الحاوي في التفسير

الشيخ

عبدالرحمن بن محمد القماش

المجلد العاشر

الاجزاء من ١٧١ الى ١٩١

الحاوي في التفسير

الشيخ عبدالرحمن بن محمد القماش

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ

الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ

وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب

كتاب الحاوي في التفسير أكبر موسوعة في تفسير القرءان

الكريم حيث تحتوي على ٨٤٠ جزءا" موزعة على ٤١ مجلدا"

بذل فيه الشيخ الجليل " عبدالرحمن بن محمد القماش" جهدا"

كبيرا" و أسطوريا" في سبيل تأليف هذه الموسوعة العملاقة

وتم إكمال الموسوعة من قبل المكتبة الشاملة

في ١٤ حزيران ٢٠٠٩ وتم إكمال ملفات PDF

في آذار- نيسان ٢٠١٢ *

محتويات الكتاب

الجزء	الموضوع	الموضوع الفرعي	الصفحة
171	سورة النساء	الآية 104 الى الآية 112	2
172	=	الآية 113 الى الآية 116	248
173	=	الآية 117 الى الآية 123	496
174	=	الآية 124 الى الآية 127	741
175	=	الآية 128 الى الآية 136	995
176	=	الآية 137 الى الآية 143	1363
177	=	الآية 144 الى الآية 147	1601
178	=	الآية 148 الى الآية 155	2016
179	=	الآية 156 الى الآية 158	2234
180	=	الآية 159 الى الآية 162	2574
181	=	الآية 163 الى الآية 169	2981
182	=	الآية 170 الى الآية 171	3273
183	=	الآية 172 الى الآية 176	3507
184	سورة المائدة	فصول مهمة تتعلق بالسورة الكريمة	3857
185	=	تابع معاني السورة الكريمة	4135
186	=	فصل في الوقف والابتداء	4341
187	=	فصل في تخريج الاحاديث	4694
188	=	تابع احكام السورة الكريمة	5056
189	=	الآية 1 الى الآية 2	5322
190	=	الآية 3	5742
191	=	الآية 4 الى الآية 5	6173

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الحادى والسبعون بعد المائة

حقوق النسخ والطبع والنشر مسموح بها لكل مسلم

﴿ يا قوم لا أسألكم عليه أجرا ﴾

الجزء الحادى والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 104 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 112 ﴾ من نفس السورة

(4/171)

قوله تعالى ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما عرف من ذلك أن آيات الجهاد في هذه السورة معلمة للحذر خوف الضرر ، مرشدة إلى إتقان المكائد للتخلص من الخطر ، وكان ذلك مظنة لمتابعة النفس والمبالغة فيه ، وهو مظنة للتواني في أمر الجهاد ؛ أتبع ذلك قوله تعالى منبهاً على الجد في أمره ، وأنه لم يدع في الصلاة ولا غيرها ما يشغل عنه ، عاطفاً على نحو : فافعلوا ما أمرتكم به ، أو على ﴿ فأقيموا الصلاة ﴾ : ﴿ ولا تهنوا ﴾ أي تضعفوا وتتوانوا بالاشتغال بذكر ولا صلا ، فقد يسرت ذلك لكم تيسيراً لا يعوق عن شيء من أمر الجهاد ﴿ في ابتغاء القوم ﴾ أي طلبهم بالاجتهاد

وإن كانوا في غاية القوم والقيام بالأمور ؛ ثم علل ذلك بقوله : ﴿ إن تكونوا تألمون ﴾ أي يحصل لكم ألم ومشقة بالجهاد من القتل وما دونه ﴿ فإنهم يألمون كما تألمون ﴾ أي لأنهم يحصل لهم من ذلك ما يحصل لكم ، فلا يكونن على باطلهم اصبر منكم على حقكم .

ولما بين ما يكون مانعاً لهم من الوهن دونهم ، لأنه مشترك بينهم ؛ بيّن ما يحملهم على الإقدام لاختصاصه به فقال : ﴿ وترجون ﴾ أي أنتم ﴿ من الله ﴾ أي الذي له جميع الأسماء الحسنى والصفات العلى ﴿ ما لا يرجون ﴾ أي من النصر والعزم والكرم واللطف ، لأنكم تقاتلون فيه وهم يقاتلون في الشيطان ، وهذا لكل من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر سواء كان ذلك في جهاد الكفار أو لا .

ولما كان العلم مبنى كل خير ، وكانت الحكمة التي هي نهاية العلم وغاية القدرة مجمع الصفات العلى قال تعالى ؛ ﴿ وكان الله ﴾ أي الآمر لكم بهذه الأوامر وهو المحيط بكل شيء ﴿ عليماً ﴾ أي بالغ العلم فهو لا يأمر إلا بما يكون بالغ الحسن مصلحاً للدين والدنيا ﴿ حكيماً ﴾ فهو يتقن لمن يأمره الأحوال ، ويسدده في المقال والفعال ، فمن علم منه خيراً أراده ورقاه في درج السعادة ، ومن علم منه شراً كاده فنكس مبدأه ومعاده . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 310 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما ذكر بعض الأحكام التي يحتاج المجاهد إلى معرفتها عاد مرة أخرى إلى الحث على الجهاد فقال ﴿ وَلاَ تَهِنُواْ ﴾ أي ولا تضعفوا ولا تتوانوا ﴿ فِى ابتغاء القوم ﴾ أي في طلب الكفار بالقتال ، ثم أورد الحجة عليهم في ذلك فقال : ﴿ إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون ﴾ والمعنى أن حصول الألم قدر مشترك بينكم وبينهم ، فلما لم يصر خوف الألم مانعاً لهم عن قتالكم فكيف صار مانعاً لكم عن قتالهم ، ثم زاد في تقرير الحجة وبين أن المؤمنين أولى بالمصابرة على القتال من المشركين ، لأن المؤمنين مقرون بالثواب والعقاب والحشر والنشر ، والمشركين لا يقرون بذلك ، فإذا كانوا مع إنكارهم الحشر والنشر يجدون في القتال فأنتم أيها المؤمنون المقرون بأن لكم في هذا الجهاد ثواباً عظيماً وعليكم في تركه عقاباً عظيماً ، أولى بأن تكونوا مجدين في هذا الجهاد ، وهو المراد من قوله تعالى :

﴿ وَتَرْجُونَ مِنَ الله مَا لاَ يَرْجُونَ ﴾ ويحتمل أيضاً أن يكون المراد من هذا الرجاء ما وعدهم الله تعالى في قوله ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدين كُلِّهِ ﴾ [التوبة : 33] [الفتح : 28] [الصف : 9] وفي قوله ﴿ يا أيها النبى حَسْبُكَ الله وَمَنِ اتبعك مِنَ المؤمنين ﴾ [الأنفال : 64] وفيه وجه ثالث ، وهو أنكم تعبدون الإله العالم القادر السميع البصير فيصح منكم

أن ترجوا ثوابه ، وأما المشركون فإنهم يعبدون الأصنام وهي جمادات ، فلا يصح منهم أن يرجوا من تلك الأصنام ثواباً أو يخافوا منها عقاباً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 25 . 26 ﴾

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَهِنُواْ ﴾ أي لا تضْعفُوا ، وقد تقدّم في "آل عمران" .

﴿ فِي ابتغآء القوم ﴾ طلبهم .

قيل : نزلت في حرب أُحُد حيث أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج في آثار المشركين . وكان بالمسلمين جراحات ، وكان أمر ألاّ يخرج معه إلا من كان في الوقعة ، كما تقدّم في "آل عمران" وقيل : هذا في كل جهاد .

(6/171)

قوله تعالى ؛ ﴿ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ ﴾ أي تتألمون مما أصابكم من الجراح فهم يتألمون أيضاً مما يصيبهم ، ولكم مَزِيّة وهي أنكم ترجون ثواب الله وهم لا يرجونه ؛ وذلك أن من لا يؤمن بالله لا يرجو من الله شيئاً .

ونظير هذه الآية ﴿ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ القوم قَرْحٌ مِّثْلُهُ ﴾ [الأنعام ؛ 140] وقد

تقدّم .

وقرأ عبد الرحمن الأعرج "أن تكونوا" بفتح الهمزة ، أي لأن وقرأ منصور ابن المعتمر "إن تكونوا تِئْلَمُون" بكسر التاء .

ولا يجوز عند البصريين كسر التاء لثقل الكسر فيها .

ثم قيل : الرجاء هنا بمعنى الخوف ؛ لأن من رجا شيئاً فهو غير قاطع بحصوله فلا يخلو من خوف فوت ما يرجو .

وقال الفرّاء والزجاج : لا يُطلق الرجاء بمعنى الخوف إلا مع النفي ؛ كقوله تعالى : ﴿ مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴾ [نوح : 13] أي لا تخافون لله عَظَمَةً .

قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللهِ ﴾ [الجاثية : 14] أي لا يخافون .

قال القشيري : ولا يبعد ذكر الخوف من غير أن يكون في الكلام نفي ، ولكنهما ادعيا أنه لم يوجد ذلك إلا مع النفي . والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 375.374 ﴾ .

وقال الخازن :

قوله تعالى : ﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم ﴾ سبب نزول هذه الآية أن أبا سفيان وأصحابه لما رجعوا يوم أحد بعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم فشكوا من ألم الجراحات فقال الله تعالى ولا تهنوا يعني ولا تضعفوا ، ولا تتوانوا في ابتغاء القوم يعني في طلب أبي سفيان وأصحابه ثم أورد عليهم الحجة في ذلك وألزمهم بها فقال تعالى : ﴿ إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون ﴾ يعني أن حصول الألم قدر مشترك بينكم وبينهم وليس ما تكابدون من الوجع وألم الجراح مختصاً لكم بل هم كذلك فإذا لم يكن الألم مانعاً لهم عن قتالكم فكيف يكون مانعاً لكم عن قتالهم وكيف لا تصبرون مثل صبرهم مع أنكم أولى بالصبر منهم لأنكم مقرون بالحشر والنشر والثواب والعقاب والمشركون لا يقرون بذلك كله فأنتم أيها المؤمنون أولى بالجهاد منهم وهو قوله تعالى : ﴿ وترجون من الله ما لا يرجون ﴾ يعني وتأملون من الله من الثواب في الآخرة ما لا يرجعون وقيل ترجون النصر والظفر في الدنيا وإظهار دينكم على الأديان كلها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن جـ 1 صـ 593 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَلاَ تَهِنُواْ فِى ابتغاء القوم ﴾ أي لا تضعفوا ولا تتوانوا في طلب الكفار بالقتال .

﴿ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لاَ يَرْجُونَ ﴾ تعليل للنهي وتشجيع لهم أي ليس ما ينالكم من الآلام مختصاً بكم بل الأمر مشترك بينكم وبينهم ثم إنهم

يصبرون على ذلك فما لكم أنتم لا تصبرون مع أنكم أولى بالصبر منهم حيث أنكم ترجون وتطمعون من الله تعالى ما لا يخطر لهم ببال من ظهور دينكم الحق على سائر الأديان الباطلة ، ومن الثواب الجزيل والنعيم المقيم في الآخرة .

(8/171)

وجوز أن يحمل الرجال على الخوف فالمعنى إن الألم لا ينبغي أن يمنعكم لأن لكم خوفاً من الله تعالى ينبغي أن يحترز عنه فوق الاحتراز عن الألم وليس لهم خوف يلجئهم إلى الألم وهم يختارونه لإعلاء دينهم الباطل فما لكم والوهن ولا يخلو عن بعد ، وأبعد منه ما قيل : إن المعنى أن الألم قدر مشترك وأنكم تعبدون الإله العالم القادر السميع البصير الذي يصح أن يرجى منه ، وأنهم يعبدون الأصنام التي لا خير هن يرجى ولا شرهن يخشى .

وقرأ أبو عبد الرحمن الأعرج ﴿ إِن تَكُونُواْ ﴾ بفتح الهمزة أي لا تهنوا لأن تكونوا تألمون ؛ وقوله تعالى : ﴿ فَإِنَّهُمْ ﴾ تعليل للنهي عن الوهن لأجله ، وقرىء تئلمون كما يئلمون بكسر حرف المضارعة ، والآية قيل : نزلت في الذهاب إلى بدر الصغرى لموعد أبي سفيان يوم أحد ، وقيل : نزلت يوم أحد في الذهاب خلف أبي سفيان وعسكره إلى حمراء الأسد ، وروي ذلك عن عكرمة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 138 ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾

عطف على جملة ﴿ وخذوا حذركم إنّ الله أعدّ للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ [النساء : 102] زيادة في تشجيعهم على قتال الأعداء ، وفي تهوين الأعداء في قلوب المسلمين ، لأنّ المشركين كانوا أكثر عدداً من المسلمين وأتمّ عُدّة ، وما كان شرع قصر الصلاة وأحوال صلاة الخوف ، إلاّ تحقيقاً لنفي الوهن في الجهاد .

والابتغاءُ مصدر ابتغى بمعنى بَغي المتعدّي ، أي الطلب ، وقد تقدّم عند قوله : ﴿ أفغير دين الله تبغون ﴾ في سورة آل عمران (83) .

والمراد به هنا المُبادأة بالغزوِ ، وأن لا يتقاعسوا ، حتّى يكون المشركون هم المبتدئين بالغزو .

تقول العرب : طلبنا بني فلان ، أي غزوناهم .

والمبادىء بالغزو له رعب في قلوب أعدائه .

وزادهم تشجيعاً على طلب العدوّ بأنّ تألّم الفريقين المتحاربين واحد ، إذ كلٌّ يخشى بأس الآخر ، وبأنّ للمؤمنين مزية على الكافرين ، وهي أنّهم يرجون من الله ما لا يرجوه الكفّار ، وذلك رجاء الشهادة إن قتلوا ، ورجاء ظهور دينه على أيديهم إذا انتصروا ، ورجاء الثواب في الأحوال كلّها .

وقوله : ﴿ من الله ﴾ متعلّق بـ ﴿ ترجون ﴾ .

وحذف العائد المجرور بمن من جملة ﴿ ما لا يرجون ﴾ لدلالة حرف الجرّ الذي جُرّ به اسم الموصول عليه ، ولك أن تجعل مَا صْدق ﴿ ما لا يرجون ﴾ هو النصر ، فيكون وعداً للمسلمين بأنّ الله ناصرهم ، وبشارة بأنّ المشركين لا يرجون لأنفسهم نصراً ، وأنّهم آيسون منه بما قذف الله في قلوبهم من الرعب ، وهذا ممّا يفتّ في ساعدهم .

وعلى هذا الوجه يكون قوله : ﴿ من الله ﴾ اعتراضاً أو حالاً مقدّمة على المجرور بالحرف ، والمعنى على هذا كقوله : ﴿ ذلك بأنّ الله مولى الذين آمنوا وأنّ الكافرين لا مولى لهم ﴾ [محمد : 11] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 245 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾

قال الفخر :

﴿ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ أي لا يكلفكم شيئاً ولا يأمركم ولا ينهاكم إلا بما هو عالم بأنه سبب لصلاحكم في دينكم ودنياكم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ

﴿26﴾

وقال الطبرى :

﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾

يعني بذلك جل ثناؤه : ولم يزل الله "عليمًا" بمصالح خلقه "حكيمًا" ، في تدبيره وتقديره . ومن علمه ، أيها المؤمنون ، بمصالحكم عرّفكم عند حضور صلاتكم وواجب فرض الله عليكم ، وأنتم مواقفو عدوكم ما يكون به وصولكم إلى أداء فرض الله عليكم ، والسلامة من عدوكم . ومن حكمته بصّركم ما فيه تأيدكم وتوهينُ كيد عدوكم . انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 175 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَكَانَ الله عَلِيماً ﴾ مبالغاً في العلم فيعلم مصالحكم وأعمالكم ما تظهرون منها وما تسرون ﴿ حَكِيماً ﴾ فيما يأمر وينهى فجدوا في الامتثال لذلك فإن فيه عواقب حميدة وفوزاً بالمطلوب . انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 138 ﴾

(10/171)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ الْآيَةَ هُوَ حَثٌّ عَلَى الْجِهَادِ وَأَمْرٌ بِهِ وَنَهْيٌ عَنْ الضَّعْفِ عَنْ طَلَبِهِمْ وَلِقَائِهِمْ ؛ لِأَنَّ الِابْتِغَاءَ هُوَ الطَّلَبُ ، يُقَالُ : بَغَيْت وَابْتَغَيْت إذَا طَلَبْت ، وَالْوَهَنُ ضَعْفُ الْقَلْبِ وَالْجُبْنُ الَّذِي يَسْتَشْعِرُهُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ .

وَاسْتَدْعَاهُمْ إلَى نَفْيِ ذَلِكَ وَاسْتِشْعَارِ الْجُرْأَةِ وَالْإِقْدَامِ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ : ﴿ إنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ ، فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ يُسَاوُونَكُمْ فِيمَا يَلْحَقُ مِنْ الْأَلَمِ بِالْقِتَالِ وَأَنَّكُمْ تَفْضُلُونَهُمْ فَإِنَّكُمْ تَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ، فَأَنْتُمْ أَوْلَى بِالْإِقْدَامِ وَالصَّبْرِ عَلَى أَلَمِ الْجِرَاحِ مِنْهُمْ ؛ إذْ لَيْسَ لَهُمْ هَذَا الرَّجَاءُ وَهَذِهِ الْفَضِيلَةُ .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ قِيلَ : فِيهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : مَا وَعَدَكُمْ اللَّهُ مِنْ النَّصْرِ إذَا نَصَرْتُمْ دِينَهُ ، وَالْآخَرُ ثَوَابُ الْآخِرَةِ وَنَعِيمُ الْجَنَّةِ ؛ فَدَوَاعِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّصَبُّرِ عَلَى الْقِتَالِ وَاحْتِمَالِ أَلَمِ الْجِرَاحِ أَكْثَرُ مِنْ دَوَاعِي الْكُفَّارِ .

وَقِيلَ فِيهِ : ﴿ وَتَرْجُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ : تُؤَمِّلُونَ مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ مَا لَا يُؤَمِّلُونَ ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ وَابْنِ جُرَيْجٍ .

وَقَالَ آخَرُونَ : وَتَخَافُونَ مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَخَافُونَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ

وَقَارًا ﴾ يَعْنِي لَا تَخَافُونَ لِلَّهِ عَظَمَةً .

وَبَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ يَقُولُ : لَا يَكُونُ الرَّجَاءُ بِمَعْنَى الْخَوْفِ إلَّا مَعَ النَّفْيِ وَذَلِكَ حُكْمٌ لَا يُقْبَلُ إلَّا بِدَلَالَةٍ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 264 ﴾

(11/171)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾

وهذه الآية تذكرة لنا بكيفية الرد على من يدعون التحرر ويحاولون إظهار الإسلام بأنه يصلح للعصر الذي نحياه عندما نؤوله ونطوّعه لمرادات العصر ، ناسين مرادات الإسلام ؛ فهم يقولون : لقد شرع الحق الحرب في الإسلام لرد العدوان . ونقول لهم : صحيح أن الحرب في الإسلام لرد العدوان ، والحرب في الإسلام أيضاً هي لتوسيع المجال لحرية الاعتقاد للإنسان .

إن الذي يخيف هؤلاء أن يكون القتال في الإسلام فريضة ، فيقاوم المسلمون الطغيان في أي مكان . وهذه محاولة من أعداء الإسلام لصرف المسلمين حتى لا يقاوموا قهر الناس

والطغيان عليهم ؛ لأن أعداء الإسلام يعرفون تماماً قوة الإسلام الكامنة والتي يهبها لمن يؤمن به ديناً ، وينخدع بعض المسلمين بدعاوى أعداء الإسلام الذين يقولون : إن الإسلام لم يشرع الحرب إلا لرد العدوان .

(12/171)

ولذلك نقول لهؤلاء وأولئك : لا ؛ إن الإسلام جاء بالقتال ليحرر حق الإنسان في الاعتقاد . والمسلم مطلوب منه أن يعلن كلمة الله ، وأن يقف في وجه من يقاوم إعلانها ، ولكن الإسلام لا يفرض العقيدة بالسيف ، إنما يحمى بالسيف حرية المعتقد ، فالحق يقول : ﴿ وَلاَ تَهِنُواْ فِي ابْتِغَآءِ الْقَوْمِ ﴾ أي لا تضعفوا في طلب القوم الذين يحاربون الإسلام ، والابتغاء هو أن يجعل الإنسان شيئًا بغيةً له ، أي هدفاً وغاية ، ويجند لها كل تخطيطات الفكر ومتعلقات الطاقة ، كأن الإنسان لا يرد القوم الكافرين فقط ساعة يهاجمون دار الإسلام ، ولكن على المسلم أن يبتغيهم أيضاً امتثالاً لقول الله : ﴿ وَلاَ تَهِنُواْ فِي ابْتِغَآءِ الْقَوْمِ ﴾ . فعلى المسلمين أن يُعْلُوا كلمة الله ، ويدعوا الناس كافة إلى الإيمان بالله . وهم في هذه الدعوة لا يفرضون كلمة الله ، لكنهم يرفعون السيف في وجه الجبروت الذي يمنع الإنسان من حرية الاعتقاد .

إن على المسلمين رفع الجبروت عن البشر حتى ولو كان في ذلك مشقة عليهم لأن الحق قال :

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾

[البقرة: 216]

وقد خلق الله في المؤمن القدرة على أن يبتغي عدو الإسلام ليرفع الجبروت عن غيره من البشر، صحيح أن الحرب مسألة مكروهة من البشر وليست رحلة سهلة، ولكنها أحياناً تكون واجبة، والذين أدركوا الحرب العالمية الثانية عرفوا أن "تشرشل" جاء رئيسا لوزراء بريطانيا بعد "تشمبرلن" الذي عرف عنه أنه رجل سلام، وحاول "تشمبرلن" أن يماطل ويلوح بالسلام مع ألمانيا حتى تستعد انجلترا بالحرب، وعندما استعدت انجلترا أعلن "تشمبرلن" أن سياسته غير نافعة، وجاء "تشرشل" وقاد دفة الحرب، وقال للإنجليز:

- انتظروا أياماً سوداء وانتظروا الجوع.

لقد قال تشرشل ذلك للإنجليز، حتى إذا ما جاء الواقع بأقل من قوله، فهم يستبشرون ويفرحون.

(13/171)

والحق سبحانه يقول : ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ .

إن الحرب ترهقهم أيضاً كما ترهقكم ، لكنكم أيها المؤمنون تمتازون على الكافرين بما يلي : ﴿ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ . فأنتم وهم في الألم سواء ، ولكن الاختلاف هو أن المؤمنين يرجون ما لا يرجوه الكافرون ، إن المؤمنين يعلمون لحظة دخولهم الحرب أن الله معهم وهو الذي ينصرهم ومن يمت منهم يذهب إلى جنة عرضها السماوات والأرض ، وهذا ما لا يرجوه الكفرة .

والحق سبحانه وتعالى يطالب الفئة المؤمنة التي انتهت قضية عقيدتها إلى الإيمان بإله واحد ؛ هو - سبحانه - أنشأهم وخلقهم وإليه يعودون ، وهذه القضية تحكم حركات حياتهم ؛ إنه - سبحانه - يطالبهم أن يؤدوا مطلوبات هذه القضية ، وأن يدافعوا عن هذه العقيدة التي تثبت للناس جميعاً أنه لا معبود - أي لا مطاع - في أمر إلا الحق سبحانه وتعالى .

وحين تحكم هذه القضية أناساً فهي توحد اتجاهاتهم ولا تتضارب مع حركاتهم ، ويصبحون جميعاً متعاونين متساندين متعاضدين ؛ لذلك جعل الله الطائفة المؤمنة خير أمة أخرجت للناس ؛ لأن رسولها صلى الله عليه وسلم خير رسول أرسل للناس ، وطلب الحق من أهل الإيمان أن يجاهدوا الكافرين والمنافقين لتصفو رقعة الإيمان مما يكدر صفو حركة الحياة .

والحق يعامل خلقه كبشر ، إنّه خلقهم ويعلم طبائعهم وغرائزهم ولا يخاطبهم على أنهم ملائكة ، وإنما يخاطبهم على أنهم بشر ، وهم أغيار ، ومن الأغيار أن يصفو لهم أمر العقيدة مرة ، وأن تعكر عليهم شهواتهم صفو العقيدة مرة أخرى ؛ لذلك يؤكد لهم أن طريق العقيدة ليس مفروشاً بالرياحين والورود ، وإنما هو مفروش بالأشواك حتى لا يتحمل رسالة الحق في الأرض إلا من صبر على هذه البلايا وهذه المحن . فلو كانت القضية على طرف الثمام أي سهلة التناول لا مشقة في الحصول عليها وتدرك بدون آلام وبدون متاعب فسيدعيها كل إنسان ويصبح غير مأمون على حمل العقيدة .

من أجل ذلك لم ينصر الله الإسلام أولاً ، إنما جعل الإسلام في أول أمره ضعيفاً مضطهداً ، لا يستطيع أهله أن يحموا أنفسهم ، حتى لا يصبر على هذا الإيذاء إلا من ذاق حلاوة الإيمان مما يجعله لا يشعر بمرارة الاضطهاد ووطأة التعذيب ومشقته . فقال الحق سبحانه وتعالى :

﴿ وَلاَ تَهِنُواْ فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ﴾ أي لا تضعفوا في طلب القوم .

وكلمة ﴿ وَلاَ تَهِنُواْ فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ﴾ أي في طلبهم تدل على أن الأمة الإسلامية ليس مطلوبا منها فقط أن تدفع عن نفسها عدواناً ، بل عليها أن تطلب هؤلاء الذين يقفون في

وجه الدعوة لتؤدبهم حتى يتركوا الناس أحراراً في أن يختاروا العقيدة.

إذن فالطلب منه سبحانه: ألاّ تهنوا ولا تضعفوا في طلب القوم الذين يقفون في وجه الدعوة. ثم قال سبحانه: ﴿ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لاَ يَرْجُونَ ﴾ أي إنه إذا كان يصيبكم ألم الحرب والإعداد لها، فأنتم أيضاً تحاربون قوماً يصيبهم ألم المواقع والحروب والإعداد لها؛ فأنتم وهم متساوون في إدراك الألم والمشقة والتعب، ولكن يجب ألا تغفلوا عن تقييم القوة فلا تهملوها؛ لأنها هي القوة المرجحة.

(15/171)

فأنتم تزيدون عليهم أنكم ترجون من الله ما لا يرجون. والأشياء يجب أن تُقَوَّم بغاياتها والثواب عليها. لا يقولن أحد أبداً "هذا يساوي ذلك".. فلا يهمل أحد قضية الثواب على العمل. ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى في شرح هذه المعادلة حتى تكون الأذهان على بينة منها إعداداً وخوضاً للحرب واحتمالاً لآلامها:

﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلاَّ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ ﴾

[التوبة: 52]

عليكم أيها الكافرون أن تعلموا أن الذي ينتظرنا هو إحدى الحسنيين.. إما أن ننتصر

ونقهركم ، وإما أن نستشهد فنظفر بالحياة الأخرى . وماذا عن تربص المؤمنين بالكافرين :

﴿ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا ﴾

[التوبة : 52]

كفة مَن - إذن - هي الراجحة في المعادلة ؟ إنها كفة المؤمنين ؛ لذلك قال الحق : ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ فلا تضعفوا أيها المؤمنون في طلب القوم لأنهم يألمون كما تألمون ، ولكن لكم مرجّحا أعلى وهو أنكم ترجون من الله ما لا يرجون .

ويذيل الحق قضية حث المؤمنين على طلب الكافرين وكيف يزيد المؤمنون على الكافرين بأنهم يرجون من الله ما لا يرجوه الكافرون فيقول : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ إنه عليم بكل ما يصيب المؤمن من ألم ، فلا تعتقد أيها المؤمن أن لك أجراً سيضيع منك ؛ فالشوكة التي تشاك بها في القتال محسوبة لك ، وهو سبحانه وتعالى حين يتركك تألم أمام الكافر كما يألم . فذلك لحكمة هي أن تسير إلى القتال وأنت واثق من قدرة إيمانك على تحمل تبعات هذا الدين .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ما يُصيب المؤمنَ مِنْ شوكة فما فوقها إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه بها خطيئة) .

وبعد أن تكلم الحق عن القتال في سبيل نصرة دينه لم يحرم المؤمنين من توجيه يصفي أيضاً حركة الحياة ، لماذا ؟ لأنه علم أن قوماً يؤمنون به وينضوون تحت لوائه صلى الله عليه وسلم ، فيوضح : أن انضواءكم أيها المؤمنون تحت لواء الإسلام له تبعات ، فأنتم أول من يُطبق عليه حكم الله ، وإياكم أن تظنوا أنكم بإيمانكم وإعلان إسلامكم لله واتباعكم لرسول الله قد أخذتم شيئاً يميزكم عن بقية خلق الله ، فكما قلنا لكم دافعوا الكفار ودافعوا المنافقين نقول لكم أيضاً : دافعوا أنفسكم ؛ لأن واحداً قد ينضم إلى الإسلام وبعد ذلك يظن أن الإسلام سيعطيه فرصة ليكون له تميز على غيره ، ولمثل هذا الإنسان : نقول لا . ولذلك يخاطب رسوله صلى الله عليه وسلم ويقول له : ﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿تفسير الشعراوى صـ 2598 . 2602﴾

(17/171)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

" وَلاَ تَهِنُوا : أي : ولا تَضْعُفُوا ، ولا تَتَوَانَوْا ،

الجمهورُ : على كَسْر الهاء ، والحَسن : على فتحها من " وَهِن " بالكَسْر في الماضِي ، أو من " وهَن " بالفَتْح ، وإنما فُتِحت العَيْن ؛ لكونها حلْقِيةً ، فهو نحو : يدَع .

وقرأ عُبَيْد بن عُمَيْر : " تُهَانُوْا " من الإهانة مبنيّاً للمَفْعُول ، ومعناه : لا تَتَعاطوا من الجُبْنِ والخَوَر ، ما يكون سَبَباً في إهَاتكم ؛ كقولهم : " لا أريَنَّك هَهُنَا " . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير ابن عادل حـ 6 صـ 615 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104) ﴾

قوموا بالله وليكن استنادكم في جهادكم إلى الله .

﴿ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ ﴾ : القومُ شاركوكم في إحساس الألم ، ولكن خالفوكم في شهود القلب ، وأنتم تشهدون ما لا يشهدون ، وتجدون لقلوبكم ما لا يجدون ، فلا ينبغي أن تستأخروا عنهم في الجد والجهد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 359 ﴾

"فصل"

قال السيوطى :

وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104)

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿ ولا تهنوا ﴾ قال : ولا تضعفوا .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك ﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم ﴾ قال : لا تضعفوا في طلب القوم .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق علي عن ابن عباس ﴿ إن تكونوا تألمون ﴾ قال : توجعون ﴿ وترجون من الله ما لا يرجون ﴾ قال : ترجون الخير .

وأخرج ابن جرير عن قتادة في الآية يقول : لا تضعفوا في طلب القوم ، فإنكم إن تكونوا تتوجعون فإنهم يتوجعون كما تتوجعون ، ويرجون من الأجر والثواب ما لا يرجون .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدي في الآية قال : لا تضعفوا في طلب القوم ، إن تكونوا تتوجعون من الجراحات فإنهم يتوجعون كما تتوجعون ﴿ وترجون من الله ﴾ يعني الحياة والرزق والشهادة والظفر في الدينا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 669.668 ﴾

فصل

قال الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة :

﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (96) ﴾

إلى قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104) ﴾

هذا الدرس وثيق الصلة ، شديد اللحمة بالدرس السابق والدرس الذي قبله كذلك . فهو تكملة موضوعية لموضوع الدرسين السابقين . ولو الرغبة في إقرار مبادىء المعاملات الدولية – كما يقررها الإسلام – لاعتبرناهما معاً مع هذا الدرس درساً واحداً متصلاً .

إنما هي حلقات في خط واحد .

إن موضوعه الأساسي هو الهجرة إلى دار الإسلام؛ والحث على انضمام المسلمين المتخلفين في دار الكفر والحرب إلى الصف المسلم المجاهد في سبيل الله بالنفس والمال. واطراح الراحة النسبية والمصلحة كذلك في البقاء بمكة، إلى جوار الأهل والمال! ولعل هذا هو المقصود بقوله تعالى في مطلع هذا الدرس: ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين - غير أولي الضرر - والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم. فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة - وكلا وعد الله الحسنى - وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً... ﴾.. فما كان في المدينة قاعدون - إلا المنافقين المعوقين الذين تحدث عنهم بلهجة غير هذه اللهجة في الدرس الماضي!

(20/171)

وقد تلا هذه الفقرة فقرة أخرى فيها تحذير وتهديد لمن يظلون قاعدين هنالك في دار الكفر - وهم قادرون على الهجرة منها بدينهم وعقيدتهم - حتى تتوفاهم الملائكة ﴿ ظالمي أنفسهم ﴾.. ﴿ فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً ﴾..

ثم تلتها فقرة أخرى عن ضمان الله سبحانه لمن يهاجر في سبيله، منذ اللحظة التي يخرج فيها من بيته، قاصداً الهجرة إلى الله خالصة. عالج فيها كل المخاوف التي تهجس في

النفس البشرية وهي تقدم على هذه المخاطرة، المحفوفة بالخطر، الكثيرة التكاليف في الوقت ذاته..

فالحديث مطرد عن الجهاد والهجرة إلى دار المجاهدين، وأحكام التعامل بين المسلمين في دار الهجرة وبقية الطوائف خارج هذه الدار - بما في ذلك المسلمون الذين لم يهاجروا - والحديث موصول.

كذلك يلم هذا الدرس بكيفية الصلاة عند الخوف - في ميدان القتال أو في أثناء طريق الهجرة - وتدل هذه العناية بالصلاة في هذه الآونة الحرجة، على طبيعة نظرة الإسلام إلى الصلاة - كما أسلفنا - كما يهيىء لإيجاد حالة تعبئة نفسية كاملة؛ في مواجهة الخطر الحقيقي المحدق بالجماعة المسلمة؛ من أعدائها الذين يتربصون بها لحظة غفلة أو غرة!

وينتهي الدرس بلمسة قوية عميقة التأثير؛ في التشجيع على الجهاد في سبيل الله؛ في وجه الآلام والمتاعب التي تصيب المجاهدين. وذلك في تصوير ناصع لحال المؤمنين المجاهدين، وحال أعدائهم المحاربين؛ على مفرق الطريق:

﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم.. إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون. وترجون من الله ما لا يرجون.. ﴾

وبهذا التصوير يفترق طريقان؛ ويبرز منهجان؛ ويصغر كل ألم، وتهون كل مشقة. ولا يبقى

مجال للشعور بالضنى وبالكلال.

. فالآخرون كذلك يألمون. ولكنهم يرجون من الله ما لا يرجون!

(21/171)

ويرسم هذا الدرس - بجملة الموضوعات التي يعالجها، وبطرائق العلاج التي يسلكها - ما كان يعتمل في جسم الجماعة المسلمة، وهي تواجه مشاق التكوين الواقعية؛ ومشكلات التكوين العملية. وما كان يشتجر في النفوس من عوامل الضعف البشري؛ ومن رواسب الماضي الجاهلي، ومن طبيعة الفطرة البشرية وهي تواجه التكاليف بمشاقها وآلامها؛ مع ما يصاحب هذه المشاق والآلام من أشواق ومن تطلع إلى الوفاء كذلك؛ يستثيرها المنهج الحكيم، ويستجيشها في الفطرة لتنهض بهذا الأمر العظيم.

ونرى ذلك كله مرتسماً من خلال الوصف للواقع؛ ومن خلال التشجيع والاستجاشة؛ ومن خلال المعالجة للمخاوف الفطرية والآلام الواقعية؛ ومن خلال التسليح في المعركة بالصلاة! وبالصلاة خاصة - إلى جانب التسلح بالعدة واليقظة - وبالثقة في ضمانة الله للمهاجرين، وثوابه للمجاهدين، وعونه للخارجين في سبيله، وما أعده للكافرين من عذاب مهين.

ونرى طريقة المنهج القرآني الرباني في التعامل مع النفس البشرية في قوتها وضعفها ؛ وفي التعامل مع الجماعة الإنسانية في أثناء تكوينها وإنضاجها . ونرى شتى الخيوط التي يشدها منها في الوقت الواحد وفي الآية الواحدة . . ونرى - على الأخص - كيف يملأ مشاعر الجماعة المسلمة بالتفوق على عدوها ، في الوقت الذي يملأ نفوسها بالحذر واليقظة والتهيؤ الدائم للخطر ، وفي الوقت الذي يدلها كذلك على مواطن الضعف فيها ، ومواضع التقصير ، ويحذرها إياها أشد التحذير .

إنه منهج عجيب في تكامله وفي تقابله مع النفس البشرية ؛ وفي عدد الأوتار التي يلمسها في اللمسة الواحدة ، وعدد الخيوط التي يشدها في هذه النفس ، فتصوت كلها وتستجيب !

(22/171)

لقد كان التفوق في منهج التربية ، والتفوق في التنظيم الاجتماعي الذي قام عليه ؛ هو الأمر البارز الظاهر فيما بين المجتمع المسلم وسائر المجتمعات حوله من فروق . . ولقد كان هذا التفوق البارز هو كذلك أوضح الأسباب - التي يراها البشر - لتمكن هذا المجتمع الناشىء الشاب - بكل ما كان في حياته من ملابسات ومن ضعف أحياناً وتقصير - من طي تلك المجتمعات الأخرى ، والغلبة عليها . لا غلبة معركة بالسلاح فحسب ؛ ولكن غلبة حضارة

فتية على حضارات شاخت . غلبة منهج على مناهج ، ونموذج من الحياة على نماذج ؛ ومولد عصر جديد على مولد إنسان جديد . .

ونكتفي بهذا القدر حتى نواجه النصوص بالتفصيل :

﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين - غير أولي الضرر - والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم . فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ، وكلا وعد الله الحسنى . وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً . درجات منه ومغفرة ورحمة . وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ . .

إن هذا النص القرآني كان يواجه حالة خاصة في المجتمع المسلم وما حوله ؛ وكان يعالج حالة خاصة في هذا المجتمع من التراخي - من بعض عناصره - في النهوض بتكاليف الجهاد بالأموال والأنفس .

سواء كان المقصود أولئك الذين تخلفوا عن الهجرة احتفاظاً بأموالهم ، إذ لم يكن المشركون يسمحون لمهاجر أن يحمل معه شيئاً من ماله ؛ أو توفيراً لعناء الهجرة وما فيها من مخاطر ، إذ لم يكن المشركون يتركون المسلمين يهاجرون ، وكثيراً ما كانوا يحبسونهم ويؤذونهم - أو

يزيدون في إيذائهم بتعبير أدق - إذا عرفوا منهم نية الهجرة . . سواء كان المقصود هم أولئك الذين تخلفوا عن الهجرة - وهو ما نرجحه - أو كان المقصود بعض المسلمين في دار الإسلام ، الذين لم ينشطوا للجهاد بالأموال والأنفس - من غير المنافقين المبطئين الذين ورد ذكرهم في درس سابق - أو كان المقصود هؤلاء وهؤلاء ممن لم ينشطوا للجهاد بالأموال والأنفس في دار الحرب ودار الإسلام سواء .

إن هذا النص كان يواجه هذه الحالة الخاصة ؛ ولكن التعبير القرآني يقرر قاعدة عامة ؛ يطلقها من قيود الزمان ، وملابسات البيئة ؛ ويجعلها هي القاعدة التي ينظر الله بها إلى المؤمنين في كل زمان وفي كل مكان - قاعدة عدم الاستواء بين القاعدين من المؤمنين عن الجهاد بالأموال والأنفس - غير أولي الضرر الذين يقعدهم العجز عن الجهاد بالنفس ، او يقعدهم الفقر والعجز عن الجهاد بالنفس والمال - عدم الاستواء بين هؤلاء القاعدين والآخرين الذين يجاهدون بأموالهم وأنفسهم . . قاعدة عامة على الإطلاق :

﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين - غير أولي الضرر - والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ﴾ . .

ولا يتركها هكذا مبهمة ، بل يوضحها ويقررها ، ويبين طبيعة عدم الاستواء بين الفريقين :

﴿ فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ﴾ . .

وهذه الدرجة يمثلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقامهم في الجنة .

في الصحيحين " عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله . وما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض " .

(24/171)

وقال الأعمش عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، " عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " من رمى بسهم فله أجره درجة " فقال رجل : يا رسول الله ، وما الدرجة ؟ فقال : أما إنها ليست بعتبة أمك . ما بين الدرجتين مائة عام " .

وهذه المسافات التي يمثل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحسب أننا اليوم أقدر على تصورها ؛ بعد الذي عرفناه من بعض أبعاد الكون . حتى إن الضوء ليصل من نجم إلى كوكب في مئات السنين الضوئية ! وقد كان الذين يسمعون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصدقونه بما يقول . ولكنا - كما قلت - ربما كنا أقدر - فوق الإيمان - على تصور هذه الأبعاد بما عرفناه من بعض أبعاد الكون العجيب !

ثم يعود السياق بعد تقرير هذا الفارق في المستوى بين القاعدين من المؤمنين - غير أولي

الضرر – والمجاهدين بأموالهم وأنفسهم ، فيقرر أن الله وعد جميعهم الحسنى :

﴿ وكلاًّ وعد الله الحسنى ﴾ .

.

فللإيمان وزنه وقيمته على كل حال ؛ مع تفاضل أهله في الدرجات وفق تفاضلهم في النهوض بتكاليف الإيمان ؛ فيما يتعلق بالجهاد بالأموال والأنفس . . وهذا الاستدراك هو الذي نفهم منه أن هؤلاء القاعدين ليسوا هم المنافقين المبطئين . إنما هم طائفة أخرى صالحة في الصف المسلم ومخلصة ؛ ولكنها قصرت في هذا الجانب ؛ والقرآن يستحثها لتلافي التقصير ؛ والخير مرجو فيها ، والأمل قائم في أن تستجيب .

فإذا انتهى من هذا الاستدراك عاد لتقرير القاعدة الأولى ؛ مؤكداً لها ، متوسعاً في عرضها ؛ممعناً في الترغيب فيما وراءها من أجر عظيم :

﴿ وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً . درجات منه ومغفرة ورحمة . وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ .

وهذا التوكيد . . وهذه الوعود . . وهذا التمجيد للمجاهدين . . والتفضيل على القاعدين . . والتلويح بكل ما تهفو له نفس المؤمن من درجات الأجر العظيم . . ومن مغفرة الله ورحمته للذنوب والتقصير . .

هذا كله يشي بحقيقتين هامتين :

الحقيقة الأولى : هي أن هذه النصوص كانت تواجه حالات قائمة في الجماعة المسلمة كما أسلفنا وتعالجها . وهذا كفيل بأن يجعلنا أكثر إدراكاً لطبيعة النفس البشرية ، ولطبيعة الجماعات البشرية ، وأنها مهما بلغت في مجموعها من التفوق في الإيمان والتربية فهي دائماً في حاجة إلى علاج ما يطرأ عليها من الضعف والحرص والشح والتقصير في مواجهة التكاليف ، وبخاصة تكاليف الجهاد بالأموال والأنفس ، مع خلوص النفس لله ، وفي سبيل الله . وظهور هذه الخصائص البشرية - من الضعف والحرص والشح والتقصير - لا يدعو لليأس من النفس أو الجماعة ، ولا إلى نفض اليد ، منها وازدرائها ؛ طالما أن عناصر الإخلاص والجد والتعلق بالصف والرغبة في التعامل مع الله موفورة فيها . . ولكن ليس معنى هذا هو إقرار النفس أو الجماعة على ما بدا منها من الضعف والحرص والشح والتقصير ؛ والهتاف لها بالانبطاح في السفح ، باعتبار أن هذا كله جزء من " واقعها " ! بل لا بد لها من الهتاف لتنهض من السفح والحداء لتسير في المرتقى الصاعد ، إلى القمة السامقة . بكل ألوان الهتاف والحداء . . كما نرى هنا في المنهج الرباني الحكيم .

والحقيقة الثانية : هي قيمة الجهاد بالأموال والأنفس في ميزان الله واعتبارات هذا الدين

وأصالة هذا العنصر في طبيعة هذه العقيدة وهذا النظام. لما يعلمه الله - سبحانه - من طبيعة الطريق؛ وطبيعة البشر؛ وطبيعة المعسكرات المعادية للإسلام في كل حين.

إن "الجهاد" ليس ملابسة طارئة من ملابسات تلك الفترة. إنما هو ضرورة مصاحبة لركب هذه الدعوة! وليست المسألة - كما توهم بعض المخلصين - أن الإسلام نشأ في عصر الإمبراطوريات؛ فاندس في تصورات أهله - اقتباساً مما حولهم - أنه لا بد لهم من قوة قاهرة لحفظ التوازن!

هذه المقررات تشهد - على الأقل - بقلة ملابسة طبيعة الإسلام الأصيلة لنفوس هؤلاء القائلين بهذه التكهنات والظنون.

(26/171)

لو كان الجهاد ملابسة طارئة في حياة الأمة المسلمة ما استغرق كل هذه الفصول من صلب كتاب الله؛ في مثل هذا الأسلوب! ولما استغرق كذلك كل هذه الفصول من سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وفي مثل هذا الأسلوب..

لو كان الجهاد ملابسة طارئة ما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تلك الكلمة الشاملة لكل مسلم إلى قيام الساعة: " من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على

شعبة من النفاق " .

ولئن كان – صلى الله عليه وسلم – رد في حالات فردية بعض المجاهدين ، لظروف عائلية لهم خاصة ، كالذي جاء في الصحيح " أن رجلاً قال للنبي – صلى الله عليه وسلم – أجاهد . قال : " لك أبوان ؟ " قال : نعم . قال : ففيهما جاهد " . لئن كان ذلك فإنما هي حالة فردية لا تنقض القاعدة العامة ؛ وفرد واحد لا ينقص المجاهدين الكثيرين . ولعله – صلى الله عليه وسلم – على عادته في معرفة كل ظروف جنوده فرداً فرداً ، كان يعلم من حال هذا الرجل وأبويه ، ما جعله يوجهه هذا التوجيه . .

فلا يقولن أحد – بسبب ذلك – إنما كان الجهاد ملابسة طارئة بسبب ظروف . وقد تغيرت هذه الظروف !

وليس ذلك لأن الإسلام يجب أن يشهر سيفه ويمشي به في الطريق يقطع به الرووس ! ولكن لأن واقع حياة الناس وطبيعة طريق الدعوة تلزمه أن يمسك بهذا السيف ويأخذ حذره في كل حين !

إن الله – سبحانه – يعلم أن هذا أمر تكرهه الملوك ! ويعلم أن لا بد لأصحاب السلطان أن يقاوموه . لأنه طريق غير طريقهم ، ومنهج غير منهجهم . ليس بالأمس فقط . ولكن اليوم وغداً . وفي كل أرض ، وفي كل جيل !

وإن الله – سبحانه – يعلم أن الشر متبجح ، ولا يمكن أن يكون منصفاً . ولا يمكن أن يدع

الخير ينمو - مهما يسلك هذا الخير من طرق سلمية موادعة ! - فإن مجرد نمو الخير يحمل الخطورة على الشر . ومجرد وجود الحق يحمل الخطر على الباطل . ولا بد أن يجنح الشر إلى العدوان ؛ ولا بد أن يدافع الباطل عن نفسه بمحاولة قتل الحق وخنقه بالقوة !

(27/171)

هذه جبلة ! وليست ملابسة وقتية . . .

هذه فطرة ! وليست حالة طارئة . . .

ومن ثم لا بد من الجهاد . . لابد منه في كل صورة . . ولا بد أن يبدأ في عالم الضمير . ثم يظهر فيشمل عالم الحقيقة والواقع والشهود . ولا بد من مواجهة الشر المسلح بالخير المسلح . ولا بد من لقاء الباطل المتترس بالعدد بالحق المتوشح بالعدة . . وإلا كان الأمر انتحاراً . أو كان هزلاً لا يليق بالمؤمنين !

ولا بد من بذل الأموال والأنفس . كما طلب الله من المؤمنين . وكما اشترى منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة . . فأما أن يقدر لهم الغلب ؛ أو يقدر لهم الاستشهاد ؛ فذلك شأنه - سبحانه - وذلك قدره المصحوب بحكمته . . أما هم فلهم إحدى الحسنيين عند ربهم . . والناس كلهم يموتون عندما يحين الأجل . . والشهداء وحدهم هم الذين

يستشهدون . .

هناك نقط ارتكاز أصيلة في هذه العقيدة ، وفي منهجها الواقعي ، وفي خط سيرها المرسوم ، وفي طبيعة هذا الخط وحتمياته الفطرية ، التي لا علاقة لها بتغير الظروف .

وهذه النقط لا يجوز أن تميع في حس المؤمنين – تحت أي ظرف من الظروف . ومن هذه النقط . . الجهاد . . الذي يتحدث عنه الله سبحانه هذا الحديث . . الجهاد في سبيل الله وحده . وتحت رايته وحدها . . وهذا هو الجهاد الذي يسمى من يقتلون فيه " شهداء " ويتلقاهم الملأ الأعلى بالتكريم . .

بعد ذلك يتحدث عن فريق من القاعدين ؛ أولئك الذين يظلون قاعدين في دار الكفر لا يهاجرون ؛ تمسك بهم أموالهم ومصالحهم ، أو يمسك بهم ضعفهم عن مواجهة متاعب الهجرة وآلام الطريق – وهم قادرون لو أرادوا واعتزموا التضحية – أن يهاجروا . . حتى يحين أجلهم ؛ وتأتي الملائكة لتتوفاهم . يتحدث عنهم فيصورهم صورة زرية منكرة ؛ تستنهض كل قاعد منهم للفرار بدينه وعقيدته ، وبمصيره عند ربه ؛ من هذا الموقف الذي يرسمه لهم :

﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم . . قالوا : فيم كنتم ؟ قالوا : كنا مستضعفين في الأرض . قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ؟ فأولئك مأواهم جهنم ، وساءت مصيراً . إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، لا يستطيعون حيلة ، ولا يهتدون سبيلاً . فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ، وكان الله عفوّاً غفوراً ﴾ . .

لقد كان هذا النص يواجه حالة واقعة في الجزيرة العربية – في مكة وغيرها – بعد هجرة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقيام الدولة المسلمة . فقد كان هناك مسلمون لم يهاجروا . حبستهم أموالهم ومصالحهم – حيث لم يكن المشركون يدعون مهاجراً يحمل معه شيئاً من ماله – أو حبسهم إشفاقهم وخوفهم من مشاق الهجرة – حيث لم يكن المشركون يدعون مسلماً يهاجر حتى يمنعوه ويرصدوا له في الطريق . . وجماعة حبسهم عجزهم الحقيقي ، من الشيوخ والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة للهرب ولا يجدون سبيلاً للهجرة . .

وقد اشتد أذى المشركين لهؤلاء الباقين من أفراد المسلمين ؛ بعد عجزهم عن إدراك الرسول – صلى الله عليه وسلم – وصاحبه ، ومنعهما من الهجرة . وبعد قيام الدولة المسلمة .

وبعد تعرض الدولة المسلمة لتجارة قريش في بدر ، وانتصار المسلمين ذلك الانتصار الحاسم . فأخذ المشركون يسومون هذه البقية المتخلفة ألواناً من العذاب والنكال ،

ويفتنونهم عن دينهم في غيظ شديد .

وقد فتن بعضهم عن دينهم فعلاً ؛ واضطر بعضهم إلى إظهار الكفر تقية ، ومشاركة المشركين عبادتهم . . وكانت هذه التقية جائزة لهم يوم أن لم تكن لهم دولة يهاجرون إليها - متى استطاعوا - فأما بعد قيام الدولة ، ووجود دار الإسلام ، فإن الخضوع للفتنة ، أو الالتجاء للتقية ، وفي الوسع الهجرة والجهر بالإسلام ، والحياة في دار الإسلام . . أمر غير مقبول .

(29/171)

وهكذا نزلت هذه النصوص ؛ تسمي هؤلاء القاعدين محافظة على أموالهم ومصالحهم ، أو إشفاقاً من مشاق الهجرة ومتاعب الطريق . . حتى يحين أجلهم . . تسميهم : { ظالمي أنفسهم } . . بما أنهم حرموها الحياة في دار الإسلام ، تلك الحياة الرفيعة النظيفة الكريمة الحرة الطليقة . وألزموها الحياة في دار الكفر تلك الحياة الذليلة الخانسة الضعيفة المضطهدة ، وتوعدهم { جهنم وساءت مصيراً } . . مما يدل على أنها تعني الذين فتنوا عن دينهم بالفعل هناك !

ولكن التعبير القرآني - على أسلوب القرآن - يعبر في صورة ، ويصور في مشهد حي نابض

بالحركة والحوار :

﴿ إن الذين توفاهم الملائكة . . ظالمي أنفسهم . . قالوا : فيم كنتم ؟ قالوا : كنا مستضعفين في الأرض ! قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة ، فتهاجروا فيها ؟ ! ﴾ . .

إن القرآن يعالج نفوساً بشرية ؛ ويهدف الى استجاشة عناصر الخير والمروءة والعزة فيها ؛ وإلى مطاردة عوامل الضعف والشح والحرص والثقلة . . لذلك يرسم هذا المشهد . . إنه يصور حقيقة . ولكنه يستخدم هذه الحقيقة في موضعها أحسن استخدام ، في علاج النفس البشرية . .

ومشهد الاحتضار بذاته مشهد ترتجف له النفس البشرية ، وتتحفز لتصور ما فيه . وإظهار الملائكة في المشهد يزيد النفس ارتجافاً وتحفزاً وحساسية .

وهم - القاعدون - ظلموا أنفسهم . وقد حضرت الملائكة لتتوفاهم وهذا حالهم . . ظالمي أنفسهم . وهذا وحده كفيل بتحريك النفس وارتجافها . إذ يكفي أن يتصور المرء نفسه والملائكة تتوفاه وهو ظالم لنفسه ؛ وليس أمامه من فرصة أخرى لإنصاف نفسه ، فهذه هي اللحظة الأخيرة .

ولكن الملائكة لا يتوفونهم - ظالمي أنفسهم - في صمت . بل يقلبون ماضيهم ، ويستنكرون أمرهم ! ويسألونهم : فيم أضاعوا أيامهم ولياليهم ؟ وماذا كان شغلهم وهمهم في الدنيا :

﴿ قالوا : فيم كنتم ؟ ﴾ . .

فإن ما كانوا فيه ضياع في ضياع ؛ كأن لم يكن لهم شغل إلا هذا الضياع !

(30/171)

ويجيب هؤلاء المحتضرون ، في لحظة الاحتضار ، على هذا الاستنكار ، جواباً كله مذلة ، ويحسبونه معذرة على ما فيه من مذلة .

﴿ قالوا : كنا مستضعفين في الأرض ﴾ . .

كنا مستضعفين . يستضعفنا الأقوياء . كنا أذلاء في الأرض لا نملك من أمرنا شيئاً .

وعلى كل ما في هذا الرد من مهانة تدعو إلى الزراية ؛ وتنفر كل نفس من أن يكون هذا موقفها في لحظة الاحتضار ، بعد أن يكون هذا موقفها طوال الحياة .

. فإن الملائكة لا يتركون هؤلاء المستضعفين الظالمي أنفسهم . بل يجبهونهم بالحقيقة الواقعة ؛ ويؤنبونهم على عدم المحاولة ، والفرصة قائمة :

﴿ قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ؟ ! ﴾ . .

إنه لم يكن العجز الحقيقي هو الذي يحملهم - إذن - على قبول الذل والهوان والاستضعاف ، والفتنة عن الإيمان . . إنما كان هناك شيء آخر . . حرصهم على أموالهم ومصالحهم

وأنفسهم يمسكهم في دار الكفر ، وهناك دار الإسلام . ويمسكهم في الضيق وهناك أرض الله الواسعة . والهجرة إليها مستطاعة ؛ مع احتمال الآلام والتضحيات .

وهنا ينهي المشهد المؤثر ، بذكر النهاية المخيفة :

﴿ فأولئك مأواهم جهنم ، وساءت مصيراً ﴾ . .

ثم يستثني من لا حيلة لهم في البقاء في دار الكفر ؛ والتعرض للفتنة في الدين ؛ والحرمان من الحياة في دار الإسلام من الشيوخ الضعاف ، والنساء والأطفال ؛ فيعلقهم بالرجاء في عفو الله ومغفرته ورحمته . بسبب عذرهم البين وعجزهم عن الفرار :

﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً . فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ، وكان الله عفواً غفوراً ﴾ . .

ويمضي هذا الحكم إلى آخر الزمان ؛ متجاوزاً تلك الحالة الخاصة التي كان يواجهها النص في تاريخ معين ؛ وفي بيئة معينة . . يمضي حكماً عاماً ؛ يلحق كل مسلم تناله الفتنة في دينه في أية أرض ؛ وتمسكه أمواله ومصالحه ، أو قراباته وصداقاته ؛ أو إشفاقه من آلام الهجرة ومتاعبها . متى كان هناك – في الأرض في أي مكان – دار للإسلام ؛ يأمن فيها على دينه ،

ويجهر فيها بعقيدته ، ويؤدي فيها عباداته ؛ ويحيا حياة إسلامية في ظل شريعة الله ، ويستمتع بهذا المستوى الرفيع من الحياة . .

أما السياق القرآني فيمضي في معالجة النفوس البشرية ؛ التي تواجه مشاق الهجرة ومتاعبها ومخاوفها ؛ وتشفق من التعرض لها . وقد عالجها في الآيات السابقة بذلك المشهد المثير للاشمئزاز والخوف معاً . فهو يعالجها بعد ذلك ببث عوامل الطمأنينة - سواء وصل المهاجر إلى وجهته أو مات في طريقه - في حالة الهجرة في سبيل الله ؛ وبضمان الله للمهاجر منذ أن يخرج من بيته مهاجراً في سبيله . ووعده بالسعة والمتنفس في الأرض والمنطلق ، فلا تضيق به الشعاب والفجاج :

﴿ ومن يهاجر - في سبيل الله - يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة . ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله - ثم يدركه الموت - فقد وقع أجره على الله . وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ . .

إن المنهج الرباني القرآني يعالج في هذه الآية مخاوف النفس المتنوعة ؛ وهي تواجه مخاطر الهجرة ؛ في مثل تلك الظروف التي كانت قائمة ؛ والتي قد تتكرر بذاتها أو بما يشابهها من المخاوف في كل حين .

وهو يعالج هذه النفس في وضوح وفصاحة ؛ فلا يكتم عنها شيئاً من المخاوف ؛ ولا يداري عنها شيئاً من الأخطار - بما في ذلك خطر الموت - ولكنه يسكب فيها الطمأنينة بحقائق

أخرى وبضمانة الله سبحانه وتعالى .

.

(32/171)

فهو أولاً يحدد الهجرة بأنها ﴿ في سبيل الله ﴾ . . وهذه هي الهجرة المعتبرة في الإسلام . فليست هجرة للثراء ، أو هجرة للنجاة من المتاعب ، أو هجرة للذائذ والشهوات ، أو هجرة لأي عرض من أعراض الحياة . ومن يهاجر هذه الهجرة - في سبيل الله - يجد في الأرض فسحة ومنطلقاً فلا تضيق به الأرض ، ولا يعدم الحيلة والوسيلة . للنجاة وللرزق والحياة :

﴿ ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة ﴾ . .

وإنما هو ضعف النفس وحرصها وشحها ؛ يخيل إليها أن وسائل الحياة والرزق ، مرهونة بأرض ، ومقيدة بظروف ، ومرتبطة بملابسات لو فارقتها لم تجد للحياة سبيلاً .

وهذا التصور الكاذب لحقيقة أسباب الرزق وأسباب الحياة والنجاة ؛ هو الذي يجعل النفوس تقبل الذل والضيم ، وتسكت على الفتنة في الدين ؛ ثم تتعرض لذلك المصير البائس . مصير الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم . والله يقرر الحقيقة الموعودة لمن

يهاجر في سبيل الله . . إنه سيجد في أرض الله منطلقاً وسيجد فيها سعة . وسيجد الله في كل مكان يذهب إليه ، يحييه ويرزقه وينجيه . .

ولكن الأجل قد يوافي في أثناء الرحلة والهجرة في سبيل الله . . والموت - كما تقدم في سياق السورة - لا علاقة له بالأسباب الظاهرة ؛ إنما هو حتم محتوم عندما يحين الأجل المرسوم . وسواء أقام أم هاجر ، فإن الأجل لا يستقدم ولا يستأخر .

غير أن النفس البشرية لها تصوراتها ولها تأثراتها بالملابسات الظاهرة . . . والمنهج يراعي هذا ويعالجه . فيعطي ضمانة الله بوقوع الأجر على الله منذ الخطوة الأولى من البيت في الهجرة إلى الله ورسوله :

﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله - ثم يدركه الموت - فقد وقع أجره على الله ﴾ . .

أجره كله . أجر الهجرة والرحلة والوصول إلى دار الإسلام والحياة في دار الإسلام . . فماذا بعد ضمان الله من ضمان ؟

ومع ضمانة الأجر التلويح بالمغفرة للذنوب والرحمة في الحساب . وهذا فوق الصفقة الأولى .

﴿ وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ .

إنها صفقة رابحة دون شك . يقبض فيها المهاجر الثمن كله منذ الخطوة الأولى – خطوة الخروج من البيت مهاجراً إلى الله ورسوله – والموت هو الموت . في موعده الذي لا يتأخر . والذي لا علاقة له بهجرة أو إقامة . ولو أقام المهاجر ولم يخرج من بيته لجاءه الموت في موعده . ولخسر الصفقة الرابحة . فلا أجر ولا مغفرة ولا رحمة . بل هنالك الملائكة تتوفاه ظالماً لنفسه !

وشتان بين صفقة وصفقة ! وشتان بين مصير ومصير !

ويخلص لنا من هذه الآيات التي استعرضناها من هذا الدرس – إلى هذا الموضع – عدة اعتبارات ، نجملها قبل أن نعبر إلى بقية الدرس وبقية ما فيه من موضوعات .

يخلص لنا منها مدى كراهية الإسلام للقعود عن الجهاد في سبيل الله ؛ والقعود عن الانضمام للصف المسلم المجاهد .

. اللهم إلا من عذرهم الله من أولي الضرر ، ومن العاجزين عن الهجرة لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً . .

ويخلص لنا منها مدى عمق عنصر الجهاد وأصالته في العقيدة الإسلامية ، وفي النظام الإسلامي ، وفي المقتضيات الواقعية لهذا المنهج الرباني . . وقد عدته الشيعة ركناً من أركان الإسلام – ولهم من قوة النصوص ومن قوة الواقع ما يفسر اتجاههم هذا . لولا ما ورد

في حديث : " بني الإسلام على خمس . . . " ولكن قوة التكليف بالجهاد ؛ وأصالة هذا العنصر في خطر الحياة الإسلامية ؛ وبروز ضرورته في كل وقت وفي كل أرض - الضرورة التي تستند إلى مقتضيات فطرية لا ملابسات زمنية - كلها تؤيد هذا الشعور العميق بجدية هذا العنصر وأصالته .

ويخلص لنا كذلك أن النفس البشرية هي النفس البشرية ؛ وأنها قد تحجم أمام الصعاب ، أو تخاف أمام المخاطر ، وتكسل أمام العقبات ، في خير الأزمنة وخير المجتمعات . وأن منهج العلاج في هذه الحالة ، ليس هو اليأس من هذه النفوس . ولكن استجاشتها ، وتشجيعها ، وتحذيرها ، وطمأنتها في آن واحد . وفق هذا المنهج القرآني الرباني الحكيم .

وأخيراً يخلص لنا كيف كان هذا القرآن يواجه واقع الحياة ؛ ويقود المجتمع المسلم ؛ ويخوض المعركة - في كل ميادينها - وأول هذه الميادين هو ميدان النفس البشرية ؛ وطبائعها الفطرية ، ورواسبها كذلك من الجاهلية . وكيف ينبغي أن نقرأ القرآن ، ونتعامل معه ونحن نواجه واقع الحياة والنفس بالدعوة إلى الله .

بعد ذلك يستطرد الى رخصة ، يبيحها الله للمهاجرين ، أو الضاربين في الأرض للجهاد أو

للتجارة . في حالة خوفهم أن يأخذهم الذين كفروا أسارى . فيفتنوهم عن دينهم . وهي رخصة القصر من الصلاة - وهو غير القصر المرخص به للمسافر إطلاقاً سواء خاف فتنة الذين كفروا أو لم يخف - فهذا قصر خاص .

﴿ وإذا ضربتم في الأرض ، فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة - إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا - إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً ﴾ . .

إن الضارب في الأرض في حاجة ماسة إلى الصلة الدائمة بربه ، تعينه على ما هو فيه ، وتكمل عدته وسلاحه فيما هو مقدم عليه ، وما هو مرصود له في الطريق . . والصلاة أقرب الصلات إلى الله . وهي العدة التي يدعى المسلمون للاستعانة بها في الشدائد والملمات . فكلما كان هناك خوف أو مشقة قال لهم : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة ﴾ . .

ومن ثم يجيء ذكرها هنا في إبانها المناسب ، وفي وقت الحاجة إليها والاضطرار . فما أحوج الخائف في الطريق إلى أن يطمئن قلبه بذكر الله . وما أحوج المهاجر من أرضه إلى أن يلتجىء إلى حمى الله . . غير أن الصلاة الكاملة - وما فيها من قيام وركوع وسجود - قد تعوق الضارب في الأرض عن الإفلات من كمين قريب .

أو قد تلفت إليه أنظار عدوه فيعرفوه . أو قد تمكن لهم منه وهو راكع أو ساجد

فيأخذوه . . ومن ثم هذه الرخصة للضارب في الأرض أن يقصر في الصلاة عند مخافة الفتنة .

(35/171)

والمعنى الذي نختاره في القصر هنا هو المعنى الذي اختاره الإمام الجصاص . وهو أنه ليس القصر في عدد الركعات بجعلها اثنتين في الصلاة الرباعية . فهذا مرخص به للمسافر إطلاقاً ، بلا تخصيص حالة الخوف من الفتنة . بل هذا هو المختار في الصلاة للمسافر - كفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل سفر - بحيث لا يجوز إكمال الصلاة في السفر في أرجح الأقوال .

وإذن فهذه الرخصة الجديدة - في حالة خوف الفتنة - تعني معنى جديداً غير مجرد القصر المرخص به لكل مسافر . إنما هو قصر في صفة الصلاة ذاتها . كالقيام بلا حركة ولا ركوع ولا سجود ولا قعود للتشهد . حيث يصلي الضارب في الأرض قائماً وسائراً وراكباً ، ويومى ء للركوع والسجود .

وكذلك لا يترك صلته بالله في حالة الخوف من الفتنة ، ولا يدع سلاحه الأول في المعركة ، ويأخذ حذره من عدوه :

﴿ إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً ﴾ .

وبمناسبة الحديث عن صلاة الضارب في الأرض ، الخائف من فتنة الذين كفروا ، يجيء حكم صلاة الخوف في أرض المعركة ؛ وتحتشد جنبات هذا الحكم الفقهي بلمسات نفسية وتربوية شتى :

﴿ وإذا كنت فيهم ، فأقمت لهم الصلاة ، فلتقم طائفة منهم معك ، وليأخذوا أسلحتهم ؛ فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم . ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك ؛ وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم . ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم ، فيميلون عليكم ميلة واحدة . ولا جناح عليكم - إن كان بكم أذى من مطر ، أو كنتم مرضى - أن تضعوا أسلحتكم . وخذوا حذركم ، إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً . فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم . فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة ، إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ . .

(36/171)

إن المتأمل في أسرار هذا القرآن ؛ وفي أسرار المنهج الرباني للتربية ، المتمثل فيه ، يطلع على عجب من اللفتات النفسية ، النافذة إلى أعماق الروح البشرية . ومنها هذه اللفتة في ساحة

المعركة إلى الصلاة . .

إن السياق القرآني لا يجيء بهذا النص هنا لمجرد بيان الحكم " الفقهي " في صفة صلاة الخوف . ولكنه يحشد هذا النص في حملة التربية والتوجيه والتعليم والإعداد للصف المسلم وللجماعة المسلمة .

وأول ما يلفت النظر هو الحرص على الصلاة في ساحة المعركة ! ولكن هذا طبيعي بل بديهي في الاعتبار الإيماني . إن هذه الصلاة سلاح من أسلحة المعركة . بل إنها السلاح ! فلا بد من تنظيم استخدام هذا السلاح ، بما يتناسب مع طبيعة المعركة ، وجو المعركة ! ولقد كان أولئك الرجال - الذين تربوا بالقرآن وفق المنهج الرباني - يلقون عدوهم بهذا السلاح الذي يتفوقون فيه قبل أي سلاح .

لقد كانوا متفوقين في إيمانهم بإله واحد يعرفونه حق المعرفة ؛ ويشعرون أنه معهم في المعركة . متفوقين كذلك في إيمانهم بهدف يقاتلون من أجله ؛ ويشعرون أنه أرفع الأهداف جميعاً . متفوقين أيضاً في تصورهم للكون والحياة ولغاية وجودهم الإنساني ، تفوقهم في تنظيمهم الاجتماعي الناشىء من تفوق منهجهم الرباني . . وكانت الصلاة رمزاً لهذا كله ، وتذكيراً بهذا كله . ومن ثم كانت سلاحاً في المعركة . بل كانت هي السلاح !

والأمر الثاني الذي يلفت النظر في هذا النص هو هذه التعبئة الروحية الكاملة تجاه العدو .

وهذا الحذر الذي يوصى المؤمنون به تجاه عدوهم الذي يتربص بهم لحظة غفلة واحدة عن أسلحتهم وأمتعتهم ، ليميل عليهم ميلة واحدة ! ومع هذا التحذير والتخويف ؛ التطمين والتثبيت ؛ إذ يخبرهم أنهم إنما يواجهون قوماً كتب الله عليهم الهوان : ﴿ إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ . . وهذا التقابل بين التحذير والتطمين ؛ وهذا التوازن بين استثارة حاسة الحذر وسكب فيض الثقة ؛ هو طابع هذا المنهج في تربية النفس المؤمنة والصف المسلم ، في مواجهة العدو الماكر العنيد اللئيم !

أما كيفية صلاة الخوف ؛ فتختلف فيها آراء الفقهاء ، أخذاً من هذا النص ، ولكننا نكتفي بالصفة العامة ، دون دخول في تفصيل الكيفيات المتنوعة .

﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ، فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم ، فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم . ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك . وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ﴾ . .

والمعنى : إذا كنت فيهم فأممتهم في الصلاة ، فلتقم طائفة منهم تصلي معك الركعة الأولى . على حين تقف طائفة أخرى بأسلحتها من ورائكم لحمايتكم . فإذا أتمت الطائفة الأولى الركعة الأولى رجعت فأخذت مكان الحراسة ، وجاءت الطائفة التي كانت في الحراسة ولم

تصل . فلتصل معك ركعة كذلك . (وهنا يسلم الإمام إذ يكون قد أتم صلاته ركعتين) .

عندئذ تجيء الطائفة الأولى فتقضي الركعة الثانية التي فاتتها مع الإمام . وتسلم - بينما تحرسها الطائفة الثانية - ثم تجيء الثانية فتقضي الركعة الأولى التي فاتتها وتسلم - بينما تحرسها الطائفة الأولى . .

وبذلك تكون الطائفتان قد صلتا بإمامة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وكذلك مع خلفائه وأمرائه ، وأمراء المسلمين (منهم) في كل معركة .

﴿ وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم . ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم ، فيميلون عليكم ميلة واحدة ﴾ . .

(38/171)

وهي رغبة في نفوس الكفار تجاه المؤمنين دائمة . والسنون تتوالى ، والقرون تمر ، فتؤكد هذه الحقيقة ، التي وضعها الله في قلوب المجموعة المؤمنة الأولى . وهو يضع لها الخطط العامة للمعركة . كما يضع لها الخطة الحركية أحياناً . على هذا النحو الذي رأينا في صلاة الخوف .

على أن هذا الحذر ، وهذه التعبئة النفسية ، وهذا الاستعداد بالسلاح المستمر ، ليس من

شأنه أن يوقع المسلمين في المشقة .

فهم يأخذون منه بقدر الطاقة :

﴿ ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر ، أو كنتم مرضى ، أن تضعوا أسلحتكم ﴾

فحمل السلاح في هذه الحالة يشق ، ولا يفيد . ويكفي أخذ الحذر ؛ وتوقع عون الله ونصره :

﴿ وخذوا حذركم . إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ . .

ولعل هذا الاحتياط ، وهذه اليقظة ، وهذا الحذر يكون أداة ووسيلة لتحقيق العذاب المهين الذي أعده الله للكافرين . فيكون المؤمنون هم ستار قدرته ؛ وأداة مشيئته . . وهي الطمأنينة مع ذلك الحذر ؛ والثقة في النصر على قوم أعد الله لهم عذاباً مهيناً . . .

﴿ فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم . فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة . إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ . .

وهكذا يوجههم إلى الاتصال بالله في كل حال ، وفي كل وضع ، إلى جانب الصلاة . . فهذه هي العدة الكبرى ، وهذا هو السلاح الذي لا يبلى . .

فأما حين الاطمئنان ﴿ فأقيموا الصلاة ﴾ . . أقيموها كاملة تامة بلا قصر – قصر الخوف الذي تحدثنا عنه – فهي فريضة ذات وقت محدد لأدائها . ومتى زالت أسباب الرخصة في صفة من صفاتها عادت إلى صفتها المفروضة الدائمة .

ومن قوله تعالى : ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ . . يأخذ الظاهرية رأيهم في عدم قضاء الفائتة من الصلاة لأنها لا تجزي ولا تصح . لأن الصلاة لا تصح إلا في ميقاتها المعين . فمتى فات الميقات ، فلا سبيل لإقامة الصلاة . . والجمهور على صحة قضاء الفوائت . وعلى تحسين التبكير في الأداء ، والكراهية في التأخير . . ولا ندخل بعد هذا في تفصيلات الفروع . .

ويختم هذا الدرس بالتشجيع على المضي في الجهاد ؛ مع الألم والضنى والكلال . ويلمس القلوب المؤمنة لمسة عميقة موحية ، تمس أعماق هذه القلوب ، وتلقي الضوء القوي على المصائر والغايات والاتجاهات :

﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم . إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون . وترجون من الله ما لا يرجون . وكان الله عليماً حكيماً ﴾ . .

إنهن كلمات معدودات . يضعن الخطوط الحاسمة ، ويكشفن عن الشقة البعيدة ، بين جبهتي الصراع . .

إن المؤمنين يحتملون الألم والقرح في المعركة . . ولكنهم ليسوا وحدهم الذين يحتملونه . . إن

أعداءهم كذلك يتألمون وينالهم القرح واللأواء . . ولكن شتان بين هؤلاء وهؤلاء . . إن المؤمنين يتوجهون إلى الله بجهادهم ، ويرتقبون عنده جزاءهم . . فأما الكفار فهم ضائعون مضيعون ، لا يتجهون لله ، ولا يرتقبون عنده شيئاً في الحياة ولا بعد الحياة . .

فإذا أصر الكفار على المعركة ، فما أجدر المؤمنين أن يكونوا هم أشد إصراراً ، وإذا احتمل الكفار آلامها ، فما أجدر المؤمنين بالصبر على ما ينالهم من آلام . وما أجدرهم كذلك أن لا يكفوا عن ابتغاء القوم ومتابعتهم بالقتال ، وتعقب آثارهم ، حتى لا تبقى لهم قوة ، وحتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله .

وإن هذا لهو فضل العقيدة في الله في كل كفاح .

فهناك اللحظات التي تعلو فيها المشقة على الطاقة ، ويربو الألم على الاحتمال . ويحتاج القلب البشري إلى مدد فائض وإلى زاد . هنالك يأتي المدد من هذا المعين ، ويأتي الزاد من ذلك الكنف الرحيم .

(40/171)

ولقد كان هذا التوجيه في معركة مكشوفة متكافئة . معركة يألم فيها المتقاتلون من الفريقين . لأن كلا الفريقين يحمل سلاحه ويقاتل .

ولربما أتت على العصبة المؤمنة فترة لا تكون فيها في معركة مكشوفة متكافئة . . ولكن القاعدة لا تتغير . فالباطل لا يكون بعافية أبداً ، حتى ولو كان غالباً ! إنه يلاقي الآلام من داخله . من تناقضه الداخلي ؛ ومن صراع بعضه مع بعض . ومن صراعه هو مع فطرة الأشياء وطبائع الأشياء .

وسبيل العصبة المؤمنة حينئذ أن تحتمل ولا تنهار . وأن تعلم أنها إن كانت تألم ، فإن عدوها كذلك يألم . والألم أنواع . والقرح ألوان . . ﴿ وترجون من الله ما لا يرجون ﴾ . . وهذا هو العزاء العميق . وهذا هو مفرق الطريق . .

﴿ وكان الله عليماً حكيماً ﴾ . .

يعلم كيف تعتلج المشاعر في القلوب . ويصف للنفس ما يطب لها من الألم والقرح . . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال جـ 2 صـ 738 . 750 ﴾

(41/171)

قوله تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (106) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان أول هذه القصص والتعجيب من حال الذين أوتوا نصيباً من الكتاب في ضلالهم وإضلالهم ، ثم التعجيب من إيمانهم بالجبت والطاغوت ، ثم التعجيب من حال من ادعى الإيمان بهذا الكتاب مع الكتب السالفة ، ثم رضي بحكم غيره ، وساق سبحانه وتعالى أصول ذلك وفروعه ، ونصب الأدلة حتى علت على الفرقدين ، وانتشر ضياؤها على جميع الخافقين ، وختم ذلك بمجاهدة المبطلين بالحجة والسيف ، وسوّر ذلك بصفتي العلم والحكمة ؛ ناسب أتم مناسبة الإخبار بأنه أنزل هذا الكتاب بالحق وبين فائدته التي عدل عنها المنافقون في استحكام غيره فقال : ﴿ إنا أنزلنا ﴾ أي بما لنا من العظمة التي تتقاصر دونها كل عظمة ﴿ إليك ﴾ أي خاصة وأنت أكمل الخلق ﴿ الكتاب ﴾ أي الكامل الجامع لكل خير ﴿ بالحق ﴾ أي ملتبساً بما يطابقه الواقع ﴿ لتحكم بين الناس ﴾ أي عامة ، لأن دعوتك عامة فلا أضل ممن عدل عن حكمك وابتغى خيراً من غير كتابك ، وأشار إلى أنه لا ينطق عن الهوى بقوله : ﴿ بما أراك الله ﴾ أي عرفكه الذي له القدرة الشاملة والعلم الكامل ، فإن كان قد بين لك شيئاً غاية البيان فافعله ، وإلا فانتظر منه البيان ؛ ثم شرع سبحانه وتعالى في إتمام ما بقي من أخبارهم ، وكشف ما بطن من أسرارهم ، وبيان علاماتهم ليعرفوا ، ويجتنبها المؤمنون لئلا يوسموا بميسمهم .

ولما كان سبحانه وتعالى قد خفف عليه صلى الله عليه وسلم بأن شرع له القناعة في الحكم بالظاهر وعدم التكليف بالنقب عن سرائرهم بالدفع عن طعمة بن أبيرق ، لأن أمره كان مشكلاً ، فإنه سرق درعاً وأودعها عند يهودي ، فوجدت عنده فادعى أن طعمة أودعها عنده ، ولم يثبت ذلك على طعمة حتى أنزل الله سبحانه وتعالى الآية ، فأراد تعالى إنزاله في هذه النازلة وغيرها مما يريده سبحانه وتعالى في المقام الخضري من الحكم بما في نفس الأمر مما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى إذ كان الصحيح الذي عليه الجمهور - كما نقله شيخنا قاضي الشافعية بمصر أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر رحمه الله تعالى في الإصابة في أسماء الصحابة - أن الخضر عليه الصلاة والسلام نبي ، وكان نبينا صلى الله عليه وسلم قد أعطى مثل جميع معجزات الأنبياء صلوات الله عليهم مع ما اختص به دونهم - على جميعهم أفضل الصلاة وأتم التسليم والبركات ، فقال تعالى عاطفاً على ما علم تقديره من نحو : فاحكم بما نريك من بحار العلوم التي أودعناها هذا الكتاب : ﴿ ولا تكن للخائنين ﴾ أي لأجلهم ، من طعمة وغيره ﴿ خصيماً ﴾ أي مخاصماً لمن يخاصمهم ، وأتبع ذلك قوله : ﴿ واستغفر الله ﴾ أي الذي له الإحاطة التامة والغنى المطلق ﴿ كان ﴾ أي أزلاً وأبداً ﴿ غفوراً رحيماً ﴾ وهذا الاستغفار لا عن ذنب إذ هو منزه عن ذلك ، معصوم منه ، ولكن عن مقام عال تام للارتقاء إلى أعلى منه وأتم ؛ وقد روى الترمذي سبب

نزول هذه الآيات إلى قوله تعالى ﴿ فقل ضل ضلالاً بعيداً ﴾ من وجه مستقص مبين بياناً شافياً وسمى بني أبيرق بشرا وبشيرا ومبشرا ، ولم يذكر طعمة - والله سبحانه وتعالى أعلم ، قال : عن قتادة بن النعمان قال : "كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق : بشر وبشير ومبشر ، فكان بشير رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ينحله بعض العرب ، ثم يقول : قال فلان كذا وكذا ، فإذا سمع أصحاب رسول

(43/171)

الله صلى الله عليه وسلم ذلك الشعر قالوا : والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث ! قال : وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام ، فقدمت ضافطة من الشام ، فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملاً من الدرمك فجعله في مشربة له ، وفي المشربة سلاح درع وسيف ، فعدى عليه من تحت البيت فنقبت المشربة ، وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي ! إنه قد عدى علينا في ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا ، قال : فتحسسنا في الدار ، فقيل لنا : قد رأينا بني أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم ، قال : وكان بنو أبيرق قالوا - ونحن نسأل في الدار - : والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل - رجل منا له صلاح وإسلام ،

فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال : أنا أسرق ! فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقةَ ! قالوا : إليك عنا أيها الرجل ! فما أنت بصاحبها ، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها ، فقال لي عمي : يا ابن أخي ! لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ! قال قتادة : فأتيته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سآمر في ذلك ، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم يقال له أسير بن عروة ، فكلموه في ذلك ، فاجتمع في ذلك أناس من أهل الدار فقالوا : يا رسول الله ! إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح ، يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ! قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته ، فقال : عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ! ترميهم بالسرقة على غير ثبت وبينة ! قال : فقال لي عمي : يا ابن أخي ! ما صنعت ؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : الله المستعان ! فلم يلبث أن نزل القرآن ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق ﴾ إلى ﴿ خصيماً ﴾ بني أبيرق ، ﴿ واستغفر الله ﴾ مما قلت لقتادة ، ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ إلى

قوله : ﴿ فسوق نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ ؛ فلا نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فرده إلى رفاعة ، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين ، فنزل على سلافة بنت سعد بن سمية ، فأنزل الله سبحانه وتعالى ﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ إلى قوله : ﴿ ضلالاً بعيداً ﴾ " وروى الحديث ابن إسحاق في السيرة وزاد : إن حساناً قال في نزوله عندها أبياتاً فطردته ، فلحق بالطائف فدخل بيتاً ليسرق منه ، فوقع عليه فمات ، فقالت قريش : والله ما يفارق محمداً من أصحابه أحد فيه خير . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 311.313 ﴾

فصل

قال الفخر :

في كيفية النظم وجوه :

الأول : أنه تعالى لما شرح أحوال المنافقين على سبيل الاستقصاء ثم اتصل بذلك أمر المحاربة ، واتصل بذكر المحاربة ما يتعلق بها من الأحكام الشرعية ، مثل قتل المسلم خطأ على ظن أنه كافر ، ومثل بيان صلاة السفر وصلاة الخوف ، رجع الكلام بعد ذلك إلى أحوال المنافقين ، وذكر أنهم كانوا يحاولون أن يحملوا الرسول عليه الصلاة والسلام على أن يحكم بالباطل ويذر الحكم الحق ، فأطلع الله رسوله عليه وأمره بأن لا يلتفت إليهم ولا يقبل قولهم في هذا الباب .

والوجه الثاني في بيان النظم : أنه تعالى لما بيّن الأحكام الكثيرة في هذه السورة بيّن أن كل ما عرف بإنزال الله تعالى وأنه ليس للرسول أن يحيد عن شيء منها طلباً لرضا قومه .

الوجه الثالث : أنه تعالى لما أمر بالمجاهدة مع الكفار بيّن أن الأمر وإن كان كذلك لكنه لا تجوز الخيانة معهم ولا إلحاق ما لم يفعلوا بهم ، وأن كفر الكافر لا يبيح المسامحة بالنظر له ، بل الواجب في الدين أن يحكم له وعليه بما أنزل على رسوله ، وأن لا يلحق الكافر حيف لأجل أن يرضى المنافق بذلك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 26 ﴾

(45/171)

وقال ابن عاشور :

اتّصال هذه الآية بما قبلها يرجع إلى ما مضى من وصف أحوال المنافقين ومناصريهم ، وانتقل من ذلك إلى الاستعداد لقتال المناوين للإسلام من قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا خُذوا حذركم فانفروا ﴾ [النساء : 71] الآية ، وتخلّل فيه من أحوال المنافقين في تربّصهم بالمسلمين الدوائر ومختلف أحوال القبائل في علائقهم مع المسلمين ، واستطرد لذكر قتل الخطأ والعمد ، وانتقل إلى ذكر الهجرة ، وعقّب بذكر صلاة السفر وصلاة الخوف ، عاد الكلام بعد ذلك إلى أحوال أهل النفاق .

والجملة مستأنفة استئنافاً ابتدائياً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 246 ﴾

فصل

قال القرطبى :

في هذه الآية تشريف للنبي صلى الله عليه وسلم وتكريمٌ وتعظيمٌ وتفويضٌ إليه ، وتقويمٌ أيضاً على الجادّة في الحكم ، وتأنيبٌ على ما رُفع إليه من أمر بني أُبَيْرِق : وكانوا ثلاثة إخوة : بِشْر وبَشير ومُبَشّر ، وأُسَيْر بن عروة ابن عم لهم ؛ نقبوا مشْرَبة لِرفاعة بن زيد في الليل وسرقوا أدراعاً له وطعاماً ، فعثُر على ذلك .

وقيل إن السارق بشير وحده ، وكان يُكْنى أبا طعمة أخذ دِرعا ؛ قيل : كان الدّرع في جِراب فيه دقيق ، فكان الدقيق ينتثر من خرق في الجِراب حتى أنتهى إلى داره ، فجاء ابن أخي رفاعة واسمه قتادة بن النعمان يشكوهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فجاء أسير بن عروة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن هؤلاء عمدوا إلى أهل بيت هم أهل صلاح ودِين فأنبوهم بالسرقة ورموهم بها من غير بينة ؛ وجعل يجادل عنهم حتى غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتادة ورفاعة ؛ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الذين يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ [النساء : 107] الآية .

وأنزل الله تعالى : ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خطيائة أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً ﴾ وكان البريء الذي

رموه بالسرقة لبيد بن سهل .

وقيل : زيد بن السّمين وقيل : رجل من الأنصار .

(46/171)

فلما أنزل الله ما أنزل ، هرب ابن أُبَيْرَق السارق إلى مكة ، ونزل على سُلافة بنت سعد بن شهيد ؛ فقال فيها حسان بن ثابت بيتاً يُعرِّض فيه بها ، وهو :

وقد أنزَلْته بنتُ سعد وأصبحتْ . . .

ينازعها جِلْدَ آستها وتنازعه

ظننتم بأن يَخْفَى الذي قد صنعتمو . . .

وفينا نبيٌّ عنده الوَحْيُ واضعه

فلما بلغها قالت : إنما أهديْتَ لي شعر حسان ؛ وأخذت رحله فطرحته خارج المنزل ، فهرب إلى خيبر وارتدّ .

ثم إنه نقب بيتا ذات ليلة ليَسْرق فسقط الحائط عليه فمات مرتداً .

ذكر هذا الحديث بكثير من ألفاظه الترمذي وقال : حديث حسن غريب ، لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحرّاني .

وذكره الليث والطبري بألفاظ مختلفة .

وذكر قصة موته يحيى بن سلام في تفسيره ، والقشيري كذلك وزاد ذكر الرّدة ، ثم قيل : كان

زيد بن السّمين ولبيد بن سهل يهوديين .

وقيل : كان لبيد مسلما .

وذكره المهدوي ، وأدخله أبو عمر في كتاب الصحابة له .

فدل ذلك على إسلامه عنده .

وكان بشير رجلا منافقاً يهجو أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وينحل الشعرَ غيره ،

وكان المسلمون يقولون : والله ما هو إلا شعر الخبيث .

فقال شعرا يتنصّل فيه ؛ فمنه قوله :

أو كلما قال الرجالُ قصيدةً . . .

نحلت وقالوا ابن الأُبَيْرِق قالها

وقال الضحاك : أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع يده وكان مطاعاً ، فجاءت اليهود

شاكين في السلاح فأخذوه وهربوا به ؛ فنزل ﴿ هَا أَنْتُمْ هؤلاء ﴾ يعني اليهود . والله أعلم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 375 . 376 ﴾ .

وقال الثعالبى :

سببها ، باتفاق من المتأولين : أمْرُ بني أُبَيْرِقٍ ، وكانوا إخْوَةً : بِشْرٌ ، وبَشِيرٌ ، ومُبَشِّر ،

وطُعَيْمَةُ ، وكان بَشِيرٌ رجلاً منافقاً يهجُو أصحابَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، وينحل الشّعْر لغيره ، فكان المسلمون يَقُولُونَ : واللَّهِ ، ما هو إلاَّ شِعْرُ الخَبيثِ ، فقال شعراً يتنصَّل فيه ؛ فمِنْهُ قوله : [الطويل]

أَفِي كُلِّ مَا قَالَ الرِّجَالُ قَصِيدَةً . . . نُحِلْتُ ، وقَالُوا : ابن الأُبَيْرِقِ قَالَهَا

(47/171)

قال قتادةُ بنُ النُّعْمَانِ : وكان بَنُو أُبَيْرِقٍ أهْلَ فَاقَةٍ ، فابتاع عَمِّي رِفاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلاً مِنْ دَرْمَكِ الشّامِ ، فجعله في مَشْرُبَةٍ له ، وفي المَشْرُبَةِ دِرْعَانِ له ، وسَيْفَانِ ، فعُدِيَ على المَشْرُبَةِ من اللَّيْلِ ، فلما أصْبَحَ ، أتَانِي عَمِّي رفاعَةُ ، فقال : يَابْنَ أَخِي ، أتعلَمُ أنه قَدْ عُدِيَ علَيْنا في لَيْلَتِنَا هذه ، فنُقِبَتْ مَشْرُبَتُنَا ، وذُهِبَ بطَعَامِنَا ، وسِلاَحِنا ، قال : فتحسَّسْنا في الدّارِ ، وسألنا ، فقِيلَ لنا : قد رأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ استوقدوا نَاراً في هذه الليلةِ ، ولاَ نُرَاهُ إلاَّ على بعض طعامِكُمْ ، قال : وقد كان بَنُو أُبَيْرِقٍ قالُوا ، ونَحْنُ نَسْأَلُ : وَاللَّهِ ، مَا نرى صَاحِبَكُمْ إلاَّ لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ ، رَجلٌ مِنَّا لَهُ صلاَحٌ وإسْلاَمٌ ، فَسمِعَ ذلِكَ لَبِيدٌ ، فاخترط سَيْفَهُ ، ثُمَّ أتى بَنِي أُبَيْرِقٍ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ ، أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ ، فَقَالُوا : إلَيْكَ عَنَّا ، أَيُّهَا الرَّجُلُ ، فَوَاللَّهِ ، مَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا ، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حتى لَمْ نَشُكَّ

أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا ، فَقَالَ لِي عَمِّي : يَا بْنَ أَخِي ، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَأخبرتَهُ بِهَذِهِ القِصَّةِ ، فأتيتُهُ صلى الله عليه وسلم ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : انظر فِي ذَلِكَ ، فَلَمَّا سَمِعَ بذَلِكَ بَنُو أُبَيْرِقٍ ، أَتَوْا رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ ، فكلَّموه في ذلكَ ، واجتمع إِلَيْهِ ناسٌ مِنْ أَهْلِ الدارِ ، فأَتَوْا رسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إنَّ قَتَادةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ رِفَاعَةَ عَمَدَا إلى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا

(48/171)

أَهْلِ إسْلاَمٍ وَصَلاَحٍ يَرْمِيَانِهِمْ بالسَّرِقَةِ على غَيْرِ بَيِّنَةٍ ، قال قَتَادةُ : فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَكَلَّمْتُهُ ، فَقَالَ : عَمَدتَّ إلى أَهْلِ بَيْتٍ ، ذُكِرَ مِنْهُمْ إسْلاَمٌ وَصَلاَحٌ ، فَرَمَيْتَهُمْ بالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ ، قال : فَرَجَعْتُ ، وَقَدْ وَدِدتُّ أَنْ أَخْرُجَ عَنْ بَعْضِ مَالِي ، وَلَمْ أُكَلِّمْهُ ، فَأَتَيْتُ عَمِّي ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقَالَ : اللَّهُ المُسْتَعَانُ ، فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ القُرآن : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكتاب بالحق . . . ﴾ الآيات ، قال : فالخَائِنُونَ : بنو أُبَيْرِقٍ ، والبريءُ المَرْمِيُّ لَبِيدُ بْنُ سَهْلٍ ، والطائفةُ التي هَمَّتْ أُسَيْرٌ وأَصحابُهُ .

قال قتادة وغَيْرُ واحدٍ : هذه القصَّة ونحوها إنما كان صاحبها طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ ، ويقال فيه :

طُعَيْمَةُ .

قال *ع* : وطُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِق صرّح بعد ذلك بالاِرتدادِ ، وهَرَبَ إلى مكّة ، فرُوِيَ أنه نَقَبَ حائطَ بَيْتٍ ؛ ليسرقه ، فانهدم الحائطُ عليه ، فقَتَلَه ، ويروى أنه اتبع قوماً من العرب ، فسرقهم ، فقتلوه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿الجواهر الحسان حـ 1 صـ 410.412﴾

فصل

قال الفخر :

اتفق المفسرون على أن أكثر هذه الآيات نزلت في طعمة بن أبيرق ، ثم في كيفية الواقعة روايات :

أحدها : أن طعمة سرق درعاً فلما طلبت الدرع منه رمى واحداً من اليهود بتلك السرقة ، ولما اشتدت الخصومة بين قومه وبين قوم اليهودي جاء قومه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه أن يعينهم على هذا المقصود وأن يلحق هذه الخيانة باليهودي ، فهم الرسول عليه الصلاة والسلام بذلك فنزلت الآية ،

وثانيها : أن واحداً وضع عنده درعاً على سبيل الوديعة ولم يكن هناك شاهد ، فلما طلبها منه جحدها .

وثالثها : أن المودع لما طلب الوديعة زعم أن اليهودي سرق الدرع واعلم أن العلماء قالوا هذا يدل على أن طعمة وقومه كانوا منافقين ، وإلا لما طلبوا من الرسول نصرة الباطل وإلحاق السرقة باليهودي على سبيل التخرص والبهتان ، ومما يؤكد ذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ﴾ [النساء : 113] ثم روي أن طعمة هرب إلى مكة وارتد وثقب حائطاً هناك لأجل السرقة فسقط الحائط عليه ومات . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 26.27 ﴾

فائدة

قال ابن عاشور :

ووقع في "كتاب أسباب النزول" للواحدي ، وفي بعض روايات الطبري سوق القصة ببعض مخالفة لما ذكرتُه : وأنّ بني ظَفر سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجادل عن أصحابهم كي لا يفتضحوا ويبرأ اليهودي ، وأنّ رسول الله هَمّ بذلك ، فنزلت الآية .

وفي بعض الروايات أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لام اليهودي وبَرّأ المتّهم ، وهذه الرواية واهية ، وهذه الزيادة خطأ بيِّنٌ من أهل القَصص دون علم ولا تبصّر بمعاني القرآن .

والظاهر أنّ صدر الآية تمهيد للتلويح إلى القصة ، فهو غير مختصّ بها ، إذ ليس في ذلك

الكلام ما يلوّح إليها ، ولكن مبدأ التلويح إلى القصة من قوله : ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 246 . 247 ﴾

(50/171)

فائدة

قال الفخر :

قال أبو علي الفارسي : قوله ﴿ أَرَاكَ الله ﴾ إما أن يكون منقولاً بالهمزة من رأيت التي يراد بها رؤية البصر ، أو من رأيت التي تتعدى إلى المفعولين ، أو من رأيت التي يراد بها الاعتقاد ، والأول باطل لأن الحكم في الحادثة لا يرى بالبصر ، والثاني أيضاً باطل لأنه يلزم أن يتعدى إلى ثلاثة لا إلى المفعولين بسبب التعدية ، ومعلوم أن هذا اللفظ لم يتعد إلا إلى مفعولين أحدهما : الكاف التي هي للخطاب ، والآخر المفعول المقدر ، وتقديره : بما أراكه الله ، ولما بطل القسمان بقي الثالث ، وهو أن يكون المراد منه رأيت بمعنى الاعتقاد . انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 27 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللهُ ﴾ معناه على قوانين الشرع ؛ إمّا بوَحْيٍ ونَص ، أو بنظر جارٍ على سنن الوَحي .

وهذا أصل في القياس ؛ وهو يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا رأى شيئاً أصاب ؛ لأن الله تعالى أراه ذلك ، وقد ضمن الله تعالى لأنبيائه العِصْمَة ؛ فأما أحدنا إذا رأى شيئاً يظنه فلا قطع فيما رآه ، ولم يُرد رؤية العين هنا ؛ لأن الحكم لا يرى بالعين .

وفي الكلام إضمار ، أي بما أراكه الله ، وفيه إضمار آخر .

وأمض الأحكام على ما عرفناك من غير اغترار باستدلالهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 376 . 377 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه ثبت بما قدمنا أن قوله ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللهُ ﴾ معناه بما أعلمك الله ، وسمي ذلك العلم بالرؤية لأن العلم اليقيني المبرأ عن جهات الريب يكون جارياً مجرى الرؤية في القوة والظهور ، وكان عمر يقول : لا يقولن أحد قضيت بما أراني الله تعالى ، فإن الله تعالى لم يجعل ذلك إلا لنبيّه ، وأما الواحد منا فرأيه يكون ظناً ولا يكون علماً .

إذا عرفت هذا فنقول :

قال المحققون : هذه الآية تدل على أنه عليه الصلاة والسلام ما كان يحكم إلا بالوحي

والنص .

وإذا عرفت هذا فنقول : تفرع عليه مسألتان :

(51/171)

إحداهما : أنه لما ثبت أنه عليه الصلاة والسلام ما كان يحكم إلا بالنص ، فوجب أن يكون حال الأمة كذلك لقوله تعالى : ﴿ واتبعوه ﴾ [الأعراف : 158] وإذا كان كذلك وجب أن يكون العمل بالقياس حراماً .

والجواب عنه أنه لما قامت الدلالة على أن القياس حجة كان العمل بالقياس عملاً بالنص في الحقيقة ، فإنه يصير التقدير كأنه تعالى قال : مهما غلب على ظنك أن حكم الصورة المسكوت عنها مثل حكم الصورة المنصوص عليها بسبب أمر جامع بين الصورتين فاعلم أن تكليفي في حقك أن تعمل بموجب ذلك الظن ، وإذا كان الأمر كذلك كان العمل بهذا القياس عملاً بعين النص . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 27 ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ بما أراك الله ﴾ الباء للآلة جعل ما أراه الله إيّاه بمنزلة آلة للحكم لأنّه وسيلة إلى مصادفة العدل والحقّ ونفي الجور ، إذ لا يحتمل علم الله الخطأ .

والرؤية في قوله : ﴿ أراك الله ﴾ عرفانية ، وحقيقتها الرؤية البصرية ، فأطلقت على ما يدرك بوجه اليقين لمشابهته الشيء المشاهد .

والرؤية البصرية تنصب مفعولا واحداً فإذ أدخلت عليها همزة التعدية نصبت مفعولين كما هنا ، وقد حذف المفعول الثاني لأنّه ضمير الموصول ، فأغنى عنه الموصول ، وهو حذف كثير ، والتقدير : بما أراكَه الله .

(52/171)

فكلّ ما جعله الله حقّا في كتابه فقد أمر بالحكم به بين الناس ، وليس المراد أنّه يُعلمه الحقّ في جانب شخص معيّن بأنّ يقول له : إن فلاناً على الحقّ ، لأنّ هذا لا يلزم اطّراده ، ولأنّه لا يُلفى مدلولا لجميع آيات القرآن وإنْ صلح الحمل عليه في مثل هذه الآية ، بل المراد أنّه أنزل عليه الكتاب ليحكم بالطرق والقضايا الدالّة على وصف الأحوال التي يتحقّق بها العدل فيحكم بين الناس على حسب ذلك ، بأن تندرج جزئيات أحوالهم عند التقاضي تحت الأوصاف الكلية المبيّنة في الكتاب ، مثل قوله تعالى : ﴿ وما جعل أدعياءكم أبناءكم ﴾ [الأحزاب : 4] ، فقد أبطل حكم التبنّي الذي كان في الجاهلية ، فأعلَمنا أنّ قول الرجل لمن ليس ولده : هذا ولدي ، لا يجعل للمنسوب حقّاً في ميراثه .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطىء في إدراج الجزئيات تحت كليّاتها ، وقد يعرض الخطأ لغيره ، وليس المراد أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصادف الحقّ من غير وجوهه الجارية بين الناس ، ولذلك قال " إنّما أنا بَشَر وإنَّكُم تختصمون إليّ ولعَلّ بعضَكُم أنْ يَكُونَ ألْحَنَ بحجّته من بعضٍ فأقضي له على نحو ما أسمع فمن قضيت له بحقّ أخيه فلا يأخُذْه فإنّما أقْتَطِعُ له قِطعَة من نار " .

وغير الرسول يخطىء في الاندراج ، ولذلك وجب بذل الجهد واستقصاء الدليل ، ومن ثمّ استدلّ علماؤنا بهذه الآية على وجوب الاجتهاد في فهم الشريعة .

وعن عمر بن الخطاب أنّه قال : "لا يقولّن أحد قضيت بما أراني الله تعالى فإنّ الله تعالى لم يجعل ذلك إلاّ لنبيّه وأمّا الواحد منّا فرأيه يكون ظنّا ولا يكون علماً" ، ومعناه هو ما قدّمناه من عروض الخطأ في الفهم لغير الرسول دون الرسول صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 247 . 248﴾

(53/171)

قوله تعالى ﴿ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾

فائدة

قال الفخر :

معنى الآية : ولا تكن لأجل الخائنين مخاصماً لمن كان بريئاً عن الذنب ، يعني لا تخاصم اليهود لأجل المنافقين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 27 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾ اسم فاعل ؛ كقولك : جالسته فأنا جليسه ، ولا يكون فعيلا هنا بمعنى مفعول ؛ يدل على ذلك ﴿ وَلاَ تُجَادِلْ ﴾ فالخصيم هو المجادل وجمع الخصيم خصماء .

وقيل : خصيماً مخاصِماً اسم فاعل أيضاً .

فنهى الله عز وجل رسوله عن عَضْدِ أهل التهم والدفاع عنهم بما يقوله خصمهم من الحجة .

وفي هذا دليل على أن النيابة عن المبطل والمتَهم في الخصومة لا تجوز .

فلا يجوز لأحد أن يخاصم عن أحد إلا بعد أن يعلم أنه مُحِق .

ومشى الكلام في السورة على حفظ أموال اليتامى والناس ؛ فبيّن أن مال الكافر محفوظ عليه كمال المسلم ، إلا في الموضع الذي أباحه الله تعالى . انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 377 ﴾ .

وقال ابن عاشور :

واللام في قوله : ﴿ للخائنين خصيماً ﴾ لام العلّة وليست لامَ التقوية .

ومفعول ﴿ خصيماً ﴾ محذوف دلّ عليه ذكر مقابله وهو ﴿ للخائنين ﴾ أي لا تكن تخاصم من يخاصم الخائنين، أي لا تخاصم عنهم .

فالخصيم هنا بمعنى المنتصر المدافع كقوله : "كنت أنا خَصْمَه يوم القيامة" .

والخطاب للنبيء صلى الله عليه وسلم والمراد الأمّة، لأنّ الخصام عن الخائنين لا يتوقّع من النبي صلى الله عليه وسلم وإنّما المراد تحذير الذين دفعتهم الحميّة إلى الانتصار لأبناء أبيرق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 248 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال الواحدي رحمه الله : خصمك الذي يخاصمك، وجمعه الخصماء، وأصله من الخصم وهو ناحية الشيء وطرفه، والخصم طرف الزاوية وطرف الأشفار، وقيل للخصمين خصمان لأن كل واحد منهما في ناحية من الحجة والدعوى، وخصوم السحابة جوانبها .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 27. 28 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال الطاعنون في عصمة الأنبياء عليهم السلام : دلّت هذه الآية على صدور الذنب من الرسول عليه السلاة والسلام ، فإنه لولا أن الرسول عليه الصلاة والسلام أراد أن يخاصم لأجل الخائن ويذب عنه وإلا لما ورد النهي عنه .

والجواب : أن النهي عن الشيء لا يقتضي كون المنهي فاعلاً للمنهى عنه ، بل ثبت في الرواية أن قوم طعمة لما التمسوا من الرسول عليه الصلاة والسلام أن يذب عن طعمة وأن يلحق السرقة باليهودي توقف وانتظر الوحي فنزلت هذه الآية ، وكان الغرض من هذا النهي تنبيه النبي عليه الصلاة والسلام على أن طعمة كذاب ، وأن اليهودي بريء عن ذلك الجرم .

فإن قيل : الدليل على أن ذلك الجرم قد وقع من النبي عليه الصلاة والسلام قوله بعد هذه الآية ﴿ واستغفر الله إِنَّ الله كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ فلما أمره الله بالاستغفار دلّ على سبق الذنب .

والجواب من وجوه :

الأول : لعله مال طبعه إلى نصرة طعمة بسبب أنه كان في الظاهر من المسلمين فأمر بالاستغفار لهذا القدر ، وحسنات الأبرار سيئات المقربين .

والثاني : لعلّ القوم لما شهدوا على سرقة اليهودي وعلى براءة طعمة من تلك السرقة ولم

يظهر للرسول عليه الصلاة والسلام ما يوجب القدح في شهادتهم هم بأن يقضي بالسرقة على اليهودي ، ثم لما أطلعه الله تعالى على كذب أولئك الشهود عرف أن ذلك القضاء لو وقع لكان خطأ ، فكان استغفاره بسبب أنه هم بذلك الحكم الذي لو وقع لكان خطأ في نفسه وإن كان معذوراً عند الله فيه .

الثالث : قوله ﴿ واستغفر الله ﴾ يحتمل أن يكون المراد : واستغفر الله لأولئك الذين يذبون عن طعمة ويريدون أن يظهروا براءته عن السرقة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 28 ﴾

(55/171)

وقال الخازن :

وقد تمسك بهذه الآية من يرى جواز صدور الذنب من الأنبياء وقالوا لو لم يقع من الرسول صلى الله عليه وسلم ذنب لما أُمر بالاستغفار والجواب عما تمسكوا به من وجوه :

أحدها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل المنهي عنه في قوله ولا تكن للخائنين خصماً ولم يخاصم عن طعمة لما سأله قومه أن يذب عنه أن يلحق السرقة باليهودي فتوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وانتظر ما يأتيه من الوحي السماوي والأمر

الإلهي فنزلت هذه الآية وأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن طعمة كذاب وأن اليهودي بريء من السرقة .

وإنما مال صلى الله عليه وسلم إلى نصرة طعمة وهمّ بذلك بسبب أنه في الظاهر من المسلمين فأمره الله بالاستغفار لهذا القدر .

الوجه الثاني أن قوم طعمة لما شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ببراءة طعمة من السرقة ولم يظهر في الحال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدح في شهادتهم همّ بأن يقضي على اليهودي بالسرقة فلما أطلعه الله على كذب قوم طعمة عرف أنه لو وقع ذلك الأمر لكان خطأ في نفس الأمر فأمره الله بالاستغفار منه وإن كان معذوراً .

الوجه الثالث يحتمل أن الله تعالى أمره بالاستغفار لقوم طعمة لذبهم عن طعمة فإن استغفاره صلى الله عليه وسلم يحتمل أن يكون لذنب قد سبق قبل النبوة وأن يكون لذنوب أمته .

الوجه الرابع أن درجة النبي صلى الله عليه وسلم أعلى درجات ومنصبه أشرف المناصب فلعلو درجته وشرف منصبه وكمال معرفته بالله عز وجل فما يقع منه على وجه التأويل أو السهو أو أمر من أمور الدنيا فإنه ذنب بالنسبة إلى منصبه صلى الله عليه وسلم كما قيل حسنات الأبرار سيئآت المقربين .

وذلك بالنسبة إلى منازلهم ودرجاتهم والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 594 ﴾

(56/171)

فصل

قال القرطبى :

قال العلماء : ولا ينبغي إذا ظهر للمسلمين نفاق قومٍ أن يُجادل فريق منهم فريقاً عنهم ليحموهم ويدفعوا عنهم ؛ فإن هذا قد وقع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم نزل قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾ وقوله : ﴿ وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الذين يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ .

والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمرادُ منه الذين كانوا يفعلونه من المسلمين دونه لوجهين :

أحدهما أنه تعالى أبان ذلك بما ذكره بعدُ بقوله : ﴿ هَا أَنْتُمْ هؤلاء جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الحياة الدنيا ﴾ .

والآخر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حكما فيما بينهم ، ولذلك كان يُعتَذر إليه ولا

يَعتذِر هو إلى غيره، فدلّ على أن القصد لغيره. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ تفسير القرطبى جـ 5 صـ 377 ﴾.

فائدة

قال ابن الجوزى:

قال القاضي أبو يعلى: وهذه الآية تدلّ على أنه لا يجوز لأحدٍ أن يخاصم عن غيره في إثبات حق أو نفيه، وهو غير عالم بحقيقة أمره، لأن الله تعالى عاتب نبيّه على مثل ذلك. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ زاد المسير جـ 2 صـ 192 ﴾

(57/171)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله:

قَوْله تَعَالَى: ﴿ إنَّا أَنْزَلْنَا إلَيْك الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاك اللَّهُ ﴾ الْآيَةَ.

فِيهِ إخْبَارٌ أَنَّهُ أَنْزَلَ الْكِتَابَ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا عَرَّفَهُ اللَّهُ مِنْ الْأَحْكَامِ وَالتَّعَبُّدِ.

قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ رُوِيَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي رَجُلٍ سَرَقَ دِرْعًا، فَلَمَّا خَافَ أَنْ تَظْهَرَ عَلَيْهِ رَمَى بِهَا فِي دَارِ يَهُودِيٍّ، فَلَمَّا وُجِدَتْ الدِّرْعُ أَنْكَرَ الْيَهُودِيُّ أَنْ يَكُونَ

أَخَذَهَا ، وذَكَرَ السَّارِقُ أَنَّ الْيَهُودِيَّ أَخَذَهَا ، فَأَعَانَ قَوْمٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ هَذَا الْآخِذَ عَلَى الْيَهُودِيّ ، فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِمْ ، فَأَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَى الْآخِذِ وَبَرَّأَ الْيَهُودِيَّ مِنْهُ وَنَهَاهُ عَنْ مُخَاصَمَةِ الْيَهُودِيّ وَأَمَرَهُ بِالِاسْتِغْفَارِ مِمَّا كَانَ مِنْهُ مِنْ مُعَاوَنَتِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ عَنْ السَّارِقِ .

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَنْ غَيْرِهِ فِي إثْبَاتِ حَقٍّ أَوْ نَفْيِهِ وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِحَقِيقَةِ أَمْرِهِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَاتَبَ نَبِيَّهُ عَلَى مِثْلِهِ وَأَمَرَهُ بِالِاسْتِغْفَارِ مِنْهُ .

وَهَذِهِ الْآيَةُ وَمَا بَعْدَهَا مِنْ النَّهْيِ عَنْ الْمُجَادَلَةِ عَنْ الْخَوَنَةِ إلَى آخِرِ مَا ذُكِرَ كُلُّهُ تَأْكِيدٌ لِلنَّهْيِ عَنْ مَعُونَةِ مَنْ لَا يَعْلَمُهُ مُحِقًّا .

(58/171)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ رُبَّمَا احْتَجَّ بِهِ مَنْ يَقُولُ إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقُولُ شَيْئًا مِنْ طَرِيقِ الِاجْتِهَادِ ، وَإِنَّ أَقْوَالَهُ وَأَفْعَالَهُ كُلَّهَا كَانَتْ تَصْدُرُ عَنْ النُّصُوصِ ، وَإِنَّهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنْ الْهَوَى إنْ هُوَ إلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ .

وَلَيْسَ فِي الْآيَتَيْنِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقُولُ شَيْئًا مِنْ طَرِيقِ الِاجْتِهَادِ وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : إنَّ مَا صَدَرَ عَنْ اجْتِهَادٍ فَهُوَ مِمَّا أَرَاهُ اللَّهُ وَعَرَّفَهُ إيَّاهُ وَمِمَّا

أَوْحَى بِهِ إِلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَهُ ، فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى نَفْيِ الِاجْتِهَادِ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَحْكَامِ .

(59/171)

وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ : إنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ عَنْهُمْ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ هَمَّ بِالدَّفْعِ عَنْهُمْ مَيْلًا مِنْهُ إلَى الْمُسْلِمِينَ دُونَ الْيَهُودِيِّ ؛ إذْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُحِقِّينَ ؛ وَإِذَا كَانَ ظَاهِرُ الْحَالِ وُجُودُ الدِّرْعِ عِنْدَ الْيَهُودِيِّ فَكَانَ الْيَهُودِيُّ أَوْلَى بِالتُّهْمَةِ وَالْمُسْلِمُ أَوْلَى بِبَرَاءَةِ السَّاحَةِ ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَرْكِ الْمَيْلِ إلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ وَالدَّفْعِ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا وَالْآخَرُ يَهُودِيًّا ، فَصَارَ ذَلِكَ أَصْلًا فِي أَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَكُونُ لَهُ مَيْلٌ إلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ عَلَى الْآخَرِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا ذَا حُرْمَةٍ لَهُ وَالْآخَرُ عَلَى خِلَافِهِ .

وَهَذَا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ وُجُودَ السَّرِقَةِ فِي يَدِ إنْسَانٍ لَا يُوجِبُ الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِهَا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَاهُ عَنْ الْحُكْمِ عَلَى الْيَهُودِيِّ بِوُجُودِ السَّرِقَةِ عِنْدَهُ ؛ إذْ كَانَ جَاحِدًا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْآخِذُ .

وَلَيْسَ ذَلِكَ مِثْلُ مَا فَعَلَهُ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ جَعَلَ الصَّاعَ فِي رَحْلِ

أَخِيهِ ، ثُمَّ أَخَذَهُ بِالصَّاعِ وَاحْتَبَسَهُ عِنْدَهُ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا حَكَمَ عَلَيْهِمْ بِمَا كَانَ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ جَائِزٌ ، وَكَانُوا يَسْتَرِقُّونَ السَّارِقَ ، فَاحْتَبَسَهُ عِنْدَهُ ؛ وَكَانَ لَهُ أَنْ يَتَوَصَّلَ إِلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَسْتَرِقَّهُ ، وَلَا قَالَ إِنَّهُ سَرَقَ ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ غَيْرُهُ ظَنَّهُ سَارِقًا .

(60/171)

وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنْ الْحُكْمِ بِالظَّنِّ وَالْهَوَى بِقَوْلِهِ : ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنْ الظَّنِّ إنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ﴾ .
وَقَوْلُهُ : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ ، وَقَوْلُهُ : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنْ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ صَادَفَ مَيْلًا مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْيَهُودِيِّ بِوُجُودِ الدِّرْعِ الْمَسْرُوقَةِ فِي دَارِهِ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ هَمَّ بِذَلِكَ ، فَأَعْلَمَهُ اللَّهُ بَرَاءَةَ سَاحَةِ الْيَهُودِيِّ وَنَهَاهُ عَنْ مُجَادَلَتِهِ عَنْ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُجَادِلُونَ عَنْ السَّارِقِ .
وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ شَاهِدَةً لِلْخَائِنِ بِالْبَرَاءَةِ سَائِلَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُومَ بِعُذْرِهِ فِي أَصْحَابِهِ وَأَنْ يُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَى مَنْ ادَّعَى عَلَيْهِ ، فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَظْهَرَ مُعَاوَنَتَهُ لِمَا ظَهَرَ مِنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ مِنْ الشَّهَادَةِ بِبَرَاءَتِهِ وَأَنَّهُ لَيْسَ مِمَّنْ يُتَّهَمُ

بِمِثْلِهِ ، فَأَعْلَمَهُ اللَّهُ بَاطِنَ أُمُورِهِمْ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ ﴾ بِمَسْأَلَتِهِمْ مَعُونَةَ هَذَا الْخَائِنِ .

(61/171)

وَقَدْ قِيلَ إنَّ هَذِهِ الطَّائِفَةَ الَّتِي سَأَلَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ وَأَعَانُوا الْخَائِنَ كَانُوا مُسْلِمِينَ وَلَمْ يَكُونُوا أَيْضًا عَلَى يَقِينٍ مِنْ أَمْرِ الْخَائِنِ وَسَرِقَتِهِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ الْحُكْمُ جَائِزًا عَلَى

الْيَهُودِيِّ بِالسَّرِقَةِ لِأَجْلِ وُجُودِ الدِّرْعِ فِي دَارِهِ فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَكُونُ الْحُكْمُ عَلَى ظَاهِرِ الْحَالِ ضَلَالًا إذَا كَانَ فِي الْبَاطِنِ خِلَافُهُ ، وَإِنَّمَا عَلَى الْحَاكِمِ الْحُكْمُ بِالظَّاهِرِ دُونَ الْبَاطِنِ ؟ قِيلَ لَهُ : لَا يَكُونُ الْحُكْمُ بِظَاهِرِ الْحَالِ ضَلَالًا وَإِنَّمَا الضَّلَالُ إبْرَاءُ الْخَائِنِ مِنْ غَيْرِ حَقِيقَةِ عِلْمٍ ، فَإِنَّمَا اجْتَهَدُوا أَنْ يُضِلُّوهُ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 264.266 ﴾

(62/171)

قوله تعالى ﴿ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾

فصل

قال القرطبى :

ذهب الطبري إلى أن المعنى .

استغفر الله من ذنبك في خصامك للخائنين ؛ فأمره بالاستغفار لما همّ بالدفع عنهم وقطع يد اليهودي .

وهذا مذهب من جوّز الصغائر على الأنبياء ، صلوات الله عليهم .

قال ابن عطية : وهذا ليس بذنب ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما دافع على الظاهر وهو يعتقد براءتهم .

والمعنى : واستغفر الله للمذنبين من أمتك والمتخاصمين بالباطل ؛ ومحلك من الناس أن تسمع من المُتَداعيينْ وتَقضي بنحو ما تَسمع ، وتستغفر للمذنب .

وقيل : هو أمر بالاستغفار على طريق التسبيح ، كالرجل يقول : أستغفر الله ؛ على وجه التسبيح من غير أن يقصد توبة من ذنب .

وقيل : الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد بنو أُبيرِق ، كقوله تعالى : ﴿ يا أَيُّها النبي اتق الله ﴾ [الأحزاب : 1] ، ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ ﴾ [يونس : 94] . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 377 . 378 ﴾ .

وقال ابن عاشور :

والأمرُ باستغفار الله جرى على أسلوب توجيه الخطاب إلى الرسول ، فالمراد بالأمر غيره ، أرشدهم إلى ما هو أنفع لهم وهو استغفار الله ممّا اقترفوه ، أو أراد : واستغفر الله للخائنين ليلهمهم إلى التوبة ببركة استغفارك لهم فذلك أجدر من دفاع المدافعين عنهم .

وهذا نظير قوله : ﴿ ولو أنّهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا لله ﴾ [النساء : 64] وليس المراد بالأمر استغفار النبي لنفسه ، كما أخطأ فيه مَن توهّم ذلك ، فركّب عليه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم خَطر بباله مَا أوجب أمره بالاستغفار ، وهو هَمُّه أن يجادل عن بني أبيرق ، مع علمه بأنّهم سرقوا ، خشية أن يفتضحوا ، وهذا من أفهام الضعفاء وسوء وضعهم الأخبار لتأييد سقيم أفهامهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 248 ﴾

من فوائد أبى حيان فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون ﴾ قيل : نزلت في الجهاد مطلقاً .

وقيل : في انصراف الصحابة من أحد ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم أمرهم باتباع أبي سفيان وأصحابه ، أمر أن لا يخرج إلا مَن كان معه في أحد ، فشكوا بأنّ فيهم

جراحات .

وهذه الآية تشير إلى أن القضاء في قوله : ﴿ فإذا قضيتم الصلاة ﴾ إنما هو قضاء صلاة الخوف .

وقرأ الحسن : تهنوا بفتح الهاء وهي لغة .

فتحت الهاء كما فتحت دال يدع ، لأجل حرف الحلق ، والمعنى : ولا تضعفوا أو تخوروا جبناً في طلب القوم .

وقرأ عبيد بن عمير : ولا تهانوا من الإهانة .

(63/171)

نهوا عن أن يقع منهم ما يترتب عليه إهانتهم من كونهم يجنون على أعدائهم فيهانون كقولهم : " لا أريناك هاهنا " ، ثم شجعهم على طلب القوم وألزمهم الحجة ، فإنّ ما فيهم من الألم مشترك ، وتزيدون عليهم أنكم ترجون من الله الثواب وإظهار دينه بوعده الصادق ، وهم لا يرجونه ، فينبغي أن تكونوا أشجع منهم وأبعد عن الجبن .

وإذا كانوا يصبرون على الآلام والجراحات والقتل ، وهم لا يرجون ثواباً في الآخرة ، فأنتم أحرى أن تصبروا .

ونظير ذكر هذا الأمر المشترك فيه قول الشاعر :

قاتلوا القوم يا خداع ولا . . .

يأخذكم من قتالهم قتل

القوم أمثالكم لهم شعر . . .

في الرأس لا ينشرون أن قتلوا

والرجاء هنا على بابه ، وقيل : معناه الخوف الذي تخافون من عذاب الله ما لا تخافون

كقوله : إذا لسعته النحل لم يرج لسعها ، أي : لم يخف .

وزعم الفراء أنّ الرجاء لا يكون بمعنى الخوف إلا مع النفي ، ولا يقال رجوتك بمعنى خفتك .

وقرأ الأعرج : أن تكونوا بفتح الهمزة على المفعول من أجله .

وقرأ ابن المسيفع : تئلمون بكسر التاء .

وقرأ ابن وثاب ومنصور بن المعتمر : تئلمون بكسر تاء المضارعة فيهما وبائهما ، وهي لغة .

﴿ وكان الله عليماً حكيماً ﴾ أي عليماً بنيا تكم حكيماً فيما يأمركم به وينهاكم عنه .

﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ طوّل المفسرون في سبب النزول ، ولخصنا منه انتهاء ما في قول قتادة وغيره .

نزلت في طعمة بن أبيرق ، سرق درعاً في جرب فيه دقيق لقتادة بن النعمان وخبأها عند

يهودي، فحلف طعمة ما لي بها علم، فاتبعوا أثر الدقيق إلى دار اليهودي، فقال اليهودي: دفعها إليّ طعمة.

وقيل: استودع يهودي درعاً فخانه، فلما خاف اطلاعهم عليها ألقاها في دار أبي مليك الأنصاري.

(64/171)

قال السدي: وقيل: السلاح والطعام كان لرفاعة بن زيد عم قتادة، وأن بني أبريق نقبوا مشربيته وأخذوا ذلك، وهم بشير بضم الباء ومبشر وبشر، وأهموا أنَّ فاعل ذلك هو لبيد بن سهل، فشكاهم قتادة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن الرسول همَّ أن يجادل عن طعمه، أو عن أيبرق، ويقال فيه: طعيمة.

وقال الكرماني: أجمع المفسرون على أنّ هذه الآيات نزلت في طعمة بن أيبرق أحمد بني ظفر بن الحرث، إلا ابن بحر فإنه قال: نزلت في المنافقين، وهو متصل بقوله: ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين ﴾ انتهى.

وفي هذه الآية تشريف للرسول صلى الله عليه وسلم، وتفويض الأمور إليه بقوله: لتحكم بين الناس بما أراك الله.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها : أنه لما صرح بأحوال المنافقين ، واتصل بذلك أمر المحاربة وما يتعلق بها من الأحكام الشرعية ، رجع إلى أحوال المنافقين ، فإنهم خانوا الرسول على ما لا ينبغي ، فأطلعه الله على ذلك وأمره أن لا يلتفت إليهم ، وكان بشير منافقاً ويهجو الصحابة وينحل الشعر لغيره ، وأما طعمة فارتد ، وأنه لما بين الأحكام الكثيرة عرف أنّ كلها من الله ، وأنه ليس للرسول أن يحيد عن شيء منها طلباً لرضا قوم .

أو أنه لما أنه يجاهد الكفار ، أنه لا يجوز إلحاق ما لم يفعلوا بهم ، وأنّ كفره لا يبيح المسامحة في النظر إليه ، بل الواجب في الدين أن يحكم له وعليه بما أنزل الله ، ولا يلحق به حيف لأجل أن يرضي المنافق .

والكتاب هنا القرآن .

ومعنى بالحق : أي لا عوج فيه ولا ميل .

والناس هنا عام ، وبما أراك الله بما أعلمك من الوحي .

وقيل : بالنظر الصحيح فإنه محروس في اجتهاده ، معصوم في الأقوال والأفعال .

وقيل : بما ألقاه في قلبك من أنوار المعرفة وصفاء الباطن .

وعن عمر : "لا يقولن أحدكم قضيت بما أراني الله ، فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه ، لأن الرأي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيباً ، لأن الله تعالى كان يريه إياه ، وهو منا الظن والتكليف دون الإهمال ، أو بماله عاقبة حميدة ، لأن ما ليس كذلك عبث وباطل" .

وقال الماتريدي : بالحق أي : موافقاً لما هو الحق على العباد ، ولما لبعضهم على بعض ليعلموا بذلك ، أو بياناً لأمره .

وحق كائن ثابت وهو البعث والقيامة ، ليتزودوا له .

أو بما يحمل عليهم فاعله ، أو بالعدل والصدق على الأمن من التغيير والتبديل .

بما أراك الله : فيه دليل جواز اجتهاده ، واجتهاده كالنص ، لأن الله تعالى أخبر أنه يريه ذلك أو لا يريه غير الصواب انتهى كلامه .

﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ أي : مخاصماً ، كجليس بمعنى مجالس ، قاله : الزجاج والفارسي وغيرهما .

ويحتمل أن يكون للمبالغة من خصم ، والخائنون جمع .

فإنّ بني أبريق الثلاثة هم الذين نقبوا المشربة ، فظاهر إطلاق الجمع عليهم وإن كان وحده هو الرّجل الذي خان في الدرع أو سرقها ، فجاء الجمع باعتباره واعتبار من شهد له بالبراءة من قومه كأسيد بن عروة ومن تابعه ممن زكاه ، فكانوا شركاء له في الإثم ، خصوصاً من يعلم أنه هو السارق .

أو جاء الجمع ليتناول طعمة وكل من خان خيانته ، فلا يخاصم لخائن قط ، ولا يحاول عنه .

وخصيماً يحتاج متعلقاً محذوفاً أي البراء .

والبريء مختلف فيه حسب الاختلاف في السبب : أهو اليهودي الذي دفع إليه طعمة الدّرع وهو زيد بن السمين ، أو أبو مليك الأنصاري ؟ وهو الذي ألقى طعمة الدرع في داره لما خاف الافتضاح ، أو لبيد بن سهل ؟ وقال يحيى بن سلام : وكان يهودياً .

وذكر المهدوي أنه كان مسلماً .

وأدخله أبو عمرو بن عبد البر في كتاب الصحابة ، فدل على إسلامه كما ذكر المهدوي .

ولما نزلت هذه الآيات هرب طعمة إلى مكة وارتد ، ونزل على سلافة فرماها حسان به في شعر قاله ومنه :

وقد أنزلته بنت سعد وأصبحت . . .

ينازعها جلد استها وتنازعه

ظننتم بأن يخفي الذي قد صنعتمو . . .

وفينا نبي عنده الوحي واضعه

فأخرجته ورمت رحله خارج المنزل وقالت : ما كنت تأتيني بخير أهديت لي شعر حسان ، فنزل على الحجاج بن علاط وسرقه فطرده ، ثم نقب بيتاً ليسرق منه فسقط الحائط عليه فمات .

وقيل : اتبع قوماً من العرب فسرقهم فقتلوه .

﴿ واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ أي : استغفر لأمتك المذنبين المتخاصمين بالباطل .

قال الزمخشري : واستغفر الله مما هممت به من عقاب اليهودي .

وقال الطبري والزجاج : واستغفر الله أي من ذنبك في خصامك لأجل الخائنين .

قال ابن عطية : وهذا ليس بذنب ، لأنه عليه السلام إنما دافع على الظاهر وهو يعتقد برائتهم انتهى .

وقيل : هو أمر بالاستغفار على سبيل التسبيح من غير ذنب أو قصد توبة ، كما يقول الرجل : استغفر الله .

وقيل : الخطاب صورة للنبي صلى الله عليه وسلم ، والمراد بنو أبيرق .

وقيل : المعنى واستغفر الله مما هممت به قبل النبوّة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 357 . 359 ﴾

وقال الخطيب الشربينى ولله دره :

﴿ واستغفر الله ﴾ أي : مما هممت به أي : من الذب عنه وهذا الاستغفار لا عن ذنب إذ هو منزه عن ذلك معصوم ، ولكن عن مقام عال سام للارتقاء إلى أعلى منه وأتم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ السراج المنير حـ 1 صـ 518 ﴾

(67/171)

ومن فوائد الآلوسى فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكتاب بالحق ﴾ أخرج غير واحد عن قتادة بن النعمان رضي الله تعالى عنه أنه قال : كان أهل بيت منا يقال لهم : بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر ، وكان بشر رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينحله بعض العرب ، ويقول : قال فلان كذا ، وقال فلان كذا فإذا سمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الشعر قالوا : والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث فقال :

أو كلما قال الرجال قصيدة . . .

أضموا فقالوا : ابن الأبيرق قالها

وكانوا أهل حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام وكان طعام الناس بالمدينة التمر والشعير

وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة من الشام من الدرمك ابتاع منها فخص بها

نفسه فقدمت ضافطة فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملاً من الدرمك فجعله في مشربة له وفي

المشربة سلاح له درعان وسيفاهما وما يصلحهما فعدا عدي من تحت الليل فنقب المشربة

وأخذ الطعام والسلام فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي تعلم أنه قد عدى

علينا في ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا فذهب بطعامنا وسلاحنا فتحسسنا في الدار وسألنا

فقيل لنا : قد رأينا بني أبيرق قد استوقدوا في هذه الليلة ولا نرى فيما نرى إلا على بعض

طعامكم فقال بنو أبيرق : ونحن نسأل في الدار والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل

رجلاً منا له صلاح وإسلام فلما سمع ذلك لبيد اخترط سيفه ثم أتى بني أبيرق ، وقال : أنا

أسرق فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة قالوا : إليك عنا أيها الرجل

فوالله ما أنت بصاحبها فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها ، فقال لي عمي : يا ابن

أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فأتيت رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمي رفاعة فنقبوا

مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا وأما الطعام فلا حاجة لنا فيه ،

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سأنظر في ذلك فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم

يقال له أسير بن عروة فكلموه في ذلك واجتمع إليه ناس من أهل الدار فأتوا رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل

إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فقال : عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت فرجعت ولوددت أني خرجت من بعض

(68/171)

مالي ولم أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فأتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي ما صنعت ؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : الله تعالى المستعان فلم نلبث أن نزل القرآن ﴿ إنا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكتاب ﴾ الخ فلما نزل أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فرده إلى رفاعة فلما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخاً قد عسى في الجاهلية وكنت أرى إسلامه مدخولاً قال : يا ابن أخي هو في سبيل الله فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً ثم لحق بشير بالمشركين فنزل على سلافة بنت سعد أنزل الله تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرسول ﴾ [النساء : 115] الآية ، ثم إن حسان بن ثابت رضي الله تعالى عنه هجا سلافة فقال :

فقد أنزلته بنت سعد وأصبحت . . .

ينازعها جلد أستها وتنازعه

ظننتم بأن يخفى الذي قد صنعتم . . .

وفينا نبي عنده الوحي واضعه

(69/171)

فلما سمعت ذلك حملت رحله على رأسها فألقته بالأبطح فقالت : أهديت إلى شعر حسان ما كنت تأتيني بخير ، وأخرج ابن جرير عن السدي واختاره الطبري أن يهودياً استودع طعمة بن أبيرق درعاً فانطلق بها إلى داره فحفر لها اليهودي ودفنها فخالف إليها طعمة فاحتفر عنها فأخذها فلما جاء اليهودي يطلب درعه كافره عنها فانطلق إلى أناس من اليهود من عشيرته فقال : انطلقوا معى فإني أعرف موضع الدرع فلما علم به طعمة أخذ الدرع فألقاها في دار أبي مليك الأنصاري فلما جاءت اليهود تطلب الدرع فلم تقدر عليها وقع به طعمة وأناس من قومه فسبوه ، وقال طعمة : أتخونوني فانطلقوا يطلبونها في داره فأشرفوا على دار أبي مليك فإذا هم بالدرع فقال طعمة : أخذها أبو مليك وجادلت الأنصار دون طعمة ، وقال لهم : انطلقوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له : ينضح عني ويكذب حجة اليهود ، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهمّ أن يفعل فأنزل الله تعالى الآية فلما فضح الله تعالى طعمة بالقرآن هرب حتى أتى مكة فكفر بعد

إسلامه ونزل على الحجاج بن علاط السلمي فنقب بيته وأراد أن يسرقه فسمع الحجاج خشخشة في بيته وقعقعة جلود كانت عنده فنظر فإذا هو بطعمة فقال : ضيفي وابن عمي أردت أن تسرقني ؟! فأخرجه فمات بحرة بني سليم كافراً وأنزل الله تعالى فيه ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ﴾ [النساء : 115] الخ ، وعن عكرمة أن طعمة لما نزل فيه القرآن ولحق بقريش ورجع عن دينه وعدا على مشربة للحجاج سقط عليه حجر فلحج فلما أصبح أخرجوه من مكة فخرج فلقي ركباً من قضاعة فعرض لهم فقالوا : ابن سبيل منقطع به فحملوه حتى إذا جن عليه الليل عدا عليهم فسرقهم ثم انطلق فرجعوا في طلبه فأدركوه فقذفوه بالحجارة حتى مات ، وعن ابن زيد أنه بعد أن لحق بمكة نقب بيتاً يسرقه فهدمه الله تعالى عليه فقتله ، وقيل : إنه أخرج فركب سفينة إلى جدة فسرق فيها كيساً فيه دنانير فأخذ وألقى في البحر .

(70/171)

هذا وفي تأكيد الحكم إيذان بالاعتناء بشأنه كما أن في إسناد الإنزال إلى ضمير العظمة تعظيماً لأمر المسند ، وتقديم المفعول الغير الصريح للاهتمام والتشويق ، وقوله سبحانه : ﴿ بالحق ﴾ في موضع الحال أي إنا أنزلنا إليك القرآن متلبساً بالحق ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ الناس

﴿ برهم وفاجرهم ﴾ ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللهُ ﴾ أي بما عرفك وأوحى به إليك ، و(ما) موصولة والعائد محذوف وهو المفعول الأول لأرى وهي من رأى بمعنى عرف المتعدية لواحد وقد تعدت لاثنين بالهمزة ، وقيل : إنها من الرأي من قولهم : رأى الشافعي كذا وجعلها علمية يقتضي التعدي إلى ثلاثة مفاعيل وحذف اثنين منها أي بما أراكه الله تعالى حقاً وهو بعيد ، وإما جعلها من رأى البصرية مجازاً فلا حاجة إليه ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ ﴾ وهم بنو أبيرق أو طعمة ومن يعينه ، أو هو ومن يسير بسيرته ، واللام للتعليل ، وقيل : بمعنى عن أي لا تكن لأجلهم أو عنهم ﴿ خَصِيماً ﴾ أي مخاصماً للبرآء ، والنهي معطوف على مقدر ينسحب عليه النظم الكريم كأنه قيل : إنا أنزلنا إليك الكتاب فاحكم به ولا تكن الخ ، وقيل : عطف على ﴿ أَنْزَلْنَا ﴾ بتقدير قلنا ، وجوز عطفه على الكتاب لكونه منزلاً ولا يخفى أنه خلاف الظاهر جداً .

﴿ واستغفر الله ﴾ مما قلت لقتادة أو مما هممت به في أمر طعمة وبراءته لظاهر الحال ، وما قاله صلى الله عليه وسلم لقتادة ، وكذا الهمّ بالشيء خصوصاً إذ يظن أنه الحق ليس بذنب حتى يستغفر منه لكن لعظم النبي صلى الله عليه وسلم وعصمة الله تعالى له وتنزيهه

عما يوهم النقص وحاشاه أمره بالاستغفار لزيادة الثواب وإرشاده إلى التثبت وأن ما ليس بذنب مما يكاد يعدّ حسنة من غيره إذا صدر منه عليه الصلاة والسلام بالنسبة لعظمته ومقامه المحمود يوشك أن يكون كالذنب فلا متمسك بالأمر بالاستغفار في عدم العصمة كما زعمه البعض ، وقيل : يحتمل أن يكون المراد : واستغفر لأولئك الذين برءوا ذلك الخائن ﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ مبالغاً في المغفرة والرحمة لمن استغفره ، وقيل : لمن استغفر له . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 138 . 140﴾

(72/171)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَآ أَرَاكَ اللَّهُ ﴾

والحق سبحانه وتعالى حين يتكلم عن نفسه ؛ يتكلم فيما يتعلق بالفعل بصفة التعظيم والجمع . مثال ذلك قوله : ﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا ﴾ . وهذه " نون الجماعة " حيث يتطلب إنزال القرآن قوى متعددة لا تتوافر إلا لمن له الملك في كل الكون . ولنضرب لذلك مثلا ولله المثل الأعلى . . إننا نجد أن رئيس الدولة أو الملك في أي بلد يصدر قراراً فيقول : " نحن فلانا

أصدرنا القرار " . والملك أو الرئيس يعرف أنه ليس وحده الذي يصدر القرار ، ولكن يصدره معه كل المتعاونين معه وكل العاملين تحت رئاسته ، فما بالنا بالحق الأعلى سبحانه وتعالى ؟ لذلك فحين يتكلم سبحانه فيما يتعلق بالذات يكون الحديث بواسطة ضمير الأفراد :

﴿ إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لا إله إلا أَنَاْ فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِي ﴾

[طه : 14]

ولا يأتي هنا ضمير الجمع أبداً ، ولا تأتي " نون التعظيم " . ولكن في هذه الآية نجد الحق يقول : ﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾ . . ونرى " نون التعظيم " واضحة ، فالقرآن كلام الله ، ونزول القرآن يتطلب صفات متعاضدة . فسبحانه مرة يقول :

﴿ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾

[العنكبوت : 47]

ومرة يقول :

﴿ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ ﴾

[العنكبوت : 51]

ومرة ثالثة يقول :

﴿ لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾

[الأنبياء : 10]

(73/171)

ما الغاية من الإنزال ؟ الغاية من الإنزال أن يوجد على الأرض منهج يحكم حركة الحياة .

والقرآن قد أنزل إلى الرسول وإلى من آمن بالرسالة . وحين يقول الحق : ﴿ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ ﴾ فمعنى ذلك نزول التكليف . وساعة نسمع كلمة ﴿ أَنْزَلْنَا ﴾ فعلينا أن نعرف أن كل شيء يجيء من الحق فهو ينزل إلينا منه سبحانه ، وكلمة " أنزل " تشعر السامع أو القارئ لها أن الجهة التي أنزلت هي جهة أعلى ، وليست مساوية لمن أُنزِلَ إليه ، وليست أدنى منه أيضاً .

وكلمة ﴿ أَنْزَلْنَا ﴾ تدل على أن جهة أنزلت ، وجهة أُنزل إليها ، وشيء أنزلته الجهة إلى المُنَزَّل إليه . والكتاب هو المنزل . والذي أنزله هو الله . والمُنَزَّل إليه هو رسول الله وأمته .

وهل أنزل الحق سبحانه الكتاب فقط أو أنزل قبل ذلك كل ما يتعلق بمقومات الحياة ؟

وعندما نقرأ هذا القول الكريم :

﴿ يَابَنِي ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشاً وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾

[الأعراف : 26]

إنه لباس جاء من أعلى ؛ لذلك استخدم الحق كلمة ﴿ أَنزَلْنَا ﴾ وهو ليس لباساً فقط ولكنه أيضاً يزينكم مأخوذ من ريش الطائر لأنه لباسه وزينته ، فهو لا يواري العورة فحسب ولكنه جميل أيضاً ، والأجمل منه أنّه لباس التقوى .

لقد جاء الحق بالمقوم للحياة ستراً ورفاهية ، وبعد ذلك أنزل الحق لباس التقوى وهو الخير . فاللباس الأول يواري عورة مادية ، ولباس التقوى يواري العورات القيمية والمعنوية ، وكل ذلك إنزال من أعلى .

وفي آية أخرى يقول الحق سبحانه :

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ﴾

[الحديد : 25]

إذن فكلمة " الإنزال " تدل على أن كل ما جاء من قِبَلِ الحق الأعلى إلينا ، فهو نازل إلينا بشيء يعالج مادتنا وقوامنا ، وبشيء يعالج معنوياتنا وقيمنا .

ويقول الحق في الآية التي نحن بصدد تناولها الآن : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ وحين يُطلق الكتاب فالمعنى ينصرف إلى الكتاب الجامع المانع المهيمن على سائر الكتب وهو القرآن ، وإن كان ﴿ الْكِتَابَ ﴾ يطلق على المكتوب الذي نزل على أي رسول من الله سبحانه وتعالى .

﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾ والحق هو الشيء الثابت الذي لا يأتي واقع آخر لينقضه . وعلى سبيل المثال : أنت في حياتك العادية حين تقول قضية صدق تحكي بها واقعا حدث مهما تكررت روايتك لهذه التفاصيل مدة عشرين سنة فهي لا تتغير ؛ لأنها مطابقة للواقع . وأنت حين تقولها تستحضر الواقع الذي حدث أمامك . ولكن إذا حَدّثَ إنسان بقضية كذب لا واقع له . فماذا يكون موقفه ؟ سيحكي القضية مرة بأسلوب ، وإن مر عليه أسبوع فهو ينسى بعضاً مما قاله في أول مرة فيحكي وقائع أخرى ، ذلك أن ما يرويه ليس له واقع ؛ لذلك يقول كلاماً مغايراً لما قاله في المرة الأولى ، وهنا يعرف السامع أن هذه المسألة كاذبة .

إذن فالحق هو الشيء الثابت الذي لا ينقضه واقع أبداً . وأنزل الله الكتاب بالحق أي أنزله بالقضايا الثابتة التي لا يأتيها الباطل من بين يديها ، فهو ثابت لا ينقضه واقع .

ويقال في حياتنا للتلميذ الناجح من أساتذته : لقد أعطيناك المرتبة الأولى على زملائك بالحق . أي أن هذا التلميذ قد أخذ حقه لأنه يستحق هذه المكانة . وقوله الحق سبحانه :

﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾ أي إن إنزال الكتاب على سيدنا رسول الله ليبلغه جاء ملتبسا ومرتبطا بالحق ولا ينفك عنه وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل لأن ينزل عليه الكلمات . ووجود معنى بجانب معنى في القرآن هو من أسرار إشعاعات الكلمات القرآنية ، فهي لا تتناقض ولكنها توضع بحكمة الخالق لتجلو لنا المعاني .

﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ وهذا يوضح لنا أن حكومة الدين الإسلامي وعلى رأسها الحاكم الأول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جاء لا ليحكم بين المؤمنين به فقط ، بل ليحكم بين الناس . ومن شرط الحكم بين الناس القيام بالعدل فيما يختصمون فيه ، فلا يقولن واحد : هذا مسلم ، وذاك كافر ، فإذا كان الحق مع الكافر فلا بد أن تعطيه له ، وإذا كان الحق مع المسلم فيجب أن تعطيه له ؛ لأنك لا تحكم بين المؤمنين فقط ولكنك تحكم بين الناس .

وأنت إن حكمت بين الناس حكماً يتفق مع منطق الواقع والحق .

تجعل الذي حُكم له يشهد أن دينك حق ، فعندما يكون الحق مع الكافر ، وتحكم على المؤمن بالحكم الحق الذي لا حيف فيه حتى وإن كان عقابا ، فالكافر يقرع نفسه على أنه لم

يكن من أهل هذا الدين الذي يعترف بالحق ويحكم به ولو كان على مسلم . وأيضاً يعرف المسلم ساعة يُحكم عليه لصالح واحد غير مسلم أن المسألة ليست نسبة شكلية إلى الإسلام ، ولكنها نسبة موضوعية ، فلا يظنن أحد أن الإسلام قد جاء ليحابي مسلما على أي إنسان آخر ، ولكن الإسلام قد جاء ليأخذ الجميع بمنطق الحق ، ويطبق على الجميع منهج الحق ، وليكون المسلم دائما في جانب الحق .

(76/171)

وسبحانه وتعالى يعطي هذه القضية لواقعة حدثت معاصرة لرسول الله . والوقائع التي حدثت معاصرة لرسول الله بمثابة إستدرار السماء للأحكام ، فالقضية تحدث وينزل فيها الحكم ، ولو جاءت الأحكام مبوبة وسقطت ونزلت مرة واحدة ، فقد تحدث الحادثة ويكون لدى المؤمنين الحكم ويحاولون البحث عنه في الكتاب . لكن إذا ما جاء الحكم ساعة وقوع الحادثة فهو ينصب عليها ، ويكون الأمر أدعى للإذعان له ؛ لأنه ثبت وأُيِّد ووثّق بواقعة تطبيقية .

والحكم الذي نزل هو : ﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَآ أَرَاكَ اللَّهُ وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾ . وعندما يقول سبحانه " أراكَ " أو " علّمك " فلتعلم أن تعليم

الله هو أكثر تصديقاً من رؤيتك الإنسانية ، وكأنك تتمثل الشيء الذي يعلمه لك الله وكأنه مجسد أمامك ، وليس مع العين أين .

(77/171)

والواقعة التي حدثت هي : كان في " بني ظفر " واحد اسمه " طعمة بن أبيرق " وسرق " طعمة " درعا ، وهذا الدرع كان " لقتادة بن النعمان " . وخاف " طعمة " أن يحتفظ بالدرع في بيته فيعرف الناس أنه سرق الدرع . وكان " طعمة " فيما يبدو مشهوراً بأنه لص ، فذهب إلى يهودي وأودع عنده الدرع ، وكان الدرع في جراب دقيق . وحينما خرج به " طعمة " وحمله صار الدقيق ينتثر من خرق في الجراب وتكوّن من الدقيق أثراً في الأرض إلى بيت اليهودي وكان اسمه " زيد بن السمين " وعندما تتبعوا أثر الدقيق وجدوه إلى بيت طعمة ، ولكنه حلف ما أخذها وما له بها علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها وقالوا : " لقد سرق ابن السمين " . وهنا قال ابن السمين : " أنا لم أسرق الدرع ولكن أودعه عندي " طعمة بن أبيرق " . وذهبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء " بنو ظفر " وهم مسلمون " وطعمة بن أبيرق " منهم وقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لو حكمت على المسلم ضد اليهودي فستكون المسألة ضد

المسلمين وسيوجد العار بين المسلمين .

ونعلم أن الحق سبحانه وتعالى أرسل رسوله لِيُعَدّل منهج الغرائز البشرية . والغريزة البشرية بحسب اندفاعها وقصر نظرتها قد تتصور أن الحكم على المسلم وتبرئة اليهودي هو إضعاف للمسلمين . ويريد الحق سبحانه وتعالى أن يقيم الأمر بالقسط فينزل على رسوله :

﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَآ أَرَاكَ اللَّهُ وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾

[النساء : 105]

(78/171)

أي إياك أن تقول : إن هذا مسلم ولا يصح أن نلصق به الجريمة التي ارتكبها حتى لا تكون سُبة عليه ، وإياك أن تخشى ارتفاع رأس اليهودي ؛ لأن هناك لصاً قد ظهر من بين المسلمين . ومن الشرف للإسلام أن يعاقب أي إنسان ارتكب خطأ لأنه مادام قد انتسب للإسلام فعليه أن يصون هذا الانتساب . وعقاب المسلم على خطأ هو شهادة للإسلام على أنه لم يأت ليجامل مسلماً . وعلى كل مسلم أن يعرف أنه دخل الإسلامَ بحق الإسلام . لقد نظر بعض السطحيين إلى قوله الحق : ﴿ وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾ قائلين : إن كان

هناك لص أو خائن أو مستغل لقوته فاتركه ولا تنظر إليه ولا تلتفت حتى لا يسبب لك تعباً . ولهؤلاء تقول : لا ، فسبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً ﴾ و " اللام " التي في أول " الخائنين " هي للملكية أي أن الحق يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ألا يقف موقفا لصالح الخائن ، بل عليه أن يخاصم لمصلحة الحق .

وقد حاول العلماء أن يقربوا المسافة فقالوا : ربما لا يتنبه أحد لمسألة اللام وأنها هنا للنفعية ، فيكون المنهي عنه أن يقف مسلم موقفا ينفع خائنا ، بل لا بد أن يكون على الخائن وليس معه . فاللام هنا تكون بمعنى " عن " . كأن الحق يقول : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً ﴾ . أي لا تكن يا محمد مدافعاً عن الخائنين .

ولماذا لم يقل الحق " عن " بدلاً من " اللام " ؟ نقول : إن الغاية من الدفاع عن الخصم أن ترجح أمره وتكون له لا عليه ، لذلك جاء الحق بـ " اللام " هنا من أجل أن نعرف الغاية من " عن " واضحة . فاللام تفيد ألا ينفع المسلم خائناً ، فلا تكون المسالة له ، ولذلك جاء الحق بها إيضاحاً واختصاراً لنعرف أن رسوله لن يقف في جانب الخائن ولن يأتي له بما ينفعه .

ولذلك قال العلماء : إن اللام هنا بمعنى " عن " . والقرآن فيه الكثير من مثل هذا .

وبعض الناس يقول : لماذا لا يأتي باللفظ الواضح الذي يجعلنا نعرف المعنى مباشرة ؟ ونقول : إن الملحظية هنا مفيدة لنعرف في أي صف يقف القرآن والرسول المبلغ عن ربه, مثال ذلك قوله الحق :

﴿ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَن يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ وَقَالُوا مَا هَاذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرًى وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنْ هَاذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾

[سبأ : 43]

القائل هم الذين كفروا ، والمقول له هو الحق . وبعض الناس كان يفترض أن المنطق يقتضي أن يقول الكفار : إنك سحر مبين . وكأن الآية هي : وإذ تتلى آيا تنا بينات قال الذين كفروا للحق لما جاءهم أنت سحر مبين . ولنلحظ أنهم لم يقولوا للحق ، ولكنهم قالوا عن الحق . ولم يقولوا للحق ذلك ، بل قال بعضهم لبعض . و " الحق " هنا مُحدّثٌ عنه وليس مخاطباً . فقالوا عنه : إنه سحر مبين .

وهناك آية أخرى يقول الحق فيها :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ ﴾

[الأحقاف : 11]

والقائل هنا هم الذين كفروا . والمقول لهم هم الذين آمنوا . والمقصود هو : أن الذين كفروا

قالوا للذين آمنوا لو كان الإسلام خيراً ما سبقتمونا إليه .

ولكن الحق سبحانه أوردها : " لَوْ كَانَ خَيْراً مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ " وذلك ليدلنا على أنهم قالوا ذلك في غير محضر المؤمنين ، بل هم يتبادلون هذا القول فيما بينهم . وإلا لو أن القول من الكافرين للمؤمنين لكان السياق يقتضي أن يكون : لو كان خيرا ما سبقتمونا إليه .

ومن بعد ذلك يقول الحق :

﴿ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾

(80/171)

والأمر بالاستغفار يجيء على مجرد وجود خاطر التردد بين نصرة المسلم أو نصرة اليهودي ، فلم يكن الرسول قد نصر أحداً على أحد بعد ، ولكن مجرد هذا الخاطر يتطلب الاستغفار . والذي يصدر الأمر بذلك هو الحق سبحانه لرسوله ، ولا اعتراض ولا غضاضة أن يعدل لنا ربنا أمراً ما .

أو أن كل خطاب من هذا اللون موجه لمن جعل المسألة موضع مساومة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كقول " بني ظفر " عندما أرادوا ألاّ يحكم الرسول على اللص الذي من بينهم ، وتمحكوا في الإسلام . لذلك يأمر الحق الذين حدثوا رسول الله عن هذا الموضوع

بالاستغفار ، أو أن يستغفر الرسول لهم الله ؛ لأنهم لم يقولوا ذلك إلا رغبة في ألا ينفضح أمر المسلمين .

وبعد ذلك يقول الحق : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ . . ﴾ انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ 2603. 2609 ﴾

(81/171)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

[قول : " بالحَقِّ " : في محلِّ نصب على الحَالِ المُؤكِّدة ، فيتعلَّق بمحذوفٍ ، وصاحبُ الحَالِ هو الكِتَابُ ، أي : أنزلنا مُلْتسباً بالحَقِّ ، و" لتحكمْ " : متعلّق بـ " أنْزلنا " ، و" أراك " متعدٍّ لاثنين : أحدهما : العائدُ المَحْذُوفُ ، والثاني : كافُ الخطَاب ، أي : بما أراكَهُ الله .

والإراءةُ هنا : يجوز أن تكُون من الرَّأي ؛ كقولك : " رأيتُ رَأْيَ الشَّافِعِي " ، أو من المَعْرِفة ، وعلى كلا التَّقْدِرين ؛ فالفعل قبل النَّقْل بالهَمْزة متعدٍّ لواحد ، وبعده مُتَعَدٍّ لاثنين] .

وقال أبو عَلِيٍّ الفَارِسِي : [قوله] " أرَاكَ اللَّهُ " إمّا أن يَكُون مَنْقُولاً بالهَمْزة من " رَأَيْت " ، الَّتِي يُرَاد بها رُؤْيَةُ البَصَر ، أو من " رَأَيْت " [الَّتِي] تتعدّى إلى مَفْعُولَيْن ، أو من " رأَيْتُ "

الَّتِي يُرَاد بها الاعْتِقَاد .

والأوَّل : بَاطِلٌ ؛ لأنَّ الحُكْمَ في الحَادِثَةِ لا يُرى بالبَصَر .

والثاني : أيضاً بَاطِلٌ ؛ لأنَّه يَلْزَم أن يَتَعَدَّى إلى ثَلاَثَة مَفَاعِيل بسبب التعدية ومعلوم : أنَّ هذا اللَّفْظ لم يَتَعَدَّ إلاَّ إلى مَفْعُولين : أحدُهُما : كاف الخِطَاب ، والآخر المَفْعُول المقدَّر ، وتقديره : بما أرَاكَهُ الله ، ولمَّا بَطَل القِسْمَان ، بقي الثَّالِث ، وهو أنَّ المُرَاد مِنْه : " رأيت " بمعنى : الاعْتِقَاد .

قوله : " للخائنين " متعلّق بـ " خَصِيماً " واللامُ : للتَّعْلِيل ، على بَابِها ، وقيل : هي بِمَعْنى : " عن " ، ولَيْسَ بشيء ؛ لِصِحَّة المَعْنَى بدون ذَلِك ، ومفعولُ " خصيماً " : محذوفٌ ، تقديرُه : " خَصِيماً البُرآء " ، وخَصِيمٌ : يجوز أن يكُون مِثَال مبالغةٍ ، كضريب ، وأن يكون بمعنى : مُفاعل ، نحو : خَلِيط وجَلِيس بمعنى : مُخَاصِم ومُخَالِط ومُجَالِس .

قال الوَاحِدِي : خَصْمُك الذي يُخَاصِمُك ، وجمعه : الخُصَمَاء ، وأصْلُه من الخصْم : وهُو ناحية الشَّيْءِ ، والخصْم : طَرْف الزَّاوِيَة ، وطرَف الأشْفَار ، وقيل للخَصْمَين : خَصْمَان ؛ لأنَّ كل واحدٍ منهما في نَاحِيَةٍ من الحُجَّة والدَّعْوى ، وخُصُوم السَّحَابة : جوَانِبها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 3.5 ﴾ . بتصرف يسير .

لطيفة

قال الخطيب الشربينى

والاستغفار في حق الأنبياء بعد النبوّة على أحد وجوه ثلاثة : إمّا الذنب تقدّم على النبوّة ، أو لذنوب أمّته ، أو لمباح جاء الشرع بتحريمه ، فيتركه بالاستغفار ، فالاستغفار يكون معناه السمع والطاعة لحكم الشرع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ السراج المنير حـ 1 صـ 518 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآيتين

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (106) ﴾

لم يأمرُك بالحكم بينهم على عمًى ولكن بما أراك الله أي كاشفك به من أنوار البصيرة حتى وقفت عليه بتعريفنا إياك وتسديدنا لك ، وكذلك من يحكم بالحق من أمتك .

(82/171)

قوله : ﴿ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ : أي لا تناضِل عن أرباب الحظوظ ولكن مع أبناء الحقوق ، ومن جنح إلى الهوى خان فيما أودع نفسه من التقوى ، ومَنْ رَكَنَ إلى أنواع نوازع المنى خان فيما طولب به من الحياء لاطلاع المولى .

﴿ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ لأمتك ؛ فإنا قد كفيناك حديثك بقولنا : ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 359 . 360 ﴾

(83/171)

قوله تعالى ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (107) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما نهاه عن الخصام لمطلق الخائن ، وهو من وقعت منه خيانة ما ؛ أتبعه النهي عن المجادلة عمن تعمد الخيانة فقال سبحانه وتعالى : ﴿ ولا تجادل ﴾ أي في وقت ما ﴿ عن الذين يختانون ﴾ أي يتجدد منهم تعمد أن يخونوا ﴿ أنفسهم ﴾ بأن يوقعوها في الهلكة بالعصيان فيما اؤتمنوا عليه من الأمور الخفية ، والتعبير بالجمع - مع أن الذي نزلت فيه الآية واحد - للتعميم وتهديد من أعانه من قومه ، ويجوز أن يكون أشار بصيغة الافتعال إلى أن الخيانة لا تقع إلا مكررة ، فإنه يعزم عليها أولاً ثم يفعلها ، فأدنى لذلك أن يكون قد خان من نفسه مرتين ، قال الإمام ما معناه أن التهديد في هذه الآية عظيم جداً ، وذلك أنه سبحانه وتعالى

عاتب خير الخلق عنده وأكرمهم لديه هذه المعاتبة وما فعل إلا الحق في الظاهر ، فكيف بمن يعلم الباطن ويساعد أهل الباطل ؟ فكيف إن كان بغيرهم ؟ ثم أشار سبحانه وتعالى إلى أن من خان غيره كان مبالغاً في الخيانة بالعزم وخيانة الغير المستلزمة لخيانة النفس فلذا ختمت بالتعليل بقوله : ﴿ إن الله ﴾ أي الجليل العظيم ذا الجلال والإكرام ﴿ لا يحب ﴾ أي لا يكرم ﴿ من كان خواناً أثيماً ﴾ بصيغتي المبالغة - على أن مراتب المبالغين في الخيانة متفاوتة ، وفيه مع هذا استعطاف لمن وقعت منه الخيانة مرة واحدة وقدم سبحانه وتعالى ذلك ، لأن فيه دفعاً للضر عن البريء وجلباً للنفع إليه انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 313 ﴾

(84/171)

فصل

قال الفخر :

والمراد بالذين يختانون أنفسهم طعمة ومن عاونه من قومه ممن علم كونه سارقاً ، والاختيان كالخيانة يقال : خانه واختانه ، وذكرنا ذلك عند قوله تعالى : ﴿ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ﴾ [البقرة : 187] وإنما قال تعالى لطعمة ولمن ذب عنهم : إنهم يختانون

أنفسهم لأن من أقدم على المعصية فقد حرم نفسه الثواب وأوصلها إلى العقاب ، فكان ذلك منه خيانة مع نفسه ، ولهذا المعنى يقال لمن ظلم غيره : إنه ظلم نفسه .

واعلم أن في الآية تهديداً شديداً ، وذلك لأن النبي عليه الصلاة والسلام لما مال طبعه قليلاً إلى جانب طعمة ، وكان في علم الله أن طعمة كان فاسقاً ، فالله تعلى عاتب رسوله على ذلك القدر من إعانة المذنب ، فكيف حال من يعلم من الظالم كونه ظالماً ثم يعينه على ذلك الظلم ، بل يحمله عليه ويرغبه فيه أشد الترغيب .

ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً ﴾ قال المفسرون : إن طعمة خان في الدرع ، وأثم في نسبة اليهودي إلى تلك السرقة فلا جرم قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أثيماً ﴾ .

فإن قيل : لم قال ﴿ خَوَّاناً أثيماً ﴾ مع أن الصادر عنه خيانة واحدة وإثم واحد .

قلنا : علم الله تعالى أنه كان في طبع ذلك الرجل الخيانة الكثيرة والإثم الكثير ، فذكر اللفظ الدال على المبالغة بسبب ما كان في طبعه من الميل إلى ذلك ، ويدل عليه ما رويناه أنه بعد هذه الواقعة هرب إلى مكة وارتد ونقب حائط إنسان لأجل السرقة فسقط الحائط عليه ومات ، ومن كان خاتمته كذلك لم يشك في خيانته ، وأيضاً طلب من النبي عليه الصلاة والسلام أن يدفع السرقة عنه ويلحقها باليهودي ، وهذا يبطل رسالة الرسول ، ومن حاول إبطال رسالة الرسول وأراد إظهار كذبه فقد كفر ، فلهذا المعنى وصفه الله بالمبالغة في

الخيانة والإثم .

وقيل : إذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات .

(85/171)

عن عمر رضي الله عنه أنه أمر بقطع يد سارق ، فجاءت أمة تبكي وتقول هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه ، فقال كذبت إن الله لا يؤاخذ عبده في أول الأمر ، واعلم أنه تعالى لما خص هذا الوعيد بمن كان عظيم الخيانة والإثم دل ذلك على أن من كان قليل الخيانة والإثم فهو خارج عنه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 28 . 29 ﴾

وقال القرطبى :

أي لا تحاجج عن الذين يخونون أنفسهم ؛ نزلت في أُسَيْر بن عُروة كما تقدّم .

والمجادلة المخاصمة .

من الجدل وهو الفتل ، ومنه رجل مجدول الخلق ، ومنه الأجدل للصقر .

وقيل : هو من الجَدَالة وهي وجه الأرض ، فكل واحد من الخصمين يريد أن يُلقي صاحبه عليها قال العجّاج :

قد أركب الحالة بعد الحالهْ . . .

وأترُكَ العاجز بالجَدَاله

مُنعَفِراً ليست له محاله . . .

الجَدَالة الأرض ؛ من ذلك قولهم : تركته مُجَدّلا ؛ أي مطروحاً على الجَدَالة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ ﴾ أي لا يرضَى عنه ولا يُنوِّه بذكر .

﴿ مَن كَانَ خَوَّاناً ﴾ خائناً .

"وخوّانا" أبلغ ؛ لأنه من أبنية المبالغة ؛ وإنما كان ذلك لعظم قدر تلك الخيانة . والله أعلم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 378 ﴾ .

(86/171)

وقال الآلوسى :

﴿ وَلاَ تجادل عَنِ الذين يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ أي يخونونها وجعلت خيانة الغير خيانة لأنفسهم لأن وبالها وضررها عائد عليهم ، ويحتمل أنه جعلت المعصية خيانة فمعنى ﴿ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ يظلمونها باكتساب المعاصي وارتكاب الآثام ، وقيل : الخيانة مجاز عن المضرة ولا بعد فيه ، والمراد بالموصول إما السارق أو المودع المكافر وأمثاله ، وإما هو ومن عاونه فإنه شريك له في الإثم والخيانة ، والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وهو عليه

الصلاة والسلام المقصود بالنهي ، والنهي عن الشيء لا يقتضي كون المنهي مرتكباً للمنهي عنه ، وقد يقال : إن ذلك من قبيل ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر : 65]

ومن هنا قيل : المعنى لا تجادل أيها الإنسان .

﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً ﴾ كثير الخيانة مفرطاً فيها ﴿ أَثِيماً ﴾ منهمكاً في الإثم ، وتعليق عدم المحبة المراد منه البغض والسخط بصيغة المبالغة ليس لتخصيصه بل لبيان إفراط بني أبيرق وقومهم في الخيانة والإثم .

وقال أبو حيان : أتى بصيغة المبالغة فيهما ليخرج منه من وقع منه الإثم والخيانة مرة ومن صدر منه ذلك على سبيل الغفلة وعدم القصد ، وليس بشيء ، وإرداف الخوان بالإثم قيل : للمبالغة ، وقيل : إن الأول : باعتبار السرقة أو إنكار الوديعة ، والثاني : باعتبار تهمة البريء ، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وقدمت صفة الخيانة على صفة الإثم لأنها سبب له ، أو لأن وقوعهما كان ذلك ، أو لتواخي الفواصل على ما قيل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 140. 141 ﴾

وقال ابن عاشور :

والخطاب في قوله : ﴿ ولا تجادل ﴾ للرسول ، والمراد نهي الأمّة عن ذلك ، لأنّ مثله لا يترقّب صدوره من الرسول عليه الصلاة والسلام كما دلّ عليه قوله تعالى : ﴿ ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ﴾ .

و ﴿ يختانون ﴾ بمعنى يَخونون ، وهو افتعال دالّ على التكلّف والمحاولة لقصد المبالغة في الخيانة .

ومعنى خيانتهم أنفسهم أنّهم بارتكابهم ما يضرّ بهم كانوا بمنزلة من يخون غيره كقوله : ﴿ عَلم الله أنّكم كنتم تختانون أنفسكم ﴾ [البقرة : 187] .

ولك أن تجعل ﴿ أنفسهم ﴾ هنا بمعنى بني أنفسهم ، أي بني قومهم ، كقوله ﴿ تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم ﴾ [البقرة : 85] ، وقوله ﴿ فسلّموا على أنفسكم ﴾ [النور : 61] ، أي الذين يختانون ناساً من أهلهم وقومهم .

والعرب تقول : هو تميمي من أنفسهم ، أي ليس بمولى ولا لصيق .

والمجادلة مفاعلة من الجدل ، وهو القدرة على الخصام والحجّة فيه ، وهي منازعة بالقول لإقناع الغير برأيك ، ومنه سمّي علم قواعد المناظرة والاحتجاج في الفقه عِلْمَ الجدل ، (وكان يختلط بعلم أصول الفقه وعلم آداب البحث وعلم المنطق) .

ولم يسمع للجدل فعل مجرّد أصلي ، والمسموع منه جَادل لأنّ الخصام يستدعي خصمين .

وأمّا قولهم : جَدَله فهو بمعنى غلبه في المجادلة ، فليس فعلاً أصلياً في الاشتقاق .

ومصدر المجادلة، الجدال، قال تعالى: ﴿ ولا جدال في الحجّ ﴾ [البقرة: 197].

وأمّا الجَدَل بفتحتين فهو اسم المصدر، وأصله مشتقّ من الجَدْل، وهو الصرع على الأرض ،لأنّ الأرض تسمّى الجَدَالة بفتح الجيم يقال: جدَله فهو مجدول. انتهى انتهى. اهـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 248. 249 ﴾

(88/171)

ومن فوائد الإمام ابن تيمية فى الآية

قال رحمه الله:

قَوْله تَعَالَى ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ فَقَوْلُهُ: ﴿ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ مِثْلُ قَوْلِهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَطَائِفَةٌ مِنْ الْمُفَسِّرِينَ: مَعْنَاهُ تَخُونُونَ أَنْفُسَكُمْ. زَادَ بَعْضُهُمْ: تَظْلِمُونَهَا. فَجَعَلُوا الْأَنْفُسَ مَفْعُولَ ﴿ تَخْتَانُونَ ﴾ وَجَعَلُوا الْإِنْسَانَ قَدْ خَانَ نَفْسَهُ أَيْ ظَلَمَهَا بِالسَّرِقَةِ كَمَا فَعَلَ ابْنُ أُبَيْرِق - أَوْ بِجِمَاعِ امْرَأَتِهِ لَيْلَةَ الصِّيَامِ كَمَا فَعَلَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ - وَهَذَا الْقَوْلُ فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ كُلَّ ذَنْبٍ يُذْنِبُهُ الْإِنْسَانُ فَقَدْ ظَلَمَ فِيهِ نَفْسَهُ سَوَاءٌ فَعَلَهُ سِرًّا أَوْ

عَلَانِيَةً . وَإِذَا كَانَ اخْتِيَانُ النَّفْسِ هُوَ ظُلْمُهَا أَوْ ارْتِكَابُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهَا كَانَ كُلُّ مُذْنِبٍ مُخْتَانًا لِنَفْسِهِ وَإِنْ جَهَرَ بِالذُّنُوبِ وَكَانَ كُفْرُ الْكَافِرِينَ

وَقِتَالُهُمْ لِلْأَنْبِيَاءِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ اخْتِيَانًا لِأَنْفُسِهِمْ وَكَذَلِكَ قَطْعُ الطَّرِيقِ وَالْمُحَارَبَةُ وَكَذَلِكَ الظُّلْمُ الظَّاهِرُ وَكَانَ مَا فَعَلَهُ قَوْمُ نُوحٍ وَهُودٍ وَصَالِحٍ وَشُعَيْبٍ اخْتِيَانًا لِأَنْفُسِهِمْ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي هَذِهِ الْمَعَانِي كُلِّهَا وَإِنَّمَا اُسْتُعْمِلَ فِي خَاصٍّ مِنْ الذُّنُوبِ مِمَّا يُفْعَلُ سِرًّا وَحَتَّى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ عَنَى بِذَلِكَ فِعْلَ عُمَرَ فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ ﴿ لَمَّا جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَشَكَى أَنَّهُ بَاتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَلَمْ يَتَعَشَّ لَمَّا نَامَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَكَانَ مَنْ نَامَ قَبْلَ الْأَكْلِ حَرُمَ عَلَيْهِ الْأَكْلُ فَيَسْتَمِرُّ صَائِمًا فَأَصْبَحَ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ فَلَمَّا شَكَا حَالَهُ إلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إنِّي أَرَدْت أَهْلِي اللَّيْلَةَ فَقَالَتْ إنَّهَا قَدْ نَامَتْ فَظَنَنْتهَا لَمْ تَنَمْ فَوَاقَعْتهَا فَأَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا كَانَتْ قَدْ نَامَتْ قَالُوا : فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي عُمَرَ : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إلَى نِسَائِكُمْ ﴾ ﴾ . وَقَدْ قِيلَ : إنَّ الْجِمَاعَ لَيْلَةَ الصِّيَامِ كَانُوا مَنْهِيِّينَ عَنْهُ مُطْلَقًا بِخِلَافِ الْأَكْلِ فَإِنَّهُ كَانَ مُبَاحًا قَبْلَ النَّوْمِ . وَقَدْ رُوِيَ ﴿ أَنَّ عُمَرَ جَامَعَ

امْرَأَتَهُ بَعْدَ الْعِشَاءِ قَبْلَ النَّوْمِ وَأَنَّهُ لَمَّا فَعَلَ أَخَذَ يَلُومُ نَفْسَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْتَذِرُ إِلَى اللَّهِ مِنْ نَفْسِي هَذِهِ الْخَائِنَةِ إِنِّي رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي

(90/171)

بَعْدَمَا صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ فَوَجَدْتُ رَائِحَةً طَيِّبَةً فَسَوَّلَتْ لِي نَفْسِي فَجَامَعْتُ أَهْلِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنْتَ

(91/171)

جَدِيرًا بِذَلِكَ يَا عُمَرُ ﴾ وَجَاءَ طَائِفَةٌ مِنْ الصَّحَابَةِ فَذَكَرُوا مِثْلَ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ . فَهَذَا فِيهِ أَنَّ نَفْسَهُ الْخَاطِئَةَ سَوَّلَتْ لَهُ ذَلِكَ وَدَعَتْهُ إلَيْهِ وَأَنَّهُ أَخَذَ يَلُومُهَا بَعْدَ الْفِعْلِ فَالنَّفْسُ هُنَا هِيَ الْخَائِنَةُ الظَّالِمَةُ وَالْإِنْسَانُ تَدْعُوهُ نَفْسُهُ فِي السِّرِّ إذَا لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ إلَى أَفْعَالٍ لَا تَدْعُو إلَيْهَا عَلَانِيَةً وَعَقْلُهُ يَنْهَاهُ عَنْ تِلْكَ الْأَفْعَالِ وَنَفْسُهُ تَغْلِبُهُ عَلَيْهَا . وَلَفْظُ الْخِيَانَةِ حَيْثُ اُسْتُعْمِلَ لَا يُسْتَعْمَلُ إلَّا فِيمَا خَفِيَ عَنْ الْمَخُونِ كَالَّذِي يَخُونُ أَمَانَتَهُ فَيَخُونُ مَنْ ائْتَمَنَهُ إذَا كَانَ لَا يُشَاهِدُهُ وَلَوْ شَاهَدَهُ لَمَا خَانَهُ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ

وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ وَقَالَتْ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ : ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَامَ : ﴿ أَمَا فِيكُمْ رَجُلٌ يَقُومُ إلَى هَذَا فَيَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : هَلَّا أَوْمَضْت إلَيَّ ؟ فَقَالَ : مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ ﴾ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾

(92/171)

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اُؤْتُمِنَ خَانَ ﴾ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ ﴿ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ إلَّا الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ ﴾ وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ . وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْإِنْسَانُ كَيْفَ يَخُونُ نَفْسَهُ . وَهُوَ لَا يَكْتُمُهَا مَا يَقُولُهُ وَيَفْعَلُهُ سِرًّا عَنْهَا ؟ كَمَا يَخُونُ مَنْ لَا يَشْهَدُهُ مِنْ النَّاسِ ؟ كَمَا يَخُونُ اللَّهَ وَالرَّسُولَ إذَا لَمْ يُشَاهِدْهُ فَلَا يَكُونُ مِمَّنْ يَخَافُ اللَّهَ بِالْغَيْبِ وَلِمَ خُصَّتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ بِأَنَّهَا خِيَانَةٌ لِلنَّفْسِ دُونَ غَيْرِهَا ؟ فَالْأَشْبَهُ - وَاَللَّهُ أَعْلَمُ - أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : ﴿

تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ مِثْلَ قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ . وَالْبَصْرِيُّونَ يَقُولُونَ فِي مِثْلِ هَذَا : إِنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ وَيُخْرِجُونَ قَوْلَهُ : ﴿ سَفِهَ ﴾ عَنْ مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ فَإِنَّهُ فِعْلٌ لَازِمٌ ؛ فَيَحْتَاجُونَ أَنْ يَنْقُلُوهُ مِنْ اللُّزُومِ إلَى التَّعْدِيَةِ بِلَا حُجَّةٍ . وَأَمَّا الْكُوفِيُّونَ - كَالْفَرَّاءِ وَغَيْرِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ - فَعِنْدَهُمْ أَنَّ هَذَا مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ وَعِنْدَهُمْ أَنَّ الْمُمَيِّزَ قَدْ يَكُونُ مَعْرِفَةً كَمَا يَكُونُ نَكِرَةً وَذَكَرُوا لِذَلِكَ شَوَاهِدَ كَثِيرَةً مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلَ قَوْلِهِمْ : أَلِمَ فُلَانٌ

(93/171)

رَأْسَهُ وَوَجِعَ بَطْنَهُ وَرَشَدَ أَمْرَهُ . وَكَانَ الْأَصْلُ سَفِهَتْ نَفْسُهُ وَرَشَدَ أَمْرُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : غَبِنَ رَأْيَهُ وَبَطِرَتْ نَفْسُهُ فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ﴾ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَالْمَعِيشَةُ نَفْسُهَا بَطِرَتْ فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ . . . (1) نَصَبَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ ﴾ فَقَوْلُهُ : ﴿ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ مَعْنَاهُ إلَّا مَنْ سَفِهَتْ نَفْسُهُ أَيْ كَانَتْ سَفِيهَةً فَلَمَّا أَضَافَ الْفِعْلَ إلَيْهِ نَصَبَهَا عَلَى التَّمْيِيزِ كَمَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا ﴾ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَهَذَا اخْتِيَارُ ابْنِ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ ؛ لَكِنَّ ذَاكَ نَكِرَةٌ وَهَذَا مَعْرِفَةٌ . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الْكُوفِيُّونَ أَصَحُّ فِي اللُّغَةِ وَالْمَعْنَى ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ هُوَ السَّفِيهُ نَفْسُهُ : كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ ﴾ فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ

: ﴿ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أَيْ تَخْتَانُ أَنْفُسُكُمْ فَالْأَنْفُسُ هِيَ الَّتِي اخْتَانَتْ كَمَا أَنَّهَا هِيَ السَّفِيهَةُ . وَقَالَ : اخْتَانَتْ وَلَمْ يَقُلْ خَانَتْ ؛ لِأَنَّ الِافْتِعَالَ فِيهِ زِيَادَةُ فِعْلٍ عَلَى مَا فِي مُجَرَّدِ الْخِيَانَةِ قَالَ عِكْرِمَةُ : وَالْمُرَادُ بِالَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ابْنُ أُبَيْرِقٍ الَّذِي سَرَقَ الطَّعَامَ وَالْقُمَاشَ وَجَعَلَ هُوَ وَقَوْمُهُ يَقُولُونَ : إنَّمَا سَرَقَ فُلَانٌ لِرَجُلِ آخَرَ .

(94/171)

فَهَؤُلَاءِ اجْتَهَدُوا فِي كِتْمَانِ سَرِقَةِ السَّارِقِ وَرَمْيِ غَيْرِهِ بِالسَّرِقَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ فَكَانُوا خَائِنِينَ لِلصَّاحِبِ وَالرَّسُولِ وَقَدْ اكْتَسَبُوا الْخِيَانَةَ . وَكَذَلِكَ الَّذِينَ كَانُوا يُجَامِعُونَ بِاللَّيْلِ وَهُمْ يَجْتَهِدُونَ فِي أَنَّ ذَلِكَ لَا يَظْهَرُ عَنْهُمْ حِينَ يَفْعَلُونَهُ وَإِنْ أَظْهَرُوهُ فِيمَا بَعْدُ عِنْدَ التَّوْبَةِ أَمَّا عِنْدَ الْفِعْلِ فَكَانُوا يَحْتَاجُونَ مِنْ سَتْرِ ذَلِكَ وَإِخْفَائِهِ مَا لَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ الْخَائِنُ وَحْدَهُ أَوْ يَكُونُ قَوْلُهُ : ﴿ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أَيْ يَخُونُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا كَقَوْلِهِ : ﴿ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ وَقَوْلُهُ : ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ وَقَوْلُهُ : ﴿ لَوْلَا إذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ فَإِنَّ السَّارِقَ وَأَقْوَامًا خَانُوا إخْوَانَهُمْ الْمُؤْمِنِينَ . وَالْمُجَامِعُ إنْ كَانَ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ حَرَامٌ فَقَدْ خَانَهَا وَالْأَوَّلُ أَشْبَهُ . وَالصِّيَامُ مَبْنَاهُ عَلَى الْأَمَانَةِ

فَإِنَّ الصَّائِمَ يُمْكِنُهُ الْفِطْرُ وَلَا يَدْرِي بِهِ أَحَدٌ فَإِذَا أَفْطَرَ سِرًّا فَقَدْ خَانَ أَمَانَتَهُ وَالْفِطْرُ بِالْجِمَاعِ الْمَسْتُورِ خِيَانَةٌ كَمَا أَنَّ أَخْذَ الْمَالِ سِرًّا وَإِخْبَارَ الرَّسُولِ وَالْمَظْلُومِ بِبَرَاءَةِ السَّقِيمِ وَسَقَمَ الْبَرِيءِ خِيَانَةٌ فَهَذَا كُلُّهُ خِيَانَةٌ وَالنَّفْسُ هِيَ الَّتِي خَانَتْ ؛ فَإِنَّهَا تُحِبُّ الشَّهْوَةَ وَالْمَالَ وَالرِّئَاسَةَ وَخَانَ وَاخْتَانَ مِثْلُ

كَسَبَ وَاكْتَسَبَ فَجَعَلَ الْإِنْسَانَ مُخْتَانًا .

ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ نَفْسَهُ هِيَ الَّتِي تَخْتَانُ كَمَا أَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَضُرُّ ؛ لِأَنَّ مَبْدَأَ ذَلِكَ مِنْ شَهْوَتِهَا لَيْسَ هُوَ مِمَّا يَأْمُرُ بِهِ الْعَقْلُ وَالرَّأْيُ وَمَبْدَأُ السَّفَهِ مِنْهَا لِخِفَّتِهَا وَطَيْشِهَا وَالْإِنْسَانُ تَأْمُرُهُ نَفْسُهُ فِي السِّرِّ بِأُمُورٍ يَنْهَاهَا عَنْهُ الْعَقْلُ وَالدِّينُ فَتَكُونُ نَفْسُهُ اخْتَانَتْهُ وَغَلَبَتْهُ وَهَذَا يُوجَدُ كَثِيرًا فِي أَمْرِ الْجِمَاعِ وَالْمَالِ ؛ وَلِهَذَا لَا يُؤْتَمَنُ عَلَى ذَلِكَ أَكْثَرُ النَّاسِ وَيُقْصَدُ بِالِائْتِمَانِ مَنْ لَا تَدْعُوهُ نَفْسُهُ إلَى الْخِيَانَةِ فِي ذَلِكَ . قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ : لَوْ ائْتُمِنْت عَلَى بَيْتِ مَالٍ لَأَدَّيْت الْأَمَانَةَ وَلَوْ ائْتُمِنْت عَلَى امْرَأَةٍ سَوْدَاءَ لَخِفْت أَنْ لَا أُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ فِيهَا . وَكَذَلِكَ الْمَالُ لَا يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ أَصْحَابُ الْأَنْفُسِ الْحَرِيصَةِ عَلَى أَخْذِهِ كَيْفَ اتَّفَقَ . وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ النَّفْسَ تَخُونُ أَمَانَتَهَا وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ ابْتِدَاءً لَا يَقْصِدُ الْخِيَانَةَ فَتَحْمِلُهُ عَلَى الْخِيَانَةِ بِغَيْرِ أَمْرِهِ وَتَغْلِبُهُ عَلَى

رَأْيِهِ وَلِهَذَا يَلُومُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ وَيَذُمُّهَا وَيَقُولُ هَذِهِ النَّفْسُ الْفَاعِلَةُ الصَّانِعَةُ ؛ فَإِنَّهَا هِيَ الَّتِي اخْتَانَتْ .

فَصْلٌ :

وَدَلَّ قَوْلُهُ : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْجِدَالُ عَنْ الْخَائِنِ وَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُجَادِلَ عَنْ نَفْسِهِ إذَا كَانَتْ

(96/171)

خَائِنَةً : لَهَا فِي السِّرِّ أَهْوَاءٌ وَأَفْعَالٌ بَاطِنَةٌ تَخْفَى عَلَى النَّاسِ فَلَا يَجُوزُ الْمُجَادَلَةُ عَنْهَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴾ ﴿ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ ﴾ فَإِنَّهُ يَعْتَذِرُ عَنْ نَفْسِهِ بِأَعْذَارِ وَيُجَادِلُ عَنْهَا وَهُوَ يُبْصِرُهَا بِخِلَافِ ذَلِكَ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ . وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ أَبْغَضُ الرِّجَالِ إلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ ﴾ فَهُوَ يُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهِ بِالْبَاطِلِ وَفِيهِ لَدَدٌ : أَيْ مَيْلٌ وَاعْوِجَاجٌ عَنْ

الْحقّ وهذا عَلَى نَوْعَيْن : أَحدهُما أَنْ تَكُون مُجادَلَتُه وذَبُّه عنْ نفْسِه مع النَّاس و " الثَّانِي " فِيما بيْنهُ وبيْن ربِّهِ بحيْث يُقِيمُ أعْذَار نفْسِهِ ويَظُنُّها مُحِقَّةً وقصْدُها حسنًا وهِي خائِنَةٌ ظَالِمَةٌ لَها أَهْواءٌ خفِيَّةٌ قدْ كَتَمَتْها حتَّى لا يعْرِف بِها الرَّجُل حتَّى يرى ويَنْظُر قال شدَّادُ بْنُ أَوْس : إنَّ أَخْوف ما أَخاف عليْكُمْ الشَّهْوةُ الْخفِيَّةُ قال أَبُو داوُد : هِي حُبُّ الرِّياسَةِ . وهذا مِنْ شأْنِ النَّفْسِ حتَّى إنَّهُ يوْم الْقِيامَةِ يُرِيدُ أَنْ يدْفع عنْ

(97/171)

نَفْسِهِ ويُجادِلُ اللَّه بِالْباطِلِ قال تعالى : ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾

(98/171)

﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا

مُشْرِكِينَ ﴾ ﴿ انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ . وَقَدْ جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ بِأَنَّ الْإِنْسَانَ يَجْحَدُ أَعْمَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَشْهَدَ عَلَيْهِ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَجَوَارِحُهُ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ . وَمِنْ عَادَةِ الْمُنَافِقِينَ الْمُجَادَلَةُ عَنْ أَنْفُسِهِمْ بِالْكَذِبِ وَالْأَيْمَانِ الْفَاجِرَةِ وَصَفَهُمْ اللَّهُ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ . ﴿ وَفِي قِصَّةِ تَبُوكَ لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ الْمُنَافِقُونَ يَعْتَذِرُونَ إلَيْهِ فَجَعَلَ يَقْبَلُ عَلَانِيَتَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إلَى اللَّهِ فَلَمَّا جَاءَ كَعْبٌ قَالَ : وَاَللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ قَعَدْت بَيْنَ يَدَيْ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الْأَرْضِ لَقَدَرْت أَنْ أَخْرُجَ مِنْ سَخَطِهِ : إنِّي أُوتِيت جَدَلًا ؛ وَلَكِنْ أَخَافُ إنْ حَدَّثْتُك حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَك عَلَيَّ ؛ وَلَئِنْ حَدَّثْتُك حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ لَا وَاَللَّهِ مَا كَانَ لِي

مِنْ عُذْرٍ وَاَللَّهِ مَا كُنْت أَقْوَى قَطُّ وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْت عَنْك فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ يَعْنِي وَالْبَاقِي يَكْذِبُونَ ثُمَّ إنَّهُ هَجَرَهُ مُدَّةً ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِبَرَكَةِ صِدْقِهِ

﴾ . فَالِاعْتِذَارُ عَنْ النَّفْسِ بِالْبَاطِلِ وَالْجِدَالُ عَنْهَا لَا يَجُوزُ ؛ بَلْ إنْ أَذْنَبَ سِرًّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ اعْتَرَفَ لِرَبِّهِ بِذَنْبِهِ وَخَضَعَ لَهُ بِقَلْبِهِ وَسَأَلَهُ مَغْفِرَتَهُ وَتَابَ إلَيْهِ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ تَوَّابٌ وَإِنْ كَانَتْ السَّيِّئَةُ ظَاهِرَةً تَابَ ظَاهِرًا وَإِنْ أَظْهَرَ جَمِيلًا وَأَبْطَنَ قَبِيحًا تَابَ فِي الْبَاطِنِ مِنْ الْقَبِيحِ فَمَنْ أَسَاءَ سِرًّا أَحْسَنَ سِرًّا وَمَنْ أَسَاءَ عَلَانِيَةً أَحْسَنَ عَلَانِيَةً ﴿ إنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مجموع الفتاوى حـ 14 صـ 447.438 ﴾

(100/171)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الذين يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً ﴾

وسبحانه يريد أن يشبع هذه القضية بحثاً ، فقد كان يكفي أن يقول لنا ما سبق . لكنه يريد أن يحسم مثل هذه الأمور ؛ فلا مجادلة في الذين يختانون أنفسهم . والجدل كما نعرف هو الفتل . وحين يفتل الإنسان شيئاً ، مثل أن يحضر بعضاً من الشعر أو الصوف أو الليف ويجدلها ليصنع حبلاً ، فهو يفتل هذا الغزل ليقويه ويجعله غير هش وقابلاً للشد والجذب ،

ولذلك يقال عن مثل هذه العملية : إننا نجدل الحبل حتى نعطيه القوة . وكذلك شأن الخصمين ؛ كل واحد منهما يريد تقوية حجته ، فيحاول جاهداً أن يقويها بما يشاء من أساليب ليّ القول ولحنه أو الفصاحة في الأسلوب . لذلك يأتي الأمر إلى الرسول : لا تقو مركز أي إنسان يختان نفسه .

والقرآن حين يعدل عن يخونون أنفسهم إلى " يختانون أنفسهم " ، فلا بد أن لهذا معنى كبيراً ؛ لأن الخيانة هي أن تأخذ غير الحق . ومن المحتمل أن يخون الإنسان غيره ، لكن أَمِنَ المعقول أن يخون الإنسان نفسه ؟ إن مثل هذه العملية تحتاج إلى افتعال كبير ، فقد يخون الإنسان نفسه غيره من أجل مصلحة نفسه ، أو ليعطي نفسه شهوة ومعصية عليها عقوبة ، وهذه خيانة للنفس ؛ لأن الإنسان في مثل هذه الحالة يغفل عن العقوبة الآجلة بالشهوة العابرة العاجلة .

وهكذا نرى أن الذي يخون الناس إنما يخون ـ ضمناً ـ مصلحة نفسه . وإذا ما خان الإنسان نفسه فهذا ليس سهلاً ويتطلب افتعالاً ، ولذلك يقول الحق : ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ .

والآية التي تحدثت من قبل ذلك عن هذا الموقف لم تأت بكلمة " خوانين " ولكن جاءت بالخائنين ، وهنا يأتي الحق بكلمة خوَّان . وفيه فرق بين " خائن " ، و " خوَّان " ، فالخائن تصدر منه الخيانة مرة واحدة ، أما الخوَّان فتصدر منه الخيانة مراراً . أو يكون المعنى هو : أن الخائن تصدر منه الخيانة في أمر يسير صغير ، أما الخوّان فتصدر منه الخيانة في أمر كبير . إذن . فمرة تأتي المبالغة في تكرير الفعل ، وأخرى في تضخيم الفعل .

ومن لطف الله أنه لم يقل " خائن " ؛ لأن الخائن هو من خان لمرة عابرة وانتهى الأمر ، ولم يخرجه الله عن دائرة الستر إلَّا إذا أخذ الخيانة طبعاً وعادة وحرفة . وقد جاءت لسيدنا عمر – رضي الله عنه – امرأة أخذ ولدها بسرقة ، وأراد عمر – رضي الله عنه – أن يقيم على ذلك الولد الحد ، فبكت الأم قائلة : يا أمير المؤمنين والله ما فعل هذا إلا هذه المرة . قال عمر : كذبت . والله ما كان الله ليأخذ عبداً بأول مرة .

ولذلك يقولون : إذا عرفت في رجل سيئة انكشفت وصارت واضحة . فلتعلم أن لها أخوات ؛ فالله لا يمكن أن يفضح أول سيئة ؛ لأنه سبحانه يحب أن يستر عباده ، لذلك يستر العبد مرة وثانية ، ثم يستمر العبد في السيئة فيفضحها الله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً ﴾ ، والإثم أفظع المعاصي . والقوم الذين ذهبوا إلى رسول الله صلى الله علسه وسلم ليستشفعوا عنده لابن أبيرق لكي يحكم له الرسول ضد اليهودي ، لماذا صنعوا ذلك ؟ . لأنهم استفظعوا أن يفضح أمر مسلم ويبرأ يهودي ، استحيوا أن يحدث

هذا ، وعالج القرآن هذه القضية وذلك ليأتي بالحيثية التي دعتهم إلى أن يفعلوا هذا ويقضي على مثل هذا الفعل من أساسه ، فقال : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2610. 2611 ﴾

(102/171)

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابورى فى الآيات السابقة :

﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (102) فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (103) وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104) إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ

الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105)
وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (106) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ
اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (107) ﴾

(103/171)

التفسير : قال أبو يوسف والحسن بن زياد : صلاة الخوف كانت خاصة للرسول صلى الله عليه وسلم ولا تجوز لغيره لقوله تعالى : ﴿ وإذا كنت فيهم ﴾ ولأن تغيير هيئة الصلاة أمر على خلاف الدليل إلاّ أنا جوّزنا ذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم لفضيلة الصلاة خلفه فينبغي لغيره على المنع . وجمهور الفقهاء على أنها عامة لأن أئمة الأمة نواب عنه في كل عصر ؛ ألا ترى أن قوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾ [التوبة : 103] لم يوجب كون الرسول صلى الله عليه وسلم مخصوصاً به دون أئمة أمته ؟ وذهب المزني إلى نسخ صلاة الخوف محتجاً بأنه صلى الله عليه وسلم لم يصلها في حرب الخندق ، وأجيب بأن ذلك قبل نزول الآية . عن ابن عباس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلقي المشركين بعسفان ، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه قال بعضهم لبعض : كأن هذا فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علموا

بكم حتى تواقعوهم . فقال قائل منهم : فإن لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهليهم وأموالهم فاستعدّوا حتى تغيروا عليهم فيها فأنزل الله عز وجل على نبيه : ﴿ وإذا كنت فيهم ﴾ إلى آخر الآية أما شرح صلاة الخوف فهو أن الإمام يجعل القوم طائفتين ويصلي بإحداهما ركعة واحدة ، ثم إذا فرغوا من الركعة سلموا منها ويذهبون إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الأخرى فيصلي بهم الإمام ركعة أخرى ويسلم . وهذا مذهب من يرى صلاة الخوف ركعة فللإمام ركعتان وللقوم ركعة ، وهذا مروي عن ابن عباس وجابر بن عبد الله ومجاهد . وقال الحسن البصري : إن الإمام يصلي بتلك الطائفة ركعتين ويسلم ، ثم تذهب تلك الطائفة إلى وجه العدّو وتأتي الطائفة الأخرى فيصلي الإمام بهم مرة أخرى ركعتين كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ببطن نخل .

(104/171)

وليس في هذه الصلاة إلاّ اقتداء مفترض بمتنفل ، فإن الصلاة الثانية نافلة للإمام لا محالة . وفي جواز ذلك اختلاف بين العلماء . وقال الشافعي إن كان العدو في جهة القبلة صلى الإمام بجميع العسكر إلى الاعتدال عن ركوع الركعة الأولى ، فإذا حان وقت السجدة حرست فرقة إما صف أو فرقة من صف إلى أن يفرغ الإمام وغير الحارسة من السجدتين

، فإذا فرغ الإمام منهما سجدت الفرقة الحارسة ولحقت به حيث أمكنها ، وإذا سجد الإمام الركعة الثانية حرست فرقة إما الفرقة الحارسة في الركعة الأولى أو الفرقة الأخرى وهذه أولى . فإذا فرغ الإمام من السجود سجدت الحارسة ولحقت بالإمام في التشهد ليسلم بهم وليس في هذه الصلاة إلاّ التخلف عن الإمام بأركان السجدتين والجلسة بينهما ، واحتمل لحاجة الخوف وظهور العذر وبمثله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان ، وأما إن لم يكن العدوّ في وجه القبلة أو كانوا بحيث يمنعهم شيء من أبصار المسلمين صلى الإمام في الثنائية كالصبح أو الرباعية المقصورة بكل فرقة ركعة ، وذلك أن ينحاز الإمام بفرقة إلى حيث لا تبلغهم سهام العدو فيصلي بهم ركعة ، فإذا قام إلى الثانية انفردوا بها وسلموا وأخذوا مكان ، إخوانهم في الصف ، وانحاز الصف المقاتل إلى الإمام وهو ينتظر لهم واقتدوا به في الثانية ، فإذا جلس للتشهد قاموا وأتموا الثانية ولحقوا به قبل السلام وسلم بهم ، وهذه صلاة ذات الرقاع رواه أبو داود والنسائي عن صالح عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أبو حنيفة : ويروى عن ابن عمر وابن مسعود أن الطائفة الأولى يصلي بهم الإمام ركعة ويعودون إلى وجه العدو وتأتي الطائفة الثانية فيصلي بهم بقية الصلاة وينصرفون إلى وجه العدو ، ثم تعود الطائفة الأولى فيقضون بقية صلاتهم بغير قراءة وينصرفون إلى وجه العدو ، ثم تعود الطائفة الثانية فيقضون بقية صلاتهم بقراءة . والفرق أن الطائفة الأولى أدركت أول الصلاة فهي

(105/171)

في حكم من خلف الإمام ، وأما الثانية فلم تدرك أول الصلاة والمسبوق فيما يقضي كالمنفرد في صلاته . ولا خلاف في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى بهذه الصلاة في أوقات مختلفة بحسب المصالح ، وإنما وقع الاختلاف بين الفقهاء في أن الأفضل والأشد موافقة لظاهر الآية أيّ هذه الأقسام . فقال الواحدي : ﴿ ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا ﴾ يدل على أن الطائفة الأولى قد صلت عند إتيان الثانية كما هو مذهب الشافعي . وأما عند أبي حنيفة فالطائفة الثانية تأتي والأولى بعد في الصلاة وما فرغوا منها . وأيضاً قوله : ﴿ فليصلوا معك ﴾ ظاهرة يدل على أن جميع صلاة الطائفة الثانية مع الإمام .

(106/171)

قال أصحاب أبي حنيفة : ﴿ فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ﴾ يدل على أن الطائفة الأولى لم يفرغوا من الصلاة ولكنهم يصلون ركعة ثم يكونون من وراء الطائفة الثانية للحراسة . أجاب الواحدي بأن هذا إنما يلزم إذا جعلنا السجود والكون من ورائكم لطائفة واحدة

، لكن السجود للأولى والكون من الوراء الذي بمعنى الحراسة للطائفة الثانية ، أو معنى سجدوا صلوا وحينئذٍ لا يبقى إشكال وأيضاً الذي اختاره الشافعي أحوط لأمر الحرب فإنها أخف على الطائفتين جميعاً والحراسة خارج الصلاة أهون وليس فيها ما في غيرها من زيادة الذهاب والرجوع وكثرة الأفعال والاستدبار وليس فيها إلاّ الانفراد عن الإمام في الركعة الثانية وذلك جائز على الأصح في الأمن أيضاً ، وإلاّ انتظار الإمام بالطائفة الثانية مرتين وإن كانت الصلاة مغرباً فيصلي بالأولى ركعتين وبالثانية ركعة ويجوز العكس . وإن كانت رباعية فيصلي بكل طائفة ركعتين ، ويجوز أن يفرقهم أربع فرق إن مست الحاجة إليه بأن لا يكفي نصف المسلمين لعدوهم . واعلم أن الصلاة على الوجه المشروع ليست عزيمة بل لو صلى الإمام بطائفة وأمر غيره فيصلي بترك فضيلة الجماعة ويتنافسون في الاقتداء به فأمره الله تعالى بترتيبهم هكذا لتحوز إحدى الطائفتين فضيلة التكبير معه ، والأخرى فضيلة التسليم معه . فالخطاب في قوله : ﴿ وإذا كنت ﴾ للنبي صلى الله عليه وسلم أي إذا كنت أيها النبي مع المؤمن في غزواتهم وخوفهم ﴿ فأقمت لهم الصلاة ﴾ فاجعلهم طائفتين ﴿ فلتقم طائفة منهم معك ﴾ فصل بهم ﴿ وليأخذوا أسلحتهم ﴾ فإن كان الضمير لغير المصلين فلا كلام ، وإن كان للمصلين فليأخذوا من السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر ، ويحتمل أن يكون أمراً للفريقين بحمل السلاح لأن ذلك أقرب إلى

الاحتياط . ثم قال للطائفة الثانية : ﴿ وليأخذوا حذرهم ﴾ فكأنه جعل الحذر والتيقظ آلة يستعملها الغازي . وفيه رحمة للخائف في الصلاة بأن يجعل بعض فكره في

غير الصلاة . وإنما أمر هذه الطائفة بأخذ الحذر والأسلحة جميعاً لأن العدو قلما يتنبه في أول الصلاة لكون المسلمين في الصلاة بل يظنونهم قياماً للمحاربة ، وأما في الركعة الثانية فيظهر لهم ذلك من ركوعهم وسجودهم الأولين فربما ينتهزون الفرصة في الهجوم عليهم كما ذكرنا في سبب النزول ، فلاجرم خص الله تعالى هذا الموضع بزيادة تحذير ﴿ ميلة واحدة ﴾ شدة واحدة . ثم رخص لهم في وضع السلاح إذا أصابه بلل المطر فيسود وتفسد حدته وجدته أو يثقل على المرء إذا كان محشواً ، وحين كان الرجل مريضاً فيشق عليه حمل السلاح ولكنه أعاد الأمر بأخذ الحذر لأن الغفلة عن كيد العود لا تجوز بكل حال . قال بعض العلماء أخذ السلاح في صلاة الخوف سنة مؤكدة والصح أنه واجب لأن ظاهر الأمر للوجوب ، ولأن رفع الجناح عند العذر ينبىء عن وجود الجناح في غير ذلك الوقت لكن الشرط أن لا يحمل سلاحاً فحسب أن أمكنه ، ولا يحمل الرمح إلاّ في طرف الصف .

وبالجملة بحيث لا يتأذى به أحد وفي هذا دليل على أنه كان يجوز للنبي صلى الله عيله وسلم أن يأتي بصلاة الخوف على جهة يكون بها حاذراً غير غافل عن كيد العدو ، فلا يكون شيء من الروايات الواردة فيها على خلاف نص القرآن وكما أن الآية دلت على وجوب الحذر عن العدو كذلك تدل على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنون ، وبهذا الطريق كان الإقدام على العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء في الجلوس تحت الجدار المائل واجباً . قالت المعتزلة : لو لم يكن العبد قادراً على الفعل والترك ، وعلى جميع وجوه الحذر لم يكن للأمر بالحذر فائدة . والجواب أن لا ننكر الأسباب لكنا ندعي انتهاء الكل إلى مسببها ولهذا ختم الآية بقوله : ﴿ إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ ليعلموا أنه تعالى رتب على هذا الحذر كون الكفار مخذولين مقهورين وكان كما أخبر . أما قوله : ﴿ فإذا قضيتم الصلاة ﴾ ففيه قولان : الأول فإذا قضيتم صلاة الخوف فواظبوا على ذكر الله في جميع الأحوال فإن ما أنتم عليه من الخوف والحرب جدير بذكر الله وإظهار الخشوع واللجا إليه . الثاني أن المراد بالذكر الصلاة أي صلوا قياماً حال اشتغالكم بالمسايفة والمقارعة ، وقعوداً جاثين على الركب حال اشتغالكم بالرمي ، وعلى جنوبكم مثخنين بالجراح .

وأورد على هذا القول أن الذكر بمعنى الصلاة مجاز وأن المعنى يصير حينئذٍ : فإذا قضيتم

الصلاة فصلوا وفيه بعد اللهم إلاّ أن يقال : المراد فإذا أردتم قضاء الصلاة فصلوا في شدّة التحام القتال .

(109/171)

واعلم أن الآية مسبوقة بحكمين : أحدهما بيان القصر في صلاة المسافر والثاني بيان صلاة الخوف . فقوله : ﴿ فإذا اطمأننتم ﴾ يحتمل أن يراد به فإذا صرتم مقيمين فأقيموا الصلاة تامة من غير قصر ألبتة . ويحتمل أن يراد فإذا زال الخوف وحصل سكون القلب فأقيموا الصلاة التي كنتم تعرفونها من غير تغيير شيء من هيئاتها ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ أي مكتوبة موقوتة محدودة بأوقات لا يجوز إخراجها عنها ولو في شدة الخوف ، وفيه دليل للشافعي في إيجابه الصلاة على المحارب في في حال المسايفة والاضطراب في المعركة إذا حضر وقتها . وعند أبي حنيفة هو معذور في تركها إلى أن يطمئن . وأوقات الصلاة الخمس مشهورة وقد يستدل عليها بقوله : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ [البقرة : 238] فإن الوسطى يجب أن تكون مغايرة للصلوات لئلا يلزم التكرار فهي زائدة على الثلاث ، ولو كان الواجب أربعاً لم يوجد لها وسطى فإذاً أقلها خمس وسيجيء آيات أخر دالة على الأوقات الخمس كقوله : ﴿ وأقم

الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل ﴾ [هود : 114] ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس ﴾ [الإسراء : 78] وسنشرحها إن شاء الله تعالى في مواضعها .

(110/171)

قال المحققون : إن للإنسان خمس مراتب : سن النمو إلى تمام سن الشباب ، وسن الوقوف وهو أن يبقى ذلك الشخص على صفة كماله من غير زيادة ولا نقصان ، وسن الكهولة ويظهر فيها نقصان خفي في الإنسان ، وسن الشيخوخة ويظهر فيها نقصانات جلية فيه إلى أن يموت ويهلك . وأما المرتبة الخامسة فهي أخباره وآثاره إلى أن يندرس وينطمس ويصير كأن لم يكن ، وكذا الشمس إذا ظهر سلطانها من المشرق لا يزال يزداد ضياؤها إلى طلوع جرمها ، ثم يزداد ارتفاعها شيئاً بعد شيء إلى أن يبلغ وسط السماء ، ثم يظهر فيها نقصانات خفية من الانحطاط وضعف النور والحر إلى وقت العصر حين يصير ظل كل شيء مثله ، ثم تظهر النقصانات الجلية إلى أن يصير في زمان لطيف ظل كل شيء مثليه ، ثم أزيد إلى أن تغرب ، ثم يبقى أثرها في أفق المغرب وهو الشفق ، ثم ينمحي حتى يصير كأن الشمس لم توجد قط . فهذه الأحوال الخمس أمور عجيبة لا يقدر عليها إلاّ خالقها وخالق جميع الأشياء ، وموافقة لأسنان الإنسان فلهذا تعينت أوقاتها للعبادة والإقبال على المعبود

الحق تعالى جده . ثم عاد إلى الحث على الجهاد فقال : ﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم ﴾ لا تضعفوا في طلب الكفار بالقتال والتعرض لهم بما يقلقهم . ثم ألزمهم الحجة بقوله : ﴿ إن تكونوا تألمون ﴾ والمعنى أن حصول الألم قدر مشترك بينكم وبينهم ولكم مع ذلك رجاء الثواب على الجهاد دونهم لأنهم ينكرون المعاد فأنتم أولى بالصبر على القتال والحد فيه منهم ، ويحتمل أن يراد بهذا الرجاء ما وعدهم الله من النصر والغلبة على سائر الأديان ، أو يراد أنكم تعبدون الإله العالم القادر السميع البصير الذي يصح أن يرجى منه ، وأنهم يعبدون الأصنام التي لا خيرهن يرجى ولا شرهن يخشى ، ويروى أن هذا في بدر الصغرى كان بهم جراح فتواكلوا ﴿ وكان الله عليماً حكيماً ﴾ لا يكلفكم إلا ما فيه صلاح لكم في دينكم ودنياكم . ثم رجع إلى ما انجر منه الكلام وهو حديث المنافقين ، وفيه

(111/171)

أن الأحكام المذكورة كلها بإنزال الله تعالى وليس للرسول أن يحيد عن شيء منها طلباً لرضا قومه ، وفيه أن كفر الكافر لا يبيح المساهلة في النظر له وإن كان يجوز الجهاد معه بل الواجب أن يحكم له وعليه بما أنزله تعالى على رسوله . قال أكثر المفسرين : إن رجلاً من الأنصار - يقال له طعمة بن أبيرق أحد بني ظفر بن الحرث - سرق درعاً من جار له - يقال

له قتادة بن النعمان – وجراباً فيه دقيق ، فجعل الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى إلى الدار وفيها أثر الدقيق ، ثم خبأها عند رجل من اليهود – يقال له زيد بن السمين – فالتمست الدرع عند طعمة فلم توجد عنده وحلف لهم والله ما أخذها وما له بها من علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها فقال : دفعها إلي طعمة وشهد له ناس من اليهود .

فقالت بنو ظفر : انطلقوا بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلموه في ذلك وسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا : إنك إن لم تفعل هلك صاحبنا وافتضح وبرىء اليهودي . فَهَمَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل وكان هواه صلى الله عليه وسلم معهم وأن يعاقب اليهودي . وقيل : همَّ أن يقطع يده فأنزل الله تعالى : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق ﴾ الآيات إلى قوله : ﴿ ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ وفي الآية دليل على أن طعمة وقومه كانوا منافقين وإلا لما طلبوا من الرسول صلى الله عليه وسلم نصرة الباطل وإلحاق السرقة باليهودي . قال أبو علي : قوله : ﴿ بما أراك الله ﴾ ليس منقولاً بالهمزة من رؤية البصر لأن حكم الحادثة لا يرى بالبصر ولا من رؤية القلب وإلا لاقتضى ثلاثة مفاعيل

وليس في الآية إلا اثنان : أحدهما الكاف والآخر الضمير العائد المحذوف فهو إذن بمعنى الاعتقاد معناه بما علمك الله . وسمى ذلك العلم بالرؤية لأن العلم اليقيني المبرأ عن جهات الريب يكون جارياً مجرى الرؤية في القوة والظهور ، وكان عمر يقول : لا يقولن أحدكم قضيت بما أراني الله فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه والرأي منا ظن وتكلف . قال بعض العلماء : في الآية دلالة على أنه ما كان يحكم إلا بالوحي والنص ، وأن الاجتهاد ما كان جائزاً له صلى الله عليه وسلم وحينئذ يجب أن يكون حال الأمة كذلك لقوله : ﴿ فاتبعوه ﴾ [الأنعام : 153] وأجيب بأن العمل بالقياس عمل بالنص أيضاً وكأنه تعالى قال : مهما غلب على ظنك أن حكم الصورة المسكوت عنها مثل حكم الصورة المنصوص عليها بسبب أمر جامع بين الصورتين ، فاعلم أن تكليفي في حقك أن تعمل بموجب ذلك الظن . ﴿ ولا تكن للخائنين ﴾ أي لأجلهم يريد بني ظفر وهم قوم طعمة ﴿ خصيماً ﴾ مخاصماً وأصله من الخصم بالضم والسكون وهو ناحية الشيء وطرفه ، وكأن كل واحد من الخصمين في ناحية من الحجة والدعوى . قال بعض الطاعنين في عصمة

الأنبياء صلى الله عليه وسلم : لولا أن الرسول أراد أن يخاصم لأجل الخائن ويذب عنه لما ورد النهي عنه ولما أمر صلى الله عليه وسلم بالاستغفار . والجواب أن النهي عن الشي لا يقتضي كون المنهي مرتكباً للمنهي عنه ، بل ثبت في الرواية أن قوم طعمة لما التمسوا منه صلى الله عليه وسلم أن يذب عن طعمة ويلحق السرقة باليهودي توقف وانتظر الوحي ، ولعله أمر بالاستغفار لأنه مال طبعه إلى نصرة طعمة بسبب أنه كان في الظاهر من المسلمين وحسنات الأبرار سيئات المقربين ، أو لعل القوم شهدوا بسرقة اليهودي وبراءة طعمة ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدح في شهادتهم ، فهم بالقضاء على اليهودي وبراءة طعمة ولم يظهر للرسول صلى الله عليه وسلم ما يوجب القدح في شهادتهم فهم بالقضاء على اليهودي فأطلعه الله تعالى على مصدوق الحال ، أو لعل المراد واستغفر لأولئك الذين يذبون عن طعمة ثم قال : ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ يعني طعمة ومن عاونه من قومه ممن علموا كونه سارقاً .

والاختيان كالخيانة يقال : خانه واختانه ، والعاصي خائن نفسه لأنه يحرم نفسه الثواب ويوصلها إلى العقاب ﴿ إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً ﴾ قال المفسرون : إن طعمة

خان في الدرع وأثم في نسبة اليهودي إلى تلك السرقة . وإنما ورد البناآن على المبالغة والعموم ليتناول طعمة وكل من خان خيانة فلا تخاصم لخائن قط ولا تجادل عنه لأن الله لا يحبه . وأيضاً كان الله عالماً من طعمة بالإفراط في الخيانة وركوب الإثم . وروي أنه هرب إلى مكة وارتد ونقب حائطاً ليسرق أهله فسقط الحائط عليه فقتله ، ومن كانت تلك خاتمة أمره لا يشك في حاله . وقالت العقلاء : إذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات . وعن عمر أنه أمر بقطع يد سارق فجاءت أمه تبكي وتقول : هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه . فقال : كذبت إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة . وفي الآية دليل على أن من كان قليل الخيانة والإثم لم يكن في معرض السخط من الله . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 486.492 ﴾

(115/171)

" من روائع الشيخ الصابونى فى الآيات "

﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا (101) وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ

طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (102) فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (103) وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104) إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (106) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (107) ﴾

[7] صلاة الخوف

التحليل اللفظي

(116/171)

﴿ ضَرَبْتُمْ ﴾ : الضرب في الأرض السير فيها قال تعالى : ﴿ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [المزمل : 20] أي سافرون .

﴿ تَقْصُرُواْ ﴾ : القصر النقصُ وهو يحتمل النقص من عددها ، والنقص من صفتها وهيئتها .

قال الراغب : قصر الصلاة جعلها قصيرة بترك بعض أركانها ترخيصاً .

وقال أبو عبيد : فيها ثلاث لغات : قصَرتُ الصلاة ، وقصّرتها ، وأقْصَرتها ذكره القرطبي .

﴿ يَفْتِنَكُمُ ﴾ : الفتنة : الابتلاء والاختبار وتستعمل في الخير والشر قال تعالى : ﴿ وَنَبْلُوكُم بالشر والخير فِتْنَةً ﴾ [الأنبياء : 35] .

قال الراغب : والفتنة كالبلاء يستعملان في الشدة والرخاء وهما في الشدة أظهر .

﴿ عَدُوّاً مُّبِيناً ﴾ : أي أعداء ظاهري العداوة .

قال الطبرسي : " وإنما قال في الكافرين إنهم (عدُوّ) لأن لفظة فعول تقع على الواحد والجماعات " .

﴿ حِذْرَهُمْ ﴾ : الحِذْر بسكون الذال كالحَذر بفتحها معناه الاحتراز عن الشيء المخيف .

قال في " اللسان " : الحِذْر والحَذر الخيفة ومن خاف شيئاً اتقاه بالاحتراس من أسبابه .

قال الرازي : هما بمعنى واحد كالإِثْر والأَثَر ، والمِثْل والمَثَل ، يقال : أخذ حذره إذا تيقظ واحترز من الخوف . والمعنى احذروا واحترزوا من العدو ولا تمكنوه من أنفسكم .

﴿ تَغْفُلُونَ ﴾ : الغفلة : سهوٌ يعتري الإنسان من قلة التحفظ والتيقظ ، قاله الراغب .

﴿ جُنَاحٌ ﴾ : الجُناحُ : الإثم ، وهو من جنحت إذا عدلت عن المكان وأخذت جانباً عن القصد .

﴿ قَضَيْتُمُ ﴾ : فرغتم وانتهيتم ، وقيل : معناها أديتم قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة ﴾ [الجمعة : 10] أي أديت .

﴿ اطمأننتم ﴾ : أمنتم وأصله السكون يقال : اطمأن القلب أي سكن ، والمراد إذا زال الخوف عنكم فأقيموا الصلاة على الحالة التي تعرفونها ، ويصح أن يكون المراد بالاطمئنان الإقامة .

(117/171)

﴿ كِتَاباً مَّوْقُوتاً ﴾ : أي فرضاً محدوداً بأوقات لا يجوز التقديم أو التأخير فيها ، والتوقيت : التحديد بالوقت .

قال ابن قتيبة : " موقوتاً أي موقّتاً يقال : وقّته الله عليهم ووقَته أي جعله لأوقات معلومة ومنه ﴿ وَإِذَا الرسل أُقِّتَتْ ﴾ [المرسلات : 11] .

﴿ تَهِنُواْ ﴾ : تضعفوا وتتوانوا من الوهن بمعنى الضعف ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ العظم مِنِّي ﴾ [مريم : 4] .

﴿ ابتغآء القوم ﴾ : أي في طلبهم ، يقال : ابتغى القوم أي طلبهم بالحرب ، والمراد بالقوم هنا الكفار .

﴿ تَألَمُونَ ﴾ : الألم الوجع ، وهو من الأعراض التي تصيب الإنسان . قال في " الكشاف " : المعنى " ليس ما تكابدون من الألم بالجرح والقتل مختصاً بكم ، إنما هو أمر مشترك بينكم وبينهم ، يصيبهم كما يصيبكم ، ثم إنهم يصبرون عليه فما لكم لا تصبرون مثل صبرهم مع أنكم أولى بالصبر منهم " .

﴿ وَتَرْجُونَ ﴾ : الرجاء معناه الأمل ، قال الزجّاج : هو إجماع أهل اللغة الموثوق بعلمهم . وقال الراغب : الرجاء ظنّ يقتضي حصول ما فيه مسرة ، ويأتي بمعنى الخوف قال الشاعر :

إذا لسَعَتْه النّحل لم يرجُ لسعها . . . وحالفها في بيت نُوبٍ عوامل

﴿ خَصِيماً ﴾ : الخصيم بمعنى المخاصم أي المنازع والمدافع ، والمعنى : لا تكن لأجل الخائنين مخاصماً للبريئين قاله الزمخشري .

وقال الطبري : المعنى : " لا تكن لمن خان مسلماً أو معاهداً تخاصم عنه وتدافع عنه من طالبه بحقه الذي خانه " .

﴿ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ : أي كثير المغفرة والرحمة لأن (فعولاً) و (فعيلاً) من صيغ المبالغة

.

المعنى الإجمالي

(118/171)

إذا سافرتم أيها المؤمنون وسرتم في الأرض للجهاد أو التجارة أو السياحة أو غير ذلك ، فليس عليكم حرج ولا إثم أن تقصروا من الصلاة المفروضة ، فتصلّوا الرباعية ركعتين ، لأن الإسلام دين اليسر والله تعالى يريد بكم اليسر ، ولا يريد بكم العسر ، وخاصة إذا خفتم على أنفسكم من فتنة الكافرين ، فهم أعداء مظهرون للعداوة ، لا يراقبون الله ولا يخشونه فيكم ، ولا يمنعكم فرصة اشتغالكم بمناجاة الله أن يقتلوكم ، لأنهم أعداء لكم في كل حين وزمان .

وإذا كنت يا محمد مع أصحابك في الحرب ، وأردت أن تصلي بهم إماماً فاقسمهم طائفتين : طائفة تقف معك في الصلاة ، وطائفة أخرى تحرسك ومعهم أسلحتهم فإذا سجدت الطائفة الأولى وأدركوا ركعة فليتأخروا ولتتقدم الطائفة الأخرى التي كانت تتولى الحراسة فَلْيُصلوا معك كما فعل الذين من قبلهم ، ثم يتمموا صلاتهم . ثم أخبر تعالى بأن الكافرين يتمنون أن يصيبوا من المؤمنين غفلة ، حتى يأخذوهم على حين غرة ويحملوا عليهم حملة

واحدة وهم مشغولون بالصلاة واضعون السلاح ، ولهذا أمر الله تعالى بأخذ الحذر والحيطة ، ثم أخبر بأنه لا إثم عليهم إن كانت بهم جراحات أو مرض وشق عليهم حمل السلاح أن يضعوا أسلحتهم مع أخذ الحذر الشديد من الأعداء ، فإذا قضى المؤمنون الصلاة وأتموها فعليهم أن يكثروا من ذكر الله في حالة القيام والقعود والاضطجاع ، فإذا ذهب عنهم الخوف واطمأنوا فليؤدوا الصلاة كما شرعها الله ، لأن الصلاة كانت على المؤمنين فرضاً محدوداً بأوقات ، ثابتة ثبوت الكتاب في اللوح .

ثم أمر تعالى المؤمنين بألاّ يضعفوا عن قتال الكفار ، لأنهم يطلبون إحدى الحسنين : إما النصر والعزة ، وإما الشهادة والجنة ، وهم أحق بالثبات والصبر من المشركين .

(119/171)

وختم الله تعالى هذه الآيات الكريمة بأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بالحكم بين الناس بالحق والعدل الذي أعلمه به ، وألاّ يكون من أجل المنافقين خصيماً للبريئين ، وأن يستغفر الله من تحسين ظنه ببعض الناس الذين يتظاهرون بالتقى والدين وهم من المنافقين .

" وجه الارتباط بالآيات السابقة "

كان السياق في الآيات السابقة في أحكام الجهاد في سبيل الله ، ثم في أحكام الهجرة من

الوطن ابتغاء مرضاة الله ، ولما كانت الصلاة فرضاً لازماً في كل حال ، لا تسقط في وقت القتال ، ولا في أثناء الهجرة ، ولا غيرها من أيام السفر ، ولكن قد تتعذر أو تتعسر في حالة الحرب والسفر لذلك وردت هذه الآيات الكريمة تبيّن طريقة الصلاة في حالة الخوف وتأمر بالمحافظة على الصلاة حتى في حالة لقاء العدو ، وقد رخص لهم القصر في حالة الخوف والسفر تيسيراً على العباد ، فناسب ذكر هذه الأحكام والله تعالى أعلم .

سبب النزول

أولاً : روى الإمام أحمد وأهل السنن عن أبي عيّاش الزّرقي قال : "كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان ، فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد ، وهم بيننا وبين القبلة ، فصلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ، فقالوا : لقد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم ، ثم قالوا يأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم ، قال : فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصلاة ﴾ " الآية .

ثانياً : وروي أن (طُعْمة بن أُبَيْرق) سرق درعاً لقتادة بن النعمان ، وكان الدرع في جراب فيه دقيق ، فجعل الدقيق ينتشر من خرق في الجراب ، حتى انتهى إلى الدار ثم خبأها عند رجل من اليهود ، فالتمست الدرع عند طُعمة فلم توجد عنده ، وحلف ما لي بها علمٌ ، فقال أصحابها : بلى والله لقد دخل علينا فأخذها ، وطلبنا أثره حتى دخل داره فرأينا أثر الدقيق ، فلما حلف تركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهوا إلى منزل اليهود فأخذوه ، فقال : دفعها إليّ طعمة ، فقال قوم طعمة : انطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليجادل عن صحابنا فإنه بريء ، فأتوه فكلّموه في ذلك فنزلت هذه الآيات ﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكتاب بالحق ﴾ .

لطائف التفسير

اللطيفة الأولى : التعبير بقوله تعالى : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الذين كفروا ﴾ ليس للشرط وإنما خرج الكلام مخرج الغالب ، إذ كان الغالب على المسلمين الخوف في الأسفار ، ولهذا قال (يَعْلَى بن أمية) لعمر رضي الله عنه : ما لنا نقصر وقد أمّنا ؟ فقال عمر : عجبتُ مما عجبتَ منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : " صدقةٌ تصدّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته " .

اللطيفة الثانية : أمر تعالى المجاهدين حين شروعهم بالصلاة بعدم طرح الأسلحة ، وعبّر عن

ذلك بالأخذ (وليأخذوا أسلحتهم) للإيذان بالاعتناء بضرورة الحذر من الكافرين ، والتنبيه على ضرورة اليقظة وعدم التساهل في الأخذ بالأسباب .

(121/171)

اللطيفة الثالثة : " روي أن النبي صلى الله عليه وسلم غزا محاراً مع أصحابه ، فنزلوا وادياً ولا يرون من العدوّ أحداً ، فوضع الناس أسلحتهم وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة له ، فلما قطع طرف الوادي بصرَ به (غورث بن الحارث) فانحدر من الجبل وهو السيف ، فلم يشعر به رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو قائم على رأسه يقول : قتلني الله إن لم أقتلك وقد سلّ سيفه من غمدة فقال يا محمد : من يعصمك منيّ الآن ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الله عز وجل ، فأهوى بالسيف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضربه فزلقت رجله وسقط على الأرض ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف وقال : من يمنعك مني الآن يا غورث ؟ فقال : لا أحد ، كن خير آخذ فعفا عنه الرسول عليه السلام ، فرجع إلى قومه فقصّ عليهم قصته فآمن بعض قومه ودخلوا في الإسلام " .

اللطيفة الرابعة : قوله تعالى : ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَاس بِمَآ أَرَاكَ اللهُ ﴾ أي بما عرّفك وأعلمك

وأوحى إليك ، سمي ذلك العلم بالرؤية لأن العلم اليقيني المبرأ عن جهات الريب يكون جارياً مجرى الرؤية في القوة والظهور .

قال الزمخشري : كان عمر يقول : " لا يقولَنّ أحدكم قضيتُ بما أراني الله ، فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه صلى الله عليه وسلم ، ولكن ليجتهد رأيه ، لأن الرأي من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مصيباً ، لأن الله كان يريه إياه ، وهو منّا الظن والتكلف " .

اللطيفة الخامسة : قال الرازي : واعلم أن في الآية تهديداً شديداً ، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما مال طبعه قليلاً إلى جانب طُعْمة ، وكان في علم الله أن (طُعْمة) كان فاسقاً ، فالله تعالى عاتب رسوله على ذلك القدر من إعانة المذنب ، فكيف حال من يعلم من الظالم كونه ظالماً ثم يعينه على ذلك الظلم ، بل يحمله عليه ويرغّبه فيه أشد الترغيب ؟

.

(122/171)

اللطيفة السادسة : أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالاستغفار لا يدل على وقوع المعصية منه عليه السلام وإنما هو لزيادة حسناته ورفع مقامه ، قال القاضي عياض في " الشفا " : إن تصرف الأنبياء عليهم السلام بأمورٍ لم يُنهوا عنها ، ولا أُمروا بها ، ثم عوتبوا

بسببها ، إنما هي ذنوب بالإضافة إلى عليّ منصبهم ، وإلى كمال طاعتهم ، لا أنها كذنوب غيرهم ومعاصيهم ، وأطال في هذا المقام وأطاب ، ثم قال : وأيضاً فإن في التوبة والاستغفار معنى لطيفاً أشار إليه بعض العلماء وهو : استدعاء محبة الله ، قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ التوابين ويُحِبُّ المتطهرين ﴾ [البقرة : 222] .

الأحكام الشرعية

الحكم الأول : قصر الصلاة في السفر .

دل قوله تعالى : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصلاوة ﴾ على مشروعية قصر الصلاة في السفر لأن قوله ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأرض ﴾ معناه إذا سافرتم في البلاد ، ولم يشرط الله تعالى أن يكون السفر للجهاد وإنما أطلق اللفظ ليعمّ كل سفر ، وقد استدل العلماء بهذه الآية على مشروعية (قصر الصلاة) للمسافر ثم اختلفوا هل القصر واجب أم رخصة على مذهبين :

المذهب الأول : أن القصر رخصة فإن شاء قصر وإن شاء أتم ، وهو قول الشافعي وأحمد رحمهما الله .

المذهب الثاني : أن القصر واجب وأن الركعتين هما تمام صلاة المسافر وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله .

وقال مالك : إن أتمّ في السفر يعيد ما دام في الوقت ، والقصر عنده سنة وليس واجباً .

دليل المذهب الأول :

احتج الشافعية والحنابلة على عدم وجود القصر بأدلة نوجزها فيما يلي :

أ- إن ظاهر قوله تعالى : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَوةِ ﴾ يشعر بعدم الوجوب ، لأن رفع الجناح يدل على الإباحة لا على الوجوب ، ولو كان القصر واجباً لجاء اللفظ بقوله : فعليكم أن تقصروا من الصلاة ، أو فاقصروا الصلاة .

(123/171)

ب- ما روي أن عائشة اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فلما قدمت مكة قالت يا رسول الله قصرتُ وأتممتُ ، وصمتُ وأفطرت ، فقال : أحسنتِ يا عائشة ولم يَعِبْ عليّ .

ج- وقالوا : إن عثمان كان يتم ويقصر ولم ينكر عليه أحد الصحابة فدل على أن القصر رخصة .

د- وقالوا مما يدل على ما ذكرناه أن رخص السفر جاءت على التخيير كالصوم والإفطار ، فكذلك القصر .

دليل المذهب الثاني :

واستدل الحنفية على وجوب قصر الصلاة في السفر بأدلة نوجزها فيما يلي :

أ – ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال : صلاة السفر ركعتان تمامٌ غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم .

ب – إن النبي صلى الله عليه وسلم التزم القصر في أسفاره كلها ، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسافراً صلّى ركعتين حتى يرجع" .

ج – ما روي عن (عمران بن حصين) قال : " حججتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي ركعتين حتى يرجع إلى المدينة ، وأقام بمكة ثماني عشرة لا يصلي إلا ركعتين ، وقال لأهل مكة : صلوا أربعاً فإنّا قومٌ سَفْرٌ" .

د – وقال ابن عمر : صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين ، وصحبت أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم في السفر فلم يزيدوا على ركعتين حتى قبضهم الله تعالى ، وقد قال الله تعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : 21] .

ه – وما روي عن عائشة الثابت في الصحيح " فرضت الصلاة ركعتين ، ركعتين ، فزيدت في الحضر وأُقرّت في السفر " .

قالوا : فهذه هي صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب اتباعه وقد قال عليه

السلام : " صلوا كما رأيتموني أصلي " فلمّا صلىّ في السفر ركعتين دلّ على أنه هو المفروض .

الحكم الثاني : السفر الذي يبيح قصر الصلاة .

(124/171)

اختلف الفقهاء في السفر الذي يبيح قصر الصلاة ، فذهب بعضهم إلى أنه لا بدّ أن يكون (سفر طاعة) كالجهاد ، والحج ، والعمرة ، وطلب العلم أو غير ذلك أو أن يكون مباحاً كالتجارة ، والسياحة ، وغير ذلك وهذا هو مذهب (الشافعية والحنابلة) .

وقال مالك : كل سفر مباح يجوز فيه قصر الصلاة ، فقد

" روي أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله : إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين ، فأمره أن يصلي ركعتين " قال ابن كثير هذا حديث مرسل .

وقال أبو حنيفة والثوري وداود : يكفي مطلق السفر سواء كان مباحاً أو محظوراً ، حتى لو خرج لقطع الطريق وإخافة السبيل ، وحجتهم في ذلك أن القصر فرضٌ معيَّنٌ للسفر لحديث عائشة السابق " فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فزيدت في الحضر وأقرت في السفر " ولم يخصّص القرآن سفراً دون سفر فكان مطلق السفر مبيحاً للقصر حتى ولو كان سفر

معصية .

قال ابن العربي في " أحكام القرآن " : " وأما من قال إنه يقصر في سفر المعصية فلأنها فرضٌ معيّن للسفر فقد بينّا في كتاب " التلخيص " فساده ، فإن الله سبحانه جعل في كتابه القصر تخفيفاً والتمام أصلاً ، والرّخَص لا تجوز في سفر المعصية كالمسح على الخفين " .

أقول : ما ذهب إليه الجمهور من أن السفر المباح تقصر فيه الصلاة هو الأرجح لئلا نعينه على المعصية والله تعالى يقول : ﴿ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ [المائدة : 2] .

الحكم الثالث : ما هو مقدار السفر الذي تقصر فيه الصلاة ؟

1 - ذهب أهل الظاهر إلى أن قليل السفر وكثيره سواء في جواز القصر .

2 - وذهب الشافعية والحنابلة والمالكية إلى أن أقله يومان ، مسيرة ستة عشر فرسخاً .

3 - وذهب الحنفية إلى أن أقله ثلاثة أيام ، مسيرة أربعة وعشرين فرسخاً .

4 - وقال الأوزاعي أقله مرحلة يوم ، مسيرة ثمانية فراسخ . وقد مرت هذه الأقوال في آية الصوم مع الأدلة فارجع إليها هناك .

قال ابن العربي في الردّ على الظاهرية : " تلاعب قوم بالدين فقالوا : إنّ من خرج من البلد إلى ظاهره قصر الصلاة وأكل ، وقائل هذا أعجميّ لا يعرف السفر عند العرب ، أو مستخفّ بالدين ، ولولا أن العلماء ذكروه ما رضيت أن ألمحه بمؤخر عيني ، ولا أن أفكّر فيه بفضول قلبي ، وقد كان من تقدم من الصحبة يختلفون في تقديره ، فروي عن عمر ، وابن عمر ، وابن عباس أنهم كانوا يقدّرونه بيوم ، وعن ابن مسعود أنه كان يقدّره بثلاثة أيام ، يعلمهم بأن السفر كل خروج تُكلّف له وأدركت فيه المشقة" .

الحكم الرابع : كيف تصلى صلاة الخوف ؟

ذهب الإمام أبو يوسف رحمه الله إلى أن ما اشتملت عليه الآية من الأحكام في صلاة الخوف ، كان خاصاً بالرسول عليه السلام مع الجيش ، أخذاً من ظاهر قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ ﴾ .

وذهب الجمهور إلى أن صلاة الخوف مشروعة ، لأن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم خطاب لأمته ، وقد أمرنا باتباعه والتأسي به ، والأئمة هم خلفاؤه من بعده يقيمون شريعته وملته ، فلا موجب للقول بالخصوصية .

ثم اختلفوا في كيفية الصلاة على أقوال عديدة حسب اختلاف الروايات عن رسول الله عليه الصلاة والسلام .

قال في " المغني " : " ويجوز أن يصلي صلاة الخوف على كل صفة صلاّها رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال أحمد : كل حديث يروى في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز " وقد اختار الإمام أحمد حديث (سهل بن أبي حثمة) وقد رواه الجماعة ولفظه عند مسلم كما يلي " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه صلاة الخوف ، فصفهم خلفه صفين ، فصلى بالذين يلونه ركعة ، ثم قام فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة ، ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلى بهم ركعة ، ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ثم سلّم "

ما ترشد إليه الآيات الكريمة

1 - قصر الصلاة في السفر وفي الخوف مع الإمام وغيره .

2 - وجوب الاستعداد وأخذ الحيطة والحذر من الأعداء .

3 - الصلاة لها أوقات محدودة فلا يباح الإخلال بها .

4 - ضرورة الصبر وعدم الوهن والجزع من مجابهة الأعداء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روائع البيان فى أحكام القرآن حـ 1 صـ 508.519 ﴾

قوله تعالى ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (108) ﴾

فصل

قال البقاعى :

﴿ يستخفون ﴾ أي هؤلاء الخونة : طعمة ومن مالأه وهو يعلم باطن أمره ﴿ من الناس ﴾ حياء منهم وخوفاً من أن يضروهم لمشاهدتهم لهم وقوفاً مع الوهم كالبهائم ﴿ ولا يستخفون ﴾ أي يطلبون ويوجدون الخفية بعدم الخيانة ﴿ من الله ﴾ أي الذي لا شيء أظهر منه لما له من صفات الكمال ﴿ وهو ﴾ أي والحال أنه ﴿ معهم ﴾ لا يغيب عنه شيء من أحوالهم ، ولا يعجزه شيء من نكالهم ، فالاستخفاء منه لا يكون إلا بترك الخيانة ومحض الإخلاص ، فواسوأتاه من أغلب الأفعال والأقوال والأحوال ! ﴿ إذ ﴾ أي حين ﴿ يبيتون ﴾ أي يرتبون ليلاً على طريق الإمعان في الفكر والإتقان للرأي ﴿ ما لا يرضى من القول ﴾ أي من البهت والحلف عليه ، فلا يستحيون منه ولا يخافون ، لاستيلاء الجهل والغفلة على قلوبهم وعدم إيمانهم بالغيب .

ولما أثبت علمه سبحانه وتعالى بهذا من حالهم عمم فقال : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي كل شيء في قبضته لأنه الواحد الذي لا كفوء له ﴿ بما يعملون ﴾ أي من هذا وغيره ﴿ محيطاً ﴾ أي علماً وقدرة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 314 ﴾

فصل

قال الفخر :

الاستخفاء في اللغة معناه الاستتار ، يقال استخفيت من فلان ، أي تواريت منه واستترت .

قال تعالى : ﴿ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخِفٍ بِالليلِ ﴾ [الرعد : 10] أي مستتر ، فقوله : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ الناس ﴾ أي يستترون من الناس ولا يستترون من الله .

قال ابن عباس : يستحيون من الناس ولا يستحيون من الله .

(127/171)

قال الواحدي : هذا معنى وليس بتفسير ، وذلك لأن الاستحياء من الناس يوجب الاستتار من الناس والاستخفاء منهم ، فأما أن يقال : الاستحياء هو نفس الاستخفاء فليس الأمر كذلك ، وقوله : ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ يريد بالعلم والقدرة والرؤية ، وكفى هذا زاجراً للإنسان عن المعاصي ، وقوله : ﴿ إِذْ يُبَيّتُونَ مَا لاَ يرضى مِنَ القول ﴾ أي يضمرون ويقدرون في أذهانهم وذكرنا معنى التبييت في قوله : ﴿ بيت طائفة منهم ﴾ [النساء : 81] والذي لا يرضاه الله من القول هو أن طعمة قال : أرمي اليهودي بأنه هو الذي سرق

الدرع وأحلف أني لم أسرقها ، فيقبل الرسول يميني لأني على دينه ولا يقبل يمين اليهودي.

فإن قيل : كيف سمي التبييت قولاً وهو معنى في النفس ؟

قلنا : مذهبنا أن الكلام الحقيقي هو المعنى القائم بالنفس ، وعلى هذا المذهب فلا إشكال ، ومن أنكر كلام النفس فله أن يجيب بأن طعمة وأصحابه لعلّهم اجتمعوا في الليل ورتبوا كيفية الحيلة والمكر ، فسمى الله تعالى كلامهم ذلك بالقول المبيت الذي لا يرضاه ، فأما قوله ﴿ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً ﴾ فالمراد الوعيد من حيث إنهم وإن كانوا يخفون كيفية المكر والخداع عن الناس إلا أنها كانت ظاهرة في علم الله ، لأنه تعالى محيط بجميع المعلومات لا يخفى عليه سبحانه منها شيء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 29 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ الناس ﴾ أي يستترون منهم حياءًا وخوفاً من ضررهم ، وأصل ذلك طلب الخفاء وضمير الجمع عائد على ﴿ الذين يَخْتَانُونَ ﴾ [النساء : 107] على الأظهر ، والجملة مستأنفة لا موضع لها من الإعراب .

وقيل : هي في موضع الحال من ﴿ مِنْ ﴾ ﴿ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ ﴾ أي ولا يستحيون منه سبحانه وهو أحق بأن يستحى منه ويخاف من عقابه ، وإنما فسر الاستخفاء منه تعالى بالاستحياء لأن الاستتار منه عز شأنه محال فلا فائدة في نفيه ولا معنى للذم في عدمه ، وذكر بعض المحققين أن التعبير بذلك من باب المشالكة ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ على الوجه اللائق بذاته سبحانه ، وقيل : المراد أنه تعالى عالم بهم وبأحوالهم فلا طريق إلى الاستخفاء منه تعالى سوى ترك ما يؤاخذ عليه ؛ والجملة في موضع الحال من ضمير يستخفون .

﴿ إِذْ يُبَيِّتُونَ ﴾ أي يدبرون ولما كان أكثر التدبير مما يبيت عبر به عنه والظرف متعلق بما تعلق به قبله ، وقيل : متعلق ب ﴿ يَسْتَخْفُونَ ﴾ .

﴿ مَا لَا يرضى مِنَ القول ﴾ من رمي البريء وشهادة الزور .

قال النيسابوري : وتسمية التدبير وهو معنى في النفس قولاً لا إشكال فيها عند القائلين بالكلام النفسي ؛ وأما عند غيرهم فمجاز ، أو لعلهم اجتمعوا في الليل ورتبوا كيفية المكر فسمى الله تعالى كلامهم ذلك بالقول المبيت الذي لا يرضاه سبحانه ، وقد تقدم لك في المقدمات ما ينفعك ههنا فتذكر ﴿ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ أي بعملهم أو بالذي يعملونه من الأعمال الظاهرة والخافية ﴿ مُحِيطاً ﴾ أي حفيظاً كما قال الحسن أو عالماً لا يعزب عنه شيء ولا يفوت كما قال غيره وعلى القولين الإحاطة هنا مجاز ونظمها البعض في سلك المتشابه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 141 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة : ﴿ يستخفون من الناس ﴾ بيان ل ﴿ يختانون ﴾ .

وجملة : ﴿ ولا يستخفون من الله ﴾ حال ، وذلك هو محلّ الاستغراب من حالهم وكونهم يختانون أنفسهم .

والاستخفاء من الله مستعمل مجازا في الحياء ، إذ لا يعتقد أحد يؤمن بالله أنّه يستطيع أن يستخفي من الله .

(129/171)

وجملة : ﴿ وهو معهم ﴾ حال من اسم الجلالة ، والمعية هنا معية العلم والاطّلاع و ﴿ إذ يبيّتون ﴾ ظرف ، والتبييت جعل الشيء في البيَات ، أي الليل ، مثل التصبيح ، يقال : بيّتهم العدوُّ وصبّحهم العدوُّ وفي القرآن : ﴿ لنبيّتَنّه وأهلَه ﴾ [النمل : 49] أي لنأتينّهم ليلا فنقتلهم .

والمبيَّت هنا هو ما لا يُرضي من القول ، أي دبّروه وزوّروه ليلا لقصد الإخفاء ، كقول العرب : هذا أمر قُضي بليل ، أو تُشُورّ فيه بليل ، والمراد هنا تدبير مكيدتهم لرمي البُراء بتهمة السرقة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 249 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

قال الضحاك : لما سرق الدّرع اتخذ حفرة في بيته وجعل الدّرع تحت التراب ؛ فنزلت ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ يقول : لا يخفى مكان الدّرع على الله ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ أي رقيب حفيظ عليهم .

وقيل : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ﴾ أي يستِترون ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ ﴾ [الرعد : 10] أي مستتر .

وقيل : يستحيون من الناس ، وهذا لأن الاستحياء سبب الاستتار .

ومعنى ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ أي بالعلم والرّؤية والسمع ، هذا قول أهل السنة .

وقالت الجهمية والقدرية والمعتزلة : هو بكل مكان ، تمسكا بهذه الآية وما كان مثلها ، قالوا : لما قال ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ ثبت أنه بكل مكان ، لأنه قد أثبت كونه معهم تعالى الله عن قولهم ، فإن هذه صفة الأجسام والله تعالى متعالٍ عن ذلك ألا ترى مناظرة بِشْر في قول الله عز وجل : ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ [المجادلة : 7] حين قال : هو بذاته في كل مكان فقال له خصمه : هو في قَلَنْسُوَتِكَ وفي حَشْوِك وفي جوف حِمارك .

تعالى الله عما يقولون ! حكى ذلك وكيعٌ رضي الله عنه .

ومعنى ﴿ يُبَيِّتُونَ ﴾ يقولون .

قاله الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس .

﴿ مَا لاَ يرضى ﴾ أي ما لا يرضاه الله لأهل طاعته .

(130/171)

﴿ مِنَ القول ﴾ أي من الرأي والاعتقاد ، كقولك : مذهب مالك والشافعي .

وقيل : "القول" بمعنى المقول ؛ لأن نفس القول لا يبيّت . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 379 ﴾ .

فائدة

قال أبو حيان :

﴿ وكان الله بما يعملون محيطاً ﴾ كناية عن المبالغة في العلم .

ولما كانت قصة طعمة جمعت بين عمل وقول : جاء وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطاً ، فنبه على أنه عالم بأقوالهم وأعمالهم .

وتضمن ذلك الوعيد الشديد والتقريع البالغ ، إذ كان تعالى محيطاً بجميع الأقوال والأعمال ، فكان ينبغي أن تستر القبائح عنه بعدم ارتكابها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 360 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾

إنهم يطلبون البراءة أمام الناس في أن " طعمة " لم يفعل السرقة ، ولكن هل يملك الناس ما يملكه الله عنهم ؟ . إنه سبحانه أحق بذلك من الناس . فإذا كنتم تريدون التعمية في قضاء الأرض فلن تعموا على قضاء السماء . وهذه القضية يجب أن تحكم حركة المؤمن ، فإذا ما فكر إنسان منسوب إلى الإسلام أن يفعل شيئاً يغضب الله فعليه أن يفكر : أنا لو فعلت ذلك لفضحت نفسي أو فضحت ولدي أو فضحت أسرتي أو فضحت المسلمين ، وعلى الإنسان المسلم ألا يخشى الناس إن فعل أخ له شيئاً يشين المسلمين ، بل عليه أن يأخذ على يديه ويردُه عن فعله . ونقول لمن يستتر عن الناس : أنت استخفيت من الناس ، ولم تستخف من الله ؛ لذلك فأنت غير مأمون على ولاية .

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾

و " يبيت " أي أنه يفعل أمره في الليل ؛ لأن الناس كانت تلجأ إلى بيوتهم في الليل ، ومعنى "

يبيت " أن يصنع مكيدة في البيت ليلا ، وكل تدبير بخفاء اسمه " تبييت " حتى ولو كان في وضح النهار ، ولا يبيت إنسان في خفاء إلا رغبة منه في أن ينفض عنه عيون الرائين . فنقول له : أنت تنفض العيون التي مثلك ، لكن العيون الأزلية وهي عيون الحق فلن تقدر عليها .

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً ﴾

[النساء : 108]

(132/171)

حين نسمع كلمة " محيط " فلنعلم أن الإحاطة هي تطويق المحيط للمحاط ، بحيث لا يستطيع أن يفلت منه علماً بحاله التي هو عليها ولا قدرة على أن يفلت مِنْه مآلا وعاقبة ، فهو سبحانه محيط علماً لأنه هو الذي لا تخفى عليه خافية ، ومحيط قدرة فلا يستطيع أن يفلت أحد منه إلى الخارج . وسبحانه محيط علماً بكل جزئيات الكون وتفاصيله وهو القادر فوق كل شيء . فإذا ما سمعنا كلمة " محيط " فمعناها أن الحق سبحانه وتعالى يحيط ما يحيط به علماً بكل جزئياته فلا تستطيع جزئيه أن تهرب من علم الحق . وسبحانه

محيط بكل شيء قدرة فلا يستطيع أن يفلت من مآله شيء من الجزاء الحق . انتهى ا .

هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2613.2611 ﴾

(133/171)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

" يَسْتَخفُونَ " : وجهان : أظهرُهُمَا : أنها مَستأنفة لمجرد الإخْبَار بأنهم يَطْلُبون التسَتُّر من الله - تعالى - بجهلهم .

والثاني : أنها في مَحَلِّ نَصب صفة لـ " مَنْ " في قوله : ﴿ لا يحبُّ مَنْ كان خَوَاناً ﴾ [النساء : 107] وجُمِعَ الضَّمِيرِ اعتباراً بمعناها إن جعلت " مَنْ " نَكرةً موصوفة ، أو في مَحَلِّ نصب على الحَال مِنْ " مَنْ " إن جَعَلْتَهَا مَوصُولة ، وجُمِعَ الضمير باعتبار مَعْنَاها أيضاً .

والاستخفاء الاستتار ، يقال استَخْفَيْت من فُلان : أي : توارَيْت منه واسْتَتَرْتُ ؛ قال الله - تعالى - : ﴿ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بالليل ﴾ [الرعد : 10] أي : مُسْتَتِر ، ومعنى الآية : يَسْتَتِرُون من النَّاسِ ، ولا يَسْتَتِرُونَ من اللَّه .

قال ابن عبَّاس ٍيَسْتَحْيُون من النَّاس ، ولا يَسْتَحيون من اللَّه .

قال الواحِدِي : هذا مَعْنَى وليس بتَفْسِير ؛ وذلك أنَّ الاستحْيَاء من النَّاس هو نفس الاسْتِخْفَاء ، فَلَيْس الأمْر كذلك .

قوله : " وَهُو مَعَهُم " جملة حالية إمَّا من اللَّه – تعالى – ، أو من المُسْتَخْفِينَ ، وقوله : " معهم " أي : بالعِلْم ، والقُدْرَة ، والرُؤْيَة ، وكَفَى هذا زاجراً للإنْسَان ، و" إذْ " منصوبٌ [بالعامل – في] الظَّرْفِ – الوَاقِع خبراً ، وهو " مَعَهُم " ومعنى : يُبَيِّتُون : يَتَقَوَّلون ، ويُؤلِّفُون ، ويضمرون في أذْهَانِهِم ، والتبييتُ : تدبير الفِعْل لَيْلاً انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 9.8 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ﴾ الغالب على قلوبهم رؤية الخلق ولا يشعرون أنَّ الحق مُطَّلِعٌ على قلوبهم أولئك الذين وَسَمَ الله قلوبهم بوسم الفرقة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 360 ﴾

قوله تعالى ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (109) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما وبخهم سبحانه وتعالى على جهلهم ، حذر من مناصرتهم فقال مبنياً أنها لا تجديهم شيئاً ، مخوفاً لهم جداً بالمواجهة بمثل هذا التنبيه والخطاب ثم الإشارة بعد : ﴿ ها أنتم هؤلاء ﴾ وزاد في الترهيب للتعيين بما هو من الجدل الذي هو أشد الخصومة - من جدل الحبل الذي هو شدة فتله - وإظهاره في صيغة المفاعلة ، فقال مبيناً لأن المراد من الجملة السابقة التهديد : ﴿ جادلتم عنهم ﴾ في هذه الواقعة أو غيرها ﴿ في الحياة الدنيا ﴾ أي بما جعل لكم من الأسباب .

ولما حذرهم وبخهم على قلة فطنتهم وزيادة في التحذير بأن مجادلتهم هذه سبب لوقوع الحكومة بين يديه سبحانه وتعالى فقال : ﴿ فمن يجادل الله ﴾ أي الذي له الجلال كله ﴿ عنهم ﴾ أي حين تنقطع الأسباب ﴿ يوم القيامة ﴾ ولا يفترق الحال في هذا بين أن تكون " ها " من ﴿ ها أنتم ﴾ للتنبيه أو بدلاً عن همزة استفهام - على ما تقدم ، فإن معنى الإنكار هنا واضح على كلا الأمرين .

ولما كان من أعظم المحاسن كف الإنسان عما لا علم له به ، عطف على الجملة من أولها من

غير تقييد بيوم القيامة منبهاً على قبح المجادلة عنهم بقصور علم الخلائق قوله : ﴿ أم من يكون ﴾ أي فيما يأتي من الزمان ﴿ عليهم وكيلاً ﴾ أي يعلم منهم ما يعلم الله سبحانه وتعالى بأن يحصي أعمالهم فلا يغيب عنه منها شيء ليجادل الله عنهم ، فيثبت لهم ما فارقوه ، وينفي عنهم ما لم يلابسوه ويرعاهم ويحفظهم مما يأتيهم به القدر من الضرر والكدر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 314 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ هَا أَنتُمْ هَؤُلاء جادلتم عَنْهُمْ فِى الحياة الدنيا فَمَن يجادل الله عَنْهُمْ يَوْمَ القيامة ﴾ ﴿ ها ﴾ للتنبيه في ﴿ ها أنتم ﴾ و ﴿ هَؤُلاء ﴾ وهما مبتدأ وخبر ﴿ جادلتم ﴾ جملة مبينة لوقوع ﴿ أُوْلاء ﴾ خبراً ، كما تقول لبعض الأسخياء : أنت حاتم تجود بما لك وتؤثر على نفسك ، ويجوز أن يكون ﴿ أولاء ﴾ اسماً موصولاً بمعنى الذي و ﴿ جادلتم ﴾ صلة ، وأما الجدال فهو في اللغة عبارة عن شدة المخاصمة ، وجدل الحبل شدة فتلة ، ورجل مجدول كأنه فتل ، والأجدل الصقر لأنه من أشد الطيور قوة .

هذا قول الزجاج .

وقال غيره : سميت المخاصمة جدالاً لأن كل واحد من الخصمين يريد ميل صاحبه عما هو عليه وصرفه عن رأيه .

إذا عرفت هذا فنقول : هذا خطاب مع قوم من المؤمنين كانوا يذبون عن طعمة وعن قومه بسبب أنهم كانوا في الظاهر من المسلمين ، والمعنى : هبوا أنكم خاصمتم عن طعمة وقومه في الدنيا ، فمن الذين يخاصمون عنهم في الآخرة إذا أخذهم الله بعذابه .

وقرأ عبد الله بن مسعود : ها أنتم هؤلاء جادلتم عنه ، يعني عن طعمة ، وقوله ﴿ فَمَن يجادل الله عَنْهُمْ ﴾ استفهام بمعنى التوبيخ والتقريع .

ثم قال تعالى : ﴿ أَمْ مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴾ فقوله : ﴿ أَمْ مَّن يَكُونُ ﴾ عطف على الاستفهام السابق ، والوكيل هو الذي وكل إليه الأمر في الحفظ والحماية ، والمعنى : من الذي يكون محافظاً ومحامياً لهم من عذاب الله ؟ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 30 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ هَاأَنتُمْ هَؤُلاء ﴾ خطاب للذابين مؤذن بأن تعديد جناياتهم يوجب مشافهتهم بالتوبيخ والتقريع ، والجملة مبتدأ وخبر ، وقوله سبحانه : ﴿ جادلتم عَنْهُمْ فِي الحياة الدنيا ﴾ جملة مبينة لوقوع أولاء خبراً فهو بمعنى المجادلين وبه تتم الفائدة ، ويجوز أن يكون أولاء إسماً

موصولاً كما هو مذهب بعض النحاة في كل اسم إشارة ، و﴿ جادلتم ﴾ صلته ، فالحمل حينئذ ظاهر ، والمجادلة أشد المخاصمة وأصلها من الجدل وهو شدة الفتل ، ومنه قيل للصقر : أجدل والمعنى هبوا أنكم بذلتم الجهد في المخاصمة عمن أشارت إليه الأخبار في الدنيا .

(136/171)

﴿ فَمَن يجادل الله عَنْهُمْ يَوْمَ القيمة ﴾ أي فمن يخاصمه سبحانه عنهم يوم لا يكتمون حديثاً ولا يغني عنهم من عذاب الله تعالى شيء ﴿ أَمْ مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ ﴾ يومئذ ﴿ وَكِيلاً ﴾ أي حافظاً ومحامياً من بأس الله تعالى وعقابه ، وأصل معنى الوكيل الشخص الذي توكل الأمور له وتسند إليه ، وتفسيره بالحافظ المحامي مجاز من باب استعمال الشيء في لازم معناه ، و﴿ أَمْ ﴾ هذه منقطعة كما قال السمين ، وقيل : عاطفة كما نقله في "الدر المصون" ، والاستفهام كما قال الكرخي : في الموضعين للنفي أي لا أحد يجادل عنهم ولا أحد يكون عليهم وكيلاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 141.142 ﴾

وقال ابن عاشور :

قوله ﴿ ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم ﴾ استئناف أثاره قوله : ﴿ ولا تجادل عن الذين

يختانون أنفسهم ﴾ ، والمخاطب كلّ من يصلح للمخاطبة من المسلمين .

والكلام جار مجرى الفرض والتقدير ، أو مجرى التعريض ببعض بني ظَفَر الذين جادلوا عن بني أبيرق .

والقول في تركيب ﴿ هاأنتم هؤلاء ﴾ تقدّم في سورة البقرة (85) عند قوله تعالى : ﴿ ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم ﴾ وتقدّم نظيره في آل عمران (119) ها أنتم أولاء تحبّونهم ولا يحبّونكم .

و(أمْ) في قوله : أمّن يكون عليهم وكيلاً ﴾ مُنقطعة للإضراب الانتقالي .

و(مَن) استفهام مستعمل في الإنكار . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 249 ﴾

(137/171)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾

(138/171)

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ كَمَا نَزَلَ فِيهَا إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ (3 : 140) ، حِينَ بَاتُوا مُثْقَلِينَ بِالْجِرَاحِ ، أَقُولُ : وَقَبْلَ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ هَذِهِ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (3 : 139) ، [رَاجِعْ ص 119 وَمَا بَعْدَهَا مِنْ ج 4 ط الْهَيْئَةِ الْمِصْرِيَّةِ الْعَامَّةِ لِلْكِتَابِ] ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ عِكْرِمَةَ ذَكَرَ مَسْأَلَةَ (أُحُدٍ) رِوَايَةً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَاسْتَنْبَطَ مِنْ مُوَافَقَةِ مَعْنَى الْآيَةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِ تَفْسِيرِهَا لِآيَةِ آلِ عِمْرَانَ أَنَّهَا نَزَلَتْ مِثْلَهَا فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ ثُمَّ جَاءَ الْجَلَالُ فَنَقَلَ رَأْيَ عِكْرِمَةَ بِالْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ عَزْوٍ فَأَخْطَأَ فِي تَصْوِيرِهِ إِذْ قَالَ : إِنَّهَا نَزَلَتْ " لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - طَائِفَةً فِي طَلَبِ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا رَجَعُوا مِنْ أُحُدٍ فَشَكَوُا الْجِرَاحَاتِ " وَقَدْ رَدَّ قَوْلَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ فِي الدَّرْسِ فَقَالَ : الْمَعْرُوفُ فِي الْقِصَّةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كَانُوا بَعْدَ غَزْوَةِ أُحُدٍ يَرْغَبُونَ اقْتِفَاءَ أَثَرِ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى إِثْقَالِهِمْ بِالْجِرَاحِ ، وَلَا حَاجَةَ فِي فَهْمِ الْآيَةِ إِلَى مَا ذَكَرَ بَلْ هُوَ مُنَافٍ لِلْأُسْلُوبِ الْبَلِيغِ إِذِ الْقِصَّةُ ذُكِرَتْ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ تَامَّةً ، وَهَذِهِ جَاءَتْ فِي سِيَاقِ أَحْكَامٍ أُخْرَى .

ثُمَّ قَالَ : كَانَ الْكَلَامُ فِيمَا سَبَقَ فِي شَأْنِ الْحَرْبِ وَمَا يَقَعُ فِيهَا وَبَيَانُ كَيْفِيَّةِ

الصَّلَاةِ فِي أَثْنَائِهَا

وَمَا يُرَاعَى فِيهَا إِذَا كَانَ الْعَدُوُّ مُتَأَهِّبًا لِلْحَرْبِ مِنَ الْيَقَظَةِ وَأَخْذِ الْحَذَرِ وَحَمْلِ السِّلَاحِ فِي أَثْنَائِهَا ، وَبَيَّنَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي هَذَا السِّيَاقِ شِدَّةَ عَدَاوَةِ الْكُفَّارِ لَهُمْ وَتَرَبُّصِهِمْ غَفْلَتَهُمْ وَإِهْمَالَهُمْ لِيُوقِعُوا بِهِمْ ، بَعْدَ هَذَا نَهَى عَنِ الضَّعْفِ فِي لِقَائِهِمْ ، وَأَقَامَ الْحُجَّةَ عَلَى كَوْنِ الْمُشْرِكِينَ أَجْدَرَ بِالْخَوْفِ مِنْهُمْ ; لِأَنَّ مَا فِي الْقِتَالِ وَالِاسْتِعْدَادِ لَهُ مِنَ الْأَلَمِ وَالْمَشَقَّةِ يَسْتَوِي فِيهِ الْمُؤْمِنُ وَالْكَافِرُ ، وَيَمْتَازُ الْمُؤْمِنُ بِأَنَّ عِنْدَهُ مِنَ الرَّجَاءِ بِاللَّهِ مَا لَيْسَ عِنْدَ الْكَافِرِ ، فَهُوَ يَرْجُو مِنْهُ النَّصْرَ الَّذِي وَعَدَ بِهِ ، وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى إِنْجَازِ وَعْدِهِ ، وَيَرْجُو ثَوَابَ الْآخِرَةِ عَلَى جِهَادِهِ لِأَنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقُوَّةُ الرَّجَاءِ تُخَفِّفُ كُلَّ أَلَمٍ وَرُبَّمَا تُذْهِلُ الْإِنْسَانَ عَنْهُ وَتُنْسِيهِ إِيَّاهُ اهـ .

أَقُولُ : فَالْآيَةُ تُفَسَّرُ هَكَذَا وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ، أَيْ : عَلَيْكُمْ بِالْعَزِيمَةِ وَعُلُوِّ الْهِمَّةِ مَعَ أَخْذِ الْحَذَرِ وَالِاسْتِعْدَادِ حَتَّى لَا يُلِمَّ بِكُمُ الْوَهْنُ - وَهُوَ الضَّعْفُ مُطْلَقًا أَوْ فِي الْخَلْقِ أَوِ الْخُلُقِ كَمَا قَالَ الرَّاغِبُ فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ نَاصَبُوكُمُ الْعَدَاوَةَ أَيْ طَلَبِهِمْ ، فَهُوَ أَمْرٌ بِالْهُجُومِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الْأَمْرِ بِأَخْذِ الْحَذَرِ وَحَمْلِ السِّلَاحِ عِنْدَ أَدَائِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي

يَلْتَزِمُ الدِّفَاعَ فِي الْحَرْبِ تَضْعُفُ نَفْسُهُ وَتَهِنُ عَزِيمَتُهُ ، وَالَّذِي يُوطِّنُ نَفْسَهُ عَلَى الْمُهَاجَمَةِ تَعْلُو هِمَّتُهُ ، وَتَشْتَدُّ عَزِيمَتُهُ ، فَالنَّهْيُ عَنِ الْوَهَنِ نَهْيٌ عَنْ سَبَبِهِ ، وَأَمْرٌ بِالْأَعْمَالِ الَّتِي تُضَادُّهُ ، فَتَحُولُ دُونَ عُرُوضِهِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ; لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ مِثْلُكُمْ ، يَعْرِضُ لَهُمْ مِنَ الْوَجَعِ وَالْأَلَمِ مِثْلُ مَا يَعْرِضُ لَكُمْ ; لِأَنَّ هَذَا مِنْ شَأْنِ الْأَجْسَامِ الْحَيَّةِ الْمُشْتَرَكِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لَا يَرْجُونَ لِأَنَّكُمْ تَعْلَمُونَ مِنَ اللهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ ، وَتَخُصُّونَهُ بِالْعِبَادَةِ وَالِاسْتِعَانَةِ وَهُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ، وَقَدْ وَعَدَكُمُ اللهُ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ النَّصْرَ أَوِ الْجَنَّةَ بِالشَّهَادَةِ إِذَا كُنْتُمْ لِلْحَقِّ تَنْصُرُونَ ، وَعَنِ الْحَقِيقَةِ تُدَافِعُونَ ، فَهَذَا التَّوْحِيدُ فِي الْإِيمَانِ ، وَالْوَعْدُ مِنَ الرَّحْمَنِ هُمَا مَدْعَاةُ الْأَمَلِ وَالرَّجَاءِ ، وَمَنْفَاةُ الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ ، وَالرَّجَاءُ يَبْعَثُ

الْقُوَّةَ ، وَيُضَاعِفُ الْعَزِيمَةَ ، فَيَدْأَبُ صَاحِبُهُ عَلَى عَمَلِهِ بِالصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ ، وَالْيَأْسُ يُمِيتُ الْهِمَّةَ ، وَيُضْعِفُ الْعَزِيمَةَ ، فَيَغْلِبُ عَلَى صَاحِبِهِ الْجَزَعُ وَالْفُتُورُ ، فَإِذَا اسْتَوَيْتُمْ مَعَهُمْ فِي آلَامِ الْأَبْدَانِ ، فَقَدْ فَضَلْتُمُوهُمْ بِقُوَّةِ الْوِجْدَانِ ، وَجُرْأَةِ الْجَنَانِ ، وَالثِّقَةِ بِحُسْنِ الْعَاقِبَةِ ، فَأَنْتُمْ إِذَنْ أَجْدَرُ بِالْمُهَاجَمَةِ ، فَلَا تَهِنُوا بِالْتِزَامِ خُطَّةِ الْمُدَافَعَةِ ، وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا وَقَدْ ثَبَتَ فِي عِلْمِهِ الْمُحِيطِ ، وَاقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ الْبَالِغَةُ ، وَمَضَتْ سُنَّتُهُ الثَّابِتَةُ ،

بأَنْ يكُونَ النّصرُ لِلْمُؤْمنِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ ، ومَا دَامُوا بهَدْيِهِ عَامِلِينَ ، وعَلَى سُنَنِهِ سَائِرِينَ ؛ لِأَنَّ أَقَلَّ شَأْنِ الْمُؤْمِنِينَ حِينَئِذٍ أَنْ يَكُونُوا مُسَاوِينَ لِلْكُفَّارِ فِي عَدَدِ الْقِتَالِ وَأَسْبَابِهِ الظَّاهِرَةِ وهُمْ يَفْضُلُونَهُمْ بِالْقُوَى وَالْأَسْبَابِ الْبَاطِنَةِ ، وإِذَا أَقَامُوا الْإِسْلَامَ كَمَا أَمَرَ اللهُ – تَعَالَى – أَنْ يُقَامَ ، فَإِنَّهُمْ يَكُونُونَ أَشَدَّ لِلْقِتَالِ اسْتِعْدَادًا ، وَأَحْسَنَ نِظَامًا وَسِلَاحًا .

فَهَذِهِ الْآيَةُ بُرْهَانٌ عِلْمِيٌّ عَقْلِيٌّ عَلَى صِدْقِ وَعْدِ اللهِ لِلْمُؤْمِنِينَ بِالنَّصْرِ ، وقَدْ بَيَّنَّا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِنْ قَبْلُ فِي التَّفْسِيرِ وغَيْرِ التَّفْسِيرِ مِنْ مَبَاحِثِ الْمَنَارِ ، وَنَقَلْنَا فِي الْكَلَامِ عَلَى حَرْبِ الْإِنْكِلِيزِ لِأَهْلِ التِّرَنْسِفَالِ

(142/171)

اعْتِرَافُ الْأُورُبِّيِّينَ بِكَوْنِ الْإِيمَانِ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ فِي الْحَرْبِ ، فَمَا بَالُ الْمُسْلِمِينَ فِي أَكْثَرِ الْبِلَادِ لَا يُحَاسِبُونَ أَنْفُسَهُمْ بِعَرْضِهَا عَلَى الْقُرْآنِ ، وَالنَّظَرِ فِيمَا بَيَّنَهُ مِنْ مَزَايَا الْإِيمَانِ ! ؟

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا وَاسْتَغْفِرِ اللهَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

فَمَنْ يُجَادِلُ اللهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُورًا رَحِيمًا وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى

نَفْسِهِ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا .

(143/171)

رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ : كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ بَنُو أُبَيْرِقٍ بِشْرٌ وَبَشِيرٌ وَمُبَشِّرٌ وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا مُنَافِقًا يَقُولُ الشِّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ : قَالَ فُلَانٌ كَذَا ، وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ ، فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلًا مِنَ الدَّرْمَكِ فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ فِيهَا سِلَاحٌ وَدِرْعٌ وَسَيْفٌ ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتُ فَنُقِبَتِ الْمَشْرَبَةُ وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلَاحُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنَا وَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلَاحِنَا ، فَتَحَسَّسْنَا

فِي الدَّارِ وَسَأَلْنَا فَقِيلَ لَنَا قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَلَا نَرَى فِيمَا نَرَى إِلَّا عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ ، فَقَالَ بَنُو أُبَيْرِقٍ : وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ ، وَاللَّهِ مَا نَرَى صَاحِبَكُمْ إِلَّا لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ ، رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلَاحٌ وَإِسْلَامٌ ، فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ وَقَالَ : أَنَا أَسْرِقُ ؟ وَاللَّهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ ، قَالُوا : إِلَيْكَ عَنَّا أَيُّهَا الرَّجُلُ فَمَا أَنْتَ بِصَاحِبِهَا ، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا ، فَقَالَ لِي عُمَرُ : يَا ابْنَ أَخِي لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلُ جَفَاءٍ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ وَأَخَذُوا سِلَاحَهُ وَطَعَامَهُ فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلَاحَنَا وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ ، فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلًا مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلَامٍ

وَصَلَاحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا ثَبْتٍ .

(145/171)

قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلَامٌ وَصَلَاحٌ تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبْتٍ وَبَيِّنَةٍ ؟ فَرَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُ عَمِّي فَقَالَ: اللهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا، بَنِي أُبَيْرِقٍ وَاسْتَغْفِرِ اللهَ، أَيْ: مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ إِلَى قَوْلِهِ: عَظِيمًا فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالسِّلَاحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ وَلَحِقَ بَشِيرٌ بِالْمُشْرِكِينَ فَنَزَلَ عَلَى سُلَافَةَ بِنْتِ سَعْدٍ فَأَنْزَلَ اللهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى (4 : 115)، إِلَى قَوْلِهِ: ضَلَالًا بَعِيدًا (4 : 116)، قَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(146/171)

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ بِسَنَدِهِ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: " عَدَا بَشِيرُ بْنُ الْحَارِثِ عَلَى عِلِّيَّةِ رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ عَمِّ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ فَنَقَبَهَا مِنْ ظَهْرِهَا وَأَخَذَ طَعَامًا لَهُ وَدِرْعَيْنِ

بِأَدَاتِهِمَا فَأَتَى قَتَادَةُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَدَعَا بَشِيرًا فَسَأَلَهُ فَأَنْكَرَ وَرَمَى بِذَلِكَ لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذَا حَسَبٍ وَنَسَبٍ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ بِتَكْذِيبِ بَشِيرٍ وَبَرَاءَةِ لَبِيدٍ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ الْآيَاتِ ، انْتَهَى مِنْ لُبَابِ النُّقُولِ .

وروى

(147/171)

ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ أُنْزِلَتْ فِي شَأْنِ طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ ، وَفِيمَا هَمَّ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ عُذْرِهِ ، وَبَيَّنَ اللَّهُ شَأْنَ طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ ، وَوَعَظَ نَبِيَّهُ وَحَذَّرَهُ أَنْ يَكُونَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ، وَكَانَ طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي ظَفَرٍ سَرَقَ دِرْعًا لِعَمِّهِ كَانَ وَدِيعَةً عِنْدَهُ ، ثُمَّ قَذَفَهَا عَلَى يَهُودِيٍّ كَانَ يَغْشَاهُمْ يُقَالُ لَهُ زَيْدُ بْنُ السَّمِيرِ ، فَجَاءَ الْيَهُودِيُّ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَهْتِفُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَوْمُهُ بَنُو ظَفَرٍ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، لِيَعْذِرُوا صَاحِبَهُمْ ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَدْ هَمَّ بِعُذْرِهِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا أَنْزَلَ فَقَالَ : وَلَا تُجَادِلْ إِلَخْ ، وَكَانَ طُعْمَةُ قَذَفَ بِهَا بَرِيئًا ، فَلَمَّا بَيَّنَ اللَّهُ شَأْنَ طُعْمَةَ نَافَقَ وَلَحِقَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ الْآيَةَ .

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ فَسُرِقَتْ لِأَحَدِهِمْ دِرْعٌ فَأَظَنَّ بِهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَتَى صَاحِبُ الدِّرْعِ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : إِنَّ طُعْمَةَ بْنَ أُبَيْرِقٍ سَرَقَ

(148/171)

دِرْعِي ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَلَمَّا رَأَى السَّارِقُ ذَلِكَ عَمَدَ إِلَيْهَا فَأَلْقَاهَا فِي بَيْتِ رَجُلٍ بَرِيءٍ وَقَالَ لِنَفَرٍ مِنْ عَشِيرَتِهِ : إِنِّي قَدْ غَيَّبْتُ الدِّرْعَ وَأَلْقَيْتُهَا فِي بَيْتِ فُلَانٍ وَسَتُوجَدُ عِنْدَهُمْ ، فَانْطَلَقُوا إِلَى نَبِيِّ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَيْلًا فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ، إِنْ صَاحِبَنَا بَرِيءٌ ، وَإِنَّ سَارِقَ الدِّرْعِ فُلَانٌ ، وَقَدْ أَحَطْنَا بِذَلِكَ عِلْمًا فَاعْذُرْ صَاحِبَنَا عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ وَجَادِلْ عَنْهُ فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَعْصِمْهُ اللهُ بِكَ يَهْلِكْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَبَرَّأَهُ أَوْ عَذَرَهُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ فَأَنْزَلَ اللهُ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ، إِلَى قَوْلِهِ : وَكِيلًا .

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ وَطَرَحَهَا عَلَى يَهُودِيٍّ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَاللهِ مَا سَرَقْتُهَا يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَلَكِنْ طُرِحَتْ عَلَيَّ ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ الَّذِي سَرَقَ جِيرَانٌ

يُبَرِّئُونَهُ وَيَطْرَحُونَهُ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَيَقُولُونَ : يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْيَهُودِيُّ الْخَبِيثُ يَكْفُرُ بِاللهِ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ ، قَالَ : حَتَّى مَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِبَعْضِ الْقَوْلِ ، فَعَاتَبَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي ذَلِكَ فَقَالَ وَذَكَرَ الْآيَاتِ ثُمَّ قَالَ فِي الرَّجُلِ : وَيُقَالُ : هُوَ طُعْمَةُ بْنُ أُبَيْرِقٍ .

وَرُوِيَ عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي طُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ اسْتَوْدَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ دِرْعًا فَخَانَهُ فِيهَا وَأَخْفَاهَا فِي دَارِ أَبِي مُلَيْكٍ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَهَانَ طُعْمَةُ وَأُنَاسٌ مِنْ قَوْمِهِ الْيَهُودِيَّ لَمَّا جَاءَ يَطْلُبُ دِرْعَهُ ، وَجَادَلَتِ الْأَنْصَارُ عَنْ طُعْمَةَ ، وَطَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ أَنْ يُجَادِلَ عَنْهُ إِلَخْ ، وَقَدِ اخْتَارَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ الْخَائِنَ هُوَ طُعْمَةُ وَأَنَّ الْيَهُودِيَّ هُوَ الَّذِي كَانَ صَاحِبَ الْحَقِّ .

هَذَا مَا وَرَدَ فِي سَبَبِ النُّزُولِ ، وَأَمَّا وَجْهُ الِاتِّصَالِ وَالتَّنَاسُبِ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَاتِ وَمَا قَبْلَهَا ، فَقَدْ قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ مَا نَصُّهُ :

فِي كَيْفِيَّةِ النَّظْمِ وُجُوهٌ الْأَوَّلُ : أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا شَرَحَ أَحْوَالَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِقْصَاءِ ، ثُمَّ اتَّصَلَ بِذَلِكَ أَمْرُ الْمُحَارَبَةِ ، وَاتَّصَلَ بِذِكْرِ الْمُحَارَبَةِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِثْلُ قَتْلِ الْمُسْلِمِ خَطَأً عَلَى ظَنٍّ أَنَّهُ كَافِرٌ ، وَمِثْلُ بَيَانِ صَلَاةِ السَّفَرِ وَصَلَاةِ الْخَوْفِ ، رَجَعَ الْكَلَامُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ ، وَذَكَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُحَاوِلُونَ أَنْ يَحْمِلُوا الرَّسُولَ عَلَيْهِ

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَنْ يَحْكُمَ بِالْبَاطِلِ وَيَذَرَ الْحُكْمَ بِالْحَقِّ ، فَأَطْلَعَ اللهُ رَسُولَهُ عَلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِأَلَّا يَلْتَفِتَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَقْبَلَ قَوْلَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ .

وَالْوَجْهُ الثَّانِي فِي بَيَانِ النَّظْمِ : أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا بَيَّنَ الْأَحْكَامَ الْكَثِيرَةَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ ، بَيَّنَ أَنَّ كُلَّ مَا عُرِفَ بِإِنْزَالِ اللهِ – تَعَالَى – ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لِلرَّسُولِ أَنْ يَحِيدَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا ، طَلَبًا لِرِضَا قَوْمِهِ .

الْوَجْهُ الثَّالِثُ : أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ بِالْمُجَاهَدَةِ مَعَ الْكُفَّارِ بَيَّنَ أَنَّ الْأَمْرَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ لَكِنَّهُ لَا تَجُوزُ الْخِيَانَةُ مَعَهُمْ ، وَلَا إِلْحَاقُ مَا لَمْ يَفْعَلُوا بِهِمْ ، وَأَنَّ كُفْرَ الْكَافِرِ لَا يُبِيحُ الْمُسَامَحَةَ بِالنَّظَرِ لَهُ ، بَلِ الْوَاجِبُ فِي الدِّينِ أَنْ يَحْكُمَ لَهُ وَعَلَيْهِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ، وَأَلَّا يَلْحَقَ الْكَافِرَ حَيْفٌ لِأَجْلِ أَنْ يَرْضَى الْمُنَافِقُ بِذَلِكَ اهـ .

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : بَعْدَ أَنْ حَذَّرَ اللهُ الْمُنَافِقِينَ مِنْ أَعْدَاءِ الْحَقِّ الَّذِينَ يُحَاوِلُونَ طَمْسَهُ بِإِهْلَاكِ أَهْلِهِ ، أَرَادَ أَنْ يُحَذِّرَهُمْ مِمَّا يُخْشَى عَلَى الْحَقِّ مِنْ جِهَةِ الْغَفْلَةِ عَنْهُ ، وَتَرْكِ الْعِنَايَةِ بِالنَّظَرِ فِي حَقِيقَتِهِ وَتَرْكِ حِفْظِهِ ، فَإِنَّ إِهْمَالَ الْعِنَايَةِ بِالْحَقِّ أَشَدُّ الْخَطَرَيْنِ عَلَيْهِ ; لِأَنَّهُ يَكُونُ سَبَبًا لِفَقْدِ الْعَدْلِ أَوْ تَدَاعِي أَرْكَانِهِ ، وَذَلِكَ يُفْضِي إِلَى هَلَاكِ الْأُمَّةِ ، وَكَذَلِكَ إِهْمَالُ غَيْرِ الْعَدْلِ مِنَ الْأُصُولِ الْعَامَّةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الدِّينُ ; فَالْعَدُوُّ لَا يُمْكِنُهُ إِهْلَاكُ أُمَّةٍ كَبِيرَةٍ وَإِعْدَامُهَا ، وَلَكِنَّ تَرْكَ الْأُصُولِ الْمُقَوِّمَةِ لِلْأُمَّةِ كَالْعَدْلِ ، وَغَيْرِهِ يُهْلِكُ كُلَّ أُمَّةٍ تُهْمِلُهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ [وَذَكَرَ الْآيَةَ الْأُولَى] .

(152/171)

أَقُولُ : أَمَّا اتِّصَالُ الْآيَاتِ بِمَا قَبْلَهَا مُبَاشَرَةً فَالْأَقْرَبُ فِيهَا مَا قَالَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ ، وَيُمْكِنُ بَيَانُهُ بِأَنَّهُ - تَعَالَى - لَمَّا أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ مِنَ الْأَعْدَاءِ ، وَيَسْتَعِدُّوا لِمُجَاهَدَتِهِمْ حِفْظًا لِلْحَقِّ أَنْ يُؤْتَى مِنَ الْخَارِجِ ، أَمَرَهُمْ بِأَنْ يَقُومُوا بِمَا يَحْفَظُهُ فِي نَفْسِهِ فَلَا يُؤْتَى مِنَ الدَّاخِلِ ، وَأَنْ يُقِيمُوهُ عَلَى وَجْهِهِ كَمَا أَمَرَ اللهُ - تَعَالَى - ، وَلَا يُحَارِبُوا فِيهِ أَحَدًا ، وَأَمَّا اتِّصَالُهَا بِمَجْمُوعِ مَا قَبْلَهَا فَقَدْ عَلِمْنَا مِمَّا مَرَّ أَنَّ أَوَّلَ السُّورَةِ فِي أَحْكَامِ النِّسَاءِ وَالْبُيُوتِ إِلَى قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا (4 : 36) ، وَمِنْ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى هُنَا

تَنَوَّعَتِ الْآيَاتُ بِالِانْتِقَالِ مِنَ الْأَحْكَامِ الْعَامَّةِ إِلَى مُجَادَلَةِ الْيَهُودِ ، وَبَيَانِ حَالِهِمْ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَتَخَلَّلَ ذَلِكَ الْأَمْرُ بِطَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّعْيِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ كَالْيَهُودِ وَتَأْكِيدِ الْأَمْرِ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ ، وَبَيَانِ أَنَّهُ - تَعَالَى - لَمْ يَبْعَثْ رَسُولًا إِلَّا لِيُطَاعَ ، وَالتَّرْغِيبُ فِي هَذِهِ الطَّاعَةِ ،

(153/171)

ثُمَّ انْتَقَلَ مِنْ ذَلِكَ إِلَى أَحْكَامِ الْقِتَالِ وَبَيَانِ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ فِيهِ ، وَقَدْ عَادَ فِي هَذَا السِّيَاقِ أَيْضًا إِلَى تَأْكِيدِ طَاعَةِ الرَّسُولِ وَحَالِ الْمُنَافِقِينَ فِيهَا ، فَنَاسَبَ أَنْ يَنْتَقِلَ الْكَلَامُ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ إِلَى بَيَانِ مَا يَجِبُ عَلَى الرَّسُولِ نَفْسِهِ أَنْ يَحْكُمَ بِهِ بَعْدَ مَا حَتَّمَ اللهُ التَّحَاكُمَ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِطَاعَتِهِ

(154/171)

فِيمَا يَحْكُمُ وَيَأْمُرُ بِهِ ، فَكَانَ هَذَا الِانْتِقَالُ فِي بَيَانِ وَاقِعَةٍ اشْتَرَكَ فِيهَا الْخِصَامُ بَيْنَ مَنْ سَبَقَ الْقَوْلُ فِيهِمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ سَبَقَ شَرْحُ أَحْوَالِهِمْ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ فَقَالَ -

عَزَّ وَجَلَّ - : إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ أَيْ : إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ بِتَحْقِيقِ الْحَقِّ وَبَيَانِهِ لِأَجْلِ أَنْ تَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا عَلَّمَكَ اللهُ بِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ فَاحْكُمْ بِهِ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ، تُخَاصِمُ عَنْهُمْ وَتُنَاضِلُ دُونَهُمْ ، وَهُمْ طُعْمَةُ وَقَوْمُهُ الَّذِينَ سَرَقُوا الدِّرْعَ وَأَرَادُوا أَنْ يُلْصِقُوا جُرْمَهُمْ بِالْيَهُودِيِّ الْبَرِيءِ ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ - تَعَالَى - فِي السُّورَةِ الْآتِيَةِ : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ (5 : 49) ، فَالْحَقُّ هُوَ الْمَطْلُوبُ فِي الْحُكْمِ سَوَاءٌ كَانَ الْمَحْكُومُ عَلَيْهِ يَهُودِيًّا أَوْ مَجُوسِيًّا ، أَوْ مُسْلِمًا حَنِيفِيًّا ، قَالَ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ ابْنُ جَرِيرٍ : بِمَا أَرَاكَ اللهُ ، يَعْنِي بِمَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ فِي كِتَابِهِ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ، يَقُولُ : وَلَا تَكُنْ لِمَنْ خَانَ مُسْلِمًا أَوْ مُعَاهِدًا فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ خَصِيمًا تُخَاصِمُ عَنْهُ وَتُدَافِعُ عَنْهُ مَنْ طَالَبَهُ بِحَقِّهِ الَّذِي خَانَهُ فِيهِ اهـ ، وَتَسْمِيَةُ إِعْلَامِهِ - تَعَالَى - لِنَبِيِّهِ بِالْأَحْكَامِ إِرَاءَةً يُشْعِرُ بِأَنَّ عِلْمَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهَا يَقِينِيٌّ كَالْعِلْمِ بِمَا يَرَاهُ بِعَيْنِهِ فِي

الْجَلَاءِ وَالْوُضُوحِ .

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : هَذِهِ الْجُمْلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ ، فَعَطْفُهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ عَطْفِ

الْمُفْرَدِ عَلَى الْمُفْرَدِ الْمُشَارِكِ لَهُ فِي الْحُكْمِ ، بَلْ مِنْ قَبِيلِ عَطْفِ الْجُمْلَةِ الِابْتِدَائِيَّةِ عَلَى جُمْلَةٍ قَبْلَهَا لِارْتِبَاطِهِمَا بِالْمَعْنَى الْعَامِّ ، وَالْمَعْنَى : وَلَا تَتَهَاوَنْ بِتَحَرِّي الْحَقِّ اغْتِرَارًا بِلَحْنِ الْخَائِنِينَ ، وَقُوَّةِ صِلَابَتِهِمْ فِي الْخُصُومَةِ ; لِئَلَّا تَكُونَ خَصِيمًا لَهُمْ وَتَقَعَ فِي وَرْطَةِ الدِّفَاعِ عَنْهُمْ ، وَهَذَا الْخِطَابُ لَيْسَ خَاصًّا بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ; بَلْ هُوَ عَامٌّ لِكُلِّ مَنْ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ، أَقُولُ : وَيُؤَيِّدُ قَوْلَ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالسُّنَنِ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي بِنَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ .

(156/171)

وَمِنْ مَبَاحِثِ الْأُصُولِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَسْأَلَةُ حُكْمِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْوَحْيِ فَقَطْ ، أَوْ بِالْوَحْيِ تَارَةً وَبِالِاجْتِهَادِ أُخْرَى ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ قَوْلَهُ - تَعَالَى - : أَرَاكَ اللَّهُ مَعْنَاهُ : أَعْلَمَكَ عِلْمًا يَقِينِيًّا كَالرُّؤْيَةِ فِي الْقُوَّةِ وَالظُّهُورِ ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا الْوَحْيُ الَّذِي يَفْهَمُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْهُ مُرَادَ اللَّهِ فَهْمًا قَطْعِيًّا ، وَرُوِيَ أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يَقُولُ : " لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ قَضَيْتُ بِمَا أَرَانِي اللَّهُ - تَعَالَى - ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَّا لِنَبِيِّهِ

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَأَمَّا أَحَدُنَا فَرَأْيُهُ أَنْ يَكُونَ ظَنًّا لَا عِلْمًا " ، ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ ثُمَّ قَالَ :

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَقُولُ : قَالَ الْمُحَقِّقُونَ : هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا كَانَ يَحْكُمُ إِلَّا بِالْوَحْيِ وَالنَّصِّ ، ثُمَّ فَرَّعَ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ الِاجْتِهَادَ مَا كَانَ جَائِزًا لَهُ ، وَإِنَّمَا

يَجِبُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بِالنَّصِّ ، وَذَكَرَ أَنَّ الْأَمْرَ بِاتِّبَاعِهِ يَقْتَضِي تَحْرِيمَ الْقِيَاسِ ، وَعَدَمَ جَوَازِهِ لَوْلَا أَنْ أُجِيبَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ الْقِيَاسَ ثَبَتَ بِالنَّصِّ أَيْضًا .

(157/171)

وَقَالَ الْإِمَامُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْقَوِيِّ الطُّوفِيُّ الْحَنْبَلِيُّ فِي "كِتَابِ الْإِشَارَاتِ الْإِلَهِيَّةِ إِلَى الْمَبَاحِثِ الْأُصُولِيَّةِ" : لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ ، يُحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِمَا نَصَّهُ لَكَ فِي الْكِتَابِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِمَا أَرَاكَهُ بِوَاسِطَةِ نَظَرِكَ وَاجْتِهَادِكَ فِي أَحْكَامِ الْكِتَابِ وَأَدِلَّتِهِ ، وَفِيهِ عَلَى هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ يَجْتَهِدُ فِيمَا لَا نَصَّ عِنْدَهُ فِيهِ مِنَ الْحَوَادِثِ وَهِيَ مَسْأَلَةُ خِلَافٍ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ .

" حُجَّةُ مَنْ أَجَازَ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ الِاجْتِهَادَ فِي الْأَحْكَامِ مَنْصِبُ كَمَالٍ ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَفُوتَهُ -

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى وُقُوعِهِ مِنْهُ قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَ وَلَوْ سَمِعْتُ شِعْرَهُ قَبْلَ قَتْلِهِ لَمْ أَقْتُلْهُ " ، فِي قَضِيَّتَيْنِ مَشْهُورَتَيْنِ .

حُجَّةُ الْمَانِعِ : وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى (53 : 3 ، 4) ، وَلِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى يَقِينِ الْوَحْيِ ، وَالِاجْتِهَادُ لَا يُفِيدُ الْيَقِينَ لِجَوَازِهِ فِي حَقِّهِ ، وَالْحَالَةُ هَذِهِ كَالتَّيَمُّمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمَاءِ .

" ثُمَّ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ ، وَهُوَ أَنَّ الِاجْتِهَادَ جَائِزٌ لَهُ ، هَلْ يَقَعُ مِنْهُ الْخَطَأُ فِيهِ أَمْ لَا ؟ فِيهِ قَوْلَانِ لِلْأُصُولِيِّينَ أَحَدُهُمَا : لَا ، لِعِصْمَتِهِ ، وَالثَّانِي : نَعَمْ بِشَرْطِ أَلَّا يُقَرَّ عَلَيْهِ

(158/171)

اسْتِدْلَالًا بِنَحْوِ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ (9 : 43) ، وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ (8 : 67) ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَيَتَعَلَّقُ بِهَذَا مَسْأَلَةُ التَّفْوِيضِ ، وَهُوَ أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يُفَوِّضَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى نَبِيٍّ حُكْمَ أُمَّةٍ بِأَنْ يَقُولَ : احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِاجْتِهَادِكَ وَمَا حَكَمْتَ بِهِ فَهُوَ حَقٌّ ، أَوْ وَأَنْتَ لَا تَحْكُمُ إِلَّا بِالْحَقِّ ؟ فِيهِ قَوْلَانِ : أَقْرَبُهُمَا الْجَوَازُ ، وَهُوَ قَوْلُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ ; لِأَنَّهُ مَضْمُونٌ لَهُ إِصَابَةُ الْحَقِّ ، وَكُلُّ مَضْمُونٍ لَهُ ذَلِكَ ، جَازَ لَهُ الْحُكْمُ .

أَوْ يُقَالُ : هَذَا التَّفْوِيضُ لَا مَحْذُورَ فِيهِ ، وَكُلُّ مَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ جَائِزًا انْتَهَى كَلَامُ الطُّوفِيِّ .

أَقُولُ : الْآيَةُ فِي الْحُكْمِ بِكِتَابِ اللهِ لَا فِي الِاجْتِهَادِ ، وَلَكِنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى مَنْعِ الِاجْتِهَادِ ، وَلَا عَلَيْهِ أَيْضًا وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ; لِأَنَّ هَذَا فِي الْقُرْآنِ خَاصَّةً ، وَإِلَّا كَانَ كُلُّ كَلَامِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَحْيًا ، وَقَدْ وَرَدَ أَنَّ الْوَحْيَ كَانَ يَنْقَطِعُ أَيَّامًا مُتَعَدِّدَةً ، وَأَنَّهُ كَانَ يُسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَنْتَظِرُ الْوَحْيَ ، كَمَا كَانَ يُسْأَلُ أَحْيَانًا فَيُجِيبُ مِنْ غَيْرِ انْتِظَارٍ لِلْوَحْيِ .

وَاسْتَغْفِرِ اللهَ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : " وَسَلْهُ أَنْ يَصْفَحَ لَكَ عَنْ عُقُوبَةِ ذَنْبِكَ فِي مُخَاصَمَتِكَ عَنِ الْخَائِنِ " ، وَأَوْرَدَ الرَّازِيُّ فِي الِاسْتِغْفَارِ ثَلَاثَةَ وُجُوهٍ :

(159/171)

---

1 - لَعَلَّهُ مَالَ إِلَى نُصْرَةِ (طُعْمَةَ) لِأَنَّهُ فِي الظَّاهِرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

2 - لَعَلَّهُ هَمَّ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى الْيَهُودِيِّ عَمَلًا بِشَهَادَةِ قَوْمِ طُعْمَةَ الَّتِي لَمْ يُكَذِّبْهَا شَيْءٌ حَتَّى نَزَلَ الْوَحْيُ ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَوْ حَكَمَ لَوَقَعَ قَضَاؤُهُ خَطَأً لِبِنَائِهِ عَلَى كَذِبِ الْقَوْمِ وَزُورِهِمْ ، وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ مِمَّا يَسْتَغْفِرُ مِنْهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالذَّنْبُ فِيهِ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِمْ : حَسَنَاتُ الْأَبْرَارِ سَيِّئَاتُ الْمُقَرَّبِينَ .

3 – يُحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ : وَاسْتَغْفِرِ اللهَ لِأُولَئِكَ الَّذِينَ يَذُبُّونَ عَنْ طُعْمَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُظْهِرُوا بَرَاءَتَهُ ، انْتَهَى مُلَخَّصًا .

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ وَاسْتَغْفِرِ اللهَ مِمَّا يَعْرِضُ لَكَ مِنْ شُئُونِ الْبَشَرِ مِنْ نَحْوِ مَيْلٍ إِلَى مَنْ تَرَاهُ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ ، أَوِ الرُّكُونِ إِلَى مُسْلِمٍ لِأَجْلِ إِسْلَامِهِ تَحْسِينًا لِلظَّنِّ بِهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يُوقِعُ الِاشْتِبَاهَ ، وَتَكُونُ صُورَةُ صَاحِبِهِ صُورَةَ مَنْ أَتَى الذَّنْبَ الَّذِي يُوجِبُ لَهُ الِاسْتِغْفَارَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَعَمِّدًا لِلزَّيْغِ عَنِ الْعَدْلِ ، وَالتَّحَيُّزِ إِلَى الْخَصْمِ ، فَهَذَا مِنْ زِيَادَةِ الْحِرْصِ عَلَى الْحَقِّ ، كَأَنَّ مُجَرَّدَ الِالْتِفَاتِ إِلَى قَوْلِ الْمُخَادِعِ كَافٍ إِلَى وُجُوبِ الِاحْتِرَاسِ مِنْهُ ، وَنَاهِيكَ بِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّشْدِيدِ فِيهِ .

(160/171)

أَقُولُ : ظَاهِرُ الرِّوَايَاتِ أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مَالَ إِلَى تَصْدِيقِ الْمُسْلِمِينَ وَإِدَانَةِ الْيَهُودِيِّ لِمَا كَانَ يَغْلِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ مِنَ الصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ، وَعَلَى الْيَهُودِ مِنَ الْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ ; وَلِذَلِكَ قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ : إِنَّ أُولَئِكَ الْمُسْلِمِينَ ، لَمْ يَكُونُوا إِلَّا مُنَافِقِينَ ; لِأَنَّ مِثْلَ عَمَلِ طُعْمَةَ وَتَأْيِيدِ مَنْ أَيَّدَهُ فِيهِ لَا يَصْدُرُ عَمْدًا إِلَّا مِنْ مُنَافِقٍ ، وَتَبِعَ ذَلِكَ أَنَّهُ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَدَّ لَوْ يَكُونُ الْفَلْجُ بِالْحَقِّ فِي الْخُصُومَةِ لِلْمُسْلِمِينَ

الَّذِين يُرَجَّح صِدْقُهُمْ ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَاعِدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَل انْتِظَارًا لِوَحْيِ اللهِ - تَعَالَى - ، فَعَلَّمَهُ اللهُ - تَعَالَى - بِهَذِهِ الْآيَاتِ وَعَلَّمَنَا أَنَّ الِاعْتِقَادَ الشَّخْصِيَّ ، وَالْمَيْل الْفِطْرِيَّ وَالدِّينِيَّ ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يَظْهَرَ لَهُمَا أَثَرٌ مَا فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ ، وَلَا أَنْ يُسَاعِدَ الْقَاضِي مَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ هُوَ صَاحِبُ الْحَقِّ ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَيْل إِلَى تَأْيِيدِ مَنْ غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ صِدْقُهُ يُفْضِي إِلَى مُسَاعَدَتِهِ فِي الْخُصُومَةِ فَيَكُونُ الْحَاكِمُ خَصِيمًا عَنْهُ لَوْ فَعَل ، وَإِذَا كَانَ طَلَبُ الِانْتِصَارِ لَهُمْ مِنَ الْخَائِنِينَ فِي الْوَاقِعِ وَنَفْسِ الْأَمْرِ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ ، فَقَدْ وَجَبَ الِاسْتِغْفَارُ مِنْ هَذَا الِاجْتِهَادِ وَحُسْنِ الظَّنِّ فَهَذَا أَحْسَنُ مَا

يُوَجَّهُ بِهِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ الرِّوَايَةِ فِي سَبَبِ نُزُول الْآيَاتِ ، وَمَا قَالَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ أَبْلَغُ فِي تَنْزِيهِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِمَّا يَلِيقُ بِهِ ، أَمَّا الْعِصْمَةُ فَلَا يَنْقُضُهَا شَيْءٌ مِمَّا وَرَدَ وَلَا الْأَمْرُ بِالِاسْتِغْفَارِ ؛ لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ مِنَ الْحُكْمِ أَوِ الْعَمَل بِغَيْرِ مَا أَوْحَاهُ اللهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِمْ أَوْ مَا يَرَوْنَ بِاجْتِهَادِهِمْ أَنَّهُ الصَّوَابُ ، وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَحْكُمْ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ قَبْل نُزُول الْآيَاتِ بِشَيْءٍ ، وَلَمْ يَعْمَل بِغَيْرِ مَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ

تَأْيِيدٌ لِلْحَقِّ، وَلَكِنَّهُ أَحْسَنَ الظَّنَّ فِي

أَمْرٍ بَيَّنَ لَهُ عَلَّامُ الْغُيُوبِ حَقِيقَةَ الْوَاقِعِ فِيهِ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ فِي مُعَامَلَةِ ذَوِيهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا، أَيْ: كَانَ شَأْنُهُ ذَلِكَ، وَتَقَدَّمَ شَرْحُ مِثْلِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِرَارًا.

وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ، أَيْ: يَخُونُونَهَا، بَلْ يَتَعَلَّمُونَ وَيَتَكَلَّفُونَ مَا يُخَالِفُ الْفِطْرَةَ مِنَ الْخِيَانَةِ الَّتِي تَعُودُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالضَّرَرِ، قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْخَائِنِينَ يُوجَدُونَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَهَذَا النَّهْيُ لَمْ يَكُنْ مُوَجَّهًا إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَاصَّةً، وَإِنَّمَا هُوَ تَشْرِيعٌ وُجِّهَ إِلَى الْمُكَلَّفِينَ كَافَّةً ;

وَفِي جَعْلِهِ بِصِيغَةِ الْخِطَابِ لَهُ - وَهُوَ أَعْدَلُ النَّاسِ وَأَكْمَلُهُمْ - مُبَالَغَةٌ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ هَذِهِ الْخَلَّةِ الْمَعْهُودَةِ مِنَ الْحُكَّامِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا، أَيْ: مَنِ اعْتَادَ الْخِيَانَةَ وَأَلِفَ الْإِثْمَ فَلَمْ يَعُدْ يَنْفِرُ مِنْهُ، وَلَا يَخَافُ الْعِقَابَ الْإِلَهِيَّ عَلَيْهِ، فَيُرَاقِبُهُ فِيهِ، وَإِنَّمَا يُحِبُّ اللَّهُ أَهْلَ الْأَمَانَةِ وَالِاسْتِقَامَةِ.

يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ ، أَيْ : إِنَّ شَأْنَ هَؤُلَاءِ الْخَوَّانِينَ الرَّاسِخِينَ فِي الْإِثْمِ أَنَّهُمْ يَسْتَتِرُونَ مِنَ النَّاسِ عِنْدَ ارْتِكَابِ خِيَانَتِهِمْ وَاجْتِرَاحِهِمُ الْإِثْمَ ; لِأَنَّهُمْ يَخَافُونَ ضُرَّهُمْ ، وَلَا يَسْتَتِرُونَ مِنَ اللهِ - تَعَالَى - بِتَرْكِهِ لِأَنَّهُمْ لَا إِيمَانَ لَهُمْ ، إِذِ الْإِيمَانُ يَمْنَعُ مِنَ الْإِصْرَارِ وَالتَّكْرَارِ ، وَلَا تَقَعُ الْخِيَانَةُ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا عَنْ غَفْلَةٍ أَوْ جَهَالَةٍ عَارِضَةٍ لَا تَدُومُ وَلَا تَتَكَرَّرُ حَتَّى تُحِيطَ بِصَاحِبِهَا خَطِيئَتُهُ ، عَلَى أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الِاسْتِخْفَاءُ مِنْهُ - تَعَالَى - فَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ - تَعَالَى - يَرَاهُ وَرَاءَ الْأَسْتَارِ فِي حَنَادِسِ الظُّلُمَاتِ وَهُوَ الْمُؤْمِنُ الصَّادِقُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَتْرُكَ الذَّنْبَ وَالْخِيَانَةَ حَيَاءً مِنْهُ - تَعَالَى - أَوْ خَوْفًا مِنْ عِقَابِهِ ، وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ، أَيْ : وَهُوَ - تَعَالَى - شَاهِدُهُمْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي يُدَبِّرُونَ فِيهِ مِنَ اللَّيْلِ ، مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ، لِأَجْلِ تَبْرِئَةِ أَنْفُسِهِمْ وَرَمْيِ غَيْرِهِمْ بِخِيَانَتِهِمْ وَجَرِيمَتِهِمْ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا لَا يَفُوتُهُ شَيْءٌ مِنْهُ ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى نَجَاتِهِمْ مِنْ عِقَابِهِ .

(164/171)

هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا هَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِينَ أَرَادُوا مُسَاعَدَةَ بَنِي أُبَيْرِقٍ عَلَى الْيَهُودِيِّ جَمَاعَةٌ ، وَأَنَّ النَّهْيَ عَنِ الْجِدَالِ عَنْهُمْ مُوَجَّهٌ إِلَى هَؤُلَاءِ وَحْدَهُمْ

وَإِنْ بُدِئَ بِخِطَابِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَحْدَهُ ، أَيْ : هَا أَنْتُمْ يَا هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ وَحَاوَلْتُمْ تَبْرِئَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ، يَوْمَ يَكُونُ الْخَصْمُ وَالْحَاكِمُ هُوَ اللهُ الْمُحِيطُ عِلْمُهُ بِأَعْمَالِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ وَأَحْوَالِ الْخَلْقِ كَافَّةً ؟ أَيْ : لَا يُمْكِنُ أَنْ يُجَادِلَ هُنَالِكَ أَحَدٌ عَنْهُمْ ، وَلَا أَنْ يَكُونَ وَكِيلًا بِالْخُصُومَةِ لَهُمْ ، فَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُرَاقِبُوا اللهَ – تَعَالَى – فِي مِثْلِ ذَلِكَ ، وَلَا يَحْسَبُوا أَنَّ مَنْ أَمْكَنَهُ أَنْ يَنَالَ الْفَلْجَ بِالْحُكْمِ لَهُ مِنْ قُضَاةِ الدُّنْيَا بِغَيْرِ حَقٍّ ، يُمْكِنُهُ كَذَلِكَ أَنْ يَظْفَرَ فِي الْآخِرَةِ ،

يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ

(82 : 19) ، الَّذِي يُحَاسِبُ عَلَى الذَّرَّةِ وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ (21 : 47) ، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ فِي الدُّنْيَا لَا يُجِيزُ لِلْمَحْكُومِ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ حُكْمٌ لَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 326.316 ﴾

(165/171)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ هَاأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾

فالذي جادل عن ابن ايبرق كان يريد أن يبرئ ساحته أمام الناس ويدين اليهودي ، وفي أنه قد جادل أمام بشر عن بشر ، فهل تنتهي المسألة بهذا اليسر ؟ لا ؛ لأن الدنيا ليست دار جزاء . وهب أنه أفلت من العقوبة البشرية ، أيفلت من عقوبة الله في الآخرة ؟ لا ، إذن فالذي يجادل يريد أن يعمى على قضاء الأرض ، ولن يستطيع أن يعمى على قضاء الحق ، ولم يجد من يجادل عن مثل هذا الخطأ يوم القيامة . وليس هذا فقط ، ولكن الحق يذيل الآية : ﴿ أَمْ مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴾ أي فمن إذن يستطيع أن يكون وكيلاً عن هؤلاء يوم القيامة ؟ . ونعرف أن الوكيل هو الشخص اللبق الذي يختاره بعض الناس ليكون قادراً على إقناع من أمامه . فمن يستطيع أن يقوم بذلك العمل أمام الله ؟ لا أحد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2613 ﴾

(166/171)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

" هَا " للتَّنبِيه في " أَنْتُم " ، و" هؤلاءِ " : مُبْتَدأ وخَبَر " جَادَلْتُم " جُمْلَة مبينة لِوُقُوع " أولاء "

خبراً ؛ كما تَقُولِ لبعضِ الأسْخِيَاءِ : أنْتَ حَاتِمٌ تجود بمَالِك ، وتُؤثِر على نَفْسك ، ويجُوز أن يكون " أولاء " اسماً مَوْصُولاً ، بمعنى : الَّذِين ، و " جادلْتُم " صلة وتقدَّم الكَلاَم على نَحْو ﴿ هَا أنْتُم هؤلاءِ ﴾ ، والجِدَال في اللُّغَة [عبارة] عَنْ شِدَّة المخَاصَمَةِ من الجَدَل وهو شدة الفتل ، وجَدْل الحَبْل : شدَّة فتله ، ورَجُل مَجْدُول كأنه فُتل ، والأجْدَل : الصَّقر ؛ لأنَّه [من] أشَدِ الطُّيُور قُوَّة ؛ هذا قَوْل الزَّجَّاج ، والمَعْنَى : أن كل واحِدٍ [من الخَصْمَيْن] يريد فَتْل خَصْمه عن مَذْهَبه ، وصَرْفَه عن رأيه بطَرِيق الحجاج ، وقيل : الجِدَال من الجدَالَةِ ، وهذا خِطَاب مع قَوْم من المُؤمنين ، كانوا يذبُّون عن طعمة وعن قوْمِهِ : بسبب أنهم كَانُوا في الظَّاهِرِ مسلمين ، والمعنى : هَبُوا أنَّكم خَاصَمتُم عن طعمة وقوْمِهِ في الدُّنْيَا ، فمن يُخَاصِم عَنْهم في الآخِرة إذَا أخَذَهم الله بعَذَابه .

وقرأ أبيّ بن كَعْب ، وعَبْد الله بن مَسْعُود : " وجَادَلْتُم عَنْه " يعني : طعمة .

وقوله : ﴿ فَمَن يُجَادِلُ اللهَ عَنْهُمْ يَوْمَ القيامة ﴾ : استفهام تَوْبِيخٍ وتَقْرِيعٍ ، و " من " استِفْهَامِيَّة في محلِّ رفع بالابتداء ، و " يُجَادِلُ " : خبره ، وقوله : ﴿ أَمْ مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ﴾ أم : مُنقَطِعَة وليست بعاطِفَة ، وظاهِر عِبَارَة مَكّي : أنها عاطفة ، فإنَّه قال : و " أمَّنْ يكُونُ " مثلها [عطف عليها ، أي : مثل " مَنْ " في قوله : " فَمَنْ يُجَادِلُ " وهو في محَلّ نظرٍ ؛ لأن في المنقطعة خِلافاً ، هل تُسمَّى عاطِفَة أم لا] ، والوكيل الكفيل الذي وُكِّلَ إليه الأمْرُ في

الحفظ والحماية و" على " هنا بمعنى اللام انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 10.9 ﴾ .

(167/171)

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (110) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما نهى عن نصرة الخائن وحذر منها ، ندب إلى التوبة من كل سوء فقال - عاطفاً على ما تقديره : فمن يصر على مثل هذه المجادلة يجد الله عليماً حكيماً - : ﴿ من يعمل سوءاً ﴾ أي قبيحاً متعدياً يسوء غيره شرعاً ، عمداً - كما فعل طعمة - أو غير عمد ﴿ أو يظلم نفسه ﴾ بما لا يتعداه إلى غيره شركاً كان أو غيره ، أو بالرضى لها بما غيره أعلى منه ، ولم يسمه بالسوء لأنه لا يقصد نفسه بما يضرها في الحاضر ﴿ ثم يستغفر الله ﴾ أي يطلب من الملك الأعظم غفرانه بالتوبة بشروطها ﴿ يجد الله ﴾ أي الجامع لكل كمال ﴿ غفوراً ﴾ أي ممحيّاً للزلات ﴿ رحيماً ﴾ أي مبالغاً في إكرام من يقبل إليه " من تقرب مني شبراً تقربت

منه ذراعاً ، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة " روى إسحاق بن راهويه عن عمر رضي الله تعالى عنه وأبو يعلى الموصلي عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه أن هذه الآية نسخت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ [النساء : 123] وأنها نزلت بعدها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 315 ﴾

(168/171)

فصل

قال الفخر :

والمراد بالسوء القبيح الذي يسوء به غيره كما فعل طعمة من سرقة الدرع ومن رمي اليهودي بالسرقة والمراد بظلم النفس ما يختص به الإنسان كالحلف الكاذب ، وإنما خص ما يتعدى إلى الغير باسم السوء لأن ذلك يكون في الأكثر إيصالاً للضرر إلى الغير ، والضرر سوء حاضر ، فأما الذنب الذي يخص الإنسان فذلك في الأكثر لا يكون ضرراً حاضراً لأن الإنسان لا يوصل الضرر إلى نفسه .

واعلم أن هذه الآية دالة على حكمين :

الأول : أن التوبة مقبولة عن جميع الذنوب سواء كانت كفراً أو قتلاً ، عمداً أو غصباً للأموال

لأن قوله ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ عم الكل الثاني : أن ظاهر الآية يقتضي أن مجرد الاستغفار كاف ، وقال بعضهم : أنه مقيد بالتوبة لأنه لا ينفع الاستغفار مع الإصرار ، وقوله ﴿ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ معناه غفوراً رحيماً له ، وحذف هذا القيد لدلالة الكلام عليه ، فإنه لا معنى للترغيب في الاستغفار إلا إذا كان المراد ذلك . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب جـ 11 صـ 30 . 31 ﴾

وقال القرطبى :

قال ابن عباس : عرض الله التوبة على بني أُبَيْرِق بهذه الآية ، أي ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سوءا ﴾ بأن يسرق ﴿ أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ بأن يشرك ﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ يعني بالتوبة ، فإن الاستغفار باللسان من غير توبة لا ينفع ، وقد بيّناه في "آل عمران" وقال الضحاك : نزلت الآية في شأن وحشي قاتِل حمزة أشرك بالله وقتل حمزة ، ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : إني لنادِم فهل لي من توبة ؟ فنزل : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سوءا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ الآية .

وقيل : المراد بهذه الآية العموم والشمول لجميع الخلق .

(169/171)

وروى سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود وعلقمة قالا : قال عبد الله بن مسعود من قرأ هاتين الآيتين من سورة "النساء" ثم استغفر غفر له : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سواءا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظلموا أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فاستغفروا الله واستغفر لَهُمُ الرسول لَوَجَدُواْ اللهَ تَوَّاباً رَّحِيماً ﴾ .

وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال : كنت إذا سمعت حديثاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعني الله به ما شاء ، وإذا سمعته من غيره حلفته ، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر : قال : ما من عبد يذنب ذنباً ثم يتوضأ ويصلي ركعتين ويستغفر الله إلا غَفَر له ، ثم تلا هذه الآية ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سواءا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 380 ﴾ .

وقال أبو حيان :

﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ الظاهر أنهما غير أنّ عمل السوء القبيح الذي يسوء غيره ، كما فعل طعمة بقتادة واليهودي .

وظلم النفس ما يختص به كالحلف الكاذب .

وقيل : ومن يعمل سوءاً من ذنب دون الشرك ، أو يظلم نفسه بالشرك انتهى .

وقيل : السوء الذنب الصغير ، وظلم النفس الذنب الكبير .

وقال أبو عبد الله الرازي : وخص ما يبدي إلى الغير باسم السوء ، لأن ذلك يكون في الأكثر

لا يكون ضرراً حاضراً ، لأنّ الإنسان لا يوصل الضرر إلى نفسه .

وقيل : السوء هنا السرقة .

وقيل : الشرك .

وقيل : كل ما يأثم به .

وقيل : ظلم النفس هنا رمي البريء بالتهمة .

وقيل : ما دون الشرك من المعاصي .

وقال ابن عطية : هما بمعنى واحد تكرر باختلاف لفظ مبالغة .

والظاهر تعليق الغفران والرحمة للعاصي على مجرد الاستغفار وأنه كاف ، وهذا مقيد بمشيئة الله عند أهل السنة .

(170/171)

وشرط بعضهم مع الاستغفار التوبة ، وخص بعضهم ذلك بأنْ تكون المعصية مما بين العبد وبين ربه ، دون ما بينه وبين العبيد .

وقيل : الاستغفار التوبة .

وفي لفظة : يجد الله غفوراً رحيماً ، مبالغة في الغفران .

كأنّ المغفرة والرحمة معدّان لطالبهما ، مهيآن له متى طلبهما وجدهما .

وهذه الآية فيها لطف عظيم ووعد كريم للعصاة إذا استغفروا الله ، وفيها تطلب توبة بني أبيرق والذابين عنهم واستدعاؤهم لها .

وعن ابن مسعود : أنها من أرجى الآيات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 361.360 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً ﴾ أي شيئاً يسوء به غيره كما فعل بشير برفاعة أو طعمة باليهودي ﴿ أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ بما يختص به كالإنكار ، وقيل : السوء ما دون الشرك ، والظلم الشرك ، وقيل : السوء الصغيرة والظلم الكبيرة .

﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ الله ﴾ بالتوبة الصادقة ولو قبل الموت بيسير ﴿ يَجِدِ الله غَفُوراً ﴾ لما استغفره منه كائناً ما كان ﴿ رَّحِيماً ﴾ متفضلاً عليه ، وفيه حث لمن فيهم نزلت الآية من المذنبين على التوبة والاستغفار ، قيل : وتخويف لمن لم يستغفر لوم يتب بحسب المفهوم فإنه يفيد أن لم يستغفر حرم من رحمته تعالى وابتلي بغضبه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 142 ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾

اعتراض بتذييل بين جملة ﴿ هَأَنتم هَؤلاء جادلتم عنهم ﴾ وبين جملة : ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمَّت طائفة منهم أن يُضلّوك ﴾ [النساء : 109 113] .

وعَمل السوء هو العصيان ومخالفة ما أمر به الشرع ونهى عنه .

وظلم النفس شاع إطلاقه في القرآن على الشرك والكفر ، وأطلق أيضاً على ارتكاب المعاصي .

وأحسنُ ما قيل في تفسير هذه الآية : أنّ عمل السوء أريد به عمل السوء مع الناس ، وهو الاعتداء على حقوقهم ، وأنّ ظلم النفس هو المعاصي الراجعة إلى مخالفة المرء في أحواله الخاصّة ما أمر به أو نُهي عنه .

(171/171)

والمراد بالاستغفار التوبة وطلب العفو من اللَّهِ عمّا مضى من الذنوب قبل التوبة ، ومعنى ﴿ يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ يتحقّق ذلك ، فاستعير فعل ﴿ يجد ﴾ للتحقّق لأنّ فعل وَجد حقيقته الظَفَر بالشيء ومشاهدته ، فأطلق على تحقيق العفو والمغفرة على وجه الاستعارة .

ومعنى ﴿ غفوراً رحيماً ﴾ شديد الغفران وشديد الرحمة وذلك كناية عن العموم

والتعجيل ، فيصير المعنى يجد الله غافراً له راحماً له ، لأنّه عامّ المغفرة والرحمةِ فلا يخرج منها أحد استغفره وتاب إليه ، ولا يتخلّف عنه شمول مغفرته ورحمته زَمناً ، فكانت صيغة ﴿ غفوراً رحيماً ﴾ مع ﴿ يجد ﴾ دَالّةً على القبول من كلّ تائب بفضل الله.

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 250 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (110) ﴾

" ثم " : حرفٌ يدل على التراخي ؛ أي يزجون عمرهم في البطالات والمخالفات ثم في آخر أعمارهم يستغفرون الله .

وقوله : ﴿ يَجِدِ اللَّهَ ﴾ : الوجود غاية الحديث ، والعاصي لا يطلب غير الغفران ، ولكن الله – سبحانه يوصله إلى النهاية بفضله – إذا شاء ، فسُنَّتُه تحقيق ما فوق المأمول لمن رجاه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 361 ﴾

(172/171)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾

وسبحانه وتعالى حينما خلق الخلق جعلهم أهل أغيار ؛ لذلك لم يشأ أن يُخرج مذنباً بذنب عن دائرة قدرته ورحمته ، بل إنه - سبحانه - شرع التوبة للمذنب حماية للمجتمع من استشراء شره . فلو خرج كل من ارتكب ذنباً من رحمة الله ، فسوف يعاني المجتمع من شرور مثل هذا الإنسان ، ويصبح كل عمله نقمة مستطيرة الشر على المجتمع . إذن فالتوبة من الله ، مشروعية وقبولاً ، إنما هي حماية للبشر من شراسة من يصنع أول ذنب . وهكذا جاءت التوبة لتحمي الناس من شراسة أهل المعصية الذين بدأوا بمعصية واحدة .

إن الذين وقفوا في محاولة تبرئة " ابن أبيرق " انقسموا إلى قسمين : قسم في باله أن يبرئ " ابن أبيرق " ، وقسم في باله ألا يفضح مسلماً . وكل من القسمين قد أذنب . ولكن هل يخرجهم هذا الذنب من رحمة الله ؟ . لا ، فسبحانه يقول : ﴿ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ والحق يعفو عن تلك المسألة . إن القسمين جميعا أصبحوا مطالبين بعمل طيب بعد أن أوضح لهم الرسول ، وفهموا مراد الحق . وسبحانه يبقيهم في الصف الإيماني ، وقد حكم رسول الله على " ابن أبيرق " لصالح اليهودي ، وبعد ذلك ارتد " ابن أبيرق " ، وذهب إلى مكة مصاحباً لعادة الخيانة ، فنقب حائطا على رجل ليسرق متاعه فوقع الحائط عليه فمات .

والحق سبحانه يضع المعايير ، فمن يرتكب ذنباً أو يظلم نفسه بخطيئة ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً . ونلاحظ أن بعض السطحيين لا يفهمون جيداً قول الحق : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ فيتساءلون : أليس الذي ارتكب العمل السيئ قد ظلم نفسه ؟

(173/171)

ونقول : إن دقة القرآن توضح لنا المعنى ؛ فمعنى عمل سوءًا أضرّ بهذا العمل آخرين ، إنّه غير الذي ارتكب شيئاً يضرّ به نفسه فقط ؛ فالذي سرق أو قتل أو اعتدى على آخر قذفاً أو ضرباً أو إهانة ، مثل هذه الأعمال هي ارتكاب للسوء ؛ فالسوء هو عمل يكرهه الناس ، ويقال : فلان رجل سوء ، أي يلقى الناس بما يكرهون .

لكن الذي يشرب الخمر قد يكون في عزلة عن الناس لم يرتكب إساءة إلى أحد ، لكنه ظلم نفسه ؛ لأن الإنسان المسلم مطلوب منه الولاية على نفسه أيضاً ، والمنهج يحمي المسلم حتى من نفسه ، ويحمي النفس من صاحبها ، بدليل أننا نأخذ من يقتل غيره بالعقوبة ، وكذلك يحرم الله من الجنة من قتل نفسه انتحاراً .

وهكذا نرى حماية المنهج للإنسان وكيف تحيطه من كل الجهات ؛ لأن الإنسان فرد من كون

الله ، والحق يطلب من كل فرد أن يحمي نفسه . فإن صنع سوءا أي أضر بغيره ، فهذا اسمه "سوء " .

أما حين يصنع فعلاً يضر نفسه فهذا ظلم النفس :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

[سورة آل عمران : 135]

وهل فعل الفاحشة مخالف لظلم النفس ؟ . إنه إساءة لغيره أيضا ، لكن ظلم النفس هو الفعل الذي يسيء إلى النفس وحدها . أو أن الإنسان يصنع سيئة ويمتع نفسه بها لحظة من اللحظات ولا يستحضر عقوبتها الشديدة في الآخرة . وقد تجد إنساناً يرتكب المعصية ليحقق لغيره متعة ، مثال ذلك شاهد الزور الذي يعطي حق إنسان لإنسان آخر ولم يأخذ شيئاً لنفسه ، بل باع دينه بدنيا غيره ، وينطبق عليه قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " بادروا بالأعمال ستكون فتنة كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويُمسي كافرا ، أو يمسي مؤمنا ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض الدنيا " .

﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ والله غفور ورحيم أزلاً ودائماً ، والعبد التائب يرى مغفرة الله ورحمته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2614.2615 ﴾

(175/171)

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (111) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما ندب إلى التوبة ورغب فيها ، بين أن ضرر إثمه لا يتعدى نفسه ، حثاً على التوبة وتهييجاً إليها لما جبل عليه كل أحد من محبة نفع نفسه ودفع الضر عنها فقال : ﴿ ومن يكسب إثماً ﴾ أي إثم كان ﴿ فإنما يكسبه على نفسه ﴾ لأن وباله راجع عليه إذ الله له بالمرصاد ، فهو مجازيه على ذلك لا محالة غير حامل لشيء من إثمه على غيره كما أنه غير حامل لشيء من إثم غيره عليه ، والكسب : فعل ما يجر نفعاً أو يدفع ضراً .

ولما كان هذا لا يكون إلا مع العلم والحكمة قال تعالى : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي له كمال

الإحاطة أزلاً وأبداً ﴿ عليماً ﴾ أي بالغ العلم بدقيق ذلك وجليله ، فلا يترك شيئاً منه ﴿ حكيماً ﴾ فلا يجازيه إلا بمقدار ذنبه ، وإذا أراد شيئاً وضعه في أحكم مواضعه فلا يمكن غيره شيء من نقضه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 315.316 ﴾

فصل

قال الفخر :

الكسب عبارة عما يفيد جر منفعة أو دفع مضرة ، ولذلك لم يجز وصف الباري تعالى بذلك والمقصود منه ترغيب العاصي في الاستغفار كأنه تعالى يقول : الذنب الذي أتيت به ما عادت مضرته إلي فإنني منزّه عن النفع والضرر ، ولا تيأس من قبول التوبة والاستغفار ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً ﴾ بما في قلبه عند إقدامه على التوبة ﴿ حَكِيماً ﴾ تقتضي حكمته ورحمته أن يتجاوز عن التائب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 31 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً ﴾ أي ذنباً ﴿ فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ على نَفْسِهِ ﴾ أي عاقبته عائدة عليه .

والكسب ما يجرّ به الإنسان إلى نفسه نفعاً أو يدفع عنه به ضررا ؛ ولهذا لا يسمى فعل الرب تعالى كسباً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 380 ﴾ .

وقال أبو حيان :

﴿ ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه وكان الله عليماً حكيماً ﴾ الإثم: جامع للسوء وظلم النفس السابقين والمعنى: أنّ وبال ذلك لاحق له لا يتعدّاه إلى غيره، وهو إشارة إلى الجزاء اللاحق له في الآخرة.

(176/171)

وختمها بصفة العلم، لأنه يعلم جميع ما يكسب، لا يغيب عنه شيء من ذلك.

ثم بصفة الحكمة لأنه واضع الأشياء مواضعها فيجازى على ذلك الإثم بما تقتضيه حكمته.

فالصفتان أشارتا إلى علمه بذلك الإثم، وإلى ما يستحق عليه فاعله.

وفي لفظة: على، دلالة استعلاء الإثم عليه، واستيلائه وقهره له. انتهى انتهى. اهـ

﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 361 ﴾

وقال الآلوسى:

﴿ وَمَن يَكْسِبْ ﴾ أي يفعل ﴿ إِثماً ﴾ ذنباً من الذنوب ﴿ فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ على نَفْسِهِ ﴾ بحيث لا يتعدى ضرره إلى غيرها فليحترز عن تعريضها للعقاب والوبال ﴿ وَكَانَ الله عَلِيماً ﴾ بكل شيء ومنه الكسب ﴿ حَكِيماً ﴾ في كل ما قدر وقضى، ومن ذلك لا

تحمل وازرة وزر أخرى ، وقيل : ﴿ عَلِيماً ﴾ بالسارق ﴿ حَكِيماً ﴾ في إيجاب القطع عليه ، والأولى أولى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 142 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (111) ﴾

الحَقُّ غنيٌّ عن طاعة المطيعين ، وزلة العاصين ، فمن أطاع فحظَّه حَصَّلَ ، ومن عصى فحظه أخذ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 361 ﴾

(177/171)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾

ويورد الحق كلمة "كسب" عندما يتناول أمراً خَيّرًا فعله الإنسان ، ويصف ارتكاب الفعل السيئ بـ "اكتسب" ، لماذا ؟ لأن فعل الخير عملية فطرية في الإنسان لا يستحيي منه ، لكن الشر دائماً هو عملية يستحيي منها الإنسان ؛ لذلك يحب أن يقوم بها في خفية ،

وتحتاج إلى افتعال من الإنسان .

ولنضرب هذا المثل للإيضاح – ولله المثل الأعلى – نحن نجد الرجل ينظر إلى وسامة زوجته بكل ملكاته ، لكنه لو نظر إلى واحدة أخرى من غير محارمه فهو يقوم بعملية لخداع ملكات النفس حتى يتلصص ليرى هذه المرأة . ويحاول التحايل والافتعال ليتلصص على ما ليس له . ولذلك يقال عن الحلال : إنه "كسب " ويقال عن الحرام : إنه " اكتساب " . .

فإذا ما جاء القرآن للسيئة وقال "كسب سيئة " فهذا أمر يستحق الالتفات ، فالإنسان قد يعمل السيئة ويندم عليها بمجرد الانتهاء منها إن كان من أهل الخير ، ونجده يوبخ نفسه ويلومها ويعزم على ألا يعود إليها . لكن لو ارتكب واحد سيئة وسعد بذلك وكأنها حققت له كسباً ويفخر بها متناسياً الخطر الجسيم الذي سوف يواجهه يوم القيامة والمصير الأسود ، وهو حين يفخر بالمعصية ففي ذلك إعلان عن فساد الفطرة ، وسيادة الفجور في أعماقه ، وهو يختلف عن ذلك الذي تقع عليه المعصية ولحظة ما يتذكرها يقشعر بدنه ويستغفر الله .

(178/171)

﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ فإياك أيها الإنسان أن تظن أنك حين تظلم أحداً بعمل سوء قد كسبت الدنيا ؛ فوالله لو علم الظالم ماذا أعد الله للمظلوم لضن على عدوه أن يظلمه . وأضرب هذا المثل للإيضاح – ولله المثل الأعلى دائماً – هب أن رجلاً له ولدان . وجاء ولد منهما وضرب أخاه أو خطف منه شيئًا يملكه ، ورأى الأب هذا الحادث ، فأين يكون قلب الأب ومع من يكون ؟

إن الأب يقف مع المظلوم ، ويحاول أن يرضيه ، فإن كان الأخ الظالم قد أخذ منه شيئاً يساوي عشرة قروش ، فالأب يعوض الابن المظلوم بشيء يساوي مائة قرش . ويعيش الظالم في حسرة ، ولو علم أن والده سيكرم أخاه المظلوم لما ظلمه أبداً . إذن فالظلم قمة من قمم الغباء .

ومن ضمن المفارقات التي تروى مفارقة تقول : إن كنت ولا بد مغتاباً فاغتب أبويك . ولا بد أن يقول السامع لذلك : وكيف أغتاب أبي وأمي ؟ فيقول صاحب المفارقة : إن والديك أولى بحسناتك ، فبدلاً من أن تعطي حسناتك لعدوك ، ابحث عمن تحبهم وأعطهم حسناتك . وحيثية ذلك هي : لا تكن أيها المغتاب أحمق لأنك لا تغتاب إلا عن عداوة ، وكيف تعطي لعدوك حسناتك وهي نتيجة أعمالك ؟

ونعرف ما فعله سيدنا الحسن البصري ، عندما بلغه أن واحداً قد اغتابه .

فأرسل إلى المغتاب طبقاً من البلح الرطب مع رسول ، وقال للرسول : اذهب بهذا الطبق

إلى فلان وقل له : بلغ سيدي أنك اغتبته بالأمس فأهديت له حسنا تك ، وحسنا تك بلاشك أثمن من هذا الرطب . وفي هذا إيضاح كاف لذم الغيبة .

(179/171)

﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ ونعلم أنه إذا جاءت أي صفة من صفات الحق داخلة في صورة كينونة أي مسبوقة بـ "كان" فإياكم أن تأخذوا "كان" على أنها وصف لما حدث في زمن ماض ، ولكن لنقل "كان ومازال" .

لماذا ؟ لأن الله كان أزلاً ، فهو غفور رحيم قبل أن يوجد مغفور له أو مرحوم ؛ فالله ليس من اهل الأغيار ، والصفات ثابتة له ؛ لأن الزمن في الأحداث يتغير بالنسبة للأغيار فقط ، وعلى سبيل المثال نجد الواحد من البشر صحيحاً في زمن ومريضاً في زمن آخر .

ولذلك لا يخرج الزمن المستقبل عن الزمن الماضي إلا أصحاب الأغيار . وكذلك لا يخرج الزمن المستقبل عن الزمن الحاضر إلا في أصحاب الأغيار . ومادام الله هو الذي يغير ولا يتغير فلن يغيره زمن ما ، بل كان في الأزل غفوراً رحيما ، ولايزال أيضاً غفوراً رحيماً .

وكذلك كان علم الله أزلياً وحكمته لا حدود لها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2618.2616 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (112) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما ذكر ما يخص الإنسان من إثمه أتبعه ما يعديه إلى غيره فقال : ﴿ ومن يكسب خطيئة ﴾ أي ذنباً غير متعمد له ﴿ أو إثماً ﴾ أي ذنباً تعمده .

ولما كان البهتان شديداً جداً قلَّ من يجترىء عليه ، أشار إليه بأداة التراخي فقال : ﴿ ثم يرم به بريئاً ﴾ أي ينسبه إلى من لم يعمله - كما فعل طعمة باليهودي ، وابن أبي بالصديقة رضي الله تعالى عنها .

وعظم جرم فاعل ذلك بصيغة الافتعال في قوله : ﴿ فقد احتمل ﴾ وبقوله : ﴿ بهتاناً ﴾ أي خطر كذب يبهت المرمى به لعظمه ، وكأنه إشارة إلى ما يلحق الرامي في الدنيا من الذم ﴿ وإثماً ﴾ أي ذنباً كبيراً ﴿ مبيناً ﴾ يعاقب به في الآخرة ، وإنما كان مبيناً لمعرفته بخيانة نفسه وبراءة المرمى به ، ولأن الله سبحانه وتعالى أجرى عادته الجميلة أن يظهر براءة

المقذوف به يوماً ما بطريق من الطرق ولو لبعض الناس . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 316 ﴾

فصل

قال الفخر :

ذكروا في الخطيئة والإثم وجوهاً :

الأول : أن الخطيئة هي الصغيرة ، والإثم هو الكبيرة وثانيها : الخطيئة هي الذنب القاصر على فاعلها ، والإثم هو الذنب المتعدي إلى الغير كالظلم والقتل .

وثالثها : الخطيئة ما لا ينبغي فعله سواء كان بالعمد أو بالخطأ ، والإثم ما يحصل بسبب العمد ، والدليل عليه ما قبل هذه الآية وهو قوله ﴿ وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ على نَفْسِهِ ﴾ [النساء : 111] فبيّن أن الإثم ما يكون سبباً لاستحقاق العقوبة .

وأما قوله ﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً ﴾ فالضمير في ﴿ بِهِ ﴾ إلى ماذا يعود ؟ فيه وجوه : الأول : ثم يرم بأحد هذين المذكورين .

الثاني : أن يكون عائداً إلى الإثم وحده لأنه هو الأقرب كما عاد إلى التجارة في قوله ﴿ وَإِذَا رَأَوْاْ تجارة أَوْ لَهْواً انفضوا إِلَيْهَا ﴾

الثالث : أن يكون عائداً إلى الكسب ، والتقدير : يرم بكسبه بريئاً ، فدل يكسب على الكسب .

الرابع : أن يكون الضمير راجعاً إلى معنى الخطيئة فكأنه قال : ومن يكسب ذنباً ثم يرم به بريئاً .

وأما قوله ﴿ فَقَدِ احتمل بهتانا ﴾ فالبهتان أن ترمي أخاك بأمر منكر وهو برىء منه .

(181/171)

واعلم أن صاحب البهتان مذموم في الدنيا أشد الذم ، ومعاقب في الآخرة أشد العقاب ، فقوله ﴿ فَقَدِ احتمل بهتانا ﴾ إشارة إلى ما يلحقه من الذم العظيم في الدنيا ، وقوله ﴿ وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ إشارة إلى ما يلحقه من العقاب العظيم في الآخرة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 31 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خطيئة أَوْ إِثْماً ﴾ قيل : هما بمعنى واحد كرر لاختلاف اللفظ تأكيداً .

وقال الطبري : إنما فرق بين الخطيئة والإثم أن الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد ، والإثم لا يكون إلا عن عمد .

وقيل : الخطيئة ما لم تتعمده (خاصة) كالقتل بالخطأ .

وقيل : الخطيئة الصغيرة ، والإثم الكبيرة ، وهذه الآية لفظها عام يندرج تحته أهل النازلة وغيرهم .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً ﴾ قد تقدّم اسم البريء في البقرة .

والهاء في "به" للإثم أو للخطيئة .

لأن معناها الإثم ، أولهما جميعاً .

وقيل : ترجع إلى الكسب .

﴿ فَقَدِ احتمل بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ تشبيه ؛ إذ الذنوب ثِقل ووِزر فهي كالمحمولات .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾ [العنكبوت : 13] .

والبُهتان من البَهْت ، وهو أن تستقبل أخاك بأن تقذفه بذنب وهو منه بريء .

وروى مسلم عن أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " "أتدرون ما الغِيبة" ؟

قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : "ذِكْرُك أخاك بما يكره" .

قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته" " وهذا نَصٌّ ؛ فرمي البريء بهت له .

يقال : بَهَتَه بَهْتاً وبَهَتاً وبُهْتَاناً إذا قال عليه ما لم يفعله .

وهو بَهّات والمقول له مَبْهُوت .

ويقال : بهِت الرجل (بالكسر) إذا دُهِش وتحيّر .

وبَهُت (بالضم) مثله ، وأفصح منهما بُهِت ، كما قال الله تعالى : ﴿ فَبُهِتَ الذي كَفَرَ ﴾ [البقرة : 258] لأنه يقال : رجل مبهوت ولا يقال : باهِت ولا بَهِيت ، قاله الكسائي . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 380 . 381 ﴾ .

وقال ابن الجوزى :

قوله تعالى : ﴿ ومن يكسب خطيئةً أو إِثماً ﴾ جمهور العلماء على أنها نزلت متعلقة بقصة طُعمة بن أبيرق .

وقد روى الضحاك عن ابن عباس أنها نزلت في عبد الله ابن أبيِّ بن سلول إِذ رمى عائشة عليها السلام بالإِفك .

وفي قوله : ﴿ خطيئةً أو إِثماً ﴾ أربعة أقوال .

أحدها : أن "الخطيئة" يمين السارق الكاذبة ، و"الإِثم" : سرقته الدرع ، ورميه اليهودي ، قاله ابن السائب .

والثاني : أن "الخطيئة" ما يتعلق به من الذنب ، و"الإِثم" : قذفه البريء ، قاله مقاتل .

والثالث : أن "الخطيئة" قد تقع عن عمد ، وقد تقع عن خطأ ، و"الإِثم" : يختصّ العمد .

قاله ابن جرير، وأبو سليمان الدمشقي.

وذكر الزجاج أن الخطيئة نحو قتل الخطأ الذي يرتفع فيه الإِثم.

والرابع: أنه لمّا سمى الله عز وجل بعض المعاصي خطيئة، وبعضها إِثماً، أعلم أن من كسب ما يقع عليه أحد هذين الاسمين، ثم قذف به بريئاً، فقد احتمل بهتاناً، ذكره الزجاج أيضاً فأما قوله:

﴿ ثم يرم به بريئاً ﴾ أي: يقذفُ بما جناه بريئاً منه.

فإن قيل: الخطيئة والإِثم اثنان، فكيف قال: به، فعنه أربعة أجوبة.

أحدها: أنه أراد: ثم يرم بهما، فاكتفى بإعادة الذكر على الإِثم من إِعادته على الخطيئة، كقوله: ﴿ انفضّوا إِليها ﴾ فخصّ التجارة، والمعنى للتجارة واللّهو.

والثاني: أن الهاء تعودُ على الكسب، فلما دلّ ب "يكسب" على الكسب، كنى عنه.

والثالث: أن الهاء راجعة على معنى الخطيئة والإِثم، كأنه قال: ومَن يكسب ذنباً، ثم يرم به.

ذكر هذه الأقوال ابن الأنباري.

والرابع: أن الهاء تعود على الإِثم خاصة، قاله ابن جرير الطبري.

وفي المراد بالبريء الذي قذفه هذا السارق قولان .

أحدهما : أنه كان يهودياً ، قاله ابن عباس ، وعكرمة ، وابن سيرين ، وقتادة ، وابن زيد ، وسمّاه عكرمة ، وقتادة : زيد بن السُّمَير .

والثاني : أنه كان مسلماً ، روي عن ابن عباس ، وقتادة بن النعمان ، والسدي ، ومقاتل .

واختلفوا في ذلك المسلم ، فقال الضحاك عن ابن عباس : هو عائشة لما قذفها ابن أبيّ ، وقال قتادة بن النعمان : هو لبيد بن سهل ، وقال السدي ، ومقاتل : هو أبو مُليل الأنصاري .

فأما البهتان : فهو الكذب الذي يُحيّر من عِظَمه ، يقال : بهت الرجل : إذا تحيّر .

قال ابن السائب : فقد احتمل بهتاناً برميه البريء ، وإثماً مبيناً بيمينه الكاذبة . انتهى انتهى . اهـ ﴿زاد المسير حـ 2 صـ 194 . 196﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً ﴾ أي صغيرة أو ما لا عمد فيه من الذنوب .

وقرأ معاذ بن جبل ﴿ يَكسِبْ ﴾ بكسر الكاف والسين المشددة وأصله يكتسب ﴿ أَوْ إِثْماً ﴾ أي كبيرة أو ما كان عن عمد ، وقيل : الخطيئة الشرك والإثم ما دونه ، وفي "الكشاف" الإثم الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب ، والهمزة فيه بدل من الواو كأنه يَثُم الأعمال أي يكسرها بإحباطه ، وفي "الكشف" كأن هذا أصله ، ثم استعمل في مطلق الذنب في نحو قوله تعالى : ﴿ كبائر الإثم ﴾ [الشورى : 37] ، ومن هذا يعلم ضعف ما ذكره صاحب القيل ﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ ﴾ أي يقذف به ويسنده ، وتوحيد الضمير لأنه عائد على أحد الأمرين لا على التعيين كأنه قيل : ثم يرم بأحد الأمرين ، وقيل : إنه عائد على ﴿ ءاِثماً ﴾ فإن المتعاطفين بأو يجوز عود الضمير فيما بعدهما على المعطوف عليه نحو ﴿ إِذَا رَأَوْاْ تجارة أَوْ لَهْواً انفضوا إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة : 11] وعلى المعطوف نحو ﴿ والذين يَكْنِزُونَ الذهب والفضة وَلاَ يُنفِقُونَهَا ﴾ [التوبة : 34] ، وقيل : إنه عائد على الكسب على حدّ ﴿ اعدلوا هُوَ أَقْرَبُ للتقوى ﴾ [المائدة : 8] ، وقيل : في الكلام حذف أي يرم بها وبه و﴿ ثُمَّ ﴾ للتراخي في الرتبة ، وقرىء (يرم) بهما ﴿ بَرِيئاً ﴾ مما رماه به ليحمله عقوبة العاجلة كما فعل من عنده الدرع بلبيد بن سهل أو بأبي مليك

﴿ فَقَدِ احتمل ﴾ بما فعل من رمى البريء ، وقصده تحميل جريرته عليه وهو أبلغ من حمل ، وقيل : افتعل بمعنى فعل فاقتدر وقدر ﴿ بهتانا ﴾ وهو الكذب على الغير بما يبهت منه ويتحير عند سماعه لفظاعته ، وقيل : هو الكذب الذي يتحير في عظمه ، والماضي بهت

كمنع ، ويقال في المصدر : بهتاً وبهتاً وبهتاناً ﴿ وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ أي بيناً لا مرية فيه ولا خفاء وهو صفة لإثماً وقد اكتفى في بيان عظم البهتان بالتنكير التفخيمي على أن وصف الإثم بما ذكر بمنزلة وصف البهتان به لأنهما عبارة عن أمر واحد هو رمي البريء بجناية نفسه .

(185/171)

وعبر عنه بهما تهويلاً لأمره وتفظيعاً لحاله فمدار العظم والفخامة كون المرمي به للرامي فإن رمي البريء بجناية ما خطيئة كانت أو إثماً بهتان وإثم في نفسه ، أما كونه بهتاناً فظاهر ، وأما كونه إثماً فلأن كون الذنب بالنسبة إلى من فعله خطيئة لا يلزم منه كونه بالنسبة إلى من نسبه إلى البريء منه أيضاً كذلك ، بل لا يجوز ذلك قطعاً كيف لا وهو كذب محرم في سائر الأديان ، فهو في نفسه بهتان وإثم لا محالة ، وبكون تلك الجناية للرامي يتضاعف ذلك شدة ويزداد قبحاً لكن لا لانضمام جنايته المكسوبة إلى رمي البريء وإلا لكان الرمي بغير جنايته مثله في العظم ، ولا لمجرد اشتماله على تبرئة نفسه الخاطئة وإلا لكان الرمي بغير جنايته مع تبرئة نفسه مثله في العظم بل لاشتماله على قصد تحميل جنايته على البريء وإجراء عقوبتها عليه كما ينبىء عنه إيثار الاحتمال على الاكتساب ونحوه لما فيه من الإيذان بانعكاس تقديره مع ما فيه من الإشعار بثقل الوزر وصعوبة الأمر على ما يقتضيه ظاهر

صيغة الافتعال ، نعم بما ذكر من انضمام كسبه وتبرئة نفسه إلى رمي البريء تزداد الجناية قبحاً لكن تلك الزيادة وصف للمجموع لا للإثم فقط كذا قاله شيخ الإسلام ولا يخفى أنه أولى مما يفهم من ظاهر كلام "الكشاف" من أن في التنزيل لفاً ونشراً غير مرتب حيث قال إثر قوله تعالى : ﴿ فَقَدِ احتمل ﴾ الخ لأنه بكسبه الإثم آثم ، وبرميه البريء باهت فهو جامع بين الأمرين لخلوه عما يلزمه ، وإن أجيب عنه فافهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 142. 143 ﴾

سؤال : فإن قلت الخطيئة والإثم اثنان فكيف وحد الضمير في قوله ثم يرم به ؟ .

قلت معناه ثم يرم بأحد هذين المذكورين بريئاً وقيل معناه ثم يرم بهما فاكتفى بأحدهما عن الآخر وقيل إنه يعود الضمير إلى الإثم وحده لأنه أقرب مذكور وقيل إن الضمير يعود الى الكسب ومعناه ثم يرم بما سكب بريئاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 596 ﴾

(186/171)

فائدة

قال ابن عاشور :

وذكر الخطيئة والإثمِ هنا يدلّ على أنّهما متغايران ، فالمراد بالخطيئة المعصية الصغيرة ، والمراد بالإثم الكبيرة .

والرمي حقيقته قذف شيء من اليد ، ويطلق مجازاً على نسبة خبر أو وصف لصاحبه بالحقّ أو الباطل ، وأكثر استعماله في نسبة غير الواقع ، ومن أمثالهم "رَمَتْنِي بدائها وانْسَلَّتْ" وقال تعالى : ﴿ والذين يرمون المحصنات ﴾ [النور : 4] وكذلك هو هنا ، ومثله في ذلك القذف حقيقة ومجازا .

ومعنى ﴿ يرم به بريئاً ﴾ ينسبه إليه ويحتال لترويج ذلك ، فكأنّه ينزع ذلك الإثم عن نفسه ويرمي به البريء .

والبهتان : الكذب الفاحش .

وجُعل الرمي بالخطيئة وبالإثم مرتبة واحدة في كون ذلك إثماً مبينا : لأنّ رمي البريء بالجريمة في ذاته كبيرة لما فيه من الاعتداء على حقّ الغير .

ودُلّ على عظم هذا البهتان بقوله : ﴿ احتمل ﴾ تمثيلاً لحال فاعله بحال عناء الحامل ثِقلا .

والمبين الذي يَدلّ كلّ أحدٍ على أنّه إثم ، أي إثماً ظاهراً لا شبهة في كونه إثماً . انتهى ا . هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 250 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾

قالوا : إن الخطيئة هي الشيء غير المتعمَّد ، مثال ذلك حين نعلِّم التلميذ قاعدة من قواعد النحو ، ثم نطلب منه أن يطالع نصاً من النصوص ، ونلتفت لنجد التلميذ قد نصب الفاعل ورفع المفعول ، ونصحح له الخطأ ، إنّه لم يتعمده ، بل نسي القاعدة ولم يستحضرها . ونظل نصحح له الخطأ إلى أن يتذكر القاعدة النحوية ، وبالتدريب يصبح الإعراب ملكة عند التلميذ فلا يخطئ.

والخطيئة - إذن - هي الخطأ غير المتعمد . اما الإثم فهو الأمر المتعمَّد . فكيف إذا رمى واحد غيره بإثم ارتكبه أو خطيئة ارتكبها هو . . ما حكم الله في ذلك ؟

﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾

[النساء : 112]

لقد ارتكب الخطيئة أو الإثم ، ويا ليته اكتفى بهذا ، لا ، بل يريد أن يصعد الجريمة بارتكاب جريمة ثانية وذلك بأن يرمي بالخطيئة أو الإثم بريئاً ، إنَّ إثمه مركب ، ولذلك قال الحق : ﴿ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ واستخدام الحق هنا لكلمة " احتمل " وليس " حمل "

تؤكد لنا أن هناك علاجاً ومكابدة وشدة ليحمل الإنسان هذا الشيء الثقيل ؛ فالجريمة جريمتان وليست واحدة ، لقد فعل الخطيئة ورمى بها بريئاً ، وفاعل الخطيئة يندم على فعلها مرة ، ويندم أيضاً على إلصاقها ببريء . إذن فهي حمل على أكتافه . ونعلم أن الإنسان ساعة يقع أسير سُعار العداوة ؛ يهون عليه أن يصنع المعصية ، ولكن بعد أن يهدأ سعار العداوة فالندم يأتيه . قال الحق :

(188/171)

﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾

[المائدة : 27]

هابيل – إذن – يسأل قابيل : وما ذنبي أنا في ذلك ، إن الله هو الذي يتقبل القربان وليس أنا فلماذا تقلتني ؟

ويستمر القول الحكيم :

﴿ لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَاْ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾

[المائدة : 28]

وماذا يقول الحق من بعد ذلك :

﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

[المائدة : 30]

كأن مسألة القتل كانت عملية شاقة وليست سهلة ، وأخذت مغالبة . وعلى سبيل المثال : لن يقول أحد : " لقد طوعت الحبل " ولكن هناك من يقول : " أنا طوعت الحديد " .

وسعار الغضب جعل قابيل ينسى كل شيء وقت الجريمة ، وبعد أن وقعت ، وهدأ سعار الغضب الذي ستر موازين القيم ، هنا ظهرت موازين القيم ناصعة في النفس .

ولذلك نجد من يرتكب جريمة ما ، ويتجه بعد ذلك لتسليم نفسه إلى الشرطة ، وهو يفعل ذلك لأن سعار الجريمة انتهى وظهر ضوء موازين القيم ساطعاً . وعلى ذلك نفهم قول الحق : ﴿ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ .

وهذا يدل على أن من يصنع جريمة ثم يرمي البريء بالإثم إنما يرتكب عملاً يتطلب مشقة وتنازعه نفسه مرة بالندم ؛ لأنه فعل الجريمة ، وتنازعه نفسه مرة ثانية لأنه رمى بريئاً بالجريمة ؛ لذلك قال الحق : ﴿ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ وساعة نسمع كلمة " بهتان " فهي مأخوذة من مادة " بهت " .

والبهتان هو الأمر الذي يتعجب من صدوره من فاعله . مثال ذلك قوله الحق في شرح قضية سيدنا إبراهيم مع النمرود ، حيث يقول سبحانه على لسان سيدنا إبراهيم :

(189/171)

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴾

[البقرة : 258]

فماذا كان موقف الرجل ؟

﴿ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾

[البقرة : 258]

أي أنه سمع شيئاً عجيباً يخرسه عن أن يتكلم ؛ فقد جاء له سيدنا إبراهيم بأمر عجيب لا يخطر على باله ، ولا يستطيع أن يجد منه مفراً ، فكأن الأمور المخالفة لمنطق الحق ولمطلوب القيم أمور غريبة عن الناس إنها هي البهتان ، والدليل على ذلك أنها أمور يستتر فاعلها عن الناس .

وإذا ما نظرنا إلى القضية التي نزلت الآية بسببها . وجدنا أن سارقاً سرق وأراد أن يبرئ نفسه وأن يُدخل في الجريمة بريئاً . ويلصقها به ، وأن يرتكب المجرم الجريمة فهذا يحمّله إثماً .

أما أن ينقل الجريمة إلى سواه فهذا يدل على وجود طاقة أخرى حتى يحتمل ما فعله ، وهذا صعب على النفس ، ولا يتعجب أحد لسماع شيء إلا إذا كان هذا الشيء مخالفاً لما هو مألوف ومعروف . وإنّ في الحوار بين سيدنا إبراهيم والنمرود لدليلاً واضحاً وناصعاً ؛

فعندما قال النمرود :

﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾

[البقرة : 258]

قصد بذلك قدرته على أن يقتل إنساناً ، ويترك إنساناً آخر لمسعاه . وهنا عاجله سيدنا إبراهيم بالقضية التي تبهته ولا يدخل فيها هذا التماحك اللفظي . فقال :

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾

[البقرة : 258]

أي أن النمرود سمع قولاً عجيباً وليس عنده من الذكاء ما يحتاط به إلى دفعه ، وكذلك الرجل الذي صنع الجريمة ثم رمى بها غيره احتاج إلى طاقة تتحمل هذا ، مما يدل على أن الفطرة السليمة كارهة لفعل القبيح . فإذا ما فعل الإنسان ذنباً فقد حمل بهتاناً ، وإذا ما عَدَّى ذلك إلى أن يحمله إلى بريء ، فذلك يعني أن الأمر يحتاج إلى طاقة أخرى .

إذن فقوله الحق : ﴿ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ أي أنه احتمل أمراً عجيباً يبهت السامع ويتعجب كيف حدث ذلك . ويحتمل من يفعل ذلك الإثمَ أيضاً .

والإثم - كما عرفنا - هو السيئة المتعمَّدة . ويوضح الحق سبحانه وتعالى هذه القضية : إن الله سبحانه وتعالى يحوطك يا محمد بعنايته وبرعايته وبفضله ، وإن حاول بعض من قليلي الإيمان أن يخرجوك عن هذه المسألة ، وأن يزينوا لك أن تبرئ مذنباً لتجرم آخر بريئاً وإن كان المذنب مسلماً وإن كان البريئ غير مسلم ، والله لم يرسل محمداً ليحكم بين المؤمنين فقط ، ولكن صدر هذه الآية يوضح لنا أن الله أرسل محمداً ليحكم بين المؤمنين فقط ، ولكن صدر هذه الآية يوضح لنا أن الله أرسل رسوله ليحكم بالحق : "لتحكم بين الناس" أي ليحكم بين الناس على إطلاقهم .

فإياك حين تحكم أن تقول : هذا مسلم وذلك كافر . أو تقول : هذا مسلم وذلك من أهل الكتاب ، بل كل الناس أمام قضايا الحق سواء .

ولذلك أخذ الرسول صلى الله عليه وسلم تلك الجرعة الإيمانية التي جاءت بها حادثة من الحوادث ليقول بعد ذلك في قصة المخزومية حينما سرقت وأراد أن يقيم عليها الحد ، وكلّمه حبيبه أسامة بن زيد في أن يرفع عنها الحد ، فقال رسول الله :

"عن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا : مَنْ

يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ومن يجرؤ عليه إلا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلمه أسامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ! ثم قام فاختطب فقال : "أيها الناس : إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإن سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها " .

هذا القول مستخلص من القضية السابقة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى ص 2622.2618 ﴾

(191/171)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : ﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ ﴾ : في هذه الهاءِ أقوالٌ :

أحدُها : أنها تعود على " إثماً " لأنه الأقْرب ، والمتعاطفان بـ " أو " : يجُوز أن يعودَ الضَّمير على المَعْطُوف كهذه الآية ، وعلى المعطوف عليه ؛ كقوله : ﴿ وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انفضوا ﴾ [الجمعة : 11] .

والثاني : أنها تعودُ على الكَسْبِ المدْلُول عليه بالفعل ، نحو : ﴿ اعدلوا هُوَ أَقْرَبُ ﴾ [المائدة : 8] أي العدل .

الثالث : أنها تعودُ على أحد المذكُورَيْن الدّالِّ عليه العَطْفُ بـ " أو " فإنه في قُوّة " ثم يَرِم بأحَدِ المذكُورَيْن " .

الرابع : أنّ في الكَلاَم حَذْفاً ، والأصْل : ﴿ ومن يكسب خطيئة ثم يرم بها ﴾ ؛ وهذا كما قيل في قوله : ﴿ والذين يَكْنِزُونَ الذهب والفضة ولاَ يُنفِقُونَهَا ﴾ [التوبة : 34] أي : يَكْنِزون الذَّهب ، ولا ينفقونه .

الخامس : أن يعُود على معنى الخَطِيئة ، فكأنَّه قال : ومن يَكْسِب ذَنْباً ثم يَرْم بِه ، وقيل : جعَل الخَطِيئَة والإثْم كالشَّيْء الوَاحِد ، و " أو " هنا لتَفْصِيل المُبْهَم ، وتقدَّم له نَظَائِرُ .

وقرأ مُعاذُ بن جَبَل : " يَكِسِّبْ " بِكسْر الكاف وتَشْدِيد السِّين ، وأصْلُها : يكْتَسِبْ ، فأدغمت تَاءُ الافْتعال في السِّين ، وكُسِرت الكافُ إتباعاً ، وهذا شَبيهٌ بـ " يَخِطِّف " [البقرة : 20] ، وقد تقدَّم تَوْجِيههُ في البقرة ، وقرأ الزهري : " خَطِيَّة " بالتَّشديدِ ، وهو قياسُ تَخْفِيفها .

وقوله : ﴿ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً ﴾ أي : يقْذِفُ بما جَنَى " بَرِيئاً " منه كما نُسِبَتِ السَّرِقَة إلى اليَهُودِي .

[قوله] : ﴿ فَقَدِ احتمل بُهْتَاناً ﴾ البهتان : هو البهْت ، وهو الكَذِب الَّذي يتحيَّر في

عِظمهِ ؛ لأَنَّهُ إذا قيل للإنْسَان ، بُهت وتَحيَّر .

رَوَى مُسْلِمٌ ، عن أبي هُرَيْرة ، " قال رسُول الله صلى الله عليه وسلم : تَدْرُون ما الغيبة ؟ قالُوا : الله ورسُوله أعْلَم ، قال : " ذِكْرُك أخَاك بما يَكْرَهُ " .

(192/171)

قيل : أفَرَأيت إن كَانَ في أخي ما أقول ؟ قال : " إن كان فيه ما تَقُول ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وإن لم يَكُن فِيهِ ، فقد بَهَتَّهُ " ؛ فرمْيُ البَرِيءِ بَهْتٌ له ، يقال : بَهَتَهُ بَهْتاً وبُهْتَاناً ، إذا قَالَ عَنْه ما لم يَقُل ، وهو بَهَّاتٌ ، والمَفْعُول له : مَبْهُوتٌ ، ويُقَال : بَهِتَ الرَّجُل بالكَسْر ، إذا دُهش وتَحيَّر ، وبَهُتَ بالضَّمِّ مثله ، وأفْصَحُ منها : بُهِتَ ؛ كقوله – تعالى – : ﴿ فَبُهِتَ الذي كَفَرَ ﴾ [البقرة : 258] لأنَّه يُقَال : رَجُل مَبْهُوتٌ ، ولا يُقَال : باهِت ، ولا بَهِيتٌ ؛ قال الكسائي ، و" إثْماً مُبِيناً " أي : ذَنباً بَيِّناً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 12 . 13 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (112) ﴾

من نسب إلى بريء ما هو صفته من المخازي عكس الله عليه الحال ، وألبس ذلك البريء ثواب محاسن راميه ، وسحب ذيل العفو على مساويه ، وقلَّبَ الحال على المتعدّي بما يفضحه بين أشكاله ، في عامة أحواله . انتهى انتهى . اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 361﴾

(193/171)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثانى والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/172)

الجزء الثانى والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 113 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 116 ﴾ من نفس السورة

(4/172)

قوله تعالى ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (113) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما وعظ سبحانه وتعالى في هذه النازلة وحذر ونهى وأمر ، بين نعمته على نبيه صلى الله عليه وسلم في عصمته عما أرادوه من مجادلته عن الخائن بقوله تعالى : ﴿ ولولا فضل الله ﴾ أي الملك الأعلى ﴿ عليك ﴾ أي بإنزال الكتاب ﴿ ورحمته ﴾ أي بإعلاء أمرك وعصمتك من كل ذي كيد وحفظك في أصحابك الذين أتوا يجادلون عن ابن عمهم سارق الدرع في التمسك بالظاهر وعدم قصد العناد ﴿ لهمت طائفة منهم ﴾ أي فرقة فيها أهلية الاستدارة والتحلق ، لا تزال تتحلق فتفيل الآراء وتقلب الأمور وتدير الأفكار في ترتيب ما تريد ﴿ أن يضلوك ﴾ أي يوقعوك في ذلك بالحكم ببراءة طعمة ، ولكن الله حفظك في أصحابك فما هموا بذلك ، وإنما قصدوا المدافعة عن صاحبهم بما لم يتحققوه ، ولو هموا لما أضلوك ﴿ وما يضلون ﴾ أي على حالة من حالات هذا الهم ﴿ إلا أنفسهم ﴾ إذ وبال ذلك عليهم ﴿ وما يضرونك ﴾ أي يجددون في ضرك حالاً ولا مالاً بإضلال ولا غيره ﴿ من شيء ﴾ وهو وعد بدوام العصمة في الظاهر والباطن كآية المائدة أيضاً وإن كانت هذه بسياقها ظاهرة في الباطن وتلك ظاهرة في الظاهر ﴿ وأنزل الله ﴾ أي الذي له جميع العظمة ﴿ عليك ﴾ وأنت أعظم الخلق عصمة لأمتك ﴿ الكتاب ﴾ أي الذي تقدم أول القصة الإشارة إلى كماله وجمعه لخيري الدارين ﴿ والحكمة ﴾ أي الفهم لجميع مقاصد الكتاب فتكون أفعالك وأفعال من تابعك فيه على أتم الأحوال ، فتظفروا بتحقيق العلم وإتقان العمل ، وعمم بقوله : ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ﴾ أي من المشكلات وغيرها غيباً

وشهادة من أحوال الدين والدنيا ﴿ وكان فضل الله ﴾ أي المتوحد بكل كمال ﴿ عليك عظيماً ﴾ أي بغير ذلك من أمور لا تدخل تحت الحصر ، وهذا من أعظم الأدلة على أن العلم أشرف الفضائل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 316 . 317 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلا أَنفُسَهُمْ ﴾

(5/172)

فصل

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى : ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ في سبب نزولها قولان .

أحدهما : أنها متعلقة بقصة طُعمة وقومه ، حيث لبّسُوا على النبي صلى الله عليه وسلم أمر صاحبهم ، هذا قول ابن عباس من طريق ابن السائب .

والثاني : أنَّ وفد ثقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : جئناك نبايعك على أن لا نُحشرْ ولا نُعشرْ ، وعلى أن تمتّعنا بالعزّى سنةً ، فلم يجبهم ، فنزلت هذه الآية ، هذا قول ابن عباس في رواية الضحاك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ زاد المسير حـ 2 صـ

فصل

قال الفخر :

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ﴾

المعنى ولولا أن الله خصك بالفضل وهو النبوّة ، وبالرحمة وهي العصمة لهمت طائفة منهم أن يضلوك ، وذلك لأن قوم طعمة كانوا قد عرفوا أنه سارق ، ثم سألوا النبي عليه السلام أن يدفع ويجادل عنه ويبرئه عن السرقة ، وينسب تلك السرقة إلى اليهودي ، ومعنى يضلوك أي يلقوك في الحكم الباطل الخطأ .

ثم قال تعالى : ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴾ بسبب تعاونهم على الإثم والعدوان وشهادتهم بالزور والبهتان ، فهم لما أقدموا على هذه الأعمال فهم الذين يعملون عمل الضالين . انتهى انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 32﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ﴾ ما بعد "لَوْلَا" مرفوع بالابتداء عند سيبويه ، والخبر محذوف لا يظهر ، والمعنى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بأن نبهك على الحق ، وقيل : بالنبوءة والعِصمة .

﴿ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ﴾ عن الحق ؛ لأنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يبرىء ابن أُبَيرِق من التُّهمَة ويُلحقها اليهوديَّ ، فتفضل الله عز وجل على رسوله عليه السلام بأن نبّهه على ذلك وأعلمه إياه .

(6/172)

﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنْفُسَهُمْ ﴾ لأنهم يعملون عمل الضالين ، فوباله لهم راجع عليهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 381.382 ﴾ .

وقال ابن عطية :

وقف الله تعالى على نبيه على مقدار عصمته له ، وأنها بفضل من الله ورحمة وقوله تعالى : ﴿ لهمت ﴾ معناه : لجعلته همها وشغلها حتى تنفذه ، وهذا يدل على أن الألفاظ عامة في غير أهل النازلة ، وإلا فأهل التعصب لبني أبيرق قد وقع همهم وثبت ، وإنما المعنى : ولولا عصمة الله لك لكان في الناس من يشتغل بإضلالك ، ويجعله هم نفسه أي كما فعل هؤلاء ، لكن العصمة تبطل كيد الجميع ، فيبقى الضلال في حيزهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ 112 ﴾

وقال أبو حيان :

وقوله تعالى : ﴿ لهمت ﴾ معناه لجعلته همها وشغلها حتى تنفذه ، وهذا يدل على أنّ

الألفاظ عامة في غير أهل النازلة ، وإلا فأهل الغضب لبني أبيرق ، وقد وقع همهم وثبت .

والمعنى : ولولا عصمة الله لك لكان في الناس من يشتغل بإضلالك ويجعله همّ نفسه ، كما فعل هؤلاء ، لكن العصمة تبطل كيد الجمع انتهى .

والظاهر القول الأول كما ذكرنا ، إلا أن الهمّ يحتاج إلى قيد أي : لهمت طائفة منهم هما يؤثر عندك .

ولا بد من هذا القيد ، لأنهم هموا حقيقة أعني : المجادلين عن بني أبيرق ، أو يخصّ الضلال عن الدين فإنّ الهم بذلك أي : لهموا بإضلالك عن شريعتك ودينك ، وعصمة الله إياك منعتهم أن يخطروا ذلك ببالهم .

وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء أي : وبال ما أقدموا عليه من التعاون على الإثم والبهت ، وشهادة الزور ، إنما هو يخصهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 362 ﴾

(7/172)

وقال الطبرى :

يعني بقوله جل ثناؤه : "ولولا فضل الله عليك ورحمته" ، ولولا أن الله تفضل عليك ، يا محمد

، فعصمك بتوفيقه وتبيانه لك أمر هذا الخائن ، فكففت لذلك عن الجدال عنه ، ومدافعة أهل الحق عن حقهم قِبَله "لهمت طائفة منهم" ، يقول : لهمت فرقة منهم ، يعني : من هؤلاء الذين يختانون أنفسهم "أن يضلوك" ، يقول : يزلُّوك عن طريق الحق ، وذلك لتلبيسهم أمر الخائن عليه صلى الله عليه وسلم ، وشهادتهم للخائن عنده بأنه بريء مما ادعى عليه ، ومسألتهم إياه أن يعذره ويقوم بمعذرته في أصحابه ، فقال الله تبارك وتعالى : وما يضل هؤلاء الذين هموا بأن يضلوك عن الواجب من الحكم في أمر هذا الخائن درعَ جاره ، "إلا أنفسهم" .

فإن قال قائل : ما كان وجه إضلالهم أنفسَهم ؟

قيل : وجهُ إضلالهم أنفسهم : أخذُهم بها في غير ما أباح الله لهم الأخذَ بها فيه من سبله . وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان تقدّم إليهم فيما تقدّم في كتابه على لسان رسوله إلى خلقه ، بالنهي عن أن يتعاونوا على الإثم والعدوان ، والأمر بالتعاون على الحق . فكان من الواجب لله فيمن سعى في أمر الخائنين الذين وصف الله أمرهم بقوله : "ولا تكن للخائنين خصيمًا" ، معاونة من ظلموه ، دون من خاصمهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلب حقه منهم . فكان سعيهم في معونتهم ، دون معونة من ظلموه ، أخذاً منهم في غير سبيل الله . وذلك هو إضلالهم أنفسهم الذي وصفه الله فقال : "وما يضلون إلا أنفسهم" . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 199 . 200 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَلَوْلا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بإعلامك بما هم عليه بالوحي وتنبيهك على الحق ، وقيل : لولا فضله بالنبوة ورحمته بالعصمة ، وقيل : لولا فضله بالنبوة ورحمته بالوحي ؛ وقيل : المراد لولا حفظه لك وحراسته إياك .

(8/172)

﴿ لَهَمَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾ أي من الذين يختانون ، والمراد بهم أسير بن عروة وأصحابه ، أو الذابون عن طعمة المطلعون على كنه القصة العالمون بحقيقتها ، ويجوز أن يكون الضمير راجعاً إلى الناس ، والمراد بالطائفة الذين انتصروا للسارق أو المودع الخائن ، وقيل : المراد بهم وفد ثقيف ، فقد روي عن جرير عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما "أنهم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : يا محمد جئناك نبايعك على أن لا نكسر أصنامنا بأيدينا وعلى أن نتمتع بالعزى سنة ، فلم يجبهم صلى الله عليه وسلم وعصمه الله تعالى من ذلك فنزلت" .

وعن أبي مسلم أنهم المنافقون هموا بما لم ينالوا من إهلاك النبي صلى الله عليه وسلم فحفظه الله تعالى منهم وحرسه بعين عنايته .

﴿ أَن يُضِلُّوكَ ﴾ أي بأن يضلوك عن القضاء بالحق، أو عن اتباع ما جاءك في أمر الأصنام ، أو بأن يهلكوك، وقد جاء الإضلال بهذا المعنى، ومنه على ما قيل: قوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى الأَرْضِ ﴾ [السجدة: 10] والجملة جواب ﴿ لَوْلاَ ﴾ وإنما نفى همهم مع أن المنفي إنما هو تأثيره فقط إيذاناً بانتفاء تأثيره بالكلية، وقيل: المراد هو الهم المؤثر ولا ريب في انتفائه حقيقة.

(9/172)

وقال الراغب: إن القوم كانوا مسلمين ولم يهموا بإضلاله صلى الله عليه وسلم أصلاً وإنما كان ذلك صواباً عندهم وفي ظنهم؛ وجوز أبو البقاء أن يكون الجواب محذوفاً والتقدير ولولا فضل الله عليك ورحمته لأضلوك ثم استأنف بقوله سبحانه: ﴿ لَهَمَّتْ ﴾ أي لقد همت بذلك ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ ﴾ أي ما يزيلون عن الحق إلا أنفسهم، أو ما يهلكون إلا إياها لعود وبال ذلك وضرره عليهم، والجملة اعتراضية، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْء ﴾ عطف عليه وعطف على ﴿ أَن يُضِلُّوكَ ﴾ وهم محض؛ و﴿ مِنْ ﴾ صلة، والمجرور في محل النصب على المصدرية أي وما يضرونك شيئاً من الضرر لما أنه تعالى عاصمك عن الزيغ في الحكم، وأما ما خطر ببالك فكان عملاً منك بظاهر الحال ثقة

بأقوال القائلين من غير أن يخطر لك أن الحقيقة على خلاف ذلك ، أو لما أنه سبحانه

عاصمك عن المداهنة والميل إلى آراء الملحدين والأمر بخلاف ما أنزل الله تعالى عليك ، أو

لما أنه جل شأنه وعدك العصمة من الناس وحجبهم عن التمكن منك . انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 143.144 ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك ﴾ عطف على

﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ [النساء : 105] .

والمراد بالفضل والرحمة هنا نِعمة إنزال الكتاب تفصيلا لوجوه الحقّ في الحكم وعصمته من

الوقوع في الخطأ فيه .

وظاهر الآية أنّ هَمّ طائفة من الذين يختانون أنفسهم بأن يُضلّون الرسول غيرُ واقع من أصله

فضلاً عن أن يضلّوه بالفعل .

(10/172)

ومعنى ذلك أنّ علمهم بأمانته يزعهم عن محاولة ترويج الباطل عليه إذ قد اشتهر بين الناس ،

مؤمنهم وكافرهم ، أنّ محمداً صلى الله عليه وسلم أمين فلا يسعهم إلاّ حكاية الصدق عنده

، وأنّ بني ظَفَر لما اشتكوا إليه من صنيع قتادة بن النعمان وعمّه كانوا يظنّون أنّ أصحابهم بني أيبرق على الحقّ ، أوْ أنّ بني أيبرق لمّا شكوا إلى رسول الله بما صنعه قتادة كانوا موجسِين خِيفة أن يُطلع الله رسوله على جليّة الأمر ، فكان ما حاولوه من تضليل الرسول طمعاً لا همّا ، لأنّ الهمّ هو العزم على الفعل والثقة به ، وإنّما كان انتفاءُ همّهم تضليلَه فضلاً ورحمة ، لدلالته على وقاره في نفوس الناس ، وذلك فضل عظيم .

وقيل في تفسير هذا الانتفاء : إنّ المراد انتفاء أثره ، أي لولا فضل الله لضلِلْت بهمّهم أن يُضلّوك ، ولكن الله عصمك عن الضلال ، فيكون كناية .

وفي هذا التفسير بُعد من جانب نظم الكلام ومن جانب المعنى .

ومعنى : ﴿ وما يضلون إلا أنفسهم ﴾ أنّهم لو همّوا بذلك لكان الضلال لاحقاً بهم دونك ، أي يكونون قد حاولوا ترويج الباطل واستغفال الرسول ، فحقّ عليهم الضلال بذلك ، ثم لا يجدونك مصغِيا لضلالهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 251 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ﴾

فصل

قال الفخر :

﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ﴾ فيه وجهان :

الأول : قال القفال رحمه الله : وما يضرونك في المستقبل ، فوعده الله تعالى في هذه الآية

بادامة العصمة له مما يريدون من إيقاعه في الباطل .

الثاني : أن المعنى أنهم وإن سعوا في إلقائك في الباطل فأنت ما وقعت في الباطل ، لأنك بنيت الأمر على ظاهر الحال ، وأنت ما أمرت إلا ببناء الأحكام على الظواهر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 32 ﴾

(11/172)

وقال الطبرى :

"وما يضرونك من شيء" ، وما يضرك هؤلاء الذين هموا لك أن يزلُّوك عن الحق في أمر هذا الخائن من قومه وعشيرته "من شيء" ، لأن الله مثبِّتك ومسدِّدك في أمورك ، ومبيِّن لك أمر من سعوا في إضلالك عن الحق في أمره وأمرهم ، ففاضِحُه وإياهم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 200 ﴾

سؤال : فإن قيل : كيف قال : ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهَمَّت طائفة ﴾ وقد همت بإضلاله ؟

فالجواب : أنه لولا فضل الله عليك ورحمته ، لظهر تأثير ما همّوا به . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ زاد المسير حـ 2 صـ 197 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكِتَابَ والحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنّا إن فسرنا قوله ﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ ﴾ بأن المراد أنه تعالى وعده بالعصمة في المستقبل كان قوله ﴿ وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكِتَابَ والحِكْمَةَ ﴾ مؤكداً لذلك الوعد ، يعني لما أنزل عليك الكتاب والحكمة وأمرك بتبليغ الشريعة إلى الخلق فكيف يليق بحكمته أن لا يعصمك عن الوقوع في الشبهات والضلالات ، وإن فسرنا تلك الآية بأن النبي عليه الصلاة والسلام كان معذوراً في بناء الحكم على الظاهر كان المعنى : وأنزل عليك الكتاب والحكمة وأوجب فيها بناء أحكام الشرع على الظاهر فكيف يضرك بناء الأمر على الظاهر .

ثم قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾

قال القفال رحمه الله : هذه الآية تحتمل وجهين :

أحدهما : أن يكون المراد ما يتعلق بالدين ، كما قال ﴿ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الكِتَابُ وَلاَ الإِيمَانُ ﴾ [الشورى : 52] وعلى هذا الوجه تقدير الآية : أنزل الله عليك الكتاب والحكمة وأطلعك على أسرارهما وأوقفك على حقائقهما مع أنك ما كنت قبل ذلك عالماً

بشيء منهما ، فكذلك يفعل بك في مستأنف أيامك لا يقدر أحد من المنافقين على إضلالك وإزلالك .

(12/172)

الوجه الثاني : أن يكون المراد : وعلمك ما لم تكن تعلم من أخبار الأولين ، فكذلك يعلمك من حيل المنافقين ووجوه كيدهم ما تقدر به على الاحتراز عن وجوه كيدهم ومكرهم ، ثم قال ﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾ وهذا من أعظم الدلائل على أن العلم أشرف الفضائل والمناقب وذلك لأن الله تعالى ما أعطى الخلق من العلم إلا القليل ، كما قال ﴿ وَمَا أُوتِيتُم مِّن العلم إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [الإسراء : 85] ونصيب الشخص الواحد من علوم جميع الخلق يكون قليلاً ، ثم إنه سمى ذلك القليل عظيماً حيث قال ﴿ وَمَا أُوتِيتُم مِّن العلم إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ وسمى جميع الدنيا قليلاً حيث قال ﴿ قُلْ مَتاعُ الدنيا قَلِيلٌ ﴾ [النساء : 77] وذلك يدل على غاية شرف العلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 32 ﴾

وقال الطبرى :

وقوله : "وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة" ، يقول : ومن فضل الله عليك ، يا محمد ، مع

سائر ما تفضَّل به عليك من نعمه، أنه أنزل عليك "الكتاب"، وهو القرآن الذي فيه بيان كل شيء وهدًى وموعظة "والحكمة"، يعني: وأنزل عليك مع الكتاب الحكمة، وهي ما كان في الكتاب مجملا ذكره، من حلاله وحرامه، وأمره ونهيه، وأحكامه، ووعده ووعيده "وعلمك ما لم تكن تعلم" من خبر الأولين والآخرين، وما كان وما هو كائن، فكل ذلك من فضل الله عليك، يا محمد، مُذْ خلقك، فاشكره على ما أولاك من إحسانه إليك، بالتمسك بطاعته، والمسارعة إلى رضاه ومحبته، ولزوم العمل بما أنزل إليك في كتابه وحكمته، ومخالفة من حاول إضلالك عن طريقه ومنهاج دينه، فإن الله هو الذي يتولاك بفضله، ويكفيك غائلة من أرادك بسوء وحاول صدّك عن سبيله، كما كفاك أمر الطائفة التي همت أن تضلك عن سبيله في أمر هذا الخائن. ولا أحد دونه ينقذك من سوء إن أراد بك، إن أنت خالفته في شيء من أمره ونهيه، واتبعت هوى من حاول صدّك عن سبيله.

(13/172)

وهذه الآية تنبيهٌ من الله نبيَّه محمدًا صلى الله عليه وسلم على موضع خطئه، (1) وتذكيرٌ منه له الواجبَ عليه من حقه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 200.

وقال القرطبى :

﴿ وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكتاب والحكمة ﴾ هذا ابتداء كلام .

وقيل : الواو للحال ، كقولك : جئتك والشمس طالعة ؛ ومنه قول امرىء القيس :

وقد أغتدِي والطيرُ في وُكُناتها . . .

فالكلام متصل ، أي ما يضرونك من شيء مع إنزال الله عليك القرآن .

﴿ والحكمة ﴾ القضاء بالوحي .

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ يعني من الشرائع والأحكام .

و ﴿ تَعْلَمُ ﴾ في موضع نصب ؛ لأنه خبر كان .

وحذفت الضمة من النون للجزم ، وحذفت الواو لالتقاء الساكنين . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير القرطبى جـ 5 صـ 382 ﴾ .

وقال الخازن :

﴿ وأنزل الله عليك الكتاب ﴾ يعني القرآن ﴿ والحكمة ﴾ يعني القضاء بما يعني وأوجب بهما بناء الحكم على الظاهر فكيف يضرونك بإلقائك في الشبهات ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ﴾ يعني من أحكام الشرع وأمور الدين وقيل علمك من علم الغيب ما لم تكن تعلم وقيل معناه وعلمك من خفيات الأمور وأطلعك على ضمائر القلوب وعلمك من أحوال المنافقين وكيدهم ما لم تكن تعلم ﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ يعني ولم يزل فضل الله عليك يا

محمد عظيماً فاشكره على ما أولاك من إحسانه ومن عليك بنبوته وعلمك ما أنزل عليك من كتابه وحكمته وعصمك ممن حاول إضلالك فإن الله هو الذي تولاك بفضله وشملك بإحسانه وكفاك غائلة من أرادك بسوء ففي هذه الآية تنبيه من الله عز وجل لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم على ما حباه من ألطافه وما شمله من فضله وإحسانه ليقوم بواجب حقه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 596 ﴾

وقال ابن الجوزى :

أما "الكتاب" ، فهو القرآن.

وفي "الحكمة" ثلاثة أقوال.

أحدها : القضاء بالوحي ، قالَه ابن عباس.

---

(1) هذا كلام غير مستقيم ولا يخفى ما فيه من البعد ومجانبة الحق والصواب. والله أعلم.

والثاني : الحلال والحرام ، قاله مقاتل

والثالث : بيانُ ما في الكتاب ، وإِلهام الصواب ، وإِلقاء صحة الجواب في الرّوع ، قاله أبو

سليمان الدمشقي .

وفي قوله : ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ﴾ ثلاثة أقوال .

أحدها : أنه الشرع ، قاله ابن عباس ومقاتل .

والثاني : أخبار الأولين والآخرين ، قاله أبو سليمان .

والثالث : الكتاب والحكمة ، ذكره الماوردي .

وفي قوله : ﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ ثلاثة اقوال .

أحدها : أنه المنة بالإيمان .

والثاني : المنّة بالنبوّة ، هذان عن ابن عباس .

والثالث : أن عامّ في جميع الفضل الذي خصّه الله به ، قاله أبو سليمان . انتهى . ا هـ

﴿ زاد المسير حـ 2 صـ 197 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَأَنزَلَ الله عَلَيْكَ الكتاب والحكمة ﴾ أي القرآن الجامع بين العنوانين ، وقيل : المراد بالحكمة السنة ، وقد تقدم الكلام في تحقيق ذلك ، والجملة على ما قال الأجهوري : في موضع التعليل لما قبلها ، وإلى ذلك أشار الطبرسي وهو غير مسلم على ما ذهب إليه أبو مسلم .

﴿ وَعَلَّمَكَ ﴾ بأنواع الوحي ﴿ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ أي الذي لم تكن تعلمه من خفيات

الأمور وضمائر الصدور ، ومن جملتها وجوه إبطال كيد الكائدين ، أو من أمور الدين وأحكام الشرع كما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أو من الخير والشر كما قال الضحاك أو من أخبار الأولين والآخرين كما قيل أو من جميع ما ذكر كما يقال .

ومن الناس من فسر الموصول بأسرار الكتاب والحكمة أي أنه سبحانه أنزل عليك ذلك وأطلعك على أسراره وأوقفك على حقائقه فتكون الجملة الثانية كالتتمة للجملة الأولى ، واستظهر في "البحر" العموم .

﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾ لا تحويه عبارة ولا تحيط به إشارة ، ومن ذلك النبوة العامة والرياسة التامة والشفاعة العظمى يوم القيامة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 144 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة : ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة ﴾ عطف على ﴿ وما يضرونك من شيء ﴾ .

وموقعها لزيادة تقرير معنى قوله : ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ ولذلك ختمها بقوله : ﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ ، فهو مثل ردّ العجز على الصدر .

والكتاب : والقرآن .

والحكمة : النبوءة .

وتعليمه ما لم يكن يعلم هو ما زاد على ما في الكتاب من العلم الوارد في السنّة والإنباء بالمغيّباتِ. انتهى انتهى. اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 252.251﴾

(15/172)

فصل

قال الخطيب الشربيني

﴿ولولا فضل الله عليك﴾ يا محمد ﴿ورحمته﴾ بالعصمة ﴿لهمت طائفة منهم﴾ أي: من قوم طعمة أي: هماً مؤثراً عندك ﴿أن يضلوك﴾ أي: عن القضاء بالحق مع علمهم بالحال بتلبيسهم عليك فلا ينافي ذلك أنهم قد هموا بذلك؛ لأنّ الهم المؤثر لم يوجد ﴿وما يضلون إلا أنفسهم﴾ إذ وبال ذلك عليهم ﴿وما يضرونك من شيء﴾ فإنّ الله عصمك وما خطر ببالك كان اعتماداً منك على ظاهر الأمر لا ميلاً في الحكم.

تنبيه: (من شيء) في موضع نصب على المصدر أي: شيئاً من الضر فمن مزيدة ﴿وأنزل الله عليك الكتاب﴾ أي: القرآن ﴿والحكمة﴾ أي: السنة فإنها ليست قرآناً يتلى وفسرت أيضاً بأنها علم الشرائع وكل كلام وافق الحق ﴿وعلمك ما لم تكن تعلم﴾ أي: من المشكلات وغيرها غيباً وشهادة من أحوال الدين والدنيا ﴿وكان فضل الله عليك

عظيماً ﴾ أي : بهذا وبغيره من أمور لا تدخل تحت الحصر ، وفي هذا دليل على أن العلم من أشرف الفضائل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ السراج المنير حـ 1 صـ 520 ﴾

(16/172)

فائدة

قال ابن القيم :

ومن منازل إياك نعبد وإياك نستعين منزلة الحكمة

قال الله تعالى : ﴿ يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا ﴾ [البقرة : 269]

وقال تعالى : ﴿ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ [النساء : 113]

وقال عن المسيح عليه السلام : ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ [آل عمران : 48]

الحكمة في كتاب الله نوعان : مفردة ومقترنة بالكتاب

فالمفردة : فسرت بالنبوة وفسرت بعلم القرآن قال ابن عباس رضي الله عنهما : هي علم

القرآن: ناسخة ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله وقال الضحاك: هي القرآن والفهم فيه وقال مجاهد: هي القرآن والعلم والفقه وفي رواية أخرى عنه: هي الإصابة في القول والفعل وقال النخعي: هي معاني الأشياء وفهمها وقال الحسن: الورع في دين الله كأنه فسرها بثمرتها ومقتضاها وأما الحكمة المقرونة بالكتاب: فهي السنة كذلك قال الشافعي وغيره من الأئمة وقيل: هي القضاء بالوحي وتفسيرها بالسنة أعم وأشهر وأحسن ما قيل في الحكمة: قول مجاهد ومالك: إنها معرفة الحق والعمل به والإصابة في القول والعمل وهذا لا يكون إلا بفهم القرآن والفقه في شرائع الإسلام وحقائق الإيمان و الحكمة حكمتان: علمية وعملية فالعلمية: الاطلاع على بواطن الأشياء ومعرفة ارتباط الأسباب بمسبباتها خلقا وأمرا قدرا وشرعا والعلمية كما قال صاحب المنازل: وهي وضع الشيء في موضعه قال: وهي على ثلاث درجات الدرجة الأولى: أن تعطي كل شيء حقه ولا تعديه حده ولا تعجله عن وقته ولا تؤخره عنه

لما كانت الأشياء لها مراتب وحقوق تقتضيها شرعا وقدرا ولها حدود ونهايات تصل إليها ولا تتعداها ولها أوقات لا تتقدم عنها ولا تتأخر كانت الحكمة مراعاة هذه الجهات الثلاثة بأن تعطي كل مرتبة حقها الذي أحقه الله لها بشرعه وقدره ولا تتعدى بها حدها فتكون متعديا مخالفا للحكمة ولا تطلب تعجيلها عن وقتها فتخالف الحكمة ولا تؤخرها عنه فتفوتها وهذا حكم عام لجميع الأسباب مع مسبباتها شرعا وقدرا فإضاعتها تعطيل للحكمة بمنزلة إضاعة البذر وسقي الأرض وتعدي الحق : كسقيها فوق حاجتها بحيث يغرق البذر والزرع ويفسد وتعجيلها عن وقتها : كحصاده قبل إدراكه وكماله وكذلك ترك الغذاء والشراب واللباس : إخلال بالحكمة وتعدي الحد المحتاج إليه : خروج عنها أيضا وتعجيل ذلك قبل وقته : إخلال بها وتأخيره عن وقته : إخلال بها فالحكمة إذا : فعل ما ينبغي على الوجه الذي ينبغي في الوقت الذي ينبغي والله تعالى أورث الحكمة آدم وبنيه فالرجل الكامل : من له إرث كامل من أبيه ونصف الرجل كالمرأة له نصف ميراث والتفاوت في ذلك لا يحصيه إلا الله تعالى وأكمل الخلق في هذا : الرسل صلوات الله وسلامه عليهم وأكملهم أولو العزم وأكملهم محمد ولهذا امتن الله سبحانه وتعالى عليه وعلى أمته بما آتاهم من الحكمة كما قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ [النساء : 113] وقال تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة :

151] فكل نظام الوجود مرتبط بهذه الصفة وكل خلل في الوجود وفي العبد فسببه : الإخلال بها فأكمل الناس : أوفرهم منها نصيبا وأنقصهم وأبعدهم عن الكمال : أقلهم منها ميراثا ولها ثلاثة أركان : العلم والحلم والأناة وآفاتها وأضدادها : الجهل والطيش والعجلة فلا حكمة لجاهل ولا طائش ولا عجول . والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مدارج السالكين حـ 2 صـ 480.487 ﴾

(18/172)

لطيفة

قال الثعالبى :

قال ابنُ العربيّ في رحلته : اعلم أنَّ علومَ القُرآن ثلاثة أقْسَامٍ : تَوْحِيدٌ ، وتَذْكِيرٌ ، وأَحْكَامٌ ، وعلْم التذكيرِ هو معظم القُرآن ، فإنه مشتملٌ علَى الوَعْد والوَعِيدِ ، والخَوْف والرجاء ، والقُرَبِ وما يرتبط بها ، ويدْعو إليها ويكُونُ عنها ، وذلك معنًى تَتَّسِعُ أبوابه ، وتمتدُّ أطنابه . انتهى . انتهى . ا هـ ﴿ الجواهر الحسان حـ 1 صـ 414 ﴾

فوائد بلاغية

قال أبو حيان :

وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبيان والبديع .

منها الاستعارة في : وإذا ضربتم في الأرض ، وفي : فيميلون استعار الميل للحرب .

والتكرار في : جناح ولا جناح لاختلاف متعلقهما ، وفي : فلتقم طائفة : ولتأت طائفة ، وفي : الحذر والأسلحة ، وفي : الصلاة ، وفي : تألمون ، وفي : اسم الله .

والتجنيس المغاير في : فيميلون ميلة ، وفي : كفروا إن الكافرين ، وفي : تختانون وخواناً ، وفي : يستغفروا غفوراً .

والتجنيس المماثل في : فأقمت فلتقم ، وفي : لم يصلوا فليصلوا ، وفي : يستخفون ولا يستخفون ، وفي : جادلتم فمن يجادل ، وفي : يكسب ويكسب ، وفي : يضلوك وما يضلون ، وفي : وعلمك وتعلم .

قيل : والعام يراد به الخاص في : فإذا قضيتم الصلاة ظاهره العموم ، وأجمعوا على أن المراد بها صلاة الخوف خاصة ، لأن السياق يدل على ذلك ، ولذلك كانت أل فيه للعهد انتهى .

وإذا كانت أل للعهد فليس من باب العام المراد به الخاص ، لأن أل للعموم وأل للعهد فهما قسيمان ، فإذا استعمل لأحد القسيمين فليس موضوعاً للآخر .

والإبهام في قوله : بما أراك الله وفي : ما لم تكن تعلم .

وخطاب عين ويراد به غيره وفي : ولا تكن للخائنين خصيماً فإنه صلى الله عليه وسلم محروس بالعصمة أن يخاصم عن المبطلين .

والتتميم في قوله : وهو معهم للإنكار عليهم والتغليظ لقبح فعلهم لأن حياء الإنسان ممن يصحبه أكثر من حيائه وحده ، وأصل المعية في الإجرام ، والله تعالى منزه عن ذلك ، فهو مع عبده بالعلم والإحاطة .

وإطلاق وصف الإجرام على المعاني فقد احتمل بهتاناً .

والحذف في مواضع . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 363 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قال القُرْطُبِي : ما بَعْد " لَوْلاَ " مرفوعٌ بالابْتِدَاء عند سِيبَوْيه ، والخَبَر مَحْذُوف لا يَظْهَر ، والمَعْنَى : ولولا فَضْلُ اللَّه عَليكَ ورَحْمَتُه بأن نبّهك على الحَقِّ ، وقيل : بالنُّبُوءة والعِصْمَة ، ﴿ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ﴾ عن الحق .

قال شهاب الدين : في جواب " لولا " وجهان :

أظهرُهُمَا : أنه مَذْكُورٌ ، وهو قوله : " لَهَمَّتْ " .

والثاني : أنه مَحْذُوفٌ ، أي : لأضلُّوك ، ثم اسْتَأنَف جُمْلة فقال : " لَهَمَّتْ " أي : لقد

هَمَّتْ .

قال أبو البقاء في هذا الوَجْه ، ومثل حذف الجَوابِ هنا حَذْفُه في قوله : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴾ [النور : 10] وكأنَّ الذي قدَّر الجواب مَحْذُوفاً ، استشكل كَوْنَ قوله : " لهمتْ " جواباً ؛ لأنَّ اللَّفْظ يقتضي انْتِفَاء هَمّهم بذلك ، والغرضُ : أنَّ الواقع كوْنُهم همُّوا على ما يُرْوَى في القصَّة ؛ فلذلك قدَّره مَحْذُوفاً ، والذي جعَلَه مثبتاً ، أجَابَ عن ذلك بأحَدِ وَجْهَيْن :

إمَّا بتَخْصِيص الهَمِّ ، أي : لَهَمَّتْ هَمّاً يؤَثِّر عندك .

وإمَّا بتخصيص الإضْلال ، أي : يُضِلُّوك عن دينك وشريعتك ، وكلا هذيْن الهمَّيْن لم يقع .

(20/172)

و " أن يضلُّوك " على حَذْف الباء ، أي : بأن يُضِلُّوك ، ففي مَحَلِّها الخِلافُ المَشْهُور ، و " مِنْ " في " مِنْ شَيء " زائدةٌ ، و " شَيْء " يراد به المَصْدرُ ، أي : وما يَضُرُّونك ضَرَراً قليلاً ، ولا كثيراً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 13 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (113) ﴾

الفضلُ إحسانٌ غيرُ مستحق ، والإشارة ههنا - من الفضل - إلى عصمته إياه ، فالحقُّ - سبحانه - عَصَمَه تخصيصاً له بتلك العصمة ، وكما عصمه عن تَرْكِ حقه - سبحانه - عصمه بأن كفّ عنه كيد خلقه فقال : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ﴾ الآية .

كلاَّ ، لن يكونَ لأحدٍ سبيلُ إلى إضلالك فأنت في قبضة العزة ، وما يُضِلُّونَ إلا أنفسهم ، وما يضرونك بشيء ، إذ المحفوظ منا محروس عن كل غير ، وإنَّ الله سبحانه قد اختصك بإنزال الكتاب ، واستخلصك بوجوه الاختصاص والإيجاب ، وعلَّمك ما لم تكن تعلم ، ولم يمن عليك بشيءٍ بمثل ما مَنَّ به على من خصَّه به من العلم . ويحتمل أنه أراد به علمه - صلى الله عليه وسلم - بالله وبجلاله ، وعلمه بعبودية نَفْسه ، ومقدار حاله في استحقاق عِزّه وجماله .

ويقال علَّمك ما لم تكن تعلم من آداب الخدمة إذ لم تكن ملتبساً عليك معرفة الحقيقة .

ويقال أغناك عن تعليم الأغيار حتى لا يكون لأحدٍ نور إلا مُقْتَبَساً مِنْ نورك ، ومَنْ لم يمشِ تحت رايتك لا يصل غلى جميع برِّنا ، ولا يحظى بقربنا ووَصْلنا .

﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ : في الآباد ؛ أنَّكَ كنت - لنا بشرف العز وكرم الربوبية

في الآزال – معلوماً . ويقال وعلَّمك ما لم تكن تعلم من عُلُوِّ رُتْبَتِكَ على الكافة .

ويقال : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾ أنَّ أحداً لا يُقَدِّرُ قَدْرَنَا إلا بمقدار مُوافَقَتِه لأمْرِنا .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 362 ﴾

(21/172)

ومن فوائد العلامة الزمخشرى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ﴾

مُراغَماً مهاجراً وطريقا يراغم بسلوكه قومه ، أى يفارقهم على رغم أنوفهم . والرغم : الذلّ والهوان . وأصله لصوق الأنف بالرغام – وهو التراب – يقال : راغمت الرجل إذا فارقته وهو يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك . قال النابغة الجعدي :

كَطَوْدٍ يُلاذُ بِأَرْكَانِهِ عَزِيزِ الْمَرَاغِمِ وَالْمَذْهَبِ «1»

---

(1) . للنابغة الجعدي . والطود : الجبل العظيم . ويلاذ : يتحصن . والرغم : التصاق الأنف بالرغام أى التراب ، وهو كناية عن الذل والهوان . وفي سلوك سبيل المهاجرة مراغمة للخصم مفارقة له على رغم أنفه . والمراغم – على اسم المفعول – الطريق ، لأنه مكان

المراغمة. واسم المكان من غير الثلاثي المجرد على زنة اسم المفعول منه، وكمساجد جمعه. «والمذهب» روى بدله «المهرب» والثاني أخص. يشبه رجلا بالجبل في الالتجاء إليه والتحصن بجاهه.

(22/172)

وقرئ: مرغما. وقرئ (ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ) بالرفع «1» على أنه خبر مبتدأ محذوف. وقيل:

رفع الكاف منقول من الهاء كأنه أراد أن يقف عليها، ثم نقل حركة الهاء إلى الكاف، كقوله:

مِنْ عَنَزِيّ سَبَّنِى لَمْ أَضْرِبْهُ «2»

وقرئ (يُدْرِكْهُ) بالنصب على إضمار أن، كقوله:

وَأَلْحَقُ بِالْحِجَازِ فَأَسْتَرِيحَا «3»

فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فقد وجب ثوابه عليه: وحقيقة الوجوب: الوقوع والسقوط (فَإِذا وَجَبَتْ جُنُوبُها) ووجبت الشمس: سقط قرصها. والمعنى: فقد علم الله كيف يثيبه وذلك واجب عليه «4». وروى في قصة جندب بن ضمرة: أنه لما أدركه الموت أخذ

يصفق بيمينه على شماله ثم قال : اللهم هذه لك ، وهذه لرسولك ، أبايعك على ما بايعك عليه رسولك . فمات حميدا فبلغ خبره أصحاب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقالوا : لو توفى بالمدينة لكان أتم أجرا ، وقال المشركون وهم يضحكون : ما أدرك هذا ما طلب . فنزلت . وقالوا : كل هجرة لغرض دينى - من طلب علم ، أو حج ، أو جهاد ، أو فرار إلى بلد يزداد فيه طاعة أو قناعة وزهداً في الدنيا ، أو ابتغاء رزق طيب - فهي هجرة إلى اللَّه ورسوله . وإن أدركه الموت في طريقه ، فأجره واقع على اللَّه

---

(1) . قال محمود : «قرئ يدركه برفع الكاف على أنه خبر مبتدأ محذوف . . . الخ» قال أحمد : توجيه الرفع على إضمار المبتدأ فيه عطف الاسمية على الفعلية ، والأولى خلافه ما وجد عنه سبيل . وأما الوجه الثاني من إجراء الوصل مجرى الوقف ففيه شذوذ بين ، على أن الأفصح في الوقف خلاف نقل الحركة ، وقد زاد شذوذاً بإجراء الوصل مجرى الوقف ، فكيف وعندي وجه حسن خالص من الشذوذ مرتفع الذروة في الفصاحة ، وهو العطف على ما يقع موقع «من» مما يكون الفعل الأول معه مرفوعا ، كأنه قال : والذي يخرج من بيته مهاجراً ثم يدركه الموت وهو الذي ذكره الزمخشري عند قوله : (أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ) فيمن قرأ بالرفع ، وقال ثم : هو وجه نحوى سيبوى ، وإجراؤه هاهنا أقرب وأصوب منه ثمة ، واللَّه أعلم .

(2) عجبت والدهر كثير عجبه من عنزي سبني لم أضربه

قوله «والدهر كثير عجبه» جملة اعتراضية . والعنزي : نسبة لعنزة أبو حى من ربيعة .

وقيل العنزي : القصير ، نسبة إلى العنزة ، وهي الرمح الصغير . والأصل سكون ياء أضربه للجزم ، ولكنها عاورت الهاء للوزن . ويروى يا عجبا والدهر كثر عجبه من عنزي .

(3) سأترك منزلي لبنى تميم وألحق بالحجاز فاستريحا

للمغيرة بن حنين الحنظلي ، وألحق كأكرم على الأفصح ، وكأفتح على لغة . ونصبه بتقدير «أن» وإن لم يكن في جواب شيء من الأشياء الثابتة المعروفة في النحو ، لأن المضارع قبله فيه معنى الأمر لنفسه ، أو رائحة التمني ، أو لأنه عطف على تعليل محذوف ، أى لأنجو منهم وألحق بالحجاز فأستريح من شر عشرتهم . ولو رفع لفات ذلك وكان إخبار باللحوق والاستراحة فقط ، لكن نص النحويون على أن النصب بعد الخبر المثبت الخالي من الشرط ضرورة ، وهذا منه .

(4) . قوله «يثيبه وذلك واجب عليه» هذا عند المعتزلة . أما عند أهل السنة فلا يجب عليه شيء . (ع)

(23/172)

الضرب في الأرض : هو السفر . وأدنى مدة السفر الذي يجوز فيه القصر عند أبى حنيفة : مسيرة ثلاثة أيام ولياليهنّ سير الإبل ومشى الأقدام على القصد ، ولا اعتبار بإبطاء الضارب وإسراعه . فلو سار مسيرة ثلاثة أيام ولياليهنّ في يوم ، قصر . ولو سار مسيرة يوم في ثلاثة أيام ، لم يقصر . وعند الشافعي . أدنى مدة السفر أربعة برد مسيرة يومين . وقوله فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ ظاهره التخيير بين القصر والإتمام ، وأن الإتمام أفضل . وإلى التخيير ذهب الشافعي . وروى عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم أنه أتم في السفر «1» . وعن عائشة رضى اللَّه عنها : اعتمرت مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قلت يا رسول اللَّه ، بأبى أنت وأمى ، قصرت وأتممت ، وصمت وأفطرت . فقال : أحسنت يا عائشة وما عاب علىّ «2» . وكان عثمان رضى اللَّه عنه يتم ويقصر «3» . وعند أبى حنيفة رحمه اللَّه : القصر في السفر عزيمة غير رخصة لا يجوز غيره . وعن عمر رضى اللَّه عنه : صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم «4» . وعن عائشة رضى اللَّه عنها : أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين ، فأقرت في السفر ، وزيدت في الحضر «5» . فإن قلت : فما تصنع بقوله : (فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا) قلت : كأنهم ألفوا الإتمام فكانوا مظنة لأن يخطر ببالهم أن عليهم نقصانا في القصر فنفى عنهم الجناح لتطيب أنفسهم بالقصر ويطمئنوا إليه . وقرئ : تقصروا من أقصر . وجاء في الحديث إقصار الخطبة بمعنى تقصيرها

«6» . وقرأ الزهري (تقصروا) بالتشديد . والقصر

---

(1) . أخرجه الشافعي وابن أبي شيبة والبزار والدارقطني والبيهقي من طرق عن عطاء عن عائشة رضى اللَّه عنها «أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم» لفظ الدارقطني . وقال إسناده صحيح

(2) . أخرجه النسائي من حديث عبد الرحمن بن الأسود عنها وحسنه . وأورده من طريق أخرى عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه عن عائشة . وقال الأول متصل وعبد الرحمن أدرك عائشة . ورواه البيهقي من الوجهين

(3) . متفق عليه من حديث سالم عن أبيه «أن النبي صلى اللَّه عليه وسلم صلى بمنى وعرفة وغيرها صلاة المسافر ركعتين ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان صدراً من خلافته ، ثم أتمها أربعا» وأخرجاه عن عبد الرحمن بن يزيد قال صلى عثمان بمنى أربعا فقيل لابن مسعود ، فاسترجع - الحديث .

(4) . أخرجه النسائي وابن ماجة من رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عمر رضى اللَّه عنه . ورواه البزار من هذا الوجه . وحدث به يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد عن عبد الرحمن عن كعب بن عجرة . وهذا الطريق أخرجه ابن ماجة . وأخرجه البزار من طريق أخرى عن زيد بن وهب عن عمر وفيه ياسين الزيات . وهو ضعيف . [. . . . .]

(5) . متفق عليه .

(6) . أخرجه أبو داود والحاكم وأبو يعلى والبزار من رواية أبى راشد عن عمار بن ياسر «أمرنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم باقصار الخطبة» قال أبو داود : لا نعلم روى أبو راشد عن عمار إلا هذا الحديث . وفي ابن حبان من حديث جابر في قصة صلاة الخوف قال «وأنزل اللَّه إقصار الصلاة . وفي أبى يعلى عن يعلى بن أمية :

قلت لعمر : فيم إقصار الصلاة . . . الحديث .

(24/172)

ثابت بنص الكتاب في حال الخوف خاصة ، وهو قوله (إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) وأمّا في حال الأمن فبالسنة ، وفي قراءة عبد اللَّه : من الصلاة أن يفتنكم ليس فيها (إِنْ خِفْتُمْ) على أنه مفعول له ، بمعنى : كراهة أن يفتنكم . والمراد بالفتنة : القتال والتعرّض بما يكره

[سورة النساء (4) : الآيات 102 إلى 103]

وَإِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَلْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ

مَيْلَةً واحِدَةً وَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (102) فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً (103)

وَإِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ يتعلق بظاهره من لا يرى صلاة الخوف بعد رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، حيث شرط كونه فيهم: وقال من رآها بعده: إن الأئمة نواب عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم في كل عصر، قوّام بما كان يقوم به فكان الخطاب له متنا ولا لكل إمام يكون حاضر الجماعة في حال الخوف، عليه أن يؤمّهم كما أمّ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم الجماعات التي كان يحضرها. والضمير في: (فِيهِمْ) للخائفين فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ فاجعلهم طائفتين فلتقم إحداهما معك فصل بهم وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ الضمير إمّا للمصلين «1» وإمّا لغيرهم فإن كان للمصلين فقالوا: يأخذون من السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر ونحوهما. وإن

---

(1). قال محمود: قيل المأمور بأخذ الأسلحة المصلون... الخ» قال أحمد: والظاهر أن المخاطب بأخذ الأسلحة المصلون، إذ من لم يصل إنما أعد للحرس، فالظاهر الاستغناء عن أمرهم بذلك وتنبيههم عليه، وهم إنما أخروا الصلاة لذلك. أما المصدر فهم في مظنة طرح الأسلحة، لأنهم لم يعتادوا حملها في الصلاة، فنبهوا على أنهم لا ينبغي لهم

طرح الأسلحة وإن كانوا في الصلاة ، لضرورة الخوف وخشية الغرة . وأيضا فصنيع الآية يعطى ذلك ، لأنه قال :

فلتقم طائفة منهم معك ، وعقب ذلك بقوله : (وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ) فالظاهر رجوع الضمير إليهم ، وحيث يعاد إلى غير المصلين يحتاج إلى تكلف في صحة العود إليهم ، بدلالة قوة الكلام عليهم وإن لم يذكروا .

(25/172)

كان لغيرهم فلا كلام فيه فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا يعنى غير المصلين «1» مِنْ وَرائِكُمْ يحرسونكم وصفة صلاة الخوف عند أبى حنيفة : أن يصلى الإمام بإحدى الطائفتين ركعة إن كانت الصلاة ركعتين - والأخرى بإزاء العدو - ثم تقف هذه الطائفة بإزاء العدو وتأتى الأخرى فيصلى بها ركعة ويتم صلاته . ثم تقف بإزاء العدوّ ، وتأتى الأولى فتؤدي الركعة بغير قراءة وتتم صلاتها ثم تحرس ، وتأتى الأخرى فتؤدي الركعة بقراءة وتتم صلاتها .

والسجود على ظاهره عند أبى حنيفة . وعند مالك بمعنى الصلاة ، لأن الإمام يصلى عنده بطائفة ركعة ويقف قائما حتى تتم صلاتها وتسلم وتذهب ، ثم يصلى بالثانية ركعة ويقف قاعداً حتى تتم صلاتها ، ويسلم بهم .

ويعضده وَلْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ. وقرئ: وأمتعا تكم: فإن قلت: كيف جمع بين الأسلحة وبين الحذر في الأخذ «2». قلت: جعل الحذر وهو التحرّز والتيقظ آلة يستعملها الغازي، فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ، وجعلا مأخوذين. ونحوه قوله تعالى: (وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالْإِيمانَ) جعل الإيمان مستقراً لهم ومتبوأ لتمكّنهم فيه فلذلك جمع بينه وبين الدار في التبوّء فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ فيشدون عليكم شدة واحدة. ورخص لهم في وضع الأسلحة إن ثقل عليهم حملها بسبب ما يبلهم في مطر أو يضعفهم من مرض، وأمرهم مع ذلك بأخذ الحذر لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو. فإن قلت: كيف طابق الأمر بالحذر قوله إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً؟ قلت: الأمر بالحذر من العدو يوهم توقع غلبته واعتزازه، فنفى عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أنّ اللَّه يهين عدوهم ويخذله وينصرهم عليه، لتقوى قلوبهم، وليعلموا أن الأمر بالحذر ليس لذلك، وإنما هو تعبد من اللَّه كما قال: (وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ). فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فإذا صليتم في حال الخوف والقتال فَاذْكُرُوا اللَّهَ فصلوها قِياماً مسايفين ومقارعين وَقُعُوداً جاثين على الركب مرامين وَعَلى جُنُوبِكُمْ مثخنين بالجراح فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ حين تضع الحرب أوزارها وأمنتم فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ فاقضوا ما صليتم في تلك الأحوال التي هي أحوال القلق والانزعاج

---

(1). عاد كلامه. قال «والمراد بقوله فليكونوا من ورائكم غير المصلين» قال أحمد:

والظاهر أن معنى السجود هاهنا الصلاة. وقد عبر عنها بالسجود كثيراً والمراد : فإذا صلت الطائفة أي أتمت صلاتها ، فليكونوا من ورائكم.

وفيه دليل لمشهور مذهب مالك من أن الطائفة الأولى تتم صلاتها والامام منتظر للطائفة الأخرى. وقوله : (وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى) يعنى إذا أتمت الأولى صلاتها ووقفت من ورائكم ، فلتأت الطائفة الأخرى التي لم تصل بعد شيئًا فليصلوا معك. وفيه دليل بين أيضاً لأحد القولين في مذهب مالك ، من أن الامام ينتظر الثانية حتى تتم صلاتها ويسلم بهم ، لأن ظاهر المعية المطلقة يوجب ذلك ، إذ لو كانوا يقضون بعد سلامه لم يكونوا مصلين معه على الإطلاق ، والله أعلم. فهذه الآية منطبقة على أكثر مشهور مذهبه في تفاصيل صلاة الخوف ، والله الموفق للصواب.

(2) . عاد كلامه. قال «فان قلت كيف جمع بين الأسلحة . . . الخ» ؟ قال أحمد : وحسن هذا المجاز وبلغ به ذروة الفصاحة ، عطف الحقيقة عليه.

(26/172)

إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا محدودا بأوقات لا يجوز إخراجها عن أوقاتها على أى حال كنتم ، خوف أو أمن. وهذا ظاهر على مذهب الشافعي رحمه الله في

إيجابه الصلاة على المحارب في حالة المسايفة والمشي والاضطراب في المعركة إذا حضر وقتها ، فإذا اطمأن فعليه القضاء . وأما عند أبى حنيفة رحمه اللَّه فهو معذور في تركها إلى أن يطمئن . وقيل : معناه فإذا قضيتم صلاة الخوف فأديموا ذكر اللَّه مهللين مكبرين مسبحين داعين بالنصرة والتأييد في كافة أحوالكم من قيام وقعود واضطجاع ، فإن ما أنتم فيه من خوف وحرب جدير بذكر اللَّه ودعائه واللجأ إليه (فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ) فإذا أقمتم (فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ) فأتموها .

[سورة النساء (4) : آية 104]

وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (104)

وَلا تَهِنُوا ولا تضعفوا ولا تتوانوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ في طلب الكفار بالقتال والتعرض به لهم ، ثم ألزمهم الحجة بقوله : إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ أى ليس ما تكابدون من الألم بالجرح والقتل مختصاً بكم ، إنما هو أمر مشترك بينكم وبينهم يصيبهم كما يصيبكم ، ثم إنهم يصبرون عليه ويتشجعون ، فما لكم لا تصبرون مثل صبرهم ، مع أنكم أولى منهم بالصبر لأنكم تَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ من إظهار دينكم على سائر الأديان ، ومن الثواب العظيم في الآخرة . وقرأ الأعرج : أن تكونوا تألمون ، بفتح الهمزة ، بمعنى : ولا تهنوا لأن تكونوا تألمون . وقوله : (فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ) تعليل . وقرئ : فإنهم ييلمون كما تيلمون .

وروى أن هذا في بدر الصغرى، كان بهم جراح فتواكلوا وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً لا يكلفكم شيئاً ولا يأمركم ولا ينهاكم إلا لما هو عالم به مما يصلحكم.

[سورة النساء (4) : الآيات 105 إلى 106]

إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَلا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (106)

روى أنّ طعمة بن أبيرق أحد بنى ظفر سرق درعا من جار له اسمه قتادة بن النعمان في جراب دقيق، فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه، وخبأها عند زيد بن السمين رجل من اليهود، فالتمست الدرع عند طعمة فلم توجد وحلف ما أخذها، وما له بها علم، فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها، فقال: دفعها إلىّ طعمة، وشهد له ناس من اليهود. فقالت بنو ظفر: انطلقوا بنا إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا إن لم تفعل هلك وافتضح وبريء اليهودي، فهمّ رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن يفعل وأن يعاقب

اليهودي. وقيل : هم أن يقطع يده «1» فنزلت. وروى أن طعمة هرب إلى مكة وارتد ونقب حائطاً بمكة ليسرق أهله فسقط الحائط عليه فقتله بِما أَراكَ اللَّهُ بما عرفك وأوحى به إليك. وعن عمر رضى اللَّه عنه : لا يقولنّ أحدكم قضيت بما أرانى اللَّه، فإنّ اللَّه لم يجعل ذلك إلا لنبيه صلى اللَّه عليه وسلم، ولكن ليجتهد «2» رأيه، لأن الرأى من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان مصيبا، لأن اللَّه كان يريه إياه، وهو منا الظن والتكلف وَلا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً ولا تكن لأجل الخائنين مخاصما للبرآء، يعنى لا تخاصم اليهود لأجل بنى ظفر وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ مما هممت به من عقاب اليهودي.

[سورة النساء (4) : الآيات 107 إلى 110]

وَلا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً (107) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ وَكانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً (108) ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً (109) وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً (110)

يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ

يخونونها بالمعصية. كقوله : (عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ) جعلت معصية العصاة خيانة منهم لأنفسهم كما جعلت ظلما لها : لأنّ الضرر راجع إليهم. فإن قلت : لم قيل

(لِلْخائِنِينَ) ويَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ

وكان السارق طعمة وحده؟ قلت: لوجهين، أحدهما: أنّ بنى ظفر شهدوا له بالبراءة ونصروه، فكانوا شركاء له في الإثم. والثاني: أنه جمع ليتناول طعمة وكل من خان خيانته، فلا تخاصم لخائن قط ولا تجادل عنه. فإن قلت: لم قيل خَوَّاناً أَثِيماً على المبالغة؟ قلت: كان اللَّه عالما من طعمة بالإفراط في الخيانة وركوب المآثم، ومن كانت تلك

---

(1). ذكره الثعلبي من رواية أبى صالح عن الكلبي عن ابن عباس. ونقله الواحدي عن المفسرين في الأسباب. ورواه الطبري من رواية سعيد عن قتادة قال «ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في شأن طعمة بن أبيرق وكان من الأنصار من بنى ظفر سرق درعاً لعمه، كانت وديعة عنده ثم قذفها على يهودى كان يغشاهم يقال له: زيد بن السمين - فذكر القصة. وأخرجه الترمذي والحاكم مطولا من رواية محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان. وقال الترمذي: غريب، ولا نعلم أسنده عن ابن إسحاق إلا محمد بن سلمة. ورواه يونس وغير واحد عن ابن إسحاق عن عاصم مرسلا.

(2). قوله «ولكن ليجتهد رأيه» عبارة الخازن: ليجهد. (ع)

خاتمة أمره لم يشك في حاله . وقيل : إذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات .

وعن عمر رضى اللَّه عنه أنه أمر بقطع يد سارق ، فجاءت أمه تبكى وتقول : هذه أوّل

سرقة سرقها فاعف عنه . فقال : كذبت ، إن اللَّه لا يؤاخذ عبده في أول مرة «1»

يَسْتَخْفُونَ

يستترون مِنَ النَّاسِ

حياء منهم وخوفا من ضررهم وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ

ولا يستحيون منه وَهُوَ مَعَهُمْ

وهو عالم بهم مطلع عليهم لا يخفى عليه خاف من سرهم ، وكفى بهذه الآية ناعية على

الناس ما هم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم ، مع علمهم إن كانوا مؤمنين أنهم في

حضرته لا سترة ولا غفلة ولا غيبة ، وليس إلا الكشف الصريح والافتضاح يُبَيِّتُونَ

يدبرون ويزوّرون «2» وأصله أن يكون بالليل ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ

وهو تدبير طعمة أن يرمى بالدرع في دار زيد ليسرّق دونه ويحلف ببراءته . فإن قلت :

كيف سمى التدبير قولا ، وإنما هو معنى في النفس ؟

قلت : لما حدّث بذلك نفسه سمى قولا على المجاز . ويجوز أن يراد بالقول : الحلف الكاذب الذي حلف به بعد أن بيته ، وتوريكه «3» الذنب على اليهودي ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ

ها للتنبيه في أنتم .

وأولاء : وهما مبتدأ وخبر . وجادَلْتُمْ

جملة مبينة لوقوع أولاء خبرا ، كما تقول لبعض الأسخياء : أنت حاتم ، تجود بمالك ، وتؤثر على نفسك . ويجوز أن يكون (أولاء) اسما موصولا بمعنى الذين ، وجادلتم صلته .

والمعنى : هبوا أنكم خاصمتم عن طعمة وقومه في الدنيا ، فمن يخاصم عنهم في الآخرة إذا أخذهم اللَّه بعذابه . وقرأ عبد اللَّه : عنه ، أى عن طعمة وَكِيلًا

حافظا ومحاميا من بأس اللَّه وانتقامه وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً

قبيحا متعدّيا يسوء به غيره ، كما فعل طعمة بقتادة واليهودي أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ

بما يختص به كالحلف الكاذب . وقيل : ومن يعمل سوءا من ذنب دون الشرك ، أو يظلم نفسه بالشرك . وهذا بعث لطعمة على الاستغفار والتوبة لتلزمه الحجة ، مع العلم بما يكون منه . أو لقومه لما فرط منهم من نصرته والذب عنه .

[سورة النساء (4) : الآيات 111 إلى 112]

وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (111) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً (112)

{فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ}

أى لا يتعدّاه ضرره إلى غيره فليبق على نفسه من كسب السوء

---

(1) . لم أجده.

(2) . قوله «ويزورون» في الصحاح «زورت الشيء» حسنته وقومته. والتزوير: تزيين الكذب. (ع)

(3) . قوله «وتوريكه الذنب» في الصحاح «ورك فلان ذنبه على غيره» أى ترفه به. وفيه أيضا «هو يقذف بكذا» أى يرمى به ويتهم به. (ع)

خَطِيئَةً

صغيرة أَوْ إِثْماً

أو كبيرة ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً

كما رمى طعمة زيدا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً

لأنه بكسب الإثم «آثم» وبرمي البريء «باهت» فهو جامع بين الأمرين. وقرأ معاذ بن جبل رضى اللَّه عنه: ومن يكسب، بكسر الكاف والسين المشددة وأصله يكتسب.

[سورة النساء (4) : آية 113]

وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً (113)

وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ

أى عصمته وألطافه وما أوحى إليك من الاطلاع على سرّهم لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ

من بنى ظفر أَنْ يُضِلُّوكَ

عن القضاء بالحق وتوخى طريق العدل، مع علمهم بأن الجاني هو صاحبهم، فقد روى أن ناسا منهم كانوا يعلمون كنه القصة وَما يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ

لأن وباله عليهم وَما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ

لأنك إنما عملت بظاهر الحال، وما كان يخطر ببالك أن الحقيقة على خلاف ذلك وَعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ

من خفيات الأمور وضمائر القلوب، أو من أمور الدين والشرائع. ويجوز أن يراد بالطائفة بنو ظفر، ويرجع الضمير في: (مِنْهُمْ)

إلى الناس. وقيل: الآية في المنافقين. انتهى انتهى. اهـ ﴿الكشاف حـ 1 صـ 556.

ومن فوائد صاحب المنار في الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾

هَذَا بَيَانٌ لِلْمَخْرَجِ مِنَ الذنب بَعْدَ وُقُوعِهِ ، وَالسُّوءُ مَا يَسُوءُ أَيْ مَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْغَمُّ وَالْكَدَرُ وَفَسَّرُوهُ بالذنب مُطْلَقًا ; لِأَنَّ عَاقِبَتَهُ تَسُوءُ وَلَوْ عِنْدَ الْجَزَاءِ . وَهَذِهِ الْآيَاتُ تُشِيرُ إِلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الذنوبِ الَّتِي ارْتُكِبَتْ فِي الْقِصَّةِ الَّتِي نَزَلَ السِّيَاقُ بِسَبَبِهَا .

الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : هَذِهِ الْآيَاتُ تَحْذِيرٌ مِنْ أَعْدَاءِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ الَّذِينَ يُحَاوِلُونَ هَدْمَ رُكْنِهِمَا ، وَهَذَا الرُّكْنُ هُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ الشَّرَائِعِ ، وَإِنَّمَا يُمْتَثَلُ هَذَا التَّحْذِيرُ بِالِاجْتِهَادِ وَتَحَرِّي الْعَدْلِ وَعَدَمِ الِاغْتِرَارِ بِظَوَاهِرِ الْخُصَمَاءِ ، وَالسُّوءُ مَا يَسُوءُ بِهِ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ ، وَالظُّلْمُ مَا كَانَ ضَرَرُهُ خَاصًّا بِالْعَامِلِ كَتَرْكِ الْفَرِيضَةِ ، أَيْ : هَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِهِمَا هُنَا ، وَالِاسْتِغْفَارُ طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى - ، وَيَتَضَمَّنُ ذَلِكَ لَازِمَهُ وَهُوَ الشُّعُورُ بِقُبْحِ الذنب وَالتَّوْبَةُ مِنْهُ ، وَلِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - خُطْبَةٌ فِي تَفْسِيرِ الِاسْتِغْفَارِ بِالتَّوْبَةِ الَّتِي تُذِيبُ الشَّحْمَ

وتُفْنِي الْعَظْمَ ، ومَعْنَى وِجْدَانِهِ اللهَ غَفُورًا رَحِيمًا أَنَّ اللهَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَرُدَّ تَوْبَةَ عَبْدِهِ إِذَا اطَّلَعَ عَلَى قَلْبِهِ وَعَلِمَ مِنْهُ الصِّدْقَ وَالْإِخْلَاصَ .

أَقُولُ : وقَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ فِي مُذَكِّرَاتِي عَنِ الدَّرْسِ عِنْدَمَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ نُكْتَةٍ لِهَذَا التَّعْبِيرِ وَهِيَ : وتَرَكْتُ بَيَاضًا لِأَكْتُبَ فِيهِ مَا ظَهَرَ لِي مِنَ النُّكْتَةِ ثُمَّ نَسِيتُهُ إِلَى الْآنَ ، ولَعَلَّ الْمُرَادَ بِوِجْدَانِ اللهِ غَفُورًا رَحِيمًا هُوَ أَنَّ التَّائِبَ الْمُسْتَغْفِرَ يَجِدُ أَثَرَ الْمَغْفِرَةِ فِي نَفْسِهِ بِكَرَاهَةِ الذَّنْبِ وَذَهَابِ دَاعِيَتِهِ ، ويَجِدُ أَثَرَ الرَّحْمَةِ بِالرَّغْبَةِ فِي الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي تُطَهِّرُ النَّفْسَ وتُزِيلُ ذَلِكَ الدَّرَنَ مِنْهُ ، فَيَكُونُ السُّوءُ أَوِ الظُّلْمُ الَّذِي تَابَ مِنْهُ الْعَبْدُ مِصْدَاقًا لِقَوْلِ ابْنِ عَطَاءِ اللهِ الْإِسْكَنْدَرِيِّ : رُبَّ مَعْصِيَةٍ أَوْرَثَتْ ذُلًّا وَانْكِسَارًا ، خَيْرٌ مِنْ طَاعَةٍ أَوْرَثَتْ عِزًّا وَاسْتِكْبَارًا ، وَالْمُرَادُ الذُّلُّ وَالِانْكِسَارُ لِلَّهِ – عَزَّ وَجَلَّ – الَّذِي يُورِثُ صَاحِبَهُ الْعِزَّةَ وَالرِّفْعَةَ مَعَ غَيْرِهِ ، وَفِي الْآيَةِ تَرْغِيبٌ لِطُعْمَةَ وَأَنْصَارِهِ فِي التَّوْبَةِ .

وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ، أَيْ : وَمَنْ يَعْمَلِ الْإِثْمَ عَنْ قَصْدٍ

وَيَرَ أَنَّهُ قَدْ كَسَبَهُ وَانْتَفَعَ بِهِ ، فَإِنَّمَا كَسْبُهُ هَذَا وَبَالٌ عَلَى نَفْسِهِ وَضَرَرٌ لَا نَفْعَ لَهُمَا كَمَا يَتَوَهَّمُ لِجَهْلِهِ بِعَوَاقِبِ الْآثَامِ السَّيِّئَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمِنَ الْعَوَاقِبِ غَيْرِ الْمَأْمُونَةِ فِي الدُّنْيَا فَضِيحَةُ الْآثِمِ وَمَهَانَتُهُ بِظُهُورِ الْأَمْرِ لِلنَّاسِ وَلِلْحَاكِمِ الْعَادِلِ ، كَمَا وَقَعَ لِأَصْحَابِ الْقِصَّةِ الَّذِينَ نَزَلَتْ بِسَبَبِهِمُ الْآيَاتُ ، وَسَتَرَى تَحْدِيدَ مَعْنَى الْإِثْمِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا قَالَ الْأُسْتَاذُ

الْإِمَامُ : أَيْ أَنَّهُ - تَعَالَى - قَدْ حَدَّدَ لِلنَّاسِ بِعِلْمِهِ حُدُودَ الشَّرَائِعِ الَّتِي يَضُرُّهُمْ تَجَاوُزُهَا ، وَبِحِكْمَتِهِ جَعَلَ لَهَا عِقَابًا يَضُرُّ الْمُتَجَاوِزَ لَهَا ، فَهُوَ إِذَنْ يَضُرُّ نَفْسَهُ وَلَا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا .

(33/172)

وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ، أَقُولُ : يُطْلِقُ الْعُلَمَاءُ الْخَطِيئَةَ وَالْإِثْمَ وَالذَّنْبَ وَالسَّيِّئَةَ عَلَى الْمَعْصِيَةِ ، وَلِكُلِّ لَفْظٍ مِنْهَا مَعْنًى فِي أَصْلِ اللُّغَةِ يُنَاسِبُهُ إِطْلَاقُ الْقُرْآنِ ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْإِثْمُ هُنَا بِمَعْنَى الْخَطِيئَةِ ، وَيَقُولُ الرَّاغِبُ : إِنَّ الْإِثْمَ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ لِلْأَفْعَالِ الْمُبْطِئَةِ عَنِ الثَّوَابِ ، أَيْ : مِثْلُ السُّكْرِ وَالْمَيْسِرِ ; لِأَنَّهُمَا يَشْغَلَانِ صَاحِبَهُمَا عَنْ كُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ ; وَلِذَلِكَ قَالَ - تَعَالَى - : فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ (2 :

219) ، وَأَمَّا الْخَطِيئَةُ فَظَاهِرٌ أَنَّهَا مِنَ الْخَطَأِ ضِدُّ الصَّوَابِ ، وَصِيغَةُ فَعِيلَةٍ تَدُلُّ عَلَى مَعْنًى أَيْضًا فَالْخَطِيئَةُ الْفِعْلَةُ الْعَرِيقَةُ فِي الْخَطَأِ لِظُهُورِهِ فِيهَا ظُهُورًا لَا يُعْذَرُ صَاحِبُهُ بِجَهْلِهِ ، وَالْخَطَأُ قِسْمَانِ : أَحَدُهُمَا أَنْ تُخْطِئَ مَا يُرَادُ مِنْكَ ، وَهُوَ مَا يُطَالِبُكَ بِهِ الشَّرْعُ وَيَفْرِضُهُ عَلَيْكَ الدِّينُ ، أَوْ مَا جَرَى عَلَيْهِ الْعُرْفُ وَالْعَهْدُ ، وَيَدْخُلُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مَا يُخْطِئُهُ الْفَاعِلُ مِنْ مَطَالِبِ الشَّرْعِ : أَيْ يَتَجَاوَزُهُ وَلَوْ عَمْدًا ، وَمِنْ هُنَا جَعَلُوا الْخَطِيئَةَ بِمَعْنَى الْمَعْصِيَةِ مُطْلَقًا ، وَفَسَّرَهَا ابْنُ جَرِيرٍ هُنَا بِالْخَطَأِ وَالْإِثْمِ بِالْعَمْدِ ، وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : الْخَطِيئَةُ مَا يَصْدُرُ مِنَ الذَّنْبِ عَنِ الْفَاعِلِ خَطَأً ، أَيْ : مِنْ غَيْرِ مُلَاحَظَةِ أَنَّهُ ذَنْبٌ مُخَالِفٌ لِلشَّرِيعَةِ ، وَالْإِثْمُ مَا يَصْدُرُ عَنْهُ مَعَ مُلَاحَظَةِ أَنَّهُ ذَنْبٌ ،

(34/172)

وَيَعْنِي بِالْمُلَاحَظَةِ تَذَكُّرَ ذَلِكَ وَتَصَوُّرَهُ عِنْدَ الْفِعْلِ ، وَقَالَ : إِنَّ عَدَمَ الْمُلَاحَظَةِ وَالشُّعُورِ بِالذَّنْبِ عِنْدَ فِعْلِهِ قَدْ يَكُونُ سَبَبُهُ تَمَكُّنَ دَاعِيَتِهِ مِنَ النَّفْسِ وَوُصُولَهَا إِلَى دَرَجَةِ الْمَلَكَاتِ الرَّاسِخَةِ وَالْأَخْلَاقِ الثَّابِتَةِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْهَا الْأَعْمَالُ بِغَيْرِ تَكَلُّفٍ وَلَا تَدَبُّرٍ ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا ، أَقُولُ : وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبَيَانُ تَوْجِيهًا لِقَوْلِ مَنْ فَسَّرَ الْخَطِيئَةَ هُنَا بِالْمَعْصِيَةِ الْكَبِيرَةِ ، وَالْبُهْتَانُ : الْكَذِبُ الَّذِي يَبْهَتُ الْمَكْذُوبَ عَلَيْهِ أَيْ : يُحَيِّرُهُ وَيُدْهِشُهُ .

(35/172)

وَالْمَعْنَى: أَنَّ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يُبْرِئْ نَفْسَهُ مِنْهُ أَيْ: مِمَّا ذَكَرَ، وَيَرْمِ بِهِ بَرِيئًا أَيْ: يَنْسُبْهُ إِلَيْهِ وَيَزْعُمْ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي كَسَبَهُ، فَقَدِ احْتَمَلَ أَيْ كَلَّفَ نَفْسَهُ أَنْ يَحْمِلَ وِزْرَ الْبُهْتَانِ بِافْتِرَائِهِ عَلَى الْبَرِيءِ وَاتِّهَامِهِ إِيَّاهُ، وَوِزْرُ: الْإِثْمُ الْبَيِّنُ الَّذِي كَسَبَهُ وَتَنَصَّلَ مِنْهُ، وَقَدْ فَشَا هَذَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَمَعَ هَذَا يَنْسُبُ الْمَارِقُونَ ضَعْفَهُمْ إِلَى دِينِهِمْ، وَإِنَّمَا سَبَبُهُ تَرْكُ هِدَايَتِهِ، فَالْحَادِثَةُ الَّتِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ إِثْرَ وُقُوعِهَا كَانَتْ فَذَّةً فِي بَابِهَا، وَمَا زَالَ الْمُفَسِّرُونَ يَجْزِمُونَ بِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ سَرَقَ أَوْ خَانَ بَعْضُهُمْ، وَنَصَرَهُ آخَرُونَ وَبَهَتُوا الْيَهُودِيَّ بِرَمْيِهِ بِجُرْمِهِ وَهُوَ بَرِيءٌ، لَمْ يَكُونُوا مُسْلِمِينَ إِلَّا فِي الظَّاهِرِ، وَإِنَّمَا هُمْ مُنَافِقُونَ فِي الْبَاطِنِ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْإِثْمِ الْمُبِينِ، وَالْبُهْتَانِ الْعَظِيمِ، لَا يَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ، وَلَكِنَّ مِثْلَهَا صَارَ الْيَوْمَ مَأْلُوفًا، بَلْ وُجِدَ فِي بَعْضِهِمْ مَنْ يُفْتِي بِجَوَازِ خِيَانَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ الْمُعَاهِدِينَ وَالْمُسْتَأْمَنِينَ بِالْبَاطِلِ، كَمَا عَلِمْنَا مِنْ وَاقِعَةِ حَالٍ اسْتُفْتِينَا فِيهَا وَنُشِرَتِ الْفَتْوَى فِي الْمَنَارِ وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ هَذَا الْخِذْلَانِ.

(36/172)

بَعْدَ أَنْ بَيَّنَ اللهُ - تَعَالَى - هَذِهِ الْأَحْكَامَ وَالْحِكَمَ وَالْمَوَاعِظَ الْمُنْطَبِقَةَ عَلَى تِلْكَ الْوَاقِعَةِ، وَوَجَّهَ إِلَى كُلِّ مَنْ لَهُ شَأْنٌ فِيهَا مَا يُنَاسِبُهُ فِي سِيَاقِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ، خَاطَبَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَهُوَ الْحَاكِمُ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ فِيهَا بِقَوْلِهِ: وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ، أَيْ: لَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ بِالنُّبُوَّةِ وَالتَّأْيِيدِ بِالْعِصْمَةِ، وَرَحْمَتُهُ لَكَ بِبَيَانِ حَقِيقَةِ الْوَاقِعَةِ، لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالْمَعْصِيَةِ أَوْ بِمُسَاعَدَةِ الْخَائِنِ أَنْ يُضِلُّوكَ عَنِ الْحُكْمِ الْعَادِلِ الْمُنْطَبِقِ عَلَى حَقِيقَةِ الْقَضِيَّةِ فِي نَفْسِهَا، أَيْ: يُضِلُّوكَ بِقَوْلِ الزُّورِ وَتَزْكِيَةِ الْمُجْرِمِ وَبُهْتِ الْيَهُودِيِّ الْبَرِيءِ، لِعِلْمِهِمْ أَنَّ الْحُكْمَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالظَّوَاهِرِ، أَوْ بِمُحَاوَلَةِ الْمَيْلِ إِلَى إِدَانَةِ الْيَهُودِيِّ تَوَهُّمًا مِنْهُمْ أَنَّ الْإِسْلَامَ يُبِيحُ تَرْجِيحَ الْمُسْلِمِ عَلَى غَيْرِهِ وَنَصْرَهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا كَمَا يَعْهَدُونَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمِلَلِ، وَلَكِنَّهُمْ قَبْلَ أَنْ يَطْمَعُوا فِي ذَلِكَ وَيَهُمُّوا بِهِ جَاءَكَ الْوَحْيُ بِبَيَانِ الْحَقِّ، وَإِقَامَةِ أَرْكَانِ الْعَدْلِ وَالْمُسَاوَاةِ فِيهِ بَيْنَ جَمِيعِ الْخَلْقِ، وَقِيلَ: إِنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ، إِذْ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَالُوا: جِئْنَا لِنُبَايِعَكَ عَلَى أَلَّا تَكْسِرَ أَصْنَامَنَا وَلَا تُعَشِّرْنَا، فَرَدَّهُمْ وَمَا

يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ بِانْحِرَافِهِمْ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي هَدَاهُمْ إِلَيْهِ الْإِسْلَامُ، وَاتِّبَاعِ الْهَوَى وَالتَّعَاوُنِ عَلَيْهِ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَقَدْ عَصَمَكَ اللهُ مِنَ النَّاسِ وَمِنَ اتِّبَاعِ الْهَوَى فِي الْحُكْمِ بَيْنَهُمْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَاطِقَةٌ بِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يُجَادِلْ عَنْهُمْ وَلَا أَطْمَعَهُمْ فِي التَّحَيُّزِ لَهُمْ قَبْلَ نُزُولِ الْوَحْيِ وَلَا بَعْدَهُ بِالْأَوْلَى.

هَذَا مَا ظَهَرَ لِي الْآنَ، وَقَدْ رَجَعْتُ بَعْدَ كِتَابَتِهِ إِلَى مُذَكِّرَاتِي الَّتِي كَتَبْتُهَا فِي دَرْسِ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ فَإِذَا فِيهَا مَا نَصُّهُ:

(38/172)

كَانَ الْكَلَامُ فِي الْمُخْتَانِينَ أَنْفُسَهُمْ وَمُحَاوَلَتِهِمْ زَحْزَحَةَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْحَقِّ، وَقَدْ أَرَادَ تَعَالَى بَعْدَ بَيَانِ تِلْكَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَتَوْجِيهِهَا إِلَى نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُبَيِّنَ فَضْلَهُ وَنِعْمَتَهُ عَلَيْهِ، قَالَ الْأُسْتَاذُ وَلَا يَصِحُّ تَفْسِيرُ الْآيَةِ بِمَا وَرَدَ مِنْ قِصَّةِ طُعْمَةَ ; لِأَنَّهُ عَلَى مَا رُوِيَ قَدْ هَمَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِإِضْلَالِ النَّبِيِّ عَنِ الْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ - تَعَالَى - يَقُولُ: إِنَّهُ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ عَلَيْهِ قَدْ صَرَفَ نُفُوسَ الْأَشْرَارِ عَنِ الطَّمَعِ فِي إِضْلَالِهِ وَالْهَمِّ بِذَلِكَ ; وَذَلِكَ أَنَّ الْأَشْرَارَ إِذَا تَوَجَّهَتْ إِرَادَتُهُمْ وَهِمَمُهُمْ إِلَى التَّلْبِيسِ عَنْ شَخْصٍ وَمُخَادَعَتِهِ وَمُحَاوَلَةِ صَرْفِهِ عَنِ الْحَقِّ فَلَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَشْغَلَ طَائِفَةً مِنْ وَقْتِهِ لِمُقَاوَمَتِهِمْ

وَكَشْفِ حِيَلِهِمْ وَتَمْيِيزِ تَلْبِيسِهِمْ ، وَذَلِكَ يَشْغَلُ الْمَرْءَ عَنْ تَقْرِيرِ الْحَقَائِقِ وَصَرْفِ وَقْتِ الْمُقَاوَمَةِ إِلَى عَمَلٍ آخَرَ صَالِحٍ نَافِعٍ ; وَلِذَلِكَ تَفَضَّلَ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَحِمَهُ بِصَرْفِ كَيْدِ الْأَشْرَارِ عَنْهُ حَتَّى بَالِهِمْ بِغِشِّهِ وَزَحْزَحَتِهِ عَنْ صِرَاطِ اللهِ الَّذِي أَقَامَهُ عَلَيْهِ اهـ .

(39/172)

وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ، الْكِتَابُ : الْقُرْآنُ وَالْحِكْمَةُ فِقْهُ مَقَاصِدِ الْكِتَابِ وَأَسْرَارِهِ ، وَوَجْهُ مُوَافَقَتِهَا لِلْفِطْرَةِ وَانْطِبَاقِهَا عَلَى سُنَنِ الِاجْتِمَاعِ الْبَشَرِيِّ وَاتِّحَادِهَا مَعَ مَصَالِحِ النَّاسِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ، هُوَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ (42 : 52) ، وَلَا دَلِيلَ فِيهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ تَعْلِيمُهُ الْغَيْبَ مُطْلَقًا بَلْ هُوَ الْكِتَابُ وَالشَّرِيعَةُ ، وَخُصُوصًا مَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْآيَاتُ مِنَ الْعِلْمِ بِحَقِيقَةِ الْوَاقِعَةِ الَّتِي تَخَاصَمَ فِيهَا بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْيَهُودِيِّ .

وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ، إِذِ اخْتَصَّكَ بِهَذِهِ النِّعَمِ الْكَثِيرَةِ وَأَرْسَلَكَ لِلنَّاسِ كَافَّةً ، وَجَعَلَكَ خَاتَمَ النَّبِيِّينَ ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ أَعْظَمَ النَّاسِ شُكْرًا لَهُ ، وَيَجِبُ عَلَى أُمَّتِكَ مِثْلُ ذَلِكَ لِيَكُونُوا بِهَذَا الْفَضْلِ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ، وَقُدْوَةً لَهُمْ فِي جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ .

لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا أَقُولُ : تَقَدَّمَ فِي بَيَانِ سَبَبِ نُزُولِ الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ أَنَّ طُعْمَةَ الْخَائِنَ لَمْ يَكَدْ يَفْتَضِحُ أَمْرُهُ حَتَّى فَرَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَأَظْهَرَ الشِّرْكَ وَالطَّعْنَ فِي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، كَأَنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ لِيَتَّخِذَ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْمُؤْمِنِينَ أَعْوَانًا وَنُصَرَاءَ يُعِينُونَهُ عَلَى اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالْخِيَانَةِ بِالْعَصَبِيَّةِ عَلَى الْمُخَالِفِينَ ، وَمَا عَلِمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ جَاءَ لِيُبْطِلَ الْخِيَانَةَ وَالضَّلَالَ ، وَيَمْحَقَ الْأَبَاطِيلَ ، وَيُؤَيِّدَ الْحَقَّ وَالْفَضِيلَةَ ، أَفَلَا يَسْمَعُ هَذَا الْمُبْطِلُونَ مِنْ أَهْلِ أُورُبَّةَ الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ يُقَلِّدُونَ قُسُوسَ قُرُونِهِمُ الْمُظْلِمَةِ مُثِيرِي الْحُرُوبِ الصَّلِيبِيَّةِ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ جَمْعِيَّةَ لُصُوصٍ وَقُطَّاعِ طُرُقٍ ، أَلَا يَدُلُّونَنَا عَلَى حُكُومَةٍ مِنْ أَرْقَى حُكُومَاتِهِمْ أَوْصَلَهَا دِينُهَا وَمَدَنِيَّتُهَا وَعُلُومُهَا وَحَضَارَتُهَا إِلَى الرِّضَا بِمُسَاوَاةِ أَبْنَائِهَا وَأَوْلِيَائِهَا بِأَعْدَى أَعْدَائِهَا وَيُشَدِّدُونَ فِي ذَلِكَ مِثْلَمَا شَدَّدَتِ الْآيَاتُ الَّتِي تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهَا فِي

قَضِيَّةِ طُعْمَةَ مَعَ الْيَهُودِيِّ ؟ كَيْفَ وَنَحْنُ نَرَاهُمْ فِي بِلَادِنَا لَا يَرْضَوْنَ بِالْمُسَاوَاةِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، وَأَنَّ الرَّجُلَ

مِنْ أَشْرَارِ جُنَاتِهِمْ وَتُحُوتِ صَعَالِيكِهِمْ قَدْ يَقْتُلُ الْوَاحِدَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ فِي مِصْرَ فَيُحَاكِمُهُ قُنْصُلُ دَوْلَتِهِ كَمَا يُرِيدُ ، وَيَحْكُمُ عَلَيْهِ بِأَنْ يَغِيبَ عَنِ الْأَرْضِ الَّتِي لَوَّثَهَا بِدَمِ الْجِنَايَةِ زَمَنًا طَوِيلًا أَوْ قَصِيرًا ثُمَّ يَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟

فَعَلَى هَذَا الَّذِي تَقَدَّمَ يَكُونُ قَوْلُهُ – تَعَالَى – : لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَا بَعْدَهُ نَزَلَ فِي سِيَاقِ تِلْكَ الْقِصَّةِ ، وَأَنَّ ضَمِيرَ نَجْوَاهُمْ ، يَعُودُ عَلَى أُولَئِكَ الْمُخْتَانِينَ لِأَنْفُسِهِمْ ، الَّذِينَ يُبَيِّتُونَ فِي لَيْلِهِمْ مِنَ

الْأَقْوَالِ مَا لَا يُرْضِي رَبَّهُمْ ، وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 330.326 ﴾

(42/172)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ ﴾

وهنا نتساءل : هل هَمَّ أحد بإضلال رسول الله ؟ علينا أن نفهم أن " الهمّ " نوعان : هم إنفاذ ، وهم تزيين. وقد رفض رسول الله هم الإنفاذ ، ودفعه الله عنه لأنه سبحانه وتعالى يحوط رسوله بفضله ورحمته ويأتي بالأحداث ليعلمه حكماً جديداً . وفضل الله على رسوله ورحمته جعل الهم منهم هم تزيين فقط وحفظ الله رسوله منه أيضا . وعندما تعلم الرسول هذا الحكم الجديد ، صار يقضي به من بعد ذلك في كل قضايا الناس. فإذا ما جاء حدث من الأحداث وجاء له حكم من السماء لم يكن يعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فالفضل لله لأنه يزيد رسوله تعليما .

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾

[النساء : 113]

وكان قصد الذين دافعوا عن " ابن أبيرق " أن يزينوا لرسول الله ، وهذا هو هم التزيين لا هم الإنفاذ . وكان الهدف من التزيين أن يضروا الرسول ويضلوه والعياذ بالله ، ليأخذوه إلى غير طريق الحق وغير طريق الهدى ، وهذا أمر يضر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلو أن رسول الله برأ المذنب الذي يعلم أنه مذنب لاستقرّ في ذهن المذنب أن قضايا الدين ليست جادة ، أما البريء الذي كان مطلوباً أن يدينه رسول الله ماذا يكون موقفه ؟ لا بد أن يقول لنفسه : إن دين محمد لا صدق فيه لأنه يعاقب بريئاً . إذن فَهَمَّ التزيين يضر بالرسول عند

المبرأ وعند من يراد إلصاق الجريمة به . لكن الله صان رسوله بالفضل وبالرحمة عن هذا أيضا .

(43/172)

﴿ لَهَمَّتْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾

[النساء : 113]

لقد أنزل الحق كتاباً ليفصل في القضية, ونزول الحكم بعد وقوع تلك الحادثة إنما جاء ليبين ضمن ما يبين سر نزول القرآن منجماً ؛ لأن القرآن يعالج أحداثاً واقعية ، فيترك الأمر إلى أن يقع الحدث ثم يصب على الحدث حكم الله الذي ينزل من السماء وقت حدوث الحدث ، وإلا كيف يعالج القرآن الأحداث لو نزل مرة واحدة بينما الأحداث لم تقع ؟ لذلك أراد الله أن تنزل الأحداث أولاً ثم يأتي الحكم . وقد سبق أن قال الكفار :

﴿ لَوْلاَ نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ﴾

[الفرقان : 32]

لا ؛ فقد أراد الله القرآن منجماً ومتفرقاً ومُقَسَّطاً لماذا ؟

﴿ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ﴾

[الفرقان : 32]

فكلما حدثت هزة للفؤاد من اللّدَد والخصومة الشديدة ومن العناد الذي كان عليه الكفار وردّهم للحق – وهم يعرفونه كما يعرفون أبنائهم – ينزل نجم من القرآن ، وفي شغب البشر مع الرسول تنزل رحمة السماء تُثَبِّت الفؤاد ؛ فإن تعب الفؤاد من شغب الناس ؛ فآيات اتصال الرسول بالسماء وبالوحي تنفي عنه هذه المتاعب .

ورسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر الدعوة كانت تحدث له كل يوم هزات ؛ لذلك كان في كل لحظة يحتاج إلى تثبيت . وعندما ينزل النجم القرآني بعد العراك مع الخصوم فإن حلاوة النجم القرآني تُهَوّنُ عليه الأمر ، وإذا ما جاء للرسول صلى الله عليه وسلم أمر آخر يعكر صفوه ، فهو ينتظر حلاوة الوحي لتنزل عليه ، وهذا معنى قوله تعالى :

﴿ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾

[الفرقان : 32]

أي أنزلناه منجماً لنثبت به فؤادك . ولو نزل القرآن جملة واحدة لقلل من مرات اتصال السماء بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وهو يريد مداومة اتصال السماء به . بدليل أن الوحي عندما فتر جلس الرسول يتطلع إلى السماء ويتشوق . لماذا ؟ ففي بداية النزول أرهقه الوحي ، لذلك قال الرسول : " فضمني إليه حتى بلغ مني الجهد " .

ورأته خديجة - رضي الله عنها - " وإن جبينه ليتفصد عرقاً " فاتصال جبريل بملكيته ونورانيته برسول الله صلى الله عليه وسلم في بشريته لا بد أن يحدث تغييراً كيميائيا في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم .

" عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشد عليّ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال ، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول . قال عائشة رضي الله عنها : ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا " .

إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يواجه المتاعب وأراد الله بفترة الوحي أن يحس محمد حلاوة الوحي الذي نزل إليه ، وأن يشتاق إليه ، فالشوق يعين الرسول على تحمل متاعب الوحي عندما يجيء ، ولذلك نجد أن عملية تفصد العرق لم تستمر كثيرا ؛ لأن الحق قال :

﴿ وَلَلۡآخِرَةُ خَيۡرٌ لَّكَ مِنَ الۡأُولَى ﴾

[الضحى : 4]

أي أن الحق أوضح لرسوله : إنك ستجد شوقا وحلاوة ولذة في أن تستقبل هذه الأشياء .

﴿ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلۡنَاهُ تَرۡتِيلاً ﴾

[الفرقان : 32]

(45/172)

وهكذا كان القرآن ينزل منجماً ، على فترات ، ويسمع الصحابة عدداً من آيات القرآن .

ويحفظونها ويكتبها كُتَّابُ الوحي, وبعد ذلك تأتي معجزة أخرى من معجزات القرآن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتنزل سورة كاملة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعد أن يُسرى عنه يقول للكتبة : اكتبوا هذه . ويرتب رسول الله الآيات بمواقعها من السورة . ثم يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم السورة في الصلاة ويسمع المصلون الترتيل الذي تكون فيه كل آية في موقعها ، وهذا دليل على أن المسألة مدروسة دراسة دقيقة ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يحكي إنما يحكي صدقاً .

وإلا فَقُولُوا لي : كيف ينزل الوحي على رسول الله بسورة بأكملها ويمليها للكتبة ، ثم يقرؤها

في الصلاة كما نزلت وكما كتبها أصحابه ، كيف يحدث ذلك إن لم يكن ما نزل عليه صدقاً كاملاً من عند الله ؟ ونحن قد نجد إنساناً يتكلم لمدة ربع ساعة ، لكن لو قلنا له : أعد ما تكلمت به فلن يعيد أبداً الكلمات نفسها ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الآيات كما نزلت . مما يدل على أنه يقرأ كتاب الله المحفوظ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه إنه تنزيل من حكيم حميد . ولذلك يقول الحق :

﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً ﴾

[الفرقان : 33]

أي لا يأتونك بحادثة تحدث إلا جئناك بالحق فيها .

إذن لم يكن للقرآن أن ينزل منجماً إلا ليثبت فؤاد رسول الله صلى الله عليه وسلم من تتابع الهزات التي يتعرض لها ، وأراد الله أن ينشر اتصال السماء برسول الله صلى الله عليه وسلم على الثلاثة والعشرين عاماً التي استغرقتها الرسالة .

والترتيل هو التنجيم والتفريق الذي ينزل به القرآن فيقرأه الرسول في الصلاة مثلما نزل عليه قبل ذلك دون تحريف أو تبديل ، والحق يقول :

﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَى ﴾

[الأعلى : 6]

وكل حادثة تحدث ينزل لها ما يناسبها من القرآن . كما حدثت حادثة سرقة ابن أبيرق فنزل فيها الحكم والحق يقول : ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾ .

فإذا ما علمك الله – يا رسول الله – ما لم تكن تعلم بنزول الكتاب ، فهل أنت يا سيدي يا رسول الله مشرع فقط بما نزل من الكتاب ؟ لا ؛ فالكتاب معجزة وفيه أصول المنهج الإيماني ، ولكن الله مع ذلك فوض رسوله صلى الله عليه وسلم أن يشرّع ؛ وتلك ميزة لم تكن لرسول قبله ، بدليل قوله الحق :

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ﴾

[الحشر : 7]

فالرسل من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم يتناولون ما أخذوه عن الله ، وميز سبحانه محمداً صلى الله عليه وسلم بتفويض التشريع . وأوضح الحق أنه عَلَّمَ رسوله الكتاب والحكمة . والحكمة مقصود بها السنة ، فسبحانه القائل :

﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾

[الأحزاب : 34]

وسبحانه صاحب الفضل على كل الخلق وصاحب الفضل على رسوله : ﴿ وَأَنزَلَ اللَّهُ

عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾ ولنا أن نلحظ أن ﴿ فَضْلُ اللَّهِ ﴾ تكرر في هذه الآية مرتين. ففضل الله الأول في هذه الآية أنه عصمه من أن تضله طائفة وتنأى به عن الحق، ثم كان فضل الله عليه ثانيا أنه أنزل عليه الكتاب بكل أحكامه وأعطاه الحكمة وهي التفويض من الله لرسوله أن يشرّع.

إذن فالحق سبحانه وتعالى جعل من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم امتداداً لوحيه.

ولذلك إذا قيل من قوم يحاولون التشكيك في حديث رسول الله: إن الصلاة لم تأت في القرآن.

نقول سائلين الواحد منهم: هل تؤدي الصلاة أم لا. ؟

فيقول: إنني أصلي..

فنقول له: كم فرضاً تصلي ؟.

فيقول: خمسة فروض.

(47/172)

فنقول: هات هذه الفروض الخمسة من القرآن. ولسوف يصيبه البهت، وسيلتبس عليه أمر تحديد الصبح بركعتين والظهر بأربع ركعات، والعصر بمثلها، والمغرب بثلاث،

والعشاء بأربع ركعات . وسيعترف أخيراً أنه يصلي على ضوء قول الرسول : " صلوا كما رأيتموني أصلي " وهذه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾ وقد نجد واحداً من اهل السطحية واللجاجة يقول : القرآن يكرر الكلمات في أكثر من موقع ، ولماذا يذكر فضل الله في صدر هذه الآية ، ويذكره مرة أخرى في ذيل نفس الآية ؟ .

نقول : أنت لم تلحظ فضل الله في الجزئية الأولى لأنه أنقذ رسوله من همّ التزيين بالحكم على واحد من أهل الكتاب ظلماً ، وفي الجزئية الثانية هو فضل في الإتمام بأنه علم رسوله الكتاب والحكمة وكان هذا الفضل عظيماً حقاً .

وساعة يذهب هؤلاء الناس ليحدثوا الرسول في أمر طعمة ابن أبيرق ، ألم يجلسوا معا ليتدارسوا كيف يفلت طعمة بن أبيرق من الجريمة ؟ .

لقد قاموا بالتداول فيما بينهم لأمر طعمة واتفقوا على أن يذهبوا للرسول ؛ فكانت الصلة قريبة من النجوى . ولذلك حرص أدب الإسلام على أن يحترم كرامة أي جليس ثالث مع اثنين فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما ؛ لأن ذلك يحزنه .

وقد يكون الأمر جائزاً لو كان الجلوس أربعة ، فواحد يتحدث مع آخر ، وهناك يستطيع اثنان أن يتناجيا . إذن فالنجوى معناها المسارّة ، والمسارّة لا تكون إلا عن أمر لا يحبون أن يشيع ، وقد فعل القوم ذلك قبل أن يذهبوا إلى الرسول ليتكلموا عن حادثة طعمة بن أبيرق ،

ولذلك يفضح الحق أمر هذه النجوى ، فينزل القول الحق : ﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ . . ﴾ انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2628.2622 ﴾

(48/172)

" فصل "

قال السيوطى :

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (106) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (107) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (108) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (109) وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (110) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (111) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (112) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ

وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا

(113)

أخرج الترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه عن قتادة بن النعمان قال : كان أهل بيت منا يقال لهم : بنو أبيرق . بشر ، وبشير ، ومبشر ، وكان بشير رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ينحله

(49/172)

بعض العرب ، ثم يقول : قال فلان كذا وكذا ، قال فلان كذا وكذا ، وإذا سمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الشعر قالوا : والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث فقال : أو كلما قال الرجال قصيدة أضحوا فقالوا : ابن الأبيرق قالها .

وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة في الجاهلية والإسلام ، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير ، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة من الشام من الرزمك ابتاع الرجل منها فخص بها بنفسه ، وأما العيال فإنما طعامهم الشعير ، فقدمت ضافطة الشام فابتاع عمي رفاعة بن زرد جملاً من الرزمك ، فجعله في مشربة له وفي المشربة سلاح له درعان

وسيفاهما وما يصلحهما ، فعدا عدي من تحت الليل فنقب المشربة وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي تعلم أنه قد عدي علينا في ليلتنا هذه ، فنقبت مشربتنا ، فذهب بطعامنا وسلاحنا قال : فتجسسنا في الدار وسألنا فقيل لنا : قد رأينا بني أبيرق قد استوقدوا في هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم . قال : وقد كان بنو أبيرق قالوا – ونحن نسأل في الدار – والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل رجلاً منا له صلاح وإسلام ، فلما سمع ذلك لبيد اخترط سيفه ، ثم أتى بني أبيرق وقال : أنا أسرق ، فوالله ليخالطنكم هذا السيف أو لتتبين هذه السرقة . قالوا : إليك عنا أيها الرجل – فوالله – ما أنت بصاحبها ، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها . فقال لي عمي : يا ابن أخي لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ؟ .

" قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله إن أهل بيت منا أهل جفاء ، عمدوا إلى عمي رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له ، وأخذوا سلاحه وطعامه ، فليردوا علينا سلاحنا ، فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سأنظر في ذلك ، فلما سمع ذلك بنو أبيرق أتوا رجلاً منهم يقال له أسير بن

عروة فكلموه في ذلك ، واجتمع إليه ناس من أهل الدار فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدوا إلى أهل بيت منا ، أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت . قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته . فقال : عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ؟ "

قال قتادة : فرجعت ولوددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ، فأتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي ما صنعت ؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : الله المستعان . . . فلم نلبث أن نزل القرآن ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ لبني أبيرق ﴿ واستغفر الله ﴾ أي مما قلت لقتادة ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ، ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ إلى قوله ﴿ ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ أي أنهم لو استغفروا الله لغفر لهم ﴿ ومن يكسب إثماً ﴾ إلى قوله ﴿ فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ قولهم للبيد ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك ﴾ يعني أسير بن عروة وأصحابه إلى قوله ﴿ فسيؤتيه أجراً عظيماً ﴾ .

فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فرده إلى رفاعة . قال قتادة : فلما أتيت عمي بالسلاح - وكان شيخاً قد عسا في الجاهلية ، وكنت أرى إسلامه مدخولاً - فلما أتيته بالسلاح قال : يا ابن أخي هو في سبيل الله ، فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً ، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين ، فنزل على سلافة بنت سعد ، فأنزل الله ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ﴾ [النساء : 115] إلى قوله ﴿ ضلالاً بعيداً ﴾ [النساء : 116] فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من شعر ، فأخذت رحله فوضعته على رأسها ، ثم خرجت فرمت به في الأبطح ، ثم قالت أهديت لي شعر حسان ما كنت تأتيني بخير " .

وأخرج ابن سعد عن محمود بن لبيد قال : " عدا بشير بن الحارث على علية رفاعة بن زيد عم قتادة بن النعمان الظفري فنقبها من ظهرها وأخذ طعاماً له ودرعين بأداتهما ، فأتى قتادة بن النعمان النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك ، فدعا بشيراً فسأله ، فأنكر ورمى بذلك لبيد بن سهل رجلاً من أهل الدار ذا حسب ونسب ، فنزل القرآن بتكذيب بشير وبراءة لبيد بن سهل قوله ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ إلى قوله ﴿ ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ يعني بشير بن أبيرق ﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً ﴾ يعني لبيد بن سهل حين رماه بنو أبيرق بالسرقة ،

فلما نزل القرآن في بشير وعثر عليه هرب إلى مكة مرتداً كافراً ، فنزل على سلافة بنت سعد بن الشهيد ، فجعل يقع في النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسلمين ، فنزل القرآن فيه ، وهجاه حسان بن ثابت حتى رجع وكان ذلك في شهر ربيع سنة أربع من الهجرة " .

(52/172)

وأخرج ابن سعد من وجه آخر عن محمود بن لبيد قال : كان أسير بن عروة رجلاً منطيقاً ظريفاً بليغاً حلواً ، فسمع بما قال قتادة بن النعمان في بني أيرق للنبي صلى الله عليه وسلم ، حين اتهمهم بنقب علية عمه وأخذ طعامه والدرعين ، فأتى أسير رسول الله صلى الله عليه وسلم في جماعة جمعهم من قومه ، فقال : " إن قتادة وعمه عمدوا إلى أهل بيت منا أهل حسب ونسب وصلاح ، يؤبنونهم بالقبيح ، ويقولون لهم ما لا ينبغي بغير ثبت ولا بينة ، فوضع لهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء ثم انصرف ، فأقبل بعد ذلك قتادة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكلمه ، فجبهه رسول الله صلى الله عليه وسلم جبهاً شديداً منكراً ، وقال : " بئسما صنعت ، وبئسما مشيت فيه . فقام قتادة وهو يقول : لوددت أني خرجت من أهلي ومالي ، وأني لم أكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من أمرهم ، وما أنا بعائد في شيء من ذلك . فأنزل الله على نبيه في شأنهم ﴿ إنا

أنزلنا إليك الكتاب ﴾ إلى قوله ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ يعني أسير بن عروة وأصحابه ﴿ إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً ﴾ " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ إلى قوله ﴿ ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله ﴾ فيما بين ذلك في طعمة بن أبيرق درعه من حديد التي سرق ، وقال أصحابه من المؤمنين للنبي صلى الله عليه وسلم : اعذره في الناس بلسانك ، ورموا بالدرع رجلاً من يهود بريئاً .

(53/172)

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال : ذكر لنا أن هذه الآيات أنزلت في شأن طعمة بن أبيرق ، وفيما هم به نبي صلى الله عليه وسلم من عذره ، فبين الله شأن طعمة بن أبيرق ، ووعظ نبيه صلى الله عليه وسلم ، وحذره أن يكون للخائنين خصيماً ، وكان طعمة بن أبيرق رجلاً من الأنصار ، ثم أحد بني ظفر سرق درعاً لعمه كانت وديعة عندهم ، ثم قدمها على يهودي كان يغشاهم ، يقال له زيد بن السمين ، فجاء اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم يهتف ، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر ، جاءوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليعذروا صاحبهم ، وكان نبي الله قد هم بعذره حتى أنزل الله في شأنه ما

أنزل، فقال ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ إلى قوله ﴿ يرم به بريئاً ﴾ وكان طعمة قذف بها بريئاً ، فلما بين الله شأن طعمة نافق ولحق بالمشركين ، فأنزل الله في شأنه ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين . . . ﴾ [النساء : 115] الآية.

(54/172)

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال : " إن نفراً من الأنصار غزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته ، فسرقت درع لأحدهم ، فأظن بها رجلاً من الأنصار ، فأتى صاحب الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن طعمة بن أبيرق سرق درعي . فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها في بيت رجل بريء وقال لنفر من عشيرته : إني غيبت الدرع وألقيتها في بيت فلان وستوجد عنده ، فانطلقوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله إن صاحبنا بريء ، وإن سارق الدرع فلان ، وقد أحطنا بذلك علماً ، فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس ، وجادل عنه فإنه إن لا يعصمه الله بك يهلك ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبرأه وعذره على رؤوس الناس ، فأنزل الله ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ يقول :

بما أنزل الله إليك إلى قوله ﴿ خوانا أثيماً ﴾ ثم قال للذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً ﴿ يستخفون من الناس ﴾ إلى قوله ﴿ وكيلاً ﴾ يعني الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفين يجادلون عن الخائنين ، ثم قال ﴿ ومن يكسب خطيئة . . . ﴾ الآية . يعني السارق والذين جادلوا عن السارق " .

(55/172)

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في الآية قال : "كان رجل سرق درعاً من حديد في زمان النبي صلى الله عليه وسلم طرحه على يهودي ، فقال اليهودي : والله ما سرقتها يا أبا القاسم ولكن طرحت عليّ . وكان الرجل الذي سرق له جيران يبرئونه ويطرحونه على اليهودي ، ويقولون : يا رسول الله إن هذا اليهودي خبيث يكفر بالله وبما جئت به ، حتى مال عليه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القول ، فعاتبه الله في ذلك فقال ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً ، واستغفر الله ﴾ بما قلت لهذا اليهودي ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ ثم أقبل على جيرانه فقال ﴿ ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم ﴾ إلى قوله ﴿ وكيلاً ﴾ ثم عرض التوبة فقال ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ، ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه

على نفسه ﴾ فما أدخلكم أنتم أيها الناس على خطيئة هذا تكلمون دونه ﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً ﴾ وإن كان مشركاً ﴿ فقد احتمل بهتاناً ﴾ إلى قوله ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ﴾ قال : أبى أن يقبل التوبة التي عرض الله له وخرج إلى المشركين بمكة ، فنقب بيتاً يسرقه ، فهدمه الله عليه فقتله .

(56/172)

وأخرج ابن المنذر عن الحسن " أن رجلاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اخْتَانَ درعاً من حديد ، فلما خشي أن توجد عنده ألقاها في بيت جار له من اليهود وقال : تزعمون إني اختنت الدرع – فوالله – لقد أنبئت أنها عند اليهودي ، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء أصحابه يعذرونه ، فكأن النبي صلى الله عليه وسلم عذره حين لم يجد عليه بينة ، ووجدوا الدرع في بيت اليهودي ، وأبى الله إلا العدل ، فأنزل الله على نبيه ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق ﴾ إلى قوله ﴿ أمن يكون عليهم وكيلاً ﴾ فعرض الله بالتوبة لو قبلها إلى قوله ﴿ ثم يرم به بريئاً ﴾ اليهودي ثم قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ إلى قوله ﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ فأبرئ اليهودي ، وأخبر بصاحب الدرع قال : قد افتضحت الآن في المسلمين ، وعلموا أني

صاحب الدرع ما لي اقامة ببلد ، فتراغم فلحق بالمشركين ، فأنزل الله ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ﴾ [النساء : 115] إلى قوله ﴿ ضلالاً بعيداً ﴾ [النساء : 116] " . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي في قوله ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ قال : بما أوحى الله إليك ، نزلت في طعمة بن أبيرق ، استودعه رجل من اليهود درعاً ، فانطلق بها إلى داره ، فحفر لها اليهودي ثم دفنها ، فخالف إليها طعمة فاحتفر عنها فأخذها ، فلما جاء اليهودي يطلب درعه كافره عنها ، فانطلق إلى أناس من اليهود من عشيرته فقال : انطلقوا معي فإني أعرف موضع الدرع ، فلما علم به طعمة أخذ الدرع فألقاها في بيت أبي مليك الأنصاري ، فلما جاءت اليهود تطلب الدرع فلم تقدر عليها ، وقع به طعمة وأناس من قومه فسبوه قال : أتخوِّنوني . . . ؟ فانطلقوا يطلبونها في داره ، فأشرفوا على دار أبي مليك فإذا هم بالدرع ، وقال طعمة : أخذها أبو مليك وجادلت الأنصار دون طعمة ، وقال لهم :

انطلقوا معي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقولوا له ينضح عني ويكذب حجة اليهودي ، فإني إن أكذب كذب على أهل المدينة اليهودي ، فأتاه أناس من الأنصار فقالوا : يا

رسول الله جادل عن طعمة وأكذب اليهودي . فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل ، فأنزل الله عليه ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ إلى قوله ﴿ أثيماً ﴾ ثم ذكر الأنصار ومجادلتهم عنه فقال ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله ﴾ إلى قوله ﴿ وكيلاً ﴾ ثم دعا إلى التوبة فقال ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ﴾ إلى قوله ﴿ رحيماً ﴾ ثم ذكر قوله حين قال أخذها أبو مليك ، فقال ﴿ ومن يكسب إثماً ﴾ إلى قوله ﴿ مبيناً ﴾ ثم ذكر الأنصار وأتيانها إياه أن ينضح عن صاحبهم ويجادل عنه فقال : ﴿ لهمت طائفة منهم أن يضلوك ﴾ ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طعمة فقال :

(58/172)

﴿ لا خير في كثير من نجواهم ﴾ [النساء : 114] فلما فضح الله طعمة بالقرآن بالمدينة هرب حتى أتى مكة فكفر بعد إسلامه ، ونزل على الحجاج بن علاط السلمي ، فنقب بيت الحجاج ، فأراد أن يسرقه ، فسمع الحجاج خشخشته في بيته وقعقعة جلود كانت عنده ، فنظر فإذا هو بطعمة فقال : ضيفي وابن عمي فأردت أن تسرقني ؟ فأخرجه فمات بحرة بني سليم كافراً ، وأنزل الله فيه ﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ [النساء : 115] إلى ﴿ وساءت مصيراً ﴾ [النساء : 115] . وأخرج سنيد وابن جرير وابن المنذر

عن عكرمة قال : استودع رجل من الأنصار طعمة بن أبيرق مشربة له فيها درع فغاب ، فلما قدم الأنصاري فتح مشربته فلم يجد الدرع ، فسأل عنها طعمة بن أبيرق فرمى بها رجلاً من اليهود يقال له زيد بن السمين ، فتعلق صاحب الدرع بطعمة في درعه ، فلما رأى ذلك قومه أتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فكلموه ليدرأ عنه ، فهم بذلك ، فأنزل الله ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس ﴾ إلى قوله ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ يعني طعمة بن أبيرق وقومه ﴿ ها أنتم هؤلاء جادلتم ﴾ إلى قوله ﴿ يكون عليهم وكيلاً ﴾ محمد صلى الله عليه وسلم وقوم طعمة ﴿ ثم يرم به بريئاً ﴾ يعني زيد بن السمين ﴿ فقد احتمل بهتاناً ﴾ طعمة بن أبيرق ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ لمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ لهمت طائفة ﴾ قوم طعمة ﴿ لا خير في كثير ﴾ [النساء : 114] الآية للناس عامة ﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ [النساء : 115] قال : لما أنزل القرآن في طعمة بن أبيرق لحق بقريش ورجع في دينه ، ثم عدا على مشربة للحجاج بن علاط البهري فنقبها ، فسقط عليه حجر فلحج فلما أصبح أخرجوه من مكة ، فخرج فلقي ركباً من قضاعة ، فعرض لهم فقال : ابن سبيل منقطع به . فحملوه حتى إذا جن عليه الليل عدا عليهم فسرقهم ثم انطلق ، فرجعوا في طلبه فأدركوه فقذفوه بالحجارة حتى مات . فهذه الآيات كلها فيه نزلت إلى قوله ﴿ إن الله

لا يغفر أن يُشْرَك به ﴾ [النساء : 116] .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك قال : نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار ، استودع درعاً فجحدها صاحبها ، فلحق به رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فغضب له قومه وأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : خوّنوا صاحبنا وهو أمين مسلم ، فأعذره يا نبي الله وازجر عنه ، فقام النبي صلى الله عليه وسلم فعذره وكذب عنه وهو يرى أنه بريء وأنه مكذوب عليه ، فأنزل الله بيان ذلك فقال ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ إلى قوله ﴿ أمن يكون عليهم وكيلاً ﴾ فبين خيانته فلحق بالمشركين من أهل مكة وارتد عن الإسلام ، فنزل فيه

﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ [النساء : 115] إلى قوله ﴿ وساءت مصيراً ﴾ [النساء : 115] . وأخرج ابن أبي حاتم عن عطية العوفي " أن رجلاً يقال له طعمة بن أبيرق سرق درعاً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فألقاها في بيت رجل ، ثم قال لأصحاب له : انطلقوا فاعذروني عند النبي صلى الله عليه وسلم فإن الدرع قد وجد في بيت فلان . فانطلقوا يعذرونه عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله ﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً ﴾ قال : بهتانه قذفه الرجل " .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ قال : اختان رجل من الأنصار عمّاً له درعاً فقذف بها يهودياً كان يغشاهم ، فجادل الرجل قومه ، فكأن النبي صلى الله عليه وسلم عذره ثم لحق بدار الشرك ، فنزلت فيه ﴿ ومن يشاقق الرسول . . . ﴾ [النساء : 115] الآية .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : إياكم والرأي ، فإن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ ولم يقل بما رأيت .

(60/172)

وأخرج ابن المنذر عن عمرو بن دينار . أن رجلاً قال لعمر ﴿ بما أراك الله ﴾ قال : مه ، إنما هذه للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن عطية العوفي ﴿ لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ قال : الذي أراه في كتابه .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق مالك بن أنس عن ربيعة قال : إن الله أنزل القرآن وترك فيه موضعاً للسُّنة ، وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم السنة وترك فيها موضعاً للرأي .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن وهب قال : قال لي مالك : الحكم الذي يحكم به بين الناس على وجهين ، فالذي يحكم بالقرآن والسنة الماضية فذلك الحكم الواجب والصواب ، والحكم يجتهد فيه العالم نفسه فيما لم يأت فيه شيء فلعله أن يوفق . قال : وثالث التكلف لما لا يعلم ، فما أشبه ذلك أن لا يوفق .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة ﴿ لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ قال : بما بين الله لك .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مطر ﴿ لتحكم بين الناس بما أراك الله ﴾ قال : بالبينات والشهود .

وأخرج عبد وابن أبي حاتم عن ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً قال " من صلى صلاة عند الناس لا يصلي مثلها إذا خلا فهي استهانة استهان بها ربه ، ثم تلا هذه الآية ﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم ﴾ " .

وأخرج عبد بن حميد عن حذيفة مثله ، وزاد ، ولا يستحيي أن يكون الناس أعظم عنده من الله .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن أبي رزين ﴿ إذ يبيتون ﴾ قال : إذ يؤلفون ما لا يرضى من القول .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق علي عن ابن عباس في قوله ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله ﴾ قال : أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه وسعة رحمته

ومغفرته ، فمن أذنب ذنباً صغيراً كان أو كبيراً ثم استغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال .

(61/172)

وأخرج ابن جرير وعبد بن حميد والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود قال : كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم ذنباً أصبح قد كتب كفارة ذلك الذنب على بابه ، وإذا أصاب البول شيئاً منه قرضه بالمقراض ، فقال رجل : لقد آتى الله بني إسرائيل خيراً فقال ابن مسعود : ما آتاكم الله خير مما آتاهم ، جعل لكم الماء طهوراً وقال ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن ابن مسعود قال : من قرأ هاتين الآيتين من سورة النساء ثم استغفر غفر له ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ . ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول . . ﴾ [النساء : 64] الآية .

وأخرج ابن جرير عن حبيب بن أبي ثابت قال : جاءت امرأة إلى عبد الله بن مغفل ، فسألته عن امرأة فجرت فحبلت ولما ولدت قتلت ولدها فقال : ما لها إلا النار .

فانصرفت وهي تبكي ، فدعاها ثم قال : ما أرى أمرك إلا أحد أمرين ﴿ من يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ فمسحت عينها ثم مضت .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن السني في عمل اليوم والليلة وابن مردويه عن علي قال : سمعت أبا بكر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من عبد أذنب فقام فتوضأ فأحسن وضوءه ، ثم قام فصلى واستغفر من ذنبه إلا كان حقاً على الله أن يغفر له ، لأن الله يقول ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ " .

(62/172)

وأخرج أبو يعلى والطبراني وابن مردويه " عن أبي الدرداء قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس وجلسنا حوله ، وكانت له حاجة فقام إليها وأراد الرجوع ترك نعليه في مجلسه أو بعض ما يكون عليه ، وأنه قام فترك نعليه ، فأخذت ركوة من ماء فاتبعته فمضى ساعة ثم رجع ولم يقض حاجته ، فقال : " إنه أتاني آت من ربي فقال : إنه ﴿ من يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ فأردت أن أبشر أصحابي . قال أبو الدرداء : وكانت قد شقت على الناس التي قبلها ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ [النساء : 123] فقلت : يا رسول الله وإن زنى وإن سرق ثم استغفر ربه

غفر الله له ؟ قال : نعم . قلت : الثانية . . . قال : نعم . قلت : الثالثة . . . قال : نعم . على رغم أنف عويمر " .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن سيرين ﴿ ثم يرم به بريئاً ﴾ قال : يهودياً .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ﴾ قال : علَّمه الله بيان الدنيا والآخرة . بين حلاله وحرامه ليحتج بذلك على خلقه .

وأخرج عن الضحاك قال : علمه الخير والشر . والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 669. 679 ﴾

(63/172)

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابورى فى الآيات السابقة :

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (108) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (109) وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ

نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (110) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى
نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (111) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ
احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (112) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ
يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (113) ﴾

(64/172)

﴿ يستخفون ﴾ يستترون من الناس حياء منهم وخوفاً من ضررهم ﴿ ولا يستخفون من الله ﴾ أي لا يستحيون منه لأن الاستخفاء لازم الاستحياء وهو معهم بالعلم والقدرة والرؤية وكفى هذا زاجراً للإنسان عن المعاصي ﴿ إذ يبيّتون ﴾ يدبرون ﴿ ما لا يرضى من القول ﴾ وهو تدبير طعمة أن يرمي بالدرع في دار زيد ليسرق دونه ويحلف ببراءته وتسمية التدبير وهو معنى في النفس قولاً ليس فيها إشكال عند القائلين بالكلام النفسي ، وأما عند غيرهم فمجاز ، أو لعلهم اجتمعوا في الليل ورتبوا كيفية المكر فسمى الله تعالى كلامهم ذلك بالقول المبيت الذي لا يرضاه الله ، أو المراد بالقول الحلف الكاذب الذي حلف به بعد أن بيته ﴿ ها أنتم هؤلاء ﴾ ها للتنبيه في أنتم وأولاء وهما مبتدأ وخبر وقوله : ﴿

جادلتم عنهم ﴾ جملة موضحة للأولى كما يقال للسخي : أنت حاتم تجود بمالك . أو المراد أنتم الذين جادلتم والخطاب لقوم مؤمنين كانوا يذبون عن طعمة وقومه لأنهم في الظاهر مسلمون . والمعنى : هبوا أنكم خاصمتم عن طعمة وقومه في الدنيا فمن الذي يخاصم عنهم في الآخرة إذا أخذهم الله بعذابه ﴿ أمن يكون عليهم وكيلاً ﴾ حافظاً ومحامياً عن عذاب الله .

وهذا الاستفهام معطوف على الأول وكلاهما للإنكار والتقريع .

(65/172)

ثم أردف الوعيد بذكر التوبة فقال : ﴿ ومن يعمل سوءاً ﴾ قبيحاً متعدياً يسوء به غيره كما فعل طعمة بقتادة واليهودي ﴿ أو يظلم نفسه ﴾ بما يجازي به كالحلف الكاذب . وإنما خص ما يتعدى إلى الغير باسم السوء لأن إيصال الضرر إلى الغير سوء حاضر بخلاف الذي يعود وباله إلى فاعله فإن ذلك في الأكثر لا يكون ضرراً عاجلاً . لأن الإنسان لا يوصل الضرر إلى نفسه . وقد يستدل بإطلاق الآية على أن التوبة مقبولة عن جميع الذنوب وإن كان كفراً أو قتلاً عمداً أو غضباً للأموال ، بل على أن مجرد الاستغفار كاف . وعن بعضهم أن الاستغفار لا ينفع مع الإصرار فلا بد من اقترانه بالتوبة ﴿ يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ أي

له فحذف هذا الرابط لدلالة الكلام عليه لأنه لا معنى للترغيب في الاستغفار إلا إذا كان المراد ذلك . وقيل : ومن يعمل سوءاً من ذنب دون الشرك أو يظلم نفسه بالشرك وهذا بعث لطعمة على الاستغفار والتوبة لتلزمه الحجة مع العلم بما يكون منه أو بعث لقومه لما فرط منهم من نصرته والذب عنه . ﴿ ومن يكسب إثماً ﴾ الكسب عبارة عما يفيد جر أو منفعة أو دفع مضرة ولذلك لم يجز وصف الباري تعالى بذلك . والمقصود منه ترغيب العاصي في الاستغفار وكأنه قال : الذنب الذي أتيت به إنما يعود وباله وضرره إليك لا إليّ فإني منزه عن النفع والضر ، ولا تيأس من قبول التوبة . ﴿ وكان الله عليماً حكيماً ﴾ تقتضي حكمته أن يتجاوز عن التائب ما علمه منه ﴿ ومن يكسب خطيئة ﴾ صغيرة ﴿ وإثماً ﴾ كبيرة وقيل : الخطيئة الذنب القاصر على فاعله والإثم هو الذنب المتعدي إلى الغير كالظلم والقتل . وقيل : الخطيئة ما لا ينبغي فعله سواء كان بالعمد أو الخطأ ، والإثم ما حصل بسبب العمد ﴿ ثم يرم به ﴾ أي بأحد المذكورين أو بالإثم أو بذلك الذنب لأن الخطيئة في معنى الذنب ، أو بذلك الكسب ﴿ بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ لأنه بكسب الإثم وبرمي البريء باهت فهو جامع بين الأمرين ، فلا جرم

يلحقه الذم في الدارين ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ ولولا أن خصك الله الفضل وهو النبوة وبالرحمة وهي العصمة ﴿ لهمت طائفة منهم ﴾ من بني ظفر أو طائفة من الناس والطائفة بنو ظفر ﴿ أن يضلوك ﴾ عن القضاء الحق والحكم العدل ﴿ وما يضلون إلا أنفسهم ﴾ بسبب تعاونهم على الإثم والعدوان وشهادتهم بالزور والبهتان لأن وباله عليهم ﴿ وما يضرونك من شيء ﴾ لأنك إنما عملت بظاهر الحال وما أمرت الأنبياء إلا بالأحكام على الظواهر ، أو هو وعد بإدامة العصمة له مما يريدون في الاستقبال من إيقاعه في الباطل . ثم أكد الوعيد بقوله : ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة ﴾ أي إنه لما أمرك بتبليغ الشريعة إلى الخلق فكيف يليق بحكمته أن لا يعصمك عن الوقوع في الشبهات والضلالات ؟ وعلى الأول يكون المراد أنه أوجب في الكتاب والحكمة بناء أحكام الشرع على الظاهر فكيف يضرك بناء الأمر عليه ﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم ﴾ من أخبار الأولين .

فيه معنيان : أحدهما أن يكون كما قال : ﴿ ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ﴾ [الشورى : 52] أي أنزل الله عليك الكتاب والحكمة وأطلعك على أسرارها وأوقفك على حقائقهما مع أنك ما كنت قبل ذلك عالماً بشيء منهما ، فكذلك يفعل بك في مستأنف إيامك حتى لا يقدر أحد من المنافقين على إضلالك . الثاني أن يكون المراد منها خفيات الأمور وضمائر القلوب أي علمك ما لم تكن تعلم من أخبار الأولين ، فكذلك يعلمك من

حيل المنافقين ووجوه مكايدهم ما تقدر على الاحتراز منهم ﴿ وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ فيه دليل ظاهر على شرف العلم حيث سماه عظيماً وسمى متاع الدنيا بأسرها قليلاً. انتهى انتهى. ا هـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 492. 494 ﴾

(67/172)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : الصلاة صورة جذبة الحق ومعراج العبد فلهذا فرضت في الخوف والأمن وشدة القتال والسفر والحضر والصحة المرض ليكون العبد مجذوب العناية على الدوام ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾ أي أدمتها لهم لأن النظر إليك عبادة كما أن الصلاة عبادة ، وكما أن الصلاة تنهي عن الفحشاء والمنكر فإنك تنهاهم عن الفحشاء والمنكر ﴿ فلتقم طائفة ﴾ هم الخواص ﴿ منهم ﴾ أي من عوامهم ﴿ معك ﴾ أي مع الله لأنك مع الله كقوله : ﴿ لا تحزن إنّ الله معنا ﴾ [التوبة : 40] ﴿ وليأخذوا ﴾ يعني طائفة من بقية القوم ﴿ أسلحتهم ﴾ من الطاعات والعبادات دفعاً لعدو النفس والشيطان ﴿ فإذا سجدوا ﴾ يعني من معك ونزّلوا مقامات القرب ﴿ فليكونوا ﴾ أي هؤلاء القوم ﴿ من

ورائكم ﴾ في المرتبة والمقام والمتابعة يحفظونكم باشتغالكم بالأمور الدنيوية لحوائجكم الضرورية للإنسان . ﴿ ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا معك ﴾ في الصحبة ﴿ فليصلوا معك ﴾ في الوصلة ﴿ وليأخذوا حذرهم ﴾ وهو آداب الطريقة ﴿ وأسلحتهم ﴾ وهي أركان الشريعة ﴿ ودّ الذين كفروا ﴾ هم عدوّ النفس وصفاتها ﴿ إن كان بكم أذى من مطر ﴾ يعني أشغال الدنيا وضروريات حوائج الإنسان يمطر عليكم في بعض الأوقات أن تضعوا أسحلة الطاعة والأركان ساعة فساعة ﴿ وخذوا حذركم ﴾ من التوجه إلى الحق ومراقبة الأحوال وحفظ القلب وحضوره مع الله وخلو السر عن الالتفات لغير الله ورعاية التسليم والتفويض إلى الله والاستمداد من همم أعاظم الدين والالتجاء إلى ولاية النبوة ﴿ إنّ الله أعد ﴾ بهذه الأسباب ﴿ للكافرين ﴾ من كفار النفس والشيطان ﴿ عذاباً مهيناً فإذا قضيتم الصلاة ﴾ المكتوبة ﴿ فاذكروا الله ﴾ في جميع حالاتكم إنّ الصلاة كانت في الأزل ﴿ على المؤمنين كتاباً موقوتاً ﴾ مؤقتاً إلى الأبد كما أشار إليه بقوله : ﴿ إنا فتحنا لك ﴾ [الفتح : 1] أي باباً من القدم إلى الحدوث ﴿ ليغفر لك الله ﴾ [الفتح : 2] بما فتح عليك ﴿ ما تقدم ﴾ في الأزل

﴿ من ذنبك ﴾ [الفتح : 2] بأن لم تكن مصلياً ﴿ وما تأخر ﴾ [الفتح : 2] من ذنبك بأن لا تكون مصلياً ﴿ ويتم نعمته عليك ﴾ [الفتح : 2] بأن يجعل سيئاتك وهي عدم صلاتك في الأزل أو الأبد مبدلة بالحسنات وهي الصلاة المقبولة من الأزل إلى الأبد ﴿ ويهديك صراطاً مستقيماً ﴾ من الأزل إلى الأبد ومن الأبد إلى الأزل ﴿ ولا تهنوا في ابتغاء القوم ﴾ النفس وصفاتها ﴿ أن تكونوا تألمون ﴾ في الجهاد بعناء الرياضات والعبادات فإنهم يألمون في طلب اللذات والشهوات ﴿ كما تألمون وترجون من الله ﴾ العواطف الأزلية والعوارف الأبدية ﴿ ما لا يرجون ﴾ لأنّ همم النفس الدنية لا تجاوز قصورها الدنية المجازية الفانية ﴿ بما أراك الله ﴾ حين أوحى إليك بلا واسطة ما أوحى وأراك آياته الكبرى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 494. 495 ﴾

(69/172)

فصل

قال الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة :

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105) ﴾

إلى قوله تعالى :

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (113) ﴾

هذه الآيات تحكي قصة لا تعرف لها الأرض نظيراً ، ولا تعرف لها البشرية شبيهاً . . وتشهد - وحدها - بأن هذا القرآن وهذا الدين لا بد أن يكون من عند الله ؛ لأن البشر - مهما ارتفع تصورهم ، ومهما صفت أرواحهم ، ومهما استقامت طبائعهم - لا يمكن أن يرتفعوا - بأنفسهم - إلى هذا المستوى الذي تشير إليه هذه الآيات ؛ إلا بوحي من الله . . هذا المستوى الذي يرسم خطا على الأفق لم تصعد إليه البشرية - إلا في ظل هذا المنهج - ولا تملك الصعود إليه أبداً إلا في ظل هذا المنهج كذلك !

إنه في الوقت الذي كان اليهود في المدينة يطلقون كل سهامهم المسمومة ، التي تحويها جعبتهم اللئيمة ، على الإسلام والمسلمين ؛ والتي حكت هذه السورة وسورة البقرة وسورة آل عمران جانباً منها ومن فعلها في الصف المسلم . .

في الوقت الذي كانوا فيه ينشرون الأكاذيب ؛ ويؤلبون المشركين ؛ ويشجعون المنافقين ، ويرسمون لهم الطريق ؛ ويطلقون الإشاعات ؛ ويضللون العقول ؛ ويطعنون في القيادة النبوية ، ويشككون في الوحي والرسالة ؛ ويحاولون تفسيخ المجتمع المسلم من الداخل ، في الوقت الذي يؤلبون عليه خصومه ليهاجموه من الخارج . . والإسلام ناشىء في المدينة ، ورواسب الجاهلية ما يزال لها آثارها في النفوس ؛ ووشائج القربى والمصلحة بين بعض المسلمين وبعض المشركين والمنافقين واليهود أنفسهم ، تمثل خطراً حقيقياً على تماسك الصف المسلم وتناسقه . .

في هذا الوقت الحرج ، الخطر ، الشديد الخطورة . . كانت هذه الآيات كلها تتنزل ، على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعلى الجماعة المسلمة ، لتنصف رجلاً يهودياً ، اتهم ظلماً بسرقة ؛ ولتدين الذين تآمروا على اتهامه ، وهم بيت من الأنصار في المدينة . والأنصار يومئذ هم عدة الرسول – صلى الله عليه وسلم – وجنده ، في مقاومة هذا الكيد الناصب من حوله ، ومن حول الرسالة والدين والعقيدة الجديدة . . . !

أي مستوى هذا من النظافة والعدالة والتسامي ! ثم أي كلام يمكن أن يرتفع ليصف هذا المستوى ؟ وكل كلام ، وكل تعليق ، وكل تعقيب ، يتهاوى دون هذه القمة السامقة ؛ التي لا يبلغها البشر وحدهم . بل لا يعرفها البشر وحدهم . إلا أن يقادوا بمنهج الله ، إلى هذا الأفق العلوي الكريم الوضيء ؟ !

والقصة التي رويت من عدة مصادر في سبب نزول هذه الآيات أن نفراً من الأنصار - قتادة بن النعمان وعمه رفاعة - غزوا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في بعض غزواته. فسرقت درع لأحدهم (رفاعة). فحامت الشبهة حول رجل من الأنصار من أهل بيت يقال لهم: بنو أبيرق. فأتى صاحب الدرع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعي. (وفي رواية: إنه بشير بن أبيرق.

. وفي هذه الرواية: أن بشيراً هذا كان منافقاً يقول الشعر في ذم الصحابة وينسبه لبعض العرب!) فلما رأى السارق ذلك عمد إلى الدرع فألقاها في بيت رجل يهودي (اسمه زيد ابن السمين). وقال لنفر من عشيرته: إني غيبت الدرع، وألقيتها في بيت فلان. وستوجد عنده. فانطلقوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: يا نبي الله: إن صاحبنا بريء، وإن الذي سرق الدرع فلان. وقد أحطنا بذلك علماً. فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس، وجادل عنه، فإنه إن لم يعصمه الله بك يهلك. . ولما عرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن الدرع وجدت في بيت اليهودي، قام فبرأ ابن أبيرق وعذره على رؤوس الناس. وكان أهله قد قالوا للنبي - صلى الله عليه وسلم - قبل ظهور الدرع

في بيت اليهودي – إن قتادة بن النعمان وعمه عمداً إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ! قال قتادة : فأتيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فكلمته . فقال : "عمدت الى إهل بيت يذكر منهم إسلام وصلاح وترميهم بالسرقة على غير ثبت ولا بينة ؟ " قال : فرجعت ، ولوددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في ذلك . فأتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي ما صنعت ؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال : الله المستعان . . فلم نلبث أن نزلت : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ، ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ – أي بني أبيرق – وخصيماً : أي محامياً ومدافعاً ومجادلاً عنهم – ﴿ واستغفر الله ﴾ – أي مما قلت لقتادة – ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ . . ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ – إلى قوله تعالى : ﴿ رحيماً ﴾ – أي لو استغفروا الله لغفر لهم – ﴿ ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه ﴾ – إلى قوله : ﴿ إثماً مبيناً ﴾ . . ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ . إلى قوله : ﴿ فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ . .

فلما نزل القرآن أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالسلاح فرده إلى رفاعة . . قال قتادة : لما أتيت عمي بالسلاح - وكان شيخاً قد عمي - أو عشي - في الجاهلية ، وكنت أرى إسلامه مدخولاً ، فلما أتيته بالسلاح قال : يا ابن أخي هي في سبيل الله . فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً ! فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، ويتبع غير سبيل المؤمنين ، نوله ما تولى ، ونصله جهنم وساءت مصيراً . إن الله لا يغفر أن يشرك به . ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء . ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾

إن المسألة لم تكن مجرد تبرئة بريء ، تآمرت عليه عصبة لتوقعه في الاتهام - وإن كانت تبرئة بريء أمراً هائلاً ثقيل الوزن في ميزان الله - إنما كانت أكبر من ذلك . كانت هي إقامة الميزان الذي لا يميل مع الهوى ، ولا مع العصبية ، ولا يتأرجح مع المودة والشنآن أياً كانت الملابسات والأحوال .

وكانت المسألة هي تطهير هذا المجتمع الجديد ؛ وعلاج عناصر الضعف البشري فيه مع علاج رواسب الجاهلية والعصبية - في كل صورها حتى في صورة العقيدة ، إذا تعلق الأمر بإقامة العدل بين الناس - وإقامة هذا المجتمع الجديد ، الفريد في تاريخ البشرية ، على القاعدة الطيبة النظيفة الصلبة المتينة التي لا تدنسها شوائب الهوى والمصلحة والعصبية ، والتي لا تترجرج مع الأهواء والميول والشهوات !

ولقد كان هناك أكثر من سبب للإغضاء عن الحادث، أو عدم التشديد فيه والتنديد به وكشفه هكذا لجميع الأبصار. بل فضحه بين الناس - على هذا النحو العنيف المكشوف..

كان هناك أكثر من سبب، لو كانت الاعتبارات الأرضية هي التي تتحكم وتحكم. ولو كانت موازين البشر ومقاييسهم هي التي يرجع إليها هذا المنهج!

(73/172)

كان هناك سبب واضح عريض.. أن هذا المتهم "يهودي".. من "يهود".. يهود التي لا تدع سهماً مسموماً تملكه إلا أطلقته في حرب الإسلام وأهله. يهود التي يذوق منها المسلمون الأمرين في هذه الحقبة (ويشاء الله أن يكون ذلك في كل حقبة!) يهود التي لا تعرف حقاً ولا عدلاً ولا نصفة، ولا تقيم اعتباراً لقيمة واحدة من قيم الأخلاق في التعامل مع المسلمين على الإطلاق!

وكان هنالك سبب آخر؛ وهو أن الأمر في الأنصار. الأنصار الذين آووا ونصروا. والذين قد يوجد هذا الحادث بين بعض بيوتهم ما يوجد من الضغائن. بينما أن اتجاه الاتهام إلى يهودي، يبعد شبح الشقاق!

وكان هنالك سبب ثالث . هو عدم إعطاء اليهود سهماً جديداً يوجهونه إلى الأنصار . وهو أن بعضهم يسرق بعضاً ، ثم يتهمون اليهود ! وهم لا يدعون هذه الفرصة تفلت للتشهير بها والتغرير !

ولكن الأمر كان أكبر من هذا كله . كان أكبر من كل هذه الاعتبارات الصغيرة . الصغيرة في حساب الإسلام . كان أمر تربية هذه الجماعة الجديدة لتنهض بتكاليفها في خلافة الأرض وفي قيادة البشرية . وهي لا تقوم بالخلافة في الأرض ولا تنهض بقيادة البشرية حتى يتضح لها منهج فريد متفوق على كل ما تعرف البشرية ؛ وحتى يثبت هذا المنهج في حياتها الواقعية . وحتى يمحص كيانها تمحيصاً شديداً ؛ وتنفض عنه كل خبيئة من ضعف البشر ومن رواسب الجاهلية . وحتى يقام فيها ميزان العدل - لتحكم به بين الناس - مجرداً من جميع الاعتبارات الأرضية ، والمصالح القريبة الظاهرة ، والملابسات التي يراها الناس شيئاً كبيراً لا يقدرون على تجاهله !

واختار الله - سبحانه - هذا الحادث بذاته ، في ميقاته .

. مع يهودي . . من يهود التي يذوق منها المسلمون الأمرين إذ ذاك في المدينة ؛ والتي تؤلب عليهم المشركين ، وتؤيد بينهم المنافقين ، وترصد كل ما في جعبتها من مكر وتجربة وعلم لهذا الدين ! وفي فترة حرجة من حياة المسلمين في المدينة ، والعداوات تحيط بهم من كل جانب . ووراء كل هذه العداوات يهود !

اختار الله هذا الحادث في هذا الظرف ، ليقول فيه - سبحانه - للجماعة المسلمة ما أراد أن يقول ، وليعلمها به ما يريد لها أن تتعلم !

ومن ثم لم يكن هناك مجال للباقة ! ولا للكياسة ! ولا للسياسة ! ولا للمهارة في إخفاء ما يحرج ، وتغطية ما يسوء !

ولم يكن هناك مجال لمصلحة الجماعة المسلمة الظاهرية ! ومراعاة الظروف الوقتية المحيطة بها !

هنا كان الأمر جداً خالصاً ، لا يحتمل الدهان ولا التمويه ! وكان هذا الجد هو أمر هذا المنهج الرباني وأصوله . وأمر هذه الأمة التي تعد لتنهض بهذا المنهج وتنشره . وأمر العدل بين الناس . العدل في هذا المستوى الذي لا يرتفع إليه الناس - بل لا يعرفه الناس - إلا بوحي من الله ، وعون من الله .

وينظر الإنسان من هذه القمة السامقة على السفوح الهابطة - في جميع الأمم على مدار الزمان - فيراها هنالك . . هنالك في السفوح . . ويرى بين تلك القمة السامقة والسفوح

الهابطة صخوراً متردية، هنا وهناك، من الدهاء، والمراء، والسياسة، والكياسة، والبراعة، والمهارة، ومصلحة الدولة، ومصلحة الوطن، ومصلحة الجماعة.. إلى آخر الأسماء والعنوانات.. فإذا دقق الإنسان فيها النظر رأى من تحتها.. الدود..!!

وينظر الإنسان مرة أخرى فيرى نماذج الأمة المسلمة - وحدها - صاعدة من السفح إلى القمة.. تتناثر على مدار التاريخ، وهي تتطلع إلى القمة، التي وجهها إليها المنهج الفريد. أما العفن الذي يسمونه "العدالة" في أمم الجاهلية الغابرة والحاضرة، فلا يستحق أن نرفع عنه الغطاء، في مثل هذا الجو النظيف الكريم..

والآن نواجه نصوص الدرس بالتفصيل:

(75/172)

﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق، لتحكم بين الناس بما أراك الله، ولا تكن للخائنين خصيماً. واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً. ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم، إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً. يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله. وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول - وكان الله بما يعملون محيطاً. ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا، فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة؟ أم من يكون عليهم وكيلاً؟ ﴾.

إننا نحس في التعبير صرامة، يفوح منها الغضب للحق، والغيرة على العدل؛ وتشيع في جو الآيات وتفيض منها:

وأول ما يبدو هذا في تذكير رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بتنزيل الكتاب إليه بالحق ليحكم بين الناس بما أراه الله.

وإتباع هذا التذكير بالنهي عن أن يكون خصيماً للخائنين، يدافع عنهم ويجادل. وتوجيهه لاستغفار الله - سبحانه - عن هذه المجادلة.

﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله. ولا تكن للخائنين خصيماً. واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾..

ثم تكرار هذا النهي؛ ووصف هؤلاء الخائنين، الذين جادل عنهم - صلى الله عليه وسلم - بأنهم يختانون أنفسهم. وتعليل ذلك بأن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً:

﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم. إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً ﴾.

وهم خانوا غيرهم في الظاهر. ولكنهم في الحقيقة خانوا أنفسهم. فقد خانوا الجماعة ومنهجها، ومبادئها التي تميزها وتفردها. وخانوا الأمانة الملقاة على الجماعة كلها، وهم منها.. ثم هم يختانون أنفسهم في صورة أخرى. صورة تعريض أنفسهم للإثم الذي يجازون عليه شر الجزاء. حيث يكرههم الله، ويعاقبهم بما أثموا. وهي خيانة للنفس من غير شك.. وصورة ثالثة لخيانتهم لأنفسهم، هي تلويث هذه الأنفس وتدنيسها بالمؤامرة

والكذب والخيانة .

﴿ إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً ﴾ . .

(76/172)

وهذ عقوبة أكبر من كل عقوبة . . وهي تلقي إلى جانبها إيحاء آخر . فالذين لا يحبهم الله لا يجوز أن يجادل عنهم أحد ، ولا أن يحامي عنهم أحد . وقد كرههم الله للإثم والخيانة !

ويعقب الوصف بالإثم والخيانة تصوير منفر لسلوك هؤلاء الخونة الآثمين :

﴿ يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله - وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول ﴾ . . .

وهي صورة زرية داعية إلى الاحتقار والسخرية . زرية بما فيها من ضعف والتواء ، وهم يبيتون ما يبيتون من الكيد والمؤامرة والخيانة ؛ ويستخفون بها عن الناس . والناس لا يملكون لهم نفعاً ولا ضراً . بينما الذي يملك النفع والضر معهم وهم يبيتون ما يبيتون ؛ مطلع عليهم وهم يخفون نياتهم ويستخفون . وهم يزورون من القول ما لا يرضاه ! فأي موقف يدعو إلى الزراية والاستهزاء أكثر من هذا الموقف ؟

﴿ وكان الله بما يعملون محيطاً ﴾ . . .

إجمالاً وإطلاقاً . . فأين يذهبون بما يبيتون . والله معهم إذ يبيتون . والله بكل شيء محيط وهم تحت عينه وفي قبضته ؟

وتستمر الحملة التي يفوح منها الغضب ؛ على كل من جادل عن الخائنين :

﴿ ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا . فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ؟ أم من يكون عليهم وكيلاً ؟ ﴾ . .

واللهم لا مجادل عنهم يوم القيامة ولا وكيل . فما جدوى الجدال عنهم في الدنيا وهي لا تدفع عنهم ذلك اليوم الثقيل ؟

وبعد هذه الحملة الغاضبة على الخونة الأثمة ، والعتاب الشديد للمنافحين عنهم والمجادلين .

يجيء تقرير القواعد العامة لهذه الفعلة وآثارها .

وللحساب عليها والجزاء . ولقاعدة الجزاء عامة . القاعدة العادلة التي يعامل بها الله العباد . ويطلب إليهم أن يحاولوا محاكاتها في تعاملهم فيما بينهم ، وأن يتخلقوا بخلق الله – خلق العدل – فيها :

﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ، ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً . ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه . وكان الله عليماً حكيماً . . ومن يكسب خطيئة أو إثماً ، ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ . .

إنها آيات ثلاث تقرر المبادىء الكلية التي يعامل بها الله عباده ؛ والتي يملك العباد أن يعاملوا بعضهم بعضاً بها ، ويعاملوا الله على أساسها فلا يصيبهم السوء .

الآية الأولى تفتح باب التوبة على مصراعيه ، وباب المغفرة على سعته ؛ وتطمع كل مذنب تائب في العفو والقبول :

﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ، ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ . . إنه - سبحانه - موجود للمغفرة والرحمة حيثما قصده مستغفر منيب . . والذي يعمل السوء يظلم غيره . ويظلم نفسه . وقد يظلم نفسه وحدها إذا عمل السيئة التي لا تتعدى شخصه . . وعلى أية حال فالغفور الرحيم يستقبل المستغفرين في كل حين ؛ ويغفر لهم ويرحمهم متى جاءوه تائبين . هكذا بلا قيد ولا شرط ولا حجاب ولا بوّاب ! حيثما جاءوا تائبين مستغفرين وجدوا الله غفوراً رحيماً . .

والآية الثانية تقرر فردية التبعة . وهي القاعدة التي يقوم عليها التصور الإسلامي في الجزاء ، والتي تثير في كل قلب شعور الخوف وشعور الطمأنينة . الخوف من عمله وكسبه . والطمأنينة من أن لا يحمل تبعة غيره .

﴿ ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه . وكان الله عليماً حكيماً ﴾ . .

ليست هناك خطيئة موروثة في الإسلام، كالتي تتحدث عنها تصورات الكنيسة، كما أنه ليست هناك كفارة غير الكفارة التي تؤديها النفس عن نفسها . . وعندئذ تنطلق كل نفس حذرة مما تكسب . مطمئنة إلى أنها لا تحاسب إلا على ما تكسب . . توازن عجيب، في هذا التصور الفريد . هو إحدى خصائص التصور الإسلامي وأحد مقوماته، التي تطمئن الفطرة، وتحقق العدل الإلهي المطلق ؛ المطلوب أن يحاكيه بنو الإنسان .

(78/172)

والآية الثالثة تقرر تبعة من يكسب الخطيئة ثم يرمي بها البريء . . وهي الحالة المنطبقة على حالة العصابة التي يدور عليها الكلام :

﴿ ومن يكسب خطيئة أو إثماً، ثم يرم به بريئاً، فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ . .

البهتان في رميه البريء . والإثم في ارتكابه الذنب الذي رمى به البريء . . وقد احتملهما معه . وكأنما هما حمل يحمل . على طريقة التجسيم التي تبرز المعنى وتؤكده في التعبير القرآني المصور .

وبهذه القواعد الثلاث يرسم القرآن ميزان العدالة الذي يحاسب كل فرد على ما اجترح .

ولا يدع المجرم يمضي ناجياً إذا ألقى جرمه على سواه . . وفي الوقت ذاته يفتح باب التوبة والمغفرة على مصراعيه ؛ ويضرب موعداً مع الله – سبحانه – في كل لحظة للتائبين المستغفرين ، الذين يطرقون الأبواب في كل حين .

بل يلجونها بلا استئذان فيجدون الرحمة والغفران !

وأخيراً يمن الله على رسوله – صلى الله عليه وسلم – أن عصمه من الانسياق وراء المتآمرين المبيتين ؛ فأطلعه على مؤامراتهم التي يستخفون بها من الناس ولا يستخفون بها من الله – وهو معهم إذ يبيتون مالا يرضى من القول – ثم يمتن عليه المنة الكبرى في إنزال الكتاب والحكمة وتعليمه ما لم يكن يعلم . . وهي المنة على البشرية كلها ، ممثلة ابتداء في شخص أكرمها على الله وأقربها لله :

﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك . وما يضلون إلا أنفسهم . وما يضرونك من شيء . وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة . وعلمك ما لم تكن تعلم . وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ .

إن هذه المحاولة ليست إلا واحدة من محاولات كثيرة ، شتى الألوان والأنواع ؛ مما بذله أعداء هذا الرسول الكريم ليضلوه عن الحق والعدل والصواب . ولكن الله – سبحانه – كان يتولاه بفضله ورحمته في كل مرة .

وكان الكائدون المتأمرون هم الذين يضلون ويقعون في الضلالة . . وسيرة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حافلة بتلك المحاولات ؛ ونجاته وهدايته ؛ وضلال المتآمرين وخيبتهم .

والله - سبحانه - يمتن عليه بفضله ورحمته هذه ؛ ويطمئنه في الوقت ذاته أنهم لا يضرونه شيئاً . بفضل من الله ورحمة .

وبمناسبة المنة في حفظه من هذه المؤامرة الأخيرة ؛ وصيانة أحكامه من أن تتعرض لظلم بريء وتبرئة جارم ، وكشف الحقيقة له وتعريفه بالمؤامرة . . تجيء المنة الكبرى . . منة الرسالة :

﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم . وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ .

وهي منة الله على " الإنسان " في هذه الأرض . المنة التي ولد الإنسان معها ميلاداً جديداً . ونشأ بها " الإنسان " كما نشأ أول مرة بنفخة الروح الأولى . .

المنة التي التقطت البشرية من سفح الجاهلية ، لترقى بها في الطريق الصاعد ، إلى القمة السامقة . عن طريق المنهج الرباني الفريد العجيب . .

المنة التي لا يعرف قدرها إلا الذي عرف الإسلام وعرف الجاهلية - جاهلية الغابر

والحاضر - وذاق الإسلام وذاق الجاهلية . .

وإذا كانت منة يذكر الله بها رسوله - صلى الله عليه وسلم - فلأنه هو أول من عرفها وذاقها . وأكبر من عرفها وذاقها . وأعرف من عرفها وذاقها . .

﴿ وعلمك ما لم تكن تعلم . وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ . انتهى . ا هـ

﴿ الظلال حـ 2 صـ 751.756 ﴾

(80/172)

قوله تعالى ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (114) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان قوم طعمة قد ناجوا النبي صلى الله عليه وسلم في الدفع عنه ، نبههم سبحانه وغيرهم على ما ينبغي أن يقع به التناجي ، ويحسن فيه التفاؤل والتجاذب على وجه ناه عن غيره أشد نهي بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم ﴾ أي نجوى جميع المناجين ﴿ إلا من ﴾ أي نجوى من ﴿ أمر بصدقة ﴾ ولما خص الصدقة لعزة المال في ذلك

الحال ، عمم بقوله : ﴿ أو معروف ﴾ أيّ معروف كان مما يبيحه الشرع من صدقة وغيرها .

ولما كان إصلاح ذات البين أمراً جليلاً ، نبه على عظمه بتخصيصه بقوله : ﴿ أو إصلاح بين الناس ﴾ أي عامة ، فقد بين سبحانه وتعالى أن غير المستثنى من التناجي لا خير فيه ، وكل ما انتفى عنه الخير كان مجتنباً - كما روى أحمد والطبراني في الكبير بسند لا بأس به وهذا لفظه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم " أن عيسى عليه الصلاة والسلام قال : إنما الأمور ثلاثة : أمر تبين لك رشده فاتبعه ، وأمر تبين لك غيّه فاجتنبه ، وأمر اختلف فيه فرده إلى عالمه " .

ولما كان التقدير : فمن أمر بشي من ذلك فنجواه خير ، وله عليها أجر ؛ عطف عليه قوله : ﴿ ومن يفعل ذلك ﴾ أي الأمر العظيم الذي أمر به من هذه الأشياء ﴿ ابتغاء مرضاة الله ﴾ الذي له صفات الكمال ، لأن العمل لا يكون له روح إلا بالنية ﴿ فسوف نؤتيه ﴾ أي في الآخرة بوعد لا خلف فيه ﴿ أجراً عظيماً ﴾ وهذه الآية من أعظم الدلائل على أن المطلوب من أعمال الظاهر رعاية أحوال القلب في إخلاص النية ، وتصفية الداعية عن الالتفات إلى غرض دنيوي ، فإن كان رياء انقلبت فصارت من أعظم المفاسد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 317.318 ﴾

(81/172)

اللغة :

[نجواهم] النجوى : السر بين الاثنين ، قال الواحدي : ولا تكون النجوى إلا بين اثنين

[يشاقق] يخالف ، والشقاق : الخلاف مع العداوة لأن كلا من المتخالفين يكون في شق غير شق الاخر

[مريدا] المريد : العاتى المتمرد ، من مرد إذا عتا وتجبر ، قال الازهري : مرد الرجل إذا عتا وخرج عن الطاعة فهو مارد ومريد

[فليبتكن] البتك : القطع ، ومنه سيف باتك أى قاطع

[محيصا] مهربا من حاص إذا هرب ونفر ، وفي المثل " وقعوا في حيص بيص " أى فيما لا يقدرون على التخلص منه

[خليلا] من الخلة وهي صفاء المودة ، قال ثعلب : سمي الخليل خليلا ، لأن محبته تتخلل القلب فلا تدعو فيه خللا الا ملأته ، قال بشار :

قد تخللت مسلك الروح مني وبه سمي الخليل خليلا

[الشح] شدة البخل

[المعلقة] هي التي ليست ذات بعل ولا مطلقة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 304 ﴾

" القراءات والوقوف "

قال العلامة النيسابوري رحمه الله :

القراءات : ﴿ يؤتيه ﴾ بالياء : أبو عمرو وحمزة خلف وقتيبة وسهل . الباقون بالنون . ﴿ نوله ﴾ ﴿ ونصله ﴾ مثل ﴿ يؤده ﴾ [آل عمران : 75] . ﴿ يدخلون ﴾ بضم الياء وفتح الخاء وكذلك في " مريم " و " حم المؤمن " : أبو عمرو وسهل ويعقوب وابن كثير ويزيد وأبو بكر وحماد . الآخرون بالعكس ﴿ إبراهام ﴾ وما بعده في هذه السورة : هشام وكذلك روى الموصلي عن الأخفش عن ابن ذكوان .

الوقوف : ﴿ بين الناس ﴾ ط ﴿ عظيماً ﴾ ه ﴿ جهنم ﴾ ط ﴿ مصيراً ﴾ ه ﴿ لمن يشاء ﴾ ط ﴿ بعيداً ﴾ ه ﴿ إناثاً ﴾ ج لابتداء النفي مع واو العطف . ﴿ مريداً ﴾ لا لأن ما بعده صفى له . ﴿ لعنه الله ﴾ م لأنّ قوله : ﴿ وقال ﴾ غير معطوف على ﴿ لعنه ﴾ ﴿ مفروضاً ﴾ ه لا للعطف ﴿ خلق الله ﴾ ط ﴿ مبيناً ﴾ ط كيلا يصير ﴿ يعدهم ﴾ وصفاً للخسران ﴿ ويمنيهم ﴾ ط ﴿ غروراً ﴾ ه ﴿ محيصاً ﴾ ه ﴿ أبداً ﴾ ط ﴿ حقاً ﴾ ط ﴿ قيلاً ﴾ ه ﴿ الكتاب ﴾ ط يجز به لا للعطف ﴿ نصيراً ﴾ ه

﴿ نقيراً ﴾ ه ﴿ حنيفاً ﴾ ط ﴿ خليلاً ﴾ ه ﴿ وما في الأرض ﴾ ط ﴿ محيط ﴾ ه

. انتهى انتهى . ا هـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 496 ﴾

(83/172)

وقال ابن عاشور :

لم تَخْلُ الحوادث التي أشارت إليها الآي السابقة ، ولا الأحوال التي حذّرت منها ، من تناج وتحاوُر ، سِرّا وجهراً ، لتدبير الخيانات وإخفائها وتبييتها ، لذلك كان المقام حقيقاً بتعقيب جميع ذلك بذكر النجوى وما تشتمل عليه ، لأنّ في ذلك تعليماً وتربية وتشريعاً ، إذ النجوى من أشهر الأحوال العارضة للناس في مجتمعاتهم ، لا سيما في وقت ظهور المسلمين بالمدينة ، فقد كان فيها المنافقون واليهود وضعفاء المؤمنين ، وكان التناجي فاشياً لمقاصد مختلفة ، فربما كان يثير في نفوس الرائين لتلك المناجاة شكّا ، أي خوفاً ، إذ كان المؤمنون في حال مناواة من المشركين وأهلِ الكتاب ، فلذلك تكرّر النهي عن النجوى في القرآن نحو ﴿ أَلَمْ تَرَ إلى الذين نُهوا عن النجوى ﴾ [المجادلة : 8] الآيات ، وقوله : ﴿ إذ يستمعون إليك وإذ هم نجوى ﴾ [الإسراء : 47] وقوله : ﴿ وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنّا معكم ﴾ [البقرة : 14] ، فلذلك ذمّ الله النجوى هنا أيضاً ، فقال : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم

﴾ .

فالجملة مستأنفة استئنافاً ابتدائياً لإفادة حكم النجوى ، والمناسبةُ قد تبيّنت . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 252 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال الواحدي رحمه الله :

النجوى في اللغة سر بين اثنين ، يقال ناجيت الرجل مناجاة ونجاء ، ويقال : نجوت الرجل أنجو نجوى بمعنى ناجيته ، والنجوى قد تكون مصدراً بمنزلة المناجاة ، قال تعالى ﴿ مَا يَكُونُ مِن نجوى ثلاثة إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ [المجادلة : 7] وقد تكون بمعنى القوم الذين يتناجون ، قال تعالى ﴿ وَإِذْ هُمْ نجوى ﴾ [الإسراء : 47] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 33 ﴾

(84/172)

وقال ابن عاشور :

والنجوى مصدر ، هي المسَارّة في الحديث ، وهي مشتقّة من النجو ، وهو المكان المستتر

الذي المفضِي إليه ينجو من طالبه ، ويطلق النجوى على المناجين ، وفي القرآن ﴿ إذ يستمعون إليك وإذ هم نجوى ﴾ ، وهو وصف بالمصدر والآية تحتمل المعنيين .

والضمير الذي أضيف إليه ﴿ نجوى ﴾ ضمير جماعة الناس كلّهم ، نظير قوله تعالى : ﴿ ألا إنّهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه ﴾ إلى قوله : ﴿ وما يُعلنون ﴾ في سورة هود (5) ، وليس عائداً إلى ما عادت إليه الضمائر التي قبله في قوله : ﴿ يستخفون من الناس ﴾ [النساء : 108] إلى هنا ؛ لأنّ المقام مانع من عوده إلى تلك الجماعة إذ لم تكن نجواهم إلاّ فيما يختصّ بقضيتهم ، فلا عموم لها يستقيم معه الاستثناء في قوله : ﴿ إلاّ من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ .

وعلى هذا فالمقصود من الآية تربية اجتماعية دعت إليها المناسبة ، فإنّ شأن المحادثات والمحاورات أن تكون جهرة ، لأنّ الصراحة من أفضل الأخلاق لدلالتها على ثقة المتكلّم برأيه ، وعلى شجاعته في إظهار ما يريد إظهاره من تفكيره ، فلا يصير إلى المناجاة إلاّ في أحوال شاذّة يناسبها إخفاء الحديث .

فمَن يناجي في غير تلك الأحوال رُمي بأنّ شأنه ذميم ، وحديثه فيما يستحيي من إظهاره ، كما قال صالح بن عبد القدوس :

الستر دون الفاحشات ولا . . .

يَغشاك دون الخير مِنْ سترِ

وقد نهى الله المسلمين عن النجوى غير مرّة ، لأنّ التناجي كان من شأن المنافقين فقال : ﴿ ألم تر إلى الذين نُهوا عن النجوى ثم يعودون لما نهو عنه ﴾ [المجادلة : 8] وقال : ﴿ إنّما النجوى من الشيطان ليُحزن الذين آمنوا ﴾ [المجادلة : 10] .

وقد ظهر من نهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يتناجى اثنان دون ثالث أنّ النجوى تبعث الريبة في مقاصد المتناجين ، فعلمنا من ذلك أنّها لا تغلب إلاّ على أهل الريَب والشبهات ، بحيث لا تصير دأباً إلاّ لأولئك ، فمن أجل ذلك نفى الله الخير عن أكثر النجوى .

(85/172)

ومعنى ﴿ لا خير ﴾ أنّه شرّ ، بناء على المتعارف في نفي الشيء أن يراد به إثبات نقيضه ، لعدم الاعتداد بالواسطة ، كقوله تعالى : ﴿ فماذا بعد الحقّ إلاّ الضلال ﴾ [يونس : 32] ، ولأنّ مقام التشريع إنّما هو بيان الخير والشرّ .

وقد نفى الخير عن كثير من نجواهم أو مُتناجيهم ، فعلم من مفهوم الصفة أنّ قليلاً من نجواهم فيه خير ، إذ لا يخلو حديث الناس من تناج فيما فيه نفع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 252 . 253 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ ذكر النحويون في محل ﴿ مِنْ ﴾ وجوهاً ، وتلك الوجود مبنية على معنى النجوى في هذه الآية ، فإن جعلنا معنى النجوى ههنا السر فيجوز أن يكون في موضع النصب ؛ لأنه استثناء الشيء عن خلاف جنسه فيكون نصباً كقوله ﴿ إِلاَّ أَذًى ﴾ [آل عمران : 111] ويجوز أن يكون رفعاً في لغة من يرفع المستثنى من غير الجنس كقوله : إلا اليعافير وإلا العيس . . وأبو عبيدة جعل هذا من باب حذف المضاف فقال : التقدير إلا في نجوى من أمر بصدقة ثم حذف المضاف ، وعلى هذا التقدي يكون ﴿ مِنْ ﴾ في محل النجوى لأنه أقيم مقامه ، ويجوز فيه وجهان : إحدهما : الخفض بدل من نجواهم ، كما تقول : ما مررت بأحد إلا زيد .

والثاني : النصب على الاستثناء فكما تقول ما جاءني أحد إلا زيداً ، وهذا استثناء الجنس من الجنس ، وأما ان جعلنا النجوى اسماً للقوم المتناجين كان منصوباً على الاستثناء لأنه استثناء الجنس من الجنس ، ويجوز أن يكون ﴿ مِنْ ﴾ في محل الخفض من وجهين : أحدهما : أن تجلعه تبعاً لكثير ، على معنى : لا خير في كثير من نجواهم إلا فيمن أمر بصدقة ، كقولك : لا خير في القوم إلا نفر منهم .

والثاني : أن تجعله تبعاً للنجوى ، كما تقول : لا خير في جماعة من القوم إلا زيد ، إن شئت

أتبعت زيداً الجماعة ، وإن شئت أتبعته القوم ، والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 33 ﴾

(86/172)

وقال ابن عاشور :

والاستثناء في قوله : ﴿ إلاّ من أمر بصدقة ﴾ على تقدير مضاف ، أي : إلاّ نجوى من أمر ، أو بدون تقدير إن كانت النجوى بمعنى المتناجين ، وهو مستثنى من ﴿ كثير ﴾ ،

فحصل من مفهوم الصفة ومفهوم الاستثناء قسمان من النجوى يثبت لهما الخير ، ومع ذلك فهما قليل من نجواهم .

أمّا القسم الذي أخرجَته الصفة ، فهو مجمل يصدق في الخارج على كلّ نجوى تصدر منهم فيها نفع ، وليس فيها ضرر ، كالتناجي في تشاور فيمن يصلح لمخالطة ، أو نكاح أو نحو ذلك .

وأمّا القسم الذي أخرجه الاستثناء فهو مبيّن في ثلاثة أمور : الصدقة ، والمعروف ، والإصلاح بين الناس .

وهذه الثلاثة لو لم تذكر لدخلت في القليل من نجواهم الثابت له الخير ، فلمّا ذكرت بطريق

الاستثناء علمنا أنّ نظم الكلام جرى على أسلوب بديع فأخرج ما فيه الخير من نجواهم ابتداء بمفهوم الصفة ، ثم أريد الاهتمام ببعض هذا القليل من نجواهم ، فأخرج من كثير نجواهم بطريق الاستثناء ، فبَقي ما عدا ذلك من نجواهم ، وهو الكثير ، موصوفاً بأن لا خير فيه وبذلك يتّضح أنّ الاستثناء متّصل ، وأنْ لا داعي إلى جعله منقطعاً .

والمقصد من ذلك كلّه الاهتمام والتنويه بشأن هذه الثلاثة ، ولو تناجى فيها مَن غالب أمره قصد الشرّ . انتهى انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 253﴾

فصل

قال القرطبى :

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾

أراد ما تفاوض به قوم بني أبيرق من التدبير ، وذكروه للنبيّ صلى الله عليه وسلم .

والنَّجْوَى : السر بين الاثنين ، تقول : ناجيت فلاناً مناجاة ونِجاء وهم يَنْتَجون ويتناجوْن .

ونَجَوْت فلاناً أنجوه نجوا ، أي ناجيته ، فنجوى مشتقة من نجوت الشيء أنجوه ، أي خلصته وأفردته ، والنجوة من الأرض المرتفع لانفراده بارتفاعه عمّا حوله ، قال الشاعر :

فَمَنْ بنَجْوَتِه كمن بعَقوتِهِ . . .

والمُسْتَكِنّ كمن يَمْشِي بِقِرْوَاحِ

فالنجوى المسارّة، مصدر، وقد تُسمَّى به الجماعة، كما يقال: قومٌ عدلٌ ورِضاً.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ هُمْ نجوى ﴾ [الإسراء: 47]، فعلى الأول يكون الأمر أمر استثناء من غير الجنس، وهو الاستثناء المنقطع.

وقد تقدم، وتكون ﴿ مَنْ ﴾ في موضع رفع، أي لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ودعا إليه ففي نجواه خير.

ويجوز أن تكون ﴿ منْ ﴾ في موضع خفض ويكون التقدير: لا خير في كثير مِن نجواهم إلا نجوى من أمر بصدقة ثم حذف.

وعلى الثاني وهو أن يكون النجوى اسماً للجماعة المنفردين، فتكون ﴿ منْ ﴾ في موضع خفض على البدل، أي لا خير في كثير من نجواهم إلا فيمن أمر بصدقة.

أو تكون في موضع نصب على قول من قال: ما مررت بأحد إلا زيداً.

وقال بعض المفسرين منهم الزجاج: النَّجْوَى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين كان ذلك سِرّاً أو جهراً، وفيه بُعْدٌ.

والله أعلم.

والمعروف لفظ يَعُمّ أعمالَ البِرّ كلَّها.

وقال مقاتِل: المعروف هنا الفرض، والأول أصح.

وقال صلى الله عليه وسلم: "كل معروف صدقة وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طَلْق" وقال صلى الله عليه وسلم: "المعروف كاسمه وأول من يدخل الجنة يوم القيامة المعروف وأهله" وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: لا يزهدنّك في المعروف كفر من كفره، فقد يشكر الشاكر بأضعاف جحود الكافر.

وقال الحُطَيئة:

من يفعل الخير لا يعدم جوازِيَه . . .

لا يذهبُ العُرْفُ بين الله والناسِ

وأنشد الرِّيَاشِيّ:

يَدُ المعروفِ غُنْمٌ حيث كانت . . .

تحمّلها كَفورٌ أو شكورُ

ففي شكر الشكور لها جزاء . . .

وعند الله ما كَفَر الكفور

وقال الماوردِي : "فينبغي لمن يقدر على إسداء المعروف أن يعجله حذار فواته ، ويبادر به خِيفةَ عجزه ، وليعلم أنه من فُرص زمانه ، وغنائم إمكانه ، ولا يهمله ثقة بالقدرة عليه ، فكم من واثق بالقدرة فاتت فأعقبت نَدَما ، ومعوّل على مِكْنَة زالت فأَوْرَثَتْ خجلاً ،

كما قال الشاعر :

ما زلت أسمع كم من واثق خجل . . .

حتى ابتليت فكنت الواثق الخجلا

ولو فطِن لنوائب دهره ، وتحفظ من عواقب أمره لكانت مغانمه مذخورة ، ومغارمه مجبورة ، فقد روي عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال :

" مَن فُتح عليه باب من الخير فلينتهزه فإنه لا يدري متى يغلق عنه " وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف السراح " وقيل لأُنوشِرْوان : ما أعظم المصائب عندكم ؟ قال : أن تقدر على المعروف فلا تصطنعه حتى يفوت .

وقال عبد الحميد : من أخّر الفُرصة عن وقتها فليكن على ثقة من فوتها .

وقال بعض الشعراء :

إذا هبّتْ رياحُك فاغتنمها . . .

فإنّ لكل خافِقَة سُكونُ

ولا تغفل عن الإحسان فيها . . .

فما تدري السكون متى يكون

وكتب بعض ذوي الحرمات إلى والٍ قصّر في رعاية حُرْمته :

أعَلَى الصراط تريد رِعْية حرمتي . . .

أم في الحساب تمنّ بالإنعام

للنفع في الدنيا أُريدك ، فانتبه . . .

لحوائجي من رقدة النوّام

وقال العباس رضي الله عنه : لا يتم المعروف إلا بثلاث خصال : تعجيله وتصغيره وستره ، فإذا عجلته هنأته ، وإذا صغرته عظّمته ، وإذا سترته أتمْمته .

وقال بعض الشعراء :

زاد معروفُك عندي عظما . . .

إنه عندك مستور حقير

تتناساه كأنْ لم تأتِه . . .

وهو عند الناس مشهور خطير

ومن شرط المعروف تركُ الامتنان به ، وترك الإعجاب بفعله ، لما فيهما من إسقاط الشكر وإحباط الأجر .

وقد تقدّم في "البقرة" بيانه .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ الناس ﴾ عام في الدماء والأموال والأعراض ، وفي كل شيء يقع التداعي والاختلاف فيه بين المسلمين ، وفي كل كلام يراد به وجه الله تعالى .

وفي الخبر : "كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكرٍ لله تعالى" فأما من طلب الرياء والترؤس فلا ينال الثواب .

وكتب عمر إلى أبي موسى الأشعرِيّ رضي الله عنه : ردّ الخصوم حتى يصطلحوا ، فإن فصل القضاء يورِث بينهم الضغائن .

وسيأتي في "المجادلة" ما يحرم من المناجاة وما يجوز إن شاء الله تعالى .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال : من أصلح بين اثنين أعطاه الله بكل كلمة عتق رقبة .

" وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لأبي أيوب : "ألا أدُلُّك على صدقة يحبها الله ورسوله ، تصلح بين أُناس إذا تفاسدوا ، وتقرّب بينهم إذا تباعدوا" " وقال الأُوزاعيّ : ما خطوة أحبّ إلى الله عز وجل من خطوة في إصلاح ذات البين ، ومن أصلح بين اثنين كتب الله له براءة من النار .

وقال محمد بن المُنْكَدِر : تنازع رجلان في ناحية المسجد فمِلْت إليهما ، فلم أزل بهما حتى اصطلحا ؛ فقال أبو هريرة وهو يراني : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " مَنْ أصلح بين اثنين استوجب ثواب شهيد " ذكر هذه الأخبار أبو مطيع مكحول بن المفضّل النسفيّ في كتاب اللؤْلُئيّات له ، وجدته بخط المصنف في وريقة ولم ينبه على موضعها رضي الله عنه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 382.385 ﴾ .

(90/172)

وقال ابن عطية :

الضمير في ﴿ نجواهم ﴾ عائد على الناس أجمع ، وجاءت هذه الآيات عامة التناول ، وفي عمومها يندرج أصحاب النازلة ، وهذا عن الفصاحة والإيجاز المضمن الماضي والغابر في عبارة واحدة ، والنجوى : المسارَّة ، مصدر ، وقد تسمى به الجماعة ، كما يقال : قوم عدل ورضا ، وتحتمل اللفظة في هذه الآية أن تكون الجماعة وأن تكون المصدر نفسه ، فإن قدرناها الجماعة فالاستثناء متصل ، كأنه قال : لا خير في كثير من جماعاتهم المنفردة المتسارة إلا من ، وإن قدرنا اللفظة المصدر نفسه ، كأنه قال : لا خير في كثير من تناجيهم ، فالاستثناء منقطع بحكم اللفظ ، ويقدر اتصاله على حذف مضاف ، كأنه قال : إلا نجوى

من ، قال بعض المفسرين : النجوى كلام الجماعة المنفردة كان ذلك سراً أو جهراً .

قال القاضي أبو محمد رحمه الله : انفراد الجماعة من الاستسرار ، والغرض المقصود أن النجوى ليست بمقصورة على الهمس في الأذن ونحوه ، و" المعروف " : لفظ يعم الصدقة والإصلاح ، ولكن خُصَّا بالذكر اهتماماً بهما ، إذ هما عظيماً الغناء في مصالح العباد .

انتهى انتهى . اهـ ﴿المحرر الوجيز حـ 2 صـ 112﴾

وقال أبو حيان :

﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾

الضمير في نجواهم عائد على قوم طعمة الذين تقدم ذكرهم قاله : ابن عباس وغيره .

وقال مقاتل : هم قوم من اليهود ناجوا قوم طعمة ، واتفقا معهم على التلبيس على الرسول صلى الله عليه وسلم في أمر طعمة .

وقال ابن عطية : هو عائد على الناس أجمع .

وجاءت هذه الآيات عامة فاندرج أصحاب النازلة وهم قوم طعمة في ذلك العموم ، وهذا من باب الإيجاز والفصاحة ، لكون الماضي والمغاير تشملهما عبارة واحدة انتهى .

وهذا الاستثناء منقطع إن كان النجوى مصدراً ، ويمكن اتصاله على حذف مضاف أي : إلا نجوى من أمر ، وقاله : أبو عبيدة .

وإن كان النجوى المتناجين قيل : ويجوز في : مِن الخفض من وجهين : أن يكون تابعاً لكثير ، أو تابعاً للنجوى ، كما تقول : لا خير في جماعة من القوم إلا زيد إن شئت اتبعت زيد الجماعة ، وإن شئت اتبعته القوم .

ويجوز أن يكون مِن أمر مجروراً على البدل من كثير ، لأنه في حيز النفي ، أو على الصفة .

وإذا كان منقطعاً فالتقدير : لكن مَن أمر بصدقة فالخير في نجواه .

ومعنى أمر : حث وحض .

والصدقة تشمل الفرض والتطوّع .

والمعروف عام في كل بر .

واختاره جماعة منهم : أبو سليمان الدمشقي ، وابن عطية .

فيندرج تحته الصدقة والاصلاح .

لكنهما جردا منه واختصا بالذكر اهتماماً ، إذ هما عظيما الغذاء في مصالح العباد .

وعطف بأو فجعلا كالقسم المعادل مبالغة في تجريدهما ، حتى صار القسم قسيماً .

وقيل : المعروف الفرض .

روي ذلك عن ابن عباس ومقاتل .

وقيل : إغاثة الملهوف .

قال الزمخشري : ويجوز أن يراد بالصدقة الواجب ، وبالمعروف ما يتصدق به على سبيل التطوع انتهى .

وفي الحديث الصحيح : "كلُّ كلام ابن آدم عليه لا له إلا مَن كان أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله تعالى" .

وحدّث سفيان الثوري بهذا الحديث أقواماً فقال أحدهم : ما أشد هذا الحديث ! فقال له : ألم تسمع كل معروف صدقة ، وإنّ من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلقٍ .

وقال الحطيئة :

من يفعل الخير لا يعدم جوازيه . . .

لا يذهب العرف بين الله والناس

وظاهر قوله : أو إصلاح بين الناس ، أنه في كل شيء يقع فيه اختلاف ونزاع .

وقيل : هو خاص بالإصلاح بين طعمة واليهودي المذكورين .

قال أبو عبد الله الرازي ما ملخصه : ذكر ثلاثة أنواع ، لأن عمل الخير إما أن يكون بدفع المضرة وإليه الإشارة بقوله : أو إصلاح بين الناس .

أو بإيصال المنفعة إما جسمانياً وهو إعطاء المال ، وإليه الإشارة بقوله : بصدقة .

أو روحانياً وهو تكميل القوة النظرية بالعلوم ، أو القوة العملية بالأفعال الحسنة ، ومجموعها عبارة عن الأمر بالمعروف ، وإليه الإشارة بقوله : أو معروف .

وقال الراغب : يقال لكل ما يستحسنه العقل ويعرفه معروف ، ولكل ما يستقبحه وينكره منكر .

ووجه ذلك أنه تعالى ركّز في العقول معرفة الخير والشر ، وإليه أشار بقوله : ﴿ صبغة الله ﴾ ﴿ وفطرة الله ﴾ وعلى ذلك ما اطمأنت إليه النفس لمعرفتها به انتهى .

وهذه نزغة اعتزالية في أنّ العقل يحسن ويقبح .

وقيل : هذه الثلاثة تضمنت الأفعال الحسنة ، وبدأ بأكثرها نفعاً وهو إيصال النفع إلى الغير ، ونبه بالمعروف على النوافل التي هي من الإحسان والتفضل ، والإصلاح بين الناس على سياستهم ، وما يؤدي إلى نظم شملهم انتهى .

وقال عليه السلام : " ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قيل : بلى يا رسول الله ، قال : صلاح ذات البين " وخصّ مَن أمر بهذه الأشياء ، وفي ضمن ذلك أنّ الفاعل أكثر استحقاقاً من الأمر ، وإذا كان الخير في نجوى الأمر به فلا يكون في من يفعله بطريق الأولى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 364 . 365 ﴾

فصل

قال الفخر :

هذه الآية وإن نزلت في مناجاة بعض قوم ذلك السارق مع بعض إلا أنها في المعنى عامة ، والمراد : لا خير فيما يتناجى فيه الناس ويخوضون فيه من الحديث إلا ما كان من أعمال الخير ، ثم إنه تعالى ذكر من أعمال الخير ثلاثة أنواع : الأمر بالصدقة ، والأمر بالمعروف ، والاصلاح بين الناس ، وإنما ذكر الله هذه الأقسام الثلاثة ، وذلك لأن عمل الخير إما أن يكون بإيصال المنفعة أو بدفع المضرة ، أما إيصال الخير فاما أن يكون من الخيرات الجسمانية وهو إعطاء المال ، وإليه الإشارة بقوله ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ وإما أن يكون من الخيرات الروحانية ، وهو عبارة عن تكميل القوة النظرية بالعلوم ، أو تكميل القوة العملية بالأفعال الحسنة ، ومجموعها عبارة عن الأمر بالمعروف ، وإليه الإشارة بقوله ﴿ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ وأما إزالة الضرر فإليها الإشارة بقوله ﴿ أَوْ إِصلاحِ بَيْنَ النَاسِ ﴾ فثبت أن مجامع الخيرات مذكورة في هذه الآية ، ومما يدل على صحة ما ذكرنا قوله عليه الصلاة والسلام : "كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهي عن منكر أو ذكر الله " وقيل لسفيان

الثوري : ما أشد هذا الحديث ! فقال سفيان : ألم تسمع الله يقول ﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴾ فهو هذا بعينه ، أما مسعت الله يقول ﴿ والعصر إِنَّ الإنسان لَفِى خُسْرٍ ﴾ [العصر : 1 ، 2] فهو هذا بعينه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 33. 34 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذلك ابتغاء مَرْضَاتَ الله فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾

فصل

قال الفخر :

(94/172)

المعنى أن هذه الأقسام الثلاثة من الطاعات وإن كانت في غاية الشرف والجلالة إلا أن الإنسان إنما ينتفع بها إذا أتى بها لوجه الله ولطلب مرضاته ، فأما إذا أتى بها للرياء والسمعة انقلبت القضية فصارت من أعظم المفاسد ، وهذه الآية من أقوى الدلائل على أن المطلوب من الأعمال الظاهرة رعاية أحوال القلب في إخلاص النيّة ، وتصفية الداعية عن الالتفات إلى غرض سوى طلب رضوان الله تعالى ونظيره قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ الله مُخْلِصِينَ لَهُ الدين ﴾ [البينه : 5] وقوله ﴿ وَأَن لَّيْسَ للإنسان إِلاَّ مَا سعى ﴾

[النجم : 39] وقوله عليه الصلاة والسلام : " إنما الأعمال بالنيات " وها هنا سؤالان :

السؤال الأول : لم انتصب ﴿ ابتغاء مرضات الله ﴾ ؟

والجواب : لأنه مفعول له ، والمعنى لأنه لابتغاء مرضاة الله .

السؤال الثاني : كيف قال ﴿ إِلَّا مَنْ أَمَرَ ﴾ ثم قال ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذلك ﴾ .

والجواب : أنه ذكر الأمر بالخير ليدل به على فاعله لأن الأمر بالخير لما دخل في زمرة الخيرين فبأن يدخل فاعل الخير فيهم كان ذلك أولى ، ويجوز أن يراد : ومن يأمر بذلك ، فعبر عن الأمر بالفعل لأن الأمر أيضاً فعل من الأفعال . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 34 ﴾

وقال أبو حيان :

﴿ ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ لما ذكر أن الخير في مَن أمر ذكر ثواب من فعل ، ويجوز أن يريد : ومن يأمر بذلك ، فيعبر بالفعل عن الأمر ، كما يعبر به عن سائر الأفعال .

وقرأ أبو عمرو وحمزة : يؤتيه بالياء ، والباقون بالنون على سبيل الالتفات ، ليناسب ما بعده من قوله : ﴿ نوله ما تولى ونصله ﴾ فيكون إسناد الثواب والعقاب إلى ضمير المتكلم العظيم ، وهو أبلغ من إسناده إلى ضمير الغائب .

ومن قرأ بالياء لحظ الاسم الغائب في قوله : ابتغاء مرضاة الله ، وفي قوله : ابتغاء مرضاة الله دليل على أنه لا يجزي من الأعمال إلا ما كان فيه رضا الله تعالى ، وخلوصه لله دون رياء ولا سمعة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 366 ﴾

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴾ الآية .

ذكر في هذه الآية الكريمة أن كثيراً من مناجاة الناس فيما بينهم لا خير فيه .

ونهى في موضع آخر عن التناجي بما لا خير فيه ، وبين أنه من الشيطان ليحزن به المؤمنين وهو قوله تعالى : ﴿ يا أَيُّهَا الذين آمنوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلاَ تَتَنَاجَوْاْ بالإثم والعدوان وَمَعْصِيَةِ الرسول وَتَنَاجَوْاْ بالبر والتقوى واتقوا الله الذي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ إِنَّمَا النجوى مِنَ الشيطان لِيَحْزُنَ الذين آمَنُواْ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْئاً إِلاَّ بِإِذْنِ الله وَعَلَى الله فَلْيَتَوَكَّلِ المؤمنون ﴾ [المجادلة : 9-10] وقوله في هذه الآية الكريمة : ﴿ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ الناس ﴾ [النساء : 114] لم يبين هنا هل المراد بالناس المسلمون دون الكفار أو لا .

ولكنه أشار في مواضع أخر أن المراد بالناس المرغب في الإصلاح بينهم هنا المسلمون خاصة كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا المؤمنون إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات : 10

] . وقوله : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ المؤمنين اقتتلوا فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَ ﴾ [الحجرات : 9]

فتخصيصه المؤمنين بالذكر يدل على أن غيرهم ليس كذلك كما هو ظاهر ، وكقوله تعالى :

﴿ فاتقوا الله وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بِيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال : 1] .

وقال بعض العلماء : إن الأمر بالمعروف المذكور في هذه الآية في قوله : ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ يبينه .

(96/172)

قوله تعالى : ﴿ والعصر إِنَّ الإنسان لَفِى خُسْرٍ إِلاَّ الذين آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات وَتَوَاصَوْاْ بالحق وَتَوَاصَوْاْ بالصبر ﴾ [العصر : 1-3] وقوله : ﴿ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرحمن وَقَالَ صَوَاباً ﴾ [النبأ : 38] والآية الأخيرة فيها أنها في الآخرة ، والأمر بالمعروف المذكور إنما هو في الدنيا والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أضواء البيان حـ 1 صـ 306 . 307﴾

من فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لاَّ خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مّن ﴾ أي الذين يختانون ، واختار جمع أن الضمير للناس ، وإليه يشير

كلام مجاهد ، والنجوى في الكلام كما قال الزجاج : ما يتفرد به الجماعة أو الاثنان ، وهل يشترط فيه أن يكون سراً أو لا ؟ قولان : وتكون بمعنى التناجي ، وتطلق على القوم المتناجين ك ﴿ إِذْ هُمْ نجوى ﴾ [الإسراء : 47] وهو إما من باب رجل عدل ، أو على أنه جمع نجي كما نقله الكرماني والظرف الأول خبر ﴿ لا ﴾ والثاني في موضع الصفة للنكرة أي : كائن من نجواهم .

(97/172)

﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ ﴾ أي إلا في نجوى من أمر ﴿ بِصَدَقَةٍ ﴾ فالكلام على حذف مضاف ، وبه يتصل الاستثناء ، وكذا إن أريد بالنجوى المتناجون على أحد الاعتبارين ، ولا يحتاج إلى ذلك التقدير حينئذ ، ويكفي في صحة الاتصال صحة الدخول وإن لم يجزم به فلا يرد ما توهمه عصام الدين من أن مثل جاءني كثير من الرجال إلا زيداً لا يصح فيه الاتصال لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ، ولا الانقطاع لعدم الجزم بخروجه ، ولا حاجة إلى ما تكلف في دفعه بأن المراد لا خير في كثير من نجوى واحد منهم إلا نجوى من أمر الخ ، فإنه في كثير من نجواه خير فإنه على ما فيه لا يتأتى مثله على احتمال الجمع ، وجوز رحمه الله تعالى ، بل زعم أنه الأولى أن يجعل ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ ﴾ متعلقاً بما أضيف إليه النجوى بالاستثناء أو

البدل ، ولا يخفى أنه إن سلم أن له معنى خلاف الظاهر ، وجوز غير واحد أن يكون الاستثناء منقطعاً على معنى لكن من أمر بصدقة وإن قلّت ففي نجواه الخير .

(98/172)

﴿ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ وهو كل ما عرفه الشرع واستحسنه ، فيشمل جميع أصناف البر كقرض وإغاثة ملهوف ، وإرشاد ضال إلى غير ذلك ، ويراد به هنا ما عدا الصدقة وما عدا ما أشير إليه بقوله تعالى : ﴿ أَوْ إِصلاحٍ بَيْنَ الناس ﴾ وتخصيصه بالقرض وإغاثة الملهوف وصدقة التطوع ، وتخصيص الصدقة فيما تقدم بالصدقة الواجبة مما لا داعي إليه وليس له سند يعول عليه ، وخص الصدقة والإصلاح بين الناس بالذكر من بين ما شمله هذا العام إيذاناً بالاعتناء بهما لما في الأول : من بذل المال الذي هو شقيق الروح وما في الثاني : من إزالة فساد ذات البين وهي الحالقة للدين كما في الخبر ، وقدم الصدقة على الإصلاح لما أن الأمر بها أشق لما فيه من تكليف بذل المحبوب ، والنفس تنفر عمن يكلفها ذلك ، ولا كذلك الأمر بالإصلاح ، وذكر الإمام الرازي أن السر في إفراد هذه الأقسام الثلاثة بالذكر "أن عمل الخير المتعدي إلى الناس ، إما لإيصال المنفعة أو لدفع المضرة ، والمنفعة إما جسمانية كإعطاء المال ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ وإما

روحانية وإليه الإشارة بالأمر بالمعروف ، وأما رفع الضرر فقد أشير إليه بقوله تعالى : ﴿ أَوْ إِصلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ " ولا يخفى ما فيه ، والمراد من الإصلاح بين الناس التأليف بينهم بالمودة إذا تفاسدوا من غير أن يجاوز في ذلك حدود الشرع الشريف ، نعم أبيح الكذب لذلك ، فقد أخرج الشيخان وأبو داود عن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

" ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً ، وقالت : لم أسمعه يرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث : في الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها "

(99/172)

وعد غير واحد الإصلاح من الصدقة ، وأيد بما أخرجه البيهقي عن أبي أيوب " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : يا أبا أيوب ألا أدلك على صدقة يرضى الله تعالى ورسوله موضعها ؟ قال : بلى قال : تصلح بين الناس إذا تفاسدوا وتقرب بينهم إذا تباعدوا " ، وعن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفضل الصدقة إصلاح ذات البين " وهذا الخبر ظاهر في أن الإصلاح أفضل من الصدقة بالمال .

ومثله ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وصححه عن أبي الدرداء قال : "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى قال : إصلاح ذات البين " ولا يخفى أن هذا ونحوه مخرّج مخرج الترغيب ، وليس المراد ظاهره إذ لا شك أن الصيام المفروض والصلاة المفروضة والصدقة كذلك أفضل من الإصلاح اللهم إلا أن يكون إصلاح يترتب على عدمه شر عظيم وفساد بين الناس كبير.

﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذلك ﴾ أي المذكور من الصدقة وأخويها ، والكلام تذييل للاستثناء ، وكان الظاهر ومن يأمر بذلك ليكون مطابقاً للمذيل إلا أنه رتب الوعد على الفعل إثر بيان خيرية الآمر لما أن المقصود الترغيب في الفعل وبيان خيرية الآمر به للدلالة على خيريته بالطريق الأولى ، وجوز أن يكون عبر عن الأمر بالفعل إذ هو يكنى به عن جميع الأشياء كما إذا قيل : حلفت على زيد وأكرمته وكذا وكذا فتقول : نعم ما فعلت ، ولعل نكتة العدول عن يأمر إلى ﴿ يَفْعَلُ ﴾ حينئذ الإشارة إلى أن التسبب لفعل الغير الصدقة والإصلاح والمعروف بأي وجه كان كاف في ترتب الثواب ، ولا يتوقف ذلك على اللفظ ، ويجوز جعل ذلك إشارة إلى الأمر فيكون معنى من أمر ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ﴾ الأمر واحداً ، وقيل : لا حاجة إلى جعله تذييلاً ليحتاج إلى التأويل تحصيلاً للمطابقة ، بل لما ذكر الآمر استطراد ذكر ممتثل أمره كأنه قيل : ومن يمتثل.

﴿ ابتغاء مرضات الله ﴾ أي لأجل طلب رضاء الله تعالى ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ ﴾ بنون العظمة على الالتفات ، وقرأ أبو عمرو وحمزة وقتيبة عن الكسائي وسهل وخلف بالياء ﴿ أَجْراً عَظِيماً ﴾ لا يحيط به نطاق الوصف ، قيل : وإنما قيد الفعل بالابتغاء المذكور لأن الأعمال بالنيات ، وإن من فعل خيراً لغير ذلك لم يستحق به غير الحرمان ، ولا يخفى أن هذا ظاهر في أن الرياء محبط لثواب الأعمال بالكلية وهو ما صرح به ابن عبد السلام والنووي ، وقال الغزالي : إذا غلب الإخلاص فهو مثاب وإلا فلا ، وقيل : هو مثاب غلب الإخلاص أم لا لكن على قدر الإخلاص ، وفي دلالة الآية على أن غير المخلص لا يستحق غير الحرمان نظر لأنه سبحانه أثبت فيها للمخلص أجراً عظيماً وهو لا ينافي أن يكون لغيره ما دونه ، وكون العظمة بالنسبة إلى أمور الدنيا خلاف الظاهر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 144. 146 ﴾

ومن فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ .

أي : لا خير في كثير مما يتناجى به الناس ويتخاطبون ، وإذا لم يكن فيه خير ، فإما لا فائدة

فيه كفضول الكلام المباح ، وإما شر ومضرة محضة كالكلام المحرم بجميع أنواعه .

ثم استثنى تعالى فقال : ﴿ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ من مال أو علم أو أي نفع كان ، بل لعله يدخل فيه العبادات القاصرة كالتسبيح والتحميد ونحوه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : "إن بكل تسبيحة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن المنكر صدقة ، وفي بضع أحدكم صدقة" الحديث .

(101/172)

﴿ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ وهو الإحسان والطاعة وكل ما عرف في الشرع والعقل حسنه ، وإذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقرن بالنهي عن المنكر دخل فيه النهي عن المنكر ، وذلك لأن ترك المنهيات من المعروف ، وأيضا لا يتم فعل الخير إلا بترك الشر . وأما عند الاقتران فيفسر المعروف بفعل المأمور ، والمنكر بترك المنهي .

﴿ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ والإصلاح لا يكون إلا بين متنازعين متخاصمين ، والنزاع والخصام والتغاضب يوجب من الشر والفرقة ما لا يمكن حصره ، فلذلك حث الشارع على الإصلاح بين الناس في الدماء والأموال والأعراض ، بل وفي الأديان كما قال تعالى : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ الآية.

وقال تعالى: ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ والساعي في الإصلاح بين الناس أفضل من القانت بالصلاة والصيام والصدقة، والمصلح لا بد أن يصلح الله سعيه وعمله.

كما أن الساعي في الإفساد لا يصلح الله عمله ولا يتم له مقصوده كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ . فهذه الأشياء حيثما فعلت فهي خير، كما دل على ذلك الاستثناء.

ولكن كمال الأجر وتمامه بحسب النية والإخلاص، ولهذا قال: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ فلهذا ينبغي للعبد أن يقصد وجه الله تعالى ويخلص العمل لله في كل وقت وفي كل جزء من أجزاء الخير، ليحصل له بذلك الأجر العظيم، وليتعود الإخلاص فيكون من المخلصين، وليتم له الأجر، سواء تم مقصوده أم لا لأن النية حصلت واقترن بها ما يمكن من العمل. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير السعدى ص 202 ﴾

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ الْآيَةَ .

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : النَّجْوَى هُوَ الْإِسْرَارُ ؛ فَأَبَانَ تَعَالَى أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِمَّا يَتَسَارُّونَ بِهِ إلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ أَمْرًا بِصَدَقَةٍ أَوْ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ إصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَكُلُّ أَعْمَالِ الْبِرِّ مَعْرُوفٌ لِاعْتِرَافِ الْعُقُولِ بِهَا ؛ لِأَنَّ الْعُقُولَ تَعْتَرِفُ بِالْحَقِّ مِنْ جِهَةِ إقْرَارِهَا بِهِ وَالْتِزَامِهَا لَهُ وَتُنْكِرُ الْبَاطِلَ مِنْ جِهَةِ زَجْرِهَا عَنْهُ وَتَبَرِّيهَا مِنْهُ .

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى سَمَّى أَعْمَالَ الْبِرِّ مَعْرُوفًا ، وَهُوَ أَنَّ أَهْلَ الْفَضْلِ وَالدِّينِ يَعْرِفُونَ الْخَيْرَ لِمُلَابَسَتِهِمْ إيَّاهُ وَعِلْمِهِمْ بِهِ وَلَا يَعْرِفُونَ الشَّرَّ بِمِثْلِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْخَيْرِ ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُلَابِسُونَهُ وَلَا يَعْلَمُونَ بِهِ ، فَسَمَّى أَعْمَالَ الْبِرِّ مَعْرُوفًا وَالشَّرَّ مُنْكَرًا .

(103/172)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ أَبُو الْخَلِيلِ عَنْ عُبَيْدَةَ الْهُجَيْمِيِّ قَالَ : قَالَ أَبُو جُرَيٍّ جَابِرُ بْنُ سُلَيْمٍ ﴿ : رَكِبْت قَعُودِي ، ثُمَّ انْطَلَقْت إلَى مَكَّةَ فَأَنَخْت قَعُودِي بِبَابِ الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَيْهِ بُرْدَانِ مِنْ صُوفٍ فِيهِمَا طَرَائِقُ حُمْرٌ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ قُلْتُ : إِنَّا مَعْشَرَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فِينَا الْجَفَاءُ فَعَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَقَالَ : ادْنُ ثَلَاثًا فَدَنَوْتُ فَقَالَ : أَعِدْ عَلَيَّ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ مُنْبَسِطٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ فَضْلِ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي ، وَإِنِ امْرُؤٌ سَبَّكَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْكَ فَلَا تَسُبَّهُ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَكَ أَجْرًا وَعَلَيْهِ وِزْرًا ، وَلَا تَسُبَّنَّ شَيْئًا مِمَّا خَوَّلَكَ اللَّهُ ﴾ قَالَ أَبُو جُرَيٍّ : وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِهِ مَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ شَيْئًا لَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا .

(104/172)

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الدَّقَّاقُ قَالَ : حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ اصْنَعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ وَإِلَى مَنْ لَيْسَ أَهْلَهُ ، فَإِنْ أَصَبْتَ أَهْلَهُ فَهُوَ أَهْلُهُ وَإِنْ لَمْ تُصِبْ أَهْلَهُ فَأَنْتَ أَهْلُهُ ﴾ .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِمَّانِيُّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ

سُلَيْمَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَأَوَّلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ ، صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ﴾ .

(105/172)

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْرَابِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ إنَّكُمْ لَا تَسَعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ لِيَسَعْهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ ﴾ وَأَمَّا الصَّدَقَةُ فَعَلَى وُجُوهٍ : مِنْهَا : الصَّدَقَةُ بِالْمَالِ عَلَى الْفُقَرَاءِ فَرْضًا تَارَةً وَنَفْلًا أُخْرَى وَمِنْهَا : مَعُونَةُ الْمُسْلِمِ بِالْجَاهِ وَالْقَوْلِ ، كَمَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ﴾ وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَمْضَمٍ ؟ قَالُوا : وَمَنْ أَبُو ضَمْضَمٍ ؟ قَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ إنِّي قَدْ تَصَدَّقْت بِعِرْضِي عَلَى مَنْ شَتَمَهُ ، فَجَعَلَ احْتِمَالَهُ أَذَى النَّاسِ صَدَقَةً بِعِرْضِهِ عَلَيْهِمْ ﴾ .

(106/172)

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ هُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ وَقَوْلِهِ : ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ وَقَالَ : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقْ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَلَاءِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ ﴾ .

وَإِنَّمَا قَيَّدَ الْكَلَامَ بِشَرْطِ فِعْلِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ أَنَّ مَنْ فَعَلَهُ لِلتَّرَؤُّسِ عَلَى النَّاسِ وَالتَّأَمُّرِ عَلَيْهِمْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعْدِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 268.266 ﴾

(107/172)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تعَالَى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةٌ بِكْرٌ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْ أَحَدٍ فِيهَا ذِكْرٌ ، وَالَّذِي عِنْدِي فِيهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ عِبَادَهُ بِأَمْرَيْنِ عَظِيمَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : الْإِخْلَاصُ ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَوِيَ ظَاهِرُ الْمَرْءِ وَبَاطِنُهُ .

وَالثَّانِي : النَّصِيحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ .

فَالنَّجْوَى خِلَافُ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ ، وَبَعْدَ هَذَا فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ لِلْخَلْقِ مِنْ أَمْرٍ يَخْتَصُّونَ بِهِ فِي أَنْفُسِهِمْ ، وَيَخُصُّ بِهِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بِصِفَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ ؛ وَالْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ ، وَالسَّعْيِ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .

إذَا ثَبَتَ هَذَا الْأَصْلُ فَفِيهَا أَرْبَعُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى قَوْله تعَالَى : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ ﴾ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ النَّجْوَى مَصْدَرًا ، كَالْبَلْوَى وَالْعَدْوَى ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِلْمُنْتَجِينَ كَمَا قَالَ : ﴿ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى ﴾ .

فَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى الْمُنْتَجِينَ فَقَوْلُهُ : ﴿ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ اسْتِثْنَاءُ شَخْصٍ مِنْ شَخْصٍ ، وَإِنْ كَانَ مَصْدَرًا جَازَ الِاسْتِثْنَاءُ عَلَى حَذْفِ تَقْدِيرِهِ : إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : فِي صِفَةِ النَّجْوَى : ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

﴿ إذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ ﴾ .

وَاخْتُلِفَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ ، وَهُوَ ضَرَرٌ ؛ وَالضَّرَرُ لَا يَحِلُّ بِإِجْمَاعٍ ، وَبِالنَّصِّ : ﴿ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ﴾ .

الثَّانِي : أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ حِينَ كَانَ النَّاسُ بَيْنَ مُؤْمِنٍ وَكَافِرٍ وَمُنَافِقٍ وَمُخْلِصٍ ، حَتَّى فَشَا الْإِسْلَامُ فَسَقَطَ اعْتِبَارُ ذَلِكَ .

الثَّالِثُ : أَنَّ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ حَيْثُ يُتَوَقَّعُ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ حِيلَةٍ لَا يُمْكِنُهُ دَفْعُهَا .

الرَّابِعُ : أَنَّهُ مِنْ حُسْنِ الْأَخْلَاقِ وَجَمِيلِ الْأَدَبِ ؛ وَهُوَ رَاجِعٌ إلَى الْأَوَّلِ .

وَالصَّحِيحُ بَقَاءُ النَّهْيِ وَتَمَادِي الْأَمْرِ وَعُمُومُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ .

﴿ مَخَافَةَ أَنْ يُحْزِنَهُ ﴾ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، فَأَرَادَ رَجُلٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ فَدَعَا رَابِعًا ، وَأَوْقَفَهُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ رَيْثَمَا تَكَلَّمَ الرَّجُلُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ : لَا يَتَنَاجَى ثَلَاثَةٌ دُونَ وَاحِدٍ ، وَلَا عَشَرَةٌ ، وَلَا أَلْفٌ ؛ لِأَنَّ الْعِلَّةَ إذَا عُلِمَتْ بِالنَّظَرِ اطَّرَدَتْ حَيْثُمَا وُجِدَتْ ، وَتَعَلَّقَ الْحُكْمُ بِهَا أَيْنَمَا كَانَتْ .

(109/172)

وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ عِلَّةَ النَّهْيِ تَحْزِينُ الْوَاحِدِ ، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، وَكُلَّمَا كَثُرَ الْعَدَدُ كَانَ التَّحْزِينُ أَكْثَرَ ، فَيَكُونُ الْمَنْعُ آكَدَ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : إذَا ثَبَتَ أَنَّ نَهْيَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَلَّلٌ بِتَحْزِينِ الْوَاحِدِ فَإِذَا اسْتَأْذَنَهُ فَأَذِنَ لَهُ جَازَ وَلَمْ يَحْرُمْ . وَاَللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْلَمُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 628.626﴾

(110/172)

" فوائد بلاغية "

قال فى صفوة التفاسير :

البلاغة :

تضمنت الآيات الكريمة من البلاغة والبيان والبديع أنواعا نوجزها فيما يلي :

1 - الاستفهام الذي يراد به التوبيخ والتقريع في [قالوا فيم كنتم] ؟ وفي [ألم تكن ارض الله واسعة] ؟ .

2 - اطلاق العا م وإرادة الخاص [فإذا قضيتم الصلاة] أريد بها صلاة الخوف ، التى شرعت في أيام الحرب .

3 - الجناس المغاير في [يعفو . . عفوا] وفي [يهاجر . . مهاجرا] وفي [يختانون . . خوانا] وفى [يستغفر . . غفورا] .

4 - اطلاق الجمع على الواحد في [توفاهم الملائكة] يراد به ملك الموت ، وذكر بصيغة الجمع تفخيما له وتعظيما لشأنه .

5 - طباق السلب [يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله ، الأول مثبت ، والثاني منفي .

6 - الاطناب بتكرار لفظ الصلاة تنبيها على فضلها [فأقيموا الصلاة أن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا] .

قال الله تعالى : [لا خير في كثير من نجواهم . . الى . . فعند الله ثواب الدنيا والآخرة وكان الله سميعا بصيرا] من آية (114) الى نهاية آية (134) . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 304.303 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قال الوَاحِدِي : النَّجْوى في اللُّغَة سر بين اثْنَيْن ، يُقَال : ناجَيْت الرَّجل مُنَاجاة ونِجَاء ، ويقال : نجوت الرَّجُل أنْجُو بمَعْنَى : نَاجَيْتُه ، والنَّجْوى قد تكون مَصْدراً بمنزلة المُنَاجَاةِ ، قال - تعالى - : ﴿ مَا يَكُونُ مِن نجوى ثَلاَثَةٍ إلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ [المجادلة : 7] وقد يُطْلَق على الأشْخَاص مَجَازاً ، قال - تعالى - : ﴿ وَإِذْ هُمْ نجوى ﴾ [الإسراء : 47] ومَعْنَاها : المُسَارّة ، ولا تكون إلا من اثْنَيْن فأكثر .

وقال الزَّجَّاج : [النَّجْوى] ما تفرَّد به الاثْنَان فأكْثر ، سِرّاً كان أو ظَاهِراً .

وقيل : النَّجْوى جمع نَجِيّ ؛ نقله الكَرْمَاني ، والنَّجْوى مشتَقَّةٌ من نَجَوْتُ الشيء ، أنْجُوه ، إذا خَلَّصْتَه وأفْرَدْتَه ، والنَّجوة المُرْتَفِعُ من الأرْضِ ؛ لانْفِرَاده بارتفاعه عمَّا حَوْله .

والنَّجْوى : هي الإسْرَار في التَّدْبِير .

وقيل : النَّجْوى : ما يَنفَرِدُ بتَدْبِيرِه قَوْمٌ ، سِرّاً كان أوْ عَلاَنِيَة ، ومَعْنَى الآيَة : لا خَيْر في كَثِيرٍ مما يُدَبِّرُونه بَيْنَهُم ، إلاَّ من أمَرَ بصَدَقَة ، أوْ معروفٍ ، أو إصلاحٍ بين النَّاسِ فالاسْتِثْنَاء يكون

مُتَّصِلاً ، وقيل : هو استِثْنَاء مُنْقَطِع بمعنى : لكن من أمر بِصَدَقَةٍ ، وهذان القَوْلان مبنيّان على أن النَّجْوى يجوز أن يراد بها : المَصْدرُ كالدَّعْوى ؛ فتكون بمعنَى : التناجي ، وأنْ يُرادَ بها : القَوْمُ المتناجُون إطلاقاً للمَصْدرِ على الوَاقِع منه مجازاً ، نحو : " رجل عَدْلٌ وصَوْمٌ " .

(112/172)

فعلى الأول يكون مُنْقَطِعاً ؛ لأنَّ مَنْ أمر لَيْس تَنَاجِياً ؛ فكأنه قيل : لكنْ مَنْ أمَر بصدقَةٍ ، ففي نَجْوَاه الخيرُ ، والكوفِيُّون يقدِّرون المُنْقَطع بـ " بل " ، وجعل بعضهم الاستِثْنَاء متَّصِلاً ، وإنْ أُريد بالنَّجْوى : المصدرُ ، وذلك على حَذْفِ مُضَافٍ ؛ كأنه قيل : إلا نَجْوَى مَنْ أمر وعلى هذا يَجُوز في مَحَلِّ " مِنْ " وجهان :

أحدهما : الخَفْضُ بدل من " نَجْوَاهُم " ؛ كما تقول : " ما مَرَرْتُ بأحد إلا زَيْدٌ " .

(113/172)

والثاني : النَّصْب على الاستِثْنَاء [كما تقول : " مَا جَاءني أحَدٌ إلا زَيْدٌ ، على الاستثناء ؛] لأنَّ هذا استِثْنَاء الجِنس من الجِنْس وإن جعلنا النَّجْوى بِمَعنى : المُتَناجين ، كان مُتَّصِلاً ،

وقد عَرَفْتَ مِمَّا تقدَّمَ أن المنقطع مَنْصُوبٌ أبداً في لغة الحِجاز ، وأنَّ بَنِي تَمِيم يُجرونه مُجْرى المُتَّصِل ، بشرط توجُّه العَامِل عليه ، وأنَّ الكَلاَمَ إذا كان نفياً أو شبهه ، جاز في المُسْتَثْنَى الإتباعُ بدلاً ، وهو المختار ، والنَّصْبُ على أصْل الاستِثْنَاء ، فقوله " إلا مَنْ أمَرَ " : إما مَنصُوبٌ على الاستِثْنَاء المُنْقَطِع ، إنْ جَعَلْتَه مُنْقطعاً في لغة الحِجَاز ، أو على أصْلِ الاستِثْنَاء إن جعلته مُتَّصلاً ، وإمَّا مَجْرورٌ على البَدلِ من "كثير" ، أو من "نجواهم" ، أو صِفَةً لأحدهما ؛ كما تقول : "لا تَمُرُّ بجماعة من القَوْمِ إلا زيد" إنْ [شئت] جَعلْتَ زَيْداً تَابعاً للجماعةِ أو للقوم ، ولم يجعله الزَّمَخْشَرِي تَابعاً إلا "لِكَثِير" قال : إلا نَجْوَى مَنْ أمَر ، على أنَّه مَجْرورٌ بَدَلٌ من "كَثِيرٍ" ؛ كما تقُولُ : "لا خير في قِيامهم إلا قيام زيدٍ" وفي التَّنْظِير بالمثَال نظرٌ لا تَخْفَى مباينته للآية ، هذا كُلُّه إن جعلنا الاستِثْنَاء مُتصِلاً بالتَّأويلين المَذْكُورين ، أو مُنْقَطِعاً على لغة تميم ، وتلخَّص فيه سِتَّة أوْجُه : النَّصبُ على الانقطاع في لغة الحجاز ، أو على أصْلِ الاستثناءِ ، والجرُّ على البَدَل من "كَثِير" ، أو من "نَجْوَاهُم" ، أو على الصِّفَةِ لأحدهما .

و"مِنْ نَجْوَاهُمْ" متعلقٌ بمحذُوفٍ ؛ لأنه صِفَةٌ لـ "كثير" في مَحَلِّ جر .

قوله "بَيْن" يجُوز أن يكون مَنْصُوباً بنَفْس إصْلاح، تقول: أصْلَحْت بَيْن القَوْم، قال – تعالى –: ﴿ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: 10]، وأن يتعلَّق بمَحْذُوف على أنَّه صِفَة لإصلاح.

[و] قوله: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذلك ﴾ أي: هذه الأشْيَاء، ﴿ ابتغآء مَرْضَاتِ الله ﴾ أي: طَلَب رِضَاه، و"ابْتِغَاء" مَفْعُول من أجْله، وألِفُ "مَرْضَاتِ" عن واوٍ، وقد تقدَّم تَحْقِيقُه.

"فسوف يُؤتيه" بالياء نظراً إلى الاسْمِ الظَّاهر في قوله: "مَرْضَات الله"، وقرئ بالنُّون؛ نظراً لِقَوله بعدُ: "نُوَلِّه، ونُصْلِه" وهو أوقعُ للتَّعْظِيم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 15. 17 ﴾. بتصرف يسير.

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة:

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (114) ﴾

أفضل الأعمال ما كانت بركاته تتعدى صاحبَه إلى غيره؛ ففضيلة الصدَقَة يتعدى نفعها إلى من تصل إليه، والفُتُوَّةُ أن يكون سعيك لغيرك، ففي الخبر: "شرُّ الناسِ مَنْ أَكَلَ وَحْدَه" وكلُّ أصناف الإحسان ينطبق عليها لفظ الصدقة.

قال صلى الله عليه وسلم في قَصْرِ الصلاة في السفر : " هذه صدقة تصدَّقها الله عليكم فاقبلوا صَدَقَته " .

والصدقة على أقسام : صدقتك على نفسك ، وصدقتك على غيرك ؛ فأمَّا صدقتك (على نفسك فَحَمْلُها على أداء حقوقه تعالى ، ومَنْعُها عن مخالفة أمره ، وقصرُ يدها عن أذية الخَلْق وصَوْنُ خواطرها وعقائدها عن السوء . وأمَّا صدقتك) على الغير فَصَدَقةٌ بالمال وصدقة بالقلب وصدقة بالبدن .

فصدقة بالمال بإنفاق النعمة ، وصدقة بالبدن بالقيام بالخدمة ، وصدقة بالقلب بحسن النية وتوكيد الهمة .

(115/172)

والصدقة على الفقراء ظاهرة لا إشكال فيها ، أمَّا الصدقة على الأغنياء فتكون بأن تجود عليهم بهم ، فتقطع رجاءك عنهم فلا تطمع فيهم .

وأمّا المعروف : فكلُّ حَسَنٍ في الشرع فهو معروف ، ومن ذلك إنجاد المسلمين وإسعادهم فيما لهم فيه قربة إلى الله ، وزلفى عنده ، وإعلاء النواصي بالطاعة .

ومن تصدَّق بنفسه على طاعة ربه ، وتصدَّق بقلبه على الرضا بحكمه ، ولم يخرج بالانتقام

لنفسه ، وحثَّ الناس على ما فيه نجاتهم بالهداية إلى ربه ، وأصلح بين الناس بِصِدْقه في حاله - فإنَّ لسان فعله أبلغ في الوعظ من لسان نطقه ، فهو الصِّدِيق في وقته . ومن لم يؤدِّبْ نَفْسَه لم يتأدبْ به غيرُه ، وكذلك من لم يهذِّب حالَه لم يتهذَّبْ به غيره .

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ ﴾ غيرَ سائلٍ به مالاً أو حائزٍ لنفسه به حالاً فعن قريب يبلغ رتبة الإمامة في طريق الله ، وهذا هو الأجر الموعود في هذه الآية . انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 363 . 364 ﴾

(116/172)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴾

أي : مساررتهم ، والسياق ، وإن دل على مناجاة بعض قوم ذلك السارق مع بعض ، إلا أنها في المعنى عامة ، والمراد : لا خير فيما يتناجى فيه الناس ويخوضون فيه من الحديث ، ثم استثنى النجوى في أعمال الخير بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ أي : إلا في نجوى من أمر ، بخفية عن الحاضرين ، بصدقة ليعطيها سراً ، يستر به عار المتصدق

عليه .

﴿ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ أي : بطاعة الله وأعمال البر كلها معروف ، وسر التناجي فيه أن لا يأنف المأمور عن قبوله لو جهر به .

﴿ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ يعني الإصلاح بين المتخاصمين ليتراجعا إلى ما كانا فيه من الألفة والاجتماع ، على ما أذن الله فيه وأمر به ، وسر النجوى فيه أنه لو ظهر أولاً ربما لم يتم .

قال المهايمي : قيل في الحصر : الخير إما نفع جسماني وهو في الأمر بالصدقة ، أو روحاني وهو في الأمر بالمعروف ، وإما دفع وهو في الإصلاح ويمكن أن يقال : الخير إما نفع متعد من المأمور وهو الصدقة : أو لازم له وهو المعروف ، أو دفع ضرر متعد أو لازم له ، وهو الإصلاح ، وإنما تتم خيريتها إذا ابتغى بها رضاء الله تعالى كما قال : ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاء ﴾ أي : طلب .

﴿ مَرْضَاتِ اللّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ ﴾ يعني في الآخرة .

﴿ أَجْراً عَظِيماً ﴾ يساوي أجر الفاعل أو يفوقه ، وقد دلت الآية على الترغيب في الصدقة والمعروف والإصلاح بين الناس ، وقد أكد تعالى الترغيب بقوله : ﴿ عَظِيماً ﴾ وأن النية فيها شرط لنيل الثواب ، لقوله تعالى : ﴿ ابْتَغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ ﴾ وعلى أن كلام الإِنسَانْ عليه لا له ، إلا ما كان في هذا ونحوه ، كما جاء في الحديث الذي رواه ابن مردويه بسنده إلى مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ [في المطبوع حنيش] قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيّ نَعُودهُ فَدَخَلَ عَلَيْنَا سَعِيد بْن حَسَّان ، فَقَالَ لَهُ الثَّوْرِيّ : الْحَدِيث الَّذِي كُنْت حَدَّثْتَنِيهِ عَنْ أُمّ صَالِح ارْدُدْهُ عَلِيّ فَقَالَ : حَدَّثَتْنِي أُمّ صَالِح عَنْ صَفِيَّة بِنْت شَيْبَة عَنْ أُمّ حَبِيبَة قَالَتْ : قَالَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : < كَلَامُ ابْن آدَم كُلّه عَلَيْهِ لَا لَهُ ، إِلَّا ذِكْر اللَّه عَزَّ وَجَلَّ ، أَوْ أَمْر بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْي عَنْ مُنْكَر > .

فَقَالَ سُفْيَان : أَوَمَا سَمِعْت اللَّه فِي كِتَابه يَقُول : ﴿ لَا خَيْر فِي كَثِير مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوف أَوْ إِصْلَاح بَيْن النَّاس ﴾ فَهُوَ هَذَا بِعَيْنِهِ ، أَوَمَا سَمِعْت اللَّه يَقُول : ﴿ يَوْم يَقُوم الرُّوح وَالْمَلَائِكَة صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَن وَقَالَ صَوَابًا ﴾ [النبا : 38] ، فَهُوَ هَذَا بِعَيْنِهِ ، أَوَمَا سَمِعْت اللَّه يَقُول فِي كِتَابه : ﴿ وَالْعَصْر إِنَّ الْإِنْسَان لَفِي خُسْر ﴾ إِلَخْ [العصر : 1 – 2] فَهُوَ هَذَا بِعَيْنِهِ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيث التِّرْمِذِيّ وَابْن مَاجَهْ مِنْ حَدِيث ابْن خُنَيْسٍ عَنْ سَعِيد بْن حَسَّان بِهِ ، وَلَمْ يَذْكُر أَقْوَال الثَّوْرِيّ إِلَى آخِرهَا .

ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيّ : حَدِيث غَرِيب [حسن] لَا يُعْرَف إِلَّا مِنْ حَدِيث اِبْن خُنَيْس

قلت : هو مقبول ، كما في " التقريب " لابن حجر ، فحسن حديثه .

وروى الجماعة عن أُمّ كُلْثُوم بِنْت عُقْبَة أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول : < لَيْسَ الْكَذَّاب الَّذِي يُصْلِح بَيْن النَّاس فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُول خَيْرًا > .

وَقَالَتْ : لَمْ أَسْمَعهُ يُرَخِّص فِي شَيْء مِمَّا يَقُولهُ النَّاس إِلَّا فِي ثَلَاث : فِي الْحَرْب ، وَالْإِصْلَاح بَيْن النَّاس ، وَحَدِيث الرَّجُل اِمْرَأَته ، وَحَدِيث الْمَرْأَة زَوْجهَا .

وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذيّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاء قَالَ : قَالَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : < أَلَا أُخْبِركُمْ بِأَفْضَل مِنْ دَرَجَة الصِّيَام وَالصَّلَاة وَالصَّدَقَة ؟ >

قَالُوا : بَلَى يَا رَسُول اللَّه .

قَالَ : < إِصْلَاح ذَات الْبَيْن > .

قَالَ : < وَفَسَاد ذَات الْبَيْن هِيَ الْحَالِقَة > .

قال الترمذيّ : حسن صحيح . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 334 .

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾

وسبحانه يوضح أمر هذه النجوى التي تحمل التبييت للإضلال ، ولكن ماذا إن كانت النجوى لتعين على حق ؟ إنه سبحانه يستثنيها هنا ؛ لذلك لم يصدر حكماً جازماً ضد كل نجوى ، واستثنى منها نجوى مَن أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، بل ويجزى عليها حسن الثواب . لذلك قال : ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾ . ويستخدم الحق هنا كلمة " سوف " ، وكان من الممكن أن يأتي القول ﴿ فسنؤتيه أجراً عظيماً " لكن لدقة الأداء القرآني البالغة جاءت بأبعد المسافات وهي " سوف " .

ونعرف أن جواب شرط الفعل إذا ما جاء على مسافة قريبة فنحن نستخدم " السين " ، وإذا ما جاء جواب الشرط على مسافة بعيدة فنحن نستخدم " سوف " . وجاء الحق هنا بـ " سوف " لأن مناط الجزاء هو الآخرة ، فإياك أيها العبد المؤمن أن تقول : لماذا لم يعطني

الله الجزاء على الطيب في الدنيا ؟ ؛ لأن الحق سبحانه وتعالى لم يقل : " فسنؤتيه " ولكنه قال : ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾ مما يدل على أن الفضل والإكرام من الله ؛ وإن كان عاجلاً ليس هو الجزاء على هذا العمل ؛ لأن جزاء الحق لعبادة المؤمنين سيكون كبيراً ، ولا يدل على هذا الجزاء في الآخرة إلاّ " فسوف " . ونعرف أن الرسول صلى الله عليه وسلم حين يمني أمته الإيمانية بشيء فهو يمنيها بالآخرة ، ولننظر إلى بيعة العقبة عندما جاء الأنصار من المدينة لمبايعة رسول الله :

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله عصابة من أصحابه : " بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف ، فمن وفّى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه " .

لقد أخذت لنفسك يا رسول الله ونحن نريد أن نأخذ لأنفسنا ، ماذا لنا إن نحن وفّينا بهذا ؟ ولنر عظمة الجواب وإلهامية الرد ، قال الرسول صلى الله عليه وسلم : " لكم الجنة "

كان في استطاعة رسول الله أن يقول لهم : إنكم ستنتصرون وإنكم ستأخذون مشارق الأرض ومغاربها وسيأتي لكم خير البلاد الإسلامية كلها . لكنه بحكمته لم يقل ذلك أبداً فقد يستشهد واحد منهم في قتال من أجل نصرة دين الله ، فماذا سيأخذ في الدنيا ؟ . إنه لن يأخذ حظه من التكريم في الدنيا ، ولكنه سينال الجزاء في الآخرة .

لذلك جاء بالجزاء الذي سيشمل الكل ، وهو الجنة ليدلهم على أن الدنيا أتفه من أن يكون جزاء الله محصوراً فيها ، ويحض كل المؤمنين على أن يطلبوا جزاء الآخرة ؛ ونعلم جميعاً هذه الحكاية ، ونجد رجلاً يقول لصاحبه : أتحبني ؟ فأجاب الصاحب : نعم أحبك .

فسأل السائل : على أي قدر تحبني ؟ قال الصاحب : قدر الدنيا . أجاب الرجل : ما أتفهني عندك ! ! .

يقول الحق : ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَآءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾ ومن صاحب " نؤتيه " والفاعل لهذا العطاء ؟ إنه الحق سبحانه وتعالى الذي وصف الأجر بأنه أجر عظيم . وكأن الحق يبلغنا :

- يا معشر الأمة الإيمانية التحموا بمنهج رسول الله وامتزجوا به لتكونوا معه شيئاً واحداً .

وإياكم أن يكون لكم رأي منفصل عن المنهج ؛ فهو مبلغ عن الله ، فمن آمن به فليلتحم به .

ولذلك نجد سيدنا أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - ساعة حدثوه في حكاية الإسراء والمعراج نجده يسأل محدثه : أقال رسول الله ما قلتموه . . ؟ فيقولون : بلى ، لقد قال . فيرد عليهم الصديق : إن كان قال فقد صدق ؛ فالصديق أبو بكر لا يحتاج إلى دليل على صدق ما قال رسول الله .

ويأتي الحق بالمقابل فيقول : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ . . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ 2628 . 2630 ﴾

(122/172)

" فصل "

قال السيوطى :

لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (114)

أخرج ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن زيد أسلم في قوله ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا

من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ من جاءك يناجيك في هذا فاقبل مناجاته ، ومن جاء يناجيك في غير هذا فاقطع أنت عنه ذاك لا تناجيه .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان ﴿ إلا من أمر بصدقة أو معروف ﴾ قال : المعروف القرض .

وأخرج الترمذي وابن ماجه وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد وابن أبي الدنيا في الصمت وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد بن حنيش قال : دخلنا على سفيان الثوري نعوده ومعنا سعيد بن حسان المخزومي فقال له سفيان : أعد عليَّ الحديث الذي كنت حدثتنيه عن أم صالح . قال : حدثتني أم صالح بنت صالح ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر ، أو ذكر الله عز وجل" فقال محمد بن يزيد : ما أشد هذا الحديث ! فقال سفيان : وما شدة هذا الحديث ؟ إنما جاءت به امرأة عن امرأة ، هذا في كتاب الله الذي أرسل به نبيكم صلى الله عليه وسلم ، أما سمعت الله يقول ﴿ لا خير في كثير من نجواهم

إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ فهذا هو بعينه ، أو ما سمعت الله يقول ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً ﴾ [النبأ : 38] فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ [العصر : السورة كلها] فهو هذا بعينه .

وأخرج مسلم والبيهقي عن ابن شريح الخزاعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت " .

وأخرج البخاري والبيهقي عن سهل بن سعد " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة " .

وأخرج البخاري في الأدب والبيهقي عن سهل بن سعد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أكثر ما يدخل الناس النار الأجوفان : الفم والفرج " .

وأخرج مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي " عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال : قلت : يا رسول الله مرني بأمر أعتصم به في الإسلام ؟ قال : " قل آمنت بالله ثم

استقم . قلت : يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي ؟ قال : هذا ، وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بطرف لسان نفسه " " .

وأخرج البيهقي " عن أبي عمرو والشيباني قال : حدثني صاحب هذه الدار – يعني عبد الله بن مسعود – قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة على ميقاتها . قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : بر الوالدين . قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : أن يسلم الناس من لسانك . قال : ثم سكت ، ولو استزدته لزادني " .

وأخرج الترمذي والبيهقي " عن عقبة بن عامر قال : قلت يا نبي الله ما النجاة ؟ قال : " أملك عليك لسانك ، وليسعك بيتك ، وابك على خطيئتك " " .

وأخرج البخاري في تاريخه وابن أبي الدينا في الصمت والبيهقي " عن أسود بن أبي أصرم المحاربي قال : قلت يا رسول الله أوصني . قال : " هل تملك لسانك ؟ قلت : فما أملك إذا لم أملك لساني . قال : فهل تملك يدك ؟ قلت : فما أملك إذا لم أملك يدي ! قال : فلا تقل بلسانك إلا معروفاً ولا تبسط يدك إلا إلى خير " " .

وأخرج البيهقي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار : " رحم الله امرأً تكلم فغنم أو سكت فسلم " .

وأخرج البيهقي عن الحسن قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله عبداً تكلم فغنم أو سكت فسلم " .

وأخرج البيهقي عن ابن مسعود . أنه أتى على الصفا فقال : يا لسان قل خيراً تغنم أو اصمت تسلم من قبل أن تندم ، قالوا : يا أبا عبد الرحمن هذا شيء تقوله أو سمعته ؟ قال : لا ، بل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أكثر خطايا ابن آدم في لسانه " .

(125/172)

وأخرج أحمد في الزهد والبيهقي عن سعيد بن جبير قال : رأيت ابن عباس آخذاً بثمرة لسانه وهو يقول : يا لساناه قل خيراً تغنم أو اسكت عن شر تسلم قبل أن تندم . فقال له رجل : ما لي أراك آخذاً بثمرة لسانك تقول كذا وكذا ؟ ! قال : إنه بلغني أن العبد يوم القيامة ليس هو عن شيء أحنق منه على لسانه .

وأخرج أبو يعلى والبيهقي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سره أن يسلم فليلزم الصمت " .

وأخرج البيهقي عن أنس " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي أبا ذر فقال ألا أدلك على خصلتين هما أخف على الظهر وأثقل في الميزان من غيرهما ؟ قال : بلى يا رسول الله . قال : عليك بحسن الخلق وطول الصمت ، والذي نفس محمد بيده ما عمل الخلائق بمثلهما " .

وأخرج البيهقي " عن أبي ذر قال : قلت يا رسول الله أوصني . قال : أوصيك بتقوى الله ، فإنه أزين لأمرك كله . قلت : زدني . . . قال : عليك بتلاوة القرآن وذكر الله فإنه ذكر لك في السماء ونور لك في الأرض . قلت : زدني . . . قال : عليك بطول الصمت فإنه مطردة للشيطان وعون لك على أمر دينك . قلت : زدني . . . قال : إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب ويذهب بنور الوجه . قلت : زدني . . . قال : قل الحق ولو كان مرًّا . قلت : زدني . . . قال : لا تخف في الله لومة لائم . قلت : زدني . . . قال : ليحجزك عن الناس ما تعلم من نفسك " .

وأخرج البيهقي عن ركب المصري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " طوبى لمن عمل بعلمه وأنفق الفضل من ماله ، وأمسك الفضل من قوله " .

وأخرج الترمذي والبيقهي عن أبي سعيد الخدري رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أصبح ابن آدم فإن كل شيء من الجسد يكفر اللسان يقول : ننشدك الله فينا فإنك إن استقمت استقمنا وإن اعوججت أعوججنا " .

وأخرج أحمد في الزهد والنسائي والبيهقي عن زيد بن أسلم عن أبيه . أن عمر بن الخطاب اطلع على أبي بكر وهو يمد لسانه قال : ما تصنع يا خليفة رسول الله ؟ قال : إن هذا الذي أوردني الموارد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس شيء من الجسد إلا يشكو ذرب اللسان على حدته " .

وأخرج البيهقي عن أبي جحيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أي الأعمال أحب إلى الله ؟ قال : فسكتوا ، فلم يجبه أحد . قال : هو حفظ اللسان " .

وأخرج البيهقي عن عمران بن الحصين " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مقام الرجل بالصمت أفضل من عبادة ستين سنة " .

وأخرج البيهقي " عن معاذ بن جبل قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، فأصاب الناس ريح فتقطعوا ، فضربت ببصري فإذا أنا أقرب الناس من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : لأغتنمن خلوته اليوم ، فدنوت منه فقلت : يا رسول الله أخبرني بعمل يقربني – أو قال – يدخلني الجنة ، ويباعدني من النار ؟ قال : لقد سألت عن عظيم ، وأنه ليسير على من يسره الله عليه ، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة ،

وتؤتي الزكاة المفروضة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، وإن شئت أنبأتك بأبواب الخير .

قلت : أجل يا رسول الله . قال : الصوم جنة ، والصدقة تكفر الخطيئة ، وقيام العبد في جوف الليل يبتغي به وجه الله ، ثم قرأ الآية ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾ [ألم السجدة : 16] ثم قال : إن شئت أنبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه . قلت أجل يا رسول الله . قال : أما رأس الأمر فالإسلام ، وأما عموده فالصلاة ، وأما ذروة سنامه فالجهاد ، وإن شئت أنبأتك بأملك الناس من ذلك كله . قلت : ما هو يا رسول الله ؟ فأشار بإصبعه إلى فيك . فقلت : وإنا لَنُؤَاخَذَ بكل ما نتكلم به ؟ ! فقال : ثكلتك أمك يا معاذ ، وهل يُكِبُّ الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم ، وهل تكلم إلا ما عليك أو لك ؟ ! " .

وأخرج البيهقي عن عطاء بن أبي رباح قال : إن من قبلكم كانوا يعدون فضول الكلام ما عدا كتاب الله ، أو أمر بمعروف ، أو نهي عن منكر ، أو أن تنطق في معيشتك التي لا بد لك منها ، أتذكرون أن عليكم حافظين ﴿ كراماً كاتبين ﴾ [الانفطار : 11] ﴿ عن اليمين وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ﴾ [ق : 18] أما يستحي أحدكم لو نشرت صحيفته التي أملى صدر نهاره وليس فيها شيء من أمر آخرته .

وأخرج ابن سعد عن أنس بن مالك قال : لا يتقي الله عبد حتى يخزن من لسانه .

وأخرج أحمد عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه ، ولا يدخل الجنة حتى يأمن جاره بوائقه " .

وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن أبي الدرداء قال : ما في المؤمن بضعة أحب إلى الله من لسانه ، به يدخله الجنة ، وما في الكافر بضعة أبغض إلى الله من لسانه ، به يدخله النار .

وأخرج أحمد في الزهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : لا تنطق فيما لا يعنيك ، وأخزن لسانك كما تخزن درهمك .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد عن سلمان الفارسي قال : أكثر الناس ذنوباً أكثرهم كلاماً في معصية الله .

وأخرج أحمد عن ابن مسعود قال : أكثر الناس خطايا أكثرهم خوضاً في الباطل .

وأخرج أحمد عن ابن مسعود قال : والذي لا إله غيره ما على الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسان .

وأخرج ابن عدي عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يصلح الكذب إلا في ثلاث : الرجل يرضي امرأته ، وفي الحرب ، وفي صلح بين الناس

" .

وأخرج البيهقي عن النواس بن سمعان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الكذب لا يصلح إلا في ثلاث : الحرب فإنها خدعة ، والرجل يرضي امرأته ، والرجل يصلح بين اثنين " .

وأخرج البيهقي عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يصلح الكذب إلا في ثلاث : الرجل يكذب لامرأته لترضى عنه ، أو إصلاح بين الناس ، أو يكذب في الحرب " .

وأخرج البيهقي عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما من عمل ابن آدم شيء أفضل من الصدقة ، وصلاح ذات البين ، وخلق حسن " .

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفضل الصدقة صلاح ذات البين " .

وأخرج البيهقي عن أبي أيوب قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أبا أيوب ألا أخبرك بما يعظم الله به الأجر ويمحو به الذنوب ؟ تمشي في إصلاح الناس إذا تباغضوا

وتفاسدوا ، فإنها صدقة يحب الله موضعها " .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي والبيهقي عن أم كلثوم بنت عقبة " أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً ، وقالت : لم أسمعه يرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث : في الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته ، وحديث المرأة زوجها " .

وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي وصححه والبيهقي عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبركم بأفضل من درجات الصيام والصلاة والصدقة ؟ قالوا : بلى . قال : إصلاح ذات البين . قال : وفساد ذات البين هي الحالقة " .

وأخرج البيهقي عن أبي أيوب " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : يا أبا أيوب ألا أدلك على صدقة يرضى الله ورسوله موضعها ؟ قال : بلى . قال : أن تصلح بين الناس إذا تفاسدوا ، وتقرب بينهم إذا تباعدوا " .

وأخرج البزار عن أنس " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي أيوب : ألا أدلك على تجارة ؟ قال : بلى . قال : تسعى في صلح بين الناس إذا تفاسدوا ، وتقرب بينهم إذا تباعدوا " .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت قال : كنت جالساً مع محمد بن كعب القرظي ، فأتاه رجل فقال له القوم : أين كنت ؟ فقال : أصلحت بين القوم

، فقال محمد بن كعب : أصبت لك مثل أجر المجاهدين ، ثم قرأ ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان في قوله ﴿ ومن يفعل ذلك ﴾ تصدق أو اقرض أو اصلح بين الناس .

وأخرج أبو نصر السجري في الإبانة عن أنس قال : " جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله أنزل عليّ في القرآن يا أعرابي ﴿ لا خير في كثير من نجواهم ﴾ إلى قوله ﴿ فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ يا أعرابي الأجر العظيم : الجنة . قال الأعرابي : الحمد لله الذي هدانا للإسلام " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 679.685 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (115) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما رتب سبحانه وتعالى الثواب العظيم على الموافقة ، رتب العقاب الشديد على المخالفة والمشاقة ، ووكل المخالف إلى نفسه بقوله تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ أي الكامل في الرسلية ، فيكون بقلبه أو شيء من فعله في جهة غير جهته على وجه المقاهرة ، وعبر بالمضارع رحمة منه سبحانه بتقييد الوعيد بالاستمرار ، وأظهر القاف إشارة إلى تعليقه بالمجاهرة ، ولأن السياق لأهل الأوثان وهم مجاهرون ، وقد جاهر سارق الدرعين الذي كان سبباً لنزول الآية في آخر قصته – كما مضى .

ولما كان في سياق تعليم الشريعة التي لم تكن معلومة قبل الإيحاء بها ، لا في سياق الملة المعلومة بالعقل ، أتى ب " من " تقييداً للتهديد بما بعد الإعلام بذلك فقال : ﴿ من بعد ما ﴾ ولو حذفت لفهم اختصاص الوعيد بمن استغرق زمان البعد بالمشاقة .

ولما كان ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم في غاية الظهور قال : ﴿ تبين له الهدى ﴾ أي الدليل الذي هو سببه .

ولما كان المخالف للإجماع لا يكفر إلا بمنابذة المعلوم بالضرورة ، عبر بعد التبين بالاتباع

فقالك ﴿ ويتبع غير سبيل ﴾ أي طريق ﴿ المؤمنين ﴾ أي الذين صار الإيمان لهم صفة راسخة ، والمراد الطريق المعنوي ، وجه الشبه الحركة البدنية الموصلة إلى المطلوب في الحسي ، والنفسانية في مقدمات الدليل الموصل إلى المطلوب في المعنوي ﴿ نوله ﴾ أي بعظمتنا في الدنيا والآخرة ﴿ ما تولى ﴾ أي نكله إلى ما اختار لنفسه وعالج فيه فطرته الأولى خذلاناً منا له ﴿ ونصله ﴾ أي في الآخرة ﴿ جهنم ﴾ أي تلقاه بالكراهة والغلظة والعبوسة كما تجهم أولياءنا وشاققهم.

ولما كان التقدير : فهو صائر إليها لا محالة ، بين حالها في ذلك فقال : ﴿ وساءت مصيراً ﴾ وهذه الآية دالة على أن الإجماع حجة لأنه لا يتوعد إلا على مخالفة الحق ، وكذا حديث " لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله - وفي رواية : ظاهرين على الحق - حتى يأتي أمر الله " رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثوبان والمغيرة وجابر بن سمرة وجابر بن عبد الله ومعاوية وأنس وأبو هريرة ، بعض أحاديثهم في الصحيحين ، وبعضها في السنن ، وبعضها في المسانيد ، وبعضها في المعاجيم وغير ذلك ؛ ووجه الدلالة أن الطائفة التي شهد لها النبي صلى الله عليه وسلم بالحق في جملة أهل الإجماع والله سبحانه وتعالى الموفق. انتهى انتهى. اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 318. 319 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن تعلق هذه الآية بما قبلها هو ما روي أن طعمة بن أبيرق لما رأى أن الله تعالى هتك ستره وبرأ اليهودي عن تهمة السرقة ارتد وذهب إلى مكة ونقب جدار إنسان لأجل السرقة فتهدم الجدار عليه ومات فنزلت هذه الآية .

أما الشقاق والمشاقة فقد ذكرنا في سورة البقرة أنه عبارة عن كون كل واحد منهما في شق آخر من الأمر ، أو عن كون كل واحد منهما فاعلاً فعلاً يقتضي لحوق مشقة بصاحبه ، وقوله ﴿ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهدى ﴾ أي من بعد ما ظهر له بالدليل صحة دين الإسلام .

قال الزجاج : لأن طعمة هذا كان قد تبين له بما أوحى الله تعالى من أمره وأظهر من سرقته ما دلّه ذلك على صحة نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ، فعادى الرسول وأظهر الشقاق وارتد عن دين الإسلام ، فكان ذلك إظهار الشقاق بعد ما تبين له الهدى ، قوله ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المؤمنين ﴾ يعني غير دين الموحدين ، وذلك لأن طعمة ترك دين الإسلام واتبع دين عبادة الأوثان .

ثم قال ﴿ نُوَلِّهِ مَا تولى ﴾ أي نتركه وما اختار لنفسه ، ونكله إلى ما توكل عليه .

قال بعضهم : هذا منسوخ بآية السيف لا سيما في حق المرتد .

ثم قال ﴿ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ﴾ يعني نلزمه جنهم ، وأصله الصلاء وهو لزوم النار وقت الاستدفاء ﴿ وَسَاءتْ مَصِيرا ً﴾ انتصب ﴿ مَصِيرا ً﴾ على التمييز كقولك : فلان طاب نفسا ً، وتصبب عرقا ً. انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 35.34 ﴾

(133/172)

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين . . .الآية" وفى الأنفال : "ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب" وفى الحشر : "ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله فإن الله شديد العقاب"

للسائل أن يسأل عن إدغام الوارد فى الحشر وفك الإدغام فى السورتين قبل ما وجه ذلك مع أن الفك والإدغام فصيحان ؟

الجواب أن الإدغام تخفيف وليس بالأصل فورد فى النساء على الأصل ولم يقترن به ما يستدعى تخفيفه ولا سؤال فى ذلك ولما تقدم فى سورة الحشر قوله تعالى : " ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله "وتقد الماضى مدغما ولم يسمع فى الماضى إلا تلك اللغة ، فجئ بما

حمل عليه من قوله : "ومن يشاق الله" مدغما ليحصل مجئ الإدغام قبله فى الماضى من قوله "ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله" وعطف "ورسوله" على اسم الله تعالى وقد وردت نسبة المشاقة لله ورسوله وورد ذلك بالعطف بالواو الجامعة وهو ما يناسب الفك

فاستدعى الموضع داعيان :

أحدهما ما قبله من الإدغام ،

والثانى ما بعده من العطف المشبه للفك ، فروعى البعدى لأنه أقوى فى الرعى كما فعلوا فى الإمالة فلم يميلوا مناشيط وما كان مثله مما تأخر فيه حرف الاستعلاء وإن حال بينه وبين الألف حرفان ومع ذلك فإنه يمنع الإمالة وليس كذلك فى قوة المنع إذا تقدم مع حائل فكذا فعلوا فيما تقدم فراعوا ما بعد كما ذكرنا فلم يدغموا إذ المتقدم فى قوة المفروع منه المنقطع المتصل بعد فى النطق أقرب ، فورد على ما يجب ويناسب . انتهى انتهى . اهـ

﴿ ملاك التأويل صـ 108.109 ﴾

(134/172)

فائدة

قال الجصاص :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾ الْآيَةَ .

فَإِنَّ مُشَاقَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبَايَنَتُهُ وَمُعَادَاتُهُ بِأَنْ يَصِيرَ فِي شِقٍّ غَيْرِ الشِّقِّ الَّذِي هُوَ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْله تَعَالَى : ﴿ إنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ هُوَ أَنْ يَصِيرَ فِي حَدٍّ غَيْرِ حَدِّ الرَّسُولِ ، وَهُوَ يَعْنِي مُبَايَنَتَهُ فِي الِاعْتِقَادِ وَالدِّيَانَةِ .

وَقَالَ : ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾ تَغْلِيظًا فِي الزَّجْرِ عَنْهُ وَتَقْبِيحًا لِحَالِهِ وَتَبْيِينًا لِلْوَعِيدِ فِيهِ ؛ إذْ كَانَ مُعَانِدًا بَعْدَ ظُهُورِ الْآيَاتِ وَالْمُعْجِزَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَرَنَ اتِّبَاعَ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ إلَى مُبَايَنَةِ الرَّسُولِ فِيمَا ذَكَرَ لَهُ مِنْ الْوَعِيدِ ، فَدَلَّ عَلَى صِحَّةِ إجْمَاعِ الْأُمَّةِ لِإِلْحَاقِهِ الْوَعِيدَ بِمَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ .

وَقَوْلُهُ : ﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾ إخْبَارٌ عَنْ بَرَاءَةِ اللَّهِ مِنْهُ وَأَنَّهُ يَكِلُهُ إلَى مَا تَوَلَّى مِنْ الْأَوْثَانِ وَاعْتَضَدَ بِهِ ، وَلَا يَتَوَلَّى اللَّهُ نَصْرَهُ وَمَعُونَتَهُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 268 ﴾

(135/172)

فصل

قال الآلوسي :

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرسول ﴾ أي يخالفه من الشق فإن كلاً من المتخالفين في شق غير شق الآخر ، ولظهور الانفكاك بين الرسول ومخالفه فك الإدغام هنا ، وفي قوله سبحانه في الأنفال (13) ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ اللهَ وَرَسُولَهُ ﴾ رعاية لجانب المعطوف ، ولم يفك في قوله تعالى في الحشر (4) ﴿ وَمَن يُشَاقِّ الله ﴾ وقال الخطيب : في حكمة الفك والإدغام أن أل في الاسم الكريم لازمة بخلافها في الرسول ، واللزوم يقتضي الثقل فخفف بالإدغام فيما صحبته الجلالة بخلاف ما صحبه لفظ الرسول ، وفي آية الأنفال صار المعطوف والمعطوف عليه كالشيء الواحد ، وما ذكرناه أولى ، والتعرض لعنوان الرسالة لإظهار كمال شناعة ما اجترءوا إليه من المشاقة والمخالفة ، وتعليل الحكم الآتي بذلك ، والآية نزلت كما قدمناه في سارق الدرع أو مودعها ، وقيل : في قوم طعمة لما ارتدوا بعد أن أسلموا ، وأياً مّا كان فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيندرج فيه ذلك وغيره من المشاقين .

﴿ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهدى ﴾ أي ظهر له الحق فيما حكم به النبي صلى الله عليه وسلم أو فيما يدعيه عليه الصلاة والسلام بالوقوف على المعجزات الدالة على نبوته ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المؤمنين ﴾ أي غير ما هم مستمرون عليه من عقد وعمل فيعم الأصول والفروع والكل والبعض ﴿ نُوَلِّهِ مَا تولى ﴾ أي نجعله والياً لما تولاه من الضلال ويؤول إلى أنا نضله ،

وقيل : معناه (نخذله بأن) نخل بينه وبين ما اختاره لنفسه ، وقيل : نكله في الآخرة إلى ما اتكل عليه وانتصر به في الدنيا من الأوثان ﴿ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ﴾ أي ندخله إياها ، وقد تقدم .

وقرىء بفتح النون من صلاه ﴿ وَسَاءتْ مَصِيراً ﴾ أي جهنم أو التولية . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 146 ﴾

(136/172)

فائدة

قال ابن عاشور :

وسَبيل كلّ قوم طريقتهم التي يسلكونها في وصفهم الخاصّ ، فالسبيل مستعار للاعتقادات والأفعال والعادات ، التي يلازمها أحد ولا يبتغي التحوّل عنها ، كما يلازم قاصد المكان طريقاً يبلغه إلى قصده ، قال تعالى : ﴿ قل هذه سبيلي ﴾ [يوسف : 108] ومعنى هذه الآية نظير معنى قوله : ﴿ إنّ الذين كفروا وصدّوا عن سبيل الله وشاقّوا الرسول من بعد ما تبيّن لهم الهدى لن يضروا الله شيئاً وسيحبط أعمالهم ﴾ [محمد : 32] ، فمن اتّبع سبيل المؤمنين في الإيمان واتّبع سبيل غيرهم في غير الكفر مثل اتّباع سبيل يهود خيبر في

غراسة النخيل ، أو بناء الحصون ، لا يحسن أن يقال فيه اتّبع غير سبيل المؤمنين .

وكأنّ فائدة عطف اتّباع غير سبيل المؤمنين على مشاقّة الرسول الحَيطة لحفظ الجامعة الإسلامية بعد الرسول ، فقد ارتدّ بعض العرب بعد الرسول صلى الله عليه وسلم وقال الحُطيئة في ذلك :

أطعنا رسولَ اللَّه إذ كان بيننا . . .

فيا لعباد الله ما لأبي بكر

فكانوا ممّن اتّبع غير سبيل المؤمنين ولم يُشاقّوا الرسول .

ومعنى قوله : ﴿ نوله ما تولى ﴾ الإعراض عنه ، أي نتركه وشأنه لقلّة الاكتراث به ، كما ورد في الحديث " وأمّا الآخر فأعرض الله عنه " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير ج 4 ص 254.255 ﴾

(137/172)

فصل

قال ابن كثير :

وَقَوْله " وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُول مِنْ بَعْد مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى " أَيْ وَمَنْ سَلَكَ غَيْر طَرِيق الشَّرِيعَة

الَّتِي جَاءَ بِهَا الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَارَ فِي شِقّ وَالشَّرْع فِي شِقّ وَذَلِكَ عَنْ عَمْد مِنْهُ بَعْدَمَا ظَهَرَ لَهُ الْحَقّ وَتَبَيَّنَ لَهُ وَاتَّضَحَ لَهُ وَقَوْله " وَيَتَّبِع غَيْر سَبِيل الْمُؤْمِنِينَ " هَذَا مُلَازِم لِلصِّفَةِ الْأُولَى وَلَكِنْ قَدْ تَكُون الْمُخَالَفَة لِنَصِّ الشَّارِع وَقَدْ تَكُون لِمَا اِجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّة الْمُحَمَّدِيَّة فِيمَا عُلِمَ اِتِّفَاقهمْ عَلَيْهِ تَحْقِيقًا فَإِنَّهُ قَدْ ضُمِنَتْ لَهُمْ الْعِصْمَة فِي اِجْتِمَاعهمْ مِنْ الْخَطَأ تَشْرِيفًا لَهُمْ وَتَعْظِيمًا لِنَبِيِّهِمْ وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيث صَحِيحَة كَثِيرَة فِي ذَلِكَ قَدْ ذَكَرْنَا مِنْهَا طَرَفًا صَالِحًا فِي كِتَاب أَحَادِيث الْأُصُول وَمِنْ الْعُلَمَاء مَنْ اِدَّعَى تَوَاتُر مَعْنَاهَا وَالَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيّ رَحِمَهُ اللَّه فِي الِاحْتِجَاج عَلَى كَوْن الْإِجْمَاع حُجَّة تَحْرُم مُخَالَفَته هَذِهِ الْآيَة الْكَرِيمَة بَعْد التَّرَوِّي وَالْفِكْر الطَّوِيل وَهُوَ مِنْ أَحْسَن الِاسْتِنْبَاطَات وَأَقْوَاهَا وَإِنْ كَانَ بَعْضهمْ قَدْ اِسْتَشْكَلَ ذَلِكَ فَاسْتَبْعَدَ الدَّلَالَة مِنْهَا عَلَى ذَلِكَ وَلِهَذَا تَوَعَّدَ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ " نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّم وَسَاءَتْ مَصِيرًا " أَيْ إِذَا سَلَكَ هَذِهِ الطَّرِيق جَازَيْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ نُحَسِّنهَا فِي صَدْره وَنُزَيِّنهَا لَهُ اِسْتِدْرَاجًا لَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى " فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّب بِهَذَا الْحَدِيث سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ " وَقَالَ تَعَالَى فَلَمَّا

زَاغُوا أَزَاغَ اللَّه قُلُوبهمْ وَقَوْله " وَنَذَرهُمْ فِي طُغْيَانهمْ يَعْمَهُونَ " وَجَعَلَ النَّار مَصِيره فِي الْآخِرَة لِأَنَّ مَنْ خَرَجَ عَنْ الْهُدَى لَمْ يَكُنْ لَهُ طَرِيق إِلَّا إِلَى النَّار يَوْم الْقِيَامَة كَمَا قَالَ تَعَالَى " اُحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجهمْ " الْآيَة وَقَالَ تَعَالَى " وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّار فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 412.413 ﴾

(139/172)

فصل

قال الفخر :

روي أن الشافعي رضي الله عنه سئل عن آية في كتاب الله تعالى تدل على أن الإجماع حجة ، فقرأ القرآن ثلثمائة مرة حتى وجد هذه الآية ، وتقرير الاستدلال أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، فوجب أن يكون اتباع سبيل المؤمنين واجباً ، بيان المقدمة الأولى أنه تعالى الحق الوعيد بمن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين ، ومشاقة الرسول وحدها موجبة لهذا الوعيد ، فلو لم يكن اتباع غير سبيل المؤمنين موجباً له لكان ذلك ضماً لما لا أثر له في الوعيد إلى ما هو مستقل باقتضاء ذلك الوعيد وإنه غير جائز ، فثبت أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، وإذا ثبت هذا لزم أن يكون اتباع سبيلهم واجباً ، وذلك لأن عدم

اتباع سبيل المؤمنين يصدق عليه أنه اتباع لغير سبيل المؤمنين ، فإذا كان اتباع غير سبيل المؤمنين حراماً لزم أن يكون عدم اتباع سبيل المؤمنين حراماً ، وإذا كان عدم اتباعهم حراماً كان اتباعهم واجباً ، لأنه لا خروج عن طرفي النقيض .

فإن قيل : لا نسلم أن عدم اتباع سبيل المؤمنين يصدق عليه أنه اتباع لغير سبيل المؤمنين ، فإنه لا يمتنع أن لا يتبع لا سبيل المؤمنين ولا غير سبيل المؤمنين .

(140/172)

وأجيب عن هذا السؤال بأن المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل ما فعل الغير ، فإذا كان من شأن غير المؤمنين أن لا يتبعوا سبيل المؤمنين فكل من لم يتبع سبيل المؤمنين فقد أتى بمثل فعل غير المؤمنين فوجب كونه متبعاً لهم ، ولقائل أن يقول : الاتباع ليس عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير وإلا لزم أن يقال : الأنبياء والملائكة متبعون لآحاد الخلق من حيث أنهم يوحدون الله كما أن كل واحد من آحاد الأمة يوحد الله ، ومعلوم أن ذلك لا يقال ، بل الاتباع عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير لأجل أنه فعل ذلك الغير ، وإذا كان كذلك فمن ترك متابعة سبيل المؤمنين ، فهذا سؤال قوي على هذا الدليل ، وفيه أبحاث أُخر دقيقة ذكرناها في كتاب المحصول في علم الأصول والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ

وقال الآلوسى :

واستدل الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه على حجية الإجماع بهذه الآية ، فعن المزني أنه قال : كنت عند الشافعي يوماً فجاءه شيخ عليه لباس صوف وبيده عصا فلما رآه ذا مهابة استوى جالساً وكان مستنداً لأسطوانة وسوى ثيابه فقال له : ما الحجة في دين الله تعالى ؟ قال : كتابه ، قال : وماذا ؟ قال : سنة نبيه صلى الله عليه وسلم قال : وماذا ؟ قال : اتفاق الأمة ، قال : من أين هذا الأخير أهو في كتاب الله تعالى ؟ فتدبر ساعة ساكتاً ، فقال له الشيخ : أجلتك ثلاثة أيام بلياليهن فإن جئت بآية وإلا فاعتزل الناس فمكث ثلاثة أيام لا يخرج وخرج في اليوم الثالث بين الظهر والعصر وقد تغير لونه فجاءه الشيخ وسلم عليه وجلس ، وقال : حاجتي ، فقال : نعم أعوذ بالله تعالى من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عز وجل : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرسول مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ﴾ الخ لم يصله جهنم على خلاف المؤمنين إلا واتباعهم فرض ، قال : صدقت وقام وذهب ، وروي عنه أنه قال : قرأت القرآن في كل يوم وفي كل ليلة ثلاث مرات حتى ظفرت بها .

ونقل الإمام عنه أنه سئل عن آية من كتاب الله تعالى تدل على أن الإجماع حجة فقرأ القرآن ثلثمائة مرة حتى وجد هذه الآية .

واعترض ذلك الراغب بأن سبيل المؤمنين الإيمان كما إذا قيل : اسلك سبيل الصائمين والمصلين أي في الصوم والصلاة ، فلا دلالة في الآية على حجية الإجماع ، ووجوب اتباع المؤمنين في غير الإيمان ، ورده في "الكشف" بأنه تخصيص بما يأباه الشرط الأول ، ثم إنه إذا كان مألوف الصائمين الاعتكاف مثلاً تناول الأمر باتباعهم ذلك أيضاً فكذلك يتناول ما هو مقتضى الإيمان فيما نحن فيه ، فسبيل المؤمنين هنا عام على ما أشرنا إليه .

واعترض بأن المعطوف عليه مقيد بتبين الهدى فيلزم في المعطوف ذلك فإذا لم يكن في الإجماع فائدة لأن الهدى عام لجميع الهداية ، ومنها دليلا الإجماع وإذا حصل الدليل لم يكن للمدلول فائدة ، وأجيب بمنع لزوم القيد في المعطوف ، وعلى تقدير التسليم فالمراد بالهداية الدليل على التوحيد والنبوة ، فتفيد الآية أن مخالفة المؤمنين بعد دليل التوحيد والنبوة حرام ، فيكون الإجماع مفيداً في الفروع بعد تبين الأصول ، وأوضح القاضي وجه الاستدلال بها على حجية الإجماع وحرمة مخالفته بأنه تعالى رتب فيها الوعيد الشديد على المشاقة واتباع غير سبيل المؤمنين ، وذلك إما لحرمة كل واحد منهما أو أحدهما أو الجمع بينهما ، والثاني باطل إذ يقبح أن يقال : من شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحدّ ، وكذا الثالث لأن المشاقة محرمة ضم إليها غيرها أو لم يضم ، وإذا كان اتباع غير سبيلهم محرماً كان اتباع

سبيلهم واجباً لأن ترك اتباع سبيلهم ممن عرف سبيلهم اتباع غير سبيلهم .

فإن قيل : لا نسلم أن ترك اتباع سبيل المؤمنين يصدق عليه أنه اتباع لغير سبيل المؤمنين لأنه لا يمتنع أن لا يتبع سبيل المؤمنين ولا غير سبيل المؤمنين .

(142/172)

أجيب بأن المتابعة عبارة عن الإتيان بمثل فعل الغير فإذا كان من شأن غير المؤمنين أن لا يقتدوا في أفعالهم بالمؤمنين فكل من لم يتبع من المؤمنين سبيل المؤمنين فقد أتى بفعل غير المؤمنين واقتفى أثرهم فوجب أن يكون متبعاً لهم ، وبعبارة أخرى إن ترك اتباع سبيل المؤمنين اتباع لغير سبيل المؤمنين لأن المكلف لا يخلو من اتباع سبيل ألبتة ، واعترض أيضاً بأن هذا الدليل غير قاطع لأن ﴿ غَيْرَ سَبِيلِ المؤمنين ﴾ يحتمل وجوهاً من التخصيص لجواز أن يراد سبيلهم في متابعة الرسول أو في مناصرته أو في الاقتداء به عليه الصلاة والسلام أو فيما صاروا به مؤمنين ، وإذا قام الاحتمال كان غايته الظهور ، والتمسك بالظاهر إنما يثبت بالإجماع ولولاه لوجب العمل بالدلائل المانعة من اتباع الظن فيكون إثباتاً للإجماع بما لا يثبت حجيته إلا به فيصير دوراً ، واستصعب التفصي عنه ، وقد ذكره ابن الحاجب في "المختصر" ، وقريب منه قول الاصفهاني في اتباع سبيلهم لما احتمل ما ذكر

وغيره صار عاماً ، ودلالته على فرد من أفراده غير قطعية لاحتمال تخصيصه بما يخرجه مع ما فيه من الدور ، وأجاب عن الدور بأنه إنما يلزم لو لم يقم عليه دليل آخر ، وعليه دليل آخر ، وهو أنه مظنون يلزم العمل به لأنا إن لم نعمل به وحده فإما أن نعمل به وبمقابله أو لا نعمل بهما ، أو نعمل بمقابله ، وعلى الأول يلزم الجمع بين النقيضين ، وعلى الثاني ارتفاعهما ، وعلى الثالث العمل بالمرجوح مع وجود الراجح والكل باطل ، فيلزم العمل به قطعاً ، واعترض أيضاً بمنع حرمة اتباع غير سبيل المؤمنين مطلقاً بل بشرط المشاقة ، وأجاب عنه القوم بما لا يخلو عن ضعف وبأن الاستدلال يتوقف على تخصيص المؤمنين بأهل الحل والعقد في كل عصر ، والقرينة عليه غير ظاهرة ، وبأمور أخر ذكرها الآمدي والتلمساني وغيرهما ، وأجابوا عما أجابوا عنه منها ، وبالجملة لا يكاد يسلم هذا الاستدلال من قيل وقال ، وليست حجية الإجماع

موقوفة على ذلك كما لا يخفى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 146 . 147﴾

لطيفة

قال الفخر :

دلّت هذه الآية على وجوب عصمة محمد صلى الله عليه وسلم عن جميع الذنوب ، والدليل عليه أنه لو صدر عنه ذنب لجاز منعه ، وكل من منع غيره عن فعل يفعله كان مشاقاً له ، لأن كل واحد منهما يكون في شق غير الشق الذي يكون الآخر فيه ، فثبت أنه لو صدر الذنب عن الرسول لوجبت مشاقته ، لكن مشاقته محرمة بهذه الآية فوجب أن لا يصدر الذنب عنه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 35﴾

فصل

قال الفخر :

دلّت هذه الآية على أنه يجب الاقتداء بالرسول عليه الصلاة والسلام في أفعاله إذ لو كان فعل الأمة غير فعل الرسول لزم كون كل واحد منهما في شق آخر من العمل فتحصل المشاقة ، لكن المشاقة محرمة ، فيلزم وجوب الاقتداء في أفعاله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 35﴾

فصل

قال الفخر :

قال بعض المتقدمين : كل مجتهد مصيب في الأصول لا بمعنى أن اعتقاد كل واحد منهم

مطابق للمعتقد ، بل بمعنى سقوط الإثم عن المخطئ ، واحتجوا على قولهم بهذه الآية قالوا : لأنه تعالى شرط حصول الوعيد بتبين الهدى ، والمعلق على الشرط عدم عند عدم الشرط ، وهذا يقتضي أنه إذا لم يحصل تبين الهدى أن لا يكون الوعيد حاصلاً .

وجوابه : أنه تمسك بالمفهوم ، وهو دلالة ظنية عند من يقول به ، والدليل الدال على أن وعيد الكفار قطعي أنه تعالى قال بعد هذه الآية ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [النساء : 116] والقاطع لا يعارضه المظنون . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 36 ﴾

فائدة

قال الفخر :

الآية دالة على أنه لا يمكن تصحيح الدين إلا بالدليل والنظر والاستدلال ، وذلك لأنه تعالى شرط حصول الوعيد بتبين الهدى ، ولو لم يكن تبين الهدى معتبراً في صحة الدين وإلا لم يكن لهذا الشرط معنى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 36 ﴾

فائدة

قال الفخر :

الآية دالة على أن الهدى اسم للدليل لا للعلم ، إذ لو كان الهدى اسماً للعلم لكان تبين الهدى

إضافة الشيء إلى نفسه وأنه فاسد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 36 ﴾

(144/172)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيراً ﴾ [115]

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾ أي : يخالفه ويعاديه .

﴿ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾ أي : اتضح له الحق .

﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي : غير ما هم مستمرون عليه من عقد وعمل ، وهو الدين القيّم .

﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾ أي : نجعله والياً مرجحا ما تولاه من المشاقة ومتابعة غير سبيلهم فنزينه له تزين الكفر على الكفرة ، استدراجاً له ليكون دليلاً على شدة العقوبة في الآخرة ، كما قال تعالى : ﴿ فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ

﴿ [القلم : 44] ، وقال تعالى : ﴿ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم ﴾ [الصف : 5] وقال سبحانه : ﴿ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأنعام : 110] .

﴿ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ﴾ أي : ندخله إياها .

﴿ وَسَاءتْ مَصِيراً ﴾ وجعل النار مصيره في الآخرة ، لأن من خرج عن الهدى لم يكن له طريق إلا النار يوم القيامة ، كما قال تعالى : ﴿ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ ﴾ [سورة الصافات : 22] ، وقال تعالى : ﴿ وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفاً ﴾ [الكهف : 53] .

(145/172)

قال الإمام ابن كثير : قوله تعالى : ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ هذا ملازم للصفة الأولى ، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع وقد تكون لما اجتمعت عليه الأمة المحمدية فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً ، فإنه قد ضمنت لهم العصمة ، في اجتماعهم ، من الخطأ ، تشريفاً لهم وتعظيماً لنبيهم ، وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك ، ومن العلماء من ادعى تواتر معناها ، والذي عوّل عليه الشافعيّ رحمه الله في الاحتجاج على كون الإجماع حجة تحرم مخالفته ، هذه الآية الكرمية ، بعد التروي والفكر الطويل ، وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها ،

وإن كان بعضهم قد استشكل ذلك فاستبعد الدلالة منها على ذلك . انتهى .

وقال بعض مفسري الزيدية : الآية دلت على أن مشاقة الرسول صَلّى اللهُ عليّه وسلّم كبيرة ، وقد تبلغ إلى الكفر ، ودلت على أن الجهل عذر ، لقوله : ﴿ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾ ودلت على أن مخالفة الإجماع كبيرة ، وأنه دليل كالكتاب والسنة لكن إنما يكون كبيرة إذا كان نقله قطعياً ، لا آحادياً . انتهى .

وقال المهايمي : في الآية دليل على حرمة مخالفة الإجماع ، لأنه عز وجل رتب الوعيد الشديد على مشاقة الرسول ومخالفة الإجماع ، فهو إما لحرمة أحدهما وهو باطل ، إذ يقبح أن يقال من شرب الخمر وأكل الخبز استوجب الحد ، إذ لا دخل لأكل الخبز فيه ، أو لحرمة الجمع بينهما وهو أيضاً باطل ، لأن مشاقة الرسول حرام وإن لم يضم إليها غيرها ، أو لحرمة كل واحد منهما وهو المطلوب . انتهى .

(146/172)

ونقل الخفاجي قصة استدلال الشافعيّ من هذه الآية عن الإمام المزني قال : كنت عند الشافعيّ يوماً ، فجاءه شيخ عليه لباس صوف وبيده عصا ، فلما رآه ذا مهابة استوى جالساً ، وكان مستنداً لأسطوانة ، فاستوى وسوى ثيابه ، فقال له : ما الحجة في دين الله

؟ قال : كتابه قال : وماذا ؟ قال : سنة نبيه ، قال وماذا ؟ قال : اتفاق الأمة ، قال : من أين هذا الأخير ؟ أهو في كتاب الله ؟ فتدبر ساعة ساكتاً ، فقال له الشيخ : أجّلتك ثلاثة أيام بلياليهن ، فإن جئت بآية ، وإلا فاعتزل الناس .

فمكث ثلاثة أيام لا يخرج وخرج في اليوم الثالث بين الظهر والعصر ، وقد تغير لونه ، فجاءه الشيخ وسلم عليه وجلس ، وقال : حاجتي ، فقال : نعم ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، بسم الله الرحمن الرحيم ، قال الله عز وجل : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾ - إلى آخر الآية ، لَمْ يُصله جهنم ، على خلاف المؤمنين ، إلا واتباعهم فرض ، قال : صدقت ، وقام وذهب .

وروي عنه أنه قال : قرأت القرآن في يوم وفي كل ليلة ثلاث مرات ، حتى ظفرت بها .

وأورد الراغب عليه ، أنه لا حجة فيها على ما ذكره ، بأن كل موصوف علق به ، حكم فالأمر باتباعه يكون في مأخذ ذلك الوصف ، فإذا قيل اقتد بالمصلي فالمراد في صلاته ، فكذا سبيل المؤمنين ، يعني به سبيلهم في الإيمان ، لا غير ، فلا دلالة في الآية على اتباعهم في غيره .

ورُدَّ بأنه تخصيص بما يأباه الشرط الأول ، ثم إنه إذا كان مألوف الصائمين الاعتكاف ، تناول الأمر باتباعهم ذلك أيضاً ، فكذلك يتناول ما هو مقتضى الإيمان فيما نحن فيه ، فسبيل المؤمنين ، وإن فسر بما هم عليه من الدين ، يعمّ الأصول والفروع ، الكل والبعض ، على أن الجزاء مرتب على كل من الأمرين المذكورين في الشرط ، لا على المجموع ، للقطع بأن مجرد مشاقة الرسول كافية في استحقاق الوعيد ، معنى على أن ترك اتباع سبيل المؤمنين اتباع لغير سبيل المؤمنين ، لأن المكلف لا يخلو من اتباع سبيل ، البتة . انتهى .

ورأيت للإمام تقي الدين ابن تيمية في كتابه " الفرقان بين الحق والباطل " مقالة بديعة في هذه الآية والإجماع ، أجال فيها جواد قلمه وأجاد ، وأطال وأطاب ، قال رحمه الله : ما يسميه ناس الفروع والشرع والفقه ، فهذا قد بينه الرسول أحسن بيان ، فما بقي مما أمر الله به أو نهى عنه أو حلله أو حرمه إلا بيّن ذلك ، وقد قاله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة : 3] .

وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ حَدِيثاً يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُدىً وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يوسف : 111] ، وقال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ

الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: 89]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [الشورى: 10]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ﴾ [التوبة: 115]، فقد بين للمسلمين جميع ما يتقونه، كما قال: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام: 119]، وقال تعالى: ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء: 59]، وهو الرد إلى كتاب الله، أو إلى سنة الرسول، بعد موته.

وقوله: ﴿ فَإِن تَنَازَعْتُمْ ﴾ شرط، والفعل نكرة في سياق الشرط، فأي شيء تنازعوا فيه ردُّوه إلى الله والرسول، ولو لم يكن بيان الله والرسول فاصلاً للنزاع لم يؤمروا بالرد إيه، وقد جاء عنه صلّى اللهُ عليّه وسلّم أنه قال: < تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك > .

وعن عُمَر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كلام نحو هذا، والحاصل أن الكتاب والسنة وافيان بجميع أمور الدين، وأما إجماع الأمة فهو في نفسه حق، لا تجتمع الأمة على ضلالة،

وكذلك القياس الصحيح حق ، فإن الله بعث رسله بالعدل وأنزل الميزان مع الكتاب ، والميزانُ يتضمن العدل وما يعرف به العدل ، وقد فسروا إنزال ذلك بأن ألهم العباد معرفة ذلك ، والله ورسوله يسوي بين المتماثلين ويفرق بين المختلفين وهذا هو القياس الصحيح ، وقد ضرب الله في القرآن من كل مثل ، وبين بالقياس الصحيح وهي الأمثال المضروبة ، ما بينه من الحق ، لكن القياس الصحيح يطابق النص ، فإن الميزان يطابق الكتاب ، والله أمر نبيه أن يحكم بالعدل ، فهو أنزل الكتاب ، وإنما أنزل الكتاب بالعدل ، قال تعالى : ﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ ﴾ [المائدة : 49] .

﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ [المائدة : 42] .

وأما إجماع الأمة فهو حق ، لا تجتمع الأمة ، ولله الحمد ، على ضلالة ، كما وصفها الله بذلك في الكتاب والسنة ، فقال تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ ﴾ [آل عِمْرَان : 110] ، وهذا وصف لهم بأنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر ، فلو قالت الأمة في الدين بما هو ضلال لكانت لم تأمر بالمعروف في ذلك ، ولم تنه عن المنكر فيه ، وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النّاسِ وَيَكُونَ الرّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً ﴾ [البقرة : 143] ، والوسط العدل الخيار وقد جعلهم الله شهداء على الناس وأقام شهادتهم مقام شهادة الرسول .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم مُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها خيراً ،

فقال : < وجبت > .

(150/172)

ثم مُرّ عليه بجنازة فأثنوا عليها شراً ، فقال : < وجبت > .

قالوا : يا رسول الله ! ما قولك وجبت ؟ قال : < هذه الجنازة أثنيتم عليها خيراً ، فقلت : وجبت لها الجنة ، وهذه الجنازة أثنيتم عليها شراً ، فقلت : وجبت لها النار أنتم شهداء الله في الأرض > .

فإذا كان الرب قد جعلهم شهداء لم يشهدوا بباطل ، فإذا شهدوا أن الله أمر بشيء فقد أمر به ، وإذا شهدوا أن الله نهى عن شيء فقد نهى عنه ، ولو كان يشهدون بباطل أو خطأ لم يكونوا شهداء الله في الأرض .

وقال تعالى : ﴿ وَاتّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيّ ﴾ [لقمان : 15] ، والأمة منيبة إلى ربها فيجب اتباع سبيله . وقال تعالى : ﴿ وَالسّابِقُونَ الأَوّلُونَ مِنَ المَهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالّذِينَ اتّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رّضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة : 100] ، فرضي عمن اتبع السابقين إلى يوم القيامة ، فدل على أن متابعتهم عامل بما يرضي الله ، والله لا يرضى إلا

بالحق لا بالباطل ، وقال تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾ والشافعي ، – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – ، لما جرد الكلام في أصول الفقه احتج بهذه الآية على الإجماع ، كما كان يسمع هو وغيره من مالك ، ذكر ذلك عن عُمَر بن عبد العزيز ، والآية دلت على أن متبع غير سبيل المؤمنين ، مستحق للوعيد كما أن مشاق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، مستحق للوعيد ، ومعلوم أن هذا الوصف يوجب الوعيد بمجرده ، فلو لم يكن الوصف الآخر يدخل في ذلك لكان لا فائدة في ذكره ، وهنا للناس ثلاثة أقوال :

قيل : اتباع غير سبيل المؤمنين هو بمجرده مخالفة الرسول المذكورة في الآية .

وقيل : بل مخالفة الرسول مستقلة بالذم ، فكذلك اتباع غير سبيلهم مستقل بالذم .

(151/172)

وقيل : بل اتباع غير سبيل المؤمنين يوجب الذم كما دلت عليه الآية .

لكن هذا لا يقتضي مفارقته للأول بل قد يكون مستلزماً له ، فكل متابع غي سبيل المؤمنين هو نفس الأمر مشاق للرسول مبتغ غير سبيل المؤمنين ، وهذا كما في طاعة الله والرسول ، فإن طاعة الله واجبة وطاعة الرسول واجبة ، وكل واحد من معصية الله ومعصية الرسول

موجب للذم ، وهما متلازمان ، فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله ، وفي الحديث الصحيح عن النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم قال : < من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن عصى أميري فقد عصاني > .

(152/172)

ثم قال تقي الدين رحمه الله (بعد ثلاثة أوراق) : ومن الناس من يقول : إنها لا تدل على مورد النزاع ، فإن الذم فيها لمن جمع الأمرين ، وهذا لا نزاع فيه ، أو لمن اتبع غير سبيل المؤمنين التي بها كانوا مؤمنين ، وهي متابعة الرسول ، وهذا لا نزاع فيه ، أو إن سبيل المؤمنين هو الاستدلال بالكتاب والسنة ، وهذا لا نزاع فيه ، فهذا ونحوه قول من يقول : لا تدل على محل النزاع ، وآخرون يقولون : بل تدل على وجوب اتباع المؤمنين مطلقاً ، وتكلفوا لذلك ما تكلفوه ، كما قد عرف كلامهم ولم يجيبوا عن أسئلة أولئك بأجوبة شافية ، والقول الثالث الوسط : إنها تدل على وجوب اتباع سبيل المؤمنين وتحريم اتباع غير سبيلهم ، ولكن مع تحريم مشاقة الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، وهو يدل على ذم كل من هذا وهذا ، كما تقدم ، لكن لا ينفي تلازمهما ، كما ذكر في طاعة الله والرسول ، وحينئذ يقول : الذم إما أن يكون حقاً لمشاقة الرسول فقط ، أو باتباع غير سبيلهم فقط ، أو أن يكون الذم لا يلحق

بواحد منهما ، بل بهما إذا اجتمعا ، أو لحق الذم بكل منهما وإن انفرد عن الآخر ، أو بكل منهما لكونه مستلزماً للآخر ، والأولان باطلان ، لأنه لو كان المؤثر بأحدهما فقط ، كان ذكر الآخر ضائعاً لا فائدة فيه ، وكون الذم لا يلحق بواحد منهما باطل قطعاً ، فإن مشاقة الرسول موجبة للوعيد مع قطع النظر عمن اتبعه ، ولحوق الذم بكل منها وإن انفرد عن الآخر لا تدل عليه الآية ، فإن الوعيد فها إنما هو على المجموع ، بقي القسم الآخر ، وهو أن كلاً من الوصفين يقتضي الوعيد ، لأنه مستلزم للآخر ، كما يقال مثل ذلك في معصية الله والرسول ومخالفة القرآن والإسلام ، فيقال : من خالف القرآن والإسلام أو من خرج عن القرآن والإسلام فهو من أهل النار ، ومثله قوله : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً ﴾ فإن الكفر

(153/172)

بكل واد من هذه الأصول يستلزم الكفر بغيره ، فمن كفر بالله كفر بالجميع ، ومن كفر بالملائكة كفر بالكتب والرسل ، فكان كافراً بالله ، إذ كذب رسله وكتبه ، وكذلك إذا كفر باليوم الآخر كذب الكتب والرسل ، فكان كافراً ، وكذلك قوله : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [آل عِمْرَان : 71] ذمهم على

الوصفين ، وكل منهما مقتض للذم ، وهما متلازمان ، ولهذا نهى عنهما جميعاً في قوله : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ فإن من لبس الحق بالباطل فغطاه به ، فغلط به ، لزم أن يكتم الحق الذي تبين أن هذا باطل ، إذ لو بينه زال الباطل الذي لبس به الحق ، فهكذا مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين ، من شاقَّهُ ، فقد اتبع غير سبيلهم ، وهذا ظاهر ، ومن اتبع غير سبيلهم فقد شاقه أيضاً فإنه قد جعل له مدخلاً في الوعيد ، فدل على أنه وصف مؤثر في الذم ، فمن خرج عن إجماعهم فقد اتبع غير سبيلهم قطعاً ، والآية توجب ذم ذلك ، وإذا قيل : هي إنما ذمته مع مشاقة الرسول ، قلنا : لأنهما متلازمان ، وذلك لأن كل ما أجمع عليه المسلمون فإنه يكون منصوصاً عن الرسول ، فالمخالف لهم مخالف للرسول .

(154/172)

كما أن المخالف للرسول مخالف لله ، ولكن هذا يقتضي أن كل ما أجمع عليه الرسول قد بينه الرسول ، وهذا هو الصواب ، فلا يوجد مسألة قط مجمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول ولكن قد يخفى ذلك على بعض الناس ، ويعلم الإجماع فيستدل به ، كما أنه يستدل بالنص من لم يعرف دلالة النص ، وهو دليل ثان مع النص ، كالأمثال المضروبة في القرآن ،

وكذلك الإجماع دليل آخر ، كما يقال : قد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع فقد دل عليه الكتاب والسنة ، وما دل عليه القرآن فعن الرسول أخذ ، فالكتاب والسنة كلاهما مأخوذ عنه ، ولا توجد مسالة يتفق الإجماع عليها إلا وفيها نص ، وقد كان بعض الناس يذكر فيها الإجماع بلا نص كالمضاربة ، وليس كذلك بل المضاربة كانت مشهورة بينهم في الجاهلية ، لا سيما قريش ، فإن الأغلب كان عليهم التجارة ، وكان أصحاب الأموال يدفعونها إلى العمال ، ورسول الله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم قد سافر بمال غير مضاربة مع أبي سفيان وغيره ، فلما جاء الإسلام أقرها رسول الله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم وكان أصحابه يسافرون بمال غيرهم مضاربة ، ولم ينه عن ذلك ، والسنة قوله وفعله وإقراره ، فلما أقرها كانت ثابتة بالسنة ، والأثر المشهور فيها عن عمر الذي رواه مالك في الموطأ ، ويعتمد عليه الفقهاء ، لما أرسل أبو موسى بمال أقرضه لابنيه واتّجرا فيه وربحا ، وطلب عمر أن يأخذ الربح كله للمسلمين لكونه خصهما بذلك دون سائر الجيش ، فقال له أحدهما : لو خسر المال لكان علينا ، فكيف يكون الربح وعلينا الضمان ؟ فقال له بعض الصحابة : اجعله مضاربة ، فجعله مضاربة

وإنما قال ذلك لأن المضاربة كانت معروفة بينهم ، والعهد بالرسول قريب ، لم يحدث بعده ، فعلم أنها كانت معروفة بينهم على عهد الرسول ، كما كانت الفلاحة وغيرها من الصناعات كالخياطة والخرازة ، وعلى هذا فالمسائل المجمع عليها قد تكون طائفة من المجتهدين لم يعرفوا فيها نصاً فقالوا فيها باجتهاد الرأي الموافق للنص ، لكن كان النص عند غيرهم ، وابن جرير وطائفة يقولون : لا ينعقد الإجماع إلا من نص نقلوه عن الرسول ، مع قولهم بصحة القياس ، ونحن لا نشترط أن يكونوا كلهم علموا النص فنقلوه بالمعنى ، كما نقل الأخبار ، ولكن استقرينا موارد الإجماع فوجدنا كلها منصوصة ، وكثر من العلماء لم يعلم النص وقد وافق الجماعة ، كما أنه قد يحتج بقياس ، وفيها إجماع لم يعلمه فيوافق الإجماع ، كما يكون في المسألة نص خاص وقد استدل فيها بعموم ، كاستدلال ابن مسعود وغيره بقوله تعالى : ﴿ وأولات الأحمال أجلهن وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق : 4] وقال ابن مسعود : سورة النساء القصرى نزلت بعد الطولى ، أي : بعد البقرة .

وقوله : ﴿ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ يقتضي انحصار الأجل في ذلك ، فلو أوجب عليها أن تعتد بأبعد الأجلين لم يكن أجلها أن تضع حملها ، وعليّ وابن عباس وغيرهما أدخلوها في عموم الآيتين ، وجاء النص الخاص في قصة سبيعة الأسلمية بما يوافق قول ابن مسعود ، وكذلك ، لما تنازعوا في المفوضة إذا ما تزوجها هل لها مهر المثل ، أفتى ابن مسعود فيها برأيه أن لها مهر المثل ، ثم رووا حديث بروع بنت واشق بما يوافق ذلك ، وقد خالفه عليّ وزيد وغيرهما ، فقالوا : لا مهر لها ، فثبت أن بعض المجتهدين قد يفتي بعموم أو قياس ، ويكون في الحادثة نص خاص لم يعلمه فيوافقه ، ولا يُعلم مسألة واحدة اتفقوا على أنه لا نص فيها ، بل عامة ما تنازعوا فيه كان بعضهم يحتج فيه بالنصوص وأولئك يحتجون بنص ، كالمتوفى عنها الحامل ، هؤلاء احتجوا بشمول الآيتين لها ، والآخرون قالوا : إنما تدخل في آية الحمل فقط ، وإن آية الشهور في غير الحامل ، كما أن آية القروء في غير الحامل ، وكذلك لما تنازعوا في الحرام احتج من جعله يمينا بقوله : ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ [التحريم : 1 – 2] .

وكذلك تنازعوا في المبتوتة هل لها نفقة أو سكنى ، احتج هؤلاء بحديث فاطمة وبأن السكنى التي في القرآن للرجعية ، وأولئك قالوا : بل هي لهما ، ودلالات النصوص قد تكون خفية ، فخص الله بفهمها بعض الناس ، كما قال عليّ : إلاّ فهماً يؤتيه الله عبداً في كتابه ، وقد يكون النص بيّناً ويذهل المجتهد عنه ، كتيمم الجنب ، فإنه بيّن في القرآن في آيتين ، ولما احتج أبو موسى على ابن مسعود بذلك قال الحاضر : ما درى عبد الله ما يقول ، إلا أنه قال : لو أرخصنا لهم في هذا لأوشك أحدهم إذا وجد البرد أن يتيمم ، وقد قال ابن عباس وفاطمة بنت قيس وجابر : إن المطلقة في القرآن هي الرجعية بدليل قوله : ﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً ﴾ [الطلاق : 1] وأي أمر يحدثه بعد الثلاثة ؟ وقد احتج طائفة على وجوب العمرة بقولهن : ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ [البقرة : 196] ، واحتج بهذه الآية من منع الفسخ ، وآخرون يقولون : إنما أمر بالإتمام فقط ، وكذلك أمر الشارع أن يتم ، وكذلك في الفسخ قالوا : من فسخ العمرة إلى غير حج فلم يتمها ، أما إذا فسخها ليحج من عامه فهذا قد أتى بما تم مما شرع فيه فإنه شرع صَلَّى اللَّهُ عليْه وسلّم أصحابه عام حجة الوداع ، وتنازعوا في الذي بيده عقدة النكاح وفي قوله : ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [النساء : 43] ، ونحو ذلك مما ليس هذا موضع استقصائه ، وأما مسألة مجردة اتفقوا على أنه لا يستدل فيها بنص جلي ولا خفي ، فهذا ما أعرفه ، والجدّ ، لما قال أكثرهم : إنه أب ، واستدلوا على ذلك بالقرآن بقوله : ﴿ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ ﴾ [

الأعراف : 27] ، وقال ابن عباس : لو كانت الجن تظن أن الإنس تسمى أبا الأب جداً لما قالت : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدّ رَبِّنَا ﴾ [الجن : 3] ، تقول : إنما هو أب ، لكن أب أبعد من أب .

وقد روي عن عليّ وزيد أنهما احتجا بقياس ، فمن ادعى إجماعهم على ترك العمل بالرأي والقياس مطلقاً فقط غلط ، ومن ادعى أن المسائل ما لم يتكلم أحد منهم إلا بالرأي والقياس فقد غلط ، بل كان كل منهم يتكلم بحسب ما عنده من العلم ، فمن رأى دلالة الكتاب ذكرها ، ومن رأى دلالة الميزان ذكرها ، والدلائل الصحيحة لا تتناقض ، لكن قد يخفى وجه اتفاقهما أو ضعف أحدهما على بعض العلماء ، وللصحابة فهم في القرآن يخفى على أكثر المتأخرين ، كما أن لهم معرفة بأمور من السنة وأحوال الرسول لا يعرفها أكثر المتأخرين ، فإنهم شهدوا التنزيل وعاينوا الرسول ، وعرفوا من أقواله وأفعاله وأحواله ما يستدلون به على مرادهم ، ما لم يعرفه أكثر المتأخرين الذين لم يعرفوا ذلك فطلبوا الحكم مما اعتقدوه من إجماع أو قياس ، ومن قال من المتأخرين : إن الإجماع مستند معظم الشريعة ، فقد أخبر عن حاله ، فإنه لنقص معرفته بالكتاب والسنة احتاج إلى ذلك ، وهذا كقوله : إن أكثر

الحوادث يحتاج فيها إلى القياس لعدم دلالة النصوص عليها ، فإنما هذا من قول من لا معرفة له بالكتاب والسنة ودلالتهما على الأحكام .

وقد قال الإمام أحمد – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – : إنه ما من مسألة إلا وقد تكلم فيها الصحابة أو في نظيرها ، فإنه لما فتحت البلاد وانتشر الإسلام ، حدثت جميع أجناس الأعمال ، فتكلموا فيها بالكتاب والسنة ، وإنما تكلم بعضهم بالرأس في مسائل قليلة ، والإجماع لم يكن يحتج به عامتهم ولا يحتاجون إليه ، إذ هم أهل الإجماع ، فلا إجماع قبلهم ، لكن لما جاء التابعون كتب عمر إلى شريح : اقض بما في كتاب الله ، فإن لم تجد ، فبما في سنة رسول الله ، فإن لم تجد ، فبما قضى به الصالحون قبلك ، وفي رواية : فبما أجمع عليه الناس .

فقدّم عمر الكتاب ثم السنة : وكذلك ابن مسعود قال مثل ما قال عمر ، قدّم الكتاب ثم السنة ، ثم الإجماع ، وكذلك ابن عباس كان يفتي بما في الكتاب ثم بما في السنة ثم بسنة أبي بكر وعمر ، لقوله : < اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر > .

وهذه الآثار ثابتة عن عمر وابن مسعود وابن عباس ، وهم من أشهر الصحابة بالفتيا والقضاء ، وهذا هو الصواب ، ولكن طائفة من المتأخرين قالوا : يبدأ المجتهد ينظر أولاً في

الإجماع ، فإن وجده لم يلتفت إلى غيره ، وإن وجد نصاً خالفه اعتقد أنه منسوخ لم يبلغه ، وقال بعضهم : الإجماع نسخه .

والصواب طريقة السلف ، وذلك لأن الإجماع إذا خالفه نص فلا بد أن يكون مع الإجماع نص معروف به أن ذاك منسوخ ، فأما أن يكون النص المحكم قد ضيعته الأمة ، وحفظت النص المنسوخ ، فهذا لا يوجد قط ، وهو نسبة الأمة إلى حفظ ما نهيت عن اتباعه ، وإضاعة ما أمرت باتباعه ، وهي معصومة عن ذلك ، ومعرفة الإجماع قد تتعذر كثيراً أو غالباً ، فمن الذي يحيط بأقوال المجتهدين ؟ بخلاف النصوص ، فإن معرفتها ممكنة متيسرة ، وهم إنما كانوا يقضون بالكتاب أولاً ، لأن السنة لا تنسخ الكتاب ، فلا يكون في القرآن شيء منسوخ بالسنة ، بل إن كان فيه منسوخ ، كان في القرآن ناسخه ، فلا يقدم غير القرآن عليه ، ثم إذا لم يجد ذلك طلبه في السنة ، ولا يكون في السنة شيء منسوخ إلا والسنة نسخته ، لا ينسخ السنة إجماع ولا غيره ، ولا تعارَض السنة بإجماع ، وأكثر ألفاظ الآثار ، فإن لم يجد فالطالب قد لا يجد مطلوبه في السنة ، مع أنها فيها ، وكذلك في القرآن ، فيجوز له إذا لم يجده في القرآن أن يطلبه في السنة ، وإذا كان في السنة لم يكن ما فيه السنة معارضاً لما في القرآن ، وكذلك الإجماع الصحيح لا يعارض كتاباً ولا سنة . انتهى كلامه قدس الله روحه . انتهى انتهى . ا . هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 336. 344 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾

وكلمة " يشاقق " تدل على أن شقاً قد حدث في أمر كان ملتحماً ، مثلما نشق قطعة الخشب فنجعلها جزئين بعد أن كانت كتلة واحدة . وأنتم أيها المؤمنون قد التحمتم بمنهج رسول الله إيماناً ، واعترفتم به رسولا ومبلغ صدقٍ عن الله ، فإياكم أن تشرخوا هذا الالتحام . فإن جاء حكم وحاول أحد المؤمنين أن يخرج عنه ، فهذا شقاق للرسول والعياذ بالله . أو المعنى ومن سلك غير الطريقة التي جاء بها الرسول بأن صار في شق وشرع الله في شق آخر .

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى ﴾ نعم فقد تبين الهدى للمسلم حينما آمن بالله خالقاً ورباً . وآمن بالرسول مبلغاً وهو بذلك قد أسلم زمامه إلى الله . ولذلك قلنا : إن عمل العقل هو أن ينظر في أدلة الوجود الأعلى لله ، فإذا ما آمن الإنسان بالوجود الأعلى لله ، بقيت مرتبة ، وهي أن يؤمن الإنسان بالرسول المبلغ عن الله ؛ لأن قصارى ما يطلبه العقل من الدليل الإيماني على وجود الله أن وراء الإنسان ووراء الكون قوة قادرة

حكيمة عالمة فيها كل صفات الكمال .

إن العقل لا يستطيع معرفة اسم هذه القوة . ولا يستطيع العقل أن يتعرف على مطلوباتها ؛ لذلك لابد من البلاغ عن هذه القوة ، وإذا تبين للإنسان الهدى في الوجود الأعلى وفي البلاغ عن الله فلا بد للإنسان أن يلتحم بالمنهج الذي جاء به المبلغ عن الله . ويفعل الإنسان مطلوب القوة العليا ؛ لأن الله قد أمر به ؛ ولأن رسول الله قد بلغ الأمر أو فعله أو أقرّه . أما إذا دخل الإنسان في مماحكات فإننا نقول له :

(161/172)

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾

[النساء : 115]

والهدى - كما نعرف - هو الطريق الموصل إلى الغاية . فكل فعل من أفعال الخلق لا بد له من هدف . ومن فعل فعلاً بلا هدف يعتبره المجتمع فاقداً للتمييز . أما إذا كان الإنسان صاحب هدف فهو يعترف على جدّية هدفه وأهميته . ويبحث له عن أقصر طريق ، هذا الطريق هو ما نسميه الهدى . ومن يعرف الطريق الموصل إلى الهدى ثم يتبع غير سبيل

المؤمنين فهو يشاقق الرسول، ولا يلتحم بمنهج الإيمان ولا يلتزم به، ومن يشاقق إنما يرجع عن إيمانه.

وهكذا نعرف أن هناك سبيلا وطريقا للرسول، ومؤمنين اتبعوا الرسول بالتحام بالمنهج، ومن يشاقق الرسول يخالف المنهج الذي جاء به الرسول، ويخالف المؤمنين أيضاً.

والحق هو القائل:

﴿ وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ ﴾

[الأنعام: 153]

فليس للحق إلا سبيل واحد. ومن يخرج عن هذا السبيل فما الذي يحدث له؟.

ها هي ذي إجابة الحق: ﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيراً ﴾. وقد يأتي لفظ من المحتمل أن يكون أداة شرط ويحتمل أن يكون اسماً موصولاً مثل قولنا: مَن يذاكرُ ينجحُ. بالضم فيهما، و"من" هنا هي اسم موصول؛ فالذي يذاكر هو مَن ينجح. وقد نقول: مَن يذاكرْ ينجحْ. بالسكون وهنا "مَن" شرطية.

وفي الاسم الموصول نجد الجملة تسير على ما هي، أما إذا كانت شرطية، فهناك الجزم الذي يقتضي سكون الفعل؛ ويقتضي - أيضا - جواباً للشرط. و "من" تصلح أن تكون اسماً موصولاً، وتصلح أن تكون أداة شرط، وتتعرف - عادة - على وضعها مما يأتي بعدها. مثال ذلك قوله الحق: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ ﴾ ونجد "يتبع" هنا عليها سكون الجزم، وهذا يدل على أن "مَنْ" شرطية.

وتختلف القراءة لو اعتبرنا "مَن" اسم موصول؛ لأن هذا يستدعي ترك الفعل "يشاقق" في وضعه كفعل مضارع مرفوع بالضمة، وكذلك يكون "يتبعْ" فعلاً مضارعاً مرفوعاً بالضمة؛ عند ذلك نقول: "نوليه ما تولى ونصليه". ولكن إن اعتبرنا "مَن" أداة شرط - وهي في هذه الآية شرطية - فلا بد من جزم الفعل فنقرأها "ومن يشاققْ الرسول من بعد ما تبين له الهدى". وكذلك نجزم الفعل المعطوف وهو قوله: (ويتبعْ) ويجزم جواب الشرط وما عطف عليه وهو قوله: (نولِّه) (ونصْلِه) والجواب وما عطف عليه مجزومان بحذف حرف العلة وهي الياء من آخره ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾. ومعنى "تَوَلَّى" أي قرب، ويقال: فلان وَلِي فلان؛ أي صار قريباً له. ومن يتبع غير سبيل المؤمنين، فالحق لا يريده بل ويقربه من غير المؤمنين ويكله إلى اصحاب الكفر. وها هو ذا الحق سبحانه يقول: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشِركه".

فالذي يحتاج إلى الشرك هو من زاوية من ضعف ، ويريد شريكاً ليقويه فيها . وعلى سبيل المثال – ولله المثل الأعلى – لا نجد أحداً يشارك واحداً على تجارة إلا إذا كان يملك المال الكافي لإدارة التجارة أو لا يستطيع أن يقوم على شأنها . وسبحانه حين يعلمنا : "أنا أغنى الشركاء عن الشرك . من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه " .

أي أن له مطلق القوة الفاعلة التي لا تحتاج إلى معونة ، ولا تحتاج إلى شريك ؛ لأن الشركة أول ما تشهد فإنها تشهد ضعفا من شريك واحتياجاً لغريب . ولذلك فمن يشاق الرسول في أمر إيماني فالحق يوليه مع الذي كفر ويقربه من مراده .

وسبحانه يعلم أن الإنسان لن ينتفع بالشيء المشاق لرسول الله ، بل يكون جزاء المشاقق لرسول الله والمتبع لغير سبيل المؤمنين أن يقربه الله ويدينه من أهل الكفر والمعاصي ، ويلحقه بهم ويحشره في زمرتهم . ولا يعني هذا أن الله يمنع عن العبد الرزق ، لا ، فالرزق للمؤمن وللكافر ، وقد أمر الله الأسباب أن تخدم العبد إن فعلها . ومن رحمة الله وفضله أنه لا يقبض النعمة عن مثل هذا العبد ، فالشمس تعطيه الضوء والحرارة ، والهواء يهب عليه ، والأرض تعطيه من عناصرها الخير :

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾

[الشورى : 20]

ويقول سبحانه :

﴿ كُلاًّ نُّمِدُّ هَؤُلاء وَهَؤُلاء مِنْ عَطَاء رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاء رَبِّكَ مَحْظُوراً ﴾

[الإسراء : 20]

وهكذا نجد العطاء الرباني غير مقصور على المؤمنين فقط ولكنه للمؤمن وللكافر ، ولو لم يكن لله إلا هذه المسألة لكانت كافية في أن نلتحم بمنهجه ونحبه .

(164/172)

﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾ ولا بد أن يكون المصير المؤدي إلى جهنم غاية في السوء . وبعد ذلك تأتي سيرة الخيانة العظمى للإيمان ، إنها قول الحق سبحانه : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2630 . 2633 ﴾

(165/172)

كلام نفيس لشيخ الإسلام ابن تيمية فى هذه الآية والإجماع

قال رحمه الله :

وَمَا يُسَمِّيه نَاسٌ : الْفُرُوعَ وَالشَّرْعَ وَالْفِقْهَ فَهَذَا قَدْ بَيَّنَهُ الرَّسُولُ أَحْسَنَ بيان فَمَا شَيْءٌ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَوْ نَهَى عَنْهُ أَوْ حَلَّلَهُ أَوْ حَرَّمَهُ إلَّا بَيْنَ ذَلِكَ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ فَقَدْ بَيَّنَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ إلَّا لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ كَمَا بَيَّنَ أَنَّهُ أَنْزَلَ جِنْسَ الْكِتَابِ مَعَ النَّبِيِّينَ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ . وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ ﴾

فَقَدْ بَيَّنَ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعَ مَا يَتَّقُونَهُ كَمَا قَالَ : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إلَيْهِ ﴾ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ وَهُوَ الرَّدُّ إلَى كِتَابِ اللَّهِ أَوْ إلَى سُنَّةِ الرَّسُولِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَقَوْلُهُ : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ ﴾ شَرْطٌ وَالْفِعْلُ نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ فَأَيُّ شَيْءٍ تَنَازَعُوا فِيهِ رُدُّوهُ إلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ بَيَانُ اللَّهِ

وَالرَّسُولِ فَاصِلًا لِلنِّزَاعِ لَمْ يُؤْمَرُوا بِالرَّدِّ إلَيْهِ . وَالرَّسُولُ أُنْزِلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَقَدْ عَلَّمَ أُمَّتَهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ كَمَا قَالَ : ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ وَكَانَ يَذْكُرُ فِي بَيْتِهِ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَأَمَرَ أَزْوَاجَ نَبِيِّهِ بِذِكْرِ ذَلِكَ فَقَالَ : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ فَآيَاتُ اللَّهِ هِيَ الْقُرْآنُ إذْ كَانَ نَفْسُ الْقُرْآنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ اللَّهِ فَهُوَ عَلَامَةٌ وَدَلَالَةٌ عَلَى مُنَزِّلِهِ و (الْحِكْمَةُ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ

مِنْ السَّلَفِ : هِيَ السُّنَّةُ . وَقَالَ أَيْضًا طَائِفَةٌ كَمَالِكٍ وَغَيْرِهِ : هِيَ مَعْرِفَةُ الدِّينِ وَالْعَمَلُ بِهِ .

وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَكُلُّ ذَلِكَ حَقٌّ فَهِيَ تَتَضَمَّنُ التَّمْيِيزَ بَيْنَ الْمَأْمُورِ وَالْمَحْظُورِ ؛ وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ؛ وَتَعْلِيمِ الْحَقِّ دُونَ الْبَاطِلِ وَهَذِهِ السُّنَّةُ الَّتِي فَرَّقَ بِهَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَبَيْنَ الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ مِنْ الْقَبِيحَةِ ؛ وَالْخَيْرِ مِنْ الشَّرِّ وَقَدْ جَاءَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إلَّا هَالِكٌ ﴾ . وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَلَامٌ نَحْوُ هَذَا وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْآثَارِ يَذْكُرُونَهُ فِي الْكُتُبِ الَّتِي تُذْكَرُ فِيهَا هَذِهِ الْآثَارُ كَمَا يَذْكُرُ مِثْلَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ فِيمَا يُصَنِّفُونَهُ فِي السُّنَّةِ مِثْلَ ابْنِ بَطَّةَ واللالكائي والطلمنكي

وَقَبْلَهُمْ الْمُصَنِّفُونَ فِي السُّنَّةِ كَأَصْحَابِ أَحْمَد مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ وَالْأَثْرَمِ وَحَرْبٍ الكرماني وَغَيْرِهِمْ وَمِثْلَ الْخَلَّالِ وَغَيْرِهِ . وَالْمَقْصُودُ هُنَا تَحْقِيقُ ذَلِكَ وَأَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَافِيَانِ بِجَمِيعِ أُمُورِ الدِّينِ .

(168/172)

وَأَمَّا إجْمَاعُ الْأُمَّةِ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ حَقٌّ لَا تَجْتَمِعُ الْأُمَّةُ عَلَى ضَلَالَةٍ وَكَذَلِكَ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ حَقٌّ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ رُسُلَهُ بِالْعَدْلِ وَأَنْزَلَ الْمِيزَانَ مَعَ الْكِتَابِ وَالْمِيزَانُ يَتَضَمَّنُ الْعَدْلَ وَمَا

يُعْرَفُ بِهِ الْعَدْلُ وَقَدْ فَسَّرُوا إنْزَالَ ذَلِكَ بِأَنْ أَلْهَمَ الْعِبَادَ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ وَاَللَّهُ وَرَسُولُهُ يُسَوِّي بَيْنَ الْمُتَمَاثِلَيْنِ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفَيْنِ . وَهَذَا هُوَ الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ وَقَدْ ضَرَبَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَبَيَّنَ الْقِيَاسَ الصَّحِيحَ وَهِيَ الْأَمْثَالُ الْمَضْرُوبَةُ مَا بَيَّنَهُ مِنْ الْحَقِّ لَكِنَّ الْقِيَاسَ الصَّحِيحَ يُطَابِقُ النَّصَّ فَإِنَّ الْمِيزَانَ يُطَابِقُ الْكِتَابَ وَاَللَّهُ أَمَرَ نَبِيَّهُ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَحْكُمَ بِالْعَدْلِ فَهُوَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَإِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْعَدْلِ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ وَأَمَّا إجْمَاعُ الْأُمَّةِ فَهُوَ حَقٌّ لَا تَجْتَمِعُ الْأُمَّةُ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - عَلَى ضَلَالَةٍ كَمَا وَصَفَهَا اللَّهُ بِذَلِكَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ

بِاللَّهِ ﴾ وَهَذَا وَصْفٌ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْمُرُونَ بِكُلِّ مَعْرُوفٍ وَيَنْهَوْنَ عَنْ كُلِّ مُنْكَرٍ كَمَا وَصَفَ نَبِيَّهُمْ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ وَبِذَلِكَ وَصَفَ الْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ فَلَوْ قَالَتْ الْأُمَّةُ فِي الدِّينِ بِمَا هُوَ ضَلَالٌ لَكَانَتْ لَمْ تَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ فِي ذَلِكَ وَلَمْ تَنْهَ عَنْ الْمُنْكَرِ فِيهِ وَقَالَ

تَعَالَى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ وَالْوَسَطُ الْعَدْلُ الْخِيَارُ وَقَدْ جَعَلَهُمْ اللَّهُ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَأَقَامَ شَهَادَتَهُمْ مَقَامَ شَهَادَةِ الرَّسُولِ . وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةِ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ : وَجَبَتْ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ : وَجَبَتْ وَجَبَتْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا قَوْلُك وَجَبَتْ وَجَبَتْ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْجِنَازَةُ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْت : وَجَبَتْ لَهَا الْجَنَّةُ وَهَذِهِ الْجِنَازَةُ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْت : وَجَبَتْ لَهَا النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ﴾ . فَإِذَا كَانَ الرَّبُّ قَدْ جَعَلَهُمْ شُهَدَاءَ لَمْ يَشْهَدُوا بِبَاطِلِ فَإِذَا شَهِدُوا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِشَيْءِ فَقَدْ أَمَرَ بِهِ وَإِذَا شَهِدُوا

(170/172)

أَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ نَهَى عَنْهُ وَلَوْ كَانُوا يَشْهَدُونَ بِبَاطِلِ أَوْ خَطَأٍ لَمْ يَكُونُوا شُهَدَاءَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ بَلْ زَكَّاهُمْ اللَّهُ فِي شَهَادَتِهِمْ كَمَا زَكَّى الْأَنْبِيَاءَ فِيمَا يُبَلِّغُونَ عَنْهُ أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ عَلَيْهِ إلَّا الْحَقَّ وَكَذَلِكَ الْأُمَّةُ لَا تَشْهَدُ عَلَى اللَّهِ إلَّا بِحَقِّ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إلَيَّ ﴾ وَالْأُمَّةُ مُنِيبَةٌ إلَى اللَّهِ فَيَجِبُ اتِّبَاعُ سَبِيلِهَا وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ فَرَضِيَ

عَمَّنْ اتَّبَعَ السَّابِقِينَ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مُتَابِعَهُمْ عَامِلٌ بِمَا يَرْضَى اللَّهُ وَاَللَّهُ لَا يَرْضَى إلَّا بِالْحَقِّ لَا بِالْبَاطِلِ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ . وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ كَلِمَاتٍ كَانَ مَالِكٌ يَأْثُرُهَا عَنْهُ كَثِيرًا قَالَ : سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُلَاةُ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ سُنَنًا الْأَخْذُ بِهَا تَصْدِيقٌ لِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتِعْمَالٌ لِطَاعَةِ اللَّهِ وَمَعُونَةٌ عَلَى دِينِ اللَّهِ لَيْسَ لِأَحَدِ تَغْيِيرُهَا وَلَا النَّظَرُ فِي رَأْيِ مَنْ خَالَفَهَا فَمَنْ خَالَفَهَا وَاتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا تَوَلَّى وَأَصْلَاهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . وَالشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَرَّدَ الْكَلَامَ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ احْتَجَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الْإِجْمَاعِ كَمَا كَانَ هُوَ وَغَيْرُهُ وَمَالِكٌ ذَكَرَ عَنْ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْآيَةُ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ مُتَّبِعَ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ مُسْتَحِقٌّ

لِلْوَعِيدِ كَمَا أَنَّ مُشَاقَّ الرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى مُسْتَحِقٌّ لِلْوَعِيدِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الْوَصْفَ يُوجِبُ الْوَعِيدَ بِمُجَرَّدِهِ فَلَوْ لَمْ يَكُنْ الْوَصْفُ الْآخَرُ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ لَكَانَ لَا فَائِدَةَ فِي ذِكْرِهِ . وَهُنَا لِلنَّاسِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : قِيلَ : اتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ بِمُجَرَّدِ مُخَالَفَةِ الرَّسُولِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ . وَقِيلَ : بَلْ مُخَالَفَةُ الرَّسُولِ مُسْتَقِلَّةٌ بِالذَّمِّ فَكَذَلِكَ اتِّبَاعُ غَيْرِ

سَبِيلِهِمْ مُسْتَقِلٌّ بِالذَّمِّ وَقِيلَ: بَلْ اتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ يُوجِبُ الذَّمَّ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ لَكِنَّ هَذَا لَا يَقْتَضِي مُفَارَقَةَ الْأَوَّلِ بَلْ قَدْ يَكُونُ مُسْتَلْزِمًا لَهُ فَكُلُّ مُتَابِعٍ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ مُشَاقٌّ لِلرَّسُولِ وَكَذَلِكَ مُشَاقُّ الرَّسُولِ مُتَّبِعٌ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَهَذَا كَمَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ فَإِنَّ طَاعَةَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ وَطَاعَةَ الرَّسُولِ وَاجِبَةٌ وَكُلٌّ وَاحِدٍ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ مُوجِبٌ لِلذَّمِّ وَهُمَا مُتَلَازِمَانِ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِعْ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ﴿ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ؛ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي؛ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ؛ وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي ﴾.

ثم قال رحمه الله:

وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: إنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى مَوْرِدِ النِّزَاعِ؛ فَإِنَّ الذَّمَّ فِيهَا لِمَنْ جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ وَهَذَا لَا نِزَاعَ فِيهِ؛ أَوْ لِمَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ الَّتِي بِهَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ وَهِيَ مُتَابَعَةُ الرَّسُولِ وَهَذَا لَا نِزَاعَ فِيهِ؛ أَوْ أَنَّ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ الِاسْتِدْلَالُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَهَذَا لَا نِزَاعَ فِيهِ؛ فَهَذَا وَنَحْوُهُ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: لَا تَدُلُّ عَلَى مَحَلِّ النِّزَاعِ. وَآخَرُونَ يَقُولُونَ: بَلْ تَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ الْمُؤْمِنِينَ مُطْلَقًا وَتَكَلَّفُوا لِذَلِكَ مَا تَكَلَّفُوهُ كَمَا قَدْ عُرِفَ مِنْ كَلَامِهِمْ وَلَمْ يُجِيبُوا عَنْ أَسْئِلَةِ أُولَئِكَ بِأَجْوِبَةٍ شَافِيَةٍ.

وَالْقَوْلُ الثَّالِثُ الْوَسَطُ : أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَحْرِيمِ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ وَلَكِنْ مَعَ تَحْرِيمِ مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى ذَمِّ كُلٍّ مِنْ هَذَا وَهَذَا كَمَا تَقَدَّمَ لَكِنْ لَا يَنْفِي تَلَازُمَهُمَا كَمَا ذُكِرَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ . وَحِينَئِذٍ نَقُولُ : الذَّمُّ إمَّا أَنْ يَكُونَ لَاحِقًا لِمُشَاقَّةِ الرَّسُولِ فَقَطْ ؛ أَوْ بِاتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ فَقَطْ ؛ أَوْ أَنْ يَكُونَ الذَّمُّ لَا يَلْحَقُ بِوَاحِدِ مِنْهُمَا بَلْ بِهِمَا إذَا اجْتَمَعَا ؛ أَوْ يَلْحَقُ الذَّمُّ بِكُلِّ مِنْهُمَا وَإِنْ انْفَرَدَ عَنْ الْآخَرِ ؛ أَوْ بِكُلِّ مِنْهُمَا لِكَوْنِهِ مُسْتَلْزِمًا لِلْآخَرِ . وَالْأَوَّلَانِ بَاطِلَانِ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُؤَثِّرُ أَحَدَهُمَا فَقَطْ كَانَ ذِكْرُ الْآخَرِ ضَائِعًا لَا فَائِدَةَ فِيهِ وَكَوْنُ الذَّمِّ لَا يَلْحَقُ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَاطِلٌ قَطْعًا ؛ فَإِنَّ مُشَاقَّةَ الرَّسُولِ مُوجِبَةٌ لِلْوَعِيدِ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَمَّنْ اتَّبَعَهُ ؛ وَلُحُوقُ الذَّمِّ بِكُلِّ مِنْهُمَا وَإِنْ انْفَرَدَ عَنْ الْآخَرِ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْآيَةُ ؛ فَإِنَّ الْوَعِيدَ فِيهَا إنَّمَا هُوَ عَلَى الْمَجْمُوعِ . بَقِيَ الْقِسْمُ الْآخَرُ وَهُوَ أَنَّ كُلًّا مِنْ الْوَصْفَيْنِ يَقْتَضِي الْوَعِيدَ لِأَنَّهُ مُسْتَلْزِمٌ لِلْآخَرِ كَمَا يُقَالُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَمُخَالَفَةِ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ فَيُقَالُ : مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ وَالْإِسْلَامَ أَوْ مَنْ خَرَجَ عَنْ الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ فَإِنَّ الْكُفْرَ بِكُلِّ مِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ يَسْتَلْزِمُ الْكُفْرَ بِغَيْرِهِ فَمَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ كَفَرَ

بِالْجَمِيعِ وَمَنْ كَفَرَ بِالْمَلَائِكَةِ كَفَرَ بِالْكُتُبِ وَالرُّسُلِ فَكَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ إذْ كَذَّبَ رُسُلَهُ وَكُتُبَهُ وَكَذَلِكَ إذَا كَفَرَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ كَذَّبَ الْكُتُبَ وَالرُّسُلَ فَكَانَ كَافِرًا . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ذَمَّهُمْ عَلَى الْوَصْفَيْنِ وَكُلٌّ مِنْهُمَا مُقْتَضٍ لِلذَّمِّ وَهُمَا مُتَلَازِمَانِ ؛ وَلِهَذَا نَهَى عَنْهُمَا جَمِيعًا فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ فَإِنَّهُ مَنْ لَبَّسَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ فَغَطَّاهُ بِهِ فَغَلِطَ بِهِ لَزِمَ أَنْ يَكْتُمَ الْحَقَّ الَّذِي تَبَيَّنَ أَنَّهُ بَاطِلٌ ؛ إذْ لَوْ بَيَّنَهُ زَالَ الْبَاطِلُ الَّذِي لَبِسَ بِهِ الْحَقُّ .

فَهَكَذَا مُشَاقَّةُ الرَّسُولِ وَاتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ شَاقَّهُ فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَهَذَا ظَاهِرٌ وَمَنْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ فَقَدْ شَاقَّهُ أَيْضًا ؛ فَإِنَّهُ قَدْ جَعَلَ لَهُ مَدْخَلًا فِي الْوَعِيدِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ وَصْفٌ مُؤَثِّرٌ فِي الذَّمِّ فَمَنْ خَرَجَ عَنْ إجْمَاعِهِمْ فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ قَطْعًا وَالْآيَةُ تُوجِبُ ذَمَّ ذَلِكَ . وَإِذَا قِيلَ : هِيَ إنَّمَا ذَمَّتْهُ مَعَ مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ . قُلْنَا : لِأَنَّهُمَا مُتَلَازِمَانِ وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَنْصُوصًا عَنْ الرَّسُولِ فَالْمُخَالِفُ لَهُمْ مُخَالِفٌ لِلرَّسُولِ كَمَا أَنَّ الْمُخَالِفَ لِلرَّسُولِ مُخَالِفٌ لِلَّهِ وَلَكِنْ هَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ قَدْ بَيَّنَهُ الرَّسُولُ ؛ وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ .

فَلَا يُوجَدُ قَطُّ مَسْأَلَةٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا إلَّا وَفِيهَا بَيَانٌ مِنْ الرَّسُولِ وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَى ذَلِكَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ وَيَعْلَمُ الْإِجْمَاعَ . فَيَسْتَدِلُّ بِهِ كَمَا أَنَّهُ يَسْتَدِلُّ بِالنَّصِّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ دَلَالَةَ النَّصِّ وَهُوَ دَلِيلٌ ثَانٍ مَعَ النَّصِّ كَالْأَمْثَالِ الْمَضْرُوبَةِ فِي الْقُرْآنِ وَكَذَلِكَ الْإِجْمَاعُ دَلِيلٌ آخَرُ كَمَا يُقَالُ : قَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ يَدُلُّ عَلَى الْحَقِّ مَعَ تَلَازُمِهَا ؛ فَإِنَّ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ فَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فَعَنْ الرَّسُولِ أُخِذَ فَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ كِلَاهُمَا مَأْخُوذٌ عَنْهُ وَلَا يُوجَدُ مَسْأَلَةٌ يَتَّفِقُ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهَا إلَّا وَفِيهَا نَصٌّ .

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَذْكُرُ مَسَائِلَ فِيهَا إجْمَاعٌ بِلَا نَصٍّ كَالْمُضَارَبَةِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ الْمُضَارَبَةُ كَانَتْ مَشْهُورَةً بَيْنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا سِيَّمَا قُرَيْشٌ ؛ فَإِنَّ الْأَغْلَبَ كَانَ عَلَيْهِمْ التِّجَارَةُ وَكَانَ أَصْحَابُ الْأَمْوَالِ يَدْفَعُونَهَا إلَى الْعُمَّالِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَافَرَ بِمَالِ غَيْرِهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ كَمَا سَافَرَ بِمَالِ خَدِيجَةَ وَالْعِيرُ الَّتِي كَانَ فِيهَا أَبُو سُفْيَانَ كَانَ أَكْثَرُهَا مُضَارَبَةً مَعَ أَبِي سُفْيَانَ وَغَيْرِهِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَقَرَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَصْحَابُهُ يُسَافِرُونَ بِمَالِ غَيْرِهِمْ مُضَارَبَةً وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ وَالسُّنَّةُ : قَوْلُهُ وَفِعْلُهُ وَإِقْرَارُهُ . فَلَمَّا أَقَرَّهَا كَانَتْ ثَابِتَةً بِالسُّنَّةِ .

وَالْأَثَرُ الْمَشْهُورُ فِيهَا عَنْ عُمَرَ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْفُقَهَاءُ لَمَّا أَرْسَلَ أَبُو مُوسَى بِمَالٍ أَقْرَضَهُ لِابْنَيْهِ وَاتَّجَرَا فِيهِ وَرَبِحَا وَطَلَبَ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ الرِّبْحَ كُلَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ لِكَوْنِهِ خَصَّهُمَا بِذَلِكَ دُونَ سَائِرِ الْجَيْشِ فَقَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا : لَوْ خَسِرَ الْمَالُ كَانَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ يَكُونُ لَك الرِّبْحُ وَعَلَيْنَا الضَّمَانُ ؟ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الصَّحَابَةِ : اجْعَلْهُ مُضَارِبًا فَجَعَلَهُ مُضَارَبَةً وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُضَارَبَةَ كَانَتْ مَعْرُوفَةً بَيْنَهُمْ وَالْعَهْدُ بِالرَّسُولِ قَرِيبٌ لَمْ يَحْدُثْ بَعْدَهُ فَعُلِمَ أَنَّهَا كَانَتْ مَعْرُوفَةً بَيْنَهُمْ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ كَمَا كَانَتْ الْفِلَاحَةُ وَغَيْرُهَا مِنْ الصِّنَاعَاتِ كَالْخِيَاطَةِ وَالْجِزَارَةِ . وَعَلَى هَذَا فَالْمَسَائِلُ الْمُجْمَعُ عَلَيْهَا قَدْ تَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْ الْمُجْتَهِدِينَ لَمْ يَعْرِفُوا فِيهَا نَصًّا فَقَالُوا فِيهَا بِاجْتِهَادِ الرَّأْيِ الْمُوَافِقِ لِلنَّصِّ لَكِنْ كَانَ النَّصُّ عِنْدَ غَيْرِهِمْ . وَابْنُ جَرِيرٍ وَطَائِفَةٌ يَقُولُونَ : لَا يَنْعَقِدُ الْإِجْمَاعُ إلَّا عَنْ نَصٍّ نَقَلُوهُ عَنْ الرَّسُولِ مَعَ قَوْلِهِمْ بِصِحَّةِ الْقِيَاسِ . وَنَحْنُ لَا نَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ عَلِمُوا النَّصَّ فَنَقَلُوهُ بِالْمَعْنَى كَمَا تُنْقَلُ الْأَخْبَارُ لَكِنْ اسْتَقْرَأْنَا مَوَارِدَ الْإِجْمَاعِ فَوَجَدْنَاهَا كُلَّهَا مَنْصُوصَةً وَكَثِيرٌ مِنْ الْعُلَمَاءِ لَمْ يَعْلَمْ النَّصَّ وَقَدْ وَافَقَ الْجَمَاعَةَ كَمَا أَنَّهُ قَدْ يَحْتَجُّ بِقِيَاسِ وَفِيهَا إجْمَاعٌ لَمْ يَعْلَمْهُ فَيُوَافِقُ الْإِجْمَاعَ وَكَمَا يَكُونُ

فِي الْمَسْأَلَةِ نَصٌّ خَاصٌّ وَقَدْ اسْتَدَلَّ فِيهَا بَعْضُهُمْ بِعُمُومِ كَاسْتِدْلَالِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ :

(176/172)

سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى نَزَلَتْ بَعْدَ الطُّولَى أَيْ : بَعْدَ الْبَقَرَةِ ؛ وَقَوْلُهُ : ﴿ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ يَقْتَضِي انْحِصَارَ الْأَجَلِ فِي ذَلِكَ فَلَوْ أَوْجَبَ عَلَيْهَا أَنْ تَعْتَدَّ بِأَبْعَدِ الْأَجَلَيْنِ لَمْ يَكُنْ أَجَلُهَا أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا وَعَلِيٌّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُمَا أَدْخَلُوهَا فِي عُمُومِ الْآيَتَيْنِ وَجَاءَ النَّصُّ الْخَاصُّ فِي قِصَّةِ سبيعة الأسلمية بِمَا يُوَافِقُ قَوْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَكَذَلِكَ لَمَّا تَنَازَعُوا فِي الْمُفَوَّضَةِ إذَا مَاتَ زَوْجُهَا : هَلْ لَهَا مَهْرُ الْمِثْلِ ؟ أَفْتَى ابْنُ مَسْعُودٍ فِيهَا بِرَأْيِهِ أَنَّ لَهَا مَهْرَ الْمِثْلِ ثُمَّ رَوَوْا حَدِيثَ بروع بِنْتِ وَاشِقٍ بِمَا يُوَافِقُ ذَلِكَ وَقَدْ خَالَفَهُ عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَغَيْرُهُمَا فَقَالُوا : لَا مَهْرَ لَهَا . فَثَبَتَ أَنَّ بَعْضَ الْمُجْتَهِدِينَ قَدْ يُفْتِي بِعُمُومِ أَوْ قِيَاسٍ وَيَكُونُ فِي الْحَادِثَةِ نَصٌّ خَاصٌّ لَمْ يَعْلَمْهُ فَيُوَافِقُهُ وَلَا يُعْلَمُ مَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ اتَّفَقُوا عَلَى إنَّهُ لَا نَصَّ فِيهَا ؛ بَلْ عَامَّةُ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ كَانَ بَعْضُهُمْ يَحْتَجُّ فِيهِ بِالنُّصُوصِ أُولَئِكَ احْتَجُّوا بِنَصِّ كَالْمُتَوَفَّى عَنْهَا الْحَامِلِ وَهَؤُلَاءِ احْتَجُّوا بِشُمُولِ الْآيَتَيْنِ لَهَا وَالْآخَرِينَ قَالُوا : إنَّمَا يَدْخُلُ فِي آيَةِ الْحَمْلِ فَقَطْ وَأَنَّ آيَةَ الشُّهُورِ فِي غَيْرِ الْحَامِلِ كَمَا أَنَّ آيَةَ الْقُرُوءِ فِي غَيْرِ الْحَامِلِ . وَكَذَلِكَ لَمَّا تَنَازَعُوا فِي الْحَرَامِ احْتَجَّ

مَنْ جعَلَهُ يمينًا بقَوْلِه : ﴿ لِمَ تُحرِّمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

(177/172)

أَيمَانِكُمْ ﴾ . وكَذَلِكَ لَمَّا تنَازَعُوا فِي المَبْتُوتَةِ : هَلْ لَهَا نفقَةٌ أَوْ سُكْنَى ؟ احْتَجَّ هَؤُلَاءِ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ وبِأَنَّ السُّكْنَى الَّتِي فِي الْقُرْآنِ لِلرَّجْعِيَّةِ وَأُولَئِكَ قَالُوا : بَلْ هِيَ لَهُمَا . وَدَلَالَاتُ النُّصُوصِ قَدْ تَكُونُ خَفِيَّةً فخصَّ اللَّهُ بِفَهْمِهِنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَمَا قَالَ عَلِيٌّ : إلَّا فَهْمًا يُؤْتِيه اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِه . وَقَدْ يَكُونُ النَّصُّ بَيِّنًا وَيُذْهِلُ الْمُجْتَهِدُ عَنْهُ كَتَيَمُّمِ الْجُنُبِ فَإِنَّهُ بَيِّنَ فِي الْقُرْآنِ فِي آيَتَيْنِ وَلَمَّا احْتَجَّ أَبُو مُوسَى عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ بِذَلِكَ قَالَ : الْحَاضِرُ : مَا دَرَى عَبْدُ اللَّهِ مَا يَقُولُ إلَّا أَنَّهُ قَالَ : لَوْ أَرْخَصنَا لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكَ أَحَدُهُمْ إذَا وَجَدَ الْمَرْءُ الْبَرْدَ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ وَجَابِرٌ : إنَّ الْمُطَلَّقَةَ فِي الْقُرْآنِ هِيَ الرَّجْعِيَّةُ بِدَلِيلِ قَوْلِه : ﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ وَأَيُّ أَمْرٍ يُحْدِثُهُ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ ؟ وَقَدْ احْتَجَّ طَائِفَةٌ عَلَى وُجُوبِ الْعُمْرَةِ بِقَوْلِه : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ وَاحْتَجَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَنْ مَنَعَ الْفَسْخَ وَآخَرُونَ يَقُولُونَ : إنَّمَا أُمِرَ بِالْإِتْمَامِ فَقَطْ وَكَذَلِكَ أَمَرَ الشَّارِعُ أَنْ يَتِمَّ وَكَذَلِكَ فِي الْفَسْخِ قَالُوا : مَنْ فَسَخَ الْعُمْرَةَ إلَى غَيْرِ حَجٍّ فَلَمْ يُتِمَّهَا أَمَّا إذَا فَسَخَهَا

لِيَحُجَّ مِنْ عَامِهِ فَهَذَا قَدْ أَتَى بِمَا تَمَّ مِمَّا شَرَعَ فِيهِ ؛ فَإِنَّهُ شَرَعَ فِي حَجٍّ مُجَرَّدٍ فَأَتَى بِعُمْرَةٍ فِي الْحَجِّ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ

(178/172)

هَذَا إتْمَامًا لِمَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . وَتَنَازَعُوا فِي الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَفِي قَوْلِهِ : ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ اسْتِقْصَائِهِ . وَأَمَّا مَسْأَلَةٌ مُجَرَّدَةٌ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يُسْتَدَلُّ فِيهَا بِنَصٍّ جَلِيٍّ وَلَا خَفِيٍّ فَهَذَا مَا لَا أَعْرِفُهُ . وَالْجَدُّ لَمَّا قَالَ أَكْثَرُهُمْ : إنَّهُ أَبٌ اسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِالْقُرْآنِ بِقَوْلِهِ : ﴿ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ كَانَتْ الْجِنُّ تَظُنُّ أَنَّ الْإِنْسَ تُسَمِّي أَبَا الْأَبِ جَدًّا لَمَا قَالَتْ : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ﴾ يَقُولُ : إنَّمَا هُوَ أَبٌ لَكِنْ أَبٌ أَبْعَدُ مِنْ أَبٍ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ أَنَّهُمَا احْتَجَّا بِقِيَاسِ فَمَنْ ادَّعَى إجْمَاعَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ بِالرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ مُطْلَقًا فَقَدْ غَلِطَ وَمَنْ ادَّعَى أَنَّ مِنْ الْمَسَائِلِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إلَّا بِالرَّأْيِ وَالْقِيَاسِ فَقَدْ غَلِطَ بَلْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمْ يَتَكَلَّمُ بِحَسَبِ مَا عِنْدَهُ مِنْ الْعِلْمِ فَمَنْ رَأَى دَلَالَةَ الْكِتَابِ ذَكَرَهَا وَمَنْ رَأَى دَلَالَةَ الْمِيزَانِ ذَكَرَهَا وَالدَّلَائِلُ الصَّحِيحَةُ لَا تَتَنَاقَضُ لَكِنْ قَدْ يَخْفَى وَجْهُ اتِّفَاقِهَا أَوْ ضَعْفُ أَحَدِهَا عَلَى بَعْضِ الْعُلَمَاءِ . وَلِلصَّحَابَةِ فَهْمٌ فِي الْقُرْآنِ يَخْفَى عَلَى

أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِينَ كَمَا أَنَّ لَهُمْ مَعْرِفَةً بِأُمُورٍ مِنْ السُّنَّةِ وَأَحْوَالِ الرَّسُولِ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ فَإِنَّهُمْ

شَهِدُوا الرَّسُولَ وَالتَّنْزِيلَ وَعَايَنُوا الرَّسُولَ وَعَرَفُوا مِنْ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ مِمَّا يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى مُرَادِهِمْ مَا لَمْ يَعْرِفْهُ أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ الَّذِينَ لَمْ يَعْرِفُوا ذَلِكَ فَطَلَبُوا الْحُكْمَ مَا اعْتَقَدُوا مِنْ إجْمَاعٍ أَوْ قِيَاسٍ . وَمَنْ قَالَ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ : إنَّ الْإِجْمَاعَ مُسْتَنَدُ مُعْظَمِ الشَّرِيعَةِ فَقَدْ أَخْبَرَ عَنْ حَالِهِ ؛ فَإِنَّهُ لِنَقْصِ مَعْرِفَتِهِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ احْتَاجَ إلَى ذَلِكَ وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : إنَّ أَكْثَرَ الْحَوَادِثِ يَحْتَاجُ فِيهَا إلَى الْقِيَاسِ لِعَدَمِ دَلَالَةِ النُّصُوصِ عَلَيْهَا ؛ فَإِنَّمَا هَذَا قَوْلُ مَنْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَدَلَالَتِهِمَا عَلَى الْأَحْكَامِ وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إنَّهُ مَا مِنْ مَسْأَلَةٍ إلَّا وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهَا الصَّحَابَةُ أَوْ فِي نَظِيرِهَا فَإِنَّهُ لَمَّا فُتِحَتْ الْبِلَادُ وَانْتَشَرَ الْإِسْلَامُ حَدَثَتْ جَمِيعُ أَجْنَاسِ الْأَعْمَالِ فَتَكَلَّمُوا فِيهَا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ بِالرَّأْيِ فِي مَسَائِلَ قَلِيلَةٍ وَالْإِجْمَاعُ لَمْ يَكُنْ يَحْتَجُّ بِهِ عَامَّتُهُمْ وَلَا يَحْتَاجُونَ إلَيْهِ ؛ إذْ هُمْ أَهْلُ الْإِجْمَاعِ فَلَا إجْمَاعَ قَبْلَهُمْ لَكِنْ لَمَّا جَاءَ التَّابِعُونَ كَتَبَ عُمَرُ إلَى شريح ؛ اقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ

اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِمَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِمَا بِهِ قَضَى الصَّالِحُونَ قَبْلَكَ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَبِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ . وَعُمَرُ قَدَّمَ الْكِتَابَ ثُمَّ السُّنَّةَ وَكَذَلِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ وَعُمَرُ قَدَّمَ الْكِتَابَ ثُمَّ السُّنَّةَ ثُمَّ الْإِجْمَاعَ . وَكَذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يُفْتِي بِمَا فِي الْكِتَابِ ثُمَّ بِمَا فِي السُّنَّةِ ثُمَّ بِسُنَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿ اقْتَدُوا بِاَللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﴾ وَهَذِهِ الْآثَارُ ثَابِتَةٌ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهُمْ مِنْ أَشْهَرِ الصَّحَابَةِ بِالْفُتْيَا وَالْقَضَاءِ وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ . وَلَكِنْ طَائِفَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ قَالُوا : يَبْدَأُ الْمُجْتَهِدُ بِأَنْ يَنْظُرَ أَوَّلًا فِي الْإِجْمَاعِ فَإِنْ وَجَدَهُ لَمْ يَلْتَفِتْ إلَى غَيْرِهِ وَإِنْ وَجَدَ نَصًّا خَالَفَهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِنَصٍّ لَمْ يَبْلُغْهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْإِجْمَاعُ نَسَخَهُ وَالصَّوَابُ طَرِيقَةُ السَّلَفِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِجْمَاعَ إذَا خَالَفَهُ نَصٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْإِجْمَاعِ نَصٌّ مَعْرُوفٌ بِهِ أَنَّ ذَلِكَ مَنْسُوخٌ فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ النَّصُّ الْمُحْكَمُ قَدْ ضَيَّعَتْهُ الْأُمَّةُ وَحَفِظَتْ النَّصَّ الْمَنْسُوخَ فَهَذَا لَا يُوجَدُ قَطُّ وَهُوَ نِسْبَةُ الْأُمَّةِ إلَى حِفْظِ مَا نُهِيَتْ عَنْ اتِّبَاعِهِ وَإِضَاعَةِ مَا أُمِرَتْ بِاتِّبَاعِهِ وَهِيَ مَعْصُومَةٌ عَنْ ذَلِكَ وَمَعْرِفَةُ الْإِجْمَاعِ قَدْ تَتَعَذَّرُ كَثِيرًا أَوْ غَالِبًا فَمَنْ ذَا الَّذِي يُحِيطُ بِأَقْوَالِ الْمُجْتَهِدِينَ ؟ بِخِلَافِ النُّصُوصِ فَإِنَّ

مَعْرِفَتَهَا مُمْكِنَةٌ مُتَيَسِّرَةٌ . وَهُمْ إنَّمَا كَانُوا يَقْضُونَ بِالْكِتَابِ أَوَّلًا لِأَنَّ السُّنَّةَ لَا تَنْسَخُ الْكِتَابَ فَلَا يَكُونُ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ مَنْسُوخٌ بِالسُّنَّةِ بَلْ إنْ كَانَ فِيهِ مَنْسُوخٌ كَانَ فِي الْقُرْآنِ نَاسِخُهُ فَلَا يُقَدِّمُ غَيْرَ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ ثُمَّ إذَا لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ طَلَبَهُ فِي السُّنَّةِ وَلَا يَكُونُ فِي السُّنَّةِ شَيْءٌ مَنْسُوخٌ إلَّا وَالسُّنَّةُ نَسَخَتْهُ لَا يَنْسَخُ السُّنَّةَ إجْمَاعٌ وَلَا غَيْرُهُ ؛ وَلَا تُعَارَضُ السُّنَّةُ بِإِجْمَاعِ وَأَكْثَرُ أَلْفَاظِ الْآثَارِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالطَّالِبُ قَدْ لَا يَجِدُ مَطْلُوبَهُ فِي السُّنَّةِ مَعَ أَنَّهُ فِيهَا وَكَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ فَيَجُوزُ لَهُ إذَا لَمْ يَجِدْهُ فِي الْقُرْآنِ أَنْ يَطْلُبَهُ فِي السُّنَّةِ وَإِذَا كَانَ فِي السُّنَّةِ لَمْ يَكُنْ مَا فِي السُّنَّةِ مُعَارِضًا لِمَا فِي الْقُرْآنِ وَكَذَلِكَ الْإِجْمَاعُ الصَّحِيحُ لَا يُعَارِضُ كِتَابًا وَلَا سُنَّةً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مجموع الفتاوى حـ 19 صـ 202.173 ﴾ . بتصرف يسير .

(182/172)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (116) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان فاعل ذلك بعد بيان الهدى هم أهل الكتاب ومن أضلوه من المنافقين بما ألقوه إليهم من الشبه ، فردوهم إلى ظلام الشرك والشك بعد أن بهرت أبصارهم أشعة التوحيد ؛ حسن إيلاؤه قوله سبحانه وتعالى – معللاً تعظيماً لأهل الإسلام ، وحثاً على لزوم هديهم ، وذما لمن نابذهم وتوعداً له ، إشارة إلى أن من خرق إجماع المسلمين صار حكمه حكم المشركين ، فكيف بمن نابذ المرسلين : ﴿ إن الله ﴾ أي الأحد المطلق فلا كفوء له ﴿ لا يغفر أن يشرك به ﴾ أي وقوع الشرك به ، من أي شخص كان ، وبأي شيء كان ، لأن من قدح في الملك استحق البوار والهلك ، وسارق الدرع أحق الناس بذلك ﴿ ويغفر ما ﴾ أي كل شيء هو ﴿ دون ذلك ﴾ أي الأمر الذي لم يدع للشناعة موضعاً – كما هو شأن من ألقى السلم ودخل في ربقة العبودية ، ثم غلبته الشهوة فقصر في بعض أنواع الخدمة .

ثم دل على نفوذ أمره بقوله : ﴿ لمن يشاء ﴾ .

(183/172)

ولما كان التقدير : فإن من أشرك به فقد افترى إثماً مبيناً ، عطف عليه قوله : ﴿ ومن يشرك ﴾ أي يوقع هذا الفعل القذر جداً في أي وقت كان من ماض أو حال أو استقبال مداوماً على تجديده ﴿ بالله ﴾ أي الملك الذي لا نزاع في تفرده بالعظمه لأنه لا خفاء في

ذلك عند أحد ﴿ فقد ضل ﴾ أي ذهب عن السنن الموصل ﴿ ضلالاً بعيداً ﴾ لا تمكن سلامة مرتكبه ، وطوى مقدمة الافتراء الذي هو تعمد الكذب ، وذكر مقدمة الضلال ، لأن معظم السياق للعرب أهل الأوثان والجهل فيهم فاش ، بخلاف ما مضى لأهل الكتاب فإن كفرهم عن علم فهو تعمد للكذب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 319 ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾

استئناف ابتدائي ، جعل تمهيداً لما بعده من وصف أحوال شركهم .

وتعقيب الآية السابقة بهذه مشير إلى أنّ المراد باتّباع غير سبيل المؤمنين اتّباع سبيل الكفر من شرك وغيره ، فعقّبه بالتحذير من الشرك ، وأكّده بأنّ للدلالة على رفع احتمال المبالغة أو المجاز .

وتقدّم القول في مثل هذه الآية قريباً .

غير أنّ الآية السابقة قال فيها ﴿ ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً ﴾ [النساء : 48] وقال في هذه ﴿ فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ وإنّما قال في السابقة ﴿ فقد افترى إثماً عظيماً ﴾ لأنّ المخاطب فيها أهل الكتاب بقوله : ﴿ يا أيّها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزّلنا مصدّقاً لما معكم ﴾ [النساء : 47] فنبّهوا على أنّ الشرك من قبيل الافتراء تحذيراً

لهم من الافتراء وتفظيعاً لجنسه .

وأمّا في هذه الآية فالكلام موجه إلى المسلمين فنبّهوا على أنّ الشرك من الضلال تحذيراً لهم من مشاقة الرسول وأحوال المنافقين فإنها من جنس الضلال .

وأكّدَ الخبر هنا بحرف (قَدْ) اهتماماً به لأنّ المواجه بالكلام هنا المؤمنون ، وهم لا يشكّون في تحقّق ذلك .

(184/172)

والبعيد أريد به القويّ في نوعه الذي لا يرجى لصاحبه اهتداء ، فاستعير له البعيد لأنّ البعيد يُقصي الكائن فيه عن الرجوع إلى حيث صدر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 255. 256 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن هذه الآية مكررة في هذه السورة ، وفي تكرارها فائدتان :

الأولى : أن عمومات الوعيد وعمومات الوعد متعارضة في القرآن ، وأنه تعلى ما أعاد آية من آيات الوعيد بلفظ واحد مرتين ، وقد أعاد ههذه الآية دالة على العفو والمغفرة بلفظ

واحد في سورة واحدة ، وقد اتفقوا على أنه لا فائدة في التكرير إلا التأكيد ، فهذا يدل على أنه تعالى خص جانب الوعد والرحمة بمزيد التأكيد ، وذلك يقتضي ترجيح الوعد على الوعيد .

والفائدة الثانية : أن الآيات المتقدمة إنما نزلت في سارق الدرع ، وقوله ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرسول ﴾ [النساء : 115] إلى آخر الآيات إنما نزلت في ارتداده ، فهذه الآية إنما يحسن اتصالها بما قبلها لو كان المراد أن ذلك السارق لو لم يرتد لم يصر محروماً عن رحمتي ، ولكنه لما ارتد وأشرك بالله صار محروماً قطع عن رحمة الله ، ثم إنه أكد ذلك بأن شرح أن أمر الشرك عظيم عند الله فقال ﴿ وَمَن يُشْرِكْ بالله فَقَدْ ضَلَّ ضلالا بَعِيداً ﴾ يعني ومن لم يشرك بالله لم يكن ضلاله بعيداً ، فلا جرم لا يصير محروماً عن رحمتي ، وهذه المناسبات دالة قطعاً على دلالة هذه الآية على أن ما سوى الشرك مغفور قطعاً سواء حصلت التوبة أو لم تحصل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 36.37 ﴾

(185/172)

وقال الآلوسى :

﴿ إِنَّ الله لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء ﴾ قد مر تفسيره فيما سبق

وكرر للتأكيد ، وخص هذا الموضع به ليكون كالتكميل لقصة من سبق بذكر الوعد بعد ذكر الوعيد في ضمن الآيات السابقة فلا يضر بعد العهد ، أو لأن للآية سبباً آخر في النزول ، فقد أخرج الثعلبي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما "أن شيخاً من العرب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "إني شيخ منهمك في الذنوب إلا أني لم أشرك بالله تعالى منذ عرفته وآمنت به ولم أتخذ من دونه ولياً ولم (أوقع) المعاصي جراءة وما توهمت طرفة عين أني أعجز الله تعالى هرباً وإني لنادم تائب ، فما ترى حالي عند الله تعالى ؟" فنزلت .

(186/172)

﴿ وَمَن يُشْرِكْ بالله ﴾ شيئاً من الشرك ، أو أحداً من الخلق ، وفي معنى الشرك به تعالى نفي الصانع ، ولا يبعد أن يكون من أفراده ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضلالا بَعِيداً ﴾ عن الحق ، أو عن الوقوع ممن له أدنى عقل ، وإنما جعل الجزاء على ما قيل هنا ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ﴾ الخ ، وفيما تقدم ﴿ فَقَدِ افترى إِثْماً عَظِيماً ﴾ [النساء : 48] لما أن تلك كانت في أهل الكتاب وهم مطلعون من كتبهم على ما لا يشكون في صحته من أمر الرسول صلى الله عليه وسلم ووجوب اتباع شريعته وما يدعو إليه من الإيمان بالله تعالى ومع ذلك أشركوا وكفروا فصار

ذلك افتراءً واختلافاً وجراءة عظيمة على الله تعالى ، وهذه الآية كانت في أناس لم يعلموا كتاباً ولا عرفوا من قبل وحياً ولم يأتهم سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق فأشركوا بالله عز وجل وكفروا وضلوا مع وضوح الحجة وسطوع البرهان فكان ضلالهم بعيداً ، ولذلك جاء بعد تلك ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الذين يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ [النساء : 49] وقوله سبحانه : ﴿ انظُرْ كَيفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الكَذِبَ ﴾ [النساء : 50] وجاء بعد هذه قوله تعالى : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثاً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني حـ 5 صـ 147.148 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

وفي قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الله لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ ﴾ ردّ على الخوارج؛ حيث زعموا أن مرتكب الكبيرة كافر .

وقد تقدّم القول في هذا المعنى .

وروى الترمذِيّ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ما في القرآن آية أحبّ إليّ من هذه الآية : ﴿ إِنَّ الله لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذلك لِمَن يَشَآءُ ﴾ (قال) : هذا حديث غريب .

قال ابن فُورَك : وأجمع أصحابنا على أنه لا تخليد إلا للكافر ، وأن الفاسق من أهل القبلة إذا

مات غير تائب فإنه إن عُذب بالنار فلا مَحالة أنه يخرج منها بشفاعة الرسول ؛ أو بابتداء رحمةٍ من الله تعالى .

(187/172)

وقال الضحاك : إن شيخاً من الأعراب جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني شيخ منهمك في الذنوب والخطايا ، إلا أني لم أُشرك بالله شيئاً منذ عرفته وآمنت به ، فما حالي عند الله ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 386 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله : ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ ﴾ : إثبات الغير في توهم ذرة من الإبداع عين الشِرْك ، فلا للعفو فيه مساغ . وما دون الشرك فللعفو فيه مساغ ، ومن توسَّل إليه سبحانه بما توهَّم من نفسه فقد أشرك من حيث لم يعلم . كلاّ ، بل هو الله الواحد . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 365 ﴾

(188/172)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾

والحق هنا يتكلم عن إنسان لم تحدث له توبة عن الشرك فيؤمن ؛ لأن الإيمان يَجُبُّ ما قبله أي يقطع ما كان قبله من الكفر والذنوب التي لا تتعلق بحقوق الآخرين كظلم العباد بعضهم بعضا . ومن عظمة الإيمان أن الإنسان حين يؤمن بالله وتخلص النية بهذا الإيمان ، وبعد ذلك جاءه قدر الله بالموت ، فقد يعطيه سبحانه نعيما يفوق من عاش مؤمنا لفترة طويلة قد يكون مرتكباً فيها لبعض السيئات فينال عقابها .

مثال ذلك " مخيريق " فحينما خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى أحد قال مخيريق لليهود : ألا تنصرون محمداً والله إنكم لتعلمون أن نصرته حق عليكم فقالوا : اليوم يوم سبت فقال : لا سبت . وأخذ سيفه ومضى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقاتل حتى أثبتته الجراحة (أي لا يستطيع أن يقوم معها) فلما حضره الموت قال : أموالي إلى محمد يضعها حيث شاء . فلم يصل في حياته ركعة واحدة ومع ذلك نال مرتبة الشهيد ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مخيريق سائق يهود وسلمان سائق فارس وبلال سائق الحبشة " .

وسبحانه يبلغنا هنا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ولله المثل الأعلى نرى في حياتنا مجتمعاً قد تقوم فيه ثورة أو انقلاب ، ونجد قادة الثورة أو الانقلاب يرون واحداً يفعل ما شاء له فلا يقتربون منه إلى أن يتعرض للثورة بالنقد أو يحاول أن يصنع انقلابا ، هنا تتم محاكمته بتهمة الخيانة العظمى ، فما بالنا بالذي يخرج عن نطاق الإيمان كلية ويشرك بالله ؟ سبحانه لا يغفر ذلك أبداً ، ولكنه يغفر ما دون ذلك ، ومن رحمة الله بالخلق أن احتفظ هو بإرادة الغفران حتى لا يصير الناس إلى ارتكاب كل المعاصي . ولكن لا بد من توبة العبد عن الذنب . ونعلم أن العبد لا يتم طرده من رحمة الله لمجرد ارتكاب الذنب . ونعلم أن هناك فرقاً بين من يأتي الذنب ويفعله ويقترفه وهو يعلم أنه مذنب وأن حكم الله صحيح وصادق ، لكن نفسه ضعفت ، والذي يرد الحكم على الله . وقد نجد عبداً يريد أن يرتكب الذنب فيلتمس له وجه حل ، كقول بعضهم : إن الربا ليس حراماً . هذا هو رد الحكم على الله . أما العبد الذي يقول : إنني أعرف أن الربا حرام ولكن ظروفي قاسية وضروراتي ملحة . فهو عبد عاصٍ فقط لا يرد الحكم على الله ، ومن يرد الحكم على الله هو – والعياذ بالله – كافر .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ ولننتبه إلى أن بعض المستشرقين الذين يريدون أن يعيثوا في الأرض فساداً .

ولكنهم بدون أن يدروا ينشرون فضيلة الإسلام ، وهم كما يقول الشاعر : وإذا أراد الله نشر فضيلة طويت أتاح لها لسان حسود

وحين يتكلمون في مثل هذه الأمور يدفعون أهل الإيمان لتلمس وجه الإعجاز القرآني وبلاغته .

إنهم يقولون : بَلَّغ محمد قومه ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ لكن يبدو أن السهو قد غلبه فقال في آية أخرى :

(190/172)

﴿ قُلْ يا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً ﴾

[الزمر : 53]

هم يحاولون نسبة القرآن إلى محمد لا إلى الله . ويحاولون إيجاد تضارب بين الآيتين الكريمتين . ونقول رداً عليهم : إن الواحد منكم أمي ويجهل ملكة اللغة ، فلو كانت اللغة

عندكم ملكة وسليقة وطبيعة لفهم الواحد منكم قوله الحق :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً ﴾

[الزمر : 53]

وكان الواجب أن يفهم الواحد منكم أن الشرك مسألة أكبر من الذنب ؛ فالذنب هو أن يعرف الإنسان قضية إيمانية ثم يخالفها ، ولكن المشرك لا يدخل في هذا الأمر كله ؛ لأنه كافر في القمة . ولذلك فلا تناقض ولا تعارض ولا تخالف بين الآيتين الكريمتين . والمستشرقون إنما هم قوم لا يفقهون حقيقة المعاني القرآنية .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً ﴾ .

والمشرك مهما أخذ من متع لحياته فحياته محدودة ، فإن بقيت له المتع فلسوف يتركها ، وإن لم تبق له المتع فهي تخرج منه . إذن ، هو إما تارك للمتع بالموت ، أو المتع تاركة له بحكم الأغيار ، فهو بين أمرين : إمّا أن يفوتها وإمّا أن تفوته . وهو راجع إلى الله ، فإذا ما ذهب إلى الله في الآخرة والحساب ، فالآخرة لا زمن لها ولذلك ما أطول شقاءه بجريمته ، وهذا ضلال بعيد جداً . أما الذي يضل قليلاً فهو يعود مرة أخرى إلى رشده . ومن المشركين بالله هؤلاء

الذين لا يجادلون في ألوهية الحق ولكنهم يجعلون لله شركاء . وهناك بعض المشركين ينكرون الألوهية كلها وهذا هو الكفر . فهناك إذن مشرك يؤمن بالله ولكن يجعل له شركاء .

(191/172)

ولذلك نجد أن المشركين على عهد رسول الله يقولون عن الأصنام :

﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾

[سورة الزمر : 3]

ولو قالوا : لا نذبح لهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ، مثلا ، لكان من الجائز أن يدخلوا في عبادة الله ، ولكنهم يثبتون العبادة للأصنام ؛ لذلك لا مفر من دخولهم في الشرك . ويقول سيدنا إبراهيم عن الأصنام :

﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾

[الشعراء : 77]

إنه يضع الاستثناء ليحدد بوضوح قاطع ويقول لقومه :

إن ما تعبدونه من الأصنام ، كلهم عدو لي ، إلا رب العالمين . كأن قوم إبراهيم كانوا يؤمنون بالله ولكن وضعوا معه بعض الشركاء . ولذلك قال إبراهيم عليه السلام عن الله :

﴿ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ * وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ ﴾

[الشعراء: 78-79]

إذن الشرك ليس فقط إنكار الوجود لله بل قد يكون إشراكاً لغير الله مع الله. ولأن من يعبدونه ويدعونه في مصائبهم: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً ... ﴾ انتهى. اهـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ 2634. 2636 ﴾

(192/172)

" فصل "

قال السيوطى:

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (115) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (116)

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: دعاني معاوية فقال: بايع لابن أخيك. فقلت: يا معاوية ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً ﴾ فأسكته عني.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله ﴿ نوله ما تولى ﴾ من آلهة الباطل .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مالك قال : كان عمر بن عبد العزيز يقول : سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر من بعده سنناً ، الأخذ بها تصديق لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوّة على دين الله ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها ، ولا النظر فيما خالفها ، من اقتدى بها مهتد ، ومن استنصر بها منصور ، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولاه الله ما تولى ، وصلاه جهنم وساءت مصيراً .

وأخرج الترمذي والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبداً ، ويد الله على الجماعة ، فمن شذ شذَّ في النار " .

وأخرج الترمذي والبيهقي عن ابن عباس " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يجمع الله أمتي . أو قال : هذه الأمة على الضلالة أبدًا ، ويد الله على الجماعة " . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 686.685 ﴾

(193/172)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثالث والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/173)

الجزء الثالث والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 117 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 123 ﴾ من نفس السورة

(4/173)

قوله تعالى ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (117) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (118) ﴾

مناسبة الآيتين لما قبلهما

قال البقاعى :

ولما كان المنافقون هم المقصودين بالذات بهذه الآيات ، وكان أكثرهم أهل أوثان ؛ ناسب كل المناسبة قوله معللاً لأن الشرك ضلال : ﴿ إن ﴾ أي ما ﴿ يدعون ﴾ وما أنسب التعبير لعباد الأوثان عن العبادة بالدعاء إشارة إلى أن كل معبود لا يدعي في الضرورات فيسمع ، فعابده أجهل الجهلة .

ولما كان كل شيء دونه سبحانه وتعالى ، لأنه تحت قهره ؛ قال محتقراً لما عبدوه : ﴿ من دونه ﴾ أي وهو الرحمن .

ولما كانت معبوداتهم أوثاناً متكثرة ، وكل كثرة تلزمها الفرقة والحاجة والضعف مع أنهم كانوا يسمون بعضها بأسماء الإناث من اللات والعزى ، ويقولون في الكل : إنها بنات الله ، ويقولون عن كل صنم : أنثى بني فلان ؛ قال : ﴿ إلا إناثاً ﴾ أي فجعلوا أنفسهم للإناث عباداً وهم يأنفون من أن يكون لهم أولاداً ، وفي التفسير من البخاري : إناثاً يعني الموات حجراً أو مدراً - أو ما أشبه ذلك ؛ هذا مع أن مادة " أنث " و " وثن " يلزمها في نفسها الكثرة والرخاوة والفرقة ، وكل ذلك في غاية البعد عن رتبة الإلهية ، وسيأتي إن شاء الله تعالى بسط ذلك في سورة العنكبوت وأن هذا القصر قلب قصر لاعتقادهم أنها آلهة ، ومعنى الحصر : ما هي إلا غير آلهة لما لها من النقص ﴿ وإن يدعون ﴾ أي يعبدون في الحقيقة ﴿ إلا شيطاناً ﴾ أي لأنه هو الآمر لهم بذلك ، المزين لهم ﴿ مريداً ﴾ أي عاتياً صلباً عاصياً ملازماً للعصيان ، مجرداً من كل خير ، محترقاً بأفعال الشر ، بعيداً من كل أمن ، من : شاط وشطن ؛ ومرد - بفتح عينه وضمها ، وعبر بصيغة فعيل التي هي للمبالغة في سياق ذمهم تنبيهاً على أنهم تعبدوا لما لا إلباس في شرارته ، لأنه شر كله ، بخلاف ما في سورة الصافات ، فإن سياقه يقتضي عدم المبالغة - كما سيأتي إن شاء الله تعالى ؛ ثم بين ذلك بقوله : ﴿ لعنه الله ﴾ أي أبعده الملك الأعلى منكل خير فبعد فاحترق .

ولما كان التقدير : فقال إصراراً على العداوة بالحسد : وعزتك لأجتهدن في إبعاد غيري كما أبعدتني ! عطف عليه قوله : ﴿ وقال لأتخذنّ ﴾ أي والله لأجتهدن في أن آخذ ﴿ من

عبادك ﴾ الذين هم تحت قهرك ، ولا يخرجون عن مرادك ﴿ نصيباً مفروضاً ﴾ أي جزءاً أنت قدرته لي . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 320 ﴾

(5/173)

فصل

قال الفخر :

﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إناثا وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شيطانا مَّرِيداً لَّعَنَهُ الله ﴾

﴿ إن ﴾ ههنا معناه النفي ونظيره قوله تعالى : ﴿ وَإِن مّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [النساء : 159] و ﴿ يَدْعُونَ ﴾ بمعنى يعبدون لأن من عبد شيئاً فإنه يدعوه عند احتياجه إليه ،

وقوله ﴿ إِلاَّ إناثا ﴾ فيه أقوال :

الأول : أن المراد هو الأوثان وكانوا يسمونها باسم الإناث كقولهم : اللّات والعزى ومناة الثالثة الأخرى ، واللات تأنيث الله ، والعزى تأنيث العزيز .

قال الحسن : لم يكن حي من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بني فلان ، ويدل على صحة هذا التأويل قراءة عائشة رضي الله عنها : إلا أوثاناً ، وقراءة ابن عباس

: إلا أثنا ، جمع وثن مثل أسد وأسد ، ثم أبدلت من الواو المضمومة همزة نحو قوله ﴿ وَإِذَا الرسل أُقِّتَتْ ﴾ [المرسلات : 11] قال الزجاج : وجائز أن يكون أثن أصلها أثن ، فأتبعت الضمة الضمة .

القول الثاني : قوله ﴿ إِلاَّ إناثا ﴾ أي إلا أمواتاً ،

وفي تسمية الأموت إناثاً وجهان : الأول : أن الأخبار عن الموات يكون على صيغة الأخبار عن الأنثى ، تقول : هذه الأحجار تعجبني : كما تقول : هذه المرأة تعجبني .

الثاني : أن الأنثى أخس من الذكر ، والميت أخس من الحي ، فلهذه المناسبة أطلقوا اسم الأنثى على الجمادات الموات .

القول الثالث : أن بعضهم كان يعبد الملائكة ، وكانوا يقولون : الملائكة بنات الله قال تعالى :

﴿ إِنَّ الذين لاَ يُؤْمِنُونَ بالأخرة لَيُسَمُّونَ الملائكة تَسْمِيَةَ الانثى ﴾ [النجم : 27]

والمقصود من الآية هل إنسان أجهل ممن أشرك خالق السماوات والأرض وما بينهما جماداً يسميه بالأنثى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 37 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ﴾ أي من دون الله ﴿ إِلاَّ إِنَاثاً ﴾ ؛ نزلت في أهل مكة إذ عبدوا الأصنام .

و﴿ إِنْ ﴾ نافية بمعنى ﴿ مَآ ﴾ .

و﴿ إناثا ﴾ أصناماً ، يعني اللاّت والعُزّى ومَنَاة .

(6/173)

وكان لكل حيٍّ صنم يعبدونه ويقولون : أنثى بني فلان ، قاله الحسن وابن عباس ، وأتى مع كل صنم شيطانه يتراءى للسدنة والكهنة ويكلمهم ؛ فخرج الكلام مخرج التعجب ؛ لأنّ الأنثى من كل جنس أخسّه ؛ فهذا جهل ممن يشرك بالله جماداً فيسميه أنثى ، أو يعتقده أنثى .

وقيل : ﴿ إِلاَّ إِنَاثاً ﴾ مواتا ؛ لأن الموَات لا روح له ، كالخشبة والحجر .

والموَات يخبر عنه كما يخبر عن المؤنث لاتّضاع المنزلة ؛ تقول : الأحجار تعجبني ، كما تقول : المرأة تعجبني .

وقيل : ﴿ إِلاَّ إناثا ﴾ ملائكة ؛ لقولِهم : الملائكة بنات الله ، وهي شفعاؤنا عند الله ؛ عن الضحاك .

وقراءة ابن عباس "إلاّ وَثَنا" بفتح الواو والثاء على إفراد اسم الجنس ؛ وقرأ أيضاً "وُثُنا" بضم الثاء والواو ، جمع وثن .

وأوثان أيضاً جمع وَثَن مثل أسد وآساد .

النحاس : ولم يقرأ به فيما علمت .

قلت : قد ذكر أبو بكر الأنباري حدّثنا أبي حدّثنا نصر بن داود حدّثنا أبو عبيد حدّثنا حجاج عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ : "إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ أَوْثَاناً" .

وقرأ ابن عباس أيضاً "إلا أُثُناً" كأنه جمع وَثَناً على وِثان ؛ كما تقول : جمل وجِمال ، ثم جمع وِثانا على وُثن ؛ كما تقول : مثال ومُثُل ؛ ثم أبدل من الواو همزة لما انضمت ؛ كما قال عز وجل : ﴿ وَإِذَا الرسل أُقِّتَتْ ﴾ [المرسلات : 11] من الوقت ؛ فأُثُن جمع الجمع .

وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم "إلا أُنُثًا" جمع أَنِيث ، كغَدِير وغُدُر .

وحكى الطبري أنه جمع إِنَاث كثِمَار وثُمُر .

حكى هذه القراءة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أبو عَمرو الدّانِيّ ؛ قال : وقرأ بها ابن عباس والحسن وأبو حَيْوَة. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 387 ﴾ .

وقال ابن عاشور :

كان قوله : ﴿ إن يدعون ﴾ بياناً لقوله : ﴿ فقد ضلّ ضلالاً بعيداً ﴾ [النساء : 116] ، وأي ضلال أشدّ من أن يشرك أحد بالله غيرَه ثم أن يَدّعي أنّ شركاءه إناث ، وقد علموا أنّ الأنثى أضعف الصنفين من كلّ نوع .

وأعجب من ذلك أن يَكون هذا صادراً من العرب ، وقد علم الناس حال المرأة بينهم ، وقد حَرَمُوها من حقوق كثيرة واستضعفوها .

فالحصر في قوله : ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ قصر ادّعائي لأنّه أعجبُ أحوال إشراكهم ، ولأنّ أكبر آلهتهم يعتقدونها أنثى وهي : اللاّت ، والعُزّى ، ومَنَاة ، فهذا كقولك لا عالم إلاّ زيد .

وكانت العزّى لقريش ، وكانت مناة للأوس والخزرج ، ولا يخفى أنّ معظم المعاندين للمسلمين يومئذ كانوا من هذين الحيّين : مشركو قريش هم أشدّ الناس عداء للإسلام : ومنافقوا المدينة ومشركوها أشدّ الناس فتنة في الإسلام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 256 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شيطانا مَّرِيداً ﴾

فصل

قال الفخر :

قال المفسرون : كان في كل واحد من تلك الأوثان شيطان يتراءى للسدنة يكلمهم ، وقال الزجاج : المراد بالشيطان هاهنا إبليس بدليل أنه تعالى قال بعد هذه الآية ﴿ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ ولا شك أن قائل هذا القول هو إبليس ، ولا يبعد أن الذي تراءى للسدنة هو إبليس ، وأما المريد فهو المبالغ في العصيان الكامل في البعد من الطاعة ويقال له : مارد ومريد ، قال الزجاج : يقال : حائط ممرد أي مملس ، ويقال شجرة مرداء إذا تناثر ورقها ، والذي لم تنبت له لحية يقال له أمرد لكون موضع اللحية أملس ، فمن كان شديد البعد عن الطاعة يقال له مريد ومارد لأنه مملس عن طاعة الله لم يلتصق به من هذه الطاعة شيء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 37 ﴾

(8/173)

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾ يريد إبليس ؛ لأنهم إذا أطاعوه فيما سوّل لهم فقد عبدوه ؛ ونظيره في المعنى : ﴿ اتخذوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ الله ﴾ [التوبة : 31] أي أطاعوهم فيما أمروهم به ؛ لا أنهم عبدوهم . وسيأتي .

وقد تقدّم اشتقاق لفظ الشيطان .

والمَرِيد : العاتِي المتمرّد ؛ فعيل من مَرَد إذا عَتا .

قال الأزهري : المريد الخارج عن الطاعة ، وقد مَرُد الرجل يَمْرُد مروداً إذا عتا وخرج عن الطاعة ، فهو مارد ومَرِيد ومُتَمرّد .

ابن عرفة : هو الذي ظهر شره ؛ ومن هذا يقال : شجرة مرداء إذا تساقط ورقها فظهرت عيدانها ؛ ومنه قيل للرجل : أمرد ، أي ظاهر مكان الشعر من عارضيْه . انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 387 . 388 ﴾ .

(9/173)

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾ .

المراد في هذه الآية . بدعائهم الشيطان المريد عبادتهم له ونظيره قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يا بني آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُواْ الشيطان ﴾ [يس : 60] الآية . وقوله عن خليله إبراهيم مقرراً له : ﴿ يا أبت لاَ تَعْبُدِ الشيطان ﴾ [مريم : 44] وقوله عن الملائكة بل كانوا يعبدون الجن الآية وقوله : ﴿ وكذلك زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ المشركين قَتْلَ أَوْلاَدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ ﴾ [

الأنعام : 137] ولم يبين في هذه الآيات ما وجه عبادتهم للشيطان ولكنه بين في آيات أخر أن معنى عبادتهم للشيطان إطاعتهم له واتباعهم لتشريعه وإيثاره على ما جاءت به الرسل من عند الله تعالى كقوله : ﴿ وَإِنَّ الشياطين لَيُوحُونَ إلى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام : 121] وقوله : ﴿ اتخذوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ الله ﴾ [التوبة : 31] الآية فإن عدي بن حاتم رضي الله عنه لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اتخاذهم إياهم أرباباً ويفهم من هذه الآيات بوضوح لا لبس فيه أن من اتبع تشريع الشيطان مؤثراً له على ما جاءت به الرسل ، فهو كافر بالله ، عابد للشَّيطان ، متخذ الشيطان رباً وإن سمى اتباعه للشيطان بما شاء من الأسماء . لأن الحقائق لا تتغير بإطلاق الألفاظ عليها كما هو معلوم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أضواء البيان حـ 1 صـ 307 ﴾

قوله تعالى ﴿لَّعَنَهُ الله وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾

فصل

قال الفخر :

قال صاحب "الكشاف" : قوله ﴿لَّعَنَهُ الله وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ﴾ صفتان بمعنى شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الشنيع .

واعلم أن الشيطان هاهنا قد ادعى أشياء :

أولها : قوله ﴿ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ الفرض في اللغة القطع ، والفرضة الثلمة التي تكون في طرف النهر ، والفرض الحز الذي في الوتر ، والفرض في القوس الحز الذي يشد فيه الوتر ، والفريضة ما فرض الله على عباده وجعله حتماً عليهم قطعاً لعذرهم ، وكذا قوله ﴿ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ [البقرة : 237] أي جعلتم لهن قطعة من المال .

إذا عرفت هذا فنقول : معنى الآية أن الشيطان لعنه الله قال عند ذلك : لأتخذن من عبادك حظاً مقدراً معيناً ، وهم الذين يتبعون خطواته ويقبلون وساوسه ، وفي التفسير عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : " من كل ألف واحد لله وسائره للناس ولإبليس " .

فإن قيل : النقل والعقل يدلان على أن حزب الشيطان أكثر عدداً من حزب الله .

أما النقل : فقوله تعالى في صفة البشر ﴿ فاتبعوه إلاَّ فَرِيقاً مِّنَ المؤمنين ﴾ [سبأ : 20]

وقال حاكياً عن الشيطان ﴿ لاحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [الإسراء : 62] .

وحكي عنه أيضاً أنه قال ﴿ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ المخلصين ﴾ [ص : 82 ، 83] ولا شك أن المخلصين قليلون .

وأما العقل : فهو أن الفساق والكفار أكثر عدداً من المؤمنين المخلصين ، ولا شك أن الفساق والكفار كلهم حزب إبليس .

إذا ثبت هذا فنقول : لم قال ﴿ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً ﴾ مع أن لفظ النصيب لا يتناول

القسم الأكثر ، وإنما يتناول الأقل ؟

والجواب : أن هذا التفاوت إنما يحصل في نوع الشر ، أما إذا ضممت زمرة الملائكة مع غاية كثرتهم إلى المؤمنين كانت الغلبة للمؤمنين المخلصين ، وأيضاً فالمؤمنون وإن كانوا قليلين في العدد إلا أن منصبهم عظيم عند الله ، والكفار والفساق وإن كانوا كثيرين في العدد فهم كالعدم ، فلهذا السبب وقع اسم النصيب على قوم إبليس . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 38 ﴾

وقال أبو حيان :

(11/173)

﴿ وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ﴾ أي نصيباً واجباً اقتطعته لنفسي من قولهم : فرض له في العطاء ، وفرض الجند رزقهم .

والمعنى : لأستخلصنهم لغوايتي ، ولأخصنهم بإضلالي ، وهم الكفرة والعصاة .

قال ابن عطية : المفروض هنا معناه المنحاز ، وهو مأخوذ من الفرض ، وهو الحز في العود وغيره ، ويحتمل أن يريد واجباً أن اتخذه ، وبعث النار هو نصيب إبليس .

قال الحسن : من كل ألف تسعمائة وتسعون قالوا : ولفظ نصيب يتناول القليل فقط .

والنص إنّ أتباع إبليس هم الكثير بدليل : ﴿ لأحتنكن ذريته إلا قليلاً ﴾ ﴿ فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين ﴾ وهذا متعارض .

وأجيب أن التفاوت إنما يحصل في نوع البشر ، أما إذا ضممت أنواع الملائكة مع كثرتهم إلى المؤمنين كانت الكثرة للمؤمنين .

وأيضاً فالمؤمنون وإن كانوا قليلين في العدد ، نصيبهم عظيم عند الله تعالى .

والكفار والفساق وإن كانوا كثيرين فهم كالعدم .

انتهى تلخيص ما أحب به .

والذي أقول : إنّ لفظ نصيب لا يدل على القليل والكثير ، بدليل قوله : ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 368 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ لعنه الله ﴾ صفة لشيطان ، أي أبعده ؛ وتحتمل الدعاء عليه ، لكن المقام ينبو عن الاعتراض بالدعاء في مثل هذا السياق .

وعطف ﴿ وقال لأتخذن ﴾ عليه يزيد احتمال الدعاء بُعداً .

وسياق هذه الآية كسياق أختها في قوله : ﴿ فاخرج إنّك من الصاغرين قال أنظرني إلى يوم

يُبعثون قال إنّك من المنظرين قال فبما أغويتني لأقعدنّ لهم صراطك المستقيم ﴾ [الأعراف : 16 13] الآية فكلّها أخبار .

(12/173)

وهي تشير إلى ما كان في أول خلق البشر من تنافر الأحوال الشيطانية لأحوال البشر ، ونشأة العداوة عن ذلك التنافر ، وما كوّنه الله من أسباب الذود عن مصالح البشر أن تنالها القُوى الشيطانية نوال إهلاك بحرمان الشياطين من رضا الله تعالى ، ومن مداخلتهم في مواقع الصلاح ، إلاّ بمقدار ما تنتهز تلك القوى من فرص مَيل القوى البشرية إلى القوى الشيطانية وانجذابها ، فتلك خُلَس تعمل الشياطين فيها عملها ، وهو ما أشار إليه قوله تعالى : ﴿ قال هذا صراط عليّ مستقيم إنّ عبادي ليس لك عليهم سلطان إلاّ من اتّبعك من الغاوين ﴾ [الحجر : 41 ، 32] .

وتلك ألطاف من الله أوْدعها في نظام الحياة البشرية عند التكوين ، فغلب بسببها الصلاح على جماعة البشر في كلّ عصر ، وبقي معها من الشرُور حظّ يسير ينزع فيه الشيطان منازعه وكَل الله أمرَ الذياد عنه إلى إرادة البشر ، بعد تزويدهم بالنصح والإرشاد بواسطة الشرائع والحكمة .

فمعنى الحكاية عنه بقوله : ﴿ لأتّخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ﴾ أنّ الله خلق في الشيطان علماً ضرورياً أيقن بمقتضاه أنّ فيه المقدرة على فتنة البشر وتسخيرهم ، وكانت في نظام البشر فرص تدخل في خلالها آثار فتنة الشيطان ، فذلك هو النصيب المفروض ، أي المجعول بفرض الله وتقديره في أصل الجبلّة .

(13/173)

وليس قوله : ﴿ من عبادك ﴾ إنكاراً من الشيطان لعبوديته لله ، ولكنّها جلافة الخطاب النّاشئة عن خباثة التفكير المتأصّلة في جبلّته ، حتّى لا يستحضر الفكر من المعاني المدلولة إلاّ ما له فيه هوى ، ولا يتفطّن إلى ما يحفّ بذلك من الغلظة ، ولا إلى ما يفوته من الأدب والمعاني الجميلة ، فكلّ حظّ كان للشيطان في تصرّفات البشر من أعمالهم المعنوية : كالعقائد والتفكيرات الشريرة ، ومن أعمالهم المحسوسة : كالفساد في الأرض ، والإعلان بخدمة الشيطان : كعبادة الأصنام ، والتقريب لها ، وإعطاء أموالهم لضلالهم ، كلّ ذلك من النصيب المفروض . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 256 . 257 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ لَّعَنَهُ اللهُ ﴾ أصل اللعن الإبعاد ، وقد تقدّم .

وهو في العرف إبعاد مقترن بسخط وغضب ؛ فلعنة الله على إبليس عليه لعنة الله على التعيين جائزة ، وكذلك سائر الكفرة الموتى كفرعون وهامان وأبي جهل ؛ فأما الأحياء فقد مضى الكلام فيه في "البقرة" .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ أي وقال الشيطان ؛ والمعنى : لأستخلصنّهم بغوايتي وأضلنّهم بإضلالي ، وهم الكفرة والعصاة .

وفي الخبر " من كل ألفٍ واحد لله والباقي للشيطان " .

قلت : وهذا صحيح معنى ؛ يعضده قوله تعالى لآدم يوم القيامة : "ابعث بعث النار" فيقول : وما بعث النار ؟ فيقول من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين" .

أخرجه مسلم .

وبعث النار هو نصيب الشيطان . والله أعلم .

وقيل : من النصيب طاعتهم إياه في أشياء ، منها أنهم كانوا يضربون للمولود مسماراً عند ولادته ، ودوَرانهم به يوم أسبوعه ، يقولون : ليعرفه العُمَّار . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 388 ﴾ .

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثاً وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾

و" إن " هنا بمعنى ما ، فـ " إن " مرة تكون شرطية ، ومرة تكون نافية . مثل قوله في موقع آخر :

﴿ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ ﴾

[المجادلة : 2]

أي إن الحق يقول : ﴿ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللاَّئِي وَلَدْنَهُمْ ﴾ . وكذلك " إنْ " في قوله : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثاً ﴾ ، وكان العرب ينسبون إلى المرأة كل ما هو هيّن وضعيف ولذلك قال الحق :

﴿ أَوَمَن يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾

[الزخرف : 18]

فالإناث في عرف العرب لا تستطيع النصر أو الدفاع ، ولذلك يقول الشاعر : وما أدرى ولست أخال أدرى أقوم آل حصن أم نساء

والقوم هنا مقصود بهم الرجال لأنهم يقومون لمواجهة المشكلات فلماذا تدعون مع الله إناثاً

؟ . هل تفعلون ذلك لأنها ضعيفة ، أو لأنكم تقولون : إن الملائكة بنات الله ؟ . وكانوا يعبدون الملائكة . وعندما تريدون القسمة لماذا تجعلون لله بنات ؟ . على الرغم من أنه سبحانه خلق البنين والبنات .

ولذلك قال الحق :

﴿ تِلْكَ إِذاً قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴾

[النجم : 22]

أي قسمة جائرة لم يراع فيها العدل .

وعندما ننظر إلى الأصنام كلها نجد أن أسماءها أسماء مؤنثة :

﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى ﴾

[النجم : 19-20]

وكذلك كان هناك صنم اسمه "إساف" و "نائلة" ، فهل هذه الأصنام إناث ؟ وكيف تدعون النساء والنساء لا ينصرن ولا ينفعن ؟ . وهل ما تعبدون من دون الله أصنام بأسماء إناث ، أو هي نساء ، أو هي ملائكة ؟

والحق يقول : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّآ إِنَاثاً ﴾ والأسلوب هنا أسلوب قطع . أي ما يدعون إلا إناثاً ، تماماً مثلما نقول " ما أكرم إلا زيداً " وهذا نفي الإكرام لغير زيد ، وإثبات للإكرام لزيد . فساعة يقول الحق : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّآ إِنَاثاً ﴾ فغير الإناث لا يدعونهم ، ولذلك يعطف عليها الحق : ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾ .

واستخدم الحق في صدر الآية أسلوب القصر ، وأسلوب القصر معناه أن يقصر الفعل على المقصور عليه لا يتعداه إلى غيره ؛ فهم يعبدون الإناث ، هذا اقصر أول ، ثم قصر ثانٍ هو قوله الحق : ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾ .

وكان خدم الأصنام يدعون أن في جوف كل صنم شيئاً يتكلم إليهم ؛ لذلك كان لا بد أن يكون في جوف كل صنم شيطان يكلمهم . . وكان ذلك لوناً من الخداع ، فالشياطين ليست جنّاً فقط ولكن من الإنس أيضاً .

فهناك سدنة وخدم يقومون على خدمة الآلهة ويريدون أن يجعلوا للآلهة سلطاناً ونفوذاً حتى يأتي الخير للآلهة كالقرابين والنذور ويسعد السدنة بذلك ؛ لذلك كانوا يستأجرون واحداً له صوت أجش يتكلم من وراء الصنم ويقول : اذبحوا لي كذا . أو هاتوا لي كذا . تماماً كما يحدث من الدجالين حتى يثبتوا لأنفسهم سلطاناً .

وهكذا كان الذي يتكلم في جوف هذه الأصنام إما شيطان من الجن ، وإمّا شيطان من الإنس . والشيطان من " الشطن " وهو " البعد " .

ووصف الشيطان بأنه مريد يتطلب منا أن نعرف أن هناك كلمة " مارد " وكلمة " مريد " . وكل الأمور التي تغيب عن الحس مأخوذة من الأمور الحسية . وعندما نمسك مادة " الميم والراء والدال " نجد كلمات مثل " أمرد " و " امرأة مرداء " و " شجرة مرداء " ، و " صرح ممرد " .

(16/173)

إن المادة كلها تدور حول الملمس الأملس . فأمرد تعني أملس ؛ أي أن منابت الشعر فيه ناعمة . وصرح ممرد كصرح بلقيس أي صرح مصقول صقلاً ناعما لدرجة أنها اشتبهت في أنه ماء ، ولذلك كشفت عن ساقيها خوفاً أن يبتل ثوبها . والشجرة المرداء هي التي لا يمكن الصعود عليها من فرط نعومة ساقها تماماً كالنخلة فإنه لا تبقى عليها الفروع ، ولذلك يدقون في ساق هذه النخلة بعض المسامير الكبيرة حتى يصعدوا عليها .

والشيطان المريد هو المتمرد الذي لا تستطيع الإمساك به . إذن . ف " مارد " و " مريد " و " ممرد " و " مرداء " و " أمرد " ، كلها من نعومة الملمس .

﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾ .

وعندما يحاول العصاة الإمساك بالشيطان في الآخرة يقول لهم :

﴿ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ﴾

[إبراهيم : 22]

وهو بذلك يتملص من الذين اتبعوه ؛ لأنه لم يكن يملك قوة إقناع أو قوة قهر ، فقط نادى بعضاً من الخلق فزاغت أبصارهم واتبعوه من فرط غبائهم .

والشيطان موصوف بأن الله طرده من رحمته . فالحق يقول :

﴿ لَّعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾

لماذا هذا اللعن ؟ لقد أذنب الشيطان وعصى الله . وآدم أذنب أيضا وعصى الله .

فلماذا لعن الله الشيطان ، ولماذا عفا الله عن آدم ؟ نجد الإجابة في القرآن :

﴿ فَتَلَقَّى ءَادَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾

[البقرة : 37]

ونعرف بهذا القول : أنّ هناك فرقاً بين أن يرد المخلوق على الله حكماً ، وفعل المعصية للغفلة .

فحين أمر الحق إبليس بالسجود لآدم قال إبليس :

﴿ قَالَ أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾

[الأعراف : 12]

وهذا رد للحكم على الله ، ويختلف هذا القول عن قول آدم وحواء ، قالا :

﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ﴾

(17/173)

[الأعراف : 23]

وهكذا نجد أن آدم قد اعترف بحكم الله واعترف بأنه لم يقدر على نفسه . ولذلك فليحذر كل واحد أن يأتي إلى ما حرّم الله ويقول : لا ، ليس هذا الأمر حراما لكن إن كان لا يقدر على نفسه فليعترف ويقول : إن ما حرم الله حرام . لكني غير قادر على نفسي . وبذلك يستبعد الكفر عن نفسه ، ويكون عاصياً فقط ولعل التوبة أو الاستغفار يذهبان عنه سيئات فعله . أما من يحلل ما حرّم الله فهو يصر على الكفر ، وطمس الله على بصيرته نتيجة لذلك .

وسبحانه وتعالى يصف الشيطان بقوله – سبحانه – : " لعنة الله " أي طرده من رحمته .

وليتيقظ ابن آدم لحبائل الشيطان وليحذره ؛ لأنه مطرود من رحمة الله .

ولو أن سيدنا آدم أعمل فكره لفند قول الشيطان وكيده ، ذلك أن كيد الشيطان ضعيف .

ولكن آدم عليه السلام لم يتصور أن هناك من يقسم بالله كذباً . فقد أقسم الشيطان :

﴿ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾

[الأعراف: 21]

وكانت غفلة آدم – عليه السلام – لأمر أراده الله وهو أن يكون آدم خليفة في هذه الدنيا ؛

لذلك كان من السهل أن يوسوس الشيطان لآدم ولزوجه :

﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَاذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾

[الأعراف: 20]

وأغوى الشيطان آدم وحواء بأن الله قد نهاهما عن الأكل من تلك الشجرة حتى لا يكونا ملكين ، وحتى لا يستمرا في الخلود . ولو أن آدم أعمل فكره في المسألة لقال للشيطان : كل أنت من الشجرة لتكون ملكاً وتكون من الخالدين ، فأنت أيها الشيطان الذي قلت بخوف شديد لله :

﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾

[الحجر: 36]

والحق يريد لنا أن نتعلم من غفلة آدم ؛ لذلك لا بد للمؤمن أن يكون يقظاً .

فسبحانه يقول عن الشيطان : ﴿ لَّعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ .

والقرآن الكريم حين يعالج قضية ما فهذه القضية تحتاج إلى تدبر . ونلحظ أن إبليس قد تكلم بذلك ولم يكن موجوداً من البشر إلا آدم وحواء ، فكيف علم ما يكون في المستقبل من أنه سيكون له أتباع من البشر ؟ وكيف قال : ﴿ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ ؟ .

لقد عرف أنه مادام قد قدر على أبيهم آدم وأمهم حواء فلسوف يقدر على أولادهما ويأخذ بعضاً من هؤلاء الأولاد إلى جانبه ، قال ذلك ظناً من واقع أنه قدر على آدم وعلى حواء .

والذين اتبعوا إبليس من البشر صدقوا إبليس في ظنه . وكان هذا الظن ساعة قال : ﴿ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ .

وأخذ إبليس هذا الظن لأنه قدر على آدم وحواء مع أن آدم وحواء قد أخذا التكليف من الله مباشرة ، فما بالك بالأولاد الذين لم يأخذوا التكليف مباشرة بل عن طريق الرسل .

إذن كان ظن إبليس مبنياً على الدليل فالظن - كما نعلم - هو نسبة راجحة وغير متيقنة ، ويقابلها الوهم وهو نسبة مرجوحة :

﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾

[سبأ : 20]

ولذلك قال إبليس أيضاً :

﴿ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾

[الإسراء : 62]

وقال كذلك :

﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾

[ص : 82]

مادام إبليس قد قال : ﴿ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ .

فهذا اعتراف بأنه لن يستطيع أن يأخذ كل أولاد آدم . والفرض - كما نعلم - هو القطع .

ويقال عن الشيء المفروض : إنه المقطوع الذي لا كلام فيه أبداً .

وما وسيلة إبليس - إذن - لأخذ نصيب مفروض من بني آدم ؟

ويوضح الحق لنا وسائل إبليس ، على لسان إبليس : ﴿ وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ . . . ﴾ انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2636 . 2642 ﴾

(19/173)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

"إن" هُنَا معْنَاها : النّفْي ؛ كقوله – تعالى – : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [النساء : 159] "ويَدْعُون" : بمعنى : يَعْبُدُون ، نزلت في أهْل مَكَّة ، أي : يَعْبُدُون ، كقوله [– تعالى –] : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادعوني ﴾ [غافر : 60] فإنَّ مَنْ عَبَدَ شَيْئاً ، فإنَّه يدعوه عِنْد احْتِيَاجِهِ إليْه ، وقوله : "مِن دُونِهِ" أي : من دُونِ اللَّه .

قوله : "إلا إناثاً" : في هذه اللَّفْظَةِ تِسْعُ قراءاتٍ .

المشْهُورةُ : وهي جَمْعُ أُنْثَى ، نحو : رباب جمعُ رُبَّى .

والثانية : وبها قَرَأَ الحسن : "أُنْثَى" بالإفْرَاد ، والمرادُ به الجَمْع .

والثالثة : – وبها قَرَأَ ابن عبَّاس ، وأبو حَيْوَة ، وعَطَاء ، والحَسَن أيضاً ، ومعاذ القَارِئ ، وأبو العَالِيَة ، وأُبو نُهَيْك – : "إلا أُنُثاً" كرُسُل ، وفيها ثلاثة أُوجه :

أحدها : – [وبه] قال ابن جَرِيرٍ – أنه جمعُ "إناث" ؛ كثِمار وثُمُر ، وإناثٌ جمع أُنْثَى ، فهو جَمْع الجَمْع ، وهو شَاذٌّ عند النحويّين .

والثاني : أنه جمْع "أنيثٍ" كقَلِيب وقُلُب ، وغَدِير وغُدُر ، والأنيثُ من الرِّجَال : المُخَنَّثُ الضَّعِيفُ ، ومنه "سَيْف أنِيثٌ ، ومئْنَاث ، ومئْنَاثَة" أي : غَيْر قَاطِعٍ قال صخر : [الوافر]

فَتُخْبِرُهُ بأنَّ العَقْلَ عِنْدِي . . .

جُرَازٌ لا أَفَلُّ وَلاَ أَنِيثُ

والثَّالث : أنه مُفْرَدٌ أي : يكون من الصِّفات التي جاءت على فُعُل ، نحو : امرأة حُنُثٌ .

والرابعة : وبها قَرَأَ سَعْدُ بن أَبِي وقَّاصٍ ، وابْن عُمَرَ ، وأبو الجَوْزَاء - " وثنا " بفتحِ الواوِ والثّاء على أنَّه مفردٌ يراد به الجَمْع .

والخامسة - وبها قَرَأَ سعيد بن المُسَيب ، ومُسْلم بن جُنْدُب ، وابن عبَّاسٍ أيْضاً - " أثُنا " بضم الهمزة والثاء ، وفيها وجهان :

(20/173)

أظهرهما : أنه جَمْع وثَن ، نحو : " أسَد وأُسُد " ثم قلب الواوَ همزةً ؛ لضمِّها ضمّاً لازماً ، والأصْلُ : " وُثُن " ثم أُثُن .

والثاني : أن " وَثَناً " المُفْرَد جمع على " وِثانٍ " نحو : جَمَل وجمال ، وجَبَل وجِبال ، ثم جُمِع " وثان " على " وُثُن " نحو : حِمَار وحُمُر ، ثم قُلبت الواوُ همزةً لما تقدَّم ؛ فهو جمعُ الجَمْعِ .

وقد ردَّ ابن عَطِيّة هذا الوجه بأنّ فِعَالاً جمعُ كثرة ، وجُمُوعُ الكَثْرة لا تجْمَع ثانياً ، إنما يُجْمَعُ من الجُمُوعِ ما كان من جُمُوعِ القِلَّة .

وفيه مُنَاقَشَةٌ من حَيْثُ إنّ الجَمْع لا يُجْمَع إلا شاذاً ، سواءً كان من جُمُوعِ القِلَّة ، أم من غيرها .

والسادسة - وبها قَرَأَ أيوب السَّختياني - : " وُثُناً " وهي أصْل القراءة التي قبلها .

والسَّابعة والثَّامنة : " أُثْنا ووُثْنا " بسُكُونِ الثَّاء مع الهَمْزة والوَاوِ ، وهي تَخْفِيف فُعُل ؛ كسُقُف .

والتاسعة - وبها قرأ أبو السوار ، وكذا وُجِدَتْ في مُصْحَفِ عَائِشة - رضي الله عنها - : " إلا أوْثاناً " جَمْعَ " وَثَن " نَحْو : جَمَل وأجْمال ، وجَبَل وأجْبال .

قوله : ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَاناً مَّرِيداً ﴾ فعيلٌ من مَرَدَ إذا عَتَا ، ومنه : شَجَرةٌ مَرْدَاء ، أي : تَنَاثَر ورَقُها ، ومنه : الأمْرَد ؛ لتجرّد وجهه من الشّعْر ، والصَّرْح المرَّدُ : الذي لا يَعْلُوه غُبَار ، وقرأ أبو رَجَاء ويُرْوى عن عاصِمٍ " تَدْعُونَ " بالخِطَاب .

قوله : " لَعَنَهُ الله " فيه وجهان :

أظهرهما : أنَّ الجُمْلَة صِفَةٌ لـ " شيطاناً " ، فهي في مَحَلِّ نَصْب .

والثاني : أنها مُسْتَأنفةٌ : إمَّا إخْبَار بذلك ، وإمَّا دُعَاء عليه ، وقوله : " وقال " فيه ثلاثة أوجه :

قال الزَّمَخْشَرِيُّ : قوله لَعَنَهُ " وقال لأتَّخِذَنَّ " صِفَتَان ، يعني : شيطاناً مَرِيداً جَامِعاً بين لَعْنَة الله ، وهذا القَوْل الشَّنِيع .

الثاني : الحالُ على إضْمَار " قد " أيْ : وقد قَالَ .

الثالث : الاستئناف .

و " لأتخِذَنَّ " جوابُ قسم مَحْذُوف ، و " مِنْ عبادك " يجوزُ أن يتعلَّق بالفعل قبله ، أو بمحذوفٍ على أنَّه حَالٌ من " نَصِيباً " ؛ لأنه في الأصْلِ صِفَةُ نكرةٍ قُدِّم عليها . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 22.19 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله : ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثاً ﴾ : أوقعوا على الجمادات تسمياتٍ ، وانخرطوا في سلك التوهم ، وركنوا إلى مغاليط الحسبان ، فضَلُّوا عن الحقيقة .

﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَاناً مَّرِيداً لَّعَنَهُ اللهُ ﴾ ، أي ما يدعون إلا إبليس الذي أبعده الحقُّ عن رحمته ، وأسحقه ببُعده ، وما إبليس غلا مُقَلَّبٌ في القبضة على ما يريده المنشئ ، ولو كان به ذرة من الإثبات لكان به شريكاً في الإلهية . كلاَّ ، إنما يُجري الحقُّ – سبحانه – على الخْلقِ أحوالاً ، ويخلق عقيب وساوسه للخلق ضلالاً ، فهو الهادي والمُضِل ، وهو – سبحانه – المُصرِّفُ للكل ، فيخلق (. . . .) في قلوبهم عُقَيْبَ وساوسه إليهم طول الآمال ، ويُحَسِّن في أعينهم قبيح الأعمال ، ثم لا يجعل لأمانيّهم تحقيقاً ، ولا يعقب لما أمَّلوه تصديقاً ، فهو تعالى مُوجِد تلك الآثار جملةً ، ويضيفها إلى الشيطان مرةً ، وإلى الكافر مرة ،

وهذا معنى قوله : ﴿ وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ ﴾ . . . الآية ومعنى قوله تعالى : ﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 365 ﴾

(22/173)

قوله تعالى ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120) أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (121) ﴾

فصل

قال البقاعى :

﴿ ولأضلنهم ﴾ أي عن طريقك السوي بما سلطتني به من الوساوس وتزيين الأباطيل ﴿ ولأمنينّهم ﴾ أي كل ما أقدر عليه من الباطل من عدم البعث وغيره من طول الأعمال وبلوغ الآمال من الدنيا والآخرة بالرحمة والعفو والإحسان ونحوه مما هو سبب للتسويف بالتوبة ﴿ ولآمرنهم ﴾ .

ولما كان قد علم مما طبعوا عليه من الشهوات والحظوظ التي هيأتهم لطاعته ، وكانت

طاعته في الفساد عند كل عاقل في غاية الاستبعاد ؛ أكد قوله : ﴿ فليبتكن ﴾ أي يقطعن تقطيعاً كثيراً ﴿ آذان الأنعام ﴾ ويشققونها علامة على ما حرموه على أنفسهم ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ أي الذي له الحكمة الكاملة فلا كفوء له ، بأنواع التغيير من تغيير الفطرة الأولى السليمة إلى ما دون ذلك من فقء عين الحامي ونحو ذلك ، وهو إشارة إلى ما حرم أهل الجاهلية على أنفسهم بالتقريب للأصنام من السائبة وما معها ، المشار إلى إبطاله في أول المائدة بقوله ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم ﴾ [المائدة : 1] المصرح به في آخرها بقوله : ﴿ ما جعل الله من بحيرة ﴾ [المائدة : 103] ويكون التغيير بالوشم والوشر ، ويدخل فيه كل ما خالف الدين ، فإن الفطرة الأولى داعية إلى خلاف ذلك حتى أدخلوا فيه تشبيه الرجال بالنساء في التخنث وما يتفرع عنه في تشبيه النساء بالرجال في السحق وما نحا فيه نحوه .

(23/173)

ولما كان التقدير : فقد خسر من تابعه في ذلك ، لأنه صار للشيطان ولياً ؛ عطف عليه معمماً قوله : ﴿ ومن يتخذ ﴾ أي يتكلف منهم ومن غيرهم تغيير الفطرة الأولى فيأخذ ﴿ الشيطان ولياً ﴾ ولما كان ذلك ملزوماً لمحادة الله سبحانه وتعالى ، وكان ما هو أدنى من

رتبته في غاية الكثرة ؛ بعّض ليفهم الاستغراق من باب الأولى فقال : ﴿ من دون الله ﴾ أي المستجمع لكل وصف جميل ﴿ فقد خسر ﴾ باتخاذه ذلك ولو على أدنى وجوه الشرك ﴿ خسراناً مبيناً ﴾ أي في غاية الظهور والرداءة بما تعطيه صيغة الفعلان ، لأنه تولى من لا خير عنده ؛ ثم علل ذلك بقوله : ﴿ يعدهم ﴾ أي بأن يخيل إليهم بما يصل إلى قلوبهم بالوسوسة في شيء من الأباطيل أنه قريب الحصول ، وأنه لا درك في تحصيله ، وأنه إن لم يحصل كان في فواته ضرر ، فيسعون في تحصيله ، فيضيع عليهم في ذلك الزمانُ ، ويرتكبون فيه ما لا يحل من الأهوال والهوان ﴿ ويمنيهم ﴾ أي يزين لهم تعليق الآمال بما لا يتأتى حصوله ، ثم بين ذلك بقوله : ﴿ وما ﴾ أي والحالة أنه ما ﴿ يعدهم ﴾ وأظهر في موضع الإضمار تنبيهاً على مزيد النفرة فقال : ﴿ الشيطان ﴾ أي المحترق البعيد عن الخير ﴿ إلا غروراً ﴾ أي تزييناً بالباطل خداعاً ومكراً وتلبيساً ، إظهاراً – لما لا حقيقة له أو له حقيقة سيئة – في أبهى الحقائق وأشرفها وألذها إلى النفس وأشهاها إلى الطبع ، فإن مادة " غر " و " رغ " تدول على الشرف والحسن ورفاهة العيش ، فالغرور إزالة ذلك .

ولما أثبت لهم ذلك أنتج بلا شك قوله : ﴿ أولئك ﴾ أي البعداء من كل خير ﴿ مأواهم جهنم ﴾ أي تتجهمهم وتتقد عليهم بما اتخذوا من خلق منها ولياً ﴿ ولا يجدون عنها محيصاً ﴾ أي موضعاً ما يميلون إليه شيئاً من الميل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 320. 322 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى ﴿ ولأَضِلَّنَّهُمْ ﴾ يعني عن الحق ، قالت المعتزلة : هذه الآية دالة على أصلين عظيمين من أصولنا .

(24/173)

فالأصل الأول : المضل هو الشيطان ، وليس المضل هو الله تعالى قالوا : وإنما قلنا : أن الآية تدل على أن المضل هو الشيطان لأن الشيطان ادعى ذلك والله تعالى ما كذبه فيه ، ونظيره قوله ﴿ لأَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ وقوله ﴿ لاحْتَنِكَنَّ ذُرّيَّتَهُ إَلاَّ قَلِيلاً ﴾ وقوله ﴿ لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صراطك المستقيم ﴾ [الأعراف : 16] وأيضاً أنه تعالى ذكر وصفه بكونه مضلاً للناس في معرض الذم له ، وذلك يمنع من كون الإله موصوفاً بذلك .

والأصل الثاني : وهو أن أهل السنة يقولون : الإضلال عبارة عن خلق الكفر والضلال وقلنا : ليس الإضلال عبارة عن خلق الكفر والضلال بدليل أن إبليس وصف نفسه بأنه مضل مع أنه بالإجماع لا يقدر على خلق الضلال .

والجواب : أن هذا كلام إبليس فلا يكون حجة ، وأيضاً أن كلام إبليس في هذه المسألة

مضطرب جداً ، فتارة يميل إلى القدر المحض ، وهو قوله ﴿ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ وأخرى إلى الجبر المحض وهو قوله ﴿ رَبّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى ﴾ [القصص : 39] وتارة يظهر التردد فيه حيث قال : ﴿ رَبَّنَا هَؤُلاء الذين أَغْوَيْنَا أغويناهم كَمَا غَوَيْنَا ﴾ [القصص : 63] يعني أن قول هؤلاء الكفار : نحن أغوينا فمن الذي أغوانا عن الدين ؟ ولا بدّ من انتهاء الكل بالآخرة إلى الله .

وثالثها : قوله ﴿ وَلأُمَنّيَنَّهُمْ ﴾

(25/173)

واعلم أنه لما ادعى أنه يضل الخلق قال ﴿ وَلأُمَنّيَنَّهُمْ ﴾ وهذا يشعر بأنه لا حيلة له في الإضلال أقوى من إلقاء الأماني في قلوب الخلق ، وطلب الأماني يورث شيئين : الحرص والأمل ، والحرص والأمل يستلزمان أكثر الأخلاق الذميمة ، وهما كالأمرين اللازمين لجوهر الإنسان قال صلى الله عليه وسلم : "يهرم ابن آدم ويشب معه اثنان الحرص والأمل" والحرص يستلزم ركوب أهوال الدنيا وأهوال الدين فإنه إذا اشتد حرصه على الشيء فقد لا يقدر على تحصيله إلا بمعصية الله وإيذاء الخلق ، وإذا طال أمله نسي الآخرة وصار غريقاً في الدنيا فلا يكاد يقدم على التوبة ، ولا يكاد يؤثر فيه الوعظ فيصير قلبه كالحجارة أو

أشد قسوة .

ورابعها : قوله ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءاذَانَ الانعام ﴾ البتك القطع ، وسيف باتك أي قاطع ، والتبتيك التقطيع .

قال الواحدي رحمه الله : التبتيك هاهنا هو قطع آذان البحيرة بإجماع المفسرين ، وذلك أنهم كانوا يشقون آذان الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً ، وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها .

وقال آخرون : المراد أنهم يقطعون آذان الأنهام نسكاً في عبادة الأوثان فهم يظنون أن ذلك عبادة مع أنه في نفسه كفر وفسق .

خامسها : قوله ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ الله ﴾ وللمفسرين هاهنا : قولان : الأول : أن المراد من تغيير خلق الله تغيير دين الله ، وهو قول سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والحسن والضحاك ومجاهد والسدي والنخعي وقتادة ، وفي تقرير هذا القول وجهان : الأول : أن الله تعالى فطر الخلق على الإسلام يوم أخرجهم من ظهر آدم كالذر وأشهدهم على أنفسهم أنه ربهم وآمنوا به ، فمن كفر فقد غير فطرة الله التي فطر الناس عليها ، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم : "كل مولود يولد على الفطرة" ولكن أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه .

والوجه الثاني : في تقرير هذا القول : أن المراد من تغيير دين الله هو تبديل الحلال حراماً أو الحرام .

القول الثاني : حمل هذا التغيير على تغيير أحوال كلها تتعلق بالظاهر ، وذكروا فيه وجوهاً

الأول : قال الحسن : المراد ما روى عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الواصلات والواشمات " قال وذلك لأن المرأة تتوصل بهذه الأفعال إلى الزنا .

الثاني : روي عن أنس وشهر بن حوشب وعكرمة وأبي صالح أن معنى تغيير خلق الله هاهنا هو الاخصاء وقطع الآذان وفقء العيون ، ولهذا كان أنس يكره إخصاء الغنم ، وكانت العرب إذا بلغت إبل أحدهم ألفاً عوروا عين فحلها .

الثالث : قال ابن زيد هو التخنث ، وأقول : يجب إدخال السحاقات في هذه الآية على هذا القول ، لأن التخنث عبارة عن ذكر يشبه الأنثى ، والسحق عبارة عن أنثى تشبه الذكر

الرابع : حكى الزجاج عن بعضهم أن الله تعالى خلق الأنعام ليركبوها ويأكلوها فحرموها على أنفسهم كالبحائر والسوائب والوصائل ، وخلق الشمس والقمر والنجوم مسخرة للناس ينتفعون بها فعبدها المشركون ، فغيروا خلق الله ، هذا جملة كلام المفسرين في هذا الباب ويخطر ببالي ههنا وجه آخر في تخريج الآية على سبيل المعنى ، وذلك لأن دخول الضرر والمرض في الشيء يكون على ثلاثة أوجه : التشوش ، والنقصان ، والبطلان .

فادعى الشيطان لعنه الله إلقاء أكثر الخلق في مرض الدين ، وضرر الدين هو قوله ﴿ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ ﴾ وذلك لأن صاحب الأماني يشغل عقله وفكره في استخراج المعاني الدقيقة والحيل والوسائل اللطيفة في تحصيل المطالب الشهوانية والغضبية ، فهذا مرض روحاني من جنس التشوش ، وأما النقصان فالإشارة إليه بقوله ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءاذَانَ الأنعام ﴾ وذلك لأن بتك الآذان نوع نقصان ، وهذا لأن الإنسان إذا صار مستغرق العقل في طلب الدنيا صار فاتر الرأي ضعيف الحزم في طلب الآخرة ، وأما البطلان فالإشارة إليه بقوله ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيّرُنَّ خَلْقَ الله ﴾ وذلك لأن التغيير يوجب بطلان الصفة الحاصلة في المدة الأولى ، ومن المعلوم أن من بقي مواظباً على طلب اللذات العاجلة معرضاً عن السعادات الروحانية فلا يزال يزيد في قلبه الرغبة في الدنيا والنفرة عن الآخرة ، ولا تزال تتزايد هذه الأحوال إلى أن يتغير القلب بالكلية فلا يخطر بباله ذكر الآخرة ألبتة ، ولا يزول عن خاطره حب الدنيا ألبتة ، فتكون حركته وسكونه وقوله وفعله لأجل الدنيا ، وذلك يوجب تغيير الخلقة لأن الأرواح البشرية إنما دخلت في هذا العالم الجسماني على سبيل السفر ، وهي متوجهة إلى عالم القيامة ، فإذا نسيت معادها وألفت هذه

المحسوسات التي لا بدّ من انقضائها وفنائها كان هذا بالحقيقة تغييراً للخلقة، وهو كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ ﴾ [الحشر: 19] وقال ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ [الحج: 46]. انتهى. ا. هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 38.40 ﴾

وقال ابن عطية:

قوله: ﴿ ولأضلنهم ﴾ معناه أصرفهم عن طريق الهدى، ﴿ ولأمنينهم ﴾ لأسولن لهم.

(28/173)

قال القاضي أبو محمد عبد الحق رحمه الله: وهذا لا ينحصر إلى نوع واحد من الأمنية، لأن كل واحد في نفسه إنما تمنيه بقدر نصبته وقرائن حاله، ومنه قوله عليه السلام: "إن الشيطان يقول لمن يركب ولا يذكر الله: تغن، فإن لم يحسن قال له تمن"، واللامات كلها للقسم، "والبتك": القطع، وكثر الفعل إذ القطع كثير على أنحاء مختلفة، وإنما كنى عز وجل عن البحيرة والسائبة ونحوه مما كانوا يثبتون فيه حكماً، بسبب آلهتهم وبغير ذلك، وقرأ أبو عمرو بن العلاء ﴿ ولآمرنهم ﴾ بغير ألف، وقرأ أبيّ "وأضلهم وأمنيهم وأمرهم" واختلف في معنى "تغيير خلق الله"، فقال ابن عباس وإبراهيم ومجاهد والحسن وقتادة

وغيرهم : أراد : يغيرون دين الله وذهبوا في ذلك إلى الاحتجاج بقوله تعالى : ﴿ فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ﴾ [الروم : 30] أي لدين الله ، والتبديل يقع موضعه التغيير ، وإن كان التغيير أعم منه ، وقالت فرقة : " تغيير خلق الله " هو أن الله تعالى خلق الشمس والنار والحجارة وغيرها من المخلوقات ليعتبر بها وينتفع بها ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة ، وقال ابن عباس أيضاً وأنس وعكرمة وأبو صالح : من تغيير خلق الله الإخصاء ، والآية إشارة إلى إخصاء البهائم وما شاكله ، فهي عندهم أشياء ممنوعة ، ورخص في إحصار البهائم جماعة إذا قصدت به المنفعة ، إما السمن أو غيره ، ورخصها عمر بن عبد العزيز في الخيل ، وقال ابن مسعود والحسن : هي إشارة إلى الوشم وما جرى مجراه من التصنع للحسن ، فمن ذلك الحديث : " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات والموشمات والمتنمصات والمتفلجات المغيرات خلق الله " ومنه قوله عليه السلام ، " لعن الله الواصلة والمستوصلة " وملاك تفسير هذه الآية : أن كل تغيير ضار فهو في الآية ، وكل تغيير نافع فهو مباح ، ولما ذكر الله تعالى عتو الشيطان وما توعد به من بث مكره ، حذره تبارك

وتعالى عباده ، بأن شرط لمن يتخذه ولياً جزاء الخسران ، وتصور الخسران إنما هو بأن أخذ هذا المتخذ حظ الشيطان ، فكأنه أعطى حظ الله تبارك وتعالى فيه وتركه من أجله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ 114. 115 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَلأُضِلَّنَّهُمْ ﴾ عن الحق ﴿ وَلأُمَنّيَنَّهُمْ ﴾ الأماني الباطلة وأقول لهم : ليس وراءكم بعث ولا نشر ولا جنة ولا نار ولا ثواب ولا عقاب فافعلوا ما شئتم ، وقيل : أمنيهم بطول البقاء في الدنيا فيسوفون العمل وقيل : أمنيهم بالأهواء بالباطلة الداعية إلى المعصية وأزين لهم شهوات الدنيا وزهراتها وأدعو كلا منهم إلى ما يميل طبعه إليه فأصده بذلك عن الطاعة ، وروي الأول عن الكبي ﴿ وَلآمُرَنَّهُمْ ﴾ بالتبتيك كما قال أبو حيان أو بالضلال كما قال غيره ﴿ فَلَيُبَتّكُنَّ ءاذَانَ الأنعام ﴾ أي فليقطعنها من أصلها كما روي عن أبي عبد الله رضي الله تعالى عنه ، أو ليشقنها كما قال الزجاج بموجب أمري من غير تلعثم في ذلك ولا تأخير كما يؤذن بذلك الفاء ، وهذا إشارة إلى ما كانت الجاهلية تفعله من شق أو قطع أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً وتحريم ركوبها والحمل عليها وسائر وجوه الانتفاع بها .

﴿ وَلأُمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيّرُنَّ ﴾ ممتثلين به بلا ريث ﴿ خَلَقَ الله ﴾ عن نهجه صورة أو صفة ، ويندرج فيه ما (فعل) من فقء عين فحل الإبل إذا طال مكثه حتى بلغ نتاج نتاجه ، ويقال له

الحامي وخصاء العبيد والوشم والوشر واللواطة والسحاق ونحو ذلك وعبادة الشمس والقمر والنار والحجارة مثلاً وتغيير فطرة الله تعالى التي هي الإسلام واستعمال الجوارح والقوى فيما لا يعود على النفس كمالاً ولا يوجب لها من الله سبحانه زلفى .

وورد عن السلف الاقتصار على بعض المذكورات وعموم اللفظ بمنع الخصاء مطلقاً ، وروي النهي عنه عن جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، وأخرج البيهقي عن ابن عمر قال : "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خصاء الخيل والبهائم" .

وادعى عكرمة أن الآية نزلت في ذلك ، وأجاز بعضهم ذلك في الحيوان ، وأخرج ابن المنذر عن عروة أنه خصى بغلاً له ، وعن طاوس أنه خصى جملاً ، وعن محمد بن سيرين أن سئل عن خصاء الفحول ، فقال : لا بأس به ، وعن الحسن مثله ، وعن عطاء أنه سئل عن خصاء الفحل فلم ير به عند عضاضة وسوء خلقه بأساً .

وقال النووي : "لا يجوز خصاء حيوان لا يؤكل في صغره ولا في كبره ويجوز إخصاء المأكول في صغره لأن فيه غرضاً وهو طيب لحمه ، ولا يجوز في كبره" ، والخصاء في بني آدم محظور عند عامة السلف والخلف ، وعند أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه يكره شراء الخصيان واستخدامهم وإمساكهم لأن الرغبة فيهم تدعو إلى إخصائهم ، وخص من تغيير خلق الله تعالى الختان والوشم لحاجة وخضب اللحية وقص ما زاد منها على السنة ونحو ذلك ، وعن قتادة أنه قرأ الآية ثم قال : ما بال أقوام جهلة يغيرون صبغة الله تعالى ولونه سبحانه ، ولا يكاد يسلم له إن أراد ما يعم الخضاب المسنون كالخضاب بالحناء بل وبالكتم أيضاً لإرهاب العدو ، وقد صح عن جمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم أنهم فعلوا ذلك منهم أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، وحديث النهي محمول على غير ذلك ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشيطان وَلِيّاً مّن دُونِ الله ﴾ بإيثار ما يدعو إليه على ما أمر الله تعالى به ومجاوزته عن طاعة الله تعالى إلى طاعته ، وقيد ﴿ مِن دُونِ الله ﴾ لبيان أن اتباعه ينافي متابعة أمر الله تعالى وليس احترازياً كما يتوهم ، وأما ما قيل : من أنه ما من مخلوق لله تعالى إلا ولك فيه ولاية لو عرفتها ، ولك في وجوده منفعة لو طلبتها ، فلهذا قيدت الولاية بكونها من دون الله تعالى فناشىء من الغفلة عن تحقيق معنى الولاية فافهم ﴿ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً ﴾ أي ظاهراً وأيّ خسران أعظم من استبدال الجنة بالنار ؟ وأي صفقة أخسر من فوات رضا الرحمن برضا الشيطان ؟ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 149 .

وقال ابن عاشور :

ومعنى ﴿ ولأضِلَّنَّهم ﴾ إضلالهم عن الحق .

ومعنى : ﴿ ولأمنّينّهم ﴾ لأعدنَّهم مواعيد كاذبة ، ألقيها في نفوسهم ، تجعلهم يتمنّون ، أي يقدّرون غير الواقع واقعاً ، أغراقاً ، في الخيال ، ليستعين بذلك على تهوين انتشار الضلالات بينهم .

(32/173)

يقال : منّاه ، إذا وعده المواعيد الباطلة ، وأطمعه في وقوع ما يحبّه ممّا لا يقع ، قال كعب :

فلا يغرنك ما منّت وما وعدت . . .

ومِنه سمّي بالتمنّي طلبُ ما لا طمع فيه أو ما فيه عسر .

ومعنى : ﴿ ولآمرنّهم فليبتّكنْ آذان الأنعام ﴾ أي آمرنّهم بأن يبتّكوا آذان الأنعام فليبتّكنها ، أي يأمرهم فيجدهم ممتثلين ، فحذف مفعول أمَرَا استغناء عنه بما رُتّب عليه .

والتبتيك : القطع .

قال تأبّط شراً :

ويجعلُ عينيه رَبيئَةَ قلبه . . .

إلى سَلَّةٍ من حدّ أخلَقَ باتك

وقد ذكر هنا شيئاً مّما يأمر به الشيطان ممّا يخصّ أحوال العرب ، إذ كانوا يقطعون آذان الأنعام التي يجعلونها لطواغيتهم ، علامة على أنّها محرّرة للأصنام ، فكانوا يشقّون آذان البحيرة والسائبة والوصيلة ، فكان هذا الشقّ من عمل الشيطان ، إذ كان الباعثُ عليه غرضاً شيطانياً .

وقوله : ﴿ ولآمرنّهم فليغيرنّ خلق الله ﴾ تعريض بما كانت تفعله أهل الجاهلية من تغيير خلق الله لدواع سخيفة ، فمن ذلك ما يرجع إلى شرائع الأصنام مثل فقء عين الحامي ، وهو البعير الذي حمَى ظهرَه من الركوب لكثرة ما أنْسَل ، ويسيّب للطواغِيت .

ومنه ما يرجع إلى أغراض ذميمة كالوشْم إذ أرادوا به التزّين ، وهو تشويه ، وكذلك وسم الوجوه بالنار .

ويدخل في معنى تغيير خلق الله وضع المخلوقات في غير ما خلقها الله له ، وذلك من الضلالات الخرافية .

كجعل الكواكب آلهة .

وجعل الكسوفات والخسوفات دلائل على أحوال الناس ، ويدخل فيه تسويل الإعراض عن

دين الإسلام ، الذي هو دين الفطرة ، والفطرة خلق الله ؛ فالعدول عن الإسلام إلى غيره تغيير لخلق الله .

(33/173)

وليس من تغيير خلق الله التصرّف في المخلوقات بما أذن الله فيه ولا ما يدخل في معنى الحسن ؛ فإنّ الختان من تغيير خلق الله ولكنّه لفوائد صحيّة ، وكذلك حَلق الشعر لفائدة دفع بعض الأضرار ، وتقليمُ الأظفار لفائدة تيسير العمل بالأيدي ، وكذلك ثقب الآذان للنساء لوضع الأقراط والتزيّن ، وأمّا ما ورد في السنّة من لعن الواصلات والمتنمّصات والمتفلّجات للحسن فممّا أشكل تأويله .

وأحسب تأويله أنّ الغرض منه النهي عن سمات كانت تعدّ من سمات العواهر في ذلك العهد ، أو من سمات المشركات ، وإلاّ فلو فرضنا هذه مَنهيّاً عنها لَما بلغ النهي إلى حدّ لَعن فاعلات ذلك .

وملاك الأمر أن تغيير خلق الله إنّما يكون إنما إذا كان فيه حظّ من طاعة الشيطان ، بأن يجعل علامةِ لنحلة شيطانية ، كما هو سياق الآية واتّصال الحديث بها . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 257 . 259 ﴾

سؤالان :

الأول : قال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً والنصيب المفروض هو الشيء المقدر القليل وقال في موضع آخر لأحتنكن ذريته إلاّ قليلاً وقال : لأغوينهم أجمعين إلاّ عبادك منهم المخلصين .

وهذا استثناء القليل من الكثير فكيف وجه الجمع فالجواب أن الكفار الذين هم حزب الشيطان وإن كانوا أكثر من المسلمين في العدد لكنهم أقل من المؤمنين في الفضل والشرف وعلو الدرجة عند الله والمؤمنون وإن كانوا أقل من الكفار لكنهم اكثر منهم لأن الفضل والشرف والسؤدد والغلبة في الدنيا وعلو الدرجة في الآخرة وأنشد بعضهم في هذا المعنى قال :

وهم الأقل إذا تعد عشيرة . . .

والأكثرون إذا يعد السؤدد

وقيل إن إبليس لما لم ينل من آدم ما أراد ورأى الجنة والنار وعلم أن لهذه أهلاً ولهذه أهلاً قال : لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً يعني الذين هم أهل النار .

السؤال الثاني : من أين لإبليس العلم بالعواقب حتى يقول ولأضلنهم ولأغوينهم ولأمنينهم ولآمرنهم ، وقال في الاعراف ﴿ ولا تجد أكثرهم شاكرين ﴾ وقال في بني إسرائل ﴿ لأحتنكن ذريته إلا قليلاً ﴾ فالجواب من ثلاثة أوجه : أحدها : أن إبليس ظن أن تقع منهم هذه الأمور التي يريدها منهم فحصل له ما ظنه ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه ﴾ الوجه الثاني : قال ابن الأنباري المعنى لأجتهدن ولأحرصن في ذلك أنه كان يعلم الغيب .

الوجه الثالث : قال الماوردي من الجائز أن يكون قد علم ذلك من الملائكة بخبر من الله تعالى أن أكثر الخلائق لا يؤمنون . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 600 ﴾

وقال أبو حيان :

﴿ ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرنَّ خلق الله ﴾

هذه خمسة أقسم إبليس عليها : أحدها : اتخاذ نصيب من عباد الله وهو اختياره إياهم .

والثاني : إضلالهم وهو صرفهم عن الهداية وأسبابها .

والثالث : تمنيته لهم وهو التسويل ، ولا ينحصر في نوع واحد ، لأنه يمني كل إنسان بما يناسب حاله من طول عمر وبلوغ وطر وغير ذلك ، وهي كلها أماني كواذب باطلة .

وقيل : الأماني تأخير التوبة .

وقيل : هي اعتقاد أن لا جنة ولا نار ، ولا بعث ولا حساب .

وقال الزمخشري : ولأمنينهم الأماني الباطلة من طول الأعمار ، وبلوغ الآمال ، ورحمة الله تعالى للمجرمين بغير توبة ، والخروج من النار بعد دخولها بالشفاعة ، ونحو ذلك انتهى .

وهذا على منزعه الاعتزالي وولوعه بتفسير كتاب الله عليه من غير إشعار لفظ القرآن بما يقوله وينحله .

والرابع : أمره إياهم الناشىء عنه تبتيك آذان الأنعام ، وهو فعلهم بالبحائر كانوا يشقون آذان الناقة إذا ولدت خمسة أبطن .

وجاء الخامس ذكرا وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها قاله : عكرمة ، وقتادة ، والسدي .

وقيل : فيه إشارة إلى كل ما جعله الله كاملاً بفطرته ، فجعل الإنسان ناقصاً بسوء تدبيره .

(35/173)

والخامس أمره إياهم الناشىء عنه تغيير خلق الله تعالى .

قال ابن عباس ، وابراهيم ، ومجاهد ، والحسن ، وقتادة ، وغيرهم .

أراد تغيير دين الله ، ذهبوا في ذلك إلى الاحتجاج بقوله : ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ﴾ أي لدين الله .

والتبديل يقع موقعه التغيير ، وإن كان التغيير أعم منه .

ولفظ لا تبديل لخلق الله خبر ، ومعناه : النهي .

وقالت فرقة منهم الزجاج : هو جعل الكفار آلهة لهم ما خلق للاعتبار به من الشمس والنار والحجارة ، وغير ذلك مما عبدوه .

وقال ابن مسعود ، والحسن : هو الوشم وما جرى مجراه من التصنع للتحسين ، فمن ذلك الحديث في : " لعن الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات المغيرات خلق الله ولعن الواصلة والمستوصلة " انتهى .

وقال ابن عباس أيضاً وأنس ، وعكرمة ، وأبو صالح ، ومجاهد ، وقتادة أيضاً : هو الخصاء ، وهو في بني آدم محظور .

وكره أنس خصاء الغنم ، وقد رخص جماعة فيه لمنفعة السمن في المأكول ، ورخص عمر بن عبد العزيز في خصاء الخيل .

وقيل للحسن : إن عكرمة قال ؛ هو الخصاء قال : كذب عكرمة ، هو دين الله تعالى .

وقيل : التخنث .

وقال الزمخشري : هو فقء عين الحامي وإعفاؤه عن الركوب انتهى .

وناسب هذا أنه ذكر أثر ذلك تبتيك آذان الأنعام ، فناسب أن يكون التغيير هذا .

وقيل : تغيير خلق الله هو أنّ كل ما يوجده الله لفضيلة فاستعان به في رذيلة فقد غير خلقه .

وقد دخل في عمومه ما جعله الله تعالى للإنسان من شهوة الجماع ليكون سبباً للتناسل على

وجه مخصوص ، فاستعان به في السفاح واللواط ، فذلك تغيير خلق الله .

وكذلك المخنث إذا نتف لحيته ، وتقنع تشبهاً بالنساء ، والفتاة إذا ترجلت متشبهة بالفتيان .

وكل ما حلله الله فحرموه ، أو حرمه تعالى فحللوه .

وعلى ذلك : ﴿ قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً ﴾ وإلى هذه الجملة أشار المفسرون ، ولهذا قالوا : هو تغيير أحكام الله .

(36/173)

وقيل : هو تغيير الإنسان بالاستلحاق أو النفي .

وقيل : خضاب الشيب بالسواد .

وقيل : معاقبة الولاة بعض الجناة بقطع الآذان ، وشق المناخر ، وكل العيون ، وقطع الأنثيين .

ومن فسر بالوشم أو الخصاء أو غير ذلك مما هو خاص في التغيير ، فإنما ذلك على جهة التمثيل لا الحصر .

وفي حديث عياض المجاشعي : " وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم ، وإن الشياطين ألهتهم وأحالتهم عن دينهم ، فحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن لا يشركوا بي ما لم أنزل به

سلطاناً ، وأمرتهم أن لا يغيروا خلقي " .

ومفعول أمر الثاني محذوف أي : ولآمرنهم بالتبتيك فيبتكن ، ولآمرنهم بالتغير فليغيرن .

وحذف لدلالة ما بعده عليه .

وقرأ أبو عمرو : ولآمرنهم بغير ألف ، كذا قاله ابن عطية .

وقرأ أبي : وأضلنهم وأمنينهم وآمرنهم انتهى .

فتكون جملاً مقولة ، لا مقسماً عليها .

وجاء ترتيب هذه الجمل المقسم عليها في غاية من الفصاحة ، بدأ أولاً باستخلاص الشيطان نصيباً منهم واصطفائه إياهم ، ثم ثانياً بإضلالهم وهو عبارة عما يحصل في عقائدهم من الكفر ، ثم ثالثاً بتمنيتهم الأماني الكواذب والإطماعات الفارغة ، ثم رابعاً بتبتيك آذان الأنعام ، هو حكم لم يأذن الله فيه ، ثم خامساً بتغيير خلق الله وهو شامل للتبتيك وغيره من الأحكام التي شرعها لهم .

وإنما بدأ بالأمر بالتبتيك وإن كان مندرجاً تحت عموم التغيير ، ليكون ذلك استدراجاً لما يكون بعده من التغيير العام ، واستيضاحاً من إبليس طواعيتهم في أول شيء يلقيه إليهم ، فيعلم بذلك قبولهم له .

فإذا قبلوا ذلك أمرهم بجميع التغييرات التي يريدها منهم ، كما يفعل الإنسان بمن يقصد خداعه : يأمره أولاً بشيء سهل ، فإذا رآه قد قبل ما ألقاه إليه من ذلك أمره بجميع ما يريد

منه .

وإقسام إبليس على هذه الأشياء ليفعلنها يقتضي علم ذلك ، وأنها تقع إمّا لقوله تعالى .

(37/173)

﴿ لأملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين ﴾ أو لكونه علم ذلك من جهة الملائكة ، أو لكونه لما استنزل آدم علم أن ذريته أضعف منه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 368 . 370 ﴾

فائدة

قال الطبرى :

وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك ، قولُ من قال : معناه : "ولآمرنهم فليغيرن خلق الله" ، قال : دين الله . وذلك لدلالة الآية الأخرى على أن ذلك معناه ، وهي قوله : (فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ) ، [سورة الروم : 30] .

وإذا كان ذلك معناه ، دخل في ذلك فعل كل ما نهى الله عنه : من خِصَاءِ ما لا يجوز خصاؤه ، ووشم ما نهى عن وشمه ووَشْرِه ، وغير ذلك من المعاصي ودخل فيه ترك كلِّ ما أمر الله به . لأن الشيطان لا شك أنه يدعو إلى جميع معاصي الله وينهى عن جميع طاعته . فذلك

معنى أمره نصيبَه المفروضَ من عباد الله ، بتغيير ما خلق الله من دينه .

قال أبو جعفر : فلا معنى لتوجيه من وجَّه قوله : "ولآمرنهم فليغيرن خلق الله" ، إلى أنه وَعْد الآمر بتغيير بعض ما نهى الله عنه دون بعض ، أو بعض ما أمر به دون بعض . فإن كان الذي وجه معنى ذلك إلى الخصاء والوشم دون غيره ، إنما فعل ذلك لأن معناه كان عنده أنه عنى به تغيير الأجسام ، فإن في قوله جل ثناؤه إخبارًا عن قيل الشيطان : "ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام" ، ما ينبئ أن معنى ذلك على غير ما ذهب إليه . لأن تبتيك آذان الأنعام من تغيير خلق الله الذي هو أجسام . وقد مضى الخبر عنه أنه وَعْد الآمر بتغيير خلق الله من الأجسام مفسّرًا ، فلا وجه لإعادة الخبر عنه به مجملا إذ كان الفصيح في كلام العرب أن يُترجم عن المجمل من الكلام بالمفسر ، وبالخاص عن العام ، دون الترجمة عن المفسر بالمجمل ، وبالعام عن الخاص . وتوجيه كتاب الله إلى الأفصح من الكلام ، أولى من توجيهه إلى غيره ، ما وجد إليه السبيل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الطبرى حـ 9 ص 223.222 ﴾

فصل جامع للإمام القرطبي

قال عليه الرحمة :

قوله تعالى : ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ ﴾ أي لأصرفنّهم عن طريق الهدى .

﴿ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ ﴾ أي لأُسَوِّلنّ لهم ، من التّمنّي ، وهذا لا ينحصر إلى واحد من الأُمنية ، لأن كل واحد في نفسه إنما يمنّيه بقدرِ رغبته وقرائن حاله .

وقيل : لأمنّينهم طول الحياة الخيرَ والتوبةَ والمعرفةَ مع الإصرار .

﴿ وَلَأُمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأنعام ﴾ البَتك القطع ، ومنه سيف باتِك .

أي أحملهم على قطع آذان البَحيرة والسائبة ونحوه .

يقال : بتَكه وبتّكه ، (مخففاً ومشدّداً) وفي يده بتْكَة أي قطعة ، والجمع بِتَك ، قال زهير :

طارت وفي كفّه من ريشها بتَكُ . . .

قوله تعالى : ﴿ وَلَأُمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ الله ﴾ اللاّمات كلها للقَسَم .

واختلف العلماء في هذا التغيير إلى ماذا يرجع ، فقالت طائفة : هو الخِصَاء وفَقْءُ الأعين وقطع الآذان ، قال معناه ابن عباس وأنس وعِكرمة وأبو صالح .

وذلك كله تعذيب للحيوان ، وتحريم وتحليل بالطغيان ، وقول بغير حجة ولا برهان .

والآذان في الأنعام جمال ومنفعة ، وكذلك غيرها من الأعضاء ، فلذلك رأى الشيطان أن يغيِّر بها خلق الله تعالى .

وفي حديث عِياض بن حِمار المجاشعيّ : " وأني خلقت عبادي حنفاء كلهم وأن الشياطين أتتهم فاجتالتهم عن دينهم فحرّمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً وأمرتهم أن يغيروا خلقي .

" الحديث ، أخرجه القاضي إسماعيل ومسلم أيضاً .

وروى إسماعيل قال حدّثنا أبو الوليد وسليمان بن حرب قالا حدّثنا شعبة عن أبي إسحاق " عن أبي الأحوص عن أبيه قال : "أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قَشِف الهيئة ، قال : "هل لك من مال" ؟ قال قلت : نعم .

(39/173)

قال "من أي المال" ؟ قلت : من كل المال ، من الخيل والإبل والرقيق قال أبو الوليد : والغنم قال : "فإذا آتاك الله مالا فلْيُرَ عليك أثره" ثم قال : "هل تُنْتِجُ إبل قومِك صحاحا آذانها فتعمِد إلى موسى فتشق آذانها وتقول هذه بحر وتشق جلودها وتقول هذه صرم لتحرّمها عليك وعلى أهلك" ؟ قال : قلت أجَلْ .

قال : "وكل ما آتاك الله حِلّ ومُوسَى اللَّهِ أحَدّ من مُوسِك ، وساعد الله أشدّ من ساعدك" .

قال قلت : يا رسول الله ، أرأيت رجلاً نزلْتُ به فلم يَقْرِني ثم نزل بي أفأَقْرِيه أم أُكافئه ؟ فقال : بل أَقْرِه " .

ولما كان هذا من فعل الشيطان وأثره أمرَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : " أن نَستشرف العين والأُذن ولا نضحِّي بعوراءَ ولا مُقابلَة ولا مُدابرَة ولا خرقاء ولا شرقاء "

أخرجه أبو داود عن عليّ قال : أمرَنا ؛ فذكَره .

المقابَلة : المقطوعة طرف الأُذن .

والمدابرة المقطوعة مؤخّر الأُذن .

والشرقاء : مشقوقة الأُذن .

والخرقاء التي تخرِق أُذنَها السِّمَةُ .

والعيب في الأُذن مراعًى عند جماعة العلماء .

قال مالك والليث : المقطوعة الأُذن أو جُلّ الأُذن لا تجزىء ، والشق للميسَم يجزىء ، وهو قول الشافعيّ وجماعة الفقهاء .

فإن كانت سَكّاء ، وهي التي خُلقت بلا أُذن فقال مالك والشافعي : لا تجوز .

وإن كانت صغيرة الأُذن أجزأت ، ورُوي عن أبي حنيفة مثل ذلك .

وأما خِصاء البهائم فرخص فيه جماعة من أهل العلم إذا قصدت فيه المنفعة إما لسمن أو غيره .

والجمهور من العلماء وجماعتهم على أنه لا بأس أن يُضحّى بالخصي ، واستحسنه بعضهم إذا كان أسمن من غيره .

ورَخّص في خِصاء الخيل عمرُ بن عبد العزيز .

وخصى عروة بن الزبير بغلا له .

ورَخّص مالك في خِصاء ذكور الغنم ، وإنما جاز ذلك لأنه لا يقصد به تعليق الحيوان بالدِّين لصنم يُعبد ، ولا لرب يوحَّد ، وإنما يقصد به تطييب اللحم فيما يؤكل ، وتقوية الذكر إذا انقطع أمله عن الأُنثى .

(40/173)

ومنهم من كره ذلك ، لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون "

واختاره ابن المنذر وقال : لأن ذلك ثابت عن ابن عمر ، وكان يقول : هو نماء خلق الله ؛

وكره ذلك عبد الملك بن مروان .

وقال الأُوزاعيّ : كانوا يكرهون خِصاء كل شيء له نسل .

وقال ابن المنذر : وفيه حديثان : أحدهما عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خصاء الغنم والبقر والإبل والخيل .

والآخر حديث ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الروح وخِصاء البهائم .

والذي في الموطّأ من هذا الباب ما ذكره عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره الإخصاء ويقول : فيه تمام الخلق .

قال أبو عمر : يعني في ترك الإخصاء تمام الخلق ، وروي نماء الخلق .

قلت : أسنده أبو محمد عبد الغني من حديث عمر بن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا تخصوا ما ينمى خلق الله" رواه عن الدارقطنيّ شيخِه ، قال : حدّثنا أبو عبد الله المعدل حدثنا عباس بن محمد حدّثنا أبو مالك النخعيّ عن عمر بن إسماعيل ، فذكره .

قال الدارقطني : ورواه عبد الصمد بن النعمان عن أبي مالك .

وأما الخصاء في الآدمي فمصيبة ، فإنه إذا خُصي بطل قلبه وقوّته ، عكس الحيوان ، وانقطع نسله المأمور به في قوله عليه السَّلام : " تناكحوا تناسلوا فإني مكاثر بكم الأُمم " ثم إن فيه ألماً عظيماً ربما يفضِي بصاحبه إلى الهلاك ، فيكون فيه تضييع مال وإذهاب نفس ، وكل ذلك منهيٌّ عنه .

ثم هذه مُثلة ، وقد : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة ، وهو صحيح .

وقد كره جماعة من فقهاء الحجازيّين والكوفيّين شراء الخصيّ من الصقالبة وغيرهم وقالوا :

لو لم يُشْتَروا منهم لم يُخصوا .

ولم يختلفوا أن خِصاء بني آدم لا يحل ولا يجوز ؛ لأنه مثلة وتغيير لخلق الله تعالى ، وكذلك قطع سائر أعضائهم في غير حَدٍّ ولا قَوَد ، قاله أبو عمر .

(41/173)

وإذا تقرر هذا فاعلم أن الوَسْم والإشعار مستثنًى من : نهيه عليه السَّلام عن شريطة الشيطان ، وهي ما قدّمناه من نهيه عن تعذيب الحيوان بالنار ، والوَسم : الكَيّ بالنار وأصله العلامة ، يُقال : وَسَم الشيء يسمه إذا علّمه بعلامة يُعرف بها ، ومنه قوله تعالى :

﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ ﴾ [الفتح : 29] .

فالسِّيما العلامة والمِيسَم المِكْوَاة .

وثبت في صحيح مسلم عن أنس قال : رأيت في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم المِيسَم وهو يسم إبل الصدقة والفيء وغير ذلك حتى يعرف كل مال فيؤدّى في حقه ، ولا يتجاوز به إلى غيره .

والوَسْم جائز في كل الأعضاء غير الوجه ، لما رواه جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه ، أخرجه مسلم .

وإنما كان ذلك لشرفه على الأعضاء ، إذْ هو مَقَرّ الحسن والجمال ، ولأن به قِوام الحيوان ،
وقد " مرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم برجل يضرب عبده فقال : "اتق الوَجه فإن الله خلق آدم على صورته" " أي على صورة المضروب ؛ أي وجه هذا المضروب يشبه وجه آدم ، فينبغي أن يحترم لشبهه .

وهذا أحسن ما قيل في تأويله والله أعلم .

وقالت طائفة : الإشارة بالتغيير إلى الوشم وما جرى مجراه من التصنع للحسن ؛ قاله ابن مسعود والحسن .

ومن ذلك الحديث الصحيح عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لعن الله الواشمات والمُسْتَوشِمات والنامِصَات والمتنمِّصات والمُتفلِّجات للحسْن ، المغيِّرات خلقَ الله" الحديث .

أخرجه مسلم ، وسيأتي بكماله في الحشر إن شاء الله تعالى .

والوشم يكون في اليدين ، وهو أن يغرز ظهر كف المرأة ومعصمها بإبرة ثم يحشي بالكحل أو بالنُّؤور فيخْضَرّ .

وقد وشمت تشِم وشماً فهي واشمة .

والمستوشمة التي يفعل ذلك بها ؛ قاله الهرويّ .

وقال ابن العربيّ : ورجال صِقِلّية وإفريقية يفعلونه ؛ ليدل كل واحد منهم على رُجْلته في حداثته .

(42/173)

قال القاضي عِياض : ووقع في رواية الهَرَوِيّ أحد رواة مسلم مكان "الواشمة والمستوشمة" "الواشية والمستوشية" (بالياء مكان الميم) وهو من الوَشْي وهو التزُّين ؛ وأصل الوشي نسج الثوب على لونين ، وثور مُوشًّى في وجهه وقوائمه سواد ؛ أي تشي المرأة نفسها بما تفعله فيها من التنميص والتفليج والأَشْر .

والمتنمصات جمع متنمّصة وهي التي تقلع الشعر من وجهها بالمِنْمَاص ، وهو الذي يقلع الشعر : ويُقال لها النامصة .

ابن العربي : وأهل مصر ينتفون شعر العانة وهو منه ؛ فإن السُّنّة حلق العانة ونَتْف الإبط ، فأما نتف الفرج فإنه يُرخيه ويؤذيه ، ويبطل كثيراً من المنفعة فيه .

والمُتَفَلِّجات جمع متفلّجة ، وهي التي تفعل الفلَج في أسنانها ؛ أي تعانيه حتى ترجع المُصْمَتة الأسنان خِلقة فَلْجاء صَنْعة .

وفي غير كتاب مسلم : "الوَاشِرَات" ، وهي جمع وَاشِرة ، وهي التي تَشِر أسنانها ؛ أي تصنع

فيها أشراً ، وهي التحزيزات التي تكون في أسنان الشبان ؛ تفعل ذلك المرأة الكبيرة تَشَبّهاً بالشابة .

وهذه الأُمور كلها قد شهدت الأحاديث بلعن فاعلها وأنها من الكبائر .

واختلف في المعنى الذي نهى لأجلها ؛ فقيل : لأنها من باب التدليس .

وقيل : من باب تغيير خلق الله تعالى ؛ كما قال ابن مسعود ، وهو أصح ، وهو يتضمن المعنى الأوّل .

ثم قيل : هذا المنهي عنه إنما هو فيما يكون باقياً ؛ لأنه من باب تغيير خلق الله تعالى ، فأما ما لا يكون باقياً كالكحل والتزين به للنساء فقد أجاز العلماء ذلك مالكٌ وغيره ، وكرهه مالكٌ للرجال .

وأجاز مالك أيضاً أن تَشِي المرأة يديها بالحنّاء .

ورُوي عن عمر إنكار ذلك وقال : إمّا أن تخضب يديها كلّها وإما أن تدَع .

وأنكر مالك هذه الرواية عن عمر ، ولا تدع الخضاب بالحنّاء ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم رأى امرأة لا تختضب فقال : " لا تدع إحداكن يدها كأنها يد رجل " فما زالت تختضب وقد جاوزت التسعين حتى ماتت .

قال القاضي عياض : وجاء حديث بالنهي عن تسويد الحناء ، ذكره صاحب المصابيح ولا تعطّل ، ويكون في عنقها قِلادة من سَيْر في خرز ؛ فإنه يروى " عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة رضي الله عنها : "إنه لا ينبغي أن تكوني بغير قِلادة إما بخيط وإما بسَيْر " " وقال أنس : يستحب للمرأة أن تعلق في عنقها في الصَّلاة ولو سيراً .

قال أبو جعفر الطبري : في حديث ابن مسعود دليل على أنه لا يجوز تغيير شيء من خلقها الذي خلقها الله عليه بزيادة أو نقصان ، التماسَ الحسن لزوج أو غيره ، سواء فلّجت أسنانها أو وَشَرتها ، أو كان لها سن زائدة فأزالتها أو أسنان طِوال فقطعت أطرافها .

وكذا لا يجوز لها حلق لِحية أو شارب أو عنفقة إن نبتت لها ؛ لأن كل ذلك تغيير خلق الله .

قال عياض : ويأتي على ما ذكره أن من خلق بأصبع زائدة أو عضو زائد لا يجوز له قطعه ولا نزعه ؛ لأنه من تغيير خلق الله تعالى ، إلاَّ أن تكون هذه الزوائد تؤلمه فلا بأس بنزعها عند أبي جعفر وغيره .

قلت : ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الواصلة والمستوصِلة والواشِمة والمستوشِمة " أخرجه مسلم .

فنهى صلى الله عليه وسلم عن وصل المرأة شعرها ؛ وهو أن يضاف إليه شعر آخر يكثر به ، والواصلة هي التي تفعل ذلك ، والمستوصِلة هي التي تستدعي من يفعل ذلك بها .

مسلم عن جابر قال : زجر النبيّ صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة بشعرها شيئًا .

وخرّج عن أسماء بنت أبي بكر قالت : " جاءت امرأة إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن لي ابنة عُرَيِّسا أصابتها حِصْبة فتمرّق شعرها أفأصِله ؟ فقال : "لعن الله الواصلة والمستوصِلة" " وهذا كله نص في تحريم وصل الشعر ، وبه قال مالك وجماعة العلماء .

ومنعوا الوصل بكل شيء من الصوف والخِرق وغير ذلك ؛ لأنه في معنى وصله بالشعر .

وشذ الليث بن سعد فأجاز وصله بالصوف والخرق وما ليس بشعر ؛ وهذا أشبه بمذهب أهل الظاهر .

(44/173)

وأباح آخرون وضع الشعر على الرأس وقالوا : إنما جاء النهي عن الوصل خاصة ، وهذه ظاهرية محضة وإعراض عن المعنى .

وشذ قوم فأجازوا الوصل مطلقاً ، وهو قول باطل قطعاً ترده الأحاديث .

وقد روي عن عائشة رضي الله عنها ولم يصح .

وروي عن ابن سيرين أنه سأله رجل فقال : إن أُمي كانت تَمشُط النساء ، أترى أني آكل من

مالها ؟ فقال : إن كانت تصل فلا .

ولا يدخل في النهي ما ربط منه بخيوط الحرير الملوّنة على وجه الزينة والتجميل ، والله أعلم .

وقالت طائفة : المراد بالتغيير لخلق الله هو أن الله تعالى خلق الشمس والقمر والأحجار والنار وغيرها من المخلوقات ؛ ليعتبر بها وينتفع بها ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة .

قال الزجاج : إن الله تعالى خلق الأنعام لتُركب وتؤكل فحرّموها على أنفسهم ، وجعل الشمس والقمر والحجارة مسخَّرة للناس فجعلوها آلهة يعبدونها ، فقد غيّروا ما خلق الله .

وقاله جماعة من أهل التفسير : مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير وقتادة .

وروي عن ابن عباس ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ دين الله ؛ وقاله النخعِيّ ، واختاره الطبري قال : وإذا كان ذلك معناه دخل فيه فعل كل ما نهى الله عنه من خصاء ووشم وغير ذلك من المعاصي ؛ لأن الشيطان يدعو إلى جميع المعاصي ؛ أي فليغيرنّ ما خلق الله في دينه .

وقال مجاهد أيضاً : ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ فطرة الله التي فطر الناس عليها ؛ يعني أنهم ولدوا على الإسلام فأمرهم الشيطان بتغييره ، وهو معنى قوله عليه السَّلام : "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه " فيرجع معنى الخلق إلى ما أوجده فيهم

يوم الذَّرِّ من الإيمان به في قوله تعالى : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بلى ﴾ [الأعراف : 172] .

قال ابن العربيّ : روي عن طاوس أنه كان لا يحضر نكاح سوداء بأبيض ولا بيضاء بأسود ، ويقول ؛ هذا من قول الله ﴿ فَلَيغيّرُونَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

(45/173)

قال القاضي : وهذا وإن كان يحتمله اللفظ فهو مخصوص بما أنفذه النبيّ صلى الله عليه وسلم من نكاح مَوْلاه زيد وكان أبيض ، بظئره بَرَكة الحبشية أم أُسامة وكان أسود من أبيض ، وهذا مما خفِي على طاوس مع علمه .

قلت : ثم أنكح أُسامة فاطمةَ بنت قيس وكانت بيضاء قرشية .

وقد كانت تحت بِلال أُختُ عبد الرّحمن بن عوف زُهْرِيَّة .

وهذا أيضا يخص ، وقد خفي عليهما . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 195.189 ﴾ . بتصرف يسير .

قوله تعالى ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشيطان وَلِيّاً مّن دُونِ الله فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً ﴾

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما حكى عن الشيطان دعاويه في الإغواء والضلال حذر الناس عن متابعته

فقال : ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشيطان وَلِيّاً مّن دُونِ الله فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً ﴾ واعلم أن أحداً لا يختار أن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله ، ولكن المعنى أنه إذا فعل ما أمره الشيطان به وترك ما أمره الرحمن به صار كأنه اتخذ الشيطان ولياً لنفسه وترك ولاية الله تعالى ، وإنما قال ﴿ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً ﴾ لأن طاعة الله تفيد المنافع العظيمة الدائمة الخالصة عن شوائب الضرر ، وطاعة الشيطان تفيد المنافع الثلاثة المنقطعة المشوبة بالغموم والأحزان والآلام الغالبة ، والجمع بينهما محال عقلاً ، فمن رغب في ولايته فقد فاته أشرف المطالب وأجلها بسبب أخس المطالب وأدونها ، ولا شك أن هذا هو الخسار المطلق .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 40 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشيطان وَلِيّاً مّن دُونِ الله ﴾ أي يطيعه ويدع أمر الله .

﴿ فَقَدْ خَسِرَ ﴾ أي نقص نفسه وغبنها بأن أعطى الشيطان حق الله تعالى فيه وتركه من أجله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 395 ﴾ .

وقال أبو حيان :

﴿ ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾ أي من يؤثر حظ الشيطان على حظه من الله .

وكأنه لما قال إبليس : لأتخذن من عبادك نصيباً ، فذكر أنه يصطفيهم لنفسه ، أخبر أنهم قبلوا ذلك الاتخاذ وانفعلوا له ، فاتخذوه ولياً من دون الله .

والوليّ هنا قال مقاتل : بمعنى الرب .

وقال أبو سليمان الدمشقي : من الموالاة ، ورتب على هذا الاتخاذ الخسران المبين ، لأن من ترك حظه من الله لحظ الشيطان فقد خسرت صفقته .

وقوله : من دون الله ، قيد لازم .

لأنه لا يمكن أن يتخذ الشيطان ولياً إلا إذا لم يتخذ الله ولياً ، ولا يمكن أن يتخذ الشيطان ولياً ويتخذ الله ولياً ، لأنهما طريقان متباينان ، لا يجتمعان هدى وضلالة .

وهذه الجملة الشرطية محذرة من اتباع الشيطان . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 370 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ ومن يتُخذ الشيطان وليّاً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾ تذييل دالّ على أنّ ما دعاهم إليه الشيطان : من تبتيك آذان الأنعام ، وتغيير خلق الله ، إنّما دعاهم إليه لما يقتضيه من الدلالة على استشعارهم بشعاره ، والتديّن بدعوته ، وإلاّ فإنّ الشيطان لا ينفعه أن يبتّك أحد أذن ناقته ، أو أن يغيّر شيئاً من خلقته ، إلاّ إذا كان ذلك للتأثّر

بدعوته . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 259 ﴾

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ .

بين هنا فيما ذكر عن الشيطان كيفية اتخاذه لهذا النصيب المفروض بقوله : ﴿ وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأنعام وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ الله ﴾ [النساء : 119] والمراد بتبتيك آذان الأنعام شق أذن البحيرة مثلاً وقطعها ليكون ذلك سمة وعلامة لظنها بحيرة أو سائبة كما قاله قتادة والسدي وغيرهما ، وقد أبطله تعالى بقوله : ﴿ مَا جَعَلَ الله مِن بَحِيرَةٍ ﴾ [المائدة : 103] الآية والمراد ببحرها شق أذنها كما ذكرنا والتبتيك في اللغة التقطيع ومنه قول زهير :

(47/173)

حتى إذا ما هوت كف الوليد لها طارت وفي كفه من ريشها بتك

أي : قطع ، كما بين كيفية اتخاذه لهذا النصيب المفروض في آيات أخر كقوله : ﴿ لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ المستقيم ثُمَّ لآتِيَنَّهُمْ مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلاَ

تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ [الأعراف : 16-17] وقوله : ﴿ أَرَأَيْتَكَ هذا الذي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إلى يَوْمِ القيامة لأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ ﴾ [الإسراء : 62] الآية . ولم يبين هنا هل هذا الظن الذي ظنه إبليس ببني آدم أنه يتخذ منهم نصيباً مفروضاً وأنه يضلهم تحقق لإبليس ، أولا ولكنه بين في آية أخرى أن ظنه هذا تحقق له وهي قوله : ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ [سبأ : 20] الآية . ولم يبين هنا الفريق السالم من كونه من نصيب إبليس ولكنه بينه في مواضع أخر كقوله : ﴿ وَلأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ المخلصين ﴾ [الحجر : 39-40] وقوله : ﴿ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ على الذين يَتَوَلَّوْنَهُ والذين هُم بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾ [النحل : 100] إلى غير ذلك من الآيات ولم يبين هنا هل نصيب إبليس هذا هو الأكثر أو لا ولكنه بين في مواضع أخر أنه هو الأكثر كقوله : ﴿ ولكن أَكْثَرَ الناس لاَ يُؤْمِنُونَ ﴾ [هود : 17] وقوله : ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ الناس وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف : 103] وقوله : ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأرض يُضِلُّوكَ ﴾ [الأنعام : 116] وقوله : ﴿ وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الأولين ﴾ [الصافات : 71] .

وقد ثبت في الصحيح أن نصيب الجنة واحد من الألف والباقي في النار .

قوله تعالى : ﴿ وَلَأَمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

قال بعض العلماء : معنى هذه الآية أن الشيطان يأمرهم بالكفر وتغيير فطرة الإسلام التي خلقهم الله عليها ، وهذا القول يبينه ويشهد له قوله تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ [الروم : 30] إذ المعنى على التحقيق لا تبدلوا فطرة الله التي خلقكم عليها بالكفر . فقوله : ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ خبر أريد به الإنشاء إيذاناً بأنه لا ينبغي إلا أن يمتثل ، حتى كأنه خبر واقع بالفعل لا محالة ، ونظيره قوله تعالى : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ ﴾ [البقرة : 197] الآية أي : لا ترفثوا ، ولا تفسقوا ، ويشهد لهذا ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تولد البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تجدون فيها من جدعاء " وما رواه مسلم في صحيحه عن عياض بن حمار بن أبي حمار التميمي . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إني خلقت عبادي حنفاء فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم " .

وأما على القول بأن المراد في الآية بتغيير خلق الله خصاء الدواب ، والقول بأن المراد به الوشم ، فلا بيان في الآية المذكورة ، وبكل من الأقوال المذكورة . قال جماعة من العلماء ، وتفسير بعض العلماء لهذه الآية بأن المراد بها خصاء الدواب يدل على عدم جوازه . لأنه

مسوق في معرض الذم واتباع تشريع الشيطان ، أما خصاء بني آدم فهو حرام إجماعاً . لأنه مثلة ، وتعذيب وقطع عضو ، وقطع نسل من غير موجب شرعي ، ولا يخفى أن ذلك حرام .

(49/173)

وأما خصاء البهائم فرخص فيه جماعة من أهل العلم إذا قصدت به المنفعة إما لسمن أو غيره ، وجمهور العلماء على أنه لا بأس أن يضحي بالخصي ، واستحسنه بعضهم إذا كان اسمن من غيره ، ورخص في خصاء الخيل عمر بن عبد العزيز ، وخصى عروة بن الزبير بغلاً له ، ورخص مالك في خصاء ذكور الغنم ، وإنما جاز ذلك . لأنه لا يقصد به التقرب إلى غير الله ، وإنما يقصد به تطييب لحم ما يؤكل وتقوية الذكر إذا انقطع أمله عن الأنثى ، ومنهم من كره ذلك لقول النَّبي صلى الله عليه وسلم : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون " قاله القرطبي ، واختاره ابن المنذر قال : لأن ذلك ثابت عن ابن عمر وكان يقول : هو : نماء خلق الله ، وكره ذلك عبد الملك بن مروان .

وقال الأوزاعي : كانوا يكرهون خصاء كل شيء له نسل .

وقال ابن المنذر وفيه حديثان :

أحدهما : عن ابن عمر أن النَّبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن خصاء الغنم والبقر والإبل والخيل " .

والآخر : حديث ابن عباس أن النَّبي صلى الله عليه وسلم " نهى عن صبر الروح وخصاء البهائم " والذي في الموطأ من هذا الباب ما ذكره عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره الإخصاء ، ويقول فيه تمام الخلق .

قال أبو عمر يعني في ترك الإخصاء تمام الخلق ، وروى نماء الخلق .

قال القرطبي : بعد أن ساق هذا الكلام الذي ذكرنا قلت : " أسند أبو محمد عبد الغني من حديث عمر بن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تخصوا ما ينمي خلق الله " رواه عن الدارقطني شيخه قال : حدثنا عباس بن محمد ، حدثنا قراد ، حدثنا أبو مالك النخعي عن عمر بن إسماعيل فذكره . قال الدارقطني : ورواه عبد الصمد بن النعمان عن أبي مالك " اه . من القرطبي بلفظه ، وكذلك على القول بأن المراد بتغيير خلق الله الوشم ، فهو يدل أيضاً على أن الوشم حرام .

وقد ثبت في الصحيح عن ابن مسعود – رضي الله عنه – أنه قال : لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله عز وجل ، ثم قال : ألا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل ، يعني قوله تعالى : ﴿ وَمَآ آتَاكُمُ الرسول فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فانتهوا ﴾ [الحشر : 7] .

وقالت طائفة من العلماء : المراد بتغيير خلق الله في هذه الآية هو أن الله تعالى خلق الشمس والقمر والأحجار والنار وغيرها من المخلوقات لرعتبار وللانتفاع بها ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة .

وقال الزجاج : إن الله تعالى خلق الأنعام لتركب وتؤكل ، فحرموها على أنفسهم وجعل الشمس والقمر والحجارة مسخرة للناس ، فجعلوها آلهة يعبدونها ، فقد غيروا ما خلق الله .

وما روي عن طاوس – رحمه الله – من أنه كان لا يحضر نكاح سوداء بأبيض ولا بيضاء بأسود ، ويقول هذا من قول الله تعالى فليغيرن خلق الله فهو مردود بأن اللفظ وإن كان يحتمله ، فقد دلت السنة على أنه غير مراد بالآية فمن ذلك إنفاذه صلى الله عليه وسلم نكاح مولاه زيد بن حارثة رضي الله عنه وكان أبيض بظئره بركة أم أسامة وكانت حبشية سوداء ومن ذلك إنكاحه صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد فاطمة بنت قيس وكانت بيضاء قرشية وأسامة أسود ، وكانت تحت بلال أخت عبد الرحمن بن عوف من بني زهرة

بن كلاب ، وقد سها طاوس - رحمه الله - مع علمه وجلالته عن هذا .

قال مقيده - عفا الله عنه - ويشبه قول طاوس هذا في هذه الآية ما قال بعض علماء المالكية من أن السوداء تزوج بولاية المسلمين العامة بناء على أن مالكاً يجيز تزويج الدنية بولاية عامة مسلم إن لم يكن لها ولي خاص مجبر .

قالوا : والسوداء دنية مطلقاً . لأن السواد شوه في الخلقة ، وهذا القول مردود عند المحققين من العلماء ، والحق أن السوداء قد تكون شريفة ، وقد تكون جميلة ، وقد قال بعض الأدباء :

وسوداء الأديم تريك وجهاً . . . ترى ماء النعيم جرى عليه

رآها ناظري قرنا إليها . . . وشكل الشيء منجذب إليه

وقال آخر :

ولي حبشية سلبت فؤادي . . . ونفسي لا تتوق إلى سواها

كان شروطها طرق ثلاث . . . تسير بها النفوس إلى هواها

وقال آخر في سوداء :

أشبهك المسك وأشبهته . . . قائمة في لونه قاعده

لا شك إذ لونكما واحد . . . أنكما من طينة واحده

وأمثاله في كلام الأدباء كثيرة .

وقوله : ﴿ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأنعام ﴾ [النساء : 119] يدل على أن تقطيع آذان الأنعام لا يجوز وهو كذلك . أما قطع أذن البحيرة والسائبة تقرباً بذلك للأصنام فهو كفر بالله إجماعاً ، وأما تقطيع آذان البهائم لغير ذلك فالظاهر أيضاً أنه لا يجوز ، ولذا أمرنا صلى الله عليه وسلم " أن نستشرف العين ، والأذن ، ولا نضحي بعوراء ، ولا مقابلة ، ولا مدابرة ، ولا خرقاء ، ولا شرقاء " . أخرجه أحمد ، وأصحاب السنن الأربع ، والبزار ، وابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي من حديث علي – رضي الله عنه – وصححه الترمذي ، وأعله الدارقطني ، والمقابلة المقطوعة طرف الأذن ، والمدابرة المقطوعة مؤخر الأذن ، والشرقاء مشقوقة الأذن طولاً ، والخرقاء التي خرقت أذنها خرقاً مستديراً فالعيب في الأذن مراعى عند جماعة العلماء .

قال مالك : والليث المقطوعة الأذن لا تجزئ ، أو جل الأذن قاله القرطبي ، والمعروف من مشهور مذهب مالك أن الذي يمنع الإجزاء قطع ثلث الأذن فما فوقه لا ما دونه فلا يضر ، وإن كانت سكاء وهي التي خلقت بلا أذن . فقال مالك ، والشافعي : لا تجزئ ، وإن كانت صغيرة الأذن أجزأت ، وروي عن أبي حنيفة مثل ذلك ، وإن كانت مشقوقة الأذن

الميسم أجزأت عند الشافعي ، وجماعة الفقهاء . قاله القرطبي في تفسير هذه الآية والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أضواء البيان حـ 1 صـ 343.312 ﴾

(52/173)

من فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذْ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴾ .

فِيهَا ثَمَانِي مَسَائِلَ :

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : رَوَى أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ : ﴿ أَتَيْت النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَشِفَ الْهَيْئَةِ ، فَصَعَّدَ فِي النَّظَرِ وَصَوَّبَهُ فَقَالَ : هَلْ لَك مِنْ مَالٍ ؟ قُلْت : نَعَمْ .

قَالَ : مِنْ أَيِّ الْمَالِ ؟ قُلْت : مِنْ كُلِّ الْمَالِ آتَانِي اللَّهُ فَأَكْثَرَ وَأَطْيَبَ ؛ الْخَيْلُ وَالْإِبِلُ وَالرَّقِيقُ وَالْغَنَمُ .

قَالَ : فَإِذَا آتَاك اللَّهُ مَالًا فَلْيُرَ عَلَيْك .

ثُمَّ قَالَ : هَلْ تُنْتَجُ إبِلُ قَوْمِك صِحَاحًا آذَانُهَا فَتَعْمِدُ إلَى الْمُوسَى فَتَشُقُّ آذَانَهَا ، فَتَقُولُ : هَذِهِ

بَحْرٌ ؛ وَتَشُقَّ جُلُودَهَا ، وَتَقُول : هَذِهِ صُرُمٌ لِتُحَرِّمَهَا عَلَيْك وَعَلَى أَهْلِك ؟ قَالَ : قُلْت : أَجَلْ .

قَالَ : فَكُلُّ مَا آتَاك اللَّهُ حِلٌّ وَمُوسَى اللَّهِ أَحَدُّ ، وَسَاعِدُهُ أَشَدُّ الْحَدِيث ﴾ .

(53/173)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : لَمَّا كَانَ مِنْ إبْلِيسَ مَا كَانَ مِنْ الِامْتِنَاعِ مِنْ السُّجُودِ وَالِاعْتِرَاضِ عَلَى الْآمِرِ بِهِ بِالتَّسْفِيهِ أَنْفَذَ اللَّهُ فِيهِ حُكْمَهُ وَأَحَقَّ عَلَيْهِ لَعْنَتَهُ ، فَسَأَلَهُ النَّظْرَةَ ، فَأَعْطَاهُ إيَّاهَا زِيَادَةً فِي لَعْنَتِهِ ، فَقَالَ لِرَبِّهِ : ﴿ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِك نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ وَكَانَ مَا أَرَادَ ، وَفَعَلَتْ الْعَرَبُ مَا وَعَدَ بِهِ الشَّيْطَانُ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيثِ ، وَذَلِكَ تَعْذِيبٌ لِلْحَيَوَانِ وَتَحْرِيمٌ ، وَتَحْلِيلٌ بِالطُّغْيَانِ ، وَقَوْلٌ بِغَيْرِ حُجَّةٍ وَلَا بُرْهَانٍ ، وَالْآذَانُ فِي الْأَنْعَامِ جَمَالٌ وَمَنْفَعَةٌ ، فَلِذَلِكَ رَأَى الشَّيْطَانُ أَنْ يُغَيِّرَ بِهَا خَلْقَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَيَرْكَبُ عَلَى ذَلِكَ التَّغْيِيرِ الْكُفْرُ بِهِ ، لَا جَرَمَ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ فِي الْأُضْحِيَّةِ أَنْ تُسْتَشْرَفَ الْعَيْنُ وَالْآذَانُ فِي الْأَنْعَامِ ﴾ ، مَعْنَاهُ أَنْ تُلْحَظَ الْأُذُنُ ؛ لِئَلَّا تَكُونَ مَقْطُوعَةً أَوْ مَشْقُوقَةً ؛ فَتُجْتَنَبُ مِنْ جِهَةِ أَنَّ فِيهَا أَثَرَ الشَّيْطَانِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ﴿ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ ﴾ ، وَهِيَ هَذِهِ

، وَشَبَّهَهَا مِمَّا وَفَّى فِيهَا لِلشَّيْطَانِ بِشَرْطِهِ حِينَ قَالَ : ﴿ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

(54/173)

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : ثَبَتَ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسِمُ الْغَنَمَ فِي آذَانِهَا ﴾ ، وَكَأَنَّ هَذَا مُسْتَثْنًى مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : ﴿ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَلِّدُ الْهَدْيَ وَيُشْعِرُهُ أَيْ يَشُقُّ جِلْدَهُ ، وَيُقَلِّدُهُ نَعْلَيْنِ ، وَيُسَاقُ إلَى مَكَّةَ نُسُكًا ﴾ ؛ وَهَذَا مُسْتَثْنًى مِنْ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللَّهِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ بِدْعَةٌ ؛ كَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ بِهَذِهِ الشَّعِيرَةِ فِي الشَّرِيعَةِ ، لَهِيَ [فِيهَا] أَشْهَرُ مِنْهُ فِي الْعُلَمَاءِ .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : وَسْمُ الْإِبِلِ وَالدَّوَابِّ بِالنَّارِ فِي أَعْنَاقِهَا وَأَفْخَاذِهَا مُسْتَثْنًى مِنْ التَّغْيِيرِ لِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى كَاسْتِثْنَاءِ مَا سَلَفَ .

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : ﴿ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَالنَّامِصَةَ وَالْمُتَنَمِّصَةَ ، وَالْوَاشِرَةَ وَالْمُوتَشِرَةَ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

فَالْوَاشِمَةُ هِيَ الَّتِي تَجْرَحُ الْبَدَنَ نُقَطًا أَوْ خُطُوطًا ، فَإِذَا جَرَى الدَّمُ حَشَتْهُ كُحْلًا ، فَيَأْتِي خِيلَانًا وَصُوَرًا فَيَتَزَيَّنَّ بِهَا النِّسَاءُ لِلرِّجَالِ ؟ وَرِجَالُ صِقِلِّيَّةَ وَإِفْرِيقِيَّةَ يَفْعَلُونَهُ لِيَدُلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى رُجْلَتِهِ فِي حَدَاثَتِهِ .

وَالنَّامِصَةُ : هِيَ نَاتِفَةُ الشَّعْرِ ، تَتَحَسَّنُ بِهِ .

وَأَهْلُ مِصْرَ يَنْتِفُونَ شَعْرَ الْعَانَةِ ، وَهُوَ مِنْهُ ؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ حَلْقُ الْعَانَةِ وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، فَأَمَّا نَتْفُ الْفَرْجِ فَإِنَّهُ يُرْخِيهِ وَيُؤْذِيهِ وَيُبْطِلُ كَثِيرًا مِنْ الْمَنْفَعَةِ فِيهِ .

وَالْوَاشِرَةُ : هِيَ الَّتِي تُحَدِّدُ أَسْنَانَهَا .

وَالْمُتَفَلِّجَةُ : هِيَ الَّتِي تَجْعَلُ بَيْنَ الْأَسْنَانِ فَرْجًا وَهَذَا كُلُّهُ تَبْدِيلٌ لِلْخِلْقَةِ ، وَتَغْيِيرٌ لِلْهَيْئَةِ ، وَهُوَ حَرَامٌ .

وَبِنَحْوِ هَذَا قَالَ الْحَسَنُ فِي الْآيَةِ .

وَقَالَ إبْرَاهِيمُ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا : التَّغْيِيرُ لِخَلْقِ اللَّهِ يُرِيدُ بِهِ دِينَ اللَّهِ ؛ وَذَلِكَ وَإِنْ كَانَ مُحْتَمِلًا فَلَا نَقُولُ : إنَّهُ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ ، وَلَكِنَّهُ مِمَّا غَيَّرَ الشَّيْطَانُ وَحَمَلَ الْآبَاءَ عَلَى تَغْيِيرِهِ ، وَكُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، ثُمَّ يَقَعُ التَّغْيِيرُ عَلَى يَدِي الْأَبِ وَالْكَافِلِ وَالصَّاحِبِ ، وَذَلِكَ

تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ .

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمِنْ التَّابِعِينَ جُمْلَةً : تَوْخِيَةُ الْخِصَاءِ تَغْيِيرُ خَلْقِ اللَّهِ .

فَأَمَّا فِي الْآدَمِيِّ فَمُصِيبَةٌ ، وَأَمَّا فِي [الْحَيَوَانِ] وَالْبَهَائِمِ فَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : هُوَ مَكْرُوهٌ ، لِأَجْلِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .

وَرَوَى مَالِكٌ كَرَاهِيَتَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

وَقَالَ : فِيهِ نَمَاءُ الْخَلْقِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إنَّهُ جَائِزٌ ؛ وَهُمْ الْأَكْثَرُ .

(56/173)

وَالْمَعْنَى فِيهِ أَنَّهُمْ لَا يَقْصِدُونَ بِهِ تَعْلِيقَ الْحَالِ بِالدِّينِ لِصَنَمٍ يُعْبَدُ ، وَلَا لِرَبٍّ يُوَحَّدُ وَإِنَّمَا يُقْصَدُ بِهِ تَطْيِيبُ اللَّحْمِ فِيمَا يُؤْكَلُ ، وَتَقْوِيَةُ الذَّكَرِ إذَا انْقَطَعَ أَمَلُهُ عَنْ الْأُنْثَى ، وَالْآدَمِيُّ عَكْسُهُ إذَا خُصِيَ بَطَلَ قَلْبُهُ وَقُوَّتُهُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : رَوَى عُلَمَاؤُنَا أَنَّ طَاوُسًا كَانَ لَا يَحْضُرُ نِكَاحَ سَوْدَاءَ بِأَبْيَضَ ، وَلَا بَيْضَاءَ بِأَسْوَدَ ، وَيَقُولُ : هُوَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

وَهُوَ أَنْ كَانَ يَحْتَمِلُهُ عُمُومُ اللَّفْظِ وَمُطْلَقُهُ فَهُوَ مَخْصُوصٌ بِمَا أَنْفَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِكَاحِ مَوْلَاهُ زَيْدٍ ، وَكَانَ أَبْيَضَ ، بِظِئْرِهِ بَرَكَةَ الْحَبَشِيَّةِ أُمِّ أُسَامَةَ ، فَكَانَ أُسَامَةُ أَسْوَدَ مِنْ أَبْيَضَ ، وَهَذَا مِمَّا خَفِيَ عَلَى طَاوُسٍ مِنْ عِلْمِهِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 629. 632﴾

(57/173)

قوله تعالى ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشيطان إِلاَّ غُرُوراً﴾

قال الفخر :

اعلم أنا بينا في الآية المتقدمة أن عمدة أمر الشيطان إنما هو بإلقاء الأماني في القلب ، وأما تبتيك الآذان وتغيير الخلقة فذاك من نتائج إلقاء الأماني في القلب ومن آثاره ، فلا جرم نبّه الله تعالى على ما هو العمدة في دفع تلك الأماني وهو أن تلك الأماني لا تفيد إلا الغرور ، والغرور هو أن يظن الإنسان بالشيء أنه نافع ولذيذ ، ثم يتبين اشتماله على أعظم الآلام والمضار ، وجميع أحوال الدنيا كذلك ، والعاقل يجب عليه أن لا يلتفت إلى شيء منها ، ومثال هذا أن الشيطان يلقي في قلب الإنسان أنه سيطول عمره وينال من الدنيا أمله ومقصوده ، ويستولي على أعدائه ، ويقع في قلبه أن الدنيا دول فربما تيسرت له كما تيسرت

لغيره، إلا أن كل ذلك غرور فإنه ربما لم يطل عمره، وإن طال فربما لم يجد مطلوبه، وإن طال عمره ووجد مطلوبه على أحسن الوجوه فإنه لا بدّ وأن يكون عند الموت في أعظم أنواع الغم والحسرة فإن المطلوب كلما كان ألذ وأشهى وكان الألف معه أدوم وأبقى كانت مفارقته أشد إيلاماً وأعظم تأثيراً في حصول الغم والحسرة، فظهر أن هذه الآية منبهة على ما هو العمدة والقاعدة في هذا الباب.

وفي الآية وجه آخر: وهو أن الشيطان يعدهم بأنه لا قيامة ولا جزاء فاجتهدوا في استيفاء اللذات الدنيوية. انتهى انتهى. اهـ ﴿مفاتيح الغيب جـ 11 صـ 40. 41﴾

وقال القرطبى:

قوله تعالى: ﴿يَعِدُهُمْ﴾ المعنى يعدهم أباطيله وتُرهَّاتِهِ من المال والجاه والرياسة، وأن لا بعث ولا عقاب، ويوهمهم الفقر حتى لا ينفقوا في الخير ﴿وَيُمَنّيهِمْ﴾ كذلك ﴿وَمَا يَعِدُهُمْ الشيطان إِلاَّ غُرُوراً﴾ أي خديعة.

قال ابن عرفة: الغرور ما رأيت له ظاهراً تحبه وفيه باطن مكروه أو مجهول.

والشيطان غَرور؛ لأنه يحمل على مَحابّ النفس، ووراء ذلك ما يسوء. انتهى انتهى. اهـ

﴿تفسير القرطبى جـ 5 صـ 395. 396﴾.

وقال الآلوسي :

﴿ يَعِدُهُمْ ﴾ ما لا يكاد ينجزه ، وقيل : النصر والسلامة ، وقيل : الفقر والحاجة إن أنفقوا وقرأ الأعمش ﴿ يَعِدْهُمْ ﴾ بسكون الدال وهو تخفيف لكثرة الحركات .

﴿ وَيُمَنّيهِمْ ﴾ الأماني الفارغة ، وقيل : طول البقاء في الدنيا ودوام النعيم فيها ، وجوز أن يكون المعنى في الجملتين يفعل لهم الوعد ويفعل التمنية على طريقة : فلان يعطي ويمنع ، وضمير الجمع المنصوب في ﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنّيهِمْ ﴾ راجع إلى من باعتبار معناها كما أن ضمير الرفع المفرد في ﴿ يَتَّخِذِ ﴾ [النساء : 119] و﴿ خُسْرٍ ﴾ [النساء : 119] راجع إليها باعتبار لفظها ، وأخبر سبحانه عن وقوع الوعد والتمنية مع وقوع غير ذلك مما أقسم عليه اللعين أيضاً لأنهما من الأمور الباطنة وأقوى أسباب الضلال وحبائل الاحتيال .

﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ الشيطان إِلاَّ غُرُوراً ﴾ وهو (إيهام) النفع فيما فيه الضرر ، وهذا الوعد والأمر عندي مثله إما بالخواطر الفاسدة ، وإما بلسان أوليائه ، واحتمال أن يتصور بصورة إنسان فيفعل ما يفعل بعيد ، و﴿ غُرُوراً ﴾ إما مفعول ثان للوعد ، أو مفعول لأجله ، أو نعت لمصدر محذوف أي وعداً ذا غرور ، أو غاراً ، أو مصدراً على غير لفظ المصدر لأن ﴿ يَعِدُهُمْ ﴾ في قوة يغرهم بوعده كما قال السمين ، والجملة اعتراض وعدم التعرض للتمنية لأنها من باب الوعد ، وفي "البحر" إنهما متقاربان فاكتفى بأولهما . انتهى ا .

هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 151.150 ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ يعدهم ويمنّيهم ﴾ استئناف لبيان أنّه أنجز عزمه فوعد ومنّى وهو لا يزال يَعد ويمنّي ، فلذلك جيء بالمضارع.

وإنّما لم يذكر أنّه يأمرهم فيبتّكون آذان الأنعام ويغيّرون خلق الله لظهور وقوعه لكلّ أحد .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 259 ﴾

(59/173)

قوله تعالى ﴿ أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنا ذكرنا أن الغرور عبارة عن الحالة التي تحصل للإنسان عند وجدان ما يستحسن ظاهره إلا أنه يعظم تأذيه عند انكشاف الحال فيه ، والاستغراق في طيبات الدنيا والانهماك في معاصي الله سبحانه وإن كان في الحال لذيذاً إلا أن عاقبته عذاب جهنم وسخط الله والبعد عن رحمته ، فكان هذا المعنى مما يقوي ما تقدم ذكره من أنه ليس إلا

الغرور .

ثم قال تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً ﴾ المحيص المعدل والمفر .

قال الواحدي رحمه الله : هذه الآية تحتمل وجهين :

أحدهما : أنه لا بدّ لهم من ورودها .

الثاني : التخليد الذي هو نصيب الكفار ، وهذا غير بعيد لأن الضمير في قوله ﴿ وَلَا يَجِدُونَ ﴾ عائد إلى الذين تقدم ذكرهم ، وهم الذين قال الشيطان : لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً .

والأظهر أن الذي يكون نصيباً للشيطان هم الكفار . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 41 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى من اتخذ الشيطان ولياً باعتبار معناه ، وما فيه من معنى البعد للإيذان ببعد منزلتهم في الخسران ﴿ مأواهم ﴾ ومستقرهم جميعاً ﴿ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً ﴾ أي معدلاً ومهرباً ، وهو اسم مكان ، أو مصدر ميمي من حاص يحيص إذا عدل وولى ، ويقال : محيص ومحاص ، وأصل معناه كما قيل : الروغان ، ومنه وقعوا في حيص بيص ، وحاص باص أي في أمر يعسر التخلص منه ، ويقال : حاص يحوص أيضاً وحوصاً وحياصاً ، و﴿ عَنْهَا ﴾ متعلق بمحذوف وقع حالا من ﴿ مَحِيصاً ﴾ .

ولم يجوزوا تعلقه ب ﴿ يَجِدُونَ ﴾ لأنه لا يتعدى بعن ، ولا بمحيصاً لأنه إن كان اسم مكان فهو لا يعمل لأنه ملحق بالجوامد ، وإن كان مصدراً فمعمول المصدر لا يتقدم عليه ، ومن جوز تقدمه إذا كان ظرفاً أو جاراً ومجروراً جوزه هنا . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 151 ﴾

(60/173)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾

في هذه الآية تفصيل لطرق أخذ إبليس لنصيب مفروض من بني آدم . فإبليس هو القائل كما يحكى القرآن :

﴿ لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾

[الأعراف : 16]

وعرفنا من قبل أنه لن يقعد إلا على الطريق الطيب ؛ لأن طريق من اختار السلوك السيئ لا يحتاج إلى شيطان ؛ لأنه هو نفسه شيطان ؛ لذلك لا يذهب إبليس إلى الخمارة ، ولكنه

يقف على باب المسجد ليرى الناس وهي تفعل الخير فيوسوس لهم ، وفي هذا إجابة لمن يقولون : إن الوساوس تأتيني لحظة الصلاة . والصلاة - كما نعلم - هي أشرف موقف للعبد ؛ لأنه يقف بين يدي الرب ؛ لذلك يحاول الشيطان أن يلهي الإنسان عنها حتى يحبس عنه الثواب . وهذه الوساوس ظاهرة صحية في الإيمان ، ولكنها تحتاج إلى اليقظة ، فساعة ينزع الشيطان الإنسان نزغة فليتذكر قول الحق :

﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾

[الأعراف : 200]

وعندما نستعيذ بالله فوراً يعرف الشيطان أنك منتبه له ، حتى ولو كنت تقرأ القرآن في أثناء الصلاة ووسوس لك الشيطان ، اقطع القراءة واستعذ بالله ، ثم واصل القراءة والصلاة ، وحين يعرف الشيطان أنك منتبه له مرة واثنين وثلاثاً فهو يبتعد عنك فلا يأتي لك من بعد ذلك إلاَّ إذا أحسّ منك غفلة .

(61/173)

ويبين لنا الحق طريقة الشيطان في أخذ النصيب المفروض من عباد الله فقال عن إبليس : " ولأضلنهم " . والإضلال معناه ان يسلك الشيطان بالإنسان سبيلاً غير مؤدٍ للغاية الحميدة

؛ لأنه حين يسلك الشخص أقصر الطرق الموصلة إلى الغاية المنصوبة ، فمعنى ذلك أنه اهتدى ، وأما إذا ذهب بعيداً عن الغاية ، فهذا هو الضلال . والحق سبحانه وتعالى بوضعه منهج الهداية أعطانا أقصر طريق مستقيم إلى الغاية فإذا ما انحرفنا هنا أو هناك ، فالانحراف في البداية يتسع حتى ننتهي إلى غير غاية .

وضربنا قديماً هذا المثل وقلنا : إن هناك نقطة في منتصف كل دائرة تسمى مركز الدائرة ، فإذا ما انحرف المتجه إليها بنسبة واحد على الألف من المليمتر فتتسع مسافة ابتعاده عنها كلما سار على نسبة الانحراف نفسها ، برغم أنه يفترض في أن كل خطوة يخطوها تهيئ له القرب إلى الغاية .

لقد ضربنا مثلاً توضيحياً بـ " الكشك " الذي يوجد قبل محطات السكك الحديدية ، حيث ينظم عامل " الكشك " اتجاهات القطارات على القضبان المختلفة ويتيح لكل قطار أن يتوقف عند رصيف معين حتى لا تتصادم القطارات ، ومن أجل إنجاح تلك المهمة نجد عامل التحويلات في هذا " الكشك " يحرك قضيباً يكون سمكه في بعض الأحيان عدداً من المليمترات ، ليلتصق هذا القضيب بقضيب آخر وبذلك يسمح لعجلات القطار أن تنتقل من قضيب إلى آخر .

الضلال – إذن – أن يسلك الإنسان سبيلاً غير موصل للغاية ، وكلما خطا الإنسان خطوة

في هذا السبيل ابتعد عنها ، وهذا الابتعاد عن الغاية هو الضلال البعيد ، والإضلال من الشيطان يكون بتزيينه الشر والقبح للإنسان ليبعده عن مسالك الخير والفضيلة .

(62/173)

ومن بعد ذلك يأتي على لسان الشيطان ما قاله الحق في هذه الآية : " ولأمنينهم " والأماني هي أن ينصب الإنسان في خياله شيئاً يستمتع به من غير أن يخطو له خطوة عمل تقربه من ذلك ، ومثال ذلك الإنسان الذي نراه جالساً ويمني نفسه قائلاً : سيكون عندي كذا . . وكذا وكذا ولا يتقدم خطوة واحدة لتحقيق ذلك .

ولذلك يقول الشاعر تسلية لنفسه : مُنًى . . إن تكن حقاً . . تكن أحسن المنى وإلا فقد عشنا بها زمنا رغداً

أي أنه استمتع بهذه الأماني في أحلام اليقظة سواء أكانت هذه الأحلام امتلاك قصر أم سيارة أم غير ذلك . وكل أمنية لا تحفز الإنسان إلى عمل يقربه منها هي أمنية كاذبة ، ولذلك يقال : " إن الأماني بضاعة الحمقى " والشيطان يمني الإنسان بأنه لا يوجد بعث ولا جزاء .

ومن بعد ذلك يقول الشيطان : ﴿ وَلَأُمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ ﴾ والبتك هو : القطع .

والأنعام: هي الإبل والبقر والغنم، أي قطع آذان الأنعام. والقرآن قال في الأنعام:

﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ ﴾

[الأنعام: 143-144]

(63/173)

لو كان الزوج يطلق على "الاثنين" لكان العدد أربعة فقط، ويعلمنا التعبير القرآني ويوضح لنا ان نفرق جيداً لنفهم أن معنى كلمة "زوج" ليس أبداً "اثنين"، ولكن معناها: واحد معه غيره من نوعه أو جنسه. فيقال عن فردة الحذاء "زوج" لأن معها فردة أخرى، ومثال آخر أيضا: كلمة "توأم" التي نظن أنها تعني "اثنين"، لكن المعنى الحقيقي أن التوأم هو واحد له توأم آخر، فإذا ما أردنا التعبير عن الاثنين قلنا: "توأمان".

وحين أورد من خطط الشيطان ﴿ وَلَأٓمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ ﴾ فلهذا قصة. ونحن نعرف أن المنتفعين بالضلالات يصنعون لهم سلطة زمنية حتى يربطوا الناس بأشخاصهم هم. وكان المشرفون على الأصنام يقومون على خدمتها، ولم يلحظ أحد أنه من الغباء

تَقَبُّل فكرة أن يخدم البشر الآلهة ، فالإله هو القيوم على خلقة يرعاهم ويقوم بأسبابهم ، وكان هؤلاء الناس هم المنتفعين بخيبة الغفلة عند البشر ، وكانوا يعيشون سدنة ليأخذوا الخير ، وبطبيعة الحال فالشيطان من البشر أو الجن يجدها وسيلة ، فيجلس في جوف الصنم ويتكلم فيأخذ السدنة والخدم هذه المسألة لترويج الدعايات للصنم ، فيأتي الأغبياء له بالأنعام من الإبل والبقر والغنم فيذبحونها ويأكلونها .

ولذلك كان السدنة دائماً وفي أغلب الحالات أهل سمنة لأنهم أهل بطنة ، والنبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله يبغض الحَبْرَ السمين " .

فمثل هذا الحَبْرْ يستسهل أكل خير الناس والانتفاع به ، فهو ينتفع بضلالات الناس ، ومن ينتفع بالضلالة يرى أن حظه في أن تستمر الضلالة ، مثله في ذلك مثل المنتفع من تجارة المخدرات إنّه يتمنى أن يتعاطى الناس جميعهم المخدرات . . وعندما تقوم حملات لمقاومة المخدرات يغضب ويحزن .

(64/173)

ومثل ذلك أيضاً تاجر السوق السوداء الذي يصيبه الغمّ عندما تأتي البضائع على قدر حاجات الناس وتكفيهم . فكل فساد مستتر وراءه أناس ينتفعون به . وعندما يرى

المنتفع بالفساد هبّة إصلاح يغضب ويحاول أن يجد وسيلة لاستمرار الفساد ، ولهذا كان السدنة ينفخون في الأصنام لتصدر أصواتاً ليطلبوا من وراء ذلك مطالب من الأغبياء المصدقين لهم ، مثلهم مثل الدجالين الذين نسمع عنهم حيث يقول الواحد منهم لأهل المريض : إن على المريض عفريتاً ، والعفريت يطلب ناقة أو ذبيحة أو دما .

هكذا كان يفعل السدنة ، ويحاولون بشتى الطرق من الحيل والخدع حتى يأخذوا من الغافلين السذج الإبل والبقر والغنم . وعندما يقطع صاحب الإبل أو البقر أو الغنم أذن أي واحدة منها ، فهذا يعني أنها منذورة للأصنام ، والأصنام بطبيعتها لا تأكل ولكن السدنة يأكلون .

وفي آية أخرى يقول فيها الحق :

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُم مَّآ أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَاماً وَحَلاَلاً ﴾

[يونس : 59]

ويورد الحق أيضاً في هذا الأمر :

﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * وَمِنَ الإِبْلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَاذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ

الظَّالِمِينَ ﴾

[الأنعام: 143-144]

فهل المحرم هو " الذكران " أو الأنثيان أو الذي اشتملت عليه أرحام الأنثيين ؟ .

(65/173)

لا شيء من هذه كلها محرّم؛ فقد خلقها الله كلها رزقاً حلالاً. والنعمة نفسها تعرف وظيفتها ، ونلحظ في الريف المصري عندما تُختنق جاموسة أو بقرة أو خروف بالحبل . أو يصاب بأذى أو مرض فإنه ينام ويمد عنقه فيقال : " لقد طلب الحلال " ، كأن البهيمة تقول لصاحبها : الحقني بالذبح لتستفيد من لحمي وتتعجب لأن الحمار مثلاً لا يفعل ذلك؛ لأن لحمه غير محلل . لكن البهيمة تعرف فائدتها بالنسبة للإنسان فتمد رقبتها طالبة الذبح ، كما نعرف أنها في أثناء حياتها تخدم الإنسان إما في أن تحمل الأثقال ، وإمّا أن يأخذ منها الألبان أو الوبر أو الصوف أو الشعر ، ولحظة ما يدهمها ويغشاها ويصيبها خطر فهي تمد رقبتها كأنها تطلب الذبح ليستفيد الإنسان من لحمها ، فهي مسخرة للإنسان وتعرف ذلك إلهاما وتسخيراً .

وما دام الله قد جعل لنا كل هذا . . فلم نقبل تحريم غير المحرّم وتحليل غير الحلال ؟ لكن

السدنة كانوا يفعلون الأعاجيب للسيطرة على الناس، فإذا ما ولدت الناقة أربعة أبطن وجاءت بالمولود الخامس ذكرا يقول السدنة: يكفي أنها جاءت بأربعة بطون وأتت بالخامس فحلاً ذكراً ويشقون أذن الناقة ويتركونها؛ وعندما يراها أحد ويجد أذنها مشقوقة فالعرف يقضي بألا تستخدم في أي شيء، لا في الرضاعة، ولا في الحمل ولا يحلب لبنها ولا تمنع من المياه أو الكلأ وتسمى "البحيرة" ويأخذها السدنة في أي وقت؛ لأنهم لا يريدون تخزين اللحوم، يريدونها حية ليذبحوها في الوقت الذي يتراءى لهم، ولذلك قال الحق:

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾

[المائدة: 103]

(66/173)

والبحيرة - إذن - هي الناقة التي تبحر آذانها - أي تشق - فذلك يعني أنها جاءت بأربعة أبطن تباعاً ثم جاءت بالذكر في البطن الخامسة ويهبها صاحبها للأصنام. والبحيرة سائبة مع وجود سائبة أخرى، وهي وإن لم تأت بأربعة أبطن ولا بالذكر في البطن الخامسة ولكن صاحبها يقدمها نذراً أو هدية لأحد الأصنام. وتسمى "سائبة" لأن أحداً لا يقوم على

شأنها ، ولكنها ترعى في أي أرض وتشرب من أي ماء ولا أحد يأخذ من لبنها أو يركبها ، ويأخذها السدنة وقت احتياجهم للحم الطازج الغضّ . وإذا ولدت الشاة أنثى جعلوها لهم ، وإن ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهم ، وإن ولدت ذكرا وأنثى لم يذبحوا الذكر لآلهتهم وقالوا عن الشاة : وصلت أخاها فهذه هي الزصيلة ؛ لأن الناس كانت تحتفظ بالإناث من البهائم فهي وعاء النسل ؛ لذلك فهبة الفحل للسدنة كان أمراً مقدوراً عليه . ويقول الشاعر : وإنما أمهات القوم أوعية مستحدثات وللأحساب آباء

ونرى في المزارع أن إناث المواشي تحتاج إلى فحل واحد ؛ وقد يكون في البلدة كلها فحل واحد أو اثنان لإناث الماشية من النوع نفسه ، ويفرح الأطفال في الريف حين تلد الماشية ذكراً ؛ لأنه سيتغذى قليلاً ثم يتم ذبحه ويأكلون منه . ويغضب الأطفال حين تلد الماشية أنثى لأنه سيتم تربيتها ، ولن يأكلوا منها .

أي أنهم قديماً عندما كانت الماشية تلد في بطن واحد أنثى وذكراً لا يذبحون الذكر ويقولون : الأنثى وصلت أخاها ويضمن الذكر حياته ويستخدم كفحل ليلقح بقية الإناث ، ويقال عنها : الوصيلة .

هكذا نجد البحيرة هي الناقة التي أنجبت خمسة أبطن آخرها ذكر ، والسائبة وهي النذر من أول الأمر ، والوصيلة وهي التي ولدت أنثى ومعها ذكر ، فيقال وصلت الأنثى أخاها ،

أي قدمت له الحماية . والحام هو الذكر الذي نتجت من صلبه عشرة أبطن فلا يركب ولا يحمل عليه ، ولا يمنع من ماء ولا مرعى وقالوا : حمى ظهره .

(67/173)

وهناك من يتحذلق في عصرنا قائلاً : أنا نباتي ، لا آكل اللحم ، على الرغم من أن الواحد منهم قد يذبح إنساناً ويدعي الحزن عند ذبح دجاجة ، ونقول لهؤلاء : انتبهوا ؛ إن الله قد سخر لنا هذه الأنعام وهي نفسها تحب أن ينتفع بها .

ومن وسائل الشيطان ما يقوله الحق : ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ ﴾ وعرفنا أنهم كانوا يفعلون ذلك من اجل إرضاء سدنة الأصنام ، هؤلاء السدنة الذين أحبوا أن تظل هذه الأصنام وهذه الأنعام المرصودة من أجلها . ولذلك أقول دائماً : آه من أن يرتبط رجل دين بمسائل دنيا ؛ فهذا مصدر للخوف من أن يزيف الدين لمصلحة الأهواء .

ومن وسائل الشيطان ما يقوله الحق على لسان الشيطان : ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ . وكشف لنا الحق كيف صار للشيطان أمر على هؤلاء الناس ، مع ان الأمر يجب أن يكون لله وحده ، ونتساءل : كيف يغيرون من خلق الله ؟ وكل شيء هو من خلق الله .

والخلق - كما نعلم - إيجاد من عدم ، وسبحانه خلق كل شيء وجعل لكل كائن وظيفة ما

، فهو خلق عن حكمه لغاية ، وهذه الغاية موجودة في علم الخالق أزلاً - ولله المثل الأعلى - نجد المستحدَث الصناعي في الأسواق كغسالة الملابس مثلا ونعرف أن الذي صممها إنما صممها من أجل راحة الناس ، وقد فكر في هذا الهدف قبل أن يصنع ويصمم الآلة التي تؤدي هذا العمل لتريح الناس من تعب غسل الملابس بأيديهم ، وكذلك من صمم " الميكروفون " أراد في البداية هدفاً هو أن يصل الصوت لمن هو بعيد ، ثم بدأ البحوث والتطبيقات من أجل أن يصل إلى الغاية والقصد .

(68/173)

والحق سبحانه وتعالى خلق كل خلق من خلقه لغاية ، فإن استعملنا مخلوقه لغايته فلن نقع في محظور تغيير خلق الله ، ولكن لو استعملنا المخلوق لغير الغاية فهذا هو التغيير لخلق الله ، وساعة نريد فهم لفظ من الألفاظ فلنبحث في القرآن عن نظائره ، وقد نجد في القرآن نفسه ما يفسر القرآن نفسه ، فالحق يقول هنا : ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ ، وفي موقع آخر يقول :

﴿ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ ﴾

[الأعراف : 54]

والخلق المعروف نراه في الكائنات ، وهناك ما لا نراه أيضاً ، والأمر مقصود به قوله الحق :

﴿ كُن فَيَكُونُ ﴾

[يس : 82]

وآية أخرى تقربنا أكثر من هذا الموضوع :

﴿ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾

[الروم : 30]

وهذا يعني أن الخلق كله على أصل الفطرة. فإذا ما حاول أحد أن يغير الفطرة فهذا تغيير لخلق الله. ما الفطرة إذن ؟ . إنها الصفاء الأوليّ في النفس والطبيعة. ومثال ذلك حين يوجد الإنسان في بيئة لا تكذب فلن يعرف في حياته الكذب. وعندما يوجد الإنسان في بيئة لا تسرق فلن يعرف ما السرقة ؛ فالإنسان إنما يتعرف على الموبقات من النقص المجتمعي ، بدليل أن البلدان التي طبقت الشريعة الإسلامية وتم قطع عدد قليل من الأيدي عقوبة وحداً في السرقة انتهت فيها السرقة.

ونشأ جيل لم ير سارقاً . ومن يترك شيئًا في مكان ما يظل في مكانه إلى أن يعود صاحبه ليجده ، هذه هي الفطرة السليمة ، ودليلنا على أن الفطرة سليمة بطبيعتها هو أننا نجد أن الذي يحاول صنع أمر ما يخالف الفطرة إنما يتلصص ويستتر ؛ لأنه يعرف أن هذا الأمر غير سليم.

لقد ضربت المثل على ذلك بالرجل حين ينظر إلى زوجته ، إنّه ينظر بكل ملكاته ، أما إن نظر – والعياذ بالله – إلى محارم غيره فهو يتلصص ليختلس النظر بعيداً عن الآخرين .

فالإنسان حين يرتكب إثماً يتكلف شيئاً متنافراً ومغايراً لطبيعته . والتكلف هو الإتيان بشيء خارج عن الفطرة الإنسانية . وتغيير كل ما يتعلق بالفطرة هو تغيير لخلق الله .

وصور الفساد لا تأتي إلا من هذه الناحية .

كيف ؟ .

إننا نرى الحق قد خلق الزوجين الذكر والأنثى . ونجد من الرجال من يستأنث – أي أنه يحاول أن يكون أنثى – وقد يتصرف كما تسلك المرأة وتتصرف ويتزين بزينتها ويتخنث ، هذا إنسان يريد أن يغير خلق الله . وكذلك قد نجد امرأة تريد أن تسترجل ، فهي تريد أن تغير خلق الله .

ولذلك فإننا نرى أستاذاً عالماً هو الدكتور حسن جاد – أمده الله بالعافية – وهو شاعر وزميل لي ونشأنا معاً ، رأى هذه الظاهرة ، ظاهرة محاولة البعض تغيير خلق الله فقال قصيدة مشهورة جاء فيها : من حيرتي من الذين اللاتي حرت بين الفتى وبين الفتاة الشاعر يعلن حيرته ؛ لأنه لا يتعرف على الفارق بين الفتى والفتاة ، ففي بعض الأحيان صارا من " الذين واللاتي معاً " لأن الفتى يتشبّه بالفتاة ، والفتاة تتشبّه بالفتى . على الرغم

من احتفاظ كل منهما بخصائص نوعه ، وبما يميزه عن النوع الآخر . وبعض النساء يقمن بإجراءات لتغيير الخلقة ، كنزع شعر الحواجب من منابته وإعادة رسم مكانه بوضع خط بالقلم الملون ، ويفضح ذلك نبتُ الشعر من جديد ، فتتحول إلى شكل قبيح وتنسى أن الجمال إبداع تقاسيم ، فقد يكون سرّ جمال واحدة أن يكون شعر الحاجبين كثيفا ، وقد يكون سرّ الجمال للمرأة اتساع الفم ، أو طول الأنف .

لقد سمعنا أن أنف كليوباترا لو كان قصيرا بعض الشيء لتغير وجه التاريخ . والحق سبحانه وتعالى كما وزع الأمزجة على العباد وزع أيضاً أسلوب الخلق بما يغطي هذه الأمزجة . ألا ترى في الحياة اليومية شاباً يتقدم لخطبة فتاة لا تعجبه ، أو لا يعجبها ، ويأتي آخر فيعجب بالفتاة وتعجب الفتاة به . هو سبحانه الذي أنشأ السيال العاطفي ليتواءم الخلق بهذا السيال . وقد تحاول فتاة أن تغير من خلق الله فتسبب بذلك فسادا للسيال العاطفي .

وقد تريد المرأة أن تجعل حمرة خديها في لون الورد فتضع عليهما بعضاً من المساحيق ، ألا تعلم هذه المرأة أن زوجها وأقاربها يعرفون أنها قد صنعت ذلك بمواد خارجية ، وماذا يكون موقفها عندما يراها زوجها في الصباح وقد أفسدت الألوان بشرتها ، وماذا يكون

موقفها عندما تتقدم بها السن وتكون مساحيق قد خنقت مسام جلدها ومنعت الجلد من التنفس ، ويتحول شكلها باستمرار سوء فعلها إلى كائن أقرب إلى وجه القرد والعياذ بالله ؟ لقد غيرت بسوء الفعل خلق الله .

وكذلك الأظافر التي يتم خنقها بطبقات من " البلاستيك " الملون . هل تظن واحدة أن هناك رجلاً قد يتصور أن هذا هو لون أظافرها الطبيعي ؟ . إن الأظافر ذات لون أراده الله بحكمه ، لها نظام ، فلماذا تحرم المرأة أظافرها من الحياة الطبيعية ومن نعمة تنفس الهواء ، فالأظافر تتنفس أيضا . وقد يفتي واحد بأنه يصح للمرأة أن تتوضأ بعد أن تضع هذا الطلاء ، وأقول : اتق الله ؛ فهذه ليست أصباغاً ؛ لأن الأصباغ تتخلل الجلد أو الظفر ولا يذهب لون الصبغة إلا بذهاب الجلد أو الظفر – مثل الحنة – وفي هذه الحالة يصل الماء في الطهارة إلى الجلد ، أما طبقة البلاستيك التي على الظفر فلا تُزال إلا بمادة كيماوية ويمكن إزالتها وهي لون من الطلاء وليست صبغة ولا يصل الماء معها في الغسل أو الوضوء إلى البشرة .

ومن تفعل ذلك إنما تخدع نفسها ومن يُعجب بها . ولنا أن نعرف أن الحق سبحانه وتعالى يريد أن يعدل من مزاج الكون فيعطي للإنسان سكناً ومتعة ولكن بتوازن عاطفي وعقلي ،

فلو أراد الله لخدّ المرأة التوهج لتثير غرائز الرجل لخلق الله الخدين على هذا الأسلوب ، لكنه أراد للخدود أن تكون بألوانها الطبيعية حتى تهيج الغرائز على قدر القوة التي في الرجل ، وعندما تكبر المرأة نجد جمالها قد ذبل قليلاً على قدر نسبة ذبول قدرة الرجل ، فسبحانه يعطي على قدر الطاقة حتى لا تتحول المسألة إلى إهاجة للغرائز فقط .

إن هناك فرقا بين تصريف الغرائز وإهاجة الغرائز وإلهابها ، وما يحدث من وسائل التجميل هو تغيير لخلق الله . وكذلك المرأة التي تحدث وشماً ، أو الرجل الذي يفعل ذلك إنما يغيران من خلق الله ، ولو كان الحق يرى أن مثل هذه الأعمال تزيد من الجمال لفعلها ﴿ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ .

ويقول الحق من بعد ذلك : ﴿ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيّاً مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً ﴾ والولي للشيطان هو الذي يليه ويقرب منه . ومن فعل ذلك فقد ترك الأفضل وذهب إلى الأضعف الذي يورده مهاوي وموارد الهلاك ، ويخسر الخسران الواضح والمحيط من كل الجهات ، ولا انفلات من مثل هذا الخسران .

ويقول الحق من بعد ذلك :

﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوراً ﴾

وهذا يعني أن الشيطان يقدم الوعود الكاذبة لمواليه ويخبرهم بشيء يسرهم ، فالوعد هو أن يخبر أحد آخر بشيء يسرّه أن يوجد .

والمثال على ذلك نراه في الحياة العادية فالإنسان منا يحب ماله الذي قد جاء بالتعب ، والصدقة في ظاهر الأمر تنقص المال ، فيقول الحق :

﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ ﴾

[البقرة : 268]

لماذا ؟ .

(72/173)

لأن الشيطان يوسوس في صدر صاحب المال قائلاً : إنك عندما تتصدق ببعض المال فمالك ينقص . وويل لمن يرضخ لوساوس الشيطان ؛ لأنه يورده موارد التهلكة ، والشيطان أيضاً يقدم الأماني الكاذبة في الوساوس : " ويمنيهم " . ومثال ذلك ما جاء على لسان المتفاخر على أخيه بلون من الاستهزاء والعياذ بالله :

﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لأَجِدَنَّ خَيْراً مِّنْهَا مُنْقَلَباً ﴾

[الكهف : 36]

المتفاخر يقول : مادام الله قد أعطاني في الدنيا ، وما دامت مهمة الله هي العطاء الدائم فلا بد أن يعطيني ربي في الآخرة أضعاف ما في الدنيا ؛ ذلك أن سعيد الدنيا هو سعيد في

الآخرة، فماذا كان جزاؤه ؟ .

لقد رأى انهيار زراعته وعرف سوء مصير الغرور ؛ لأنه استجاب لوعود الشيطان ، ووعود الشيطان ليست إلا غرورا ﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوراً ﴾ .

فما هو الغرور ؟ . هناك "غُرور" – بضم الغين – ، و "غَرور" – بفتح الغين – . والغُرور – بضم الغين – هو الشيء يُصوَّر لك على أنّه حقيقة وهو في الواقع وَهْم . والغَرور – بفتح الغين – هو من يفعل هذه العملية ، ولذلك فالغَرور – بفتح الغين – هو الشيطان ؛ لأنه يزين للإنسان الأمر الوهمي ، ويؤثر مثلما يؤثر السراب ؛ فالإنسان حين يرى انكسار الأشعة يخيل إليه أنه يرى ماء ، ويقول الحق عن ذلك :

﴿ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَآءً حَتَّى إِذَا جَآءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً ﴾

[النور : 39]

وكذلك الغُرور ، حيث يزين الشيطان شيئًا للإنسان ويوهمه أنه سيستمع به . فإذا ما ذهب الإنسان إليه فلن يجد له حقيقة ، بل العكس ، ولذلك يفصل لنا الحق أعمال الكفار فيقول عنها :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾

[النور : 39]

ويفاجأ الكافر بوجود الله الذي كان كافراً به ، ويصير أمام نكبتين : نكبة أنه كان ذاهباً إلى ماء فلا يجده فيخيب أمله ، والنكبة الثانية أن يجد الله الذي يحاسبه على الإنكار والكفر .

ويقول الحق :

﴿ وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً ﴾

[الفرقان : 23]

وقد يأتي واحد ويدعي لنفسه الإنسانية ويظن أنه يتكلم بالمنطق فيقول :

- هل هؤلاء الناس الذين قدموا للبشرية كل هذه المخترعات التي أفادت الناس كالمواصلات وغيرها ، أيصيرون إلى عذاب ؟ . ونقول : هؤلاء سيأخذون جزاء الكفر ؛ لأن الواحد منهم قد عمل أعماله وليس في باله الله .

بل قام بتلك الأعمال وفي باله عبقرية الابتكار والإنسانية وهو يأخذ من الإنسانية التكريم ، وعليه أن يطلب أجره ممن عمل له وليس ممن لم يعمل به ، وينطبق عليه قول الرسول :

عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أول الناس يقضي يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتى به فعرّفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت . قال : كذبت ولكنّك قاتلت لأن يقال جريء فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن فأتى به فَعّرفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعَلّمته ، وقرأت فيك القرآن . قال : كذبت ، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتى به فعّرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها ؟ قال : ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلاّ أنفقت فيها لك . قال : كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقى في النار "

ولم يغمطهم الله جزاء أعمالهم في الدنيا . فقد أخذوا من الدنيا كل التكريم .

ووزع سبحانه فضل هذه المواهب على الناس الذين في بالهم الله ؛ لذلك ترى المسلم غير المتعلم يركب الطائرة ليحج بيت الله ويُسجل أحاديث الإيمان على شرائط ليسمعها من لم يحضر ويشاهد هذه الشعيرة ، إذن فهؤلاء الكافرون مسخرون للمؤمنين لأنهم أتاحوا لهم الانتفاع بعلمهم واكتشافاتهم ، والمؤمنون أيضاً مطالبون بأن يأخذوا بأسباب الله لينالوا كرم

الله في عطاء العلم ، بل إن ذلك واجب عليهم يأثمون إذا لم يقوموا به حتى لا يكونوا عالة على سواهم ، فلا يستذلون .

﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوراً ﴾ وماذا يكون نصيب هؤلاء في الآخرة ؟ يقول سبحانه :

﴿ أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلاَ يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً ﴾

(75/173)

وكلمة " مأوى " معناها المكان الذي يضطر الإنسان إلى أن يأوى إليه ، فهل هذا الاضطرار يكون اندفاعاً أو جذباً ؟ سبحانه يقول عن النار إنها ستنطق قائلة :

﴿ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴾

[ق : 30]

كأن النار ستجذب أصحابها . وهم لن يجدوا عنها محيصاً ، أي لا مهرب ولا مفر ولا معدى ، وكان باستطاعة الواحد منهم أن يفر من مخلوق مثله في دنيا الأغيار ، ولكن حين يكون الأمر لله وحده فلا مفر .

﴿ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾

[غافر : 16]

والمقابل لذلك يورده الحق : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ . . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ 2643. 2656 ﴾

(76/173)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

وقرأ أبو عمرو فِيما نَقَل عنه ابْن عَطِيَّة : " ولأمُرَنَّهم " بغيرِ ألفٍ ، وهو قصرٌ شاذٌّ لا يُقاسُ عليه ، ويجُوز ألاَّ يُقَدِّر شَيءٌ من ذلك ؛ لأنَّ القَصْدَ : الإخْبَارُ بوقوعِ هذه الأفْعَال من غيرِ نَظَرٍ إلى مُتعلَّقاتِها ، نحو : ﴿ كُلُواْ واشربوا ﴾ [الطور : 19] .

قوله : ﴿ وَلأُمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأنعام ﴾ أي : يَقْطَعُونها ، ويَشُقُّونها ، وهي البَحِيرة ، والبتكُ : القَطْعُ والشّقُّ ، والبِتْكَة : القطعة من الشيء ، جَمْعُها : بِتَك ، قال : [البسيط]

حَتَّى إذَا مَا هَوَتْ كَفُّ الغُلاَمِ لَهَا . . .

طَارَتْ وَفِي كَفِّهِ مِنْ رِيشِهَا بتَكُ

ومعنى ذلك : أنَّ الجاهليّة كانوا يَشُقُّون أذُن النّاقَة إذا ولدت خَمْسَة أبْطُن ، آخرُها ذَكَر ،

وحرَّمُوا على أنْفُسِهِم الانتفاع بها ، وقال آخرون : كانوا يَقْطَعُون آذان الأنْعَام نُسُكاً في عِبَادَة الأوْثَان ، ويَظُنُّون أنَّ ذلك عِبَادة ، مع أنَّه في نفسه كُفْرٌ وفِسْقٌ .

فصل

قال أبو العبَّاس المُقْرِي : ورد لَفْظُ الخُسْرَان [في القرآن] على أربَعَة أوْجُه :

الأوَّل : بمعنى الضَّلالة ؛ كهذه الآية .

الثَّاني : بمعنى العَجْز ؛ قال - تعالى - : ﴿ لَئِنْ أَكَلَهُ الذئب وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّآ إِذاً لَّخَاسِرُونَ ﴾ [يوسف : 14] أي : عَاجِزُون ومثله : ﴿ لَئِنِ اتبعتم شُعَيْباً إِنَّكُمْ إِذاً لَّخَاسِرُونَ ﴾ [الأعراف : 90] .

الثَّالث : بمعنى الغَبْن ؛ قال - تعالى - : ﴿ الذين خسروا أَنفُسَهُمْ ﴾ [المؤمنون : 103] أي : غبنوا أنْفُسَهم .

الرابع : بمعنى : المُخْسِرُون ؛ قال - تعالى - : ﴿ خَسِرَ الدنيا والآخرة ذلك هُوَ الخسران [المبين] ﴾ [الحج : 11] .

قوله : "يُعدُهُمْ ويُمَنّيهمْ" ، قُرِئَ : "يَعدْهُمْ" بسُكون الدَّال تَخْفِيفاً ؛ لتوالي الحَركَات ، ومَفْعُول الوَعْد مَحْذُوفٌ ، أي : يعدُهُم البَاطِل أو السلامة والعافية

قوله "إلاَّ غُرُورا" "يُحْتمل أن يكونَ مَفْعولاً ثانياً ، وأن يكُون مفعولاً من أجْله ، وأن يكون نعت مَصْدر محذوفٍ ، أي : وعْداً ذا غرور ، وأنْ يكونَ مَصْدراً على غير الصَّدْر ؛ لأنَّ" يَعِدُهم " في قوة يَغرُّهُم بوعْدِه .

ف ﴿ أولئك مَأْوَاهُمْ جهَنَّمُ ﴾ "أولئك" : مبتدأ ، و"مأواهم" : مبتدأ ثانٍ ، و"جهنم" : خبر الثَّاني ، [والجُمْلَة خبر الأوَّل] وإنما قال : "مأواهم جَهَنّم" ؛ لأن الغُرُور عِبَارة عن الحَالَة التي يُسْتَحْسَنُ ظَاهِرُهَا ، ويَحْصُل النَّدَم عند انْكِشَاف الحَال فيها ، والاستِغَراق في طَيِّبَاتِ الدُّنْيَا ، وفي مَعَاصِي الله - تعالى - ، وإن كان في الحَال لَذِيذٌ ، إلا أن عَاقِبَتُهُ جهَنَّم ، وسُخْطُ الله [- تعالى -] ، وهذا معنى الغُرُور .

قوله ﴿ وَلاَ يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً ﴾ ، فقوله "عَنْهَا" : يجُوز أن يَتعلَّق بمَحْذُوف : إمَّا على الحَال من "مَحِيصاً" لأنه في الأصْل صِفَة نكرةٍ قُدِّمَتْ عليها ، وإمَّا على التَّبْيين أي : أعني عنها ، ولا يجوز تعلُّقه بمَحْذُوفٍ ؛ لأنه لا يتعدَّى بـ "عَنْ" ولا بـ "مَحِيصاً" ، وإنْ كان المَعْنَى عليه لأنَّ المَصْدر لا يتقدَّمُ معمولُه عليه ، ومَنْ يجوِّز ذلك ، يُجوِّز تعلُّق "عن" به ، والمَحِيصُ : اسمُ مَصْدر من حَاصَ يَحِيص : إذا خَلَص ونَجا ، وقيل : هو الزَّوَغَان بنُفُور ، ومنه قوله : [الطويل]

وَلَمْ نَدْرِ إنْ حِصْنا مِنَ المَوْتِ حَيْصَةً . . .

كَمِ الْعُمْرُ بَاقٍ والمَدَى مُتَطَاوِلُ

(78/173)

ويروي : " جِضْنا " بالجيم والضَّاد المعجمة ، ومنه : " وَقَعُوا في حَيْص بَيْص " ، وحَاصَ بَاص ، أي : وقعوا في أمرٍ يَعْسرُ التَّخلُّص منه ، ويقال : مَحِيص ومَحَاص ، قال : [الكامل]

أَتَحِيصُ مِنْ حُكْمِ الْمَنِيَّةِ جَاهِداً . . .

مَا لِلرِّجَالِ عِنِ المُنُونِ مَحَاصُ

ويقال : حاص يَحُوص حَوْصاً وحِيَاصاً أي : زَايَل المكانَ الذي كان فيه ، والحَوْصُ : ضِيقُ مُؤخر العين ، ومنه : الأحْوَصُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 23. 28 ﴾ . بتصرف .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآيتين

قال عليه الرحمة :

﴿ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120) أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (121) ﴾

الذين قسم لهم الضلالة في الحال حكم عليهم بالعقوبة في المآل، ولولا أنه أظهر ما أظهر بقدرته وإلا متى كانت شظية من الضلالة والهداية لأربابها ؟! والوقوفُ على صدق التوحيد عزيزٌ، وأربابُ التوحيد قليلٌ. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 366﴾

(79/173)

قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (122)﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما ذكر ما للكافرين ترهيباً أتبعه ما لغيرهم ترغيباً فقال : ﴿والذين آمنوا﴾ أي بوعد لا خلف فيه ﴿جنات تجري﴾ وقرب وبعض بقوله : ﴿من تحتها الأنهار﴾ أي لرّي أرضها، فحيث ما أجرى منها نهر جرى.

ولما كان الانزعاج عن مطلق الوطن -ولو لحاجة تعرض- شديداً، فكيف بهذا ! قال : ﴿خالدين فيها﴾ ولما كان الخلود يطلق على مجرد المكث الطويل، دل على أنه لا يإلى

آخر بقوله : ﴿ أبداً ﴾ ثم أكد ذلك بأن الواقع يطابقه ، وهو يطابق الواقع فقال : ﴿ وعد الله حقاً ﴾ أي يطابقه الواقع ، لأنه الملك الأعظم وقد برز وعده بذلك ، ومن أحق من الله وعداً ، وأخبر به خبراً صادقاً يطابق الواقع ﴿ ومن أصدق من الله ﴾ أي المختص بصفات الكمال ﴿ قيلاً ﴾ وأكثر من التأكيد هنا لأنه في مقابلة وعد الشيطان ، ووعد الشيطان موافق للهوى الذي طبعت عليه النفوس فلا تنصرف عنه إلا بعسر شديد . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 322 ﴾

فصل

قال الفخر :

ولما ذكر الله الوعيد أردفه بالوعد فقال : ﴿ والذين ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات سَنُدْخِلُهُمْ جنات تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الأنهار خالدين فِيهَا أَبَداً وَعْدَ الله حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ الله قيلا ﴾ .

واعلم أنه تعالى في أكثر آيات الوعد ذكر ﴿ خالدين فِيهَا أَبَداً ﴾ ولو كان الخلود يفيد التأبيد والدوام للزم التكرار وهو خلاف الأصل ، فعلمنا أن الخلود عبارة عن طول المكث لا عن الدوام ، وأما في آيات الوعيد فإنه يذكر الخلود ولم يذكر التأبيد إلا في حق الكفار ، وذلك يدل على أن عقاب الفساق منقطع .

ثم قال : ﴿ وَعْدَ الله حَقّا ﴾ قال صاحب "الكشاف" : هما مصدران : الأول : مؤكد

لنفسه ، كأنه قال : وعد وعداً وحقاً مصدر مؤكد لغيره ، أي حق ذلك حقاً .

ثم قال : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً ﴾ وهو توكيد ثالث بليغ .

وفائدة هذه التوكيدات معارضة ما ذكره الشيطان لأتباعه من المواعيد الكاذبة والأماني الباطلة ، والتنبيه على أن وعد الله أولى بالقبول وأحق بالتصديق من قول الشيطان الذي ليس أحد أكذب منه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 41 ﴾

(80/173)

وقال السمرقندى :

قوله تعالى :

﴿ والذين ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات ﴾ أي صدقوا بالله تعالى والرسول والقرآن ، وأدوا الفرائض ، وانتهوا عن المحارم ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جنات ﴾ وهي البساتين ﴿ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الأنهار ﴾ وهي أربعة أنهار : نهر من ماء غير آسن ، ونهر من لبن ، ونهر من خمر ، ونهر من عسل مصفى .

﴿ خالدين فِيهَا أَبَداً ﴾ يعني مطمئنين فيها ، لا يتغير بهم الحال .

فهذا وعد من الله تعالى .

ثم قال: ﴿ وَعْدَ اللهِ حَقًّا ﴾ أي صدقاً وكائناً، أنجزلهم ما وعد لهم من الجنة ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً ﴾ أي قولاً ووعداً. انتهى انتهى. اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ 365. 366 ﴾

وقال الخازن:

﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ يعني من تحت المساكن والغرف ﴿ خالدين فيها ﴾ يعني في الجنات ﴿ أبداً ﴾ بلا انتهاء ولا غاية والأبد عبارة عن مدة الزمان الممتد الذي لا انقطاع له ولا يتجزأ كما يتجزأ غيره من الأزمنة لأنه لا يقال أبد كذا كما يقال زمن كذا وفي قوله: ﴿ خالدين فيها أبداً ﴾ دليل على أن الخلود لا يفيد التأبيد والدوام لأنه لو أفاد ذلك لزم التكرار وهو خلاف الأصل فعلم من ذلك أن الخلود عبارة عن طول الزمان لا على الدوام فلما أتبع الخلود بالأبد علم أنه يراد به الدوام الذي لا ينقطع.

وقوله عز وجل: ﴿ وعد الله حقاً ﴾ يعني وعد الله ذلك الذي ذكر وعدا حقاً ﴿ ومن أصدق من الله قيلاً ﴾ يعني ليس أحد أصدق من الله وهو توكيد بليغ لقوله: ﴿ وعد الله حقاً ﴾. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 600. 601 ﴾

وقال ابن عاشور:

وقوله: ﴿ وعد الله ﴾ مصدر مؤكّد لمضمون جملة: ﴿ سندخلهم جنات تجري ﴾ الخ

، وهي بمعناه ، فلذلك يسمّي النحاة مثلَه مؤكّداً لنفسه ، أي مؤكّداً لما هو بمعناه .

وقوله : ﴿ حقاً ﴾ مصدر مؤكّد لِمضمون ﴿ سندخلهم جنات ﴾ ، إذ كان هذا في معنى الوعد ، أي هذا الوعد أحقّقه حقّاً ، أي لا يتخلّف .

(81/173)

ولّما كان مضمونُ الجملة التي قبله خالياً عن معنى الإحقاق كان هذا المصدر ممّا يسميّه النحاة مصدراً مؤكّداً لغيره .

وجملة ﴿ ومن أصدق من الله ﴾ تذييل للوعد وتحقيق له : أي هذا من وعد الله ، ووعود الله وعود صدق ، إذ لا أصدقُ من الله قيلا .

فالواو اعتراضية لأنّ التذييل من أصناف الاعتراض وهو اعتراض في آخر الكلام ، وانتصب ﴿ قيلا ﴾ على تمييز نسبة من ﴿ أصدق من الله ﴾ .

والاستفهام إنكاري .

والقيل : القول ، وهو اسم مصدر بوزن فِعْل يجيء في الشرّ والخير . انتهى انتهى . ا هـ

﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 259 . 260﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً ﴾ تذييل للكلام السابق مؤكد له ، فالواو اعتراضية والقيل مصدر قال ومثله القال .

وعن ابن السكيت : إنهما اسمان لا مصدران ، ونصبه على التمييز ، ولا يخفى ما في الاستفهام وتخصيص اسم الذات الجليل الجامع ، وبناء أفعل ، وإيقاع القول تمييزاً من المبالغة ، والمقصود معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة لقرنائه التي غرتهم حتى استحقوا الوعيد بوعد الله تعالى الصادق لأوليائه الذي أوصلهم إلى السعادة العظمى ، ولذا بالغ سبحانه فيه وأكده حثاً على تحصيله وترغيباً فيه ، وزعم بعضهم أن الواو عاطفة والجملة معطوفة على محذوف أي صدق الله ومن أصدق من الله قيلا أي صدق ولا أصدق منه ، ولا يخفى أنه تكلف مستغنى عنه ، وكأن الداعي إليه الغفلة عن حكم الواو الداخلة على الجملة التذييلة ، وتجويز أن تكون الجملة مقولاً لقول محذوف أي وقائلين : من أصدق من الله قيلا ، فيكون عطفاً على ﴿ خالدين ﴾ أدهى وأمر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 151 ﴾

وقال السعدى

ولما بين مآل الأشقياء أولياء الشيطان ذكر مآل السعداء أوليائه فقال : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلا ﴾

أي : ﴿ آمَنُوا ﴾ بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، والقَدَر خيره وشره على الوجه الذي أمروا به علما وتصديقا وإقرارا . ﴿ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ الناشئة عن الإيمان ؟

وهذا يشمل سائر المأمورات من واجب ومستحب ، الذي على القلب ، والذي على اللسان ، والذي على بقية الجوارح . كل له من الثواب المرتب على ذلك بحسب حاله ومقامه ، وتكميله للإيمان والعمل الصالح .

ويفوته ما رتب على ذلك بحسب ما أخل به من الإيمان والعمل ، وذلك بحسب ما علم من حكمة الله ورحمته ، وكذلك وعده الصادق الذي يعرف من تتبع كتاب الله وسنة رسوله .

ولهذا ذكر الثواب المرتب على ذلك بقوله : ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ فيها ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، من أنواع المآكل والمشارب اللذيذة ، والمناظر العجيبة ، والأزواج الحسنة ، والقصور ، والغرف المزخرفة ، والأشجار المتدلية ، والفواكه المستغربة ، والأصوات الشجية ، والنعم السابغة ، وتزاور الإخوان ، وتذكرهم ما كان منهم في رياض الجنان ، وأعلى من ذلك كله وأجلّ رضوان الله

عليهم وتمتع الأرواح بقربه ، والعيون برؤيته ، والأسماع بخطابه الذي ينسيهم كل نعيم وسرور ، ولولا الثبات من الله لهم لطاروا وماتوا من الفرح والحبور ، فلله ما أحلى ذلك النعيم وما أعلى ما أنالهم الرب الكريم ، وماذا حصل لهم من كل خير وبهجة لا يصفه الواصفون ، وتمام ذلك وكماله الخلود الدائم في تلك المنازل العاليات ، ولهذا قال : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلا ﴾ .

فصدق الله العظيم الذي بلغ قوله وحديثُه في الصدق أعلى ما يكون ، ولهذا لما كان كلامه صدقا وخبره حقا ، كان ما يدل عليه مطابقةً وتضمنًا وملازمةً كل ذلك مراد من كلامه ، وكذلك كلام رسوله صلى الله عليه وسلم لكونه لا يخبر إلا بأمره ولا ينطق إلا عن وحيه .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 205 ﴾

(83/173)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾

(84/173)

وَالنَّجْوَى : مَصْدَرٌ أَوِ اسْمُ مَصْدَرٍ وَمَعْنَاهُ الْمُسَارَّةُ بِالْحَدِيثِ قِيلَ : أَصْلُهُ مِنَ النَّجْوَةِ ، وَهِيَ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ عَمَّا حَوْلَهُ بِحَيْثُ يَنْفَرِدُ مَنْ فِيهِ عَمَّنْ دُونَهُ ، وَقِيلَ : مِنَ النَّجَاةِ ، كَأَنَّهُ نَجَا بِسِرِّهِ مِمَّنْ يَحْذَرُ اطِّلَاعَهُمْ عَلَيْهِ ، وَيُوصَفُ بِهِ فَيُقَالُ : قَوْمٌ نَجْوَى وَرَجُلَانِ نَجْوَى ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى (17 : 47) ، وَمِنِ اسْتِعْمَالِهِ بِالْمَعْنَى الْمَصْدَرِيِّ فِي الْقُرْآنِ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ (58 : 7) ، وَقَوْلُهُ : وَأَسَرُّوا النَّجْوَى ، وَأَجَازَ الْمُفَسِّرُونَ هُنَا أَنْ تَكُونَ النَّجْوَى بِمَعْنَى الْمُتَنَاجِينَ أَيِ : الْمُتَسَارِّينَ ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى : لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَنَاجِينَ الَّذِينَ يُسِرُّونَ الْحَدِيثَ مِنْ جَمَاعَةِ طُعْمَةَ الَّذِينَ أَرَادُوا مُسَاعَدَتَهُ عَلَى اتِّهَامِ الْيَهُودِيِّ وَبَهْتِهِ وَمِنْ سَائِرِ النَّاسِ إِلَّا مَنْ أَمَرَ مِنْهُمْ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ هِيَ مَجَامِعُ الْخَيْرَاتِ الَّتِي يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى النَّجْوَى ، فَيَكُونُ الِاسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلًا عَلَى ظَاهِرِ قَوَاعِدِ النَّحْوِ ، وَأَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ النَّجْوَى هُنَا بِمَعْنَى التَّنَاجِي ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ مُنْقَطِعٌ ، أَيْ : لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ تَنَاجِي هَؤُلَاءِ النَّاسِ ، وَلَكِنَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، فَذَلِكَ هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي يَكُونُ فِي نَجْوَاهُ الْخَيْرُ ، وَإِلَّا فَإِنَّهُمْ

يُقَدِّرُونَ لِلْإِعْرَابِ مُضَافًا مَحْذُوفًا ، وَالتَّقْدِيرُ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ إِلَخْ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَحْرِيرُ مِثْلِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي تَفْسِيرِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ (2 : 177) ، مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَرَأْيُ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ فِيهِ [فَلْيُرَاجَعْ فِي ص 90 وَمَا بَعْدَهَا فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ ط الْهَيْئَةِ الْمِصْرِيَّةِ الْعَامَّةِ لِلْكِتَابِ] .

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ هُنَا : إِنَّ الْكَلَامَ فِي الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ وَيَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ ، وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْغَالِبَ عَلَيْهِمُ الشَّرُّ ، فَهُوَ الَّذِي يَجْرِي فِي نَجْوَاهُمْ لِأَنَّهُ أَكْبَرُ هَمِّهِمْ وَذَكَرَ مَسْأَلَةَ الِاسْتِثْنَاءِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ النُّكْتَةَ فِي ذِكْرِ الْكَثِيرِ هُنَا هُوَ أَنَّ مِنَ النَّجْوَى مَا يَكُونُ فِي الشُّئُونِ الْخَاصَّةِ كَالزِّرَاعَةِ وَالتِّجَارَةِ مَثَلًا فَلَا تُوصَفُ بِالشَّرِّ ، وَلَا هِيَ مُرَادَةٌ مِنَ الْخَيْرِ ،

وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِالنَّجْوَى الْكَثِيرَةِ الْمَنْفِيِّ الْخَيْرُ عَنْهَا النَّجْوَى فِي شُئُونِ النَّاسِ ; وَلِذَلِكَ اسْتَثْنَى الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي هِيَ مَجَامِعُ الْخَيْرِ لِلنَّاسِ اهـ .

أَقُولُ : إِذَا كَانَ الْكَلَامُ هُنَا فِي أُولَئِكَ الْخَائِنِينَ فَنَفْيُ الْخَيْرِ عَنِ الْكَثِيرِ مِنْ

نَجْوَاهُمْ ظَاهِرٌ ، وَلَكِنَّنَا نَرَى الْكِتَابَ الْحَكِيمَ يَجْعَلُ النَّجْوَى مَظِنَّةَ الْإِثْمِ وَالشَّرِّ مُطْلَقًا ; وَلِذَلِكَ خَاطَبَ الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ فِي سُورَةِ الْمُجَادِلَةِ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (58 : 9 ، 10) ، وَهَذَا بَعْدَ أَنْ بَيَّنَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ، ثُمَّ هُمْ يَعُودُونَ إِلَيْهَا وَهُمُ الْيَهُودُ وَالْمُنَافِقُونَ ، وَالْحِكْمَةُ فِي كَوْنِ النَّجْوَى مَظِنَّةَ الشَّرِّ فِي الْأَكْثَرِ هِيَ أَنَّ الْعَادَةَ الْغَالِبَةَ وَسُنَّةَ الْفِطْرَةِ الْمُتَّبَعَةَ هِيَ اسْتِحْبَابُ إِظْهَارِ الْخَيْرِ وَالتَّحَدُّثِ بِهِ فِي الْمَلَأِ ، وَأَنَّ الشَّرَّ وَالْإِثْمَ هُوَ الَّذِي يُخْفَى ، وَيُذْكَرُ فِي السِّرِّ وَالنَّجْوَى ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : الْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ، وَقَلَّمَا يَكْتُمُ النَّاسُ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ الْمُطْلَقِ الْمُتَّفَقِ عَلَى كَوْنِهِ خَيْرًا ، وَإِنَّمَا الْغَالِبُ فِي كِتْمَانِ بَعْضِ الْخَيْرِ وَإِسْرَارِهِ وَجَعْلِ الْحَدِيثِ فِيهِ نَجْوَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْخَيْرُ خَيْرًا لِلْمُتَنَاجِينَ وَشَرًّا لِغَيْرِهِمْ أَوْ مُؤْذِيًا لَهُ وَلَوْ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ ، كَأَسْرَارِ الْحَرْبِ وَالسِّيَاسَةِ الَّتِي يَتَوَخَّى بِهَا أَهْلُهَا نَفْعَ أَنْفُسِهِمْ وَضَرَرَ غَيْرِهِمْ فَيَكْتُمُونَ

أَخْبَارَهَا وَيَجْعَلُونَهَا نَجْوَى بَيْنَهُمْ لِئَلَّا تَصِلَ إِلَى خَصْمِهِمْ وَعَدُوِّهِمُ الَّذِي يَضُرُّهُ مَا يَنْفَعُهُمْ، وَيَنْفَعُهُ مَا يُحْبِطُ عَمَلَهُمْ وَيُبْطِلُ كَيْدَهُمْ، وَيُشْبِهُ ذَلِكَ مَا يَكُونُ بَيْنَ التُّجَّارِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ طُلَّابِ الْكَسْبِ مِنَ التَّنَاجِي فِيمَا يَخَافُونَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ فَيَسْبِقُهُمْ إِلَيْهِ أَوْ يُشَارِكُهُمْ فِيهِ، فَإِنَّ مَا يُرِيدُونَ أَنْ يَفُوتَهُ مِنَ الْكَسْبِ خَيْرٌ لَهُمْ وَشَرٌّ لَهُمْ.

وَهُنَالِكَ أُمُورٌ مِنَ الْخَيْرِ تَتَوَقَّفُ خَيْرِيَّتُهَا أَوْ كَمَالُ الْخَيْرِ فِيهَا وَخُلُوُّهُ مِنَ الشَّوَائِبِ عَلَى كِتْمَانِهِ وَجَعْلِ التَّعَاوُنِ عَلَيْهِ سِرًّا وَالْحَدِيثِ فِيهِ نَجْوَى، وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ اللهُ - تَعَالَى - مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ، فَمَا اسْتَثْنَاهَا اللهُ - تَعَالَى - مِنَ النَّجْوَى الَّتِي لَا خَيْرَ فِي أَكْثَرِهَا إِلَّا لِأَنَّهَا يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى النَّجْوَى، وَإِنِّي لَمْ أَفْطَنْ لِهَذَا إِلَّا عِنْدَ كِتَابَةِ تَفْسِيرِ الْآيَةِ وَلَيْسَ عِنْدِي فِيهِ نَقْلٌ، وَقَدْ عَجِبْتُ لِلْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ كَيْفَ ذَهَبَ عَنْهُ فَلَمْ يُبَيِّنْهُ مَا لَمْ أَعْجَبْ لِغَيْرِهِ، فَإِنَّهُ أَبُو عُذْرَةِ هَذِهِ الدَّقَائِقِ فِي عِلْمِ الْإِنْسَانِ وَالْقُرْآنِ ; عَلَى أَنَّنِي كُنْتُ أَوَدُّ لَوْ كَانَ بَيْنَ يَدَيَّ جَمِيعُ كُتُبِ التَّفْسِيرِ الْمُعْتَبَرَةِ لِأُرَاجِعَ تَفْسِيرَ الْآيَةِ فِيهَا.

أَمَّا الصَّدَقَةُ فَهِيَ مِنَ الْخَيْرَاتِ الَّتِي لَا مِرْيَةَ فِيهَا، وَإِنَّ إِظْهَارَهَا قَدْ يُؤْذِي الْمُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ وَيَضَعُ مِنْ كَرَامَتِهِ، وَقَدْ يَكُونُ الْجَهْرُ بِالْأَمْرِ بِهَا وَالْحَثِّ عَلَيْهَا أَشَدَّ إِيذَاءً وَإِهَانَةً لَهُ مِنْ

إِيتَائِهِ إِيَّاهَا جَهْرًا وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَعَ الْإِخْلَاصِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاةِ اللَّهِ - تَعَالَى - ; وَلِهَذَا قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ - : إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ (2 : 271) ، فَقَدْ مَدَحَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - مُطْلَقًا ، وَجَعَلَ إِخْفَاءَ مَا يُؤْتَاهُ الْفَقِيرُ مِنْهَا خَيْرًا مِنْ إِظْهَارِهِ ; لِأَنَّ بَعْضَ الْفُقَرَاءِ يَتَأَذَّى بِالْإِظْهَارِ وَيَرَاهُ إِهَانَةً لَهُ ، وَلَوْ كَانَ جَمِيعُ الْفُقَرَاءِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ يَتَأَذَّوْنَ بِالْإِظْهَارِ لَحَرَّمَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَأَوْجَبَ الْإِخْفَاءَ إِيجَابًا ، فَلَمَّا ذَمَّ اللَّهُ - تَعَالَى - النَّجْوَى وَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْهَا ، وَكَانَ مِمَّا قَدْ يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ أَلَّا يَتَنَاجَى الْمُتَعَاوِنُونَ عَلَى الْخَيْرِ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي أَمْرِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا بِالصَّدَقَةِ الْخَفِيَّةِ عَلَى الْمُسْتَحِقِّينَ لَهَا مِنْ أَهْلِ الْحَيَاءِ وَالْكَرَامَةِ الَّذِينَ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ بِأَمْرِهِمْ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ، اسْتَثْنَى الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ هَذَا النَّوْعَ مِنَ النَّجْوَى حَتَّى لَا يَتَحَامَاهُ الْمُتَوَرِّعُونَ خَوْفًا أَنْ يَدْخُلَ فِيمَا لَا خَيْرَ فِيهِ .

(89/173)

وَأَمَّا الْمَعْرُوفُ فَقَدْ يَخْفَى وَجْهُ اسْتِثْنَائِهِ ، وَهُوَ فِي اللُّغَةِ ضِدُّ الْمُنْكَرِ ، أَيْ : مَا تَعْرِفُهُ وَتُقِرُّهُ النُّفُوسُ وَتَتَلَقَّاهُ بِالْقَبُولِ ، لِمُوَافَقَتِهِ لِلْمَصَالِحِ وَانْطِبَاقِهِ عَلَى الطِّبَاعِ وَالْعُقُولِ ، قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْفِرَاسَةِ مِنَ الْعَرَبِ : إِنِّي لَأَعْرِفُ فِي عَيْنَيِ الرَّجُلِ إِذَا عَرَفَ ، وَأَعْرِفُ فِي عَيْنَيْهِ إِذَا أَنْكَرَ ،

وَأَعْرِفُ فِيهِمَا إِذَا لَمْ يَعْرِفْ وَلَمْ يُنْكِرْ إِلَخْ ، وَلَمَّا كَانَ الشَّرْعُ مُهَذِّبًا لِلنُّفُوسِ وَمُرْشِدًا لِلْعُقُولِ ، وَمُقَوِّمًا لِمَا مَالَ وَانْآدَ مِنْ أَحْكَامِ الْفِطْرَةِ الْبَشَرِيَّةِ بِسُوءِ اجْتِهَادِ النَّاسِ صَارَ أَعْرَفُ الْمَعْرُوفِ مَا أَرْشَدَ إِلَيْهِ أَوْ أَقَرَّهُ وَاسْتَحْسَنَهُ ، وَأَنْكَرُ الْمُنْكَرِ مَا نَهَى عَنْهُ وَذَمَّهُ وَكَرِهَهُ ، فَالَّذِي يُؤْمَرُ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى مَسْمَعٍ مِنَ النَّاسِ يَسْتَاءُ فِي الْغَالِبِ مِنَ الْآمِرِ ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ مِنْ أَقْرَانِهِ حَقِيقَةً أَوِ ادِّعَاءً ; لِأَنَّهُ يَرَى فِي أَمْرِهِ إِيَّاهُ اسْتِعْلَاءً عَلَيْهِ بِالْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَاتِّهَامًا لَهُ بِالتَّقْصِيرِ أَوِ الْجَهْلِ ، وَإِشْرَافًا عَلَيْهِ بِالتَّعْلِيمِ وَالتَّهْذِيبِ ، مِنْ أَجْلِ هَذَا كَانَتِ النَّجْوَى بِهِ أَبْعَدَ عَنِ الْإِيذَاءِ ، وَأَقْرَبَ إِلَى الْقَبُولِ وَالْإِمْضَاءِ ، وَكَانَ مِنْ هِدَايَةِ اللَّطِيفِ الْخَبِيرِ أَنْ يُدْخِلَهُ فِي هَذَا الِاسْتِثْنَاءِ ، لِيَكُفَّ عَنْهُ مُحِبُّو الِاسْتِعْلَاءِ ، وَلَا يَتَأَثَّمُ بِهِ مَنْ يَعْرِفُونَ فَائِدَةَ الْإِخْفَاءِ .

وَأَمَّا الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ فَهُوَ أَيْضًا مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي قَدْ يَتَرَتَّبُ عَلَى إِظْهَارِهِ

(90/173)

وَالتَّحَدُّثِ بِهِ فِي الْمَلَأِ شَرٌّ كَبِيرٌ ، وَضَرَرٌ مُسْتَطِيرٌ ، فَيَنْقَلِبُ الْإِصْلَاحُ الْمَطْلُوبُ إِفْسَادًا ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَكَادُ يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ عَاشَ بَيْنَ النَّاسِ ، وَاخْتَبَرَ أَحْوَالَهُمْ فِيمَا يَكُونُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْخِصَامِ وَالشِّقَاقِ وَالتَّنَازُعِ وَالصُّلْحِ وَالتَّرَاضِي بِسَعْيِ مُحِبِّي الْإِصْلَاحِ ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مَنْ إِذَا عَلِمَ أَنَّ مَا يُطَالَبُ بِهِ مِنَ الصُّلْحِ كَانَ بِأَمْرِ زَيْدٍ مِنَ النَّاسِ ، لَا يَسْتَجِيبُ وَلَا يَقْبَلُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ

يَصُدُّهُ عَنِ الرِّضَا بِذَلِكَ ذِكْرُهُ بَيْنَ النَّاسِ وَعِلْمُهُمْ بِأَنَّهُ كَانَ بِسَعْيٍ وَتَوَاطُؤٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ خَصْمُهُ هُوَ الَّذِي طَلَبَ مُصَالَحَتَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْتَرِطُ أَنْ يَظُنَّ النَّاسُ ذَلِكَ ، وَالْجَهْرُ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ قَدْ يُبْطِلُ ذَلِكَ ، فَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى الْكِتْمَانِ وَأَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ بِهِ وَالسَّعْيُ إِلَيْهِ بَيْنَ مَنْ يَتَعَاوَنُونَ عَلَيْهِ بِالنَّجْوَى فِيمَا بَيْنَهُمْ .

لَوْ أُطْلِقَ الْقَوْلُ فِي الْكِتَابِ بِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّجْوَى لَا خَيْرَ فِيهِ وَلَمْ يُسْتَثْنَ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ لَذَهَبَ اجْتِهَادُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَوَرِّعِينَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ مِنْ ذَلِكَ الْكَثِيرِ فَيَتْرُكُونَ النَّجْوَى بِهَا خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِيمَا لَا خَيْرَ فِيهِ ، وَحِينَئِذٍ إِمَّا أَنْ يُرَجِّحُوا الْجَهْرَ بِالْأَمْرِ بِهَا فَيَفُوتُ الْغَرَضُ الْمَقْصُودُ مِنْهَا ، وَلَوْ فِي بَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ ، وَإِمَّا أَنْ يُرَجِّحُوا تَرْكَ الْأَمْرِ بِهَا أَلْبَتَّةَ ، لِئَلَّا يَتَرَتَّبَ عَلَى النَّفْعِ الْمَقْصُودِ مِنَ الصَّدَقَةِ الضَّرَرُ ، وَتَأْخُذَ مَنْ يُؤْمَرُ بِالْمَعْرُوفِ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ ، وَيَتَحَوَّلَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ إِلَى إِفْسَادٍ ، فَهَذَا مَا ظَهَرَ لِي الْآنَ فِي الْمَسْأَلَةِ .

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ، بَغَى الشَّيْءَ طَلَبَهُ بِالْفِعْلِ ، وَابْتَغَاهُ أَبْلَغُ مِنْ بَغَاهُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الطَّلَبِ ; لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الِاجْتِهَادِ فِيهِ وَالِاعْتِمَالِ لَهُ ، وَإِنَّمَا تُنَالُ مَرْضَاةُ اللَّهِ - تَعَالَى - بِالشَّيْءِ إِذَا فُعِلَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْخَيْرُ وَيَتِمُّ بِهِ النَّفْعُ الَّذِي شُرِعَ لِأَجْلِهِ ، وَيَكُونُ الْفَاعِلُ لَهُ مُظْهِرًا لِرَحْمَتِهِ - تَعَالَى - وَحِكْمَتِهِ ، مَعَ تَذَكُّرِ هَذَا عِنْدَ الْعَمَلِ وَالشُّعُورِ بِهِ ; وَبِهَذَا الْقَيْدِ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ أَرْقَى مِنَ الْفَيْلَسُوفِ فِي عَمَلِهِ ، وَأَبْعَدَ عَنِ الْغُرُورِ وَالدَّعْوَى فِيهِ ، وَأَرْسَخَ قَدَمًا فِي الْإِخْلَاصِ ، وَتَحَرِّي نَفْعَ النَّاسِ ، وَالثَّبَاتِ عَلَى ذَلِكَ ، وَعَدَمِ مُزَاحَمَةِ الْأَهْوَاءِ الشَّخْصِيَّةِ لَهُ وَتَرْجِيحِهَا عَلَيْهِ ، ذَلِكَ بِأَنَّ الْفَلَاسِفَةَ وَأَخَصُّ مِنْهُمْ فَلَاسِفَةُ هَذَا الزَّمَانِ يَقُولُونَ : إِنَّ الْخَيْرَ وَالْفَضِيلَةَ وَالْكَمَالَ فِي الْإِنْسَانِيَّةِ هُوَ أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ الْخَيْرَ ; لِأَنَّهُ خَيْرٌ نَافِعٌ لِلْهَيْئَةِ

الِاجْتِمَاعِيَّةِ الَّتِي هُوَ مِنْهَا ، وَالْإِيمَانُ يَهْدِينَا إِلَى هَذَا وَإِلَى مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ وَأَشْرَفُ ، وَهُوَ أَنْ نُشْعِرَ أَنْفُسَنَا عِنْدَ عَمَلِهِ أَنَّنَا مَظَاهِرُ لِرَحْمَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَأْفَتِهِ بِعِبَادِهِ وَمَجَالِي لِحِكْمَتِهِ فِي إِصْلَاحِ خَلْقِهِ ، وَأَنَّ لَنَا بِذَلِكَ قُرْبًا مَعْنَوِيًّا مِنْ رَبِّنَا ، وَأَنَّنَا نِلْنَا بِهِ مَرْضَاتَهُ عَنَّا ، وَصِرْنَا بِهِ أَهْلًا لِلْجَزَاءِ الْأَوْفَى ، فِي حَيَاةٍ أَشْرَفَ مِنْ هَذِهِ الْحَيَاةِ وَأَرْقَى وَإِنَّ هَذَا الْجَزَاءَ هُوَ الْمُعَبَّرُ

عَنْهُ بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ، وَنَاهِيكَ بِمَا يَشْهَدُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِعَظَمَتِهِ فِي كِتَابِهِ الْحَكِيمِ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ قَبِيلِ جَزَاءِ الْمُلُوكِ وَالْكُبَرَاءِ لِمَنْ يُحْسِنُ خِدْمَتَهُمْ، وَيَنَالُ مَرْضَاتَهُمْ، بَلْ هُوَ أَثَرٌ فِطْرِيٌّ طَبِيعِيٌّ لِارْتِقَاءِ النَّفْسِ بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، الَّتِي لَا يُقْصَدُ بِهَا رِيَاءٌ وَلَا سُمْعَةٌ، إِلَى مَا يَزِيدُ اللَّهُ صَاحِبَهَا بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ .

إِنَّ الْمُؤْمِنَ الْفَقِيهَ فِي دِينِهِ، الَّذِي هُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْهُ، يَعْمَلُ الْخَيْرَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، حَتَّى تَرْتَقِيَ رُوحُهُ ارْتِقَاءً تَصِلُ بِهِ إِلَى ذَلِكَ الْفَضْلِ، وَأَمَّا صَاحِبُ تِلْكَ النَّظَرِيَّةِ الْفَلْسَفِيَّةِ فَقَلَّمَا يَعْمَلُ بِهَا، وَإِنْ عَمِلَ بِهَا أَحْيَانًا فَقَلَّمَا يَكُونُ مُخْلِصًا فِي عَمَلِهِ، وَإِذَا تَعَارَضَ هَوَاهُ وَشَهْوَتُهُ مَعَ خَيْرِ غَيْرِهِ وَمَنْفَعَتِهِ فَإِنَّهُ يُؤْثِرُ نَفْسَهُ وَلَوْ بِالْبَاطِلِ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَقِّ، فَإِذَا كَانَ مِمَّا وَصَفَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ يُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ، فَهَؤُلَاءِ الْفَلَاسِفَةُ وَمُقَلِّدَتُهُمْ يُؤْثِرُونَ أَنْفُسَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ، وَلَوْ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، ثُمَّ إِنَّهُمْ يَمِيلُونَ فِي تَأْوِيلِ الْخَيْرِ وَالنَّفْعِ مَعَ الْهَوَى، وَقَدْ جَرَى لِي حَدِيثٌ مَعَ بَعْضِ كُبَرَاءِ الْمِصْرِيِّينَ فِي تَحْدِيدِ

مَعْنَى الْفَضِيلَةِ فَكَانَ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْفَلْسَفَةِ ، وَأَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ الْإِسْلَامِ الْجَامِعِ بَيْنَ الدِّينِ وَالْحِكْمَةِ ، فَلَمَّا حَدَّدَهَا بِمَا يَنْفَعُ الْهَيْئَةَ الِاجْتِمَاعِيَّةَ ، قُلْتُ : إِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى فَمَا هُوَ الْبَاعِثُ لِلنُّفُوسِ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ ؟ قَالَ : هُوَ اعْتِقَادُ كُلِّ فَرْدٍ أَنَّ نَفْعَ الْهَيْئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ نَفْعٌ لَهُ فَإِذَا صَلُحَتْ عَاشَ فِيهَا سَعِيدًا ، وَإِذَا فَسَدَتْ لَحِقَهُ شَيْءٌ مِنْ فَسَادِهَا فَكَانَ بِهِ شَقِيًّا ، قُلْتُ : مَعْنَى الْفَضِيلَةِ إِذًا أَنْ يَطْلُبَ الْإِنْسَانُ نَفْعَ نَفْسِهِ مَعَ مُلَاحَظَةِ نَفْعِ الْهَيْئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ الَّتِي يَعِيشُ فِيهَا ، فَتَخْتَلِفُ الْأَعْمَالُ الَّتِي تَنْدَرِجُ فِي مَفْهُومِهَا الْكُلِّيِّ بِاخْتِلَافِ آرَاءِ أَفْرَادِ النَّاسِ فِيمَا يَنْفَعُ الْهَيْئَةَ الِاجْتِمَاعِيَّةَ وَفِيمَا هُوَ أَرْجَحُ مِنَ الْمَنَافِعِ عِنْدَ تَعَارُضِهَا ، مِثَالُ ذَلِكَ : إِذَا قَدَرْتَ أَنْ تَسْرِقَ مَالَ رَجُلٍ أَوْ تَخُونَهُ فِيهِ إِذَا اسْتَوْدَعَكَ إِيَّاهُ فَفَعَلْتَ ذَلِكَ لِاعْتِقَادِكَ أَنَّكَ تَقْدِرُ عَلَى مَا لَا يَقْدِرُ صَاحِبُ الْمَالِ عَلَيْهِ مِنْ نَفْعِ الْهَيْئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ ، أَوْ

تُنْفِقُهُ فِيمَا هُوَ أَنْفَعُ لَهَا ، تَكُونُ بِهَذِهِ السَّرِقَةِ وَهَذِهِ الْخِيَانَةِ مُعْتَصِمًا بِعُرْوَةِ الْفَضِيلَةِ ، قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَإِذَا قَدَرَ رَجُلٌ عَلَى أَنْ يَخُونَ آخَرَ فِي عِرْضِهِ وَيَزْنِيَ بِامْرَأَتِهِ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ لَا ضَرَرَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْهَيْئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ ; لِأَنَّهُ فِي الْخَفَاءِ فَلَا يُثِيرُ نِزَاعًا وَلَا خِصَامًا فَلَا يُنَافِي

الْفَضِيلَةَ ، أَوْ أَنَّهُ رُبَّمَا يَنْفَعُ الْهَيْئَةَ الِاجْتِمَاعِيَّةَ لِأَنَّهُ بِإِيلَادِهَا وَلَدًا يَرِثُ مِنْ ذَكَائِهِ مَا يَكُونُ بِهِ خَيْرًا مِمَّنْ تَلِدُهُمْ تِلْكَ الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا الشَّرْعِيِّ ، أَوْ بِمَا هُوَ أَوْضَحُ مِنْ هَذَا عِنْدَهُ كَأَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْمَرْأَةُ لَا تَلِدُ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَهَلْ يَكُونُ هَذَا الْعَمَلُ مِنْ مُقَوِّمَاتِ الْفَضِيلَةِ الْمَحْدُودَةِ بِمَا ذَكَرْتُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كُلٌّ مِنْ هَذَا وَذَاكَ يُعَدُّ مِنَ الْفَضِيلَةِ فِي الْوَاقِعِ ، وَنَفْسُ الْأَمْرِ إِذَا كَانَ اعْتِقَادُ الْفَاعِلِ بِنَفْعِهِ لِلْهَيْئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ صَحِيحًا ، وَإِنْ كَانَ الْقَانُونُ لَا يُجِيزُ الْحُكْمَ لَهُ بِحَسَبِ اعْتِقَادِهِ إِذَا ظَهَرَ الْأَمْرُ ، وَرُفِعَ إِلَى الْقَاضِي .

(97/173)

أَقُولُ : وَقِسْ عَلَى السَّرِقَةِ وَالْخِيَانَةِ وَالْفَاحِشَةِ جَمِيعَ الرَّذَائِلِ حَتَّى الْقَتْلَ ، فَإِنَّهَا يُمْكِنُ أَنْ تُعَدَّ مِنَ الْفَضَائِلِ عَلَى ذَلِكَ التَّعْرِيفِ إِذَا ظَنَّ فَاعِلُهَا أَنَّهُ يَنْفَعُ الْهَيْئَةَ الِاجْتِمَاعِيَّةَ كَأَنْ يَقْتُلَ مَنْ يَرَى هُوَ فِي سِيَاسَتِهِ أَوِ اعْتِقَادِهِ أَوْ عَمَلِهِ ضَرَرًا وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ يَرَى ذَلِكَ نَافِعًا ، فَهَذَا الْمَذْهَبُ الْجَدِيدُ فِي الْفَلْسَفَةِ الْعَمَلِيَّةِ هُوَ شَرُّ مَذْهَبٍ أُخْرِجَ لِلنَّاسِ ، فَإِنَّ الرَّذَائِلَ فِيهِ قَدْ تُسَمَّى عَقَائِلَ الْفَضَائِلِ ، وَالْمَفَاسِدُ تُعَدُّ فِيهِ مِنْ أَنْفَعِ الْمَصَالِحِ ، وَالْحَاكِمُ فِي ذَلِكَ هُوَ الْهَوَى ، وَلَوْلَا افْتِتَانُ ضُعَفَاءِ النُّفُوسِ بِبَعْضِ مَنْ يَقُولُونَ بِهِ لَمَا اسْتَحَقَّ أَنْ يُحْكَى ، وَكَانَ لِلْفَلَاسِفَةِ الْأَوَّلِينَ مَذَاهِبُ فِي الْفَضِيلَةِ مَعْقُولَةٌ ، وَآرَاءٌ صَحِيحَةٌ ، وَقَدْ أَنْطَقَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِكَثِيرٍ

مِنَ الْحِكَمِ ، وَلَكِنْ ثَمَرَاتُ عُقُولِهِمْ لَمْ تَكُنْ دَانِيَةَ الْقُطُوفِ ، يَجْنِيهَا الْقَوِيُّ وَالضَّعِيفُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مَا لِهِدَايَةِ الْوَحْيِ مِنَ السُّلْطَانِ عَلَى الْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ ، وَالتَّأْثِيرِ السَّرِيعِ فِي إِصْلَاحِ شُئُونِ الِاجْتِمَاعِ ، فَمِنْ ثَمَّ كَانَ الدِّينُ أَنْفَعَ مِنَ الْفَلْسَفَةِ لِلنَّاسِ ، وَلَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ عَنِ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا مَا أَسْنَدْتُهُ إِلَيْهِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا ، وَقَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ ابْتِغَاءِ مَرْضَاةِ

اللهِ : إِنَّهَا إِنَّمَا تُطْلَبُ بِالْإِخْلَاصِ ، وَعَدَمِ إِرَادَةِ السُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ كَمَا يَفْعَلُ الْمُتَفَاخِرُونَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ تَصَدَّقْنَا أَعْطَيْنَا مَنَحْنَا عَمِلْنَا وَعَمِلْنَا ، فَهَؤُلَاءِ إِنَّمَا يَبْتَغُونَ الرِّبْحَ بِمَا يَبْذُلُونَ أَوْ يَعْمَلُونَ لَا مَرْضَاةَ لِلَّهِ - تَعَالَى - ; وَلِذَلِكَ يَشُقُّ

عَلَيْهِمْ أَنْ يَكُونَ خَفِيًّا ، وَأَنْ يُخْلِصُوا فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ نَجِيًّا ; لِأَنَّ الِاسْتِفَادَةَ مِنْهُ بِجَذْبِ الْقُلُوبِ إِلَيْهِمْ ، وَتَسْخِيرِ النَّاسِ لِخِدْمَتِهِمْ ، وَرَفْعِهِمْ لِمَكَانَتِهِمْ إِنَّمَا تَكُونُ بِإِظْهَارِهِ لَهُمْ ، لِيَتَعَلَّقَ الرَّجَاءُ فِيهِمُ انْتَهَى بِبَسْطٍ وَإِيضَاحٍ .

وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى إِلَخْ .

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : لَمَّا بَيَّنَ اللهُ - تَعَالَى - فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ وَعْدَهُ بِالْجَزَاءِ الْحَسَنِ لِلَّذِينَ يَتَنَاجَوْنَ بِالْخَيْرِ وَيَبْتَغُونَ بِنَفْعِ النَّاسِ مَرْضَاةَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَعِيدَهُ لِأُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَنَاجَوْنَ بِالشَّرِّ ، وَيُبَيِّتُونَ مَا يَكِيدُونَ بِهِ لِلنَّاسِ فَهُوَ يَقُولُ : إِنَّ أُولَئِكَ الْقَوْمَ مُشَاقُّونَ لِلرَّسُولِ إِذَا كَانُوا يَفْعَلُونَ مَا يَفْعَلُونَ بَعْدَ أَنْ ظَهَرَتْ لَهُمُ الْهِدَايَةُ عَلَى لِسَانِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَقَامَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ بِحَقِيقَةِ مَا جَاءَ بِهِ ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ تَتَبَيَّنْ لَهُمُ الْهِدَايَةُ فَلَا يَسْتَحِقُّونَ هَذَا الْوَعِيدَ ، وَهُمْ مُتَفَاوِتُونَ ، فَمَنْ نَظَرَ مِنْهُمْ فِي الدَّلِيلِ فَلَمْ يَظْهَرْ لَهُ الْحَقُّ وَبَقِيَ مُتَوَجِّهًا إِلَى طَلَبِهِ بِتَكْرَارِ النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ مَعَ الْإِخْلَاصِ فَهُوَ مَعْذُورٌ غَيْرُ مُؤَاخَذٍ كَالَّذِي لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ ، وَعَلَيْهِ جُمْهُورُ الْأَشَاعِرَةِ ، وَالْمُشَاقَّةُ بَعْدَ تَبَيُّنِ الْهُدَى إِنَّمَا تَكُونُ عِنَادًا وَعَصَبِيَّةً أَوِ اتِّبَاعًا لِشَهْوَةٍ تَفُوتُ بِهَذِهِ الْهِدَايَةِ ، اهـ .

(100/173)

أَقُولُ : الْمُشَاقَّةُ الْمُعَادَاةُ ، مُشْتَقَّةٌ مِنْ شَقِّ الْعَصَا ، أَوْ هِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الشِّقِّ ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِينَ يَكُونُ فِي شِقٍّ غَيْرَ الَّذِي فِيهِ الْآخَرُ كَمَا قَالُوا ، وَالْكَلَامُ جَاءَ بِصِيغَةِ الْعُمُومِ وَهُوَ يَصْدُقُ عَلَى طُعْمَةَ ، كَمَا ذُكِرَ فِي قِصَّتِهِ وَعَلَى قَلِيلٍ مِنَ النَّاسِ مِنْهُمْ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ فِي

عَصْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَإِنَّمَا قُلْنَا : إِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَى قَلِيلٍ مِنَ النَّاسِ ; لِأَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ فُطِرُوا عَلَى تَرْجِيحِ الْهُدَى عَلَى الضَّلَالِ وَالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ وَالْخَيْرِ عَلَى الشَّرِّ إِذَا تَبَيَّنَ لَهُمْ ذَلِكَ وَعَرَفُوهُ ، وَنَاهِيكَ بِمَنْ دَخَلَ فِيهِ وَعَمِلَ بِهِ وَرَأَى الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ وَقَوْمُهُ " كَطُعْمَةَ " وَلَا يُشْتَرَطُ فِي هَذَا التَّرْجِيحِ الْفِطْرِيِّ وَالْعَمَلِ بِهِ أَنْ يَكُونَ قَدْ تَبَيَّنَ بِالْبُرْهَانِ الْيَقِينِيِّ الْمَنْطِقِيِّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ

النَّقْضَ ، بَلْ يَكْفِي أَنْ يَظْهَرَ لِلْمَرْءِ أَنَّ هَذَا هُوَ الْهُدَى أَوْ أَنَّهُ أَهْدَى مِنْ مُقَابِلِهِ إِذَا كَانَ هُنَاكَ مُقَابِلٌ ، وَسَبَبُ هَذَا وَمَنْشَؤُهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ فُطِرَ عَلَى حُبِّ نَفْسِهِ وَحُبِّ الْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ لَهَا وَالسَّعْيِ إِلَى ذَلِكَ وَاتِّقَاءِ مَا يُنَافِيهِ وَيَحُولُ دُونَهُ ; لِذَلِكَ كَانَتْ شَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ الَّتِي هِيَ دِينُ الْفِطْرَةِ مَبْنِيَّةً عَلَى قَاعِدَةِ دَرْءِ الْمَفَاسِدِ وَجَلْبِ الْمَصَالِحِ ، فَكُلُّ مَا حُرِّمَ فِيهَا عَلَى النَّاسِ فَهُوَ ضَارٌّ بِهِمْ ، وَكُلُّ مَا فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَوِ اسْتُحِبَّ لَهُمْ فِيهَا فَهُوَ

نَافِعٌ لَهُمْ ; وَلِهَذَا كَانَ غَيْرَ مَعْقُولٍ أَنْ يَتْرُكَهَا أَحَدٌ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفَهَا وَتَتَبَيَّنَ لَهُ ، وَكَانَ إِنْ وَقَعَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ سَبَبٍ ، وَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْقُرْآنُ الْحَكِيمُ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ (2 : 130) ، أَيْ : لَا أَحَدَ يَرْغَبُ عَنْهَا إِلَّا مَنِ احْتَقَرَ نَفْسَهُ

وأَزْرَاهَا بِالسَّفَهِ والْجَهَالَةِ ، وَنَحْنُ نُبَيِّنُ أَصْنَافَ النَّاسِ فِي اتِّبَاعِ الْهُدَى وَتَرْكِهِ وَسَبَبَ ذَلِكَ فَنَقُولُ :

(102/173)

(الصِّنْفُ الْأَوَّلُ) : مَنْ تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى بِالْبُرْهَانِ الصَّحِيحِ ، ووَصَلَ فِيهِ إِلَى حَقِّ الْيَقِينِ ، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُ اعْتِقَادًا ، وَيَنْدُرُ جِدًّا أَنْ يَرْجِعَ عَنْهُ عَمَلًا وَلِلْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ كَلِمَةٌ فِيهِ كَالْيَقِينِ فِي الْحَقِّ كِلَاهُمَا قَلِيلٌ فِي النَّاسِ ، وَهُوَ يَعْنِي الرُّجُوعَ بِالْعَمَلِ ، إِذِ الْإِنْسَانُ يَمْلِكُ مِنْ عَمَلِهِ مَا لَا يَمْلِكُ مِنِ اعْتِقَادِهِ ، فَمَنْ كَانَ مُوقِنًا بِأَنَّ الْمَخْلُوقَ لَا يَكُونُ إِلَهًا وَلَا شَرِيكًا لِلَّهِ يُؤَثِّرُ فِي إِرَادَتِهِ وَيَحْمِلُهُ عَلَى فِعْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلَهُ لَوْلَاهُ لَا يَسْتَطِيعُ بَعْدَ الْيَقِينِ الْحَقِيقِيِّ فِي ذَلِكَ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الْمَسِيحَ أَوْ غَيْرَهُ مِمَّنْ عُبِدَ وَمِمَّا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ أَوْ مَعَ اللهِ آلِهَةٌ أَوْ شُرَكَاءُ لِلَّهِ ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَطِيعُ وَيَدْخُلُ فِي إِمْكَانِهِ أَنْ يَدْعُوهَا مِنْ دُونِ اللهِ أَوْ مَعَ اللهِ ، وَأَنْ يَعْبُدَهَا بِغَيْرِ الدُّعَاءِ أَيْضًا كَالتَّمَسُّحِ بِهَا وَالتَّعْظِيمِ الَّذِي يَعُدُّهُ أَهْلُهَا مِنْ شَعَائِرِ الْعِبَادَاتِ ، لَا مِنْ عُمُومِ الْعِبَادَاتِ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ يَسْتَطِيعُ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ عِبَادَاتِهَا لَا يَفْعَلُهُ ، أَيْ : لَا يَرْجِعُ عَنِ الْحَقِّ بِالْعَمَلِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنَ السَّبَبِ ، وَسَنُبَيِّنُهُ بَعْدُ .

(103/173)

(الصِّنْفُ الثَّانِي) : مَنْ تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى بِالدَّلَائِلِ الْمُعْتَادَةِ الَّتِي يَرْجُحُ بِهَا بَعْضُ الْأَشْيَاءِ عَلَى بَعْضٍ بِحَسَبِ أَفْهَامِهِمْ وَعُقُولِهِمْ ، لَا بِالْبُرْهَانِ الْمَنْطِقِيِّ الْمُؤَلَّفِ مِنَ الْيَقِينِيَّاتِ الْبَدِيهِيَّةِ أَوِ الْمُنْتَهِيَةِ إِلَيْهَا ، وَهَؤُلَاءِ لَا يَرْجِعُونَ عَنِ الْهُدَى إِلَى الضَّلَالِ ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْهُدَى بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي أَشَرْنَا إِلَيْهِ ; إِذْ يَكْفِي أَنَّهُمْ مُعْتَقِدُونَ بِهِ أَنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَالْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ ، فَلَا يُشَاقُّونَ مَنْ جَاءَهُمْ بِذَلِكَ وَلَا يَتَّبِعُونَ غَيْرَ سَبِيلِ أَهْلِهِ إِلَّا لِسَبَبٍ يَقِلُّ وُقُوعُهُ كَمَا سَيَأْتِي .

(الصِّنْفُ الثَّالِثُ) : مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى تَقْلِيدًا لِمَنْ يَثِقُ بِهِ مِنَ النَّاسِ كَآبَائِهِ وَخَاصَّةً أَهْلَهُ وَرُؤَسَاءَ قَوْمِهِ ، وَهَذَا لَا يَدْخُلُ فِيمَنْ تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ وَالْهُدَى ; لِأَنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ شَيْءٌ ; وَلِذَلِكَ يَتْرُكُونَ الْهُدَى إِلَى كُلِّ مَا يُقِرُّهُمْ عَلَيْهِ رُؤَسَاؤُهُمْ مِنَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فِي جَمِيعِ الْمِلَلِ وَالْأَدْيَانِ .

(104/173)

(الصِّنْفُ الرَّابِعُ) : مَنْ لَمْ يَتَّبِعِ الْهُدَى ; لِأَنَّهُ نَشَأَ عَلَى تَقْلِيدِ أَهْلِ الضَّلَالِ ، فَلَمَّا دُعِيَ إِلَى الْهُدَى لَمْ يَنْظُرْ فِي دَعْوَةِ النَّبِيِّ الَّذِي دُعِيَ إِلَى دِينِهِ ، وَلَا تَأَمَّلَ فِي دَلِيلِهِ لِأَنَّهُ صَدَّقَ الرُّؤَسَاءَ

الَّذِينَ قَلَّدَهُمْ بِأَنَّهُ لَيْسَ أَهْلًا لِلِاسْتِدْلَالِ، وَأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى أَمْثَالِهِ النَّظَرَ فِي الْأَدِلَّةِ وَالْبَيِّنَاتِ، وَفَرَضَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُقَلِّدُوا أَهْلَ الِاجْتِهَادِ، وَمَنْ يَنْقُلُ إِلَيْهِمْ مَذَاهِبَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَمَنْ قَلَّدَ عَالِمًا لَقِيَ اللَّهَ سَالِمًا، وَمَنْ نَظَرَ وَاسْتَدَلَّ زَلَّ وَضَلَّ، وَهَذَا مَا كَانَ عَلَيْهِ جُمْهُورُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي زَمَنِ

بَعْثَةِ نَبِيِّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَذَلِكَ غَيْرُهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْأَدْيَانِ الْمُدَوَّنَةِ كَالْمَجُوسِ، وَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ إِذَا تَرَكَ رُؤَسَاؤُهُمْ دِينَهُمْ أَوْ مَذْهَبَهُمْ يَتْبَعُونَهُمْ فِي الْغَالِبِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا دَخَلُوا فِي مَذْهَبٍ أَوْ دِينٍ جَدِيدٍ لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَهْلِهِ عَدَاوَاتٌ دِينِيَّةٌ وَلَا سِيَاسِيَّةٌ تُنَفِّرُهُمْ تَنْفِيرًا طَبِيعِيًّا وَلِذَلِكَ دَعَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُلُوكَهُمْ وَرُؤَسَاءَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَتَبَ لِكُلِّ رَئِيسٍ أَنَّ عَلَيْهِ إِثْمَ قَوْمِهِ أَوْ مَرْءُوسِيهِ إِذَا هُوَ تَوَلَّى عَنِ الْإِيمَانِ، وَلَمْ يُجِبْ دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ.

(105/173)

(الصِّنْفُ الْخَامِسُ): كَالَّذِي قَبْلَهُ فِي التَّقْلِيدِ لِأَهْلِ الضَّلَالِ تَعْظِيمًا لِجُمْهُورِ قَوْمِهِ وَمَنْ نَشَأَ عَلَى احْتِرَامِهِمْ مِنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، وَاسْتِبْعَادًا لِكَوْنِهِمْ كَانُوا مُتَّفِقِينَ عَلَى اتِّبَاعِ الضَّلَالِ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا الدَّاعِي قَدْ عَرَفَ الْهُدَى مِنْ دُونِهِمْ، أَوْ أُوحِيَ إِلَيْهِ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِمْ، وَهَذَا مَا

كَانَتْ عَلَيْهِ عَامَّةُ الْعَرَبِ عِنْدَ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ ، وَالْآيَاتُ الْمُبَيِّنَةُ لِحَالِهِمْ هَذِهِ كَثِيرَةٌ لَيْسَ هَذَا مَحَلَّ سَرْدِهَا ، وَإِنَّمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مُقَلِّدَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَالْأَدْيَانِ الْمُدَوَّنَةِ ذَاتِ الْكُتُبِ وَالْهَيَاكِلِ وَالرُّؤَسَاءِ الرُّوحِيِّينَ

أَنَّ تَقْلِيدَ هَؤُلَاءِ الْعَرَبِ أَضْعَفُ وَجَذْبَهُمْ إِلَى النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ أَسْهَلُ وَكَذَلِكَ كَانَ ، وَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ فِيهِمْ دُونَ سَائِرِ النَّاسِ .

(الصِّنْفُ السَّادِسُ) : عُلَمَاءُ الْأَدْيَانِ الْجَدَلِيُّونَ الْمَغْرُورُونَ بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ النَّاقِصِ بِهَا ، الَّذِينَ دُعُوا إِلَى الْهُدَى فَلَمْ يَتَوَلَّوْا عَنْهُ اتِّبَاعًا لِرُؤَسَاءَ فَوْقَهُمْ ، وَلَمْ يَنْظُرُوا فِيهِ بِالِاسْتِقْلَالِ وَالْإِخْلَاصِ ، بَلْ أَعْرَضُوا احْتِقَارًا لَهُ ; لِأَنَّهُ غَيْرُ مَا جَرَوْا عَلَيْهِ وَوَثِقُوا بِهِ ، وَجَعَلُوهُ مَنَاطَ عَظَمَتِهِمْ ، وَحَسِبُوهُ مُنْتَهَى سَعَادَتِهِمْ ، وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ مُقَلِّدُونَ كَعَامَّتِهِمْ ، وَلَكِنْ عِنْدَهُمْ مِنَ الصَّوَارِفِ عَنْ قَبُولِ الْهُدَى مَا لَيْسَ عِنْدَ الْعَامَّةِ مِنْ مَعْرِفَةِ عَظَمَةِ أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ يَنْتَمُونَ إِلَيْهِمْ وَمَا يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ مِنَ الْعِلْمِ وَالصَّلَاحِ وَالْفَضَائِلِ وَالْكَرَامَاتِ ، وَمِنَ الْأَدِلَّةِ الْجَدَلِيَّةِ عَلَى حَقِيقَةِ مَا هُمْ عَلَيْهِ .

(الصِّنْفُ السَّابِعُ) : الَّذِينَ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ الْهُدَى عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا الصَّحِيحِ الْمُحَرِّكِ لِلنَّظَرِ ، فَلَمْ يَنْظُرُوا فِيهَا وَلَمْ يُبَالُوا بِهَا لِأَنَّهُمْ رَأَوْهَا بَدِيهِيَّةَ الْبُطْلَانِ ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ كُفَّارِ هَذَا الزَّمَانِ الَّذِينَ لَا يَبْلُغُهُمْ عَنِ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنَّهُ دِينٌ مِنْ جُمْلَةِ الْأَدْيَانِ الْكَثِيرَةِ الْمُخْتَرَعَةِ فِيهِ وَفِي هَذِهِ مِنَ الْعُيُوبِ وَالْأَبَاطِيلِ وَمَا هُوَ كَذَا وَكَذَا ، كَمَا اخْتَرَعَ وَافْتَرَى رُؤَسَاءُ النَّصْرَانِيَّةِ وَغَيْرُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَلَا سِيَّمَا مَا كَتَبُوهُ قَبْلَ تَأْلِيبِ الشُّعُوبِ الْأُورُبِّيَّةِ عَلَى الْحَرْبِ الشَّهِيرَةِ بِالصَّلِيبِيَّةِ ، فَهَؤُلَاءِ لَا يَبْحَثُونَ عَنْ حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ ، كَمَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَا يَبْحَثُونَ عَنْ دِينِ "الْمُورْمُونَ" مَثَلًا .

(الصِّنْفُ الثَّامِنُ) : مَنْ بَلَغَتْهُمْ دَعْوَةُ الْهُدَى عَلَى وَجْهِهَا أَوْ غَيْرِ وَجْهِهَا فَنَظَرُوا فِيهَا بِالْإِخْلَاصِ وَلَمْ تَظْهَرْ لَهُمْ حَقِيقَتُهَا وَلَا تَبَيَّنَتْ لَهُمْ هِدَايَتُهَا ، فَتَرَكُوهَا وَتَرَكُوا إِعَادَةَ النَّظَرِ فِيهَا .

(الصِّنْفُ التَّاسِعُ) : هُمْ أَهْلُ الِاسْتِقْلَالِ الَّذِينَ نَظَرُوا فِي الدَّعْوَةِ كَمَنْ سَبَقَهُمْ ، وَلَا يَتْرُكُونَ النَّظَرَ وَالِاسْتِدْلَالَ إِذَا لَمْ يَظْهَرْ لَهُمُ الْحَقُّ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ ، بَلْ يَعُودُونَ إِلَيْهِ وَيَدْأَبُونَ طُولَ عُمْرِهِمْ عَلَيْهِ ، وَهُمُ الَّذِينَ نَقَلَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ عَنْ مُحَقِّقِي الْأَشَاعِرَةِ الْقَوْلَ بِنَجَاتِهِمْ لِعُذْرِهِمْ .

(108/173)

(الصّنْفُ الْعَاشِرُ) : مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُمْ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالْهُدَى الْبَتَّةَ ، وَهُمُ الَّذِينَ يُعَبِّرُ عَنْهُمْ بَعْضُهُمْ بِأَهْلِ الْفَتْرَةِ ، وَمَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ أَنَّهُمْ مَعْذُورُونَ وَنَاجُونَ .

هَذِهِ هِيَ أَصْنَافُ النَّاسِ فِي الْهُدَى وَالضَّلَالِ ، بِحَسَبِ مَا خَطَرَ لِلْفِكْرِ الْقَاصِرِ الْآنَ وَلَا يَصْدُقُ عَلَى صِنْفٍ مِنْهَا أَنَّهُ تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى إِلَّا الْأَوَّلَ وَالثَّانِي ، فَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ أَفْرَادِهِمَا فِي حَيَاتِهِ ، أَوْ يُعَادِ سُنَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْهُدَى ، وَإِنَّمَا سَبِيلُهُمْ كِتَابُ اللهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَهُوَ الَّذِي يَقُولُ اللهُ – تَعَالَى – فِيهِ : نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ، وَهُوَ الَّذِي يَصْدُقُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ – تَعَالَى – فِي سُورَةٍ أُخْرَى أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (45 : 23) ، وَهُمْ أَجْدَرُ النَّاسِ بِدُخُولِ جَهَنَّمَ ، وَصَلْيِهَا الِاحْتِرَاقِ بِهَا وَسَائِرِ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا ؛ لِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ، وَعَانَدُوا الْحَقَّ وَاتَّبَعُوا الْهَوَى .

(109/173)

وَأَمَّا سَائِرُ الْأَصْنَافِ فَيُوَلِّي اللهُ كُلًّا مِنْهُمْ مَا تَوَلَّى أَيْضًا ، كَمَا هِيَ سُنَّتُهُ فِي الْإِنْسَانِ الَّذِي خَلَقَهُ مُرِيدًا مُخْتَارًا حَاكِمًا عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى الطَّبِيعَةِ الْمُحِيطَةِ بِهِ ، بِحَيْثُ يَتَصَرَّفُ فِيهِمَا التَّصَرُّفَ الَّذِي يَرَاهُ خَيْرًا لَهُ ؛ وَلِذَلِكَ غَيَّرَ فِي أَطْوَارٍ كَثِيرَةٍ أَحْوَالَ مَعِيشَتِهِ وَأَسَالِيبَ تَرْبِيَتِهِ ، وَسَخَّرَ قُوَى الطَّبِيعَةِ الْعَاتِيَةِ لِمَنَافِعِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ (45 : 13) ، فَهُوَ مُرَبِّي نَفْسِهِ وَمُرَبِّي الطَّبِيعَةِ الَّتِي أَلَّهَهَا بَعْضُ أَصْنَافِهِ جَهْلًا مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ ، وَهُوَ لَا مُتَصَرِّفَ فَوْقَهُ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، أَقُولُ هَذَا نَسْفًا لِأَسَاسِ جَبْرِيَّةِ الْفَلْسَفَةِ الْأُورُبِّيَّةِ الْحَاضِرَةِ بَعْدَ نَسْفِ أَسَاسِ جَبْرِيَّةِ الْفَلْسَفَةِ الْغَابِرَةِ ، هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّ مَا يُسَمُّونَهُ الْأَفْعَالَ الْمُنْعَكِسَةَ تَعْمَلُ فِي الْإِنْسَانِ عَمَلَهَا ، وَأَنَّهُ لَا عَمَلَ لَهُ بِهَا ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ حَاكِمٌ عَلَيْهَا كَحُكْمِهَا عَلَيْهِ ، فَإِنْ تَرَكَ لَهَا الْحُكْمَ اسْتَبَدَّتْ وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهِ وَفِيهَا فَعَلَ .

(110/173)

قُلْتُ : إِنَّ مِنْ سُنَّتِهِ – تَعَالَى – فِي الْإِنْسَانِ أَنْ يُوَلِّيَ كُلًّا مِنَ الْأَصْنَافِ مَا تَوَلَّى ، وَلَكِنَّهُ لَا يُصْلِي كُلًّا مِنْهُمْ جَهَنَّمَ الَّتِي سَاءَ مَصِيرُهَا ؛ لِأَنَّ إِصْلَاءَ جَهَنَّمَ هُوَ تَابِعٌ لِمَا يَتَوَلَّاهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الضَّلَالَةِ فِي اعْتِقَادِهِ ، وَنَاهِيكَ بِهِ إِذْ تَوَلَّاهَا بَعْدَ أَنْ ظَهَرَتِ الْهِدَايَةُ لَهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَزَاءَ أَثَرٌ

طَبِيعِيٌّ لِمَا تَكُونُ عَلَيْهِ النَّفْسُ فِي الدُّنْيَا مِنَ الطَّهَارَةِ

وَالزَّكَاءِ وَالْكَمَالِ بِحَسَبِ تَزْكِيَةِ صَاحِبِهَا لَهَا، أَوْ مِنْ ضِدِّ ذَلِكَ بِحَسَبِ تَدْسِيَتِهِ لَهَا،

وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا وَذَاكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى.

وَإِنَّنِي لَا أَتَذَكَّرُ أَنَّنِي اطَّلَعْتُ عَلَى تَفْسِيرٍ وَاضِحٍ لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ الْحَكِيمَةِ الْعَالِيَةِ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى،

وَإِنَّمَا يُفَسِّرُونَ اللَّفْظَ بِمَدْلُولِهِ اللُّغَوِيِّ، كَأَنْ يَقُولُوا: نُوَجِّهْهُ إِلَى حَيْثُ تَوَجَّهَ،

(111/173)

أَوْ نَجْعَلْهُ وَالِيًا لِمَا اخْتَارَ أَنْ يَتَوَلَّاهُ، أَوْ يَزِيدُونَ عَلَى ذَلِكَ اسْتِدْلَالَ كُلِّ فِرْقَةٍ بِالْآيَةِ عَلَى

مَذْهَبِهَا أَوْ تَحْوِيلِهَا إِلَيْهِ، أَعْنِي مَذْهَبَهُمْ فِي الْكَسْبِ وَالْقَدَرِ وَالْجَبْرِ، وَتَعَلُّقِ الْإِرَادَةِ الْإِلَهِيَّةِ

أَوْ عَدَمِ تَعَلُّقِهَا بِالشَّرِّ، وَالَّذِي أُرِيدُ بَيَانَهُ وَتَوْجِيهَ الْأَذْهَانِ إِلَى فَهْمِهِ هُوَ أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ مُبَيِّنَةٌ

لِسُنَّةِ اللهِ - تَعَالَى - فِي عَمَلِ الْإِنْسَانِ، وَمِقْدَارِ مَا أُعْطِيَهُ مِنَ الْإِرَادَةِ وَالِاسْتِقْلَالِ، وَالْعَمَلِ

بِالِاخْتِيَارِ، فَالْوِجْهَةُ الَّتِي يَتَوَلَّاهَا فِي حَيَاتِهِ، وَالْغَايَةُ الَّتِي يَقْصِدُهَا مِنْ عَمَلِهِ، يُوَلِّيهِ اللهُ

إِيَّاهَا وَيُوَجِّهُهُ إِلَيْهَا، أَيْ يَكُونُ بِحَسَبِ سُنَّتِهِ - تَعَالَى - وَالِيًا عَلَيْهَا، وَسَائِرًا عَلَى طَرِيقِهَا،

فَلَا يَجِدُ مِنَ الْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ مَا يَجْبُرُهُ عَلَى تَرْكِ مَا اخْتَارَ لِنَفْسِهِ، وَلَوْ شَاءَ - تَعَالَى - لَهَدَى

النَّاسَ أَجْمَعِينَ بِخَلْقِهِمْ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الطَّاعَةِ كَالْمَلَائِكَةِ، وَلَكِنَّهُ شَاءَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ

عَلَى مَا نَرَاهُمْ عَلَيْهِ مِنْ تَفَاوُتِ الِاسْتِعْدَادِ وَالْإِدْرَاكِ ، وَعَمَلِ كُلِّ فَرْدٍ بِحَسَبِ مَا يَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْفَعُ فِي عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ أَوْ فِيهِمَا جَمِيعًا إِلَى آخِرِ مَا لَا مَحَلَّ لِشَرْحِهِ هُنَا مِنْ طَبَائِعِ الْبَشَرِ .

(112/173)

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ تَوْلِيَةِ اللهِ لِمِثْلِ هَذَا مَا تَوَلَّى هُوَ مَا يَلْزَمُهَا مِنْ عَدَمِ الْعِنَايَةِ وَالْأَلْطَافِ ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ لِلَّهِ - تَعَالَى - عِنَايَةً خَاصَّةً بِبَعْضِ عِبَادِهِ وَرَاءَ مَا تَقْتَضِيهِ سُنَنُهُ فِي الْأَسْبَابِ وَالْمُسَبَّبَاتِ ، وَجَعْلِ الْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَثَرًا طَبِيعِيًّا لِلْأَعْمَالِ ، وَمَا فِي ذَلِكَ مِنَ النِّظَامِ وَالْعَدْلِ الْعَامِّ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْجُمْلَةِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ حَقِيقَةِ مَعْنَاهَا ، وَحَاصِلُهُ أَنَّ مَنْ كَانَ هَذَا شَأْنُهُ فَهُوَ الْجَانِي عَلَى نَفْسِهِ ; لِأَنَّ مِنْ سُنَّةِ اللهِ أَنْ يَكُونَ حَيْثُ وَضَعَ نَفْسَهُ وَاخْتَارَ لَهَا وَأَنَّ مَصِيرَهُ إِلَى النَّارِ وَبِئْسَ الْقَرَارِ ، نَعَمْ إِنَّ اللهَ - تَعَالَى - يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ، وَيَهَبُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا الْمَقَامُ مَقَامَ بَيَانِ سَبَبِ الْحِرْمَانِ مِنْ مِثْلِ هَذَا الِاخْتِصَاصِ ، إِذْ لَيْسَ مَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى مَظِنَّةً لَهُ ، فَيُصَرِّحُ بِنَفْيِهِ عَنْهُ ، وَلَيْتَ شِعْرِي أَيَقُولُ الَّذِينَ فَسَّرُوا التَّوْلِيَةَ بِهَذَا النَّفْيِ

وَالْحِرْمَانِ مِنَ الْعِنَايَةِ وَالْأَلْطَافِ: إِنَّ هَذَا الصِّنْفَ وَحْدَهُ هُوَ الْمَحْرُومُ مِنْ ذَلِكَ، أَمِ الْحِرْمَانُ شَامِلٌ لِغَيْرِهِ مِنْ أَصْنَافِ الضَّالِّينَ ؟ وَهَلْ يَسْتَلْزِمُ حِرْمَانُهُ مِنْ ذَلِكَ الْيَأْسَ مِنْ هِدَايَتِهِ ثَانِيَةً أَمْ لَا ؟ لَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَقُولُوا فِي هَذَا الْبَابِ مَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ وَيَسْلَمُ مِنَ الْإِيرَادَاتِ الَّتِي لَا تُدْفَعُ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ لَا مَانِعَ يَمْنَعُ مِنْ عَوْدَةِ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ الضَّالِّينَ إِلَى الْهُدَى ; لِأَنَّ عِلْمَهُ بِحَقِيقَةِ مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَبُطْلَانِ مَا صَارَ إِلَيْهِ، لَا يَبْرَحُ يَلُومُهُ وَيُوَبِّخُهُ عَلَى مَا فَعَلَهُ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَجِيءَ يَوْمٌ يَكُونُ فِيهِ الْفَلْجُ لَهُ .

أَمَّا السَّبَبُ الَّذِي يَحْمِلُ مَنْ تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى عَلَى تَرْكِهِ، فَهُوَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الْأَحْوَالِ

النَّفْسَانِيَّةِ الْقَوِيَّةِ كَالْحَسَدِ وَالْبَغْيِ، وَحُبِّ الرِّيَاسَةِ وَالْكِبْرِ، وَالشَّهْوَةِ الْغَالِبَةِ عَلَى الْعَقْلِ، وَالْعَصَبِيَّةِ لِلْجِنْسِ، وَالْقَوْلُ الْجَامِعُ فِيهِ اتِّبَاعُ هَوَى النَّفْسِ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ بَعْضَ أَحْبَارِ الْيَهُودِ قَدْ تَبَيَّنَ لَهُمْ صِدْقُ دَعْوَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَوَلَّوْا عَنْهَا حَسَدًا لَهُ وَلِلْعَرَبِ أَنْ

يَكُونَ مِنْهُمْ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، وَإِيثَارًا لِرِيَاسَتِهِمْ فِي قَوْمِهِمْ ، عَلَى أَنْ يَكُونُوا مَرْؤُوسِينَ فِي غَيْرِهِمْ ، وَارْتِدَادُ جَبَلَةَ بْنُ الْأَيْهَمِ عَنِ الْإِسْلَامِ ، لَمَّا رَأَى أَنَّهُ يُسَاوِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ لَطَمَهُ مِنَ السُّوقَةِ ، وَارْتِدَادُ أُنَاسٍ فِي أَزْمِنَةٍ مُخْتَلِفَةٍ عَنْ دِينِهِمْ لِافْتِتَانِهِمْ بِبَعْضِ النِّسَاءِ مِنَ الْكُفَّارِ ، وَعِلَّةُ ذَلِكَ كُلِّهِ أَيْ عِلَّةُ تَأْثِيرِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ فِي نُفُوسِ بَعْضِ النَّاسِ هِيَ ضَعْفُ النَّفْسِ وَمَرَضُ الْإِرَادَةِ بِجَرَيَانِ صَاحِبِهَا مِنْ أَوَّلِ نَشْأَتِهِ عَلَى هَوَاهُ ، وَعَدَمِ تَرْبِيَتِهَا عَلَى تَحَمُّلِ مَا لَا تُحِبُّ فِي الْعَاجِلِ لِأَجْلِ الْخَيْرِ الْآجِلِ ، وَهَذَا هُوَ مُرَادُنَا مِنْ إِرْجَاعِ جَمِيعِ الْأَسْبَابِ إِلَى اتِّبَاعِ الْهَوَى وَهُوَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ، وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى مَا قُلْنَا مِنْ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَفْطُورٌ عَلَيْهِ مِنْ تَرْجِيحِ مَا يَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْفَعُ ، وَصَاحِبُ الْهَوَى الْمُتَّبَعِ لَا يَتَمَثَّلُ لَهُ النَّفْعُ الْآجِلُ كَمَا يَسْتَحْوِذُ عَلَيْهِ النَّفْعُ الْعَاجِلُ لِضَعْفِ نَفْسِهِ ، وَمَهَانَتِهَا وَعَجْزِهَا عَنِ الْوُقُوفِ فِي مَهَبِّ الْهَوَى مِنْ غَيْرِ أَنْ

تَمِيلَ مَعَهُ ، وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ الْحَجَّاجَ مَدَّ سِمَاطًا عَامًّا لِلنَّاسِ فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، فَرَأَى فِيهِمْ أَعْرَابِيًّا يَأْكُلُ بِشَرَهٍ شَدِيدٍ فَلَمَّا جَاءَتِ الْحَلْوَى تَرَكَ الطَّعَامَ وَوَثَبَ يُرِيدُهَا فَأَمَرَ الْحَجَّاجُ سَيَّافَهُ أَنْ يُنَادِيَ : مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْحَلْوَى قُطِعَتْ عُنُقُهُ بِأَمْرِ الْأَمِيرِ ، وَالْحَجَّاجُ يَقُولُ وَيَفْعَلُ فَصَارَ الْأَعْرَابِيُّ يَنْظُرُ إِلَى السَّيَّافِ نَظْرَةً وَإِلَى الْحَلْوَى نَظْرَةً ، كَأَنَّهُ يُرَجِّحُ بَيْنَ

حَلَاوَتِهَا وَمَرَارَةِ الْمَوْتِ ، وَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ ظَهَرَ لَهُ

وَجْهُ التَّرْجِيحِ ، فَالْتَفَتَ إِلَى الْحَجَّاجِ وَقَالَ لَهُ : " أُوصِيكَ بِأَوْلَادِي خَيْرًا " وَهَجَمَ عَلَى الْحَلْوَى وَأَنْشَأَ يَأْكُلُ وَالْحَجَّاجُ يَضْحَكُ ، وَهُوَ إِنَّمَا أَرَادَ اخْتِبَارَهُ .

(116/173)

وَمِنْ مَبَاحِثِ الْأُصُولِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ اسْتِدْلَالُ بَعْضِهِمْ بِهَا عَلَى حُجِّيَّةِ الْإِجْمَاعِ ; لِأَنَّ مُخَالِفَهُ مُتَّبِعٌ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَعَبَّرَ بَعْضُهُمْ فِي بَيَانِ حُجِّيَّتِهِ بِأَنَّهُ هُوَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْإِجْمَاعَ الَّذِي يَعْنُونَهُ هُوَ اتِّفَاقُ مُجْتَهِدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ وَفَاةِ نَبِيِّهَا فِي أَيِّ عَصْرٍ عَلَى أَيِّ أَمْرٍ ، وَالْآيَةُ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عَصْرِهِ لَا بَعْدَ عَصْرِهِ ، وَأَتَذَكَّرُ أَنَّنِي بَيَّنْتُ عَدَمَ اتِّجَاهِ الِاسْتِدْلَالِ بِالْآيَةِ عَلَى حُجِّيَّةِ الْإِجْمَاعِ فِي الْمَنَارِ ، وَكَذَلِكَ رَدَّهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ وَالْإِمَامُ الشَّوْكَانِيُّ فِي إِرْشَادِ الْفُحُولِ ، وَالْآيَةُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْإِجْمَاعِ الصَّحِيحِ هِيَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي هَذِهِ السُّورَةِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (59) ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهَا وَبَحْثُ الْإِجْمَاعِ فِيهَا ، وَزِدْتُهُ بَيَانًا فِي الْمَسْأَلَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي جَعَلْتُهَا مُتَمِّمَةً لِتَفْسِيرِهَا .

(117/173)

إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا لَعَنَهُ اللهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ

جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلًا .

(118/173)

بَيَّنَ اللهُ لَنَا فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ جَهَنَّمَ هِيَ مَصِيرُ مَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَكِلَا هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ كَانَ يَكُونُ فِي زَمَنِ الرَّسُولِ ظَاهِرًا جَلِيًّا بِمِثْلِ مَا فَعَلَ طُعْمَةُ مِنْ تَرْكِ صُحْبَةِ النَّبِيِّ وَالْمُؤْمِنِينَ وَمُوَالَاةِ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَمَا يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي عَصْرِهِ وَغَيْرِ عَصْرِهِ فِي كُلِّ مَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَتُهُ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى فِيهَا فَتَرَكَهَا وَعَادَى أَهْلَهَا وَوَالَى أَعْدَاءَهُمْ ، فَإِنَّ مُشَاقَّةَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ – صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُشَاقَّةٌ لَهُ، وَلَكِنَّ وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْوَاعًا مِنَ الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ لَا يَصْدُقُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا أَنَّهُ مُشَاقَّةٌ لِلرَّسُولِ وَاتِّبَاعٌ لِغَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ تِلْكَ الْآيَةِ وَقُلْنَا: إِنَّ كُلَّ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ الضَّالِّينَ يُوَلِّيهِ اللهُ مَا تَوَلَّى، وَيُوَجِّهُهُ إِلَى حَيْثُ تَوَجَّهَ بِكَسْبِهِ وَاجْتِهَادِهِ؛ لِأَنَّ اللهَ - تَعَالَى - وَكَّلَ أَمْرَ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ إِلَى نَفْسِهِ، إِلَّا أَنْ يَخْتَصَّ مَنْ شَاءَ مِنَ النَّاسِ بِرَحْمَةٍ مِنْ لَدُنْهُ.

(119/173)

وَبَقِيَ عَلَيْنَا أَنْ نَعْرِفَ مَا يَجُوزُ أَنْ يَغْفِرَهُ اللهُ - تَعَالَى - لِلنَّاسِ مِنْ أَنْوَاعِ ضَلَالِهِمْ وَخَطَايَاهُمْ وَمَا لَا يَغْفِرُهُ لَهُمْ أَلْبَتَّةَ، فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ فَبَيَّنَهُ - تَعَالَى - بِقَوْلِهِ: إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا النَّصُّ بِعَيْنِهِ فِي سِيَاقٍ آخَرَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، وَلَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ مِنْ إِعَادَتِهِ هُنَا؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ قَانُونًا وَلَا كِتَابًا فَنِّيًّا فَيَذْكُرُ الْمَسْأَلَةَ مَرَّةً وَاحِدَةً يَرْجِعُ إِلَيْهَا حَافِظُهَا عِنْدَ إِرَادَةِ الْعَمَلِ بِهَا، وَإِنَّمَا هُوَ كِتَابُ هِدَايَةٍ وَمَثَانِي يُتْلَى لِأَجْلِ الِاعْتِبَارِ وَالِاسْتِبْصَارِ تَارَةً فِي الصَّلَاةِ، وَتَارَةً فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا تُرْجَى الْهِدَايَةُ وَالْعِبْرَةُ بِإِيرَادِ الْمَعَانِي الَّتِي يُرَادُ إِيدَاعُهَا فِي النُّفُوسِ فِي كُلِّ سِيَاقٍ يُوَجِّهُ النُّفُوسَ إِلَيْهَا أَوْ يُعِدُّهَا وَيُهَيِّئُهَا لِقَبُولِهَا، وَإِنَّمَا يَتِمُّ ذَلِكَ بِتَكْرَارِ الْمَقَاصِدِ الْأَسَاسِيَّةِ مِنْ تِلْكَ

الْمَعَانِي ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَمَكَّنَ دَعْوَةٌ عَامَّةٌ فِي النُّفُوسِ إِلَّا بِالتَّكْرَارِ ; وَلِذَلِكَ نَرَى أَهْلَ الْمَذَاهِبِ الدِّينِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ الَّذِينَ عَرَفُوا سُنَنَ الِاجْتِمَاعِ وَطَبَائِعَ الْبَشَرِ وَأَخْلَاقَهُمْ يُكَرِّرُونَ مَقَاصِدَهُمْ فِي خُطَبِهِمْ وَمَقَالَاتِهِمُ

(120/173)

الَّتِي يَنْشُرُونَهَا فِي صُحُفِهِمْ وَكُتُبِهِمْ ، بَلْ قَالَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الِاجْتِمَاعِ : إِنَّ نَشْرَ التُّجَّارِ لِلْإِعْلَانَاتِ الَّتِي يَمْدَحُونَ بِهَا سِلَعَهُمْ وَبَضَائِعَهُمْ وَيَدُلُّونَ النَّاسَ عَلَى الْأَمَاكِنِ الَّتِي تُبَاعُ فِيهَا هُوَ عَمَلٌ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ ، فَإِنَّ الذِّهْنَ إِذَا تَكَرَّرَ عَلَيْهِ مَدْحُ الشَّيْءِ وَلَوْ مِنَ الْمُتَّهَمِ فِي مَدْحِهِ لَا بُدَّ أَنْ يُؤَثِّرَ فِيهِ .

(121/173)

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : تَقَدَّمَ صَدْرُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ وَتَتِمَّتُهَا هُنَا : وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (4 : 48) ، وَقَدْ تَقَدَّمَهَا هُنَالِكَ إِثْبَاتُ ضَلَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَتَحْرِيفِهِمْ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ بِمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ ، فَقَدْ بَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ

اتِّبَاعَ الرَّسُولِ فِيمَا جَاءَ بِهِ وَالتَّسْلِيمَ لَهُ دَرَجَاتٌ ، فَمِنْهَا مَا تَغْلِبُ النُّفُوسَ عَلَى مُخَالَفَتِهِ نَزَوَاتُ الشَّهْوَةِ وَثَوَرَاتُ الْغَضَبِ ثُمَّ يَعُودُ صَاحِبُهُ وَيَتُوبُ ، فَهَذَا مِمَّا تَنَالُهُ الْمَغْفِرَةُ ، وَأَمَّا التَّوْحِيدُ الَّذِي هُوَ أَسَاسُ الدِّينِ فَلَا يُغْفَرُ الْمَيْلُ عَنْهُ إِلَى ضَرْبٍ مِنْ ضُرُوبِ الشِّرْكِ ، وَالْآيَاتُ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ تُفِيدُ أَنَّ السِّيَاقَ هُنَا كَالسِّيَاقِ هُنَاكَ فَأَعَادَهَا لِذَلِكَ الْمَقْصِدِ وَهُوَ بَيَانُ أَنَّ مُشَاقَّةَ الرَّسُولِ وَمُخَالَفَتَهُ إِنَّمَا تَكُونُ بِالْخُرُوجِ عَنِ التَّوْحِيدِ وَالْوُقُوعِ فِي الشِّرْكِ ; لِأَنَّ التَّوْحِيدَ رُوحُ الدِّينِ وَقِوَامُهُ ، فَالْمُنَاسَبَةُ هُنَا تَقْتَضِي أَنْ يُعَادَ هَذَا الْمَعْنَى ، وَهُوَ إِعَادَةٌ تُنَادِي الْبَلَاغَةُ بِطَلَبِهَا وَلَا تُعَدُّ مِنَ التَّكْرَارِ الَّذِي قَالُوا : إِنَّهُ يُنَافِي الْبَلَاغَةَ ، فَإِنَّ هَذَا إِنَّمَا يَتَحَقَّقُ إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُونَ قَدْ فَهِمُوا مِنْكَ مَعْنًى تَمَامَ الْفَهْمِ كَمَا تُرِيدُ ، ثُمَّ ذَكَرْتَهُ لَهُمْ بِعِبَارَةٍ لَا تَزِيدُهُمْ فَائِدَةً وَلَا تَأْثِيرًا جَدِيدًا وَلَا تَمْكِينًا لِلْمَعْنَى وَأَمَّا مَا يُفِيدُ شَيْئًا مِنْ هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فَهُوَ الَّذِي

تَقْتَضِيهِ الْبَلَاغَةُ اهـ .

أَقُولُ : إِنَّ هَذَا يُقَالُ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْقُرْآنِ يُوَجَّهُ إِلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْمُكَلَّفِينَ ، وَأَنَّهُمْ جَمِيعُهُمْ يَسْمَعُونَهُ وَيَتْلُونَهُ كُلَّهُ وَيَتَذَكَّرُونَ عِنْدَ كُلِّ سِيَاقٍ مَا يُنَاسِبُهُ فِي غَيْرِهِ ، وَإِذَا أَنْتَ

تَذَكَّرْتَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ، وَأَنَّهُ رُبَّمَا يَسْمَعُ هَذَا السِّيَاقَ الَّذِي جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَمِعَ ذَلِكَ السِّيَاقَ الَّذِي جَاءَتْ فِيهِ الْأُخْرَى سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ أَوْ غَيْرِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّكَ تَجْزِمُ بِأَنَّهُ لَا مَحَلَّ لِجَعْلِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ التِّكْرَارِ الَّذِي يَفِرُّونَ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ ذِكْرِ الشَّاعِرِ لِمَعْنًى مِنَ الْمَعَانِي فِي قَصِيدَتَيْنِ يَمْدَحُ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا رَجُلًا

غَيْرَ الَّذِي يَمْدَحُهُ فِي الْأُخْرَى، وَعَلَى هَذَا لَا يَتَّجِهُ قَوْلُ جُمْهُورِ الْمُفَسِّرِينَ الَّذِينَ اطَّلَعْنَا عَلَى كُتُبِهِمْ: إِنَّ هَذَا التَّكْرَارَ لِلتَّأْكِيدِ، وَالتَّأْكِيدُ تُكَأَتُهُمْ فِي تَعْلِيلِ كُلِّ تَكْرَارٍ، وَإِنَّمَا نَقُولُ هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ التَّكْرَارِ الْمَحْضِ مُنْتَقَدًا وَمُخِلًّا بِالْبَلَاغَةِ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ رُكْنُ الْبَلَاغَةِ الرَّكِينُ الَّذِي لَا يَبْلُغُ الْمُتَكَلِّمُ مُرَادَهُ مِنَ النَّفْسِ بِدُونِهِ.

(123/173)

وَأَمَّا مَعْنَى إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ، فَهُوَ ظَاهِرٌ وَتَقَدَّمَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ السَّابِقَةِ وَلَا يَصُدُّنَا ذَلِكَ أَنْ نَقُولَ فِيهِ شَيْئًا هُنَا نَرْجُو أَنْ يَكُونَ مُفِيدًا: أَكَّدَ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ لِأَحَدٍ شِرْكَهُ أَلْبَتَّةَ، وَأَنَّهُ قَدْ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنَ الْمُذْنِبِينَ مَا دُونَ الشِّرْكِ مِنَ الذُّنُوبِ فَلَا يُعَذِّبُهُمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي التَّفْسِيرِ وَفِي بَعْضِ مَبَاحِثِ الْمَنَارِ أَنَّ عِقَابَ اللَّهِ -

تَعَالَى – لِلْمُذْنِبِينَ هُوَ أَثَرٌ طَبِيعِيٌّ لِذُنُوبِهِمْ ، وَمَا تُحْدِثُهُ مِنَ الصِّفَاتِ الْقَبِيحَةِ فِي أَنْفُسِهِمْ ، فَكَمَا أَنَّ السُّكْرَ يُحْدِثُ فِي الْبَدَنِ أَمْرَاضًا يَتَعَذَّبُ صَاحِبُهَا بِهَا فِي الدُّنْيَا يُحْدِثُ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنَ الشُّرُورِ وَالْخَطَايَا أَمْرَاضًا فِي الْقُلُوبِ وَالْأَرْوَاحِ يَتَعَذَّبُ بِهَا صَاحِبُهَا فِي الْآخِرَةِ وَكَمَا أَنَّ قُوَّةَ الْبَدَنِ وَصِحَّةَ الْمِزَاجِ تَغْلِبُ بَعْضَ جَرَاثِيمِ الْأَمْرَاضِ فَلَا يَظْهَرُ لَهَا تَأْثِيرٌ مُؤْلِمٌ يُعَذِّبُ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ قُوَّةُ الرُّوحِ بِالتَّوْحِيدِ وَصِحَّةُ مِزَاجِهَا بِالْإِيمَانِ ، وَالْفَضَائِلِ تَغْلِبُ بَعْضَ الْمَعَاصِي الَّتِي قَدْ يُلِمُّ بِهَا الْمُؤْمِنُ بِجَهَالَةٍ أَوْ نِسْيَانٍ ثُمَّ يَتُوبُ مِنْهَا مِنْ قَرِيبٍ ، وَلَكِنَّ قُوَّةَ الْبَدَنِ لَا تَدْفَعُ مَا يَعْرِضُ لِلْقَلْبِ فَيَقْطَعُ نِيَاطَهُ أَوْ لِلدِّمَاغِ فَيُتْلِفُهُ ، كَذَلِكَ الشِّرْكُ يُشْبِهُ فِي إِفْسَادِهِ لِلْأَرْوَاحِ مَا يُصِيبُ الْقَلْبَ أَوِ الدِّمَاغَ مِنْ سَهْمٍ نَافِذٍ أَوْ رَصَاصَةٍ قَاتِلَةٍ ، فَلَا مَطْمَعَ فِي النَّجَاةِ مِنَ

الْعِقَابِ عَلَيْهِ .

ذَلِكَ بِأَنَّ الشِّرْكَ فِي نَفْسِهِ هُوَ مُنْتَهَى فَسَادِ الْأَرْوَاحِ وَسَفَاهَةِ الْأَنْفُسِ وَضَلَالِ الْعُقُولِ فَكُلُّ حَقٍّ أَوْ خَيْرٍ يُقَارِنُهُ لَا يَقْوَى عَلَى إِضْعَافِ شُرُورِهِ وَمَفَاسِدِهِ ، وَالْعُرُوضِ إِلَى جِوَارِ اللهِ – تَعَالَى – بِرُوحِ صَاحِبِهِ ، فَإِنَّ رُوحَهُ تَكُونُ فِي الْآخِرَةِ عَلَى مَا كَانَتْ فِي الدُّنْيَا مُتَعَلِّقَةً

بِشُرَكَاءَ يَحُولُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْخُلُوصِ إِلَيْهِ – عَزَّ وَجَلَّ – ، وَاللهُ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لَهُ ، وَالْمُذْنِبُ قَدْ يَكُونُ فِي إِيمَانِهِ وَسَرِيرَتِهِ خَالِصًا لِلَّهِ عَبْدًا لَهُ وَحْدَهُ ، فَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ قَدْ يَعْصِي وَقَدْ يَأْبِقُ فَلَا الْعِصْيَانُ وَلَا الْإِبَاقُ يُخْرِجَانِهِ عَنْ كَوْنِهِ عَبْدًا لِسَيِّدٍ وَاحِدٍ ، وَلِسَيِّدِهِ أَنْ يُعَاقِبَهُ وَأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ ، وَلَا يَغْفِرُ لَهُ أَنْ يَجْعَلَ نَفْسَهُ عَبْدًا لِغَيْرِهِ

لَا قِنًّا وَلَا مُبَعَّضًا ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (39 : 29) ،

(125/173)

بَلْ هُمْ يَجْهَلُونَ أَنَّ شُرَكَاءَهُمُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا امْتِيَازَهُمْ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ أَوْ عَمَلٍ غَيْرِ مُعْتَادٍ كَبَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْمُلُوكِ ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَبِيدٌ أَمْثَالُهُمْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُمْ شَرِكَةٌ مَا فِي مَقَامِ الْعِبَادَةِ لَا بِدُعَاءٍ وَلَا نِدَاءٍ ، وَكَذَلِكَ مَا اسْتَكْبَرُوا خَلْقَهُ أَوْ نَفْعَهُ أَوْ ضَرَّهُ كَالْكَوَاكِبِ وَالنَّارِ وَبَعْضِ الْأَنْهَارِ وَالْحَيَوَانَاتِ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ (7 : 194) ، أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ ، أَيْ يَدْعُونَهُمْ وَيَتَوَسَّلُونَ بِهِمْ هُمْ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ، الَّتِي تُقَرِّبُهُمْ إِلَيْهِ زُلْفَى وَهِيَ التَّوْحِيدُ وَالْإِخْلَاصُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ أَيْ : أَقْرَبُهُمْ وَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً كَالْمَلَائِكَةِ ، وَالْمَسِيحِ يَبْتَغِي هَذِهِ الْوَسِيلَةَ إِلَيْهِ – عَزَّ وَجَلَّ – وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ

عَذَابَهُ ، وَإِنَّ أَعْرَفَهُمْ بِهِ أَشَدُّهُمْ خَوْفًا مِنْهُ وَرَجَاءً فِي فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ كَمَا قَالَ – عَزَّ وَجَلَّ – ، فَتَجِدُ الْمَلَايِينَ مِنْهُمْ يَدْعُونَ الْمَسِيحَ وَيُوَجِّهُونَ كُلَّ عِبَادَتِهِمْ إِلَيْهِ وَحْدَهُ تَارَةً ، وَيَذْكُرُونَ اسْمَ اللهِ مَعَ اسْمِهِ تَارَةً أُخْرَى ، وَتَجِدُ مَلَايِينَ مِنْ دُونِهِمْ يَدْعُونَ وَيُنَادُونَ مِنْ دُونِ الْمَسِيحِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ ، وَيَصْمُدُونَ إِلَى قُبُورِهِمْ أَوْ إِلَى الصُّوَرِ وَالتَّمَاثِيلِ الَّتِي اتَّخَذَهَا قُدَمَاءُ الْمَفْتُونِينَ بِهِمْ تِذْكَارًا لَهُمْ ، وَإِنَّنِي أَكْتُبُ هَذَا فِي ضَوَاحِي مَدِينَةِ "

(126/173)

دِهْلِي " مِنْ أَعْظَمِ مُدُنِ الْهِنْدِ وَأَنَا أَرَى أَصْنَافًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ يَجُولُونَ أَمَامِي فِي مَصَالِحِهِمْ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ (43 : 9) ، وَإِنَّمَا هَؤُلَاءِ الْمَعْبُودَاتُ أَوِ الْأَوْلِيَاءُ وَسَائِطُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ وَشُفَعَاءُ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ (10 : 18) ، وَلَكِنَّ اللهَ – تَعَالَى – لَا يَقْبَلُ الْعِبَادَةَ إِلَّا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ مِنْ كُلِّ شَائِبَةٍ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ (39

: 2، 3) .

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ مُوَحِّدِينَ، وَهُمْ يَفْعَلُونَ مِثْلَمَا يَفْعَلُ جَمِيعُ الْمُشْرِكِينَ وَلَكِنَّهُمْ يُفْسِدُونَ فِي اللُّغَةِ كَمَا يُفْسِدُونَ فِي الدِّينِ، فَلَا يُسَمُّونَ أَعْمَالَهُمْ هَذِهِ عِبَادَةً، وَقَدْ

يُسَمُّونَهَا تَوَسُّلًا أَوْ شَفَاعَةً، وَلَا يُسَمُّونَ مَنْ يَدْعُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ أَوْ مَعَ اللهِ شُرَكَاءَ، وَلَكِنْ لَا يَأْبَوْنَ أَنْ يُسَمُّوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَشُفَعَاءَ، وَإِنَّمَا الْحِسَابُ وَالْجَزَاءُ عَلَى الْحَقَائِقِ لَا عَلَى الْأَسْمَاءِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ إِلَّا دُعَاءُ غَيْرِ اللهِ وَنِدَاؤُهُ لِقَضَاءِ الْحَاجَاتِ، وَتَفْرِيجِ الْكُرُبَاتِ، لَكَفَى ذَلِكَ عِبَادَةً لَهُ هُوَ وَشِرْكًا هُوَ بِاللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي رِوَايَةٍ ضَعِيفَةٍ " الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ " وَالْأُولَى تُفِيدُ حَصْرَ الْعِبَادَةِ الْحَقِيقِيَّةِ فِي الدُّعَاءِ، وَهُوَ حَصْرٌ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ كَأَنَّ مَا عَدَا الدُّعَاءَ لَا يُعَدُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَقَدْ قَالُوا: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قَبِيلِ حَدِيثِ:

الْحجُّ عرَفَةُ أيْ : هُوَ الرُّكْنُ الْأَهَمُّ الَّذِي لَا يُعْتَدُّ بِغَيْرِهِ عِنْدَ تَرْكِهِ ، وَمَنْ تَأَمَّلَ تَعْبِيرَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ عَنِ الْعِبَادَةِ بِالدُّعَاءِ فِي أَكْثَرِ الْآيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا يَعْلَمُ كَمَا يَعْلَمُ مَنِ اخْتَبَرَ أَحْوَالَ الْبَشَرِ فِي عِبَادَاتِهِمْ أَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ الْحَقِيقِيَّةُ الْفِطْرِيَّةُ الَّتِي يُثِيرُهَا الِاعْتِقَادُ الرَّاسِخُ مِنْ أَعْمَاقِ النَّفْسِ وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ الشِّدَّةِ ، وَأَنَّ مَا عَدَا الدُّعَاءَ مِنَ الْعِبَادَاتِ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ فَكُلُّهُ أَوْ جُلُّهُ تَعْلِيمِيٌّ تَكْلِيفِيٌّ يُفْعَلُ بِالتَّكَلُّفِ وَالْقُدْوَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْغَالِبِ خَالِيًا مِنَ الشُّعُورِ الَّذِي بِهِ يَكُونُ الْقَوْلُ أَوِ الْعَمَلُ عِبَادَةً وَهُوَ الشُّعُورُ بِالسُّلْطَةِ الْغَيْبِيَّةِ الَّتِي هِيَ وَرَاءَ الْأَسْبَابِ الْعَادِيَّةِ ، حَتَّى إِنَّ الْأَدْعِيَةَ التَّعْلِيمِيَّةَ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ قَدْ تَكُونُ خَالِيَةً مِنْ مَعْنَى الْعِبَادَةِ وَرُوحِهَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ ، سَوَاءٌ دُعِيَ بِهَا اللَّهُ وَحْدَهُ أَوْ دُعِيَ بِهَا غَيْرُهُ مَعَهُ أَوْ وَحْدَهُ ، وَلَا سِيَّمَا الْأَدْعِيَةُ الرَّاتِبَةُ فِي الصَّلَوَاتِ الْمَوْقُوتَةِ أَوْ فِي غَيْرِ الصَّلَوَاتِ ، فَإِنَّ الْحَافِظَ لَهَا يُحَرِّكُ بِهَا لِسَانَهُ فِي الْوَقْتِ الْمُعَيَّنِ وَقَلْبُهُ مَشْغُولٌ بِشَيْءٍ آخَرَ ، إِنَّمَا الْعِبَادَةُ جِدُّ الْعِبَادَةِ فِي الدُّعَاءِ الَّذِي يَفِيضُ عَلَى اللِّسَانِ مِنْ سُوَيْدَاءِ الْقَلْبِ وَقَرَارَةِ النَّفْسِ ، عِنْدَ وُقُوعِ الْخَطْبِ وَشِدَّةِ الْكَرْبِ ، وَالشُّعُورِ بِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَى الشَّيْءِ ، وَاسْتِعْصَاءِ الْوَسَائِلِ

إِلَيْهِ ، وتَقَطَّعُ الْأَسْبَابِ دُونَهُ ، ذَلِكَ الدُّعَاءُ الَّذِي تَسْمَعُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَاجَاتِ ، وَذَوِي الْكُرُبَاتِ عِنْدَ حُدُوثِ الْمُلِمَّاتِ ، وَفِي هَيَاكِلِ العِبَادَاتِ ، وَلَدَى قُبُورِ الْأَمْوَاتِ ، ذَلِكَ الدُّعَاءُ الْخَالِصُ الَّذِي يَغْشَاهُ جَلَالُ الْإِخْلَاصِ ، وَيُمَثِّلُ كُلُّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِهِ مَعْنَى الْخُشُوعِ التَّامِّ وَنَاهِيكَ بِمَا يُفَجِّرُهُ هَذَا الْخُشُوعُ مِنْ
يَنَابِيعِ الدُّمُوعِ ، ذَلِكَ الدُّعَاءُ الَّذِي يَسْتَغِلُّهُ سَدَنَةُ الْهَيَاكِلِ وَيَسْتَثْمِرُهُ خَدَمَةُ الْمَقَابِرِ ، وَيَضَنُّ بِهِ وَيُدَافِعُ عَنْهُ رُؤَسَاءُ الْأَدْيَانِ ; لِأَنَّهُ أَشَدُّ أَرْكَانِ رِيَاسَتِهِمْ عَلَى الْعَوَامِّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَضَنُّ بِهِ ; لِأَنَّهُ لَا يَرَى لِجُمْهُورِ الْجَاهِلِينَ غِنًى عَنْهُ ، وَلَا يَرَى فِي حَيِّزِ الْإِمْكَانِ اسْتِبْدَالَ التَّوْحِيدِ بِهِ ، عَلَى أَنَّ الْمُوَحِّدِينَ أَعْلَى إِخْلَاصًا ، وَأَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَخُشُوعًا وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ (2 : 165) .

وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ أَيْ : وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ أَحَدًا أَوْ شَيْئًا فَيَدْعُهُ مَعَهُ ، وَيَذْكُرِ اسْمَهُ مَعَ اسْمِهِ ، أَوْ يَدْعُهُ مِنْ دُونِهِ ، مُلَاحِظًا فِي دُعَائِهِ أَنَّهُ يُقَرِّبُهُ إِلَيْهِ زُلْفَى ، أَوْ غَيْرَ مُلَاحِظٍ ذَلِكَ وَلَا مُتَذَكِّرٍ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ بِحَيْثُ لَوْ ذُكِّرَ بِهِ لَذَكَرَهُ ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الشِّرْكِ فِي الْعِبَادَةِ الَّذِي يَتَجَلَّى فِي

الدُّعَاءِ هُوَ أَقْوَاهَا ; لِأَنَّ الِاعْتِقَادَ فِيهِ يَكُونُ وِجْدَانِيًّا حَاكِمًا عَلَى النَّفْسِ مُسْتَعْبِدًا لَهَا ، وَدُونَهُ الشِّرْكُ الْمَبْنِيُّ عَلَى الْفِكْرِ وَالنَّظَرِ الَّذِي يُحَاجُّكَ صَاحِبُهُ بِالشُّبُهَاتِ الْمَشْهُورَةِ الْمُنْتَزَعَةِ مِنْ تَشْبِيهِ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِينَ وَقِيَاسِهِ عَلَى الْمُلُوكِ الظَّالِمِينَ ، كَقَوْلِهِمْ : إِنَّ الْإِنْسَانَ

الْمُذْنِبَ الْخَاطِئَ وَالضَّعِيفَ الْمُقَصِّرَ لَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ يُخَاطِبَ الْإِلَهَ الْعَظِيمَ كِفَاحًا وَلَا أَنْ يَدْعُوَهُ مُبَاشَرَةً ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّخِذَ لَهُ وَلِيًّا يَكُونُ وَاسِطَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ، كَمَا يَتَّخِذُ آحَادُ الرَّعِيَّةِ الْوَسَائِطَ إِلَى الْمُلُوكِ وَالْأُمَرَاءِ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ إِلَيْهِمْ ، وَقَدْ يَكُونُ صَاحِبُ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ النَّظَرِيَّةِ مُقَلِّدًا فِيهَا بِالرَّأْيِ وَالْقَوْلِ الَّذِي يُسَمِّيهِ حُجَّةً وَدَلِيلًا سَلِيمَ الْوِجْدَانِ مِنْ تَأْثِيرِهَا لِعَدَمِ التَّقْلِيدِ فِيهَا بِتَكْرَارِ الْعَمَلِ فَهُوَ لَا يُلَابِسُهُ إِلَّا قَلِيلًا ، وَكَذَلِكَ مَنْ يُشْرِكُ فِي رُبُوبِيَّةِ اللهِ - تَعَالَى - بِاتِّخَاذِ بَعْضِ الْمَخْلُوقِينَ شَارِعِينَ يُحِلُّونَ لَهُ مَا يَرَوْنَ تَحْلِيلَهُ ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِ مَا يَرَوْنَ تَحْرِيمَهُ ، فَيَتَّبِعُهُمْ فِي ذَلِكَ مَنْ يُشْرِكُ بِاللهِ أَيَّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ فَقَدْ ضَلَّ عَنِ الْقَصْدِ ، وَتَنَكَّبَ سَبِيلَ الرُّشْدِ ضَلَالًا بَعِيدًا عَنْ صِرَاطِ الْهِدَايَةِ ، مُوغِلًا فِي مَهَامِهِ الْغَوَايَةِ ; لِأَنَّهُ ضَلَالٌ يُفْسِدُ الْعَقْلَ وَيُدَسِّي النَّفْسَ فَيَخْضَعُ صَاحِبُهُ وَيَسْتَخْذِي لِعَبْدٍ مِثْلِهِ ، وَيَخْشَعُ وَيَضْرَعُ أَمَامَ مَخْلُوقٍ يُحَاكِيهِ أَوْ يَزِيدُ

عَلَيْهِ فِي عَجْزِهِ فَيُطِيعُ مَنْ لَا يُطَاعُ، وَيَرْجُو وَلَا مَوْضِعَ لِلرَّجَاءِ، وَيَخَافُ وَلَا مَوْطِنَ لِلْخَوْفِ، وَيَكُونُ عَبْدًا لِلْأَوْهَامِ، عُرْضَةً لِلْخُرَافَاتِ، لَا اسْتِقْلَالَ لِعَقْلِهِ فِي إِدْرَاكِهِ، وَلَا لِإِرَادَتِهِ فِي عَمَلِهِ، بَلْ يَكُونُ عَقْلُهُ وَرَأْيُهُ وَإِرَادَتُهُ فِي تَصَرُّفِ بَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ الَّتِي لَا تَمْلِكُ لَهُ وَلَا لِأَنْفُسِهَا نَفْعًا وَلَا ضَرًّا، وَلَا هِدَايَةً وَلَا غَوَايَةً قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا، وَلَا نَفْعًا، وَلَا غَوَايَةً وَلَا رَشَدًا قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ، فَهَذَا أَعْلَى وَأَعْظَمُ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِلْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَيَّزَهُمْ بِهِ عَلَى سَائِرِ عِبَادِهِ، وَهُوَ تَبْلِيغُ رِسَالَتِهِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَى دِينِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا مُسَيْطِرِينَ وَلَا جَبَّارِينَ، وَلَا آلِهَةً أَوْ أَرْبَابًا مَعْبُودِينَ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا (18: 110).

فَعُلِمَ مِنْ هَذَا وَمِمَّا بَيَّنَّاهُ مِنْ قَبْلُ فِي مِثْلِ هَذَا الْبَحْثِ أَنَّ سَبَبَ عَدَمِ مَغْفِرَةِ اللَّهِ لِلشِّرْكِ مَعَ جَوَازِ غُفْرَانِ غَيْرِهِ يُؤْخَذُ مِنْ قَاعِدَتَيْنِ:

الْأُولَى : أَنَّ الْجَزَاءَ فِي الْآخِرَةِ هُوَ بِسَلَامَةِ الْأَرْوَاحِ وَسَعَادَتِهَا أَوْ هَلَاكِهَا وَشَقَاوَتِهَا ، هُوَ تَابِعٌ لِمَا تَكُونُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مِنْ سَلَامَةِ الْفِطْرَةِ وَصِحَّةِ الْعَقِيدَةِ ، وَدَرَجَةِ الْفَضِيلَةِ الَّتِي يُلَازِمُهَا فِعْلُ الْخَيْرَاتِ ، وَعَمَلُ الصَّالِحَاتِ ، أَوْ فَسَادُ الْفِطْرَةِ ، وَخَطَأُ الْعَقِيدَةِ ، وَالتَّدَنُّسُ بِالرَّذِيلَةِ .

الثَّانِيَةُ : أَنَّ لِمَا يَكُونُ النَّاسُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَمْرَيْنِ دَرَجَاتٍ وَدَرَكَاتٍ ، أَسْفَلُهَا وَأَخَسُّهَا الشِّرْكُ ، وَأَعْلَاهَا كَمَالُ التَّوْحِيدِ ، وَلِكُلٍّ مِنْهُمَا صِفَاتٌ وَأَعْمَالٌ تُنَاسِبُهُمَا ، فَلَوْ جَازَ أَنْ يَغْفِرَ الشِّرْكَ فَتَكُونَ رُوحُ صَاحِبِهِ مَعَ أَرْوَاحِ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، تَجُولُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ فِي عِلِّيِّينَ ، لَكَانَ ذَلِكَ نَقْضًا أَوْ تَبْدِيلًا لِسُنَّةِ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي خَلْقِ النَّاسِ الَّتِي تَرَتَّبَ عَلَيْهَا أَنْ يَكُونَ مِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ، بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ بِطَبْعِهِ وَصِفَاتِهِ الرُّوحِيَّةِ كَمَا يَكُونُ الْأَخَفُّ مِنَ الْغَازَاتِ وَالْمَائِعَاتِ فَوْقَ الْأَثْقَلِ بِطَبْعِهِ ، سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي لَا تَبْدِيلَ لَهَا وَلَا تَغْيِيرَ .

ثُمَّ بَيَّنَ - تَعَالَى - بَعْضَ أَحْوَالِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا ، أَيْ : إِنَّهُمْ لَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ وَتَفْرِيجِ كُرُوبِهِمْ ، إِلَّا إِنَاثًا كَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ ، وَكَانَ لِكُلِّ قَبِيلَةٍ صَنَمٌ يُسَمُّونَهُ أُنْثَى بَنِي فُلَانٍ ، أَوْ

الْمُرَادُ أَسْمَاءُ مَعْبُودَاتٍ وَآلِهَةٍ لَيْسَ لَهَا مِنْ حَقِيقَةِ مَعْنَى الْأُلُوهِيَّةِ شَيْءٌ كَمَا قَالَ فِي سُورَةٍ أُخْرَى : مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ (12 : 40) ، أَيْ : أَسْمَاءٌ مُؤَنَّثَةٌ فِي الْغَالِبِ ، أَوِ الْمُرَادُ مَعْبُودَاتٌ ضَعِيفَةٌ أَوْ عَاجِزَةٌ كَالْإِنَاثِ لَا تَدْفَعُ عَدُوًّا وَلَا تُدْرِكُ ثَأْرًا ، كَمَا وَصَفَهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِأَنَّهَا لَا تَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَصِفُ الضَّعِيفَ بِالْأُنُوثَةِ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ ضَعْفِ الْمَرْأَةِ بَلْ ضَعْفِ جَمِيعِ إِنَاثِ الْحَيَوَانِ عَنِ الذُّكُورِ ، حَتَّى قَالُوا لِلْحَدِيدِ اللَّيِّنِ أَنِيثٌ ، وَرَجَّحَ الرَّاغِبُ وَغَيْرُهُ أَنَّ وَجْهَ تَسْمِيَةِ مَعْبُودَاتِهِمْ إِنَاثًا هُوَ كَوْنُهَا جَمَادَاتٍ مُنْفَعِلَةً لَا فِعْلَ لَهَا كَالْحَيَوَانِ الَّذِي هُوَ فَاعِلٌ مُنْفَعِلٌ ، كَمَا وُصِفَتْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِكَوْنِهَا لَا تَسْمَعُ وَلَا تُبْصِرُ ، وَلَيْسَ لَهَا أَيْدٍ تَبْطِشُ بِهَا وَلَا أَرْجُلٌ تَمْشِي بِهَا ، كَأَنَّهُ يُذَكِّرُهُمْ بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى بُطْلَانِ أُلُوهِيَّتِهَا بِمَا ارْتَكَبُوهُ مِنَ الْعَارِ وَالْخِزْيِ بِعِبَادَةِ مَا كَانَ هَذَا وَصْفُهُ ، وَقَدِ اسْتَبْعَدَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ تَفْسِيرَ الْإِنَاثِ بِالْأَصْنَامِ الْمَذْكُورَةِ كَمَا اسْتَبْعَدَ تَفْسِيرَهُ بِالْمَلَائِكَةِ لِأَنَّهُمْ سَمَّوْهُمْ بَنَاتِ اللَّهِ ، وَقَالَ : إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ قَالُوا : إِنَّ الْمُرَادَ بِالْإِنَاثِ هُنَا الْمَوْتَى ; لِأَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ عَلَيْهِمْ لَفْظَ الْإِنَاثِ لِضَعْفِهِمْ أَوْ

يُقَالُ لِعَجْزِهِمْ وَمَعَ ذَلِكَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ بَعْضَ الْمَوْتَى وَيَدْعُونَهَا كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمُسْلِمِي هَذِهِ الْقُرُونِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الْأُسْتَاذُ وَقَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالدُّعَاءِ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ الْمَخْصُوصُ بِطَلَبِ الْمَعُونَةِ لِهَيْبَةٍ غَيْبِيَّةٍ لَا يَعْقِلُ الْإِنْسَانُ مَعْنَاهَا .

وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا، أَيْ: وَمَا يَدْعُونَ بِدَعْوَتِهَا إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا، قَالُوا: الشَّيْطَانُ يُطْلَقُ عَلَى الْعَارِمِ الْخَبِيثِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْمَرِيدِ وَالْمَارِدِ الْمُتَعَرِّي مِنَ الْخَيْرَاتِ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَجَرٌ أَمْرَدُ إِذَا تَعَرَّى مِنَ الْوَرَقِ، وَمِنْهُ رَمْلَةٌ مَرْدَاءُ لَمْ تُنْبِتْ شَيْئًا، أَوْ هُوَ مِنْ مَرَدَ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا مَرَنَ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ يَأْتِيهِ بِغَيْرِ تَكَلُّفٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ (9: 101)، أَيْ: شَيْطَانًا مَرَدَ عَلَى الْإِغْوَاءِ وَالْإِضْلَالِ،

(136/173)

أَوْ تَمَرَّدَ وَاسْتَكْبَرَ عَنِ الطَّاعَةِ، ثُمَّ وَصَفَهُ وَصْفًا آخَرَ فَقَالَ: لَعَنَهُ اللَّهُ، وَاللَّعْنُ عِبَارَةٌ عَنِ الطَّرْدِ وَالْإِبْعَادِ مَعَ السُّخْطِ وَالْإِهَانَةِ وَالْخِزْيِ، أَيْ: أَبْعَدَهُ اللَّهُ عَنْ مَوَاقِعِ فَضْلِهِ وَتَوْفِيقِهِ وَمُوجِبَاتِ رَحْمَتِهِ، أَيْ: أَنَّهُمْ مَا يَدْعُونَ إِلَّا ذَلِكَ الشَّيْطَانَ الْمَرِيدَ الْمَلْعُونَ الَّذِي هُوَ دَاعِيَةُ

الْبَاطِلِ وَالشَّرِّ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ بِمَا يُوَسْوِسُ فِي صَدْرِهِ وَيَعِدُهُ وَيُمَنِّيهِ كَمَا بَيَّنَهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا إِلَخْ ، النَّصِيبُ : الْحِصَّةُ وَالسَّهْمُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَهُوَ لَيْسَ نَصًّا فِي قِلَّةٍ وَلَا كَثْرَةٍ ، وَقَدْ يَتَبَادَرُ مِنْهُ الْقِلَّةُ ، وَالْمَفْرُوضُ : الْمُعَيَّنُ وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَرْضِ وَالْحَزِّ فِي الْخَشَبَةِ كَمَا بَيَّنَاهُ فِي أَوَائِلِ السُّورَةِ ، وَمِنْهُ الْفَرْضُ فِي الْعَطَاءِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا النَّصِيبُ طَائِفَةَ الَّذِينَ يُضِلُّهُمْ وَيُغْوِيهِمْ وَيُزَيِّنُ لَهُمُ الشِّرْكَ وَالْمَعَاصِيَ ، وَأَنْ يَكُونَ حَظَّهُ مِنْ نَفْسِ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ النَّاسِ ، وَهُوَ الِاسْتِعْدَادُ الْفِطْرِيُّ لِلْبَاطِلِ وَالشَّرِّ الْمُقَابِلِ لِلِاسْتِعْدَادِ الْفِطْرِيِّ لِلْحَقِّ وَالْخَيْرِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ ، قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : النَّصِيبُ الْمَفْرُوضُ هُوَ مَا لِلشَّيْطَانِ فِي نَفْسِ كُلِّ أَحَدٍ مِنَ الِاسْتِعْدَادِ لِلشَّرِّ الَّذِي هُوَ أَحَدُ النَّجْدَيْنِ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ (90 : 10) ، فَهَذَا هُوَ عَوْنُ الشَّيْطَانِ عَلَى الْإِنْسَانِ ، وَهُوَ عَامٌّ فِي النَّاسِ حَتَّى الْمَعْصُومِينَ ،

وَلَكِنْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ - تَعَالَى - أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى عِبَادِهِ الْمُخْلَصِينَ ، فَإِذَا هُوَ زَيَّنَ لَهُمْ شَيْئًا لَا يَغْلِبُهُمْ عَلَى عَمَلِهِ ، فَمَا مِنْ إِنْسَانٍ إِلَّا وَيَشْعُرُ مِنْ نَفْسِهِ بِوَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالشِّرْكِ فَبِالْمَعْصِيَةِ وَالْإِصْرَارِ عَلَيْهَا أَوِ الرِّيَاءِ فِي الْعِبَادَةِ اهـ ، أَقُولُ : وَقَدْ وَرَدَ فِي

الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مَا يُؤَيِّدُ هَذَا ، وَسَنَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ - تَعَالَى - فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ التَّفْسِيرِ .

وَهَذَا الْقَوْلُ وَأَمْثَالُهُ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ فِي مُخَاطَبَةِ إِبْلِيسَ مَعَ الْبَارِئِ - جَلَّ وَعَلَا - هُوَ مِنَ الْأَقْوَالِ التَّكْوِينِيَّةِ أَيِ الَّتِي يُعَبَّرُ بِهَا عَنْ تَكْوِينِ الْعَالَمِ وَمَا خَلَقَهُ اللهُ عَلَيْهِ كَقَوْلِهِ - تَعَالَى - : ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ (41 : 11) ، فَقَوْلُهُ - تَعَالَى - هَذَا لِلسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَوْلٌ تَكْوِينِيٌّ لَا تَكْلِيفِيٌّ فَهُوَ مِنْ قَبِيلِ قَوْلِهِ لِلشَّيْءِ كُنْ فَيَكُونُ (36 : 82) ، وَقَوْلُهُمَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ، تَكْوِينِيٌّ أَيْضًا فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كَوْنِهِمَا وُجِدَتَا كَمَا أَرَادَ اللهُ - تَعَالَى - أَنْ تُوجَدَا عَلَيْهِ ، كَمَا يُجِيبُ الْعَبْدُ الْعَاقِلُ نِدَاءَ مَوْلَاهُ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ هَكَذَا فَدُعَاؤُهُ دُعَاءُ مُتَمَرِّدٍ عَلَى الْحَقِّ بَعِيدٍ عَنِ الْخَيْرِ ، مُغْرًى بِإِغْوَاءِ الْبَشَرِ وَإِضْلَالِهِمْ كَمَا عَبَّرَ عَنْ طَبْعِهِ وَسَجِيَّتِهِ بِصِيغَةِ الْقَسَمِ .

وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ أَيْ : لَأَتَّخِذَنَّ مِنْهُمْ نَصِيبًا وَلَأُضِلَّنَّهُمْ عَنِ الْحَقِّ وَلَأَشْغَلَنَّهُمْ بِالْأَمَانِيِّ الْبَاطِلَةِ ، أَيْ : هَذَا شَأْنُهُ وَمُقْتَضَى طَبْعِهِ ، وَالْأَمَانِيُّ جَمْعُ أُمْنِيَّةٍ ، قَالَ الرَّاغِبُ : وَهِيَ الصُّورَةُ الْحَاصِلَةُ فِي النَّفْسِ مِنْ تَمَنِّي الشَّيْءِ ، يُقَالُ : تَمَنَّى الشَّيْءَ إِذَا أَحَبَّ أَنْ

يَكُونَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَتَّخِذْ لَهُ أَسْبَابَهُ، كَمَا يَتَمَنَّى الْمُقَامِرُ الثَّرْوَةَ بِالْمُقَامَرَةِ وَهِيَ لَيْسَتْ سَبَبًا طَبِيعِيًّا لِلْغِنَى بَلْ لَيْسَتْ مِنَ الْكَسْبِ الْمُعْتَادِ، وَالْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ لِهَذِهِ الْمَادَّةِ التَّقْدِيرُ، يُقَالُ: مَنَى لَكَ الْمَانِي أَيْ: قَدَّرَ لَكَ الْمُقَدِّرُ، وَالْمَصْدَرُ الْمَنَى بِالْفَتْحِ، قَالَ الرَّاغِبُ: وَمِنْهُ الْمَنَّا الَّذِي يُوزَنُ بِهِ فِيمَا قِيلَ، وَأَقُولُ: الْأَجْدَرُ بِهَذَا أَنْ يَكُونَ هُوَ الْأَصْلُ عَلَى الْمَذْهَبِ الْمَعْرُوفِ فِي كَوْنِ الْأَشْيَاءِ الْجَامِدَةِ وَالْمُدْرَكَةِ بِالْحَوَاسِّ هِيَ أَصْلٌ لِلْأَشْيَاءِ الْمَعْنَوِيَّةِ، وَالتَّمَنِّي تَقْدِيرُ شَيْءٍ فِي النَّفْسِ وَتَصْوِيرُهُ فِيهَا، وَقَدْ يَكُونُ عَنْ تَخْمِينٍ وَظَنٍّ، وَقَدْ يَكُونُ عَنْ رَوِيَّةٍ وَبِنَاءٍ عَلَى أَصْلٍ، وَلَمَّا كَانَ أَكْثَرُهُ عَنْ تَخْمِينٍ صَارَ الْكَذِبُ لَهُ أَمْلَكَ، فَأَكْثَرُهُ تَصَوُّرُ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ كَمَا قَالَ الرَّاغِبُ.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: إِنَّ إِضْلَالَهُ لِمَنْ يُضِلُّهُمْ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ صَرْفِهِمْ عَنِ الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ يَشْغَلُهُمْ عَنِ الدَّلَائِلِ الْمُوصِلَةِ إِلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى، وَأَمَّا التَّمْنِيَةُ فَهِيَ فِي الْأَعْمَالِ بِأَنْ يُزَيِّنَ لَهُمُ الِاسْتِعْجَالَ بِاللَّذَّاتِ الْحَاضِرَةِ وَالتَّسْوِيفَ بِالتَّوْبَةِ وَبِالْعَمَلِ الصَّالِحِ بَلْ هَذَا اسْمٌ جَامِعٌ لِأَنْوَاعِ وَحْيِ الشَّيْطَانِ كُلِّهَا وَتَغْرِيرِهِ لِلنَّاسِ بِعَفْوِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ.

وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ الْبَتْكُ يُقَارِبُ الْبَتَّ فِي مَعْنَاهُ الْعَامِّ الَّذِي هُوَ الْقَطْعُ وَالْفَصْلُ،

فَالْبَتُّ يُقَالُ فِي قَطْعِ الْحَبْلِ وَالْوَصْلِ مِنَ الْحِسِّيَّاتِ ، وَفِي الطَّلَاقِ يُقَالُ طَلَّقَهَا بَتَّةً أَيْ : طَلَاقًا بَائِنًا ، وَالْبَتْكُ يُقَالُ فِي قَطْعِ الْأَعْضَاءِ وَالشَّعْرِ وَنَتْفِ الرِّيشِ ، وَبَتَكْتُ الشَّعْرَ تَنَاوَلْتُ بِتْكَةً مِنْهُ ، وَهِيَ - بِالْكَسْرِ - الْقِطْعَةُ الْمُنْجَذِبَةُ جَمْعُهَا بِتَكٌ قَالَ الشَّاعِرُ :

طَارَتْ وَفِي يَدِهِ مِنْ رِيشِهَا بِتَكٌ

وَالْمُرَادُ بِهِ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ مِنْ قَطْعِ آذَانِ بَعْضِ الْأَنْعَامِ لِأَصْنَامِهِمْ كَالْبَحَائِرِ الَّتِي كَانُوا يَقْطَعُونَ أَوْ يَشُقُّونَ آذَانَهَا شَقًّا وَاسِعًا

وَيَتْرُكُونَ الْحَمْلَ عَلَيْهَا ، وَكَانَ هَذَا مِنْ أَسْخَفِ أَعْمَالِهِمُ الْوَثَنِيَّةِ وَسَفَهِ عُقُولِهِمْ ، قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : وَلِهَذَا خَصَّهُ بِالذِّكْرِ وَإِنْ كَانَ دَاخِلًا فِيمَا قَبْلَهُ .

وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ تَغْيِيرُ خَلْقِ اللهِ وَسُوءُ التَّصَرُّفِ فِيهِ عَامٌّ يَشْمَلُ التَّغْيِيرَ الْحِسِّيَّ كَالْخِصَاءِ ، وَقَدْ رَوَوْا تَفْسِيرَهُ بِالْخِصَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمَا - فَلْيَعْتَبِرْ بِهِ مَنْ يَطْعَنُونَ فِي الْإِسْلَامِ نَفْسِهِ بِاتِّخَاذِ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ وَأُمَرَائِهِمْ لِلْخِصْيَانِ ، وَيَظُنُّونَ أَنَّ خَصْيَهُمْ جَائِزٌ فِي هَذَا الدِّينِ - وَيَشْمَلُ سَائِرُ أَنْوَاعِ التَّشْوِيهِ وَالتَّمْثِيلِ بِالنَّاسِ الَّذِي حَرَّمَهُ

الشَّرْعُ ، وَإِذَا كَانَ قَدْ حَرَّمَ تَبْتِيكَ آذَانِ الْأَنْعَامِ فَكَيْفَ لَا يُحَرِّمُ سَمْلَ أَعْيُنِ النَّاسِ وَصَلْمَ آذَانِهِمْ وَجَدْعَ أُنُوفِهِمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ بَعْضُ الْمُلُوكِ وَالْأُمَرَاءِ الظَّالِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ

وَلَا حُجَّةٍ ، وَيَشْمَلُ التَّغْيِيرَ الْمَعْنَوِيَّ ، وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ أَنَّ الْمُرَادَ هُنَا بِخَلْقِ اللهِ دِينُهُ ; لِأَنَّهُ دِينُ الْفِطْرَةِ وَهِيَ الْخِلْقَةُ ، قَالَ - تَعَالَى - : فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ (30 : 30) ، وَرَوَى أَيْضًا تَفْسِيرَ تَغْيِيرِ خَلْقِ اللهِ بِوَشْمِ الْأَبْدَانِ وَوَشْرِ الْأَسْنَانِ ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا يُقْصَدُ بِهِ الزِّينَةُ ، وَفِي الْحَدِيثِ لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَلَعَلَّ سَبَبَ التَّشْدِيدِ فِيهِ إِفْرَاطُهُمْ فِيهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى دَرَجَةِ التَّشْوِيهِ بِجَعْلِ مُعْظَمِ الْبَدَنِ وَلَا سِيَّمَا الظَّاهِرُ مِنْهُ كَالْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ أَزْرَقَ بِهَذَا النَّقْشِ الْقَبِيحِ وَكَانَ النَّاسُ وَلَا يَزَالُونَ يَجْعَلُونَ مِنْهُ صُوَرًا لِلْمَعْبُودَاتِ وَغَيْرِهَا كَمَا يَرْسُمُ النَّصَارَى بِهِ الصَّلِيبَ عَلَى أَيْدِيهِمْ وَصُدُورِهِمْ ، وَأَمَّا وَشْرُ الْأَسْنَانِ بِتَحْدِيدِهَا وَأَخْذِ قَلِيلٍ مِنْ طُولِهَا إِذَا كَانَتْ فَلَا يَظْهَرُ فِيهِ مَعْنَى التَّغْيِيرِ الْمُشَوِّهِ ، بَلْ هُوَ إِلَى تَقْلِيمِ الْأَظَافِرِ وَتَقْصِيرِ الشَّعْرِ أَقْرَبُ ، وَلَوْلَا أَنَّ الشَّعْرَ وَالْأَظَافِرَ تَطُولُ دَائِمًا وَلَا تَطُولُ الْأَسْنَانُ لَمَا كَانَ ثَمَّ فَرْقٌ ،

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ أَنَّ التَّغْيِيرَ الصُّورِيَّ الَّذِي يَجْدُرُ بِالذَّمِّ يُعَدُّ مِنْ إِغْرَاءِ الشَّيْطَانِ هُوَ مَا كَانَ فِيهِ تَشْوِيهٌ ، وَإِلَّا لَمَا كَانَ مِنَ السُّنَّةِ الْخِتَانُ وَالْخِضَابُ وَتَقْلِيمُ الْأَظَافِرِ .

(142/173)

الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : جَرَى قَلِيلٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِتَغْيِيرِ خَلْقِ اللهِ تَغْيِيرُ دِينِهِ ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ التَّغْيِيرُ الْحِسِّيُّ ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ التَّغْيِيرُ الْمَعْنَوِيُّ ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى مَا يَشْمَلُهُمَا ، وَقَالَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ : إِنَّ الْمُرَادَ تَغْيِيرُ الْفِطْرَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ بِتَحْوِيلِ النَّفْسِ
عَمَّا فُطِرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى النَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ وَطَلَبِ الْحَقِّ وَتَرْبِيَتِهَا عَلَى الْأَبَاطِيلِ وَالرَّذَائِلِ وَالْمُنْكَرَاتِ ، فَاللهُ سُبْحَانَهُ قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ، وَهَؤُلَاءِ يُفْسِدُونَ مَا خَلَقَ وَيَطْمِسُونَ عُقُولَ النَّاسِ ، اهـ .

(143/173)

أَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ هُوَ بِمَعْنَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُرَادَ تَغْيِيرُ الدِّينِ ; لِأَنَّ مَنْ قَالُوا إِنَّهُ تَغْيِيرُ الدِّينِ اسْتَدَلُّوا بِالْآيَةِ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ آنِفًا ، وَالدِّينُ الْفِطْرِيُّ الَّذِي هُوَ مِنْ خَلْقِ

اللهِ وَآثَارِ قُدْرَتِهِ لَيْسَ هُوَ مَجْمُوعَ الْأَحْكَامِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحْكَامَ مِنْ كَلَامِ اللهِ الَّذِي أَوْحَاهُ إِلَيْهِمْ لِيُبَلِّغُوهُ وَيُبَيِّنُوهُ لِلنَّاسِ ، لَا مِمَّا خَلَقَهُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ وَفَطَرَهُمْ عَلَيْهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا الدِّينَ الْفِطْرِيَّ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَمَعْنَى كَوْنِ الْإِسْلَامِ دِينَ الْفِطْرَةِ ، وَحَدِيثُ كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَقَدْ أَشَارَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ إِلَى ذَلِكَ بِمَا نَقَلْنَاهُ عَنْهُ آنِفًا مِنْ كَوْنِ الْإِنْسَانِ فُطِرَ عَلَى طَلَبِ الْحَقِّ وَالِاسْتِدْلَالِ وَالْأَخْذِ بِمَا يَظْهَرُ لَهُ بِالدَّلِيلِ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوِ الْخَيْرُ إِنْ لَمْ يَكُنْ ظَاهِرًا بِالْبَدَاهَةِ ، وَمِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَأُسُسِهِ الْفِطْرِيَّةِ الْعُبُودِيَّةُ لِلسُّلْطَةِ الْغَيْبِيَّةِ الَّتِي تَنْتَهِي إِلَيْهَا الْأَسْبَابُ وَتَقِفُ دُونَ اكْتِنَاهِ حَقِيقَتِهَا الْعُقُولُ ، أَيْ : لِمَصْدَرِ هَذِهِ السُّلْطَةِ وَالتَّصَرُّفِ فِي الْكَائِنَاتِ كُلِّهَا وَهُوَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَكَانَ أَكْبَرُ وَأَشَدُّ

مُفْسِدَاتِ الْفِطْرَةِ حَصْرَ تِلْكَ السُّلْطَةِ الْعُلْيَا فِي بَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ الَّتِي يَسْتَكْبِرُهَا الْإِنْسَانُ وَيَعْيَا فِي فَهْمِ حَقِيقَتِهَا بَادِيَ الرَّأْيِ وَإِنْ كَانَ فَهْمُهَا وَعِلْمُهَا مُمْكِنًا فِي نَفْسِهِ لَوْ جَاءَهُ طَالِبُهُ مِنْ طَرِيقِهِ ، وَهَذَا هُوَ أَصْلُ الشِّرْكِ وَقَدْ بَيَّنَّاهُ آنِفًا فِي تَفْسِيرِ إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ (4 : 48) ، وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى ، وَيَتْلُو هَذَا الْفَسَادَ وَالْإِفْسَادَ التَّقْلِيدُ الَّذِي يَمُدُّهُ وَيُؤَيِّدُهُ ،

وَيَحُولُ بَيْنَ الْعُقُولِ الَّتِي كَمَّلَ اللهُ بِهَا فِطْرَةَ الْبَشَرِ وَبَيْنَ عَمَلِهَا الَّذِي خُلِقَتْ لِأَجْلِهِ ، وَهُوَ النَّظَرُ وَالِاسْتِدْلَالُ لِأَجْلِ التَّوَصُّلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ ، وَتَرْجِيحُ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ مَتَى تَبَيَّنَا لَهُ عَلَى مَا يُقَابِلُهُمَا .

وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ، أَيْ : مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا لَهُ وَتِلْكَ حَالُهُ فِي التَّمَرُّدِ وَالْبُعْدِ مِنْ أَسْبَابِ رَحْمَةِ اللهِ وَفَضْلِهِ وَإِغْوَائِهِ لِلنَّاسِ وَتَزْيِينِهِ لَهُمُ الشُّرُورَ وَسُوءَ التَّصَرُّفِ فِي فِطْرَةِ اللهِ وَتَشْوِيهِ خَلْقِهِ ، بِأَنْ يُوَالِيَهُ وَيَتَّبِعَ وَسْوَسَتَهُ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا بَيِّنًا ظَاهِرًا فِي مَعَاشِهِ وَمَعَادِهِ ; إِذْ يَكُونُ أَسِيرَ الْأَوْهَامِ وَالْخُرَافَاتِ ، يَتَخَبَّطُ فِي عَمَلِهِ عَلَى غَيْرِ هُدًى فَيَفُوتُهُ الِانْتِفَاعُ التَّامُّ بِمَا وَهَبَهُ اللهُ مِنَ الْعَقْلِ وَسَائِرِ الْقُوَى وَالْمَوَاهِبِ .

يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ : الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا (2 : 268) ، أَيْ : يَعِدُ النَّاسَ الْفَقْرَ إِذَا هُمْ أَنْفَقُوا شَيْئًا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَهَا هُنَا حَذْفُ مَفْعُولِ الْوَعْدِ فَهُوَ يَشْمَلُ الْوَعْدَ بِالْفَقْرِ وَيَشْمَلُ غَيْرَهُ مِنْ وُعُودِهِ الَّتِي يُوَسْوِسُ بِهَا ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ يَعِدُ مَنْ يُرِيدُ التَّصَدُّقَ الْفَقْرَ وَيُوَسْوِسُ إِلَيْهِ قَائِلًا :

إنْ مَالَكَ يَنْفَدُ أَوْ يَقِلُّ فَتَكُونُ فَقِيرًا ذَلِيلًا ، فَإِنَّهُ يَسْلُكُ فِي الْوَسْوَسَةِ إِلَى مَنْ يُغْرِيهِ بِالْقِمَارِ مَسْلَكًا آخَرَ فَيَعِدُهُ الْغِنَى وَالثَّرْوَةَ ، وَكَذَلِكَ يَعِدُ مَنْ يُغْرِيهِ بِالتَّعَصُّبِ لِمَذْهَبِهِ وَإِيذَاءِ مُخَالِفِهِ فِيهِ مِنْ أَهْلِ دِينِهِ الْجَاهَ وَالشُّهْرَةَ وَبُعْدَ الصِّيتِ ، وَيُؤَيِّدُ وُعُودَهُ الْبَاطِلَةَ بِالْأَمَانِيِّ الْبَاطِلَةِ يُلْقِيهَا إِلَيْهِ ; وَلِهَذَا أَعَادَ ذِكْرَ الْأُمْنِيَةِ فِي مَقَامِ بَيَانِ خُسْرَانِ مَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ عَنْ لِسَانِ الشَّيْطَانِ قَوْلَهُ : وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ ، وَيَدْخُلُ فِي وَعْدِ الشَّيْطَانِ وَتَمْنِيَتِهِ مَا يَكُونُ مِنْ أَوْلِيَائِهِ مِنَ الْإِنْسِ ، وَهُمْ قُرَنَاءُ السُّوءِ الَّذِينَ يُزَيِّنُونَ لِلنَّاسِ الضَّلَالَ وَالْمَعَاصِيَ وَيَعِدُونَهُمْ بِالْمَالِ وَالْجَاهِ ، وَيَمُدُّونَهُمْ فِي الطُّغْيَانِ .

(146/173)

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : لَوْلَا وُعُودُ الشَّيْطَانِ لَمَا عَنِيَ أَوْلِيَاؤُهُ بِنَشْرِ مَذَاهِبِهِمُ الْفَاسِدَةِ وَآرَائِهِمْ وَأَضَالِيلِهِمْ ، الَّتِي يَبْتَغُونَ بِهَا الرِّفْعَةَ وَالْجَاهَ وَالْمَالَ ، وَهَؤُلَاءِ مَوْجُودُونَ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَيُعْرَفُونَ بِمَقَاصِدِهِمْ ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى هَذَا مَا قَبْلَهُ ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَهُ لِيَصِلَ بِهِ قَوْلَهُ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا أَيْ : إِلَّا بَاطِلًا يَغْتَرُّونَ بِهِ ، وَلَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ مَا يُحِبُّونَ ، وَأَقُولُ : فَسَّرَ بَعْضُهُمُ الْغُرُورَ بِأَنَّهُ إِظْهَارُ النَّفْعِ فِيمَا هُوَ ضَارٌّ ، أَيْ : فِي الْحَالِ أَوِ الْمَآلِ كَشُرْبِ الْخَمْرِ وَالْقِمَارِ وَالزِّنَا وَغَيْرِ ذَلِكَ .

أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا أَيْ: أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْبَثُ بِهِمُ الشَّيْطَانُ بِوَسْوَسَتِهِ أَوْ بِإِغْوَاءِ دُعَاةِ الْبَاطِلِ وَالشَّرِّ مِنْ أَوْلِيَائِهِ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ لَا يَجِدُونَ مَعْدِلًا عَنْهَا يَفِرُّونَ إِلَيْهِ ; لِأَنَّهُمْ مُنْجَذِبُونَ إِلَيْهَا بِطَبْعِهِمْ يَتَهَافَتُونَ فِيهَا بِأَنْفُسِهِمْ ، كَمَا يَتَهَافَتُ الْفَرَاشُ فِي النَّارِ .

(147/173)

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ، هَؤُلَاءِ عِبَادُ اللهِ الَّذِينَ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ وَلَا لِأَوْلِيَائِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ، ذَكَرَهُمْ فِي مُقَابَلَةِ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ الشَّيْطَانَ وَيَتَّبِعُونَ إِغْوَاءَهُ عَلَى سُنَّةِ الْقُرْآنِ فِي قَرْنِ الْوَعْدِ بِالْوَعِيدِ وَعْدَ اللهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلًا أَيْ: لَا قِيلَ أَصْدَقُ مِنْ قِيلِهِ ، وَلَا وَعْدَ أَحَقُّ مِنْ وَعْدِهِ ; لِأَنَّهُ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يُعْطِيَ كُلَّ مَا وَعَدَ بِهِ ، وَأَمَّا الشَّيْطَانُ فَهُوَ عَاجِزٌ عَنِ الْوَفَاءِ ، عَلَى أَنَّهُ لَا يُطَاعُ لِقُدْرَتِهِ وَإِنَّمَا يُدَلِّي أَوْلِيَاءَهُ بِغُرُورٍ ، فَوَعْدُهُ بَاطِلٌ وَقَوْلُهُ كَذِبٌ وَزُورٌ ، وَالْقِيلُ بِوَزْنِ الْفِعْلِ قُلِبَتْ وَاوُهُ يَاءً لِكَسْرِ مَا قَبْلَهَا .

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى وَعْدَهُ الْكَرِيمَ بِالْجَنَّاتِ وَالْخُلُودِ فِي النَّعِيمِ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا

وَيَعْمَلُ الصَّالِحَاتِ الَّتِي تُغَذِّي الْإِيمَانَ وَتَرْفَعُ النَّفسَ ، وَتَقَدَّمَ مِثْلُ هَذَا مِرَارًا . انتهى انتهى . ا

هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 330.352 ﴾

(148/173)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾

وحين يأتي سبحانه بأمر يتعلق بالكفار وعقابهم فالنفوس مهيأة ومستعدة لتسمع عن المقابل ، فإذا كان جزاء الكفار ينفر الإنسان من أن يكون منهم ، فالنفس السامعة تنجذب إلى المقابل وهو الحديث عن جزاء المؤمنين أصحاب العمل الصالح . وسبحانه قال من قبل :

﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾

[النساء : 114]

وهنا يقول : ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ . والمتيقن من الله والواثق به يعلم أنه لا توجد مسافة تبعده عن عطاء الله ، مثال ذلك " حينما سأل النبيُّ أحد الصحابة وكان اسمه الحارث بن مالك الأنصاري : [كيف أصبحت يا حارث ؟] .

قال : أصبحت مؤمنا حقاً . لقد أجاب الصحابي بكلمة كبيرة المعاني وهي الإيمان حقاً ؛ لذلك قال الرسول : انظر ما تقول فإن لكل شيء حقيقة فما حقيقة إيمانك " ؟

أجاب الصحابي : عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت لذلك ليلي وأظمأت نهاري ، وكأني أنظر إلى عرش ربيّ بارزا وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها (يتصايحون فيها) .

فقال : " يا حارث : عرفت فالزم ثلاثا " .

والحق ساعة يقول : " سـ " وساعة يقول : " سوف " فلكل حرف من الحروف الداخلة على الفعل ملحظ ومغزى وكل عطاء من الله جميل . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ .

(149/173)

والجنة – كما قلنا من قبل – على إطلاقها تنصرف إلى جنة الآخرة فهي الجنة بحق ، أما جنة الدنيا فمن الممكن أن يتصوّح نباتها وشجرها وييبس ويتناثر ، أو يصيبها الجدب ، أمّا جنة الآخرة فهي ذات الأكل الدائم ، وإن لم تطلق كلمة " الجنة " من أي قيد أو وصف بل قيدت ، فالقصد منها معنى آخر كقول الحق :

﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴾

[القلم: 17]

وقوله سبحانه:

﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ ﴾

[البقرة: 265]

والجنة بربوة هي البستان على مكان عال، وهي ذات مواصفات أعلى مما وصل إليه العلم الحديث؛ لأن الأرض إذا كانت عالية لا تستطيع المياه الجوفية أن تفسد جذور النبات المزروع في هذه الأرض، فيظل النبات أخضر اللون، ويقول الحق عن مثل هذه الجنة:

﴿ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ ﴾

[البقرة: 265]

ويزيد على ذلك أنها بربوة، وأنها تروى بالمطر من أعلى، ومن الطل، فتأخذ الرّي من المطر للجذور، والطل لغسل الأوراق. كل ذلك يطلق على الجنة.

وهنا يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ ويطمئننا سبحانه على احتفاظها بنضرتها وخضرتها، وأول شيء يمنع الخضرة هو أن يقل الماء فتذبل الخضرة.

ونجد القرآن مرة يقول: ﴿ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ وهذا يعني أن منبع المياه بعيد.

ومرة أخرى يقول : ﴿ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾ ويعني أن منبع المياه لن يحجزه أحد ؛ لأن الأنهار تجري وتنبع من تحتها .

ويعد الحق المؤمنين أصحاب العمل الصالح بالخلود في الجنة ، والخلود هو المكث طويلاً ، فإذا قال الحق : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ﴾ أي أن المكث في الجنة ينتقل من المكث طويلاً إلى المكث الدائم .

وهذا وعد مَن ؟ ﴿ وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً ﴾ . وحين يعدك من لا يخرجه شيء عن إنفاذ وعده ، فهذا هو وعد الحق - سبحانه - . أما وعد المساوي لك في البشرية فقد لا يتحقق ، لعله ساعة إنفاذ الوعد يغير رأيه ، أو لا يجد الوُجد واليسار والسَّعة والغنى فلا يستطيع أن يوفي بما وعد به ، أو قد يتغير قلبه من ناحيتك ، لكن الله سبحانه وتعالى لا تتناوله الأغيار ، ولا يعجزه شيء ، وليس معه إله آخر يقول له لا . إن وعده سبحانه لا رجوع فيه ولا محيص عن تحقيقه .

قول الله هنا ﴿ وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً ﴾ هو كلام منه ليوضح لكل واحد منا : أنا لا أريد أن أستفهم منك ، لكنه جاء على صورة الاستفهام لتكون الإجابة

من الخلق إقرارا منهم بصدق ما يقوله الله ، أيوجد أصدق من الله ؟

وتكون الإجابة : لا يمكن ، حاشا لله ؛ لأن الكذب إنما يأتي من الكذاب ليحقق لنفسه أمراً لم يكن الصدق ليحققه ، أو لخوف ممن يكذب عنده ، والله منزه عن ذلك ، فإذا قال قولاً فهو صدق . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير الشعراوى صـ 2657 . 2659﴾

(151/173)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

يجوز في ﴿ والذين آمَنُواْ ﴾ : وجهان :

الرفع على الابتداءِ ، والخبر : " سَنُدْخِلُهم " .

والنَّصْبُ على الاشْتِغَال ، أي : سَنُدْخِل الذين آمَنُوا سَنُدخِلهم ، وقرئ : " سيُدْخِلُهم " بياء الغيبة .

قوله : ﴿ وَعْدَ الله حَقّاً ﴾ هما مَصْدَرَان ، الأول مُؤكّد لنفسه ؛ كأنه قال وَعَدَ وَعْداً ، وهو قوله : " سندخلهم " و " حقّاً " : مصدر مؤكّد لغيره ، وهو قوله : " وَعْدَ اللَّه " أي : حُقّ ذلك حَقّاً .

قوله : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلاً ﴾ وهو توكيد ثَالِثٌ ، و" قيلاً " : نَصْبٌ على التَّمْيِيز ، والقِيلُ ، والقَوْل ، والقَالُ ، مَصَادِرٌ بمعنًى واحدٍ ؛ ومنه قوله – تعالى – : ﴿ وَقِيلِهِ يا رب ﴾ [الزخرف : 88] .

وقال ابن السِّكّيت : القِيلُ والقَالُ : اسْمَان لا مَصْدَرَان ، وفَائِدَة هذه التَّوكِيدَات : معارضةُ ما ذَكَرَهُ الشَّيْطَان من المواعيد الكَاذِبَة والأماني الباطِلَةِ ، والتَّنْبِيهُ على أن وَعْدَ الله أولى بالقُبُول ، وأحقُّ بالتَّصْدِيق من قوْلِ الشَّيْطَان .

وقرأ حَمْزة ، والكَسَائِيُّ : بإشْمَامِ الصَّادِ ، وكل صاد سَاكِنة بَعْدَها دال في القُرْآن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 29 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (122) ﴾

الذين أسعدناهم حكماً وقوْلاً ، أنجدناهم حين أوجدناهم كرماً وطوْلاً ، ثم إنَّا نُحقّق لهم الموعودَ من الثواب ، بما نُكْرِمُهم به من حسن المآب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 366 ﴾ .

" فصل "

قال السيوطى :

إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (117) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (118) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120) أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (121) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (122)

أخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن المنذر وابن أبي حاتم والضياء في المختارة عن أبي بن كعب ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ قال : مع كل صنم جنية .

وأخرج عبد وابن جرير وابن المنذر عن أبي مالك في قوله ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ قال : اللات والعزى ومنات ، كلها مؤنث .

وأخرج ابن جرير عن السدي ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ يقول : يسمونهم إناثاً ، لات ومنات وعزى .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً

﴾ قال : موتى .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن في الآية قال : الإناث ، كل شيء ميت ليس فيه روح ، مثل الخشبة اليابسة ، ومثل الحجر اليابس .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال ﴿ إلا إناثاً ﴾ قال : ميتاً لا روح فيه .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن الحسن قال : كان لكل حي من أحياء العرب صنم يعبدونها يسمونها انثى بني فلان ، فأنزل الله ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله ﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ﴾ قال المشركون : إن الملائكة بنات الله ، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى . قال اتخذوا أرباباً وصوروهن صور الجواري ، فحلوا وقلدوا وقالوا : هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبده ، يعنون الملائكة .

وأخرج عبد بن حميد عن الكلبي أن ابن عباس كان يقرأ هذا الحرف " إن يدعون من دونه إلا أنثى وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً " قال : مع كل صنم شيطانة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ إلا إناثاً ﴾ قال : إلا أوثاناً .

وأخرج أبو عبيد في فضائل القرآن وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في المصاحف عن عائشة أنها كانت تقرأ " إن يدعون من دونه إلا أوثاناً " ولفظ ابن جرير كان في مصحف عائشة ﴿ إن يدعون من دونه إلا أوثاناً ﴾ .

وأخرج الخطيب في تاريخه عن عائشة قالت : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن يدعون من دونه إلا أنثى " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان ﴿ وإن يدعون إلا شيطاناً ﴾ يعني إبليس .

وأخرج عن سفيان ﴿ وإن يدعون إلا شيطاناً ﴾ قال : ليس من صنم إلا فيه شيطان .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ مريداً ﴾ قال : تمرد على معاصي الله .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان ﴿ وقال لأتخذن من عبادك ﴾ قال : هذا قول إبليس ﴿ نصيباً مفروضاً ﴾ يقول : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار وواحد إلى الجنة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله ﴿ لأتخذنّ من عبادك نصيباً مفروضاً ﴾ قال

: يتخذونها من دونه ، ويكونون من حزبي .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك ﴿ نصيباً مفروضاً ﴾ قال : معلوماً .

(154/173)

وأخرج ابن المنذر عن الربيع بن أنس في قوله ﴿ لأتَّخذنَّ من عبادك نصيباً مفروضاً ﴾ قال : من كلف ألف تسعمائة وتسعة وتسعين .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله ﴿ ولأضلنهم ولأمنينّهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ﴾ قال : دين شرعه لهم إبليس كهيئة البحائر والسوائب .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ فليبتكن آذان الأنعام ﴾ قال : التبتك في البحيرة والسائبة ، كانوا يبتكون آذانها لطواغيتهم .

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك ﴿ فليبتكن آذان الأنعام ﴾ قال : ليقطعن آذان الأنعام .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي في الآية قال : أما يبتكن آذان الأنعام فيشقونها ، فيجعلونها بحيرة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كره الإخصاء ، وقال : فيه نزلت ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أنس بن مالك أنه كره الإخصاء ، وقال : فيه نزلت ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ ولفظ عبد الرزاق قال : من تغيير خلق الله الإخصاء .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن ابن عباس قال : اخصاء البهائم مثله ، ثم قرأ ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد من طرق عن ابن عباس ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ قال : هو الخصاء .

وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن عمر قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خصاء الخيل والبهائم ، قال ابن عمر : فيه نماء الخلق " .

وأخرج ابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صبر الروح ، وإخصاء البهائم " .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن إخصاء البهائم ، ويقول : هل النماء إلا في الذكور .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن شبيل . أنه سمع شهر بن حوشب قرأ هذه الآية ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ قال : الخصاء منه . فأمرت أبا التياح ، فسأل الحسن عن خصاء الغنم ؟ قال : لا بأس به .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عكرمة في قوله ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ قال : هو الخصاء .

وأخرج ابن المنذر والبيهقي عن ابن عمر . أنه كان يكره الخصاء ، ويقول : هو نماء خلق الله .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن عكرمة . أنه كره الخصاء قال : فيه نزلت ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن عروة . أنه خصى بغلاً له .

وأخرج ابن المنذر عن طاوس أنه خصى جملاً له .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن محمد بن سيرين . أنه سئل عن خصاء الفحول ؟ فقال : لا بأس ، لو تركت الفحول لأكل بعضها بعضاً .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن الحسن قال : لا بأس بإخصاء الدواب .

وأخرج ابن المنذر عن أبي سعيد عبد الله بن بشر قال : أمرنا عمر بن عبد العزيز بخصاء الخيل ، ونهانا عنه عبد الملك بن مروان .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن عطاء . أنه سئل عن إخصاء الفحل فلم ير به عند عضاضه وسوء خلقه بأساً .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ قال : دين لله .

وأخرج ابن جرير عن الضحاك في قوله ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ قال : دين الله . وهو قوله ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ﴾ [الروم : 30] يقول : لدين الله .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن إبراهيم ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ قال : دين الله .

وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن سعيد بن جبير ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ قال : دين الله .

وأخرج عبد الرزاق وآدم وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن مجاهد ﴿ فليغيرن خلق الله ﴾ قال : دين الله ، ثم قرأ ﴿ لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله ﴿ فليغيرن

خلق الله ﴾ قال : الوشم .

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال : لعن الله الواشمات ، والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن ، والمغيرات خلق الله .

وأخرج أحمد عن أبي ريحانة قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشرة : عن الوشر ، والوشم ، والنتف ، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار ، وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار ، وأن يجعل الرجل في أسفل ثوبه حريراً مثل الأعلام ، وأن يجعل على منكبه مثل الأعاجم ، وعن النهبى ، وعن ركوب النمور ، ولبوس الخاتم إلا لذي سلطان " .

وأخرج أحمد عن عائشة قالت "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن القاشرة ، والمقشورة ، والواشمة ، والمستوشمة ، والواصلة ، والمتصلة " .

وأخرج أحمد ومسلم عن جابر قال " زجر النبي صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة برأسها شيئاً " .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم عن عائشة . أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت ، فتمعط شعرها ، فأرادوا أن يصلوها ، فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " لعن الله الواصلة والمستوصلة " .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم عن أسماء بنت أبي بكر قالت " أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت : يا رسول الله إن لي ابنة عروساً ، وأنه أصابها حصبة فتمزق شعرها ،

أفأصله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله الواصلة والمستوصلة" .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ قال : ما بال أقوام جهلة ، يغيرون صبغة الله ولون الله .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال : إن أصدق الحديث كلام الله .

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود قال "كل ما هو آت قريب ، إلا إن البعيد ما ليس بآتٍ ، ألا لا يعجل الله لعجلة أحد ، ولا يجد لأمر الناس ما شاء الله لا ما شاء الناس ، يريد الله أمراً ويريد الناس أمراً ، ما شاء الله كان ولو كره الناس ، لا مقرب لما باعد الله ، ولا مباعد لما قرب الله ، ولا يكون شيء إلا بإذن الله ، أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وخير ما ألقي في القلب اليقين ، وخير الغنى غنى النفس ، وخير العلم ما نفع ، وخير الهدي ما اتبع ، وما قل وكفى خير مما كثر وألهى ، وإنما يصير أحدكم إلى موضع أربعة أذرع ، ألا لا تملوا الناس ولا تسئموهم ، فإن لكل نفس نشاطاً وإقبالاً ، وإن لها سآمة وإدباراً ، ألا وشر الروايا روايا الكذب ، والكذب يقود إلى الفجور ، وإن الفجور يقود إلى

النار ، ألا وعليكم بالصدق فإن الصدق يقود إلى البر وإن البر يقود إلى الجنة ، واعتبروا في ذلك أيهما الفئتان التقتا يقال للصادق صدق وبر ، ويقال للكاذب كذب وفجر ، وقد سمعنا نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزال العبد يصدق حتى يكتب صديقاً ، ولا يزال يكذب حتى يكتب كذاباً .

ألا وإن الكذب لا يصلح في جد ولا هزل ، ولا أن يَعِدَ الرجل منكم صبيه ثم لا ينجز له ، ألا ولا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم قد طال عليهم الأمد فقست قلوبهم وابتدعوا في دينهم ، فإن كنتم لا محالة سائليهم فما وافق كتابكم فخذوه وما خالفه فأمسكوا عنه واسكتوا ، ألا وإن أصفر البيوت البيت الذي ليس فيه من كتاب الله شيء ، ألا وإن البيت الذي ليس فيه من كتاب الله خرب كخراب البيت الذي لا عامر له ، ألا وإن الشيطان يخرج من البيت الذي يسمع سورة البقرة تقرأ فيه " .

وأخرج البيهقي في الدلائل عن عقبة بن عامر قال " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، فأشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كان منها على ليلة فلم يستيقظ حتى كانت الشمس قيد رمح قال : ألم أقل لك يا بلال أكلئنا الليلة ؟ فقال : يا

رسول الله ذهب بي النوم فذهب بي الذي ذهب بك ، فانتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك المنزل غير بعيد ثم صلى ، ثم هدر بقية يومه وليلته فأصبح بتبوك ، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : أما بعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وأوثق العرا كلمة التقوى ، وخير الملل ملة إبراهيم ، وخير السنن سنة محمد صلى الله عليه وسلم ، وأشرف الحديث ذكر الله ، وأحسن القصص هذا القرآن ، وخير الأمور عوازمها ، وشر الأمور محد ثاتها ، وأحسن الهدي هدي الأنبياء ، وأشرف الموت قتل الشهداء ، وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى ، وخير العلم ما نفع ، وخير الهدى ما اتبع ، وشر العمى عمى القلب ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، وما قل وكفى خير مما كثر وألهى ، وشر المعذرة حين يحضر الموت ، وشر الندامة يوم القيامة ، ومن الناس من لا يأتي الصلاة إلا دبراً ، ومنهم من لا يذكر الله إلا هجراً ، وأعظم الخطايا اللسان الكذوب ، وخير الغنى غنى النفس ، وخير الزاد التقوى ، ورأس الحكمة مخافة الله عز وجل ، وخير ما وقر في القلوب اليقين ، والإرتياب من الكفر والنياحة من عمل الجاهلية ، والغلول من جثاء جهنم ، والكنز كي من النار ، والشعر من مزامير إبليس ، والخمر جماع الإثم ، والنساء حبالة الشيطان ، والشباب شعبة من الجنون ، وشر المكاسب كسب الربا ، وشر المآكل مال اليتيم ، والسعيد من وعظ بغيره ، والشقي من شقي في بطن أمه ، وإنما يصير أحدكم إلى موضع أربع أذرع ،

والأمر بآخره ، وملاك العمل خواتمه ، وشر الروايا روايا الكذب ، وكل ما هو آت قريب ،
وسباب المؤمن فسوق ، وقتال المؤمن كفر ، وأكل لحمه من معصية

الله ، وحرمة ماله كحرمة دمه ، ومن يتأول على الله يكذبه ، ومن يغفر يغفر له ، ومن
يغضب يغضب الله عنه ، ومن يكظم الغيظ يأجره الله ، ومن يصبر على الرزية يعوضه الله ،
ومن يتبع السمعة يسمع الله به ، ومن يصبر يضعف الله له ، ومن يعص الله يعذبه الله ، اللهم
اغفر لي ولأمتي ، قالها ثلاثاً : استغفر الله لي ولكم " .
وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود أنه كان يقول في خطبته : أصدق الحديث كلام الله ،
فذكر مثله سواء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 686 . 693 ﴾

قوله تعالى ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ
دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (123) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أخبر تعالى عما أعد لهم ولمن أضلهم من العقاب وعما أعد للمؤمنين من الثواب ، وكانوا يمنون أنفسهم الأماني الفارغة من أنه لا تبعة عليهم في التلاعب بالدين ، لا في الدنيا ولا في الآخرة ، ويشجعهم على ذلك أهل الكتاب ويدعون أنهم أبناء الله وأحباؤه ، لا يؤاخذهم بشيء ، ولا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى أو من شفعوا فيه ، ونحو هذه التكاذيب مما يطمعون به من والاهم بأنهم ينجونه ، وكان المشركون يقولون : ﴿ نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين ﴾ [سبأ : 35] ، ونحو ذلك - كما قال العاصي بن وائل لخباب بن الأرت وقد تقاضاه ديناً كان له عليه : دعني إلى تلك الدار فأقضيك مما لي فيها ، فوالله لا تكون أنت وصاحبك فيها آثر عند الله مني ولا أعظم حظاً ، فأنزل الله في ذلك : ﴿ أفرأيت الذي كفر بآياتنا ﴾ [مريم : 77] الآيات من آخر مريم ، ويقول لهم أهل الكتاب : أنتم أهدى سبيلاً ، لما كان ذلك قال تعالى راداً على الفريقين : ﴿ ليس ﴾ أي ما وعده الله وأوعده ﴿ بأمانيكم ﴾ أي أيها العرب ﴿ ولا أماني أهل الكتاب ﴾ أي التي يمنيكم جميعاً بها الشيطان .

ولما كانت أمانيهم أنهم لا يجازون بأعمالهم الخبيثة، أنتج ذلك لا محالة قوله: ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ أي بالمصائب من الأمراض وغيرها، عاجلاً إن أريد به الخير، وآجلاً إن أريد به الشر، وما أحسن إيلاؤها لتمنيه الشيطان المذكورة في قوله ﴿ يعدهم ويمنيهم ﴾ [النساء: 120] فيكون الكلام وافياً بكشف عوار شياطين الجن ثم الإنس في غرورهم لمن خف معهم مؤيساً لمن قبل منهم، وما أبدع ختامها بقوله: ﴿ ولا يجد له ﴾ ولما كان كل أحد قاصراً عن مولاه، عبر بقوله: ﴿ من دون الله ﴾ أي الذي حاز جميع العظمة ﴿ ولياً ﴾ أي قريباً يفعل معه ما يفعل القريب ﴿ ولا نصيراً ﴾ أي ينصره في وقت ما ! وما أشد التئامها بختام أول الآيات المحذرة منهم ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة ﴾ [النساء: 44] إلى قوله ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴾ [النساء: 45] إشارة إلى أن مقصود المنافقين من مشايعة أهل الكتاب ومتابعتهم إنما هو الولاية والنصرة، وأنهم قد ضيعوا منيتهم فاستنصروا بمن لا نصرة له، وتركوا من ليست النصرة إلا له. انتهى انتهى. اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 322. 323 ﴾

وقال ابن عاشور:

الأظهر أنّ قوله: ﴿ ليس بأمانيكم ﴾ استئناف ابتدائي للتنويه بفضائل الأعمال، والتشويه بمساويها، وأنّ في (ليس) ضميراً عائداً على الجزاء المفهوم من قوله: ﴿ يجز به

﴾ ، أي ليس الجزاء تابعاً لأماني الناس ومشتهاهم ، بل هو أمر مقدّر من الله تعالى تقديراً بحسب الأعمال ، وممّا يؤيّد أن يكون قوله : ﴿ ليس بأمانيكم ﴾ استئنافاً ابتدائياً أنّه وقع بعد تذييل مُشعر بالنهاية وهو قوله : ﴿ ومن أصْدق من الله قيلاً ﴾ [النساء : 122] .

(162/173)

ومِمّا يرجّحه أنّ في ذلك الاعتبار إبهاماً في الضمير ، ثم بياناً له بالجملة بعده ، وهي : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ ؛ وأنّ فيه تقديم جملة ﴿ ليس بأمانيكم ﴾ عن موقعها الذي يُترقّب في آخر الكلام ، فكان تقديمها إظهاراً للاهتمام بها ، وتهيئةً لإبهام الضمير .

وهذه كلّها خصائص من طرق الإعجاز في النظم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 260 ﴾

فصل

قال الفخر :

﴿ لَّيْسَ ﴾ فعل ، فلا بدّ من اسم يكون هو مسنداً إليه ، وفيه وجوه : الأول : ليس الثواب الذي تقدم ذكره والوعد به في قوله ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جنات تَجْرِى ﴾ [النساء : 122] الآية ، بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ، أي ليس يستحق بالأماني إنما يستحق بالإيمان

والعمل الصالح.

الثاني: ليس وضع الدين على أمانيكم.

الثالث: ليس الثواب والعقاب بأمانيكم، والوجه الأول أولى لأن إسناد ﴿لَّيْسَ﴾ إلى ما هو مذكور فيما قبل أولى من إسناده إلى ما هو غير مذكور. انتهى انتهى. اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 42.41﴾

فصل

قال الفخر:

الخطاب في قوله ﴿لَّيْسَ بأمانيكم﴾ خطاب مع من؟

فيه قولان:

الأول: أنه خطاب مع عبدة الأوثان، وأمانيهم أن لا يكون هناك حشر ولا نشر ولا ثواب ولا عقاب، وإن اعترفوا به لكنهم يصفون أصنامهم بأنها شفعاؤهم عند الله، وأما أماني أهل الكتاب فهو قولهم ﴿لَن يَدْخُلَ الجنة إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نصارى﴾ [البقرة: 111] وقولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاء الله وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: 18] فلا يعذبنا، وقولهم ﴿لَن تَمَسَّنَا النار إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: 80].

القول الثاني : أنه خطاب مع المسلمين ، وأمانيهم أن يغفر لهم وإن ارتكبوا الكبائر ، وليس الأمر كذلك ، فإنه تعالى يخص بالعفو والرحمة من يشاء كما قال ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ [النساء : 116] وروي أنه تفاخر المسلمون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب : نبيّنا قبل نبيّكم وكتابنا قبل كتابكم ، ونحن أولى بالله منكم ، وقال المسلمون : نبيّنا خاتم النبيّين ، وكتابنا ناسخ الكتب ، فأنزل الله تعالى هذه الآية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 42 ﴾

وقال القرطبى :

ومن أحسن ما روي في نزولها ما رواه الحَكَم بن أبَان عن عِكرمة عن ابن عباس قال : قالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنة إلاَّ من كان منّا .

وقالت قريش : ليس نبعث ، فأنزل الله ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ولا أَمَانِيِّ أَهْلِ الكتاب ﴾ .

وقال قتادة والسديّ : تفاخر المؤمنون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أحق بالله منكم .

وقال المؤمنون : نبينا خاتم النبيين وكتابنا يقضي على سائر الكتب ، فنزلت الآية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 396 ﴾ .

فائدة

قال ابن عاشور :

بين أن كلّ من اتّبع هدى الله فهو من أهل الجنة وكلّ من ضلّ وخالف أمر الله فهو مجازى بسوء عمله ، فالذين آمنوا من اليهود قبل بعثة عيسى وعملوا الصالحات هم من أهل الجنة وإن لم يكونوا على دين عيسى ، فبطل قول النصارى : لن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا والذين آمنوا بموسى وعيسى قبل بعثه محمد صلى الله عليه وسلم وعملوا الصالحات يدخلون الجنّة ، فبطل قول المسلمين واليهود : لن يدخل الجنّة إلاّ من كان على ديننا فكانت هذه الآية حكماً فصلاً بين الفرق ، وتعليماً لهم أن ينظروا في توفّر حقيقة الإيمان الصحيح ، وتوفّر العمل الصالح معه ، ولذلك جمع الله أماني الفرق الثلاث بقوله : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ .

(164/173)

ثم إنّ الله لَوّح إلى فلج حجّة المسلمين بإشارة قوله : ﴿ وهو مؤمن ﴾ فإن كان إيمان اختلّ منه بعض ما جاء به الدين الحقّ ، فهو كالعدم ، فعقّب هذه الآية بقوله : ﴿ ومن أحسن دينا ممّن أسلم وجهه لله وهو محسن واتّبع ملّة إبراهيم حنيفاً ﴾ [النساء : 125] .

والمعنى أنّ الفوز في جانب المسلمين ، لا لأنّ أمانيّهم كذلك ، بل لأنّ أسباب الفوز والنجاة

متوفّرة في دينهم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 261 ﴾ . بتصرف يسير.

فائدة

قال ابن عاشور :

والباء في قوله : ﴿ بأمانيكم ﴾ للملابسة، أي ليس الجزاء حاصلاً حصولاً على حسب أمانيّكم، وليست هي الباء التي تزاد في خبر ليس لأنّ أمانيّ المخاطبين واقعة لا منفية.

والأمانيّ جمع أمنية، وهي اسم للتمنّي، أي تقدير غير الواقع واقعاً.

والأمنية بوزن أفعولة كالأعجوبة.

وقد تقدّم ذلك في تفسير قوله تعالى : ﴿ لا يعلمون الكتاب إلاّ أمانيّ ﴾ في سورة البقرة (78).

وكأنَّ ذكر المسلمين في الأماني لقصد التعميم في تفويض الأمور إلى ما حكم الله ووعد، وأنّ ما كان خلاف ذلك لا يعتدّ به.

وما وافقه هو الحقّ، والمقصد المهمّ هو قوله : ﴿ ولا أمانيّ أهل الكتاب ﴾ على نحو : ﴿ وإنّا أو إيّاكم لعلى هدى أو في ضلال مبين ﴾ [سبأ : 24] فإنّ اليهود كانوا في غرور، يقولون : لن تمسنّا النار إلاّ أياماً معدودة.

وقد سمّى الله تلك أماني عند ذكره في قوله : ﴿ وقالوا لن تمسنّا النار إلاّ أياماً معدودة ﴾

[البقرة: 80] ﴿ تلك أمانيّهم ﴾ [البقرة: 111].

أمّا المسلمون فمُحاشون من اعتقاد مثل ذلك.

وقيل: الخطاب لكفار العرب، أي ليس بأمانيّ المشركين، إذ جعلوا الأصنام شفعاءهم عند الله، ولا أمانيّ أهل الكتاب الذين زعموا أنّ أنبياءهم وأسلافهم يغنون عنهم من عذاب الله، وهو محمل للآية. انتهى انتهى. اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 261. 262﴾

(165/173)

قوله تعالى ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾

فصل

قال القرطبى:

قوله تعالى: ﴿ مَن يَعْمَلْ سواءاً يُجْزَ بِهِ ﴾.

السوء هاهنا الشرك، قال الحسن: هذه الآية في الكافر، وقرأ "وَهَلْ يُجَازَى إلاَّ الْكَفُورُ".

وعنه أيضاً ﴿ مَن يَعْمَلْ سواءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ قال: ذلك لمن أراد الله هوانه، فأما من أراد كرامته فلا، قد ذكر الله قوماً فقال: ﴿ أولئك الذين نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُواْ وَنَتَجَاوَزُ

عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الجنة وَعْدَ الصدق الذي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ [الأحقاف : 16].

وقال الضحاك : يعني اليهود والنصارى والمجوس وكفار العرب .

وقال الجمهور : لفظ الآية عام ، والكافر والمؤمن مجاز بعمله السوء ، فأما مجازاة الكافر فالنار ؛ لأن كفره أوبقه ، وأما المؤمن فبنكبات الدنيا ، كما روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال : " لما نزلت ﴿ مَن يَعْمَلْ سوءا يُجْزَ بِهِ ﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "قارِبوا وسَدِّدوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها " " وخرّج الترمذي الحكيم في (نوادر الأُصول ، في الفصل الخامس والتسعين) حدّثنا إبراهيم بن المستمرّ الهذلي قال حدّثنا عبد الرحمن بن سليم بن حيان أبو زيد قال : سمعت أبي يذكر عن أبيه قال صحبت ابن عمر من مكة إلى المدينة فقال لنافع : لا تمرّ بي على المصلوب ؛ يعني ابن الزبير ، قال : فما فجِئه في جوف الليل أن صك محملَه جذعُه ؛ فجلس فمسح عينيه ثم قال : يرحمك الله أبا خبيب أن كنتَ وأن كنتَ ! ولقد سمعت أباك الزبير يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من يعمل سوءاً يجز به في الدنيا أو في الآخرة " فإن يك هذا بذاك فهيهْ .

قال الترمذي أبو عبد الله : فأما في التنزيل فقد أجمله فقال : ﴿ مَن يَعْمَلْ سوءا يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً ﴾ فدخل فيه البرّ والفاجر والعدو والوليّ والمؤمن والكافر ؛ ثم ميّز رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين الموطنين فقال : " يجز بِهِ في الدنيا أو في الآخرة " وليس يجمع عليه الجزاء في الموطنين ؛ ألا ترى أن ابن عمر قال : فإن يك هذا بذاك فهِيهْ ؛ معناه أنه قاتل في حرم الله وأحدث فيه حدثاً عظيماً حتى أحرق البيت ورمى الحجر الأسود بالمَنْجَنيق فانصدع حتى ضُبِّب بالفضة فهو إلى يومنا هذا كذلك ؛ وسمع للبيت أنيناً : آه آه ! فلما رأى ابن عمر فعله ثم رآه مقتولاً مصلوباً ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من يعمل سوءاً يجز بِهِ " ثم قال : إن يك هذا القتل بذاك الذي فعله فهِيهْ ؛ أي كأنه جوزي بذلك السوء هذا القتل والصلب .

رحمه الله ! ثم مَيّز رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر بين الفريقين ؛ حدّثنا أبي رحمه الله قال حدّثنا أبو نعيم قال حدّثنا محمد بن مسلم عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد الليثيَ قال : " لما نزلت ﴿ مَن يَعْمَلْ سوءا يُجْزَ بِهِ ﴾ قال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه : ما هذه بمبقية مِنا ؛ قال : "يا أبا بكر إنما يجزى المؤمن بها في الدنيا ويجزى بها الكافر يوم القيامة" " حدّثنا الجارود قال حدّثنا وكيع وأبو معاوية وعبدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بكر بن (أبي) زهير الثقفيّ قال : " لما نزلت ﴿ مَن يَعْمَلْ سوءا يُجْزَ بِهِ ﴾

قال أبو بكر : كيف الصلاح يا رسول الله مع هذا ؟ كل شيء عملناه جزينا به ؛ فقال : "غفر الله لك يا أبا بكر ألست تَنصَب ، ألست تَحزَن ، ألست تصيبك اللأْوَاء" ؟ قال : بلى.

قال : "فذلك مما تجزون به" "ففسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أجمله التنزيل من قوله : ﴿ مَن يَعْمَلْ سواءا يُجْزَ بِهِ ﴾ .

(167/173)

وروى الترمذيّ عن أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه "أنها لما نزلت قال له النبي صلى الله عليه وسلم : "أمّا أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله وليس لكم ذنوب وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة" " قال : حديث غريب : وفي إسناده مقال ، وموسى بن عُبَيْدة يضعَّف في الحديث ، ضعَّفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل.

ومولى بن سباع مجهول ، وقد روي هذا من غير وجه عن أبي بكر وليس له إسناد صحيح أيضاً ؛ وفي الباب عن عائشة.

قلت : خرّجه إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدّثنا سليمان ابن حرب قال حدّثنا

حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أُمّه أنها سألت عائشة عن هذه الآية ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ ﴾ [البقرة : 284] " وعن هذه الآية ﴿ مَن يَعْمَلْ سوءا يُجْزَ بِهِ ﴾ فقالت عائشة : ما سألني أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ؛ فقال : "يا عائشة ، هذه مبايعة الله بما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة حتى البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع فيجدها في عَيْبَته ، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر من الكير" "

واسم "ليس" مضمر فيها في جميع هذه الأقوال ؛ والتقدير : ليس الكائن من أُموركم ما تمنونه ، بل من يعمل سوءاً يجز به .

وقيل : المعنى ليس ثواب الله بأمانيكم ؛ إذ قد تقدّم ﴿ والذين ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات سَنُدْخِلُهُمْ جنات ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 396 . 398 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

قالت المعتزلة : هذه الآية دالة على أنه تعالى لا يعفو عن شيء من السيئات ، وليس لقائل أن يقول : هذا يشكل بالصغائر فإنها مغفورة قالوا : الجواب عنه من وجهين : الأول : أن العام

بعد التخصيص حجة ، والثاني : أن صاحب الصغيرة قد انحبط من ثواب طاعته بمقدار عقاب تلك المعصية ، فههنا قد وصل جزاء تلك المعصية إليه .

(168/173)

أجاب أصحابنا عنه بأن الكلام على عموماته قد تقدم في تفسير قوله تعالى : ﴿ بلى مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وأحاطت بِهِ خَطِيئَتُه فأولئك أصحاب النار هُمْ فِيهَا خالدون ﴾ [البقرة : 81] والذي نزيده في هذه الآية وجوه الأول : لم لا يجوز أن يكون المراد من هذا الجزاء ما يصل إلى الإنسان في الدنيا من الغموم والهموم والأحزان والآلام والأسقام ، والذي يدل على صحة ما ذكرنا القرآن والخبر ، أما القرآن فهو قوله تعالى : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أَيدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا ﴾ [المائدة : 38] سمي ذلك القطع بالجزاء وأما الخبر فما روي أنه لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : كيف الصلاح بعد هذه الآية ؟ فقال غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض ، أليس يصيبك الأذى فهو ما تجزون .

وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قرأ هذه الآية فقال : أنجزى بكل ما نعمل لقد هلكنا ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم كلامه فقال : " يجزى المؤمن في الدنيا بمصيبته في جسده وما يؤذيه " وعن أبي هريرة رضي الله عنه : لما نزلت هذه الآية بكينا وحزنا وقلنا : يا

رسول الله ما أبقت هذه الآية لنا شيئاً ، فقال عليه الصلاة والسلام : " أبشروا فإنه لا يصيب أحد منكم مصيبة في الدنيا إلا جعلها الله له كفارة حتى الشوكة التي تقع في قدمه " .

الوجه الثاني في الجواب : هب أن ذلك الجزاء إنما يصل إليهم يوم القيامة لكن لم لا يجوز أن يحصل الجزاء بنقص ثواب إيمانه وسائر طاعاته ، ويدل عليه القرآن والخبر والمعقول .

أما القرآن فقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الحسنات يُذْهِبْنَ السيئات ﴾ [هود : 114] .

(169/173)

وأما الخبر : فما روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال : لما نزلت هذه الآية شقت على المؤمنين مشقة شديدة ، وقالوا يا رسول الله وأينا لم يعمل سوءاً فكيف الجزاء ، فقال عليه الصلاة والسلام : " إنه تعالى وعد على الطاعة عشر حسنات وعلى المعصية الواحدة عقوبة واحدة فمن جوزي بالسيئة نقصت واحدة من عشرة وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلبت آحاده أعشاره " " .

وأما المعقول : فهو أن ثواب الإيمان وجميع الطاعات أعظم لا محالة من عقاب الكبيرة الواحدة والعدل يقتضي أن يحط من الأكثر مثل الأقل ، فيبقى حينئذٍ من الأكثر شيء زائد فيدخل الجنة بسبب تلك الزيادة .

الوجه الثالث في الجواب : أن هذه الآية إنما نزلت في الكفار ، والذي يدل على ما ذكرناه أنه تعالى قال بعد هذه الآية ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصالحات مِن ذَكَرٍ أَوْ اثنى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فأولئك يَدْخُلُونَ الجنة ﴾ [النساء : 124] فالمؤمن الذي أطاع الله سبعين سنة ثم شرب قطرة من الخمر فهو مؤمن قد عمل الصالحات ، فوجب القطع بأنه يدخل الجنة بحكم هذه الآية ، وقولهم : خرج عن كونه مؤمناً فهو باطل للدلائل الدالة على أن صاحب الكبيرة مؤمن ، مثل قوله ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ المؤمنين اقتتلوا ﴾ إلى قوله ﴿ فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا على الأخرى ﴾ [الحجرات : 9] سمي الباغي حال كونه باغياً مؤمناً ، وقال : ﴿ يا أيها الذين ءامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ القصاص فِي القتلى ﴾ [البقرة : 178] سمي صاحب القتل العمد العدوان مؤمناً ، وقال : ﴿ يا أيها الذين ءامَنُواْ تُوبُواْ إِلَى الله ﴾ [التحريم : 8] سماه مؤمناً حال ما أمره بالتوبة ، فثبت أن صاحب الكبيرة مؤمن ، وإذا كان مؤمناً كان قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصالحات ﴾ حجة في أن المؤمن الذي يكون صاحب الكبيرة من أهل الجنة ، فوجب أن يكون قوله ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ مخصوصاً بأهل الكفر .

الوجه الرابع في الجواب : هب أن النص يعم المؤمن والكافر ، ولكن قوله ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ [النساء : 48] أخص منه والخاص مقدم على العام ، ولأن إلحاق التأويل بعمومات الوعيد أولى من إلحاقه بعمومات الوعد لأن الوفاء بالوعد كرم ، وإهمال الوعيد وحمله على التأويل بالتعريض جود وإحسان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 42 . 43 ﴾

فصل

قال الفخر :

دلّت الآية على أن الكفار مخاطبون بفروع الشرائع لأن قوله ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا ﴾ يتناول جميع المحرمات ، فدخل فيه ما صدر عن الكفار مما هو محرم في دين الإسلام ثم قوله ﴿ يُجْزَ بِهِ ﴾ يدل على وصول جزاء كل ذلك إليهم .

فإن قيل : لم لا يجوز أن يكون ذلك الجزاء عبارة عما يصل إليهم من الهموم والغموم في الدنيا .

قلنا : إنه لا بدّ وأن يصل جزاء أعمالهم الحسنة إليهم في الدنيا إذ لا سبيل إلى إيصال ذلك الجزاء إليهم في الآخرة ، وإذا كان كذلك فهذا يقتضي أن يكون تنعمهم في الدنيا أكثر ولذاتهم هاهنا أكمل ، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام : " الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر " وإذا كان كذلك امتنع أن يقال : إن جزاء أفعالهم المحظورة تصل إليهم في الدنيا ، فوجب القول بوصول ذلك الجزاء إليهم في الآخرة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ

﴿43

فصل

قال الفخر :

قالت المعتزلة : دلت الآية على أن العبد فاعل ، ودلت أيضاً على أنه بعمل السوء يستحق الجزاء ، وإذا دلت الآية على مجموع هذين الأمرين فقد دلت على أن الله غير خالق لأفعال العباد ، وذلك من وجهين : أحدهما : أنه لما كان عملاً للعبد امتنع كونه عملاً لله تعالى لاستحالة حصول مقدور واحد بقادرين ، والثاني : أنه لو حصل بخلق الله تعالى لما استحق العبد عليه جزاء ألبتة وذلك باطل ، لأن الآية دالة على أن العبد يستحق الجزاء على عمله ، واعلم أن الكلام على هذا النوع من الاستدلال مكرر في هذا الكتاب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 43.44﴾

(171/173)

لطيفة

قال السمرقندى :

مرّ ابن عمر على ابن الزبير وهو مصلوب ، فنظر إليه فقال : يغفر الله لك ثلاثاً ، والله ما

علمتك إلا كنت صواماً قواماً وصالاً للرحم ، أما والله إني لأرجو مع مساوىء ما أصبت أن لا يعذبك الله بعدها أبداً ، ثم التفت فقال : سمعت أبا بكر الصديق يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ فِي الدُّنْيَا " وروى محمد بن قيس ، عن أبي هريرة قال : لما نزلت ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ شق ذلك على المسلمين ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَكُلُّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ كَفَّارَةٌ حَتَّى الشَّوْكَةُ تُشَاكُهُ وَالنَّكْبَةُ تَنْكُبُهُ " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ 366 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ يعني المشركين ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا والذين آمَنُواْ فِي الحياة الدنيا وَيَوْمَ يَقُومُ الأشهاد ﴾ [غافر : 51] .

وقيل : ﴿ مَن يَعْمَلْ سواءا يُجْزَ بِهِ ﴾ إلاَّ أن يتوب .

وقراءة الجماعة "وَلاَ يَجِدْ لَهُ" بالجزم عطفاً على "يُجْزَ بِهِ" وروى ابن بكّار عن ابن عامر "وَلاَ يَجِدُ" بالرفع استئنافاً .

فإن حملت الآية على الكافر فليس له غداً وليّ ولا نصير .

وإن حملت على المؤمن فليس (له) وليّ ولا نصير دون الله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير

القرطبى حـ 5 صـ 398. 399 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

قالت المعتزلة : دلت الآية على نفي الشفاعة ،

والجواب من وجهين :

الأول : أنا قلنا أنَّ هذه الآية في حق الكفار .

والثاني : أن شفاعة الأنبياء والملائكة في حق العصاة إنما تكون بإذن الله تعالى ، وإذا كان كذلك فلا ولي لأحد ولا نصير لأحد إلا الله سبحانه وتعالى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 44 ﴾

(172/173)

فائدة

قال ابن عطية :

العقيدة في هذا : أن الكافر مجازى والمؤمن يجازى في الدنيا غالباً ، فمن بقي له سوء إلى الآخرة فهو في المشيئة ، يغفر الله لمن يشاء ، ويجازي من يشاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر

الوجيز حـ 2 صـ 116 ﴾

لطيفة

قال فى روح البيان :

قال النيسابورى حكمة تضعيف الحسنات لئلا يفلس العبد إذا اجتمع الخصماء فى طاعته فيدفع إليهم واحدة ويبقى له تسع فمظالم العباد توفى من التضعيفات لا من أصل حسناته لأن التضعيف فضل من الله تعالى وأصل الحسنة الواحدة عدل منه واحدة بواحدة

وقد ذكر الإمام البيهقى فى كتاب البعث فقال :

إن التضعيفات فضل من الله تعالى لا تتعلق بها العباد كما لا تتعلق بالصوم بل يدخرها الحق للعبد فضلا منه سبحانه فإذا دخل الجنة أثابه بها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح البيان حـ 2 صـ 354 ﴾

من فوائد الخازن فى الآية

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ قولان : أحدهما أنه خطاب للمسلمين وأهل الكتاب اليهود والنصارى وذلك أنهم افتخروا فقال أهل الكتاب نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم فنحن أولى بالله منكم .

وقال المسلمون نبينا خاتم الأنبياء وكتابنا يقضي على الكتب وقد آمنا بكتابكم ولم تؤمنوا

بكتابنا فنحن أولى بالله منكم .

والقول الثاني أنه خطاب لمشركي مكة في قولهم لانبعث ولا نحاسب وخطاب لأهل الكتاب في قولهم لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة .

والمعنى ليس الأمر بالأماني إنما الأمر بالعمل الصالح ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال الضحاك يقول : ليس لكم ما تمنيتم وليس لأهل الكتاب ما تمنوا ولكن من عمل سوءاً يعني شركاً فمات عليه يجز به النار .

وقال الحسن هذا في حق الكفار خاصة لأنهم يجازون بالعقاب على الصغير والكبير ولا يجزى المؤمن بسيئ عمله يوم القيامة ولكن يجزى بأحسن عمله ويتجاوز عن سيئاته ويدل على صحة هذا القول سياق الآية وهو قوله : ﴿ ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ وهذا هو الكافر ، فأما المؤمن فله ولي ونصير .

وقال آخرون هذه الآية في حق كل من عمل سوءاً من مسلم ونصراني وكافر .

قال ابن عباس هي عامة في حق كل من عمل سوءاً يجز به إلا أن يتوب قبل أن يموت فيتوب الله عليه .

وقال ابن عباس في رواية أبي صالح عنه لما نزلت هذه الآية شقت على المسلمين مشقة شديدة وقالوا يا رسول الله وأينا من لم يعمل سوءاً غيرك فكيف الجزاء ؟ قال " منه ما يكون

في الدنيا فمن يعمل حسنة فله عشر حسنات ومن جوزي بالسيئة نقصت واحدة من عشر حسناته وبقيت له تسع حسنات فويل لمن غلبت آحاده أعشاره .

(173/173)

وأما من كان جزاؤه في الآخرة فيقابل بين حسناته وسيئاته فيلقى مكان كل سيئة حسنة وينظر في الفضل فيعطى الجزاء في الجنة فيؤتى كل ذي فضل فضله " ويدل على صحة هذا القول ما روي عن أبي هريرة قال لما نزلت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها " أخرجه مسلم وعن أبي بكر الصديق قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا أبا بكر ألا أقرئك آية أنزلت عليّ قلت بلى يا رسول الله قال فأقرأنيها فلا أعلم إلا أني وجدت انقساماً في ظهري فتمطيت لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شانك يا أبا بكر ؟ قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي وأينا لم يعمل سوءاً وإنا لمجزيون بأعمالنا " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله

وليس عليكم ذنوب .

وأما الآخرون فيجتمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة " أخرجه الترمذي وقال حديث غريب وفي إسناده مقال وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي بكر وليس له إسناد صحيح وقوله : ﴿ ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ قال ابن عباس : يريد ولياً يمنعه ولا نصيراً ينصره فإن قلنا إن هذه الآية خاصة في حق كفار فتأويلها ظاهر وإن قلنا إنها في حق كل عامل سوء من مسلم وكافر فإنه لا ولي لأحد من دون الله يوم القيامة ولا ناصر .

فالمؤمنون لا ولي لهم غير الله وشفاعة الشافعين تكون بإذن الله فليس يمنع أحداً أحداً عن الله . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 601.602 ﴾

(174/173)

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ولا أَمَانِيِّ أَهْلِ الكتاب ﴾ الآية .

لم يبين هنا شيئاً من أمانيهم ، ولا من أماني أهل الكتاب ، ولكنه أشار إلى بعض ذلك في

مواضع أخر كقوله في أماني العرب الكاذبة : ﴿ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالاً وَأَوْلاداً وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴾ [سبأ : 35] وقوله عنهم : ﴿ إِنْ هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدنيا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ [الأنعام : 29] ونحو ذلك من الآيات ، وقوله في أماني أهل الكتاب : ﴿ وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الجنة إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نصارى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾ [البقرة : 111] الآية . وقوله : ﴿ وَقَالَتِ اليهود والنصارى نَحْنُ أَبْنَاءُ الله وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [المائدة : 18] الآية . ونحو ذلك من الآيات .

وما ذكره بعض العلماء من أن سبب نزول الآية أن المسلمين وأهل الكتاب تفاخروا ، فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم فنحن أولى بالله منكم ، وقال المسلمون : نحن أولى بالله منكم ونبينا خاتم النّبيين ، وكتابنا يقضي على الكتب التي كانت قبله فأنزل الله ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ﴾ الآية . لا ينافي ما ذكرنا . لأن العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أضواء البيان حـ 1 صـ 312 ﴾

(175/173)

من فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

أي : ﴿ لَيْسَ ﴾ الأمر والنجاة والتزكية ﴿ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ والأماني : أحاديث النفس المجردة عن العمل ، المقترن بها دعوى مجردة لو عورضت بمثلها لكانت من جنسها . وهذا عامّ في كل أمر ، فكيف بأمر الإيمان والسعادة الأبدية ؟ !

فإن أماني أهل الكتاب قد أخبر الله بها أنهم قالوا : ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾ وغيرهم ممن ليس ينتسب لكتاب ولا رسول من باب أولى وأحرى .

وكذلك أدخل الله في ذلك من ينتسب إلى الإسلام لكمال العدل والإنصاف ، فإن مجرد الانتساب إلى أي دين كان ، لا يفيد شيئًا إن لم يأت الإنسان ببرهان على صحة دعواه ، فالأعمال تصدق الدعوى أو تكذبها ولهذا قال تعالى : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ وهذا شامل لجميع العاملين ، لأن السوء شامل لأي ذنب كان من صغائر الذنوب وكبائرها ، وشامل أيضا لكل جزاء قليل أو كثير ، دنيوي أو أخروي .

والناس في هذا المقام درجات لا يعلمها إلا الله ، فمستقل ومستكثر ، فمن كان عمله كله سوءا وذلك لا يكون إلا كافرا . فإذا مات من دون توبة جوزي بالخلود في العذاب الأليم . ومن كان عمله صالحا ، وهو مستقيم في غالب أحواله ، وإنما يصدر منه بعض الأحيان بعض الذنوب الصغار فما يصيبه من الهم والغم والأذى و [بعض] الآلام في بدنه أو قلبه أو

حبيبه أو ماله ونحو ذلك – فإنها مكفرات للذنوب ، وهي مما يجزى به على عمله ، قيضها الله لطفا بعباده ، وبين هذين الحالين مراتب كثيرة .

وهذا الجزاء على عمل السوء العام مخصوص في غير التائبين ، فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، كما دلت على ذلك النصوص .

(176/173)

وقوله : ﴿ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ لإزالة بعض ما لعله يتوهم أن من استحق المجازاة على عمله قد يكون له ولي أو ناصر أو شافع يدفع عنه ما استحقه ، فأخبر تعالى بانتفاء ذلك ، فليس له ولي يحصل له المطلوب ، ولا نصير يدفع عنه المرهوب ، إلا ربه ومليكه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 205 ﴾

(177/173)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾

والأمنية - كما عرفنا - هي أن يطمح الإنسان إلى شيء ممتع مسعد بدون رصيد من عمل ، إنّ الحق سبحانه وتعالى حينما استخلف الإنسان في الأرض طلب منه أن يستقبل كل شيء صالح في الوجود استقبال المحافظ عليه ، فلا يفسد الصالح بالفعل ، وإن أراد الإنسان طموحاً إلى ما يسعد ، فعليه أن يزيد الصالح صلاحاً .

والمثل الذي نضربه لذلك ، عندما يوجد بئر يشرب منها الناس ، فهذه البئر لها حواف وجوانب وأطراف ، وتفسد البئر إذا جاء أحد لهذه الحوافي وأزاح ما فيها من الأتربة ليطمر البئر .

ومن يرد استمرار صلاح البئر فهو يتركها كما هي وبذلك يترك الصالح على صلاحه . وإن شاء إنسان أن يطمح إلى عمل مسعد ممتع له ولغيره فهو يعمل ليزيد الصالح صلاحاً . كأن يأتي إلى جوانب البئر ويبني حولها جداراً من الطوب كي لا يتسلل التراب إلى الماء أو على الأقل يصنع غطاءً للبئر ، فإن طمح الإنسان أكثر فهو يفكر في راحة الناس ويحاول أن يوفر عليهم الذهاب إلى البئر ليملأوا جِرارهم وقِرَبهم فيفكر في رفع المياه بمضخة ماصة كابسة إلى صهريج عال ، ثم يخرج من هذا الصهريج الأنابيب لتصل إلى البيوت ، فيأخذ كل واحد المياه وهو مرتاح ، إنه بذلك يزيد الصالح صلاحاً .

أما إن أراد الإنسان أن يطمح إلى ممتع دون عمل . . فهذه هي الأماني الكاذبة . ولو ظل

إنسان يحلم بالأمنيات ولا ينفذها بخطة من عمل . . فهذه هي الأماني التي لا ثمرة لها سوى الخيبة والتخلف .

إذن فالأمنية هي أن يطمح إنسان إلى أمر ممتع مسعد بدون رصيد من عمل . ونعلم أن الحق سبحانه وتعالى أعطانا من كل شيء سببا ، ولنلحظ أن الحق قد قال :

﴿ فَأَتْبَعَ سَبَبًا ﴾

[الكهف : 85]

(178/173)

أي أن الإنسان مطالب بأن يصنع أشياء تُرَقِّي أساليب الحياة في الأرض ، فالله ضمن للإنسان الخليفة مقومات الحياة الضرورية ، وعندما يريد الإنسان الترف والتنعم فلا بد أن يكدح . ومثال ذلك : لقد أعطى الحق الإنسان المطر فينزل الماء من السماء ، وينزل ماء المطر في مجارٍ محددة ، حفرها المطر لنفسه ، وقد يكون في كل مجرى تراب من صخور أو طمي ؛ لذلك يقوم الإنسان بترويق المياه ، ويرفعها في صهاريج لتأتيه إلى المنزل ، وبدلاً من أن يشربها بيده من النهر مباشرة ، يصنع كوباً جميلاً . وصنع الإنسانُ الكوبَ في البداية من الفخار ، ثم من مواد مختلفة كالنحاس ثم البللور . وهكذا نجد أن كل ترف يحتاج إلى عمل

يوصل إليه ، فليست المسألة بالأماني .

وكذلك الانتساب إلى الدين ، ليست المسألة أن يمتثل الإنسان وينتسب إلى الدين شكلاً ، فالرسول صلى الله عليه وسلم جاء ليحكم بين الناس جميعاً ، ولا يمكن لواحد أن ينتسب شكلاً إلى الإسلام ليأخذ المميزات ويتميز بها عن بقية خلق الله من الديانات الأخرى ، لا ؛ فالإنسان محكوم بما يدين به .

والمسلم أول محكوم بما دان به .

كذلك قال الحق : ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ﴾ والخطاب هنا لمن ؟ . إن كان الخطاب للمؤمنين فالحق يوضح لهم : يا أيها المؤمنون ليست المسألة مسألة أماني ، ولكنها مسألة عمل ؛ لأن انتسابكم للإسلام لا يعفيكم من العمل ؛ فكم من أناس يعبرون الدنيا وتنقضي حياتهم فيها ولا يصنعون حسنة ، فإذا قيل لهم : ولماذا تعيشون الحياة بلا عمل ؟ يقولون : أحسنّا الظن بالله . ونسمع الحسن البصري يقول لهؤلاء : ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل ، إن قوماً ألهتهم أمانيّ المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا : نحسن الظن بالله وكذبوا ، لو أحسنوا الظن بالله لأحسنوا العمل به .

وسبحانه يقول لهؤلاء : ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ﴾ . أما إن كان الخطاب موجهاً لغير المؤمنين ؛ فالحق لم يمنع عطاء الدنيا لمن أخذ بالأسباب حتى ولو لم يؤمن . أما جزاء الآخرة فهو وعد منه سبحانه للمؤمنين الذين عملوا صالحاً ، وهو الوعد الحق بالجنة ، هذا الوعد الحق ليس بالأماني بل إن الوصول إلى هذا الوعد يكون بالعمل .

إذن فقد يصح أن يكون الخطاب بـ ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ﴾ شاملاً أيضا الكفار والمنافقين وأهل الكتاب . وكان للكفار بعض من الأماني كقول المنكر للبعث :

﴿ وَمَآ أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَى رَبِّي لأَجِدَنَّ خَيْراً مِّنْهَا مُنْقَلَباً ﴾

[الكهف : 36]

هذه هي أماني الكفار . ولن يتحقق هذا الوعد بالجنة لأهل الكتاب ، فقد قال الحق عن أمانيهم :

﴿ لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى ﴾

[البقرة : 111]

وقالوا :

﴿ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّاماً مَّعْدُودَةً ﴾

[البقرة : 80]

كل هذه أماني خادعة ؛ لأن منهج الله واحد على الناس أجمعين ، من انتسب للإسلام

الذي جاء خاتماً فليعمل ؛ لأن القضية الواضحة التي يحكم بها خلقه هي قوله سبحانه :

﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ .

وأبو هريرة رضي الله عنه يقول : لما نزلت هذه الآية شق ذلك على المسلمين فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سدّدوا وقاربوا فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها " .

وقال بعض العلماء : المراد بالسوء في هذه الآية هو الشرك بالله ؛ لأن الله وعد أن يغفر بعض الذنوب . واستند في ذلك إلى قوله الحق :

﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ ﴾

[فاطر : 36]

(180/173)

كأن الجزاء المؤلم يكون للكفار ، أما الذين آمنوا فالإيمان يرفعهم إلى شرف المنزلة ليقبل الله توبتهم ويغفر لهم ، فسبحانه الحق جعل الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ، وجعل صلاة الجمعة إلى صلاة الجمعة كفارة لما بينهما ، وجعل الحج كفارة لما سبقه ، وكل ذلك امتيازات إيمانية . أما جزاء الكفار فهو : " مَن يَعْمَلْ سُواءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا

نَصِيراً ﴾ .

ولا يقال فلان لا يجد إلا إذا بحث هذا الشخص عن شيء فلم يجده ، فالإنسان بذاته لا يستغنى ، ولكن من يعمل سوءا فليبحث لنفسه عن ولي أو نصير ولن يجد .

والولي هو الذي يلي الإنسان ، أي يقرب منه ، ومثلها النصير والمعاون ، ولا يلي الإنسان ولا يقرب منه إلا من أحبه . وما دام قد أحب قويٌّ ضعيفاً ، فهو قادر على الدفاع عنه ومعاونته .

ولماذا أورد الحق هنا " الولي " ، و " النصير " ؟ . والولي - كما عرفنا - هو القريب الذي يلي الإنسان ، أما كلمة " نصير " فتوحي أن هناك معارك وخصومة بين المؤمن وغيره ، وهناك قوة كبرى قد يظهر للإنسان أنها لا تسأل عنه لأنه في سلام ورخاء ، إن هذه القوة عندما تعلم أن هناك خصوماً للمؤمن تأتي لنصرته ، بينما لا يجد الكافر ولياً ولا نصيراً ، ولن يجد من يقرب منه ولن يجد من ينصره إن عضته الأحداث ، وعض الأحداث هو الذي يجعل الناس تتعاطف مع المصاب حتى إن البعيد عن الإنسان يفزع إليه لينصره ، لكن أحداً لا ينصر على الله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2659. 2663 ﴾

(181/173)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قرأ أبو جعْفَر المَدَنِي ﴿ [لَّيْس] بِأَمَانِيّكُمْ ولا أَمَانِيّ ﴾ بتخفيف الياء فيهما جميعاً ،

واعلم : أن " لَيْسَ " فعْلٌ ، فلا بد من اسْمٍ يكون هو مُسْنداً إليه ، وفيه خلافٌ :

فقيل : يَعُود ضَمِيرُها على مَلْفُوظٍ به ، وقيل : يَعُود على ما دَلَّ عليه اللَّفْظُ من الفِعْل وقيل : يَدُلُّ عليه سَبَبُ الآيَة .

فأمَّا عَوْدُه على مَلْفُوظٍ بِه فقيل : هو الوَعْدُ المتقدّمِ في قوله : " وعد الله " وهذا اختيار الزَّمَخْشَرِي ؛ قال : " في لَيْس ضَمِيرُ وعدِ الله أي : لَيْس يُنالُ ما وعد الله من الثَّواب بأمانِيّكم ولا بأمَاني أهل الكِتَابِ ، والخطابُ للمُسْلِمين ؛ لأَنَّه لا يُؤمن بوعِد الله إلا مَنْ آمَن بِهِ " .

وأمَّا عَوْدُه على ما يَدُلُّ عليه اللَّفْظ ، فقيل : هو الإيمان المَفْهُومُ من قوله : " والذين آمنوا " وهو قولُ الحسن ، وعنه : " ليس الإيمانُ بالتَّمَنّي " .

وأمَّا عودُه على ما يَدُلُّ عليه السَبَبُ ، فقيل : يعودُ على مُجَاوَرِةِ المُسْلِمين مع أهلِ الكِتَابِ ، وذلك أنَّ بعضهم قال : " دينُنا قبل دينِكُم ، ونبيُّنَا قبل نَبِيّكم ؛ فنحن أفضلُ " ، وقال المُسْلِمُون : "كتَابُنا يَقْضِي على كِتَابكم ، ونبينا خَاتَمُ الأَنْبِياء " فنزلت .

وقيل : يعودُ على الثَّوابِ والعِقَاب ، أي : ليس الثَّوَابُ على الحَسَنَاتِ ، ولا العقابُ على

السيّئات بأمانيكم .

وقيل : قالت اليهودُ ﴿ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ [المائدة : 18] ، ونحن أصْحَاب الجَنَّة ، وكذلك النّصارى ، وقالت كُفَّار قُرَيْش : لا نُبْعَثُ ؛ فنزلت ، أي : ليس ما ادَّعَيْتُمُوه يا كُفَّارَ قريش بأمانيِّكم .

(182/173)

وقرأ الحسن ، وأبو جَعْفَر ، وشَيْبَةُ بن نصاح ، والحَكَم ، والأعْرَج : " أمانيكم " ، " ولا أمَانِي " بالتَّخْفِيف كأنَّهم جَمَعُوه على فَعَالِل دون فعَالِيل ؛ كما قالوا : قَرْقُور وقراقير وقرَاقِر ، والعرب تُنْقِصُ من فَعَالِيل اليَاء ، كما تزيدُها في فَعَالِل ، نَحْو قوله :

. . . .

تَنْقَادَ الصَّيَارِيفِ

قوله : ﴿ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً ﴾ قرأ الجمهور بجزم "يَجِدْ" ، عطفاً على جواب الشرط ، وروي عن ابن عامر رفعه ، وهو على القطع عن النسق .

ثم يُحْتمل أن يكون مستأنفاً وأن يكونَ حالاً ، كذا قيل ، وفيه نظرٌ من حيث إنَّ المضارع المنفي بـ "لا" لا يقترن بالواو إذا وقع حالاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ

34.29 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (123) ﴾

مَنْ زرَعَ الحنظل لم يجْتَنِ الورد والعبهر ، ومن شرب السُّمَّ الزّعاف لم يجد طعم العسل ، كذلك مَنْ ضيّعَ حقّ الخدمة لم يستمكِنْ على بساط القربة ، وَمَنْ وُسِمَ بالشّقوة لم يُرْزَقْ الصفوة ، ومَنْ نَفَتْه القضية فلا ناصرَ له من البَرِيَّة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 366 ﴾

(183/173)

" فصل "

قال السيوطى :

لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (123)

أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: قالت العرب: لا نبعث ولا نحاسب، وقالت اليهود والنصارى ﴿ لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ﴾ [البقرة: 111]. وقالوا ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ﴾ [البقرة: 80] فأنزل الله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾.

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن مسروق قال: احتج المسلمون وأهل الكتاب فقال المسلمون: نحن أهدى منكم. وقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم. فأنزل الله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ فانفلج عليهم المسلمون بهذه الآية ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن... ﴾ [النساء: 124] الآية.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مسروق قال: تفاخر النصارى وأهل الإسلام فقال هؤلاء: نحن أفضل منكم. وقال هؤلاء: نحن أفضل منكم. فأنزل الله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة قال: ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم. وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم، ونبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضي على الكتب التي كانت قبله. فأنزل الله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ إلى

قوله ﴿ ومن أحسن ديناً ﴾ الآية. فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان.

(184/173)

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي قال: التقى ناس من المسلمين واليهود والنصارى فقالت اليهود للمسلمين: نحن خير منكم، ديننا قبل دينكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونبينا قبل نبيكم، ونحن على دين إبراهيم، ولن يدخل الجنة إلا من كان يهودياً. وقالت النصارى مثل ذلك. فقال المسلمون: كتابنا بعد كتابكم، ونبينا بعد نبيكم، وديننا بعد دينكم، وقد أمرتم أن تتبعونا وتتركوا أمركم فنحن خير منكم، نحن على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق، ولن يدخل الجنة إلا من كان على ديننا. فرد الله عليهم قولهم فقال ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ ثم فضل الله المؤمنين عليهم فقال ﴿ ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ [النساء: 125].

وأخرج ابن جرير من طريق عبيد بن سليمان عن الضحاك قال: تخاصم أهل الأديان فقال أهل التوراة: كتابنا أول كتاب وخيرها، ونبينا خير الأنبياء. وقال أهل الإنجيل نحواً من

ذلك ، وقال أهل الإسلام : لا دين إلا الإسلام ، وكتابنا نسخ كل كتاب ، ونبينا خاتم النبيين ، وأمرنا أن نعمل بكتابنا ونؤمن بكتابكم ، فقضى الله بينهم فقال ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانيِّ أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ ثم خير بين أهل الأديان ففضل أهل الفضل فقال

(185/173)

﴿ ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن . . . ﴾ [النساء : 125] الآية .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر من طريق جويبر عن الضحاك قال : افتخر أهل الأديان ، فقالت اليهود : كتابنا خير الكتب وأكرمها على الله ، ونبينا أكرم الأنبياء على الله موسى خلا به وكلمه نجيا ، وديننا خير الأديان . وقالت النصارى : عيسى خاتم النبيين ، آتاه الله التوراة والإنجيل ، ولو أدركه محمد تبعه ، وديننا خير الدين . وقالت المجوس وكفار العرب : ديننا أقدم الأديان وخيرها . وقال المسلمون : محمد رسول الله خاتم الأنبياء وسيد الرسل ، والقرآن آخر ما نزل من عند الله من الكتب ، وهو أمير على كل كتاب ، والإسلام خير الأديان ، فخير الله بينهم فقال ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانيِّ أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ يعني بذلك اليهود والنصارى والمجوس وكفار العرب ، ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ، ثم فضل الإسلام على كل دين فقال : ﴿ ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله ﴾ [

النساء : 125] الآية .

وأخرج ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس قال : قال أهل التوراة : كتابنا خير الكتب أنزل قبل كتابكم ، ونبينا خير الأنبياء . وقال أهل الإنجيل مثل ذلك ، وقال أهل الإسلام : كتابنا نسخ كل كتاب ، ونبينا خاتم النبيين ، وأمرتم وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا ، فقضى الله بينهم فقال ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانيِّ أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ وخير بين أهل الأديان فقال ﴿ ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه ﴾ [النساء : 125] الآية .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي صالح قال : جلس أناس من أهل التوراة وأهل الإنجيل وأهل الإيمان ، فقال هؤلاء : نحن أفضل منكم . وقال هؤلاء : نحن أفضل . فقال الله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ ثم خص الله أهل الأديان فقال ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى ﴾ [النساء : 124] .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ قال : قريش وكعب بن الأشرف .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن قال : إن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ، إن الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : قالت اليهود والنصارى : لا يدخل الجنة غيرنا . وقالت قريش : لا نبعث . فأنزل الله ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانيِّ أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ والسوء : الشرك .

وأخرج أحمد وهناد وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن جرير وأبو يعلى وابن المنذر وابن حبان وابن السني في عمل اليوم والليلة والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان والضياء في المختارة عن أبي بكر الصديق .

أنه قال " يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فكل سوء جزينا به ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : غفر الله لك يا أبا بكر ، ألست تنصب ، ألست تمرض ، ألست تحزن ، ألست تصيبك اللأواء ؟ قال : بلى . قال : فهو ما تجزون به " .

وأخرج أحمد والبزار وابن جرير وابن مردويه والخطيب في المتفق والمفترق عن ابن عمر قال : سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من يعمل سوءاً يجز به في

الدنيا " .

وأخرج ابن سعيد والترمذي الحكيم والبزار وابن المنذر والحاكم عن ابن عمر . أنه مر بعبد الله بن الزبير وهو مصلوب فقال : رحمك الله يا أبا خبيب ، سمعت أباك الزبير يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من يعمل سوءاً يجز به في الدنيا " .

(187/173)

وأخرج عبد بن حميد والترمذي وابن المنذر " عن أبي بكر الصديق قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أبا بكر ألا أقرئك آية نزلت عليّ ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، فاقرأنيها فلا أعلم إلا أني وجدت انفصاماً في ظهري حتى تمطيت لها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالك يا أبا بكر ؟ قلت : بأبي وأمي يا رسول الله ، وأينا لم يعمل السوء وإنا لمجزيون بكل سوء عملناه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما أنت وأصحابك يا أبا بكر المؤمنون فتجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب ، وأما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة "

. "

وأخرج ابن جرير عن عائشة " عن أبي بكر قال : لما نزلت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال أبو بكر : يا رسول الله كل ما نعمل نؤاخذ به ؟ فقال : " يا أبا بكر أليس يصيبك كذا وكذا . . . فهو كفارة " " .

وأخرج سعيد بن منصور وهناد وابن جرير وأبو نعيم في الحلية وابن مردويه عن مسروق قال : " قال أبو بكر : يا رسول الله ما أشد هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المصائب والأمراض والأحزان في الدنيا جزاء " " .

وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والبخاري في تاريخه وأبو يعلى وابن جرير والبيهقي في شعب الإيمان بسند صحيح عن عائشة . " أن رجلاً تلا هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال : إنا لنجزى بكل ما عملناه هلكنا إذن ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : " نعم ، يجزى به المؤمن في الدنيا في نفسه ، في جسده ، فيما يؤذيه " " .

وأخرج أبو داود وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي " عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في القرآن قال " ما هي يا عائشة ؟ قلت : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فقال : هو ما يصيب العبد من السوء حتى النكبة ينكبها ، يا عائشة من

نوقش هلك ، ومن حوسب عذب . فقلت : يا رسول الله أليس الله يقول ﴿ فسوف يحاسب حساباً يسيراً ﴾ قال : ذاك العرض ، يا عائشة من نوقش الحساب عن هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال : " إن المؤمن يؤجر في كل شيء حتى في الغط عند الموت " .

وأخرج أحمد عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها ابتلاه الله بالحزن ليكفرها " .

وأخرج ابن راهويه في مسنده وعبد بن حميد وابن جرير والحاكم وصححه عن أبي المهلب قال : رحلت إلى عائشة في هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قالت : هو ما يصيبكم في الدنيا .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سننه " عن أبي هريرة قال : لما نزلت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ شق ذلك على المسلمين ، وبلغت منهم ما شاء الله ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " سددوا وقاربوا ، فإن في كل ما أصاب المسلم كفارة ، حتى الشوكة يُشَاكُهَا ، والنكبة ينكبها " وفي لفظ عند ابن مردويه : بكينا وحزنا وقلنا : يا رسول الله ما أبقت هذه الآية من شيء ! قال : " أما والذي نفسي بيده إنها لكما نزلت ، ولكن أبشروا وقاربوا وسددوا ، إنه لا يصيب أحد منكم من مصيبة في الدنيا إلا كفر الله بها

خطيئته ، حتى الشوكة يشاكها أحدكم في قدمه " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري ومسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما يصيب المؤمن من وصب ، ولا نصب ، ولا سقم ، ولا حزن ، حتى الهم يهمه إلا كفر الله به من سيئاته " .

(189/173)

وأخرج أحمد ومسدد وابن أبي الدنيا في الكفارات وأبو يعلى وابن حبان والطبراني في الأوسط والحاكم وصححه والبيهقي عن أبي سعيد قال : " قال رجل : يا رسول الله أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا ما لنا بها ؟ قال : كفارات . قال أبي : وإن قلت ؟ قال : وإن شوكة فما فوقها " .

وأخرج ابن راهويه في مسنده عن محمد بن المنتشر قال : قال رجل لعمر ابن الخطاب : إني لا أعرف أشد آية في كتاب الله .

فأهوى عمر فضربه بالدرة وقال : مالك نقبت عنها ؟ فانصرف حتى كان الغد قال له عمر : الآية التي ذكرت بالأمس ؟ فقال ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فما منا أحد يعمل سوءاً إلا جزي به . فقال عمر : لبثنا حين نزلت ما ينفعنا طعام ولا شراب حتى أنزل الله بعد ذلك

، ورخص وقال: ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً ﴾ [النساء: 110].

وأخرج الطيالسي وأحمد والترمذي وحسنه والبيهقي "عن أمية بنت عبد الله قالت: سألت عائشة عن هذه الآية ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فقالت: لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد بعد أن سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا عائشة هذه مبايعة الله العبد بما يصيبه من الحمى والحزن والنكبة، حتى البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنه، حتى إن العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير" ".

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن جرير والبيهقي عن زياد بن الربيع قال: قلت لأبي بن كعب: آية في كتاب الله قد أحزنتني قال: ما هي؟ قلت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال: ما كنت أراك إلا أفقه مما أرى، إن المؤمن لا تصيبه مصيبة، عثرة قدم ولا اختلاج عرق ولا نخبة نملة إلا بذنب، وما يعفوه الله عنه أكثر حتى اللدغة والنفحة.

وأخرج هناد وأبو نعيم في الحلية عن إبراهيم بن مرة قال : جاء رجل إلى أبي فقال : يا أبا المنذر آية في كتاب الله قد غمتني ، قال : أي آية ؟ قال ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال : ذاك العبد المؤمن ، ما أصابته من نكبة مصيبة فيصبر ، فليقى الله عز وجل ولا ذنب له .

وأخرج ابن جرير " عن عطاء بن أبي رباح قال : لما نزلت ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال أبو بكر : جاءت قاصمة الظهر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما هي المصيبات في الدنيا " " .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس . إن ابن عمر لقيه حزيناً فسأله عن هذه الآية ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فقال : ما لكم ولهذه ، إنما هذه للمشركين ، قريش وأهل الكتاب .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ يقول : من يشرك يجز به وهو السوء ﴿ ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ إلا أن يتوب قبل موته ، فيتوب الله عليه .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وهناد والحكيم الترمذي والبيهقي عن الحسن في قوله ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال : إنما ذاك لمن أراد الله هوانه ، فأما من أراد الله كرامته فإنه يتجاوز عن سيئاته في أصحاب الجنة ، وعد الصدق الذي كانوا يوعدون .

وأخرج البيهقي عن أنس قال : " أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم شجرة ، فهزها حتى

تساقط من ورقها ما شاء الله أن يتساقط ، ثم قال : الأوجاع والمصيبات أسرع في ذنوب بني آدم مني في هذه الشجرة " .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وفي ولده وماله حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة " .

وأخرج أحمد عن السائب بن خلاد " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه إلا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة " .

(191/173)

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم عن عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه ، حتى الشوكة يشاكها " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم والحكيم الترمذي عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة " .

وأخرج أحمد عن عائشة " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع ، فجعل يشتكي ويتقلب على فراشه ، فقالت عائشة : لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الصالحين يشدد عليهم ، وأنه لا يصيب مؤمناً نكبة من شوكة فما فوق ذلك إلا حطت به عنه خطيئة ورفع له بها درجة " .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والترمذي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما يصيب المؤمن من نصب ، ولا وصب ، ولا هم ، ولا حزن ، ولا أذى ، ولا غم ، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله من خطاياه " .

وأخرج أحمد وهناد في الزهد معاً عن أبي بكر الصديق قال : إن المسلم ليؤجر في كل شيء ، حتى في النكبة وانقطاع شسعه ، والبضاعة تكون في كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها في ضبنه .

وأخرج ابن أبي شيبة " عن سعد بن أبي وقاص قال : قلت : يا رسول الله أي الناس أشد بلاء ؟ قال : " النبيون ، ثم الأمثل من الناس ، فما يزال بالعبد البلاء حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة " " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبيهقي عن معاوية : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفَّر الله عنه به من سيئاته " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : " صداع المؤمن ، أو شوكة يشاكها ، أو شيء يؤذيه ، يرفعه الله بها يوم القيامة درجة ، ويكفر عنه بها ذنوبه " .

(192/173)

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن بريدة الأسلمي . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما أصاب رجلاً من المسلمين نكبة فما فوقها – حتى ذكر الشوكة – إلا لإحدى خصلتين : إلا ليغفر الله من الذنوب ذنباً لم يكن ليغفر الله له إلا بمثل ذلك ، أو يبلغ به من الكرامة كرامة لم يكن يبلغها إلا بمثل ذلك " .

وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي عن ابن مسعود قال : إن الوجع لا يكتب به الأجر ، إنما الأجر في العمل ، ولكن يكفِّر الله به الخطايا .

وأخرج ابن سعد والبيهقي عن عبد الله بن أياس بن أبي فاطمة عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أيكم يحب أن يصح فلا يسقم ؟ قالوا : كلنا يا رسول الله قال : أتحبون أن تكونوا كالحمير الضالة " وفي لفظ : الصيالة ، " ألا تحبون أن تكونوا أصحاب بلاء ، وأصحاب كفارات ؟ والذي نفسي بيده إن الله ليبتلي المؤمن وما يبتليه إلا لكرامته عليه ، وإن العبد لتكون له الدرجة في الجنة لا يبلغها بشيء من عمله حتى يبتليه

بالبلاء ليبلغ به تلك الدرجة " .

وأخرج أحمد وابن أبي الدنيا والبيهقي عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده وكانت له صحبة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا سبقت للعبد من الله منزلة لم يبلغها بعمله ، ابتلاه الله في جسده ، أو في ماله ، أو في ولده ، ثم صبره حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله " .

وأخرج البيهقي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الرجل لتكون له المنزلة عند الله فما يبلغها بعمل ، فما يزال يبتليه بما يكره حتى يبلغه ذلك " .

(193/173)

وأخرج البيهقي من طريق أحمد بن أبي الحواري قال : سمعت أبا سليمان يقول : مر موسى عليه السلام على رجل في متعبد له ، ثم مر به بعد ذلك وقد مزقت السباع لحمه ، فرأس ملقى ، وفخذ ملقى ، وكبد ملقى ، فقال موسى : يا رب عبدك كان يطيعك فابتليه بهذا ؟ ! فأوحى الله إليه : يا موسى إنه سألني درجة لم يبلغها بعمله ، فابتليه بهذا لأبلغه بذلك الدرجة " .

وأخرج البيهقي عن عائشة : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما ضرب

من مؤمن عرق إلاَّ حَطَّ الله به عنه خطيئة ، وكتب له به حسنة ، ورفع له به درجة " .

وأخرج البيهقي عن أبي هريرة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

" إن الله ليبتلي عبده بالسقم حتى يكفِّر كل ذنب " .

وأخرج البيهقي عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صدع في سبيل الله ثم احتسب غفر الله له ما كان قبل ذلك من ذنب " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن يزيد بن أبي حبيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يزال الصداع والمليلة بالمرء المسلم حتى يدعه مثل الفضة البيضاء " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن عامر أخي الخضر قال : إني لبأرض محارب إذا رايات وألوية فقلت : ما هذا ؟ ! قالوا : رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجلست إليه وهو في ظل شجرة قد بسط له كساء وحوله أصحابه ، فذكروا الأسقام فقال : " إن العبد المؤمن إذا أصابه سقم ثم عافاه الله كان كفارة لما مضى من ذنوبه ، وموعظة له فيما يستقبل من عمره ، وإن المنافق إذا مرض وعوفي كان كالبعير عقله أهله ثم أطلقوه ، لا يدري فيما عقلوه ولا فيما أطلقوه . فقال رجل : يا رسول الله ما الأسقام ؟ قال : أو ما سقمت قط ؟ ! قال : لا . قال : فقم عنا فلست منا " .

وأخرج البيهقي عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما من عبد يصرع صرعة من مرض إلا بعثه منه طاهراً " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن العبد إذا مرض أوحى الله إلى ملائكته : يا ملائكتي إذا قيدت عبدي بقيد من قيودي فإن أقبضه أغفر له ، وإن أعافه فجسده مغفور لا ذنب له " وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لَيُجرِّبَ أحدكم البلاء - وهو أعلم - كما يجرب أحدكم ذهبه بالنار ، فمنهم من يخرج كالذهب الإبريز ، فذلك الذي نجاه الله من السيئات ، ومنهم من يخرج كالذهب دون ذلك ، فذلك الذي يشك بعض الشك ، ومنهم من يخرج كالذهب الأسود ، فذلك الذي قد افتتن " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي من طريق بشير بن عبد الله بن أبي أيوب الأنصاري عن أبيه عن جده قال : " عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأنصار ، فأكَبَّ عليه فسأله فقال : يا نبي الله ما غمضت منذ سبع ليال ، ولا أحد يحضرني . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أي أخي اصبر ، أي أخي اصبر تخرج من ذنوبك كما دخلت فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ساعات الأمراض يذهبن ساعات الخطايا " " .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" ساعات الأذى يذهبن ساعات الخطايا " .

وأخرج البيهقي عن الحكم بن عتبة رفعه قال " إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له من العمل ما يكفر ذنوبه ، ابتلاه الله بالهم يكفر به ذنوبه " .

وأخرج ابن عدي والبيهقي وضعفه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله ليبتلي عبده بالبلاء والألم حتى يتركه من ذنبه كالفضة المصفاة " .

وأخرج البيهقي عن المسيب بن رافع . أن أبا بكر الصديق قال : إن المرء المسلم يمشي في الناس وما عليه خطيئة . قيل : ولم ذلك يا أبا بكر ؟ قال : بالمصائب والحجر والشوكة والسشع ينقطع .

(195/173)

وأخرج أحمد عن أبي الدرداء " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الصداع والمليلة لا يزال بالمؤمن وإن ذنبه مثل أحد فما يتركه وعليه من ذلك مثقال حبة من خردل " .

وأخرج أحمد عن خالد بن عبد الله القسري عن جده يزيد بن أسد . أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " المريض تحات خطاياه كما يتحات ورق الشجر " .

وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي الدرداء قال : ما يسرني بليلة أمرضها حمر النعم .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عياض بن غضيف قال : دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح نعوده ، فإذا وجهه مما يلي الجدار ، وامرأته قاعدة عند رأسه قلت : كيف بات أبو عبيدة ؟ قالت : بات بأجر . فأقبل علينا بوجهه فقال : إني لم أَبِتْ بأجر ، ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة .

وأخرج ابن أبي شيبة عن سلمان قال : إن المؤمن يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كفارة لسيئاته ومستعتباً فيما بقي ، وإن الفاجر يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كالبعير عقله أهله ، لا يدري لمَ عقلوه ثم أرسلوه فلا يدري لمَ أرسلوه .

وأخرج ابن أبي شيبة عن عمار . أنه كان عنده أعرابي ، فذكروا الوجع فقال عمار : ما اشتكيت قط ؟ قال : لا . فقال عمار : لست منا ، ما من عبد يبتلى إلا حط عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها ، وإن الكافر يبتلى فمثله مثل البعير عُقِل فلم يدرِ لمَ عَقِلْ ، وأُطْلِقَ فلم يدرِ لمَ أُطْلِقَ .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال : الشرك .

وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير . مثله .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ قال :

الكافر ، ثم قرأ ﴿ وهل يجازى إلا الكفور ﴾ [سبأ : 17] . انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 693. 703 ﴾

(196/173)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورسُلِي . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الرابع والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/174)

الجزء الرابع والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 124 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 127 ﴾ من نفس السورة

(4/174)

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (124) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أبدى جزاء المسيء تحذيراً ، أولاه أجر المحسن تبشيراً فقال : ﴿ ومن يعمل ﴾

وخفف تعالى عن عباده بقوله : ﴿ من الصالحات ﴾ ولما عمم بذكر (من) صرح بما

اقتضته في قوله : ﴿ من ذكر وأنثى ﴾ وقيد ذلك بقوله : ﴿ وهو ﴾ أي والحال أنه

﴿ مؤمن ﴾ ليكون بناؤه الأعمال على أساس الإيمان ﴿ فأولئك ﴾ أي العالو الرتبة ، وبنى فعل الدخول للمفعول في قراءة ابن كثير وأبي عمروا وأبي جعفر وأبي بكر عن عاصم وروح عن يعقوب ، وللفاعل في قراءة غيرهم ، لأن المقصود نفس الفعل ، لا كونه من فاعل معين ؛ وإن كانت قراءة الأولين أكثر فائدة ﴿ يدخلون ﴾ أي يدخلهم الله ﴿ الجنة ﴾ أي الموصوفة ﴿ ولا يظلمون ﴾ وبنى الفعل للمجهول ، لأن المقصود الخلاص منه لا بقيد فاعل معين ﴿ نقيراً ﴾ أي لا يظلم الله المطيع منهم بنقص شيء ما ، ولا العاصي بزيادة شيء ما ، والنقير : ما في ظهر النواة من تلك الوقبة الصغيرة جداً ، كني بها عن العدم ، وهذا على ما يتعارفه الناس وإلا فالله تعالى له أن يفعل ما يشاء ، فإن مِلكه ومُلكه عام ، لا يتصور منه ظلم كيف ما فعل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 323 . 324 ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم ﴿ يَدْخُلُونَ الجنة ﴾ بضم الياء وفتح الخاء على ما لم يسم فاعله ، وكذلك في سورة مريم وفي حم المؤمن ، والباقون بفتح الياء وضم الخاء في هذه السورة جميعاً على أن الدخول مضاف إليهم ، وكلاهما حسن ، والأول أحسن لأنه أفخم ، ويدل على مثيب أدخلهم الجنة ويوافق ﴿ وَلاَ يُظْلَمُونَ ﴾ وأما القراءة الثانية فهي مطابقة لقوله تعالى : ﴿ ادخلوا الجنة أَنتُمْ وأزواجكم ﴾ [الزخرف : 70] ولقوله ﴿ ادخلوها

بِسَلامٍ ﴾ [الحجر : 46] [ق : 34] ، والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 44 ﴾

فصل

قال الفخر :

(5/174)

قالوا : الفرق بين ﴿ مِنْ ﴾ الأولى والثانية أن الأولى للتبعيض ، والمراد من يعمل بعض الصالحات لأن أحداً لا يقدر على أن يعمل جميع الصالحات ، بل المراد أنه إذا عمل بعضها حال كونه مؤمناً استحق الثواب .

واعلم أن هذه الآية من أدل الدلائل على أن صاحب الكبيرة لا يبقى مخلداً في النار ، بل ينقل إلى الجنة ، وذلك لأنا بينا أن صاحب الكبيرة مؤمن ، وإذا ثبت هذا فنقول : إن صاحب الكبيرة إذا كان قد صلّى وصام وحج وزكى وجب بحكم هذه الآية أن يدخل الجنة ، ولزم بحكم الآيات الدالة على وعيد الفساق أن يدخل النار ، فأما أن يدخل الجنة ثم ينقل إلى النار فذلك باطل بالإجماع ، أو يدخل النار ثم ينقل إلى الجنة فذلك هو الحق الذي لا محيد عنه ، والله أعلم . انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 44 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

شرط الإيمان لأن المشركين أدلوا بخدمة الكعبة وإطعام الحجيج وقِرَى الأضياف ، وأهل الكتاب بسبقهم ، وقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ؛ فبيّن تعالى أن الأعمال الحسنة لا تقبل من غير إيمان . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 399 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

النقير : نقرة في ظهر النواة منها تنبت النخلة ، والمعنى أنهم لا ينقصون قدر منبت النواة .

فإن قيل : كيف خص الله الصالحين بأنهم لا يظلمون مع أن غيرهم كذلك كما قال ﴿ وَمَا رَبُّكَ بظلام للعَبِيدِ ﴾ [فصلت : 46] وقال ﴿ وَمَا الله يُرِيدُ ظُلْماً للعالمين ﴾ [آل عمران : 108] .

والجواب من وجهين :

الأول : أن يكون الراجع في قوله ﴿ وَلاَ يُظْلَمُونَ ﴾ عائداً إلى عمال السوء وعمال الصالحات جميعاً ،

والثاني : أن كل ما لا ينقص عن الثواب كان بأن لا يزيد في العقاب أولى هذا هو الحكم فيما

بين الخلق ، فذكر الله تعالى هذا الحكم على وفق تعارف الخلق . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 45 ﴾

(6/174)

فصل

قال أبو السعود :

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصالحات ﴾ أي بعضَها أو شيئاً منها فإن كلَّ أحدٍ لا يتمكن من كلها وليس مكلَّفاً بها ﴿ مّن ذَكَرٍ أَوْ أنثى ﴾ في موضع الحالِ من المستكنّ في ﴿ يَعْمَلُ ﴾ ومن للبيان أو من الصالحات فمن للابتداء أي كائنةً من ذكر الخ ، ﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ حالٌ ، شرَط اقترانَ العملِ بها في استدعاء الثوابِ المذكورِ تنبيهاً على أنه لا اعتدادَ به دونه ﴿ فَأُوْلَئِكَ ﴾ إشارةٌ إلى ﴿ مِنْ ﴾ بعنوان اتصافِه بالإيمان والعملِ الصالحِ ، والجمعُ باعتبار معناها كما أن الإفراد فيما سبق باعتبار لفظِها وما فيه من معنى البُعد لما مر غيرَ مرةٍ من الإشعار بعلوّ رُتبةِ المُشارِ إليه وبُعد منزلِته في الشرف ﴿ يَدْخُلُونَ الجنة ﴾ وقرىء يُدخلون مبنياً للمفعول من الإدخال ﴿ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾ أي لا يُنقصون شيئاً حقيراً من ثواب أعمالِهم فإن النقيرَ عَلَم في القلة والحَقارة وإذا لم يُنقص ثوابُ المطيعِ فلأَنْ لا يزادَ عقابُ العاصي أولى

وأحرى ، كيف لا والمجازي (هو) أرحمُ الراحمين ، وهو السرُّ في الاقتصار على ذكره عَقيبَ الثواب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 2 صـ 236 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ﴾ الأعمال ﴿ الصالحات ﴾ أي بعضها أو شيئاً منها لأن أحداً لا يمكنه عمل كل الصالحات وكم من مكلف لا حج عليه ولا زكاة ولا جهاد ، فمن تبعيضية ، وقيل : هي زائدة .

واختاره الطبرسي وهو ضعيف ، وتخصيص الصالحات بالفرائض كما روي عن ابن عباس خلاف الظاهر ، وقوله سبحانه : ﴿ مّنْكُمْ مّن ذَكَرٍ أَوْ أنثى ﴾ في موضع الحال من ضمير ﴿ يَعْمَلُ ﴾ و﴿ مِنْ ﴾ بيانية .

(7/174)

وجوز أن يكون حالاً من ﴿ الصالحات ﴾ و﴿ مِنْ ﴾ ابتدائية أي : كائنة من ذكر الخ ، واعترض بأنه ليس بسديد من جهة المعنى ، ومع هذا الأظهر تقدير كائناً لا كائنة لأنه حال من شيئاً منها وكون المعنى الصالحات الصادرة من الذكر والأنثى لا يجدي نفعاً لما في ذلك من الركاكة ولعل تبيين العامل بالذكر والأنثى لتوبيخ المشركين في إهلاكهم إناثهم ، وجعلهن

محرومات من الميراث ، وقوله تعالى : ﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ حال أيضاً ، وفي اشتراط اقتران العمل بها في استدعاء الثواب الذي تضمنه ما يأتي تنبيه على أنه لا اعتداد به دونه ، وفيه دفع توهم أن العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المضر للمؤمن والكافر ، والتذكير لتغليب الذكر على الأنثى كما قيل ، وقد مر لك قريباً ما ينفعك فتذكر .

﴿ فَأُوْلَئِكَ ﴾ إشارة إلى من بعنوان اتصافه بالعمل الصالح والإيمان ، والجمع باعتبار معناها كما أن الإفراد السابق باعتبار لفظها ، وما فيه من معنى البعد لما مر غير مرة .

﴿ يَدْخُلُونَ الجنة ﴾ جزاء عملهم ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ﴿ يَدْخُلُونَ ﴾ مبنياً للمفعول من الإدخال ﴿ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾ أي لا ينقصون شيئاً حقيراً من ثواب أعمالهم ، فإن النقير علم في القلة والحقارة ، وأصله نقرة في ظهر النواة منها تنبت النخلة ، ويعلم من نفي تنقيص ثواب المطيع نفي زيادة عقاب العاصي من باب الأولى لأن الأذى في زيادة العقاب أشد منه في تنقيص الثواب ، فإذا لم يرض بالأول وهو أرحم الراحمين فكيف يرضى بالثاني وهو السر في تخصيص عدم تنقيص الثواب بالذكر دون ذكر عدم زيادة العقاب مع أن المقام مقام ترغيب في العمل الصالح فلا يناسبه إلا هذا ، والجملة تذييل لما قبلها أو عطف عليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 153.154 ﴾

فصل

قال في الميزان :

قوله تعالى (ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا) هذا هو الشق الثاني المتضمن لجزاء عامل العمل الصالح وهو الجنة ، غير أن الله سبحانه شرط فيه شرطا يوجب تضييقا في فعلية الجزاء وعمم فيه من جهة أخرى توجب السعة .

فشرط في المجازاة بالجنة أن يكون الآتي بالعمل الصالح مؤمنا إذ الجزاء الحسن إنما هو بإزاء العمل الصالح ولا عمل للكافر ، قال تعالى : (ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون) (الأنعام - 88) ، وقال تعالى ﴿ : (أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا) (الكهف - 105) .

قال تعالى : (ومن يعمل من الصالحات) فأتى بمن التبعيضية ، وهو توسعة في الوعد بالجنة ، ولو قيل : ومن يعمل الصالحات - والمقام مقام الدقة في الجزاء - أفاد أن الجنة لمن آمن وعمل كل عمل صالح ، لكن الفضل الإلهي عمم الجزاء الحسن لمن آمن وأتى ببعض الصالحات فهو يتداركه فيما بقي من الصالحات أو اقترف من المعاصي بتوبة أو شفاعة كما قال تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (النساء - 116) وقد تقدم تفصيل

الكلام في التوبة وفي قوله تعالى ﴿ : (إنما التوبة على الله) (النساء - 17)

في الجزء الرابع ، وفي الشفاعة في قوله تعالى ﴿ (واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس شيئًا)

(البقرة - 48) في الجزء الأول من هذا الكتاب .

وقال تعالى ﴿ : (من ذكر أو أنثى فعمم الحكم للذكر والأنثى من غير فرق أصلا خلافا لما كانت تزعمه القدماء من أهل الملل والنحل كالهند ومصر وسائر الوثنيين أن النساء لا عمل لهن ولا ثواب لحسناتهن ، وما كان يظهر من اليهودية والنصرانية أن الكرامة والعزة للرجال ، وأن النساء أذلاء عند الله نواقص في الخلقة خاسرات في الأجر والمثوبة والعرب لا تعدو فيهن هذه العقائد فسوى الله تعالى بين القبيلين بقوله (من ذكر أو أنثى) .

(9/174)

ولعل هذا هو السر في تعقيب قوله (فأولئك يدخلون الجنة) بقوله (ولا يظلمون نقيرا) لتدل الجملة الأولى على أن النساء ذوات نصيب في المثوبة كالرجال ، والجملة الثانية على أن لا فرق بينهما فيها من حيث الزيادة والنقيصة كما قال تعالى : (فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض) (آل عمران - 195) . انتهى

انتهى . اهـ ﴿الميزان حـ 5 صـ 87.88 ﴾

من فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ ﴾ دخل في ذلك سائر الأعمال القلبية والبدنية ، ودخل أيضا كل عامل من إنس أو جن ، صغير أو كبير ، ذكر أو أنثى . ولهذا قال : ﴿ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ وهذا شرط لجميع الأعمال ، لا تكون صالحة ولا تقبل ولا يترتب عليها الثواب ولا يندفع بها العقاب إلا بالإيمان .

فالأعمال بدون الإيمان كأغصان شجرة قطع أصلها وكبناء بني على موج الماء ، فالإيمان هو الأصل والأساس والقاعدة التي يبنى عليه كل شيء ، وهذا القيد ينبغي التفطن له في كل عمل أطلق ، فإنه مقيد به .

﴿ فَأُولَئِكَ ﴾ أي : الذين جمعوا بين الإيمان والعمل الصالح ﴿ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ﴾ [ص 206] المشتملة على ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ﴿ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ أي : لا قليلا ولا كثيرا مما عملوه من الخير ، بل يجدونه كاملا موفرا ، مضاعفا أضعافا كثيرة . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 205 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾

وجاءت كلمتا " ذكر " و " أنثى " هنا حتى لا يفهم أحد أن مجيء الفعل بصيغة التذكير في قوله (يعمل) أن المرأة معفية منه ؛ لأن المرأة في كثير من الأحكام نجد حكمها مطموراً في مسألة الرجل ، وفي ذلك إيحاء بأن امرها مبني على الستر .

لكن الأشياء التي تحتاج إلى النص فيها فسبحانه ينص عليها . ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى ﴾ . وجاء سبحانه هنا بلفظة (مِن) التي تدل على التبعيض . . أي على جزءٍ من كلّ فيقول : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ ﴾ ولم يقل : " ومن يعمل الصالحات " لأنه يعلم خلقه . فلا يوجد إنسان يعمل كل الصالحات ، هناك من يحاول عمل بعضٍ من الصالحات حسب قدرته . والمطلوب من المؤمن أن يعمل من الصالحات على قدر إمكاناته ومواهبه .

وتبدأ الأعمال الصالحة من أن يترك الإنسان الأمور الصالحة على صلاحها ، فإبقاء الصالح على صلاحه معناه أن المؤمن لن يعمل الفساد ، هذه هي أول مرتبة ، ومن بعد ذلك يترقى الإنسان في الأعمال الصالحة التي تتفق مع خلافته في الأرض ، وكل عمل تصلح به خلافة الإنسان في الأرض هو عمل صالح ؛ فالذي يرصف طريقاً حتى يستريح الناس من التعب عمل صالح ، وتهيئة المواصلات للبشر حتى يصلوا إلى غايتهم عمل صالح ، ومن يعمل على ألاّ ينشغل بال البشر بأشياء من ضروريات الحياة فهذا عمل صالح .

(12/174)

كل ما يعين على حركة الحياة هو عمل صالح . وقد يصنع الإنسان الأعمال الصالحة وليس في باله إله كعلماء الدول المتقدمة غير المؤمنة بإله واحد . كذلك العلماء الملاحدة قد يصنعون أعمالاً صالحة للإنسان ، كرصف طرق وصناعة بعض الآلات التي ينتفع بها الناس ، وقاموا بها للطموح الكشفي ، والواحد من تلك الفئة يريد أن يثبت أنه اخترع واكتشف وخدم الإنسانية ونطبق عليه أنه عمل صالحاً ، لكنه غير مؤمن ؛ لذلك سيأخذ هؤلاء العلماء جزاءهم من الإنسانية التي عملوا لها ، وليس لهم جزاء عند الله .

أما من يعمل الصالحات وهو مؤمن فله جزاء واضح هو :

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾

[النساء : 124]

قد يقول البعض : إن عدم الظلم يشمل من عمل صالحاً أو سوءا ونجد من يقول : من يعمل السوء هو الذي يجب أن يتلقى العقاب ، وتلقيه العقاب أمر ليس فيه ظلم ، والحق هو القائل :

﴿ جَزَآءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا ﴾

[يونس : 27]

ومن يصنع الحسنة يأخذ عشرة أمثالها . وقد يكون الجزاء سبعمائة ضعف ويأتيه ذلك فضلا من الله ، والفضل من الله غير مقيد وهو فضل بلا حدود ، فكيف يأتي في هذا المقام قوله تعالى : ﴿ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾ وهم قد أعطوا أضعافاً مضاعفة من الجزاء الحسن ، ونقول : إن الفضل من الخلق غير ملزم لهم ، مثل من يستأجر عاملاً ويعطيه مائة جنيه كأجر شهري ، وفي آخر الشهر يعطيه فوق الأجر خمسين جنيها أو مائة ، وفي شهر آخر لا يعطيه سوى أجره ، وهذه الزيادة إعطاؤها ومنحها فضل من صاحب العمل .

أما الفضل بالنسبة لله فأمره مختلف. إنه غير محدود ولا رجوع فيه. وهذا هو معنى ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾، فسبحانه لا يكتفي بجزاء صاحب الحسنة بحسنة، بل يعطي جزاء الحسنة عشر أمثالها وإلى سبعمائة ضعف، ولا يتراجع عن الفضل؛ فالتراجع في الفضل – بالنسبة لله – هو ظلم للعبد. ولا يقارن الفضل من الله بالفضل من البشر. فالبشر يمكن أن يتراجعوا في الفضل أما الله فلا رجوع عنده عن الفضل.

وهو القائل:

﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾

[يونس: 58]

وأصحاب العمل الصالح مع الإيمان يدخلون الجنة مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ فَأُوْلَائِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً ﴾ والنقير هو: النقرة في ظهره النواة، وهي أمر ضئيل للغاية. وهناك شيء آخر يسمى "الفتيل" وهو المادة التي تشبه الخيط في بطن نواة التمر، وشيء ثالث يشبه الورقة ويغلف النواة واسمه "القطمير".

وضرب الله الأمثال بهذه الأشياء القليلة لنعرف مدى فضله سبحانه وتعالى في عطائه للمؤمنين. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2663 . 2665 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " [وَمَن يَعْمَلْ] مِنَ الصالحات مِن ذَكَرٍ " " من " الأولَى : للتَّبعيضِ ؛ لأنَّ المكلَّف لا يطيق عَمَل كل الصَّالِحَات .

وقال الطَّبَرِي : " هي زائدةٌ عند قَوْم " وفيه ضعفٌ ، لعدم الشَّرْطَيْن ، و" مِنْ " الثانية للتبيين ، وأجاز أبو البقاء أن تكُونَ حالاً ، وفي صَاحِبِها وجهان :

أحدهما : أنه الضَّميرُ المَرْفُوع بـ " يَعْمَل " .

والثاني : أنه الصَّالحات ، أي : الصالحات كَائِنةً من ذكر أو أنثى ، وقد تقدَّم إيضاح هذا في قوله : ﴿ لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُمْ مِّن ذَكَرٍ أَوْ أنثى ﴾ [آل عمران : 195] والكلامُ على " أوْ " أيضاً ، وقوله : " وَهُوَ مُؤْمِنٌ " جملة حَالِيّة من فَاعِل " يَعْمَل " .

[قوله " يدخلون "] قرأ أبو عَمْرو ، وابن كَثِير ، وأبُو بَكْر عن عَاصِم : " يُدْخَلون " هُنَا ، وفي مَرْيم ، وأوّل غَافِر بضم حَرْف المُضَارَعة ، وفتح الخَاء مبنياً للمَفْعُول ، وانفرد ابن كَثِيرٍ وأبو بكرٍ بثانية غَافِر ، وأبو عمرو بالتي في فَاطِر ، والبَاقُون : بفتح حَرْفِ المُضَارعة ، وضمّ

الخَاءِ مبنياً للفاعِل ، وذلك للتفنُّنِ في البلاغَةِ .

والأوّل أحْسن ؛ لأنَّهُ أفْخم ، ولِكَوْنه مُوافقاً لقوله : ﴿ ولاَ يُظْلَمُونَ فَتِيلاً ﴾ .

وأما القِرَاءة الثَّانية : فهي مُطابقة لقوْله : ﴿ ادخلوا الجنة أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ ﴾ [الزخرف : 70] ، ولقوله ﴿ ادخلوها بِسَلامٍ ﴾ [الحجر : 46] .

والنقير : النَّقْرَة في ظَهْر النَّوَاة ، مِنْها تَنْبُت النَّخْلَة ، والمَعْنَى : أنَّهم لا يُنْقَصُون قدر مَنْبَت النَّوَاة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 34 . 36 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ ﴾ الآية . مَنْ تَعَنَّي في خدمتنا لم يبق عن نَيْلِ نعمتنا ، بل من أغنيناه في طلبنا أكرمناه بوجودنا ، بل من جرَّعْنَاه كأسَ اشتياقنا أنلناه أُنسَ لقائنا .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 366 . 367 ﴾

(15/174)

" فصل "

قال السيوطى :

وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (124)

أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مسروق قال: لما نزلت ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب... ﴾ [النساء: 123] الآية. قال أهل الكتاب: نحن وأنتم سواء. فنزلت هذه الآية ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ ففجلوا عليهم.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن السدي في قوله ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ قال: أبى أن يقبل الإيمان إلا بالعمل الصالح.

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس أن ابن عمر لقيه فسأله عن هذه الآية ﴿ ومن يعمل من الصالحات ﴾ قال: الفرائض.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عكرمة في قوله ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ قال: قد يعمل اليهودي والنصراني والمشرك الخير، فلا ينفعهم في الدنيا.

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ﴾ قال: إنما يتقبل الله من العمل ما كان في الإيمان.

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال: النقير هي النكتة التي تكون في ظهر النواة.

وأخرج عبد بن حميد عن الكلبي قال : " القطمير " القشرة التي تكون على النواة والفتيل الذي يكون في بطنها و " النقير " النقطة البيضاء التي في وسط النواة . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 704 ﴾

(16/174)

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (125) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كشف سبحانه زورهم وبيّن فجورهم ، أنكر أن يكون أحد أحسن ديناً ممن اتبع ملة إبراهيم الذي يزعمون أنه كان على دينهم زعماً تقدم كشف عواره وهتك أستاره في آل عمران ، فقال عاطفاً على ما تقديره : فمن أحسن دائناً ومجازياً وحاكماً منه سبحانه وتعالى : ﴿ ومن أحسن ديناً ﴾ أو يكون التقدير : لأنهم أحسنوا في دينهم ومن أحسن ديناً منهم ! لكنه أظهر الوصف تعميماً وتعليقاً للحكم به وتعليماً لما يفعل يفعل المؤمن وحثاً عليه فقال : ﴿ ممن أسلم ﴾ أي أعطى .

ولما كان المراد الإخلاص الذي هو أشرف الأشياء ، عبر عنه بالوجه الذي هو أشرف الأعضاء فقال : ﴿ وجهه ﴾ أي قياده ، أي الجهة التي يتوجه إليها بوجهه أي قصده كله الملازم للإسلام نفسه كلها ﴿ لله ﴾ فلا حركة له سكنة إلا فيما يرضاه ، لكونه الواحد الذي لا مثل له ، فهو حصر بغير صيغة الحصر ، فأفاد فساد طريق من لفت وجهه نحو سواه باستعانة أو غيرها ولا سيما المعتزلة الذين يرون الطاعة من أنفسهم ، ويرون أنها موجبة لثوابهم ، والمعصية كذلك وأنها موجبة لعقابهم ، في الحقيقة لا يرجون إلا أنفسهم ، ولا يخافون غيرها ؛ وأهل السنة فوّضوا التدبير والتكوين والخلق إلى الحق ، فهم المسلمون .

(17/174)

ولما عبر تعالى عن كمال الاعتقاد بالماضي ، شرط فيه الدوام والأعمال الظاهرة بقوله : ﴿ وهو ﴾ أي والحال أنه ﴿ محسن ﴾ أي مؤمن مراقب ، لا غفلة عنده أصلاً ، بل الإحسان صفة له راسخة ، لأنه يعبد الله كأنه يراه ، فقد اشتملت هذه الكلمات العشر على الدين كله أصلاً وفرعاً مع الترغيب بالمدح الكامل لمتبعه وإفهام الذم الكامل لغيره .

ولما كان هذا ينتظم مَنْ كان على دين أي نبي كان قبل نسخه ، قيده بقوله : ﴿ واتبع ﴾ أي بجهد منه ﴿ ملة إبراهيم ﴾ الذي اشتهر عند جميع الطوائف أنه ما دعا إلا إلى الله سبحانه

وتعالى وحده ، وتبرأمما سواه من فلك وكوكب وصنم وطبيعة وغيرها حال كون ذلك المتبع ﴿ حنيفاً ﴾ أي ليناً سهلاً ميّالاً مع الدليل ، والملة : ما دعت إليه الفطرة الأولى بمساعدة العقل السليم من كمال الإسلام بالتوحيد .

ولما كان التقدير ترغيباً في هذا الاتباع : فقد جعل الله سبحانه وتعالى ملة إبراهيم أحسن الملل ، وخلقه يوم خلقه حنيفاً ، عطف عليه قوله : ﴿ واتخذ الله ﴾ أي الملك الأعظم أخذ من معين بذلك مجتهد فيه ﴿ إبراهيم خليلاً ﴾ لكونه كان حنيفاً ، وذلك عبارة عن اختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله من ترديد الرسل بالوحي بينه وبينه ، وإجابة الدعوة ، وإظهار الخوارق عليه وعلى آله ، والنصرة على الأعداء وغير ذلك من الألطاف ، وأظهر اسمه في موضع الإضمار تصريحاً بالمقصود احتراساً من الإبهام وإعلاءً لقدره تنويهاً بذكره. انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 324. 325 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما شرط حصول النجاة والفوز بالجنة بكون الإنسان مؤمناً شرح الإيمان وبين فضله من وجهين : أحدهما : أنه الدين المشتمل على إظهار كمال العبودية والخضوع والانقياد لله تعالى ، والثاني : وهو أنه الدين الذي كان عليه إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، وكل واحد من هذين الوجهين سبب مستقل بالترغيب في دين الإسلام .

أما الوجه الأول : فأعلم أن دين الإسلام مبين على أمرين : الاعتقاد والعمل : أما الاعتقاد فإليه الإشارة بقوله ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ ﴾ وذلك لأن الإسلام هو الانقياد والخضوع .

والوجه أحسن أعضاء الإنسان ، فالإنسان إذا عرف بقلبه ربه وأقر بربوبيته وبعبودية نفسه فقد أسلم وجهه لله ، وأما العمل فإليه الإشارة بقوله ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ ويدخل فيه فعل الحسنات وترك السيئات ، فتأمل في هذه اللفظة المختصرة واحتوائها على جميع المقاصد والأغراض ، وأيضاً فقوله ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ يفيد الحصر ، معناه أنه أسلم نفسه لله وما أسلم لغير الله وهذا تنبيه على أن كمال الإيمان لا يحصل إلا عند تفويض جميع الأمور إلى الخالق وإظهار التبري من الحول والقوة ، وأيضاً ففيه تنبيه على فساد طريقة من استعان بغير الله ، فإن المشركين كانوا يستعينون بالأصنام ويقولون : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، والدهرية والطبيعيون يستعينون بالأفلاك والكواكب والطبائع وغيرها ، واليهود كانوا يقولون في دفع عقاب الآخرة عنهم : أنهم من أولاد الأنبياء ، والنصارى كانوا يقولون : ثالث ثلاثة ، فجميع الفرق قد استعانوا بغير الله .

وأما المعتزلة فهم في الحقيقة ما أسلمت وجوههم لله لأنهم يرون الطاعة الموجبة لثوابهم من

أنفسهم ، وأما أهل السنة الذين فوضوا التدبير والتكوين والإبداع والخلق إلى الحق سبحانه وتعالى ، واعتقدوا أنه لا موجد ولا مؤثر إلا الله فهم الذين أسلموا وجوههم لله وعولوا بالكلية على فضل الله ، وانقطع نظرهم عن كل شيء ما سوى الله .

(19/174)

وأما الوجه الثاني في بيان فضيلة الإسلام : وهو أن محمداً عليه الصلاة والسلام إنما دعا الخلق إلى دين إبراهيم عليه السلام ، فلقد اشتهر عند كل الخلق أن إبراهيم عليه السلام ما كان يدعو إلا إلى الله تعالى كما قال : ﴿ إِنَّنِى بَرِىء مّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام : 19] وما كان يدعو إلى عبادة فلك ولا طاعة كوكب ولا سجدة صنم ولا استعانة بطبيعة ، بل كان دينه الدعوة إلى الله والإعراض عن كل ما سوى الله ودعوة محمد عليه الصلاة والسلام قد كان قريباً من شرع إبراهيم عليه السلام في الختان وفي الأعمال المتعلقة بالكعبة : مثل الصلاة إليها والطواف بها والسعي والرمي والوقوف والحلق والكلمات العشر المذكورة في قوله ﴿ وَإِذَا ابتلى إبراهيم رَبُّهُ ﴾ [البقرة : 124] ولما ثبت أن شرع محمد عليه الصلاة والسلام كان قريباً من شرع إبراهيم ثم إن شرع إبراهيم مقبول عند الكل ، وذلك لأن العرب لا يفتخرون بشيء كافتخارهم بالانتساب إلى إبراهيم ، وأما اليهود والنصارى فلا شك في

كونهم مفتخرين به ، وإذا ثبت هذا لزم أن يكون شرع محمد مقبولاً عند الكل . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 45.46 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾ فضل دين الإسلام على سائر الأديان و ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله ﴾ معناه أخلص دينه لله وخضع له وتوجه إليه بالعبادة .

قال ابن عباس : أراد أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه .

وانتصب ﴿ دِيناً ﴾ على البيان .

﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ ابتداء وخبر في موضع الحال ، أي موحد فلا يدخل فيه أهل الكتاب ، لأنهم تركوا الإيمان بمحمد عليه السّلام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 399 ﴾ .

(20/174)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا ﴾

الأظهر أنّ الواو للحال من ضمير ﴿ يدخلون الجنّة ﴾ [النساء : 124] الذي ما صْدَقُه المؤمنون الصالحون ، فلما ذكر ثواب المؤمنين أعقبه بتفضيل دينهم .

والاستفهامُ إنكاري .

وانتصب ﴿ دينا ﴾ على التمييز .

وإسلام الوجه كناية عن تمام الطاعة والاعتراف بالعبودية ، وهو أحسن الكنايات ، لأنّ الوجه أشرف الأعضاء ، وفيه ما كان به الإنسان إنساناً ، وفي القرآن ﴿ فقُل أسلمت وجهي لله ومن اتّبعني ﴾ [آل عمران : 20] .

والعرب تذكر أشياء من هذا القبيل كقوله : ﴿ لنسفعن بالناصية ﴾ [العلق : 15] ، ويقولون : أخذ بساقه ، أي تمكن منه ، وكأنّه تمثيل لإمساك الرعاة الأنعام .

وفي الحديث " الطلاق لمن أخذ بالساق " .

ويقولون : ألقى إليه القياد ، وألقى إليه الزمام ، وقال زيد بن عمرو بن نفيل :

يَقُولُ أُنفي لكَ عَانٍ رَاغِم . . .

ويقولون : يدي رهن لفلان .

وأراد بإسلام الوجه الاعتراف بوجود الله ووحدانيته .

وقد تقدّم ما فيه بيان لهذا عنا ، قوله تعالى : ﴿ إنّ الدين عند الله الإسلام ﴾ [آل عمران : 19] وقوله : ﴿ وأوصى بها إبراهيم بنيه ﴾ [البقرة : 132] .

وجملة "وهو محسن" حال قصد منها اتّصافه بالإحسان حين إسلامه وجهَه لله ، أي خلع الشرك قاصداً الإحسان ، أي راغباً في الإسلام لِمَا رأى فيه من الدعوة إلى الإحسان .

ومعنى ﴿ واتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ أنه اتّبع شريعة الإسلام التي هي على أُسس ملّة إبراهيم .

فهذه ثلاثة أوصاف بها يكمل معنى الدخول في الإسلام ، ولعلّها هي : الإيمان ، والإحسان ، والإسلام .

ولك أن تجعل معنى ﴿ أسلم وجهه لله ﴾ أنّه دخل في الإسلام ، وأنّ قوله : ﴿ وهو محسن ﴾ مخلص راغب في الخير ، وأنّ اتّباع ملّة إبراهيم عني به التوحيد . انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 262 . 263 ﴾

(21/174)

قوله تعالى ﴿ حَنِيفاً ﴾

فصل

قال الفخر :

وأما قوله ﴿ حَنِيفاً ﴾ ففيه بحثان : الأول : يجوز أن يكون حالاً للمتبوع ، وأن يكون حالاً

للتابع ، كما إذا قلت : رأيت راكباً ، فإنه يجوز أن يكون الراكب حالاً للمرئي والرائي .

البحث الثاني : الحنيف المائل ، ومعناه أنه مائل عن الأديان كلها ، لأن ما سواه باطل ، والحق أنه مائل عن كل ظاهر وباطن ، وتحقيق الكلام فيه أن الباطل وإن كان بعيداً من الباطل الذي يضاده فقد يكون قريباً من الباطل الذي يجانسه ، وأما الحق فإنه واحد فيكون مائلاً عن كل ما عداه كالمركز الذي يكون في غاية البعد عن جميع أجزاء الدائرة .

فإن قيل : ظاهر هذه الآية يقتضي أن شرع محمد عليه الصلاة والسلام نفس شرع إبراهيم ، وعلى هذا التقدير لم يكن محمد عليه الصلاة والسلام صاحب شريعة مستقلة ، وأنتم لا تقولون بذلك .

قلنا : يجوز أن تكون ملة إبراهيم داخلة في ملة محمد عليه الصلاة والسلام مع اشتمال هذه الملة على زوائد حسنة وفوائد جليلة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 46 ﴾

قوله تعالى ﴿ واتخذ الله إبراهيم خَلِيلاً ﴾

فصل

قال الفخر :

في تعلق هذه الآية بما قبلها ، وفيه وجهان :

الأول : أن إبراهيم عليه السلام لما بلغ في علو الدرجة في الدين أن اتخذه الله خليلاً كان

جديراً بأن يتبع خلقه وطريقته .

والثاني : أنه لما ذكر ملة إبراهيم ووصفه بكونه حنيفاً ثم قال عقيبه ﴿ واتخذ الله إبراهيم خَلِيلاً ﴾ أشعر هذا بأنه سبحانه إنما اتخذه خليلاً لأنه كان عالماً بذلك الشرع آتياً بتلك التكاليف ، ومما يؤكد هذا قوله ﴿ وَإِذَا ابتلى إبراهيم رَبُّهُ بكلمات فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنّى جاعلك لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ [البقرة : 124] وهذا يدل على أنه سبحانه إنما جعله إماماً للخلق لأنه أتم تلك الكلمات .

(22/174)

وإذ ثبت هذا فنقول : لما دلت الآية على أن إبراهيم عليه السلام إنما كان بهذا المنصب العالي وهو كونه خليلاً لله تعالى بسبب أنه كان عاملاً بتلك الشريعة كان هذا تنبيهاً على أن من عمل بهذا الشرع لا بدّ وأن يفوز بأعظم المناصب في الدين ، وذلك يفيد الترغيب العظيم في هذا الدين .

فإن قيل : ما موقع قوله ﴿ واتخذ الله إبراهيم خَلِيلاً ﴾

قلنا : هذه الجملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب ، ونظيره ما جاء في الشعر من قوله : والحوادث جمة . . والجملة الاعتراضية من شأنها تأكيد ذلك الكلام ، والأمر ههنا كذلك

على ما بيناه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 46. 47 ﴾

فصل

قال الفخر :

ذكروا في اشتقاق الخليل وجوهاً :

الأول : أن خليل الإنسان هو الذي يدخل في خلال أموره وأسراره، والذي دخل حبه في خلال أجزاء قلبه، ولا شك أن ذلك هو الغاية في المحبة.

قيل : لما أطلع الله إبراهيم عليه السلام على الملكوت الأعلى والأسفل ودعا القوم مرة بعد أخرى إلى توحيد الله، ومنعهم عن عبادة النجم والقمر والشمس، ومنعهم عن عبادة الأوثان ثم سلم نفسه للنيران وولده للقربان وماله للضيفان جعله الله إماماً للخلق ورسولاً إليهم، وبشره بأن الملك والنبوة في ذريته، فلهذه الاختصاصات سماه خليلاً، لأن محبة الله لعبده عبارة عن إرادته لإيصال الخيرات والمنافع إليه.

الوجه الثاني في اشتقاق اسم الخليل : أنه الذي يوافقك في خلالك.

أقول : روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " تخلقوا بأخلاق الله " فيشبه أن إبراهيم عليه السلام لما بلغ في هذا الباب مبلغاً لم يبلغه أحد ممن تقدم لا جرم خصه الله بهذا التشريف.

الوجه الثالث : قال صاحب "الكشاف" : إن الخليل هو الذي يسايرك في طريقك ، من الخل وهو الطريق في الرمل ، وهذا الوجه قريب من الوجه الثاني ، أو يحمل ذلك على شدة طاعته لله وعدم تمرده في ظاهره وباطنه عن حكم الله ، كما أخبر الله عنه بقوله ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ العالمين ﴾ [البقرة : 131] .

الوجه الرابع : الخليل هو الذي يسد خللك كما تسد خلله ، وهذا القول ضعيف لأن إبراهيم عليه السلام لما كان خليلاً مع الله امتنع أن يقال : إنه يسد الخلل ، ومن ها هنا علمنا أنه لا يمكن تفسير الخليل بذلك ، أما المفسرون فقد ذكروا في سبب نزول هذا اللقب وجوها : الأول : أنه لما صار الرمل الذي أتى به غلمانه دقيقاً قالت امرأته : هذا من عند خليلك المصري ، فقال إبراهيم : بل هو من خليلي الله ، والثاني : قال شهر بن حوشب : هبط ملك في صورة رجل وذكر اسم الله بصوت رخيم شجي فقال إبراهيم عليه السلام : اذكره مرة أخرى ، فقال لا أذكره مجاناً ، فقال لك مالي كله ، فذكره الملك بصوت أشجى من الأول ، فقال : اذكره مرة ثالثة ولك أولادي ، فقال الملك : أبشر فإني ملك لا أحتاج إلى مالك وولدك ، وإنما كان المقصود امتحانك ، فلما بذل المال والأولاد على سماع ذكر الله لا جرم اتخذه الله خليلاً .

الثالث : روى طاوس عن ابن عباس أن جبريل والملائكة لما دخلوا على إبراهيم في صورة

غلمان حسان الوجوه وظن الخليل أنهم أضيافه وذبح لهم عجلاً سميناً وقربه إليهم وقال كلوا على شرط أن تسموا الله في أوله وتحمدوه في آخره ، فقال جبريل أنت خليل الله ، فنزل هذا الوصف .

(24/174)

وأقول : فيه عندي وجه آخر ، وهو أن جوهر الروح إذا كان مضيئاً مشرقاً علوياً قليل التعلق باللذات الجسمانية والأحوال الجسدانية ، ثم انضاف إلى مثل هذا الجوهر المقدس الشريف أعمال تزيده صقالة عن الكدورات الجسمانية وأفكار تزيده استنارة بالمعارف القدسية والجلايا الإلهية ، صار مثل هذا الإنسان متوغلاً في عالم القدس والطهارة متبرئاً عن علائق الجسم والحس ، ثم لا يزال هذا الإنسان يتزايد في هذه الأحوال الشريفة إلى أن يصير بحيث لا يرى إلاّ الله ، ولا يسمع إلاّ الله ، ولا يتحرك إلاّ بالله ، ولا يسكن إلاّ بالله ، ولا يمشي إلا بالله ، فكان نور جلال الله قد سرى في جميع قواه الجسمانية وتخلل فيها وغاص في جواهرها ، وتوغل في ماهياتها ، فمثل هذا الإنسان هو الموصوف حقاً بأنه خليل لما أنه تخللت محبة الله في جميع قواه ، وإليه الإشارة بقول النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه : " اللّهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نوراً وفي بصري نوراً وفي عصبي نوراً " . انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 47.48 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ واتخذ الله إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ قال ثعلب : إنما سمي الخليل خليلاً لأن محبته تتخلل القلب فلا تدع فيه خللاً إلاَّ ملأته ؛ وأنشد قول بشار :

قد تخلّلتَ مسلك الروح منّي . . .

وبه سُمّيَ الخليل خليلاَ

وخليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى العالم.

وقيل : هو بمعنى المفعول كالحبيب بمعنى المحبوب ، وإبراهيم كان محبّاً لله صلى الله عليه وسلم وكان محبوباً لله.

وقيل : الخليل من الاختصاص فالله عزّ وجل أعلم اختص إبراهيم في وقته للرسالة.

واختار هذا النحاس قال : والدليل على هذا قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً " يعني نفسه.

وقال صلى الله عليه وسلم : " لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً " أي لو كنت مختصاً أحداً بشيء لاختصصت أبا بكر رضي الله عنه.

وفي هذا رد على من زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم اختص بعض أصحابه بشيء من الدين.

وقيل: الخليل المحتاج؛ فإبراهيم خليل الله على معنى أنه فقير محتاج إلى الله تعالى؛ كأنه الذي به الاختلال.

وقال زُهير يمدح هَرِمَ بن سِنان:

وإن أتاه خليلٌ يوم مَسْغَبَةٍ . . .

يقول لا غائبٌ مالِي ولا حَرِمُ

أي لا ممنوع.

قال الزجاج: ومعنى الخليل؛ الذي ليس في محبته خلل؛ فجائز أن يكون سمي خليلاً لله بأنه الذي أحبه واصطفاه محبة تامة.

وجائز أن يسمى خليل الله أي فقيراً إلى الله تعالى؛ لأنه لم يجعل فقره ولا فاقته إلاَّ إلى الله تعالى مخلصاً في ذلك.

والاختلال الفقر؛ فروي أنه لما رمى بالمنجنيق وصار في الهواء أتاه جبريل عليه السَّلام فقال: ألك حاجة؟ قال: أمّا إليك فلا.

فخلة الله تعالى لإبراهيم نصرته إياه.

وقيل : سمي بذلك بسبب أنه مضى إلى خليل له بمصر ، وقيل : بالموصل ليمتار من عنده طعاماً فلم يجد صاحبه ، فملأ غرائره رملاً وراح به إلى أهله فحطّه ونام ؛ ففتحه أهله فوجدوه دقيقاً فصنعوا له منه ، فلما قدّموه إليه قال : من أين لكم هذا ؟ قالوا : من الذي جئت به من عند خليلك المصريّ ؛ فقال : هو من عند خليلي ؛ يعني الله تعالى ، فسمِّيَ خليل الله بذلك .

وقيل : إنه أضاف رؤساء الكفار وأهدى لهم هدايا وأحسن إليهم فقالوا له : ما حاجتك ؟ قال : حاجتي أن تسجدوا سجدة ؛ فسجدوا فدعا الله تعالى وقال : اللَّهُمَّ إني قد فعلت ما أمكنني فافعل اللَّهُمَّ ما أنت أهل لذلك ؛ فوفقهم الله تعالى للإسلام فاتخذه الله خليلاً لذلك .

ويُقال : لما دخلت عليه الملائكة بشبه الآدميّين وجاء بعجل سمين فلم يأكلوا منه وقالوا : إنا لا نأكل شيئاً بغير ثمن فقال لهم : أعطوا ثمنه وكلوا ، قالوا : وما ثمنه ؟ قال : أن تقولوا في أوّله باسم الله وفي آخره الحمد لله ، فقالوا فيما بينهم : حق على الله أن يتخذه خليلاً ؛ فاتخذه الله خليلاً .

وروى جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اتخذ الله إبراهيم خليلاً لإطعامه الطعام وإفشائه السلام وصلاته بالليل والناسُ نيام " وروى عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " "يا جبريل لِم اتخذ الله إبراهيم خليلاً" ؟ قال : لإطعامه الطعام يا محمد " وقيل : معنى الخليل الذي يوالي في الله ويعادي في الله .

والخُلّة بين الآدميِّين الصداقة ؛ مشتقة من تخلل الأسرار بين المتخالّين .

وقيل : هي من الخَلّة فكل واحد من الخليلين يسدّ خَلّة صاحبه .

وفي مصنَّف أبي داود عن أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل " ولقد أحسن من قال :

من لم تكن في اللَّه خُلّتُه . . .

فخليله منه على خطر

آخر :

إذا ما كنت متّخِذا خليلا . . .

فلا تَثِقَنْ بكلِّ أخي إخاءِ

فإن خيّرت بينهُم فألصِق . . .

بأهل العقل منهم والحَياءِ

فإن العقل ليس له إذا ما . . .

تفاضلَت الفضائلُ من كِفاءِ

وقال حسان بن ثابت رضي الله عنه :

أخلاّء الرجال همُ كثيرٌ . . .

ولكن في البلاء هُمُ قليلُ

فلا تغررْك خُلّةُ من تؤاخي . . .

فمالك عند نائبةٍ خليل

وكل أخٍ يقول أنا وفيٌّ . . .

ولكن ليس يفعل ما يقول

سوى خِلٍّ له حسَبٌ ودينٌ . . .

فذاك لما يقول هو الفَعُول انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 399.

401 ﴾ .

(27/174)

وقال السمرقندي :

﴿ واتخذ الله إبراهيم خَلِيلاً ﴾ وذلك أن إبراهيم عليه السلام كان يوسع على الضعفاء الطعام ، واحتاج في بعض الأوقات إلى الطعام ، فبعث غلمانه مع الجمال إلى خليل له بمصر ليقرضه شيئاً من الطعام فيرد عليه إذا أدرك إنزاله ، فلما انتهوا إليه قال : إني أخاف أن أحتاج قبل إدراك الإنزال ، فلم يدفع إليهم ورجعوا ، فاستحيا الغلامان أن يدخلوا في قرية إبراهيم والناس ينظرون إليهم وليس معهم شيء ، فجعلوا الرحل في الجواليق وحملوا على الجمال ، وجاؤوا إلى منزل إبراهيم عليه السلام وألقوا الأحمال وتفرقوا ، وجاء واحد منهم وأخبر إبراهيم بالقصة فاغتمّ لذلك ودخل البيت ونام ، فخرجت جواريه ونظرن إلى الأحمال فإذا الجواليق دقيق ، فرفعن منها وجعلن يخبزن خبزاً ، حتى إذا استيقظ إبراهيم عليه السلام وخرج وقال : من أين هذا الدقيق ؟ فقلن : من عند خليلك المصري .

فقال إبراهيم : ليس هذا من عند خليلي المصري ولكن من عند خليل السماء .

فاتخذه الله تعالى خليلاً بذلك .

ويقال : لما دخلت عليه الملائكة في شبه الآدميين ، وجاءهم بعجل سمين فلم يأكلوا منه ، وقالوا : إنا لا نأكل شيئاً بغير ثمن .

فقال لهم : أعطوني ثمنه وكلوه .

قالوا : وما ثمنه ؟ قال : أن تقولوا في أوله بسم الله وفي آخره الحمد لله .

فقالوا فيما بينهم : حقاً على الله أن يتخذه خليلاً فاتخذه الله خليلاً .

ويقال : إنه أضاف رؤساء الكفار ، وأهدى لهم هدايا وأحسن إليهم فقالوا له : ما حاجتك ؟ فقال : حاجتي أن تسجدوا لله سجدة ، فسجدوا .

فدعا الله تعالى وقال : اللهم إني قد فعلت ما أمكنني ، فافعل أنت ما أنت أهل لذلك .

فوفقهم الله تعالى للإسلام فاتخذه الله خليلاً لذلك .

وروى جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اتَّخَذَ اللهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً لإِطْعَامِهِ الطَّعَامَ وَإِفْشَائِهِ السَّلاَمَ وَصَلاَتِهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ " . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ 367. 368 ﴾

(28/174)

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ عطف ثناء إبراهيم على مدح من اتّبع دينه زيادة تنويه بدين إبراهيم ، فأخبر أنّ الله اتّخذ إبراهيم خليلاً .

والخليل في كلام العرب الصاحب الملازم الذي لا يخفى عنه شيء من أمور صاحبه ، مشتقّ من الخِلال ، وهو النواحي المتخلّلة للمكان ﴿ فترى الودق يخرج من خلاله ﴾ [النور :

43] ﴿ فجّرنا خلالهما نهرا ﴾ [الكهف : 33] .

هذا أظهر الوجوه في اشتقاق الخليل .

ويقال : خِلّ وخُلّ بكسر الخاء وضمّها ومؤنّثهُ : خُلّة بضمّ الخاء ، ولا يقال بكسر الخاء ،

قال كعب :

أكرم بها خُلّةً لو أنّها صدقت

وجمعها خلائل .

وتطلق الخلّة بضمّ الخاء على الصحبة الخالصة ﴿ لا بيع فيه ولا خُلّة ولا شفاعة ﴾ [البقرة : 254] ، وجمعها خِلال ﴿ مِنْ قَبْلِ أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلال ﴾ [إبراهيم : 31] .

ومعنى اتُخاذ الله إبراهيم خليلاً شدّة رِضَى اللّهِ عنه ، إذ قد علم كلّ أحد أنّ الخلّة الحقيقية تستحِيل على الله فأريد لوازمها وهي الرضى ، واستجابة الدعوة ، وذكره بخير ، ونحو ذلك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 263 ﴾

فصل

قال الخازن :

وقد اتخذ الله محمداً خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً فقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لو كنت متخذاً كما اتخذ خليلاً

غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً " وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكنه أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً " أخرجه مسلم ؛ فقد ثبت بهذين الحديثين الخلة للنبي صلى الله عليه وسلم وزاد على إبراهيم عليه السلام بالمحبة صلى الله عليه وسلم خليل الله وحبيبه فقد جاء في حديث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ألا وأنا حبيب الله ولا فخر " أخرجه الترمذي بأطول منه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 604 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال بعض النصارى : لما جاز إطلاق اسم الخليل على إنسان معين على سبيل الاعزاز والتشريف ، فلم لا يجوز إطلاق اسم الابن في حق عيسى عليه السلام على سبيل الإعزاز والتشريف .

وجوابه : أن الفرق أن كونه خليلاً عبارة عن المحبة المفرطة ، وذلك لا يقتضي الجنسية ، أما الابن فإنه مشعر بالجنسية ، وجلّ الإله عن مجانسة الممكنات ومشابهة المحدثات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 48 ﴾

ومن فوائد الإمام ابن تيمية فى الآية

قال رحمه الله :

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾

فَنَفَى أَنْ يَكُونَ دِينٌ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الدِّينِ وَأَنْكَرَ عَلَى مَنْ أَثْبَتَ دِينًا أَحْسَنَ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ هَذَا اسْتِفْهَامُ إنْكَارٍ وَهُوَ إنْكَارُ نَهْيٍ وَذَمٍّ لِمَنْ جَعَلَ دِينًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا . قَالَ قتادة وَالضَّحَّاكُ وَغَيْرُهُمَا : إنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ افْتَخَرُوا فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ : نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ وَنَحْنُ أَوْلَى بِاَللَّهِ مِنْكُمْ . وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : نَحْنُ أَوْلَى بِاَللَّهِ تَعَالَى مِنْكُمْ وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُبِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ الْآيَةَ .

(30/174)

وَرَوَى سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ : نَحْنُ

وَأَنْتُمْ سَوَاءٌ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ الْآيَةَ. وَنَزَلَتْ فِيهِمْ أَيْضًا ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا ﴾ الْآيَةَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَتْ قُرَيْشٌ: لَا نُبْعَثُ أَوْ لَا نُحَاسَبُ وَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: ﴿ لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴾ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهَا خِطَابٌ لِلْكُفَّارِ مِنْ الْأُمِّيِّينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ ؛ لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يُعَذَّبُونَ الْعَذَابَ الدَّائِمَ وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ فِي النَّقْلِ وَأَظْهَرُ فِي الدَّلِيلِ ؛ لِأَنَّ السُّورَةَ مَدَنِيَّةٌ بِالِاتِّفَاقِ فَالْخِطَابُ فِيهَا مَعَ الْمُؤْمِنِينَ كَسَائِرِ السُّوَرِ الْمَدَنِيَّةِ. وَأَيْضًا: فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَفَاضَ مِنْ وُجُوهٍ مُتَعَدِّدَةٍ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَيَّنَ لَهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَصَائِبَ الدُّنْيَا مِنْ الْجَزَاءِ وَبِهَا يُجْزَى الْمُؤْمِنُ ؛ فَعُلِمَ أَنَّهُمْ مُخَاطَبُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ لَا مُجَرَّدَ الْكُفَّارِ. وَأَيْضًا قَوْلُهُ بَعْدَ هَذَا: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ

(31/174)

أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ الْآيَةَ. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هُنَاكَ تَنَازُعًا فِي تَفْضِيلِ الْأَدْيَانِ لَا مُجَرَّدَ إنْكَارِ عُقُوبَةٍ بَعْدَ الْمَوْتِ. وَأَيْضًا: فَمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا خِطَابٌ مَعَ

الْمُؤْمِنِينَ وَجَوَابٌ لَهُمْ فَكَانَ الْمُخَاطَبُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ الْمُخَاطَبُ فِي بَقِيَّةِ الْآيَاتِ. فَإِنْ قِيلَ: الْآيَةُ نَصٌّ فِي نَفْيِ دِينٍ أَحْسَنَ مِنْ دِينِ هَذَا الْمُسْلِمِ لَكِنْ مِنْ أَيْنَ أَنَّهُ لَيْسَ دِينٌ مِثْلُهُ؟ فَإِنَّ الْأَقْسَامَ ثَلَاثَةٌ: إمَّا أَنْ يَكُونَ ثَمَّ دِينٌ أَحْسَنَ مِنْهُ. أَوْ دُونَهُ أَوْ مِثْلُهُ وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِنْهُ فَمِنْ أَيْنَ فِي الْآيَةِ أَنَّهُ لَا دِينَ مِثْلُهُ؟ وَنَظِيرُهَا قَوْلُهُ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ قِيلَ: لَوْ قُلْنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ: إنَّ الْآيَةَ لَمْ تَدُلَّ إلَّا عَلَى نَفْيِ الْأَحْسَنِ لَمْ يَضُرَّ هَذَا؛ فَإِنَّ الْخِطَابَ لَهُ مَقَامَاتٌ قَدْ يَكُونُ الْخِطَابُ تَارَةً بِإِثْبَاتِ صَلَاحِ الدِّينِ إذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ يَدَّعِي أَوْ يَظُنُّ فَسَادَهُ ثُمَّ فِي مَقَامٍ بِأَنْ يَقَعَ النِّزَاعُ فِي التَّفَاضُلِ فَيُبَيِّنُ أَنَّ غَيْرَهُ لَيْسَ أَفْضَلَ مِنْهُ. ثُمَّ فِي مَقَامٍ ثَالِثٍ يُبَيِّنُ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ. وَهَكَذَا إذَا تَكَلَّمْنَا فِي أَمْرِ الرَّسُولِ فَفِي مَقَامٍ نُبَيِّنُ صِدْقَهُ وَصِحَّةَ رِسَالَتِهِ. وَفِي مَقَامٍ بِأَنْ نُبَيِّنَ أَنَّ غَيْرَهُ لَيْسَ أَفْضَلَ مِنْهُ وَفِي مَقَامٍ ثَالِثٍ نُبَيِّنُ أَنَّهُ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْكَلَامَ يَتَنَوَّعُ بِحَسَبِ حَالِ الْمُخَاطَبِ.

ثُمَّ نَقُولُ: يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الدِّينَ أَحْسَنُ وُجُوهٌ:

" أَحَدُهَا " أَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ وَإِنْ كَانَتْ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ لِنَفْيِ الْأَفْضَلِ لِدُخُولِ النَّفْيِ عَلَى أَفْعَلَ

فَإِنَّهُ كَثِيرًا مَا يُضْمَرُ بِعُرْفِ الْخِطَابِ يُفَضَّلُ - الْمَذْكُورُ الْمَجْرُورُ بِمَنْ مُفَضَّلًا عَلَيْهِ فِي الْإِثْبَاتِ فَإِنَّكَ إذَا قُلْت: هَذَا الدِّينُ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كَانَ الْمَجْرُورُ بِمَنْ مُفَضَّلًا عَلَيْهِ وَالْأَوَّلُ مُفَضَّلًا فَإِذَا قُلْت لَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا أَوْ مِنْ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا ؟ أَوْ لَيْسَ فِيهِمْ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا أَوْ مَا عِنْدِي أَعْلَمُ مِنْ زَيْدٍ أَوْ مَا فِي الْقَوْمِ أَصْدَقُ مِنْ عَمْرٍو أَوْ مَا فِيهِمْ خَيْرٌ مِنْهُ فَإِنَّ هَذَا التَّأْلِيفَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ وَأَعْلَمُهُمْ وَخَيْرُهُمْ ؛ بَلْ قَدْ صَارَتْ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً فِي نَفْيِ فَضْلِ الدَّاخِلِ فِي أَفْعَلَ وَتَفْضِيلِ الْمَجْرُورِ عَلَى الْبَاقِينَ وَأَنَّهَا تَقْتَضِي نَفْيَ فَضْلِهِمْ وَإِثْبَاتَ فَضْلِهِ عَلَيْهِمْ وَضُمِّنَتْ مَعْنَى الِاسْتِثْنَاءِ كَأَنَّك قُلْت: مَا فِيهِمْ أَفْضَلُ إلَّا هَذَا أَوْ مَا فِيهِمْ الْمُفَضَّلُ إلَّا هَذَا كَمَا أَنَّ (إنْ) إذَا كُفَّتْ بِمَا النَّافِيَةِ صَارَتْ مُتَضَمِّنَةً لِلنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ. وَكَذَلِكَ الِاسْتِثْنَاءُ. وَإِنْ كَانَ فِي الْأَصْلِ لِلْإِخْرَاجِ مِنْ الْحُكْمِ فَإِنَّهُ صَارَ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً فِي مُنَاقَضَةِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ فَالِاسْتِثْنَاءُ مِنْ النَّفْيِ إثْبَاتٌ،

وَمِنْ الْإِثْبَاتِ نَفْيٌ وَاللَّفْظُ يَصِيرُ بِالِاسْتِعْمَالِ لَهُ مَعْنًى غَيْرَ مَا كَانَ يَقْتَضِيهِ أَصْلُ الْوَضْعِ. وَكَذَلِكَ يَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ تَارَةً وَيَكُونُ فِي تَرْكِيبِ الْكَلَامِ أُخْرَى وَيَكُونُ فِي الْجُمَلِ الْمَنْقُولَةِ كَالْأَمْثَالِ السَّائِرَةِ جُمْلَةً فَيَتَغَيَّرُ الِاسْمُ الْمُفْرَدُ بِعُرْفِ الِاسْتِعْمَالِ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي

الْأَصْلِ إمَّا بِالتَّعْمِيمِ وَإِمَّا بِالتَّخْصِيصِ وَإِمَّا بِالتَّحْوِيلِ ؛ كَلَفْظِ الدَّابَّةِ وَالْغَائِطِ وَالرَّأْسِ . وَيَتَغَيَّرُ التَّرْكِيبُ بِالِاسْتِعْمَالِ عَمَّا كَانَ يَقْتَضِيهِ نَظَائِرُهُ كَمَا فِي زِيَادَةِ حَرْفِ النَّفْيِ فِي الْجُمَلِ السَّلْبِيَّةِ وَزِيَادَةِ النَّفْيِ فِي كَادَ وَيَنْقُلُ الْجُمْلَةَ عَنْ مَعْنَاهَا الْأَصْلِيِّ إلَى غَيْرِهِ كَالْجُمَلِ الْمُتَمَثَّلِ بِهَا كَمَا فِي قَوْلِهِمْ : "يَدَاك أَوْكَتَا وَفُوك نَفَخَ" و "عَسَى الْغُوَيْرُ أَبْؤُسًا" .

(34/174)

"الْوَجْهُ الثَّانِي" أَنَّهُ إذَا كَانَ لَا دِينَ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا فَالْغَيْرُ إمَّا أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ أَوْ دُونَهُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ ؛ لِأَنَّ الدِّينَ إذَا مَاثَلَ الدِّينَ وَسَاوَاهُ فِي جَمِيعِ الْوُجُوهِ كَانَ هُوَ إيَّاهُ وَإِنْ تَعَدَّدَ الْغَيْرُ لَكِنَّ النَّوْعَ وَاحِدٌ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ التَّمَاثُلُ وَالتَّسَاوِي بَيْنَ الدِّينَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ فَإِنَّ اخْتِلَافَهُمَا يَمْنَعُ تَمَاثُلَهُمَا ؛ إذْ الِاخْتِلَافُ ضِدُّ التَّمَاثُلِ فَكَيْفَ يَكُونَانِ مُخْتَلِفَيْنِ مُتَمَاثِلَيْنِ ؟ وَاخْتِلَافُهُمَا اخْتِلَافُ تَضَادٍّ لَا تَنَوُّعٍ ؛ فَإِنَّ أَحَدَ الدِّينَيْنِ يُعْتَقَدُ فِيهِ أُمُورٌ عَلَى أَنَّهَا حَقٌّ وَاجِبٌ وَالْآخَرُ يَقُولُ إنَّهَا بَاطِلٌ مُحَرَّمٌ . فَمِنْ الْمُحَالِ اسْتِوَاءُ هَذَيْنِ الِاعْتِقَادَيْنِ .

(35/174)

وَكَذَلِكَ الِاقْتِصَادَانِ فَإِنَّ هَذَا يَقْصِدُ الْمَعْبُودَ بِأَنْوَاعٍ مِنْ الْمَقَاصِدِ وَالْأَعْمَالِ وَالْآخَرَ يَقْصِدُهُ بِمَا يُضَادُّ ذَلِكَ وَيُنَافِيهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ تَنَوُّعُ طُرُقِ الْمُسْلِمِينَ وَمَذَاهِبِهِمْ ؛ فَإِنَّ دِينَهُمْ وَاحِدٌ كُلٌّ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ مَا يَعْتَقِدُهُ الْآخَرُ وَيَعْبُدُهُ بِالدِّينِ الَّذِي يَعْبُدُهُ وَيُسَوِّغُ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا تَنَازَعَ فِيهِ مِنْ الْفُرُوعِ فَلَمْ يَخْتَلِفَا ؛ بَلْ نَقُولُ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْقَدْرَ الَّذِي يَتَنَازَعُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ الْفُرُوعِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا أَحْسَنَ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ الْمُوَافِقِينَ لِسَلَفِ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّ الْمُصِيبَ عِنْدَ اللَّهِ وَاحِدٌ فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ فَذَاكَ الصَّوَابُ هُوَ أَحْسَنُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا يُقِرُّ الْآخَرَ . فَالْإِقْرَارُ عَلَيْهِ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مَفْضُولًا مَرْجُوحًا وَإِنَّمَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ مُحَرَّمًا . وَإِذَا كَانَ هَذَا فِي دِقِّ الْفُرُوعِ فَمَا الظَّنُّ بِمَا تَنَازَعُوا فِيهِ مِنْ الْأُصُولِ ؟ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا بَيْنَ الْعُقَلَاءِ أَنَّ الْمُصِيبَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَاحِدٌ وَإِنَّمَا تَنَازَعُوا فِي الْمُخْطِئِ هَلْ يُغْفَرُ لَهُ أَوْ لَا يُغْفَرُ وَهَلْ يَكُونُ مُصِيبًا بِمَعْنَى أَدَاءِ الْوَاجِبِ ؟ وَسُقُوطِ اللَّوْمِ لَا بِمَعْنَى صِحَّةِ الِاعْتِقَادِ ؟ فَإِنَّ هَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ : أَنَّ الِاعْتِقَادَيْنِ الْمُتَنَاقِضَيْنِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ يَكُونُ كُلٌّ مِنْهُمَا صَوَابًا . فَتَلْخِيصُ الْأَمْرِ أَنَّ هَذَا الْمَقَامَ إنَّمَا فِيهِ تَفْضِيلُ قَوْلٍ

وَعَمَلٍ عَلَى قَوْلٍ وَعَمَلٍ فَالْأَقْوَالُ وَالْأَعْمَالُ الْمُخْتَلِفَةُ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ تَفْضِيلِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ عِنْدَ جُمْهُورِ الْأُمَّةِ ؛ بَلْ وَمَنْ قَالَ بِأَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ قَدْ لَا يُنَازِعُ أَنَّ أَحَدَهُمَا أَحْسَنُ وَأَصْوَبُ وَلَا يَدَّعِي تَمَاثُلَهُمَا . وَإِنْ ادَّعَاهُ فَلَمْ يَدَّعِهِ إلَّا فِي دِقِّ الْفُرُوعِ مَعَ أَنَّ قَوْلَهُ ضَعِيفٌ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ . وَأَمَّا الْحِلُّ فَلَمْ يَدَّعِ مُدَّعٍ تَسَاوِيَ الْأَقْسَامِ فِيهِ وَهَذَا بِخِلَافِ التَّنَوُّعِ الْمَحْضِ مِثْلَ قِرَاءَةِ سُورَةٍ وَقِرَاءَةِ سُورَةٍ أُخْرَى وَصَدَقَةٍ بِنَوْعٍ وَصَدَقَةٍ بِنَوْعٍ آخَرَ . فَإِنَّ هَذَا قَدْ يَتَمَاثَلُ ؛ لِأَنَّ الدِّينَ وَاحِدٌ فِي ذَلِكَ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ وَإِنَّمَا كَلَامُنَا فِي الْأَدْيَانِ الْمُخْتَلِفَةِ وَلَيْسَ هُنَا خِلَافٌ بِحَالِ . وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ الدِّينَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ لَا يُمْكِنُ تَمَاثُلُهُمَا لَمْ يَحْتَجْ إلَى نَفْيٍ فِي هَذَا فِي اللَّفْظِ لِانْتِفَائِهِ بِالْعَقْلِ . وَكَذَلِكَ لَمَّا سَمِعُوا قَوْلَهُ : ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ كَانَ فِي هَذَا مَا يُخَافُ انْتِقَاصُهُمْ إيَّاهُ . هَذَا مَعَ أَنَّ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعَ الْأُمَّةِ شَاهِدَةٌ بِتَفْضِيلِ بَعْضِ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَبَعْضِ الرُّسُلِ عَلَى بَعْضٍ قَاضِيَةٌ لِأُولِي الْعَزْمِ بِالرُّجْحَانِ شَاهِدَةٌ بِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَأَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى رَبِّهِ ؛ لَكِنَّ تَفْضِيلَ الدِّينِ الْحَقِّ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْ اعْتِقَادِهِ ؛ وَلِهَذَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْآيَةِ .

وَأَمَّا تَفْضِيلُ الْأَشْخَاصِ فَقَدْ لَا يُحْتَاجُ إلَيْهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ فَالدِّينُ الْوَاجِبُ لَا بُدَّ مِنْ تَفْضِيلِهِ ؛ إذْ الْفَضْلُ يَدْخُلُ فِي الْوُجُوبِ وَإِذَا وَجَبَ الدِّينُ بِهِ دُونَ خِلَافِهِ فَلَأَنْ يَجِبَ اعْتِقَادُ فَضْلِهِ أَوْلَى . وَأَمَّا الدِّينُ الْمُسْتَحَبُّ فَقَدْ لَا يُشْرَعُ اعْتِقَادُ فِعْلِهِ إلَّا فِي حَقِّ مَنْ شُرِعَ لَهُ فِعْلُ ذَلِكَ الْمُسْتَحَبِّ وَإِلَّا فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَضُرُّهُ إذَا سَلَكَ سَبِيلًا مِنْ سُبُلِ السَّلَامِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْ يَرَى غَيْرَهُ أَفْضَلَ مِنْهَا ؛ لِأَنَّهُ يَتَشَوَّفُ إلَى الْأَفْضَلِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَالْمَفْضُولُ يُعْرِضُ عَنْهُ . وَكَمَا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَصْلَحَتِهِ أَنْ يَعْرِفَ أَفْضَلَ مِنْ طَرِيقَتِهِ إذَا كَانَ يَتْرُكُ طَرِيقَتَهُ وَلَا يَسْلُكُ تِلْكَ فَلَيْسَ أَيْضًا مِنْ الْحَقِّ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ طَرِيقَتَهُ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهَا ؛ بَلْ مَصْلَحَتُهُ أَنْ يَسْلُكَ تِلْكَ الطَّرِيقَةَ الْمُفْضِيَةَ بِهِ إلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ بَعْضَ الْمُتَفَقِّهَةِ يَدْعُونَ الرَّجُلَ إلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ طَرِيقَتِهِ عِنْدَهُمْ وَقَدْ يَكُونُونَ مُخْطِئِينَ فَلَا سَلَكَ الْأَوَّلَ وَلَا الثَّانِيَ وَبَعْضَ الْمُتَصَوِّفَةِ الْمُرِيدُ يَعْتَقِدُ أَنَّ شَيْخَهُ أَكْمَلُ شَيْخٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ وَطَرِيقَتَهُ أَفْضَلُ الطُّرُقِ . وَكِلَاهُمَا انْحِرَافٌ ؛ بَلْ يُؤْمَرُ كُلُّ رَجُلٍ أَنْ يَأْتِيَ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِمَا اسْتَطَاعَهُ وَلَا يَنْقُلُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِطَرِيقَتِهِ وَإِنْ كَانَ فِيهَا نَوْعُ نَقْصٍ أَوْ خَطَأٍ وَلَا يُبَيِّنُ لَهُ نَقْصَهَا إلَّا إذَا نُقِلَ إلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهَا وَإِلَّا فَقَدْ يَنْفِرُ

قَلْبُهُ عَنْ الْأَوْلَى بِالْكُلِّيَّةِ حَتَّى يَتْرُكَ الْحَقَّ الَّذِي لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ وَلَا يَتَمَسَّكَ بِشَيْءِ آخَرَ.

وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ لَيْسَ الْغَرَضُ هُنَا اسْتِقْصَاؤُهُ وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَرْبَعَةِ أُصُولٍ: " أَحَدُهَا " مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ؛ لِيَعْرِفَ خَيْرَ الْخَيْرَيْنِ وَشَرَّ الشَّرَّيْنِ. " الثَّانِي " مَعْرِفَةُ مَا يَجِبُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا لَا يَجِبُ وَمَا يُسْتَحَبُّ مِنْ ذَلِكَ وَمَا لَا يُسْتَحَبُّ ". الثَّالِثِ " مَعْرِفَةُ شُرُوطِ الْوُجُوبِ وَالِاسْتِحْبَابِ مِنْ الْإِمْكَانِ وَالْعَجْزِ وَأَنَّ الْوُجُوبَ وَالِاسْتِحْبَابَ قَدْ يَكُونُ مَشْرُوطًا بِإِمْكَانِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ. " الرَّابِعِ " مَعْرِفَةُ أَصْنَافِ الْمُخَاطَبِينَ وَأَعْيَانِهِمْ؛ لِيُؤْمَرَ كُلُّ شَخْصٍ بِمَا يُصْلِحُهُ أَوْ بِمَا هُوَ الْأَصْلَحُ لَهُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُنْهَى عَمَّا يَنْفَعُ نَهْيُهُ عَنْهُ وَلَا يُؤْمَرُ بِخَيْرِ يُوقِعُهُ فِيمَا هُوَ شَرٌّ مِنْ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ مَعَ الِاسْتِغْنَاءِ عَنْهُ. وَهَذَا الْقَدْرُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ - مِنْ أَنَّ دِينَ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إبْرَاهِيمَ هُوَ أَحْسَنُ الْأَدْيَانِ أَمْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ - مَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ؛

بَلْ مَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ. وَلَكِنَّ كِتَابَ اللَّهِ هُوَ حَاكِمٌ بَيْنَ أَهْلِ الْأَرْضِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمُبَيِّنٌ وَجْهَ الْحُكْمِ؛ فَإِنَّهُ بَيَّنَ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَجْهَ

التَّفْضِيلِ بِقَوْلِهِ: ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ وَبِقَوْلِهِ: ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ فَإِنَّ الْأَوَّلَ بَيَانُ نِيَّتِهِ وَقَصْدِهِ وَمَعْبُودِهِ وَإِلَهِهِ وَقَوْلُهُ: ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ فَانْتَفَى بِالنَّصِّ نَفْيُ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ وَبِالْعَقْلِ مَا هُوَ مِثْلُهُ فَثَبَتَ أَنَّهُ أَحْسَنُ الْأَدْيَانِ. "الْوَجْهُ الثَّالِثُ" أَنَّ النِّزَاعَ كَانَ بَيْنَ الْأُمَّتَيْنِ أَيُّ الدِّينَيْنِ أَفْضَلُ؟ فَلَمْ يَقُلْ لَهُمَا: إنَّ الدِّينَيْنِ سَوَاءٌ وَلَا نُهُوا عَنْ تَفْضِيلِ أَحَدِهِمَا؛ لَكِنْ حُسِمَتْ مَادَّةُ الْفَخْرِ وَالْخُيَلَاءِ وَالْغُرُورِ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ تَفْضِيلِ أَحَدِ الدِّينَيْنِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إذَا اسْتَشْعَرَ فَضْلَ نَفْسِهِ أَوْ فَضْلَ دِينِهِ يَدْعُوهُ ذَلِكَ إلَى الْكِبْرِ وَالْخُيَلَاءِ وَالْفَخْرِ؛ فَقِيلَ لِلْجَمِيعِ: ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ سَوَاءٌ كَانَ دِينُهُ فَاضِلًا أَوْ مَفْضُولًا؛ فَإِنَّ النَّهْيَ عَنْ السَّيِّئَاتِ وَالْجَزَاءَ عَلَيْهَا وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، قَالَ تَعَالَى ﴿ وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ﴾ إلَى قَوْلِهِ: ﴿ لَوَاقِعٌ ﴾. فَلَمَّا اسْتَشْعَرَ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّهُمْ مَجْزِيُّونَ عَلَى السَّيِّئَاتِ وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ فَضْلُ دِينِهِمْ وَفَسَّرَ لَهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْجَزَاءَ قَدْ يَكُونُ

فِي الدُّنْيَا بِالْمَصَائِبِ بَيَّنَ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَادَ دِينِ الْكُفَّارِ مِنْ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ﴾ الْآيَةَ. فَبَيَّنَ أَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ إنَّمَا يَقَعُ الْجَزَاءُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ مَعَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يُجْزَى بِهِ صَاحِبُهُ فِي الدُّنْيَا بِلَا إيمَانٍ فَوَقَعَ

الرَّدُّ عَلَى الْكُفَّارِ مِنْ جِهَةِ جَزَائِهِمْ بِالسَّيِّئَاتِ وَمِنْ جِهَةِ أَنَّ حَسَنَاتِهِمْ لَا يَدْخُلُونَ بِهَا الْجَنَّةَ إلَّا مَعَ الْإِيمَانِ ثُمَّ بَيَّنَ بَعْدَ هَذَا فَضْلَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ الْحَنَفِيِّ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا ﴾ فَجَاءَ الْكَلَامُ فِي غَايَةِ الْإِحْكَامِ. وَمِمَّا يُشْبِهُ هَذَا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ نَهْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُفَضَّلَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ التَّفْضِيلَ الَّذِي فِيهِ انْتِقَاصُ الْمَفْضُولِ وَالْغَضُّ مِنْهُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ﴾ وَقَالَ: ﴿ لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى مُوسَى ﴾ بَيَانٌ لِفَضْلِهِ وَبِهَذَيْنِ يَتِمُّ الدِّينُ. فَإِذَا كَانَ اللَّهُ هُوَ الْمَعْبُودُ وَصَاحِبُهُ قَدْ أَخْلَصَ لَهُ وَانْقَادَ وَعَمَلُهُ فِعْلُ الْحَسَنَاتِ فَالْعَقْلُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ دِينٌ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا؛ بِخِلَافِ دِينِ مَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللَّهِ وَأَسْلَمَ وَجْهَهُ لَهُ أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْبُدُ اللَّهَ لَا بِإِسْلَامِ وَجْهِهِ؛ بَلْ يَتَكَبَّرُ كَالْيَهُودِ وَيُشْرِكُ كَالنَّصَارَى أَوْ لَمْ يَكُنْ مُحْسِنًا بَلْ فَاعِلًا لِلسَّيِّئَاتِ دُونَ الْحَسَنَاتِ وَهَذَا الْحُكْمُ

عَدْلٌ مَحْضٌ وَقِيَاسٌ وَقِسْطٌ دَلَّ الْقُرْآنُ الْعُقَلَاءَ عَلَى وَجْهِ الْبُرْهَانِ فِيهِ. وَهَكَذَا غَالِبُ مَا بَيَّنَهُ الْقُرْآنُ فَإِنَّهُ يُبَيِّنُ الْحَقَّ وَالصِّدْقَ وَيَذْكُرُ أَدِلَّتَهُ وَبَرَاهِينَهُ؛ لَيْسَ يُبَيِّنُهُ بِمُجَرَّدِ الْإِخْبَارِ عَنْ الْأَمْرِ كَمَا قَدْ يَتَوَهَّمُهُ كَثِيرٌ مِنْ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالْمُتَفَلْسِفَةِ أَنَّ دَلَالَتَهُ سَمْعِيَّةٌ خَبَرِيَّةٌ وَأَنَّهَا وَاجِبَةٌ لِصِدْقِ الْمُخْبِرِ؛ بَلْ دَلَالَتُهُ أَيْضًا عَقْلِيَّةٌ بُرْهَانِيَّةٌ وَهُوَ مُشْتَمِلٌ مِنْ الْأَدِلَّةِ وَالْبَرَاهِينِ عَلَى

أَحْسَنِهَا وَأَتَمِّهَا بِأَحْسَنِ بَيَانٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ فَهْمٌ وَعَقْلٌ ؛ بِحَيْثُ إذَا أَخَذَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذَلِكَ وَبَيَّنَ لِمَنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ صِدْقَ الرَّسُولِ أَوْ يَظُنُّ فِيهِ ظَنًّا مُجَرَّدًا عَنْ مَا يَجِبُ مِنْ قَبُولِ قَوْلِ الْمُخْبِرِ كَانَ فِيهِ مَا يُبَيِّنُ صِدْقَهُ وَحَقَّهُ وَيُبَرْهِنُ عَنْ صِحَّتِهِ . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مجموع الفتاوى حـ 14 صـ 426. 437 ﴾

(42/174)

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ ﴾

أي أخلص نفسه له تعالى لا يعرف لها رباً سواه ، وقيل : أخلص توجهه له سبحانه ، وقيل : بذل وجهه له عز وجل في السجود ، والاستفهام إنكاري وهو في معنى النفي ، والمقصود مدح من فعل ذلك على أتم وجه ، و﴿ دِينًا ﴾ نصب على التمييز من ﴿ أَحْسَنُ ﴾ منقول من المبتدأ ، والتقدير : ومن دينه أحسن من دين من أسلم الخ ، فيؤول الكلام إلى تفضيل دين على دين ، وفيه تنبيه على أن صرف العبد نفسه بكليتها لله تعالى أعلى المراتب التي تبلغها القوة البشرية ، و﴿ مِمَّنْ ﴾ متعلق بأحسن وكذا الإسم الجليل ، وجوز

فيه أن يكون حالاً من ﴿ وَجْهَهُ ﴾ .

﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي آت بالحسنات تارك للسيئات ، أو آت بالأعمال الصالحة على الوجه اللائق الذي هو حسنها الوصفي المستلزم لحسنها الذاتي ، وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الإحسان فقال عليه الصلاة والسلام : " أن تعبد الله تعالى كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " ، وقيل : الأظهر أن يقال : المراد وهو محسن في عقيدته ، وهو مراد من قال : أي وهو موحد ، وعلى هذا فالأولى أن يفسر إسلام الوجه لله تعالى بالانقياد إليه سبحانه بالأعمال ، والجملة في موضع الحال من فاعل ﴿ أَسْلَمَ ﴾ .

(43/174)

﴿ واتَّبَعَ مِلَّةَ إبراهيم ﴾ الموافقة لدين الإسلام المتفق على صحتها ، وهذا عطف على ﴿ أَسْلَمَ ﴾ وقوله سبحانه : ﴿ حَنِيفاً ﴾ أي مائلاً عن الأديان الزائغة حال من ﴿ إِبْرَاهِيمَ ﴾ .

وجوز أن يكون حالاً من فاعل ﴿ أَتَّبعُ ﴾ ﴿ واتخذ الله إبراهيم خَلِيلاً ﴾ تذييل جيء به للترغيب في اتباع ملته عليه السلام ، والإيذان بأنه نهاية في الحسن ، وإظهار اسمه عليه السلام تفخيماً له وتنصيصاً على أنه الممدوح ، ولا يجوز العطف خلافاً لمن زعمه على ﴿

وَمَنْ أَحْسَنُ ﴾ الخ سواء كان استطراداً أو اعتراضاً ، وتوكيداً لمعنى قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصالحات ﴾ [النساء : 124] وبياناً لأن الصالحات ما هي ؟ وأن المؤمن من هو لفقد المناسبة ، والجامع بين المعطوف والمعطوف عليه وأدائه ما يؤديه من التوكيد والبيان ، ولا على صلة ﴿ مِنْ ﴾ لعدم صلوحه لها وعدم صحة عطفه على ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أظهر من أن يخفى ، وجعل الجملة حالية بتقدير قد خلاف الظاهر ، والعطف على ﴿ حَنِيفاً ﴾ لا يصح إلا بتكلف ، والخليل مشتق من الخلة بضم الخاء ، وهي إما من الخلال بكسر الخاء فإنها مودة تتخلل النفس وتخالطها مخالطة معنوية ، فالخليل من بلغت مودته هذه المرتبة كما قال :

قد (تخللت) مسلك الروح مني . . .

ولذا سمي الخليل خليلاً فإذا ما نطقت كنت حديثي

وإذا ما سكت كنت الغليلا . . .

(44/174)

وإما من الخلل كما قيل على معنى أن كلاً من الخليلين يصلح خلل الآخر ، وإما من الخل بالفتح ، وهو الطريق في الرمل لأنهما يتوافقان على طريقة ، وإما من الخلة بفتح الخاء إما

بمعنى الخصلة والخلق لأنهما يتوافقان في الخصال والأخلاق ، وقد جاء "المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل" أو بمعنى الفقر والحاجة لأن كلاً منهما محتاج إلى وصال الآخر غير مستغن عنه ، وإطلاقه على إبراهيم عليه السلام قيل : لأن محبة الله تعالى قد تخللت نفسه وخالطتها مخالطة تامة ، أو لتخلقه بأخلاق الله تعالى ، ومن هنا كان يكرم الضيف ويحسن إليه ولو كان كافراً ، فإن من صفات الله تعالى الإحسان إلى البر والفاجر ، وفي بعض الآثار ولست على يقين في صحته أنه عليه السلام نزل به ضيف من غير أهل ملته فقال له : وحد الله تعالى حتى أضيفك وأحسن إليك ، فقال : يا إبراهيم من أجل لقمة أترك ديني ودين آبائي فانصرف عنه ، فأوحى الله تعالى إليه يا إبراهيم صدقك لي سبعون سنة أرزقه وهو يشرك بي ، وتريد أنت منه أن يترك دينه ودين آبائه لأجل لقمة فلحقه إبراهيم عليه السلام وسأله الرجوع إليه ليقريه واعتذر إليه فقال له المشرك : يا إبراهيم ما بدا لك ؟ فقال : إن ربي عتبني فيك ، وقال : أنا أرزقه منذ سبعين سنة على كفره بي وأنت تريد أن يترك دينه ودين آبائه لأجل لقمة فقال المشرك : أو قد وقع هذا ؟! مثل هذا ينبغي أن يعبد فأسلم ورجع مع إبراهيم عليه السلام إلى منزله ثم عمت بعد كرامته خلق الله تعالى من كل وارد ورد عليه ، فقيل له في ذلك فقال : تعلمت الكرم من ربي رأيته لا يضيع أعداءه فلا أضيعهم أنا فأوحى الله تعالى إليه أنت خليلي حقاً ، وأخرج البيهقي في "الشعب" عن ابن عمر قال : " قال رسول الله صلى الله

(45/174)

عليه وسلم : يا جبريل لم اتخذ الله تعالى إبراهيم خليلاً ؟ قال : لإطعامه الطعام يا محمد " ، وقيل واختاره البلخي والفراء لإظهاره الفقر والحاجة إلى الله تعالى وانقطاعه إليه وعدم الالتفات إلى من سواه كما يدل على ذلك قوله لجبريل عليه السلام حين قال له يوم ألقي في النار : ألك حاجة ؟ أم إليك فلا ، ثم قال : حسبي الله تعالى ونعم الوكيل ، وقيل : في وجه تسميته عليه السلام خليل الله غير ذلك ، والمشهور أن الخليل دون الحبيب .

(46/174)

وأيد بما أخرجه الترمذي وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : "جلس ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم وإذا بعضهم يقول : إن الله تعالى اتخذ من خلقه خليلاً فإبراهيم خليله" وقال آخر : ماذا بأعجب من أن كلم الله تعالى موسى تكليماً وقال آخر : فعيسى روح الله تعالى وكلمته ؛ وقال آخر : آدم اصطفاه الله تعالى فخرج عليهم فسلم فقال : قد

سمعت كلامكم وعجبكم ، إن إبراهيم خليل الله تعالى وهو كذلك وموسى كليمه وعيسى روحه وكلمته وآدم اصطفاه الله تعالى وهو كذلك ألا وإني حبيب الله تعالى ولا فخر ، وأنا أول شافع ومشفع ولا فخر ، وأنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتحه الله تعالى فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر ، وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيامة ولا فخر ، وأخرج الترمذي في "نوادر الأصول" والبيهقي في "الشعب" وضعفه وابن عساكر والديلمي قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتخذ الله تعالى إبراهيم خليلاً وموسى نجياً واتخذني حبيباً ، ثم وقال وعزتي لأوثرون حبيبي على خليلي ونجيي " ، والظاهر من كلام المحققين أن الخلة مرتبة من مراتب المحبة ، وأن المحبة أوسع دائرة ، وأن من مراتبها ما لا تبلغه أمنية الخليل عليه السلام ، وهي المرتبة الثابتة له صلى الله عليه وسلم ، وأنه قد حصل لنبينا عليه الصلاة والسلام من مقام الخلة ما لم يحصل لأبيه إبراهيم عليه السلام ، وفي الفرع ما في الأصل وزيادة ، ويرشدك إلى ذلك أن التخلق بأخلاق الله تعالى الذي هو من آثار الخلة عند أهل الاختصاص أظهر وأتم في نبينا صلى الله عليه وسلم منه في إبراهيم عليه السلام ، فقد صح أن خلقه القرآن ، وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " بعثت لأتمم مكارم الأخلاق " وشهد الله تعالى له بقوله : ﴿ وَإِنَّكَ لعلى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم : 4] ومنشأ إكرام الضيف الرحمة وعرشها

المحيط رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يؤذن بذلك قوله تعالى : ﴿ وَمَا أرسلناك إِلاَّ رَحْمَةً للعالمين ﴾ [الأنبياء : 107] ولهذا كان الخاتم عليه الصلاة والسلام .

وقد روى الحاكم وصححه عن جندب " أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يتوفى : إن الله تعالى اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً " والتشبيه على حدّ ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصيام كَمَا كُتِبَ عَلَى الذين مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة : 183] في رأي ، وقيل : إن يتوفى لا دلالة فيه على أن مقام الخلة بعد مقام المحبة كما لا يخفى .

وفي لفظ الحب والخلة ما يكفي العارف في ظهور الفرق بينهما ، ويرشده إلى معرفة أن أي الدائرتين أوسع ، وذهب غير واحد من الفضلاء إلى أن الآية من باب الاستعارة التمثيلية لتنزهه تعالى عن صاحب وخليل ، والمراد اصطفاه وخصصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ، وأما في الخليل وحده فاستعارة تصريحية على ما نص عليه الشهاب إلا أنه صار بعد علماً على إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

وادعى بعضهم أنه لا مانع من وصف إبراهيم عليه الصلاة والسلام بالخليل حقيقة على معنى الصادق ، أو من أصفى المودة وأصحها أو نحو ذلك ، وعدم إطلاق الخليل على غيره عليه الصلاة والسلام مع أن مقام الخلة بالمعنى المشهور عند العارفين غير مختص به بل كل نبي خليل الله تعالى ، إما لأن ثبوت ذلك المقام له عليه الصلاة والسلام على وجه لم يثبت لغيره

كما قيل وإما لزيادة التشريف والتعظيم كما نقول ، واعترض بعض النصارى بأنه إذا جاز إطلاق الخليل على إنسان تشريفاً فلم لم يجز إطلاق الابن على آخر لذلك ؟ وأجيب بأن الخلة لا تقتضي الجنسية بخلاف البنوة فإنها تقتضيها قطعاً ، والله تعالى هو المنزه عن مجانسة المحدثات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 154.156 ﴾

(48/174)

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ الآية .

ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه لا أحد أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله في حال كونه محسناً . لأن استفهام الإنكار مضمن معنى النفي ، وصرح في موضع آخر : أن من كان كذلك فقد استمسك بالعروة الوثقى ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ استمسك بالعروة الوثقى ﴾ [لقمان : 22] ومعنى إسلام وجهه لله إطاعته وإذعانه ، وانقياده لله تعالى بامتثال أمره ، واجتناب نهيه في حال كونه محسناً أي : مخلصاً عمله لله لا يشرك فيه به شيئاً مراقباً فيه لله كأنه يراه فإن لم يكن يراه فالله تعالى يراه ، والعرب

تطلق إسلام الوجه ، و تريد به الإذعان والانقياد التام ، ومنه قول زيد بن نفيل العدوي :

وأسلمت وجهي لمن أسلمت . . . له المزن تحمل عذباً زلالا

وأسلمت وجهي لمن أسلمت . . . له الأرض تحمل صخراً ثقالاً . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ أضواء البيان حـ 1 صـ 312. 313 ﴾

(49/174)

فصل

قال ابن كثير

قوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ أخلص العمل لربه ، عز وجل ، فعمل إيمانًا واحتسابًا ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي : اتبع في عمله ما شرعه الله له ، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق ، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما ، أي : يكون خالصًا صوابًا ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون متبعًا للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة ، وباطنه بالإخلاص ، فمن فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد . فمن فقد الإخلاص كان منافقًا ، وهم الذين يراءون الناس ، ومن فقد المتابعة كان ضالا جاهلا . ومتى جمعهما فهو عمل المؤمنين : ﴿ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ

عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ [فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ] ﴾ [الأحقاف : 16] ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ وهم محمد وأتباعه إلى يوم القيامة ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ [وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ] ﴾ [آل عمران : 68] وقال تعالى : ﴿ [قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ] ﴾ [الأنعام : 161] و ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل : 123] والحنيف : هو المائل عن الشرك قصدا ، أي تاركا له عن بصيرة ، ومقبل على الحق بكليته ، لا يصده عنه صاد ، ولا يرده عنه راد .

(50/174)

وقوله : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلا ﴾ وهذا من باب الترغيب في اتباعه ؛ لأنه إمام يقتدى به ، حيث وصل إلى غاية ما يتقرب به العباد له ، فإنه انتهى إلى درجة الخُلَّة التي هي أرفع مقامات المحبة ، وما ذاك إلا لكثرة طاعته لربه ، كما وصفه به في قوله : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [النجم : 37] قال كثيرون من السلف : أي قام بجميع ما أمر به ووفى كل مقام من مقامات العبادة ، فكان لا يشغله أمر جليل عن حقير ، ولا كبير عن صغير . وقال

تعالى : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ [قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا] ﴾ الآية [البقرة : 124] . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [شَاكِرًا لأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ] ﴾ [النحل : 120-122] .

وقال البخاري : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن عمرو بن ميمون قال : إن معاذًا لما قدم اليمن صلى الصبح بهم : فقرأ : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلا ﴾ فقال رجل من القوم : لقد قرّت عينُ أم إبراهيم .

(51/174)

وقد ذكر ابن جرير في تفسيره ، عن بعضهم أنه إنما سماه الله خليلا من أجل أنه أصاب أهل ناحيته جدْب ، فارتحل إلى خليل له من أهل الموصل –وقال بعضهم : من أهل مصر – ليمتار طعامًا لأهله من قِبَله ، فلم يصب عنده حاجته . فلما قَرُب من أهله مَرَّ بمفازة ذات رمل ، فقال : لو ملأت غَرَائري من هذا الرمل ، لئلا أُغَمَّ أهلي برجوعي إليهم بغير ميرة ، وليظنوا أني أتيتهم بما يحبون . ففعل ذلك ، فتحول ما في غرائره من الرمل دقيقًا ، فلما صار إلى منزله نام وقام أهله ففتحوا الغرائر ، فوجدوا دقيقًا فعجنوا وخبزوا منه فاستيقظ ،

فسألهم عن الدقيق الذي منه خبزوا ، فقالوا : من الدقيق الذي جئت به من عند خليلك فقال : نعم ، هو من خليلي الله . فسماه الله بذلك خليلا .

وفي صحة هذا ووقوعه نظر ، وغايته أن يكون خبرا إسرائيليا لا يُصدَّق ولا يُكذَّب ، وإنما سُمّي خليل الله لشدة محبة ربه ، عز وجل ، له ، لما قام له من الطاعة التي يحبها ويرضاها ؛ ولهذا ثبت في الصحيحين ، من حديث أبي سعيد الخدري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خطبهم في آخر خطبة خطبها قال : "أما بعد ، أيها الناس ، فلو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر بن أبي قحافة خليلا ولكن صاحبكم خليل الله" (1) .

وجاء من طريق جُنْدُب بن عبد الله البَجَلي ، وعبد الله بن عَمرو بن العاص ، وعبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : "إن الله اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا" (2) .

---

(1) صحيح البخاري برقم (3654) وصحيح مسلم برقم (2382) ولفظه : "صاحبكم خليل الله" هي من حديث عبد الله بن مسعود ، رواه مسلم برقم (2383) .

(2) أما حديث جندب بن عبد الله فرواه مسلم في صحيحه برقم (532) ، وأما

حديث عبد الله بن عمرو فرواه البيهقي في شعب الإيمان برقم (9616) ، وأما حديث عبد الله بن مسعود ، فرواه مسلم في صحيحه برقم (2383) .

(52/174)

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه : حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم ، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أُسَيْد ، حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجَوْزجاني بمكة ، حدثنا عُبَيد الله الحَنَفي ، حدثنا زَمْعة بن صالح ، عن سلمة بن وَهْرَام ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جلس ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرونه ، فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون ، فسمع حديثهم ، وإذا بعضهم يقول : عجبًا إن الله اتخذ من خلقه خليلا فإبراهيم خليله ! وقال آخر : ماذا بأعجب من أن الله كلم موسى تكليما ! وقال آخر : فعيسى روح الله وكلمته ! وقال آخر : آدم اصطفاه الله ! فخرج عليهم فسلم وقال : "قد سمعت كلامكم وتعجبكم أن إبراهيم خليل الله ، وهو كذلك ، وموسى كليمه ، وعيسى روحه وكلمته ، وآدم اصطفاه الله ، وهو كذلك ألا وإني حبيب الله ولا فخر ، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر ، وأنا أول شافع ، وأول مشفع ولا فخر ، وأنا أول من يحرك حِلَق الجنة ، فيفتح الله فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر ، وأنا أكرم الأولين

والآخرين يوم القيامة ولا فخر" .

وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، ولبعضه شواهد في الصحاح (1) وغيرها .

وقال قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أنه قال : أتعجبون من أن تكون الخُلَّة لإبراهيم ، والكلام لموسى ، والرؤية لمحمد ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

رواه الحاكم في مستدركه وقال : صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه . وكذا روى عن أنس بن مالك ، وغير واحد من الصحابة والتابعين ، والأئمة من السلف والخلف .

---

(1) ورواه الترمذي في السنن برقم (3616) وقال : "هذا حديث غريب" .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا يحيى بن عبدك القزويني ، حدثنا محمد -يعني ابن سعيد بن سابق - حدثنا عمرو -يعني ابن أبي قيس -عن عاصم ، عن أبي راشد ، عن عُبَيْد بن عُمَير قال : كان إبراهيم عليه السلام يضيف الناس ، فخرج يومًا يلتمس إنسانًا يضيفه ، فلم يجد أحدًا يضيفه ، فرجع إلى داره فوجد فيها رجلا قائمًا ، فقال : يا عبد الله ، ما أدخلك داري بغير إذني ؟ قال : دخلتها بإذن ربها . قال : ومن أنت ؟ قال : أنا ملك الموت ، أرسلني ربي إلى عبد من عباده أبشره أن الله قد اتخذه خليلا . قال : من هو ؟ فوالله إن

أخبرتني به ثم كان بأقصى البلاد لآتينّه ثم لا أبرح له جارًا حتى يفرق بيننا الموت . قال : ذلك العبد أنت . قال : أنا ؟ قال : نعم . قال : فيم اتخذني الله خليلا ؟ قال : إنك تعطي الناس ولا تسألهم (1) .

وحدثنا أبي ، حدثنا محمود بن خالد السلمي ، حدثنا الوليد ، عن إسحاق بن يسار قال : لما اتخذ الله إبراهيم خليلا ألقى في قلبه الوَجَل ، حتى إن كان خفقانُ قلبه ليسمع من بعيد كما يسمع خفقان الطير في الهواء . وهكذا جاء في صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يسمع لصدره أَزِيزٌ كأزيز المرْجل من البكاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 422.424 ﴾

---

(1) إسناده مرسل .

(54/174)

فائدة

قال فى الميزان :

قوله تعالى ﴿ : (ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن) إلى آخر الآية) كأنه دفع لدخل مقدر ، تقديره : أنه إذا لم يكن لإسلام المسلم أو لإيمان أهل الكتاب تأثير في جلب

الخير إليه وحفظ منافعه .

وبالجملة إذا كان الإيمان بالله وآياته لا يعدل شيئا ويستوى وجوده وعدمه فما هو كرامة الإسلام ؟ وما هي مزية الإيمان ؟ .

فأجيب بأن كرامة الدين أمر لا يشوبه ريب ، ولا يداخله شك ولا يخفى حسنه على ذى لب وهو قوله (ومن أحسن دينا) ، حيث قرر بالاستفهام على طريق إرسال المسلم فإن الإنسان لا مناص له عن الدين ، وأحسن الدين إسلام الوجه لله الذى له ما في السماوات وما في الأرض ، والخضوع له خضوع العبودية ، والعمل بما يقتضيه ملة إبراهيم حنيفا وهو الملة الفطرية ، وقد اتخذ الله سبحانه إبراهيم الذى هو أول من أسلم وجهه لله محسنا ، واتبع الملة الحنيفية خليلا .

لكن لا ينبغى أن يتوهم أن الخلة الإلهية كالخلة الدائرة بين الناس الحاكمة بينهم على كل حق وباطل التى يفتح لهم باب المجازفة والتحكم فالله سبحانه مالك غير مملوك ومحيط غير محاط بخلاف الموالى والرؤساء والملوك من الناس فإنهم لا يملكون من عبيدهم ورعاياهم شيئا إلا ويملكونهم من أنفسهم شيئا بإزائه ، ويقهرون البعض بالبعض ، ويحكمون على طائفة بالإعضاد من طائفة أخرى ولذلك لا يثبتون في مقامهم إذا خالفت إرادتهم إرادة الكل بل سقطوا عن مقامهم وبان ضعفهم .

ومن هنا يظهر الوجه في تعقيب قوله (ومن أحسن قولا) (الخ) بقوله (ولله ما في السماوات

وما في الأرض وكان الله بكل شئ محيطا) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الميزان جـ 5 صـ 88.

89 ﴾

(55/174)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ هُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ : ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إلَيْك أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنَّ كُلَّ مَا ثَبَتَ مِنْ مِلَّةِ إبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَيْنَا اتِّبَاعُهُ .

فَإِنْ قِيلَ : فَوَاجِبٌ أَنْ تَكُونَ شَرِيعَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ شَرِيعَةُ إبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

قِيلَ لَهُ : إنَّ مِلَّةَ إبْرَاهِيمَ دَاخِلَةٌ فِي مِلَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي مِلَّةِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زِيَادَةٌ عَلَى مِلَّةِ إبْرَاهِيمَ ؛ فَوَجَبَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ اتِّبَاعُ مِلَّةِ إبْرَاهِيمَ ، إذْ كَانَتْ دَاخِلَةً فِي مِلَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَكَانَ مُتَّبِعُ مِلَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّبِعًا لِمِلَّةِ إبْرَاهِيمَ .

وَقِيلَ فِي الْحَنِيفِ : إنَّهُ الْمُسْتَقِيمُ ، فَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَ الِاسْتِقَامَةِ فَهُوَ عَلَى الْحَنِيفِيَّةِ .

وَإِنَّمَا قِيلَ لِلْمُعْوَجِّ الرِّجْلِ "أَحْنَفُ" تَفَاؤُلًا ، كَمَا قِيلَ لِلْمَهْلَكَةِ مَفَازَةٌ وَلِلَّدِيغِ سَلِيمًا .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ فَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ فِيهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : الِاصْطِفَاءُ بِالْمَحَبَّةِ وَالِاخْتِصَاصُ بِالْأَسْرَارِ دُونَ مَنْ لَيْسَ لَهُ تِلْكَ الْمَنْزِلَةُ .

(56/174)

وَالثَّانِي : أَنَّهُ مِنْ الْخَلَّةِ ، وَهِيَ الْحَاجَةُ ، فَخَلِيلُ اللَّهِ الْمُحْتَاجُ إلَيْهِ الْمُنْقَطِعُ إلَيْهِ بِحَوَائِجِهِ ؛ فَإِذَا أُرِيدَ بِهِ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ جَازَ أَنْ يُقَالَ إنَّ إبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ وَاَللَّهُ تَعَالَى خَلِيلُ إبْرَاهِيمَ ، وَإِذَا أُرِيدَ بِهِ الْوَجْهُ الثَّانِي لَمْ يَجُزْ أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِأَنَّهُ خَلِيلُ إبْرَاهِيمَ وَجَازَ أَنْ يُوصَفَ إبْرَاهِيمُ بِأَنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 268 . 269 ﴾

(57/174)

لطيفة

قال العلامة الفيروزابادى :

(بصيرة فى الاتخاذ)

وهو مصدر من باب الافتعال.

وقد اختُلِف فى أَصله.

فقيل: من تَخِذ يَتْخَذ تَخْذاً؛ اجتمع فيه التَّاء الأَصلىّ، وتاء الافتعال، فأُدغما.

قال تعالى: ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَآءَ ﴾ وهذا قول حَسَن، لكنّ الأَكثرين على أَن أَصلة من الأَخذ، وأَنّ الكلمة مهموزة.

ولا يَخلو هذا من خلل، لأَنَّه لو كان كذلك لقالوا فى ماضيه: ائتخذ بهمزتين على قياس ائتمر، وائتمن، قال تعالى: ﴿ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ ﴾ و ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ ﴾ ومعنى الأَخذ والتَّخْذ واحد.

وهو حَوْز الشئ وتحصيلُه.

وذلك تارة يكون بالتَّناول؛ نحو ﴿ مَعَاذَ اللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِندَهُ ﴾،

وتارة بالقَهْر؛ نحو ﴿ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ ﴿ وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ ﴾

﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ ﴾ ويعبر عن الأَسير بالمأْخوذ، والأَخيذ.

والاتّخاذ يُعَدّى إِلى مفعولين، ويجرى مجرى الجَعْل؛ نحو ﴿ لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ ﴾ ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ ﴾ تخصيص لفظ المؤاخذة تنبيه على معنى المجازاة والمقابلةِ لِمَا أَخذوه من النِّعَم، ولم يقابلوه بالشكر.

والاتّخاذ ورد فى القرآن على ثلاثة عشر وجهاً .

الأوّل : بمعنى الاختيار : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ .

الثَّانى : بمعنى الإكرام : ﴿ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ﴾ أى يكرمهم بالشَّهادة .

الثالث : بمعنى الصّياغة : ﴿ وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِن بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً ﴾ أى صاغُوهُ .

الرابع : بمعنى سلوك السّبيل : ﴿ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَباً ﴾ أَى سلك .

(58/174)

الخامس : بمعنى التسمية : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾ أى سَمَّوهم .

السّادس : بمعنى النّسج : ﴿ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتاً ﴾ أى نَسَجَتْ .

السّابع : بمعنى العبادة ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَآءَ ﴾ .

ولهذا نظائر كثيرة .

الثامن : بمعنى الجَعْل : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ أى جعلوها .

التّاسع : بمعنى البناءِ : ﴿ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً ﴾ أَى بَنَوا .

العاشر : بمعنى الرّضَا : ﴿ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلاً ﴾ أَى ارضَ به .

الحادى عشر : بمعنى العَصْر : ﴿ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً ﴾ أَى تعصرون .

الثَّانى عشر : بمعنى إرخاءِ السّتْر : ﴿ فَاتَّخَذَتْ مِن دُونِهِم حِجَاباً ﴾ أَى أَرْخت سِتْراً .

الثالث عشر : بمعنى عَقْد العهد : ﴿ إِلاَّ مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَنِ عَهْداً ﴾ أَى عَقَدَ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بصائر ذوى التمييز جـ 2 صـ 57 . 59 ﴾

(59/174)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله ﴾

أي : أخلص نفسه له تعالى فلم يتخذ رباً سواه .

﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي : آت بالحسنات تارك للسيئات ، أو آت بالأعمال الصالحة على الوجه اللائق الذي هو حسنها الوصفيّ المستلزم لحسنها الذاتيّ ، وقد فسر النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم الإحسان بقوله : < أَنْ تَعْبُدَ اللّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ > .

﴿ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ الموافقة لدين الإسلام ، المتفق على صحتها وقبولها .

﴿ حَنِيفاً ﴾ أي : مائلاً عن الشرك قصداً ، أي : تاركاً له عن بصيرة ، ومقبل على الحق بكليته ، لا يصده عنه صادّ ، ولا يرده عنه رادّ .

قال الرازي : اعلم أنه تعالى لما شرط حصول النجاة والفوز بالجنة بكون الإنسان مؤمناً ، شرح الإيمان وبين فضله من وجهين :

أحدهما : أنه الدين المشتمل على إظهار كمال العبودية والخضوع والانقياد لله تعالى .

والثاني : أنه الدين الذي كان عليه إبراهيم عليه [الصلاة] والسلام ، وكل واحد من هذين الوجهين سبب مستقل بالترغيب في دين الإسلام .

أما الوجه الأول : فاعلم أن دين الإسلام مبنيّ على أمرين : الاعتقاد ، والعمل .

أما الاعتقاد [في المطبوع : العتقاد] : فإليه الإشارة بقوله : ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ وذلك لأن الإسلام هو الانقياد والخضوع ، والوجه أحسن أعضاء الإنسان ، فالإنسان إذا عرف بقلبه ربه ، وأقر بربوبيته وعبودية نفسه ، فقد أسلم وجهه لله .

وأما العمل : فإليه الإشارة بقوله : ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ ويدخل فيه فعل الحسنات وترك السيئات ، فتأمل في هذه اللفظة المختصرة واحتوائها على جميع المقاصد والأغراض ،

وأيضاً فقوله : ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ يفيد الحصر ، معناه أنه أسلم نفسه لله ، وما أسلم لغير الله ، وهذا تنبيه على أن كمال الإيمان لا يحصل إلا عند تفويض جميع الأمور إلى الخالق ، وإظهار التبرئ من الحول والقوة ، وأيضاً ففيه تنبيه على فساد طريقة من استعان بغير الله ، فإن المشركين كانوا يستعينون بالأصنام ويقولون : هؤلاء شفعاؤنا عند الله ، والدهرية والطبيعيون يستعينون بالأفلاك والكواكب والطبائع وغيرها .

واليهود كانوا يقولون في دفع عقاب الآخرة عنهم : إنهم من أولاد الأنبياء ، والنصارى كانوا يقولون : ثالث ثلاثة ، فجميع الفرق استعانوا بغير الله .

وأما الوجه الثاني : في بيان فضيلة الإسلام فهو أن محمداً صَلّى اللهُ عليّه وسلّم إنما دعا الخلق إلى دين إبراهيم عليه [الصلاة] والسلام ، وقد اشتهر عند كل الخلق أن إبراهيم ما كان يدعو إلا إلى الله تعالى كما قال : ﴿ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام : 19] ، وما كان يدعو إلى عبادة فلك ولا طاعة كوكب ، ولا سجدة لصنمٍ ، ولا استعانة بطبيعةٍ ، بل كان دينه الدعوة إلى الله والإعراض عن كل ما سوى الله ، وهكذا دعوة محمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، ثم إن شرع إبراهيم مقبول عند الكل ، وذلك لأن العرب لا يفتخرون بشيء كافتخارهم بالانتساب إلى إبراهيم ، وأما اليهود والنصارى فلا شك في كونهم مفتخرين به ، وإذا ثبت هذا لزم أن يكون شرع محمد مقبولاً عند الكل .

﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ أي : صفيّاً خالص المحبة له ، وإظهاره ، عليه السلام ، في موضع الإضمار ، لتفخيم شأنه والتنصيص على أنه الممدوح ، وسر هذه الجملة الترغيب في اتباع ملته عليه الصلاة والسلام ، فإن من بلغ من الزلفى عند الله تعالى مبلغاً مصححاً لتسميته خليلاً ، حقيق بأن يكون اتّباع طريقته أهم ما يمتد إليه أعناق الهمم ، وأشرف ما يرمق نحوه أحداق الأمم ، فإن درجة الخلة أرفع مقامات المحبة ، وما ذاك إلا لكثرة طاعته لربه ، كما وصفه [صفه] به في قوله : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ [النجم : 37] .

قال كثير من علماء السلف : أي : قام بجميع ما أمر به ، وفي كل مقام من مقامات العبادة ، فكان لا يشغله أمر جليل عن حقير ، ولا كبير عن صغير ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ [البقرة : 124] الآية ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل : 120] الآية .

والخليل ، لغةً : الصديق المختص ، وقال ابن الأعرابيّ : الخليل الصادق .

وقال الزجاج : هو المحب الذي لا خلل في محبته ، وبه فسر الآية ، أي : أحبه محبة تامة لا خلل فيها .

وقال ابن دريد : الخليل من أصفى المودة وأصحّها ، قال : ولا أزيد فيه شيئاً لأنها في القرآن

. انتهى .

قال الرازيّ : ذكروا في اشتقاق الخليل وجوهاً :

(62/174)

منها أن خليل الإِنْسَان هو الذي يدخل في خلال أموره وأسراره ، والذي دخل حبه في خلال أجزاء قلبه ، ولا شك أن ذلك هو الغاية في المحبة ، قيل : لما أطلع الله إبراهيم عليه السلام على الملكوت الأعلى والأسفل ، ودعا القومَ مرة بعد أخرى إلى توحيد الله ، ومنعهم عن عبادة النجم والقمر والشمس ، ومنعهم عن عبادة الأوثان ، ثم سلّم للنيران ، وولده للقربان ، وماله للضيفان ، جعله الله إماماً للخلق ورسولاً إليهم ، وبشره بأن الملك والنبوة في ذريته ، فلهذه الاختصاصات سماه خليلاً ، لأن محبة الله لعبده عبارة عن إرادته لإيصال الخيرات والمنافع إليه . انتهى .

وقوله : (لأن محبة الله لعبده إلخ منزع كلاميّ لا سلفيّ) .

ثم قال الرازيّ : وعندي وجه آخر ، وهو أن جوهر الروح ، إذا كان مضيئاً مشرقاً علوياً قليل التعلق بالذات الجسمانية والأحوال الجسدانية ، ثم انضاف إلى مثل هذا الجوهر المقدس الشريف ، أعمال تزيده صقالة عن الكدورات الجسماني ، أفكار تزيده استنارة

بالمعارف القدسية والجلايا الإلهية ، صار مثل هذا الإِنسَانْ متوغلاً في عالم القدس والطهارة ، متبرئاً عن علائق الجسم والحسّ ، ثم لا يزال هذا الإِنسَانْ يتزايد في هذه الأحوال الشريفة إلى أن يصير بحيث لا يرى إلا الله ، ولا يسمع إلا الله ، ولا يتحرك إلا بالله ، ولا يسكن إلا بالله ، ولا يمشي إلا بالله ، فكأن نور جلال الله قد سرى في جميع قواه الجسمانية ، وتخلل فيها وغاص في جواهرها ، وتوغل في ماهياتها ، فمثل هذا الإِنسَانْ هو الموصوف ، حقاً ، بأنه خليل ، لما أنه تخللت محبة الله في جميع قواه ، وإليه الإشارة بقول النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، في دعائه : < اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُوراً ، وَفِي سَمْعِي نُوراً ، وَفِي بَصَرِي نُوراً ، وفي عَصبي نوراً > . انتهى .

قال الإمام العلامة شمس الدين بن القيّم في كتابه " الجواب الكافي " : الخُلَّة تتضمن كمال المحبة ونهايتها ، بحيث لا يبقى في القلب سعة لغير محبوبه ، وهي منصب لا يقبل المشاركة بوجهٍ ما ، وهذا المنصب خاص للخليلين صلوات الله وسلامه عليهما : إبراهيم ومحمد ، كما قال صلى الله عليه وسلم : < إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً > .

وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : < لو كنتُ متخذاً من أهل الأرض خليلاً

لا تخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن صاحبكم خليل الله > .

وفي حديث آخر : < إني أبرأ إلى كل خليل من خلته > .

ولما سأل إبراهيم عليه السلام الولد ، فأُعْطِيه ، فتعلق حبه بقلبه ، فأخذ منه شعبة ، غار الحبيب على خليله أن يكون في قلبه موضع لغيره ، فأمر بذبحه ، وكان الأمر في المنام ليكون تنفيذ المأمور به أعظم ابتلاءً وامتحاناً ، ولم يكن المقصود ذبح الولد ، ولكن المقصود ذبحه من قلبه ، ليخلص القلب للرب ، فلما بادر الخليل عليه الصلاة والسلام إلى الامتثال ، وقدم محبة الله على محبة ولده ، حصل المقصود ، فرفع الذبح وفدي بذبح عظيم ، فإن الرب تعالى ما أمر بشيء ثم أبطله رأساً ، بل لا بد أن يبقى بعضه أو بدله ، كما أبقى شريعة الفداء ، وكما أبقى استحباب الصدقة بين يدي المناجاة ، وكما أبقى الخمس الصلوات بعد رفع الخمسين ، وأبقى ثوابها ، وقال : ﴿ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ [ق : 29] ، هي خمس في الفعل وخمسون في الأجر .

ثم قال ابن القيّم قدس سره : وأما ما يظنه بعض الظانين ؛ أن المحبة أكمل من الخلة وأن إبراهيم خليل الله ومحمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم حبيب الله ، فمن جهله ، فإن المحبة عامة والخلة خاصة ، والخلة نهاية المحبة ، وقد أخبر النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم أن الله اتخذ إبراهيم خليلاً ، ونفى أن يكون له خليل غير ربه ، مع إخباره بحبه لعائشة ولأبيها ولعمر بن الخطاب وغيرهم .

وأيضاً فإن الله سبحانه : ﴿ يُحِب التّوّابِينَ ﴾ [البقرة : 222] ، ﴿ ويُحِبّ المَتَطَهّرِينَ ﴾ [البقرة : 222] ، و : ﴿ يُحِبّ الصّابرِينَ ﴾ [آل عِمْرَان : 146] و : ﴿ يُحِبّ المُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة : 195] ، و : ﴿ يُحِبّ المتّقِينَ ﴾ [آل عِمْرَان : 76] ، و : ﴿ يُحِبّ المقْسِطِينَ ﴾ [الممتحنة : 8] ، وخلته خاصة بالخليلين عليهما الصلاة والسلام ، والشاب التائب حبيب الله ، وإنما هذا عن قلة العلم والفهم عن الله ورسوله صلّى اللهُ عليّه وسلّم . انتهى .

وقد تمسك من زعم أن المحبة أصفى من الخلة بما رواه ابن مردويه عَن ابْن عَبّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَاب رَسُولِ اللّهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ يَنْتَظِرُونَهُ ، فَخَرَجَ حَتّى إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ ، فَسَمِعَ حَدِيثَهُمْ ، وإذا بَعْضُهُمْ يَقُولَ : عَجَباً إِنّ اللّهَ [عَزّ وَجَل] اتّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ خَلِيلاً ، فإبْرَاهِيمَ خَلِيله .

وَقَالَ آخَرُ : مَاذَا بِأَعْجَبَ مِنْ أن كَلّمِ مُوسَى تَكْلِيماً .

وَقَالَ الآخَرُ : فَعِيسَى رُوحُ اللّهِ وَكَلِمَتَهُ .

وَقَالَ آخَرُ : آدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ وَقَالَ : < قَدْ سَمِعْتُ كَلامَكُمْ وَتَعَجُبَكُمْ ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ وَهُوَ كَذَلِكَ ، وَمُوسَى كَلِيمه ، وَعِيسَى رُوحُه وَكَلِمَتُه ، وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللَّهُ ، وَهُوَ كَذَلِكَ ، وكذلك محمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم قال : أَلَا وَأَنِي حَبِيبُ اللَّهِ ، وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حِلَقَةَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللَّهُ لِي وَيُدْخِلُنِيهَا وَمَعِي فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَكْرَمُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يوم القيامة وَلَا فَخْرَ > .

قال ابن كثير : وهذا حديث غريب من هذا الوجه ، ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها . انتهى .

قلت : ورواه الترمذيّ أيضاً في جامعه في فضائله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، ثم قال : هذا حديث غريب .

وظاهر أن قوله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم : ألا وإني حبيب الله ، لا يدل على أن درجة المحبة أرفع ، لأنه لم يورد للتفاضل بينهما ، وإنما سيقت هذه الجملة مع ما بعدها للتعريف بقدره الجسيم ، وفضله العظيم ، وبيان خصائصه التي لم تجتمع قبلُ في مخلوق ، وما يُدان الله تعالى به من حقه الذي هو أرفع الحقوق : ﴿ لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَاناً ﴾ [المدثر : 31] .

وروى ابن أبي حاتم عن إسحاق بن يسار قال : " لما اتخذ الله إبراهيم خليلاً ألقى في قلبه الوجل ، حتى إن خفقان قلبه ليسمع من بعيد كما يسمع خفقان الطير في الهواء " ، وهكذا جاء في صفة رسول الله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، أنه كان يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل ، إذا اشتد غليانها ، من البكاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 354. 358 ﴾

(66/174)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينا ً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾

وساعة نسمع استفهاماً مثل قوله الحق : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينا ً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله ﴾ فحسن الاستنباط يقتضي أن نفهم أن الذي أسلم وجهه لله هو الأحسن ديناً ، وفي حديثنا اليومي نقول : ومن أكرم من زيد ؟ . معنى ذلك أن القائل لا يريد أن يصرح بأن زيداً هو أكرم الناس لكنه يترك ذلك للاستنباط الحسن . ولا يقال مثل هذا على صورة الاستفهام إلا إذا

كان المخبر عنه محدداً ومعيناً ، والقائل مطمئن إلى أنّ من يسمع سؤاله لن يجد جواباً إلا الأمر المحدد المعين لمسئول عنه . وكأن الناس ساعة تدير رأسها بحثاً عن جوابٍ للسؤال لن تجد إلا ما حدده السائل .

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله ﴾ والإجابة على مثل هذا التساؤل : لا أحد أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله . وهكذا نرى أن الله يلقى خبراً مؤكداً في صيغة تساؤل مع أنه لو تكلم بالخبر لكان هو الصدق كله :

﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً ﴾

[النساء : 122]

وسبحانه يلقي إلينا بالسؤال ليترك لنا حرية الجواب في الكلام ، كأنه سبحانه يقول :

- أنا أطرح السؤال عليك أيها الإنسان وأترك لك الإجابة في إطار ذمتك وحكمك فقل لي من أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله ؟ وتبحث أنت عن الجواب فلا تجد أحسن ممن أسلم وجهه لله فتقول :

- لا أحد أحسن ممن أسلم وجهه لله . وبذلك تكون الإجابة من المخاطب إقراراً ، فالإقرار - كما نعلم - سيد الأدلة .

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله ﴾ ونعلم أن الكلمة إذا أطلقت في عدة مواضع

فهي لا تأخذ معنى واحداً . بل يتطلب كل موضع معنى يفرضه سياق الكلام ، فإذا قال

الله تعالى :

﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾

[آل عمران : 106]

فذلك لأن الوجه هو العضو المواجه الذي توجد به تميزات تبيّن وتوضح ملامح الأشخاص . لأننا لن نتعرف على واحد من كتفه أو من رجله ، بل تعرف الأشخاص من سمات الوجوه .

وعندما نسمع قول الحق :

﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾

[القصص : 88]

فإننا نتساءل : ما المراد بالوجه هنا ؟

إن أردنا الوجه الذي يشبه وجوهنا فهذا وقوع في المحظور ، لأن كل شيء متعلق بالله سبحانه وتعلى نأخذه على ضوء " ليس كمثله شيء " نقول ذلك حتى لا يقولن قائل : مادام

وجه الله هو الذي لن يهلك يوم القيامة فهل تهلك يده أو غير ذلك ؟ . لا ؛ إن الحق حين قال :

﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ فالمقصود بذلك ذاته فهو سبحانه وتعالى منزه عن التشبيه وسبحانه القائل :

﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾

[البقرة : 115]

إذن فوجه الله – هنا – هو الجهة التي يرتضيها ، والإنسان يتجه بوجهه إلى الكعبة في أثناء الصلاة. وإياك أن تظن أنك حينما تولي وجهك صوب الكعبة أنها وجه الله ؛ لأن الله موجود في كل الوجود ، فأي متجه للإنسان سيجد فيه الله ، بدليل أننا نصلي حول الكعبة ، وتكون شرق واحد وغرب آخر ، وشمال ثالث ، وجنوب رابع ، فكل الجهات موجودة في أثناء الطواف حول الكعبة وفي أثناء الصلاة ، والكعبة موجودة هكذا لنطوف حولها ، ولتكون متَّجهنا إلى الله في جميع الاتجاهات .

﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾

[البقرة : 115]

أي الجهة التي ارتضاها سبحانه وتعالى .

ونحن هنا في هذه الآية نرى قول الله : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله ﴾ . وأسلم

وجهه أي أسلم اتجاهه ؛ لأن الإنسان حين يكون ذاهباً إلى قصد أو هدف أو غرض ، فيكون وجهه هو المتجه ؛ لأن الإنسان لا يسير بظهره . والوجه هنا - إذن - هو الاتجاه .

(68/174)

ولماذا جاء الحق بالوجه فقط ، برغم أن المؤمن يسلم مع الوجه كل الجوارح ؟ ؛ لأن الوجه أشرف الأعضاء ، ولذلك جعل سبحانه السجود أضرف موقع للعبد ؛ لأن القامة العالية والوجه الذي يحرص الإنسان على نظافته يسجد لله .

إذن أسلم وجهه لله ، أي أسلم وجهته واتجاهه للهن ومعنى " أسلم " من الإسلام ، فـ " أسلم " تعني : سلّم زمام أموره لواحد . حين يسلم الإنسان زمامه إلى مساو له فهذه شهادة لهذا المساوي أنه يعرف في هذا الأمر أفضل منه . ولا يسلم لمساو إلا إن شهد له قبل أن يلقي إليه بزمامه أنّه صاحب حكمة وعلم ودراية عنه . فإن لم يلمس الإنسان ذلك فلن يسلم له . وما أجدر الإنسان أن يسلم نفسه لمن خلقه ، أليس هذا هو أفضل الأمور ؟ . إن الإنسان قد يسلم زمامه لإنسان آخر لأنه يظن فيه الحكمة ، ولكن أيضمن أن يبقى هذا الإنسان حكيماً ؟ إنّه كإنسان هو ابن أغيار ، وقد يتغير قلبه أو أن المسألة المسلم له لها تكون مستعصية عليه ، لكن عندما أسلم زمامي لمن خلقني فهذا منتهى الحكمة . ولذلك

قلنا : إن الإسلام هو أن تسلم زمامك لمن آمنت به إلهاً قوياً وقادراً وحكيماً وعليماً وله القيومية في كل زمان ومكان . وحين يسلم الإنسان وجهه لله فلن يصنع عملاً إلا كانت وجهته إلى الله .

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾

[النساء : 125]

(69/174)

ولماذا جاءت كلمة " محسن " هنا ؟ وقد تكلم صلى الله عليه وسلم عن الإحسان ، ونعرف أننا آمنا بالله غيباً ، لكن عندما ندخل بالإيمان إلى مقام الإحسان ، فإننا نعبد الله كأننا نراه فإن لم نكن نراه فهو يرانا . " والحوار الذي دار بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد صحابته وكان اسمه الحارث فقال له : "كيف أصبحت يا حارث ؟ فقال : أصبحت مؤمنا حقا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انظر ما تقول ؛ فإن لكل شيء حقيقة فما حقيقة إيمانك ؟ " قال : عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت لذلك ليلي وأظمأت نهاري ، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزا ، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها (يتصايحون فيها) فقال : " يا حارث عرفت

فالتزم ثلاثا " .

ويعرف الإنسان من أهل الصلاح أنّه في لقاء دائم مع الله ، لذلك يضع برنامجاً لنفسه موجزة أنه يعلم أنه لا يخلو من نظر الله إليه (وهو معكم أينما كنتم) إنه يستحضر أنه لا يغيب عن الله طرفة عين فيستحيي أن يعصيه .

ويوضح الحديث ما رواه سيدنا عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – عندما سأل جبريل – عليه السلام – رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال له : فأخبرني عن الإحسان ؟ قال : " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " .

وعندما تتيقن أن الله ينظر إليك فكيف تعصيه ؟ أنت لا تجرؤ أن تفعل ذلك مع عبدٍ مساوٍ لك . . فكيف تفعله مع الله ؟ ! !

وتتجلى العظمة في قوله الحق : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾ لماذا إذن " ملة إبراهيم " ؟ لأن القرآن يقول عن إبراهيم :

﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ حَنِيفاً ﴾

[النحل : 120]

ومعنى كونه " أُمَّةً " : أنّه الجامع لكل خصال الخير التي لا تكاد تجتمع في فرد إلا إن وزعنا الخصال في امة بأكملها ؛ فهذا شجاع وذلك حليم والثالث عالم والرابع قوي ، وهذه الصفات الخيّرة كلها لا تجتمع في فرد واحد إلا إذا جمعناها من أمة . وأراد الحق سبحانه لإبراهيم عليه السلام أن يكون جامعاً لخير كثير فوصفه بقوله :

﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾

[النحل : 120]

ويقول هنا عن ملة إبراهيم : ﴿ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾ . والملة هي الديانة و " حنيفاً " أي " مائلا عن الباطل إلى الحق " . والمعنى اللغوي لكلمة " حنيف " أنّه هو " المائل " .

وكان إبراهيم حنيفاً عن الباطل . ومتى تُرسل الرسل إلى الأقوام نعرف أن الرسل تأتي إذا طمّ الفساد وعمّ ، وحين تكون المجتمعات قادرة على إصلاح الفساد الذي فيها . . فالحق سبحانه يمهل الناس وينظرهم ، لكن إذا ما بلغ الفساد أَوْجَهُ ، فالحق يرسل رسولاً . وحين يأتي الرسول إلى قوم ينتشر فيهم الفساد ، فالرسول يميل عن الفساد ، بهذا يكون الميل عن الاعوجاج اعتدالا . ﴿ واتبع مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً ﴾ .

ويأتي الحق من بعد ذلك بالغاية الواضحة ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ فما هي حيثيات الخُلَّة ؟ لأنه يتبع أفضل دين ، ويسلم لله وجهه ، وكان محسناً ، واتبع الملة ، وكان حنيفاً ، هذه هي حيثيات الخُلَّة . وكلها كانت صفات سيدنا إبراهيم عليه السلام .

لقد حدثونا أن جبريل عليه السلام قد جاء لسيدنا إبراهيم عندما ألقاه أهله في النار ، فقال جبريل يا إبراهيمم : ألك حاجة ؟ .

(71/174)

فقال إبراهيم " : " أما إليك فلا " ، فقال جبريل فاسأل اربك فقال : " حسبي من سؤالي علمه بحالي " فقال الله : " يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم " أي أنه لا يطلب من جبريل بذاته شيئاً . وتلك قمة الإسلام لله . كما أننا نعرف مدى أنس الناس بأبنائها ؛ ونعلم إن إسماعيل قد جاءه ولداً في آخر حياته ، وأوضح له الحق أنه مبتليه ، وكان الابتلاء غاية في الصعوبة ؛ فالابن لا يموت ؛ ولا يقتله أحد ولكن يقوم الأب بذبحه ، فكم درجة من الابتلاء مر بها إبراهيم عليه السلام ؟ !

وسار إبراهيم لتنفيذ أمر ربه ، ولذلك نقرأ على لسان إبراهيم عليه السلام :

﴿ يابُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى ﴾

[الصافات : 102]

ويجعل الحق ذلك برؤيا في المنام لا بالوحي المباشر . ولننظر إلى ما قاله إسماعيل عليه السلام . لم يقل : " افعل ما بدا لك يا أبي " ولكنه قال :

﴿ يا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَآءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾

[الصافات : 102]

أي أن إسماعيل وإبراهيم أسلما معاً لأمر الله .

فماذا فعل الله ؟ :

﴿ وَنَادَيْنَاهُ أَن يا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَآ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ إِنَّ هَـذَا لَهُوَ الْبَلاَءُ الْمُبِينُ * وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ * وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الآخِرِينَ * سَلاَمٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ * كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ * وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيّاً مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾

[الصافات : 104-112]

ولا يكتفي الحق بإعطاء إبراهيم إسماعيل ابناً ، وله فداء ، ولكن رزق الله إبراهيم بابن آخر هو إسحاق . ﴿ واتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ .

(72/174)

وجلس العلماء ليبحثوا معنى كلمة " خليلاً " ، ويبحثوا ما فيها من صفات ، وكل الأساليب التي وردت فيها . والكلمة مأخوذة من " الخاء ولام ولام " . و " الخَل " – بفتح

الخاء – هو الطريق في الرمل ، وهو ما نسميه في عرفنا " مدقاً " ، وعادة يكون ضيقاً . وحينما يسير فيه اثنان فهما يتكاتفان إن كان بينهما ودّ عالٍ ، وإن لم يكن بينهما ودّ فواحد يمشي خلف الآخر . ولذلك سموا الاثنين الذين يسيران متكاتفين " خليل " فكلاهما متخلل في الآخر أي متداخل فيه . والخليل أيضاً هو من يسد خلل صاحبه . والخليل هو الذي يتحد ويتوافق مع صديقه في الخلال والصفات والأخلاق . أو هو من يتخلل إليه الإنسان في مساتره ، ويتخلل هو أيضاً في مساتر الإنسان . والإنسان قد يستقبل واحداً من أصحابه في أي مكان سواء في الصالون أو في غرفة المكتب أو في غرفة النوم . لكن هناك من لا يستقبله إلا في الصالون أو في غرفة المكتب .

﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ أي اصطفاه الحق اصطفاءً خاصاً ، والحب قد يُشارك فيه ، فهو سبحانه يحب واحداً وآخر وثالثاً ورابعاً وكل المؤمنين ، فهو القائل :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ ﴾

[البقرة : 222]

وسبحانه القائل :

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾

[آل عمران : 76]

وهو يعلمنا :

﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾

[آل عمران : 146]

ويقول لنا :

﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

[آل عمران : 148]

ويقول أيضاً :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾

[الممتحنة : 8]

لكنه اصطفى إبراهيم خليلاً ، أي لا مشاركة لأحد في مكانته ، أما الحب فيعم ، ولكن الخلَّة لا مشاركة فيها . ولذلك نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلى قومه قائلاً : " أما بعد أيها الناس فلو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر بن أبي قحافة خليلا وإن صاحبكم خليل الله تعالى) يعني نفسه " .

وإسماعيل صبري الشاعر المصري الذي كان أسبق من أحمد شوقي وكان شيخا للقضاة.

التقط هذا المعنى من القرآن ومن الألفاظ التي دارت عليه في القرآن، ويقول: ولما التقينا

قرب الشوق جهده خليلين زادا لوعة وعتابا

كأن خليلاً في خلال خليله تسرب أثناء العناق وغابا

وشاعر آخر يقول: فضمنا ضمة نبقى بها واحداً

ولكن إسماعيل صبري قال ما يفوق هذا المعنى: لقد تخللنا كأن بعضنا قد غاب في البعض

الآخر. انتهى انتهى. اهـ ﴿تفسير الشعراوى صـ 2666. 2673﴾

(74/174)

فوائد بلاغية

قال أبو حيان:

وقد تضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبلاغة والبيان والبديع.

منها التجنيس المغاير في: فقد ضل ضلالاً، وفي: فقد خسر خسراناً، وفي: ومن أحسن

وهو محسن.

والتكرار في: لا يغفر ويغفر، وفي: يشرك ومن يشرك، وفي: لآمرنهم، وفي: اسم الشيطان

، وفي : يعدهم وما يعدهم ، وفي : الجلالة في مواضع ، وفي : بأمانيكم ولا أماني ، وفي : من يعمل ومن يعمل ، وفي : ابراهيم .

والطباق المعنوي في : ومن يشاقق والهدى ، وفي : أن يشرك به ولمن يشاء يعني المؤمن ، وفي : سواء والصالحات .

والاختصاص في : بصدقة أو معروف أو إصلاح ، وفي : وهو مؤمن ، وملة ابراهيم ، وفي : ما في السموات وما في الأرض .

والمقابلة في : من ذكر أو أنثى .

والتأكيد بالمصدر في : وعد الله حقاً .

والاستعارة في : وجهه لله عبر به عن القصد أو الجهة وفي : محيطاً عبر به عن العلم بالشيء من جميع جهاته .

والحذف في عدة مواضع . انتهى انتهى . اهـ ﴿البحر المحيط حـ 3 صـ 373 . 374﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : ﴿ مِمَّنْ أَسْلَمَ ﴾ : متعلِّقٌ بـ " أحْسَنُ " فهي " مِنْ " الجَارَّة للمَفْضُول ، و " لله " متعلِّقٌ بـ " أسْلَم " ، وأجَازَ أبو البقاء أن يَتَعَلَّق بمَحْذُوف على أنَّه حَالٌ من " وَجْهه " وفيه نظرٌ لا يَخْفَى ، " وهو مُحْسِنٌ " ، حالٌ من فَاعِل " أسْلَم " .

ومعنى ﴿ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ : أَخْلَصَ عمله لله ، وقيل : فَوض أَمْرَه إلى اللَّه ، " وهو مُحْسِن " أي : مُوَحّد .

و" اتَّبع " يجُوز أن يكون عَطْفاً على " أَسْلَمَ " وهو الظَّاهِر ، وأن يكونَ حالاً ثانية من فَاعِل " أَسْلَم " بإضمار " قَدْ " عند مَنْ يشترط ذلِك ، وقد تقدَّم الكَلاَم على " حَنيفاً " في البَقَرة ، إلا أنَّه يَجُوز هنا أن يكُون حالاً من فَاعِل " اتبع " .

فصل

" ملَّة إبْرَاهِيم " دين إبراهيم ، " حَنِيفاً " أي : مسلِماً مُخْلِصاً .

(75/174)

فإن قيل ظَاهِر هذه الآية يَقْتَضِي أنَّ شرع مُحمد - عليه الصلاة والسلام - نفس شَرْع إبْرَاهيمَ ، وعلى هَذَا لم يَكُن لمحمد - عليه الصلاة والسلام - شريعة مُسْتقِلّة ، وأنتم لا تَقُولُون بذلِك .

فالجوابُ : أن شَرِيعَة محمد - عليه الصلاة والسلام - تُشْبه أكثر شَرِيعَة إبْرَاهِيمَ .

قال ابن عبَّاسٍ : ومن دينِ إبراهيم : الصَّلاة إلى الكَعْبَة ، والطَّواف بها ، ومَنَاسِك الحَجِّ ، وإنما خصَّ بها إبْراهيم - [عليه والصلاة والسلام] - ؛ لأنه كان مَقْبُولاً عند جَميع الأمَمِ ،

وقيل : إنَّه بُعِثَ على مِلَّةِ إبْرَاهِيم ، وزِيدَت له أشْيَاء .

قوله : ﴿ واتخذ اللهُ إبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ فيه وجهان وذلك أنَّ " اتَّخذ " إن عَدَّيناها لاثنين ، كان مَفْعُولاً ثانياً ، وإلا كان حالاً ، وهذه الجُمْلَة عَطْف على الجُمْلَة الاستِفْهَاميةِ التي مَعْنَاها الخَبَرُ ، نَبَّهَتْ على شَرَف المَتْبُوعِ وأنه جَدِيرٌ بأن يُتَّبَع لاصْطِفَاءِ اللهُ له بالخُلَّة ، ولا يَجُوز عَطْفُها على ما قَبْلَها لِعدم صلاحيَّتِها صلةً للموصول .

(76/174)

وجعلها الزَّمَخْشَرِي جملة مُعْتَرِضَة ، قال : " فإنْ قلت ما مَحَلُّ هذه الجُمْلَةِ ؟ قلت : لا محلَّ لها من الإعْرَاب ؛ لأنَّها مِنْ جُمل الاعْتِرَاضَاتِ ، نحو ما يجيء في الشّعر من قَوْلهم : " والحَوَادِثُ جَمَّةٌ " فائدتها تأكيدُ وجوب اتّباع ملّته ؛ لأنّ مَنْ بَلَغ من الزُّلْفَى عند الله أن اتَّخذه خَلِيلاً ، كان جديرا بأن يُتَّبع " فإنْ عنى بالاعْتِرَاض المُصطَلح عليه ، فَلَيْس ثَمَّ اعْتِرَاضٌ ؛ إذ الاعْتِرَاضُ بين مُتلازِمين ؛ كفِعْل وفَاعِلٍ ، ومُبْتَدأ وخَبَر وشَرْط وجزَاء ، وقَسَم وجَواب ، وإن عَنَى غير ذلك احتُمِل ، إلا أنَّ تنظيرَه بقولهم : " والحَوَادِثُ جَمَّةٌ " يُشْعِر بالاعْتِرَاض المُصْطَلح عليه ؛ فإن قولهم : " والحَوَادِثُ جَمَّةٌ " وَرَدَ في بَيْتَيْن :

أحدهما : بين فِعْل وفَاعِلٍ ؛ كقوله : [الطويل]

وَقَدْ أدْرَكَتْنِي وَالحَوَادِثُ جَمَّةٌ . . .

أسِنَّةُ قَوْمٍ لا ضِعَافٍ ولا عُزْلِ

والآخر يَحْتَمِل ذلك ، على أن تكُونَ الباءُ زائدةً في الفَاعِل ؛ كقوله : [الطويل]

ألاَ هَلْ أتَاهَا والحَوَادِثُ جَمَّةٌ . . .

بأنَّ امْرَأَ القَيْس بنَ تَمَلْكَ بَيْقَرا

ويُحْتَمل أن يكونَ الفَاعِلُ ضميراً دلَّ عليه السِّياق ، أي : هل أتاها الخَبَر بأن أمْرأ القيس ، فيكون اعْتِرَاضاً بين الفِعْل ومَعْمُوله .

والخليلُ : مشتق من الخَلَّة بالفَتْح ، وهي الحَاجَة ، أو من الخُلَّة بالضَّمِّ ، وهي المودة الخالصة .

وسُمِّي إبْراهيم عليه الصلاة والسلام خليلاً أي : فَقِيراً إلى اللَّه ؛ لأنَّه لم يَجْعَل فَقْره وفَاقَتَه إلاَّ إلى اللَّه .

قال القُرْطُبِيُّ : الخَلِيلُ فعيل ، بمَعنى : فَاعِل ؛ كالعَلِيم ، بمعنى : عالم ، وقيل : هو بمَعْنَى المَفْعُول ؛ كالحَبيب بمَعْنَى : المَحْبُوب ، وإبراهيم – عليه الصلاة والسلام – كان مُحبًّا للَّه ، وكان مَحْبُوباً للَّه .

أو من الخلل .

قال ثَعْلَب : " سُمِّي خليلاً ؛ لأن مَودَّته تَتَخَلَّلُ القَلْبَ " وأنشد : [الخفيف]

قَدْ تَخَلَّلْتَ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي . . .

وَبِهِ سُمِّي الْخَلِيلُ خَلِيلا

وقال الرَّاغِب : " الخَلَّة – أي بالفتح – الاختلالُ العَارِضُ للنَّفْس : إمَّا لشَهْوتِها لِشَيْء ، أو لحاجتِهَا إليه ، ولهذا فَسَّر الخَلَّة بالحَاجَة ، والخُلَّة – أي بالضم – : المودة : إما لأَنَّها تَتَخَلَّل النَّفْس ، أي : تتوسَّطُها ، وإما لأنَّها تُخِلُّ النَّفْسَ ؛ فتؤثِّر فيها تأثيرَ السَّهْم في الرَّمِيَّة ، وإمَّا لفَرْطِ الحَاجَة إليْها " .

وقال الزَّجَّاج : معنى الخليل : الذي لَيْس في مَحبَّته خَلَل ، وقيل : الخَلِيلُ هو الذي يُوافِقُك في خلالِك .

قال – عليه الصلاة والسلام – : " تَخَلَقوا بأخلاق الله " فلما بلغ إبْراهيم – عليه الصلاة والسلام – في هذا البَاب مبلَغاً لم يَبْلُغْه أحَدٌ ممَّن تقدَّمه ، لا جَرَم خصَّه الله بهذا الاسْم .

قال الزَّمَخْشَرِيُّ : الخَلِيلُ : [هو] الذي يُسَايرُك في طَرِيقك ، من الخَلِّ : وهو الطَّرِيق في الرَّمْل ، وهذا قَرِيبٌ من الذي قبْلَه ، وقيل : الخَلِيْلُ : هو الذي يسد خللك كما تسُدُّ خَلَله ، وهذا ضَعِيف ؛ لأن إبراهيم – عليه الصلاة والسلام – لا يقال : إنه يَسُدُّ الخَلَلَ . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 37 . 39 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيري فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (125) ﴾

لا أحدَ أحسنُ ديناً ممن أسلم وجهه لله ؛ يعني أفرد قصده إلى الله ، وأخلص عقده لله عما سوى الله ، ثم استسلم في عموم أحواله لله بالله ، ولم يدَّخِرْ شيئاً عن الله ؛ لا من ماله ولا من جَسَدِه ، ولا من روحه ولا من جَلَدِه ، ولا من أهله ولا من وَلَدِه ، وكذلك كان حال إبراهيم عليه السلام .

وقوله : ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ : الإحسان - بشهادة الشرع - أن تعبد الله كأنك تراه ، ولا بد للعبد من بقية من عين الفرق حتى يصحّ قيامه بحقوقه - سبحانه - لأنه إذا حصل مستوفيّ بالحقيقة لم يصح إسلامه ولا إحسانه ، وهذا اتِّباع إبراهيم عليه السلام الحنيف الذي لم يبق منه شيء على وصف الدوام .

وقوله : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ : جرَّد الحديث عن كل سعي وكدٍ وطلبٍ

وجهدٍ حيث قال : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ﴾ فعُلِمَ أنّ الخلَّة لُبسةٌ يُلبسها الحقُّ لا صفةٌ يكتسبها العبد .

ويقال الخليل المحتاج بالكلية إلى الحق في كل نَفَسٍ ليس له شيء منه بل هو بالله لله في جميع أنفاسه وأحواله ، اشتقاقاً من الخُلَّة التي هي الخَصَاصة وهي الحاجة .

ويقال إنه من الخلة التي هي المحبة ، والخلة أن تباشِر المحبةُ جميع أجزائه ، وتتخلل سِرَّه حتى لا يكون فيه مساغ للغير .

فلمّا صفّاه الله - سبحانه - (عليه السلام) عنه ، وأخلاه منه نَصَبَه للقيام بحقه بعد امتحائه عن كل شيء ليس لله سبحانه .

ثم قال : ﴿ وَأَذِّن فِى النَّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً ﴾ [الحج : 27] لا يلبي الحاج إلا لله ، وهذه إشارة إلى جمع الجمع . انتهى انتهى . اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 367 . 368﴾

(79/174)

قوله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا ﴾ (126)

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أخبر بمن يحبه ومن يبغضه وبما يرضيه وما يغضبه ، وكان ربما توهم عدم القدرة على أخذه لغير ما أخذ ، وجعله لغير ما جعل ، أو تعنت بذلك متعنت فظن أن في الكلام دخلاً بنوع احتياج إلى المحالة أو غيرها قال : ﴿ ولله ﴾ أي والحال أن للمختص بالوحدانية - فلا كفوء له ﴿ ما في السماوات ﴾ .

ولما كان السياق للمنافقين والمشركين أكد فقال : ﴿ وما في الأرض ﴾ من إبراهيم عليه الصلاة والسلام ومن غيره إشارة إلى أنه التام المُلك العظيم المِلك ، فلا يعطي إلا من تابع أولياءه وجانب أعداءه ، ولا يختار إلا من علمه خياراً وهو مع ذلك قادر على ما يريد من إقرار وتبديل ، ولذلك قال : ﴿ وكان الله ﴾ أي الملك الذي له الكمال كله ﴿ بكل شيء ﴾ أي منهما ومن غيرهما ﴿ محيطاً ﴾ علماً وقدرة ، فمهما راد كان في وعده ووعيده للمطيع والعاصي ، لا يخفى عليه أحد منهم ، ولا يعجزه شيء . انتهى . ا هـ

﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 325 ﴾

فصل

قال الفخر :

في تعلق هذه الآية بما قبلها ، وفيه وجوه :

الأول : أن يكون المعنى أنه لم يتخذ الله إبراهيم خليلاً لاحتياجه إليه في أمر من الأمور كما تكون خلة الآدميين ، وكيف يعقل ذلك وله ملك السموات والأرض ، وما كان كذلك ، فكيف يعقل أن يكون محتاجاً إلى البشر الضعيف ، وإنما اتخذه خليلاً بمحض الفضل والإحسان والكرم ، ولأنه لما كان مخلصاً في العبودية لا جرم خصه الله بهذا التشريف ، والحاصل أن كونه خليلاً يوهم الجنسية فهو سبحانه أزال وهم المجانسة والمشاكلة بهذا الكلام .

والثاني : أنه تعالى ذكر من أول السورة إلى هذا الموضع أنواعاً كثيرة من الأمر والنهي والوعد والوعيد ، فبيّن هاهنا أنه إله المحدثات وموجد الكائنات والممكنات ، ومن كان كذلك كان ملكاً مطاعاً فوجب على كل عاقل أن يخضع لتكاليفه وأن ينقاد لأمره ونهيه .

(80/174)

الثالث : أنه تعالى لما ذكر الوعد والوعيد ولا يمكن الوفاء بهما إلاّ عند حصول أمرين :

أحدهما : القدرة التامة المتعلقة بجميع الكائنات والممكنات .

والثاني : العلم التام المتعلق بجميع الجزئيات والكليات حتى لا يشتبه عليه المطيع والعاصي والمحسن والمسيء ، فدل على كمال قدرته بقوله ﴿ وَللَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي

الأرض ﴾ وعلى كمال علمه بقوله ﴿ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً ﴾

الرابع : أنه سبحانه لما وصف إبراهيم بأنه خليله بين أنه مع هذه الخلة عبد له ، وذلك لأنه له ما في السموات وما في الأرض ، ويجري هذا مجرى قوله ﴿ إِن كُلُّ مَن فِى السموات والأرض إِلاَّ آتِى الرحمن عَبْداً ﴾ [مريم : 93] ومجرى قوله ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ المسيح أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلَّهِ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾ [النساء : 172] يعني أن الملائكة مع كمالهم في صفة القدرة والقوة في صفة العلم والحكمة لما لم يستنكفوا عن عبودية الله فكيف يمكن أن يستنكف المسيح مع ضعف بشريته عن عبودية اللها كذا هاهنا ، يعني إذا كان كل من في السموات والأرض ملكه في تسخيره ونفاذ إلهيته فكيف يعقل أن يقال : إن اتخاذ الله إبراهيم عليه السلام خليلاً يخرجه عن عبودية الله ، وهذه الوجوه كلها حسنة متناسبة .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 48 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض ﴾ الخ تذييل جعل كالاحتراس ، على أنّ المراد بالخليل لازم معنى الخلّة ، وليست هي كخلّة الناس مقتضية المساواة أو التفضيل ، فالمراد منها الكناية عن عبودية إبراهيم في جملة ﴿ ما في السموات وما في الأرض ﴾ .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 263ـ264 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَللَّهِ مَا فِى السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ يحتمل أن يكون متصلاً بقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصالحات ﴾ [النساء : 124] على أنه كالتعليل لوجوب العمل ، وما بينهما من قوله سبحانه : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً ﴾ [النساء : 125] اعتراض أي إن جميع ما في العلو والسفل من الموجودات له تعالى خلقاً وملكاً لا يخرج من ملكوته شيء منها فيجازي كلاً بموجب أعماله إن خيراً فخير وإن شراً فشر وأن يكون متصلاً بقوله جل شأنه : ﴿ واتخذ الله ﴾ (النساء ؛ 125) الخ بناءاً على أن معناه اختاره واصطفاه أي هو مالك لجميع خلقه فيختار من يريده منهم كإبراهيم عليه الصلاة والسلام ، فهو لبيان أن اصطفاءه عليه الصلاة والسلام بمحض مشيئته تعالى .

وقيل : لبيان أن اتخاذه تعالى لإبراهيم عليه الصلاة والسلام خليلاً ليس لاحتياجه سبحانه إلى ذلك لشأن من شؤونه كما هو دأب المخلوقين ، فإن مدار خلتهم افتقار بعضهم إلى بعض في مصالحهم ، بل لمجرد تكرمته وتشريفه ، وفيه أيضاً إشارة إلى أن خلته عليه السلام لا تخرجه عن العبودية لله تعالى .

﴿ وَكَانَ الله بِكُلّ شَىْء مُّحِيطاً ﴾ إحاطة علم وقدرة بناءاً على أن حقيقة الإحاطة في الأجسام ، فلا يوصف الله تعالى بذلك فلا بدّ من التأويل وارتكاب المجاز على ما ذهب

إليه الخلف ، والجملة تذييل مقرر لمضمونه ما قبله على سائر وجوهه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 156 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ أي مِلكاً واختراعاً .

والمعنى إنه اتخذ إبراهيم خليلاً بحسن طاعته لا لحاجته إلى مخالّته ولا للتكثير به والاعتضاد ؛ وكيف وله ما في السموات وما في الأرض ؟ وإنما أكرمه لامتثاله لأمره. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 402 ﴾ .

(82/174)

فائدة

قال الفخر :

إنما قال ﴿ مَا فِي السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ ولم يقل (من) لأنه ذهب مذهب الجنس ، والذي يعقل إذا ذكر وأريد به الجنيس ذكر بما . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 48 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله : ﴿ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَىْءٍ محيطاً ﴾ فيه وجهان :

أحدهما : المراد منه الإحاطة في العلم .

والثاني : المراد منه الإحاطة بالقدرة ، كما في قوله لعالى ﴿ وأخرى لَمْ تَقْدِرُواْ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللهُ بِهَا ﴾ [الفتح : 21] قال القائلون بهذا القول : وليس لقائل أن يقول لما دل قوله ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ على كمال القدرة ، فلو حملنا قوله ﴿ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطاً ﴾ على كمال القدرة لزم التكرار ، وذلك لأنا نقول : إن قوله ﴿ للَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ لا يفيد ظاهره إلاّ كونه تعالى قادراً مالكاً لكل ما في السموات وما في الأرض ، ولا يفيد كونه قادراً على ما يكون خارجاً عنهما ومغايراً لهما ، فلما قال ﴿ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطاً ﴾ دل على كونه قادراً على ما لا نهاية له من المقدورات خارجاً عن هذه السموات والأرض ، على أن سلسلة القضاء والقدر في جميع الكائنات والممكنات إنما تنقطع بإيجاده وتكوينه وإبداعه ، فهذا تقرير هذا القول ، إلاّ أن القول الأول أحسن لما بينا أن الإلهية والوفاء بالوعد إنما يحصل ويكمل بمجموع القدرة والعلم ، فلا بدّ من ذكرهما معاً ، وإنما قدم ذكر القدرة على ذكر العلم لما ثبت في علم الأصول أن العلم بالله هو العلم بكونه قادراً ، ثم بعد العلم بكونه قادراً يعلم كونه عالماً لما أن الفعل بحدوثه يدل

على القدرة ، وبما فيه من الأحكام والإتقان يدل على العلم ، ولا شك أن الأول مقدم على الثاني . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 49 ﴾

(83/174)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾

رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ : قَالَتِ الْعَرَبُ لَا نُبْعَثُ وَلَا نُحَاسَبُ ، وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى : لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ، وَقَالُوا : لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَأَنْزَلَ اللهُ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ .

وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : احْتَجَّ الْمُسْلِمُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : نَحْنُ أَهْدَى مِنْكُمْ وَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ : نَحْنُ أَهْدَى مِنْكُمْ فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ .

وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلَ الْكِتَابِ افْتَخَرُوا فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ : نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ وَكِتَابُنَا قَبْلَ كِتَابِكُمْ وَنَحْنُ أَوْلَى بِاللهِ مِنْكُمْ ، وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : نَحْنُ أَوْلَى بِاللهِ مِنْكُمْ

وَنَبِيُّنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَكِتَابُنَا يَقْضِي عَلَى الْكُتُبِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى قَوْلِهِ : وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا الْآيَةَ ، فَأَفْلَجَ اللَّهُ حُجَّةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ .

(84/174)

وَعَنِ السُّدِّيِّ : الْتَقَى نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ لِلْمُسْلِمِينَ : نَحْنُ خَيْرٌ مِنْكُمْ ، دِينُنَا قَبْلَ دِينِكُمْ وَنَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ وَنَحْنُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَهُودِيًّا ، وَقَالَتِ النَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : كِتَابُنَا بَعْدَ كِتَابِكُمْ وَنَبِيُّنَا بَعْدَ نَبِيِّكُمْ وَدِينُنَا بَعْدَ دِينِكُمْ ، وَقَدْ أُمِرْتُمْ أَنْ تَتْبَعُونَا وَتَتْرُكُوا أَمْرَكُمْ ، فَنَحْنُ خَيْرٌ مِنْكُمْ نَحْنُ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَى دِينِنَا ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَوْلَهُمْ فَقَالَ : لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ إِلَخْ .

وَعَنِ الضَّحَّاكِ وَأَبِي صَالِحٍ نَحْوُ ذَلِكَ ، بَلْ رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ نَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَذَكَرُوا أَنَّ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ .

(85/174)

الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : يُقَالُ فِي سَبَبِ النُّزُولِ أَنَّهُ اجْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَتَكَلَّمَ كُلٌّ فِي تَفْضِيلِ دِينِهِ فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ الْآيَةَ ، وَالْمَعْنَى بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ : لَيْسَ شَرَفُ الدِّينِ وَفَضْلُهُ وَلَا نَجَاةُ أَهْلِهِ بِهِ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ مِنْهُمْ : إِنَّ دِينِي أَفْضَلُ وَأَكْمَلُ ، وَأَحَقُّ وَأَثْبَتُ ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مُوقِنًا بِهِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا يَهْدِيهِ إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْجَزَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى الْعَمَلِ لَا عَلَى التَّمَنِّي وَالْغُرُورِ ، فَلَا أَمْرُ نَجَاتِكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ مَنُوطًا بِأَمَانِيِّكُمْ فِي دِينِكُمْ ، وَلَا أَمْرُ

نَجَاةِ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنُوطًا بِأَمَانِيِّهِمْ فِي دِينِهِمْ .

(86/174)

فَإِنَّ الْأَدْيَانَ مَا شُرِعَتْ لِلتَّفَاخُرِ وَالتَّبَاهِي ، وَلَا تَحْصُلُ فَائِدَتُهَا بِمُجَرَّدِ الِانْتِمَاءِ إِلَيْهَا وَالتَّمَدُّحِ بِهَا بِلَوْكِ الْأَلْسِنَةِ وَالتَّشَدُّقِ فِي الْكَلَامِ ، بَلْ شُرِعَتْ لِلْعَمَلِ ، قَالَ : وَالْآيَةُ مُرْتَبِطَةٌ بِمَا قَبْلَهَا سَوَاءٌ صَحَّ مَا رُوِيَ فِي سَبَبِ نُزُولِهَا أَمْ لَمْ يَصِحَّ ; لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ فِي الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا يَدْخُلُ فِيهِ الْأَمَانِيُّ الَّتِي كَانَ يَتَمَنَّاهَا أَهْلُ الْكِتَابِ غُرُورًا بِدِينِهِمْ ، إِذْ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ شَعْبُ اللَّهِ الْخَاصُّ ، وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ، وَأَنَّهُ لَنْ تَمَسَّهُمُ النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا

مَعْدُودَةً ، وَأَنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَقُولُونَ وَيَدَّعُونَ ; وَإِنَّمَا سَرَى هَذَا الْغُرُورُ إِلَى أَهْلِ الْأَدْيَانِ مِنَ اتِّكَالِهِمْ عَلَى الشَّفَاعَاتِ ، وَزَعْمِهِمْ أَنَّ فَضْلَهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنَ الْبَشَرِ بِمَنْ بُعِثَ فِيهِمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِذَاتِهِمْ ، فَهُمْ بِكَرَامَتِهِمْ

(87/174)

يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيَنْجُونَ مِنَ الْعَذَابِ لَا بِأَعْمَالِهِمْ ، فَحَذَّرَنَا اللهُ أَنْ نَكُونَ مِثْلَهُمْ ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْأَمَانِيُّ قَدْ دَبَّتْ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَدِيدِ : أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ (57 : 16) الْآيَةَ ، فَهَذَا خِطَابٌ لِلَّذِينَ كَانُوا ضُعَفَاءَ الْإِيمَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ وَلِأَمْثَالِهِمْ فِي كُلِّ زَمَانٍ ، وَاللهُ عَلِيمٌ بِمَا كَانُوا عَلَيْهِ حِينَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْمَوْعِظَةَ وَبِمَا آلَ وَمَا يَئُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَلَوْ تَدَبَّرُوا قَوْلَهُ لَمَا كَانَ لِأَمْثَالِ هَذِهِ الْأَمَانِيِّ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ ، فَقَدْ بَيَّنَ لَهُمْ طُرُقَ الْغُرُورِ وَمَدَاخِلَ الشَّيْطَانِ فِيهَا ، وَقَدْ رُوِيَ حَدِيثٌ عَنِ الْحَسَنِ لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالتَّمَنِّي وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ وَقَالَ الْحَسَنُ : " إِنَّ قَوْمًا غَرَّتْهُمُ الْمَغْفِرَةُ فَخَرَجُوا مِنَ الدُّنْيَا وَهُمْ مَمْلُوءُونَ بِالذُّنُوبِ وَلَوْ صَدَقُوا لَأَحْسَنُوا الْعَمَلَ " .

ثُمَّ ذَكَرَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ بَعْدَ هَذَا حَالَ مُسْلِمِي هَذَا الْعَصْرِ فِي غُرُورِهِمْ وَأَمَانِيِّهِمْ وَمَدْحِ دِينِهِمْ وَتَرْكِهِمُ الْعَمَلَ بِهِ وَبَيَّنَ أَصْنَافَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَمِمَّا قَالَهُ: إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ تَبَعًا لِمَنْ قَبْلَهُمْ فِي أَزْمِنَةٍ مَضَتْ: إِنَّ الْإِسْلَامَ أَفْضَلُ الْأَدْيَانِ، أَيُّ دِينٍ أَصْلَحَ إِصْلَاحَهُ؟ أَيُّ دِينٍ أَرْشَدَ إِرْشَادَهُ؟ أَيُّ شَرْعٍ كَشَرْعِهِ فِي كَمَالِهِ؟ وَلَوْ

سُئِلَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ: مَاذَا فَعَلَ الْإِسْلَامُ وَبِمَاذَا يَمْتَازُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَدْيَانِ؟ لَا يُحِيرُ جَوَابًا وَإِذَا عَرَضَتْ عَلَيْهِ شُبْهَةٌ عَلَى الْإِسْلَامِ وَسُئِلَ كَشْفَهَا حَاصَ حَيْصَةَ الْحُمُرِ، وَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ، وَالضَّالُّ يَبْقَى عَلَى ضَلَالِهِ، وَالطَّاعِنُ فِي الدِّينِ يَتَمَادَى فِي طَعْنِهِ، وَالْمَغْرُورُ يَسْتَرْسِلُ فِي غُرُورِهِ، فَالْكَلَامُ كَثِيرٌ وَلَا عِلْمَ وَلَا عَمَلَ يَرْفَعُ شَأْنَ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، انْتَهَى مَا قَالَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ بِإِيضَاحٍ لِبَعْضِ الْجُمَلِ وَاخْتِصَارٍ فِي بَيَانِ ضُرُوبِ الْغُرُورِ وَأَصْنَافِ الْمُغْتَرِّينَ.

مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللهِ لِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَإِنَّهُ لَمَّا نَفَى أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ مَنُوطًا بِالْأَمَانِيِّ وَالتَّشْبِيهَاتِ وَغُرُورِ النَّاسِ بِدِينِهِمْ ، كَانَ مَنْ يَسْمَعُ هَذَا النَّفْيَ جَدِيرًا بِأَنْ يَتَشَوَّفَ إِلَى اسْتِبَانَةِ الْحَقِّ وَالْوُقُوفِ عَلَى حُكْمِ اللهِ فِيهِ ، وَيَجْعَلُهُ مَوْضُوعَ السُّؤَالِ ، فَبَيَّنَهُ عَزَّ وَجَلَّ بِصِيغَةِ الْعُمُومِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ كُلَّ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يَلْقَى جَزَاءَهُ ; لِأَنَّ الْجَزَاءَ بِحَسَبِ سُنَّةِ اللهِ تَعَالَى أَثَرٌ طَبِيعِيٌّ لِلْعَمَلِ لَا يَتَخَلَّفُ فِي اتِّبَاعِ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ وَيَنْزِلُ بِغَيْرِهِمْ كَمَا يَتَوَهَّمُ أَصْحَابُ الْأَمَانِيِّ وَالظُّنُونِ فَعَلَى الصَّادِقِ فِي دِينِهِ الْمُخْلِصِ لِرَبِّهِ أَنْ يُحَاسِبَ نَفْسَهُ عَلَى الْعَمَلِ بِمَا هَدَاهُ إِلَيْهِ كِتَابُهُ وَرَسُولُهُ ، وَيَجْعَلُهُ مِعْيَارَ سَعَادَتِهِ لَا كَوْنَ ذَلِكَ الْكِتَابِ أَكْمَلَ ، وَذَلِكَ الرَّسُولِ أَفْضَلَ ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ دِينُهُ أَكْمَلَ تَكُونُ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ فِي التَّقْصِيرِ أَقْوَى ، وَقَدْ رُوِيَ فِي التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ أَنَّ هَذِهِ الْكُلِّيَّةَ الْعَامَّةَ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ، رَاعَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَأَخَافَتْهُ فَسَأَلَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهَا وَقَالَ : مَنْ يَنْجُ مَعَ هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

أَمَا تَحْزَنُ ، أَمَا تَمْرَضُ ، أَمَا يُصِيبُكَ الْبَلَاءُ ؟ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : هُوَ ذَاكَ وَأَوْرَدَ السُّيُوطِيُّ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ أَحَادِيثَ فِي الْجَزَاءِ الدُّنْيَوِيِّ عَلَى الْأَعْمَالِ وَجَعَلَهَا تَفْسِيرًا لِلْآيَةِ وَبَعْضُ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مُطْلَقٌ عَامٌّ ، وَيُؤْخَذُ مِنْ بَعْضِهِ أَنَّهُ خَاصٌّ بِالْمُؤْمِنِينَ أَوْ كُمَلَتِهِمْ كَأَبِي بَكْرٍ ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي مَالَ إِلَيْهِ الْأُسْتَاذُ فِي الدَّرْسِ ، وَإِذَا طَبَّقْنَا الْمَسْأَلَةَ عَلَى سُنَّةِ اللهِ الَّتِي لَا تَبْدِيلَ لَهَا وَلَا تَحْوِيلَ ، عَلِمْنَا أَنَّ مَصَائِبَ الدُّنْيَا تَكُونُ جَزَاءً عَلَى مَا يُقَصِّرُ فِيهِ النَّاسُ مِنَ السَّيْرِ عَلَى سُنَنِ الْفِطْرَةِ وَطَلَبِ الْأَشْيَاءِ مِنْ أَسْبَابِهَا ، وَاتِّقَاءِ الْمَضَرَّاتِ بِاجْتِنَابِ عِلَلِهَا

(91/174)

وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ (42 : 30) ، وَمِنْ ذَلِكَ التَّقْصِيرِ مَا هُوَ مَعْصِيَةٌ شَرْعِيَّةٌ كَشُرْبِ الْخَمْرِ الَّذِي هُوَ عِلَّةُ أَمْرَاضٍ كَثِيرَةٍ ، وَمِنْهَا مَا لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَمَّا كَانَ عَمَلُ السُّوءِ يُدَسِّي النَّفْسَ وَيُدَنِّسُ الرُّوحَ كَانَ سَبَبًا طَبِيعِيًّا لِلْجَزَاءِ فِي الْآخِرَةِ ، كَمَا تَكُونُ الْخَمْرُ سَبَبًا لِلْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا بِتَأْثِيرِهَا فِي الْكَبِدِ وَالْجِهَازِ الْهَضْمِيِّ وَالْجِهَازِ التَّنَفُّسِيِّ ، بَلْ وَالْمَجْمُوعِ الْعَصَبِيِّ فَهَلْ يَكُونُ الْمَرَضُ النَّاشِئُ عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ كَفَّارَةً لِلْجَزَاءِ عَلَى شُرْبِهَا فِي الْآخِرَةِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ دَاخِلًا فِي مَعْنَى كَوْنِ مَصَائِبِ الدُّنْيَا كَفَّارَاتٍ لِلذُّنُوبِ ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يُصَبْ بِمَرَضٍ وَلَا مُصِيبَةٍ بِسَبَبِ ذَنْبِهِ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُحْرَمُ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ

الْكَفَّارَةِ كَمَا إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ مَرَّةً أَوْ مَرَّاتٍ لَمْ تُؤَثِّرْ فِي بَدَنِهِ تَأْثِيرًا شَدِيدًا ؟ أَمِ الْمَصَائِبُ تَكُونُ كَفَّارَاتٍ لِلذُّنُوبِ الَّتِي هِيَ مُسَبَّبَةٌ عَنْهَا وَلِغَيْرِهَا مُطْلَقًا ؟ وَكَيْفَ يَنْطَبِقُ هَذَا التَّكْفِيرُ عَلَى سُنَّةِ اللهِ فِي الْجَزَاءِ الْأُخْرَوِيِّ ؟ الْحَقُّ فِي الْمَسْأَلَةِ أَنَّهُ لَا يَشِذُّ شَيْءٌ عَنْ سُنَنِ اللهِ تَعَالَى ، وَأَنَّ الْمُصِيبَةَ فِي الدُّنْيَا إِنَّمَا تَكُونُ كَفَّارَةً فِي الْآخِرَةِ إِذَا أَثَّرَتْ فِي تَزْكِيَةِ النَّفْسِ تَأْثِيرًا صَالِحًا وَكَانَتْ سَبَبًا لِقُوَّةِ الْإِيمَانِ أَوْ تَرْكِ السُّوءِ وَالتَّوْبَةِ مِنْهُ لِظُهُورِ ضَرَرِهِ فِي الدِّينِ أَوِ الدُّنْيَا ، أَوِ الرَّغْبَةِ فِي عَمَلٍ صَالِحٍ بِمَا تُحْدِثُهُ مِنَ

(92/174)

الْعِبْرَةِ ، وَمِنْ شَأْنِ الْمُؤْمِنِ الْمُهْتَدِي بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَسْتَفِيدَ مِنَ الْمَصَائِبِ وَالنَّوَائِبِ فَتَكُونَ مُرَبِّيَةً لِعَقْلِهِ وَنَفْسِهِ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي التَّفْسِيرِ وَغَيْرِ التَّفْسِيرِ مِرَارًا ، وَلَا يُعْقَلُ أَنْ تَكُونَ كُلُّ مُصِيبَةٍ كَفَّارَةً لِذَنْبٍ أَوْ لِعِدَّةِ ذُنُوبٍ ، بَلْ رُبَّمَا كَانَتِ الْمُصِيبَةُ سَبَبًا لِمُضَاعَفَةِ الذُّنُوبِ وَاسْتِحْقَاقِ أَشَدِّ الْعَذَابِ ، كَالْمَصَائِبِ الَّتِي تَحْمِلُ أَهْلَ الْجَزَعِ وَمَهَانَةِ النَّفْسِ وَضَعْفِ الْإِيمَانِ – دَعِ الْكُفْرَ – عَلَى ذُنُوبٍ لَمْ يَكُونُوا لِيَقْتَرِفُوهَا لَوْلَا الْمُصِيبَةُ ، وَالْكَلَامُ فِي الْآيَةِ عَلَى جَزَاءِ الْآخِرَةِ بِالذَّاتِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مُقَابِلُهُ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا فَمَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَيَسْتَحِقَّ

الْجزَاءَ عَلَيْهِ بِحسَب سُنَنِ اللهِ تَعَالَى فِي تَأْثِيرِ عَمَلِ السُّوءِ تَأْثِيرًا تَكُونُ عَاقِبَتُهُ شَرًّا مِنْهُ كَمَا قَالَ فِي سُورَةٍ أُخْرَى ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوءَى (30 : 10) ، لَا يَجِدُ لَهُ وَلِيًّا غَيْرَ اللهِ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ وَيَدْفَعُ الْجزَاءَ عَنْهُ ، وَلَا نَصِيرًا يَنْصُرُهُ وَيُنْقِذُهُ مِمَّا يَحِلُّ بِهِ ، لَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ تَفَاخَرَ وَيَتَفَاخَرُ أَصْحَابُ الْأَمَانِيِّ بِالِانْتِسَابِ إِلَيْهِمْ

وَلَا مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ

(93/174)

الَّتِي اتَّخَذَهَا بَعْضُ الْبَشَرِ آلِهَةً وَأَرْبَابًا ، لَا عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا هِيَ الْخَالِقَةُ ، بَلْ عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا شَافِعَةٌ وَوَاسِطَةٌ ، فَكُلُّ تِلْكَ الْأَمَانِيِّ فِي الشُّفَعَاءِ كَأَضْغَاثِ الْأَحْلَامِ ، بَرْقٌ خُلَّبٌ وَسَحَابٌ جَهَامٌ ، وَإِنَّمَا الْمَدَارُ فِي النَّجَاةِ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْأَعْمَالِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فَقَالَ :

(94/174)

وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ، أَيْ : كُلُّ مَنْ يَعْمَلُ مَا يَسْتَطِيعُ عَمَلَهُ مِنَ الصَّالِحَاتِ - أَيِ الْأَعْمَالُ الَّتِي تَصْلُحُ بِهَا النُّفُوسُ

فِي أَخْلَاقِهَا وَآدَابِهَا وَأَحْوَالِهَا الشَّخْصِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الْعَامِلُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى - خِلَافًا لِبَعْضِ الْبَشَرِ الَّذِينَ حَقَّرُوا شَأْنَ الْإِنَاثِ فَجَعَلُوهُنَّ فِي عِدَادِ الْعَجْمَاوَاتِ لَا فِي عِدَادِ النَّاسِ ، مَنْ يَعْمَلْ مَا ذُكِرَ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِالْإِيمَانِ مُطْمَئِنٌّ بِهِ ، فَأُولَئِكَ الْعَامِلُونَ الْمُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِزَكَاءِ أَنْفُسِهِمْ وَطَهَارَةِ أَرْوَاحِهِمْ ، وَيَكُونُونَ مَظْهَرَ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَكَرَمِهِ ، وَمَحَلَّ إِحْسَانِهِ وَرِضْوَانِهِ ، وَلَا يُظْلَمُونَ مِنْ أُجُورِ أَعْمَالِهِمْ شَيْئًا مَا ، أَيْ لَا يَنْقُصُونَ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ بِقَدْرِ النَّقِيرِ وَهُوَ النُّكْتَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ وَهِيَ ثُقْبَةٌ صَغِيرَةٌ وَتُسَمَّى نَقْرَةً كَأَنَّهَا حَصَلَتْ بِنَقْرِ مِنْقَارٍ صَغِيرٍ ، وَيُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ فِي الْقِلَّةِ لَا يَنْقُصُونَ شَيْئًا بَلْ يَزِيدُهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَلَا يُعَارِضُ هَذِهِ الْآيَةَ وَالْآيَاتِ الْكَثِيرَةَ الَّتِي بِمَعْنَاهَا حَدِيثُ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمُ الْجَنَّةَ عَمَلُهُ إِلَخْ ; لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الصَّالِحَاتِ لَا يَسْتَحِقُّ عَلَى عَمَلِهِ تِلْكَ الْجَنَّةَ الْعَظِيمَةَ الَّتِي فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ

(95/174)

عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، إِلَّا بِفَضْلِ اللهِ الَّذِي جَعَلَ الْجَزَاءَ الْكَبِيرَ عَلَى عَمَلٍ قَلِيلٍ ، وَهُوَ الَّذِي هَدَى إِلَيْهِ ، وَأَقْدَرَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَدَّمَ هُنَا ذِكْرَ الْعَمَلِ عَلَى ذِكْرِ الْإِيمَانِ ; لِأَنَّ السِّيَاقَ فِي خِطَابِ قَوْمٍ

مُؤْمنينَ بالله ومَلَائكَتِه وكُتُبِه ورُسُلِه قَدْ قصَّرُوا فِي الْأَعْمَال واغْتَرُّوا بالْأَمَانِيِّ ظَانّينَ أَنَّ مُجرَّدَ الانْتِسَاب إِلَى أُولَئِكَ الرُّسُلِ وَالْإِيمَانِ بِتِلْكَ الْكُتُبِ ، هُوَ الَّذِي يَجْعَلُهُمْ مِنْ أَهْلِ جَنَّةِ اللهِ ، وَأَكْثَرُ الْآيَاتِ يُقَدَّمُ فِيهَا ذِكْرُ الْإِيمَانِ عَلَى ذِكْرِ الْعَمَلِ لِوُرُودِهَا فِي سِيَاقِ بَيَانِ أَصْلِ الدِّينِ ، وَمُحَاجَّةِ الْكَافِرِينَ ، وَالْإِيمَانُ فِي هَذَا الْمَقَامِ هُوَ الْأَصْلُ الْمُقَدَّمُ وَالْعَمَلُ أَثَرُهُ وَمُمِدُّهُ ، وَمِنَ الْحَدِيثِ فِي مَعْنَى الْآيَةِ الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْأَحْمَقُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ، وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ قَالَ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ .

(96/174)

هَذَا وَإِنَّ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنَ الْعِبْرَةِ وَالْمَوْعِظَةِ مَا يَدُكُّ صُرُوحَ الْأَمَانِيِّ وَمَعَاقِلَ الْغُرُورِ الَّتِي يَأْوِي إِلَيْهَا وَيَتَحَصَّنُ فِيهَا الْكُسَالَى وَالْجُهَّالُ وَالْفُسَّاقُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا الدِّينَ كَالْجِنْسِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ ، وَظَنُّوا أَنَّ اللهَ الْعَزِيزَ الْحَكِيمَ يُحَابِي مَنْ يُسَمِّي نَفْسَهُ مُسْلِمًا ، وَيُفَضِّلُهُ عَلَى مَنْ يُسَمِّيهَا يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا بِمُجَرَّدِ اللَّقَبِ ، وَأَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ لَا بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، وَمَتَى يَرْجِعُ هَؤُلَاءِ إِلَى هَدْيِ كِتَابِهِمُ الَّذِي يَفْخَرُونَ بِهِ ، وَيَبْنُونَ قُصُورَ أَمَانِيِّهِمْ عَلَى دَعْوَى اتِّبَاعِهِ ؟ وَقَدْ نَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ، وَحَرَّمُوا الِاهْتِدَاءَ بِهِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ; لِأَنَّ بَعْضَ الْمُعَمَّمِينَ

(97/174)

سَمَّوُا الِاهْتِدَاءَ بِهِ مِنَ الِاجْتِهَادِ الَّذِي أُقْفِلَ دُونَهُمْ بَابُهُ، وَانْقَرَضَ فِي حُكْمِهِمْ أَرْبَابُهُ، وَلَا تَلَازُمَ بَيْنَ الِاهْتِدَاءِ بِالْقُرْآنِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى اسْتِنْبَاطِ مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْأُمَّةُ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَقَدْ كَانَ عَامَّةُ أَهْلِ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُهْتَدِينَ، وَلَمْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ أَئِمَّةً مُسْتَنْبِطِينَ، وَقَدْ يَقْدِرُ عَلَى الِاسْتِنْبَاطِ مَنْ لَمْ يَكُنْ قَائِمًا عَلَى هَذَا الصِّرَاطِ، فَيَا أَهْلَ الْقُرْآنِ! لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا الْقُرْآنَ، وَتَهْتَدُوا بِهَدْيِهِ فِي الْإِيمَانِ وَالْأَعْمَالِ، وَتَبْذُلُوا فِي سَبِيلِهِ الْأَنْفُسَ وَالْأَمْوَالَ وَإِلَّا فَقَدْ رَأَيْتُمْ مَا حَلَّ بِكُمْ بَعْدَ تَرْكِ هِدَايَتِهِ مِنَ الْخِزْيِ وَالنَّكَالِ، وَضَيَاعِ الْمُلْكِ وَسُوءِ الْحَالِ فَإِلَى مَتَى هَذَا الْغُرُورُ وَالْإِهْمَالُ، وَحَتَّامَ تَتَعَلَّلُونَ بِالْأَمَانِيِّ وَكَوَاذِبِ الْآمَالِ؟ هَذَا وَمَنْ أَرَادَ زِيَادَةَ الْبَصِيرَةِ فِي غُرُورِ الْمُسْلِمِينَ بِدِينِهِمْ عَلَى تَقْصِيرِهِمْ فِي الْعَمَلِ بِهِ وَفِي نَشْرِهِ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ فَلْيُرَاجِعْ كِتَابَ الْغُرُورِ فِي آخِرِ الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنْ كِتَابِ الْإِحْيَاءِ لِلْغَزَالِيِّ وَلَوْلَا أَنَّنِي الْآنَ حِلْفُ أَسْفَارٍ، لَا يَقَرُّ لِي فِي بَلَدٍ قَرَارٌ، لَأَطَلْتُ بَعْضَ الْإِطَالَةِ فِي بَيَانِ الْغُرُورِ وَالْمُغْتَرِّينَ، وَالْأَمَانِيِّ وَالْمُتَمَنِّينَ، إِثَارَةً لِكَوَامِنِ الْعِبْرَةِ وَاسْتِدْرَارًا لِبَوَاخِلِ الْعَبْرَةِ، وَلَيْسَ عِنْدِي فِي هَذِهِ الْآيَةِ شَيْءٌ مِنَ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

(98/174)

وَلَمَّا بَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ أَمْرَ النَّجَاةِ بَلِ السَّعَادَةِ مَنُوطٌ بِالْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ مَعًا ، أَتْبَعُ ذَلِكَ بَيَانَ دَرَجَةِ الْكَمَالِ فِي ذَلِكَ وَهُوَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَقَالَ :

وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ، أَيْ : لَا أَحَدَ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ جَعَلَ قَلْبَهُ سَلَمًا خَالِصًا لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا يَتَوَجَّهُ إِلَى غَيْرِهِ فِي دُعَاءٍ وَلَا رَجَاءٍ ، وَلَا يَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابًا مِنَ الْوُسَطَاءِ وَالْحُجَّابِ ، بَلْ يَكُونُ مُوَحِّدًا صِرْفًا لَا يَرَى فِي الْوُجُودِ إِلَّا اللَّهَ وَآثَارَ صِفَاتِهِ وَسُنَنِهِ فِي رَبْطِ الْأَسْبَابِ بِالْمُسَبَّبَاتِ ، فَلَا يَطْلُبُ شَيْئًا إِلَّا مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ ، وَلَا يَأْتِي بُيُوتَ هَذِهِ الْخَزَائِنِ إِلَّا مِنْ أَبْوَابِهَا وَهِيَ السُّنَنُ وَالْأَسْبَابُ وَلَا يَدْعُو مَعَهُ وَلَا مِنْ دُونِهِ أَحَدًا فِي تَيْسِيرِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ ، وَتَسْهِيلِ الطُّرُقِ وَتَذْلِيلِ الصِّعَابِ ، وَهُوَ مَعَ هَذَا الْإِيمَانِ الْخَالِصِ ، وَالتَّوْحِيدِ الْكَامِلِ مُحْسِنٌ فِي عَمَلِهِ ، مُتْقِنٌ لِكُلِّ مَا يَأْخُذُ بِهِ ، مُتَخَلِّقٌ بِأَخْلَاقِ اللَّهِ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ، وَأَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ صُنْعَهُ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ، أَيْ : وَاتَّبَعَ فِي دِينِهِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا أَيْ : حَالَ كَوْنِهِ حَنِيفًا مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ ، أَوْ حَالَ كَوْنِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ، أَيْ : اتَّبَعَهُ فِي حَنِيفِيَّتِهِ ، الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا ، وَهِيَ مَيْلُهُ عَنِ الْوَثَنِيَّةِ وَأَهْلِهَا وَتَبَرُّؤُهُ مِمَّا كَانَ

عَلَيْهِ أَبُوهُ وَقَوْمُهُ مِنْهَا وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (43 : 26 - 28) ، أَيْ : جَعَلَ الْبَرَاءَةَ مِنَ

(100/174)

الشِّرْكِ وَنَزَغَاتِهِ وَتَقَالِيدِهِ وَالِاعْتِصَامَ بِالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ يَدْعُو إِلَيْهَا النَّبِيُّونَ وَالْمُرْسَلُونَ مِنْهُمْ .

الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : تَقَدَّمَ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ وَصْفُ الضَّالِّينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَعْمِلُونَ عُقُولَهُمْ فِي فَهْمِ الدِّينِ وَآيَاتِهِ ، وَذِكْرُ حَظِّ الشَّيْطَانِ مِنْهُمْ وَإِشْغَالِهِمْ بِالْأَمَانِيِّ الْخَادِعَةِ ، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ أَمْرَ الْآخِرَةِ لَيْسَ بِالْأَمَانِيِّ ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ ، وَأَنَّ الْعِبْرَةَ عِنْدَ اللهِ بِالْقُلُوبِ وَالْأَعْمَالِ ، وَالْحَقِيقَةَ وَاحِدَةٌ لَا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَوْقَاتِ وَالْأَحْوَالِ ، وَلَا تَتَبَدَّلُ بِتَبْدِيلِ الْأَجْيَالِ وَالْآجَالِ ، ثُمَّ زَادَ هَذَا بَيَانًا بِهَذِهِ الْآيَةِ فَبَيَّنَ أَنَّ صَفْوَةَ الْأَدْيَانِ الَّتِي يَنْتَحِلُهَا النَّاسُ هِيَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ فِي إِخْلَاصِ التَّوْحِيدِ وَإِحْسَانِ الْعَمَلِ ، وَعَبَّرَ عَنْ تَوَجُّهِ الْقَلْبِ بِإِسْلَامِ الْوَجْهِ لِأَنَّ الْوَجْهَ أَعْظَمُ مَظْهَرٍ لِمَا فِي النَّفْسِ مِنَ الْإِقْبَالِ وَالْإِعْرَاضِ وَالْخُشُوعِ وَالسُّرُورِ وَالْكَآبَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وَقَدْ يُظْهِرُ بَعْضُ النَّاسِ الْخُضُوعَ أَوِ الاحْتِرَامَ لِلْآخَرِ بِإِشَارَةِ الْيَدِ ، وَلَكِنَّ هَذَا يَكُونُ بِالتَّعَمُّلِ وَيُعْرَفُ بِالْمُوَاضَعَةِ ، وَمَا يَظْهَرُ فِي الْوَجْهِ

هُوَ الْفِطْرِيُّ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى السَّرِيرَةِ ، وَهُوَ يَتَمَثَّلُ فِي كُلِّ جُزْءٍ مِنْهُ كَالْعَيْنَيْنِ وَالْجَبْهَةِ وَالْحَاجِبَيْنِ وَالْأَنْفِ وَالْحَرَكَةِ ، فَإِسْلَامُ الْوَجْهِ لِلَّهِ هُوَ تَرْكُهُ لَهُ ، بِأَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ وَحْدَهُ فِي طَلَبِ حَاجَاتِهِ وَإِظْهَارِ عُبُودِيَّتِهِ ، وَهُوَ كَمَالُ التَّوْحِيدِ وَأَعْلَى دَرَجَاتِ الْإِيمَانِ ، وَأَمَّا الْإِحْسَانُ فَهُوَ إِحْسَانُ الْعَمَلِ – خِلَافًا لِلْجَلَالِ فِيهِمَا إِذَا عُكِسَ – وَاتِّبَاعُ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ يُرَادُ بِهِ فِيمَا يَظْهَرُ : مَا أَشَارَ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ (42 : 13) ، فَإِقَامَةُ الدِّينِ مَرْتَبَةٌ فَوْقَ مَرْتَبَةِ التَّدَيُّنِ الْمُطْلَقِ ، وَهِيَ الْعَمَلُ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ بِحَيْثُ يَقُومُ بِنَاؤُهُ وَيَثْبُتُ ، وَعَدَمُ التَّفَرُّقِ فِيهِ وَالتَّعَادِي بَيْنَ أَهْلِهِ .

وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، أَيْ : اصْطَفَاهُ لِتَوْحِيدِهِ وَإِقَامَةِ دِينِهِ فِي زَمَنٍ وَبِلَادٍ غَلَبَتْ عَلَيْهَا الْوَثَنِيَّةُ ، وَقَوْمٍ أَفْسَدَ الشِّرْكُ عُقُولَهُمْ وَدَنَّسَ فِطْرَتَهُمْ ، فَكَانَ إِبْرَاهِيمُ خَالِصًا مُخْلِصًا لِلَّهِ وَبِهَذَا الْمَعْنَى سَمَّاهُ اللهُ خَلِيلًا ، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُكْرِمَ عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ أَطْلَقَ عَلَيْهِ مَا شَاءَ ، وَإِلَّا فَإِنَّ الْمَعْنَى الْمُتَبَادِرَ مِنْ لَفْظِ الْخَلِيلِ فِي اسْتِعْمَالِنَا لَهُ يَتَنَزَّهُ اللهُ عَنْهُ ، فَإِنَّ الْخُلَّةَ بَيْنَ الْخَلِيلَيْنِ إِنَّمَا تَتَحَقَّقُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمُسَاوَاةِ بَيْنَهُمَا ، وَهِيَ مِنْ مَادَّةِ التَّخَلُّلِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى الِامْتِزَاجِ وَالِاخْتِلَاطِ اهـ .

أَقُولُ : يُطْلَقُ الْخَلِيلُ بِمَعْنَى الْحَبِيبِ أَوِ الْمُحِبِّ لِمَنْ يُحِبُّهُ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَحَبَّةُ خَالِصَةً مِنْ كُلِّ شَائِبَةٍ بِحَيْثُ لَمْ تَدَعْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا مَوْضِعًا لِحُبِّ آخَرَ ، وَهُوَ مِنَ الْخُلَّةِ - بِالضَّمِّ - أَيِ الْمَحَبَّةُ وَالْمَوَدَّةُ الَّتِي تَتَخَلَّلُ النَّفْسَ وَتُمَازِجُهَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

قَدْ تَخَلَّلْتَ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي . . . وَبِهِ سُمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلًا

وَاللهُ يُحِبُّ الْأَصْفِيَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَيُحِبُّونَهُ ، وَقَدْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ كَامِلَ الْحُبِّ لِلَّهِ ; وَلِذَلِكَ عَادَى أَبَاهُ وَقَوْمَهُ وَجَمِيعَ النَّاسِ فِي حُبِّهِ تَعَالَى وَالْإِخْلَاصِ لَهُ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْخَلِيلَ هُنَا مُشْتَقٌّ مِنَ الْخَلَّةِ - بِفَتْحِ الْخَاءِ - وَهِيَ الْحَاجَةُ ; لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ مَا كَانَ يَشْعُرُ بِحَاجَتِهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِ

اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى قَالَ فِي الْحَاجَاتِ الْعَادِيَّةِ الَّتِي تَكُونُ بِالتَّعَاوُنِ بَيْنَ النَّاسِ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ (26 : 78 ، 79) ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ وَأَكْمَلُ ، وَالْمُرَادُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْخُلَّةِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَعْلَى مَرَاتِبِ الْإِيمَانِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا إِبْرَاهِيمُ ;

لِيَتَذَكَّرَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ اتِّبَاعَهُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْعَرَبِ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْكَمَالِ ، وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ النَّقْصِ ; وَلِذَلِكَ ذَكَرَ أَهْلُ الْأَثَرِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي سِيَاقِ الرَّدِّ عَلَى أُولَئِكَ الْمُتَفَاخِرِينَ بِدِينِهِمُ الْمُتَبَجِّحِ كُلٌّ مِنْهُمْ بِأَنَّهُ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ قَدِ اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا بِأَنْ مَنَّ عَلَيْهِ بِسَلَامَةِ الْفِطْرَةِ وَقُوَّةِ الْعَقْلِ وَصَفَاءِ الرُّوحِ وَكَمَالِ الْمَعْرِفَةِ بِالْوَحْيِ وَالْفَنَاءِ فِي التَّوْحِيدِ ، فَأَيْنَ أَنْتُمْ مِنْ ذَلِكَ ؟ ! وَلَا تَكَادُ تُوجَدُ كَلِمَةٌ فِي اللُّغَةِ تُمَثِّلُ هَذِهِ الْمَعَانِي غَيْرُ كَلِمَةِ الْخَلِيلِ ، وَأَمَّا لَوَازِمُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي اسْتِعْمَالِ الْبَشَرِ الَّتِي هِيَ خَاصَّةٌ بِهِمْ فَيُنَزَّهُ اللهُ عَنْهَا بِأَدِلَّةِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ ، ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا ، قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ : خُتِمَ هَذَا السِّيَاقُ بِهَذِهِ الْآيَةِ لِفَوَائِدَ : (إِحْدَاهَا) التَّذْكِيرُ بِقُدْرَتِهِ تَعَالَى عَلَى إِنْجَازِ وَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ فِي الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا ، فَإِنَّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ خَلْقًا وَمُلْكًا ، وَهُوَ أَكْرَمُ مَنْ وَعَدَ وَأَقْدَرُ مَنْ أَوْعَدَ ، (ثَانِيهَا) : بَيَانُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ الْمُسْتَحِقُّ وَحْدَهُ لِإِسْلَامِ الْوَجْهِ لَهُ وَالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِ فِي كُلِّ حَالٍ ، وَهَذَا هُوَ رُوحُ الدِّينِ وَجَوْهَرُهُ ; لِأَنَّهُ هُوَ الْمَالِكُ لِكُلِّ شَيْءٍ وَغَيْرُهُ لَا يَمْلِكُ بِنَفْسِهِ شَيْئًا ، فَكَيْفَ يَتَوَجَّهُ الْعَاقِلُ إِلَى مَنْ لَا يَمْلِكُ شَيْئًا وَيَتْرُكُ التَّوَجُّهَ إِلَى مَالِكِ كُلِّ شَيْءٍ أَوْ يُشْرِكُ بِهِ غَيْرَهُ فِي التَّوَجُّهِ وَلَوْ لِأَجْلِ قُرْبِهِ مِنْهُ ؟

(106/174)

(ثَالِثُهَا) : نَفْيُ مَا رُبَّمَا يَسْبِقُ إِلَى بَعْضِ الْأَذْهَانِ مِنَ اللَّوَازِمِ الْعَادِيَةِ فِي اتِّخَاذِ اللهِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا كَأَنْ يَتَوَهَّمَ أَحَدٌ أَنَّ هُنَالِكَ شَيْئًا مِنَ الْمُنَاسَبَةِ أَوِ الْمُقَارَبَةِ فِي حَقِيقَةِ الذَّاتِ أَوِ الصِّفَاتِ ، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ كُلَّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِلْكٌ لَهُ وَمِنْ خَلْقِهِ مَهْمَا اخْتَلَفَتْ صِفَاتُ تِلْكَ الْمَخْلُوقَاتِ وَمَرَاتِبُهَا فِي أَنْفُسِهَا وَبِنِسْبَةِ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا هِيَ نُسِبَتْ إِلَيْهِ فَهُوَ الْخَالِقُ الْمَالِكُ الْمَعْبُودُ وَهِيَ مَخْلُوقَاتٌ مَمْلُوكَةٌ عَابِدَةٌ لَهُ خَاضِعَةٌ لِأَمْرِهِ التَّكْوِينِيِّ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا ، إِحَاطَةَ قَهْرٍ وَتَصَرُّفٍ وَتَسْخِيرٍ ، وَإِحَاطَةَ عِلْمٍ وَتَدْبِيرٍ ، قَالَ

الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: فَسَّرُوا الْإِحَاطَةَ بِالْقُدْرَةِ وَالْقَهْرِ ، وَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ إِحَاطَةَ وُجُودٍ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَوْجُودَاتِ لَيْسَ وَجُودُهَا مِنْ ذَاتِهَا ، وَلَا هِيَ ابْتَدَعَتْ نَفْسَهَا ، وَإِنَّمَا وُجُودُهَا مُسْتَمَدٌّ مِنْ ذَلِكَ الْوُجُودِ

الْوَاجِبِ الْأَعْلَى ، فَالْوُجُودُ الْإِلَهِيُّ هُوَ الْمُحِيطُ بِكُلِّ مَوْجُودٍ ، فَوَجَبَ أَنْ يُخْلِصَ الْخَلْقُ لَهُ وَيَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْعِبَادُ وَحْدَهُ ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ .

(107/174)

(يَقُولُ مُحَمَّد رَشِيد رِضَا مُؤَلِّفُ هَذَا التَّفْسِيرِ) : هَذِهِ الْآيَاتُ كَانَتْ آخِرَ مَا فَسَّرَهُ شَيْخُنَا الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ الشَّيْخُ مُحَمَّد عَبْده فِي الْجَامِعِ الْأَزْهَرِ ، فَرَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَزَاهُ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنَّا خَيْرَ الْجَزَاءِ ، وَسَنَسْتَمِرُّ فِي التَّفْسِيرِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ الَّتِي اقْتَبَسْنَاهَا مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى وَإِنْ كُنَّا مَحْرُومِينَ فِي تَفْسِيرِ سَائِرِ الْقُرْآنِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْحِكَمِ الَّتِي كَانَتْ تَهْبِطُ مِنَ الْفَيْضِ الْإِلَهِيِّ عَلَى عَقْلِهِ الْمُنِيرِ إِلَّا فِي الْجُزْءِ الثَّلَاثِينَ ، فَإِنَّهُ كَتَبَ لَهُ تَفْسِيرًا مُخْتَصَرًا مُفِيدًا ، وَكَانَ فَرَاغُهُ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي مُنْتَصَفِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ 1323 هـ ، وَقَدْ تُوُفِّيَ شَهْرَ جُمَادَى الْأُولَى

مِنْهَا رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَنَفَعَنَا بِهِ ، وَكَتَبْتُ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي مَدِينَةِ بُمْبَى أَوْ (بُومْبَايْ) مِنْ

ثُغُورِ الْهِنْدِ فِي غُرَّةِ رَبِيعٍ الْآخِرِ سَنَةَ 1330 هـ وَاللهُ أَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنِي لِإِتْمَامِ هَذَا التَّفْسِيرِ ،
إِنَّهُ عَلَى مَا يَشَاءُ قَدِيرٌ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 352 . 360 ﴾

(108/174)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً ﴾

وسبحانه أوضح في آية سابقة أنه لا ولي ولا نصير للكافرين أو للمنافقين .

ويؤكد لنا المعنى هنا : إياكم أن تظنوا أن هناك مَهْرَباً أو محيصاً أو معزلاً أو مفراً ؛ فلله ما في السموات وما في الأرض ، فلا السموات تُؤوي هارباً منه ، ولا مَن في السموات يعاون هارباً منه ، وسبحانه المحيط علماً بكل شيء والقادر على كل شيء . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ 2673 . 2674 ﴾

(109/174)

" فصل "

قال السيوطى :

وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (125) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا (126)

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : قال أهل الإسلام : لا دين إلا الإسلام ، كتابنا نسخ كل كتاب ، ونبينا خاتم النبيين ، وديننا خير الأديان . فقال الله تعالى ﴿ ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن ﴾ .

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله اصطفى موسى بالكلام ، وإبراهيم بالخلة " .

وأخرج ابن جرير والطبراني في السنة عن ابن عباس قال : إن الله اصطفى إبراهيم بالخلة ، واصطفى موسى بالكلام ، واصطفى محمداً بالرؤية .

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري وابن الضريس عن معاذ بن جبل . أنه لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقرأ ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ فقال رجل من القوم : لقد قرت عين أم إبراهيم .

وأخرج الحاكم وصححه عن جندب : أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن

يتوفى : " إن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً " .

وأخرج الطبراني وابن عساكر عن ابن مسعود قال : إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً ، وإن صاحبكم خليل الله ، وإن محمداً سيد بني آدم يوم القيامة . ثم قرأ ﴿ عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ [الإسراء : 79] .

وأخرج الطبراني عن سمرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الأنبياء يوم القيامة كل اثنين منهم خليلان دون سائرهم . قال فخليلي منهم يومئذ خليل الله إبراهيم " .

وأخرج الطبراني والبزار عن أبي هريرة " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن في الجنة قصراً من درة لا صدع فيه ولا وهن ، أعده الله لخليله إبراهيم عليه السلام نزلاً " .

(110/174)

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس قال : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم ، والكلام لموسى ، والرؤية لمحمد صلى الله عليه وسلم ؟ ! " .

وأخرج الترمذي وابن مردويه عن ابن عباس قال : " جلس ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه ، فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم ، وإذا

بعضهم يقول : إن الله اتخذ من خلقه خليلاً فإبراهيم خليله . وقال آخر : ماذا بأعجب من أن كلم الله موسى تكليماً . وقال آخر : فعيسى روح الله وكلمته . وقال آخر : آدم اصطفاه الله . فخرج عليهم فسلم فقال : قد سمعت كلامكم وعجبكم ان إبراهيم خليل الله وهو كذلك ، وموسى كليمه ، وعيسى روحه وكلمته ، وآدم اصطفاه الله ربه كذلك ، ألا وإني حبيب الله ولا فخر ، وأنا أول شافع ، وأول مشفع ولا فخر ، وأنا أول من يحرك حلق الجنة فيفتحها الله ، فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر ، وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيامة ولا فخر " .

وأخرج الزبير بن بكار في الموفقيات قال : أوحى الله إلى إبراهيم : أتدري لم اتخذتك خليلاً ؟ قال : لا يا رب . قال : لأني اطلعت إلى قلبك فوجدتك تحب أن ترزأ ولا ترزأ .

وأخرج ابن المنذر عن ابن أبزى قال : دخل إبراهيم عليه السلام منزله ، فجاءه ملك الموت في صورة شاب لا يعرفه ، فقال له إبراهيم : بإذن من دخلت ؟ قال : بإذن رب المنزل . فعرفه إبراهيم فقال له ملك الموت : إن ربك اتخذ من عباده خليلاً . قال إبراهيم : ونحن ذلك ! قال : وما تصنع به ؟ قال : أكون خادماً له حتى أموت . قال : فإنه أنت . وبأي شيء اتخذني خليلاً ؟ قال : بأنك تحب أن تعطي ولا تأخذ .

وأخرج البيهقي في الشعب عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا جبريل لم اتخذ الله إبراهيم خليلاً ؟ قال : لإطعامه الطعام يا محمد " .

وأخرج الديلمي بسند واهٍ عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للعباس: " يا عم أتدري لم اتخذ الله إبراهيم خليلاً؟ هبط إليه جبريل فقال: أيها الخليل هل تدري بم استوجبت الخلة؟ فقال: لا أدري يا جبريل! قال: لأنك تعطي ولا تأخذ ".

وأخرج الحافظ أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في فضائل العباس عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله اصطفى من ولد آدم إبراهيم اتخذه خليلاً، واصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، ثم اصطفى من ولد إسماعيل نزاراً، ثم اصطفى من ولد نزار مضر، ثم اصطفى من مضر كنانة، ثم اصطفى من كنانة قريشاً، ثم اصطفى من قريش بني هاشم، ثم اصطفى من بني هاشم بني عبد المطلب، ثم اصطفاني من بني عبد المطلب ".

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول والبيهقي في شعب الإيمان وضعفه وابن عساكر والديلمي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ﴿ اتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ وموسى نجياً، واتخذني حبيباً، ثم قال: وعزتي لأوثرن حبيبي على خليلي ونجيِّي ".

وأخرج البيهقي في الأسماء والصفات عن علي بن أبي طالب قال : أوّل من يكسى يوم القيامة إبراهيم قبطيتين والنبي صلى الله عليه وسلم حلة حبرة وهو عن يمين العرش . والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 706.704 ﴾

(112/174)

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابورى فى الآيات السابقة :

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (114) وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (115) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (116) إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (117) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (118) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120)

أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (121) وَالَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ
اللَّهِ قِيلًا (122) لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ
مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (123) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ
فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (124) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ
وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (125) وَلِلَّهِ مَا فِي
السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا (126) ﴾

التفسير : ثم أشار إلى ما كانوا يتناجون به حيث يبيتون ما لا يرضى من القول . والنجوى سر بين اثنين وكذا النجو يقال : نجوته نجوا أي ساررته وكذلك ناجيته . قال الفراء : قد تكون النجى اسماً ومصدرا ، والآية وإن نزلت في مناجاة بعض قوم ذلك السارق بعضاً إلاّ أنها في المعنى عامة . والمراد أنه لا خير فيما يتناجى به الناس ويخوضون فيه من الحديث .

﴿ إلاّ من أمر بصدقة ﴾ وفي محل " من " وجوه مبنية على معنى النجوى .

فإن كان النجوى السر جاز أن يكون " من " في موضع النصب لأنه استنثاء الشيء من خلاف جنسه كقوله إلاّ أواريّ ومعناه لكن من أمر بصدقة ففي نجواه الخير ، أو في موضع الرفع كقوله : إلاّ اليعافير وإلاّ العيس . أبو عبيد جعل هذا من باب حذف المضاف معناه إلاّ نجوى من أمر على أنه مجرور بدل من كثير كما تقول : لا خير في قيامهم إلاّ قيام زيد أي في قيامه ، وعلى هذا يكون الاستثناء من جنسه . وإن كان النجوى بمعنى ذوي نجوى كقوله : ﴿ وإذ هم نجوى ﴾ [الإسراء : 47] كان محله أيضاً مجروراً من ﴿ كثير ﴾ أو من نجوى كما لو قلت : لا خير في جماعة من القوم إلاّ زيد إن شئت أتبعت زيداً الجماعة وإن شئت أتبعته القوم . وإنما قال : ﴿ لا خير في كثير ﴾ مع أنه يصدق الحكم كلياً بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : "كلام ابن آدم كله عليه لا له إلاّ ما كان من أمر بمعروف أو نهي عن منكر " أو ذكر الله استجلاباً للقلوب وليكون أدخل في الاعتراف به ، وليخرج عنه الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه .

واعلم أن قول الخير إما أن يتعلق بإيصال المنفعة أو بدفع المضرة ، والأول إن كان من الخيرات الجسمانية فهو الأمر بالصدقة ، وإن كان من الخيرات الروحانية بتكميل القوة النظرية أو العملية فهو الأمر بالمعروف . والثاني هو الإصلاح بين الناس فثبت أن الآية مشتملة على جوامع الخيرات ومكارم الأخلاق ، وهذه الأوامر وإن كانت مستحسنة في الظاهر إلاّ أنها لا تقع في حيّز القبول إلاّ إذا عمل صاحبها بما أمر كيلا يكون من زمرة ﴿ أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ﴾ [البقرة : 44] ﴿ لم تقولون ما لا تفعلون ﴾ [الصف : 1] وإلاّ إذا طلب بها وجه الله فلهذا قال : ﴿ ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ ويمكن أن يقال : إنّ معنى ﴿ ومن يفعل ﴾ الأمر والمراد ومن يأمر فعبر عن الأمر بالفعل لأنّ الأمر فعل من الأفعال . والمراد بقوله : ﴿ من أمر ﴾ من فعل لأنّ الأمر يلزمه الفعل غالباً . ثم قال : ﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ قال الزجاج : إنّ طعمة كان قد تبيّن له بما أظهر الله من أمره ما دلّه على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فعادى الرسول وأظهر الخلاف وارتد على عقبيه واتبع دين عبادة الأوثان وهو غير دين الموحدين وسبيلهم . ومعنى ﴿ نوله ما تولى ﴾ نجعله والياً لما اختاره لنفسه ونكله إلى ما توكل عليه . قال بعض الأئمة : هذا منسوخ بآية السيف ولا سيما في حق المرتد . والظاهر أن المراد به الطبع والخذلان ﴿ ونصله جهنم ﴾ نلزمه إياها ﴿ وساءت مصيراً ﴾ هي .

وانتصب ﴿ مصيرا ﴾ على التمييز من الضمير المبهم في ساءت لأنه يعود إلى ما في الذهن

لا إلى المذكور . يحكى أنّ الشافعي سئل عن آية في كتاب الله دالّة على أن الإجماع حجة ، فقرأ القرآن ثلثمائة مرة حتى وقف على هذه الآية . ووجه الاستدلال أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام لأنه تعالى جمع بين اتباع غير سبيلهم وبين مشاقة الرسول ورتب الوعيد عليهما ، واتباع غير سبيل المؤمنين يلزمه عدم

اتباع سبيل المؤمنين لاستحالة الجمع بين الضدين أو النقيضين . فعدم اتباع سبيل المؤمنين حرام فاتباع سبيلهم واجب كموالاة الرسول . وفي الآية دلالة على وجوب عصمة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى وجوب الاقتداء بأقواله وأفعاله وإلاّ وجب المشاقة في بعض من الأمور وهي منهي عنها في الكل . قيل : في الآية دلالة على أنه لا يمكن تصحيح الدين إلاّ بالنظر والاستدلال لأنّ الهدى اسم للدليل لا للعلم إذ لا معنى لتبيين العلم لكنه رتب الوعيد على المخالفة بعد تبيين الدليل فيكون تبيين الدليل معتبراً في صحة الدين . وأقول : الموقوف على النظر هو معرفة وجود الواجب لذاته وصحة نبوّة النبي صلى الله عليه وسلم والباقي يكفي في اعتقاده إخبار الصادق على أن إخبار الصادق أيضاً دليل فلا حكم إلاّ عن دليل .

ثم إنه كرّر في السورة قوله : ﴿ إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ للتأكيد . وقيل : لقصة طعمة وإشراكه بالله . ﴿ ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً ﴾ لأنّه لا أجلى من وجود الصانع ووحدته ، والمطلوب كلما كان أجلى كان نقيضه أبعد . ثم أوضح هذا المعنى بقوله سبحانه : ﴿ إن يدعون ﴾ أي ما يعبدون ﴿ من دونه إلاّ إناثاً ﴾ أي أوثاناً وكانوا يسمونها بأسماء الإناث كاللات والعزى ، فاللات تأنيث الله ، والعزى تأنيث الأعز . قال الحسن : لم يكن حي من أحياء العرب إلاّ ولهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بني فلان ويؤيده قراءة عائشة ﴿ إلاّ أوثاناً ﴾ وقراءة ابن عباس ﴿ إلاّ أثناء ﴾ جمع وثن مثل أسد وأسد إلاّ أن الواو أبدلت همزة كأجوه . وقيل : المراد إلاّ أمواتاً لأنّ الإخبار عن الأموات يكون كالإخبار عن الإناث . تقول : هذه الأحجار أعجبتني كما تقول هذه المرأة أعجبتني ، ولأن الأنثى أخس من الذكر والميت أخس من الحي . وقيل : كانوا يقولون في أصنامهم هنّ بنات الله . وقيل : إنّ بعضهم كان يعبد الملائكة ويقولون الملائكة بنات الله . ﴿ وإن يدعون ﴾ ما يعبدون بعبادة الأصنام ﴿ إلاّ شيطاناً مريداً ﴾ بالغاً في العصيان مجرداً عن الطاعة . يقال : شجرة مرداء إذا تناثر ورقها ، والأمرد ذلك الذي لم تنبت له لحية . قال المفسرون :

كان في كل واحدة من تلك الأوثان شيطان يتراءى للسدنة يكلمهم . وقالت المعتزلة : جعلت طاعتهم للشيطان عبادة له لأنّه هو الذي أغراهم على عبادتها فأطاعوه . والظاهر أنّ المراد بالشيطان جامعاً بين وصف بقوله : ﴿ لعنه الله وقال لأتخذن ﴾ وهو جواب قسم محذوف أي شيطاناً جامعاً بين لعنة الله إياه وبين هذا القول الشنيع وهو الإخبار عن الاتخاذ مؤكداً بالقسم . ويمكن أن يقال : المراد بلغته الله ما استحق به اللعن من استكباره عن السجود كقولهم : أبيت اللعن أي لا فعلت ما تستحقه به . ومعنى ﴿ نصيباً مفروضاً ﴾ حظاً مقطوعاً واجباً فرضته

(118/174)

لنفسي وأصل الفرض القطع ومنه الفريضة لأنه قاطع الأعذار ﴿ وقد فرضتم لهن فريضة ﴾ [البقرة : 237] حظاً مقطوعاً واجباً فرضته لنفس وأصل جعلتم لهن قطعة من المال . وفرض الجندي رزقه المقطوع المعين . قال الحسن : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون وذلك لما روي عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يقول الله تعالى : " يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير بيديك . قال : أخرج بعث النار . قال : وما بعث النار ؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون " الحديث . وههنا سؤال

وهو أن حزب الشيطان وهم الذين يتبعون خطواته من الكفار والفساق لما كانوا أكثر من حزب الله فلم أطلق عليهم لفظ النصيب مع أنه لا يتناول إلاّ القسم الأقل ؟ والجواب أنّ هذا التفاوت إنما يحصل من نوع البشر ، أما إذا ضمّ الملائكة إليهم فالغلبة للمحقين لا محالة .

(119/174)

وأيضاً الغلبة لأهل الحق وإن قلّوا ، وغيرهم كالعدم وإن كثروا ﴿ ولأضلنهم ﴾ يعني عن الحق قالت المعتزلة : فيه دلالة على أصلين من أصولنا : الأول أنّ المضل هو الشيطان دون الله ، والثاني أنّ الإضلال ليس عبارة عن خلق الكفر والضلال فإنّ الشيطان بالاتفاق لا يقدر على ذلك . وأجيب بأنّ هذا كلام إبليس فلا يكون حجة أنّ كلامه في هذه المسألة مضطرب جداً فتارة يميل إلى القدر المحض وهو قوله : ﴿ لأضلنهم ﴾ ﴿ لأغوينهم ﴾ [ص : 82] وأخرى إلى الجبر المحض كقوله : ﴿ رب بما أغويتني ﴾ [الأعراف : 16] ﴿ ولأمنينهم ﴾ الأماني الباطلة من طول الأعمار وبلوغ الآمال واقتحام الأهوال وانتظام الأحوال فلا يكاد يقدم على التوبة والإقبال على تهيئة زاد الآخرة حتى يصير قلبه كالحجارة أو اشد قسوة . ﴿ ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ﴾ البتك القطع ، وسيف باتك أي صارم ، والتبتيك التقطيع شدّد للكثرة . وجمهور المفسرين على أنّ المراد به ههنا

قطع آذان البحائر كانوا يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن إذا جاء الخامس ذكراً وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها ويسمونها بحيرة . وقال بعضهم : كانوا يقطعون آذان الأنعام نسكاً في عبادة الأوثان فهم يظنون أن ذلك عبادة مع أنه في نفسه كفر وفسق . قوله : ﴿ فليبتكن ﴾ صيغة غابر للغائبين واللام لجواب قسم آخر أي فوالله ليبتكن وأصله ليبتكون ، فلما دخلت النون الثقيلة سقطت نون الرفع ولتوالي الأمثال وواو الجمع لالتقاء الساكنين واكتفى بالضمة ، والفاء للتسبيب والإيذان بتلازم ما قبلها وما بعدها والجملة كالتفسير لقوله : ﴿ ولآمرنهم ﴾ ومثله في الإعراب قوله : ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ والمراد من التغيير إما المعنوي وإما الحسي . فمن الأول قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن الضحاك ومجاهد والنخعي وقتادة والسدي أنه تغيير دين الله بتبديل الحرام حلالاً وبالعكس ، أو بإبطال الاستعداد الفطري ﴿ فطرت الله التي فطر

الناس عليها ﴾ [الروم : 30] "كل مولود يولد على الفطرة" ومن الثاني قول الحسن المراد ما روى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : "لعن الله الواشمات والواشرات والمتنمصات" وذلك أنّ المرأة تتوصل بهذه الأفعال إلى الزنا . أما وشم اليد فهو أن يغرزها

بالإبرة ثم يذر عليها النيل . والوشر تحديد الأسنان ، والتنميص نتف شعر الحاجب وغيره . وقال أنس وشهر بن حوشب وعكرمة وأبو صالح : تغيير خلق الله هو الخصاء وقطع الآذان وفقء العيون . وكانت العرب إذا بلغت إبل أحدهم ألفاً أعور وأعين فحلها . وخصاء البهائم مباح عند عامة العلماء وأما في بني آدم فمحظور . وعند أبي حنيفة يكره شراء الخصيان وإمساكهم واستخدامهم لأنّ الرغبة فيهم تدعو إلى خصائهم . وقال ابن زيد : هو التخنث تشبه الذكر بالأنثى . وعلى هذا فالسحق أيضاً داخل في الآية لأنّه تشبه الأنثى بالذكر . وحكى الزجاج عن بعضهم أن الله تعالى خلق الأنعام ليركبوها فحرموها على أنفسهم كالبحائر والسوائب ، وخلق الشمس والقمر مسخرين للناس ينتفعون بهما فعبدوهما فغيروا خلق الله .

(121/174)

واعلم أن دخول الضرر في الإنسان إنما يكون على ثلاثة أوجه : التشويش والنقصان والبطلان ، فادعى الشيطان لعنه الله إلقاء أكثر الخلق في ضرر الدين وهو قوله : ﴿ لأضلنهم ﴾ ثم فصل ذلك بقوله : ﴿ ولأمنينهم ﴾ وهو الضرر من جنس التشويش لأن صاحب الأماني يتشوّش فكره في استخراج الحيل الدقيقة والوسائل اللطيفة في تحصيل

مطالبة الشهوية والغضبية والشيطانية . وقوله : ﴿ ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ﴾ إشارة إلى الضرر بالنقصان لأنّ الإنسان إذا صار مستغرق العقل في طلب الدنيا صار فاتر الرأي ضعيف العزم في طلب الآخرة . وقوله : ﴿ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ إشارة إلى البطلان لأن من بقي مواظباً على طلب اللذات العاجلة معرضاً عن السعادات الباقية فلا يزال يتزايد ميله وركونه إلى الدنيا حتى يتغير قلبه بالكلية ولا يخطر بباله ذكر الآخرة .

﴿ ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله ﴾ بأن فعل ما أمره الشيطان به وترك ما أمره الرحمن به ﴿ فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾ إذ فاته أشرف المطالب بسبب الاشتغال بأخسها . والسبب فيه أنّ الشيطان يعدهم ويمنيهم فيقول للشخص إنه سيطول عمره وينال من الدنيا مقصوده ويستولي على أعدائه ويوقع في قلبه أن الدنيا دول فربما تيسرت لي كما تيسرت لغيري ﴿ وما يعدهم الشيطان إلاّ غروراً ﴾ لأنه ربما لم يطل عمره ، وإن طال فربما لم يجد مطلوبه ، وإن طال عمره ونال مأموله على أحسن الوجوه فلا بد أن يكون عند الموت في أشد حسرة وأبلغ حيرة لأنّ المطلوب كلما كان ألذ وأشهى وكان الإلف معه أدوم وأبقى كانت مفارقته آلم وأنكى . وأيضاً لعل الشيطان يعدهم أنه لا قيامة ولا حساب ولا جزاء ولا عقاب فاجتهدوا في استيفاء اللذات العاجلة واغتنموا فرصة الحياة الزائلة فلذلك قيل : ﴿ أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصاً ﴾ مفراً ومعدلاً وله معنيان

: أحدهما لا بدّ لهم من ورودها ، الثاني التخليد بمعنى الدوام للكفار أو طول المكث للفساق .

(122/174)

ثم أردف الوعيد بالوعد على سننه المعهودة فقال : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ﴾ قال أهل السنة : لو كان الخلود الدوام لزم التكرار فإذن هو طول المكث المطلق . وقوله : ﴿ أبداً ﴾ مفيد للتأبيد . ﴿ وعد الله حقاً ﴾ مصدران الأول مؤكد لنفسه والثاني مؤكد لغيره لأن قوله : ﴿ سندخلهم ﴾ وعد منه تعالى ومضمونه هو مضمون وعد الله ، وأما ﴿ حقاً ﴾ فمضمونه أخص من مضمون الوعد لأن الوعد من حيث هو وعد يحتمل أن يكون حقاً وأن لا يكون فمضمونا هما متغايران تغاير الجنس والنوع ﴿ ومن أصدق من الله قيلاً ﴾ توكيد ثالث بليغ من قبل الاستفهام المتضمن للإنكار . وفائدة هذه التوكيدات معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة وإلقاء أمانية الفارغة والتنبيه على أن قول أصدق القائلين أولى بالقبول من قول من لا أحد أكذب منه .

(123/174)

والقيل : مصدر قال قولاً . وعن ابن السكيت أن القيل والقال اسمان لا مصدران . عن أبي صالح قال : جلس أهل الكتب أهل التوراة والإنجيل وأهل القرآن كل صنف يقول لصاحبه نحن خير منكم فنزلت : ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب ﴾ وقال مسروق وقتادة : احتج المسلمون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب : نحن أهدى منكم ؛ نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم . وقال المسلمون : نحن أهدى منكم وأولى بالله ؛ نبينا خاتم الأنبياء وكتابنا يقضي على الكتب التى قبله فنزلت . ثم أفلج الله حجة المسلمين على من ناواهم من أهل الأديان بقوله : ﴿ ومن يعمل من الصالحات ﴾ وبقوله : ﴿ ومن أحسن ديناً ﴾ الآيتان . وقيل : الخطاب في : ﴿ أمانيكم ﴾ لعبدة الأوثان وأمانيهم أن لا يكون حشر ولا نشر ولا معاد ولا عقاب وإن اعترفوا به لكنهم يصفون أصنامهم بأنها شفعاؤهم عند الله . وقيل : الخطاب للمسلمين وأمانيهم أن يغفر لهم وإن ارتكبوا الكبائر ، وأما أماني أهل الكتاب فقولهم : ﴿ لن يدخل الجنة إلاّ من كان هوداً أو نصارى ﴾ [البقرة : 111] ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ [المائدة : 18] ﴿ ولن تمسنا النار إلاّ أياماً معدودة ﴾ [البقرة : 80] واسم " ليس " مضمر فقيل : أي ليس وضع الدين على أمانيكم . وقيل : ليس الثواب الذي تقدم الوعد به في قوله : ﴿ سندخلهم ﴾ وعن الحسن ليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب أي أثر فيه وصدقه

العمل ، إن قوماً ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم وقالوا : نحن نحسن الظن بالله وكذبوا لو أحسنوا الظن به لأحسنوا العمل . ويؤيد هذا المعنى قوله بياناً للمذكور : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ فمن هنا استدلت المعتزلة بالآية على القطع بوعيد الفساق ونفي الشفاعة ، وأجيب بأنه مخصوص بالكفار لأنهم مخاطبون بالفروع عندنا . سلمنا أنه يعم المؤمن والكافر إلا أنه مخصوص في حق

(124/174)

المؤمن بقوله : ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ سلمنا لكن لم لا يجوز أن يكون جزاؤهم الآلام والأسقام والهموم والغموم الدنيوية ؟ روي أنه لما نزلت الآية قال أبو بكر : كيف الصلاح بعد هذه الآية ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : " غفر الله لك يا أبا بكر ؛ ألست تمرض أليس يصيبك اللأواء ؟ فهو ما تجزون " عن عائشة أن رجلاً قرأ هذه الآية فقال : أنجزى بكل ما نعمل لقد هلكنا . فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم كلامه فقال : " يجزي المؤمن في الدنيا بمصيبة في جسده وبما يؤذيه " وعن أبي هريرة لما نزلت الآية بكينا وحزنا وقلنا : " يا رسول

الله ما أبقت هذه الآية لنا شيئاً ، فقال صلى الله عليه وسلم : أبشروا فإنه لا يصيب أحداً منكم مصيبة في الدنيا إلاّ جعلها الله له كفارة حتى الشوكة التي تقع في قدمه "

، سلمنا أن الجزاء إنما يصل إليه في الأخرة لكنه روي عن ابن عباس " أنه لما نزلت الآية شقت على المسلمين وقالوا : يا رسول الله وأينا لم يعمل سوءاً فكيف الجزاء ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : إنه تعالى وعد على الطاعة عشر حسنات ، وعلى المعصية الواحدة عقوبة واحدة ، فمن جوزي بالسيئة نقصت واحدة من عشرة وبقيت له تسع حسنات ، فويل لمن غلبت آحاده أعشاره " وأيضاً المؤمن الذي أطاع الله سبعين سنة ثم شرب قطرة من الخمر فهو مؤمن قد عمل الصالحات فوجب القطع بأنه يدخل الجنة . قالوا : إن صاحب الكبيرة غير مؤمن ، وأجيب بنحو قوله : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾ [الحجرات : 9] أما حديث نفي الشفاعة فإذا كانت شفاعة الملائكة والأنبياء بإذن الله صدق أنه لا ولي لأحد ولا نصيراً إلاّ الله . قال في الكشاف : " من " في قوله : ﴿ من الصالحات ﴾ للتبعيض أراد ومن يعمل بعض الصالحات لان كلاّ لا يتمكن من كل الصالحات لاختلاف الأحوال ، وإنما يعمل منها ما هو في وسعه ، وكم من مكلف لا حج عليه ولا

جهاد ولا زكاة ولا صلاة في بعض الأحوال . ومن في قوله : ﴿ من ذكر ﴾ لتبيين الإبهام في : ﴿ من يعمل ﴾ والضمير في : ﴿ لا يظلمون ﴾ عائد إلى عمال السوء وعمال الصالحات جميعاً ، أو يعود إلى الصالحين فقط . وذكره عند أحد الفريقين يغني عن ذكره عند الآخر والمسيء مستغن عن هذا القيد ، فمن المعلوم أن أرحم الراحمين لا يزيد في عقابه وأما نقصان الفضل في الثواب كان محتملاً فأزيل ذلك الوهم ، ثم بين فضل الإيمان المشروط به الفوز بالجنة فقال : ﴿ ومن أحسن ديناً ﴾ وبيان الفضل من وجهين :

(126/174)

الأول أنه الدين المشتمل على إظهار كمال العبودية والانقياد لله وإليه الإشارة بقوله : ﴿ أسلم وجهه لله ﴾ وهو راجع إلى الاعتقاد الحق وعلى إظهار كمال الطاعة وحسن العمل والإخلاص وإليه الإشارة بقوله : ﴿ وهو محسن ﴾ وهو عائد إلى فعل الخيرات وترك المنكرات بصفاء النيات وخلوص الطويات . وفيه تنبيه على أن كمال الإيمان لا يحصل إلاّ عند تفويض جميع الأمور إلى الخالق ، وإظهار التبري من الحول والقوة ، ومن الاستعانة بغير المعبود الحق من الأفلاك والكواكب والطبائع وغيرها كائناً من كان الوجه الثاني أن محمداً صلى الله عليه وسلم إنما دعا الخلق إلى ما يشبه دين أبيه إبراهيم عليه السلام ، ومن

المشهور فيما بين أهل الأديان أنه ما كان يدعو إلى عباده فلك ولا طاعة كوكب ولا سجدة صنم ولا استعانة بطبيعة ، بل كان مائلاً عن الملل الباطلة بعيداً عنها بعد المركز عن جميع أجزاء الدائرة ولهذا شرف بقوله : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ وهذه جملة معترضة والسبب في إيرادها أن يعلم أن من كان في علو الدرجة بهذه الحيثية كان جديراً بأن تتبع طريقته .

(127/174)

قال العلماء : إن خيل الإنسان هو الذي يدخل في خلال أموره وأسراره وقد دخل حبه في خلال قلبه ، ولما أطلع الله تعالى إبراهيم عليه السلام على الملكوت الأعلى والأسفل ودعا القوم مرة أخرى إلى توحيد الله ومنعهم عن عبادة النجوم والقمر والشمس وعن عبادة الأوثان ، ثم سلم نفسه للنيران وولده للقربان وماله للضيفان ، ثم جعله الله إماماً للناس ورسولاً إليهم وبشره بأن الملك والنبوة في ذريته إلى يوم الدين كان خليلاً لله ، لأن خلته عبارة عن إرادة إيصال الخيرات والمنافع . وقيل : الخليل ، هو الذي يوافقك في خلالك وقد قال صلى الله عليه وسلم : " تخلقوا بأخلاق الله " فلما بلغ إبراهيم عليه السلام في مكارم الأخلاق مبلغاً لم يبلغه من تقدمه فلا جرم استحق اسم الخليل . وقيل : الخليل الذي

يسايرك في طريقك من الخل وهو الطريق في الرمل ، فلما كان إبراهيم منقاداً لكل ما أمر به مجتنباً عن كل ما نهى عنه فكأنه ساير ووافق أوامر الله تعالى ونواهيه فاستحق اسم الخليل لذلك . هذا من جهة الاشتقاق وأما من قبل أسباب النزول فعن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا جبريل بم اتخذ الله إبراهيم خليلاً ؟ قال : لإطعامه الطعام يا محمد " وقال عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي : دخل إبراهيم فجأة فرأى ملك الموت في صورة شاب لا يعرفه ، فقال إبراهيم عليه السلام : بإذن من دخلت ؟ فقال : بإذن رب المنزل . فعرفه إبراهيم عليه السلام . فقال له ملك الموت : إن ربك اتخذ من عباده خليلاً . قال إبراهيم : ومن ذلك ؟ قال : وما تصنع به ؟ قال : أكون خادماً له حتى أموت . قال : فإنه أنت . وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : أصاب الناس سنة جهدوا فيها فحشدوا إلى باب إبراهيم : ومن ذلك ؟ قال : وما تصنع به ؟ قال : أكون خادماً له بمصر ، فبعث غلمانه بالإبل إلى خليله بمصر يسأله الميرة ، فقال خليله : لو كان إبراهيم إنما يريده لنفسه احتملنا ذلك له

ولكنه يريد للأضياف وقد دخل علينا ما دخل على الناس من الشدة ، فرجع رسل إبراهيم فمروا ببطحاء فقالوا : لو أنا احتملنا من هذه البطحاء ليرى الناس أنا قد جئنا بميرة إنا لنستحي أن نمرّ بهم وإبلنا فارغة ، فملؤا تلك الغرائر . ثم إنهم أتوا إبراهيم وسارة نائمة فأعلموه ذلك فاهتم إبراهيم لمكان الناس فغلبته عيناه فنام واستيقظت سارة فقامت إلى تلك الغرائر ففتحتها فإذا هي أجود حوّاري تكون فأمرت الخازين فخبزوا وأطعموا الناس واستيقظ إبراهيم فوجد ريح الطعام فقال : يا سارة من أين هذا الطعام ؟ فقالت : من عند خليلك المصري . فقال : هذا من عند خليلي الله فيومئذٍ اتخذه الله خليلاً .

(129/174)

وقال شهر بن حوشب : هبط ملك في صورة رجل وذكر اسم الله بصوت رخيم شج . فقال إبراهيم : اذكره مرة أخرى فقال : لا أذكره مجاناً . فقال : لك مالي كله . فذكره الملك بصوت أشجى من الأول . فقال : اذكره مرة ثالثة ولك أولادي . فقال الملك : أبشر فإني ملك لا أحتاج إلى مالك وولدك وإنما كان المقصود امتحانك . فلما بذل المال والأولاد على سماع ذكر الله فلا جرم اتخذه الله خليلاً . وروى طاوس عن ابن عباس أن جبريل والملائكة لما دخلوا على إبراهيم في صورة غلمان حسان الوجوه ، فظن الخليل أنهم أضيافه وذبح لهم

عجلاً سميناً وقربه إليهم وقال : كلوا على شرط أن تسموا الله في أوله وتحمدوه في آخره .

فقال جبريل : أنت خليل الله . عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اتخذ الله إبراهيم خليلاً وموسى نجياً واتخذني حبيباً . ثم قال : وعزتي لأوثرن حبيبي على خليلي ونجيي " قلت : ذكرت الفرق بين الخليل والحبيب في سورة البقرة في تفسير قوله : ﴿ إذ قال له ربه أسلم ﴾ [البقرة : 131] فتذكر ، قال في التفسير الكبير : إذا استنار جوهر الروح بالمعارف القدسية الجلايا الإلهية صار الإنسان متوغلاً في عالم القدس فلا يرى إلا الله ، ولا يسمع إلا الله ، ولا يتحرك إلا لله ، ولا يسكن إلا لله ، فهذا الشخص يستحق أن يسمى خليل الله لما أن محبة الله ونوره تخللت في جميع قواه . قال بعض النصارى : إذا جاز إطلاق الخليل على إنسان تشريفاً فلم لم يجز إطلاق الابن على آخر لمثل ذلك ؟ والجواب أن الخلة لا تقتضي الجنسية بخلاف النبوة وإنه سبحانه متعال عن مجانسة المحدثات . ولهذا قال بعد ذلك : ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض وكان الله بكل شيء محيطاً ﴾ ليعلم أنه لم يتخذ إبراهيم خليلاً للمجانسة أو الاحتياج ولكنه اصطفاه لمجرد الفضل والأمتنان ، وفيه أنه مع خلته لم يستنكف أن يكون عبداً له داخلاً تحت ملكه وملكه ، وفيه أن من كان في القهر والتسخير

بهذه الحيثية وجب على كل عاقل أن يخضع لتكاليفه وينقاد لأوامره ونواهيه كما قال إبراهيم : ﴿ أسلمت لرب العالمين ﴾ [البقرة : 131] وأيضاً إنه لما ذكر الوعد والوعيد وإنه لا يمكن الوفاء بهما إلاّ بالقدرة التامة على جميع الممكنات والعلم الكامل الشامل لجميع الكليات والجزئيات أشار إلى الأول بقوله : ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض ﴾ وإلى الثاني بقوله : ﴿ وكان الله بكل شيء محيطاً ﴾ وإنما قدم القدرة على العلم لأن الفعل بحدوثه يدل على القدرة وبما فيه من الإحكام والإتقان يدل على العلم ، ولا ريب أن الاعتبار الأول مقدم على الثاني . وقال بعضهم : الإحاطة أيضاً ههنا بمعنى القدرة كقوله تعالى : ﴿ وأخرى لم تقدروا عليها قد أحاط الله بها ﴾

[الفتح : 21] ولا يلزم تكرار لأن الأول لا يدل إلا على مالك لكل ما في السموات والأرض قادر عليهما والثاني يفيد القدرة المطلقة على جميع الأشياء وإن فرضت خارج السموات والأرض ، وعلى أن سلسلة القضاء والقدر في جميع الممكنات إنما تنقطع بإيجاده وتكوينه وإبداعه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 496 . 505 ﴾

(131/174)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : ﴿ لا خير في كثير ﴾ من نجوى النفس والهوى والشيطان إلاّ فيمن أمر بالخيرات وهو الله بالوحي وبالخواطر الرحمانية ثم خواص عباده . ﴿ ومن يشاقق الرسول ﴾ أي يخالف الإلهام الرباني ﴿ ويتبع غير سبيل المؤمنين ﴾ بأن يتبع الهوى وتسويل النفس والشيطان ﴿ نوله ما تولى ﴾ نكلله بالخذلان إلى ما تولي ﴿ ونصله ﴾ بسلاسل معاملاته ﴿ جهنم ﴾ الصفات البهيمية والسبعية والشيطانية . ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ ولو كان مغفوراً لم يشرك به ﴿ ومن يشرك بالله ﴾ الآن ﴿ فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ وهو الضلال بالإضلال الأزلي فافهم ﴿ إن يدعون من دونه إلاّ إناثاً ﴾ صفات ذميمة يتولد منها الشرك ﴿ وإن يدعون إلاّ شيطاناً مريداً ﴾ هي الدنيا كما قال عليه السلام : « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلاّ ذكر الله وما والاه » والنصيب المفروض طائفة خلقهم الله أهلاً للنار ﴿ ولأضلنهم ﴾ كذب عدو الله فإنه مزين وليس إليه من الضلالة شيء كما قال صلى الله عليه وسلم : « بعثت مبلغاً وليس إليّ من الهداية شيء » ﴿ وعد الله حقاً ﴾ وهو قوله : « هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي » ﴿ ليس بأمانيكم ﴾ يعني عوام الخلق الذين يذنبون ولا يتوبون ويطمعون أن يغفر الله لهم وقد قال : ﴿ وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ﴾ [طه : 82] و ﴿ ولا أماني أهل الكتاب ﴾ علماء

السوء الذين يغرون العوام بالرجاء الطمع ويقطعون عليهم طريق الطلب والاجتهاد فليس من تمنى نعمته من غير أن يتعنى في خدمته كمن تعنى في خدمته من غير أن يتمنى نعمته ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ في الحال بإظهار الرين على مرآة قلبه كما قال صلى الله عليه وسلم : « إذا أذنب عبد ذنباً نكت في قلبه نكتة سوداء فإن تاب ورجع منه صقل » ﴿ ولا يجد له من دون الله ولياً ﴾ يخرجه من ظلمات المعصية إلى نور الطاعة والتوبة . ﴿ ولا نصيراً ﴾ ينصره بالظفر على النفس الأمارة ﴿ من ذكر أو أنثى ﴾ أي من قلب أو

(132/174)

نفس ﴿ ومن أحسن ديناً ﴾ يعني من محمد صلى الله عليه وسلم حين أسلم سره وروحه وقلبه ونفسه وشيطانه كما قال : « أسلم شيطاني على يدي » ومن إسلام نفسه يقول يوم القيامة : « أمتي أمتي » حين يقول الأنبياء نفسي نفسي ﴿ وهو محسن ﴾ بمعنى أنه من أهل المشاهدة يعبد الله كأنه يراه بل يراه ولأنه أحسن خلقه العظيم إلى أن بلغ حد الكمال والختم . واتبع ملة إبراهيم بأن الله اتخذه خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً . قيل لمجنون بني عامر : ما اسمك ؟ قال : ليلى . وقيل لمحمد صلى الله عليه وسلم . ما اسمك ؟ قال : الحبيب . فكان محمد صلى الله عليه وسلم حبيباً خليلاً أي فقيراً من الخلة الحاجة لأنه

افتقر بالكلية إلى الله في كل أحواله . والفرق بين مقام الخليل ومقام الحبيب أن الخليل اتخذ الآلهة عدواً في الله ﴿ فإنهم عدوّ لي إلا رب العالمين ﴾ [الشعراء : 77] والحبيب اتخذ نفسه عدواً في الله وقال : ليت رب محمد لم يخلق محمداً وهذا مقام الفناء في الفناء بل البقاء بعد الفناء فلا جرم يقول بالرب عن الرب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 506.505 ﴾

(133/174)

وقال الآلوسى :

ومن باب الإشارة في الآيات : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى الأرض ﴾ أي سافرتم في أرض الاستعداد لمحاربة عدو النفس أو لتحصيل أحوال الكمالات ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصلاة ﴾ أي تنقصوا من الأعمال البدنية ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الذين كَفَرُواْ ﴾ [النساء : 101] أي حجبوا عن الحق من قوى الوهم والتخيل ، وحاصله الترخيص لأرباب السلوك عند خوف فتنة القوى أن ينقصوا من الأعمال البدنية ويزيدوا في الأعمال القلبية كالفكر والذكر ليصفوا القلب ويشرق نوره على القوى فتقل غائلتها فتزكو عند ذلك الأعمال البدنية ، ولا يجوز عند أهل الاختصاص ترك الفرائض لذلك كما زعمه بعض

الجهلة ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ ﴾ ولم تكن غائباً عنهم بسيرك في غيب الغيب وجلال المشاهدة وعائماً في بحار «لي مع الله تعالى وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل» ﴿ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ ﴾ أي الأعمال البدنية ﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ﴾ وليفعلوا كما تفعل ﴿ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ ﴾ من قوى الروح ويجمعوا حواسهم ليتأتى لهم المشابهة، أو ليقفوا على ما في فعلك من الأسرار فلا تضلهم الوسائس ﴿ فَإِذَا سَجَدُوا ﴾ وبلغوا الغاية في معرفة ما أقمته لهم وأتوا به على وجهه ﴿ فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ ﴾ ذابين عنكم اعتراض الجاهلين، أو قائمين بحوائجكم الضرورية ﴿ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى ﴾ منهم ﴿ لَمْ يُصَلُّوا ﴾ بعد ﴿ فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ ﴾ وليفعلوا فعلك ﴿ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ كما أخذ الأولون أسلحتهم، وإنما أمر هؤلاء بأخذ الحذر أيضاً حثاً لهم على مزيد الاحتياط لئلا يقصروا فيما يراد منهم اتكالاً على الأخذ بعد ممن أخذ أولاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وحاصل هذا الإشارة إلى أن تعليم الشرائع والآداب للمريدين ينبغي أن يكون لطائفة طائفة منهم ليتمكن ذلك لديهم أتم تمكن، وقيل: الطائفة الأولى إشارة إلى الخواص، والثانية إلى

العوام ولهذا اكتفى في الأول بالأمر بأخذ الأسلحة ، وفي الثاني أمر الحذر أيضاً ﴿ وَدَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ وهم قوى النفس الأمارة ﴿ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ ﴾ وهي قوى الروح ﴿ وَأَمْتِعَتِكُمْ ﴾ وهي المعارف الإلهية ﴿ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَّيْلَةً واحدة ﴾ ويرمونكم بنبال الآفات والشكوك ويهلكونكم ﴿ وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى ﴾ بأن أصابكم شؤبوب ﴿ مّن مَّطَرٍ ﴾ يعني مطر سحائب التجليات ﴿ أَوْ كُنتُم مَّرْضَى ﴾ بحمى الوجد والغرام وعجزتم عن أعمال القوى الروحانية ﴿ أَن تَضَعُواْ أَسْلِحَتَكُمْ ﴾ وتتركوا أعمال تلك القوى حتى يتجلى ذلك السحاب وينقطع المطر وتهتز أرض قلوبكم بأزهار رحمة الله تعالى وتطفأ حمى الوجد بمياه القرب ﴿ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ﴾ عند وضع أسلحتكم واحفظوا قلوبكم من الالتفات إلى غير الله تعالى ﴿ إِنَّ الله أَعَدَّ للكافرين ﴾ من القوى النفسانية ﴿ عَذَاباً مُّهِيناً ﴾ [النساء : 102] أي مذلاً لهم وذلك عند حفظ القلب وتنور الروح ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصلاة ﴾ أي أديتموها ﴿ فاذكروا الله ﴾ في جميع الأحوال ﴿ قِيَاماً ﴾ في مقام الروح بالمشاهدة ﴿ وَقُعُوداً ﴾ في محل القلب بالمكاشفة ﴿ وعلى جُنُوبِكُمْ ﴾ أي تقلباتكم في مكان النفس بالمجاهدة ﴿ فَإِذَا اطمأننتم ﴾ ووصلتم إلى محل البقاء ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ﴾ فأدوها على الوجه الأتم لسلامة القلب حينئذٍ عن الوساوس النفسانية التي هي بمنزلة الحدث عند أهل الاختصاص ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ

الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا ﴾ [النساء : 103] فلا تسقط عنهم ما دام العقل والحياة ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ الذين يحاربونكم وهم النفس وقواها ﴿

(135/174)

فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ ﴾ منكم لمنعكم لهم عن شهواتهم ﴿ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾ منهم لمعارضتهم لكم عن السير إلى الله تعالى ﴿ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي تأملون منه سبحانه ﴿ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾ لأنكم ترجون التنعم بجنة القرب والمشاهدة ، ولا يخطر ذلك لهم ببال ، أو تخافون القطيعة وهم لا يخافونها ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ فيعلم أحوالكم وأحوالهم ﴿ حَكِيمًا ﴾ [النساء : 104] فيفيض على القوابل حسب القابليات ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ أي علم تفاصيل الصفات وأحكام تجلياتها ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ متلبسا ذلك الكتاب بالصدق أو قائما أنت بالحق لا بنفسك ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ خواصهم وعوامهم ﴿ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ أي بما علمك الله سبحانه من الحكمة ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ ﴾ الذين لم يؤدوا أمانة الله تعالى التي أودعت عندهم في الأزل مما ذكر في استعدادهم من إمكان طاعته وامتثال أمره ﴿ خَصِيمًا ﴾ [النساء : 105] تدفع عنهم العقاب وتسلط الخلق عليهم بالذل والهوان

، أو تقول لله تعالى : يا رب لم خذلتهم وقهرتهم فإنهم ظالمون ، ولله تعالى الحجة البالغة عليهم .

(136/174)

﴿ واستغفر الله ﴾ من الميل الطبيعي الذي اقتضته الرحمة التي أحاطت بك ﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ [النساء : 106] فيفعل ما تطلبه منه وزيادة ﴿ وَلاَ تجادل ﴾ أحداً ﴿ عَنِ الذين يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ بتضييع حقوقها ﴿ إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً ﴾ لنفسه ﴿ أَثِيماً ﴾ [النساء : 107] مرتكباً الإثم ميالاً مع الشهوات ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ الناس ﴾ بكتمان رذائلهم وصفات نفوسهم ﴿ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ ﴾ بإزالتها وقلعها ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ محيط بظواهرهم وبواطنهم ﴿ إِذْ يُبَيِّتُونَ ﴾ أي يدبرون في ظلمة عالم النفس والطبيعة ﴿ مَا لاَ يرضى مِنَ القول ﴾ من الوهميات والتخيلات الفاسدة ﴿ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً ﴾ [النساء : 108] فيجازيهم حسب أعمالهم ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً ﴾ بظهور صفة من صفات نفسه ﴿ أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ بنقص شيء من كمالاتها ﴿ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهَ ﴾ ويطلب منه ستر ذلك بالتوجه إليه والتذلل بين يديه ﴿ يَجِدِ اللهَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ [النساء : 110] فيستر ويعطي ما يقتضيه الاستعداد ﴿ وَمَن

يَكْسِبْ خَطِيئَةً ﴾ بإظهار بعض الرذائل ﴿ أَوْ إِثْماً ﴾ بمحو ما في الاستعداد ﴿ ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً ﴾ بأن يقول: حملني الله تعالى على ذلك، أو حملني فلان عليه ﴿ فَقَدِ احتمل بهتانا وَإِثْماً مُّبِيناً ﴾ [النساء: 112] حيث فعل ونسب فعله إلى الغير ولو لم تكن مستعدة لذلك طالبة له بلسان الاستعداد في الأزل لم يفض عليه ولم يبرز إلى ساحة الوجود، ولذا أفحم إبليس اللعين أتباعه بما قص الله تعالى لنا من قوله: ﴿ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الحق ﴾ إلى أن قال: ﴿ فَلاَ تَلُومُونِى وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [إبراهيم: 22]، ﴿ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ ﴾ أي توفيقه وإمداده لسلوك طريقه ﴿ وَرَحْمَتُهُ ﴾ حيث وهب لك الكمال المطلق ﴿

لَهَمَّتْ طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ ﴾ لعود ضرره عليهم، وحفظك في قلاع استعدادك عن أن ينالك شيء من ذلك ﴿ وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكتاب ﴾ الجامع لتفاصيل العلم ﴿ والحكمة ﴾ التي هي أحكام تلك التفاصيل مع العمل ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ من علم عواقب الخلق وعلم ما كان وما سيكون ﴿ وَكَانَ فَضْلُ اللهِ عَلَيْكَ عَظِيماً ﴾ [النساء: 113] حيث جعلك أهلاً لمقام قاب قوسين أو أدنى ومنّ عليك بما

لا يحيط به سوى نطاق الوجود ﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ ﴾ وهو ما كان من جنس الفضول، والأمر الذي لا يعني ﴿ إلا ﴾ نجوى ﴿ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ ﴾ وأرشد إلى فضيلة السخاء الناشىء من العفة، ﴿ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ قولي كتعلم علم، أو فعلي كإغاثة ملهوف ﴿ أَوْ إِصلاحٍ بَيْنَ النَاس ﴾ الذي هو من باب العدل ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذلك ﴾ ويجمع بين تلك الكمالات ﴿ ابتغاء مَرْضَاتَ الله ﴾ لا للرياء والسمعة من كل ما يعود به الفضيلة رذيلة فسوف يؤتيه الله تعالى

(138/174)

﴿ أَجْراً عَظِيماً ﴾ [النساء : 114] ويدخله جنات الصفات ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرسول ﴾ أي يخالف ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، أو العقل المسمى عندهم بالرسول النفسي ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المؤمنين ﴾ أي غير ما عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن اقتفى أثرهم من الأخيار أو القوى الروحانية ﴿ نُوَلِّهِ مَا تولى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ﴾ الحرمان ﴿ وَسَاءتْ مَصِيراً ﴾ (النساء : 115) لمن يصلاها ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إناثا ﴾ وهي الأصنام المسماة بالنفوس إذ كل من يعبد غير الله تعالى فهو عابد لنفسه مطيع لهواها، أو المراد بالإناث الممكنات لأن كل ممكن محتاج ناقص من جهة إمكانه منفعل

متأثر عند تعينه فهو أشبه كل شيء بالأنثى ﴿ وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شيطانا مَّرِيداً ﴾ (النساء ؛ 117) وهو شيطان الوهم حيث قبلوا إغواءه وأطاعوه ﴿ لَّعَنَهُ اللهُ ﴾ أي أبعده عن رياض قربه ﴿ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾ (النساء ؛ 118) وهم غير المخلصين الذين استثنوا في آية أخرى ﴿ وَلأُضِلَّنَّهُمْ ﴾ عن الطريق الحق ﴿ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ ﴾ الأماني الفاسدة من كسب اللذات الفانية ﴿ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءاذَانَ الأنعام ﴾ أي فليقطعن آذان نفوسهم عن سماع ما ينفعهم ﴿ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ ﴾ [النساء : 119] وهي الفطرة التي فطر الناس عليها من التوحيد ﴿ والذين ءامَنُواْ ﴾ ووحدوا ﴿ وَعَمِلُواْ الصالحات ﴾ واستقاموا ﴿ سَنُدْخِلُهُمْ جنات ﴾ [النساء : 122] جنة الأفعال وجنة الصفات وجنة الذات ﴿ لَّيْسَ ﴾ أي حصول الموعود ﴿ بأمانيكم وَلا أَمَانِىِّ أَهْلِ الكتاب ﴾ [النساء : 123] بل لا بد من السعي فيما يقتضيه ، وفي المثل إن التمني رأس مال المفلس ، ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً ﴾ أي حالاً ﴿ مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ ﴾ وسلم نفسه إليه وفنى فيه ﴾

﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ مشاهد للجمع في عين التفصيل سالك طريق الإحسان بالاستقامة في الأعمال ﴿ واتَّبَعَ مِلَّةَ إبراهيم ﴾ في التوحيد ﴿ حَنِيفاً ﴾ مائلاً عن السوي ﴿ واتخذ الله إبراهيم خَلِيلاً ﴾ [النساء : 125] حيث تخللت المعرفة جميع أجزائه من حيث ما هو مركب فلم يبق جوهر فرد إلا وقد حلت فيه معرفة ربه عز وجل فهو عارف به بكل جزء منه ، ومن هنا قيل : إن دم الحلاج لما وقع على الأرض انكتب بكل قطرة منه الله ؛ وأنشد :

ما قدّ لي عضو ولا مفصل . . .

إلا وفيه لكم ذكر

﴿ وَللَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ لأن كل ما برز في الوجود فهو شأن من شؤونه سبحانه ﴿ وَكَانَ الله بِكُلّ شَىْء مُّحِيطاً ﴾ [النساء : 126] من حيث إنه الذي أفاض عليه الجود ، وهو رب الكرم والجود ، لا رب غيره ؛ ولا يرجى إلا خيره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 156.159 ﴾

فصل

قال الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة :

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (114) ﴾

إلى قوله تعالى :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا (126) ﴾

يتصل هذا الدرس بالدرس السابق ، بأكثر من صلة . فهو أولاً نزلت بعض آياته تعليقاً وتعقيباً على الأحداث التي تلت حادث اليهودي . من ارتداد " بشير بن أبيرق " ومشاقته للرسول – صلى الله عليه وسلم – وعودته إلى الجاهلية ؛ التي تحدث هذا الدرس عنها ، وعن تصوراتها وحماقاتها وعلاقاتها بالشيطان ، ودور الشيطان فيها ! ويقرر أن الله لا يغفر أن يشرك به . ويغفر ما دون ذلك – لمن يشاء . وهو ثانياً يتحدث عن النجوى والتآمر ؛ وأنه لا خير في كثير مما يتناجون به ، من أمثال ما بيتوا في ذلك الحادث وتناجوا . ويحدد أنواع النجوى التي يحبها الله ؛ وهي التناجي في فعل الخير والمعروف والإصلاح بين الناس . ويقرر جزاء هذه النجوى وتلك عند الله . . وأخيراً يقرر القواعد العادلة التي يجازي بها الله على الأعمال ؛ وأنها ليست تابعة لرغبات أحد من الناس وتمنياتهم . لا أماني المسلمين ولا أماني أهل الكتاب . إنما هي ترجع إلى عدل الله المطلق ؛ وإلى الحق الذي لو اتبع

أهواءهم لفسدت السماوات والأرض . .

فالدرس كله ، موضوعاً واتجاهاً ، موصول الأسباب بالدرس السابق من هذه الناحية . .

(141/174)

ثم هو حلقة من حلقات المنهج التربوي الحكيم ، في إعداد هذه الجماعة لتكون الأمة التي تقود البشرية ؛ بتفوقها التربوي والتنظيمي ؛ وليعالج فيها مواضع الضعف البشري ورواسب المجتمع الجاهلي ؛ وليخوض بها المعركة في ميادينها كلها . . وهو الهدف الذي تتوخاه السورة بشتى موضوعاتها ، ويتولاه المنهج القرآني كله . .

﴿ لا خير في كثير من نجواهم . إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس . ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله ، فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ . .

لقد تكرر في القرآن النهي عن النجوى ؛ وهي أن تجتمع طائفة بعيداً عن الجماعة المسلمة ، وعن القيادة المسلمة ، لتبيت أمراً . . وكان اتجاه التربية الإسلامية واتجاه التنظيم الإسلامي كذلك أن يأتي كل إنسان بمشكلته أو بموضوعه ، فيعرضه على النبي – صلى الله عليه وسلم – مسارة إن كان أمراً شخصياً لا يريد أن يشيع عنه شيء في الناس . أو مساءلة علنية إن كان من الموضوعات ذات الصبغة العامة ، التي ليست من خصوصيات

هذا الشخص .

والحكمة في هذه الخطة ، هو ألا تكون " جيوب " في الجماعة المسلمة ؛ وألا تنعزل مجموعات منها بتصوراتها ومشكلاتها ، أو بأفكارها واتجاهاتها . وألا تبيت مجموعة من الجماعة المسلمة أمراً بليل ، وتواجه به الجماعة أمراً مقرراً من قبل ؛ أو تخفيه عن الجماعة وتستخفي به عن أعينها - وإن كانت لا تختفي به عن الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول .

وهذا الموضع أحد المواضع التي ورد فيها هذا النهي عن التناجي والتبييت بمعزل عن الجماعة المسلمة وقيادتها .

.

ولقد كان المسجد هو ندوة الجماعة المسلمة ، تتلاقى فيه وتتجمع للصلاة ولشؤون الحياة . وكان المجتمع المسلم كله مجتمعاً مفتوحاً ؛ تعرض مشكلاته - التي ليست بأسرار للقيادة في المعارك وغيرها ؛ والتي ليست بمسائل شخصية بحتة لا يحب أصحابها أن تلوكها الألسن - عرضاً عاماً . وكان هذا المجتمع المفتوح من ثم مجتمعاً نظيفاً طلق الهواء . لا يتجنبه

ليبيت من وراء ظهره ، إلا الذين يتآمرون عليه ! أو على مبدأ من مبادئه – من المنافقين غالباً – وكذلك اقترنت النجوى بالمنافقين في معظم المواضع .

وهذه حقيقة تنفعنا . فالمجتمع المسلم يجب أن يكون بريئاً من هذه الظاهرة ، وأن يرجع أفراده إليه وإلى قيادتهم العامة بما يخطر لهم من الخواطر ، أو بما يعرض لهم من خطط واتجاهات أو مشكلات !

والنص القرآني هنا يستثني نوعاً من النجوى . . هو في الحقيقة ليس منها ، وإن كان له شكلها :

﴿ إلا من أمر بصدقة أو معروف ، أو إصلاح بين الناس ﴾ . .

وذلك أن يجتمع الرجل الخير بالرجل الخير ، فيقول له : هلم نتصدق على فلان فقد علمت حاجته في خفية عن الأعين . أو هلم إلى معروف معين نفعله أو نحض عليه . أو هلم نصلح بين فلان وفلان فقد علمت أن بينهما نزاعاً . . وقد تتكون العصبة من الخيرين لأداء أمر من هذه الأمور ، وتتفق فيما بينها سراً على النهوض بهذا الأمر . فهذا ليس نجوى ولا تآمراً . ومن ثم سماه " أمراً " وإن كان له شكل النجوى ، في مسارة الرجل الخير للخيرين أمثاله بأمر في معروف يعلمه أو خطر له . .

على شرط أن يكون الباعث هو ابتغاء مرضاة الله :

﴿ ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ . .

فلا يكون لهوى في الصدقة على فلان، أو الإصلاح بين فلان وعلان. ولا يكون ليشتهر الرجل بأنه - والله رجل طيب - ! يحض على الصدقة والمعروف، ويسعى في الإصلاح بين الناس ! ولا تكون هناك شائبة تعكر صفاء الاتجاه إلى الله، بهذا الخير. فهذا هو مفرق الطريق بين العمل يعمله المرء فيرضى الله عنه ويثيبه به. والعمل نفسه يعمله المرء فيغضب الله عليه، ويكتبه له في سجل السيئات !

﴿ ومن يشاقق الرسول - من بعد ما تبين له الهدى - ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى، ونصله جهنم وساءت مصيراً. إن الله لا يغفر أن يشرك به. ويغفر ما دون ذلك - لمن يشاء - ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾.

وقد ذكر في سبب نزول هذه المجموعة من الآيات. أن بشير بن أبيرق قد ارتد والتحق بالمشركين.. ﴿ من بعد ما تبين له الهدى ﴾.. فقد كان في صفوف المسلمين، ثم اتبع غير سبيل المؤمنين.. ولكن النص عام، ينطبق على كل حالة، ويواجه كل حالة من مشاقة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومشاقته كفر وشرك وردة، ينطبق عليه ما ينطبق على ذلك الحادث القديم.

والمشاقة – لغة – أن يأخذ المرء شقاً مقابلاً للشق الذي يأخذه الآخر . والذي يشاق الرسول – صلى الله عليه وسلم – هو الذي يأخذ له شقاً وجانباً وصفاً غير الصف والجانب والشق الذي يأخذه النبي – صلى الله عليه وسلم – ومعنى هذا أن يتخذ له منهجاً للحياة كلها غير منهجه ، وأن يختار له طريقاً غير طريقه . فالرسول – صلى الله عليه وسلم – جاء يحمل من عند الله منهجاً كاملاً للحياة يشتمل على العقيدة والشعائر التعبدية ، كما يشتمل على الشريعة والنظام الواقعي لجوانب الحياة البشرية كلها . . وهذه وتلك كلتاهما جسم هذا المنهج ، بحيث تزهق روح هذا المنهج إذا شطر جسمه فأخذ منه شق وطرح شق ! والذي يشاق الرسول – صلى الله عليه وسلم – هو كل من ينكر منهجه جملة ، أو يؤمن ببعض ويكفر ببعض ، فيأخذ بشق منه ويطرح شقاً !

وقد اقتضت رحمة الله بالناس ، ألا يحق عليهم القول ، ولا يصلوا جهنم وساءت مصيراً ، إلا بعد أن يرسل إليهم رسولاً . وبعد أن يبين لهم . وبعد أن يتبينوا الهدى . ثم يختاروا الضلالة . وهي رحمة الله الواسعة الحانية على هذا المخلوق الضعيف . فإذا تبين له الهدى . أي إذا علم أن هذا المنهج من عند الله . ثم شاق الرسول – صلى الله عليه وسلم

- فيه، ولم يتبعه ويطعه، ولم يرض بمنهج الله الذي تبين له، فعندئذ يكتب الله عليه الضلال، ويوليه الوجهة التي تولاها، ويلحقه بالكفار والمشركين الذين توجه إليهم. ويحق عليه العذاب المذكور في الآية بنصه:

﴿ ومن يشاقق الرسول - من بعد ما تبين له الهدى - ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى، ونصله جهنم. وساءت مصيراً! ﴾ ..

ويعلل النص هذا المصير البائس السيئ، بأن مغفرة الله - سبحانه - تتناول كل شيء .. إلا أن يشرك به .. فهذه لا مغفرة لمن مات عليها:

﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك - لمن يشاء - ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ ..

والشرك بالله - كما أسلفنا في هذا الجزء عند تفسير مثل هذه الآية من قبل - يتحقق باتخاذ آلهة مع الله اتخاذاً صريحاً على طريقة الجاهلية العربية وغيرها من الجاهليات القديمة - كما يتحقق بعدم إفراد الله بخصائص الألوهية؛ والاعتراف لبعض البشر بهذه الخصائص. كإشراك اليهود والنصارى الذي حكاه القرآن من أنهم ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ ولم يكونوا عبدوهم مع الله. ولكن كانوا فقط اعترفوا لهم بحق التشريع لهم من دون الله. فحرموا عليهم وأحلوا لهم. فاتبعوهم في هذا.

ومنحوهم خاصية من خصائص الألوهية! فحق عليهم وصف الشرك. وقيل عنهم إنهم

خالفوا ما أمروا به من التوحيد ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً ﴾ فيقيموا له وحده الشعائر ، ويتلقوا منه وحده الشرائع والأوامر .

ولا غفران لذنب الشرك - متى مات صاحبه عليه - بينما باب المغفرة مفتوح لكل ذنب سواه . . عندما يشاء الله . . والسبب في تعظيم جريمة الشرك ، وخروجها من دائرة المغفرة ، أن من يشرك بالله يخرج عن حدود الخير والصلاح تماماً ؛ وتفسد كل فطرته بحيث لا تصلح أبداً :

﴿ ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ . .

ولو بقي خيط واحد صالح من خيوط الفطرة لشده إلى الشعور بوحدانية ربه ؛ ولو قبل الموت بساعة . . فأما وقد غرغر - وهو على الشرك - فقد انتهى أمره وحق عليه القول :

﴿ ونصله جهنم وساءت مصيراً ! ﴾ .

ثم يصف بعض أوهام الجاهلية العربية في شركها . وأساطيرها حول اتخاذ الله بنات - هن الملائكة - وحول عبادتهم للشيطان - وقد عبدوه كما عبدوا الملائكة وتماثيلها الأصنام - كما يصف بعض شعائرهم في تقطيع أو تشقيق آذان الأنعام المنذورة للآلهة ! وفي تغييرهم

خلق الله . والشرك بالله . وهو مخالف للفطرة التي فطر الله الناس عليها :

﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً ، وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً ، لعنه الله وقال : لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ، ولأضلنهم ، ولأمنينهم ، ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ؛ ولآمرنهم فليغيرن خلق الله . . ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً . يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً ﴾ .

لقد كان العرب – في جاهليتهم – يزعمون أن الملائكة بنات الله . ثم يتخذون لهذه الملائكة تماثيل يسمونها أسماء الإناث : " اللات . والعزى . ومناة " وأمثالها ثم يعبدون هذه الأصنام – بوصفها تماثيل لبنات الله – يتقربون بها إلى الله زلفى . . كان هذا على الأقل في مبدأ الأمر . . ثم ينسون أصل الأسطورة ، ويعبدون الأصنام ذاتها ، بل يعبدون جنس الحجر ، كما بينا ذلك في الجزء الرابع .

كذلك كان بعضهم يعبد الشيطان نصاً . . قال الكلبي : كانت بنو مليح من خزاعة يعبدون الجن . .

على أن النص هنا أوسع مدلولاً ، فهم في شركهم كله إنما يدعون الشيطان ، ويستمدون منه : هذا الشيطان صاحب القصة مع أبيهم آدم ؛ الذي لعنه الله بسبب معصيته وعدائه للبشر . والذي بلغ من حقده بعد طرده ولعنته ، أن يأخذ من الله – سبحانه – إذناً بأن يغوي من البشر كل من لا يلجأ إلى حمى الله :

﴿ إن يدعون من دونه إلا إناثاً . وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً . لعنه الله . وقال : لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً . ولأضلنهم ، ولأمنينهم ؛ ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ، ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ .

إنهم يدعون الشيطان – عدوهم القديم – ويستوحونه ويستمدون منه هذا الضلال . ذلك الشيطان الذي لعنه الله .

والذي صرح بنيته في إضلال فريق من أبناء آدم ، وتمنيتهم بالأمنيات الكاذبة في طريق الغواية ، من لذة كاذبة ، وسعادة موهومة ، ونجاة من الجزاء في نهاية المطاف ! كما صرح بنيته في أن يدفع بهم إلى أفعال قبيحة ، وشعائر سخيفة ، من نسج الأساطير . كتمزيق آذان بعض الأنعام ؛ ليصبح ركوبها بعد ذلك حراماً ، أو أكلها حراماً – دون أن يحرمها الله – ومن تغيير خلق الله وفطرته بقطع بعض أجزاء الجسد أو تغيير شكلها في الحيوان أو الإنسان ، كخصاء الرقيق ، ووشم الجلود . . وما إليها من التغيير والتشويه الذي حرمه الإسلام .

وشعور الإنسان بأن الشيطان – عدوه القديم – هو الذي يأمر بهذا الشرك وتوابعه من الشعائر الوثنية ، يثير في نفسه – على الأقل – الحذر من الفخ الذي نصبه العدو . وقد جعل الإسلام المعركة الرئيسية بين الإنسان والشيطان . ووجه قوى المؤمن كلها لكفاح الشيطان والشر الذي ينشئه في الأرض ؛ والوقوف تحت راية الله وحزبه ، في مواجهة الشيطان وحزبه : وهي معركة دائمة لا تضع أوزارها . لأن الشيطان لا يمل هذه الحرب التي أعلنها منذ لعنه وطرده . والمؤمن لا يغفل عنها ، ولا ينسحب منها . وهو يعلم أنه إما أن يكون ولياً لله ، وإما أن يكون ولياً للشيطان ؛ وليس هنالك وسط . . والشيطان يتمثل في نفسه وما يبثه في النفس من شهوات ونزوات ؛ ويتمثل في أتباعه من المشركين وأهل الشر عامة . والمسلم يكافحه في ذات نفسه ، كما يكافحه في أتباعه . . معركة واحدة متصلة طوال الحياة .

ومن يجعل الله مولاه فهو ناج غانم . ومن يجعل الشيطان مولاه فهو خاسر هالك :

﴿ ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً ﴾ . .

ويصور السياق القرآني فعل الشيطان مع أوليائه ، في مثل حالة الاستهواء .

﴿ يعدهم ويمنيهم ، وما يعدهم الشيطان إلا غروراً ﴾ .

إنها حالة استهواء معينة هي التي تنحرف بالفطرة البشرية عن الإيمان والتوحيد ، إلى الكفر والشرك . ولولا هذا الاستهواء لمضت الفطرة في طريقها ، ولكان الإيمان هو هادي الفطرة وحاديها .

وإنها حالة استهواء معينة هي التي يزين فيها الشيطان للإنسان سوء عمله ، فيراه حسناً ! ويعده الكسب والسعادة في طريق المعصية ، فيعدو معه في الطريق ! ويمنيه النجاة من عاقبة ما يعمل فيطمئن ويمضي في طريقه إلى المهلكة !

﴿ وما يعدهم الشيطان إلا غروراً ﴾ . .

(148/174)

وحين يرتسم المشهد على هذا النحو ، والعدو القديم يفتل الحبال . ويضع الفخ ، ويستدرج الفريسة ، لا تبقى إلا الجبلات الموكوسة المطموسة هي التي تظل سادرة لا تستيقظ ، ولا تتلفت ولا تحاول أن تعرف إلى أي طريق تساق ، وإلى أية هوة تُستهوى !

وبينما هذه اللمسة الموقظة تفعل فعلها في النفوس ، وتصور حقيقة المعركة ، وحقيقة الموقف ، يجيء التعقيب ببيان العاقبة في نهاية المطاف : عاقبة من يستهويهم الشيطان ،

ويصدق عليهم ظنه .

وينفذ فيهم ما صرح به من نيته الشريرة . . وعاقبة من يفتلون من حبالته ، لأنهم آمنوا بالله حقاً . والمؤمنون بالله حقاً في نجوة من هذا الشيطان لأنه - لعنة الله عليه - وهو يستأذن في إغواء الضالين ، لم يؤذن له في المساس بعباد الله المخلصين . فهو إزاءهم ضعيف ضعيف ؛ كلما اشتدت قبضتهم على حبل الله المتين :

﴿ ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً . يعدهم ويمنيهم ، وما يعدهم الشيطان إلاّ غروراً . أولئك مأواهم جهنم ، ولا يجدون عنها محيصاً . والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار ، خالدين فيها أبداً ، وعد الله حقاً ، ومن أصدق من الله قيلاً ؟ ﴾ . .

فهي جهنم ولا محيص عنها لأولياء الشيطان . . وهي جنات الخلد لا خروج منها لأولياء الله . . وعد الله : ﴿ ومن أصدق من الله قيلا ﴾ ؟

والصدق المطلق في قول الله هنا ؛ يقابل الغرور الخادع ، والأماني الكاذبة في قول الشيطان هناك ! وشتان بين من يثق بوعد الله ، ومن يثق بتغرير الشيطان !

ثم يعقب السياق بقاعدة الإسلام الكبرى في العمل والجزاء . . إن ميزان الثواب والعقاب ليس موكولاً إلى الأماني . إنه يرجع إلى أصل ثابت ، وسنة لا تتخلف ، وقانون لا يحابي . قانون تستوي أمامه الأمم - فليس أحد يمت إلى الله سبحانه بنسب ولا صهر - وليس أحد تخرق له القاعدة ، وتخالف من أجله السنة ، ويعطل لحسابه القانون . . إن صاحب السوء مجزى بالسوء ؛ وصاحب الحسنة مجزى بالحسنة . ولا محاباة في هذا ولا مماراة :

﴿ ليس بأمانيكم ولا أمانيّ أهل الكتاب . من يعمل سوءاً يجز به ، ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً . . ومن يعمل من الصالحات - من ذكر أو أنثى وهو مؤمن - فأولئك يدخلون الجنة ، ولا يظلمون نقيراً ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله - وهو محسن - واتبع ملة إبراهيم حنيفاً ، واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ .

ولقد كان اليهود والنصارى يقولون : ﴿ نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ وكانوا يقولون : ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ﴾ وكان اليهود ولا يزالون يقولون : إنهم شعب الله المختار ! ولعل بعض المسلمين كانت تراود نفوسهم كذلك فكرة أنهم خير أمة أخرجت للناس . وأن الله متجاوز عما يقع منهم . . بما أنهم المسلمون . .

فجاء هذا النص يرد هؤلاء وهؤلاء إلى العمل ، والعمل وحده . ويرد الناس كلهم إلى ميزان واحد . هو إسلام الوجه لله - مع الإحسان - واتباع ملة إبراهيم وهي الإسلام . إبراهيم الذي اتخذه الله خليلاً . .

فأحسن الدين هو هذا الإسلام - ملة إبراهيم - وأحسن العمل هو " الإحسان " . .

والإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك . وقد كتب الإحسان في كل شيء حتى في إراحة الذبيحة عند ذبحها ، وحد الشفرة ؛ حتى لا تعذب وهي تذبح !

وفي النص تلك التسوية بين شقي النفس الواحدة ؛ في موقفهما من العمل والجزاء ؛ كما أن فيه شرط الإيمان لقبول العمل ، وهو الإيمان بالله :

(150/174)

﴿ ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى - وهو مؤمن - فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيراً ﴾ .

.

وهو نص صريح على وحدة القاعدة في معاملة شقي النفس الواحدة - من ذكر أو أنثى . كما هو نص صريح في اشتراط الإيمان لقبول العمل . وأنه لا قيمة عند الله لعمل لا يصدر عن الإيمان . ولا يصاحبه الإيمان . وذلك طبيعي ومنطقي . لأن الإيمان بالله هو الذي يجعل العمل الصالح يصدر عن تصور معين وقصد معلوم ؛ كما يجعله حركة طبيعية مطردة ، لا استجابة لهوى شخصي ، ولا فلتة عابرة لا تقوم على قاعدة . .

وهذه الألفاظ الصريحة تخالف ما ذهب إليه الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده رحمه الله في تفسير جزء "عم" عند قوله تعالى : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ﴾ إذ رأى النص لعمومه هذا يشمل المسلم وغير المسلم . بينما النصوص الصريحة الأخرى تنفي هذا تماماً . وكذلك ما رآه الأستاذ الشيخ المراغي - رحمه الله . وقد أشرنا إلى هذه القصة في جزء عم (الجزء الثلاثين من الظلال) .

ولقد شق على المسلمين قول الله لهم :

﴿ ومن يعمل سوءاً يجز به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ . .

فقد كانوا يعرفون طبيعة النفس البشرية ؛ ويعرفون أنها لا بد أن تعمل سوءاً . مهما صلحت ، ومهما عملت من حسنات .

كانوا يعرفون النفس البشرية - كما هي في حقيقتها - وكانوا من ثم يعرفون أنفسهم . . لم يخدعوا أنفسهم عن حقيقتها ؛ ولم يخفوا عن أنفسهم سيئاتها ؛ ولم يتجاهلوا ما يعتور نفوسهم من ضعف أحياناً ، ولم ينكروا أو يغطوا هذا الضعف الذي يجدونه . ومن ثم ارتجفت نفوسهم ، وهم يواجهون بأن كل سوء يعملونه يجزون به . ارتجفت نفوسهم كالذي يواجه العاقبة فعلاً ويلامسها ، وهذه كانت ميزتهم . أن يحسوا الآخرة على هذا النحو ، ويعيشوا فيها فعلاً بمشاعرهم كأنهم فيها . لا كأنها آتية لا ريب فيها فحسب ! ومن ثم كانت رجفتهم المزلزلة لهذا الوعيد الأكيد !

قال الإمام أحمد : حدثنا عبدالله بن نمير ، حدثنا إسماعيل ، "عن أبي بكر بن أبي زهير ، قال : "أخبرت أن أبا بكر – رضي الله عنه – قال : "يا رسول ، الله كيف الفلاح بعد هذه الآية ؟ ﴿ ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به ﴾ . . فكل سوء عملناه جزينا به . . فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – "غفر الله لك يا أبا بكر . ألست تمرض ؟ ألست تنصب ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك اللأواء ؟ " قال بلى ! قال : فهو مما تجزون به" . ورواه الحاكم عن طريق سفيان الثوري عن إسماعيل .

وروى أبو بكر بن مردويه – بإسناده – إلى "ابن عمر ، يحدث عن أبي بكر الصديق . قال : كنت عند النبي – صلى الله عليه وسلم – فنزلت هذه الآية : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ، ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "يا أبا بكر ، ألا أقرئك آية نزلت علي ؟ " قال : قلت يا رسول الله فأقرأنيها . . فلا أعلم أني قد وجدت انفصاماً في ظهري ، حتى تمطيت لها ! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "مالك يا أبا بكر" فقلت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! وأينا لم يعمل السوء ، وإنا لمجزيون بكل سوء عملناه ! فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . أما أنت يا أبا بكر

وأصحابك المؤمنون فإنكم تجزون بذلك في الدنيا ، حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب . وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة " (وكذا رواه الترمذي) .

وروى ابن أبى حاتم - بإسناده - " عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في القرآن . فقال : " ما هي يا عائشة ؟ " قلت : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ فقال . ما يصيب العبد المؤمن ، حتى النكبة ينكبها " (ورواه ابن جرير) .

وروى مسلم والترمذي والنسائي من حديث سفيان بن عيينة - بإسناده - " عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : لما نزلت : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ شق ذلك على المسلمين فقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : سددوا وقاربوا فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة . حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها " .

على أية حال لقد كانت هذه حلقة في إنشاء التصور الإيماني الصحيح عن العمل والجزاء . ذات أهمية كبرى في استقامة التصور من ناحية ، واستقامة الواقع العملي من ناحية أخرى . ولقد هزت هذه الآية كيانهم ، ورجفت لها نفوسهم ، لأنهم كانوا يأخذون الأمر جداً . ويعرفون صدق وعد الله حقاً . ويعيشون هذا الوعد ويعيشون الآخرة وهم بعد في

الدنيا .

وفي الختام يجيء التعقيب على قضية العمل والجزاء ، وقضية الشرك قبلها والإيمان ، برد كل ما في السماوات والأرض لله ، وإحاطة الله بكل شيء في الحياة وما بعد الحياة :

﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض ، وكان الله بكل شيء محيطاً ﴾ .

وإفراد الله سبحانه بالألوهية يصاحبه في القرآن كثيراً إفراده سبحانه بالملك والهيمنة - والسلطان والقهر ، فالتوحيد الإسلامي ليس مجرد توحيد ذات الله . وإنما هو توحيد إيجابي . توحيد الفاعلية والتأثير في الكون ، وتوحيد السلطان والهيمنة أيضاً .

ومتى شعرت النفس أن لله ما في السموات وما في الأرض .

وأنه بكل شيء محيط ، لا يند شيء عن علمه ولا عن سلطانه . . كان هذا باعثها القوي إلى إفراد الله سبحانه بالألوهية والعبادة ؛ وإلى محاولة إرضائه باتباع منهجه وطاعة أمره . . وكل شيء ملكه . وكل شيء في قبضته . وهو بكل شيء محيط .

وبعض الفلسفات تقرر وحدانية الله . ولكن بعضها ينفي عنه الإرداة . وبعضها ينفي عنه العلم . وبعضها ينفي عنه السلطان . وبعضها ينفي عنه الملك . . إلى آخر هذا الركام الذي

يسمى " فلسفات ! " . . ومن ثم يصبح هذا التصور سلبياً لا فاعلية له في حياة الناس ، ولا أثر له في سلوكهم وأخلاقهم ؛ ولا قيمة له في مشاعرهم وواقعهم . . كلام ! مجرد كلام !

إن الله في الإسلام ، له ما في السموات وما في الأرض . فهو مالك كل شيء . . وهو بكل شيء محيط . فهو مهيمن على كل شيء . . وفي ظل هذا التصور يصلح الضمير . ويصلح السلوك . وتصلح الحياة . . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 757 . 764 ﴾

(154/174)

قوله تعالى ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (127) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان سبحانه وتعالى قد رتب هذا الكتاب على أنه يذكر أحكاماً من الأصول والفروع ، ثم يفصلها بوعد ووعيد وترغيب وترهيب ، وينظمها بدلائل كبريائه وجلاله وعظيم بره وكماله ، ثم يعود إلى بيان الأحكام على أبدع نظام لأن إلقاء المراد في ذلك القالب أقرب إلى

القبول ، والنظم كذلك أجدر بالتأثير في القلوب ، لأن التكليف بالأعمال الشاقة لا تنقاد له النفوس إلا إذا كان مقروناً ببشارة ونذارة ، وذلك لا يؤثر إلا عند القطع بغاية الكمال لمن صدر عنه ذلك المقال ، ولا ينتقل مع ذلك من أسلوب إلى آخر إلا على غاية ما يكون من المناسبة بين آخر كل نوع وأول ما بعده بكمال التعلق لفظاً ومعنى ، وفعل سبحانه وتعالى في هذه السورة في أحكام العدل الذي بدأ السورة به في المواصلة التي مبناها النكاح والإرث وغير ذلك مما اتصل به - كما بين - إلى أن ختم هنا بالإسلام المثمر لقبول ذلك كله وعظمة الملك الموجبة لتمام الإسلام ، وقامت البراهين وسطعت الحجج ، وكان من أعظم مقاصد السورة العدل في الضعفاء من الأيتام وغيرهم في الميراث وغيره ، وكان توريث النساء والأطفال - ذكوراً كانوا أو إناثاً - مما أبته نفوسهم ، وأشربت بغضه قلوبهم ، وكان التفريق في إثبات ما هذا سبيله أنجع ، وإلقاؤه شيئاً فشيئاً في قوالب البلاغة أنفع ؛ وصل بذلك قوله تعالى : ﴿ ويستفتونك ﴾ في جملة حالية من اسم الجلالة التي قبلها ، أي له ما ذكر فلا مساغ للاعتراض عليه والحال أنهم يسألونك طلباً لأن تفتي عليهم بالجواب في بعض ما أعطى من ملكه لبعض مخلوقاته ﴿ في النساء ﴾ طمعاً في الاستئثار عليهم بالمال وغيره محتجين بأنه لا ينبغي أن يكون المال إلا لمن يحمي الذمار والحال أنهم قد عبدوا من دونه إناثاً ، وجعلوا لهم مما خولهم فيه من الرزق الذي ملكهم له بضعف من الحرث والأنعام نصيباً ، فلا تعجب من

حال من كرر الاستفتاء - الذي لا يكون في العرف غالباً إلا فيما فيه اعتراض - في إناث أحياء وأطفال

(155/174)

ذكور وأعطاهم المِلك التام المُلك العظيم المِلك بعض ما يريد ، ولم يعترض على نفسه حيث أعطى إناثاً لا حياة لها ولا منفعة مما في يده ، وملكه في الحقيقة لغيره ، ولم يأذن فيه المالك ما لا ينتفع به المعطي .

ولما كان المقام بكثرة الاستفتاء محتاجاً إلى زيادة الاعتناء قال : ﴿ قل الله ﴾ آمراً معبراً بالاسم الأعظم منبهاً على استحضار ما ذكر أول السورة ﴿ يفتيكم ﴾ أي يبين لكم حكمه ﴿ فيهن ﴾ أي الآن لأن تقوموا لهن بالقسط ﴿ وما ﴾ أي مع ما ﴿ يتلى عليكم ﴾ أي تجدد فيكم تلاوته إلى آخر الدهر سيفاً قاطعاً وحكماً ماضياً جامعاً ﴿ في الكتاب ﴾ أي فيما سبق أول السورة في قوله : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ ، وغير ذلك ﴿ في يتامى النساء ﴾ أي في شأن اليتامى من هذا الصنف ﴿ اللاّتي لا تؤتونهن ﴾ أي بسبب التوقف في ذلك وتكرير الاستفتاء عنه ﴿ ما كتب لهن ﴾ أي ما فرض من الميراث وسائر الحقوق فرضاً وهو في

غاية اللزوم ﴿ وترغبون أن ﴾ أي في أن أو عن أن ﴿ تنكحوهن ﴾ لجمالهن أو لدمامتهن ﴿ و ﴾ يفتيكم في ﴿ المستضعفين ﴾ أي الموجود ضعفهم والمطلوب إضعافهم، بمنعهم حقوقهم ﴿ من الولدان ﴾ .

ولما كان التقدير : في أن تقوموا لهم بالقسط ، أي في ميراثهم وسائر حقوقهم ولا تحقروهم لصغرهم ؛ عطف عليه قوله : ﴿ وأن تقوموا ﴾ أي تفعلوا فيه من القوة والمبادرة فعل القائم المنشط ﴿ لليتامى ﴾ من الذكور والإناث ﴿ بالقسط ﴾ أي بالعدل من الميراث وغيره .

(156/174)

ولما كان التقدير : فما تفعلوا في ذلك من شر فإن الله كان به عليماً وعليكم قديراً ؛ عطف عليه قوله ترغيباً : ﴿ وما تفعلوا من خير ﴾ أي في ذلك أو في غيره ﴿ فإن الله ﴾ أي الذي له الكمال كله ﴿ كان به عليماً ﴾ أي فهو جدير - وهو أكرم الأكرمين وأحكم الحاكمين - بأن يعطي فاعله على حسب كرمه وعلو قدره ، فطيبوا نفساً وتقروا عيناً ؛ روى البخاري في الشركة والنكاح ومسلم في آخر الكتاب وأبو داود والنسائي في النكاح " عن عروة أنه سأل عائشة رضي الله تعالى عنها عن قول الله عز وجل : ﴿ فإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ إلى ﴿ رباع ﴾ قالت : يا ابن أختي ! هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه

في ماله، فيعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن؛ قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها : ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن فأنزل الله عز وجل (ويستفتونك – إلى – وترغبون أن تنكحوهن) "

(157/174)

والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب : الآية الأولى التي قال فيها : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ قالت عائشة رضي الله عنها : وقول الله تعالى في الآية الأخرى : ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ هي رغبة أحدكم يتيمته – وقال مسلم : عن يتيمته – التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن ، زاد مسلم : إذا كن قليلات المال والجمال ، وقال البخاري في النكاح : فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها ويعطوها حقها الأوفى في الصداق ؛ وفي البخاري ومسلم في التفسير عن عروة أيضاً ﴿ يستفتونك في

النساء ﴾ الآية قالت : " هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووارثها فأشركته – وقال مسلم : لعلها أن تكون قد شركته ، في ماله حتى في العذق فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها فنزلت هذه الآية ؛ وفي رواية مسلم : نزلت في الرجل تكون له اليتيمة وهو وليها ووارثها ولها مال وليس لها أحد يخاصم دونها فلا ينحكها لمالها فيضر بها ويسيء صحبتها فقال : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ يقول : ما حللت لكم ، ودع هذه التي تضر بها " وفي رواية له وللبخاري في النكاح " فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجها غيره فيشركه في ماله – وقال البخاري : فيدخل عليه في ماله – فيعضلها ولا يتزوجها ولا يزوجها ، زاد البخاري : فنهاهم الله سبحانه وتعالى " عن ذلك ، وحاصل ذلك ما نقله الأصبهاني أنه كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه ، فإذا فعل بها ذلك لم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً ، فإن كانت جميلة وهواها تزوجها وأكل مالها ، وإن كانت دميمة منعها الرجال حتى تموت ، فإذا ماتت ورثها .

وما أنسب ذكر هذا الحكم الذي كثرت فيه المراجع على وجه يؤذن بعدم إذعان بعض النفوس له عقب آية الإسلام الذي معناه الانقياد والخضوع والإحسان الذي صار في العرف أكثر استعماله للاعطاء والتألف والعطف لا سيما للضعيف ، وذكر إبراهيم عليه الصلاة والسلام الذي تقدم أنه أتم ما ابتلاه الله تعالى به من الكلمات ووفى بها من غير مراجعة ولا تلعثم ، وأنه كان حنيفاً ميالاً مع الدليل ، تعنيفاً لمن قام عليه دليل العقل وأتاه صريح النقل وهو يراجع ! وإذا تأملت قوله تعالى : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ [النساء : 123] مع قوله فيما قبل ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم ﴾ [النساء : 9] لاحت لك أيضاً مناسبة بديعة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 325 . 328 ﴾

وقال الفخر :

اعلم أن عادة الله في ترتيب هذا الكتاب الكريم وقع على أحسن الوجوه وهو أنه يذكر شيئاً من الأحكام ثم يذكر عقيبه آيات كثيرة في الوعد والترغيب والترهيب ويخلط بها آيات دالة على كبرياء الله وجلال قدرته وعظمة إلهيته .

ثم يعود مرة أخرى إلى بيان الأحكام ، وهذا أحسن أنواع الترتيب وأقربها إلى التأثير في القلوب ، لأن التكليف بالأعمال الشاقة لا يقع في موقع القبول إلاّ إذا كان مقروناً بالوعد والوعيد ، والوعد والوعيد لا يؤثر في القلب إلاّ عند القطع بغاية كمال من صدر عنه الوعد

والوعيد ، فظهر أن هذا الترتيب أحسن الترتيبات اللائقة بالدعوة إلى الدين الحق .

إذا عرفت هذا فنقول : إنه سبحانه ذكر في أول هذه السورة أنواعاً كثيرة من الشرائع والتكاليف ، ثم أتبعها بشرح أحوال الكافرين والمنافقين واستقصى في ذلك ، ثم ختم تلك الآيات الدالة على عظمة جلال الله وكمال كبريائه ، ثم عاد بعد ذلك إلى بيان الأحكام فقال ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى النساء قُلِ الله يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 49 ﴾

(159/174)

فصل

قال الفخر :

ذكروا في سبب نزول هذه الآية قولين :

الأول : أن العرب كانت لا تورث النساء والصبيان شيئاً من الميراث كما ذكرنا في أول هذه السورة ، فهذه الآية نزلت في توريثهم .

والثاني : أن الآية نزلت في توفية الصداق لهن ، وكان اليتيمة تكون عند الرجل فإذا كانت جميلة ولها مال تزوج بها وأكل مالها ، وإذا كانت دميمة منعها من الأزواج حتى تموت فيرثها

، فأنزل الله هذه الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 50 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النسآء ﴾ .

نزلت بسبب سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء وأحكامهن في الميراث وغير ذلك ؛ فأمر الله نبيه عليه السلام أن يقول لهم : الله يفتيكم فيهن ؛ أي يبيّن لكم حكم ما سألتم عنه .

وهذه الآية رجوع إلى ما افتتحت به السورة من أمر النساء ، وكان قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها فسألوا فقيل لهم : إن الله يفتيكم فيهن .

روى أشهب عن مالك قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يُسأل فلا يُجيب حتى ينزل عليه الوَحْيُ ، وذلك في كتاب الله ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النسآء قُلِ الله يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ اليتامى ﴾ [البقرة : 220] .

و ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الخمر والميسر ﴾ [البقرة : 219] .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الجبال ﴾ [طه : 105] .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ ﴿ مَا ﴾ في موضع رفع ، عطف على اسم الله تعالى .

والمعنى : والقرآن يفتيكم فيهن ، وهو قوله : ﴿ فانكحوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النسآء ﴾ [النساء : 3] وقد تقدّم. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 402 ﴾ .

(160/174)

وقال الآلوسى :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى النساء ﴾ أي يطلبون منك تبيين المشكل من الأحكام في النساء مما يجب لهن وعليهن مطلقاً فإنه عليه الصلاة والسلام قد سئل عن (أحكام) كثيرة مما يتعلق بهن فما بين (حكمه) فيما سلف أحيل بيانه على ما ورد في ذلك من الكتاب وما لم يبين (حكمه) بعد بين هنا ، وقال غير واحد : إن المراد : يستفتونك في ميراثهن ، والقرينة الدالة على ذلك سبب النزول ، فقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جبير قال : كان لا يرث إلا الرجل الذي قد بلغ أن يقوم في المال ويعمل فيه ولا يرث الصغير ولا المرأة شيئاً ، فلما نزلت المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس ، وقالوا : أيرث الصغير الذي لا يقوم في المال والمرأة التي هي كذلك فيرثان كما يرث الرجل ؟! فرجوا أن يأتي في ذلك حدث من السماء فانتظروا فلما رأوا أنه لا يأتي حدث قالوا لئن تم هذا إنه لواجب ما عنه بدّ ، ثم قالوا : سلوا فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى هذه الآية .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال : كان أهل الجاهلية لا يورّثون النساء ولا الصبيان شيئاً كانوا يقولون لا يغزون ولا يغنمون خيراً فنزلت ، وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما نحوه ، وإلى الأول مال شيخ الإسلام . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 159 ﴾

فائدة

قال الفخر :

اعلم أن الاستفتاء لا يقع عن ذوات النساء وإنما يقع عن حالة من أحوالهن وصفة من صفاتهن ، وتلك الحالة غير مذكورة في الآية فكانت مجملة غير دالة على الأمر الذي وقع عنه الاستفتاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 50 ﴾

(161/174)

قوله تعالى ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾

فصل

قال الفخر :

أما قوله تعالى : ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ ففيه أقوال :

الأول : أنه رفع بالابتداء والتقدير : قل الله يفتيكم في النساء ، والمتلو في الكتاب يفتيكم فيهن أيضاً ، وذلك المتلو في الكتاب هو قوله ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى اليتامى ﴾ [النساء : 3] .

وحاصل الكلام أنهم كانوا قد سألوا عن أحوال كثيرة من أحوال النساء ، فما كان منها غير مبين الحكم ذكر أن الله يفتيهم فيها ، وما كان منها مبين الحكم في الآيات المتقدمة ذكر أن تلك الآيات المتلوة تفتيهم فيها .

وجعل دلالة الكتاب على هذا الحكم إفتاء من الكتاب ، ألا ترى أنه يقال في المجاز المشهور : إن كتاب الله بيّن لنا هذا الحكم ، وكما جاز هذا جاز أيضاً أن يقال : إن كتاب الله أفتى بكذا .

القول الثاني : أن قوله ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ مبتدأ و ﴿ فِى الكتاب ﴾ خبره ، وهي جملة معترضة ، والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ ، والغرض منه تعظيم حال هذه الآية التي تتلى عليهم وأن العدل والإنصاف في حقوق اليتامى من عظائم الأمور عند الله تعالى التي يجب مراعاتها والمحافظة عليها ، والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله .

ونظيره في تعظيم القرآن قوله ﴿ وَإِنَّهُ فِى أُمِّ الكتاب لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الزخرف : 4] .

القول الثالث : أنه مجرور على القسم ، كأنه قيل : قل الله يفتيكم فيهن ، وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب ، والقسم أيضاً بمعنى التعظيم .

والقول الرابع : أنه عطف على المجرور في قوله ﴿ فِيهِنَّ ﴾ والمعنى : قل الله يفتيكم فيهن وفيما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء ، قال الزجاج : وهذا الوجه بعيد جداً نظراً إلى اللفظ والمعنى ، أما اللفظ فلأنه يقتضي عطف المظهر على المضمر ، وذلك غير جائز كما شرحناه في قوله ﴿ تَسَاءلُونَ بِهِ والأرحام ﴾ [النساء : 1] وأما المعنى فلأن هذا القول يقتضي أنه تعالى في تلك المسائل أفتى ويفتي أيضاً فيما يتلى من الكتاب ، ومعلوم أنه ليس المراد ذلك ، وإنما المراد أنه تعالى يفتي فيما سألوا من المسائل . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 50 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ فِى الكتاب ﴾ في ﴿ مَا ﴾ ثلاثة احتمالات : الرفع والنصب والجر ، وعلى الأول : إما أن

تكون مبتدأ والخبر محذوف أي وما يتلى عليكم في القرآن يفتيكم ويبين لكم وإيثار صيغة المضارع للإيذان بدوام التلاوة واستمرارها ، وفي الكتاب متعلق بيتلى أو بمحذوف وقع حالاً من المستكن فيه أي يتلى كائناً في الكتاب ، وإما أن تكون مبتدأ ، و ﴿ فِى الكتاب ﴾ خبره ، والمراد بالكتاب حينئذٍ اللوح المحفوظ إذ لو أريد به معناه المتبادر لم يكن فيه فائدة إلا أن يتكلف له ، والجملة معترضة مسوقة لبيان عظم شأن المتلو ، وما يتلى متناول لما تلى وما سيتلى ، وإما أن تكون معطوفة على الضمير المستتر في ﴿ يُفْتِيكُمْ ﴾ وصح ذلك للفصل ، والجمع بين الحقيقة والمجار في المجاز العقلي سائغ شائع ، فلا يرد أن الله تعالى فاعل حقيقي للفعل ، والمتلو فاعل مجازي له ، والإسناد إليه من قبيل الإسناد إلى السبب فلا يصح العطف ، ونظير ذلك أغناني زيد وعطاؤه ، وإما أن تكون معطوفة على الاسم الجليل ، والإيراد أيضاً غير وارد ، نعم المتبادر أن هذا العطف من عطف المفرد على المفرد ، ويبعده إفراد الضمير كما لا يخفى ، وعلى الثاني : تكون مفعولاً لفعل محذوف أي ويبين لكم ما يتلى ، والجملة إما معطوفة على جملة ﴿ يُفْتِيكُمْ ﴾ وإما معترضة ، وعلى الثالث : إما أن تكون في محل الجر على القسم المنبىء عن تعظيم المقسم به وتفخيمه كأنه قيل : قل الله يفتيكم فيهنّ وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب وإما أن تكون معطوفة على الضمير المجرور كما نقل عن محمد بن أبي موسى ، وما عند البصريين ليس بوحي فيجب اتباعه ، نعم فيه اختلال معنوي لا يكاد يندفع ، وإما أن تكون معطوفة على النساء كما نقله

الطبرسي عن بعضهم ، ولا يخفى ما فيه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 160.159 ﴾

(164/174)

قوله تعالى ﴿ اللاتى لَا تُؤْتُونَهُنَّ ﴾

قال الفخر :

قال ابن عباس : يريد ما فرض لهن من الميراث ، وهذا على قول من يقول : نزلت الآية في ميراث اليتامى والصغار ، وعلى قول الباقين المراد بقوله ﴿ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ الصداق .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 51 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾

فصل

قال الفخر :

قال أبو عبيدة : هذا يحتمل الرغبة والنفرة ، فإن حملته على الرغبة كان المعنى : وترغبون في أن تنكحوهن ، وإن حملته على النفرة كان المعنى : وترغبون عن أن تنكحوهن لدمامتهن .

واحتج أصحاب أبي حنيفة رحمه الله بهذه الآية على أنه يجوز لغير الأب والجد تزويج الصغيرة ، ولا حجة لهم فيها لاحتمال أن يكون المراد : وترغبون أن تنكحوهن إذا بلغن ، والدليل على صحة قولنا : أن قدامة بن مظعون زوج بنت أخيه عثمان بن مظعون من عبد الله بن عمر ، فخطبها المغيرة بن شعبة ورغب أمها في المال ، فجاؤا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال قدامة : أنا عمها ووصي أبيها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنها صغيرة وإنها لا تزوج إلاّ بإذنها ، وفرق بينها وبين ابن عمر ، ولأنه ليس في الآية أكثر من ذكر رغبة الأولياء في نكاح اليتيمة ، وذلك لا يدل على الجواز . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 51 ﴾

قوله تعالى ﴿ والمستضعفين مِنَ الولدان ﴾

قال الفخر :

﴿ والمستضعفين مِنَ الولدان ﴾ وهو مجرور معطوف على يتامى النساء كانوا في الجاهلية لا يورثون الأطفال ولا النساء ، وإنما يورثون الرجال الذين بلغوا إلى القيام بالأمور العظيمة دون الأطفال والنساء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 51 ﴾

﴿ وَأَن تَقُومُواْ لليتامى بالقسط وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ الله كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾

قال الفخر :

قوله تعالى ﴿ وَأَن تَقُومُواْ لليتامى بالقسط ﴾

وهو مجرور معطوف على المستضعفين ، وتقدير الآية : وما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم في يتامى النساء وفي المستضعفين وفي أن تقوموا لليتامى بالقسط ﴿ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾ يجازيكم عليه ولا يضيع عند الله منه شيء . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 51 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَا تَفْعَلُواْ ﴾ في حقوق المذكورين ﴿ مّنْ خَيْرٍ ﴾ حسبما أمرتم به أو ما تفعلوه من خير على الإطلاق ويندرج فيه ما يتعلق بهؤلاء اندراجاً أولياً .

﴿ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾ فيجازيكم عليه ، واقتصر على ذكر الخير لأنه الذي رغب فيه ، وفي ذلك إشارة إلى أن الشر مما لا ينبغي أن يقع منهم أو يخطر ببال . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 161 ﴾

من فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾

عطف تشريع على إيمان وحكمة وعظة .

ولعلّ هذا الاستفتاء حدث حين نزول الآيات السابقة .

فذكر حكمه عقبها معطوفاً .

وهذا الاستفتاء حصل من المسلمين بعد أن نزل قوله تعالى : ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ [النساء : 3] الخ .

وأحسن ما ورد في تفسير هذه الآية ما رواه البخاري عن عروة بن الزبير أنّه سأل عائشة عن قول الله تعالى : ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى ﴾ قالت : يا بن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليّها تشركه في ماله ويُعجبه مالها وجمالها فيريد أن يتزوّجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيَها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا أن ينكحوهنّ إلاّ أن يقسطوا لهنّ ويبلغوا بهنّ أعلى سنّتهنّ في الصداق ، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهنّ .

وأنّ الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فأنزل الله تعالى : ﴿ ويستفتونك في النساء ﴾ .

قالت عائشة : وقول الله تعالى : ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال ؛ قالت : فنهوا عن أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلاّ بالقسط من أجْل رغبتهم عنهنّ إذا كنّ قليلات المال والجمال ، وكان الولي يرغب عن أن ينكحها ويكره أن يزوّجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها .

فنزلت هذه الآية .

فالمراد : ويستفتونك في أحكام النساء إذ قد علم أنّ الاستفتاء لا يتعلّق بالذوات ، فهو مثل قوله : ﴿ حرّمت عليكم أمّهاتكم ﴾ [النساء : 23] .

وأخصّ الأحكام بالنساء : أحكام ولايتهنّ ، وأحكام معاشرتهنّ .

وليس المقصود هنا ميراث النساء إذ لا خطور له بالبال هنا .

وقوله : ﴿ قل الله يفتيكم فيهن ﴾ وعد باستيفاء الإجابة عن الاستفتاء ، وهو ضرب من تبشير السائل المتحيّر بأنّه قد وجد طلبته ، وذلك مثل قولهم : على الخبير سقطت .

وقوله تعالى : ﴿ سأنبّئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً ﴾ [الكهف : 78] .

وتقديم اسم الجلالة للتنويه بشأن هذه الفتيا .

وقوله : ﴿ وما يتلى عليكم ﴾ عطف على اسم الجلالة ، أي ويفتيكم فيهنّ ما يتلى عليكم في الكتاب ، أي القرآن ، وإسناد الإفتاء إلى ما يُتلى إسناد مجازي ، لأنّ ما يتلى دالّ على إفتاء الله فهو سبب فيه ، فآل المعنى إلى : قل الله يفتيكم فيهنّ بما يتلى عليكم في

الكتاب ، والمراد بذلك بما تلي عليهم من أوّل السورة ، وما سيتلى بعد ذلك ، فإنّ التذكير به وتكريره إفتاء به مرّة ثانية ، وما أتبع به من الأحكام إفتاء أيضاً .

وقد ألّمت الآية بخلاصة ما تقدّم من قوله : ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ﴾ إلى قوله : ﴿ وكفى بالله حسيباً ﴾ [النساء : 6] .

وكذلك أشارت هذه الآية إلى فِقر ممّا تقدّم : بقوله هنا : ﴿ في يتامى النساء اللاتي لا تؤتوهنّ ما كُتب لهنّ ﴾ فأشار إلى قوله : ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا إلى قوله : فكلوه هنيئاً مريئاً ﴾ [النساء : 3 ، 4] .

ولحذف حرف الجرّ بعد ﴿ ترغبون ﴾ هنا موقع عظيم من الإيجاز وإكثار المعنى ، أي ترغبون عن نكاح بعضهنّ ، وفي نكاح بعض آخر ، فإنّ فعْل رغب يتعدّى بحرف (عن) للشيء الذي لا يُحَبّ ؛ وبحرف (في) للشيء المحبوب .

فإذا حذف حرف الجرّ احتمل المعنيين إن لم يكن بينهما تناف ، وذلك قد شمله قوله في الآية المتقدّمة ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ﴾ [النساء : 3] الخ .

وأشار بقوله هنا ﴿ والمستضعفين من الولدان ﴾ إلى قوله هنالك ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم

إلى كَبيراً ﴾ [النساء : 2] وإلى قوله : ﴿ ولا تؤتوا السفهاء أموالكم إلى قوله : معروفاً ﴾

[النساء : 5] .

وأشار بقوله : ﴿ وأن تقوموا لليتامى بالقسط إلى قوله هنالك وابتلوا اليتامى إلى حسيباً

﴾ [النساء : 6] .

ولا شكّ أنّ ما يتلى في الكتاب هو من إفتاء الله ، إلاّ أنّه لمّا تقدّم على وقت الاستفتاء كان

مغايراً للمقصود من قوله : ﴿ الله يفتيكم فيهنّ ﴾ ، فلذلك صحّ عطفه عليه عطف

السبب على المسبّب .

والإفتاء الأنف هو من قوله : ﴿ وإنِ امرأةٌ خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً إلى واسعاً

حكيماً ﴾ [النساء : 128 130] .

و(في) من قوله : ﴿ في يتامى النساء ﴾ للظرفية المجازية ، أي في شأنهن ، أو للتعليل ، أي

لأجلهنّ ، ومعنى ﴿ كُتب لهنّ ﴾ فُرض لهنّ إمّا من أموال من يرثْنَهم ، أو من المهور التي

تدفعونها لهنّ ، فلا توفوهنّ مهور أمثالهنّ ، والكلّ يعدّ مكتوباً لهنّ ، كما دلّ عليه حديث

عائشة رضي الله عنها وعلى الوجهين يجيء التقدير في قوله : ﴿ وترغبون أن تنكحوهنّ

﴾ ولك أن تجعل الاحتمالين في قوله : ﴿ ما كتب لهنّ ﴾ وفي قوله : ﴿ وترغبون أن

تنكحوهنّ ﴾ .

مقصودين على حدّ استعمال المشترك في معنييه .

وقوله : ﴿ والمستضعفين ﴾ عطف على ﴿ يتامى النساء ﴾ ، وهو تكميل وإدماج ، لأنّ الاستفتاء كان في شأن النساء خاصّة ، والمراد المستضعفون والمستضعفات ، ولكنّ صيغة التذكير تغليبٌ ، وكذلك الولدان ، وقد كانوا في الجاهلية يأكلون أموال من في حجرهم من الصغار .

وقوله : ﴿ وأن تقوموا ﴾ عطف على ﴿ يتامى النساء ﴾ ، أي وما يتلى عليكم في القيام لليتامى بالعدل .

ومعنى القيام لهم التدبير لشؤونهم ، وذلك يشمل يتامى النساء . انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 264 . 266 ﴾

لطيفة

قال الزمخشري :

وكان عمران بن حطان الخارجي من أدمّ بني آدم ، وامرأته من أجملهم ، فأجالت في وجهه نظرها يوماً ثم تابعت الحمد لله ، فقال : مالك ؟

قالت : حمدت الله على أني وإياك من أهل الجنة .

قال: كيف؟

قالت: لأنك رزقت مثلي فشكرت، ورزقت مثلك فصبرت، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين. انتهى انتهى. اهـ ﴿الكشاف حـ 1 صـ 572.571﴾

(169/174)

من فوائد الشيخ الشنقيطى فى الآية

قال رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ فِي الكتاب فِي يَتَامَى النسآء ﴾ الآية.

لم يبين هنا هذا الذي يتلى عليهم في الكتاب ما هو، ولكنه بينه في أول السورة وهو قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي اليتامى فانكحوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النسآء ﴾ [النساء: 3] الآية. كما قدمناه عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - فقوله هنا: ﴿ وَمَا يتلى ﴾ [النساء: 127] في محل رفع معطوفاً على الفاعل الذي هو لفظ الجلالة، وتقرير المعنى قل الله يفتيكم فيهن، ويفتيكم فيهن أيضاً: ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ فِي الكتاب فِي يَتَامَى النسآء ﴾ [النساء: 127] الآية. وذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي اليتامى ﴾ [النساء: 103] الآية. ومضمون ما أفتى به هذا الذي يتلى علينا في

الكتاب هو تحريم هضم حقوق اليتيمات فمن خاف أن لا يقسط في اليتيمة التي في حجره فليتركها ولينكح ما طاب له سواها ، وهذا هو التحقيق في معنى الآية كما قدمنا ، وعليه فحرف الجر المحذوف في قوله : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ [النساء : 127] هو عن أي : ترغبون عن نكاحهن لقلة مالهن وجمالهن . أي : كما أنكم ترغبون عن نكاحهن لقلة مالهن وجمالهن . أي : كما أنكم ترغبون عن نكاحهن إن كن قليلات مال وجمال فلا يحل لكم نكاحهن إن كن ذوات مال وجمال إلا بالإقساط إليهن في حقوقهن كما تقدم عن عائشة - رضي الله عنها .

(170/174)

وقال بعض العلماء : الحرف المحذوف هو في أي : ترغبون في نكاحهن إن كن متصفات بالجمال وكثرة المال مع أنكم لا تقسطون فيهن ، والذين قالوا بالمجاز واختلفوا في جواز حمل اللفظ على حقيقته ومجازه معاً أجازوا ذلك في المجاز العقلي كقولك : أغناني زيد وعطاؤه ، فإسناد الإغناء إلى زيد حقيقة عقلية ، وإسناده إلى العطاء مجاز عقلي فجاز جمعها ، وكذلك إسناد الإفتاء إلى الله حقيقي ، وإسناده إلى ما يتلى مجاز عقلي عندهم . لأنه سببه فيجوز جمعهما .

وقال بعض العلماء : إن قوله : ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء : 127] في محل جر معطوفاً على الضمير ، وعليه فتقرير المعنى قل الله يفتيكم فيهن ويفتيكم فيما يتلى عليكم وهذا الوجه يضعفه أمران :

الأول : أن الغالب أن الله يفتي بما يتلى في هذا الكتاب ، ولا يفتي فيه لظهور أمره .

الثاني : أن العطف على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض ضعفه غير واحد من علماء العربية ، وأجازه ابن مالك مستدلاً بقراءة حمزة ، والأرحام بالفخض عطفاً على الضمير من قوله : تساءلون به ، وبوروده في الشعر كقوله :

فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا . . . فاذهب فما بك والأيام من عجب

بجر الأيام عطفاً على الكاف ، ونظيره قول الآخر :

نعلق في مثل السواري سيوفنا . . . وما بينها والكعب مهوى نفانف .

بجر الكعب معطوفاً على الضمير قبله ، وقول الآخر :

وقد رام آفاق السماء فلم يجد . . . له مصعداً فيها ولا الأرض مقعدا

فقوله : ولا الأرض بالجر معطوفاً على الضمير ، وقول الآخر :

أمر على الكتيبة لست أدري . . . أحتفي كان فيها أم سواها

فسواها في محل جر بالعطف على الضمير ، وأجيب عن الآية بجواز كونها قسماً ، والله

تعالى له أن يقسم بما شاء من خلقه، كما أقسم بمخلوقاته كلها في قوله تعالى: ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الحاقة: 38-39] الآية.

(171/174)

وعن الأبيات بأنها شذوذ يحفظ، ولا يقاس عليه، وصحح العلامة ابن القيم - رحمه الله - جواز العطف على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض، وجعل منه قوله تعالى: ﴿ حَسْبُكَ اللهُ وَمَنِ اتبعك مِنَ المؤمنين ﴾ [الأنفال: 64] فقال إن قوله: ﴿ وَمَنْ ﴾ في محل جر عطفاً على الضمير المجرور في قوله: ﴿ حَسْبُكَ ﴾ وتقرير المعنى عليه حسبك الله. أي: كافيك، وكافي من اتبعك من المؤمنين، وأجاز ابن القيم والقرطبي في قوله: ﴿ وَمَنِ اتَّبَعَكَ ﴾ أن يكون منصوبا معطوفاً على المحل. لأن الكاف مخفوض في محل نصب ونظيره قول الشاعر:

إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا . . . فحسبك والضحاك سيف مهند

بنصب الضحاك كما ذكرنا، وجعل بعض العلماء منه قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴾ [الحجر: 20] فقال: ومن عطف على ضمير الخطاب في قوله لكم وتقرير المعنى عليه، وجعلنا لكم ولمن لستم له برازقين فيها معايش، وكذلك

إعراب وما يتلى بأنه مبتدأ خبره محذوف أو خبره في الكتاب، وإعرابه منصوباً على أنه مفعول لفعل محذوف تقديره، ويبين لكم ما يتلى، وإعرابه مجروراً على أنه قسم، كل ذلك غير ظاهر.

وقال بعض العلماء: إن المراد بقوله: ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ فِي الكتاب ﴾ [النساء: 127] آيات المواريث. لأنهم كانوا لا يورثون النساء فاستفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فأنزل الله آيات المواريث.

وعلى هذا القول فالمبين لقوله: ﴿ وَمَا يتلى عَلَيْكُمْ فِي الكتاب ﴾ هو قوله: ﴿ يُوصِيكُمُ الله في أَوْلاَدِكُمْ ﴾ [النساء: 11] الآيتين. وقوله في آخر السورة: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ الله يُفْتِيكُمْ فِي الكلالة ﴾ [النساء: 176] الآية. والظاهر أن قول أم المؤمنين أصح وأظهر.

(172/174)

تنبيه

المصدر المنسبك من أن وصلتها في قوله: ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ [النساء: 127] أصله مجرور بحرف محذوف، وقد قدمنا الخلاف هل هو عن، وهو الأظهر، أو

هو في ، وبعد حذف حرف الجر المذكور فالمصدر في محل نصب على التحقيق ، وبه قال الكسائي والخليل : وهو الأقيس لضعف الجار عن العمل محذوفاً .

وقال الأخفش : هو في محل جر بالحرف المحذوف بدليل قول الشاعر :

وما زرت ليلى أن تكون حبيبة . . . إلي ولا دين بها أنا طالبه

بجر دين عطفاً على محل أن تكون أي : لكونها حبيبة ولا لدين ، ورد أهل القول الأول الاحتجاج بالبيت بأنه من عطف التوهم كقول زهير :

بدا لي أني لست مدرك ما مضى . . . ولا سابق شيئًا إذا كان جائيا

بجر سابق لتوهم دخول الباء على المعطوف عليه الذي هو خبر ليس وقول الآخر :

مشائم ليسوا مصلحين عشيرة . . . ولا ناعب إلا ببين غرابها

بجر ناعب لتوهم الباء وأجاز سيبويه الوجهين .

واعلم أن حرف الجر لا يطرد حذفه إلا في المصدر المنسبك من أن ، وأن وصلتهما عند الجمهور خلافاً لعلي بن سليمان الأخفش القائل بأنه مطرد في كل شيء عند أمن اللبس ، وعقده ابن مالك في الكافية بقوله :

وابن سليمان اطراده رأي . . . إن لم يخف لبس كمن زيد نأى

وإذا حذف حرف الجر مع غير أن ، وأن نقلاً على مذهب الجمهور ، وقياساً عند أمن اللبس في قول الأخفش فالنصب متعين ، والناصب عند البصريين الفعل ، وعند الكوفيين

نزع الخافض كقوله:

تمرون الديار ولن تعوجوا . . . كلامكم علي إذن حرام

وبقاؤه مجروراً مع حذف الحرف شاذ كقول الفرزدق:

إذا قيل أي الناس شر قبيلة . . . أشارت كليب بالأكف الأصابع

أي: أشارت الأصابع بالأكف أي مع الأكف إلى كليب:

وقوله تعالى: ﴿ وَأَن تَقُومُواْ لليتامى بالقسط ﴾ الآية.

(173/174)

القسط العدل، ولم يبين هنا هذا القسط الذي أمر به لليتامى، ولكنه أشار له في مواضع أخر كقوله: ﴿ وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ اليتيم إِلاَّ بالتي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام: 152] وقوله: ﴿ قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ والله يَعْلَمُ المفسد مِنَ المصلح ﴾ [البقرة: 220] وقوله: ﴿ فَأَمَّا اليتيم فَلاَ تَقْهَرْ ﴾ [الضحى: 9] وقوله: ﴿ وَآتَى المال على حُبِّهِ ذَوِي القربى واليتامى ﴾ [البقرة: 177] الآية. ونحو ذلك من الآيات فكل ذلك فيه القيام بالقسط لليتامى.

قوله تعالى: ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ الآية.

ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أن الأنفس أحضرت الشح أي : جعل شيئاً حاضراً لها كأنه ملازم لها لا يفارقها . لأنها جبلت عليه .

وأشار في موضع آخر : أنه لا يفلح أحد إلا إذا وقاه الله شح نفسه وهو قوله تعالى : ﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فأولئك هُمُ المفلحون ﴾ [الحشر : 9] ومفهوم الشرط أن من لم يوق شح نفسه لم يفلح وهو كذلك ، وقيده بعض العلماء بالشح المؤدي إلى منع الحقوق التي يلزمها الشرع ، أو تقتضيها المروءة ، وإذا بلغ الشح إلى ذلك ، فهو بخل وهو رذيلة والعلم عند الله تعالى . انتهى . ا هـ ﴿أضواء البيان حـ 1 صـ 313.317 ﴾

(174/174)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

بَابُ مُصَالَحَةِ الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾ .

قِيلَ فِي مَعْنَى النُّشُوزِ إنَّهُ التَّرَفُّعُ عَلَيْهَا لِبُغْضِهِ إيَّاهَا ، مَأْخُوذٌ مِنْ نَشَزِ الْأَرْضِ وَهِيَ الْمُرْتَفِعَةُ .

وَقَوْلُه : ﴿ أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ يَعْنِي لِمَوْجِدَةٍ أَوْ أَثَرَةٍ ، فَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُمَا الصُّلْحَ ، فَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَجَازَ لَهُمَا أَنْ يَصْطَلِحَا عَلَى تَرْكِ بَعْضِ مَهْرِهَا أَوْ بَعْضِ أَيَّامِهَا بِأَنْ تَجْعَلَهُ لِغَيْرِهَا .

وَقَالَ عُمَرُ : " مَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ " .

وَرَوَى سِمَاكٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : " خَشِيَتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ فَفَعَلَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ الْآيَةَ ؛ فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ " وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا فَتَقُولُ : أَمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي ، ثُمَّ تَزَوَّجْ وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ النَّفَقَةِ وَالْقِسْمَةِ لِي ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ إلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ .

(175/174)

وَعَنْ عَائِشَةَ مِنْ طُرُقٍ كَثِيرَةٍ : أَنَّ ﴿ سَوْدَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ بِهِ لَهَا ﴾ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَهَذِهِ الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى وُجُوبِ الْقَسْمِ بَيْنَ النِّسَاءِ إذَا كَانَ تَحْتَهُ جَمَاعَةٌ ، وَعَلَى وُجُوبِ الْكَوْنِ عِنْدَهَا إذَا لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ إلَّا وَاحِدَةٌ وَقَضَى كَعْبُ بْنُ سُورٍ بِأَنَّ لَهَا يَوْمًا مِنْ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ بِحَضْرَةِ عُمَرَ ، فَاسْتَحْسَنَهُ عُمَرُ وَوَلَّاهُ قَضَاءَ الْبَصْرَةِ .

وَأَبَاحَ اللَّهُ أَنْ تَتْرُكَ حَقَّهَا مِنْ الْقَسْمِ وَأَنْ تَجْعَلَهُ لِغَيْرِهَا مِنْ نِسَائِهِ ، وَعُمُومُ الْآيَةِ يَقْتَضِي جَوَازَ اصْطِلَاحِهِمَا عَلَى تَرْكِ الْمَهْرِ وَالنَّفَقَةِ وَالْقَسْمِ وَسَائِرِ مَا يَجِبُ لَهَا بِحَقِّ الزَّوْجِيَّةِ ، إلَّا أَنَّهُ إنَّمَا يَجُوزُ لَهَا إسْقَاطُ مَا وَجَبَ مِنْ النَّفَقَةِ لِلْمَاضِي ، فَأَمَّا الْمُسْتَقْبَلُ فَلَا تَصِحُّ الْبَرَاءَةُ مِنْهُ ؛ وَكَذَلِكَ لَوْ أَبْرَأَتْ مِنْ الْوَطْءِ لَمْ يَصِحَّ إبْرَاؤُهَا وَكَانَ لَهَا الْمُطَالَبَةُ بِحَقِّهَا مِنْهُ ؛ وَإِنَّمَا يَجُوزُ بِطِيبِ نَفْسِهَا بِتَرْكِ الْمُطَالَبَةِ بِالنَّفَقَةِ وَبِالْكَوْنِ عِنْدَهَا ، فَأَمَّا أَنْ تُسْقِطَ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ بِالْبَرَاءَةِ مِنْهُ فَلَا .

(176/174)

وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يُعْطِيَهَا عِوَضًا عَلَى تَرْكِ حَقِّهَا مِنْ الْقَسْمِ أَوْ الْوَطْءِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَكْلُ مَالٍ بِالْبَاطِلِ ، أَوْ ذَلِكَ حَقٌّ لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْعِوَضِ عَنْهُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْقُطُ مَعَ وُجُودِ السَّبَبِ الْمُوجِبِ لَهُ وَهُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ ، وَهُوَ مِثْلُ أَنْ تُبْرِئَ الرَّجُلَ مِنْ تَسْلِيمِ الْعَبْدِ الْمَهْرَ فَلَا يَصِحُّ لِوُجُودِ مَا يُوجِبُهُ وَهُوَ الْعَقْدُ .

فَإِنْ قِيلَ فَقَدْ أَجَازَ أَصْحَابُنَا أَنْ يَخْلَعَهَا عَلَى نَفَقَةِ عِدَّتِهَا فَقَدْ أَجَازُوا الْبَرَاءَةَ مِنْ نَفَقَةٍ لَمْ تَجِبْ بَعْدُ مَعَ وُجُودِ السَّبَبِ الْمُوجِبِ لَهَا وَهِيَ الْعِدَّةُ .

قِيلَ لَهُ : لَمْ يُجِيزُوا الْبَرَاءَةَ مِنْ النَّفَقَةِ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْمُخْتَلِعَةِ وَالزَّوْجَةِ فِي امْتِنَاعِ وُقُوعِ الْبَرَاءَةِ مِنْ نَفَقَةٍ لَمْ تَجِبْ بَعْدُ ؛ وَلَكِنَّهُ إذَا خَالَعَهَا عَلَى نَفَقَةِ الْعِدَّةِ فَإِنَّمَا جَعَلَ الْجُعْلَ مِقْدَارَ نَفَقَةِ الْعِدَّةِ ، وَالْجُعْلُ فِي الْخُلْعِ يَجُوزُ فِيهِ هَذَا الْقَدْرُ مِنْ الْجَهَالَةِ ، فَصَارَ ذَلِكَ فِي ضَمَانِهَا بِعَقْدِ الْخُلْعِ ، ثُمَّ مَا يَجِبُ لَهَا بَعْدُ مِنْ نَفَقَةِ الْعِدَّةِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ يَصِيرُ قِصَاصًا بِمَالِهِ عَلَيْهَا وَقَدْ دَلَّتْ الْآيَةُ عَلَى جَوَازِ اصْطِلَاحِهِمَا مِنْ الْمَهْرِ عَلَى تَرْكِ جَمِيعِهِ أَوْ بَعْضِهِ أَوْ عَلَى الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَأَجَازَتْ الصُّلْحَ فِي سَائِرِ الْوُجُوهِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : "يَعْنِي خَيْرٌ مِنْ الْإِعْرَاضِ وَالنُّشُوزِ" ؛ وَقَالَ آخَرُونَ : "مِنْ الْفُرْقَةِ" .

(177/174)

وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ عُمُومًا فِي جَوَازِ الصُّلْحِ فِي سَائِرِ الْأَشْيَاءِ إلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ ، وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الصُّلْحِ عَنْ إنْكَارٍ وَالصُّلْحُ مِنْ الْمَجْهُولِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَأُحْضِرَتْ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : " الشُّحُّ عَلَى أَنْصِبَائِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ وَأَمْوَالِهِنَّ " ؛ وَقَالَ الْحَسَنُ : " تَشِحُّ نَفْسُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ بِحَقِّهِ قِبَلَ صَاحِبِهِ " .

وَالشُّحُّ الْبُخْلُ ، وَهُوَ الْحِرْصُ عَلَى مَنْعِ الْخَيْرِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 269 . 271 ﴾

(178/174)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَك فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴾ .

فِيهَا ثَلَاثُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهَا فِي أَوَّلِ السُّورَةِ عِنْدَ قَوْلِنَا فِي آيَةِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ .

وَقَدْ رَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ : ﴿ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ فَلَا يُجِيبُ ، حَتَّى يَنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ﴾ ، وَذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَسْتَفْتُونَك قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ

فِي الْكَلَالَةِ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾ .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ ﴾ .

هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَثِيرٌ.

قَالَ عُلَمَاؤُنَا : طَلَبْنَا مَا قَالَ مَالِكٌ فَوَجَدْنَاهُ فِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا : قَوْلُهُ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ﴾ .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾ .

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ .

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا ﴾ .

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ .

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ .

﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنْ السَّاعَةِ ﴾ .

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنْ الْأَنْفَالِ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْجِبَالِ ﴾ .

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ قَوْله تَعَالَى ﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الْوِلْدَانِ ﴾ : الَّذِينَ لَا أَبَ لَهُمْ ، أَكَّدَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَمْرَهُمْ وَأَكَّدَ أَمْرَ الْيَتَامَى ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا أَبَا لَهُمْ ؛ فَيُحْتَمَلُ وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : أَنْ يَكُونُوا هُمْ ، أَكَّدَ أَمْرَهُمْ بِلَفْظٍ آخَرَ أَخَصَّ بِهِ مِنْ الضَّعْفِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْمُسْتَضْعَفِينَ مَنْ كَانَ هُوَ وَأَبُوهُ ضَعِيفًا ، وَالْيَتِيمُ الْمُنْفَرِدُ بِالضَّعْفِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِالْمُسْتَضْعَفِينَ مَنْ رَمَاهُ أَهْلُهُ وَدَفَعَهُ أَبُوهُ عَنْ نَفْسِهِ لِعَجْزِهِ عَنْ أَمْرِهِ . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 632 . 633 ﴾

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاء ﴾

أي : ويسألونك الإفتاء في النساء ، والإفتاء تبيين المبهم .

﴿ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾ ذكروا في (ما) وجوهاً : المختار منها أنها في موضع رفع بالعطف على المبتدأ ، وهو لفظ الجلالة ، أي : والمتلوّ في الكتاب يفتيكم فيهن أيضاً ، أو بالعطف على ضميره في : ﴿ يُفْتِيكُمْ ﴾ وساغ ، لمكان الفصل بالمفعول والجار والمجرور ، وذلك المتلوّ في الكتاب هو قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مّنَ النّسَاء ﴾ .

قال الرازي : وحاصل الكلام أنهم كانوا قد سألوا عن أحوال كثيرة من أحوال النساء ، فما كان منها غير مبين الحكم ، ذكر أن الله يفتيهم فيها ، وما كان منها مبين الحكم في الآيات المتقدمة ، ذكر أن تلك الآيات المتلوة تفتيهم فيها ، وجعل دلالة الكتاب على هذا الحكم إفتاءً من الكتاب ، ألا ترى أنه يقال في المشهور : إن كتاب الله بيّن لنا هذا الحكم ، وكما جاز هذا ، جاز أيضاً أن يقال : إن كتاب الله أفتى بكذا .

قال أبو السعود : وإيثار صيغة المضارع للإيذان باستمرار التلاوة ودوامِهَا ، وفي " الكتاب " إما متعلق بـ (يتلى) أو بمحذوف وقع حالاً من المستكنّ فيه ، أي : يتلى كائناً فيه : ﴿ فِي يَتَامَى النّسَاء ﴾ متعلق بـ (يتلى) أي : ما يتلى عليكم في شأنهن ، وهذه الإضافة بمعنى (من) لأنها إضافة الشيء إلى جنسه ، وقيل : من إضافة الصفة إلى الموصوف ، أي : النساء اليتامى .

﴿ اللاّتِي لاَ تُؤْتُونَهُنّ مَا كُتِبَ لَهُنّ ﴾ أي : ما وجب لهن من الميراث وغيره .

﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنّ ﴾ روى البخاريّ ومسلم عن عائشة – رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا – قالت ، فِي هذه الآية : هُوَ الرَّجُلُ تكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ ، هُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا ، فَأَشْرَكَتْهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعِذْقِ ، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا ، وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا رَجُلاً ، فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكَتْهُ فَيَعْضُلُهَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ .

وعنها أيضاً قالت : وقول الله عز وجل : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنّ ﴾ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عن يَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِالْقِسْطِ مِنْ ، أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

وهذا المروي عن عائشة يدل على أن الآية نزلت في المعدمة ، وأن الجار المقدّر مع (أن) هنا هو (عن) ، وقد تأولها سعيد بن جبير على المعنيين ، أي : تقدير (عن) و (في) فقال

نزلت في المعدمة والغنية .

قال الحافظ ابن حجر : والمرويّ عن عائشة أوضح ، في أن الآية الأولى ، أي : التي في أول السورة ، نزلت في الغنية ، وهذه الآية نزلت في المعدمة .

(182/174)

قال ابن كثير : وَالْمَقْصُود أَنَّ الرَّجُل إِذَا كَانَ فِي حِجْره يَتِيمَة يَحِل لَهُ تَزْوِجها ، فَتَارَة يَرْغَب فِي أَنْ يَتَزَوَّجهَا ، فَأَمَرَهُ اللَّه أَنْ يُمْهِرهَا ، أُسْوَة أَمْثَالهَا مِنْ النِّسَاء ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَل فَلْيَعْدِلْ إِلَى غَيْرهَا مِنْ النِّسَاء ، فَقَدْ وَسَّعَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ .

وَهَذَا الْمَعْنَى فِي الْآيَة الْأُولَى الَّتِي فِي أَوَّل السُّورَة ، وَتَارَة لَا يَكُون لَهُ فِيهَا رَغْبَة ، لِدَمَامَتِهَا عِنْده ، أَوْ فِي نَفْس الْأَمْر ، فَنَهَاهُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَعْضُلهَا عَنْ الْأَزْوَاج خَشْيَة أَنْ يُشْرِكُوهُ فِي مَاله الَّذِي بَيْنه وَبَيْنهَا ، كَمَا قَالَ عَلِيّ بْن أَبِي طَلْحَة عَنْ اِبْن عَبَّاس فِي الْآيَة ، وَهِيَ قَوْله : ﴿ فِي يَتَامَى النِّسَاء ﴾ الْآيَة : كَانَ الرَّجُل فِي الْجَاهِلِيَّة تَكُون عِنْده الْيَتِيمَة فَيُلْقِي عَلَيْهَا ثَوْبه ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَقْدِر أَحَد أَنْ يَتَزَوَّجهَا أَبَدًا ، فَإِنْ كَانَتْ جَمِيلَة وَهَوِيَهَا تَزَوَّجَهَا وَأَكَلَ مَالهَا ، وَإِنْ كَانَتْ دَمِيمَة مَنَعَهَا الرِّجَال أَبَدًا حَتَّى تَمُوت ، فَإِذَا مَاتَتْ وَرِثَهَا ، فَحَرَّمَ اللَّه ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ .

تنبيه

ما ذكرناه عن ابن جبير من حمل الآية على المعنيين ، أي : أن حرف الجر المقدّر مع (أن) هو (عن) و (في) ، وأن كلاًّ منهما مراد منها على سبيل البدل لصلاحيتها لهما بالاعتبارين المتقدمين .

قال الخفاجيّ : مثله لا يعدّ لبساً بل إجمالاً ، كما ذكره بعض المحققين . انتهى .

قلت : وهذا بناء على أن اللبس هو أن يدل اللفظ على غير المراد ، والإجمال أن لا تتضح الدلالة ، وبعبارة أخرى : إيراد الكلام على وجه يحتمل أموراً متعددة ، وقد نظم بعضهم الفرق بينهما فقال :

(183/174)

~والفرق بين اللِّبس والإجمال مما به يُهتم في الأقوال

~فاللفظ ، إن أفهم غير القصد فاحكم على استعماله بالرد

~لأنه اللِّبس ، وأما المجمل فربما يفهمه من يعقل

~وذاك أن لا تفهم المخالفا ولا سواه بل تصير واقفا

~وحكمه القبول في الموارد فحفظه نظماً أعظم الفوائد

﴿ وَالمسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ ﴾ عطف (على يتامى النساء) ، وما يتلى في حقهم : قوله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللّهُ ﴾ إلخ ، وقد كانوا في الجاهلية لا يورثونهم ، كما لا يورثون الرجال القوّام .

قال ابن عباس ، في الآية : كانوا في الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات ، وذلك قوله : ﴿ لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ فنهى الله عن ذلك ، وبيّن لكل ذي سهم سهمه .

فقال : ﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ ﴾ صغيراً أو كبيراً ، وكذا قال سعيد بن جُبير .

﴿ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ ﴾ بالجر ، عطف على ما قبله ، وما يتلى في حقهم : قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ ﴾ [النساء : 2] ونحو ذلك مما لا يكاد يحصر .

قال سعيد بن جبير : المعنى : كما أنها إذا كانت ذات جمال ومال نكحتها واستأثرت بها ، كذلك إذا لم تكن ذات مال وجمال ، فأنكحها واستأثر بها ، والخطاب للولاة ، أو للأولياء أو الأوصياء .

تنبيه :

استنبط من آية أحكام :

الأول : جواز نكاح الصغيرة ، لأن اليتيم : الصغير الذي لم يبلغ ، وفي الحديث عنه صلّى اللهُ عليّه وسلّم أنه قال : < لا يُتْمَ بَعْدَ احتِلام > ، رواه أبو داود .

وعن الأصم : أراد البوالغ قبل التزوج ، وسماهن باليتم لقرب عهدهن باليتم ، والأول أظهر ، لأنه الحقيقة ، قالوا : قد يطلق اليتيم على البالغة ، وبدليل قوله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم : > تُستأمر اليتيمة في نفسها ، فإن سكتت فهو إذنها ، وإن أبت فلا جواز عليها > ، رواه أهل السنن ، والاستئمار لا يكون إلا من البالغة ، وقد ورد قول الشاعر :

~إن القبور تنكح الأيامى النسوة الأرامل اليتامى

فسمى البالغات يتامى ، لانفرادهن عن الأزواج ، وكل شيء منفرد لا نظير له يقال له يتيم ، كقولهم : درة يتيمة ، وهذه المسألة فيها أقوال للعلماء :

الأولى : جواز نكاح الصغيرة لجميع الأولياء ، وهذا مذهب الهادوية ومالك وأبي حنيفة وصاحبيه .

الثاني : للناصر والشافعي : لا يجوز ذلك إلا للأب والجد .

والثالث : لا يجوز ذلك إلا للأب فقط ، وهذا قول الأوزاعي ، ومروي عن القاسم ، دليل الأولين ، ما اقتضاه قوله تعالى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ وهي نزلت في شأن اليتيمة بنكحها وليها ولا يقسط لها في المهر ، فنهوا عن ذلك وأمروا أن يقسطوا في المهر بقوله في

سورة النساء : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ ﴾ واليتم الحقيقيّ مع الصغر ، وغيره مجاز ، وأدنى الأولياء الذي يجوز له النكاح ، ابن العم ، فإذا صح فيه صح ، وحجة القول الثاني قوله صلّى اللهُ عليّه وسلّم : < تُستأمر اليتيمة > ، الحديث المتقدم ، والإذن لا يكون إلا بعد البلوغ .

وروى الإمام أحمد والدارقطنيّ : أن قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ زوج ابنة أخيه ، وكان وصيها ، ممن أبته ، فرفع ذلك إلى النبي صلّى اللهُ عليّه وسلّم ، فقال : < هِيَ يَتِيمَةٌ وَلَا تُنْكَحُ إِلَّا بِإِذْنِهَا > ، كذا ذكره بعض مفسري الزيدية .

(185/174)

وتخريج الأحاديث من زيادتي ، وما نقله من أن الإذن لا يكون إلا بعد البلوغ يحتاج إلى دليل ، إذ لا يدل عليه الخبر بمنطوقه ولا مفهومه .

قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " : وفي حديث : < لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ > : ظاهر الحديث اشتراط رضاء المزوجة ، بكراً كانت أو ثيباً ، صغيرةً أو كبيرةً . انتهى .

قال الترمذيّ في " جامعه " : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْيَتِيمَةِ حَتَّى تَبْلُغَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : إِذَا بَلَغَتِ الْيَتِيمَةُ تِسْعَ [في المطبوع سبع] سِنِينَ فَزُوِّجَتْ فَرَضِيَتْ فَالنِّكَاحُ جَائِزٌ ، وَلَا خِيَارَ لَهَا إِذَا أَدْرَكَتْ . وَاحْتَجَّا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ . وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ : إِذَا بَلَغَتِ الْجَارِيَةُ تِسْعَ سِنِينَ فَهِيَ امْرَأَةٌ . انتهى .

الحكم الثاني : أنه يجوز أن يتولى طرفي العقد واحد في النكاح ، لقوله : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ وقد روى ابن سعد من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد ، أن أُمَّ حَكِيمٍ بِنْتِ قَارِظٍ قالت لعبد الرحمن بن عوف : إنه قد خطبني غير واحد ، فزوجني أيّهم رأيت ، قال : وتجعلين ذلك إليّ ؟ فقالت : نعم ، قال : قد تزوجتك ، قال ابن أبي ذئب : فجاز نكاحه .

وروى عبد الرزاق ووكيع والبيهقيّ أن المغيرة بن شعبة أراد أن يتزوج امرأة وهو وليّها ، فأمر أبعد منه ، فزوجه .

وروى عبد الرزاق أيضاً عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : امرأة خطبها ابن عم لها ، لا رجل لها غيره ، قال : فلتشهد أن فلاناً خطبها ، وإني أشهدكم أني قد نكحته ، ولتأمر رجلاً من عشيرتها .

أخرج هذه الآثار الثلاثة البخاريّ في " صحيحه " تعليقاً في (باب إذا كان الولي هو الخاطب) أي : هل يزوج نفسه أو يحتاج إلى وليّ آخر .

قال ابن المنير : ذكر في الترجمة ما يدل على الجواز والمنع معاً ، ليكل الأمر في ذلك إلى نظر المجتهد .

قال الحافظ ابن حجر : لكن الذي يظهر من صنيعه أنه يرى الجواز ، فإن الآثار التي فيها أسر الوليّ غيره أن يزوجه – ليس فيها التصريح بالمنع من تزويجه نفسه .

ثم قال : وقد اختلف السلف في ذلك ، فقال الأوزاعي وربيعة والثوري ومالك وأبو حنيفة وأكثر أصحابه : يزوج الوليّ نفسه : ووافقهم أبو ثور .

وعن مالك : لو قالت الثيب لوليها : زوجني بمن رأيت ، فزوجها من نفسه ، أو ممن اختار ، لزمها ذلك ، ولو لم تعلم عين الزوج .

وقال الشافعيّ : يزوجهما السلطان أو وليّ آخر مثله ، أو أقعد منه ، ووافقه زفر وداود ، وحجتهم أن الولاية شرط في العقد ، فلا يكون الناكح منكحاً ، كما لا يبيع من نفسه . انتهى .

الحكم الثالث : أنه يجوز للأولياء التصرف في المال ، لأن القيام بالقسط لا يتم إلا بذلك .

﴿ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ ﴾ لا سيما في حق الضعفاء من حفظ أموالهم والقيام بتدبيرهم

والإقساط لهم .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾ فيجزيكم به . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 363.359 ﴾

(187/174)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَآءِ ﴾

" ويستفتونك " أي يطلبون الفتيا ، ونعرف أن الدين قد مرّ بمراحل منها قول الحق :

(يسألونك) .

وهي تعبير عن سؤال المؤمنين في مواضع كثيرة . ومرحلة ثانية هي : " ويستفتونك " . وما الفارق بين الاثنين ؟

لقد سألوا عن الخمر والأهلّة والمحيض والإنفاق . والسؤال هو لرسول الله صلى الله عليه وسلم مع أنه قال :

" ذروني ما تركتكم فإنما هلك من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا

أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه " .

أي أنه طلب منهم ألّا ينبشوا وألّا يُفتشوا في أشياء قد يجلبون بها على أنفسهم تكاليف جديدة ، ومع ذلك سألوه عن رغبة في معرفة أي حكم يحدد حركة الإنسان في الحياة . ولو كانوا لا يريدون تحديد حركة حياتهم فلماذا يسألونه ؟ . كان السؤال دليلاً على أن السائل قد عشق منهج الله فأحب أن يجعل منهج الله مسيطرا على كل أفعاله ، فالشيء الذي أجمله وأوجزه الله يحب أن يسأل عنه .

وأيضاً فالإسلام جاء ليجد عاداتٍ للجاهلية وللعرب ولهم أحكام يسيرون عليها صنعوها لأنفسهم فلم يغير الإسلام فيها شيئاً ، فما أحبوا أن يستمروا في ذلك لمجرد أنه من عمل آبائهم ، ولكن أحبوا أن يكون كل سلوك لهم من صميم أمر الإسلام ؛ لذلك سألوه في أشياء كثيرة .

(188/174)

أما الاستفتاء فهو عن أمر قد يوجد فيه حكم ملتبس ، ولذلك يقول الواحد في أمر ما : فلنستفت عالماً في هذا الأمر ؛ لأن معنى الاستفتاء عدم قدرة واحد من الناس أو جماعة منهم في استنباط حكم أو معرفة هذا الحكم ، ولذلك يردون هذا الأمر إلى أهله .

والحق يقول :

﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾

[سورة النساء : 83]

الاستفتاء – إذن – يكون لحكم موجود ، ولكن المستفتي لا يملك القدرة على استنباطه .

ولذلك نجد المجتمعات الإسلامية تخصص داراً للإفتاء ؛ لأن المؤمن قد لا يعلم كل الجزئيات في الدين . وقد يعيش حياته ولا تمر به هذه الجزئيات ، مثل أبواب الوقف أو المضاربة أو الميراث ، فإن حدثت له مسألة فهو يستفتي فيها أهل الذكر . فالسؤال يكون محل العمل الرتيب ، أما الفتوى فهي أمر ليس المطلوب أن تكون المعرفة به عامة . ولذلك يتجه المستفتي إلى أهل الذكر طالباً الفتيا .

والحق يقول : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَآءِ ﴾ كأنهم قالوا للرسول : نريد حكم الله فيما يتعلق بالنساء حلاً وحرمة وتصرفاً . فكيف يكون الجواب ؟ : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ ولم يؤجل الله الفتوى لاستفتائهم بل سبق أن قاله ، وعلى الرغم من ذلك فإنه – سبحانه – يفتيهم من جديد .

فلعل الحكم الذي نزل أولاً ليس على بالهم أو ليسوا على ذكر منه .

فقال الحق :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَآءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَآءِ ﴾

[النساء : 127]

أي أن الحق يفتيكم في أمرهن، وسبق أن نزل في الكتاب، آية من سورة النساء. قال الحق فيها:

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَآءِ مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ ﴾

[النساء : 3]

(189/174)

وتوالت آيات من بعد ذلك في أمر النساء.

فقوله الحق: ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ﴾.

إنما يعلمنا أن الإنسان لا يصح أن يتعجل الاستفتاء في شيء إلا إذا استعرض قبل ذلك ما عنده من علم لعله يجد فيه الجواب الذي يغنيه عن أن يستفتي.

ومع أن الاستفتاء في أمر النساء جملة: صغيرات وكبيرات، يتيمات وغير يتيمات فلماذا جاء الجواب في يتامى النساء؛ لأن النساء الكبيرات لهن القدرة على أن يبحثن أمورهن، ولسن ضعيفات، أمّا اليتيمة فهي ضعيفة الضعيفات، وعرفنا معنى اليتيم، واليتيم

حيث لا يبلغ الإنسان المبلغ الذي يصبح فيه مستقلاً ، فلا يقال لمن بلغ حَدَّ البلوغ سواء أكان رجلاً أم امرأة أنه يتيم ؛ لذلك جاء الجواب خاصاً بيتامى النساء ؛ لأن يتامى النساء هُنَّ دائماً تحت أولياء ، هؤلاء الأولياء الذين نسميهم في عصرنا بـ " الأوصياء " حالتان : فإن كانت البنت جميلة وذات مالٍ فالوصي يحب أن ينكحها ليستمتع بجمالها ويستولي على مالها . وإن كانت دميمة فالوصي لا يرغب في زواجها لذلك يعضلها ، أي يمنعها من أن تتزوج ؛ لأنها إن تزوجت فسيكون الزوج هو الأولى بالمال .

فاحتاجت هذه المسألة إلى تشريع واضح . وها نحن أولاء نجد سيدنا عمر - رضي الله عنه - وكانت له الفراسات التي تُسمى الفراسات الفاروقية جاءه واحد يسأله عن أمر يتيمة تحت وصايته ، فقال سيدنا عمر :

- إن كانت جميلة فدعها تأخذ خيراً منك ، وإن كانت دميمة فخذها زوجة وليكن مالها شفيعاً لدمامتها .

ويقول الحق :

﴿ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَآءِ اللاَّتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾

[النساء : 127]

والذي كتب لهن إما أن يكون مهوراً . وإمّا أن يكون تركة ، وجاء القول الحكيم ليرفع عن المرأة عسف الولي . وجاء الأمر بهذا الأسلوب العالي الذي لا يمكن أن يقوله غير رب كريم ، ونجد مادة " رغب " تعني " أحب " . فإذا ما كان الحال " أحب أن يكون " يقال : " رغب فيه " ، وإذا " أحب ألاّ يكون " فيقال : " رغب عنه " . ولذلك قال الحق :

﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﴾

[البقرة : 130]

ومادامت " عن " جاءت كما في الآية فما بعدها هو المتروك . لكن لو كان القول " رغب في " فهو لأمر محبوب . وكلمة " ترغبون " في هذه الآية نجدها محذوفة الحرف الذي يقوم بالتعدية حباً أو كرهاً ؛ لأنها تقصد المعنيين .

فإن كانت الرغبة في المرأة . . تصير " ترغبون في " وإن كانت المرأة دميمة وزهد فيها القول يكون : " ترغبون عن " ولا يقدر أحد غير الله على أن يأتي بأسلوب يجمع بين الموقفين المتناقضين . وجاء الحق ليقنن للأمرين معاً .

ويأتي الحق من بعد ذلك بالقول : ﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ ﴾ بجانب اليتيمات وهو الصنف المستضعف الاخر ، أي اليتيم الذي لم يبلغ مبلغ الرجال وحينما يتكلم سبحانه عن الولاية والوصاية على مثل هؤلاء فهو يتكلم بأسلوبين اثنين ، وإن لم يكن للإنسان ملكة

استقبال الأسلوب البليغ فقد يقول : هذا كلام متناقض ، لكن لو تمتع الإنسان بملكة استقبال الأسلوب البليغ فقد يقول : إن عظمة هذا الأسلوب لا يمكن أن يأتي به إلا رب كريم . فالحق قال :

﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ﴾

[النساء : 5]

قال الله ذلك على الرغم من أن الأموال هي في الأصل ملك للسفهاء ؛ فالمال ليس ماله إلى أن يعود إليه رشده ، وقد جعل الإسلام الأخوة الإيمانية للتكاتف والتكافل ، وساعة يرى المسلمون واحداً من السفهاء فهم يحجرون على سلوكه حماية لماله من سفهه ، والمال يصان ويحفظ ومطلوب من الوصيّ والولي أن يحميه ، هذا ما قاله الحق في السفهاء .

(191/174)

والحق يتكلم في اليتامى . فيقول سبحانه :

﴿ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾

[النساء : 6]

لأن السفيه أو المبذر ليس لأي منهما سلطة التصرف في المال بل سلطة التصرف تكون

للوصي ، وينتسب المال في هذه الحالة للوصي لأنه القائم عليه والحافظ له ، لكن ما إن يبلغ القاصر الرشد فعلى الوصي أن يرد له المال .

ونحن أمام آية تضع القواعد لليتامى من النساء والمستضعفين من الولدان :

﴿ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَآءِ اللاَّتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾

[النساء : 127]

ما معنى القيامة لليتامى بالقسط ؟ والقسط – بالكسر – تعني العدل . وتختلف عن " القَسط " – بفتح القاف – وهو يعني الجور ، قَسَط – يقْسِط أي عدل ، وقسط يَقْسُط ، أي جار ، فالعدل مصدره " القِسط " بالكسر للقاف ، والجور مصدره " القَسط " بالفتح للقاف .

وبعض من الذين يريدون الاستدراك على كلام الله سفها بغير علم – قالوا :

– يأتي القرآن بالقسط بمعنى العدل في آيات متعددة ، ثم يأتي في موقع آخر ليقول :

﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً ﴾

[الجن : 15]

و" القاسطون " هي اسم فاعل من قسط ، ونقول : ومن قال لكم : إن " قسط " تستخدم

فقط في معنى " عدل " ، إنها تستعمل في " عدل " وفي " جار " .

وسبحانه يقول عن العادلين :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾

[المائدة : 42]

القاسط يذهب إلى النار ، وهي مأخوذة من " قَسَط يقسُط " . والمقسط يذهب إلى الجنة ، ومقسط مأخوذة من أقسط .

(192/174)

وعندما نرى " أقسط " نراها تبدأ بهمزة الإزالة ، أي كان هناك جور فأزلناه . أما القِسط – بالكسر – فهو العدل من البداية هو " يقسِط " . بكسر السين في المضارع ، أما يقسُط – بضم السين في المضارع – تعني " يجور ويظلم " . ومن محاسن اللغة نجد اللفظ الواحد يُستعمل لأكثر من معنى ؛ ليتعلم الإنسان لباقة الاستقبال ، وليفهم الكلمات في ضوء السياق .

وقديماً كانت اللغة ملكة لا صناعة كما هي الآن في عصرنا . كانت اللغة ملكة إلى درجة أنهم إذا شكلوا الكتاب إلى المرسل إليه يغضب ، ويرد الكتاب إلى مرسله ويقول لمن أرسله

: أتشك في قدرتي على قراءة كتابك دون تشكيل ؟ . فتشكيل الكتاب سوء ظن بالمكتوب إليه ، وفي عصرنا نجد من يلقي خطاباً يطلب تشكيل الخطاب حتى ينطق النطق السليم .

والحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ ﴾ وجاء الحكم في قوله الحق :

﴿ وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ ﴾

[النساء : 2] وسبحانه يتكلم في المهور والأموال ويرتفع بالأمر إلى مرتبة اعتبار حسن التصرف في أمور اليتامى من المسئولية الإيمانية ؛ فقد تكون اليتيمة لا مال لها وليست جميلة حتى يُطمع فيها أو في مالها ، وفي هذه الحالة يجب على الولي أن يرعاها ويرعى حق الله فيها .

وقوله الحق : ﴿ وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ ﴾ هو أمر بأن يقوم المؤمن على أمر اليتامى بالعدل ؛ لأن اليتيمة قد تكون مع الولي ومع أهله ، وقد يكون لليتيمة شيء من الوسامة ، فيسرع إليها الولي بعطف وحنان زائد عن أولاده ، وينبه الحق أن رعاية اليتيمة يجب أن تتسم بالعدل ، ولا تزيد . ويقول سبحانه :

﴿ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾ ليدلنا على أن أمر الفعل والقيام به ليس

مناط الجزاء ، ولكن أمر النية في الفعل هو مناط الجزاء ، فإياك أيها المؤمن أن تقول : فعلت ، ولكن قل : فعلت بنيّة كذا .

(193/174)

إن الذي يمسح على رأس اليتيم يكون صاحب حظ عظيم في الثواب ، ومن يكفل اليتيم فهو مع النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة . والذي يقدر ذلك هو الله – سبحانه – العليم بالخفايا حسب نية الشخص الذي يقوم بهذا العمل ؛ فقد يتقرب واحد من يتيم ويتكلف العطف والحنان بينما يقصد التقرب إلى أم اليتيم ؛ لذلك فمناط الجزاء ومناط الثواب هو في النيّة الدافعة والباعثة على العمل . ولا يكفي أن يقول الإنسان : إن نيّتي طيبة ، ولا يعمل ؛ فالحديث الشريف يقول :

" إنما الأعمال بالنيّات وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه "

أي لا بد من ارتباط واقتران النيّة بالعمل ؛ لأن الله يريد منا أن نعمل الخير وبذلك يعدي الإنسان الخير من نفسه إلى غيره وهذا هو المطلوب ، فوجود النيّة للخير وحدها لا يكفي ،

وإن افتقد الإنسان النيّة وأدّى العمل فغيره يأخذ خيره ولا يأخذ هو شيئاً سوى التعب .

فإن أراد الإنسان أن يكون له ثواب فلا بد من وجود نيّة طيبة ، وعمل صالح .

ولم يقل الحق : " وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم " ؛ لأنه سبحانه عليم لا بعد أن نصنع العمل بل بكمال قدرته يعلم قبل أن نصنع الخير ، وكل شيء كان معلوماً لله قبل أن يخلق الوجود ، ولا ينتظر سبحانه إلى أن يقوم الإنسان بالعمل حتى يحصل ويحدث منه العلم . بل إنه – جل شأنه – يعلم كل شيء علما أزليًا ؛ لذلك قال : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾ ؛ لأن كل أمر برز في الوجود إنما كان على وفق ما علمه الله أزلاً قبل أن يوجد الوجود .

(194/174)

وفي المجال البشري نرى المهندس يتلقى التعليمات من صاحب الأرض الخلاء ويقول له : صمم لي قصراً صغيراً على مساحة كذا ومكوناً من كذا حجرة . وعدد محدود من دورات المياه ، وبعد ذلك يصمم المهندس الرسم الهندسي على الورق حسب أوامر صاحب الأرض . وقد يكون صاحب الأرض دقيقا فطنا غايةً في الدقة فيقول للمهندس : إنني أريد أن تصنع لي نموذجا صغيراً قبل البناء بحيث أرى تطبيقاً واقعياً بمقياس هندسي مصغر ، وأن تبنى الحجرات بقطاعات واضحة حتى أرى ألوانها وكيفيتها .

هكذا العالَم قبل أن يوجد ، كان معلوما علما تفصيليا بكل دقائقه وأبعاده عند خالقه ، والنماذج المصغرة التي يصنعها البشر قد يقصر البشر فيها عن صناعة شيء لعدم توافر المواد ، كالنجار الذي يقصر في صنع حجرة نوم من خشب الورد لندرته ، فيستعيض بخشب من نوع آخر ، وذلك خلل في علم وقدرة المنفذ . أما خلق الله فهو يبلغ تمام الدقة ؛ لأنه – سبحانه – هو الصانع الأول . هذا ما يجب أن نفهمه عندما نقرأ : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2674 . 2681 ﴾

(195/174)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قال الواحدي – رحمه الله – : الاستِفْتَاء : طَلَب الفَتْوَى ، يقال : اسْتَفْتَيْتُ الرَّجل في المَسْألة ؛ فأفْتَاني إفتاءاً وفُتْيا وفتْوًى ، [وهما] اسْمَان وُضِعَا موضع الإفْتَاء ، ويُقَال : أفْتَيْت فلاناً في رؤيا رآها إذا عَبَّرها ، قال – تعالى – : ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا الصديق أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ ﴾ [يوسف : 46] ، ومعنى : أفتنا : إظْهار المُشْكِل ، وأصْلُه : من الفَتَى : وهو الشّابُّ القَوِي ، فالمعنى : كأنَّه يَقْوى بِفتيانه ، والمُشْكِل إذا زَالَ إشْكَالُه بِبيَانِهِ مَا أشْكل

، يصيرُ قويّاً فَتِيّاً .

" وما يُتْلى " : فيه سَبْعَةُ أوْجه ، وذلك أن مَوْضع " ما " يحتمل أن يكُون رفعاً ، أو نصباً ، أو جراً ، فالرَّفْعُ من ثَلاَثَة أوْجُه :

أحدها : أن يكون مرفوعاً ، عَطْفاً على الضَّمِير المستكِنّ في " يُفتيكم " العائد على الله – تعالى – ، وجاز ذلك للفَصْل بالمَفْعُول والجَارِّ والمَجْرُور ، مع أن الفَصْلَ بأحدهما كافٍ .

والثَّانِي : أنه مَعْطُوفٌ على لَفْظِ الجلالة فَقَطَ ؛ ذكره أبو البقاء وغيرُه ، وفيه نَظَر ؛ لأنه : إمَّا أنْ يُجْعَلَ من عَطْف مفردٍ على مُفْردٍ ، فكان يَجِبُ أن يُثَنَّى الخَبَرُ ، وإن توسَّط بين المُتَعَاطفين ، فيقال : " يُفْتِيانِكُم " ، إلاَّ أنَّ ذلك لا يجُوز ، ومَنِ ادَّعى جوازَه ، يَحْتَاج إلى سَمَاع من العَرَب ، فيقال : " زيد قَائِمَان وعَمْرو " ، ومثلُ هذا لا يجُوز ، وإمَّا أن يُجْعَلَ من عَطْف الجُمَل ، بمَعْنَى : أنَّ خبرَ الثَّاني محذوفٌ ، أي : وما يُتْلَى عَلَيْكُم ، يُفْتيكم ، فيكون هذا هو الوَجْه الثَّالث – وقد ذكروه – فَيَلْزَم التَّكْرَار .

والثالث من أوْجُه الرَّفع : أنه رَفْع بالابْتِدَاء ، وفي الخبر احْتِمَالان :

أحدهما : أنه الجَارُّ بعده ، وهو " فِي الكِتَاب " والمرادُ بـ " ما يتلى " القرآنُ ، وب " الكتاب " : اللوحُ المحفوظ ، وتكونُ هذه الجُمْلَة معترضةً بين البدل والمُبْدَل منه ، على ما سيأتي بيَانُه ، وفائدةُ الإخْبَار بذلك : تَعْظِيمُ المَتْلوّ ، ورفعُ شأنه ؛ كقوله : ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الكتاب لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الزخرف : 4] .

والاحتمال الثاني: أن الخبر مَحْذُوفٌ، أي: والمتلوّ عَلَيْكم في الكتاب يُفْتيكم، أو يبيّن لَكُم أحْكَامَهُن.

(196/174)

وذلك المَتْلُوّ في الكِتَاب هو قوله: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي اليتامى ﴾ [النساء: 3]

وحَاصِل الكلام: أَنَّهم قد سألُوا عن أحْوَال كَثِيرة من أحْوال النّسَاء، فما كان مِنْهَا غير مُبَيَّن الحُكْم، ذَكَر أن اللَّه يُفْتِيهم فيها، وما كان فِيهَا مُبَيَّن الحُكْم في الآيات المُتَقَدِّمَة، ذكر أن تِلْك الآيَات المَتْلُوة تُفْتيهم فيها، وجعل دلاَلَة الكِتَاب على الحُكْم إفتاء من الكتاب؛ كما يُقَال في المَجَاز المَشْهُور: كِتَاب الله يُبَيِّن لنا هَذَا الحُكْم، وكلام الزَّمخشري يحتمل جَمِيع الأوْجُه، فإنه قال: "ما يُتْلَى" في مَحَلّ الرفع، أي: اللَّه يُفْتِيكُم، والمتلُوّ في الكِتَاب في مَعْنَى: اليتامى، يعني قوله: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي اليتامى ﴾ [النساء: 3].

وهو من قَوْلِك: "أعْجَبَنِي زَيْدٌ وكَرَمُه" انتهى، يعني: أَنَّه من باب التَّجْرِيد؛ إذ المقصودُ الإخْبَارُ بإعجَاب كَرَم زيدٍ، وإنما ذُكِر زَيْدٌ؛ لِيُفيدَ هذا المَعْنَى الخَاصّ لذلك المَقْصُود أنّ الذي يُفْتِيهم هو المَتْلُوّ في الكِتَاب، وذُكِرت الجَلاَلة للمعنى المُشَار، وقد تقدَّم تَحْقِيق التَّجْرِيد في أوّل البَقَرة، عند قوله: ﴿ يُخَادِعُونَ الله ﴾ [البقرة: 9].

والجَرُّ من وَجْهَيْن :

أحدهما : أن تكُون الواوُ للقَسَم ، وأقسمَ اللَّهُ بالمَتْلُوِّ في شأن النِّساء ؛ تعْظِيماً له ، كأنه قيل : وأُقْسِمُ بما يُتْلى عَلَيْكُم في الكِتَاب ؛ ذكره الزمخشري .

(197/174)

والثاني : أنه عَطْفٌ على الضَّمِير المَجْرُور بـ " في " أي : يُفْتِيكُمْ فيهنَّ وفيما يُتْلَى ، وهذا مَنْقُولٌ عن محمَّد بن أبي مُوسَى ، قال : " أفتاهم الله فيما سألُوا عنه ، وفيما لَمْ يَسْألوا " ، إلا أنَّ هذا ضَعِيفٌ من حَيْث الصِّنَاعة ؛ لأنه عطفٌ على الضمير المَجْرُور من غير إعَادَة الجَارِّ ؛ وهو رأي الكُوفيّين ، وقد تقدَّم مذاهب النَّاسِ فيه عند قوله : ﴿ وَكُفْرٌ بِهِ والمسجد الحرام ﴾ [البقرة : 217] .

قال الزَّمَخْشَرِيُّ : " ليس بسَدِيدٍ أن يُعْطَفَ على المَجْرُور في " فيهنَّ " ؛ لاخْتِلاله من حيث اللَّفْظِ والمَعْنَى " وهذا سَبَقَه إليه أبُو إسْحاق .

قال [الزجاج] : وهذا بَعِيدٌ بالنِّسْبَة إلى اللَّفْظِ وإلى المَعْنَى : أمَّا اللَّفْظُ ؛ فإنه يقتضي عَطْفُ المُظْهَر على المُضْمَرِ ، وأما المَعْنَى : فلأنه ليس المرادُ أنَّ اللَّهَ يُفْتيكم في شَأنِ ما يُتْلَى عليكم في الكِتَاب ، وذلك غيرُ جَائزٍ ؛ كما لم يَجُزْ في قوله

﴿ تَسَآءَلُونَ بِهِ والأرحام ﴾ [النساء : 1] يعني : من غير إعادةِ الجَارّ .
وقد أجَابَ أبو حيَّان عما ردَّ به الزّمَخشريُّ والزجاج ؛ بأن التَّقْدِيرَ : يُفْتيكم في مَتْلُوّهِنَّ ، وفيما يُتْلَى عليكم في الكِتَاب في يتامى النّسَاء ، وحُذِف لدلالة قوله : ﴿ ومَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ ، وإضافةُ " مَتْلو " إلى ضمير " هُنَّ " سائغةٌ ، إذ الإضافة إليهنَّ ، كقوله : ﴿ مَكْرُ الليل والنهار ﴾ [سبأ : 33] لَمَّا كان المَكْرُ يقع فيهما ، صَحَّتْ إضافتُه إليْهِمَا ، ومثله قول الآخر : [الطويل]

إذَا كَوْكَبُ الخَرْقَاءِ لاَحَ بِسُحْرَةٍ . . .
سُهَيْلٌ أذَاعَتْ غَزْلَهَا في الغَرَائِبِ

[قال شهاب الدين : وفي هذا الجواب نظرٌ .

(198/174)

والنَّصْبُ بإضمار فِعْل ، أي : ويبيِّن لكُم ما يُتْلَى [عليكم] ؛ لأنَّ " يُفْتيكُم " بمعنى يبيِّن لكم ، واختار أبو حيَّان وجْهَ الجرّ على العَطْفِ على الضَّمير ، مختاراً لمذْهَب الكوفيِّين قال : لأنّ الأوْجُه كلَّها تؤدِّي إلى التَّأكيد ، وأمَّا وجْهُ العَطْفِ على الضمير [المَجْرُور] ، فيجعلُه تأسيساً ، قال : " وإذا دار الأمْرُ بينهما ؛ فالتَّأسيس أوْلَى " ، وفي إفْرَادِ هذا الوَجْهِ

بالتَّأسيس دُونَ بَقيَّةِ الأوْجُه نظرٌ لا يخفى .

قوله : "فِي الكِتَاب" يجوز فيه ثلاثة أُوْجُه :

أحدها : أنه مُتَعَلِّقٌ بـ "يُتْلى" .

والثاني : أنه متعلِّقٌ بمحْذُوفٍ على أنه حَالٌ من الضَّمِير المُسْتَكِنّ في "يُتْلى" .

والثالث : أنه خبَرَ "مَا يُتْلى" عَلَى الوَجْه الصَّائِر إلى أنَّ "مَا يُتْلى" مبتدأ ، فيتعلق بمَحْذُوف أيضاً ، إلاَّ أنَّ مَحلَّه على هذا الوجهِ رفعٌ ، وعلى ما قَبْلَه نصبٌ .

قوله : "فِي يَتَامَى النساَء" يجوز فيه ثلاثة أُوْجُه :

أحدُها : أنه بَدلٌ من "الكِتَاب" وهو بدلُ اشْتِمَال ، ولا بد مِنْ حَذْفِ مُضَافٍ ، أي : في حُكْمِ يَتَامَى ، ولا شك أن الكِتَابَ مشتملٌ على ذِكْرِ أحكامِهن .

والثاني : أن يتعلَّق بـ "يُتْلَى" .

فإن قيل : كيف يجُوز تعلُّقُ حَرْفَي جرٍّ بلفظٍ وَاحِدٍ ، ومعنى واحِدٍ ؟

فالجوابُ أنَّ مَعْنَاهما مُخْتَلفٌ ، لأن الأولى للظَّرْفية على بابها ، والثانية بمعنى البَاءِ ، للسببية مَجَازاً ، أو حقيقةً عِنْدَ مَنْ يقولُ بالاشتراك .

وقال أبو البقاء : كما تَقُولُ : "جئتُك في يوم الجُمْعَة في أمْرِ زَيْدٍ" .

والثالث : أنه بَدلٌ من "فِيهِنَّ" بإعادة العَامِل ، ويكون هذا بَدلَ بَعْض من كُلٍّ .

قال الزَّمَخْشَرِيُّ : " فإنْ قُلْت : بِمَ تعلَّق قوله : ﴿ في يتامى النِّسَاء ؟ ﴾ قلت : في الوَجْه الأوَّل هو صِلَةَ " يُتْلى " أي : يُتْلى عَلَيْكم في مَعنَاهُنَّ ، ويجُوز أن يكُون " في يتامى " بدَلاً من " فيهنّ " ، وأما في الوَجْهَيْن الأخِيرَيْن فبدل لا غير " انتهى ، يَعْنِي بالوجْه الأول : أن يكون " مَا يُتْلَى " مَرْفُوعَ المَحَلِّ .

قال أبو حيَّان : " أمَّا ما أجازه في وجه الرفع من كونه صلة " يتلى " فلا يجُوز إلاَّ أنْ يكون بَدلاً مِنْ " فِي الكِتَاب " أو تكون " في " للسَّبَبية ، لئلا يتعلّق حَرْفا جر بلفظٍ واحد ، ومعنى واحد ، بعاملٍ واحدٍ ، وهو ممتنعٌ إلاَّ في البَدَل والعَطْفِ ، وأمَّا تجويزُه أنْ يكون بَدلاً من " فيهن " فالظاهرُ أنه لا يجُوز ؛ للفَصْلِ بين البَدَلِ والمُبْدَلِ منه بالمَعْطُوف ، ويصير هذا نظير قولك : " زيدٌ يقيمُ في الدَّارِ ، وعمرو في كِسْرٍ مِنْهَا " فَفَصَلْتَ بين " فِي الدَّارِ " وبين " في كِسْرِ " بـ " عمرو " ، والمَعْهُودُ في مثل هذا التَّرْكيب : " زيدٌ يقيمُ في الدَّارِ في كِسْرٍ منها وعمرو " .

الرابع : أنْ يتعلَّق بنفس الكِتَاب أي : فيما كُتِب في حُكْم اليَتَامَى .

الخامس : أنه حَالٌ فيتعلَّق بمَحْذوفٍ ، وصاحبُ الحالِ هو المَرْفُوعُ بـ " يُتْلى " أي : كائناً في حُكْم يتامَى النِّسَاء ، وإضافةُ " يَتَامى " إلى النِّساء من باب إضافةِ الخاصِّ إلى العَامِّ ؛ لأنهن يَنْقَسمْن إلى يتامى وغَيْرِهن .

وقال الكُوفيُّون : هو من إضافة الصِّفَة إلى المَوْصُوف ؛ إذا الأصلُ : في النِّساء اليتامى

كقولك : يوم الجمعة وحق اليقين ، وهذا عند البَصْرِيِّين لا يجُوزُ ، ويُؤوِّلُون ما ورَدَ من ذَلِك ؛ ولأن الصفة والموصُوف شيء واحدٌ ، وإضافة الشيء إلى نفسه مُحَالٌ .

(200/174)

وقال الزَّمَخْشَرِيُّ : فإنْ قُلْت : إضافة اليَتَامَى إلى النِّسَاء ما هِيَ ؟ قلت : هي إضافةٌ ، بمَعْنَى : " مِنْ " نحو : سُحْقِ عِمَامةٍ .

قال أبو حيَّان : " والذي ذكره النَّحويُّون من ذلك [إنَّما هُو] إضافة الشَّيْء إلى جنْسِه ، نحو : " خاتمُ حَدِيدٍ " ويجوز الفَصْل : إمَّا بإتباع ، نحو : " خاتمٌ حديدٌ " ، أو تنصبه تَمْييزاً ، نحو : " خاتمٌ حديداً " ، أو بجره بـ " مِنْ " نَحْو : خاتم من حَدِيدٍ " ، قال : " والظَّاهِر أن إضافة " سُحْقِ عِمَامةٍ " و " يَتَامَى النِّساء " بمعنى : اللام ، ومعنى اللام : الاخْتِصَاص " .

وهذا الردُّ لَيْس بشيء ، فإنهم ذكَرُوا [في] ضَابط الإضَافة التي بمَعْنَى " مِنْ " أن تكونَ إضَافَة جُزْءٍ إلى كُلٍّ ، بشرط صِدْقِ اسم الكُلِّ على البعْضِ ، ولا شك أن " يَتَامَى " بَعْض من النِّسَاء ، والنِّسَاء يَصْدُق عَلَيْهِنَّ ، وتحَرَّزْنا بقولنا : " بشرط صِدْقِ الكُلِّ على البَعْض " من نحو : " يَدُ زَيْد " فإنَّ زيداً لا يَصْدُقُ على اليَدِ وحْدَهَا .

وقال أبو البقاء : ﴿ في يتامى النِّساء ﴾ [أي :] في اليَتَامَى مِنْهُنَّ " وهذا تَفْسِيرُ معنى لا

إعْرَاب.

والجُمْهُور على "يَتَامَى" جمع: يَتِيمَة.

وقرأ أبو عَبْد الله المَدَنِي: "ييامى" بياءَيْن مِنْ تَحْتُ، وخرّجه ابن جِنّي: على أن الأصْل "أيامَى" فأُبْدل من الهَمْزَة ياءً، كما قَالُوا: "فلانٌ ابن أُعْصُر ويَعْصُر"، والهَمْزَةُ أصلٌ، سُمِّي بذلك لقوله: [الكامل]

أبُنَيَّ إنَّ أبَاكَ غَيَّرَ لَوْنَهُ ... كَرُّ اللَّيَالِي واخْتِلاَفُ الأعْصُرِ

(201/174)

وهم يُبْدِلُون الهَمْزة من اليَاء، كقولهم: "قَطَعَ الله أدَهُ" يريدون: يدَهُ، فلذلك يُبْدِلون منها اليَاءَ، و"أيامى": جَمْع "أيِّم" بوزن: فَيْعِل، ثم كُسِّر على أيَايِم، كسيِّد وسَيَايِد، ثم قُلِبَتِ اللاَّمُ إلى مَوْضِع العَيْنِ، والعَيْن إلى مَوْضِعِ اللاَّم، فصار اللَّفْظ "أيامى" ثم قُلِبت الكَسْرَةُ فتحةً؛ لِخفَّتها، فتحركت الياءُ وانفتح ما قبْلَها، فقلبت ألفاً؛ فصار: "أيامى" فوزنه فَيَالِع.

وقال أبو الفَتْحِ أيضاً: ولو قيل إنه كُسِّر أيِّمُ على فَعْلَى، كسَكْرَى، ثم كُسِّر ثانياً على "أيامى

"لكان وجهاً حسناً ، وسيأتي تحْقيق هذه اللَّفْظَةِ [إن شاء الله تعالى] عند قوله : ﴿ وَأَنْكِحُواْ الأيامى مِنْكُمْ ﴾ [النور : 32] .

وقرئ : " ما كَتَبَ اللَّهُ لَهُنَّ " بتسمية الفَاعِل .

قوله : " وتَرْغبون " فيه أوْجُه :

أحدُها : - وهو الظاهر - أنه مَعْطُوفٌ على الصِّلَةِ ، عطف جملةٍ مُثْبَتةٍ على جُمْلةٍ منفية ، أي : اللاَّتي لا تُؤتُونَهُنَّ ، واللاَّتي ترغبُون أن تَنْكحوهُنَّ ؛ كقولك : " جاء الَّذِي لا يَبْخَلُ ، ويُكْرِمُ الضِّيفَان " .

والثاني : أنه مَعْطُوفٌ على الفَعْلِ المَنْفِيِّ ب " لا " أي : لا تؤتونَهُن ولا تَرْغَبُون .

والثالث : أنه حَالٌ من فاعِل " تؤتونهن " أي : لا تؤتونَهُنَّ ، وأنتم رَاغِبُون فِي نكاحِهنَّ ، ذكر هذين الوجْهَيْن أبو البقاء ، وفيهما نَظَر : أمّا الأولُ : فلخلافِ الظَّاهِر ، وأما الثَّانِي : فلأنه مُضَارع فلا تَدْخُل عليه الواوُ إلا بتَأويلٍ لا حَاجَة لنا به هَهُنَا .

و " أن تَنْكِحُوهُنَّ " على حَذْفِ حَرْفِ الجَرِّ ، ففيه الخلاف المَشْهُور : أهي في محل نَصْب أم جر ؟ واختُلِفَ في تقْدِير حرف الجَرِّ .

[قوله : " والمستضعفين " فيه ثلاثة أوْجُه :

أظهرُهَا : - أنه مَعْطُوفٌ على "يَتَامَى النِّسَاء" أي : ما يُتْلَى عَلَيْكُم في يَتَامَى النِّسَاء وفي المُسْتَضْعَفِين

والثَّاني : أنَّه في مَحَلِّ جر ، عَطْفاً على الضَّمِيرِ في "فيهن" ؛ وهذا رأيٌ كوفِيّ .

والثالث : أنه مَنْصُوبٌ عطفاً على مَوْضِع "فيهن" أي : ويبيّن حال المستضعفين .

قال أبو البقاء : "وهذا التَّقْدِيرُ يَدْخُلُ في مَذْهَب البَصريّين مِنْ غيرِ كَلَفَةٍ" يعني : أنه خَيْرٌ من مَذْهَب الكُوفيين ، حيث يُعْطَفُ على الضَّمِيرِ المَجْرُور مِنْ غَيْرِ إعادَةِ الجَارِّ .

قوله : "وأَنْ تقوموا" فيه خَمْسَةُ أوجه :

الثلاثة المتقدمة قَبْله ، فيكون هو كَذَلِك لِعطْفِه على ما قَبْلَه ، والمتلوُّ عليهم في هذا المَعْنَى قوله : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ ﴾ [النساء : 2] .

والرابع : النَّصْبُ بإضمار فعل .

قال الزَّمَخْشَرِيُّ : "ويجوز أَنْ يكون مَنْصُوباً بإضْمار "يأمُرُكُم" ، بمعنى : ويأمركم أن تقُومُوا ، وهو خِطَابٌ للأئمة بأَنْ يَنْظُروا إليْهِم ، ويَسْتَوْفُوا لهم حُقُوقَهم ، ولا يدَعُوا أحداً يَهْتَضِمُ جَانِبَهُم" ، فهذا الوَجْه من النَّصب غيرُ الوَجْهِ المذْكُور قَبْلَه .

والخامس : أنه مُبْتدأ ، وخبره مَحْذُوفٌ ، أي : وقيامُكم لليتامى بالقِسْطِ خيرٌ لَكُم ، وأولُ الأوجهِ أوجَهُ ، والمعنى : أن تقوموا لليتَامَى بالقِسْطِ ، أي : بالعَدْلِ في مُهُورِهِن ،

ومواريثهن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 42.50 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾

نهاهم عن الطمع الذي يحملهم على الحيف والظلم على المستضعفين من النِّسْوان واليتامى ، وبَيَّنَ أنَّ المنتقِمَ به لهم الله ، فَمَنْ راقب الله فيهم لم يخسر على الله بل يجد جميل الجزاء ، ومن تجاسر عليهم قاسى لذلك أليمَ البلاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 368 ﴾

(203/174)

" فصل "

قال السيوطى :

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا

لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (127)

أخرج ابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابن عباس في قوله ﴿ ويستفتونك في النساء . . . ﴾ الآية. قال كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر، ولا يورثون المرأة. فلما كان الإسلام قال ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ﴾ في أوّل السورة في الفرائض.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: كان لا يرث إلا الرجل الذي قد بلغ أن يقوم في المال ويعمل فيه، ولا يرث الصغير ولا المرأة شيئاً، فلما نزلت المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس، وقالوا: أيرث الصغير الذي لا يقوم في المال، والمرأة التي هي كذلك، فيرثان كما يرث الرجل؟ فرجوا أن يأتي في ذلك حدث من السماء، فانتظروا فلما رأوا أنه لا يأتي حدث قالوا: لئن تم هذا إنه لواجب ما عنه بد، ثم قالوا: سلوا . . . فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ﴾ في أول السورة، في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن. قال سعيد ابن جبير: وكان الولي إذا كانت المرأة ذات جمال ومال رغب فيها ونكحها واستأثر بها، وإذا لم تكن ذات جمال ومال أنكحها ولم ينكحها.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في الآية قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصبيان شيئاً ، كانوا يقولون : لا يغزون ولا يغنمون خيراً ، ففرض الله لهن الميراث حقاً واجباً .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن إبراهيم في الآية قال : كانوا إذا كانت الجارية يتيمة دميمة لم يعطوها ميراثها ، وحبسوها من التزويج حتى تموت فيرثوها ، فأنزل الله هذا .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال : كانت اليتيمة تكون في حجر الرجل فيرغب أن ينكحها ولا يعطيها مالها رجاء أن تموت فيرثها ، وإن مات لها حميم لم تعط من الميراث شيئاً ، وكان ذلك في الجاهلية ، فبين الله لهم ذلك ، وكانوا لا يورثون الصغير والضعيف شيئاً ، فأمر الله أن يعطى نصيبه من الميراث .

وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية قال : كان جابر بن عبد الله له ابنة عم عمياء ، وكانت دميمة ، وكانت قد ورثت من أبيها مالاً ، فكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها رهبة أن يذهب الزوج بمالها ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وكان ناس في حجورهم جوار أيضاً مثل ذلك ، فأنزل الله فيهم هذا .

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق السدي عن أبي مالك في قوله ﴿ وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهم وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قال :

كانت المرأة إذا كانت عند ولي يرغب عن حسنها لم يتزوّجها ولم يترك أحداً يتزوّجها ﴿ والمستضعفين من الولدان ﴾ قال : كانوا لا يورثون إلا الأكبر فالأكبر .

وأخرج ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء ﴾ قال : ما يتلى عليكم في أول السورة من المواريث ، وكانوا لا يورثون امرأة ولا صبياً حتى يحتلم .

(205/174)

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري ومسلم والنسائي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه عن عائشة في قوله ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن ﴾ إلى قوله ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قالت : هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها ووراثها قد شركته في ماله حتى في العذق ، فيرغب أن ينكحها ، ويكره أن يزوّجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها ، فنزلت هذه الآية .

وأخرج البخاري ومسلم وابن جرير وابن أبي حاتم عن عائشة قالت : ثم إن الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن ، فأنزل الله ﴿ ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء ﴾ قالت : والذي ذكر الله

أنه يتلى عليكم في الكتاب ، الآية الأولى التي قال الله ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ قالت : وقول الله ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه ، فإذا فعل ذلك لم يقدر أحد أن يتزوّجها أبداً ، فإن كانت جميلة وهويها تزوّجها وأكل مالها ، وإن كانت دميمة منعها الرجال أبداً حتى تموت ، فإذا ماتت ورثها فحرم الله ذلك ونهى عنه ، وكانوا لا يورثون الصغار ولا البنات وذلك قوله ﴿ لا تؤتونهن ما كتب لهن ﴾ فنهى الله عنه ، وبيّن لكل ذي سهم سهمه ، صغيراً كان أو كبيراً .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في الآية قال : كانت اليتيمة تكون في حجر الرجل فيها دمامة ، فيرغب عنها أن ينكحها ، ولا ينكحها رغبة في مالها .

وأخرج القاضي إسماعيل في أحكام القرآن عن عبد الملك بن محمد بن حزم . أن عمرة بنت حزم كانت تحت سعد بن الربيع فقتل عنها بأحد ، وكان له منها ابنة ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم تطلب ميراث ابنتها ، ففيها نزلت ﴿ ويستفتونك في النساء . . . ﴾ الآية .

وأخرج ابن المنذر من طريق ابن عون عن الحسن وابن سيرين في هذه الآية قال أحدهما : ترغبون فيهن ، وقال الآخر : ترغبون عنهن .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير عن الحسن في قوله ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قال : ترغبون عنهن .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن عبيدة ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قال : ترغبون عنهن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿الدر المنثور حـ 2 صـ 707 ـ 709﴾

(207/174)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ المَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش
إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى. رأس الخيمة
دولة الإمارات العربية المتحدة
عفا الله عنه وغفر له

الجزء الخامس والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/175)

الجزء الخامس والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 128 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 136 ﴾ من نفس السورة

(4/175)

قوله تعالى ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (128) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما صاروا يعطفون اليتامى أموالهم ، وصاروا يتزوجون ذوات الأموال منهن ويضاجرون بعضهن ؛ عقب ذلك تعالى بالإفتاء في أحوال المشاقة بين الأزواج فقال : ﴿ وإن امرأة ﴾ أي واحدة أو على ضرائر .

ولما كان ظن المكروه مخوفاً قال : ﴿ خافت ﴾ أي توقعت وظنت بما يظهر لها من القرائن ﴿ من بعلها نشوزاً ﴾ أي ترفعاً بما ترى من استهانته لها بمنع حقوقها أو إساءة صحبتها ﴿ أو إعراضاً ﴾ عنها بقلبه بأن لا ترى من محادثته ومؤانسته ومجامعته ما كانت ترى قبل ذلك ، تخشى أن يجر إلى الفراق وإن كان متكلفاً لملاطفتها بقوله وفعله ﴿ فلا جناح ﴾ أي حرج وميل ﴿ عليهما أن يصلحا ﴾ أي يوقع الزوجان ﴿ بينهما ﴾ تصالحاً ومصالحة ، هذا على قراءة الجماعة ، وعلى قراءة الكوفيين بضم الياء وإسكان الصاد وكسر اللام التقدير : إصلاحاً ، لكنه لما كان المأمور به يحصل بأقل ما يقع عليه اسم الصلح بنى المصدر

على غير هذين الفعلين فقال مجرداً له : ﴿ صلحاً ﴾ بأن تلين هي بترك بعض المهر أو بعض القسم أو نحو ذلك ، وأن يلين لها هو بإحسان العشرة في مقابلة ذلك .

(5/175)

ولما كان التقدير : ولا جناح عليهما أن يتفارقا على وجه العدل ، عطف عليه قوله : ﴿ والصلح ﴾ أي بترك كل منهما حقه أو بعض حقه ﴿ خير ﴾ أي المفارقة التي أشارت إليها الجملة المطوية لأن الصلح مبناه الإحسان الكامل بالرضى من الجانبين ، والمفارقة مبناها العدل الذي يلزمه في الأغلب غيظ أحدهما وإن كانت مشاركة للصلح في الخير ، لكنها مفضولة ، وتخصيصُ المفارقة بالطي لأن مبنى السورة على المواصلة .

ولما كان منشأ التشاجر المانع من الصلح شكاسة في الطباع ، صوَّر سبحانه وتعالى ذلك تنفيراً عنه ، فقال اعتراضاً بين هذه الجمل للحث على الجود بانياً الفعل للمجهول إشارة إلى أن هذا المُحِضر لا يرضى أحد نسبته إليه : ﴿ وأحضرت الأنفس ﴾ أي الناظرة إلى نفاستها عجباً ﴿ الشح ﴾ أي الحرص وسوء الخلق وقلة الخير والنكد والبخل بالموجود ، وكله يرجع إلى سوء الخلق والطبع الرديء واعوجاج الفطرة الأولى الذي كني عنه بالإحضار الملازم الذي لا انفكاك له إلا بجهاد كبير يناله به الأجر الكثير .

ولما كان هذا خلقاً رديئاً لم يذكر فاعله، والمعنى: أحضرها إياه مُحضر.

فصار ملازماً لها، لا تنفك عنه إلا بتوفيق من الله سبحانه وتعالى في قهرها عليه بتذكير ما عنده سبحانه وتعالى من حسن الجزاء، ولما كان التقدير: فإن شححتم فإنه أعلم بها في الشح من موجبات الذم، عطف عليه قوله: ﴿وإن تحسنوا﴾ أي توقعوا الإحسان بالإقامة على نكاحكم وما ندبتم إليه من حسن العشرة وإن كنتم كارهين ﴿وتتقوا﴾ أي توقعوا التقوى بمجانبة كل ما يؤذي نوع أذى إشارة إلى أن الشحيح لا محسن ولا متق ﴿فإن الله﴾ أي وهو الجامع لصفات الكمال ﴿كان﴾ أزلاً وأبداً ﴿بما تعملون﴾ أي في كل شح وإحسان ﴿خبيراً﴾ أي بالغ العلم به وأنتم تعلمون أنه أكرم الأكرمين، فهو مجازيكم عليه أحسن جزاء. انتهى انتهى. اهـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 328. 329﴾

(6/175)

" القراءات والوقوف "

قال العلامة النيسابوري رحمه الله:

القراءات: ﴿يصلحا﴾ من الإصلاح: عاصم وعلي وحمزة وخلف. الباقون. ﴿يصالحا﴾ من التصالح وإدغام التاء في الصاد ﴿إن يشأ﴾ حيث كان بغير همز:

الأعشى وأوقيه وورش من طريق الأصفهاني وحمزة في الوقف . ﴿ وإن تلوا ﴾ بواو واحدة : ابن عامر وحمزة . الباقون بالواوين ﴿ نزل ﴾ و ﴿ أنزل ﴾ كلاهما على ما لم يسم فاعله من التنزيل والإنزال : ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو والباقون : ﴿ نزل ﴾ و ﴿ أنزل ﴾ مبنيين للفاعل من التنزيل والإنزال أيضاً . ﴿ وقد نزل ﴾ مشدداً مبنياً للفاعل : عاصم ويعقوب . الباقون مبنياً للمفعول .

الوقوف : ﴿ في النساء ﴾ ط ﴿ فيهن ﴾ لا للعطف أي الله والمتلو يفتيكم ﴿ الولدان ﴾ لا للعطف أيضاً أي في يتامى النساء وفي المستضعفين وفي أن تقوموا ﴿ بالقسط ﴾ ط ﴿ عليماً ﴾ ه ﴿ صلحاً ﴾ ط ﴿ خير ﴾ ط ﴿ الشح ﴾ ط ﴿ خبيراً ﴾ ه ﴿ كالمعلقة ﴾ ط ﴿ رحيماً ﴾ ه ﴿ سعته ﴾ ط ﴿ حكيماً ﴾ ه ﴿ وما في الأرض ﴾ ط ﴿ أن اتقوا الله ﴾ ط ﴿ وما في الأرض ﴾ ط ﴿ حميداً ﴾ ه ﴿ وما في الأرض ﴾ ط ﴿ وكيلاً ﴾ ه ﴿ بآخرين ﴾ ط ﴿ قديراً ﴾ ه ﴿ والآخرة ﴾ ط ﴿ بصيراً ﴾ ه ﴿ والأقربين ﴾ ج لابتداء الشرط مع اتفاق المعنى ﴿ أن تعدلوا ﴾ ج لذلك ﴿ خبيراً ﴾ ه ﴿ من قبل ﴾ ط ﴿ بعيداً ﴾ ه ﴿ سبيلاً ﴾ ه ﴿ أليماً ﴾ ه لا لأن "الذين" صفة المنافقون وإن كان يحتمل النصب والرفع على الذم ﴿ المؤمنين ﴾ ط ﴿ جميعاً ﴾ ه ﴿ غيره ﴾ ج لأن ما بعد كالتعليل . ﴿ مثلهم ﴾ ط ﴿ جميعاً ﴾ ه لا لأن ما بعده صفة المنافقين . ﴿ لكم ﴾ ج لابتداء الشرط مع أنه بيان التربص ﴿ معكم ﴾ ز لترجيح

جانب العطف وإتمام بيان النفاق . ﴿ نصيب ﴾ لا لأن ﴿ قالوا ﴾ جواب : " إن " ﴿ المؤمنين ﴾ ط ﴿ القيامة ﴾ ط ﴿ سبيلاً ﴾ ه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 507 . 508 ﴾

(7/175)

فائدة

قال الفخر :

قال بعضهم : هذه الآية شبيهة بقوله ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ ﴾ [التوبة : 6] وقوله ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : 9] وها هنا ارتفع ﴿ امرأة ﴾ بفعل يفسره ﴿ خافت ﴾ وكذا القول في جميع الآيات التي تلوناها والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 52 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال بعضهم : خافت أي علمت ، وقال آخرون : ظنت ، وكل ذلك ترك للظاهر من غير حاجة ، بل المراد نفس الخوف إلاّ أن الخوف لا يحصل إلاّ عند ظهور الأمارات الدالة على

وقوع الخوف ، وتلك الأمارات ها هنا أن يقول الرجل لامرأته : إنك دميمة أو شيخة وإني أريد أن أتزوج شابة جميلة ، والبعل هو الزوج ، والأصل في البعل هو السيد ، ثم سمي الزوج به لكونه كالسيد للزوجة ؛ ويجمع البعل على بعولة ، وقد سبق هذا في سورة البقرة في قوله تعالى : ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ [البقرة : 228] والنشوز يكون من الزوجين وهو كراهة كل واحد منهما صاحبه ، واشتقاقه من النشز وهو ما ارتفع من الأرض ، ونشوز الرجل في حق المرأة أن يعرض عنها ويعبس وجهه في وجهها ويترك مجامعتها ويسيء عشرتها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 52 ﴾

فصل في سبب نزول الآية

قال الفخر :

ذكر المفسرون في سبب نزول الآية وجوهاً :

الأول : روى سعيد بن جبير عن ابن عباس أن الآية نزلت في ابن أبي السائب كانت له زوجة وله منها أولاد وكانت شيخة فهم بطلاقها ، فقالت لا تطلقني ودعني أشتغل بمصالح أولادي وأقسم في كل شهر ليالي قليلة ، فقال الزوج : إن كان الأمر كذلك فهو أصلح لي .

والثاني : أنها نزلت في قصة سودة بنت زمعة أراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يطلقها ، فالتمست أن يمسكها ويجعل نوبتها لعائشة ،

فأجاز النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ولم يطلقها . (1)

والثالث : روي عن عائشة أنها قالت : نزلت في المرأة تكون عند الرجل ويريد الرجل أن يستبدل بها غيرها ، فتقول : أمسكني وتزوج بغيري ، وأنت في حل من النفقة والقسم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 52 ﴾

---

(1) سمو أخلاق رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يأبى هذه الرواية مع وجودها فى سنن الترمذي برقم (3040) .

ورحم الله الإمام جمال الدين القاسمى فقد قال فى تفسيره ﴿ محاسن التأويل حـ 3 صـ 367.336 ﴾

وقول بعض المفسرين فى هذه القصة : إن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان عزم على طلاق سودة ـ باطل وسوء فهم من القصة . إذ لم ير عزمه ـ صلى الله عليه وسلم ـ على ذلك . لا فى الصحاح ولا فى السنن ولا فى المسانيد . غاية ما روى فى السنن ؛ أن سودة خسيت الفراق لكبرها . وتوهمته . وجلى أن للنساء فى باب الغيرة أوهاما منوعة . فتقدمت للنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقبول ليلتها لعائشة . فقبل منها . وما رواه ابن كثير عن بعض المعاجم من كونه ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعث إليها بطلاقها . ثم ناشدته

فراجعها ـ فهو (زيادة عن إرساله ، كما قاله) فيه نكارة لا تخفى . انتهى كلام القاسمى رحمه الله تعالى .

ومما يؤكد استبعادنا لهذه الرواية أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خيره رب العالمين فى القسم لأزواجه بقوله تعالى ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ ومع ذلك لم يستخدم هذا الرخصة حتى فى مرض موته ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلا بعد طلب أزواجه الطاهرات راحته ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى بيت عائشة رضى الله عنها وعنهن جميعا .

(9/175)

وهذا فصل نفيس للعلامة القاضى أبى بكر ابن العربى يجلى هذا الأمر

قال عليه الرحمة :

قَوْلُهُ : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إلَيْك مَنْ تَشَاءُ ﴾ يَعْنِي تُؤَخِّرُ وَتَضُمُّ ، وَيُقَالُ : أَرْجَأْته إذَا أَخَّرْته ، وَآوَيْت فُلَانًا إذَا ضَمَمْته وَجَعَلْته فِي ذَرَاك وَفِي جُمْلَتِك ، فَقِيلَ فِيهِ أَقْوَالٌ سِتَّةٌ : الْأَوَّلُ : تُطَلِّقُ مَنْ شِئْت ، وَتُمْسِكُ مَنْ شِئْت ؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ .

الثَّانِي : تَتْرُكُ مَنْ شِئْت ، وَتَنْكِحُ مَنْ شِئْت ؛ قَالَهُ قَتَادَةُ .

الثَّالِثُ : مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِ أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ . (1)

الرَّابِعُ : تَقْسِمُ لِمَنْ شِئْت ، وَتَتْرُكُ قَسْمَ مَنْ شِئْت .

الْخَامِسُ : مَا فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْت أَغَارُ مِنْ اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقُولُ : أَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا ؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إلَيْك مَنْ تَشَاءُ ﴾ .

قُلْت : مَا أَرَى رَبَّك إلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاك .

(1) رَوَى أَبُو رَزِينٍ الْعُقَيْلِيُّ ﴿ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَشْفَقْنَ أَنْ يُطَلِّقَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ اجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِك وَمَالِك مَا شِئْت ، فَكَانَتْ مِنْهُنَّ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، وَجُوَيْرِيَةُ ، وَصَفِيَّةُ ، وَمَيْمُونَةُ ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ ، غَيْرَ مَقْسُومٍ لَهُنَّ وَكَانَ مِمَّنْ آوَى عَائِشَةُ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، وَزَيْنَبُ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، يَضُمُّهُنَّ ، وَيَقْسِمُ لَهُنَّ ﴾ قَالَهُ الضَّحَّاكُ .

(10/175)

السَّادِسُ : ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَيْضًا عَنْ عَائِشَةَ ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إلَيْك مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْت مِمَّنْ عَزَلْت فَلَا جُنَاحَ عَلَيْك ﴾ ، فَقِيلَ لَهَا : مَا كُنْت تَقُولِينَ ؟ قَالَتْ

: كُنْت أَقُول : إنْ كَانَ الْأَمْرُ إلَيَّ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُوثِرَ عَلَيْك أَحَدًا ﴾ .

وَبَعْضُ هَذِهِ الْأَقْوَالِ يَتَدَاخَلُ مَعَ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي سَبَبِ نُزُولِهَا ، وَهَذَا الَّذِي ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ وَهُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَوَّلَ عَلَيْهِ .

وَالْمَعْنَى الْمُرَادُ هُوَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُخَيَّرًا فِي أَزْوَاجِهِ إنْ شَاءَ أَنْ يَقْسِمَ قَسَمَ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَ الْقَسْمَ تَرَكَ ، لَكِنَّهُ كَانَ يَقْسِمُ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ دُونَ فَرْضِ ذَلِكَ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّ قَوْلَ مَنْ قَالَ إنَّهُ قِيلَ لَهُ : انْكِحْ مَنْ شِئْت ، وَاتْرُكْ مَنْ شِئْت ، فَقَدْ أَفَادَهُ قَوْلُهُ : ﴿ إنَّا أَحْلَلْنَا لَك أَزْوَاجَك اللَّاتِي آتَيْت أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُك مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْك وَبَنَاتِ عَمِّك وَبَنَاتِ عَمَّاتِك وَبَنَاتِ خَالِك وَبَنَاتِ خَالَاتِك اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَك وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَك مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

(11/175)

حَسْبَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ مِنْ الِابْتِدَاءِ فِي ذَلِكَ وَالِانْتِهَاءِ إلَى آخِرِ الْآيَةِ ، فَهَذَا الْقَوْلُ يُحْمَلُ عَلَى فَائِدَةٍ مُجَرَّدَةٍ ، فَأَمَّا وُجُوبُ الْقَسْمِ فَإِنَّ النِّكَاحَ يَقْتَضِيهِ ، وَيَلْزَمُ الزَّوْجَ ؛ فَخَصَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ بِأَنْ جَعَلَ الْأَمْرَ فِيهِ إلَيْهِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ يُقَالُ : إنَّ الْقَسْمَ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَيْهِ

السَّلَامُ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ فِي الْقَسْمِ ، وَيَقُولُ : ﴿ هَذِهِ قُدْرَتِي فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ يَعْنِي قَلْبَهُ ﴾ "لِإِيثَارِ عَائِشَةَ دُونَ أَنْ يَكُونَ يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ فِعْلِهِ .

قُلْنَا : ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَضْلِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَاهُ سُقُوطَهُ ؛ وَكَانَ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْتَزِمُهُ تَطْيِيبًا لِنُفُوسِهِنَّ ، وَصَوْنًا لَهُنَّ عَنْ أَقْوَالِ الْغَيْرَةِ الَّتِي رُبَّمَا تَرَقَّتْ إلَى مَا لَا يَنْبَغِي .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْت مِمَّنْ عَزَلْت ﴾ يَعْنِي طَلَبْت ، وَالِابْتِغَاءُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الطَّلَبُ ، وَلَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الْإِرَادَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ مُوسَى : ﴿ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ مِمَّنْ عَزَلْت ﴾ يَعْنِي أَزَلْت ، وَالْعُزْلَةُ الْإِزَالَةُ ، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ فِي اللَّفْظَيْنِ مَفْهُومٌ .

(12/175)

وَالْمَعْنَى : وَمَنْ أَرَدْت أَنْ تَضُمَّهُ وَتُؤْوِيهِ بَعْدَ أَنْ أَزَلْته فَقَدْ نِلْت ذَلِكَ عِنْدَنَا ، وَوَجَدْته تَحْقِيقًا لِقَوْلِ عَائِشَةَ :

لَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا وَهُوَ يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ ؛ فَإِنْ شَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَخِّرَ أَخَّرَ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُقَدِّمَ اسْتَقْدَمَ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَقْلِبَ الْمُؤَخَّرَ مُقَدَّمًا وَالْمُقَدَّمَ مُؤَخَّرًا فَعَلَ ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا حَرَجَ فِيهِ ، وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : وَقَدْ بَيَّنَّا الْجُنَاحَ فِيمَا تَقَدَّمَ ، وَأَوْضَحْنَا حَقِيقَتَهُ .

(13/175)

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : قَوْلُهُ : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ : الْمَعْنَى أَنَّ الْأَمْرَ إذَا كَانَ الْإِدْنَاءُ وَالْإِقْصَاءُ لَهُنَّ ، وَالتَّقْرِيبُ وَالتَّبْعِيدُ إلَيْك ، تَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مَا شِئْت ، كَانَ أَقْرَبَ إلَى قُرَّةِ أَعْيُنِهِنَّ ، وَرَاحَةِ قُلُوبِهِنَّ ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ إذَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا حَقَّ لَهُ فِي شَيْءٍ كَانَ رَاضِيًا بِمَا أُوتِيَ مِنْهُ وَإِنْ قَلَّ ، وَإِنْ عَلِمَ أَنَّ لَهُ حَقًّا لَمْ يُقْنِعْهُ مَا أُوتِيَ مِنْهُ ، وَاشْتَدَّتْ غَيْرَتُهُ عَلَيْهِ ، وَعَظُمَ حِرْصُهُ فِيهِ ، فَكَانَ مَا فَعَلَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ مِنْ تَفْوِيضِ الْأَمْرِ إلَيْهِ فِي أَحْوَالِ أَزْوَاجِهِ أَقْرَبَ إلَى رِضَاهُنَّ مَعَهُ ، وَاسْتِقْرَارِ أَعْيُنِهِنَّ عَلَى مَا يَسْمَحُ بِهِ مِنْهُ لَهُنَّ ، دُونَ أَنْ تَتَعَلَّقَ قُلُوبُهُنَّ بِأَكْثَرَ مِنْهُ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي : الْمَسْأَلَةِ الثَّامِنَةِ : ﴿ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ الْمَعْنَى : وَتَرْضَى كُلُّ وَاحِدَةٍ بِمَا أُوتِيَتْ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ ، لِعِلْمِهَا بِأَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ حَقٍّ لَهَا ، وَإِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ تَفَضَّلَ بِهِ عَلَيْهَا ، وَقَلِيلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كَثِيرٌ ، وَاسْمُ زَوْجَتِهِ ، وَالْكَوْنُ فِي عِصْمَتِهِ ، وَمَعَهُ فِي الْآخِرَةِ فِي دَرَجَتِهِ ، فَضْلٌ مِنْ اللَّهِ كَبِيرٌ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 3 صـ 603 . 606 ﴾

(14/175)

فصل

قال القرطبى :

في هذه الآية من الفقه الردّ على الرُّعْن الجهال الذين يَرَوْن أن الرجل إذا أخذ شباب المرأة وأسنّت لا ينبغي أن يتبدّل بها .

قال ابن أبي مَليكة : إن سَوْدَة بنت زَمْعَة لما أسنّت أراد النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يطلّقها ، فآثرت الكون معه ، فقالت له : أمسكني واجعل يومي لعائشة ؛ ففعل صلى الله عليه وسلم ، وماتت وهي من أزواجه .

قلت : وكذلك فعلت بنت محمد بن مسلمة ؛ روى مالك عن ابن شهاب عن رافع بن خَدِيج أنه تزوّج بنت محمد ابن مسلمة الأنصارية ، فكانت عنده حتى كبرت ، فتزوّج عليها فتاة شابّة ، فآثر الشابّة عليها ، فناشدته الطلاق ، فطلّقها واحدة ، ثم أهملها حتى إذا كانت تَحِلّ راجعها ، ثم عاد فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها واحدة ، ثم راجعها فآثر

الشابة عليها فناشدته الطلاق فقال : ما شئت إنما بِقيت واحدة ، فإن شئت استقررت على ما تَرَيْن من الأَثَرة ، وإن شئت فارقتك .

قالت : بل أستقرّ على الأثرة .

فأمسكها على ذلك ؛ ولم يَرَ رافعٌ عليه إثْماً حين قرّت عنده على الأثرة .

رواه مَعْمر عن الزهريّ بلفظه ومعناه وزاد : فذلك الصلح الذي بلغنا أنه نزل فيه ﴿ وَإِنِ امرأةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً والصلح خَيْرٌ ﴾ .

(15/175)

قال أبو عمر بن عبد البر : قوله والله أعلم : "فآثر الشابّة عليها" يريد في الميل بنفسه إليها والنشاط لها ؛ لا أنه آثرها عليها في مطعم وملبس ومَبيت ؛ لأن هذا لا ينبغي أن يُظَنّ بمثل رافع ، والله أعلم .

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدّثنا أبو الأَحْوَص عن سِمَاك بن حرب عن خالد بن عَرْعَرَة عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أن رجلاً سأله عن هذه الآية فقال : هي المرأة تكون عند الرجل فَتَنْبُو عيناه عنها من دَمامتها أو فقرها أو كِبَرها أو سوء خُلُقها

وتكره فراقه ؛ فإن وضعت له من مهرها شيئاً حل له أن يأخذ وإن جعلت له من أيامها فلا حرج.

وقال الضحاك : لا بأس أن ينقُصها من حقها إذا تزوّج من هي أشَبّ منها وأعجب إليه .

وقال مُقاتل بن حيان : هو الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فيتزوّج عليها شابّة ؛ فيقول لهذه الكبيرة : أعطيك من مالي على أن أقسم لهذه الشابة أكثر مما أقسم لك من الليل والنهار ؛ فترضى الأُخرى بما اصطلحا عليه ؛ وإن أبَتْ ألاّ ترضى فعليه أن يَعْدِل بينهما في القَسْم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 404. 405 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً ﴾ المراد بالنشوز إظهار الخشونة في القول أو الفعل أو فيهما ، والمراد من الإعراض السكوت عن الخير والشر والمداعاة والإيذاء ، وذلك لأن هذا الإعراض يدل دلالة قوية على النفرة والكراهة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 52 ﴾

قوله تعالى ﴿ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ عاصم وحمزة والكسائي ﴿ يُصْلِحَا ﴾ بضم الياء وكسر اللام وحذف الألف من الإصلاح، والباقون ﴿ يصالحا ﴾ بفتح الياء والصاد، والألف بين الصاد واللام وتشديد الصاد من التصالح، ويصالحا في الأصل هو يتصالحا، فسكنت التاء وأدغمت في الصاد.

(16/175)

ونظيره قوله ﴿ اداركوا فِيهَا ﴾ [الأعراف : 38] أصله تداركوا سكنت التاء وأبدلت بالدال لقرب المخرج وأدغمت في الدال، ثم اجتلبت الهمزة للابتداء بها فصار اداركوا.

إذا عرفت هذا فنقول : من قرأ ﴿ يُصْلِحَا ﴾ فوجهه أن الإصلاح عند التنازع والتشاجر مستعمل قال تعالى : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ ﴾ [البقرة : 182] وقال ﴿ أَوْ إِصلاحٍ بَيْنَ الناس ﴾ [النساء : 114] ومن قرأ ﴿ يصالحا ﴾ وهو الاختيار عند الأكثرين قال : أن يصالحا معناه يتوافقا، وهو أليق بهذا الموضع وفي حرف عبد الله : فلا جناح عليهما أن صالحا، وانتصب صلحاً في هذه القراءة على المصدر وكان الأصل أن يقال : تصالحا، ولكنه ورد كما في قوله ﴿ والله أَنبَتَكُمْ مّنَ الأرض نَبَاتاً ﴾ [نوح : 17] وقوله ﴿ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً ﴾ [المزمل : 8] وقول الشاعر :

وبعد عطائك المائة الرتاعا.. انتهى انتهى. اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 52.

فصل

قال القرطبى :

قال علماؤنا : وفي هذا أن أنواع الصلح كلّها مباحة في هذه النازلة ؛ بأن يُعطي الزوج على أن تصبر هي ، أو تعطي هي على أن يؤثر الزوج ، أو على أن يؤثر ويتمسّك بالعِصْمة ، أو يقع الصلح على الصبر والأثرة من غير عطاء ؛ فهذا كله مباح.

وقد يجوز أن تصالح إحداهن صاحبتها عن يومها بشيء تعطيها ، كما فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان غضب على صَفِيّة ، فقالت لعائشة : أصلحي بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد وهبتُ يومي لكِ.

(17/175)

ذكره ابن خُوَيْزِمَنْدَاد في أحكامه "عن عائشة قالت : وَجَد رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفيّة في شيء ، فقالت لي صفية : هل لكِ أن تُرضِين رسول الله صلى الله عليه وسلم عنّي ولك يومي ؟ قالت : فلبست خمارا كان عندي مصبوغاً بزعفران

ونضحته ، ثم جئت فجلست إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "إليكِ عني فإنه ليس بيومك" .

فقلت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ؛ وأخبرته الخبر ، فرضي عنها " وفيه أن ترك التسوية بَيْن النساء وتفضيل بعضهن على بعض لا يجوز إلاّ بإذن المفضولة ورضاها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 405 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

الصلح إنما يحصل في شيء يكون حقاً له ، وحق المرأة على الزوج إما المهر أو النفقة أو القسم ، فهذه الثلاثة هي التي تقدر المرأة على طلبها من الزوج شاء أم أبى ، أما الوطء فليس كذلك ، لأن الزوج لا يجبر على الوطء .

إذا عرفت هذا فنقول : هذا الصلح عبارة عما إذا بذلت المرأة كل الصداق أو بعضه للزوج أو أسقطت عنه مؤنة النفقة ، أو أسقطت عنه القسم ، وكان غرضها من ذلك أن لا يطلقها زوجها ، فإذا وقعت المصالحة على ذلك كان جائزاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 53 ﴾

فصل

قال ابن عاشور :

﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾

عطف لبقية إفتاء الله تعالى .

وهذا حكم اختلال المعاشرة بين الزوجين ، وقد تقدّم بعضه في قوله : ﴿ واللاتي تخافون نشوزهنّ ﴾ [النساء : 34] الآية ، في هذه السورة ، فذلك حكم فصْل القضاء بينهما ، وما هنا حكم الانفصال بالصلح بينهما ، وذلك ذكر فيه نشوز المرأة ، وهنا ذكر نشوز البعْل .

والبعل زوج المرأة .

وقد تقدّم وجه إطلاق هذا الاسم عليه في قوله ﴿ وبعولتهنّ أحقّ بردهنّ في ذلك ﴾ في سورة البقرة (228) .

وصيغة ﴿ فلا جناح ﴾ من صيغ الإباحة ظاهراً ، فدلّ ذلك على الإذن للزوجين في صلح يقع بينهما .

(18/175)

وقد علم أنّ الإباحة لا تذكر إلاّ حيث يظنّ المنع ، فالمقصود الإذن في صلح يكون بخلع : أي عوَض مالي تعطيه المرأة ، أو تنازل عن بعض حقوقها ، فيكون مفاد هذه الآية أعمّ من مفاد

قوله تعالى : ﴿ ولا يحلّ لكم أن تأخذوا ممّا آتيتموهن شيئاً إلاّ أن يخافا أن لا يقيما حدود الله فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به ﴾ [البقرة : 229] ، فسمّاه هناك افتداء ، وسمّاه هنا صلحاً .

وقد شاع في الاستعمال إطلاق الصلح على التراضي بين الخصمين على إسقاط بعض الحقّ ، وهو الأظهر هنا .

واصطلح الفقهاء من المالكية : على إطّلاق الافتداء على اختلاع المرأة من زوجها بمال تعطيه ، وإطلاق الخلع على الاختلاع بإسقاطها عنه بقية الصداق ، أو النفقة لها ، أو لأولادها .

ويحتمل أن تكون صيغة ﴿ لا جناح ﴾ مستعملة في التحريض على الصلح ، أي إصلاح أمرهما بالصلح وحسن المعاشرة ، فنفي الجناح من الاستعارة التمليحية ؛ شبّه حال من ترك الصلح واستمرّ على النشوز والإعراض بحال من ترك الصلح عن عمد لظنّه أنّ في الصلح جناحاً .

فالمراد الصلح بمعنى إصلاح ذات البين ، والأشهر فيه أن يقال الإصلاح.

والمقصود الأمر بأسباب الصلح ، وهي : الإغضاء عن الهفوات ، ومقابلة الغلظة باللين ، وهذا أنسب وأليق بما يرد بعده من قوله : ﴿ وإن يتفرّقا يغن الله كلاّ من سعته ﴾ .

وللنشوز والإعراض أحوال كثيرة : تقوى وتضعف ، وتختلف عواقبها ، .

باختلاف أحوال الأنفس ، ويجمعها قوله : ﴿ خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ﴾ .

وللصلح أحوال كثيرة : منها المخالعة ، فيدخل في ذلك ما ورد من الآثار الدالّة على حوادث من هذا القبيل .

ففي "صحيح البخاري" ، عن عائشة ، قالت في قوله تعالى : ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً ﴾ قالت : الرجل يكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها ، فتقول له أجعلك من شأني في حلّ .

فنزلت هذه الآية .

(19/175)

وروى الترمذي ، بسند حسن عن ابن عباس ، أنّ سودة أمّ المؤمنين وهبت يومها لعائشة ، وفي أسباب النزول للواحدي : أنّ ابنة محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمراً ، أيّ كِبَرا فأراد طلاقها ، فقالت له : أمسكني واقْسِم لي ما بدَا لك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 266 ـ 267 ﴾

قوله تعالى ﴿ والصلح خَيْرٌ ﴾

فصل

قال الفخر :

الصلح مفرد دخل فيه حرف التعريف ، والمفرد الذي دخل فيه حرف التعريف هل يفيد العموم أم لا ؟ والذي نصرناه في أصول الفقه أنه لا يفيده ، وذكرنا الدلائل الكثيرة فيه .

وأما إذا قلنا : إنه يفيد العموم فها هنا بحث ، وهو أنه إذا حصل هناك معهود سابق فحمله على العموم أولى أم على المعهود السابق ؟ الأصح أن حمله على المعهود السابق أولى ، وذلك لأنا إنما حملناه على الاستغراق ضرورة أنا لو لم نقل ذلك لصار مجملاً ويخرج عن الإفادة ، فإذا حصل هناك معهود سابق اندفع هذا المحذور فوجب حمله عليه .

إذا عرفت هذه المقدمة فنقول : من الناس من حمل قوله ﴿ والصلح خَيْرٌ ﴾ على الاستغراق ، ومنهم من حمله على المعهود السابق ، يعني الصلح بين الزوجين خير من الفرقة ، والأولون تمسكوا به في مسألة أن الصلح على الإنكار جائز كما هو قول أبي حنيفة ، وأما نحن فقد بينا أن حمل هذا اللفظ على المعهود السابق أولى ، فاندفع استدلالهم . والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 53 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ والصلح خَيْرٌ ﴾ لفظ عام مطلق يقتضي أن الصلح الحقيقي الذي تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف خير على الإطلاق .

ويدخل في هذا المعنى جميع ما يقع عليه الصلح بين الرجل وامرأته في مال أو وَطْء أو غير

ذلك .

﴿ خَيْرٌ ﴾ أي خير من الفرقة ؛ فإن التمادي على الخلاف والشحناء والمباغضة هي قواعد الشر ، " وقال عليه السلام في البِغْضة : "إنها الحالقة" "يعني حالقة الدِّين لا حالقة الشعر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 406 ﴾ .

(20/175)

وقال ابن عاشور :

والتعريف في قوله : ﴿ والصلح خير ﴾ تعريف الجنس وليس تعريف العهد ، لأنّ المقصود إثبات أنّ ماهية الصلح خير للناس ، فهو تذييل للأمر بالصلح والترغيب فيه ، وليس المقصود أنّ الصلح المذكورَ آنفاً ، وهو الخلع ، خير من النزاع بين الزوجين ، لأنّ هذا ، وإنّ صحّ معناه ، ألاّ أنّ فائدة الوجه الأوّل أوفر ، ولأنّ فيه التفادي عن إشكال تفضيل الصلح على النزاع في الخيرية مع أنّ النزاع لا خير فيه أصلاً .

ومن جعل الصلح الثاني عين الأوّل غرّته القاعدة المتداولة عند بعض النحاة ، وهي : أنّ لفظ النكرة إذا أعيد معرّفاً باللام فهو عين الأولى .

وهذه القاعدة ذكرها ابن هشام الأنصاري في "مغني اللبيب" في الباب السادس ، فقال :

يقولون : "النكرة إذا أعيدت نكرة كانت غير الأولى ، وإذا أعيدت معرفة ، أو أعيدت المعرفة معرفة أو نكرة كانت الثانية عين الأولى" ، ثم ذكر أنّ في القرآن آيات تَرُدّ هذه الأحكام الأربعة كقوله تعالى : ﴿ الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوةً ثم جعل من بعد قوة ضعفاً ﴾ [الروم : 54] وقوله : ﴿ أن يصّالحا بينهما صلحاً والصلح خير ﴾ [النساء : 128] ﴿ زدناهم عذاباً فوق العذاب ﴾ [النحل : 88] والشيء لا يكون فوق نفسه ﴿ أن النَّفْس بالنفس ﴾ [المائدة : 45] ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تُنَزّل عليهم كتاباً من السماء ﴾ [النساء : 153] ، وأنّ في كلام العرب ما يردّ ذلك أيضاً .

والحقّ أنّه لا يختلف في ذلك إذا قامت قرينة على أنّ الكلام لتعريف الجنس لا لتعريف العهد ، كما هنا .

وقد تقدّم القول في إعادة المعرفة نكرة عند قوله تعالى : ﴿ وقاتلوهم حتّى لا تكون فتنة ﴾ في سورة البقرة (193) .

ويأتي عند قوله تعالى : ﴿ وقالوا لولا نزّل عليه آية من ربّه ﴾ في سورة الأنعام (37) .

وقوله ﴿ خير ﴾ ليس هو تفضيلاً ولكنّه صفة مشبّهة ، وزنه فَعْل ، كقولهم : سَمْح وسَهْل ، ويجمع على خيور .

أو هو مصدر مقابل الشرّ ، فتكون إخباراً بالمصدر .

وأمّا المراد به التفضيل فأصل وزنه أفْعَل ، فخفّف بطرح الهمزة ثم قلب حركته وسكونه .

جمعه أخيار ، أي والصلح في ذاته خير عظيم .

والحمل على كونه تفضيلاً يستدعي أن يكون المفضّل عليه هو النشوز والإعراض .

، وليس فيه كبير معنى .

وقد دلّت الآية على شدّة الترغيب في هذا الصلح بمؤكّدات ثلاثة : وهي المصدر المؤكّد في قوله : ﴿ صلحاً ﴾ ، والإظهارُ في مقام الإضمار في قوله : ﴿ والصلح خير ﴾ ، والإخبار عنه بالمصدر أو بالصفة المشبهة فإنّها تدلّ على فعلِ سَجية . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 267 . 268 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال صاحب "الكشاف" : هذه الجملة اعتراض ، وكذلك قوله ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ إلاّ أنه اعتراض مؤكد للمطلوب فحصل المقصود . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 53 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ إخبار بأن الشح في كل أحد .

وأن الإنسان لا بد أن يشح بحكم خلقته وجِبلّته حتى يحمل صاحبه على بعض ما يكره ؛

يقال : شَحّ يَشِح (بكسر الشين) قال ابن جُبير : هو شُحّ المرأة بالنفقة من زوجها وبقَسْمه لها أيامها .

وقال ابن زيد : الشح هنا منه ومنها .

وقال ابن عطية : هذا أحسن ؛ فإن الغالب على المرأة الشح بنصيبها من زوجها ، والغالب على الزوج الشّح بنصيبه من الشّابّة .

والشّح الضبط على المعتقَدات والإرادة وفي الهمم والأموال ونحو ذلك ، فما أُفرط منه على الدين هو محمود ، وما أفرط منه في غيره ففيه بعض المذمّة ، وهو الذي قال الله فيه : ﴿ وَمَن يُوقَ شُحّ نَفْسِهِ فأولئك هُمُ المفلحون ﴾ [الحشر : 9 التغابن : 16] .

وما صار إلى حَيّز منع الحقوق الشرعية أو التي تقتضيها المروءة فهو البخل وهي رذيلة .

وإذا آل البخل إلى هذه الأخلاق المذمومة والشيم اللئيمة لم يبق معه خير مرجوّ ولا صلاح مأمول .

(22/175)

قلت : وقد روي " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للأنصار : "من سيِّدكم" ؟ قالوا : الجَدّ بن قيس على بُخْل فيه .

فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "وأيّ داء أدْوَى من البخل" قالوا : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : "إن قوماً نزلوا بساحل البحر فكرهوا لبخلهم نزول الأضياف بهم فقالوا ليبعد الرجال منا عن النساء حتى يعتذر الرجال إلى الأضياف ببعد النساء وتعتذر النساء ببعد الرجال ، ففعلوا وطال ذلك بهم ، فاشتغل الرجال بالرجال والنساء بالنساء" " وقد تقدّم ، ذكره الماوردِي. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 406. 407 ﴾ .

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ معذرة عن عبيده تعالى أي لا بد للإنسان بحكم خلقته وجبلته من أن يشح على إرادته حتى يحمل صاحبه على بعض ما يكره ، وخصص المفسرون هذه اللفظة هنا فقال ابن جبير : هو شح المرأة بالنفقة من زوجها وبقسمه لها أيامها ، وقال ابن زيد : الشح هنا منه ومنها .

قال القاضي أبو محمد – رحمه الله – : وهذا حسن ، و﴿ الشح ﴾ : الضبط على المعتقدات والإرادات الهمم والأموال ونحو ذلك ، فما أفرط منها ففيه بعض المذمة ، وهو الذي قال تعالى فيه ﴿ ومن يوق شح نفسه ﴾ [الحشر : 9] وما صار إلى حيز منع

الحقوق الشرعية أو التي تقتضيها المروءة فهو البخل ، وهي رذيلة لكنها قد تكون في المؤمن ، ومنه الحديث " قيل يا رسول الله أيكون المؤمن بخيلاً ؟ قال نعم " وأما ﴿ الشح ﴾ ففي كل أحد ، وينبغي أن يكون ، لكن لا يفرط إلا على الدين ، ويدلك على أن الشح في كل أحد قوله تعالى : ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ وقوله ﴿ شح نفسه ﴾ فقد أثبت أن لكل نفس شحاً ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم " أن تصدق وأنت صحيح شحيح " وهذا لم يرد به واحداً بعينه ، وليس يجمل أن يقال هنا : أن تصدق وأنت صحيح بخيل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ 120 ﴾

(23/175)

وقال ابن عاشور :

ومعنى ﴿ وأحضرت الأنفس الشحّ ﴾ ملازمة الشحّ للنفوس البشرية حتّى كأنّه حاضر لديها .

ولكونه من أفعال الجبلّة بُني فعله للمجهول على طريقة العرب في بناء كلّ فعل غير معلومِ الفاعل للمجهول ، كقولهم : شُغف بفلانة ، واضطُرّ إلى كذا .

ف"الشحّ" منصوب على أنّه مفعول ثان ل"أحضرِت" لأنّه من باب أعطَى .

وأصل الشحّ في كلام العرب البخل بالمال ، وفي الحديث " أنْ تَصْدّقَ وأنت صحيح شحيح تخشَى الفقر وتأمل الغنى " وقال تعالى : ﴿ ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾ [الحشر : 9] ويطلق على حرص النفس على الحقوق وقلّة التسامح فيها ، ومنه المشاحّة ، وعكسه السماحة في الأمرين .

فيجوز أن يكون المراد بالصلح في هذه الآية صلح المال ، وهو الفدية .

فالشحّ هو شحّ المال ، وتعقيب قوله : ﴿ والصلح خير ﴾ بقوله : ﴿ وأحضرت الأنفس ﴾ على هذا الوجه بمنزلة قولهم بعد الأمر بما فيه مصلحة في موعظة أو نحوها : وما إخالك تفعل ، لقصد التحريض .

ويجوز أن يكون المراد من الشحّ ما جبلت عليه النفوس : من المشاحّة ، وعدم التساهل ، وصعوبة الشكائم ، فيكون المراد من الصلح صلح المال وغيره ، فالمقصود من تعقيبه به تحذير الناس من أن يكونوا متلبّسين بهذه المشاحّة الحائلة دون المصالحة .

وتقدّم الكلام على البخل عند قوله تعالى : ﴿ ولا يحسبنّ الذين يبخلون بما آتاهم الله ﴾ في سورة آل عمران (180) .

وقد اشتهر عند العرب ذمّ الشحّ بالمال ، وذمّ من لا سماحة فيه ، فكان هذا التعقيب تنفيراً من العوارض المانعة من السماحة والصلح ، ولذلك ذيّل بقوله : ﴿ وإن تحسنوا وتتّقوا فإن

الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ لما فيه من الترغيب في الإحسان والتقوى . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 269.268 ﴾

(24/175)

فصل

قال الفخر :

إنه تعالى ذكر أولاً قوله ﴿ فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا ﴾ فقوله ﴿ لاَّ جُنَاحَ ﴾ يوهم أنه رخصة ، والغاية فيه ارتفاع الإثم ، فبيّن تعالى أن هذا الصلح كما أنه لا جناح فيه ولا إثم فكذلك فيه خير عظيم ومنفعة كثيرة ، فإنهما إذا تصالحا على شيء فذاك خير من أن يتفرقا أو يقيما على النشوز والإعراض ، أما قوله تعالى : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ فأعلم أن الشح هو البخل ، والمراد أن الشح جعل كالأمر المجاور للنفوس اللازم لها ، يعني أن النفوس مطبوعة على الشح ، ثم يحتمل أن يكون المراد منه أن المرأة تشح ببذل نصيبها وحقها ، ويحتمل أن يكون المراد أن الزوج يشح بأن يقضي عمره معها مع دمامة وجهها وكبر سنها وعدم حصول اللذة بمجانستها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 54.53 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾

فصل

قال الفخر :

فيه وجوه : الأول : أنه خطاب مع الأزواج ، يعني إن تحسنوا بالإقامة على نسائكم وإن كرهتموهن وتيقنتم النشوز والإعراض وما يؤدي إلى الأذى والخصومة فإن الله كان بما تعملون من الإحسان والتقوى خبيراً ، وهو يثيبكم عليه .

الثاني : أنه خطاب للزوج والمرأة ، يعني وأن يحسن كل واحد منكما إلى صاحبه ويحترز عن الظلم .

الثالث : أنه خطاب لغيرهما ، يعني أن تحسنوا في المصالحة بينهما وتتقوا الميل إلى واحد منهما .

وحكى صاحب الكشاف : أن عمران بن حطان الخارجي كان من أدم بني آدم ، وامرأته من أجملهم ، فنظرت إليه يوماً ثم قالت : الحمد لله ، فقال مالك ؟ فقالت حمدت الله على أني وإياك من أهل الجنة لأنك رزقت مثلي فشكرت ، ورزقت مثلك فصبرت ، وقد وعد الله بالجنة عباده الشاكرين والصابرين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 54 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا ﴾ شرط ﴿ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾

جوابه .

(25/175)

وهذا خطاب للأزواج من حيث أن للزوج أن يشِح ولا يحسن ؛ أي إن تحسنوا وتتقوا في عشرة النساء بإقامتكم عليهنّ مع كراهيتكم لصحبتهنّ واتقاء ظلمهن فهو أفضل لكم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 407 ﴾ .

وقال أبو حيان :

﴿ وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ ندب تعالى إلى الإحسان في العشرة على النساء وإن كرهن مراعاة لحق الصحبة ، وأمر بالتقوى في حالهن ، لأنّ الزوج قد تحمله الكراهة للزوجة على أذيتها وخصومتها لا سيما وقد ظهرت منه أمارات الكراهة من النشوز والإعراض .

وقد وصى النبي صلى الله عليه وسلم بهنّ " فإنهنّ عوان عند الأزواج " .

وقال الماتريدي : وإنْ تحسنوا في أن تعطوهنّ أكثر من حقهنّ ، وتتقوا في أنْ لا تنقصوا من حقهن شيئاً .

أو أن تحسنوا في إيفاء حقهنّ والتسوية بينهنّ ، وتتقوا الجور والميل وتفضيل بعض على بعض .

أو أن تحسنوا في اتباع ما أمركم الله به من طاعتهنّ ، وتتقوا ما نهاكم عنه عن معصيته انتهى .

وختم آخر هذه بصفة الخبير وهو علم ما يلطف إدراكه ويدق ، لأنه قد يكون بين الزوجين من خفايا الأمور ما لا يطلع عليه إلا الله تعالى ، ولا يظهران ذلك لكل أحد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 380 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَإِن تُحْسِنُواْ ﴾ في العشرة مع النساء ﴿ وَتَتَّقُواْ ﴾ النشوز والإعراض وإن تظافرت الأسباب الداعية إليهما وتصبروا

(26/175)

على ذلك ولم تضطروهن على فوت شيء من حقوقهن ، أو بذل ما يعز عليهن .

﴿ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من الإحسان والتقوى أو بجميع ما تعملون ، ويدخل فيه ما ذكر دخولاً أولياً ﴿ خَبِيراً ﴾ فيجازيكم ويثيبكم على ذلك ، وقد أقام سبحانه كونه

عالماً مطلعاً أكمل اطلاع على أعمالهم مقام مجازاتهم وإثابتهم عليها الذي هو في الحقيقة جواب الشرط إقامة السبب مقام المسبب ، ولا يخفى ما في خطاب الأزواج بطريق الالتفات ، والتعبير عن رعاية حقوقهن بالإحسان ، ولفظ التقوى المنبىء عن كون النشوز والإعراض مما يتوقى منه ، وترتيب الوعد الكريم على ذلك من لطف الاستمالة والترغيب في حسن المعاملة . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 162 ﴾

من فوائد أبى السعود فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَإِنِ امرأة خافت ﴾ شروعٌ في بيان ما لم يُبيَّن فيما سلف من الأحكام أي إن توقعت امرأةٌ

(27/175)

﴿ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً ﴾ أي تجافياً عنها وترفّعاً عن صحبتها كراهةً لها ومنعاً لحقوقها ﴿ أَوْ إِعْرَاضاً ﴾ بأن يُقِلَّ محادثتَها ومؤانستَها لما يقتضي ذلك من الدواعي والأسباب ﴿ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ حينئذ ﴿ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً ﴾ أي في أن يصلحا بينهما بأن تُحطَّ عنه المَهرَ أو بعضَه أو القَسْمَ كما فعلت سَودةُ بنتُ زَمَعةٍ حين كرِهت أن يفارِقَها رسولُ الله

صلى الله عليه وسلم فوهَبت يومَها لعائشة رضي الله عنها أو بأن تهَبَ له شيئاً تستميلُه ، وقرئ يَصّالحا من يتصالحا ويصَّلِحا من يصطلحا ويُصالِحا من المفاعلة ، وصُلحاً إما منصوبٌ بالفعل المذكورِ على كل تقديرٍ على أنه مصدرٌ منه بحذف الزوائدِ ، وقد يُعبّر عنه باسم المصدرِ كأنه قيل : إصلاحاً أو تصَالُحاً أو اصطلاحاً حسبما قُرئ الفعل أو بفعل مترتبٍ على المذكور أي فيُصلِح حالَهما صلحاً ، وبينهما ظرفٌ للفعل أو حال من صُلحاً ، والتعرُّضُ لنفي الجُناحِ عنهما مع أنه ليس من جنابها الأخذُ الذي هو المَظِنَّةُ للجُناح لبيان أن هذا الصلحَ ليس من قبيل الرَّشوةِ المحرمة للمعطي والآخذ .

(28/175)

﴿ والصلح خَيْرٌ ﴾ أي من الفُرقة أو من سوء العِشرةِ أو من الخصومة فاللامُ للعهد أو هو خيرٌ من الخيور فاللامُ للجنس والجملةُ اعتراضٌ مقرِّرٌ لما قبله وكذا قوله تعالى : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ أي جعلت حاضرةً له مطبوعةً عليه لا تنفك عنه أبداً ، فلا المرأةُ تسمح بحقوقها من الرجل ولا الرجل يجود بحسن المعاشرة مع دمامتها فإن فيه تحقيقاً للصلح وتقريراً له بحثّ كلٍ منهما عليه لكنْ لا بالنظر إلى حال نفسِه فإن ذلك يستدعي التماديَ في المماسكة والشقاقِ بل بالنظر إلى حال صاحبِه فإن شحَّ نفسِ الرجلِ وعدمَ

مِيلِها عن حالتها الجِبلّية بغير استمالةٍ مما يحمِل المرأةَ على بذل بعض حقوقِها إليه لاستمالته وكذا شحّ نفسِها بحقوقها مما يحمل الرجلَ على أن يقتنع من قِبَلها بشيء يسير ولا يُكلّفَها بذل الكثيرِ فيتحقق بذلك الصلح ﴿ وَإِن تُحْسِنُواْ ﴾ في العِشرة ﴿ وَتَتَّقُواْ ﴾ النشوزَ والإعراضَ مع تعاضُد الأسبابِ الداعيةِ إليهما وتصبروا على ذلك مراعاةً لحقوق الصُّحبةِ ولم تضطَرّوهن إلى بذل شيءٍ من حقوقهن ﴿ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ أي من الإحسان والتقوى أو بما تعملون جميعاً فيدخُل ذلك فيه دخولاً أولياً ﴿ خَبِيراً ﴾ فيجازيكم ويثيبُكم على ذلك ألبتةَ لاستحالة أن يُضيّعَ أجرَ المحسنين. وفي خطاب الأزواجِ بطريق الالتفاتِ والتعبيرِ عن رعاية حقوقِهن بالإحسان ولفظِ التقوى المنبىءِ عن كون النشوزِ والإعراض مما يُتوقى منه وترتيبِ الوعدِ الكريمِ عليه من لطف الاستمالةِ والترغيب في حسن المعاملةِ ما لا يخفى. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 2 صـ 239 ﴾

(29/175)

لطيفة

قال فى ملاك التأويل:

قوله تعالى: "وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصالحا

بينهما صلحا والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا "

وفى آية أخرى بعد

"ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما "

فيهما سؤالان :

قوله فى الأولى "وإن تحسنوا وتتقوا " وفى الثانية "وإن تصلحوا " والختامان "خبيرا " فى الأولى و "غفورا " فى الثانية .

والجواب والله أعلم : أن الآية الأولى فيما بين المرأة وزوجها فإذا خافت منه وأرادت تألفه وبقاءه وكينونتها فى عصمته فلا جناح عليهما أن تعطى شيئًا من نفسها وتترك بعض حقها كأن تؤثر ضرتها فى القسمة أو تترك هى حظها كما فعلت سودة رضى الله عنها أو تهب له من حالها لا جناح عليهما فى هذا ولا على زوجها فى قبول ذلك منها وإن كان الطبع يأبى من إسقاط حق أو تنقصه لما جبلت عليه النفوس وإليه الإشارة بقوله تعالى : "وأحضرت الأنفس الشح " ثم قال تعالى : "وإن تحسنوا وتتقوا " فندب كلا منهما إلى الإحسان والتقوى والزوج أخص بذلك وأولى وأن يحتمل كل منهما من صاحبه ويصبر فإن الله مطلع عليه خبير بما يكنه ويخفيه ،

(30/175)

ثم قال : "ولن تستطيعوا أن تعدلوا بيم النساء ولو حرصتم " لأن القلوب لا تملك ولا بيد الإنسان فسادها ولا صلاحها فإن عدل فى القسمة والمحادثة والإنفاق والنظر وبشاشة الوجه وجميل الملاقاة وفرضنا اجتهاده فى هذا كله حتى تحصل المساواة لم يقدر أن يميل بقلبه إلى كلهن على حال سواء : "فلا تميلوا كل الميل " بل على الإنسان أن يجتهد وفى الحديث عنه عليه السلام : "اللهم هذه قسمتى فيما أملك فلا تلمنى فيما لا أملك " ، "فتذروها كالمعلقة " لا ممسكة ولا مطلقة ثم قال تعالى : "وإن تصلحوا وتتقوا " والمراد ما استطعتم وكان فى إمكانكم فإن الله يغفر لكم ما سوى ذلك .

والآية الأولى مقصودها يستدعى ما ختمت به من أنه تعالى خبير بأفعال عباده وأعمالهم الظاهرة والباطنة ومساق هذه الأخرى يستدعى مغفرته تعالى إذ قد عرفت الآية أن العدل لا يستطاع فإن لم تكن المغفرة هلك المكلف فورد أعقاب كل آية بما يناسب وأما ورود "وإن تحسنوا " فى الآية الأولى وورود "وإن تصلحوا " هنا فمفهوم مما تمهد وأنسب شئ والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ملاك التأويل صـ 109 . 110 ﴾

(31/175)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتْ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَيْسَ بِمُسْتَكْثِرٍ مِنْهَا أَنْ يُفَارِقَهَا ، فَيَقُولُ : أَجْعَلُك مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ ، فَنَزَلَتْ الْآيَةُ .

قَالَ الْقَاضِي رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ وَعَلَى الصِّدِّيقَةِ الطَّاهِرَةِ : لَقَدْ وَفَتْ مَا حَمَلَهَا رَبُّهَا مِنْ الْعَهْدِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ .

وَلَقَدْ خَرَجَتْ فِي ذَلِكَ عَنْ الْعَهْدِ .

﴿ وَهَذَا كَانَ شَأْنُهَا مَعَ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ لَمَّا أَسَنَّتْ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَآثَرَتْ الْكَوْنَ مَعَ زَوْجَاتِهِ .

فَقَالَتْ لَهُ : امْسِكْنِي وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ ، فَفَعَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَاتَتْ وَهِيَ مِنْ أَزْوَاجِهِ ﴾ .

وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ بِذَلِكَ فَقَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَائِشَةَ .

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ رَدٌّ عَلَى الرُّعْنِ الَّذِينَ يَرَوْنَ الرَّجُلَ إذَا أَخَذَ شَبَابَ الْمَرْأَةِ وَأَسَنَّتْ لَا يَنْبَغِي لَهُ

أَنْ يَتَبَدَّلَ بِهَا ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَفَعَ حَرَجًا وَجَعَلَ مِنْ هَذِهِ الضِّيقَةِ مَخْرَجًا . انتهى انتهى .

اهـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 633.634 ﴾

(32/175)

لطيفة

قال العلامة الفيروزابادى :

(بصيرة فى الامرأة) (1)

اعلم أَنَّ المَرْءَ والمرأَة اسمان على فَعْل وفَعْلة .

وهما من الاسماءِ الموصولة ؛ مثل ابن ، وابنة ، واثنين ، واثنتين .

والأَصل فيهما مرُ ومرة من غير همزة ، لكن أَلحقوا بهما همزتين ، إِحداهما فى الآخرِ للوقف ، والأُخرَى فى الأَوّل لتسهيل النّطق والابتداءِ .

ومن عجائب الأَسماءِ امرُؤ ؛ لأَنَّ إِعراب الأَسماءِ فى آخرها دون أَوّلها ووسطها .

وهذا فيه ثلاث لغات : فتح الرّاءِ دائماً : وضمّها دائماً ، وإِعرابها دائماً .

وتقول أَيضاً : هذا امرؤ ، ومُرْءٌ ، ورأَيت امرءًا ، ومررت بامرئ وبِمِرءٍ ، معرباً من مكانين .

والمَرْءُ والمرأَةُ – مثلّة الميم – الإِنسان .

ولا يجمع من لفظه .

وقيل : سُمِع مَرْءُون ؛ قال الحَسَن : أَحسِنُوا أَخلاقكم أَيّها المَرْءُون .

وجاءَ الامرأَة فى القرآن على اثنى عشر وجهاً .

الأَوّل : بمعنى زَلِيخا المصريّة .

﴿ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِ ﴾ ﴿ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ ﴾ .

الثانى : بمعنى بِلْقِيس : ﴿ إِنِّي وَجَدتُّ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ ﴾ .

الثالث : بمعنى آسِية ﴿ وَقَالَتِ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ﴾ .

الرّابع : بمعنى سارة زوج الخليل إبراهيم عليه السّلام : ﴿ وَامْرَأَتُهُ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ ﴾ .

الخامس : بمعنى حَنَّة امرأَة عمران بن ماثان أُمّ مريم الصدّيقة : ﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ ﴾ .

السّادس : بمعنى زَوْج لُوط النبىّ واسمها واهله ﴿ وَلاَ يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلاَّ امْرَأَتَكَ ﴾ .

السّابع : بمعنى واعلة زوج نوح عليه السلام ﴿ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ امْرَأَتَ نُوحٍ ﴾ .

الثامن : بمعنى أُمّ جَمِيل زوج أَبى لهب : ﴿ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴾ .

التّاسع : بنت محمّد بن مَسْلمة ، وقيل أُخته ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً ﴾ .

---

(1) المعروف أن « أل » لا تدخل على امرأة وإنما يقال : المرأة . وفى التاج أن أبا على حكى الامرأة وأن شراح الفصيح أنكروها ، ومن أثبتها حكم بأنها لغة ضعيفة .

(33/175)

العاشر : بنتا شعيب عليه السلام ﴿ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ﴾ .

الحادى عشر : أمّ شَرِيك التى قدّمت نفسها للنبىّ صلّى الله عليه وسلّم ، وخصّصها الله تعالى بالذِّكر ، وشهد لها بالإيمان ﴿ وَامْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ .

الثانى عشر : واحدة من نساءِ المسلمين الصّالحات العادلات ﴿ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بصائر ذوى التمييز حـ 2 صـ 60 . 62 ﴾

(34/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾

وساعة نرى " إن " وبعدها اسم مرفوع كما في قوله :

﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ ﴾

[التوبة : 6]

فلنعرف أن " إنْ " هذه داخلة على فعل ، أي أن ترتيبها الأساسي هو : وإن استجارك أحد من المشركين فأجره . وهنا في هذه الآية : يكون التقدير : وإن خافت إمرأة من بعلها نشوزاً ، وما الخوف ؟ . هو توقع أمر محزن أو مسيء ؛ لم يحدث بعد ولكن الإنسان ينتظره ، وحين يخاف الإنسان فهو يتوقع حدوث الأمر السيء . وهكذا نجد أنّ الخوف هو توقع ما يمكن أن يكون متعباً . وقوله الحق : ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً ﴾ أي أن النشوز لم يحدث ولكن المرأة تخاف أن يحدث . ورتب الحق الحكم على مجرد الخوف من النشوز لا حدوث النشوز بالفعل ، وهذه لفتة لكل منا ألا يترك المسائل حتى تقع ، بل عليه أن يتلافى أسبابها قبل أن تقع ؛ لأنها إن وقعت ربما استعصى عليه تداركها وإن رأت المرأة بعضاً من ملامح نشوز الزوج فعليها أن تعالج الأمر .

ونلحظ أن الحق يتكلم هنا عن نشوز الرجل ، وسبق أن تكلم سبحانه عن نشوز المرأة :

﴿ وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾

[النساء : 34]

ما النشوز ؟ عندما نسمع عن الموسيقى نجد من يقول : " هذه نغمة نشاز " أي أنها نغمة خرجت عن تسلسل النغم وإيقاعه . والأصل فيها مأخوذ من النشز ، وهو ما ارتفع وظهر

من الأرض ، والمفروض في الأرض أن تكون مبسوطة ، فإن وجدنا فيها نتوءا فهذا اسمه نشوز .

(35/175)

والأصل في علاقة الرجل بزوجته ، أن الرجل قد أخذ المرأة سكناً له ومودة ورحمة وأفضى إليها وأفضت إليه ، واشترط الفقهاء في الزواج التكافؤ أي أن يكون الزوجان متقاربين ؛ ولذلك قال الحق :

﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾

[النور : 26]

حتى الكفاءة تكون في الطيبة أو الخبث ، فلا يأتي واحد بامرأة خبيثة ويزوجها لرجل طيب كي لا تتعبه ، ولا يأتي واحد برجل خبيث ويزوجه بامرأة طيبة كي لا يتعبها ؛ لأن الطيب عندما يتزوج طيبة تريحه وتقدره .

وكذلك الخبيث عندما يتزوج خبيثة فإنهما يتوافقان في الطباع والسلوك ، وفي هذا توازن ، والخبيث إن لم يخجل من الفضيحة ، فالخبيثة لا تخجل منها أيضاً ، أما الطيب والطيبة فكلاهما يخشى على مشاعر الآخر ويحافظ على كرامته ، فإن خافت امرأة من بعلها

نشوزاً أي ارتفاعاً عن المستوى المفترض في المعاملة ، في السكن والمودة والرحمة التي ينبغي أن تكون موجودة بين الزوجين ، وهي قد أفضت إليه وأفضى إليها ، فإن خافت أن يستعلي عليها بنفسه أو بالنفقة أو ينالها بالاحتقار ، أو ضاعت منه مودته أو رحمته ، هذا كله نشوز . وبل حدوث ذلك على الزوجة الذكية أن تنتبه لنفسها وترى ملامح ذلك النشوز في الزوج قبل أن يقع ، فإن كانت الأسباب من جهتها فعليها أن تعالج هذه الأسباب ، وترجع إلى نفسها وتصلح من الأمر .

وإن كانت منه تحاول كسب مودته مرة أخرى .

﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً ﴾ والإعراض يعني أنه لم ينشز بعد ولكنه لا يؤانس الزوجة ولا يحدثها ولا يلاطفها على الرغم من أنه يعطيها كل حقوقها . وعلى المرأة أن تعالج هذه المسألة أيضاً . والقضية التي بين اثنين – كما قلنا – وقال الله عنهما :

﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾

[النساء : 21]

وقال في ذلك أيضا :

﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ﴾

[البقرة: 187]

أي أن يغطي الرجل المرأة وتغطي المرأة الرجل فهي ستر له وهو ستر لها وحماية. ونعرف أن المرأة إن دخل عليها أبوها أو أخوها فهي تداري أي جزء ظاهر من جسمها، أما عندما يدخل عليها زوجها فلا تستر ولا تخفي شيئاً.

ويعرف كل زوج متزوج وكل امرأة متزوجة أن بينهما إفضاءً متبادلاً، فقد أباح الله للرجل من زوجته ما لا يبيحه لأحد، وكذلك المرأة، فلا يقول الرجل أي نعت أو وصف جارح للمرأة، وعلى المرأة أن تحافظ كذلك على زوجها. ولها أن تتذكر أنها اطلعت على عورته بحق الله، واطلع على عورتها بحق الله.

والحق سبحانه وتعالى يريد أن ينهي هذا الخلاف قبل أن يقع؛ لذلك أوجب على المرأة أن تبحث عن سبب النشوز وسبب الإعراض فقد تكون قد كبرت في العمر أو نزلت بها علة ومرض وما زال في الرجل بقية من فتوة. وقد يصح أن امرأة أخرى قد استمالته أو يرغب في الزواج بأخرى لأي سبب من الأسباب، هنا على المرأة أن تعالج المسألة علاج العقلاء وتتنازل عن قَسْمها، فقد تكون غير مليحة وأراد هو الزَّواج فلتسمح له بذلك، أو تتنازل له عن شيء من المهر، المهم أن يدور الصلح بين الرجل وزوجته، وهي مهمة الرجل كما أنها مهمة المرأة.

﴿ فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً ﴾ والصلح هنا مهمة الاثنين معاً ؛ لأن كل مشكلة لا تتعدى الرجل والمرأة يكون حلها يسيراً ، والذي يجعل المشكلات صعبة هم هؤلاء الذين يتدخلون في العلاقة بين الرجل والمرأة ، وليس بينهما ما بين الرجل والمرأة ، والرجل قد يختلف مع المرأة ويخرج من المنزل ويهدأ ويعود ، فتقول له الزوجة كلمة تنهي الخلاف لكن إن تدخل أحد الأقارب فالمشكلة قد تتعقد مِن تدخل من لا يملك سبباً أو دافعاً لحل المشكلة .

لذلك يجب أن ننتبه إلى قول الحق هنا : ﴿ فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا ﴾ .

(37/175)

وأولى درجات الصلح بين الرجل والمرأة هو أن يقوم كل منهما بمسئوليته وليتذكر الاثنان قول الحق :

﴿ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾

[البقرة : 216]

وكذلك قول الحق سبحانه :

﴿ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً ﴾

[النساء : 19]

ولايظنن رجل أن هناك امرأة هي مجمع كل الجمال والخيرات ؛ لأن كل خصال الخير التي تتطلبها الحياة ، قد لا تتوافر في المرأة الجميلة . بل قد توجد في المرأة التي ليست على حظ من الحسن ؛ لأن ذات الحسن قد تستند إلى رصيد حسنها . أما التي ليس لها حظ من الحسن فهي تحاول أن تكون أمينة ومطيعة ومدبرة وحسنة التصرف مع أهل زوجها ؛ لأنها تريد أن تستبقي لنفسها رصيد استبقاء .

ولذلك نجد اللاتي ليس لهن حظ من الحسن هن الغالبية الكبيرة في حمل أعباء تكوين الأسرة ، فلا يصح أن يأخذ الرجل الزاوية الوحيدة للجمال الحسيّ ، بل عليه أن يأخذ الجمال بكل جوانبه وزواياه ؛ لأن الجمال الحسيّ قد يأخذ بعقل الرجال ، لكن عمره قصير . وهناك زوايا من الجمال لا نهاية إلا بنهاية العمر .

وقد حدَّثونا عن واحد من الصالحين كانت له امرأة شديدة المراس والتسلط عليه ، وهو رجل طيب فقال لها : آه لو رأيتني وأنا في دروس العلم والناس يستشرفون إلى سماعي . لقد ظن أنها عندما تراه في مجلس العلم سترتدع ، وتكون حنونة عليه .

وذهبت لحضور درس العلم ، ورآها ، وظن أن ذلك سيزرع هيبة له في قلبها ، وعاد إليها آخر النهار وقال لها : لقد رأيتني اليوم . فقالت : رأيتك ويا حسرة ما رأيت ، رأيت كل الناس تجلس باتزان إلا أنت فقد كنت تصرخ .

وحدثونا عن هذا الرجل أن الله كان يكرمه بالمدد جزاء صبره على امرأته ، وكان المريدون يرون إشراقات الله في تصرفاته ، وماتت امرأته . وذهب المريدون ولم يجدوا عنده الإشراقات التي كانت عنده من قبل . فسألوه : لماذا ؟ فقال : ماتت التي كان يكرمني الله من أجلها .

فكما أن المطلوب من المرأة أن تصبر على الرجل ، فالرجل مطلوب منه أن يصبر على المرأة . والذي يصبر عليها يؤتيه الله خيرها ؛ ولذلك قالوا : " إن عمران بن حطان كان من الخوارج وكان له امرأة جميلة وكان هو دميم الملامح ، فنظرت إليه زوجته مرة وقالت : الحمد لله فقال لها : على أي شيء تحمدين الله ؟ قالت : على أني وأنك في الجنة . قال : لم ؟ . قالت : لأنك رزقت بي فشكرت ، ورزقت بك فصبرت ، والشاكر والصابر كلاهما في الجنة .

ولا يظنن واحد أنه سيجد امرأة هي مجمع الجمال والحسن في كل شيء ، فإن كانت متدنية المستوى في جانب فهي متميزة في جانب آخر ، فلا تضيع الامتياز الذي فيها من أجل قصورها في جانب ما . وزوايا الحياة كثيرة . وقلنا سابقاً : إنه لا يوجد أحد ابناً لله ، بل

كلنا بالنسبة لله عبيد . وما دمنا جميعاً بالنسبة لله عبيداً وليس فينا ابن له . وسبحانه أعطانا أسباب الفضل على سواء ، فهناك فرد قد أخذ الامتياز في جانب ، والآخر قد نال الامتياز في جانب آخر - هذا النقص في زاوية ما ، والامتياز في زاوية أخرى ، أراد به الله أن يجعل مجموع صفات ومزايا أي إنسان يساوي مجموع إنسان آخر حتى يتوازن العالم .

فإن وجد الإنسان شيئاً لا يعجبه في المرأة ، ووجدت المرأة شيئاً لا يعجبها في الرجل ، فعلى الرجل أن يضم الزوايا كلها ليرى الصورة المكتملة للمرأة ، وأن تضم المرأة كل الزوايا حتى ترى الصورة المكتملة للرجل .

(39/175)

والرجل الذي ينظر إلى كل الزوايا يحيا مرتاح البال ؛ لأنه يرى من الزوايا الحسنة أضعاف الزوايا التي ليست كذلك ، والذي يرضى هو من ينظر إلى المحاسن . والذي يغضب هو من ينظر إلى المقابح . والعادل في الغضب والرضا هو مَن ينظر إلى مجموع هذا ومجموع هذا ، إنّ الحق سبحانه وتعالى يريد أن تُبنى الأسرة على السلامة فيوضح لنا :

- لا تنتظر أيها الرجل ولا تنتظري أيتها المرأة إلى أن يقع الخلاف ، فما أن تبدو البوادر فعليكما بحل المشكلات ، فليس هناك أحد قادر على حل المشكلات مثلكما ؛ لأنه لا

يوجد أحد بينه وبين غيره من الروابط والوشائج مثل ما بين الرجل وزوجته ؛ لذلك قال سبحانه : ﴿ فَلاَ جُنَاْحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً ﴾ .

إننا في بعض الأحيان نجد الصلح يأخذ شكلية الصلح ، أما موضوع الصلح وهو إنهاء الجفوة والمواجيد النفسية فقد لا يوجد ، والذي يعرقل الصلح هو أننا نقوم بالشكلية ولا نعالج الأسباب الحقيقية المدفونة في النفوس ، والتي تتسرب إلى موضوعات اخرى ؛ لذلك يجب أن يكون الصلح ، ويتم بحقيقته كقول الله تعالى : ﴿ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ وعندما تتراضى النفوس يعم الخير على الزوجين وعلى المجتمع .

وبعد ذلك يتابع الحق : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾ . يوضح لنا سبحانه : أنا خالقكم وأعلم طبائعكم وسجاياكم وأعلم أنني عندما أطلب من المرأة أن تتنازل عن شيء من نفقتها كمهرها أو هدية الخطبة الأولى " الشبكة " ، أو أن تتنازل له عن ليلتها لينام عند الزوجة الأخرى . وأعلم أن هذا قد يصعب على النفس ، وكذلك يصعب على الرجل أن يتنازل عن مقاييسه ، إياكم أن يستولي الشح على تصرفاتكم بالنسبة لبعضكم البعض . وجاء الحق في آية وقال :

﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً ﴾

[النساء : 21]

وهنا يقول : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾ وهناك فرق بين الحقوق التي قد يتمسك بها أحد الزوجين ، والإحسان الذي يَتطوع به . ونعرف ما فعله قاضٍ فاضل عندما قال لخصمين : أأحكم بينكما بالعدل أو بما هو خير من العدل ؟

فسأل واحد : وهل هناك خير من العدل ؟ فقال القاضي : نعم إنه الفضل . فالعدل إعطاء الحق فقط ، والفضل ان يتنازل الإنسان عن حقه بالتراضي لأخيه .

ويذيل الحق الآية : ﴿ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾ وسبحانه وتعالى يريد أن يحل مشكلة نفسية قد تتعرض لها الأسر التي لا توجد فيها خميرة عقدية إيمانية ، لا عند الرجل ولا عند المرأة ، ولو كانت هذه الأسر تملك الخميرة الإيمانية المسبقة وأخذت أحكام الله بحقها لما وجدت هذه المشكلة ، إنها مشكلة التعدد .

ظاهر الأمر أن الرجل حين يعدد زوجاته يكون محظوظاً ؛ لأنه غير مقيد بواحدة بل له إلى أربع ، والمغبون هي المرأة ؛ لأنها مقيدة بزوج واحد ، فليست كل امرأة مهضومة ، لأن الزوجة الجديدة تشعر بالسعادة . وقد نجد امرأة قال لها زوجها : سأتزوج بثانية ، ورضيت هي بذلك ، بعد أن وازنت بين أمورها فاختارت خير الأمور .

روى أن امرأة أراد زوجها أن يطلقها لرغبته عنها ، وكان لها منه ولد فقالت لا تطلقني ودعني أقوم على ولدي وتقسم لي فقال : إن كان هذا يصلح فهو أحب إليّ فأقرها . إذن فالغمة في زواج الرجل من زوجة أخرى لا تعم كل النساء ، فإن أحدث الزواج الغم والحزن عند الزوجة الأولى فهو يحدث سروراً عند الزوجة الثانية . والمرأة معذورة في ذلك لأن الرجل أخذ حكم الله في أن يعدد ولم يأخذ مع هذا الحكم أن يعدل . والرجل يظلم المرأة حين يأخذ الحكم الذي في صالحه وهو إباحة التعدد ولا يأخذ من مبيح التعدد وهو المشرع الأعلى – وهو الله – الأمر بأن يعدل بين زوجاته .

لقد جنحت المجتمعات لأنهم رأوا الرجل حين يتزوج بأخرى لا يلتفت إلا للزوجة الجديدة ، ويهمل القديمة وأولاده منها ؛ لذلك فالنساء معذورات في أن يغضبن من هذه المسألة . ولو أن الرجل أخذ حكم الله بالعدل كما أخذ إباحة الله في التعدد لحدث التوازن . وحين تعرف المرأة الأولى أن حقها لن يضيع لا في نفسها ولا في بيتها ولا في رعاية أولادها . فهي تقول : " من الأفضل أن يكون متزوجاً أمام عيني بدلاً من أن يدس نفسه في أعراض الناس ".

إذن فالذي يثير المسألة كإشكال أن الرجل يأخذ بعض الكتاب فيعمل به ويترك بعضه فلا يطبقه ولا يعمل به . والذين يأخذون إباحة الله في التعدد لا بد أن يأخذوه بأصوله التي وضعها الله في إطار العدالة . وحين يكون للرجل امرأتان مثل سيدنا معاذ بن جبل ، فكل امرأة لها حق في البيتوتة ، ليلة لزوجة وليلة لأخرى مثلا ، وكان – رضي الله عنه – لا يتوضأ عند واحدة في ليلة الأخرى مع أن الوضوء قربة لله . والأعجب من ذلك عندما ماتت الزوجتان في الطاعون ، أمر بدفن الاثنين في قبر واحد .

والحق سبحانه وتعالى هو الذي خلق الخلق وأمر بالعدالة في المستطاع ، وعلى الرجل أن يعدل زمَنَاً ، ويعدل نفقة ، ويعدل ابتسامة ، ويعدل مؤانسة ومواساة ، والرجل في كل ذلك يستطيع ، لكنه لا يستطيع أن يعدل في ميل القلب ، وهو أمر مكتوم ؛ لذلك قال الحق : ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا . . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2682 . 2689 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

وقوله : " وَإِن امرأة " : " امرأةٌ " فاعل بفعْلٍ مضمر واجب الإضْمَار ، وهذه من باب الاشْتِغَال ، ولا يجُوز رَفْعُها بالأبتداء ، لأنَّ أداةَ الشَّرْطِ لا يَلِيها إلا الفِعْلُ عند جُمْهُور البَصْرِيّين ، خلافاً للأخفش ، والكُوفيّين ، والتقديرُ : " وإنْ خافت امْرأةٌ خَافَتْ " ، ونحوهُ : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ المشركين استجارك ﴾ [التوبة : 6] ، واستدلَّ البَصْرِيُّون على مَذْهَبهم : بأن الفعل قد جاءَ مَجْزُوماً بعد الاسْمِ الوَاقِع بعد أداة الشَّرْط في قَوْل عديٍّ : [الخفيف]

وَمَتَى وَاغِلٌ يَنُبْهُمْ يُحَيُّو . . .

هُ وتُعْطَفْ عَلَيْه كَأسُ السَّاقِي

قال بعضهم : خافت ، أي : عَلِمَت ، وقيل : ظَنَّت .

قال ابن الخَطِيب : ولا حَاجَة لتَرْك الظَّاهر ؛ لأن الخَوْف إنَّما يكون عند ظُهُور أمارات [تدلُّ عليه] من جِهَة الزَّوْج ، إمَّا قَوْلِيَّةٌ أو فِعْلِيَّةٌ .

قوله " مِن بَعْلِها " يجوزُ أن يَتَعَلَّق بـ " خَافَت " وهو الظَّاهِر ، وأن يتعلَّق بمَحْذُوف على أنه حَالٌ من : " نُشوزاً " إذ هو في الأصْل صِفَة نكرةٍ ، فلمَّا قُدِّم عَلَيْها ، تعذَّر جَعْلُه صِفَةً ، فنُصِب حالاً ، و" فلا " جوَابُ الشَّرْطِ ، والبَعْل : يطلق على الزَّوْج ، وعلى السَّيِّد .

قوله "أَن يُصْلِحَا " قرأ الكوفيون : "يُصْلِحا " من أصْلَح ، وباقي السَّبْعة "يَصَّالحا " بتشديد الصَّاد بعدها ألف ، وقرأ عثمان البتي والجَحْدَري : "يَصَّلِحا " بتشديد الصَّاد من غَيْر ألفٍ ، وعبيدة السَّلَمَانِيّ : "يُصالِحا " بضمِّ الياءِ ، وتخفيفِ الصَّادِ ، وبعدَها ألفٌ من المُفَاعَلَة ، وابن مَسْعُود ، والأعْمش : "أن اصَّالحا " .

فأمّا قراءةُ الكوفيين فَوَاضِحَةٌ .

وقراءةُ باقي السَّبْعَة ، أصلُهَا : "يتصالحا " ، فأُريد الإدْغَام تَخْفِيفاً ؛ فأُبدِلت التَّاءُ صاداً وأدْغِمت ، كقوله : "ادَّاركوا " .

(44/175)

وأمّا قراءةُ عُثْمَان ، فأصلُهَا : "يَصْطَلِحا " فَخُفِّفَ بإبْدَالِ الطَّاء المُبْدَلةِ من تاءِ الافْتِعَال صَادَاً ، وإدغامها فيما بَعْدَها .

وقال أبو البقاء : "وأصله : "يَصْتَلِحا " فأبْدِلت التاء صَاداً وأدْغِمت فيها الأولَى " وهذا ليس بجَيِّدٍ ، لأنّ تاءَ الافْتِعَال يجبُ قَلْبُها طاءً بعد الأحْرُف الأرْبَعَة ؛ كما تقدَّمَ تَحْقِيقُه في البَقرة ، فلا حَاجَةَ إلى تَقْدِيرِهَا تاءً ؛ لأنه لو لُفِظ بالفِعْل مظهراً لم يُلْفظ فيه بالتَّاء إلا بَيَاناً لأصْله .

وأمَّا قراءةُ عُبَيْدة فواضحةٌ؛ لأنها من المُصَالَحة.

وأما قِرَاءة: "يَصْطَلِحَا" فأوضحُ، ولم يُخْتَلَفْ في "صُلْحاً" مع اختلافِهم في فِعْلِه.

وفي نصبه أوجهٌ:

فإنه على قِرَاءة الكوفيين: يَحْتمل أن يكُونَ مَصْدَرا ً، وناصبُه: إمَّا الفِعْلُ المتقدِّمُ وهو مَصْدَرٌ على حَذْف الزَّوَائِد، وبعضُهم يعبِّر عنه بأنه اسْمُ مَصْدَرٍ كالعَطَاءِ والنَّبَات، وإمَّا فِعْلٌ مقدرٌ أي: فيُصْلِحَ حَالَهُما صُلْحاً.

وفي المَفْعُول على هذين التَّقْدِيرين وَجْهَان:

أحدُهما: أنه "بَيْنَهُمَا" اتُسِّعَ في الظَّرْف فجُعِل مَفْعُولاً به.

والثاني: أنه مَحْذُوف و "بينهما" ظرفٌ أو حَالٌ مِنْ "صلحا" فإنه صِفَةٌ له في الأصْلِ،

ويُحْتمل أن يكُونَ نصبُ "صُلْحاً" على المَفْعُول به، إن جَعَلته اسماً للشيء المُصْطَلح عليه؛ كالعَطَاء بِمَعْنَى: المُعْطى، والنَّبات بِمَعْنَى: المُنْبَت.

(45/175)

وأمَّا على بقيةِ القِراءاتِ: فيجوز أنْ يكُونَ مَصْدَراً على أحدِ التَّقْدِيرين المتقدمين: أعني: كونَه اسمَ المصدرِ، أو كونه على حَذْفِ الزَّوَائِد، فيكون وَاقِعاً موقع "تَصَالُحَا"، أو

اصْطِلاَحاً ، أو مصالحةً " حَسْبَ القِرَاءات المتقدّمة ، ويجوزُ أنْ يكون مَنْصُوباً على إسْقَاطِ حرفِ الجَرِّ ، أي : بصُلْحٍ ، أي : بشيءٍ يَقَعُ بسببِ المُصَالَحة ، إذا جعَلْناه اسْماً للشَّيْءِ المُصْطَلَح عليه .

والحاصل أُنه في بَقِيَّة القراءات يَنْتَفي عنه وَجْهُ المَفْعُولِ به المَذْكُورِ في قِرَاءة الكوفِيّين ، وتَبْقَى الأوْجُهُ البَاقِية جَائِزَةً في سائر القِراءاتِ .

قوله : " والصُّلْحُ خيرٌ " : مبتدأ وخبر ، وهذه الجُمْلَة قال الزمخشري فيها وفي التي بعدها : " إنهما اعْتِرَاضٌ " ولم يبيِّنْ ذلك ، وكأنه يُريد أنَّ قوله : " وإنْ يتفرَّقَا " مَعْطُوفٌ على قوله : " فَلاَ جُنَاْحَ " فجاءت الجُمْلَتان بينهما اعْتِرَاضاً ؛ هكذا قال أبو حيَّان .

قال شهاب الدين : وفيه نظر ، فإن بَعْدهما جُمَلاً أخَرَ ، فكان ينبغي أن يَقُول الزَّمَخْشَرِي في الجَميع : إنها اعْتِرَاضٌ ، ولا يَخُص : " والصُّلْح خَيْر " ، وأُحْضِرَت الأنفسُ [الشّح] بذلك ، وإنما يُرِيد الزَّمَخْشَرِيُّ بذلك : الاعتراض بَيْن قوله : " وإن امْرأَةٌ " وقوله : " وَإِن تُحْسِنُواْ " فإنهما شَرْطَان متعاطفان ، ويَدُلُّ عليه تَفْسِيرُه له بما يُفِيدُ هذا المَعْنَى ، فإنه قال : " وإن تحسنُوا بالأَقَامَة على نِسَائِكُم ، وإن كَرِهْتُمُوهن وأحببتم غَيْرَهُن ، وتتقوا النُّشوزَ والإعْرَاض " انتهى .

قوله : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ " حَضَرَ " يتعدى إلى مَفْعُول ، واكتسب بالهمزة

مفعُولاً ثانياً ، فلمَّا بُنِي للمفعُول ، قامَ أحدهما مقام الفاعل ، فانتصب الآخرُ ، والقائمُ مقام الفاعِلِ هنا يَحْتمل وجهين :

(46/175)

أظهرهما - وهو المشهُورُ من مذاهب النُّحَاة - : أنه الأول وهو " الأَنْفُسُ " فإنه الفاعِل في الأَصْلِ ، إذ الأَصْل : " حَضرت الأَنْفُسُ الشُحَّ " .

والثاني : أنه المفعُول الثاني ، والأصل : وحضر الشحُّ الأَنْفُسَ ، ثم أَحْضَرَ اللَّهُ الشُحَّ الأَنْفُسَ ، فلما بُنِيَ الفِعْل للمفعُول أقيم الثانِي - وهو الأَنْفُسُ - مقامَ الفَاعِلِ ، فأخِّر الأوَّل وبقي منصوباً ، وعلى هذا يَجوز أن يُقَال : " أُعْطِي درهمٌ زَيْداً " و" كُسِي جُبَّةٌ عَمراً " ، والعَكْس هو المشهُورُ كما تقدَّم ، وكلامُ الزَّمَخْشَرِي يَحْتمل كَوْنَ الثاني هو القَائِم مقام الفاعل ؛ فإنه قال : " ومعنى إحْضَارِ الأَنْفُسِ الشُحَّ : أنَّ الشُحَّ جُعِل حَاضِراً لها ، لا يَغِيب الفاعل

؛ فإنه قال : " ومعنى إحْضَارِ الأَنْفُسِ الشُحَّ : أنَّ الشُحَّ جُعِل حَاضِراً لها ، لا يَغِيب عنها
أبداً ولا يَنْفَكُّ " يعني : أنها مَطْبُوعةٌ عليه ، فأسْنِد الحضور إلى الشُحِّ كما ترى ، ويحتمل أنه جعله من باب القَلْب ، فنسب الحُضُورَ إلى الشُحِّ ، وهو في الحقيقة مَنْسُوبٌ إلى الأَنْفس .

وقرأ العَدوِي : " الشِحَّ " بكسر الشين وهي لُغَة ، والشُّحُّ : البُخْل مع حرص ؛ فهو أخصُّ

من البُخْل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 50 . 55 ﴾ . بتصرف يسير .

(47/175)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ﴾

صحبة الخلق بعضهم مع بعض إن تجردت عن حديث الحق فإنها تتعرض للوحشة والملامة ، وممازجة النفرة والسامة . فمَنْ أعرض عن الله بقلبه أعرض الخَلْقُ عن مراعاة حقه ، وخرج الكافة عليه باستصغار أمره واستحقار قَدْرِه . ومَنْ رجع إلى الله بقلبه ، استوى له - في الجملة والتفصيل - أمرُه ، واتسع لاحتمال ما يستقبل من سوء خُلُقِ الخَلْق صدرُه فهو يسحب ذيلَ العفو على هَنَاتِ جميعهم ، ويُؤثِرُ الصلح بترك نصيبه وتسليم نصيبهم قال الله تعالى : ﴿ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾ .

واتضاعك في نفسك عن منافرة مَنْ يخاصمك أجدى عليك ، وأحرى لك من تطاولك

على خصمك باغياً الانتقام، وشهودِ مَالَكَ في مزية المقام. وأكثر المنافقين في أسْرِ هذه المحنة.

قوله تعالى: ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ ﴾ : وشُحُّ النفْس قيام العبد بحظّه.

فلا محالة مَنْ حُجبَ عن شهود الحق رُدَّ إلى شهود النَّفْس.

قوله تعالى: ﴿ وَإِن تُحْسِنُوا ﴾ : يعني يكن ذلك خيراً لكم. والإحسان أن تعبد الله كأنك تراه.

﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ : يعني عن رؤيتكم مقامَ أنفسكم، وشهود قَدْرِكم، يعني وأنْ تروا ربّكم، وتفنوا برؤيته عن رؤية قدْركم.

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ يعني إذا فنيتم عنكم وعن عملكم، فكفى بالله عليماً بعد فنائكم، وكفى به موجداً عقب امتحائكم. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 369 . 370﴾

(48/175)

قوله تعالى ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (129) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما ذكر سبحانه وتعالى أن الوقوف على الحق فضلاً عن الإحسان - وإن كانت المرأة واحدة - متعسر ، أتبعه أن ذلك عند الجمع أعسر ، فقال تعالى معبراً بأداة التأكيد :

﴿ ولن تستطيعوا ﴾ أي توجدوا من أنفسكم طواعية بالغة دائمة ﴿ أن تعدلوا ﴾ أي من غير حيف أصلاً ﴿ بين النساء ﴾ في جميع ما يجب لكل واحدة منهن عليكم من الحقوق ﴿ ولو حرصتم ﴾ أي على فعل ذلك ، وهذا مع قوله تعالى : ﴿ فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة ﴾ [النساء : 3] كالمختم للاختصار على واحدة .

ولما أخبر سبحانه وتعالى بأن لا يخلو نكاح العدد عن ميل ، سبب عنه قوله : ﴿ فلا ﴾ أي فإن كان لا بد لكم من العدد ، أو فإن وقع الميل والزوجة واحدة فلا ﴿ تميلوا ﴾ ولما كان مطلق الميل غير مقدور على تركه فلم يكلف به ، بين المراد بقوله : ﴿ كل الميل ﴾ ثم سبب عنه قوله : ﴿ فتذروها ﴾ أي المرأة ﴿ كالمعلقة ﴾ أي بين النكاح والعزوبة والزواج والانفراد .

ولما كان الميل الكثير مقدوراً على تركه ، فكان التقدير : فإن ملتم كل الميل مع إبقاء العصمة فإن الله كان منتقماً حسيباً ، عطف عليه قوله : ﴿ وإن تصلحوا وتتقوا ﴾ أي بأن توجدوا الإصلاح بالعدل في القسم والتقوى في ترك الجور على تجدد الأوقات ﴿ فإن

الله ﴾ أي الذي له الكمال كله ﴿ كان غفوراً رحيماً ﴾ أي محّاء للذنوب بليغ الإكرام فهو جدير بأن يغفر لكم مطلق الميل ، ويسبغ عليكم ملابس الإنعام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 329 . 330 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النساء وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾

فيه قولان : الأول : لن تقدروا على التسوية بينهن في ميل الطباع ، وإذا لم تقدروا عليه لم تكونوا مكلفين به .

قالت المعتزلة : فهذا يدل على أن تكليف ما لا يطاق غير واقع ولا جائز الوقوع ، وقد ذكرنا أن الإشكال لازم عليهم في العلم وفي الدواعي .

الثاني : لا تستطيعون التسوية بينهن في الأقوال والأفعال لأن التفاوت في الحب يوجب التفاوت في نتائج الحب ، لأن الفعل بدون الداعي ومع قيام الصارف محال . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 54 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلَن تستطيعوا أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النسآء وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الميل ﴾

أخبر تعالى بنفي الاستطاعة في العدل بين النساء ، وذلك في ميل الطبع بالمحبة والجماع والحظ من القلب .

فوصف الله تعالى حالة البشر وأنهم بحكم الخلقة لا يملكون ميل قلوبهم إلى بعض دون بعض ؛ ولهذا كان عليه السلام يقول : " اللهم إن هذه قسمتي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك " ثم نهى فقال : ﴿ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الميل ﴾ .

قال مجاهد : لا تتعمدوا الإساءة بل الزموا التسوية في القسم والنفقة ؛ لأن هذا مما يستطاع .

وسيأتي بيان هذا في "الأحزاب" مبسوطاً إن شاء الله تعالى .

وروى قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كانت له امرأتان فلم يعدِل بينهما جاء يوم القيامة وشقّه مائل " .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 407 ﴾ .

قوله تعالى ﴿ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الميل فَتَذَرُوهَا كالمعلقة ﴾

فصل

قال الفخر :

المعنى أنكم لستم منهيين عن حصول التفاوت في الميل القلبي لأن ذلك خارج عن وسعكم ، ولكنكم منهيون عن إظهار ذلك التفاوت في القول والفعل .

روى الشافعي رحمة الله عليه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقسم ويقول : " هذا قسمي فيما أملك وأنت أعلم بما لا أملك " .

(50/175)

ثم قال تعالى : ﴿ فَتَذَرُوهَا كالمعلقة ﴾ يعين تبقى لا أيما ولا ذات بعل ، كما أن الشيء المعلق لا يكون على الأرض ولا على السماء ، وفي قراءة أبي : فتذروها كالمسجونة ، وفي الحديث " من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل " وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث إلى أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال فقالت عائشة : إلى كل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عمر بمثل هذا ؟ فقالوا : لا ، بعث إلى القرشيات بمثل هذا ، وإلى غيرهن بغيره ، فقالت للرسول ارفع رأسك وقل لعمر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا قي القسمة بماله ونفسه ، فرجع الرسول فأخبره فأتم لهن جميعاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 55.54 ﴾

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ فَتَذَرُوهَا كالمعلقة ﴾ أي لا هي مطلقة ولا ذات زوج؛ قاله الحسن .

وهذا تشبيه بالشيء المعلق من شيء ؛ لأنه لا على الأرض استقر ولا على ما عُلِّق عليه انحمل ؛ وهذا مطّرد في قولهم في المثل : "ارض من المركب بالتعِليق" .

وفي عرف النحويين فمن تعليق الفعل .

ومنه في حديث أُم زَرْع في قول المرأة : زوجي العَشَنَّق ، إن أَنْطِقْ أُطَلَّقْ ، وإن أسكت أُعَلَّقْ .

وقال قتادة : كالمسجونة ؛ وكذا قرأ أُبيّ "فَتَذَرُوهَا كَالْمَسْجُونَةِ" .

وقرأ ابن مسعود "فَتَذَرُوها كأنها معلقة" .

وموضع "فتذروها" نصب ؛ لأنه جواب النهي .

والكاف في "كالمعلقة" في موضع نصب أيضاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 407 . 408 ﴾ .

فصل

قال ابن عاشور :

﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ أي تمامَ العدل .

وجاء بـ (لن) للمبالغة في النفي ، لأنّ أمر النساء يغالب النفس ، لأنّ الله جعل حُسن المرأة وخُلقها مؤثّراً أشدّ التأثير ، فربّ امرأة لبيبة خفيفة الروح ، وأخرى ثقيلة حمقاء ، فتفاوتهنّ في ذلك وخلوّ بعضهنّ منه يؤثّر لا محالة تفاوتاً في محبّة الزوج بعض أزواجه ، ولو كان حريصاً على إظهار العدل بينهنّ ، فلذلك قال ﴿ ولو حرصتم ﴾ ، وأقام الله ميزان العدل بقوله :

﴿ فلا تميلوا كلّ الميل ﴾ ، أي لا يُفْرط أحدكم بإظهار الميل إلى أحداهنّ أشدّ الميل حتّى يسوء الأخرى بحيث تصير الأخرى كالمعلّقة .

فظهر أنّ متعلّق ﴿ تميلوا ﴾ مقدّر بإحداهنّ ، وأنّ ضمير ﴿ تذروها ﴾ المنصوب عائد إلى غير المتعلّق المحذوف بالقرينة ، وهو إيجاز بديع .

والمعلّقة : هي المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً ، فلا هي مطلّقة ولا هي زوجة ، وفي حديث أمّ زرع "زوجي العَشَنّق إنْ أنطِقْ أطَلّقْ وإن أسكُتْ أعَلّقْ" ، وقالت ابنة الحُمَارس :

إنّ هي إلاّ حِظَةٌ أو تَطليق . . .

أو صلَف أو بينَ ذاك تَعْليق

وقد دلّ قوله : ﴿ ولن تستطيعوا إلى قوله : فلا تميلوا كلّ الميل ﴾ على أنّ المحبّة أمر قهري ، وأنّ للتعلّق بالمرأة أسباباً توجبه قد لا تتوفّر في بعض النساء ، فلا يُكلّف الزوج بما ليس في وسعه من الحبّ والاستحسان ، ولكنّ من الحبّ حظّاً هو اختياري ، وهو أن يَرُوض الزوج نفسه على الإحسان لامرأته ، وتحمُّل ما لا يلائمه من خلقها أو أخلاقها ما استطاع ، وحسن المعاشرة لها ، حتّى يحصّل من الألف بها والحنوّ عليها اختياراً بطول التكرّر والتعوّد .

ما يقوم مقام الميل الطبيعي .

فذلك من الميل إليها الموصى به في قوله : ﴿ فلا تميلوا كلّ الميل ﴾ ، أي إلى إحداهنّ أو عن إحداهنّ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 269 . 270 ﴾

(52/175)

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ وَلَن تستطيعوا أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النساآء وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾

هذا العدل الذي ذكر تعالى هنا أنه لا يستطاع هو العدل في المحبة ، والميل الطبيعي . لأنه

ليس تحت قدرة البشر بخلاف العدل في الحقوق الشرعية فإنه مستطاع، وقد أشار تعالى إلى هذا بقوله: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذلك أدنى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ [النساء: 3]. أي: تجوروا في الحقوق الشرعية، والعرب تقول: عال يعول إذا جار ومال، وهو عائل، ومنه قول أبي طالب:

بميزان قسط لا يخيس شعيرة... له شاهد من نفسه غير عائل

أي: غير مائل ولا جائر، ومنه قول الآخر:

قالوا تبعنا رسول الله واطرحوا... قول الرسول وعالوا في الموازين

أي: جاروا، وقول الآخر:

ثلاثة أنفس وثلاث ذود... لقد عال الزمان على عيالي

أي: جار ومال. أما قول أحيحة بن الجلاح الأنصاري:

وما يدري الفقير متى غناه... وما يدري الغني متى يعيل

وقول جرير:

الله نزل في الكتاب فريضة... لابن السبيل وللفقير العائل

وقوله تعالى: ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فأغنى ﴾ [الضحى: 8] فكل ذلك من العيلة، وهي الفقر. ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾ [التوبة: 28] الآية. فعال التي بمعنى جار واوية العين، والتي بمعنى افتقر يائية العين.

وقال الشافعي – رحمه الله – معنى قوله : ﴿ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ [النساء : 3] . أي : يكثر عيالكم من عال الرجل يعول إذا كثر عياله ، وقول بعضهم : إن هذا لا يصح وإن المسموع أعال الرجل بصيغة الرباعي على وزن أفعل فهو معيل إذا كثر عياله فلا وجه له . لأن الشافعي من أدرى الناس باللغة العربية . ولأن عال بمعنى كثر عياله لغة حمير ، ومنه قول الشاعر :

وأن الموت يأخذ كل حي . . . بلا شك وإن أمشى وعالا

يعني : وإن كثرت ماشيته وعياله ، وقرأ الآية طلحة بن مصرف ألا تعيلوا بضم التاء من أعال إذا كثر عياله على اللغة المشهورة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أضواء البيان حـ 1 صـ 318.317 ﴾

(53/175)

لطيفة

قال الزمخشرى :

وروى أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث إلى أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال ، فقالت عائشة رضي الله عنها : أإلى كل أزواج رسول الله بعث عمر مثل هذا ؟

قالوا : لا ، بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهنّ بغيره ، فقالت : ارفع رأسك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا في القسمة بماله ونفسه .

فرجع الرسول فأخبره ، فأتم لهن جميعاً وكان لمعاذ امرأتان ، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى ، فماتتا في الطاعون فدفنهما في قبر واحد . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ الكشاف حـ 1 صـ 573 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ الله كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾

قال الفخر :

﴿ وَإِن تُصْلِحُواْ ﴾ بالعدل في القسم ﴿ وَتَتَّقُواْ ﴾ الجور ﴿ فَإِنَّ الله كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ ما حصل في القلب من الميل إلى بعضهن دون البعض .

وقيل : المعنى : وإن تصلحوا ما مضى من ميلكم وتداركوه بالتوبة ، وتتقوا في المستقبل عن مثله غفر الله لكم ذلك ، وهذا الوجه أولى لأن التفاوت في الميل القلبي لما كان خارجاً عن الوسع لم يكن فيه حاجة إلى المغفرة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 55 ﴾

فصل

قال الآلوسى :

﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النساء ﴾ أي لا تقدروا ألبتة على العدل بينهن بحيث لا

يقع ميل ما إلى جانب (إحداهن) في شأن من الشؤون كالقسمة والنفقة والتعهد والنظر والإقبال والممالحة والمفاكهة والمؤانسة وغيرها مما لا يكاد الحصر يأتي من ورائه.

(54/175)

وأخرج البيهقي عن عبيدة أنه قال: لن تستطيعوا ذلك في الحب والجماع، وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود أنه قال: في الجماع، وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن وابن جرير عن مجاهد أنهما قالا: في المحبة، وأخرجا عن أبي مليكة أن الآية نزلت في عائشة رضي الله تعالى عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبها أكثر من غيرها ، وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم عنها أنها قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك" وعنى صلى الله عليه وسلم: "بما تملك" المحبة وميل القلب الغير الاختياري ﴿ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ على إقامة ذلك وبالغتم فيه ﴿ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الميل ﴾ أي فلا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها حقها من غير رضا منها واعدلوا ما استطعتم فإن عجزكم عن حقيقة العدل لا يمنع عن تكليفكم بما دونها من المراتب التي تستطيعونها ، وانتصاب ﴿ كُلَّ ﴾ على المصدرية فقد تقرر أنها بحسب ما تضاف إليه من مصدر أو ظرف أو غيره ﴿

فَتَذَرُوهَا ﴾ أي فتدعوا التي ملتم عنها ﴿ كالمعلقة ﴾ وهي كما قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : التي ليست مطلقة ولا ذات بعل ، وقرأ أبيّ كالمسجونة وبذلك فسر قتادة المعلقة ، والجار والمجرور متعلق بمحذوف وقع حالاً من الضمير المنصوب في ﴿ تذروها ﴾ وجوز السمين كونه في موضع المفعول الثاني لتذر على أنه بمعنى تصير ، وحذف نون ﴿ تذروها ﴾ إما للناصب وهو أن المضمرة في جواب النهي ، إما للجازم بناءاً على أنه معطوف على الفعل قبله ، وفي الآية ضرب من التوبيخ ، وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط " ، وأخرج غير واحد عن جابر بن زيد أنه قال : كانت لي امرأتان فلقد كنت أعدل

بينهما حتى أعدّ القبل ، وعن مجاهد قال : كانوا يستحبون أن يسووا بين الضرائر حتى في الطيب يتطيب لهذه كما يتطيب لهذه ، وعن ابن سيرين في الذي له امرأتان يكره أن يتوضأ في بيت إحداهما دون الأخرى .

﴿ كالمعلقة وَإِن تُصْلِحُواْ ﴾ ما كنتم تفسدون من أمورهن ﴿ وَتَتَّقُواْ ﴾ الميل الذي نهاكم

الله تعالى عنه فيما يستقبل ﴿ فَإِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً ﴾ فيغفر لكم ما مضى من الحيف ﴿ رَّحِيماً ﴾ فيتفضل عليكم برحمته. انتهى انتهى. اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 162 . 163 ﴾

فصل فيما يتعلق بحكم الآية

قال الخازن :

وجملته أن الرجل إذا كان تحته امرأتان أو أكثر يجب عليه التسوية بينهن في القسم فإن ترك التسوية بينهن في فعل القسم عصى الله عز وجل في ذلك وعليه القضاء للمظلومة والتسوية شرط في البيتوتة أما في الجماع فلا لأن ذلك يدور النشاط وميل القلب وليس ذلك إليه ولو كان في نكاحه حرة وأمة قسم للحرة ليلتين وللأمة ليلة واحدة .

وإذا تزوج جديدة على قديمات كن عنده فإنه يخص الجديدة بأن يبيت عندها سبع ليال إن كانت الجديدة بكراً وإن كانت ثيباً خصها بثلاث ليال ثم إنه يستأنف القسم ويسوي بينهن ولا يجب عليه قضاء عوض هذه الليالي للقديمات ويدل على ذلك ما روى أبو قلابة عن أنس قال : " من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً وقسم وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً وقسم " قال أبو قلابة ولو شئت لقلت إن أنساً رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أخرجاه في الصحيحين .

وإذا سافر الرجل إلى سفر حاجة جاز له أن يحمل معه بعض نسائه بشرط أن يقرع بينهن

ولا يجب عليه أن يقضي للباقيات عوض مدة سفره وإن طالت إذا لم يزد مقامه في البلد على مدة المسافرين ويدل على ذلك ما روي عن عائشة قالت : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه" .

أخرجه البخاري مع زيادة فيه .

وإذا أراد الرجل سفر نقلة وجب عليه أخذ نسائه معه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 607.608 ﴾

(56/175)

فصل فى ذكر استدلال من استدل من هذه الآية على تكليف ما لا يطاق

قال الثعلبى :

قالوا : قال الله عز وجل ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فلا تميلوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ فأمرهم الله عز وجل أن يعدلوا ، وأخبر أنهم لا يستطيعون أن يعدلوا فقد أمرهم بما لا يستطيعون وكلفهم ما لا يطيقون .

إن قال قائل : هل كلف الله الكفار ما لا يطيقون ؟

قيل له : إن أردت أنه كلفهم ما لا يطيقون لعجز حائل وآفة مانعة ، فلا ، لأنه قد صحح

أبدانهم وأكمل نطقهم وأوجدهم (في الأرض) ودفع عنهم العلل والآفات ، وإن أردت أنه كلّفهم ما لا يقدرون عليه بتركهم له واشتغالهم بضدّه ، فقد كلفهم ذلك .

فإن قالوا : أفيقدر الكافر لا يتشاغل للكفر ؟

قيل لهم : إن معنى لا يتشاغل بالكفر هو أن تؤمن فكأنكم قلتم : يقدر أن يؤمن وهو مقيم على كفره فقد قلنا إنه مادام مشغولاً بكفر ليس بقادر على الإيمان على ما جوزت اللغة من أن الإنسان قادر على الفعل بمعنى أنه إن لم يفرط فأثر فيه كما قالوا فلان يقدر على رجل يعني يقدر عليه لو رامه وقصد إلى حمله ، نظير قولهم : فلان يفهم أي إنه يفهم الشيء ، إذا أُورد عليه ، وكذلك يقولون : الطعام مشبع ، والماء مروي ، ويعني في ذلك أن الطعام يشبع إذا أُكل . والماء يروي إذا شرب .

والذي يوضح ذلك ما يتداوله الناس بينهم من قول الرجل : قم معي في حال كذا ، والجواب : لا أقدر على المجيء معك لما أنا فيه من الشغل ، وقد قال الله تعالى ﴿ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ ﴾ يعني القبول لاستثقالهم إيّاه ، ومن المشتبه من (قال :) وهل يقدر الكافر على الإيمان ؟

يقول : إن أرادهُ كان قادراً عليه ، فإذا قال له : فيقدر أن يريده ؟

قال : إن كره الكفر ، وإذا قيل له : هل يقدر على الكفر ؟

قال : يقدر على ذلك إن أراد الإيمان ، فكلّما كرّر عليه السؤال كرّر هذا الجواب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ 397 . 398 ﴾

(57/175)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ الْآيَةَ ؛ رُوِيَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ : "يَعْنِي الْمَوَدَّةَ وَمَيْلَ الطِّبَاعِ" وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَقَتَادَةَ . وَقَوْله تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ يَعْنِي وَاَللَّهُ أَعْلَمُ إظْهَارَهُ بِالْفِعْلِ حَتَّى يَنْصَرِفَ عَنْهَا إلَى غَيْرِهَا ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ : "لَا أَيِّمٍ وَلَا ذَاتِ زَوْجٍ" .

(58/175)

وَقَدْ رَوَى قَتَادَةُ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ مَعَ إحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَّيْهِ سَاقِطٌ ﴾؛ وَهَذَا الْخَبَرُ يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى وُجُوبِ الْقَسْمِ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَنَّهُ إذَا لَمْ يَعْدِلْ فَالْفُرْقَةُ أَوْلَى، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾، فَقَالَ تَعَالَى بَعْدَ ذِكْرِهِ مَا يَجِبُ لَهَا مِنْ الْعَدْلِ فِي الْقَسْمِ وَتَرْكِ إظْهَارِ الْمَيْلِ عَنْهَا إلَى غَيْرِهَا: ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ﴾ تَسْلِيَةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ الْآخَرِ وَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَيُغْنِيهِ اللَّهُ عَنْ الْآخَرِ إذَا قَصَدَا الْفُرْقَةَ، تَخَوُّفًا مِنْ تَرْكِ حُقُوقِ اللَّهِ الَّتِي أَوْجَبَهَا؛ وَأَخْبَرَ أَنَّ رِزْقَ الْعِبَادِ كُلِّهِمْ عَلَى اللَّهِ وَأَنَّ مَا يُجْرِيهِ مِنْهُ عَلَى أَيْدِي عِبَادِهِ فَهُوَ الْمُسَبِّبُ لَهُ وَالْمُسْتَحِقُّ لِلْحَمْدِ عَلَيْهِ؛ وَبِاَللَّهِ التَّوْفِيقُ. انتهى انتهى. اهـ ﴿أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 271 ﴾

(59/175)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله:

قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ

فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

فِيهَا ثَلَاثُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ : فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَكْلِيفِ مَا لَا يُطَاقُ ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَلَّفَ الرِّجَالَ الْعَدْلَ بَيْنَ النِّسَاءِ ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَهُ ، وَهَذَا وَهْمٌ عَظِيمٌ ، فَإِنَّ الَّذِي كَلَّفَهُمْ مِنْ ذَلِكَ هُوَ الْعَدْلُ فِي الظَّاهِرِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا ﴾ .

وَهَذَا أَمْرٌ مُسْتَطَاعٌ ، وَالَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَهُ لَمْ يُكَلِّفْهُمْ قَطُّ إيَّاهُ ؛ وَهُوَ النِّسْبَةُ فِي مَيْلِ النَّفْسِ ؛ وَلِهَذَا ﴿ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْدِلُ بَيْنَ نِسَائِهِ فِي الْقَسْمِ ، وَيَجِدُ نَفْسَهُ أَمْيَلَ إلَى عَائِشَةَ فِي الْحُبِّ ، فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ هَذِهِ قُدْرَتِي فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلَا تَسْأَلْنِي فِي الَّذِي تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ ﴾ يَعْنِي قَلْبَهُ ، وَالْقَاطِعُ لِذَلِكَ ، الْحَاسِمُ لِهَذَا الْإِشْكَالِ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ أَخْبَرَ بِأَنَّهُ رَفَعَ الْحَرَجَ عَنَّا فِي تَكْلِيفِ مَا لَا نَسْتَطِيعُ فَضْلًا ، وَإِنْ كَانَ لَهُ أَنْ يُلْزِمَنَا إيَّاهُ حَقًّا وَخَلْقًا .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ : سَأَلْت عَبِيدَةَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالَ : هُوَ الْحُبُّ وَالْجِمَاعُ .

وَصَدَقَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْلِكُهُ أَحَدٌ ؛ إذْ قَلْبُهُ بَيْنَ إصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ، يُصَرِّفُهُ كَيْفَ يَشَاءُ .

وَكَذَلِكَ الْجِمَاعُ قَدْ يَنْشَطُ لِلْوَاحِدَةِ مَا لَا يَنْشَطُ لِلْأُخْرَى ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِقَصْدٍ مِنْهُ فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِيهِ ، فَإِنَّهُ مِمَّا لَا يَسْتَطِيعُهُ فَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ تَكْلِيفٌ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾

: قَالَ الْعُلَمَاءُ : أَرَادَ تَعَمُّدَ الْإِتْيَانِ ، وَذَلِكَ فِيمَا يَمْلِكُهُ وَجَعَلَ إلَيْهِ ، مِنْ حُسْنِ الْعِشْرَةِ وَالْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ وَنَحْوِهِ مِنْ أَحْكَامِ النِّكَاحِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 634.635﴾

(61/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾

أي أن العدل الحبّي مستحيل . وقال النبي عليه الصلاة والسلام : (اللهم هذا قَسْمِي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) – يعني القلب – .

إذن ففيه فرق بين ميل القلب وهو مواجيد نفسية والنزوع النفسي . والعملية الوجدانية لا يقدر عليها أحد ، ولا يوجد تقنين يقول للرجل : " أحب فلانة " . إلا إذا أراد الحب العقلي ، أما الحب العاطفي فلا . والذي يأمر به الشرع هو أن يحب الإنسان بالعقل ، أما حب العاطفة فلا تقنين له أبداً .

وقد يحب الإنسان الدواء المر بعقله لا بعاطفته ويسرّ الإنسان من صديق جاء بهذا الدواء من الخارج؛ لأن الدواء سيشفيه بإذن الله .

إذن ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ ، ما هو كل الميل ؟ ويوضحه - سبحانه - بقوله : ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ وهي المرأة التي لا هي أيم أي لا زوج لها فتطلب الزواج ، ولا هي متزوجة فتستمتع بوجود زوج ، ويحجزها الرجل دون أن يمارس مسئوليته عنها ، فيوضح الحق : أنا لا أطلب منك أن تميل بقلبك هنا ، أو هناك ؛ لأن هذه المسألة ليست ملكاً لك ، ولكني أريد العدالة في الموضوعات الأخرى ؛ كأن تسوّي في البيتوتة والنفقة ، ومطلوبات أولادك ، وأن تعدل بين أزواجك في المؤانسة .

أما المعنى الآخر وهو ميل القلب فأنا لا أكلف به .

وسبحانه حين يشرّع لخلقه أعلم بمن خلق ، وقد جعل لكل مخلوق منا عواطف ينشأ عنها ميل ، وجعل له غرائز ، وخيارات في الانفعالات ولو أراد سبحانه أن يحجر على الميل لما خلقه ، ولكنه – جل وعلا – يطلق الميول لتتم بالميول مصالح الكون مجتمعة ، فحين يمنح القلب أن يحب ، يعلم سبحانه أن عمارة الكون تنشأ بالحب . فلو لم يحب العالم أن يكتشف أسرار الله في خلقه لما حمَّل نفسه متاعب البحث والاطلاع والتجربة ، وكل ما يترتب على ذلك من مشقات .

ولو لم يحب الإنسان إتقان عمله لما رأيت عملاً مجوّداً . ولو لم يحب الإنسان أولاده لما تحمل المشقة في تبعات تربيتهم . إذن فالحب له مهمة . والله لا يريد منا أن نمنع الحب . لكنه يريد منا أن نعلي مطالب الحب ، فنجعل للحب مجالاته المشروعة لا أن ينطلق الحب في الكون ليعربد في أعراض الناس .

إنك حين تجعل الحب موجهاً إلى خير لا يأتيك منه أو للناس شرّ . وعندما ننظر – مثلا – إلى دافع وغريزة حب الاستطلاع نجد أن الله قد خلقها في الإنسان ليصعد ابتكاراته المسعدة في الحياة . ولو لم توجد غرائز حب الاستطلاع لما تعب المكتشف في أن يبتكر شيئاً أو يخترعه ويكتشفه حتى يريحنا نحن البشر ، ولما فكر الإنسان في أن يستعمل البخار ليحمل عن الناس مشقات السفر ومشقات حمل الثقيل .

إن هذا الاكتشاف أراحنا باختراع الباخرة أو القطار .

ولكن الله سبحانه وتعالى يريد أن يعلي غريزة حب الاستطلاع فينبغي أن نجعلها في مجالها المشروع فلا نجعلها تجسساً على عورات الناس مثلاً ، وكذلك جعل الله غريزة المال في الإنسان ؛ لأن حب المال يدفع الإنسان إلى أن يعمل ، ويستفيد الناس من عمله أراد أو لم يرد . كذلك غريزة الجنس جعلها الله في الإنسان ولها سعار ليحفظ بها النوع الإنساني . إنّه سبحانه لا يريد منها أن تنطلق انطلاقاً يلغ في أعراض الناس . إذن فالغرائز خلقها الله لمهمة . والشرائع جاءت لتحفظ الغرائز في مجال مهمتها وتمنع عنها انطلاقاتها المسعورة في غير المجالات التي حددها لها المنهج .

إذن فالميل أمر فطري في النفس البشرية وقد أوضح الحق سبحانه : أنا خلقت الميل ليخدم في عمارة الكون ، ولكن أريد منكم أن تصعدوا الهوى وتعلوه في هذا الميل ، وحين تعددون الزوجات . لا أطلب منكم البعد عن كل الميل ؛ لأن ذلك أمر لا يحكمه منطق عقلي ، ولكن أحب أن تحددوا الميل وتجعلوه في مجاله القلبي فقط ، ولا يصح أن يتعدى الميل عند أحدكم إلى ميله القالبي .

أحب أيها العبد المؤمن من شئت وأبغض من شئت ، لكن لا تجعل هذا الحب يقود قالبك

لتعطي من تحب خير غيره ظلماً ، وأبغض أيها العبد من شئت ، فلا يستطيع مقنن أن يقنن للقلب أن يبغض أو يحب ، لكن بغضك لا تعديه عن قلبك إلى جوارحك لتظلم من تبغض .

ولنا الأسوة في سيدنا عمر بن الخطاب – رضوان الله عليه – حينما مرّ عليه قاتل أخيه ، ولفت نظره جليس له : هذا قاتل أخيك .

هنا قال عمر – رضي الله عنه – : وماذا أفعل به وقد هداه الله للإسلام ؟ كأن إسلام هذا القاتل قد أنهى المسألة عند عمر – رضي الله عنه . وعندما جاء هذا القاتل لمجلس عمر ، قال له سيدنا عمر : إذا أقبلت عليّ فلوِ وجهك عني ، لأن قلبي لا يرتاح لك . فسأل الرجل : أو عدم حبك لي يمنعني حقاً من حقوقي ؟ . قال عمر : لا .

قال الرجل : إنما يبكي على الحب النساء . هذا عمر وهو الخليفة ، والرجل من الرعية . لكن عمر الخليفة يخاف من الظلم ، ويملك هذا الشخص وهو تحت إمرة وحكم الخليفة عمر – رضي الله عنه – قدرة الرفض لمشاعر الحب أو الكراهية ما دامت لا تمنع حقوقه كمواطن .

إن الحق سبحانه وتعالى حينما يخلق ميول القلوب يضع أيضاً القاعدة : إياك أيها المؤمن أن

تعدي ميل القلب إلى القالب، وليكن ميل القلب كما تحب. كذلك إن أنت أيها المؤمن تزوجت وبعد ذلك تزوجت امرأة أخرى فالمنهج لا يطلب منك أن تعدل العدل المطلق الذي ينصب على شيء لا تملكه وهو ميل قلبك.

ولكن المنهج يضع لك القواعد التي يسير عليها سلوك قالبك. وعليك أن تعدل في قسمة الزمن والنفقة والكسوة وبشاشة الوجه وحسن الحديث. ولا تخضع ذلك لميل القلب، وبعد ذلك أنت وقلبك أحرار.

ونرى بعضا من الذين يحبون أن يظهروا بين الناس كفاهمين للقرآن أو دعاة تجديد، يركبون الموجة ضد التعدد. ونقول: قبل أن يركب الواحد منكم الموجة ضد التعدد، ويقف منه موقف الرافض له مدعيا أنه يفهم النص القرآني، إنّنا نقول له: عليك أن تبحث عن أسباب السخط على التعدد، هي ليست من التعدد في ذاته، ولكنها تأتي من أن المسلم يأخذ إباحة الله للتعدد. ولا يأخذ حكم الله في العدالة. فلو أن المسلم أخذ بالعدالة مع التعدد لما وجدنا مثل هذه الأزمة. ولذلك يقول الواحد من هؤلاء: إن الحق سبحانه وتعالى أمر بلزوم واحدة والاقتصار عليها عند خوف ترك العدل في التعدد فقال:

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾

[النساء: 3]

ثم جاء في آية أخرى وقال: ﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾.

ونقول : إن الواحد منكم إن أراد أن يفهم القرآن ، فعليه أن يعلم أن الحق سبحانه لم يقف في هذه الآية عند قوله : (ولو حرصتم) إنما فرع على عدم الاستطاعة في العدل فقال : ﴿ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ إنه – سبحانه – فرع على عدم الاستطاعة في العدل فأمر بعدم الميل كل الميل . وتلك حكمة المشرع الأول الذي يعلم مَن خلق وكيف خلق . ولو أن الحق لم يفرِّع على " ولن تستطيعوا " لجاز لهؤلاء الذين يركبون الموجة المطالبة بعدم التعدد أن يقولوا ما يقولون ؛ لذلك نقول لهم : انتبهوا إلى أن الحق سبحانه أوضح : عدم استطاعتكم للعدل هو أمر أنا أعلمه ، ولذلك أطلب منكم ألا تميلوا كل الميل وذلك باستطاعتكم . ومعنى هذا أنه سبحانه قد أبقى الحكم ولم يسلبه .

﴿ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ . وفي هذا القول أمر بألا يترك الرجل زوجته الأولى كالمعلقة وهي المرأة التي لم يتحدد مصيرها ومسارها في الحياة ، فلا هي بغير زوج فتتزوج ، ولا هي متزوجة فتأخذ قسمها وحظها من زوجها ، بل عليه أن يعطيها حظها في البيتوتة والنفقة والملبس وحسن الاستقبال والبشاشة والمؤانسة والمواساة .

ويقول الحق من بعد ذلك : ﴿ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ .

وقوله : " تصلحوا " دليل على أنه كان هناك إفساد موجود والمطلوب أن نقوم بالبحث عن الأسباب التي جعلت الرجل يفسد في علاقته الزوجية ليقضي عليها . وبعد ذلك على المسلم أن يستأنف تقوى جديدة في المعاملة على ضوء ما شرع الله . وحين يصلح المسلم ما أفسد من جعل الزوجة الأولى كالمعلقة ويعطيها حقها في البيتوتة والنفقة ورعاية أولادها والإقبال عليها وعلى الأولاد بصورة طيبة فالله سبحانه يغفر ويرحم ، ولا يصلح المسلم ما أفسد إلا وهو ينوي ألا يستأنف عملاً إلا إذا كان على منهج التقى ، ويجد الحق غفوراً لما سبق ورحيماً به .

وإن لم يستطع الرجل هذا ، ولا قبلت المرأة أن تتنازل عن شيء من قسمها ترضية له تكن التفرقة – هنا – أمراً واجباً . فليس من المعقول أن نحكم الحياة الزوجية والحياة الأسرية بسلاسل من حديد ، ولا يمكن أن نربط الزوجين بعدم الافتراق إن كانت القلوب متنافرة وكذلك لا نأمن على المرأة أن تعيش هكذا .

إن الذي يقول : لا يصح أن نفرق بين الزوجين ، نقول له : كيف تريد أن تحكم الحياة الزوجية بالسلاسل ؟ والزواج صلة مبناها السكن والمودة والرحمة ، فإن انعدمت هذه العناصر

فكيف يستمر الزواج وكيف ترغم زوجاً على أن يعايش زوجة لا يحبها ولا يقبلها وترغم زوجة أن تعيش مع زوج لا تحبه ؟ إن التفريق بينهما في مثل هذه الحالة قد يكون وسيلة أرادها الله سبحانه وتعالى ليرزق الزوج خيراً منها ويرزق الزوجة خيراً منه .

وكثيراً ما شهدنا هذا في واقع الحياة ، وعاش الزوج مع الزوجة الجديدة سعيداً ، وعاشت الزوجة مع الزوج الجديد سعيدة ، أما الذين تشدقوا بمسألة عدم التفريق مع استحالة الحياة الزوجية وهاجموا الإسلام في هذا المجال . فهم يرددون ما كان عند أهل الغرب : من أن الزواج لا انفصال فيه .

إننا نرى العالم كله الآن بكل النصارى واليهود وغيرهم من الملل والنِّحَل يلجأون إلى الطلاق ؛ لأن الأحداث اضطرتهم إلى أن يشرعوا الطلاق ، فكأنهم ذهبوا إلى الإسلام لا على أنه إسلام ، ولكن على أنه الحل الوحيد لمشكلاتهم . فإذا ثبت أن الذين يهاجمون جزئية من جزئيات الذين يضطرون إليها تحت ضغط الأحداث فيجب أن ننبههم إلى عدم التسرع والعجلة والحكم على قضايا الدين الإسلامي بأنها غير صالحة ؛ لأن الحق أرغم من لم يكن مسلماً على أن ينفذ قضية إسلامية . فهو القائل : ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا . . . ﴾ انتهى ا . هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2694.2689 ﴾

" فوائد بلاغية "

قال فى صفوة التفاسير :

البلاغة :

تضمت الآيات أنواعا من الفصاحة والبيان والبديع نوجزها فيما يلي :

1- الاستعارة في [أسلم وجهه لله] استعار الوجه للقصد والجهة ، وكذلك في قوله : [وأحضرت الانفس الشح] لأن الشح لما كان غير مفارق للأنفس ، كان كأنه أحضرها فاستعار الاحضار للملازمة .

2 - الجناس المغاير في [ضل . . ضلالا] وفي [خسر . . خسرانا] وفي [أحسن . . محسن] وفي [صلحا . . والصلح] وفي [تميلوا كل الميل] .

3 - التشبيه في [فتذروها كالمعلقة] وهو تشبيه مرسل مجمل .

4 - الإطناب والإيجاز في عدة مواضع . انتهى انتهى . اهـ ﴿صفوة التفاسير حـ 1 صـ 309﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : "كُلَّ المَيْلِ" : نصبٌ على المَصْدرية ، وقد تقرر أن "كل" بحسَبِ ما تُضَاف إليه ، إنْ أضيفَت إلى مَصْدرٍ - كانت مَصْدَراً - أو ظرفٍ ، أو غَيْرِه ؛ فكذلك .

قوله : "فَتَذَرُوهَا" فيه وجهان :

أحدهما : أنه مَنْصُوب بإضْمَارِ "أنْ" في جَوابِ النَّهْي .

والثاني : أنه مَجْزُوم عَطْفاً على الفِعْل قبله ، أي : فلا تَذرُوها ، ففي الأوّل نَهْيٌ عن الجمع بينهما ، وفي الثاني نهيٌ عن كلٍّ على حِدَتِه وهو أبلغ ، والضَّميرُ في "تَذَرُوها" يعود على المُميلِ عنها ؛ لدلالة السِّياق عليها .

قوله : "كالمُعَلَّقة" : حال من "ها" في "تَذَروها" فيتعلّق بمَحْذُوف ، أي : فتذرُوها مُشْبِهةً المُعَلَّقة ، ويجُوز عندي : أن يَكُون مفعولاً ثانياً ؛ لأن قولك : "تَذَر" بمعنى : تَتْرك ، و"تَرَك" يتعدَّى لاثْنَيْن إذا كان بِمَعْنَى : صيَّر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 57 ﴾ .

قوله تعالى ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (130) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان من الإصلاح المعاشرة بالمعروف ، ذكر قسيمه فقال : ﴿ وإن يتفرقا ﴾ أي يفترق كل من الزوجين من صاحبه ﴿ يغن الله ﴾ أي الذي له صفات الكمال ﴿ كلاً ﴾ أي منهما ، أي يجعله غنياً هذه برجل وهذا بامرأة أو بغير ذلك من لطفه ، وبين منشأ هذا الغني فقال : ﴿ من سعته ﴾ أي من شمول قدرته وغير ذلك من كل صفة كمال ، ولمزيد الاعتناء بتقرير هذه المعاني في النفوس لإحضارها الشح ، كرر اسمه الأعظم الجامع فقال : ﴿ وكان الله ﴾ أي ذو الجلال والإكرام أزلاً وأبداً ﴿ واسعاً ﴾ أي محيطاً بكل شيء ﴿ حكيماً ﴾ أي يضع الأشياء في أقوم محالها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 330 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى ذكر جواز الصلح إن أرادا ذلك ، فإن رغبا في المفارقة فالله سبحانه بيّن جوازه بهذه الآية أيضاً ، ووعد لهما أن يغني كل واحد منهما عن صاحبه بعد الطلاق ، أو يكون المعنى أنه يغني كل واحد منهما بزوج خير من زوجه الأول ، ويعيش أهنأ من عيشه الأول .

ثم قال : ﴿ وَكَانَ اللهُ واسعا حَكِيماً ﴾ والمعنى أنه تعالى لما وعد كل واحد منهما بأنه يغنيه من سعته وصف نفسه بكونه واسعاً ، وإنما جاز وصف الله تعالى بذلك لأنه تعالى واسع الرزق ، واسع الفضل ، واسع الرحمة ، واسع القدرة ، واسع العلم ، فلو ذكر تعالى أنه واسع في كذا لاختص ذلك بذلك المذكور ، ولكنه لما ذكر الواسع وما أضافه إلى شيء معين دلّ على أنه واسع في جميع الكمالات ، وتحقيقه في العقل أن الموجود إما واجب لذاته ، وإما ممكن لذاته ، والواجب لذاته واحد وهو الله سبحانه وتعالى ، وما سواه ممكن لذاته لا يوجد إلا بإيجاد الله الواجب لذاته ، وإذا كان كذلك كان كل ما سواه من الموجودات فإنما يوجد بإيجاده وتكوينه ، فلزم من هذا كونه واسع العلم والقدرة والحكمة ، والرحمة ، والفضل والجود ، والكرم .

وقوله ﴿ حَكِيماً ﴾ قال ابن عباس : يريد فيما حكم ووعظ وقال الكلبي : يريد فيما حكم على الزوج من إمساكها بمعروف أو تسريح بإحسان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 55 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ﴾ أي وإن لم يصطلحا بل تفرّقا فليحسنا ظنهما بالله ، فقد يقيّض للرجل امرأة تقرّ بها عينه ، وللمرأة من يوسِّع عليها .

وروي عن جعفر بن محمد أن رجلاً شكا إليه الفقر ، فأمره بالنكاح ، فذهب الرجل وتزوّج ؛ ثم جاء إليه وشكا إليه الفقر ، فأمره بالطلاق ؛ فسئل عن هذه الآية فقال : أمرته بالنكاح لعله من أهل هذه الآية : ﴿ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ [النور : 32] فلما لم يكن من أهل تلك الآية أمرته بالطلاق فقلت : فلعله من أهل هذه الآية ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 408 ﴾ .

وقال الآلوسى :

﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا ﴾ أي المرأة وبعلها ، وقرىء يتفارقا أي وإن لم يصطلحا ولم يقع بينهما وفاق بوجه مّا من الصلح وغيره ووقعت بينهما الفرقة بطلاق ﴿ يُغْنِ اللهُ كُلاًّ ﴾ منهما أي يجعله مستغنياً عن آخر ويكفه ما أهمه ، وقيل : يغني الزوج بامرأة أخرى والمرأة بزوج الآخر ﴿ مّن سَعَتِهِ ﴾ أي من غناه وقدرته ، وفي ذلك تسلية لكل من الزوجين بعد الطلاق ، وقيل : زجر لهما عن المفارقة ، وكيفما كان فهو مقيد بمشيئة الله تعالى ﴿ وَكَانَ اللهُ واسعا ﴾ أي غنياً وكافياً للخلق ، أو مقتدراً أو عالماً ﴿ حَكِيماً ﴾ متقناً في أفعاله وأحكامه .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 163 ﴾

لطيفة

قال ابن عاشور :

وفي قوله : ﴿ يغن الله كلاَ من سعته ﴾ إشارة إلى أنّ الفراق قد يكون خيراً لهما لأنّ الفراق خير من سوء المعاشرة .

ومعنى إغناء الله كلاًّ : إغناؤه عن الآخر .

وفي الآية إشارة إلى أنّ إغناء الله كلاّ إنّما يكون عن الفراق المسبوق بالسعي في الصلح .

وقوله : ﴿ وكان الله واسعاً حكيماً ﴾ تذييل وتنهية للكلام في حكم النساء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 270 ﴾

لطيفة

قال أبو حيان :

﴿ وكان الله واسعاً حكيماً ﴾ ناسب ذلك ذكر السعة ، لأنه تقدّم من سعته .

والواسع عام في الغنى والقدرة والعلم وسائر الكمالات .

(71/175)

وناسب ذكر وصف الحكمة ، وهو وضع الشيء موضع ما يناسب ، لأن السعة ما لم تكن معها الحكمة كانت إلى فساد أقرب منها للصلاح قاله الراغب .

وقال ابن عباس : يريد فيما حكم ووعظ .

وقال الكلبي : فيما حكم على الزوج من إمساكها بمعروف أو تسريح بإحسان .

وقال الماتريدي : أو حيث ندب إلى الفرقة عند اختلافهما ، وعدم التسوية بينهما . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 382 ﴾

فائدة

قال الماوردى :

﴿ يُغْنِ اللهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ﴾ يحتمل ثلاثة أوجه :

أحدها : يغني الله كل واحد منهما بالقناعة والصبر عن صاحبه ، ومعنى قوله : ﴿ من سعته ﴾ أي من رحمته ، لأنه واسع الرحمة .

والثاني : يغني الله كل واحد منهما عن صاحبه بمن هو خير منه ، ومعنى قوله : ﴿ من سعته ﴾ أي من قدرته لأنه واسع القدرة .

والثالث : يغني الله كل واحد منهما بمال يكون أنفع له من صاحبه . ومعنى قوله : ﴿ من سعته ﴾ أي من غناه لأنه واسع الغنى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ 534 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (130) ﴾

الصحبة التي لا بُدَّ منها صحبةُ القلب مع دوام افتقارٍ إلى الله ؛ إذ الحقُّ لا بُدَّ منه . فأمّا الأغيار فلا حاجة لبعضهم إلى بعض إلا من حيث الظاهر ، وذلك في ظنون أصحاب التفرقة ، فأمّا أهل التحقيق فلا تحرية لهم أن حاجة الخلق بجملتها إلى الله سبحانه . انتهى انتهى . اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 371﴾

(72/175)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾

تَقَدَّمَ أَنَّ الْكَلَامَ كَانَ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى مَا قَبْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَاعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا (4 : 36) ، فِي الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالنِّسَاءِ وَالْيَتَامَى وَالْقَرَابَةِ ، وَمِنْ آيَةِ وَاعْبُدُوا اللهَ إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ فِي أَحْكَامٍ عَامَّةٍ أَكْثَرُهَا فِي أُصُولِ الدِّينِ وَأَحْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْقِتَالِ ، وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي أَحْكَامِ النِّسَاءِ فَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْأَحْكَامِ الَّتِي فِي أَوَّلِ السُّورَةِ ، وَلَعَلَّ الْحِكْمَةَ فِي وَضْعِهَا هَا هُنَا تَأَخُّرُ نُزُولِهَا إِلَى أَنْ شَعَرَ

النّاس بَعْدَ الْعمَل بِتلْكَ الْآيَاتِ بِالْحَاجَةِ إلَى زِيَادَةِ الْبيَانِ فِي تِلْكَ الْأَحْكَامِ ، فَإنَّهُمْ كَانُوا يَهْضِمُونَ حُقُوقَ الضَّعِيفَيْنِ الْمرْأةِ والْيَتِيمِ كَمَا تَقَدّمَ ، فَأَوْجَبتْ عَلَيْهِمْ تلْكَ الْآيَاتُ

مُرَاعَاتَهَا وَحِفْظَهَا وَبَيَّنَتْهَا لَهُمْ ، وَجَعَلَتْ لِلنّسَاءِ حُقُوقًا ثَابِتَةً مُؤَكّدَةً فِي الْمَهْرِ وَالْإِرْثِ كَالرِّجَالِ وَحَرّمَتْ ظُلْمَهُنّ ، وَتَعَدُّدَ الزّوْجَاتِ مِنْهُنّ ، مَعَ الْخَوْفِ مِنْ عَدَمِ الْعَدْلِ بَيْنَهُنّ ، وَحَدّدَتِ الْعَدَدَ الّذِي يَحِلُّ مِنْهُنّ فِي حَالِ عَدَمِ الْخَوْفِ مِنَ الظُّلْمِ ، فَبَعْدَ تِلْكَ الْأَحْكَامِ عَرَفَ النّسَاءُ حُقُوقَهُنّ ، وَأَنّ الْإِسْلَامَ مَنَعَ الرِّجَالَ الْأَقْوِيَاءَ أَنْ يَظْلِمُوهُنّ ، فَكَانَ مِنَ الْمُتَوَقَّعِ بَعْدَ الشُّرُوعِ فِي الْعَمَلِ بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ أَنْ يَعْرِفَ الرِّجَالُ شِدّةَ التّبِعَةِ الّتِي عَلَيْهِمْ فِي مُعَامَلَةِ النّسَاءِ ، وَأَنْ يَقَعَ لَهُمُ الِاشْتِبَاهُ فِي بَعْضِ الْوَقَائِعِ الْمُتَعَلّقَةِ بِهَا ، كَأَنْ تُحَدّثَ بَعْضَهُمْ نَفْسُهُ بِأَنْ يَحِلَّ لَهُ أَوْ لَا يَحِلَّ أَنْ يَمْنَعَ الْيَتِيمَةَ مَا كَتَبَ اللهُ لَهَا مِنَ الْإِرْثِ وَهُوَ يَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا ، وَيَشْتَبِهُ بَعْضُهُمْ فِيمَا يُصَالِحُ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَفْتَدِيَ مِنْهُ ، وَيَضْطَرِبُ بَعْضُهُمْ فِي حَقِيقَةِ الْعَدْلِ الْوَاجِبِ بَيْنَ النّسَاءِ ، هَلْ يَدْخُلُ فِيهِ الْعَدْلُ فِي الْحُبِّ أَوْ فِي لَوَازِمِهِ الْعَمَلِيّةِ الطّبِيعِيّةِ مِنْ زِيَادَةِ الْإِقْبَالِ عَلَى الْمَحْبُوبَةِ وَالتّبَسُّطِ فِي الِاسْتِمْتَاعِ بِهَا أَمْ لَا ؟ كُلُّ هَذَا مِمّا تَشْتَدُّ الْحَاجَةُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ بَعْدَ الْعَمَلِ بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ ، فَهُوَ مِمّا كَانَ يَكُونُ مَوْضِعَ السُّؤَالِ

وَالاسْتِفْتَاءِ ; فَلِهَذَا جَاءَ بِهَذِهِ الْآيَاتِ بَعْدَ طَائِفَةٍ مِنَ الْآيَاتِ وَطَائِفَةٍ مِنَ الزَّمَانِ ، وَقَدْ عَلِمْنَا مِنْ سُنَّةِ

(74/175)

الْقُرْآنِ عَدَمَ جَمْعِ الْآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَوْضُوعٍ وَاحِدٍ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ ; لِأَنَّ الْمَقْصِدَ الْأَوَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ الْهِدَايَةُ بِأَنْ تَكُونَ تِلَاوَتُهُ عِظَةً وَذِكْرَى وَعِبْرَةً يُنَمَّى بِهَا الْإِيمَانُ وَالْمَعْرِفَةُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَبِسُنَّتِهِ فِي خَلْقِهِ ، وَحِكْمَتِهِ فِي عِبَادَتِهِ ، وَيُقَوِّي بِهَا شُعُورُ التَّعْظِيمِ وَالْحُبِّ لَهُ ، وَتَزِيدُ الرَّغْبَةُ فِي الْخَيْرِ وَالْحِرْصِ عَلَى الْتِزَامِ الْحَقِّ ، وَلَوْ طَالَ سَرْدُ الْآيَاتِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَلَا سِيَّمَا مَوْضُوعُ أَحْكَامِ الْمُعَامَلَاتِ الْبَشَرِيَّةِ ، لَمَلَّ الْقَارِئُ لَهَا فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِ الصَّلَاةِ ، أَوْ غَلَبَ عَلَى قَلْبِهِ التَّفَكُّرُ فِي جُزْئِيَّاتِهَا وَوَقَائِعِهَا ، فَيَفُوتُ بِذَلِكَ الْمَقْصِدُ الْأَوَّلُ ، وَالْمَطْلُوبُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ ، وَحَسْبُ طُلَّابِ الْأَحْكَامِ الْمُفَصَّلَةِ فِيهِ أَنْ يَرْجِعُوا إِلَيْهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ فِي الْآيَاتِ الْمُتَفَرِّقَةِ ، وَالسُّوَرِ الْمُتَعَدِّدَةِ ، وَلَا يَجْعَلُوهَا هِيَ الْأَصْلَ الْمَقْصُودَ مِنَ التِّلَاوَةِ فِي الصَّلَاةِ وَلِلتَّعَبُّدِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ الْأَصْلَ الْأَوَّلَ هُوَ مَا عَلِمْتَ .

(75/175)

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ، فَمَعْنَاهُ يَطْلُبُونَ مِنْكَ أَيُّهَا الرَّسُولُ الْفُتْيَا فِي شَأْنِهِنَّ ، وَبَيَانِ الْمُشْكَلِ وَالْغَامِضِ عَلَيْهِمْ فِي أَحْكَامِهِنَّ ، مِنْ حَيْثُ الْحُقُوقُ الْمَالِيَّةِ وَالزَّوَاجُ لِأَجْلِهَا وَالنُّشُوزُ وَالْخِصَامُ وَالصُّلْحُ وَالْعَدْلُ وَالْعِشْرَةُ وَالْفِرَاقُ ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ الْجَوَابُ فِي الْآيَاتِ الْأَرْبَعِ ، وَهُوَ مِنْ إِيجَازِ الْقُرْآنِ الْبَدِيعِ ، وَغَفَلَ عَنْ هَذَا مَنْ قَالَ : إِنَّ الْمُرَادَ "يَسْتَفْتُونَكَ فِي مِيرَاثِهِنَّ" ، لِمَا رُوِيَ فِي سَبَبِ نُزُولِهَا مِنْ أَنَّ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : بَلَغَنَا أَنَّكَ تُعْطِي الْبِنْتَ وَالْأُخْتَ النِّصْفَ وَإِنَّمَا كُنَّا نُورِّثُ مَنْ يَشْهَدُ الْقِتَالَ وَيَحُوزُ الْغَنِيمَةَ فَقَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : بِذَلِكَ أُمِرْتُ ، فَيَا لَلَّهِ لِلْعَجَبِ ! كَيْفَ يَغْفُلُ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْأَذْكِيَاءِ بِمِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَمَّا تَدُلُّ عَلَيْهِ الْآيَاتُ الْوَارِدَةُ فِي مَوْضُوعٍ وَاحِدٍ هُوَ اسْتِفْتَاءٌ وَفَتْوَى فَيُقَطِّعُونَهَا إِرْبًا إِرْبًا ، وَيَجْعَلُونَهَا جِذَاذًا وَأَفْلَاذًا لَا صِلَةَ بَيْنَهَا ، وَلَا جَامِعَةَ تَضُمُّهَا ؟

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي بَنَاتِ أُمِّ

كُحَّةَ وَمِيرَاثِهِنَّ عَنْ أَبِيهِنَّ ، وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ فِي حِجْرِ الرَّجُلِ ، وَهُوَ وَلِيُّهَا فَيَرْغَبُ فِي نِكَاحِهَا إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ بِأَقَلَّ مِنْ مَهْرِ مِثْلِهَا ، وَإِذَا كَانَ مَرْغُوبًا عَنْهَا لِقِلَّةِ مَالِهَا وَجَمَالِهَا تَرَكَهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ الرَّجُلِ وَقَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا لِدَمَامَتِهَا ،

وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ حَتَّى لَا يَذْهَبَ بِمَالِهَا ، فَيَحْبِسُهَا حَتَّى تَمُوتَ فَيَرِثَهَا ، فَنَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا فِي أَوَّلِ السُّورَةِ .

(77/175)

قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ، بِمَا يُنَزِّلُهُ مِنَ الْآيَاتِ فِي أَحْكَامِهِنَّ بَعْدَ هَذَا الِاسْتِفْتَاءِ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ ، أَيْ : وَيُفْتِيكُمْ فِي شَأْنِهِنَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ مِمَّا نَزَلَ قَبْلَ هَذَا الِاسْتِفْتَاءِ فِي أَحْكَامِ مُعَامَلَةِ يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي جَرَتْ عَادَتُكُمْ أَلَّا تُعْطُوهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ مِنَ الْإِرْثِ إِذَا كَانَ فِي أَيْدِيكُمْ لِوِلَايَتِكُمْ عَلَيْهِنَّ ، وَتَرْغَبُونَ فِي أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ لِجَمَالِهِنَّ وَالتَّمَتُّعِ بِأَمْوَالِهِنَّ ، أَوْ عَنْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ لِدَمَامَتِهِنَّ ، فَلَا تَنْكِحُونَهُنَّ ، وَلَا تُنْكِحُونَهُنَّ لِغَيْرِكُمْ لِيَبْقَى مَالُهُنَّ فِي أَيْدِيكُمْ ، وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ أَيْضًا فِي شَأْنِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ

الَّذِينَ لَا تُعْطُونَهُمْ حَقَّهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَالْمُرَادُ بِهَذَا الَّذِي يُتْلَى عَلَيْهِمْ فِي الضَّعِيفَيْنِ الْمَرْأَةِ وَالْيَتِيمِ هُوَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ مِنَ الْآيَةِ الْأُولَى وَمَا بَعْدَهَا فِي آخِرِ آيَاتِ الْفَرَائِضِ يُذَكِّرُهُمُ اللهُ تَعَالَى بِتِلْكَ الْآيَاتِ الْمُفَصَّلَةِ أَنْ يَتَدَبَّرُوهَا وَيَتَأَمَّلُوا مَعَانِيَهَا وَيَعْمَلُوا بِهَا ، وَذَلِكَ أَنَّ مِنْ طِبَاعِ الْبَشَرِ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَتَغَافَلُوا عَنْ دَقَائِقِ الْأَحْكَامِ وَالْعِظَاتِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا إِرْجَاعُهُمْ عَنْ أَهْوَائِهِمْ ، وَإِذَا تَوَهَّمُوا أَنَّ شَيْئًا مِنْهَا غَيْرُ قَطْعِيٍّ ، وَأَنَّهُمْ بِالِاسْتِفْتَاءِ

(78/175)

عَنْهُ رُبَّمَا يُفْتَوْنَ بِمَا فِيهِ التَّخْفِيفُ عَنْهُمْ ، وَمُوَافَقَةُ رَغْبَتِهِمْ ، لَجَئُوا إِلَى ذَلِكَ وَاسْتَفْتَوْا ، وَقَدْ أَشَرْنَا فِي أَوَّلِ تَفْسِيرِ الْآيَةِ إِلَى أَنَّ مَعْنَى الْإِفْتَاءِ بَيَانُ دَقَائِقِ الْأُمُورِ وَمَا يَخْفَى مِنْهَا ، وَقِيلَ إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ، مَعْطُوفٌ عَلَى ضَمِيرِ فِيهِنَّ ، الْمَجْرُورِ أَيْ : وَيُفْتِيكُمْ أَيْضًا فِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الْأَحْكَامِ الَّتِي تَسْتَفْتُونَ عَنْهَا الْآنَ ، فَيُبَيِّنُ لَكُمْ أَنَّهَا أَحْكَامٌ مُحْكَمَةٌ لَا هَوَادَةَ فِيهَا ، فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ مِنَ الْأَحْوَالِ أَنْ تَظْلِمُوا النِّسَاءَ وَأَمْثَالَهُنَّ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ لِصِغَرِهِمْ .

وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ ، أَيْ : وَيُفْتِيكُمْ أَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى مِنْ هَؤُلَاءِ النَّاسِ وَالْوِلْدَانِ

الْمُسْتَضْعَفِينَ بِالْقِسْطِ ، أَيْ : أَنْ تَعْنُوا عِنَايَةً خَاصَّةً بِتَحَرِّي الْعَدْلِ فِي مُعَامَلَتِهِمْ وَالْإِقْسَاطِ إِلَيْهِمْ عَلَى أَتَمِّ الْوُجُوهِ وَأَكْمَلِهَا ، فَإِنَّ هَذَا هُوَ مَعْنَى الْقِيَامِ بِالشَّيْءِ ،

وَمِثْلُهُ إِقَامَةُ الشَّيْءِ كَمَا بَيَّنَاهُ فِي تَفْسِيرِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا هُوَ الْوَاجِبَ الَّذِي لَا هَوَادَةَ فِيهِ ، وَكَانَ مِنَ الْكَمَالِ أَنْ يُعَامَلَ الْيَتِيمُ بِالْفَضْلِ لَا بِمُجَرَّدِ الْعَدْلِ قَالَ تَعَالَى : وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ، أَيْ : وَمَا تَفْعَلُوهُ مِنَ الْخَيْرِ لِلْيَتَامَى بِتَرْجِيحِ مَنْفَعَتِهِمْ ، وَالزِّيَادَةِ فِي قِسْطِهِمْ ، فَهُوَ مِمَّا لَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ تَعَالَى وَلَا يَنْسَى الْإِثَابَةَ عَلَيْهِ ، كَسَائِرِ أَفْعَالِ الْخَيْرِ ، وَهَذَا تَرْغِيبٌ

فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْيَتَامَى وَتَكْمِيلٌ لِبَيَانِ مَرَاتِبِ مُعَامَلَتِهِمْ وَهِيَ ثَلَاثٌ ، أُولَاهَا : هَضْمُ شَيْءٍ مِنْ حُقُوقِهِمْ وَهِيَ الْمُحَرَّمَةُ السُّفْلَى ، وَالثَّانِيَةُ : الْقِيَامُ لَهُمْ بِالْقِسْطِ وَالْعَدْلِ بِأَلَّا يَظْلِمُوا مِنْ حُقُوقِهِمْ شَيْئًا وَهِيَ الْوَاجِبَةُ الْوُسْطَى ، وَالثَّالِثَةُ : الزِّيَادَةُ فِي رِزْقِهِمْ وَإِكْرَامِهِمْ بِمَا لَيْسَ لَهُمْ مِنْ مَالٍ ، وَمَا لَا يَجِبُ لَهُمْ مِنْ عَمَلٍ ، وَهِيَ الْمَنْدُوبَةُ الْفُضْلَى .

وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا الْخَوْفُ: تَوَقُّعُ مَا يُكْرَهُ بِوُقُوعِ بَعْضِ أَسْبَابِهِ أَوْ ظُهُورِ بَعْضِ أَمَارَاتِهِ، وَالنُّشُوزُ التَّرَفُّعُ وَالْكِبْرُ وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِمَا مِنْ سُوءِ الْمُعَامَلَةِ وَتَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ مِنْ قَبْلُ، وَالْإِعْرَاضُ: الْمَيْلُ وَالِانْحِرَافُ عَنِ الشَّيْءِ، أَيْ: وَإِنْ خَافَتِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا وَتَرَفُّعًا عَلَيْهَا، أَوْ إِعْرَاضًا عَنْهَا، بِأَنْ ثَبَتَ لَهَا ذَلِكَ، وَتَحَقَّقَ وَلَمْ يَكُنْ وَهْمًا مُجَرَّدًا، أَوْ وَسْوَاسًا عَارِضًا، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ جَعْلُ فِعْلِ الْخَوْفِ الْمَذْكُورِ، مُفَسِّرًا لِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ، لِلِاحْتِرَاسِ مِنْ بِنَاءِ الْحُكْمِ عَلَى أَسَاسِ الْوَسْوَسَةِ الَّتِي تَكْثُرُ عِنْدَ النِّسَاءِ، وَهُوَ مِنْ إِيجَازِ الْقُرْآنِ الْبَدِيعِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ زَوْجَهَا مَشْغُولًا بِأَكْبَرِ الْعَظَائِمِ الْمَالِيَّةِ أَوِ السِّيَاسِيَّةِ أَوْ حَلِّ أَعْوَصِ الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ، أَوْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَشَاكِلِ الدُّنْيَوِيَّةِ أَوِ الْمُهِمَّاتِ الدِّينِيَّةِ، لَا تَعُدُّ ذَلِكَ عُذْرًا يُبِيحُ لَهُ الْإِعْرَاضَ عَنْ مُسَامَرَتِهَا أَوْ مُنَادَمَتِهَا، أَوِ الرَّغْبَةِ عَنْ مُنَاغَاتِهَا وَمُبَاعَلَتِهَا، وَالْوَاجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَتَبَيَّنَ وَتَتَثَبَّتَ فِيمَا تَرَاهُ مِنْ أَمَارَاتِ النُّشُوزِ وَالْإِعْرَاضِ فَإِذَا ظَهَرَ لَهَا أَنَّ ذَلِكَ لِسَبَبٍ خَارِجِيٍّ لَا لِكَرَاهَتِهَا وَالرَّغْبَةِ عَنْ مُعَاشَرَتِهَا بِالْمَعْرُوفِ، فَعَلَيْهَا أَنْ تَعْذُرَ الرَّجُلَ وَتَصْبِرَ عَلَى مَا لَا تُحِبُّ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ ظَهَرَ لَهَا أَنَّ ذَلِكَ لِكَرَاهَتِهِ إِيَّاهَا

ورَغْبَتِهِ عَنْهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ يُصْلِحَا بِوَزْنِ يُكْرِمَا مِنَ الْإِصْلَاحِ وَالْبَاقُونَ "يَصَّالَحَا" بِتَشْدِيدِ الصَّادِ ، وَأَصْلُهُ يَتَصَالَحَا ، أَيْ :

(82/175)

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا وَلَا عَلَيْهِ فِي الصُّلْحِ الَّذِي يَتَّفِقَانِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمَا ، كَأَنْ تَسْمَحَ لَهُ بِبَعْضِ حَقِّهَا عَلَيْهِ فِي النَّفَقَةِ أَوِ الْمَبِيتِ مَعَهَا أَوْ بِحَقِّهَا كُلِّهَا فِيهِمَا أَوْ فِي أَحَدِهِمَا لِتَبْقَى فِي عِصْمَتِهِ مُكَرَّمَةً أَوْ تَسْمَحَ لَهُ بِبَعْضِ الْمَهْرِ وَمُتْعَةِ الطَّلَاقِ أَوْ بِكُلِّ ذَلِكَ لِيُطَلِّقَهَا ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ (2 : 229) ، وَإِنَّمَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مَا تُعْطِيهِ مِنْ حَقِّهَا إِذَا كَانَ بِرِضَاهَا ، لِاعْتِقَادِهَا أَنَّهُ خَيْرٌ لَهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مُلْجِئًا إِيَّاهَا إِلَيْهِ بِمَا لَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ ظُلْمِهَا أَوْ إِهَانَتِهَا ؛ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ مُفَسِّرِي السَّلَفِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ يَكْرَهُهَا لِكِبَرِ سِنِّهَا أَوْ دَمَامَتِهَا وَيُرِيدُ التَّزَوُّجَ بِخَيْرٍ مِنْهَا ، وَيَخَافُ أَلَّا يَعْدِلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجَدِيدَةِ فَيُكَاشِفُهَا بِذَلِكَ وَيُخَيِّرُهَا بَيْنَ الطَّلَاقِ وَبَيْنَ الْبَقَاءِ عِنْدَهُ بِشَرْطِ أَنْ تُسْقِطَ عَنْهُ حَقَّهَا فِي الْقَسْمِ ، أَيْ حِصَّتَهَا مِنَ الْمَبِيتِ عِنْدَهَا ، وَمِثْلُهَا الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ امْرَأَتَانِ مَثَلًا يَكْرَهُ إِحْدَاهُمَا وَيُرِيدُ فِرَاقَهَا إِلَّا أَنْ تُصَالِحَهُ عَلَى إِسْقَاطِ حَقِّهَا فِي الْمَبِيتِ ، أَوْ

يَعْجزُ عَنِ النَّفَقَةِ عَلَيْهِمَا فَيُرِيدُ أَنْ يُطَلِّقَ إِحْدَاهُمَا إِلَّا أَنْ تُصَالِحَهُ عَلَى إِسْقَاطِ حَقِّهَا مِنَ النَّفَقَةِ ، فَإِذَا لَمْ تَرْضَ الْمَكْرُوهَةُ لِكِبَرِهَا أَوْ قُبْحِهَا إِلَّا بِحَقِّهَا

(83/175)

فِي الْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ ، وجَبَ عَلَى الرَّجُلِ إِيفَاؤُهَا حَقَّهَا وَأَلَّا يُنْقِصَ مِنْهُ شَيْئًا ، فَإِنْ قَدَرَ عَلَى أَنْ يُصَالِحَهَا بِمَالٍ يَبْذُلُهُ لَهَا بَدَلًا مِنْ لَيَالِيهَا ، وَرَضِيَتْ بِذَلِكَ جَازَ لَهُمَا ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيهِ كَمَا لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِي غَيْرِ هَذِهِ الصُّورَةِ مِنْ صُوَرِ الصُّلْحِ ، فَإِنَّ الْمَقْصِدَ هُوَ التَّرَاضِي وَالْمُعَاشَرَةُ بِالْمَعْرُوفِ أَوِ التَّسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ، مِنَ التَّسْرِيحِ وَالْفِرَاقِ ، وَإِنْ كَانَ بِإِحْسَانٍ وَأَدَاءِ الْمَهْرِ وَالْمُتْعَةِ وَحِفْظِ الْكَرَامَةِ كَمَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى الْمُطَلِّقِ ; لِأَنَّ رَابِطَةَ الزَّوْجِيَّةِ مِنْ أَعْظَمِ الرَّوَابِطِ وَأَحَقِّهَا بِالْحِفْظِ ، وَمِيثَاقَهَا مِنْ أَغْلَظِ الْمَوَاثِيقِ وَأَجْدَرِهَا بِالْوَفَاءِ ، وَعُرُوضُ الْخِلَافِ وَالْكَرَاهَةِ وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ النُّشُوزِ وَالْإِعْرَاضِ وَسُوءِ الْمُعَاشَرَةِ لِمَنْ يَقِفُ عِنْدَ حُدُودِ اللهِ مِنَ الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ الَّتِي لَا يُمْكِنُ زَوَالُهَا مِنْ بَيْنِ الْبَشَرِ ، وَالشَّرِيعَةُ الْعَادِلَةُ الرَّحِيمَةُ هِيَ الَّتِي تُرَاعَى فِيهَا السُّنَنُ الطَّبِيعِيَّةُ وَالْوَقَائِعُ الْفِعْلِيَّةُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَلَا يُتَصَوَّرُ فِي ذَلِكَ أَكْمَلُ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْإِسْلَامُ ; فَإِنَّهُ جَعَلَ الْقَاعِدَةَ الْأَسَاسِيَّةَ هِيَ الْمُسَاوَاةَ

بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْقِيَامَ بِرِيَاسَةِ الْأُسْرَةِ وَالْقِيَامِ عَلَى مَصَالِحِهَا لِأَنَّهُ أَقْوَى بَدَنًا وَعَقْلًا وَأَقْدَرُ عَلَى الْكَسْبِ وَعَلَيْهِ النَّفَقَةُ قَالَ : وَلَهُنَّ

(84/175)

مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ (2 : 228) ، وَهَذِهِ الدَّرَجَةُ هِيَ الَّتِي بَيَّنَهَا بِقَوْلِهِ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ (4 : 34) ، وَفَرَضَ عَلَيْهِمُ الْعَدْلَ وَالْإِحْسَانَ فِي هَذِهِ الرِّيَاسَةِ ، فَيَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ وَرَاءَ النَّفَقَةِ عَلَى امْرَأَتِهِ أَنْ يُعَاشِرَهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَنْ يُحْصِنَهَا وَيُعِفَّهَا وَيُحْصِنَ نَفْسَهُ وَيُعِفَّهَا بِهَا ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهَا ضَرَّةً شَرِيكَةً فِي ذَلِكَ إِلَّا إِذَا وَثِقَ مِنْ نَفْسِهِ بِالْعَدْلِ بَيْنَهُمَا ، وَإِنَّمَا أُبِيحَ لَهُ ذَلِكَ بِشَرْطِهِ ; لِأَنَّهُ مِنْ ضَرُورَاتِ الِاجْتِمَاعِ وَلَا سِيَّمَا فِي أَزْمِنَةِ الْحُرُوبِ الَّتِي يَقِلُّ فِيهَا الرِّجَالُ ، وَتَكْثُرُ النِّسَاءُ كَمَا بَيَّنَّا كُلَّ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ فِي مَحَلِّهِ ، فَإِنْ أَرَادَ ذَلِكَ أَوْ فَعَلَهُ أَوْ وَقَعَ بَيْنَهُمَا النُّفُورُ بِسَبَبٍ آخَرَ فَيَجِبُ عَلَى كُلٍّ مِنْهُمَا أَنْ يَتَحَرَّى الْعَدْلَ وَالْمَعْرُوفَ ، فَإِنْ خَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَعَلَى الَّذِي يُرِيدُ مِنْهُمَا أَنْ يَخْلُصَ مِنَ الْآخَرِ أَنْ يَسْتَرْضِيَهُ ، وَكَمَا جَعَلَ اللهُ الطَّلَاقَ لِلرَّجُلِ لِأَنَّهُ أَحْرَصُ عَلَى عِصْمَةِ الزَّوْجِيَّةِ ، لِمَا تُكَلِّفُهُ مِنَ النَّفَقَةِ وَلِأَنَّهُ أَبْعَدُ عَنْ طَاعَةِ الِانْفِعَالِ الْعَارِضِ ، جَعَلَ لِلْمَرْأَةِ حَقَّ الْفَسْخِ إِذَا لَمْ يَفِ بِحُقُوقِهَا

مِنَ النَّفَقَةِ وَالْإِحْصَانِ ، وَقِيلَ : إِنَّ كَلِمَةَ خَيْرٌ لَيْسَتْ لِلتَّفْضِيلِ وَإِنَّمَا هِيَ لِبَيَانِ خَيْرِيَّةِ الصُّلْحِ فِي نَفْسِهِ .

(85/175)

وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ، بَيَّنَ لَنَا - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِي هَذِهِ الْحِكْمَةِ السَّبَبَ الَّذِي قَدْ يَحُولُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَبَيْنَ الصُّلْحِ الَّذِي فِيهِ الْخَيْرُ وَحَسْمُ مَادَّةِ الْخِلَافِ وَالشِّقَاقِ ، لِأَجْلِ أَنْ نَتَّقِيَهُ وَنُجَاهِدَ أَنْفُسَنَا فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ الشُّحُّ وَمَعْنَاهُ الْبُخْلُ النَّاشِئُ عَنِ الْحِرْصِ ، وَمَعْنَى إِحْضَارِهِ الْأَنْفُسَ أَنَّهَا عُرْضَةٌ لَهُ ، فَإِذَا جَاءَ مُقْتَضَى الْبَذْلِ أَلَمَّ بِهَا وَنَهَاهَا أَنْ تَبْذُلَ مَا يَنْبَغِي بَذْلُهُ لِأَجْلِ الصُّلْحِ وَإِقَامَةِ الْمَصْلَحَةِ ; فَالنِّسَاءُ حَرِيصَاتٌ عَلَى حُقُوقِهِنَّ فِي الْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ

شَحِيحَاتٌ بِهَا ، وَالرِّجَالُ أَيْضًا حَرِيصُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ أَشِحَّةٌ بِهَا ، فَيَنْبَغِي لِكُلٍّ مِنْهُمَا أَنْ يَتَذَكَّرَ أَنَّ هَذَا مِنْ ضَعْفِ النَّفْسِ الَّذِي يَضُرُّهُ وَلَا يَنْفَعُهُ ، وَأَنْ يُعَالِجَهُ فَلَا يَبْخَلُ بِمَا يَنْبَغِي بَذْلُهُ وَالتَّسَامُحُ فِيهِ لِأَجْلِ الْمَصْلَحَةِ ، فَإِنَّ مِنْ أَقْبَحِ الْبُخْلِ أَنْ يَبْخَلَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ مَرْضَاةِ الْآخَرِ ، بَعْدَ أَنْ أَفْضَى بَعْضُهُمَا إِلَى بَعْضٍ وَارْتَبَطَا بِذَلِكَ الْمِيثَاقِ الْعَظِيمِ ، بَلْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّسَامُحُ بَيْنَهُمَا أَوْسَعَ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ مَا تُشِيرُ إِلَيْهِ الْجُمْلَةُ الْآتِيَةُ :

(86/175)

وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ، أَيْ : وَإِنْ تُحْسِنُوا الْعِشْرَةَ فِيمَا بَيْنَكُمْ فَتَتَرَاحَمُوا وَتَتَعَاطَفُوا وَيَعْذُرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَتَتَّقُوا النُّشُوزَ وَالْإِعْرَاضَ ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِمَا مِنْ مَنْعِ الْحُقُوقِ أَوِ الشِّقَاقِ ، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَهُ مِنْ ذَلِكَ خَبِيرًا لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ دَقَائِقِهِ وَخَفَايَاهُ وَلَا مِنْ قَصْدِكُمْ فِيهِ ، فَيَجْزِي الَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْكُمْ بِالْحُسْنَى ، وَالَّذِينَ اتَّقَوْا بِالْعَاقِبَةِ الْفُضْلَى قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ حَثُّ الرِّجَالِ عَلَى الْحِرْصِ عَلَى نِسَائِهِمْ وَعَدَمِ النُّشُوزِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْهُنَّ ، وَإِنْ كَرِهُوهُنَّ لِكِبَرِهِنَّ أَوْ دَمَامَتِهِنَّ ، كَمَا قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (4 : 19)

.

(87/175)

وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ، هَذِهِ الْآيَةُ فَتْوَى أُخْرَى غَيْرُ الْفَتَاوَى الْمُبَيَّنَةِ فِي الْآيَتَيْنِ قَبْلَهَا ، وَالْمُسْتَفْتُونَ عَنْهَا هُمُ الَّذِينَ كَانَ عِنْدَهُمْ زَوْجَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ قَبْلِ

نُزُولِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً (4 : 3) ، وَمِثْلُهُمْ مَنْ عَدَّدَ بَعْدَ ذَلِكَ نَاوِيًا الْعَدْلَ حَرِيصًا عَلَيْهِ ثُمَّ ظَهَرَ لَهُ وُعُورَةُ مَسْلَكِهِ ، وَاشْتِبَاهُ أَعْلَامِهِ ، وَالتَّحْدِيدُ بَيْنَ مَا يَمْلِكُهُ وَمَا لَا يَمْلِكُهُ اخْتِيَارُهُ مِنْهُ ، فَالْوَرِعُ مِنْ هَؤُلَاءِ يُحَاوِلُ أَنْ يَعْدِلَ بَيْنَ امْرَأَتِهِ حَتَّى فِي إِقْبَالِ النَّفْسِ ، وَالْبَشَاشَةِ وَالْأُنْسِ ، وَسَائِرِ الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ ، فَيَرَى أَنَّهُ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهِ ذَلِكَ ; لِأَنَّ الْبَاعِثَ عَلَى الْكَثِيرِ مِنْهُ الْوِجْدَانُ النَّفْسِيُّ ، وَالْمَيْلُ الْقَلْبِيُّ ، وَهُوَ مِمَّا لَا يَمْلِكُهُ الْمَرْءُ ، وَلَا يُحِيطُ بِهِ اخْتِيَارُهُ وَلَا يَمْلِكُ آثَارَهُ الطَّبِيعِيَّةَ ، وَلَوَازِمَهُ الْفِطْرِيَّةَ ، فَخَفَّفَ اللهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُتَّقِينَ الْمُتَوَرِّعِينَ وَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ الْعَدْلَ الْكَامِلَ بَيْنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مُسْتَطَاعٍ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِهِ التَّكْلِيفُ ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : مَهْمَا حَرَصْتُمْ عَلَى أَنْ تَجْعَلُوا الْمَرْأَتَيْنِ كَالْغِرَارَتَيْنِ الْمُتَسَاوِيَتَيْنِ فِي الْوَزْنِ ، وَهُوَ حَقِيقَةُ مَعْنَى الْعَدْلِ ، فَلَنْ تَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ بِحِرْصِكُمْ عَلَيْهِ ، وَلَوْ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ لَمَا قَدَرْتُمْ عَلَى إِرْضَائِهِمَا بِهِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي الْوَاقِعِ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ، إِلَى

الْمَحْبُوبَةِ مِنْهُنَّ بِالطَّبْعِ ، الْمَالِكَةِ لِمَا لَا تَمْلِكُهُ الْأُخْرَى مِنَ الْقَلْبِ فَتُعْرِضُوا بِذَلِكَ عَنِ الْأُخْرَى فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ، كَأَنَّهَا غَيْرُ مُتَزَوِّجَةٍ وَغَيْرُ مُطَلَّقَةٍ ، فَإِنَّ الَّذِي يُغْفَرُ لَكُمْ مِنَ الْمَيْلِ وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَمَلِ بِالطَّبْعِ ، هُوَ مَا لَا يَدْخُلُ فِي الِاخْتِيَارِ ، وَلَا يَكُونُ

مِنْ تَعَمُّدِ التَّقْصِيرِ أَوِ الْإِهْمَالِ ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَقُومُوا لَهَا بِحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ الِاخْتِيَارِيَّةِ كُلِّهَا وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ، أَيْ : وَإِنْ تُصْلِحُوا فِي مُعَامَلَةِ النِّسَاءِ وَتَتَّقُوا ظُلْمَهُنَّ وَتَفْضِيلَ بَعْضِهِنَّ عَلَى بَعْضٍ فِي الْمُعَامَلَاتِ الِاخْتِيَارِيَّةِ كَالْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ ، فَإِنَّ اللهَ يَغْفِرُ لَكُمْ مَا دُونَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْضَبِطُ بِالِاخْتِيَارِ ، كَالْحُبِّ وَلَوَازِمِهِ الطَّبِيعِيَّةِ مِنْ زِيَادَةِ الْإِقْبَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ; لِأَنَّ شَأْنَهُ سُبْحَانَهُ الْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ لِمُسْتَحِقِّهَا .

(89/175)

يَظُنُّ بَعْضُ الْمَيَّالِينَ إِلَى مَنْعِ تَعَدُّدِ الزَّوْجَاتِ أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُسْتَنْبَطَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَآيَةِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً (4 : 3) ، أَنَّ التَّعَدُّدَ غَيْرُ جَائِزٍ ; لِأَنَّ مَنْ خَافَ عَدَمَ الْعَدْلِ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى الْوَاحِدَةِ ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الْعَدْلَ غَيْرُ مُسْتَطَاعٍ وَخَبَرُهُ حَقٌّ لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ يُمْكِنُهُ الْعَدْلُ بَيْنَ النِّسَاءِ ، فَعَدَمُ الْعَدْلِ صَارَ أَمْرًا يَقِينِيًّا ، وَيَكْفِي فِي تَحْرِيمِ التَّعَدُّدِ أَنْ يَخَافَ عَدَمَ الْعَدْلِ بِأَنْ يَظُنَّهُ ظَنًّا فَكَيْفَ إِذَا اعْتَقَدَهُ يَقِينِيًّا ؟

(90/175)

كان يَكُونُ هَذَا الدَّلِيل صَحِيحًا لَوْ قَال تَعَالَى : وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ، ولَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، ولَكِنَّهُ لَمَّا قَالَ : فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ إلخْ ، عُلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ بِغَيْرِ الْمُسْتَطَاعِ مِنَ الْعَدْلِ هُوَ الْعَدْلُ الْكَامِلُ الَّذِي يَحْرِصُ عَلَيْهِ أَهْلُ الدِّينِ وَالْوَرَعِ كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ مِنْ قَوْلِهِ : وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَإِنَّ الْعَدْلَ مِنَ الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ الَّتِي يَشْتَبِهُ الْحَدُّ الْأَوْسَطُ مِنْهَا بِمَا يُقَارِبُهُ مِنْ طَرَفَيِ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ ، وَلَا يَسْهُلُ الْوُقُوفُ عَلَى حَدِّهِ وَالْإِحَاطَةِ بِجُزْئِيَّاتِهِ ، وَلَا سِيَّمَا الْجُزْئِيَّاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِوِجْدَانَاتِ النَّفْسِ كَالْحُبِّ وَالْكُرْهِ ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِمَا مِنَ الْأَعْمَالِ فَلَمَّا أُطْلِقَ فِي اشْتِرَاطِ الْعَدْلِ اقْتَضَى ذَلِكَ الْإِطْلَاقُ أَنْ يُفَكِّرَ أَهْلُ الدِّينِ وَالْوَرَعِ وَالْحِرْصِ عَلَى إِقَامَةِ حُدُودِ اللهِ وَأَحْكَامِهِ فِي مَاهِيَّةِ هَذَا الْعَدْلِ وَجُزْئِيَّاتِهِ وَيَتَبَيَّنُوهَا كَمَا تَقَدَّمَ آنِفًا ، فَبَيَّنَ لَهُمْ سُبْحَانَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا هُوَ الْمُرَادُ مِنَ الْعَدْلِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ هُوَ الْفَرْدَ الْكَامِلَ الَّذِي يَعُمُّ أَعْمَالَ الْقُلُوبِ وَالْجَوَارِحِ ; لِأَنَّ هَذَا غَيْرُ مُسْتَطَاعٍ ، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا .

نَعَمْ إِنَّ فِي الْآيَةِ مَوْعِظَةً وَعِبْرَةً لِمَنْ يَتَأَمَّلُهَا مِنْ غَيْرِ أُولَئِكَ الْوَرِعِينَ الْحَرِيصِينَ عَلَى إِقَامَةِ حُدُودِ اللهِ وَأَحْكَامِهِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ ، لِمَنْ يَتَأَمَّلُهَا وَيَعْتَبِرُ بِهَا مِنْ عُبَّادِ الشَّهَوَاتِ وَالْأَهْوَاءِ

الَّذِينَ لَا يَقْصِدُونَ مِنَ الزَّوْجِيَّةِ إِلَّا تَمْتِيعَ النَّفْسِ بِاللَّذَّةِ الْحَيَوَانِيَّةِ الْمُؤَقَّتَةِ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ أَرْكَانِ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ الَّتِي بَيَّنَهَا اللهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً (30 : 21) ، وَلَا مُرَاعَاةِ أَمْرِ النَّسْلِ وَصَلَاحِ الذُّرِّيَّةِ ، أُولَئِكَ السُّفَهَاءُ الَّذِينَ يُكْثِرُونَ مِنَ الزَّوَاجِ مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا ، يَتَزَوَّجُونَ الثَّانِيَةَ لِمَحْضِ الْمَلَلِ مِنَ الْأُولَى وَحُبِّ التَّنَقُّلِ ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ وَالرَّابِعَةَ لِأَجْلِ ذَلِكَ ، لَا يَخْطُرُ فِي بَالِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَمْرُ الْعَدْلِ ، وَلَا أَنَّهُ يَجِبُ لِإِحْدَاهُنَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَقَدْ يَنْوِي مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنْ يَظْلِمَ الْأُولَى وَيَهْضِمَ حَقَّهَا ، وَلَا يَشْعُرُ بِأَنَّهُ ارْتَكَبَ فِي ذَلِكَ إِثْمًا ، وَلَا أَغْضَبَ اللهَ وَاسْتَهَانَ بِأَحْكَامِهِ ، وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ وَأُولَئِكَ قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الدِّينِ وَمُرَاعَاةِ أَحْكَامِهِ ، يَظُنُّونَ أَنَّ الْعَدْلَ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ أَمْرٌ سَهْلٌ فَيُقْدِمُونَ عَلَى التَّزَوُّجِ بِالثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَكَّرُوا

فِي حَقِيقَةِ الْعَدْلِ الْوَاجِبِ وَمَاهِيَّتِهِ ، أَلَا فَلْيَتَّقِ اللهَ الذَّوَّاقُونَ ! أَلَا فَلْيَتَّقِ اللهَ الْمُتْرَفُونَ ! أَلَا فَلْيَتَفَكَّرُوا فِي مِيثَاقِ الزَّوْجِيَّةِ الْغَلِيظِ ! وَفِي حُقُوقِهَا الْمُؤَكَّدَةِ ! أَلَا فَلْيَتَفَكَّرُوا فِي عَاقِبَةِ نَسْلِهِمْ وَمُسْتَقْبَلِ ذُرِّيَّتِهِمْ ! أَلَا فَلْيَتَفَكَّرُوا فِي حَالِ أُمَّتِهِمُ الَّتِي تَتَأَلَّفُ مِنْ هَذِهِ الْبُيُوتِ الْمَبْنِيَّةِ

عَلَى دعَائِمِ الشّهَوَاتِ وَالْأَهْوَاءِ وَفَسَادِ الْأَخْلَاقِ ، وَالذُّرِّيَّةِ الَّتِي تَنْشَأُ بَيْنَ أُمَّهَاتٍ مُتَعَادِيَاتٍ وَزَوْجٍ شَهْوَانِيٍّ ظَالِمٍ ! أَلَا فَلْيَتَفَكَّرُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ، وَلْيُحَاسِبُوا أَنْفُسَهُمْ لِيَعْلَمُوا هَلْ هُمْ مِنَ الْمُصْلِحِينَ لِأَمْرِ نِسَائِهِمْ وَنِظَامِ بُيُوتِهِمْ أَمْ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ، وَهَلْ هُمْ مِنَ الْمُتَّقِينَ اللَّهَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَمْ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ أَوِ الْفَاسِقِينَ ؟ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا أَيْ : وَإِنْ يَتَفَرَّقِ الزَّوْجَانِ اللَّذَانِ يَخَافَا كِلَاهُمَا أَوْ أَحَدُهُمَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ، كَالَّذِي يَكْرَهُ امْرَأَتَهُ لِدَمَامَتِهَا أَوْ كِبَرِهَا وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا وَلَمْ يَتَصَالَحْ مَعَهَا عَلَى شَيْءٍ يَرْضَيَانِ بِهِ ، وَكَالَّذِي عِنْدَهُ زَوْجَانِ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَعْدِلَ بَيْنَهُمَا وَلَا تَسْمَحُ لَهُ الْمَرْغُوبُ عَنْهَا بِشَيْءٍ مِنْ حُقُوقِهَا بِمُقَابِلٍ وَلَا غَيْرِ مُقَابِلٍ ، إِنْ يَتَفَرَّقْ هَذَانِ - عَلَى تَرْجِيحِ الطَّلَاقِ عَلَى دَوَامِ الزَّوْجِيَّةِ ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ إِسْنَادُ

(93/175)

الْفِعْلِ إِلَيْهِمَا ، وَعَدَمِ حِرْصِ أَحَدٍ مِنْهُمَا عَلَى اسْتِرْضَاءِ الْآخَرِ وَصُلْحِهِ - يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ، يُغْنِي اللَّهُ كُلًّا مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ بِسَعَةِ فَضْلِهِ ، فَقَدْ يُسَخِّرُ لِلْمَرْأَةِ رَجُلًا خَيْرًا مِنْهُ يَقُومُ لَهَا بِحُقُوقِهَا ، وَيَجْعَلُ لَهُ مِنَ امْرَأَةٍ أُخْرَى عِنْدَهُ أَوْ يَتَزَوَّجُهَا مَنْ تُحْصِنُهُ وَتُرْضِيهِ فَيَسْتَقِيمُ أَمْرُ بَيْتِهِ وَتَرْبِيَةُ أَوْلَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ كُلٌّ مِنْهُمَا جَدِيرًا بِإِغْنَاءِ اللَّهِ إِيَّاهُ عَنِ الْآخَرِ

بِزَوْجٍ خَيْرٍ مِنْهُ ، إِذَا الْتَزَمَا فِي التَّفَرُّقِ حُدُودَ اللهِ بِأَنْ يَجْتَهِدَ كُلٌّ مِنْهُمَا فِي الِاتِّفَاقِ وَالصُّلْحِ ، حَتَّى إِذَا ظَهَرَ لَهُمَا بَعْدَ إِجَالَةِ الرَّأْيِ فِيهِ وَالتَّرَوِّي فِي أَسْبَابِهِ وَوَسَائِلِهِ أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَطَاعٍ لَهُمَا ، تَفَرَّقَا بِإِحْسَانٍ يَحْفَظُ كَرَامَتَهُمَا وَلَا يَكُونَانِ بِهِ مُضْغَةً فِي أَفْوَاهِ النَّاسِ ، وَقُدْوَةً سَيِّئَةً لِفَاسِدِي الْأَخْلَاقِ وَكَانَ اللهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ، أَيْ كَانَ وَلَا يَزَالُ وَاسِعَ الْفَضْلِ وَالرَّحْمَةِ يُوَفِّقُ بَيْنَ أَقْدَارٍ ، وَيُؤَلِّفُ بَيْنَ الْمُسَبِّبَاتِ وَالْأَسْبَابِ ، حَكِيمًا فِيمَا شَرَعَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ ، جَاعِلًا لَهَا عَلَى وَفْقِ مَصَالِحِ النَّاسِ .

(94/175)

وَقَدْ يَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ الرَّغْبَةِ فِي كُلٍّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ الْمُتَفَرِّقَيْنِ مَا يَرَاهُ النَّاسُ مِنْ حُسْنِ تَعَامُلِهِمَا فِي تَفَرُّقِهِمَا ، وَالْتِزَامِهِمَا فِيهِ حِفْظَ كَرَامَتِهِمَا ، وَإِنَّمَا قُلْتُ : " قَدْ يَكُونُ " لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُرَغِّبًا لِدَهْمَاءِ النَّاسِ وَنَحْوِهِمْ ، فَهُوَ أَكْبَرُ الْمُرَغِّبَاتِ لِكِرَامِهِمْ وَفُضَلَائِهِمْ ، وَإِنَّمَا الْخَيْرُ فِيهِمْ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ الْفَاضِلَ الْكَرِيمَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ امْرَأَةً اخْتَلَفَتْ مَعَ بَعْلِهَا لِأَنَّ نَفْسَهَا الشَّرِيفَةَ لَمْ تَقْبَلْ أَنْ يَنْشُزَ أَوْ يُعْرِضَ عَنْهَا ، أَوْ يَقْرِنَ بِهَا مَنْ لَا يَعْدِلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ لَمْ تَخْدِشْ كَرَامَتَهُ بِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ ، وَإِنَّمَا أَحَبَّتْ أَنْ تَتَّفِقَ مَعَهُ عَلَى طَرِيقَةٍ عَادِلَةٍ فَلَمْ يُمْكِنْ ، فَتَفَرَّقَا بِأَدَبٍ وَإِحْسَانٍ حُفِظَ بِهِ شَرَفُهُمَا ، وَحَسُنَ بِهِ ذِكْرُهُمَا ، وَعَلِمَ أَنَّهُ

هُوَ الَّذِي أَسَاءَ إِلَيْهَا ، لَا لِعَيْبٍ فِي أَخْلَاقِهَا وَلَا لِسُوءٍ فِي أَعْمَالِهِ ، بَلْ لِتَعَلُّقِ قَلْبِهِ بِغَيْرِهَا ، فَإِنَّ هَذَا الْفَاضِلَ الْكَرِيمَ يَرَى فِيهَا أَفْضَلَ صِفَاتِ الزَّوْجِيَّةِ الَّتِي يَتَسَاهَلُ لِأَجْلِهَا فِيمَا عَدَاهَا ، فَإِنْ كَانَتْ فَتَاةً رَغِبَ فِيهَا الْفِتْيَانُ وَغَيْرُهُمْ ، وَإِنْ كَانَتْ نَصَفًا رَغِبَ فِيهَا كَثِيرُونَ مِنْ أَمْثَالِهَا فِي السِّنِّ وَشَرَفِ الْأَدَبِ ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ رَغْبَةً فِي مِثْلِهَا مَنْ يَتَزَوَّجُونَ لِأَجْلِ الْمَصْلَحَةِ وَالْقِيَامِ بِحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ ، لَا لِمَحْضِ إِرْضَاءِ الشَّهْوَةِ الْحَيَوَانِيَّةِ ، وَهُمُ الَّذِينَ يُرْجَى أَنْ تَدُومَ لَهُمُ

(95/175)

الْعِيشَةُ الْمَرْضِيَّةُ ، كَذَلِكَ كَرَائِمُ النِّسَاءِ وَأَوْلِيَاؤُهُنَّ يَرْغَبُونَ فِي الرَّجُلِ إِذَا عَلِمُوا أَنَّهُ يُمْسِكُ الْمَرْأَةَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ يُسَرِّحُهَا بِإِحْسَانٍ ، وَلَا يُلْجِئُهُ إِلَى الطَّلَاقِ إِلَّا الْخَوْفُ مِنْ عَدَمِ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 360 . 368 ﴾

(96/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً ﴾

وسبحانه عنده الفضل الواسع ، وهو القادر أن يرزق الزوج زوجة صالحة تشبع كل مطالبه ، ويرزق الزوجة زوجاً آخر يشبع كل احتياجاتها ويقبل دمامتها لو كانت دميمة ، ويجعله الله صاحب عيون ترى نواحي الخير والجمال فيها . وقد نجد رجلاً قد عضته الأحداث بجمال امرأة كان متزوجاً بها وخبلته وجعلت أفكاره مشوشة مضطربة وبعد ذلك يرزقه الله بمن تشتاق إليه ، بامرأة أمينة عليه ، ويطمئن عندما يغترب عنها في عمله . ولا تملأ الهواجس صدره ؛ لأن قلبه قد امتلأ ثقة بها وإن كانت قليلة الحظ من الجمال .

﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً ﴾ فإياك أن تظن بأن الله ليس عنده ما يريح كل إنسان . فسبحانه عنده كل ما يريح كل الناس . وصيدلية منهج الله مليئة بالأدوية ، وبعض الخلق لا يفقهون في استخدام هذه الأدوية لعلاج أمراضهم .

ومن الحكمة أنه سبحانه لا يرغم اثنين على أن يعيشا معاً وهما كارهان ؛ لأنهما افتقدا المودة والرحمة فيما بينهما . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2694 . 2695 ﴾

(97/175)

قوله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (131) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان مبنى هذه السورة على التعاطف والتراحم والتواصل ، لم يذكر فيها الطلاق إلا على وجه الإيماء في هذه الآية على وجه البيان لرأفته وسعة رحمته وعموم تربيته ، وفي ذلك معنى الوصلة والعطف ، قال ابن الزبير : ولكثرة ما يعرض من رعى حظوظ النفوس عند الزوجية ومع القرابة – ويدق ذلك ويغمض – لذلك ما تكرر كثيراً في هذه السورة الأمرُ بالاتقاء ، وبه افتتحت ﴿ اتقوا ربكم ﴾ [النساء : 1] ، ﴿ واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ﴾ [النساء : 1] ، ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ [النساء : 131] .

ولما ذكر تعالى آية التفرق وختمها بصفتي السعة والحكمة دل على الأول ترغيباً في سؤاله : ﴿ ولله ﴾ أي الذي له العظمة كلها ﴿ ما في السماوات ﴾ ولما كان في السياق بيان ضعف النفوس وجبلها على النقائص ، فكانت محتاجة إلى تقوية الكلام المخرج لها عما ألفت من الباطل قال : ﴿ وما في الأرض ﴾ وعلى الثانية بالوصية بالتقوى لأنه كرر الحث على

التقوى في هذه الجمل في سياق الشرط بقوله : ﴿ وإن تحسنوا وتتقوا ﴾ [النساء : 128] ﴿ وإن تصلحوا وتتقوا ﴾ [النساء : 129] فأخبر تعالى بعد اللطف بذلك السياق أن وصيته بها مؤكدة ، لم تزل قديماً وحديثاً ، لأن العلم بالمشاركة في الأمر يكون أدعى للقبول ، وأهون على النفس ، فقال تعالى : ﴿ ولقد وصينا ﴾ أي على ما لنا من العظمة .

(98/175)

ولما كان الاشتراك في الأحكام موجباً للرغبة فيها والتخفيف لثقلها ، وكانت الوصية للعالم أجدر بالقبول قال : ﴿ الذين أوتوا الكتاب ﴾ أي التوراة والإنجيل وغيرهما وبنى الفعل للمجهول لأن القصد بيان كونهم أهل علم ليرغب فيما أوصوا به ، ودلالة على أن العلم في نفسه مهيىء للقبول ، ولإفادة أن وصيتهم أعم من أن تكون في الكتاب ، أو على لسان الرسول من غير كتاب ، ولما كان إيتاؤهم الكتاب غير مستغرق للماضي وكذا الإيصاء قال : ﴿ من قبلكم ﴾ أي من بني إسرائيل وغيرهم ﴿ وإياكم ﴾ أي ووصيناكم مثل ما وصيناهم ؛ ولما كانت التوصية بمعنى القول فسرها بقوله : ﴿ أن اتقوا الله ﴾ أي الذي لا يطاق انتقامه لأنه لا كفوء له .

ولما كان التقدير : فإن تتقوا فهو حظكم وسعادتكم في الدارين ، عطف عليه قوله : ﴿ وإن

تكفروا ﴾ أي بترك التقوى ﴿ فإن الله ﴾ أي الذي له الكمال المطلق ﴿ ما في السماوات ﴾ ولما كان السياق لفرض الكفر حسن التأكيد في قوله : ﴿ وما في الأرض ﴾ منكم ومن غيركم من حيوان وجماد أجساداً وأروحاً وأحوالاً .

ولما كان المعنى : لا يخرج شيء عن ملكه ولا إرادته ، ولا يلحقه ضرر بكفركم ، ولم تضروا إن فعلتم إلا أنفسكم ، لأنه غني عنكم ، لا يزداد جلاله بالطاعات ، ولا ينقص بالمعاصي والسيئات ؛ أكده بقوله دالاً على غناه واستحقاقه للمحامد : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي له الإحاطة كلها ﴿ غنياً ﴾ أي عن كل شيء الغنى المطلق لذاته ﴿ حميداً ﴾ أي محموداً بكل لسان قالي وحالي ، كفرتم أو شكرتم ، فكان ذلك غاية في بيان حكمته . انتهى .

ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 330 . 331 ﴾

وقال الفخر :

وفي تعلق هذه الآية بما قبلها وجهان :

الأول : أنه تعالى لما ذكر أنه يغني كلاً من سعته ، وأنه واسع أشار إلى ما هو كالتفسير لكونه واسعاً فقال ﴿ وَللّهِ مَا فِي السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ يعني من كان كذلك فإنه لا بدّ وأن يكون واسع القدرة والعلم والجود والفضل والرحمة .

الثاني : أنه تعالى لما أمر بالعدل والإحسان إلى اليتامى والمساكين بيّن أنه ما أمر بهذه الأشياء لاحتياجه إلى أعمال العباد ، لأن مالك السماوات والأرض كيف يعقل أن يكون محتاجاً إلى عمل الإنسان مع ما هو عليه من الضعف والقصور ، بل إنما أمر بها رعاية لما هو الأحسن لهم في دنياهم وأخراهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 56 ﴾

وقال ابن عاشور :

جملة ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض ﴾ معترضة بين الجمل التي قبلها المتضمّنة التحريض على التقوى والإحسان وإصلاح الأعمال من قوله : ﴿ وإن تحسنوا وتتّقوا ﴾ [النساء : 128] وقوله : ﴿ وإن تصلحوا وتتّقوا ﴾ [النساء : 129] وبين جملة ﴿ ولقد وصينا ﴾ الآية.

فهذه الجملة تضمّنت تذييلات لتلك الجمل السابقة ، وهي مع ذلك تمهيد لما سيذكر بعدها من قوله : ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب ﴾ الخ لأنها دليل لوجوب تقوى الله .

والمناسبة بين هذه الجملة والتي سبقتها : وهي جملة ﴿ يغن الله كُلاًّ من سعته ﴾ [النساء : 130] أنّ الذي له ما في السماوات وما في الأرض قادر على أن يغني كلّ أحد من سعته .

وهذا تمجيد لله تعالى ، وتذكير بأنَّه ربّ العالمين ، وكناية عن عظيم سلطانه واستحقاقه للتقوى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 270 . 271 ﴾

(100/175)

فصل

قال الآلوسى :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ فلا يتعذر عليه الإغناء بعد الفرقة ، ولا الإيناس بعد الوحشة ولا ولا وفيه من التنبيه على كمال سعته وعظم قدرته ما لا يخفى ، والجملة مستأنفة جيء بها على ما قيل لذلك ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ أي أمرناهم بأبلغ وجه ، والمراد بهم اليهود والنصارى ومن قبلهم من الأمم ، والكتاب عام للكتب الإلهية ، ولا ضرورة تدعو إلى تخصيص الموصول باليهود والكتاب بالتوراة ، بل قد يدعى أن التعميم أولى بالغرض المسوق له الكلام وهو تأكيد الأمر بالإخلاص ، و﴿ مِنْ ﴾ متعلقة بوصينا أو بأوتوا ﴿ وإياكم ﴾ عطف على الموصول وحكم الضمير المعطوف أن يكون منفصلاً ولم يقدم ليتصل لمراعاة الترتيب الوجودي ﴿ أَنِ اتقوا الله ﴾ أي وصينا كلاً منهم ومنكم بأن اتقوا الله تعالى على أن ﴿ إن ﴾ مصدرية

بتقدير الجار ومحلها نصب أو جر على المذهبين ، ووصلها بالأمر كالنهي وشبهه جائز كما نص عليه سيبويه ، ويجوز أن تكون مفسرة للوصية لأن فيها معنى القول . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 164.163 ﴾

لطيفة

قال القرطبى :

قال بعض العارفين : هذه الآية هي رَحَى آي القرآن ، لأن جميعه يدور عليها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 408 ﴾ .

قوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ وإياكم أَنِ اتقوا الله ﴾

قال الفخر :

المراد بالآية أن الأمر بتقوى الله شريعة عامة لجميع الأمم لم يلحقها نسخ ولا تبديل ، بل هو وصية الله في الأولين والآخرين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 56 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قوله ﴿ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ فيه وجهان :

الأول : أنه متعلق بوصينا ، يعني ولقد وصينا من قبلكم الذين أوتوا الكتاب .

والثاني : أنه متعلق بأوتوا ، يعني الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وصينا هم بذلك .

وقوله ﴿ وإياكم ﴾ بالعطف على ﴿ الذين أُوتُوا الكتاب ﴾ والكتاب اسم للجنس يتناول الكتب السماوية ، والمراد اليهود والنصارى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 56 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ أَنِ اتقوا الله ﴾ كقولك : أمرتك الخير ، قال الكسائي : يقال أوصيتك أن أفعل كذا وأن تفعل كذا ، ويقال : ألم آمرك أن ائت زيداً ، وأن تأتي زيداً ، قال تعالى : ﴿ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ [الأنعام : 14] وقال ﴿ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ البلدة ﴾ [النمل : 91] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 56 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ عطف على جملة ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ [النساء : 116] .

وجُعل الأمر بالتقوى وصيةً : لأنّ الوصية قول فيه أمرٌ بشيء نافع جامع لخير كثير ، فلذلك

كان الشأن في الوصية إيجاز القول لأنّها يقصد منها وعي السامع ، واستحضاره كلمة الوصية في سائر أحواله .

والتقوى تجمع الخيرات ، لأنّها امتثال الأوامر واجتناب المناهي ، ولذلك قالوا : ما تكرّر لفظ في القرآن ما تكرّر لفظ التقوى ، يعنون غير الأعلام ، كاسم الجلالة .

وفي الحديث عن العرباض بن سارية : وَعَظَنا رسول الله موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا يا رسول الله : كأنَّهَا موعظة مُوَدّعٍ فأَوْصِنا ، قال : " أوصيكم بتقوى الله عزّ وجلّ والسمع والطاعة " .

فذكْرُ التقوى في ﴿ أن اتّقوا الله ﴾ الخ تفسير لجملة ﴿ وصيّنا ﴾ ، فأنْ فيه تفسيرية .

(102/175)

والإخبارُ بأنّ الله أوصى الذين أوتوا الكتاب من قبل بالتقوى مقصود منه إلْهاب همم المسلمين للتهمّم بتقوى الله لئلاّ تفضلهم الأمم الذين من قبلهم من أهل الكتاب ، فإنّ للائتساء أثراً بالغاً في النفوس ، كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ﴾ [البقرة : 183] ، والمراد بالذين أوتوا الكتاب اليهود والنصارى ، فالتعريف في الكتاب تعريف الجنس فيصدق بالمتعدّد .

والتقوى المأمور بها هنا منظور فيها إلى أساسها وهو الإيمان بالله ورسله ولذلك قوبلت بجملة ﴿ وإن تكفروا فإنّ لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ .

وبيّن بها عدم حاجته تعالى إلى تقوى الناس ، ولكنّها لصلاح أنفسهم ، كما قال ﴿ إن تكفروا فإنّ الله غنيّ عنكم ولا يرضى لعباده الكفر ﴾ [الزمر : 7] . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 271 ﴾

لطيفة

قال الثعالبى :

وقوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ وإياكم . . . ﴾ الآية : لفظٌ عامٌّ لكل مَنْ أُوتِيَ كتاباً ، فإنَّ وصيَّته سبحانه لعباده لم تَزَلْ منذ أُوجَدَهُمْ .

(103/175)

قال الأستاذ أبو بَكْرٍ الطَّرْطُوشِيُّ في "سِرَاجِ المُلُوكِ" : ولما ضَرَبَ ابْنُ مُلْجِمٍ عليًّا (رضي اللَّه عنه) ، أُدْخِلَ منزلَهُ ، فاعترته غشيةٌ ، ثم أفاقَ ، فَدَعَا أولادَهُ ؛ الحَسَنَ ، والحُسَيْنَ ، ومحمَّداً ، فقال : أوصيكُمْ بتقْوَى اللَّهِ في الغَيْبِ والشهادةِ ، وكلمةِ الحقِّ في الرضَا والغَضَبِ ، والقَصْدِ في الغنى والفَقْرِ ، والعَدْلِ عَلَى الصديقِ والعَدُوِّ ، والعملِ في النشاطِ والكَسَلِ ،

والرضا عن اللَّه في الشدّة والرخاءِ ؛ يا بَنِيَّ ، ما شرٌّ بعْدَهُ الجَنَّة بشرّ ، ولاَ خيْرٌ بعْدَهُ النَّارُ بخَيْرٍ ، وكلُّ نَعيمٍ دُونَ الجَنَّةِ حقيرٌ ، وكُلُّ بلاَءٍ دُونَ النَّارِ عافيةٌ ، مَنْ أَبصرَ عَيْبَ نفسِهِ شُغِلَ عَنْ عَيْبِ غيرِه ، ومَنْ رَضِيَ بقَسْمِ اللَّهِ لمْ يَحْزَنْ على ما فاته ، ومَنْ سَلَّ سيْفَ بَغْيٍ قُتِلَ به ، ومَنْ حفَرَ لأخيهِ بئْراً وقَعَ فيها ، ومَنْ هَتَكَ حجابَ أخيهِ ، كَشَفَ اللَّهُ عوراتِ بَنِيهِ ، ومَنْ نَسِيَ خطيئَته ، استعظم خَطِيئَةَ غَيْرِه ، ومَنِ استغنى بعقله زَلَّ ، ومَنْ تكبَّر على الناس ذَلَّ ، ومَنْ أُعْجِبَ برأْيه ضَلَّ . ومَنْ جالَسَ العلماء وُقِّرَ ، ومَنْ خَالَطَ الأَنْذَالَ احتقر ، ومَنْ دَخَلَ مَدَاخِلَ السُّوءِ اتهم ، ومَنْ مَزَحَ استخف بِهِ ، ومَنْ أكْثَرَ مِنْ شيْءٍ عُرِفَ به ، ومَنْ كثُرَ كلامه كثُرَ خَطؤُهُ ، ومن كثر خطؤُهُ قل حياؤه ، ومن قَلَّ حياؤه قَلَّ ورعُهُ ، ومَنْ قَلَّ ورَعُهُ مات قلبه ، ومَنْ مات قلبه دخَلَ النار ، يا بَنِيَّ ، الأَدبُ خيْرُ ميراثٍ ، وحُسْنُ الخُلُقِ خيْرُ قَرِينٍ ، يا بَنِيَّ ، العافيةُ عَشَرَةُ أجزاءٍ : تسْعَةٌ منها في الصَّمْتِ إلاَّ عَنْ ذكرِ اللَّهِ ، وواحدٌ في ترك مُجَالَسَةِ السُّفَهاء ، يا بَنِيَّ ، زِينَةُ الفَقْرِ الصَّبْرُ ، وزِينَةُ الغِنَى الشُّكْرُ ،

يا بَنِيَّ ، لا شَرَفَ أعزُّ من الإسلام ، ولاَ كَرَمَ أعزُّ من التقوى ، يا بَنِيَّ ، الحِرْصُ مفتاحُ البَغْيِ ، ومطيَّةُ النَّصَبِ ، طوبى لمن أخْلَصَ للَّه عَمَلَهُ وعِلْمَهُ ، وحُبَّهُ وبُغْضَهُ ، وأَخْذَهُ وتركَهُ ،

وكَلاَمَهُ وَصَمْتَهُ ، وقَوْلَهُ وفِعْلَهُ . انتهى . انتهى . ا هـ ﴿ الجواهر الحسان حـ 1 صـ 421 . 422 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ للَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض وكَانَ الله غَنِيّاً حَمِيداً ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ ﴾ عطف على قوله ﴿ اتقوا الله ﴾ والمعنى : أمرناهم وأمرناكم بالتقوى ، وقلنا لهم ولكم : إن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض .

وفيه وجهان :

الأول : أنه تعالى خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها ، فحق كل عاقل أن يكون منقاداً لأوامره ونواهيه يرجو ثوابه ويخاف عقابه ،

والثاني : أنكم إن تكفروا فإن لله ما في سمواته وما في أرضه من أصناف المخلوقات من يعبده ويتقيه ، وكان مع ذلك غنياً عن خلقهم وعن عبادتهم ، ومستحقاً لأن يحمد لكثرة نعمه ، وإن لم يحمده أحد منهم فهو في ذاته محمود سواء حمدوه أو لم يحمدوه . انتهى انتهى .

ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 56 ﴾

وقال الآلوسى :

وقوله تعالى : ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ عطف على ﴿ وَصَّيْنَا ﴾ بتقدير قلنا أي وصينا وقلنا لكم ولهم إن تكفروا فاعلموا أنه سبحانه مالك الملك والملكوت لا يضره كفركم ومعاصيكم ، كما أنه لا ينفعه شكركم وتقواكم وإنما وصاكم وإياهم لرحمته لا لحاجته وفي الكلام تغليب للمخاطبين على الغائبين ، ويشعر ظاهر كلام البعض أن العطف على ﴿ اتقوا الله ﴾ وتعقب بأن الشرطية لا تقع بعد أن المصدرية ، أو المفسرة فلا يصح عطفها على الواقع بعدها سواء كان إنشاءاً أم إخباراً ، والفعل ﴿ وَصَّيْنَا ﴾ أو أمرنا أو غيره ، وقيل : إن العطف المذكور من باب :

علفتها تبناً وماءاً بارداً . . .

وجوز أبو حيان أن تكون جملة مستأنفة خوطب بها هذه الأمة وحدها ، أو مع الذين أوتوا الكتاب ﴿ وَكَانَ الله غَنِيّاً ﴾ بالغنى الذاتي عن الخلق وعبادتهم ﴿ حَمِيداً ﴾ أي محموداً في ذاته حمدوه أم لم يحمدوه ، والجملة تذييل مقرر لما قبله ، وقيل : إن قوله سبحانه : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى السموات ﴾ الخ تهديد على الكفر أي أنه تعالى قادر على عقوبتكم بما يشاء ، ولا منجى عن عقوبته فإن جميع ما في السموات والأرض له ، وقوله عز وجل : ﴿

وكَانَ اللهُ غَنِيّاً حَمِيداً ﴾ للإشارة إلى أنه جل وعلا لا يتضرر بكفرهم . انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 164 ﴾

من فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ .

يخبر تعالى عن عموم ملكه العظيم الواسع المستلزم تدبيره بجميع أنواع التدبير ، وتصرفه بأنواع التصريف قدرا

وشرعا ، فتصرفه الشرعي أن وصى الأولين والآخرين أهل الكتب السابقة واللاحقة بالتقوى المتضمنة للأمر والنهي ، وتشريع الأحكام ، والمجازاة لمن قام بهذه الوصية بالثواب ، والمعاقبة لمن أهملها وضيعها بأليم العذاب ، ولهذا قال : ﴿ وَإِنْ تَكْفُرُوا ﴾ بأن تتركوا تقوى الله ، وتشركوا بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا ، فإنكم لا تضرون بذلك إلا أنفسكم ، ولا تضرون الله شيئا ولا تنقصون ملكه ، وله عبيد خير منكم وأعظم وأكثر ، مطيعون له

خاضعون لأمره. ولهذا رتب على ذلك قوله: ﴿ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾ له الجود الكامل والإحسان الشامل الصادر من خزائن رحمته التي لا ينقصها الإنفاق ولا يغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار، لو اجتمع أهل السماوات وأهل الأرض أولهم وآخرهم، فسأل كل [واحد] منهم ما بلغت أمانيه ما نقص من ملكه شيئًا، ذلك بأنه جواد واجد ماجد، عطاؤه كلام وعذابه كلام، إنما أمره لشيء إذا أراد أن يقول له كن فيكون.

ومن تمام غناه أنه كامل الأوصاف، إذ لو كان فيه نقص بوجه من الوجوه، لكان فيه نوع افتقار إلى ذلك الكمال، بل له كل صفة كمال، ومن تلك الصفة كمالها، ومن تمام غناه أنه لم يتخذ صاحبة ولا ولدا، ولا شريكا في ملكه ولا ظهيرا، ولا معاونا له على شيء من تدابير ملكه.

ومن كمال غناه افتقار العالم العلوي والسفلي في جميع أحوالهم وشئونهم إليه وسؤالهم إياه جميع حوائجهم الدقيقة والجليلة، فقام تعالى بتلك المطالب والأسئلة وأغناهم وأقناهم، ومَنَّ عليهم بلطفه وهداهم.

وأما الحميد فهو من أسماء الله تعالى الجليلة الدال على أنه [هو] المستحق لكل حمد ومحبة وثناء وإكرام، وذلك لما اتصف به من صفات الحمد، التي هي صفة الجمال والجلال، ولما أنعم به على خلقه من النِّعم الجزال، فهو المحمود على كل حال.

وما أحسن اقتران هذين الاسمين الكريمين ﴿ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ ! ! فإنه غني محمود ، فله كمال من غناه ، وكمال من حمده ، وكمال من اقتران أحدهما بالآخر . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير السعدى صـ 207 . 208 ﴾

(107/175)

فصل

قال الطبرى فى معنى الآية :

يعني بذلك جل ثناؤه : ولله جميع مُلْك ما حوته السموات السبع والأَرَضون السبع من الأشياء كلها . وإنما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب قوله : "وإن يتفرّقا يغن الله كلا من سعته" ، تنبيهًا منه خلقَه على موضع الرغبة عند فراق أحدهم زوجته ، ليفزعوا إليه عند الجزع من الحاجة والفاقة والوَحْشة بفراق سَكنه وزوجته وتذكيرًا منه له أنه الذي له الأشياء كلها ، وأن من كان له ملك جميع الأشياء ، فغير متعذّر عليه أن يغنيَه وكلَّ ذي فاقة وحاجة ، ويؤنس كلَّ ذي وحشة .

ثم رجع جل ثناؤه إلى عذل من سعى في أمر بني أبيرق وتوبيخهم ، ووعيدِ من فعل ما فعل المرتدّ منهم ، فقال "ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم" ، يقول : ولقد أمرنا

أهل الكتاب ، وهم أهل التوراة والإنجيل "وإياكم" ، يقول : وأمرناكم وقلنا لكم ولهم : "اتقوا الله" ، يقول : احذروا الله أن تعصوه وتخالفوا أمره ونهيه "وإن تكفروا" ، يقول : وإن تجحدوا وصيته إياكم ، أيها المؤمنون ، فتخالفوها

(108/175)

"فإنّ لله ما في السموات وما في الأرض" ، يقول : فإنكم لا تضرُّون بخلافكم وصيته غير أنفسكم ، ولا تَعْدُون في كفركم ذلك أن تكونوا أمثالَ اليهود والنصارى ، في نزول عقوبته بكم ، وحلول غضبه عليكم ، كما حلّ بهم إذ بدَّلوا عهده ونقضوا ميثاقه ، فغيَّر بهم ما كانوا فيه من خَفض العيش وأمن السِّرب ، وجعل منهم القردة والخنازير . وذلك أن له ملك جميع ما حوته السموات والأرض ، لا يمتنع عليه شيء أراده بجميعه وبشيء منه ، من إعزاز من أراد إعزازه ، وإذلال من أراد إذلاله ، وغير ذلك من الأمور كلها ، لأن الخلق خلقه ، بهم إليه الفاقة والحاجة ، وبه قواهم وبقاؤهم ، وهلاكهم وفناؤهم وهو "الغني" الذي لا حاجة تحلّ به إلى شيء ، ولا فاقة تنزل به تضطرُّه إليكم ، أيها الناس ، ولا إلى غيركم "والحميدُ" الذي استوجب عليكم أيها الخلق الحمدَ بصنائعه الحميدة إليكم ، وآلائه الجميلة

لديكم. فاستديموا ذلك، أيها الناس، باتقائه، والمسارعة إلى طاعته فيما يأمركم به وينهاكم عنه. انتهى انتهى. اهـ ﴿تفسير الطبرى حـ 9 صـ 295.296﴾

(109/175)

"فوائد لغوية وإعرابية"

قال ابن عادل:

قوله: "مِنْ قَبْلِكُم" فيه وجهان:

الأول: أنه مُتَعَلّق بـ"وصَّيْنَا" يعني: ولقد وصَّيْنَا من قَبْلكُم [الذين أُوتُوا الكتاب.

والثاني: أنه متعلِّق بـ"أوتُوا" يَعْني: الذين أُوتُوا الكتاب مِن قَبْلِكُمْ]، وصيناهم بذلك، والأوَّل أظْهَر.

قوله: "وإيَّاكم": عَطْف على ﴿الذين أُوتُوا الكتاب﴾ وهو واجبُ الفَصْل هُنَا؛ لتعذُّر الاتِّصَال، واستدلَّ بَعْضُهم على أنَّه إذا قُدِر على الضمير المُتَّصِل يجُوز أنْ يُعْدَل إلى المُنْفَصِل بهذه الآية؛ لأنه كان يُمْكِنُ أنْ يُقَال: "ولقد وَصّيْنَاكُم والَّذِين أوتوا الكِتَاب"، وكذلك استُدِلَّ بقوله – تعالى –: ﴿يُخْرِجُونَ الرسولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الممتحنة: 1]، إذ يمكن أن يُقَالَ: يخرجُونَكُم والرَّسُولَ، وهذا ليس بدلّ له:

أمَّا الآيةُ الأولى : فلأنَّ الكَلامَ فيها جَاءَ على التَّرتيب الوُجُودِي ، فإنَّ وَصِيَّةَ مَنْ قبلَنا قبلَ وَصيَّتنا ، فلمَّا قَصدَ هذا المَعْنى ، استحال - والحالةُ هذه - أن يقدَّرَ عليه مُتَّصِلاً .

(110/175)

وأما الآية الثَّانية : فلأنَّه قصد فيها تَقَدُّمَ ذِكْرِ الرَّسُول ؛ تشريفاً له ، وتشنيعاً على مَنْ تَجاسَرَ على مِثْلِ ذلك الفِعْل الفَظِيع ، فاسْتَحَال - والحالة هذه - أن يُجَاء به مُتَّصِلاً ، و " مِنْ قبلكم " : يَجُوزُ أنْ يتعلَّق بـ " أُوتُوا " ، ويجُوز أنْ يتعلَّق بـ " وَصَّيْنَا " ؛ والأول أظْهرُ .

قوله : " أنِ اتَّقُوا " يجوزُ في " أنْ " وَجْهَان :

أحدُهُمَا : أن تكون مصدريّة على حَذْفِ حَرْفِ الخَفْض ، تقديرُه : بأن اتَّقوا ، فلما حُذِفَ الحَرْفُ جَرَى فيها الخِلافُ المَشْهُور .

والثاني : أن تكُونَ المُفَسِّرة ؛ لأنها بَعْد ما هُو بمَعْنَى القَوْل ، لا حروفه وهو الوصيّة ، والظاهر أن قوله : " وإن تَكْفُرُوا " جملة مُسْتَأنفة ؛ للإخبار بأن هذه الحَالِ ليست داخلة في مَعْمُول الوصِيّة .

وقال الزَّمَخْشَرِي : ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ ﴾ عطفٌ على " اتَّقُوا " لأنَّ المَعْنَى : أمرناهم ، وأمَرْنَاكم بالتَّقْوَى ، وقُلْنا لهم ولكم : " إن تَكْفُرُواْ " وفي كلامه نظرٌ ، لأنَّ تقديره القَوْلَ ،

ينفي كون الجُمْلة الشرطية مُنْدرجةً في حَيِّزِ الوصيَّة بالنِّسْبَة إلى الصِّناعة النَّحْوية ، وهو لم يقصد تفسير المعنى فقط ، بل قصده هو وتفسير الإعراب ؛ بدليل قوله : عطف على " اتَّقُوا " ، و" اتَّقُوا " داخلٌ في حيِّز الوصيَّةِ ، سواءً أجعلت " أن " مصدريَّةً أم مُفسِّرة .

قوله : ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السماوات وَمَا فِي ﴾ في تعلُّقِه وجهان :

الأول : أنه – تعالى – خالقُهم ومالِكُهم ، والمُنْعِم عليهم بأصْناف النِّعَم كلّها ، فَحَقّ على كل عَاقِلٍ أن يَنْقَاد لأوَامِرِه ونَوَاهِيه ، ويَرْجُوا ثوابه ، ويَخَاف عِقَابَهُ .

(111/175)

والثاني : ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ من أصناف المَخْلُوقات من الملائكة وغيرها أطوع مِنكُم يَعْبُدونه ويتَّقُونه ، وهو مع ذَلِكَ غَنِيٌّ عن عِبَادَتِهم ، و" حَمِيداً " مُسْتَحِقٌّ للحَمْد ؛ لكثرة نِعَمِه ، وإن لم يحمده أحَدٌ منهم ؛ لأنه في ذَاتِه مَحْمُود ، سواء حَمَدُوه أوْ لَمْ يَحْمَدُوه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 59 . 61 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (131) ﴾

كلَّف الكافة بالرجوع إليه، ومجانبة مَنْ سِواه، والوقوف على أمره، ولكن فريقاً وُفّق وفَرِيقاً خُذِل. ثم عرَّفَ أهلَ التحقيق أنه غَنِيٌّ عن طاعة كلِّ وليّ، وبريء عن زلة كل غويّ.

انتهى انتهى. ا هـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 371 ﴾

(112/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله:

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

وسبحانه هو الذي يُرضي الزوج إن افترق عن زوجته، ويرضي الزوجة إذا افترقت عن زوجها؛ لأنه - جل وعلا - خلق الدنيا التي لن تضيق بمطلوب الرجل أو المرأة بعد الانفصال بالطلاق، فله ملك السموات والأرض وهو القادر على أن يرزق الرجل امرأة هي خير ممن فارق، ويرزق المرأة رجلا هو خير ممن فارقت، فلا شيء خرج عن ملك الله وهو

الواسع العطاء .

إننا كثيراً ما نجد رجلاً كان يتزوج امرأة ولا تلد ويشاع عنها أنها عقيم ، ويذهب الإثنان إلى معامل التحليل ، ويقال أحياناً : المرأة هي السبب في عدم النسل ، أو : الرجل هو السبب في عدم النسل ، ويفترق الاثنان ويتزوج كل منهما بآخر ، فتلد المرأة من الزوج الجديد ، ويولد للرجل من الزوجة الجديدة ؛ لأن المسألة كلها مرادات الله ، وليست أمور الحياة مجرد اكتمال أسباب تُفرض على الله بل هو المسبب دائماً فهو القائل :

﴿ لِّلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثاً وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيماً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾

[الشورى : 49-50]

(113/175)

كم صورة إذن عندنا لمثل هذا الموقف ؟ . يهب لمن يشاء إناثا ، ويهب لمن يشاء الذكور ، أو يزوجهم ذكراناً وإناثاً ، ويجعل من يشاء عقيماً ، هي بأربعة مقادير تجري على الرجل والمرأة . وعندما يهب الله المؤمنَ الإناث يكون سعيداً . وكذلك عندما يهبه الذكور ، وعندما يهب الله لأسرة أبناء من الذكور فقط . فالزوجة تحن أن يكون لها ابنة . وإن وهب

الحق لأسرة ذرّية مِن الإناث فقط ، فالمرأة والرجل يتمنيان الابن ، وإن أعطاهما الله الذكور والإناث نجدهما قد وصلا إلى الحالة التي تقر بها العيون عادة . والحالة التي تقر به العيون عادة مؤخرة .

إن الحالة التي تزهد النفس فيها فالحق يقربها إلى أوليات الهبة ، فقال أولاً : ﴿ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ﴾ ، وبعد ذلك : ﴿ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَاثاً ﴾ ثم ذكر عطاء الذكور ، ثم يأتي بالحالة التي يكون العطاء فيها في القمة : ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً ﴾ .

وأخيراً يأتي بالقَدَر الرابع الذي يجريه على بعض خلقه وهو : ﴿ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيماً ﴾ .

ولماذا يُسر الإنسان بقدرِ الله حينما يهبه الله الإناث أو الذكور ، ويزداد السرور بقدر الله حينما يهبه – سبحانه – الذكور والإناث . ولماذا لا تُسر إذن أيها الإنسان بقدر الله حينما يجعلك عقيماً ؟ أتعتقد أنك تأخذ القدر الذي تهواه ، وترد القدر الذي ليس على هواك ؟ إن المواقف الأربعة هي قَدَر من الله .

ولو نظر الإنسان إلى كل أمر من الأمور الأربعة لرضي بها .

أنّه سبحانه يخلق ما يشاء عقيماً ، إن قالها الإنسان باستقبال مطمئن لقدر الله فالله قد يقر عينه كما أقر عيون الآخرين بالإناث أو بالذكور ، أو بالذكور والإناث معاً .

وأقسم لكم لو أن إنساناً – أو زوجين – أخذا قدر الله في العقم كما أخذاه في غيره من المواقف السابقة برضا إلا رزقهم بأناس يخدمونهم ، وقد ربّاهم غيرهم ، والذي يجعل الأزواج المفتقدين للإنجاب يعيشون في ضيق ، هو أنهم في حياتهم ساخطون على قدر الله – والعياذ بالله – فيجعل الله حياتهم سخطاً . فهو القائل في حديثه القدسي :

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال النبيّ – صلى الله عليه وسلم – : يقول الله تعالى : " أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ، ذكرته في ملأ خير منهم ، وإن تقرّب إليّ بشبر تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرّب إليّ ذراعا ، تقربت إليه باعا وإن أتاني يمشي ، أتيته هرولة "

إذن فالحق سبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ فإياك أن تقول كون الله سيضيق عن رزق الرجل المفارق لزوجته أو المرأة المفارقة لزوجها من عطاء الله لهما فما دام سبحانه قد قرر الفراق كحل لعدم توافق في حياتهما معاً . . فهو سبحانه سيعطي عن سعة للزوج وعن سعة للزوجة . وعليك أيها المسلم أن تطيع منهج الحق كما أطاع كل ما في السموات وكل ما في الأرض ، ثم اسأل نفسك هذا السؤال : مَن يقضي مصالحك كلها ؟ .

إنه الحق سبحانه الذي سخر أشياء ليست في طوق قدرتك ، أأرغمت الشمس أن تشرق لك بالضوء والحرارة ؟ . أأرغمت الماء أن يتبخر وينزل مطراً نقيًّا ؟

(115/175)

أأرغمت الريح أن تهب ؟ أضربت الأرض لتقول لها : غذّي ما أضعه فيك من بذر بالعناصر اللازمة له والمحتاج إليها لينتج النبات ؟ . كل هذا ليس في طوق إرادتك بل هو مسخر لك بأمر الله . وإن أردت الاستقامة في أمرك ، لكنت كالمسخر فيما جعل الله لك فيه اختيار ولقلت لله : أنا أحب منهجك يا رب وما يطلبه مني سأنفذه قدر استطاعتي . فتكون بقلبك وقالبك مع أوامر المنهج ونواهيه ، فينسجم ويتوافق الكون معك كما انسجم الكون المسخر المقهور المسير .

﴿ وَللَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ ، وهذا تذكير بأن كل شيء مملوك لله وفي طاعته ، فلا تشذ أيها الخليفة لله عن الكون ، فكل ما فيه يخدمك . ولتسأل نفسك : أتعيش في ضوء منهج الله أم لا ؟ لأن الكون قد انسجم وهو مسخر لله ، ولم يحدث أي خلل في القوانين الكلية ، وسبحانه القائل :

﴿ وَالسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ * أَلاَّ تَطْغَوْاْ فِي الْمِيزَانِ * وَأَقِيمُواْ الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلاَ

تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾

[الرحمن : 7-9]

وهذا إيضاح من الحق تبارك وتعالى : إن أردتم أن تستقيم لكم أموركم الاختيارية فانظروا إلى الكون ، فالأشياء المسخرة لا يحدث منها خلل على الإطلاق ، ولكن الخلل إنما يأتي من اختيارات الإنسان لغير منهج الله .

﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ يوضح سبحانه : لقد وصينا الذين أنزلنا إليهم المنهج من قبلكم ، ووصيناكم أنتم أهل الأمة الخاتمة أن التزموا المنهج بالأوامر والنواهي ؛ لتجعلوا اختياراتكم خاضعة لمرادات الله منكم حتى تكونوا منسجمين كالكون الذي تعيشون فيه ، ويصبح كل شيء يسير منتظماً في حياتكم ، ولم يقل الحق هذه القضية للمسلمين فقط لكنها قضية كونية عامة جاء بها كل رسول : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ .

(116/175)

ولم يقل : شرعنا للذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، ولم يقل : فرضنا ، إنما قال : " ولقد وصينا " . وكلمة " وصية " تشعر المتلقي لها بحب الموصي للموصَى . ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ

أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُواْ اللَّهَ ﴾ وتقوى الله تعني أن نفعل أوامر الله وأن تجتنب نواهيه؛ لنحكم حركة اختياراتنا بمنهج ربنا، فإن حكمنا حركة اختياراتنا بمنهج الله صرنا مع الكون كأننا مسخرون لقضايا المصلحة والخير.

ومن بعد ذلك يقول الحق: ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيّاً حَمِيداً ﴾ ومقابل الكفر هو الإيمان، ومن يخرج عن الإيمان فالله غني عنه، فلا تعتقدوا أيها المخاطبون بمنهج الله أنني أستميلكم إلى الإيمان لأني في حاجة إلى إيمانكم، لا، لكني أريد منكم فقط أن تكونوا مجتمعاً سليماً، مجتمعاً سعيداً، وإن تكفروا فسيظل الملك كله لله، وستظل حتى - ولو كنت متمرداً - في قبضة مرادات ربك. فلن تتحكم في مولد أو في ممات أو في مقدورات. فالكون ثابت وسليم. وجاء القرآن باللفت إلى انتظام الكون يقول الحق:

﴿ أَفَلَمْ يَنظُرُوا إِلَى السَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ * وَالأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ * تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ * وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَآءِ مَآءً مُّبَارَكاً فَأَنبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ * وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ * رِّزْقاً لِّلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتاً كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴾

[ق: 6-11]

وفي لحظة من اللحظات يأمر الحق كوناً من كونه فيختل نظامه فترى الأرض المستقرة وقد تزلزلت، والتي قال عنها سبحانه:

(117/175)

﴿ وَأَلْقَى فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ ﴾

[النحل: 15]

وسبحانه هو الذي يملكها فيجعلها تضطرب ويُحدث في موقع منها زلزالاً، فتندثر المباني التي عليه حتى تفهم أن الدنيا ليست محكومة حكماً آلياً، بل محكومة بالأسباب، وزمامها ما زال في قيومية المسبب، ونلتفت مرة إلى بعض من الزوابع من التراب وهي تغلق المجال الجوي كله بحيث لا يستطيع واحد أن ينظر من خلاله، وهذا لفت من الله لنا يوضح: لقد صنعت هذه القوانين بقدرتي، ولن تخرج هذه القوانين عن طلاقة قدرتي.

ونرى بلاداً تحيا على أمطار دائمة تغذي الأرض، فنجد الخضرة تكسو الجبال ولا نجد شبراً واحداً دون خصوبة أو خضرة أو شجر، وقد يظن ظان أن هذه المسألة أمر آلي، ويأتي الحق ليجري على هذه المنطقة قدر الجفاف فيمنع المطر وتصير الأرض الخصبة إلى جدب، وتنفق وتهلك الماشية ويموت البشر عطشاً، وذلك ليلفتنا الحق إلى أن المسألة غير

آلية ولكنها مرادات مُريد .

وفي موقع آخر من الكرة الأرضية نجد أرضاً منبسطة هادئة يعلوها جبل جميل ، وفجأة تتحول قمة الجبل إلى فوهة بركان تلقي الحمم وتقذف بالنّار وتجري الناس لتنقذ نفسها ، ولذلك علينا أن نعرف أن عقل العاقل إنما يتجلى في أن يختار مراداته بما يتفق مع مرادات الله ، وعلى سبيل المثال . . لم يؤت العقل البشري القدرة الذاتية على التنبؤ بالزلازل ، لكن الحمار يملك هذه القدرة .

(118/175)

﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيّاً حَمِيداً ﴾

وصدر الآية بالمقولة نفسها : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ وذلك لتثبيت وتأكيد ضرورة الطاعة لمنهج الله حتى ينسجم الإنسان مع الكون . وتجيء المقولة مرة ثانية في الآية نفسها ليثبت الحق أنه غنيّ ، ولا تقل إن المقولة تكررت أكثر من مرة في الآية الواحدة ، ولكن قل : إن الحق جاء بها في صدر الآية لتثبت المعنى ، وجاءت في ذيل الآية لتثبت معنى آخر ، فسبحانه هو الغني عن العباد :

﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾

[الكهف : 29]

ومجيء ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ لإثبات حيثية أن يطيع العبد خالقه .

ومجيء ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ في ذيل الآية لإثبات حيثية غنى الله عن كل العباد . والمقولة نفسها تأتي في الآية التالية حيث يقول سبحانه : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ . . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2695.2700 ﴾

(119/175)

قوله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (132) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان الملك قد لا يمنع الاعتراض على المالك بين أن ذلك إنما هو في الملك الناقص وأنه ملكه تام : ﴿ ولله ﴾ أي الذي له العلم الكامل والقدرة الشاملة ﴿ ما في السماوات ﴾ وأكد لمثل ما مضى فقال : ﴿ وما في الأرض ﴾ أي هو قائم بمصالح ذلك كله ، يستقل بجميع أمره ، لا معترض عليه ، بل هما وكل من فيهما مظهر العجز عن أمره ، معلق مقاليد نفسه وأحواله إليه طوعاً أو كرهاً ، فهو وكيل على كل ذلك فاعل به ما يفعل الوكيل من الأخذ

والقبض والبسط ، ولمثل ذلك كرر الاسم الأعظم فقال : ﴿ وكفى بالله ﴾ أي الذي له الأمر كله ولا أمر لأحد معه ﴿ وكيلاً ﴾ أي قائما بالمصالح قاهراً متفرداً بجميع الأمور ، قادراً على جميع المقدور ، وقد بان – كما ترى – أن جملة " لله " المكررة ثلاث مرات ذكرت كل مرة دليلاً على شيء غير الذي قبله وكررت ، لأن الدليل الواحد إذا كان دالاً على مدلولات كثيرة يحسن أن يستدل به على كل واحد منها .

وإعادته مع كل واحد أولى من الاكتفاء بذكره مرة واحدة ، لأن عند إعادته يحضر في الذهن ما يوجب العلم بالمدلول ، فيكون العلم الحاصل بذلك المدلول أقوى وأجل ؛ وفي ختم كل جملة بصفة من الصفات الحسنى تنبيه الذهن بها إلى أن هذا الدليل دال على أسرار شريفة ومطالب جليلة لا تنحصر ، فيجتهد السامع في التفكر لإظهار الأسرار والاستدلال عل صفات الكمال لأن الغرض الكلي من هذا الكتاب صرف العقول والأفهام عن الاشتغال بغير الله تعالى إلى الاستغراق في معرفته سبحانه ، وهذا التكرير مما يفيد حصول هذا المطلوب ويؤكده ، فكان في غاية الحسن والكمال . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 331.332 ﴾

فصل

قال الآلوسى :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ يحتمل أن يكون كلاماً مبتدأ مسوقاً للمخاطبين توطئة لما بعده من الشرطية أي له سبحانه ما فيهما من الخلائق خلقاً وملكاً يتصرف في ذلك كيفما يشاء إيجاداً وإعداماً وإحياءاً وإماتة ، ويحتمل أن يكون كالتكميل للتذييل ببيان الدليل فإن جميع المخلوقات تدل لحاجتها وفقرها الذاتي على غناه وبما أفاض سبحانه عليها من الوجود والخصائص والكمالات على كونه حميداً ﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ تذييل لما قبله ، والوكيل هو القيم والكفيل بالأمر الذي يوكل إليه ، وهذا على الإطلاق هو الله تعالى ، وفي "النهاية" يقال : "وكَّل فلان فلاناً إذا استكفاه أمره ثقة (بكفايته) أو عجزاً عن القيام بأمر نفسه ، والوكيل في أسماء الله تعالى هو القيم (الكفيل) بأرزاق العباد ، وحقيقته أنه يستقل (بالأمر) الموكول إليه" ، ولا يخفى أن الاقتصار على الأرزاق قصور فعمم ، وتوكل على الله تعالى ، وادعى البيضاوي بيض الله تعالى غرة أحواله أن هذه الجملة راجعة إلى قوله سبحانه : ﴿ يُغْنِ الله كُلاًّ مّن سَعَتِهِ ﴾ [النساء : 130] فإنه إذا توكلت وفوضت فهو الغني لأن من توكل على الله عز وجل كفاه ، ولما كان ما بينهما تقريراً له لم يعد فاصلاً ، ولا يخفى أن على بعده لا حاجة إليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 164 ﴾

سؤال : فإن قيل : ما الفائدة في تكرير قوله ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ ؟

قلنا : إنه تعالى ذكر هذه الكلمات في هذه الآية ثلاث مرات لتقرير ثلاثة أمور : فأولها : أنه تعالى قال : ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ الله كُلاًّ مّن سَعَتِهِ ﴾ [النساء : 130] والمراد منه كونه تعالى جواداً متفضلاً ، فذكر عقيبه قوله ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ والغرض تقرير كونه واسع الجود والكرم ، وثانيها : قال ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ للَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ والمراد منه أنه تعالى منزّه عن طاعات المطيعين وعن ذنوب المذنبين ، فلا يزداد جلاله بالطاعات ، ولا ينقص بالمعاصي والسيئات ، فذكر عقيبه قوله ﴿ فَإِنَّ للَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ والغرض منه تقرير كونه غنياً لذاته عن الكل ، وثالثها : قال : ﴿ وَللَّهِ مَا فِى السموات وَمَا فِي الأرض وكفى بالله وَكِيلاً إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا الناس وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ الله على ذلك قَدِيراً ﴾ والمراد منه أنه تعالى قادر على الإفناء والإيجاد ، فإن عصيتموه فهو قادر على إعدامكم وإفنائكم بالكلية ، وعلى أن يوجد قوماً آخرين يشتغلون بعبوديته وتعظيمه ، فالغرض ههنا تقدير كونه سبحانه وتعالى قادراً على جميع المقدورات ، وإذا كان الدليل الواحد دليلاً على مدلولات كثيرة فإنه يحسن

ذكر ذلك الدليل ليستدل به على أحد تلك المدلولات ، ثم يذكره مرة أخرى ليستدل به على الثاني ، ثم يذكره ثالثاً ليستدل به على المدلول الثالث ، وهذه الإعادة أحسن وأولى من الاكتفاء بذكر الدليل مرة واحدة ، لأن عند إعادة ذكر الدليل يخطر في الذهن ما يوجب العلم بالمدلول ، فكان العلم الحاصل بذلك المدلول أقوى وأجلى ، فظهر أن هذا التكرير في غاية الحسن والكمال .

(122/175)

وأيضاً فإذا أعدته ثلاث مرات وفرعت عليه في كل مرة إثبات صفة أخرى من صفات جلال الله تنبه الذهن حينئذٍ لكون تخليق السموات والأرض دالاً على أسرار شريفة ومطالب جليلة ، فعند ذلك يجتهد الإنسان في التفكر فيها والاستدلال بأحوالها وصفاتها على صفات الخالق سبحانه وتعالى ، ولما كان الغرض الكلي من هذا الكتاب الكريم صرف العقول والأفهام عن الاشتغال بغير الله إلى الاستغراق في معرفة الله ، وكان هذا التكرير مما يفيد حصول هذا المطلوب ويؤكده ، لا جرم كان في غاية الحسن والكمال . انتهى

انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 56 . 57﴾

وقال القرطبى :

إن قال قائل : ما فائدة هذا التكرير ؟ فعنه جوابان : أحدهما أنه كرر تأكيداً ؛ ليتنبه العباد وينظروا ما في ملكوته وملكه وأنه غني عن العالمين .

الجواب الثاني أنه كرر لفوائد : فأخبر في الأوّل أن الله تعالى يغني كلا من سعته ، لأن له ما في السموات وما في الأرض فلا تنفذ خزائنه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 409 ﴾ .

وقال الخازن :

فإن قلت ما الفائدة في تكرير قوله تعالى : ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض ﴾ قلت الفائدة في ذلك أن لكل آية معنى تخص به ، أما الآية الأولى فمعناها فإن لله ما في السموات وما في الأرض وهو يوصيكم بتقوى الله فاقبلوا وصيته وقيل لما قال تعالى : ﴿ وإن يتفرقا يغن الله كلاًّ من سعته ﴾ بيّن أن له ما في السموات وما في الأرض وأنه قادر على إغناء جميع الخلائق وهو المستغني عنهم .

وأما الآية الثانية فإنه تعالى قال : ﴿ وإن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض ﴾ والمراد أنه تعالى منزه عن طاعات الطائعين وعن ذنوب المذنبين وأنه لا يزداد جلاله بالطاعات ولا ينقص بالمعاصي .

وقيل لما بين أن له ما في السموات وما في الأرض وقال بعد ذلك : ﴿ وكان الله غنياً حميداً

﴿ فالمراد منه أنه تعالى هو الغني وله الملك فاطلبوا منه ما تطلبون فهو يعطيكم لأن له ما في السموات وما في الأرض .

(123/175)

وأما الثالثة فقال تعالى : ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا ﴾ أي فتوكلوا عليه ولا تتوكلوا على غيره فإنه المالك لما في السموات والأرض .

وقيل تكريرها تعديدها لما هو موجب تقواه لتتقوه وتطيعوه ولا تعصوه لأن التقوى والخشية أصل كل خير . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 608 . 609 ﴾

وقال أبو حيان :

وقال الراغب : الأول : للتسلية عما فات .

والثاني : أنّ وصيته لرحمته لا لحاجة ، وأنهم إن كفروه لا يضروه شيئاً .

والثالث : دلالته على كونه غنياً .

وقال مكي : نبهنا أولاً على ملكه وسعته .

وثانياً على حاجتنا إليه وغناه ، وثالثاً على حفظه لنا وعلمه بتدبيرنا . انتهى انتهى . اهـ

﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 383 ﴾ . بتصرف يسير .

وقال ابن عاشور :

قد تكرّرت جملة ﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ هنا ثلاث مرّات متتاليات متّحدة لفظاً ومعنى أصلياً ، ومختلفة الأغراض الكنائية المقصودة منها ، وسبقتها جملة نظيرتهنّ : وهي ما تقدّم من قوله : ﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله بكلّ شيء محيطاً ﴾ [النساء : 126] .

فحصل تكرارها أربع مرات في كلام متناسق .

فأمّا الأولى السابقة فهي واقعة موقع التعليل لجملة ﴿ إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ [النساء : 116] ، ولقوله : ﴿ ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً ﴾ [النساء : 116] ، والتذييلِ لهما ، والاحتراس لجملة ﴿ واتّخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ [النساء : 125] ، كما ذكرناه آنفاً .

وأما الثانية التي بعدها فواقعة موقع التعليل لجملة ﴿ يغني الله كلاًّ من سعته ﴾ .

وأما الثالثة التي تليها فهي علّة للجواب المحذوف ، وهو جواب قوله : ﴿ وإن تكفروا ﴾ ؛ فالتقدير : وإن تكفروا فإنّ الله غنيّ عن تقواكم وإيمانكم فإنّ له ما في السماوات وما في الأرض وكان ولا يزال غنيّاً حميداً .

وأمّا الرابعة التي تليها فعاطفة على مقدّر معطوف على جواب الشرط تقديره : وإن

تكفروا بالله وبرسوله فإنّ الله وكيل عليكم ووكيل عن رسوله وكفى بالله وكيلاً . انتهى

انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 272﴾

(124/175)

وقال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : "وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما ولله ما فى السماوات وما فى الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله وإن تكفروا فإن لله ما فى السماوات وما فى الأرض وكان الله غنيا حميدا ولله ما فى السماوات وما فى الأرض وكفى بالله وكيلا "

للسائل أن يسأل عن وجه اختلاف ما أعقبت به هذه الآى الثلاث من أوصافه العلية سبحانه وتعالى : "وكان الله واسعا حكيما " وفى الثانية : "وكان الله غنيا حميدا " وفى الثالثة : "وكفى بالله وكيلا " يسأل عن ذلك وعن تكرار إخباره تعالى وقوله "ولله ما فى السماوات وما فى الأرض " ثلاث مرات مع تقارب الكلام واتصاله .

والجواب عن الأول : إنه لما قال سبحانه فى الزوجين عند عدم انقيادهما لحسن المعاشرة

"وإن يتفرقا يغن الله كلا من

سعته" قال الزمخشرى: "يرزقه زوجا خيرا من زوجته

(125/175)

وعيشا أهنأ من عيشه" ولما قال "يغن الله كلا من سعته" ناسب هذا ذكر ما يقتضى من صفاته عموم وجوه الإحسان وأنه لا نفاد لما عنده مما به قوام عيشهم وكمال حال كل واحد منهم من الرزق والسكن والتأنيس وأنه سبحانه المنفرد بعلم وجه الحكمة فى تآلفهم فقال "وكان الله واسعا حكيما" أى كثير العطاء جم الإحسان عليم بخفيات مصالح العباد فقوله "وكان الله واسعا حكيما" عقب ما تقدمه من قوله "وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته" أوضح شئ فى المناسبة ثم اتبع بما يلائم ذلك ويزيده وضوحا من إخباره تعالى من أن السماوات والأرض وما فيهما ملكه تعالى فقال "ولله ما فى السماوات وما فى الأرض" ثم أتبع سبحانه أنه بما يرجع إلى عموم إحسانه إلى من تقدم من المخاطبين بكتبه المنزلة رحمة لعباده وإحسانه كما أحسن إلى المواجهين بهذا الكتاب والمهيمن من على هذه الخطاب فقال "ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله" وأعلم سبحانه أنه محسن اليهم لأن تقواهم إياه تعالى مثمرة لهم السلامة من عذابه والنجاة من أليم عقابه وأنه

ليس به إلى تقواهم من حاجة ولا يعود إليه سبحانه من كل ذلك منفعة إذ هو الغنى عنهم وعن عبادتهم فقال : "وإن تكفروا فإن لله ما فى السماوات وما فى الأرض " فهو الغنى عنكم وعن عبادتكم كما قال تعالى فى آية أخرى : "وقال موسى إن تكفروا أنتم ومن فى الأرض جميعا فإن الله لغنى حميد " وقال تعالى : "فكفروا وتولوا واستغنى الله والله غنى حميد " وإذا كان الكل ممن فى السماوات والأرض ملكا له سبحانه وتحت قهره وفى قبضته يفعل فيهم ما يشاء ولا يكون منهم إلا ما يشاؤه ويريده وهو الغنى الحميد ثم أكده بقوله "ولله ما فى السماوات وما فى الأرض " لما بنى عليه من قوله

"وكفى بالله وكيلا " أى حافظا لجميع

ذلك منفردا بتدبيره وإمساك السماوات والأرض ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده فختام الآية بهذه الصفة من أنسب شئ وأبينه والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ملاك التأويل صـ 111.110﴾

وقال الطبرى :

فإن قال قائل : وما وجه تكرار قوله : "ولله ما في السموات وما في الأرض" في آيتين ،

إحداهما في إثر الأخرى ؟

قيل : كرّر ذلك ، لاختلاف معنى الخبرين عما في السموات والأرض في الآيتين . وذلك أن الخبر عنه في إحدى الآيتين : ذكرُ حاجته إلى بارئه ، وغنى بارئه عنه – وفي الأخرى : حفظ بارئه إياه ، وعلمه به وتدبيره .

فإن قال : أفلا قيل : "وكان الله غنيًّا حميدًا" ، وكفى بالله وكيلا ؟

قيل : إن الذي في الآية التي قال فيها : "وكان الله غنيًّا حميدًا" ، مما صلح أن يختم ما ختم به من وصف الله بالغنى وأنه محمود ، ولم يذكر فيها ما يصلح أن يختم بوصفه معه بالحفظ والتدبير . فلذلك كرّر قوله : "ولله ما في السموات وما في الأرض" . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 297 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (132) ﴾

قَطَعَ الأسرار عن التَّعلُّق بالأغيار بأن عرّفهم انفراده بمُلْكِ ما في السموات والأرض ، ثم أطمعهم في حسن تولّيه ، وقيامه بما يحتاجون إليه بجميل اللطف وحسن الكفاية بقوله : ﴿ وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلاً ﴾ يصلح بملك حالك ولا يختزل مالك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 371 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴾

ومجيء المقولة لثالث مرة لطمأنة الإنسان أن الله يضمن ويحفظ مقومات الحياة . فلن تتمرد الشمس يوماً ولا تشرق . أو يتمرد الهواء ولا يهب . أو تضن الأرض عليك عناصرها ؛ لأن كل هذه الأمور مسخّرة بأمر الله الذي خلقك وقد خلقها وقدّر فيها قوتك .

ولذلك يوضح ربنا : أنا الوكيل الذي أكلفكم وأكفيكم وأغنيكم عن كل وكيل .

والوكيل هو الذي يقوم لك بمهامك وتجلس أنت مرتاح البال . والإنسان منا عندما يوكل عنه وكيلاً ليقوم ببعض الأعمال يحسّ بالسعادة على الرغم من أن هذا الوكيل الذي من البشر قد يُخطئ أو يضطرب أو يخون أو يفقد حكمته أو يرتشي ، لكن الحق بكامل قدرته يطمئن العبد أنه الوكيل القادر ، فلتطمئن إلى أن مقومات وجودك ثابتة ؛ فسبحانه مالك الشمس فلن تخرج عن تسخيرها ، ومالك المياه ومالك الريح ومالك عناصر الأرض كلها . وما دام الله هو المليك فهو الحفيظ على كل هذه الأشياء . وهو نعم الوكيل ؛ لأنه وكيل قادر وليس

له مصلحة .

وتعالوا نقرأ هذا الحديث :

فقد ورد أن أعرابيا جاء فأناخ راحلته ثم عقلها ثم صلى خلف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم – أتى راحلته فأطلق عقالها ثم ركبها ثم نادى اللّهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً . فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : "أتقولون هذا أضل أم بعيره ألم تسمعوا ما قال ؟ " قالوا : بلى ، قال : " لقد حَظرت رحمة واسعة . إن الله – عز وجل – خلق مائة رحمة فأنزل رحمة يتعاطف بها الخلق جِنّها وإِنْسها وبهائمها وأَخّر عنده تسعاً وتسعين رحمة أتقولون هو أضل أم بعيره " .

(128/175)

هو إذن كفى بالله وكيلاً وهو نعم الوكيل ، وهو يطمئن عباده ويبين أنه – سبحانه – هو القيوم ، وتعني المبالغة في القيام ، إذن كل شيء في الكون يحتاج إلى قائم ؛ لذلك فهو قيوم .

ويوضح الحق لكل إنسان : أَن اجتهد في العمل وبعد أن تتعب نم ملء جفونك ؛ لأني أنا الحق لا تأخذني سنة ولا نوم . فهل هناك وكيل أفضل من هذا ؟ .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴾ .

ثم يأتي الحق بحيثية أخرى تؤكد لنا أنه غني عن العالمين ، فلا يكفي أن يقول : إنه غني وإنه خلق كل ما في السموات وما في الأرض ، وإن كفرت أيها الإنسان فالذنب عليك ، وإن آمنت فالإيمان أمان لك ، وأوضح : إياكم أيها البشر أن تعتقدوا أنكم خُلِقْتُم وشردتم وأصبحتم لا سلطان لله عليكم . لا . فالله سبحانه يقول : ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ . . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2700 . 2701 ﴾

(129/175)

قوله تعالى ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (133) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما تقرر بهذا شمول علم من هذا من شأنه وتمام قدرته أنتج قوله مهدداً مخوفاً مرهباً :

﴿ إن يشأ يذهبكم ﴾ وصرح بالعموم إشارة إلى عموم الإرسال بقوله : ﴿ أيها الناس ﴾

أي المتفرعون من تلك النفس الواحدة كافة لغناه عنكم وقدرته على ما يريد منكم

﴿ ويأت بآخرين ﴾ أي من غيركم يوالونه ﴿ وكان الله ﴾ أي الواحد الذي لا شريك له أزلاً

وأبداً ﴿ على ذلك ﴾ أي الأمر العظيم من الإيجاد والإعدام ﴿ قديراً ﴾ أي بالغ القدرة ، وهذا غاية البيان لغناه وكونه حميداً وقاهراً وشديداً ، وإذا تأملت ختام قوله تعالى في قصة عيسى عليه الصلاة والسلام في آخر هذه السورة ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ [النساء : 171] زاد ذلك هذا السر – وهو كونه لا اعتراض عليه – وضوحاً . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 332 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾ يعني بالموت ﴿ أَيُّهَا الناس ﴾ .

يريد المشركين والمنافقين .

﴿ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ﴾ يعني بغيركم .

ولما نزلت هذه الآية ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ظهر سلمان وقال : " هم قوم هذا " وقيل : الآية عامة ، أي وإن تكفروا يذهبكم ويأت بخلق أطوع لله منكم .

وهذا كما قال في آية أُخرى : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يكونوا أَمْثَالَكُم ﴾ [محمد : 38] .

وفي الآية تخويف وتنبيه لجميع من كانت له ولاية وإمارة ورياسة فلا يعدل في رعيته ، أو كان عالماً فلا يعمل بعلمه ولا ينصح الناس ، أن يُذهبه ويأتيَ بغيره .

﴿ وَكَانَ اللهُ على ذلك قَدِيراً ﴾ ، والقُدْرَة : صِفَةٌ أزليّةٌ لا تَتَنَاهَى مَقْدُوراته ، كما لا تتناهى مَعْلُومَاته ، والمَاضِي والمُسْتقبل في صِفَاتِه بمعنًى واحدٍ ، وإنما خصَّ الماضِي بالذكر ؛ لئلا يُتوهَّم أنَّه يحدث في صِفَاته وذاته ، والقُدْرَة : هي التي يكُون بها الفِعْل ، ولا يجوز وُجُود العَجْزِ معها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 409 ﴾ .

وقال الآلوسى :

﴿ إِن يَشَأْ ﴾ إن يرد إذهابكم وإيجاد آخرين ﴿ يُذْهِبْكُمْ ﴾ يفنكم ويهلككم .

(130/175)

﴿ أَيُّهَا الناس وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ﴾ أي يوجد مكانكم دفعة قوماً آخرين من البشر ، فالخطاب لنوع من الناس ، وقد أخرج سعيد بن منصور وابن جرير من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه "أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ﴾ [محمد : 38] ضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده على ظهر سلمان الفارسي رضي الله عنه ، وقال : إنهم قوم هذا " وفيه نوع تأييد لما ذكر في هذه الآية ، وما نقل عن العراقي أن الضرب كان عند نزولها وحينئذ يتعين ما ذكر سهو على ما نص عليه الجلال السيوطي ، وجوز الزمخشري وابن عطية ومقلدوهما أن يكون المراد خلقاً آخرين أي جنساً غير جنس الناس

، وتعقبه أبو حيان بأنه خطأ وكونه من قبيل المجاز كما قيل لا يتم به المراد لمخالفته لاستعمال العرب فإن غيراً تقع على المغاير في جنس أو وصف ، وآخر لا يقع إلا على المغايرة بين أبعاض جنس واحد .

(131/175)

وفي "درّة الغواص في أوهام الخواص" أنهم يقولون : ابتعت عبداً وجارية أخرى فيوهمون فيه لأن العرب لم تصف بلفظي آخر وأخرى وجمعهما إلا ما يجانس المذكور قبله كما قال تعالى : ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ اللاتَ والعزى ومناة الثالثة الأخرى ﴾ [النجم : 19 ، 20] وقوله سبحانه : ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ على سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : 185] فوصف جل اسمه مناة بالأخرى لما جانست العزى اللات ووصف الأيام بالأخر لكونها من جنس الشهر ، والأمة ليست من جنس العبد لكونها مؤنثة وهو مذكر فلم يجز لذلك أن يتصف بلفظ أخرى كما لا يقال : جاءت هند ورجل آخر ، والأصل في ذلك أن آخر من قبيل أفعل الذي يصحبه من ، ويجانس المذكور بعده كما يدل على ذلك أنك إذا قلت : قال : الفند الزماني ، وقال آخر : كان تقدير الكلام ، وقال آخر : من الشعراء وإنما حذفت لفظة من لدلالة الكلام عليها ، وكثرة استعمال آخر في النطق ، وفي

"الدر المصون" إن هذا غير متفق عليه ، وإنما ذهب إليه كثير من النحاة وأهل اللغة ؛ وارتضاه نجم الأئمة الرضي إلا أنه يردّ على الزمخشري ومن معه أن آخرين صفة موصوف محذوف ، والصفة لا تقوم مقام موصوفها إلا إذا كانت خاصة نحو مررت بكاتب ، أو إذا دل الدليل على تعيين الموصوف وهنا ليست بخاصة فلا بد أن يكون من جنس الأول لتدل على المحذوف ؛ وقال ابن يسعون والصقلي وجماعة : إن العرب لا تقول : مررت برجلين وآخر لأنه إنما يقابل آخر ما كان من جنسه تثنية وجمعاً وإفراداً ، وقال ابن هشام هذا غير صحيح لقول ربيعة بن يكدم :

ولقد (شفعتهما بآخر ثالث) . . .

وأبى الفرار إلى الغداة تكرمي

وقال أبو حية النميري :

وكنت أمشي على ثنتين معتدلا . . .

فصرت أمشيء على (أخرى) من الشجر

وإنما يعنون بكونه من جنس ما قبله أن يكون اسم الموصوف بآخر في اللفظ ، أو التقدير يصح وقوعه على المتقدم الذي قوبل بآخر على جهة التواطؤ ولذلك لو قلت : جاءني زيد وآخر كان سائغاً لأن التقدير ورجل آخر ، وكذا جاءني زيد وأخرى تريد نسمة أخرى ؛ وكذا اشتريت فرساً ومركوباً آخر سائغ ، وإن كان المركوب الآخر جملاً لوقوع المركوب عليهما بالتواطؤ فإن كان وقوع الاسم عليهما على جهة الإشتراك المحض فإن كانت حقيقتهما واحدة جازت المسألة نحو قام أحد الزيدين وقعد الآخر ، وإن لم تكن حقيقتهما واحدة لم تجز لأنه لم يقابل به ما هو من جنسه نحو رأيت المشتري والمشتري الآخر تريد بأحدهما الكوكب ، وبالآخر مقابل البائع ، وهل يشترط مع التواطؤ اتفاقهما في التذكير ؟ فيه خلاف ، فذهب المبرد إلى عدم اشتراطه فيجوز جاءتني جاريتك وإنسان آخر ، واشتراطه ابن جني ، والصحيح ما ذهب إليه المبرد بدليل قول عنترة :

والخيل تقتحم الغبار عوابسا . . .

من بين منظمة (وآخر ينظم)

وما ذكر من أن آخر يقابل به ما تقدمه من جنسه هو المختار ، وإلا فقد يستعملونه من غير أن يتقدمه شيء من جنسه ، وزعم أبو الحسن أن ذلك لا يجوز إلا في الشعر ، فلو قلت : جاءني آخر من غير أن تتكلم قبله بشيء من صنفه لم يجز ، ولو قلت : أكلت رغيفاً ، وهذا قميص آخر لم يحسن ، وأما قول الشاعر :

صلى على عزة الرحمن وابنتها . . .

ليلى وصلى على جاراتها (الأخر)

فمحمول على أنه جعل ابنتها جارة لها لتكون الأخرى من جنسها ، ولولا هذا التقدير لما جاز أن يعقب ذكر البنت بالجارات ، بل كان يقول : وصلى على بناتها الأخر ، وقد قوبل في البيت أيضاً أخر وهو جمع بابنتها وهو مفرد ، وزعم السهيلي أن أخرى في قوله تعالى : ﴿ ومناة الثالثة الأخرى ﴾ [النجم : 20] استعملت من غير أن يتقدمها شيء من صنفها لأنه غير مناة الطاغية التي كانوا يهلون إليها بقديد ؛ فجعلها ثالثة اللاة والعزى ، وأخرى لمناة التي كان يعبدها عمرو بن الجموح وغيره من قومه مع أنه لم يتقدم لها ذكر ، والصواب أنه جعلها أخرى بالنظر إلى اللات والعزى ، وساغ ذلك لأن الموصوف بالأخرى ، وهو الثالثة يصح وقوعه على اللات والعزى ، ألا ترى أن كل واحدة منهنّ ثالثة بالنظر إلى صاحبتها ؟ وإنما اتجه ذلك لما ذكره أبو الحسن من أن استعمال آخر وأخرى من غير أن يتقدمهما صنفهما لا يجوز إلا في الشعر انتهى .

وهو تحقيق نفيس إلا أنه سيأتي إن شاء الله تعالى تحقيق الكلام في الآية الآتي ذكرها ، وفي

"المسائل الصغرى" للأخفش في باب عقده لتحقيق هذه المسألة أن العرب لا تستعمل آخر إلا فيما هو من صنف ما قبله، فلو قلت: أتاني صديق لك وعدو لك آخر لم يحسن لأنه لغو من الكلام، وهو يشبه سائر وبقية وبعض في أنه لا يستعمل إلا في جنسه، فلو قلت: ضربت رجلاً وتركت سائر النساء لم يكن كلاماً، وقد يجوز ما امتنع بتأويل كرأيت فرساً وحماراً آخر نظراً إلى أنه دابة قال امرؤ القيس:

إذا قلت: هذا صاحبي ورضيته . . .

وقرت به العينان بدلت (آخرا)

وفي الحديث: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة في مرضه فقال: انظروا من أتكيء عليه فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما" وحاصل هذا أنه لا يوصف بآخر إلا ما كان من جنس ما قبله لتتبين مغايرته في محل يتوهم فيه اتحاده ولو تأويلاً، وحينئذ لا يكون ما ذكره الزمخشري نصاً في الخطأ ومخالفة استعمال العرب المعول عليه عند الجمهور ﴿ وَكَانَ اللهُ على ذلك ﴾ أي إفنائكم بالمرة وإيجاد آخرين ﴿ قَدِيراً ﴾ بليغ القدرة لكنه سبحانه لم يفعل وأبقاكم على ما أنتم عليه من العصيان لعدم تعلق مشيئته لحكمة اقتضت

ذلك لا لعجزه سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 164.166 ﴾

لطيفة

قال ابن كثير

قال بعض السلف : ما أهون العباد على الله إذا أضاعوا أمره ! وقال تعالى : ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ . وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللهِ بِعَزِيزٍ ﴾ [إبراهيم : 19 ، 20] أي : ما هو عليه بممتنع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 432 ﴾

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى

قوله تعالى : ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا الناس وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ﴾ الآية .

ذكر تعالى في هذه الآية الكريمة أنه إن شاء أذهب الناس الموجودين وقت نزولها ، وأتى بغيرهم بدلاً منهم ، وأقام الدليل على ذلك في موضع آخر ، وذلك الدليل هو أنه أذهب من كان قبلهم وجاء بهم بدلاً منهم وهو قوله تعالى : ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِن بَعْدِكُم مَّا يَشَاءُ كَمَا أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ ﴾ [الأنعام : 133] .

وذكر في موضع آخر : أنهم إن تولوا أبدل غيرهم وأن أولئك المبدلين لا يكونون مثل المبدل

منهم بل يكونون خيراً منهم ، وهو قوله تعالى : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُم ﴾ [محمد : 38] .

(135/175)

وذكر في موضع آخر : أن ذلك هين عليه غير صعب وهو قوله تعالى : ﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللهِ بِعَزِيزٍ ﴾ [إبراهيم : 19-20] أي : ليس بممتنع ولا صعب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أضواء البيان حـ 1 صـ 318 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " بآخرين " : آخرين صِفَةٌ لموصوفٍ محذُوف من جنسِ ما تقدَّمه تقديرُه : بناسٍ آخرين يعبدون الله ، ويجُوز أن يكونَ المَحْذُوف من غير جنس ما تقدَّمه .

قال ابن عطية : " يُحْتَمل أن يكون وَعِيداً لجميع بني آدم ، ويكونُ الآخرُون من غير نَوْعِهم ، كما رُوي : أنه كان ملائكةٌ في الأرْضِ يَعْبدُون الله " .

وقال الزَّمْخشَرِي : " أو خلقاً آخرين غير الإنس " وكذلك قال غيرهما .

وردّ أبو حيان هذا الوجه : بأنّ مدلول آخر ، وأخْرَى ، وتَثْنِيتُهُمَا ، وجَمْعهُمَا ، نحو مدلول "

غير " إلا أنه خاصٌّ بجنسِ ما تقدَّمه .

فإذا قلت : " اشتريت فرساً وأخرَ ، أو : ثوباً وآخر ، أو : جاريَة وأخْرى ، أو : جاريتين وأخريين ، أو جواري وأُخَرَ " لم يكن ذلك كُلُّه إلا من جِنْس ما تقدم ، حتى لو عنيت " وحماراً آخر " في الأمثلة السابقة لم يَجُزْ ، وهذا بخلاف " غير " فإنَّها تكون من جِنْسِ ما تقدَّم ومن غيره ، تقول " اشترَيْتُ ثوباً وغيره " لو عَنَيْت : " وفرساً غيره " جاز .

قال : " وقَلَّ مَنْ يَعْرِف هذا الفرق " .

وهذا الفرقُ الذي ذكره وردَّ به على هؤلاء الأكابر غيرُ موافقٍ عليه ، لم يستند فيه إلى نَقْل ، ولكن قد يُرَدُّ عليهم ذلك من طريقٍ أخْرَى ، وهو أنَّ " آخرين " صِفَةٌ لموصوف محذوف ، والصِّفَةُ لا تقوم مقام موصوفها ، إلا إذا كانت خاصَّة بالموصوف ، نحو : " مررت بكاتب ، أو يدلُّ عليه دِلَيل ، وهنا ليست بخَاصَّةٍ ، فلا بد وأن تكونَ من جِنْسِ الأوَّلِ ؛ لتحصُلَ بذلك الدِلالةُ على الموصُوفِ المَحْذُوف .

(136/175)

وقال القرطبي : وهذا كقوله في آية أخرى : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُونوا أَمْثَالَكُم ﴾ [محمد : 38] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 62 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيري فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآَخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (133) ﴾

من استغنى عنه في آزاله فلا حاجة له إليه في آباده. ويقال لا يحتاج إلى أحدٍ والعبد لا يستغني عنه في نَفَسٍ.

ويقال لا نهاية للمقدورات فإن لم يكن عمرو فزَيْدٌ، وإن لم يكن عبدٌ فعبيد، والذي لا بَدَلَ عنه ولا خَلَفَ فهو الواحد أحد. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 372﴾

(137/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذلِكَ قَدِيراً ﴾

وبعض الفاقدين للبصيرة من الفلاسفة قالوا : صحيح أن الله قد خلقنا ولكنا خرجنا من دائرة نفوذه. لا، بل سبحانه إن شاء لذهب بكم جميعاً وأتى بآخرين، وما ذلك على الله

بعزيز ، وهو القائل : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذِلكَ قَدِيراً ﴾ .

حين نقرأ " كان " بجانب كلمة " الله " فهي لا تحمل معنى الزمن ؛ فالله قدير حتى قبل أن يوجد مقدور عليه ، فلم يكن قديراً فقط عندما خلق الإنسان ، بل بصفة القدرة خلق الإنسان ؛ لأن الله سبحانه وتعالى ليس أغيار ؛ لذلك يظل قديراً وموجودا في كل لحظة ، وهو كان ولا يزال . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2702 ﴾

(138/175)

قوله تعالى ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (134) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان في هذا تهديد بليغ وتعريف بسعة الملك وكمال التصرف ، وكان مدار أحوال المتشاحين في الإرث وحقوق الأزواج وغيرها الأمرَ الدنيوي ، وكان سبحانه وتعالى قد بين فيما مضى أن مبنى أحوال المنافقين على طلب العرض الفاني خصوصاً قصة طعمة بن أبيرق الراضي لنفسه بالفضيحة في نيل شيء تافه ؛ قال تعالى تفييلاً لآرائهم وتخسيساً

لهممهم حيث نزلوا إلى الأدنى مع القوة على طلب الأعلى مع طلب الأدنى أيضاً منه تعالى ، فلا يفوتهم شيء من معوّلهم مع إحراز الأنفس : ﴿ ما كان يريد ثواب الدنيا ﴾ لقصور نظره على المحسوس الحاضر مع خسته كالبهائم ﴿ فعند ﴾ أي فليقبل إلى الله فإنه عند ﴿ الله ﴾ أي الذي له الكمال المطلق ﴿ ثواب الدنيا ﴾ الخسيسة الفانية ﴿ والآخرة ﴾ أي النفسية الباقية فليطلبها منه ، فإنه يعطي من أراد ما شاء ، ومن علت همته عن ذلك فأقبل بقلبه إليه وقصر همه عليه فلم يطلب إلا الباقي جمع سبحانه وتعالى له بينهما ، كمن يجاهد الله خالصاً ، فإنه يجمع له بين الأجر والمغنم ، وما أشد التئامها مع ذلك بما قبلها ، لأن من كان تام القدرة واسع الملك كان كذلك .

ولما كان الناشيء عن الإرادة إما قولاً أو فعلاً ، وكان الفعل قد يكون قلبياً قال : ﴿ وكان الله ﴾ أي المختص بجميع صفات الكمال ﴿ سميعاً ﴾ أي بالغ السمع لكل قول وإن خفي ، نفسياً كان أو لسانياً ﴿ بصيراً ﴾ أي بالغ البصر لكل ما يمكن أن يبصر من الأفعال ، والعلم بكل ما يبصر وما لا يبصر منها ومن غيرها فيكون من البصر ومن البصيرة ، فليراقبه العبد قولاً وفعلاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 332 . 333 ﴾

فصل

قال الفخر :

﴿ من كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدنيا فَعِندَ الله ثَوَابُ الدنيا والآخرة ﴾ والمعنى أن هؤلاء الذين يريدون بجهادهم الغنيمة فقط مخطئون ، وذلك لأن عند الله ثواب الدنيا والآخرة ، فلم اكتفى بطلب ثواب الدنيا مع أنه كان كالعدم بالنسبة إلى ثواب الآخرة ، ولو كان عاقلاً لطلب ثواب الآخرة حتى يحصل له ذلك ويحصل له ثواب الدنيا على سبيل التبع .

فإن قيل كيف دخل الفاء في جوب الشرط وعنده تعالى ثواب الدنيا والآخرة سواء حصلت هذه الإرادة أو لم تحصل ؟

قلنا : تقرير الكلام : فعند الله ثواب الدينا والآخرة له إن أراده الله تعالى ، وعلى هذا التقدير يتعلق الجزاء بالشرط.

ثم قال : ﴿ وكَانَ الله سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ يعني يسمع كلامهم أنهم لا يطلبون من الجهاد سوى الغنيمة ويرى أنهم لا يسعون في الجهاد ولا يجتهدون فيه إلا عند توقع الفوز بالغنيمة ، وهذا كالزجر منه تعالى لهم عن هذه الأعمال . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 57 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ ﴾

أي من عمل بما افترضه الله عليه طلباً للآخرة أتاه الله ذلك في الآخرة ، ومن عمل طلباً للدنيا أتاه بما كتب له في الدنيا وليس له في الآخرة من ثواب ؛ لأنه عمل لغير الله كما قال تعالى : ﴿ وَمَا لَهُ فِي الآخرة مِن نَّصِيب ﴾ [الشورى : 20] .

وقال تعالى : ﴿ أولئك الذين لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخرة إِلاَّ النار ﴾ [هود : 16] .

وهذا على أن يكون المراد بالآية المنافقون والكفار ، وهو اختيار الطبري .

وروي أن المشركين كانوا لا يؤمنون بالقيامة ، وإنما يتقربون إلى الله تعالى ليوسع عليهم في الدنيا ويرفع عنهم مكروهها ؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدنيا فَعِندَ الله ثَوَابُ الدنيا والآخرة وَكَانَ الله سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ أي يسمع ما يقولونه ويبصر ما يسرونه .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 410 ﴾ .

(140/175)

وقال أبو حيان :

﴿ من كان يريد ثواب الدّنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ﴾ قال ابن عطية ، أي من كان لا رغبة له إلا في ثواب الدنيا ولا يعتقد أنّ ثمّ سواه فليس كما ظن ، بل عند الله ثواب الدّارين .

فمن قصد الآخرة أعطاه من ثواب الدنيا وأعطاه قصده ، ومن قصد الدنيا فقط أعطاه من الدنيا ما قدر له ، وكان له في الآخرة العذاب .

وقال الماتريدي : يحتمل أن يكون المعنى من عبد الأصنام طلباً للعز لا يحصل له ذلك ، ولكن عند الله عز الدنيا والآخرة ، أو للتقريب والشفاعة أي : ليس له ذلك ، ولكن اعبدوا الله فعنده ثواب الدنيا والآخرة ، لا عند من تطلبون .

ويحتمل أن تكون في أهل النفاق الذين يراؤون بأعمالهم الصالحة في الدنيا لثواب الدنيا لا غير .

ومن يحتمل أن تكون موصولة والظاهر أنها شرط وجوابه الجملة المقرونة بفاء الجواب : ولا بد في الجملة الواقعة جواباً لاسم الشرط غير الظرف من ضمير عائد على اسم الشرط حتى يتعلق الجزاء بالشرط ، والتقدير : ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده ، هكذا قدّره الزمخشري وغيره .

والذي يظهر أنّ جواب الشرط محذوف لدلالة المعنى عليه ، والتقدير : من كان يريد ثواب الدنيا فلا يقتصر عليه ، وليطلب الثوابين ، فعند الله ثواب الدنيا والآخرة .

وقال الراغب : فعند الله ثواب الدنيا والآخرة تبكيت للإنسان حيث اقتصر على أحد السؤالين مع كون المسؤول مالكاً للثوابين ، وحث على أن يطلب منه تعالى ما هو أكمل وأفضل من مطلوبه ، فمن طلب خسيساً مع أنه يمكنه أن يطلب نفيساً فهو دنيء الهمة .

قيل: والآية وعيد للمنافقين لا يريدون بالجهاد غير الغنيمة.

وقيل: هي حض على الجهاد.

﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ أي سميعاً لأقوالهم، بصيراً بأعمالهم ونياتهم. انتهى انتهى.

اهـ ﴿البحر المحيط حـ 3 صـ 383. 384﴾

(141/175)

وقال ابن كثير:

وقوله: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ أي: يا من ليس هَمُّه إلا الدنيا، اعلم أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة، وإذا سألته من هذه وهذه أعطاك وأغناك وأقناك، كما قال تعالى: ﴿ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا [وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ] ﴾ [البقرة: 200-202]، وقال تعالى: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ [وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ] ﴾ [الشورى: 20]، وقال تعالى: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا

مَذْمُومًا مَدْحُورًا . وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا . كُلاًّ نُمِدُّ هَؤُلاءِ وَهَؤُلاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا . انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ [وَلَلآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلا] ﴾ [الإسراء : 18-21].

(142/175)

وقد زعم ابن جرير أن المعنى في هذه الآية : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ أي : من المنافقين الذين أظهروا الإيمان لأجل ذلك ، ﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا ﴾ وهو ما حصل لهم من المغانم وغيرها مع المسلمين . وقوله : ﴿ وَالآخِرَةِ ﴾ أي : وعند الله ثواب الآخرة ، وهو ما ادخره لهم من العقوبة في نار جهنم . وجعلها كقوله : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا [نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا] وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [هود : 15 ، 16].

ولا شك أن هذه الآية معناها ظاهر ، وأما تفسيره الآية الأولى بهذا ففيه نظر ؛ فإن قوله ﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ﴾ ظاهر في حضور الخير في الدنيا والآخرة ، أي : بيده هذا وهذا ، فلا يقتصِرَنّ قاصر الهمة على السعي للدنيا فقط ، بل لتكن همته سامية إلى نيل

المطالب العالية في الدنيا والآخرة ، فإن مرجع ذلك كله إلى الذي بيده الضر والنفع ، وهو الله الذي لا إله إلا هو ، الذي قد قسم السعادة والشقاوة في الدنيا والآخرة بين الناس ، وعدل بينهم فيما علمه فيهم ، ممن يستحق هذا ، وممن يستحق هذا ؛ ولهذا قال : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 432 ﴾

(143/175)

وقال أبو السعود :

﴿ من كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدنيا ﴾ كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة ﴿ فَعِندَ الله ثَوَابُ الدنيا والآخرة ﴾ أي فعنده تعالى ثوابُهما له إن أراده فما له يطلُب أخسَّهما فليطلُبْهما كمن يقول : ربنا آتِنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً أو لِيَطلُبْ أشرفَهما فإن من جاهد خالصاً لوجه الله تعالى لم تُخطِئْه الغنيمةُ وله في الآخرة ما هي في جنبه كلاَ شيءٍ أي فعند الله ثوابُ الدارين فيعطي كلاًّ ما يريده كقوله تعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخرة نَزِدْ لَهُ فِى حَرْثِهِ ﴾ الآية ، ﴿ وَكَانَ الله سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ عالماً بجميع المسموعاتِ والمُبصَرات فيندرج فيها ما صدَر عنهم من الأقوال والأعمال المتعلقةِ بمراداتهم اندراجاً أولياً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 2 صـ 241 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ من كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدنيا ﴾ كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة والمنافع الدنيوية .

﴿ فَعِندَ الله ثَوَابُ الدنيا والاخرة ﴾ جزاء الشرط بتقدير

(144/175)

الإعلام والإخبار أي : من كان يريد ثواب الدنيا فأعلمه وأخبره أن عند الله تعالى ثواب الدارين فما له لا يطلب ذلك كمن يقول : ﴿ رَبَّنَا ءاتِنَا فِى الدنيا حَسَنَةً وَفِي الآخرة حَسَنَةً ﴾ [البقرة : 201] ، أو يطلب الأشرف وهو ثواب الآخرة فإن من جاهد مثلاً خالصاً لوجه الله تعالى لم (تخطه) المنافع الدنيوية وله في الآخرة ما هي في جنبه كلا شيء ، وفي "مسند أحمد" عن زيد بن ثابت " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من كان همه الآخرة جمع الله تعالى شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله تعالى عليه ضيعته وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له " وجوز أن يقدر الجزاء من جنس الخسران فيقال : من كان يريد ثواب الدنيا فقط فقد خسر وهلك ، فعند الله تعالى ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده ، وفي "صحيح مسلم" عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أول الناس

يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد فأُتي به فعرفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت قال : كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال : جرىء فقد قيل : ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأُتي به فعرفه نعمه فعرفها قال : فما فعلت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال : كذبت ولكنك تعلمت ليقال : عالم وقرأت ليقال : هو قارىء فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ، ورجل وسع الله تعالى عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأُتي به فعرفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها ؟ قال : ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها ، قال : كذبت ولكنك فعلت ليقال : هو جواد فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار " ، وقيل : إنه

الجزاء إلا أنه مؤل بما يجعله مرتباً على الشرط لأن مآله أنه ملوم موبخ لتركه الأهم الأعلى الجامع لما أراده مع زيادة لكن من يشترط العائد في الجزاء يقدره كما أشرنا إليه ، وقيل : المراد أنه تعالى عنده ثواب الدارين فيعطي كلاً ما يريده كقوله تعالى : ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخرة نَزِدْ لَهُ فِى حَرْثِهِ ﴾ [الشورى : 20] الآية .

﴿ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ تذييل لمعنى التوبيخ أي كيف يرائي المرائي وأن الله تعالى سميع بما يهجس في خاطره وما تأمر به دواعيه بصير بأحواله كلها ظاهرها وباطنها فيجازيه على ذلك ، وقد يقال : ذيل بذلك لأن إرادة الثواب إما بالدعاء وإما بالسعي ، والأول : مسموع ، والثاني : مبصر ، وقيل : السمع والبصر عبارتان عن اطلاعه تعالى على غرض المريد للدنيا أو الآخرة وهو عبارة عن الجزاء ، ولا يخفى أنه وإن كان لا يخلو عن حسن إلا أنه يوهم إرجاع صفة السمع والبصر إلى العلم وهو خلاف المقرر في الكلام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 166.167 ﴾

وقال ابن عاشور :

لمّا كان شأن التقوى عظيماً على النفوس ، لأنّها يصرفها عنها استعجال الناس لمنافع الدنيا على خيرات الآخرة ، نبّههم الله إلى أنّ خير الدنيا بيد الله ، وخير الآخرة أيضاً ، فإن اتقوه نالوا الخيرين .

ويجوز أن تكون الآية تعليماً للمؤمنين أن لا يصدّهم الإيمان عن طلب ثواب الدنيا ، إذ الكلّ من فضل الله .

ويجوز أن تكون تذكيراً للمؤمنين بأن لا يلهيهم طلب خير الدنيا عن طلب الآخرة، إذ الجمع بينهما أفضل، وكلاهما من عند الله، على نحو قوله: "فمنهم من يقول ربّنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق ومنهم من يقول ربّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أولئك لهم نصيب بما كسبوا" أو هي تعليم للمؤمنين أن لا يطلبوا خير الدنيا من طرق الحرام، فإنّ في الحلال سعة لهم ومندوحة، وليتطّلبوه من الحلال يُسهِّلْ لهم الله حصوله، إذ الخير كلّه بيد الله، فيوشك أن يَحرم من يتطّلبه من وجه لا يرضيه أو لا يبارِكَ له فيه.

والمراد بالثواب في الآية معناه اللغوي دون الشرعي، وهو الخير وما يرجع به طالب النفع من وجوه النفع، مشتقّ من ثاب بمعنى رجع.

وعلى الاحتمالات كلّها فجواب الشرط ب"من كان يريد ثواب الدنيا" محذوف، تدلّ عليه علّته، والتقدير: من كان يريد ثواب الدنيا فلا يُعرض عن دين الله، أو فلا يصدّ عن سؤاله، أو فلا يقتصر على سؤاله، أو فلا يحصّله من وجوه لا ترضي الله تعالى: كما فعل بنو أبيرق وأضرابهم، وليتطّلبه من وجوه البرّ لأنّ فضل الله يسع الخيرين، والكلّ من عنده.

وهذا كقول القطامي:

فمن تَكُن الحضارة أعجبته...

فأيُّ رجال بادية ترانا

التقدير: فلا يغترر أو لا يبتهج بالحضارة، فإنّ حالنا دليل على شرف البداوة. انتهى انتهى. اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ 274. 275﴾

"فوائد لغوية وإعرابية"

قال ابن عادل:

يجُوز في "مَنْ" وجهان:

أظهرهما: أنها شرطيَّة، وجوابُها قوله: "فعند الله"، ولا بد من ضميرٍ مقدَّرٍ في هذا الجواب يعُودُ على اسم الشَّرْطِ؛ لما تقرر قبل ذلك، والتقدير: فعند الله ثوابُ الدنيا والآخرِة له إن أراده، وهذا تقدير الزَّمَخْشَرِيّ، قال [الزمخشري] "حتَّى يتعلّقَ الجزاءُ بالشَّرْطِ".

وأوردهُ ابن الخَطِيب على وَجْه السُّؤال قال:

(147/175)

فإن قيل: كَيْفَ دخلتِ الفاءُ في جواب الشَّرْط، وعنده - تعالى - ثوابُ الدُّنْيَا والآخِرة، سواءً حصلت هذه الإرادة أم لا.

قلنا: تقدير الكلام: فعند الله ثوابُ الدُّنْيَا والآخِرَة له إن أرادَهُ، وعلى هذا التَّقْدِير يتعلَّق

الجَزَاءُ بالشَّرْط .

وجَوَّزَ أبو حيَّان – وجعله الظَّاهر – أنَّ الجواب مَحْذُوفٌ ، تقديره : من كان يريد ثواب الدُّنيا فلا يَقْتَصِر عليه ، وليَطْلُب الثَّوابَيْن ، فعند الله ثوابُ الدَّارَيْن .

والثاني : أنها موصولةٌ ودخلت الفاءُ في الخَبَر ؛ تشبيهاً له باسم الشَّرْط ، ويُبْعِده مُضِيُّ الفِعْلِ بعده ، والعائدُ مَحْذُوفٌ ؛ كما تقرَّر تَمْثِيلُه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 62.63 ﴾ .

(148/175)

فروق لغوية دقيقة

فصل في الفرق بين الثواب والعوض وبين العوض والبدل وبين القيمة والثمن

الفرق بين الثواب والعوض

أن العوض يكون على فعل العوض والثواب لا يكون على فعل المثيب وأصله المرجوع وهو ما يرجع إليه العامل والثواب من الله تعالى نعيم يقع على وجه الإجلال وليس كذلك العوض لأنه يستحق بالألم فقط وهو مثامنة من غير تعظيم فالثواب يقع على جهة المكافأة على الحقوق والعوض يقع على جهة المثامنة في البيوع

الفرق بين الثواب والأجر

أن الأجر يكون قبل الفعل المأجور عليه والشاهد أنك تقول ما أعمل حتى أخذ أجري ولا تقول لا أعمل حتى أخذ ثوابي لأن الثواب لا يكون إلا بعد العمل على ما ذكرنا هذا على أن الأجر لا يستحق له إلا بعد العمل كالثواب إلا أن الاستعمال يجري بما ذكرناه وأيضا فإن الثواب قد شهر في الجزاء على الحسنات والأجر يقال في هذا المعنى ويقال على معنى الأجر التي هي من طريق المثامنة بأدنى الأثمان وفيها معنى المعاوضة بالانتفاع

الفرق بين العوض والبدل

أن العوض ما تعقب به الشيء على جهة المثامنة وتقول هذا الدرهم عوض من خاتمك وهذا الدينار عوض من ثوبك ولهذا يسمى ما يعطي الله الأطفال على إيلامه إياهم إعواضا والبدل ما يقام مقامه ويوقع موقعه على جهة التعاقب دون المثامنة ألا ترى أنك تقول لمن أساء لمن أحسن إليه أنه بدل نعمته كفرا لأنه أقام الكفر مقام الشكر فلا تقول عوضه كفرا لأن معنى المثامنة لا يصح في ذلك ويجوز أن يقال العوض هو البدل الذي ينتفع به وإذا لم يجعل على الوجه الذي ينتفع به لم يسم عوضا والبدل هو الشيء الموضوع مكان غيره لينتفع به أولا

قال ابن دريد الأبدال جمع بديل مثل أشراف وشريف وفنيق وأفناق وقد يكون البدل الخلف من الشيء البدل عند النحويين مصدر سمي به الشيء الموضوع مكان آخر قبله جاريا عليه حكم الأول وقد يكون من جنسه وغير جنسه ألا ترى أنك تقول مررت برجل زيد فتجعل زيدا بدلا من رجل وزيد معرفة ورجل نكرة والمعرفة من غير جنس النكرة

الفرق بين تبديل الشيء والإتيان بغيره

أن الإتيان بغيره لا يقتضي رفعه بل يجوز بقاؤه معه وتبديله لا يكون إلا برفعه ووضع أخر مكانه ولو كان تبديله والإتيان بغيره سواء لم يكن لقوله تعالى (أئت بقرآن غير هذا أو بدله) فائدة وفيه كلام كثير أوردناه في تفسير هذه السورة وقال الفراء يقال بدله إذا غيره وأبدله جاء ببدله

الفرق بين العوض والثمن

أن الثمن يستعمل في ما كان عينا أو ورقا والعوض يكون من ذلك ومن غيره تقول أعطيت ثمن السلعة عينا أو ورقا وأعطيت عوضها من ذلك أو من العوض وإذا قيل الثمن من غير العين والورق فهو التشبيه

الفرق بين القيمة والثمن

أن القيمة هي المساوية لمقدار المثمن من غير نقصان ولا زيادة والثمن قد يكون بخسا وقد

يكون وفقا وزائدا والملك لا يدل على الثمن فكل ما له ثمن مملوك وليس كل مملوك له ثمن وقال الله تعالى (ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا) فأدخل الباء في الآيات وقال في سورة يوسف (وشروه بثمن بخس) فأدخل الباء في الثمن

قال الفراء هذا لأن العروض كلها أنت مخير في إدخال الباء فيها إن شئت قلت اشتريت بالثوب كساء وإن شئت قلت اشتريت بالكساء ثوبا أيهما جعلته ثمنا لصاحبه جاز فإذا جئت إلى الدراهم والدنانير وضعت الباء في الثمن لأن الدراهم أبدا ثمن .

الفرق بين الشراء والاستبدال

أن كل شراء استبدال وليس كل استبدال شراء لأنه قد يستبدل الإنسان غلاما بغلام وأجيرا بأجير ولم يشتره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الفروق اللغوية صـ 251.253 ﴾

(150/175)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (134) ﴾

لَمَّا علقوا قلوبهم بالعاجل من الدنيا ذكَّرهم حديث الآخرة، فقال: ﴿ فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ﴾ تعريفاً لهم أنَّ فوق هممهم من هذه الخسيسة ما هو أعلى منها من نعيم الآخرة، فلمَّا سَمَتْ إلى الآخرة قصودُهم قطعهم عن كل مرسوم (1) ومخلوق بقوله: ﴿ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ [طه: 73]. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 372﴾

---

(1) الرسم – كما يقول أبو نصر السراج فى لمعه – هو ما رسم به ظاهر الخلق برسم العلم ورسم الخلق فيمتحى بإظهار سلطان الحق عليه.

سئل الجنيد عن رجل غاب اسمه وذهب وصفه وامتحى رسمه فقال: نعم عند مشاهدته قيام الحق له بنفسه لنفسه فى ملكه، فيكون ذلك معنى قوله امتحى رسومه يعنى علمه وفعله المضاف إليه بنظره إلى قيام اللّه له فى قيامه (اللمع ص 427).

ومن فوائد العلامة الزمخشرى فى الآيات

قال رحمه الله:

﴿ لاَ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾

لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ من تناجي الناس إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ إلا نجوى من أمر ، على أنه مجرور بدل من كثير ، كما تقول : لا خير في قيامهم إلا قيام زيد . ويجوز أن يكون منصوبا على الانقطاع ، بمعنى : ولكن من أمر بصدقة ، ففي نجواه الخير . وقيل : المعروف القرض . وقيل إغاثة الملهوف . وقيل هو عامّ في كل جميل . ويجوز أن يراد بالصدقة الواجب وبالمعروف ما يتصدق به على سبيل التطوّع . وعن النبي صلى اللَّه عليه وآله وسلم «كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر اللَّه» «1» وسمع سفيان رجلا يقول : ما أشد هذا الحديث . فقال : ألم تسمع اللَّه يقول (لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ)

---

(1) . أخرجه الترمذي وابن ماجة والحاكم وأبو يعلى والطبراني من حديث أم حبيبة . ومداره على محمد بن يزيد ابن حبيش رواية سفيان الثوري ، وفيه رواية الحاكم بزيادة فيه من كلام الثوري وأنه استشهد بهذه الآية وغيرها .

فهو هذا بعينه . أو ما سمعته يقول (وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسانَ لَفِي خُسْرٍ) فهو هذا بعينه وشرط في استيجاب الأجر العظيم أن ينوى فاعل الخير عبادة اللَّه والتقرّب به إليه ، وأن يبتغى به

وجهه خالصاً ، لأن الأعمال بالنيات . فإن قلت : كيف قال : (إِلَّا مَنْ أَمَرَ) ثم قال : (وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ) قلت : قد ذكر الأمر بالخير ليدل به على فاعله ، لأنه إذا دخل الآمر به في زمرة الخيرين كان الفاعل فيهم أدخل . ثم قال : وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فذكر الفاعل وقرن به الوعد بالأجر العظيم ، ويجوز أن يراد : ومن يأمر بذلك ، فعبر عن الأمر بالفعل كما يعبر به عن سائر الأفعال ، وقرئ : يؤتيه ، بالياء .

[سورة النساء (4) : الآيات 115 إلى 121]

وَمَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَساءَتْ مَصِيراً (115) إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (116) إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ إِناثاً وَإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطاناً مَرِيداً (117) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (118)

وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْراناً مُبِيناً (119)

يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَما يَعِدُهُمُ الشَّيْطانُ إِلاَّ غُرُوراً (120) أُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْها مَحِيصاً (121)

وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وهو السبيل الذي هم عليه من الدين الحنيفي القيم ، وهو دليل على أن الإجماع حجة لا تجوز مخالفتها ، كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة ، لأنّ الله عز

وعلا جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين ، وبين مشاقة الرسول في الشرط ، وجعل جزاءه الوعيد الشديد ، فكان اتباعهم واجبا كموالاة الرسول عليه الصلاة والسلام . قوله نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى نجعله واليا لما تولى من الضلال ، بأن نخذله ونخلى بينه وبين ما اختاره وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وقرئ :

ونصله ، بفتح النون ، من صلاه . وقيل : هي في طعمة وارتداده وخروجه إلى مكة إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ تكرير للتأكيد ، وقيل : كرّر لقصة طعمة : وروى : أنه مات مشركا .

وقيل :

جاء شيخ من العرب إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال : إنى شيخ منهمك في الذنوب ، إلا أنى لم أشرك باللَّه شيئاً منذ عرفته وآمنت به ، ولم أتخذ من دونه ولياً ، ولم أوقع المعاصي جرأة

على اللَّه ولا مكابرة له ، وما توهمت طرفة عين أنى أعجز اللَّه هربا ، وإنى لنادم تائب مستغفر ، فما ترى حالى عند اللَّه ؟ «1» فنزلت . وهذا الحديث ينصر قول من فسر لِمَنْ يَشاءُ بالتائب من ذنبه «2» إِلَّا إِناثاً هي اللات والعزى ومناة . وعن الحسن لم يكن حىّ

من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه يسمونه أنثى بنى فلان. وقيل: كانوا يقولون في أصنامهم هنّ بنات اللَّه. وقيل: المراد الملائكة. لقولهم: الملائكة بنات اللَّه. وقرئ أنثا، جمع أنيث أو أناث. ووثنا. وأثنا، بالتخفيف والتثقيل جمع وثن، كقولك أسد وأسد وأسد. وقلب الواو ألفا نحو «أجوه» في وجوه. وقرأت عائشة رضى اللَّه عنها: أوثاناً وَإِنْ يَدْعُونَ وإن يعبدون بعبادة الأصنام إِلَّا شَيْطاناً لأنه هو الذي أغراهم على عبادتها فأطاعوه فجعلت طاعتهم له عبادة. وَلَعَنَهُ اللَّهُ وَقالَ لَأَتَّخِذَنَّ صفتان بمعنى شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة اللَّه وهذا القول الشنيع نَصِيباً مَفْرُوضاً مقطوعاً واجباً فرضته لنفسي من قولهم: فرض له في العطاء، وفرض الجند رزقه. قال الحسن: من كل ألف تسعمائة وتسعين إلى النار وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ الأمانى الباطلة «3» من طول الأعمار، وبلوغ الآمال، ورحمة اللَّه للمجرمين بغير توبة «4» والخروج من النار بعد دخولها بالشفاعة ونحو ذلك.

وتبتيكهم الآذان فعلهم بالبحائر، كانوا يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها. وتغييرهم خلق اللَّه: فقء عين الحامى وإعفاؤه عن الركوب. وقيل: الخصاء، وهو في قول عامة العلماء مباح في البهائم. وأما في بنى آدم فمحظور. وعند أبى حنيفة: يكره شراء الخصيان وإمساكهم واستخدامهم، لأن الرغبة فيهم تدعو إلى خصائهم. وقيل: فطرة اللَّه التي هي دين الإسلام. وقيل للحسن: إن عكرمة يقول هو الخصاء، فقال: كذب عكرمة، هو دين اللَّه.

وعن

---

(1) . هو منقطع .

(2) . قوله «ينصر قول من فسر من يشاء . . . الخ» هو قول المعتزلة . (ع)

(3) . قال محمود : «المراد الأماني الباطلة . . . الخ» قال أحمد : هو تعريض بأهل السنة الذين يعتقدون أن الموحد ذا الكبائر غير التائب أمره يرجأ إلى اللَّه تعالى ، والعفو عنه موكول إلى مشيئته إيمانا وتصديقا بقوله في الآية المعتبرة في هذا (إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ) والعجب أن هذه الآية تكررت في هذه السورة مرتين على أذن الزمخشري ، وهو مع ذلك يتصام عنها ، ويجعل العقيدة المتلقاة منها من جملة الأمانى الشيطانية ، نعوذ باللَّه من إرسال الرسن في اتباع الهوى ، وكذلك أيضا عرض بأهل السنة في اعتقادهم صدق الوعد الصادق بالشفاعة المحمدية ، وعد ذلك أيضا أمنية شيطانية ، وما أرى من جحد الشفاعة ينالها . فلا حول ولا قوة إلا باللَّه ، لقد مكر بهذا الفاضل ، فلا يأمن بعده عاقل . إنه لا يأمن مكر اللَّه إلا القوم الخاسرون . [. . . . .]

(4) . قوله : «للمجرمين بغير توبة» بل بالشفاعة ، أو بمجرد الفضل . وهو مذهب أهل السنة . (ع)

ابن مسعود : هو الوشم . وعنه : لعن اللَّه الواشرات والمتنمصات «1» والمستوشمات المغيرات خلق اللَّه «2» . وقيل التخنث .

[سورة النساء (4) : آية 122]

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (122)

وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا مصدران : الأول مؤكد لنفسه ، والثاني مؤكد لغيره وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا توكيد ثالث بليغ . فإن قلت : ما فائدة هذه التوكيدات؟ قلت : معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة وأمانيه الباطلة لقرنائه بوعد اللَّه الصادق لأوليائه ، ترغيباً للعباد في إيثار ما يستحقون به تنجز وعد اللَّه ، على ما يتجرعون في عاقبته غصص إخلاف مواعيد الشيطان .

[سورة النساء (4) : الآيات 123 إلى 124]

لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَلا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (123) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً (124)

في لَيْسَ ضمير وعد اللَّه ، أى ليس ينال ما وعد اللَّه من الثواب بِأَمانِيِّكُمْ وَلا ب أَمانِيِّ أَهْلِ

الْكِتابِ والخطاب للمسلمين لأنه لا يتمنى وعد اللَّه إلا من آمن به ، وكذلك ذكر أهل الكتاب معهم لمشاركتهم لهم في الإيمان بوعد اللَّه . وعن مسروق والسدى : هي في المسلمين . وعن الحسن : ليس الإيمان بالتمني ، ولكن ما وقر في القلب وصدّقه العمل ، إن قوما ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم ، وقالوا : نحسن الظنّ باللَّه وكذبوا ، لو أحسنوا الظنّ باللَّه لأحسنوا العمل له . وقيل : إنّ المسلمين وأهل الكتاب افتخروا ، فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم . وقال المسلمون : نحن أولى منكم ، نبينا خاتم النبيين وكتابنا يقضى على الكتب التي كانت قبله . فنزلت . ويحتمل أن يكون الخطاب للمشركين لقولهم : إن كان الأمر كما يزعم هؤلاء لنكونن خيراً منهم وأحسن حالا (لَأُوتَيَنَّ مالًا وَوَلَداً) ، (إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنى) وكان أهل الكتاب يقولون : نحن أبناء اللَّه وأحباؤه . لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة . ويعضده

---

(1) . قوله «الواشرات والمتنمصات» الواشرات : المرقفات أسنانهن . والمتنمصات : الناتفات للشعر ، والمتنقشات أيضا . اه صحاح . (ع)

(2) . متفق عليه من رواية علقمة بزيادة «المتفلجات» وفيه قصة .

تقدم ذكر أهل الشرك قبله . وعن مجاهد : إن الخطاب للمشركين . قوله : مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وقوله : وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ بعد ذكر تمنى أهل الكتاب ، نحو من قوله : (بَلى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ) وقوله : (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ) عقيب قوله : (وَقالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً) وإذا أبطل اللَّه الأمانى وأثبت أن الأمر كله معقود بالعمل ، وأن من أصلح عمله فهو الفائز . ومن أساء عمله فهو الهالك : تبين الأمر ووضح ، ووجب قطع الأمانى وحسم المطامع ، والإقبال على العمل الصالح . ولكنه نصح لا تعيه الآذان ولا تلقى إليه الأذهان . فإن قلت : ما الفرق بين «من» الأولى والثانية ؟ قلت : الأولى للتبعيض ، أراد :

ومن يعمل بعض الصالحات لأنّ كلا لا يتمكن من عمل كل الصالحات لاختلاف الأحوال ، وإنما يعمل منها ما هو تكليفه وفي وسعه . وكم من مكلف لا حج عليه ولا جهاد ولا زكاة ، وتسقط عنه الصلاة في بعض الأحوال . والثانية لتبيين الإبهام في : (مَنْ يَعْمَلْ) فإن قلت : كيف خص الصالحون بأنهم لا يظلمون وغيرهم مثلهم في ذلك «1» ؟ قلت : فيه وجهان ، أحدهما : أن يكون الراجع في : (وَلا يُظْلَمُونَ) لعمال السوء وعمال الصالحات جميعاً . والثاني أن يكون ذكره عند أحد الفريقين دالا على ذكره عند الآخر ، لأن كلا الفريقين مجزيون بأعمالهم لا تفاوت بينهم ، ولأن ظلم المسيء أن يزاد في عقابه ، وأرحم الراحمين معلوم أنه لا يزيد في عقاب المجرم ، فكان ذكره مستغنى عنه وأما المحسن فله ثواب وتوابع

للثواب من فضل اللَّه هي في حكم الثواب ، فجاز أن ينقص من الفضل لأنه ليس بواجب ، فكان نفى الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصان في الفضل

[سورة النساء (4) : آية 125]

وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً (125)

أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ أخلص نفسه للَّه وجعلها سالمة له لا تعرف لها ربا ولا معبوداً سواه

---

(1) . قال محمود : «إن قلت كيف خص الصالحون بأنهم لا يظلمون وغيرهم مثلهم في ذلك؟ قلت : فيه وجهان ، أحدهما : أن يكون الراجع في : (وَلا يُظْلَمُونَ) لعمال السوء وعمال الصالحات جميعاً . والثاني : أن يكون ذكره عند أحد الفريقين دالا على ذكره عند الآخر ، لأن كلا الفريقين مجزيون بأعمالهم لا تفاوت بينهم ، ولأن ظلم المسيء أن يزاد في عقابه ، وأرحم الراحمين معلوم أنه لا يزيد في عقاب المجرم ، فكان ذكره مستغنى عنه . وأما المحسن فله ثواب وتوابع للثواب من فضل اللَّه هي في حكم الثواب ، فجاز أن ينقص من الفضل لأنه ليس بواجب ، وكان نفى الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصان في الفضل» قال أحمد : مدار هذا التطويل بالسؤال والجواب على بث المعتقد الفاسد في أن اللَّه تعالى يجب عليه أن يثيب على الطاعات ، وأن الثواب منقسم إلى واجب ليس بفضل ، وإلى زيادة على الواجب وهي الفضل خاصة ، وهذا المعتقد هو الذي يصدق عليه أن الشيطان مناه

للقدرية ، حتى زعموا أن لهم على اللّه واجبا - تعالى اللّه عن ذلك - إن اللّه لغنى عن عمل يوجب عليه حقاً ، جل الله وعز . لقد نفخ الشيطان بهذه الأمنية في آذان القدرية . اللهم لا عمدة لنا إلا فضلك ، فأجزل نصيبنا منه يا كريم

(156/175)

وَهُوَ مُحْسِنٌ وهو عامل للحسنات تارك للسيئات حَنِيفاً حال من المتبع ، أو من إبراهيم كقوله : (بَلْ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَما كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) وهو الذي تحنف أى مال عن الأديان كلها إلى دين الإسلام وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلًا مجاز عن اصطفائه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله . والخليل : المخال ، وهو الذي يخالك أى يوافقك في خلالك ، أو يسايرك في طريقك ، من الخل : وهو الطريق في الرمل ، أو يسدّ خللك كما تسدّ خلله ، أو يداخلك خلال منازلك وحجبك . فإن قلت : ما موقع هذه الجملة؟ قلت : هي جملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب ، كنحو ما يجيء في الشعر من قولهم :

. . . . وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ «1»

فائدتها تأكيد وجوب اتباع ملته ، لأن من بلغ من الزلفى عند اللّه أن اتخذه خليلا ، كان جديراً بأن تتبع ملته وطريقته . ولو جعلتها معطوفة على الجملة قبلها لم يكن لها معنى .

وقيل : إن إبراهيم عليه السلام بعث إلى خليل له بمصر في أزمة أصابت الناس يمتار منه .

فقال خليله : لو كان إبراهيم يطلب الميرة لنفسه لفعلت ، ولكنه يريدها للأضياف ، فاجتاز غلمانه ببطحاء لينة فملئوا منها الغرائر حياء من الناس . فلما أخبروا إبراهيم عليه السلام ساءه الخبر ، فحملته عيناه وعمدت امرأته إلى غرارة منها فأخرجت أحسن حوّارى ، واختبزت واستنبه إبراهيم عليه السلام فاشتم رائحة الخبز ، فقال : من أين لكم ؟ فقالت امرأته : من خليلك المصري . فقال : بل من عند خليلي اللَّه عز وجل ، فسماه اللَّه خليلا .

[سورة النساء (4) : آية 126]

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً (126)

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ متصل بذكر العمال الصالحين والصالحين . معناه : أن له ملك أهل السموات والأرض ، فطاعته واجبة عليهم وَكانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً فكان عالما بأعمالهم فمجازيهم على خيرها وشرها ، فعليهم أن يختاروا لأنفسهم ما هو أصلح لها .

[سورة النساء (4) : آية 127]

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَما يُتْلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ فِي يَتامَى النِّساءِ اللَّاتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ وَما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً (127)

---

(1) يا ليت شعري والحوادث جمة هل أغدون يوما وأمرى مجمع

قوله «و الحوادث جمة» أى كثيرة ، جملة اعتراضية . وأغدون : مؤكد بالنون الخفيفة . «و أمرى مجمع» أى منوي مجزوم بامتثاله . أو المعنى : وشملى مجتمع بعد تفرقه ، وهي جملة حالية مغنية عن خبر أغدون أو خبرها ، وزيدت الواو لتوكيد الربط . وأجمع يتعلق بالمعقول ، وجمع يتعلق بالمحسوس .

(157/175)

ما يُتْلى في محل الرفع . أى اللَّه يفتيكم والمتلوّ في الْكِتابِ في معنى اليتامى ، يعنى قوله (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى) وهو من قولك : أعجبنى زيد وكرمه . ويجوز أن يكون . (ما يُتْلى عَلَيْكُمْ) مبتدأ و(فِي الْكِتابِ) خبره على أنها جملة معترضة ، والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ تعظيما للمتلو عليهم ، وأن العدل والنصفة في حقوق اليتامى من عظائم الأمور المرفوعة الدرجات عند اللَّه التي تجب مراعاتها والمحافظة عليها ، والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه اللَّه . ونحوه في تعظيم القرآن : (وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتابِ لَدَيْنا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ) ويجوز أن يكون مجروراً على القسم ، كأنه قيل :

قل اللَّه يفتيكم فيهنّ ، وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب . والقسم أيضا لمعنى التعظيم ،

وليس بسديد أن يعطف على المجرور في : (فِيهِنَّ) ، لاختلاله من حيث اللفظ والمعنى ، فإن قلت بم تعلق قوله فِي يَتامَى النِّساءِ ؟ قلت : في الوجه الأوّل هو صلة (يُتْلى) أى يتلى عليكم في معناهن . ويجوز أن يكون (فِي يَتامَى النِّساءِ) بدلا من (فِيهِنَّ) وأما في الوجهين الآخرين فبدل لا غير . فإن قلت :

الإضافة في : (يَتامَى النِّساءِ) ما هي ؟ قلت : إضافة بمعنى «من» كقولك : عندي سحق عمامة .

وقرئ : في ييامى النساء ، بياءين على قلب همزة أيامى ياء لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وقرئ : ما كتب اللَّه لهنّ ، أى ما فرض لهن من الميراث . وكان الرجل منهم يضم اليتيمة إلى نفسه وما لها «1» . فإن كانت جميلة تزوجها وأكل المال ، وإن كانت دميمة عضلها عن التزوج حتى تموت فيرثها وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ يحتمل في أن تنكحوهن لجمالهن ، وعن أن تنكحوهن لدمامتهن . وروى أن عمر بن الخطاب رضى اللَّه عنه كان إذا جاءه ولى اليتيمة نظر ، فإن كانت جميلة غنية قال : زوّجها غيرك والتمس لها من هو خير منك . وإن كانت دميمة ولا مال لها قال :

تزوجها فأنت أحق بها «2» وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مجرور معطوف على يتامى النساء ، وكانوا في الجاهلية إنما يورثون الرجال القوام بالأمور دون الأطفال والنساء . ويجوز أن يكون خطابا للأوصياء كقوله : (وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ) وَأَنْ تَقُومُوا مجرور كالمستضعفين بمعنى :

يفتيكم في يتامى النساء ، وفي المستضعفين . وفي أن تقوموا . ويجوز أن يكون منصوبا بمعنى : ويأمركم أن تقوموا ، وهو خطاب للأئمة في أن ينظروا لهم ويستوفوا لهم حقوقهم ، ولا يخلوا أحداً يهتضمهم .

---

(1) . قوله «و مالها الخ» عبارة النسفي : ولعل أصله ومالها إلى ماله . (ع)

(2) . أخرجه الطبري من طريق إبراهيم أن عمر بن الخطاب - فذكره مرسلا .

(158/175)

[سورة النساء (4) : آية 128]

وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (128)

خافَتْ مِنْ بَعْلِها توقعت منه ذلك لما لاح لها من مخايله وأماراته . والنشوز : أن يتجافى عنها بأن يمنعها نفسه ونفقته والمودة والرحمة التي بين الرجل والمرأة ، وأن يؤذيها بسب أو ضرب والإعراض : أن يعرض عنها بأن يقل محادثتها ومؤانستها ، وذلك لبعض الأسباب من طعن في سنّ ، أو دمامة ، أو شيء في خلق أو خُلق ، أو ملال ، أو طموح عين إلى أخرى ،

أو غير ذلك فلا بأس بهما في أن يصلحا بينهما . وقرئ : يصالحا . ويصلحا ، بمعنى : يتصالحا ، ويصطلحا . ونحو أصلح : أصبر في اصطبر يُصْلِحا في معنى مصدر كل واحد من الأفعال الثلاثة . ومعنى الصلح :

أن يتصالحا على أن تطيب له نفسا عن القسمة أو عن بعضها ، كما فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت أن يفارقها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وعرفت مكان عائشة من قلبه ، فوهبت لها يومها «1» . وكما روى أن امرأة أراد زوجها أن يطلقها لرغبته عنها وكان لها منه ولد ، فقالت :

لا تطلقني ودعني أقوم على ولدى وتقسم لي في كل شهرين ، فقال : إن كان هذا يصلح فهو أحب إلىّ ، فأقرّها . أو تهب له بعض المهر ، أو كله ، أو النفقة فإن لم تفعل فليس له إلا أن يمسكها بإحسان أو يسرحها وَالصُّلْحُ خَيْرٌ من الفرقة أو من النشوز والإعراض وسوء العشرة . أو هو خير من الخصومة في كل شيء . أو الصلح خير من الخيور ، كما أن الخصومة شر من الشرور وهذه الجملة اعتراض ، وكذلك قوله وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ومعنى إحضار الأنفس الشح أن الشح جعل حاضرا لها لا يغيب عنها أبداً ولا تنفك عنه ، يعنى أنها مطبوعة عليه والغرض أن المرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها «2» ، والرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقسم لها وأن يمسكها إذا رغب عنها وأحب غيرها وَإِنْ تُحْسِنُوا بالإقامة على نسائكم وإن كرهتموهن وأحببتم غيرهن ، وتصبروا على ذلك مراعاة لحق

الصحبة وَتَتَّقُوا النشوز والإعراض وما يؤدى إلى الأذى والخصومة فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ من الإحسان والتقوى خَبِيراً وهو يثيبكم عليه. وكان عمران بن حطان الخارجي من أدمّ بنى آدم، وامرأته من أجملهم،

---

(1). أخرجه الحاكم من حديث عائشة وهو في الصحيحين من رواية عروة عن عائشة قالت «ما رأيت امرأة أحب أن أكون مسلاجها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة - الحديث».

(2). قوله «وبغير قسمتها» لعله «غير قسمتها»، كالفرقة والنفقة والمهر. وعبارة النسفي: تسمح بقسمتها والرجل... الخ، فحرر. (ع)

(159/175)

فأجالت في وجهه نظرها يوما ثم تابعت الحمد للَّه، فقال: مالك؟ قالت: حمدت اللَّه على أنى وإياك من أهل الجنة، قال: كيف؟ قالت: لأنك رزقت مثلي فشكرت، ورزقت مثلك فصبرت، وقد وعد اللَّه الجنة عباده الشاكرين والصابرين «1»

[سورة النساء (4): آية 129]

وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ

وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (129)

وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا ومحال أن تستطيعوا العدل بَيْنَ النِّساءِ والتسوية حتى لا يقع ميل البتة ولا زيادة ولا نقصان فيما يجب لهن ، فرفع لذلك عنكم تمام العدل وغايته ، وما كلفتم منه إلا ما تستطيعون بشرط أن تبذلوا فيه وسعكم وطاقتكم لأنّ تكليف ما لا يستطاع داخل في حدّ الظلم (وَما رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) وقيل : معناه أن تعدلوا في المحبة . وعن النبي صلى اللَّه عليه وسلم أنه كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول «هذه قسمتى فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك «2»» يعنى المحبة لأن عائشة رضى اللَّه عنها كانت أحب إليه . وقيل : إن العدل بينهن أمر صعب بالغ من الصعوبة حداً يوهم أنه غير مستطاع ، لأنه يجب أن يسوى بينهن في القسمة والنفقة والتعهد والنظر والإقبال والممالحة والمفاكهة والمؤانسة وغيرها مما لا يكاد الحصر يأتى من ورائه ، فهو كالخارج من حدّ الاستطاعة . هذا إذا كن محبوبات كلهن فكيف إذا مال القلب مع بعضهن فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فلا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها قسمتها من غير رضى منها ، يعنى : أن اجتناب كل الميل مما هو في حد اليسر والسعة فلا تفرطوا فيه إن وقع منكم التفريط في العدل كله . وفيه ضرب من التوبيخ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ وهي التي ليست بذات بعل ولا مطلقة قال :

هَلْ هِىَ إلّا حَظَّةٌ أَوْ تَطْلِيقْ أَوْ صَلَفٌ أَوْ بَيْنَ ذَاكَ تَعْلِيقْ «3»

وفي قراءة أبىّ : فتذروها كالمسجونة . وفي الحديث : «من كانت له امرأتان يميل مع

إحداهما جاء

---

(1) . لم أجده .

(2) . أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم من رواية أبى قلابة عن عبد اللَّه بن يزيد عن عائشة ، وفيه يعنى القلب» .

(3) . لبنت الحمارس . والاستفهام إنكارى ، أى ليست حالة الزوجة مع زوجها إلا حظة صغيرة بحظوة الزوج بها ، أو تطليق لها مع الزوج ، أو صلف - أى عدم حظوة من الزوج بها - وصلفت صلفاً من باب تعب . ونساء صالفات وصلائف ، لم يحظهن الزوج ، أو تعليق بين ذلك المذكور من الأحوال . وتسبيغ مشطور الرجز بزيادة ساكن في آخره - كما هنا - قليل .

(160/175)

يوم القيامة وأحد شقيه مائل» «1» وروى أنّ عمر بن الخطاب رضى اللَّه عنه بعث إلى أزواج رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بمال ، فقالت عائشة رضى اللَّه عنها : أإلى كل أزواج رسول اللَّه بعث عمر مثل هذا ؟ قالوا : لا ، بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهنّ بغيره ، «فقالت :

ارفع رأسك فإن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان يعدل بيننا في القسمة بماله ونفسه.

فرجع الرسول فأخبره، فأتم لهن جميعاً «2» وكان لمعاذ امرأتان، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى، فماتتا في الطاعون فدفنهما في قبر واحد «3» وَإِنْ تُصْلِحُوا ما مضى من ميلكم وتتداركوه بالتوبة وَتَتَّقُوا فيما يستقبل، غفر اللَّه لكم.

[سورة النساء (4) : آية 130]

وَإِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ وَكانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً (130)

وقرئ: وإن يتفارقا، بمعنى وإن يفارق كل واحد منهما صاحبه يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا يرزقه زوجا خيراً من زوجه وعيشاً أهنأ من عيشه. والسعة الغنى. والمقدرة: والواسع: الغنى المقتدر.

[سورة النساء (4) : الآيات 131 إلى 133]

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً (131) وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (132) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ قَدِيراً (133)

مِنْ قَبْلِكُمْ متعلق بوصينا، أو بأوتوا وَإِيَّاكُمْ عطف على الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ اسم للجنس يتناول الكتب السماوية أَنِ اتَّقُوا بأن اتقوا. وتكون أن المفسرة، لأنّ التوصية في معنى القول

: وقوله وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ عطف على اتقوا : لأنّ المعنى :

---

(1) . أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم من رواية بشير بن نهيك عن أبى هريرة. قال الترمذي :

لا يعرف مرفوعا إلا من حديث همام .

(2) . لم أجده هكذا ، وفي مسند أحمد من رواية باسرة بن سمين : سمعت عمر بن الخطاب يقول : وهو يخطب الناس يوم الجابية «إن اللَّه جعلني خازنا لهذا المال وقاسما له ، ثم قال : بل اللَّه يقسمه ، وأنا بادىء أهل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ففرض لأزواجه عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة . فقالت عائشة : إن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان يعدل بينا . فعدل بينهن عمر - الحديث» أورده في سنن أبى عمرو بن حفص في مسند المكيين [. . . . .]

(3) . أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة معاذ من رواية الليث عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل - فذكره - وزاد : فأسهم بينهما أيهما تقدم وهذا مرسل .

أمرناهم وأمرناكم بالتقوى ، وقلنا لهم ولكم : إن تكفروا فإنّ للّه . والمعنى : إن للّه الخلق كله وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها ، فحقه أن يكون مطاعا في خلقه غير معصىّ . يتقون عقابه ويرجون ثوابه . ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من الأمم السالفة ووصيناكم أن اتقوا اللّه ، يعنى أنها وصية قديمة ما زال يوصى اللّه بها عباده ، لستم بها مخصوصين ، لأنهم بالتقوى يسعدون عنده ، وبها ينالون النجاة في العاقبة ، وقلنا لهم ولكم :

وإن تكفروا فإنّ للّه في سماواته وأرضه من الملائكة والثقلين من يوحده ويعبده ويتقيه وَكانَ اللَّهُ مع ذلك غَنِيًّا عن خلقه وعن عبادتهم جميعاً ، مستحقا لأن يحمد لكثرة نعمه وإن لم يحمده أحد منهم وتكرير قوله لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ تقرير لما هو موجب تقواه ليتقوه فيطيعوه ولا يعصوه ، لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ يفنكم ويعدمكم كما أوجدكم وأنشأكم وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ويوجد إنسا آخرين مكانكم أو خلقا آخرين غير الإنس وَكانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ من الإعدام والإيجاد قَدِيراً بليغ القدرة لا يمتنع عليه شيء أراده ، وهذا غضب عليهم وتخويف وبيان لاقتداره . وقيل : هو خطاب لمن كان يعادى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم من العرب . أى : إن يشأ يمتكم ويأت بأناس آخرين يوالونه . ويروى أنها لما نزلت ضرب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بيده على ظهر سلمان وقال : «إنهم قوم هذا» «1» يريد أبناء فارس .

[سورة النساء (4) : آية 134]

مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً (134)

مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ فما له يطلب أحدهما دون الآخر والذي يطلبه أخسهما، لأن من جاهد لله خالصاً لم تخطئه الغنيمة، وله من ثواب الآخرة ما الغنيمة إلى جنبه كلا شيء. والمعنى: فعند اللَّه ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط. انتهى انتهى. اهـ ﴿الكشاف حـ 1 صـ 564. 574﴾

---

(1). أخرجه الطبري من رواية سهيل عن أبيه عن أبى هريرة بهذا وقال «يعنى عجم الفرس».

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله:

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

اقْتَضَتْ حِكْمَةُ اللهِ فِي تَرْتِيبِ كِتَابِهِ أَنْ يَجِيءَ بَعْدَ تِلْكَ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ فِي شُئُونِ النِّسَاءِ

وَالْيَتَامى أَوْ بَعْدَهَا وَبَعْدَ مَا قَبْلَهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَهْلِ الْكِتَابِ أَيْضًا ، أَنْ يُعَقِّبَ عَلَيْهَا بِآيَاتٍ فِي الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ تُذَكِّرُ الْمُخَاطَبِينَ بِتِلْكَ الْأَحْكَامِ بِعَظَمَتِهِ وَسَعَةِ مُلْكِهِ وَاسْتِغْنَائِهِ عَنْ خَلْقِهِ ، وَقُدْرَتِهِ عَلَى مَا يَشَاءُ مِنَ التَّصَرُّفِ فِيهِمْ أَوْ إِثَابَتِهِمْ عَلَى طَاعَتِهِ فِيمَا شَرَعَهُ لَهُمْ لِخَيْرِهِمْ وَمَصْلَحَتِهِمْ ، تُذَكِّرُهُمْ بِذَلِكَ لِيَزْدَادُوا بِتَدَبُّرِهَا إِيمَانًا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْعَمَلِ بِهَا ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهَا ، وَهِيَ هَذِهِ الْآيَاتُ :

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، مُلْكًا وَخَلْقًا وَعَبِيدًا ، فَبِأَمْرِهِ وَحْدَهُ قَامَ نِظَامُ الْأَكْوَانِ ، وَلَهُ وَحْدَهُ التَّدْبِيرُ وَالتَّكْلِيفُ الَّذِي يَنْتَظِمُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللهَ ، فِي إِقَامَةِ سُنَنِهِ ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ وَشَرِيعَتِهِ ، فَبِإِقَامَةِ السُّنَنِ تَعْلُو مَعَارِفُكُمُ الْإِلَهِيَّةُ ، وَتَرْتَقِي مَرَافِقُكُمُ الدُّنْيَوِيَّةُ ، وَبِإِقَامَةِ الْأَحْكَامِ وَالْآدَابِ الدِّينِيَّةِ ، تَتَزَكَّى أَنْفُسُكُمْ وَتَنْتَظِمُ مَصَالِحُكُمُ الْمَدَنِيَّةُ وَالِاجْتِمَاعِيَّةُ وَإِنْ تَكْفُرُوا ، نِعَمَهُ عَلَيْكُمْ وَتَتْرُكُوا

تَقْوَاهُ فِي ذَلِكَ فَإِنَّ

لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، لَا يَنْقُصُ كُفْرُكُمْ مِنْ مُلْكِهِ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا ضَرَرُهُ عَلَيْكُمْ ، كَمَا أَنَّ مَنْفَعَةَ الشُّكْرِ خَاصَّةٌ بِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ، غَنِيًّا عَنْ كُلِّ شَيْءٍ بِذَاتِهِ لِذَاتِهِ ، وَلِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَهُ وَمِنْهُ ، مَحْمُودًا بِذَاتِهِ لِذَاتِهِ وَكَمَالِ صِفَاتِهِ ، مَحْمُودًا عَلَى جَمِيعِ أَفْعَالِهِ ; لِأَنَّهُ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ، فَهُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شُكْرِكُمْ لِتَكْمِيلِ نَفْسِهِ ، وَلَا إِلَى حَمْدِكُمْ لِتَحْقِيقِ حَمْدِهِ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ (17 : 44) ، وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الْمَرْوِيِّ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي ، لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ، يَا عِبَادِي ! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ

وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ آخِرُ حَدِيثٍ طَوِيلٍ اكْتَفَيْنَا مِنْهُ بِمَحَلِّ الشَّاهِدِ فِي مَوْضُوعِنَا .

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ، أَعَادَ تَذْكِيرَهُمْ بِكَوْنِهِ مَالِكَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، أَيِ الْعَوَالِمُ كُلُّهَا لِيَتَمَثَّلُوا عَظَمَتَهُ ، وَيَسْتَحْضِرُوا الدَّلِيلَ عَلَى غِنَاهُ وَحَمْدِهِ فَيَعْلَمُوا أَنَّهُ إِذَا كَانَ قَدْ تَوَكَّلَ بِإِغْنَاءِ كُلٍّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ إِذَا أَقَامَا حُدُودَهُ فِي تَفَرُّقِهِمَا فَإِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ ، كَمَا أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى إِنْجَازِ كُلِّ مَا وَعَدَ وَأَوْعَدَ بِهِ ، فَيَجِبُ أَنْ يَكْتَفُوا بِهِ فِي التَّوَكُّلِ لَهُمْ ، وَيُسْتَعْمَلُ الْوَكِيلُ بِمَعْنَى الْمُهَيْمِنِ وَالْمُسَيْطِرِ وَالرَّقِيبِ .

إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ ، إِذَا عَلِمْتُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَتَصَرَّفُ فِيهِ كَيْفَ شَاءَ ، فَاعْلَمُوا أَنَّهُ إِنْ يَشَأْ أَنْ يُذْهِبَكُمْ بِعَذَابٍ يُنْزِلُهُ بِكُمْ ، أَوْ أُمَّةٍ قَوِيَّةٍ يُسَلِّطُهَا عَلَيْكُمْ فَتَسْلُبُ اسْتِقْلَالَكُمْ حَتَّى تَجْعَلَكُمْ عَبِيدًا أَوْ كَالْعَبِيدِ لَهَا ، لَا تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَقُومُوا بِمَصَالِحِكُمْ وَمَنَافِعِكُمُ الَّتِي بِهَا وَحْدَتُكُمْ ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُكُمْ وَيَأْتِ

بِآخَرِينَ ، يَحُلُّونَ مَحَلَّهُمْ فِي الْوُجُودِ أَوِ الْحُكْمِ وَالتَّصَرُّفِ ، وَقَالَ فِي سُورَةٍ أُخْرَى إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ (14 : 19 ، 20) ، وَفِي سُورَةِ

أُخْرَى : وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ (47 : 38) ، قِيلَ : إِنَّ الْآيَةَ مِنْ قَبِيلِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ فِي تَهْدِيدِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْذُونَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيُقَاوِمُونَ دَعْوَتَهُ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا تَنْبِيهٌ لِلنَّاسِ وَتَوْجِيهٌ لِأَفْكَارِهِمْ إِلَى التَّأَمُّلِ فِي سُنَنِهِ تَعَالَى بِحَيَاةِ الْأُمَمِ وَمَوْتِهَا ، وَكَوْنِ هَذِهِ السُّنَنِ إِذَا تَعَلَّقَتْ بِهَا الْمَشِيئَةُ لَا مَرَدَّ لَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ؛ لِأَنَّ بِيَدِهِ مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ .

(166/175)

مَنْ كَانَ يُرِيدُ ، مِنْكُمْ بِسَعْيِهِ وَكَدْحِهِ وَجِهَادِهِ فِي حَيَاتِهِ ثَوَابَ الدُّنْيَا ، وَنَعِيمَهَا بِالْمَالِ وَالْجَاهِ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، جَمِيعًا وَقَدْ وَهَبَكُمْ مِنَ الْقُوَى وَالْجَوَارِحِ وَهِدَايَةِ الْحَوَاسِ وَالْعَقْلِ وَالْوِجْدَانِ وَالدِّينِ مَا يُمَكِّنُكُمْ بِهِ نَيْلَ ذَلِكَ ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَطْلُبُوا الثَّوَابَيْنِ جَمِيعًا وَلَا تَكْتَفُوا بِالْأَدْنَى الْفَانِي عَنِ الْأَعْلَى الْبَاقِي ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مَيْسُورٌ لَكُمْ ، وَمِمَّا تَنَالُهُ قُدْرَتُكُمْ ، فَمِنْ سَفَهِ النَّفْسِ ، وَأَفْنِ الرَّأْيِ ، أَنْ تَرْغَبُوا عَنْهُ ، وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِي أَهْلَهُ إِلَى سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ ، وَأَنْ يَتَذَكَّرُوا أَنَّ كُلًّا مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا وَثَوَابِ الْآخِرَةِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ هَذَا فِي تَفْسِيرِ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (2 : 201) .

وكَانَ اللهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ، سَمِيعًا لِأَقْوَالِ الْعِبَادِ فِي مُخَاطِبَاتِهِمْ وَمُنَاجَاتِهِمْ ، بَصِيرًا بِجَمِيعِ أُمُورِهِمْ فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِمْ ، فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُرَاقِبُوهُ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ ، فَذَلِكَ الَّذِي يُعِينُهُمْ عَلَى تَزْكِيَةِ نُفُوسِهِمْ ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِ الْعَدْلِ وَالْفَضِيلَةِ الَّتِي يَسْتَقِيمُ بِهَا أَمْرُ دُنْيَاهُمْ ، وَيَسْتَعِدُّونَ بِهِ لِلْحَيَاةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي آخِرَتِهِمْ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 368.370 ﴾

(167/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾

وما دام الرسل قد أبلغوا الإنسان أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة فلمَ الغفلة ؟ ولِمَ لا تأخذ الزيادة ؟ ، ولماذا نذهب إلى صفقة الدنيا فقط ما دام الحق يملك ثواب الدنيا من صحة ومال وكل شيء ، وإن اجتهد الإنسان في الأسباب يأخذ نتيجة أسبابه . فالحق يقول :

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾

[الشورى : 20]

ولم يقل الحق : إن " الآخرة " في مقابلة للدنيا ؛ وأن من يأخذ الدنيا لن يأخذ الاخرة أو العكس ، بل يريد – سبحانه للإنسان أن يأخذ الدنيا والآخرة معاً ، فيا من تريد ثواب الدنيا لا تحرم نفسك بالحمق من ثواب الآخرة . وكلمة " ثواب " فيها ملحظ ؛ فهناك أشياء تفعل لك وإن لم تطلب منها أن تفعل ، وتنتفع بعملها وإن لم تطلب من الأشياء أن تفعل .

وهناك أشياء أخرى تنفعل بحركتك ، فإن تحركت وسعيت وعملت فيها تعطك .

مثال ذلك الأرض ، فإن بذرت فيها تخرج الزرع ، واختلافات الناس في الدنيا تقدماً وتأخراً وحضارة وبداوة وقوة وضعفاً إنما تأتي من القسم الذي ينفعل للإنسان ، لا من القسم الذي يُفْعَل للإنسان . ويسخر له ، وتقدم بعض البشر في الحضارة إنما جاء لأنهم بحثوا في المادة والعناصر ، وأنجزوا إنجازات علمية هائلة في المعامل ، فإن أردت أن تكون متقدماً فعليك أن تتعامل مع العناصر التي تنفعل لك ، والأمم كلها إنما تأخذ حضارتها من قسم ما ينفعل لها ، وهم والمتأخرون شركاء فقط فيما يُفعل لهم ويسخَّر لصالحهم .

وإن أردنا الارتقاء أكثر في التحضر . . فعلينا أن نذهب إلى ما يُفْعل ويسخّر لنا ونتعامل نعه حتى ينفعل لنا . . كيف ؟ .

الشمس تمدنا بالضوء والحرارة ، ونستطيع أن نتعامل مع الشمس تعاملاً آخر يجعلها تنفعل لنا ، مثلما جئنا بعدسة اسمها " العدسة اللاّمة " التي تستقبل أشعة الشمس وتتجمع الأشعة في بؤرة العدسة ؛ فتحدث حرارة تشعل النار ، أي أننا جعلنا ما يُفْعَل لنا يتحول إلى منفعل لنا أيضاً . ويسمون ذلك الطموح الانبعاثي . والمطر يفعل للإنسان عندما ينزل من السماء في وديان ، ويستطيع الإنسان أن يحوله إلى منفعل عندما يضع توربينات ضخمة في مسارات نزوله فينتج الكهرباء .

إذن فحضارات الأمم إنما تنشأ من مراحل . المرحلة الأولى : تستخدم ما ينفعل لها ، والمرحلة الثانية : ترتقي فتستخدم ما ينفعل معها . والمرحلة الثالثة : تستخدم ما يفعل لها كمنفعل لها ؛ مثال ذلك استخدام الطاقة الشمسية بوساطة أجهزة تجمع هذه الطاقة ارتقاءً مع استخدام ما يفعل للإنسان لينفعل مع الإنسان .

وأسمى شيء في الحضارة الآن هو أشعة الليزر التي تصنع شبه المعجزات في دنيا الطب . وكلمة " ليزر " مأخوذة كحروف من كلمات تؤدي معنى تضخيم الطاقة بواسطة الانبعاث الاستحثائي ، فكلمة " ليزر " - إذن - مثلها كلمة " ليمتد " فاللام من كلمة . والياء من كلمة ، والتاء من كلمة ، والدال من كلمة ، وذلك لتدل على مسمّى . وترجمة مسمّى " ليزر " هو تضخيم الطاقة عن طريق الانبعاث الاستحثائي . ففيه انبعاث

تلقائي هو مصدر الطاقة الذي يُفعل للإنسان وإن لم يطلبه ، أما الانبعاث الاستحثائي فينتج عندما يحث الإنسان الطاقة لتفعل له شيئاً آخر . والانبعاث التلقائي متمثل في الشمس فتعطي ضوءا وحرارة. وعندما جلس العلماء في المعامل وصمموا العدسة التي تنتج هذه الأشعة أهاجوها وأثاروها وأخذوا ليصنعوا منها طاقة كبيرة. وهكذا أنتجوا أشعة الليزر التي هي تضخيم للطاقة عن طريق الانبعاث الاستحثائي ، ولأن العنوان طويل فقد أخذوا من كل كلمة حرفاً وكوّنوا كلمة " ليزر " .

(169/175)

إذن فالارتقاءات الحضارية تأتي عن طريق تعامل الإنسان مع القسم الذي ينفعل للإنسان ، واستحثاث واستخدام ما يُفعل له بطريقته التلقائية لينفعل معه كأشعة الشمس مثلا .

وجئنا بذكر كل ذلك من أجل أن نستوضح آفاق قول الحق : ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ . وكلمة " ثواب " إذن توحي بأن هناك عملاً ، فالثواب جزاء على عمل . فإن أردت ثواب الدنيا ، فلا بد أن تعمل من أجل ذلك . فلا أحد يأخذ ثواب الدنيا بدون عمل . ومن عظمة الحق ولطفه وفضله ورحمته أن جعل ثواب الدنيا جائزة لمن يعمل ، سواء آمن أم كفر ، ولكنه خص المؤمنين بثواب باق في الآخرة .

ولذلك يقال : " الدنيا متاع " . ويزيد الحق على ذلك : ﴿ فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ . ومن الحمق أن يوجد طريق يعطي الإنسان جزاءين ثم يقصر همته على جزاء واحد .

وهنا ملحظ آخر ؛ فحينما تكلم الحق عن ثواب الدنيا ، دل على أنه لا بد من العمل لنأخذ الدنيا ، ولم يذكر الحق ثواباً للآخرة ، بل جعل سبحانه الثواب للاثنين . . الدنيا والآخرة ، إذن فالذي يعمل للدنيا من المؤمنين إنما يأخذ الآخرة أيضاً ؛ لأن الآخرة هي دار جزاء ، والدنيا هي مطية وطريق وسبيل . فكأن كل عمل يفعله المسلم ويجعل الله في باله . . فالله يعطيه ثواباً في الدنيا ، ويعطيه ثواباً في الآخرة .

ويذيل الحق الآية : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ - إذن - فثواب الدنيا والآخرة لا يتأتى إلا بالعمل ، والعمل هو كل حدث يحدث من جوارح الإنسان ، القول - مثلاً - حدث من اللسان ، وهو عمل أيضاً ، والمقابل للقول هو الفعل . فالأعمال تنقسم إلى قسمين : إلى الأقوال وإلى الأفعال . ولتوضيح هذا الأمر نقرأ قول الحق :

﴿ كَلاَّ بَل لاَّ تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ * وَلاَ تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ * وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلاً لَّمّاً ﴾

[الفجر : 17-19]

وعندما سمع الأغنياء هذا القول عرفوا سلوكهم ، ولما سمع الفقراء هذا القول ، كأنهم قالوا : نحن لا نملك ما نطعم به المسكين ، فكان في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ ما يوضح لهم الطريق إلى العطاء : أي حضوا غيركم على العطاء .

أي أن الذي لا يملك يمكنه أن يكلم الغني ليعطي المسكين ، والحضّ هو كلام . والكلام من العمل .

والحق سبحانه وتعالى يستنفر المؤمنين لينصروا دين الله فيقول :

﴿ لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

[التوبة : 91]

هو سبحانه أعفى الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون في القتال وأسقطه عنهم ولم يحاسبهم عليه ، ولكن في الآية نفسها ما يُحدد المطلوب من هؤلاء ، وهو أن ينصحوا لله ورسوله . إذن فغير القادر يمكنه أن يتكلم بفعل الخير ويذكّر به الآخرين وينصح به ، هذا هو معنى قول الحق : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ فسبحانه يسمع قول مّن لا يستطيع ولا يملك القدرة على سلوك ما ، وسبحانه بصير يرى صاحب كل سلوك .

إذن فثواب الدنيا يحتاج إلى عمل ، والعمل هو انفعال كل جارحة بمطلوبها ، فاللسان

جارحة تتكلم، واليد تعمل، وكل جوارح الإنسان تعمل، لكن ما عمل القلوب؟ عمل القلوب لا يُسمع ولا يُرى، ولذلك قال الحق عن إخلاص القلب في حديث قدسي:

"الإخلاص سرّ من أسراري استودعته قلب من أحببت من عبادي"

وهكذا نعرف أن نية القلوب خاصة بالله مباشرة ولا تدخل في اختصاص رقيب وعتيد وهما الملكان المختصان برقابة وكتابة سلوك وعمل الإنسان، ولذلك نجد الحق يصف ذاته في مواقع كثيرة من القرآن بأنه لطيف خبير، لطيف بعلم ما يدخل ويتغلغل في الأشياء، وخبير بكل شيء وقدير على كل شيء. ونجد الحديث الشريف يقول لنا:

"إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى. فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه".

فالعمل يكون بالجوارح، ومن الجوارح اللسان، وحتى نضبط هذه المسألة لنفرق ما بين الفعل والعمل. نقرأ ونفهم هذه الآية:

﴿ يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ ﴾

[الصف : 2]

ونجد المقابل للقول هو الفعل . والكل عمل . ويأتي نوع آخر من الأعمال ، لا هو قول ولا هو فعل ، وهو " النية القلبية " . وعندما يقول الحق : إنه كان سميعا بصيرا ، فالمعنى سميع للقول ، وبصير بالفعل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿تفسير الشعراوى صـ 2702 . 2706﴾

(172/175)

" فصل "

قال السيوطى :

وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (128) وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (129) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (130) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (131) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (132) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (133) مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (134)

أخرج الطيالسي والترمذي وحسنه وابن المنذر والطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : " خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ، ففعل ونزلت هذه الآية ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا . . . ﴾ الآية . قال ابن عباس : فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز " .

(173/175)

وأخرج ابن سعد وأبو داود والحاكم وصححه والبيهقي عن عائشة قالت : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في مكثه عندنا ، وكان يطوف علينا يوميا من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى من هو يومها فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت ، وفرقت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله يومي هو لعائشة . فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة : فأنزل الله في ذلك ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً . . . ﴾ الآية " .

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري وابن جرير وابن المنذر عن عائشة ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً . . . ﴾ الآية . قالت : الرجل تكون عنده المرأة ليس مستكثراً منها يريد أن يفارقها ، فتقول : أجعلك من شأني في حل . فنزلت هذه الآية .

وأخرج ابن ماجة عن عائشة قالت : نزلت هذه الآية ﴿ والصلح خير ﴾ في رجل كانت تحته امرأة قد طالت صحبتها وولدت منه أولاداً ، فأراد أن يستبدل بها ، فراضته على أن يقيم عندها ولا يقيم لها .

وأخرج مالك وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن رافع بن خديج . أنه كانت تحته امرأة قد خلا من سنها ، فتزوج عليها شابة فآثرها عليها ، فأبت الأولى أن تقر ، فطلقها تطليقة حتى إذا بقي من أجلها يسير قال : إن شئت راجعتك وصبرت على الأثرة ، وإن شئت تركتك ؟ قالت : بل راجعني . فراجعها فلم تصبر على الأثرة ، فطلقها أخرى وآثر عليها الشابة ، فذلك الصلح الذي بلغنا أن الله أنزل فيه ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً . . . ﴾ الآية .

(174/175)

وأخرج الشافعي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبيهقي عن سعيد ابن المسيب . أن ابنة محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج ، فكره منها أمراً ، إما كبراً أو غيره ، فأراد طلاقها فقالت : لا تطلقني . واقسم لي ما بدا لك ، فاصطلحا على صلح ، فجرت السنة بذلك ، ونزل القرآن ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها . . . ﴾ الآية .

وأخرج ابن جرير عن عمر . أن رجلاً سأله عن آية ؟ فكره ذلك وضربه بالدرة ، فسأله آخر عن هذه الآية ﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً ﴾ فقال : عن مثل هذا فسلوا ، ثم قال : هذه المرأة تكون عند الرجل قد خلا من سنها ، فيتزوج المرأة الثانية يلتمس ولدها ، فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز .

وأخرج الطيالسي وابن أبي شيبة وابن راهويه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن علي بن أبي طالب . أنه سئل عن هذه الآية فقال : هو الرجل عنده امرأتان ، فتكون إحداهما قد عجزت أو تكون دميمة فيريد فراقها ، فتصالحه على أن يكون عندها ليلة وعند الأخرى ليالي ولا يفارقها ، فما طابت به نفسها فلا بأس به ، فإن رجعت سوَّى بينهما .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في الآية قال : هي المرأة تكون عند الرجل حتى تكبر ، فيريد أن يتزوج عليها ، فيتصالحان بينهما صلحاً على أن لها يوماً ولهذه يومان أو ثلاثة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في الآية قال: تلك المرأة تكون عند الرجل لا يرى منها كثيراً مما يحب، وله امرأة غيرها أحب إليه منها فيؤثرها عليها، فأمر الله إذا كان ذلك أن يقول لها: يا هذه إن شئت أن تقيمي على ما ترين من الأثرة فأواسيك وأنفق عليك فأقيمي، وإن كرهت خليت سبيلك، فإن هي رضيت أن تقيم بعد أن يخبرها فلا جناح عليه، وهو قوله ﴿ والصلح خير ﴾ يعني أن تخيير الزوج لها بين الإقامة والفراق خير من تمادي الزوج على أثرة غيرها عليها.

(175/175)

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال: هو الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة، فينكح عليها المرأة الشابة، ويكره أن يفارق أم ولده فيصالحها على عطية من ماله ونفسه، فيطيب له ذلك الصلح.

وأخرج ابن جرير عن مجاهد في الآية قال: نزلت في أبي السنابل بن بعكك.

وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية قال: نزلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي سودة بنت زمعة.

وأخرج أبو داود وابن ماجه والحاكم والبيهقي عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم : " أبغض الحلال إلى الله الطلاق " .

وأخرج الحاكم عن كثير بن عبد الله بن عوف عن أبيه عن جده : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالاً أو أحل حراماً ، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً " .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ قال : تشح عند الصلح على نصيبها من زوجها .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ قال : هواه في الشيء يحرص عليه . وفي قوله ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ قال : في الحب والجماع .

وفي قوله ﴿ فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ﴾ قال : لا هي أيِم ولا هي ذات زوج .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن أبي مليكة قال : نزلت هذه الآية ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ في عائشة ، يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبها أكثر من غيرها .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن المنذر عن عائشة قالت : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ، ثم يقول : اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن جرير وابن ماجة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط " .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد قال : كانوا يستحبون أن يسوّوا بين الضرائر حتى في الطيب ، يتطيب لهذه كما يتطيب لهذه .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر عن جابر بن زيد قال : كانت لي امرأتان ، فلقد كنت أعدل بينهما حتى أعد القبل .

وأخرج ابن أبي شيبة عن محمد بن سيرين . في الذي له امرأتان يكره أن يتوضأ في بيت إحداهما دون الأخرى .

وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم قال : إن كانوا ليسوّون بين الضرائر حتى تبقى الفضلة مما لا يكال من السويق والطعام ، فيقسمونه كفاً كفاً إذا كان مما لا يستطاع كيله .

وأخرج ابن المنذر عن ابن مسعود في قوله ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ قال : في الجماع .

وأخرج ابن أبي شيبة والبيهقي عن عبيدة في قوله ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ قال في الحب ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ قال: في الغشيان ﴿ فتذروها كالمعلقة ﴾ لا أَيِّم ولا ذات زوج.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن مجاهد في قوله ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ﴾ قال: يعني في الحب ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ قال: لا تعمدوا الإساءة.

وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية يقول: لا تمل عليها ، فلا تنفق عليها ، ولا تقسم لها يوماً .

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك في الآية يقول: إن أحببت واحدة وأبغضت واحدة فاعدل بينهما .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ فتذروها كالمعلقة ﴾ قال: لا مطلقة ولا ذات بعل .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن جرير عن قتادة في قوله ﴿ كالمعلقة ﴾ قال: كالمسجونة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ وإن يتفرقا ﴾ قال: الطلاق.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ وكان الله غنياً ﴾ قال: غنياً عن خلقه ﴿ حميداً ﴾ قال: مستحمداً إليهم.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن علي. مثله.

وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ قال: حفيظاً.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين ﴾ قال: قادر والله ربنا على ذلك أن يهلك من خلقه ما شاء ويأت بآخرين من بعدهم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 710. 714 ﴾

(178/175)

فصل

قال الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة:

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ

تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (127) ﴾

إلى قوله تعالى :

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (134) ﴾

هذا الدرس تكملة لما بدأت به السورة من علاج رواسب المجتمع الجاهلي ، فيما يختص بالمرأة والأسرة ؛ وفيما يختص بمعاملة الضعاف في المجتمع كاليتامى والأطفال . وتنقية المجتمع المسلم من هذه الرواسب ؛ وإقامة البيت فيه على أساس من كرامة شطري النفس الواحدة ؛ ورعاية مصالحهما معاً ، وتقوية روابط الأسرة وإصلاح ما يشجر في جوها من خلاف ، قبل أن يستفحل ، فيؤدي إلى تقطيع هذه الروابط ، وتحطيم البيوت على من فيها ، وبخاصة على الذرية الضعيفة الناشئة في المحاضن . . وإقامة المجتمع كذلك على أساس من رعاية الضعاف فيه ؛ كي لا يكون الأمر للأغلب ؛ وتكون شريعة الغاب هي التي تتحكم !

وهذا الدرس يعالج بعض هذه الشؤون، ويربطها بنظام الكون كله.. مما يشعر معه المخاطب بهذه الآيات، أن أمر النساء والبيوت والأسرة والضعاف في المجتمع، هو أمر خطير كبير.. وهو في حقيقته أمر خطير كبير.. وقد تحدثنا في ثنايا هذا الجزء، وفي مقدمات السورة في الجزء الرابع، بما فيه الكفاية عن نظرة الإسلام إلى الأسرة؛ وعن الجهد المبذول في هذا المنهج لتخليص المجتمع المسلم من رواسب الجاهلية، ومن رفع مستواه النفسي والاجتماعي والخلقي، بما يكفل تفوقه على المجتمعات كلها من حوله، وعلى كل مجتمع آخر لا يدين بهذا الدين، ولا يتربى بهذا المنهج، ولا يخضع لنظامه الفريد.

والآن نواجه نصوص هذا الدرس بالتفصيل:

﴿ ويستفتونك في النساء. قل: الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن، والمستضعفين من الولدان؛ وأن تقوموا لليتامى بالقسط. وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليماً ﴾..

لقد أثارت الآيات التي نزلت في أوائل السورة عن النساء أسئلة واستفتاءات في بعض شأنهن.. وظاهرة سؤال المسلمين واستفتائهم في بعض الأحكام، ظاهرة لها دلالتها في

المجتمع المسلم الناشىء ؛ وفي رغبة المسلمين في معرفة أحكام دينهم في شؤون حياتهم.

فقد كانت الهزة التي أحدثتها النقلة من الجاهلية إلى الإسلام في نفوسهم هزة عميقة، بحيث أصبحوا يشكون ويشفقون من كل أمر كانوا يأتونه في الجاهلية، مخافة أن يكون الإسلام قد نسخه، أو عدله. ويتطلبون أن يعرفوا حكم الإسلام في كل ما يعرض لهم في حياتهم اليومية من الشؤون. وهذه اليقظة وهذه الرغبة في مطابقة أحوالهم لأحكام الإسلام، هي العنصر البارز في هذه الفترة - على الرغم من بقاء بعض رواسب الجاهلية في حياتهم - فالمهم هو رغبتهم الحقيقية القوية في مطابقة أحوالهم لأحكام الإسلام؛ والاستفسار عن بعض الأحكام بهذه الروح. لا لمجرد الاستفتاء ولا لمجرد العلم والمعرفة والثقافة! كمعظم ما يوجه إلى المفتين في هذه الأيام من استفتاءات!

لقد كانت بالقوم حاجة إلى معرفة أحكام دينهم، لأنها هي التي تكوّن نظام حياتهم الجديدة.

وكانت بهم حرارة لهذه المعرفة، لأن الغرض منها هو إيجاد التطابق بين واقع حياتهم وأحكام دينهم. وكان بهم انخلاع من الجاهلية، وإشفاق من كل ما كان فيها من تقاليد وعادات وأوضاع وأحكام. مع شدة إحساسهم بقيمة هذا التغيير الكامل الذي أنشأه الإسلام في حياتهم. أو بتعبير أدق بقيمة هذا الميلاد الجديد الذي ولدوه على يدي الإسلام.

وهنا نجد جزاء تطلعهم لله، وجزاء حرارتهم، وصدق عزيمتهم على الاتباع. . نجد جزاء هذا كله عناية من الله ورعاية. . بأنه سبحانه - بذاته العلية - يتولى إفتاءهم فيما يستفتون فيه:

﴿ ويستفتونك في النساء. قل الله يفتيكم فيهن. . . ﴾. .

(181/175)

فهم كانوا يستفتون الرسول - صلى الله عليه وسلم - والله - سبحانه - يتفضل فيقول للنبي - صلى الله عليه وسلم - قل: إن الله يفتيكم فيهن وفي بقية الشؤون التي جاء ذكرها في الآية، وهي لفتة لها قيمتها التي لا تقدر، في عطف الله سبحانه، وتكريمه للجماعة المسلمة؛ وهو يخاطبها بذاته؛ ويرعاها بعينه؛ ويفتيها فيما تستفتي، وفيما تحتاج إليه حياتها الجديدة.

وقد تناولت الفتوى هنا تصوير الواقع المترسب في المجتمع المسلم من الجاهلية التي التقطه المنهج الرباني منها. كما تناولت التوجيه المطلوب، لرفع حياة المجتمع المسلم وتطهيرها من الرواسب:

﴿ قل الله يفتيكم فيهن؛ وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما

كتب لهن ، وترغبون أن تنكحوهن . والمستضعفين من الولدان . وأن تقوموا لليتامى بالقسط . . ﴾ .

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية : كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه . فإذا فعل ذلك فلم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً . وإن كانت جميلة وهويها تزوجها ، وأكل مالها . وإن كانت دميمة منعها الرجال أبداً حتى تموت . فإذا ماتت ورثها . فحرم الله ذلك ونهى عنه . . وقال في قوله : ﴿ والمستضعفين من الولدان ﴾ كانوا في الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات . وذلك قوله : ﴿ ولا تؤتونهن ما كتب لهن ﴾ . . فنهى الله عن ذلك ؛ وبين لكل ذي سهم سهمه فقال : للذكر مثل حظ الأنثيين ، صغيراً أو كبيراً . .

وقال سعيد بن جبير في قوله : ﴿ وأن تقوموا لليتامى بالقسط ﴾ . . كما إذا كانت ذات جمال وقال نكحتها واستأثرت بها ، كذلك وإذا لم تكن ذات مال ولا جمال فأنكحها واستأثر بها .

وعن عائشة - رضي الله عنها - : ويستفتونك في النساء . قل : الله يفتيكم فيهن . - إلى قوله : ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قالت عائشة : هو الرجل تكون عنده اليتيمة ، هو وليها ووارثها ، فأشركته في ماله ، حتى في العذق ، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته ، فيعضلها فنزلت الآية (أخرجه البخاري ومسلم) .

وقال ابن أبي حاتم : قرأت مع محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب ، أخبرني عروة بن الزبير قالت عائشة : " ثم إن الناس استفتوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد هذه الآية فيهن . فأنزل الله : ﴿ ويستفتونك في النساء قل : الله يفتيكم فيهن ، وما يتلى عليكم في الكتاب ﴾ . . . الآية . . . قالت . والذي ذكر الله أنه يتلى في الكتاب : الآية الأولى التي قال الله : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء . . . ﴾ وبهذا الإسناد عن عائشة قالت : " وقول الله عز وجل : ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ . . رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال . فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء - إلا بالقسط - من أجل رغبتهم هن " .

وظاهر من هذه النصوص ، ومن النص القرآني . ما كان عليه الحال في الجاهلية ؛ فيما يختص بالفتيات اليتيمات . فقد كانت اليتيمة تلقى من وليها الطمع والغبن : الطمع في مالها ، والغبن في مهرها - إن هو تزوجها - فيأكل مهرها ويأكل مالها . والغبن إن لم يتزوجها كراهية

لها لأنها دميمة. ومنعها أن تتزوج حتى لا يشاركه زوجها فيما تحت يده من مالها !

كذلك كان الحال في الولدان الصغار والنساء، إذ كانوا يحرمونهم من الميراث لأنهم لا يملكون القوة التي يدفعون بها عن ميراثهم؛ أو أنهم غير محاربين، فلا حق لهم في الميراث، تحت تأثير الشعور القبلي، الذي يجعل للمحاربين في القبيلة كل شيء. ولا شيء للضعاف !

(183/175)

وهذه التقاليد الشائهة البدائية، هي التي أخذ الإسلام يبدلها، وينشىء مكانها تقاليد إنسانية راقية لا تعد - كما قلنا - مجرد وثبة، أو نهضة، في المجتمع العربي. إنما هي في حقيقتها نشأة أخرى، وميلاد جديد، وحقيقة أخرى لهذه الأمة غير حقيقتها الجاهلية !

والمهم الذي يجب أن نسجله: هو أن هذه النشأة الجديدة، لم تكن تطوراً مسبوقاً بأية خطوات تمهيدية له؛ أو أنه انبثق من واقع مادي تغير فجأة في حياة هذا الشعب !

فالنقلة من إقامة حقوق الإرث والملك على أساس حق المحارب إلى إقامتها على أساس الحق الإنساني، وإعطاء الطفل واليتيمة والمرأة حقوقهم بصفتهم الإنسانية، لا بصفتهم محاربين ! هذه النقلة لم تنشأ لأن المجتمع قد انتقل إلى أوضاع مستقرة لا قيمة فيها للمحاربين. ومن ثم قضى على الحقوق المكتسبة للمحاربين، لأنه لم يعد في حاجة إلى

تمييزهم !

كلا ! فقد كان للمحاربين في العهد الجديد قيمتهم كلها ؛ وكانت الحاجة إليهم ماسة ! ولكن كان هناك . . الإسلام . . كان هناك هذا الميلاد الجديد للإنسان . الميلاد الذي انبثق من خلال كتاب ؛ ومن خلال منهج ؛ فأقام مجتمعاً جديداً وليداً . على نفس الأرض .

وفي ذات الظروف . وبدون حدوث انقلاب لا في الإنتاج وأدواته ! ولا في المادة وخواصها ! وإنما مجرد انقلاب في التصور هو الذي انبثق منه الميلاد الجديد .

وحقيقة أن المنهج القرآني قد كافح . وكافح طويلاً . لطمس ومحو معالم الجاهلية في النفوس والأوضاع ، وتخطيط وتثبيت المعالم الإسلامية في النفوس والأوضاع . . وحقيقة كذلك أن رواسب الجاهلية ظلت تقاوم ؛ وظلت تعاود الظهور في بعض الحالات الفردية ؛ أو تحاول أن تعبر عن نفسها في صور شتى . .

ولكن المهم هنا : هو أن المنهج المتنزل من السماء ، والتصور الذي أنشأه هذا المنهج كذلك ، هو الذي كان يكافح " الواقع المادي " ويعدله ويبدله . . ولم يكن قط أن الواقع المادي أو " النقيض " الكامن فيه ؛ أو تبدل وسائل الإنتاج . . أو شيء من هذا " الهوس الماركسي " !

هو الذي اقتضى تغيير التصورات ومناهج الحياة، وأوضاعها، لتلائم هذا التبدل الذي تفرضه وسائل الإنتاج!

كان هناك فقط شيء جديد واحد في حياة هذا الشعب.. شيء هبط عليه من الملأ الأعلى.. فاستجابت له نفوس، لأنه يخاطب فيها رصيد الفطرة، الذي أودعه الله فيها.. ومن ثم وقع هذا التغيير. بل تم هذا الميلاد الجديد للإنسان. الميلاد الذي تغيرت فيه ملامح الحياة كلها.. في كل جانب من جوانبها.. عن الملامح المعهودة في الجاهلية!!!

ومهما يكن هناك من صراع قد وقع بين الملامح الجديدة والملامح القديمة. ومهما يكن هناك من آلام للمخاض وتضحيات.. فقد تم هذا كله. لأن هناك رسالة علوية؛ وتصوراً اعتقادياً؛ هو الذي كان له الأثر الأول والأثر الأخير في هذا الميلاد الجديد. الذي لم تقتصر موجته على المجتمع الإسلامي؛ ولكن تعدته كذلك إلى المجتمع الإنساني كله.

ومن ثم ينتهي هذا النص القرآني الذي يفتي فيه الله المؤمنين، فيما يستفتون فيه الرسول – صلى الله عليه وسلم – في أمر النساء، ويقص عليهم حقوق اليتيمات، وحقوق الولدان الضعاف.. ينتهي بربط هذه الحقوق وهذه التوجيهات كلها، بالمصدر الذي جاء من عنده هذا المنهج:

﴿ وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليماً ﴾..

فهو غير مجهول ، وهو غير ضائع . . وهو مسجل عند الله . ولن يضيع خير سجل عند الله .

وهذا هو المرجع الأخير الذي يعود إليه المؤمن بعمله ، والجهة الوحيدة التي يتعامل معها في نيته وجهده . وقوة هذا المرجع ، وسلطانه ، هي التي تجعل لهذه التوجيهات ولهذا المنهج قوته وسلطانه في النفوس ، وفي الأوضاع وفي الحياة .

(185/175)

إنه ليس المهم أن تقال توجيهات ؛ وأن تبتدع مناهج ؛ وأن تقام أنظمة . . إنما المهم هو السلطان الذي ترتكن إليه تلك التوجيهات والمناهج والأنظمة . السلطان الذي تستمد منه قوتها ونفاذها وفاعليتها في نفوس البشر . . وشتان بين توجيهات ومناهج ونظم يتلقاها البشر من الله ذي الجلال والسلطان ، وتوجيهات ومناهج ونظم يتلقونها من العبيد أمثالهم من البشر ! ذلك على فرض تساوي هذه وتلك في كل صفة أخرى وفي كل سمة ؛ وبلوغهما معاً أوجاً واحداً – وهو فرض ظاهر الاستحالة .

ألا إنه ليكفي أن أشعر ممن صدرت هذه الكلمة ، لأعطيها في نفسي ما تستحقه من مكان . . ولتفعل في نفسي ما تفعله كلمة الله العلي الأعلى . أو كلمة الإنسان ابن الإنسان !

ثم نمضي خطوة أخرى مع التنظيم الاجتماعي - في محيط الأسرة - في هذا المجتمع الذي كان الإسلام ينشئه، بمنهج الله المتنزل من الملأ الأعلى، لا بعوامل التغير الأرضية في عالم المادة أو دنيا الإنتاج:

﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً، فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً. والصلح خير. وأحضرت الأنفس الشح. وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً. ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء - ولو حرصتم - فلا تميلوا كل الميل، فتذروها كالمعلقة. وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً. وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته. وكان الله واسعاً حكيماً ﴾.

لقد نظم المنهج - من قبل - حالة النشوز من ناحية الزوجة؛ والإجراءات التي تتخذ للمحافظة على كيان الأسرة (وذلك في أوائل هذا الجزء) فالآن ينظم حالة النشوز والإعراض حين يخشى وقوعها من ناحية الزوج، فتهدد أمن المرأة وكرامتها، وأمن الأسرة كلها كذلك. إن القلوب تتقلب، وإن المشاعر تتغير. والإسلام منهج حياة يعالج كل جزئية فيها، ويتعرض لكل ما يعرض لها؛ في نطاق مبادئه واتجاهاته؛ وتصميم المجتمع الذي يرسمه وينشئه وفق هذا التصميم.

فإذا خشيت المرأة أن تصبح مجفوة ؛ وأن تؤدي هذه الجفوة إلى الطلاق - وهو أبغض الحلال إلى الله - أو إلى الإعراض ، الذي يتركها كالمعلقة . لا هي زوجة ولا هي مطلقة ، فليس هنالك حرج عليها ولا على زوجها ، أن تتنازل له عن شيء من فرائضها المالية أو فرائضها الحيوية . كأن تترك له جزءاً أو كلاً من نفقتها الواجبة عليه ، أو أن تترك له قسمتها وليلتها ، إن كانت له زوجة أخرى يؤثرها ، وكانت هي قد فقدت حيويتها للعشرة الزوجية أو جاذبيتها . . هذا كله إذا رأت هي - بكامل اختيارها وتقديرها لجميع ظروفها - أن ذلك خير لها وأكرم من طلاقها :

﴿ وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً ﴾ . . هو هذا الصلح الذي أشرنا إليه . .

ثم يعقب على الحكم بأن الصلح إطلاقاً خير من الشقاق والجفوة والنشوز والطلاق :

﴿ والصلح خير ﴾ . .

فينسم على القلوب التي دبت فيها الجفوة والجفاف ، نسمة من الندى والإيناس ، والرغبة في إبقاء الصلة الزوجية ، والرابطة العائلية .

إن الإسلام يتعامل مع النفس البشرية بواقعها كله . فهو يحاول - بكل وسائله المؤثرة - أن يرفع هذه النفس إلى أعلى مستوى تهيئها له طبيعتها وفطرتها .

. ولكنه في الوقت ذاته لا يتجاهل حدود هذه الطبيعة والفطرة؛ ولا يحاول أن يقسرها على ما ليس في طاقتها ؛ ولا يقول للناس : اضربوا رؤوسكم في الحائط فأنا أريد منكم كذا والسلام ! سواء كنتم تستطيعونه أو لا تستطيعونه !

إنه لا يهتف للنفس البشرية لتبقى على ضعفها وقصورها ؛ ولا ينشد لها أناشيد التمجيد وهي تتلبط في الوحل ، وتتمرغ في الطين - بحجة أن هذا واقع هذه النفس ! ولكنه كذلك لا يعلقها من رقبتها في حبل بالملأ الأعلى ، ويدعها تتأرجح في الهواء ؛ لأن قدميها غير مستقرتين على الأرض . بحجة الرفعة والتسامي !

(187/175)

إنه الوسط . . إنه الفطرة . . إنه المثالية الواقعية . أو الواقعية المثالية . . إنه يتعامل مع الإنسان ، بما هو إنسان . والإنسان مخلوق عجيب . هو وحده الذي يضع قدميه على الأرض ؛ وينطلق بروحه إلى السماء . في لحظة واحدة لا تفارق فيها روحه جسده ؛ ولا ينفصل إلى جسد على الأرض وروح في السماء !

وهو هنا - في هذا الحكم - يتعامل مع هذا الإنسان . وينص على خصيصة من خصائصه في هذا المجال :

﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ .

أي أن الشح حاضر دائماً في الأنفس . وهو دائماً قائم فيها . الشح بأنواعه . الشح بالمال . والشح بالمشاعر . وقد تترسب في حياة الزوجين - أو تعرض - أسباب تستثير هذا الشح في نفس الزوج تجاه زوجته . فيكون تنازلها له عن شيء من مؤخر صداقها أو من نفقتها - إرضاء لهذا الشح بالمال ، تستبقي معه عقدة النكاح ! وقد يكون تنازلها عن ليلتها - إن كانت له زوجة أخرى أثيرة لديه - والأولى لم تعد فيها حيوية أو جاذبية إرضاء لهذا الشح بالمشاعر ، تستبقي معه عقدة النكاح ! والأمر على كل حال متروك في هذا للزوجة وتقديرها لما تراه مصلحة لها . . لا يلزمها المنهج الرباني بشيء ؛ ولكنه فقط يجيز لها التصرف ، ويمنحها حرية النظر والتدبر في أمرها وفق ما تراه .

وفي الوقت الذي يتعامل المنهج الإسلامي مع طبيعة الشح هذه ، لا يقف عندها باعتبارها كل جوانب النفس البشرية . بل هو يهتف لها هتافاً آخر ، ويعزف لها نغمة أخرى :

﴿ وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ .

فالإحسان والتقوى هما مناط الأمر في النهاية . ولن يضيع منهما شيء على صاحبه ، فإن الله خبير بما تعمله كل نفس ؛ خبير ببواعثه وكوامنه . . والهتاف للنفس المؤمنة بالإحسان والتقوى ، والنداء لها باسم الله الخبير بما تعمل ، هتاف مؤثر ، ونداء مستجاب . . بل هو وحده الهتاف المؤثر والنداء المستجاب .

ومرة أخرى نجدنا أمام المنهج الفريد ، وهو يواجه واقع النفس البشرية وملابسات الحياة البشرية ، بالواقعية المثالية ، أو المثالية الواقعية ، ويعترف بما هو كامن في تركيبها من ازدواج عجيب فريد :

﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء - ولو حرصتم - فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة .

وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً . وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته وكان الله واسعاً حكيماً ﴾ .

إن الله الذي فطر النفس البشرية ، يعلم من فطرتها أنها ذات ميول لا تملكها . ومن ثم أعطاها لهذه الميول خطاماً . خطاماً لينظم حركتها فقط ، لا ليعدمها ويقتلها !

من هذه الميول أن يميل القلب البشري إلى إحدى الزوجات ويؤثرها على الأخريات . فيكون ميله إليها أكثر من الأخرى أو الأخريات . وهذا ميل لا حيلة له فيه ؛ ولا يملك محوه أو قتله . . فماذا ؟ إن الإسلام لا يحاسبه على أمر لا يملكه ; ولا يجعل هذا إثماً يعاقبه عليه ; فيدعه موزعاً بين ميل لا يملكه وأمر لا يطيقه ! بل إنه يصارح الناس بأنهم لن يستطيعوا أن

يعدلوا بين النساء – ولو حرصوا – لأن الأمر خارج عن إرادتهم . . ولكن هنالك ما هو داخل في إرادتهم . هناك العدل في المعاملة . العدل في القسمة . العدل في النفقة . العدل في الحقوق الزوجية كلها ، حتى الابتسامة في الوجه ، والكلمة الطيبة باللسان . . وهذا ما هم مطالبون به . هذا هو الخطام الذي يقود ذلك الميل . لينظمه لا ليقتله !

﴿ فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة ﴾ . .

فهذا هو المنهي عنه . الميل في المعاملة الظاهرة ، والميل الذي يحرم الأخرى حقوقها فلا تكون زوجة ولا تكون مطلقة . . ومعه الهتاف المؤثر العميق في النفوس المؤمنة ؛ والتجاوز عما ليس في طاقة الإنسان .

﴿ وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ .

(189/175)

ولأن الإسلام يتعامل مع النفس البشرية بجملة ما فيها من مزاج فريد مؤلف من القبضة من الطين والنفخة من روح الله . وبجملة ما فيها من استعدادات وطاقات . وبواقعيتها المثالية ، أو مثاليتها الواقعية ، التي تضع قدميها على الأرض ، وترف بروحها إلى السماء ، دون تناقض ودون انفصام .

لأن الإسلام كذلك . . كان نبي الإسلام – صلى الله عليه وسلم – هو الصورة الكاملة للإنسانية حين تبلغ أوجها من الكمال ؛ فتنمو فيها جميع الخصائص والطاقات نمواً متوازناً متكاملاً في حدود فطرة الإنسان .

وكان هذا الرسول – صلى الله عليه وسلم – وهو يقسم بين نسائه فيما يملك ، ويعدل في هذه القسمة ، لا ينكر أنه يؤثر بعضهن على بعض . وأن هذا خارج عما يملك . فكان يقول : " اللهم هذا قسمي فيما أملك . فلا تلمني فيما تملك ولا أملك " يعني القلب (أخرجه أبو داود) . .

فأما حين تجف القلوب ، فلا تطيق هذه الصلة ؛ ولا يبقى في نفوس الزوجين ما تستقيم معه الحياة ، فالتفرق إذن خير . لأن الإسلام لا يمسك الأزواج بالسلاسل والحبال ، ولا بالقيود والأغلال ؛ إنما يمسكهم بالمودة والرحمة ؛ أو بالواجب والتجمل . فإذا بلغ الحال أن لا تبلغ هذه الوسائل كلها علاج القلوب المتنافرة ، فإنه لا يحكم عليها أن تقيم في سجن من الكراهية والنفرة ؛ أو في رباط ظاهري وانفصام حقيقي !

﴿ وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته .

وكان الله واسعاً حكيماً ﴾ . .

فالله يعد كلاً منهما أن يغنيه من فضله هو ، ومما عنده هو ؛ وهو – سبحانه – يسع عباده ويوسع عليهم بما يشاء في حدود حكمته وعلمه بما يصلح لكل حال .

إن دراسة هذا المنهج ، وهو يعالج مشاعر النفوس ، وكوامن الطباع ، وأوضاع الحياة في واقعيتها الكلية . . تكشف عن عجب لا ينقضي ، من تنكر الناس لهذا المنهج . . هذا المنهج الميسر ، الموضوع للبشر ، الذي يقود خطاهم من السفح الهابط ، في المرتقى الصاعد ، إلى القمة السامقة ؛ وفق فطرتهم واستعدادتهم ؛ ولا يفرض عليهم أمراً من الارتفاع والتسامي ، إلا وله وتر في فطرتهم يوقع عليه ؛ وله استعداد في طبيعتهم يستجيشه ؛ وله جذر في تكوينهم يستنبته . . ثم هو يبلغ بهم – بعد هذا كله – إلى ما لا يبلغه بهم منهج آخر . . في واقعية مثالية . أو مثالية واقعية . . هي صورة طبق الأصل من تكوين هذا الكائن الفريد .

ولأن هذه الأحكام الخاصة بتنظيم الحياة الزوجية ، قطاع من المنهج الرباني لتنظيم الحياة كلها ؛ ولأن هذا المنهج بجملته قطاع من الناموس الكوني ، الذي أراده الله للكون كله ، فهو يتوافق مع فطرة الله للكون ، وفطرة الله للإنسان ، الذي يعيش في هذا الكون . . لأن هذه هي الحقيقة العميقة في هذا المنهج الشامل الكبير ، يجيء في سياق السورة بعد الأحكام الخاصة بتنظيم الأسرة ، ما يربطها بالنظام الكوني كله ؛ وسلطان الله في الكون كله ،

وملكية الله للكون كله. ووحدة الوصية التي وصى الله بها الناس في كتبه كلها؛ وثواب الدنيا وثواب الآخرة.. وهي القواعد التي يقوم عليها المنهج كله. قواعد الحق والعدل والتقوى:

﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض. ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم: أن اتقوا الله. وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله غنياً حميداً، ولله ما في السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً. إن يشأ يذهبكم - أيها الناس - ويأت بآخرين. وكان الله على ذلك قديراً. من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة. وكان الله سميعاً بصيراً ﴾.

(191/175)

ويكثر في القرآن التعقيب على الأحكام، وعلى الأوامر والنواهي بأن لله ما في السماوات وما في الأرض؛ أو بأن لله ملك السماوات والأرض. فالأمران متلازمان في الحقيقة. فالمالك هو صاحب السلطان في ملكه؛ وهو صاحب حق التشريع لمن يحتويهم هذا الملك. والله وحده هو المالك، ومن ثم فهو وحده صاحب السلطان الذي يشرع به للناس. فالأمران متلازمان.

كذلك يبرز هنا من وصية الله – سبحانه – لكل من أنزل عليهم كتاباً .

. الوصية بالتقوى ، وذلك بعد تعيين من له ملكية السماوات والأرض ، ومن له حق الوصية في ملكه :

﴿ ولله ما في السماوات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله ﴾ .

فصاحب السلطان الحقيقي هو الذي يُخشى ويُخاف . وتقوى الله هي الكفيلة بصلاح القلوب ، وحرصها على منهجه في كل جزئياته .

كذلك يبين لمن يكفرون ضآلة شأنهم في ملك الله ؛ وهو أن أمرهم عليه سبحانه ؛ وقدرته على الذهاب بهم والمجيء بغيرهم :

﴿ وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض ، وكان الله غنياً حميداً . ولله ما في السماوات وما في الأرض ، وكفى بالله وكيلاً . إن يشأ يذهبكم – أيها الناس – ويأت بآخرين . وكان الله على ذلك قديراً ﴾ . .

فهو – سبحانه – إذ يوصيهم بتقواه ، لا يعنيه في شيء ولا يضره في شيء ألا يسمعوا الوصية ، وأن يكفروا . فإن كفرهم لن ينقص من ملكه شيئاً . . ﴿ فإن لله ما في السماوات وما في الأرض ﴾ وهو قادر على أن يذهب بهم ويستبدل قوماً غيرهم ، إنما هو يوصيهم بالتقوى لصلاحهم هم ، ولصلاح حالهم .

وبقدر ما يقرر الإسلام كرامة الإنسان على الله ؛ وتكريمه على كل ما في الأرض ، وكل من في الكون . . بقدر ما يقرر هو أنه على الله حين يكفر به ، ويعتو وتجبر ، ويدعي خصائص الألوهية بغير حق . . فهذه كفاء تلك في التصور الإسلامي ، وفي حقيقة الأمر والواقع كذلك . .

(192/175)

ويختم هذا التعقيب بتوجيه القلوب الطامعة في الدنيا وحدها ، إلى أن فضل الله أوسع . . فعنده ثواب الدنيا والآخرة . . وفي استطاعة الذين يقصرون هممهم على الدنيا ، أن يتطلعوا بأنظارهم وراءها ؛ وأن يأملوا في خير الدنيا وخير الآخرة .

﴿ من كان يريد ثواب الدنيا ، فعند الله ثواب الدنيا والآخرة . . وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ . .

وإنه ليكون من الحمق ، كما يكون من سقوط الهمة ، أن يملك الإنسان التطلع إلى الدنيا والآخرة معاً ؛ وإلى ثواب الدنيا وثواب الآخرة جميعاً - وهذا ما يكفله المنهج الإسلامي المتكامل الواقعي المثالي - ثم يكتفي بطلب الدنيا ، ويضع فيها همه ؛ ويعيش كالحيوان والدواب والهوام ؛ بينما هو يملك أن يعيش كالإنسان ! قدم تدب على الأرض وروح ترف

في السماء . وكيان يتحرك وفق قوانين هذه الأرض ؛ ويملك في الوقت ذاته أن يعيش مع الملأ الأعلى !

وأخيراً فإن هذه التعقيبات المتنوعة - كما تدل على الصلة الوثيقة بين الأحكام الجزئية في شريعة الله والمنهج الكلي للحياة - تدل في الوقت ذاته على خطورة شأن الأسرة في حساب الإسلام . حتى ليربطها بهذه الشؤون الكبرى ؛ ويعقب عليها بوصية التقوى الشاملة للأديان جميعاً ؛ وإلا فالله قادر على أن يذهب بالناس ويأتي بغيرهم يتبعون وصيته ؛ ويقيمون شريعته . . وهو تعقيب خطير . يدل على أن أمر الأسرة كذلك خطير في حساب الله . وفي منهجه للحياة . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال جـ 2 صـ 765 . 772 ﴾

(193/175)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (135) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان ذلك من أحسن المواعظ لقوم طعمة الذين اعتصبوا له ، التفت إليهم مستعطفاً بصيغة الإيمان ، جائياً بصيغة الأمر على وجه يعم غيرهم ، قائلاً ما هو كالنتيجة لما مضى من الأمر بالقسط من أول السورة إلى هنا على وجه أكده وحث عليه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي أقروا بالإيمان بألسنتهم ﴿ كونوا قوّامين ﴾ أي قائمين قياماً بليغاً مواظباً عليه مجتهداً فيه .

ولما كان أعظم مباني هذه السورة العدل قدمه فقال : ﴿ بالقسط ﴾ بخلاف ما يأتي في المائدة فإن النظر فيها إلى الوفاء الذي إنما يكون بالنظر إلى الموفى له ﴿ شهداء ﴾ أي حاضرين متيقظين حضور المحاسب لكل شيء أردتم الدخول فيه ﴿ لله ﴾ أي لوجه الذي كل شيء بيده لا لشيء غيره ﴿ ولو ﴾ كان ذلك القسط ﴿ على أنفسكم ﴾ أي فإني لا أزيدكم بذلك إلا عزاء ، وإلا تفعلوا ذلك قهرتكم على الشهادة على أنفسكم على رؤوس الأشهاد ، ففضحتم في يوم يجتمع فيه الأولون والآخرون من جميع العباد .

ولما كان ذكر أعز ما عند الإنسان أتبعه ما يليه وبدأ منه بمن جمع إلى ذلك الهيبة فقال :

﴿ أو ﴾ أي أو كان ذلك القسط على ﴿ الوالدين ﴾ وأتبعه ما يعمهما وغيرها فقال :

﴿ والأقربين ﴾ أي من الأولاد وغيرهم ، ثم علل ذلك بقوله : ﴿ إن يكن ﴾ أي المشهود له أو عليه ﴿ غنياً ﴾ أي ترون الشهادة له بشيء باطل دافعة ضراً منه للغير من المشهود

عليه أو غيره ، أو مانعة فساداً أكبر منها ، أو عليه بما لم يكن صلاحاً طمعاً في نفع الفقير بما لا يضره ونحو ذلك ﴿ أو فقيراً ﴾ فيخيل إليكم أن الشهادة له بما ليس له نفعه رحمة له أو بما ليس عليه لمن هو أقوى منه تسكن فتنة ﴿ فالله ﴾ أي ذو الجلال والإكرام ﴿ أولى بهما ﴾ أي بنوعي الغني والفقير المندرج فيهما هذان المشهود بسببهما منكم ، فهو المرجو لجلب النفع ودفع الضر بغير ما ظننتموه ، فالضمير من الاستخدام ، ولو عاد للمذكور لوحد الضمير لأن المحدث عنه واحد مبهم .

(194/175)

ولما كان هذا ، تسبب عنه قوله : ﴿ فلا تتبعوا ﴾ أي تتكلفوا تبع ﴿ الهوى ﴾ وتنهمكوا فيه انهماك المجتهد في المحب له ﴿ أن ﴾ أي إرادة أن ﴿ تعدلوا ﴾ فقد بان لكم أنه لا عدل في ذلك .

ولما كان التقدير : فإن تتبعوه لذلك أو لغيره فإن الله كان عليكم قديراً ، عطف عليه قوله :

﴿ وإن تلوا ﴾ أي ألسنتكم لتحرفوا الشهادة نوعاً من التحريف أو تديروا ألسنتكم أي تنطقوا بالشهادة باطلاً ، وقرأ ابن عامر وحمزة بضم اللام – من الولاية أي تؤدوا الشهادة على وجه من العدل ، أو اللّيّ ﴿ أو تعرضوا ﴾ أي عنها وهي حق فلا تؤدوها لأمر ما

﴿ فإن الله ﴾ أي المحيط علماً وقدرة ﴿ كان ﴾ أي لم يزل ولا يزال ﴿ بما تعملون خبيراً ﴾ أي بالغ العلم باطناً وظاهراً ، فهو يجازيكم على ذلك بما تستحقونه ، فاحذروه إن خنتم ، وارجوه إن وفيتم ، وذلك بعد ما مضى من تأديبهم على وجه الإشارة والإيماء من غير أمر ، وما أنسبها لختام التي قبلها وأشد التئام الختامين : ختام هذه بصفة الخبر وتلك بصفتي السمع والبصر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 333. 334 ﴾

وقال الفخر :

في اتصال الآية بما قبلها وجوه :

الأول : أنه لما تقدم ذكر النساء والنشوز والمصالحة بينهن وبين الأزواج عقبه بالأمر بالقيام بأداء حقوق الله تعالى وبالشهادة لإحياء حقوق الله ، وبالجملة فكأنه قيل : إن اشتغلت بتحصيل مشتهياتك كنت لنفسك لا لله ، وءن اشتغلت بتحصيل مأمورات الله كنت صلى الله عليه وسلم لا لنفسك ، ولا شك أن هذا المقام أعلى وأشرف ، فكانت هذه الآية تأكيداً لما تقدم من التكاليف .

الثاني : أن الله تعالى لما منع الناس عن أن يقصروا عن طلب ثواب الدنيا وأمرهم بأن يكونوا طالبين لثواب الآخرة ذكر عقيبه هذه الآية ، وبين أن كمال سعادة الإنسان في أن يكون قوله لله وفعله لله وحركته لله وسكونه لله حتى يصير من الذين يكونون في آخر مراتب الإنسانية وأول مراتب الملائكة ، فأما إذا عكس هذه القضية كان مثل البهيمة التي منتهى أمرها وجدان علف ، أو السبع الذي غاية أمره إيذاء حيوان .

الثالث : أنه تقدم في هذه السورة أمر الناس بالقسط كما قال ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى الْيَتَامَى ﴾ [النساء : 3] وأمرهم بالإشهاد عن دفع أموال اليتامى إليهم ، وأمرهم بعد ذلك ببذل النفس والمال في سبيل الله ، وأجرى في هذه السورة قصة طعمة بن أبيرق واجتماع قومه على الذب عنه بالكذب والشهادة على اليهودي بالباطل .

ثم إنه تعالى أمر في هذه الآيات بالمصالحة مع الزوجة ، ومعلوم أن ذلك أمر من الله لعباده بأن يكونوا قائمين بالقسط ، شاهدين لله على كل أحد ، بل وعلى أنفسهم ، فكانت هذه الآية كالمؤكد لكل ما جرى ذكره في هذه السورة من أنواع التكاليف . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 58 ﴾

وقال أبو حيان :

ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما ذكر النساء والنشوز والمصالحة ، أعقبه بالقيام بأداء حقوق الله تعالى ، وفي الشهادة حقوق الله .

أو لأنه لما ذكر تعالى طالب الدنيا وأنه عنده ثواب الدنيا والآخرة ، بيّن أنّ كمال السعادة أن يكون قول الإنسان وفعله الله تعالى ، أو لأنه لما ذكر في هذه السورة ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ والإشهاد عند دفع أموال اليتامى إليهم وأمر ببذل النفس والمال في سبيل الله ، وذكر قصة ابن أيرق واجتماع قومه على الكذب والشهادة بالباطل ، وندب للمصالحة ، أعقب ذلك بأن أمر عباده المؤمنين بالقيام بالعدل والشهادة لوجه الله سبحانه وتعالى ، وأتى بصيغة المبالغة في قوّامين حتى لا يكون منهم جور مّا ، والقسط العدل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 384 ﴾

(196/175)

اللغة :

[تلووا] الليى : الدفع ، يقال : لويت فلانا حقه إذا دفعته ومطلته ومنه الحديث : " لى الواجد ظلم " أى مطل الغني ظلم

[يخوضوا] الخوض : الاقتحام في الشيء ومنه خوض الماء

[نستحوذ] الاستحواذ : الاستيلاء والتغلب ، يقال : استحوذ على كذا إذا غلب عليه ، ومنه قوله تعالى :

[استحوذ عليهم الشيطان]

[مذبذبين] الذبذبة : التحريك وا لاضطراب يقال ذبذبته فتذبذب ، والمذبذب : المتردد بين أمرين

[الدرك] بسكون الراء وفتحها بمعنى الطبقة وهي لما تسافل . قال ابن عباس : الدرك لأهل النار ، كالدرج لأهل الجنة الا ان الدرجات بعضها فوق بعض ، والدركات بعضها أسفل من بعض) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 310 ﴾

(197/175)

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ كُونُواْ قَوَّامِينَ ﴾ ﴿ قَوَّامِينَ ﴾ بناء مبالغة ، أي ليتكرر منكم القيام بالقسط ، وهو العدل في شهادتكم على أنفسكم ، وشهادة المرء على نفسه إقراره بالحقوق عليها .

ثم ذكر الوالدين لوجوب بِرِّهما وعِظم قدرِهما ، ثم ثنّى بالأقربين إذ هم مظنة المودّة والتعصب ؛ فكان الأجنبي من الناس أحرى أن يقام عليه بالقسط ويشهد عليه ، فجاء

الكلام في السورة في حفظ حقوق الخلق في الأموال . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى جـ 5 صـ 410 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

القوام مبالغة من قائم ، والقسط العدل ، فهذا أمر منه تعالى لجميع المكلفين بأن يكونوا مبالغين في اختيار العدل والاحتراز عن الجور والميل ، وقوله ﴿ شُهَدَاء للَّهِ ﴾ أي تقيمون شهاداتكم لوجه الله كما أمرتم بإقامتها ، ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم ، وشهادة الإنسان على نفسه لها تفسيران : الأول : أن يقر على نفسه لأن الإقرار كالشهادة في كونه موجباً إلزام الحق ، والثاني : أن يكون المراد وإن كانت الشهادة وبالاً على أنفسكم وأقاربكم ، وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب جـ 11 صـ 58 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ للَّهِ ﴾ معناه لذات الله ولوجهه ولمرضاته وثوابه .

﴿ وَلَوْ على أَنْفُسِكُمْ ﴾ متعلق ب ﴿ شُهَدَآءَ ﴾ ؛ هذا هو الظاهر الذي فسر عليه الناس ، وأن هذه الشهادة المذكورة هي في الحقوق فيُقرّبها لأهلها ، فذلك قيامه بالشهادة على نفسه ؛ كما تقدّم .

أدّب الله جلّ وعزّ المؤمنين بهذا ؛ كما قال ابن عباس : أمروا أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم .

ويحتمل أن يكون قوله : ﴿ شُهَدَآءَ لِلَّهِ ﴾ معناه بالوحدانية لله ، ويتعلق قوله : ﴿ وَلَوْ على أَنْفُسِكُمْ ﴾ ب ﴿ قَوَّامِينَ ﴾ والتأويل الأوّل أبّين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 413.412 ﴾ .

فائدة

قال الفخر :

إنما قدم الأمر بالقيام بالقسط على الأمر بالشهادة لوجوه : الأول : أن أكثر الناس عادتهم أنهم يأمرون غيرهم بالمعروف ، فإذا آل الأمر إلى أنفسهم تركوه حتى أن أقبح القبيح إذا صدر عنهم كان في محل المسامحة وأحسن الحسن ، وإذا صدر عن غيرهم كان في محل المنازعة فالله سبحانه نبّه في هذه الآية على سوء هذه الطريقة ، وذلك أنه تعالى أمرهم بالقيام بالقسط أولاً ، ثم أمرهم بالشهادة على الغير ثانياً ، تنبيهاً على أن الطريقة الحسنة أن

تكون مضايقة الإنسان مع نفسه فوق مضايقته مع الغير .

الثاني : أن القيام بالقسط عبارة عن دفع ضرر العقاب عن الغير ، وهو الذي عليه الحق ، ودفع الضرر عن النفس مقدم على دفع الضرر عن الغير ، الثالث : أن القيام بالقسط فعل ، والشهادة قول ، والفعل أقوى من القول .

فإن قيل : إنه تعالى قال : ﴿ شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ والملائكة وَأُوْلُوا العلم قَآئِمَاً بالقسط ﴾ [آل عمران : 18] فقدم الشهادة على القيام بالقسط ، وههنا قدم القيام بالقسط ، فما الفرق ؟

(199/175)

قلنا : شهادة الله تعالى عبارة عن كونه تعالى خالقاً للمخلوقات ، وقيامه بالقسط عبارة عن رعاية القوامين بالعدل في تلك المخلوقات ، فيلزم هناك أن تكون الشهادة مقدمة على القيام بالقسط ، أما في حق العباد فالقيام بالقسط عبارة عن كونه مراعياً للعدل ومبايناً للجور ، ومعلوم أنه ما لم يكن الإنسان كذلك لم تكن شهادته على الغير مقبولة ، فثبت أن الواجب في قوله ﴿ شَهِدَ الله ﴾ أن تكون تلك الشهادة مقدمة على القيام بالقسط والواجب ههنا أن تكون الشهادة متأخرة عن القيام بالقسط ، ومن تأمل علم أن هذه الأسرار مما لا يمكن

الوصول إليها إلا بالتأييد ، الإلهي والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 58.59 ﴾

فصل

قال القرطبى :

لا خلاف بين أهل العلم في صحة أحكام هذه الآية ، وأن شهادة الولد على الوالدين الأب والأُم ماضية ، ولا يمنع ذلك من برّهما ، بل من برّهما أن يشهد عليهما ويخلصهما من الباطل ، وهو معنى قوله تعالى : ﴿ قوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً ﴾ [التحريم : 6]

فإن شهد لهما أو شهدا له فقد اختلف فيها قديماً وحديثاً ؛ فقال ابن شهاب الزهري : كان من مضى من السلف الصالح يجيزون شهادة الوالدين والأخ ، ويتأوّلون في ذلك قول الله تعالى : ﴿ كُونُواْ قَوَّامِينَ بالقسط شُهَدَآءَ للَّهِ ﴾ فلم يكن أحد يُتَّهم في ذلك من السلف الصالح رضوان الله عليهم .

ثم ظهرت من الناس أُمور حملت الولاة على اتهامهم ، فتركت شهادة من يتّهم ، وصار ذلك لا يجوز في الولد والوالد والأخ والزوج والزوجة ؛ وهو مذهب الحسن والنخعِيّ والشعبِيّ وشريح ومالك والثورِيّ والشافعيّ وابن حنبل .

وقد أجاز قوم شهادة بعضهم لبعض إذا كانوا عدولاً .

وروي عن عمر ابن الخطاب أنه أجازه ؛ وكذلك روي عن عمر بن عبد العزيز ، وبه قال

إسحاق والثوريّ والمزنيّ.

ومذهب مالك جواز شهادة الأخ لأخيه إذا كان عدلاً إلاَّ في النسب.

(200/175)

وروي عنه ابن وهب أنها لا تجوز إذا كان في عياله أو في نصيب من مال يرثه.

وقال مالك وأبو حنيفة: شهادة الزوج لزوجته لا تقبل؛ لتواصل منافع الأملاك بينهما وهي محل الشهادة.

وقال الشافعيّ: تجوز شهادة الزوجين بعضهما لبعض؛ لأنهما أجنبيان، وإنما بينهما عقد الزوجية وهو مُعَرّض للزوال.

والأصل قبول الشهادة إلاَّ حيث خص فيما عدا المخصوص فبقي على الأصل؛ وهذا ضعيف؛ فإن الزوجية توجب الحَنَان والمواصلة والألفة والمحبة، فالتهمة قوية ظاهرة.

وقد روى أبو داود من حديث سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله رد شهادة الخائن والخائنة وذي الغِمر على أخيه، ورد شهادة القانع لأهل البيت وأجازها لغيرهم.

قال الخطابيّ: ذو الغِمْر هو الذي بينه وبين المشهود عليه عداوة ظاهرة، فتردّ شهادته

عليه للتهمة .

وقال أبو حنيفة : شهادته على العدوّ مقبولة إذا كان عدلاً .

والقانع السائل والمستطعم وأصل القنوع السؤال .

ويُقال في القانع : إنه المنقطع إلى القوم يخدِمُهم ويكون في حوائجهم ؛ وذلك مثل الأجِير أو الوكيل ونحوه .

ومعنى ردّ هذه الشهادةِ التّهْمَةُ في جر المنفعة إلى نفسه ؛ لأن القانع لأهل البيت ينتفع بما يصير إليهم من نفع .

وكل من جر إلى نفسه بشهادته نفعاً فشهادته مردودة ؛ كمن شهد لرجل على شراء دارٍ هو شفيعها ، أو كمن حكم له على رجل بدَيْن وهو مفلس ، فشهد المفلس على رجل بدَيْن ونحوِه .

قال الخطّابي : ومن ردّ شهادة القانع لأهل البيت بسبب جر المنفعة فقياس قوله أن يردّ شهادة الزوج لزوجته ؛ لأن ما بينهما من التهمة في جر المنفعة أكثر ؛ وإلى هذا ذهب أبو حنيفة .

والحديث حجة على من أجاز شهادة الأب لابنه ؛ لأنه يجرّ به النفع لما جُبِل عليه من حبه والميل إليه ؛ ولأنه يتملك عليه ماله ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : " أنت ومالك لأبيك " .

وممن تردّ شهادته عند مالك البدويّ على القَرَوِيّ ؛ قال : إلاّ أن يكون في بادية أو قرية ، فأما الذي يُشهد في الحضر بدَوِيّاً ويدع جيرَته من أهل الحضر عندي مُريب .

وقد روى أبو داود والدارقطنيّ عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا تجوز شهادة بدوِيّ على صاحب قرية" قال (محمد) بن (عبد) الحكم : تأوّل مالك هذا الحديث على أن المراد به الشهادة في الحقوق والأموال ، ولا ترد الشهادة في الدماء وما في معناها مما يطلب به الخلق .

وقال عامة أهل العلم : شهادة البَدَوِي إذا كان عدلاً يقيم الشهادة على وجهها جائزة ؛ والله أعلم .

وقد مضى القول في هذا في "البقرة" ، ويأتي في "براءة" تمامها إن شاء الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 410.412 ﴾ . بتصرف يسير .

فصل

قال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾

انتقال من الأمر بالعدل في أحوال معيّنة من معاملات اليتامى والنساء إلى الأمر بالعدل الذي يعمّ الأحوال كلّها ، وما يقارنه من الشهادة الصادقة ، فإنّ العدل في الحكم وأداء الشهادة بالحقّ هو قوام صلاح المجتمع الإسلامي ، والانحراف عن ذلك ولو قيد أنملة يَجرّ إلى فساد متسلسل .

وصيغة ﴿ قوّامين ﴾ دالّة على الكثرة المراد لازمها ، وهو عدم الإخلال بهذا القيام في حال من الأحوال .

والقِسط العدل ، وقد تقدّم عند قوله تعالى : ﴿ قائماً بالقسط ﴾ في سورة آل عمران (18) .

وعدل عن لفظ العدل إلى كلمة القسط لأنّ القسط كلمة معرّبَة أدخلت في كلام العرب لدلالتها في اللغة المنقولة منها على العدل في الحُكم ، وأمّا لفظ العدل فأعمّ من ذلك ، ويدلّ لذلك تعقيبه بقوله : ﴿ شُهداء لله ﴾ فإنّ الشهادة من علائق القضاء والحكمِ .

(202/175)

و ﴿ لله ﴾ ظرف مستقرّ حال من ضمير ﴿ شهداء ﴾ أي لأجل الله ، وليست لام تعدية ﴿ شهداء ﴾ إلى مفعوله ، ولم يذكر تعلّق المشهود له بمتعلّقه وهو وصف ﴿

شهداء ﴾ لإشعار الوصف بتعيينه، أي المشهود له بحق.

وقد جمعت الآية أصليَ التحاكم، وهما القضاء والشهادة.

وجملة ﴿ ولو على أنفسكم ﴾ حالية، و(لو) فيها وصلية، وقد مضى القول في تحقيق موقع (لو) الوصلية عند قوله تعالى: ﴿ فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به ﴾ في سورة آل عمران (91).

ويتعلّق ﴿ على أنفسكم ﴾ بكلَ من ﴿ قوّامين ﴾ و ﴿ شُهداء ﴾ ليشمل القضاء والشهادة.

والأنفس: جمع نفس؛ وأصلها أن تطلق على الذات، ويطلقها العرب أيضاً على صميم القبيلة، فيقولون: هو من بني فلان من أنفسهم.

فيجوز أن يكون ﴿ أنفسكم ﴾ هنا بالمعنى المستعمل به غالباً، أي: قوموا بالعدل على أنفسكم، واشهدوا لله على أنفسكم، أي قضاء غالباً لأنفسكم وشهادة غالبة لأنفسكم، لأنّ حرف (على) مؤذن بأنّ متعلّقة شديد فيه كلفة على المجرور بعلى، أي ولو كان قضاء القاضي منكم وشهادة الشاهد منكم بما فيه ضرّ وكراهة للقاضي والشاهد، وهذا أقصى ما يبالغ عليه في الشدّة والأذى، لأنّ أشقّ شيء على المرء ما يناله من أذى وضرّ في ذاته، ثمّ ذكر بعد ذلك الوالدان والأقربون لأنّ أقضية القاضي وشهادة الشاهد فيما يلحق ضرّاً ومشقّة بوالديه وقرابته أكثر من قضائه وشهادته فيما يؤول بذلك على

نفسه .

ويجوز أن يراد : ولو على قبيلتكم أو والديكم وقرابتكم .

وموقع المبالغة المستفادة من (لو) الوصلية أنّه كان من عادة العرب أن ينتصروا بمواليهم من القبائل ويدفعوا عنهم ما يكرهونه ، ويرون ذلك من إباء الضيم ، ويرون ذلك حقّاً عليهم ، ويعدّون التقصير في ذلك مسبّة وعاراً يقضي منه العجب .

قال مرّة بن عداء الفقسي :

رأيت مواليّ الآلَى يخذلونَني . . .

على حدثان الدهر إذ يتقلب

ويعدّون الاهتمام بالآباء والأبناء في الدرجة الثانية ، حتّى يقولون في الدعاء : (فذاك أبي وأمي) ، فكانت الآية تبطل هذه الحميّة وتبعث المسلمين على الانتصار للحقّ والدفاع عن المظلوم .

فإن أبيتَ إلاّ جعل الأنفس بمعنى ذوات الشاهدِينَ فاجعل عطف "الوالدين والأقربين" بعد ذلك لقصد الاحتراس لئلاّ يظنّ أحد أنه يشهد بالحقّ على نفسه لأنّ ذلك حقّه ، فهو أمير

نفسه فيه ، وأنّه لا يصلح له أن يشهد على والديه أو أقاربه لما في ذلك من المسبّة والمعرّة أو التأثّم ، وعلى هذا تكون الشهادة مستعملة في معنى مشترك بين الإقرار والشهادة ، كقوله : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلاّ هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط ﴾ [آل عمران : 18] .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 275 . 276 ﴾

قوله تعالى ﴿ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقَيراً فَاللهُ أَولَى بِهِمَا ﴾

قال الفخر :

﴿ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقَيراً فَاللهُ أَولَى بِهِمَا ﴾ أي إن يكن المشهود عليه غنياً أو فقيراً فلا تكتموا الشهادة إما لطلب رضا الغنى أو الترحم على الفقير ، فالله أولى بأمورهما ومصالحهما ، وكان من حق الكلام أن يقال : فالله أولى به ، لأن قوله ﴿ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقَيراً ﴾ في معنى أن يكن أحد هذين إلا أنه بنى الضمير على الرجوع إلى المعنى دون اللفظ ، أي الله أولى بالفقير والغني ، وفي قراءة أُبي فالله أولى بهم ، وهو راجع إلى قوله ﴿ أَوِ الوالدين والأقربين ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 59 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقَيراً فَاللهُ أَولَى بِهِمَا ﴾ في الكلام إضمار وهو اسم كان ؛ أي إن يكن الطالب أو المشهود عليه غنِياً فلا يُراعى لغناه ولا يُخاف منه ، وإن يكن فقيراً

فلا يُراعى إشفاقاً عليه .

﴿ فالله أولى بهِمَا ﴾ أي فيما اختار لهما من فقر وغِنى .

(204/175)

قال السدّي : اختصم إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم غنيّ وفقير ، فكان ضَلْعه صلى الله عليه وسلّم مع الفقير ، ورأى أن الفقير لا يظلم الغنيّ ؛ فنزلت الآية . انتهى . ا هـ

﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 413 ﴾ .

وقال ابن عاشور :

وقوله ﴿ إن يكن غنياً أو فقيراً ﴾ استئناف واقع موقع العلّة لمجموع جملة ﴿ كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ﴾ : أي إن يكن المُقْسَط في حقّه ، أو المشهودُ له ، غنيّاً أو فقيراً ، فلا يكن غناه ولا فقره سبباً للقضاء له أو عليه والشهادة له أو عليه .

والمقصود من ذلك التحذير من التأثّر بأحوال يَلتبس فيها الباطل بالحقّ لما يحفّ بها من عوارض يتوهّم أنّ رعيها ضرب من إقامة المصالح ، وحراسة العدالة ، فلمّا أبطلت الآية التي قبلها التأثّر للحميّة أعقبت بهذه الآية لإبطال التأثّر بالمظاهر التي تستجلب النفوسَ إلى مراعاتها فيتمحّض نظرها إليها .

وتُغضي بسببها عن تمييز الحقّ من الباطل .

وتذهل عنه ، فمن النفوس من يَتوهّم أنّ الغنى يربأ بصاحبه عن أخذ حقّ غيره ، يقول في نفسه : هذا في غنية عن أكل حقّ غيره ، وقد أنعم الله عليه بعدم الحاجة .

ومن الناس من يميل إلى الفقير رقّة له ، فيحسبه مظلوماً ، أو يحسب أنّ القضاء له بمال الغنيّ لا يضرّ الغنيّ شيئاً ؛ فنهاهم الله عن هذه التأثيرات بكلمة جامعة وهي قوله : ﴿ إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ﴾ .

وهذا الترديد صالح لكلّ من أصحاب هذين التوهّمين ، فالذي يعظّم الغنيّ يَدحض لأجله حقّ الفقير ، والذي يَرقّ للفقير يَدحض لأجله حقّ الغنيّ ، وكِلاَ ذلك باطل ، فإنّ الذي يراعي حال الغنيّ والفقير ويقدّر إصلاح حال الفريقين هو الله تعالى .

فقوله : ﴿ فالله أولى بهما ﴾ ليس هو الجواب ، ولكنّه دليله وعلّته ، والتقدير : فلا يهمّكم أمرهما عند التقاضي ، فالله أولى بالنظر في شأنهما ، وإنّما عليكم النظر في الحقّ .

(205/175)

ولذلك فرّع عليه قوله : ﴿ فلا تتّبعوا الهوى أن تعدلوا ﴾ فجعل الميل نحو الموالي والأقارب من الهوى ، والنظر إلى الفقر والغنى من الهوى .

والغنيّ : ضد الفقير ، فالغِنَى هو عدم إلى الاحتياج إلى شيء ، وهو مقول عليه بالتفاوت ، فيُعْرَف بالمتعلّق كقوله : "كلانا غَنِيّ عَن أخيه حياتَه" ، ويُعْرف بالعرف يقال : فلان غني ، بمعنى له ثروة يستطيع بها تحصيل حاجاته من غير فضل لأحد عليه ، فوجدان أجور الأجرَاء غنى ، وإن كان المستأجر محتاجاً إلى الأجراء ، لأنّ وجدان الأجور يجعله كغير المحتاج ، والغنى المطلق لا يكون إلاّ لله تعالى .

والفقير : هو المحتاج إلاّ أنه يقال افتقر إلى كذا ، بالتخصيص ، فإذا قيل : هو فقير ، فمعناه في العرف أنّه كثير الاحتياج إلى فضل الناس ، أو إلى الصبر على الحاجة لقلّة ثروته ، وكلّ مخلوق فقيرٌ فقراً نسبياً ، قال تعالى : ﴿ والله الغني وأنتم الفقراء ﴾ [محمد : 38] .

واسم ﴿ يكن ﴾ ضمير مستتر عائد إلى معلوم من السياق ، يدلّ عليه قوله : ﴿ قوّامين بالقسط شهداء لله ﴾ من معنى التخاصم والتقاضي .

والتقدير : إن يكن أحد الخصمين من أهل هذا الوصف أو هذا الوصف ، والمراد الجنسان ، و (أو) للتقسيم ، وتثنية الضمير في قوله : ﴿ فالله أولى بهما ﴾ لأنّه عائد إلى "غنياً وفقيراً" باعتبار الجنس ، إذ ليس القصد إلى فرد معيّن ذي غني ، ولا إلى فرد معيّين ذي فقر ، بل فرد شائع في هذا الجنس وفي ذلك الجنس . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 277.278 ﴾

قوله تعالى ﴿ فَلاَ تَتَّبِعُواْ الهوى أَن تَعْدِلُواْ ﴾

قال الفخر :

﴿ فَلاَ تَتَّبِعُواْ الهوى أَن تَعْدِلُواْ ﴾ والمعنى اتركوا متابعة الهوى حتى تصيروا موصوفين بصفة العدل ، وتحقيق الكلام أن العدل عبارة عن ترك متابعة الهوى ، ومن ترك أحد النقيضين فقد حصل له الآخر ، فتقدير الآية : فلا تتبعوا الهوى لأجل أن تعدلوا يعني اتركوا متابعة الهوى لأجل أن تعدلوا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 59 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَتَّبِعُواْ الهوى ﴾ نهي ، فإن اتباع الهوى مُرْدٍ ، أي مهلك ؛ قال الله تعالى : ﴿ فاحكم بَيْنَ الناس بالحق وَلاَ تَتَّبِعِ الهوى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ الله ﴾ [ص : 26] فاتباع الهوى يحمل على الشهادة بغير الحق ، وعلى الجور في الحكم ، إلى غير ذلك .

وقال الشعبيّ : أخذ الله عزّ وجل على الحكام ثلاثة أشياء : ألاّ يتّبعوا الهوى ، وألاّ يخشَوا الناسَ ويخشوه ، وألاّ يشتروا بآياته ثمناً قليلاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 413 ﴾ .

وقال ابن كثير :

وقوله ﴿ فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ أي : فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغْضَة الناس

إليكم، على ترك العدل في أموركم وشؤونكم، بل الزموا العدل على أي حال كان، كما قال تعالى: ﴿ ولا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَنْ لا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [المائدة: 8]

ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة، لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم يخرص على أهل خيبر ثمارهم وزرعهم، فأرادوا أن يُرْشُوه ليرفق بهم، فقال: والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إليَّ، ولأنتم أبغض إليَّ من أعدادكم من القردة والخنازير، وما يحملني حُبي إياه وبغضي لكم على ألا أعدل فيكم. فقالوا: "بهذا قامت السماوات والأرض".

انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 433 ﴾

(207/175)

قوله تعالى ﴿ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾

فائدة

قال الفخر:

وفي الآية قراءتان قرأ الجمهور ﴿ وَإِن تَلْوُوا ﴾ بواوين، وقرأ ابن عامر وحمزة ﴿ تلوا ﴾

وأما قراءة تلووا ففيه وجهان: أحدهما: أن يكون بمعنى الدفع والإعراض من قولهم: لواه

حقه إذا مطله ودفعه .

الثاني : أن يكون بمعنى التحريف والتبديل من قولهم : لوى الشيء إذا فتله ، ومنه يقال : التوى هذا الأمر إذا تعقد وتعسر تشبيهاً بالشيء المنفتل ، وأما ﴿ تلوا ﴾ ففيه وجهان :

الأول : أن ولاية الشيء إقبال عليه واشتغال به ، والمعنى أن تقبلوا عليه فتتموه أو تعرضوا عنه فإن الله كان بما تعلمون خبيراً فيجازى المسحن المقبل بإحسانه والمسيء المعرض بإساءته ، والحاصل : إن تلووا عن إقامتها أو تعرضوا عن إقامتها ، والثاني : قال الفرّاء والزجاج : يجوز أن يقال : ﴿ تلوا ﴾ أصله تلووا ثم قلبت الواو همزة ، ثم حذفت الهمزة وألقيت حركتها على الساكن الذي قبلها فصار ﴿ تَلُوُواْ ﴾ وهذا أضعف الوجهين ، وأما قوله ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْلَمُونَ خَبِيراً ﴾ فهو تهديد ووعيد للمذنبين ووعد بالإحسان للمطيعين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 59 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

وقد استدل بعض العلماء في رد شهادة العبد بهذه الآية ؛ فقال : جعل الله تعالى الحاكم شاهداً في هذه الآية ، وذلك أدل دليل على أن العبد ليس من أهل الشهادة ؛ لأن المقصود منه الاستقلال بهذا المهم إذا دعت الحاجة إليه ، ولا يتأتى ذلك من العبد أصلاً فلذلك ردّت الشهادة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 414 ﴾ .

فائدة

قال ابن عطية :

ولفظ الآية يعم القضاء والشهادة والتوسط بين الناس ، وكل إنسان مأخوذ بأن يعدل ، والخصوم مطلوبون بعدل ما في القضاة فتأمله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ 123 ﴾

من فوائد ابن الجوزى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط ﴾ في سبب نزولها قولان .

أحدهما : أن فقيراً وغنياً اختصما إِلى النبي صلى الله عليه وسلم ،

فكان صَغْوُه مع الفقير يرى أن الفقير لا يَظلم الغني ، فنزلت هذه الآية ، هذا قول السدي .

والثاني : أنها متعلقة بقصّة ابن أُبيرق ، فهي خطاب للذين جادلوا عنه ، ذكره أبو سليمان الدمشقي .

و"القوّام" مبالغة مِن قائم .

و"القسط" العدل.

قال ابن عباس: كونوا قوّالين بالعدل في الشهادة على من كانت، ولو على أنفسكم.

وقال الزجاج: معنى الكلام: قوموا بالعدل، واشهدوا لله بالحق، وإِن كان الحق على الشاهد، أو على والديه، أو قريبه، ﴿ إِن يكن ﴾ المشهود له ﴿ غنياً ﴾ فالله أولى به، وإِن يكن ﴿ فقيراً ﴾ فالله أولى به.

فأما الشهادة على النفس، فهي إِقرار الإِنسان بما عليه من حق.

وقد أمرت الآية بأن لا ينظر إِلى فقر المشهود عليه، ولا إِلى غناه، فإِن الله تعالى أولى بالنظر إِليهما.

قال عطاء: لا تحيفوا على الفقير، ولا تعظموا الغني، فتمسكوا عن القول فيه.

وممن قال: إِن الآية نزلت في الشهادات، ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وعكرمة، والزهري، وقتادة، والضحاك.

قوله تعالى: ﴿ فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ﴾ فيه أربعة أقوال.

أحدها: أن معناه: فلا تتبعوا الهوى، واتقوا الله أن تعدِلوا عن الحق، قاله مقاتل.

والثاني: ولا تتبعوا الهوى لتعدلوا، قاله الزجاج.

والثالث: فلا تتبعوا الهوى كراهية أن تعدلوا عن الحق.

والرابع: فلا تتبعوا الهوى فتعدلوا، ذكرهما الماوردي.

قوله تعالى : ﴿ وإِن تلووا ﴾ قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، والكسائي : تلووا، بواوين، الأولى مضمومة، واللام ساكنة.

وفي معنى هذه القراءة ثلاثة أقوال.

أحدها : أن يلوي الشاهد لسانه بالشهادة إِلى غير الحق.

قال ابن عباس : يلوي لسانه بغير الحق، ولا يقيم الشهادة على وجهها، أو يعرض عنها ويتركها.

وهذا قول مجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، والسدي، وابن زيد.

(209/175)

والثاني : أن يلوي الحاكم وجهه إِلى بعض الخصوم، أو يُعرِضَ عن بعضهم، روي عن ابن عباس أيضاً.

والثالث : أن يلوي الإِنسان عنقه إِعراضاً عن أمر الله لكبره وعتوِّه.

ويكون : "أو تعرضوا" بمعنى : وتعرضوا، ذكره الماوردي.

وقرأ الأعمش، وحمزة، وابن عامر : "تلوا" بواو واحدة، واللاّم مضمومة.

والمعنى : أن تلوا أمور الناس، أو تتركوا فيكون الخطاب للحكام. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ زاد

المسير حـ 2 صـ 221 . 223 ﴾

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يا أيها الذين ءامَنُوا كُونُواْ قَوَّامِينَ بالقسط ﴾ أي مواظبين على العدل في جميع الأمور مجتهدين في ذلك كل الاجتهاد لا يصرفكم عنه صارف .

وعن الراغب أنه سبحانه نبه بلفظ القوّامين على أن مراعاة العدالة مرة أو مرتين لا تكفي بل يجب أن تكون على الدوام ، فالأمور الدينية لا اعتبار بها ما لم تكن مستمرة دائمة ، ومن عدل مرة أو مرتين لا يكون في الحقيقة عادلاً أي لا ينبغي أن يطلق فيه ذلك ﴿ شُهَدَاء ﴾ بالحق ﴿ لِلَّهِ ﴾ بأن تقيموا شهاداتكم لوجه الله تعالى لا لغرض دنيوي ، وانتصاب ﴿ شُهَدَاء ﴾ على أنه خبر ثان لكونوا ولا يخفى ما في تقديم الخبر الأول من الحسن .

(210/175)

وجوز أن يكون على أنه حال من الضمير المستكن فيه ، وأيد بما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال في معنى الآية : أي كونوا قوّالين بالحق في الشهادة على من كانت ولمن كانت من قريب وبعيد ، وقيل : إنه صفة ﴿ قَوَّامِينَ ﴾ ، وقيل : إنه خبر ﴿ كُونُواْ ﴾

وقوّامين حال ﴿ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ أي ولو كانت الشهادة على أنفسكم ، وفسرت الشهادة ببيان الحق مجازاً فتشمل الإقرار المراد ههنا والشهادة بالمعنى الحقيقي المراد فيما بعد فلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز ، وقيل : الكلام خارج مخرج المبالغة وليس المقصود حقيقته فلا حاجة إلى القول بعموم المجاز ليشمل الإقرار حيث إن شهادة المرء على نفسه لم تعهد ، والجار على ما أشير إليه ظرف مستقر وقع خبراً لكان المحذوفة وإن كان في الأصل صلة الشهادة لأن متعلق المصدر قد يجعل خبراً عنه فيصير مستقراً مثل الحمد لله ولا يجوز ذلك في اسم الفاعل ونحوه ، ويجوز أن يكون ظرفاً لغواً متعلقاً بخبر محذوف أي ولو كانت الشهادة وبالاً على أنفسكم ، وعلقه أبو البقاء بفعل دل عليه ﴿ شُهَدَاءَ ﴾ أي لو شهدتم على أنفسكم وجوز تعلقه بقوّامين وفيه بعد ، ﴿ وَلَوْ ﴾ إما على أصلها أو بمعنى إن وهي وصلية ، وقيل : جوابها مقدر أي لوجب أن تشهدوا عليها ﴿ أَوِ الوالدين والأقربين ﴾ أي ولو كانت على والديكم وأقرب الناس إليكم أو ذوي قرابتكم ، وعطف الأول بأو لأنه مقابل للأنفس وعطف الثاني عليه بالواو لعدم المقابلة .

﴿ إن يَكُنَّ ﴾ أي المشهود عليه ﴿ غَنِيّاً ﴾ يرجى في العادة ويخشى ﴿ أَوْ فَقَيراً ﴾

يترحم عليه في الغالب ويحنى ، وقرأ عبد الله إن يكن غني أو فقير بالرفع على إن كان تامة ،

وجواب الشرط محذوف دل عليه قوله تعالى : ﴿ فالله أولى بهمَا ﴾ أي فلا تمتنعوا عن

الشهادة على الغني طلباً لرضاه أو على الفقير شفقة عليه لأن الله تعالى أولى بالجنسين

وأنظر لهما من سائر الناس ، ولولا أن حق الشهادة مصلحة لهما لما شرعها فراعوا أمر الله

تعالى فإنه أعلم بمصالح العباد منكم ، وقرأ أبيّ فالله أولى بهم بضمير الجمع وهو شاهد على

أن المراد جنسا الغني والفقير وأن ضمير التثنية ليس عائداً على الغني والفقير المذكورين

لأن الحكم في الضمير العائد على المعطوف بأو الإفراد كما قيل : لأنها لأحد الشيئين أو

الأشياء ، وقيل : إن ﴿ أَوْ ﴾ بمعنى الواو ، والضمير عائد إلى المذكورين ، وحكي ذلك

عن الأخفش ، وقيل : إنها على بابها وهي هنا لتفصيل ما أبهم في الكلام ، وذلك مبني على

أن المراد بالشهادة ما يعم الشهادة للرجل والشهادة عليه ، فكل من المشهود له والمشهود

عليه يجوز أن يكون غنياً وأن يكون فقيراً فقد يكونان غنيين ، وقد يكونان فقيرين ، وقد

يكون أحدهما فقيراً والآخر غنياً ، فحيث لم تذكر الأقسام أتى بأو لتدل على ذلك ،

فضمير التثنية على المشهود له والمشهود عليه على أي وصف كانا عليه ، وقيل : غير ذلك

، وقال الرضي : الضمير الراجع إلى المذكور المتعدد الذي عطف بعضه على بعض بأو

يجوز أن يوحد وأن يطابق المتعدد ، وذلك يدور على القصد ، فيجوز : جاءني زيد أو

عمرو وذهب ، أو وهما ذاهبان إلى المسجد ، وعلى هذا لا حاجة إلى التوجيه لعدم صحة التثنية ووجوب الإفراد في مثل هذا الضمير ، نعم قيل : إن الظاهر الإفراد دون التثنية ، وإن جاز كل منهما فيحتاج العدول عن الظاهر إلى نكتة .

وادعى بعضهم أنها تعميم الأولوية ودفع توهم اختصاصها بواحد فتأمل .

(212/175)

﴿ فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهوى ﴾ أي هوى أنفسكم ﴿ أَن تَعْدِلُواْ ﴾ من العدول والميل عن الحق ، أو من العدل مقابل الجور وهو في موضع المفعول له ، إما للاتباع المنهي عنه أو للنهي ، فالاحتمالات أربعة : الأول : أن يكون بمعنى العدول وهو علة للمنهي عنه ، فلا حاجة إلى تقدير ، والثاني : أن يكون بمعنى العدل وهو علة للمنهي عنه فيقدر مضاف أي كراهة أن تعدلوا ، والثالث : أن يكون بمعنى العدول وهو علة للنهي فيحتاج إلى التقدير كما في الاحتمال الثاني أي أنهاكم عن اتباع الهوى كراهة العدول عن الحق ، والرابع : أن يكون بمعنى العدل وهو علة للنهي فلا يحتاج إلى التقدير كما في الاحتمال الأول ، أي أنهاكم عن اتباع الهوى للعدل وعدم الجور .

﴿ وَإِن تَلْوُواْ ﴾ ألسنتكم عن الشهادة بأن تأتوا بها على غير وجهها الذي تستحقه كما

روي ذلك عن ابن زيد والضحاك ، وحكي عن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه وهو الظاهر ، وقيل : اللي المطل في أدائها ، ونسب إلى ابن عباس رضي الله تعالى عنها .

﴿ أَوْ تُعْرِضُواْ ﴾ أي تتركوا إقامتها رأساً وهو خطاب للشهود ، وقيل : إن الخطاب للحكام ، واللي الحكم بالباطل ، والإعراض عدم الإلتفات إلى أحد الخصمين ، ونسب هذا إلى السدي ، وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أيضاً ، وقرأ حمزة ﴿ وَأَنْ ﴾ بضم اللام وواو ساكنة وهو من الولاية بمعنى مباشرة الشهادة ، وقيل : إن أصله تلووا بواوين أيضاً نقلت ضمة الواو بعد قلبها همزة ، أو ابتداءاً إلى ما قبلها ثم حذفت لالتقاء الساكنين ، وعلى هذا فالقراءتان بمعنى ﴿ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من اللي والإعراض ، أو من جميع الأعمال التي من جملتها ما ذكر ﴿ خَبِيراً ﴾ عالماً مطلعاً فيجازيكم على ذلك ، وهو وعيد محض على القراءة الأولى ، وعلى القراءة الأخيرة يحتمل أن يكون كذلك وأن يكون متضمناً "للوعد" .

(213/175)

والآية كما أخرج ابن جرير عن السدي نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم تصم إليه رجلان غني وفقير فكان خلقه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني فأبى الله تعالى إلا أن يقول

بالقسط في الغني والفقير، وهي متضمنة للشهادة على من ذكره الله تعالى، ولا تعرض فيها للشهادة لهم على ما هو الظاهر، وحملها بعضهم على ما يشمل القسمين، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كما أشرنا إليه فيجوز عنده شهادة الولد لوالده والوالد لولده.

(214/175)

وحكي عن ابن شهاب الزهري أنه قال: كان سلف المسلمين على ذلك حتى ظهر من الناس أمور حملت الولاة على اتهامهم فتركت شهادة من يتهم، ولا يخفى أن حمل الآية على ذلك بعيد جداً، وأبعد منه بمراحل بل ينبغي أن يكون من باب الإشارة كون المراد منها كونوا شهداء لله تعالى بوحدانيته وكمال صفاته وحقية أحكامه ولو كان ذلك مضراً لأنفسكم أو لوالديكم وأقربيكم بأن توجب الشهادة ذهاب حياة هؤلاء أو أموالهم أو غير ذلك ﴿ أَن يَكُنَّ ﴾ أي الشاهد ﴿ غَنِيّاً ﴾ تضر شهادته بغناه ﴿ أَوْ فَقَيرا ً ﴾ تسد شهادته باب دفع الحاجة عليه ﴿ فالله ﴾ تعالى ﴿ أولى بهمَا ﴾ من أنفسهما، فينبغي أن يرجحا الله تعالى على أنفسهما، واستدل بالآية على أن العبد لا مدخل له في الشهادة إذ ليس قوّاماً بذلك لكونه ممنوعاً من الخروج إلى القاضي؛ وعلى وجوب التسوية بين الخصمين

على الحاكم، وهو ظاهر على رأي، ووجه مناسبتها لما تقدم على ما في "البحر" "أنه تعالى لما ذكر النساء والنشوز والمصالحة عقبه بالقيام لأداء الحقوق، وفي الشهادة حقوق، أو لأنه سبحانه لما بين أن طالب الدنيا ملوم وأشار إلى أن طالب الأمرين أو أشرفهما هو الممدوح بين أن كمال ذلك أن يكون قول الإنسان وفعله لله تعالى، أو لأنه تعالى شأنه لما ذكر في هذه السورة ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِى اليتامى ﴾ [النساء : 3] والإشهاد عند دفع أموالهم إليهم وأمر ببذل النفس والمال في سبيل الله تعالى وذكر قصة الخائن واجتماع قومه على الكذب والشهادة بالباطل وندب للمصالحة عقب ذلك بأن أمر عباده المؤمنين بالقيام بالعدل والشهادة لوجه الله تعالى". انتهى انتهى. اهـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 167. 169﴾

(215/175)

ومن فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ .

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا ﴿ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ والقوّام صيغة مبالغة

، أي : كونوا في كل أحوالكم قائمين بالقسط الذي هو العدل في حقوق الله وحقوق عباده ، فالقسط في حقوق الله أن لا يستعان بنعمه على معصيته ، بل تصرف في طاعته.

والقسط في حقوق الآدميين أن تؤدي جميع الحقوق التي عليك كما تطلب حقوقك. فتؤدي النفقات الواجبة ، والديون ، وتعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به ، من الأخلاق والمكافأة وغير ذلك.

ومن أعظم أنواع القسط القسط في المقالات والقائلين ، فلا يحكم لأحد القولين أو أحد المتنازعين لانتسابه أو ميله لأحدهما ، بل يجعل وجهته العدل بينهما ، ومن القسط أداء الشهادة التي عندك على أي وجه كان ، حتى على الأحباب بل على النفس ، ولهذا قال : ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ﴾ أي : فلا تراعوا الغني لغناه ، ولا الفقير بزعمكم رحمة له ، بل اشهدوا بالحق على من كان.

والقيام بالقسط من أعظم الأمور وأدل على دين القائم به ، وورعه ومقامه في الإسلام ، فيتعين على من نصح نفسه وأراد نجاتها أن يهتم له غاية الاهتمام ، وأن يجعله نُصْب عينيه ، ومحل إرادته ، وأن يزيل عن نفسه كل مانع وعائق يعوقه عن إرادة القسط أو العمل به.

وأعظم عائق لذلك اتباع الهوى ، ولهذا نبه تعالى على إزالة هذا المانع بقوله : ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ أي : فلا تتبعوا شهوات أنفسكم المعارضة للحق ، فإنكم إن اتبعتموها

عدلتم عن الصواب ، ولم توفقوا للعدل ، فإن الهوى إما أن يعمي بصيرة صاحبه حتى يرى الحق باطلا والباطل حقا ، وإما أن يعرف الحق ويتركه لأجل هواه ، فمن سلم من هوى نفسه وفق للحق وهدي إلى الصراط المستقيم .

ولما بيَّن أن الواجب القيام بالقسط نهى عن ما يضاد ذلك ، وهو لي اللسان عن الحق في الشهادات وغيرها ، وتحريف النطق عن الصواب المقصود من كل وجه ، أو من بعض الوجوه ، ويدخل في ذلك تحريف الشهادة وعدم تكميلها ، أو تأويل الشاهد على أمر آخر ، فإن هذا من اللي لأنه الانحراف عن الحق . ﴿ أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ أي : تتركوا القسط المنوط بكم ، كترك الشاهد لشهادته ، وترك الحاكم لحكمه الذي يجب عليه القيام به .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ أي : محيط بما فعلتم ، يعلم أعمالكم خفيها وجليها ، وفي هذا تهديد شديد للذي يلوي أو يعرض . ومن باب أولى وأحرى الذي يحكم بالباطل أو يشهد بالزور ، لأنه أعظم جرما ، لأن الأولين تركا الحق ، وهذا ترك الحق وقام بالباطل .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى ص 208 . 209 ﴾

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله " وفى المائدة : "كونوا قوامين لله شهداء بالقسط "فقدم فى آية النساء قوله "بالقسط " وأخر فى المائدة فيسأل عن وجه ذلك .

والجواب عنه والله أعلم : أن الآيات المتصلة بآية سورة النساء مبنية على الأمر بالعدل والقسط قال تعالى : "من يعمل سوءا يجز به . . .الآية" وقال بعد : "ويستفتونك فى النساء " ثم قال : "وأن تقوموا لليتامى بالقسط " وتوالت الآى بعد على هذا المعنى فقدم قوله بالقسط ليناسب ما ذكر

وأما آية المائدة فثبت قبلها الأمر بالطهارة ثم تذكيره سبحانه بتذكر نعمه والوقوف مع ما عهد به إلى عباده والأمر بتقواه فناسبه قوله : "كونوا قوامين لله " ثم أتبع بما بنى على ذلك من الشهادة بالقسط فتأمل ما بنى على هذه وما بنى على آية النساء يتضح لك ما قلته والله أعلم بما أراد . انتهى انتهى . اهـ ﴿ملاك التأويل صـ 111 ﴾

(217/175)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

بَابُ مَا يَجِبُ عَلَى الْحَاكِمِ مِنْ الْعَدْلِ بَيْنَ الْخُصُومِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ الْآيَةَ ؛ رَوَى قَابُوسُ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ قَالَ : " هُوَ الرَّجُلَانِ يَجْلِسَانِ إلَى الْقَاضِي فَيَكُونُ لَيُّ الْقَاضِي وَإِعْرَاضُهُ عَنْ الْآخَرِ " .

(218/175)

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ الدِّينَوَرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ مَنْ اُبْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَعْدِلْ بَيْنَهُمْ فِي لَحْظِهِ وَإِشَارَتِهِ وَمَقْعَدِهِ وَلَا يَرْفَعْ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ مَا لَمْ يَرْفَعْ عَلَى الْآخَرِ ﴾ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ قَدْ أَفَادَ الْأَمْرَ بِالْقِيَامِ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ ، وَذَلِكَ مُوجِبٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ إنْصَافَ النَّاسِ مِنْ نَفْسِهِ

فِيمَا يَلْزَمُهُ لَهُمْ وَإِنْصَافَ الْمَظْلُومِ مِنْ ظَالِمِهِ وَمَنْعَ الظَّالِمِ مِنْ ظُلْمِهِ ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مِنْ الْقِيَامِ بِالْقِسْطِ ، ثُمَّ أَكَّدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ يَعْنِي وَاَللَّهُ أَعْلَمُ : فِيمَا إذَا كَانَ الْوُصُولُ إلَى الْقِسْطِ مِنْ طَرِيقِ الشَّهَادَةِ ؛ فَتَضَمَّنَ ذَلِكَ الْأَمْرَ بِإِقَامَةِ الشَّهَادَةِ عَلَى الظَّالِمِ الْمَانِعِ مِنْ الْحَقِّ لِلْمَظْلُومِ صَاحِبِ الْحَقِّ لِاسْتِخْرَاجِ حَقِّهِ مِنْهُ وَإِيصَالِهِ إلَيْهِ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ ، وَتَضَمَّنَ أَيْضًا الْأَمْرَ بِالِاعْتِرَافِ وَالْإِقْرَارِ لِصَاحِبِ الْحَقِّ بِحَقِّهِ ، بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ لِأَنَّ شَهَادَتَهُ عَلَى نَفْسِهِ هُوَ إقْرَارُهُ بِمَا عَلَيْهِ

(219/175)

لِخَصْمِهِ ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى جَوَازِ إقْرَارِ الْمُقِرِّ عَلَى نَفْسِهِ لِغَيْرِهِ وَأَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يُقِرَّ إذَا طَالَبَهُ صَاحِبُ الْحَقِّ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ فِيهِ أَمْرٌ بِإِقَامَةِ الشَّهَادَةِ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَدَلَّ عَلَى جَوَازِ شَهَادَةِ الْإِنْسَانِ عَلَى وَالِدَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ أَقْرِبَائِهِ ؛ لِأَنَّهُمْ وَالْأَجْنَبِيِّينَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَنْزِلَةٍ ، وَإِنْ كَانَ الْوَالِدَانِ إذَا شَهِدَ عَلَيْهِمَا أَوْلَادُهُمَا رُبَّمَا أَوْجَبَ ذَلِكَ حَبْسَهُمَا ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِعُقُوقٍ وَلَا يَجِبُ أَنْ يَمْتَنِعَ مِنْ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِمَا لِكَرَاهَتِهِمَا لِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مَنْعٌ

لَهُمَا مِنْ الظُّلْمِ وَهُوَ نُصْرَةٌ لَهُمَا كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : تَرُدُّهُ عَنْ الظُّلْمِ فَذَلِكَ نَصْرٌ مِنْك إيَّاهُ ﴾ ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ ﴾ .

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إنَّمَا تَجِبُ عَلَيْهِ طَاعَةُ الْأَبَوَيْنِ فِيمَا يَحِلُّ وَيَجُوزُ ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُطِيعَهُمَا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَهُ بِإِقَامَةِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِمَا مَعَ كَرَاهَتِهِمَا لِذَلِكَ .

(220/175)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاَللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ﴾ أَمْرٌ لَنَا بِأَنْ لَا نَنْظُرَ إلَى فَقْرِ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ بِذَلِكَ إشْفَاقًا مِنَّا عَلَيْهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِحُسْنِ النَّظَرِ لِكُلِّ أَحَدٍ مِنْ الْأَغْنِيَاءِ وَالْفُقَرَاءِ وَأَعْلَمُ بِمَصَالِحِ الْجَمِيعِ ، فَعَلَيْكُمْ إقَامَةُ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِمْ بِمَا عِنْدَكُمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ يَعْنِي لَا تَتْرُكُوا الْعَدْلَ اتِّبَاعًا لِلْهَوَى وَالْمَيْلِ إلَى الْأَقْرِبَاءِ ، وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إنَّا جَعَلْنَاك خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ الْهَوَى ﴾ وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ عَلَى الشَّاهِدِ إقَامَةُ الشَّهَادَةِ عَلَى الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَإِنْ كَانَ عَالِمًا بِفَقْرِهِ ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ الِامْتِنَاعُ مِنْ إقَامَتِهَا خَوْفًا مِنْ أَنْ

يَحْبسَهُ الْقَاضِي لِفَقْدِ عِلْمِهِ بِعَدَمِهِ .

وقَوْله تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ مَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : " أَنَّهُ فِي الْقَاضِي يَتَقَدَّمُ إلَيْهِ الْخَصْمَانِ فَيَكُونُ لَيُّهُ وَإِعْرَاضُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا " .

وَاللَّيُّ هُوَ الدَّفْعُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ ﴾ ، يَعْنِي مَطْلَهُ وَدَفْعَ الطَّالِبِ عَنْ حَقِّهِ .

(221/175)

فَإِذَا أُرِيدَ بِهِ الْقَاضِي كَانَ مَعْنَاهُ دَفْعُهُ الْخَصْمَ عَمَّا يَجِبُ لَهُ مِنْ الْعَدْلِ وَالتَّسْوِيَةِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الشَّاهِدَ فِي أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِإِقَامَةِ الشَّهَادَةِ وَأَنْ لَا يَدْفَعَ صَاحِبَ الْحَقِّ عَنْهَا وَيُمْطِلَهُ بِهَا وَيُعْرِضَ عَنْهُ إذَا طَالَبَهُ بِإِقَامَتِهَا ، وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ أَمْرًا لِلْحَاكِمِ وَالشَّاهِدِ جَمِيعًا لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ لَهُمَا ، فَيُفِيدُ ذَلِكَ الْأَمْرَ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْخُصُومِ فِي الْمَجْلِسِ وَالنَّظَرِ وَالْكَلَامِ وَتَرْكِ إسْرَارِ أَحَدِهِمَا وَالْخَلْوَةِ بِهِ ، كَمَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ : ﴿ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُضَيِّفَ أَحَدَ الْخَصْمَيْنِ دُونَ الْآخَرِ ﴾ . انتهى . ا هـ

﴿ أحكام القرآن للجصاص جـ 3 صـ 271 . 273 ﴾

(222/175)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تعَالَى : ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاَللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

فِيهَا ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : فِي سَبَبِ نُزُولِهَا رُوِيَ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَصَمَ إلَيْهِ رَجُلَانِ : غَنِيٌّ وَفَقِيرٌ ، فَكَانَ ضِلْعُهُ مَعَ الْفَقِيرِ ، يَرَى أَنَّ الْفَقِيرَ لَا يَظْلِمُ الْغَنِيَّ ، فَأَبَى اللَّهُ إلَّا أَنْ يَقُومَ بِالْقِسْطِ فِي الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : الْقِسْطُ : الْعَدْلُ .

بِكَسْرِ الْقَافِ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ ، وَالْقَسْطُ بِفَتْحِهَا : الْجَوْرُ وَيُقَالُ : أَقْسَطَ إذَا عَدَلَ ، وَقَسَطَ إذَا جَارَ ، وَلَعَلَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْ : قَسَطَ الْبَعِيرُ قَسْطًا إذَا يَبِسَتْ يَدُهُ ، فَلَعَلَّ أَقْسَطَ سَلْبُ قَسَطَ ، فَقَدْ يَأْتِي بِنَاءُ أَفْعَلَ لِلسَّلْبِ .

كَقَوْلِهِ : أَعْجَمَ الْكِتَابُ إذَا سَلَبَ عُجْمَتَهُ بِالضَّبْطِ .

وَقِيلَ : نَزَلَتْ فِي الشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ ، وَهِيَ عَامَّةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾: يَعْنِي فَعَّالِينَ، مِنْ قَامَ، وَاسْتَعَارَ الْقِيَامَ لِامْتِثَالِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ يُفْعَلُ فِي مُهِمَّاتِ الْأُمُورِ وَهِيَ غَايَةُ الْفِعْلِ لَنَا، وَمِنْ أَسْمَائِهِ سُبْحَانَهُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَالْقَائِمُ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ فَضَرَبَهُ هَاهُنَا مَثَلًا لِغَايَةِ الْقِيَامِ بِالْعَدْلِ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾: كُونُوا مِمَّنْ يُؤَدِّي الشَّهَادَةَ لِلَّهِ وَلِوَجْهِهِ، فَيُبَادِرُ بِهَا قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا، وَيَقُولُ الْحَقَّ فِيهَا، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِالْحَقِّ، وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ وَعُدُولُ الْأُمَّةِ، وَكُلُّ مَنْ قَامَ بِالْقِسْطِ فَقَدْ شَهِدَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْحَقِّ، وَكُلُّ مَنْ قَامَ لِلَّهِ فَقَدْ شَهِدَ بِالْقِسْطِ، وَلِهَذَا نَزَلَتْ الْآيَةُ الْأُخْرَى فِي الْمَائِدَةِ بِمَقْلُوبِ هَذَا النَّظْمِ، وَهُوَ مِثْلُهُ فِي الْمَعْنَى كَمَا بَيَّنَّاهُ آنِفًا.

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ وَالسَّادِسَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾: أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْعَبْدَ بِأَنْ يَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْحَقِّ، وَيُسَمِّي الْإِقْرَارَ عَلَى نَفْسِهِ شَهَادَةً، كَمَا تُسَمَّى الشَّهَادَةُ عَلَى الْغَيْرِ الْإِقْرَارَ.

وَفِي حَدِيثِ ﴿ مَاعِزٍ: فَلَمْ يَرْجُمْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ﴾، وَلَا يُبَالِي الْمَرْءُ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ عَلَى نَفْسِهِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا فَاَللَّهُ يَفْتَحُ لَهُ.

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ إِلَّا أَنَّهُ فِي بَابِ الْحُدُودِ نَدَبَ إِلَى أَنْ يَسْتُرَ عَلَى نَفْسِهِ فَيَتُوبَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ لَهُ ؛ بَلْ إِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُقِرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْحَدِّ إِذَا رَأَى غَيْرَهُ قَدْ ابْتُلِيَ بِهِ وَهُوَ صَاحِبُهُ ، فَيَشْهَدُ عَلَى نَفْسِهِ لِيُخَلِّصَهُ وَيُبَرِّئَهُ .

رَوَى أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ ﴿ عَنْ الْحَلَّاجِ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ فِي السُّوقِ فَرَمَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا .

قَالَ : فَثَارَ النَّاسُ وَثُرْت فِيمَنْ ثَارَ ، فَانْتَهَيْت إلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : مَنْ أَبُو هَذَا مَعَك ؟ فَقَالَ فَتًى حِذَاءَهَا : أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ : مَنْ أَبُو هَذَا مَعَك ؟ فَسَكَتَتْ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إنَّهَا حَدِيثَةُ السِّنِّ حَدِيثَةُ عَهْدٍ بِحُزْنٍ وَلَيْسَتْ تُكَلِّمُك ، أَنَا أَبُوهُ ؛ فَنَظَرَ إلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَأَنَّهُ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ ، فَقَالُوا : مَا عَلِمْنَا إلَّا خَيْرًا .

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحْصَنْت .

قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

قَالَ : فَخَرَجْنَا فَحَفَرْنَا لَهُ حَتَّى أَمْكَنَّاهُ ثُمَّ رَمَيْنَاهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى هَدَأَ مُحْتَضَرًا ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ أَوْ الْوَالِدَيْنِ ﴾ : أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ عَلَى الْوَالِدَيْنِ : الْأَبِ وَالْأُمِّ ، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ شَهَادَةَ الِابْنِ عَلَى الْأَبَوَيْنِ لَا يَمْنَعُ ذَلِكَ بِرَّهُمَا ، بَلْ مِنْ بِرِّهِمَا أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْهِمَا بِالْحَقِّ ، وَيُخَلِّصَهُمَا مِنْ الْبَاطِلِ ، وَهُوَ مِنْ قَوْله تَعَالَى : ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾ فِي بَعْضِ مَعَانِيهِ .

وَقَدْ اتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى قَبُولِ شَهَادَةِ الِابْنِ عَلَى الْأَبَوَيْنِ ، فَإِنْ شَهِدَ لَهُمَا أَوْ شَهِدَا لَهُ وَهِيَ :

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : فَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا ؛ فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : كَانَ مَنْ مَضَى مِنْ السَّلَفِ الصَّالِحِ يُجِيزُونَ شَهَادَةَ الْوَالِدِ وَالْأَخِ لِأَخِيهِ ، وَيَتَأَوَّلُونَ فِي ذَلِكَ قَوْلَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ ؛ فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يُتَّهَمُ فِي ذَلِكَ مِنْ السَّلَفِ الصَّالِحِ ، ثُمَّ ظَهَرَتْ مِنْ النَّاسِ أُمُورٌ حَمَلَتْ الْوُلَاةَ عَلَى اتِّهَامِهِمْ ، فَتُرِكَتْ شَهَادَةُ مَنْ يُتَّهَمُ ، وَصَارَ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ فِي الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ وَالْأَخِ وَالزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْحَسَنِ وَالنَّخَعِيِّ وَالشَّعْبِيِّ وَشُرَيْحٍ وَمَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ ، وَقَدْ أَجَازَ قَوْمٌ شَهَادَةَ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ إذَا كَانُوا عُدُولًا .

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ أَجَازَهُ ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَبِهِ قَالَ إِسْحَاقُ وَأَبُو ثَوْرٍ وَالْمُزَنِيُّ .

وَمَذْهَبُ مَالِكٍ جَوَازُ شَهَادَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ إِذَا كَانَ عَدْلًا إِلَّا فِي النَّسَبِ .

وَرَوَى ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ لَا تَجُوزُ إِذَا كَانَ فِي عِيَالِهِ أَوْ فِي نَصِيبٍ مِنْ مَالٍ يَرِثُهُ ، وَلَا تَجُوزُ عِنْدَ مَالِكٍ شَهَادَةُ الزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ

؛ وَأَجَازَهُ الشَّافِعِيُّ .

وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الصَّدِيقِ الْمُلَاطِفِ عِنْدَهُ ، وَلَا إِذَا كَانَ فِي عِيَالِهِ .

وَالْمُخْتَارُ عِنْدِي أَنَّ أَصْلَ الشَّرِيعَةِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَلَا الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنْ الْبَعْضِيَّةِ ؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا ﴾ .

وَشَهَادَةُ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ لَا تَجُوزُ ، إلَّا أَنَّ مَنْ تَقَدَّمَ قَالَ : إنَّهُ كَانَ يُسَامِحُ فِيهِ .

وَمَا رَوَى قَطُّ أَحَدٌ أَنَّهُ نَفَذَ قَضَاءٌ بِشَهَادَةِ وَلَدٍ لِوَالِدِهِ وَلَا وَالِدٍ لِوَلَدِهِ ، وَإِنَّمَا مَعْنَى الْمُسَامَحَةِ فِيهِ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يُصَرِّحُونَ بِرَدِّهَا ، وَلَا يُحَذِّرُونَ مِنْهَا لِصَلَاحِ النَّاسِ ، فَلَمَّا فَسَدُوا وَقَعَ

التَّحْذِيرُ ، وَنَبَّهَ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْأَصْلِ ، فَظَنَّ مَنْ تَغَافَلَ أَوْ غَفَلَ أَنَّ الْمَاضِينَ جَوَّزُوهَا ، وَمَا كَانَ ذَلِكَ قَطُّ ؛ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إنَّ مِنْ أَطْيَبِ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ ﴾ .

(227/175)

وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ جُزْءًا مِنْهُ فِي الْإِسْلَامِ ؛ وَتَبَعًا لَهُ فِي الْإِيمَانِ ، فَهُوَ مُسْلِمٌ بِإِسْلَامِ أَبِيهِ بِإِجْمَاعٍ ، وَمُسْلِمٌ بِإِسْلَامِ أُمِّهِ بِاخْتِلَافٍ ، وَمَالُهُ لِأَبِيهِ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَهَكَذَا فِي أُصُولِ الشَّرِيعَةِ ، وَلَا بَيَانَ فَوْقَ هَذَا .

وَالْأَخُ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا بَعْضِيَّةٌ فَإِنَّهَا بَعِيدَةٌ حَقِيقَةً وَعَادَةً ، فَجَوَّزَهَا الْعُلَمَاءُ فِي جَانِبِ الْأَخِ بِشَرْطِ الْعَدَالَةِ الْمُبَرِّزَةِ ، مَا لَمْ تَجُرَّ نَفْعًا .

وَخَالَفَ الشَّافِعِيُّ فَقَالَ : يَجُوزُ شَهَادَةُ الزَّوْجَيْنِ بَعْضِهِمَا لِبَعْضٍ ؛ لِأَنَّهُمَا أَجْنَبِيَّانِ ؛ وَإِنَّمَا بَيْنَهُمَا عَقْدُ الزَّوْجِيَّةِ ، وَهُوَ سَبَبٌ مُعَرَّضٌ لِلزَّوَالِ .

وَهَذَا ضَعِيفٌ : فَإِنَّ الزَّوْجِيَّةَ تُوجِبُ الْحَنَانَ وَالتَّعَطُّفَ وَالْمُوَاصَلَةَ وَالْأُلْفَةَ وَالْمَحَبَّةَ ، وَلَهُ حَقٌّ فِي مَالِهَا عِنْدَنَا ، وَلِذَلِكَ لَا تَتَصَرَّفُ فِي الْهِبَةِ إلَّا فِي ثُلُثِهَا .

وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ، وَلَهَا فِي مَالِهِ حَقُّ الْكِسْوَةِ وَالنَّفَقَةِ ، وَهَذِهِ شُبْهَةٌ تُوجِبُ

رَدِّ الشَّهَادَةِ .

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : أَلْحَقَ مَالِكٌ الصَّدِيقَ الْمُلَاطِفَ بِالْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ ؛ فَهِيَ فِي الْعَادَةِ أَقْوَى مِنْهَا ، وَهِيَ فِي الْمَوَدَّةِ ؛ فَكَانَتْ مِثْلَهَا فِي رَدِّ الشَّهَادَةِ .

(228/175)

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاَللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ﴾ : الْمَعْنَى لَا تَمِيلُوا بِالْهَوَى مَعَ الْفَقِيرِ لِضَعْفِهِ ، وَلَا عَلَى الْغَنِيِّ لِاسْتِغْنَائِهِ ، وَكُونُوا مَعَ الْحَقِّ ؛ فَاَللَّهُ الَّذِي أَغْنَى هَذَا وَأَفْقَرَ هَذَا أَوْلَى بِالْفَقِيرِ أَنْ يُغْنِيَهُ بِفَضْلِهِ بِالْحَقِّ لَا بِالْهَوَى وَالْبَاطِلِ ، وَاَللَّهُ أَوْلَى بِالْغَنِيِّ أَنْ يَأْخُذَ مَا فِي يَدِهِ بِالْعَدْلِ وَالْحَقِّ ، لَا بِالتَّحَامُلِ عَلَيْهِ ، فَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْحَقَّ وَالْعَدْلَ عِيَارًا لِمَا يَظْهَرُ مِنْ الْخُبْثِ وَمِيزَانًا لِمَا يَتَبَيَّنُ مِنْ الْمَيْلِ ، عَلَيْهِ تَجْرِي الْأَحْكَامُ الدُّنْيَاوِيَّةُ ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُجْرِي الْمَقَادِيرَ بِحِكْمَتِهِ ، وَيَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحُكْمِهِ .

(229/175)

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قَالَ جَمَاعَةٌ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ فَسَوَّى بَيْنَ الْأَقْرَبِينَ وَالْأَبَوَيْنِ فِي الْأَمْرِ بِالْحَقِّ وَالْوَصِيَّةِ بِالْعَدْلِ، وَإِنْ تَفَاضَلُوا فِي الدَّرَجَةِ؛ كَمَا سَوَّى بَيْنَ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ، وَإِنْ تَفَاضَلُوا أَيْضًا فِي الدَّرَجَةِ، وَكَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يَقُولُ: لَا تَلْتَفِتُوا فِي الرَّحِمِ قَرُبَتْ أَوْ بَعُدَتْ فِي الْحَقِّ كُونُوا مَعَهُ عَلَيْهَا، وَلَوْلَا خَوْفُ الْعَدْلِ عَنْهُ لَهَا لَمَا خُصُّوا بِالْوَصِيَّةِ بِهَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَهِيَ: الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ:

﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾: مَعْنَاهُ لَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَكُمْ فِي طَلَبِ الْعَدْلِ بِرَحْمَةِ الْفَقِيرِ وَالتَّحَامُلِ عَلَى الْغَنِيِّ، بَلْ ابْتَغُوا الْحَقَّ فِيهِمَا، وَهَذَا بَيَانٌ شَافٍ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾: الْمَعْنَى إنْ مَطَلْتُمْ حَقًّا فَلَمْ تُنَفِّذُوهُ إلَّا بَعْدَ بُطْءٍ، أَوْ عَرَضْتُمْ عَنْهُ جُمْلَةً فَاَللَّهُ خَبِيرٌ بِعَمَلِكُمْ.

(230/175)

يُقَالُ لَوَيْت الْأَمْرَ أَلْوِيه لَيًّا وَلِيَّانًا، إذَا مَطَلْته قَالَ غَيْلَانُ: تُطِيلِينَ لَيَّانِي وَأَنْتِ مَلِيَّةٌ وَأُحْسِنُ يَا ذَاتَ الْوِشَاحِ التَّقَاضِيَا وَقَرَأَ حَمْزَةُ وَالْأَعْمَشُ: وَإِنْ تَلُوا، وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَأَكْثَرُ، وَقَدْ رُدَّ إلَى الْأَوَّلِ بِوَجْهٍ عَرَبِيٍّ؛ وَذَلِكَ أَنْ تُبْدِلَ مِنْ الْوَاوِ الْآخِرَةِ هَمْزَةً فَتَكُونَ تَلْؤُوا، ثُمَّ حُذِفَتْ الْهَمْزَةُ وَأُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى الْوَاوِ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُ ذَلِكَ.

وَقِيل : إنَّ مَعْنَاهُ تَلوا مِنْ الْوِلَايَةِ ، أَيْ اسْتَقْلَلْتُمْ بِالْأَمْرِ أَوْ ضَعُفْتُمْ عَنْهُ فَاَللَّهُ خَبِيرٌ بِذَلِكَ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 635. 640﴾

(231/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ ﴾

وساعة ينادي الحق عباده المؤمنين قائلاً : يا أيها الذين آمنوا ، فكأنه يقدم حيثية الحكم الذي يأتي بعده ، ونحن نرى القضاء البشري قبل أن ينطق بمنطوق الحكم ، يورد حيثيته ، فيقول : " بما أن المادة القانونية رقم كذا تنص على كذا ، حكمنا بكذا " . إذن : فالحيثيات تتقدم الحكم . وحيثيات الحكم الذي يحكم به الله هي الإيمان به ، مثل قول الحق :

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾

[البقرة : 183]

حيثية الكتابة هنا وفي أي حكم آخر هي إيمان العبد بالله رباً ، فليسمع العبد من ربه .

وسبحانه لا يكلف كل الناس بالتكاليف الإيمانية ، ولكنه يكلف المؤمنين فقط . وهو يقول

: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ فالمؤمن يدخل على الإيمان بقمة القِسط ، فالقسط هو العدل ، والعدل أن يعطي العادل كل ذي حق حقه . وحق الإله الواحد أن يؤمن به الإنسان ويعترف أنه إله واحد .

إن قمة القِسط – إذن – هي الإيمان . وما دام المؤمن قد بدأ إيمانه بقمة القِسط وهو الإيمان ، فليجعل القِسط سائداً في كل تصرفاته . وإياك أن تجعل القسط أمراً أو حدثاً يقع مرة وينتهي ، وإلا لما قال الحق مع إخوانك المؤمنين : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ .

(232/175)

ولم يقل الحق لك مع إخوانك المؤمنين : كونوا قائمين بالقسط ، بل قال ﴿ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي أن المطلوب هو الاستمرارية للسلوك العادل . فنحن نقول : " فلان قائم " و " فلان قوَّام " . ونعرف أن كلمة " قوَّام " هي صيغة مبالغة . وعلى ذلك يكون الأمر الألهي لكل مؤمن : لا تقم بالقسط مرة واحدة فقط ، بل اجعله خصلة لازمة فيك ، ولتفعل القسط في كل أمور حياتك . والقِسط كما علمنا من قبل في ظاهر أمره هو العدل ، وأيضاً الأقساط هي العدل .

وقد احدثت كلمة " القسط " ضجة عند العلماء ، وقلنا تعليقا على ذلك : إن المسألة يسيرة . . فقسط يقسُط قسوطاً أي جار وظلم ، فإذا أذهب الإنسان الجور والظلم يقال : " أقسط فلان " أي أذهب الجور . إذن : " القِسط – بكسر القاف – هو العدل الابتدائي ، لكن الإقساط هو عدل أزال جوراً كان قد وقع .

وهب أن أناساً جاءوا لقاضٍ فحكم بينهم بالعدل ، فهذا هو القِسط ، وقد يستأنف أحد الطرفين حكم المحكمة الابتدائية ووجدت محكمة الاستئناف خطأ في التطبيق فأصدرت حكماً بإزالة الجور ، وهذا الحكم الذي من الدرجة الثانية اسمه إقساط . وهكذا ينتهي جدل العلماء حول هذه المسألة ، فالقِسط عدل من أول درجة ، والإقساط يعني أنه كان هناك جور فرُفِع ، لأنه مسبوق بهمزة اسمها " همزة الإزالة " ، فيقال : أعجم الكتاب . أي أن الكتاب كان فيه عجمة ، أي كان بالكتاب شيء مستتر وخفيّ أي يعطي معاني الألفاظ فيزيل خفاءها .

وكذلك معنى " أقسط " أي أزال الجور .

والحق يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ فأنت أيها المؤمن قد فعلت بالعقل أول مرتبة في القسط ؛ ورددت الإيمان إلى الرب فهو المستحق له فقط ، بل لابد أن تكون الشهادة لله . لماذا ؟ .

هب أن رجلاً كافراً بالله - والعياذ بالله - ويقيم العدل بين الناس لكنه لا يدخل بذلك في حيثية الإيمان ، فالذي يدخل في حيثية الإيمان يكون قائماً بالقسط وفي باله الله وبذلك تكون الشهادة وإقامة حقوق الله لا لمنفعةٍ ولا لغايةٍ ولا لهوى ولا لغرضٍ ، وإنما ليستقيم كون الله كما أراد الله ، وإلا لو حكم أحد بهوى لفسدت الأرض ، والحق يقول :

﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ﴾

[المؤمنون : 71]

لذلك لا بد أن يكون المؤمن قوّاماً بالقسط وفي باله الله ، ولذلك فالقيام بالقسط وحده لا يكفي ، ونحن نسمع : فلان عادل ولو أنه من ديانة أخرى غير الإسلام أو كان ملحداً . ونقول : هذا العادل من أي دين أو عقيدة غير الإسلام يأخذ ثناء البشر لكنه لا يأخذ ثناء الله ولا ثوابه ، ولذلك فالقوّام بالقسط يجب أن يفعل بقصد امتثال أمر الله لينال الثواب من الله .

﴿ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ والشاهد في العادة هو من يشهد لمصلحة واحد ضد آخر ، وعندما يقر الشاهد بذنب فهو قد شهد على نفسه ، والشاهد لمصلحة واحد إنما يفعل ذلك ليرجح الحكم ، والشاهد على نفسه يقر بما فعل ، والإقرار سيد الأدلة . وشهادة الشاهد تقدم للقاضي الدليل الذي يرتب عليه الحكم .

وهكذا يشهد المؤمن على نفسه .

وهناك معنى آخر : أنه يشهد على نفسه ولو كانت الشهادة تجر وبالا عليه ، وهذه المعاني من معطيات الإشعاعات القرآنية ؛ فالمؤمن يشهد على نفسه للإقرار ، وقد لا تكون الشهادة على النفس بل قد تكون الشهادة واجبة عليه يؤديها لمصلحة غيره ولا يخاف فيها الشاهد من السلطان حتى وإن جار السلطان على المؤمن وأصابه بوبال في نفسه أو ماله ، ومن الناس من أصابه وبال في نفسه أو أهله من السلطان لمجرد كلمة حق قيلت . فالسلطان قد لا يأخذ الإنسان بذنبه ، بل قد يأخذ أهل الإنسان بهذا الذنب . والحق يوضح للعبد : لا تهتم بذلك ولا تقولن سيعذبون العيال أو سيأخذون كل شيء ، إنني أنا الموجود المتكفل بعبادي .

ويطلب الحق من المؤمنين : ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ ﴾ . وحين يشهد الإنسان على نفسه فلن يكون أبوه أو أمه أو أحد أقاربه أعز منه .

ثم يدخل بنا الحق إلى أن استحثاثات مخالفة العدالة تدخل فيها الأهواء ، وحين يرجح إنسان الباطل غير الواقع على حق واقع ، فالمرجح هو هوى النفس ، ومنشأ الهوى أن يكون

المشهود عليه غنياً فيخاف الإنسان أن يشهد عليه ، فيمنعه من خير ما .

ولذلك حدد الحق قوامة المؤمنين بالقسط والشهادة لله ولو على النفس أو الأب أو الأم أو الأقارب ، ولا يصح أن يضع أحد من المؤمنين ثراء أو فقر المشهود له أو عليه في البال ، بل يجب أن يكون البال مع الله فقط ؛ لذلك قال : ﴿ إِن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ ﴾ .

وقد يقول قائل : إن الهوى قد ينحاز إلى الغنيّ طمعاً في ثرائه ؛ فلماذا يذكر الله الفقير أيضاً ؟ ونقول : قد ينحاز الهوى إلى الفقير رحمةً بالفقير فيحدّث الشاهد نفسه " أنه فقير ويستحق الرحمة " ؛ لذلك يحذرنا الحق من الانحياز إلى الغني أو إلى الفقير .

(235/175)

ولا دخل للشهادة بثراء الثري أو بفقر الفقير ؛ لأن العبد المؤمن ليس أولى او أحق برعاية مصالح الناس من خالقهم – جل شأنه – ولذلك جاء بالحيثية الملجمة ﴿ فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ ﴾ أي أنك أيها العبد لم تخلق أحداً منهما ولكن الله خالق الاثنين وهو أولى بهما فليس لك أن تقيم شهادتك على الثراء أو على الفقر لأنك لست القَيّم على الوجود .

والذي يفسد ويشوش على العدل هو الهوى ، والمثل العربي يقول : "آفة الرأي الهوى" .
وإياكم أيها المؤمنون واتباع الهوى حتى لا تفسد قدرتكم على العدل وتجنحوا بعيداً عنه .
والتاريخ العربي يحتفظ لنا في ذاكرته حكاية رجل فاضل ذهب إلى الخليفة وقال له : أعفني من القضاء ! فقال الخليفة : فمن يكون للقضاء إذن وأنت العادل الذي شهد له كل الناس بذلك ؟

فقال القاضي : والله يا أمير المؤمنين لقد عرف الناس عني أني أحب الرُّطب – أي البلح – وبينما أنا في بيتي وإذا بالخادم قد دخل ومعه طبق من رطب وكنا في بواكير الرطب ، ومن الطبيعي أن تكون النفس في لهفة عليه ما دامت تحبه ، ويتابع القاضي حكايته للخليفة : فقلت للخدام من جاء به ؟ فأجاب الخادم : إنه واحد صفته كذا وكذا فتذكرت أن مَن أرسل الرطب هو واحد من المتقاضين أمامي ، فرددت عليه الرطب ، ولما كان يوم الفصل في قضية صاحب الرطب ، دخل الرجل عليّ فعرفته فوالله يا أمير المؤمنين ما استويا في نظري هو وخصمه على الرغم من أني رددت الطبق . وهكذا استقال القاضي العربي المسلم من منصب القضاء .

ويتابع الحق سبحانه : ﴿ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ . أن تلووا في الشهادة واللّي هو التحريف . . أي تحرفوا الشهادة وتغيروها ، فإن الله بما تعملون خبير ، أو أن يُعْرِض الشخص عن أداء الشهادة لأنه يخاف من المشهود عليه ؛ لذلك يقال : إنه خائف من المشهود عليه ؛ لأن الشهادة ترجح حكم المشهود له ؛ لهذا فهو يعرض عن الشهادة ، وإن جاء للشهادة فهو يلف الكلمات ويلوي لسانه بها ؛ لذلك يقول الحق : ﴿ وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

إذن فالذي يفسد العدل هو الهوى ، والهوى عمل القلب ؛ لذلك نحتاج إلى خبرة الخبير اللطيف . فعلينا أن نعلم أن النيات عمل القلوب ، وبذلك صار العمل ينقسم الآن أمامنا إلى ثلاثة أقسام : قول لسان ، وفعل بجوارح غير اللسان ، ونيات قلوب وهوى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2707 . 2711 ﴾

(237/175)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " شُهَدَاءَ لِلَّه " فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه خَبَرٌ ثانٍ لكان ، وفيه خِلاَف تقدَّم ذِكْرُهُ .

والثاني : أنه حَالٌ من الضَّمير المُسْتَكِنّ في : " قوّامينَ " فالعَامِل فيها : " قوَّامين " .

وقد ردَّ أبو حيَّان [هذا الوجه : بأنَّه يَلْزَم منه تقييدُ كونهم قوَّامين بحال الشَّهادَةِ ، وهم مأمُورُون بذلك مُطْلَقاً] .

وهذا الردُّ لَيْس بِشَيْءٍ ؛ فإن هذا المَعْنَى نَحَا إلَيْه ابن عبَّاسٍ - رضي الله عنه - قال : كُونُوا قوّامِين بالعَدْل في الشَّهَادة على من كانت ، وهذا هُو مَعْنَى الوَجْه الصَّائِر إلى جَعْل شُهَداء حالاً .

الثالث : أن يكون صِفَة لـ " قوّامين " ، ومَعْنَى قوله : " لِلَّه " أي : لِذَات اللَّه ، ولوجْهِه ولمرْضَاته ، وثَوَابه .

قوله : ﴿ وَلَوْ على أَنْفُسِكُمْ ﴾ " لو " هذه تَحْتَمل أنْ تَكُونَ على بَابِها من كَوْنِها حرفاً لما كان سَيَقعُ لوقُوعِ غَيْرِه ، وجوابُها مَحْذُوفٌ ، أي : ولو كُنْتم شُهَدَاءَ على أَنْفُسكم ، لوجب عَلَيْكُم أن تَشْهدوا عليها .

وأجاز أبو حيّان أن تكُونَ بمعنى : " إن " الشَّرطِيّة ، ويتعلَّق قوله : " عَلَى أَنْفُسِكُم " بمحذوفٍ ، تقديرُه : وإن كنتم شُهَدَاء على أَنْفُسِكم ، فكونوا شُهَدَاءَ لله ، هذا تَقْدِيرُ الكلام ، وحذفُ " كان " بعد " لو " كَثِيرٌ ، تقول : ائتِني بتَمْر ، ولو حَشَفاً ، أي : وإن كان التَّمْر حشفاً ، فأتني به . انتهى .

وهذا لا ضرورةَ تدْعُوا إليه ، ومجيءُ " لو " بِمَعْنى : " إنْ " شَيْء أثبته بعضهم على قِلَّة ، فلا يَنْبَغي أن يُحْمَل القُرآنُ عليه .

وقال ابْن عَطِيَّة : " عَلى أَنْفُسِكُم " متعلِّقٌ بـ " شهداء " .

قال أبو حيان " فإنْ عَنَى بـ " شُهَدَاءَ " الملْفُوظ به ، فلا يَصِحُّ ، وإن عَنَى به ما قَدَّرْنَاه نَحْن ، فيصِحُّ " يعني : تقديره : " لو " بمعنى : " إنْ " وحَذْفَ " كان " ، واسمِها ، وخبرِها بَعْد " لو " ، وقد تقدَّم أن ذَلِك قَلِيل ، فلم يبق إلا انّ ابن عَطِيّة يريد " شُهَدَاءَ " مَحْذُوفةً ؛ كما قَدَّرْتُه لك أولاً ، نحو : " ولو كُنْتُم شُهَدَاءَ " على أنفسكم ، لوجبَ عليْكم أن تَشْهَدُوا .

وقال الزّمَخْشَرِيُّ : " ولو كَانَتِ الشَّهَادةُ على أنفسكُم " فجَعَل " كَان " مُقَدَّرةً وهي تَحْتَمِلُ في تَقْدِيره التَّمَام والنُّقْصَان : فإنْ قدّرْتَهَا تَامةً ، كان قوله " على أَنْفُسِكُم " متعلّقاً بنفسِ

الشَّهَادة ، ويكون المَعْنَى : " ولو وُجِدَتِ الشهادةُ على أَنْفُسِكُم " وإن قدَّرْتَهَا نَاقِصَةً ، فيجوز أُنْ يكون " على أَنْفُسِكُم " متعلّقاً بمَحْذُوفٍ على أَنَّه خَبرُهَا ، ويجُوز أن يكُون متعلّقاً بنفس الشّهادة ، وحينئذ يكُون الخَبَر مقدّرًا ، والمَعْنَى : " ولو كَانَتِ الشَّهَادةُ على أَنْفُسِكُم موجُودةً " إلا أَنَّه يلزمُ مِنْ جَعْلِنا " على أَنْفُسِكُم " متعلّقاً بالشّهادة ، حذفُ المَصْدرِ وإبقاءُ معْمُولِه ، وهو قليل أو مُمْتَنع ، وقال أيضاً : " ويجُوز أن يكُون المَعْنَى : وإن كانتِ الشَّهَادة على أَنْفُسِكُم " .

وردَّ عليه [أبو حيَّان] هَذَيْن الوجْهَيْن فقال : " وتقديرُه : ولو كانت الشّهادة على أَنْفُسِكُم ليس بجيِّد ؛ لأن المحْذُوفَ إنما يكون من جنْس المَلْفوظ به ؛ ليدلَّ عليه ، فإذا قُلْت : "كن مُحْسِناً ، ولو لمَنْ أساء إليك " ، فالتقدير : ولو كنت مُحْسِناً لَمَنْ أساء ، ولو قَدَّرْتَه : " ولو كان إحْسَانُك " لم يكن جَيِّداً ؛ لأنك تَحْذِف ما لا دلالة عليه بلَفْظٍ مُطَابِق " .

وهذا الردُّ لَيْس بشيء ، فإن الدّلالة اللَّفظِيّة موجودةٌ ؛ لاشتراكِ المَحْذُوفِ والمَلْفُوظ به في المَادَّة ، ولا يَضرُّ اختلافهما في النَّوْع .

وقال في الوجه الثاني : " وهذا لا يجُوز ؛ لأن ما تعلَّق به الظَّرْف كونٌ مقيدٌ ، والكونُ المُقَيَّد لا يجُوز حَذْفه ، بل المُطْلَقُ ، لو قلت : كان زَيْد فِيك ، تعني : مُحِبّاً فيك ، لَمْ يَجُز " .

وهذا الرَدُّ أيضاً لَيْس بشَيْءٍ ؛ لأنه قصد تَفْسير المَعْنَى ، ومبادئُ النّحْو لا تَخْفَى على آحادِ الطَّلبة ، فكيف بِشَيْخِ الصّناعَة .

قوله : ﴿ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ﴾ إذا عُطِف بـ " أَوْ " كان الحُكْمُ في عَوْدِ الضَّمِير ، والإخْبَار ، وغيرهما لأحدِ الشَّيْئَيْن أو الأشياء ، ولا يجُوزُ المُطابَقَةُ ، تقول : " زَيْد أو عَمْروا أكْرمتُهُ " ولو قُلْتَ : أكرمتُهُمَا ، لم يَجُز ، وعلى هذا يُقال : كيف ثَنَّى الضَّمِير في الآية الكَرِيمَةِ ، والعطف بـ " أو " ؟ لا جَرَم أن النّحْويّين اختَلفُوا في الجواب عن ذلك على خَمْسَةِ أوْجُه :

أحدُها : أنَّ الضَّمِير في " بهما " ليس عَائِداً على الغَنِيّ والفقير المَذْكُورين أولاً ، بل على جنْسَي الغني والفَقِير المدلُول عليهما بالمَذْكُورَيْن ، تقديرُه : وإنْ يكن المشهُودُ عليه غَنِيًّا أو فقيراً ، فليشْهَد عليه ، فاللَّهُ أوْلَى بجنْسَي الغنيِّ والفقيرِ ؛ ويَدُلُّ على هذا قِراءة أُبَيّ : " فاللَّه أوْلَى بِهِمْ " أي : بالأغنياء والفقراءِ مراعاةً للجنْسِ على ما قَرَّرته لَك ، ويكون قوله : " فالله أولى بِهمَا " ليس جواباً للشرط ، بل جوَابُه مَحْذُوفٌ كما قَدْ عَرَفْتَه ، وهذا دالٌّ عليه .

الثاني : أنَّ " أو " بمعنى : الواو ؛ ويُعْزَى هذا للأخْفش ، وكنت قدَّمْتُ أوّلَ البقرة : أنه قولُ الكوفيين ، وأنه ضعيفٌ .

الثالث : أن " أو " : للتَّفْضِيل أي : لتفصيلِ ما أُبْهِم ، وقد أوضح ذلك أبو البقاء ، فقال : " وذلك أنَّ كلَّ واحدٍ من المَشْهُود عليه والمشهود له ، قد يكون غنيًّا ، وقد يكون فقيراً ، وقد يكونان غَنِيَّيْن ، وقد يكونان فَقيرَيْن ، وقد يكون أحَدُهمَا غنيّاً والآخر فَقِيراً ؛ فلما كَانتِ الأقسام عند التَّفْصِيل على ذلك ، أُتِي بـ " أو " ، لتَدُلَّ على التَّفْصِيل ؛ فعلى هذا يكون الضَّمِير في " بهما " عائداً على المَشْهُود له والمشهود عليه ، على أيّ وصفٍ كانا عليه " انتهى ؛ إلا أنَّ قوله : " وقد يكون أحَدهُمَا غنيّاً والآخر فقِيراً " مكرَّرٌ ؛ لأنه يُغْني عنه قوله : " وذَلِك أنَّ كل وَاحِد " إلى آخره .

الرابع : أنَّ الضَّمِير يعود على الخَصْمَيْن ، تقديره : إن يكُن الخصمان غنيّاً أو فقيراً ، فالله أوْلى بذَينك الخصمين .

الخامس : أن الضَّمير يعود على الغَني والفَقير المدْلُول عليهما بلَفْظ الغنّي والفقير ، والتقديرُ : فاللَّهُ أولى بغنى الغني وفقر الفقير ، وقد أساء ابن عصْفُور العِبَارة هنا بما يُوقفُ عليه في كلامه ، وعلى أربعة الأوجهِ الأخيرة يكونُ جوابُ الشَّرط ملفوظاً به ، وهو قوله : ﴿ فالله أولى بِهِمَا ﴾ بخلاف الأوّل ؛ فإنه مَحْذُوفٌ .

وقرأ عبد الله بن مسعود : " إن يَكُنْ غنيٌّ أو فقيرٌ " برفعهما ، والظَّاهِرُ أنَّ " كان " في قراءته تامةٌ ، أي : وإنْ وجد غِنِيٌّ أو فقير ، نحو : ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ [البقرة : 280] .

قوله : ﴿ فَلَا تَتَّبِعُواْ الهوى ﴾ أي : اتركُوا متابعة الهَوَى ؛ حتى توصَفُوا بالعَدْل ؛ لأنَّ العدل عِبارة عن تَرْك مَتَابعة الهَوَى ، ومن تَرَكَ أحَد النَّقِيضَيْن ، فقد حَصَل له الآخَر .

قوله : " أَنْ تَعْدِلُوا " فيه ثلاثة أوجهٍ :

(242/175)

أحدُها : أنه مَفْعُولٌ مِنْ أجله على حَذْفِ مضافٍ ، تقديره : فلا تتَّبِعُوا الهوى محبةَ أنْ تَعْدِلوا ، أو إرادةَ أنْ تَعْدِلوا ، أي : تَعْدِلوا عن الحَقّ وتَجُوروا .

وقال أبو البقاء في المضافِ المحذوف : " تقديره : مَخافة أن تَعْدلوا عن الحَقّ " .

وقال ابن عَطِيَّة : " يُحْتمل أن يكُونَ مَعْناه : مخافة أن تَعْدِلوا ، ويكُون العَدْلُ هنا بمعْنى : العُدول عن الحَقّ ، ويُحْتمل أن يكونَ معناه : مَحَبة أنْ تُقْسِطُوا ، فإنْ جعلْتَ العَامِل " تَتَّبعُوا " فيحتمل أن يكونَ المَعْنَى : محبة أنْ تَجُوروا " انتهى ؛ فتحصَّل لنا في العَامِل وجهان : الظاهرُ منهما أنه نَفْسُ " تتبعوا " .

والثاني : أنه مُضْمَر ، وهو فعلٌ من مَعْنَى النهي ؛ كما قدَّره ابنُ عطيَّة ، كأنه يزعمُ أنَّ الكلامَ

قد تَمَّ عند قوله: ﴿ فَلاَ تَتَّبِعُواْ الهوى ﴾ ثم أَضْمَرَ عَامِلاً، وهذا ما لا حَاجَةَ إليه.

الثاني: أنه على إسْقَاطِ حرْفِ الجَرّ، وحذْفِ "لا" النَّافِية، والأصْل: فلا تتَّبعوا الهَوَى في ألاَّ تَعْدِلوا، أي: في تَرْكِ العَدْل، فحذف "لا" لدلالة المَعْنَى عَلَيْهَا، ولَمَّا حَذَفَ حَرْفَ الجر من "أَنْ" جرى القَوْلان الشَّهِيرَان.

الثَّالث: أنه عَلَى حَذْفِ لام العِلَّة، تقديرُه: فلا تتبعوا الهوى؛ لأن تَعْدِلوا.

قال صَاحِب هذا القول: "والمعنى: لا تتبعُوا الهوى؛ لتكونوا في اتباعِكُمُوه عدُولاً، تنبيهاً على أن اتباعَ الهوى وتَحَرِّي العدالةِ مُتَنَافيان لا يجتمعان" وهو ضَعِيفٌ في المَعْنَى.

قوله: "وَإِن تَلْوُوا" قرأ ابن عامرٍ، وحمزة: "تَلُوا" بلامٍ مَضْمُومةٍ وواوٍ ساكنة، والبَاقُون: بلامٍ ساكنةٍ وواوَيْن بعدها، أولاهُمَا مَضْمُومة.

فأمّا قراءةُ الوَاوَيْن، فظاهِرةٌ؛ لأنه من لَوَى يَلْوِي، والمعْنَى: وإنْ تَلْوُوا ألسِنَتكُم عن شهادةِ الحَقّ أو حكومَةِ العَدْل، والأصْلُ: تَلْوِيُون كَتَضْرِبون، فاسْتُثْقِلَت الضَمَّةُ على اليَاءِ فحُذفت، فالتقى سَاكِنَان: الياء وَوَاو الضَّمِير، فحُذِف أوّلُهما – وهو الياء – وضُمَّت الواوُ المكْسُورةُ التي هِيَ عَيْن لأجْل واوِ الضمير، فصار: تَلْوُون، وتصريفه كتصريف "

تَرْمُونَ " .

فإن كان عَنِ الشَّهادة ، فالمَعْنَى : يحرِّفُوا الشَّهادة ؛ ليُبْطِلُوا الحقَّ ، من قولهم : لوى الشيء ، إذا فتله ، ومنه يُقَال : التَوَى هذا الأمْر ، إذا تَعَقَّد وتعسَّرَ ، تشبيهاً بالشَّيْءِ المُنْفَتِل ، أو تُعْرِضوا عنها فَتَكْتُمُوهَا ، أو يُقَال : تَلْوُوا في إقامة الشَّهَادة إذا تَدَافَعُوا ، يقال : لَوَيْتُه حَقَّه ؛ إذا دَفَعْتَه وأبْطَلْتَه .

وإن كان عَنَى الحُكْم بالعَدْل ، فهو خِطَاب للحُكَّام في لَيِّهِم الأشداق ، يقول : " وَإِن تَلْوُوا " أي : تميلوا إلى أحَدِ الخَصْمَيْن ، أو تُعْرِضُوا عنه .

وأما قراءة حمزة وابن عامرٍ ، ففيها ثلاثة أقوال :

أحدُها : وهو قول الزَّجَّاج ، والفراء ، والفارسي في إحدى الرِّوايَتَيْن عنه – أنه من لَوَى يَلْوِي ؛ كقراءة الجماعة ، إلاَّ أنَّ الوَاوَ المَضْمُومة قُلِبَتْ هَمْزَةً ؛ كقلبها في " أجُوه " و " أُقِّتَتْ " ، ثم نُقِلت حركة هذه الهَمْزة إلى السَّاكِن قَبْلَهَا وحذفت ، فصار : " تَلُون " كما ترى .

(244/175)

الثاني : أنه من لَوَى يَلْوِي أيضاً ، إلا أن الضَّمَّة استُثْقِلَتْ على الواو الأولى فنُقِلت إلى اللام السَّاكِنَة تَخْفِيفاً ، فالتقى ساكِنَان وهما الواوان ، فحُذِف الأوّل مِنْهُما ، ويُعْزى هذا

للنّحّاسِ ، وفي هذَيْن التخريجَيْن نظرٌ ؛ وهو أنّ لامَ الكَلِمَة قد حُذِفَتْ أولاً كما قرّرْته ، فصار وزْنُه : تفْعُوا ، بحذف اللاّم ، ثم حُذِفت العَيْنُ ثانياً ، فصار وزنه : تفُوا ، وذلك إجْحَافٌ بالكلمة .

الثالث : ويُعْزى لجَمَاعةِ منهم الفَارسيّ – أن هذه القِرَاءة مأخُوذة من الولاية ، بمعنى ، وإنْ وُلّيتم إقَامة الشّهَادة أو وُلّيْتُم الأمرَ ، فتَعْدِلوا عنه ، والأصل : " تَوْلِيُوا " فحذفت الواوُ الأولى لِوُقُوعِها بين حَرْفِ المُضَارَعَةِ وكسرةٍ ، فصار : " تَلِيُوا " كَتَعِدُوا وبَابه ، فاستثقلت الضمَّةُ على الياءِ ، ففُعِل بها ما تقَدّمَ في " تَلْوُوا " ، وقد طَعَنَ قومٌ على قِرَاءة حَمْزة وابن عامرٍ – منهم أبو عُبَيْد – قالوا : لأنّ معنى الوِلاَية غيرُ لائقٍ بهذا المَوْضِع .

قال أبو عبيد : " القراءةُ عندنا بواوَيْن مأخوذةٌ من : " لَوَيْتُ " وتحقيقه في تفسيرِ ابن عبّاسٍ : هو القَاضِي ، يكونُ لَيُّه وإعراضُه عن أحد الخَصْمَيْن للآخر " وهذا الطعنُ ليس بشَيْء ؛ لأنها قراءةٌ متَواتِرَةٌ ومعناها صَحيحٌ ؛ لأنّه إن أخَذْناها من الوِلاَية كان المَعْنَى على ما تقدّم ، وإن أخذناها مِنَ الليّ ، فالأصلُ : " تلْوُوا " كالقراءة الأخْرى ، وإنما فُعِل بها ما تَقَدّمَ من قَلْبِ الوَاو هَمْزَةً ونَقْل حركتها ، أو من نَقْلِ حَرَكَتِها من غير قَلْبٍ ، فتَتّفِقُ القراءَتَان في المَعْنَى . انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 64.70 ﴾ . بتصرف .

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾

القسط العدل ، والقيام بالله العدل بإيفاء حقوقه من نفسك ، واستيفاء حقوقه مِنْ كلِّ مَنْ هو لَكَ عليه أمر ، وإلى تحصيل ذلك الحق سبيل إمَّا أمر بمعروف أو زجر عن مكروه أو وعظ بنصح أو إرشاد إلى شرع أو هداية إلى حق .

ومَنْ بقي لله عليه حق لم يباشر خلاصة التحقيق سره لله .

وأصل الدِّين إيثار حق الحق على حق الخلق ، فمن آثر على الله – سبحانه أحداً إمَّا والداً أو أُمَّاً أو ولَداً أو قريباً أو نسيباً ، أو ادّخر عنه نصيباً فهو بمعزل عن القيام بالقسط . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 373 ﴾

"فصل"

قال السيوطى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (135)

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين . . . ﴾ الآية . قال : أمر الله المؤمنين أن يقولوا بالحق ولو على أنفسهم ، أو آبائهم ، أو أبنائهم ، لا يحابوا غنياً لغناه ، ولا يرحموا مسكيناً لمسكنته ، وفي قوله ﴿ فلا تتبعوا الهوى ﴾ فتذروا الحق ، فتجوروا ﴿ وإن تلووا ﴾ يعني ألسنتكم بالشهادة أو تعرضوا عنها .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية عن ابن عباس في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله . . . ﴾ الآية . قال : الرجلان يقعدان عند القاضي فيكون ليّ القاضي وإعراضه لأحد الرجلين على الآخر .

وأخرج ابن المنذر من طريق ابن جريج عن مولى لابن عباس قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، كانت البقرة أول سورة نزلت ، ثم أردفها سورة النساء قال : فكان

الرجل يكون عنده الشهادة قبل ابنه أو عمه أو ذوي رحمه ، فيلوي بها لسانه أو يكتمها ، مما يرى من عسرته حتى يوسر فيقضي ، فنزلت ﴿ كونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ﴾ يعني إن يكن غنياً أو فقيراً .

وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية قال : نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم ، اختصم إليه رجلان غني وفقير ، فكان حلفه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني ، فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط في الغني والفقير .

(247/175)

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في الآية قال : هذا في الشهادة ، فأقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك ، أو الوالدين والأقربين ، أو على ذي قرابتك وأشراف قومك ، فإنما الشهادة لله وليست للناس ، وإن الله تعالى رضي بالعدل لنفسه ، والإقساط والعدل ميزان الله في الأرض ، به يرد الله من الشديد على الضعيف ، ومن الصادق على الكاذب ، ومن المبطل على المحق ، وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب ، ويرد المعتدي ويوبخه تعالى ربنا وتبارك ، وبالعدل يصلح الناس ، يا ابن آدم إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ، يقول : الله أولى بغنيكم وفقيركم ، ولا يمنعك عنى غني ولا فَقْرُ فقير أن

تشهد عليه بما تعلم فإن ذلك من الحق ، قال : وذكر لنا أن نبي الله موسى عليه السلام قال : يا رب أي شيء وضعت في الأرض أقل ؟ قال : العدل أقل ما وضعت " .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله ﴿ وإن تلووا أو تعرضوا ﴾ يقول : تلوي لسانك بغير الحق وهي اللجلجة ، فلا يقيم الشهادة على وجهها . والإعراض الترك .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال ﴿ تلووا ﴾ تحرفوا و ﴿ تعرضوا ﴾ تتركوا .

أخرج آدم والبيهقي في سننه عن مجاهد في قوله ﴿ وإن تلووا ﴾ يقول : تبدلوا الشهادة ﴿ أو تعرضوا ﴾ يقول : تكتموها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 714 . 715 ﴾

(248/175)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا آَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (136) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أمر بالعدل على هذا الوجه أمر بالحامل على ذلك ، وهو الإيمان بالشارع والمبلغ والكتاب الناهج لشرائعه المبين لسرائره الذي افتتح القصة بحقيته وبيان فائدته فقال : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا ﴾ أي أقروا بالإيمان ؛ ولما ناداهم بوصف الإيمان أمرهم بما لا يحصل إلا به فقال مفصلاً له : ﴿ ءامنوا بالله ﴾ أي لأنه أهل لذلك لذاته المستجمع لجميع صفات الكمال كلها .

ولما كان الإيمان بالله لا يصح إلا بالإيمان بالوسائط ، وكان أقرب الوسائط إلى الإنسان الرسول قال : ﴿ ورسوله ﴾ أي لأنه المبلغ عنه سواء كان من الملك أو البشر ﴿ والكتاب الذي نزل ﴾ أي مفرقاً بحسب المصالح تدريجاً تثبيتاً وتفهيماً ﴿ على رسوله ﴾ أي لأنه المفصل لشريعتكم المتكفل بما تحتاجون إليه من الأحكام والمواعظ وجميع ما يصلحكم ، وهو القرآن الواصل إليكم بواسطة أشرف الخلق ﴿ والكتاب الذي أنزل ﴾ أي أوجد إنزاله ومضى ؛ ولما لم يكن إنزاله مستغرقاً للزمان الماضي بين المراد بقوله : ﴿ من قبل ﴾ من الإنجيل والزبور والتوراة وغيرها لأن رسولكم بلغكم ذلك فلا يحصل الإيمان إلا بتصديقه في كل ما يقوله .

ولما كان المؤمن الذي الخطاب معه عالماً بأن التنزيل والإنزال لا يكون إلا من الله بنيا للمفعول في قراءة ابن كثير وأبي عمروا وابن عامر للعلم بالفاعل ، وصرحت قراءة الباقين به .

ولما كان التقدير : فمن آمن بذلك فقد اهتدى وآمن قطعاً بالملائكة واليوم الآخر وغير ذلك من كل ما دعا إليه الكتاب والرسول ، عطف عليه قوله : ﴿ ومن يكفر ﴾ أي يوجد الكفر ويجدده وقتاً من الأوقات ﴿ بالله وملائكته وكتبه ﴾ أي التي أنزلها على أنبيائه بواسطة ملائكته أو بغير واسطة ﴿ ورسله ﴾ أي من الملائكة والبشر ، فكان الإيمان بالترقي للاحتياج إليه ، وكان الكفر بالتدلي للاجتراء عليه .

ولما كان الإيمان بالبعث – وإن كان أظهر شيء – مما لا تستقل به العقول فلا تصل إليه إلا بالرسل ، ذكره بعدهم فقال : ﴿ واليوم الآخر ﴾ أي الذي أخبرت به رسله ، وقضت به العقول الصحيحة وإن كانت لا تستقل بإدراكه قبل تنبيه الرسل لها عليه ، وهو روح الوجود وسره وقوامه وعماده ، فيه تكشف الحقائق وتجمع الخلائق ، ويظهر شمول العلم وتمام القدرة ويبسط ظل العدل وتجتني ثمرات الفضل ﴿ فقد ضل ﴾ وأبلغ في التأكيد لكثرة المكذبين فقال : ﴿ ضلالاً بعيداً ﴾ أي لا حيلة في رجوعه معه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 334 . 335 ﴾

(249/175)

وقال الفخر :

في اتصال هذه الآية بما قبلها وجهان :

الأول : أنها متصلة بقوله : ﴿ كُونُواْ قَوَّامِينَ بالقسط ﴾ وذلك لأن الإنسان لا يكون قائماً بالقسط إلا إذا كان راسخ القدم في الإيمان بالأشياء المذكورة في هذه الآية ، وثانيهما : أنه تعالى لما بيّن الأحكام الكثيرة في هذه السورة ذكر عقيبها آية الأمر بالإيمان. انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 60﴾

فائدة

قال الماوردى :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ ءَامِنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ فإن قيل فكيف قيل لهم ﴿ ءَامِنُواْ ﴾ وحُكِي عنهم أنهم آمنوا ؟ فعن ذلك ثلاثة أجوبة :

أحدها : يا أيها الذين آمنواْ بمن قبل محمد من الأنبياء آمنواْ بالله ورسوله ويكون ذلك خطاباً ليهود والنصارى .

الثاني : معناه يا أيها الذين آمنوا بأفواههم أمنواْ بقلوبكم ، وتكون خطاباً للمنافقين .

والثالث : معناه يا أيها الذين آمنوا داوموا على إيمانكم ، ويكون هذا خطاباً للمؤمنين ، وهذا قول الحسن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿النكت والعيون حـ 1 صـ 536﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن ظاهر قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ ءامِنُواْ بالله وَرَسُولِهِ ﴾ مشعر بأنه أمر بتحصيل الحاصل ، ولا شك أنه محال ، فلهذا السبب ذكر المفسرون في وجوهاً وهي منحصرة في قولين : الأول : أن المراد بقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ المسلمون ، ثم في تفسير الآية تفريعاً على هذا القول وجوه :

الأول : أن المراد منه يا أيها الذين آمنوا آمنوا دوموا على الإيمان واثبتوا عليه ، وحاصله يرجع إلى هذا المعنى : يا أيها الذين آمنوا في الماضي والحاضر آمنوا في المستقبل ، ونظيره قوله ﴿ فاعلم أَنَّهُ لاَ إله إِلا الله ﴾ [محمد : 19] مع أنه كان عالماً بذلك .

وثانيها : يا أيها الذين آمنوا على سبيل التقليد آمنوا على سبيل الاستدلال .

وثالثها : يا أيها الذين آمنوا بحسب الاستدلالات الجميلة آمنوا بحسب الدلائل التفصيلية .

(250/175)

ورابعها : يا أيها الذين آمنوا بالدلائل التفصيلية بالله وملائكته وكتبه ورسله آمنوا بأن كنه عظمة الله لا تنتهي إليه عقولكم ، وكذلك أحوال الملائكة وأسرار الكتب وصفات الرسل لا تنتهي إليها على سبيل التفصيل عقولنا .

وخامسها : روي أن جماعة من أحبار اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا : يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما بما سواه من الكتب والرسل ، فقال صلى الله عليه وسلم : " بل آمنوا بالله وبرسله وبمحمد وبكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله ، فقالوا : لا نفعل ، فنزلت هذه الآية فكلهم آمنوا " .

القول الثاني : أن المخاطبين بقوله ﴿ ءامَنُواْ ﴾ ليس هم المسلمون ، وفي تفسير الآية تفريعاً على هذا القول وجوه : الأول : أن الخطاب مع اليهود والنصارى ، والتقدير : يا أيها الذين آمنوا بموسى والتوراة وعيسى والإنجيل آمنوا بمحمد والقرآن .

وثانيها : أن الخطاب مع المنافقين ، والتقدير : يا أيها الذين آمنوا باللسان آمنوا بالقلب ، ويتأكد هذا بقوله تعالى : ﴿ مِنَ الذين قَالُواْ ءامَنَّا بأفواههم وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ﴾ [المائدة : 41] وثالثها : أنه خطاب مع الذين آمنوا وجه النهار وكفروا آخره ، والتقدير : يا أيها الذين آمنوا وجه النهار آمنوا أيضاً آخره .

ورابعها : أنه خطاب للمشركين تقديره : يا أيها الذين آمنوا باللاّت والعزى آمنوا بالله ، وأكثر العلماء رجّحوا القول الأول لأن لفظ المؤمن لا يتناول عند الإطلاق إلا المسلمين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 60 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ ﴾ خطاب للمسلمين كافة فمعنى قوله تعالى : ﴿ ءامِنُواْ بالله وَرَسُولِهِ والكتاب الذى نَزَّلَ على رَسُولِهِ والكتاب الذى أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ أثبتوا على الإيمان بذلك وداوموا عليه ، وروي هذا عن الحسن واختاره الجبائي ، وقيل : الخطاب لهم ، والمراد ازدادوا في الإيمان طمأنينة ويقيناً ، أو : آمنوا بما ذكر مفصلاً بناءاً على أن إيمان بعضهم إجمالي ، وأياً مّا كان فلا يلزم تحصيل الحاصل ، وقيل : الخطاب للمنافقين المؤمنين ظاهراً فمعنى ﴿ ءامَنُواْ ﴾ أخلصوا الإيمان ، واختاره الزجاج وغيره .

(252/175)

وقيل : لمؤمني اليهود خاصة ، ويؤيده ما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما " أن عبد الله بن سلام وأسد وأسيد ابني كعب وثعلبة بن قيس وابن أخت عبد الله بن سلام ويامين بن يامين أتوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : نؤمن بك وبكتابك وبموسى وبالتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل آمنوا بالله تعالى ومحمد صلى الله عليه وسلم وبكتابه القرآن وبكل كتاب كان

قبله فقالوا : لا نفعل " فنزلت فآمنوا كلهم ، وقيل : لمؤمني أهل الكتابين ، وروي ذلك عن الضحاك ، وقيل : للمشركين المؤمنين باللات والعزى ، وقيل : لجميع الخلق لإيمانهم يوم أخذ الميثاق حين قال لهم سبحانه : ﴿ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بلى ﴾ [الأعراف : 172] والكتاب الأول القرآن ، والمراد من الكتاب الثاني الجنس المنتظم لجميع الكتب السماوية ، ويدل عليه قوله تعالى فيما بعد : ﴿ وَكُتُبِهِ ﴾ والمراد بالإيمان بها الإيمان بها في ضمن الإيمان بالكتاب المنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم على معنى أن الإيمان بكل واحد منها مندرج تحت الإيمان بذلك الكتاب ، وأن أحكام كل منها كانت حقة ثابتة يجب الأخذ بها إلى ورود ما نسخها ، وأن ما لم ينسخ منها إلى الآن من الشرائع والأحكام ثابتة من حيث إنها من أحكام ذلك الكتاب الذي لا ريب فيه ولا تغيير يعتريه .

(253/175)

ومن هنا يعلم أن أمر مؤمني أهل الكتاب بالإيمان بكتابهم بناءاً على أن الخطاب لهم ليس على معنى الثبات لأن هذا النحو من الإيمان غير حاصل لهم وهو المقصود ، ولا حاجة إلى القول بأن متعلق الأمر حقيقة هو الإيمان بما عداه كأنه قيل : آمنوا بالكل ولا تخصوه بالبعض ، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو نزل وأنزل على البناء للمفعول ، واستعمال نزل أولاً

وأنزل ثانياً لأن القرآن نزل مفرقاً بالإجماع ، وكان تمامه في ثلاث وعشرين سنة على الصحيح ولا كذلك غيره من الكتب فتذكر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 169 . 170 ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو ﴿ والكتاب الذى نُزِّلَ على رَسُولِهِ والكتاب الذى أُنزِلَ ﴾ على ما لم يسم فاعله ، والباقون (نزل وأنزل) بالفتح ، فمن ضم فحجته قوله تعالى : ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ وقال في آية أخرى ﴿ والذين ءاتيناهم الكتاب يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مّن رَّبّكَ ﴾ [الأنعام : 114] ومن فتح فحجته قوله ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذكر ﴾ وقوله ﴿ وَأَنزَلْنَا الذكر ﴾ وقال بعض العلماء : كلاهما حسن إلا أن الضم أفخم كما في قوله ﴿ وَقِيلَ يا أرض ابلعى مَاءكِ ﴾ [هود : 44] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 60 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه أمر في هذه الآية بالإيمان بأربعة أشياء :

أولها : بالله ، وثانيها : برسوله ، وثالثها : بالكتاب الذي نزل على رسوله ، ورابعها :

بالكتاب الذي أنزل من قبل ، وذكر في الكفر أموراً خمسة : فأولها : الكفر بالله ، وثانيها : الكفر بملائكته ، وثالثها : الكفر بكتبه ، ورابعها : الكفر برسله ، وخامسها : الكفر باليوم الآخر .

ثم قال تعالى : ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضلالا بَعِيداً ﴾ وفي الآية سؤالات :

السؤال الأول : لم قدم في مراتب الإيمان ذكر الرسول على ذكر الكتاب ، وفي مراتب الكفر قَلَبَ القضية ؟

الجواب : لأن في مرتبة النزول من معرفة الخالق إلى الخلق كان الكتاب مقدماً على الرسول وفي مرتبة العروج من الخلق إلى الخالق يكون الرسول مقدماً على الكتاب .

السؤال الثاني : لم ذكر في مراتب الإيمان أموراً ثلاثة : الإيمان بالله وبالرسول وبالكتب ، وذكر في مراتب الكفر أموراً خمسة : الكفر بالله وبالملائكة وبالكتب وبالرسل وباليوم الآخر .

والجواب : أن الإيمان بالله وبالرسل وبالكتب متى حصل فقد حصل الإيمان بالملائكة واليوم الآخر لا محالة ، إذ ربما ادعى الإنسان أنه يؤمن بالله وبالرسل وبالكتب ، ثم إنه ينكر

الملائكة وينكر اليوم الآخر ، ويزعم أنه يجعل الآيات الواردة في الملائكة وفي اليوم الآخر محمولة على التأويل ، فلما كان هذا الاحتمال قائماً لا جرم نص أن منكر الملائكة ومنكر القيامة كافر بالله .

السؤال الثالث : كيف قيل لأهل الكتب ﴿ والكتاب الذى أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ مع أنهم ما كانوا كافرين بالتوراة والإنجيل بل مؤمنين بهما ؟

والجواب عنه من وجهين : الأول : أنهم كانوا مؤمنين بهما فقط وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب ، فأمروا أن يؤمنوا بكل الكتب المنزلة ، الثاني : أن إيمانهم ببعض الكتب دون البعض لا يصح لأن طريق الإيمان هو المعجزة ، فإذا كانت المعجزة حاصلة في الكل كان ترك الإيمان بالبعض طعناً في المعجزة ، وإذا حصل الطعن في المعجزة امتنع التصديق بشيء منها ، وهذا هو المراد بقوله تعالى : ﴿ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذلك سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمُ الكافرون حَقّاً ﴾ [النساء : 150 ، 151] .

السؤال الرابع : لم قال ﴿ نَزَّلَ على رَسُولِهِ وَأَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ .

والجواب : قال صاحب "الكشاف" : لأن القرآن نزل مفرقاً منجماً في عشرين سنة بخلاف الكتب قبله .

وأقول : الكلام في هذا سبق في تفسير قوله تعالى : ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الكتاب بالحق مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التوراة والإنجيل * مِن قَبْلُ ﴾ [آل عمران : 3 ، 4] .

السؤال الخامس : قوله ﴿ والكتاب الذى أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾ لفظ مفرد ، وأي الكتب هو المراد منه ؟

الجواب : أنه اسم جنس فيصلح للعموم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 61 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالله وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ واليوم الآخر ﴾ أي بشيء من ذلك فإن الحكم المتعلق بالأمور المتعاطفة بالواو كما قال العلامة الثاني قد يرجع إلى كل واحد ، وقد يرجع إلى المجموع ، والتعويل على القرائن ، وههنا قد دلت القرينة على الأول لأن الإيمان بالكل واجب والكل ينتفي بانتفاء البعض ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى أو في شيء ، وجوز بعضهم رجوعه إلى المجموع لوصف الضلال بغاية البعد في قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضلالا بَعِيداً ﴾ ويستفاد منه أن الكفر بأي بعض كان ضلال متصف ببعد والمشهور أن المراد بالضلال البعيد الضلال البعيد عن المقصد بحيث لا يكاد يعود المتصف به إلى طريقه ، ويجوز أن يراد ضلالاً بعيداً عن الوقوع ، والجملة الشرطية تذييل للكلام السابق وتأكيد له

، وزيادة الملائكة واليوم الآخر في جانب الكفر على ما ذكره شيخ الإسلام لما أن بالكفر بأحدهما لا يتحقق الإيمان أصلاً ، وجمع الكتب والرسل لما أن الكفر بكتاب أو رسول كفر بالكل ، وتقديم الرسول فيما سبق لذكر الكتاب بعنوان كونه منزلاً عليه ، وتقديم الملائكة والكتب على الرسل لأنهم وسائط بين الله عز وجل وبين الرسل في إنزال الكتب ، وقيل : اختلاف الترتيب في الموضعين من باب التفنن في الأساليب والزيادة في الثاني لمجرد المبالغة ، وقرىء بكتابه على إرادة الجنس . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 170 ﴾

(256/175)

من فوائد أبى السعود فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ خطابٌ لكافة المسلمين فمعنى قولِه تعالى : ﴿ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِى أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ اثبُتوا على الإيمان بذلك ودُوموا عليه وازدادوا فيه طُمأْنينةً ويقيناً أو آمِنوا بما ذُكر متصلاً بناء على أن إيمانَ بعضِهم إجماليٌّ ، والمرادُ بالكتاب الثاني الجنسُ المنتظِمُ لجميع الكتب السماوية لقوله تعالى : ﴿ وَكُتُبِهِ ﴾ وبالإيمان به الإيمانُ بأن كلَّ كتاب من تلك الكتبِ مُنزَّلٌ منه تعالى على رسول معينٍ

لإرشاد أمتِه إلى ما شرَع لهم من الدين بالأوامر والنواهي لكن لا على أن مدارَ الإيمانِ بكل واحدٍ من تلك الكتبِ خصوصيةُ ذلك الكتابِ ، ولا على أن أحكامَ تلك الكتبِ وشرائعَها باقيةٌ بالكلية ولا على أن الباقيَ منها معتبرٌ بالإضافة إليها بل على أن الإيمانَ بالكل مندرجٌ تحت الإيمانِ بالكتاب المنزلِ على رسوله وأن أحكامَ كلٍ منها كانت حقةً ثابتةً إلى ورود ما نسخها وأن ما لم ينسَخْ منها إلى الآن من الشرائع والأحكامِ ثابتةٌ من حيث إنها من أحكام هذا الكتابِ الجليلِ المصونِ عن النسخ والتبديلِ كما مر في تفسير خاتمةِ سورة البقرة ، وقرىء نُزل وأُنزل على البناء للمفعول ، وقيل : (هو خطابٌ لمؤمني أهلِ الكتاب لما أن عبدَ الله بنَ سلام وابنَ أختِه سلامةَ وابنَ أخيه سَلَمةَ وأسَداً وأُسيداً بني كعبٍ وثعلبةَ بنَ قيسٍ ويامينَ بنَ يامينَ أتَوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراةِ وعزيرٍ ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسُلِ ، فقال عليه السلام : " بل آمِنوا بالله ورسولِه محمدٍ وكتابه القرآنِ وبكل كتابٍ كان قبله " ، فقالوا : لا نفعل فنزلت) فآمنوا كلُّهم فأمرهم بالإيمان بالكتاب المتناولِ للتوراة مع أنهم مؤمنون بها من قبلُ ليس لكون المرادِ بالإيمان ما يعُمّ إنشاءَه والثباتَ عليه

ولا لأن متعلَّقَ الأمر حقيقةً هو الإيمانُ بما عداها كأنه قيل : آمِنوا بالكل ولا تخُصُّوه بالبعض بل لأن المأمورَ له إنما هو الإيمانُ بها في ضمن الإيمانِ بالقرآن على الوجه الذي أشير إليه آنفاً لا إيمانُهم السابقُ ، ولأن فيه حملاً لهم على التسوية بينها وبين سائر الكتب في التصديق لاشتراك الكلِّ فيما يوجبه وهو النزولُ من عند الله تعالى ، وقيل : خطابٌ لأهل الكتابين فالمعنى آمنوا بالكل لا ببعض دون بعضٍ وأمرٌ لكل طائفةٍ بالإيمان بكتابه في ضمن الأمرِ بالإيمان بجنس الكتابِ لما ذكر ، وقيل : هو للمنافقين ، فالمعنى آمِنوا بقلوبكم لا بألسنتكم فقط ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالله وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ واليوم الآخر ﴾ أي بشيء من ذلك ﴿ فَقَدْ ضَلَّ ضلالا بَعِيداً ﴾ عن المقصِد بحيث لا يكاد يعود إلى طريقه ، وزيادةُ الملائكةِ واليومِ الآخرِ في جانب الكفرِ لما أنه بالكفر بأحدهما لا يتحقق الإيمانُ أصلاً ، وجمعُ الكتبِ والرسلِ لما أن الكفرَ بكتاب أو برسول كفرٌ بالكل ، وتقديمُ الرسولِ فيما سبق لذكر الكتابِ بعنوان كونِه منزلاً عليه ، وتقديمُ الملائكة والكتبِ على الرسل لأنهم وسائطُ بين الله عز وجل وبين الرسلِ في إنزال الكتب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 2 صـ 243.242 ﴾

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يا أَيُّها الذين ءامَنُواْ ﴾

تذييل عُقّب به أمر المؤمنين بأن يكونوا قوّامين بالقسط شهداء لله ، فأمرهم الله عقب ذلك بما هو جامع لمعاني القيام بالقسط والشهادة لله : بأن يؤمنوا بالله ورُسُلِه وكُتُبه ، ويدُوموا على إيمانهم ، ويَحذروا مَسارِبَ ما يخلّ بذلك .

ووصفُ المخاطبين بأنّهم آمنوا ، وإردافُه بأمرهم بأنْ يؤمنوا بالله ورسله إلى آخره يرشد السامع إلى تأويل الكلام تأويلاً يستقيم به الجمع بين كونهم آمَنوا وكونهم مأمورين بإيمانٍ ، ويجوز في هذا التأويل خمسة مسالك :

(258/175)

المسلك الأول : تأويل الإيمان في قوله : ﴿ يأيّها الذين آمنوا ﴾ بأنّه إيمان مختلّ منه بعض ما يحقّ الإيمان به ، فيَكون فيها خطاب لنَفَر من اليهود آمنوا ، وهم عبد الله بن سَلام ، وأسد وأسَيْد ابنا كعب ، وثَعلبة بنُ قيس ، وسَلاَم ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسَلَمَةُ ابن أخيه ، ويامين بن يامين ، سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤمنوا به وبكتابه ، كما آمنوا بموسى وبالتوراة ، وأن لا يؤمنوا بالإنجيل ، كَما جاء في رواية الواحدي عن الكلبي ، ورواه غيره عن ابن عباس .

المسلك الثاني : أن يكون التأويل في الإيمان المأمور به أنّه إيمانٌ كامل لا تشوبه كراهية بعض كتب الله ، تحذيراً من ذلك .

(259/175)

فالخطاب للمسلمين لأنّ وصف الذين آمنوا صار كاللقب للمسلمين ، ولا شكّ أنّ المؤمنين قد آمنوا بالله وما عطف على اسمه هنا ، فالظاهر أنّ المقصود بأمرهم بذلك : إمّا زيادة تقرير ما يجب الإيمان به ، وتكرير استحضارهم إيّاه حتّى لا يذهلوا عن شيء منه اهتماماً بجميعه ؛ وإمّا النهي عن إنكار الكتاب المنزّل على موسى وإنكار نبوءته ، لئلاّ يدفعهم بغض اليهود وما بينهم وبينهم من الشنآن إلى مقابلتهم بمثل ما يصرّح به اليهود من تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم وإنكارِ نزول القرآن ؛ وإمّا أريد به التعريضُ بالذين يزعمون أنّهم يؤمنون بالله ورسله ثم ينكرون نبوءة محمد صلى الله عليه وسلم وينكرون القرآن ، حسداً من عند أنفسهم ، ويكرهون بعض الملائكة لذلك ، وهم اليهود ، والتنبيهُ على أنّ المسلمين أكمل الأمم إيماناً ، وأولى الناس برسل الله وكتبه ، فهم أحرياء بأنَ يَسودوا غيرهم لسلامة إيمانهم من إنكار فضائل أهل الفضائل ، ويدلّ لذلك قوله عقبه "ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه" ، ويزيد ذلك تأييداً أنّه قال : ﴿ واليومِ الآخر ﴾ فعطفه على الأشياء التي من

يكفرُ بها فقد ضلّ، مع أنّه لم يأمر المؤمنين بالإيمان باليوم الآخر فيما أمرهم به، لأنّ الإيمان به يشاركهم فيه اليهود فلم يذكره فيما يجب الإيمان به، وذكَره بعد ذلك تعريضاً بالمشركين.

المسلك الثالث: أن يراد بالأمر بالإيمان الدوام عليه تثبيتاً لهم على ذلك، وتحذيراً لهم من الارتداد، فيكون هذا الأمر تمهيداً وتوطئة لقوله: ﴿ ومن يكفر بالله وملائكته ﴾، ولقوله: ﴿ إنّ الذين آمنوا ثم كفروا ﴾ [النساء: 137] الآية.

المسلك الرابع: أنّ الخطاب للمنافقين، يعني: يأيها الذين أظهروا الإيمان أخْلِصُوا إيمانكم حقّاً.

المسلك الخامس: رُوي عن الحسن تأويل الأمر في قوله: ﴿ آمنوا بالله ﴾ بأنّه طلبٌ لثباتهم على الإيمان الذي هم عليه، واختاره الجبائي.

(260/175)

وهو الجاري على ألسنة أهل العلم، وبناءً عليه جَعلوا الآية شاهداً لاستعمال صيغة الأمر في طلب الدوام.

والمراد بالكتاب الذي أنزل من قبل الجنس، والتعريف للاستغراق يعني: والكتب التي أُنْزِلَ الله من قبلِ القرآن، ويؤيّده قوله بعدَه "وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ".

وقرأ نافع . وعاصم . وحمزة ، والكسائي ، وأبو جعفر ، ويعقوب ، وخلف : "نَزّل و أُنْزَل" كليهما بالبناء للفاعل وقرأه ابن كثير ، وابنُ عامر ، وأبو عَمرو بالبناء للنائب .

وجاء في صلة وصف الكتاب ﴿ الذي نَزّل على رسوله ﴾ بصيغة التفعيل ، وفي صلة الكتاب ﴿ الذي أنزل من قبل ﴾ بصيغة الإفعال تفننا ، أو لأنّ القرآن حينئذٍ بصدد النزول نجوماً ، والتوراة يومئذٍ قد انقضى نزولها .

ومن قال : لأنّ القرآن أنزل منجّماً بخلاف غيره من الكتب فقد أخطأ إذ لا يعرف كتاب نزل دَفْعَة واحدة .

ومن فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

اعلم أن الأمر إما أن يوجه إلى من لم يدخل في الشيء ولم يتصف بشيء منه ، فهذا يكون أمرا له في الدخول فيه ، وذلك كأمر من ليس بمؤمن بالإيمان ، كقوله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نزلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ الآية .

وإما أن يوجه إلى من دخل في الشيء فهذا يكون أمره ليصحح ما وجد منه ويحصل ما لم يوجد ، ومنه ما ذكره الله في هذه الآية من أمر المؤمنين بالإيمان ، فإن ذلك يقتضي أمرهم بما يصحح إيمانهم من الإخلاص والصدق ، وتجنب المفسدات والتوبة من جميع المنقصات .

ويقتضي أيضا الأمر بما لم يوجد من المؤمن من علوم الإيمان وأعماله ، فإنه كلما وصل إليه

نص وفهم معناه واعتقده فإن ذلك من الإيمان المأمور به .

وكذلك سائر الأعمال الظاهرة والباطنة ، كلها من الإيمان كما دلت على ذلك النصوص الكثيرة ، وأجمع عليه سلف الأمة .

ثم الاستمرار على ذلك والثبات عليه إلى الممات كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ وأمر هنا بالإيمان به وبرسوله ، وبالقرآن وبالكتب المتقدمة ، فهذا كله من الإيمان الواجب الذي لا يكون العبد مؤمنا إلا به ، إجمالا فيما لم يصل إليه تفصيله وتفصيلا فيما علم من ذلك بالتفصيل ، فمن آمن هذا الإيمان المأمور به ، فقد اهتدى وأنجح . ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ وأي ضلال أبعد من ضلال من ترك طريق الهدى المستقيم ، وسلك الطريق الموصلة له إلى العذاب الأليم ؟"

واعلم أن الكفر بشيء من هذه المذكورات كالكفر بجميعها ، لتلازمها وامتناع وجود الإيمان ببعضها دون بعض . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 209 ﴾

من فوائد الإمام الجصاص في الآية

قال رحمه الله :

وقَوْله تعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاَللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾

قِيلَ فِيهِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِمَنْ قَبْلَ مُحَمَّدٍ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ آمِنُوا بِاَللَّهِ وَبِمُحَمَّدٍ وَمَا أَتَى بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّهُمْ مِنْ حَيْثُ آمَنُوا بِالْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ لِمَا كَانَ مَعَهُمْ مِنْ الْآيَاتِ فَقَدْ أَلْزَمَهُمْ الْإِيمَانَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ بِعَيْنِهَا .

وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى أَنَّ فِي كُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ الْبِشَارَةَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنْ حَيْثُ آمَنُوا بِهِمْ وَصَدَّقُوا بِمَا أَخْبَرُوا بِهِ عَنْ اللَّهِ تعَالَى ، وَقَدْ أَخْبَرُوهُمْ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَيْهِمْ الْإِيمَانُ بِهِ وَهُمْ مَحْجُوجُونَ بِذَلِكَ .

وَقِيلَ : إنَّهُ خِطَابٌ لِلْمُؤْمِنِينَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرٌ لَهُمْ بِالْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْإِيمَانِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ ؛ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 273 ﴾

(262/175)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ﴾

وقد يقول إنسان ما : كيف يقول الحق في صدر هذه الآية منادياً المؤمنين بالإيمان فقال : آمنُوا ، وبعد ذلك يطالبهم بأن يؤمنوا ؟ ونقول : نرى في بعض الأحيان رجلاً يجري كلمة الإيمان على لسانه ويعلم الله أن قلبه غير مصدق لما يقول ، فتكون كلمة الإيمان هي حق صحيح ، ولكن بالنسبة لمطابقتها لقلبه ليست حقاً . وتعرضنا من قبل لقول الحق :

﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾

[المنافقون : 1]

لقد شهد المنافقون أن رسول الله مرسل من عند الله ، هذه قضية صدق ، لكن الله العليم بما في القلوب يكشف أمرهم إلى الرسول فيقول :

﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾

[المنافقون : 1]

لقد وافقت شهادتهم بألسنتهم ما علمه الله . لكن القول منهم يخالف ما في قلوبهم ، فشهد الحق إنهم لكاذبون . ويعلم سبحانه كذبهم في شهادتهم ؛ لأن المنافق منهم لم يشهد صحيح الشهادة ؛ لأن الشهادة الحقة هي أن يواطئ اللسانُ القلبَ . وبعض من الأغبياء الذين يحاولون الاستدراك على القرآن قد عميت بصيرتهم عن الإحساس باللغة والفهم لأسرارها ؛ لذلك يتخبطون في الفهم . فهم لا يعرفون صفاء التلقي عن الله . وقالوا : إن بالقرآن تضارباً ، ولم يعرفوا أن كذب المنافقين لم يكن في مقولة : إن محمداً رسول الله ، ولكن في شهادتهم بذلك ، وكذبهم الله في قولهم : " نشهد " فقط ، فقد أعلنوا الإيمان بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم .

وإن أردنا أن نفهم أن الخطاب للمؤمنين عامة ، بأن يؤمنوا ، فهذا طلب للارتقاء بمزيد من الإيمان ، ولنا في قول الحق المثل الواضح في حديثه للنبي ؛ قال الحق :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً ﴾

[الأحزاب : 1]

الحق هنا يقول للمتقي الأول محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اتق الله " ، أي يأمره بالقيام دائماً على التقوى .

إذن فمعنى قول الحق : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ ﴾ أن الحق يخاطبكم بلفظ الإيمان .

ويريد أن يتصل إيمانكم بعد كلامه الحق مع إيمانكم قبل كلامه، فلا ينقطع ولا ينفصم خيط الإيمان أبداً. بل لا بد من المداومة على الإيمان، وألا يترك مؤمن هذا الشرف. فإن رأى واحد منكم منادًى بوصف طُلِب منه الوصفُ بعده فليعلم أن المراد هو المداومة.

(264/175)

ونعلم أن الحق هنا يخاطب مؤمنين ومنافقين وأهل كتاب؛ لذلك فلا بد أن تشملهم الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ لأن الإنسان إن آمن بالله فقط، فهذا يقتضي أن يبحث المؤمن بالله عن مطلوب الله، ومطلوب الله إنما جاء به رسول؛ لذلك فالإيمان بالله يقتضي أن يؤمن الإنسان برسول، لأن قصارى ما يعطيك العقل أيها الإنسان أن تؤمن بأن وراء الكون إلهاً خلقه ويدبره.

ولكن ما اسم هذا الإله؟ لا يعرف الإنسان ذلك إلا عن طريق الرسول.

إن هذه أمور لا تعرف بالعقل ولكن لا بد من الإخبار بها، وكذلك مطلوبات الله، وكذلك جزاء المؤمنين على حسن إيمانهم، ولذلك لا بد من مجيء رسول للبلاغ.

إذن فلا بد مع الإيمان بالله أن تؤمن بالرسول. وما دمت أيها المؤمن قد آمنت برسوله فلا بد أن تؤمن بالكتب التي جاءت على لسان الرسول. وهذه الكتب تقول لك: إن هناك خلقاً

لله لا تراهم وهم الملائكة ، والمَلَكُ يأتي بالوحي وينزل به على الرسول ، على الرغم من أنك لم تر الملك فأنت تؤمن بوجوده .

إذن فالقمة الإيمانية هي أن تؤمن بالله ، ولازمها أن تؤمن برسول الله ، وأن تؤمن بكتاب مع الرسول ، وأن تؤمن بما يقوله الله عن خلق لا تستطيع أن تدركهم كالملائكة . وهذا الأمر بالإيمان هو مطلوب من أهل الكتاب لأنهم آمنوا برسلهم ، ويطلب منهم أن يؤمنوا برسول الله وبما أُنزل عليه .

ويترك الحق سبحانه وتعالى لخلقه أن يكتشفوا وجوداً لكائنات لم تكن معلومة لأنهم حُدِّثوا بأن في الكون كائنات أبلغنا الله بوجودها ولا ندركها وهم الملائكة . - إذن - فالدليل عندهم يحثهم ويدفعهم إلى الكشف والبحث .

والمثال على ذلك الميكروب الذي لم تعرفه البشرية إلا في القرن السابع عشر الميلادي ، وكان الميكروب موجوداً من البداية ، لكننا لم نكن ندركه ، وبعد أن توصلت البشرية إلى صناعة المجاهر أدركناه وعرفنا خصائصه وفصائله وأنواعه ، ومازالت الاكتشافات تسعى إلى معرفة الجديد فيه ، هو جديد بالنسبة لنا ، لكنه قديم في وجوده .

ومعنى ذلك أن الله يوضح لنا : إذا حُدِّثت أيها الإنسان من صادق على أن في الكون خلقاً لا تدركه أنت الآن فعليك بالتصديق ؛ فقبل اكتشاف الميكروب لو حدث الناسَ أحدٌ بوجود الميكروب في أثناء ظلام العصور الوسطى لما صدقوا ذلك ، على الرغم من أن الميكروب مادة من مادة الإنسان نفسها لكنه صغير الحجم بحيث لا توجد آلة إدراك تدركه . وعندما اخترعنا واكتشفنا الأشياء التي تضاعف صورة الشيء مئات المرات استطعنا رؤيته ، فعدم رؤية الشيء لا يعني أنه غير موجود .

فإذا ما حدثنا الله عن خلق الملائكة والجن والشيطان الذي يجري في الإنسان مجرى الدم ، فهنا يجب أن يُصدق ويؤمن الكافر والملحد بذلك ، لأنه يُصدق أن الميكروب يدخل الجسم دون أن يشعر الإنسان ، وبعد ذلك يتفاعل مع الدم ثم تظهر أعراض المرض من بعد ذلك ، وقد علم ذلك بعد أن تهيأت أسباب الرؤية والعلم . فإذا كان الله قد خلق أجناساً من غير جنس مادة الإنسان فلنصدق الحق :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ ﴾

[النساء : 136]

والمعروف أن الكتاب هو القرآن وهو عَلَمٌ عليه ، أما الكتاب الذي أنزل من قبل فلنعرف أن المراد به هو جنس الكتاب . . أي كل الكتب التي نزلت على الرسل السابقين على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولذلك يقال على " ال " السابقة لكلمة الكتاب الثانية : " هي " " ال " الجنسية . والجنس كما نعلم – تحته أفراد كثيرة بدليل أن الحق سبحانه وتعالى يأتي بالمفرد ويدخل عليه الألف واللام ويستثنى منه جماعة ، مثال ذلك :

﴿ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الإِنسَانَ لَفِى خُسْرٍ * إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ ﴾

[العصر : 1-3]

نجد " الإنسان " هنا مفرد ، ودخلت عليه " ال " ، واستثنى من الإنسان جماعة هم الذين آمنوا ، وهذا دليل على أن " الإنسان " أكثر من جماعة . ولذلك يقولون : إن الاستثناء معيار العموم . . أي أن اللفظ الذي استثنينا وأخذنا وأخرجنا منه لفظ عام .

ويطالبنا الحق بالإيمان بالكتاب أي القرآن ؛ فإذا أطلقت كلمة " الكتاب " انصرفت إلى القرآن ؛ لأن " ال " هنا (للغلبة) ، مثال ذلك : يقال : " هو الرجل " ، وهذا يعني أنه رجل متفرد بمزايا الرجولة وشهامتها وقوتها ، فإذا أطلقنا الكتاب فهي تعني القرآن ؛ لأن كلمة الكتاب غلب إطلاقها على القرآن فلا تنصرف إلاّ إليه ، أو أنه هو الكتاب الكامل الذي لا نسخ ولا تبديل له ، فـ " ال " هنا للكمال أما الكتاب الذي أُنزل من قبل فهو يشمل التوراة

والإنجيل وسائر الكتب ، والصحف المنزلة على الأنبياء السابقين .

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً ﴾ أي إن آمن بالله وكفر ببقية ما ذكر في الآية فهو كافر أيضا .

وكان بعض اليهود كعبد الله بن سلام ، وسلام بن أخته ، وسلمة بن أخيه ، وأسد وأسيد ابني كعب ، وثعلبة بن قيس ، ويامين بن يامين قد ذهبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : " نحن نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل ، فقال عليه الصلاة والسلام : " بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله " فقالوا : لا نفعل " . فنزلت فآمنوا كلهم

. والخطاب والنداء يشمل أيضا المنافقين . أي يأيها الذين آمنوا في الظاهر نفاقا ، أخلصوا لله واجعلوا قلوبكم مطابقة لألسنتكم ، فالنداء – إذن – يشمل المؤمنين ليستديموا ويستمروا على إيمانهم ، ويضن الكافرين من أهل الكتاب ليؤمنوا بكل رسول وبكل كتاب ، هو أيضا للمنافقين ليخلصوا في إيمانهم حتى تطابق وتوافق قلوبهم ألسنتهم .

إذن فمن يكفر بأي شيء ذكره الله في هذه الآية فقد كفر بالله .

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً ﴾ و " ضل " أي سار على غير هدى ، فعندما يتوه الإنسان عن هدفه المقصود يقال : ضل الطريق ، والذي " ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً " هو من يذهب إلى متاهة بعيدة ، والمقصود بها متاهة الكفر .

وهناك ضَلال عن الهدى يمكن استدراكه ، أما الضلال البعيد والغرق في متاهة الكفر فمن الصعب استدراكه ، والضُلاّل متحدون في نقطة البداية ، لكنهم فريقان يختلفان ، فأحدهما يسير في طريق الإيمان وهو منتبه دائماً إلى غايته وهي رضاء الله بتطبيق مطلوباته ، ويحذر أن يخالف عن أمره ، والآخر انحرف من البداية فوصل إلى متاهة الكفر .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2716.2712 ﴾

(268/175)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾

يا أيها الذين آمنوا من حيث البرهان آمِنوا من حيث البيان إلى أن تؤمنوا من حيث الكشف والعيان .

ويقال يا أيها الذين آمنوا تصديقاً آمنوا تحقيقاً بأن نجاتكم بفضله لا بإيمانكم .

ويقال يا أيها الذين آمنوا في الحال آمنوا باستدامة الإيمان إلى المآل .

ويقال يا أيها الذين آمنوا وراء كل وصل وفصل ووجد وفقد .

ويقال يا أيها الذين آمنوا باستعمال أدلة العقول آمنوا إذا أُخذتم بعقوة الوصول ، واستمكنت منكم حيرة البديهة (1) وغلبات الذهول (2) ثم أفقتم عن تلك الغيبة فآمنوا أن الذي كان غالباً عليكم كان شاهد الحق لا حقيقة الذات (3) فإن الصمدية منزهة متقدسة عن كل قرب وبعد ، ووصل وفصل . انتهى انتهى . اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 373 . 374﴾

---

(1) الحيرة بديهة ترد على قلوب العارفين عند تأملهم وحضورهم وتفكرهم تحجبهم عن التأمل والفكرة ، وقال الواسطي : حيرة البديهة أجل من سكون التولي عن الحيرة (اللمع ص 421) .

(2) الغلبات عند قوة الرغبة والانفلات من دواعى الهوى والنفوس ، عند قوة رغبة الطالب إذا لاح له أعلام المزيد فى حال طلبه المطلوب ، فلو ظن أن مطلوبه وراء بحر سبحه أو فى تيه سلكه بالهجوم عند غلبات الإرادة وقوة سلطان المطالبة عليه (اللمع ص

417) .

(3) هذا تنبيه هام وخطير يدحض به المضللين والأدعياء ، أولئك الذين شن عليهم القشيري هجومه العنيف فى مستهل «رسالته» والذين أساءوا إلى التصوف وأهله .

(269/175)

" فصل "

قال السيوطى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا آَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (136)

أخرج الثعلبي عن ابن عباس ، أن عبد الله بن سلام ، وأسداً وأسيدا ابنَي كعب ، وثعلبة بن قيس ، وسلاماً ابن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة ابن أخيه ، ويامين بن يامين ، أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : " يا رسول الله إنا نؤمن بكتابك وموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل آمنوا بالله ورسوله محمد ، وكتابه القرآن ، وبكل كتاب كان قبله ، فقالوا : لا نفعل . فنزلت

﴿ يا أيها الذين آمنوا آمِنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي

أنزل من قبل ﴾ قال: فآمنوا كلهم ".

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله . . . ﴾ الآية. قال: يعني بذلك أهل الكتاب، كان الله قد أخذ ميثاقهم في التوراة والإنجيل، وأقروا على أنفسهم بأن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم، فلما بعث الله رسوله، دعاهم إلى أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن، وذكرهم الذي أخذ عليهم من الميثاق، فمنهم من صدق النبي واتبعه، ومنهم من كفر. انتهى انتهى. اهـ ﴿الدر المنثور حـ 2 صـ 716﴾.

(270/175)

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة:

﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (127) وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ

وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (128) وَلَنْ
تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ
تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (129) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ
اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (130) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (131) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا
(132) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (133) مَنْ
كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (134) يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ
غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا
تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (135) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى
رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ
ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (136)

التفسير : أحسن الترتيبات اللائقة بالدعوة إلى الدين الحق والبعث على قبول التكاليف هو ما عليه القرآن الكريم من اقتران الوعد بالوعيد وخلط الترغيب بالترهيب وضم الآيات الدالة على العظمة والكبرياء إلى بيان الأحكام . والاستفتاء طلب الفتوى . يقال : استفتيت الرجل فأفتاني إفتاء وفتيا وفتوى وهما اسمان يوضعان موضع الإفتاء وهو إظهار المشكل من الفتى وهو الشاب الذي قوي وكمل كأنه قوي بيانه ما أشكل فشب وصار فتياً قوياً .

(272/175)

والاستفتاء لا يقع في ذوات النساء وإنما يقع في حالة من أحوالهن فلذلك اختلفوا ؛ فعن بعضهم أنهم كانوا لا يورثون النساء والصبيان شيئاً من الميراث كما مر في أول السورة فنزلت في توريثهم . وقيل : إنه في الأوصياء . وقيل : في توفية الصداق لهن كانت اليتيمة تكون عند الرجل فإن كانت جميلة ومال إليها تزوج بها وأكل مالها ، وإن كانت دميمة منعها من الأزواج حتى تموت فيرثها . أما قوله : ﴿ وما يتلى عليكم ﴾ ففيه وجوه : أحدها أنه رفع بالابتداء معطوفاً على اسم الله أي الله يفتيكم والمتلو في الكتاب يفتيكم أيضاً .

(273/175)

ويجوز أن يكون رفعاً على الفاعلية لكونه عطفاً على المستتر في يفتيكم ، وجاز بلا تأكيد للفصل أي يفتيكم الله والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى كقولك : أعجبني زيد وكرمه . وذلك المتلو هو قوله : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ﴾ [النساء : 3] كما سلف في أول السورة جعل دلالة الكتاب على هذا الحكم إفتاء من الكتاب . وثانيها ﴿ وما يتلى عليكم ﴾ مبتدأ و ﴿ في الكتاب ﴾ خبره وهي جملة معترضة ويكون المراد من الكتاب اللوح المحفوظ . والغرض تعظيم حال هذه الآية وأن المخل بها وبمقتضاها من رعاية حقوق اليتامى ظالم متهاون بما عظمه الله ، ونظيره في تعظيم القرآن قوله : ﴿ وإنه في أم الكتاب لدينا لعليّ حكيم ﴾ [الزخرف : 4] وثالثها أنه مجرور على القسم لمعنى التعظيم أيضاً كأنه قيل : قل الله يفتيكم فيهن وحق المتلو . ورابعها أن يكون مجروراً على أنه معطوف على المجرور في ﴿ فيهن ﴾ قال الزجاج : إنه ليس بسديد لفظاً لعدم إعادة الخافض ، ومعنى لأنه لا معنى لقوله القائل : يفتي الله فيما يتلى عليكم من الكتاب ، لأن الإفتاء إنما يكون في المسائل . وقوله : ﴿ في يتامى النساء ﴾ على الوجه الأول صلة ﴿ يتلى ﴾ أي يتلى عليكم في معناهن أو بدل من ﴿ فيهن ﴾ وعلى سائر الوجوه بدل من ﴿ فيهن ﴾ لا غير . والإضافة في ﴿ يتامى النساء ﴾ قال الكوفيون : إنها إضافة الصفة إلى الموصوف وأصله في النساء اليتامى . وقال البصريون : إنها على تأويل جرد قطيفة وسحق عمامة

. وجوز بعضهم أن يكون المراد بالنساء أمهات اليتامى كما في قصة أم كحة . ومعنى ﴿ لا تؤتونهن ما كتب لهن ﴾ قال ابن عباس : يريد ما فرض لهن من الميراث بناء على أنها نزلت في ميراث اليتامى والصغار . وقال غيره : يعني ما كتب لهن من الصداق . ﴿ وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قال أبو عبيدة : هذا يحتمل الشهوة والنفرة أي ترغبون في أن تنكحوهن لجمالهن ، أو ترغبون عن أن تنكحوهن لدمامتهن احتج أصحاب أبي حنيفة بالآية

على أنه يجوز لغير الأب والجد تزويج الصغيرة . ورد باحتمال أن يكون المراد وترغبون أن تنكحوهن إذا بلغن ، ولأن قدامة بن مظعون زوج بنت أخيه عثمان بن مظعون من عبد الله بن عمر فخطبها المغيرة بن شعبة ورغبت أمها في المال ، فجاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قدامة : أنا عمها ووصي أبيها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "إنها صغيرة وأنها لا تزوج إلا بإذنها وفرق بينها وبين ابن عمر" ولأنه ليس في الآية أكثر من ذكر رغبة الأولياء في نكاح اليتيمة ، وذلك لا يدل على الجواز ﴿ والمستضعفين من الولدان ﴾ نزلت في ميراث الصغار . والخطاب في ﴿ أن تقوموا ﴾ للأئمة في أن ينظروا لهم ويستوفوا حقوقهم . قيل : ويجوز أن يكون ﴿ وأن تقوموا ﴾ منصوباً أي ويأمركم أن تقوموا .

ومن جملة ما أخبر الله تعالى أنه يفتيهم به في النساء لكن لم يتقدم ذكره . قوله ﴿ وإن امرأة خافت ﴾ ارتفاع ﴿ امرأة ﴾ بفعل يفسره خافت أي علمت . وقيل : ظنت والظاهر أنه على معناه الأصلي إلا أن الخوف لا يحصل إلا عند ظهور العلامات الدالة على وقوع المخوف كأن يقول الرجل لامرأته : إنك دميمة أو مسنة وإني أريد أن أتزوج شابة جميلة ، والبعل الزوج ، والنشوز يكون من الزوجين وهو كراهة كل منهما صاحبه ويتبع نشوز الرجل أن يعرض عنها ويقبح وجهها ويترك مجامعتها ويسيء عشرتها . عن عائشة أنها نزلت في المرأة تكون عند الرجل ويريد الرجل أن يستبدل بها غيرها فتقول : أمسكني وتزوج بغيري وأنت في حل من النفقة والقسم كما فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفت مكان عائشة من قلبه فوهبت لها يومها . ومعنى الصلح وهو مصدر من غير لفظ الفعل مثل ﴿ والله أنبتكم من الأرض نباتاً ﴾ [نوح : 17] ﴿ أن يصالحا ﴾ على أن تطيب المرأة له نفساً عن القسمة أو عن بعضها أو عن المهر والنفقة فإن هذه الأمور هي التي تقدر المرأة على طلبها من الزوج شاء أم أبى . أما الوطء فليس كذلك لأن الزوج لا يجبر على الوطء ﴿ والصلح خير ﴾ من الفرقة أو من النشوز

والإعراض فاللام للعهد ، أو هو خير من الخصومة في كل شيء فاللام للاستغراق وبه تمسك أصحاب أبي حنيفة في جواز الصلح على الإنكار ، أو الصلح خير من الخيرات كما أن الخصومة شر من الشرور والجملة معترضة ، وكذا قوله : ﴿ وأحضرت الأنفس الشح ﴾ إلا أنه اعتراض مؤكد للمطلوب محصل للمقصود . والشح البخل مع حرص ، وأرض شحاح لا تسيل إلا من مطر كثير . جعل الشح كالأمر الحاضر للنفوس لأنها جلبت على ذلك . ثم يحتمل أن يكون هذا تعريضاً بالمرأة أنها تشح ببذل نصيبها أو حقها ، أو بالزوج أنه يشح بأنه ينقضي عمره معها مع دمامتها وكبر سنها وعدم الالتذاذ بصحبتها . واعلم أنه رخص أولاً في الصلح بقوله : ﴿

(276/175)

فلا جناح عليهما ﴾ وغايته ارتفاع الإثم ، ثم بين أنه كما لا جناح فيه فكذلك فيه خير كثير .

ثم حث على الإحسان والتقوى وحسم مادة الخصومة رأساً فقال : ﴿ وإن تحسنوا ﴾ أي بالإقامة على نسائكم ﴿ وإن كرهتموهن ﴾ وأحببتم غيرهن وتتقوا النشوز والإعراض وما يؤدي إلى الأذى والخصومة المحوجة إلى الصلح ﴿ فإن الله كان بما تعملون

﴾ من الإحسان والتقوى ﴿ خبيراً ﴾ فيثيبكم على ذلك . وعلى هذا فالخطاب للأزواج ، وقيل : الخطاب للزوجين أن يحسن كل منهما إلى صاحبه ويحترز عن الظلم . وقيل : لغيرهما أن يحسنوا في المصالحة بينهما ويتقوا الميل إلى واحد منهما . يحكى أن عمران بن حطان الخارجي كان من أدمّ بني آدم وامرأته من أجملهم .

(277/175)

فأجالت يوماً نظرها في وجهه ثم قالت : الحمد لله . فقال : مالك ؟ فقالت : حمدت الله على إني وإياك من أهل الجنة . لأنك رزقت مثلي فشكرت ، ورزقت مثلك فصبرت ، والشاكر والصابر من أهل الجنة . ﴿ ولن تستطيعوا أن تعدلوا ﴾ لن تقدروا على التسوية بين النساء في ميل الطباع ﴿ ولو حرصتم ﴾ وإذا لم تقدروا عليها بحيث لا يقع ميل ألبتة ولا زيادة ولا نقصان لم تكونوا مكلفين به ، وهذا تفسير يناسب مذهب المعتزلة من أن تكليف ما لا يطاق غير واقع ولا جائز ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ أي رفع عنكم تمام العدل وغايته ولكن ائتوا منه ما استطعتم بشرط أن تبذلوا فيه وسعكم وطاقتكم . وبوجه آخر لن تستطيعوا التسوية في الميل القلبي ﴿ ولو حرصتم ﴾ ولا التسوية الكلية في نتائج الحب من الأقوال والأفعال لأن الفعل بدون الداعي ومع قيام الصارف محال ﴿ فلا تميلوا كل الميل

﴿ فلا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها قسمتها ونفقتها وسائر حقوقها وحظوظها من غير رضا منها ﴿ فتذروها كالمعلقة ﴾ بين السماء والأرض لا على قرار أي غير ذات بعل ولا مطلقة . والغرض النهي عن الميل الكلي مع جواز التفريط في العدل الكلي في نتائج الميل القلبي ، وأما الميل القلبي فمعفو بالكل وبالبعض لأن القلب ليس في تصرف الإنسان وإنما هو بين أصبعين من أصابع الرحمن . عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقسم بين نسائه فيعدل فيقول : " اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك " يعني المحبة لأن عائشة كانت أحب إليه . وعنه صلى الله عليه وسلم : " من كانت له امرأتان يميل مع أحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل " ﴿ وإن تصلحوا ﴾ ما مضى من ميلكم وتتداركوه بالتوبة ﴿ وتتقوا ﴾ فيما يستقبل ﴿ فإن الله كان غفوراً رحيماً وإن يتفرقا يغن الله كلاً ﴾ يرزق كل واحد منهما زوجاً خيراً من زوجه وعيشاً أهنأ من عيشته . والسعة الغنى والمقدرة ﴿ وكان الله واسعاً ﴾ من الرزق والفضل

والرحمة والعلم وأي كمال يفرض ولهذا أطلق . ﴿ حكيماً ﴾ قال ابن عباس : فيما حكم ووعظ . وقال الكلبي : فيما حكم على الزوج من إمساكها بمعروف أو تسريحها بإحسان .

ثم قال : ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض ﴾ وهو كالتفسير لسعة ملكه وملكه . وفيه أن الذي أمر به من العدل والإحسان إلى اليتامى والنسوان ليس لعجز أو افتقار وإنما يعود فائدة ذلك إلى المكلف لأنه الأحسن له في دنياه وعقباه . ثم بين أن الأمر بتقوى الله شريعة قديمة لم يلحقها نسخ وتبديل ، وإن استغناءه تعالى بالنسبة إلى الأمم السالفة كهو بالنسبة إلى الأمم الآتية فقال : ﴿ ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب ﴾ أي جنسه ليشمل التوراة والإنجيل والزبور وغيرها من الصحف .

وقوله : ﴿ من قبلكم ﴾ إما أن يتعلق ب ﴿ وصينا ﴾ أو ب ﴿ أوتوا ﴾ وقوله : ﴿ وإياكم ﴾ عطف على ﴿ الذين ﴾ ومعنى ﴿ أن اتقوا ﴾ بأن اتقوا وتكون "أن" المفسرة لأن التوصية في معنى القول . ﴿ وإن تكفروا ﴾ عطف على ﴿ اتقوا ﴾ أي أمرناهم وأمرناكم بالتقوى . وقلنا لهم ولكن إن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في

الأرض وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها فحقه أن يكون مطاعاً في خلقه غير معصى يخشون عقابه ويرجون ثوابه . أو قلنا لهم ولكم : إن تكفروا فإن لله في سمواته وأرضه من الملائكة وغيرهم من يوحده ويعبده ويتقيه ﴿ وكان الله ﴾ مع ذلك ﴿ غنياً ﴾ عن خلقه وعن عباداتهم ﴿ حميداً ﴾ في ذاته وإن لم يحمده واحد منهم . ثم كرر قوله : ﴿ ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً ﴾ تقريراً لأنه أهل أن يتقى وتوكيداً لاستغنائه عن طاعات المطيعين وسيئات المذنبين . ثم بالغ في هذا المعنى بقوله : ﴿ إن يشأ يذهبكم ﴾ يعدمكم أيها الناس ﴿ ويأت بآخرين ﴾ يوجد خلقاً آخرين غير الإنس أو من جنس الإنس ﴿ وكان الله ﴾ على ذلك الإعدام ثم الإيجاد ﴿ قديراً ﴾ بليغ القدرة لم يزل موصوفاً بذلك ولن يزال كذلك . وفي الآية من التخويف والغضب ما لا يخفى . وقيل : الخطاب لأعداء النبي صلى الله عليه وسلم من العرب والمراد بآخرين ناس يوالونه . يروى أنها لما نزلت ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على ظهر سلمان وقال : " إنهم قوم هذا يريد أبناء فارس " ثم رغب الإنسان فيما عنده من الكرامة فقال : ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا ﴾ كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة ﴿ فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ﴾ فماله يطلب الأخس بالذات مع أنه إذا طلب الأشرف تبعه الأخس . فالتقدير : فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده ليحصل ربط الجزاء

بالشرط ﴿ وكان الله سميعا ﴾ لأقوال المجاهدين والطالبين ﴿ بصيراً ﴾ بمطامح عيونهم ومطارح ظنونهم فيجازيهم على نحو ذلك . ثم

(280/175)

بيّن أنّ كمال سعادة الإنسان في أن يكون قوله لله وفعله لله وحركته لله وسكونه لله فقال :

﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط ﴾ مجتهدين في اختيار العدل محترزين عن ارتكاب الميل ﴿ شهداء لله ﴾ لوجهه ولأجل مرضاته كما أمرتم بإقامتها ولو كانت تلك الشهادة وبالاً على أنفسكم ، أو الوالدين والأقربين بأن يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره . وفي كلام الحكماء : " إذا كان الكذب ينجي فالصدق أنجى " . أو المراد الإقرار على نفسه لأنه في معنى الشهادة عليها بإلزام الحق لها وأن يقول : أشهد أنّ لفلان على والدي كذا أو على أقاربي كذا . وإنما قدم الأمر بالقيام بالقسط على الأمر بالشهادة لله عكس قوله :

﴿ شهد الله أنه لا إله إلاّ هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط ﴾ [آل عمران : 18]

لأنّ شهادة الله تعالى عبارة عن كونه خالقاً للمخلوقات ، وقيامه بالقسط عبارة عن رعاية قوانين العدل في تلك المخلوقات ، والأول مقدم على لثاني .

(281/175)

وأما في حق العباد فالعدالة مقدمة على الشهادة تقدم الشرط على المشروط فاعلم ﴿ إن يكن ﴾ المشهود عليه ﴿ غنياً أو فقيراً ﴾ فلا تكتموا الشهادة طلباً لرضا الغني أو ترحماً على الفقير ﴿ فالله أولى ﴾ بأمورهما ومصالحهما . وكان حق النسق أن لو قيل فالله أولى به أي بأحد هذين إلاّ أنه ثنى الضمير ليعود إلى الجنسين كأنه قيل : فالله أولى بجنسي الفقير والغني أي بالأغنياء والفقراء يريد بالنظر لهما وإرادة مصلحتهما ولولا أنّ الشهادة عليهما مصلحة لهما لما شرعها . قال السدي : اختصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم غني وفقر وكان ميله إلى الفقير رأى أنّ الفقير لا يظلم الغني فأبى الله إلاّ أن يقوم بالقسط في الغني والفقير وأنزل الآية . وقوله : ﴿ أن تعدلوا ﴾ يحتمل أن يكون من العدل أو من العدول فكأنه قيل : فلا تتبعوا الهوى كراهة أن تعدلوا بين الناس ، أو إرادة أن تعدلوا عن الحق . واحتمال آخر وهو أن يراد اتركوا الهوى لأجل أن تعدلوا أي حتى تتصفوا بصفة العدالة لأنّ العدل عبارة عن ترك متابعة الهوى . ومن ترك أحد النقيضين فقد حصل له الآخر ﴿ وأن تلووا ﴾ بواوين من لوى يلوي إذا فتل ، وبواو واحدة من الولاية والمعنى وإن تلووا ألسنتكم عن شهادة الحق وحكومة العدل ﴿ أو تعرضوا ﴾ عن الشهادة بما عندكم أو إن وليتم إقامة الشهادة أو تركتموها . واعلم أن الإنسان لا يكون قائماً بالقسط إلاّ إذا كان راسخ القدم في الإيمان فلهذا أردف ما ذكر بقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا ﴾ وظاهر مشعر بالأمر بتحصيل

الحاصل . فالمفسرون ذكروا فيه وجوهاً الأول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ في الماضي والحاضر ﴿ آمنوا ﴾ في المستقبل أي دوموا على الإيمان واثبتوا . الثاني : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ تقليداً ﴿ آمنوا ﴾ استدلالاً . الثالث : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ استدلالاً إجمالياً ﴿ آمنوا ﴾ استدلالاً تفصيلياً . الرابع : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ بالله وملائكته وكتبه

ورسله ﴿ آمنوا ﴾ بأن كنه الله تعالى وعظمته وكذلك أحوال الملائكة وأسرار الكتب وصفات الرسل لا ينتهي إليها عقولكم . الخامس قال الكلبي : إن عبد الله بن سلام وأسداً وأسيداً ابني كعب وثعلبة بن قيس وجماعة من مؤمني أهل الكتاب قالوا : يا رسول الله ، إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل فأنزل الله هذه الآية فآمنوا بكل ذلك . وقيل : إن المخاطبين ليسوا هم المسلمين والتقدير : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ بموسى والتوراة وبعيسى والإنجيل ﴿ آمنوا ﴾ بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن وبجميع الكتب المنزلة من قبل لا ببعضها فقط ، لأن طريق العلم بصدق النبي هو المعجز وأنه حاصل في الكل ، فالخطاب لليهود والنصارى .

أو ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ باللسان ﴿ آمنوا ﴾ بالقلب فهم المنافقون أو ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ باللات والعزى ﴿ آمنوا ﴾ بالله فهم المشركون ، والمراد بالكتاب الذي أنزل من قبل جنسه . فإن قيل : لم ذكر في مراتب الإيمان أموراً ثلاثة : الإيمان بالله وبالرسل وبالكتب . وذكر في مراتب الكفر أموراً خمسة ؟ أجيب بأن الإيمان بالثلاثة يلزم منه الإيمان بالملائكة وباليوم الآخر ، لكنه ربما ادّعى الإنسان أنه يؤمن بالثلاثة ثم إنه ينكر الملائكة واليوم الآخر لتأويلات فاسدة ، فلما كان هذا الاحتمال قائماً نص على أن منكر الملائكة والقيامة كافر بالله . فإن قيل : لم قدم في مراتب الإيمان ذكر الرسول على ذكر الكتاب في مراتب الكفر عكس الأمر ؟ فالجواب أن الكتاب مقدم على الرسول في مرتبة النزول من الخالق إلى الخلق ، وأما في العروج فالرسول مقدم على الكتاب . وبوجه آخر الرسول الأول هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والرسل عام له ولغيره ، فلما خص ذكره أولاً للتشريف جعل ذكره تالياً لذكر الله لمزيد التشريف ولبيان أفضليته صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 508 . 513 ﴾

(283/175)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء السادس والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/176)

الجزء السادس والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 137 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 143 ﴾ من نفس السورة

(4/176)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان المتمادي بعد نزول هذا الهدي موجداً للكفر مجدداً له ، نبه على إغراقه في البعد بغضبه سبحانه وتعالى لتماديه معلماً أن الثبات على الكفر عظيم جداً ، وصوّره بأقبح صورة ، وفي ذلك ألطف استعطاف إلى النزوع عن الخلاف فقال : ﴿ إن الذين ءامنوا ﴾ أي بما كانوا مهيئين له من الإيمان بالفطرة الأولى ﴿ ثم كفروا ﴾ أي أوقعوا الكفر فعوّجوا ما أقامه الله من فطرهم ﴿ ثم ءامنوا ﴾ أي حقيقة أو بالقوة بعد مجيء الرسول بما هيأهم له بإظهار الأدلة وإقامة الحجج ﴿ ثم كفروا ﴾ أي بذلك الرسول أو برسول آخر بتجديد

الكفر أو التمادي فيه ﴿ ثم ازدادوا ﴾ أي بإصرارهم على الكفر إلى الموت ﴿ كفراً لم يكن الله ﴾ أي الذي له صفات الكمال ﴿ ليغفر لهم ﴾ أي ما داموا على هذا الحال لأنه لا يغفر أن يشرك به ﴿ ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ أي من السبل الموصلة إلى المقصود . انتهى ا . هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 336 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما أمر بالإيمان ورغب فيه بين فساد طريقة من يكفر بعد الإيمان فذكر هذه الآية .

واعلم أن فيها أقوالاً كثيرة :

(5/176)

الأول : أن المراد منه الذين يتكرر منهم الكفر بعد الإيمان مرات وكرات ، فإن ذلك يدل على أنه لا وقع للإيمان في قلوبهم ، إذ لو كان للإيمان وقع ورتبة في قلوبهم لما تركوه بأدنى سبب ، ومن لا يكون للإيمان في قلبه وقع فالظاهر أنه لا يؤمن بالله إيماناً صحيحاً معتبراً فهذا هو المراد بقوله ﴿ لَّمْ يَكُنْ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ وليس المراد أنه لو أتى بالإيمان الصحيح لم يكن معتبراً

، بل المراد منه الاستبعاد والاستغراب على الوجه الذي ذكرناه ، وكذلك نرى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع فإنه لا يكاد يرجى منه الثبات ، والغالب أنه يموت على الفسق ، فكذا ههنا .

الثاني : قال بعضهم : اليهود آمنوا بالتوراة وبموسى ، ثم كفروا بعزير ، ثم آمنوا بداود ، ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفراً عند مقدم محمد عليه الصلاة والسلام .

الثالث : قال آخرون : المراد المنافقون ، فالإيمان الأول إظهارهم الإسلام ، وكفرهم بعد ذلك هو نفاقهم وكون باطنهم على خلاف ظاهرهم ، والإيمان الثاني هو أنهم كلما لقوا جمعاً من المسلمين قالوا إنا مؤمنون والكفر الثاني هو أنهم إذا دخلوا على شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزؤون ، وازديادهم في الكفر هو جدهم واجتهادهم في استخراج أنواع المكر والكيد في حق المسلمين ، وإظهار الإيمان قد يسمى إيماناً قال تعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة : 221] قال القفال رحمة الله عليه : وليس المراد بيان هذا العدد ، بل المراد ترددهم كما قال ﴿ مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾ [النساء : 143] قال والذي يدل عليه قوله تعالى بعد هذه الآية ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

الرابع : قال قوم : المراد طائفة من أهل الكتاب قصدوا تشكيك المسلمين فكانوا يظهرون الإيمان تارة ، والكفر أخرى على ما أخبر الله تعالى عنهم أنهم قالوا ﴿ ءامِنُواْ بالذي أُنزِلَ عَلَى الذين ءامَنُواْ وَجْهَ النهار واكفروا آخره لعلّهم يرجعون ﴾ [آل عمران : 72] وقوله ﴿ ثُمَّ ازدادوا كُفْراً ﴾ معناه أنهم بلغوا في ذلك إلى حد الاستهزاء والسخرية بالإسلام.

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 62 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ إِنَّ الذين ءامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازدادوا كُفْراً ﴾ هم قوم تكرر منهم الارتداد وأصروا على

الكفر وازدادوا تمادياً في الغي ، وعن مجاهد وابن زيد أنهم أناس منافقون أظهروا الإيمان ثم ارتدوا ثم أظهروا ثم ارتدوا ثم ماتوا على كفرهم ، وجعلها ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عامة لكل منافق في عهده صلى الله عليه وسلم في البر والبحر ، وعن الحسن أنهم طائفة من أهل الكتاب أرادوا تشكيك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا

يظهرون الإيمان بحضرتهم ، ثم يقولون قد عرضت لنا شبهة فيكفرون ثم يظهرون ثم يقولون : قد عرضت لنا شبهة أخرى فيكفرون ، ويستمرون على الكفر إلى الموت ، وذلك معنى قوله تعالى : ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الكتاب ءامِنُواْ بالذي أُنزِلَ عَلَى الذين ءامَنُواْ وَجْهَ النهار واكفروا ءاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران : 72] ، وقيل : هم اليهود آمنوا بموسى عليه السلام ، ثم كفروا بعبادتهم العجل حين غاب عنهم ، ثم آمنوا عند عوده إليهم ، ثم كفروا بعيسى عليه السلام ، ثم ازدادوا كفراً بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وروي ذلك عن قتادة ، وقال الزجاج والفراء : إنهم آمنوا بموسى عليه السلام ، ثم كفروا بعده ، ثم آمنوا بعزيز ، ثم كفروا بعيسى عليه السلام ، ثم ازدادوا كفراً بنبينا عليه الصلاة والسلام ، وأورد على ذلك بأن الذين ازدادوا كفراً بمحمد صلى الله عليه وسلم ليسوا بمؤمنين بموسى عليه السلام ، ثم كافرين بعبادة العجل أو بشيء آخر ، ثم مؤمنين بعوده إليهم أو بعزير ، ثم كافرين بعيسى عليه السلام بل هم إما مؤمنون بموسى عليه السلام وغيره ، أو كفار لكفرهم بعيسى عليه السلام والإنجيل .

(8/176)

وأجيب بأنه لم يرد على هذا قوم بأعيانهم بل الجنس ، ويحصل التبكيت على اليهود الموجودين باعتبار عد ما صدر من بعضهم كأنه صدر من كلهم ، والذي يميل القلب إليه أن المراد قوم تكرر منهم الارتداد أعم من أن يكونوا منافقين أو غيرهم ، ويؤيده ما أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه قال في المرتد : إن كنت لمستتيبه ثلاثاً ، ثم قرأ هذه الآية وإلى رأي الإمام كرم الله تعالى وجهه ذهب بعض الأئمة فقال : يقتل المرتد في الرابعة ولا يستتاب ، وكأنه أراد أنه لا فائدة في الإستتابة إذ لا منفعة .

وعليه فالمراد من قوله سبحانه : ﴿ لَّمْ يَكُنْ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ أنه سبحانه لا يفعل ذلك أصلاً وإن تابوا ، وعلى القول المشهور الذي عليه الجمهور : المراد من نفي المغفرة والهداية نفي ما يقتضيهما وهو الإيمان الخالص الثابت ومعنى نفيه استبعاد وقوعه فإن من تكرر منهم الارتداد وازدياد الكفر والإصرار عليه صاروا بحيث قد ضربت قلوبهم بالكفر وتمرنت على الردة وكان الإيمان عندهم أدون شيء وأهونه فلا يكادون يقربون منه قيد شبر ليتأهلوا للمغفرة وهداية سبيل الجنة لا أنهم لو أخلصوا الإيمان لم يقبل منهم ولم يغفر لهم .

وخص بعضهم عدم الاستتابة بالمتلاعب المستخف إذا قامت قرينة على ذلك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 170 . 171 ﴾

قال ابن عطية :

فائدة

قال ابن عطية :

واختلف المتأولون في المراد بقوله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ﴾ فقالت طائفة منهم قتادة وأبو العالية : الآية في اليهود والنصارى ، آمنت اليهود بموسى والتوراة ثم كفروا ، وآمنت النصارى بعيسى والإنجيل ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ورجح الطبري هذا القول ، وقال الحسن بن أبي الحسن : الآية في الطائفة من أهل الكتاب التي قالت ﴿ آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره ﴾ [آل عمران : 72] وقال مجاهد وابن زيد : الآية في المنافقين ، فإن منهم من كان يؤمن ثم يكفر ، ثم يؤمن ثم يكفر ، يتردد في ذلك ، فنزلت هذه الآية فيمن ازداد كفراً بأن تم على نفاقه حتى مات .

قال القاضي : وهذا هو القول المترجح ، وقول الحسن بن أبي الحسن جيد محتمل ، وقول قتادة وأبي العالية وهو الذي رجح الطبري قول ضعيف ، تدفعه ألفاظ الآية ، وذلك أن الآية إنما هي في طائفة يتصف كل واحد منها بهذه الصفة من التردد بين الكفر والإيمان ، ثم يزداد كفراً بالموافاة ، واليهود والنصارى لم يترتب في واحد منهم إلا إيمان واحد وكفر واحد ، وإنما يتخيل فيهم الإيمان والكفر مع تلفيق الطوائف التي لم تتلاحق في زمان واحد ، وليس هذا مقصد الآية ، وإنما توجد هذه الصفة في شخص من المنافقين ، لأن الرجل الواحد منهم يؤمن ثم يكفر ، ثم يوافي على الكفر وتأمل قوله تعالى : ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ فإنها عبارة تقتضي أن هؤلاء محتوم عليهم من أول أمرهم ، ولذلك ترددوا وليست هذه العبارة مثل أن يقول : لا يغفر الله لهم ، بل هي أشد ، وهي مشيرة إلى استدراج من هذه حاله وإهلاكه ، وهي عبارة تقتضي لسامعها أن ينتبه ويراجع قبل نفوذ الحتم عليه ، وأن يكون من هؤلاء ، وكل من كفر كفراً واحداً ووافي عليه فقد قال الله تعالى : إنه لا يغفر له ، ولم يقل ﴿ لم يكن الله ليغفر له ﴾ فتأمل الفرق بين العبارتين فإنه من دقيق غرائب الفصاحة التي في كتاب الله تعالى ، كأن قوله ﴿ لم يكن الله ﴾ حكم قد تقرر عليهم في الدنيا وهم أحياء .

انتهى انتهى . اهـ ﴿المحرر الوجيز حـ 2 صـ 124.125﴾

فائدة

قال الفخر :

دلّت الآية على أنه قد يحصل الكفر بعد الإيمان وهذا يبطل مذهب القائلين بالموافاة ، وهي أن شرط صحة الإسلام أن يموت على الإسلام وهم يجيبون عن ذلك بأنا نحمل الإيمان على إظهار الإيمان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 62 ﴾

(11/176)

سؤال : فإن قيل : إن الله تعالى لا يغفر شيئاً من الكفر فكيف قال : ﴿ إِنَّ الذين آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازدادوا كُفْراً لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ ؟

فالجواب أن الكافر إذا آمن غفر له كفره ، فإذا رجع فكفر لم يغفر له الكفر الأول ؛ وهذا كما جاء في صحيح مسلم عن عبد الله قال : " قال أُناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا رسول الله) أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : "أمّا من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام" " وفي رواية " ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر " الإساءة هنا بمعنى الكفر ؛ إذ لا يصح أن يُراد بها هنا ارتكاب سيئة ، فإنه يلزم عليه ألاّ يهدم الإسلام ما سبق قبله إلاّ لمن يعصم من جميع السيئات إلاّ حين موته ، وذلك باطل بالإجماع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 415 . 416 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

دلت الآية على أن الكفر يقبل الزيادة والنقصان ، فوجب أن يكون الإيمان أيضاً كذلك لأنهما ضدان متنافيان ، فإذا قبل أحدهما التفاوت فكذلك الآخر ، وذكروا في تفسير هذه الزيادة وجوهاً :

الأول : أنهم ماتوا على كفرهم .

الثاني : أنهم ازدادوا كفراً بسبب ذنوب أصابوها حال كفرهم ، وعلى هذا التقدير لما كانت إصابة الذنوب وقت الكفر زيادة في الكفر فكذلك إصابة الطاعات وقت الإيمان يجب أن تكون زيادة في الإيمان .

الثالث : أن الزيادة في الكفر إنما حصلت بقولهم

﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مستهزؤن ﴾ [البقرة : 14] وذلك يدل على الاستهزاء بالدين أعظم درجات الكفر وأقوى مراتبه .

ثم قال تعالى : ﴿ لَّمْ يَكُنْ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾

وفيه سؤالان :

الأول : أن الحكم المذكور في هذه الآية إما أن يكون مشروطاً بما قبل التوبة أو بما بعدها ،

والأول باطل لأن الكفر قبل التوبة غير مذكور على الإطلاق ، وحينئذ تضيع هذه الشرائط المذكورة في هذه الآية .

(12/176)

والثاني : أيضاً باطل لأن الكفر بعد التوبة مغفور ، ولو كان ذلك بعد ألف مرة ، فعلى كلا التقديرين فالسؤال لازم .

والجواب عنه من وجوه :

الأول : أنا لا نحمل قوله ﴿ إِنَّ الذين ﴾ على الاستغراق ، بل نحمله على المعهود السابق ، والمراد به أقوام معينون علم الله تعالى منهم أنهم يموتون على الكفر ولا يتوبون عنه قط فقوله ﴿ لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ إخبار عن موتهم على الكفر ، وعلى هذا التقدير زال السؤال .

الثاني : أن الكلام خرج على الغالب المعتاد ، وهو أن كل من كان كثير الانتقال من الإسلام إلى الكفر لم يكن للإسلام في قلبه وقع ولا عظم ، والظاهر من حال مثل هذا الإنسان أنه يموت على الكفر على ما قررناه .

الثالث : أن الحكم المذكور في الآية مشروط بعدم التوبة عن الكفر ، وقول السائل : إن على هذا التقدير تضيع الصفات المذكورة .

قلنا : إن إفرادهم بالذكر يدل على كفرهم أفحش وخيانتهم أعظم وعقوبتهم في القيامة أقوى فجرى هذا مجرى قوله ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النبيين مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِن نُّوحٍ ﴾ [الأحزاب : 7] خصهما بالذكر لأجل التشريف ، وكذلك قوله ﴿ وَمَلَئِكَتُهُ . . . وَجِبْرِيلَ وميكال ﴾ [البقرة : 98] .

السؤال الثاني : في قوله ﴿ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ اللام للتأكيد فقوله ﴿ لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ يفيد نفي التأكيد ، وهذا غير لائق بهذا الموضع إنما اللائق به تأكيد النفي ، فما الوجه فيه ؟

والجواب : أن نفي التأكيد إذا ذكر على سبيل التهكم كان المراد منه المبالغة في تأكيد النفي .

ثم قال تعالى : ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ قال أصحابنا : هذا يدل على أنه سبحانه وتعالى لم يهد الكافر إلى الإيمان خلافاً للمعتزلة ، وهم أجابوا عنه بأنه محمول على المنع من زيادة اللطف ، أو على أنه تعالى لا يهديه في الآخرة إلى الجنة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 62 . 63 ﴾

من فوائد الإمام السمرقندى فى الآية

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين ءامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ﴾ قال مقاتل : يعني آمنوا بالتوراة وبموسى عليه السلام ، ثم كفروا من بعد موسى ، ثم آمنوا بعيسى عليه السلام والإنجيل ، ثم كفروا من بعده ﴿ ثُمَّ ازدادوا كُفْراً ﴾ بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن .

ويقال : إن الذين آمنوا بموسى ثم كفروا بعيسى ، ثم آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم من قبل أن يبعث ، ثم كفروا به بعد ما بعث ، ثم ازدادوا كفراً يعني ثبتوا على كفرهم .

وقال في رواية الكلبي : آمنوا بموسى عليه السلام ثم كفروا به بعده ، ثم آمنوا بعزير ، ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفراً يعني بمحمد صلى الله عليه وسلم .

وقال في رواية الضحاك : نزلت في شأن أبي عامر الراهب ، وهو الذي بنى مسجد الضرار ، آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ثم كفر ، ثم آمن ثم كفر ومات على كفره .

وقال الزجاج : يجوز أن يكون محارباً آمن ثم كفر ، ثم آمن ثم كفر ، ويجوز أن يكون منافقاً أظهر الإيمان وأبطن الكفر ، ثم آمن ثم كفر ، ثم ازداد كفراً بإقامته على النفاق .

فإن قيل : إن الله تعالى لا يغفر كفراً مرة واحدة فإيش الفائدة في قوله ﴿ إِنَّ الذين ءامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءامَنُواْ ﴾ ؟ قيل له : لأن الكافر إذا أسلم فقد غفر له ما قد سلف من ذنبه ، فإذا

كفر بعد إيمانه لم يغفر الله له الكفر الأول ، فهو مطالب بجميع ما فعل في كفره الأول ، فذلك قوله عز وجل : ﴿ لَّمْ يَكُنْ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ يعني إذا ماتوا على كفرهم ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ أي يوفقهم طريقاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ 373 ﴾

(14/176)

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ لمّا أمر بالأشياء التي تقدم ذكرها ، وذكر أنّ من كفر بها أو بشيء منها فهو ضال ، أعقب ذلك بفساد ، وطريقة من كفر بعد الإيمان ، وأنه لا يغفر له على ما بين .

والظاهر أنها في المنافقين إذ هم المتلاعبون بالدين ، فحيث لقوا المؤمنين "قالوا آمنا" وإذا لقوا أصحابهم ﴿ قالوا إنا مستهزئون ﴾ ولذلك جاء بعده بشر المنافقين ، فهم مترددون بين إظهار الإيمان والكفر باعتبار من يلقونه .

ومعنى ازداد كفراً بأن تم على نفاقه حتى مات .

وقيل : ازدياد كفرهم هو اجتماعهم في استخراج أنواع المكر والكيد في حرب المسلمين ،

وإلى هذا ذهب : مجاهد وابن زيد .

وقال الحسن : هي في الطائفة من أهل الكتاب التي قالت : ﴿ آمنوا وجه النهار واكفروا آخره ﴾ قصدوا تشكيك المسلمين وازدياد كفرهم وأنهم بلغوا في ذلك إلى حدّ الاستهزاء والسخرية بالإسلام .

قال قتادة وأبو العالية وطائفة ، ورجحه الطبري : هي في اليهود والنصارى ، آمنت اليهود بموسى والتوراة ثم كفروا ، وآمنت النصارى بعيسى والإنجيل ثم كفروا ، ثم ازدادوا كفراً بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وضعف هذا القول ابن عطية قال : يدفعه ألفاظ الآية ، لأنها في طائفة يتصف كل واحد منها بهذه الصفة من المترددين بين الكفر والإيمان ثم يزداد .

وقال بعضهم : هي في اليهود آمنوا بالتوراة وموسى ثم كفرا بعزير ، ثم آمنوا بداود ، ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفراً عند مقدم محمد صلى الله عليه وسلم .

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الآية في المترددين ، فإن المؤمن إذا ارتد ثم آمن قبلت توبته إلى الثلاث ، ثم لا تقبل ويحكم عليه بالنار .

وقال القفال : ليس المراد بيان هذا العدد ، بل المراد ترددهم كما قال : ﴿ مذبذبين بين ذلك ﴾ ويدل عليه قوله : ﴿ بشر المنافقين ﴾ .

وقال الزمخشري : المعنى أنّ الذين تكرر منهم الارتداد وعهد منهم ازدياد الكفر والإصرار عليه يستبعد منهم أن يحدثوا ما يستحقون به المغفرة ويستوجبون اللطف من إيمان صحيح ثابت يرضاه الله ، لأن قلوب أولئك الذين هذا ديدنهم قلوب قد ضربت بالكفر ، ومرئت على الردة ، وكان الإيمان أهون شيء عندهم وأدونه حيث يدلونهم فيه كرة بعد أخرى ، وليس المعنى أنهم لو أخلصوا الإيمان بعد تكرار الردة ونصحت توبتهم لم تقبل منهم ولم يغفر لهم ، لأن ذلك مقبول حيث هو بذل الطاقة واستفراغ الوسع ، ولكنه استبعاد له واستغراب ، وأنه أمر لا يكاد يكون .

وهكذا نرى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع لا يكاد يرجى منه الثبات ، والغالب أنه يموت على شر حال وأقبح صورة انتهى كلامه .

وفي بعضه ألفاظ من ألفاظ الاعتزال .

﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ الجمهور على تقدير محذوف أي : ثم ازدادوا كفراً وماتوا على الكفر ، لأنه معلوم من هذه الشريعة أنه لو آمن وكفر مراراً ثم تاب عن الكفر وآمن ووافى تائباً ، أنه مغفور له ما جناه في كفره السابق وإن تردد فيه مراراً .

وقيل : يحمل على قوم معينين علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر ولا يتوبون عنه ، فيكون قوله : لم يكن الله ليغفر لهم إخباراً عن موتهم على الكفر .

وقيل: الكلام خرج على الغالب المعتاد، وهو أنّ مَن كان كثير الانتقال من الإسلام إلى الكفر لم يكن للإيمان في قلبه وقع ولا عظم قدر.

والظاهر من حال مثل هذا أنه يموت على الكفر.

وفي قوله: لم يكن الله ليغفر لهم، دلالة على أنه مختوم عليهم بانتفاء الغفران وهداية السبيل، وأنهم تقرر عليهم ذلك في الدنيا وهم أحياء، وهذه فائدة المجيء بلام الجحود، ففرق بين لم يكن زيد يقوم وبين لم يكن زيد ليقوم.

فالأول ليس فيه إلا انتفاء القيام، والثاني فيه انتفاء الإرادة والإيتاء للقيام، ويلزم من انتفاء إرادة القيام نفي القيام، وقد تقدّم لنا الكلام على ذلك مشبعاً في سورة آل عمران.

(16/176)

وقال الزمخشري: نفي للغفران والهداية، وهي اللطف على سبيل المبالغة التي توطئها اللام، والمراد: بنفيهما نفي ما يقتضيهما وهو الإيمان الخالص الثابت انتهى.

وظاهر كلامه أنه يقول بقول الكوفيين، وهو أنهم يقولون: إذا قلت لم يكن زيد ليقوم، أنْ خبر لم يكن هو قولك ليقوم، واللام للتأكيد زيدت في النفي، والمنفي هو القيام، وليست أن مضمرة بل اللام هي الناصبة.

والبصريون يقولون : النصب بإضمار أنْ ، وينسبك من أن المضمرة والفعل بعدها مصدر ، وذلك المصدر لا يصح أنْ يكون خبراً ، لأنه معنى والمخبر عنه جثة .

ولكن الخبر محذوف ، واللام تقوية لتعدية ذلك الخبر إلى المصدر لأنه جثة .

وأضمرت أنْ بعدها وصارت اللام كالعوض من أن المحذوفة ، ولذلك لا يجوز حذف هذه اللام ، ولا الجمع بينها وبين أن ظاهرة .

ومعنى قوله : والمراد بنفيهما نفي ما يقتضيهما أن المعنى لم يكونوا ليؤمنوا فيغفر الله لهم ويهديهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 387.388 ﴾

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137) ﴾

استئناف عن قوله : ﴿ ومن يكْفُرْ بالله ﴾ [النساء : 136] الآية ، لأنّه إذا كان الكفر كما علمت ، فما ظنّك بكفر مضاعَف يعاوده صاحبه بعد أن دخل في الإيمان ، وزالت عنه عوائق الاعتراف بالصدق ، فكفره بئس الكفر .

وقد قيل : إنّ الآية أشارت إلى اليهود لأنّهم آمنوا بموسى ثم كفروا به إذ عبدوا العجل ، ثم آمنوا بموسى ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفراً بمحمد ، وعليه فالآية تكون من الذمّ المتوجّه إلى الأمّة باعتبار فعل سلفها ، وهو بعيد ، لأنّ الآية حكم لا ذمّ ، لقوله ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ فإنّ الأولين من اليهود كفروا إذ عبدوا العجل ، ولكنّهم تابوا فما استحقّوا عدم المغفرة وعدمَ الهداية ، كيف وقد قيل لهم ﴿ فتوبوا إلى بارئكم ﴾ إلى قوله : ﴿ فتاب عليكم ﴾ [البقرة : 54] ، ولأنّ المتأخّرين منهم ما عبدوا العجل حتّى يُعَدَّ عليهم الكفرُ الأول ، على أنّ اليهود كفروا غير مرّة في تاريخهم فكفروا بعد موت سليمان وعبدوا الأوثان ، وكفروا في زمن بختنصر .

والظاهر على هذا التأويل أن لا يكون المراد بقوله : ﴿ ثم ازدادوا كفراً ﴾ أنّهم كفروا كَفْرَةً أخرى ، بل المراد الإجمال ، أي ثم كفروا بعد ذلك ، كما يقول الواقِف : وأولادهم وأولاد أولادهم وأولاد أولاد أولادهم لا يريد بذلك الوقوف عند الجيل الثالث ، ويكون المراد من الآية أنّ الذين عرف من دأبهم الخفّة إلى تكذيب الرسل ، وإلى خلع ربقة الديانة ، هم قوم لا يغفر لهم صُنعهم ، إذْ كان ذلك عن استخفاف بالله ورسله .

وقيل : نزلت في المنافقين إذ كانوا يؤمنون إذا لقوا المؤمنين ، فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا ، ولا قصد حينئذٍ إلى عدد الإيمانات والكَفَرات .

وعندي : أنّه يعني أقواماً من العرب من أهل مكة كانوا يتّجرون إلى المدينة فيؤمنون ، فإذا رجعوا إلى مكة كفروا وتكرّر منهم ذلك ، وهم الذين ذكروا عند تفسير قوله : ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين ﴾ [النساء : 88] .

وعلى الوجوه كلّها فاسم الموصول من قوله : ﴿ إنْ الذين . . . كفروا ﴾

(18/176)

مراد منه فريق معهود ، فالآية وعيد لهم ونذارة بأنّ الله حرمهم الهدى فلم يكن ليغفر لهم ، لأنّه حرمهم سبب المغفرة ، ولذلك لم تكن الآية دالّة على أنّ من أحوال الكفر ما لا ينفع الإيمان بعده .

فقد أجمع المسلمون على أنّ الإيمان يجُبّ ما قبله ، ولو كفر المرء مائة مرة ، وأنّ التوبة من الذنوب كذلك ، وقد تقدّم شِبْه هذه الآية في آل عمران (190) وهو قوله : ﴿ إنّ الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم ﴾ فإن قلت : إذا كان كذلك فهؤلاء القوم قد علم الله أنّهم لا يؤمنون وأخبر بنفي أن يهديهم وأن يغفر لهم ، فإذن لا فائدة في الطلب منهم أن يؤمنوا بعد هذا الكلام ، فهل هم مخصوصون من آيات عموم الدعوة .

قلت : الأشخاص الذين علم الله أنّهم لا يؤمنون ، كأبي جهل ، ولم يخبر نبيئَه بأنّهم لا يؤمنون

فهم مخاطبون بالإيمان مع عموم الأمّة ، لأنّ علم الله تعالى بعدم إيمانهم لم ينصب عليه أمَارة ، كما عُلم من مسألة (التكليف بالمحال العارض) في أصول الفقه ، وأمّا هؤلاء فلو كانوا معروفين بأعيانهم لكانت هذه الآية صارفة عن دعوتهم إلى الإيمان بعدُ ، وإن لم يكونوا معروفين بأعيانهم فالقول فيهم كالقول فيمن علم الله عدم إيمانه ولم يخبر به ، وليس ثمة ضابط يتحقّق به أنّهم دُعوا بأعيانهم إلى الإيمان بعد هذه الآية ونحوها .

والنفي في قوله : لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ أبلغ من : لا يغفر الله لهم ، لأنّ أصل وضع هذه الصيغة للدلالة على أنّ اسم كانَ لم يُجعل ليَصْدر منه خبرُها ، ولا شكّ أنّ الشيء الذي لم يُجعل لشيء يكون نابياً عنه ، لأنّه ضِدّ طبعه ، ولقد أبدع النحاة في تسمية اللام التي بعدَ كان المنفية (لامَ الجحود) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 281 . 283 ﴾

(19/176)

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : "إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم

ولا ليهديهم سبيلا " وفيما بعد من السورة نفسها

"إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا إلا طريق جهنم . .الآية"

للسائل أن يسأل عن وجه اختلاف الكنايتين عما إليه الهداية الممنوعة عمن ذكر فى الآيتين مع استواء حال من ذكر فيهما من التلبس بالزيادة على الكفر وفى الجزاء بعدم الغفران ومنع الهداية ومع أن مسمى السبيل والطرق واحد فما وجه اختلاف الكناية باسم السبيل فى الأولى والطرق فى الثانية ؟

والجواب والله أعلم : أن السبيل والطريق وإن استويا واتحد معناهما فيما ذكر فبينهما فرق واضح عن حيث أن مواضع السبيل أكثر ترددا فى الكلام ففى إطلاق لفظه توسعه وعموم ليست فى إطلاق لفظ طريق فقد ورد ذكر السبيل فى الربع الأول من الكتاب العزيز فى بضع وخمسين موضعا أو نحو ذلك من ذلك فى سورة البقرة أربعة عشر موضعا أولها قوله تعالى : "ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل " وآخرها قوله تعالى : "للفقراء الذين أحصروا فى سبيل الله " وفى آل عمران ستة مواضع وفى النساء ستة وعشرون موضعا وفى المائدة والأنعام تسعة مواضع ولم يقع ذكر الطريق فى كتاب الله كله إلا فى [أربعة مواضع] ثم إن اسم السبيل مع ما تقرر من كثرة ترداده أغلب وقوعا فى الخير وسبيل السلامة إفصاحا وإشارة ، ولا يكاد اسم الطريق يرد مرادا به السلامة والخير إلا مقرونا بوصف أو إضافة أو ما يخلصه لذلك كقوله تعالى : "يهدى إلى الحق وإلى طريق مستقيم " .

وإذا تقرر هذا فقوله تعالى فى الآية الأولى : "إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا " حاصل منه وسم هؤلاء بشر وصف وأعظمه وأبلغه بأقصى غاية فى شنعة المرتكب فليست حال من كفر بعد إيمان كحال من لم يتقدم كفره إيمان قال تعالى فيمن توعده بأشد الوعيد : "من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم "

إلى ما وصفوا به من استحبابهم الحياة الدنيا على الآخرة وإنما وقع ذلك منهم بعد علمهم بكيان الآخرة وتصديقهم بها ثم اختاروا الدنيا عليها فحالهم حال من أضله الله على علم ولا أسوأ حال من هؤلاء .

أما الموصوفون فى الآية الثانية بالكفر والظلم فدون هؤلاء فى شنعة المرتكب والمبالغة فى الضلال ألا ترى أن حال الكافر الذى لم يتقدم منه إيمان ليست كحال من تقدم منه إيمان لكفر هذا على علم ولا حال من وصف بالظلم وإن كان يقع على الكفر وما دونه كحال من وصف فى الآية الأولى بعوده إلى الايمان ثم إلى الكفر بعد ذلك ثم الازدياد فى الكفر فلما بلغت حال هؤلاء فيما وصفوا به أشنع غايات الكفر والضلال وأشدها تخبطا ناسب ذلك

الكناية عما صدوا عنه ومنعوه "بالسبيل" مناسبة بين حالهم والممنوع من محسود مآلهم ولما لم يكن وصف الآخرين بالكفر والظلم يبلغ شنعة المرتكب مبلغ أولئك عدل في الكناية عما منعوه إلى ما يناسبه وجرى كل على ما يجب ويناسب ولم يكن عكس الوارد ليلائم ولا ليناسب والله أعلم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ملاك التأويل صـ 112. 113﴾

(21/176)

ومن فوائد القاسمي في الآية

قال رحمه الله:

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾

في الآية وجوه:

الأول: أن المراد الذين تكرر منهم الارتداد، وعهد منهم ازدياد الكفر والإصرار عليه، يستبعد منهم أن يحدثوا ما يستحقون به المغفرة ويستوجبون اللطف، من إيمان صحيح ثابت يرضاه الله، لأن قول أولئك الذين هذا ديدنهم، قلوب قد ضربت بالكفر ومرنت على الردة، وكان الإيمان أهون شيء عندهم وأدونه، حيث يبدو لهم فيه كرة بعد أخرى

، وليس المعنى أنهم لو أخلصوا الإيمان بعد تكرار الردة ، ونصحت توبتهم ، لم يقبل منهم ولم يغفر لهم ، لأن ذلك مقبول ، حيث هو بذلُ للطاقة واستفراغ الوسع ، ولكنه استبعاد له واستغراب ، وإنه أمر لا يكاد يكون ، وهكذا نرى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع ، ثم يتوب ثم يرجع ، فإنه لا يكاد يرجى منه الثبات ، والغالب أنه يموت على الفسق ، فكذا هنا .

(22/176)

الثاني : قال بعضهم : هم اليهود ، آمنوا بالتوراة وبموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل ، ثم آمنوا بعد عوده إليهم ثم كفروا بعيسى والإنجيل ، ثم ازدادوا كفراً بمحمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، وقد أورد على هذا الوجه أن الذين ازدادوا كفراً بمحمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ليسوا مؤمنين بموسى ، ثم كافرين بالعجل ، ثم مؤمنين بالعود ، ثم كافرين بعيسى ، بل هم إما مؤمنون بموسى وغيره ، أو كفار لكفرهم بعيسى والإنجيل ، والجواب : أن هذا إنما يرد لو أريد قوم بأعيانهم للموجودين وقت البعثة ، أما لو أريد جنس ونوع ، باعتبار عدّ ما صدر من بعضهم كأنه صدر من كلهم ، فلا إيراد ، والمقصود حينئذ استبعاد إيمانهم لما استقر منهم ومن أسلافهم .

الثالث : قال آخرون : المراد المنافقون ، فالإيمان الأول إظهارهم الإسلام ، وكفرهم بعد

ذلك هو نفاقهم، وكون باطنهم على خلاف ظاهرهم، والإيمان الثاني هو أنهم كلما لقوا جمعاً من المسلمين قالوا إنا مؤمنون، والكفر الثاني هو أنهم: ﴿ إِذَا خَلَوْاْ إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُواْ إِنَّا مَعَكْمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِؤُونَ ﴾ [البقرة 14]، وازديادهم في الكفر هو جدهم واجتهادهم في استخراج أنواع المكر والكيد في حق المسلمين، وإظهار الإيمان قد يسمى إيماناً، قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة: 221].

قال القفال رحمه الله: وليس المراد بيان هذا العدد، بل المراد ترددهم، كما قال: ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاء وَلاَ إِلَى هَؤُلاء ﴾ قال: والذي يدل عليه، قوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ ﴾.

(23/176)

الرابع: قال قوم: المراد طائفة من أهل الكتاب قصدوا تشكيك المسلمين فكانوا يظهرون الإيمان تارة والكفر تارة أخرى، على ما أخبر الله تعالى عنهم: ﴿ آمِنُواْ بِالَّذِيَ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُواْ آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عِمْرَان: 72]، وقوله: ﴿ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً ﴾ معناه أنهم بلغوا في ذلك إلى حد الاستهزاء والسخرية بالإسلام.

نقل هذه الوجوه الزمخشريّ والرازيّ وغيرهما، وكلها مما يشمله لفظ الآية.

تنبيه :

في الآية مسائل :

الأولى : قال في " الإكليل " : استدل بها من قال : تقبل توبة المُرتد ثلاثاً ، ولا تقبل في الرابعة .

وقال بعض الزيدية (تفسيره) : دلت على أن توبة المرتد تُقبل ، لأنه تعالى أثبت إيماناً بعد كفر ، تقدمه إيمان .

وأقول : دلالتها على ذلك في صورة عدم تكرار الردة ، وأما معه ، فلا ، كما لا يخفى .

ثم قال : وعن إسحاق : إذا ارتد في الدفعة الثالثة لم تقبل توبته ، وهي رواية الشعبيّ عن عليّ عليه السلام . انتهى .

وذهبت الحنابلة إلى أن من تكررت ردته لم تقبل توبته ، كما أسلفنا ذلك في آل عِمْرَان في قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْماً ﴾ [آل عِمْرَان : 86] ، الآية .

وقوله بعدها : ﴿ إِنّ الّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمّ ازْدَادُواْ كُفْراً ﴾ [آل عِمْرَان : 90] ، وذكرنا ثمّةَ ، أن هذه الآية كتلك الآية ، وأن ظاهرهما يشهد لما ذهب إليه إسحاق وأحمد ، وأما الوجوه المسوقة هنا فهي من تأويل أكثر العلماء القائلين بقبول توبة المرتد ، وإن تكررت ، وبعد ، فالمقام دقيق ، والله أعلم .

الثانية : دلت على أن الكفر يقبل الزيادة والنقصان ، فوجب أن يكون الإِيمَان نصّاً كذلك ،

لأنهما ضدان متنافيان ، فإذا قبل أحدهما التفاوت ، قبله الآخر . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 373.375 ﴾

(24/176)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾

قَدْ عُلِمَ مِمَّا سَبَقَ مَكَانُ هَذِهِ الْآيَاتِ وَمَا بَعْدَهَا إِلَى آخِرِ السُّورَةِ مِمَّا قَبْلَهَا ، وَهِيَ أَحْكَامٌ عَامَّةٌ فِي الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ وَأَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ فِي ذَلِكَ فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ إِلَخْ ، فَهُوَ يَتَّصِلُ بِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْآيَاتِ الْقَرِيبَةِ خَاصَّةً بِمَا فِيهِ مِنَ الْأَمْرِ الْعَامِّ بِالْقِسْطِ بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْقِسْطِ فِي الْيَتَامَى وَالنِّسَاءِ ، فَهُنَالِكَ خَصَّ الْيَتَامَى وَالنِّسَاءَ فِي سِيَاقِ الِاسْتِفْتَاءِ فِيهِنَّ ، وَلِأَنَّ حَقَّهُنَّ آكَدُ وَظُلْمَهُنَّ مَعْهُودٌ ، وَهَا هُنَا عَمَّمَ الْأَمْرَ

(25/176)

بِالْقِسْطِ لِأَنَّ الْعَدْلَ حِفَاظُ النِّظَامِ وَقِوَامُ أَمْرِ الِاجْتِمَاعِ ، وَبِمَا فِيهِ مِنَ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ بِالْحَقِّ ، وَلَوْ عَلَى النَّفْسِ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ، وَعَدَمُ مُحَابَاةِ أَحَدٍ فِي ذَلِكَ لِغِنَاهُ ، أَوْ مُرَاعَاتِهِ لِفَقْرِهِ ; لِأَنَّ الْعَدْلَ وَالْحَقَّ مُقَدَّمَانِ عَلَى الْحُقُوقِ الشَّخْصِيَّةِ وَحُقُوقِ الْقَرَابَةِ وَغَيْرِهَا ، وَكَانَتْ مُحَابَاةُ الْأَقْرَبِينَ مَعْهُودَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ ; لِأَنَّ أَمْرَهُمْ قَائِمٌ بِالْعَصَبِيَّةِ ، فَالْوَاحِدُ مِنْهُمْ كَانَ يَنْصُرُ قَوْمَهُ وَأَهْلَ عَصَبِيَّتِهِ ; لِأَنَّهُ يَعْتَزُّ بِهِمْ ، كَمَا يَظْلِمُ النِّسَاءَ وَالْيَتَامَى لِضَعْفِهِنَّ ، وَعَدَمِ الِاعْتِزَازِ بِهِنَّ ، فَحَظْرُ اللَّهِ مُحَابَاةَ الْمَرْءِ نَفْسَهُ أَوْ أَهْلَهُ وَإِعْطَاءَهُمْ مَا لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْحَقِّ ، يُقَابِلُ حَظْرَ ظُلْمِ النِّسَاءِ وَالْيَتَامَى هُنَاكَ وَهَضْمَ مَا لَهُنَّ مِنَ الْحَقِّ ، رَوَى ابْنُ الْمُنْذِرِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَدِينَةَ كَانَتِ الْبَقَرَةُ أَوَّلَ سُورَةٍ نَزَلَتْ ، ثُمَّ أَرْدَفَتْهَا سُورَةُ النِّسَاءِ قَالَ : فَكَانَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الشَّهَادَةُ قِبَلَ ابْنِهِ أَوِ ابْنِ عَمِّهِ أَوْ ذَوِي رَحِمِهِ فَيَلْوِي بِهَا لِسَانَهُ أَوْ يَكْتُمُهَا مِمَّا يَرَى مِنْ عُسْرَتِهِ حَتَّى يُوسِرَ فَيَقْضِيَ فَنَزَلَتْ كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ، فَتَأَمَّلْ كَيْفَ بَقِيَ تَأْثِيرُ الْمُحَابَاةِ فِيهِمْ بَعْدَ الْإِسْلَامِ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ ! .

الْقَوَّامُونَ بِالْقِسْطِ هُمُ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الْعَدْلَ بِالْإِتْيَانِ بِهِ عَلَى أَتَمِّ الْوُجُوهِ وَأَكْمَلِهَا وَأَدْوَمِهَا فَإِنَّ قَوَّامِينَ، جَمْعُ قَوَّامٍ وَهُوَ الْمُبَالِغُ فِي الْقِيَامِ بِالشَّيْءِ، وَالْقِيَامُ بِالشَّيْءِ هُوَ الْإِتْيَانُ بِهِ مُسْتَوِيًا تَامًّا لَا نَقْصَ فِيهِ وَلَا عِوَجَ؛ وَلِذَلِكَ أَمَرَ تَعَالَى بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِقَامَةِ الشَّهَادَةِ وَإِقَامَةِ الْوَزْنِ بِالْقِسْطِ، لِتَأْكِيدِ الْعِنَايَةِ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَمَنْ بَنَى جِدَارًا مَائِلًا أَوْ نَاقِصًا لَا يُقَالُ إِنَّهُ أَقَامَ الْبِنَاءَ أَوْ أَقَامَ الْجِدَارَ، قَالَ تَعَالَى: فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ (18: 77).

(27/176)

وَإِنَّمَا احْتَاجَ الْجِدَارُ إِلَى الْإِقَامَةِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ مَائِلًا مُتَدَاعِيًا لِلسُّقُوطِ، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ أَبْلَغُ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي تَأْكِيدِ أَمْرِ الْعَدْلِ وَالْعِنَايَةِ بِهِ، فَالْأَمْرُ بِالْعَدْلِ وَالْقِسْطِ مُطْلَقًا يَكُونُ بِعِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ بَعْضُهَا آكَدُ مِنْ بَعْضٍ تَقُولُ: اعْدِلُوا وَأَقْسِطُوا، وَتَقُولُ: كُونُوا عَادِلِينَ أَوْ مُقْسِطِينَ، وَهَذِهِ أَبْلَغُ؛ لِأَنَّهَا أَمْرٌ بِتَحْصِيلِ الصِّفَةِ لَا بِمُجَرَّدِ الْإِتْيَانِ بِالْقِسْطِ الَّذِي يَصْدُقُ بِمَرَّةٍ، وَتَقُولُ: أَقِيمُوا الْقِسْطَ وَأَبْلَغُ مِنْهُ: كُونُوا قَائِمِينَ بِالْقِسْطِ، وَأَبْلَغُ مِنْ هَذَا وَذَاكَ: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، أَيْ: لِتَكُنِ الْمُبَالَغَةُ وَالْعِنَايَةُ بِإِقَامَةِ الْقِسْطِ عَلَى وَجْهِهِ صِفَةً مِنْ صِفَاتِكُمْ بِأَنْ تَتَحَرَّوْهُ بِالدِّقَّةِ التَّامَّةِ حَتَّى يَكُونَ مَلَكَةً رَاسِخَةً فِي نُفُوسِكُمْ، وَالْقِسْطُ يَكُونُ فِي الْعَمَلِ

كَالْقِيَامِ بِمَا يَجِبُ مِنَ الْعَدْلِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ وَالْأَوْلَادِ ، وَيَكُونُ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ مِمَّنْ يُوَلِّيهِ السُّلْطَانُ أَوْ يُحَكِّمُهُ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْهِدَايَةِ أَعْدَلَ الْأُمَمِ وَأَقْوَمَهُمْ بِالْقِسْطِ ، وَكَذَلِكَ كَانُوا عِنْدَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ بِالْقُرْآنِ ، وَصَدَقَ عَلَى سَلَفِهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (7 : 181) ، ثُمَّ خَلَفَ مِنْ أُولَئِكَ السَّلَفِ خَلْفٌ نَبَذُوا هِدَايَةَ الْقُرْآنِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ، حَتَّى صَارَتْ جَمِيعُ الْأُمَمِ تَضْرِبُ الْمَثَلَ بِظُلْمِ

(28/176)

حُكَّامِهِمْ وَسُوءِ حَالِهِمْ ، وَتَفْخَرُ عَلَيْهِمْ بِالْعَدْلِ بَلْ صَارَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ يَلْتَمِسُونَ مِنْ تِلْكَ الْأُمَمِ الْقِسْطَ ، وَمَا يَهْدِي إِلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : شُهَدَاءَ لِلَّهِ ، خَبَرٌ بَعْدَ خَبَرٍ ، أَيْ : كُونُوا شُهَدَاءَ لِلَّهِ ، وَالشُّهَدَاءُ جَمْعُ شَهِيدٍ بِوَزْنِ " فَعِيلٍ " وَالْأَصْلُ فِي صِيغَةِ " فَعِيلٍ " أَنْ تَدُلَّ عَلَى الصِّفَاتِ الرَّاسِخَةِ كَعَلِيمٍ وَحَكِيمٍ ، فَهُوَ عَلَى هَذَا أَمْرٌ بِالْعِنَايَةِ بِأَمْرِ الشَّهَادَةِ وَالرُّسُوخِ فِيهَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ فِي تَفْسِيرِ أَوَاخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَتُرَاجَعُ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ التَّفْسِيرِ ، وَمَعْنَى كَوْنِ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ أَنْ يَتَحَرَّى فِيهَا الْحَقَّ الَّذِي يَرْضَاهُ وَيَأْمُرُ بِهِ مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةٍ

(29/176)

وَلَا مُحَابَاةٍ لِأَحَدٍ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ أَيْ: كُونُوا شُهَدَاءَ بِالْحَقِّ لِوَجْهِ اللَّهِ وَامْتِثَالِ أَمْرِهِ وَاتِّبَاعِ شَرْعِهِ الَّذِي تُنَالُ بِهِ مَرْضَاتُهُ وَمَثُوبَتُهُ، وَلَوْ كَانَتِ الشَّهَادَةُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، بِأَنْ يَثْبُتَ بِهَا الْحَقُّ عَلَيْكُمْ وَمَنْ أَقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِحَقٍّ، فَقَدْ شَهِدَ عَلَيْهَا لِأَنَّ الشَّهَادَةَ إِظْهَارُ الْحَقِّ أَوْ عَلَى وَالِدَيْكُمْ وَأَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْكُمْ كَأَوْلَادِكُمْ وَإِخْوَتِكُمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَلَا مِنْ صِلَةِ رَحِمِ الْأَقْرَبِينَ أَنْ يُعَانُوا عَلَى مَا لَيْسَ لَهُمْ بِحَقٍّ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِمْ، أَوْ لَيِّهَا وَالتَّحْرِيفِ فِيهَا لِأَجْلِهِمْ، وَإِنَّمَا الْبِرُّ وَالصِّلَةُ فِي الْحَقِّ وَالْمَعْرُوفِ، وَالْحَقُّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ وَالَّذِينَ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى الظُّلْمِ وَهَضْمِ حُقُوقِ النَّاسِ يَتَعَاوَنُ النَّاسُ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَهَضْمِ حُقُوقِهِمْ فَتَكُونُ الْمُحَابَاةُ فِي الشَّهَادَةِ مِنْ أَسْبَابِ فُشُوِّ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ الَّتِي لَا يَأْمَنُ شَرَّهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، فَالْمُحَابَاةُ فِي الشَّهَادَةِ مَفْسَدَةٌ ضَرَرُهَا عَامٌّ وَإِنْ كَانَتْ لِمَصْلَحَةٍ يُرِيدُ الْمُحَابِي بِهَا نَفْعَ أَهْلِهِ أَوِ الشَّفَقَةَ عَلَى فَقِيرٍ أَوِ الْعَصَبِيَّةَ لِغَنِيٍّ; وَلِذَلِكَ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا، أَيْ: إِنْ يَكُنِ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَقْرَبِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا، وَشَرْعُهُ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهِمَا

(30/176)

فَلَا تُحَابُوا الْغَنِيَّ طَمَعًا فِي بِرِّهِ، وَلَا خَوْفًا مِنْ شَرِّهِ وَلَا الْفَقِيرَ عَطْفًا عَلَيْهِ وَرَحْمَةً بِهِ، فَمَرْضَاةُ الْفَقِيرِ لَيْسَتْ خَيْرًا لَكُمْ وَلَا لَهُ مِنْ مَرْضَاةِ اللهِ تَعَالَى، وَلَا أَنْتُمْ أَرْحَمُ بِالْفَقِيرِ وَأَعْلَمُ بِمَصْلَحَتِهِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَا أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ أَنَّ الْعَدْلَ وَإِقَامَةَ الشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ هِيَ خَيْرٌ لِلشَّاهِدِ وَالْمَشْهُودِ عَلَيْهِ، سَوَاءٌ كَانَ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا لَمَا شَرَعَ اللهُ ذَلِكَ وَأَوْجَبَهُ، رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السُّدِّيِّ فِي الْآيَةِ قَالَ: نَزَلَتْ فِي النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ: غَنِيٌّ وَفَقِيرٌ فَكَانَ حِلْفُهُ مَعَ الْفَقِيرِ يَرَى أَنَّ الْفَقِيرَ لَا يَظْلِمُ الْغَنِيَّ، فَأَبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يَقُومَ بِالْقِسْطِ فِي الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ اهـ.

أَيْ: كَانَ مَيْلُهُ الْقَلْبِيُّ مُوَجَّهًا إِلَى الْفَقِيرِ لِظَنِّهِ أَنَّهُ لَا يَتَصَدَّى لِظُلْمِ الْغَنِيِّ، وَهُوَ وَإِنْ ظَنَّ ذَلِكَ لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْحَقِّ الَّذِي تُظْهِرُهُ الْبَيِّنَةُ وَالْحُجَّةُ سَوَاءٌ أَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ أَمْ لَا، وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ قَالَ وَنِعْمَ مَا قَالَ: هَذَا فِي الشَّهَادَةِ،

فَأَقِمِ الشَّهَادَةَ يَا ابْنَ آدَمَ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ أَوِ الْوَالِدَيْنِ أَوِ الْأَقْرَبِينَ أَوْ عَلَى ذَوِي قَرَابَتِكَ وَأَشْرَافِ قَوْمِكَ ، فَإِنَّمَا الشَّهَادَةُ لِلَّهِ وَلَيْسَتْ لِلنَّاسِ ، وَإِنَّ اللَّهَ رَضِيَ بِالْعَدْلِ لِنَفْسِهِ وَالْإِقْسَاطِ ، وَالْعَدْلُ مِيزَانُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، بِهِ يَرُدُّ اللَّهُ مِنَ الشَّدِيدِ عَلَى الضَّعِيفِ وَمِنَ الصَّادِقِ عَلَى الْكَاذِبِ ، وَمِنَ الْمُبْطِلِ عَلَى الْمُحِقِّ ،

وَبِالْعَدْلِ يُصَدِّقُ الصَّادِقَ وَيُكَذِّبُ الْكَاذِبُ ، وَيَرُدُّ الْمُعْتَدِي وَيُوَبِّخُهُ تَعَالَى رَبُّنَا وَتَبَارَكَ ، وَبِالْعَدْلِ يَصْلُحُ النَّاسُ ، يَا ابْنَ آدَمَ ! إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ، يَقُولُ اللَّهُ : " أَنَا أَوْلَى بِغَنِيِّكُمْ وَفَقِيرِكُمْ ، وَلَا يَمْنَعُكُمْ غِنَى غَنِيٍّ ، وَلَا فَقْرُ فَقِيرٍ أَنْ تَشْهَدَ عَلَيْهِ بِمَا تَعْلَمُ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْحَقِّ " اهـ .

(32/176)

قَالَ تَعَالَى : فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا ، أَيْ : فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى وَمَيْلَ النَّفْسِ إِلَى أَحَدٍ مِمَّنْ كُلِّفْتُمُ الْعَدْلَ فِيهِمْ ، أَوِ الشَّهَادَةَ لَهُمْ أَوْ عَلَيْهِمْ ، كَرَاهَةَ أَنْ تَعْدِلُوا ، بَلْ آثِرُوا الْعَدْلَ عَلَى الْهَوَى ، فَبِذَلِكَ يَسْتَقِيمُ الْأَمْرُ فِي الْوَرَى ، أَوْ لَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى لِئَلَّا تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ ، فَالْهَوَى مَزَلَّةُ الْأَقْدَامِ وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ، كُتِبَتْ : تَلْوُوا فِي الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ لِتَحْتَمِلَ الْقِرَاءَتَيْنِ الْمُتَوَاتِرَتَيْنِ ، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْكُوفِيِّينَ تَلُوا ،

بِضَمِّ اللَّامِ وَإِسْكَانِ الْوَاوِ مِنَ الْوِلَايَةِ ، وَقِرَاءَةُ الْبَاقِينَ بِسُكُونِ اللَّامِ وَضَمِّ الْوَاوِ مِنَ اللَّيِّ
وَالْمَعْنَى عَلَى الْأَوَّلِ : وَإِنْ تَلُوا أَمْرَ الشَّهَادَةِ وَتُؤَدُّوهَا أَوْ تُعْرِضُوا عَنْ تَأْدِيَتِهَا وَتَكْتُمُوهَا ، فَإِنَّ
اللهَ كَانَ خَبِيرًا بِعَمَلِكُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ قَصْدُكُمْ وَنِيَّتُكُمْ فِيهِ ، وَعَلَى الثَّانِي : وَإِنْ تَلْوُوا
أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ وَتُحَرِّفُوهَا ، أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهَا فَلَا تُؤَدُّوهَا ، فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِعَمَلِكُمْ هَذَا
خَبِيرًا فَيُجَازِيكُمْ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ذَكَّرَهُمْ هُنَا بِكَوْنِهِ خَبِيرًا وَلَمْ يَقُلْ عَلِيمًا ; لِأَنَّ الْخِبْرَةَ هِيَ الْعِلْمُ
بِدَقَائِقِ الْأُمُورِ وَخَفَايَاهَا ، فَهِيَ الَّتِي تُنَاسِبُ هَذَا الْمَقَامَ الَّذِي تَخْتَلِفُ فِيهِ النِّيَّاتُ ، وَيَكْثُرُ
فِيهِ الْغِشُّ وَالِاحْتِيَالُ حَتَّى إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَغُشُّ نَفْسَهُ وَيَلْتَمِسُ لَهَا الْعُذْرَ فِي

كِتْمَانِ الشَّهَادَةِ أَوِ التَّحْرِيفِ فِيهَا ، فَهَلْ يَتَدَبَّرُ الْمُسْلِمُونَ الْآيَةَ كَمَا أَمَرَهُمُ اللهُ بِتَدَبُّرِ الْقُرْآنِ
فَيُقِيمُوا الْعَدْلَ وَالشَّهَادَةَ بِالْحَقِّ ، أَمْ يَعْمَلُونَ بِرَأْيِ أَهْلِ الْحِيَلِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ اللهَ كَلَّفَهُمُ
اتِّبَاعَهُمْ دُونَ اتِّبَاعِ كِتَابِهِ وَالِاهْتِدَاءِ بِهِ ؟ !

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أُنْزِلَ مِنْ
قَبْلُ ، رَوَى الثَّعْلَبِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ وَأَسَدٍ وَأُسَيْدٍ
ابْنَيْ كَعْبٍ وَثَعْلَبَةَ بْنِ قَيْسٍ وَسَلَامِ بْنِ أُخْتِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ وَسَلَمَةَ بْنِ أَخِيهِ وَيَامِينَ بْنِ

يَامِينَ إِذْ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالُوا : "يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّا نُؤْمِنُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ ، وَمُوسَى وَالتَّوْرَاةِ وَعُزَيْرٍ وَنَكْفُرُ بِمَا سِوَاهُ" ، أَيْ : سِوَى مَا ذَكَرَ مِنَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ ، فَقَالَ : بَلْ آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَكِتَابِهِ الْقُرْآنِ وَبِكُلِّ كِتَابٍ كَانَ قَبْلَهُ ، فَقَالُوا : لَا نَفْعَلُ ، فَنَزَلَتْ قَالَ : "فَآمَنُوا كُلُّهُمْ" ، وَهُمْ مِنَ الْيَهُودِ .

(34/176)

وَرُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ أَيْضًا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَجُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْخِطَابَ فِيهَا لِلْمُؤْمِنِينَ كَافَّةً أَمَرَهُمُ اللهُ أَنْ يَجْمَعُوا بَيْنَ الْإِيمَانِ بِهِ وَبِرَسُولِهِ الْأَعْظَمِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَالْقُرْآنِ الَّذِي نَزَّلَهُ عَلَيْهِ وَبَيْنَ الْإِيمَانِ بِجِنْسِ الْكُتُبِ الَّتِي نَزَّلَهَا عَلَى رُسُلِهِ مِنْ قَبْلِ بَعْثَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ بِأَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ قَبْلَهُ رُسُلًا ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كُتُبًا ، وَأَنَّهُ لَمْ يَتْرُكْ عِبَادَهُ فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي سُدًى ، مَحْرُومِينَ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، وَلَا يَقْتَضِي ذَلِكَ أَنْ يَعْرِفُوا أَعْيَانَ تِلْكَ الْكُتُبِ

وَلَا أَنْ تَكُونَ مَوْجُودَةً ، وَلَا أَنْ يَكُونَ الْمَوْجُودُ مِنْهَا صَحِيحًا غَيْرَ مُحَرَّفٍ ، وَإِذَا كَانَ الْمُتَبَادِرُ مِنَ الْآيَةِ هُوَ الْأَمْرُ بِالْجَمْعِ بَيْنَ الْإِيمَانِ بِالنَّبِيِّ الْخَاتَمِ وَالْكِتَابِ الْآخِرِ ، وَبَيْنَ مَا قَبْلَهُ كَمَا قُلْنَا فَلَا حَاجَةَ إِلَى جَعْلِ آمِنُوا ، بِمَعْنَى اثْبُتُوا وَدَاوِمُوا عَلَى الْإِيمَانِ بِذَلِكَ كَمَا قَالُوا ،

فَلَيْسَ الْمَقَامُ مَقَامَ الْأَمْرِ بِالْمُوَاظَبَةِ وَالْمُدَاوَمَةِ، سَوَاءٌ أَصَحَّ عَلَى مَا وَرَدَ فِي سَبَبِ النُّزُولِ أَمْ لَمْ يَصِحَّ.

وَلَمَّا أَمَرَ بِالْإِيمَانِ بِكُلِّ مَا ذُكِرَ تَوَعَّدَ عَلَى الْكُفْرِ بِأَيِّ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَالَ: وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا، فَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ هُوَ الرُّكْنُ الْأَوَّلُ، وَالْإِيمَانُ بِجِنْسِ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْوَحْيَ إِلَى الرُّسُلِ هُوَ الرُّكْنُ الثَّانِي، وَالْإِيمَانُ بِجِنْسِ الْكُتُبِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْمَلَائِكَةُ عَلَى الرُّسُلِ هُوَ الرُّكْنُ الثَّالِثُ وَالْإِيمَانُ بِجِنْسِ الرُّسُلِ الَّذِينَ بَلَّغَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ تِلْكَ الْكُتُبَ فَبَلَّغُوهَا النَّاسَ هُوَ الرُّكْنُ الرَّابِعُ، وَالْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ الَّذِي يُجْزَى فِيهِ الْمُكَلَّفُونَ عَلَى عَمَلِهِمْ

بِتِلْكَ الْكُتُبِ مَعَ الْإِيمَانِ بِمَا ذَكَرَ كُلٌّ بِحَسَبِ كِتَابِهِ إِلَّا أَنْ يُنْسَخَ بِمَا بَعْدَهُ هُوَ الرُّكْنُ الْخَامِسُ، وَمَنْ فَرَّقَ بَيْنَ كُتُبِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ فَآمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ كَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لَا يُعْتَدُّ بِإِيمَانِهِ ;

لِأَنَّهُ مُتَّبِعٌ لِلْهَوَى فِيهِ أَوْ لِلتَّقْلِيدِ الَّذِي هُوَ عَيْنُ الْجَهْلِ ، وَقَدْ وَصَفَ اللهُ خَاتَمَ رُسُلِهِ وَأُمَّتِهِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ بِقَوْلِهِ : آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ (2 : 285) ، وَلَوْلَا التَّقْلِيدُ الَّذِي هُوَ جَهْلٌ وَعَمًى ، أَوِ التَّعَصُّبُ وَاتِّبَاعُ الْهَوَى ، لَمَا كَانَ يُعْقَلُ أَنْ يَفْهَمَ أَحَدٌ مَعْنَى النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ وَيُؤْمِنُ بِمُوسَى وَعِيسَى عَنْ عِلْمٍ وَبَصِيرَةٍ بِذَلِكَ ، ثُمَّ يَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ ، فَإِنَّ سِرَّ الرِّسَالَةِ هُوَ الْهِدَايَةُ ، وَلَمْ يَكُنْ مُوسَى وَلَا عِيسَى أَهْدَى مِنْ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ أَجْمَعِينَ ، فَمَنْ يَكْفُرْ بِاللهِ أَوْ بِمَلَائِكَتِهِ أَوْ بِبَعْضِ كُتُبِهِ أَوْ رُسُلِهِ أَوِ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ عَنْ صِرَاطِ الْحَقِّ الصَّحِيحِ الَّذِي يُنَجِّي صَاحِبَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ ، وَيُمَتِّعُهُ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ ; لِأَنَّهُ إِذَا كَفَرَ بِبَعْضِ تِلْكَ الْأَرْكَانِ بِجُحُودِ أَصْلِهِ وَإِنْكَارِهِ أَلْبَتَّةَ كَانَتْ حَيَاتُهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَيَوَانِيَّةً مَحْضَةً ، لَا يُزَكِّي نَفْسَهُ وَلَا يُعِدُّ رُوحَهُ لِلْحَيَاةِ الْبَاقِيَةِ

(37/176)

الْأَبَدِيَّةِ ، وَإِنْ كَفَرَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ كَانَ كُفْرُهُ بِهَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُؤْمِنْ بِشَيْءٍ مِنْهَا إِيمَانًا صَحِيحًا مَبْنِيًّا عَلَى فَهْمِ مَعْنَاهَا وَالْبَصِيرَةِ بِحِكْمَتِهَا كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ آنِفًا ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الضَّلَالِ الْبَعِيدِ عَنْ طَرِيقِ الْهِدَايَةِ ، وَمَحَجَّةِ السَّلَامَةِ وَإِنَّمَا أَبْعَدَهُ عَنْهَا جَهْلُ صَاحِبِهِ

لِوُجُودِهَا ، وَمَنْ جَهِلَ وُجُودَ الشَّيْءِ لَا يَطْلُبُهُ بِالْبَحْثِ عَنْ بَيِّنَاتِهِ ، وَطَلَبِ أَعْلَامِهِ وَآيَاتِهِ ، وَأَمَّا مَنْ ضَلَّ عَنِ الشَّيْءِ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِوُجُودِهِ ، فَإِنَّهُ يَبْحَثُ عَنْهُ وَيَسْتَدِلُّ عَلَيْهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَيْهِ ، فَيَكُونُ ضَلَالُهُ قَرِيبًا ، وَوَصْفُ الضَّلَالِ بِالْبَعِيدِ مِنْ أَبْلَغِ الْوَصْفِ وَأَعْلَاهُ ، وَقَدْ وَحَّدَ لَفْظَ الْكِتَابِ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ لِيُنَاسِبَ لَفْظَ الرُّسُلِ الْمُفْرَدَ ، وَجَمَعَهُ فِي آخِرِهَا لِيُنَاسِبَ جَمْعَ الرُّسُلِ .

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا

(38/176)

بَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ حَالَ أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ الضَّلَالِ الْبَعِيدِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهُنَّ آمَنُوا فِي الظَّاهِرِ نِفَاقًا أَوْ تَقْلِيدًا ، وَكَانَ الْكُفْرُ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَمْ يَدَعْ فِيهَا اسْتِعْدَادًا لِفَهْمِ الْإِيمَانِ ; فَلِذَلِكَ لَمْ يَعْصِمْهُمْ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى الْكُفْرِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ; لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا حَقِيقَتَهُ وَلَا ذَاقُوا حَلَاوَتَهُ ، ثُمَّ وَعِيدُ الْمُنَافِقِينَ كَافَّةً وَبَيَانُ مُوَالَاتِهِمْ لِلْكَافِرِينَ وَمَا بَيْنَهُمْ مِنَ التَّنَاسُبِ الَّذِي يَقْتَضِي اشْتِرَاكَهُمْ فِي الْوَعِيدِ وَتَحْذِيرُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ،

ذَلِكَ بِأَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ مِنْ ذَبْذَبَتِهِمْ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ أَنَّهُ قَدْ طُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ حَتَّى فَقَدُوا الِاسْتِعْدَادَ لِفَهْمِ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ وَحَقِيَّتِهِ وَمَزَايَاهُ ، فَهُمْ بِحَسَبِ سُنَّةِ اللهِ فِي خَلْقِهِ لَا يُرْجَى لَهُمْ أَنْ يَهْتَدُوا إِلَى سَبِيلٍ مِنْ سُبُلِهِ ، وَلَا أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ مَا دَنَّسَ أَرْوَاحَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِ ، وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّ الْآيَةَ مُبَيِّنَةٌ لِسُنَّةِ اللهِ تَعَالَى فِي أَمْثَالِهِمْ ; لِأَنَّ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ لَمْ يَكُنْ لِيَحْرِمَ أَحَدًا مِنْ عِبَادِهِ الْمَغْفِرَةَ وَالْهِدَايَةَ بِمَحْضِ الْخَلْقِ وَالْمَشِيئَةِ ، وَإِنَّمَا مَشِيئَتُهُ مُقْتَرِنَةٌ بِحِكْمَتِهِ ، وَقَدْ قَضَتْ حِكْمَتُهُ الْأَزَلِيَّةُ بِأَنْ يَكُونَ كَسْبُ الْبَشَرِ لِعُلُومِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ مُؤَثِّرًا فِي نُفُوسِهِمْ ، فَمَنْ طَالَ

(39/176)

عَلَيْهِ أَمَدُ التَّقْلِيدِ ، حُجِبَ عَقْلُهُ عَنْ نُورِ الدَّلِيلِ ، حَتَّى لَا يَجِدَ إِلَيْهِ مِنْ سَبِيلٍ ، وَمَنْ طَالَ عَلَيْهِ عَهْدُ الْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ ، حُجِبَ عَنْ أَسْبَابِ الْغُفْرَانِ ، وَهِيَ الَّتِي بَيَّنَهَا تَعَالَى فِي قَوْلِهِ : وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى (20 : 82) ، وَقَوْلِهِ حِكَايَةً لِدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ وَاسْتِغْفَارِهِمْ لِلْمُؤْمِنِينَ : رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (40 : 7) ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا مِرَارًا أَنَّ الْمَغْفِرَةَ عِبَارَةٌ عَنْ مَحْوِ أَثَرِ الذَّنْبِ مِنَ النَّفْسِ بِتَأْثِيرِ التَّوْبَةِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي

يُضَادُّ أَثَرُهُ أَثَرَ ذَلِكَ الذَّنبِ ، وَهُوَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ (11 : 114) ، وَالْقُرْآنُ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَلَا تَدُلُّ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا آمَنُوا إِيمَانًا صَحِيحًا لَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ بَلْ يُقْبَلُ قَطْعًا ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ أَهْلُ الْكِتَابِ آمَنَ الْيَهُودُ بِالتَّوْرَاةِ ثُمَّ كَفَرُوا وَآمَنَ النَّصَارَى بِالْإِنْجِيلِ ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَعَنِ ابْنِ زَيْدٍ وَمُجَاهِدٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ ، وَالْأَوَّلُ لَا يَظْهَرُ إِلَّا عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ : إِنَّ كُفْرَ الْيَهُودِ الْأَوَّلَ كَانَ بِاتِّخَاذِهِمُ الْعِجْلَ وَعِبَادَتِهِ ، وَالثَّانِي كُفْرُهُمْ بِالْمَسِيحِ ، وَالثَّالِثَ الَّذِي

(40/176)

ازْدَادُوا بِهِ كُفْرًا هُوَ كُفْرُهُمْ بِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْيَهُودِ قَدْ آمَنُوا ، وَأَمَّا الْقَوْلُ الثَّانِي فَهُوَ يَظْهَرُ فِيمَنْ جَهَرُوا بِالْكُفْرِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ كَمَا يَظْهَرُ فِيمَنْ يَدْخُلُونَ فِي الْإِسْلَامِ تَقْلِيدًا لِبَعْضِ مَنْ يَثِقُونَ بِهِمْ ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى الْكُفْرِ لِمِثْلِ ذَلِكَ ; لِأَنَّهُمْ لَمْ يَفْهَمُوا حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ ، وَهَكَذَا فَعَلُوا مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ، ثُمَّ رَأَوْا أَنَّ الْكُفْرَ أَلْصَقُ بِنُفُوسِهِمْ لِطُولِ أُنْسِهِمْ بِهِ وَانْهِمَاكِهِمْ فِيهِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 370 .

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾

وهؤلاء هم المنافقون الذين أعلنوا الإيمان وأبطنوا الكفر وقال الله عنهم

﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾

[آل عمران : 72]

إذن ، هم حولوا الإيمان من عقيدة إلى مجرد كلمة تقال ، وكانوا في غاية الحرص على تأدية مطلوبات الإسلام بالأعمال الظاهرية حتى يدفعوا عن إسلامهم الريبة . أما قلوبهم فهي مع الكفر ؛ لذلك أرادوا أن يُلبّسوا في المنطق ويُدلسُوا فيه .

﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾

[الحجرات : 14]

ويفضحهم الحق أمام أنفسهم. وبالله عندما يعرفون أنهم مجرد مسلمين باللسان ولكن قلوبهم لم تؤمن ويخبرهم الرسول بذلك ويقول لهم بلاغاً عن الله: ﴿ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَاكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾. وكانوا أسبق الناس إلى صفوف الصلاة، وعندما فضحهم الرسول وأوضح لهم: أنتم لم تؤمنوا ولكنكم أسلمتم فقط. هنا عرفوا أن محمداً قد عرف خبايا قلوبهم بلاغاً عن الله.

ولو قالوا: إن محمداً هو الذي عرف هذه الخبايا لما اقتصر اعترافهم به كرسول، بَلْ رُبَّما تمادوا في الغيّ وأرادوا أن يجعلوه إلهاً. ولكن رسول الله يحسم الأمر: ويبيّن لهم أن الله هو الذي أبلغني، بدليل أنه أُمِر أن يقول لهم: ﴿ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ ﴾.

(42/176)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقر بأن هذا الأمر ليس فيه شيء من عنده بل هو مأمور بالبلاغ عن الله ربّه. وفي عصرنا قال برناردشو: إن الذين يكذبون أن محمداً رسول من عند الله يريدون أن يجعلوه إلهاً، فمن أين أتى بهذه الأشياء التي لم تكن معلومة في عصره؟..

إن الناس جميعا مطالبون بالتصديق بمحمد رسولاً من عند الله؛ لأنه قال عن أشياء لا يمكن أن يقولها واحد من البشر. والرسول صلى الله عليه وسلم بذاته يوضح بجسم هذا

الكلام ويبيّن أن هذا ليس من عندي ، لكنه من عند الله .

﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ .

وهذا كشف محرج ومنطقي لما في قلوبهم ؛ لهذا قال السامعون للآية : الحمد لله أن هناك أملاً في أن يدخل الإيمان قلوبنا . وقد دخل الإيمان في قلوبهم بالفعل لأن كلمة (لمّا) تفيد نفي الإيمان عنهم في الزمن الماضي ولكنها تفيد أيضا توقع وحصول الإيمان منهم وقد حصل .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْراً ﴾ أي ماتوا على الكفر ، أو آمنوا بموسى ، ثم كفروا بعيسى ، وجاء أناس آخرون آمنوا بعيسى ، وازدادوا كفراً بعدم الإيمان بمحمد ، فليس من بعد محمد صلى الله عليه وسلم استدراك .

ويخبرنا سبحانه بمصيرهم : ﴿ لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ لأنهم دخلوا في الإيمان مرة ثم خرجوا من الإيمان .

ومعنى سلوكهم أنهم قصدوا الفتنة لأن الآخرين سيشاهدونهم وقد آمنوا ، وسيشاهدونهم وهم يكفرون ، وسيعللون ذلك بأنهم عندما تعمقوا في المسائل العقدية كفروا وهم يفعلون ذلك ليهوِّنوا من شأن الإسلام ، ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى :

﴿ وَقَالَتْ طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُواْ بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾

[آل عمران : 72]

هم إذن يقصدون الفتنة بإظهار الإيمان ثم أعلانهم الكفر وفي ذلك تشكيك للمسلمين، ويكون مصير مَن تردّد بَيْنَ الإيمان والكفر، وكان عاقبة أمرهم أنهم ازدادوا كفرا يكون مصيرهم ما جاء في قوله : ﴿ لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ فهم قد دخلوا في الخيانة العظمى الإيمانية التي يحكمها قوله الحق :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾

[النساء : 48]

ويقول الحق عنهم هنا : ﴿ لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ . والهداية – كما نعلم – ترد بمعانٍ متعددة . فقد يكون المقصود منها الدلالة، فإن شئت تدخل الإيمان وإن شئت لا، ولا شأن لأحد بك . والمعنى الثاني هو المعونة، أي يقدم لك الله ما يهديك بالفعل . وعندما تعرض القرآن لهذه المسألة قال :

﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّواْ الْعَمَى عَلَى الْهُدَى فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴾

[فصلت : 17]

فسبحانه هنا قد دلهم على الهداية ، ولم يقدم لهم الهداية الفعلية لأنهم استحبوا العمى على الهدى ، فكأن الله قد دل على المنهج الذي يوصل الخير والبر لكل الناس ، فمن أقبل بإيمان فالحق يمده بهداية المعونة ويعاونه على ازدياد الهدى ، مصداقاً لقوله :

﴿ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُواْ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴾

[الكهف : 13]

(44/176)

ولا نريد لهذا المثل أن يغيب عن الأذهان ؛ لذلك أؤكده دائما : شرطي المرور الواقف في بداية الطريق الصحراوي . يسأله سائل : ذاهب إلى الاسكندرية عن الطريق ؛ فيدله على الطريق الموصل للإسكندرية ، هنا قام الشرطي بالدلالة ، ثم شكر الرجلُ الشرطيَّ وحمد الله على حسن شرح الشرطي ؛ ويحس ويشعر رجل المرور بالسعادة ، ويحذر الرجل المسافر من عقبات الطريق ، ويركب معه ليشير له على تلك العقبات حتى يتفاداها . أي أنه من بعد الدلالة قد حدثت المعونة . كذلك الحق يدل الناس على الإيمان وعلى المنهج ، فالذي يؤمن به يساعده ويخفف عليه الطاعة ، قال الحق سبحانه في شأن الصلاة :

﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾

[البقرة : 45]

إذن نحن نجد الهداية على مرحلتين : هداية الدلالة ، وهداية المعونة .

ويريد الحق لقضية الإيمان أن تكون قضية ثابتة متأصلة بحيث لا تطفو إلى العقل لتناقش من جديد . فمبدأ الإيمان لا يتغير في مواكب الرسالات من سيدنا آدم إلى أن ختمها بسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

وقال سبحانه :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيداً ﴾

[النساء : 136]

(45/176)

إذن سبحانه يريد من المؤمن أن يؤمن بالقمة العليا ، وهي الإيمان بالله واجب الوجود الأعلى ، وأن يؤمن بالبلاغ عنه كتاباً ، وأن يؤمن بالبلاغ عنه رسالة على لسان أي رسول . والذين يؤمنون مرة برسول ثم يكفرون برسول آخر ، أو الذين يؤمنون برسول ثم يكفرون بنسبة الصاحبة أو الولد لله ثم يزدادون كفراً بالخاتم وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لهم

مجال مع الهداية إلى الله ؛ لأن الإسلام جاء بالنهاية الخاتمة وليس للسماء من بعد ذلك استدراك ، وليس لأحد من بعد ذلك استدراك ، ولذلك قال في أول الآية : ﴿ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ﴾ . وقال في آخر الآية : ﴿ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً ﴾ أي أنهم لم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وليس هناك مجال أن ينتظروا رسولاً آخر لينسخوا كفرهم بمحمد ويؤمنوا بالرسول الجديد .

ويوضح سبحانه : لم يكن الله ليهديهم لأنهم هم الذين صرفوا أنفسهم عنه ، فالله لا يمنع الهداية عمن قدم يده ومدّها إليه ، بل يعاونه في هدايته ، أما من ينفض يده من يد الله فلا يبايعه على الإيمان فالله غني عنه ، وما دام الله غنياً عنه فسيظل في ضلاله ؛ لأن الهداية لا تكون إلا من الله . ولم يكن الله ليهديهم سبيلاً إلى هداية أخرى ولا هادي إلا هو . ولم يكن الله ليهديهم سبيلاً إلى الجنة ؛ لأنهم لم يقدموا الأسباب التي تؤهلهم للدخول إلى الجنة .

ولذلك يشرحها الله في آية أخرى :

﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ﴾

[النساء : 168-169]

وهكذا نجد طريق جهنم معبداً مُذلَّلاً بالنسبة لهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2717 . 2721 ﴾

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

بَابُ اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدّ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : "يَعْنِي بِهِ أَهْلَ الْكِتَابَيْنِ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ؛ آمَنَ الْيَهُودُ بِالتَّوْرَاةِ ، ثُمَّ كَفَرُوا بِمُخَالَفَتِهَا وَكَذَلِكَ آمَنُوا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ كَفَرُوا بِمُخَالَفَتِهِ ، وَآمَنَ النَّصَارَى بِالْإِنْجِيلِ ، ثُمَّ كَفَرُوا بِمُخَالَفَتِهِ وَكَذَلِكَ آمَنُوا بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ كَفَرُوا بِمُخَالَفَتِهِ ، ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِمُخَالَفَةِ الْفُرْقَانِ وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : " هِيَ فِي الْمُنَافِقِينَ : آمَنُوا ثُمَّ ارْتَدُّوا ، ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ ارْتَدُّوا ، ثُمَّ مَاتُوا عَلَى كُفْرِهِمْ " .

وَقَالَ آخَرُونَ هُمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَصَدَتْ تَشْكِيكَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، وَكَانُوا يُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ بِهِ وَالْكُفْرَ بِهِ ، وَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ أَمْرَهُمْ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ الَّذِي تَابَ تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَأَنَّ تَوْبَةَ الْمُرْتَدِّ مَقْبُولَةٌ ؛ إذْ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَ الزِّنْدِيقِ وَغَيْرِهِ مِنْ الْكُفَّارِ وَقَبُولُ تَوْبَتِهِ بَعْدَ الْكُفْرِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى وَالْحُكْمُ بِإِيمَانِهِ مَتَى أَظْهَرَ الْإِيمَانَ .

وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّ وَالزِّنْدِيقِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَزُفَرُ : " فِي الْأَصْلِ لَا يُقْتَلُ الْمُرْتَدُّ حَتَّى يُسْتَتَابَ ، وَمَنْ قَتَلَ مُرْتَدًّا قَبْلَ أَنْ يُسْتَتَابَ فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ " .

وَذَكَرَ بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي يُوسُفَ فِي الزِّنْدِيقِ الَّذِي يُظْهِرُ الْإِسْلَامَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : " أَسْتَتِيبُهُ كَالْمُرْتَدِّ ، فَإِنْ أَسْلَمَ خَلَّيْت سَبِيلَهُ وَإِنْ أَبَى قَتَلْته " ، وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ كَذَلِكَ زَمَانًا ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُ الزَّنَادِقَةُ وَيَعُودُونَ قَالَ : " أَرَى إذَا أُتِيت بِزِنْدِيقٍ آمُرُ بِضَرْبِ عُنُقِهِ وَلَا أَسْتَتِيبُهُ ، فَإِنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ أَقْتُلَهُ خَلَّيْته " .

وَذَكَرَ سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي يُوسُفَ قَالَ : " إذَا زَعَمَ الزِّنْدِيقُ أَنَّهُ قَدْ تَابَ حَبَسْته حَتَّى أَعْلَمَ تَوْبَتَهُ " .

وَذَكَرَ مُحَمَّدٌ فِي السِّيَرِ عَنْ أَبِي يُوسُفَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ : " أَنَّ الْمُرْتَدَّ يُعْرَضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامُ فَإِنْ أَسْلَمَ وَإِلَّا قُتِلَ مَكَانَهُ ، إلَّا أَنْ يَطْلُبَ أَنْ يُؤَجَّلَ فَإِنْ طَلَبَ ذَلِكَ أُجِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ " وَلَمْ يَحْكِ خِلَافًا .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِيُّ : وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي يُوسُفَ فِي نَوَادِرَ

ذَكَرَهَا عَنْهُ أَدْخَلَهَا فِي أَمَالِيهِ عَلَيْهِمْ قَالَ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: " اُقْتُلْ الزِّنْدِيقَ سِرًّا فَإِنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُعْرَفُ " ، وَلَمْ يَحْكِ أَبُو يُوسُفَ خِلَافَهُ.

(48/176)

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ: " الْمُرْتَدُّ يُعْرَضُ عَلَيْهِ الْإِسْلَامُ ثَلَاثًا فَإِنْ أَسْلَمَ وَإِلَّا قُتِلَ، وَإِنْ ارْتَدَّ سِرًّا قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ كَمَا يُقْتَلُ الزَّنَادِقَةُ، وَإِنَّمَا يُسْتَتَابُ مَنْ أَظْهَرَ دِينَهُ الَّذِي ارْتَدَّ إلَيْهِ " قَالَ مَالِكٌ: "يُقْتَلُ الزَّنَادِقَةُ وَلَا يُسْتَتَابُونَ، وَالْقَدَرِيَّةُ يُسْتَتَابُونَ" فَقِيلَ لِمَالِكٍ: فَكَيْفَ يُسْتَتَابُ الْقَدَرِيَّةُ؟ قَالَ: "يُقَالُ لَهُمْ اُتْرُكُوا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَإِنْ فَعَلُوا وَإِلَّا قُتِلُوا وَإِنْ أَقَرَّ الْقَدَرِيَّةُ بِالْعِلْمِ لَمْ يُقْتَلُوا " .

وَرَوَى مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ ﴾ ؛ قَالَ مَالِكٌ: هَذَا فِيمَنْ تَرَكَ الْإِسْلَامَ وَلَمْ يُقِرَّ بِهِ، لَا فِيمَنْ خَرَجَ مِنْ الْيَهُودِيَّةِ إلَى النَّصْرَانِيَّةِ وَلَا مِنْ النَّصْرَانِيَّةِ إلَى الْيَهُودِيَّةِ؛ قَالَ مَالِكٌ: وَإِذَا رَجَعَ الْمُرْتَدُّ إلَى الْإِسْلَامِ فَلَا ضَرْبَ عَلَيْهِ، وَحَسَنٌ أَنْ يُتْرَكَ

الْمُرْتَدُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَيُعْجِبُنِي.

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: "يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ وَإِنْ تَابَ مِائَةَ مَرَّةٍ" .

وَقَالَ اللَّيْثُ : " النَّاسُ لَا يَسْتَتِيبُونَ مَنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ إذَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِالرِّدَّةِ ، وَلَكِنَّهُ يُقْتَلُ تَابَ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَتُبْ إذَا قَامَتْ الْبَيِّنَةُ الْعَادِلَةُ " .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : "يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ظَاهِرًا وَالزِّنْدِيقُ ، وَإِنْ لَمْ يَتُبْ قُتِلَ" .

(49/176)

وَفِي الِاسْتِتَابَةِ ثَلَاثًا قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : حَدِيثُ عُمَرَ ، وَالْآخَرُ أَنَّهُ لَا يُؤَخَّرُ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِأَنَاةٍ ؛ وَهَذَا ظَاهِرُ الْخَبَرِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : رَوَى سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : "يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا " ثُمَّ قَرَأَ : { إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا } الْآيَةَ ؛ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ بِاسْتِتَابَتِهِ ثَلَاثًا .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ } وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ اسْتِتَابَتَهُ ؛ إلَّا أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّهُ قَدْ اسْتَحَقَّ الْقَتْلَ ، وَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ دُعَاءَهُ إلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّوْبَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { اُدْعُ إلَى سَبِيلِ رَبِّك بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ } الْآيَةَ ، وَقَالَ تَعَالَى : { قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي } ، فَأَمَرَ بِالدُّعَاءِ إلَى دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْمُرْتَدِّ وَبَيْنَ غَيْرِهِ ، فَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي دُعَاءَ الْمُرْتَدِّ إلَى الْإِسْلَامِ كَدُعَاءِ سَائِرِ الْكُفَّارِ ، وَدُعَاؤُهُ إلَى الْإِسْلَامِ هُوَ الِاسْتِتَابَةُ ؛

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ، وَقَدْ تَضَمَّنَ ذَلِكَ الدُّعَاءَ إلَى الْإِيمَانِ ؛ وَيُحْتَجُّ بِذَلِكَ أَيْضًا فِي اسْتِتَابَةِ الزِّنْدِيقِ لِاقْتِضَاءِ عُمُومِ اللَّفْظِ لَهُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ إنَّ الَّذِينَ

آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ لَمْ يُفَرِّقْ فِيهِ بَيْنَ الزِّنْدِيقِ وَغَيْرِهِ ، فَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي قَبُولَ إسْلَامِهِ .

فَإِنْ قِيلَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ لَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى زَوَالِ الْقَتْلِ عَنْهُ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ هُوَ مَغْفُورٌ لَهُ ذُنُوبُهُ وَيَجِبُ مَعَ ذَلِكَ قَتْلُهُ كَمَا يُقْتَلُ الزَّانِي الْمُحْصَنُ وَإِنْ كَانَ تَائِبًا وَيُقْتَلُ قَاتِلُ النَّفْسِ مَعَ التَّوْبَةِ .

قِيلَ لَهُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ إنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ يَقْتَضِي غُفْرَانَ ذُنُوبِهِ وَقَبُولَ تَوْبَتِهِ ؛ لِأَنَّ تَوْبَتَهُ لَوْ لَمْ تَكُنْ مَقْبُولَةً لَمَا كَانَتْ ذُنُوبُهُ مَغْفُورَةً ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ اسْتِتَابَتِهِ وَقَبُولِهَا مِنْهُ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ قَتْلَ الْكَافِرِ إنَّمَا هُوَ مُسْتَحَقٌّ بِإِقَامَتِهِ عَلَى الْكُفْرِ ، فَإِذَا انْتَقَلَ عَنْهُ إلَى الْإِيمَانِ فَقَدْ

زَالَ الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ وَجَبَ قَتْلُهُ وَعَادَ إلَى حَظْرِ دَمِهِ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُرْتَدَّ ظَاهِرًا مَتَى أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ حُقِنَ دَمُهُ ؟ كَذَلِكَ الزِّنْدِيقُ .

(51/176)

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُرْتَدِّ الَّذِي لَحِقَ بِمَكَّةَ وَكَتَبَ إلَى قَوْمِهِ : سَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إيمَانِهِمْ ﴾ إلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا ﴾ فَكَتَبُوا بِهَا إلَيْهِ ، فَرَجَعَ فَأَسْلَمَ ؛ فَحَكَمَ لَهُ بِالتَّوْبَةِ بِمَا ظَهَرَ مِنْ قَوْلِهِ ، فَوَجَبَ اسْتِعْمَالُ ذَلِكَ وَالْحُكْمُ لَهُ بِمَا يَظْهَرُ مِنْهُ دُونَ مَا فِي قَلْبِهِ .

وَقَوْلُهُ مَنْ قَالَ : إنِّي لَا أَعْرِفُ تَوْبَتَهُ إذَا كَفَرَ سِرًّا ، فَإِنَّا لَا نُؤَاخَذُ بِاعْتِبَارِ حَقِيقَةِ اعْتِقَادِهِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا نَصِلُ إلَيْهِ ، وَقَدْ حَظَرَ اللَّهُ عَلَيْنَا الْحُكْمَ بِالظَّنِّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنْ الظَّنِّ إنَّ

(52/176)

بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ﴾ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ حَقِيقَةَ الْعِلْمِ بِضَمَائِرِهِنَّ وَاعْتِقَادِهِنَّ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَا ظَهَرَ مِنْ إِيمَانِهِنَّ بِالْقَوْلِ وَجَعَلَ ذَلِكَ عِلْمًا ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِالضَّمِيرِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا وَإِنَّمَا الِاعْتِبَارُ بِمَا يَظْهَرُ مِنَ الْقَوْلِ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ وَذَلِكَ عُمُومٌ فِي جَمِيعِ الْكُفَّارِ ؛ ﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حِينَ قَتَلَ الرَّجُلَ الَّذِي قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا قَالَهَا مُتَعَوِّذًا ، قَالَ : هَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ ﴾ .

(53/176)

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ ، أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ فَقَالَ : مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ إِحْنَةٌ ، وَإِنِّي مَرَرْتُ بِمَسْجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ فَإِذَا هُمْ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ ؛ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ ، فَجَاءَ بِهِمْ وَاسْتَتَابَهُمْ ، غَيْرَ ابْنِ النَّوَّاحَةِ قَالَ لَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ﴿ لَوْلَا أَنَّكَ رَسُولٌ لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ ﴾ فَأَنْتَ الْيَوْمَ لَسْتَ بِرَسُولٍ ، أَيْنَ مَا كُنْتَ تُظْهِرُ مِنَ الْإِسْلَامِ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَتَّقِيكُمْ بِهِ ؛ فَأَمَرَ بِهِ قَرَظَةَ بْنَ كَعْبٍ

فَضَرَبَ عُنُقَهُ بِالسُّوقِ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إلَى ابْنِ النَّوَّاحَةِ قَتِيلًا بِالسُّوقِ .

فَهَذَا مِمَّا يَحْتَجُّ بِهِ مَنْ لَمْ يَقْبَلْ تَوْبَةَ الزِّنْدِيقِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ اسْتَتَابَ الْقَوْمَ وَقَدْ كَانُوا مُظْهِرِينَ لِكُفْرِهِمْ ، وَأَمَّا ابْنُ النَّوَّاحَةِ فَلَمْ يَسْتَتِبْهُ ؛ لِأَنَّهُ أَقَرَّ أَنَّهُ كَانَ مُسِرًّا لِلْكُفْرِ مُظْهِرًا لِلْإِيمَانِ عَلَى وَجْهِ التَّقِيَّةِ ؛ وَقَدْ كَانَ قَتْلُهُ إيَّاهُ بِحَضْرَةِ الصَّحَابَةِ ؛ لِأَنَّ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ شَاوَرَ الصَّحَابَةَ فِيهِمْ .

(54/176)

وَرَوَى الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أُخِذَ بِالْكُوفَةِ رِجَالٌ يُؤْمِنُونَ بِمُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ ، فَكَتَبَ فِيهِمْ إلَى عُثْمَانَ ، فَكَتَبَ عُثْمَانُ : " اعْرِضْ عَلَيْهِمْ دِينَ الْحَقِّ وَشَهَادَةَ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ قَالَهَا وَتَبَرَّأَ مِنْ دِينِ مُسَيْلِمَةَ فَلَا تَقْتُلُوهُ ، وَمَنْ لَزِمَ دِينَ مُسَيْلِمَةَ فَاقْتُلْهُ " فَقَبِلَهَا رِجَالٌ مِنْهُمْ وَلَزِمَ دِينَ مُسَيْلِمَةَ رِجَالٌ فَقُتِلُوا .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 273. 276 ﴾

(55/176)

قوله تعالى ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (138) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كانت جميع صور الآية منطبقة على النفاق ، بعضها حقيقة وبعضها مجازاً ، قال جواباً لمن كأنه سأل عن جزائهم متهكماً بهم : ﴿ بشر المنافقين ﴾ فأظهر موضع الإضمار تعميماً وتعليقاً للحكم بالوصف ﴿ بأن لهم عذاباً أليماً ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 336 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن من حمل الآية المتقدمة على المنافقين قال إنه تعالى بيّن أنه لا يغفر لهم كفرهم ولا يهديهم إلى الجنة ، ثم قال : وكما لا يوصلهم إلى دار الثواب فإنه مع ذلك يوصلهم إلى أعظم أنواع العقاب ، وهو المراد من قوله ﴿ بَشِّرِ المنافقين بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ وقوله ﴿ بُشّرَ ﴾ تهكم بهم ، والعرب تقول : تحيتك الضرب ، وعتابك السيف . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 63 ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾

استئناف ابتدائي ناشِىء عن وصف الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً ، فإنّ أولئك كانوا مظهرين الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وكان ثمّة طائفة تبطن الكفر وهم أهل النفاق ، ولمّا كان التظاهر بالإيمان ثم تعقيبه بالكفر ضرباً من التهكّم بالإسلام وأهله ، جيء في جزاء عملهم بوعيد مناسب لتهكّمهم بالمسلمين ، فجاء به على طريقة التهكّم إذ قال : ﴿ بشر المنافقين ﴾ ، فإنّ البشارة هي الخبر بما يَفرحَ المخبَر به ، وليس العذاب كذلك ، وللعرب في التهكّم أساليب كقول شَقِيق ابن سُليك الأسدي :

أتاني من أبي أَنسسٍ وعيدُ . . .

فَسُلىّ لِغَيظَةِ الضّحّاكِ جسمِي

وقول النابغة :

فإنّك سوف تَحْلُم أو تَناهَى . . .

إذا ما شِبْتَ أو شَابَ الغراب

وقول ابن زَيَّابة :

نُبِّئْتُ عَمْراً غارزاً رأسَه . . .

في سِنَةٍ يُوعدِ أخْوَالَهُ

وتلكَ منه غير مأمُونَةٍ . . .

أنْ يَفعل الشيءَ إذَا قالَهُ

ومجيء صفتهم بطريقة الموصول لإفادة تعليل استحقاقهم العذاب الأليم ، أي لأنّهم اتّخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، أي اتّخذوهم أولياء لأجل مضادّة المؤمنين .

والمراد بالكافرين مشركو مكة ، أو أحْبار اليهود ، لأنّه لم يْبق بالمدينة مشركون صُرحاءَ في وقت نزول هذه السورة ، فليس إلاّ منافقون ويهود .

وجملة ﴿ أيبتغون عندهم العزّة فإنّ العزّة لله ﴾ استئنافٌ بياني باعتبار المعطوف وهو ﴿ فإنّ العزّة لله ﴾ وقوله : ﴿ أَيَبْتَغُونَ ﴾ هو منشأ الاستئناف ، وفي ذلك إيماء إلى أن المنافقين لم تكن موالاتهم للمشركين لأجل المماثلة في الدين والعقيدة ، لأنّ معظم المنافقين من اليهود ، بل اتّخذوهم ليعتزّوا بهم على المؤمنين ، وإيماء إلى أنّ المنافقين شعروا بالضعف فطلبوا الاعتزاز ، وفي ذلك نهاية التجهيل والذمّ .

والاستفهامُ إنكار وتوبيخ ، ولذلك صحّ التفريع عنه بقوله : ﴿ فإنّ العزّة لله جميعاً ﴾ أي لا عزّة إلاّ به ، لأنّ الاعتزاز بغيره باطل .

كما قيل : من اعتزّ بغير الله هَان .

وإن كان المراد بالكافرين اليهود فالاستفهام تهكّم بالفريقين كقول المثل : كالمستغيث من

الرمضاء بالنار .

وهذا الكلام يفيد التحذير من مخالطتهم بطريق الكناية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 283 ﴾

فائدة

قال السمرقندى :

﴿ بَشّرِ المنافقين ﴾ وذلك أنه لما نزل قوله تعالى : ﴿ لّيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صراطا مُّسْتَقِيماً ﴾ [الفتح : 2] فقال المؤمنون هذا لك فما لنا ؟ فنزل قوله تعالى : ﴿ وَبَشّرِ المؤمنين بِأَنَّ لَهُمْ مّنَ اللهِ فَضْلاً كَبِيراً ﴾ [الأحزاب : 47] فقال المنافقون : فما لنا ؟ فنزل قوله تعالى ﴿ بَشّرِ المنافقين ﴾ ﴿ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ في الآخرة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ 373 ﴾

(57/176)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ بَشِّرْ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ

الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قِيلَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أَنَّهُمْ اتَّخَذُوهُمْ أَنْصَارًا وَأَعْضَادًا لِتَوَهُّمِهِمْ أَنَّ لَهُمْ الْقُوَّةَ وَالْمَنَعَةَ بِعَدَاوَتِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْمُخَالَفَةِ جَهْلًا مِنْهُمْ بِدِينِ اللَّهِ ؛ وَهَذَا مِنْ صِفَةِ الْمُنَافِقِينَ الْمَذْكُورِينَ فِي الْآيَةِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ لِلْمُؤْمِنِينَ الِاسْتِنْصَارُ بِالْكُفَّارِ عَلَى غَيْرِهِمْ مِنْ الْكُفَّارِ ؛ إذْ كَانُوا مَتَى غَلَبُوا كَانَ حُكْمُ الْكُفْرِ هُوَ الْغَالِبُ ؛ وَبِذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا .

وَقَوْلُهُ : ﴿ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمْ الْعِزَّةَ ﴾ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الِاعْتِبَارِ ، وَأَنَّ الِاسْتِعَانَةَ بِالْكُفَّارِ لَا تَجُوزُ ، إذْ كَانُوا مَتَى غَلَبُوا كَانَ الْغَلَبَةُ وَالظُّهُورُ لِلْكُفَّارِ ، وَكَانَ حُكْمُ الْكُفْرِ هُوَ الْغَالِبُ .

فَإِنْ قِيلَ : إذَا كَانَتْ الْآيَةُ فِي شَأْنِ الْمُنَافِقِينَ ، وَهُمْ كُفَّارٌ فَكَيْفَ يَجُوزُ الِاسْتِدْلَال بِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ؟ قِيلَ لَهُ : لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مَحْظُورٌ فَلَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَتَى ذَمَّ قَوْمًا عَلَى فِعْلٍ فَذَلِكَ الْفِعْلُ قَبِيحٌ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مِنْ النَّاسِ فِعْلُهُ إلَّا أَنْ تَقُومَ الدَّلَالَةُ عَلَيْهِ .

وَقِيلَ إنَّ أَصْلَ الْعِزَّةِ هُوَ الشِّدَّةُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَرْضِ الصُّلْبَةِ الشَّدِيدَةِ " عَزَازٌ " وَقِيلَ : قَدْ اسْتَعَزَّ الْمَرَضُ عَلَى الْمَرِيضِ إذَا اشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْقَائِلِ " عَزَّ عَلَيَّ كَذَا " إذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ ، وَعَزَّ الشَّيْءُ إذَا قَلَّ ؛ لِأَنَّهُ يَشْتَدُّ مَطْلَبُهُ ؛ وَعَازَهُ فِي الْأَمْرِ إذَا شَادَّهُ فِيهِ ، وَشَاةٌ عَزُوزٌ إذَا كَانَتْ تَحْلُبُ بِشِدَّةٍ لِضِيقِ أَحَالِيلِهَا ، وَالْعِزَّةُ الْقُوَّةُ مَنْقُولَةٌ عَنْ الشِّدَّةِ ، وَالْعَزِيزُ الْقَوِيُّ الْمَنِيعُ ؛ فَتَضَمَّنَتْ

الْآيَةُ النَّهْيَ عَنْ اتِّخَاذِ الْكُفَّارِ أَوْلِيَاءَ وَأَنْصَارًا وَالِاعْتِزَازِ بِهِمْ وَالِالْتِجَاءِ إلَيْهِمْ لِلتَّعَزُّزِ بِهِمْ .

وَقَدْ حَدَّثَنَا مَنْ لَا أَتَّهِمُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إسْحَاقَ بْنِ إبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ كَاسِبٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُمَوِيُّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ مَنْ اعْتَزَّ بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ﴾ ؛ وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَى الْآيَةِ فِيمَنْ اعْتَزَّ بِالْكُفَّارِ وَالْفُسَّاقِ وَنَحْوِهِمْ ، فَأَمَّا أَنْ يَعْتَزَّ بِالْمُؤْمِنِينَ فَذَلِكَ غَيْرُ مَذْمُومٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

وقَوْله تعَالَى : ﴿ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ تَأْكِيدٌ لِلنَّهْيِ عَنْ الِاعْتِزَازِ بِالْكُفَّارِ وَإِخْبَارٌ بِأَنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ دُونَهُمْ وَذَلِكَ مُنْصَرِفٌ عَلَى وُجُوهٍ : أَحَدُهَا امْتِنَاعُ إطْلَاقِ الْعِزَّةِ إلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ; لِأَنَّهُ لَا يُعْتَدُّ بِعِزَّةِ أَحَدٍ مَعَ عِزَّتِهِ لِصِغَرِهَا وَاحْتِقَارِهَا فِي صِفَةِ عِزَّتِهِ .

وَالْآخَرُ : أَنَّهُ الْمُقَوِّي لِمَنْ لَهُ الْقُوَّةُ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ ، فَجَمِيعُ الْعِزَّةِ لَهُ ; إذْ كَانَ عَزِيزًا لِنَفْسِهِ مُعِزًّا لِكُلِّ مَنْ نُسِبَ إلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ الْعِزَّةِ .

وَالْآخَرُ : أَنَّ الْكُفَّارَ أَذِلَّاءُ فِي حُكْمِ اللَّهِ فَانْتَفَتْ عَنْهُمْ صِفَةُ الْعِزَّةِ وَكَانَتْ لِلَّهِ وَلِمَنْ جَعَلَهَا لَهُ فِي الْحُكْمِ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ ، فَالْكُفَّارُ وَإِنْ حَصَلَ لَهُمْ ضَرْبٌ مِنْ الْقُوَّةِ وَالْمَنَعَةِ فَغَيْرُ مُسْتَحِقِّينَ لِإِطْلَاقِ اسْمِ الْعِزَّةِ لَهُمْ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص جـ 3 صـ 276 . 277 ﴾

(60/176)

لطيفة

قال العلامة الفيروزابادى :

(بصيرة فى البشارة)

وهى الخَبَر السّارّ .

ويقال لها : البُشْرى أَيضاً .

وبَشَرته ، وأَبشرته وبشَّرته : أَخبرته بسارٍّ بَسَط بَشَرَة وجهه .

وذلك أَنَّ النَّفس إِذا سُرَّت انتشر الدّم فيها انتشارَ الماءِ فى الشجر .

وبين هذه الأَلفاظ فروق ؛ فإِنَّ بَشَرته عامّ ، وأَبشرته نحو أَحمدته ، وبشَّرته على التكثير .

وقرئَ (يَبْشُرُك) ، و(يُبْشِرُك) ، و(يُبشّرُكِ) .

واستبشر إِذا وجد ما يسرُّه من الفرح .

والبشير المبشِّر .

والبِشَارة وردت فى القرآن على اثنى عشر وجهاً ، لاثنى عشر قوماً باثنتى عشرة كرامة .

الأَوّل : بشارة أَرباب الإِنابة بالهداية : ﴿ وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى ﴾ إِلى قوله : ﴿ هداهُمُ اللهُ ﴾ .

الثَّانى : بشارة المخْبتين والمخلصين بالحفظ والرّعاية : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴾ .

الثالث بشارة المستقيمين بثبات الولاية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ إِلى قوله : ﴿ وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ ﴾ .

الرّابع : بشارة المتَّقين بالفوز والحماية : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى ﴾ .

الخامس : بشارة الخائفين بالمغفرة ، والوقاية : ﴿ إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ ﴾ إِلى قوله : ﴿ فَبَشِّرْهُ ﴾ .

السّادس : بشارة المجاهدين بالرّضا والعناية : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا ﴾ إلى قوله : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ ﴾ .

السّابع : بشارة العاصين بالرّحمة والكفاية : ﴿ نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ ﴾ .

الثّامن : بشارة المطيعين بالجنّة والسّعادة : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ ﴾ .

(61/176)

التّاسع : بشارة المؤمنين بالعطاءِ والشّفاعة : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ .

العاشر : بشارة المنكرين بالعذاب والعقوبة ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ ﴿ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ وهذه استعارة ولكن تنبيهٌ أنّ أسرّ ما يسمعونه الخبر بما ينالهم من العذاب .

وذلك نحو قول الشّاعر :

تحيّةُ بَيْنِهم ضربٌ وجيع

ويصلح أن يكون ذلك مثل قوله : ﴿ تَمَتَّعُواْ فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴾ .

الحادى عشر : بشارة الصّابرين بالصّلوات والرّحمة : ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ إلى قوله :

﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ .

الثانى عشر : بشارة العارفين باللقاءِ والرّؤية : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِّنَ اللَّهِ فَضْلاً كَبِيراً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بصائر ذوى التمييز حـ 2 صـ 200 . 202 ﴾

(62/176)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾

سمة التردد والتذبذب بين الإيمان والكفر لا تأتي من أصيل في الإيمان ، بل تأتي من متلون في الإيمان ، تبدو له أسباب فيؤمن ، وبعد هذا تبدو له أغيار فيكفر . وذلك شأن المنافقين المذبذبين بين هؤلاء وهؤلاء . فيقول الحق : ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ .

ونحن نعلم أن المنافق هو الذي جمع بين أمرين : إعلان إسلام ، وإبطان كفر . والنفاق مأخوذ من نافقاء اليربوع ، وهي إحدى جحوره التي يستتر ويختفي فيها ، واليربوع حيوان

صحراوي يخادع من يريد به شراً فيفتح لنفسه بابين ؛ يدخل أمام الرجل من باب ثم يخرج من باب آخر . فإن انتظره الرجل على باب فاليربوع يخرج من الآخر .

﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ ﴾ والبشارة هي الإخبار بشيء يسر سيأتي زمنه بعد . وهل المنافقون يبشرون ؟ لا . إن البشارة تكون بخير ؛ لذلك نتوقع أن ينذر المنافقون ولا يبشرون ، ولكن لله في أساليبه البلاغية تعبيرات لتصعيد العذاب . فلو قال : أنذرهم بعذاب أليم ، لكان الكلام محتملاً ، فهم - كمنافقين - مستعدون لسماع الشر . ولكن الحق يقول : ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ وذلك هو التهكم والاستهزاء والسخرية ، وهي من معينات البليغ على أداء مهمته البلاغية . ونسمع المفارقات أحياناً لتعطينا صورة أصدق من الحقيقة . فإذا جئت إلى بخيل مثلاً ، وقلت له : مرحباً بك يا حاتم . ماذا يكون موقف من يحضر هذا اللقاء ؟

(63/176)

أنت تنقله من واقع البخيل إلى تصور حاتم الطائي أصل الكرم . وبذلك نقلت البخيل نقلتين : نقلة من وضعه كبخيل ؛ ثم السخرية منه ؛ لأن قولك لبخيل ما : يا حاتم هو تقريع وتهكم وسخرية واستهزاء ، لأنك نقلته من وصف خسيس وحقير إلى وصف مقابل هو سَام

ورفيعٍ وعظيم تحقيرا له واستهزاء به ، ومن المقارنة يبدو الفارق الكبير . وإذا ما جئت مثلاً لرجل طويل جداً ، وقلت : مرحبا بك يا قزم . هذه هي المفارقة ، كما تقول لقصير : مرحبا يا مارد . أو إذا جئت لطويل لتصافحه ، فيجلس على الأرض ليُسلم عليك . . هذه أيضاً مفارقة . وإن جئت لرجل قصير لتصافحه فتجلس على الأرض لتسلم عليه فهذه هي السخرية والتهكم .

وهذه المفارقات إنما تأتي للأداء البلاغي للمعنى الذي يريده المتكلم ، فقول الحق : ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ ﴾ معناه : أنكم أيها المنافقون قد صنعتم لأنفسكم بالنفاق ما كنتم تحبون ، وكأنكم نافقتم لأنكم تحبون العذاب . ومادمتم قد نافقتم لأنكم تحبون العذاب ، فأنا أبشركم بأنكم ستعذبون . والذي ينافق ألا يريد من ذلك غاية ؟ لذلك يصور له الحق أن غايته هي العذاب ، فقال الحق : ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ .

إنك حين تريد تصعيد أمر ما ، فأنت تنقل مخاطبك من شيء إلى الشيء المقابل وهو النقيض ، مثال ذلك : إنسان عطشان لأنه محجوز أو مسجون وأراد أن يشرب شربة ماء ، من الممكن أن يقول له الحارس : لا .

ويجعله ييأس من أن يأتي له بكوب ماء ، أما إذا أراد الحارس تصعيد العذاب له فهو يذهب ويأتي بكوب ماء ويقربه منه ، فإذا مد السجين يده ليأخذ كوب الماء فيسكب الحارس كوب الماء على الأرض هذا هو تصيعد العذاب . وحين يقال : " بَشِّرِ " فالمستمع يفهم أن

هناك شيئاً يسر ، فإذا قال الحق : ﴿ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ فمعنى ذلك أن الغم يأتي مركباً . فقد بسط الحق أنفسهم بالبشارة أولاً ، ثم أنهاها بالنذارة .

(64/176)

وعلى سبيل المثال – ولله المثل الأعلى – يقول الأب لابنه : استذكر يا بني حتى لا ترسب ، لكن الابن يستمر في اللعب ثم يقول الأب : يا بني لقد اقترب الامتحان ولا بد أن تذاكر . ولا يأبه الابن لكلام الأب ، ثم يأتي الامتحان ويذهب الأب يوم اعلان النتيجة ، فيكون الابن راسباً ؛ فيقول الأب لابنه : أهنئك لقد رسبت في الامتحان ! فقوله أهنئك تبسط نفس الابن ؛ لأنه يتوقع سماع خبر سار ، ويسمع بعدها لقد رسبت تعطيه الشعور بالقبض .

والحق سبحانه وتعالى يبلغ رسوله : ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ " بشر " لها علاقة بالمدلول الاشتقاقي ؛ لأن الانفعالات يظهر أثرها على بشرة وجهه ؛ فإن كان الانفعال حزنا فالوجه يظهر عليه الحزن بالانقباض ، وإن كان الانفعال سرورا ًفالوجه يظهر عليه السرور بالانبساط . وتعكس البشرة انفعالات النفس البشرية من سرور وبشاشة وإشراق أو عبوس وتجهم ، فالبشارة تصلح للإخبار بخبر يسر ، أو بخبر يحزن ويسيء ، ولكنها غلبت على الخبر السار ، وخصت النذارة بالخبر الذي يحزن وتنقبض النفس له .

﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ . والبشارة – كما قلنا – توحي بأن هناك خبراً ساراً ، فيأتي الخبر غير سار . وكما يقول الحق في آية أخرى يصور بها عذاب الكافرين يوم القيامة وكيف أنّه يصعد العذاب معهم :

﴿ وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ ﴾

[الكهف : 29]

ساعة نسمع ﴿ وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٍ ﴾ نفهم أن برداً يأتي لهم أو رحمة تهب عليهم ، ولكن الإغاثة التي تأتي لهم هي :

﴿ كَالْمُهْلِ ﴾

[الكهف : 29]

ويتساءل السامع أو القارئ : هل هذه إغاثة أو تعذيب ؟ وهذا تصوير لتصعيد العذاب ؛ فالماء الذي يعطى لهم كالمهل يصعّد الألم في نفوسهم .

(65/176)

والعذاب – كما نعلم – يأخذ قوته من المعذِّب ، فإن كان المعذِّب ذا قوة محدودة ، كان العذاب محدوداً . وإن كان المعذِّب غير محدود القوة فالعذاب غير محدود ، فإذا ما نسب

العذاب إلى قوة القوى وهو الله فكيف يكون ؟ والعذاب يوصف مرة بأنه أليم ، ومرة بأنه مهين ، ومرة بأنه عظيم ، هذه الأوصاف كلها تتجمع ولكل وصف منها جهة ؛ فالألم هو إحساس النفس بما يتبعها ، والعذاب العظيم هو العذاب الذي يبلغ القمة ، وقد يبلغ العذاب القمة ولكن المعذّب يتجلد ، وعذاب الحق يفوق قدرة متلقي العذاب فلا يقدر أن يكتم الألم ؛ لأن درجة تحمل أي إنسان مهما تجلد لا تستطيع أن تدفع الألم ، ومع العذاب العظيم ، نجده أليماً أيضا ، فيكون العذاب الأليم العظيم مؤلما للمادة ، لكن النفس قد تكون متجلدة متأبية ، ثم تنهار ، حينئذ يكون العذاب مهينا .

ولأن المنافقين والكفار غارقون في المادية آثر الله وصف العذاب بأنه أليم لأن الإيلام يكون للمادة ، ثم يذكر الحق سبحانه وتعالى بعض الأوصاف للمنافقين فيقول : ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ . . . ﴾ انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2721 . 2724 ﴾

(66/176)

قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (139) ﴾

فصل

قال البقاعى :

وصفهم بما يدل على أنهم المسا ترون بالكفر بقوله تعالى : ﴿ الذين يتخذون الكافرين ﴾ أي المجاهرين بالكفر ﴿ أولياء ﴾ أي يتعززون بهم تنفيراً من مقاربة صفتهم ليتميز المخلص من المنافق ، وبياناً لأن مرادهم بولايتهم إنما هو التعزز بهم فإن محط أمرهم على العرض الدنيوي ، ونبه على دناءة أمرهم على أن الغريق في الإيمان أعلى الناس بقوله : ﴿ من دون المؤمنين ﴾ أي الغريقين في الإيمان ، ثم أنكر عليهم هذا المراد بقوله : ﴿ أيبتغون ﴾ أي المنافقون يتطلبون ، تطلباً عظيماً ﴿ عندهم ﴾ أي الكافرين ﴿ العزة ﴾ فكأنه قال : طلبهم العزة بهم سفه من الرأي وبُعد من الصواب ، لأنه لا شيء من العزة عندهم .

ولما أنكر عليهم هذا الابتغاء علله بقوله : ﴿ فإن العزة لله ﴾ أي الذي لا كفوء له ﴿ جميعاً ﴾ أي وهم أعداء الله فإنما يترقب لهم ضرب الذلة والمسكنة ، وما أحسن التفات هذه الآية إلى أول الآيات المحذرة من أهل الكتاب ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب ﴾ [النساء : 44] المختتمة بقوله : ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴾ [النساء : 45] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 336 ﴾

فصل

قال الفخر :

﴿ الذين ﴾ : نصب على الذم ، بمعنى أريد الذين ، أو رفع بمعنى هم الذين ، واتفق المفسرون على أن المراد بالذين يتخذون : المنافقون ، وبالكافرين اليهود ، وكان المنافقون يوالونهم ويقول بعضهم لبعض : إن أمر محمد لا يتم ، فيقول اليهود بأن العزة والمنعة لهم .

ثم قال تعالى : ﴿ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ العزة ﴾

قال الواحدي : أصل العزة في اللغة الشدة ، ومنه قيل للأرض الصلبة الشديدة : عزاز ، ويقال : قد استعز المرض على المريض إذا اشتد مرضه وكاد أن يهلك ، وعز الهم اشتد ، ومنه عز على أن يكون كذا بمعنى اشتد ، وعز الشيء إذا قل حتى لا يكاد يوجد لأنه اشتد مطلبه ، واعتز فلان بفلان إذا اشتد ظهره به ، وشاة عزوز التي يشتد حلبها ويصعب والعزة القوة منقولة من الشدة لتقارب معنييهما .

والعزيز القوي المنيع بخلاف الذليل .

إذا عرفت هذا فنقول : إن المنافقين كانوا يطلبون العزة والقوة بسبب اتصالهم باليهود ، ثم إنه تعالى أبطل عليهم هذا الرأي بقوله ﴿ فَإِنَّ العزة لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾ .

فإن قيل : هذا كالمناقض لقوله ﴿ وَلِلَّهِ العزة وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المنافقين : 8] .

قلنا : القدرة الكاملة لله ، وكل من سواه فباقداره صار قادراً ، وبإعزازه صار عزيزاً ، فالعزة الحاصلة للرسول عليه الصلاة والسلام وللمؤمنين لم تحصل إلا من الله تعالى ، فكان الأمر عند التحقيق أن العزة جميعاً لله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 64 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ وقد نزّل عليكم في الكتاب ﴾ الخ يجوز أن تكون معطوفة على جملة ﴿ بشرّ المنافقين ﴾ تذكيراً للمسلمين بما كانوا أعلموا به ممّا يؤكّد التحذير من مخالطتهم ، فضمير الخطاب موجّه إلى المؤمنين ، وضمائر الغيبة إلى المنافقين ، ويجوز أن تكون في موضع الحال من ضمير (يتّخذون) ، فيكون ضمير الخطاب في قوله : ﴿ وقد نزّل عليكم ﴾ خطاباً لأصحاب الصلة من قوله : ﴿ الذين يتّخذون الكافرين أولياء ﴾ [النساء : 139] على طريقة الالتفات ، كأنّهم بعد أن أجريت عليهم الصلة صاروا معيّنين معروفين ، فالتُفت إليهم بالخطاب ، لأنّهم يعرفون أنّهم أصحاب تلك الصلة ، فلعلّهم أن يقلعوا عن موالاة الكافرين .

وعليه فضمير الخطاب للمنافقين ، وضمائر الغيبة للكافرين ، والذي نزّل في الكتاب هو آيات نزلت قبل نزول هذه السورة في القرآن : في شأن كفر الكافرين والمنافقين واستهزائهم . قال المفسّرون : إنّ الذي أحيل عليه هنا هو قوله تعالى في سورة (68) الأنعام : ﴿ وإذا رأيتَ الذين يخوضون في آياتنا فأَعْرِضْ عنهم حتّى يخوضوا في حديث غيره ﴾ لأنّ شأن الكافرين يَسري إلى الذين يتّخذونهم أولياء ، والظاهر أنّ الذي أحال الله عليه هو ما تكرّر في القرآن من قبل نزول هذه السورة نحو قوله في البقرة : وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنّا معكم إنّما نحن مشتهزءون ﴾ ممّا حصل من مجموعه تقرر هذا المعنى . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 283 . 284 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

وقوله تعالى : ﴿ الذين يَتَّخِذُونَ الكافرين أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ المؤمنين ﴾ ﴿ الذين ﴾ نعت للمنافقين .

وفي هذا دليل على أن من عمل معصية من الموحدين ليس بمنافق ؛ لأنه لا يتولّى الكفار .

وتضمنت المنع من موالاة الكافر ، وأن يتخذوا أعواناً على الأعمال المتعلقة بالدين .

وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها " أن رجلاً من المشركين لحِق بالنبيّ صلى الله عليه وسلم يقاتل معه ، فقال له : "ارجع فإنا لا نستعين بمشرك" " . انتهى . ا هـ ﴿ تفسير

القرطبى حـ 5 صـ 416 ﴾ .

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " الَّذِين " يجُوز فيه النَّصْب والرَّفْع ، فالنصب من وَجْهَيْن :

أحدهما : كونه نعتاً للمُنَافِقِين .

والثاني : أنه نَصْب بفعلٍ مُضْمَر ، أي أذمُّ الَّذِين ، والرَّفْع على خَبر مُبْتَدأ مَحْذُوف ، أي : هم الَّذِين .

قوله : ﴿ أيبتغون عندهم العزة ﴾ أي : المَعُونة ، والظُّهور على محمَّد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وقيل : أيطلبون عندهم القُوَّة ، والغَلَبة ، والقُدْرة .

(69/176)

قال الواحدي : أصَلُ العِزَّة في اللُّغَة : الشّدَّة ، ومنه : قيل : للأرْض [الصَّلْبَة] الشَّديدة : عزاز ويقال : قد استَعَزَّ المرضُ على المَرِيض : إذا اشتدَّ مَرَضُه وكاد أن يَهْلَكَ وعَزَّ الهَمُّ إذا اشْتَدَّ ، ومنه : [عَزَّ] عليَّ أن يكون كذا بمَعْنَى : اشتَدَّ ، وعز الشَّيْء : إذا قلَّ حتى لا يَكَادُ يُوجَد ؛ لأنه اشتدَّ مطلبُهُ ، واعتز فلانٌ بفلان : إذا اشتَدَّ ظَهْرُه به ، وشاةٌ عَزُوزٌ : إذا اشتَدَّ

حَلْبُها ، والعِزَّة : القُوَّة ، منقولة عن الشّدَّة ؛ لتقارب مَعْنَيْهما ، والعَزِيز : القوي المَنِيع بخلاف الذَّلِيل ، فالمُنَافِقُون كانوا يَطْلبون العِزَّة والقُوَّة ، بسبب اتِّصالهم باليَهُود ، فأبطل اللَّه عَلَيْهم هذا الرَّأي بقوله : ﴿ فإن العزة لله جميعاً ﴾ .

والثاني : قوله : " فإن العزة " لِما في الكلام من معنى الشَّرْط ، إذ المَعْنَى : إن إن تَبْتَغُوا من هَؤلاء عِزَّةً ﴿ فإن العزة لله جميعاً ﴾ ، " جَمِيعاً " : حال من الضَّمِير المُسْتَكِنّ في قوله : " لِلَّه " لوُقُوعه خَبَراً ، [والمعنى : أنَّ العِزَّة ثبتَتْ لِلَّه – تعالى – حالة كونها جَمِيعاً] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 76 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (139) ﴾

من اعتصم بمخلوقٍ فقد التجأ إلى غير مُجير ، واستند إلى غير كهفٍ ، وسقط في مهواة من الغلط بعيد قعرها ، شديد مكرها . أيبتغون العِزَّ عند الذي أصابه ذلّ التكوين ؟ ! متى يكون له عزٌّ على التحقيق ؟ ومَنْ لا عزَّ له يلزمه فكيف يكون له عز يتعدَّى إلى غيره ؟ ويقال لا ندري أي حالتهم أقبح : طلب العز وهم في ذل القهر وأسر القبضة أم حسبان ذلك وتوهمه من غير الله ؟

ويقال مَنْ طَلَبَ الشيء من غير وجهه فالإخفاق غاية جهده ، ومن رام الغنى في مواطن الفاقة فالإملاق قصارى كدّه .

ويقال لو هُدُوا بوجدان العِزّ لما صُرِفَتْ قُصُودُهم إلى من ليس بيده شيء من الأمر .

قوله : ﴿ فَإِنَّ العِزَّةَ للهِ جَمِيعًا ﴾ العزُّ على قسمين : عزٌّ قديمٌ فهو لله وصفاً ، وعزٌّ حادثٌ يختص به سبحانه من يشاء فهو له – تعالى – مِلْكاً ومنه لطفاً . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 375 ﴾

(70/176)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾

وأول مظهر من مظاهر النفاق أن يتخذ المنافقُ الكافرَ ولياً له ؛ يقرب منه ويوده ، ويستمد منه النصرة والمعونة ، والمؤانسة ؛ والمجالسة ، ويترك المؤمنين . وعرفنا أن كل فعل من الأفعال البشرية لا بد أن يحدث لغاية تُطْلَب منه ، ولا يتجرد الفعل عن الغاية إلا في المجنون

الذي يفعل الأفعال بدون أي غاية ، لكن العاقل يفعل الفعل لغاية ، ولهذف يرجوه .

والمنافقون يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين لأي غاية ولأي هدف ؟

ويكشف الحق هذه المسألة فيوضح : أنهم يبتغون العزة من الكافرين ، ولذلك اتخذوهم أولياء من دون المؤمنين . ويلفتهم - جل شأنه - إلى جهلهم ؛ لأنهم أخذوا طريقاً يوصلهم إلى ما هو ضد الغاية .

فماداموا يبتغون العزة فليعرفوا أولاً : ما العزّة ؟ . العزة مأخوذة من معنى مادي وهو الصلابة والشدة . فالأرض العَزَاز أي الصلبة التي لا ينال منها المعول ، ثم نقلت إلى كل شديد ، فكل شيء شديد فيه عِزّة . والمراد بها هنا : الغلبة والنصر ، وكل هذه المعاني تتضمنها العزة .

فإذا قيل : الله عزيز . . أي أنه سبحانه وتعالى غالب على أمره شديد لا يمكن أن يقدر على مِحاله أو مكره أو قوته أو عقابه أحد . وإذا قيل : فلان عزيز أي لا يُغلب ، وإذا قيل : هذا الشيء عزيز أي نادر ، ومادام الشيء نادراً فهو نفيس ، والمعادن النفيسة كلها أخذت حظها من ندرتها وقلتها .

وما دمتم أيها المنافقون تطلبون العزة ، ألا تطلبونها ممن عنده ؟ . أتطلبونها من نظائركم ؟ .

وعندما تطلبون العزة فذلك لأنكم لا تملكون عزة ذاتية ، فلو كانت عندكم عزة ذاتية لما طلبتم العزة من عند الكافرين . وهذا دليل على فقدانهم العزة لأنهم طلبوها من مساوٍ لهم من الأغيار ، فالمنافقون بشر ، والكفار بشر ، وبما أن كل البشر أغيار ، فمن الممكن أن يكونوا أعزاء اليوم وأذلاء غداً ؛ لأن أسباب العزة هي غنىً أو قوة أو جاه ، وكل هذه من الأغيار .

فأنتم أيها المنافقون قد طلبتم العزة ممن لم يزد عليكم ، وهو من الأغيار مثلكم ، ولم تطلبوها من صاحب العزة الذاتية الأزلية الأبدية وهو الحق سبحانه وتعالى ، ولو أردتم العزة الحقيقية التي تغنيكم عن الطلب من الأغيار مثلكم فلتذهبوا إلى مصدر العزة الذي لا تناله الأغيار وهو الحق سبحانه وتعالى .

لذلك أوضح لهم الحق : إن أردتم أن تتعلموا طلب العزة فعليكم أن تغيروا من أسلوبكم في طلبها ، فأنتم تتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين وتبتغون عندهم العزة وهم من أهل الأغيار ، والأغيار تتبدل من يوم إلى يوم ، فإن كان الكفار أغنياء اليوم ، فغداً لن يكونوا كذلك ، ولقد رأيتم كبشر ان الغَنّي يفتقر ، ورأيتم قوياً قد ضعف ، وطلب العزة من الأغيار يعني أنكم غير أعزاء ، ومع ذلك فأنتم تطلبون العزة من غير موصعها .

فإن أردتم عزة حقيقية فاطلبوها ممن لا تتغير عزته وهو الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَإِنَّ العِزَّةَ

لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾ .

وفي هذا القول تصويب لطلب العزة . وليطلب كل إنسان العزة إيمانا بالله ؛ فسبحانه الذي يهب العزة ولا تتغير عزته : ﴿ فَإِنَّ العِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾ . وكلمة " جميعا " هذه دلت على أن العزة لها أفراد شتى : عزة غني ، عزة سلطان ، عزة جاه ، فإن أراد واحد أن يعرفها ويعلمها فهي - جميعا - في الحق سبحانه وتعالى .

(72/176)

والمؤمنون في عبوديتهم لله عبيد لإله واحد ؛ وقد أغنانا الله بالعبودية له عن أن نذل لأناس كثيرين . وسبحانه قد أنقذ المؤمن بالإيمان من أن يذل نفسه لأي مصدر من مصادر القوة ، أنقذ الضعيف من أن يذل نفسه لقوي ، وأنقذ الفقير من أن يذل نفسه لغني ، وأنقذ المريض من أن يذل نفسه لصحيح .

إذن ساعة يقول الحق : ﴿ فَإِنَّ العِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾ فمعناها : إن أردت أيها الإنسان عزاً ينتظم ويفوق كل عز فاذهب إلى الله ؛ لأنه سبحانه أعزنا فنحن خلقه ، وعلى سبيل المثال نجد أن الحق لم يجعل الفقير يقترض ، بل قال :

﴿ مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ ﴾

[البقرة: 245]

وهنا يرفع الله عبده الفقير إلى أعلى درجات العزة. العبد الفقير لا يقترض، ولكن القرض مطلوب لله، ولذلك قال أحدهم لأحد الضعفاء: إنك تسأل الناس، ألا تعف ولا تسأل؟. فقال: أنا سألت الناس بأمر الله، فالسائل يسأل بالله، أي أن يتخذ الله شفيعاً ويسأل به. وعندما يطلب الإنسان العزة من مثيل له، فهو يعتز بقوة هذا الكائن وهي قوة ممنوحة له من الله وقد يستردها – سبحانه – منه. فما بالنا بالقوة اللانهائية لله، وكل قوة في الدنيا موهوبة من الله، المال موهوب منه، والجاه موهوب منه، وكل عزة هي لله. انتهى. ا. هـ ﴿تفسير الشعراوى صـ 2724. 2727﴾

(73/176)

" فصل "

قال السيوطى:

إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آَمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137) بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (139)

أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في الآية قال : هم اليهود والنصارى ، آمنت اليهود بالتوراة ثم كفرت ، وآمنت النصارى بالإنجيل ثم كفرت .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ﴾ قال : هؤلاء اليهود ، آمنوا بالتوراة ثم كفروا ، ثم ذكر النصارى فقال ﴿ ثم آمنوا ثم كفروا ﴾ يقول : آمنوا بالإنجيل ثم كفروا به ﴿ ثم ازدادوا كفراً ﴾ بمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ قال : طريق هدى وقد كفروا بآيات الله .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في الآية قال : هؤلاء المنافقون آمنوا مرتين وكفروا مرتين ﴿ ثم ازدادوا كفراً ﴾ .

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد في الآية قال : هم المنافقون .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن علي أنه قال في المرتد : إن كنت لمستتيبه ثلاثاً ، ثم قرأ هذه الآية ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازداودا كفراً ﴾ .

وأخرج ابن المنذر والبيهقي في سننه عن فضالة بن عبيد . أنه أتي برجل من المسلمين قد فر إلى العدوّ فأقاله الإسلام ، فأسلم ثم فر الثانية ، فأتي به فأقاله الإسلام ، ثم فر الثالثة ، فأتي به فنزع بهذه الآية ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ﴾ إلى ﴿ سبيلاً ﴾ ثم ضرب عنقه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ ازدادوا كفراً ﴾ قال : تموا على كفرهم حتى ماتوا .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد . مثله .

وأخرج الحاكم في التاريخ والديلمي وابن عساكر عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يقول كل يوم : أنا ربكم العزيز ، فمن أراد عز الدارين فليطع العزيز " .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 717.716 ﴾

(74/176)

قوله تعالى ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (140) ﴾

فصل

قال البقاعى :

﴿ وقد ﴾ أي يتخذونهم والحال أنه قد ﴿ نزل عليكم ﴾ أي أيتها الأمة ، الصادقين منكم والمنافقين ﴿ في الكتاب ﴾ أي في سورة الأنعام النازلة بمكة المشرفة النهي عن مجالستهم فضلاً عن ولايتهم ، أفلا تخافون عزة من نهاكم عن ذلك أن يضربكم بذل لا تخلصون منه أبداً ، لأنهم لا ينفكون عن الكفر بآيات الله فإنه لا تباح ولايتهم في حال من الأحوال إلا عند

الإعراض عن الكفر ، وذلك هو المراد من قوله : ﴿ أنْ ﴾ أي إنه ﴿ إذا سمعتم آيات الله ﴾ أي ذي الجلال والإكرام .

ولما كان السماع مجملاً بين المراد بقول : ﴿ يكفر بها ﴾ أي يستر ما أظهرت من الأدلة من أي كافر كان من اليهود وغيرهم ﴿ ويستهزأ بها ﴾ أي يطلب طلباً شديداً أن تكون مما يهزأ به ﴿ فلا تقعدوا معهم ﴾ أي الذين يفعلون ذلك بها ﴿ حتى يخوضوا ﴾ وعبر عن الشروع بالخوض إيماء إلى أن كلامهم لا يخلو عن شيء في غير موضعه ، رمزاً إلى عدم مجالستهم على كل حال ﴿ في حديث غيره ﴾ فهذا نهي من مجرد مجالستهم فكيف بولايتهم .

(75/176)

ولما كانت آية الأنعام مكية اقتصر فيها على مجرد الإعراض وقطع المجالسة لعدم التمكن من الإنكار بغير القلب ، وأما هذه الآية فمدنية فالتغيير عند إنزالها باللسان واليد ممكن لكل مسلم ، فالمجالس من غير نكير راض ، فلهذا علل بقوله : ﴿ إنكم إذاً ﴾ أي إذا قعدتم معهم وهم يفعلون ذلك ﴿ مثلهم ﴾ أي في الكفر لأن مجالسة المظهر للإيماء المصرح بالكفران دالة على أن إظهاره لما أظهر نفاق ، وأنه راض بما يصرح به هذا الكافر والرضى بالكفر كفر ، فاشتد حسن ختم الآية بجمع الفريقين في جهنم بقوله مستأنفاً لجواب السؤال عما تكون به

المماثلة : ﴿ إن الله ﴾ أي الذي أحاط علمه فتمت قدرته ﴿ جامع ﴾ .

ولما كان حال الأخفى أهم قدم قوله : ﴿ المنافقين ﴾ أي الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر فيقعدون مع من يسمعونه بكفر ﴿ والكافرين ﴾ أي الذين يجاهرون بكفرهم لرسوخهم فيه ﴿ في جهنم ﴾ التي هي سجن الملك ﴿ جميعاً ﴾ كما جمعهم معهم مجلس الكفر الذي هو طعن في ملك الملك ، والتسوية بينهم في الكفر بالقعود معهم دالة على التسوية بين العاصي ومجالسه بالخلطة من غير إنكار . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 337.336 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال المفسرون : إن المشركين كانوا في مجالسهم يخوضون في ذكر القرآن ويستهزئون به ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الذين يَخُوضُونَ فِى ءاياتنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حتى يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ [الأنعام : 68] وهذه الآية نزلت بمكة ، ثم إن أحبار اليهود بالمدينة كانوا يفعلون مثل فعل المشركين ، والقاعدون معهم والموافقون لهم على ذلك الكلام هم المنافقون ، فقال تعالى مخاطباً للمنافقين إنه ﴿ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الكتاب أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءايات الله يُكَفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ والمعنى إذا سمعتم الكفر بآيات الله والاستهزاء بها ، ولكن أوقع فعل السماع على الآيات والمراد به سماع الاستهزاء .

قال الكسائي : وهو كما يقال : سمعت عبد الله يلام .

وعندي فيه وجه آخر وهو أن يكون المعنى : إذا سمعتم آيات الله حال ما يكفر بها ويستهزأ بها ، وعلى هذا التقدير فلا حاجة إلى ما قال الكسائي ، فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غير الكفر والاستهزاء .

ثم قال : ﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ .

والمعنى : أيها المنافقون أنتم مثل أولئك الأحبار في الكفر .

قال أهل العلم : هذا يدل على أن من رضي بالكفر فهو كافر ، ومن رضي بمنكر يراه وخالط أهله وإن لم يباشر كان في الإثم بمنزلة المباشر بدليل أنه تعالى ذكر لفظ المثل ههنا ، هذا إذا كان الجالس راضياً بذلك الجلوس ، فأما إذا كان ساخطاً لقولهم وإنما جلس على سبيل التقية والخوف فالأمر ليس كذلك ، ولهذه الدقيقة قلنا بأن المنافقين الذين كانوا يجالسون اليهود ، وكانوا يطعنون في القرآن والرسول كانوا كافرين مثل أولئك اليهود ، والمسلمون الذين كانوا بالمدينة كانوا بمكة يجالسون الكفار الذين كانوا يطعنون في القرآن فإنهم كانوا باقين على الإيمان ، والفرق أن المنافقين كانوا يجالسون اليهود مع الاختيار ،

والمسلمين كانوا يجالسون الكفار عند الضرورة .

ثم إنه تعالى حقق كون المنافقين مثل الكافرين في الكفر فقال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً ﴾ .

يريد كما أنهم اجتمعوا على الاستهزاء بآيات الله في الدنيا فكذلك يجتمعون في عذاب جهنم يوم القيامة ، وأراد جامع بالتنوين لأنه بعد ما جمعهم ولكن حذف التنوين استخفافاً من اللفظ وهو مراد في الحقيقة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 64. 65 ﴾

فائدة

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حتى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ أي غير الكفر .

(77/176)

﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكر ؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضِي فعلهم ، والرّضا بالكفر كفر ؛ قال الله عزّ وجلّ : ﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ .

فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكِر عليهم يكون معهم في الوِزر سواء ، وينبغي أن ينكِر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعمِلوا بها ؛ فإن لم يقدر على النكِير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية .

وقد روي عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه أخذ قوماً يشربون الخمر ، فقيل له عن أحد الحاضرين : إنه صائم ، فحمل عليه الأدب وقرأ هذه الآية ﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ أي إن الرضا بالمعصية معصية ؛ ولهذا يؤاخذ الفاعل والراضي بعقوبة المعاصي حتى يهلكوا بأجمعهم .

وهذه المماثلة ليست في جميع الصفات ، ولكنه إلزام شبِّه بحكم الظاهر من المقارنة ؛ كما قال :

فكل قرين بالمقارِن يقتدي . . .

وقد تقدّم .

وإذا ثبت تجنّب أصحاب المعاصي كما بيّنا فتجنب أهل البدع والأهواء أولى .

وقال الكلبيّ : قوله تعالى ﴿ فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حتى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ نسخ بقوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَى الذين يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : 69] .

وقال عامة المفسرين : هي محكمة .

وروى جويبر عن الضحاك قال : دخل في هذه الآية كل محدِث في الدين مُبْتَدِع إلى يوم القيامة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 418 ﴾ .

(78/176)

فائدة

قال الشوكانى :

وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه أهله بما يفيد التنقص ، والاستهزاء للأدلة الشرعية ، كما يقع كثيراً من أسراء التقليد الذين استبدلوا آراء الرجال بالكتاب والسنة ، ولم يبق في أيديهم سوى قال إمام مذهبنا كذا ، وقال فلان من أتباعه بكذا ، وإذا سمعوا من يستدلّ على تلك المسألة بآية قرآنية ، أو بحديث نبوي سخروا منه ، ولم يرفعوا إلى ما قاله رأساً ، ولا بالوا به بالة ، وظنوا أنه قد جاء بأمر فظيع ، وخطب شنيع ، وخالف مذهب إمامهم الذي نزلوه منزلة معلم الشرائع ، بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رأيه العايل ، واجتهاده الذي هو عن منهج الحق مائل ، مقدّماً على الله ، وعلى كتابه ، وعلى رسوله ، فإنا لله ، وإنا إليه راجعون ، ما صنعت هذه المذاهب بأهلها ، والأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة إليهم برآء من فعلهم ،

فإنهم قد صرّحوا في مؤلفاتهم بالنهي عن تقليدهم ، كما أوضحنا ذلك في رسالتنا المسماة ب " القول المفيد في حكم التقليد " وفي مؤلفنا المسمى ب " أدب الطلب ، ومنتهى الأرب " اللهم انفعنا بما علمتنا ، واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة وباعد بيننا وبين آراء الرجال المبنية على شفا جرف هار ، يا مجيب السائلين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ فتح القدير حـ 1 صـ 526 . 527 ﴾

وقال ابن الجوزى :

وقد نبّهت الآية على التحذير من مجالسة العصاة ، قال إِبراهيم النخعي : إِن الرجل ليجلس في المجلس فيتكلم بالكلمة ، فيرضي الله بها ، فتصيبُه الرحمة فتعمُّ من حوله ، وإِن الرجل ليجلس في المجلس ، فيتكلم بالكلمة ، فيسخط الله بها ، فيصيبه السخط ، فيعم من حوله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ زاد المسير حـ 2 صـ 228 . 229 ﴾

من فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

وقوله سبحانه : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ ﴾ خطاب للمنافقين بطريق الالتفات مفيد لتشديد التوبيخ الذي يستدعيه تعديد جناياتهم .

وقرأ ما عدا عاصماً ويعقوب ﴿ نَزَّلَ ﴾ بالبناء لما لم يسم فاعله، والجملة حال من ضمير ﴿ يَتَّخِذُونَ ﴾ [النساء : 139] مفيدة أيضاً لكمال قباحة حالهم ببيان أنهم فعلوا ما فعلوا من موالاة أعداء الله تعالى مع تحقق ما يمنعهم عن ذلك، وهو ورود النهي عن المجالسة المستلزم للنهي عن الموالاة على آكد وجه وأبلغه إثر بيان انتفاء ما يدعوهم إليه بالجملة المعترضة كأنه قيل : تتخذونهم أولياء ؛ والحال أنه تعالى نزل عليكم قبل هذا بمكة ﴿ فِى الكتاب ﴾ أي القرآن العظيم الشأن.

(80/176)

﴿ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءايات الله يُكَفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حتى يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ وذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الذين يَخُوضُونَ فِى ءاياتنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [الأنعام : 68] الآية، وهذا يقتضي الانزجار عن مجالستهم في تلك الحالة القبيحة، فكيف بموالاتهم والاعتزاز بهم؟! و﴿ إن ﴾ هي المخففة من الثقيلة واسمها ضمير شأن مقدر أي أنه إذا سمعتم، وقدره بعضهم ضمير المخاطبين أي أنكم، وكون المخففة لا تعمل في غير ضمير الشأن إلا لضرورة كما قال أبو حيان في حيز المنع، وقد

صحح غير واحد جواز ذلك من غير ضرورة ، والجملة الشرطية خبر وهي تقع خبراً في كلام العرب ، و ﴿ إن ﴾ وما بعدها في موضع النصب على أنه مفعول به لنزل وهو القائم مقام الفاعل على القراءة الثانية ، واحتمال أنه قد يجعل القائم مقامه عليكم ، وتكون ﴿ إن ﴾ مفسرة لأن التنزيل في معنى القول لا يلتفت إليه ، و ﴿ يُكَفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ ﴾ في موضع الحال من الآيات جيء بهما لتقييد النهي عن المجالسة ، فإن قيد القيد قيد ، والمعنى لا تقعدوا معهم وقت كفرهم واستهزائهم بالآيات ، وإضافة الآيات إلى الاسم الجليل لتشريفها وإبانة خطرها وتهويل أمر الكفر بها ، والضمير في ﴿ مَعَهُمْ ﴾ للكفرة المدلول عليهم ب ﴿ يَكْفُرْ ﴾ ﴿ وَيُسْتَهْزَأُ ﴾ والضمير في غيره راجع إلى تحديثهم بالكفر والاستهزاء ، وقيل : الكفر والاستهزاء لأنهما في حكم شيء واحد .

(81/176)

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ تعليل للنهي غير داخل تحت التنزيل و ﴿ إِذَاً ﴾ ملغاة لأن شرط عملها النصب في الفعل أن تكون في صدر الكلام فلذا لم يجىء بعدها فعل ، ومثل خبر عن ضمير الجمع وصح مع إفراده لأنه في الأصل مصدر ، فيستوي فيه الواحد المذكر وغيره ، وقيل : لأنه كالمصدر في الوقوع على القليل والكثير ؛ أو لأنه مضاف لجمع فيعم ،

وقد يطابق ما قبله كقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أمثالكم ﴾ [محمد : 38] ، والجمهور على رفعه ، وقرىء شاذاً بالنصب ، فقيل : إنه منصوب على الظرفية لأن معنى قولك : زيد مثل عمرو في أنه حال مثله ، وقيل : إنه إذا أضيف إلى مبنى اكتسب البناء ولا يختص ذلك بما المصدرية كما توهم بل يكون فيها مثل ﴿ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴾ [الذاريات : 23] ، وفي غيرها كقوله :

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم . . .

إذ هم قريش وإذ (ما) مثلهم بشر

وابن مالك يشترط لاكتساب البناء أن لا يقبل المضاف التثنية والجمع كدون وغير وبين ولم يصحح ذلك في مثل وأعربه حالاً من الضمير المستتر في حق في قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴾ [الذاريات : 23] .

(82/176)

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ جَامِعُ المنافقين والكافرين فِى جَهَنَّمَ جَمِيعاً ﴾ تعليل لكونهم مثلهم في الكفر ببيان ما يستلزمه من شركتهم لهم في العذاب ، والمراد من المنافقين إما المخاطبون ، وأقيم المظهر مقام المضمر تسجيلاً لنفاقهم وتعليلاً للحكم بمأخذ الإشتقاق ، وإما

للجنس وهم داخلون دخولاً أوّلياً وتقديمهم لتشديد الوعيد على المخاطبين وانتصا به على الحال طرز ما مر ، واستشكل كون الخطاب للمنافقين بأنهم مثل الكافرين في الكفر من غير سببية القعود معهم فلا وجه لترتب الجزاء على الشرط ، والعدول عن كون المماثلة في الكفر إلى المماثلة في المجاهرة به لا يحسن معه كون جملة ﴿ إِنَّ اللهَ ﴾ الخ تعليلاً لكونهم مثلهم بتلك المماثلة بالطريق الذي ذكر ، وأيضاً الذين نهوا عن مجالسة الكافرين والمستهزئين بمكة هم المؤمنون المخلصون لا المنافقون لأن نجم النفاق إنما ظهر بالمدينة ، فكيف يذكر المنافقون فيها بنهي نزل في مكة قبل أن يكونوا ؟ .

وأجيب عن هذا بأنه إن سلم أن المنزل على النبي كان خوطب به خاصة منزل على الأمة مخلصهم ومنافقهم إلى قيام الساعة ، صح دخول المنافقين وإن لم يكونوا وقت النزول وإن لم يسلم ذلك فإن ادّعى الاقتصار على النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل المؤمنون المخلصون أيضاً .

(83/176)

وإن ادّعى دخولهم فقط دون المنافقين الذين هم مؤمنون ظاهراً فلا دليل عليه ، كيف وجميع الأحكام متعلقة بالمؤمنين كيف كانوا ولسنا مكلفين بأن نشق على قلوب العباد ، بل

لنا الظاهر والله تعالى يتولى السرائر ، على أنه قد قام الدليل على أن الأحكام الشرعية التي كانت صدر الإسلام ولم تنسخ مخاطب بها من نطق بالكلمة الطيبة وبلغته قبل يوم الساعة ، فقد قال الله تعالى : ﴿ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ ﴾ [الأنعام : 19] ولهذه الدغدغة قال بعض المحققين : إن المقصود من الخطاب هنا المؤمنون الصادقون ، والمراد بمن يكفر ويستهزىء أعم من المنافقين والكافرين ، وضمير ﴿ مَعَهُمْ ﴾ للمفهوم من الفعلين ، ويؤيد ذلك ما نقل عن الواحدي أنه قال : كان المنافقون يجلسون إلى أحبار اليهود فيسخرون من القرآن فنهى الله تعالى المسلمين عن مجالستهم ، والمراد من المماثلة في الجزاء المماثلة في الإثم لأنهم قادرون على الإعراض والإنكار لا عاجزون كما في مكة ، أو في الكفر على معنى إن رضيتم بذلك وهو مبني على أن الرضا بكفر الغير كفر من غير تفصيل ، وهي رواية عن أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه عثر عليها صاحب "الذخيرة" .

وقال شيخ الإسلام خواهر زاده : الرضا بكفر الغير إنما يكون كفراً إذا كان يستجيز الكفر أو يستحسنه أما إذا لم يكن كذلك ولكن أحب الموت أو القتل على الكفر لمن كان مؤذياً حتى ينتقم الله تعالى منه فهذا لا يكون كفراً ، ومن تأمل قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا اطمس ﴾ [

يونس : 88] الآية يظهر له صحة هذه الدعوى وهو المنقول عن الماتريدي ، وقول بعضهم : إن من جاءه كافر ليسلم فقال : اصبر حتى أتوضأ أو أخره يكفره لرضاه بكفره في زمان موافق لما روي عن الإمام لكن يدل على خلافه ما روي في الحديث الصحيح في فتح مكة أن ابن أبي سرح أتى به عثمان رضي الله تعالى عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله بايعه فكف صلى الله عليه وسلم يده ونظر إليه ثلاث مرات وهو معروف في السير ، وهو يدل بظاهره على أن التوقف مطلقاً ليس كما قالوه كفراً .

واستدل بعضهم بالآية على تحريم مجالسة الفساق والمبتدعين من أي جنس كانوا ، وإليه ذهب ابن مسعود وإبراهيم وأبو وائل ، وبه قال عمر بن عبد العزيز ، وروى عنه هشام بن عروة أنه ضرب رجلاً صائماً كان قاعداً مع قوم يشربون الخمر ، فقيل له في ذلك : فتلا الآية ، وهي أصل لما يفعله المصنفون من الإحالة على ما ذكر في مكان آخر ، والتنبيه عليه والاعتماد على المعنى ، ومن هنا قيل : إن مدار الإعراض عن الخائضين فيما يرضي الله تعالى هو العلم بخوضهم ، ولذلك عبر عن ذلك تارة بالرؤية وأخرى بالسماع ، وأن المراد بالإعراض إظهار المخالفة بالقيام عن مجالستهم لا الإعراض بالقلب أو بالوجه فقط ، وعن الجبائي إن المحذور مجالستهم من غير إظهار كراهة لما يسمعه أو يراه ، وعلى هذا الذي ذهب إليه بعض المحققين يحتمل أن يراد بالمنافقين والكافرين في جملة التعليل ما أريد بضمير

﴿ مَعَهُمْ ﴾ ، وصرح بهذا العنوان لما أشرنا إليه قبل ، ويحتمل أن يراد الجنس ويدخل أولئك فيه دخولاً أولياً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 172. 173 ﴾

(85/176)

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

و(أنْ) في قوله : ﴿ أنْ إذا سمعتم ﴾ تفسيرية ، لأنّ (نُزّل) تضمّن معنى الكلام دون حروف القول ، إذ لم يقصد حكاية لفظ (ما نُزّل) بل حاصل معناه .

وجعَلها بعضهم مخفّفة من الثقيلة واسمها ضمير شأن محذوفاً ، وهو بعيد .

وإسناد الفعلين : ﴿ يُكْفَر ﴾ و ﴿ يستهزأ ﴾ إلى المجهول لتتأتّى ، بحذف الفاعل ، صلاحية إسناد الفعلين إلى الكافرين والمنافقين .

وفيه إيماء إلى أنّ المنافقين يركنون إلى المشركين واليهود لأنّهم يكفرون بالآيات ويستهزئون ، فتنثلج لذلك نفوس المنافقين ، لأنّ المنافقين لا يستطيعون أن يتظاهروا بذلك للمسلمين فيشفي غليلَهم أن يسمع المسلمون ذلك من الكفّار .

وقد جعل زمان كفرهم واستهزائهم هو زمن سماع المؤمنين آيات الله .

والمقصود أنّه زمن نزول آيات الله أو قراءة آيات الله ، فعدل عن ذلك إلى سماع المؤمنين ، ليشير إلى عجيب تضادُّ الحالين ، ففي حالة اتّصاف المنافقين بالكفر باللّه والهزل بآياته يتّصف المؤمنون بتلّقي آياته والإصغاء إليها وقصدِ الوعي لها والعمل بها .

وأعقب ذلك بتفريع النهي عن مجالستهم في تلك الحالة حتّى ينتقلوا إلى غيرها ، لئلاّ يَتوسّل الشيطان بذلك إلى استضعاف حرص المؤمنين على سماع القرآن ، لأنّ للأخلاق عَدْوى ، وفي المثل "تُعدي الصّحاحَ مَبَارِكُ الجُرْب" .

وهذا النهي يقتضي الأمر بمغادرة مجالسهم إذا خاضوا في الكفر بالآيات والاستهزاء بها .

وفي النهي عن القعود إليهم حكمة أخرى : وهي وجوب إظهار الغضب لله من ذلك كقوله : ﴿ تُلْقُونَ إليهم بالمودّة وقد كفروا بما جاءكم من الحقّ ﴾ [الممتحنة : 1] .

و(حتّى) حرف يعطف غاية الشيء عليه ، فالنهي عن القعود معهم غايته أن يكفّوا عن الخوض في الكفر بالآيات والاستهزاء بها .

(86/176)

وهذا الحكم تدريج في تحريم موالاة المسلمين للكافرين ، جُعل مبدأ ذلك أن لا يحضروا مجالس كفرهم ليَظهرَ التمايزُ بين المسلمين الخُلَّص وبين المنافقين ، ورخّص لهم القعود معهم إذ

خاضوا في حديث غير حديث الكفر .

ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتّخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبّوا الكفر على الإيمان ومن يتولّهم منكم فأولئك هم الظالمون قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكنُ تَرضَوَنَها أحبَّ إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربّصوا حتّى يأتي الله بأمره ﴾ [التوبة : 23 ، 24] .

وجعل جواب القُعود معهم المنهي عنه أنّهم إذا لم ينتهوا عن القعود معهم يكونون مثلهم في الاستخفاف بآيات الله إذ قال : ﴿ إنّكم إذَنْ مثلُهم ﴾ فإنّ (إذَنْ) حرف جواب وجزاء لكلام مَلفوظ به أو مقدّر .

والمجازاة هنا لكلام مقدّر دلّ عليه النهي عن القعود معهم ؛ فإنّ التقدير : إن قعدتم معهم إذن إنّكم مثلهم .

ووقوع إذن جزاء لكلام مقدّر شائع في كلام العرب كقول العنبري :

لو كنتُ من مَازن لم تستبح إبلي . . .

بنو اللقيطة من ذُهْلِ شَيْبَانا

إذَنْ لقام بنصري مَعْشَرٌ خُشُن . . .

عند الحَفيظة إن ذو لَوْثَة لانَا

قال المرزوقي في "شرح الحماسة" : "وفائدة (إذن) هو أنّه أخرج البيت الثاني مَخرج جواب قائل له : ولو استباحوا مَاذا كان يَفعل بنو مازن ؟ فقال : إذن لقام بنصري معشر خشن" .

قلت : ومنه قوله تعالى : ﴿ وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطّه بيمينك إذاً لارتابَ المُبطلون ﴾ [العنكبوت : 48] .

التقدير : فلو كنت تتلو وتخطّ إذن لارتابَ المبطلون .

فقد علم أنّ الجزاء في قوله : ﴿ إنّكم إذن مثلهم ﴾ عن المنهي عنه لا عن النهي ، كقول الراجز ، وهو من شواهد اللغة والنحو :

لا تَتْرُكَنّي فيهم شَطِيرا . . .

أنّي إذَنْ أهْلِكَ أو أطِيرا

والظاهر أنّ فريقاً من المؤمنين كانوا يجلسون هذه المجالس فلا يقدمون على تغيير هذا ولا يقُومون عنهم تَقيةً لهم فنُهوا عن ذلك .

وهذه المماثلة لهم خارجة مخرج التغليظ والتهديد والتخويف ، ولا يصير المؤمن منافقاً بجلوسه إلى المنافقين ، وأرَيد المماثلة في المعصية لا في مقدارها ، أي أنّكم تصيرون مثلهم في التلبّس بالمعاصي .

وقوله : ﴿ إنّ الله جامع المنافقين والكافرين في جهنّم جميعاً ﴾ تحذير من أن يكونوا مثلهم ،

وإعلام بأنّ الفريقين سواء في عدواة المؤمنين ، ووعيد للمنافقين بعدم جدوى إظهارهم الإسلام لهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 284.286 ﴾

(87/176)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ فِيهِ نَهْيٌ عَنْ مُجَالَسَةِ مَنْ يُظْهِرُ الْكُفْرَ وَالِاسْتِهْزَاءَ بِآيَاتِ اللَّهِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ وَ " حَتَّى " هَهُنَا تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا تَصِيرُ غَايَةً لِحَظْرِ الْقُعُودِ مَعَهُمْ حَتَّى إذَا تَرَكُوا إظْهَارَ الْكُفْرِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِآيَاتِ اللَّهِ زَالَ الْحَظْرُ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ ، وَالثَّانِي : أَنَّهُمْ كَانُوا إذَا رَأَوْا هَؤُلَاءِ أَظْهَرُوا الْكُفْرَ وَالِاسْتِهْزَاءَ بِآيَاتِ اللَّهِ ، فَقَالَ : لَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ لِئَلَّا يُظْهِرُوا ذَلِكَ وَيَزْدَادُوا كُفْرًا وَاسْتِهْزَاءً بِمُجَالَسَتِكُمْ لَهُمْ ؛ وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ .

وَرُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ أَنَّ مَا اقْتَضَتْهُ الْآيَةُ مِنْ إبَاحَةِ الْمُجَالَسَةِ إذَا خَاضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ قِيلَ : إنَّهُ يَعْنِي مُشْرِكِي الْعَرَبِ

، وقيل: أراد به المنافقين الذين ذكروا في هذه الآية، وقيل: بل هي عامة في سائر الظالمين.

(88/176)

وقوله: ﴿ إنكم إذا مثلهم ﴾ قد قيل فيه وجهان: أحدهما: في العصيان وإن لم تبلغ معصيتهم منزلة الكفر، والثاني: أنكم مثلهم في الرضا بحالهم في ظاهر أمركم، والرضا بالكفر والاستهزاء بآيات الله تعالى كفر، ولكن من قعد معهم ساخطا لتلك الحال منهم لم يكفر، وإن كان غير موسع عليه في القعود معهم.

وفي هذه الآية دلالة على وجوب إنكار المنكر على فاعله وأن من إنكاره إظهار الكراهة إذا لم يمكنه إزالته وترك مجالسة فاعله والقيام عنه حتى ينتهي ويصير إلى حال غيرها.

فإن قيل: فهل يلزم من كان بحضرته منكر أن

(89/176)

يَتَبَاعَدَ عَنْهُ وَأَنْ يَصِيرَ بِحَيْثُ لَا يَرَاهُ وَلَا يَسْمَعُهُ ؟ قِيلَ لَهُ : قَدْ قِيلَ فِي هَذَا أَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ إذَا لَمْ يَكُنْ فِي تَبَاعُدِهِ وَتَرْكِ سَمَاعِهِ تَرْكُ الْحَقِّ عَلَيْهِ ، مِنْ نَحْوِ تَرْكِ الصَّلَاةِ فِي الْجَمَاعَةِ لِأَجْلِ مَا يَسْمَعُ مِنْ صَوْتِ الْغِنَاءِ وَالْمَلَاهِي ، وَتَرْكِ حُضُورِ الْجِنَازَةِ لِمَا مَعَهُ مِنْ النُّوَاحِ ، وَتَرْكِ حُضُورِ الْوَلِيمَةِ لِمَا هُنَاكَ مِنْ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ ؛ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَالتَّبَاعُدُ عَنْهُمْ أَوْلَى ، وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ حَقٌّ يَقُومُ بِهِ لَمْ يَلْتَفِتْ إلَى مَا هُنَاكَ مِنْ الْمُنْكَرِ وَقَامَ بِمَا هُوَ مَنْدُوبٌ إلَيْهِ مِنْ حَقٍّ بَعْدَ إظْهَارِهِ لِإِنْكَارِهِ وَكَرَاهَتِهِ وَقَالَ قَائِلُونَ : إنَّمَا نَهَى اللَّهُ عَنْ مُجَالَسَةِ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَمَنْ يُظْهِرُ الْكُفْرَ وَالِاسْتِهْزَاءَ بِآيَاتِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ فِي مُجَالَسَتِهِمْ تَأْنِيسًا لَهُمْ وَمُشَارَكَتَهُمْ فِيمَا يَجْرِي فِي مَجْلِسِهِمْ .

وَقَدْ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي رَجُلٍ يَكُونُ فِي الْوَلِيمَةِ فَيَحْضُرُ هُنَاكَ اللَّهْوَ وَاللَّعِبَ : إنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَخْرُجَ ، وَقَالَ : لَقَدْ اُبْتُلِيت بِهِ مَرَّةً .

وَرُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ حَضَرَ هُوَ وَابْنُ سِيرِينَ جِنَازَةً وَهُنَاكَ نُوَاحٌ ، فَانْصَرَفَ ابْنُ سِيرِينَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ فَقَالَ : إنَّا كُنَّا مَتَى رَأَيْنَا بَاطِلًا وَتَرَكْنَا حَقًّا أَسْرَعَ ذَلِكَ فِي دِينِنَا لَمْ نَرْجِعْ .

وَإِنَّمَا لَمْ يَنْصَرِفْ لِأَنَّ شُهُودَ الْجِنَازَةِ حَقٌّ قَدْ نُدِبَ إلَيْهِ وَأُمِرَ بِهِ فَلَا يَتْرُكُهُ لِأَجْلِ مَعْصِيَةِ غَيْرِهِ ، وَكَذَلِكَ حُضُورُ الْوَلِيمَةِ قَدْ نَدَبَ إلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَجُزْ أَنْ يَتْرُكَ لِأَجْلِ الْمُنْكَرِ الَّذِي يَفْعَلُهُ غَيْرُهُ إذَا كَانَ كَارِهًا لَهُ وَقَدْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغُدَانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

الْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ قَالَ ﴿ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ مِزْمَارًا فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَنَأَى عَنْ الطَّرِيقِ وَقَالَ لِي : يَا نَافِعُ هَلْ تَسْمَعُ شَيْئًا ؟ فَقُلْت : لَا ، فَرَفَعَ أُصْبُعَيْهِ مِنْ أُذُنَيْهِ وَقَالَ : كُنْت مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ مِثْلَ هَذَا فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا ﴾ . وَهَذَا هُوَ الِاخْتِيَارُ لِئَلَّا تُسَاكِنَهُ نَفْسُهُ وَلَا تَعْتَادَ سَمَاعَهُ فَيَهُونَ عِنْدَهُ أَمْرُهُ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ وَاجِبًا فَلَا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 277 . 279﴾

(91/176)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا

مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾

يأمر الحق المؤمنين أنهم إذا سمعوا بعضاً من الكافرين يهزأ بآيات الله أو يكفر بها فلا يقعدوا معهم إلا أن يتحولوا إلى حديث آخر ، وذلك حتى لا يكونوا مثل الكافرين لأنه سبحانه سيجمع المنافقين والكافرين في جهنم ، وبذلك يحمي الله وحدهُ أهل الإيمان ، ويصونهم من أي تهجم عليهم ، فالذين يغارون على الإيمان هم الذين آمنوا ، فمادمت قد آمنت وارتضيت لنفسك الإسلام فإياك أن تهادن من يتهجم على الدين ؛ لأنك إن هادنته كان أعز في نفسك من الإيمان ، ومادمت أيها المؤمن قد ارتضيت الإيمان طريقاً لك وعقيدة فلتحم هذا الإيمان من أن يَتَهَجَّم عليه أحد ، فإن اجترأ أحد على الإيمان بشيء من النقد أو السخرية أو الرمي بالباطل . . فالغيرة الإيمانية للمسلم تحتم عليه أن يرفض هذا المجلس . وكان المؤمنون في البداية قلة مستضعفة لا تستطيع الوقوف في وجه الكافرين أو المنافقين ، فساعةً يترك المؤمنون الكافرين أو المنافقين لحظة اللغو في آيات الله ، فالكافرون والمنافقون يعلمون بذلك السلوك أن عِرض الإيمان أعز على المسلمين من مجالسة هؤلاء . أما إذا جالسهم مسلم وهم يخوضون في الإيمان . . فهذا يعني أنهم أعز من الإيمان ، والكافرون قد يجعلونها حديثاً مستمراً لسبر غور الإيمان في قلوب المسلمين . أما حين يرى الكافر مؤمناً يهب وينفر من أي حديث فيه سخرية من الإسلام ، هنا يعرف الكافر أن إيمان المسلم عزيز عليه .

وهذه الآية ليست آية ابتدائية إنما هي إشارة إلى حكم سبق ، ونعرف أنها نزلت في المدينة ؛ فالحق يقول : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا ﴾ ومعنى هذا أن هناك آية قد نزلت من قبل في مكة ؛ ويقول فيها الحق :

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾

[الأنعام : 68]

ويشير الحق هنا إلى أنه قد أنزل حكماً في البداية ، وهو الحكم الذي نزل مع الكافرين في مكة ؛ حيث استضعف الكافرون المؤمنين ، ولم يكن المنهج الإيماني قد جاء بمنع المؤمنين أن يجالسوا الكافرين ، فقد كان بعض المؤمنين عبيداً للكافرين ، وبعض المسلمين الأوائل كان لهم مصالح مشتركة قائمة مع الكافرين وجاء الحكم : إن ولغ هؤلاء الكافرون في الدين بالباطل فاتركوا لهم المكان .

وسبحانه هنا في سورة النساء يذكر المؤمنين بأن حكم ترك الكافرين لحظة اللغو في الإيمان هو حكم ممتد منقول للمؤمنين من البيئة الأولى حيث كنتم أيها المؤمنون مع المشركين عبدة

الأصنام ، والحكم مستمر أيضاً في المدينة حيث يوجد بعض أهل الكتاب . والتكليف من الله ، هو تكليف بما يطيقه الجنس البشري ؛ فالإنسان عرضة لأن ينسى ، وعليه بمجرد ان يتذكر فليقم تاركاً هؤلاء الذين يخوضون في آيات الله .

وقد نزل في القرآن أن إذا سمع المؤمنون من يكفر بآيات لله ويستهزئ بها فليغادروا المكان ، ونلحظ أن الذي نزل في الآية الأولى ليس سماعاً بل رؤية :

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾

[الأنعام : 68]

(93/176)

ويأتي السماع في الآية التي نحن بصدد خواطرنا عنها : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا ﴾ والمهم هو مجرد العلم سواء كان رؤية أو سماعاً بأنهم يخوضون في دين الله ؛ فقد يخوض أهل الشرك أو غيرهم من أعداء الإسلام بما يُرى ، وقد يخوضون بما يسمع ، وقد يخوض بعض المشركين بالغمز أو اللمز من فور رؤيتهم لمسلم .

وقوله الحق : ﴿ فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ يوحي أنهم إذا ما خاضوا في حديث غير الخوض في آيات الله فليقعد المؤمنون معهم . وكان ذلك في صدر

الإسلام ، والمؤمنون لهم مصالح مشتركة مع المشركين وأهل الكتاب ، ولا يستطيع المجتمع الإسلامي آنئذ أن يتميز بوحدته ، فلو قال لهم الحق على لسان رسوله : لا تقعدوا مع الكافرين أو المشركين فوراً . لكان في ذلك قطع لمصالح المؤمنين .

وكلمة " يخوضون " تعطي معنى واضحاً مجسماً ؛ لأن الأصل في الخوض أن تدخل في مائع . . أي سائل ، مثل الخوض في المياه أو الطين ، والقصد في الدخول في سائل أو مائع هو إيجاد منفذ إلى غاية .

وساعة تخوض في مائع فالمائع لا ينفصل حتى يصير جزءاً هنا وجزءاً هناك ويفسح لك طريقاً ، بل بمجرد أن يمشي الإنسان ويترك المائع يختلط المائع مرة أخرى ، ولذلك يستحيل أن تصنع في المائع طريقاً لك . أما إذا دخل الإنسان في طريق رمليّ فهو يزيح الرمال أولاً ويفسح لنفسه طريقاً . ولا تعود الرمال إلى سَدّ الطريق إلا بفعل فاعل ، وأخذوا من هذا المعنى وصفَ الأمر الباطل بأنه خوض ؛ ذلك أن الباطل لا هدف له وهو مختلط ومرتبك ، والجدال في الباطل لا ينتهي إلى نتيجة .

إذن " الخوض " هو الدخول في باطل ، أو الدخول إلى ما لا ينتهي الكلام فيه إلى غاية . ويقرر العلماء : لا تخوضوا في مسألة الصفات العلية ؛ لأنه لا يصح الخوض فيها ، والكلام فيها لن ينتهي إلى غاية . ولذلك يقول الحق في موقع آخر بالقرآن الكريم :

﴿ وَمَا قَدَرُواْ اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَآءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيراً وَعُلِّمْتُمْ مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أَنتُمْ وَلاَ آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾

[الأنعام : 91]

لقد أبلغتهم يا محمد أن الذي أنزل الكتاب عليك هو الحق سبحانه وتعالى الذي أنزل من قبلُ التوراةَ فأخفيتم بعضها وأظهرتم البعض الآخر ، ثم بعد البلاغ اتركهم يخوضون في باطلهم .

وفي موقع آخر يتكلم الحق من الخوض :

﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِم قُلِ اسْتَهْزِءُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ * وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾

[التوبة : 64-65]

إذن الخوض هو الدخول في مائع ، ومادمت قد دخلت في مائع فلن تجد فيه طريقاً محدداً بل يختلط المدخول عليه فلا تتميز الأشياء ، وأخذ منه الخوض بالباطل أو الخوض باللعب

الذي ليس فيه غاية .

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ .

(95/176)

وتأتي الكلمة التي ترهب المؤمن وترعبه : ﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ أي إنكم إذا قعدتم معهم وهو يخوضون في آيات الله تكفرون مثلهم ؛ لأنكم تسمعون الخوض في الدين بالباطل ، ومن يرض بالكفر يكفر .

لقد أغطتنا الآية مرحلية أولية ، فإذا ما كانت البيئة الإيمانية مجتمعاً ذاتياً متكافلاً فليس لأحد من المؤمنين أن يجالس الكافرين ، ولا نواليهم إلا إذا والونا ؛ لأن الجلوس معهم في أثناء الخوض في الدين يجرئهم على مناهج الله ، وعلى المؤمن أن ينهر أي ساخر من الدين . وعلى المؤمنين أن يعرضوا عمّن ينحرف عن منهج الله أو يتعرض له . ولكن المجتمعات المعاصرة تكرم من يخوض بالباطل ؛ وفي ذلك إغراء للناس على أن يخوضوا في الدين بالباطل .

وقوله الحق : ﴿ فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ ﴾ هو إيذان بالمقاطعة ؛ فلو أن إنساناً بهذا الشكل يسكن في منزل ، ويذهب إلى البقال ليشتري منه شيئاً ليأكله فيرفض البيع له ، وكذلك

الجزار ، وكذلك أي إنسان في يده مصلحة لمثل هذا الخارج عن المنهج ، وبذلك تكون المقاطعة حتى يتأدب ، ويعلم كل إنسان أن المجتمع غيور على دينه الذي آمن به ، وأن الله أعز عليهم من كل تكريم يرونه في مجتمعهم ، ولو أن كل واحد من هؤلاء المنحرفين والموغلين في الباطل لو رأوا المجتمع وقد قاطعهم ووضع لهم حدوداً لذهبوا إلى الصواب ولبحثوا عن شيء آخر ومجال آخر يأكلون العيش منه ويطعمون أولادهم اللقمة الحلال من هذا العمل المشروع.

(96/176)

ويقول الحق : ﴿ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً ﴾ ولا تستبطئوا هذه الحياة ؛ لأن المسلم لا يأخذ الأمور بعمر الدنيا كقرن أو اثنين أو حتى عشرة قرون ، بل عليه أن يعرف أن الدنيا بالنسبة له هي عمره فيها ، والعمر يمكن أن ينتهي فجأة ، ويعمل المسلم لا من أجل الدنيا فقط ، ولكن من أجل أن يلقى الله مسلماً في الآخرة ، والمؤمن يخشى أن يحشره الله مع المنافقين والكافرين في جهنم ، وهذا مصير من يقبل السخرية أو الاستهزاء بدينه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2727 . 2731 ﴾

(97/176)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قرأ الجماعة : " نُزِّل " مبنياً للمفعول ، وعاصم ويعقوب قَرَآه " نَزَّلَ " مبنياً للفاعِل ، وأبو حَيْوة وحُميد : " نَزَل " مخففاً مَبْنياً للفاعِل ، والنخعي : " أُنْزِل " بالهَمْزَة مبنياً للمفعُول .

والقائمُ مقامَ الفاعِل في قراءة الجَمَاعة والنَّخعي ، هو " أنْ " وما في حيِّزها ، أي : وقد نَزَّل عليْكُم المَنْعَ من مُجَالستِهم عند سَماعِكم الكُفْر بالآيات ، والاسْتِهْزَاء بها .

وأمّا في قراءة عاصمٍ : ف " أنْ " مع ما بعدها في مَحَلِّ نصبٍ مفعولاً به بـ " نزّل " ، والفاعل ضميرُ الله - تعالى - كما تقدَّم .

وأما في قِرَاءة أبي حَيْوة وحَميد : فمحَلُّها رفعٌ بالفاعِلِيّة لـ " نزل " مخففاً ، فمحَلُّها : إمّا نَصْب على قِرَاءة عَاصِمٍ ، أو رَفْع على قِرَاءة غيره ، ولكن الرَّفْع مختلف .

قوله : " أنْ إذَا " " أن " هذه هي المُخَفَّفَةُ من الثَّقيلة ، واسْمُهَا : ضِمِير الأمْر والشَّأن ، أي : أنَّ الأمْر والشأن إذا سَمِعْتُم الكُفْر والاسْتِهْزَاء ، فلا تَقْعُدُوا .

قال أبو حيان : وما قَدَّره أبو البقاء من قوله : " أَنَّكُم إذا سَمِعْتُم " ليس بجَيِّد ، لأن " أن " المخففة لا تَعْمَل إلاَّ في ضِمِير الشَّأن ، إلا في ضرورةٍ ؛ كقوله : [الطويل]

فَلَوْ أنكِ فِي يَوْمِ الرَّخَاءِ سألْتِني . . .

طَلاَقَكِ لَمْ أَبْخَلْ وأَنْتِ صَدِيق

قال شهاب الدين : هكذا قال ، ولم أره أنا في إعراب أبي البَقَاءِ إلا أنّه بالهَاءِ دون الكَافِ والمَيم ، والجملةُ الشَّرْطِية المُنْعَقِدةُ من " إذا " وجوابها في مَحَلِّ رَفْع ، خَبَراً لـ " أنْ " ، ومن مَجيء الجُمْلة الشرطيّة خبراً لـ " أنْ " المُخَفَّفَة : قوله : [الكامل]

فَعلِمْتُ أنْ مَا تَتَّقُوهُ فإنَّهُ . . .

جَزْرٌ لِخَامِعَةٍ وفَرْخِ عُقَاب

فـ " مَا " شَرْطِيةٌ ، و " فإنه " جوابُها ، والجُمْلَة خبرٌ لـ " أنْ " المخفَّفَة .

قوله : " يُكفَرُ بِهَا " في محلِّ نَصْب على الحَالِ من الآيات ، و " بها " في محلِّ رفع ؛ لقيامه مقامَ الفاعل ، وكذلك في قوله : " يُسْتَهْزَأُ بها " والأصل : يكفر بها أحدٌ ، فلمَّا حُذِف الفاعل ، قام الجارُّ والمَجْرُور مقامه ، ولذلك رُوعِي هذا الفَاعِلُ المَحْذُوف ، فعاد عليه الضَّمِيرُ من قوله : ﴿ مَعَهُمْ حتى يخوضوا ﴾ كأنه قِيل : إذا سَمِعْتُم آيَاتِ الله يَكْفُرُ بها المُشْرِكُون ، وَيَسْتَهزِئُ بها المُنَافِقُون ، فلا تقْعدوا مَعَهم حتى يخُوضُوا في حَدِيثٍ غيره ، أي : غير

حَدِيث الكُفْر والاستهزاء ، فعاد الضَّمير في " غيره " على ما دَلَّ عليه المَعْنَى .

وقيل : الضَّمير في " غيره " يجُوز أنْ يعود على الكُفْر والاستِهْزَاء المفهُومَيْن من قوله : " يُكَفَرُ بِهَا " و " يُسْتَهْزَأُ بِهَا " ، [وإنما أفْرَد الضَّمِير وإن كان المُرَاد به شَيْئَين ؛ لأحد أمرين :]

إمَّا لأنَّ الكُفر والاستِهْزَاء شيءٌ واحدٌ في المعْنَى :

وإمَّا لإجراءِ الضَّمِيرِ مُجْرى اسم الإشَارةِ ، نحو : ﴿ عَوانٌ بَيْنَ ذلك ﴾ [البقرة : 68] .

وقوله : [الرجز]

كَأَنَّهُ فِي الجِلْدِ تَوْلِيعُ البَهَق . . .

(99/176)

وقد تقدَّم تَحْقِيقُه في البقرة ، و " حتى " : غايةٌ للنَّهْي ، والمعنى : أنه يجُوز مُجَالستهم عند خَوْضِهم في غير الكُفْر والاستِهْزَاء .

قال الضَّحاك : عن ابن عبَّاسٍ : دخل في هذه الآية كل مُحْدِث في الدِّين ، وكل مُبْتَدِع إلى يَوْم القِيامَةِ .

قوله : ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ " إذاً " هنا : مُلغَاةٌ ؛ لوقوعها بين مُبْتَدأ وخبر ، والجمهور على رفعِ اللام في " مثْلُهم " على خَبَرِ الابتداء ، وقرئ شاذاً بفتحها ، وفيها تَخْرِيجَان :

أحدهما : – وهو قولُ البصْريّين – أنه خبر أيضاً ، وإنما فُتِح لإضافته إلى غير مُتَمَكّن ؛ كقوله – تعالى – : ﴿ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴾ [الذاريات : 23] بفتح اللاّم ، وقول الفرزْدَق : [البسيط]

. . . .

وإذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرُ

في أحدِ الأوجه .

والثَّاني : – وهو قولُ الكُوفيِّين – إن " مِثْل " يَجُوز نصبها على المَحَلِّ ، أي : الظرف ، ويُجيزُون : " زيد مِثْلَك " بالنّصب على المحلِ أي : زيدٌ في مثل حالك ، وأفرد " مثل " هُنَا ، وإن أخْبَرَ به عن جَمْع ولم يُطابق به كما طابق ما قبله في قوله : ﴿ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُم ﴾ [محمد : 38] ، وقوله : ﴿ وَحُورٌ عِينٌ كَأَمْثَالِ ﴾ [الواقعة : 22 ، 23] .

قال أبو البقاء وغيره : لأنه قصد به هُنَا المصدر ، فوحّد كما وحّد في قوله : ﴿ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا ﴾ [المؤمنون : 47] .

وتحرير المَعْنَى : أن التقدير : إنّ عصيانكم مثل عصيانهم ، إلا أنّ تقدير المصدريّة في قوله : " لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا " قلق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 77 . 79 ﴾ .

بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيري فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الكِتَابِ ﴾ الآية : لا تجاوروا أرباب الوحشة فإن ظلماتِ أنفسِهم تتعدى إلى قلوبكم عند استنشاقكم ما يَرُدُّون من أنفاسهم ، فمن كان بوصفٍ ما متحققاً شاركه حاضروه فيه ؛ فجليسُ مَنْ هو في أُنسٍ مستأنِسٍ ، وجليسُ من هو في ظلمةٍ مستوحِش .

ويقال هجرانُ أعداء الحقِّ فرضٌ ، ومخالفة الأضداد ومفارقتهم دين ، والركون إلى أصحاب الغفلة قَرْعُ باب الفرقة .

قوله : ﴿ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ ﴾ : أوضحُ برهانٍ على سريرة (. . . . .) صحبة من يقارنه وعِشْرة مَنْ يخادنه ؛ فالشكل مقيد بشكله ، والفرعُ منتشِرٌ عن أصله . انتهى انتهى . ا هـ

﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 375.376 ﴾

قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (141) ﴾

فصل

قال البقاعى :

وصفهم سبحانه وتعالى بما يعرف بهم فقال : ﴿ الذين يتربصون بكم ﴾ أي يثبتون على حالهم انتظاراً لوقوع ما يغيظكم ﴿ فإن كان لكم فتح ﴾ أي ظهور وعز وظفر ، وقال : ﴿ من الله ﴾ أي الذي له العظمة كلها - تذكيراً للمؤمنين بما يديم اعتمادهم عليه وافتقارهم إليه ﴿ قالوا ﴾ أي الذين آمنوا نفاقاً لكم أيها المؤمنون ﴿ ألم نكن معكم ﴾ أي ظاهراً بأبداننا بما تسمعون من أقوالنا فأشركونا في فتحكم ﴿ وإن كان للكافرين ﴾ أي المجاهرين ، وقال : ﴿ نصيب ﴾ تحقيراً لظفرهم وأنه لا يضر بما حصل للمؤمنين من الفتح ﴿ قالوا ﴾ للكافرين ليشركوهم في نصيبهم ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ أي نطلب حياطتكم والمحافظة على مودتكم حتى غلبنا على جميع أسراركم واستولينا عليها ، وخالطناكم مخالطة الدم للبدن ، من قولهم : حاذه ، أي حاطه وحافظ عليه ﴿ ونمنعكم من المؤمنين ﴾ أي من تسلطهم عليكم بما كنا نخادعهم به ، ونشيع فيهم من الإرجافات والأمور المرغبات الصارفة لهم عن كثير من المقاصد ، لتصديقهم لنا لأظهارنا الإيمان ، ورضانا من

مداهنة من نكره بما لا يرضاه إنسان .

ولما كان هذا لأهل الله سبحانه وتعالى أمراً غائظاً مقلقاً موجعاً ؛ سبب عنه قوله : ﴿ فالله ﴾ أي بما له من جميع صفات العظمة ﴿ يحكم بينكم ﴾ أي أيها المؤمنون والكافرون المساترون والمجاهرون .

(102/176)

ولما كان الحكم في الدارين بين أنه في الدار التي لا يظهر فيها لأحد غيره أمر ظاهراً ولا باطناً ، وتظهر فيها جميع المخبأت فقال : ﴿ يوم القيامة ﴾ ولما كان هذا ربما أيأسهم من الدنيا قال : ﴿ ولن يجعل الله ﴾ عبر بأداة التأكيد وبالاسم الأعظم لاستبعاد الغلبة على الكفرة لما لهم في ذلك الزمان من القوة والكثرة ﴿ للكافرين ﴾ أي سواء كانوا مساترين أو مجاهرين ﴿ على المؤمنين ﴾ أي كلهم ﴿ سبيلاً ﴾ أي بوجه في دنيا ولا آخرة ، وهذا تسفيه لآرائهم واستخفاف بعقولهم فكأنه يقول : يا أيها المتربصون بأحباب الله الدوائر ، المتمنون لأعدائه النصر - وقد قامت الأدلة على أن العزة جميعاً لله - ! ما أضلكم في ظنكم أنه يخذل أولياءه ! وما أغلظ أكبادكم ! ويدخل في عمومها أنه لا يقتل مسلم بذمي ، ولا يملك كافر مال مسلم قهراً ؛ ثم بين أن صورتهم في ضربهم الشقة بالوجهين صورة المخادع ، وما أضلهم

حيث خادعوا من لا يجوز عليه الخداع لعلمه بالخافيا ، فقال معللاً لمنعهم السبيل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 338.337﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن قوله ﴿الذين يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ إما بدل من الذين يتخذون ، وإما صفة للمنافقين ، وإما نصب على الذم ، وقوله ﴿يَتَرَبَّصُونَ﴾ أي ينتظرون ما يحدث من خير أو شر ، فإن كان لكم فتح أي ظهور على اليهود قالوا للمؤمنين ألم نكن معكم ، أي فأعطونا قسماً من الغنيمة ، وإن كان للكافرين يعني اليهود نصيب ، أي ظفر على المسلمين قالوا ألم نستحوذ عليكم ، يقال : استحوذ على فلان ، أي غلب عليه وفي تفسير هذه الآية وجهان : الأول : أن يكون بمعنى ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم ثم لم نفعل شيئاً من ذلك ونمنعكم من المسلمين بأن ثبطناهم عنكم وخيلنا لهم ما ضعفت به قلوبهم وتوانينا في مظاهرتهم عليكم فهاتوا لنا نصيباً مما أصبتم .

الثاني : أن يكون المعنى أن أولئك الكفار واليهود كانوا قد هموا بالدخول في الإسلام ، ثم إن المنافقين حذروهم عن ذلك وبالغوا في تنفيرهم عنه وأطمعوهم أنه سيضعف أمر محمد وسيقوى أمركم ، فإذا اتفقت لهم صولة على المسلمين قال المنافقون : ألسنا غلبناكم على رأيكم في الدخول في الإسلام ومنعناكم منه وقلنا لكم بأنه سيضعف أمره ويقوى أمركم ، فلما شاهدتم صدق قولنا فادفعوا إلينا نصيباً مما وجدتم .

والحاصل أن المنافقين يمنون على الكافرين بأنا نحن الذين أرشدناكم إلى هذه المصالح ، فادفعوا إلينا نصيباً مما وجدتم .

فإن قيل : لم سمي ظفر المسلمين فتحاً وظفر الكفار نصيباً ؟

قلنا : تعظيماً لشأن المؤمنين واحتقاراً لحظ الكافرين ، لأن ظفر المؤمنين أمر عظيم تفتح له أبواب السماء حتى تنزل الملائكة بالفتح على أولياء الله ، وأما ظفر الكافرين فما هو إلا حظ دنيء ينقضي ولا يبقى منه إلا الذم في الدنيا والعقوبة في العاقبة . انتهى انتهى . اهـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 65.66 ﴾

وقال الآلوسى :

والخطاب في قوله تعالى : ﴿ الذين يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾ للمؤمنين الصادقين بلا خلاف ، والموصول إما بدل من ﴿ الذين يَتَّخِذُونَ ﴾ [النساء : 139] أو صفة للمنافقين فقط إذ هم المتربصون دون الكافرين .

وجوز أبو البقاء وغيره كونه صفة لهما أو مرفوع أو منصوب على الذم ، وجعله مبتدأ خبره الجملة شرطية لا يخلو من تكلف ، والتربص الانتظار ، والظاهر من كلام البعض أن مفعوله مقدر والجار والمجرور متعلق به أي ينتظرون وقوع أمر بكم وكلام الراغب يقتضي أنه يتعدى بالباء لأنه من انتظر بالسلعة غلاء السعر ، والفاء في قوله تعالى : ﴿ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللهِ ﴾ لترتيب مضمونه على ما قبلها فإن حكاية تربصهم مستتبعة لحكاية ما يقع بعد ذلك أي فإن اتفق لكم فتح وظفر على الأعداء ﴿ قَالُوا ﴾ أي لكم ﴿ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ﴾ نجاهد عدوكم فأعطونا نصيباً من الغنيمة ﴿ وَإِن كَانَ لِلكافرين نَصِيبٌ ﴾ أي حظ من الحرب ، فإنها سجال ﴿ قَالُوا ﴾ أي المنافقون للكفار ﴿ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ أي ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم فأبقينا عليكم ، أو ألم نغلبكم بالتفضل ونطلعكم على أسرار محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ونكتب إليكم بأخبارهم حتى غلبتم عليهم ﴿ وَنَمْنَعْكُمْ مِّنَ المؤمنين ﴾ أي ندفع عنكم صولة المؤمنين بتخذيلنا إياهم وتثبيطنا لهم وتوانينا في مظاهرتهم وإلقائنا عليهم ما ضعفت به قلوبهم عن قتالكم فاعرفوا لنا هذا الحق عليكم وهاتوا نصيبنا مما أصبتم .

وقيل : المعنى ألم نغلبكم على رأيكم بالموالاة لكم ونمنعكم من الدخول في جملة المؤمنين وهو خلاف الظاهر ، وأصل الاستحواذ الاستيلاء ، وكان القياس فيه استحاذ يستحيذ استحاذة بالقلب لكن صحت فيه الواو وكثر ذلك فيه ، وفي نظائر له حتى ألحق بالمقيس وعُدّ فصيحاً ، وقال أبو زيد : إنه قياسي ، وعلى كل حال لا يرد على فصاحة القرآن كما حقق في موضعه .

(105/176)

وقرىء ﴿ وَنَمْنَعْكُمْ ﴾ بالنصب بإضمار أن ، والتقدير لم يكن منا الاستحواذ والمنع كقولك : لا تأكل السمك وتشرب اللبن ، سمي ظفر المسلمين فتحاً وما للكافرين نصيباً لتعظيم شأن المسلمين وتخسيس حظ الكافرين ، وقيل : سمي الأول فتحاً إشارة إلى أنه من مداخل فتح دار الإسلام بخلاف ما للكافرين فإنه لا فتح لهم في استيلائهم بل سينطفىء ضياء ما نالوا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿روح المعانى حـ 5 صـ 174.175 ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ الذين يتربّصون بكم ﴾ صفة للمنافقين وحدَهم بدليل قوله : ﴿ وإن كان للكافرين نصيب ﴾ .

والترّبص حقيقة في المكث بالمكان ، وقد مرّ قوله : ﴿ يتربّصن بأنفسهنّ ﴾ في سورة البقرة (228) .

وهو مجاز في الانتظار وترقّب الحوادث .

وتفصيله قوله : ﴿ فإن كان لكم فتح من الله ﴾ الآيات .

وجُعل ما يحصل للمسلمين فتحاً لأنّه انتصار دائم ، ونُسب إلى الله لأنّه مُقدّره ومريده بأسباب خفيّة ومعجزات بيّنة .

والمراد بالكافرين هم المشركون من أهل مكة وغيرهم لا محالة ، إذ لا حظّ لليهود في الحرب ، وجعل ما يحصل لهم من النصر نصيباً تحقيراً له ، والمراد نصيب من الفوز في القتال .

والاستحواذ : الغلبة والإحاطة ، أبقوا الواو على أصلها ولم يقلبوها ألفاً بعد الفتحة على خلاف القياس .

وهذا أحد الأفعال التي صُحّحت على خلاف القياس مثل : استجوب ، وقد يقولون : استحاذ على القياس كما يقولون : استجَاب واستصاب .

والاستفهام تقريري .

ومعنى ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ ألم نتولّ شؤونكم ونحيط بكم إحاطة العناية والنصرة ونمنعكم من المؤمنين ، أي من أن ينالكم بأسهم ، فالمنع هنا إمّا منعٌ مكذوبٌ يخَيّلُونه الكفارَ واقعاً وهو الظاهر ، وإمّا منع تقديري وهو كفّ النصرة عن المؤمنين ، والتجسّس عليهم بإبلاغ أخبارهم للكافرين ، وإلقاء الأراجيف والفتن بين جيوش المؤمنين ، وكلّ ذلك ممّا يضعف بأس المؤمنين إن وقع ، وهذا القول كان يقوله من يندسّ من المنافقين في جيش المسلمين في الغزوات ، وخاصّة إذا كانت جيوش المشركين قرب المدينة مثل غزوة الأحْزاب. انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 286 ﴾

قوله تعالى ﴿ فاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ القيامة وَلَن يَجْعَلَ اللهُ للكافرين عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾

قال الفخر :

﴿ فاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ القيامة ﴾ أي بين المؤمنين والمنافقين : والمعنى أنه تعالى ما وضع السيف في الدنيا عن المنافقين ، بل آخر عقابهم إلى يوم القيامة .

ثم قال : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ للكافرين عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ وفيه قولان :

الأول : وهو قول علي عليه السلام وابن عباس رضي الله عنهما : أن المراد به في القيامة بدليل أنه عطف على قوله ﴿ فاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ القيامة ﴾

الثاني : أن المراد به في الدنيا ولكنه مخصوص بالحجة ، والمعنى أن حجة المسلمين غالبة على حجة الكل ، وليس لأحد أن يغلبهم بالحجة والدليل الثالث : هو أنه عام في الكل إلا ما

خصه الدليل ، وللشافعي رحمه الله مسائل : منها أن الكافر إذا استولى على مال المسلم وأحرزه بدار الحرب لم يملكه بدلالة هذه الآية ، ومنها أن الكافر ليس له أن يشتري عبداً مسلماً بدلالة هذه الآية ، ومنها أن المسلم لا يقتل بالذمي بدلالة هذه الآية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 66 ﴾

(107/176)

وقال الآلوسى :

﴿ فالله يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ القيامة ﴾ فيثيب أحباءه ويعاقب أعداءه ، وأما في الدنيا فأنتم وهم سواء في العصمة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : " فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم " وفي الكلام قيل : تغليب ، وقيل : حذف أي بينكم وبينهم ﴿ وَلَن يَجْعَلَ الله للكافرين عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ أي يوم القيامة وحين الحكم كما قد يجعل ذلك في الدنيا ابتلاءاً واستدراجاً ، وروي ذلك عن علي كرم الله تعالى وجهه وابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، أو في الدنيا أي لم يجعل لهم على المؤمنين سلطاناً تاماً بالاستئصال ، أو حجة قائمة عليهم مفحمة لهم ، وحكي ذلك عن السدي ، ويجوز إبقاء الكلام على إطلاقه ليشمل الدنيا والآخرة ولعله الأولى ، واحتج الشافعية بالآية على فساد شراء

الكافر العبد المسلم لأنه لو صح لكان له عليه يد وسبيل بتملكه ، ونحن نقول : يصح ولكن يمنع من استخدامه والتصرف فيه إلا بالبيع والإخراج عن ملكه فلم يحصل له سبيل عليه ، واحتج بظاهرها بعض الأصحاب على وقوع الفرقة بين الزوجين بردة الزوج لأن عقد النكاح يثبت للزوج سبيلاً في إمساكها في بيته وتأديبها ومنعها من الخروج وعليها طاعته فيما يقتضيه عقد النكاح ، والمؤمنين والكافرين شامل للإناث وكذا الكافر إذا أسلمت زوجته ، وضعف بأن الارتداد لا ينفي أن يكون النكاح إذا عاد إلى الإيمان قبل مضي العدة ، واعترض بأنه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بدّ لحدوث العلقة من موجب وهو ظاهر فإن كان العود يكون الارتداد كالطلاق الرجعي ، والعود كالرجعة فلا ضعف فيه .

وأنت تعلم أنه إذا كان نفي السبيل في الآخرة أو في الدنيا بالاستئصال ، أو السبيل بمعنى الحجة لا متمسك في الآية لأصحابنا ولا الشافعية فلا تغفل . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعاني حـ 5 صـ 175﴾

(108/176)

وقال الشوكاني :

قوله : ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ بما انطوت عليه ضمائرهم من النفاق والبغض للحق وأهله ، ففي هذا اليوم تنكشف الحقائق ، وتظهر الضمائر ، وإن حقنوا في الدنيا دماءهم ، وحفظوا أموالهم بالتكلم بكلمة الإسلام نفاقاً ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ ، هذا في يوم القيامة إذا كان المراد بالسبيل : النصر والغلب ، أو في الدنيا إن كان المراد به الحجة .

قال ابن عطية : قال جميع أهل التأويل : إن المراد بذلك يوم القيامة .

قال ابن العربي : وهذا ضعيف لعدم فائدة الخبر فيه ، وسببه توهم من توهم أن آخر الكلام يرجع إلى أوّله يعني قوله : ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ وذلك يسقط فائدته ، إذ يكون تكرار هذا معنى كلامه وقيل المعنى : إن الله لا يجعل للكافرين سبيلاً على المؤمنين يمحو به دولتهم ، ويذهب آثارهم ، ويستبيح بيضتهم ، كما يفيده الحديث الثابت في الصحيح " وألا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم ، فيستبيح بيضتهم ، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ، ويسبي بعضهم بعضاً " وقيل إنه سبحانه لا يجعل للكافرين سبيلاً على المؤمنين ما داموا عاملين بالحق غير راضين بالباطل ، ولا تاركين للنهي عن المنكر ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [الشورى : 30] قال ابن العربي : وهذا نفيس جداً .

وقيل : إن الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعاً ، فإن وجد ، فبخلاف الشرع .

هذا خلاصة ما قاله أهل العلم في هذه الآية ، وهي صالحة للاحتجاج بها على كثير من المسائل .

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ فالله يحكم بينكم يوم القيامة ﴾ الفاء للفصيحة ، والكلام إنذار للمنافقين وكفاية لمُهمّ المؤمنين ، بأن فوّض أمر جزاء المنافقين على مكائدهم وخزعبلاتهم إليه تعالى .

(109/176)

وقوله : ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ تثبيت للمؤمنين ، لأنّ مثل هذه الأخبار عن دخائل الأعداء وتألّبهم : من عدوّ مجاهر بكفره .

وعدو مصانع مظهر للأخوّة ، وبيان هذه الأفعال الشيطانية البالغة أقصى المكر والحيلة ، يثير مخاوف في نفوس المسلمين وقد يُخيِّل لهم مَهاوي الخيبة في مستقبلهم .

فكان من شأن التلطّف بهم أن يعقّب ذلك التحذير بالشدّ على العضد ، والوعد بحسن العاقبة ، فوَعدهم الله بأن لا يجعل للكافرين ، وإن تألّبت عصاباتهم .

واختلفت مناحي كفرهم ، سبيلاً على المؤمنين .

والمراد بالسبيل طريق الوصول إلى المؤمنين بالهزيمة والغلبة ، بقرينة تعديته بعَلَى ، ولأنّ سبيل العدوّ إلى عدوّه هو السعي إلى مضرّته ، ولو قال لك الحبيب : لا سبيل إليك ، لتحسّرت ؛ ولو قال لك العدوّ : لا سبيل إليك لتهلّلت بشراً ، فإذا عُدّي بعلى صار نصاً في سبيل الشرّ والأذى ، فالآية وعد محض دنيوي ، وليست من التشريع في شيء ، ولا من أمور الآخرة في شيء لنبوّ المقام عن هذين .

فإن قلت : إذا كان وعداً لم يجز تخلّفه .

ونحن نرى الكافرين ينتصرون على المؤمنين انتصراً بيّناً ، وربما تملّكوا بلادهم وطال ذلك ، فكيف تأويل هذا الوعد .

قلتُ : إن أريد بالكافرين والمؤمنين الطائفتان المعهودتان بقرينة القصّة فالإشكال زائل ، لأنّ الله جعل عاقبة النصر أيامئذٍ للمؤمنين وقطع دابر القوم الذين ظلموا فلم يلبثوا أن ثقفوا وأخذوا وقتّلوا تقتيلاً ودخلت بقيتهم في الإسلام فأصبْحوا أنصاراً للدين ؛ وإن أريد العموم فالمقصود من المؤمنين المؤمنون الخلّص الذين تلبّسوا بالإيمان بسائر أحواله وأصوله وفروعه ، ولو استقام المؤمنون على ذلك لما نال الكافرون منهم منالاً ، ولدفعوا عن أنفسهم خيبة وخبالاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 286 . 287 ﴾

وقال ابن جرير :

ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا" ، يعني : حجة يوم القيامة .

وذلك وعدٌ من الله المؤمنين أنه لن يدخل المنافقين مدخلَهم من الجنة ، ولا المؤمنين مدخَل المنافقين ، فيكون بذلك للكافرين على المؤمنين حجة بأن يقولوا لهم ، إن أدخلوا مدخلهم : ها أنتم كنتم في الدنيا أعداءَنا ، وكان المنافقون أولياءنا ، وقد اجتمعتم في النار ، فجمع بينكم وبين أوليائنا ! فأين الذين كنتم تزعمون أنكم تقاتلوننا من أجله في الدنيا ؟ فذلك هو"السبيل" الذي وعد الله المؤمنين أن لا يجعلها عليهم للكافرين . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 324 ﴾

وقال السعدى :

﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا ﴾ أي : تسلطا واستيلاء عليهم ، بل لا تزال طائفة من المؤمنين على الحق منصورة ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ، ولا يزال الله يحدث من أسباب النصر للمؤمنين ، ودفعٍ لتسلط الكافرين ، ما هو مشهود بالعيان .

حتى إن [بعض] المسلمين الذين تحكمهم الطوائف الكافرة ، قد بقوا محترمين لا يتعرضون لأديانهم ولا يكونون مستصغرين عندهم ، بل لهم العز التام من الله ، فله الحمد أوّلا وآخرًا ، وظاهرًا وباطنًا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 120 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ للعلماء فيه تأويلات خمسة : أحدها ما روي عن يُسَيع الحضرميّ قال : كنت عند عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فقال له رجل يا أمير المؤمنين ، أرأيت قول الله : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ كيف ذلك ، وهم يقاتلوننا ويظهرون علينا أحياناً ! فقال عليّ رضي الله عنه : معنى ذلك يوم القيامة يوم الحكم .

وكذا قال ابن عباس : ذاك يوم القيامة .

قال ابن عطية : وبهذا قال جميع أهل التأويل .

(111/176)

قال ابن العربيّ : وهذا ضعيف : لعدم فائدة الخبر فيه ، وإن أوهم صدر الكلام معناه ؛ لقوله تعالى : ﴿ فاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ القيامة ﴾ فأخّر الحكم إلى يوم القيامة ، وجعل الأمر في الدنيا دُولاً تَغلِب الكفار تارةً وتُغلَب أخرى ؛ بما رأى من الحكمة وسَبَقَ من الكلمة .

ثم قال : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ فتوهّم من توهّم أن آخر الكلام يرجع إلى أوّله ، وذلك يسقط فائدته ، إذ يكون تكراراً .

الثاني : إن الله لا يجعل لهم سبيلاً يمحو به دولة المؤمنين ، ويُذهب آثارهم ويستبيح بَيْضَتَهم ؛ كما جاء في صحيح مسلم من حديث ثَوْبان عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " وإني سألت ربي ألاّ يهلكها بسَنَة عامة وألاّ يُسلِّط عليهم عدوّاً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم وإن ربي قال يا محمد إني إذ قضيت قضاء فإنه لا يُردّ وإني قد أعطيتك لأُمتك ألاّ أهلكهم بسَنَة عامة وألاّ أُسلط عليهم عدوّاً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم مَن بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويَسْبِي بعضهم بعضاً " .

الثالث : إن الله سبحانه لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً منه إلاّ أن يتواصوا بالباطل ولا يتناهوا عن المنكر ويتقاعدوا عن التوبة فيكون تسليط العدوّ من قبلهم ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [الشورى : 30] .

قال ابن العربيّ : وهذا نفيس جداً .

قلت : ويدل عليه قوله عليه السَّلام في حديث ثَوْبَان " حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبى بعضهم بعضاً " وذلك أن "حتى" غاية ؛ فيقتضي ظاهر الكلام أنه لا يسلط عليهم عدوّهم فيستبيحهم إلاَّ إذا كان منهم إهلاك بعضهم لبعض ، وسبي بعضهم لبعض ، وقد وجد ذلك في هذه الأزمان بالفتن الواقعة بين المسلمين ؛ فغلظت شوكة الكافرين واستولوا على بلاد المسلمين حتى لم يبق من الإسلام إلاَّ أقله ؛ فنسأل الله أن يتداركنا بعفوه ونصره ولطفه .

الرابع : إن الله سبحانه لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً شرعاً ؛ فإن وجد فبخلاف الشرع .

الخامس : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ أي حجة عقلية ولا شرعية يستظهرون بها إلاَّ أبطلها ودحضت .

الثانية : ابن العربي : ونزع علماؤنا بهذه الآية في الاحتجاج على أن الكافر لا يملك العبد المسلم .

وبه قال أشهب والشافعي : لأن الله سبحانه نفى السبيل للكافر عليه ، والمِلك بالشراء سبيل ، فلا يشرع له ولا ينعقد العقد بذلك .

وقال ابن القاسم عن مالك ، وهو قول أبي حنيفة : إن معنى ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ في دوام المِلك ؛ لأنا نجد الابتداء يكون له عليه وذلك بالإرث .

وصورته أن يسلم عبد كافر في يد كافر فيلزم القضاء عليه ببيعه ، فقبل الحكم عليه ببيعه مات ، فيرث العبد المسلم وارث الكافر .

فهذه سبيل قد ثبت قهرا لا قصد فيه ، وأن ملك الشراء ثبت بقصد النية ، فقد أراد الكافر تملكه باختياره ، فإن حكم بعقد بيعه وثبوت ملكه فقد حقق فيه قصده ، وجعل له سبيل عليه .

قال أبو عمر : وقد أجمع المسلمون على أن عتق النصراني أو اليهودي لعبده المسلم صحيح نافذ عليه .

وأجمعوا أنه إذا أسلم عبد الكافر فبيع عليه أن ثمنه يدفع إليه .

(113/176)

فدلّ على أنه على ملكه بيع وعلى ملكه ثبت العتق له ، إلا أنه ملك غير مستقرّ لوجوب بيعه عليه ؛ وذلك والله أعلم لقول الله عز وجل : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المؤمنين سَبِيلاً ﴾ يريد الاسترقاق والملك والعبودية مِلكاً مستِقرا دائماً .

واختلف العلماء في شراء العبد الكافر العبد المسلم على قولين : أحدهما البيع مفسوخ.

والثاني : البيع صحيح ويباع على المشتري

الثالثة : واختلف العلماء أيضاً من هذا الباب في رجل نصراني دبّر عبداً له نصرانياً فأسلم العبد ؛ فقال مالك والشافعي في أحد قوليه : يحال بينه وبين العبد ، ويخارَج على سيده النصراني ، ولا يباع عليه حتى يتبين أمره .

فإن هلك النصراني وعليه دين قُضي دَيْنه من ثمن العبد المدبَّر ، إلا أن يكون في ماله ما يحمل المُدبَّر فَيعتق المدبَّر .

وقال الشافعي في القول الآخر : إنه يباع عليه ساعة أسلم ؛ واختاره المزني ؛ لأن المدبَّر وصية ولا يجوز ترك مسلم في مِلك مشرك يُذِلّه ويخارجه ، وقد صار بالإسلام عدواً له .

وقال الليث بن سعد : يباع النصراني من مسلم فيعتقه ، ويكون ولاؤه للذي اشتراه وأعتقه ، ويدفع إلى النصراني ثمنه .

وقال سفيان والكوفيون : إذا أسلم مدبر النصراني قُوِّم قيمته فيسعى في قيمته ، فإن مات النصراني قبل أن يفرغ المدبر من سعايته عَتَق العبدُ وبطلت السعاية . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 419.422 ﴾ .

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ قَالَا : "سَبِيلًا فِي الْآخِرَةِ" .

وَعَنْ السُّدِّيِّ : "وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِمْ حُجَّةً ، يَعْنِي فِيمَا فَعَلُوا بِهِمْ مِنْ قَتْلِهِمْ وَإِخْرَاجِهِمْ مِنْ دِيَارِهِمْ فَهُمْ فِي ذَلِكَ ظَالِمُونَ لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ" .

وَيُحْتَجُّ بِظَاهِرِهِ فِي وُقُوعِ الْفُرْقَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِرِدَّةِ الزَّوْجِ ؛ لِأَنَّ عَقْدَ النِّكَاحِ يُثْبِتُ عَلَيْهَا لِلزَّوْجِ سَبِيلًا فِي إمْسَاكِهَا فِي بَيْتِهِ وَتَأْدِيبِهَا وَمَنْعِهَا مِنْ الْخُرُوجِ ، وَعَلَيْهَا طَاعَتُهُ فِيمَا يَقْتَضِيهِ عَقْدُ النِّكَاحِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ ، فَاقْتَضَى قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ وُقُوعَ الْفُرْقَةِ بِرِدَّةِ الزَّوْجِ وَزَوَالَ سَبِيلِهِ عَلَيْهَا ؛ لِأَنَّهُ مَا دَامَ النِّكَاحُ بَاقِيًا فَحُقُوقُهُ ثَابِتَةٌ وَسَبِيلُهُ بَاقٍ عَلَيْهَا .

فَإِنْ قِيلَ : إنَّمَا قَالَ : ﴿ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَلَا تَدْخُلُ النِّسَاءُ فِيهِ .

قِيلَ لَهُ إطْلَاقُ لَفْظِ التَّذْكِيرِ يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُؤَنَّثِ وَالْمُذَكَّرِ ، كَقَوْلِهِ : ﴿ إنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ وَقَدْ أَرَادَ بِهِ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ ، وَكَذَلِكَ قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ وَنَحْوُهُ مِنْ الْأَلْفَاظِ.

وَيُحْتَجُّ بِظَاهِرِهِ أَيْضًا فِي الْكَافِرِ الذِّمِّيِّ إذَا أَسْلَمَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا إنْ لَمْ يُسْلِمْ ، وَفِي الْحَرْبِيِّ كَذَلِكَ أَيْضًا ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ إقْرَارُهَا تَحْتَهُ أَبَدًا .

وَيَحْتَجُّ بِهِ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ فِي إبْطَالِ شِرَى الذِّمِّيِّ لِلْعَبْدِ الْمُسْلِمِ ؛ لِأَنَّهُ بِالْمِلْكِ يَسْتَحِقُّ السَّبِيلَ عَلَيْهِ .

وَلَيْسَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا ؛ لِأَنَّ الشِّرَى لَيْسَ هُوَ السَّبِيلُ الْمَنْفِيُّ بِالْآيَةِ ؛ لِأَنَّ الشِّرَى لَيْسَ هُوَ الْمِلْكُ ، وَالْمِلْكُ إنَّمَا يَتَعَقَّبُ الشِّرَى ، وَحِينَئِذٍ

يَمْلِكُ السَّبِيلَ عَلَيْهِ ؛ فَإِذًا لَيْسَ فِي الْآيَةِ نَفْيُ الشِّرَى إنَّمَا فِيهَا نَفْيُ السَّبِيلِ .

فَإِنْ قِيلَ : إذَا كَانَ الشِّرَى هُوَ الْمُؤَدِّي إلَى حُصُولِ السَّبِيلِ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُنْتَفِيًا كَمَا كَانَ السَّبِيلُ مُنْتَفِيًا .

قِيلَ لَهُ : لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ السَّبِيلُ عَلَيْهِ مُنْتَفِيًا وَيَكُونَ الشِّرَى الْمُؤَدِّي إلَى حُصُولِ السَّبِيلِ جَائِزًا ، وَإِنَّمَا أَرَدْت نَفْيَ الشِّرَى بِالْآيَةِ نَفْسِهَا ، فَإِنْ ضَمَمْت إلَى الْآيَةِ مَعْنًى آخَرَ فِي نَفْيِ الشِّرَى فَقَدْ عَدَلْت عَنْ الِاحْتِجَاجِ بِهَا وَثَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّ الْآيَةَ غَيْرُ مَانِعَةٍ صِحَّةَ الشِّرَى ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ بِصِحَّةِ الشِّرَى السَّبِيلَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ مَمْنُوعٌ مِنْ اسْتِخْدَامِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ إلَّا بِالْبَيْعِ وَإِخْرَاجِهِ عَنْ مِلْكِهِ ، فَلَمْ يَحْصُلْ لَهُ هَهُنَا سَبِيلٌ عَلَيْهِ .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص جـ 3 صـ 279 . 280 ﴾

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ .

هَذَا خَبَرٌ ، وَالْخَبَرُ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ بِخِلَافِ مُخْبَرِهِ ، وَنَحْنُ نَرَى الْكَافِرِينَ يَتَسَلَّطُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي بِلَادِهِمْ وَأَبْدَانِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ ، فَقَالَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا فِي الْحُجَّةِ ، فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ .

الثَّانِي : وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا فِي الْحُجَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

قَالَ الْقَاضِي : أَمَّا حَمْلُهُ عَلَى نَفْيِ وُجُودِ الْحُجَّةِ مِنْ الْكَافِرِ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَذَلِكَ ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ وُجُودَ الْحُجَّةِ لِلْكَافِرِ مُحَالٌ ، فَلَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ الْجَعْلُ بِنَفْيٍ وَلَا إثْبَاتٍ .

وَأَمَّا نَفْيُ وُجُودِ الْحُجَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضَعِيفٌ ؛ لِعَدَمِ فَائِدَةِ الْخَبَرِ فِيهِ ؛ وَإِنْ أَوْهَمَ صَدْرُ الْكَلَامِ مَعْنَاهُ ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿ فَاَللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ فَأَخَّرَ الْحُكْمَ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَجَعَلَ الْأَمْرَ فِي الدُّنْيَا دُولَةً تَغْلِبُ الْكُفَّارُ تَارَةً وَتُغْلَبُ أُخْرَى بِمَا رَأَى مِنْ الْحِكْمَةِ وَسَبَقَ

مِنْ الْكَلِمَةِ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ .

فَتَوَهَّمَ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ آخِرَ الْكَلَامِ يَرْجِعُ إلَى أَوَّلِهِ ، وَذَلِكَ يُسْقِطُ فَائِدَتَهُ .

(117/176)

وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ : الْأَوَّلُ : وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا يَمْحُو بِهِ دَوْلَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُذْهِبُ آثَارَهُمْ ، وَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : وَدَعَوْت رَبِّي أَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ فَأَعْطَانِيهَا .

الثَّانِي : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يَجْعَلُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا مِنْهُ إلَّا أَنْ تَتَوَاصَوْا بِالْبَاطِلِ ، وَلَا تَتَنَاهَوْا عَنْ الْمُنْكَرِ ، وَتَتَقَاعَدُوا عَنْ التَّوْبَةِ ؛ فَيَكُونُ تَسْلِيطُ الْعَدُوِّ مِنْ قِبَلِكُمْ ؛ وَهَذَا نَفِيسٌ جِدًّا .

الثَّالِثُ : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يَجْعَلُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا بِالشَّرْعِ ؛ فَإِنْ وُجِدَ ذَلِكَ فَبِخِلَافِ الشَّرْعِ ، وَنَزَعَ بِهَذَا عُلَمَاؤُنَا فِي الِاحْتِجَاجِ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَمْلِكُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ ؛ وَبِهِ قَالَ أَشْهَبُ وَالشَّافِعِيُّ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ نَفَى السَّبِيلَ لِلْكَافِرِ عَلَيْهِ ، وَالْمِلْكُ بِالشِّرَاءِ سَبِيلٌ فَلَا يُشْرَعُ وَلَا يَنْعَقِدُ بِذَلِكَ .

(118/176)

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ : إنَّ مَعْنَى ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ فِي دَوَامِ الْمِلْكِ ؛ لِأَنَّا نَجِدُ ابْتِدَاءَهُ يَكُونُ لَهُ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ بِالْإِرْثِ ، وَصُورَتُهُ أَنْ يُسْلِمَ عَبْدٌ كَافِرٌ فِي يَدَيْ كَافِرٍ فَيَلْزَمُ الْقَضَاءُ عَلَيْهِ بِبَيْعِهِ ، فَقَبْلَ الْحُكْمِ بِبَيْعِهِ مَاتَ ، فَيَرِثُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ وَارِثُ الْكَافِرِ ، فَهَذِهِ سَبِيلٌ قَدْ ثَبَتَتْ ابْتِدَاءً ، وَيُحْكَمُ عَلَيْهِ بِبَيْعِهِ .

وَرَأَى مَالِكٌ فِي رِوَايَةِ أَشْهَبَ وَالشَّافِعِيِّ أَنَّ الْحُكْمَ بِمِلْكِ الْمِيرَاثِ ثَابِتٌ قَهْرًا لَا قَصْدَ فِيهِ .

فَإِنْ قِيلَ : مِلْكُ الشِّرَاءِ ثَبَتَ بِقَصْدِ الْيَدِ ، فَقَدْ أَرَادَ الْكَافِرُ تَمَلُّكَهُ بِاخْتِيَارِهِ .

قُلْنَا : فَإِنَّ الْحُكْمَ بِعَقْدِ بَيْعِهِ وَثُبُوتِ مِلْكِهِ ؛ فَقَدْ تَحَقَّقَ فِيهِ قَصْدُهُ وَجَعَلَ لَهُ سَبِيلَ الْيَدِ ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ طَوِيلَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَقَدْ حَقَّقْنَاهَا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ، وَحَكَمْنَا بِالْحَقِّ فِيهَا فِي كِتَابِ " الْإِنْصَافِ لِتَكْمِلَةِ الْإِشْرَافِ " ، فَلْيُنْظَرْ هُنَا لَكَ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 640 . 641 ﴾

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾

إما بدل من : ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ﴾ وإما صفة للمنافقين : أي : ينتظرون بكم ما يتجدد لكم من ظفر أو هزيمة .

﴿ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ أي : نصر وتأييد وظفر وغنيمة : ﴿ قَالُواْ ﴾ لكم : ﴿ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ﴾ أي : مظاهرين لكم ، فَلَنَا دخل في فتحكم ، فليكن لنا شركة في غنيمتكم .

﴿ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ ﴾ أي : [إدالة] على المؤمنين في بعض الأحيان ، كما وقع يوم أحد ، فإن الرسل تبتلى ثم تكون لها العاقبة .

﴿ قَالُواْ ﴾ أي : الكفرة توددا ًإليهم ، ومصانعة لهم ، ليحظوا عندهم ويأمنوا كيدهم لضعف إيمانهم .

﴿ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ أي : ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم فأبقينا عليكم .

﴿ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بأن ثبطناهم عنكم ، وتَوَانَيْنَا في مظاهرتهم حتى انتصرتم عليهم ، وإلا لكنتم نهبة للنوائب ، وتسمية (ظفر المسلمين) فتحاً ، و (ما للكافرين) نصيباً ؛ لتعظيم شأن المسلمين وتخسيس حظ الكافرين .

قال في " الانتصاف " : وهذا من محاسن نكت القرآن ، فإن الذين كان يتفق للمسلمين فيه ، استئصال لشأفة الكفار واستيلاء على أرضهم وديارهم وأموالهم وأرض لم يطؤها ، وأما ما كان يتفق للكفار فمثل الغلبة والقدرة التي لا يبلغ شأنها أن تسمى فتحاً ، فالتفريق بينهما أيضاً مطابق للواقع ، والله أعلم .

(120/176)

قال بعض الزيدية : في الآية دلالة على وجوب محبة نصرة المؤمنين وكراهة أن تكون اليد عليهم ، وتحريم خذلانهم ، وإن المنافق لا سهم له ، لأن في الآية إشارة إلى أنهم طلبوا لما منعوا ، فقالوا : ألم نكن معكم ؟ ثم قال ، يجوز التأليف من الغنيمة للمنافقين ، كما فعل الرسول صلّى الله عليّه وسلّم يوم حنين ، حتى أعطى الواحد منهم مائة ناقة ، والواحد من المسلمين الشاة أو البعير .

﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أي : حكماً يليق بشأن كل منكم من الثواب والعقاب ، أي : فلا يغتر المنافقون بحقن دمائهم في الدنيا لتلفظهم بالشهادة ، لما له تعالى في ذلك من الحكمة ، فيوم القيامة لا ينفعهم ظواهرهم .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ ردٌّ على المنافقين فيما

أمَّلُوه ورجوه وانتظروه من زوال دولة المؤمنين ، وفيما سلكوه من مصانعتهم الكافرين خوفاً على أنفسهم منهم ، إذا هم ظهروا على المؤمنين فاستأصلوهم ، كما قال تعالى : ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ نَادِمِينَ ﴾ [المائدة : 52] ، أي : لن يسلط الله الكافرين على المؤمنين فيستأصلوهم بالكية ، وإن حصل لهم ظفر حيناً ما ، أفاده ابن كثير .

وهذا التأويل روعي فيه سابق الآية ولاحقها ، وأن السياق في (المنافقين) وهو جيد ، ويقرب منه ما في تفسير ابن عباس من حمل (الكافرين) على يهود المدينة ، ومن وقف مع عمومها ، قال : المراد بالسبيل الحجة ، وتسميتها (سَبيلاً) لكونها موصلاً للغلبة ، أو المراد : ما دام المؤمنون عاملين بالحق غير راضين بالباطل ولا تاركين للنهي عن المنكر ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ [الشورى : 30] قال : فلا يراد أنه قد يُدال للكافرين .

تنبيه :

قد يستدل بهذه الآية على أن الكافر لا ينكح مؤمنة ، وأنه لا يلي على مؤمنة في نكاح ولا سفر ، وأن الكافر لا يشفع المؤمن ، وهذا قول الهادي في " الأحكام " والنفس الزكية والراضي بالله ، وروي مثله عن الحسن الشعبي وأحمد .

وقال في " المنتخب " والمؤيد بالله والحنفية والشافعية : له الشفعة ، لعموم أدلة الشفعة ، وبالقياس على رد المعيب فيما شرى من مسلم ، ويستدل بأن المرتد تبين منه امرأته المسلمة ، والخلاف : هل بنفس الردة كما يقول الحنفية ، أو بانقضاء العدة كما يقول المؤيد بالله والشافعية ؟ وكذلك بيع العبد المسلم من الذمي ، أجازه الحنفية ومنعه المؤيد والشافعية ، لكن على الأول ، يجبر على بيعه ، فلا يستخدمه ، قيل : أو الأمة مجمع على تحريم بيعها من الكافر إذا كانت مسلمة .

ولا خلاف أن الآية مخصوصة بأمور ، منها : الدَّين يثبت للكافر على المؤمن ، ومنها : أنه ينفق المؤمن على أبويه الكافرين ونحو ذلك ، وإذا خص العموم فقد اختلف الأصوليون : هل تبقى دلالته على الباقي حقيقة أم مجازاً ؟ انتهى .

وزاد بعض المفسرين : إن الكافر لا يرث المسلم ، وإن المسلم لا يقتل بالذمي . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 379 . 381 ﴾

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾

الْغَالِبُ فِي اسْتِعْمَالِ الْبِشَارَةِ أَنْ تَكُونَ فِي الْإِخْبَارِ بِمَا يَسُرُّ ، فَهِيَ إِذًا مَأْخُوذَةٌ مِنَ انْبِسَاطِ بَشْرَةِ الْوَجْهِ ، كَمَا أَنَّ السُّرُورَ مَأْخُوذٌ مِنَ انْبِسَاطِ أَسَارِيرِهِ ، وَعَلَى هَذَا يَقُولُونَ : إِنَّ اسْتِعْمَالَهَا فِيمَا يَسُوءُ كَمَا هُنَا يَكُونُ مِنْ بَابِ التَّهَكُّمِ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْبِشَارَةَ تُسْتَعْمَلُ فِيمَا يَسُرُّ وَفِيمَا يَسُوءُ اسْتِعْمَالًا حَقِيقِيًّا ; لِأَنَّ أَصْلَهَا الْإِخْبَارُ بِمَا يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي بَشْرَةِ الْوَجْهِ فِي الِانْبِسَاطِ وَالتَّمَدُّدِ ، أَوِ الِانْقِبَاضِ وَالتَّغَضُّنِ ، وَالْأَلِيمُ : الشَّدِيدُ الْأَلَمِ .

ثُمَّ وَصَفَ هَؤُلَاءِ الْمُبَشَّرِينَ بِقَوْلِهِ : الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ

الْمُؤْمِنِينَ ، أَيْ : الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ الْمُعَادِينَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَوْلِيَاءَ وَأَنْصَارًا ، مُتَجَاوِزِينَ وِلَايَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَتَارِكِيهَا إِلَى وِلَايَتِهِمْ وَمُمَالَأَتِهِمْ عَلَيْهِمْ ، لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ الدَّوْلَةَ سَتَكُونُ لَهُمْ فَيَجْعَلُونَ لَهُمْ يَدًا عِنْدَهُمْ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ ، اسْتِفْهَامُ تَقْرِيعٍ وَتَوْبِيخٍ ، إِنْ كَانُوا يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ

وَهِيَ الْمَنَعَةُ وَالْغَلَبَةُ وَرِفْعَةُ الْقَدْرِ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ، فَهُوَ يُؤْتِيهَا مَنْ يَشَاءُ فَكَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَطْلُبُوهَا مِنْهُ بِصِدْقِ الْإِيمَانِ وَالسَّيْرِ عَلَى سُنَّتِهِ تَعَالَى وَاتِّبَاعِ هِدَايَةِ وَحْيِهِ الَّذِي يُرْشِدُهُمْ إِلَى طُرُقِهَا ، وَيُبَيِّنُ أَسْبَابَهَا ، وَقَدْ آتَاهَا اللهُ نَبِيَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ بِاهْتِدَائِهِمْ بِكِتَابِهِ ، وَسَيْرِهِمْ عَلَى سُنَنِهِ ، وَلَمَّا أَعْرَضَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ هَذِهِ الْهِدَايَةِ الَّتِي اعْتَزَّ بِهَا سَلَفُهُمْ ذَلُّوا وَسَاءَتْ حَالُهُمْ ، وَصَارَ فِيهِمْ مُنَافِقُونَ يُوَالُونَ الْكُفَّارَ دُونَهُمْ ، يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ وَالشَّرَفَ وَمَا هُمْ لَهُمَا بِمُدْرِكِينَ ، فَعَسَى اللهُ أَنْ يُوَفِّقَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الرُّجُوعِ إِلَى تِلْكَ الْهِدَايَةِ فَيَعُودُوا إِلَى حَظِيرَةِ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ (63 : 8) .

(124/176)

وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، قَالُوا : الْخِطَابُ عَامٌّ لِجَمِيعِ مَنْ كَانَ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ مِنْ صَادِقٍ وَمُنَافِقٍ ، وَالَّذِي نَزَّلَهُ عَلَيْهِمْ فِي الْكِتَابِ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ الَّتِي نَزَلَتْ قَبْلَ هَذِهِ السُّورَةِ ; لِأَنَّهَا مَكِّيَّةٌ وَهَذِهِ السُّورَةُ مَدَنِيَّةٌ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ (6 : 68) ، نَزَلَتْ هَذِهِ فِي مُشْرِكِي مَكَّةَ إِذْ كَانُوا يَخُوضُونَ فِي الْكُفْرِ وَذَمِّ الْإِسْلَامِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِالْقُرْآنِ ، وَكَانَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ

يَجْلِسُونَ مَعَهُمْ فِي هَذِهِ الْحَالِ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ الْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ لِضَعْفِهِمْ وَقُوَّةِ الْمُشْرِكِينَ، فَأُمِرُوا بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ، وَعَدَمِ الْجُلُوسِ إِلَيْهِمْ فِي هَذِهِ الْحَالِ، ثُمَّ إِنَّ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَفْعَلُونَ فَعْلَ مُشْرِكِي مَكَّةَ، وَكَانَ الْمُنَافِقُونَ يَجْلِسُونَ مَعَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ لَهُمْ، فَنَهَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْإِطْلَاقِ عَنْ ذَلِكَ وَمَجْمُوعُ الْآيَتَيْنِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَعْضَ مَا كَانَ يُخَاطَبُ بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرَادُ بِهِ أُمَّتُهُ، وَمَعْنَى سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا، سَمِعْتُمُ الْكَلَامَ الَّذِي مَوْضُوعُهُ جَعْلُ الْآيَاتِ فِي مَوْضِعِ السُّخْرِيَةِ وَالِاسْتِهْزَاءِ، الَّذِي يُرَادُ بِهِ التَّحْقِيرُ وَالتَّنْفِيرُ، بِمُجَرَّدِ السَّفَهِ وَقَوْلِ الزُّورِ.

(125/176)

وَيَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ كُلُّ مُحْدِثٍ فِي الدِّينِ وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ، كَمَا رُوِيَ عَنِ

(126/176)

ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ فِي فَتْحِ الْبَيَانِ فِي مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ: وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ بِاعْتِبَارِ عُمُومِ لَفْظِهَا دُونَ خُصُوصِ السَّبَبِ دَلِيلٌ عَلَى اجْتِنَابِ كُلِّ مَوْقِفٍ يَخُوضُ فِيهِ أَهْلُهُ بِمَا يُفِيدُ التَّنَقُّصَ

وَالاسْتِهْزَاءَ لِلْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ ، كَمَا يَقَعُ كَثِيرًا مِنْ أُسَرَاءِ التَّقْلِيدِ الَّذِينَ اسْتَبْدَلُوا آرَاءَ الرِّجَالِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَلَمْ يَبْقَ فِي أَيْدِيهِمْ سِوَى قَالَ إِمَامُ مَذْهَبِنَا : كَذَا وَقَالَ فُلَانٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ بِكَذَا ، وَإِذَا سَمِعُوا مَنْ يَسْتَدِلُّ عَلَى تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ بِآيَةٍ قُرْآنِيَّةٍ أَوْ بِحَدِيثٍ نَبَوِيٍّ سَخِرُوا مِنْهُ وَلَمْ يَرْفَعُوا إِلَى مَا قَالَهُ رَأْسًا أَوْ يُلْقُوا لَهُ بَالًا وَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ جَاءَ بِأَمْرٍ فَظِيعٍ ، وَخَطْبٍ شَنِيعٍ ، وَخَالَفَ مَذْهَبَ إِمَامِهِ الَّذِي نَزَّلُوهُ مَنْزِلَةَ مُعَلِّمِ الشَّرَائِعِ ، بَالَغُوا فِي ذَلِكَ حَتَّى جَعَلُوا رَأْيَهُ الْفَائِلَ ، وَاجْتِهَادَهُ الَّذِي هُوَ عَنْ مَنْهَجِ الْحَقِّ مَائِلٌ مُقَدَّمًا عَلَى اللهِ وَعَلَى كِتَابِهِ وَعَلَى رَسُولِهِ ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، مَا صَنَعَتْ هَذِهِ الْمَذَاهِبُ بِأَهْلِهَا وَالْأَئِمَّةُ الَّذِينَ انْتَسَبَ هَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدَةُ إِلَيْهِمْ بُرَآءُ مِنْ فِعْلِهِمْ ; فَإِنَّهُمْ قَدْ صَرَّحُوا فِي مُؤَلَّفَاتِهِمْ بِالنَّهْيِ عَنْ تَقْلِيدِهِمْ ، كَمَا أَوْضَحَ الشَّوْكَانِيُّ ذَلِكَ فِي " الْقَوْلِ الْمُفِيدِ " وَ " أَدَبِ الطَّلَبِ " اهـ ، وَيَا لَيْتَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ جَعَلُوا كَلَامَ شُيُوخِهِمْ أَصْلًا لِلدِّينِ ، وَالْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَرْعَيْنِ أَوْ مُهْمَلَيْنِ ، يَتَّبِعُونَ الْأَئِمَّةَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ

الِانْتِسَابَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ هَدْيَهُمْ ، وَلَا يَتَّبِعُونَهُمْ ، وَإِنَّمَا يَتَّبِعُ كُلُّ أَهْلِ عَصْرٍ شُيُوخَهُمْ عَلَى جَهْلِهِمْ .

إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ، هَذَا تَعْلِيلٌ لِلنَّهْيِ ، أَيْ إِنَّكُمْ إِنْ قَعَدْتُمْ مَعَهُمْ تَكُونُونَ مِثْلَهُمْ وَشُرَكَاءَ لَهُمْ فِي كُفْرِهِمْ ; لِأَنَّكُمْ أَقْرَرْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ وَرَضِيتُمُوهُ لَهُمْ ، وَلَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ بِالشَّيْءِ وَإِقْرَارُ الْكُفْرِ وَالِاسْتِهْزَاءُ بِهِ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّ إِقْرَارَ الْكُفْرِ بِالِاخْتِيَارِ كُفْرٌ ، وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ إِقْرَارَ الْمُنْكَرِ وَالسُّكُوتَ عَلَيْهِ مُنْكَرٌ ، وَهَذَا مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ أَيْضًا ، وَأَنَّ إِنْكَارَ الشَّيْءِ يَمْنَعُ فُشُوَّهُ بَيْنَ مَنْ يُنْكِرُونَهُ حَتْمًا ، فَلْيَعْتَبِرْ بِهَذَا أَهْلُ هَذَا الزَّمَانِ ، وَيَتَأَمَّلُوا كَيْفَ يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ ، أَوْ بَيْنَ الطَّاعَةِ وَالْعِصْيَانِ ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُلْحِدِينَ فِي الْبِلَادِ الْمُتَفَرْنِجَةِ يَخُوضُونَ فِي آيَاتٍ وَيَسْتَهْزِئُونَ بِالدِّينِ ، وَيُقِرُّهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَيَسْكُتُ لَهُمْ مَنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى دَرَجَةِ كُفْرِهِمْ لِضَعْفِ الْإِيمَانِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ تَعَالَى .

إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ، هَذَا وَعِيدٌ لِلْفَرِيقَيْنِ الْمُسْتَهْزِئَيْنِ مِنَ الْكُفَّارِ ، وَلِمُقَرِّبِيهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، بِأَنَّهُمْ سَيَجْتَمِعُونَ فِي الْعِقَابِ كَمَا اجْتَمَعُوا عَلَى الْإِثْمِ وَكَذَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ .

(128/176)

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ، أَيِ الَّذِينَ يَنْتَظِرُونَ بِكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ مَا يَحْدُثُ مِنْ كَسْرٍ أَوْ نَصْرٍ أَوْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ، وَهَذَا وَصْفٌ لِلْمُنَافِقِينَ ، كَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ

أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ، هَذَا تَفْصِيلٌ لِلتَّرَبُّصِ أَيْ : فَإِنْ نَصَرَكُمُ اللهُ أَوْ فَتَحَ عَلَيْكُمُ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَكُمْ وَأَنَّهُمْ مِنْكُمْ يَسْتَحِقُّونَ مُشَارَكَتَكُمْ فِي نِعْمَتِكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَيْ : وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ مِنَ الظَّفَرِ - لِأَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ - مَتُّوا إِلَيْهِمْ وَمَنُّوا عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ كَانُوا عَوْنًا لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِتَخْذِيلِهِمْ ، وَالتَّوَانِي فِي الْحَرْبِ مَعَهُمْ ،

وَالِاسْتِحْوَاذُ يُفَسِّرُونَهُ بِالِاسْتِيلَاءِ ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْحَوْذِ وَهُوَ السَّوْقُ ، سُمِّيَ حَوْذًا لِأَنَّ الْحَوْذِيَّ السَّائِقَ يَضْرِبُ حَاذِيَيِ الْبَعِيرِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الدَّوَابِّ ، وَالْحَاذِيَانِ هُمَا جَانِبَا الْفَخِذَيْنِ مِنَ الْوَرَاءِ ، وَالْحَاذُ الظَّهْرُ وَيُطْلَقُ عَلَى جَانِبَيْهِ حَاذَيْنِ ، وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ السَّوْقِ يَسْتَوْلِي بِهِ الْحَوْذِيُّ عَلَى مَا يَسُوقُهُ ، فَصَارُوا يُطْلِقُونَ الِاسْتِحْوَاذَ عَلَى الِاسْتِيلَاءِ عَلَى الشَّيْءِ وَالتَّمَكُّنِ مِنْ تَسْخِيرِهِ أَوِ التَّصَرُّفِ فِيهِ فَهُمْ يَقُولُونَ لِلْكُفَّارِ إِنَّنَا قَدِ اسْتَوْلَيْنَا عَلَيْكُمْ ، وَتَمَكَّنَّا مِنَ الْإِيقَاعِ بِكُمْ ، وَلَمْ

نَفْعَلْ بَلْ مَنَعْنَاكُمْ أَيْ جَمَعْنَاكُمْ وَحَفِظْنَاكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالنُّكْتَةُ فِي التَّعْبِيرِ عَنْ ظَفَرِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْفَتْحِ وَأَنَّهُ مِنَ اللهِ ، وَعَنْ ظَفَرِ الْكَافِرِينَ بِالنَّصِيبِ هِيَ إِفَادَةُ أَنَّ الْعَاقِبَةَ فِي الْقِتَالِ لِلْمُؤْمِنِينَ ،

فَهُمُ الَّذِينَ يَكُونُ لَهُمُ الْفَتْحُ وَالِاسْتِيلَاءُ عَلَى الْأُمَمِ الْكَافِرَةِ ، وَلَكِنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ قَدْ يَقَعُ فِي أَثْنَائِهَا نَصِيبٌ مِنَ الظَّفَرِ لِلْكَافِرِينَ لَا يَنْتَهِي إِلَى أَنْ يَكُونَ فَتْحًا يَسْتَوْلُونَ بِهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَ الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّصْرِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ : وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ

(130/176)

الْمُؤْمِنِينَ (30 : 47) ، الْمُقَيَّدُ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (47 : 7 ، 8) ، وَإِنَّمَا نَصْرُ اللَّهِ أَنْ يَقْصِدَ بِالْحَرْبِ حِمَايَةَ الْحَقِّ وَتَأْيِيدَهُ وَإِعْلَاءَ كَلِمَتِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَمَثُوبَتِهِ ، وَآيَتُهُ مُرَاعَاةُ سُنَنِ اللَّهِ فِي أَخْذِ أُهْبَتِهِ ، وَإِعْدَادِ عُدَّتِهِ ، الَّتِي أَرْشَدَ إِلَيْهَا كِتَابُهُ الْعَزِيزُ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ : وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ (8 : 60) ، وَقَوْلِهِ : إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (8 : 45) ، وَقَدْ بَيَّنَّا غَيْرَ مَرَّةٍ كَوْنَ الْإِيمَانِ نَفْسِهِ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ ، وَأَنَّهُ يَقْتَضِي الِاسْتِعْدَادَ وَأَخْذَ الْحَذَرِ ، وَإِنَّمَا غُلِبَ الْمُسْلِمُونَ فِي هَذِهِ الْقُرُونِ الْأَخِيرَةِ وَفَتَحَ الْكُفَّارُ بِلَادَهُمُ الَّتِي فَتَحُوهَا هُمْ مِنْ قَبْلُ بِقُوَّةِ الْإِيمَانِ ، وَمَا يَقْتَضِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ ; لِأَنَّهُمْ مَا عَادُوا يُقَاتِلُونَ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ

(131/176)

وَتَأْيِيدِ الْحَقِّ وَنَشْرِ الْإِسْلَامِ ، وَلَا عَادُوا يُعِدُّونَ مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ قُوَّةٍ كَمَا أَمَرَهُمُ الْقُرْآنُ ، فَهُمْ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُنْشِئُوا الْبَوَارِجَ الْمُدَرَّعَةَ ، وَالْمَدَافِعَ الْمُدَمِّرَةَ وَيَتَعَلَّمُوا مَا يَلْزَمُ لَهَا وَلِلْحَرْبِ مِنَ الْعُلُومِ الرِّيَاضِيَّةِ وَالطَّبِيعِيَّةِ وَالْمِيكَانِيكِيَّةِ ، وَهِيَ فَرْضٌ عَلَيْهِمْ بِمُقْتَضَى قَوَاعِدِ دِينِهِمْ ; لِأَنَّ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ ، وَقَدْ تَرَكُوا كُلَّ ذَلِكَ بَلْ صَارَ أَدْعِيَاءُ الْعِلْمِ فِيهِمْ يُحَرِّمُونَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ .

(132/176)

فَاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَيْ : يَحْكُمُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ وَالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الْإِيمَانَ وَيُبْطِنُونَ الْكُفْرَ ، فَهُنَالِكَ لَا تَرُوجُ دَعْوَاهُمُ الَّتِي يَدَّعُونَهَا عِنْدَ النَّصْرِ وَالْفَتْحِ أَنَّهُمْ مِنْكُمْ وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ، أَيْ : إِنَّ الْكَافِرِينَ لَا يَكُونُ لَهُمْ مِنْ حَيْثُ هُمْ كَافِرُونَ سَبِيلٌ مَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ هُمْ مُؤْمِنُونَ يَقُومُونَ بِحُقُوقِ الْإِيمَانِ وَيَتَّبِعُونَ هَدْيَهُ ، وَكَلِمَةُ سَبِيلٍ هُنَا نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تُفِيدُ الْعُمُومَ ، وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ خَصَّهَا بِالْحُجَّةِ ، وَسَبَبُ هَذَا التَّخْصِيصِ عَدَمُ فَهْمِ مَا قَرَّرْنَاهُ آنِفًا مِنْ كَوْنِ النَّصْرِ مَضْمُونًا بِوَعْدِ اللهِ وَسُنَّتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ بِشَرْطِهِ الَّذِي أَشَرْنَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالْآخِرَةِ ، وَالصَّوَابُ : أَنَّهُ

عَامٌّ فَلَا سَبِيلَ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مُطْلَقًا ، وَمَا غَلَبَ الْكَافِرُونَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْحُرُوبِ وَالسِّيَاسَةِ وَأَسْبَابِهَا الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ مِنْ حَيْثُ هُمْ كَافِرُونَ ، بَلْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ صَارُوا أَعْلَمَ بِسُنَنِ اللهِ فِي خَلْقِهِ وَأَحْكَمَ عَمَلًا بِهَا ، وَالْمُسْلِمُونَ تَرَكُوا ذَلِكَ كَمَا عَلِمْتَ ، فَلْيَعْتَبِرْ بِذَلِكَ الْمُعْتَبِرُونَ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 376 . 379 ﴾

(133/176)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ﴾

وقوله الحق : ﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾ وصف للمنافقين ، ويتربص فلان بفلان . اي أن واحداً يتحفز ليتحسس أخبار آخر ، ويرتب حاجته منه على قدر ما يرى من أخبار ،

وعرفنا هذا المعنى من قوله الحق :

﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ ﴾

[التوبة : 52]

ويتربص المنافقون بالمؤمنين لأنهم إن وجدوا خيراً قد أتى لهم فهم يريدون الاستفادة منه ،

وإن جاء شر فالمنافقون يتجهون للاستفادة من الخصوم ، فظاهراً هم يعلنون الإيمان وهم في باطنهم كفار . وهم يتربصون بالمؤمنين انتظاراً لما يحدث وليرتبوا أمورهم على ما يجيء .

﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ﴾ فإن فتح الله بنصره على المؤمنين في معركة وأخذوا مغانم قال المنافقون : ﴿ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ﴾ ، فلابد لنا من سهم في هذه الغنيمة . وإذا انتصر الكفار يذهبون إلى الكافرين مصداقاً لقول الحق :

﴿ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

(134/176)

هم يحاولون إذن الاستفادة من الكفار بقولهم : لقد تربصنا بالمؤمنين وانتظرنا ما يحدث لهم ، ولا بد لنا من نصيب, ويقول الحق على ألسنتهم : ﴿ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ واستحوذ على الشيء أي حازه وجعله في حيزه وملكه وسلطانه . والحق هو القائل :

﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ﴾

[المجادلة : 19]

أي جعلهم الشيطان في حيزه ، وقول المنافقين للكافرين : ﴿ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ ﴾

يكشف موقفهم عندما تقوم معركة بين معسكري الكفر والإيمان فيحاول المنافقون معرفة تفاصيل ما ينويه المؤمنون ، ولحظة أن يدخل المنافقون أرض المعركة فهم يمثلون دور من يأسر الكافرين حماية لهم من سيوف المؤمنين . ثم يقولون للكافرين : نحن استحوذنا عليكم أي منعناكم أن يقتلكم المؤمنون ، ويطلبون منهم الثمن .

ولنر الأداء البياني للقرآن حين يقول عن انتصار المؤمنين : ﴿ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ ﴾ أما تعبير القرآن عن انتصار الكافرين فيأتي بكلمة " نصيب " أي مجرد شيء من الغلبة المؤقتة . ثم يأتي القول الفصل من الحق : ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ .

وحين يرد الله أمر الكافرين والمؤمنين لا يرده دائماً إلى أمد قد لا يطول أجل السامع وعمره ليراه في الدنيا ، فيأتي له بالمسألة المقطوع بها ؛ لذلك لا يقول للمؤمن : إنك سوف تنتصر . فالمؤمن قد يموت قبل أن يرى الانتصار . ولذلك يأتي بالأمر المقطوع وهو يوم القيامة حين تكون الجنة مصيراً مؤكداً لكل مؤمن ؛ لأن الحياة أتفه من أن تكون ثمناً للإيمان .

ويعلمنا الرسول صلى الله عليه وسلم ألا نطلب الثمن في الدنيا ؛ لأن الغايات تأتي لها الأغيار في هذه الدنيا ، فنعيم الحياة إما أن يفوت الإنسان وإما أن يفوته الإنسان . وثمن الإيمان باقٍ ببقاء من آمنت به .

إن القاعدة الإيمانية تقول : من يعمل صالحاً يدخل الجنة ، والحق يقول عن هؤلاء الصالحين :

﴿ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾

[آل عمران : 107]

أي أن الجنة باقية بإبقاء الله لها ، وهو قادر على إفنائها ، أما رحمة الله فلا فناء لها لأنها صفة من صفاته وهو الدائم أبداً . وحين يقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أي لن يوجد نقض لهذا الحكم ؛ لأنه لا إله إلا هو وتكون المسألة منتهية . وقد حكم الحق سبحانه وتعالى على قوم من أقارب محمد صلى الله عليه وسلم ، لقد حكم الله على عم الرسول ، فقال فيه :

﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ * مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ * سَيَصْلَى نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ * وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴾

[المسد : 1-5]

قول الحق سبحانه : ﴿ سَيَصْلَى نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ يدل على أن أبا لهب سيموت على الكفر ولن يهديه الله للإيمان ، مع أن كثيراً من الذين وقفوا من رسول الله مواقف العداء آمنوا

برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويشهد معسكر الكفر فقدان عددٍ من صناديده ، ذهبوا إلى معسكر الإيمان ، فها هو ذا عمر بن الخطاب ، وخالد بن الوليد ، وعكرمة بن أبي جهل وغيرهم كل هؤلاء آمنوا . فما الذي كان يدري محمداً صلى الله عليه وسلم أن أبا لهب لن يكون من هؤلاء ؟ ولماذا لم يقل أبو لهب : قال ابن أخي : إنني سأصلى ناراً ذات لهب ، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وقلت كلمة الإيمان . لكنه لم يقل ذلك وعلم الله الذي حكم عليه أنه لن يقول كلمة الإيمان .

ألم يكن باستطاعة أبي لهب وزوجه أن يقولا في جمع : نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويتم انتهاء المسألة ؟ ولكن الله الذي لا معقب لحكمه قد قضى بكفرهم ، وبعد أن ينزل الحق هذا القول الفصل في أبي لهب وزوجه يأتي قول الحق في ترتيبه المصحفي ليقول ما يوضح : إياكم أن تفهموا أن هذه القضية تنقض ، فسيصلى أبو لهب ناراً ذات لهب وامرأته حمالة الحطب ، وقال الحق بعدها مباشرة :

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾

[الإخلاص : 1-2]

فلا أحد سيغير حكم الله . .

إذن فقوله الحق : ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أي لا معقب لحكم الله ، فلا إله غيره يعقب عليه . ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ وهذه نتيجة لحكم الله ، فلا يمكن أن يحكم الله للكافرين على المؤمنين . ولن يكون للكافرين حجة أو قوة أو طريق على المؤمنين . وهل هذه القضية تتحقق في الدنيا أو في الآخرة ؟ ونعلم أن الحق يحكم في الآخرة التي تعطلت فيها الأسباب ، ولكنه جعل الأسباب في الدنيا ، فمن أخذ بالأسباب فنتائج الأسباب تعطيه ؛ لأن مناط الربوبية يعطي المؤمن والكافر ، فإن أخذ الكافرون بالأسباب ولم يأخذ المؤمنون بها ، فالله يجعل لهم على المؤمنين سبيلاً ، وقد ينهزم المؤمنون أمام الكافرين .

والحكمة العربية تعلمنا : إياك أن تعتبر أنّ الخطأ ليس من جند الصواب . لأن الإنسان عندما يخطئ يُصَحَّحُ له الخطأ ، فعندما يعلم المدرس تلميذه أن الفاعل مرفوع ، وأخطأ التلميذ مرة ونصب الفاعل ؛ فهذا يعني أنه أخذ القاعدة أولاً ثم سها عنها ، والمدرس يصحح له الخطأ ، فتلتصق القاعدة في رأس التلميذ بأن الفاعل مرفوع . وهكذا يكون الخطأ من جنود الصواب . والباطل أيضاً من جنود الحق .

فعندما يستشرى الباطل في الناس يبرز بينهم هاتف الحق . وهكذا نرى الباطل نفسه من جند الحق ، فالباطل هو الذي يظهر اللذعة من استشراء الفساد ، ويجعل البشر تصرخ ، وكذلك الألم الذي يصيب الإنسان هو من جنود الشفاء ؛ لأن الألم يقول للإنسان : يا هذا هناك شيء غير طبيعي في هذا المكان . ولولا الألم لما ذهب الإنسان إلى الطبيب .

علينا – إذن – أن نعرف ذلك كقاعدة : الخطأ من حنود الصواب ، والباطل من جنود الحق ، والألم من جنود الشفاء ، وكل خطأ يقود إلى صواب ، ولكن بلذعة ، وذلك حتى لا ينساه الإنسان . وتاريخ اللغة العربية يحكي عن العلامة سيبويه ، وهو من نذكره عندما يلحن أحد بخطأ في اللغة ؛ فنقول : " أغضب المخطئ سيبويه " ؛ لأن سيبويه هو الذي وضع النحو والقواعد حتى إننا إذا أطلقنا كلمة الكتاب في عرف اللغة فالمعنى ينصرف إلى كتاب سيبويه ؛ فهو مؤلف الكتاب .

وسيبويه لم يكن أصلاً عالم نحو ، بل كان عالم قراءات للقرآن ، حدث له أن كان جالساً وعيبت عليه لحنة في مجلس ، أي أنه أخطأ في النحو وعاب عليه من حوله ذلك ، فغضب من نفسه وحزن ، وقال : والله لأجيدن العربية حتى لا ألحن فيها . وأصبح مؤلفاً في النحو . ومثال آخر : الإمام الشاطبي – رضي الله عنه – لم يكن عالم قراءات بل كان عالماً في النحو ، وبعد ذلك جاءت له مشكلة في القراءات فلم يتعرف عليها ، فأقسم أن يجلس للقراءات

ويدرسها جيداً . وصار من بعد ذلك شيخاً للقراء . فلحنة - أي غلطة - هي التي صنعت من سيبويه عالماً في النحو ، ومشكلة وعدم اهتداء في القراءات جعل من الإمام الشاطبي شيخاً للقراء ؛ على الرغم من أن سيبويه كان عالم قراءات ، والشاطبي كان رجل نحو .

ولذلك أكررها حتى نفهمها جيداً : الخطأ من جنود الصواب ، والباطل من جنود الحق ، والألم من جنود الشفاء والعافية .

(138/176)

وقد نجد الكافرين قد انتصروا في ظاهر الأمر على المؤمنين في بعض المواقع مثل أُحد ، وكان ذلك للتربية ؛ ففي " أحد " خالف بعض المقاتلين من المؤمنين رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الهزيمة مقدمة للتصويب ، وكذلك كانت موقعة حنين حينما أعجبتهم الكثرة :

﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾

[التوبة : 25]

والشاعر العربي الذي تعرض لهذه المسألة قال : إن الهزيمة لا تكون هزيمة إلا إذا لم تقتلع

أسبابها

لكن إذا جهدت لتطرد شائباً فالحمق كل الحمق فيمن عابها

فعندما يقتلع الإنسان أسباب الهزيمة تصبح نصراً ، وقد حدث ذلك في أحد ، هم خالفوا

في البداية فغلبهم الأعداء ، ثم كانت درساً مستفاداً أفسح الطريق للنصر .

فإن رأيت أيها المسلم للكافرين سبيلاً على المؤمنين فلتعلم أن الإيمان قد تخلخل في نفوس

المسلمين فلا نتيجة دون أسباب ، وإن أخذ المؤمنون بالأسباب أعطاهم النتائج . فهو

القائل :

﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾

[الأنفال : 60]

فإن لم يعدّ المؤمنون ما استطاعوا ، أو غرّتهم الكثرة فالنتيجة هي الهزيمة عن استحقاق ،

وعلى كل مؤمن أن يضع في يقينه هذا القول الرباني :

﴿ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلاً وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلاً

﴾

[فاطر : 43]

إن إعلان الإيمان بالله ليس هو نهاية أي شيء بل هو البداية ، والمؤمن بالله يأخذ جزاءه على قدر عمله . ويغار الله على عبده المؤمن عندما يخطئ ، لذلك يؤدبه ويربيه – ولله المثل الأعلى – نجد أن الإنسان منا قد لا يصبر على مراجعة الدروس مع أولاده فيأتي بمدرس ليفعل ذلك ؛ لأن حب الأب لأولاده يدفع الأب للانفعال إذا ما أخطأ الولد ، وقد يضربه . أما المدرس الخارجي فلا ينفعل ؛ بل يأخذ الأمور بحجمها العادي . إذن فكلما أحب الإنسان فهو يتدخل بمقياس الود ويقسو أحياناً على من يرحم .

والشاعر العربي يقول : فقسى ليزدجروا ومن يكُ حازماً فليقس أحيانا على من يرحمُ

ومثال آخر – ولله المثل الأعلى – الإنسان إذا ما دخل منزله ووجد في صحن المنزل أطفالاً يلعبون الميسر منهم ابنه وابن الجار ، وطفل آخر لا يعرفه ، فيتجه فوراً إلى ابنه ليصفعه ، ويأمره بالعودة فوراً إلى الشقة ، أما الأولاد الآخرون فلن يأخذ ابن الجار إلا كلمة تأنيب ، أما الطفل الذي لا يعرفه فلن يتكلم معه .

وهكذا نجد العقاب على قدر المحبة والود ، والتأديب على قدر المنزلة في النفس . ومن لا نهتم بأمره لا نعطي لسلوكه السيئ بالاً . وساعة نرى لأن للكافرين سبيلاً على المؤمنين فلنعلم أن قضية من قضايا الإيمان قد اختلت في نفوسهم ، ولا يريد الله أن يظلوا هكذا بل

يصفيهم الحق من هذه الأخطاء بأن تعضهم الأحداث . فينتبهوا إلى أنهم لا يأخذون بأسباب الله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2732.2738 ﴾

فوائد بلاغية

قال أبو حيان :

وقد تضمنت هذه الآيات من الفصاحة والبديع فنوناً التجنيس المغاير في : أن يصالحا بينهما صلحاً ، وفي : فلا تميلوا كل الميل ، وفي : فقد ضل ضلالاً ، وفي : كفروا وكفروا .

والتجنيس المماثل في : ويستفتونك ويفتيكم ، وفي : صلحاً والصلح ، وفي : جامع وجميعاً .

والتكرار في : لفظ النساء ، وفي لفظ يتامى ، واليتامى ، ورسوله ، ولفظ الكتاب ، وفي آمنوا ثم كفروا ، وفي المنافقين .

والتشبيه في : كالمعلقة .

واللفظ المحتمل للضدين في : ترغبون أن تنكحوهن .

والاستعارة في : نشوزاً ، وفي : وأحضرت الأنفس الشح ، وفي : فلا تميلوا ، وفي : قوامين ، وفي : وإن تلووا أو تعرضوا ، وفي : ازدادوا كفراً ولا ليهديهم سبيلاً ، وفي : يتربصون ، وفي :

فتح من الله ، وفي : ألم نستحوذ ، وفي : سبيلاً .

وهذه كلها للأجسام استعيرت للمعاني .

والطباق في : غنياً أو فقيراً ، وفي : فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا واتباع الهوى جور وفي الكافرين والمؤمنين .

والاختصاص في : بما تعملون خبيراً خص العمل .

والالتفات في : وقد نزل عليكم إذا كان الخطاب للمنافقين .

والحذف في مواضع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ 392 ﴾

(141/176)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

في : " الذين يتربَّصُون " : ستَّة أوجه :

أحدُها : أنه بدلٌ من قوله : " الذين يتَّخِذُون " ، فيجيء فيه الأوْجُه المذْكُورة هناك .

الثاني : أنه نَعْتٌ للمنافِقِين على اللَّفْظِ ، فيكون مَجْرورَ المَحَلّ .

الثالث : أنه تابعٌ لهم على المَوْضِع ، فيكونُ مَنْصُوبَ المَحَلِّ ، وقد تقرَّر أنَّ اسم الفاعل

العامِل إذا أُضيفَ إلى مَعْمُوله، جاز أن يُتْبَعَ مَعْمُوله لفظاً وموضعاً، تقول: "هذا ضاربُ هندٍ العاقلةِ والعاقلةَ" بجرِّ العاقلة ونصبها.

الرابع: أنه منصوبٌ على الشَّتْم.

الخامس: أنه خَبَر مبتدأ مُضْمَر، أي: هُمُ الذين.

السادس: - وذكره أبو البقاء - أنه مُبْتَدأ، والخبرُ قوله: ﴿ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ ﴾، وهذا ضَعِيفٌ؛ لنبوِّ المَعْنَى عنه ولزيادةِ الفاءِ في غير مَحلِّها؛ لأنّ هذا الموصُولَ غيرُ ظاهر الشَّبَهِ باسْمِ الشرط.

قوله: "ونمنعكم" الجمهورُ على جَزْمه، عطفاً على ما قبله.

وقرأ ابن أبي عَبْلَة بنصب العَيْن وهي ظَاهِرَةٌ؛ فإنه على إضْمَار "أنْ" بعد الوَاوِ المقْتَضِيَة للجَمْع في جواب الاستفهامِ؛ كقول الحُطَيْئَة: [الوافر]

أَلَمْ أَكُ جَارَكُم ويَكُونَ بَيْنِي . . .

وَبَيْنَكُمُ المَوَدَّةُ والإخَاءُ

وعَبّر ابنُ عَطِيَّة بعبارة الكوفيين، فقال: "بفتحِ العَيْن على الصَّرْف" ويعنون بالصَّرْف:

عدمَ تَشْرِيكِ الفِعْلِ مع ما قَبْلَه في الإِعْرَاب .

وقرأ أبيّ : " ومنعناكم " فعلاً ماضياً ، وهي ظاهرةٌ أيضاً ؛ لأنه حُمِلَ على المَعْنَى ، فإنّ معنى " أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ " : إنَّا قد اسْتَحْوَذْنا ، لأنّ الاستفهامَ إذا دخل على نَفْيٍ قَرَّره ، ومثْلُه : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ وَوَضَعْنَا ﴾ [الشرح : 1 ، 2] لمَّا كان " أَلَمْ نَشْرَحْ " في معنى : " قد شَرَحْنَا " عُطِفَ عليه " ووضَعْنا " .

وَنَسْتَحْوِذُ واستحوذ مِمَّا شَذَّ قياساً ، وفَصُحَ استعمالاً ؛ لأَنَّه مِنْ حقّه نَقْلُ حركةِ حَرْفِ علَّتِه إلى السَّاكِنِ قبلها ، وقَلْبها ألفاً ؛ كاسْتَقَام واسْتَبَان وبابه ، وقد قدمت تَحْقِيق هذا في قوله - تعالى - في الفاتحة : " نَسْتَعِين " ، وقد شذَّت معه ألفاظٌ أُخَرُ ، نحو : " أَغْيَمَتْ وأغيلت المرأة وأخيلت السَّماء " قصرها النَّحْوِيُّون على السَّماع ، وقاسها أبو زَيْد .

قوله : ﴿ فاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾ قيل : هنا مَعْطوفٌ مَحْذُوف ، أي : وبينهم ؛ كقوله : [الطويل]

فَمَا كَانَ بَيْنَ الخَيْرِ لَوْ جَاءَ سَالِماً . . .

أَبُو حُجُرٍ إلاَّ لَيَالٍ قَلائِلُ

أي : وبيني ، والظَّاهِرُ أنه لا يحتاج لذلك ؛ لأن الخِطَاب في " بَيْنَكُم " شاملٌ للجَميع ، والمرادُ : المُخَاطَبُون والغَائِبُون ، وإنما غَلَّبَ الخطاب ؛ لما عَرَفْتَ من لُغَة العرب .

فالمعنى : أنَّ اللهَ يَحْكُم بين المُؤمنين والمُنافقين يوم القيامةِ ، ولم يَضع السَّيْفَ في الدُّنْيَا عن المُنَافِقِين ، بَلْ أَخّر عِقَابهِم إلى يَوْمِ القِيامَةِ .

(143/176)

قوله : على المُؤمنين يَجُوز أن يتعلَّق بالجَعْلِ ، ويجُوز أن يتعلَّق بمَحذُوفٍ ؛ لأنه في الأصْل صِفَة لـ " سَبِيلاً " ، فلما قُدِّم عليه ، انْتَصَبَ حالاً عَنْهُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 80.83 ﴾ . بتصرف يسير .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ ﴾

لَمّا عَدِمُوا الإخلاص في الحقيقة ، وما ذقوا فيما استشعروا من العقيدة ، امتازوا عن المسلمين في الحُكْم ، وباينوا الكافرين في الاسم ، ووَاجبٌ على أهل الحقّ التحرُّزُ عنهم والتحفُّظ منهم ، ثم ضمن لهم - سبحانه - جميلَ الكفاية بقوله : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى المُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ وهذا على العموم ؛ فإن وبال كيدهم إليهم مصروف ، وجزاء مكْرِهم عليهم موقوف ، والحقّ - من قِبَلِ الحقّ سبحانه - منصورٌ أهلُه ، والباطلُ

- بنصر الحقِّ سبحانه - مُجْتثٌ أصلُه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 376﴾

(144/176)

" فصل "

قال السيوطى :

وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (140) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (141)

أخرج ابن المنذر وابن جرير عن أبي وائل قال : إن الرجل ليتكلم في المجلس بالكلمة الكذب يُضْحِكُ بها جلساءه فيسخط الله عليهم جميعاً ، فذكر ذلك لإبراهيم النخعي فقال : صدق أبو وائل ، أو ليس ذلك في كتاب الله ﴿ فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ .

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد قال : أنزل في سورة الأنعام ﴿ حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ [الأنعام : 68] ثم نزل التشديد في سورة النساء ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ .

وأخرج ابن المنذر عن السدي في الآية قال : كان المشركون إذا جالسوا المؤمنين وقعوا في رسول الله والقرآن ، فشتموه واستهزؤوا به ، فأمر الله أن لا يقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره .

وأخرج عن سعيد بن جبير أن الله جامع المنافقين من أهل المدينة ، والمشركين من أهل مكة الذين خاضوا واستهزؤوا بالقرآن في جهنم جميعاً .

(145/176)

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد ﴿ الذين يتربصون بكم ﴾ قال : هم المنافقون يتربصون بالمؤمنين ، ﴿ فإن كان لكم فتح من الله ﴾ إن أصاب المسلمون من عدوّهم غنيمة قال المنافقون ﴿ ألم نكن معكم ﴾ قد كنا معكم فأعطونا من الغنيمة مثل ما تأخذون ﴿ وإن كان للكافرين نصيب ﴾ يصيبونه من المسلمين قال المنافقون للكفار ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ ألم نبين لكم أنا على ما أنتم عليه قد نثبطهم عنكم .

وأخرج ابن جرير عن السدي ﴿ ألم نستحوذ عليكم ﴾ قال : نغلب عليكم .

أخرج عبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن علي . أنه قيل له : أرأيت هذه الآية ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ وهم يقاتلونا فيظهرون ويقتلون ؟ فقال : ادنه ادنه ، ثم قال : فالله يحكم بينكم يوم القيامة ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ .

واخرج ابن جرير عن علي ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ قال في الآخرة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ قال : ذاك يوم القيامة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ قال : ذاك يوم القيامة .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن أبي مالك . مثله .

وأخرج ابن جرير عن السدي ﴿ سبيلاً ﴾ قال : حجة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 718 . 719 ﴾

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابورى فى الآيات السابقة :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137) بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (139) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (140) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (141) ﴾

(147/176)

ثم لما رغب في الإيمان والثبات عليه بين فساد طريقة من يكفر بعد الإيمان فقال : ﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً ﴾ والمراد الذين تكرر منهم الكفر بعد الإيمان تارات وأطواراً . قال القفال : وليس المراد بيان العدد بل المراد ترددهم وتمرنهم

على ذلك . وقيل : اليهود هم آمنوا بالتوراة وبموسى ثم كفروا بعزير ثم ثم آمنوا بداود ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفراً عند مقدم محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : هم المنافقون أظهروا الإسلام ثم كفروا بنفاقهم وكون باطنهم على خلاف ظاهرهم ، ثم إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم ، ثم ازدادوا كفراً بجدهم واجتهادهم في استخراج وجوه المكايد في حق المسلمين . قيل : هم طائفة من أهل الكتاب قصدوا تشكيك المسلمين فكانوا يظهرون الإيمان تارة والكفر أخرى على ما أخبر الله تعالى عنهم أنهم قالوا : ﴿ آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون ﴾ [آل عمران : 72] ثم إنهم بالغوا في ذلك وازدادوا إلى حد الاستهزاء والسخرية بالإسلام . وفي الآية دلالة على أنه قد يحصل الكفر بعد الإيمان وذلك يبطل مذهب القائلين بالموافات وهي أن شرط صحة الإسلام أن يموت الشخص على الإسلام وهم يجيبون عن ذلك بأنا نحمل الإيمان على إظهار الإيمان . وفيها أن الكفر يقبل الزيادة والنقصان فيجب أن يكون الإيمان كذلك لأنهما ضدان متنافيان ، فإذا قبل أحدهما التفاوت فكذا الآخر . وكيف يزداد كفرهم فيه وجوه : أحدها أنهم ماتوا على كفرهم . وثانيها بسبب ذنوب أصابوها حال كفرهم وعلى هذا فإصابة الطاعات وقت الإيمان تكون زيادة في الإيمان . وثالثها استهزاؤهم بالدين . أما قوله تعالى : ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ فقيل عليه اللام تفيد نفي التأكيد وهذا لا يليق بالوضع إنما اللائق به تأكيد النفي .

وأجيب بأن نفي التأكيد إذا ذكر على سبيل التهكم أفاد تأكيد النفي . ثم أورد عليه أن الكفر قبل التوبة غير مغفور على الإطلاق وحينئذٍ تضيع الشرائط المذكورة في الآية ، وبعد التوبة مغفور ولو بعد ألف مرة فكيف يصح النفي ؟ وأجيب بأن اللام في الذين لمعهودين وهم قوم علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر لا يتوبون عنه قط ، فقوله : ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ إخبار عن موتهم على الكفر ، أو اللام للاستغراق وخرج الكلام على الغالب المعتاد وهو أن من كان مضطرب الحال كثير الانتقال من الإسلام إلى الكفر ، لم يكن للإيمان في قلبه وقع واحتشام . فالظاهر من حال مثله أنه يموت على الكفر ، فليس المراد أنه لو أتى بالإيمان الصحيح لم يكن معتبراً بل المراد منه الاستبعاد والاستغراب كالفاسق يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع فإنه لا يرجى منه الثبات والغالب أنه يموت على الفسق . ﴿ ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ أي إلى الإيمان عند الأشاعرة ، وعند المعتزلة إلى الجنة . أو محمول على المنع من زيادة الألطاف . ﴿ بشر المنافقين ﴾ تهكم كقولهم : عتابك السيف وتحيتهم الضرب ﴿ أيبتغون عندهم العزة ﴾ كان المنافقون يوادّون اليهود اعتقاداً منهم أن أمر محمد صلى الله عليه وسلم وحينئذٍ يبتغون بودّهم أن يحصل لهم بهم قوة وغلبة ، فخيّب الله آمالهم بقوله :

﴿ فإن العزة لله جميعاً ﴾ وعزّة الله تستتبع عزة الرسول والمؤمنين كقوله : ﴿ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ﴾ [المنافقون : 8] و ﴿ جميعاً ﴾ حال من العزة أي مجموعة . قال المفسرون : إنّ المشركين كانوا بمكة يخوضون في ذكر القرآن في مجالسهم فيستهزؤن به وبين أظهرهم المسلمون ولا يتهيّأ لهم حينئذٍ الإنكار عليهم ظاهراً فنزلت إذا ذاك . ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ فكان أحبار اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعل المشركين ويجالسهم بعض المنافقين فأنزل الله تعالى في هؤلاء المنافقين ﴿ وقد

نزل عليكم في الكتاب ﴾ معنى آية الأنعام ﴿ أن إذا سمعتم آيات الله ﴾ هي المخففة من الثقيلة وضمير الشأن مقدر والمعنى أنه إذا سمعتم آيات الله حال كونها يكفر بها ويستهزأ بها . وقال الكسائي : المعنى إذا سمعتم الكفر بآيات الله والاستهزاء بها ، ولكن أوقع فعل السماع على الآيات كما يقال : سمعت عبد الله يلام وفيه نظر ، لأنّ إيقاع فعل السماع على الآيات ممكن بخلاف إيقاعه على عبد الله . ﴿ إنكم ﴾ أيها المنافقون ﴿ إذا مثلهم ﴾ مثل الأحبار في الكفر و " إذن " ههنا ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر ولذلك لم يذكر بعدها

الفعل أي إذن تكونوا مثلهم ، وأفرد ﴿ مثلهم ﴾ لأنها في معنى المصدر نحو ﴿ أنؤمن لبشرين مثلنا ﴾ [المؤمنون : 47] وقد جمع في قوله :

﴿ ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ [محمد : 38] وإنما لم يحكم بكفر المسلمين بمكة لمجالسة المشركين الخائضين وحكم بنفاق هؤلاء بالمدينة لمجالسة أحبار اليهود الخائضين ، لأن مجالسة أولئك المسلمين كانت للضرورة وفي أوان ضعف الإسلام ولم يرد نهي بعد ، ومجالسة هؤلاء المنافقين كانت في وقت الاختيار وقوة الإسلام وبعد ورود النهي . قال أهل العلم : في الآية دليل على أن من رضي بالكفر فهو كافر ، ومن رضي بمنكر يراه وخالط أهله وإن لم يباشر كان شريكهم في الإثم .

(150/176)

ثم حقق كون المنافقين مثل الكافرين بقوله : ﴿ إنّ الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً ﴾ يعني القاعدين والمقعود معهم . والضمير في ﴿ معهم ﴾ يعود إلى الكافرين المستهزئين بدلالة ﴿ يكفر بها ويستهزأ بها ﴾ وأراد ﴿ جامع ﴾ بالتنوين لأنه بعد ما جمعهم ولكن حذف التنوين تخفيفاً في اللفظ . والمعنى أنهم كما اجتمعوا على الاستهزاء بآيات الله في الدنيا فكذلك يجتمعون في عذاب جهنم يوم القيامة ومثله قوله صلى الله عليه

وسلم : " المرء مع من أحب " ﴿ يتربصون بكم ﴾ ينتظرون بكم ما يتجدد لكم من نصر أو إخفاق . ﴿ فإن كان لكم فتح من الله ﴾ ظهور على اليهود ﴿ قالوا ألم نكن معكم ﴾ مظاهرين فأسهموا لنا في الغنيمة ﴿ وإن كان للكافرين ﴾ أي اليهود نصيب استيلاء مّا في الظاهر ﴿ قالوا ألم نستحوذ عليكم ﴾ الحوذ السوق السريع والاستحواذ الغلبة . وهذا جاء بالواو على أصله كما جاء استروح واستصوب . وفي الآية وجهان : الأول ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم ثم لم نفعل شيئاً من ذلك ﴿ ونمنعكم من المؤمنين ﴾ بأن ثبطناهم عنكم فهاتوا نصيباً لنا مما أصبتم . الثاني أنّ أولئك الكفار كانوا قد هموا بالدخول في الإسلام . ثم إنّ المنافقين نفروهم وأطعموهم أنه سيضعف أمر محمد صلى الله عليه وسلم ويقوى أمركم . فالمراد ألسنا غلبناكم على رأيكم في الدخول في الإسلام ومنعناكم منه وأرشدناكم إلى مصالحكم فادفعوا إلينا نصيباً مما وجدتم . وفي تسمية ظفر المؤمنين فتحاً وظفر الكافرين نصيباً تثبيت للمؤمنين وتعظيم لما هم عليه من الدين وتحقير لشأن الكافرين وتوهين لأمرهم ، فكان ظفر المسلمين أمر عظيم يفتح له أبواب السماء حين ينزل على أولياء الله ، وظفر الكافرين حظ دنيوي ينقضي ولا يبقى منه إلاّ الذم في الدنيا والعقاب في الآخرة ﴿ فالله يحكم بينكم يوم القيامة ﴾ أي بين المؤمن والمنافق . والغرض أنه يقال : ما وضع السيف على المنافقين في الدنيا ولكن أخر عقابهم

إلى يوم القيامة ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ قال علي وابن عباس : المراد في الدنيا ولكن بالحجة أي حجة المسلمين غالبة على حجة الكل . وقيل : في الآخرة . وقيل : عام في الكل . والشافعي بنى عليه مسائل منها : أن الكافر إذا استولى على مال المسلم وأحرزه إلى دار الحرب لم يملكه بدلالة هذه الآية .

ومنها أن الكافر ليس له أن يشتري عبداً مسلماً . ومنها أنّ المسلم لا يقتل بالذمي والله تعالى أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 513.516 ﴾

(152/176)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : النفس للروح كالمرأة للزوج و ﴿ يتامى النساء ﴾ صفات النفوس و ﴿ ما كتب لهن ﴾ ما أوجب الله للنفوس من الحقوق . وحاصل المعنى أنّ نفسك مطيتك فارفق بها وإليه الإشارة بقوله : ﴿ والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح ﴾ فالروح تشح بترك حقوق الله ، والنفس تشح بحظوظها ﴿ فلا تميلوا كل الميل ﴾ في رفض حظوظ النفس ﴾

فتذروها كالمعلقة ﴾ بين العالم العلوي والعالم السفلي ﴿ وإن يتفرّقا ﴾ أي الروح والنفس فالروح تجتذب بجذبة دع نفسك وتعالى إلى سعة غنى الله في عالم هويته لتستغني عن مركب النفس بالوصول إلى المقصود . والنفس تجتذب عن الروح بجذبة ارجعي إلى ربك إلى سعة غنى الله في عالم فادخلي في عبادي وادخلي جنتي ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا ﴾ للإيمان ثلاث مراتب : إيمان للعوام أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث والجنة والنار والقدر وهذا إيمان غيبي ، وإيمان للخواص وهو أنه تعالى إذا تجلّى للعبد بصفة من صفاته خضع له جميع أجزاء وجوده وآمن بالكلية وهذا إيمان عياني ، وإيمان للأخص وهو بعد رفع الحجب الأنانية حين أفناه بصفة الجلال وأبقاه بصفة الجمال فلم يبق له إلا عين وبقي في العين وهذا إيمان عيني ﴿ إنّ الذين آمنوا ﴾ أي بالتقليد ﴿ ثم كفروا ﴾ إذ لم يكن للتقليد أصل ﴿ ثم آمنوا ﴾ بالاستدلال العقلي ﴿ ثم كفروا ﴾ إذ لم تكن عقولهم مشرقة بالنور الإلهي ﴿ ثم ازدادوا كفراً ﴾ بالشبهات والاعتراضات ﴿ لم يكن الله ﴾ في الأزل غافراً لهم بنوره عند الرش ﴿ ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ اليوم لأن الأصل لا يخطىء ﴿ بشر المنافقين ﴾ أي بشرهم بأن أصلهم من جوهر الكفار ولهذا اتخذوا الكافرين أولياء فإنّ ائتلافهم ههنا نتيجة تعارف أرواحهم وكما يعيشون يموتون وكما يموتون يحشرون . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 516. 517 ﴾

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (142) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (143) ﴾

مناسبة الآيتين لما قبلهما

قال البقاعى :

﴿ إن المنافقين ﴾ لإظهارهم لكل من غلب أنهم منه ﴿ يخادعون الله ﴾ أي يفعلون بإظهار ما يسر وإبطان ما يضر فعل المخادع مع من له الإحاطة الكاملة بكل شيء لأنه سبحانه وتعالى يستدرجهم من حيث لا يشعرون ، وهم يخدعون المؤمنين بإظهار الإيمان وإبطان الكفر ﴿ وهو ﴾ الذي أمر المؤمنين بما أمرهم فكأنهم يفعلون ذلك معه وهو ﴿ خادعهم ﴾ باستدراجهم من حيث لا يعلمون ، لأنه قادر على أخذهم من مأمنهم وهم ليسوا قادرين على خدعه بوجه ﴿ وإذا ﴾ أي يخادعونه والحال أنهم قد فضحوا أنفسهم بما أظهر مكرهم للمستبصرين وهو أنهم إذا ﴿ قاموا إلى الصلاة ﴾ أي المكتوبة ﴿ قاموا كسالى ﴾ متقاعسين متثاقلين عادة ، لا ينفكون عنها ، بحيث يعرف ذلك منهم كل من تأملهم ، لأنهم يرون أناه تعب من غير أرب ، فالداعي إلى تركها - وهو الراحة - أقوى من الداعي إلى فعلها وهو خوف الناس ؛ ثم استأنف في جواب من كأنه قال : ما لهم

يفعلون ذلك ؟ فقال : ﴿ يراءون الناس ﴾ أي يفعلون ذلك ليراهم الناس ، ليس إلا ليظنوهم مؤمنين ، ويريهم الناس لأجل ذلك ما يسرهم من عدهم في عداد المؤمنين لما يرون هم المؤمنين حين يصلون ﴿ ولا يذكرون الله ﴾ أي الذي له جميع صفات الكمال في الصلاة وغيرها ﴿ إلا قليلاً ﴾ أي حيث يتعين ذلك طريقاً لمخادعتهم ، يفعلون ذلك حال كونهم ﴿ مذبذبين ﴾ أي مضطربين كما يضطرب الشيء الخفيف المعلق في الهواء ، وحقيقة : الذي يذب عن كلا الجانبين ذباً عظيماً .

ولما كان ما تقدم يدل على إيمانهم تارة وكفرهم أخرى قال : ﴿ بين ذلك ﴾ أي الإيمان والكفر ؛ ولما كان الإيمان يدل على أهله والكفر كذلك قال : ﴿ لا إلى ﴾ أي لا يجدون سبيلاً مفر إلى ﴿ هؤلاء ﴾ أي المؤمنين ﴿ ولا إلى هؤلاء ﴾ أي الكافرين ؛ ولما كان التقدير ! لأن الله أضلهم ، بنى عليه قوله : ﴿ ومن يضلل الله ﴾ أي الشامل القدرة الكامل العلم ﴿ فلن تجد ﴾ أي أصلاً ﴿ له سبيلاً ﴾ أي طريقاً إلى شيء يريده . انتهى ا . هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 338 . 339 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال الزجاج في تفسير هذه الآية ﴿ يخادعون الله ﴾ أي يخادعون رسول الله ، أي يظهرون له الإيمان ويبطنون الكفر كما قال : ﴿ إِنَّ الذين يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ الله ﴾ [الفتح : 10] وقوله ﴿ وَهُوَ خادعهم ﴾ أي مجازيهم بالعقاب على خداعهم .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : إنه تعالى خادعهم في الآخرة ، وذلك أنه تعالى يعطيهم نوراً كما يعطي المؤمنين فإذا وصلوا إلى الصراط انطفأ نورهم وبقوا في الظلمة ، ودليله قوله تعالى : ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذى استوقد نَاراً فَلَمَّا أَضَاءتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ الله بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظلمات لاَّ يُبْصِرُونَ ﴾ [البقرة : 17] .

ثم قال تعالى : ﴿ وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى ﴾ يعني وإذا قاموا إلى الصلاة مع المسلمين قاموا كسالى ، أي متثاقلين متباطئين وهو معنى الكسل في اللغة ، وسبب ذلك الكسل أنهم يستثقلونها في الحال ولا يرجون بها ثواباً ولا من تركها عقاباً ، فكان الداعي للترك قوياً من هذه الوجوه ، والداعي إلى الفعل ليس إلا خوف الناس ، والداعي إلى الفعل متى كان كذلك وقع الفعل على وجه الكسل والفتور .

قال صاحب "الكشاف" : قرىء ﴿ كسالى ﴾ بضم الكاف وفتحها جمع كسلان كسكارى في سكران . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 67.66 ﴾

وقال القرطبى :

والخداع من الله مجازاتهم على خداعهم أولياؤه ورسله .

قال الحسن : يُعْطى كل إنسان من مؤمن ومنافق نور يوم القيامة فيفرح المنافقون ويظنون أنهم قد نجوا ؛ فإذا جاءوا إلى الصراط طفىء نور كل منافق ، فذلك قولهم : ﴿ انظرونا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ ﴾ [الحديد : 13] .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قاموا إِلَى الصلاة قَامُواْ كسالى ﴾ أي يصلون مراءاة وهم متكاسلون متثاقلون ، لا يرجون ثواباً ولا يعتقدون على تركها عقابا .

وفي صحيح الحديث : " إن أثقل صلاة على المنافقين العتمة والصبح " فإن العتمة تأتي وقد أتعبهم عمل النهار فيثقل عليهم القيام إليها ، وصلاة الصبح تأتي والنوم أحب إليهم من مفروح به ، ولولا السيف ما قاموا .

والرياء : إظهار الجميل ليراه الناس ، لا لاتباع أمر الله ؛ وقد تقدّم بيانه .

ثم وصفهم بقلة الذكر عند المراءاة وعند الخوف .

" وقال صلى الله عليه وسلم ذامّا لمن أخّر الصلاة : "تلك صلاة المنافقين ثلاثا يجلس

أحدهم يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان أو على قرني الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلاً" رواه مالك وغيره.

فقيل: ووصفهم بقلة الذكر لأنهم كانوا لا يذكرون الله بقراءة ولا تسبيح، وإنما كانوا يذكرونه بالتكبير.

وقيل: وصفه بالقلة لأن الله تعالى لا يقبله.

وقيل: لعدم الإخلاص فيه.

وهنا مسألتان:

الأولى: بيّن الله تعالى في هذه الآية صلاة المنافقين، وبينها رسوله محمد صلى الله عليه وسلم؛ فمن صلى كصلاتهم وذكر كذكرهم لحق بهم في عدم القبول، وخرج من مقتضى قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ المؤمنون الذين هُمْ فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ [المؤمنون: 1-2].

وسيأتي.

اللّهُم إلا أن يكون له عذر فيقتصر على الفرض حسب ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم للأعرابي حين رآه أخَلَ بالصلاة فقال له: "إذا أقمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثمّ استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعل ذلك في صلاتك

كلها " .

رواه الأئمة .

(156/176)

وقال صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة لمن لم يقرأ بأمّ القرآن " وقال : " لا تُجزىءُ صلاة لا يقيم الرجل فيها صُلْبَه في الركوع والسجود " أخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ، يرون أن يقيم الرجل صُلْبه في الركوع والسجود .

قال الشافعي وأحمد وإسحاق : من لا يقيم صُلْبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة ؛ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تجزىء صلاة لا يقيم الرجل فيها صُلْبه في الركوع والسجود " .

قال ابن العربي وذهب ابن القاسم وأبو حنيفة إلى أن الطُّمأنينة ليست بفرض .

وهي رواية عراقية لا ينبغي لأحد من المالكين أن يشتغل بها .

وقد مضى في "البقرة" هذا المعنى .

الثانية : قال ابن العربي : إن من صلّى صلاة ليراها الناس ويرونه فيها فيشهدون له بالإيمان ،

أو أراد طلب المنزلة والظهور لقبول الشهادة وجواز الإمامة فليس ذلك بالرياء المنهي عنه ، ولم يكن عليه حَرَجٌ ؛ وإنما الرياء المعصية أن يُظهِرها صَيْداً للناس وطريقاً إلى الأكل ، فهذه نية لا تجزىء وعليه الإعادة .

قلت : قوله "وأراد طلب المنزلة والظهور لقبول الشهادة" فيه نظر .

وقد تقدّم بيانه في "النساء" فتأمله هناك .

ودلّت هذه الآية على أن الرياء يدخل الفرض والنفل : لقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قاموا إِلَى الصلاة قَامُواْ ﴾ فعمّ .

وقال قوم : إنما يدخل النفل خاصّة ؛ لأن الفرض واجب على جميع الناس والنفل عرضة لذلك .

وقيل بالعكس ، لأنه لو لم يأت بالنوافل لم يؤاخذ بها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 422 . 424 ﴾ .

وقال ابن عاشور :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾

استئناف ابتدائي ، فيه زيادة بيان لمساويهم .

والمناسبةُ ظاهرة .

وتأكيد الجملة بحرف (إنّ) لتحقيق حالتهم العجيبة وتحقيق ما عقبها من قوله : ﴿ وهو خادعهم ﴾ .

(157/176)

وتقدّم الكلام على معنى مخادعة المنافقين الله تعالى في سورة البقرة (9) عند قوله : ﴿ يخادعون الله والذين آمنوا ﴾ وزادت هذه الآية بقوله : وهو خادعهم ﴾ أي فقابلهم بمثل صنيعهم ، فكما كان فعلهم مع المؤمنين المتبعين أمر الله ورسوله خداعاً لله تعالى ، كان إمْهال الله لهم في الدنيا حتى اطمأنوا وحسبوا أن حيلتهم وكيدهم راجعا على المسلمين وأنّ الله ليس ناصرهم ، وإنذارهُ المؤمنين بكيدهم حتّى لا تنطلي عليهم حيلهم ، وتقديرُ أخذه إيّاهم بأخَرَة ، شبيهاً بفعل المخادع جزاءاً وفاقاً .

فإطلاق الخداع على استدراج الله إياهم أستعارة تمثيلية ، وحسنّتَهْا المشاكلة ؛ لأنّ المشاكلة لا تعدو أن تكون استعارة لفظ لغير معناه مع مزيد مناسبة مع لفظ آخر مثل اللفظ المستعار .

فالمشاكلة ترجع إلى التلميح ، أي إذا لم تكن لإطلاق اللفظ على المعنى المراد علاقةٌ بين معنى اللفظ والمعنى المراد إلاّ محاكاة اللفظ ، سميّت مشاكلة كقول أبي الرقْعَمَق .

قالوا :

اقترحْ شيئاً نجد لك طبخه . . .

قلتُ : أطبخوا لي جُبَّةً وقَميصاً

و"كُسالى" جمع كسلان على وزن فُعالى ، والكَسلان المتّصف بالكسل ، وهو الفتور في الأفعال لسآمةٍ أو كراهية .

والكسل في الصلاة مؤذن بقلّة اكتراث المصلّي بها وزهده في فعلها ، فلذلك كان من شيم المنافقين .

ومن أجل ذلك حذّرت الشريعة من تجاوز حدّ النشاط في العبادة خشية السآمة ، ففي الحديث "عليكم من الأعمال بما تطيقون فإنّ الله لا يَمَلُّ حتّى تَمَلّوا " .

ونهى على الصلاة والإنسان يريد حاجته ، وعن الصلاة عند حضور الطعام ، كلّ ذلك ليكون إقبال المؤمن على الصلاة بَشَرهٍ وعزم ، لأنّ النفس إذا تطرّقتها السآمة من الشيء دبّت إليها كراهيته دبيباً حتّى تتمكّن منها الكراهِية ، ولا خطَر على النفس مثل أن تكره الخير .

و"كسالى" حال لازمة من ضمير ﴿ قاموا ﴾ ، لأنّ قاموا لا يصلح أن يقع وحده جواباً ل"إذا" التي شرطها "قاموا" ، لأنّه لو وقع مجرّداً لكان الجواب عين الشرط ، فلزم ذكر الحال ، كقوله تعالى : ﴿ وإذا مرّوا باللغو مرّوا كراماً ﴾ [الفرقان : 72] وقول الأحوص الأنصاري :

فإذا تَزُولُ تَزُولُ عن مُتَخَمِّطٍ . . .

تُخْشَى بَوادره على الأقران . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 287 . 288 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ إِنَّ المنافقين يخادعون الله ﴾ أي يفعلون ما يفعل المخادع فيظهرون الإيمان ويضمرون نقيضه ، وعن الحسن واختاره الزجاج أن المراد يخادعون النبي صلى الله عليه وسلم على حد ﴿ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ الله ﴾ [الفتح : 10] ﴿ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ أي فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع حيث تركهم في الدنيا معصومي الدماء والأموال وأعد لهم في الآخرة الدرك الأسفل من النار ، وقيل : خداعه تعالى لهم أن يعطيهم سبحانه نوراً يوم القيامة يمشون به مع المسلمين ثم يسلبهم ذلك النور ويضرب بينهم بسور ، وروي ذلك عن الحسن ، أيضاً والسدي واختاره جماعة من المفسرين وقد مر تحقيق ذلك ولله تعالى الحمد .

والجملة في محل نصب على الحال أو معطوفة على خبر ﴿ إن ﴾ أو مستأنفة كالأولى .

﴿ وَإِذَا قَامُواْ إِلَى الصلاة قَامُواْ كسالى ﴾ أي متثاقلين متباطئين لا نشاط لهم ولا رغبة كالمكره على الفعل لأنهم لا يعتقدون ثواباً في فعلها ولا عقاباً على تركها ، وقرىء بفتح الكاف وهما جمعا كسلان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 175 ﴾

قوله تعالى ﴿يُرَاءونَ الناس وَلاَ يَذْكُرُونَ الله إِلاَّ قَلِيلاً ﴾

قال الفخر :

المعنى أنهم لا يقومون إلى الصلاة إلا لأجل الرياء والسمعة ، لا لأجل الدين .

فإن قيل : ما معنى المراآة وهي مفاعلة من الرؤية .

(159/176)

قلنا : إن المرائي يريهم عمله وهم يرونه استحسان ذلك العمل ، وفي قوله ﴿ وَلاَ يَذْكُرُونَ الله إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ وجوه : الأول : أن المراد بذكر الله الصلاة ، والمعنى أنهم لا يصلون إلا قليلاً ، لأنه متى لم يكن معهم أحد من الأجانب لم يصلوا ، وإذا كانوا مع الناس فعند دخول وقت الصلاة يتكلفون حتى يصيروا غائبين عن أعين الناس .

الثاني : أن المراد بذكر الله أنهم كانوا في صلاتهم لا يذكرون الله إلا قليلاً ، وهو الذي يظهر مثل التكبيرات ، فأما الذي يخفى مثل القراءة والتسبيحات فهم لا يذكرونها .

الثالث : المراد أنهم لا يذكرون الله في جميع الأوقات سواء كان ذلك الوقت وقت الصلاة أو لم يكن وقت الصلاة إلا قليلاً نادراً .

قال صاحب "الكشاف" : وهكذا نرى كثيراً من المتظاهرين بالإسلام ، ولو صحبته الأيام والليالي لم تسمع منه تهليلة ولا تسبيحة ، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أيامه وأوقاته لا يفتر عنه .

الرابع : قال قتادة إنما قيل : إلا قليلاً ، لأن الله تعالى لم يقبله ، وما رده الله تعالى فكثيره قليل ، وما قبله الله فقليله كثير . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 67 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يُرَاءونَ الناس ﴾ ليحسبوهم مؤمنين ، والمراآة مفاعلة من الرؤية إما بمعنى التفعيل لأن فاعل بمعنى فعل وارد في كلامهم كنعم وناعم وقراءة عبد الله وإسحق يروون تدل على ذلك ، أو للمقابلة لأنهم لفعلهم في مشاهد الناس يرون الناس والناس يرونهم وهم يقصدون أن ترى أعمالهم والناس يستحسنونها ، فالمفاعلة في الرؤية متحدة وإنما الاختلاف في متعلق الإراءة ، فلا يرد على هذا الشق أن المفاعلة لا بد في حقيقتها من اتحاذ الفعل ومتعلقه ، والجملة إما استئناف مبني على سؤال نشأ من الكلام كأنه قيل : فماذا يريدون بقيامهم هذا ؟ فقيل : يراءون الخ ، أو حال من ضمير ﴿ قَامُواْ ﴾ أو من الضمير في ﴿ كسالى ﴾ .

﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ عطف على ﴿ يُرَاءونَ ﴾ ، وقيل : حال من فاعله أي ولا يذكرونه سبحانه مطلقاً إلا زماناً قليلاً ، أو إلا ذكراً قليلاً إذ المرائي لا يفعل إلا بحضرة من يرائيه وهو أقل أحواله ، أو لأن ذكرهم باللسان قليل بالنسبة إلى الذكر بالقلب ، وقيل : إنما وصف بالقلة لأنه لم يقبل وكل ما لم يقبله الله تعالى قليل وإن كان كثيراً ، وروي ذلك عن قتادة ، وأخرج البيهقي وغيره عن الحسن ما بمعناه .

وأخرج ابن المنذر عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه قال : لا يقل عمل مع تقوى وكيف يقل ما يتقبل وقيل : المراد بالذكر الذكر الواقع في الصلاة نحو التكبير والتسبيح ، وإليه ذهب الجبائي ، وأيد بما أخرجه مسلم وأبو داود عن أنس قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله تعالى فيها إلا قليلاً "

، وقيل : الذكر بمعنى الصلاة لأن الكلام فيها لا بمعناه المتبادر منه ، وجوز أن يراد بالقلة العدم ، واستشكل توجيه الاستثناء حينئذٍ .

وأجيب بأن المعنى : لا يذكرون الله تعالى إلا ذكراً ملحقاً بالعدم لأنه لا ينفعهم فلا إشكال ،

ولا يخفى ما فيه فإن القلة بمعنى العدم مجاز ، وجعل العدم بمعنى ما لا نفع فيه مجاز آخر ، ومع ذلك ليس في الكلام ما يدل عليه ، وقال بعض المحققين : في توجيه الكلام على ذلك التقدير أن المعنى حينئذٍ لو صح أن يعد عدم الذكر ذكراً فذلك ذكرهم على طريقة قوله :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم . . .

بهن فلول من قراع الكتائب

وفيه وإن كان أهون من الأول ما فيه ، واستدل بالآية على استحباب دخول الصلاة بنشاط ، وعلى كراهة قول الإنسان كسلت ، أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه يكره أن يقول الرجل إني كسلان ويتأول هذه الآية . انتهى انتهى . اهـ

﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 175.176 ﴾

(161/176)

وقال ابن عاشور :

﴿ ويُراءون ﴾ فعل يقتضي أنّهم يُرون الناس صلاتهم ويُريهم الناس .

وليس الأمر كذلك ، فالمفاعلة هنا لمجرد المبالغة في الإراءة ، وهذا كثير في باب المفاعلة .

وقوله : ﴿ ولا يذكرون الله إلاّ قليلاً ﴾ معطوف على ﴿ يُراءُون ﴾ إن كان ﴿ يراءون

﴿ حالاً أو صفة ، وإن كان ﴿ يراءون ﴾ استئناف فجملة ﴿ ولا يذكرون ﴾ حال ، والواو واو الحال ، أي : ولا يذكرون الله بالصلاة إلاّ قليلاً .

فالاستثناء إمّا من أزمنة الذكر ، أي إلاّ وقتاً قليلاً ، وهو وقت حضورهم مع المسلمين إذ يقومون إلى الصلاة معهم حينئذٍ فيذكرون الله بالتكبير وغيره ، وإمّا من مصدر ﴿ يذكرون ﴾ ، أي إلاّ ذكراً قليلاً في تلك الصلاة التي يُراءون بها ، وهو الذكر الذي لا مندوحة عن تركه مثل : التأمين ، وقول ربنا لك الحمد ، والتكبير ، وما عدا ذلك لا يقولونه من تسْبيحِ الركوع ، وقراءةِ ركعات السرّ .

ولك أن تجعل جملة ﴿ ولا يذكرون ﴾ معطوفة على جملة ﴿ وإذا قاموا ﴾ ، فهي خبر عن خصالهم ، أي هم لا يذكرون الله في سائر أحوالهم إلاّ حالا قليلاً أو زمنا قليلاً وهو الذكر الذي لا يخلو عنه عبد يحتاج لربّه في المنشط والمكره ، أي أنّهم ليسوا مثل المسلمين الذين يذكرون الله على كلّ حال ، ويكثرون من ذكره ، وعلى كلّ تقدير فالآية أفادت عبوديتهم وكفرَهم بنعمة ربّهم زيادة على كفرهم برسوله وقرآنه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 288.289 ﴾

قوله تعالى ﴿ مذبذبين ﴾

فصل

قال الفخر :

مذبذبين : أي متحيرين ، وحقيقة المذبذب الذي يذب عن كلا الجانبين ، أي يرد ويدفع فلا يقر في جانب واحد ، إلا أن الذبذبة فيها تكرير وليس في الذب ، فكان المعنى كلما مال إلى جانب ذب عنه .

(162/176)

واعلم أن السبب في ذلك أن الفعل يتوقف على الداعي ، فإن كان الداعي إلى الفعل هو الأغراض المتعلقة بأحوال هذا العالم كثر التذبذب والاضطراب ، لأن منافع هذا العالم وأسبابه متغيرة سريعة التبدل ، وإذا كان الفعل تبعاً للداعي ، والداعي تبعاً للمقصود ثم إن المقصود سريع التبدل والتغير لزم وقوع التغير في الميل والرغبة ، وربما تعارضت الدواعي والصوارف فيبقى الإنسان في الحيرة والتردد .

أما من كان مطلوبه في فعله إنشاء الخيرات الباقية ، واكتساب السعادات الروحانية ، وعلم أن تلك المطالب أمور باقية بريئة عن التغير والتبدل لا جرم كان هذا الإنسان ثابتاً راسخاً فلهذا المعنى وصف الله تعالى أهل الإيمان بالثبات فقال ﴿ يُثَبِّتُ الله الذين ءامَنُواْ ﴾ [إبراهيم : 27] وقال ﴿ أَلاَ بِذِكْرِ الله تَطْمَئِنُّ القلوب ﴾ [الرعد : 28] وقال : ﴿ ياأيتها النفس المطمئنة ﴾ [الفجر : 26] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ

68.67 ﴾

وقال القرطبى :

المذَبْذَب : المتردّد بين أمرين ؛ والذَبذبة الاضطراب .

يقال : ذَبْذَبْته فتذبذب ؛ ومنه قول النابغة :

ألم ترأنّ اللّه أعطاك سَوْرَة . . .

ترى كلّ مَلْك دونَها يَتَذَبْذَبُ

آخر :

خيال لأم السّلْسَبيل ودونها . . .

مَسيرة شَهْر للبريد المذَبْذِب

كذا روى بكسر الذال الثانية .

قال ابن جِنّي : أي المهتز القلق الذي لا يثبت ولا يتمهّل .

فهؤلاء المنافقون متردّدون بين المؤمنين والمشركين ، لا مخلصين الإيمان ولا مصرَّحين بالكفر .

وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : " مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تَعِير إلى هذه مرة وإلى هذه أخرى " وفي رواية "تَكُر" بدل "تَعير" . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 424 ﴾ .

وقال الآلوسى :

﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلك ﴾ حال من فاعل ﴿ يُرَاءونَ ﴾ [النساء : 142] أو من فاعل ﴿ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [النساء : 142] وجوز أن يكون حالاً من فاعل ﴿ قَامُواْ ﴾ [النساء : 142] أو منصوب على الذم بفعل مقدر ، وذلك إشارة إلى الإيمان والكفر المدلول عليه بذكر المؤمنين والكافرين ، ولذا أضيف ﴿ بَيْنَ ﴾ إليه ، وروي هذا عن ابن زيد ويصح أن يكون إشارة إلى المؤمنين والكافرين فيكون ما بعده تفسيراً له على حد قوله :

الألمعيَّ الذي يظن بك الظن . . .

كأن قد رأى وقد سمعا

والمعنى مرددين بينهما متحيرين قد ذبذبهم الشيطان ، وأصل الذبذبة كما قال الراغب : صوت الحركة للشيء المعلق ، ثم استعير لكل اضطراب وحركة ، أو تردد بين شيئين ، والذال الثانية أصلية عند البصريين ، ومبدلة من باء عند الكوفيين ، وهو خلاف معروف بينهم ، وقرأ ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ﴿ مُّذَبْذِبِينَ ﴾ بكسر الذال الثانية ومفعوله على هذا محذوف أي مذبذبين قلوبهم أو دينهم أو رأيهم ويحتمل أن يجعل لازماً على أن فعلل بمعنى تفعلل كما جاء صلصل بمعنى تصلصل أي متذبذبين ، ويؤيده ما في مصحف ابن مسعود (متذبذبين) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 176 ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ ابن عباس ﴿ مُّذَبْذَبِينَ ﴾ بكسر الذال الثانية ، والمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم ، بمعنى يتذبذبون كما جاء صلصل وتصلصل بمعنى ، وفي مصحف عبد الله بن مسعود : متذبذبين ، وعن أبي جعفر : مدبدبين بالدال المهملة ، وكأن المعنى أنهم تارة يكونون في دبة وتارة في أخرى ، فلا يبقون على دبة واحدة والدبة الطريقة وهي التي تدب فيها الدواب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 68 ﴾

(164/176)

قوله تعالى ﴿ بَيْنَ ذلك ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ بَيْنَ ذلك ﴾ أي بين الكفر والإيمان ، أو بين الكافرين والمؤمنين ، وكلمة ﴿ ذلك ﴾ يشار به إلى الجماعة ، وقد تقدم تقريره في تفسير قوله ﴿ عَوَانٌ بَيْنَ ذلك ﴾ [البقرة : 68] وذكر الكافرين والمؤمنين قد جرى في هذه القصة عند قوله ﴿ الذين يَتَّخِذُونَ الكافرين

أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء : 139] وإذا جرى ذكر الفريقين فقد جرى ذكر الكفر والإيمان قال قتادة : معنى الآية ليسوا مؤمنين مخلصين ولا مشركين مصرحين بالشرك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 68 ﴾

فصل

قال الفخر :

احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الحيرة في الدين إنما تحصل بإيجاد الله تعالى وقالوا : إن قوله ﴿ مُّذَبْذَبِينَ ﴾ يقتضي فاعلاً قد ذبذبهم وصيرهم متحيرين مترددين ، وذلك ليس باختيار العبد ، فإن الإنسان إذا وقع في قلبه الدواعي المتعارضة الموجبة للتردد والحيرة ، فلو أراد أن يدفع ذلك التردد عن نفسه لم يقدر عليه أصلاً ، ومن رجع إلى نفسه وتأمل في أحواله علم أن الأمر كما ذكرنا ، وإذا كانت تلك الذبذبة لا بدّ لها من فاعل ، وثبت أن فاعلها ليس هو العبد ثبت أن فاعلها هو الله تعالى ، فثبت أن الكل من الله تعالى .

فإن قيل : قوله تعالى : ﴿ لاَ إِلَى هَؤُلاء وَلاَ إِلَى هَؤُلاء ﴾ يقتضي ذمهم على ترك طريقة المؤمنين وطريقة الكافرين ، وذلك يقتضي أنه تعالى ما ذمهم على طريقة الكفار وإنه غير جائز .

قلنا : إن طريقة الكفار وإن كانت خبيثة إلا أن طريقة النفاق أخبث منها ، ولذلك فإنه تعالى ذم الكفار في أول سورة البقرة في آيتين ، وذم المنافقين في بضع عشرة آية ، وما ذاك إلا أن

طريقة النفاق أخبث من طريقة الكفار، فهو تعالى إنما ذمهم لا لأنهم تركوا الكفر، بل لأنهم عدلوا عنه إلى ما هو أخبث منه. انتهى انتهى. ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 68﴾

(165/176)

فائدة

قال ابن عاشور:

وجملة ﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾ صفة ل ﴿مذبذبين﴾ لقصد الكشف عن معناه لما فيه من خفاء الاستعارة، أو هي بيان لقوله: ﴿مذبذبين بين ذلك﴾.

و﴿هؤلاء﴾ أحدهما إشارة إلى المؤمنين، والآخر إشارة إلى الكافرين من غير تعيين، إذ ليس في المقام إلاّ فريقان فأيّها جعلته مشاراً إليه بأحد اسمي الإشارة صحّ ذلك، ونظيره قوله تعالى "فوجد فيها رجلين يقتتلان هذا من شيعته وهذا من عدوّه".

والتقدير لا هُم إلى المسلمين ولا هُم إلى الكافرين.

و(إلى) متعلّقة بمحذوف دلّ عليه معنى الانتهاء، أي لا ذاهبين إلى هذا الفريق ولا إلى الفريق الآخر، والذهاب الذي دلّت عليه (إلى) ذهاب مجازي وهو الانتماء والانتساب، أي هُم أضاعوا النسبتين فلا هم مسلمون ولا هم كافرون ثابتون، والعرب تأتي بمثل هذا

التركيب المشتمل على (لا) النافية مكرّرةً في غرضين: تارة يقصدون به إضاعة الأمرين، كقول إحدى نساء حديث أمّ زرع "لا سَهْلٌ فيُرْتقى ولا سمين فيُنْتَقَل" وقوله تعالى: ﴿ فَلاَ صَدَّقَ ولا صلّى ﴾ [القيامة: 31] ﴿ لا ذلول تثير الأرض ولَا تسْقي الحرث ﴾ [البقرة: 71].

وتارة يقصدون به إثبات حالة وسَط بين حالين، كقوله تعالى: ﴿ لا شرقيةٍ ولا غربيةٍ ﴾ [النور: 35] ﴿ لا فارض ولا بكر ﴾ [المائدة: 68]، وقول زهير:

فلاَ هُو أخفاها ولم يَتَقَدّمِ. . .

وعلى الاستعمالين فمعنى الآية خفي، إذ ليس المراد إثبات حالة وسط للمنافقين بين الإيمان والكفر، لأنّه لا طائل تحت معناه، فتعيّن أنه من الاستعمال الأول، أي ليسوا من المؤمنين ولا من الكافرين.

وهم في التحقيق. ، إلى الكافرين.

كما دلّ عليه آيات كثيرة.

كقوله: ﴿ الذين يتّخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾ [النساء: 139] وقوله: ﴿ وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين ﴾ [النساء: 141].

فتعيّن أنّ المعنى أنهم أضاعوا الإيمان والانتماء إلى المسلمين ، وأضاعوا الكفر بمفارقة نصرة أهله ، أي كانوا بحالة اضطراب وهو معنى التذبذب .

والمقصود من هذا تحقيرهم وتنفير الفريقين من صحبتهم لينبذهم الفريقان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 289 . 290 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَن يُضْلِلِ اللهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴾

قال الآلوسى :

﴿ وَمَن يُضْلِلِ اللهُ ﴾ لعدم استعداده للهداية والتوفيق ﴿ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴾ موصلاً إلى الحق والصواب فضلاً عن أن تهديه إليه ، والخطاب لكل من يصلح له وهو أبلغ في التفظيع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 177 ﴾

فصل

قال الفخر :

احتج أصحابنا بهذه الآية على قولهم من وجهين :

الأول : أن ذكر هذا الكلام عقيب قوله ﴿ مُّذَبْذَبِينَ ﴾ يدل على أن تلك الذبذبة من الله تعالى ، وإلا لم يتصل هذا الكلام بما قبله .

والثاني : أنه تصريح بأن الله تعالى أضله عن الدين .

قالت المعتزلة : معنى هذا الإضلال سلب الألطاف ، أو هو عبارة عن حكم الله عليه بالضلال ، أو هو عبارة عن أن الله تعالى يضله يوم القيامة عن طريق الجنة ، وهذه الوجوه قد تكلمنا عليها مراراً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 68 ﴾

(167/176)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

وقَوْله تَعَالَى : ﴿ إنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ قِيلَ فِيهِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : يُخَادِعُونَ نَبِيَّ اللَّهِ وَالْمُؤْمِنِينَ بِمَا يُظْهِرُونَ مِنْ الْإِيمَانِ لِحَقْنِ دِمَائِهِمْ وَمُشَارَكَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي غَنَائِمِهِمْ وَاَللَّهُ تَعَالَى يُخَادِعُهُمْ بِالْعِقَابِ عَلَى خِدَاعِهِمْ ، فَسَمَّى الْجَزَاءَ عَلَى الْفِعْلِ بِاسْمِهِ عَلَى مُزَاوَجَةِ الْكَلَامِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ ﴾ .

وَالْآخَرُ : أَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ عَمَلَ الْمُخَادِعِ لِمَالِكِهِ بِمَا يُظْهِرُونَ مِنْ الْإِيمَانِ وَيُبْطِنُونَ خِلَافَهُ ، وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلَ الْمُخَادِعِ بِمَا أُمِرَ بِهِ مِنْ قَبُولِ إيمَانِهِمْ ، مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يُبْطِنُونَ مِنْ كُفْرِهِمْ .

وقَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إلَّا قَلِيلًا ﴾ قِيلَ فِيهِ : إنَّمَا سَمَّاهُ قَلِيلًا ؛ لِأَنَّهُ لِغَيْرِ وَجْهِهِ ،

فَهُوَ قَلِيلٌ فِي الْمَعْنَى وَإِنْ كَثُرَ الْفِعْلُ مِنْهُمْ .

وَقَالَ قَتَادَةُ : " إنَّمَا سَمَّاهُ قَلِيلًا لِأَنَّهُ عَلَى وَجْهِ الرِّيَاءِ ، فَهُوَ حَقِيرٌ غَيْرُ مُتَقَبَّلٍ مِنْهُمْ بَلْ هُوَ وَبَالٌ عَلَيْهِمْ " .

(168/176)

وَقِيلَ : إنَّهُ أَرَادَ إلَّا يَسِيرًا مِنْ الذِّكْرِ ، نَحْوَ مَا يُظْهِرُونَهُ لِلنَّاسِ دُونَ مَا أُمِرُوا بِهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فِي كُلِّ حَالٍ أَمَرَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ ﴾ ، وَأَخْبَرَ أَيْضًا أَنَّهُمْ يَقُومُونَ إلَى الصَّلَاةِ كُسَالَى مُرَاءَاةً لِلنَّاسِ ، وَالْكَسَلُ هُوَ التَّثَاقُلُ عَنْ الشَّيْءِ لِلْمَشَقَّةِ فِيهِ مَعَ ضَعْفِ الدَّوَاعِي إلَيْهِ ، فَلَمَّا لَمْ يَكُونُوا مُعْتَقِدِينَ لِلْإِيمَانِ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ دَاعٍ إلَى الصَّلَاةِ إلَّا مُرَاءَاةً لِلنَّاسِ خَوْفًا مِنْهُمْ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 280 ﴾

(169/176)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ إنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إلَّا قَلِيلًا ﴾ .

فِيهَا مِنْ الْأَحْكَامِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾ : يَعْنِي مُتَكَاسِلِينَ مُتَثَاقِلِينَ ، لَا يَنْشَطُونَ لِفِعْلِهَا ، وَلَا يَفْرَحُونَ لَهَا ، وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْآثَارِ : ﴿ أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ ﴾ .

فَكَانَ يَرَى رَاحَتَهُ فِيهَا .

وَفِي آثَارٍ آخَرَ : ﴿ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ﴾ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ﴿ أَثْقَلُ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْعَتَمَةُ وَالصُّبْحُ ﴾ ؛ فَإِنَّ الْعَتَمَةَ تَأْتِي وَقَدْ أَنْصَبَهُمْ عَمَلُ النَّهَارِ ، فَيَثْقُلُ عَلَيْهِمْ الْقِيَامُ إلَيْهَا ، وَتَأْتِي صَلَاةُ الصُّبْحِ ، وَالنَّوْمُ أَحَبُّ إلَيْهِمْ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ ، وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ قَدْرَ الصَّلَاةِ دُنْيَا وَلَا فَائِدَتَهَا أُخْرَى ؛ فَيَقُومُونَ إلَيْهَا بِغَيْرِ نِيَّةٍ إلَّا خَوْفًا مِنْ السَّيْفِ وَمَنْ قَامَ إلَيْهَا مَعَ هَذِهِ الْحَالَةِ بِنِيَّةِ إتْعَابِ النَّفْسِ وَإِيثَارِهَا عَلَيْهَا ، طَالِبًا لِمَا عِنْدَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَالَّذِي يَرَى رَاحَتَهُ فِيهَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ يُرَاءُونَ النَّاسَ ﴾: يَعْنِي أَنَّهُمْ يَفْعَلُونَهَا لِيَرَاهَا النَّاسُ وَهُمْ يَشْهَدُونَهَا لَغْوًا، فَهَذَا هُوَ الرِّيَاءُ الشِّرْكُ، فَأَمَّا إنْ صَلَّاهَا لِيَرَاهَا النَّاسُ يَعْنِي وَيَرَوْنَهُ فِيهَا، فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالْإِيمَانِ فَلَيْسَ ذَلِكَ الرِّيَاءَ الْمَنْهِيَّ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ لَوْ أَرَادَ بِهَا طَلَبَ الْمَنْزِلَةِ وَالظُّهُورِ لِقَبُولِ الشَّهَادَةِ وَجَوَازِ الْإِمَامَةِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَرَجٌ، وَإِنَّمَا الرِّيَاءُ الْمَعْصِيَةُ أَنْ يُظْهِرَهَا صَيْدًا لِلدُّنْيَا وَطَرِيقًا إلَى الْأَكْلِ بِهَا، فَهَذِهِ نِيَّةٌ لَا تُجْزِئُ، وَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إلَّا قَلِيلًا ﴾: وَرَوَى الْأَئِمَّةُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ﴿ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ.

تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ.

يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إذَا اصْفَرَّتْ الشَّمْسُ، وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، أَوْ عَلَى قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ، قَامَ يَنْقُرُ أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إلَّا قَلِيلًا ﴾.

فَذَمَّهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِلَّةِ ذِكْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ يَرَاهَا أَثْقَلَ عَلَيْهِ مِنْ الْجَبَلِ، فَيَطْلُبُ الْخَلَاصَ مِنْهَا بِظَاهِرٍ مِنْ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَأَقَلُّ مَا يُجْزِئُ فِيهَا مِنْ الذِّكْرِ فَرْضًا الْفَاتِحَةُ.

وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ إنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

وَأَقَلُّ مَا يُجْزِئُ مِنْ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ إقَامَةُ الصُّلْبِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَالطُّمَأْنِينَةُ فِيهِمَا ، وَالِاسْتِوَاءُ عِنْدَ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا .

فَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : ﴿ لَا تُجْزِئُ صَلَاةُ مَنْ لَا يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ﴾ ، ﴿ وَعَلَّمَ الْأَعْرَابِيَّ عَلَى مَا رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ لَهُ : فَارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَافِعًا ، ثُمَّ اُسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِك كُلِّهَا ﴾ .

وَذَهَبَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَأَبُو حَنِيفَةَ إلَى أَنَّ الطُّمَأْنِينَةَ لَيْسَتْ بِفَرْضٍ ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عِرَاقِيَّةٌ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ الْمَالِكِيِّينَ أَنْ يَشْتَغِلَ بِهَا ، فَلَيْسَ لِلْعَبْدِ شَيْءٌ يُعَوِّلُ عَلَيْهِ سِوَاهَا ؛ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَنْقُرَهَا نَقْرَ الْغُرَابِ ، وَلَا يَذْكُرُ اللَّهَ بِهَا ذِكْرَ الْمُنَافِقِينَ ، وَقَدْ بَيَّنَ صَلَاةَ الْمُنَافِقِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، وَبَيَّنَ صَلَاةَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ وَمَنْ خَشَعَ خَضَعَ

وَاسْتَمَرَّ ، وَلَمْ يَنْقُرْ وَلَا اسْتَعْجَلَ ، إلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ عُذْرٌ فَيَقْتَصِرَ عَلَى الْفَرْضِ الَّذِي قَدْ بَيَّنَّاهُ .

وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ ذَكَرَ صَلَاةَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ : هَذَا

أَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوجَزَةٌ فِي تَمَامٍ . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ 644.642 ﴾

(172/176)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾

نعرف واقع المنافقين أنهم يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر ؛ ويوضح الحق : إياكم أن تظنوا أن في قدرة مخلوق أن يفعل شيئاً بدون علم الله ، وقد يمكر إنسان بك ، وهو يعلم أنك تعلم بمكره ، فهل هذا مكر ؟ لا ؛ لأن المكر هو الأمر الذي يتم خفية بتدبير لا تعلمه ، والأصول في المكر ألا يعلم الممكور به شيئاً . والمنافقون حين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر يخادعون من يعلم خافية الصدور . وكان يجب أن يأخذوا درساً من معاملة الله بوساطة المؤمنين لهم ، فقد صان المؤمنون دم المنافقين وما لهم . وأجرى المسلمون على المنافقين أحكام الإسلام ، لكن ما الذي يبيته الله لهؤلاء المنافقين ؟ لقد بيت لهم الدرك الأسفل من النار . فمن الأقدر - إذن - على الخداع ؟

إن الذكي حقاً هو من لا يخدع من يعلم أنه قادر على كشف الخداع. وكلمة "خدع" تعني مكر به مكراً فيبدي له قولاً وفعلاً ويخفى سواهما حتى يثق فيه. وبعد ذلك ينفذ المكر. وهناك كلمة "خدع" وكلمة "خادع". والحق في هذه الآية لم يقل إن الله يخدعهم، بل قال:

﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾.

و"خادع" تعني حدوث عمليتين، مثل قولنا: قاتل فلان فلانا. فالقتال يحدث بين طرفين, وكذلك نقول: شارك فلان فلانا؛ لأن مادة "فاعل" تحتاج إلى طرفين. لكن عندما نقول "قتل"، فالفعل يحدث من جانب واحد. والخداع يبدأ من واحد، وعندما يرى الشخص الذي يُراد خداعه أن خصمه أقوى منه فإنه يبيت له خداعاً آخر، وتسمى العملية كلها "مخادعة"، ويقال: خادعه فخدعه إذا غلبه وكان أخدع منه. ومن إذن الذي غلب؟ إن الذي بيّت الخداع رداً على خداع خصمه هو الغالب.

(173/176)

ولأن الخداع يحدث أولاً، وبعد ذلك يتلقى "المخدوع" الأمر بتبييت أكبر؛ فهو "خادع"، والذي يغلب نقول عنه: "أخدعه" أي أزال خداعه. والله سبحانه وتعالى عاملهم بمثل ما أرادوا أن يعاملوا به المؤمنين، فالمنافقون أظهروا الإيمان أولاً وأضمروا الكفر،

وأعطاهم الله في ظاهر الأمر أحكام المسلمين ، وفي الباطن قرر أن يعذبهم عذاب الكافرين بل وأشد من ذلك ؛ لأنهم سيكونون في الدرك الأسفل من النار .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ وإياك أيها المسلم أن تشتق من هذه العملية اسما لله وتقول " المخادع " ؛ لأن أسماء الله توقيفية أي لا نسمي الله إلا بالأسماء التي سمَّى بها نفسه . وسبحانه يفعل الفعل ، لكن لا تأخذ من هذا الفعل اسماً ، والحق يعطينا هنا " مشاكلة " ليوضح لنا أن المنافقين يمكرون ويبيتون شراً للمؤمنين ، وأنت أيها المسلم تعرف أن الإنسان إنما يبيت الشر على قدر طاقته التي مهما كبرت فهي محدودة بجانب طلاقة قدرة الله .

ولذلك يفضح الله هذا الشر المبيت من هؤلاء المنافقين ، وهم حين يمكرون فالله بطلاقة قدرته يمكر بهم أي يبطل مكرهم ويجازيهم على سوء فعلتهم ، ولا نقول : " الله ماكر " . ولله أن يقول في الفعل المشاكل ما يشاء .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾ .

إن الغايات من الأحداث هي التي تضفي على الجوارح الإقبال على الأحداث ، فإذا كنت تحب الحدث الذي تقبل عليه فأنت تقبل عليه بكل اشتياق ولهفة . ويقيسون لهفة اللقاء لأنها تحدد درجة المحبة . والشاعر العربي يصف لقاء حبيب بحبيبته : لقاء الاثنين بين حَدَّيْه تلهف كيْفٍ واستطالة مَدّه

فلحظة اللقاء تبين ما بين الحبيبين من مودة ، فإن كانت المسألة بينهما عشر خطوات فهما يسرعان باللهفة فيقطعان العشر خطوات في ثلاث خطوات ، وهذا معناه تقصير زمن الابتعاد ، وكذلك تظهر الكيفية التي يتم بها السلام درجة المودة ، فقد يسلم أحدهما على الآخر ببرود أو بنصف ود ، أو بود كبير ، أو بود مصحوب بلهفة وأخذ متبادل بالأحضان ؛ وكذلك المدة التي يحتضن كلاهما الآخر ، هل هي دقيقة أو دقيقتان أو ثلاث ؟

إذن فالذي يبين قيمة الود : التلهف ، الكيفية ، المدة . وهذه العناصر الثلاثة أخذها الشعراء للتعبير عن المودة والحب بين البشر ، وقديماً كان الذين يُتَيَّمون بالنساء يسترون في السلام مودتهم . وفي الحضارة الغربية التي سقطت فيها قيم الأديان نجد أن الرجل يتلقى المرأة بالقبلات .

وفي بعض البلاد نجد الرجل يصافح المرأة ، فهل يصافحها بتلهف ، وهل تبادله هذه اللهفة ؟ فإن وجدت الكف مفردة ومبسوطة للمصافحة فقط فهذا سلام عادي . أما إذا ثنى أحدهما إصبعه البنصر على كف الآخر فعليم أن ترى أي طرف هو الذي قام بثني أصبعه ليحتضن اليد كلها في يده ، فإن كان ذلك من الرجل فاللهفة منه ، وإن كان من المرأة فاللهفة

منها ، وإن كان من الاثنين فاللهفة منهما معا ، ثم ما المدة التي يستغرقها بقاء اليد في اليد ؟ وقد يحلو لكليهما معاً – رجل وامرأة – وكأن الكلام قد أخذهما فنسي كل منهما يده في يد الآخر . سلام نوعين يبين حَدَّةّ تلهف كيف واستطالة مُدَّة

(175/176)

هكذا يقابل الإنسان الأحداث ، فإن كان الحدث سارا ً فالإنسان يقبل عليه بلهفة . وإن كان غير ذلك فالإنسان يقوم إليه متثاقلاً . وكان المنافقون يقومون إلى الصلاة بتثاقل وتكاسل : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَامُواْ كُسَالَى ﴾ كأنهم يؤدون الصلاة كستار يخفون به نفاقهم ، ويستترون بها عن أعين المسلمين . ولم يكن قيامهم للصلاة شوقاً إلى لقاء الله مثلما كان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال – رضي الله عنه – طالبا منه أن يؤذن للصلاة :

"يا بلال أرحنا بالصلاة" .

لأن المؤمن يرتاح عندما يؤدي الصلاة ، أما المنافق فهي عملية شاقة بالنسبة إليه لأنه يؤديها ليستتر بها عن أعين المسلمين ولذلك يقوم إليها بتكاسل . ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَامُواْ كُسَالَى يُرَآءُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ .

هم يقيمون الصلاة ظاهرياً أمام الناس ليخدعوا المسلمين وليشاهدهم غيرهم وهم يصلون. وفي الصلاة التي يراءون بها الناس لا يقولون كل المطلوب منهم لتمامها، يقولون فقط المطلوب قوله جهراً. كأن يقرأوا الفاتحة وبعض القرآن ولكنهم في أثناء الركوع لا يسبحون باسم الله العظيم وكذلك في السجود لا يسبحون باسم الله الأعلى.

ففي داخل كل منافق تياران متعارضان.. تيار يظهر به مع المؤمنين وآخر مع الكافرين. والتيار الذي مع المؤمنين يجبر المنافق على أن يقوم إلى الصلاة ويذكر الله قليلاً، والتيار الذي مع الكافرين يجعله كسولاً عن ذلك، ولا يذكر الله كثيرا.

وإذا ما حسبنا كم شيئًا يجهر به المصلي وكم شيئاً يجريه سراً فسنجد أن ما يجريه المصلي سراً في أثناء الصلاة أكثر من الجهر. ففي الركوع يقول: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات، ويقول: سبحان ربي الأعلى، في كل سجود ثلاث مرات، أما المنافق فلا يذكر الله إلا جهراً، وهو ذكر قليل. ونجد المنافق لا يفعل فعلاً إلا إذا كان مَرْئيا ومسموعا من غيره، هذا هو معنى المراءاة. أما الأعمال والأقوال التي لا تُرى من الناس ولا تُسمع فلا يؤديها.

ولا يهز المجتمعات ولا يزلزلها ويهدُّها إلا هذه المراءاة؛ لأن الحق سبحانه يحب أن يؤدي

المسلم كل عمل جاعلاً الله في باله ، وهو الذي لا تخفى عليه خافية . ويلفتنا إلى هذه القضية سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حيث يقول عن الإحسان :

" أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " .

وإذا كان الإنسان يخجل من أن يغش واحداً مثله من البشر غشاً ظاهرياً فما بالنا بالذي يحاول غش الله وهو يعلم أن الله يراه ؟ ولماذا يجعل ذلك العبد ربه أهون الناظرين إليه ؟ وعندما يغش واحداً آخر واكتشف الآخر غشه فهو يعاقبه فما بالنا بغش الله ؟ ! ولذلك تجد الرسول صلى الله عليه وسلم ينقل لنا حال المرائي للناس فيقول : " إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ، قالوا وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرياء ، يقول الله – عز وجل – يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم الجزاء ؟ " .

وقال صلى الله عليه وسلم : " إن المرائي ينادى عليه يوم القيامة " يا فاجر " " يا غادر " " يا مرائي " ضل عملك وحبط أجرك فخذ أجرك ممن كنت تعمل له " .

إذن فالمنافق إنما يخدع نفسه ، هو يتظاهر بالصلاة ليراه الناس . ويزكي ليراه الناس ، ويحج ليراه الناس ، هو يعمل ما أمر الله به ، لكنه لا يعلمه الله ، ولذلك قال القرآن :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾

[النور: 39]

وقال عن لون ثان من نفاقهم:

﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْداً لاَّ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾

[البقرة: 264]

والصفوان هو الحجر الأملس تماما وهو الذي ليس فيه خشونة، لأن الحجر إن كان به جزء من خشونة وعليه تراب ثم سقط عليه المطر، فالتراب يتخلل الخشونة. أما الحجر الأملس فمن فور نزول المطر ينزلق من عليه التراب. ومن يرائي المؤمنين عليه أن يأخذ أجره ممن عمل له.

ويستكمل الحق وصف الحالة النفسية للمنافقين فيقول:

﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاءِ وَلاَ إِلَى هَؤُلاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴾

والشيء المذبذب مثل المعلق في خيط فيأخذه الريح إلى ناحية ليقذفه في ناحية أخرى لأنه

غير ثابت، مأخوذ من "المذبة" ومنه جاءت تسمية "الذباب: الذي يذبه الإنسان فيعود مرة أخرى، فمن سلوك الذباب أنه إذا ذُبّ عن مكان لا بد أن يعود إليه.

﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاءِ وَلاَ إِلَى هَؤُلاءِ ﴾ فهل هم الذين ذبذبوا أنفسهم أم تلك هي طبيعتهم؟ ولنتأمل عظمة الحق الذي سوى النفس البشرية؛ ففي الذات الواحدة آمر ومأمور، والحق يقول:

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً ﴾

[التحريم: 6]

(178/176)

أي أن الإنسان يقي نفسه بأن يجعل الآمر يوجه الأمر للمأمور، ويجعل المأمور يطيع الآمر، ودليل ذلك قول الحق عن قابيل:

﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ﴾

[المائدة: 30]

أي أن جزءًا من الذات هو الذي طوّع بقية ذات قابيل لتقتل هابيل. فقد خلق الله النفس البشرية كملكات متعددة، ملكة تحب الأريحية وأخرى تحب الشح، والملكة التي تحب

الأريحية إنما تطلب ثناء الناس ، والتي تحب الشح إنما تفعل ذلك ليطمئن صاحبها أنه يملك ما يغنيه . وكلتا الملكتين تتصارع في النفس الواحدة ؛ لذلك يقول الحق : ﴿ قُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ فالنفس تقي النفس ؛ لأن الملكات فيها متعددة . وبعض الملكات تحب تحقيق المتعة والشهوة ، لكن هناك ملكة إيمانية تقول : تذكر أن هذه الشهوات عاجلة ولكنها عظيمة المتاعب فيما بعد .

إذن فهناك صراع داخل ملكات الإنسان ، ويوضح لنا الحق هذا الصراع في قوله : ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ ﴾ .

لأن قابيل أراد أن يقتل هابيل بغريزة الاستعلاء ، ونازعته نفسه بالخوف من الإثم . لقد دارت المراودة في نفس قابيل إلى أن سيطرت غريزة الاستعلاء فأمرت بالقتل وطوعت بقية النفس . وهذا يكشف لنا أن النفس البشرية فيها ملكات متعددة ، كل ملكة لها مطلوب . والدين هو الذي يقيم التعايش السلمي بين الملكات .

مثال آخر : الغريزة الجنسية تقيم السعار في النفس ، فيقوم الوعي الإيماني بردع ذلك بأن تقول النفس الإيمانية : إياك أن تلغ في أعراض الناس حتى لا تلغ الناس في أعراضك ، ولماذا لا تذهب وتتزوج كما شرع الله ، ولا ترم أبنائك في فراش غيرك ؛ لأن الغريزة مخلوقة لله فلا تجعل سلطان الغريزة يأمر وينهى .

وهكذا نرى أن النفس تضم وتشمل الملكات والغرائز ، ولا يصح أن يعدي الإنسان غريزة إلى أمر آخر ؛ لأنه إن عدى الشهوات فسدت الدنيا .

(179/176)

وعلى سبيل المثال نحن نستخدم الكهرباء التي تعطي لنا النور في حدود ما يرسم لنا مهندس الكهرباء ، الذي وضع القطب الموجب في مجاله وكذلك القطب السالب ، بحيث نأخذ الضوء الذي نريده أو تعطينا شرارة لنستخدمها كقوة لإدارة آلة ، لكن لو التقى القطب الموجب بالقطب السالب على غير ما صنع المهندس لحدثت قفلة كهربائية تسبب حريقاً أو فساداً .

وكذلك النفس البشرية ، إن التقى الذكر مع الأنثى كما شرع الله فإن البشرية تسعد ، وإن حدث غير ذلك فالذي يحدث في المجتمع يصير حريقاً نفسياً واجتماعياً لا حدود لآثاره الضارة ، وهكذا نرى أن النفس ليس فيها دافع واحد بل فيها دوافع متعددة.

ونجد غريزة الجوع تحرك النفس إلى الطعام ، ويستجيب الدين لذلك لكنه يوصي أن يأكل الإنسان بشرط ألا يتحول تناول الطعام إلى شره ، كما جاء في الحديث : " بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه " .

فالطعام لبقاء النوع. والإنسان محب للاستطلاع، فيأمر الإسلام الإنسان بأن يستطلع أسباب الله في الكون ليزيد من صلاح الكون، وينهى الإسلام عن استخدام حب الاستطلاع في التجسس على الناس، وهكذا تتوازن الملكات بمنهج الإسلام، وعلى المسلم أن يعايش ملكاته في ضوء منهج الله معايشة سليمة حتى تكون النفس الإنسانية متساندة لا متعاندة، لتعيش كل الملكات في سلام، ويؤدي كل جهاز مهمته كما أراد الله.

لكن المنافق يحيا مذبذباً وقد صنع بنفسه، فقد أرخى لبعض ملكاته العِنان على حساب ملكات أخرى ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاءِ وَلاَ إِلَى هَؤُلاءِ ﴾ إن الكافر يمتاز عن المنافق - ظاهرا - بأنه منسجم مع نفسه، هو غير مؤمن بالإسلام ويعلن ذلك ولكنه في حقيقة الأمر يتصارع مع فطرته التي تدعوه إلى الإيمان.

(180/176)

قد يقول قائل: وكيف يتساوى الذي أظهر الإيمان وأبطن الكفر مع الذي أعلن الكفر؟

ونقول: الكافر لم يخدع الطائفة المؤمنة ولم يقل كالمنافق إنه مع الفئة المؤمنة وهو ليس معها؛ بل يعلن الكافر كفره منسجماً مع نفسه، لكن المنافق مذبذب خسيس في وضعه الإنساني والرجولي.

﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً ﴾ .

والله لا يضل عبداً بشكل مباشر ؛ فسبحانه يُعلم خلقه أولاً بالرسل والمنهج ، لكنه يضل من يصر على عدم الإيمان ، لذلك يتركه على ضلالة وعماه . صحيح أن في قدرة الله أن يأخذه إلى الإيمان قهرا ، لكنه سبحانه يترك الإنسان لاختياره .

فإن أقبل الإنسان على الله فسبحانه يعينه على الهداية ، أما إن لم يقبل فليذهب إلى تيه الضلال . ويزين له الدنيا ويعطيه منها لكنه لن يجد سبيلاً ؛ فسبيل الله واحد . وليس هناك سبيلان .

ونذكر هذه الحكاية ؛ لنعرف قيمة سبيل الله . كان الأصمعي – وهو مؤلف عربي له قيمة كبيرة – يملك أذناً أدبية تميل إلى الأساليب الجميلة من الشعر والنثر ، ووجد الأصمعي إنساناً يقف أمام باب الملتزم بالكعبة المشرفة ، وكان الرجل يدعو الله دعاء حاراً " يا رب : أنا عاصيك ، ولولا أنني عاصيك لما جئت أطلب منك المغفرة ، فلا إله إلا أنت ، كان يجب أن أخجل من معصيتك ولكن ماذا أفعل " . وأعجب الأصمعي بالدعاء ، فقال : يا هذا إن الله يغفر لك لحسن مسألتك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2738 . 2746 ﴾

(181/176)

" فوائد بلاغية "

قال فى صفوة التفاسير :

البلاغة :

تضمنت الآيات أنواعا من الفصاحة والبديع نوجزها فيما يلي :

1- المبالغة في الصيغة في [قوامين بالقسط] أى مبالغين في العدل .

2 - الطباق بين [غنيا وفقيرا] وبين أمنوا ثم كفروا] .

3 - الجناس الناقص : فى أمنوا وآمنوا] لتغير الشكل في الحركات .

4 - جناس الاشتقاق في [يخادعون . . خادعهم] في [جامع . . جميعا] وفى [شكرتم . . شاكرا] .

5 - الاسلوب التهكمي في [بشر المنافقين] حيث استعمل لفظ البشارة مكان الانذار ، تهكما وسخرية ، وهو اسلوب عربي مشهور ، يستعمله العرب للسخرية من الخصم .

6 - الاستعارة في [وهو خادعهم] استعار اسم " الخداع " للمجازاة على العمل ، والله تعالى منزه عن الخداع ، وإنما هو لبيان عقوبة المخادع .

7 - الاستفهام الانكاري في [أيبتغون عندهم العزة] ؟ والغرض منه التقريع والتوبيخ .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 313 . 314 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " وَهُوَ خَادِعُهُمْ " فيه ثلاثة أقْوَالٍ :

أحدها : ذكرَه أبو البقاء : أنه نَصْبٌ على الحَالِ .

والثاني : أنَّها في مَحَلِّ رفعٍ عطْفاً على خَبَر " إنَّ " .

الثالث : أنَّها استِئْنَاف إخْبَارٍ بذلك .

قال الزَّمَخْشَرِيُّ : " وخادعٌ : اسم فاعِلٍ من خَادعْتُه ، فَخَدَعْتُهُ إذا غَلَبْتُهُ ، وكنت أخْدَعَ مِنْه " .

قوله : " وإذا قَامُوا " عطفٌ على خَبَر " إنَّ " أخبر عَنْهم بهَذِه الصِّفَاتِ الذَّميمة ، و" كُسَالَى " : نصبٌ على الحَالِ من ضَمِيرِ " قَامُوا " الواقع جواباً ، والجُمهورُ على ضمِّ الكاف ، وهي لُغة أهل الحِجاز [جمع كَسْلان : كسَكَارَى] ، وقرأ الأعرج بفتحها ، وهي لغة تُمِيم وأسَدٍ ، وقرأ ابن السَّمَيْفع : " كَسْلَى " وصَفَهم بمَا تُوصف به المُؤَنَّثة المفردةُ ، اعْتِبَاراً بمعنى الجماعة ؛ كقوله : " وتَرَى الناسَ سَكْرَى " ، والكسلُ : الفُتُورُ والتواني ، وأكْسَلَ : إذا جَامَعَ

وقَتَرَ ولم يُنْزل.

قوله: "يُراؤون [النَّاسَ]" في هذه الجُمْلَة ثلاثة أُوجه:

أحدُها: أنها حَالٌ من الضَّمير المُسْتَتر في "كُسَالَى".

الثاني: أنها بَدَلٌ من "كُسَالَى"؛ ذكره أبو البقاء، فيكونُ حالاً من فاعل "قَامُوا" وفيه نظر، لأنَّ الثَّاني ليس الأول ولا بَعْضه ولا مُشْتَمِلاً عليه.

الثالث: أنها مُستأنفة أُخْبر عَنْهم بذلك، وأصل يُراؤون: يُرائِيُون، فأُعِلَّ كَنَظائره،

والجمهور على: "يُراؤون" من المُفاعلة.

قال الزَّمَخْشَرِيُّ: فإنْ قلت: ما مَعْنَى المراءاة، وهي مُفاعَلَة من الرُّؤيَة؟ قلت: لها وجهان:

أحدهما: أنَّ المُرائِي يُريهم عَمَلَه، وهم يُرُونه الاسْتِحْسَان.

والثاني: أن تكُونَ من المُفاعلة بمعنى: التَّفْعِيل، يقال: نعَّمه وناعَمَهُ، وفَنَّقَه وفَانَقَه، وعيش مُفَانِق، وروى أبو زَيْد: "رأَّت المَرْأةُ المِرْآة [الرَّجُل]" إذا أمْسكَتْها له ليرى وَجهَه؛ ويدل عليه قراءة ابن أبي إسحاق: "يُرَؤّونَهُم" بهمزةٍ مُشَدَّدةٍ مثل: يُدَعُّونهم، أي: يُبَصّرونهم ويُراؤونهم كذلك، يعني: أن قراءة: "يُرَؤُّنهم" من غير ألفٍ، بل بهمزةٍ مَضْمُومةٍ مشدَّدَةٍ توضِّح أنَّ المُفاعَلَة هنا بِمَعْنَى التفعيل.

قال ابن عَطِيَّة : " وهي - يعني هذه القراءة - أقْوَى من "يُرَاؤُونَ" في المعنى ؛ لأنَّ مَعْنَاها يَحْمِلُون النَّاسَ على أنْ يَرَوْهم ، ويتظاهَرُون لهم بالصَّلاةِ ويُبْطِنُون النِّفَاقَ " وهذا منه ليس بجيِّد ؛ لأنَّ المُفَاعَلة إنْ كَانَت عَلَى بابها ، فهي أبْلَغ لما عُرِفَ غير مرَّة ، وإنْ كانت بمَعْنَى التفعيل ، فهي وَافِيةٌ بالمَعْنَى الذي أرادَه ، وكأنه لم يَعْرِف أنَّ المفاعلة قد تَجِيءُ بمعنى التَّفْعِيل .

ومتعلَّقُ المُراءاةِ محذُوفٌ ؛ لِيَعُمَّ كلَّ ما يُراءى به ، والأحْسَن أن تُقَدِّر : يُراؤون النَّاسَ بأعْمَالِهم .

قوله : ﴿ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ " ولا يَذْكُرُون " ، يجوز أن يكون عَطْفاً على "يُرَاؤُون " ، وأن يكون حالاً من فاعِل "يراؤُون" وهو ضعيفٌ ؛ لأن المُضارع المَنْفِيَّ بـ "لا " كالمُثْبَتِ ، والمُثْبَتُ إذا وقَع حالاً ، لا يَقْتَرِنُ بالواوِ ، فإنْ جَعَلها عَاطِفَةً ، جَازَ .

وقوله : " قليلاً " : نعتٌ لمصدرٍ محذُوفٍ ، أو لزمانٍ مَحْذُوفٍ ، أي : ذكْراً قليلاً أو زمناً قليلاً ، والقلة هُنَا على بابها ، وجوَّز الزَّمَخْشَرِيُّ وابن عطِيَّة : أن تكون بمَعْنَى العَدَم ، ويأباه كَوْنُه مُسْتَثْنى ، وقد تقدَّم الردُّ عليهما في ذَلِكَ .

قوله : " مُذَبْذَبِينَ " : فيه ثلاثة أوجهٍ :

أحدها : أنه [حالٌ] من فاعل " يراءون " .

الثاني : أنه حالٌ من فاعل " وَلاَ يَذْكُرُون " .

الثالث : أنه منصوبٌ على الذمِّ ، والجمهور على " مُذَبْذَبِينَ " بميم مضمومة وذَالَيْن معجمتَيْن ، ثانيتهما مفتوحةٌ على أنه اسم مفعول ، من ذَبْذَبْتُهُ ، فَهُوَ مُذَبْذَبٌ ، أي : مُتَحَيِّرٌ ، وقرأ ابن عبَّاس وعمرو بن فائدٍ بكَسْر الذال الثانيةِ اسمَ فاعلٍ ، وفيه احتمالان :

(184/176)

أحدهما : أنه من " ذَبْذَب " متعدّياً ، فيكونُ مفعولُه محذوفاً ، أي : مُذَبْذِبينَ أَنْفُسَهُمْ أو دينهُمْ ، أو نحو ذلك .

الثاني : أنه بمعنى تَفَعْلَل ، نحو : " صَلْصَلَ " فيكون قاصرا ؛ وَيَدُلُّ على هذا الثاني قراءةُ أبيٍّ ، وما في مصحف عبد الله " مُتَذَبْذِبِينَ " فلذلك يُحْتَمَلُ أن تكونَ قراءةُ ابن عبَّاس بمعنى مُتَذَبْذبين ، وقرأ الحَسَنُ البصريُّ " مَذَبْذَبين " بفتح الميم .

قال ابن عطيَّة : " وهي مردودةٌ " وقال غيره : لا ينبغي أن تَصِحَّ عنه ، واعتذر أبو حيان عنها لأَجْلِ فصاحة الحَسَن ، واحتجاجِ الناس بكلامه بأنَّ فَتْح الميم لأجل إتباعها بحركة الذال ؛ قال : " وإذا كانُوا قد أتبعوا في " مِنْتِنٍ " حركة الميم بحركة التاء ، مع الحاجز بينهما ، وفي نحو " مُنْحَدُر " أتبعوا حركة الدال بحركة الراء حالة الرفع ، مع أنَّ حركة الإعراب غيرُ

لازمة؛ فلأن يُتْبِعُوا في نحو "مَذَبْذَبِينَ" أَوْلَى " .

[قال شهاب الدين :] وهذا فاسدٌ؛ لأن الإتباع في الأمثلة التي أوردها ونظائِرَها إنما هو إذا كانت الحركة قويةً، وهي الضمةُ والكسرةُ، وأمَّا الفتحةُ فخفيفةٌ، فلم يُتْبِعُوا لأجْلها ، وقرأ ابن القعقاع بدالَيْن مُهْملتَيْنِ من الدُّبَّة ، وهي الطريقة [الَّتي يُدَبُّ فيها] يقال : " خَلِّني ودُبَّتي " أي : طريقَتي؛ قال : [الطويل]

طَهَا هُذْرُبَانٌ قَلَّ تَغْمِيضُ عَيْنِهِ . . .
عَلَى دُبَّةٍ مِثْلِ الْخَنِيفِ الْمُرَعْبَلِ

وفي حديث ابن عبَّاس : " اتَّبِعُوا دُبَّةَ قُرَيْش " ، أي : طريقَهَا ، فالمعنى على هذه القراءة : أن يأخُذَ بهم تارةً دُبَّةً ، وتارة دُبَّةً أخرى ، فيَتْبَعُونَ متحيّرين غيرَ ماضينَ على طريقٍ واحدٍ .

ومُذَبْذَبٌ وشبهُه نحْوُ : مُكَبْكَب ومُكَفْكَفٍ؛ مِمَّا ضُعِّفَ أوله وثانيه ، وصَحَّ المعنى بإسقاط ثالثه – فيه مذاهبٌ :

(185/176)

أحدها : – وهو قول جُمهور البصريين – : أنَّ الكلَّ أصولٌ ؛ لأنَّ أقلَّ البنية ثلاثةُ أُصولٍ ، وليس أحدُ المكرَّرين أوْلَى بالزيادةِ من الآخر .

الثاني – ويُعْزَى للزجَّاج – : أنَّ ما صَحَّ إسقاطُه زائدٌ .

الثالث – وهو قول الكوفيين – : أن الثالث بدلٌ من تضعيف الثاني ، ويزعُمُون أن أصل كَفْكَفَ : كَفَّفَ بثلاث فاءات ، وذَبْذَبَ : ذَبَّبَ بثلاث ياءات ، فاستُثْقِل توالي ثلاثةِ أمثالٍ ، فأبْدلُوا الثالثَ من جنْس الأوّل ، أمَّا إذا لم يَصِحَّ المعنى بحذفِ الثالث ، نحو : سِمْسِم ويُؤيُو ووَعْوَعٍ ؛ فإنَّ الكل يزعمون أصالةَ الجميعِ ، والذَّبْذَبَةُ في الأصل : الاضطرابُ والحركة ومنه سُمِّي الذُّباب ؛ لكَثْرة حركَتِه .

قال – عليه السلام – : " من وُقي شر قَبْقَبه وذبذبه ولَقْلَقِه وجبت له الجَنَّة " يعني : الذكر يُسَمَّى بذلك لتَذَبْذُبِه ، أي : حركته ، وقيل التَّذَبْذُب : التَّرَدُّد بين حالَيْن .

قال النابغة : [الطويل]

أَلَمْ تَرَ أنَّ اللَّهَ أعْطَاكَ سُورةً . . .

تَرَى كُلَّ مَلْكٍ دُونَهَا يَتَذَبْذَبُ

وقال آخر : [الطويل]

خَيَالٌ لأمِّ السَّلْسَبِيل وَدُونَهَا . . .

مَسِيرَةُ شَهْرٍ لِلْبَعِيرِ المُذَبْذِبِ

بكسر الذال الثانية، قال ابن جنّي: "أي: القلق الذي لا يستقرُّ"؛ قال الزمخشريُّ: "وحقيقةُ المذبذب الذي يُذَبُّ عن كلا الجانبين، أي: يُذاد ويُدفع، فلا يقرُّ في جانبٍ واحدٍ، كما يقال: "فلانٌ يُرْمَى به الرَّحَوان"، إلا أنَّ الذبذبة فيها تكريرٌ ليس في الذَّبِّ، كأنَّ المعنى: كلَّما مالَ إلى جانبٍ ذَبَّ عنه".

(186/176)

قال ابن الأثير في "النهاية" وأصْلُه من الذَّبّ وهو الطَّرْدُ؛ ومنه قوله - عليه الصلاة والسلام: "تزوَّجْ وإلاَّ فأنْتَ مِنَ المُذَبْذَبِينَ" أي: المَطْرُودين عن المؤمنين لأنَّك لم تَقْتَدِ بهم، وعن الرُّهْبَانِ؛ لأنك تَرَكْتَ طَرِيقَتَهُم، ويجُوز أن يكُونَ من الأوّل.

و"بَيْنَ" معمولٌ لقوله: "مُذَبْذَبِينَ" و"ذَلِكَ" إشارةٌ إلى الكُفْرِ والإيمانِ المدلولِ عليهما بذِكْرِ الكافرين والمؤمنين، ونحو: [الوافر]

إذا نُهِيَ السَّفِيهُ جَرَى إليه ....

أي: إلى السَّفَهِ؛ لدلالة لفظ السفيه عليه، وقال ابن عطية: "أشر إليه، وإن لم يَجْرِ له ذِكْرٌ؛ لتضمّن الكلام له؛ نحو: ﴿ حتى تَوَارَتْ بالحجاب ﴾ [ص: 32] ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن: 26] يعني توارتِ الشمسُ، وكُلُّ من على الأرْضِ؛ قال أبو حيان"

وليس كذلك ، بل تقدَّم ما يدلُّ عليه " وذكر ما قدَّمْتُه ، وأشير بـ " ذَلِكَ " وهو مفردٌ لاثنين ؛ لما تقدَّم في قوله ﴿ وَلا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذلك ﴾ [البقرة : 68] .

قوله : ﴿ لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ " إِلَى " في الموضعيْن متعلقةٌ بمحْذُوف ، وذلك المحذوف هو حال حُذِفَ ؛ لدلالة المعنى عليه ، والتقدير : مُذَبْذَبينَ لا مَنْسُوبِينَ إلى هؤلاء ولا منسوبين إلى هؤلاء ، فالعامل في الحال نَفْسُ " مُذَبْذَبِينَ " ، قال أبو البقاء : " وموضعُ ﴿ لا إلى هؤلاءِ ﴾ نصبٌ على الحالِ من الضمير في مذبذبين ، أي : يتذبذبون مُتَلَوِّنِينَ " وهذا تفسير معنًى ، لا إعراب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 84.88 ﴾ . بتصرف .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآيتين

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾

خداع المنافقين : إظهار الوفاق في الطريقة واستشعار الشِرْك في العقيدة .

وخداع الحق إياهم : ما توهموه من الخلاص ، وحكموا به لأنفسهم من استحقاق الاختصاص ، فإذا كُشِفَ الغطاء أيقنوا أن الذي ظنُّوه شرابا كان سرابا ، قال تعالى : ﴿ وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾ [الزمر : 47] .

وقوله : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا ﴾ الآية : علامة النفاق وجود النشاط عند شهود الخلق ، وفتور العزم عند فوات رؤية الخلق .

وقوله : ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ الآية : أخسُّ الخَلْقِ من يَدَعُ صدار العبودية ، ولم يجد سبيلاً إلى حقيقة الحرية (1) ، فلا له من العز شظية ، ولا في الغفلة عيشة هنية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 377 ﴾

---

(1) حقيقة الحرية إشارة إلى نهاية التحقق بالعبودية لله تعالى ، وهو ألا يملكك شيء من المكونات وغيرها ، فتكون حرا إذا كنت لله عبدا ، كما قال بشر الحافى لسرى السقطي رحمهما الله فيما حكى عنه أنه قال :

إن الله تعالى خلقك حرا فكن كما خلقك ، لا تراء أهلك فى الحضر ، ولا وفقتك فى السفر ، اعمل لله ، ودع الناس عنك .

وقال الجنيد : آخر مقام العارف الحرية .

وقال بعضهم : لا يكون العبد عبدا حقا ويكون لما سوى الله مسترقا (اللمع ص 450)

" فصل "

قال السيوطى :

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (142)

أخرج ابن جرير وابن المنذر عن الحسن في الآية قال : يلقى على كل مؤمن ومنافق نور يمشون به يوم القيامة ، حتى إذا انتهوا إلى الصراط طفئ نور المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم ، فتلك خديعة الله إياهم .

وأخرج ابن جرير عن السدي في قوله ﴿ وهو خادعهم ﴾ قال : يعطيهم يوم القيامة نوراً يمشون فيه مع المسلمين كما كانوا معه في الدنيا ، ثم يسلبهم ذلك النور فيطفئه ، فيقومون في ظلمتهم .

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد وسعيد بن جبير . نحوه .

وأخرج ابن جرير عن ابن جريج في الآية قال : نزلت في عبد الله بن أبي ، وأبي عامر بن النعمان .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في الصمت عن ابن عباس . أنه كان يكره أن يقول الرجل : إني كسلان ويتأوّل هذه الآية .

وأخرج أبو يعلى عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حسن الصلاة حيث يراه الناس وأساءها حيث يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ﴿ يراؤون الناس ﴾ قال : والله لولا الناس ما صلى المنافق ، ولا يصلي إلا رياء وسمعة .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن الحسن ﴿ ولا يذكرون الله إلا قليلاً ﴾ قال : إنما لأنه كان لغير الله .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ﴿ ولا يذكرون الله إلا قليلاً ﴾ قال : إنما قل ذكر المنافق لأن الله لم يقبله ، وكل ما رد الله قليل ، وكل ما قبل الله كثير .

وأخرج ابن المنذر عن علي قال : لا يقل عمل مع تقوى ، وكيف يقل ما يتقبل ؟ .

وأخرج مسلم وأبو داود والبيهقي في سننه عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تلك صلاة المنافق ، يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام

فنفر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً " . أ هـ

مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (143)

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال : مثل المؤمن والمنافق والكافر مثل ثلاثة نفر انتهوا إلى واد ، فوقع أحدهم فعبر حتى أتى ، ثم وقع أحدهم حتى أتى على نصف الوادي ناداه الذي على شفير الوادي : ويلك أين تذهب إلى الهلكة ، ارجع عودك على بدئك ؟ ! وناداه الذي عبر : هلم النجاة . فجعل ينتظر إلى هذا مرة وإلى هذا مرة قال : فجاءه سيل فأغرقه ، فالذي عبر المؤمن ، والذي غرق المنافق ، مذبذب بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، والذي مكث الكافر .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة في الآية ﴿ مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ يقول : ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا مشركين مصرحين بالشرك . قال : " وذكر لنا : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يضرب مثلاً للمؤمن والكافر والمنافق كمثل رهط ثلاثة دفعوا إلى نهر ، فوقع المؤمن فقطع ، ثم وقع المنافق حتى كاد يصل إلى المؤمن ، ناداه الكافر : أن هلم إليّ فإني أخشى عليك ، وناداه المؤمن أن هلم إليّ فإن عندي وعندي يحض يحصي له ما عنده ، فما زال المنافق يتردد بينهما حتى أتى عليه الماء فغرقه ، وإن المنافق لم يزل في شك وشبهة حتى أتى عليه الموت وهو كذلك " .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ مذبذبين بين ذلك ﴾ قال : هم

المنافقون ﴿ لا إلى هؤلاء ﴾ يقول : لا إلى أصحاب محمد ، ولا إلى هؤلاء اليهود .

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد ﴿ مذبذبين بين ذلك ﴾ قال : بين الإسلام والكفر .

(190/176)

وأخرج عبد بن حميد والبخاري في تاريخه ومسلم وابن جرير وابن المنذر عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَثَل المنافق مَثَل الشاة العائرة بين الغنمين ، تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة ، لا تدري أيها تتبع " .

وأخرج أحمد والبيهقي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أن مثل المنافق يوم القيامة كالشاة بين الغنمين ، إن أتت هؤلاء نطحتها وإن أتت هؤلاء نطحتها " .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 721.719 ﴾

(191/176)

" فصل فى الرياء "

قال ابن عبد ربه :

زيادٌ عن مالك قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إياكم والشِّرْكَ الأصغر ؛ قالوا : وما الشِّرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرِّياء .

وقال عبدُ الله ابن مسعود : سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا رياءَ ولا سمعة ، من سَمَّعَ سَمَّعَ الله به . وقال صلى الله عليه وسلم : ما أسرَّ امرؤٌ سريرةً إلا ألبسه الله رداءها ، إن خيراً فخير ، وإن شرًّا فشر . وقال لقمان الحكيم لابنه : احذَر واحدةً هي أهلٌ للحذر ؟ قال : وما هي ؟ قال : إياك أن تريَ الناسَ أنك تخشى اللهَ وقلبُكَ فاجر . وفي الحديث : من أصلح سريرَته أصلح الله علانِيَته . وقال الشاعر :

وإذا أظهرتَ شيئاً حسناً . . . فليكُن أحسنَ منه ما تُسِرّ

فمُسِرُ الخير مَوْسومٌ به . . . ومُسِرُ الشرِّ مُوْسُوم بشرّ

صلّى أشعب ، فخفَّف الصلاة فقيل له : ما أخفَّ صلاتَك ! قال : إنه لم يُخالِطْها رِياء .

وصلى رجلٌ من المُرائين ، فقيل له : ما أحسنَ صلاتَك ! فقال : ومع ذلك إني صائم . وقال طاهرُ بن الحُسين لأبي عبد الله المَرْوزِيّ : كم لك منذ نزلتَ بالعِراق ؟ قال : منذ عشرين سنةَ ، وأنا أصوم الدهرَ منذ ثلاثين سنة . قال : أبا عبد الله ، سألتُك عن مسألة فأجبتني عن مسألتين . الأصمعيُ قال : أخبرني إبراهيمُ بن القَعقاع بن حَكيم ، قال : أمر عمر بن الخطاب لرجل بكيس ، فقال الرجُل : آخُذ الخَيْط ؟ قال عمر : ضَع الكِيس .

قال رجل للحسن ، وكَتب عنده كِتاباً : أتجعلني في حِل من تُراب حائطك ؟ قال : يا بن

أخي ، ورَعُك لا يُنْكر . وقال محمود الوراق :

أظهرُوا للنّاس دِيناً . . . وعلى الدّينار دارُوا

وله صامُوا وصلّوا . . . وله حَجوا وزارُوا

لو بَدا فوق الثّريّا . . . ولهمْ رِيشٌ لطارُوا

وقال مُساور الورّاَق :

شمر ثِيابَك واستعدَ لقائلٍ . . . واحككْ جَبينَك للقَضاء بثُوم

وعليك بالغَنوِيّ فاجْلسْ عنده . . . حتى تُصِيب وَديعةِ لِيَتيمَ

(192/176)

وإذا دَخَلْتَ على الرّبيع مُسلّماً . . . فاخصُص سَيابة منك بالتّسليم

وقال :

تصوّفَ كَيْ يُقال له أمين . . . وما يَعْني التّصوفَ والأمانَهْ

ولم يُرِد الإله به ولكنْ . . . أراد به الطريقَ إلى الخيانهْ

وقال الغزّال :

يقول لي القاضي مُعاذٌ مُشاوِراً . . . وولّى آمرأً ، فيما يَرى ، من ذَوِي العَدْل

قَعِيدَكَ ماذا تَحْسَبُ المرء فاعلاً . . . فقلت وماذا يَفْعَل الدَّبْرُ في النَّحْل

يَدُقّ خَلاَيَاها ويأْكُلُ شَهْدَها . . . ويَترك للذِّبّانِ ما كان من فَضْل

" وقال أبو عثمان المازنيّ لبعض من راءى فهتك الله عز وجل سِتْره :

بَينا أنا في تَوْبتي مُستَعْبرا . . . قد شبَّهوني بأبي دُوَاد

وقد حملتُ العِلْمَ مستظهراً . . . وحَدّثوا عنّي بإسناد

إذ خَطَر الشيطان لي خَطْرَةً . . . نُكست منها في أبي جاد

وقال ابن أبي العتاهية : أرسلني أبي إلى صُوفيّ قد قَيّر إحدى عينيه أسأله عن المعنى في

ذلك ؛ فقال : النَّظَرُ إلى الدنيا بكلتا عينيّ إسراف . قال : ثم بدا له في ذلك فاتصل الخبر

بأبي فكتب إليه :

مُقَيِّرَ عينِه وَرَعَا . . . أردتَ بذلك البِدَعا

خَلَعْتَ وأخبثُ الثقلي . . . ن صُوفي إذا خَلَعا "

(193/176)

يحيى بنُ عبد العزيز قال : حدَّثني نُعيم عن إسماعيل ، رجل من ولد أبي بكر الصدِّيق ، عن

وَهْب بن مُنَبِّه . قال : نَصَب رجلٌ من بني إسرائيل فخّاً ، فجاءت عُصفورة ، فوقعت عليه

، فقالت : مالي أَراكَ مُنْحنياً ؟ قال : لكثرة صَلاتي انحنيتُ ؛ قالت : فمالي أراك بادية عِظامُك ؟ قال : لكثرة صِيامي بَدَت عِظامي ؛ قالت : فمالي أرى هذا الصوف عليك ؟ قال : لِزَهادتي في الدُّنيا لَبِسْتُ الصُوف ؛ قالت : فما هذه العصا عندك ؟ قال أتوكّا عليها وأقضي بها حوائجي ؟ قالت : فما هذه الحبة في يَدِك ؟ قال : قُرْبان إنْ مرّ بي مِسْكين ناولتُه إياه ، قالت : فإني مِسْكينة ، قال : فخُذيها . فقَبَضت على الحبّة فإذا الفخ في عُنقها ، فجعلت تقول : قَعِي قعِي . قال الحسن : تَفْسيره . لا غَرني ناسكٌ مُراءٍ بعدك أبداً .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ العقد الفريد حـ 3 صـ 176. 179 ﴾

(194/176)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

ويُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء السابع والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء السابع والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 144 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 147 ﴾ من نفس السورة

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (144) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما انقضى ما أراد من الإنكار على من ادعى الإيمان في اتخاذ الكافرين أولياء ، المستلزم للنهي عن ذلك الاتخاذ ، صرح به مخاطباً للمؤمنين فقال : ﴿ يا أيها الذين ءامنوا ﴾ أي أقروا بالإيمان بألسنتهم صدقاً أو كذباً ﴿ لا تتخذوا ﴾ أي تكلفوا أنفسكم غير ما تدعوا إليه الفطرة الأولى السليمة فتأخذوا ﴿ الكافرين ﴾ أي المجاهرين بالكفر الغريقين فيه ﴿ أولياء ﴾ أي أقرباء ، تفعلون معهم من الود والنصرة ما يفعل القريب مع قريبه .

ولما كان الغريق في الإيمان أعلى الناس ، وكان تحت رتبته رتب متكاثره ، نبه على ذلك وعلى دناءة مقصدهم بالجار فقال : ﴿ من دون المؤمنين ﴾ أي الغريقين في الإيمان ، وهذا إشارة إلى أنه لا يصح لمن يواليهم دعوى الإيمان ، ولذلك قال منكراً : ﴿ أتريدون ﴾ أي بموالاتهم ﴿ أن تجعلوا لله ﴾ أي الذي لا تطاق سطوته لأن له الكمال كله ﴿ عليكم ﴾ أي في النسبة إلى النفاق ﴿ سلطاناً ﴾ أي دليلاً اضحاً على كفركم باتباعكم غير سبيل المؤمنين ﴿ مبيناً ﴾ واضحاً مسوّغاً لعقابكم وخزيكم وجعلكم في زمرة المنافقين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 339 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما ذم المنافقين بأنهم مرة إلى الكفرة ومرة إلى المسلمين من غير أن يستقروا مع أحد الفريقين نهى المسلمين في هذه الآية أن يفعلوا مثل فعلهم فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الكافرين أَوْلِيَاء مِن دُونِ المؤمنين ﴾ والسبب فيه أن الأنصار بالمدينة كان لهم في بني قريظة رضاع وحلف ومودة ، فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : من نتولى ؟ فقال : المهاجرين ؟ فنزلت هذه الآية .

والوجه الثاني : ما قاله القفال رحمه الله : وهو أن هذا نهي للمؤمنين عن موالاة المنافقين يقول : قد بينت لكم أخلاق المنافقين ومذاهبهم فلا تتخذوا منهم أولياء .

ثم قال تعالى : ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً ﴾

فإن حملنا الآية الأولى على أنه تعالى نهى المؤمنين عن موالاة الكفار كان معنى الآية أتريدون أن تجعلوا لله سلطاناً مبيناً على كونكم منافقين ، والمراد أتريدن أن تجعلوا لأهل دين الله وهم الرسول وأمته ، وإن حملنا الآية الأولى على المنافقين كان المعنى : أتريدون أن تجعلوا لله عليكم في عقابكم حجة بسبب موالاتكم للمنافقين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 69 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الكافرين أَوْلِيَاء مِن دُونِ المؤمنين ﴾ نهى المؤمنين الصادقين عن موالاة الكفار اليهود فقط كما قيل أو ما يعمهم وغيرهم كما هو الظاهر بعد بيان حال المنافقين ، أي لا تتخذوهم أولياء فإن ذلك ديدن المنافقين ودينهم فلا تتشبهوا بهم ، وقيل : المراد بالذين آمنوا المنافقون وبالمؤمنين المخلصون ، فالآية نهي للمنافقين عن موالاة الكافرين دون المخلصين ؛ وقيل : المراد بالموصول المخلصون ، وبالكافرين المنافقون فكأنه قيل : قد بينت لكم أخلاق هؤلاء المنافقين فلا تتخذوا منهم أولياء ، وإلى ذلك ذهب القفال ، وفي كلا القولين بعد .

﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ للَّهِ عَلَيْكُمْ سلطانا مُّبِيناً ﴾ أي حجة ظاهرة في العذاب ، وفيه دلالة على أن الله تعالى لا يعذب أحداً بمقتضى حكمته إلا بعد قيام الحجة عليه ، ويشعر بذلك كثير من الآيات ، وقيل : أتريدون بذلك أن تجعلوا له تعالى حجة بينة على أنكم موافقون فإن موالاة الكافرين أوضح أدلة النفاق .

ومن الناس من أبقى السلطان على معناه المعروف ، لكن أخرج ابن المنذر وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال : كل سلطان في القرآن فهو حجة ، وهو مما يجوز فيه التذكير والتأنيث إجماعاً ، فتذكيره باعتبار البرهان أو باعتبار معناه المعروف ، والتأنيث باعتبار الحجة والتأنيث أكثر عند الفصحاء على ما قاله الفراء إلا أنه لم يعتبر هنا ، واعتبر

التذكير لتحسن الفاصلة ، وادعى ابن عطية أن التذكير أشهر وهي لغة القرآن حيث وقع ، و﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ يجوز تعلقه بالجعل وبمحذوف وقع حالاً من ﴿ سلطانا ﴾ ، وتوجيه الإنكار إلى الإرادة دون متعلقها بأن يقال : أتجعلون الخ للمبالغة في إنكاره وتهويل أمره ببيان أنه مما لا يصدر عن العاقل إرادته فضلاً عن صدور نفسه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 177 ﴾

(6/177)

وقال ابن عاشور :

أقبل على المؤمنين بالتحذير من موالاة الكافرين بعد أن شرح دخائلهم واستصناعهم للمنافقين لقصد أذى المسلمين ، فعَلِم السامع أنّه لولا عداوة الكافرين لهذا الدين لما كان النفاق ، وما كانت تصاريف المنافقين ، فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتّخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾ ، فهي استئناف ابتدائي ، لأنّها توجيه خطاب بعد الانتهاء من الإخبار عن المنافقين بطريق الغيبة .

وهذه آية جامعة للتحذير من موالاة الكافرين .

فالتحذير من موالاة الكافرين والمنافقين ، ومن الوقوع في النفاق ، لإن المنافقين تظاهروا

بالإيمان ووالوا الكافرين تحذير من الاستشعار بشعار النفاق، وتحذير من موالاة المنافقين الذين هم أولياء الكافرين، وتشهير بنفاق المنافقين، وتسجيل عليهم أن لا يقولوا : كنّا نجهل أنّ الله لا يحبّ موالاة الكافرين.

والظاهر أنّ المراد بالكافرين هنا مشركو مكة وأهل الكتاب من أهل المدينة، لأنّ المنافقين كانوا في الأكثر موالين لأهل الكتاب.

وقوله : ﴿ أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ﴾ استئناف بياني، لأنّ النهي عن اتّخاذ الكافرين أولياء ممّا يبعث الناس على معرفة جزاء هذا الفعل مع ما ذكرناه من قصد التشهير بالمنافقين والتسجيل عليهم، أي أنّكم إن استمررتم على موالاة الكافرين جعلتم لله عليكم سلطاناً مبيّناً، أي حجّة واضحة على فساد إيمانكم، فهذا تعريض بالمنافقين.

فالاستفهام مستعمل في معنى التحذير والإنذار مجازاً مرسلاً.

وهذا السلطان هو حجّة الرسول عليهم بأنّهم غير مؤمنين فتجري عليهم أحكام الكفر، لأنّ الله عالم بما في نفوسهم لا يحتاج إلى حجّة عليهم، أو أريد حجّة افتضاحهم يوم الحساب بموالاة الكافرين، كقوله : ﴿ لئلاّ يكون للناس على الله حِجّة بعد الرسل ﴾ [النساء : 165].

ومن هنا يجوز أيضاً أن يكون المراد من الحجّة قطع حجّة من يرتكب هذه الموالاة والإعذار إليه. انتهى. اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 290. 291 ﴾

(7/177)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَإِنَّ الْوَلِيَّ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى صَاحِبَهُ بِمَا يَجْعَلُ لَهُ مِنْ النُّصْرَةِ وَالْمَعُونَةِ عَلَى أَمْرِهِ وَالْمُؤْمِنُ وَلِيُّ اللَّهِ بِمَا يَتَوَلَّى مِنْ إخْلَاصِ طَاعَتِهِ ، وَاَللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا يَتَوَلَّى مِنْ جَزَائِهِمْ عَلَى طَاعَتِهِ .

وَاقْتَضَتْ الْآيَةُ النَّهْيَ عَنْ الِاسْتِنْصَارِ بِالْكُفَّارِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِمْ وَالرُّكُونِ إلَيْهِمْ وَالثِّقَةِ بِهِمْ ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَسْتَحِقُّ الْوِلَايَةَ عَلَى الْمُسْلِمِ بِوَجْهٍ وَلَدًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا تَجُوزُ الِاسْتِعَانَةُ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ فِي الْأُمُورِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا التَّصَرُّفُ وَالْوِلَايَةُ ، وَهُوَ نَظِيرُ قَوْلِهِ : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ ﴾ وَقَدْ كَرِهَ أَصْحَابُنَا تَوْكِيلَ الذِّمِّيِّ فِي الشِّرَى وَالْبَيْعِ وَدَفْعِ الْمَالِ إلَيْهِ مُضَارَبَةً ؛ وَهَذِهِ الْآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى صِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ 280 ﴾

(8/177)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

لقد أخذ الحق على المنافقين أنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون الله ؛ وكذلك أخذ المؤمنون على المنافقين أنهم اتخذوا من معسكر الكفر ولياً لهم من دون الله ومن دون المؤمنين ، ولهذا فأولى بالمؤمنين ألا يصنعوا ذلك ، ويوضح سبحانه : لقد أخذنا على المنافقين أنهم اتخذوا الكافرين أولياء من دون الله ، فإياكم أن تفعلوا مثلهم .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً ﴾ .

وهذا أمر منطقي يستقيم مع منهج الإيمان ؛ لأنكم إن فعلتم ذلك . فإنما تقدمون الحجة ليعذبكم الله ، وتعلمون أن المنافق يعلن الإيمان بلسانه ويخفي الكفر في قلبه ، فكيف يكون وضع المؤمن مع الكافر مثل وضع المنافق مع الكافر ؟ ذلك أمر لا يستقيم . ومن يفعل ذلك إنما يقدم حجة لله ليعذبه .

(9/177)

الحق سبحانه في إرساله للرسل وفي تأييد الرسل بالمعجزات وفي إرساله المناهج المستوفية لتنظيم حركة الإنسان في الحياة ، كل ذلك ليقطع الحجة على الناس حتى لا يقولن واحد : أنت لم تقل لنا يا رب كيف نسير على منهج ما ؛ لذلك لم يترك - سبحانه - الإنسان ليفكر بعقله ليصل بفكره إلى وجود الله ، ويكتشف أن هناك خالقا للكون . لم يتركنا سبحانه لهذه الظنون ، ولكنه أرسل لنا الرسل بمنهج واضح ، من أجل ألا يكون للناس على الله حجة من بعد الرسل ، فلا يقولن واحد : أنت لم تنبهني يا رب ، والجهل بالقانون في الشرع البشري لا يعفي الإنسان من العقوبة إن ارتكب جرما ، لكن الله لا يفعل ذلك ؛ فهو أكرم على عباده من أنفسهم ، لذلك يرسل الرسول ليحمل المنهج الذي يبين الحلال من الحرام :

﴿ لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ ﴾

[الأنفال : 42]

فلا يقولن واحد : لقد أخذنا الله على غرّة . وأنتم أيها المؤمنون إن اتخذتم الكافرين أولياء من دون المؤمنين وتقربتم إليهم ونصرتموهم فأنتم أكثر شرا من المنافقين ؛ لأن المنافق له أسبابه ، وفي أعماقه خيط من الكفر وخيط من الإيمان ، والحجة واضحة عليكم أيها المؤمنون ؛ فقد أبلغكم الحق المنهج وأعلنتم الإيمان به . فإن صنعتم غير ذلك تعطون الحق الحجة في أن يعذبكم .

﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ والسلطان المبين هو السلطان الواضح

المحيط الذي لا يستطيع أن يدفعه أحد ، فإذا ما كانت هناك حجة ، قد يستطيع الإنسان أن ينقضها ، كالمحامي أمام المحاكم . لكن حجة الله هي سلطان مبين . أي لا تنقض أبداً .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2747.2748 ﴾

(10/177)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " سُلْطَاناً " : السلطان يُذكَّرُ ويؤنث ، فتذكيرُه باعتبار البرهان ، وتأنيثه باعتبار الحُجَّة ، إلا أن التأنيثَ أكثرُ عند الفُصَحاء ، كذا قاله الفرّاء ، وحكى : " قَضت عليْكَ السُّلطَانُ " و " أخذتْ فلاناً السُّلْطَانُ "

وعلى هذا فكيف ذُكِّرت صفته ، فقيل : مبيناً دون : مبينة ؟

والجوابُ : أن الصفة هنا رأسُ فاصلة ، فلذلك عدلَ إلى التذكير ، دون التأنيث ، وقال ابن عطية ما يخالِفُ ما حكاه الفراء ؛ فإنه قال : " والتذكيرُ أشهرُ ، وهي لغة القرآنِ ؛ حيث وقع " .

و " عَلَيْكُمْ " يجوز تعلُّقه بالجَعْلِ ، أو بمحذوفٍ على أنه حال من " سُلْطَاناً " لأنه صفة له في

الأصل ، وقد تقدَّم نظيره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 90 ﴾ .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (144) ﴾

كرَّر عليهم الوعظ ، وأكَّد بمباينة الأعداء عليهم الأمر ، إبلاغاً في الإنذار ، وتغليظاً في الزجر ، وإلزاماً للحجة (. . . .) موضع العذر .

قوله : ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لله عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً ﴾ : توَعَّدَهم على موالاتهم للكفار بما لم يتوعَّد على غيره من المخالفات ، لما فيه من إيثار الغير على المعبود ؛ وإيثارُ الغير على المحبوب من أعظم الكبائر في أحكام الوداد . فإذا شَغَلَ من قلبه محلاًّ - كان للمؤمنين - بالأغيار استوجب ذلك العقوبة فكيف إذا شغل محلاًّ من قلبه - هو للحق - بالغير ؟ !

والعقوبة التي توَعَّدَهم بها أنْ يَكِلَهم وما اختاروه من موالاة الكفار ، وبئس البدل !

كذلك مَنْ بقي عن الحق تركه مع الخَلْق ؛ فيتضاعف عليه البلاءُ للبقاء عن الحق والبقاء مع الخلق ، وكلاهما شديدٌ مِنَ العقوبة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 378 ﴾

" فصل "

قال السيوطى :

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (144)

أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ﴾ قال : إن لله السلطان على خلقه ، ولكنه يقول : عذراً مبيناً .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : كل سلطان في القرآن فهو حجة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ 721 ﴾

(12/177)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (145) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (146) ﴾

مناسبة الآيتين لما قبلهما

قال البقاعى :

ولما نهاهم عن فعل المنافقين استأنف بيان جزائهم عنده فقال : ﴿ إن المنافقين في الدرك ﴾ أي البطن والمنزل ﴿ الأسفل من النار ﴾ لأن ذلك أخفى ما في النار وأستره وأدناه وأوضعه كما أن كفرهم أخفى الكفر وأدناه ، وهو أيضاً أخبث طبقات النار كما أن كفرهم أخبث أنواع الكفر ، وفيه أن من السلطان وضع فاعل ذلك في دار المنافقين لفعله مثل فعلهم ، ومن تشبه بقوم فهو منهم ، وسميت طبقات النار أدراكاً لأناه متداركة متتابعة إلى أسفل كما أن الدرج متراقية إلى فوق .

ولما أخبر أنهم من هذا المحل الضنك ، أخبر بدوامه لهم على وجه مؤلم جداً فقال : ﴿ ولن تجد ﴾ أي أبداً ﴿ لهم نصيراً ﴾ وأشار بالنهي عن موالاتهم وعدم نصرهم إلى ختام أول الآيات المحذرة من الكافرين ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴾ [النساء : 45] .

(13/177)

ولما كان فيما تقدم أن الغفران للكافر - أعم من أن يكون منافقاً أولاً - متعذر ، وأتبعه ما لاءمه إلى أن ختم بما دل على أن النفاق أغلظ أنواع الكفر استثنى منه دلالة على أن غيره من الكفرة في هذا الاستثناء أولى ، تنبيهاً على أن ذلك النفي المبالغ فيه إنما هو لمن مات

على ذلك ، ولكنه سيق على ذلك الوجه تهويلاً لما ذكره في حيزه وتنفيراً منه فقال تعالى :

﴿ إلا الذين تابوا ﴾ أي رجعوا عما كانوا عليه من النفاق بالندم والإقلاع ﴿ وأصلحوا ﴾ أي أعمالهم الظاهرة من الصلاة التي كانوا يراؤون فيها وغيرها بالإقلاع عن النفاق ﴿ واعتصموا بالله ﴾ أي اجتهدوا في أن تكون عصمتهم – أي ارتباطهم – بالملك الأعظم في عدم العود إلى ما كانوا عليه .

ولما كان الإقلاع عن النفاق الذي من أنواعه الرياء – أصلاً ورأساً في غاية العسر قال حثاً على مجاهدة النفس فيه : ﴿ وأخلصوا دينهم ﴾ أي كله ﴿ لله ﴾ أي الذي له الكمال كله ، فلم يريدوا بشيء من عبادتهم غير وجهه لا رياء ولا غيره ﴿ فأولئك ﴾ أي العالو الرتبة ﴿ مع المؤمنين ﴾ أي الذي صار الإيمان لهم وصفاً راسخاً في الجنة ، وإن عذبوا على معاصيهم ففي الطبقة العليا من النار ﴿ وسوف يؤت الله ﴾ أي المحيط بكل شيء قدرة وعلماً ﴿ المؤمنين ﴾ أي بوعد لا خلف فيه وإن أصابهم قبل ذلك ما أصابهم وإن طال عذابهم ، تهذيباً لهم من المعاصي بما أشار إليه لفظ " سوف " ﴿ أجراً عظيماً ﴾ أي بالخلود في الجنة التي لا ينقضي نعيمها ، ولا يتكدر يوماً نزيلها ، فيشاركهم من كان معهم ، لأنهم القوم لا يشقى بهم جليسهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 340 . 341 ﴾

وقال ابن عاشور :

عقّب التعريض بالمنافقين من قوله : ﴿ لا تتّخذوا الكافرين أولياء ﴾ كما تقدّم بالتصريح بأنّ المنافقين أشدّ أهل النار عذاباً .

فإنّ الانتقال من النهي عن اتّخاذ الكافرين أولياء إلى ذكر حال المنافقين يؤذن بأنّ الذين اتّخذوا الكافرين أولياء معدودن من المنافقين ، فإنّ لانتقالات جمل الكلام معاني لا يفيدها الكلام لما تدلّ عليه من ترتيب الخواطر في الفكر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 291 ﴾

(14/177)

" القراءات والوقوف "

قال العلامة النيسابورى رحمه الله :

القراءات : ﴿ في الدرك ﴾ بسكون الراء : حمزة وعلي وخلف وعاصم غير الأعشى . الباقون بالفتح ﴿ يؤتيهم ﴾ بالياء : حفص وعياش . الباقون بالنون .

الوقوف : ﴿ خادعهم ﴾ ط لعطف المختلفين . ﴿ كسالى ﴾ لا لأن ﴿ يراؤون ﴾ . صفتهم ﴿ قليلاً ﴾ ه ز بناء على أن ﴿ مذبذبين ﴾ نصب على الذم ، والأوجه أنه حال أي يراؤون مذبذبين ﴿ بين ذلك ﴾ ق وقد قيل على تقدير الابتداء أي لا هم إلى هؤلاء ،

والأوجه أنه بيان الذبذبة أي لا منسوبين إلى هؤلاء ﴿ هؤلاء ﴾ الثانية ط ﴿ سبيلاً ﴾ ه ﴿ من دون المؤمنين ﴾ ط ﴿ مبيناً ﴾ ه ﴿ من النار ﴾ ج لابتداء النفي مع العطف ﴿ نصيراً ﴾ ه ط للاستثناء . ﴿ مع المؤمنين ﴾ ط ﴿ عظيماً ﴾ ه ﴿ وآمنتم ﴾ ط ﴿ عليماً ﴾ ه ﴿ ظلم ﴾ ط ﴿ عليماً ﴾ ه ﴿ قديراً ﴾ ه ﴿ ببعض ﴾ لا للعطف ﴿ سبيلاً ﴾ ه لا لأن ما بعده خبر " إن " وقيل : إن الخبر محذوف أي هلكوا وما يتلوه مستأنف . ﴿ حقاً ﴾ ج لاحتمال ما بعده للعطف والاستئناف ﴿ مهيناً ﴾ ه ﴿ أجورهم ﴾ ط ﴿ رحيماً ﴾ ه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 518 ﴾

(15/177)

فصل

قال الفخر :

قال الليث : الدرك أقصى قعر الشيء كالبحر ونحوه ، فعلى هذا المراد بالدرك الأسفل أقصى قعر جهنم ، وأصل هذا من الإدراك بمعنى اللحوق ، ومنه إدراك الطعام وإدراك الغلام ، فالدرك ما يلحق به من الطبقة ، وظاهره أن جهنم طبقات ، والظاهر أن أشدها أسفلها .

قال الضحاك : الدرج إذا كان بعضها فوق بعض ، والدرك إذا كان بعضها أسفل من بعض .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 69 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ فِي الدرك ﴾ قرأ الكوفيون "الدَّرْك" بإسكان الراء ، والأولى أفصح ؛ لأنه يقال في الجمع : أَدْرَاك مثل جَمَل وأَجْمَال ؛ قاله النحاس .

وقال أبو علي : هما لغتان كالشّمْع والشّمَع ونحوه ، والجمع أدراك .

وقيل : جمع الدَّرْك أَدْرُك ؛ كفَلْس وأَفْلُس .

والنار دركات سبعة ؛ أي طبقات ومنازل ؛ إلاّ أن استعمال العرب لكل ما تسافل أدراك .

يقال : للبئر أدراك ، ولِما تعالى دَرَج ؛ فللجنة دَرَج وللنار أَدْرَاك .

وقد تقدّم هذا .

فالمنافق في الدرك الأسفل وهي الهاوية ؛ لغلظ كفره وكثرة غوائله وتمكّنه من أذى المؤمنين .

وأعلى الدركات جَهَنّم ثم لَظَى ثم الحُطَمَة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية ؛ وقد يسمى جميعها باسم الطبقة الأولى ، أعاذنا الله من عذابها بمنه وكرمه .

وعن ابن مسعود في تأويل قوله تعالى : ﴿ فِي الدرك الأسفل مِنَ النار ﴾ قال : توَابيت من حديد مقفلة في النار تقفل عليهم .

وقال ابن عمر : إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة : المنافقون ، ومن كفر من أصحاب المائدة ، وآل فرعون ؛ تصديق ذلك في كتاب الله تعالى ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ المنافقين فِي الدرك الأسفل مِنَ النار ﴾ .

وقال تعالى في أصحاب المائدة : ﴿ فإني أُعَذِّبُهُ عَذَاباً لاَّ أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِّنَ العالمين ﴾ [المائدة : 115] .

وقال في آل فرعون : ﴿ أدخلوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ العذاب ﴾ [غافر : 46] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 425 ﴾ .

فصل

قال الفخر :

قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم ﴿ فِى الدرك ﴾ بسكون الراء والباقون بفتحها ، قال الزجاج : هما لغتان مثل الشمع والشمع ، إلا أن الاختيار فتح الراء لأنه أكثر استعمالاً قال أبو حاتم : جمع الدرك أدراك كقولهم : جمل وأجمل ، وفرس وأفرس ، وجمع الدرك أدرك مثل فلس وأفلس وكلب وأكلب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 69 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال ابن الأنباري : إنه تعالى قال في صفة المنافقين إنهم في الدرك الأسفل ، وقال في آل فرعون ﴿ ادخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ [غافر : 46] فأيهما أشد عذاباً ، المنافقون أم آل فرعون ؟ وأجاب بأنه يحتمل أن أشد العذاب إنما يكون في الدرك الأسفل ، وقد اجتمع فيه الفريقان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 69 ﴾

فصل

قال الفخر :

لما كان المنافق أشد عذاباً من الكافر لأنه مثله في الكفر ، وضم إليه نوع آخر من الكفر ، وهو الاستهزاء بالإسلام وبأهله ، وبسبب أنهم لما كانوا يظهرون الإسلام يمكنهم الاطلاع على أسرار المسلمين ثم يخبرون الكفار بذلك فكانت تتضاعف المحنة من هؤلاء المنافقين ، فلهذه الأسباب جعل الله عذابهم أزيد من عذاب الكفار .

ثم قال تعالى : ﴿ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ وهذا تهديد لهم .

(17/177)

واحتج أصحابنا بهذا على إثبات الشفاعة في حق الفساق من أهل الصلاة ، قالوا : إنه تعالى خصّ المنافقين بهذا التهديد ، ولو كان ذلك حاصلاً في حق غير المنافقين لم يكن ذلك

زجراً عن النفاق من حيث أنه نفاق ، وليس هذا استدلالاً بدليل الخطاب ، بل وجه الاستدلال فيه أنه تعالى ذكره في معرض الزجر عن النفاق ، فلو حصل ذلك مع عدمه لم يبق زجراً عنه من حيث إنه نفاق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 69. 70 ﴾

فصل

قال الآلوسى :

﴿ إِنَّ المنافقين فِى الدرك الأسفل مِنَ النار ﴾ أي في الطبقة السفلى منها وهو قعرها ، ولها طبقات سبع تسمى الأولى كما قيل : جهنم ، والثانية : لظى ، والثالثة : الحطمة ، والرابعة : السعير ، والخامسة : سقر ، والسادسة : الجحيم ، والسابعة : الهاوية ، وقد تسمى النار جميعاً باسم الطبقة الأولى ، وبعض الطبقات باسم بعض لأن لفظ النار يجمعها ؛ وتسمية تلك الطبقات دركات لكونها متداركة متتابعة بعضها تحت بعض ، والدرك كالدرج إلا أنه يقال باعتبار الهبوط ، والدرج باعتبار الصعود ، وفي كون المنافق في الدرك الأسفل إشارة إلى شدّة عذابه .

وقد أخرج ابن أبي الدنيا عن الأحوص عن ابن مسعود أن المنافق يجعل في تابوت من حديد يصمد عليه ثم يجعل في الدرك الأسفل وإنما كان أشد عذاباً من غيره من الكفار لكونه ضم إلى الكفر المشترك استهزاءاً بالإسلام وخداعاً لأهله ، وأما ما روى في "الصحيحين" من قوله صلى الله عليه وسلم : " أربع من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا ائتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا وعد غدر ، وإذا خاصم فجر " فقد قال المحدثون فيه : إنه مخصوص بزمانه صلى الله عليه وسلم لاطلاعه بنور الوحي على بواطن المتصفين بهذه الخصال فأعلم عليه الصلاة والسلام أصحابه رضي الله تعالى عنهم بأماراتهم ليحترزوا عنهم ، ولم يعينهم حذراً عن الفتنة وارتدادهم ولحوقهم بالمحاربين ، وقيل : ليس بمخصوص ولكنه مؤل بمن استحل ذلك ، أو المراد من اتصف بهذه فهو شبيه بالمنافقين الخلص ، وأطلق صلى الله عليه وسلم ذلك عليه تغليظاً وتهديداً له ، وهذا في حق من اعتاد ذلك لا من ندر منه ، أو هو منافق في أمور الدين عرفاً والمنافق في العرف يطلق على كل من أبطن خلاف ما يظهر مما يتضرر به وإن لم يكن إيماناً وكفراً ، وكأنه مأخوذ من النافقاء ، وليس المراد الحصر وهذا صدر منه صلى الله عليه وسلم باقتضاء المقام ، ولذا ورد في بعض الروايات "ثلاث" وفي بعضها "أربع" .

وقرأ الكوفيون ﴿ الدرك ﴾ بسكون الراء وهو لغة كالسطر والسطر ، والفتح أكثر وأفصح لأنه ورد جمعه على أفعال ، وأفعال في فعل المحرك كثير مقيس ، وورودة في الساكن نادر كفرخ وأفراخ ، وزند وأزناد وكونه استغنى بجمع أحدهما عن الآخر جائز لكنه خلاف الظاهر ، فلا يندفع به الترجيح والكلام مخرّج مخرج الحقيقة ، وزعم أبو القاسم البلخي أن لا طبقات في النار ، وأن هذا إخبار عن بلوغ الغاية في العقاب كما يقال : إن السلطان بلغ فلاناً الحضيض وفلاناً العرش ، يريدون بذل انحطاط المنزلة وعلوها لا المسافة ، ولا يخفى أنه خلاف ما جاءت به الآثار ، و﴿ مِنَ النار ﴾ في محل النصب على الحال ؛ وفي صاحبها وجهان : أحدهما : أنه ﴿ الدرك ﴾ والعامل الاستقرار ، والثاني : أنه الضمير المستتر في ﴿ الاسفل ﴾ لأنه صفة ، فيتحمل الضمير أي حال كون ذلك من النار .

﴿ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ يخرجهم منه أو يخفف عنهم ما هم فيه يوم القيامة حين يكونون في الدرك الأسفل وكون المراد ولن تجد لهم نصيراً في الدنيا لتكون الآية وصفاً لهم بأنهم خسروا الدنيا والآخرة ليس بشيء كما لا يخفى ، والخطاب لكل من يصلح له . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 177. 178 ﴾

فصل

قال الخازن فى معنى الآية :

﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ يعني في الطبق في قعر جهنم والنار سبع دركات بعضها فوق بعض سميت طبقات جهنم دركات لأنها متداركة متتابعة .

وقيل الدرك بيت مقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم وقيل هي توابيت من حديد مقفلة عليهم في النار .

فإن قلت لم كان المنافق أشد عذاباً من الكافر ؟ قلت إن المنافق مثل الكافر في الكفر وزيادة وهو أنه ضم إلى كفره نوعاً آخر من الكفر أخبث منه وهو الاستهزاء بالإسلام والمسلمين وإفشاء أسرار المسلمين ونقلها إلى الكفار .

فلهذا السبب جعل الله عذاب المنافقين أشد عذاباً من الكفار والمنافق من أظهر الإيمان وأبطن الكفر وقيل هو الذي يصف الإسلام بلسانه ولا يعمل بشرائعه ولا يتقيد بقيوده ولا يدخل تحت أحكامه وأما تسمية من ارتكب ما يفسق به منافقاً فللتغليظ ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث من كنّ فيه فهو منافق وإن صام صلّى وزعم أنه مسلم من إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان " فإن هذه الخصال صفات المنافقين فمن فعلها فقد تشبه بالمنافقين .

وقوله تعالى : ﴿ ولن تجد لهم نصيراً ﴾ يعني ولن تجد يا محمد لهؤلاء المنافقين ناصراً ينصرهم من عذاب الله إذا نزل بهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن جـ 1 صـ 614 ﴾

فائدة

قال ابن القيم :

النفاق نفاقان :

نفاق اعتقاد ونفاق عمل, فنفاق الاعتقاد هو الذي أنكره الله على المنافقين في القرآن وأوجب لهم الدرك الأسفل من النار, ونفاق العمل كقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : "آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان" . وفي الصحيح أيضا : "أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر وإذا ائتمن خان" .

فهذا نفاق عمل قد يجتمع مع أصل الإيمان ولكن إذا استحكم وكمل فقد ينسلخ صاحبه عن الإسلام بالكلية وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم, فإن الإيمان ينهى المؤمن عن هذه الخلال فإذا كملت في العبد ولم يكن له ما ينهاه عن شيء منها فهذا لا يكون إلا منافقا خالصا, وكلام الإمام أحمد يدل على هذا فإن إسماعيل بن سعيد الشالنجي قال : سألت

أحمد بن حنبل عن المصر على الكبائر يطلبها بجهده إلا أنه لم يترك الصلاة والزكاة والصوم, وهل يكون مصرا من كانت هذه حاله ؟ . قال : هو مصر, مثل قوله : "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" . يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام, ونحو قوله : "لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن" . ونحو قول ابن عباس في قوله تعالى : "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ" . قال إسماعيل : فقلت : له ما هذا الكفر ؟ قال : كفر لا ينقل عن الملة مثل الإيمان بعضه دون بعض, فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الصلاة وأحكام تاركها صـ 60 ﴾

(21/177)

قوله تعالى ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (146) ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن هذه الآية فيها تغليظات عظيمة على المنافقين ، وذلك لأنه تعالى شرط في إزالة العقاب عنهم أمورا أربعة : أولها : التوبة ، وثانيها : إصلاح العمل ، فالتوبة عن القبيح ،

وإصلاح العمل عبارة عن الإقدام على الحسن ، وثالثها : الاعتصام بالله ، وهو أن يكون غرضه من التوبة وإصلاح العمل طلب مرضاة الله تعالى لا طلب مصلحة الوقت ، لأنه لو كان مطلوبه جلب المنافع ودفع المضار لتغير عن التوبة وإصلاح العمل سريعاً ، أما إذا كان مطلوبه مرضاة الله تعالى وسعادة الآخرة والاعتصام بدين الله بقي على هذه الطريقة ولم يتغير عنها .

(22/177)

ورابعها : الإخلاص ، والسبب فيه أنه تعالى أمرهم أولاً : بترك القبيح ، وثانياً : بفعل الحسن ، وثالثاً : أن يكون غرضهم في ذلك الترك والفعل طلب مرضاة الله تعالى ، ورابعاً : أن يكون ذلك الغرض وهو طلب مرضاة الله تعالى خالصاً وأن لا يمتزج به غرض آخر ، فإذا حصلت هذه الشرائط الأربعة فعند ذلك قال : ﴿ فَأُوْلَئِكَ مَعَ المؤمنين ﴾ ولم يقل فأولئك مؤمنون ، ثم أوقع أجر المؤمنين في التشريف لإنضمام المنافقين إليهم ، فقال : ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِ الله المؤمنين أَجْراً عَظِيماً ﴾ وهذه القرائن دالة على أن حال المنافق شديد عند الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 70 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ ﴾

استثناء ممن نافق .

ومِن شرط التائب من النفاق أن يصلح في قوله وفعله ، ويعتصم بالله أي يجعله ملجأً ومَعاذا ، ويُخلِص دينه لله ؛ كما نصت عليه هذه الآية ؛ وإلا فليس بتائب ؛ ولهذا أوقع أجر المؤمنين في التسويف لانضمام المنافقين إليهم . والله أعلم .

روى البخاري عن الأسود قال : كنا في حَلْقة عبد الله فجاء حُذيفَة حتى قام علينا فسلّم ثم قال : لقد نزل النفاق على قوم خيرٍ منكم ، قال الأسود : سبحان اللها إن الله تعالى يقول : ﴿ إنّ المنافقين فِي الدرك الأسفل مِنَ النار ﴾ .

فتبسم عبدُالله وجلس حذيفة في ناحية المسجد ؛ فقام عبد الله فتفرّق أصحابه فرماني بالحصى فأتيته .

فقال حذيفة : عجبت من ضحِكه وقد عرف ما قلت : لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيراً منكم ثم تابوا فتاب الله عليهم .

وقال الفرّاء : معنى ﴿ فأولئك معَ المؤمنين ﴾ أي من المؤمنين .

وقال القتبي : حاد عن كلامهم غضباً عليهم فقال : ﴿ فأولئك معَ المؤمنين ﴾ ولم يقل : هم المؤمنون .

وحذفت الياء من ﴿ يُؤْتِ ﴾ في الخَطِّ كما حذفت في اللفظ ؛ لسكونها وسكون اللام بعدها ، ومثله ﴿ يَوْمَ يُنَادِ المناد ﴾ [ق : 41] و ﴿ سَنَدْعُ الزبانية ﴾ [العلق : 18] و ﴿ يَوْمَ يَدْعُ الداع ﴾ [القمر : 6] حذفت الواوات لالتقاء الساكنين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 426 ﴾ .

قال أبو حيان :

﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين ﴾ أي تابوا من النفاق وأصلحوا أعمالهم ، وتمسكوا بالله وكتابه ، ولم يكن لهم ملجأ ولا ملاذ إلا الله ، وأخلصوا دينهم لله أي : لا يبتغون بعمل الطاعات إلا وجه الله تعالى .

ولما كان المنافق متصفاً بنقائص هذه الأوصاف من الكفر وفساد الأعمال والموالاة للكافرين والاعتزاز بهم والمراءاة للمؤمنين ، شرط في توبتهم ما يناقض تلك الأوصاف وهي التوبة من النفاق ، وهي الوصف المحتوي على بقية الأوصاف من حيث المعنى .

ثم فصل ما أجمل فيها ، وهو الإصلاح للعمل المستأنف المقابل لفساد أعمالهم الماضية ، ثم الاعتصام بالله في المستقبل وهو المقابل لموالاة الكافرين والاعتماد عليهم في الماضي ، ثم الإخلاص لدين الله وهو المقابل للرياء الذي كان لهم في الماضي ، ثم بعد تحصيل هذه الأوصاف جميعها أشار إليهم بأنهم مع المؤمنين ، ولم يحكم عليهم بأنهم المؤمنون ، ولا من

المؤمنين ، وإن كانوا قد صاروا مؤمنين تنفيراً مما كانوا عليه من عظم كفر النفاق وتعظيماً لحال من كان متلبساً به .

ومعنى : مع المؤمنين ، رفقاؤهم ومصاحبوهم في الدارين .

والذين تابوا مستثنى من قوله : في الدرك .

وقيل من قوله : فلن تجد لهم .

وقيل : هو مرفوع على الابتداء ، والخبر فأولئك .

وقال الحوفي : ودخلت الفاء لما في الكلام من معنى الشرط المتعلق بالذين .

﴿ وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ أتى بسوف ، لأن إيتاء الأجر هو يوم القيامة ، وهو زمان مستقبل ليس قريباً من الزمان الحاضر .

(24/177)

وقد قالوا : إنّ سوف أبلغ في التنفيس من السين ، ولم يعد الضمير عليهم فيقال : وسوف يؤتيهم ، بل أخلص ذلك الأجر للمؤمنين وهم رفقاؤهم ، فيشاركونهم فيه ويساهمونهم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿البحر المحيط حـ 3 صـ 396 . 397﴾

وقال الآلوسى :

﴿ إِلَّا الذين تَابُواْ ﴾ عن النفاق وهو استثناء من المنافقين ، أو من ضميرهم في الخبر ، (أو) من الضمير المجرور في لهم ؛ وقيل : هو في موضع رفع بالابتداء والخبر ما بعد الفاء ؛ ودخلت لما في الكلام من معنى الشرط ﴿ وَأَصْلَحُواْ ﴾ ما أفسدوا من نياتهم وأحوالهم في حال النفاق ، وقيل : ثبتوا على التوبة في المستقبل ، والأول أولى ﴿ واعتصموا بالله ﴾ أي تمسكوا بكتابه ، أو وثقوا به ﴿ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ للَّهِ ﴾ لا يريدون بطاعتهم إلا وجهه ورضاه سبحانه لا رياء الناس ، ودفع الضرر كما في النفاق ، وأخرج أحمد والترمذي وغيرهما عن أبي ثمامة قال : قال الحواريون لعيسى عليه السلام : يا روح الله من المخلص لله ؟ قال : الذي يعمل لله تعالى لا يحب أن يحمده الناس عليه ﴿ فَأُوْلَئِكَ ﴾ إشارة إلى الموصول باعتبار اتصافه بما في حيز (الصفة) وما فيه من معنى البعد لما مر غير مرة ﴿ مَعَ المؤمنين ﴾ أي المعهودين من الذين لم يصدر منهم نفاق أصلاً منذ آمنوا ، والمراد أنهم معهم في الدرجات العالية من الجنة ، أو معدودون من جملتهم في الدنيا والآخرة .

﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِ الله المؤمنين أَجْراً عَظِيماً ﴾ لا يقادر قدره فيساهمونهم فيه ويقاسمونهم وفسر أبو حيان الأجر العظيم بالخلود ، والتعميم أولى ، والمراد بالمؤمنين ههنا ما أريد به فيما قبله ، واعتبار المساهمة جرى عليه غير واحد ، ولولا تفسير الآية بذلك لم يكن لها في ذكر أحوال من تاب من النفاق معنى ظاهر .

وذهب بعضهم إلى عدم اعتبارها ، والمراد الإخبار بزيادة ثواب من لم يسبق منه نفاق أصلاً ، وعمم بعض المؤمنين ليشمل من لم يتقدم منه نفاق ومن تقدم منه وتاب عنه ، والظاهر ما ذكرناه ، ورسم ﴿ يُؤْتِ ﴾ بغير ياء ، وهو مضارع مرفوع فحق يائه أن تثبت لفظاً وخطاً إلا أنها حذفت في اللفظ لالتقاء الساكنين ، وجاء الرسم تبعاً للفظ ، والقراء يقفون عليه دونها اتباعاً للرسم إلا يعقوب فإنه يقف بالياء نظراً إلى الأصل .

وروي ذلك أيضاً عن الكسائي وحمزة ونافع ، وادعى السمين أن الأولى اتباع الرسم لأن الأطراف قد كثر حذفها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 178.179 ﴾

لطيفة

قال ابن عاشور :

وجيء باسم الإشارة في قوله : ﴿ فأولئك مع المؤمنين ﴾ لزيادة تمييز هؤلاء الذين تابوا ، وللتنبيه على أنّهم أحرياء بما سيرد بعد اسم الإشارة .

وقد علم الناس ما أعدّ الله للمؤمنين بما تكرّر في القرآن ، ولكن زاده هنا تأكيداً بقوله : ﴿ وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ .

وحرف التنفيس هنا دلّ على أنّ المراد من الأجر أجر الدنيا وهو النصر وحسن العاقبة وأجر الآخرة ، إذ الكلّ مستقبل ، وأن ليس المراد منه الثواب لأنّه حصل من قبل . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 292 ﴾

فائدة

قال السمرقندى :

﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللهُ المؤمنين ﴾ ولم يقل : سوف يؤتيهم الله بغضاً لهم وإعراضاً عنهم ، والمنافقون هم الزنادقة والقرامطة الذين هم بين المؤمنين ، يظهرون من أنفسهم الإسلام وإذا اجتمعوا فيما بينهم يسخرون بالإسلام وأهله ، فهم من أهل هذه الآية ومأواهم الهاوية .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ 376 ﴾

(26/177)

فصل نفيس للعلامة ابن القيم فى طبقة المنافقين

قال عليه الرحمة :

طبقة الزنادقة ، وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل ، وأبطنوا الكفر ومعاداة الله [ورسوله] . وهؤلاء المنافقون ، وهم فى الدرك الأسفل من النار ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِى الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ، وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرا ً ﴾ [النساء : 145] ، فالكفار المجاهرون بكفرهم أخف ، وهم فوقهم فى دركات النار . لأن الطائفتين اشتركتا فى الكفر

ومعاداة الله ورسله وزاد المنافقون عليهم بالكذب والنفاق ، وبلية المسلمين بهم أعظم من بليتهم بالكفار المجاهرين ، ولهذا قال تعالى فى حقهم : ﴿ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ﴾ [المنافقون : 4] ، ومثل هذا اللفظ يقتضى الحصر ، أى لا عدو إلا هم ، ولكن لم يرد هاهنا [حصر العداوة فيهم وأنهم لا عدو للمسلمين سواهم بل هذا] من إثبات الأولوية والأحقية لهم فى هذا الوصف ، وأنه لا يتوهم بانتسابهم إلى المسلمين ظاهراً وموالاتهم [لهم] ومخالطتهم إياهم أنهم ليسوا بأعدائهم ، بل هم أحق بالعداوة ممن باينهم فى الدار ، ونصب لهم العداوة وجاهرهم بها . فإن ضرر هؤلاءِ المخالطين لهم المعاشرين لهم- وهم فى الباطن على خلاف دينهم- أشد عليهم من ضرر من جاهرهم بالعداوة وألزم وأدوم ، لأن الحرب مع أولئك ساعة أو أياماً ثم ينقضى ويعقبه النصر والظفر ، وهؤلاء معهم فى الديار والمنازل صباحاً ومساءً ، يدلون العدو على عوراتهم ويتربصون بهم الدوائر ولا يمكنهم مناجزتهم ، فهم أحق بالعداوة من المباين المجاهر ، فلهذا قيل : ﴿ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ﴾ [المنافقون : 4] ، لا على معنى أنه لا عدو لكم سواهم ، بل على معنى أنهم أحق بأن يكونوا لكم عدواً من الكفار المجاهرين . ونظير ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم : "ليس المسكين الطواف الذى ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذى لا يسأل الناس ، ولا يفطن له فيتصدق عليه" ، فليس هذا نفياً لاسم المسكين عن الطواف ، بل إخبار بأن

هذا القانع الذى لا يسمونه مسكيناً أحق بهذا الاسم من الطواف الذى يسمونه مسكيناً .

ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم : "ليس الشديد بالصُّرعة ، ولكن الذى يملك نفسه عند الغضب" ، ليس نفياً للاسم عن الصرعة ، ولكن إخبار بأن من يملك نفسه عند الغضب أحق منه بهذا الاسم .

ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم : "ما تعدون المفلس فيكم" ؟ قالوا : من لا درهم له ولا متاع . قال : "المفلس من يأتى يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال ، ويأْتى قد لطم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا ، فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أُخذ من سيئاتهم ثم طرح عليه فأُلقى فى النار" ، ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم : "ما تعدون الرقوب فيكم" ؟ قالوا : من لا يولد له ؟ قال : "الرقوب من لم يقدم من ولده شيئاً" ، ومنه عندى قوله صلى الله عليه وسلم : "الربا فى النسيئة" .

وفى لفظ : "إنما الربا فى النسيئة" هو إثبات لأن هذا النوع هو أحق باسم الربا من ربا الفضل ، وليس فيه اسم الربا عن ربا الفضل . فتأمله .

والمقصود أن هذه الطبقة أشقى الأشقياءِ ، ولهذا يستهزأُ بهم فى الآخرة ، وتعطى نوراً يتوسطون به على الصراط ثم يطفيء الله نورهم ويقال لهم : ﴿ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُوراً ﴾ [الحديد : 13] ، ويضرب بينهم وبين المؤمنين : ﴿ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَى وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الأَمَانِىُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللهِ وَغَرَّكُمْ بِاللهِ الْغَرُورُ ﴾ [الحديد : 13] ، وهذا أشد ما يكون من الحسرة والبلاءِ أن يفتح للعبد طريق النجاة والفلاح ، حتى إذا ظن أنه ناج ورأى منازل السعداءِ اقتطع عنهم وضربت عليه الشقوة ونعوذ بالله من غضبه وعقابه .

(28/177)

وإنما كانت هذه الطبقة فى الدرك الأسفل لغلظ كفرهم ، فإنهم خالطوا المسلمين وعاشروهم ، وباشروا من أعلام الرسالة وشواهد الإيمان ما لم يباشره البعداءُ ، ووصل إليهم من معرفته وصحته ما لم يصل إلى المنابذين بالعداوة ، فإذا كفروا مع هذه المعرفة والعلم كانوا أغلظ كفراً وأخبث قلوباً ، وأشد عداوة لله ولرسوله وللمؤمنين من البعداءِ عنهم ، وإن كان البعداء متصدين لحرب المسلمين .

ولهذا قال تعالى [فى المنافقين] : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقين : 3] ، وقال تعالى فيهم : ﴿ صُمٌ بُكْمٌ عُمِى فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة : 18] ، وقال تعالى فى الكفار : ﴿ صُم بُكم عُمْى فَهُمْ لا يرْجَعُونَ ﴾ [البقرة : 171] ، فالكافر لم يعقل ، والمنافق أبصر ثم

عمى وعرف ثم تجاهل وأقر ثم أنكر وآمن ، ثم كفر ، ومن كان هكذا كان أشد كفراً وأخبث قلباً وأعتى على الله ورسله ، فاستحق الدرك الأسفل .

وفيه معنى آخر أيضاً وهو أن الحامل لهم على النفاق طلب العز والجاه بين الطائفتين فيرضوا المؤمنين ليعزوهم ، ويرضوا الكفار ليعزوهم أيضاً .

(29/177)

ومن [ها هنا] دخل عليهم البلاءُ ، فإنهم أرادوا العزتين من الطائفتين ، ولم يكن لهم غرض فى الإيمان والإسلام ولا طاعة الله ورسوله ، بل كان ميلهم وضعوهم وجهتهم إلى الكفار ، فقوبلوا على ذلك بأعظم الذل وهو أن جعل مستقرهم فى أسفل السافلين تحت الكفار ، فما اتصف به المنافقون من مخادعة الله ورسوله والذين آمنوا ، والاستهزاءِ بأهل الإيمان والكذب والتلاعب بالدين وإظهار أنهم [من المؤمنين وأبطنوا قلوبهم فتغلظ كفرهم به ،

فاستحقوا الدرك الأسفل] من النار ولهذا لما ذكر تعالى أقسام الخلق فى أول سورة [البقرة : 2-20] فقسمهم إلى مؤمن ظاهراً وباطناً ، وكافر ظاهراً وباطناً ، ومؤمن فى الظاهر كافر فى الباطن وهم المنافقون ، وذكر فى حق المؤمنين ثلاث آيات 3-5 ، وفى حق الكفار آيتين 6- 7 .

فلما انتهى إلى ذكر المنافقين ذكر فيهم بضع عشرة آية 8- 20 ذمهم فيها غاية الذم وكشف عوراتهم وقبحهم وفضحهم ، وأخبر أنهم هم السفهاءُ المفسدون فى الأرض المخادعون المستهزئون المغبونون فى اشترائهم الضلالة بالهدى ، وأنهم صم بكم عمى فهم لا يرجعون ، وأنهم مرضى القلوب وأن الله يزيدهم مرضاً إلى مرضهم ، فلم يدع ذماً ولا عيباً إلا ذمهم به ، وهذا يدل على شدة مقته سبحانه لهم ، وبغضه إياهم ، وعداوته لهم ، وأنهم أبغض أعدائه إليه . فظهرت حكمته الباهرة فى تخصص هذه الطبقة بالدرك الأسفل من النار .

(30/177)

نعوذ بالله من مثل حالهم ، ونسأله معافاته ورحمته . ومن تأمل ما وصف [الله به المنافقين فى القرآن من صفات الذم علم أنهم أحق بالدرك الأسفل فإنه وصفهم بمخادعته ومخادعة عباده ووصف] قلوبهم بالمرض وهو مرض الشبهات والشكوك . ووصفهم بالإفساد فى

الأرض وبالاستهزاءِ بدينه وبعباده ، وبالطغيان ، واشتراءِ الضلالة بالهدى والصمم والبكم والعمى والحيرة والكسل عند عبادته ، والزنا وقلة ذكره ، والتردد – والتذبذب – بين المؤمنين والكفار ، فلا إلى هؤلاءِ ولا إلى هؤلاءِ ، والحلف باسمه تعالى

(31/177)

كذباً وباطلاً وبالكذب وبغاية الجبن ، وبعدم الفقه فى الدين وبعدم العلم ، وبالبخل ، وبعدم الإيمان بالله واليوم الآخر وبالرب ، وبأنهم مضرة على المؤمنين ولا يحصل كلهم بنصيحتهم إلا الشر من الخبال والإسراع بينهم بالشر وإلقاءِ الفتنة ، وكراهتهم لظهور أمر الله ، ومحو الحق ، وأنهم يحزنون بما يحصل للمؤمنين من الخير والنصر ، ويفرحون بما يحصل لهم من المحنة والابتلاءِ ، وأنهم يتربصون الدوائر بالمسلمين وبكراهتهم الإنفاق فى مرضاة الله وسبيله ، وبعيب [المؤمنين ورميهم بما ليس فيهم فيلزمون المتصدقين ويعيبون] مزهدهم ، ويرمون [مكثرهم] بالرياءِ إرادة الثناء فى الناس ، وأنهم عبيد الدنيا إن أُعطوا منها رضوا وإن [منعو] سخطوا ، وبأنهم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وينسبونه إلى ما برأه الله منه ويعيبونه بما هو من كماله وفضله وأنهم يقصدون إرضاءَ المخلوقين ولا يطلبون إرضاءَ رب العالمين وأنهم يسخرون من المؤمنين ، وأنهم يفرحون إذا تخلفوا عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم ، ويكرهون الجهاد فى سبيل الله ، وأنهم يتحيلون على تعطيل فرائض الله عليهم بأنواع الحيل ، وأنهم يرضون بالتخلف عن طاعة الله ورسوله ، [وأنهم] مطبوع على قلوبهم ، وأنهم يتركون ما أوجب الله عليهم مع قدرتهم عليه ، وأنهم أحلف الناس بالله قد اتخذوا أيمانهم جُنّة تقيهم من إنكار المسلمين عليهم ، وهذا شأن المنافق أحلف الناس بالله كاذباً قد اتخذ يمينه جنة ووقاية يتقى بها إنكار المسلمين عليه ، ووصفهم بأنهم رجس - والرجس من كل جنس أخبثه وأقذره - فهم أخبث بنى آدم وأقذرهم وأرذلهم وبأنهم فاسقون ، وبأنهم مضرة على أهل الإيمان يقصدون التفريق بينهم ، ويؤوون من حاربهم وحارب الله ورسوله ، وأنهم يتشبهون بهم ويضاهونهم فى أعمالهم ليتوصلوا منها إلى الإضرار بهم وتفريق كلمتهم ، وهذا شأن المنافقين أبداً وبأنهم فتنوا أنفسهم بكفرهم بالله ورسوله وتربصوا بالمسلمين دوائر

(32/177)

السوء ، وهذه عادتهم فى كل زمان ، وارتابوا فى الدين فلم يصدقوا به ، وغرتهم الأمانى الباطلة وغرهم الشيطان ، وأنهم أحسن الناس أجساماً تعجب الرائى أجسامهم ، والسامع منطقهم ، فإذا جاوزت أجسامهم وقولهم رأيت خشباً مسنده ، ولا إيمان ولا فقه

، ولا علم ولا صدق ، بل خشب قد كسيت كسوة تروق الناظر ، وليسوا وراءَ ذلك شيئاً

، وإذا عرض عليهم التوبة والاستغفار أبوها

وزعموا أنهم لا حاجة لهم إليها ، إما لأن ما عندهم من الزندقة والجهل المركب مغن عنها وعن الطاعات جملة- كحال كثير من الزنادقة-وإما احتقاراً وازدراءً بمن يدعوهم إلى ذلك ، ووصفهم سبحانه بالاستهزاءِ به وبآياته وبرسوله وبأنهم مجرمون وبأنهم يأْمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم عن الإنفاق فى مرضاته ، ونسيان ذكره ، وبأنهم يتولون الكفار ويدعون المؤمنين ، وبأن الشيطان قد استحوذ عليهم وغلب عليهم حتى أنساهم ذكر الله فلا يذكرونه إلا قليلاً ، وأنهم حزب الشيطان وأنهم يوادون من حاد الله ورسوله وبأنهم يتمنون ما يعنت المؤمنين ويشق عليهم ، وأن البغضاءَ تبدو لهم من أفواههم وعلى فلتات ألسنتهم ، بأنهم يقولون بأفواههم ما ليس فى قلوبهم .

ومن صفاتهم التى وصفهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب فى الحديث والخيانة فى الأمانة ، والغدر عند العهد ، والفجور عند الخصام ، والخلف عند الوعد ، وتأْخير الصلاة إلى آخر وقتها ، ونقرها عجلة وإسراعاً ، وترك حضورها جماعة وأن أثقل الصلوات عليهم الصبح والعشاءُ .

ومن صفاتهم التى وصفهم الله بها الشح على المؤمنين بالخير ، والجبن عند الخوف ، فإذا ذهب الخوف وجاءَ الأمن سلقوا المؤمنين بأَلسنة حداد ، فهم أحد الناس أَلسنة عليهم كما

قيل :

جهلاً علينا وجبناً عن عدوكم . . . لبئست الخلتان الجهل والجبن

(33/177)

وإنهم عند المخاوف تظهر كمائن صدورهم ومخبآتهم ، وأما عند الأمن فيجب ستره ، فإذا لحق المسلمين خوف دبت عقارب قلوبهم وظهرت المخبآت وبدت الأسرار .

ومن صفاتهم أنهم أعذب الناس ألسنة ، [وأمرهم] قلوباً وأعظم الناس [مخالفة] بين أعمالهم وأقوالهم ومن صفاتهم أنهم لا يجتمع فيهم حسن صمت وفقه فى دين أبداً ومن صفاتهم أن أعمالهم تكذب أقوالهم ، وباطنهم يكذب ظاهرهم وسرائرهم تناقض علانيتهم .

ومن صفاتهم أن المؤمن لا يثق بهم فى شيء فإنهم قد أعدوا لكل أمر مخرجاً منه ، بحق أو بباطل بصدق أو بكذب ، ولهذا سمى منافقاً أخذاً من نافقاءِ اليربوع – وهو بيت يحفره ويجعل له أسراباً مختلفة – فكلما طلب من سرب خرج من سرب آخر ، فلا يتمكن طالبه من حصره فى سرب واحد ، قال الشاعر :

ويستخرج اليربوع من نافقائه . . . ومن جحره بالشيحة اليتقصع

فأنت منه [كقبض] على الماءِ ، ليس معك منه شيء . ومن صفاتهم كثرة التلون ، وسرعة التقلب ، وعدم الثبات على حال واحد : بينا تراه على حال تعجبك من دين أو عبادة أو هدى صالح أو صدق ، إذ انقلب إلى ضد ذلك كأنه لم يعرف غيره ، فهو أشد الناس تلوناً وتقلباً وتنقلاً ، جيفة بالليل قطرب بالنهار .

ومن صفاتهم أنك إذا دعوتهم عند المنازعة للتحاكم إلى القرآن والسنة أبوا ذلك وأعرضوا عنه ، ودعوك إلى التحاكم إلى طواغيتهم ، قال تعالى :

(34/177)

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاؤُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً ﴾ [النساء : 60-63] .

ومن صفاتهم : معارضة ما جاءَ به الرسول صلى الله عليه وسلم بعقول الرجال وآرائهم ،

ثم تقديمها على ما جاءَ . فهم معرضون عنه معارضون له ، زاعمون أن الهدى فى آراءِ الرجال وعقولهم ، دون ما جاءَ به فلو أعرضوا عنه وتعوضوا بغيره لكانوا منافقين ، فكيف إذا جمعوا مع ذلك معارضته وزعموا أنه لا يستفاد منه هدى .

ومن صفاتهم : كتمان الحق ، والتلبيس على أهله ، ورميهم له بأدوائهم : فيرمونهم - إذا أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ودعوا إلى الله ورسوله - بأنهم أهل فتن مفسدون فى الأرض .

وقد علم الله ورسوله والمؤمنون بأنهم أهل الفتن المفسدون فى الأرض ، وإذا دعا ورثة الرسول إلى كتاب الله وسنة رسوله خالصة غير [مثوبة] رموهم بالبدع والضلال ، وإذا رأوهم زاهدين فى الدنيا راغبين فى الآخرة متمسكين بطاعة الله ورسوله رموهم بالزوكرة ، والتلبيس والمحال .

وإذا رأوا معهم حقاً ألبسوه لباس الباطل ، وأخرجوه لضعفاءِ العقول فى قالبة شنيع لينفروهم عنه ، وإذا كان معهم باطل [ألبسوه] لباس الحق وأخرجوه فى قالبه ليقبل منهم .

وجملة أمرهم أنهم فى المسلمين كالزغل فى النقود ، يروج على أكثر الناس لعدم بصيرتهم بالنقد ، ويعرف حاله الناقد البصير من الناس ، وقليل ما هم ، وليس على الأديان أضرَّ من هذا الضرب من الناس ، وإنما تفسد الأديان من قبلهم ، ولهذا جلا الله أمرهم فى القرآن ، وأوضح أوصافهم وبين أحوالهم وكرر ذكرهم ، لشدة المؤنة على الأُمة بهم وعظم البلية عليهم بوجودهم بين أظهرهم وفرط حاجتهم إلى معرفتهم والتحرز من مشابهتهم والإصغاء إليهم ، فكم قطعوا على السالكين إلى الله طرق الهدى وسلكوا بهم سبيل الردى : وعدوهم ومنوهم ، ولكن وعدوهم الغرور ومنوهم الويل والثبور .

فكم من قتيل ، ولكن فى سبيل الشيطان وسليب ولكن للباس التقوى والإيمان . وأسير لا يرجى له الخلاص وفارّ من الله لا إليه ، وهيهات ولات حين مناص . صحبتهم توجب العار والشنار ، ومودتهم تحل غضب الجبار وتوجب دخول النار من [علقت] به كلاليب كلبهم ومخاليب رأْيهم مزقت منه ثياب الدين والإيمان وقطعت له مقطعات من البلاءِ والخذلان ، فهو يسحب من الحرمان والشقاوة أذيالاً ، ويمشى على عقبيه القهقرى إدباراً منه وهو يحسب ذلك إقبالاً .

فهم والله قطاع الطريق ، فيا أيها الركب المسافرون إلى منازل السعداء ، حذار منهم حذار ، هم الجزارون ألسنتهم شفار البلايا . ففراراً منهم أيها الغنم فراراً .

ومن البلية أنهم الأعداءُ حقاً وليس لنا بد من مصاحبتهم ، وخلطتهم أعظم الداءِ وليس

بد من مخالطتهم قد جعلوا على أبواب جهنم دعاة إليها فبعداً للمستجيبين، ونصبوا شباكهم حواليها على ما حفت به من الشهوات، فويل للمغترين. نصبوا الشباك ومدوا الأشراك وأذن مؤذنهم: يا شياه الأنعام حى على الهلاك، حى على التباب. فاستبقوا يهرعون إليهم، فأوردوهم حياض العذاب، لا الموارد العذاب.

(36/177)

وساموهم من الخسف والبلاءِ أعظم خطة، وقالوا: ادخلوا باب الهوان صاغرين ولا تقولوا حطة، فليس بيوم حطة. [فواعجباً] لمن نجا من شراكهم لا من علق، وأنى ينجو من غلبت عليه شقاوته ولها خلق،

فحقيق بأهل هذه الطبقة أن يحلو بالمحل الذى أحلهم الله من دار الهوان وأن ينزلوا فى أردئ منازل أهل العناد والكفران.

وبحسب إيمان العبد ومعرفته يكون خوفه أن يكون من أهل هذه الطبقة، ولهذا اشتد خوف سادة الأُمة وسابقوها على أنفسهم أن يكونوا منهم، فكان عمر بن الخطاب يقول: يا حذيفة، ناشدتك الله، هل سمانى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم؟ فيقول: لا، ولا أُزكى بعدك أحداً.

يعنى لا أفتح على هذا الباب فى تزكية الناس ، وليس معناه أنه لم يبرأ من النفاق غيرك .

وقال ابن أبى مليكة : أدركت ثلاثين من أصحاب رسول الله ؟ صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ، ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبرائيل وميكائيل .

الطبقة السادسة عشرة : رؤساء الكفر وأئمته ، ودعاته الذين كفروا وصدوا عباد الله عن الإيمان وعن الدخول فى دينه رغبة ورهبة فهؤلاء عذابهم مضاعف ، ولهم عذابان : عذاب بالكفر ، وعذاب بصد الناس عن الدخول فى الإيمان . قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ ﴾ [النحل : 88] فأحد العذابين بكفرهم ، والعذاب الآخر بصدهم عن سبيل الله . وقد استقرت حكمة الله وعدله أن يجعل على الداعى إلى الضلال مثل آثام من اتبعه واستجاب له ، ولا ريب أن عذاب هذا يتضاعف ويتزايد بحسب من اتبعه وضل به .

(37/177)

وهذا النوع فى الأشقياء مقابل دعاة الهدى فى السعداءِ ، فأُولئك يتضاعف ثوابهم وتعلو درجاتهم بحسب من اتبعهم واهتدى بهم ، وهؤلاء عكسهم ، ولهذا كان فرعون وقومه فى أشد العذاب ، قال تعالى فى حقهم : ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ

السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ [غافر : 46] ، وهذا تنبيه على أن فرعون نفسه فى الأشد من ذلك ، لأنهم إنما دخلوا أشد العذاب تبعاً له ، فإنه هو الذى استخفهم فأطاعوه ، وغرهم فاتبعوه . ولهذا يكون يوم القيامة إمامهم وفرطهم فى هذا الورد ، قال تعالى : ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ ﴾ [هود : 98] .

والمقصود : أنهم استحقوا أشد العذاب لغلظ كفرهم ، وصدهم عن سبيل الله وعقوبتهم من آمن بالله .

فليس عذاب الرؤساء فى النار كعذاب أتباعهم ، ولهذا كان فى كتاب النبى صلى الله عليه وسلم لهرقل : "فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين" .

والصحيح فى اللفظ أنهم الأتباع ولهذا كان عدو الله إبليس أشد أهل النار عذاباً ، وهو أول من يكسى حلة من النار ، لأنه إمام كل كفر وشرك وشر .

فما عصى الله إلا على يديه وبسببه ، ثم الأَمثل فالأمثل من نوابه فى الأرض ودعاته . ولا ريب أن الكفر يتفاوت ، فكفر أغلظ من كفر ، كما أن الإيمان يتفاوت فإيمان أفضل من إيمان .

فكما أن المؤمنين ليسوا فى درجة واحدة ، بل هم درجات عند الله ، فكذلك الكفار ليسوا فى طبقة واحدة ودرك واحد بل النار دركات كما أن الجنة درجات . ولا يظلم الله

من خلقه أحداً . وهو الغنى الحميد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿طريق الهجرتين صـ 402. 403﴾

(38/177)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾

ولنر دقة التربية الإيمانية . فلم يأت الحق بفصل في كتابه عن المنافقين يورد فيه كل ما يتعلق بالمنافقين ، لا ، بل يأتي بلمحة عن المنافقين ثم يأتي بلقطة أخرى عن المؤمنين ، حتى ينفّر السامع من وضع المنافق ويحببه في صفات المؤمن ، وهنا يقول : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ . والدرك دائماً في نزول . والأثر الصالح يميز لنا ذلك بالقول :

" النار دركات كما أن الجنة درجات " .

فالنزول إلى أسفل هو الدرك ، والصعود إلى أعلى هو صعود الدرج . وفي عصرنا نضع مستوى سطح البحر كمقياس ؛ لأن اليابسة متعرجة ، أما البحر فهو مستطرق .

ونستخدم في الأمر الدقيق – أيضا – ميزان المياه ، وعندما تسقط الأمطار على الطرق تكشف لنا عمل المقاول الذي رصف الطرق ، هل أتقن هذا العمل أو لا ؟ ونحن نلقي دلوا من المياه في الحمام بعد تبليطه حتى ينكشف جودة أو رداءة عمل العامل ، إذن هناك شيء يفضح شيئا آخر . والقول المصري الشائع : " إن الذي يقوم بعمل المحارة هو الذي يكشف عامل البناء " . فلو أن الحائط غير مستو ؛ فعامل المحارة مضطر أن يسد الفجوات والميول حتى يستوي سطح الحائط . . والذي يكشف جودة عامل المحارة هو عامل طلاء الحائط ؛ لأنه إما أن يستخدم المعجون بكثرة ليملأ المناطق غير المستوية في الحائط ، وإما أن يجد الأمر سهلا . والذي يكشف جودة أو رداءة عمل عامل الطلاء هي أشياء طبيعية مثل الغبار . والعامل الذي يريد أن يغش هو الذي يسرع بتسليم البناء ؛ لأن الغبار الذي يوجد في الجو يمشي في خط مستقيم ، وعندما يوجد جدار تم طلاؤه بمادة غير جيدة فالغبار يلتصق به وكأن الله قد أراد بذلك أن يفضح من لا يتقن عمله ، وكل شيء مرده إلى الله حتى يصل الخلق جميعا إلى الحق سبحانه مفضوحين ، إلا المؤمنين الذين يعملون صالحاً ، فهؤلاء يسترهم بعملهم الصالح .

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ .

وسبحانه وتعالى سبق أن عرض لنا صورة المنافقين المهزوزة التي لا ثبات لها على رأي ، ولا وجود لها على لون يحترمه المجتمع الذي يعيشون فيه فقال عنهم :

﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاءِ وَلاَ إِلَى هَؤُلاءِ ﴾

[النساء : 143]

والذبذبة لون من أرجحة الشخصية التي لا يوجد لها مقوم ذاتي . وسبحانه وتعالى حين عرضهم هذا العرض المشوه ، يوضح : أن جزائي لهم حق يناسب ما فعلوه .

(40/177)

وقد هيأ الحق الأذهان ليجعلها مستعدة لقبول الحكم الذي أنزله عليهم حتى لا تأخذ الناس شفقة عليهم أو رحمة بهم ، وسبحانه حين يحكم حكما فهو يضمن بقيوميته ووحدانيته ألا يوجد منازع له في الحكم .

وكان من الممكن أن يقول سأجعله في الدرك الأسفل من النار . ولن توجد قوة أخرى تنتشل المنافق ؛ لذلك أتبع الحق الحكم بقوله : ﴿ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ أي أنه حكم مشمول بالنفاذ ، ولن يعدله أحد من خلق الله ، فسبحانه له الملك وحده ، وقد جعل سبحانه

الملك في الدنيا لأسباب الناس أيضاً ، أما في الآخرة فلا مِلك لأحد ولا مُلك لأحد .

﴿ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾

[غافر : 16]

وبعد ذلك يتيح الحق لأقوام من المنافقين أن يعدلوا رأيهم في المسألة وأن يعلنوا إيمانهم وأن يتوبوا عما فعلوه – أتاح لهم أن يراجعوا أنفسهم ويحاسبوها فلم يغلق الباب دونهم بل قال :

﴿ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَاعْتَصَمُواْ بِاللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَائِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴾

إذن فمن الممكن أن توجد فتحة خير قد تدفع الإنسان إلى التوبة ، وحتى لا يظن أحد أن الحكم هنا نهائي ، وذلك حتى لا يفقد الإنسان نفسه ويتورط في مزيد من الشرور ؛ لذلك قال : ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ ﴾ أي تاب عن نفاقه الأول ، وإذا ما كان قد ترتب على نفاقه السابق إفساد فلابد أن يصلح ما أفسده ويعتصم بالله ويُخلِص لله نيّةً وعملاً . ﴿ إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَاعْتَصَمُواْ بِاللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ . إذن فشروط النجاة من الدرك الأسفل من النار هي التوبة ، وإصلاح ما أفسد ، والاعتصام بالله ، وإخلاص دينه لله .

والتوبة هنا إقلاع عن النفاق ، وألا يترك المنافق الفساد الذي صنعه نفاقه بل عليه أن يحاول جاهداً أن يصلح ما أفسده بهذا النفاق . والاعتصام بالله كيف يكون ؟

لقد عرفنا من قبل أنهم كانوا يفعلون ذلك لابتغاء العزة عند الكافرين . أي أن نفس المنافق تطمئن إلى هؤلاء الكافرين فيفزع إليهم ويعتز بشدتهم وبصلابتهم ؛ لذلك يوضح الله : تنزعوا هذه الفكرة من رءوسكم وليكن اعتصامكم بالله وحده لأنه لا يُجِير أحد على الله ، واجعلوا العزة والمرجع إليه وحده .

والملاحظ أن الذي يتوب ويصلح ويعتصم بالله يكون قد استوفى أركان اليقين الإيماني بالله ، لكن الحق يقول : ﴿ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ فلماذا أكد على الإخلاص هنا ؟ لأن تدبير النفاق كان ينبع من قلوبهم أولا . ونعلم أن القلب قد يذنب ، فذنب الجارحة أن تعتدي ، مثال ذلك العين تذنب حين تعتدي على محارم الآخرين ، واللسان يذنب إن تعرض بالسب أو الشتم للناس . إذن . فكل جارحة لها مجال معصية ، وهنا مجال معصية القلب هو النفاق وهو الأمر المستور . إذن فقوله الحق : ﴿ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ جاء ليؤكد ضرورة الإخلاص في التوبة عن النفاق ، والإخلاص محله القلب .

فكأن توبة القلوب غير توبة الجوارح ، فتوبة الجوارح تكون بأن تكف الجوارح عن مجال معاصيها . أما توبة القلب فهو أن يكف عن مجال نفاقه بأن يخلص . وبذلك أثبت الحق مزية

المؤمنين الذين لم ينغمسوا في النفاق . وجعل التائبين من المنافقين مع المؤمنين ، فكأن الأصل في التنعيم وفي نيل الجزاء العظيم هو الوجود مع المؤمنين . ﴿ فَأُوْلَائِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً ﴾ .

(42/177)

ومن هنا نعلم أن الأجر العظيم يكون للمؤمنين . ومن يوجد مع المؤمنين ينال الأجر نفسه .

وقد جعل الحق الجزاء من جنس العمل . وكان المنافقون ينافقون ليأخذوا من المؤمنين ظواهر الإسلام كصون المال والدماء وليعتبرهم الجميع ظاهريا وشكليا من المسلمين ، وهم حين نافقوا المسلمين أعطاهم المسلمون ما عندهم . وعندما تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا الدين لله جعلهم الله مع المؤمنين ، ويعطي سبحانه لأهل الإيمان أجراً عظيماً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 2748 .2751 ﴾

(43/177)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

الدَّرْك : قرأ الكوفيُّون - بخلاف عن عاصمٍ - بسكون الراء ، والباقون بفتحها ، وفي ذلك قولان :

أحدهما : أنَّ الدَّرْك والدَّرَكِ لغتان بمعنى واحدٍ ، كالشَّمْعِ ، والقَدْرِ والقَدَرِ .

والثاني : أن الدَّرَكَ بالفتح جمعُ " دَرَكَة " على حدِّ بَقَرٍ وبَقَرة .

وقال أبو حاتم : جَمْع الدَّرْكِ : أدْرَاك ؛ مثل حَمْل وأحْمَال ، وفَرْس وأفراس وجمع الدرك : أدْرُك ؛ مثل أفْلُس وأكْلُب .

واختار أبو عُبيد الفتح ، قال : لأنه لم يَجِئْ في الآثار ذكرُ " الدَّرْك " إلا بالفتح ، وهذا غيرُ لازمٍ مجيء الأحاديثِ بإحدى اللغتين ، واختار بعضهم الفتح ؛ لجمعه علَى أفعال قال الزمخشريُّ : " والوجهُ التحريكُ ؛ لقولهم : أدْرَاكُ جَهَنَّمَ " ، يعني أنَّ أفْعَالاً منقاسٌ في " فَعَلٍ " بالفتحِ ، دون فَعْل بالسكون ، على أنه قد جاء أفعالٌ في فعْل بالسكون ؛ نحو : فَرْخٍ وأفراخ ، وزنْدٍ وأزنَادٍ ، وفَرْدٍ وأفْرادٍ ، وقال أبو عبد الله الفاسيُّ في شرحِ القصيدِ : " وقال غيرُه - يعني غيرَ عاصم - ؛ محتجاً لقراءة الفتحِ ؛ قولهم في جمعه : " أدْرَاك " يدُلُّ على أنه " دَرَكٌ " بالفتح ، ولا يلزمُ ما قال أيضاً ؛ لأن فعلاً بالتحريك قد جُمِعَ فعلٌ بالسكون على أفعالٍ نحو : فَرْخٍ وأفْرَاخٍ ، كما ذكرته لك ، وحُكِيَ عن عاصم أنه قال : " لو كان " الدَّرَكُ " بالفتح ، لكان

ينبغي أن يقال السُّفْلى لا الأسفل " قال بعض النحويّين : يعني أنَّ الدّرَك بالفتح جمع " دَرَكَة " ؛ كبَقَرٍ جمع بقَرَةٍ ، والجمعُ يُعامَلُ معاملةَ المؤنثة ، وهذا غيرُ لازم ؛ لأنَّ اسم الجنس الفارقُ بين واحده وجمعه تاءُ التأنيث يجوز تذكيرُه وتأنيثه ، إلا ما استُثني وجوبُ تذكيره أو تأنيثه ، والدَّرَكُ ليس منه ، فيجوزُ فيه الوجهان ، هذا بعد تسليم كون " الدَّرْكِ " جمع " دَرَكَةٍ " بالسكون كما تقدم ، والدَّرَكُ مأخوذٌ من المُداركة ، وهي المتابعةُ ، وسُمِّيَتْ طبقاتُ النارِ " دَرَكَاتٍ " ؛ لأنَّ بعضها مَدَارِكُ لبعض ، أي : متابعة .

قوله : " من النَّارِ " في محلِّ نصب على الحال ، وفي صاحبها وجهان :

أحدهما : أنه " الدَّرْك " ، والعامل فيها الاستقرار .

(44/177)

والثاني : أنه الضميرُ المستتر في " الأسْفَل " ؛ لأنه صفةٌ ، فيتحمل ضميراً .

قال الليث : الدَّرْكُ أقْصَى قعْر الشيء ؛ كالبَحْر ونحوه ، فعلى هذا المُرَاد بالدَّرْكِ الأسْفَل : أقْصَى قعر جَهَنَّم ، وأصْلُ هذا من الإدْرَاكِ بمعنى اللُّحُوق ، ومنه إدراكُ الطَّعَام وإدْرَاكُ الغُلاَمِ ، قال الضحاك : [الدّرج] إذا كان بَعْضُها فوق بَعْضٍ ، والدّرَك إذا كانَ بعضها أسْفَل مِنْ بعْضٍ .

قوله : ﴿ إِلاَّ الذين تَابُواْ ﴾ : فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه منصوبٌ على الاستثناء من قوله : " إِنَّ المُنَافِقِينَ " .

الثاني : أنه مستثنىً من الضمير المجْرُورِ في " لَهُمْ " .

الثالث : أنه مبتدأ ، وخبرُه الجملةُ من قوله : ﴿ فأولَئِكَ مَعَ المؤمنين ﴾ ، قيل : ودَخَلَتِ الفاءُ في الخبرِ ؛ لشبه المبتدأ باسم الشرط ، قال أبو البقاء ومكي وغيرُهما : " مَعَ المُؤمنينَ " خبرُ " أولَئكَ " ، والجملةُ خبر " إلاَّ الذِينَ " ، والتقدير : فأولئك مؤمنون مع المُؤمِنِينَ ، وهذا التقديرُ لا تقتضيه الصناعةُ ، بل الذي تقتضيه الصناعة : أن يُقَدَّر الخبرُ الذي يتعلَّق به هذا الظرف شيئاً يليقُ به ، وهو " فأولِئكَ مُصَاحِبُونَ أو كائِنونَ أو مستقِرُّون " ونحوه ، فتقدِّرُه كوناً مطلقاً ، أو ما يقاربه .

(45/177)

قوله : " وَسَوْفَ يُؤْتِ الله [المؤمنين أَجْراً عَظِيماً "] رُسِمَتْ " يُؤتِ " دون " يَاءٍ " وهو مضارعٌ مرفوع ، فحقُّ يائه أن تثبت لفظاً وخطّاً ، إلا أنها حذفتْ لفظاً في الوصل ؛ لالتقاء الساكنين [وهما الياءُ في اللفظ واللام في الجلالة] فجاءُ الرسمُ تابعاً للفظ ، وله نظائرُ تقدَّم بعضها ، والقراءُ يقفون عليه دون ياءٍ اتِّباعاً للرسْمِ ، إلا يعقوب ، فإنه يقف بالياء ؛ نظراً إلى

الأصل ، ورُوي ذلك أيضاً عن الكسَائيّ وحمزة ، وقال أبو عَمْرو : " ينبغي ألاَّ يُوقف عليها ؛ لأنَّه إنْ وُقِفَ عليها كما في الرسْمِ دون ياء خالَفَ النحويين ، وإن وقف بالياء خالَفَ رسْم المصْحَف " ، ولا بأسَ بما قال ؛ لأن الوقْفَ ليس ضروريًّا ، فإن اضْطُرَّ إليه واقفٌ ؛ لقَطْعِ نفس ونحوه ، فينبغي أن يُتابعَ الرسمُ ؛ لأنَّ الأطرافَ قد كَثُر حذفهَا ، ومِمَّا يشبه هذا الموضع قوله : ﴿ وَمَن تَقِ السيئات يَوْمَئِذٍ ﴾ [غافر : 9] فإنه رسم " تَقِ " بقافٍ ، دون هاءِ سكت ، وعند النحويين : أنه أنه إذا حُذِفَ من الفعل شيءٌ ؛ حتى لم يَبْقَ منه إلا حرفٌ واحدٌ ، ووُقِفَ عليه ، وجَبَ الإتيانُ بهاء السكت في آخره ؛ جَبْراً له ؛ نحو : " قِهْ " و" لَمْ يَقِهْ " و" عِهْ " و" لمْ يَعِهْ " ، ولا يُعتَدُّ بحرف المضارعة ؛ لزيادته على بنية الكلمة ، فإذا تقرَّر هذا ، فنقول : ينبغي ألاَّ يُوقَفَ عليه ؛ لأنه إن وُقِفَ بغير هاءِ سكتٍ ، خالف الصناعةَ النحوية ، وإنْ وُقِفَ بهاء خالف رَسْمَ المُصْحف .

والمراد : " يؤتي اللهُ المؤمنين " في الآخِرَة ، " أَجْراً عَظِيماً " [يعني : الجَنَّة] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 90 . 93 ﴾ . بتصرف يسير .

(46/177)

من لطائف الإمام القشيري فى الآيتين

قال عليه الرحمة :

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (145) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ ﴾

دلَّت الآية على أنَّ المنافق ليس بمُسْتأمنٍ لأنَّ الإيمان ما يوجب الأمان ، فالمؤمن يتخلَّص بإيمانه من النار ، فما يكون سبب وقوعه في الدرك الأسفل من النار لا يكون إيماناً ، ويقال هذا تحقيق قوله : ﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ [آل عمران : 54 ، والأنفال : 30] أي مَكْرُه فوق كل مَكْرٍ . لمَّا أظهر المنافق ما هو مكر مع المؤمنين كانت عقوبتهم أشد من عقوبة من جاهر بكفره .

ويقال نقلهم في آجلهم إلى أشد ما هم عليه في عاجلهم ، لِمَا في الخبر : " من كان بحالةٍ لقي الله بها " فالمنافق - اليومَ - في الدرك - الأسفل من الحجر - فكذلك ينقلون إلى الدرك الأسفل من النار . والدرك الأسفل من الحجر - اليوم - لهم ما عليهم من اسم الإيمان وليس لهم من الله شظية وهذا هو البلاء الأكبر .

ويقال استوجبوا الدرك الأسفل من النار لأنهم صحبوا اليوم اسم الله الأعظم لا على طريقة الحرمة . ويقال استوجبوا ذلك لأنهم أساءوا الأدب في حال حضورهم بألسنتهم ، وسوءُ الأدب يوجِبُ الطردَ .

قوله تعالى ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ ﴾

لم يشترط كل هذه الشرائط في رجوع أحدٍ عن جُرْمه ما اشترط في رجوع المنافقين عن نفاقهم لصعوبة حالهم في كفرهم. وبعد تحصيلهم هذه الشروط قال لهم: ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ولم يقل من المؤمنين، وفي هذا إشارة أيضاً إلى نقصان رتبتهم وإن تداركوا بإخلاصهم ما سبق من آفتهم، وفي معناه أنشدوا:

والعُذر مبسوطٌ ولكنما . . . شتان بين العذر والشكر

ويقال إن حرف (مع) للمصاحبة، فإذا كانوا مع المؤمنين استوجبوا ما يستوجب جماعة المؤمنين، فالتوبة ههنا أي رجعوا عن نفاقهم، وأصلحوا - بصدقهم في إيمانهم، واعتصموا بالله بالتبرؤ من حولهم وقوتهم، وشاهدوا المِنّة لله عليهم حيث هداهم، وعن نفاقهم نجّاهم.

قوله: ﴿ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ : ونجاتهم بفضل ربهم لا بإيمانهم في الحال، ورجوعهم عن نفاقهم فيما مضى عليهم من الأحوال.

ويقال أخلصوا دينهم لله وهو دوام الاستعانة بالله في أن يثبتهم على الإيمان، ويعصمهم عن الرجوع إلى ما كانوا عليه من النفاق.

ويُقال: تابوا عن النفاق، وأصلحوا بالإخلاص في الاعتقاد، واعتصموا بالله باستدعاء

التوفيق وأخلصوا دينهم لله في أن نجاتهم بفضل الله ولطفه لا بإتيانهم بهذه الأشياء - في التحقيق. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 378. 380﴾

(47/177)

قوله تعالى ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (147) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان معنى الاستثناء أنه لا يعذبهم ، وأنهم يجدون الشفيع بإذنه ؛ قال مؤكداً لذلك على وجه الاستنتاج منكراً على من ظن أنه لا يقبلهم بعد الإغراق في المهالك : ﴿ ما يفعل الله ﴾ أي وهو المتصف بصفات الكمال التي منها الغنى المطلق ﴿ بعذابكم ﴾ أي أيها الناس ، فإنه لا يجلب له نفعاً ولا يدفع عنه ضراً .

ولما كان الخطاب مع الذين آمنوا قال : ﴿ إن شكرتم ﴾ أي نعمه التي من أعظمها إنزال الكتاب الهادي إلى الرشاد ، المنقذ من كل ضلال ، المبين لجميع ما يحتاج إليه العباد ، فأداكم التفكر في حالها إلى معرفة مسديها ، فأذعنتم له وهرعتم إلى طاعته بالإخلاص في عبادته وأبعدتم عن معصيته.

ولما كان الشكر هو الحامل على الإيمان قدمه عليه ، ولما كان لا يقبل إلا به قال :

﴿ وآمنتم ﴾ أي به إيماناً خالصاً موافقاً فيه القلب ما أظهره اللسان ؛ ولما كان معنى الإنكار أنه لا يعذبكم ، بل يشكر ذلك قال عاطفاً عليه : ﴿ وكان الله ﴾ أي ذو الجلال والإكرام أزلاً وأبداً ﴿ شاكراً ﴾ لمن شكره يإثابته على طاعته فوق ما يستحقه ﴿ عليماً ﴾ بمن عمل له شيئاً وإن دق ، لا يجوز عليه سهو ولا غلط ولا اشتباه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 341 ﴾

(48/177)

فصل

قال الفخر :

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآَمَنْتُمْ ﴾

أيعذبكم لأجل التشفي ، أم لطلب النفع ، أم لدفع الضرر ، كل ذلك محال في حقه لأنه تعالى غني لذاته عن الحاجات ، منزّه عن جلب المنافع ودفع المضار ، وإنما المقصود منه حمل المكلفين على فعل الحسن والاحتراز عن القبيح ، فإذا أتيتم بالحسن وتركتم القبيح فكيف يليق بكرمه أن يعذبكم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 70 . 71 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ﴾

استفهام بمعنى التقرير للمنافقين .

التقدير : أي منفعة له في عذابكم إن شكرتم وآمنتم ؛ فنبه تعالى أنه لا يعذب الشاكر المؤمن ، وأنّ تعذيبه عباده لا يزيد في ملكه ، وتركه عقوبتهم على فعلهم لا ينقص من سلطانه .

وقال مكحول : أربع من كنّ فيه كنّ له ، وثلاث من كنّ فيه كنّ عليه ؛ فالأربع اللاتي له : فالشكر والإيمان والدعاء والاستغفار ، قال الله تعالى : ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ﴾ وقال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الأنفال : 33] وقال تعالى : ﴿ قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ﴾ [الفرقان : 77] .

وأما الثلاث اللاتي عليه : فَالْمَكْرُ وَالْبَغْيُ وَالنَّكْثُ ؛ قال الله تعالى : ﴿ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ [الفتح : 10] وقال تعالى : ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السيىء إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ [فاطر : 43] وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنفُسِكُمْ ﴾ [يونس : 23] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 426 . 427 ﴾ .

وقال الآلوسي :

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ﴾ خطاب للمنافقين وقيل : للمؤمنين ، وضعف مسوق لبيان أن مدار تعذيبهم وجوداً وعدماً إنما هو كفرهم لا شيء آخر ، فتكون الجملة مقررة لما قبلها من (ثباتهم عند توبتهم) ، و﴿ مَا ﴾ استفهامية مفيدة للنفي على أبلغ وجه وآكده ، وقيل : نافية والباء سببية ، وقيل : زائدة أي أيّ شيء يفعل الله سبحانه بسبب تعذيبكم أيتشفى به من الغيظ أم يدرك به الثأر أم يستجلب [به] نفعاً أو يستدفع به ضرراً كما هو شأن الملوك ، وهو الغني المطلق المتعالي عن أمثال ذلك ؟ وإنما هو أمر يقتضيه مرض كفركم ونفاقكم فإذا احتميتم عن النفاق ونقيتم نفوسكم بشربة الإيمان والشكر في الدنيا برئتم وسلمتم وإلا هلكتم هلاكاً لا محيص عنه بالخلود في النار ، وإنما قدم الشكر مع أن الظاهر تأخيره لأنه لا يعتد به إلا بعد الإيمان لما أنه طريق موصل إليه في أول درجاته ، فقد ذكر العارف أبو إسماعيل الأنصاري أن الشكر في الأصل اسم لمعرفة النعمة لأنها السبيل إلى معرفة المنعم وله ثلاث درجات لأنه إذا نظر إلى النعمة كالرزق والخلق ينبعث منه شوق إلى معرفة المنعم وهذه الحركة تسمى باليقظة والشكر القلبي والشكر المبهم لأن منعمه لم يتضح له تعيينه ، وإنما عرف منعماً مّا فهو منعم عليه فإذا تيقظ لهذا وفق لنعمة أكبر منها ، وهي المعرفة بأن المنعم عليه هو الصمد الواسع الرحمة المثيب

المعاقب فتتحرك جوارحه لتعظيمه ؛ ويضيف إلى شكر الجنان شكر الأركان ، ثم ينادي على ذلك الجميل باللسان ، ويقول :

أفادتكم النعماء مني ثلاثة . . .

يدي ولساني والضمير المحجبا

(50/177)

فالمذكور في الآية هو الشكر المبهم وهو مقدم على الإيمان ، فلا حاجة إلى ما زعمه الإمام من أن الكلام على التقديم والتأخير أي آمنتم وشكرتم ، وأما القول : بأن هذا السؤال إنما هو على تقدير أن تكون الواو للترتيب ، وأما إذا لم تكن للترتيب فلا سؤال فمما لا ينبغي أن يتفوه به من له أدنى ذوق في علم الفصاحة والبلاغة لأن الواو وإن لم تفد الترتيب لكن تقديم ما ليس مقدماً لا يليق بالكلام الفصيح فضلاً عن المعجز ، ولذا تراهم يذكرون لما يخالفه وجهاً ونكتة ، وذكر النيسابوري وجهاً آخر في التقديم لكنه بناه على إفادة الواو للترتيب فقال : لعل الوجه في ذلك أن الآي مسوقة في شأن المنافقين ولا نزاع في إيمانهم ظاهراً وإنما النزاع في بواطنهم وأفعالهم التي تصدر عنهم غير مطابقة للقول اللساني ، فكان تقديم الشكر ههنا أهم لأنه عبارة عن صرف جميع ما أعطاه الله تعالى فيما خلف لأجله حتى

تكون أفعاله وأقواله على نهج السداد وسنن الاستقامة انتهى ، ولا يخفى أنه لم يحمل الشكر في الآية على الشكر المبهم ، ولا يخلو عن حسن .

(51/177)

وأوضح منه وأطيب ما حاك في صدري ، ثم رأيت العلامة الطيبي عليه الرحمة صرح به أن الذي يقتضيه النظم الفائق أن هذا الخطاب مع المنافقين ، وأن قوله سبحانه : ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾ متصل بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ المنافقين فِى الدرك الأسفل مِنَ النار وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ [النساء : 145] الخ ، وتنبيه لهم على أن الذي ورطهم في تلك الورطة كفرانهم نعم الله تعالى وتهاونهم في شكر ما أوتوا وتفويتهم على أنفسهم بنفاقهم البغية العظمى ، وهو الإسعاد بصحبة أفضل الخلق صلى الله عليه وسلم والانخراط في زمرة الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل فإذا تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله تعالى وأخلصوا دينهم له فأولئك حكمهم أن ينتظموا في سلك أولئك السعداء من المؤمنين بعد ما كانوا مستأهلين الدرجات السفلى من النيران ، ثم التفت تعريضاً لهم أن ذلك العذاب كان منهم وبسبب تقاعدهم وكفرانهم تلك النعمة الرفيعة وتفويتهم على أنفسهم تلك الفرصة السنية وإلا فإن الله تعالى غني مطلق عن عذابهم فضلاً على أن يوقعهم في تلك الورطات ، فقوله

عز وجل : ﴿ إِن شَكَرْتُمْ ﴾ فذلكة لمعنى الرجوع عن الفساد في الأرض إلى الإصلاح فيها ، ومن اللجأ إلى الخلق إلى الاعتصام بالله تعالى ، ومن الرياء في الدين إلى الإخلاص فيه ، فقوله عز من قائل : ﴿ وَءامَنتُمْ ﴾ تفسير له وتقرير لمعناه أي : وآمنتم الإيمان الذي هو حائز لتلك الخلال الفواضل جامع لتلك الخصال الكوامل ، فتقديم الشكر على الايمان وحقه التأخير في الأصل إعلام بأن الكلام فيه ، وأن الآية السابقة مسوقة لبيان كفران نعمة الله تعالى العظمى والكفر تابع فإذا أخر الشكر أخل بهذه الأسرار واللطائف ، ومن ثم ذيل سبحانه الآية على سبيل التعليل بقوله جل وعلا :

﴿ وكَانَ الله شاكرا ﴾ أي مثيباً على الشكر ﴿ عَلِيماً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 179 . 180 ﴾

(52/177)

وقال ابن عاشور :

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآَمَنْتُمْ ﴾

تذييل لكلتا الجملتين : جملة ﴿ إنّ المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ مع الجملة المتضمنّة لاستثناء من يتوب منهم ويؤمن ، وما تضمّنته من التنويه بشأن المؤمنين من قوله :

﴿ وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ [النساء : 146] .

والخطاب يجوز أن يراد به جميع الأمّة ، ويجوز أن يوجّه إلى المنافقين على طريقة الالتفات من الغيبة إلى الخطاب ارتفاقاً بهم .

والاستفهام في قوله : ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ﴾ أريد به الجواب بالنفي فهو إنكاري ، أي لا يفعل بعذابكم شيئاً .

ومعنى ﴿ يفْعَلُ ﴾ يصنع وينتفع ، بدليل تعديته بالباء .

والمعنى أنّ الوعيد الذي تُوعِّد به المنافقون إنّما هو على الكفر والنفاق ، فإذا تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله غفر لهم العذاب ، فلا يحسبوا أنّ الله يعذّبهم لكراهة في ذاتهم أو تشفّ منهم ، ولكنّه جزاء السوء ، لأنّ الحَكيم يضع الأشياء مواضعها ، فيجازي على الإحسان بالإحسان ، وعلى الإساءة بالإساءة ، فإذا أقلع المسيء عن الإساءة أبطل الله جزاءه بالسوء ، إذ لا ينتفع بعذاب ولا بثواب ، ولكنّها المسبّبات تجري على الأسباب .

وإذا كان المؤمنون قد ثبتوا على إيمانهم وشُكرهم ، .

وتجنّبوا موالاة المنافقين والكافرين ، فالله لا يعذّبهم ، إذ لا موجب لعذابهم . انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 293 ﴾

فصل

قال الفخر :

قالت المعتزلة : دلت هذه الآية على قولنا ، وذلك لأنها دالة على أنه سبحانه ما خلق خلقاً لأجل التعذيب والعقاب ، فإن قوله ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءامَنْتُمْ ﴾ صريح في أنه لم يخلق أحداً لغرض التعذيب ، وأيضاً الآية تدل على أن فاعل الشكر والإيمان هو العبد وليس ذلك فعلاً لله تعالى ، وإلا لصار التقدير : ما يفعل الله بعذابكم إذا خلق الشكر والإيمان فيكم ومعلوم أن هذا غير منتظم ، وقد سبق الجواب عن هذه الكلمات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 71 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال أصحابنا : دلت هذه الآية على أنه لا يعذب صاحب الكبيرة لأنا نفرض الكلام فيمن شكر وآمن ثم أقدم على الشرب أو الزنا ، فهذا وجب أن لا يعاقب بدليل قوله تعالى : ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءامَنْتُمْ ﴾ فإن قالوا لا نسلم أن صاحب الكبيرة مؤمن ، قلنا : ذكرنا الوجوه الكثيرة في هذا الكتاب على أنه مؤمن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 71 ﴾

لطيفة

قال الفخر :

في تقدم الشكر على الإيمان وجهان :

الأول : أنه على التقديم والتأخير ، أي إن آمنتم وشكرتم ، لأن الإيمان مقدم على سائر الطاعات .

الثاني : إذا قلنا : الواو لا توجب الترتيب فالسؤال زائل .

الثالث : أن الإنسان إذا نظر في نفسه رأى النعمة العظيمة حاصلة في تخليقها وترتيبها فيشكر شكراً مجملاً ، ثم إذا تم النظر في معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكراً مفصلاً ، فكان ذلك الشكر المجمل مقدماً على الإيمان ، فلهذا قدمه عليه في الذكر . انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 71 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَكَانَ الله شاكرا عَلِيماً ﴾

قال الفخر :

﴿ وَكَانَ اللهُ شاكرا عَلِيماً ﴾ لأنه تعالى لما أمرهم بالشكر سمى جزاء الشكر شكراً على سبيل الاستعارة ، فالمراد من الشاكر في حقه تعالى كونه مثيباً على الشكر ، والمراد من كونه عليماً أنه عالم بجميع الجزئيات ، فلا يقع الغلط له ألبتة ، فلا جرم يوصل الثواب إلى الشاكر والعقاب إلى المعرض. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 71 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ وَكَانَ اللهُ شَاكِراً عَلِيماً ﴾ أي يشكر عباده على طاعته .

ومعنى ﴿ يشكرهم ﴾ يثيبهم ؛ فيتقبل العمل القليل ويعطي عليه الثواب الجزيل ، وذلك شكر منه على عبادته .

والشكر في اللغة الظهور ، يقال : دابة شكور إذا أظهرت من السمن فوق ما تُعطَي من العلف ، وقد تقدّم هذا المعنى مستوفى .

والعرب تقول في المثل (أشْكَرُ من بَرْوَقَة) لأنها يقال : تخضرّ وتنضُر بظلّ السحاب دون مطر . والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 5 صـ 427 ﴾ .

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ وكان الله شاكراً عليماً ﴾ اعتراض في آخر الكلام ، وهو إعلام بأنّ الله لا يعطّل الجزاء الحسن عن الذين يؤمنون به ويشكرون نعمَهُ الجمّة ، والإيمان بالله وصفاته أوّل درجات شكر العبد ربّه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ 293 ﴾

من فوائد البغوى فى الآية

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ ﴾ أي : إن شكرتم نعماءَهُ ﴿ وَآمَنْتُمْ ﴾ به ، فيه تقديم وتأخير ، تقديره : إن آمنتم وشكرتم ، لأن الشكر لا ينفع مع عدم الإيمان ، وهذا استفهام بمعنى التقرير ، معناه : إنه لا يعذب المؤمن الشاكر ، فإن تعذيبه عبادَهُ لا يزيد في ملكه ، وتركه عقوبتهم على فعلهم لا يُنْقِصُ من سلطانه ، والشكرُ : ضد الكفر والكفر ستر النعمة ، والشكر : إظهارُها ، ﴿ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ فالشكر من الله تعالى هو الرضى بالقليل من عباده وإضعاف الثواب عليه ، والشكر من العبد : الطاعة ، ومن الله : الثواب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير البغوى حـ 2 صـ 303. 304 ﴾

(55/177)

وقال الخازن :

قوله تعالى : ﴿ ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ﴾ هذا استفهام تقرير معناه أنه تعالى لا يعذب الشاكر المؤمن فإن تعذيبه لا يزيد في ملكه وتركه عقوبته لا ينقص من سلطانه لأنه الغني الذي لا يحتاج إلى شيء من ذلك فإن عاقب أحداً فإنما يعاقبه لأمر أوجبه العدل

والحكمة فإن قمتم بشكر نعمته وآمنتم به فقد أنقذتم أنفسكم من عذابه قال أهل المعاني فيه تقديم وتأخير تقديره إن آمنتم وشكرتم لأن الإيمان مقدم على سائر الطاعات ولأن الشكر لا ينفع مع عدم الإيمان ولأن الواو لا توجب الترتيب وقيل هو على أصله والمعنى أن العاقل ينظر بعين بصيرته أولاً إلى ما عليه من النعمة العظيمة في إيجاده وخلقه فيشكر على ذلك شكراً عظيماً مبهماً ثم إذا تم النظر ثانياً انتهى به النظر إلى معرفة المنعم عليه فآمن به ثم شكره شكراً مفصلاً فكان ذلك الشكر المبهم مقدماً على الإيمان فلذلك قدم الشكر على الإيمان في الذكر ﴿ وكان الله شاكراً ﴾ يعني مثيباً عباده المؤمنين موفياً أجورهم والشكر من الله الرضا بالقليل من أعمال عباده وإضعاف الثواب عليه وقيل لما أمر الله عباده بالشكر سمى الجزاء شكراً على سبيل الاستعارة فالمراد من الشاكر في صفة الله تعالى كونه مثيباً على الشكر ﴿ عليماً ﴾ يعني بحق شكركم ، وإيمانكم فيجازيكم على ذلك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ 614.615 ﴾

(56/177)

وقال البيضاوى :

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ ﴾ أيتشفى به غيظاً أو يدفع به ضرراً أو

يستجلب به نفعاً وهو الغني المتعالي عن النفع والضر ، وإنما يعاقب المصر بكفره لأن إصراره عليه كسوء مزاج يؤدي إلى مرض فإذا أزاله بالإيمان والشكر ونفى نفسه عنه تخلص من تبعته ، وإنما قدم الشكر لأن الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكراً مبهماً ، ثم يمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به . ﴿ وكَانَ اللهُ شاكرا ﴾ مثيباً يقبل اليسير ويعطي الجزيل . ﴿ عَلِيماً ﴾ بحق شكركم وإيمانكم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير البيضاوى حـ 2 صـ 272 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

في " مَا " وجهان :

أحدهما : أنها استفهامية ، فتكون في محل نصب بـ "يَفْعَل" وإنما قُدِّم ؛ لكونه له صدر الكلام ، والباءُ على هذا سببيةٌ متعلقةٌ بـ "يَفْعَلُ" ، والاستفهام هنا معناه النفيُ ، والمعنى : أن الله لا يفعلُ بعذابِكُمْ شيئاً ؛ لأنه لا يجلبُ لنفسِه بعذابكم نفعاً ، ولا يدْفَعُ عنها به ضُرّاً ، فأيُّ حاجة له في عذابكُمْ ؟ [والمقصودُ منه حمل المكلَّفين على فعل الحَسَن والاحتراز عن القبيح] .

والثاني : أن " مَا " نافية ؛ كأنه قيل : لا يُعذِّبُكُمُ الله ، وعلى هذا : فالباء زائدة ، ولا تتعلَّق بشيءٍ .

[قال شهاب الدين :] وعندي أن هذين الوجهين في المعنى شيءٌ واحدٌ ، فينبغي أن تكون سببيةٌ في الموضعين أو زائدة فيهما ؛ لأن الاستفهام بمعنى النفْي ، فلا فرق .

وقال البَغوي : هذا اسْتِفْهام بمعْنَى التَّقْرير معناه : إنه لا يُعذِّبُ المؤمنَ الشّاكِر ، فإن تَعْذِيبَهُ عِبَادهُ لا يَزِيدُ في مُلْكِه ، وتَرْكَهُ عُقوبَتَهُم على فعلهم لا يُنْقِصُ من سُلطانِه [والشُّكْرُ ضد الكُفر ، والكُفْر سَتْر النّعْمَة والشُّكْرُ إظهَارُهَا] ، والمصدر هُنا مُضَاف لمَفْعُولِه .

وقوله " إنِ شَكَرْتُمْ " جوابُهُ مَحْذُوفٌ ؛ لدلالِة ما قبله عليه ، أي : إن شَكَرْتُم وآمَنْتُم فما يَفْعَلُ بعَذابكُم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 93.94 ﴾ .

(57/177)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ ﴾

قال أبو السعود : هو استئناف مسوق لبيان أن مدار تعذيبهم ، وجوداً وعدماً ، إنما هو كفرهم ، لا شيء آخر ، فيكون مقرراً لما قبله من إثابتهم عند توبتهم .

و(ما) استفهامية مفيدة للنفي على أبلغ وجه وآكده ، أي : أي شيء يفعل الله سبحانه

بتعذيبكم ؟ أيتشفى به من الغيظ ؟ أم يدرك به الثار ؟ أم يستجلب به نفعاً ؟ أم يستدفع به ضرراً ؟ كما هو شأن الملوك ، وهو الغني المتعالي عن أمثال ذلك ، وإنما هو أمر يقتضيه كفركم ، فإذا زال ذلك بالإيمان والشكر ، انتفى التعذيب لا محالة ، وتقديم (الشكر) على (الإيمان) لما أنه طريق موصل إليه ، فإن الناظر يدرك أولاً ما عليه من النعم الأنفسية والآفاقية فيشكر شكراً مبهماً ، ثم يترقى إلى معرفة المنعم فيؤمن به ، وجواب الشرط محذوف لدلالة ما قبله عليه .

﴿ وَكَانَ اللّهُ شَاكِراً عَلِيماً ﴾ الشكر منه تعالى المجازاة والثناء الجميل ، كما في " القاموس " ويرحم الله ابن القيم حيث يقول في " الكافية الشافية " :

~وهو الشكور ، فلن يضيّع سعيهم لكن يضاعفه بلا حِسْبان

~ما للعباد عليه حق واجب هو أوجب الأجر العظيم الشان

~كلا ولا عمل لديه ضائع إن كان بالإخلاص والإحسان

~إن عذّبوا فبعدله أو نعّموا فبفضله ، والحمدُ للرحمن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 386 . 387 ﴾

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾

اتِّصَالُ هَذِهِ الْآيَاتِ بِمَا قَبْلَهَا ظَاهِرٌ ، فَإِنَّهَا تَتِمَّةُ الْكَلَامِ فِي الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَثُرَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ بَيَانُ أَحْوَالِهِمْ هُمْ وَأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَبَاقِيهَا فِي بَيَانِ أَحْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى جَمِيعًا وَمُحَاجَّتِهِمْ إِلَّا الْآيَةَ الْأَخِيرَةَ .

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ، تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي مُخَادَعَةِ الْمُنَافِقِينَ أَوَّلَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَلَكِنَّنِي لَا أَتَذَكَّرُهُ الْآنَ وَأَنَا أَكْتُبُ هَذَا فِي السَّفَرِ وَالْجُزْءُ الْأَوَّلُ مِنَ التَّفْسِيرِ لَيْسَ مَعِي فَأُرَاجِعَهُ ، كَانَتِ الْعَرَبُ تُسْنِدُ الْخِدَاعَ إِلَى الضَّبِّ ، كَمَا اشْتُقَّتْ كَلِمَةُ النِّفَاقِ مِنْ جُحْرِهِ الَّذِي سُمِّيَ النَّافِقَاءَ ، وَهُوَ إِنَّمَا يَخْدَعُ طَالِبَهُ بِجُحْرِهِ ، قِيلَ : لِأَنَّهُ يَجْعَلُ لَهُ بَابَيْنِ ، إِذَا فُوجِئَ مِنْ أَحَدِهِمَا هَرَبَ مِنَ الْآخَرِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ يُعِدُّ عَقْرَبًا فَيَجْعَلُهَا فِي بَابِهِ لِتَلْدَغَ مَنْ يُدْخِلُ يَدَهُ فِيهِ ; وَلِذَلِكَ قِيلَ : الْعَقْرَبُ بَوَّابُ

(59/177)

الضَّبّ وحَاجِبُهُ ، وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ "أَخْدَعُ مِنْ ضَبّ" ، ويَقُولُونَ : طَرِيقٌ خَادِعٌ وَخَيْدَعٌ أَيْ : مُضِلٌّ ، كَأَنَّهُ يَخْدَعُ سَالِكَهُ فَيَحْسَبُهُ مُوصِلًا إِلَى غَايَتِهِ أَوْ قَرِيبًا وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَالْخِدَاعُ صِيغَةُ مُشَارَكَةٍ ، وَمَعْنَاهُ الَّذِي يُؤْخَذُ مِمَّا ذَكَرْنَا مِنَ اسْتِعْمَالِهِمْ هُوَ إِيهَامُكَ أَنَّ الشَّيْءَ أَوِ الشَّخْصَ عَلَى مَا تُحِبُّ أَوْ تُرِيدُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ مَا تُحِبُّ وَمَا تُرِيدُ ، كَمَا يُوهِمُ جُحْرُ الضَّبِّ مَنْ يُرِيدُ صَيْدَهُ أَنَّهُ قَرِيبُ الْمَنَالِ لَيْسَ دُونَهُ مَانِعٌ ، فَإِذَا مَدَّ يَدَهُ إِلَيْهِ لَدَغَتْهُ الْعَقْرَبُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ عَقْرَبٌ خَرَجَ الضَّبُّ مِنَ الْبَابِ الْآخَرِ وَرَجَعَ الصَّائِدُ بِخُفَّيْ حُنَيْنٍ ، وَكَمَا يُوهِمُ الطَّرِيقُ الْخَيْدَعُ سَالِكَهُ فَيَضِلُّ دُونَ الْغَايَةِ الَّتِي يَطْلُبُهَا .

(60/177)

قَالَ الرَّاغِبُ : " الْخِدَاعُ إِنْزَالُ الْغَيْرِ عَمَّا هُوَ بِصَدَدِهِ بِأَمْرٍ يُبْدِيهِ عَلَى خِلَافِ مَا يُخْفِيهِ قَالَ تَعَالَى : يُخَادِعُونَ اللهَ ، أَيْ يُخَادِعُونَ رَسُولَهُ وَأَوْلِيَاءَهُ وَنُسِبَ ذَلِكَ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ إِنَّ مُعَامَلَةَ الرَّسُولِ كَمُعَامَلَتِهِ ; وَلِذَلِكَ قَالَ : إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ (48 : 10) ، وَجَعَلَ ذَلِكَ خِدَاعًا لَهُ تَفْظِيعًا لِفِعْلِهِمْ وَتَنْبِيهًا عَلَى عِظَمِ الرَّسُولِ وَعِظَمِ أَوْلِيَائِهِ ، وَقَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ إِنَّ هَذَا عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، فَيَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِمِثْلِهِ فِي الْحَذْفِ لَا يَحْصُلُ لَوْ أُتِيَ بِالْمُضَافِ الْمَحْذُوفِ لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى

أَمْرَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : فَظَاعَةُ فِعْلِهِمْ فِيمَا تَحَرَّوْهُ مِنَ الْخَدِيعَةِ وَأَنَّهُمْ بِمُخَادَعَتِهِمْ إِيَّاهُ يُخَادِعُونَ اللهَ ، وَالثَّانِي : التَّنْبِيهُ عَلَى عِظَمِ الْمَقْصُودِ بِالْخِدَاعِ وَأَنَّ مُعَامَلَتَهُ كَمُعَامَلَةِ اللهِ وَأَعَادَ هُنَا الِاسْتِشْهَادَ بِآيَةِ الْمُبَايَعَةِ .

أَقُولُ : فَسَّرَ مُخَادَعَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمُخَادَعَةِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَوْلِيَائِهِ وَهُمُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ; لِأَنَّ الْمُعَامَلَةَ كَانَتْ بَيْنَ الْمُنَافِقِينَ وَبَيْنَهُمْ ; وَلِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ لَا يَقْصِدُونَ مُخَادَعَتَهُ ، وَالْمُعَطِّلِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِوُجُودِهِ ، وَالْمَعْدُومُ لَا تَتَوَجَّهُ النَّفْسُ إِلَى مُعَامَلَتِهِ ، فَإِنْ قِيلَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ أَوَّلَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ (2 : 8) ، وَقَدْ عَزَا إِلَيْهِمُ الْمُخَادَعَةَ هُنَالِكَ فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ وَذَكَرْتُ فِي تَفْسِيرِهَا عَنِ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ أَنَّهُمْ صِنْفٌ ثَالِثٌ غَيْرُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ الَّذِينَ
ذُكِرُوا ثَمَّتَ فِي آيَاتٍ أُخْرَى ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِمْ أَنَّ إِيمَانَهُمْ بِاللهِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ الصَّحِيحِ فَلَا يُعْتَدُّ بِهِ ، وَمَنْ كَانَ هَذَا

شأنُهُ لا يَبْعُدُ أَنْ تَصْدُرَ عَنْهُ مُخَادَعَةُ اللهِ تَعَالَى ، كَمَا يَفْعَلُ الَّذِينَ يَحْتَالُونَ عَلَى مَنْعِ الزَّكَاةِ وَأَكْلِ الرِّبَا بِتَطْبِيقِ حِيَلِهِمْ عَلَى أَقْوَالٍ لِفُقَهَائِهِمْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا مُخَالِفٌ لِمُرَادِ اللهِ تَعَالَى مِنْ إِيجَابِ الزَّكَاةِ وَمَنْعِ الرِّبَا ، وَهُوَ الرَّحْمَةُ بِالْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَمُوَاسَاتُهُمْ وَإِعَانَةُ سَائِرِ أَصْنَافِ الْمُسْتَحِقِّينَ لِلزَّكَاةِ عَلَى الْإِيمَانِ وَالْبِرِّ وَالْخَيْرِ ، وَعَدَمُ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ، أَقُولُ : إِنَّ مِثْلَ هَذَا قَدْ يَقَعُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ التَّقْلِيدِيِّ غَيْرِ الْمُطَابِقِ لِلْحَقِّ ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْصِدُونَ بِهِ مُخَادَعَةَ اللهِ تَعَالَى قَصْدًا ، وَإِنَّمَا هُوَ جَهْلٌ وَضَلَالٌ فِي مَعْنَى الْمُخَادَعَةِ .

وَالْوَجْهُ الْمَعْقُولُ لِلتَّعْبِيرِ عَنْ مُخَادَعَةِ الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ بِمُخَادَعَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، هُوَ أَنَّهُمْ يُخَادِعُونَهُمْ فِيمَا يُقِيمُونَ بِهِ دِينَ اللهِ وَيَعْمَلُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْهُ لَا فِي الْمُعَامَلَاتِ الشَّخْصِيَّةِ الدُّنْيَوِيَّةِ كَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالْمُعَاشَرَةِ ، فَإِنَّ الْمُخَادَعَةَ فِي مِثْلِ هَذَا قَدْ تَكُونُ مُبَاحَةً أَوْ مَكْرُوهَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا غِشٌّ وَلَا ضَرَرٌ ، وَالْمُحَرَّمُ مِنْهَا لِضَرَرِهِ لَا يَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الْمُخَادَعَةِ فِي شُئُونِ الْإِيمَانِ وَتَبْلِيغِ دِينِ اللهِ وَإِقَامَةِ كِتَابِهِ فَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْمُخَادَعَةِ لَهُ وَهَذَا الْوَجْهُ يَتَضَمَّنُ أَيْضًا تَعْظِيمَ شَأْنِ الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ فِي التَّعْبِيرِ عَنْ مُخَادَعَتِهِمْ بِمُخَادَعَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : وَهُوَ خَادِعُهُمْ ، فَقَدْ قِيلَ : إِنَّ مَعْنَاهُ يُجَازِيهِمْ عَلَى خِدَاعِهِمْ ، وَأَنَّهُ عَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ بِالْمُخَادَعَةِ لِلْمُشَاكَلَةِ كَمَا قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى : وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ (3 : 54) ، وَإِنَّمَا جَعَلُوهُ مِنَ الْمُشَاكَلَةِ ; لِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ كَلَفْظِ الْمَكْرِ ، وَقَدِ اسْتُعْمِلَ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْمَعَانِي الْمَذْمُومَةِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ الْكَذِبَ غَالِبًا أَوْ تَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ صَاحِبِهَا وَعَجْزِهِ وَغَلَبَ ذَلِكَ فِيهِ ، وَإِلَّا فَإِنَّ الْخِدَاعَ قَدْ يَكُونُ فِي الْخَيْرِ ، وَلِأَجْلِ حِمَايَةِ الْحَقِيقَةِ وَإِقَامَةِ الْحَقِّ ، وَقَدْ أَبَاحَ الشَّرْعُ الْخِدَاعَ فِي الْحَرْبِ ; لِأَنَّ الْحَرْبَ فِي الْإِسْلَامِ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلدِّفَاعِ عَنِ الْمِلَّةِ وَالْأُمَّةِ ، وَلِحِمَايَةِ الدَّعْوَةِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ فَيَجُوزُ أَنْ يُعَبِّرَ عَنْ سُنَّةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي عَاقِبَةِ أَمْرِهِمْ عَاجِلِهَا وَآجِلِهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَكُونُ عَلَى خِلَافِ مَا يُحِبُّونَ وَمَا يُرِيدُونَ بِلَفْظٍ مُشْتَقٍّ مِنَ الْخَدِيعَةِ ، كَأَنَّهُمْ بِخِدَاعِهِمْ لِلرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ يَسِيرُونَ فِي طَرِيقٍ خَادِعٍ يَضِلُّونَ فِيهِ مَطْلَبَهُمْ وَيَنْتَهُونَ إِلَى الْخِزْيِ وَالنَّكَالِ ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُبُونَ السَّلَامَةَ وَالْفَلَاحَ ، وَهَذَا يُلَاقِي قَوْلَهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ

الْبَقَرَةِ : يُخَادِعُونَ اللهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (2 : 9) ، فَخِدَاعُهُمْ لِأَنْفُسِهِمْ بِسُوءِ اخْتِيَارِهِمْ لَهَا هُوَ عَيْنُ خَدِيعَةِ اللهِ تَعَالَى لَهُمْ ، إِذْ كَانَتْ سُنَّتُهُ فِيمَنْ يَعْمَلُ عَمَلَهُمْ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ آنِفًا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ وَلَفْظُ خَادِعُهُمْ ، اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الثُّلَاثِيِّ ، وَالَّذِي يَسْبِقُ إِلَى ذِهْنِي أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْغَلَبَةِ ، - وَهُوَ مَا تُضَمُّ عَيْنُ فِعْلِهِ الْمُضَارِعِ - أَيْ : وَهُوَ تَعَالَى يَغْلِبُهُمْ فِي الْخَدِيعَةِ يَجْعَلُ خِدَاعَهُمْ عَلَيْهِمْ لَا لَهُمْ .

هَذَا شَأْنُ الْمُنَافِقِينَ فِي كُلِّ مِلَّةٍ وَأُمَّةٍ ، يُخَادِعُونَ وَيَكْذِبُونَ ، وَيَكِيدُونَ وَيَغُشُّونَ ، وَيَتَوَلَّوْنَ أَعْدَاءَ أُمَّتِهِمْ ، وَيَتَّخِذُونَ لَهُمْ يَدًا عِنْدَهُمْ ، يَمُتُّونَ بِهَا إِلَيْهِمْ إِذَا دَالَتِ الدَّوْلَةُ لَهُمْ ، وَسَيَأْتِي فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ بَيَانُ ذَبْذَبَتِهِمْ ، وَلَكِنْ لَا يَخْفَى عَلَى كُلٍّ مِنَ الْأُمَّتَيْنِ حَالُهُمْ .

وَمَهْمَا تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ . . . وَإِنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعْلَمِ

(65/177)

فَهُمْ يَهْدِمُونَ بِنَاءَ الثِّقَةِ بِهِمْ بِأَيْدِيهِمْ ، وَكَأَيِّنْ مِنْ مُنَافِقٍ كَانَتْ خِيَانَتُهُ لِأُمَّتِهِ وَمُسَاعَدَتُهُ أَعْدَائِهَا عَلَيْهَا سَبَبًا لِهَلَاكِهِ بِأَيْدِي أُولَئِكَ الْأَعْدَاءِ أَنْفُسِهِمْ ، وَقَوْلُهُمْ : لَوْ كَانَ فِي هَذَا خَيْرٌ لَكَانَ قَوْمُهُ أَوْلَى بِخَيْرِهِ مِنَّا وَنَحْنُ أَعْدَاؤُهُ وَأَعْدَاؤُهُمْ ، فَإِنْ كَانَ قَدْ خَانَهُمْ فَسَتَكُونُ خِيَانَتُهُ لَنَا أَشَدَّ ، وَالنَّاسُ يَقْرَءُونَ أَخْبَارَ هَؤُلَاءِ الْأَشْرَارِ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ وَلَا يَعْتَبِرُونَ وَيَكْثُرُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقُونَ

فِي طَوْرِ ضَعْفِ الْأُمَّةِ وَقُوَّةِ أَعْدَائِهَا ; لِأَنَّهُمْ طُلَّابُ الْمَنَافِعِ وَلَوْ فِيمَا يَضُرُّ أُمَّتَهُمْ وَالنَّاسَ أَجْمَعِينَ ، وَإِنَّمَا تُلْتَمَسُ الْمَنَافِعُ مِنَ الْأَقْوِيَاءِ وَإِنِ اقْتَرَنَ الْتِمَاسُهَا بِالْعَارِ ، وَالذُّلِّ وَالصَّغَارِ .

(66/177)

وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ، أَيْ : مُتَثَاقِلِينَ لَا رَغْبَةَ تَبْعَثُهُمْ وَلَا نَشَاطَ ; لِأَنَّهُمْ لِعَدَمِ إِيمَانِهِمْ لَا يَرْجُونَ فِيهَا ثَوَابًا فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يَبْتَغُونَ بِهَا تَرْبِيَةَ مَلَكَةِ مُرَاقَبَةِ اللهِ تَعَالَى وَحُبِّهِ وَالْأُنْسِ بِذِكْرِهِ وَمُنَاجَاتِهِ لِتَنْتَهِيَ نُفُوسُهُمْ بِذَلِكَ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، وَتَكُونَ أَهْلًا لِرِضْوَانِ اللهِ الْأَكْبَرِ ، كَمَا هُوَ شَأْنُ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ ، وَإِنَّمَا هِيَ عِنْدَهُمْ كُلْفَةٌ مُسْتَثْقَلَةٌ ، فَإِذَا كَانُوا بِمَعْزِلٍ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ تَرَكُوهَا ، وَإِذَا كَانُوا مَعَهُمْ سَايَرُوهُمْ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا يُرَاءُونَ النَّاسَ بِهَا ، أَيْ : يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ أَنْ يَرَاهُمُ النَّاسُ الْمُؤْمِنُونَ فَيَعُدُّوهُمْ مِنْهُمْ ، فَالْكَسَلُ : التَّثَاقُلُ عَمَّا يَنْبَغِي النَّشَاطُ فِيهِ ، وَالْمُرَاءَاةُ

(67/177)

أَنْ يَكُونَ الْمَرْءُ الَّذِي يُرَائِيكَ بِحَيْثُ تَرَاهُ كَمَا يَرَاكَ ، فَهُوَ فِعْلُ مُشَارَكَةٍ مِنَ الرُّؤْيَةِ وَلَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا ، قِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لَا يَنْطِقُونَ إِلَّا بِالْأَذْكَارِ الْجَهْرِيَّةِ الَّتِي يَسْمَعُهَا النَّاسُ كَالتَّكْبِيرَاتِ ، وَقَوْلُ : " سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ " عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَالسَّلَامِ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْمُرَادَ بِالذِّكْرِ هُنَا ذِكْرُ النَّفْسِ ، وَإِنَّمَا يَقَعُ هَذَا مِنَ الْمُرْتَابِينَ دُونَ الْجَاحِدِينَ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْمُرَادَ بِهِ الصَّلَاةُ أَيْ لَا يُصَلُّونَ إِلَّا قَلِيلًا ، وَذَلِكَ إِذَا أَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ وَهُمْ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَقْوَالِ قَرِيبَةٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ تُرَادَ كُلُّهَا مِنَ اللَّفْظِ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَلَعَلَّ الْقَوْلَ الثَّانِيَ أَقْوَاهَا ، هَذِهِ حَالُ مُنَافِقِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ ، وَمُنَافِقُو هَذَا الْعَصْرِ الْأَخِيرِ شَرٌّ مِنْهُمْ لَا يَقُومُونَ إِلَى الصَّلَاةِ أَلْبَتَّةَ ، وَلَا يَرَوْنَ لِلْمُؤْمِنِينَ قِيمَةً فِي دُنْيَاهُمْ فُيُرَاءُوهُمْ فِيهَا ، وَإِنَّمَا يَقَعُ الرِّيَاءُ بِالصَّلَاةِ مِنْ بَعْضِهِمْ إِذَا صَارُوا وُزَرَاءَ وَحَضَرُوا مَعَ السَّلَاطِينِ وَالْأُمَرَاءِ بَعْضَ الْمَوَاسِمِ الدِّينِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ ، وَقَلَّمَا يَحْضُرُونَ مَعَهُمْ غَيْرَ الْمَوَاسِمِ الْمُبْتَدَعَةِ كَلَيْلَةِ الْمِعْرَاجِ وَلَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَلَيْلَةِ الْمَوْلِدِ النَّبَوِيِّ .

مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ ، قَالَ الرَّاغِبُ : الذَّبْذَبَةُ حِكَايَةُ صَوْتِ الْحَرَكَةِ لِلشَّيْءِ الْمُعَلَّقِ ، ثُمَّ اسْتُعِيرَ لِكُلِّ اضْطِرَابٍ وَحَرَكَةٍ ، قَالَ تَعَالَى : مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ أَيْ : مُضْطَرِّينَ مَائِلِينَ تَارَةً

إِلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَتَارَةً إِلَى الْكَافِرِينَ" ، وَقِيلَ : بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ ، وَيُقَوِّي الْأَوَّلَ قَوْلُهُ : لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ، أَيْ : لَا يَخْلُصُونَ فِي الِانْتِسَابِ إِلَى وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ ; لِأَنَّهُمْ يَطْلُبُونَ الْمَنْفَعَةَ وَلَا يَدْرُونَ لِمَنْ تَكُونُ الْعَاقِبَةُ ، فَهُمْ يَمِيلُونَ إِلَى الْيَمِينِ تَارَةً وَإِلَى الشِّمَالِ أُخْرَى ، فَمَتَى ظَهَرَتِ الْغَلَبَةُ التَّامَّةُ لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ مِنْهُ ، كَمَا بَيَّنَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ، أَيْ : وَمَنْ قَضَتْ سُنَّةُ اللهِ فِي أَخْلَاقِ الْبَشَرِ وَأَعْمَالِهِمْ أَنْ يَكُونَ ضَالًّا عَنِ الْحَقِّ مُوغِلًا فِي الْبَاطِلِ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ أَيُّهَا الرَّسُولُ أَوْ أَيُّهَا السَّامِعُ سَبِيلًا لِلْهِدَايَةِ بِرَأْيِكَ وَاجْتِهَادِكَ ، فَإِنَّ سُنَنَ اللهِ تَعَالَى لَا تَتَبَدَّلُ وَلَا تَتَحَوَّلُ ، هَذَا هُوَ مَعْنَى إِضْلَالِ اللهِ تَعَالَى الَّذِي يَتَّفِقُ بِهِ نُصُوصُ كِتَابِهِ بَعْضُهَا مَعَ بَعْضٍ ، وَتَظْهَرُ بِهِ حِكْمَتُهُ فِي التَّكْلِيفِ وَالْجَزَاءِ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ يُنْشِئُ فِطْرَةَ بَعْضِ النَّاسِ

(69/177)

عَلَى الْكُفْرِ وَالضَّلَالِ فَيَكُونُ مَجْبُورًا عَلَى ذَلِكَ لَا عَمَلَ لَهُ وَلَا اخْتِيَارَ فِيهِ كَعَمَلِ الْمَعِدَةِ فِي الْهَضْمِ ، وَالْقَلْبِ فِي دَوْرَةِ الدَّمِ ، كَمَا تَوَهَّمَ مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ وَلَا عِلْمَ .

وَمِنْ مَبَاحِثِ اللَّفْظِ فِي الْآيَتَيْنِ قَوْلُهُمْ : إِنَّ جُمْلَةَ : وَلَا يَذْكُرُونَ اللهَ ، حَالٌ مِنْ فَاعِلِ يُرَاءُونَ وَكَذَا مُذَبْذَبِينَ وَقِيلَ : إِنَّ هَذَا مَنْصُوبٌ عَلَى الذَّمِّ .

(70/177)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْمُنَافِقِينَ ، يُوَالُونَهُمْ وَيَنْصُرُونَهُمْ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ; لِأَنَّهُمْ لَا يَكْرَهُونَ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ النَّصْرُ وَالسُّلْطَانُ ، وَأَنْ يُلْحِقُوا بِهِمْ ، وَيَعُدُّوا أَنْفُسَهُمْ مِنْهُمْ ، وَلَا يَكُونُ هَذَا مِنْ مُؤْمِنٍ ، حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَحْذُوَ بَعْضُ ضُعَفَائِهِمْ حَذْوَ الْمُنَافِقِينَ فِي وِلَايَةِ الْكَافِرِينَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْ : مِنْ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ وَفِي خِلَافِ مَصْلَحَتِهِمْ ، يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ ، وَيَرْجُونَ مِنْهُمُ الْمَنْفَعَةَ ، فَإِنَّهُ رُبَّمَا يَخْطُرُ فِي بَالِ صَاحِبِ الْحَاجَةِ مِنْهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ ، كَمَا فَعَلَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِذْ كَتَبَ إِلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ يُخْبِرُهُمْ بِمَا عَزَمَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي شَأْنِهِمْ ; لِأَنَّ لَهُ عِنْدَهُمْ أَهْلًا وَمَالًا ، فَالْأَوْلِيَاءُ جَمْعُ وَلِيٍّ مِنَ الْوِلَايَةِ ، بِكَسْرِ الْوَاوِ وَهِيَ النُّصْرَةُ ، وَأَمَّا الْوَلَايَةُ بِفَتْحِ الْوَاوِ فَهِيَ تَوَلِّي الْأَمْرِ ، وَقِيلَ : يُطْلَقُ اللَّفْظَانِ عَلَى كِلَا الْمَعْنَيَيْنِ ، وَالْمُرَادُ هُنَا النُّصْرَةُ بِالْقَوْلِ أَوِ الْفِعْلِ فِيمَا يُنَافِي مَصْلَحَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ (5 : 51) ، إِلَخْ ، وَإِنْ عَمَّمَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ فِي هَذِهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ بَعْدَهَا : فَتَرَى

(71/177)

الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ (5 : 52) ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُنَافِقُونَ ، فَالْخَوْفُ مِنْ إِصَابَةِ الدَّائِرَةِ ، وَذِكْرُ الْفَتْحِ وَنَدَمِهِمْ إِذَا جَعَلَهُ اللهُ لِلْمُؤْمِنِينَ ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوِلَايَةَ هُنَا وِلَايَةُ النُّصْرَةِ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّذِينَ كَانُوا حَرْبًا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، فَهُوَ لَا يَشْمَلُ مَنْ لَيْسُوا كَذَلِكَ كَالذِّمِّيِّينَ إِذَا اسْتَخْدَمَتْهُمُ الدَّوْلَةُ ، فِي أَعْمَالِهَا الْحَرْبِيَّةِ أَوِ الْإِدَارِيَّةِ بَلْ لِهَؤُلَاءِ حُكْمٌ آخَرُ .

وَلَمَّا كُنْتُ فِي الْآسِتَانَةِ سَنَةَ 1328 هـ أَحْبَبْتُ أَنْ أَعْرِفَ حَالَ التَّعْلِيمِ الدِّينِيِّ فِي دَارِ الْفُنُونِ الَّتِي هِيَ الْمَدْرَسَةُ الْجَامِعَةُ فِي عَاصِمَةِ الدَّوْلَةِ ، فَلَمَّا دَخَلْتُ الْحُجْرَةَ الَّتِي يُقْرَأُ

فِيهَا التَّفْسِيرُ أَلْفَيْتُ الْمُدَرِّسَ يُفَسِّرُ آيَةَ الْمَائِدَةِ هَذِهِ وَعُمْدَتُهُ تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْرَؤُهُ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَدَارِسِهِمُ الدِّينِيَّةِ ، وَهُوَ يُفَسِّرُ الْآيَةَ بِعَدَمِ الِاعْتِمَادِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَعَدَمِ مُعَاشَرَتِهِمْ مُعَاشَرَةَ الْأَحْبَابِ " وَهَذَا مِنْ أَغْرَبِ أَغْلَاطِهِ " ، فَلَمَّا قَرَّرَ ذَلِكَ الْمُفَسِّرُ بِالتُّرْكِيَّةِ قَامَ أَحَدُ الطَّلَبَةِ وَقَالَ لَهُ : إِذَنْ كَيْفَ جَعَلَتْهُمْ دَوْلَتُنَا فِي مَجْلِسَيِ الْمَبْعُوثِينَ

وَالْأَعْيَانِ وَفِي هَيْئَةِ الْوُكَلَاءِ ؟ أَيْ : وُزَرَاءُ الدَّوْلَةِ فَفَاجَأَ الْمُدَرِّسَ الْحَصْرُ وَخَرَجَ الْعَرَقُ مِنْ جَبِينِهِ ، فَإِنَّهُ إذَا قَالَ : إنَّ عَمَلَ الدَّوْلَةِ هَذَا مُخَالِفٌ لِنَصِّ الْقُرْآنِ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ دِيوَانِ الْحَرْبِ الْعُرْفِيِّ أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهِ بِالْإِعْدَامِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ لَهُ فِي الْآيَةِ غَيْرُ مَا قَالَهُ الْبَيْضَاوِيُّ ، وَهَلْ لِلْمُقَلِّدِ إلَّا نَقْلُ مَا يَرَاهُ فِي الْكِتَابِ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُجِيبَ هَذَا الطَّالِبَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقُمْتُ وَاقِفًا وَبَيَّنْتُ مَعْنَى الْوِلَايَةِ وَكَيْفَ كَانَ حَالُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْمُؤْمِنِينَ مَعَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ، وَتَحْقِيقُ كَوْنِ الْوِلَايَةِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا فِي الْآيَةِ ، وَهِيَ وِلَايَةُ النُّصْرَةِ وَالْمَعُونَةِ لَهُمْ وَكَانُوا مُحَارِبِينَ ، وَكَوْنُ اسْتِخْدَامِ الذِّمِّيِّينَ مِنْهُمْ فِي الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا يَدْخُلُ فِي مَفْهُومِهَا بَلْ لَهُ أَحْكَامٌ أُخْرَى ، وَالصَّحَابَةُ قَدْ

اسْتَخْدَمُوهُمْ فِي الدَّوَاوِينِ الْأَمِيرِيَّةِ ، وَالْعَبَّاسِيُّونَ جَعَلُوا إسْحَاقَ الصَّابِيَّ وَزِيرًا فَاقْتَنَعَ السَّائِلُ ، وَأَفْرَخَ رَوْعُ الْمُدَرِّسِ ، وَلَمَّا عَلِمَ بِذَلِكَ مُدِيرُ قِسْمِ الْإِلَهِيَّاتِ وَالْأَدَبِيَّاتِ فِي دَارِ الْفُنُونِ اتَّخَذَهُ وَسِيلَةً لِإِصْدَارِ أَمْرٍ مِنْ نَاظِرِ الْمَعَارِفِ بِقِرَاءَةِ دَرْسِ التَّفْسِيرِ وَكَذَا دَرْسِ الْحَدِيثِ بِالْعَرَبِيَّةِ فِي بَعْضِ السِّنِينِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ وَسِيلَةً لِجَعْلِي مُدَرِّسًا لِلتَّفْسِيرِ إنْ أَقَمْتُ فِي الْآسْتَانَةِ .

أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ، أَيْ : أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُجَّةً بَيِّنَةً عَلَى اسْتِحْقَاقِكُمْ لِعَذَابِهِ إِذَا اتَّخَذْتُمُوهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ; لِأَنَّ هَذَا مِنْ عَمَلِ الْمُنَافِقِينَ ، فَالسُّلْطَانُ بِمَعْنَى الْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ بِمَعْنَى السُّلْطَةِ وَمَعْنَاهُ أَنْ يُسَلِّطَهُمْ عَلَيْكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ، وَلَكِنَّ وَصْفَ السُّلْطَانِ بِالْمُبِينِ أَظْهَرُ فِي الْمَعْنَى الْأَوَّلِ ، وَيُسْتَعْمَلُ الْمُبِينُ بِمَعْنَى الْبَيِّنِ فِي نَفْسِهِ ، وَمَعْنَى الْمُبَيِّنِ لِغَيْرِهِ ، ثُمَّ بَيَّنَ تَعَالَى جَزَاءَ الْمُنَافِقِينَ بَعْدَ بَيَانِ أَحْوَالِهِمُ الَّتِي اسْتَحَقُّوا بِهَا هَذَا الْجَزَاءَ فَقَالَ :

(74/177)

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ، الدَّرْكُ بِسُكُونِ الرَّاءِ وَبِهِ قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ وَبِفَتْحِهَا وَبِهِ قَرَأَ الْبَاقُونَ عِبَارَةٌ عَنِ الطَّبَقَةِ أَوِ الدَّرَجَةِ مِنَ الْجَانِبِ الْأَسْفَلِ ; لِأَنَّ هَذِهِ الطَّبَقَاتِ مُتَدَارِكَةٌ مُتَتَابِعَةٌ ، وَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ دَارَ الْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ ذَاتُ دَرَكَاتٍ بَعْضُهَا أَسْفَلُ بَعْضٍ ، كَمَا أَنَّ دَارَ النَّعِيمِ دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا أَعْلَى مِنْ بَعْضٍ ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مَعَ الْمُقَرَّبِينَ مِنْ أَهْلِهَا فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى (20 : 75 ، 76) .

(75/177)

وَإِنَّمَا كَانَ الْمُنَافِقُونَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ; لِأَنَّهُمْ شَرُّ أَهْلِهَا بِمَا جَمَعُوا بَيْنَ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ وَمُخَادَعَةِ اللهِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَغِشِّهِمْ ، فَأَرْوَاحُهُمْ أَسْفَلُ الْأَرْوَاحِ وَأَنْفُسُهُمْ أَخَسُّ الْأَنْفُسِ ، وَأَكْثَرُ الْكُفَّارِ قَدْ أَفْسَدَ فِطْرَتَهُمُ التَّقْلِيدُ ، وَغَلَبَ عَلَيْهِمُ الْجَهْلُ بِحَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ ، فَهُمْ مَعَ إِيمَانِهِمْ بِاللهِ يُشْرِكُونَ بِهِ غَيْرَهُ ، بِاتِّخَاذِهِمْ شُفَعَاءَ عِنْدَهُ ، وَوُسَطَاءَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ ، قِيَاسًا عَلَى مُعَامَلَةِ مُلُوكِهِمُ الْمُسْتَبِدِّينَ ، وَأُمَرَائِهِمُ الظَّالِمِينَ ، وَهُمْ لَا يَرْضَوْنَ لِأَنْفُسِهِمُ النِّفَاقَ فِي الدِّينِ وَمُخَادَعَةَ اللهِ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَالْإِصْرَارَ عَلَى الْكَذِبِ وَالْغِشِّ ، وَمُقَابَلَةَ هَذَا بِوَجْهٍ وَذَاكَ بِوَجْهٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْمُنَافِقُونَ أَسْفَلَ النَّاسِ أَرْوَاحًا وَعُقُولًا كَانُوا أَجْدَرَ النَّاسِ بِالدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ، يُنْقِذُهُمْ مِنْ عَذَابِهَا أَوْ يَرْفَعُهُمْ مِنَ الطَّبَقَةِ السُّفْلَى إِلَى مَا فَوْقَهَا .

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ ، اسْتَثْنَى اللهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ الْجَزَاءِ الشَّدِيدِ الَّذِي أَعَدَّهُ لِلْمُنَافِقِينَ مَنْ تَابُوا مِنَ النِّفَاقِ وَالْكُفْرِ بِالنَّدَمِ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ مَعَ تَرْكِهِ وَالْعَزْمِ عَلَى عَدَمِ مُقَارَفَتِهِ وَعَزَّزُوا هَذِهِ التَّوْبَةَ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ :

(أَحدُهَا) : الْإِصْلَاحُ ، وهُوَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالاجْتِهَادِ فِي أَعْمَالِ الْإِيمَانِ الَّتِي تَغْسِلُ مَا تَلَوَّثَتْ بِهِ النَّفْسُ مِنْ أَعْمَاقِ النِّفَاقِ ، كَالْتِزَامِ الصِّدْقِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ، وَالْأَمَانَةِ التَّامَّةِ ، وَالْوَفَاءِ ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ بِالْخُشُوعِ وَالْحُضُورِ ، وَمُرَاقَبَةِ اللهِ تَعَالَى وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ :

(ثَانِيهَا) : الِاعْتِصَامُ بِاللهِ ، وَهُوَ إِنَّمَا يَكُونُ بِالتَّمَسُّكِ بِكِتَابِهِ ، تَخَلُّقًا بِأَخْلَاقِهِ وَتَأَدُّبًا بِآدَابِهِ ، وَاعْتِبَارًا بِمَوَاعِظِهِ ، وَرَجَاءً فِي وَعْدِهِ وَخَوْفًا مِنْ وَعِيدِهِ ، وَانْتِهَاءً عَنْ مَنْهِيَاتِهِ ، وَائْتِمَارًا بِأَوَامِرِهِ بِحَسَبِ الِاسْتِطَاعَةِ ، قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ

آلِ عِمْرَانَ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ (3 : 103) ، وَقَالَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (4 : 174 ، 175) ، أَيْ : اعْتَصِمُوا بِهَذَا النُّورِ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ وَهُوَ الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ ، وَهُوَ حَبْلُ اللهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى .

(ثَالِثُهَا) : إِخْلَاصُ الدِّينِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنْ يُتَوَجَّهَ إِلَيْهِ وَحْدَهُ فَلَا يُدْعَى مِنْ دُونِهِ أَحَدٌ ، وَلَا يُدْعَى مَعَهُ أَحَدٌ ، لَا لِكَشْفِ ضُرٍّ وَلَا لِجَلْبِ نَفْعٍ ، وَلَا يُتَّخَذُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ يُجْعَلُونَ وُسَطَاءَ عِنْدَهُ ، بَلْ يَكُونُ كُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ وَالْعِبَادَةِ - وَأَعْظَمُهَا وَأَهَمُّ أَرْكَانِهَا الدُّعَاءُ - خَالِصًا لَهُ وَحْدَهُ ، لَا تَتَوَجَّهُ فِيهِ النَّفْسُ إِلَى غَيْرِهِ وَلَا يَسْأَلُ اللِّسَانُ سِوَاهُ ، وَلَا يُسْتَعَانُ فِيمَا وَرَاءَ الْأَسْبَابِ الْعَامَّةِ بَيْنَ الْبَشَرِ بِمَنْ عَدَاهُ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، هَذَا هُوَ أَهَمُّ مَا يُقَالُ فِي إِخْلَاصِ الدِّينِ لِلَّهِ قَالَ تَعَالَى فِي أَوَّلِ سُورَةِ الزُّمَرِ :

فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ (39 : 2 ، 3) ، فَالْمُنَافِقُونَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ الْهَاوِيَةِ إِلَّا مَنِ اسْتُثْنِيَ .

(78/177)

فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هُمْ لِتِلْكَ الْأَعْمَالِ عَامِلُونَ ، يَكُونُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّهُمْ مِنْهُمْ ، يُؤْمِنُونَ إِيمَانَهُمْ وَيَعْمَلُونَ عَمَلَهُمْ ، ثُمَّ يُجْزَوْنَ جَزَاءَهُمْ ، وَهُوَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى شَأْنَهُ بِقَوْلِهِ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ، أَيْ : سَوْفَ يُعْطِيهِمْ فِي الْآخِرَةِ أَجْرًا لَا يَعْرِفُ أَحَدٌ كُنْهَهُ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (32 : 17) .

مَا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ، اسْتِفْهَامٌ إِنْكَارِيٌّ بَيَّنَ اللهُ لَنَا بِهِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا مِنْ عِبَادِهِ تَشَفِّيًا مِنْهُ وَلَا انْتِقَامًا بِالْمَعْنَى الَّذِي يَفْهَمُهُ النَّاسُ مِنَ الِانْتِقَامِ بِحَسَبِ اسْتِعْمَالِهِمْ إِيَّاهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ جَزَاءُ كُفْرِهِمْ بِنِعَمِ اللهِ عَلَيْهِمْ بِالْحَوَاسِّ وَالْعَقْلِ وَالْوِجْدَانِ وَالْجَوَارِحِ ، بِاسْتِعْمَالِهَا فِي غَيْرِ مَا خُلِقَتْ لِأَجْلِهِ مِنَ الِاهْتِدَاءِ بِهَا إِلَى تَكْمِيلِ نُفُوسِهِمْ بِالْعُلُومِ وَالْفَضَائِلِ وَالْأَعْمَالِ النَّافِعَةِ ، وَكُفْرِهِمْ بِاللهِ تَعَالَى بِاتِّخَاذِ شُرَكَاءَ لَهُ ، وَإِنْ سَمَّاهُمْ بَعْضُهُمْ وُسَطَاءَ وَشُفَعَاءَ ، فَبِكُفْرِهِمْ بِاللهِ

(79/177)

تَعَالَى وَبِنِعَمِهِ عَلَيْهِمْ فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ تَفْسُدُ فِطْرَتُهُمْ ، وَتَتَدَنَّسُ أَرْوَاحُهُمْ فَتَهْبِطُ بِهِمْ فِي دَرَكَاتِ الْهَاوِيَةِ وَيَكُونُونَ هُمُ الْجَانِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، وَلَوْ شَكَرُوا وَآمَنُوا فَطَهُرَتْ أَرْوَاحُهُمْ مِنْ دَنَسِ الشِّرْكِ وَالْوَثَنِيَّةِ ، وَظَهَرَتْ آثَارُ عُقُولِهِمْ وَسَائِرُ قُوَاهُمْ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْمُصْلِحَةِ لِمَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ ، لَعَرَجَتْ بِهِمْ تِلْكَ الْأَرْوَاحُ الْقُدْسِيَّةُ إِلَى الْمَقَامِ الْكَرِيمِ ، وَالرِّضْوَانِ الْكَبِيرِ فِي دَارِ النَّعِيمِ ، وَقَدَّمَ الشُّكْرَ هُنَا عَلَى الْإِيمَانِ ; لِأَنَّ مَعْرِفَةَ النِّعَمِ وَالشُّكْرَ عَلَيْهَا طَرِيقٌ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمُنْعِمِ وَالْإِيمَانِ بِهِ .

وَكَانَ اللهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ، يُثِيبُ الْمُؤْمِنِينَ الشَّاكِرِينَ الْمُصْلِحِينَ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ بِحَالِهِمْ ، لَا

أَنَّهُ يُعَذِّبُهُمْ ، بَلْ يُعْطِيهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا يَسْتَحِقُّونَ عَلَى شُكْرِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ (14 : 7) سَمَّى ثَبَاتَهُمْ عَلَى الشُّكْرِ شُكْرًا ، وَهُمْ إِنَّمَا يُحْسِنُونَ بِشُكْرِهِ إِلَى أَنْفُسِهِمْ ، وَهُوَ غَنِيٌّ عَنْهُمْ وَعَنْ شُكْرِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ ، وَلَكِنْ قَضَتْ حِكْمَتُهُ ، وَمَضَتْ سُنَّتُهُ ، بِأَنْ يَكُونَ لِلْإِيمَانِ الصَّحِيحِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ أَثَرٌ صَالِحٌ فِي النَّفْسِ ، يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ الْحَسَنُ وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ ، فَنَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الشَّاكِرِينَ .

(80/177)

وَأَنْ يَشْكُرَ لَنَا ذَلِكَ فِي الدَّارَيْنِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

تَمَّ الْجُزْءُ الْخَامِسُ مِنَ التَّفْسِيرِ ، وَقَدْ نُشِرَ فِي الْمُجَلَّدِ الثَّالِثَ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِسَ عَشَرَ مِنَ الْمَنَارِ .

بَدَأْتُ بِكِتَابَةِ هَذَا الْجُزْءِ وَأَنَا فِي الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ سَنَةَ 1328 هـ ، فَفَاتَنِي تَصْحِيحُ مَا طُبِعَ مِنْهُ فِي أَثْنَاءِ رِحْلَتِي تِلْكَ ، وَأَتْمَمْتُهُ فِي أَثْنَاءِ رِحْلَتِي هَذَا الْعَامِ (1330 هـ) إِلَى الْهِنْدِ فَمِنْهُ مَا كَتَبْتُهُ فِي الْبَحْرِ وَمِنْهُ مَا كَتَبْتُهُ فِي الْمُدُنِ وَالطُّرُقِ بِالْهِنْدِ ، وَمِنْهُ مَا كَتَبْتُهُ فِي مَسْقَطَ وَالْكُوَيْتِ وَالْعِرَاقِ ، وَقَدْ أَتْمَمْتُهُ فِي الْمَحْجَرِ الصِّحِّيِّ بَيْنَ حَلَبَ وَحَمَاةَ فِي أَوَائِلِ

شَعْبَانَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَأَلْفٍ ، وَنُشِرَ آخِرُهُ فِي جُزْءِ الْمَنَارِ الَّذِي صَدَرَ فِي آخِرِ رَمَضَانَ ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَصْحِيحِ شَيْءٍ مِمَّا كَتَبْتُهُ فِي أَثْنَاءِ هَذِهِ الرِّحْلَةِ أَيْضًا .

وَفِي أَثْنَاءِ هَذَا الْجُزْءِ انْتَهَتْ دُرُوسُ الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ وَالرِّضْوَانُ ، وَسَنَسِيرُ فِي تَتِمَّةِ التَّفْسِيرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَلَى الطَّرِيقَةِ الَّتِي أَخَذْنَاهَا عَنْهُ وَنَهْتَدِي بِهَدْيِهِ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 5 صـ 379 . 387 ﴾

(81/177)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِراً عَلِيماً ﴾

سبحانه قد أوضح من قبل أن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ، واستثنى منهم من تاب وأصلح واعتصم بالله وأخلص ، ويتحدث هنا عن فكرة العذاب نفسها ، ليجليها فيقول : ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾ وهذا استفهام ، والاستفهام أصلاً سؤال من سائل يتطلب جواباً من مجيب . وسبحانه وتعالى يريد أن يعرض قضية موثوقا بها فهو لا يأتي بها خبراً ، فهو القادر على أن يقول : أنا لا أفعل بعذابي لكم ولا أحقق لذاتي من ورائه شيئًا ، فلا

استجلب به لي نفعا ولا أدفع به عني ضراً .

لكنه هنا لا يأتي بهذه القضية كخبر من عنده ، بل يجعل المنافقين يقولونها . مثال ذلك - ولله المثل الأعلى - يقول واحد لآخر : أنت أهنتني . ومن الجائز أن يرد الآخر : أنا لم أهنك . وأقسم لك أنني ما أهنتك . وقد يضيف : ابغني شاهداً . وهنا نجد مراحل المسألة تبدأ بالإبلاغ عن عدم الإهانة ، ثم القسم بأن الإهانة لم تحدث ، ومن بعد ذلك طلب شاهداً على أن الإهانة المزعومة قد حدثت .

وقد يقول الإنسان رداً على من يتهمه بالإهانة : أنا أترك لك هذه المسألة ، فماذا قلت لك حتى تعتبره إهانة ؟ ومن يقول ذلك واثق أن من شعر بالإهانة لو أدار رأسه وفكره فلن يجد كلمة واحدة تحمل في طياتها شبهة الإهانة .

ولو كان الإنسان واثقا من أنه أهان الآخر ، فهو يخاف أن يقيم الآخر دليلا على صحة اتهامه له ، ولكن حين يقول له : وماذا قلت لك حتى تعتبر ذلك إهانة ؟ . فعليه أن يبحث ولن يجد . وبذلك يكون الحكم قد صدر منه هو .

وإذا كان الله يقول: ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾ فهذا خطاب لجماعة كانت ستتعذب. وكانت فيهم محادة لله. ورضي الله شهادتهم، فكأن هذه لفتة على أن العاصي يستحق العذاب بنص الآية: ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ ﴾، ومستعد لهذا العذاب لأنه محاد لله. ولكن الله يقبل منه ومن أمثاله أن يشهدوا. وهذا دليل على أن الإيمان الفطري في النفس البشرية، فإذا ما حزبها واشتد عليها الأمر لم تجد إلا منطق الإيمان.

ويوضح الحق للمنافقين: ماذا أفعل أنا بعذابكم؟ فلن يجدوا سببا خاصا بالله ليعذبهم، فكأن الفطرة الطبيعية قد استيقظت فيهم؛ لأنهم سيدرون المسألة في نفوسهم.

وعلى مستوانا نحن البشر نرى أن الذي يدفع الإنسان ليعذب إنسانا آخر إنما يحدث ذلك ليشفي غيظ قلبه، أو ليثأر منه؛ لأنه قد آلمه فيريد أن يرد هذا الإيلام. أو ليمنع ضرره عنه. والله سبحانه وتعالى لا يمكن أن يكون في أي موقع من هذه المواقع. فإذا أدار المنافقون هذه المسألة فطريا بدون إيمان فلن يكون جوابهم إلا الآتي: لن يفعل الله بعذابنا شيئا، إن شكرنا وآمنا.

ونستخلص من ذلك أن الحق سبحانه وتعالى حين يريد عرض قضية يثبت فيها الحكم من الخصم نفسه، يلقيها على هيئة سؤال. وكان من الممكن أن يجري هذه المسألة خبرا، إلا أن الخبر هو شهادة من الله لنفسه، أما السؤال فستكون إجابته اقرارا من المقابل. وهذا يعمي أنهم كانوا عاصين ومخالفين. وكأنه سبحانه قد ائتمنهم على هذا الجواب؛ لأن

الجواب أمر فطري لا مندوحة عنه. وحين يدير الكافر رأسه ليظن بالله ما لا يليق، فلن يجد مثل هذا الظن أبدا.

(83/177)

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِراً عَلِيماً ﴾ . وإن لم يشكروا ولم يؤمنوا فما الذي يناله الحق من عذابهم؟ ونعلم أن عظمة الحق أنه لا يوجد شي من طاعة يعود إلى الله بنفع، ولا يوجد شيء من معصية يعود إلى الله بالضرر. ولكنه يعتبر النفع والضرر عائدين على خلق الله لا على الله - سبحانه -.

وسبحانه يريدنا طائعين حتى نحقق السلامة في المجتمع، سلامة البشر بعضهم من بعض.

إذن فالمسألة التي يريدها الحق، لا يريدها لنفسه، فهو قبل أن يخلق الخلق موجود وبكل صفات الكمال له، وبصفات الكمال أوجد الخلق. وإيجاد الخلق لن يزيد معه شيئًا،

ولذلك قال في الحديث القدسي:

"يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئًا، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئًا، يا عبادي لو أن أولكم

وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي شيئًا إلا كما يُنقص المخيط إذا أدخل البحر . . " .

إذن فالطاعة بالنسبة لله والمعصية بالنسبة لله ، إنما لشيء يعود على خلق الله . ولننظر إلى الرحمة من الحق سبحانه وتعالى الذي خلق خلقاً ثم حمى الخلق من الخلق ، واعتبر سبحانه أن من يحسن معاملة المخلوق مثله فهو طائع لله ، ويحبه الله لأنه أحسن إلى صنعة الله .

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ﴾ فإن تشكروا وتؤمنوا فلن يفعل الله بعذابكم شيئًا . . أي فقد أبعدتم أنفسكم عن استحقاق العذاب .

وسبحانه يريد أن يعدل مزاج المجتمع وتفاعلات أفراده مع بعضهم بعضاً ، وذلك حتى يكون المجتمع ذا بقاء ونماء وتعايش . ونعلم أن لكل إنسان سمة وموهبة ، وهذه الموهبة يريدها المجتمع .

فمن الجائز أن يكون لإنسان ما أرض ويريد أن يقيم عليها بناء ، وصاحب الأرض ليس مفترضا فيه أن يدرس الهندسة أولاً حتى يصمم البناء ورسومه ، وليس مفترضا فيه أن يتقن حرفة البناء ليبني البيت ، وكذلك ليس مفروضا فيه أن يتعلم حرفة الطلاء والكهرباء

وغيرهما .

وكذلك ليس من المفروض فيمن يريد ارتداء جلباب أن يتعلم جز الصوف من الغنم أو غزل القطن وكيف ينسجه وكيف يقوم بتفصيله وحياكته من بعد ذلك ، لا ، لا بد أن يكون لكل إنسان عمل ما ينفع الناس . إذن فلكل إنسان عمل ينفع الناس به حتى يتحقق الاستطراق النفعي ، ولأن كلاًّ منا يحتاج إلى الآخر فلا بد من إطار التعايش السلمي في الحياة . لا أن يكون العراك هو أساس كل شيء ؛ لأن العراك يضعف القوة ويذهب بها سدى ، وسبحانه يريد كل قوى المجتمع متساندة لا متعاندة ، ولذلك قال : ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ﴾ . أما إن لم تشكروا وتؤمنوا ، فعذابكم تأديب لكم ، لا يعود على الله بشيء .

ولماذا وضع الحق الشكر مع الإيمان ؟ لنعرف أولاً ما الشكر ؟ الشكر : هو إسداء ثناء إلى المنعم ممن نالته نعمتُه ، فتوجيه الشكر يعني أن تقول لمن أسدى لك معروفا : "كثر خيرك " ، وما الإيمان ؟ إنه اليقين بأن الله واحد .

لكن ما الذي يسبق الآخر . الشكر أو الإيمان ؟ إن الإيمان بالذات جاء بعد الانتفاع بالنعمة ، فعندما جاء الإنسان إلى الكون وجد الكون منظما ، ولم يقل له أحد أي شيء عن أي دين أو خالق . ألا تهفو نفس هذا الإنسان إلى الاستشراف إلى معرفة من صنع له هذا الكون ؟

وعندما يأتي رسول ، فالرسول يقول للإنسان : أنت تبحث عن القوة التي صنعت لك كل هذا الكون الذي يحيط بك ، إن اسمها الله ، ومطلوبها أن تسير على هذا المنهج . هنا يكون الإيمان قد وقع موقعه من النعمة . فالشكر يكون أولاً ، وبعد ذلك يوجد الإيمان ، فالشكر عرفان إجمالي ، والإيمان عرفان تفصيلي . والشكر متعلق بالنعمة . والإيمان متعلق بالذات التي وهبت النعمة .

﴿ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِراً عَلِيماً ﴾ والحق سبحانه يوضح لنا : أنا الإله واهب النعمة أشكركم . كيف يكون ذلك ؟

لنضرب هذا المثل - ولله المثل الأعلى - أنت اشتريت لابنك بعضا من اللعب ، ولم تفعل ذلك إلا بعد ان استوفيت ضرورات الحياة ، فلا أحد يأتي باللعب لابنه وهو لم يأت له بطعام أو ملابس .

إذن فأنت تأتي لابنك باللعب بعد الطعام والملبس ليملأ وقت فراغه ، وهذا يعني أن الضرورات قد اكتملت . وحين تقول لابنك : إن هذه اللعبة للعب فقط ، ستأخذها ساعة تحب أن تلعب ، وتضعها في مكانها وقت أن تذاكر ، فكل شيء هنا في هذا المنزل له مهمة يجب أن يؤديها . وهذا يعني إنك كوالد تريد أن تؤدب ابنك حتى يلعب بلعبته وقت اللعب ولا يلعب بأي شيء غيرها في المنزل ؛ لأنه لو لعب بكل شيء في المنزل فلا بد من أن يكسر

شيئًا ، فلا مجال للعب في التليفزيون أو في الساعة أو الثلاجة أو الغسالة حتى لا تتعطل تلك الأجهزة .

(86/177)

وأنت كوالد تريد أن تفرق بين شيء يلعب به وشيء يُجد به . وأشياء الجد لا توجد إلا عند طلبها فقط ؛ فالغسَّالة لا تستخدم إلا ساعة غسل الملابس ، والساعة لا نستخدمها إلا لحظة أن نرغب في معرفة الوقت . والثلاجة لا تفتحها إلا ساعة تريد أن تستخرج شيئًا تأكله أو تشربه ، والوالد يأتي للابن بقليل اللعب ليضع له حدا بين الأشياء التي يمكنه أن يلعب بعا وبين الأشياء التي لا يصح أن يلعب بها ، فأشياء المنزل يجب ألا يقرب منها الابن إلا وقت استعمالها . لكن بالنسبة للعبة فالابن يلعب بها عندما يحين وقت اللعب ، لكن عليه أن يحافظ عليها . وعندما يرقب الوالد ابنه ، ويجده منفذا للتعليمات ، ويحافظ على حاجات المنزل ، ويلعب بلعبه محافظا عليها . وإن لم يُعَلّم الأب ابنه ذلك فقد يفسد الابن لعبه .

وحين يقوم الابن بتنفيذ تعليمات أبيه فالأب يرضى عنه ويسعد به . وعندما تخرج لعبة جديدة في السوق فالأب الراضي عن ابنه يشتري له هذه اللعبة الجديدة ؛ لأن الولد صار

مأمونا ؛ لأنه يعرف قواعد اللعب مع المحافظة على أداة اللعب . ويعرف أيضا كيف يحافظ على حاجات المنزل . ويزداد رضاء الأب عن تصرفات الابن . وينشأ عن هذا الرضاء أن يشتري الأب لعبا جديدة . فإذا كان ذلك هو ما يحدث في العلاقة ما بين الأب والابن ، وهما مخلوقان لله ، فما بالنا بالخالق الأعلى سبحانه وتعالى الذي أوجد كل المخلوقات ؟

إن الإنسان حين يضع كل المسائل في ضوء منهج الله ، فالله شاكر وعليم ؛ لأن الله يرضى عن العبد الذي يسير على منهجه ، وعندما يرضى الرب عن العبد فهو يعطي له زيادة .

فالله شاكر بمعنى أن البشر إن أحسنوا استقبال النعمة بوضع كل نعمة في مجالها فلا تتعدى نعمة جادة ، على نعمة هازلة ولا نعمة هازلة على نعمة جادة ، فالله يرضى عن العباد .

(87/177)

ومعنى رضاء الله أن يعطي البشر أشياء ليست من الضرورات فقط ولكن ما فوق ذلك .

فسبحانه يعطي الضرورات للكل حتى الكافر . ويعطي سبحانه ما فوق الضرورات وهي أشياء تسعد البشر .

إذن فمعنى أن الله شاكر . . أي أن سبحانه وتعالى راض . ويثيب نتيجة لذلك ويعطي الإنسان من جنس الأشياء ويسمو عطاؤه ، مصداقا لقوله الحق :

﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ ﴾

[إبراهيم : 7]

فالشكر هنا موجه من العبد للرب ، والزيادة من الرب إلى العبد . وإياك أيها الإنسان أن تصنع الأشياء شكليا ، مثل الطفل الذي يصون لعبته لحظة أن يرى الأب . ومن فور أن يختفي الأب أمام عيني الطفل فهو يفسد اللعبة ، والله ليس كالأب أبداً ، فالأب قدراته محدودة ، ولكن الله هو الخالق الأعلى الذي لا تخفى عليه خافية أبداً وسبحانه شاكر ، وهو أيضاً عليم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ 7257.2751 ﴾

(88/177)

" فصل "

قال السيوطى :

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (145) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (146) مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (147)

أخرج الفريابي وابن أبي شيبة وهناد وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم في صفة النار عن ابن مسعود ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل ﴾ قال : في توابيت من حديد مقفلة عليهم ، وفي لفظ : مبهمة عليهم ، أي مقفلة لا يهتدون لمكان فتحها .

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي هريرة ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل ﴾ قال : الدرك الأسفل . بيوت من حديد لها أبواب تطبق عليها ، فيوقد من تحتهم ومن فوقهم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن أبي هريرة ﴿ إن المنافقين في الدرك ﴾ قال : في توابيت ترتج عليهم .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿ في الدرك الأسفل ﴾ يعني في أسفل النار .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عبد الله بن كثير قال : سمعت أن جهنم أدراك منازل ، بعضها فوق بعض .

وأخرج ابن أبي الدنيا في صفة النار عن أبي الأحوص قال : قال ابن مسعود : أي أهل النار أشد عذاباً ؟ قال رجل : المنافقون . قال : صدقت ، فهل تدري كيف يعذبون ؟ قال : لا . قال : يجعلون في توابيت من حديد تصمد عليهم ، ثم يجعلون في الدرك الأسفل ، في تنانير أضيق من زج ، يقال له : جب الحزن يطبق على أقوام بأعمالهم آخر الأبد .

وأخرج ابن أبي الدنيا في كتاب الإخلاص وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن معاذ بن جبل . أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى اليمن : أوصني . قال : " أخلص دينك يكفك القليل من العمل " .

(89/177)

وأخرج ابن أبي الدنيا في الإخلاص والبيهقي في الشعب عن ثوبان " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : طوبى للمخلصين أولئك مصابيح الهدى ، تنجلي عنهم كل فتنة ظلماء " .

وأخرج البيهقي عن أبي فراس رجل من أسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سلوني عما شئتم . فنادى رجل : يا رسول الله ما الإسلام ؟ قال : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، قال : فما الإيمان ؟ قال : الإخلاص . قال : فما اليقين ؟ قال : التصديق بالقيامة " .

وأخرج البزار بسند حسن عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حجة الوداع : " نصر الله أمرأ سمع مقالتي فوعاها ، فرب حامل فقه ليس بفقيه ، ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مؤمن . إخلاص العمل لله ، والمناصحة لأئمة المسلمين ، ولزوم

جماعتهم ، فإن دعاءهم يحيط من ورائهم " .

وأخرج النسائي عن مصعب بن سعد عن أبيه ، أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها ، بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم " .

وأخرج ابن أبي شيبة والمروزي في زوائد الزهد وأبو الشيخ بن حبان عن مكحول قال : بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما أخلص عبد لله أربعين صباحاً إلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه " .

وأخرج أحمد والبيهقي عن أبي ذر . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان ، وجعل قلبه سليماً ، ولسانه صادقاً ، ونفسه مطمئنة ، وخليقته مستقيمة ، وأذنه مستمعة ، وعينه ناظرة ، فأما الأذن فقمع ، والعين مقرة لما يوعي القلب ، وقد أفلح من جعل قلبه واعياً " .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة ، قيل : يا رسول الله وما إخلاصها ؟ قال : أن تحجزه عن المحارم " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد والحكيم والترمذي وابن أبي حاتم عن أبي ثمامة قال : قال الحواريون لعيسى عليه السلام : يا روح الله من المخلص لله ؟ قال : الذي يعمل لله لا يحب أن يحمده الناس عليه .

وأخرج ابن عساكر عن أبي إدريس قال : لا يبلغ عبد حقيقة الإخلاص حتى لا يحب أن يحمده أحد على شيء من عمل الله عز وجل .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ ما يفعل الله بعذابكم . . . ﴾ الآية . قال : إن الله لا يعذب شاكراً ولا مؤمناً . انتهى انتهى . اهـ ﴿الدر المنثور حـ 2 صـ 724.721﴾

(91/177)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (147) ﴾

هذه الآية من الآيات التي توجب حُسْنَ الرجاء وقوة الأمل ، لأنه جعل من أمارات الأمان من

العقوبات شيئين اثنين: الشكر والإيمان، وهما خصلتان يسيرتان خفيفتان؛ فإن الشكر قالة، والإيمان حالة، ولقد هوّن السبيل على العبد حين رضي منه بقالته وحالته.

والشكر لا يصح إلا من المؤمنين فأمّا الكافر فلا يصح منه الشكر؛ لأن الشكر طاعته والطاعة لا تصح من غير المؤمن.

وقوله: ﴿ وَآمَنتُمْ ﴾ يعني في المآل؛ فكأنه بيّن ان النجاة إنما تكون لمن كانت عاقبته على الإيمان، فمعنى الآية لا يعذبكم الله عذاب التخليد، إن شكرتم في الحال وآمنتم في المآل.

ويقال: إن شكرتم وآمنتم صدقتم بأن نجاتكم بالله لا بشكركم وبإيمانكم.

ويقال الشكر شهود النعمة من الله والإيمان رؤية الله في النعمة، فكأنه قال: إن شاهدتم النعمة من الله فلا يقطعنّكم شهودها عن شهود المُنْعِم.

وقوله: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ أي والله شاكر عليم، ومعنى كونه شاكراً أنه مادِحٌ للعبد ومُشْهِدٌ عليه فيما يفعله لأن حقيقة الشكر وحَدّه الثناء على المُحْسِن بذكر إحسانه؛ فالعبد يشكر الله أي يثني عليه بذكر إحسانه إليه الذي هو نعمته عليه، والربُّ يشكر للعبد أن يثني عليه بذكر إحسانه الذي هو طاعته له، فإن الله يثني عليه بما يفعله من الطاعة مع علمه بأن له ذنوباً كثيرة.

ويقال يشكره - وإنْ عِلِمَ أنه سيرجع في المستأنف إلى قبيح أعماله .

ويقال يشكره لأنه يعلم ضعفه ، ويقال يشكره لأنه يعلم أنه لا يعصي وقَصْدُه مخالفةُ ربّه ولكنه يُذْنِبُ لاستيلاء أحوال البشرية عليه من شهوات غالبة .

ويقال يشكره لأن العبد يعلم في حالة ذنوبه أنه له ربّاً يغفر له . انتهى انتهى . ا هـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 380 . 381﴾ .

(93/177)

ومن فوائد العلامة الزمخشرى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾

قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تجوروا شُهَدَاءَ لِلَّهِ تقيمون شهاداتكم لوجه اللّه كما أمرتم بإقامتها وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم . فإن قلت : الشهادة على الوالدين والأقربين أن تقول : أشهد أن لفلان على والدىّ

كذا ، أو على أقاربى . فما معنى الشهادة على نفسه ؟ قلت : هي الإقرار على نفسه ، لأنه في معنى الشهادة عليها بإلزام الحق لها . ويجوز أن يكون المعنى : وإن كانت الشهادة وبالأعلى أنفسكم ، أو على آبائكم وأقاربكم ، وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره إِنْ يَكُنْ إن يكن المشهود عليه غَنِيًّا فلا تمنع الشهادة عليه لغناه طلباً لرضاه أَوْ فَقِيراً فلا تمنعها ترحما عليه فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما بالغنى والفقير أى بالنظر لهما وإرادة مصلحتهما ، ولولا أن الشهادة عليهما مصلحة لهما لما شرعها ، لأنه أنظر لعباده من كل ناظر . فإن قلت : لم ثنى الضمير في : (أَوْلى بِهِما) وكان حقه أن يوحد ، لأن قوله إن يكن غنياً أو فقيراً في معنى إن يكن أحد هذين ؟

(94/177)

قلت : قد رجع الضمير إلى ما دل عليه قوله : (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً) لا إلى المذكور ، فلذلك ثنى ولم يفرد ، وهو جنس الغنىّ وجنس الفقير ، كأنه قيل : فاللَّه أولى بجنسى الغنىّ والفقير ، أى بالأغنياء والفقراء ، وفي قراءة أبىّ : فاللَّه أولى بهم وهي شاهدة على ذلك . وقرأ عبد اللَّه : إن يكن غنىٌّ أو فقير ، على «كان» التامة أَنْ تَعْدِلُوا يحتمل العدل والعدول ، كأنه قيل : فلا تتبعوا الهوى ، كراهة أن تعدلوا بين الناس ، أو إرادة أن تعدلوا عن الحق وَإِنْ

تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا وإن تلووا ألسنتكم عن شهادة الحق أو حكومة العدل ، أو تعرضوا عن الشهادة بما عندكم وتمنعوها . وقرئ : وإن تلوا ، أو تعرضوا ، بمعنى : وإن وليتم إقامة الشهادة أو أعرضتم عن إقامتها فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً وبمجازاتكم عليه .

[سورة النساء (4) : آية 136]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (136)

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خطاب للمسلمين . ومعنى آمَنُوا اثبتوا على الإيمان وداوموا عليه وازدادوه وَالْكِتابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ المراد به جنس ما أنزل على الأنبياء قبله من الكتب ، والدليل عليه قوله : (وَكُتُبِهِ) قرئ : وكتابه على إرادة الجنس . وقرئ : نزل . وأنزل ، على البناء للفاعل . وقيل : الخطاب لأهل الكتاب ، لأنهم آمنوا ببعض الكتب والرسل وكفروا ببعض . وروى أنه لعبد اللَّه بن سلام ، وأسد وأسيد ابني كعب . وثعلبة

ابن قيس ، وسلام بن أخت عبد اللَّه بن سلام ، وسلمة ابن أخيه ، ويامين بن يامين ، أتوا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وقالوا : يا رسول اللَّه ، إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى

والتوراة وعزير ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال عليه السلام: «بل آمنوا باللّه ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله» فقالوا: لا نفعل، فنزلت، فآمنوا كلهم «1». وقيل:

هو للمنافقين، كأنه قيل: يا أيها الذين آمنوا نفاقا آمنوا إخلاصا. فإن قلت: كيف قيل لأهل الكتاب (وَالْكِتابِ الَّذِي أُنْزَلَ مِنْ قَبْلُ) وكانوا مؤمنين بالتوراة والإنجيل؟ قلت: كانوا مؤمنين بهما فحسب، وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب، فأمروا أن يؤمنوا بالجنس كله، ولأن إيمانهم ببعض الكتب لا يصح إيماناً به، لأن طريق الإيمان به هو المعجزة، ولا اختصاص لها ببعض الكتب دون بعض، فلو كان إيمانهم بما آمنوا به لأجل المعجزة لآمنوا به كله، فحين آمنوا ببعضه علم أنهم لم يعتبروا المعجزة، فلم يكن إيمانهم إيمانا. وهذا الذي أراد عز وجلّ في قوله: (وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا). فإن قلت: لم قيل (نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ) و(أُنْزَلَ مِنْ قَبْلُ)؟ قلت: لأن القرآن نزل مفرّقا منجما في عشرين سنة، بخلاف الكتب قبله، ومعنى قوله وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ الآية: ومن يكفر بشيء من ذلك فَقَدْ ضَلَّ لأن الكفر ببعضه كفر بكله. ألا ترى كيف قدم الأمر بالإيمان به جميعاً.

[سورة النساء (4): آية 137]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ

سَبِيلاً (137)

لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا نفى للغفران والهداية «2» وهي اللطف على سبيل

---

(1) . ذكره الثعالبي من رواية الكلبي عن أبى صالح عن ابن عباس. وذكره الواحدي في الأسباب عن الكلبي بغير سند.

(2) . قال محمود: «نفى للغفران والهداية... الخ» قال أحمد: وليس في هذه الآية ما يخالف ظاهر القاعدة المستقرة على أن التوبة مقبولة على الإطلاق، لأن آخر ما ذكر من حال هؤلاء ازدياد الكفر، ولو كان المذكور في آخر أحوالهم التوبة والايمان لاحتيج إلى الجمع بين الآية والقاعدة إذاً، وإنما يقع هذا الفصل الذي أورده الزمخشري موقعه في آية آل عمران، وهو قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ) وقد ظهر الآن في الجمع بين هذه الآية والقاعدة وجه آخر سوى ما تقدم في آل عمران، وهو أن يكون المراد: لن يصدر منهم توبة فلن يكون قبول، من باب على لا حب لا يهتدى بمناره وعلى هذا يكون خبراً لا حكما، والمخبر عنهم من سبق في علم اللَّه أنه لا يتوب من المرتدين، واللَّه أعلم. وفي قول الزمخشري «إن الناكث للتوبة العائد إليها يغلب من حاله أنه يموت بشر حال» نظر، فقد ورد في الحديث «المؤمن مفتن تواب» قال الهروي: معناه يقارف الذنب لفتنته، ثم يعقبه بالتوبة.

المبالغة التي يعطيها اللام، والمراد بنفيهما نفى ما يقتضيهما وهو الإيمان الخالص الثابت.

والمعنى:

إنّ الذين تكرر منهم الارتداد وعهد منهم ازدياد الكفر والإصرار عليه، يستبعد منهم أن يحدثوا ما يستحقون به المغفرة ويستوجبون اللطف، من إيمان صحيح ثابت يرضاه اللّه، لأن قلوب أولئك الذين هذا ديدنهم قلوب قد ضربت بالكفر ومرنت على الردّة، وكان الإيمان أهون شيء عندهم وأدونه، حيث يبدو لهم فيه كرّة بعد أخرى وليس المعنى أنهم لو أخلصوا الإيمان بعد تكرار الردّة ونصحت توبتهم لم يقبل منهم ولم يغفر لهم، لأنّ ذلك مقبول حيث هو بذل للطاقة واستفراغ للوسع، ولكنه استبعاد له واستغراب، وأنه أمر لا يكاد يكون، وهكذا ترى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع، لا يكاد يرجى منه الثبات. والغالب أنه يموت على شرِّ حال وأسمج صورة. وقيل: هم اليهود، آمنوا بالتوراة وبموسى ثم كفروا بالإنجيل وبعيسى. ثم ازدادوا كفراً بكفرهم بمحمد صلى اللّه عليه وسلم.

[سورة النساء (4): الآيات 138 إلى 139]

بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً (139)

بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ وضع (بَشِّرِ) مكان : أخبر ، تهكما بهم . والَّذِينَ نصب على الذمّ أو رفع بمعنى أريد الذين ، أو هم الذين . وكانوا يمايلون الكفرة «1» ويوالونهم ويقول بعضهم لبعض : لا يتم أمر محمد فتولوا اليهود . فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً يريد لأوليائه الذين كتب لهم العز والغلبة على اليهود وغيرهم ، وقال وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ .

[سورة النساء (4) : الآيات 140 إلى 141]

وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَيُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَالْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً (140) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ قالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (141)

---

(1) . قوله «يمايلون الكفرة» : لعله «يمالئون» . (ع)

أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ هي أن المخففة من الثقيلة . والمعنى أنه إذا سمعتم ، أى نزل عليكم أنّ الشأن كذا والشأن ما أفادته الجملة بشرطها وجزائها ، و«أن» مع ما في حيزها في موضع الرفع بنزل ، أو في موضع النصب بنزّل ، فيمن قرأ به . والمنزل عليهم في الكتاب : هو ما نزل عليهم بمكة من قوله : (وَإِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) وذلك أن المشركين كانوا يخوضون في ذكر القرآن في مجالسهم فيستهزءون به ، فنهى المسلمون عن القعود معهم ما داموا خائضين فيه . وكان أحبار اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعل المشركين ، فنهوا أن يقعدوا معهم كما نهوا عن مجالسة المشركين بمكة . وكان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحبار هم المنافقون ، فقيل لهم إنكم إذاً مثل الأحبار في الكفر إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَالْكافِرِينَ يعنى القاعدين والمقعود معهم . فإن قلت : الضمير في قوله فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ إلى من يرجع ؟ قلت :

إلى من دل عليه يُكْفَرُ بِها وَيُسْتَهْزَأُ بِها كأنه قيل : فلا تقعدوا مع الكافرين بها والمستهزئين بها . فإن قلت : لم يكونوا مثلهم بالمجالسة إليهم في وقت الخوض ؟ قلت : لأنهم إذا لم ينكروا عليهم كانوا راضين . والراضي بالكفر كافر . فإن قلت : فهلا كان المسلمون بمكة – حين كانوا يجالسون الخائضين من المشركين – منافقين ؟ قلت : لأنهم كانوا لا ينكرون لعجزهم وهؤلاء لم ينكروا مع قدرتهم ، فكان ترك الإنكار لرضاهم الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ إما بدل من الذين يتخذون وإما صفة للمنافقين أو نصب على الذم منهم (يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ) أى ينتظرون بكم ما

يتجدد لكم من ظفر أو إخفاق «1» أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ مظاهرين فأسهموا لنا في الغنيمة أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم فأبقينا عليكم وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بأن ثبطناهم عنكم، وخيلنا لهم ما ضعفت به قلوبهم ومرضوا في قتالكم، وتوانينا في مظاهرتهم عليكم، فهاتوا نصيبا لنا بما أصبتم. وقرئ (وَنَمْنَعَكُمْ) بالنصب بإضمار أن، قال الحطيئة:

أَلَمْ أَكُ جَارَكُمْ وَيَكُونَ بَيْنِى وَبَيْنَكُمُ الْمَوَدَّةُ وَالإِخَاءُ «2»

فإن قلت: لم سمى ظفر المسلمين فتحاً، وظفر الكافرين نصيبا؟ قلت: تعظيما لشأن المسلمين وتخسيساً لحظ الكافرين لأن ظفر المسلمين أمر عظيم «3» تفتح لهم أبواب

---

(1). قوله «أو إخفاق» في الصحاح: أخفق الرجل إذا غزا ولم يغنم. (ع)

(2). للحطيئة يخاطب الزبرقان، وهم بنو عوف بن كعب، وكان جارهم ثم انتقل إلى بنى رفيع، فذكر الزبرقان بحق الجوار، وأنه ينبغي أن لا يقاطعونه. والاستفهام للتقرير: أى أقروا بحق الجوار، فيكون بينا تمام المودة والمؤاخاة، أى الموافقة في العسر واليسر، والبأساء والضراء.

(3). قال محمود: «سمى ظفر المسلمين فتحا تعظيما لشأن المسلمين... الخ» قال أحمد: وهذا من محاسن نكت أسرار القرآن، فان الذي كان يتفق للمسلمين فيه: استئصال لشأفة الكفار واستيلاء على أرضهم وديارهم وأموالهم وأرض لم يطؤها. وأما

ما كان يتفق للكفار فمثل الغلبة والقدرة التي لا يبلغ شأنها أن تسمى فتحا ، فالتفريق بينهما مطابق أيضاً للواقع ، واللَّه أعلم .

(98/177)

السماء حتى ينزل على أوليائه . وأمّا ظفر الكافرين ، فما هو إلا حظ دنىّ ولمظة من الدنيا «1» يصيبونها .

[سورة النساء (4) : الآيات 142 إلى 143]

إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خادِعُهُمْ وَإِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى يُراؤُنَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً (142) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ لا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (143)

يُخادِعُونَ اللَّهَ

يفعلون ما يفعل المخادع من إظهار الإيمان وإبطان الكفر وَهُوَ خادِعُهُمْ

وهو فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع حيث تركهم معصومى الدماء والأموال في الدنيا وأعدّ لهم الدرك الأسفل من النار في الآخرة ، ولم يخلهم في العاجل من فضيحة وإحلال بأس ونقمة ورعب دائم . والخادع : اسم فاعل من خادعته فخدعته إذا غلبته وكنت أخدع

منه .

وقيل : يعطون على الصراط نوراً كما يعطى المؤمنون فيمضون بنورهم ثم يطفأ نورهم ويبقى نور المؤمنين ، فينادون : انظرونا نقتبس من نوركم كُسالى

قرئ بضم الكاف وفتحها ، جمع كسلان ، كسكارى في سكران ، أى يقومون متثاقلين متقاعسين ، كما ترى من يفعل شيئاً على كره لا عن طيبة نفس ورغبة يُراؤُنَ النَّاسَ

يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة «2» وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا

ولا يصلون إلا قليلا لأنهم لا يصلون قط غائبين عن عيون الناس إلا ما يجاهرون به ، وما يجاهرون به قليل أيضاً لأنهم ما وجدوا مندوحة من تكلف ما ليس في قلوبهم لم يتكلفوه . أو ولا يذكرون اللَّه بالتسبيح والتهليل إلا ذكرا قليلا في الندرة ، وهكذا ترى كثيراً من المتظاهرين بالإسلام لو صحبته الأيام

---

(1) . قوله «ولمظة من الدنيا» في الصحاح : لمظ يلمظ - بالضم - لمظا ، إذا تتبع بلسانه بقية الطعام في فمه .

واللمظة - بالضم - كالنكتة من البياض . (ع)

(2) . قال محمود : «لأنهم إنما يصلون رياء ما دام من يرقبهم ، فإذا خلوا بأنفسهم لم يصلوا أو لا يذكرون اللَّه بالتهليل والتسبيح إلا ذكراً قليلا في الندرة وهكذا ترى كثيراً من المتظاهرين بالإسلام لو صحبته الأيام والليالي لم تسمع منه تهليلة ولا تحميدة ، ولكن حديث الدنيا

يستغرق به أوقاته لا يفتر عنه . ولا يجوز أن يراد بالقلة العدم» انتهى كلامه . قلت : وإنما منع من أن يراد بها العدم لأنه خبر فيجب صدقه ، وقد كانوا يذكرون اللَّه في بعض الأحيان فلا يمكن أن يسلب ذكر اللَّه مطلقا ، وإذا بنينا على أن المراد بالذكر الصلاة وهو الظاهر ، فالمراد أيضا الصلاة المعتبرة التي يذكر بها الإنسان حق اللَّه عليه فينتهى عن الفحشاء والمنكر . والصلاة في هذا الوجه مسلوبة عن المنافقين مطلقا ، فيجوز إذا حمل القلة على العدم بهذا التفسير ، واللَّه أعلم .

(99/177)

والليالي لم تسمع منه تهليلة ولا تسبيحة ولا تحميدة ، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أوقاته لا يفتر عنه . ويجوز أن يراد بالقلة العدم . فإن قلت : ما معنى المراءاة وهي مفاعلة من الرؤية ؟

قلت : فيها وجهان ، أحدهما : أن المرائى يريهم عمله وهم يرونه استحسانه . والثاني : أن يكون من المفاعلة بمعنى التفعيل ، فيقال : راءى الناس . يعنى رآهم ، كقولك : نعمه وناعمه ، وفنقه وفانقه «1» وعيش مفانق . روى أبو زيد : رأت المرأة المرأة الرجل ، إذا أمسكتها لترى وجهه . ويدل عليه قراءة ابن أبى إسحاق : يرأونهم بهمزة مشدّدة : مثل . يرعونهم ،

أى يبصرونهم أعمالهم ويراءونهم كذلك مُذَبْذَبِينَ إمّا حال نحو قوله : (وَلا يَذْكُرُونَ) عن واو يراؤن ، أى يراءونهم غير ذاكرين مذبذبين ، أو منصوب على الذم. ومعنى (مُذَبْذَبِينَ) ذبذبهم الشيطان والهوى بين الإيمان والكفر ، فهم متردّدون بينهما متحيرون. وحقيقة المذبذب الذي يذب عن كلا الجانبين أى يذاد ويدفع فلا يقرّ في جانب واحد ، كما قيل : فلان يرمى به الرحوان «2» ، إلا أن الذبذبة فيها تكرير ليس في الذب كأن المعنى : كلما مال إلى جانب ذب عنه. وقرأ ابن عباس (مُذَبْذِبِينَ) بكسر الذال ، بمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم. أو بمعنى يتذبذبون. كما جاء : صلصل وتصلصل بمعنى. وفي مصحف عبد اللَّه. متذبذبين. وعن أبى جعفر : مدبدبين ، بالدال غير المعجمة وكأن المعنى : أخذ بهم تارة في دبة وتارة في دبة ، فليسوا بماضين على دبة واحدة. والدبة : الطريقة ومنها : دبة قريش. وذِلكَ إشارة إلى الكفر والإيمان لا إِلى هؤُلاءِ لا منسوبين إلى هؤلاء فيكونون مؤمنين وَلا إِلى هؤُلاءِ ولا منسوبين إلى هؤلاء فيسمون مشركين.

[سورة النساء (4) : آية 144]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً (144)

لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ لا تتشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الإسلام أولياء سُلْطاناً حجة بينة ، يعنى أن موالاة الكافرين بينة على النفاق. وعن

صعصعة ابن صوحان أنه قال لابن أخ له : خالص المؤمن ، وخالق الكافر والفاجر فان الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن ، وإنه يحق عليك أن تخالص المؤمن .

---

(1) . قوله «و فنقه وفانقه» في الصحاح أنهما بمعنى : أى نعمه . (ع)

(2) . قوله «يرمى به الرحوان» في الصحاح الرحى معروفة ، والألف منقلبة من الياء . تقول : هما رحيان . وفيه أيضاً ، رحت الحية ترحو ، إذا استدارت . والرحي : قطعة من الأرض تستدبر وترتفع على ما حولها . ورحى القوم : سيدهم . والأرحاء : الأضراس . والأرحاء : القبائل التي تستقل بنفسها وتستغني عن غيرها اه . وظاهره أن الرحى هنا وادى ، فليحرر . (ع)

(100/177)

[سورة النساء (4) : الآيات 145 إلى 146]

إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً (145) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً (146)

الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ الطبق الذي في قعر جهنم ، والنار سبع دركات ، سميت بذلك لأنها

متداركة متتابعة بعضها فوق بعض، وقرئ بسكون الراء، والوجه التحريك، لقولهم: أدراك جهنم. فإن قلت: لِمَ كان المنافق أشدّ عذابا من الكافر؟ قلت لأنه مثله في الكفر، وضم إلى كفره الاستهزاء بالإسلام وأهله ومداجاتهم «1» وَأَصْلَحُوا ما أفسدوا من أسرارهم وأحوالهم في حال النفاق وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ ووثقوا به كما يثق المؤمنون الخلص وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ لا يبتغون بطاعتهم إلا وجهه فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ فهم أصحاب المؤمنين ورفقاؤهم في الدارين وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً فيشاركونهم فيه ويساهمونهم. فإن قلت: مَن المنافق؟

قلت. هو في الشريعة من أظهر الإيمان وأبطن الكفر. وأمّا تسمية من ارتكب ما يفسق به بالمنافق فللتغليظ، كقوله «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر» «2» ومنه قوله عليه الصلاة والسلام «ثلاث من كنّ فيه فهو منافق، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم: من إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان «3»» وقيل لحذيفة رضى اللَّه عنه: مَن المنافق؟ فقال: الذي يصف الإسلام ولا يعمل به. وقيل لابن عمر: ندخل على السلطان ونتكلم بكلام فإذا خرجنا تكلمنا بخلافه فقال: كنا نعدّه من النفاق. وعن الحسن: أتى على النفاق زمان وهو مقروع فيه «4»، فأصبح وقد عمم وقلد وأعطى سيفاً، يعنى الحجاج.

[سورة النساء (4): آية 147]

ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكانَ اللَّهُ شاكِراً عَلِيماً (147)

ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ أيتشفى به من الغيظ، أم يدرك به الثار، أم يستجلب به نفعاً، أم يستدفع به ضررا كما يفعل الملوك بعذابهم، وهو الغنىّ الذي لا يجوز عليه شيء من ذلك. وإنما

---

(1). قوله «و مداجاتهم» في الصحاح: المداجاة: المداراة. (ع)

(2). تقدم في آل عمران والبقرة. [.....]

(3). أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة بلفظ «آية المنافق ثلاث إلى آخره، وفي رواية «من علامات المنافق ثلاث».

(4). قوله «و هو مقروع فيه» لعله يريد القرع بالعصا. وفي الصحاح «القارعة» الشديدة من شدائد الدهر، وهي الداهية، يقال: قرعتهم قوارع الدهر، أى أصابتهم. وقرعت رأسه بالعصا، مثل قرعت. (ع)

هو أمر أوجبته الحكمة أن يعاقب المسيء، فإن قمتم بشكر نعمته وآمنتم به فقد أبعدتم عن أنفسكم استحقاق العذاب وَكانَ اللَّهُ شاكِراً مثيبا موفيا أجوركم عَلِيماً بحق شكركم

وإيمانكم . فإن قلت : لم قدم الشكر على الإيمان ؟ قلت : لأن العاقل ينظر إلى ما عليه من النعمة العظيمة في خلقه وتعريضه للمنافع ، فيشكر شكراً مبهما ، فإذا انتهى به النظر إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكراً مفصلا ، فكان الشكر متقدما على الايمان ، وكأنه أصل التكليف ومداره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشاف حـ 1 صـ 575.582 ﴾

(102/177)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال الآلوسى :

ومن باب الإشارة في الآيات : أما في قوله سبحانه : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى النساء ﴾ إلى قوله عز وجل : ﴿ وَكَانَ الله واسعا حَكِيماً ﴾ [النساء : 127 130] فقد قال النيسا بوري فيه : إن النفس للروح كالمرأة للزوج ، ﴿ مّنَ النساء ﴾ صفات النفوس ، و ﴿ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ ما أوجب الله تعالى من الحقوق .

وحاصل المعنى إن نفسك مطيتك فارفق بها ، وإليه الإشارة بقوله تعالى :

(103/177)

﴿ والصلح خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الأنفس الشح ﴾ [النساء : 128] فالروح تشح بترك حقوق الله تعالى ، والنفس تشح بترك حظوظها فلا تميلوا كل الميل في رفض حظوظ النفس ، فقد جاء في الخبر « إن لنفسك عليك حقاً » ﴿ فَتَذَرُوهَا كالمعلقة ﴾ [النساء : 129] بين العالم العلوي والعالم السفلي ﴿ وَإِن يَتَفَرَّقَا ﴾ أي الروح والنفس ﴿ يُغْنِ الله كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ ﴾ فالروح يجتذب بجذبة خل نفسك وائتني إلى سعة غنى الله تعالى في عالم هويته فيستغني عن مركب النفس بالوصول إلى المقصود ، والنفس تجتذب بجذبة ارجعي إلى ربك إلى سعة غنى الله تعالى في عالم ﴿ فادخلى فِى عِبَادِى وادخلى جَنَّتِى ﴾ [الفجر : 28 30] انتهى ، ولا يخفى أن باب التأويل واسع ، وما ذكره ليس بمتعين فيمكن أن تجعل الآية في شأن الشيخ والمريد ؛ وأما في قوله تعالى : ﴿ المؤمنين يا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ كُونُواْ ﴾ الخ فنقول : إنه سبحانه أمر المؤمنين بالتوحيد العلمي المريدين لثواب الدارين أن يكونوا ثابتين في مقام العدالة التي هي أشرف الفضائل ﴿ قَوَّامِينَ ﴾ [النساء : 135] بحقوقها بحيث تكون ملكة راسخة فيهم لا يمكن معها جور في شيء ولا ظهور صفة نفس لاتباع هوى في جلب نفع دنيوي أو رفع مضرة كذلك ، ثم قال جل وعلا : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ من حيث البرهان ﴿ ءامَنُواْ ﴾ [النساء : 136] من حيث البيان إلى أن تؤمنوا من حيث العيان أو : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ بالإيمان التقليدي ﴿ ءامَنُواْ ﴾

بالإيمان العيني، أو المراد يا أيها المدعون تجريد الإيمان لي من غير وساطة لا سبيل لكم إلى الوصول إلى عين التجريد إلا بقبول الوسائط، فالآية إشارة إلى الفرق بعد الجمع ﴿ إِنَّ الذين ءامَنُوا ﴾ بالتقليد ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ إذ لم يكن للتقليد أصل ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ بالاستدلال العقلي ﴿ ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ إذ لم تكن عقولهم مشرقة بالنور الإلهي ﴿ ثُمَّ

(104/177)

ازدادوا كُفْراً ﴾ بالشبهات والاعتراضات، وقد يكون ذلك إشارة إلى وصف أهل التردد في سلوك سبيل أولياء الله تعالى، والإيمان بأحوالهم حين هاجت رغبتهم إلى رياسة القوم. فلما جن عليهم ليل المجاهدات لم يتحملوا وأنكروا ورجعوا إلى حظوظ أنفسهم، ولما رأوا نهاية الأكابر وظنوا اللحوق بهم لو استقاموا وآمنوا فلما لم يصلوا إلى شيء من مقامات القوم وكراماتهم لعدم إخلاصهم وسوء استعدادهم ارتدوا وصاروا منكرين عليهم وعلى مقاماتهم وازدادوا إنكاراً على إنكار حين رجعوا إلى اللذات والشهوات واختاروا الدنيا على الآخرة وجعلوا يقولون للخلق: إن هؤلاء ليسوا على الحق فقد سلكنا ما سلكوا وخضنا ما خاضوا فلم نر إلا سراباً بقيعة، وهذا حال كثير من علماء السوء المنكرين على القوم قدس الله تعالى أسرارهم ﴿ لَّمْ يَكُنْ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ لمكان الريب الحاجب وفساد

جوهر القلب وزوال الاستعداد ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ [النساء : 137] إلى الحق ولا إلى الكمال لعدم قبولهم ذلك ﴿ الذين يَتَّخِذُونَ الكافرين أَوْلِيَاء ﴾ لمناسبتهم إياهم وشبيه الشيء من منجذب إليه ﴿ مِن دُونِ المؤمنين ﴾ لعدم الجنسية ﴿ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ العزة ﴾ أي أيطلبون التعزز بهم في الدنيا والتقوي بما لهم وجاههم

﴿ فَإِنَّ العزة للَّهِ جَمِيعاً ﴾ [النساء : 139] فلا سبيل لهم إليها إلا منه سبحانه عز وجل ، ثم ذكر سبحانه من وصف المنافقين أنهم إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى لعدم شوقهم إلى الحضور ونفورهم عنه لعدم استعدادهم واستيلاء الهوى عليهم ﴿ يُرَاءونَ الناس ﴾ لاحتجابهم بهم عن رؤية الله تعالى ﴿ وَلاَ يَذْكُرُونَ الله إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [النساء : 142] لأنهم لا يذكرونه إلا باللسان وعند حضورهم بين الناس بخلاف المؤمنين الصادقين فإنهم إذا قاموا إلى الصلاة يطيرون إليها بجناحي الرغبة والرهبة بل يحنون إلى أوقاتها : حنين أعرابية حنت إلى . . .

(105/177)

أطلال نجد فارقته ومرخه

ومن هنا كان صلى الله عليه وسلم يقول لبلال : « أرحنا يا بلال » يريد عليه الصلاة

والسلام أقم لنا الصلاة لنصلي فنستريح بها لا منها ، وظن الأخير برسول الله صلى الله عليه وسلم كفر والعياذ بالله تعالى ؛ وإذا عبدوا لا يرون إلا الله تعالى ، وما قدر السوى عندهم ليراءوه ؟ وإن كل جزء منهم يذكر الله تعالى ، نعم إنهم قد يشتغلون به عنه فهناك لا يتأتى لهم الذكر ، وقد عد العارفون الذكر لأهل الشهود ذنباً ، ولهذا قال قائلهم :

بذكر الله تزداد الذنوب . . .

وتنكشف الرذائل والعيوب

وترك الذكر أفضل كل شيء . . .

وشمس الذات ليس لها مغيب

لكن ذكر بعضهم أنه لا يصل العبد إلى ذلك المقام إلا بكثرة الذكر ، وأشار إلى مقام عال من قال :

لا يترك الذكر إلا من يشاهده . . .

وليس يشهده من ليس يذكره

والذكر ستر على مذكوره ستر . . .

فحين أذكره في الحال يستره

فلا أزال على الأحوال أشهده . . .

ولا أزال على الأنفاس أذكره

﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الكافرين أَوْلِيَاء مِن دُونِ المؤمنين ﴾ لئلا تتعدى إليكم ظلمة كفرهم ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ للَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً ﴾ [النساء : 144] حجة ظاهرة في عقابكم برسوخ الهيئة التي بها تميلون إلى ولايتهم ﴿ إِنَّ المنافقين ﴾ في الدرك الأسفل من النار ﴾ لتحيرهم بضعف استعدادهم ﴿ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً ﴾ [النساء : 145] ينصرهم من عذاب الله تعالى لانقطاع وصلتهم وارتفاع محبتهم مع أهل الله تعالى ﴿ إِلاَّ الذين تَابُواْ ﴾ رجعوا إلى الله تعالى ببقية نور الاستعداد وقبول مدد التوفيق ﴿ وَأَصْلَحُواْ ﴾ ما أفسدوا من استعدادهم بقمع الهوى وكسر صفات النفس ورفع حجاب القوى ﴿ واعتصموا بالله ﴾ بالتمسك بأوامره والتوجه إليه سبحانه ﴿ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ ﴾ بإزالة خفايا الشرك وقطع النظر عن السوى ﴿ فَأُوْلَئِكَ مَعَ المؤمنين ﴾ الصادقين ﴿ وَسَوْفَ يُؤْتِ الله المؤمنين أَجْراً عَظِيماً ﴾ [النساء : 146] من مشاهدة تجليات الصفات وجنات الأفعال ﴿ مَّا يَفْعَلُ الله بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ ﴾ بالتوبة وإصلاح ما فسد والاعتصام بحبل الأوامر والتوجه إلى الله عز وجل وإخلاص الدين له سبحانه ﴿ وَءامَنتُمْ ﴾ الإيمان الحائز لذلك ﴿ وَكَانَ الله شَاكِراً عَلِيماً ﴾ [النساء :

147] فيثيب ويوصل الثواب كاملاً ، والله تعالى يقول الحق وهو يهدي السبيل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 5 صـ 182.180 ﴾

(107/177)

فصل

قال الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (135) ﴾

إلى قوله تعالى :

﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآَمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (147) ﴾

هذا الدرس حلقة من سلسلة التربية المنهجية ، التي تولتها يد الرعاية الإلهية ؛ لإخراج الأمة التي قال الله فيها : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ وهي حلقة من المنهج الثابت المطرد الخطو ، المرسوم الأهداف لمعالجة النفس البشرية بالدواء الذي صنعه صانع هذه النفس - سبحانه - الخبير بدروبها ومنحنياتها ، البصير بطبيعتها وحقيقتها ، العليم

بضروراتها وأشواقها ، وبمقدراتها وطاقاتها . .

وهذه الحلقة كما ترسم قواعد المنهج واتجاهاته الثابتة ، الموضوعة للناس جميعاً ، في أجيالهم كلها ، لترفعهم من سفوح الجاهلية - حسب مكانهم في الدرج - وتعرج بهم في المرتقى الصاعد ، إلى القمة السامقة . . هي كذلك - في الوقت ذاته - ترتسم فيها حال الجماعة المسلمة الأولى ، المخاطبة بهذا القرآن ؛ وتبرز من بين السطور صورة لهذة الجماعة إذ ذاك - كما هي - بكل ما فيها من بشرية . وبكل ما في بشريتها من ضعف وقوة ؛ ومن رواسب جاهلية ومشاعر فطرية . . وتبرز كذلك طريقة المنهج في علاجها وتقويتها وتثبيتها على الحق الذي تمثله ؛ بكل ما في وقفتها مع الحق من جهد وتضحية .

(108/177)

ويبدأ الدرس بنداء الجماعة المؤمنة إلى النهوض بتكاليف دورها ، في إقامة العدل بين الناس على النحو الفريد الذي لم يقم إلا على يد هذه الجماعة - العدل الذي تتعامل فيه الجماعة مع الله مباشرة ؛ متخلصة من كل عاطفة أو هوى أو مصلحة - بما في ذلك ما يسمى مصلحة الجماعة أو الأمة أو الدولة ! - متجردة من كل اعتبار آخر غير تقوى الله ومرضاته . . العدل الذي رأينا نموذجاً منه في الدرس العملي الذي ألقاه الله - سبحانه -

بذاته العلية على النبي – صلى الله عليه وسلم – وعلى الجماعة المسلمة في حادث اليهودي الذي سلف ذكره .

يبدأ الدرس بنداء الذين آمنوا ليقيموا هذا العدل . . بصورته هذه . . ومنزل هذا القرآن يعلم حقيقة المجاهدة الشاقة ، التي تتكلفها إقامة العدل على هذا النحو . وفي النفس البشرية ضعفها المعروف ، وعواطفها تجاه ذاتها وتجاه الأقارب ؛ وتجاه الضعاف من المتقاضين وتجاه الأقوياء أيضاً . تجاه الوالدين والأقربين ، وتجاه الفقير والغني ؛ تجاه المودة وتجاه الشنآن . . ويعلم أن التجرد من هذا كله يحتاج إلى جهاد شاق . جهاد للصعود إلى هذه القمة على سفوح ملساء ! لا تتعلق فيها النفس بشيء إلا بحبل الله .

ثم يدعوهم دعوة ثانية إلى الإيمان بعناصر الإيمان الشامل . بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر . ولكل عنصر من هذه العناصر قيمته في تكوين العقيدة الإيمانية ؛ وقيمته في تكوين التصور الإسلامي ، المتفوق على جميع التصورات الأخرى ، التي عرفتها البشرية – قبل الإسلام وبعده – وهو ذاته التفوق الذي انبعث منه كل تفوق آخر أخلاقي أو اجتماعي أو تنظيمي ، في حياة الجماعة المسلمة الأولى .

والذي يحمل عنصر التفوق دائماً لكل جماعة تؤمن به حقاً وتعمل بمقتضياته كاملة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها . حيث تحق كلمة الله – في هذا الدرس نفسه – ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ . .

وبعد هذين النداءين يأخذ السياق في حملة منوعة الأساليب على المنافقين – من بقي منهم على حالة النفاق ، ومن أعلن كفره بعد إعلان إسلامه – حملة يصور فيها طبيعة المنافقين ، ويرسم لهم فيها صوراً زرية ، من واقع ما يقومون به في الصف المسلم ؛ ومن واقع مواقفهم المتلونة حسب الظروف . وهم يلقون المسلمين – إذا انتصروا – بالملق والنفاق . ويلقون الذين كفروا – إذا انتصروا كذلك – بدعواهم أنهم سبب انتصارهم ! وهم يقومون للصلاة كسالى يراءون الناس . وهم مذبذبون بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء

وترد في ثنايا هذه الحملة توجيهات للمؤمنين وتحذيرات . تدل على مدى ما كان لأفاعيل المنافقين في الصف المسلم – حينذاك – من آثار ، وعلى مدى ضخامة الجبهة المنافقة وتغلغلها في حياة الجماعة المسلمة ؛ مما استدعى هذه الحملة ، مع مراعاة " الواقع " يومئذ ، وأخذ المسلمين خطوة خطوة في الابتعاد عن المنافقين واجتنابهم . من ذلك أمرهم باجتناب مجالس المنافقين التي يتداولون فيها الكفر بآيات الله والاستهزاء بها . ولم يأمرهم – حينذاك – بمقاطعة المنافقين ألبتة . مما يدل على أن جبهة النفاق كانت ضخمة ومتغلغلة بصورة يصعب فيها على المسلمين مقاطعتهم !

كذلك ترد في ثناياها تحذيرات للمسلمين من سمات النفاق ومقدماته ؛ كي لا يقعوا فيها .

وأخصها موالاة الكافرين ، وابتغاء العزة عندهم ، والقوة بهم ! وتأمينهم بأن العزة لله جميعاً ، وبأن الله لن يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً ، وذلك مع رسم الصور البشعة للمنافقين في الدنيا وفي الآخرة . وتقرير أن مكانهم في الدرك الأسفل من النار .

(110/177)

وهذه التوجيهات والتحذيرات - بهذا الأسلوب - تشي بطريقة المنهج في علاج النفوس والأوضاع ؛ وتغيير الواقع في حدود الطاقة والملابسات القائمة كذلك ، حتى ينتهي إلى تغييره نهائياً ؛ وإقامة " واقع " آخر جديد . كما تشي بحالة الجماعة المسلمة حينذاك وموقفها من جبهة الكفر وجبهة النفاق المتعاونتين في حرب الجماعة المسلمة والدين الجديد .

ومن خلال هذه وتلك تتبين طبيعة المعركة التي كان القرآن يخوض بها الجماعة المسلمة ، وطبيعة الأساليب المنهجية في قيادته للمعركة وللنفوس . . وهي المعركة الدائمة المتصلة بين الإسلام والجاهلية في كل زمان وكل مكان . وبين الجماعة المسلمة وأعدائها الذين تتغير أشخاصهم ووسائلهم ولكن لا تتغير طبيعتهم ومبادئهم .

ومن خلال هذا كله تبرز حقيقة هذا الكتاب . . القرآن . . ودوره في قيادة الأمة المسلمة . ليس بالأمس فقط - فما جاء ليقود جيلاً دون جيل . إنما جاء ليقود هذه الأمة ، وليكون مرشدها وهاديها .

في جميع الأجيال والدهور . .

وفي نهاية الدرس تجيء تلك اللفتة العجيبة إلى استغناء الله - سبحانه - عن تعذيب العباد . . فهو لا يطلب منهم إلا أن يؤمنوا ويشكروا ، وهو سبحانه غني عن إيمانهم وشكرهم . ولكن ذلك إنما هو لصلاح حالهم ، وارتقاء مستواهم ؛ حتى يتأهلوا للحياة الآخرة ، ومستوى النعيم في الجنة . فإذا هم ارتكسوا وانتكسوا فإنما يؤهلون أنفسهم لمستوى العذاب في الجحيم . حيث يسقط المنافقون إلى أحط الدركات ﴿ في الدرك الأسفل من النار ﴾ . .

﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله - ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين - إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ؛ فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا . وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ . .

إنه نداء للذين آمنوا . نداء لهم بصفتهم الجديدة . وهي صفتهم الفريدة . صفتهم التي بها أنشئوا نشأة أخرى ؛ وولدوا ميلاداً آخر . ولدت أرواحهم ، وولدت تصوراتهم ، وولدت مبادئهم وأهدافهم ، وولدت معهم المهمة الجديدة التي تناط بهم ، والأمانة العظيمة التي وكلت إليهم . . أمانة القوامة على البشرية ، والحكم بين الناس بالعدل . . ومن ثم كان للنداء بهذه الصفة قيمته وكان له معناه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا . . . ﴾ فبسبب من اتصافهم بهذه الصفة ، كان التكليف بهذه الأمانة الكبرى . وبسبب من اتصافهم بهذه الصفة كان التهيؤ والاستعداد للنهوض بهذه الأمانة الكبرى . .

وهي لمسة من لمسات المنهج التربوي الحكيم ؛ تسبق التكليف الشاق الثقيل :

﴿ كونوا قوامين بالقسط ، شهداء لله – ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين . إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ﴾ . .

إنها أمانة القيام بالقسط . . بالقسط على إطلاقه . في كل حال وفي كل مجال . القسط الذي يمنع البغي والظلم – في الأرض – والذي يكفل العدل – بين الناس – والذي يعطي كل ذي حق حقه من المسلمين وغير المسلمين . . ففي هذا الحق يتساوى عند الله المؤمنون وغير المؤمنين – كما رأينا في قصة اليهودي – ويتساوى الأقارب والأباعد . ويتساوى الأصدقاء والأعداء . ويتساوى الأغنياء والفقراء . .

﴿ كونوا قوامين بالقسط ، شهداء لله ﴾ . .

حسبة لله . وتعاملا مباشراً معه . لا لحساب أحد من المشهود لهم أو عليهم . ولا لمصلحة فرد أو جماعة أو أمة . ولا تعاملاً مع الملابسات المحيطة بأي عنصر من عناصر القضية . ولكن شهادة لله ، وتعاملاً مع الله . وتجرداً من كل ميل ، ومن كل هوى ، ومن كل مصلحة ، ومن كل اعتبار .

﴿ ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ﴾ . .

(112/177)

وهنا يحاول المنهج تجنيد النفس في وجه ذاتها ، وفي وجه عواطفها ، تجاه ذاتها أولاً ، وتجاه الوالدين والأقربين ثانياً . . وهي محاولة شاقة . . أشق كثيراً من نطقها باللسان ، ومن إدراك معناها ومدلولها بالعقل . . إن مزاولتها عملياً شيء آخر غير إدراكها عقلياً . ولا يعرف هذا الذي نقوله إلا من يحاول أن يزاول هذه التجربة واقعياً .

. ولكن المنهج يجند النفس المؤمنة لهذه التجربة الشاقة . لأنها لا بد أن توجد . لا بد أن توجد في الأرض هذه القاعدة . ولا بد أن يقيمها ناس من البشر .

ثم هو يجند النفس كذلك في وجه مشاعرها الفطرية أو الاجتماعية ؛ حين يكون المشهود له أو عليه فقيراً ، تشفق النفس من شهادة الحق ضده ، وتود أن تشهد له معاونة لضعفه .

أو من يكون فقره مدعاة للشهادة ضده بحكم الرواسب النفسية الاجتماعية كما هو الحال في المجتمعات الجاهلية. وحين يكون المشهود له أو عليه غنياً؛ تقتضي الأوضاع الاجتماعية مجاملته. أو قد يثير غناه وتبطره النفس ضده فتحاول أن تشهد ضده! وهي مشاعر فطرية أو مقتضيات اجتماعية لها ثقلها حين يواجهها الناس في عالم الواقع..

والمنهج يجند النفس تجاهها كذلك كما جندها تجاه حب الذات، وحب الوالدين والأقربين.

﴿ إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ﴾..

وهي محاولة شاقة.. ولا نفتأ نكرر أنها محاولة شاقة.. وأن الإسلام حين دفع نفوس المؤمنين - في عالم الواقع - إلى هذه الذروة، التي تشهد بها تجارب الواقع التي وعاها التاريخ - كان ينشئ معجزة حقيقية في عالم البشرية. معجزة لا تقع إلا في ظل هذا المنهج الإلهي العظيم القويم.

﴿ فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ﴾..

والهوى صنوف شتى ذكر منها بعضها . . حب الذات هوى . وحب الأهل والأقربين هوى . والعطف على الفقير - في موطن الشهادة والحكم - هوى . ومجاملة الغني هوى . ومضارته هوى . والتعصب للعشيرة والقبيلة والأمة والدولة والوطن - في موضع الشهادة والحكم - هوى . وكراهة الأعداء ولو كانوا أعداء الدين - في موطن الشهادة والحكم - هوى . . وأهواء شتى الصنوف والألوان . . كلها مما ينهى الله الذين آمنوا عن التأثر بها والعدول عن الحق والصدق تحت تأثيرها .

وأخيراً يجيء التهديد والإنذار والوعيد من تحريف الشهادة ، والإعراض عن هذا التوجيه فيها . .

﴿ وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ﴾ . .

ويكفي أن يتذكر المؤمن أن الله خبير بما يعمل ، ليستشعر ماذا وراء هذا من تهديد خطير ، يرتجف له كيانه . . فقد كان الله يخاطب بهذا القرآن المؤمنين !

حدث أن عبد الله بن رواحة - رضي الله عنه - لما بعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقدر على أهل خيبر محصولهم من الثمار والزروع لمقاسمتهم إياها مناصفة ، حسب عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد فتح خيبر . . أن حاول اليهود رشوته ليرفق بهم ! فقال لهم : " والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إليَّ . ولأنتم والله أبغض إليَّ من أعدادكم من القردة والخنازير . وما يحملني حبي إياه وبغضي لكم ، على أن لا

أعدل فيكم " . . فقالوا : بهذا قامت السماوات والأرض !

لقد كان – رضي الله عنه – قد تخرج في مدرسة الرسول – صلى الله عليه وسلم – على المنهج الرباني المنفرد .

وكان إنساناً من البشر خاض هذه التجربة الشاقة ونجح ؛ وحقق – كما حقق الكثيرون غيره في ظل ذلك المنهج – تلك المعجزة التي لا تقع إلا في ظل ذلك المنهج !

ولقد مضت القرون تلو القرون بعد تلك الفترة العجيبة ؛ وحفلت المكتبات بكتب الفقه والقانون ؛ وحفلت الحياة بالتنظيمات والتشكيلات القضائية ؛ وضبط الإجراءات والشكليات التنظيمية . وامتلأت الرؤوس بالكلام عن العدالة ؛ وامتلأت الأفواه بالحديث عن إجراءاتها الطويلة . . ووجدت نظريات وهيئات وتشكيلات منوعة لضبط هذا كله . .

ولكن التذوق الحقيقي لمعنى العدالة ؛ والتحقق الواقعي لهذا المعنى في ضمائر الناس وفي حياتهم ؛ والوصول إلى هذه الذروة السامقة الوضيئة . . لم يقع إلا في ذلك المنهج . . في تلك الفترة العجيبة في ذروة القمة . . وبعدها على مدار التاريخ في الأرض التي قام فيها

الإسلام. وفي القلوب التي عمرت بهذه العقيدة. وفي الجماعات والأفراد التي تخرجت على هذا المنهج الفريد.

وهذه حقيقة ينبغي أن يتنبه إليها الذين يؤخذون بالتشكيلات القضائية التي جدت؛ وبالإجراءات القضائية التي استحدثت؛ وبالأنظمة والأوضاع القضائية التي نمت وتعقدت. فيحسبون أن هذا كله أقمن بتحقيق العدالة وأضمن مما كان في تلك الإجراءات البسيطة في تلك الفترة الفريدة! في تلك القرون البعيدة! وأن الأمور اليوم أضبط وأحكم مما كانت على صورتها البسيطة!

هذا وهم تنشئه الأشكال والأحجام في تصورات من لا يدركون حقائق الأشياء والأوضاع.. إن المنهج الرباني وحده هو الذي يبلغ بالناس ما بلغ على بساطة الأشكال وبساطة الأوضاع.. وهو وحده الذي يمكن أن يبلغ بالناس هذا المستوى على ما استحدث من الأشكال والأوضاع!

وليس معنى هذا أن نلغي التنظيمات القضائية الجديدة. ولكن معناه أن نعرف أن القيمة ليست للتنظيمات. ولكن للروح التي وراءها. أياً كان شكلها وحجمها وزمانها ومكانها.. والفضل للأفضل بغض النظر عن الزمان والمكان!!!

﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ، والكتاب الذي نزل على رسوله ، والكتاب الذي أنزل من قبل . . ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر . . فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ . .

إنه النداء الثاني للذين آمنوا . بصفتهم هذه التي تفردهم من الجاهلية حولهم . وتحدد وظيفتهم وتكاليفهم . وتصلهم بالمصدر الذي يستمدون منه القوة والعون على هذه التكاليف !

﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ، والكتاب الذي نزل على رسوله ، والكتاب الذي أنزل من قبل ﴾ . .

فهو بيان لعناصر الإيمان التي يجب أن يؤمن بها الذين آمنوا . بيان للتصور الإسلامي الاعتقادي :

فهو إيمان بالله ورسوله . يصل قلوب المؤمنين بربهم الذي خلقهم ، وأرسل إليهم من يهديهم إليه ، وهو الرسول – صلى الله عليه وسلم – وإيمان برسالة الرسول وتصديقه في كل ما ينقله لهم عن ربهم الذي أرسله .

وهو إيمان بالكتاب الذي نزل على رسوله . يربطهم بالمنهج الذي اختاره الله لحياتهم وبينه لهم في هذا الكتاب ؛ والأخذ بكل ما فيه ، بما أن مصدره واحد ، وطريقه واحد ؛ وليس

بعضه بأحق من بعضه بالتلقي والقبول والطاعة والتنفيذ .

وهو إيمان بالكتاب الذي أنزل من قبل . بما أن مصدر الكتب كلها واحد هو الله ؛ وأساسها كذلك واحد هو إسلام الوجه لله ؛ وإفراد الله سبحانه بالألوهية - بكل خصائصها - والإقرار بأن منهج الله وحده هو الذي تجب طاعته وتنفيذه في الحياة . . وهذه الوحدة هي المقتضى الطبيعي البديهي لكون هذه الكتب - قبل تحريفها - صادرة كلها عن الله . ومنهج الله واحد ، وإرادته بالبشر واحدة ، وسبيله واحد ، تتفرق السبل من حولها وهي مستقيمة إليه واصلة .

(116/177)

والإيمان بالكتاب كله - بوصف أن الكتب كلها كتاب واحد في الحقيقة - هو السمة التي تنفرد بها هذه الأمة المسلمة . لأن تصورها لربها الواحد ، ومنهجه الواحد ، وطريقه الواحد ، هو التصور الذي يستقيم مع حقيقة الألوهية . ويستقيم مع وحدة البشرية . ويستقيم مع وحدة الحق الذي لا يتعدد . . والذي ليس وراءه إلاّ الضلال ﴿ فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟ ﴾ وبعد الأمر بالإيمان ، يجيء التهديد على الكفر بعناصر الإيمان ، مع التفصيل فيها في موضع البيان قبل العقاب : ﴿ ومن يكفر بالله ، وملائكته وكتبه ، ورسله

، واليوم الآخر ، فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ . .

وقد ذكر في الأمر الأول الإيمان بالله وكتبه ورسله . ولم يذكر الملائكة . وكتب الله تتضمن ذكر الملائكة وذكر اليوم الآخر ، ومن مقتضى الإيمان بهذه الكتب الإيمان بالملائكة وباليوم الآخر . ولكنه يبرزها هنا ، لأنه موطن الوعيد والتهديد ، الذي يبين فيه كل عنصر على التحديد .

والتعبير بالضلال البعيد غالباً يحمل معنى الإبعاد في الضلال ، الذي لا يرجى معه هدى ؛ ولا يرتقب بعده مآب !

والذي يكفر بالله الذي تؤمن به الفطرة في أعماقها كحركة ذاتية منها واتجاه طبيعي فيها ، ويكفر بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، استمداداً من كفره بالحقيقة الأولى . . الذي يكفر هذا الكفر تكون فطرته قد بلغت من الفساد والتعطل والخراب ، الحد الذي لا يرجى معه هدى ؛ ولا يرتقب بعده مآب !

وبعد هذين النداءين للذين آمنوا يأخذ السياق في الحملة على النفاق والمنافقين . ويبدأ بوصف حالة من حالاتهم الواقعة حينذاك ، تمثل موقف بعضهم ، وهو أقرب المواقف إلى الحديث عن الكفر والكفار :

﴿ إن الذين آمنوا ثم كفروا . ثم آمنوا ثم كفروا . ثم ازدادوا كفراً . لم يكن الله ليغفر لهم . ولا ليهديهم سبيلاً ﴾ . .

إن الكفر الذي يسبق الإيمان يغفره الإيمان ويمحوه. فالذي لم يشهد النور معذور إذا هو أدلج في الظلام.. فأما الكفر بعد الإيمان. مرة ومرة.. فهو الكبيرة التي لا مغفرة لها ولا معذرة.. إن الكفر حجاب فمتى سقط فقد اتصلت الفطرة بالخالق.

واتصل الشارد بالركب. واتصلت النبتة بالنبع. وذاقت الروح تلك الحلاوة التي لا تنسى.. حلاوة الإيمان.. فالذين يرتدون بعد الإيمان مرة ومرة، إنما يفترون على الفطرة، عن معرفة. ويلجون في الغواية عن عمد. ويذهبون مختارين إلى التيه الشارد والضلال البعيد..

فعدل ألا يغفر الله لهم؛ وعدل ألا يهديهم سبيلاً؛ لأنهم هم الذين أضاعوا السبيل بعد ما عرفوه وسلكوه. وهم الذين اختاروا السيئة والعمى، بعد ما هدوا إلى المثابة والنور..

وإذا لم تتجرد النفس لله، لم تتحرر أبداً من ضغط القيم والأوضاع، والضرورات والمصالح، والحرص والشح. ولم ترتفع أبداً على المصالح والمغانم، والمطامع والمطامح. ولم تستشعر أبداً تلك الطلاقة والكرامة والاستعلاء التي يحسها القلب المملوء بالله، أمام القيم والأوضاع، وأمام الأشخاص والأحداث، وأمام القوى الأرضية والسلطان وأصحاب

السلطان . .

ومن هنا تبذر بذرة النفاق . . وما النفاق في حقيقته إلا الضعف عن الإصرار على الحق في مواجهة الباطل . وهذا الضعف هو ثمرة الخوف والطمع ، وتعليقهما بغير الله ؛ وثمرة التقيد بملابسات الأرض ومواضعات الناس ، في عزلة عن منهج الله للحياة .

(118/177)

فهناك مناسبة في السياق بين الحديث عن الإيمان بالله ، والتجرد في القيام بالشهادة له ، وبين الحديث عن النفاق - إلى جانب المناسبة العامة ، التي يكونها موضوع السورة الأصيل ، وهو تربية الجماعة المسلمة بمنهج الإسلام ؛ ومعالجة الرواسب الباقية من الجاهلية ؛ وتعبئة النفوس كذلك ضد الضعف البشري الفطري . . ثم خوض المعركة - بهذه الجماعة - مع المشركين من حواليها ، ومع المنافقين فيها . والسياق متصل في هذا الهدف العام - من مبدأ السورة إلى منتهاها .

وهكذا يستغرق الحديث عن النفاق والمنافقين بقية هذا الدرس ، وهو ختام هذا الجزء . . بعد تلك الصورة التي رسمتها الآية السابقة لطائفة من المنافقين آمنوا ثم كفروا . ثم آمنوا ثم كفروا . ثم ازدادوا كفراً . .

ومن هنا تبدأ الحملة التي سبقت الإشارة إليها على النفاق والمنافقين بشتى أساليبها الجديرة بالدراسة والتأمل ؛ لمعرفة طبيعة المنهج وهو يزاول العمل على الطبيعة ؛ وفي واقع الحياة والقلوب !

﴿ بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً . الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين . أيبتغون عندهم العزة ؟ فإن العزة لله جميعاً . وقد نزّل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره . إنكم إذاً مثلهم . إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً . الذين يتربصون بكم . فإن كان لكم فتح من الله قالوا : ألم نكن معكم ؟ وإن كان للكافرين نصيب قالوا : ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين ؟ فالله يحكم بينكم يوم القيامة . ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً . إن المنافقين يخادعون الله - وهو خادعهم - وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس . ولا يذكرون الله إلا قليلاً مذبذبين بين ذلك .
لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء . ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾ . .

تبدأ الحملة بهذا التهكم الواضح في استعمال كلمة " بشر " مكان كلمة أنذر . وفي جعل العذاب الأليم الذي ينتظر المنافقين بشارة ! ثم ببيان سبب هذا العذاب الأليم ، وهو ولايتهم للكافرين دون المؤمنين ؛ وسوء ظنهم بالله ؛ وسوء تصورهم لمصدر العزة والقوة .

﴿ بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً ، الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين . أيبتغون عندهم العزة ؟ فإن العزة لله جميعاً ﴾ . .

والكافرون المذكورون هنا هم - على الأرجح - اليهود ؛ الذين كان المنافقون يأوون إليهم ؛ ويتخنسون عندهم ، ويبيتون معهم للجماعة المسلمة شتى المكائد .

والله - جل جلاله - يسأل في استنكار : لم يتخذون الكافرين أولياء وهم يزعمون الإيمان ؟ لم يضعون أنفسهم هذا الموضع ، ويتخذون لأنفسهم هذا الموقف ؟ أهم يطلبون العزة والقوة عند الكافرين ؟ لقد استأثر الله - عز وجل - بالعزة ؛ فلا يجدها إلا من يتولاه ؛ ويطلبها عنده ؛ ويرتكن إلى حماه .

وهكذا تكشف اللمسة الأولى عن طبيعة المنافقين ، وصفتهم الأولى ، وهي ولاية الكافرين دون المؤمنين ، كما تكشف عن سوء تصورهم لحقيقة القوى ؛ وعن تجرد الكافرين من العزة والقوة التي يطلبها عندهم أولئك المنافقون . وتقرر أن العزة لله وحده ؛ فهي تطلب عنده وإلا فلا عزة ولا قوة عند الآخرين !

ألا إنه لسند واحد للنفس البشرية تجد عنده العزة ، فإن ارتكنت إليه استعلت على من

دونه. وألا إنها لعبودية واحدة ترفع النفس البشرية وتحررها.. العبودية لله.. فإن لا تطمئن إليها النفس استعبدت لقيم شتى؛ وأشخاص شتى؛ واعتبارات شتى، ومخاوف شتى. ولم يعصمها شيء من العبودية لكل أحد ولكل شيء ولكل اعتبار..

وإنه إما عبودية لله كلها استعلاء وعزة وانطلاق. وإما عبودية لعباد الله كلها استخذاء وذلة وأغلال.. ولمن شاء أن يختار..

(120/177)

وما يستعز المؤمن بغير الله وهو مؤمن. وما يطلب العزة والنصرة والقوة عند أعداء الله وهو يؤمن بالله. وما أحوج ناساً ممن يدعون الإسلام؛ ويتسمون بأسماء المسلمين، وهم يستعينون بأعدى أعداء الله في الأرض، أن يتدبروا هذا القرآن.. إن كانت بهم رغبة في أن يكونوا مسلمين.. وإلا فإن الله غني عن العالمين!

ومما يلحق بطلب العزة عند الكفار وولايتهم من دون المؤمنين: الاعتزاز بالآباء والأجداد الذين ماتوا على الكفر؛ واعتبار أن بينهم وبين الجيل المسلم نسباً وقرابة! كما يعتز ناس بالفراعنة والأشوريين والفينيقيين والبابليين وعرب الجاهلية اعتزازاً جاهلياً، وحمية جاهلية..

روى الإمام أحمد : حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا أبو بكر بن عباس . عن حميد الكندي عن عبادة ابن نسي ، "عن إبي ريحانة : أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : من انتسب إلى تسعة آباء كفار ، يريد بهم عزاً وفخراً ، فهو عاشرهم في النار " .

ذلك أن آصرة التجمع في الإسلام هي العقيدة . وأن الأمة في الإسلام هي المؤمنون بالله منذ فجر التاريخ . في كل أرض ، وفي كل جيل . وليست الأمة مجموعة الأجيال من القدم ، ولا المتجمعين في حيز من الأرض في جيل من الأجيال .

وأولى مراتب النفاق أن يجلس المؤمن مجلساً يسمع فيه آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ، فيسكت ويتغاضى . . يسمي ذلك تسامحاً ، أو يسميه دهاء ، أو يسميه سعة صدر وأفق وإيماناً بحرية الرأي ! ! ! وهي هي الهزيمة الداخلية تدب في أوصاله ؛ وهو يموه على نفسه في أول الطريق ، حياء منه أن تأخذه نفسه متلبساً بالضعف والهوان !

إن الحمية لله ، ولدين الله ، ولآيات الله . هي آية الإيمان . وما تفتر هذه الحمية إلا وينهار بعدها كل سد ؛ وينزاح بعدها كل حاجز ، وينجرف الحطام الواهي عند دفعة التيار .

وإن الحمية لتكبت في أول الأمر عمداً . ثم تهمد . ثم تخمد . ثم تموت !

فمن سمع الاستهزاء بدينه في مجلس ، فإما أن يدفع ، وإما أن يقاطع المجلس وأهله . فأما التغاضي والسكوت فهو أول مراحل الهزيمة . وهو المعبر بين الإيمان والكفر على قنطرة النفاق !

وقد كان بعض المسلمين في المدينة يجلسون في مجالس كبار المنافقين – ذوي النفوذ – وكان ما يزال لهم ذلك النفوذ . وجاء المنهج القرآني ينبه في النفوس تلك الحقيقة . . حقيقة أن غشيان هذه المجالس والسكوت على ما يجري فيها ، هو أولى مراحل الهزيمة . وأراد أن يجنبهم إياها . . ولكن الملابسات في ذلك الحين لم تكن تسمح بأن يأمرهم أمراً بمقاطعة مجالس القوم إطلاقاً . فبدأ يأمرهم بمقاطعتها حين يسمعون آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها . . وإلا فهو النفاق . . وهو المصير المفزع ، مصير المنافقين والكافرين :

﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب : أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ، فلا تقعدوا معهم ، حتى يخوضوا في حديث غيره . إنكم إذاً مثلهم . إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً ﴾ . .

والذي تحيل إليه الآية هنا مما سبق تنزيله في الكتاب ، هو قوله تعالى في سورة الأنعام – وهي مكية – ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ والتهديد الذي يرتجف له كيان المؤمن :

﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾ . .

والوعيد الذي لا تبقى بعده بقية من تردد :

﴿ إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً ﴾ . .

ولكن قصر النهي على المجالس التي يكفر فيها بآيات الله ويستهزأ بها وعدم شموله لكل علاقات المسلمين بهؤلاء المنافقين ، يشي - كما أسلفنا - بطبيعة الفترة التي كانت تجتازها الجماعة المسلمة - إذ ذاك - والتي يمكن أن تتكرر في أجيال أخرى وبيئات أخرى - كما تشي بطبيعة المنهج في أخذ الأمر رويداً رويداً ؛ ومراعاة الرواسب والمشاعر والملابسات والوقائع . . في عالم الواقع . . مع الخطو المطرد الثابت نحو تبديل هذا الواقع !

(122/177)

ثم يأخذ في بيان سمات المنافقين ، فيرسم لهم صورة زرية منفرة ؛ وهم يلقون المسلمين بوجه ويلقون الكفار بوجه ؛ ويمسكون العصا من وسطها ، ويتلوون كالديدان والثعابين :

﴿ الذين يتربصون بكم .

فإن كان لكم فتح من الله ، قالوا : ألم نكن معكم ؟ وإن كان للكافرين نصيب قالوا : ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين ؟ فالله يحكم بينكم يوم القيامة . ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ . .

وهي صورة منفرة . تبدأ بتقرير ما يكنه المنافقون للجماعة المسلمة من الشر ، وما يتربصون بها من الدوائر . وهم - مع ذلك - يتظاهرون بالمودة للمسلمين حين يكون لهم فتح من الله ونعمة فيقولون : حينئذ :

﴿ ألم نكن معكم ؟ ﴾ . .

ويعنون أنهم كانوا معهم في الموقعة - فقد كانوا يخرجون أحياناً يخذلون ويخلخلون الصفوف - أو يعنون أنهم كانوا معهم بقلوبهم ! وأنهم ناصروهم وحموا ظهورهم !

﴿ وإن كان للكافرين نصيب قالوا : ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين ؟ ﴾ . .

يعنون أنهم آزروهم وناصروهم وحموا ظهورهم ؛ وخذلوا عنهم وخلخلوا الصفوف ! !

وهكذا يتلوون كالديدان والثعابين . في قلوبهم السم . وعلى ألسنتهم الدهان ! ولكنهم بعد ضعاف ؛ صورتهم زرية شائهة تعافها نفوس المؤمنين . . وهذه إحدى لمسات المنهج لنفوس المؤمنين .

ولما كانت الخطة التي اتبعها الرسول - صلى الله عليه وسلم - بتوجيه ربه في مسألة المنافقين ، هي الإغضاء والإعراض ، وتحذير المؤمنين وتبصيرهم بأمرهم ؛ في الطريق إلى تصفية هذا المعسكر اللعين ! فإنه يكلهم هنا إلى حكم الله في الآخرة ؛ حيث يكشف الستار عنهم ، وينالهم جزاء ما يكيدون للمسلمين :

﴿ فالله يحكم بينكم يوم القيامة ﴾ . .

حيث لا مجال للكيد والتآمر والتبييت ؛ ولا مجال لإخفاء مكنونات الصدور .

ويطمئن الذين آمنوا بوعد من الله قاطع ؛ أن هذا الكيد الخفي الماكر ، وهذا التآمر مع الكافرين ، لن يغير ميزان الأمور ؛ ولن يجعل الغلبة والقهر للكافرين على المؤمنين :

(123/177)

﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ . .

وفي تفسير هذه الآية وردت رواية أن المقصود بهذا النص يوم القيامة . حيث يحكم الله بين المؤمنين والمنافقين فلا يكون هناك للكافرين على المؤمنين سبيل .

كما وردت رواية أخرى بأن المقصود هو الأمر في الدنيا بأن لا يسلط الله الكافرين على المسلمين تسليط استئصال . وإن غلب المسلمون في بعض المعارك وفي بعض الأحايين .

وإطلاق النص في الدنيا والآخرة أقرب ، لأنه ليس فيه تحديد .

والأمر بالنسبة للآخرة لا يحتاج إلى بيان أو توكيد . . أما بالنسبة للدنيا ، فإن الظواهر أحياناً قد توحي بغير هذا . ولكنها ظواهر خادعة تحتاج إلى تمعن وتدقيق :

إنه وعد من الله قاطع . وحكم من الله جامع : أنه متى استقرت حقيقة الإيمان في نفوس المؤمنين ؛ وتمثلت في واقع حياتهم منهجاً للحياة ، ونظاماً للحكم ، وتجرداً لله في كل خاطرة

وحركة ، وعبادة لله في الصغيرة والكبيرة . . فلن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً .

.

وهذه حقيقة لا يحفظ التاريخ الإسلامي كله واقعة واحدة تخالفها !

وأنا أقرر في ثقة بوعد الله لا يخالجها شك ، أن الهزيمة لا تلحق بالمؤمنين ، ولم تلحق بهم في تاريخهم كله ، إلا وهناك ثغرة في حقيقة الإيمان . إما في الشعور وإما في العمل - ومن الإيمان أخذ العدة وإعداد القوة في كل حين بنية الجهاد في سبيل الله وتحت هذه الراية وحدها مجردة من كل إضافة ومن كل شائبة - وبقدر هذه الثغرة تكون الهزيمة الوقتية ؛ ثم يعود النصر للمؤمنين - حين يوجدون !

ففي " أحد " مثلاً كانت الثغرة في ترك طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وفي الطمع في الغنيمة . وفي " حنين " كانت الثغرة في الاعتزاز بالكثرة والإعجاب بها ونسيان السند الأصيل ! ولو ذهبنا نتتبع كل مرة تخلف فيها النصر عن المسلمين في تاريخهم لوجدنا شيئًا من هذا . . نعرفه أو لا نعرفه . . أما وعد الله فهو حق في كل حين .

نعم . إن المحنة قد تكون للابتلاء . . ولكن الابتلاء إنما يجيء لحكمة ، هي استكمال حقيقة الإيمان ، ومقتضياته من الأعمال - كما وقع في أحد وقصه الله على المسلمين - فمتى اكتملت تلك الحقيقة بالابتلاء والنجاح فيه ، جاء النصر وتحقق وعد الله عن يقين . على أنني إنما أعني بالهزيمة معنى أشمل من نتيجة معركة من المعارك . . إنما أعني بالهزيمة هزيمة الروح ، وكلال العزيمة . فالهزيمة في معركة لا تكون هزيمة إلا إذا تركت آثارها في النفوس هموداً وكلالاً وقنوطاً . فأما إذا بعثت الهمة ، وأذكت الشعلة ، وبصرت بالمزالق ، وكشفت عن طبيعة العقيدة وطبيعة المعركة وطبيعة الطريق . . فهي المقدمة الأكيدة للنصر الأكيد . ولو طال الطريق !

كذلك حين يقرر النص القرآني : أن الله لن يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلاً . . فإنما يشير إلى أن الروح المؤمنة هي التي تنتصر ؛ والفكرة المؤمنة هي التي تسود . وإنما يدعو الجماعة المسلمة إلى استكمال حقيقة الإيمان في قلوبها تصوراً وشعوراً ؛ وفي حياتها واقعاً وعملاً . وألا يكون اعتمادها كله على عنوانها . فالنصر ليس للعنوانات . إنما هو للحقيقة التي وراءها . .

وليس بيننا وبين النصر في أي زمان وفي أي مكان ، إلا أن نستكمل حقيقة الإيمان . ونستكمل مقتضيات هذه الحقيقة في حياتنا وواقعنا كذلك . . ومن حقيقة الإيمان أن نأخذ العدة ونستكمل القوة . ومن حقيقة الإيمان ألا نركن إلى الأعداء ؛ وألا نطلب العزة إلا

من الله .

ووعد الله هذا الأكيد ، يتفق تماماً مع حقيقة الإيمان وحقيقة الكفر في هذا الكون . .

إن الإيمان صلة بالقوة الكبرى ، التي لا تضعف ولا تفنى . . وإن الكفر انقطاع عن تلك القوة وانعزال عنها . . ولن تملك قوة محدودة مقطوعة منعزلة فانية ، أن تغلب قوة موصولة بمصدر القوة في هذا الكون جميعاً .

غير أنه يجب أن نفرق دائماً بين حقيقة الإيمان ومظهر الإيمان .

. إن حقيقة الإيمان قوة حقيقية ثابتة ثبوت النواميس الكونية . ذات أثر في النفس وفيما يصدر عنها من الحركة والعمل . وهي حقيقة ضخمة هائلة كفيلة حين تواجه حقيقة الكفر المنعزلة المبتوتة المحدودة أن تقهرها . . ولكن حين يتحول الإيمان إلى مظهر فإن " حقيقة " الكفر تغلبه ، إذا هي صدقت مع طبيعتها وعملت في مجالها . . لأن حقيقة أي شيء أقوى من " مظهر " أي شيء . ولو كانت هي حقيقة الكفر وكان هو مظهر الإيمان !

إن قاعدة المعركة لقهر الباطل هي إنشاء الحق . وحين يوجد الحق بكل حقيقته وبكل قوته يتقرر مصير المعركة بينه وبين الباطل . مهما يكن هذا الباطل من الضخامة الظاهرية

الخادعة للعيون . . ﴿ بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ﴾ ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ . .

ثم يمضي السياق بعد هذا الوعد القاطع المطمئن للمؤمنين، المخذّل للمنافقين الذين يتولون الكافرين يبتغون عندهم العزة . . يمضي فيرسم صورة زرية أخرى للمنافقين، مصحوبة بالتهوين من شأنهم، وبوعيد الله لهم :

﴿ إن المنافقين يخادعون الله - وهو خادعهم - وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس، ولا يذكرون الله إلا قليلاً . مذبذبين بين ذلك . لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء . ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾ . .

وهذه لمسة أخرى من لمسات المنهج للقلوب المؤمنة . فإن هذه القلوب لا بد أن تشمئز من قوم يخادعون الله . فإن هذه القلوب تعرف أن الله سبحانه - لا يخدع - وهو يعلم السر وأخفى وهي تدرك أن الذي يحاول أن يخدع الله لا بد أن تكون نفسه محتوية على قدر من السوء ومن الجهل ومن الغفلة كبير . ومن ثم تشمئز وتحتقر وتستصغر كذلك هؤلاء المخادعين !

ويقرر عقب هذه اللمسة أنهم يخادعون الله ﴿ وهو خادعهم ﴾ . . أي مستدرجهم وتاركهم في غيهم ؛ لا يقرعهم بمصيبة تنبههم ؛ ولا يوقظهم بقارعة تفتح عيونهم . . تاركهم يمضون في طريق الهاوية حتى يسقطوا . . وذلك هو خداع الله – سبحانه – لهم . . فالقوارع والمحن كثيراً ما تكون رحمة من الله ، حين تصيب العباد ، فترد هم سريعاً عن الخطأ ؛ أو تعلمهم ما لم يكونوا يعلمون . . وكثيراً ما تكون العافية والنعمة استدراجاً من الله للمذنبين الغاوين ؛ لأنهم بلغوا من الإثم والغواية ما يستحقون معه أن يتركوا بلا قارعة ولا نذير ؛ حتى ينتهوا إلى شر مصير .

ثم يستمر السياق يرسم لهم صوراً زرية شائنة ؛ لا تثير في قلوب المؤمنين إلا الاشمئزاز والاحتقار :

﴿ وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس . ولا يذكرون الله إلا قليلاً ﴾ فهم لا يقومون إلى الصلاة بحرارة الشوق إلى لقاء الله ، والوقوف بين يديه ، والاتصال به ، والاستمداد منه . . إنما هم يقومون يراءون الناس . ومن ثم يقومون كسالى ، كالذي يؤدي عملاً ثقيلاً ؛ أو يسخر سخرة شاقة ! وكذلك هم لا يذكرون الله إلا قليلاً .

فهم لا يتذكرون الله إنما يتذكرون الناس ! وهم لا يتوجهون إلى الله إنما هم يراءون الناس .

وهي صورة كريهة – ولا شك – في حس المؤمنين . تثير في نفوسهم الاحتقار والاشمئزاز ، ومن شأن هذا الشعور أن يباعد بينهم وبين المنافقين ؛ وأن يوهن العلائق الشخصية

والمصلحية . . وهي مراحل في المنهج التربوي الحكيم ؛ للبت بين المؤمنين والمنافقين !

ويستمر السياق في رسم الصور الزرية المنفرة :

﴿ مذبذبين بين ذلك . لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء . ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾ . .

(127/177)

وموقف الذبذبة ، والأرجحة ، والاهتزاز ، وعدم الاستقرار والثبات في أحد الصفين : الصف المؤمن أو الصف الكافر . . موقف لا يثير إلا الاحتقار والاشمئزاز كذلك في نفوس المؤمنين . كما أنه يوحي بضعف المنافقين الذاتي . هذا الضعف الذي يجعلهم غير قادرين على اتخاذ موقف حاسم هنا أو هناك . . ولا على المصارحة برأي وعقيدة وموقف . . مع هؤلاء أو هؤلاء . .

ويعقب على هذه الصور الزرية ، وهذه المواقف المهزوزة ، بأنهم قد حقت عليهم كلمة الله ؛ واستحقوا ألا يعينهم في الهداية ؛ ومن ثم فلن يستطيع أحد أن يهديهم سبيلاً . ولا أن يجد لهم طريقاً مستقيماً :

﴿ ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً ﴾ . .

وإلى هنا يكون السياق قد بلغ من إثارة الاشمئزاز والاحتقار والاستضعاف للمنافقين في نفوس المؤمنين مبلغاً عظيماً . . فيلتفت بالخطاب للمؤمنين محذراً إياهم أن يسلكوا طريق هؤلاء المنافقين . . وطريق المنافقين - كما سبق - هو اتخاذهم الكفار أولياء من دون المؤمنين . ويحذرهم بطش الله ونقمته ، كما يصور لهم مصير المنافقين في الآخرة . وهو مصير مفزع رعيب ، مهين كذلك ذليل :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين . أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ؟ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار . ولن تجد لهم نصيراً . إلا الذين تابوا وأصلحوا ، واعتصموا بالله ، وأخلصوا دينهم لله . فأولئك مع المؤمنين . وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ . .

إنها العودة إلى نداء الذين آمنوا ، بالصفة التي تفرقهم وتميزهم ممن حولهم . والتي بها يتميز منهجهم وسلوكهم وواقعهم . والتي بها يستجيبون للنداء كذلك ويطيعون التوجيهات .

نداء لهم بهذه الصفة أن يحذروا سلوك طريق المنافقين ، ويحذروا أن يتولوا الكفار من دون المؤمنين . . وهو نداء لا بد كانت هناك حاجة إليه في المجتمع المسلم يومذاك . حيث كانت

الصلات ما تزال قائمة في المجتمع بين بعض المسلمين واليهود في المدينة ؛ وبين بعض المسلمين وقرابتهم في قريش - ولو من الناحية النفسية - ونقول " بعض المسلمين " لأن هناك البعض الآخر ؛ الذي فصم كل علاقاته بالمجتمع الجاهلي - حتى مع الآباء والأبناء - وجعل العقيدة وحدها هي آصرة التجمع ووشيجة الرحم ؛ كما علمهم الله .

وذلك البعض هو الذي كانت الحاجة قائمة لتنبيهه إلى أن هذا هو طريق النفاق والمنافقين - بعد تصوير النفاق والمنافقين تلك الصور الزرية المنفرة البغيضة - وتحذيره من التعرض لغضب الله وبطشه ونقمته :

﴿ أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً ؟ ﴾

ولا يفرَق قلب المؤمن ويرتجف أكثر من فرقه وارتجافه من التعرض لبطش الله ونقمته . . ومن ثم جاء التعبير في صورة الاستفهام . . ومجرد التلويح بالاستفهام يكفي في خطاب قلوب المؤمنين !

وطرقة أخرى عالية على هذه القلوب . غير موجهة إليها مباشرة . ولكن عن طريق التلويح . . طرقة تقرر المصير الرعيب المفزع المهين للمنافقين :

﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار . ولن تجد لهم نصيراً ﴾ .

في الدرك الأسفل . . إنه مصير يتفق مع ثقلة الأرض التي تلصقهم بالتراب ، فلا ينطلقون ولا يرتفعون ، ثقلة المطامع والرغائب ، والحرص والحذر ، والضعف والخور ! الثقلة التي تهبط

بهم إلى موالاة الكافرين ومداراة المؤمنين . والوقوف في الحياة ذلك الموقف المهين : ﴿ مذبذبين بين ذلك . لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ . .

فهم كانوا في الحياة الدنيا يزاولون تهيئة أنفسهم وإعدادها لذلك المصير المهين في ﴿ الدرك الأسفل من النار ﴾ . . بلا أعوان هنالك ولا أنصار . . وهم كانوا يوالون الكفار في الدنيا ، فأنى ينصرهم الكفار ؟

(129/177)

ثم يفتح لهم - بعد هذا المشهد المفزع - باب النجاة . . باب التوبة لمن أراد النجاة :

﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا ، واعتصموا بالله ، وأخصلوا دينهم لله . فأولئك مع المؤمنين . وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ . .

وفي مواضع أخرى كان يكتفي بأن يقول : ﴿ إلا الذين تابوا وأصلحوا ﴾ . . فالتوبة والإصلاح يتضمنان الاعتصام بالله ، وإخلاص الدين لله ، ولكنه هنا ينص على الاعتصام بالله ، وإخلاص الدين لله . لأنه يواجه نفوساً تذبذبت ، ونافقت ، وتولت غير الله . فناسب أن ينص عند ذكر التوبة والإصلاح ، على التجرد لله ، والاعتصام به وحده ؛ وخلاص هذه النفوس من تلك المشاعر المذبذبة ، وتلك الأخلاق المخلخلة . . ليكون في

الاعتصام بالله وحده قوة وتماسك ، وفي الإخلاص لله وحده خلوص وتجرد . .

بذلك تخف تلك الثقلة التي تهبط بالمنافقين في الحياة الدنيا إلى اللصوق بالأرض ، وتهبط بهم في الحياة الآخرة إلى الدرك الأسفل من النار .

وبذلك يرتفع التائبون منهم إلى مصاف المؤمنين ؛ المعتزين بعزة الله وحده . المستعلين بالإيمان . المنطلقين من ثقلة الأرض بقوة الإيمان . . وجزاء المؤمنين – ومن معهم – معروف :

﴿ وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيماً ﴾ .

وبهذه اللمسات المنوعة ، يكشف حقيقة المنافقين في المجتمع المسلم ، ويقلل من شأنهم ؛ وينبه المؤمنين إلى مزالق النفاق ، ويحذرهم مصيره . ويفتح باب التوبة للمنافقين ؛ ليحاول من فيه منهم خير ، أن يخلص نفسه ، وينضم إلى الصف المسلم في صدق وفي حرارة وفي إخلاص . .

وأخيراً تجيء تلك اللمسة العجيبة ، الموحية المؤثرة العميقة . . أخيراً بعد ذكر العقاب المفزع ، والأجر العظيم .

. لتشعر قلوب البشر أن الله في غنى عن عذاب العباد . فما به - سبحانه - من نقمة ذاتية عليهم يصب عليهم من أجلها العذاب . وما به - سبحانه - من حاجة لإظهار سلطانه وقوته عن هذا الطريق . وما به - سبحانه - من رغبة ذاتية في عذاب الناس . كما تحفل أساطير الوثنية كلها بمثل هذه التصورات . . وإنما هو صلاح العباد بالإيمان والشكر لله . . مع تحبيبهم في الإيمان والشكر لله . وهو الذي يشكر صالح العمل ويعلم خبايا النفوس :

﴿ ما يفعل الله بعذابكم - إن شكرتم وآمنتم ؟ - وكان الله شاكراً عليماً ﴾ . .

نعم ! ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ؟ إن عذابه لجزاء على الجحود والكفران ؛ وتهديد لعله يقود إلى الشكر والإيمان . . إنها ليست شهوة التعذيب ، ولا رغبة التنكيل ؛ ولا التذاذ الآلام ، ولا إظهار البطش والسلطان . . تعالى الله عن ذلك كله علواً كبيراً . . فمتى اتقيتم بالشكر والإيمان ؛ فهنالك الغفران والرضوان . وهناك شكر الله - سبحانه - لعبده . وعلمه - سبحانه - بعبده . .

وشكر الله - سبحانه - للعبد ، يلمس القلب لمسة رفيقة عميقة . . إنه معلوم أن الشكر من الله - سبحانه - معناه الرضى ، ومعناه ما يلازم الرضى من الثواب . . ولكن التعبير بأن الله - سبحانه - شاكر . . تعبير عميق الإيحاء !

وإذا كان الخالق المنشئ ، المنعم المتفضل ، الغني عن العالمين . . يشكر لعباده صلاحهم وإيمانهم وشكرهم وامتنانهم . . وهو غني عنهم وعن إيمانهم وعن شكرهم وامتنانهم . .

إذا كان الخالق المنشئ ، المنعم المتفضل ، الغني عن العالمين يشكر . . فماذا ينبغي للعباد المخلوقين المحدثين ؛ المغمورين بنعمة الله . . تجاه الخالق الرازق المنعم المتفضل الكريم ؟ !

ألا إنها اللمسة الرفيقة العميقة التي ينتفض لها القلب ويخجل ويستجيب .

ألا إنها الإشارة المنيرة إلى معالم الطريق . . الطريق إلى الله الواهب المنعم ، الشاكر العليم . .

وبعد . . فهذا جزء واحد ، من ثلاثين جزءاً ، من هذا القرآن . . يضم جناحيه على مثل هذا الحشد العجيب من عمليات البناء والترميم ؛ والتنظيف والتقويم . وينشئ في عالم النفس ، وفي واقع المجتمع ، وفي نظام الحياة ، ذلك البناء الضخم المنسق العريض . ويعلن مولد الإنسان الجديد ؛ الذي لا تعرف له البشرية من قبل ولا من بعد مثيلاً ولا شبيهاً ، في مثاليته وواقعيته . وفي نظافته وتطهره ، مع مزاولة نشاطه الإنساني في شتى الميادين . .

هذا الإنسان الذي التقطه المنهج الرباني من سفح الجاهلية ، ودرج به في المرتقى الصاعد ، إلى القمة السامقة . في يسر . وفي رفق وفي لين . . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 786.773 ﴾

فصل فى فوائد لغوية وإعرابية وبلاغية فى الآيات السابقة

[سورة النساء (4) : آية 88]

فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (88)

الإعراب:

(الفاء) استئنافية (ما) اسم استفهام مبني في محل رفع مبتدأ (اللام) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بخبر ما (في المنافقين) جار ومجرور متعلق بحال من فئتين، وعلامة الجر الياء (فئتين) حال من ضمير الخطاب في (لكم)، منصوبة وعلامة النصب الياء، (الواو) حالية (اللّه) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (أركس) فعل ماض و(هم) ضمير مفعول به، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جر (ما) حرف مصدري " 1 " (كسبوا) فعل ماض مبني على الضم...

والواو فاعل. (الهمزة) للاستفهام الإنكاري (تريدون) مضارع مرفوع...

والواو فاعل (أن) حرف مصدري ونصب (تهدوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون... والواو فاعل (من) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به (أضلّ) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع، والمفعول محذوف.

والمصدر المؤول (أن تهدوا . . .) في محل نصب مفعول به عامله تريدون .

(الواو) استئنافية (من) اسم شرط جازم مبني في محل نصب مفعول به (يضلل) مضارع مجزم فعل الشرط وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لن) حرف

---

(1) أو اسم موصول في محل جر . . والجملة صلة الموصول . [. . . . .]

(133/177)

نفي ونصب (تجد) فعل مضارع منصوب ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (اللام) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بـ (تجد) ، (سبيلا) مفعول به منصوب .

جملة " ما لكم . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " اللّه أركسهم " في محل نصب حال .

وجملة " أركسهم . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (اللّه) .

وجملة " كسبوا " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (ما) .

وجملة " تريدون . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " تهدوا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " أضلّ الله " لا محل لها صلة الموصول (من) .

وجملة " يضلل الله . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " لن تجد له سبيلا " في محل جزم جواب شرط جازم مقترنة بالفاء .

[سورة النساء (4) : الآيات 89 إلى 90]

وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَواءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ حَتَّى يُهاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (89) إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً (90)

الإعراب :

(ودّوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (لو) حرف مصدري (تكفرون) مضارع مرفوع وعلامة الرفع ثبوت النون . . . والواو فاعل .

والمصدر المؤوّل (لو تكفرون) في محل نصب مفعول به عامله ودّوا .

(الكاف) حرف جر (ما) حرف مصدري (كفروا) مثل ودوا .

والمصدر المؤوّل (ما كفروا) في محل جر بالكاف متعلق بمحذوف مفعول مطلق أي تكفرون كفرا ككفرهم .

(الفاء) عاطفة (تكونون) مضارع ناقص مرفوع . . . والواو اسم تكون (سواء) خبر منصوب . (الفاء) رابطة لجواب شرط مقدر (لا) ناهية جازمة (تتخذوا) مضارع مجزوم، وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (من) حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بمفعول به ثان " 1 " ، (أولياء) مفعول به أول منصوب (حتى) حرف غاية وجر (يهاجروا) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد حتى وعلامة النصب حذف النون . . . والواو فاعل (في سبيل) جار ومجرور متعلق بحال من فاعل يهاجروا (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه .

والمصدر المؤوّل (أن يهاجروا . . .) في محل جرّ بـ (حتى) متعلق بـ (تتخذوا) .

(الفاء) عاطفة (إن) حرف شرط جازم (تولوا) فعل ماض مبني على الضم المقدر على الألف المحذوفة لالتقاء الساكنين في محل جزم فعل الشرط . . . والواو فاعل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (خذوا) فعل أمر

---

(1) أو بمحذوف حال من أولياء إن جعل متعديا لواحد .

مبني على حذف النون . . . والواو فاعل و(هم) ضمير مفعول به (الواو) عاطفة (اقتلوهم) مثل خذوهم (حيث) ظرف مبني على الضم في محل نصب متعلق بـ (اقتلوهم) ، (وجدتم) فعل ماض مبني على السكون . . .

و(تم) ضمير فاعل و(الواو) زائدة لإشباع حركة الميم و(هم) ضمير مفعول به (الواو) عاطفة (لا تتخذوا منهم وليّا) مثل المتقدمة (الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي (نصيرا) معطوف بالواو على (وليّا) منصوب مثله .

جملة " ودّوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " تكفرون " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (لو) .

وجملة "كفروا " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (ما) .

وجملة " تكونون " لا محل لها معطوفة على جملة تكفرون .

وجملة " لا تتّخذوا . . . " في محل جزم جواب شرط مقدر أي إن بانت عداوتهم فلا تتّخذوا .

وجملة " يهاجروا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " تولّوا . . . " لا محل لها معطوفة على الجملة الشرطية المقدرة .

وجملة " خذوهم " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " اقتلوهم " في محل جزم معطوفة على جملة خذوهم .

وجملة " وجدتموهم " في محل جر مضاف إليه .

وجملة " لا تتخذوا . . . " في محل جزم معطوفة على جملة خذوهم .

(إلّا) أداة استثناء (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب على الاستثناء من ضمير المفعول في اقتلوهم " 1 " (يصلون) مثل تكفرون (إلى قوم) جار ومجرور متعلق بـ (يصلون) ، (بين) ظرف مكان منصوب متعلق بمحذوف خبر مقدم و(كم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (بينهم) مثل بينكم ومعطوف عليه (ميثاق) مبتدأ مؤخر مرفوع (أو) حرف عطف (جاؤوا) مثل ودّوا و(كم) ضمير مفعول به (حصرت) فعل ماض . . .

و(التاء) تاء التأنيث (صدور) فاعل مرفوع و(هم) ضمير مضاف إليه (أن) حرف مصدري ونصب (يقاتلوا) مثل يهاجروا و(كم) مفعول به .

والمصدر المؤوّل (أن يقاتلوكم) في محل جر بحرف جر محذوف تقديره عن أن يقاتلوكم متعلق بـ (حصرت) .

(أو) حرف عطف (يقاتلوا) مضارع منصوب معطوف على يقاتلوكم . . . والواو فاعل (قوم) مفعول به منصوب و(هم) ضمير مضاف إليه. (الواو) استئنافية (لو) شرط غير جازم (شاء) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (اللام) واقعة في جواب لو (سلّط) فعل ماض، والفاعل هو و(هم) ضمير مفعول به (على) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بـ (سلّطهم) ، (الفاء) عاطفة (اللام) لتأكيد الربط (قاتلوا) مثل تولوا و(كم) ضمير مفعول به (الفاء) عاطفة (إن اعتزلوا) مثل ان تولوا . . . و(كم) ضمير مفعول به (الفاء) عاطفة (لم) حرف نفي وقلب وجزم (يقاتلوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . .

والواو فاعل، و(كم) مفعول به (الواو) عاطفة (ألقوا) ماض مبني على الضم المقدر على الألف المحذوفة لالتقاء الساكنين . . . والواو فاعل (إليكم) مثل عليكم متعلق بـ (ألقوا) ، (السلم) مفعول به منصوب

---

(1) ولا يجوز أن يكون الاستثناء من الموالاة لأنها حرام مطلقا .

(الفاء) رابطة لجواب الشرط (ما) نافية (جعل اللّه) مثل شاء اللّه (لكم) مثل عليكم متعلق بـ (جعل) " 1 " ، (عليهم) مثل عليكم متعلق بحال من (سبيلا) وهو مفعول به منصوب .

وجملة " يصلون . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " بينكم . . . ميثاق " في محل جر نعت لقوم .

وجملة " جاؤوكم . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الصلة يصلون .

وجملة " حصرت صدورهم " في محل نصب حال بتقدير (قد) " 2 " ، أو نعت لقوم في محل جر .

وجملة " يقاتلوكم " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " يقاتلوا قومهم " لا محل لها معطوفة على جملة صلة الموصول الحرفي .

وجملة " لو شاء اللّه " لا محل لها استئنافية .

وجملة " سلّطهم عليكم " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

وجملة " قاتلوكم " لا محل لها معطوفة على جواب الشرط .

وجملة " اعتزلوكم " لا محل لها معطوفة على جملة لو شاء اللّه .

وجملة " لم يقاتلوكم " لا محل لها معطوفة على جملة اعتزلوكم .

وجملة " ألقوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة اعتزلوكم .

وجملة " ما جعل اللّه . . . " في محل جزم جواب شرط جازم مقترنة بالفاء .

---

(1) أو بمحذوف مفعول به ثان لفعل جعل إن تعدى لاثنين .

(2) هذه الجملة إنشائية في المعنى لأنها دعاء عند المبرد ، فهي استئنافية .

(138/177)

الصرف :

(يصلون) ، فيه إعلال بالحذف ، حذفت فاؤه فهو معتل مثال مكسور العين في المضارع ، وزنه يعلون .

(ألقوا) ، فيه إعلال بالحذف ، التقى ساكنان الألف وهو لام الكلمة – وهي منقلبة عن ياء – وواو الجماعة فحذفت الألف وفتح ما قبلها دلالة عليها .

(السلم) ، اسم مصدر من سالمه أي صالحه ، وزنه فعل بفتحتين .

الفوائد

1 – قوله تعالى حَتَّى يُهاجِرُوا فعل مضارع منصوب بأن المضمرة بعد حتى وعلامة نصبه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة ومن الجدير بالذكر أن نشير إلى مواضع انتصاب الفعل بأن المضمرة فذلك في عدة مواضع هي : بعد حتى كما مر . وبعد لام التعليل كقوله تعالى : لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنا غَيْرَهُ وبعد فاء السببية كقوله تعالى : يا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً

ومن المعلوم أن فاء السببية يجب أن تسبق بتمنّ أو ترجّ أو طلب أو استفهام . أو بعد (أو) التي بمعنى مع وتسبق بمصدر كقول ميسون .

ولبس عباءة وتقرّ عيني أحب إليّ من لبس الشفوف

وبعد أو التي بمعنى حتى كقول امرئ القيس :

فقلت له لا تبك عينك إنما نحاول ملكا أو نموت فنعذرا

2 - قوله تعالى : إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ تضاربت الأقوال حول جملة (حصرت) في الآية وسنوجزها فيما يلي .

أ - إنها جملة دعائية لا محل لها من الإعراب كأن اللّه يدعو عليهم بأن تضيق صدورهم .

ب - إنها في محل جر صفة لقوم .

ج - في محل نصب حال من واو الجماعة بقوله " جاؤوكم " وذكر النحاة تقدير " قد " قبل الجملة الواقعة حالا إذا كانت في صيغة الماضي أي " جاؤوكم قد حصرت " .

د - في محل نصب صفة لموصوف محذوف والتقدير أو جاؤوكم قوما حصرت صدورهم .

ولكن نرى أن نأخذ الأمر من أقرب طريق وألّا نلجأ إلى التأويل والتكلف كي لا نخرج عن الإطار العام للقواعد فهي لمساعدتنا على فهم المعنى وليست لتعقيد المعنى . . .

3 - قوله تعالى : أَوْ جَاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ . المصدر المؤول من أن والفعل يقاتلوكم فيه ثلاثة أقوال :

أ- مجرور بحرف جر مقدر أي عن أن يقاتلوكم.

ب- منصوب بنزع الخافض.

ج- في محل نصب مفعول لأجله.

(139/177)

[سورة النساء (4) : آية 91]

سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيها فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولئِكُمْ جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً (91)

الإعراب:

(السين) حرف استقبال (تجدون) مضارع مرفوع...

والواو فاعل (آخرين) مفعول به منصوب، وعلامة النصب الياء (يريدون) مثل تجدون

(أن) حرف مصدري ونصب (يأمنوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون

... والواو فاعل و(كم) ضمير مفعول به (الواو) عاطفة (يأمنوا) معطوف على يأمنوكم

منصوب مثله (قوم) مفعول به

منصوب و(هم) ضمير مضاف إليه .

والمصدر المؤول (أن يأمنوكم) في محل نصب مفعول به عامله يريدون .

(140/177)

(كلّما) ظرف بمعنى حين متضمن معنى الشرط متعلق بالجواب أركسوا (ردّوا) فعل ماض مبني للمجهول مبني على الضم . . . والواو ضمير مبني في محل رفع نائب فاعل (إلى الفتنة) جار ومجرور متعلق بـ (ردّوا) ، (أركسوا) مثل ردّوا (في) حرف جر و(ها) ضمير في محل جر متعلق بـ (أركسوا) . (الفاء) عاطفة (إن) حرف شرط جازم (لم) حرف نفي (يعتزلوا) مضارع مجزوم فعل الشرط " 1 " ، وعلامة الجزم حذف النون . . والواو فاعل و(كم) ضمير مفعول به (الواو) عاطفة (يلقوا) مثل يعتزلوا ومعطوف عليه والنفي السابق متسلط عليه (إلى) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بـ (يلقوا) ، (السلم) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (يكفوا أيديهم) مثل يلقوا السلم . . . و(هم) مضاف إليه (الفاء) رابطة لجواب الشرط (خذوهم . . . ثقفتموهم) مرّ إعراب نظيرها " 2 " ، (الواو) عاطفة (أولاء) اسم إشارة مبني في محل رفع مبتدأ و(الكاف) حرف خطاب (جعلنا) فعل ماض وفاعله (لكم) مثل إليكم متعلق بمحذوف مفعول ثان لفعل جعلنا (عليهم) مثل إليكم

متعلّق بحال من (سلطانا) وهو مفعول به منصوب (مبينا) نعت منصوب.

جملة "ستجدون... " لا محل لها استئنافية.

وجملة "يريدون... " في محل نصب حال.

---

(1) والفعل مجزوم بحرف الجزم (لم) على رأي الجمهور ولكنّ الفعل يصبح دالا على المضيّ خلافا لمعنى الشرط.

(2) في الآية (89) من هذه السورة.

(141/177)

وجملة "يأمنوكم" لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن):

وجملة "يأمنوا قومهم" لا محل لها معطوفة على جملة يأمنوكم.

وجملة "ردّوا" في محل جر مضاف إليه.

وجملة "أركسوا... " لا محل لها جواب شرط غير جازم.

وجملة "لم يعتزلوكم" لا محل لها معطوفة على الاستئنافية.

وجملة "يلقوا إليكم... " لا محل لها معطوفة على جملة يعتزلوكم.

وجملة "يكفوا... " لا محل لها معطوفة على جملة يعتزلوكم.

وجملة " خذوهم " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " اقتلوهم " في محل جزم معطوفة على جملة خذوهم .

وجملة " ثقفتموهم " في محل جر مضاف إليه .

وجملة " أولئك جعلنا " لا محل لها معطوفة على جملة يعتزلوكم .

وجملة " جعلنا . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

[سورة النساء (4) : آية 92]

وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (92)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (ما) نافية (كان) فعل ماض ناقص (لمؤمن) جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر كان (أن) حرف مصدري ونصب (يقتل) مضارع منصوب ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (مؤمنا) مفعول به منصوب (إلا) أداة حصر (خطأ) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو صفته منصوب " 1 " .

والمصدر المؤوّل (أن يقتل) في محل رفع اسم كان مؤخر .

(الواو) عاطفة (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (قتل) فعل ماض في محل جزم فعل الشرط ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (مؤمنا) مفعول به منصوب (خطأً) مفعول مطلق نائب عن المصدر منصوب " 2 " ، (الفاء) رابطة لجواب الشرط (تحرير) خبر لمبتدأ محذوف تقديره العقاب أو المسؤولية أو الواجب " 3 " ، (رقبة) مضاف إليه مجرور (مؤمنة) نعت لرقبة مجرور مثله (الواو) عاطفة (دية) معطوف على تحرير مرفوع مثله (مسلّمة) نعت لدية مرفوع مثله (إلى أهله) جار ومجرور ومضاف إليه ، متعلق بـ (مسلّمة) ، (إلّا) أداة استثناء (أن) حرف مصدري ونصب (يصدّقوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون . . . والواو فاعل .

والمصدر المؤوّل (أن يصدقوا) في محل نصب على الاستثناء المنقطع لأن الدية ليست من نوع التصدق " 4 " .

(الفاء) عاطفة (إن) حرف شرط جازم (كان) فعل ماض ناقص في

---

(1) أو حال على تأويل مشتق أي مخطئا .

(2) أو حال على تأويل مشتق أي مخطئا .

(3) يجوز أن يكون مبتدأ خبره محذوف قبله والتقدير : عليه تحرير رقبة .

(4) أجاز بعضهم أن يكون الاستثناء متصلا وهو استثناء الدية في حال التصدق من عموم الأحوال .

(143/177)

محل جزم فعل الشرط ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (من قوم) جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر كان ، (عدوّ) نعت لقوم مجرور مثله (اللام) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بنعت لعدو " 1 " ، (الواو) حالية (هو) ضمير منفصل مبني في محل رفع مبتدأ (مؤمن) خبر مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (تحرير رقبة مؤمنة) مثل الأولى . (الواو) عاطفة (إن كان من قوم) مثل الأولى (بين) ظرف مكان منصوب متعلق بمحذوف خبر مقدم و(كم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (بينهم) مثل بينكم ومعطوف عليه (ميثاق) مبتدأ مؤخّر مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (دية) خبر لمبتدأ محذوف تقديره العقاب أو المسؤولية أو الواجب " 2 " ، (مسلّمة إلى أهله . . رقبة) مثل المتقدمة (الفاء) عاطفة (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (لم) حرف نفي فقط (يجد) مضارع مجزوم فعل الشرط " 3 " ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الفاء) رابطة لجواب الشرط

(صيام) خبر لمبتدأ محذوف تقديره الواجب " 4 " ، (شهرين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء (متتابعين) نعت مجرور وعلامة الجر الياء (توبة) مفعول لأجله منصوب " 5 " أي شرع ذلك توبة من الله (من الله) جار ومجرور متعلق بمحذوف نعت لتوبة (الواو) استئنافية (كان) فعل ماض ناقص (الله) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (عليما) خبر كان منصوب (حكيما) خبر كان ثان منصوب.

---

(1) أو متعلق بعدو على أنه مصدر.

(2) يجوز أن يكون مبتدأ خبره محذوف متقدم عليه، والتقدير: عليه دية.

(3) والفعل مجزوم بحرف الجزم (لم) على رأي الجمهور ولكن الفعل يصبح دالا على المضي خلافا لمعنى الشرط.

(4) أو هو مبتدأ خبره محذوف متقدم، والتقدير: عليه صيام. [.....]

(5) أو مفعول مطلق لفعل محذوف، والتقدير تاب عليكم توبة.

جملة " ما كان لمؤمن... " لا محل لها استئنافية.

وجملة " يقتل... " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن).

وجملة " من قتل . . . " لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة " قتل مؤمنا " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 1 " .

وجملة " (الواجب) تحرير . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " يصّدّقوا " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " كان من قوم . . . " لا محل لها معطوفة على من قتل . . .

وجملة " هو مؤمن " في محل نصب حال .

وجملة " (الواجب) تحرير . . . (الثانية) " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " كان من قوم (الثانية) " لا محل لها معطوفة على جملة من قتل . . .

وجملة " (العقاب) دية . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " من لم يجد " لا محل لها معطوفة على جملة كان الثانية .

وجملة " لم يجد . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 2 " .

وجملة " (الواجب) صيام " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

(1 ، 2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

وجملة " . . . توبة من اللّه " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة "كان اللّه عليما . . . " لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(خطأ) ، مصدر خطئ يخطأ باب فرح ، وزنه فعل بفتحتين .

(تحرير) ، مصدر قياسي لفعل حرر الرباعي وزنه تفعيل بزيادة تاء على ماضيه وتخفيف عين الفعل وزيادة ياء قبل الآخر .

(دية) ، مصدر استعمل استعمال الاسم من فعل ودي يدي باب ضرب ، وزنه علة ، ففيه إعلال بحذف فاء الكلمة وأصله (ودية) بفتح فسكون .

(مسلّمة) ، اسم مفعول من سلّم الرباعيّ ، مؤنث مسلم ، وزنه مفعّلة بضم الميم وفتح العين المشدّدة .

(يصدّقوا) ، فيه إبدال تاء الافتعال صادا وإدغامها مع فاء الكلمة وزنه يتفعّلوا .

[سورة النساء (4) : آية 93]

وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً (93)

الإعراب :

(الواو) عاطفة (من يقتل مؤمنا) مثل السابقة " 1 " ، (متعمدا) حال منصوبة من فاعل

يقتل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (جزاء) مبتدأ مرفوع و(الهاء) ضمير مضاف إليه

(جهنم) خبر مرفوع

---

(1) في الآية السابقة (92) . .

(146/177)

(خالدا) حال منصوبة من مقدّر " 1 " ، (في) حرف جر و(ها) ضمير في محل جر متعلق بـ (خالدا) ، (الواو) عاطفة (غضب) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (على) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بـ (غضب) ، (الواو) عاطفة (لعنه) فعل ومفعوله، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الواو) عاطفة (أعدّ) مثل غضب (له) مثل عليه متعلق بـ (أعدّ) ، (عذابا) مفعول به منصوب (عظيما) نعت منصوب .

جملة " من يقتل . . . " لا محل لها معطوفة على جملة ما كان لمؤمن " 2 " .

وجملة " يقتل مؤمنا . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 3 " وجملة " جزاؤه جهنم " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " غضب اللّه عليه " لا محل لها معطوفة على استئناف مقدّر أي : جزاه اللّه وغضب عليه .

وجملة "لعنه" لا محل لها معطوفة على جملة الاستئناف المقدر وجملة "أعدّ . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الاستئناف المقدر .

الصرف :

(متعمدا) ، اسم فاعل من تعمد الخماسي ، وزنه متفعّل

---

(1) هو ضمير المفعول من فعل تقديره : جازاه اللّه خالدا فيها . . . أو من ضمير المفعول أو نائب الفاعل من فعل تقديره : يجزاها خالدا فيها . . . ويضعف أن يكون حالا من ضمير الغائب في قوله (جزاؤه) لسببين : الأول أنه مضاف إليه ، والثاني أنه فصل بين الحال وصاحبها بأجنبي وهو خبر المبتدأ .

(2) في الآية السابقة (92) .

(3) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

بضم الميم وكسر العين المشددة .

البلاغة

- في هذه الآية فن جميل وبديع وهو فن مراعاة النظير :

وهو أن يأتي المتكلم بما يناسب المحتوى، وقد حفلت الآية بالألفاظ الدالة على التهديد الشديد والوعيد الأكيد وفنون الإبراق والإرعاد، للاشارة إلى أن جريمة القتل من أكبر الجرائم وأشدها إمعانا في الشر.

الفوائد

تحريم القتل: القتل إذا كان عمدا عدوانا جريمة كبري، ومن السبع الموبقات التي يترتب عليها استحقاق العقاب في الدنيا والآخرة، وذلك بالقصاص، والخلود في نار جهنم: لأنه اعتداء على صنع الله في الأرض، وتهديد لأمن الجماعة وحياة المجتمع.

[سورة النساء (4): آية 94]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (94)

الإعراب:

(يا) أداة نداء (أي) منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب و(ها) أداة تنبيه (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب بدل من أي أو نعت له (آمنوا) فعل ماض مبني على الضم..

والواو فاعل (إذا) ظرف للزمن المستقبل متضمن معنى الشرط في محل نصب متعلق بمضمون الجواب (ضربتم) فعل ماض مبني على السكون . . .

(148/177)

و (تم) ضمير فاعل (في سبيل) جار ومجرور متعلق بحال من فاعل ضربتم " 1 " ، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه (الفاء) رابطة لجواب الشرط (تبينوا) فعل أمر مبني على حذف النون . . . و(الواو) فاعل (الواو) عاطفة (لا) ناهية جازمة (تقولوا) فعل مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (اللام) حرف جر (من) اسم موصول مبني في محل جر متعلق بـ (تقولوا) ، (ألقى) فعل ماض مبني على الفتح المقدر على الألف ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (إلى) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بـ (ألقى) ، (السلام) مفعول به منصوب (لست) فعل ماض جامد ناقص . . . و(التاء) ضمير في محل رفع اسم ليس (مؤمنا) خبر ليس منصوب (تبتغون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (عرض) مفعول به منصوب (الحياة) مضاف إليه مجرور (الدنيا) نعت للحياة مجرور مثله وعلامة الجر الكسرة المقدرة على الألف (الفاء) تعليلية (عند) ظرف منصوب متعلق بخبر مقدم (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (مغانم) مبتدأ مؤخر مرفوع (كثيرة) نعت

مرفوع. (الكاف) حرف جر و(ذا) اسم إشارة مبني في محل جر متعلق بمحذوف خبر مقدم للناقص و(اللام) للبعد و(الكاف) للخطاب (كنتم) فعل ماض ناقص مبني على السكون . . . و(تم) ضمير اسم كان (من) حرف جر (قبل) اسم مبني على الضم في محل جر متعلق بالخبر المحذوف (الفاء) عاطفة (من) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (عليكم) مثل إليكم متعلق بـ (منّ) ، (الفاء) رابطة لجواب شرط مقدّر (تبيّنوا) مثل الأول (إنّ) حرف مشبه بالفعل (اللّه) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (كان) فعل ماض ناقص ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جرّ (ما) اسم موصول

---

(1) أي مجاهدين في سبيل اللّه.

(149/177)

مبني في محل جر " 1 " متعلق بـ (خبيرا) والعائد محذوف (تعلمون) مثل تبتغون (خبيرا) خبر كان منصوب.

جملة النداء " يا أيها الذين . . . " لا محل لها استئنافية.

وجملة " آمنوا . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين).

وجملة " ضربتم . . . " في محل جر مضاف إليه.

وجملة " تبينوا " لا محل لها جواب شرط غير جازم . . . والشرط وفعله وجوابه هو جواب النداء .

وجملة " لا تقولوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة جواب الشرط .

وجملة " ألقى . . . " لا محل لها صلة الموصول (من) .

وجملة " لست مؤمنا " في محل نصب مقول القول .

وجملة " تبتغون " في محل نصب حال من فاعل تقولوا .

وجملة " عند اللّه مغانم . . . " لا محل لها استئناف بياني أو تعليلية .

وجملة "كنتم من قبل " لا محل لها استئنافية .

وجملة " منّ اللّه . . . " لا محل لها معطوفة على جملة كنتم . . .

وجملة " تبيّنوا " في محل جزم جواب شرط مقدّر أي إن أنعم اللّه عليكم فتبيّنوا نعمة اللّه .

وجملة " إن اللّه كان . . . " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة "كان . . . خبيرا " في محل رفع خبر إنّ .

وجملة " تعلمون . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

---

(1) أو حرف مصدري . . . والمصدر المؤول في محل جر متعلق بـ (خبيرا) .

الصرف) : (عرض) اسم جامد بمعنى المتاع أو اسم لما لا دوام له ، وزنه فعل بفتحتين.

(مغانم) ، جمع مغنم اسم بمعنى الغنيمة ، وهو على لفظ المصدر الميمي لفعل غنم يغنم باب فرح.

[سورة النساء (4) : آية 95]

لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً (95)

الإعراب :

(لا) نافية (يستوي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الياء (القاعدون) فاعل مرفوع وعلامة الرفع الواو (من المؤمنين) جار ومجرور متعلق بحال من (القاعدون) ، (غير) بدل من (القاعدون) مرفوع مثله " 1 " ، (أولي) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء فهو ملحق بجمع المذكر السالم (الضرر) مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (المجاهدون) معطوف على (القاعدون) مرفوع مثله وعلامة الرفع الواو (في سبيل) جار ومجرور متعلق بـ (المجاهدون) ، (اللّه) مضاف إليه مجرور (بأموال) جار ومجرور متعلق بـ (المجاهدون) ، و(هم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (أنفسهم) معطوف على أموالهم

. . .

ومضاف إليه. (فضّل) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (المجاهدين) مفعول به منصوب وعلامة النصب الياء (بأموالهم وأنفسهم)

---

(1) أو نعت له لأن القاعدين ليس معرفة كاملة، ولم يقصد به قوم بأعيانهم ولأن (أل) فيه جنسية.

(151/177)

مثل الأولى ومتعلق بالمجاهدين (على القاعدين) جار ومجرور متعلق بـ (فضّل) وعلامة الجر الياء (درجة) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو عدده أو نوعه، أي تفضيلا بدرجة واحدة أو تفضيل درجة " 1 "، (الواو) اعتراضيّة (كلا) مفعول به مقدّم منصوب (وعد اللّه) مثل فضّل اللّه (الحسنى) مفعول به ثان منصوب وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف (الواو) عاطفة (فضّل اللّه المجاهدين على القاعدين) مثل الأولى (أجرا) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو ملاقي الفعل في المعنى أي أجره أجرا عظيما " 2 "، (عظيما) نعت منصوب.

جملة " لا يستوي القاعدون . . . " لا محل لها استئنافية.

وجملة " فضل اللّه المجاهدين " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة " وعد اللّه . . . " لا محل لها اعتراضية .

وجملة " فضل اللّه (الثانية) " لا محل لها معطوفة على جملة فضّل الأولى .

الصرف :

(القاعدون) ، جمع القاعد ، اسم فاعل من قعد يقعد ، وزنه فاعل .

(الضرر) ، مصدر لفعل ضرّ يضرّ باب نصر وزنه فعل بفتحتين .

(المجاهدون) ، جمع المجاهد ، اسم فاعل من جاهد الرباعي ، وزنه مفاعل بضم الميم وكسر العين .

(الحسنى) ، اسم مشتق مؤنث الأحسن ، وزنه فعلى بضم فسكون ، أو يقصد به الجنة فليس بمشتق .

---

(1) يجوز أن يكون حالا على حذف مضاف أي ذوي درجة ، أو منصوب على نزع الخافض والأصل بدرجة .

(2) أو منصوب على نزع الخافض أي فضلهم بأجر .

(أجرا) ، مصدر سماعي لفعل أجر يأجر باب نصر وباب ضرب ، وزنه فعل بفتح فسكون.

الفوائد

1 - فضل المجاهدين :

فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً .

في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : " إن في الجنة مائة درجة أعدها اللّه للمجاهدين في سبيله ، وما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض " " وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى " .

للإيمان وزنه وقيمته على كل حال مع تفاضل أهله في الدرجات وفق تفاضلهم في النهوض بتكاليف الإيمان ، فيما يتعلق بالجهاد وبالأموال والأنفس . . . وهذا الاستدراك هو الذي نفهم منه أن هؤلاء القاعدين ليسوا هم المنافقين المبطئين الذين ورد ذكرهم سابقا في هذا السياق.

2 - قوله تعالى غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ تضاربت الأقوال في إعراب كلمة " غير " على أوجه :

أ- الحالة الأولى " الرفع " على أنها صفة " القاعدون " أو بدل من " القاعدون " .

ب - وثمة قراءة بالنصب وعليها أعربت كلمة " غير " استثناء من القاعدين ، أو من

المؤمنين أو حالا . . . !

ج – وهناك قراءة بالجر وعليها أعربت " غير " صفة للمؤمنين .

3 – قوله تعالى : أَجْراً عَظِيماً .

ذهب النحاة مذاهب في اعراب كلمة " اجرا " .

أ – نائب مفعول مطلق لأن معنى " فضلهم " أي " آجرهم " .

ب – مفعول به لأن " فضّلهم " بمعنى " أعطاهم " .

ج – منصوب بنزع الخافض على تقدير بـ " أجر " والوجه الأول أقوى هذه الأوجه واللّه

اعلم .

[سورة النساء (4) : آية 96]

دَرَجاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (96)

الإعراب :

(درجات) بدل من (أجرا) تبعه في النصب وعلامة النصب الكسرة (من) حرف جر

و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بنعت لدرجات (الواو) عاطفة في الموضعين (مغفرة ،

رحمة) اسمان معطوفان على درجات منصوبان مثله " 1 " ، (الواو) عاطفة (كان) ماض ناقص (اللّه) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (غفورا) خبر كان منصوب (رحيما) خبر ثان منصوب.

جملة "كان اللّه غفورا . . . " لا محل لها استئنافية.

[سورة النساء (4) : الآيات 97 إلى 100]

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَساءَتْ مَصِيراً (97) إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّساءِ وَالْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (98) فَأُولئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُوراً (99) وَمَنْ يُهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (100)

---

(1) يجوز أن يكون مغفرة مفعولا مطلقا لفعل محذوف . . .

الإعراب :

(إنّ) حرف مشبه بالفعل (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب اسم إنّ (توفى) مضارع مرفوع " 1 " وعلامة الرفع الضمة المقدرة وحذفت التاء تخفيفا و(هم) ضمير مفعول به (الملائكة) فاعل مرفوع (ظالمي) حال منصوبة من ضمير المفعول وعلامة النصب الياء (أنفس) مضاف إليه مجرور و(هم) ضمير مضاف إليه (قالوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (في) حرف جر (ما) اسم استفهام مبني في محل جر متعلق بخبر كنتم مقدم ، حذفت من الاسم الألف (كنتم) فعل ماض ناقص مبني على السكون . . . و(تم) ضمير اسم كان ، (قالوا) مثل الأول (كنّا) مثل كنتم (مستضعفين) خبر كنا منصوب وعلامة النصب الياء (في الأرض) جار ومجرور متعلق بالخبر (قالوا) مثل الأول (الهمزة) للاستفهام الإنكاري (لم) حرف نفي وقلب وجزم (تكن) مضارع ناقص مجزوم (أرض) اسم تكن مرفوع (الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (واسعة) خبر تكن منصوب (الفاء) فاء السبب (تهاجروا) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد فاء السببية ، وعلامة النصب حذف النون " 2 " . . . والواو فاعل (في) حرف جر و(ها) ضمير في محل جر متعلق بـ (تهاجروا) بتضمينه معنى تسيحوا أو تنتقلوا .

والمصدر المؤوّل (أن تهاجروا) معطوف على مصدر متصيد من الكلام السابق أي : أليس ثمة اتساع في الأرض فهجرة منكم .

(الفاء) زائدة لمجيئها في الخبر ومشابهة المبتدأ للشرط (أولئك) اسم إشارة مبني في محل رفع مبتدأ . . . و(الكاف) للخطاب (مأوى) مبتدأ

---

(1) يجوز أن يكون الفعل ماضيا ، ولم تلحقه تاء التأنيث لأن الفعل مفصول عن الفاعل بالمفعول .

(2) يجوز عطف الفعل بالفاء على المضارع المجزوم (تكن) فيكون مجزوما مثله وهو اختيار أبي حيان . [. . . . .]

ثان مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الألف و(هم) ضمير مضاف إليه (جهنم) خبر المبتدأ الثاني مرفوع (الواو) استئنافية (ساءت) فعل ماض جامد لانشاء الذم . . . و(التاء) للتأنيث والفاعل ضمير مستتر تقديره هي (مصيرا) تمييز منصوب . . . والمخصوص بالذم محذوف تقديره هي أي جهنم .

جملة " إنّ الذين توفاهم الملائكة . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " توفاهم الملائكة " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " قالوا . . . " في محل نصب حال من الملائكة بتقدير قد .

وجملة "كنتم . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة " قالوا (الثانية) . . . " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة "كنا مستضعفين " في محل نصب مقول القول .

وجملة " قالوا (الثالثة) " لا محل لها استئنافية .

وجملة " تكن أرض . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة " تهاجروا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " أولئك مأواهم . . . " في محل رفع خبر (إن) .

وجملة " مأواهم جهنم " في محل رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

وجملة " ساءت مصيرا " لا محل لها استئنافية .

(98) (إلا) أداة استثناء (المستضعفين) منصوب على الاستثناء المتصل من الذين توفاهم . . . أو المنقطع من العاصين بالتخلف عن الهجرة ، وعلامة النصب الياء (من الرجال) جار ومجرور متعلق بحال من المستضعفين ، (الواو) عاطفة في الموضعين (النساء ، والولدان) اسمان معطوفان على الرجال بحرفي العطف مجروران مثله (لا) نافية (يستطيعون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (حيلة) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (لا يهتدون) مثل لا يستطيعون (سبيلا) منصوب على نزع الخافض والأصل إلى سبيل " 1 " .

وجملة "لا يستطيعون . . . "لا محل لها استئناف بياني "2" .

وجملة "لا يهتدون . . . "لا محل لها معطوفة على جملة لا يستطيعون .

(156/177)

---

(99) (الفاء) استئنافية (أولئك) مثل الأول (عسى) فعل ماض جامد ناقص (اللّه) لفظ الجلالة اسم عسى (أن) حرف مصدري (يعفو) مضارع منصوب بأن ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (عن) حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بـ (يعفو) .

والمصدر المؤوّل (أن يعفو) في محل نصب خبر عسى .

(الواو) استئنافية (كان اللّه عفوّا غفورا) مر إعراب نظيرها "3" .

وجملة "أولئك عسى . . . "لا محل لها استئنافية .

وجملة "عسى اللّه . . . "في محل رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

وجملة "يعفو "لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة "كان اللّه عفوا . . . "لا محل لها استئنافية .

(100) (الواو) استئنافية (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (يهاجر) مضارع مجزوم فعل الشرط ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو يعود

---

(1) أو هو مفعول به بتضمين (يهتدون) معنى يعرفون أي : لا يعرفون طريقا إلى الهجرة .

(2) يجوز أن تكون في محل نصب حال .

(3) في الآية (96) من هذه السورة .

على اسم الشرط (في سبيل) جار ومجرور متعلق بـ (يهاجر) " 1 " ، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه (يجد) مضارع مجزوم جواب الشرط ، والفاعل هو (في الأرض) جار ومجرور متعلق بـ (يجد) ، (مراغما) مفعول به منصوب (كثيرا) نعت منصوب (الواو) عاطفة (سعة) معطوف على (مراغما) منصوب مثله (الواو) عاطفة (من يخرج) مثل من يهاجر (من بيت) جار ومجرور متعلق بـ (يخرج) ، و(الهاء) ضمير مضاف إليه (مهاجرا) حال منصوبة (إلى اللّه) جار ومجرور متعلق بـ (مهاجرا) ، (الواو) عاطفة (رسول) معطوف على لفظ الجلالة مجرور مثله و(الهاء) مضاف إليه (ثم) حرف عطف (يدرك) مضارع مجزوم معطوف على (يخرج) ، و(الهاء) ضمير مفعول به (الموت) فاعل مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (قد) حرف تحقيق (وقع) فعل ماض (أجر) فاعل مرفوع و(الهاء) ضمير مضاف إليه (على اللّه) جار ومجرور متعلق بـ (وقع) ، (الواو) استئنافية (كان اللّه

غفورا رحيما) مرّ إعراب نظيرها " 2 " .

وجملة " من يهاجر . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " يهاجر . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 3 " .

وجملة " يجد . . . " لا محل لها جواب الشرط غير مقترنة بالفاء .

وجملة " من يخرج . . . " لا محل لها معطوفة على جملة من يهاجر .

وجملة " يخرج . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) الثاني " 4 " .

وجملة " يدركه الموت " في محل رفع معطوفة على جملة يخرج.

---

(1) أو بمحذوف حال من فاعل يهاجر أي مجاهدا في سبيل اللّه .

(2) في الآية (96) من هذه السورة .

(3 ، 4) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

وجملة " قد وقع أجره . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " كان اللّه غفورا . . . " لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(مستضعفين) ، جمع مستضعف ، اسم مفعول من استضعف السداسي وزنه مستفعل بضم الميم وفتح العين .

(75) (حيلة) مصدر سماعي لفعل حال يحول بمعنى احتال ، وزنه فعلة بكسر فسكون ، وفيه إعلال بالقلب أصله حولة ، جاءت الواو ساكنة بعد كسر قلبت ياء .

(مراغما) ، اسم مكان من راغم الرباعي " 1 " فهو على وزن اسم المفعول وزنه مفاعل بضم الميم وفتح العين .

(مهاجرا) ، اسم فاعل من هاجر الرباعي وزنه مفاعل بضم الميم وكسر العين .

الفوائد

1 - قوله تعالى ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ الأصل ظالمين أنفسهم ولكن حذفت النون من جمع المذكر السالم لكونه مضافا ، وهذه قاعدة مطردة تحذف النون من المثنى وجمع المذكر السالم إذا أضيف قياسا على حذف التنوين من الاسم المفرد عند الإضافة . ومن هنا جاء قولهم في إعراب نون المثنى وجمع المذكر السالم بأنها عوض عن تنوين في الاسم المفرد . فتأمّل .

2 - قوله تعالى : عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ . " عسى " من أفعال

---

(1) راغم تأتي بمعنى غاضب وعادى ، وتأتي بمعنى فارقه على رغم منه .

الرجاء ومثلها حرى واخلولق ، وتتبعها أفعال المقاربة وهي تدل على قرب وقوع الخبر وهي "كاد ، كرب ، أوشك" وكذلك أفعال الشروع مثل : شرع - طفق - انشأ - أخذ - بدأ - جعل ، وتعتبر هذه الزمر الثلاثة أفعالا ناقصة تعمل عمل "كان وأخواتها " الا أن خبرها يأتي جملة فعلية فعلها مضارع مقترنا بـ " أن " مع " حرى واخلولق " ويمتنع اقترانها بـ " أن " مع أفعال الشروع ، لأن هذه الأفعال تدل على الماضي و " أن " تفيد المستقبل ، وما تبقى من الأفعال المذكورة ، يجوز اقتران خبرها بـ " أن "كما يجوز عدم اقترانه .

[سورة النساء (4) : آية 101]

وَإِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً (101)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (إذا) ظرف للزمن المستقبل متضمن معنى الشرط في محل نصب متعلق بمضمون الجواب (ضربتم) فعل ماض مبني على السكون . . و(تم) ضمير فاعل (في الأرض) جار ومجرور متعلق بـ (ضربتم) ، (الفاء) رابطة لجواب الشرط (ليس) فعل ماض ناقص جامد (على) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بمحذوف خبر مقدم للناقص (جناح) اسم ليس مؤخر مرفوع (أن) حرف مصدري ونصب (تقصروا) مضارع

منصوب وعلامة النصب حذف النون . . . والواو فاعل (من الصلاة) جار ومجرور متعلق بـ (تقصروا) " 1 " .

والمصدر المؤوّل (أن تقصروا) في محل جر بحرف جر محذوف تقديره في . . . متعلق بما تعلق به عليكم " 2 " .

---

(1) الفعل قصر متعد بنفسه وبحرف الجر ، يقال قصر الصلاة ومن الصلاة ترك منها شيئًا .

(2) يجوز تعليقه بجناح لأنه مصدر . جاء في اللسان : الجناح بالضم الميل إلى الإثم وقيل هو الإثم عامة .

(160/177)

(إن) حرف شرط جازم (خفتم) فعل ماض مبني على السكون في محل جزم فعل الشرط . . . و(تم) فاعل (أن يفتنكم) مثل أن تقصروا . . .

فعل ومفعول به (الذين) اسم موصول مبني في محل رفع فاعل (كفروا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل .

والمصدر المؤول (أن يفتنكم الذين . . .) في محل نصب مفعول به .

(إنّ) حرف مشبه بالفعل (الكافرين) اسم إنّ منصوب وعلامة النصب الياء (كانوا) ماض

ناقص واسمه (لكم) مثل عليكم متعلق بحال من (عدوّا) وهو خبر كان منصوب (مبينا) نعت منصوب.

جملة "ضربتم... "في محل جر مضاف إليه.

وجملة "ليس عليكم جناح" لا محل لها جواب شرط غير جازم.

وجملة "تقصروا... "لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن).

وجملة "إن خفتم... "لا محل لها استئناف بياني... وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله، أي: إن خفتم... فاقصروا من الصلاة.

وجملة "يفتنكم الذين... "لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن).

وجملة "كفروا" لا محل لها صلة الموصول (الذين).

وجملة "إنّ الكافرين كانوا... "لا محل لها استئناف بياني.

وجملة "كانوا... عدوّا... "في محل رفع خبر إنّ.

[سورة النساء (4): آية 102]

وَإِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَلْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً وَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا

أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (102)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (إذا) ظرف للزمن المستقبل متضمن معنى الشرط مبني في محل نصب متعلق بمضمون الجواب (كنت) فعل ماض ناقص مبني على السكون . . . و(التاء) اسم كان (في) حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بخبر كنت (الفاء) عاطفة (أقمت) فعل ماض وفاعله (لهم) مثل فيهم متعلق بـ (أقمت)، (الصلاة) مفعول به منصوب (الفاء) رابطة لجواب إذا (اللام) لام الأمر (تقم) مضارع مجزوم بلام الأمر (طائفة) فاعل مرفوع (منهم) مثل فيهم متعلق بمحذوف نعت لطائفة (مع) ظرف مكان منصوب متعلق بـ (تقم)، و(الكاف) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (ليأخذوا) مثل لتقم . . . وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (أسلحة) مفعول به منصوب و(هم) ضمير مضاف إليه (الفاء) عاطفة (إذا) مثل الأول (سجدوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (اللام) لام الأمر (يكونوا) مضارع مجزوم ناقص وعلامة الجزم حذف النون . . والواو ضمير

اسم يكون (من وراء) جار ومجرور متعلّق بخبر يكون و(كم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة - أو استئنافية - (لتأت طائفة) مثل لتقم طائفة . .

وعلامة الجزم حذف حرف العلة (أخرى) نعت لطائفة مرفوع مثله وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الألف (لم) حرف نفي وقلب وجزم (يصلوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (الفاء) عاطفة (اللام) لام الأمر (يصلّوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . .

والواو فاعل (معك) مثل الأول متعلّق بفعل يصلّوا الثاني (الواو) عاطفة (ليأخذوا) مثل ليصلّوا (حذرهم) مثل أسلحتهم الأول (أسلحتهم) الثاني معطوف بالواو على حذرهم - مضاف ومضاف إليه - .

جملة "كنت فيهم" في محل جر مضاف إليه .

وجملة "أقمت . . . الصلاة" في محل جر معطوفة على جملة كنت .

وجملة "تقم طائفة . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

وجملة "يأخذوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة تقم طائفة .

وجملة "سجدوا " في محل جر بإضافة (إذا) إليها .

وجملة "يكونوا . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

وجملة "تأت طائفة . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الجواب - أو استئنافية - .

وجملة " لم يصلّوا " في محل رفع نعت لطائفة .

وجملة " ليصلوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة تأت .

وجملة " يأخذوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة ليصلّوا .

(ودّ) فعل ماض (الذين) اسم موصول مبني في محل رفع فاعل

(كفروا) مثل سجدوا (لو) حرف مصدري (تغفلون) مضارع مرفوع . . .

والواو فاعل (عن أسلحة) جار ومجرور متعلق بـ (تغفلون) ، و(كم) ضمير مضاف إليه

(الواو) عاطفة (أمتعتكم) معطوف على أسلحتكم مجرور مثله (الفاء) عاطفة (يميلون)

مثل تغفلون (على) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بـ (يميلون) ، (ميلة) مفعول

مطلق منصوب (واحدة) نعت لميلة منصوب مثله .

(162/177)

والمصدر المؤوّل (لو تغفلون) في محل نصب مفعول به عامله ودّ .

(الواو) استئنافية (لا) نافية للجنس (جناح) اسم لا مبني على الفتح في محل نصب

(عليكم) مثل الأول متعلق بمحذوف خبر لا (إن) حرف شرط جازم (كان) فعل ماض

ناقص " 1 " مبني على الفتح في محل جزم فعل الشرط (بكم) مثل عليكم متعلق بخبر كان

(أذى) اسم كان مؤخر مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الألف (من مطر) جار ومجرور متعلق بنعت لأذى (أو) حرف عطف (كنتم) مثل كنت (مرضى) خبر منصوب وعلامة النصب الفتحة المقدرة على الألف (أن) حرف مصدري ونصب (تضعوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون . . . والواو فاعل (أسلحتكم) مثل الأول عامله تضعوا .

والمصدر المؤول (أن تضعوا . . .) في محل جر بحرف جر محذوف تقديره في أن تضعوا . . . متعلق بما تعلق به الجار عليكم . . . أو متعلق بجناح.

(الواو) استئنافية (خذوا) فعل أمر مبني على حذف النون . . .

والواو فاعل (حذركم) مثل حذرهم ، (إنّ) حرف مشبه بالفعل للتوكيد

---

(1) أو تامّ ، وأذى فاعل وبكم متعلق به .

(اللّه) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (أعدّ) مثل ودّ والفاعل هو (للكافرين) جار ومجرور متعلق بـ (أعدّ) ، (عذابا) مفعول به منصوب (مهينا) نعت منصوب .

وجملة " ودّ الذين . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " كفروا " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " تغفلون . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (لو) .

وجملة " يميلون " لا محل لها معطوفة على جملة تغفلون .

وجملة " لا جناح عليكم " لا محل لها استئنافية .

وجملة " كان بكم أذى " لا محل لها اعتراضية . . . وجواب الشرط محذوف دلّ عليه ما

قبله . . . أي : إن كان بكم أذى فلا جناح عليكم . . .

وجملة " كنتم مرضى " لا محل لها معطوفة على جملة كان . . .

وجملة " تضعوا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " خذوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " كان بكم أذى " لا محل لها اعتراضية . . . وجواب الشرط محذوف دلّ عليه ما

قبله . . . أي : أن كان بكم أذى فلا جناح عليكم . . .

وجملة " كنتم مرضى " لا محل لها معطوفة على جملة كان . . .

وجملة " تضعوا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " خذوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " إنّ اللّه أعدّ . . . " لا محل لها استئنافية .

وجمل " أعدّ " في محل رفع خبر إنّ .

الصرف :

(أسلحة) جمع سلاح ، اسم جمع لآلات الحرب يذكّر

ويؤنّث ، وزنه فعال بكسر الفاء ، ووزن جمعه أفعلة وهو من جموع القلّة .

(ميلة) ، مصدر مرة من مال ، وزنه فعلة بفتح الفاء .

البلاغة

1 - " وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ " . .

"

حذرهم " أي احترازهم شبهه بما يتحصن به من الآلات ولذا أثبت له الأخذ تخييلا وإلا

فهو أمر معنوي لا يتصف بالأخذ ، ولا يضر عطف قوله سبحانه : وَأَسْلِحَتَهُمْ عليه للجمع

بين الحقيقة والمجاز ، وهو من البلاغة في ذروتها ومن الفصاحة في شدتها .

2 - قوله تعالى : إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذىً " أذى " اسم كان المرفوع بالضمة المقدرة على الألف

المحذوفة لفظا المثبتة خطا بسبب التنوين ، فالتنوين هنا ليس حركة اعراب كما يتوهم

بعضهم انما هذا التنوين وتنوين الاسم المنقوص كلاهما ليسا حركة اعراب وإنما لكون كل

منهما نكرة خاليا من " ال " التعريف لحقه التنوين علامة للتنكير .

والاسم المقصور ينوّن في جميع حالاته إذا تجرد من ال التعريف . فنقول :

هذا فتى اتبع هدى فحصل على غنى فالألف في الأمثلة الثلاثة محذوفة لفظا مثبتة خطا .

أما الاسم المنقوص، وهو المختوم بياء ساكنة مكسور ما قبلها فينوّن عند تنكيره وتحذف ياؤه في حالتي الرفع والجر لالتقاء الساكنين، وتثبت في حالة النصب وتظهر عليها الفتحة بسبب خفتها، جاء قاض، مررت بقاض، رأيت قاضيا.

[سورة النساء (4) : آية 103]

(164/177)

فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً (103)

الإعراب:

(الفاء) عاطفة (إذا) مر إعرابه " 1 "، (قضيتم) فعل ماض مبني على السكون...

(وتم) ضمير فاعل (الصلاة) مفعول به منصوب (الفاء) رابطة لجواب الشرط (اذكروا) مثل خذوا " 2 "، (اللّه) لفظ الجلالة مفعول به منصوب (قياما) حال منصوبة " 3 "، (الواو) عاطفة (قعودا) معطوف على (قياما) منصوب مثله (الواو) عاطفة (على جنوب) جار ومجرور في محل نصب حال و(كم) ضمير مضاف إليه (الفاء) عاطفة (إذا اطمأننتم) مثل إذا قضيتم (فأقيموا الصلاة) مثل اذكروا اللّه (إنّ الصلاة) مثل إنّ اللّه " 4 "، (كانت) فعل

ماض ناقص . . و(التاء) تاء التأنيث ، واسمه ضمير مستتر تقديره هي (على المؤمنين) جار ومجرور متعلق بـ (كتابا) فهو مصدر ، وهو خبر كانت منصوب (موقوتا) نعت منصوب .

جملة " قضيتم . . . " في محل جر مضاف إليه .

وجملة " اذكروا . . . " لا محل لها جواب شرط غير جازم .

وجملة " اطمأننتم " في محل جر مضاف إليه .

وجملة " أقيموا الصلاة " لا محل لها جواب الشرط غير الجازم الثاني .

وجملة " إنّ الصلاة كانت . . . " لا محل لها تعليلية .

وجملة "كانت . . . كتابا " في محل رفع خبر ان .

الصرف :

(اطمأننتم) ، مزيد على الرباعي بحرفين هما الهمزة وتضعيف النون ، فعله اطمأن وزنه افعللّ (موقوتا) ، اسم مفعول من وقت يقت باب ضرب ، وزنه مفعول .

(1 ، 2) في الآية السابقة (102) .

(3) وهو جمع قائم ، أو هو مصدر في موضع الحال ، أو مفعول مطلق (انظر الآية 191 من سورة آل عمران) .

(4) في الآية السابقة (102) .

[سورة النساء (4) : آية 104]

وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (104)

الإعراب:

(الواو) استئنافية (لا) ناهية جازمة (تهنوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون ... والواو فاعل (في ابتغاء) جار ومجرور متعلق بـ (تهنوا) ، (القوم) مضاف إليه مجرور (إن) حرف شرط جازم (تكونوا) مضارع ناقص مجزوم وعلامة الجزم حذف النون والواو اسم تكونوا (تألمون) مضارع مرفوع ... والواو فاعل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (إنّ) حرف مشبه بالفعل و (هم) ضمير في محل نصب اسم إنّ (يألمون) مثل تألمون (الكاف) حرف جر (ما) حرف مصدري (تألمون) مثل الأول.

والمصدر المؤوّل (ما تألمون) في محل جر بالكاف متعلق بمحذوف مفعول مطلق أي ألما كألمكم.

(الواو) استئنافية (ترجون) مثل تألمون (من الله) جار ومجرور متعلق بـ (ترجون) ، (ما)

اسم موصول " 1 " في محل نصب مفعول به (لا) نافية (يرجون) مثل تألمون (الواو) استئنافية (كان) فعل ماض ناقص (اللّه) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (عليما) خبر منصوب (حكيما) خبر ثان منصوب.

جملة " لا تهنوا . . . " لا محل لها استئنافية.

وجملة " إن تكونوا . . . " لا محل لها تعليلية.

وجملة " تألمون " في محل نصب خبر تكونوا.

وجملة " إنهم يألمون " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء.

---

(1) أو نكرة موصوفة. [. . . . .]

(166/177)

وجملة " يألمون " في محل رفع خبر إنّ.

وجملة " تألمون " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (ما).

وجملة " ترجون " لا محل لها استئنافية.

وجملة " يرجون " لا محل لها صلة الموصول (ما) " 1 ".

وجملة " كان اللّه عليما " لا محل لها استئنافية.

الصرف :

(تهنوا) ، فيه إعلال بالحذف ، حذفت فاؤه لأنه معتل مثال مكسور العين في المضارع ، وزنه تعلوا .

(ترجون) ، فيه إعلال بالحذف ، حذفت لامه وهي الواو لمجيئها ساكنة قبل واو الجماعة الساكنة ، وزنه تفعون .

(يرجون) ، مثل ترجون .

[سورة النساء (4) : آية 105]

إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَلا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً (105)

الإعراب :

(إنّ) حرف مشبه بالفعل و(نا) ضمير في محل نصب اسم إنّ (أنزلنا) فعل ماض مبني على السكون . . و(نا) ضمير فاعل (إلى) حرف جر و(الكاف) ضمير في محل جر متعلق بـ (أنزل) ، (الكتاب) مفعول به منصوب ، (بالحق) جار ومجرور متعلق بمحذوف حال من الكتاب (اللام) لام التعليل (تحكم) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (بين) ظرف مكان منصوب متعلق بـ (تحكم) ، (الناس) مضاف إليه مجرور .

والمصدر المؤول (أن تحكم) في محل جر متعلق بـ (أنزلنا) .

(الباء) حرف جر (ما) اسم موصول مبني في محل جر متعلق

---

(1) أو في محل نصب نعت لـ (ما) . إذا أعربت نكرة موصوفة .

بـ (تحكم) ، (أرى) فعل ماض مبني على الفتح المقدر على الألف و(الكاف) ضمير مفعول به . . . والمفعول الثاني محذوف أي أراك إياه (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع .

(الواو) استئنافية (لا) ناهية جازمة (تكن) مضارع ناقص مجزوم ، واسمه ضمير مستتر تقديره أنت (للخائنين) جار ومجرور متعلق بـ (خصيما) وهو خبر تكن منصوب . . .

واللام بمعنى لأجل .

جملة " إنّا أنزلنا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " أنزلنا . . . " في محل رفع خبر إنّ .

وجملة " تحكم . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي .

وجملة " أراك اللّه " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة " لا تكن . . . خصيما " لا محل لها استئنافية " 1 " .

الصرف :

(الخائنين) ، جمع الخائن ، اسم فاعل من خان يخون وزنه فاعل ، وفيه قلب حرف العلّة - عين الكلمة - إلى همزة ، والقلب مطّرد .

(خصيما) ، أي مخاصما عنهم . . . صفة مشبهة من خصم يخصم باب ضرب ، فعيل بمعنى فاعل .

الفوائد

قول في اجتهاد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم :

1 - قوله (لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ) احتج به من ذهب من علماء الأصول إلى أنه كان صلى اللّه عليه وسلم له أن يحكم بالاجتهاد ، بهذه الآية وبما يثبت

في الصحيحين عن هشام بن عروة عن أم سلمة أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج إليهم فقال : " ألا إنما أنا بشر وإنما أقضي بنحو مما أسمع ولعل

---

(1) أو معطوفة على استئناف مقدّر أي : فاحكم به ولا تكن . . .

أحدكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها أو ليذرها " .

[سورة النساء (4) : الآيات 106 إلى 107]

وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (106) وَلا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً (107)

الإعراب :

(الواو) عاطفة (استغفر) فعل أمر ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (اللّه) لفظ الجلالة مفعول به منصوب (إنّ) حرف مشبه بالفعل (اللّه) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (كان) فعل ماض ناقص ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (غفورا) خبر كان منصوب (رحيما) خبر ثان منصوب .

جملة " استغفر اللّه " لا محل لها معطوفة على جملة لا تكن " 1 " .

وجملة " إنّ اللّه كان . . . " لا محل لها تعليلية .

وجملة "كان غفورا . . . " في محل رفع خبر إنّ .

(الواو) عاطفة (لا) ناهية جازمة (تجادل) مضارع مجزوم ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (عن) حرف جر (الذين) اسم موصول مبني في محل جر متعلق بـ (تجادل) بتضمينه معنى تدافع (يختانون) مضارع مرفوع والواو فاعل (أنفس) مفعول به منصوب و (هم)

ضمير مضاف إليه (إن اللّه) مثل الأولى (لا) نافية (يحبّ) مضارع مرفوع، والفاعل هو (من) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به (كان خوّانا أثيما) مثل إعراب كان غفورا رحيما.

---

(1) في الآية السابقة.

(169/177)

وجملة "لا تجادل . . . "لا محل لها معطوفة على جملة لا تكن" 1 ".

وجملة "يختانون . . . "لا محل لها صلة الموصول (الذين).

وجملة "إنّ الله لا يحب . . . "لا محل لها استئنافية تعليلية.

وجملة "لا يحب . . . "في محل رفع خبر إنّ.

وجملة "كان خوانا . . . "لا محل لها صلة الموصول (من).

الصرف:

(خوّانا)، صيغة مبالغة الفاعل، من خان يخون، وزنه فعال بفتح الفاء.

البلاغة

"إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً"

. . .

المبالغة: في قوله تعالى "خَوّاناً أَثِيماً"

كثير الخيانة مفرطا فيها "أثيما" منهمكا في الإثم، وتعليق عدم المحبة المراد منه البغض والسخط بصيغة المبالغة ليس لتخصيصه بل لبيان إفراط بني أبيرق وقومهم في الخيانة والإثم.

[سورة النساء (4) : آية 108]

يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ وَكانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً (108)

الإعراب:

(يستخفون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (من الناس) جار ومجرور متعلق ب (يستخفون) ، (الواو) عاطفة (لا) نافية (يستخفون من الله) مثل يستخفون من الناس (الواو) حالية (هو) ضمير منفصل مبني في محل رفع مبتدأ (مع) ظرف مكان منصوب متعلق بخبر المبتدأ و(هم) ضمير مضاف إليه (إذ) ظرف للزمن الماضي مبني في

---

(1) في الآية (105) من هذه السورة.

محل نصب متعلق بالخبر المحذوف (يبيتون) مثل يستخفون (ما) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به (لا) نافية (يرضى) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الألف ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (من القول) جار ومجرور متعلق بحال من مفعول يرضى المحذوف .

(الواو) استئنافية (كان) ماض ناقص (اللّه) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (الباء) حرف جر (ما) حرف مصدري " 1 " ، (يعملون) مثل يستخفون ، (محيطا) خبر كان منصوب .

والمصدر المؤول (ما يعملون) في محل جر بالباء متعلق بـ (محيطا) .

وجملة " يستخفون . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " لا يستخفون . . . " لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة " هو معهم " في محل نصب حال .

وجملة " يبيّتون " في محل جر مضاف إليه .

وجملة " لا يرضى . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة " كان الله . . . محيطا " لا محل لها استئنافية .

وجملة " يعملون " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (ما) " 2 " .

الصرف :

(يستخفون) ، فيه إعلال بالحذف ، أصله يستخفيون ، نقلت الضمة إلى الفاء لثقلها على الياء – وهو إعلال بالتسكين – ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين ، وزنه يستفعون .

---

(1) أو اسم موصول مبني في محل جر بالباء متعلق بـ (محيطا) .

(2) أو لا محل لها صلة الموصول الاسمي (ما) .

(171/177)

البلاغة

المجاز : في قوله تعالى " محيطا " ونظمها البعض في سلك المتشابه .

الفوائد

اختلاف النحاة حول " إذ " أ – تأتي ظرفا بمعنى " حين "كما ورد في هذه الآية . ولابن هشام في اعرابها عدة وجوه :

1 – تأتي مفعولا به كقوله تعالى وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا أي اذكروا قلتكم .

2 – تأتي بدلا من المفعول به نحو وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا .

ب – قد تأتي حرفا للمفاجاة وذلك كقول الشاعر :

استقدر اللّه خيرا وارضينّ به فبينما العسر إذ دارت مياسير

ج - وتأتي للتعليل كقوله تعالى: وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذابِ مُشْتَرِكُونَ.

أي ولن ينفعكم اليوم اشتراككم في العذاب بسبب ظلمكم في الدنيا.

وهذه الأوجه الثلاثة بينة لا يخفى اختلافها على ذوي الأرابة والفطنة.

[سورة النساء (4): آية 109]

ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً (109)

الإعراب:

(ها) حرف تنبيه (أنتم) ضمير منفصل في محل رفع مبتدأ (ها) مثل الأول (أولاء) اسم إشارة مبني في محل رفع خبر "1"، (جادلتم) فعل ماض مبني على السكون... و(تم) ضمير فاعل (عن)

---

(1) انظر الأوجه الأخرى في اعراب نظير هذه الآية في الآية (85) من سورة البقرة ولا سيما وجه المنادي.

حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بـ (جادلتم) بتضمينه معنى دافعتم (في الحياة) جار ومجرور متعلق بـ (جادلتم) ، (الدنيا) نعت للحياة مجرور مثله وعلامة الجر الكسرة المقدرة على الألف (الفاء) رابطة لجواب شرط مقدر (من) اسم استفهام مبني في محل رفع مبتدأ (يجادل) مضارع مرفوع ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (اللّه) لفظ الجلالة مفعول به منصوب (عنهم) مثل الأوّل متعلّق بـ (يجادل) ، (يوم) ظرف زمان منصوب متعلق بـ (يجادل) (القيامة) مضاف إليه مجرور (أم) هي المنقطعة بمعنى بل (من) مثل الأول (يكون) مضارع ناقص مرفوع ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (عليهم) مثل عنهم متعلّق بـ (وكيلا) وهو خبر يكون منصوب .

جملة " أنتم هؤلاء . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " جادلتم . . . " في محل رفع خبر ثان للمبتدأ أنتم أو في محل نصب حال بتقدير (قد) .

وجملة "من يجادل . . . "لا محلّ لها جواب شرط غير جازم مقدر أي إذا حل عليهم عذابه فمن يجادل عنهم.

وجملة "يجادل . . . "في محل رفع خبر المبتدأ (من).

وجملة "من يكون . . . "لا محل لها استئنافية.

وجملة "يكون . . . وكيلا "في محل رفع خبر المبتدأ (من) الثاني.

البلاغة

الالتفات: في قوله تعالى ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ

تلوين للخطاب وتوجيه له إليهم بطرق الالتفات إيذانا بأن تعديد جنايتهم يوجب مشافهتهم بالتوبيخ والتقريع. والالتفات هنا من الغيبة إلى الخطاب.

[سورة النساء (4) : الآيات 110 إلى 111]

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً (110) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (111)

الإعراب:

(الواو) استئنافية (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (يعمل) مضارع مجزوم فعل الشرط والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (سوءا) مفعول به منصوب (أو) حرف عطف (يظلم) مضارع مجزوم معطوف على فعل الشرط والفاعل هو (نفس) مفعول به

منصوب و(الهاء) ضمير مضاف إليه (ثمّ) حرف عطف (يستغفر) مضارع مجزوم معطوف على يظلم، وحرّك بالكسر لالتقاء الساكنين، والفاعل هو (الله) لفظ الجلالة مفعول به منصوب (يجد) مضارع مجزوم جواب الشرط وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين، والفاعل هو (الله) مثل السابق (غفورا) مفعول به ثان منصوب (رحيما) بدل "1" من (غفورا) منصوب مثله.

وجملة "من يعمل ..." لا محل لها استئنافية.

وجملة "يعمل سوءا ..." في محل رفع خبر المبتدأ (من) "2".

وجملة "يظلم نفسه" في محل رفع معطوفة على جملة يعمل.

وجملة "يستغفر الله" في محل رفع معطوفة على جملة يظلم - أو يعمل -.

وجملة "يجد الله ..." لا محل لها جواب شرط غير مقترنة بالفاء.

(الواو) عاطفة (من يكسب إثما) مثل من يعمل سوءا (الفاء) رابطة

---

(1) أو حال من المفعول الأول.

(2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا.

لجواب الشرط (إنما) كافة ومكفوفة (يكسب) مضارع مرفوع، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو و(الهاء) ضمير مفعول به (على نفس) جار ومجرور متعلق بحال من الهاء المفعول، (الهاء) مضاف إليه (الواو) استئنافية (كان) فعل ماض ناقص (الله) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (عليما) خبر كان منصوب (حكيما) خبر ثان منصوب.

جملة "من يكسب... "لا محل لها معطوفة على جمل من يعمل...

وجملة "يكسب إثما... "في محل رفع خبر المبتدأ (من) "1".

وجملة "إنما يكسبه" في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء.

وجملة "كان الله عليما... "لا محل لها استئنافية.

[سورة النساء (4): آية 112]

وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً (112)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (من يكسب خطيئة) مثل من يعمل سوءا "2"، (أو) حرف عطف (إثما) معطوف على خطيئة منصوب مثله (ثم) حرف عطف (يرم) مضارع مجزوم معطوف على يكسب، وعلامة الجزم حذف حرف العلة والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بـ (يرم)، (بريئا) مفعول به منصوب (الفاء) رابطة لجواب الشرط (قد) حرف تحقيق (احتمل) فعل ماض والفاعل هو (بهتانا) مفعول

به منصوب (الواو) عاطفة (إثما) معطوف على

---

(1) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

(2) في الآية (110) من هذه السورة .

(بهتانا) منصوب مثله (مبينا) نعت لـ (إثما) منصوب مثله .

جملة " من يكسب . . . " لا محل لها معطوفة على جملة من يكسب إثما " 1 " .

وجملة " يكسب خطيئة " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 2 " .

وجملة " يرم . . . " في محل رفع معطوفة على جملة يكسب خطيئة .

وجملة " احتمل . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

الصرف :

(يرم) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم ، وزنه يفع .

(بريئا) ، صفة مشبهة من فعل برىء يبرأ باب فرح ، وزنه فعيل بمعنى خال من العيب .

[سورة النساء (4) : آية 113]

وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَما

يَضرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً (113)

الإعراب:

(الواو) استئنافية (لولا) حرف شرط غير جازم - امتناع لوجود - (فضل) مبتدأ مرفوع، والخبر محذوف وجوبا تقديره موجود (الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (على) حرف جر و(الكاف) ضمير في محل جر متعلق بـ (فضل) (الواو) عاطفة (رحمة) معطوف على فضل مرفوع

---

(1) في الآية (111) من هذه السورة.

(2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط الجواب معا.

مثله و(الهاء) ضمير مضاف إليه (اللام) واقعة في جواب لولا (همت) فعل ماض... و(التاء) للتأنيث (طائفة) فاعل مرفوع (من) حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بنعت لطائفة (أن) حرف مصدري ونصب (يضلّوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون... والواو فاعل و(الكاف) ضمير مفعول به.

والمصدر المؤول (أن يضلوك) في محل جر بحرف جر محذوف تقديره بأن يضلّوك . . .

متعلق بـ (همت) .

(الواو) حالية " 1 " ، (ما) نافية (يضلّون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (إلا) أداة

حصر (أنفس) مفعول به و(هم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة - أو استئنافيّة - (ما

يضرون) مثل ما يضلّون . . .

و(الكاف) ضمير مفعول به (من) حرف جر زائد (شيء) مجرور لفظا منصوب محلا

مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو من نوع صفة المصدر أي : ما يضرونك ضررا ما .

(الواو) استئنافية (أنزل) فعل ماض (الله) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (عليك) مثل الأول

متعلق بـ (أنزل) ، (الكتاب) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (الحكمة) معطوف على

الكتاب منصوب مثله (الواو) عاطفة (علّم) مثل أنزل والفاعل هو و(الكاف) مفعول به

(ما) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به ثان (لم) حرف نفي وجزم وقلب (تكن)

مضارع ناقص مجزوم ، واسمه ضمير مستتر تقديره أنت (تعلم) مضارع مرفوع والفاعل

ضمير مستتر تقديره أنت (الواو) عاطفة (كان) فعل ماض ناقص (فضل) اسم كان مرفوع

(الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (عليك) مثل الأول متعلق بـ (فضل) (عظيما) خبر

كان منصوب .

---

(1) أو اعتراضية ، والجملة بعدها لا محل لها اعتراضية . [. . . . .]

جملة " لولا فضل الله . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " همّت طائفة " لا محل لها جواب شرط غير جازم " 1 " .

وجملة " ما يضلّون . . . " في محل نصب حال من فاعل يضلّوك .

وجملة " ما يضرونك . . . " في محل نصب معطوفة على الجملة الحالية . . . أو لا محل لها استئنافية .

وجملة " أنزل الله . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " علّمك . . . " لا محل لها معطوفة على جملة أنزل الله .

وجملة " تكن . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة " تعلم . . . " في محل نصب خبر تكن .

وجملة " كان فضل الله . . . " لا محل لها معطوفة على جملة أنزل الله .

[سورة النساء (4) : آية 114]

لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً (114)

الإعراب:

(لا) نافية للجنس (خير) اسم لا مبني على الفتح في محل نصب (في كثير) جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر لا (من نجوى) جار ومجرور متعلق بنعت لكثير و(هم) ضمير مضاف إليه (إلا) أداة استثناء (من) اسم موصول مبني في محل نصب على الاستثناء المنقطع " 2 " ، (أمر) فعل ماض والفاعل ضمير مستتر تقديره هو وهو العائد

---

(1) يجوز أن يكون الجواب مقدرا أي لأضلوك ، وجملة همّت استئنافية أي لقد همّت (حاشية الجمل على الجلالين) .

(2) أو المتصل بحذف مضاف أي نجوى من أمر . . .

(178/177)

(بصدقة) جار ومجرور متعلق بـ (أمر) ، (أو) حرف عطف (معروف) معطوف على صدقة مجرور مثله (أو) مثل الأول (إصلاح) معطوف على معروف مجرور مثله (بين) ظرف مكان منصوب متعلّق بإصلاح (الناس) مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (يفعل) مضارع مجزوم فعل الشرط والفاعل هو (ذا) اسم إشارة مبني في محل نصب مفعول به و(اللام) للبعد و(الكاف) للخطاب ،

(ابتغاء) مفعول لأجله منصوب " 1 " ، (مرضاة) مضاف إليه مجرور (الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (الفاء) رابطة لجواب الشرط (سوف) حرف استقبال (نؤتي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الياء و(الهاء) مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره نحن للتعظيم (أجرا) مفعول به ثان منصوب (عظيما) نعت لأجر منصوب .

جملة " لا خير في كثير . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " أمر بصدقة " لا محل لها صلة الموصول (من) .

وجملة " من يفعل ذلك . . . " لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة " يفعل ذلك . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 2 " .

وجملة " سوف نؤتيه . . . " في محل جزم جواب شرط جازم مقترنة بالفاء .

الصرف :

(نجوى) ، اسم مصدر من ناجى الرباعي ، وزنه فعلى بفتح الفاء ، أو هو مصدر سماعي لفعل نجا ينجو الرجل زميله باب نصر .

أو هو الاسم منه وقد يأتي بمعنى المناجي .

---

(1) أو مصدر في موضع الحال من فاعل يفعل أي مبتغيا مرضاة الله .

(2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

(إصلاح) ، مصدر قياسي لفعل أصلح الرباعي ، وزنه إفعال على وزن الماضي بكسر الأول وتسكين الثاني وزيادة ألف قبل الأخير (النساء - 35) .

الفوائد

- فضل الإصلاح بين الناس :

روى ابن مردويه ، عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة قالت : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : "كلام ابن آدم كله عليه ، لا له ، إلا ذكر اللّه عز وجل ، أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر " .

و

عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أنه قال " ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا ، أو يقول خيرا " ،

و

عن أبي الدرداء أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال : " ألا أخبركم أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة " قالوا بلى يا رسول اللّه قال : " إصلاح ذات البين " .

و

عن أنس أن النبي صلى اللّه عليه وسلم قال لأبي أيوب " ألا أدلك على تجارة " قال بلى يا رسول اللّه قال " تسعى في إصلاح بين الناس إذا تفاسدوا وتقارب بينهم إذا تباعدوا " .

[سورة النساء (4) : آية 115]

وَمَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَساءَتْ مَصِيراً (115)

الإعراب :

(الواو) عاطفة (من يشاقق الرسول) مثل من يفعل ذلك " 1 " ، (من بعد) جار ومجرور متعلق بـ (يشاقق) ، (ما) حرف مصدري (تبيّن) فعل ماض (اللام) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بـ (تبين) - أو بحال من الهدى - (الهدى) فاعل مرفوع وعلامة

---

(1) في الآية السابقة (114) .

الرفع الضمة المقدرة على الألف .

والمصدر المؤوّل (ما تبين له الهدى) في محل جر مضاف إليه .

(الواو) عاطفة (يتّبع) مضارع مجزوم معطوف على (يشاقق) ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (غير) مفعول به منصوب (سبيل) مضاف إليه مجرور (المؤمنين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء (نولّ) مضارع مجزوم جواب الشرط و(الهاء) ضمير مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره نحن للتعظيم (ما) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به ثان (تولى) فعل ماض ، والفاعل هو وهو العائد ، ومفعول تولى محذوف أي تولاه من الضلال (الواو) عاطفة (نصل) مضارع مجزوم معطوف على (نولّه) وعلامة الجزم حذف حرف العلة ، ومثله نولّه و(الهاء) مفعول به أول ، والفاعل نحن للتعظيم (جهنم) مفعول به ثان منصوب . (الواو) استئنافية (ساءت) فعل ماض جامد لإنشاء الذمّ "1" . . . و(التاء) للتأنيث ، والفاعل ضمير مستتر وجوبا تقديره هي (مصيرا) تمييز للضمير المستتر منصوب "2" .

جملة "من يشاقق . . . " لا محل لها معطوفة على جملة من يفعل ذلك في الآية السابقة .

وجملة "يشاقق الرسول" في محل رفع خبر المبتدأ (من) "

.

وجملة "تبيّن له الهدى" لا محل لها صلة الموصول الحرفي (ما) .

وجملة "يتّبع . . . " في محل رفع معطوفة على جملة يشاقق .

---

(1) أو متصرف ، والفاعل مستتر جوازا تقديره هي ، ومصيرا تمييز للجملة .

(2) المصير هو مصدر ميمي أو اسم مكان ويصح أن يميز ضميرا مذكّرا أو مؤنثا . . .
والمخصوص بالذم مقدر أي جهنم .

(3) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

(181/177)

وجملة " نولّه . . . " لا محل لها جواب الشرط الجازم غير مقترنة بالفاء .

وجملة " تولّى " لا محل لها صلة الموصول (ما) .

وجملة " نصله . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الجواب نولّه .

وجملة " ساءت " لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(نولّه) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم ، وزنه نفعّه .

(نصله) فيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم ، وزنه نفعه بضم النون وكسر العين ، وفيه حذف الهمزة للتخفيف ، فماضيه أصلى ، وقياس مضارعه أن يكون نؤصلي ، جرى فيه الحذف مجرى يتقن .

[سورة النساء (4) : آية 116]

إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (116)

الإعراب:

(إنّ) حرف مشبه بالفعل (اللّه) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (لا) نافية (يغفر) مضارع مرفوع، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (أن) حرف مصدري ونصب (يشرك) مضارع مبني للمجهول منصوب، ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو يعود إلى الإشراك أو الإله المعبود " 1 "، (الباء) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بـ (يشرك).

والمصدر المؤول (أن يشرك...) في محل نصب مفعول به عامله يغفر أي لا يغفر الإشراك به.

(الواو) عاطفة (يغفر) مضارع مثل الأول (ما) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به (دون) ظرف مكان منصوب متعلق بمحذوف صلة

---

(1) انظر الآية (48) من هذه السورة.

ما (ذلك) اسم إشارة مبني في محل جر مضاف إليه . . . و(اللام) للبعد و(الكاف)

للخطاب (اللام) حرف جر و(من) اسم موصول مبني في محل جر متعلق بـ (يغفر) ، (يشاء)

مثل يغفر . (الواو) استئنافية (من يشرك) مثل من يفعل " 1 " ، (باللّه) جار ومجرور متعلق

بـ (يشرك) ، (الفاء) رابطة لجواب الشرط (قد) حرف تحقيق (ضلّ) فعل ماض ، والفاعل

ضمير مستتر تقديره هو (ضلالا) مفعول مطلق منصوب (بعيدا) نعت منصوب .

جملة " إنّ اللّه لا يغفر . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " لا يغفر . . . " في محل رفع خبر إنّ .

وجملة " يشرك به " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " يغفر ما دون ذلك " في محل رفع معطوفة على جملة لا يغفر . . .

وجملة " يشاء " لا محل لها صلة الموصول (من) .

وجملة " من يشرك . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " يشرك باللّه " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 2 " .

وجملة " ضلّ ضلالا . . . " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

[سورة النساء (4) : آية 117]

إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ إِناثاً وَإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطاناً مَرِيداً (117)

الإعراب :

(إن) حرف نفي (يدعون) مضارع مرفوع وعلامة الرفع

---

(1) في الآية (114) من هذه السورة.

(2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا.

(183/177)

ثبوت النون... والواو فاعل (من دون) جار ومجرور متعلق بـ (يدعون)، و(الهاء) ضمير مضاف إليه (إلّا) أداة حصر (إناثا) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (إن يدعون إلا شيطانا) مثل المتقدمة (مريدا) نعت منصوب لـ (شيطانا).

جملة "يدعون... الأولى" لا محل لها استئنافية.

وجملة "يدعون... الثاني" لا محل لها معطوفة على الاستئنافية.

الصرف:

(يدعون)، فيه إعلال بالحذف، أصله يدعوون، التقى ساكنان فحذفت الواو لام الكلمة وزنه يفعون (البقرة - 221).

(إناثا)، جمع أنثى، صفة مشتقة وزنه فعلى بضم الفاء، ووزن إناث فعال بكسر الفاء.

(مريدا)، صفة مشتقة من مرد يمرد باب نصر، وزنه فعيل.

[سورة النساء (4) : الآيات 118 إلى 119]

لَعَنَهُ اللَّهُ وَقالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (118) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْراناً مُبِيناً (119)

الإعراب:

(لعن) فعل ماض (الهاء) ضمير مفعول به (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (الواو) عاطفة " 1 "، (قال) مثل لعن، والفاعل هو أي الشيطان (اللام) لام القسم لقسم مقدّر (أتخذنّ) مضارع مبني على الفتح

---

(1) أو حالية أو استئنافية... وجملة قال في محل نصب حال أو لا محل لها استئنافية.

في محل رفع... والنون نون التوكيد الثقيلة، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنا (من عباد) جار ومجرور متعلق بفعل (أتخذ) وهو مضمن معنى أجعل " 1 "، و(الكاف) ضمير مضاف إليه (نصيبا) مفعول به منصوب (مفروضا) نعت منصوب.

جملة " لعنه الله... " لا محل لها استئنافية " 2 ".

وجملة " قال . . . " لا محل لها معطوفة على جملة لعنه الله .

وجملة " القسم المحذوفة . . . " في محل نصب مقول القول .

وجملة " لأتخذن . . . " لا محل لها جواب قسم مقدّر .

(الواو) عاطفة (لأضلّن) مثل لأتخذن (هم) ضمير متصل في محل نصب مفعول به (الواو) عاطفة في الموضعين (لأمنّينّهم ، لآمرنهم) مثل لأضلنهم (الفاء) رابطة لجواب شرط مقدر (اللام) لام الأمر (يبتكنّ) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون فهو من الأفعال الخمسة . . .

والواو المحذوفة لالتقاء الساكنين فاعل ، والنون نون التوكيد (آذان) مفعول به منصوب (الأنعام) مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (لآمرنّهم فليغيرنّ خلق الله) مثل المتقدمة (الواو) استئنافية (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (يتخذ) مضارع مجزوم فعل الشرط ، وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين ، والفاعل هو (الشيطان) مفعول به منصوب (وليّا) مفعول به ثان منصوب (من دون) جار ومجرور متعلق بـ (يتخذ) " 3 " ، (الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (الفاء) رابطة لجواب الشرط (قد) حرف تحقيق (خسر) فعل ماض ، والفاعل هو (خسرانا) مفعول مطلق منصوب

---

(1) أو متعلق بمحذوف حال من (نصيبا) ، أو بمفعول ثان لفعل اتخذ

(2) أو في محل نصب نعت لـ (شيطانا) في الآية السابقة (117) . [. . . . .]

(3) أو متعلق بمحذوف نعت لـ (وليّا) .

(185/177)

(مبينا) نعت منصوب .

وجملة "لأضلّنهم . . . "لا محل لها معطوفة على جملة أتخذن .

وجملة "لأمنينهم . . . "لا محل لها معطوفة على جملة أتخذن .

وجملة "لآمرنهم" لا محل لها معطوفة على جملة أتخذن .

وجملة "يبتّكنّ . . . "في محل جزم جواب شرط مقدّر أي إن أمرتهم بالبتك فليبتّكنّ .

وجملة "لآمرنهم" (الثانية) لا محل لها معطوفة على جملة لآمرنهم الأولى .

وجملة "يغيّرنّ . . . "في محلّ جزم جواب شرط مقدر أي إن أمرتهم بالتغيير فليغيرن .

وجملة "من يتخذ . . . "لا محل لها استئنافية .

وجملة "يتخذ الشيطان . . . "في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 1 " .

وجملة "خسر . . . "في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء

الصرف :

(خسرانا) ، مصدر سماعي لفعل خسر يخسر باب فرح ، وزنه فعلان بضم الفاء .

[سورة النساء (4) : آية 120]

يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَما يَعِدُهُمُ الشَّيْطانُ إِلاَّ غُرُوراً (120)

الإعراب :

(يعد) مضارع مرفوع و(هم) ضمير مفعول به ، والمفعول الثاني محذوف تقديره طول العمر ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو أي الشيطان (الواو) عاطفة (يمنيهم) مثل يعدهم ، والمفعول الثاني

---

(1) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

محذوف تقديره نيل الآمال (الواو) حالية - أو استئنافية - (ما) نافية (يعدهم) مثل الأول (الشيطان) فاعل مرفوع (إلّا) أداة حصر (غرورا) مفعول به ثان منصوب " 1 " .

جملة " يعدهم " لا محل لها استئنافية .

وجملة " يمنيهم " لا محل لها معطوفة على جملة يعدهم .

وجملة " ما يعدهم . . . " في محل نصب حال أو لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(غرورا) ، مصدر سماعي لفعل غرّه يغرّه باب نصر ، وزنه فعول بضم الفاء ، وثمة مصادر أخرى وهي : غر وغرة بفتح الغين في المصدرين .

[سورة النساء (4) : آية 121]

أُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْها مَحِيصاً (121)

الإعراب :

(أولئك) اسم إشارة مبني في محل رفع مبتدأ . . .

و(الكاف) حرف خطاب (مأوى) مبتدأ ثان مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الألف (جهنم) خبر مرفوع (الواو) عاطفة (لا) نافية (يجدون) مضارع مرفوع والواو فاعل (عن) حرف جرّ و(ها) ضمير في محل جر متعلق بـ (محيصا) " 2 " وهو مفعول به منصوب .

جملة " أولئك مأواهم . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " مأواهم جهنم " في محل رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

---

(1) أو مفعول لأجله أو مفعول مطلق ناب عن المصدر لأنه نوعه أي وعد الغرور أو على حذف مضاف أي وعدا ذا غرور .

(2) هذا إذا قدرنا الفعل متعدّيا لواحد ، وأما إذا قدر متعديا لاثنين فالجار والمجرور متعلق بمحذوف مفعول ثان للفعل أي : لا يجدون محيصا مغنيا أو مجزئا عنها .

(187/177)

وجملة " يجدون . . . " في محل رفع معطوفة على جملة الخبر .

الصرف :

(محيصا) ، اسم مكان من حاص يحيص ، وزنه مفعل ، وفي اللفظ إعلال بالتسكين ، ثقلت الكسرة على الياء فسكنت ، ونقلت الحركة إلى الحاء .

[سورة النساء (4) : آية 122]

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (122)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (الذين) اسم موصول مبني في محل رفع مبتدأ (آمنوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (الواو) عاطفة (عملوا) مثل آمنوا (الصالحات) مفعول به منصوب وعلامة النصب الكسرة (السين) حرف استقبال (ندخل) مضارع مرفوع و(هم) ضمير

مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره نحن للتعظيم (جنّات) مفعول به ثان – على السعة – منصوب وعلامة النصب الكسرة (تجري) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الياء (من تحت) جار ومجرور متعلق بـ (تجري) " 1 " ، (ها) ضمير في محل جر مضاف إليه (الأنهار) فاعل مرفوع (خالدين) حال منصوبة من ضمير الغائب في (ندخلهم) ، (في) حرف جر و(ها) ضمير في محل جر متعلق بخالدين (أبدا) ظرف زمان منصوب متعلق بخالدين . (وعد) مفعول مطلق لفعل محذوف أي وعدهم الله وعدا (الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور . . . وهذا المصدر مؤكد لمضمون الجملة الاسمية قبله (حقا) مفعول مطلق لفعل حق محذوفا وهذا

---

(1) أو بمحذوف حال من الأنهار . . وفي الكلام حذف مضاف أي من تحت أشجارها

المصدر مؤكد لمضمون الوعد " 1 " ، (الواو) استئنافية (من) اسم استفهام مبني في محل رفع مبتدأ (أصدق) خبر مرفوع (من الله) جار ومجرور متعلق بـ (أصدق) ، (قيلا) تمييز منصوب .

جملة " الذين آمنوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة "آمنوا . . . "لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة "عملوا . . . "لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة "سندخلهم . . . "في محل رفع خبر المبتدأ (الذين) .

وجملة "تجري . . . الأنهار" في محل نصب نعت لجنات .

وجملة " (وعد) المقدرة" لا محل لها استئناف بياني .

وجملة " (حق) المقدرة" لا محل لها استئناف بياني .

وجملة "من أصدق . . . "لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(وعد) ، مصدر سماعي لفعل وعد يعد باب ضرب ، وزنه فعل بفتح فسكون .

(حقا) ، مصدر سماعي لفعل حق يحق باب ضرب ، وزنه فعل بفتح فسكون .

(أصدق) ، اسم تفضيل من صدق ، وزنه أفعل .

(قيلا) ، مصدر سماعي لفعل قال يقول ، وفيه إعلال بالقلب ، أصله قول ، جاءت الواو ساكنة مكسور ما قبلها قلبت ياء . . . و(قيل) عند ابن السكيت اسم وليس بمصدر .

---

(1) أجاز في الجمل جعله مصدرا في موضع الحال أي محقوقا . . .

[سورة النساء (4) : آية 123]

لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَلا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (123)

الإعراب:

(ليس) فعل ماض ناقص جامد، واسمه محذوف تقديره: الأمر أو المآل " 1 "، (بأمانيّ) جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر ليس، والتقدير: ليس الأمر متعلقا بأمانيكم " 2 "، و(كم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (لا) زائد لتأكيد النفي (أماني) معطوف على الأول مجرور مثله (أهل) مضاف إليه مجرور (الكتاب) مضاف إليه مجرور (من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (يعمل) مضارع مجزوم فعل الشرط، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (سوءا) مفعول به منصوب (يجز) مضارع مبني للمجهول مجزوم جواب الشرط وعلامة الجزم حذف حرف العلة ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلّق بـ (يجز)، (الواو) عاطفة (لا) نافية (يجد) مضارع مجزوم على (يجز) والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (له) مثل به متعلق بمحذوف حال من وليّ - نعت تقدّم على المنعوت - (من دون) جارّ ومجرور متعلّق بحال من (وليّا)، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (وليّا) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (لا) زائدة

لتأكيد النفي (نصيرا) معطوف على (وليّا) منصوب مثله.

جملة: "ليس... بأمانيكم" لا محل لها استئنافية.

وجملة "من يعمل..." لا محل لها تعليلية.

---

(1) واختار أبو حيان أن يكون الاسم ضميرا يعود على المصدر المفهوم من قوله سندخلهم أي: ليس دخول الجنة بأمانيكم... وقيل هو ضمير يعود على وعد الله المؤمنين بدخول الجنة.

(2) يمكن جعل الباء حرف جر زائدا، وتأويل الاسم بما يطابق المعنى أي ليس الفوز بالنجاة أماني لكم.

(190/177)

وجملة "يعمل سوءا..." في محل رفع خبر المبتدأ (من) "1".

وجملة "يجز به" لا محل لها جواب الشرط الجازم غير مقترنة بالفاء.

وجملة "لا يجد..." لا محل لها معطوفة على جملة الجواب.

الصرف:

(أمانيّ) ، جمع أمنية ، اسم لما يطلب المرء أن يتحقق ، فعله منى يمني باب ضرب وزنه أفعيلة بضم الهمزة ، ووزن أمانيّ أفاعيل .

(يجز) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم ، وزنه يفع .

الفوائد

العمل هو المقياس :

كان اليهود والنصارى يقولون : نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ وكانوا يقولون : لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ . . وكان اليهود ولا يزالون يقولون إنهم شعب اللّه المختار .

ولعل بعض المسلمين كانت تراود نفوسهم كذلك فكرة أنهم خير أمة أخرجت للناس وأنه اللّه متجاوز عما يقع منهم بما أنهم المسلمون .

فجاء هذا النص يرد هؤلاء إلى العمل وحده ، ويرد الناس كلهم إلى ميزان واحد ، هو إسلام الوجه للّه ، مع الإحسان ، واتباع الإسلام ملة إبراهيم من قبل ، إبراهيم الذي اتخذه اللّه خليلا .

[سورة النساء (4) : آية 124]

وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً (124)

الإعراب :

(الواو) عاطفة (من يعمل) مرّ إعرابها " 2 " ، (من

---

(1) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا .

(2) في الآية السابقة (123) .

(191/177)

الصالحات) جار ومجرور متعلق بنعت لمفعول به محذوف أي : شيئًا من الصالحات " 1 " ، (من ذكر) جار ومجرور متعلق بحال من فاعل يعمل (أو) حرف عطف (أنثى) معطوف على ذكر مجرور مثله ، وعلامة الجر الكسرة المقدرة على الألف (الواو) حالية (هو) ضمير منفصل مبني في محل رفع مبتدأ (مؤمن) خبر مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (أولاء) اسم إشارة مبني في محل رفع مبتدأ و(الكاف) حرف خطاب (يدخلون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (الجنة) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (لا) نافية (يظلمون) مضارع مبني للمجهول مرفوع . . . والواو نائب فاعل (نقيرا) مفعول مطلق منصوب نائب عن المصدر أي لا يظلمون ظلما قدر نقير .

جملة " من يعمل . . . " لا محل لها معطوفة على جملة من يعمل السابقة " 2 " .

وجملة "يعمل . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) .

وجملة "هو مؤمن" في محل نصب حال .

وجملة "أولئك يدخلون" في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة "يدخلون . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

وجملة "لا يظلمون . . . " في محل رفع معطوفة على جملة يدخلون الجنة .

الصرف :

(نقيرا) ، اسم للحفرة الموجودة في نواة البلح ، فهو فعيل بمعنى مفعول (النساء - 55) .

---

(1) أو متعلق بـ (يعمل) ، ومن تبعيضية .

(2) في الآية السابقة (123) .

(192/177)

[سورة النساء (4) : آية 125]

وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً (125)

الإعراب :

(الواو) استئنافيّة (من) اسم استفهام مبني في محل رفع مبتدأ (أحسن) خبر مرفوع (دينا) تمييز منصوب (من) حرف جر (من) اسم موصول مبني في محل جر متعلق بأحسن (أسلم) فعل ماض، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (وجه) مفعول به منصوب و(الهاء) ضمير مضاف إليه (لله) جار ومجرور متعلق بـ (أسلم)، (الواو) حالية (هو محسن) مثل هو مؤمن "1"، (الواو) عاطفة (اتبع) مثل أسلم، (ملة) مفعول به منصوب (إبراهيم) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الفتحة (حنيفا) حال منصوبة من إبراهيم "2"، (الواو) استئنافية (اتخذ) فعل ماض (الله) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (إبراهيم) مفعول به أول منصوب (خليلا) مفعول به ثان منصوب.

جملة "من أحسن... "لا محل لها استئنافية.

وجملة "أسلم... "لا محل لها صلة الموصول (من).

وجملة "هو محسن "في محل نصب حال.

وجملة "اتبع... "لا محل لها معطوفة على جملة الصلة.

وجملة "اتخذ الله... "لا محل لها استئنافية.

البلاغة

"وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا" مجاز عن اصطفائه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة

---

(1) في الآية (124) السابقة.

(2) أو من فاعل اتبع. [. . . . . .]

(193/177)

الخليل عند خليله. وهي جملة اعتراضية فائدتها تأكيد وجوب اتباع ملته، لأن من بلغ من الزلفى عند اللّه أن اتّخذ خليلا، كان جديرا بأن تتبع ملته وطريقته.

الفوائد

1 - ممّن المشددة:

قوله تعالى: وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ أصلها " من من " أدغمت النون بالميم فكتبت ميما مشدّدة.

2 - قوله تعالى: أَسْلَمَ وَجْهَهُ فيه لفتة لطيفة ودقيقة. حيث خصّ الوجه بالإسلام للّه عز وجل لما يشتمل عليه من السمع والبصر والعقل وبقية الحواس، فهو بمثابة المقود للإنسان فإذا أسلم هذا العضو فبقية الأعضاء تبع له ومنقادة لأوامره ونواهيه وهذا من أسرار البلاغة والبيان والدقة المتناهية في التعبير القرآني الكريم.

[سورة النساء (4): آية 126]

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً (126)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (لله) جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر مقدم (ما) اسم موصول مبني في محل رفع مبتدأ مؤخر (في السموات) جار ومجرور متعلق بمحذوف صلة ما (الواو) عاطفة (ما) مثل الأول ومعطوف عليه، (في الأرض) جار ومجرور متعلق بمحذوف صلة ما الثاني (الواو) عاطفة (كان) فعل ماض ناقص (الله) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (بكل) جار ومجرور متعلق بـ (محيطا)، (شيء) مضاف إليه مجرور (محيطا) خبر كان منصوب.

جملة "لله ما في السموات" لا محل لها معطوفة على الاستئنافية السابقة "1".

وجملة "كان الله... محيطا" لا محل لها معطوفة على جملة لله ما في السموات.

[سورة النساء (4): آية 127]

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَما يُتْلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ فِي يَتامَى النِّساءِ اللاَّتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ وَما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً (127)

الإعراب:

(الواو) استئنافية (يستفتون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل و(الكاف) ضمير مفعول به (في النساء) جار ومجرور متعلق بـ (يستفتونك) على حذف مضاف أي في شأن النساء (قل) فعل أمر ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (الله) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (يفتي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الياء و(كم) ضمير في محل نصب مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (في) حرف جر و(هنّ) ضمير في محل جر متعلق بـ (يفتيكم) (الواو) عاطفة (ما) اسم موصول مبني في محل رفع معطوف على لفظ الجلالة " 2 " ، (يتلى) مضارع مبني للمجهول مرفوع ، ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو (على) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بـ (يتلى) ، (في الكتاب) جار

---

(1) في الآية (125) .

(2) أو في محل جر معطوف على الضمير المجرور في قوله (فيهنّ) ، أي فيهن وفي ما يتلى عليكم . . . وهذا قول الكوفيين الذين يجيزون العطف على المجرور من غير إعادة الجار .

ومجرور متعلق بـ (يتلى) " 1 " ، (في يتامى) جار ومجرور متعلق بما تعلق به الجار (في الكتاب) أو بدل منه بإعادة الجار ، وعلامة الجر الكسرة المقدرة على الألف (النساء) مضاف إليه مجرور (اللاتي) اسم موصول في محل جر نعت لليتامى (لا) نافية (تؤتون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل و(هنّ) ضمير مفعول به أول (ما) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به ثان (كتب) فعل ماض مبني للمجهول ، ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو (لهن) مثل فيهن متعلق بـ (كتب) ، (الواو) عاطفة أو حالية (ترغبون) مثل يستفتون (أن) حرف مصدري ونصب (تنكحوا) مضارع منصوب . . . والواو فاعل و(هنّ) ضمير مفعول به .

والمصدر المؤوّل (أن تنكحوهنّ) في محل جر بحرف جر محذوف ، ويقدّر بوجهين : إما عن ، أي ترغبون عن نكاحهن ، وحينئذ تكون جملة ترغبون معطوفة على جملة الصلة لا تؤتونهنّ . . . أو في ، أي : " ترغبون في نكاحهن " وحينئذ تكون جملة ترغبون حالية أي : لا تؤتونهن وأنتم ترغبون في نكاحهن .

(الواو) عاطفة (المستضعفين) معطوف على (يتامى النساء) مجرور مثله (من الولدان) جار ومجرور متعلق بمحذوف حال من المستضعفين (الواو) عاطفة (أن تقوموا) مثل أن تنكحوا . . .

والمصدر المؤوّل (أن تقوموا) في محل جر معطوف على (يتامى النساء) أي وفي أن تقوموا

لليتامى .

(لليتامى) جار ومجرور متعلق بـ (تقوموا) ، (بالقسط) جار ومجرور متعلق بـ (تقوموا) ،

(الواو) استئنافية (ما) اسم شرط جازم مبني في محل

---

(1) أو بمحذوف حال من الضمير في (يتلى) .

(196/177)

نصب مفعول به مقدم (تفعلوا) مضارع مجزوم فعل الشرط . . . والواو فاعل (من خير)

جار ومجرور متعلق بمحذوف حال من الضمير المحذوف أي : ما تفعلوه من خير . (الفاء)

رابطة لجواب الشرط (إنّ) حرف مشبه بالفعل (الله) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (كان)

فعل ماض ناقص ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو أي الله (الباء) حرف جر و(الهاء)

ضمير في محل جر متعلق بـ (عليما) وهو خبر كان منصوب .

جملة " يستفتونك . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " قل . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " الله يفتيكم " في محل نصب مقول القول .

وجملة " يفتيكم فيهن " في محل رفع خبر المبتدأ (الله) .

وجملة " يتلى عليكم . . . " لا محل لها صلة الموصول (ما) الأول .

وجملة " لا تؤتونهن . . . " لا محل لها صلة الموصول (اللاتي) .

وجملة " كتب لهن " لا محل لها صلة الموصول (ما) الثاني .

وجملة " تنكحوهن " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) الأول .

وجملة " تقوموا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) الثاني .

وجملة " ترغبون " لا محل لها معطوفة على جملة لا تؤتونهن .

وجملة " تفعلوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " إنّ الله . . . " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة " كان به عليما " في محل رفع خبر (إنّ) .

الصرف :

(يتلى) ، فيه إعلال بالقلب ، أصله يتلو بضم الياء وفتح اللام ، ماضيه المعلوم تلا ومضارعه يتلو فلما بني للمجهول فتح ما قبل الآخر فقلبت الواو ألفا لمجيئها متحركة بعد فتح .

البلاغة

في هذه الآية الكلام الموجه : وهو الذي يحتمل معنيين متضادين ، وذلك في قوله وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ، فهن إما جميلات أو دميمات حسب تقدير حرف الجر المحذوف : في أو عن

الفوائد

1 - حكم في اليتيمة والولدان :

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية : كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة قد ولي أمرها ، فيلقي عليها ثوبه ، فلم يقدر أحد أن يتزوجها بعد ذلك أبدا ، فإن كانت جميلة وهويها تزوجها ، وأكل مالها ، وإن كانت دميمة منعها الرجال أبدا حتى تموت فإذا ماتت ورثها .

فحرم اللّه ذلك ونهى عنه .

وقال في قوله وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ كانوا في الجاهلية لا يورّثون الصغار ولا البنات ، وذلك قوله : لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ . . . فنهى اللّه عن ذلك وبين لكل ذي سهم سهمه فقال : للذكر مثل حظ الأنثيين صغيرا أو كبيرا .

2 - قوله تعالى : قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَما يُتْلى عَلَيْكُمْ ورد في إعراب (ما) في الآية عدة وجوه :

1 - في محل جر معطوفة على الهاء في قوله فيهن .

2 – مفعول به لفعل محذوف تقديره ونبين لكم ما يتلى عليكم .

3 – في موضع الرفع وهو أقوى الوجوه وفيه ثلاثة أوجه :

(1) معطوفة على ضمير الفاعل في يفتيكم .

(2) والثاني معطوف على لفظ الجلالة في قوله : قُلِ اللَّهُ .

(198/177)

---

(3) مبتدأ ، والخبر محذوف تقديره : وما يتلى عليكم في الكتاب يبيّن لكم .

3 – قوله تعالى (فِي يَتَامَى النِّسَاءِ) في هنا بمعنى الباء أي بسبب اليتامى كما تقول جئتك في يوم الجمعة في أمر زيد أي بأمر زيد .

[سورة النساء (4) : آية 128]

وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (128)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (إن) حرف شرط جازم (امرأة) فاعل لفعل محذوف يفسره المذكور

بعده أي : خافت (خافت) فعل ماض مبني على الفتح في محل جزم فعل الشرط . . .

و(التاء) للتأنيث ، والفاعل ضمير مستتر جوازا تقديره هي (من بعل) جار ومجرور متعلق بمحذوف حال من (نشوزا) – نعت تقدم على المنعوت – و(ها) ضمير مضاف إليه (نشوزا) مفعول به منصوب (أو) حرف عطف (إعراضا) معطوف على (نشوزا) منصوب مثله (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لا) نافية للجنس (جناح) اسم لا مبني على الفتح في محل نصب (على) حرف جر و(هما) ضمير في محل جر متعلق بمحذوف خبر لا (أن) حرف مصدري ونصب (يصلحا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون . . . و(الألف) ضمير فاعل (بين) ظرف مكان منصوب متعلق بـ (يصلحا) ، و(هما) ضمير مضاف إليه ، (صلحا) مفعول مطلق منصوب نائب عن المصدر فهو اسم مصدر .

والمصدر المؤول (أن يصلحا) في محل جر بحرف جر محذوف

تقديره في أن يصلحا . . . متعلق بالخبر المحذوف أو بلفظ جناح لأنه مصدر .

(الواو) اعتراضية (الصلح) مبتدأ مرفوع (خير) خبر مرفوع (الواو) عاطفة (أحضرت) فعل ماض مبني للمجهول و(التاء) للتأنيث (الأنفس) نائب فاعل مرفوع (الشح) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (إن) مثل الأول (تحسنوا) مضارع مجزوم فعل الشرط وعلامة الجزم حذف النون . . .

والواو فاعل (الواو) عاطفة (تتقوا) مضارع مجزوم معطوف على فعل تحسنوا . . . والواو فاعل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (إنّ الله كان) مرّ إعرابها " 1 " ، (الباء) حرف جرّ (ما) حرف مصدري " 2 " ، (تعلمون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل .

والمصدر المؤول (ما تعملون . . .) في محل جر بالباء متعلق بـ (خبيرا) .

(خبيرا) خبر كان منصوب .

جملة " إن (خافت) امرأة المقدرة " لا محل لها استئنافية .

وجملة " خافت (المذكورة) " لا محل لها تفسيرية .

وجملة " لا جناح عليهما " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة " يصلحا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " الصلح خير " لا محل لها اعتراضية .

وجملة " أحضرت الأنفس . . . " لا محل لها معطوفة على الاعتراضية .

---

(1) في الآية السابقة (127) .

(2) أو اسم موصول في محل جر والجملة بعده لا محل لها صلة الموصول .

وجملة " تحسنوا " لا محل لها معطوفة على الاستئنافية إن امرأة .

وجملة " تتقوا " لا محل لها معطوفة على جملة تحسنوا .

وجملة " إن الله . . . " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة "كان . . . خبيرا " في محل رفع خبر (إنّ) .

وجملة " تعملون " لا محل لها صلة الموصول الحرفي أو الاسمي .

الصرف :

(نشوزا) ، مصدر سماعي لفعل نشز ينشز باب نصر وباب ضرب وزنه فعول بضم الفاء

(النساء – 34) .

(إعراضا) ، مصدر قياسي لفعل أعرض الرباعي ، وزنه إفعال .

(صلحا) ، اسم مصدر لفعل أصلح الرباعي ، وزنه فعل بضم فسكون .

(الشح) ، مصدر سماعي لفعل شحّ يشحّ من الباب الأول والثاني والثالث ، وزنه فعل بضم فسكون .

الفوائد

قوله تعالى وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ إن شرطية وامرأة فاعل لفعل محذوف يفسره المذكور والتقدير وإن خافت امرأة خافت ولا يجوز إعراب امرأة مبتدأ خلافا للكوفيين لأن إن الشرطية ومعظم أدوات الشرط تختص بالدخول على الأفعال ومثلها في الحكم إذا ومثاله: إِذَا السَّماءُ انْشَقَّتْ فنعرب السماء فاعل لفعل محذوف يفسره المذكور والفعل المحذوف مع الفاعل. السماء جملة في محل جر بالإضافة وجملة انشقت تفسيرية لا محل لها من الإعراب. وكذلك في الآية جملة خافت امرأة المقدرة فعل الشرط لا محل لها من الإعراب وجملة خافت الثانية تفسيرية لا محل لها من الإعراب.

[سورة النساء (4) : آية 129]

وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (129)

الإعراب:

(الواو) استئنافية (لن) حرف نفي ونصب (تستطيعوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون... والواو فاعل (أن) حرف مصدري ونصب (تعدلوا) مثل تستطيعوا

(بين) ظرف مكان منصوب متعلق بـ (تعدلوا) ، (النساء) مضاف إليه مجرور (الواو) حالية (لو) حرف شرط غير جازم (حرصتم) فعل ماض مبني على السكون . . . (وتم) ضمير فاعل .

والمصدر المؤول (أن تعدلوا) في محل نصب مفعول به أي لن تستطيعوا العدل بين النساء .

(الفاء) رابطة لجواب شرط مقدّر (لا) ناهية جازمة (تميلوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . والواو فاعل (كل) مفعول مطلق نائب عن المصدر لأنه أضيف إلى المصدر (الميل) مضاف إليه مجرور (الفاء) فاء السببية " 1 " ، (تذروا) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد الفاء . . . والواو فاعل و(ها) ضمير مفعول به (كالمعلّقة) جار ومجرور متعلق بحال من ضمير النصب في (تذروها) .

والمصدر المؤوّل (أن تذروها) معطوف على مصدر متصيد من الكلام السابق ، والتقدير : لا يكن منكم ميل عنها فترك لها .

(الواو) عاطفة (إن تصلحوا . . . رحيما) مرّ إعراب نظيرها " 2 " .

---

(1) يجوز أن تكون الفاء عاطفة ، والفعل بعدها مجزوم معطوف على (تميلوا) المنهي عنه .

(2) في الآية السابقة (128) .

جملة " لن تستطيعوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " تعدلوا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " لو حرصتم " في محل نصب حال من فاعل تستطيعوا . . .

وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله أي : لو حرصتم على العدل فلن تستطيعوا ذلك .

وجملة " لا تميلوا . . . " في محل جزم جواب شرط مقدر أي :

إن وقع منكم التفريط في شيء من المساواة فلا تميلوا أو تجوروا .

وجملة " تذروها . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) المقدّر " 1 " .

وجملة " إنّ تصلحوا . . . " لا محل لها معطوفة على الاستئنافية .

وجملة " تتّقوا " لا محل لها معطوفة على جملة تصلحوا .

وجملة " إنّ اللّه . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

وجملة " كان غفورا . . . " في محل رفع خبر (إنّ) .

الصرف :

(المعلّقة) ، اسم مفعول مؤنث ، مذكره المعلّق من فعل علق الرباعي ، وزنه مفعلة بضم الميم وفتح اللام .

إنما العدل في المعاملة :

إن اللّه الذي فطر النفس الإنسانية ، يعلم من فطرتها أنها ذات ميول لا تملكها .

من هذه الميول أن يميل القلب إلى إحدى الزوجات ويؤثرها على الأخريات وهذا ميل لا حيلة له فيه ، والقرآن يصارح الناس بأنهم لن يستطيعوا أن يعدلوا بين

---

(1) أو معطوفة على جملة لا تميلوا .

النساء بميلهم القلبي ، فالحب خارج عن الإرادة .

ولكن هنالك ما هو داخل في الإرادة : العدل في المعاملة ، العدل في القسمة ، العدل في النفقة ، العدل في الحقوق الزوجية كلها .

- قوله تعالى (فَلاَ تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ) كلّ : نائب مفعول مطلق منصوب ، وهي اسم يعرب حسب موقعه من الجملة ، فقد يكون فاعلا أو مفعولا به أو مبتدأ ، وقد يعرب ظرفا إذا أضيف للظرف كقوله تعالى تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا كما أنها تعرب توكيدا وفي هذه الحال يجب أن تسبق بمؤكّد وأن تشتمل على ضمير يعود على المؤكّد كقوله تعالى : فَسَجَدَ

الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ

[سورة النساء (4) : آية 130]

وَإِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ وَكانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً (130)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (إن) حرف شرط جازم (يتفرقا) مضارع مجزوم فعل الشرط وعلامة الجزم حذف النون... و(الألف) فاعل (يغن) مضارع مجزوم جواب الشرط وعلامة الجزم حذف حرف العلة (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (كلّا) مفعول به منصوب (من سعة جار ومجرور متعلق بـ (يغني)، و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) استئنافية (كان اللّه واسعا) سبق إعراب نظيرها " 1 "، (حكيما) خبر ثان منصوب.

جملة " يتفرقا " لا محل لها معطوفة على جملة تصلحوا " 2 ".

وجملة " يغن اللّه " لا محل لها جواب شرط جازم غير مقترنة بالفاء.

وجملة " كان اللّه واسعا... " لا محل لها استئنافية.

---

(1) في الآية (129) من هذه السورة.

(2) في الآية (129)... أو معطوفة على جملة إن امرأة خافت، في الآية (128) وما بينهما اعتراض على رأي أبي حيان.

الصرف :

(يغن) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم وزنه يفع بضم الياء .

[سورة النساء (4) : آية 131]

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً (131)

الإعراب :

(الواو) استئنافية (لله) جار ومجرور متعلق بخبر مقدم (ما) اسم موصول مبني في محل رفع مبتدأ مؤخر (في السموات) جار ومجرور متعلق بمحذوف صلة ما (الواو) عاطفة (ما في الأرض) مثل المتقدمة ومعطوفة عليها (اللام) لام القسم لقسم مقدّر (قد) حرف تحقيق (وصينا) فعل ماض مبني على السكون . . . (ونا) ضمير فاعل (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب مفعول به (أوتوا) فعل ماض مبني للمجهول مبني على الضم . . . والواو نائب فاعل (الكتاب) مفعول به منصوب (من قبل) جار ومجرور متعلق بـ (أوتوا) ، و(كم)

ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (إياكم) ضمير منفصل مبني في محل نصب معطوف على الاسم الموصول . . . و(كم) حرف خطاب (أن) حرف تفسير " 1 " ، (اتقوا) فعل أمر مبني على حذف النون . . . والواو فاعل (اللّه) لفظ الجلالة مفعول به منصوب (الواو) استئنافية أو عاطفة (إن تكفروا) مثل إن تحسنوا "

، (الفاء) رابطة لجواب الشرط (إنّ) حرف مشبه بالفعل (لله) مثل الأول متعلق بخبر إنّ (ما) مثل الأول اسم إنّ في محل نصب (في السموات وما في الأرض) مثل الأولى (الواو) استئنافية (كان اللّه غنيا) مثل كان اللّه

---

(1) أو حرف مصدري ونصب ، والمصدر المؤول في محل جر بحرف جر محذوف هو الباء .

(2) في الآية (128) من هذه السورة .

(205/177)

واسعا " 1 " ، (حميدا) خبر ثان منصوب .

جملة " لله ما في السموات . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " وصّينا . . . " لا محل لها جواب قسم مقدّر ، وجملة القسم لا محل لها استئنافية .

وجملة "أوتوا . . . "لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة "اتقوا . . . "لا محل لها تفسيرية "2" .

وجملة " تكفروا "لا محل لها استئنافية – أو معطوفة على التفسيرية .

وجملة "إنّ لله ما في السموات "في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة "كان اللّه غنيا . . . "لا محل لها استئنافية .

الفوائد

قوله تعالى أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ أن إما أن تكون مصدرية وهي والفعل مؤولة بمصدر مجرور بالباء والتقدير وصيناكم بتقوى اللّه وإما أن تكون تفسيرية بمعنى أي والجملة بعدها تعرب جملة تفسيرية لا محل لها من الإعراب وسنوضح فيما يلي شيئا عن (أن) التفسيرية : من شروطها :

1 – أن تسبق بجملة وتتلى بجملة كقوله تعالى : فَأَوْحَيْنا إِلَيْهِ أَنِ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنا .

2 – أن تكون الجملة السابقة متضمنة معنى القول مثل أوحيت – أشرت ، أو أومأت ، ومثاله : "وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا " والانطلاق هنا انطلاق اللسان .

---

(1) في الآية (130) من هذه السورة .

(2) أو لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) . [. . . . .]

3 - ألا يدخل عليها جار فلو قلت: "كتبت إليه بأن احضر "كانت مصدرية.

فائدة: ورد في مغني اللبيب حول هذا الموضوع ما يلي إذا ولي أن الصالحة للتفسير فعل مضارع مسبوق بـ "لا" نحو "أشرت إليه أن لا تفعل" جاز رفعه على تقدير "لا" نافية وجزمه على تقديرها "ناهية" وعلى التقديرين تبقى "أن" مفسرة. فإذا حذفت "لا" امتنع الجزم وجاز الرفع إن اعتبرنا أن مفسرة والنصب إن اعتبرناها مصدرية.

]

سورة النساء (4): آية 132]

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (132)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (لله ما في السموات... والأرض) مر إعرابها "1"، (الواو) استئنافية (كفى) فعل ماض مبني على الفتح المقدر على الألف (الباء) حرف جر زائد (اللّه) لفظ الجلالة مجرور لفظا مرفوع محلا فاعل كفى (وكيلا) تمييز منصوب أو حال.

جملة "لله ما في السموات" لا محل لها معطوفة على جملة لله ما في السموات في الآية

السابقة.

وجملة "كفى بالله وكيلا" لا محل لها استئنافية.

[سورة النساء (4) : آية 133]

إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ قَدِيراً (133)

الإعراب:

(إن) حرف شرط جازم (يشأ) مضارع مجزوم فعل الشرط، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو أي الله (يذهب) مضارع مجزوم جواب الشرط و(كم) ضمير مفعول به، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو

---

(1) في الآية السابقة (131).

(أي) منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب و(ها) حرف تنبيه (الناس) بدل من أي تبعه بالرفع لفظا (الواو) عاطفة (يأت) مضارع مجزوم معطوف على جواب الشرط وعلامة الجزم حذف حرف العلة، والفاعل هو (بآخرين) جار ومجرور متعلق بـ (يأت)، وعلامة الجر الياء (الواو) استئنافية (كان الله قديرا) مثل كان الله واسعا " 1 "، (على)

حرف جر (ذا) اسم مبني على السكون في محل جر متعلق بـ (قديرا) .

جملة " يشأ " لا محل لها استئنافية .

وجملة " يذهبكم " لا محل لها جواب الشرط الجازم غير مقترنة بالفاء .

وجملة النداء " أيها الناس " لا محل لها اعتراضية .

وجملة " يأت . . . " لا محل لها معطوفة على جملة الجواب .

وجملة " كان اللّه . . . قديرا " لا محل لها استئنافية .

الصرف :

(يأت) ، فيه إعلال بالحذف لمناسبة الجزم ، وزنه يفع (البقرة - 106) .

[سورة النساء (4) : آية 134]

مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً (134)

الإعراب :

(من) اسم شرط جازم مبني في محل رفع مبتدأ (كان) فعل ماض ناقص مبني على الفتح في محل جزم فعل الشرط ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (يريد) مضارع مرفوع ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (ثواب) مفعول به منصوب (الدنيا) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الكسرة المقدرة على الألف (الفاء) رابطة لجواب الشرط (عند) ظرف

---

(1) في الآية (130) من هذه السورة .

مكان منصوب متعلق بخبر مقدم (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (ثواب) مبتدأ مؤخر مرفوع (الدنيا) مثل الأول (الواو) عاطفة (الآخرة) معطوف على الدنيا مجرور مثله (الواو) استئنافية (كان اللّه سميعا) مثل كان اللّه واسعا " 1 "، (بصيرا) خبر ثان منصوب.

جملة " من كان . . . " لا محل لها استئنافية.

وجملة " كان يريد . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) " 2 ".

وجملة " عند اللّه ثواب . . . " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء.

وجملة " كان اللّه سميعا . . . " لا محل لها استئنافية.

[سورة النساء (4) : آية 135]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (135)

الإعراب:

(يا) أداة نداء (أي) منادى نكرة مقصودة مبني على الضم في محل نصب و(ها) حرف تنبيه

(الذين) اسم موصول مبني في محل نصب بدل من أي أو نعت له (آمنوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (كونوا) فعل أمر ناقص مبني على حذف النون . . . والواو ضمير اسم كونوا (قوّامين) خبر منصوب وعلامة النصب الياء (بالقسط) جار ومجرور متعلق بقوامين (شهداء) خبر الفعل الناقص

---

(1) في الآية السابقة (130) .

(2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا)

(209/177)

الثاني منصوب " 1 "ممنوع من التنوين ملحق بالأسماء المنتهية بالألف الممدودة (لله) جار ومجرور متعلق بشهداء (الواو) عاطفة (لو) شرط غير جازم (على أنفس) جار ومجرور متعلق بخبر كان المحذوفة هي واسمها بعد لو، والتقدير: ولو كانت الشهادة مستقرة على أنفسكم " 2 " ، و(كم) ضمير مضاف إليه (أو) حرف عطف (الوالدين) معطوف على أنفس بتقدير الجار على، وعلامة الجر الياء (الواو) عاطفة (الأقربين) معطوف على الوالدين مجرور مثله وعلامة الجر الياء (إن) حرف شرط جازم (يكن) مضارع مجزوم فعل الشرط - ناقص - واسمه ضمير مستتر تقديره هو أي كل واحد من المشهود عليه أو

المشهود له (غنيا) خبر يكن منصوب (أو) حرف عطف " 3 " ، (فقيرا) معطوف على (غنيا) منصوب مثله (الفاء) تعليلية - أو رابطة لجواب الشرط - (اللّه) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (أولى) خبر مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الألف (الباء) حرف جر و(هما) ضمير في محل جر متعلق بأولى (الفاء) استئنافية (لا) ناهية جازمة (تتبعوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (الهوى) مفعول به منصوب وعلامة النصب الفتحة المقدرة على الألف (أن) حرف مصدري ونصب (تعدلوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون والواو فاعل .

والمصدر المؤوّل (أن تعدلوا) في محل جر بحرف جر محذوف هو لام التعليل أي لأن تعدلوا . . . متعلق بـ (تتبعوا) . . . وهو علة للمنهي عنه وهو الهوى أي لا تتبعوا الهوى من أجل العدل .

---

(1) يجوز أن يكون حالا من ضمير قوّامين .

(2) يجوز تعليقه بفعل محذوف تقديره شهدتم على أنفسكم .

(3) وهو هنا للتفصيل ذلك أن كل واحد من المشهود له والمشهود عليه يجوز أن يكون فقيرا أو غنيا أو يكونا غنيين أو فقيرين . . . إلخ ، فالضمير في (بهما) عائد على المشهود عليه والمشهود له على أي وصف كانا عليه . أ ه ملخصا عن العكبري .

(الواو) استئنافية (إن) مثل الأول (تلووا) مضارع مجزوم فعل الشرط وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (أو) حرف عطف (تعرضوا) مثل تلووا ومعطوف عليه (الفاء) رابطة لجواب الشرط (إن) حرف مشبه بالفعل (اللّه) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (كان) فعل ماض ناقص واسمه ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جر (ما) حرف مصدري " 1 " ، (تعملون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (خبيرا) خبر كان منصوب.

والمصدر المؤول (ما تعملون) في محل جر بالباء متعلق بـ (خبيرا) .

جملة النداء "يأيها الذين . . . " لا محل لها استئنافية.

وجملة "آمنوا " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة "كونوا . . . " لا محل لها جواب النداء .

وجملة " (كانت الشهادة) على أنفسكم " لا محل لها معطوفة على جملة جواب النداء . . . وجواب الشرط محذوف أي: لوجبت عليكم الشهادة " 2 " .

وجملة "يكن غنيا . . . " لا محل لها استئنافية . . . وجواب الشرط محذوف تقديره فلا تمتنعوا من الشهادة طلبا لرضا الغني أو ترحما على الفقير.

وجملة " اللّه أولى بهما " لا محل لها تعليليّة ذكرت لبيان جملة الجواب وتعليلها " 3 " ،

والتقدير : فلا تكتموا الشهادة رأفة بهما لأن اللّه أولى وأرحم .

---

(1) أو اسم موصول في محل جر بالباء متعلق بـ (خبيرا) .

(2) اختار أبو حيان تقدير الجواب كما يلي : إن كنتم شهداء على أنفسكم فكونوا شهداء لله .

(3) يجوز جعل الجملة جوابا للشرط من غير تقدير اختصارا على رأي ابن هشام ، وهي اعتراضية على رأي ابن مالك .

(211/177)

وجملة " لا تتبعوا الهوى " لا محل لها استئنافية .

وجملة " تعدلوا " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

وجملة " تلووا " لا محل لها استئنافية .

وجملة " تعرضوا " لا محل لها معطوفة على جملة تلووا .

وجملة " إنّ اللّه كان . . . " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة " كان . . . خبيرا " في محل رفع خبر إنّ .

وجملة " تعملون " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (ما) " 1 " .

الصرف :

(الهوى) مصدر سماعي للفعل هوي يهوى باب فرح فالألف منقلبة عن ياء وفيه إعلال بالقلب .

الفوائد

حذف كان واسمها :

- قوله تعالى : وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ تقدير الكلام ولو كانت الشهادة على أنفسكم . وقد ورد حذف كان مع اسمها في موضعين :

1 - بعد إن الشرطية كقول الشاعر للنعمان بن المنذر :

قد قيل ما قيل إن صدقا وإن كذبا فما انتفاعك من قول إذا قيلا

والتقدير : وإن كان القول كذبا أو إن كان القول صدقا .

2 - بعد لو الشرطية ومثال ذلك قول الشاعر :

لا يأمن الدهر ذو بغي ولو ملكا جنوده ضاق عنها السهل والجبل

والتقدير ولو كان الباغي ملكا .

---

(1) أو صلة الموصول الاسمي .

[سورة النساء (4) : آية 136]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (136)

الإعراب:

(يا أيها الذين آمنوا) مر إعرابها " 1 "، (آمنوا) فعل أمر مبني على حذف النون . . . والواو فاعل (بالله) جار ومجرور متعلق بـ (آمنوا)، (الواو) عاطفة (رسول) معطوف على لفظ الجلالة مجرور مثله و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (الكتاب) معطوف على لفظ الجلالة مجرور مثله (الذي) اسم موصول مبني في محل جر نعت للكتاب (نزل) فعل ماض . . . والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (على رسول) جار ومجرور متعلق بـ (نزّل) و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (الكتاب) مثل الأول (الذي أنزل) مثل الذي نزّل (من) حرف جر (قبل) اسم مبني على الضم في محل جر بحرف الجر متعلق بـ (أنزل)، (الواو) عاطفة (من) اسم شرط جازم مبني على السكون في محل رفع مبتدأ (يكفر) مضارع مجزوم فعل الشرط والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (بالله) جار ومجرور متعلق بـ

(يكفر) ، (الواو) عاطفة في المواضع الأربعة (ملائكته ، كتب ، رسل ، اليوم) ألفاظ معطوفة على لفظ الجلالة مجرور مثله ، والضمائر فيها مضاف إليه (الآخر) نعت لليوم مجرور مثله (الفاء) رابطة لجواب الشرط (قد) حرف تحقيق (ضلّ) فعل ماض ،

---

(1) في الآية السابقة (135) .

(213/177)

والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (ضلالا) مفعول مطلق منصوب (بعيدا) نعت منصوب .

جملة " يا أيها الذين . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " آمنوا " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " آمنوا (الطلبية) " لا محل لها جواب النداء .

وجملة " نزّل . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذي) الأول .

وجملة " أنزل . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذي) الثاني .

وجملة " من يكفر . . . " لا محل لها معطوفة على جملة جواب النداء .

وجملة " يكفر بالله . . . " في محل رفع خبر المبتدأ (من) .

وجملة " ضلّ ضلالا . . . " في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء .

[سورة النساء (4) : آية 137]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً (137)

الإعراب :

(إنّ) حرف مشبه بالفعل (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب اسم إنّ (آمنوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (ثم) حرف عطف في المواضع الأربعة (كفروا ، آمنوا ، كفروا ، ازدادوا) مثل آمنوا (كفرا) تمييز منصوب (لم) حرف نفي وقلب وجزم (يكن)

مضارع ناقص مجزوم ، وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين (الله) لفظ الجلالة اسم يكن مرفوع (اللام) لام الجحود (يغفر) مضارع منصوب بأن مضمرة وجوبا بعد لام الجحود ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (اللام) حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بـ (يغفر) .

والمصدر المؤوّل (أن يغفر) في محل جر باللام متعلق بمحذوف خبر يكن .

(الواو) عاطفة (لا) نافية (ليهدي) مثل ليغفر ، و(هم) ضمير مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو أي الله .

والمصدر المؤول (أن يهديهم) في محل جر باللام معطوف على المصدر المؤول الأول .

(سبيلا) مفعول به منصوب .

جملة " إنّ الذين آمنوا . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " آمنوا " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " كفروا " لا محل لها معطوفة على جملة آمنوا .

وجملة " آمنوا (الثانية) " لا محل لها معطوفة على جملة كفروا .

وجملة " كفروا (الثانية) " لا محل لها معطوفة على جملة آمنوا (الثانية) .

وجملة " ازدادوا . . . " لا محل لها معطوفة على جملة كفروا الثانية .

وجملة " لم يكن الله . . . " في محل رفع خبر إنّ .

وجملة " يغفر لهم " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) المقدّر .

وجملة " يهديهم . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) الثاني .

الفوائد

(214/177)

- لام الجحود - قوله تعالى لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ليغفر : اللام لام الجحود ويغفر منصوب بأن المضمرة بعدها . فهذه اللام تسمى لام الجحود وينتصب المضارع بعدها بأن المضمرة كلام التعليل أو بالأحرى فإن لام التعليل المسبوقة بكون منفي تسمى لام الجحود .

[سورة النساء (4) : آية 138]

بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً (138)

الإعراب :

(بشّر) فعل أمر، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (المنافقين) مفعول به منصوب وعلامة النصب الياء (الباء) حرف جر (أنّ) حرف مشبه بالفعل (اللام) حرف جر و(هم) ضمير في محل جر متعلق بخبر انّ (عذابا) اسم أنّ منصوب (أليما) نعت منصوب.

والمصدر المؤول (أنّ لهم عذابا ...) في محل جر بالباء متعلق بـ (بشّر).

جملة "بشّر ..." لا محل لها استئنافية.

البلاغة

التهكم: في قوله تعالى بَشِّرِ وضع "بشّر" موضع أنذر تهكما بهم.

[سورة النساء (4) : آية 139]

الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً (139)

الإعراب :

(الذين) اسم موصول مبني في محل نصب نعت للمنافقين في الآية السابقة "1"، (يتخذون) مضارع مرفوع ... والواو فاعل (الكافرين) مفعول به أول منصوب وعلامة النصب الياء

(أولياء) مفعول به ثان منصوب وهو ممنوع من التنوين وزنه أفعلاء (من دون) جار ومجرور متعلق بأولياء " 2 " ، (المؤمنين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء (الهمزة) للاستفهام الإنكاري (يبتغون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (عند) ظرف مكان منصوب متعلق بـ (يبتغون) ، و(هم) ضمير مضاف إليه (العزّة) مفعول به منصوب (الفاء) تعليلية ، أفادت التعليل عن جواب الاستفهام " 3 " ، (إن العزة لله) حرف مشبه بالفعل واسمه المنصوب وخبره (جميعا) حال منصوبة مؤكدة لمضمون الجملة .

جملة " يتخذون . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " يبتغون . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " إنّ العزة لله . . . " لا محل لها استئنافية تعليلية .

---

(1) أو هو خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم . . . والجملة الاسمية لا محل لها استئناف بياني .

(2) أو بمحذوف حال من فاعل يتخذ أي : يتخذون الكافرين أولياء متجاوزين في اتخاذهم اتخاذ المؤمنين (الجمل) . [. . . . .]

(3) وتقدير الجواب . . . إنّ ابتغاء العزة عندهم باطل ، فان العزة لله .

[سورة النساء (4) : آية 140]

وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَيُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَالْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً (140)

الإعراب:

(الواو) استئنافية (قد) حرف تحقيق (نزل) فعل ماض والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (على) حرف جر و(كم) ضمير في محل جرّ متعلق ب (نزّل) ، (في الكتاب) جار ومجرور متعلق ب (نزّل) ، (أن) مخففة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن محذوف (إذا) ظرف للزمن المستقبل في محل نصب متعلق بمضمون الجواب (سمعتم) فعل ماض مبني على السكون وفاعله (آيات) مفعول به منصوب وعلامة النصب الكسرة (الله) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (يكفر) مضارع مبني للمجهول مرفوع (بها) في محلّ رفع نائب فاعل (الواو) عاطفة (يستهزأ) مثل يكفر ونائب الفاعل (بها) ، (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لا) ناهية جازمة (تقعدوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون... والواو فاعل (مع) ظرف مكان منصوب متعلّق ب (تقعدوا) ، و(هم) ضمير مضاف إليه (حتى) حرف غاية وجر (يخوضوا) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد حتى وعلامة النصب حذف النون... والواو فاعل.

والمصدر المؤول (أن يخوضوا) في محل جر بـ (حتى) متعلق بـ (تقعدوا) .

(في حديث) جار ومجرور متعلق بـ (يخوضوا) ، (غير) نعت لحديث مجرور مثله و(الهاء) ضمير مضاف إليه .

والمصدر المؤول (أن إذا سمعتم) في محل نصب مفعول به لـ (نزل) .

(إنّ) حرف مشبه بالفعل و(كم) ضمير في محل نصب اسم إنّ (إذا) حرف جواب لا عمل له (مثل) خبر إنّ مرفوع و(هم) ضمير مضاف إليه (إنّ) مثل الأول (الله) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (جامع) خبر مرفوع (المنافقين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء (الواو) عاطفة (الكافرين) معطوف على المنافقين مجرور مثله (في جهنم) جار ومجرور متعلق بجامع ، وعلامة الجر الفتحة لأنه ممنوع من الصرف (جميعا) حال منصوب من المنافقين والكافرين عامله (جامع) " 1 " .

جملة " قد نزّل عليكم " لا محل لها استئنافية .

وجملة " الشرط وفعله وجوابه " في محل رفع خبر أن .

وجملة " سمعتم . . . " في محل جر مضاف إليه .

وجملة " يكفر بها " في محل نصب حال من آيات الله.

وجملة " يستهزأ بها " في محل نصب معطوفة على جملة الحال.

وجملة " لا تقعدوا " لا محل لها جواب شرط غير جازم.

وجملة " يخوضوا " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) المقدرة.

وجملة " إنّكم . . . مثلهم " لا محل لها تعليلية استئنافية مقررة لمضمون الجواب المفهوم من سياق الكلام باستعمال (إذن) أي: إنكم إن قعدتم معهم مثلهم.

---

(1) الذي سوغ مجيء الحال من المضاف إليه أن المضاف هو العامل في الحال.

(217/177)

وجملة " إن الله جامع . . . " لا محل لها استئنافية.

الصرف:

(جامع)، اسم فاعل من جمع الثلاثي وزنه فاعل.

البلاغة

1 - " وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ " خطاب للمنافقين بطريق الالتفات مفيد لتشديد التوبيخ الذي يستدعيه تعديد جناياتهم.

2 - التشبيه : في قوله "إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ" والمثلية بين الكافرين والمنافقين تظهر في الآية بين القاعدين والمقعود معهم ، فإن الذين يشايعون الكفرة ويوالونهم ويمدون أيدي الاستخزاء والذل إليهم مع قدرتهم على الصمود والتحدي هم مثل الكفرة .

الفوائد

1 - قوله تعالى إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إذن : حرف جواب وجزاء وهنا مهمل لا عمل له لوقوعه بين اسم إن وخبرها وقد تقدم الكلام عنه بالتفصيل في نفس السورة الآية (53) .

2 - قوله تعالى إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَالْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً جميعا حال منصوب وهي إن جاءت منصوبة ومنونة فهي حال مثل جاء المدعوون جميعا .

أما إذا اتصلت بضمير يعود على الاسم قبلها فهي توكيد مثل : جاء المدعوون جميعهم .

(218/177)

[سورة النساء (4) : آية 141]

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ قالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (141)

الإعراب :

(الذين) اسم موصول مبني في محل جر نعت للمنافقين في الآية السابقة " 1 " ، (يتربصون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (الباء) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بـ (يتربصون) ، (الفاء) استئنافية (إن) حرف شرط جازم (كان) فعل ماض ناقص مبني على الفتح في محل جزم فعل الشرط (لكم) مثل بكم متعلق بخبر كان مقدم (فتح) اسم كان مؤخر مرفوع (من اللّه) جارّ ومجرور متعلّق بنعت لفتح (قالوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (الهمزة) للاستفهام (لم) حرف نفي وقلب وجزم (نكن) مضارع ناقص مجزوم ، واسمه ضمير مستتر تقديره نحن (معكم) ظرف مكان منصوب متعلق بخبر نكن . . . و(كم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (إن كان . . . نستحوذ) مثل نظيرتها المتقدمة (عليكم) مثل بكم متعلق بـ (نستحوذ) ، (الواو) عاطفة (نمنع) مضارع مجزوم معطوف على نستحوذ و(كم) ضمير مفعول به ، والفاعل نحن (من المؤمنين) جار ومجرور متعلق بـ (نمنعكم) ، وعلامة الجر الياء (الفاء) استئنافية (الله) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (يحكم) مضارع مرفوع ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (بين) ظرف مكان منصوب متعلق بـ (يحكم) ، و(كم) ضمير مضاف إليه (يوم) ظرف زمان منصوب متعلق بـ (يحكم) ، (القيامة) مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (لن) حرف نفي ونصب واستقبال (يجعل) مضارع منصوب (الله) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (للكافرين) جار ومجرور متعلق بـ (يجعل)

، وعلامة الجر الياء (على المؤمنين) جار ومجرور متعلق بحال من (سبيلا) "2" وهو مفعول به منصوب.

---

(1) أو هو بدل منه... أو بدل من الموصول السابق في قوله: الذين يتخذون الكافرين... لأن الخطاب مع المؤمنين.

(2) أو متعلق بـ (يجعل).

(219/177)

جملة "يتربصون..." لا محل لها صلة الموصول (الذين).

وجملة "كان لكم فتح" لا محل لها استئنافية.

وجملة "قالوا" لا محل لها جواب شرط جازم غير مقترنة بالفاء.

وجملة "لم نكن معكم" في محل نصب مقول القول.

وجملة "كان للكافرين نصيب" لا محل لها معطوفة على جملة كان لكم فتح.

وجملة "قالوا (الثانية)" لا محلّ لها جواب الشرط الجازم غير مقترنة بالفاء.

وجملة "لم نستحوذ..." في محل نصب مقول القول.

وجملة "نمنعكم" في محل نصب معطوفة على جملة مقول القول.

وجملة "الله يحكم . . . "لا محل لها استئنافية " 1 " .

وجملة "يحكم بينكم " في محل رفع خبر المبتدأ (الله) .

وجملة "لن يجعل الله . . . "لا محل لها معطوفة على جملة الله يحكم .

الصرف :

(فتح) ، مصدر سماعي لفعل فتح يفتح الباب الثالث ، وزنه فعل بفتح فسكون .

البلاغة

1 - "الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ " تلوين للخطاب وتوجيه له إلى المؤمنين بتعديد بعض آخر من جنايات المنافقين وقبائحهم .

---

(1) يجوز أن تكون معطوفة على الاستئنافية السابقة .

(220/177)

---

2 - فإن قلت لم سمى ظفر المسلمين فتحا ، وظفر الكافرين نصيبا ؟

قلت : تعظيما لشأن المسلمين وتخسيسا لحظ الكافرين ، لأن ظفر المسلمين أمر عظيم تفتح لهم أبواب السماء حتى ينزل على أوليائه ، وأمّا ظفر الكافرين ، فما هو إلا حظ دنيّ ولمظة من الدنيا يصيبونها . وتسمية الظفر الذي ناله المسلمون فتحا من قبيل المجاز المرسل

باعتبار ما يؤول إليه الظفر

[سورة النساء (4) : آية 142]

إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خادِعُهُمْ وَإِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى يُراؤُنَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً (142)

الإعراب:

(إنّ) حرف مشبه بالفعل (المنافقين) اسم إنّ منصوب وعلامة النصب الياء (يخادعون) مضارع مرفوع والواو فاعل (الله) لفظ الجلالة مفعول به منصوب (الواو) حالية (هو) ضمير منفصل مبني في محل رفع مبتدأ (خادع) خبر مرفوع و(هم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (إذا) ظرف للزمن المستقبل متضمن معنى الشرط متعلق ب (قاموا) الثاني (قاموا) فعل ماض مبني على الضم... والواو فاعل (إلى الصلاة) جار ومجرور متعلق ب (قاموا) ، (قاموا) مثل الأول (كسالى) حال منصوبة وعلامة النصب الفتحة المقدرة على الألف (يراءون) مضارع مثل يخادعون (الناس) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (لا) نافية (يذكرون الله) مثل يخادعون الله (إلا) أداة حصر (قليلا) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو صفته " 1 " منصوب أي إلا ذكرا قليلا.

جملة "إنّ المنافقين..." لا محل لها استئنافية.

---

(1) أو مفعول فيه منصوب نائب عن الظرف فهو صفته أي إلا وقتا قليلا.

وجملة " يخادعون . . . " في محل رفع خبر إنّ.

وجملة " هو خادعهم " في محل نصب حال " 1 " .

وجملة " قاموا إلى الصلاة " في محل جر مضاف إليه.

وجملة " قاموا كسالى " لا محل لها جواب شرط غير جازم، والشرط وفعله وجوابه معطوف على خبر إنّ.

وجملة " يراءون . . . " في محل نصب حال " 2 " .

وجملة " لا يذكرون . . . " في محل نصب معطوفة على جملة يراءون.

الصرف :

(خادع) ، اسم فاعل من خدع الثلاثي وهو على وزن فاعل، وقد أضيف إلى المفعول.

(كسالى) ، جمع كسل أو كسلان من كسل يكسل باب فرح ووزن كسل فعل بفتح فكسر، ووزن كسلان فعلان بفتح الفاء، ووزن كسالى فعالى بضم الفاء، ويجوز الفتح في غير قراءة.

(يراءون) ، فيه إعلال بالحذف، أصله يرائيون، استثقلت الحركة على الياء فسكّنت -

إعلال بالتسكين - وحركت الهمزة بحركتها ، اجتمع ساكنان فحذف الأول تخلصا من التقاء الساكنين ، وزنه يفاعون .

البلاغة

"وَهُوَ خادِعُهُمْ"

أي فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع حيث تركهم في الدنيا معصومي الدماء والأموال وأعد لهم في الآخرة الدرك الأسفل من النار .

وخداعه سبحانه وتعالى من قبيل المشاكلة .

---

(1) يجوز أن تعطف على جملة خبر إن ، ويجوز أن تكون مستأنفة .

(2) يجوز أن تكون مستأنفة فلا محل لها .

(222/177)

[سورة النساء (4) : آية 143]

مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ لا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (143)

الإعراب :

(مذبذبين) حال منصوبة من فاعل يراءون ، وعلامة النصب الياء (بين) ظرف مكان

منصوب متعلق بمذبذبين (ذا) اسم إشارة مبني في محل جر مضاف إليه و(اللام) لام البعد و(الكاف) للخطاب (لا) نافية (إلى) حرف جر (ها) حرف تنبيه (أولاء) اسم إشارة مبني في محل جر متعلق بمحذوف حال من ضمير مذبذبين وهو العامل أي لا منسوبين إلى هؤلاء . . . (الواو) عاطفة (لا إلى هؤلاء) مثل الأولى (الواو) استئنافية (من) اسم شرط جازم مبني في محل نصب مفعول به (يضلل) مضارع مجزوم فعل الشرط وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين (الله) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لن) حرف نفي ونصب (تجد) مضارع منصوب ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (اللام) حرف جر و(الهاء) ضمير في محل جر متعلق بحال من (سبيلا) " 1 " وهو مفعول به منصوب .

جملة " يضلل الله . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " لن تجد . . . " في محل جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

الصرف :

(مذبذبين) ، جمع مذبذب ، اسم مفعول من ذبذب الرباعي ، وزنه مفعلل بضم الميم وفتح اللام الأولى .

البلاغة

" مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ " أي مرددين بينهما متحيرين قد ذبذبهم الشيطان وأصل الذبذبة : صوت الحركة للشيء المعلق ، ثم أستعير لكل اضطراب وحركة .

(1) أو متعلق بمحذوف مفعول به ثان إنّ تعدّى (تجد) إلى مفعولين.

(223/177)

الفوائد

قوله تعالى عن المنافقين مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ لا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ إن هذه الآية ترسم صورة فنية رائعة لحال المنافقين فهم أبدا في تأرجح واهتزاز لا يستقر ولا يثبت على حال وقد جاءت كلمات هذه الآية ومعانيها لتشارك في رسم هذه الصورة فالصفة (مذبذبين) ترسم بجرسها وإيقاعها الرجفة والاهتزاز الدائم الذي لا يستقر وقوله تعالى لا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ من التأرجح وعدم الثبات وهي صورة يتملاها الخيال والحس بأروع مما يراه البصر وترسمه ريشة الفنان.

[سورة النساء (4) : آية 144]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً (144)

الإعراب:

(يأيها الذين آمنوا) مرّ إعرابها " 1 " ، (لا) ناهية جازمة (تتخذوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . . والواو فاعل (الكافرين) مفعول به منصوب وعلامة النصب الياء (أولياء) مفعول به ثان منصوب (من دون) جار ومجرور متعلق بأولياء " 2 " ، (المؤمنين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء (الهمزة) للاستفهام الإنكاري (تريدون) مضارع مرفوع . . . والواو فاعل (أن) حرف مصدري ونصب (تجعلوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون . . . والواو فاعل .

والمصدر المؤول (أن تجعلوا) في محل نصب مفعول به عامله تريدون .

(للّه) جار ومجرور متعلق بمحذوف مفعول به ثان لفعل تجعلوا

---

(1) في الآية (135) من هذه السورة .

(2) أو بمحذوف حال من الضمير المستكن في أولياء ، أو من فاعل (تتخذوا) . . .

وانظر الآية (139) من هذه السورة .

(على) حرف جر و(كم) ضمير في محل جر متعلق بمحذوف حال من (سلطانا) " 1 " - نعت تقدم على المنعوت - (سلطانا) مفعول به منصوب (مبينا) نعت منصوب .

جملة النداء " أيها الذين . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " آمنوا " لا محل له صلة الموصول (الذين) .

وجملة " لا تتخذوا " لا محل لها جواب النداء .

وجملة " تريدون . . . " لا محل لها استئناف بياني .

وجملة " تجعلوا . . . " لا محل لها صلة الموصول الحرفي (أن) .

[سورة النساء (4) : الآيات 145 إلى 146]

إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً (145) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً (146)

الإعراب :

(إنّ المنافقين) كالسابقة " 2 " ، (في الدرك) جار ومجرور متعلق بخبر إنّ (الأسفل) نعت للدرك مجرور مثله (من النار) جار ومجرور متعلق بحال من الدرك (الواو) عاطفة (لن تجد لهم نصيرا) مثل لن تجد له سبيلا " 3 " .

---

(1) انظر إعراب الآية (91) من هذه السورة .

(2) في الآية (142) من هذه السورة .

(3) في الآية (143) من هذه السورة. [.....]

جملة " إنّ المنافقين . . . " لا محل لها استئنافية .

وجملة " لن تجد لهم . . . " في محل رفع معطوفة على خبر إن " 1 " .

(إلا) أداة استثناء (الذين) اسم موصول مبني في محل نصب على الاستثناء المنقطع (تابوا) فعل ماض مبني على الضم . . . والواو فاعل (الواو) عاطفة (أصلحوا) مثل تابوا (الواو) عاطفة (اعتصموا) مثل تابوا (بالله) جار ومجرور متعلق بـ (اعتصموا) ، (الواو) عاطفة (أخلصوا) مثل تابوا (دين) مفعول به منصوب و(هم) ضمير مضاف إليه (لله) مثل بالله متعلق بـ (أخلصوا) ، (الفاء) استئنافية – أو زائدة للربط لما في الكلام من معنى الشرط المتعلق بالذين – (أولئك) اسم إشارة مبني في محل رفع مبتدأ . . . و(الكاف) للخطاب (مع) ظرف مكان منصوب متعلق بخبر المبتدأ (المؤمنين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجر الياء (الواو) عاطفة (سوف) حرف استقبال ، (يؤتي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمة المقدرة على الياء " 2 " ، (الله) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (المؤمنين) مفعول به منصوب وعلامة النصب الياء (أجرا) مفعول به ثان منصوب (عظيما) نعت منصوب .

وجملة " تابوا . . . " لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " أصلحوا " لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة " اعتصموا " لا محل لها معطوفة على جملة الصلة .

وجملة " أخلصوا " لا محل لها معطوف على جملة الصلة .

وجملة " أولئك مع المؤمنين " لا محل لها استئناف بياني " 3 " .

---

(1) يجوز أن تكون استئنافية .

حذفت الياء من الرسم القرآني تخفيفا لالتقاء الساكنين .

(2 ، 3) أجاز بعضهم جعلها خبرا للموصول (الذين) بكونه مبتدأ وبكون الفاء زائدة .

وجملة " سوف يؤتي الله " لا محل لها معطوفة على جملة أولئك مع . . .

الصرف :

(الدرك) ، اسم لأقصى قعر جهنم ، وزنه فعل بفتح فسكون .

(الأسفل) ، صفة مشتقة من سفل يسفل باب نصر وباب فرح وباب كرم ، وزنه أفعل وهي تحمل معنى التفضيل .

[سورة النساء (4) : آية 147]

مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِراً عَلِيماً (147)

الإعراب :

(ما) اسم استفهام مبني في محل نصب مفعول به (يفعل) مضارع مرفوع (الله) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (بعذاب) جار ومجرور متعلق بـ (يفعل) ، و(كم) ضمير مضاف إليه (إن) حرف شرط جازم (شكرتم) فعل ماض مبني على السكون في محل جزم فعل الشرط . . . (وتم) ضمير فاعل (الواو) عاطفة (آمنتم) مثل شكرتم .

(الواو) استئنافية (كان) فعل ماض ناقص (الله) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (شاكرا) خبر كان منصوب (عليما) خبر ثان منصوب .

جملة " يفعل الله " لا محل لها استئنافية .

وجملة " شكرتم " لا محل لها استئنافية وجواب الشرط محذوف دلّ عليه ما قبله أي : إن شكرتم فما يفعل الله بعذابكم .

وجملة " آمنتم " لا محل لها معطوفة على جملة شكرتم .

وجملة "كان الله شاكرا . . . " لا محل لها استئنافية .)

الفوائد

ما الاستفهامية : هي اسم مبني وتقع في محل رفع مبتدأ في الحالات التالية :

1 - إذا وليها اسم مثل : ما ليلة القدر ؟

2 - إذا وليها فعل لازم مثل : ما يقوم مقامك ؟

3 - إذا وليها فعل متعد استوفى مفعوله مثل : ما حملك على ذلك ؟

وتعرب مفعولا به مقدما إذا وليها فعل متعد لم يستوف مفعوله مثل : ما تشاء مني ؟ ما قرأت ؟ .

وتعرب في محل نصب خبر كان أو إحدى أخواتها إذا وليها فعل ناقص مثل.

ما أصبح عملك ؟ ما كان شأنك ؟ .

ملاحظة : أحيانا تدخل عليها ذا فتصبح ماذا فإما أن نعربها جميعها تركيبا واحدا في محل كذا حسب ما ذكرنا وإما أن تعرب " ما " اسم استفهام في محل رفع مبتدأ وذا : اسم إشارة في محل رفع خبر. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الجدول حـ 5 صـ 121. 220 ﴾

(227/177)

وقال العلامة محيي الدين الدرويش :

[سورة النساء (4) : آية 88]

فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (88)

اللغة :

(أَرْكَسَهُمْ) ردّهم في حكم المشركين . والركس : رد الشيء مقلوبا ، ومنه قول عبد اللّه بن رواحة :

أركسوا في فئة مظلمة كسواد الليل يتلوها فتن

الاعراب :

(فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ) الفاء استئنافية ، وما اسم استفهام في محل رفع مبتدأ ، ولكم متعلقان بمحذوف خبر ما ، وفي المنافقين متعلقان بفئتين ، فإنها في قوة مالكم تفترقون في أمور المنافقين ، فحذف المضاف وأبقي المضاف اليه مقامه ، ويجوز أن يتعلقا بمحذوف على أنه حال ، لأنه كان في الأصل صفة لفئتين أي : فئتين متفرقتين في المنافقين ، وفئتين حال من الكاف في " لكم " . والكوفيون يقولون :

إن انتصاب " فئتين " على أنه خبر لكان مضمرة ، والتقدير : فما لكم في المنافقين كنتم فئتين . وهذا القول غريب ، ولكنه جيد ورجحه ابن جرير (وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا) الواو حالية ، واللّه مبتدأ ، وجملة أركسهم خبر ، وبما متعلقان بأركسهم ، و" ما " يجوز أن تكون موصولة أو مصدرية ، وجملة كسبوا لا محل لها على كل حال ، والجملة في محل نصب على الحال ، ويجوز أن تكون الواو استئنافية فتكون الجملة مستأنفة (أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ) الهمزة للاستفهام الانكاري ، وأن وما في حيزها مصدر مؤول مفعول تريدون ،

ومن اسم موصول مفعول به ، وجملة أضل الله لا محل لها لأنها صلة ، والجملة مستأنفة مسوقة للإنكار على المختلفين (وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا)

(228/177)

الواو استئنافية ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ويضلل فعل الشرط مجزوم وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين والله فاعل ، والفاء رابطة للجواب ولن حرف نفي ونصب واستقبال وتجد فعل مضارع منصوب بلن ، وله متعلقان بمحذوف حال لأنه كان في الأصل صفة ل " سبيلا " وسبيلا مفعول به ، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر من .

الفوائد :

ما يقوله التاريخ :

روي أن قوما من المنافقين استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج إلى البدو معتلين باجتوائهم المدينة . فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة مرحلة ، حتى لحقوا بالمشركين ، فاختلف المسلمون فيهم ، فقال بعضهم : هم كفار ، وقال بعضهم : هم مسلمون .

وفي رواية ثانية : إنهم قوم خرجوا مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يوم أحد ثم رجعوا ، وقيل : هم قوم أظهروا الإسلام ، وقعدوا عن الهجرة .

قال القرطبي : " والمراد بالمنافقين هنا عبد اللّه بن أبيّ وأصحابه الذين خذلوا الرسول يوم أحد ، ورجعوا بعسكرهم بعد أن خرجوا " .

واختلف المسلمون في أمرهم ، فقال فريق : اقتلهم يا رسول اللّه ، للأمارة الدالة على كفرهم . وقال فريق : لا تقتلهم لنطقهم بالشهادتين . والعتاب في الحقيقة للفريق الثاني القائل : " لا تقتلهم " .

[سورة النساء (4) : آية 89]

وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَواءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ حَتَّى يُهاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (89)

الإعراب :

)

وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا) كلام مستأنف مسوق لمتابعة وصفهم . وودوا فعل وفاعل ، ولو مصدرية وهي والفعل بعدها مصدر منصوب لأنه مفعول ودوا ، أي ودوا كفركم .

وكما كفروا نعت لمصدر محذوف ، أي : ودوا كفركم مثل كفرهم ، أو حال (فَتَكُونُونَ سَواءً) الفاء عاطفة ، وتكونون معطوف على تكفرون ، والواو اسمها وسواء خبرها (فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِياءَ حَتَّى يُهاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) الفاء الفصيحة ، أي : إذا كانت هذه حالهم– وهي ودادة كفركم– فلا توالوهم . ولا ناهية وتتخذوا فعل مضارع مجزوم بلا الناهية ، ومنهم متعلقان بتتخذوا على أنه مفعول به أول ، وأولياء مفعول به ثان ، وحتى حرف غاية وجر ، ويهاجروا فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد حتى والجار والمجرور متعلقان بتتخذوا ، وفي سبيل اللّه متعلقان بيهاجروا (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) الفاء عاطفة وإن شرطية ، وتولوا فعل ماض في محل جزم فعل الشرط ، والفاء رابطة لجواب الشرط ، وخذوهم فعل أمر وفاعل ومفعول به ، والجملة في محل جزم جواب الشرط ، واقتلوهم عطف على خذوهم ، وحيث

ظرف مكان مبني على الضم متعلق باقتلوهم ، وجملة وجدتموهم في محل جر بالإضافة (وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً) الواو عاطفة ، ولا ناهية ، وتتخذوا فعل مضارع مجزوم وعلامة جزمه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة والواو فاعل ، ومنهم مفعول تتخذوا الأول ، ووليا مفعول تتخذوا الثاني ، ولا نصيرا عطف على " وليا " .

الفوائد :

مناقشة طريفة :

قال الزمخشري في صدد تفسيره لهذه الآية : " ولو نصب على جواب التمني لجاز ، والمعنى : ودوا كفركم ، فكونكم معهم شرعا واحدا فيما هم عليه من الضلال واتباع دين الآباء "

.

تعقيب أبي حيان :

(230/177)

و تعقّبه أبو حيان فقال : وكون التمني بلفظ الفعل ويكون له جواب فيه نظر ، وإنما المنقول أن الفعل ينتصب في جواب التمني إذا كان بالحرف نحو : ليت ، ولو وإذا أشربتا معنى التمني ، أما إذا كان بالفعل فيحتاج إلى سماع من العرب ، بل لو جاء لم تتحقق فيه الجوابية ، لأن " ودّ " التي تدل على معنى التمني إنما متعلقها المصادر لا الذوات ، فاذا نصب الفعل بعد الفاء لم يتعين أن تكون فاء جواب ، لاحتمال أن يكون من باب عطف المصدر المقدر على المصدر الملفوظ به ، فيكون من باب :

ولبس عباءة وتقر عيني أحبّ إليّ من لبس الشفوف

[سورة النساء (4) : آية 90]

إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً (90)

اللغة :

(حَصِرَتْ) : من الحصر ، وهو الضيق والانقباض . وحصر الصدر حصرا من باب تعب . وحصر القارئ : منع من القراءة ، فهو حصير . والحصور الذي لا يشتهي النساء ، وحصير الأرض وجهها ، والحصير : الحبس .

(السَّلَمَ) : الصلح والاستلام .

الاعراب :

(إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ) إلا أداة استثناء ، والذين مستثنى من الضمير في خذوهم واقتلوهم ، وجملة يصلون إلى قوم ، أي : يمتّون إليهم بنسبة ، لا محل لها لأنها صلة الموصول ، والى قوم متعلقان بيصلون ، وبينكم ظرف مكان متعلق بمحذوف خبر مقدم ، وبينهم ظرف معطوف على الظرف قبله ، وميثاق

مبتدأ مؤخر والجملة الاسمية في محل جر صفة لقوم وجملة الاستثناء حالية (أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ) أو حرف عطف على يصلون ، داخل في حيز الصلة ، وقيل : هو عطف على صفة قوم ، والوجه الأول أظهر ، وجملة " حصرت صدورهم " حالية بتقدير : وقد ، أو من غير تقديرها ، وسيأتي مزيد بيان عنها في باب الفوائد . وأن يقاتلوكم مصدر مؤول منصوب بنزع الخافض ، أي : عن مقاتلتكم ، والجار والمجرور متعلقان بحصرت . ولك أن تجعل المصدر المؤول مفعولا لأجله . أو يقاتلوا قومهم عطف على يقاتلوكم ، وقومهم مفعول به (وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ) الواو استئنافية ، والكلام مستأنف مسوق لاستثناء الطائفة الأخيرة من حكم الأخذ والقتل ، وادخالهم في زمرة المعاهدين . ولو شرطية وشاء الله فعل وفاعل ، واللام رابطة لجواب الشرط وجملة لسلطهم عليكم لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم (فَلَقاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ) الفاء عاطفة ولقاتلوكم عطف على سلطكم ، فهو بمثابة التوكيد للجواب ، أو بمثابة البدل من الاول .

وسيأتي بحث عن هذه اللام في باب الفوائد . فإن : الفاء استئنافية وإن شرطية ، واعتزلوكم فعل وفاعل ومفعول به في محل جزم فعل الشرط ، والفاء عاطفة ولم يقاتلوكم عطف على اعتزلوكم (وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ) عطف أيضا (فَما جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا)

الفاء رابطة للجواب وما نافية ، والجملة في محل جزم جواب الشرط ، وجعل فعل ماض ينصب مفعولين ، والله فاعل ، ولكم جار ومجرور متعلقان بمحذوف مفعول به أول ، وعليهم جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال ، وسبيلا مفعول به ثان .

الفوائد :

تحدث ابن هشام عن هذه الآية فأتى بالممتع حيث قال : قوله :

"

أو جاء وكم حصرت صدورهم " فذهب الجمهور إلى أن " حصرت صدورهم " جملة خبرية ، ثم اختلفوا ، فقال جماعة منهم الأخفش :

هي حال من فاعل " جاء " على إضمار " قد " ، واعلم أن إضمار " قد " واجب عند البصريين ، فيقولون : إن الجملة الماضوية إذا وقعت حالا لا بد من اقترانها بقد ظاهرة أو مقدرة . وأما الأخفش فلا يرى وجوبها مع الماضي إذا وقع حالا ، فيقول : إن الجملة الماضوية تقع حالا وتقترن ب " قد " إن وجدت ، فإن لم توجد فلا تحتاج إلى تقدير .

ويؤيده قراءة الحسن : " حصرة صدورهم " أي : حال كونها حصرة ، أي : ضيقة . وقال

آخرون : هي صفة فلا تحتاج إلى إضمار " قد " .

ثم اختلف هؤلاء ، فقيل : الموصوف منصوب محذوف ، أي : قوما حصرت صدورهم ، ورأوا أن إضمار الاسم أسهل من إضمار حرف .

وقيل : مخفوض مذكور ، وهم " قوم " المتقدم ذكرهم ، فلا إضمار البتة . وما بينهما اعتراض . ويؤيده أنه قرئ بإسقاط " أو " ، وعلى ذلك يكون " جاءوكم " صفة لقوم ويكون " حصرت " صفة ثانية .

وقيل : بدل اشتمال من " جاءوكم " ، لأن المجيء مشتمل على الحصر ، وفيه بعد ، لأن الحصر صفة الجائين .

قال أبو العباس المبرد : الجملة انشائية ، ومعناها الدعاء ، مثل غلت أيديهم ، فهي مستأنفة . وردّ بأن الدعاء عليهم بضيق قلوبهم عن قتال قومهم لا يتجه . وأجيب بأن المراد الدعاء عليهم بسلب أهلية القتال بالمرة تحقيرا لهم .

مناقشة حول اللام في " ولقاتلوكم " :

سمى ابن عطية هذه اللام لام المحاذاة والازدواج ، لأنها بمثابة الأولى . ولو لم تكن الأولى كنت تقول : لقاتلوكم ، وقال أبو حيّان تعقيبا على ذلك : " وتسمية هذه اللام لام المحاذاة والازدواج تسمية غريبة ، ولم أر ذلك إلا في عبارة هذا الرجل

وعبارة مكي قبله" .

تعقيب على هذه المناقشة :

(233/177)

قلت : ولا طائل تحت هذه المناقشة التي تضل الطالب ، ولا تجدي شيئا . ولقد أشرت إلى هذا في باب الاعراب ، فهي ليست أكثر من توكيد للجواب ، فهي من باب التكرير والإبدال . وإنما أوردناها للاستئناس ، وليكون الطالب في منجاة من الاغترار بالتسمية الموهمة عند ما يقع عليها في إعرابهم .

[سورة النساء (4) : آية 91]

سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيها فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولئِكُمْ جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً (91)

اللغة :

(أُرْكِسُوا فِيها) : انقلبوا فيها شر منقلب . وقد مر ذكره .

(ثَقِفْتُمُوهُمْ) ثقف الشيء ثقفا من باب تعب : أخذه ، وثقفت

الرجل في الحرب : أدركته ، وثقفته : ظفرت به ، وثقفت الحديث : فهمته بسرعة . والتثقيف في الأصل : تقويم المعوّج من الرماح والقصب وتسويته . وقد نجم عن هذا المعنى : تثقيف الغلام أي : تهذيبه وتقويم سلوكه ، ثم صار الثقف يعني الحذر وسرعة الفهم . وتجدد المعنى أخيرا في عصرنا فأصبح خاصا بالعلم والثقافة في المعرفة ، وعلى هذا الأساس نلاحظ تطور اللغة في كل قطر عربي ، كما رأى أبناء كل جيل في كل بلد من بلاد الناس كيف ارتقت لغتهم بارتقائهم ، وتردّت بتردّيهم .

التطور الحي في اللغة :

وهكذا ما من حدث اجتماعي أو نهضة علمية أو سياسية إلا صحبها تطور في اللغة أو المعاني أو في كليهما معا ، نعني في إحداث ألفاظ جديدة لبعض المعاني ، أو احداث معان جديدة لبعض الألفاظ ، أو في ذلك كله . وما من أحد ألمّ بتاريخ العرب وآدابهم يجهل ما أحدث الإسلام مثلا من ثورة لغوية إلى جانب الثورة الدينية والاجتماعية والفكرية .

وستأتي معنا نماذج حية من هذا التطور الحيّ في هذا الكتاب العجيب .

ومن هذا المنطلق تتبين ضرورة هذا الكتاب لناشئتنا المتطورة ، لترى على ضوئه أسرار ما

تجمع ، وتبصر على وهجه معنى الحركة في عقل الماضين ، وبذلك يستمر العقل اللغوي في منحى الحركة المتطورة بدلا من ركوده في سكون مادة كانت يوما من مقذوفات العقل اللغوي المتحرك .

الاعراب :

(سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ) كلام مستأنف مسوق لتقرير حال قوم آخرين من المنافقين غير من سبق الإلماع إليهم . والسين للاستقبال الاستمراري ، وسيأتي بحث طريف عنها في باب الفوائد .

وتجدون فعل مضارع وفاعله ، وآخرين مفعول به وجملة يريدون صفة لآخرين ، وأن وما في حيزها مصدر مؤول مفعول ليريدون (وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ) عطف على ما تقدم (كُلَّما رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيها) كلما ظرف زمان متضمن معنى الشرط ، وقد تقدم إعرابه . وجملة ردوا إلى الفتنة في محل جر بالإضافة ، أو لا محل لها لأنها صلة الموصول الحرفي ، والواو نائب فاعل وجملة أركسوا فيها لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم ، وفيها متعلقان بأركسوا (فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ) الفاء استئنافية ، وإن شرطية ، ولم

حرف نفي وقلب وجزم ويعتزلوكم فعل مضارع مجزوم بلم وهو في محل جزم فعل الشرط ، ويلقوا إليكم السلم عطف عليه (فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ) الفاء رابطة للجواب ، وجملة خذوهم في محل جزم جواب الشرط ، واقتلوهم : عطف على خذوهم ، وحيث ظرف مكان مبني على الضم متعلق باقتلوهم ، وجملة ثقفتموهم في محل جر بالإضافة (وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطاناً مُبِيناً) الواو عاطفة ، وأولئكم اسم اشارة مبتدأ . وجملة جعلنا خبر ، لكم جار ومجرور في محل نصب مفعول به أول وعليهم متعلقان بمحذوف حال ، وسلطانا مفعول به ثان ، ومبينا صفة .

الفوائد :

بحث هام عن السين :

السين حرف يدخل على الفعل المضارع فيخلصه إلى الاستقبال

والاستمرار ، وأتى بالسين هنا إشارة إلى أن عبثهم بالمؤمنين هذا أمر مستمر ، وإن كان قد مضى ، وذلك أن رجالا من الكفار كانوا إذا أتوا المدينة أسلموا لأجل أن لا يقاتلوهم ، وإذا أتوا لقومهم كفروا .

فأتى المولى سبحانه وتعالى بالسين إشارة إلى أن حالتهم هذه هي ديدن مستمر لهم ، وأنهم لم يتركوه ، وإن كان ذلك قد وقع فيما مضى .

وزعم ابن هشام أن الاستمرار إنما استفيد من المضارع ، كما تقول :

فلان يقري الضيف ، ويصنع الجميل . تريد أن ذلك دأبه . والسين مفيدة للاستقبال ، إذ الاستمرار لا يكون إلا في المستقبل . وزعم الزمخشري أنها إذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه أفادت أنه واقع لا محالة ، ولم أر من فهم وجه ذلك . ووجهه أنها تفيد الوعد بحصول الفعل ، فدخولها على ما يفيد الوعد أو الوعيد مقتض لتوكيده وتثبيت معناه ، لأنه إخبار على إخبار ، والمتعلق واحد .

[سورة النساء (4) : آية 92]

وَما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ إِلاَّ أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (92)

اللغة :

(الدية) : هي في الأصل مصدر ، ثم أطلقت على المال المأخوذ في القتل . يقال : ودى يدي دية ، كوشى يشي شية ووشيا فحذفت فاء الكلمة .

الاعراب :

(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً) كلام مستأنف مسوق لتقرير أحكام القتل . والواو استئنافية وما نافية وهي هنا بمعنى النهي المقتضي للتحريم ، وكان فعل ماض ناقص ولمؤمن متعلقان بمحذوف خبر كان المقدم ، وأن يقتل مؤمنا مصدر مؤول اسم كان المؤخر ، وإلا أداة حصر ، وخطأ يجوز فيه أن يكون حالا مؤوّلة بالمشتقّ أي :

(237/177)

مخطئا ، أو منصوب بنزع الخافض أي : إلا بخطأ ، أو مفعول مطلق على الوصف ، أي : قتلا خطأ ، أو مفعولا لأجله ، وقدمه الزمخشري على غيره من الوجوه ، قال : " فإن قلت بم انتصب خطأ ؟ قلت : بأنه مفعول له ، أي : ما ينبغي له أن يقتله لعلة من العلل إلا للخطأ وحده " .

وعندي أن الأوجه متساوية ، وسيرد في باب الفوائد مزيد من البحث فيه . (وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ) الواو استئنافية ، ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، وقتل فعل ماض في محل جزم فعل الشرط ، ومؤمنا مفعول به وخطأ تقدم القول في إعرابه ، فتحرير الفاء رابطة

لجواب الشرط ، وتحرير مبتدأ خبره محذوف ، أي : فعليه تحرير رقبة وهو أولى وأنسب من جعله خبرا لمبتدأ محذوف ، أي : فالواجب تحرير رقبة ، ومؤمنة صفة لرقبة ، والجملة الاسمية المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " (وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا) الواو عاطفة ودية عطف على تحرير رقبة ، ومسلمة صفة ، والى أهله متعلقان بمسلّمة ، وإلا أن يصدقوا استثناء من أعم الأحوال أو من أعم الظروف ، أي إلا في حال الصدقة ، فهي حال أو حين يتصدّقون ، فهي ظرف متعلق بمسلمة .

وسيأتي بسط لذلك في باب الفوائد . هذا وقيل : إنه مستثنى منقطع (فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ) الفاء استئنافية وإن شرطية جازمة ، وكان فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط ، واسم كان مستتر تقديره هو ، ومن قوم متعلقان بمحذوف خبر كان ، وعدو صفة لقوم ، ولكم متعلقان بمحذوف صفة لعدو (وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ) الواو حالية ، وهو مبتدأ ومؤمن خبر ، والجملة في محل نصب حال ، وتحرير مبتدأ خبره محذوف أي : فعليه تحرير رقبة ، وقد تقدم إعرابه (وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ) الواو عاطفة ، وإن شرطية ، وكان واسمها المستتر ، ومن قوم خبرها ، وبينكم ظرف متعلق

بمحذوف خبر مقدم ، وبينهم عطف على بينكم ، وميثاق مبتدأ مؤخر . (فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ) الفاء رابطة ، ودية مبتدأ خبره محذوف ، أي : فعليه دية ، ويجوز العكس ، وقد تقدم .

ومسلمة صفة ، والى أهله متعلقان بمسلمة (وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ) عطف على ما تقدم (فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ) الفاء استئنافية ، ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ولم يجد في محل جزم فعل الشرط ، والفاء رابطة لجواب الشرط ، وصيام مبتدأ خبره محذوف ، أو بالعكس ، وجملة فصيام في محل جزم جواب

(239/177)

الشرط وشهرين مضاف اليه ومتتابعين صفة وفعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر " من " . (تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً) توبة مفعول لأجله ، أي : شرع ذلك لكم رحمة منه ومتابا . ويجوز نصبه على المفعولية المطلقة ، أي تاب عليكم توبة ، ومن اللّه صفة ، والواو استئنافية ، وكان واسمها ، وعليما حكيما خبراها .

الفوائد :

1- القول في خطأ :

قلت في الاعراب : إنه يجوز إعراب خطأ مستثنى منقطعا ، لأنه ليس من الاول ، ولا يدخل الخطأ تحت التكليف .

والمعنى : لكن إن قتل خطأ فحكمه كذا ، وهو إعراب جميل . وقد جنح إلى هذا الاعراب أبو البقاء وأبو حيان ، وهو ما اختاره أيضا سيبويه والزّجّاج والطبري ، وهو من الاستثناء المنقطع الواجب النصب ، والذي يسميه أهل العربية : منقطعا ، ومنه قول جرير :

من البيض لم تظعن بعيدا ولم تطأ على الأرض إلا ريط برد مرحّل

يعني : ولم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ذيل البرد ، وليس ذيل البرد من الأرض .

2- القول في " إلا أن يصدقوا " :

قلت في الاعراب : إنه يجوز جعل " أن يصدقوا " مستثنى من أعم الظروف ، فهو ظرف .

وقد استبعد أبو حيان هذا التخريج قال : " أما جعل أن وما بعدها ظرفا فلا يجوز . نص النحويون على

ذلك ، ومنعوا أن يقال : " أجيئك أن يصيح الديك " تريد وقت صياح الديك . وأما أن ينسبك منها مصدر فيكون في موضع الحال ، فنصوا أيضا على أنه لا يجوز . قال سيبويه : في قول العرب : " أنت الرجل أن تنازل وتخاصم " في معنى أنت الرجل نزالا وخصومة ، أن انتصاب المفعول من أجله ، لأن المستقبل لا يكون حالا ، فعلى هذا الذي قررناه يكون كونه

استثناء منقطعا هو الصواب .

[سورة النساء (4) : آية 93]

(240/177)

وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً (93)

الإعراب :

(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها) الواو استئنافية ، والكلام مستأنف مسوق لتهديد القاتل وتجريمه . ومن اسم شرط جازم مبتدأ ويقتل فعل الشرط ، ومؤمنا مفعول به ، ومتعمدا حال ، فجزاؤه الفاء رابطة لجواب الشرط ، وجزاؤه مبتدأ وجهنم خبره أو بالعكس ، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " ، وخالدا حال ، وفيها متعلقان ب " خالدا " (وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ) الواو عاطفة على مقدر لا بدّ منه لينسجم الكلام ، وهذا المقدر تدل عليه الشرطية ، أي : حكم اللّه بأن جزاءه ذلك وغضب عليه (وَأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً) عطف أيضا .

البلاغة :

في هذه الآية فنّ مراعاة النظير ، وقد سبق القول فيه . وهو أن يأتي المتكلم بما يناسب المحتوى ، وقد حفلت هذه الآية بالألفاظ الدالة على الغضب والتهديد والوعيد والإرعاد والإبراق ، للاشارة إلى أن جريمة القتل من أكبر الجرائم وأشدها إمعانا في الشر ، لما يترتب عليها من هدم لبناء المجتمع . وما أجمل قول النبي صلى اللّه عليه وسلم في هذا الصدد : " إن هذا الإنسان بنيان اللّه ، ملعون من هدم بنيانه " .

[سورة النساء (4) : آية 94]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (94)

اللغة :

(241/177)

(السَّلامَ) والسّلم بفتح السين واللام : التحية والاستسلام .

وقد قرىء بهما .

(ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ) : سرتم فيها لتجارة أو غزوة .

الاعراب :

)

(242/177)

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) تقدّم إعرابها (إِذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا) كلام مستأنف مسوق للتحذير من الإقدام على القتل . وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى الشرط متعلق بالجواب ، وجملة ضربتم في محل جر بالإضافة ، وفي سبيل اللّه متعلقان بضربتم ، والفاء رابطة لجواب إذا ، وتبينوا فعل أمر والواو فاعل ، والجملة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم (وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقى إِلَيْكُمُ السَّلامَ : لَسْتَ مُؤْمِناً) الواو عاطفة ، ولا ناهية ، وتقولوا فعل مضارع مجزوم بلا والواو فاعل ، ولمن متعلقان بتقولوا ، وجملة ألقى إليكم السلام صلة الموصول ، وإليكم متعلقان بألقى ، والسلام مفعول به ، وجملة " لست مؤمنا " في محل نصب مقول القول ، ومؤمنا خبر لست (تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَياةِ الدُّنْيا) الجملة حالية من فاعل تقولوا ، أي : لا تقولوا تلك المقالة طالبين الغنيمة والعرض الفاني (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ كَثِيرَةٌ) الفاء تعليلية للنهي ، والجملة لا محل لها ، وعند اللّه ظرف متعلق بمحذوف خبر مقدم ، ومغانم

مبتدأ مؤخر ، وكثيرة صفة (كَذلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ) الجملة مستأنفة مسوقة لتشبيه حالتهم الراهنة بحالتهم التي كانوا عليها ، وكذلك جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر مقدم لكنتم أو الكاف الاسمية وحدها خبر كنتم المقدم وذلك مضاف اليه ، ومن حرف جر وقبل ظرف مبني على الضم لقطعه عن الاضافة لفظا لا معنى ، متعلق بمحذوف حال ، فمنّ الفاء عاطفة ، وجملة منّ الله معطوفة على كنتم ، وعليكم متعلقان ب "منّ" (فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً) جعلها المعربون عامة عاطفة على تبينوا الأولى ، وكرر الأمر بالتبيين تأكيدا . وعندي أن الفاء هي الفصيحة ، وأنه ليس هناك

تأكيد ، لأن الأمر الأول خاص بمن تقتلونه ، والأمر الثاني عام ، كأنما هو يقرر حكما شاملا ، أي : إذا عرفتم هذا وأدركتم عواقبه فتبينوا .

وإن الله إن واسمها ، وجملة كان وما بعدها خبرها ، والجملة للتعليل ، وخبيرا خبر كان ، وجملة تعملون لا محل لها صلة ما ، وبما متعلقان ب "خبيرا" .

[سورة النساء (4) : الآيات 95 إلى 96]

لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوالِهِمْ

وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (96)

اللغة :

غير أولى الضرر : أي أصحاب العاهات ، من عمى أو عرج أو زمانة ، ونحوها .

الاعراب :

(لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) كلام مستأنف مسوق لبيان تفاوت طبقات المؤمنين بحسب التفاوت الحاصل بينهم في الجهاد ،

ولا نافية ويستوي فعل مضارع مرفوع ، والضمة مقدرة على الياء ، والقاعدون فاعله ، ومن المؤمنين متعلقان بمحذوف حال من " القاعدون " ومن الضمير المستكنّ فيه (غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ) غير : بدل من " القاعدون " ، ولم نجعلها صفة ، لأن " غيرا " لا تتعرف بالإضافة ، لإيغالها في التنكير ، ولا يجوز اختلاف الصفة والموصوف . ولم يأبه الزمخشري لما تقرر في علم النحو ، فجعلها صفة . ويجوز نصبها على الاستثناء ، والأول أرجح كما هو مقرر في كتب النحو ، لأن الكلام منفي ، وقد قرىء به .

ويجوز جرها على أنها صفة للمؤمنين ، وقد قرأها الأعمش بالجر أيضا . وسيأتي بحث عنها في باب الفوائد . وأولي الضرر مضاف اليه مجرور وعلامة جره الياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم ، والمجاهدون عطف على " القاعدون " ، وفي سبيل اللّه متعلقان ب " المجاهدون " ، وبأموالهم متعلقان به أيضا ، وأنفسهم عطف على " بأموالهم " (فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً) الجملة مفسرة لا محل لها لعدم الاستواء بين الفريقين . وفضل اللّه فعل وفاعل ، المجاهدين مفعول به منصوب بالياء وجملة فضل اللّه المجاهدين مفسرة لعدم الاستواء بين الفريقين ، وبأموالهم جار ومجرور متعلقان ب " المجاهدين " وأنفسهم معطوفة على أموالهم ، وعلى القاعدين متعلقان بفضل ودرجة مفعول مطلق لأنها آلة التفضيل ورفع المرتبة ، فهو كقولك : ضربته سوطا . وأعربه بعضهم ظرفا ، وليس ببعيد .

وأعربه آخرون حالا ، وهو يحتاج عندئذ إلى تقدير مضاف ، أي :

ذوي درجة . وقال بعضهم : هو تمييز ، ولا بأس بهذا القول .

وما ارتأيناه هو الأرجح (وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنى) الواو اعتراضية ، وكلّا مفعول به مقدم ل " وعد " ، واللّه فاعل ، والحسنى مفعول به

ثان ، والجملة لا محل لها لأنها اعتراضية (وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً

عَظِيماً) الواو عاطفة، والجملة عطف على ما تقدم، وأجرا مفعول مطلق لأنه مرادف لفضل، أو لأنه آلته، على حد قوله:

درجة وسوطا، وسيأتي مزيد بحث عنه في باب الفوائد. وعظيما صفة.

)

(245/177)

دَرَجاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً) درجات بدل من "أجرا" ومنه متعلقان بمحذوف صفة لدرجات، ومغفرة ورحمة عطف على درجات، ونصبهما الزمخشريّ على المفعولية المطلقة بإضمار فعلهما، بمعنى: وغفر لهم ورحمهم مغفرة ورحمة، ولعله أولى لمراعاة التناسب (وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً) الواو استئنافية أو حالية، وكان واسمها، وغفورا رحيما خبراها، والجملة مستأنفة أو حالية.

الفوائد:

ما يقوله ابن يعيش:

قال ابن يعيش عند كلامه على "غير أولي الضرر": "وقرىء بالرفع والجر والنصب، فالرفع على النعت ل "القاعدون"، ولا يكون ارتفاعه على البدل في الاستثناء لأنه يصير

التقدير فيه : لا يستوي إلا أولو الضرر ، وليس المعنى على ذلك ، إنما المعنى : لا يستوي القاعدون الأصحاء والمجاهدون . والجر على النعت للمؤمنين ، والمعنى : لا يستوي القاعدون من المؤمنين الأصحاء والمجاهدون ، والمعنى فيهما واحد . والنصب على الاستثناء .

النحاة بين البدلية والوصفية لغير :

هذا وقد ترجح النحاة في البدلية والوصفية ل " غير " . فمن احتجّ للبدلية قال : إن جعل " غير " صفة يوجب التأويل ، لأن " غير " لا تتعرف بالإضافة ، ولا يجوز اختلاف النعت والمنعوت تعريفا وتنكيرا ، وتأويله إما بأن " القاعدون " لما لم يكونوا بأعيانهم بل أريد بهم الجنس أشبهوا النكرة فوصفوا بها كما توصف ، وإما بأن " غير " قد تتعرف إذا وقعت بين ضدين . ومن احتجّ للوصفية قال : لا يكون ارتفاعه على البدل في الاستثناء ، لأنه يصير التقدير فيه : لا يستوي القاعدون الأصحاء والمجاهدون- كما قال ابن يعيش- وهذا من طرائفهم التي تدل على ألمعية وثقوب ذهن ، فتأمل واللّه يرشدك .

رأي الزمخشري في اعراب أجرا :

قال الزمخشري: " لم نصب درجة وأجرا ودرجات؟ قلت: نصب قوله " درجة " لوقوعها موقع المرّة من التفضيل، كأنه قيل: فضّلهم تفضيلة واحدة ونظيره قولك: ضربه سوطا، بمعنى: ضربه ضربة.

وأما أجرا فقد انتصب بفضل لأنه في معنى آجرهم أجرا ودرجات ورحمة بدل من أجرا ويجوز أن ينتصب " درجات " نصب " درجة " كما تقول:

ضربه أسواطا، بمعنى ضربات. كأنه قيل: وفضله تفضيلات. ونصب " أجرا عظيما " على أنه حال من النكرة التي هي " درجات " مقدمة عليها. وانتصب " مغفرة ورحمة " بإضمار فعلهما، بمعنى: وغفر لهم ورحمهم مغفرة ورحمة.

[سورة النساء (4): الآيات 97 إلى 99]

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَساءَتْ مَصِيراً (97) إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّساءِ وَالْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (98) فَأُولئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُوراً (99)

الاعراب:

)

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ) كلام مستأنف لتقرير حال جماعة أسلموا ولم يهاجروا ، فقتلوا يوم بدر مع الكفار ، مع أن الهجرة كانت ركنا أو شرطا في الإسلام ، ثم نسخ بعد الفتح . وإن واسمها ، وجملة توفاهم الملائكة لا محل لها لأنها صلة الموصول ، وأصل توفاهم : تتوفاهم ، فحذفت إحدى التاءين حسب القاعدة المقررة ، وأجاز ابن جرير وغيره أن تكون فعلا ماضيا مبنيا على الفتح المقدر . وليس ببعيد . والملائكة فاعل وظالمي أنفسهم حال . أما خبر إن فيجوز أن يكون محذوفا تقديره : إن الذين توفاهم الملائكة هلكوا ، ويجوز أن يكون الخبر قوله : قالوا فيم كنتم؟ ويجوز أن يكون : فأولئك مأواهم جهنم ، ودخلت الفاء زائدة في الخبر تشبيها للموصول باسم الشرط (قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ؟) الضمير في قالوا يعود إلى الملائكة ، والجملة إما خبر كما قدمنا وإما مستأنفة مبنية للجملة المحذوفة ، وفيم :

في حرف جر وما الاستفهامية في محل جر بفي ، وحذفت ألفها لدخول حرف الجر عليها ، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر كنتم المقدم ، والجملة في محل نصب مقول القول

(قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ) الضمير في قالوا يعود إلى الذين توفاهم الملائكة ، وجملة القول

(248/177)

مستأنفة ، وجملة كنا مستضعفين في الأرض في محل نصب مقول القول ، ومستضعفين خبر كنا ، وفي الأرض متعلقان بمستضعفين (قالُوا : أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها) الضمير في قالوا يعود إلى الملائكة ، والجملة مستأنفة ، والهمزة للاستفهام الإنكاري للتبكيت ، ولم حرف نفي وقلب وجزم ، وتكن فعل مضارع ناقص مجزوم ب "لم" ، وأرض اللّه اسم تكن ، وواسعة خبرها ، والجملة في محل نصب مقول القول ، والفاء فاء السببية ، وتهاجروا فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد فاء السببية والواو فاعل ، وفيها متعلقان بتهاجروا (فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ) الفاء رابطة لما في الموصول من رائحة الشرط ، وأولئك مبتدأ ومأواهم مبتدأ وجهنم خبر المبتدأ الثاني والجملة الاسمية خبر اسم الاشارة وجملة فأولئك إما خبر ل "إن الذين" كما قدمنا وإما استئنافية .

(وَساءَتْ مَصِيراً) الواو استئنافية أو حالية ، وساءت فعل ماض للذم ، ومصيرا تمييز ، والمخصوص بالذم محذوف أي : جهنم (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَالنِّساءِ وَالْوِلْدانِ) إلا

أداة استثناء والمستضعفين مستثنى منهم لضعفهم وعدم تمكنهم من الهجرة ، فالاستثناء متصل ، وقيل :

الاستثناء منقطع ، لأن المستثنى منه إما كفارا وإما عصاة بالتخلف ، وهم قادرون على الهجرة ، فلم يندرج فيهم المستضعفون . ومن الرجال متعلقان بمحذوف حال ، والنساء والولدان عطف على الرجال (لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) جملة لا يستطيعون صفة للمستضعفين ، وجاز وصف المعرفة بالجملة وهي نكرة ، لأن المعرفة هنا ليست لشيء معين بالذات ، على حد قول الشاعر :

ولقد أمر على اللئيم يسبني فمضيت ثمّت قلت : لا يعنيني

وحيلة مفعول يستطيعون ، وجملة ولا يهتدون عطف على جملة

(249/177)

لا يستطيعون ، وسبيلا مفعول يهتدون ، أو منصوب بنزع الخافض ، ولعله أقعد بالفصاحة ، أي : إلى سبيل من السبل المختلفة (فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ) الفاء الفصيحة لأنها وقعت في جواب شرط مقدر ، والجملة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم ، أي إذا أردت أن تعرف مصيرهم فأولئك ، وأولئك مبتدأ ، وعسى فعل ماض جامد من أفعال

الرجاء ، والله اسم عسى ، والمصدر المؤول خبرها ، والجملة الفعلية خبر اسم الاشارة

(وَكانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُوراً) الواو حالية أو استئنافية ، وكان واسمها ، وعفوا غفورا خبراها .

[سورة النساء (4) : آية 100]

وَمَنْ يُهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (100)

اللغة :

(المراغم) بضم الميم وفتح الغين المعجمة : المذهب والحصن والمضطرب ، فهو اسم مكان ، وعبّر به للإشعار بأن المهاجر يرغم أنف قومه أي : يذلهم ، والرغم الذل والهوان ، وأصله لصوق الأنف بالرّغام - بفتح الراء - وهو التراب ، ورغم أنفه رغما من باب قتل : كناية عن الذل ، كأنه لصق بالرغام هوانا وذلّا . ويتعدى بالألف ، فيقال : أرغم الله أنفه ، وفعلته على رغم أنفه - بفتح الراء وضمها - أي : غاضبته ، وهذا ترغيم له أي : إذلال . وهذا من الأمثال التي

جرت في كلامهم بأسماء الأعضاء ، ولا يراد أعيانها ، بل وضعوها لمعان غير المعاني الظاهرة ، ولا حظّ لظاهر الأسماء من طريق الحقيقة ، ومنه قولهم : كلامه تحت قدمي ، وحاجته خلف ظهري ، يريدون الإهمال وعدم الاحتفال . وفي القاموس : الرغم : الكره ، - ويثلث - كالمرغمة ، ورغمه كعلمه ومنعه : كرهه .

الاعراب:

)

(250/177)

وَمَنْ يُهاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُراغَماً كَثِيراً وَسَعَةً) كلام مستأنف مسوق لبيان حال المهاجرين في سبيل اللّه. والواو استئنافية ومن اسم شرط جازم مبتدأ، ويهاجر فعل مضارع فعل الشرط، وفي سبيل اللّه متعلقان بيهاجر، ويجد فعل مضارع جواب الشرط، وفعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر "من"، ومراغما مفعول به، وكثيرا صفة، وسعة عطف على "مراغما". (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ) تقدم إعراب نظيرها، ومهاجرا حال والى اللّه ورسوله متعلقان ب "مهاجرا" (ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) ثم حرف عطف، ويدركه عطف على يخرج، والهاء مفعول به، والموت فاعل يدركه، فقد الفاء رابطة لجواب الشرط، وقد حرف تحقيق، وجملة وقع أجره على اللّه في محل جزم جواب الشرط، وفعل الشرط وجوابه خبر "من"، وعلى اللّه متعلقان بوقع (وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً) جملة مستأنفة وقد تقدم اعرابها.

[سورة النساء (4): آية 101]

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا (101)

الإعراب:

)

(251/177)

(وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ) كلام مستأنف مسوق لبيان أحكام قصر الصلاة. والواو استئنافية وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى الشرط، وجملة ضربتم في الأرض في محل جر بالإضافة، والفاء رابطة لجواب إذا وليس فعل ماض ناقص، وعليكم جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر ليس المقدم، وجناح اسمها المؤخر، والجملة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم (أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ) المصدر المؤول منصوب بنزع الخافض، أي: في قصر الصلاة والجار والمجرور صفة لجناح، ومن الصلاة متعلقان بتقصروا. وبحث القصر من الصلاة مبسوط في كتب الفقه (إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) إن شرطية وخفتم فعل ماض وفاعل، وهو في محل جزم فعل الشرط، وأن وما في حيزها مصدر مؤول مفعول به لخفتم، والذين كفروا فاعل وجملة كفروا صلة وجملة

الشرط مستأنفة وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله أي : فليس عليكم جناح أن تقصروا . (إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً) الجملة تعليل لما تقدم من إباحة القصر ، وإن واسمها ، وجملة كانوا خبرها ، والواو اسم كان ولكم متعلقان بمحذوف حال ، وعدوا خبر كان . ومبينا صفة .

[سورة النساء (4) : آية 102]

(252/177)

وَإِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ وَلْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً واحِدَةً وَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كانَ بِكُمْ أَذىً مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (102)

الإعراب :

(وَإِذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ) الواو استئنافية ، والكلام مستأنف للشروع في أحكام صلاة الخوف ، والخطاب للنبي صلى اللّه عليه وسلم ولا حجة فيه لمن ذهب إلى أنه لا يرى

صلاة الخوف بعد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، بل الخطاب شامل متناول لكل إمام .

ويجوز أن تكون الواو عاطفة ، فيكون الكلام منسوقا على ما تقدم .

وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى الشرط ، وجملة كنت في محل جر بالإضافة ، والتاء اسم كان ، وفيهم متعلقان بمحذوف خبر كنت ، والضمير يعود على الضاربين في الأرض أو على الخائفين ، وكلاهما محتمل . والفاء عاطفة ، وأقمت فعل وفاعل ، ولهم متعلقان بأقمت ، والجملة معطوفة على جملة كنت ، والصلاة مفعول به (فَلْتَقُمْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ) الفاء رابطة ، واللام لام الأمر ،

وتقم فعل مضارع مجزوم بلام الأمر وطائفة فاعل ومنهم متعلقان بمحذوف صفة ، ومعك ظرف مكان متعلق بتقم (وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ) .

(253/177)

و ليأخذوا عطف على فلتقم ، وأسلحتهم مفعول به (فَإِذا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرائِكُمْ) تقدم إعراب نظيره ، ومن ورائكم متعلقان بمحذوف خبر فليكونوا (وَلْتَأْتِ طائِفَةٌ أُخْرى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ) عطف أيضا ، وجملة " لم يصلوا " صفة ثانية لطائفة ، فليصلوا فعل مضارع وفاعله ، ومعك ظرف مكان متعلق ب : فليصلوا (وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ

وَأَسْلِحَتَهُمْ) عطف أيضا (وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ) الجملة مستأنفة مسوقة للتأكيد على زيادة الحذر لظن العدو أن الصلاة مظنة لإلقاء السلاح. وود الذين فعل وفاعل وجملة كفروا صلة الموصول ولو مصدرية فهي موصول حرفي، وهي منسبكة مع ما بعدها بمصدر منصوب لأنه مفعول تود، وجملة تغفلون لا محل لها لأنها صلة الموصول الحرفي، وعن أسلحتكم متعلقان بتغفلون، وأمتعتكم عطف على أسلحتكم (فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً) الفاء عاطفة، ويميلون عطف على تغفلون، وعليكم متعلقان بيميلون، وميلة مفعول مطلق وواحدة صفة (وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ) الواو عاطفة، ولا نافية للجنس، وجناح اسمها، وعليكم متعلقان بمحذوف خبر "لا"، وإن شرطية وكان فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط، وبكم متعلقان بمحذوف خبر كان المقدم، وأذى اسمها المؤخر، ومن مطر متعلقان بمحذوف صفة لأذى، وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله، أي: فلا جناح عليكم (أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ) أو حرف عطف، وكنتم عطف على: كان بكم أذى، ومرضى خبر كنتم، وأن تضعوا مصدر مؤول منصوب بنزع الخافض، أي: في أن تضعوا، والجار والمجرور متعلقان بجناح أو بمحذوف صفة له

وأسلحتكم مفعول به (وَخُذُوا حِذْرَكُمْ) عطف أيضا (إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً) إن واسمها ، وجملة أعد للكافرين خبرها ، وعذابا مفعول أعد ، ومهينا صفة .

البلاغة :

في الآية عطف الحقيقة على المجاز ، وهو من البلاغة في ذروتها ، ومن الفصاحة في سدّتها ، فالأسلحة حقيقة ، والحذر مجاز لأنه أراد به آلة من الآلات التي يستعملها الغازون في حروبهم ، فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ ، جعلهما معا كالمأخوذين . ومن طريف هذا المجاز الذي استعمل مع الحقيقة قول أبي تمّام الطائي يصف ركبا :

وركب يساقون الركاب زجاجة من السير لم تقصد لها كفّ قاطب

والمجاز في قوله : " زجاجة " أي : شرابا في زجاجة . والمعنى يسكرون المطيّ بالتعب ، فكأنهم سقوها شرابا لم تقصد له كف قاطب ، أي : ليس على الحقيقة شرابا يناوله الساقي صاحبه بقصد . وهذا التناسب بين المجاز والحقيقة لا يسهل إدراكه إلا على أهل الطبع المرهف ، والذوق المترف ، فافهمه ، وقس عليه ، واللّه يعصمك .

[سورة النساء (4) : الآيات 103 إلى 104]

فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً (103) وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا

تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً

(104)

الاعراب:

)

(255/177)

فَإِذا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلى جُنُوبِكُمْ) الفاء استئنافية، والكلام مستأنف مسوق لتقرير ما يندب بعد أداء صلاة الخوف على الوجه الكامل المبين. وإذا ظرف مستقبل متضمّن معنى الشرط، وجملة قضيتم الصلاة في محل جر بالإضافة، والفاء رابطة، وجملة اذكروا اللّه لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم، وقياما حال وقعودا حال ثانية، وعلى جنوبكم جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال ثالثة عن طريق العطف (فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ) تقدم إعرابها، والجملة معطوفة على ما تقدم (إِنَّ الصَّلاةَ كانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتاباً مَوْقُوتاً) الجملة تعليل لما سبق، وإن واسمها، وجملة كانت خبر إن، وعلى المؤمنين متعلقان ب "موقوتا" وكتابا خبر كانت، وموقوتا صفة، أي: محدودا بأوقات (وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ) الواو عاطفة أو استئنافية، ولا ناهية، وتهنوا فعل

مضارع مجزوم ب "لا" وفي ابتغاء القوم متعلقان بتهنوا (إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ) إن شرطية جازمة، وتكونوا فعل مضارع ناقص فعل الشرط، والواو اسم كان، وجملة تألمون خبرها، وجملة الشرط لا محل لها لأنها تعليلية للنهي، فانهم الفاء رابطة للجواب، وان واسمها، وجملة يألمون خبرها والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط وكما تألمون في محل نصب على المفعولية المطلقة أو على الحالية، وقد تقدمت له نظائر (وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ ما لا يَرْجُونَ) عطف على جملة يألمون، وما اسم موصول مفعول به لترجون، وجملة لا يرجون لا محل لها لأنها صلة (وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً) تقدم إعرابه كثيرا.

[سورة النساء (4) : الآيات 105 إلى 106]

(256/177)

إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ وَلا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (106)

الإعراب:

(إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ) كلام مستأنف للتحذير من التعجل في الحكم، وهو عام،

وإن واسمها ، وجملة أنزلنا خبرها ، وإليك متعلقان بأنزلنا والكتاب مفعول به ، وبالحق متعلقان بمحذوف حال (لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ) اللام للتعليل وتحكم فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد اللام ، والجار والمجرور : لام التعليل والمصدر المؤول من أن المضمرة والفعل تحكم متعلقان بأنزلنا وبين الناس ظرف متعلق بتحكم ، وبما متعلقان بتحكم وجملة أراك اللّه لا محل لها لأنها صلة للموصول ، والإراءة هنا بمعنى المعرفة والعلم ، فالكاف مفعوله الأول والثاني محذوف ، وهو العائد المحذوف ، أي : بما أراكه اللّه (وَلا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً) الواو عاطفة ولا ناهية وتكن فعل مضارع ناقص مجزوم بلا ، واسم تكن مستتر تقديره أنت ، وللخائنين جار ومجرور متعلقان بخصيما ، وخصيما خبرها .

(وَاسْتَغْفِرِ
اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً)

عطف على ما تقدم ، وقد تقدم إعراب نظائره .

[سورة النساء (4) : الآيات 107 إلى 108]

وَلا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً (107) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ وَكانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً (108)

اللغة :

(يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ)

: يستريبون بها ويخونونها بالمعاصي .

(يَسْتَخْفُونَ)

: يستترون .

(يُبَيِّتُونَ)

(257/177)

يدبرون الأمر بليل . ولا يكاد يستعمل إلا في الشر ، وعبارة المبرّد في كامله :

" يقال بيّت فلان كذا وكذا إذا فعله ليلا ، وفي القرآن :

" وإذ يبيتون ما لا يرضى من القول " أي : أداروا ذلك ليلا بينهم " .

الاعراب :

(وَلا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ)

الواو عاطفة ولا ناهية ،

وتجادل فعل مضارع مجزوم بلا والفاعل أنت ، وعن الذين متعلقان بتجادل ، وجملة يختانون أنفسهم لا محل لها لأنها صلة الموصول (إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كانَ خَوَّاناً أَثِيماً)

تعليل للنهي ، وان واسمها ، وجملة لا يحب خبرها ومن اسم موصول مفعول به ، وجملة كان صلة الموصول وخوانا خبر كان ، وأثيما صفة ، أو هما خبران لكان (يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ)

الجملة مستأنفة مسوقة لمجرد الإخبار بأنهم يطلبون الستر ، أو حالية من " من " على أنها موصولة ، وجملة ولا يستخفون من اللّه عطف على الاولى ، الواو حالية ، وهو مبتدأ ، والظرف معهم متعلق بمحذوف خبر ، والجملة حالية (إِذْ يُبَيِّتُونَ ما لا يَرْضى مِنَ الْقَوْلِ)

إذ ظرف لحكاية الحال الماضية ، وجملة يبيتون في محل جر بالإضافة ، وما اسم موصول مفعول به وجملة لا يرضى صلة الموصول ، ومن القول متعلقان بمحذوف حال (وَكانَ اللَّهُ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطاً)

تقدم اعراب نظائرها كثيرا .

البلاغة :

1- المبالغة في قوله : " خوانا أثيما " : فقد استعمل صيغتين من صيغ المبالغة ، لأن اللّه كان عالما من طعمة بن أبيرق الذي سرق درعا من جار له وأودعها عند يهودي ، الإفراط في الخيانة وركوب المآثم .

2- المجاز في الاستخفاء : إذ الاستخفاء من اللّه محال ، لأن اللّه يعلم الجهر وما يخفى ،

فيكون مجازا عن الحياء .

[سورة النساء (4) : آية 109]

ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً (109)

الإعراب :

(ها أَنْتُمْ هؤُلاءِ جادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا)

كلام مستأنف مسوق لتبكيت قوم طعمة بن أبيرق ، وهم بنو ظفر من الأنصار الذين حاولوا ستر جنايته وسرقته . وها للتنبيه وأنتم مبتدأ وهؤلاء خبره ، وجملة جادلتم خبر ثان ، وأعرب بعضهم هؤلاء منادى محذوف منه حرف النداء ، وجملة النداء اعتراضية وهو صحيح . وعنهم جار ومجرور متعلقان بجادلتم ، وفي الحياة متعلقان بمحذوف حال ، والدنيا صفة (فَمَنْ يُجادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ)

الفاء عاطفة ، ومن اسم استفهام انكاري مبتدأ ، وجملة يجادل اللّه خبر ، وعنهم متعلقان بيجادل ، ويوم القيامة ظرف متعلق بمحذوف حال (أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا)

أم حرف عطف، ومن اسم استفهام مبتدأ، ويكون فعل مضارع ناقص واسمها ضمير مستتر تقديره "هو" يعود على "من" والجملة في محل رفع خبر "من"، وعليهم جار ومجرور متعلقان ب "وكيلا" ووكيلا خبر يكون.

البلاغة:

في هذه الآية الالتفات، في قوله: "ها أنتم جادلتم عنهم . . . "

فقد انتقل من الغيبة إلى الخطاب، لمشافهتهم بالتوبيخ والإنكار.

[سورة النساء (4) : الآيات 110 إلى 112]

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً (110) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (111) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً (112)

الإعراب:

(وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ)

كلام مستأنف مسوق لحمل طعمة على التوبة ، ومع ذلك أصر على ركوب متن الشطط ، وأبى أن يتوب ، والواو استئنافية ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ويعمل فعل مضارع فعل الشرط ، والفاعل هو ، وسوءا مفعول به ، وأو حرف عطف . ويظلم نفسه عطف على يعمل ، ونفسه مفعول به (ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً)

ثم حرف عطف ، ويستغفر الله عطف على ما تقدم ، ويجد الله جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " ، وغفورا مفعول به ثان ، ورحيما صفة (وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّما يَكْسِبُهُ عَلى نَفْسِهِ)

عطف على ما تقدم ، وهو مماثل له في إعرابه . وجملة فإنما جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر من ، وعلى نفسه متعلقان بيكسبه ، لأن وبال الإثم متعلق بها (وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً)

تقدم إعرابها . (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً)

تقدم إعرابه (ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً)

عطف على يكسب ووحد الضمير

تغليبا للإثم ، وبه متعلقان ب " يرم " ، وبريئا مفعول به (فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً)

الجملة في محل جزم جواب الشرط وفعل الشرط وجوابه خبر " من " ، والمعنى : فله عقوبتان .

[سورة النساء (4) : آية 113]

وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَما يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً (113)

الإعراب :

(وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ)

الواو عاطفة أو استئنافية إتماما لقصة بني ظفر الذين حاولوا إضلال النبي ، ولكن اللّه عصمه . والواقع أن الخطاب عام ، يتناول الناس جميعا في مختلف ظروف الزمان والمكان .

(260/177)

ولولا حرف امتناع لوجود متضمن معنى الشرط ، وفضل اللّه مبتدأ محذوف الخبر ، وعليك متعلقان بفضل ورحمته عطف على فضل (لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ) اللام واقعة في جواب لولا ، وجملة همت طائفة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم ، وقد يرد على ذلك انتفاء الهمّ ، لأن لولا لا تقتضي انتفاء جوابها لوجود شرطها ، ولكن المنفي في الحقيقة أثر الهمّ ، وسيرد هذا كله في مكانه من هذا الكتاب ، وأن يضلوك مصدر

مؤول منصوب بنزع الخافض ، والجار والمجرور متعلقان بهمت ، أي همّت بإضلالك (وَما يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ)

الواو

حالية وما نافية ، ويضلون فعل مضارع علامة رفعه ثبوت النون ، وإلا أداة حصر ، وأنفسهم مفعول يضلون ، والجملة في محل نصب على الحال (وَما يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ)

الواو عاطفة وما نافية ويضرونك فعل مضارع وفاعل ومفعول به ، وهو معطوف على يضلون ، ومن حرف جر زائد وشيء مجرور لفظا منصوب على ال

شيئًا من الضررد متضمن معنى الشرط ، وفضل الله مبتدأ محذوف الخبر ، وعليك متعلقان بفضل ورحمته عطف على فضل (لَهَمَّتْ طائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ)

اللام واقعة في جواب لولا ، وجملة همت طائفة لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم ، وقد يرد على ذلك انتفاء الهمّ ، لأن لولا لا تقتضي انتفاء جوابها لوجود شرطها ، ولكن المنفي في الحقيقة أثر الهمّ ، وسيرد هذا كله في مكانه من هذا الكتاب ، وأن يضلوك مصدر مؤول منصوب بنزع الخافض ، والجار والمجرور متعلقان بهمت ، أي همّت بإضلالك (وَما يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ)

الواو

حالية وما نافية ، ويضلون فعل مضارع علامة رفعه ثبوت النون ، وإلا أداة حصر ، وأنفسهم مفعول يضلون ، والجملة في محل نصب على الحال (وَما يَضرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ)

(261/177)

الواو عاطفة وما نافية ويضرونك فعل مضارع وفاعل ومفعول به ، وهو معطوف على يضلون ، ومن حرف جر زائد وشيء مجرور لفظا منصوب على الل به ، والحكمة عطف على الكتاب (وَعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ)

عطف على ما تقدم ، وما اسم موصول مفعول علمك الثاني ، وجملة لم تكن صلة وجملة تعمل خبر تكن (وَكانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً)

عطف أيضا ، وكان فعل ماض ناقص وفضل اللّه اسمها ، وعظيما خبرها ، وعليك جار ومجرور متعلقان بفضل .

[سورة النساء (4) : آية 114]

لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً (114)

اللغة :

(نَجْواهُمْ) : النجوى في الأصل مصدر ، وهو التناجي في السر ، وقد يطلق على الأشخاص مجازا ، قال تعالى : " وإذ هم نجوى " ، ولا تكون النجوى إلا بين اثنين فصاعدا .

الاعراب :

)

(262/177)

لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ) كلام مستأنف مسوق لإتمام قصة بني ظفر . وهي عامة في حق الناس جميعا . ولا نافية للجنس وخير اسمها المبني على الفتح ، وفي كثير جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبرها ، ومن نجواهم متعلقان بمحذوف صفة لكثير (إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) إلا أداة حصر ، ومن اسم موصول بدل من "كثير" أو من " نجوى " ، فالاستثناء على هذا متصل على حذف مضاف ، وقيل : هي نصب على الاستثناء المنقطع ، لأن " من " للاشخاص ، وليس التناجي من جنسها ، ويكون المعنى : لكن من أمر بصدقة ففي نجواه خير كثير . وبصدقة جار ومجرور متعلقان بأمر ، وما بعدها معطوف عليها ، وبين الناس ظرف مكان متعلق بإصلاح (وَمَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ) الواو استئنافية ومن اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ ، ويفعل فعل الشرط ، وذلك

مفعول به وابتغاء مرضاة الله مفعول لأجله (فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً) الفاء رابطه للجواب وسوف حرف استقبال ونؤتيه فعل مضارع ومفعول به أول. وأجرا مفعول به ثان، والفاعل مستتر تقديره "نحن". وعظيما صفة، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط، وفعل الشرط وجوابه خبر "من".

[سورة النساء (4) : آية 115]

وَمَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَساءَتْ مَصِيراً (115)

اللغة:

(المشّاقّة) : المخاصمة والمخالفة.

(نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى) نجعله واليا لما تولى من الضلال، أي ما اختاره.

الإعراب:

)

(وَمَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى) كلام مستأنف مسوق للتعقيب على قصة طعمة المرتدّ، والمراد عموم الحكم وشموله الناس. ومن اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ، يشاقق فعل مضارع فعل الشرط والرسول مفعول به، ومن بعد متعلقان بيشاقق، وما مصدرية وهي مع تبين في تأويل مصدر مجرور بالإضافة، وله متعلقان بتبين، والهدى فاعل (وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ) عطف على يشاقق، وغير سبيل المؤمنين مفعول به (نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى) نوله جواب الشرط، والهاء مفعوله الأول، وما اسم موصول مفعوله الثاني، وجملة تولى صلة الموصول وجملة فعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر "من" (وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَساءَتْ مَصِيراً) عطف على نوله، وجهنم مفعول به ثان لنصله، ومصيرا نصب على التمييز، والمخصوص بالذم محذوف، أي: جهنم.

الفوائد:

روي أن الامام الشافعي رحمه اللّه سئل عن آية في كتاب اللّه تعالى تدل على أن الإجماع حجة، فقرأ القرآن ثلاثمائة مرة حتى وجده في

هذه الآية : " ومن يشاقق الرسول . . " إلخ ، وتقرير الاستدلال أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، فيجب أن يكون اتباع سبيل المؤمنين واجبا ، وبيان المقدمة الاولى أنه تعالى ألحق الوعيد بمن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين ومشاقة الرسول وحدها موجبة لهذا الوعيد ، فلو لم يكن اتباع غير سبيل المؤمنين موجبا له لكان ذلك ضمّا لما لا أثر له في الوعيد إلى ما هو مستقل باقتضاء ذلك الوعيد ، وأنه غير جائز ، فثبت أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، وإذا ثبت هذا لزم أن يكون عدم اتباع سبيلهم واجبا ، وذلك لأن عدم اتباع سبيل المؤمنين يصدق عليه أنه اتباع لغير سبيل المؤمنين ، فاذا كان اتباع سبيل غير المؤمنين لزم أن يكون عدم اتباع سبيل المؤمنين حراما وإذا كان عدم اتباعهم حراما كان اتباع سبيلهم واجبا . هذا ولعلماء الأصول مناقشات طويلة ، وأسئلة وأجوبة ، حول صحة الاستدلال بهذه الآية ، يرجع إليها في مظانّها .

[سورة النساء (4) : الآيات 116 إلى 117]

إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (116) إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ إِناثاً وَإِنْ يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطاناً مَرِيداً (117)

اللغة :

(مَرِيداً) المريد والمارد هو الذي بلغ الغاية في الشرّ والفساد ، يقال : مرد من بابي نصر وظرف إذا عتا وتجبر فهو مارد ومريد ، وأنّث الأصنام لأنها في عرفهم كذلك ، وأشهرها

اللات والعزّى ومناة .

وعن الحسن أنه لم يكن حيّ من أحياء العرب إلا كان لهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بني فلان . وسيأتي مزيد تفصيل عن هذه الأصنام عند ذكرها بأسمائها .

الاعراب :

(

(265/177)

(إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) كلام مستأنف مسوق للتأكيد على عدم غفران الشرك . وإن واسمها ، وجملة لا يغفر خبرها ، والمصدر المؤول من أن وما في حيزها مفعول يغفر ، وبه متعلق بيشرك (وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ) الواو عاطفة ، ويغفر فعل مضارع والفاعل هو ، وما اسم موصول مفعول به ، ودون ذلك ظرف متعلق بمحذوف صلة الموصول ، والجملة لا محل لها لأنها صلة الموصول ، ولمن يشاء متعلقان بيغفر ، وجملة يشاء صلة الموصول (وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ) الواو حرف عطف ، ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ويشرك فعل الشرط والجار والمجرور متعلقان بيشرك (فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِيداً) الفاء رابطة ، والجملة في محل جزم جواب الشرط ، وضلالا مفعول مطلق وبعيدا صفة ، وجملة الشرط

والجواب خبر " من " (إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِناثاً) الجملة تعليلية لا محل لها ، وإن نافية ، ويدعون فعل مضارع وفاعل ، ومن دونه متعلقان بيدعون ، وإلا أداة حصر ، وإناثا مفعول به أو صفة لمفعول به محذوف ، أي : أصناما مؤنثة لتأنيث أسمائها كاللات والعزى ومناة ، وقيل : لأنهم كانوا يلبسونها أنواع الحليّ ، ويزينونها على هيئات النساء (وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطاناً مَرِيداً) الواو عاطفة وإن نافية ، ويدعون فعل وفاعل ، وإلا أداة حصر شيطانا مفعول به ، ومريدا صفة .

[سورة النساء (4) : الآيات 118 إلى 121]

(266/177)

لَعَنَهُ اللَّهُ وَقالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً (118) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْراناً مُبِيناً (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَما يَعِدُهُمُ الشَّيْطانُ إِلَّا غُرُوراً (120) أُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْها مَحِيصاً (121)

اللغة :

(تبكيت الآذان) : قطعها أو شقها ، كانوا يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء

الخامس ذكرا ، وحرّموا على أنفسهم الانتفاع بها . وذلك من عاداتهم . كما كانوا يغيّرون خلق اللّه ، فيفقئون عيون الأنعام إعفاء لها من الركوب ، أو يخصونها . ومن التغيير في خلق اللّه الوشم ، وفي الحديث : لعن اللّه الواشرات المرقفات أسنانهن والمتنضات والمتنفشات ، أي اللواتي ينتفن شعورهن .

(مَحِيصاً) مصدر حاص عنه إذا عدل وحاد . وله مصادر متعددة ، منها أيضا حيوصا ومحاصا وحيصانا ، بفتح الياء .

الاعراب :

(لَعَنَهُ اللَّهُ وَقالَ : لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبادِكَ نَصِيباً مَفْرُوضاً) الجملة

(267/177)

لا محل لها من الإعراب لأنها دعائية أو مستأنفة ، وجعلها بعضهم صفة ل " شيطانا " في الآية السابقة ، وأرى فيه بعدا وتكلفا ، ولعنه اللّه فعل ومفعول به وفاعل ، وقال الواو استئنافية أو حالية بتقدير " قد " ، وجملة القسم مقول القول ، واللام جواب قسم محذوف ، وأتخذن فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة وجملة اتخذن لا محل لها لأنها جواب قسم محذوف ، ومن عبادك متعلقان بأتخذن ، ونصيبا مفعول به ، ومفروضا

صفة (وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ) الجمل الثلاث معطوفات على أتخذن ، فهي مقولات الشيطان الخمس (فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ) الفاء عاصفة ، وآذان الانعام مفعول به (وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ) عطف أيضا ، وأصل يغيرن : يغيروننّ ، فحذف النون للجزم بلام الأمر ، وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ، وخلق اللّه مفعول به (وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ) الواو استئنافية ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ويتخذ فعل الشرط والشيطان مفعول به أول ووليا مفعول به ثان ومن دون اللّه متعلقان بمحذوف صفة ل " وليا " (فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا) الفاء رابطة ، وقد حرف تحقيق ، وخسرانا مفعول مطلق ، ومبينا صفة ، والجملة في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " (يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا) الجملة مستأنفة مسوقة لبيان حقيقة مواعيد الشيطان الكاذبة .

(268/177)

و مفعولا يعدهم ويمنيهم محذوفان للعلم بهما ، وما الواو حالية ، وما نافية ويعدهم الشيطان فعل ومفعول به وفاعل ، وإلا أداة حصر ، وغرورا يحتمل أن يكون مفعولا ثانيا ل " يمنيهم " أو مفعولا لأجله أو مفعولا مطلقا ، أي : ذا غرور ، وهي متساوية الرجحان

(أُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ) الجملة مستأنفة، وأولئك مبتدأ، ومأواهم مبتدأ ثان، وجهنم خبر مأواهم، والجملة الاسمية خبر أولئك (وَلا يَجِدُونَ عَنْها مَحِيصاً) الواو عاطفة، ولا نافية، ويجدون فعل مضارع وفاعل، ومحيصا مفعول به، وعنها متعلقان بمحذوف حال، لأن المصدر لا يعمل فيما قبله.

[سورة النساء (4) : آية 122]

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (122)

اللغة:

(قِيلًا) مصدر كالقول والقال، وقال ابن السّكّيت: القال والقيل: اسمان لا مصدران.

الاعراب:

(وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ) الواو استئنافية، والذين مبتدأ، وجملة آمنوا صلة وعملوا الصالحات فعل وفاعل ومفعول به (سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً) سندخلهم فعل مضارع ومفعوله الأول، والفاعل مستتر تقديره نحن والجملة خبر اسم الموصول، وجنات مفعول به ثان على السعة أو منصوب بنزع الخافض وقد تقدم، وجملة تجري إلخ صفة لجنات، وخالدين حال، وفيها متعلقان بخالدين، وأبدا ظرف متعلق بخالدين أيضا (وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا)

وعد اللّه مفعول مطلق لفعل محذوف، وحقا مفعول مطلق لفعل محذوف أيضا، وقيل: هو نصب على الحال، وفي النفس منه شيء (وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا) الواو استئنافية، ومن اسم استفهام مبتدأ وأصدق خبر ومن اللّه متعلقان بأصدق، وقيلا تمييز.

[سورة النساء (4): الآيات 123 إلى 124]

لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَلا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (123) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً (124)

اللغة:

(النقير): أصله النكتة في ظهر النواة كما تقدم، وهو كناية عن القلة. وللنون مع القاف إذا كانتا فاء للفعل وعينا له معنى فريد يكاد يكون مطّردا، وهو التأثير وترك الأثر بعده، فنقب الحائط معروف، ونقب البيطار سرّة الدابة بالمنقب فأخرج ماء أصفر، ونقح الكلام والشعر، ونقحته السنون نالت منه، ونقده الثمن، ونقد الدرهم أي: ميز جيده ورديئه، وهو من نقدة الشعر ونقاده، ونقر الطائر الحب بمنقاره، ونقر العود والدف: استحدث

لهما صوتا بعيد الأثر . وهذا من أوابد هذه اللغة وغرائبها .

الاعراب :

(لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ وَلا أَمانِيِّ أَهْلِ الْكِتابِ) كلام مستأنف مسوق

(270/177)

لبيان أن المفاضلة إنما تكون بالعمل الصالح والإنتاج المثمر وأن الايمان ما وقر في القلب ودعمه العمل . وليس فعل ماض ناقص ، واسمها فيه خلاف عند النحاة والمعربين ، فقيل : هو الوعد ، لأنه ليس منوطا بالأماني ، وقيل : هو الإيمان المفهوم من قوله : " والذين آمنوا " ، وذلك كله وارد وجيد والمرجع واحد . والباء حرف جر زائد ، وأمانيكم مجرور لفظا منصوب محلا لأنه خبر ليس ، ولا أماني أهل الكتاب عطف على أمانيكم (مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ) الجملة استئنافية أو مفسرة ، وعلى كل حال لا محل لها من الإعراب ، ومن اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ ، ويعمل فعل الشرط ، وسوءا مفعول به ، ويجز جواب الشرط وعلامة جزمه حذف حرف العلة ، وبه متعلقان ب " يجز " ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " (وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً) عطف على " يجز " مجزوم مثله ، وله جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال ، لأنه كان في الأصل صفة ل " وليا " فتقدم

عليها ، ومن دون الله متعلقان بيجد ، بمثابة المفعول الأول ، ووليا هو المفعول الثاني ونصيرا عطف على " وليا " (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى وَهُوَ مُؤْمِنٌ) الواو عاطفة ، ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ويعمل فعل الشرط ، ومن الصالحات متعلقان بيعمل ، ومعنى " من " التبعيض ، لأن استيعاب الصالحات غير متاح للمكلفين ، وعجيب قول الطبري : إنها زائدة ، وليس بشيء .

ومن ذكر متعلقان بمحذوف حال لأنها أزالت الإبهام عن " من " ، أو أنثى معطوفة ، الواو حالية وهو مبتدأ ومؤمن خبر والجملة نصب على الحال ، (فَأُولئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيراً) الفاء رابطة لجواب الشرط ، واسم الاشارة مبتدأ وجملة يدخلون الجنة خبر ، ولا يظلمون عطف على يدخلون ، ونقيرا مفعول مطلق وقد تقدم بحثه . وجملة

(271/177)

أولئك يدخلون في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط ، وجوابه في محل رفع خبر " من "
.

[سورة النساء (4) : الآيات 125 إلى 126]

وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللَّهُ

إِبْراهِيمَ خَلِيلاً (125) وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً (126)

الإعراب:

(وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ) الواو استئنافية، ومن اسم استفهام مبتدأ، وأحسن خبره، ودينا تمييز محوّل عن المبتدأ، وممن متعلقان بأحسن، وجملة أسلم وجهه صلة الموصول لا محل لها، ولله متعلقان ب "أسلم"، والواو حالية، وهو مبتدأ ومحسن خبر، والجملة حال من الضمير في "أسلم"، (وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً) الواو عاطفة، وجملة اتبع معطوفة على جملة أسلم داخلة في حيز الصلة، وملة ابراهيم مفعول به، وحنيفا حال من فاعل اتبع أو من ابراهيم أي: مائلا إلى الدين القويم (وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلًا) الواو واو الاعتراض، وجملة اتخذ الله ابراهيم اعتراضية، فائدتها التوكيد على تقريب ابراهيم وتمييزه بأنه اتخذه الله خليلا، وخليلا مفعول به ثان لاتخذ (وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ) الواو استئنافية، ولله متعلقان بمحذوف خبر مقدم، وما اسم موصول مبتدأ مؤخر، وفي السموات متعلقان بمحذوف صلة الموصول، وما في الأرض عطف على ما في السموات (وَكانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً) الواو عاطفة أو استئنافية، وكان واسمها، ومحيطا خبرها، وبكل شيء متعلقان ب "محيطا".

البلاغة:

في قوله تعالى : (وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) اعتراض والاعتراض عبارة عن جملة أو أكثر تعترض أثناء الكلام أو بين الكلامين المتصلين وتفيد زيادة في معنى غرض المتكلم غير دفع الإيهام وقد تقدم الكلام عليه عند قوله في البقرة " ولن تفعلوا " ونضيف اليه انه يكون لأغراض متعددة فقد يكون للتنبيه والبيان ، قال الشاعر :

واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف يأتي كل ما قدرا

فقوله " فعلم المرء ينفعه " اعتراض للتنبيه والبيان ومثله ما يحكى أن الراضي بالله كتب يعتذر إلى أخيه المقتفي وهما في المكتب ، وكان المقتفي قد اعتدى على الراضي والراضي هو الكبير منهما فكتب اليه الراضي .

يا ذا الذي يغضب من غير شي اعتب فعتباك حبيب إليّ

أنت على انك لي ظالم أعز خلق اللّه كلا عليّ

فقوله : على انك لي ظالم اعتراض للتنبيه أما في الآية المتقدمة فهي تفيد التأكيد على وجوب اتباع ملة ابراهيم لأن من بلغت به الرتبة والزلفى عند اللّه أن اتخذه خليلا يوافقه في الخلال كان جديرا بأن تتبع ملته .

وقيل في سبب تسميته ابراهيم خليل اللّه ان ابراهيم عليه السلام بعث إلى خليل له بمصر في أزمة أصابت الناس يمتار منه فقال خليله :

لو كان ابراهيم يطلب الميرة لنفسه لفعلت ولكنه يريدها للاضياف فاجتاز غلمانه ببطحاء لينة ، فملئوا منها الغرائر (أي العدول) حياء من الناس فلما أخبروا ابراهيم عليه السلام ساءه الخبر وحملته عيناه وعمدت امرأته إلى غرارة منها فأخرجت أحسن حواري (أي دقيق) واختبزت واشتم ابراهيم رائحة الخبز فقال : من أين لكم ؟ فقالت امرأته : من خليلك المصري فقال : بل من عند خليلي اللّه عز وجل فسماه اللّه خليلا .

[سورة النساء (4) : آية 127]

(273/177)

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَما يُتْلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ فِي يَتامَى النِّساءِ اللاَّتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ وَما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً (127)

اللغة :

(يَسْتَفْتُونَكَ) : يطلبون منك الفتوى . والفتوى بفتح الفاء ، والفتيا بضمها ، والجمع الفتاوي

بكسر الواو ، ويجوز الفتاوى بفتحها للتخفيف .

الاعراب :

(وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّساءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ) الواو استئنافية ، والجملة مستأنفة مسوقة للعودة إلى ذكر النساء ، وبقية ما يتعلق بهنّ من أحكام . ويستفتونك فعل مضارع وفاعل ومفعول به ، وفي النساء متعلقان به ، وقل فعل أمر وفاعله أنت ، والجملة مستأنفة أيضا ، واللّه مبتدأ ، ويفتيكم فعل مضارع ومفعول به ، والجملة خبر ، وجملة اللّه يفتيكم في محل نصب مقول القول ، وفيهن متعلقان بيفتيكم (وَما يُتْلى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ فِي يَتامَى النِّساءِ) لك أن تجعل الواو عاطفة فيكون اسم الموصول معطوفا على اللّه ، أي : اللّه يفتيكم والمتلوّ في كتابه .

(274/177)

و لك أن تجعلها اعتراضية فتكون الجملة معترضة لا محل لها ، وتكون " ما " مبتدأ خبره محذوف دل عليه ما قبله ، أي : يفتيكم . وعليكم متعلقان بيتلى ، وفي الكتاب متعلقان بمحذوف حال ، وفي يتامى النساء متعلقان بمحذوف بدل من " فيهن " . وإضافة " يتامى " إلى " النساء " من باب اضافة الصفة إلى الموصوف (اللَّاتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ ما كُتِبَ لَهُنَّ) اللاتي

اسم موصول صفة للنساء ، وجملة لا تؤتونهن صلة ، وما اسم موصول مفعول به ثان ، وجملة كتب صلة ، ولهن متعلقان بكتب (وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ) عطف على تؤتونهن .

وأن تنكحوهن مصدر مؤوّل منصوب بنزع الخافض وهو "في" ، أي :

في أن تنكحوهن لجمالهن وما لهنّ ، أو "عن" ، أي : ترغبون عن نكاحهن لدمامتهن وفقرهن ، فهو من الكلام الموجه كما سيأتي في باب البلاغة (وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدانِ) عطف على يتامى النساء ومن الولدان متعلقان بمحذوف حال (وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتامى بِالْقِسْطِ) الواو عاطفة والمصدر المؤول مجرور عطفا على المستضعفين ، أو تجعل المصدر منصوبا بنزع الخافض ، فيكون الجار والمجرور متعلقين بمحذوف

معطوف على ما تقدم ، أي : ويأمركم بأن تقوموا . ولليتامى متعلقان بمحذوف حال ، وبالقسط متعلقان بتقوموا (وَما تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِهِ عَلِيماً) الواو استئنافية ، وما اسم شرط جازم مبتدأ ، وتفعلوا فعل الشرط وعلامة جزمه حذف النون ، ومن خير متعلقان بتفعلوا ، والفاء رابطة ، وجملة إن الله في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر "ما" ، وجملة كان في محل رفع خبر "إن" وعليما خبر كان . وبه الجار والمجرور متعلقان ب "عليما" .

البلاغة :

في هذه الآية الكلام الموجه ، وهو الذي يحتمل معنيين متضادين ، وقد سبقت الاشارة اليه ، وذلك في قوله : " وترغبون أن تنكحوهن " ، فهن إما جميلات أو دميمات حسب تقدير الجار . روي أن عمر بن الخطاب كان إذا جاءه ولي اليتيمة نظر فان كانت جميلة قال : زوجها غيرك . والتمس لها من هو خير منك ، وإن كانت دميمة ولا مال لها قال : تزوجها فأنت أحق بها ، وروى مسلم عن عائشة قالت : هذه اليتيمة تكون في حجر وليّها ، فيرغب في جمالها ومالها ، ويريد أن ينقص من صداقها ، فنهوا عن نكاحهنّ إلا أن تقسطوا لهنّ في إكمال الصّداق ، وأمروا بنكاح سواهن . قالت عائشة : فاستفتى الناس رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فأنزل اللّه عز وجل : " ويستفتونك في النساء " إلى قوله : " وترغبون أن تنكحوهن " فبيّن لهم أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ، ولم يلحقوها بسنّتها في إكمال الصداق ، وإذا كانت مرغوبا عنها في قلة الجمال تركوها تركوها والتمسوا غيرها . هذا وقد تقدم القول في الكلام الموجه ،

وبقي أن نقول : إن مما يحتمل المعنيين المتضادين قول النبي صلى اللّه عليه وسلم : " صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام " فهذا الحديث يستخرج منه معنيان ضدان :

أحدهما أن المسجد الحرام أفضل من مسجد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، والآخر أن مسجد رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أفضل من المسجد الحرام بل تفضل ما دونها ، بخلاف المساجد الباقية ، فإن ألف صلاة تقصر عن صلاة واحدة فيه . ومن ذلك قول النبي صلى اللّه عليه وسلم لأزواجه : " أطولكنّ يدا أسرعكن لحوقا بي " . فلما مات صلوات اللّه عليه جعلن يطاولن بين أيديهن ، حتى ينظرن أيتهنّ أطول يدا ، ثم كانت زينب أسرعهن لحوقا به ، وكانت كثيرة الصدقة ، فعلمن حينئذ أنه لم يرد الجارحة وإنما أراد الصدقة . فهذا القول يدل على المعنيين المشار إليهما . ومن ذلك ما روي عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه أنه قال : خدمت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عشر سنين فلم يقل لشيء فعلته لم فعلته ؟ ولا لشيء لم أفعله لم لا فعلته ؟ وهذا القول يحتمل وجهين من التأويل ، أحدهما وصف رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بالصبر على خلق من يصحبه ، والآخر أنه وصف نفسه بالفطنة والذكاء فيما يقصده من الأعمال ، كأنه متفطّن لما في نفس الرسول ، فيفعله من غير حاجة إلى استئذانه . ومن ذلك ما ورد في أحد الأدعية النبوية ، فانه صلى اللّه عليه وسلم دعا على رجل من المشركين فقال : " اللهمّ اقطع أثره " وهذا يحتمل

ثلاثة أوجه من التأويل :

الأول أنه دعا عليه بالزّمانة ، لأنه إذا زمن لا يستطيع أن يمشي على الأرض ، فينقطع حينئذ أثره . الوجه الثاني : أنه دعا عليه بأن لا يكون له نسل من بعده ولا عقب . الوجه الثالث : أنه دعا عليه بأن لا يكون

له أثر من الآثار مطلقا ، وهو أن لا يفعل فعلا يبقى أثره من بعده ، كائنا ما كان ، من عقب أو بناء أو غراس أو غير ذلك .

قصة خالد بن الوليد وعبد المسيح :

و من ذلك ما يحكى عن عبد المسيح بن بقيلة لما نزل بهم خالد بن الوليد على الحيرة ، وذلك أنه خرج اليه عبد المسيح بن بقلية ، فلما مثل بين يديه قال : أنعم صباحا أيها الملك فقال له خالد :

– قد أغنانا اللّه عن تحيتك هذه بسلام عليكم ، ثم قال له :

– من أين أقصى أثرك ؟

قال : من ظهر أبي .

قال : فمن أين خرجت ؟

قال : من بطن أمي .

قال : فعلام أنت ؟

قال : على الأرض .

قال : ففيم أنت ؟

قال : في ثيابي .

قال : ابن كم أنت ؟

قال : ابن رجل واحد .

قال خالد : ما رأيت كاليوم قطّ ، أنا أسأله عن الشيء وهو ينحو في غيره !

وهذا من توجيه الكلام على نمط حسن ، وهو يصلح أن يكون جوابا لخالد عما سأل ، وهو يصلح أن يكون جوابا لغيره مما ذكره عبد المسيح بن بقيلة .

توجيه طريف لافلاطون :

ومما يجري على هذا النهج ما يحكى عن أفلاطون أنه قال :

" ترك الدواء دواء " ، فذهب بعض الأطباء أنه أراد : إن لطف المزاج وانتهى إلى غاية لا يحتمل الدواء فتركه حينئذ والاضراب عنه دواء .

وذهب آخرون أنه أراد بالترك الوضع ، أي وضع الدواء على الداء دواء . يشير بذلك إلى

حذق الطبيب في أوقات علاجه .

التوجيه المضاد في الشعر :

فاذا عدنا إلى الشعر وأينا الفرزدق ينحو في شعره هذا النحو من التوجيه فيقول :

إذا جعفر مرّت على هضبة الحمى فقد أخزت الاحياء منها قبورها

وهذا – كما ترى – يدل على معنيين متضادين : أحدهما ذمّ الاحياء ، والآخر ذم الأموات .

أما ذم الاحياء فهو أنهم خذلوا الأموات ، يريد أنهم تلاقوا في قتالهم وقوما آخرين ففرّ الاحياء عنهم وأسلموهم ، أو أنهم استنجدوهم فلم ينجدوهم . وأما ذم الأموات فهو أن لهم مخازي وفضائح توجب عارا وشنارا ، فهم يعيرون بها الاحياء ويلصقونها بهم .

بيت لأبي تمام :

وعلى هذا ورد قول أبي تمّام :

بالشعر طول إذا اصطكّت قصائده في معشر وبه عن معشر قصر

(278/177)

فهذا البيت يحتمل تأويلين متضادين : أحدهما أن الشعر يتسع مجاله بمدحك ، ويضيق بمدح غيرك . يريد بذلك أن مآثره كثيرة ، ومآثر غيره قليلة . والآخر : أن الشعر يكون ذا فخر

ونباهة بمدحك ، وذا خسول وتبليد بمدح غيرك . فلفظة الطول يفهم منها ضدّ القصر ، ويفهم منها الفخر ، من قولنا :

طال فلان على فلان أي فخر عليه .

بيت أبي كبير الهذليّ :

ومما ينتظم بهذا السلك قول أبي كبير الهذلي :

عجبت لسعي الدهر بيني وبينها فلما انقضى ما بيننا سكن الدهر

وهذا يحتمل وجهين من التأويل : أحدهما أنه أراد بسعي الدهر سرعة تقضّي الأوقات مدة الوصال ، فلما انقضى الوصل عاد الدهر إلى حالته في السكون والبطء ، والآخر أنه أراد بسعي الدهر سعي أهل الدهر بالنمائم والوشايات ، فلما انقضى ما كان بينهما من الوصل سكنوا وتركوا السعاية . وهذا من باب وضع المضاف اليه مكان المضاف ، كقوله تعالى : " واسأل القرية " أي : أهل القرية .

بيت أبي الطيب المتنبي :

ومن المعنى الدقيق في هذا الصدد قول أبي الطيب المتنبي في مديح عضد الدولة :

لو فطنت خيله لنائله لم يرضها أن تراه يرضاها

وهذا يستنبط منه معنيان ضدان : أحدهما أن خيله لو علمت مقدار عطاياه النفيسة لما رضيت له بأن تكون من جملة عطاياه ، لأن عطاياه أنفس منها . والآخر أن خيله لو علمت

أنّه يهبها من جملة عطاياه لما رضيت ذلك إذ تكره خروجها عن ملكه .

وبين الحقيقة والمجاز :

وهذا كله لا يعدو الحقيقة ، فإذا احتمل الحقيقة والمجاز وتجاذباه ، بلغ أسمى درجات الإعجاز ، وسيأتي في مواطنه . ولكننا حرصا على إتمام البحث نورد مثالا واحدا من الشعر ، وفيه نرى المعنيين مجازيين كقول أبي تمام :

قد بلونا أبا سعيد حديثا وبلونا أبا سعيد قديما

ووردناه ساحلا وقليبا ورعيناه بارضا وجميما

فعلمنا أن ليس إلّا بشق النفس صار الكريم يدعى كريما

فالساحل والقليب يستخرج منهما تأويلان مجازيان ، أحدهما أنه أراد بهما الكثير والقليل بالنسبة إلى الساحل والقليب ، والآخر أنه أراد بهما

السبب وغير السبب ، فإن الساحل لا يحتاج في ورده إلى سبب ، والقليب يحتاج في ورده إلى سبب ، وكلا هذين المعنيين مجاز ، فإن حقيقة الساحل والقليب غيرهما ، والوجه هو الثاني لأنه أدلّ على بلاغة القائل ، ومدح المقول فيه . أما بلاغة القائل فالسلامة من هجنة

التكرير ، والمخالفة بين صدر البيت وعجزه يدلّ على القليل والكثير ، لأن البارض هو أول النبت حين يبدو ، فإذا كثر وتكاثف سمي جميما ، فكأنه قال :

أخذنا منه تبرعا ومسألة ، وقليلا وكثيرا ، وأما مدح المقول فيه فلتعداد حالاته الأربع في تبرعه وسؤاله ، وإكثاره وإقلاله ، وما في معاناة هذه الأحوال من المشاق . والكلام في هذا يطول ، ولكنه كالحسن غير مملول .

الفوائد :

1- يقاس حذف الجار في أنّ وأن بشرط أمن اللبس ، ويشكل عليه قوله تعالى : " وترغبون أن تنكحوهن " فحذف الجار هنا مع أن اللبس موجود ، بدليل أن المفسرين اختلفوا في المراد ، فبعضهم قدر " في " وبعضهم قدر " عن " ، واستدل كلّ على ما ذهب اليه ، وأجيب عنه بجوابين :

أ- أن يكون حذف الجرا اعتمادا على القرينة الرافعة للّبس .

ب- أن يكون حذف لقصد الإبهام ليرتدع بذلك من يرغب فيهن لجمالهنّ وما لهنّ ، ومن يرغب عنهن لدمامتهن وفقرهن .

فالاختلاف إذن في القرينة .

2- أجازوا في يتامى النساء أوجها أخرى نوردها ترويضا للذهن

منها انهما بدل اشتمال من قوله في الكتاب ولا بد من تقدير مضاف أي في حكم يتامى النساء ولا شك أن الكتاب مشتمل على ذكر أحكامهن ومنها أنهما متعلقان بيتلى وساغ تعلق حرفي جر بلفظ واحد لأن معناهما مختلف . قال أبو البقاء : كما تقول : جئتك في يوم الجمعة في أمر زيد ومنها أنهما متعلقان بمحذوف حال أي كائنا في حكم يتامى النساء .

[سورة النساء (4) : الآيات 128 إلى 130]

وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (128) وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوها كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ غَفُوراً رَحِيماً (129) وَإِنْ يَتَفَرَّقا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ وَكانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً (130)

اللغة :

(النّشوز) النبوة والتجافي عنها ، وأن يمنعها نفسه وثقته ومحبته ، وتطمح عيناه إلى أجمل منها .

(الإعراض :) أن يقلّ محادثتها ومؤانستها ومضاجعتها .

(المعلقة :) هي التي ليست بذات بعل ولا مطلقة ، قالت :

هل هي إلا حظة أو تطليق أو صلف أو بين ذاك تعليق

وهذا بيت طريف ، تستنكر الشاعرة حالة الزوجة مع زوجها ، وتصفها بأنها ليست سوى حظة صغيرة بحظوة الزوج بها ، أو تطليق لها ، أو صلف ، أي عدم حظوة من الزوج . يقال : نساء صلائف وصالفات : لم يحظهنّ الزوج ، أو تعليق بين ذلك المذكور من الأحوال .

والحظ النصيب والجد ، ولعل الحظة واحد الحظّ ، وصلفت المرأة صلفا إذا لم تحظ عند زوجها وأبغضها .

الاعراب :

)

(281/177)

وَإِنِ امْرَأَةٌ خافَتْ مِنْ بَعْلِها نُشُوزاً أَوْ إِعْراضاً) الواو استئنافية ، والجملة مستأنفة لتقرير حكم من أهم الأحكام ، ومعالجة لأخطر موضوع اجتماعي . وأن شرطية وامرأة فاعل لفعل محذوف يفسره ما بعده ، ولا يجوز رفعها على الابتداء ، لأن الشرط يتقاضى الفعل ، وجملة خافت من بعلها مفسرة لا محل لها ، ومن بعلها متعلقان بخافت أو بمحذوف حال ،

لأنه كان صفة في الأصل ل " نشوزا " فلما قدم عليها أعرب حالا . ونشوزا مفعول به وإعراضا عطف على " نشوزا " (فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يُصْلِحا بَيْنَهُما صُلْحاً) الفاء رابطة ، ولا نافية للجنس ، وجناح اسمها ، وعليهما متعلقان بمحذوف خبرها ، وأن يصلحا بينهما مصدر مؤول منصوب بنزع الخافض أي : في أن يصلحا ، والجار والمجرور متعلقان بجناح أو بمحذوف صفة له ، وبينهما ظرف متعلق بمحذوف حال ، لأنه كان صفة ل " صلحا " ثم تقدمت الصفة على الموصوف فأعربت حالا . وصلحا مفعول مطلق وتفاصيل الصلح مبسوطة في كتب الفقه (وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) الواو اعتراضية ، والجملة من

المبتدأ والخبر معترضة لا محل لها (وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ) الواو اعتراضية أيضا ، وأحضرت فعل ماض مبني للمجهول ، والأنفس نائب فاعل ، والشحّ مفعول به ثان ، والجملة معترضة أيضا (وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً) الواو عاطفة أو استئنافية ، وإن شرطية وتحسنوا فعل الشرط وتتقوا عطف عليه ، وجواب الشرط محذوف للعلم به ، أي : فالاحسان والاتقاء خير ، والفاء تعليلية ، وإن واسمها ، وجملة كان خبرها ، وبما تعملون متعلقان ب " خبيرا " ، وجملة تعملون لا محل لها لأنها صلة

الموصول ، وخبيرا خبر كان (وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ) الواو استئنافية ، ولن حرف نفي ونصب واستقبال ، وتستطيعوا مضارع منصوب بلن وعلامة نصبه حذف النون ، وأن تعدلوا مصدر مؤول مفعول به لتستطيعوا ، وبين النساء ظرف متعلق بتعدلوا (وَلَوْ حَرَصْتُمْ) الواو حالية ، ويسميها بعضهم وصلية ، ولو شرطية ، وحرصتم فعل وفاعل (فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ) الفاء الفصيحة ، أي : إذا عرفتم ذلك فلا تميلوا ، فتكون الجملة لا محل لها ، ولا ناهية ، وتميلوا مضارع مجزوم بلا ، وكل الميل مفعول مطلق ، فتذروها الفاء هي السببية ، فتنصب تذروها بأن مضمرة بعدها ، لأنها وقعت في جواب النهي ، ويجوز أن تكون الفاء عاطفة ، فتجزم " تذروها " عطفا على تميلوا ، وكالمعلقة الكاف اسم بمعنى مثل فتكون في محل نصب على الحال من الهاء في تذروها ، أو هي جارّة فيتعلق الجار والمجرور بمحذوف على الحالية كما تقدم ، أي :

مشابهة للمعلقة . (وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً) تقدم اعراب مثيلتها قريبا (وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ) الواو عاطفة ، وإن شرطية ، ويتفرقا فعل الشرط وألف الاثنين فاعل ، ويغن جواب الشرط علامة جزمه حذف حرف العلة ، واللّه فاعل ،

وكلّا

مفعول به ، ومن سعته متعلقان ب " يغن " (وَكَانَ اللَّهُ واسِعاً حَكِيماً) تقدم إعرابه كثيرا .

الفوائد :

1- إذا وقع ما هو فاعل في المعنى بعد أداة مختصة بالأفعال أعرب فاعلا لفعل محذوف يفسّره الفعل المذكور بعده ، لأن اختصاص هذه الأدوات بالفعل يحتم ذلك ، وإلا وقع التناقض ، وذلك مثل أدوات الشرط . وأجاز الكوفيون وبعض البصريين إعرابه مبتدأ ، وساغ الابتداء به إذا كان نكرة تقدمت أداة الشرط عليه ، أما إذا كانت الأداة مترجحة بين الفعل والاسم نحو : " أبشر يهدوننا " فيجوز إعرابه " بشر " مبتدأ ، وهو الأرجح ، وجملة يهدوننا خبره ، ويجوز إعرابه فاعلا لفعل محذوف يفسره الفعل المذكور بعده ، وهو " يهدوننا " ، لأن همزة الاستفهام تتعاور كلّا من الاسم والفعل .

2- يجوز حذف ما علم من شرط إذا كانت الأداة " إن " أو " من " حال كونها مقرونة ب " لا " النافية ، كقول الأحوص :

فطلّقها فلست لها بكفء وإلا يعل مفرقك الحسام

أي وإلّا تطلقها يعل مفرقك الحسام . وقد يتخلف واحد من " إن " والاقتران بلا ، وقد يتخلفان معا . فالأول ما حكاه ابن الأنباري في الإنصاف عن العرب : من يسلّم عليك فسلم عليه ، ومن لا فلا تعبأ به . أي : ومن لا يسلم عليك فلا تعبأ به . والثاني نحو :

"وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا " فحذف الشرط مع انتفاء الاقتران ب "لا " ، أي : وإن خافت امرأة خافت . . .

والثالث كقوله :

متى تؤخذوا قسرا بظنّة عامر ولم ينج إلا في الصفاد أسير

(284/177)

أي متى تثقفوا تؤخذوا ، فحذف الشرط مع انتفاء الأمرين .

[سورة النساء (4) : الآيات 131 إلى 132]

وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً (131) وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (132)

الإعراب :

(وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ) الواو استئنافية ، ولله متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، وما اسم موصول مبتدأ مؤخر ، وفي السموات متعلقان بمحذوف صلة الموصول ، وما في الأرض عطف على ما في السموات (وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ

وَإِيَّاكُمْ) الواو استئنافية ، واللام جواب قسم محذوف وقد حرف تحقيق ووصينا فعل وفاعل والذين مفعول به وجملة أوتوا الكتاب صلة

(285/177)

والكتاب مفعول به ثان ل " أوتوا " وجملة قد وصينا لا محل لها لأنها جواب للقسم المقدّر ، ومن قبلكم متعلقان بمحذوف حال ، وإياكم عطف على الذين ، أي : ووصيناكم (أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ) أن مفسرة بمعنى أي ، لأن التوصية في معنى القول ، أو مصدرية ، وهي والفعل بعدها في تأويل مصدر منصوب بنزع الخافض ، أي : بأن اتقوا والجار والمجرور متعلقان بوصينا (وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ) الواو حرف عطف ، وإن حرف شرط جازم ، وتكفروا فعل الشرط والجواب محذوف تقديره : فلن تضروه شيئًا ، والفاء عاطفة ، وإن حرف مشبه بالفعل ولله متعلقان بمحذوف خبر إن المقدم ، وما اسم موصول اسم إنّ المؤخر ، وفي السموات متعلقان بمحذوف صلة الموصول ، وما في الأرض عطف على ما في السموات (وَكانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً) الواو عاطفة وكان واسمها وخبراها (وَلِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ) اللّه جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر " ما " المقدم وما اسم موصول مبتدأ مؤخر ، وفي السموات جار ومجرور متعلقان بمحذوف صلة الموصول ،

وما في الأرض عطف على ما في السموات (وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلًا) الواو استئنافية وكفى فعل ماض، والباء حرف جر زيد بالفاعل وهو الله، ووكيلا تمييز.

[سورة النساء (4) : الآيات 133 إلى 134]

إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ قَدِيراً (133) مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً (134)

الإعراب:

)

(286/177)

(إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ) إن شرطية ويشأ فعل الشرط، ويذهبكم جواب الشرط وأيها الناس تقدم إعرابه ويأت عطف على يذهبكم، وبآخرين جار ومجرور متعلقان بيأت (وَكانَ اللَّهُ عَلى ذلِكَ قَدِيراً) الواو حالية أو استئنافية، وكان واسمها، وقديرا خبرها، وعلى ذلك متعلقان ب "قديرا" (مَنْ كانَ يُرِيدُ ثَوابَ الدُّنْيا) من اسم شرط جازم مبتدأ، وكان فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط، واسمها مستتر يعود على "من"، وجملة يريد خبرها، وثواب الدنيا مفعول به (فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوابُ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ

الفاء رابطة للجواب ، وعند ظرف مكان متعلق بمحذوف خبر مقدم ، ولفظ الجلالة مضاف اليه ، وثواب الدنيا والآخرة مبتدأ مؤخر ، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر "من" ، (وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً) الواو استئنافية ، وكان واسمها وخبراها .

[سورة النساء (4) : آية 135]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً (135)

اللغة :

(القسط) العدل . وفي المصباح المنير : قسط يقسط قسطا ، من باب ضرب : جار وعدل أيضا ، فهو من الأضداد ، قاله ابن القطّاع . وأقسط بالألف : عدل ، والاسم القسط بالكسر .

(تَلْوُوا) : تميلوا ألسنتكم معرضين عن الحق . ويقال : لواني الرجل حقي ، والقوم يلوونني ديني وذلك إذا مطلوه ليّا . فالمراد باللي المطل ، قال الأعشى :

يلوينني ديني النّهار وأقتضي ديني إذا وقذ النّعاس الراقدا

وهذا البيت من أبيات جياد أولها :

(287/177)

إن الغواني لا يواصلن امرأ فقد الشباب وقد يصلن الأمردا

الاعراب :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) تقدم إعراب نظائره (كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) كلام مستأنف مسوق للقيام بالقسط مع الغنيّ والفقير على السواء ، وكونوا فعل أمر ناقص والواو اسمها ، وقوامين خبرها ، وبالقسط متعلقان بقوامين (شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ) شهداء خبر ثان لكونوا ، ولله جار ومجرور متعلقان بشهداء والواو حالية ، ولو شرطية ، وعلى أنفسكم متعلقان بمحذوف خبر لكان المحذوفة هي واسمها بعد لو الشرطية ، أي : ولو كانت الشهادة على أنفسكم ،

(288/177)

وجواب لو محذوف ، أي فلا تحجموا عن أداء الشهادة . (أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ) عطف على أنفسكم (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلى بِهِما) إن شرطية ويكن فعل مضارع ناقص

فعل الشرط واسم يكن ضمير مستتر تقديره : المشهود عليه ، وغنيا خبر يكن ، أو حرف عطف وفقيرا عطف على " غنيا " ، فالله الفاء رابطة لجواب الشرط ، والله مبتدأ وأولى خبر وبهما متعلقان بأولى ، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط (فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى أَنْ تَعْدِلُوا) الفاء الفصيحة ولا ناهية ، وتتبعوا فعل مضارع مجزوم بلا ، والواو فاعل ، والهوى مفعول به ، وأن وما في حيزها في تأويل مصدر مفعول لأجله من " تعدلوا " ، إما من العدل فيكون التقدير كراهية أن تعدلوا وإما من العدول فيكون التقدير : بغية أن تعدلوا (وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً) الواو عاطفة وإن شرطية ، تلووا فعل الشرط ، أو تعرضوا عطف عليه ، وجواب الشرط محذوف دلت عليه الفاء الرابطة ، والتقدير يعاقبكم ، وإن واسمها ، وجملة كان خبرها وبما تعملون متعلقان ب " خبيرا " ، وجملة تعملون لا محل لها لأنها صلة الموصول ، وخبيرا خبر " كان " والجملة كلها تعليل لما تقدم لا محل لها .

الفوائد :

1- اختلف النحاة في عود الضمير في قوله : " بهما " ، والقاعدة أنه إذا عطفت ب " أو " كان الحكم في عود الضمير أو الاخبار وغيرهما لأحد الشيئين أو الأشياء ، فتقول : زيد أو عمرو أكرمته ، ولا يقال : أكرمتهما ، وعلى هذا يرد الاعتراض الآتي : كيف ثنى الضمير في قوله " بهما " والعطف ب " أو " ؟ وتقرير الجواب يتلخص فيما يلي :

أ- إن الضمير في " بهما " ليس عائدا على الغني والفقير المذكورين ، بل على جنس الغني والفقير ، والجنس واحد .

(289/177)

ب- إن " أو " ليست للتخيير بل للتفصيل ، وهذا ما جنح اليه أبو البقاء ، فقال ما معناه : إن كل واحد من المشهود له والمشهود عليه يجوز أن يكون غنيا وأن يكون فقيرا ، وقد يكونا ن غنيين وقد يكونا ن فقيرين ، فلما كانت الأقسام عند التفصيل على ذلك ، ولم تذكر ، أتى ب " أو " لتدل على التفصيل ، فعلى هذا يكون الضمير في " بهما " عائدا على المشهود له والمشهود عليه . على أيّ وصف كانا عليه .

عبارة ابن جرير :

أما ابن جرير فقال : أريد : فاللّه أولى بغنى الغنيّ وفقر الفقير ، لأن ذلك منه لا من غيره ، فلذلك قال : " بهما " ولم يقل " به " .

وقال آخرون : أو بمعنى الواو في هذا الموضع .

2- كثر حذف " كان " واسمها بعد " إن " و" لو " الشرطيتين .

لأن " إن " أمّ الأدوات الجازمة ، و" لو " أم الأدوات غير الجازمة ، كما أن " كان " أمّ بابها .

وهم يتوسّعون في الأمهات ما لم يتوسعوا في غيرها . ومن أمثلة حذف كان واسمها بعد إن في الشعر قول النعمان بن المنذر :

قد قيل ما قيل إن صدقا وإن كذبا فما اعتذارك من قول إذا قيلا

أي : إن كان المقول صدقا وإن كان المقول كذبا . ومن أمثلة حذفها مع اسمها بعد "لو" قول الآخر :

لا يأمن الدهر ذو بغي ولو ملكا جنوده ضاق عنها السهل والجبل

أي : ولو كان الباغي ملكا .

[سورة النساء (4) : آية 136]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (136)

الإعراب :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) تقدم إعرابها (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلى رَسُولِهِ) كلام مستأنف مسوق للأمر بالثبات على الايمان .

وآمنوا فعل أمر والواو فاعل، وبالله متعلقان بآمنوا، ورسوله عطف على الله، والكتاب عطف أيضا، والذي صفة للكتاب، وجملة نزل على رسوله صلة الموصول (وَالْكِتابِ الَّذِي أُنْزَلَ مِنْ قَبْلُ) والكتاب عطف أيضا، أي جنس الكتاب، فالمراد الكتب المنزّلة، والذي صفة وجملة أنزل صلة الموصول ومن حرف جر، وقبل ظرف مبني على الضم لانقطاعه عن الاضافة لفظا لا معنى، والجار والمجرور متعلقان بأنزل (وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) الواو استئنافية ومن اسم شرط جازم مبتدأ ويكفر فعل الشرط، وبالله متعلقان بيكفر،

وما بعده عطف عليه (فَقَدْ ضَلَّ ضَلالًا بَعِيداً) فقد الفاء رابطة لجواب الشرط، وقد حرف تحقيق، وضل فعل ماض وضلالا مفعول مطلق، وبعيدا صفة. والجملة في محل جزم جواب الشرط، وجملة فعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر "من".

[سورة النساء (4): آية 137]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً (137)

الإعراب:

)

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً) كلام مستأنف مسوق لوصف ترجح اليهود والمنافقين في مهاوي الفتن والقلق. وإن واسمها، وجملة آمنوا صلة، وكرر العطف تبيانا لمآلهم وصيرورتهم وترجحهم بين الكفر والايمان، وكفرا تمييز (لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا) الجملة خبر إنّ، ولم حرف نفي وقلب وجزم، ويكن فعل مضارع ناقص، والله اسمها وليغفر اللام لام الجحود، ويغفر فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعدها، والجار والمجرور- لام الجحود والمصدر المؤول- متعلقان بمحذوف خبر يكن، أي: مريدا ليغفر لهم، والجار والمجرور "لهم" متعلقان بيغفر ولا ليهديهم عطف على ما تقدم وسبيلا مفعول به ثان ليهديهم، أو منصوب بنزع الخافض، والجار والمجرور متعلقان بيهديهم.

[سورة النساء (4): الآيات 138 إلى 140]

بَشِّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً (139) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَيُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَالْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً (140)

اللغة:

(بَشّرِ) البشارة: الخبر السارّ، وسمي الخبر السار بشارة لأنه يظهر سرورا في البشرة، أي ظاهر الجلد. وسيأتي مزيد منه في باب البلاغة.

)

(292/177)

العزة): معروفة، وأصلها في اللغة: الشدة. ومنه قيل للارض الصلبة الشديدة عزاز بفتح العين، وقيل: قد استعزّ على المريض: إذا اشتد، ومنه قيل: عزّ عليّ أن يكون كذا وكذا أي: اشتدّ.

الاعراب:

(بَشّرِ الْمُنافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً) كلام مستأنف مسوق للتنديد بالمنافقين. وبشر المنافقين فعل أمر وفاعل مستتر ومفعول به، والباء

(293/177)

حرف جر وأن وما في حيزها في محل جر بالباء والجار والمجرور متعلقان ب " بشّر " ، ولهم متعلقان بمحذوف خبر أن المقدم ، وعذابا اسمها المؤخر ، وأليما صفة (الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) الذين نعت للمنافقين أو منصوب على الذم لأنهم يوالون اليهود ، وجملة يتخذون صلة الموصول ، والواو فاعل والمؤمنين مفعول به أول ، وأولياء مفعول به ثان ، ومن دون المؤمنين متعلقان بمحذوف حال من فاعل يتخذون أو صفة لأولياء (أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ؟) الهمزة للاستفهام الإنكاري ، ويبتغون فعل مضارع والواو فاعل ، وعندهم ظرف متعلق بيبتغون ، والعزة مفعول به ، والجملة مستأنفة مسوقة للإنكار عليهم ، ولك أن تجعلها نصبا على الحال ، أي : متوهمين أن لديهم العزة (فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً) الفاء للتعليل وإن واسمها ، ولله الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبرها ، وجميعا حال ، والجملة تعليلية لا محل لها (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَيُسْتَهْزَأُ بِها) الواو استئنافية وقد حرف تحقيق ، ونزل فعل ماض وفاعله مستتر ، وعليكم متعلقان بنزل ، وفي الكتاب متعلقان بنزل أيضا أو بمحذوف حال . وأن المفتوحة الهمزة هي المخففة من الثقيلة ، واسمها ضمير الشأن ، وهي في تأويل مصدر مفعول " نزل " ، وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى الشرط ، وجملة سمعتم في محل جر بالإضافة ، وآيات اللّه مفعول به وجملة إذا وشرطها وجزاؤها خبر " أن " وجملة يكفر بها حالية .

وجملة ويستهزأ بها عطف عليها ، وبها جار ومجرور سد مسد نائب الفاعل في الفعلين (فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) الفاء رابطة لجواب إذا ، ولا ناهية وتقعدوا فعل مضارع مجزوم بلا ، ومعهم ظرف مكان متعلق بمحذوف حال ، وحتى حرف غاية وجر ويخوضوا فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد حتى ، والجار والمجرور متعلقان بتقعدوا ، وفي حديث متعلقان بيخوضوا وغيره صفة لحديث (إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ) إن واسمها ، واذن حرف جواب وجزء مهمل لتوسطه ، ومثلهم خبر إن ، ولم يطابق بين الاسم والخبر فأفرد " مثل " وأخبر بها عن الجمع كما طابق في موضع آخر فقال : " وحور عين كأمثال اللؤلؤ المكنون " لأن " مثل " بمعنى المصدر ، وتقدير المعنى إن عصيانكم مثل عصيانهم والجملة لا محل لها لأنها تعليل للنهي (إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَالْكافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً) الجملة تعليل ثان للمثلية ، وسيأتي مزيد من هذه المثلية في باب البلاغة ، وإن واسمها وخبرها . وفي جهنم متعلقان بجامع ، وجميعا حال .

البلاغة :

1 - التهكم في قوله " بشر " . والتهكم في الأصل اللغوي تهدّم البناء ، يقال : تهكمت البئر إذا تهدمت ، والغضب الشديد والتندّم على الأمر الفائت . وفي الاصطلاح البلاغي هو الاستهزاء والسخرية من المتكبرين لمخاطبتهم بلفظ الإجلال في موضع التحقير ، والبشارة

في موضع التحذير ، والوعد في موضع الوعيد . وإنما بسطنا القول في هذا الفن بشيء من التفصيل لأن القرآن طافح بأمثلة التهكم ، وستأتي في مواضعها . ومن طريف هذا الفن في الشعر قول ابن الرومي :

فيا له من عمل صالح يرفعه اللّه إلى أسفل

وله في وصف ابن حصينة الأحدب من أبيات غاية في التهكم الذي وضع المديح موضع الهزء والسخرية :

لا تظنّن حدبة الظهر عيبا فهي في الحسن من صفات الهلال

وكذاك القسيّ محدودبات وهي أنكى من الظّبا والعوالي

وإذا ما علا السنام ففيه لقدوم الجمال أي جمال ! !

وأرى الانحناء في منسر البا زي ولم يعد مخلب الرئبال

ما رأتها النساء إلا تمنّت لو غدت حلية لكل الرجال

وختم ابن الرومي هذه الصورة الفنية الساخرة بقوله :

وإذا لم يكن من الهجر بدّ فعسى أن تزورني في الخيال

2- الاستعارة التصريحية التبعية في قوله " بشر " لأن البشارة الخبر السار ، وسمي بشارة لأنه يظهر سرورا في البشرة ، أي :

ظاهر الجلد .

3- التشبيه في قوله : " إنكم إذن مثلهم " ، والمثلية بين الكافرين والمنافقين تظهر في الآية بين القاعدين والمقعود معهم ، فإن الذين يشايعون الكفرة ويوالونهم ويمدون أيدي الاستخذاء والذل إليهم مع قدرتهم على الصمود والتحدي هم مثل الكفرة ، وإن لم يكونوا منهم ، بل إن شرهم أشد والخطر منهم أجدر بالحذر ، لأنهم إذا لم ينكروا عليهم كانوا راضين ، والراضي بالكفر كافر .

[سورة النساء (4) : آية 141]

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ قالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً (141)

اللغة :

(يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ) ينتظرون ما يتجدد لكم من ظفر أو إخفاق .

وفي المصباح : " تربصت الأمر تربّصا : انتظرته . والرّبصة وزان غرفة : اسم منه ، وتربصت الأمر بفلان : انتظرت وقوعه به . ويغلب أن تردفه كلمة الدوائر ، وهي تكون

دائما في الشر ، لأنها دائرة ، أي الأمور التي تدور وتحدث في الزمن من النوائب والمحن ، ولكنها هنا محتلة للخير والشر معا ، بدليل التفصيل بقوله : " فإن كان لكم فتح " إلخ . . .
)

(296/177)

نَسْتَحْوِذْ) : مضارع استحوذ ، وهو ما شذّ قياسا وفصح استعمالا ، لأن من حقه نقل حركة حرف علته إلى الساكن قبلها وقلبها ألفا . كاستقام واستعاد ونحوهما . والاستحواذ : التغلب على الشيء والاستيلاء عليه ، يقال : حاذ وأحاذ ، فهو ثلاثي ورباعي بمعنى . وأحوذ ، ومن لغة من قال أحوذ قول لبيد في صفة غير وأتن :

إذا اجتمعت وأحوذ جانبيها وأوردها على عوج طوال

الاعراب :

(الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ) اسم الموصول صفة للمنافقين أو منصوب

(297/177)

على الذم ، وجملة يتربصون بكم صلة الموصول (فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا : أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ؟) الفاء استئنافية ، وإن شرطية ، وكان فعل ماض ناقص فعل الشرط ، ولكم متعلقان بمحذوف خبرها المقدم ، وفتح اسمها المؤخر ، ومن اللّه متعلقان بمحذوف صفة لفتح ، وقالوا فعل وفاعل في محل جزم جواب الشرط ، وجملة ألم نكن معكم في محل نصب مقول القول ، ومعكم ظرف متعلق بمحذوف خبر نكن (وَإِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ) الواو عاطفة وإن شرطية ، وكان فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط ، وللكافرين جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر كان المقدم ، ونصيب اسمها المؤخر (قالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ) قالوا فعل وفاعل في محل جزم جواب الشرط ، وجملة ألم نستحوذ عليكم في محل نصب مقول القول (وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) نمنعكم عطف على نستحوذ ، ومن المؤمنين متعلقان بنمنعكم (فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ) الفاء استئنافية ، واللّه مبتدأ ، وجملة يحكم خبر ، وبينكم ظرف متعلق بيحكم ، وكذلك يوم القيامة (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا) الواو عاطفة ، ولن حرف نفي ونصب واستقبال ، ويجعل مضارع منصوب بلن ، واللّه فاعل ، وللكافرين متعلقان بيجعل بمثابة مفعولها الاول ، وسبيلا مفعولها الثاني . وعلى المؤمنين متعلقان بمحذوف حال لأنه كان صفة لسبيلا وتقدمت عليه .

البلاغة :

في هذه الآية مجاز مرسل ، وذلك في قوله " فتح " فقد سمى الظفر الذي ناله المسلمون فتحا باعتبار ما يئول اليه الظفر . لأنه أمر تبتهج له النفوس ، وتطمئن اليه القلوب ، وتتفتح له أبواب السماء .

(298/177)

وقد رمق الشعراء سماء هذا المعنى وكان السابق في هذا الميدان أبا تمام الطائي في قصيدته فتح الفتوح التي مدح بها المعتصم بالّله ، ووصف وقعة عمورية ، وقد قالها سنة مئتين وثلاث وعشرين للهجرة .
وعمّورية من أعظم بلاد الروم في آسية الصغرى . وكان السبب في زحف المعتصم إليها أن تيوفيل بن ميخائيل ملك الروم خرج إلى بلاد المسلمين فبلغ زبطرة ، وهي بلدة في آسية الصغرى بين ملطية وسميساط ، وفيها ولد المعتصم ، فاستباحها قتلا وسبيا ، ثم أغار على ملطيه وغيرها ، فقتل وسبى ومثّل بالأسرى . وبلغ الخبر المعتصم فاستعظمه ، وقيل : إن عربية صاحت وهي في أيدي الروم : وا معتصماه ! فأجاب وهو على سريره : لبيك ، لبيك . ونهض ونادى بالنفير وسار إلى عمورية . وتقول الرواية العربية : إنها المدينة التي ولد فيها تيوفيل ، وحاصرها واستدل على عورة في السور فرمى السور من هذه الناحية

فتصدع ، ودخل العرب المدينة ، وذبحوا سكانها وأحرقوها وسبوا نساءها وأولادها ، وكان أبو تمام في صحبته وشهد الواقعة بنفسه ، وكان المنجمون قد زعموا للمعتصم أن الزمان لا يوافق الفتح ، وأن المدينة لا تفتح إلا في وقت نضج التين والعنب ، فلم يسمع المعتصم لقولهم وسار بجيشه ففتحها . ونجد أبا تمام يتحدث عن هذا كله في قصيدته فكأنها سجل تاريخي لهذه الموقعة العظيمة ، وقد استهلها بقوله :

السيف أصدق أنباء من الكتب في حده الحد بين الجد واللعب

بيض الصفائح لا سود الصحائف في متونهن جلاء الشك والريب

فتح الفتوح تعالى أن يحيط به نظم من الشعر أو نثر من ا

لخطب فتح تفتح أبواب السماء له وتبرز الأرض في أثوابها القشب

ثم يقول مخاطبا المعتصم :

لقد تركت أمير المؤمنين بها للنار يوما ذليل الصخر والخشب

ويتحدث عن هزيمة ملك الروم :

لما رأى الحرب رأي العين توفلس والحرب مشتقة المعنى من الحرب

ولى وقد ألجم الخطي منطقه بسكتة تحتها الأحشاء في صخب

تسعون ألفا كآساد الشرى نضجت جلودهم قبل نضج التين والعنب

ومن البلاغة بالمكانة العالية أنه سمى ظفر المسلمين فتحا ، وسمى ظفر الكافرين نصيبا ، تعظيما لشأن الأولين وتنويها بأن النتيجة الحتمية هي للصابرين المؤمنين المتذرعين بالعقيدة التي لا تتحلحل ولا تهون ،

وللإشعار بأن ظفر الكافرين ما هو في عمر الزمن إلا حظ دنيّ ، ولحظة من الدنيا يصيبونها ، وملاوة من العيش يسبحون في تيارها .

[سورة النساء (4) : الآيات 142 إلى 143]

إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خادِعُهُمْ وَإِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى يُراؤُنَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً (142) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ لا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (143)

اللغة :

(مُذَبْذَبِينَ) : المذبذب : الذي يذبّ عن كلا الجانبين . أي :

يذاد ويدفع فلا يقرّ في جانب واحد . وفي الذبذبة تكرير ليس في الذّب ، كأن تكرير الحروف إشعار بتكرير المعنى ، فهم مترجحون متطوحون في سيّال الحيرة ، كلما مال بهم الهوى إلى جانب دفعوا إلى جانب آخر .

الاعراب :

(إِنَّ الْمُنافِقِينَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خادِعُهُمْ)

كلام مستأنف مسوق لبيان نمط آخر من أعمالهم القبيحة . وإن واسمها ، وجملة يخادعون اللّه خبرها ، والواو واو الحال ، وهو مبتدأ وخادعهم خبر ، والجملة نصب على الحال

(وَإِذا قامُوا إِلَى الصَّلاةِ قامُوا كُسالى)

الواو عاطفة

وإذا ظرف مستقبل متضمن معنى الشرط ، وجملة قاموا في محل جر بالإضافة ، والى الصلاة جار ومجرور متعلقان بقاموا ، وجملة قاموا الثانية لا محل لها لأنها جواب شرط غير جازم ، وكسالى حال (يُراؤُنَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا)

(300/177)

الجملة حالية ، وقد التبس الأمر على أبي البقاء فأعربها بدلا من "كسالى" ، وهي ليست كلّا له ، ولا بعضا منه ، وليس هو مشتملا عليها . وأصل يراءون يرائيون ، فجري عليها الإعلال المعروف . والناس مفعول به ، ولا يذكرون اللّه عطف على يراءون الناس ، وإلا أداة حصر وقليلا مفعول مطلق ، أي :

ذكرا قليلا ، أو ظرف أي : وقتا قليلا (مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذلِكَ) مذبذبين حال ، لأنه اسم مشتق ، وبين ظرف متعلق بمذبذبين ، وذلك مضاف إليه ، والاشارة إلى الكفر والايمان (لا إِلى هؤُلاءِ وَلا إِلى هؤُلاءِ) الجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال ، أي لا منسوبين إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء (وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا) الواو استئنافية ، ومن اسم شرط جازم مبتدأ ، ويضلل الله فعل الشرط ، والفاء رابطة وجملة لن تجد له سبيلا في محل جزم جواب الشرط ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " .

البلاغة :

1- المشاكلة في قوله : " وهو خادعهم " وقد مرت ، فجدد بها عهدا . وقد سمى العقاب والجزاء باسم الذنب .

2- جناس التحريف : وهو ما تماثل ركناه لفظا واختلف أحد ركنيه عن الآخر هيئة ، وذلك في قوله : " مذبذبين بين ذلك " . ومن أمثلته في الشعر قول صفي الدين الحلي :

شديد البأس في أمر مطاع مضارب كل أقوام مطاعن

[سورة النساء (4) : الآيات 144 إلى 146]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً (144) إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً

(145) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (146)

(301/177)

اللغة :

(الدرك) : بسكون الراء وفتحها : أقصى قعر الشيء ، يقال بلغ الغواص درك البحر . وقال الحريري في درّة الغواص : ويقولون لما ينحدر فيه درجا وهو درك ، وما يرتقى فيه درج . وفي الحديث :

" إن الجنة درجات والنار دركات " وتعقّبه بعضهم فقال : إن الأمر في هذا سهل ، لأن ما ينحدر فيه يرتقى فيه أيضا .

الاعراب :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) تقدم اعراب هذا النداء ، فجدّد به عهدا (لا تَتَّخِذُوا الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) كلام مستأنف مسوق

للنهي عن اتخاذ الكافرين أولياء وأصفياء . ولا ناهية ، وتتخذوا فعل مضارع مجزوم بلا ، وعلامة جزمه حذف النون ، والواو فاعل ، والكافرين مفعول به أول وأولياء مفعول به ثان

، ومن دون المؤمنين جار ومجرور متعلقان بمحذوف صفة لأولياء (أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُبِيناً) كلام مستأنف مسوق للإنكار عليهم لجنوحهم إلى اقامة الحجة على أنفسهم بأيديهم. والهمزة للاستفهام الإنكاري، وتريدون فعل مضارع وفاعل، وأن تجعلوا المصدر المؤول من أن وما في حيزها مفعول تريدون، ولله جار ومجرور متعلقان بتجعلوا بمثابة المفعول الاول، وعليكم متعلقان بمحذوف حال، وسلطانا مفعول به ثان لتجعلوا، ومبينا صفة (إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ) الجملة مستأنفة لبيان مصير المنافقين وهو الدرك الأسفل من النار.

وإن واسمها، وفي الدرك متعلقان بمحذوف خبر إن، والأسفل صفة للدرك، ومن النار جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال (وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً) الواو عاطفة، ولن حرف نفي ونصب واستقبال، وتجد فعل مضارع منصوب بلن، ولهم جار ومجرور متعلقان ب " نصيرا "، ونصيرا مفعول تجد (إِلَّا الَّذِينَ تابُوا) إلا أداة استثناء، والذين مستثنى وجملة الاستثناء حالية، وجملة تابوا لا محل لها صلة الموصول (وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ) عطف على تابوا، ودينهم مفعول أخلصوا، ولله جار ومجرور متعلقان

بأخلصوا (فَأُولئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ) الفاء استئنافية، واسم الاشارة مبتدأ، ومع ظرف مكان متعلق بمحذوف خبر أولئك، والمؤمنين مضاف اليه مجرور بالياء (وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْراً عَظِيماً) الواو استئنافية، وسوف حرف استقبال، ويؤتي اللّه فعل وفاعل، والمؤمنين مفعول به أول، وأجرا مفعول به ثان، وعظيما صفة.

[سورة النساء (4) : آية 147]

ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكانَ اللَّهُ شاكِراً عَلِيماً (147)

الإعراب:

(ما يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذابِكُمْ) كلام مستأنف مسوق لتقرير أن اللّه سبحانه لا يجلب لنفسه بعذابكم نفعا، ولا يدفع عنها به ضررا. فأي حاجة له في عذابكم؟ وما اسم استفهام في محل نصب مفعول به مقدم ليفعل، ويفعل اللّه فعل مضارع وفاعل، والجار والمجرور متعلقان بيفعل، والاستفهام هنا معناه النفي، والجملة مستأنفة مسوقة لزيادة الإنكار عليهم (إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ) إن شرطية، وشكرتم فعل ماض في محل جزم فعل الشرط، وجواب الشرط محذوف تقديره: فقد تفاديتم العذاب، والجملة مستأنفة أيضا، وآمنتم عطف على شكرتم (وَكانَ اللَّهُ شاكِراً عَلِيماً) الواو استئنافية، وكان واسمها وخبراها.

الفوائد :

الشكر من اللّه هو الرضا بالقليل من عمل عباده ، وإضعاف الثواب على هذا القليل .

والشكر من العباد الطاعة .

لمحة عن المنافقين :

اتفق العلماء على أن المنافق هو من أظهر الايمان وأبطن الكفر .

واتفقوا على أن المنافق أشد عذابا من الكافر ، لأنه ساواه في الكفر ،

وضمّ إلى كفره الاستهزاء بالإسلام وأهله ، وموالاة الكافرين ، ومدّ أيدي الاستسلام إليهم

حجة بينة على النفاق . وعنه عليه السلام :

ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وإن صلى وصام : من إذا حدّث كذب ، وإذا وعد أخلف ،

وإذا اؤتمن خان . وقيل لحذيفة : من المنافق ؟ فقال :

الذي يصف الإسلام ولا يعمل به . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ إعراب القرآن وبيانه حـ 2 صـ

365.283 ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وِيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العَاجِزُ الْفَقِيرُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَمَّاش

إِمَامُ وَخَطِيبُ مَسْجِدِ بُورُسْلِى . رَأْسُ الْخَيمَةِ

دَوْلَةُ الإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَّحِدَةِ

(عَفَا اللهُ عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ)

الجزء الثامن والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء الثامن والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 148 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 158 ﴾ من نفس السورة

(4/178)

قوله تعالى ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (148) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أتم سبحانه وتعالى ما أراد من تقبيح حال المجالسين الخائضين في آياته بما هي منزهة عنه ، ومما يتبعه من وصفهم وبيان قصدهم بتلك المجالسة من النهي عن مثل حالهم ، ومن جزاء من فعل مثل فعلهم - إلى أن ختم بأشد عذاب المنافقين ، وحث على التوبة بما ختمه بصفتي الشكر والعلم ؛ أخبر أنه يبغض خوض الكافرين الذين قبح مجالستهم حال التلبس به ، وكذا كل جهر بسوء إلا ما استثناه ، فمن أقدم على ما لا يحبه لم يقم بحق عبوديته ، فقال معللاً ما مضى قبل افتتاح أمر المنافقين من الأمر بإحسانه التحية : ﴿ لا يحب الله ﴾ أي

المختص بصفات الكمال ﴿ الجهر ﴾ أي ما يظهر فيصير في عداد الجهر ﴿ بالسوء ﴾ أي الذي يسوء ويؤذي ﴿ من القول ﴾ أي لأحد كائناً من كان ، فإن ذلك ليس من شكر الله تعالى في الإحسان إلى عباده وعياله ولا من شكر الناس في شيء ولا يشكر الله من لا يشكر الناس ﴿ إلا من ﴾ أي جهر من ﴿ ظلم ﴾ أي كان من أحد من الناس ظلم إليه كائناً من كان فإنه يجوز له الجهر بشكواه والتظلم منه والدعاء عليه وإن ساءه ذلك بحيث لا يعتدي.

ولما كان القول مما يسمع ، وكان من الظلم ما قد يخفي ، قال مرغباً مرهباً : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي له الإحاطة الكاملة ﴿ سميعاً ﴾ أي لكل ما يمكن سماعه من جهر وغيره ﴿ عليماً ﴾ أي بكل ما يمكن أن يعلم فاحذروه لئلا يفعل بكم فعل الساخط ، وجهر ومن ظلم - وإن كان داخلاً فيما يحبه الله تعالى على تقدير كون الاستثناء متصلاً - لكن جعله من جملة السوء وإن كان من باب المشاكلة فإن فيه لطيفة ، وهي نهي الفطن عن تعاطيه وحثه على العفو ، لأن من علم أن فعله بحيث ينطلق اسم السوء - على أي وجه كان إطلاقه - كف عنه إن كان موفقاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 341 . 342 ﴾

وقال أبو حيان :

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي أنه تعالى لما ذكر من أحوال المنافقين وذمهم وإظهار

فضائحهم ما ذكر ، وبين ظلمهم واهتضامهم جانب المؤمنين ، سوّغ هنا للمؤمنين أن يذكروهم بما فيهم من الأوصاف الذميمة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(5/178)

فصل

قال الفخر :

في كيفية النظم وجهان :

الأول : أنه تعالى لما هتك ستر المنافقين وفضحهم وكان هتك الستر غير لائق بالرحيم الكريم ذكر تعالى ما يجري مجرى العذر في ذلك فقال : ﴿ لاَّ يُحِبُّ اللهُ الجهر بالسوء مِنَ القول إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ يعني أنه تعالى لا يحب إظهار الفضائح والقبائح إلا في حق من عظم ضرره وكثر مكره وكيده ، فعند ذلك يجوز إظهار فضائحه ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : " اذكروا الفاسق بما فيه كي تحذره الناس " وهؤلاء المنافقون قد كان كثر مكرهم وكيدهم وظلمهم في حق المسلمين وعظم ضررهم ، فلهذا المعنى ذكر الله فضائحهم وكشف أسرارهم .

الثاني : أنه تعالى ذكر في هذه الآية المتقدمة أن هؤلاء المنافقين إذا تابوا أخلصوا صاروا من المؤمنين ، فيحتمل أنه كان يتوب بعضهم ويخلص في توبته ثم لا يسلم بعد ذلك من التعيير والذم من بعض المسلمين بسبب ما صدر عنه في الماضي من النفاق ، فبين تعالى في هذه الآية أنه تعالى لا يحب هذه الطريقة ، ولا يرضى بالجهر بالسوء من القول إلا من ظلم نفسه وأقام على نفاقه فإنه لا يكره ذلك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 72 . 73﴾

وقال ابن عاشور :

موقع هذه الآية عقب الآي التي قبلها أنّ الله لما شوّه حال المنافقين وشهّر بفضائحهم تشهيراً طويلاً ، كان الكلام السابق بحيث يثير في نفوس السامعين نفوراً من النفاق وأحواله ، وبغضاً للملموزين به ، وخاصّة بعد أن وصفهم باتّخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، وأنّهم يستهزئون بالقرآن ، ونَهى المسلمين عن القعود معهم ، فحذّر الله المسلمين من أن يغيظهم ذلك على من يتوسّمون فيه النفاق ، فيجاهِروهم بقول السوء ، ورخَّص لِمن ظُلم من المسلمين أن يجهر لظالمه بالسوء ، لأنّ ذلك دفاع عن نفسه .

روى البخاري : أنّ رجالاً اجتمعوا في بيت عِتبان بن مالك لطعام صنعه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قائل : أين مالك بن الدّخْشُم ، فقال بعضهم : ذلك منافق لا يحبّ الله ورسوله ، فقال رسول الله : " لا تقل ذلك ألا تراه قد قال : لا إله إلاّ الله ، يريد بذلك وجهَ الله ، فقال : فإنَّا نرى وجهه ونصيحته إلى المنافقين " .

الحديثَ .

فظنّ هذا القائل بمالك أنَّه منافق ، لملازمته للمنافقين ، فوصفه بأنَّه منافق لا يحبّ الله ورسوله .

فلعلّ هذه الآية نزلت للصدّ عن المجازفة بظنّ النفاق بمن ليس منافقاً .

وأيضاً لمّا كان من أخصّ أوصاف المنافقين إظهار خلاف ما يُبطنون فقد ذكرت نجواهم وذكر رياؤهم في هذه السورة وذكرت أشياء كثيرة من إظهارهم خلاف ما يبطنون في سورة البقرة كان ذلك يثير في النفوس خشية أن يكون إظهار خلاف ما في الباطن نفاقاً فأراد الله تبين الفارق بين الحالين .

وجملة ﴿ لا يحبّ ﴾ مفصولة لأنَّها استئناف ابتدائي لهذا الغرض الذي بيّناه : الجهر بالسوء من القول ، وقد علم المسلمون أنّ المحبّة والكراهية تستحيل حقيقتهما على الله تعالى ، لأنّهما انفعالان للنفس نحو استحسان الحسن ، واستنكار القبيح ، فالمراد لازمهما المناسب للإلهية ، وهما الرضا والغضب .

وصيغة ﴿ لا يحبّ ﴾ ، بحسب قواعد الأصول ، صيغة نفي الإذن .

والأصل فيه التحريم .

وهذا المراد هنا ؛ لأنّ ﴿ لا يحبّ ﴾ يفيد معنى يكره ، وهو يرجع إلى معنى النهي .

وفي "صحيح مسلم" عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنّ الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً إلى قوله ويكره لكم قِيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " .

فهذه أمور ثلاثة أكثر أحوالها مُحرّم أو مكروه .

والمراد بالجهر ما يبلغ إلى أسماع الناس إذ ليس السرّ بالقول في نفس الناطق ممّا ينشأ عنه ضرّ .

وتقييده بالقول لأنّه أضعف أنواع الأذى فيعلم أنّ السوء من الفعل أشدّ تحريماً . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فائدة

قال السمرقندى :

﴿ لاَّ يُحِبُّ الله الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ أي لا يحب أن يذكر بالقول القبيح لأحد من

الناس ﴿ إِلَّا مَن ظَلَمَ ﴾ فيقتص من القول بمثل ما ظلم ، فلا جناح عليه .

نزلت الآية في شأن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، شتمه رجل فسكت أبو بكر مراراً ، ثم ردّ عليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قالت المعتزلة : دلت الآية على أنه تعالى لا يريد من عباده فعل القبائح ولا يخلقها ، وذلك لأن محبة الله تعالى عبارة عن إرادته ، فلما قال : ﴿ لَّا يُحِبُّ اللهُ الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ علمنا أنه لا يريد ذلك ، وأيضاً لو كان خالقاً لأفعال العباد لكان مريداً لها ، ولو كان مريداً لها لكان قد أحب إيجاد الجهر بالسوء من القول ، وإنه خلاف الآية .

والجواب : المحبة عندنا عبارة عن إعطاء الثواب على الفعل ، وعلى هذا الوجه يصح أن يقال : إنه تعالى أراده ولكنه ما أحبه والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 73 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال أهل العلم : إنه تعالى لا يحب الجهر بالسوء من القول ولا غير الجهر أيضاً ، ولكنه تعالى إنما ذكر هذا الوصف لأن كيفيته الواقعة أوجبت ذلك كقوله ﴿ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ اللهِ

فَتَبَيَّنُوا ﴾ [النساء : 94] والتبين واجب في الطعن والإقامة ، فكذا ههنا . انتهى انتهى .

ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 73 ﴾

فصل

قال الفخر :

في قوله ﴿ إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ قولان ، وذلك لأنه إما أن يكون استثناءً منقطعاً أو متصلاً .

القول الأول : أنه استثناء متصل ، وعلى هذا التقدير ففيه وجهان : الأول : قال أبو عبيدة هذا من باب حذف المضاف على تقدير : إلا جهر من ظلم .

ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، الثاني : قال الزجاج : المصدر ههنا أقيم مقام الفاعل ، والتقدير : لا يحب الله المجاهر بالسوء إلا من ظلم .

القول الثاني : إن هذا الاستثناء منقطع ، والمعنى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ، لكن المظلوم له أن يجهر بظلامته . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 73 ﴾

وقال الماوردى :

قوله عز وجل : ﴿ لاَّ يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ فيه أربعة تأويلات :

أحدها : يعني إلا أن يكون مظلوماً فيدعو على من ظلمه ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني : إلا أن يكون مظلوماً فيجهر بظلم من ظلمه ، وهذا قول مجاهد .

والثالث : إلا من ظلم فانتصر من ظالمه ، وهذا قول الحسن ، والسدي .

والرابع : إلا أن يكون ضيفاً ، فينزل على رجل فلا يحسن ضيافته ، فلا بأس أن يجهر بذمه ، وهذه رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد . انتهى انتهى . اهـ ﴿النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

وقال السمرقندى :

وقال الفراء : ﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ﴾ يعني ولا من ظلم .

وقال السدي : يقول من ظلم فانتصر بمثل ما ظلم فليس عليه جناح .

وقال الضحاك : ﴿ لاَّ يُحِبُّ الله الجهر بالسوء ﴾ أي لا يحب لكم أن تنزلوا برجل ، فإذا ارتحلتم عنه تذمون طعامه إلا رجلاً أردتم النزول عليه عند حاجتكم فمنعكم .

وقال مجاهد : هو في الضيافة إذا دخل الرجل المسافر إلى القوم ، يريد أن ينزل عليهم فلم يضيفوه ، فقد رخص له أن يذكر كلاماً عنهم ويقول فيهم .

ويقال : يعني يسبه مثل ما سبه ما لم يكن كلاماً فيه حد أو كلمة لا تصلح ، ولو لم يقل كان أفضل . انتهى انتهى . اهـ ﴿بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

واستثنى ﴿ مَن ظُلم ﴾ فرَخّص له الجهرَ بالسوء من القول .

والمستثنى منه هو فاعلُ المصدر المقدّر الواقع في سياق النفي ، المفيد للعموم ، إذ التقدير : لا يحبّ الله جَهْر أحد بالسوء ، أو يكون المستثنى مضافاً محذوفاً ، أي : إلاّ جَهْرَ من ظلم ، والمقصود ظاهر ، وقد قضي في الكلام حقّ الإيجاز .

ورخَّص الله للمظلوم الجهر بالقول السيّىء ليشفي غضبه ، حتّى لا يثوب إلى السيف أو إلى البَطش باليد ، ففي هذا الإذن توسعة على من لا يمسك نفسه عند لحاق الظلم به ، والمقصود من هذا هو الاحتراس في حكم ﴿ لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول ﴾ .

وقد دلَّت الآية على الإذن للمظلوم في جميع أنواع الجهر بالسوء من القول ، وهو مخصوص بما لا يتجاوز حدّ التظلّم فيما بينه وبين ظالمه ، أو شكاية ظلمه : أن يقول له : ظلمتني ، أو أنت ظالم ؛ وأن يقول للناس : إنَّه ظالم .

ومن ذلك الدعاءُ على الظالم جهراً لأنّ الدعاء عليه إعلان بظلمه وإحالته على عدل الله تعالى ، ونظير هذا المعنى كثير في القرآن ، وذلك مَخصوص بما لا يؤدّي إلى القذف ، فإنّ دلائل النهي عن القذف وصيانة النفس من أن تتعرّضِ لحدّ القذف أو تعزيز الغيبة ، قائمة في الشريعة .

فهذا الاستثناء مفيد إباحة الجهر بالسوء من القول من جانب المظلوم في جانب ظالمه ؛

ومنه ما في الحديث " مَطْلُ الغنيّ ظلم " أي فللمطول أن يقول : فلان مماطل وظالم .

وفي الحديث " لَيُّ الواجد يحلّ عرضه وعقوبته " . انتهى انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

المظلوم ماذا يفعل ؟ فيه وجوه : الأول : قال قتادة وابن عباس : لا يحب الله رفع الصوت بما يسوء غيره إلا المظلوم فإن له أن يرفع صوته بالدعاء على من ظلمه .

الثاني : قال مجاهد : إلا أن يخبر بظلم ظالمه له .

الثالث : لا يجوز إظهار الأحوال المستورة المكتومة ، لأن ذلك يصير سبباً لوقوع الناس في الغيبة ووقوع ذلك الإنسان في الريبة ، لكن من ظلم فيجوز إظهار ظلمه بأن يذكر أنه سرق أو غصب ، وهذا قول الأصم .

الرابع : قال الحسن : إلا أن ينتصر من ظالمه .

قيل نزلت الآية في أبي بكر رضي الله عنه ، فإن رجلاً شتمه فسكت مراراً ، ثم رد عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر : شتمني وأنت جالس ، فلما رددت عليه قمت ، قال : إن ملكاً كان يجيب عنك ، فلما رددت عليه ذهب ذلك الملك وجاء الشيطان ، فلم أجلس عند مجيء الشيطان ، فنزلت هذه الآية . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 73 ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ جماعة من الكبار : الضحاك وزيد بن أسلم وسعيد بن جبير ﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ﴾ بفتح الظاء ، وفيه وجهان : الأول : أن قوله ﴿ لاَّ يُحِبُّ الله الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ كلام تام ، وقوله ﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ﴾ كلام منقطع عما قبله ، والتقدير : لكن من ظلم فدعوه وخلوه ، وقال الفرّاء والزجاج : يعني لكن من ظلم نفسه فإنه يجهر بالسوء من القول ظلماً واعتداء .

الثاني : أن يكون الاستثناء متصلاً والتقدير ﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ﴾ فإنه يجوز الجهر بالسوء من القول معه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 73.74 ﴾

فائدة

قال الجصاص :

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ إلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ : " إلَّا أَنْ يَدْعُوَ عَلَى ظَالِمِهِ " ، وَعَنْ مُجَاهِدٍ رِوَايَةٌ : " إلَّا أَنْ يُخْبِرَ بِظُلْمِ ظَالِمِهِ لَهُ " .

وَقَالَ الْحَسَنُ وَالسُّدِّيُّ : " إلَّا أَنْ يَنْتَصِرَ مِنْ ظَالِمِهِ " .

وَذَكَرَ الْفُرَاتُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سُئِلَ عَبْدُ الْكَرِيمِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ إلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ قَالَ : هُوَ الرَّجُلُ يَشْتُمُك فَتَشْتُمُهُ ، وَلَكِنْ إنْ افْتَرَى عَلَيْك فَلَا تَفْتَرِ عَلَيْهِ .

وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ : ﴿ وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ ﴾ .

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ إلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ قَالَ : " ذَاكَ فِي الضِّيَافَةِ ، إذَا جِئْت الرَّجُلَ فَلَمْ يُضِفْك فَقَدْ رُخِّصَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إنْ كَانَ التَّأْوِيلُ كَمَا ذُكِرَ فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ كَانَتْ الضِّيَافَةُ وَاجِبَةً ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا زَادَ فَهُوَ

صَدَقَةٌ ﴾ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ فِيمَنْ لَا يَجِدُ مَا يَأْكُلُ فَيَسْتَضِيفُ غَيْرَهُ فَلَا يُضِيفُهُ ، فَهَذَا مَذْمُومٌ يَجُوزُ أَنْ يُشْكَى .

(12/178)

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى وُجُوبِ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ تَكَلَّمَ بِسُوءٍ فِيمَنْ كَانَ ظَاهِرُهُ السَّتْرَ وَالصَّلَاحَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَا يُحِبُّ ذَلِكَ ، وَمَا لَا يُحِبُّ فَهُوَ الَّذِي لَا يُرِيدُهُ ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَكْرَهَهُ وَنُنْكِرَهُ ؛ وَقَالَ : ﴿ إلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ فَمَا لَمْ يَظْهَرْ لَنَا ظُلْمُهُ فَعَلَيْنَا إنْكَارُ سُوءِ الْقَوْلِ فِيهِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 ص ﴾

وقال فى الميزان :

(بيان) قوله تعالى : لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم " قال الراغب في مادة " جهر " يقال لظهور الشئ بإفراط لحاسر البصر أو حاسة السمع ، أما البصر فنحو رأيته جهارا ، قال الله تعالى : " لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة " " أرنا الله جهرة إلى أن قال - وأما السمع فمنه قوله تعالى : " سواء منكم من أسر القول ومن جهر به " .

والسوء من القول كل كلام يسوء من قيل فيه كالدعاء عليه ، وشتمه بما فيه من المساوئ والعيوب وبما ليس فيه ، فكل ذلك لا يحب الله الجهر به وإظهاره ، ومن المعلوم أنه تعالى منزه

من الحب والبغض على حد ما يوجد فينا معشر الإنسان وما يجانسنا من الحيوان إلا أنه لما كان الأمر والنهي عندنا بحسب الطبع صادرين عن حب وبغض كنى بهما عن الإرادة والكراهة وعن الأمر والنهي .

فقوله " لا يحب الله الجهر بالسوء من القول " كناية عن الكراهة التشريعية أعم من التحريم والإعانة .

وقوله " إلا من ظلم " استثناء منقطع أي لكن من ظلم لا بأس بأن يجهر بالسوء من القول فيمن ظلمه من حيث ظلم ، وهذه هي القرينة على أنه إنما يجوز له الجهر بالسوء من القول يبين فيه ما ظلمه ، ويظهر مساوئه التي فيه مما ظلمه به ، وأما التعدي إلى غيره مما ليس فيه ، أو ما لا يرتبط بظلمه فلا دليل على جواز الجهر به من الآية .

والمفسرون وإن اختلفوا في تفسير السوء من القول فمن قائل أنه الدعاء عليه ، ومن قائل أنه ذكر ظلمه وما تعدى به عليه وغير ذلك إلا أن الجميع مشمول لإطلاق الآية ، فلا موجب لتخصيص الكلام ببعضها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الميزان جـ 5 صـ 123 . 124 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً ﴾

قال الفخر :

﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً ﴾ هو تحذير من التعدي في الجهر المأذون فيه ، ويعني فليتق الله ولا يقل إلا الحق ولا يقذف مستوراً بسوء فإنه يصير عاصياً لله بذلك ، وهو تعالى سميع لما يقوله عليم بما يضمره. انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 74 ﴾

وقال أبو حيان :

﴿ وكان الله سميعاً عليماً ﴾ أي سميعاً لما يجهر به من السوء ، عليماً بما يسر به منه .

وقيل : سميعاً لكلام المظلوم ، عليماً بالظالم .

وقيل : سميعاً بشكوى المظلوم ، عليماً بعقبى الظالم ، أو عليماً بما في قلب المظلوم ، فليتق الله ولا يقل إلا الحق .

وهذه الجملة خبر ومعناه التهديد والتحذير . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ وكان الله سميعاً عليماً ﴾ عطف على ﴿ لا يحبّ ﴾ ، والمقصود أنَّه عليم بالأقوال الصادرة كلّها ، عليم بالمقاصد والأمور كلّها ، فذِكْرُ "عليماً" بعد "سميعاً" لقصد

التعميم في العلم ، تحذيراً من أن يظنّوا أنّ الله غير عالم ببعض ما يصدر منهم . انتهى ا . هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(15/178)

ومن فوائد ابن عطية فى الآية

قال رحمه الله :

المحبة في الشاهد إرادة يقترن بها استحسان وميل اعتقاد ، فتكون الأفعال الظاهرة من المحب بحسب ذلك ، و﴿ الجهر بالسوء من القول ﴾ لا يكون من الله تعالى فيه شيء من ذلك ، أما أنه يريد وقوع الواقع منه ولا يحبه هو في نفسه . و﴿ الجهر ﴾ : كشف الشيء ، ومنه الجهرة في قول الله تعالى ﴿ أرنا الله جهرة ﴾ [النساء : 53] ومنه قولهم : جهرت البير ، إذا حفرت حتى أخرجت ماءها ، واختلف القراء في قوله تعالى ﴿ إلا من ظلم ﴾ وقراءة جمهور الناس بضم الظاء وكسر اللام ، وقرأ ابن أبي إسحاق وزيد بن أسلم ومسلم بن يسار وغيرهم " إلا من ظَلَم " بفتح الظاء واللام ، واختلف المتأولون على القراءة بضم الظاء ، فقالت فرقة : المعنى لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول " إلا من ظُلم " فلا يكره له الجهر به ، ثم اختلفت هذه الفرقة في كيفية الجهر بالسوء وما هو المباح من ذلك ،

فقال الحسن : هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ، ولكن ليقل : اللهم أعنّي عليه ، اللهم استخرج لي حقي ، اللهم حلْ بيني وبين ما يريد من ظلمي ، وقال ابن عباس وغيره : المباح لمن ظُلم أن يدعو على من ظلمه ، وإن صبر فهو أحسن له ، وقال مجاهد وغيره : هو في الضيف المحول رحله ، فإنه يجهر الذي لم يكرمه بالسوء من القول ، فقد رخص له أن يقول فيه : وفي هذا نزلت الآية ، ومقتضاها ذكر الظلم وتبيين الظلامة في ضيافة وغيرها ، وقال ابن عباس والسدي : لا بأس لمن ظَلم أن ينتصر ممن ظلمه بمثل ظلمه ، ويجهر له بالسوء من القول .

قال القاضي رحمه الله : فهذه الأقوال على أربع مراتب :

قول الحسن دعاء في المدافعة ، وتلك أقل منازل السوء من القول .

وقول ابن عباس الدعاء على الظالم بإطلاق في نوع الدعاء .

وقول مجاهد ، ذكر الظلامة والظلم .

وقول السدي الانتصار بما يوازي الظلامة .

وقال ابن المستنير : ﴿ إلا من ظلم ﴾ معناه إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول كفراً أو نحوه ، فذلك مباح ، والآية في الإكراه ، واختلف المتأولون على القراءة بفتح الضاد واللام ، فقال ابن زيد : المعنى "إلا من ظلم" في قول أو فعل ، فاجهروا له بالسوء من القول في معنى النهي عن فعله والتوبيخ والرد عليه ، قال : وذلك أنه لما أخبر الله تعالى عن المنافقين أنهم في الدرك الأسفل من النار ، كان ذلك جهراً بالسوء من القول . ثم قال لهم بعد ذلك ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ﴾ [النساء : 147] الآية ، على معنى التأنيس والاستدعاء إلى الشكر والإيمان ، ثم قال للمؤمنين : " ولا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا لمن ظلم " في إقامته على النفاق ، فإنه يقال له : ألست المنافق الكافر الذي لك في الآخرة الدرك الأسفل ؟ ونحو هذا من الأقوال ، وقال قوم معنى الكلام : " ولا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول " ثم استثنى استثناء منقطعاً ، تقديره : لكن من ظلم فهو يجهر بالسوء وهو ظالم في ذلك وإعراب ﴿ من ﴾ يحتمل في بعض هذه التأويلات النصب ، ويحتمل الرفع على البدل من أحد المقدر ، و" سميع عليم " : صفتان لائقتان بالجهر بالسوء وبالظلم أيضاً ، فإنه يعلمه ويجازي عليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (148) ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأُولى قوله تعالى : ﴿ لاَّ يُحِبُّ اللهُ الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ وتمّ الكلام .

ثم قال جل وعز : ﴿ إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ استثناء ليس من الأوّل في موضع نصب ؛ أي لكن من ظلم فله أن يقول ظلمني فلان .

ويجوز أن يكون في موضع رفع ويكون التقدير ؛ لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء إلا من ظلم .

وقراءة الجمهور "ظُلِم" بضم الظاء وكسر اللام ؛ ويجوز إسكانها .

(17/178)

ومن قرأ "ظَلَم" بفتح الظاء وفتح اللام وهو زيد بن أسلم وابن أبي إسحاق وغيرهما على ما يأتي ، فلا يجوز له أن يسكّن اللام لخفة الفتحة .

فعلى القراءة الأُولى قالت طائفة : المعنى لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول إلا من ظُلم فلا يُكره له الجهر به .

ثم اختلفوا في كيفية الجهر بالسوء وما هو المباح من ذلك ؛ فقال الحسن : هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ، ولكن ليقل : اللهم أعِنّي عليه ، اللهم استخرج حقي ، اللهم حُلْ بينه

وبين ما يريد من ظلمي .

فهذا دعاء في المدافعة وهي أقل منازل السوء .

وقال ابن عباس وغيره : المباح لمن ظُلم أن يدعو على من ظلمه ، وإن صبر فهو خير له ؛

فهذا إطلاق في نوع الدعاء على الظالم .

وقال أيضاً هو والسدي : لا بأس لمن ظُلِم أن ينتصر ممن ظلمه بمثل ظلمه ويجهر له بالسوء من القول .

وقال ابن المستنير : "إلا من ظِلم" معناه ؛ إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول كفرٍ أو نحوه فذلك مباح .

والآية على هذا في الإكراه ؛ وكذا قال قُطْرُب : ﴿ إِلَّا مَن ظُلِمَ ﴾ يريد المكره ؛ لأنه مظلوم فذلك موضوع عنه وإن كفر ؛ قال : ويجوز أن يكون المعنى ﴿ إِلَّا مَن ظُلِمَ ﴾ على البدل ؛ كأنه قال : لا يحب الله إلا من ظلم ، أي لا يحب الله الظالم ؛ فكأنه يقول : يحب من ظلم أي يأجِر من ظلم .

والتقدير على هذا القول : لا يحب الله ذا الجهر بالسوء إلا من ظلم ، على البدل .

وقال مجاهد : نزلت في الضيافة فرخص له أن يقول فيه .

قال ابن جريج عن مجاهد : نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاةٍ من الأرض فلم يضيفه فنزلت "إلا من ظِلم" ورواه ابن أبي نجيح أيضاً عن مجاهد ؛ قال : نزلت هذه الآية ﴿ لَّا يُحِبُّ الله

الجهر بالسوء مِنَ القول إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ في الرجل يمر بالرجل فلا يضيفه فرخص له أن يقول فيه : إنه لم يحسن ضيافته .

وقد استدل من أوجب الضيافة بهذه الآية ؛ قالوا : لأن الظلم ممنوع منه فدل على وجوبها ؛ وهو قول الليث بن سعد .

(18/178)

والجمهور على أنها من مكارم الأخلاق وسيأتي بيانها في "هود" والذي يقتضيه ظاهر الآية أن للمظلوم أن ينتصر من ظالمه ولكن مع اقتصاد إن كان مؤمناً كما قال الحسن ؛ فأما أن يقابل القذف بالقذف ونحوه فلا ؛ وقد تقدّم في "البقرة" .

وإن كان كافراً فأرسل لسانك وادع بما شئت من الهلكة وبكل دعاء ؛ كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : " اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سِنين كسِنِي يوسف " وقال : " اللهم عليك بفلانٍ وفلانٍ " سماهم .

وإن كان مجاهراً بالظلم دعى عليه جهراً ، ولم يكن له عِرض مُحترم ولا بَدَن مُحترم ولا مال محترم .

وقد روى أبو داود : " عن عائشة قالت : سرق لها شيء فجعلت تدعو عليه ؛ فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تُسبِّخِي عنه" "أي لا تخفِّفي عنه العقوبة بدعائِك عليه .

وروي أيضاً عن عمرو بن الشَّرِيد عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "ليّ الواجِد ظلم يُحِل عِرضه وعقوبته" قال ابن المبارك : يحِل عِرضه يغلظ له ، وعقوبته يحبس له .

وفي صحيح مسلم : "مطل الغنى ظلم" فالموسر المتمكن إذا طولب بالأداء ومطل ظلم ، وذلك يبيح من عِرضه أن يقال فيه : فلان يمطل الناس ويحبس حقوقهم ويبيح للإمام أدبه وتعزيره حتى يرتدع عن ذلك ؛ حكى معناه عن سفيان ، وهو معنى قول ابن المبارك رضي الله عنهما .

الثانية وليس من هذا الباب ما وقع في صحيح مسلم من قول العباس في عليّ رضي الله عنهما بحضرة عمر وعثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن .

الحديث .

ولم يردّ عليه واحد منهم ؛ لأنها كانت حكومة ، كل واحد منهما يعتقدها لنفسه ، حتى أنفذ فيها عليهم عمر الواجب ؛ قاله ابن العربي .

وقال علماؤنا : هذا إنما يكون فيما إذا استوت المنازل أو تقاربت ، وأما إذا تفاوتت ، فلا تُمكّن الغوغاءُ من أن تستطيل على الفضلاء ، وإنما تطلب حقها بمجرّد الدعوى من غير تصريح بظلم ولا غضب ؛ وهذا صحيح وعليه تدل الآثار .

ووجه آخر وهو أن هذا القول أخرجه من العباس الغضب وصولة سلطة العمومة ! فإن العمّ صِنْوُ الأب ، ولا شك أن الأب إذا أطلق هذه الألفاظ على ولده إنما يحمل ذلك منه على أنه قصد الإغلاظ والرّدع مبالغة في تأديبه ، لا أنه موصوف بتلك الأُمور ؛ ثم انضاف إلى هذا أنهم في محاجّة وِلاية دينية ؛ فكان العباس يعتقد أن مخالفته فيها لا تجوز ، وأن مخالفته فيها تؤدّي إلى أن يتصف المخالف بتلك الأُمور ؛ فأطلقها ببوادر الغضب على هذه الأوجه ؛ ولما علم الحاضرون ذلك لم ينكروا عليه ؛ أشار إلى هذا المازَرِي والقاضي عياض وغيرهما .

الثالثة : فأمّا من قرأ "ظَلَمَ" بالفتح في الظاء واللام وهي قراءة زيد بن أسلم ، وكان من العلماء بالقرآن بالمدينة بعد محمد بن كعب القرظِيّ ، وقراءة ابن أبي إسحاق والضحاك وابن عباس وابن جبير وعطاء بن السائب فالمعنى : إلا من ظلم في فعل أو قول فاجهروا له بالسوء من القول ؛ في معنى النهي عن فعله والتوبيخ له والردّ عليه ؛ المعنى لا يحب الله أن يقال لمن تاب من النفاق : ألستَ نافقتَ ؟ إلا من ظَلَم ، أي أقام على النفاق ؛ ودل على

هذا قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الذين تَابُواْ ﴾ [النساء : 146 البقرة : 160] .

قال ابن زيد : وذلك أنه سبحانه لما أخبر عن المنافقين أنهم في الدّرك الأسفل من النار كان ذلك جهراً بسوء من القول ، ثم قال لهم بعد ذلك : ﴿ مَّا يَفْعَلُ الله بِعَذَابِكُمْ ﴾ [النساء : 147] على معنى التأنيس والاستدعاء إلى الشكر والإيمان .

(20/178)

ثم قال للمؤمنين : ﴿ لاَّ يُحِبُّ الله الجهر بالسوء مِنَ القول إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ في إقامته على النفاق ؛ فإنه يقال له : ألست المنافق الكافر الذي لك في الآخرة الدرك الأسفل من النار ؟ ونحو هذا من القول .

وقال قوم : معنى الكلام : لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول ، ثم استثنى استثناء منقطعاً ؛ أي لكن من ظَلَم فإنه يجهر بالسوء ظلماً وعدواناً وهو ظالم في ذلك .

قلت : وهذا شأن كثير من الظلمة ودأبهم ؛ فإنهم مع ظلمهم يستطيلون بألسنتهم وينالون من عِرض مظلومهم ما حرّم عليهم .

وقال أبو إسحاق الزجاج : يجوز أن يكون المعنى ﴿ إِلاَّ مَن ظَلِمَ ﴾ فقال سوءا ؛ فإنه ينبغي أن تأخذوا على يديه ؛ ويكون الاستثناء ليس من الأوّل .

قلت : ويدل على هذا أحاديث منها قوله عليه السلام : " خذوا على أيدي سفهائكم " وقوله : " "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً" قالوا : هذا ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً ؟ قال : "تكفه عن الظلم" " وقال الفرّاء : ﴿ إِلَّا مَن ظُلِمَ ﴾ يعني ولا من ظلم .

قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً عَلِيماً ﴾ تحذير للظالم حتى لا يظلم ، وللمظلوم حتى لا يتعدّى الحدّ في الانتصار . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد الخازن فى الآية

قال رحمه الله :

قوله عز وجل : ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ قال أهل المعاني يعني أنه تعالى لا يحب الجهر بالسوء ولا غير الجهر به أيضاً من القول يعني من القول القبيح إلا من ظلم قيل هو استثناء متصل والمعنى إلا جهر من ظلم وقيل هو استثناء منقطع ومعناه لكن المظلوم يجوز أن يجهر بظلم الظالم

قال العلماء لا يجوز إظهار أحوال الناس المستورة المكتومة لأن ذلك يصير سبباً لوقوع الناس في الغيبة ووقوع ذلك الشخص في الريبة لكن من ظلم فيجوز له إظهار ظلمه فيقول سرق مني أو غصب ونحو ذلك .

وإن شتم جاز له أن يشتم بمثله ولا يزيد شيئاً على ذلك ويدل على ذلك ما روي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " المستبان ما قالا فعلى الأول " وفي رواية " فعلى البادئ منهما حتى يعتدي المظلوم " أخرجه مسلم قال ابن عباس : لا يحب الله ان يدعو أحد إلا أن يكون مظلوماً فإنه قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه وذلك قوله إلا من ظلم وإن صبر فهو خير له وقال الحسن البصري هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل : اللهم أعني عليه اللهم استخرج لي حقي ، اللهم حل بيني وبين ما يريد ونحوه من الدعاء وقيل نزلت الآية في الضيف إذا نزل بقوم فلم يقروه ولم يحسنوا ضيافته فله أن يشكو ما صنع به قال مجاهد : هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فيخرج من عنده فيقول أساء ضيافتي وقال مقاتل نزلت في أبي بكر الصديق وذلك أن رجلاً نال منه والنبي صلى الله عليه وسلم حاضر فسكت عنه أبو بكر مراراً ثم رد عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر يا رسول الله شتمني فلم تقل له شيئاً حتى إذا رددت عليه قمت ونزلت هذه الآية : ﴿ وكان الله سميعاً ﴾ يعني لدعاء المظلوم ﴿ عليماً ﴾ بما في قلبه فليتق الله ولا يقل إلا الحق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَّا يُحِبُّ اللهُ الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ عدم محبته سبحانه لشيء كناية عن غضبه ، والباء متعلقة بالجهر ، وموضع الجار والمجرور نصب أو رفع ، و ﴿ مِنْ ﴾ متعلقة بمحذوف وقع حالاً من السوء ، والجهر بالشيء الإعلان به والإظهار كما يفهم من "القاموس" ، وفي "الصحاح" جهر بالقول رفع صوته به ، ولعل المراد هنا الإظهار وإن لم يكن برفع صوت أي لا يحب الله سبحانه أن يعلن أحد بالسوء كائناً من القول ﴿ إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ أي إلا جهر من ظلم فإنه غير مسخوط عنده تعالى ، وذلك بأن يدعو على ظالمه أو يتظلم منه ويذكره بما فيه من السوء ؛ وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وقتادة : هو أن يدعو على من ظلمه ، وعن مجاهد أن المراد لا يحب الله سبحانه أن يذم أحد أحداً أو يشكوه إلا من ظلم فيجوز له أن يشكو ظالمه ويظهر أمره ويذكره بسوء ما قد صنعه ، وعن الحسن .

والسدي وهو المروي عن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه المراد : لا يحب الله تعالى الشتم في الانتصار إلا من ظلم فلا بأس له أن ينتصر ممن ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين ، وجوز الحسن للرجل إذا قيل له : يا زاني أن يقابل القائل له بمثل ذلك ، وأخرج ابن جرير عن مجاهد

أن رجلاً ضاف قوماً فلم يطعموه فاشتكاهم فعوتب عليه فنزلت ، وأنت تعلم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

(23/178)

وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وأبيّ وابن جبير والضحاك وعطاء أنهم قرءوا ﴿ إِلَّا مَن ظَلَمَ ﴾ على البناء للفاعل ، فالاستثناء منقطع ، والمعنى لكن الظالم يحبه أو لكنه يفعل ما لا يحبه الله تعالى فيجهر بالسوء ، والموصول في محل نصب ، وجوز الزمخشري أن يكون مرفوعاً بالإبدال من فاعل يحب كأنه قيل : لا يحب الجهر بالسوء إلا الظالم على لغة من يقول : ما جاءني زيد إلا عمرو بمعنى ما جاءني إلا عمرو ، ومنه ﴿ لاَّ يَعْلَمُ مَن فِى السموات والأرض الغيب إِلاَّ الله ﴾ [النمل : 65] وهي لغة تميمية ، وعليها قول الشاعر :

عشية ما تغنى الرماح مكانها . . .

ولا النبل (إلا) المشرفي المصمم

وقد نقل هذه اللغة سيبويه وأنكرها البعض ، وكفى بنقل شيخ الصناعة سنداً للمثبت ، ونقل عن أبي حيان أنه ليس البيت كالمثال لأنه قد يتخيل فيه عموم على معنى السلاح ،

وأما زيد فلا يتوهم فيه عموم ولا يمكن تصحيحه إلا على أن أصله ما جاءني زيد ولا غيره ، فحذف المعطوف لدلالة الاستثناء وكذا الآية التي ذكرت ، ورد كما قال الشهاب بأنه لو كان التقدير ما ذكره في المثال لكان الاستثناء متصلاً والمفروض خلافه ، وأن المراد كما يفهمه كلام الطيبي جعل المبدل منه بمنزلة غير المذكور حتى كأن الاستثناء مفرغ والنفي عام إلا أنه صرح بنفي بعض أفراد العام لزيادة اهتمام بالنفي عنه ، أو لكونه مظنة توهم الإثبات ، فيقولون : ما جاءني زيد إلا عمرو ، والمعنى ما جاءني إلا عمرو فكذا ههنا المعنى لا يحب الجهر بالسوء إلا الظالم فأدخل لفظ ﴿ الله ﴾ تأكيداً لنفي محبته تعالى يعني لله سبحانه اختصاص في عدم محبته ليس لأحد غيره ذلك .

فإن قيل : ما بعد ﴿ إِلا ﴾ حينئذ لا يكون فاعلاً وهو ظاهر فتعين البدل وهو غلط ، أجيب بأنه إنما يكون غلطاً لو لم يكن هذا الخاص في موقع العام ، ولم يكن المعنى ما جاءني أحد إلا عمرو فإن قيل : فكيون لفظ ﴿ الله ﴾ مجازاً عن أحد ولا سبيل إليه ، أجيب بأن لا يحب الله مؤل بلا يحب أحد ، وواقع موقعه من غير تجوز في لفظ ﴿ الله ﴾ كذا قيل ، وتعقبه الشهاب بأن المستثنى منه إذا كان عاماً ، فإما بتقدير لفظ كما ذكره أبو حيان وإما

بالتجوز في لفظ العلم ، وكلاهما مرّ ما فيه ، ولا طريق آخر للعموم ، فما ذكره المجيب لا بد من بيان طريقه اللهم إلا أن يقال : إن الاستثناء من العلم يشترط فيه أن يكون صاحبه أحق بالحكم بحيث إذا نفى عنه يعلم نفيه عن غيره بالطريق الأولى من غير تقدير ولا تجوز فيقال هنا مثلاً : إذا لم يحب الله سبحانه الجهر بالسوء وهو الغني عن جميع الأشياء فغيره لا يحبه بطريق من الطرق ، وأنت تعلم أن هذا لا يشفي الغليل لأن الاشتراط المذكور مما لم يقم عليه دليل ، على أن دعوى كون نفي حب الجهر بالسوء عنه تعالى يعلم منه نفيه عن غيره بالطريق الأولى في غاية الخفاء ، فالأولى ما ذكره بعد بأن يقال يقدر في الكلام ما ذكر لكنه عند الاستثناء منقطعاً بحسب المتبادر ، والنظر إلى الظاهر .

وجوّز على قراءة المعلوم أن يكون متعلقاً بالسوء أي إلا سوء من ظلم فيجب الجهر به ويقبله ، وقيل : إنه متعلق بقوله تعالى : ﴿ مَّا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ ﴾ [النساء : 147] فقد روي عن الضحاك بن مزاحم أنه كان يقول هذا على التقديم والتأخير ، أي ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ، إلا من ظلم وكان يقرأها كذلك ، ولا يكاد يقبل هذا في تخريج كلام الله تعالى العزيز .

(25/178)

﴿ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً ﴾ بجميع المسموعات فيندرج فيها كلام المظلوم والظالم ﴿ عَلِيماً ﴾ بجميع المعلومات التي من جملتها حال المظلوم والظالم ، والجملة تذييل مقرر لما يفيده الاستثناء ولا يأبى ذلك التعميم كما توهم .

ووجه ربط هذه الآية بما قبلها على ما قاله العلامة الطيبي أنه سبحانه لما فرغ من بيان إيراد رحمته وتقرير إظهار رأفته جاء بقوله جل وعلا : ﴿ لاَّ يُحِبُّ اللهُ الجهر بالسوء ﴾ تتميماً لذلك وتعليماً للعباد التخلق بأخلاقه جل جلاله ، وفيه أن هذا مما لا محصل له ولا تتم به المناسبة ، وزعم أن الآية الأولى فيها أيضاً إشارة إلى تعليم التخلق بالأخلاق العلية كما قرره عصام الملة ورجا أن يكون من الملهمات ، وحينئذ يشتركان في أن كلا منهما متضمناً التعليم المذكور ليس بشيء كما لا يخفى ، ومثل ذلك ما ذكره علي بن عيسى في وجه الاتصال وهو أنه تعالى شأنه لما ذكر أهل النفاق ، وهو إظهار خلاف ما يبطن بيّن جل وعلا أن ما في النفس منه ما يجوز إبطانه ومنه ما يجوز إظهاره ، وقال شهاب الدين : الظاهر أنه لما ذكر الشكر على وجه علم منه رضاه سبحانه ومحبة إظهاره تممه عز وجل بذكر ضده ، فكأنه قيل : إنه يحب الشكر وإعلانه ويكره السوء وإعلانه ، وفيه احتباك بديع . انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (148) ﴾

إنه سبحانه وتعالى يريد أن يحمي آذان المجتمع الإيماني من " قالات السوء " . أي من الألفاظ الرديئة ؛ لأننا نعلم أن الناس إنما تتكلم بما تسمع ، فاللفظ الذي لا تسمعه الأذن لا تجد لسانا يتكلم به ، ونجد الطفل الذي نشأ في بيت مهذب لا ينطق ألفاظا قبيحة ، وبعد ذلك تجيء على لسانه ألفاظ قبيحة وحينئذ نتساءل : من أين جاءت هذه الألفاظ على لسان هذا الابن ؟ ونعرف أنها جاءت من الشارع ؛ لأن البيئة الدائمة للطفل ليس بها ألفاظ رديئة ، وعندما يتقصى الإنسان عن مصدر هذه الألفاظ ، يعرف أن الطفل المهذب قضى بعضاً من الوقت في بيئة أخرى تسربت إليه منها بعض الألفاظ الرديئة .

إذن فاللغة هي بنت المحاكاة . وما تسمعه الأذن يحكيه اللسان . ونعلم أن اللغة ليست جنسا وليست دما ، بمعنى أن الطفل الإنجليزي لو نشأ في بيئة عربية ، فهو يتحدث العربية . ولو أخذنا طفلا عربيا ووضعناه في بيئة إنجليزية فسيتكلم الإنجليزية .

واللغة الواحدة فيها ألفاظ لا يتكلم بها لسان إلا إن سمعها ، وإن لم يسمعها الإنسان فلن ينطق بها . والحق سبحانه وتعالى يريد أن يحمي المجتمع الإيماني من قالات السوء التي

تطرق آذان الناس لأنها ستعطيهم لغة رديئة ؛ لأن الناس إن تكلمت بقالات السوء ، فسيكون شكل المجتمع غريبا ، وتتردد فيه قالات سوء في آذان السوء ، فكأن الحق سبحانه يوضح : إياكم أن تنطق ألسنتكم بأشياء لا يحبها الله ، فليست المسألة أن يريد الإنسان نفسه فقط بنطق كلمة ، ولكن نطق هذه الكلمة سيرهق أجيالاً ؛ لأن من يسمع الكلمة الرديئة سيرددها ، وسيسمعها غيره فيرددها ، وتتوالى القدوة السيئة . ويتحمل الوزر الإنسان الذي نطق بكلمة السوء أولاً .

(27/178)

وقالات السوء هذه قد تكون بالحق وقد تكون بالباطل ، فإن كانت في الحق مثلا فلن نستطيع أن نقول : إن كل الناس أهل سوء . وقد يبتدئ إنسان آخر بسباب ، ويجوز أن يدعي إنسان على آخر سبابا . إذن فالحق سبحانه وتعالى يريد أن يحمي الآذان الإيمانية من ألسنة السوء ، لذلك يقول : ﴿ لاَّ يُحِبُّ اللهُ الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ ومقابلها بالطبع هو : أن الله يحب الجهر بالحسن من القول . وساعة يحبك الحق المجتمع هذه الحبكة الإيمانية ، أيعالج ملكة على حساب ملكة أخرى ؟ . لا .

ونعلم أن النفس فيها حب الانتقام وحب الدفاع عن النفس وحب الثأر وما يروح به عن

نفسه ويخفف ما يجده من الغيظ . والمثل العربي يقول : " من اسْتُغْضِب ولم يغضب فهو حمار " ؛ لأن الذي يُستغضب ولا يغضب يكون ناقص التكوين ، فهل معنى ذلك أن الله يمنع الناس من قول كلمة سوء ينفث بها الإنسان عن صدره ويريح بها نفسه ؟ لا ، لكنه - سبحانه - يضع شرطاً لكلمة السوء هو : ﴿ إِلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ ؛ لأن الظلم هو أخذ حق من إنسان لغيره .

وكل إنسان حريص على نفسه وعلى حقوقه . فإن وقع ظلم على إنسان فملكات نفسه تغضب وتفور ، فإما أن ينفث بما يقول عن نفسه ، وإما أن يكبت ويكتم ذلك .

فإن قال الله : ﴿ لاَّ يُحِبُّ الله الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ واكتفى بذلك ، لكان كبتاً للنفس البشرية . وعملية الكبت هذه وإن كانت طاعة لأمر الله لأنه لا يحب الجهر بالسوء من القول ، ولكن قد ينفلت الكبت عند الانفعال ، وينفجر ؛ لذلك يضع الحق الشرط وهو وقوع ظلم . فيوضح سبحانه : أنا لا أحب الجهر بالسوء من القول ، وأسمح به في حدوده المنفثة عن غيظ القلوب ؛ لأني لا أحب أن أصلح ملكة على حساب ملكة أخرى .

ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

" إن الغضب جمرة توقد في القلب ألم تروا إلى انتفاخ أوداجه وحمرة عينيه فإذا وجد أحدكم من ذلك شيئا فإن كان قائما فليجلس ، وإن كان جالسا فلينم فإن لم يزُل ذلك فليتوضأ بالماء البارد أو يغتسل فإن النار لا يطفئها إلا الماء " .

أي أن يتحرك الإنسان من فور إحساسه بالغضب ؛ فيغير من وضعه أو يقوم إلى الصلاة بعد أن يتوضأ أو يغتسل ؛ لأنه بذلك ينفث تنفيثاً حركياً ليخفف من ضغط المواجيد على النفس الفاعلة ؛ تماماً كما يفك إنسان صماماً عن آلة بها بخار ليخرج بعض البخار .

إذن فمن وقع عليه ظلم له أن يجهر بالسوء . والجهر له فائدتان : الأولى : أن ينفث الإنسان عن نفسه فلا يكبت ، وثانياً : أنه أشاع وأعلن أن : هذا إنسان ظالم ، وبذلك يحتاط الناس في تعاملهم معه . وحتى لا يخدع إنسان نفسه ويظن بمنجاة عن سيئاته ، فلو ستر كل إنسان الظلم الذي وقع عليه لاستشرى الظلم في عمل السيئات . ولكن إياك أن تتوسع أيها العبد في فهم معنى كلمة " ظلم " هذه ؛ لأن الذي ينالك ممن ظلمك إما فعل وإما قول . وعليك أيها المسلم أن تقيس الأمر بمقياس دقيق على قدر ما وقع عليك من ظلم . ﴿ فَمَنِ اعتدى عَلَيْكُمْ فاعتدوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعتدى عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة : 194]

إذن فالحق سبحانه وتعالى لا يعطينا في الاستثناء إلا على قدر الضرورة . ويوضح : إياكم أن تزيدوا على هذه الضرورة ، فإن كان ظلمكم بقول فأنا السميع . وإنْ كان ظلمكم بفعل فأنا العليم ، فلا يتزيد واحد عن حدود اللياقة .

وبذلك يضع الحق الضوابط الإيمانية والنفسية فأزاح الكبت وفي الوقت نفسه لم يقفل باب الطموح الإيماني . لقد سمح للعبد أن يجهر إن وقع عليه ظلم . لكن إن امتلك الإنسانُ الطموحَ الإيماني فيمكنه ألا يجهر وأن يعفو . إذن فهناك فارق بين أمر يضعه الحق في يد الإنسان ، وأمر يلزمه به قسراً وإكراها عليه ؛ فمن ناحية الجهر ، جعل سبحانه المسألة في يد الإنسان ، ويحب سبحانه أن يعفو الإنسان ؛ لأن المبادئ القرآنية يتساند بعضها مع بعض .

وسبحانه يقول : ﴿ ادفع بالتي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الذي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت : 34]

فإن أباح الله لك أن تجهر بالسوء من القول إذا ظلمك أحدٌ ، فقد جعل لك ألاّ تجهر بل تعفو عنه ، وغالب الظن أن صاحب السوء يستخزى ويعرف أن هناك أناساً أكرم منه في الخلق ، ولا يتعب إنسانٌ إلا أن يرى إنساناً خيراً منه في شيء . وعندما يرى الظالمُ أن المظلوم قد عفا فقد تنفجر في نفسه الرغبة أن يكون أفضل منه .

إذن فالمبدأ الإيماني : ﴿ ادفع بالتي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ جعله الله مجالاً محبوباً ولم يجعله قسراً ؛

لأنك إن أعطيت الإنسان حقه ، ثم جعلت لأريحيته أن يتنازل عن الحق فهذا إرضاء للكل . وهكذا ينمي الحق الأريحية الإيمانية في النفس البشرية ؛ لأنه لو جعلها قسراً لأصلح ملكة على حساب ملكة أخرى . ولذلك إذا رأيت إنساناً قد اعتدى على إنسان آخر ، فدفع الإنسان المعتدى عليه بالتي هي أحسن وعفا وأصلح فقد ينصلح حال المعتدي ، وسبحانه القائل : ﴿ ادفع بالتي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الذي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ .

فإذا تمادى من بعد ذلك فعلى الإنسان أن يعرف أن الله لا يكذب أبداً ، ولا بد أن الخلل في سلوكك يا من تظن أنك دفعت بالتي هي أحسن .

(30/178)

قد يكون الذي دفع بالتي هي أحسن قد قال بلهجة من التعالي : سأعفو عنك ، ومثل هذا السلوك المتكبر لا يجعل أحداً وليًّا حميمًا . لكن إن دفع حقيقة بالتي هي أحسن تواضعاً وسماحة ، فلا بد أن يصير الأمر إلى ما قاله الله : ﴿ فَإِذَا الذي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ . والتفاعلات النفسية المتقابلة يضعها الله في إطارات واضحة وسبحانه القائل : ﴿ فَمَنِ اعتدى عَلَيْكُمْ فاعتدوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعتدى عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة : 194]

وذلك حتى لا يستشرى المعتدي أيضاً ، فهناك إنسان إذا تركناه مرة ومرة . يستشرى ، لكن إذا ما أوقفناه عند حده فهو يسكت ، وبذلك نرحم المجتمع من استشراء الفساد .

ويُصعب الحق المسألة في رد الاعتداء .

ويثور سؤال : من القادر على تحقيق المثلية بعدالة ؟ . ونجد على سبيل المثال إنسانا ضرب إنساناً آخر صفعة على الوجه ، فبأية قوة دفعٍ قد ضرب ؟ وفي أي مكان ضرب ؟ ولذلك نجد أن رد العدوان على درجة المثلية المتساوية أمر صعب . ومادام المأمور به أن أعتدى بمثل ما اعتدى به علي ؛ ولن أستطيع تحقيق المثلية ، ولربما زاد الأمر على المثلية ؛ وبعد أن كنت المعتدَى عليه صرت المعتدِي ، بذلك يكون العفو أقرب وأسلم .

والعمليات الشعورية التي تنتاب الإنسان في التفاعلات المتقابلة يكون لها مواجيد في النفس تدفع إلى النزوع .

والعملية النزوعية هي رد الفعل لما تدركه ، فإن آذاك إنسان وأتعبك واعتدى عليك فأنت تبذل جهدًا لتكظم الغيظ ، أي أن تحبس الغيظ على شدة . فالغيظ يكون موجوداً ، ولكن المطلوب أن يمنع الإنسان الحركة النزوعية فقط . وعلى المغتاظ أن يمنع نفسه من النزوع ، وإن بقي الغيظ في القلب . ﴿ والكاظمين الغيظ ﴾ [آل عمران : 134]

هذه مرحلة أولى تتبعها مرحلة ثانية هي : ﴿ والعافين عَنِ الناس ﴾ [آل عمران : 134]

فإذا كان المطلوب في المرحلة الأولى منع العمل النزوعي ، فالأرقى من ذلك أن تعفو ، والعفو هو أن تخرج المسألة التي تغيظك من قلبك . وإن كنت تطلب مرحلة أرقى في كظم الغيظ والعفو فأحسن إليه ؛ لأن من يرتكب الأعمال المخالفة هو المريض إيمانياً . وعندما ترى مريضاً في بدنه فأنت تعاونه وتساعده وإن كان عدواً لك . وتتناسى عدواته ؛ فما بالنا بالمصاب في قيمه ؟ إنه يحتاج منا إلى كظم الغيظ ، أو العفو كدرجة أرقى ، أو الاحسان إليه كمرحلة أكثر علواً في الارتقاء .

إذن فالحق سبحانه وتعالى يبيح أن تعتدي بالمثل ، ثم يفسح المجال لنكظم الغيظ فلا نعتدي ولكن يظل السبب في القلب ، ثم يرتقي بنا مرحلة أخرى إلى العفو وأن نخرج المسألة من قلوبنا ، ثم يترقى ارتقاء آخر ، فيقول سبحانه : ﴿ والله يُحِبُّ المحسنين ﴾ ، ومن فينا غير راغب في حب الله ؟ وهكذا نرى أن الدين الإسلامي يأمر بأن يحسن المؤمن إلى من أساء إليه .

وقد يتساءل إنسان : كيف تطلب مني أن أحسن إلى من أساء إلي ؟ والرد : أنت وهو لستما بمعزل عن القيوم ؛ فهو قيوم ولا تأخذه سنة ولا نوم ، وكل شيء مرئي له وكلاكما

صنعة الله ، وعندما يرى الله واحداً من صنعته يعتدي عليك أو يسيء إليك فسبحانه يكون معك ويجيرك ، ويقف إلى جانبك لأنك المعتدَى عليه . إذن فالإساءة من الآخر تجعل الحق سبحانه في جانبك ، وتكون تلك الإساءة في جوهرها هدية لك .

وعندما نفلسف كل المسائل نجد أن الذي عفا قد أخذ مما لو كان قد انتقم وثأر لنفسه ؛ لأنه إن انتقم سيفعل ذلك بقدرته المحدودة ، وحين يعفو فهو يجعل المسألة لله وقدرته سبحانه غير محدودة ، إن أراد أن يرد عليه ، وبعطاء غير محدود إن أراد أن يرضى المعتدي عليه . هذا هو الحق سبحانه وتعالى عندما يلجأ إليه المظلوم العافي المحسن . وهو السميع العليم بكل شيء . ويقول الحق من بعد ذلك : ﴿ إِن تُبْدُواْ خَيْراً . . . ﴾ .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(32/178)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ إلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ .

فِيهَا خَمْسُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَأْوِيلِهَا ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إنَّمَا نَزَلَتْ فِي الرَّجُلِ يَظْلِمُ الرَّجُلَ ، فَيَجُوزُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَذْكُرَهُ بِمَا ظَلَمَهُ فِيهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَآخَرُونَ : إنَّمَا نَزَلَتْ فِي الضِّيَافَةِ ؛ إذَا نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ ضَيْفًا فَلَمْ يَقُمْ بِهِ جَازَ لَهُ إذَا خَرَجَ عَنْهُ أَنْ يَذْكُرَ ذَلِكَ .

وَقَالَ رَجُلٌ لِطَاوُسٍ : إنِّي رَأَيْت مِنْ قَوْمٍ شَيْئًا فِي سَفَرٍ ، أَفَأَذْكُرُهُ ؟ قَالَ : لَا .

قَالَ الْقَاضِي : قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَدْ وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ أَخْبَارٌ صَحِيحَةٌ ؛ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ﴾ .

وَقَالَ : ﴿ لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ ﴾ .

وَقَالَ الْعَبَّاسُ لِعُمَرَ بِحَضْرَةِ أَهْلِ الشُّورَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الظَّالِمِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ حُكُومَةً ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَعْتَقِدُهَا لِنَفْسِهِ حَتَّى أَنْفَذَ فِيهَا عَلَيْهِمْ عُمَرُ الْوَاجِبَ .

(33/178)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : قَالَ عُلَمَاؤُنَا : وَهَذَا إنَّمَا يَكُونُ إذَا اسْتَوَتْ الْمَنَازِلُ أَوْ تَقَارَبَتْ ؛ فَأَمَّا إذَا تَفَاوَتَتْ فَلَا تُمَكَّنُ الْغَوْغَاءُ مِنْ أَنْ تَسْتَطِيلَ عَلَى الْفُضَلَاءِ ، وَإِنَّمَا تَطْلُبُ حَقَّهَا بِمُجَرَّدِ

الدَّعْوَى مِنْ غَيْرِ تَصْرِيحٍ بِظُلْمٍ وَلَا غَضَبٍ ؛ وَهَذَا صَحِيحٌ ، وَعَلَيْهِ تَدُلُّ الْآثَارُ .

وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ » ، بِأَنْ يَقُولَ مَطَلَنِي ، وَعُقُوبَتُهُ بِأَنْ يُحْبَسَ لَهُ حَتَّى يُنْصِفَهُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رُخِّصَ لَهُ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ ، وَإِنْ صَبَرَ وَغَفَرَ كَانَ أَفْضَلَ لَهُ ؛ وَصِفَةُ دُعَائِهِ عَلَى الظَّالِمِ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ اسْتَخْرِجْ حَقِّي مِنْهُ ، اللَّهُمَّ حُلْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ؛ قَالَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ .

(34/178)

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ : وَهَذَا صَحِيحٌ ، وَقَدْ رَوَى الْأَئِمَّةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ مَنْ يَدْعُو عَلَى سَارِقٍ سَرَقَهُ ، فَقَالَتْ : لَا تُسَبِّخِي عَنْهُ ، أَيْ لَا تُخَفِّفْ عَنْهُ بِدُعَائِك ، وَهَذَا إذَا كَانَ مُؤْمِنًا ؛ فَأَمَّا إذَا كَانَ كَافِرًا فَأَرْسِلْ لِسَانَك وَادْعُ بِالْهَلَكَةِ ، وَبِكُلِّ دُعَاءٍ ، كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّصْرِيحِ عَلَى الْكُفَّارِ بِالدُّعَاءِ وَتَعْيِينِهِمْ وَتَسْمِيَتِهِمْ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ عُلَمَاؤُنَا وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : إذَا كَانَ الرَّجُلُ مُجَاهِرًا بِالظُّلْمِ دَعَا عَلَيْهِ جَهْرًا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عِرْضٌ مُحْتَرَمٌ ، وَلَا بَدَنٌ مُحْتَرَمٌ ، وَلَا مَالٌ مُحْتَرَمٌ .

وَقَدْ فَصَّلْنَا ذَلِكَ فِي أَحْكَامِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَادِ .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ إلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ : قُرِئَ بِفَتْحِ الظَّاءِ، وَقُرِئَ بِضَمِّهَا، وَقَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ: كِلَا الْقِرَاءَتَيْنِ هُوَ اسْتِثْنَاءٌ لَيْسَ مِنْ الْأَوَّلِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى: لَكِنْ مَنْ ظُلِمَ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُ "مَنْ" رَفْعًا عَلَى الْبَدَلِ مِنْ أَحَدٍ.

التَّقْدِيرُ: لَا يُحِبُّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ لِأَحَدٍ إلَّا مَنْ ظُلِمَ.

وَاَلَّذِي قَرَأَهَا بِالْفَتْحِ هُوَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَكَانَ مِنْ الْعُلَمَاءِ بِالْقُرْآنِ، وَقَدْ أَغْفَلَ الْمُتَكَلِّمُونَ عَلَى الْآيَةِ تَقْدِيرَهَا وَإِعْرَابَهَا، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي مُلْجِئَةِ الْمُتَفَقِّهِينَ.

(35/178)

وَاخْتِصَارُهُ أَنَّ الْآيَةَ لَا بُدَّ فِيهَا مِنْ حَذْفٍ مُقَدَّرٍ، تَقْدِيرُهُ فِي فَاتِحَةِ الْآيَةِ لِيَأْتِيَ الِاسْتِثْنَاءُ مُرَكَّبًا عَلَى مَعْنًى مُقَدَّرٍ خَيْرٌ مِنْ تَقْدِيرِهِ هَذَا الِاسْتِثْنَاءَ فَنَقُولُ: مَعْنَى الْآيَةِ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ لِأَحَدٍ إلَّا مَنْ ظُلِمَ بِضَمِّ الظَّاءِ.

أَوْ نَقُولُ مُقَدَّرًا لِلْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى: لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنْ الْقَوْلِ لِأَحَدٍ إلَّا مَنْ ظَلَمَ، فَهَذَا خَيْرٌ لَك مِنْ أَنْ تَقُولَ تَقْدِيرُهُ: لَكِنْ مَنْ ظُلِمَ بِضَمِّ الظَّاءِ فَإِنَّهُ كَذَا.

أَوْ مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ كَذَا، التَّقْدِيرُ أَبْعَدُ مِنْهُ وَأَضْعَفُ، كَمَا قَدَّرَ الْعُلَمَاءُ الْمُحَقِّقُونَ فِي قَوْله

تَعَالَى : ﴿ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

قِيلَ الِاسْتِثْنَاءُ تَقْدِيرًا انْتَظَمَ بِهِ الْكَلَامُ وَاتَّسَقَ بِهِ الْمَعْنَى ؛ قَالُوا : تَقْدِيرُ الْآيَةِ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ ، لَكِنْ يَخَافُ الظَّالِمُونَ ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ ، فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى جـ 1 صـ ﴾

" فصل "

قال السيوطى :

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول . . . ﴾ الآية . قال : لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً ، فإنه رخص له أن يدعو على من ظلمه ، وإن يصبر فهو خير له .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن الحسن في الآية قال : هو الرجل يظلم فلا يدع عليه ، ولكن ليقل : اللهم أعني عليه ، اللهم استخرج لي حقي حل بينه وبين ما يريد ونحو هذا .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في الآية قال: عذر الله المظلوم كما تسمعون أن يدعو.

وأخرج أبو داود "عن عائشة. أنها سرق لها شيء، فجعلت تدعو عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تسبخي عنه بدعائك"".

وأخرج الترمذي عنها. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من دعا على من ظلمه فقد انتصر".

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في الآية قال: نزلت في رجل ضاف رجلاً بفلاة من الأرض، فلم يضفه، فنزلت ﴿ إلا من ظلم ﴾ ذكر أنه لم يضفه لا يزيد على ذلك.

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد قال: هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته، فيخرج من عنده فيقول: أساء ضيافتي ولم يحسن.

وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية يقول: إن الله لا يحب الجهر بالسوء من القول من أحد من الخلق، ولكن يقول: من ظلم فانتصر بمثل ما ظلم فليس عليه جناح.

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد قال: كان أبي يقرأ ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ قال ابن زيد: يقول: من قام على ذلك النفاق فجهر له بالسوء حتى نزع.

وأخرج ابن المنذر عن إسماعيل ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ قال:

كان الضحاك بن مزاحم يقول : هذا في التقديم والتأخير يقول الله ﴿ ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ﴾ [النساء : 147] ﴿ إلا من ظلم ﴾ وكان يقرأها كذلك ، ثم قال ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ﴾ أي على كل حال . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

(37/178)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " بالسُّوء " متعلق بـ " الجَهْر " ، وهو مصدر معرف بـ " أل " استدلَّ به الفارسيُّ على جواز إعمالِ المصدر المعرَّف بـ " أل " .

قيل : ولا دليلَ فيه ؛ لأنَّ الظرفَ والجارَّ يعمل فيهما روائحُ الأفعال ، وفاعل هذا المصدر محذوفٌ ، أي : الجَهْر أحد ، وقد تقدم أن الفاعل يَطَّرِدُ حذفهُ في صُورٍ منها المصْدرُ ، ويجوز أن يكون الجهرُ مأخوذاً من فعلٍ مبنيٍّ للمفعول على خلافٍ في ذلك ، فيكون الجارُّ بعده في محلِ رفعٍ لقيامه مقام الفاعل ؛ لأنك لو قلْتَ : لا يحبُّ الله أن يُجْهَرَ بالسوء ، كان " بِالسُّوءِ " قائماً مقام الفاعل ، ولا تعلُّقَ له حينئذٍ به ، و" مِنَ القَوْلِ " حال من " السُّوء " .

قوله : ﴿ إِلَّا مَن ظُلِمَ ﴾ في هذا الاستثناء قولان :

أحدهما : أنه متصل .

(38/178)

والثاني : أنه منقطع ، وإذا قيل بأنه متصل ، فقيل : هو مستثنى من " أَحَد " المقدَّرِ الذي هو فاعلٌ للمصدر ، فيجوز أن تكون " مَنْ " في محلِّ نصبٍ على أصل الاستثناء ، أو رفعٍ على البدل من " أحَد " ، وهو المختار ، ولو صُرِّح به ، لقيل : لا يُحِبُّ الله أنْ يَجْهَرُ أحَدٌ بالسُّوء إلا المَظْلومُ ، أو المظلومَ رفعاً ونصباً ، ذكر ذلك مكي وأبو البقاء وغيرُهما ، قال أبو حيان : " وهذا مذهبُ الفراء ، أجاز في " مَا قَامَ إلاَّ زيدٌ " أن يكون " زَيْد " بدلاً من " أحَد " ، وأمَّا على مذهب الجمهور ، فإنه يكون من المستثنى الذي فُرِّغ له العامل ، فيكون مرفوعاً على الفاعليَّة بالمصدر ، وحسَّن ذلك كونُ الجَهْر في حيِّز النفي ، كأنه قيل : لا يَجْهَرُ بالسُّوءِ من القولِ إلا المظلومُ " انتهى ، والفرقُ ظاهرٌ بين مذهب الفراء وبين هذه الآية ؛ فإن النحويِّين إنما لم يَرَوْا بمذهب الفراءِ ، قالوا : لأن المحذوف صار نَسْياً مَنْسِيًّا ، وأما فاعل المصْدر هنا ، فإنه كالمنطوقِ به ليس منسياً ، فلا يلزمُ من تجويزهم الاستثناء من هذا الفاعل المقدَّر أن يكونوا تابعين لمذْهَب الفرَّاء ؛ لما ظهر من الفرق ، وقيل : هو مستثنى مفرَّغٌ ، فتكون " مَنْ "

في محلِّ رفع بالفاعلية ؛ كما تقدَّم في كلام أبي حيان ، والتفريغُ لا يكون إلا في نفي أو شبهه ، ولكنْ لَمَّا وقع الجهْرُ متعلّقاً للحُبِّ الواقع في حيِّز النفْي ساغ ذلك ، وقيل : هو مستثنىً من الجَهْر ؛ على حذف مضافٍ ، تقديرُه : إلا جَهْرَ من ظُلِمَ ، فهذه ثلاثة أوجه على تقدير كونه متَّصِلاً ، تحصَّل منها في محل " مَنْ " أربعة أُوجه : الرفع من وجهين ، وهما البدلُ من " أحَد " المقدَّر ، أو الفاعليَّة ؛ على كونه مفرَّغاً ، والنصبُ ؛ على أصلِ الاستثناء من " أحد " المقدَّر ، أو من الجهر ؛ على حَذْفِ مضاف .

(39/178)

والثاني : أنه استثناءٌ منقطعٌ ، تقديرُه : لكنْ مَنْ ظُلِمَ له أن ينتصفَ من ظالمه بما يوازِي ظُلامته ، فتكون " مَنْ " في محلِّ نصب فقط على الاستثناء المنقطع .

والجمهورُ على ﴿ إلاَّ من ظُلِمَ ﴾ مبنياً للمفعول قال القرطبي : ويجوز إسْكان اللاَّم ، وقرأ جماعة كثيرة منهم ابن عبَّاس وابن عمر وابن جبير والضحاك وزيد بن أسلم والحسن : " ظَلَمَ " مبنيًّا للفاعل ، وهو استثناء منقطعٌ ، فهو في محلِّ نصب على أصْل الاستثناء المنقطع ، واختلفتْ عبارات العلماء في تقدير هذا الاستثناء ، وحاصلُ ذلك يرجعُ إلى أحد تقديرات ثلاثة : إمَّا أن يكون راجعاً إلى [الجملة الأولى ؛ كأنه قيل : لا يحبُّ اللَّهُ الجَهْرَ

بالسوء ، لكنَّ الظالمَ يُحِبُّهُ ، فهو يفعلهُ ، وإما أنْ يكون راجعاً] إلى فاعل الجَهْر ، أي : لا يحبُّ اللَّهُ أن يَجْهَرَ أحدٌ بالسُّوء [لأحَدٍ] ، لكن الظالِمَ يَجْهَرُ به ، [وإمَّا أن يُجْهَرَ بالسُّوء لأحدٍ ، لكن الظَّالِمَ يُجْهَرُ لَهُ به] ، أي : يُذكر ما فيه من المساوئ في وجهه ، لعلَّه أن يرتدع ، وكونُ هذا المستثنى في هذه القراءة منصوبَ المحِلّ على الانقطاع هو الصحيحُ ، وأجاز ابن عطية والزمخشريُّ أن يكون في محِلّ رفع على البدلية ، ولكن اختلف مدركهما .

فقال ابن عطية : " وإعرابُ " مَنْ " يحتملُ في بعض هذه التأويلاتِ النَّصْبَ ، ويحتملُ الرفع على البدل من " أحَد " المقدَّر " يعني أحداً المقدَّر في المصدر ؛ كما تقدَّم تحقيقه .

وقال الزمخشريُّ : ويجوز أن يكون " مَنْ " مرفوعاً ؛ كأنه قيل : لا يحبُّ اللَّهُ الجهرَ بالسُّوء إلا الظالِمُ ، على لغةِ من يقولُ : " مَا جَاءَنِي زَيْدٌ إلاَّ عَمْرو " بمعنى : ما جَاءني إلاَّ عَمْرو " بمعنى : ما جَاءني إلاَّ عمرٌو ، ومنه

(40/178)

﴿ لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السماوات والأرض الغيب إِلاَّ الله ﴾ [النمل : 65] ، ورد أبو حيان عليهما فقال : " وما ذكره - يعني ابن عطية - من جواز الرفع على البدل لا يَصِحُّ ؛ وذلك أن المنقطع قسمان : قسمٌ يتوجَّه إليه العامل ؛ نحو : " ما فِيهَا أحَدٌ إلاَّ حِمَارٌ " فهذا فيه لغتان :

لغة الحجاز وجوبُ النصب ، ولغة تميم جوازُ البدل ، وإن لم يتوجه عليه العامل ، وجب نصبُه عند الجميع ؛ نحو : " المالُ ما زادَ إلاَّ النَّقْصَ " ، أي : لكن حصل له النقصُ ، ولا يجوز فيه البدل ؛ لأنك لو وجهت إليه العامل ، لم يصحّ " ، قال : والآيةُ من هذا القسم ؛ لأنك لو قلت : " لا يُحِبُّ اللَّهُ أن يَجْهَرَ بالسُّوءِ إلا الظالمُ " - فتسلطُ " يَجْهَر " على " الظَّالِمَ " [فتسليط يجهر على الظالم يصح] .

قال : " وهذا الذي جوّزه - يعني الزمخشريّ - لا يجوز ؛ لأنه لا يمكن أن يكون الفاعل لُغُوْاً ، ولا يمكنُ أن يكون الظالم بدلاً من " الله " ، ولا " عَمْرو " بدلاً من " زَيْد " ؛ لأنَّ البدلَ في هذا الباب يَرْجِع إلى بدل بعضٍ من كلٍّ حقيقة ؛ نحو : " مَا قَامَ القَوْمُ إلاَّ زيدٌ " ، أو مجازاً ؛ نحو : " مَا فِيهَا أحدٌ إلاَّ حِمَارٌ " ، والآيةُ لا يجوز فيها البدلُ حقيقةً ، ولا مجازاً ، وكذا المثالُ المذكور ؛ لأن الله تعالى عَلَمٌ ، وكذا زيدٌ ، فلا عموم فيهما ؛ ليتوَهَّمَ دخولُ شيءٍ فيهما فيُستثنى ، وأمَّا ما يجوز فيه البدلُ من الاستثناء المنقطع ؛ فلأنَّ ما قبله عامٌّ يُتوهَّم دخولُه فيه ، فيُبْدلُ ما قبله مجازاً ، وأمَّا قوله على لغة من يقول : " مَا جَاءِني زَيْدٌ إلا عمرٌو " ، فلا نعلم هذه لغة إلا في كتاب سيبويه ، بعد أن أنشد أبياتاً في الاستثناء المنقطع آخرها : [الطويل]

1898 - عَشِيَّةَ مَا تُغْنِي الرِّمَاحُ مَكَانَهَا . . .

ولا النَّبْلُ إلاَّ المَشْرِفِيُّ المُصَمِّمُ

[ما نصُّه :] " وهذا يُقَوِّي : " ما أتَانِي زَيْدٌ إلا عَمرُو ، ومَا أعانهُ إخْوَانكُم إلاَّ إخْوانُه " ؛ لأنها معارفُ ليست الأسماء الآخرة بها ولا بعضها " ولم يصرِح ، ولا لَوَّحَ أن " مَا أتَانِي زَيدٌ إلاَّ عمرُو " من كلام العرب ، قال من شرح كلام سيبويه : فهذا يُقَوِّي " مَا أتَانِي زَيْدٌ إلا عمرُو " ، أي : ينبغي أن يَثْبُتَ هذا من كلام العرب ؛ لأن النبل معرفة ليس بالمشرقِيِّ ، كما أن زيداً ليس بعمرو ، كما أنَّ إخوة زيدٍ ليسوا إخوتَكَ ، قال أبو حيان : " وليس " مَا أتَانِي زَيدٌ إلاَّ عمرُو " نظير البيت ؛ لأنَّه قد يُتَخَيَّلُ عمومٌ في البيت ؛ إذ المعنى : لا يُغْنِي السلاح ، وأمَّا " زَيْد " فلا يتوهَّم فيه عمومٌ ؛ على أنه لو ورد من كلامهم : " مَا أتَانِي زَيدٌ إلاَّ عمرُو " ، لأمكن أن يصحَّ على " مَا أتَانِي زَيدٌ ولا غَيرُهُ إلاَّ عمرُو " ، فحذف المعطوفُ ؛ لدلالة الاستثناء عليه ، أمَّا أن يكون على إلغاء الفاعل ، أو على كون " عَمْرو " بدلاً من " زَيْد " ، فإنه لا يجوز ، وأمَّا الآية فليست ممَّا ذكر ؛ لأنه يحتمل أن تكون " مَنْ " مفعولاً بها ، و " الغَيْبَ " بدلٌ منها بدلُ اشتمال ، والتقديرُ : لا يعلم غيب من في السماوات والأرض إلاَّ اللَّهُ ، أي : سِرَّهُمْ وعلانيتَهُمْ لا يَعْلَمُهُم إلا الله ، ولو سُلِّم أن " مَنْ " مرفوعةُ المحلِّ ، فيتخيلَّ فيها عمومٌ ، فيُبدل منها " الله " مجازاً ؛ كأنه قيل : لا يعلمُ المَوجُودُونَ الغَيْبَ إلاَّ اللَّهُ ، أو يكونُ على سبيل المجازِ في الظرفيَّة بالنسبة إلى الله تعالى ؛ إذ جاء ذلك عنه في القرآن والسنة نحو :

﴿ وَهُوَ اللهُ فِي السماوات وَفِي الأرض ﴾ [الأنعام : 3] ﴿ وَهُوَ الذي فِي السمآء إله وَفِي الأرض إله ﴾ [الزخرف : 84] ، قال " أينَ اللهُ " قالت : " فِي السَّمَاءِ " ، ومن كلام العرب : " لا وَذُو في السَّمَاءِ بَيْتُهُ " يعنون اللَّه ، وإذ احتملت الآيةُ هذه الوجوه ، لم يتعيَّنْ حملُها على ما ذكره " انتهى ما رَدَّ به عليهما .

[وقال شهاب الدين :] أمَّا ردُّه على ابن عطية ، فواضحٌ ، وأمَّا ردُّه على الزمخشريّ ، ففي بعضه نَظَرٌ ، أما قوله : " لا نعلمُهَا لغة إلا في كتاب سيبويه " ، فكفى به دليلاً على صحة استعمال مثله ، ولذلك شَرَحَ الشُّرَّاحُ لكتاب سيبويه هذا الكلام ؛ بأنه قياسُ كلام العرب لما أنشد من الأبيات ، وأمَّا تأويله " مَا أَتَانِي زَيْدٌ إلاَّ عمرٌو " بـ " مَا أَتَانِي ولا غَيْرُهُ " ، فلا يتعيَّنُ ما قاله ، وتصحيحُ الاستثناء فيه أنَّ قول القائل : " مَا أَتَانِي زَيْدٌ " قد يوهِمُ أن عمراً أيضاً لم يَجِئْهُ ، فنفى هذا التوهُّمَ ، وهذا القدْر كافٍ في الاستثناء المنقطع ، ولو كان تأويلُ " مَا أَتَانِي زَيْدٌ إلاَّ عَمْرٌو " على ما قال ، لم يكن استثناءً منقطعاً بل متصلاً ، وقد اتفق النحويُّون على أن ذلك من المنقطِع ، وأمَّا تأويلُ الآية بما ذكره ، فالتجوُّزُ في ذلك أمرٌ خَطِرٌ ، فلا ينبغي أن يُقْدَمَ على مِثْله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 96 . 99 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (148) ﴾

قول المظلوم في ظالمه – على وجه الإذن له – ليس بسوءٍ في الحقيقة ، لكنه يصح وقوع لفظة السوء عليه كقوله تعالى : ﴿ وَجَزَاؤُا سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [الشورى : 40] والجزاء ليس بسيئة .

(43/178)

ويقال مَنْ عَلِمَ أن مولاه يسمع استحيا من النطق بكثيرٍ مما تدعو نفسه إليه .

ويقال الجهر بالسوء هو ما تسمعه نفسك منك فيما تُحدِّثُ في نفسك من مساءة الخلق ؛ فإن الخواص يحاسبون على ما يتحدثون في أنفسهم بما (يعد) لا يُطالَب به كثيرٌ من العوام فيما يَسمعُ منهم الناس .

قوله : ﴿ إلاَّ مَن ظُلِمَ ﴾ : قيل ولا من ظُلِمَ . وقيل معناه ولكن مَنْ ظُلِمَ فله أنْ يذكرَ ظالمه بالسوء .

ويقال من لم يُؤثِرْ مدحَ الحقِّ على القَدحِ في الخَلْق فهو المغبون في الحال .

ويقال من طَالَعَ الخلْقَ بعين الإضافة إلى الحق بأنهم عبيد الله لم يبسط فيهم لسان اللوم ؛ يقول الرجل لصاحبه : " أنا أحْتَمِل من (. . . .) خدمتك لك ما لا أحتمله من ولدي " ، فإذا كان مثل هذا معهوداً بين الخلق فالعبد بمراعاة هذا الأدب – بينه وبين مولاه – أوْلى .

ويقال لا يحب الله الجهر بالسوء من القول من العوام ، ولا يحب ذلك بخطوره من الخواص .

ويقال الجهر بالسوء من القول من العوام أن يقول في صفة الله ما لم يَرِدْ به الإذن والتوفيق .

والجهر بالسوء من القول في صفة الخَلْق أن تقول ما ورد الشرع بالمنع منه ، وتقول في صفة الحق ما لا يتصف به فإنك تكون فيه كاذباً ، وفي صفة الخلق عن الخواص ما اتصفوا به من النقصان – وإن كنت فيه صادقاً .

قوله : ﴿ وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ : سميعاً لأقوالكم ، عليماً بعيوبكم ، يعني لا تقولوا للأغيار ما تعلمون أنكم بمثابتهم .

ويقال سميعاً لأقوالكم عليماً ببراءة ساحةِ مَنْ تَقَوَّلْتُم عليه ، فيكون فيه تهديد للقائل – لبرئ الساحة – بما يتقوَّلُ عليه .

ويقال سميعاً : أيها الظالم ، عليمًا : أيها المظلوم ؛ تهديدٌ لهؤلاء وتبشيرٌ لهؤلاء . انتهى انتهى .

اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 381.382 ﴾

قوله تعالى ﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (149) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كانت معاقد الخيرات على كثرتها منحصرة في قسمين : إيصال النفع إبداء وإخفاء ، ودفع الضرر ، فكان قد أشار سبحانه وتعالى إلى العفو ، وختم بصفتي السمع والعلم ؛ قال مصرحاً بالندب إلى العفو والإحسان ، فكان نادباً إليه مرتين : الأولى بطريق الإشارة لأولى البصارة ، والثانية بطريق العبارة للراغبين في التجارة ، حثاً على الأحب إليه سبحانه والأفضل عنده والأدخل في باب الكرم : ﴿ إن تبدوا خيراً ﴾ أي من قول أو غيره ﴿ أو تخفوه ﴾ أي تفعلوه خفية ابتداء أو في مقابلة سوء فعل إليكم ؛ ولما ذكر فعل الخير أتبعه نوعاً منه هو أفضله فقال : ﴿ أو تعفوا عن سوء ﴾ أي فعل بكم .

ولما كان التقدير : يعلمه بما له من صفتي السمع والعلم فيجازي عليه بخير أفضل منه وعفو أعظم من عفوكم ؛ سبب عنه قوله : ﴿ فإن ﴾ أي فأنتم جديرون بالعفو بسبب علمكم بأن ﴿ الله كان ﴾ أي دائماً أزلاً وأبداً ﴿ عفواً ﴾ ولما كان ترك العقاب لا يسمى عفواً إلا إذا كان من قادر وكان الكف - عند القدرة عن الانتقام ، ممن أثر في القلوب الآثار العظام -

بعيداً ، شاقاً على النفس شديداً ؛ قال تعالى مذكراً للعباد بذنوبهم إليه وقدرته عليهم : ﴿ قديراً ﴾ أي بالغ العفو عن كل ما يريد العفو عنه من أفعال الجانين والقدرة على كل ما يريد ومن يريد ، فالذي لا ينفك عن ذنب وعجز أولى بالعفو طمعاً في عفو القادر عنه وخوفاً من انتقامه منه وتخلقاً بخلقه العظيم والاقتداء بسنته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 342 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن معاقد الخيرات على كثرتها محصورة في أمرين : صدق مع الحق ، وخلق مع الخلق ، والذي يتعلق بالخلق محصور في قسمين إيصال نفع إليهم ودفع ضرر عنهم ، فدخل في هاتين الكلمتين جميع أنواع الخير وأعمال البر .

ثم قال تعالى : ﴿ فَإِنَّ اللهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيراً ﴾ وفيه وجوه : الأول : أنه تعالى يعفو عن الجانبين مع قدرته على الانتقام ، فعليكم أن تقتدوا بسنة الله تعالى وهو قول الحسن .

الثاني : أن الله كان عفواً لمن عفا ، قديراً على إيصال الثواب إليه .

الثالث : قال الكلبي : إن الله تعالى أقدر على عفو ذنوبك منك على عفو صاحبك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 74 ﴾

وقال الماوردى :

ثم قال بعد أن أباح بالسوء من القول لمن كان مظلوماً : ﴿ إِن تُبْدُواْ خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوءٍ ﴾ يعني خيراً بدلاً من السوء ، أو تخفوا السوء ، وإن لم تبدوا خيراً اعفوا عن السوء ، كان أولى وأزكى ، وإن كان غير العفو مباحاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

وقال الخازن :

قوله تعالى : ﴿ إن تبدوا خيراً ﴾ قال ابن عباس يريد من أعمال البر كالصيام والصدقة والضيافة والصلة .

وقيل معناه إن تبدوا خيراً بدلاً من السوء ﴿ أو تخفوه ﴾ يعني تخفوا الخير فلم تظهروه وقيل معناه إن تبدوا حسنة فتعملوا بها تكتب لكم عشراً وإن هم بها ولم يعملها كتبت له واحدة وقيل إن جميع مقاصد الخيرات على كثرتها محصورة في قسمين : أحدهما صدق النية مع الحق .

والثاني التخلق مع الخلق فالذي يتعلق بالخلق ينحصر في قسمين أيضاً وهما إيصال نفع إليهم

في السر والعلانية وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه ﴾ أو رفع ضر عنهم وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ أو تعفوا عن سوء ﴾ فيدخل في هاتين الكلمتين جميع أعمال البر وجميع دفع الضر ، وقيل المراد بالخير المال والمعنى إن تبدوا الصدقة فتعطوها الفقراء جهراً أو تخفوها فتعطوها سراً أو تعفوا عن مظلمة ﴿ فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ يعني لم يزل ذا عفو مع قدرته على الانتقام فاعفوا أنتم عمن ظلمكم واقتدوا بسنّة الله عز وجل يعف عنكم يوم القيامة لأنه أهل للتجاوز والعفو عنكم وقيل معناه إن الله كان عفواً لمن عفا قديراً على إيصال الثواب إليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(46/178)

وقال أبو حيان :

﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ الظاهر أنّ الهاء في تخفوه تعود على الخير.

قال ابن عباس : يريد من أعمال البر كالصيام والصدقة.

وقال بعضهم : في تخفوه عائد على السوء ، والمعنى : أنه تعالى لما أباح الجهر بالسوء لمن كان مظلوماً قال له ولجنسه : إن تبدو خيراً ، بدل من السوء ، أو تخفوا السوء ، أو تعفوا عن

سوء .

فالعفو أولى وإن كان غير المعفو مباحاً انتهى .

وذكر إبداء الخير وإخفاءه تسبباً لذلك العفو ، ثم عطفه عليهما تنبيهاً على منزلته واعتداداً به ، وإن كان مندرجاً في إبداء الخير وإخفائه ، فجعله قسماً بالعطف لا قسيماً اعتناء به .

ولذلك أتى سبحانه وتعالى بصفة العفو والقدرة منسوبة له تعالى ليقتدى بسنته ، ويتخلق بشيء من صفاته تعالى .

والمعنى : أنه يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام ، وكان بالصفتين على طريق المبالغة تنبيهاً على أنّ العبد ينبغي أن يكثر منه العفو مع كثرة القدرة على الانتقام .

وفي الحديث الصحيح : " من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً " .

وقال تعالى : ﴿ والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ﴾ وقال الحسن : المعنى أنه تعالى يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام فعليكم بالعفو .

وقال الكلبي : معناه أني أقدر على العفو عن ذنوبك منك على عفوك عن صاحبك .

وقيل : عفواً لمن عفى قديراً على إيصال الثواب إليه . انتهى انتهى . اهـ ﴿البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ إِن تُبْدُواْ ﴾ أي تظهروا ﴿ خَيْرًا ﴾ أي خير كان من الأقوال والأفعال ، وقيل : المراد إن تبدوا جميلاً حسناً من القول فيمن أحسن إليكم شكراً له على إنعامه عليكم ، وقيل : المراد بالخير المال والمعنى : إن تظهروا التصدق أَوْ تُخْفُوهُ أي تفعلوه سراً ، وقيل : تعزموا على فعله .

﴿ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوءٍ ﴾ أي تصفحوا عمن أساء إليكم مع ما سوّغ لكم من مؤاخذته وأذن فيها ، والتنصيص على هذا مع اندراجه في إبداء الخير وإخفائه على أحد الأقوال للاعتداد به ، والتنبيه على منزلته وكونه من الخير بمكان ، وذكر إبداء الخير وإخفائه توطئة وتمهيداً له كما ينبىء عن ذلك قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيراً ﴾ فإن إيراد العفو في معرض جواب الشرط يدل على أن العمدة العفو مع القدرة ولو كان إبداء الخير وإخفاؤه أيضاً مقصوداً بالشرط لم يحسن الاقتصار في الجزاء على كون الله تعالى عفوّاً قديراً أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على المؤاخذة ، وقال الحسن : يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام فعليكم أن تقتدوا بسنة الله تعالى ، وقال الكلبي : هو أقدر على عفو ذنوبكم منكم على عفو ذنوب من ظلمكم ، وقيل : عفواً عمن عفا ﴿ قَدِيراً ﴾ على إيصال الثواب إليه ، نقله النيسابوري وغيره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى جـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وبعد أن نَهى ورَخّص ، ندب المرخّصَ لهم إلى العفو وقولِ الخير ، فقال : ﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ ، فإبداء الخير إظهاره .

وعُطف عليه ﴿ أو تخفوه ﴾ لزيادة الترغيب أنْ لا يظنّوا أنّ الثواب على إبداء الخير خاصّة ، كقوله : ﴿ إن تبدوا الصدقات فنِعِمّا هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ [البقرة : 271] .

والعفو عن السوء بالصفح وترك المجازاة ، فهو أمر عدميّ .

(48/178)

وجملة ﴿ فإنّ الله كان عفوّا قديرا ﴾ دليل جواب الشرط ، وهو علّة له ، وتقدير الجواب : يَعفُ عَنكم عند القدرة عليكم ، كما أنّكم فعلتم الخير جهراً وخفية وعفوتم عند المقدرة على الأخذ بحقّكم ، لأنّ المأذون فيه شرعاً يعتبر مقدوراً للمأذون ، فجواب الشرط وعد بالمغفرة لهم في بعض ما يقترفونه جزاء عن فعل الخير وعن العفو عمّن اقترف ذنباً ؛ فذكر ﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه ﴾ تكملة لما اقتضاه قوله : ﴿ لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول ﴾ استكمالاً لموجبات العفو عن السيّئات ، كما أفصح عنه قوله صلى الله عليه وسلم ﴿

وأَتْبِعِ السيِّئةَ الحسنةَ تَمْحُها ﴾ .

هذا ما أراه في معنى الجواب .

وقال المفسّرون : جملة الجزاء تحريض على العفو ببيان أنّ فيه تخلّقاً بالكمال ، لأنّ صفات الله غاية الكمالات .

والتقدير : إن تبدو خيراً الخ تكونوا متخلّقين بصفات الله ، فإنّ الله كان عفوّاً قديراً ، وهذا التقدير لا يناسب إلاّ قوله : ﴿ أو نعفوا عن سوء ﴾ ولا يناسب قوله : ﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه ﴾ إلاّ إذا خصّص ذلك بإبداء الخير لمن ظلمهم ، وإخفائه عمّن ظلمهم .

وفي الحديث " أن تَعْفُو عمّن ظلمك وتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ وتَصِل من قطعك " . انتهى ا . هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

" فائدة "

قال ابن عادل :

الظاهر أن الضَّمِير المَنْصُوب في " تُخْفُوه " عائِدٌ على " خَيْراً " ، والمُراد به : أعْمَالُ البِرِّ كلُّها ، وأجَازَ بَعْضُهم أن يعُودَ على " السُّوءِ " أي : أو تُخْفُوا السُّوءَ ، وهو بَعِيد . انتهى ا . هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 101 ﴾

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : "إن تبدوا خيرا أو تخفوه تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوا قديرا " وفى سورة الأحزاب : "إن تبدوا شيئًا أو تخفوه فإن الله كان بكل شئ عليما "

للسائل أن يسأل هنا فى ثلاثة مواضع : أحدها قوله : "إن تبدوا خيرا " وفى الأحزاب "شيئًا " فيسأل عن وجه الفرق ؟ والثانى : ما الموجب لخلاف جواب الشرط فى الآيتين ؟ ففى الأولى "فإن الله كان عفوا قديرا " وفى الثانية "فإن الله كان بكل شئ عليما " والثالث : زيادة قوله فى الأولى "أم تعفوا عن سوء " .

(50/178)

والجواب عن الأول : إن قوله تعالى "إن تبدوا خيرا أو تخفوه " مقصود به خصوص طرف الخير وعمل البر جريا على ما دارت عليه سورة النساء وتردد فيها من إصلاح ذات البين والندب إلى العفو والتجاوز عن السيئات ألا ترى قوله تعالى لمقتسمى الميراث فيمن حضره من ذوى القربى وذوى الحاجات "فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا " وقوله فى الآيتين

الفحشة "فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما " وقوله فى النساء "وعاشروهن بالمعروف " وقوله "فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا " وقوله "فأعرض عنهم وعظهم " وقوله "وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما " إلى أمثال هذه الآى مما يطول ذكره ولا يكثر فى غير هذه السورة ككثرته فيها ومن هنا لم يتعرض فيها لأحكام الطلاق وان كانت السورة مبنية على أحكام النساء لكن خص من ذلك ما فيه التآلف والإصلاح وما يرجع إلى ذلك ولم يرد فيها من أحكام الطلاق الا ما أشار إليه قوله تعالى "وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته " فذكر هذا القدر عند استدعاء معنى الكلام وتمام المقصود به إليه بأوجز لفظ وبما يؤنس الفريقين ولم يذكر فيها اللعان ولا الظهار ولا الخلع ولا طلاق الثلاث بل ذكر فيها استحباب العشرة إلى التوارث فلما كان مبنى السورة على هذا ناسب لك طرف الخير غير مشار إلى ضده الا بالعفو عما وقع بالمكلف فيه فقال تعالى : "إن تبدوا خيرا أو تخفوه أو تعفوا عن سوء " فنوسب بهذا الخصوص خصوص ما تكرر فى السورة بما ذكر من العفو وما يحرزه وفى سورة البقرة : "وأن تعفوا أقرب للتقوى " وذلك فى مثل ما تقدم هنا من أحكام النساء .

وأما آية الأحزاب فمقصود بها ما يعم الطرفين من الخير والشر ألا ترى ما تقدمها من قوله تعالى "وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا " وما تقدم فى هذه السورة من ذكر المنافقين وسوء مرتكبهم فى قصة الأحزاب وقولهم "ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا " وقولهم فى الاستئذان "إن بيوتنا عورة" وكذبهم فى ذلك فحذر الله المؤمنين من مرتكبات المنافقين وأعلمهم أنه تعالى لا يخفى عليه شئ "سواء منكم من أسر القول ومن جهر به " فقال تعالى "إن تبدوا شيئا أو تخفوه " فلما قصد فى هذه الآية عموم الطرفين ورد بلفظ مطلق يعم الخير والشر فقال تعالى : "إن تبدوا شيئا " والشئ يقع على كل موجود من ذات أو معنى حتى أن بعض المتكلمين يطلقه على المعدوم المقدر الوجود فيقول بشيئة المعدوم وليس هذا من قولنا ولكن الإطلاق حاصل كيفما قيل والشئ المخفى المشار إليه فى الآية إنما هو عمل قلبى موجود بمحله فلا اعتراض علينا به والخير والشر داخلان تحت ذلك وأما لفظ خير فى آية النساء فقد تقدم خصوصه ومناسبته فورد كل على ما يجب ويناسب ولا يمكن فيه العكس .

والجواب عن السؤال الثانى : ان اختلاف جواب الشرط فى الآيتين إنما هو بحسب ما يستدعيه فقوله تعالى فى الأحزاب : "فإن الله كان بكل شئ عليما " يبين الجوابية لقوله تعالى : "إن تبدوا خيرا أو تخفوه " وأم قوله فى آية النساء "فإن الله كان عفوا قديرا " فمنزل على قوله "أو تعفوا عن سوء "فندب سبحانه العباد إلى العفو بمفهوم هذه الكلام بإعلامهم

أن تلك سنة فى خلقه من عفوه عن المسئ مع القدرة على أخذه والانتقام منه "ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة" وهذا الجواب لقوله تعالى : "أو تعفوا عن سوء " يفهم جواب الأمرين من إبداء الخير وإخفائه وان ذلك يحبه تعالى ويثيب عليه فقد بان التناسب فى هذا كله فى كل واحد من الشرطين وجوابهما .

(52/178)

والجواب عن السؤال الثالث : ان قوله تعالى : "أو تعفوا عن سوء " من تمام ما قصد بالآية من الندب إلى تحصيل أفعال البر وان العفو عن السوء من أجلها وبذلك أمر تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : "فاعف عنهم واصفح " فى غير ما آية فقد بان التناسب فى هذا كله .

ووضح أن كل ما ورد فى الآيتين لا يلائمه غير موضعه والله أعلم بما أراد . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ ملاك التأويل صـ 115.113 ﴾

(53/178)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (149) ﴾

لقد عرفنا أن الحق لا يسمح لك بالجهر بالسوء من القول إلا إذا كنت مظلوماً . وهذا يعني أن المسألة تحتمل الجهر وتحتمل الإخفاء ، فقال : ﴿ إِن تُبْدُواْ خَيْراً ﴾ أي إن تظهر الخير ، أو تخفي ذلك ، أو تعفو عن السوء . وكل هذه الأمور من ظاهر وخفي من الأغيار البشرية ، لكن شيئًا لا يخفى على الله . ولا يمكن أن يكون للعفو مزية إيمانية إلا إذا كان مصحوبا بقدرة ، فإن كان عاجزاً لما قال : عفوت . وسبحانه يعفو مع القدرة . فإن أردت أن تعفو فلتتخلق بأخلاق منهج الله ، فيكون لك العفو مع القدرة . ولنا أن نعلم أن الحق لا يريد منا أن نستخزي أو نستذل ولكن يريد منا أن نكون قادرين ، ومادمنا قادرين فالعفو يكون عن قدرة وهذه هي المزية الإيمانية ؛ لأن عفو العاجز لا يعتبر عفواً .

والناس تنظر إلى العاجز الذي يقول : إنه عفا – وهو على غير قدرة – تراه أنه استخزى .

أما من أراد أن يتخلق بأخلاق منهج الله فليأخذ من عطاءات الله في الكون ، ليكون قادراً وعزيزاً بحيث إن ناله سوء ، فهو يعفو عن قدرة ﴿ فَإِنَّ الله كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً ﴾ .

وقلنا من قبل : إنك إذا لمحت كلمة "كان" على نسبة لله سبحانه وتعالى كنسبة الغفران له أو الرحمة ، فعلينا أن نقول : كان ولا يزال ؛ لأن الفعل مع الله ينحل عن الزمان الماضي وعن

الحاضر وعن المستقبل ؛ فهو سبحانه مادام قد كان ، وهو لا تناله الأغيار ، فهو يظل إلى الأبد .

ويقول الحق بعد ذلك : ﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ . . . ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (149) ﴾

﴿ إِن تُبْدُوا خَيْرًا ﴾ تخلقاً بآداب الشريعة ، وتخفوه تحققاً بأحكام الحقيقة .

﴿ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ ﴾ أخذاً من الله ما ندبكم إليه من محاسن الخُلُق .

﴿ فَإِنَّ الله كَانَ عَفُوًّا ﴾ لعيوبكم ﴿ قَدِيرًا ﴾ على تحصيل محبوبكم وتحقيق مطلوبكم .

ويقال إن تبدوا خيراً لتكونوا للناس قدوة فيما تُسِنُّون وما تعينون غيركم على ما يُهَدْون به من سلوك سُنَّتكم ، وإن تخفوه اكفاءً بعلمه ، وصيانة لنفوسكم عن آفات التصنّع ، وثقةً بأن من تعملون له يرى ذلك ويعلمه منكم ، وإن تعفوا عن سوءٍ أي تتركوا ما تدعوكم إليه

نفوسكم فالله يجازيكم بعفوه على ما تفعلون ، وهو قادر على أن يبتليكم بما ابتلى به الظالم ، فيكون تحذيراً لهم من أن يغفلوا عن شهود المنَّة ، وتنبيهاً على أن يستعيذوا أن يُسلَبوا العصمة ، وأنْ يُخْذَلُوا حتى يقعوا في الفتنة والمحنة .

ويقال إنْ تبدوا خيراً فتحسنوا إلى الناس ، أو تخفوه بأن تدعوا لهم في السرِّ ، أو تعفوا عن سوءٍ إنْ ظُلِمْتم .

ويقال من أحسن إليك فأبْدِ معه خيراً جهراً ، ومن كفاك شرَّه فأخلِصْ بالولاء والدعاء له سِرّاً ، ومن أساء إليك فاعفُ عنه كرمًا وفضلاً ؛ تجِدْ من الله عفوَه عنك عما ارتكبت ، فإن ذنوبَك أكثرُ ، وهو قادرٌ على أنْ يُعطيَك من الفضل والإنعام ما لا تصل إليه بالانتصاف من خصمك ، وما تجده بالانتقام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 383.382 ﴾

(55/178)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (150) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (151) ﴾

مناسبة الآيتين لما قبلها

قال البقاعى :

ولما انقضى ذلك على أتم وجه وأحسن سياق ونحو ، وختم بصفتي العفو والقدرة ؛ شرع في بيان أحوال من لا يعفى عنه من أهل الكتاب ، وبيان أنهم هم الذين أضلوا المنافقين بما يلقون إليهم من الشبه التي وسَّعَ عقولهم لها ما أنعم به عليهم سبحانه وتعالى من العلم ، فأبدوا الشر وكتموا الخير ، فوضعوا نعمته حيث يكره ، ثم كشف سبحانه وتعالى بعض شبههم ، فقال مبيناً لما افتتح به قصصهم من أنهم اشتروا الضلالة بالهدى ، ويريدون ضلال غيرهم ، بعد أن كان ختم هناك ما قبل قصصهم بقوله عفواً قديراً : ﴿إن الذين يكفرون﴾ أي يسترون ما عندهم من العلم ﴿بالله﴾ أي الذي له الاختصاص بالجلال والجمال ﴿ورسله﴾ .

ولما ذكر آخر أمرهم ذكر السبب الموقع فيه فقال : ﴿ويريدون أن يفرقوا بين الله﴾ أي الذي له الأمر كله ، ولا أمر لأحد معه ﴿ورسله﴾ أي فيصدقون بالله ويكذبون ببعض الرسل فينفون رسالاتهم ، المستلزم لنسبتهم إلى الكذب على الله المقتضي لكون الله سبحانه وتعالى بريئاً منهم .

ولما ذكر الإرادة ذكر ما نشأ عنها فقال : ﴿ ويقولون نؤمن ببعض ﴾ أي من الله ورسله كاليهود الذين آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام وغيره إلا عيسى ومحمداً صلى الله عليه وسلم فكفروا بهما ﴿ ونكفر ببعض ﴾ أي من ذلك وهم الرسل كمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ ويريدون أن يتخذوا ﴾ أي يتكلفوا أن يأخذوا ﴿ بين ذلك ﴾ أي الإيمان والكفر ﴿ سبيلاً ﴾ أي طريقاً يكفرون به ، وعطف الجمل بالواو - وإن كان بعضها سبباً لبعض - إشارة إلى أنهم جديرون بالوصف بكل منها على انفراده ، وأن كل خصلة كافية في نسبة الكفر إليهم ، وقدم نتيجتها ، وختم بالحكم بها على وجه أضخم ، تفظيعاً لحالهم ، وأصل الكلام : أرادوا سبيلاً بين سبيلين ، فقالوا : نكفر ببعض ، فأرادوا التفرقة ، فكفروا كفراً هو في غاية الشناعة على علم منهم ، فأنتج ذلك : ﴿ أولئك ﴾ أي البعداء البغضاء ﴿ هم الكافرون ﴾ أي الغريقون في الكفر ﴿ حقاً ﴾ ولزمهم الكفر بالجميع لأن الدليل على نبوة البعض لزم منه القطع بنبوة كل من حصل منه مثل ذلك الدليل ، وحيث جوز حصول الدليل بدون المدلول تعذر الاستدلال به على شيء كالمعجزة ، فلزم حينئذ الكفر بالجميع ، فثبت أن من كذب بنبوة أحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لزمه الكفر بجميع الأنبياء ، ومن لزمه الكفر بهم لزمه الكفر بالله وكل ما جاء به .

ولما كان التقدير : فلا جرم أنا أعتدنا -أي هيأنا - لهم عذاباً مهيناً ، عطف عليه تعميماً :

﴿ وأعتدنا للكافرين ﴾ أي جميعاً ﴿ عذاباً مهيناً ﴾ أي كما استهانوا ببعض الرسل وهم الجديرون بالحب والكرامة ، والآية شاملة لهم ولغيرهم ممن كان حاله كحالهم ، وإيلاء ذلك بيان أحوال المنافقين أنسب شيء وأحسنه للتعريف بأنهم منافقون ، من حيث أنهم يظهرون شيئاً من أمر النبي صلى الله عليه وسلم ويبطنون غيره وإن كان ما يظهرونه على الضد مما يظهره المنافقون ، وبأنهم هم الذين أضلوا المنافقين ، وللتحذير من أقوالهم وتزييف ما حرفوا من محالهم ، وفي ذلك التفات إلى أول هذه القصة ﴿ يا أيها الذين ءامنوا ءامِنوا بالله ورسوله ﴾ [النساء : 136] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 342 . 344 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما تكلم على طريقة المنافقين عاد يتكلم على مذاهب اليهود والنصارى ومناقضاتهم وذكر في آخر هذه السورة من هذا الجنس أنواعاً :

النوع الأول : من أباطيلهم : إيمانهم ببعض الأنبياء دون البعض .

فقال : ﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ بالله وَرُسُلِهِ ﴾ فإن اليهود آمنوا بموسى والتوراة وكفروا بعيسى والإنجيل ، والنصارى آمنوا بعيسى والإنجيل وكفروا بمحمد والقرآن ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُلِهِ ﴾ أي يريدون أن يفرقوا بين الإيمان بالله ورسله ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذلك سَبِيلاً ﴾ أي بين الإيمان بالكل وبين الكفر بالكل سبيلاً أي واسطة ، وهي الإيمان بالبعض دون البعض . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 74 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . . . الآية ﴾

فيه ثلاث مسائل :

(58/178)

الأُولى : قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ ﴾ لمّا ذكر المشركين والمنافقين ذكر الكفار من أهل الكتاب ، اليهود والنصارى ؛ إذ كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبيّن أن الكفر به كفر بالكل ؛ لأنه ما من نبيّ إلا وقد أمر قومه بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

ومعنى ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ﴾ أي بين الإيمان بالله ورسله ؛ فنص سبحانه على أن التفريق بين الله ورسله كفر ؛ وإنما كان كفراً لأنّ الله سبحانه فرض على الناس أن يعبدوه بما شرع لهم على ألسنة الرسل ، فإذا جحدوا الرسل ردّوا عليهم شرائعهم ولم يقبلوها منهم ، فكانوا ممتنعين من التزام العبودية التي أُمروا بالتزامها ؛ فكان كجحد الصانع سبحانه ، وجحد الصانع كفر لما فيه من ترك التزام الطاعة والعبودية .

وكذلك التفريق بين رسله في الإيمان بهم كفر ، وهي :

المسألة الثانية لقوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ وهم اليهود آمنوا بموسى وكفروا بعيسى ومحمد ؛ وقد تقدّم هذا من قولهم في "البقرة" .

ويقولون لعوامّهم : لم نجد ذكر محمد في كتبنا .

﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾ أي يتخذوا بين الإيمان والجحد طريقاً ، أي ديناً مبتدعاً بين الإسلام واليهودية ، وقال : "ذَٰلِكَ" ولم يقل ذينك ؛ لأن ذلك تقع للاثنين ولو كان ذينك لجاز . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ بالله وَرُسُلِهِ ﴾ أي على ما يؤدي إليه مذهبهم وتقتضيه آراؤهم لا أنهم يصرحون بذلك كما ينبىء عنه قوله تعالى : ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُلِهِ ﴾ في الإيمان بأن يؤمنوا به عز وجل ويكفروا برسله عليهم الصلاة والسلام ، لكن لا يصرحون بالإيمان به تعالى وبالكفر بهم قاطبة ، بل بطريق الاستلزام كما يحكيه قوله تعالى : ﴿ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ أي نؤمن ببعض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ونكفر ببعضهم كما فعل أهل الكتاب ، وما ذلك إلا كفر بالله تعالى وتفريق بين الله تعالى ورسله ، لأنه عز وجل قد أمرهم بالإيمان بجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وما من نبي إلا وقد أخبر قومه بحقية دين نبينا صلى الله عليه وسلم فمن كفر بواحد منهم فقد كفر بالكل وبالله تعالى أيضاً من حيث لا يشعر ﴿ وَيُرِيدُونَ ﴾ بهذا القول ﴿ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذلك ﴾ أي الإيمان والكفر ﴿ سَبِيلاً ﴾ أي طريقاً يسلكونه مع أنه لا واسطة بينهما قطعاً ، إذ الحق لا يختلف ، ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الحق إِلاَّ الضلال ﴾ [يوسف : 32] ا هذا ما ذهب إليه البعض في تفسير الآية وهو الذي تؤيده الآثار ، فقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة أنه قال فيها : أولئك أعداء الله تعالى اليهود والنصارى ، آمنت اليهود بالتوراة وموسى وكفروا بالإنجيل وعيسى عليه السلام ، وآمنت النصارى بالإنجيل وعيسى عليه السلام وكفروا بالقرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم ، فاتخذوا اليهودية والنصرانية وهما بدعتان ليستا من الله عز وجل وتركوا الإسلام وهو دين الله تعالى الذي بعث به رسله ، وأخرج ابن جرير عن

السدي وابن جريج مثله ، وقال بعضهم : الذين يكفرون بالله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام هم الذين خلص كفرهم الصرف بالجميع فنفوا الصانع مثلاً وأنكروا النبوات ، والذين يفرقون بينه تعالى وبين رسله عليهم الصلاة

(60/178)

والسلام هم الذين آمنوا بالله تعالى وكفروا برسله عليهم الصلاة والسلام لا عكسه ، وإن قيل : إنه يتصور في النصارى لإيمانهم بعيسى عليه السلام وكفرهم بالله تعالى حيث قالوا : إنه ثالث ثلاثة ، والكفر بالله سبحانه شامل للشرك والإنكار إذ لا يخفى ما فيه ، والذي يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض هم الذين آمنوا ببعض الأنبياء عليهم السلام وكفروا ببعضهم كاليهود ، فهذه أقسام متقابلة كان الظاهر عطفها بأو ولكن أتى بالواو بدلها فهي بمعناها ، وقيل : إن الموصول مقدر بناءاً على جواز حذفه مع بقاء صلته ، وقيل : إن قوله تعالى : ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا ﴾ الخ عطف تفسيري على قوله سبحانه : ﴿ يَكْفُرُونَ ﴾ لأن هذه الإرادة عين الكفر بالله تعالى لأن من كفر برسل الله سبحانه فقد كفر بالله تعالى كالبراهمة ، وأما قوله جل وعلا : ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ ﴾ الخ فعطف على صلة الموصول والواو بمعنى أو التنويعية ، فالأولون فرقوا بين الإيمان بالله تعالى ورسوله ؛

والآخرون فرقوا بين رسل الله تعالى عليهم السلام فآمنوا ببعض وكفروا ببعض كاليهود ، وعلى كل تقدير فخبر ﴿ إن ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

عادة القرآن عند التعرّض إلى أحوال مَن أظهروا النِّواء للمسلمين أن ينتقل من صفات المنافقين ، أو أهل الكتاب ، أو المشركين إلى صفات الآخرين ، فالمراد من الذين يكفرون بالله ورسله هنا هم اليهود والنصارى ، قاله أهل التفسير .

والأظهر أنّ المراد به اليهود خاصّة لأنّهم المختلطون بالمسلمين والمنافقين ، وكان كثير من المنافقين يهوداً وعبّر عنهم بطريق الموصول دون الاسم لما في الصلة من الإيماء إلى وجه الخبر ، ومن شناعة صنيعهم ليناسب الإخبار عنهم باسم الإشارة بعد ذلك .

(61/178)

وجُمع الرسل لأنّ اليهود كفروا بعيسى ومحمد عليهما السلام ، والنصارى كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم فجمع الرسل باعتبار مجموع الكفّار ، أو أراد بالجمع الاثنين ، أو أراد بالإضافة معنى الجنس فاستوى فيه صيغة الإفراد والجمع ، لأنّ المقصود ذمّ مَن هذه صفتهم بدون تعيين فريق ، وطريق العرب في مثل هذا أن يعبّروا بصيغة الجموع وإن كان

المعرّض به واحداً كقوله تعالى : ﴿ أم يحسدون الناس ﴾ [النساء : 54] وقوله : ﴿ الذين يبْخلون ويأمرون الناس بالبخل ﴾ [النساء : 37] ﴿ يحكم بها النبيئون الذين أسلموا للذين هادوا ﴾ [المائدة : 44] وقول النبي صلى الله عليه وسلم " مَا بال أقوام يشترطون شروطاً " .

وجيء بالمضارع هنا للدلالة على أنّ هذا أمر متجدّد فيهم مستمرّ ، لأنَّهم لو كفروا في الماضي ثم رجعوا لما كانوا أحرياء بالذمّ .

ومعنى كفرهم بالله : أنَّهم لمّا آمنوا به ووصفوه بصفات غير صفاته من التجسيم واتّخاذ الصاحبة والولد والحلول ونحو ذلك ، فقد آمنوا بالاسم لا بالمسمّى ، وهم في الحقيقة كفروا بالمسمّى ، كما إذا كان أحد يظنّ أنَّه يعرف فلاناً فقلت له : صفه لي ، فوصفه بغير صفاته ، تقول له : "أنت لا تعرفه" ؛ على أنّهم لمَّا كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم فقد كفروا بما جاء به من توحيد الله وتنزيهه عن مماثلة الحوادث ، فقد كفروا بإلهيته الحقّة ، إذ منهم من جسّم ومنهم من ثلّث .

ومعنى قوله : ﴿ ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ﴾ أنّهم يحاولون ذلك فأطلقت الإرادة على المحاولة ، وفيه إيذان بأنَّه أمر صعب المنال ، وأنَّهم لم يبلغوا ما أرادوا من ذلك ، لأنّهم لم يزالوا يحاولونه ، كما دلّ عليه التعبير بالمضارع في قوله : ﴿ ويريدون ﴾ ولو بلغوا إليه لقال : وفرّقوا بين الله ورسله .

ومعنى التفريق بين الله ورسله أنّهم ينكرون صدق بعض الرسل الذين أرسلهم الله ، ويعترفون بصدق بعض الرسل دون بعض ، ويزعمون أنّهم يؤمنون بالله ، فقد فرّقوا بين الله ورسله إذ نفوا رسالتهم فأبعدوهم منه ، وهذا استعارة تمثيلّية ، شبّه الأمر المتخيّل في نفوسهم بما يضمره مريد التفريق بين الأولياء والأحباب ، فهي تشبيه هيئة معقولة بهيئة معقولة ، والغرض من التشبيه تشويه المشبّه ، إذ قد علم الناس أنّ التفرقة بين المتّصلين ذميمة .

وهذه الآية في معنى الآيات التي تقدّمت في سورة البقرة : ﴿ لا نفرّق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ [البقرة : 136] ، ﴿ لا نفرّق بين أحد من رسله ﴾ [البقرة : 285] ، وفي سورة آل عمران ﴿ لا نفرّق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ [آل عمران : 84] إلاّ أنّ تلك الآيات في التحذير من التفريق بين الرسل ، والآية هذه في التحذير من التفريق بين الله وبعض رسله ، ومآل الجميع واحد : لأنّ التفريق بين الرسل يستلزم التفريق بين الله وبعض رسله .

وإضافة الجمع إلى الضمير هنا للعهد لا للعموم بالقرينة ، وهي قوله : ﴿ ويقولون نؤمن ببعض

﴾ .

وجملة ﴿ ويقولون نؤمن ببعض ﴾ واقعة في معنى الاستئناف البياني للتفريق بين الله ورسله ، ولكنّها عطفت ؛ لأنّها شأن خاصّ من شؤونهم ، إذ مدلولها قول من أقوالهم الشنيعة ، ومدلول ﴿ يريدون ﴾ هيئة حاصلة من كفرهم ، فلذلك حسن العطف باعتبار المغايرة ولو في الجملة ، ولو فصلت لكان صحيحاً .

ومعنى ﴿ يقولون نؤمن ﴾ الخ أنّ اليهود يقولون : نؤمن بالله وبموسى ونكفر بعيسى ومحمد ، والنصارى يقولون : نؤمن بالله وبموسى وعيسى ونكفر بمحمد ، فآمنوا بالله وبعض رسله ظاهراً وفرّقوا بينه وبين بعض رسله .

والإرادة في قوله ﴿ ويريدون أن يتّخذوا بين ذلك سبيلاً ﴾ إرادة حقيقية .

(63/178)

والسبيل يحتمل أن يراد به سبيل النجاة من المؤخذة في الآخرة توهّماً أنّ تلك حيلة تحقّق لهم السلامة على تقدير سلامة المؤمنين ، أو سبيل التنصّل من الكفر ببعض الرسل ، أو سبيلاً بين دينين ، وهذان الوجهان الأخيران يناسبان انتقالهم من الكفر الظاهر إلى النفاق ، فكأنّهما تهيئة للنفاق .

وهذا التفسير جار على ظاهر نظم الكلام، وهو أن يكون حرف العطف مشرِّكاً بين المتعاطفات في حكم المعطوف عليه، وإذ قد كان المعطوف عليه الأول صلة ل ﴿ لذين ﴾، كان ما عطف عليه صِلات لذلك الموصول وكان ذلك الموصول صاحب تلك الصّلات كلّها.

ونُسِب إلى بعض المفسّرين أنّه جعل الواوات فيها بمعنى (أو) وجعل الموصول شاملاً لِفرق من الكفّار تعدّدت أحوال كفرهم على توزيع الصِّلات المتعاطفة، فجعلَ المراد بالذين يكفرون بالله ورسله المشركين، والذين يريدون أن يفرّقوا بين الله ورسله قوماً أثبتوا الخالق وأنكروا النبوءات كلّها، والذين يقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض اليهودَ والنصارى.

وسكت عن المراد من قوله: ﴿ ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً ﴾، ولو شاء لجعل أولئك فريقاً آخر: وهم المنافقون المتردّدون الذين لم يثبتوا على إيمان ولا على كفر، بل كانوا بين الحالين، كما قال تعالى: ﴿ مذبذبين بين ذلك ﴾ [النساء: 143].

والذي دعاه إلى هذا التأويل أنّه لم يجد فريقاً جمع هذه الأحوال كلّها على ظاهرها لأنّ اليهود لم يكفروا بالله ورسله، وقد علمت أنّ تأويل الكفر بالله الكفر بالصفات التي يَستلزم الكفر بها نفي الإلهية.

وهذا الأسلوب نادر الاستعمال في فصيح الكلام، إذ لو أريد ذلك لكان الشأن أن يقال:

والذين يريدون أن يفرّقوا بين الله ورسله والذين يقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، كما قال:

(64/178)

﴿ إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ﴾ [الأنفال : 72] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ أُوْلَئِكَ هُمُ الكافرون حَقّاً ﴾

فائدة

قال الفخر :

في خبر ﴿ إن ﴾ قولان : أحدهما : أنه محذوف ، كأنه قيل جمعوا المخازي .

والثاني : هو قوله ﴿ أُوْلَئِكَ هُمُ الكافرون ﴾ والأول أحسن لوجهين : أحدهما : أنه أبلغ لأنه إذا حذف الجواب ذهب الوهم كل مذهب من العيب ، وإذا ذكر بقي مقتصراً على المذكور ، والثاني : أنه رأس الآية ، والأحسن أن لا يكون الخبر منفصلاً عن المبتدأ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 75 ﴾

فصل

قال الفخر :

إنهم إنما كانوا كافرين حقاً لوجهين : الأول : أن الدليل الذي يدل على نبوّة البعض ليس إلاّ المعجز ، وإذا كان دليلاً على النبوّة لزم القطع بأنه حيث حصل حصلت النبوّة فإن جوزنا في بعض المواضع حصول المعجز بدون الصدق تعذر الاستدلال به على الصدق ، وحينئذ يلزم الكفر بجميع الأنبياء فثبت أن من لم يقبل نبوّة أحد منهم لزمه الكفر بجميعهم .

فإن قيل : هب أنه يلزمهم الكفر بكل الأنبياء ، ولكن ليس إذا توجه بعض الالزامات على الإنسان لزم أن يكون ذلك الإنسان قائلاً به ، فإلزام الكفر غير ، والتزام الكفر غير ، والقوم لما لم يلتزموا ذلك فيكف يقضى عليهم بالكفر .

قلنا : الإلزام إذا كان خفياً بحيث يحتاج فيه إلى فكر وتأمل كان الأمر فيه كما ذكرتم ، أما إذا كان جلياً واضحاً لم يبقَ بين الإلزام والالتزام فرق ، والثاني : وهو أن قبول بعض الأنبياء إن كان لأجل الانقياد لطاعة الله تعالى وحكمه وجب قبول الكل ، وإن كان لطلب الرياسة كان ذلك في الحقيقة كفرا بكل الأنبياء . انتهى انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 75﴾

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ أولئك هُمُ الكافرون حَقّاً ﴾ تأكيد يزيل التوهم في إيمانهم حين وصفهم بأنهم يقولون نؤمن ببعض ، وأن ذلك لا ينفعهم إذا كفروا برسوله ؛ وإذا كفروا برسوله فقد كفروا به عز وجل ، وكفروا بكل رسول مبشّرِ بذلك الرسول ؛ فلذلك صاروا الكافرين حقاً .

و ﴿ لِلْكَافِرِينَ ﴾ يقوم مقام المفعول الثاني لأعتدنا ؛ أي أعتدنا لجميع أصنافهم ﴿ عَذَاباً مُّهِيناً ﴾ أي مُذِلاّ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

فائدة

قال الفخر :

في قوله ﴿ حَقّاً ﴾ وجهان : الأول : أنه انتصب على مثل قولك : زيد أخوك حقاً ، والتقدير أخبرتك بهذا المعنى إخباراً حقاً ، والثاني : أن يكون التقدير : أولئك هم الكافرون كفراً حقاً .

طعن الواحدي فيه وقال : الكفر لا يكون حقاً بوجه من الوجوه .

والجواب أن المراد بهذا الحق الكامل ، المعنى أولئك هم الكافرون كفراً كاملاً ثابتاً حقاً يقيناً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 75 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ أولئك ﴾ أي الموصوفون بالصفات القبيحة ﴿ هُمُ الكافرون ﴾ الكاملون في الكفر لا عبرة بما يدعونه ويسمونه إيماناً أصلاً ﴿ حَقّاً ﴾ مصدر مؤكد لغيره وعامله محذوف أي حق ذلك أي كونهم كاملين في الكفر حقاً ، وجوّز أن يكون صفة لمصدر الكافرين ، أي هم الذين كفروا كفراً حقاً أي لا شك فيه ولا ريب ، فالعامل مذكور ؛ وحقاً بمعنى اسم المفعول ، وليس بمعنى مقابل الباطل ، ولهذا صح وقوعه صفة صناعة ومعنى ، واحتمال الحالية ما زعم أبو البقاء بعيد ، والآية على ما زعمه البعض متعلقة بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ ءامِنُوا ﴾ [النساء : 136] الخ على أنها كالتعليل له وما توسط بين العلة والمعلول من الجمل والآيات إما معترض أو مستطرد عند إمعان النظر ﴿ وَأَعْتَدْنَا للكافرين ﴾ أي لهم ، ووضع المظهر موضع المضمر تذكيراً بوصف الكفر الشنيع المؤذن بالعلية ، وقد يراد جميع الكفار وهم داخلون دخولاً أولياً .

(66/178)

﴿ عَذَاباً مُّهِيناً ﴾ يهينهم ويذلهم جزاء كفرهم الذي ظنوا به العزة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ أولئك هم الكافرون حقاً ﴾ الجملة خبر إنّ والإشارة إلى أصحاب تلك الصلة الماضية ، وموقع الإشارة هنا لقصد التنبيه على أنّ المشار إليهم لاستحضارهم بتلك الأوصاف أحرياء بما سيحكم عليهم من الحكم المعاقِب لاسم الإشارة .

وأفاد تعريف جزأي الجملة والإتيانُ بضمير الفصل تأكيدَ قصرِ صفة الكفر عليهم ، وهو قصر ادّعائي مجازيّ بتنزيل كفر غيرهم في جانب كفرهم منزلة العدم ، كقوله تعالى في المنافقين : ﴿ هم العدوّ ﴾ [المنافقون : 4] .

ومثل هذا القصر يدلّ على كمال الموصوف في تلك الصفة المقصورة .

ووجه هذه المبالغة : أنّ كفرهم قد اشتمل على أحوال عديدة من الكفر ، وعلى سفالة في الخُلق ، أو سفاهة في الرأي بمجموع ما حكي عنهم من تلك الصِلات ، فإنّ كلّ خصلة منها إذا انفردت هي كفر ، فكيف بها إذا اجتمعت .

و ﴿ حقّا مصدر مؤكِّد لمضمون الجملة التي قبله ، أي حُقَّهم حقّا أيها السامع بالِغين النهاية في الكفر ، ونظير هذا قولهم : (جِدّاً) .

والتوكيد في مثل هذا لمضمون الجملة التي قبله على ما أفادته الجملة ، وليس هو لرفع المجاز ، فهو تأكيد لما أفادته الجملة من الدلالة على معنى النهاية لأنّ القَصْر مستعمل في ذلك المعنى ، ولم يقصد بالتوكيد أن يصير القصر حقيقيّاً لظهور أنّ ذلك لا يستقيم ، فقول بعض النحاة ، في المصدر المؤكّد لمضمون الجملة : إنّه يفيد رفع احتمال المجاز ، بناء منهم على الغالب في مفاد

التأكيد .

وأعتدنا ﴿ معناه هيّأنا وقدّرنا ، والتاء في ﴿ أعتدنا ﴾ بدل من الدال عند كثير من علماء اللغة ، وقال كثير منهم : التاء أصلية ، وأنّه بناء على حدة هو غير بناء عَدّ .

(67/178)

وقال بعضهم : إنّ عَتد هو الأصل وأنّ عدّ أدغمّت منه التاء في الدال ، وقد ورد البناءان كثيراً في كلامهم وفي القرآن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . . . الآية ﴾

سبحانه يريد أن يجعل من قضية الإيمان قضية كلية واحدة لا أبعاض فيها ، فليس إعلان الإيمان بالله وحده كافياً لأن يكون الإنسان مؤمناً ؛ لأن مقتضى أن تؤمن بالله يحتاج إلى رسول يعرفك أن الخالق هو الذي سخر لك قوى الكون واسمه الله . وأنت لا تهتدي إلى معرفة اسم القوة الخالقة لك إلا بوساطة رسول منزل من عند الله .

ونعرف أن عمل العقل في الاستنباط العقدي عاجز عن معرفة اسم خالق الكون ؛ لأن

الإنسان قد طرأ على كون منظم ، وكان من الواجب عليه أن يلتفت لفتة ليعلم القوة التي سبقت هذا الوجود وخلقته وأن الإنسان قد طرأ على وجود متكامل . وقد يسمع الإنسان من أبيه – مثلاً – أن هذا البيت بناه الأب أو الجد ، وذلك الشيء فعله فلان ابن فلان . لكن لم يسمع أحداً يقول له : " ومن بنى السماء ؟ " ولم يسمع أحداً يقول : " ومن خلق الشمس ؟ " ، مع أن الناس تدعي ما ليس لها ، فكيف يُترك أعظم ما في كون الله بدون أن نعرف من أوجده ؟ .

إننا نجد الناس تؤرخ للشيء التافه أو المهم نسبياً في حياتهم ، نجد دراسات عن تاريخ أحجار ، ودراسات عن تاريخ صناعة الأشياء ؛ تاريخ المصباح الكهربي الذي اخترعه اديسون وقام بتوليد الكهرباء من مصادر ضئيلة ويسيره ، باختصار ، نجد أن كل شيء في هذا الوجود له تاريخ ، وهذا التاريخ يرجع بالشيء إلى أصل وجوده . وأنت إن نسبت أي صنعة مهما كانت مهمة أو تافهة نكتشف أن واحداً تلقاها عن واحد ، ولم يبتكرها هو دفعة واحدة .

إن كل مبتكر أخذ ما انتهى إليه سابقه وبدأ عملاً جديداً إلى أن وصلت المخترعات بميلادها ، ومن يصدق أن مصباحاً يُضيء وينطفئ ويحترق يضنعه إنسان ونعرف له تاريخاً ، وبعد ذلك ننظر إلى الشمس التي لم تخفت ولم تضعف ولم تنطفئ ولم تحترق ، والمصباح ينير حيزاً قليلا يسيراً ، والشمس تنير كوناً ووجوداً ، ألا تحتاج الشمس إلى من يفكر في تاريخها ؟

لقد سبق لنا أن قلنا : إن الإنسان حينما ينظر إلى الكون نظرة بعيدة عن فكرة الدين وبعيداً عن بلاغ الرسل عن الخالق وكيفية الخلق ومنهج الهداية ، فهو يقول لنفسه : تختلف مقادير الناس باختلاف مراكزها وقوتها فيما يفعلون ، هناك من يجلس على كرسي من شجر الجميز . وآخر على كرسي مصنوع من شجر الورد ، وثالث يجلس على حصيرة .

إن الإنسان يعيش بصناعات غيره من البشر حسب قدره ومكانته ؛ فالريفي أو البدوي يشعل النار بصك حديدة بحجر الصوان ويحتفظ بالنار لمدة يستخدمها لأكثر من مرة ، وعندما يرتقي في استخدام النار يستخدم " مسرجة " ، ولمَّا ازداد تحضرا استخدم " مصباح جاز " بزجاج ولها أرقام تدل على قدرتها على الإضاءة .

فهناك مصباح رقم خمسة ، ورقمها دليل على قوتها الخافتة ، وتتضاعف قوة " المصباح " من بعد ذلك حسب المساحة المطلوب إنارتها . ولمّا ارتقى الإنسان أكثر استخدم " الكلوب " . ولمّا ارتقى أكثر استخدم الكهرباء أو النيون أو الطاقة الشمسية ، فإذا ما

أشرقت الشمس فكل إنسان يطفئ الضوء الذي يستخدمه ، فنورها يغني عن أي نور .

وفي الليل يحاول الإنسان أن تكون حالة الكهرباء في منزله جيدة خشية أن ينقطع سلك ما فيظلم المكان . فما بالنا بالشمس التي لا يحدث لها مثل ذلك .

(69/178)

إننا نجد الإنسان على مر التاريخ يحاول أن يرقى إلى فهم طلاقة قدرة الحق ، وإن لم يأت رسول ، أما أسماء القدرة الخالقة فلا يعرفها أحد بالعقل بل بوساطة الرسل . فاسم " الله " اسم توقيفي . فكيف يتأتى – إذن – مثل قول هؤلاء : سنؤمن بالله ونكفر برسله ؟ كيف عرفوا – إذن – أن القوة التي سيؤمنون بها اسمها الله ؟ لا بد أنهم قد عرفوا ذلك من خلال رسول ؛ لأن الإيمان بالله إنما يأتي بعد بلاغ عن الله لرسول ليقول اسمه لمن يؤمن به .

وهل الإيمان بالله كقوة خفية قوية مبهمة وعظيمة يكفي ؟ أو أن الإنسان لا بد له أن يفكر فيما تطلبه منه هذه القوة ؟ وإذا كانت هذه القوة تطلب من الإنسان أن يسير على منهج معين ، فمن الذي يبلغ هذا المنهج ؟

لا بد إذن من الرسول يبلغنا اسم القوة الخالقة ومطلوبها من الإنسان للسير على المنهج ، ويشرح لنا كيفية طاعة هذه القوة . فلا أحد – إذن – يستطيع أن يفصل الإيمان بالله عن

الرسول ، وإلا كان إيمانا ًبقوة مبهمة . ولا يجترئ صاحب هذا اللون من الإيمان أن يقول : إن اسم هذه القوة " الله " ؛ لأن هذا الاسم يحتاج إلى بلاغ من رسول .

إذن فعندما يسمع أحدنا إنساناً يقول : أنا أؤمن بالله ولكن لا أؤمن بالرسل : علينا أن نقول له : هذا أول الزلل العقلي ؛ لأن الإيمان بالله يقتضي الإيمان ببلاغ جاء به رسول ؛ لأن الإيمان بالله لا ينفصل عن الإيمان بالرسول .

والحق سبحانه وتعالى خلق آدم بعد أن خلق الكون وبقية المخلوقات ، ولا نجد من يدعي أن آدم هو أول من عمر هذا الوجود .

وما آدم في منطق العقل واحد . . . ولكنه عند القياس أوادم

ومن الممكن أن نقول : إن هناك خلقاً كثيراً قد سبقوا آدم في الوجود ، ولكن آدم هو أول الجنس البشري . وعندما خلقه الله علمه الأسماء كلها حتى يستطيع أن يسير في الوجود ، فلو لم يكن قد تعلم الأسماء لما استطاع أن يتحدث مع ولد من أولاده ، ولما استطاع – على سبيل المثال – أن يقول لابن من أبنائه : انظر أأشرقت الشمس أم لا ؟

إذن كان لا بد لآدم من معرفة الأسماء كلها من خلال معلم ؛ لأن اللغة بنت المحاكاة ؛ لأن

أحداً لا يستطيع أن يتكلم كلمة إلا بعد أن يكون قد سمعها .

والواحد منا سمع من أبيه ، والآباء سمعوا من الأجداد ، وتتوالى المسألة إلى أن تصل إلى آدم ، فممن سمع آدم حتى يتكلم أول كلمة ؟ لا بد أنه الله ، وهذه مسألة يجب أن يعترف بها كل إنسان عاقل . إذن قول الحق في قرآنه : ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة : 31] هو كلام منطقي بالإحصاء الاستقرائي ، وهو قول يتميز بمنتهى الصدق .

والإنسان منا عندما يعلم ابنه الكلام يعلمه الأسماء . أما الأفعال فلا أحد يعرف كيف تعلمها . الإنسان يقول لابنه : هذا كوب ، وهذه منضدة ، وذلك طبق ، وهذا طعام ، لكن لا أحد يقول لابنه : " شرب " معناها كذا ، و " أكل " معناها كذا . إذن فالخميرة الأولى للكلام هي الأسماء ، وبعد ذلك تأتي المزاولات والممارسات ليتعلم الإنسان الأفعال .

لقد ترك الحق لنا في كونه أدلة عظيمة تناسب عظمته كخالق لهذا الكون . والرسول هو الذي يأتي بالبلاغ عنه سبحانه ، فيقول لنا اسم القوة : " الله " ، وصفاتها هي " كذا " ، ومن يطعها يدخل الجنة ، ومن يعصها يدخل النار ، ولو لم يوجد رسول نظل تائهين ولا نعرف اسم القوة الخالقة ولا نعرف مطلوبها ، وهذا ما يرد به على الجماعة التي تعبد الشمس أو تعبد القمر أو النجوم ونقول لهم : هل أنتم تعبدون الشمس ؟ لعلكم فعلتم ذلك لأنها أكبر قوة في نظركم .

لكن هناك سؤال هو : " ما العبادة " ؟ الإجابة هي : العبادة طاعة عابد لمعبود ، فماذا طلبت منكم الشمس أن تفعلوه وماذا نهتكم ومنعتكم الشمس ألا تفعلوه ؟ ويعترف عبدة الشمس : لم تطلب الشمس منا شيئًا . وعلى ذلك فعبادتهم للشمس لا أساس لها ؛ لأنها لم تحدد منهجا لعبادتها ، ولا تستطيع أن تعد شيئًا لمن عبدها ، فإله بلا منهج لا قيمة له .

وهكذا نرى أن عبادة أي قوة غير الله هي عبادة تحمل تكذيبها ، والإيمان بالله لا ينفصل أبداً عن الإيمان بالقوة المبلغة عن الله إنها الرسل .

ويشرح الرسول لنا كيف يتصل بهذه القوة الإلهية ، وتشرح القوة الألهية لنا كيفية اتصاله بالرسول البشري بوساطة خلق آخر خلقته هذه القوة المطلقة ؛ لأن الرسول من البشر ، والبشر لا يستطيع أن يتلقى عن القوة الفاعلة الكبرى . ونحن نفعل مثل هذه الأشياء في صناعتنا . ونعلم أن الإنسان عندما يريد أن ينام لا يرغب في وجود ضوء في أثناء نومه ، فيتخذ الليل سكنا ويتمتع بالظلمة ، لكن إن استيقظ في الليل فهو يخاف أن يسير في منزله بدون ضوء حتى لا يصطدم بشيء ، لذلك يوقد مصباحاً صغيراً في قوة الشمعة الصغيرة ليعطي نفسه الضوء ، ونسميها " الوناسة " .

ولا نستطيع توصيل هذا المصباح الصغير بالكهرباء مباشرة ، وإنما نقوم بتركيب محول صغير يأخذ من القوة الكهربية العالية ويعطى للمصباح الصغير ، فما بالنا بقوة القوى ؟

إن الله جعل خلقاً آخر هم الملائكة ليكونوا واسطة بينه وبين رسله . وهؤلاء الرسل أعدهم سبحانه إعداداً خاصاً لتلقي هذه المهمة . إذن فالذين يريدون أن يؤمنوا بالله ثم يكفروا برسله نقول لهم : لا ، هذا إيمان ناقص . ووضع الحق سبحانه وتعالى الإيمان بالرسل كلهم في صيغة جمع حتى لا تفهم كل أمة أن رسولها فقط هو الرسول المنزل من عند الله ، بل لا بد أن تؤمن كل أمة بالرسل كلهم ؛ لأن كل رسول إنما جاء على ميعاده من متطلبات المجتمع الذي يعاصره ، وكلهم جاءوا بعقائد واحدة ، فلم يأت رسول بعقيدة مخالفة لعقيدة الرسول الآخر ؛ وإن اختلفوا في الوسائل والمسائل التي تترتب عليها الارتقاءات الحياتية . وقد خلق الحق أولاً سيدنا آدم وخلق منه زوجته حواء ، اثنين فقط ثم قال سبحانه : ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَآءً ﴾ [النساء : 1]

كان الاثنان يعيشان معاً وأنجبا عدداً من الأبناء ، وتناسل الأبناء فصار مطلوباً لكل أسرة من الأبناء بيتاً ، وكل بيت فيه أسرة يحتاج إلى رقعة من الأرض ليستخرج منها أفراد الأسرة خيرات تكفي الطعام . وكل فرد يحتاج على الأقل إلى نصف فدان ليستخرج منه حاجته للطعام . وكلما كثر النسل اتسعت رقعة الوجود بالمواصلات البدائية ، فهذا إنسان ضاقت به منطقته فرحل إلى منطقة أخرى فيها مطر أكثر ليستفيد منه أو خير أكثر يستخرجه . وتنتشر الجماعات وتنعزل . وصارت لكل جماعة عادات وتقاليد وأمراض ومعايب غير موجودة في الجماعة الأخرى . ولذلك ينزل الحق سبحانه وتعالى رسولاً إلى كل جماعة ليعالج الداءات في كل بيئة على حدة . وسخر الحق سبحانه وتعالى بعض العقول لاكتشافات الكون ، وبعد ذلك يصبح الكون قطعة واحدة ، فالحدث يحدث في أمريكا لنراه في اللحظة نفسها في مصر . وزادت الارتقاءات . ولذلك كادت العادات السيئة تكون واحدة في المجتمع الإنساني كله ، فتظهر السيئة في أمريكا أو ألمانيا لنجدها في مجتمعنا . إذن فالارتقاءات الطموحية جعلت العالم وحدة واحدة : آفاته واحدة ، وعاداته واحدة . وعندما يأتي الرسول الواحد يشملهم كلهم .

ولذلك كان لا بد أن يأتي الرسول الخاتم الجامع صلى الله عليه وسلم ؛ لأن العالم لم يعد منعزلاً ، ليخاطب الجمع كله ، وهو خير الرسل ، وأمته خير الأمم إن اتبعت تعاليمه . ومن ضرورة إيمان رسول الله والذين معه أن يؤمنوا بمن سبق من الرسل . والذين يحاولون أن

يفرقوا بين الرسل هم قوم لا يفقهون ، . فاليهود آمنوا بموسى عليه السلام وأرهقوه وكفروا بعيسى . وعندما جاء عيسى عليه السلام آمن به بعض ، وعندما جاء محمد صلى الله عليه وسلم آمن به بعض وكفر به بعض .

ولذلك سمى الحق كفرهم بالنبي الخاتم : (ثم ازدادوا كفراً) . أي أنه كفر في القمة ، فلن يأتي نبي من بعد ذلك . واكتمل به صلى الله عليه وسلم موكب الرسالات .

(74/178)

إذن فالمراد من الآية أن الإيمان فيه إيمان قمة ، تؤمن بقوة لكنك لا تعرف اسم هذه القوة ولا مطلوبات هذه القوة ولا ما ادته القوة من ثواب للمطيع ولا من عقاب للعاصي . ولذلك كان ولا بد أن يوجد رسول ؛ لأن العقل يقود إلى ضرورة الإيمان بالله والرسل . وجاء الرسل في موكب واحد لتصفية العقيدة الإيمانية للإله واحد ، فلا يقولن واحد : لقد آمنت بهذا الرسول وكفرت ببقية الرسل . والآية التي نحن بصددها الآن تتعرض لذلك فتقول : ﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ بالله وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُلِهِ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذلك سَبِيلاً ﴾ [النساء : 150]

ونحن نعلم أن "كفر" معناها "ستر" . والستر - كما نعلم - يقتضي شيئا تستره ،

والشيء الذي يتم ستره موجود قبل الستر لا بعد الستر . والذي يكفر بوجود الله هو من يستر وجود الله ؛ فكأن وجود الله قد سبق الكفر به . إذن فكلمة الكفر بالله دليل على وجود الله . ونقول للكافر : ماذا سترت بكفرك ؟ وستكون إجابته هي : "الله" . أي أنه آمن بالله أولاً .

﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ بالله وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُلِهِ ﴾ هم الحمقى ؛ لأن هذا أمر غير ممكن ، وكل رسول إنما جاء ليصل المرسل إليهم بمن أرسله . ولذلك نجد قوله الحق : ﴿ وَمَا نقموا إِلاَّ أَنْ أَغْنَاهُمُ الله وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ [التوبة : 74]

إنه حدث واحد من الله ورسوله . لذلك نجد أن الحمقى هم من يريدون أن يفرقوا بين الله ورسله : ﴿ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ لهؤلاء نقول : إن الإيمان قضية كلية ، فموكب الرسالة من الحق سبحانه وتعالى يتضمن عقائد واحدة ثابتة لا تتغير . والحق يقول : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إلى نُوحٍ ﴾ [النساء : 163]

(75/178)

وهذا يؤكد أن قضايا العقائد إنما جاءت من نبع واحد لعقيدة واحدة . فماذا – إذن – يريدون بمسألة الإيمان ببعض الرسل والكفر بالبعض الآخر ؟ يريدون السلطة الزمنية .

وكان القائمون على أمر الدين قديماً هم الذين يتصرفون في كل أمر ، في القضاء وفي الهندسة وفي كل شيء ، لذلك وثق فيهم الناس على أساس أنهم المبلغون عن الله الذين ورثوا النبوات وعرفوا العلم عن الله . ونجد العلوم الارتقائية في الحضارات القديمة كحضارة قدماء المصريين كالتحنيط وغيرها تلك التي ما زالت إلى الآن لغزاً ، إنما قام بأمرها الكهنة ، وهم - كما نعلم - المنسوبون إلى الدين . كأن الأصل في كل معلومات الأرض هي من هبة السماء .

لماذا إذن أخرج البشر وسنُّوا قوانين من وضعهم ؟ لقد فعل البشر ذلك لأن السلطة الزمنية استولى عليها رجال الدين .

ما معنى كلمة " سلطة زمنية " . كان الناس يلجأون إلى رجل الدين في كل أمورهم ، ويفاجأ رجل الدين بأنه المقصود من كل البشر ، ويغمره الناس بأفضالهم ويعطونه مثل القرابين التي كانت تعطى للآلهة ، فيعيش في وضع مرفَّه هو وأهله ويزداد سمنة من كثرة الطعام والمتعة . وعندما يأتي إليه أحد في مسألة فهو يحاول أن يقول الرأي الذي يؤكد به سلطته الزمنية ، فإذا ما جاء رسول ليلغي هذه الامتيازات ، يسرع بتكذيبه ؛ ليظل - كرجل كهنوت - على قمة السلطة . ولذلك قال فيهم الحق : ﴿ اشتروا بِآيَاتِ الله ثَمَناً قَلِيلاً ﴾ [التوبة : 9]

أي استبدلوا بآيات الله ثمنا قليلا من متاع الدنيا . فأخذوا الشيء الحقير من متاع الدنيا وتركوا آيات الله دون أن يعملوا بها .

(76/178)

وعندما نبحث في تاريخ القانون . نجد قانوناً إنجليزياً وآخر فرنسياً أو رومانياً ، ونجد أن المصادر الأولى لهذه القوانين هي ما كان يحكم به الكهنة . والذي جعل الناس تنعزل عن الكهنة هو استغلالهم للسلطة الزمنية . والتفت البشر الذين عاصروا هؤلاء الكهنة أن الواحد منهم يقضي في قضية بحكم ، ثم يقضي في مثيلاتها بحكم مخالف ، ويغير من حكمه لقاء ما يأخذ من أجر ، فتشكك فيهم الناس ، وعرفوا أنهم يلوون الأحكام حسب أهوائهم ؛ لذلك ترك الناس حكم الكهنة ، ووضعوا هم القوانين المناسبة لهم .

إذن فالسلطة الزمنية هي التي جعلت من أتباع بعض الرسل يتعصبون لرسلهم . فإذا ما جاء رسول آخر ، فإن أصحاب السلطة الزمنية يقاومون الإيمان برسالته حتى لا يأخذ منهم السلطة الزمنية . ولذلك يعادونه ؛ لأن الأصل في كل رسول أن يبلغ أتباعه والذين آمنوا به ، أنه إذا جاء رسول من عند الله فعليكم أن تسارعوا أنتم إلى الإيمان به . ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النبيين لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ

لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ على ذلكم إِصْرِي قالوا أَقْرَرْنَا قَالَ فاشهدوا وَأَنَاْ مَعَكُمْ مِّنَ الشاهدين ﴾ [آل عمران : 81]

وهكذا أخذ الله الميثاق من النبيين بضرورة البلاغ عن موكب الرسالة حتى النبي الخاتم .

﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ بالله وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُلِهِ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذلك سَبِيلاً ﴾ [النساء : 150]

(77/178)

أي أنهم يحاولون أن يفرقوا بين الله ورسله بأحكامهم التي كانوا يتبعون فيها أهواءهم للإبقاء على السلطة الزمنية ، من أجل أن يقيموا أمراً هو بين بين ، وليس في الإيمان " بين بين " ؛ فإما الإيمان وإما الكفر . والنظرة إلى كل هذه الآية نجدها في معظمها معطوفات ، ولم يتم فيها الكلام وهي في كليتها مبتدأ ، لا بد لها من خبر ، ويأتي الخبر في الآية التالية : ﴿ أولئك هُمُ . . . ﴾

و" الكافرون حقاً " مقصود بها أن حقيقة الكفر موجودة فيهم ؛ لأننا قد نجد من يقول : وهل هناك كافر حق ، وكافر غير ذلك ؟ نعم . فالذي لا يؤمن بكل رسالات السماء قد يملك بعضاً من العذر ، لأنه لم يجد الرسول الذي يبلغه . أما الذي جاءه رسول وله صلة

إيمانية به ؛ وهذه الصلة الإيمانية لحمته بالسماء بوساطة الوحي ، فإن كفر هذا الإنسان فكفره فظيع مؤكد . ﴿ أولئك هُمُ الكافرون حَقّاً ﴾ .

ونلحظ أن الحق ساعة يتكلم عن الكافرين لا يعزلهم عن الحكم والجزاء الذي ينتظرهم ، بل يوجد الحكم معهم في النص الواحد . ولا يحيل الحق الحكم إلى آية أخرى : ﴿ أولئك هُمُ الكافرون حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً ﴾ وقد جاء هنا بالجزاء على الكفر ملتصقاً بالكفر ، فسبحانه قد جهز بالفعل العذاب المهين وأعَدّه للكافرين ولم يؤجل أمرهم أو يسوفه . ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الجنَّة عرضت عليّ ولو شئت أن آتيكم بقطاف منها لفعلت "

(78/178)

لقد أعد الحق الجنة والنار فعلاً وعرضها على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولو شاء الرسول أن يأتي المؤمنين بقطاف من ثمار الجنة لفعل . فإياكم أن تعتقدوا أن الله سيظل إلى أن تقوم الساعة ، ثم يرى كم واحداً قد كفر فيعد لهم عذاباً على حسب عددهم ، وكم واحداً قد آمن فيعد لهم جنة ونعيماً على قدر عددهم ، بل أعد الحق الجنة على أن كل الناس مؤمنون ولهم مكان في الجنة ، وأعد النار على أن كل الناس كافرون ولهم أماكن في

النار . فيأتي المؤمن للآخرة ويأخذ المكان المعد له ، ويأخذ أيضاً بعضاً من الأماكن في الجنة التي سبق إعدادها لمن كفر . مصداقاً لقوله الحق : ﴿ أولئك هُمُ الوارثون * الذين يَرِثُونَ الفردوس هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [المؤمنون : 10-11]

فسبحانه لم ينتظر ولم يؤجل المسألة إلى حد عمل الإحصائية ليسأل من الذي آمن ومن الذي كفر ، ليعد لكل جماعة حسب تعدادها ناراً أو جنة ، بل عامل خلقه على أساس أن كل الذي يأتي إليه من البشر قد يكون مؤمناً ، لذلك أعد لكل منهم مكاناً في الجنة ، أو أن يكون كافراً ، فأعد لكل منهم مكاناً في النار . ونجد السؤال في الآخرة للنار : ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امتلأت وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴾ [ق : 30]

فالنار تطلب المزيد للأماكن التي كانت معدة لمن لم يدخلها أنه آمن بالله . ويرث الذين آمنوا الأماكن التي كانت معدة لمن لم يدخل الجنة لأنه كفر بالله وبرسله وفرق بين الله ورسله وقال نؤمن ببعض ونكفر ببعض . ويأتي من بعد ذلك المقابل للذين كفروا بالله ورسله وهم المؤمنون ، هذا هو المقابل المنطقي .

والمجيء بالمقابلات أدعى لرسوخها في الذهن . مثال ذلك عندما ينظر مدير المدرسة إلى شابين ، كل منهما في الثانوية العامة ، فيقول : فلان قد نجح لأنه اجتهد ، والثاني قد خاب وفشل . هذه المفارقة تحدث لدى السامع لها المقارنة بين سلوك الاثنين . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

وفي خَبَرِ " إنّ " قولان :

الأول : أنه مَحْذُوف ، تقديره : جمعوا المخازي .

والثاني : هو قوله : ﴿ أولئك هُمُ الكافرون ﴾ والأوَّل أحْسَن لوجهين :

أحدهما : أنه أبْلَغُ ؛ لأن الجواب إذا حُذِفَ ذهب الوَهْمُ كُلَّ مَذْهَبٍ ، فإذا ذكر بَقِي مُقْتَصِراً على المَذْكُورِ .

والثاني : أنه رأس آيةٍ ، والأحْسَن ألا يكون الخَبَرُ مُنْفَصِلاً عن المُبْتَدأ ، و" بَيْنَ " يجوز أن يكونَ مَنْصُوباً بـ " يَتَّخِذُوا " ، وأن يكُون مَنصُوباً بمحْذُوفٍ ؛ إذ هو حَال من " سَبِيلاً " .

قوله : " حَقّاً " فيه أوجه :

أحدها : أنه مصدر مؤكّد لمضْمُون الجُمْلَة [قَبْلَه] ، فيَجبُ إضْمَارُ عَامِلِه وتأخيرُه عن الجُمْلَة المؤكّد لَهَا ، والتقدير : أحُقُّ ذلك حقاً ، وهكذا كُلُّ مَصْدَر مؤكّدٍ لغيْره أو لِنَفْسِه .

قال بعضهم : انْتَصَبَ " حقّاً " على مِثْلِ قولك : " زَيْدٌ أخُوك حقّاً " ، تقديره : أخْبَرْتُك

بهذا المَعْنى إخْبَاراً حَقّاً .

والثاني : أنه حالٌ من قوله : " هُمُ الكَافِرُونَ " قال أبو البقاء : أي : "كَافِرُون غير شَكٍّ " وهذا يشبه أن يكونَ تفسيراً للمصْدر المؤكد ، وقد طعن الواحديُّ على هذا التوجيه ؛ فقال : " الكُفْرُ لا يكُونُ حقّاً بوجْهٍ من الوجوه " ، والجوابُ : أنَّ الحقَّ هنا ليس يرادُ به ما يقابلُ الباطلَ ، بل المرادُ به أنه ثابتٌ لا محالةَ ، وأنّ كفرهم مقطوعٌ به .

الثالث : أنه نعتٌ لمصدر محذوف ، أي : الكافرون كُفْراً حَقّاً ، وهو أيضاً مصدر مؤكّد ، ولكن الفرق بينه وبين الوجه الأول ، أنّ هذا عاملُه مذكورٌ ، وهو اسمُ الفاعل ، وذاك عاملُه محذوف . انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 102 . 103 ﴾

(80/178)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآيتين

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (150) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (151) ﴾

أخبر عنهم أنهم أضافوا إلى قبيح كفرهم ما عُدَّ من ذميم فعلهم ، ثم بَيَّنَ أنه ضاعف من عذابهم ما كان جزاء جرمهم ، لِتَعْلَمَ أنه لأهل الفساد بالمرصاد . انتهى . ا هـ

﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 383.384 ﴾

(81/178)

قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ آَمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (152) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما بين سبحانه وتعالى ما أعد لهم بيّن ما أعد لأضدادهم من أهل طاعته بقوله :

﴿ والذين ءامنوا بالله ﴾ أي الذي له الكمال والجمال ﴿ ورسله ﴾ ولما جمعوهم في الإيمان ضد ما فعل أهل الكفران ، صرح بما أفهمه فقال : ﴿ ولم يفرقوا ﴾ أي في اعتقادهم ﴿ بين أحد منهم ﴾ أي لم يجعلوا أحداً منهم على صفة الفرقة البليغة من صاحبه بأن كفروا ببعض وآمنوا ببعض - كما فعل الأشقياء ، والتفرقة تقتضي شيئين فصاعداً ، و" أحد " عام في الواحد المذكر والمؤنث وتثنيتهما وجمعهما ، فلذلك صح التعبير به بمعنى : بين اثنين

أو جماعة ، وكأنه اختير للمبالغة بأن لو أن الواحد يمكن فيه التفرقة فكان الإيمان بالبعض دون البعض كفراً ﴿ أولئك ﴾ أي العالو الرتبة في رتب السعادة .

ولما كان المراد تأكيد وعدهم ، وكان المشاهد فيه غالباً التأخر قال : ﴿ سوف نؤتيهم ﴾ أي بما لنا من العظمة بوعد لا خلف فيه وإن تأخر ، فالمراد تحقيقه ، لا تحقيق تأخره ، ولكنه أتى بالأداة التي هي أكثر حروفاً وأشد تنفيساً ، لأن هذا السياق لأهل الإيمان المجرد ، الشامل لمن لم يكن له عمل ، ولذا أضاف الأجور إليهم ، وختم بالمغفرة لئلا يحصل لهم بأس وإن طال المدى ﴿ أجورهم ﴾ أي كاملة بحسب نياتهم وأعمالهم .

ولما كان الإنسان محل النقصان قال : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي لا يبلغ الواصفون كنه ما له من صفات الكمال ﴿ غفوراً ﴾ لما يريد من الزلات ﴿ رحيماً ﴾ أي بمن يريد إسعادة بالجنات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 344 ﴾

فائدة

قال الفخر :

إنما قال : ﴿ وَلَمْ يُفَرّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مّنْهُمْ ﴾ مع أن التفريق يقتضي شيئين فصاعداً إلاّ أن أحداً لفظ يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث ، ويدل عليه وجهان : الأول : صحة الاستثناء .

والثاني : قوله تعالى : ﴿ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مّنَ النساء ﴾ [الأحزاب : 32] .

إذا عرفت هذا فتقدير الآية : ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 75 ﴾

قال الآلوسى :

﴿ والذين ءامَنُواْ بالله وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مّنْهُمْ ﴾ بأن يؤمنوا ببعض ويكفروا بآخرين كما فعل الكفرة ، ودخول بين على ﴿ أَحَدُ ﴾ قد مرّ الكلام فيه .

والموصول مبتدأ خبره جملة قوله : ﴿ أولئك ﴾ أي المنعوتون بهذه النعوت الجليلة ﴿ سَوْفَ يُؤْتيهِمْ ﴾ أي الله تعالى ﴿ أُجُورَهُمْ ﴾ الموعودة لهم ، فالإضافة للعهد .

(82/178)

وزعم بعضهم أن الخبر محذوف أي أضدادهم ومقابلوهم ، والإتيان بسوف لتأكيد الموعود الذي هو الإيتاء والدلالة على أنه كائن لا محالة وإن تأخر لا الإخبار بأنه متأخر إلى حين ، فعن الزمخشري أن يفعل الذي للاستقبال موضوع لمعنى الاستقبال بصيغته ؛ فإذا دخل عليه سوف أكد ما هو موضوع له من إثبات الفعل في المستقبل لا أن يعطي ماليس فيه من أصله فهو في مقابلة لن ومنزلته من يفعل منزلة لن من لا يفعل لأن لا لنفي المستقبل فإذا وضع لن موضعه أكد المعنى الثابت وهو نفي المستقبل فإذاً كل واحد من لن وسوف حقيقته

التوكيد ، ولهذا قال سيبويه : لن يفعل نفي سوف يفعل وكأنه اكتفى سبحانه ببيان ما لهؤلاء المؤمنين عن أن يقال : أولئك هم المؤمنون حقاً مع استفادته مما دل على الضدية ، وفي الآية التفات من التكلم إلى الغيبة .

وقرأ نافع وابن كثير وكثير نؤتيهم بالنون فلا التفات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

تمسك أصحابنا بهذه الآية في إثبات العفو وعدم الاحباط فقالوا : إنه تعالى وعد من آمن بالله ورسله بأن يؤتيهم أجورهم ، والمفهوم منه يؤتيهم أجورهم على ذلك الإيمان ، وإلاّ لم تصلح هذه الآية لأن تكون ترغيباً في الإيمان ، وذلك يوجب القطع بعدم الإحباط والقطع بالعفو وبالإخراج من النار بعد الإدخال فيها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 75.76 ﴾

قوله تعالى : ﴿ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ معناه أن إيتاءها كائن لا محالة وإن تأخر فالغرض به توكيد الوعد وتحقيقه لا كونه متأخراً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ

76 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾

قال الفخر :

المراد أنه وعدهم بالثواب ثم أخبرهم بعد ذلك بأنه يتجاوز عن سيئاتهم ويعفو عنها ويغفرها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 76 ﴾

(83/178)

لطيفة

قال فى روح البيان :

اعلم أن الإيمان والتوحيد هو أصل الأصول وهو وإن كان لا يزيد ولا ينقص عند الإمام الأعظم إلا أن نوره يزيد بالطاعات وينقص بالسيآت فينبغي لطالب الحق أن يراعي أحكام الشريعة وآداب الطريقة ليتقوى جانب روحانيته فإن أنوار الطاعات كالأغذية النفيسة للأرواح خصوصاً نور التوحيد والذكر ولذكر الله أكبر وهو العمدة في تصفية الباطن وطهارته .

قال سيد الطائفة الجنيد قدس سره : الأدب أدبان فأدب السر طهارة القلب وأدب العلانية

حفظ الجوارح من الذنوب فعليك بترك الشرور والإيمان الكامل بالله الغفور حتى تنال الأجر الموفور والسرور في دار الحضور . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح البيان حـ 2 صـ 383 ﴾

(84/178)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾

بَيَّنَّا فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ مِنْ أَوَاخِرِ الْجُزْءِ الْمَاضِي مَوْقِعَ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ مِمَّا قَبْلَهَا بِالْإِجْمَالِ ، وَلِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مُنَاسَبَةٌ مَعَ مَا قَبْلَهُمَا وَمَا بَعْدَهُمَا وَإِنْ كَانَتَا كَالْغَرِيبَتَيْنِ فِي هَذَا السِّيَاقِ الشَّارِحِ لِأَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ وَمُحَاجَّةِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْهُمْ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَيَّنَ فِيهِ كَثِيرًا مِنْ عُيُوبِهِمْ وَمَفَاسِدِهِمْ لِإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ ، وَتَحْذِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مِثْلِ أَعْمَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْرَهُ لَهُمْ ذَلِكَ كَمَا قَالَ : وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (57 : 16) ثُمَّ بَيَّنَ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ حُكْمَ الْجَهْرِ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ وَإِبْدَاءِ الْخَيْرِ وَإِخْفَائِهِ لِئَلَّا يَسْتَدِلَّ الْمُؤْمِنُونَ بِذِكْرِ عُيُوبِ

الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى اسْتِحْبَابِ الْجَهْرِ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ أَوْ مَشْرُوعِيَّتِهِ إِذَا كَانَ حَقًّا عَلَى الْإِطْلَاقِ فَيَفْشُو ذَلِكَ فِيهِمْ ، وَفِيهِ مِنَ الضَّرَرِ مَا تَرَى بَيَانَهُ فِيمَا يَلِي :

(85/178)

قَالَ تَعَالَى : لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ يُنْسَبُ الْحُبُّ وَالْبُغْضُ أَوِ الْكُرْهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْمَعْنَى الَّذِي يَلِيقُ بِهِ ، وَيَلْزَمُ الْحُبَّ الرِّضَا وَالْإِثَابَةُ وَضِدَّهُ ضِدُّهُمَا ، وَالْجَهْرُ يُقَابِلُ السِّرَّ وَالْإِخْفَاءَ وَالْكِتْمَانَ ، وَالسُّوءُ مِنَ الْقَوْلِ : مَا يَسُوءُ مَنْ

يُقَالُ فِيهِ ، كَذِكْرِ عُيُوبِهِ وَمَسَاوِيهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ يَجْهَرُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِذِكْرِ الْعُيُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ ; لِأَنَّ فِي هَذَا الْجَهْرِ مَفْسَدَتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ :

إِحْدَاهُمَا : أَنَّهُ مَجْلَبَةٌ لِلْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ مَنْ يَجْهَرُونَ بِالسُّوءِ وَمَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ هَذَا السُّوءُ ، وَقَدْ تُفْضِي الْعَدَاوَةُ إِلَى هَضْمِ الْحُقُوقِ وَسَفْكِ الدِّمَاءِ .

(86/178)

ثَانِيَتُهُمَا : أَنَّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ بِذِكْرِهِ عَلَى مَسَامِعِ النَّاسِ يُؤَثِّرُ فِي نُفُوسِ السَّامِعِينَ تَأْثِيرًا ضَارًّا ; فَإِنَّ النَّاسَ يَقْتَدِي بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ ، فَمَنْ سَمِعَ إِنْسَانًا يَذْكُرُ آخَرَ بِالسُّوءِ لِكُرْهِهِ إِيَّاهُ أَوِ اسْتِيَائِهِ مِنْهُ يُقَلِّدُهُ فِي ذَلِكَ الْقَوْلِ إِذَا كَانَ لَمْ يَسْبِقْ لَهُ مِثْلُهُ ، وَيَزْدَادُ ضَرَاوَةً فِيهِ إِذَا كَانَ قَدْ سَبَقَ وُقُوعُهُ مِنْهُ ، أَوْ يُقَلِّدُ فَاعِلَ السُّوءِ فِي عَمَلِهِ ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ السَّامِعُ مِنَ الْأَحْدَاثِ الَّذِينَ يَغْلِبُ عَلَيْهِمُ التَّقْلِيدُ ، أَوْ مِنْ طَبَقَةٍ دُونَ طَبَقَتِهِ فِي الْهَيْئَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ ; لِأَنَّ عَامَّةَ النَّاسِ يُقَلِّدُونَ خَوَاصَّهُمْ ، فَإِذَا ظَهَرَتِ الْمُنْكَرَاتُ فِي الْخَوَاصِّ لَا تَلْبَثُ أَنْ تَفْشُوَ فِي الْعَوَامِّ ، وَمَنْ تَمِيلُ نَفْسُهُ إِلَى مُنْكَرٍ أَوْ فَاحِشَةٍ يَتَجَرَّأُ عَلَى ارْتِكَابِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ لَهُ سَلَفًا وَقُدْوَةً فِيهِ ، وَرُبَّمَا لَا يَتَجَرَّأُ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ ، بَلْ يُؤَثِّرُ سَمَاعُ الْقَوْلِ السُّوءِ فِي نُفُوسِ خَوَاصِّ الْكُهُولِ الْأَخْيَارِ ، وَلَيْسَ تَأْثِيرُهُ مَقْصُورًا عَلَى الْعَوَامِّ وَالصِّغَارِ . فَسَمَاعُ السُّوءِ كَعَمَلِ السُّوءِ ، ذَاكَ يُؤَثِّرُ فِي نَفْسِ السَّامِعِ ، وَهَذَا يُؤَثِّرُ فِي نَفْسِ النَّاظِرِ ، وَأَقَلُّ تَأْثِيرِهِ أَنَّهُ يُضْعِفُ فِي النَّفْسِ اسْتِبْشَاعَهُ وَاسْتِغْرَابَهُ ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا تَكَرَّرَ سَمَاعُ خَبَرِهِ أَوِ النَّظَرُ إِلَيْهِ ، وَإِنَّنَا نَرَى عُلَمَاءَ التَّرْبِيَةِ يَجْعَلُونَ جَمِيعَ كُتُبِ التَّعْلِيمِ غُفْلًا مِنَ الْقَوْلِ السُّوءِ وَالْكَلِمِ الْخَبِيثِ وَمِنَ الرَّفَثِ وَأَسْمَاءِ

أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ حَتَّى إِنَّهُمْ لَا يَذْكُرُونَهَا فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ الَّتِي يُرَاجِعُ فِيهَا طُلَّابُ الْعُلُومِ وَالْفُنُونِ حِرْصًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنْ تَعْلَقَ بِهَا كَلِمَةٌ خَبِيثَةٌ مِنْ كَلِمِ السُّوءِ تَقُودُهَا إِلَى عَمَلِ السُّوءِ ، وَرُبَّ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ تَفْتَحُ لِمَنْ تَعْلَقُ بِنَفْسِهِ بَابًا مِنَ الْفَسَادِ لَا يَنْجُو مِنْ شَرِّهِ أَبَدَ الْآبَادِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَرُوِيَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا أَيْضًا .

يَجْهَلُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَبْلَغَ تَأْثِيرِ الْكَلَامِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ ; فَلَا يُنَزِّهُونَ أَلْسِنَتَهُمْ عَنِ السُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ وَلَا أَسْمَاعَهُمْ عَنِ الْإِصْغَاءِ إِلَيْهِ ، وَمَا يَعْقِلُ كُنْهَ ذَلِكَ إِلَّا الْعَالِمُونَ الرَّاسِخُونَ ، وَإِنَّ لِلْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى كَلِمَةً شِعْرِيَّةً فِي الْمُبَالَغَةِ

فِي تَمْثِيلِهِ لِلْفَهْمِ وَتَقْرِيبِهِ إِلَى الذِّهْنِ يَعُدُّهَا الْبَدِيعِيُّ مِنَ الْإِغْرَاقِ الَّذِي تَقْتَضِيهِ الْبَلَاغَةُ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَهِيَ : إِنَّنِي إِذَا أَلْقَيْتُ كَلِمَةً فِي مَكَانٍ خَالٍ مِنَ النَّاسِ فِي حِنْدِسِ اللَّيْلِ فَإِنَّهَا تَبْقَى مُعَلَّقَةً فِي الْهَوَاءِ حَتَّى تُصَادِفَ نَفْسًا مُسْتَعِدَّةً فَتُؤَثِّرَ فِيهَا . أَوْ مَا هَذَا مَعْنَاهُ ، وَقَدِ اتَّفَقَ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنْ فُضَلَاءِ الْأَمْرِيكَانِيِّينَ أَنِ اهْتَدَوْا إِلَى الْإِسْلَامِ فِي مِصْرَ وَصَارُوا يَتَرَدَّدُونَ عَلَى الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ لِأَخْذِ أَحْكَامِ الدِّينِ وَحِكَمِهِ عَنْهُ وَإِنَّهُ لَيُحَدِّثُهُمْ يَوْمًا وَإِذَا بِلِسَانِهِ قَدْ

فلَتَتْ مِنْهُ كَلِمَةُ " اليَأْسِ " وكَانَ فِي أَهْلِ ذَلِكَ البَيْتِ فَتَاةٌ ذَكِيَّةُ الفُؤَادِ فقَالَتْ لِلأُسْتَاذِ : كَيْفَ يَنْطِقُ مِثْلُكَ فِي عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ وَهِيَ

مِنَ الْكَلِمَاتِ ذَاتِ الْمَدْلُولَاتِ الضَّارَّةِ ؟ فَأُعْجِبَ الْأُسْتَاذُ بِذَكَائِهَا وفَهْمِهَا ، ووَافَقَهَا عَلَى قَوْلِهَا ، وأَظُنُّ أَنَّهُ اعْتَذَرَ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مِمَّا لَا يُمْكِنُ اجْتِنَابُهُ عِنْدَ بَيَانِ بَعْضِ الْحَقَائِقِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ كَمُلَتْ تَرْبِيَتُهُمْ ، وإِنَّمَا يُتَحَرَّى اجْتِنَابُ ذِكْرِهَا بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ فِي خِطَابِ النَّشْءِ فِي الْمَدَارِسِ والْبُيُوتِ . وتَكَلَّمَ فِي تَأْثِيرِ الْكَلَامِ فِي كُلِّ سَامِعٍ . وذَكَرَ كَلِمَتَهُ الَّتِي نَقَلْنَا آنِفًا ، فقَالَتْ لَهُ الْفَتَاةُ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُفَسِّرَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ الْجَلِيلَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : إِنَّ الْعِلْمَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ إِجْمَالِيًّا ، فَإِذَا تَكَلَّمَ بِهِ ولَوْ فِي الْمَكَانِ الْخَلْوِ (أَوْ كَتَبَهُ) يَنْتَقِلُ مِنْ حَيِّزِ الْإِجْمَالِ إِلَى حَيِّزِ التَّفْصِيلِ وَالْبَيَانِ ، ويَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ إِعَادَةُ ذِكْرِهِ عَلَى مَسَامِعِ النَّاسِ فَيُؤَثِّرُ فِيهِمْ عَلَى حَسَبِ اسْتِعْدَادِهِمْ ، فَقَالَ الْأُسْتَاذُ : أَحْسَنْتِ .

لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ وَلَا الْإِسْرَارَ بِهِ كَمَا يُعْلَمُ مِنْ نَهْيِهِ تَعَالَى عَنِ النَّجْوَى بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ، وَأَمْرِهِ بِالتَّنَاجِي بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى فَقَطْ. وَإِنَّمَا خَصَّ الْجَهْرَ هُنَا بِالذِّكْرِ لِمُنَاسَبَةِ بَيَانِ مَفَاسِدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ فِي هَذَا السِّيَاقِ كَمَا عَلِمْتَ. وَالْجَهْرُ بِالسُّوءِ أَشَدُّ ضَرَرًا مِنَ الْإِسْرَارِ بِهِ ; لِأَنَّ ضَرَرَهُ وَفَسَادَهُ يَفْشُو فِي جُمْهُورِ النَّاسِ حَتَّى لَا يَكَادَ يَسْلَمُ مِنْهُ أَحَدٌ. وَقَدْ قُلْتُ يَوْمًا لِلْعَالِمِ اللُّغَوِيِّ الرَّاوِيَةِ الشَّهِيرِ الشَّيْخِ مُحَمَّدْ مَحْمُودْ بْنِ التَّلَامِيدِ التُّرْكُزِيِّ الشِّنْقِيطِيِّ: إِنِّي أَنْكَرْتُ نَفْسِي فِي مِصْرَ فَإِنَّ كَثْرَةَ رُؤْيَتِي لِلْمُنْكَرَاتِ فِيهَا كَكَشْفِ الْعَوْرَاتِ فِي الْحَمَّامَاتِ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ عَلَى أَفَارِيزِ الطُّرُقَاتِ، وَكَثْرَةَ سَمَاعِي لِقَوْلِ السُّوءِ خَفَّفَ اسْتِبْشَاعَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي وَضَعُفَ كُرْهُهُ أَصْحَابِهِ وَالنُّفُورُ مِنْهُمْ، فَإِنَّنِي كُنْتُ فِي بَلَدِي الْقَلَمُونِ الْمُجَاوِرَةِ لِطَرَابُلُسَ الشَّامِ، إِذَا سَمِعْتُ بِأَنَّ

رَجُلًا ارْتَكَبَ فَاحِشَةً لَا أَسْتَطِيعُ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَلَا الْحَدِيثَ مَعَهُ، فَقَالَ الشَّيْخُ: وَأَنَا أَيْضًا أَنْكَرْتُ نَفْسِي مِثْلَكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. فَإِنْ قِيلَ: وَلِمَاذَا اخْتَرْتَ تَرْكَ وَطَنِكَ الَّذِي لَا تَرَى وَلَا تَسْمَعُ فِيهِ مِنَ الْمُنْكَرِ وَقَوْلِ السُّوءِ مِثْلَ الَّذِي تَرَى وَتَسْمَعُ فِي مِصْرَ

الَّتِي آثَرْتَهَا عَلَيْهِ ؟ فَجَوَابِي : إِنَّنِي لَمْ أَكُنْ أَسْتَطِيعُ ، وَأَنَا فِي وَطَنِي الْأَوَّلِ ، أَنْ أَقُولَ الْحَقَّ وَلَا أَنْ أَكْتُبَهُ ، وَلَا أَنْ أَخْدِمَ الْمِلَّةَ وَالْأُمَّةَ بِمَا خَدَمْتُهُمَا بِهِ فِي مِصْرَ ، وَأَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّ هَذِهِ الْخِدْمَةَ فَرْضٌ عَلَيَّ ، وَقَدْ آذَتْنِي الْحُكُومَةُ الْحَمِيدِيَّةُ عَلَيْهِ فِي أَهْلِي وَمَالِي وَأَنَا بَعِيدٌ عَنْ سُلْطَتِهَا ، وَلَوْ قَدَرَتْ عَلَيَّ لَمَا اكْتَفَتْ بِمَنْعِي مِنْ هَذِهِ الْخِدْمَةِ بَلْ لَنَكَّلَتْ بِي تَنْكِيلًا .

(92/178)

لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ أَيْ لَكِنْ مَنْ ظَلَمَهُ ظَالِمٌ فَجَهَرَ بِالشَّكْوَى مِنْ ظُلْمِهِ شَارِحًا ظُلَامَتَهُ لِلْحُكَّامِ أَوْ غَيْرِ الْحُكَّامِ مِمَّنْ تُرْجَى نَجْدَتُهُ وَمُسَاعَدَتُهُ عَلَى إِزَالَةِ الظُّلْمِ - فَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْجَهْرِ ، وَلَا يَكُونُ خَارِجًا عَمَّا يُحِبُّهُ اللهُ تَعَالَى ; لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ لِعِبَادِهِ أَنْ يَسْكُتُوا عَلَى الظُّلْمِ وَيَخْضَعُوا لِلضَّيْمِ بَلْ يُحِبُّ لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا أَعِزَّاءَ أُبَاةً ، فَإِذَا تَعَارَضَتْ مَفْسَدَةُ الْجَهْرِ بِالشَّكْوَى مِنَ الظُّلْمِ وَهُوَ مِنْ قَوْلِ السُّوءِ ، وَمَفْسَدَةُ السُّكُوتِ عَلَى الظُّلْمِ وَهُوَ مَدْعَاةُ فُشُوِّهِ وَالِاسْتِمْرَارِ عَلَيْهِ الْمُؤَدِّي إِلَى هَلَاكِ الْأُمَمِ وَخَرَابِ الْعُمْرَانِ ، كَانَ

أَخَفُّ الضَّرَرَيْنِ مُقَاوَمَةَ الظُّلْمِ بِالْجَهْرِ بِالشَّكْوَى مِنْهُ وَبِكُلِّ الْوَسَائِلِ الْمُمْكِنَةِ . وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى : لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا جَهْرَ مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ

الظُّلْمُ لِلدِّفَاعِ عَنْ نَفْسِهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْجَهْرَ بِمَعْنَى الْمُجَاهِرِ مِنِ اسْتِعْمَالِ الْمَصْدَرِ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ ; أَيْ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْمُجَاهِرِينَ بِالسُّوءِ إِلَّا الْمَظْلُومِينَ مِنْهُمْ إِذَا هَبُّوا لِمُقَاوَمَةِ الظُّلْمِ ، وَلَوْ بِالْقَوْلِ وَحْدَهُ إِذَا تَعَذَّرَ الْفِعْلُ .

وَقَدْ عُلِمَ مِمَّا قُلْنَاهُ آنِفًا أَنَّ إِبَاحَةَ الْجَهْرِ بِالسُّوءِ لِلْمَظْلُومِ أَوْ مَشْرُوعِيَّتَهُ لَهُ هُوَ مِنْ بَابِ الضَّرُورَاتِ ; لِأَنَّهُ ارْتِكَابُ أَخَفِّ الضَّرَرَيْنِ ، وَالضَّرُورَاتُ تُقَدَّرُ بِقَدْرِهَا ، كَمَا قَالَ أَهْلُ الْأُصُولِ ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمَظْلُومِ أَنْ يَتَّبِعَ هَوَاهُ فِي الِاسْتِرْسَالِ وَالتَّمَادِي فِي الْجَهْرِ بِالسُّوءِ ، بِمَا لَا دَخْلَ لَهُ فِي مَنْعِ الظُّلْمِ وَالتَّفَصِّي مِنْهُ وَأَطْرِ الظَّالِمِ عَلَى الْحَقِّ ، وَالْأَخْذِ عَلَى يَدِهِ أَوْ يَنْتَهِي عَنِ الظُّلْمِ ، وَأَرْجُو أَلَّا يُؤَاخِذَهُ اللَّهُ بِمَا يُحَرِّكُ بِهِ الْأَلَمُ لِسَانَهُ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَرْحًا لِظُلَامَتِهِ ، وَوَسِيلَةً لِلِانْتِصَافِ مِنْ ظَالِمِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ : " إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا " رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ؛ أَيْ كَانَ السَّمْعُ وَالْعِلْمُ وَلَا يَزَالَانِ مِنْ صِفَاتِهِ الثَّابِتَةِ فَلَا يَفُوتُهُ تَعَالَى قَوْلٌ مِنْ أَقْوَالِ مَنْ يَجْهَرُ بِالسُّوءِ ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ السَّبَبُ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَقْوَالِ الْعِبَادِ وَلَا مِنْ أَفْعَالِهِمْ وَلَا نِيَّاتِهِمْ فِيهِمَا ، فَمَنْ كَانَ مَعْذُورًا فِي الْجَهْرِ بِالسُّوءِ الَّذِي لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ لِضَرَرِهِ وَمَفْسَدَتِهِ فِيهِمْ بِسَبَبِ الظُّلْمِ ، فَإِنَّهُ تَعَالَى لَا يُؤَاخِذُهُ وَلَا يُعَاقِبُهُ عَلَى جَهْرِهِ ، وَرُبَّمَا أَثَابَهُ عَلَى مَا يَقْصِدُ مِنْ رَفْعِ الضَّيْمِ عَنْ نَفْسِهِ ، وَإِرْجَاعِ الظَّالِمِ إِلَى رُشْدِهِ ، وَإِرَاحَةِ النَّاسِ مِنْ شَرِّهِ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُؤَاخَذْ عَلَى ظُلْمِهِ إِيَّاهُ يَزْدَادُ ضَرَاوَةً فِيهِ وَإِصْرَارًا عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ كِرَامِ النَّاسِ وَأَتْقِيَائِهِمُ الَّذِينَ لَا يَقَعُ الظُّلْمُ مِنْهُمْ إِلَّا هَفَوَاتٍ .

(95/178)

إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ، لَمَّا بَيَّنَ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُحِبُّ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ بِغَيْرِ عُذْرِ الظُّلْمِ ، بَيَّنَ تَعَالَى حُكْمَ إِبْدَاءِ الْخَيْرِ وَإِخْفَائِهِ سَوَاءٌ كَانَ قَوْلًا أَوْ عَمَلًا ، وَحُكْمَ الْعَفْوِ عَنِ السُّوءِ وَعَدَمِ مُؤَاخَذَةِ فَاعِلِهِ بِهِ ، وَهُوَ أَنَّ فَاعِلِي الْخَيْرَاتِ ، جَهْرًا أَوْ سِرًّا ، وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ الَّذِينَ يُسِيئُونَ إِلَيْهِمْ يَجْزِيهِمْ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِمْ ، فَيَعْفُو عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ ، وَيُجْزِلُ مَثُوبَتَهُمْ ، وَكَانَ شَأْنُهُ الْعَفْوَ وَهُوَ الْقَدِيرُ

الَّذِي لَا يُعْجِزُهُ الثَّوَابُ الْكَثِيرُ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ ، وَإِذَا عَفَا فَإِنَّمَا يَعْفُو عَنْ قُدْرَةٍ كَامِلَةٍ عَلَى الْعِقَابِ ، فَصِيغَةُ الْمُبَالَغَةِ مِنَ الْقُدْرَةِ (وَهِيَ كَلِمَةُ قَدِيرٍ) هِيَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى إِجْزَالِ الْمَثُوبَةِ وَعَلَى التَّرْغِيبِ فِي الْعَفْوِ

مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمُؤَاخَذَةِ ، وَإِلَّا كَانَ وَضْعُهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ غَيْرَ مُتَّفِقٍ مَعَ بَلَاغَةِ الْقُرْآنِ . وَإِذَا قَالَ مَلِكٌ أَوْ أَمِيرٌ لِبَعْضِ عَبِيدِهِ أَوْ رِجَالِ دَوْلَتِهِ : إِنْ تَعْمَلْ كَذَا مِنَ الْأَعْمَالِ الْمَرْضِيَّةِ فَإِنَّ عِنْدِي مَالًا كَثِيرًا ، أَوْ بِيَدِي أَعْلَى الْأَوْسِمَةِ وَالرُّتَبِ ، فَإِنَّ أَحَدًا لَا يَفْهَمُ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَجْزِيَهُ عَلَى ذَلِكَ بِدُرَيْهِمَاتٍ يَرْضَخُ بِهَا لَهُ ، أَوْ رُتْبَةٍ وَاطِئَةٍ يُوَجِّهُهَا إِلَيْهِ ، أَوْ وِسَامٍ مِنَ الدَّرَجَةِ الدُّنْيَا يُحَلِّيهِ بِهِ ، بَلْ يَفْهَمُ مِنْ هَذَا كُلُّ مَنْ يَعْرِفُ اللُّغَةَ
أَنَّ هَذَا الْجَزَاءَ يَكُونُ عَظِيمًا . وَإِنَّمَا ذَهَبْنَا إِلَى أَنَّ كَلِمَةَ " قَدِيرًا " قَدْ أَفَادَتْ بِوَضْعِهَا هُنَا الدَّلَالَةَ عَلَى عِظَمِ الْجَزَاءِ عَلَى الْعَمَلِ الَّذِي رَغَّبَتْ فِيهِ الْآيَةُ ، وَعَلَى اسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ مَعَ الْقُدْرَةِ ، وَلَمْ نَقْصُرْهَا عَلَى الْأَمْرِ الثَّانِي وَحْدَهُ كَمَا فَعَلَ بَعْضُهُمْ ; لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْوَعْدِ بِالْجَزَاءِ أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ آيَةٍ أَوْ سِيَاقٍ عَلَى جَمِيعِ مَا ذُكِرَ فِيهَا مِنَ الْأَعْمَالِ ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ

ذِكْرُ إِبْدَاءِ الْخَيْرِ وَإِخْفَائِهِ وَالْعَفْوِ عَنِ الْمُسِيءِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْوَعْدُ خَاصًّا بِالْأَخِيرِ مِنْهَا

.

(97/178)

الْأَصْلُ فِي الشَّرِّ أَلَّا يُفْعَلَ – قَوْلًا كَانَ أَمْ عَمَلًا – إِلَّا لِضَرُورَةٍ كَالْجَهْرِ بِالسُّوءِ مِمَّنْ ظُلِمَ لِلِاسْتِعَانَةِ عَلَى إِزَالَةِ الظُّلْمِ ، وَالْأَصْلُ فِي الْخَيْرِ أَنْ يُفْعَلَ ، قَوْلًا كَانَ أَمْ عَمَلًا . وَأَمَّا الْمُفَاضَلَةُ بَيْنَ إِبْدَاءِ الْخَيْرِ وَإِخْفَائِهِ فَهِيَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْعَامِلِينَ وَالْبَاعِثِ عَلَى الْعَمَلِ وَأَثَرِ الْإِبْدَاءِ وَالْإِخْفَاءِ لَهُ ، فَمَنْ كَانَ كَامِلَ الْإِيمَانِ عَالِيَ الْأَخْلَاقِ لَا يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ الرِّيَاءَ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ فِي إِبْدَاءِ الْخَيْرِ وَإِخْفَائِهِ مِنْ جِهَةِ نَفْسِهِ ، فَهُوَ يُرَجِّحُ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ عَلَى الْآخَرِ بِنِيَّةٍ صَالِحَةٍ ، أَوْ مَنْفَعَةٍ بَيِّنَةٍ ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يُرَجِّحَ الْإِخْفَاءَ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُ هَوًى فِيهِ . وَمِنْ بَوَاعِثِ الْإِبْدَاءِ قَصْدُ الْقُدْوَةِ ، وَمِنْ بَوَاعِثِ الْإِخْفَاءِ قَصْدُ السَّتْرِ وَحِفْظِ كَرَامَةِ مَنْ يُوَجَّهُ إِلَيْهِ الْخَيْرُ كَالصَّدَقَةِ عَلَى الْفُقَرَاءِ الْمُتَعَفِّفِينَ .

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ

عَذَابًا مُهِينًا وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا

(98/178)

بَيَّنَ اللهُ تَعَالَى لَنَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَصْلَيِ الْإِيمَانِ الْأَوَّلَيْنِ اللَّذَيْنِ يُبْنَى عَلَيْهِمَا مَا عَدَاهُمَا وَكَوْنَهُمَا لَا يُقْبَلُ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا بِدُونِ الثَّانِي ، فَمَنِ ادَّعَاهُ فَدَعْوَاهُ مَرْدُودَةٌ ، وَجَزَاءَ

(99/178)

الْكَافِرِ بِهِمَا أَوْ بِأَحَدِهِمَا ، ثُمَّ جَزَاءَ مَنْ أَقَامَهُمَا كَمَا أَمَرَ اللهُ أَنْ يُقَامَا فَقَالَ : إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ، هَذَا الْقَوْلُ مِنْهُمْ تَفْسِيرٌ لِتَفْرِقَتِهِمْ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ ; أَيْ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِرُسُلِهِ ، وَهُمْ فَرِيقَانِ : مِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِأَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ لِإِنْكَارِهِمُ الْوَحْيَ ، وَزَعْمِهِمْ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَدْ أَتَوْا بِمَا أَتَوْا بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالشَّرَائِعِ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ، وَأَكْثَرُ كُفَّارِ هَذَا الْعَصْرِ مِنْ هَذَا الْفَرِيقِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِبَعْضِ الرُّسُلِ دُونَ بَعْضٍ ، بَلْ يَقُولُونَ ذَلِكَ بِأَفْوَاهِهِمْ

وَيَدَّعُونَهُ بِأَلْسِنَتِهِمْ ، كَقَوْلِ الْيَهُودِ : نُؤْمِنُ بِمُوسَى وَنَكْفُرُ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ . وَإِنْ لَمْ يُسَمُّوهُمَا رَسُولَيْنِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أَيْ طَرِيقًا بَيْنَ الْإِيمَانِ بِاللهِ وَرُسُلِهِ بِفَصْلِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ، هَذَا هُوَ الْخَبَرُ الَّذِي حَكَمَ اللهُ تَعَالَى بِهِ عَلَى أُولَئِكَ الْمُفَرِّقِينَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُسُلِهِ ; أَيْ أُولَئِكَ الْمُفَرِّقُونَ هُمُ الْكَافِرُونَ الْكَامِلُونَ فِي الْكُفْرِ الرَّاسِخُونَ فِيهِ ، وَأَكَّدَ هَذَا الْحُكْمَ بِالْجُمْلَةِ الْمُعَرَّفَةِ الْجُزْءَيْنِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى ضَمِيرِ الْفَصْلِ بَيْنَهُمَا ، وَبِقَوْلِهِ : حَقًّا ، وَأَيُّ حَقٍّ يَكُونُ أَثْبَتَ وَأَصَحَّ مِمَّا يُحِقُّهُ اللهُ تَعَالَى حَقًّا ؟

(100/178)

وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ ، مِنْهُمْ وَمِنْ غَيْرِهِمْ ، وَهَذِهِ هِيَ نُكْتَةُ وَضْعِ الْمُظْهَرِ مَوْضِعَ الضَّمِيرِ ؛ إِذْ قَالَ : لِلْكَافِرِينَ وَلَمْ يَقُلْ " لَهُمْ " عَذَابًا مُهِينًا أَيْ ذَا إِهَانَةٍ تَشْمَلُهُمْ فِيهِ الْمَذَلَّةُ وَالضَّعَةُ .

أَمَّا سَبَبُ هَذَا الْحُكْمِ الشَّدِيدِ ، وَمَا تَرَتَّبَ عَلَيْهِ مِنَ الْوَعِيدِ ، فَهُوَ أَنَّ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ أَيْ بِأَنَّ لِلْعَالَمِ خَالِقًا وَلَا يُؤْمِنُ بِوَحْيِهِ إِلَى رُسُلِهِ لَا يَكُونُ إِيمَانُهُ بِصِفَاتِهِ صَحِيحًا ، وَلَا يَهْتَدِي إِلَى مَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الشُّكْرِ سَبِيلًا ، لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يَعْبُدُهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضِيهِ ، وَلَا كَيْفَ يُزَكِّي نَفْسَهُ التَّزْكِيَةَ الَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا دَارَ كَرَامَتِهِ ; وَلِذَلِكَ نَرَى هَؤُلَاءِ الْكَافِرِينَ بِالرُّسُلِ مَادِّيِّينَ لَا

تهمّهم إلّا شهواتُهم ، وأوسعهم علمًا وأعلاهم تربيةً من يراعي في أعماله ما يسمّونه الشرف باجتناب ما هو مذموم بين الطبقة التي يعيش فيها أو اجتناب إظهاره فقط .

(101/178)

وأمّا الذين يقولون : إنّهم يؤمنون ببعض الرّسل ويكفرون ببعض . كأهل الكتاب ، فلا يعتدّ بقولهم ، ولا يعدّ ما هم عليه من التّعصّب لبعضهم ، وحفظ بعض المأثور عنهم من الأحكام والمواعظ إيمانًا صحيحًا ، وإنّما تلك تقاليد اعتادوها ، وعصبيّة جنسيّة أو سياسيّة جروا عليها ، وإنّما الإيمان بالرّسالة على الوجه الصّحيح الّذي يرضي الله تعالى هو ما كان مبنيًّا على فهم معنى الرّسالة والمراد منها وصفات الرّسل ووظائفهم وتأثير هدايتهم ، ومن فهم هذا لا يمكن أن يؤمن بموسى وعيسى ويكفر بمحمّد عليهم الصّلاة والسّلام ؛ فإنّ صفات الرّسالة قد ظهرت في محمّد - صلّى الله عليه وسلّم - بأكمل ما ظهرت في غيره ، والهداية به كانت أكبر من الهداية بمن قبله ، وحجّته كانت أنهض ، وطرق العلم بها أقوى ، والشّبهة عليها

(102/178)

أَضْعَفَ ، فَقَدْ نَشَأَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَيْتِ الْمَلِكِ وَمَهْدِ الشَّرَائِعِ وَالْعِلْمِ ، وَنَشَأَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أُمَّةٍ ذَاتِ شَرِيعَةٍ ، وَدَوْلَةٍ ذَاتِ عِلْمٍ وَمَدَنِيَّةٍ ، وَبِلَادٍ انْتَشَرَتْ فِيهَا كُتُبُ الْآدَابِ وَالْحِكْمَةِ ، فَلَا يَظْهَرُ الْبُرْهَانُ عَلَى كَوْنِ مَا جَاءَ بِهِ كُلٌّ مِنْهُمَا وَحْيًا إِلَهِيًّا لَا كَسْبَ لَهُ فِيهِ كَمَا يَظْهَرُ الْبُرْهَانُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ وَهُوَ الْأُمِّيُّ الَّذِي نَشَأَ بَيْنَ الْأُمِّيِّينَ ، وَنُقِلَ كِتَابُهُ وَأُصُولُ دِينِهِ بِالتَّوَاتُرِ الْقَطْعِيِّ وَالْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ دُونَ دِينِهِمَا . وَأَمَّا جَعْلُ النَّصَارَى نَبِيَّهُمْ إِلَهًا فِي الشَّكْلِ الَّذِي أَظْهَرَهُ فِيهِ الْمَلِكُ قُسْطَنْطِينُ الْوَثَنِيُّ وَخَلَفُهُ مِنَ الرُّومَانِيِّينَ فَذَلِكَ طَوْرٌ آخَرُ لَمْ يَعْرِفْهُ الْمَسِيحُ وَحَوَارِيُّوهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَتَشْكِيلٌ لِدِينِهِمْ بِشَكْلٍ مِنْ أَشْكَالِ وَثَنِيَّتِهِمُ السَّابِقَةِ مُؤَلَّفٌ مِنْ تَقَالِيدِ وَثَنِيِّي الْهِنْدِ وَالصِّينِ وَالْمِصْرِيِّينَ وَالْأُورُبِّيِّينَ وَغَيْرِهِمْ كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ عُلَمَاءُ أُورُبَّةَ الْأَحْرَارُ .

(103/178)

ثُمَّ ذَكَرَ تَعَالَى مُقَابِلَ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ فَقَالَ : وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي الْإِيمَانِ وَإِنْ كَانُوا لَا يَلْتَزِمُونَ الْعَمَلَ إِلَّا بِشَرِيعَةِ الْأَخِيرِ مِنْهُمْ ، لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ كُلَّهُمْ مُرْسَلُونَ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَنَّ مَثَلَهُمْ كَمَثَلِ الْوُلَاةِ الَّذِينَ يُرْسِلُهُمُ السُّلْطَانُ إِلَى الْبِلَادِ ، وَمَثَلِ الْكُتُبِ

الَّتِي جَاءُوا بِهَا كَمَثَلِ الْقَوَانِينِ الَّتِي تُصْدِرُ الْإِدَارَةُ السُّلْطَانِيَّةُ بِالْعَمَلِ بِهَا (وَلَا حَرَجَ فِي ضَرْبِ الْأَدْنَى مَثَلًا لِلْأَعْلَى) فَكُلُّ وَالٍ يُحْتَرَمُ لِأَنَّهُ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَانِ، وَكُلُّ قَانُونٍ يُعْمَلُ بِهِ لِأَنَّهُ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ الْأَخِيرُ

يَنْسَخُ مَا قَبْلَهُ، فَالتَّفْرِقَةُ إِمَّا مِنْ جَهْلِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ وَهُوَ جَهْلُ حَقِيقَةِ الرِّسَالَةِ وَالْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ، وَإِمَّا مِنَ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَإِيثَارِهِ عَلَى طَاعَةِ اللهِ وَرُسُلِهِ، فَالْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِإِيمَانِهِمْ هُمُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ حَقِيقَةَ الرِّسَالَةِ، وَبِهَا يَعْرِفُونَ الرُّسُلَ فَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ .

(104/178)

أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ لِأَنَّهُمْ قَدْ صَحَّ إِيمَانُهُمْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَكَانُوا عَلَى بَصِيرَةٍ فِيهِ، يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمُ الصَّحِيحِ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي هُوَ أَثَرُهُ وَلَازِمُهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْعَمَلَ هُنَا كَمَا هِيَ سُنَّةُ الْقُرْآنِ الْعَامَّةُ فِي مَقَامِ الْجَزَاءِ ; لِأَنَّ السِّيَاقَ هُنَا فِي مُقَابَلَةِ الْإِيمَانِ الصَّحِيحِ بِاللهِ وَرُسُلِهِ - بِلَا تَفْرِقَةٍ - بِالْكُفْرِ التَّامِّ، وَمُقَابَلَةِ وَعْدِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ بِوَعِيدِهِ لِلْكَافِرِينَ، وَلَمْ يَقُلْ فِي هَؤُلَاءِ : إِنَّهُمْ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا كَمَا قَالَ فِي أُولَئِكَ إِنَّهُمْ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ; لِئَلَّا يَتَوَهَّمَ مُتَوَهِّمٌ أَنَّ كَمَالَ الْإِيمَانِ يُوجَدُ وَإِنْ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ لَازِمُهُ مِنَ الْهُدَى وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَيَغْتَرُّ بِذَلِكَ، وَقَدْ وَقَعَ النَّاسُ فِي مِثْلِ هَذَا عَلَى كَثْرَةِ مَا يُنَافِيهِ وَيَرُدُّهُ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ . أَمَّا

الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا فَقَدْ بَيَّنَ اللهُ وَصْفَهُمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (8 : 2 – 4) وَتَأَمَّلِ الْفَرْقَ بَيْنَ الْوَعْدِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْوَعْدِ فِي الْآيَةِ الَّتِي نُفَسِّرُهَا تَجِدْهُ عَظِيمًا ; فَإِنَّهُ تَعَالَى أَثْبَتَ

لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ

حَقًّا الدَّرَجَاتِ الْعُلَى عِنْدَ رَبِّهِمْ ، وَالرِّزْقَ الْكَرِيمَ ، بِلَامِ الْمِلْكِ ، جَزَاءً عَلَى مَا أَثْبَتَ لَهُمْ مِنْ أَصْلِ شَجَرَةِ الْإِيمَانِ وَفُرُوعِهَا ، وَأَمَّا أُولَئِكَ الَّذِينَ أَثْبَتَ لَهُمُ الْأَصْلَ فَقَطْ ; وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ بِلَا تَفْرِقَةٍ بَيْنَهُمْ فَإِنَّمَا وَعَدَهُمْ بِأَنَّهُ يُعْطِيهِمْ أُجُورَهُمْ أَيْ : بِحَسَبِ حَالِهِمْ فِي الْعَمَلِ .

قَرَأَ حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ ، وَيَعْقُوبُ عَنْ قَالُونَ : "يُؤْتِيهِمْ" فِي الْآيَةِ بِالْيَاءِ ، وَالْبَاقُونَ بِالنُّونِ .

وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ، غَفُورًا لِهَفَوَاتِ مَنْ صَحَّ إِيمَانُهُ ; فَلَمْ يُشْرِكْ بِرَبِّهِ شَيْئًا وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ، رَحِيمًا بِهِمْ يُعَامِلُهُمْ بِالْإِحْسَانِ لَا بِمَحْضِ الْعَدْلِ ، وَقَدْ يَخْتَصُّ مَنْ شَاءَ

بِضُرُوبٍ مِنْ رَحْمَتِهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَلَا يُشَارِكُهُمْ فِيهَا غَيْرُهُمْ. انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 10.3 ﴾

(106/178)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَالَّذِينَ آَمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (152) ﴾

لما آمنوا بجميع الرسل ، وصَدَقُوا في جميع ما أُمِروا به استوجبوا القبول وحسن الجزاء .

وتقاصر الإيمان عن بعض الأعيان كتقاصره عن بعض الأزمان ، فكما أنه لا يقبل إيمان من لم يستغرق إيمانه جميع (. . . .) إلى آخر ما له – كذلك لا يقبل إيمان من لم يستغرق إيمانه جميع من أُمِرَ بالإيمان به ؛ إذ جعل ذلك شرط تحقيقه وكماله . فالإشارة في هذا أن من لم يخرج عن عهدة الإلزام بالكلية فليس له من حقيقة الوصل شظية ، قال صلى الله عليه وسلم : " الحجُّ عرفة " فمن قطع المسافة – وإن كان من فج عميق – ثم بقي عن عرفات بأدنى بقية لم يُدرِك الحج .

وقال صلى الله عليه وسلم : " المكاتَبُ عَبْدٌ ما بقي عليه درهم " . انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 384 ﴾

(107/178)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : إنّ المنافقين يخادعون الله في الدنيا لأن الله خادعهم في الأزل حيث رش نوره وشاهدوه ثم أخطأهم إن شكرتم نعم الله عليكم وآمنتكم أنفسكم من عذابه ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ﴾ من العوام ولا من التحدث بالنفس من الخواص ولا من الخواطر من الأخص ﴿ إلاّ من ظلم ﴾ إما بتقاضي دواعي البشرية من غير اختيار أو بابتلاء من اضطرار . وأيضاً ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ﴾ بإفشاء سر الربوبية ، وإظهار مواهب الألوهية ، أو بكشف القناع من مكنونات الغيب ومصونات غيب الغيب ﴿ إلا من ظلم ﴾ بغلبات الأحوال وتعاقب كؤوس الجلال والجمال فاضطر إلى المقال فقال باللسان الباقي لا باللسان الفاني : أنا الحق وسبحاني ﴿ إن تبدوا خيراً ﴾ مما كوشفتم به من ألطاف الحق تنبيهاً للخلق وإفادة بالحق ، أو تخفوه صيانة لنفوسكم

عن آفات الشوائب وفطامها عن المشارب ﴿ أو تعفوا عن سوء ﴾ مما يدعو إليه هوى النفس الأمارة ، أو تتركوا إعلان ما جعل الله إظهاره سوءاً ﴿ فإن الله كان عفواً ﴾ فتكون عفواً متخلقاً بأخلاقه ﴿ إن الذين يكفرون ﴾ فيه إشارة إلى أن الإيمان لا يتبعض وإن كان يزيد وينقص مثاله شعاع الشمس ؛ إذا دخل كوّة البيت فيزيد وينقص بحسب سعة الكوة وضيقها ، ولكن لا يمكن تجزئتها بحيث يؤخذ جزء منه فيجعل في شيء آخر غير محاذ للشمس والله تعالى أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 523﴾

(108/178)

قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا (153) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أخبر تعالى بما على المفرقين بين الله ورسله وما لأضدادهم أتبعه بعض ما أرادوا به

الفرقة ، وذلك أن كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازورا من اليهود قالا كذباً : إن كنت نبياً فأتنا بكتاب جملة من السماء نعاينه حين ينزل – كما أتى موسى عليه الصلاة والسلام بكتابه كذلك ، فأنزل الله تعالى موبخاً لهم على هذا الكذب مشيراً إلى كذبهم فيه موهياً لسؤالهم محذراً من غوائله مبيناً لكفرهم بالله ورسله : ﴿ يسألك ﴾ .

ولما كانت هذه من أعظم شبههم التي أضلوا بها من أراد الله ، وذلك أنهم رأوا أن هذا الكتاب المبين أعظم المعجزات ، وأن العرب لم يمكنهم الطعن فيه على وجه يمكن قبوله ، فوجهوا مكايدهم نحوه بهذه الشبهة ونحوها ، زيفها سبحانه وتعالى أتم تزييف ، وفضحهم بسببها غاية الفضيحة ، وزاد سبحانه في تبكيتهم بقوله : ﴿ أهل الكتاب ﴾ إشارة إلى أن العالم ينبغي له أن يكون أبعد الناس من التمويه فضلاً عن الكذب الصريح ﴿ أن تنزل عليهم ﴾ أي خاصاً بهم بإثبات أسمائهم ﴿ كتاباً من السماء ﴾ ؛ وما أوهموا به في قولهم هذا من أن موسى عليه الصلاة والسلام أتى بالتوراة جملة كذبة تلقفها منهم من أراد الله تعالى من أهل الإسلام ، ظناً منهم أن الله تبارك وتعالى أقرهم عليها وليس كذلك – كما يفهمه السياق كله ، ويأتي ما هو كالصريح فيه في قوله : ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ – الآية كما سيأتي بيانه ، واليهود الآن معترفون بأنها لم تنزل جملة ، وقال الكلبي في قصة البقرة التي ذبحوها لأجل القتيل الذي تداروا فيه : وذلك قبل نزول القسامة في التوراة .

ولما كان هذا مما يستعظمه النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى ذلك مبيناً تسلية له صلى الله عليه وسلم أن عادتهم التعنت ، وديدنهم الكفر وأنهم أغرق الناس في غلظ الأكباد وجلافة الطبائع ، وأن أوائلهم تعنتوا على من يدعون الإيمان به الآن ، وأنهم على شريعته ، وأحب شيء فيه ما أراهم من تلك الآيات العظام التي منها استنقاذهم من العبودية بل من الذبح وأن ذلك تكرر منهم مع ما يشاهدونه من القوارع والعفو فقال : ﴿ فقد ﴾ أي إن تستعظم ذلك فقد ﴿ سألوا ﴾ أي آباؤهم ، أي وهم على نهجهم في التعنت فهم شركاؤهم ﴿ موسى ﴾ لغير داع سوى التعنت ﴿ أكبر ﴾ أي أعظم ﴿ من ذلك ﴾ أي الأمر العظيم الذي واجهوك به بعد ما ظهرت من المعجزات ما أوجبنا على كل من علمها الإيمان بك والتأديب معك ، ثم بينه بقوله : ﴿ فقالوا أرنا الله ﴾ أي الملك الأعلى الذي لا شبيه له وتقصر العقول عن الإحاطة بعظمته ﴿ جهرة ﴾ أي عياناً من غير ستر ولا حجاب ولا نوع من خفاء بل تحيط به أبصارنا كما يحيط السمع بالقول الجهر ، وهذا يدل على أن كلاًّ من السؤالين ممنوع لكونه ظلماً ، لأدائه إلى الاستخفاف بما تقدمه من المعجزات ، وعده غير كاف مع أن إنزا الكتاب جملة غير مناسب للحكمة التي بنيت عليها هذه الدار من ربط المسببات بالأسباب وبنائها عليها ، لأن من المعلوم أن تفريق الأوامر سبب لخفة حملها ، وذلك أدعى لامتثالها وايسر لحفظها وأعون على فهمها ، وأعظم تثبيتاً للمنزل

عليه وأشرح لصدره وأقوى لقلبه وأبعث لشوقه ، والرؤية على هذا الوجه الذي طلبوه - وهو الإحاطة - محال فسؤالهم لذلك استخفاف مع أنه تعنت ، ولذلك سبب عن سؤالهم قوله : ﴿ فأخذتهم ﴾ أي عقب هذا السؤال وبسببه من غير إمهال أخذ قهر وغلبة ﴿ الصاعقة ﴾ أي نار نزلت من السماء بصوت عظيم هو جدير بأن لا يسمى غيره - إذا نسب إليه - صاعقة ، فأهلكتهم ﴿ بظلمهم ﴾ أي بسبب ظلمهم بهذا السؤال وغيره ، لكونه تعنتاً من غير مقتض له أصلاً ، وبطلب الرؤية على وجه

(110/178)

محال وهو طلب الإحاطة ﴿ ثم ﴾ بعد العفو عنهم وإحيائهم من إماتة هذه الصاعقة ﴿ اتخذوا العجل ﴾ أي تكلفوا أخذه وعتوا أنفسهم باصطناعه .

ولما كان الضال بعد فرط البيان أجدر بالتبكيت قال : ﴿ من بعد ﴾ وأدخل الجار إعلاماً بأن اتخاذهم لم يستغرق زمان البعد ، بل تابوا عنه ﴿ ما جاءتهم البينات ﴾ أي بهذا الإحياء وغيره من المعجزات ﴿ فعفونا ﴾ أي على ما لنا من العظمة ﴿ عن ذلك ﴾ أي الذنب العظيم بتوبتنا عليهم من غير استئصال لهم ﴿ وآتينا ﴾ أي بعظمتنا التي لا تدانيها عظمة ﴿ موسى سلطاناً ﴾ أي تسلطاً واستيلاء قاهراً ﴿ مبيناً ﴾ أي ظاهراً فإنه

أمرهم بقتل أنفسهم فبادروا الامتثال بعد ما ارتكبوا من عظيم هذا الضلال ، وفي رمز ظاهر إلى أنه سبحانه وتعالى يسلط محمداً صلى الله عليه وسلم على كل من يعانده أعظم من هذا التسليط . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 344.346 ﴾

(111/178)

اللغة :

[جهرة] عيانا

[بهتانا] البهتان : الكذب الذي يتحير فيه من شدته وعظمته

[شبه] وقع الشبه بين عيسى والمقتول الذي صلبوه

[واعتدنا] هيأنا

[الراسخون] المتمكنون من العلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 315 ﴾

(112/178)

فصل

قال الفخر :

اعلم أن هذا هو النوع الثاني من جهالات اليهود ، فإنهم قالوا : إن كنت رسولاً من عند الله فائتنا بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالألواح .

وقيل : طلبوا أن ينزل عليهم كتاباً من السماء إلى فلان وكتاباً إلى فلان بأنك رسول الله وقيل : كتاباً نعاينه حين ينزل ، وإنما اقترحوا ذلك على سبيل التعنت لأن معجزات الرسول كانت قد تقدمت ، وحصلت فكان طلب الزيادة من باب التعنت .

ثم قال تعالى : ﴿ فَقَدْ سَأَلُواْ موسى أَكْبَرَ مِن ذلك ﴾ وإنما أسند السؤال إليهم وإن وجد من آبائهم في أيام موسى عليه السلام وهم النقباء السبعون لأنهم كانوا على مذهبهم وراضين بسؤالهم ومشاكلين لهم في التعنت .

واعلم أن المقصود من الآية بيان ما جبلوا عليه من التعنت ، كأنه قيل : إن موسى لما نزل عليه كتاب من السماء لم يكتفوا بذلك القدر ، بل طلبوا منه الرؤية على سبيل المعاينة ، وهذا يدل على أن طلب هؤلاء لنزول الكتاب عليهم من السماء ليس لأجل الاسترشاد بل لمحض العناد .

ثم قال تعالى : ﴿ فَقَدْ سَأَلُواْ موسى أَكْبَرَ مِن ذلك فَقَالُواْ أَرِنَا الله جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصاعقة بِظُلْمِهِمْ ﴾ وهذه القصة قد فسرناها في سورة البقرة ، واستدلال المعتزلة بهذه الآية على

نفي الرؤية قد أجبنا عنه هناك .

ثم قال تعالى : ﴿ ثُمَّ اتخذوا العجل مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ البينات ﴾ والمعنى بيان كمال جهالاتهم وإصرارهم على كفرهم فإنهم ما اكتفوا بعد نزول التوراة عليهم بطلب الرؤية جهرة ، بل ضموا إليه عبادة العجل وذلك يدل على غاية بعدهم عن طلب الحق والدين ، والمراد بالبينات من قوله ﴿ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ البينات ﴾ أمور : أحدها : أنه تعالى جعل ما أراهم من الصاعقة بينات ، فإن الصاعقة وإن كانت شيئاً واحداً إلاّ أنها كانت دالة على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدمه ، وعلى كونه مخالفاً للأجسام والأعراض وعلى صدق موسى عليه السلام في دعوى النبوّة .

وثانيها : أن المراد بالبينات إنزال الصاعقة وإحياؤهم بعد ما أماتهم .

وثالثها : أنهم إنما عبدوا العجل من بعد أن شاهدوا معجزات موسى عليه السلام التي كان يظهرها في زمان فرعون ، وهي العصا واليد البيضاء وفلق البحر وغيرها من المعجزات القاهرة ، والمقصود من ذلك الكلام أن هؤلاء يطلبون منك يا محمد أن تنزل عليهم كتاباً من السماء فاعلم يا محمد أنهم لا يطلبونه منك إلاّ عناداً ولجاجاً ، فإن موسى قد أنزل الله عليه هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات القاهرة ، ثم أنهم طلبوا الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل ، وكل ذلك يدل على أنهم مجبولون على اللجاج والعناد والبعد عن طريق الحق .

ثم قال : ﴿ فَعَفَوْنَا عَن ذلك ﴾ يعني لم نستأصل عبدة العجل ﴿ وآتينا موسى سلطاناً مبيناً ﴾ يعني أن قوم موسى وإن كانوا قد بالغوا في إظهار اللجاج والعناد معه لكنا نصرناه وقويناه فعظم أمره وضعف خصمه ، وفيه بشارة للرسول صلى الله عليه وسلم على سبيل التنبيه ، والرمز بأن هؤلاء الكفار وإن كانوا يعاندونه فإنه بالآخرة يستولي عليهم ويقهرهم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 76 . 77 ﴾

فائدة

قال ابن عطية :

وجمهور المتأولين على أن ﴿ جهرة ﴾ معمول ل ﴿ أرنا ﴾ ، أي : حتى نراه جهاراً أي عياناً رؤية منكشفة بينة ، وروي عن ابن عباس أنه كان يرى أن ﴿ جهرة ﴾ معمول ل ﴿ قالوا ﴾ ، أي قالوا جهرة منهم وتصريحاً ﴿ أرنا الله ﴾ .

قال القاضي أبو محمد : وأهل السنة معتقدون أن هؤلاء لم يسألوا محالاً عقلاً ، لكنه محال من جهة الشرع ، إذ قد أخبر تعالى على ألسنة أنبيائه أنه لا يرى في هذه الحياة الدنيا ، والرؤية في الآخرة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالخبر المتواتر ، وهي جائزة عقلاً

دون تحديد ولا تكييف ولا تحيز ، كما هو تعالى معلوم لا كالمعلومات كذاك هو مرئي لا كالمرئيات ، هذه حجة أهل السنة وقولهم ، ولقد حدثني أبي رضي الله عنه عن أبي عبد الله النحوي أنه كان يقول عند تدريس هذه المسألة : مثال العلم بالله حلق لحا المعتزلة في إنكارهم الرؤية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

" فصل "

قال الماوردى :

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : أن اليهود سألوا محمداً صلى الله عليه وسلم ، أن ينزل عليهم كتاباً من السماء مكتوباً ، كما نزل على موسى الألواح ، والتوراة مكتوبة من السماء ، وهذا قول السدي ، ومحمد بن كعب .

والثاني : أنهم سألوه نزول ذلك عليهم خاصة ، تحكماً في طلب الآيات ، وهذا قول الحسن ، وقتادة .

والثالث : أنهم سألوه أن ينزِّل على طائفة من رؤسائهم كتاباً من السماء بتصديقه ، وهذا قول ابن جريج .

﴿ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً ﴾ يحتمل وجهين :

أحدهما : أن الله تعالى بيّن بذلك أن سؤالهم للإعْنَاتِ لا للاستبصار كما أنهم سألوا موسى أن يريهم الله جهرة ، ثم كفروا بعبادة العجل .

والثاني : أنه بيّن بذلك أنهم سألوا ما ليس لهم ، كما أنهم سألوا موسى من ذلك ما ليس لهم .

﴿ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنهم سألوه رؤيته جهرة ، أي معاينة .

والثاني : أنهم قالوا : جهرة من القول أرِنا الله ، فيكون على التقديم والتأخير ، وهذا قول ابن عباس .

﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : بظلمهم لأنفسهم .

والثاني : بظلمهم في سؤالهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يَسْـَٔلُكَ ﴾ يا محمد ﴿ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ ﴾ الذين فرقوا بين الرسل ﴿ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰبًا

مّنَ السماء ﴾ فقالوا : إن موسى عليه السلام جاء بالألواح من عند الله تعالى فأتنا بألواح من عنده تعالى فطلبوا أن يكون المنزل جملة ، وأن يكون بخط سماوي ، وروي ذلك عن محمد بن كعب القرظي والسدي .

وعن قتادة أنهم سألوا أن ينزل عليهم كتاباً خاصاً لهم ، وقريب منه ما أخرجه ابن جرير عن ابن جريج قال : إن اليهود قالوا لمحمد صلى الله عليه وسلم : لن نبايعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله تعالى من الله تعالى إلى فلان إنك رسول الله وإلى فلان إنك رسول الله ، وما كان مقصدهم بذلك إلا التحكم والتعنت ، قال الحسن : ولو سألوه ذلك استرشاداً لا عناداً لأعطاهم ما سألوا .

﴿ فَقَدْ سَأَلُواْ موسى ﴾ عليه السلام شيئاً أو سؤالاً .

﴿ أَكْبَرَ مِن ذلك ﴾ المذكور وأعظم ، والفاء في جواب شرط مقدر والجواب مؤل ليصح الترتيب أي إن استكبرت هذا وعرفت ما كانوا عليه تبين لك رسوخ عرقهم في الكفر ، وقيل : إنها سببية والتقدير لا تبال ولا تستكبر فإنهم قد سألوا موسى عليه السلام ما هو أكبر ، وهذه المسألة وإن صدرت عن أسلافهم لكنهم لما كانوا على سيرتهم في كل ما يأتون

ويذرون أسند إليهم ، وجعله بعض المحققين من قبيل إسناد ما للسبب للمسبب ، وجوز أن يكون من إسناد فعل البعض إلى الكل بناءاً على كمال الاتحاد نحو :

قومي هم قتلوا أميم أخي . . .

فإذا رميت يصيبني سهمي

فيكون المراد بضمير سألوا جميع أهل الكتاب لصدور السؤال عن بعضهم ، وأن يكون المراد بأهل الكتاب أيضاً الجميع فيكون إسناده يسألك إلى أهل الكتاب من ذلك الإسناد ، وأن يكون المراد بهم هذا النوع ، ويكون المراد بيان قبائح النوع فلا تكلف ولا تجوّز لا في جانب الضمير ولا في المرجع .

وأنت تعلم أن إسناد فعل البعض إلى الكل مما ألف في الكتاب العزيز ، ووقع في نحو ألف موضع .

وقرأ الحسن (أكثر) بالمثلثة .

﴿ فَقَالُوا۟ أَرِنَا اللهَ ﴾ الذي أرسلك ﴿ جَهْرَةً ﴾ أي مجاهرين معاينين فهو في موضع الحال من المفعول الأول كما قال أبو البقاء ويحتمل الحالية من المفعول الثاني أي معايناً على صيغة المفعول ولا لبس فيه لاستلزام كل منهما للآخر ، فلا يقال : إنه يتعين كونه حالاً من الثاني لقربه منه .

وجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف هو الرؤية لا الإراءة لأن الجهرة في كتب اللغة صفة

للأول لا الثاني ؛ فيقال : التقدير : أرنا نره رؤية جهرة ، وقيل : يقدر المصدر الموصوف سؤالاً أي سؤالاً جهرة ، وقيل : قولاً أي قولاً جهرة ، ويؤيد هذا ما أخرجه ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال في الآية : إنهم إذا رأوه فقد رأوه إنما قالوا جهرة أرنا الله تعالى فهو مقدم ومؤخر وفيه بعد والفاء تفسيرية .

﴿ فَأَخَذَتْهُمُ ﴾ أي أهلكتهم لما سألوا وقالوا ما قالوا ﴿ الصاعقة ﴾ وهي نار جاءت من السماء .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال : الصاعقة : الموت أماتهم الله تعالى قبل آجالهم عقوبة بقولهم ما شاء الله تعالى أن يميتهم ، ثم بعثهم ، وفي ثبوت ذلك تردد .

وقرأ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الصعقة ﴿ بِظُلْمِهِمْ ﴾ أي بسبب ظلمهم وهو تعنتهم وسؤالهم لما يستحيل في تلك الحالة التي كانوا عليها ، وإنكار طلب الكفار للرؤية تعنتاً لا يقتضي امتناعها مطلقاً ، واستدل الزمخشري بالآية على الامتناع مطلقاً ، وبنى ذلك على كون الظلم المضاف إليهم لم يكن إلا لمجرد أنهم طلبوا الرؤية ثم قال : ولو طلبوا أمراً جائزاً لما سموا به ظالمين ولما أخذتهم الصاعقة ، كما سأل إبراهيم عليه الصلاة والسلام

إحياء الموتى فلم يسمه ظالماً ولا رماه بالصواعق ، ثم أرعد وأبرق ودعا على مدعي جواز الرؤية بما هو به أحق .

وأنت تعلم أن الرجل قد استولى عليه الهوى فغفل عن كون اليهود إنما سألوا تعنتاً ولم يعتبروا المعجز من حيث هو مع أن المعجزات سواسية الأقدام في الدلالة ويكفيهم ذلك ظلماً ، والتنظير بسؤال إبراهيم عليه الصلاة والسلام من العجب العجاب كما لا يخفى على ذوي الألباب .

﴿ ثُمَّ اتخذوا العجل ﴾ وعبدوه .

﴿ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ البينات ﴾ أي المعجزات التي أظهرها لفرعون من العصا واليد البيضاء وفلق البحر .

وغيرها ، أو الحجج الواضحة الدالة على ألوهيته تعالى ووحدته لا التوراة لأنها إنما نزلت عليهم بعد الاتخاذ ﴿ فَعَفَوْنَا عَن ذلك ﴾ الاتخاذ حين تابوا ، وفي هذا على ما قيل : استدعاء لهم إلى التوبة كأنه قيل : إن أولئك الذين أجرموا تابوا فعفونا عنهم فتوبوا أنتم أيضاً حتى نعفو عنكم .

﴿ وَءاتَيْنَا موسى سلطانا مُّبِيناً ﴾ أي تسلطاً ظاهراً عليهم حين أمرهم أن يقتلوا أنفسهم توبة عن اتخاذهم ، وهذا على ما قيل : وإن كان قبل العفو فإن الأمر بالقتل كان قبل التوبة لأن قبول القتل كان توبة لهم ، لكن الواو لا تقتضي الترتيب ، واستظهر أن لا يجعل التسلط

ذلك التسلط بل تسلطاً بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(117/178)

ومن فوائد ابن الجوزى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله تعالى : ﴿ يسألك أهلُ الكتاب ﴾ في سبب نزولها ثلاثة أقوال .

أحدها : أنهم سألوه أن ينزِّل كتاباً عليهم خاصة ، هذا قول الحسن ، وقتادة .

والثاني : أن اليهود والنصارى أتوا إِلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : لا نُبايعك حتى تأتينا بكتابٍ من عند الله إِلى فلان أنك رسول الله ، وإِلى فلان بكتاب أنك رسول الله ، فنزلت هذه الآية ، هذا قول ابن جريج .

والثالث : أن اليهود سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاباً من السماء مكتوباً كما نزلت التوراة على موسى ، هذا قول القرظي ، والسدي .

وفي المراد بأهل الكتاب قولان .

أحدهما : اليهود والنصارى .

والثاني : اليهود .

وفي المراد بأهل الكتاب المنزّل من السماء قولان .

أحدهما : كتاب مكتوب غير القرآن .

والثاني : كتاب بتصديقه في رسالته ، وقد بيّنا في (البقرة) معنى سؤالهم رؤية الله جهرة ، واتخاذهم العجل .

و"البينات" : الآيات التي جاء بها موسى .

فإن قيل : كيف قال : ثم اتخذوا العجل ، و"ثم" تقتضي التراخي ، والتأخر ، أفكان اتخاذ العجل بعد قولهم : "أرنا الله جهرة" ؟ فعنه أربعة أجوبة ذكرهن ابن الأنباري .

أحدهن : أن تكون "ثم" مردودة على فعلهم القديم ، والمعنى : وإِذْ وَعَدْنا موسى أربعين ليلة ، فخالفوا أيضاً ، ثم اتخذوا العجل .

والثاني : أن تكون مقدمة في المعنى ، مؤخّرة في اللفظ ، والتقدير : فقد اتخذوا العجل ، ثم سألوا موسى أكبر من ذلك .

ومثله ﴿ فألْقِهْ إِليهم ثم تولَّ عنهم فانظر ماذا يرجعون ﴾ [النمل : 28] المعنى : فألقه إِليهم ، ثم انظر ماذا يرجعون ، ثم تول عنهم .

والثالث : أن المعنى ، ثم كانوا اتخذوا العجل ، فأضمر الكون .

والرابع : أن "ثم" معناها التأخير في الإِخبار ، والتقديم في الفعل ، كما يقول القائِل : شربت

الماء ، ثم أكلت الخبز ، يريد : شربت الماء ثم أخبركم أني أكلت الخبز بعد إِخباري بشرب الماء .

قوله تعالى : ﴿ فعفونا عن ذلك ﴾ أي : لم نستأصل عبدة العجل .

و"السلطان المبين" : الحجّة البيّنة .

قال ابن عباس : اليد والعصا .

وقال غيره : الآيات التسع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿زاد المسير حـ 2 صـ ﴾

(118/178)

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ قال السدي : قالت اليهود : إن كنت صادقاً فجيء بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالكتاب .

وقال محمد بن كعب القرظي : قالوا : ائت بألواح فيها كتابك كما أتى موسى بألواح فيها التوراة .

وقال الحسن وقتادة : سألوه أن يأتي بكتاب خاص لليهود يأمرهم بالإيمان بمحمد صلى الله

عليه وسلم .

وقال ابن جريج : قالوا : لن نتابعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله فلان وإلى فلان إنك رسول الله .

فعلى قول ابن جريج يقتضي أن سؤالهم كان على نحو سؤال عبد الله بن أمية الزهري ، وقيل : كتاباً نعاينه حتى ينزل ، وسمي من سائلي اليهود : كعب بن الأشرف ، وفنحاص بن عازوراء .

وقيل : السائلون هم اليهود والنصارى وسؤالهم إنما هو على سبيل التعنت .

وقال الحسن : لو سألوه لكي يتبين الحق لأعطاهم ، فإن فيما أعطاكم كفاية .

﴿ فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة ﴾ قدروا قبل هذا كلاماً محذوفاً ، فجعله الزمخشري شرطاً هذا جوابه وتقديره : أن استكبرت ما سألوه منك ، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك .

وقدره ابن عطية : فلا تبال يا محمد عن سؤالهم وتشطيطهم ، فإنها عادتهم ، فقد سألوا موسى .

وأسند السؤال إليهم ، وإن كان إنما وقع من آبائهم من نقبائهم السبعين ، لأنهم راضون بفعل آبائهم ومذاهبهم ، ومشابهون لهم في التعنت .

وقرأ الحسن : أكثر بالثاء المثلثة بدل الباء في قراءة الجمهور ، ومعنى جهرة : عياناً رؤية

منكشفة بينة .

والجهرة من وصف الرّوية .

واختلف في النقل عن ابن عباس فروى عنه : " أن جهرة من صفة السؤال ، فقد سألوا موسى .

أو حالاً من ضمير سألوا أي : سألوه مجاهرين .

وروى عنه أن التقدير : فقالوا جهرة منه وتصريحاً أرنا الله ، فيكون من صفة القول" " .

﴿ فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ أي : تعنتهم وسؤالهم ما ليس لهم أن يسألوه .

(119/178)

وقال الزمخشري : بظلمهم بسبب سؤالهم الرؤية ، ولو طلبوا أمراً جائزاً لما سموا ظالمين ، ولما أخذتهم الصاعقة .

كما سأل ابراهيم عليه السلام أن يريه إحياء الموتى فلم يسمه ظالماً ، ولا رماه بالصاعقة للمشبهة ورميا بالصواعق انتهى ، وهو على طريقة الاعتزال في استحالة رؤية الله عندهم .

وأهل السنة يعتقدون أنهم لم يسألوا محالاً عقلاً ، لكنه ممتنع من جهة الشرع ، إذ قد أخبر

تعالى على ألسنة أنبيائه أنه لا يرى في هذه الحياة الدنيا ، والرؤية في الآخرة ثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم بالتواتر ، وهي جائزة عقلاً ، وتقدّم الكلام في البقرة على الصاعقة .

وقرأ السلميّ والنخعي : فأخذتهم الصعقة ، والجمهور الصاعقة .

﴿ ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات ﴾ ثم : للترتيب في الأخبار لا في نفس الأمر ، ثم قد كان من أمرهم أن اتخذوا العجل : أي آباؤهم ، والذين صعقوا غير الذين اتخذوا العجل .

والبينات : إجازة البحر ، والعصا ، وغرق فرعون ، وغير ذلك .

وقال الحوفي : أعلم نبيه بعنادهم وإصرارهم فالمعنى : أنه لو نزل عليهم الذي سألوا لخالفوا أمر الله كما خالفوه من بعد إحياء الله لهم من صعقتهم ، وعبدوا العجل واتخذوه إلهاً .

﴿ فعفونا عن ذلك ﴾ أي : عن اتخاذهم العجل إلهاً عن جميع ما تقدم من مخالفتهم .

والأوّل أظهر ، لأنه قد صرح في قصة العجل بالتوبة .

ويعني : بما امتحنهم به من القتل لأنفسهم ، ثم وقع العفو عن الباقين منهم .

﴿ وآتينا موسى سلطاناً مبيناً ﴾ أي : حجة وتسلطاً واستيلاء ظاهراً عليهم حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم حتى يتاب عليهم فأطاعوه ، واحتبوا بأفنيتهم ، والسيوف تتساقط عليهم ، فيا له من سلطان مبين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

وقال فى الميزان :

الآية تذكر سؤال أهل الكتاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تنزيل كتاب من السماء عليهم حيث لم يقنعوا بنزول القرآن بوحى الروح الامين نجوما ، ونجيب عن مسألتهم .

قوله تعالى : " يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء " أهل الكتاب هم اليهود والنصارى على ما هو المعهود في عرف القرآن في أمثال هذه الموارد ، وعليه فالسائل هو الطائفتان جمعيا دون اليهود فحسب .

ولا ينافيه كون المظالم والجرائم المعدودة في ضمن الآيات مختصة باليهود كسؤال الرؤية ، واتخاذ العجل ، ونقض الميثاق عند رفع الطور والأمر بالسجدة والنهى عن العدو في السبت وغير ذلك .

فإن الطائفتين ترجعان إلى أصل واحد وهو شعب إسرائيل بعث إليهم موسى وعيسى عليهما السلام وإن انتشرت دعوة عيسى بعد رفعه في غير بنى إسرائيل كالروم والعرب والحبشة ومصر وغيرهم ، وما قوم عيسى بأقل ظلما لعيسى من اليهود لموسى عليه السلام .

ولعد الطائفتين جميعا ذا أصل واحد يخص اليهود بالذكر فيما يخصهم من الجزاء حيث قال

: " فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم " ولذلك أيضا عد عيسى بين الرسل المذكورين بعد كما عد موسى عليه السلام بينهم ولو كان وجه الكلام إلى اليهود فقط لم يصح ذلك ، ولذلك أيضا قيل بعد هذه الآيات : " يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا ألحق إنما المسيح " (الخ) .

(121/178)

وبالجملة السائل هم أهل الكتاب جميعا ووجه الكلام معهم لاشتراكهم في الخصيصة القومية وهو التحكم والقول بغير الحق والمجازفة وعدم التقيد بالعهود والمواثيق ، والكلام جار معهم فيما اشتركوا فإذا اختص منهم طائفة بشئ خص الكلام به .

والذى سألوه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هو أن ينزل عليهم كتابا من السماء ، ولم يسألوه ما سألوه قبل نزول القرآن وتلاوته عليهم كيف والقصة إنما وقعت في المدينة وقد بلغهم من القرآن ما نزل بمكة وشطر مما نزل بالمدينة ؟ بل هم ما كانوا يقنعون به دليلا للنبوة ، ولا يعدونه كتابا سماويا مع أن القرآن نزل فيما نزل مشفعا بالتحدى ودعوى الاعجاز كما في سور : أسرى ، ويونس ، وهود ، والبقرة النازلة جميعا قبل سورة النساء .

فسؤالهم تنزيل الكتاب من السماء بعد ما كانوا يشاهدونه من أمر القرآن لم يكن إلا سؤالا

جزافيا لا يصدر إلا ممن لا يخضع للحق ولا ينقاد للحقيقة وإنما يلغو ويهذو بما قدمته له أيدى الاهواء من غير أن يتقيد بقيد أو يثبت على أساس ، نظير ما كانت تتحكم به قريش مع نزول القرآن ، وظهور دعوته فتقول على ما حكاه الله سبحانه عنهم : " لولا أنزل عليه آية من ربه " (يونس : 20) " أو ترقى في السماء ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتابا نقرؤه " (الإسراء : 93) .

ولهذا الذى ذكرناه أجاب الله سبحانه عن مسألتهم (أولا) بأنهم قوم متمادون في الجهالة والضلالة لا يأبون عن أنواع الظلم وإن عظمت ، والكفر والجحود وإن جاءت البينة ، وعن نقض المواثيق وإن غلظت وغير ذلك من الكذب والبهتان وأى ظلم ، ومن هذا شأنه لا يصلح لاجابة ما سأله والاقبال على ما اقترحه .

و (ثانيا) أن الكتاب الذى أنزله الله وهو القرآن مقارن لشهادة الله سبحانه وملائكته وهو الذى يفصح عن التحدي بعد التحدي بآياته الكريمة .

فقال تعالى في جوابهم أولا : " فقد سألوا موسى أكبر من ذلك " أي مما سألوك من تنزيل كتاب من السماء إليهم " فقالوا أرنا الله جهرة " أي إراءة عيان نعاينه بأبصارنا ، وهذه غاية ما

يبلغه البشر من الجهالة والهذر والطغيان " فأخذتهم الصاعقة بظلمهم " والقصة مذكورة في سورة البقرة (آية 55 – 56) وسورة الأعراف (آية 155) .

ثم قال تعالى : " ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات " وهذه عبادة الصنم بعد ظهور بطلانه أو بيان أن الله سبحانه منزه عن شائبة الجسمية والحدوث ، وهو من أفظع الجهالات البشرية " فعفونا عن ذلك وآتينا موسى سلطانا مبينا " وقد أمرهم موسى في ذلك أن يتوبوا إلى بارئهم فيقتلوا أنفسهم فأخذوا فيه فعفا الله عنهم ولما يتم التقتيل ولما يقتل الجميع ، وهو المراد بالعفو ، وآتى موسى عليه السلام سلطانا مبينا حيث سلطه عليهم وعلى السامري وعجله ، والقصة مذكورة في سورة البقرة (آية 54) . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ الميزان حـ 5 صـ 129. 130 ﴾

(123/178)

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

لَمَّا ذكر معاذير أهل الكتابين في إنكارهم رسالة محمد صلى الله عليه وسلم أعقبها بذكر شيء من اقتراحهم مجيء المعجزات على وفق مطالبهم .

والجملة استئناف ابتدائي .

ومجيء المضارع هنا : إمّا لقصد استحضار حالتهم العجيبة في هذا السؤال حتّى كأنّ السامع يراهم كقوله : ﴿ ويَصْنَعُ الفُلْك ﴾ [هود : 38] ، وقوله : ﴿ بل عَجِبْتَ ويَسْخَرُون ﴾ [الصافات : 12] ، وقوله : ﴿ الله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً ﴾ [فاطر : 9] .

وإمّا للدلالة على تكرار السؤال وتجدّده المرّة بعد الأخرى بأن يكونوا ألَحّوا في هذا السؤال لِقصد الإعنات ، كقول طريف بن تميم العنبري:

بعثوا إليّ عَرِيفَهم يَتَوَسّمُ . . .

أي يكرّر التوسّم .

والمقصود على كلا الاحتمالين التعجيب من هذا السؤال ، ولذلك قال بعده : ﴿ فقد سألوا موسى ﴾ .

والسّائلُون هم اليهود ، سألوا معجزة مثلَ معجزة موسى بأن ينزل عليه مثل ما أنزلت الألواح فيها الكلمات العشر على موسى ، ولم يريدوا جميع التوراة كما توهّمه بعض المفسّرين فإنّ كتاب التوراة لم ينزل دفعة واحدة .

فالمراد بأهل الكتاب هنا خصوص اليهود .

والكتاب هنا إمَّا اسم للشيء المكتوب كما نزلت ألواح موسى ، وإمّا اسم لقطعة ملتئمة من أوراق مكتوبة ، فيكونون قد سألوا معجزة تغاير معجزة موسى .

(124/178)

والفاء في قوله : ﴿ فقد سألوا موسى ﴾ فاء الفصيحة دالّة على مقدّر دلّت عليه صيغة المضارع المراد منها التعجيب ، أي فلا تعجب من هذا فإنّ ذلك شنشنة قديمة لأسلافهم مع رسولهم إذ سألوه معجزة أعظم من هذا ، والاستدلال على حالتهم بحالة أسلافهم من قبيل الاستدلال بأخلاق الأمم والقبائل على أحوال العشائر منهم ، وقد تقدّم بيان كثير منه في سورة البقرة .

وفي هذا الكلام تسلية للنبيء صلى الله عليه وسلم ودلالة على جراءتهم ، وإظهارُ أنّ الرسل لا تجيء بإجابة مقترحات الأمم في طلب المعجزات بل تأتي المعجزات بإرادة الله تعالى عند تحدّي الأنبياء ، ولو أجاب الله المقترحين إلى ما يقترحون من المعجزات لجعل رسله بمنزلة المشعوذين وأصحاب الخنقطرات والسيمياء ، إذ يتلقّون مقترحات الناس في المحافل والمجامع العامّة والخاصّة ، وهذا ممّا يحُطّ من مقدار الرسالة .

وفي إنجيل متّى : أنّ قوماً قالوا للمسيح : نريد أن نرى منك آية فقال : "جيل شِرّير يطلب آية

ولا تعطى له آية" .

وتكرّر ذلك في واقعة أخرى .

وقد يُقبل ذلك من المؤمنين ، كما حكى الله عن عيسى : ﴿ إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربّك أن يُنزّل علينا مائدة من السماء قال اتّقوا الله إن كنتم مؤمنين قالوا نريد أن نأكل منها وتطمئنّ قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين إلى قوله قال الله إنّي منزّلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإنّي أعذّبه عذاباً لا أعذّبه أحداً من العالمين ﴾ [المائدة : 112 ، 115] ، وقال تعالى : ﴿ وما منعنا أن نُرسل بالآيات إلاّ أن كذّب بها الأوّلون وآتينا ثمودَ الناقةَ مُبصرةً فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلاّ تخْوِيفاً ﴾ [الإسراء : 59] .

وهم لمّا سألوا موسى أن يريهم الله جهرة ما أرادوا التيمّن بالله ، ولا التنعّم بالمشاهدة ، ولكنّهم أرادوا عَجَباً ينظرونه ، فلذلك قالوا : ﴿ أرِنا الله جهرة ﴾ ، ولم يقولوا : ليتنا نرى ربّنا .

﴿ وجَهْرَة ﴾ ضدّ خُفية ، أي عَلَناً ، فيجوز أن يكون صفة للرؤية المستفادة من (أرنا) ، ويجوز أن يكون حالاً من المرفوع في (أرنا) : أي حال كونك مجاهراً لنا في رؤيته غير مخف رؤيته .

واستطرد هنا ما لحقهم من جرّاء سؤالهم هذه الرؤية وما ترتّب عليه فقال : ﴿ فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ ، وهو ما حكاه تعالى في سورة البقرة (55) بقوله : ﴿ فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون .

وكان ذلك إرهاباً لهم وزجراً ، ولذلك قال : بظلمهم ﴾ والظلم هو المحكي في سورة البقرة من امتناعهم من تصديق موسى إلى أن يروا الله جهرة ، وليس الظلم لمجرّد طلب الرؤية ؛ لأنّ موسى قد سأل مثل سؤالهم مرّة أخرى : حكاه الله عنه بقوله : ﴿ ولمّا جاء موسى لميقاتنا وكلّمه ربّه قال ربّ أرني أنظر إليك ﴾ الآية في سورة الأعراف (143) .

وبيّن أنّهم لم يردعهم ذلك فاتّخذوا العجل إلهاً من بعد ما جاءتهم البيّنات الدالّة على وحْدانية الله ونفي الشريك وعطفت جملة اتّخاذهم العجل بحرف (ثمّ) المفيد في عطفه الجمل معنى التراخي الرتبى .

فإنّ اتّخاذهم العجل إلهاً أعظم جرماً ممّا حكي قبله ، ومع ذلك عفا الله عنهم وآتى موسى سلطاناً مبيناً ، أي حجّة واضحة عليهم في تمرّدهم ، فصار يزجرهم ويؤنّبهم .

ومن سلطانه المبين أن أحرق لهم العجل الذي اتّخذوه إلهاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(126/178)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ . . . الآية ﴾

هذا خطأ منهم في السؤال ، وكان المفروض أن يكون : يسألك أهل الكتاب أن تسأل الله أن ينزل عليهم كتاباً . وقد حاول المشركون في مكة أن يجدوا في القرآن ثغرة فلم يجدوا وهم أمة فصاحة وبلاغة ولسان ، واعترفوا بأن القرآن عظيم ولكن الآفة بالنسبة إليهم أنه نزل على محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هذا القرآن على رَجُلٍ مِّنَ القريتين عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف : 31]

هم اعترفوا بعظمة القرآن ، واعترافهم بعظمة القرآن مع غيظهم من نزوله على رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلهم مضطربين فكرياً ، لقد اعترفوا بعظمة القرآن بعد أن نظروا إليه . . فمرة قالوا : إنه سحر ، ومرة قالوا : إنه من تلقين بعض البشر ، وقالوا : إنه شعر ،

وقالوا : إنه من أساطير الأولين . وكل ذلك رهبة أمام عظمة القرآن . ثم أخيرا قالوا : ﴿ لَوْلا نُزِّلَ هذا القرآن على رَجُلٍ مِّنَ القريتين عَظِيمٍ ﴾ .

ولكن ألم يكن هو القرآن نفسه الذي نزل ؟ إذن . فالآفة – عندهم – أنه نزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك من الحسد : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ الناس على مَا آتَاهُمُ الله مِن فَضْلِهِ ﴾ [النساء : 54]

لأن قولهم لا يتسم أبداً بالموضوعية ، بل كل كلامهم بُعْدٌ عن الحق وتخبط . لقد قالوا مرة عن القرآن : إنه سحر ، وعندما سألهم الناس : لماذا لم يسحركم القرآن إذن ؟ فليس للمسحور إرادة مع الساحر . ولم يجدوا إجابة . وقالوا مرة عن القرآن : إنه شعر ، فتعجب منهم القوم لأنهم أمة الشعر ، وقد سبق لهم أن علقوا المعلقات على جدار الكعبة ، لكنه كلام التخبط .

إذن فالمسألة كلها تنحصر في رفضهم الإيمان ، فإذا أمسكتهم الحجة من تلابيبهم في شيء ، انتقلوا إلى شيء آخر .

ويوضح سبحانه : إن كانوا يطلبون كتاباً فالكتاب قد نزل ، تماماً كما نزل كتاب من قبل على موسى . وماداموا قد صدقوا نزول الكتاب على موسى ، فلماذا لا يصدقون نزول الكتاب على محمد ؟ ولا بد أن هناك معنى خاصاً وراء قوله الحق : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السمآء ﴾ . ونعلم أن الكتاب نزل على موسى مكتوباً جملة واحدة ، وهم كأهل كتاب يطلبون نزول القرآن بالطريقة نفسها ، وعندما ندقق في الآية نجدهم يسألون أن ينزل عليهم الكتاب من السماء ؛ وكأنهم يريدون أن يعزلوا رسول الله وأن يكون الكلام مباشرة من الله لهم ؛ لذلك يقول الحق في موقع آخر : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَّعِيشَتَهُمْ فِي الحياة الدنيا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ [الزخرف : 32]

الحق - إذن - قسم الأمور في الحياة الدنيا ، فكيف يتدخلون في مسألة الوحي وهو من رحمة الله : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السمآء ﴾ . وهم قد نسبوا التنزيل إلى رسول الله ، ورسول الله ما قال إني نزّلْت ، بل قال : " أنزل علي " .

ويقال في رواية من الروايات أن كعب بن الأشرف والجماعة الذين كانوا حوله أرادوا أن ينزل الوحي على كل واحد منهم بكتاب ، فيقول الوحي لكعب : " يا كعب آمن بمحمد " .

وَيُنَزِّلُ إلى كل واحد كتاباً بهذا الشكل الخصوصي . أو أن ينزل الله لهم كتاباً مخصوصاً مع القرآن . وكيف يطلبون ذلك وعندهم التوراة ، ويوضح الله تسلية لرسوله صلى الله عليه وسلم : لا تستكثر منهم يا محمد أن يسألوك كتاباً ينزل عليهم لأنهم سألوا موسى أكبر من ذلك ، وطلبهم تنزيل الكتاب ، هو طلب لفعل من الله ، وقد سبق لهم الغلو أكثر من ذلك عندما قالوا لموسى : ﴿ أَرِنَا اللهَ جَهْرَةً ﴾ . وهم بمثل هذا القول تعدوا من فعل الله إلى ذات الحق سبحانه وتعالى ، لذلك لا تستكثر عليهم مسألة طلبهم لنزول كتاب إليهم ، فقد سألوا موسى وهو رسولهم رؤية الله جهرة : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السمآء فَقَدْ سَأَلُواْ موسى أَكْبَرَ مِن ذلك فقالوا أَرِنَا الله جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصاعقة بِظُلْمِهِمْ ﴾ .

ولحظة أن ترى كلمة " الصاعقة " تفهم أنها شيء يأتي من أعلى ، يبدأ بصوت مزعج . وقلنا من قبل أثناء خواطرنا حول آية في سورة البقرة : ﴿ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصواعق ﴾ [البقرة : 19]

أي أنهم يضعون أصابعهم في آذانهم من الصواعق ، وهذا دليل على أن صوت الصاعقة مزعج قد يخرق طبلة الأذن ، ودليل على أن ازعاج الصاعقة فوق طاقة الانسداد بأصبع واحدة ؛ لأن الإنسان ساعة يسد أذنيه يسدها بطرف الأصبع لا بكل الأصابع . وبلغ من

شدة ازعاج الصوت أنهم كلما وضعوا أناملهم في آذانهم لم يمتنع الصوت المزعج .

إذن فالصاعقة صوت مزعج يأتي من أعلى ، وبعد ذلك ينزل قضاء الله إما بأمر مهلك وإمّا بنار تحرق وإما بريح تدمر ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصاعقة بِظُلْمِهِمْ ﴾ والظلم هو أن تجعل حقاً لغير صاحبه ؛ ولا تجعل حقاً لغير صاحبه إلا أن تكون قد أخذت حقاً من صاحبه . وسؤالهم هذا لون من الظلم ؛ لأن الإدراك للأشياء هو إحاطة المُدْرِك بالمُدْرَك .

(129/178)

وحين تدرك شيئاً بعينك فمعنى ذلك أن عينك أحاطت بالشيء المدَرَك وحيّزته بالتفصيل ، وكذلك اللمس لمعرفة النعومة أو الخشونة ، وكذلك الذوق ليحس الإنسان الطعم . إذن فمعنى الإدراك بوسيلة من الوسائل أن تحيط بالشيء المُدْرَك إحاطة شاملة جامعة .

فإذا كانوا قد طلبوا أن يروا الله جهرة ، فمعنى ذلك أنهم طلبوا أن تكون آلة الإدراك وهي العين محيطة بالله . وحين يحيط المُدْرِك بالمُدْرَك ، يقال قدر عليه . وهل ينقلب القادر الأعلى مقدوراً عليه ؟ حاشا لله . وذلك مطلق الظلم ونهايته ، فمن الجائز أن يرى الإنسان إنساناً ، ولكن لا يستقيم أبدا ولا يصح أن ينقل الإنسان هذه المسألة إلى الله ،

لماذا ؟ لأنه سبحانه القائل : ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ الأبصار وَهُوَ يُدْرِكُ الأبصار ﴾ [الأنعام : 103]

وما دام الله إلها قادراً فلن ينقلب إلى مقدور .

ونحن إن أعطينا لواحد مسألة ليحلها ، فهذا معناه أن فكرة قد قدر عليها . وأما إذا أعطيناه مسألة ولم يقدر على حلها ففكره لم يقدر عليها . إذن فكل شيء يقع تحت دائرة الإدراك ، يقول لنا : إن الآلة المدرِكة قد قدرت عليه .

والحق سبحانه وتعالى قادر أعلى لا ينقلب مقدوراً لما خلق . ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصاعقة بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتخذوا العجل مِن بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ البينات ﴾ . وكان يكفي بعد أن أخذتهم الصاعقة أن يتأدبوا ولا يجترئوا على الله ، ولكنهم اتخذوا العجل من بعد أن جاوز الحق بهم البحر وعَبره بهم تيسيرا عليهم وتأييداً لهم وأراهم معجزة حقيقية ، بعد أن قالوا : ﴿ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴾ [الشعراء : 61]

فقد كان البحر أمامهم وفرعون من خلفهم ولا مفر من هلاكهم ؛ لأن المنطق الطبيعي أن يدركهم فرعون ، وآتى الله سيدنا موسى إلهامات الوحي ، فقال : ﴿ قَالَ كَلاَّ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ [الشعراء : 62]

لقد لجأ موسى إلى القانون الأعلى ، قانون الله ، فأمره الله أن يضرب بعصاه البحر ، ويتفرق البحر وتصير كل فرقة كالطود والجبل العظيم ، وبعد أن ساروا في البحر ، وأغرق فرعون أمامهم ، وأنجاهم سبحانه ، لكنهم من بعد ذلك كله يتخذون العجل إلهاً ! !

هكذا قابلوا جميل الله بالنكران والكفران . ﴿ ثُمَّ اتخذوا العجل مِن بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ البينات فَعَفَوْنَا عَن ذلك وَآتَيْنَا موسى سُلْطَاناً مُّبِيناً ﴾ والسلطان المبين الذي آتاه الله لموسى عليه السلام هو التسلط والاستيلاء الظاهر عليهم حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم ، وجاءوا بالسيوف لأن الله قد أعطى سيدنا موسى قوة فلا يخرج أحد عن أمره ، والقوة سلطان قاهر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " فَقَدْ سَأَلُوا " : في هذه الفاءِ قولان : أحدهما : أنها عاطفةٌ على جملة محذوفة ، قال ابن عطيَّة : " تقديره : فلا تبال ، يا محمَّد ، بسؤالِهِم ، وتشطيطهم ، فإنها عادُتُهمْ ، فقد سألوا موسى أكبر من ذلك .

والثاني : أنها جوابُ شرطٍ مقدَّر ، قاله الزمخشريُّ أي : إن استكْبَرْتَ ما سألوه منْكَ ، فقد سَأَلُوا " ، و" أَكْبَرَ " صفةٌ لمحذوف ، أي : سؤالاً أَكْبَرَ من ذَلِكَ ، والجمهور : " أَكْبَرَ "

بالباء الموحدة ، والحسن " أَكْثَرَ " بالثاء المثلثة .

ومعنى " أَكْبَر " أي : أعْظَم من ذَلِك ، يعني : السَّبْعِين الَّذِين خَرَجَ بِهِمْ [مُوسَى] إلى الجَبَل ، ﴿ فقالوا : أَرِنَا الله جَهْرَةً ﴾ أي : عِياناً ، فقولهم : " أَرِنَا " جُمْلَة مفسِّرة لِكِبَر السُّؤال ، وعِظَمِه .

[و " جَهْرَةَ " تقدَّم الكلام عليها ، إلا أنه هنا يجوز أن تكون " جَهْرَةً " من صفة القوْلِ ، أو السؤالِ ، أو مِنْ صفةِ السائلين ، أي : فقالوا مجاهِرِين ، أو : سألوا مجاهرينَ ، فيكونُ في محلِّ نَصْبٍ على الحال ، أو على المَصْدر ، وقرأ الجمهور " الصَّاعِقَةُ " .

(131/178)

وقرأ النَّخَعِيُّ : " الصَّعْقَةُ " وقد تقدَّم تحقيقه في البقرة والباء في " بِظُلْمِهِمْ " سببيةٌ ، وتعلَّق بالأَخْذ] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 104 . 105 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ

الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا (153) ﴾

اشتملت الآية على جنسين من قبيح ما فعلوه: أحدهما سؤالهم الرؤية والثاني عبادة العجل بعد ما ظهرت لهم الآيات الباهرة.

فأمّا سؤالهم الرؤية فَذُمُّوا عليه لأنهم اقترحوا عليه ذلك بعد ما قطع عذرهم بإقامة المعجزات، ثم طلبوا الرؤية لا على وجه التعليم، أو على موجب التصديق به، أو على ما تحملهم عليه شدة الاشتياق، وكل ذلك سوء أدب.

الإشارة فيه أيضاً أنْ مَنْ يكتفي بأن يكون العجلُ معبودَه - متى - يسلم له أن يكون الحقُّ مشهودَه؟

ويقال القومُ لم يباشِرْ العرفانُ أسرارَهم فلذلك عكفوا بعقولهم (1) على ما يليق بهم من محدودٍ جوّزوا أنْ يكون معبودَهم.

قوله جلّ ذكره: ﴿ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾.

حجةً ظاهرةً، بل تفرداً صَانَه من التمثيل والتعطيل.

والسلطان المبين التحصيل والتنزيه المانع من التعطيل والتشبيه.

ويقال السلطان المبين القوة بسماع الخطاب من غير واسطة.

ويقال السلطان المبين لهذه الأمة غداً، وهو بقاؤهم في حال لقائهم - قال صلى الله عليه وسلم: "لا تضامون في رؤيته" - في خبر الرؤية. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات

جـ 1 صـ 385.386 ﴾

---

(1) هذا كلام له أهمية قصوى فى تحديد مدى تقدير القشيري لقيمة العقل .

فنحن نعرف من مذهبه فى المعرفة أن العقل يعول عليه فقط فى البداية ، يقول في رسالته ص 197 (تجب البداءة بتصحيح اعتقاد بين العبد وبين اللّه تعالى صاف عن الظنون والشبه خال من الضلال والبدع صادر عن البراهين والحجج) ولكن العقل بعدئذ غير جدير بمواصلة الصعود إلى ما هو أعلى من ذلك لأنه يصاب بآفات (التجويز والتحير والتوهم والتحدد) ويناط بغير العقل من الملكات الأخرى وهى القلب والروح والسر وعين السر أو سر السر أن تواصل القصود نحو الذرى العليا . فما أشبه الذين يريدون تطبيق الوسائل العقلية على الربوبية بمن عبدوا العجل ! وعكفوا بعقولهم على المحدود !

قوله تعالى ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (154) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما بيَّن هذا من عظمته أتبعه أمراً آخر أعظم منه فقال : ﴿ ورفعنا ﴾ أي بعظمتنا ؛ ولما كان قد ملأ جهة الفوق بأن وارى جميع أبدانهم ولم يسلم أحد منهم من ذلك ؛ نزع الجار فقال : ﴿ فوقهم الطور ﴾ أي الجبل العظيم ، ثم ذكر سبب رفعه فقال : ﴿ بميثاقهم ﴾ أي حتى التزموه وأذعنوا له وقبلوه .

ولما ذكر الميثاق على هذا الوجه العجيب أتبعه ما نقضوا فيه على سهولته دليلاً على سوء طباعهم فقال : ﴿ وقلنا لهم ﴾ أي بما تكرر لهم من رؤية عظمتنا ﴿ ادخلوا الباب ﴾ أي الذي لبيت المقدس ﴿ سجداً ﴾ أي فنقضوا ذلك العهد الوثيق وبدلوا ﴿ وقلنا لهم ﴾ أي على لسان موسى عليه الصلاة والسلام في كثير من التوراة ﴿ لا تعدوا ﴾ أي لا تتجاوزوا ما حددناه لكم ﴿ في السبت ﴾ أي لا تعملوا فيه عملاً من الأعمال - تسمية للشيء باسم سببه سمي عدواً لأن العالم للشيء يكون لشدة إقباله عليه كأنه يعدو ﴿ وأخذنا منهم ﴾ أي في جميع ذلك ﴿ ميثاقاً غليظاً ﴾ وإنما جزمت بأن المراد بهذا - والله تعالى أعلم - على لسان موسى عليه الصلاة والسلام ، لأنه تعالى كرر التأكيد عليهم في التوراة في حفظ السبت ، وأوصاهم به ، وعهد إليهم فيه ما قل أن عهده في شيء من الفروع غيره ، قال

بعض المترجمين للتوراة في السفر الثاني في العشر الآيات التي أولها " أنا إلهك الذي أصعدتك من أرض مصر من العبودية والرق ، لا يكون لك إله غيري " ما نصه : اذكر حفظ يوم السبت وطهره ستة أيام ، كد فيها واصنع جميع ما ينبغي لك أن تصنعه ، واليوم السابع سبت الله ربك ، لا تعملن فيه شيئاً من الأعمال أنت وابنك وابنتك وعبدك وأمتك ودوابك والساكن في قراك ، لأن الرب خلق السماوات والأرض في ستة أيام والبحور وجميع ما فيها ، واستراح في اليوم السابع ، ولذلك بارك الله اليوم السابع وقدسه ، أكرم أباك - إلى آخر ما مر في سورة البقرة؛ ثم عاد العشر الآيات في أوائل السفر الخامس وقال في السبت : احفظوا يوم السبت وظهوره كما أمركم الله ربكم ، واعملوا الأعمال في ستة أيام كما أمركم الله ربكم ، واعملوا الأعمال في ستة أيام ، فاصنعوا ما أردتم أن تصنعوا فيها ، فأما يوم السبت فأسبوع ربكم ، لا تعملوا فيه عملاً أنتم وبنوكم وعبيدكم وإماؤكم وثيرانكم وحميركم وكل بهائمكم والساكن الذي في قراكم ليستريح عبيدكم - إلى آخر ما في

أوائل هذه السورة عند ﴿ ويهديكم سنن الذين من قبلكم ﴾ وقال في الثاني بعد ذلك : وقال الرب لموسى : وأنت فأمر بني إسرائيل أن تحفظوا السبوت ، لأنها أمارة العهد وعلامة

فيما بيني وبينكم لأحقابكم ، فتعلموا أني أنا الرب إلهكم مقدسكم ، احفظوا يوم السبت فإنه مطهر مخصوص لكم ، ومن نقصه وأخذ العمل فيه فليقتل ، ومن عمل عملاً فليهلك ذلك الإنسان من شعبه ، اعملوا أعمالكم ستة أيام ، واليوم السابع فهو يوم سبت قدس للرب ، لأن الرب خلق السماوات والأرض في ستة أيام والبحور وما فيها ، وهذا في اليوم السابع ودفع إلى موسى عليه الصلاة والسلام لما فرغ كلامه له في طور سيناء لوحي الشهادة ، وأبلغ في تأكيد حفظه عليهم في غير ذلك من المواضع ، حتى أنه شرع لهم أسباب الأرض ونحوها ، فقال في السفر الثاني أيضاً : ازرع أرضك ست سنين واحمل أثقالها وفي السنة السابعة ابذرها ودعها فيأكل مسكين شعبك ، وما يبقى بعد ذلك يأكله حيوان البر وكذلك فافعل بكرومك وزيتونك ، اعمل عملك في ستة أيام وفي اليوم السابع تستريح لكي يستريح ثورك وحمارك ، وتستريح أمتك وابن أمتك والساكن في قراك ، ثم ذكر الأعياد في السفر الثالث ، وحرم العمل فيها ؛ وقال في بعضها : وكل نفس يعمل عملاً في هذا اليوم تهلك تلك النفس من شعبها ، فلا تعملوا فيه عملاً ، لأنه سنة جارية لكم إلى الأبد في جميع مساكنكم ، فليكن هذا اليوم سبت السبوت ؛ ثم أمرهم بعيد المظال سبعة أيام وقال : ليعلم أحقابكم أنني أجلست بني إسرائيل في المظال حيث أخرجتهم من أرض مصر ، ثم ذكر بعض القرابين وقال : ويصف هارون الخبز صفين في اليوم السادس وهو يوم الجمعة ، ويكون ذلك من عيد بني إسرائيل ؛ وكلم الرب موسى وقال له في طور سيناء كلم بني إسرائيل وقل لهم : إذا

دخلتم الأرض التي أعطيكم ميراثاً تسبت الأرض سبتاً للرب ، ازرعوا مزارعكم ست سنين واكسحوا كرومكم ست سنين ، واستغلوا غلاتكم ست سنين ، فأما السنة السابعة فلتكن

سبت الراحة للأرض ، لا تزرعوا مزارعكم ، ولا تكسحوا كرومكم ، ول تحصدوا ما ينبت في أرضكم في تلك السنة من غير أن يزرع ، ولا تقطعوا عنب كرومكم ، بل يكون سبت الراحة للأرض لكم ولبنيكم ولإمائكم ولإخوانكم وللسكان الذين يسكنون معكم ، وأحصوا سبع مرات سبعاً سبعاً : تسعاً وأربعين سنة ، وقدسوا سنة خمسين ، وليكن رد الأشياء إلى أربابها ، ولا تزرعوا أرضكم في تلك السنة ، ولا تحصدوا ما نبت فيها ، ولا تقطعوا عشبها لأنها سنة الرد ، واتقوا الله لأني أنا الله ربكم ، احفظوا وصاياي واعملوا بها ، واحفظوا أحكامي واعملوا بها ، واسكنوا أرضكم بالسكون والطمأنينة لتغل لكم الأرض غلاتها ، وتأكلوا وتشبعوا وتسكنوها مطمئنين ، وإن قلتم : من أين نأكل في السنة السابعة التي لا نزرع فيها فلا تهتموا ! أنا منزل لكم بركاتي في السادسة ، وتغل لكم أرضكم في تلك السنة غلة ثلاث سنين ، حتى إذا زرعتم في السنة الثامنة لم تحتاجوا إلى غلتها ،

لأنكم تأكلون من السنة السادسة إلى التاسعة ، وأما الأرض فلا تباع بيعاً صحيحاً أبداً ، لن الأرض لي ، وفيه مما لا يجوز إطلاقه في شرعنا نسبة الاستراحة إليه سبحانه هذا مع أنه أكد سبحانه العهود عليهم في التوحيد وحفظ الأحكام في جميع التوراة على نحو ما تراه فيما أنقله منها في هذا الكتاب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 346 . 348 ﴾

(136/178)

" القراءات "

قال العلامة النيسابورى رحمه الله :

القراءات : ﴿ لا تعدوا ﴾ بتشديد الدال مع سكون العين : أبو جعفر نافع غير ورش وقرأ ورش مفتوحة العين مشددة . ﴿ بل طبع ﴾ بالإدغام : علي وهشام وأبو عمرو وعن حمزة ﴿ بل رفعه ﴾ مظهراً وبابه : الحلواني عن قالون ﴿ سيؤتيهم ﴾ حمزة وخلف وقتيبة . الباقون بالنون ﴿ زبوراً ﴾ بضم الزاي حيث كان : حمزة وخلف والباقون بالفتح .

الوقوف : ﴿ بظلمهم ﴾ ج لأن " ثم " لترتيب الأخبار مع أن مراد الكلام متحد . ﴿ عن ذلك ﴾ ج لأن التقدير وقد آتينا . ﴿ مبيناً ﴾ ه ﴿ غليظاً ﴾ 5 ﴿ غلف ﴾ ط ﴾

قليلاً ﴾ ه ص للعطف . ﴿ عظيماً ﴾ ه لا لأنّ التقدير وفي قولهم . ﴿ رسول الله ﴾ ج لأن ما بعده يحتمل ابتداء النفي والحال . ﴿ شبه لهم ﴾ ط ﴿ منه ﴾ ط ﴿ الظن ﴾ ج لاحتمال الاستئناف والحال ﴿ يقيناً ﴾ ج لتقرير نفي القتل بإثبات الرفع ﴿ إليه ﴾ ط ﴿ حكيماً ﴾ ه ﴿ قبل موته ﴾ ط لأن الواو للاستئناف مع اتحاد المقصود . ﴿ شهيداً ﴾ ه ج للآية ولأن قوله : ﴿ فبظلم ﴾ راجع إلى قوله : ﴿ فبما نقضهم ﴾ ﴿ وقولهم ﴾ متعلق الكل ﴿ حرمنا ﴾ . ﴿ كثيراً ﴾ لا ﴿ بالباطل ﴾ ط ﴿ اليماً ﴾ ه ﴿ واليوم الآخر ﴾ ط ﴿ عظيماً ﴾ ه ﴿ من بعده ﴾ ج للعطف من مع تكرار الفعل . ﴿ وسليمن ﴾ ج لأنّ التقدير وقد آتينا التخصيص داود بإيتاء الزبر . ﴿ زبوراً ﴾ ه ج لأنّ التقدير وقصصنا رسلاً . ﴿ عليك ﴾ ط . ﴿ تكليماً ﴾ ه ج لاحتمال البدل والنصيب على المدح . ﴿ الرسل ﴾ ط ج ﴿ حكيماً ﴾ ه ﴿ بعلمه ﴾ ج لاحتمال ما بعده الاستئناف والحال . ﴿ يشهدون ﴾ ط ﴿ شهيداً ﴾ ه ﴿ بعيداً ﴾ ه ﴿ طريقاً ﴾ ه لا ﴿ أبداً ﴾ ط ﴿ يسيراً ﴾ ه . انتهى انتهى . اهـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 524.524﴾

(137/178)

فصل

قال الفخر :

حكى تعالى عنهم سائر جهالاتهم وإصرارهم على أباطيلهم : فأحدها : أنه تعالى رفع فوقهم الطور بميثاقهم ، وفيه وجوه : الأول : أنهم أعطوا الميثاق على أن لا يرجعوا عن الدين .

ثم رجعوا عنه وهموا بالرجوع ، فرفع الله فوقهم الطور حتى يخافوا فلا ينقضوا الميثاق .

الثاني : أنهم امتنعوا عن قبول شريعة التوراة فرفع الله الجبل فوقهم حتى قبلوا ، وصار المعنى : ورفعنا فوقهم الطور لأجل أن يعطوا الميثاق بقبول الدين .

الثالث : أنهم أعطوا الميثاق على أنهم إن هموا بالرجوع عن الدين فالله يعذبهم بأي نوع من أنواع العذاب أراد ، فلما هموا بترك الدين أظل الله الطور عليهم وهو المراد من قوله

﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطور بميثاقهم ﴾ .

وثانيها : قوله : ﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ادخلوا الباب سُجَّداً ﴾ ومضى بيانه في سورة البقرة .

وثالثها : قوله ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لاَ تَعْدُواْ فِى السبت وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ ميثاقا غَلِيظاً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 77 ﴾

قال الآلوسى :

﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطور ﴾ وهو ما روي عن قتادة جبل كانوا في أصله فرفعه الله تعالى

فجعله فوقهم كأنه ظلة ، وكان كمعسكرهم قدر فرسخ في فرسخ وليس هو على ما هو في "البحر" الجبل المعروف بطور سيناء ، والظرف متعلق برفعنا وجوز أن يكون حالاً من الطور أي رفعنا الطور كائناً فوقهم ﴿ بميثاقهم ﴾ أي بسبب ميثاقهم ليعطوه على ما روي أنهم امتنعوا عن قبول شريعة التوراة فرفع عليهم فقبلوها ، أو ليخافوا فلا ينقضوا الميثاق على ما روي أنهم هموا بنقضه فرفع عليهم الجبل فخافوا وأقلعوا عن النقض ، قيل : وهو الأنسب بقوله تعالى بعد : ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ ميثاقا غَلِيظاً ﴾ ، وزعم الجبائي أن المراد بنقض ميثاقهم الذي أخذ عليهم بأن يعملوا بما في التوراة فنقضوه بعبادة العجل ، وفيه إن التوراة إنما نزلت بعد عبادتهم العجل كما مر آنفاً فلا يتأتى هذا ، وقال أبو مسلم : إنما رفع الله تعالى الجبل فوقهم إظلالاً لهم من الشمس جزاءاً لعهدهم وكرامة لهم ، ولا يخفى أن هذا خرق لإجماع المفسرين ، وليس له مستند أصلاً .

(138/178)

﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ﴾ على لسان يوشع عليه السلام بعد مضي زمان التيه ﴿ ادخلوا الباب ﴾ قال قتادة فيما رواه ابن المنذر وغيره عنه : كنا نتحدث أنه باب من أبواب بيت المقدس ، وقيل : هو إيلياء ، وقيل : أريحاء ، وقيل : هو اسم قرية أو : قلنا لهم على لسان موسى

عليه السلام والطور مظل عليهم ادخلوا الباب المذكور إذا خرجتم من التيه ، أو باب القبة التي كانوا يصلون إليها لأنهم لم يخرجوا من التيه في حياته عليه السلام والظاهر عدم القيد ﴿ سُجَّدًا ﴾ متطامنين خاضعين ، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ركعاً ، وقيل : ساجدين على جباهكم شكراً لله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني جـ 6 صـ ﴾

وقال الماوردى :

قوله تعالى : ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِم ﴾ يعني : بالعهد الذي أخذ عليهم بعد تصديقهم بالتوراة ان يعملوا بما فيها ، فخالفوا بعبادة العجل ونقضوه ، فرفع الله عليهم الطور ، ليتوبوا ، وإلاَّ سقط عليهم فتابوا حينئذ .

﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنه باب الموضع الذي عبدوا فيه العجل ، وهو من أبواب بيت المقدس ، وهذا قول قتادة .

والثاني : باب حِطَّة فأمروا بدخوله ساجدين لله عز وجل .

﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لاَ تَعْدُواْ فِي السَّبْتِ ﴾ قرأ ورش عن نافع ﴿ تَعَدُّوا ﴾ بفتح العين وتشديد الدال ، من الاعتداء ، وقرأ الباقون بالتخفيف من عَدَوت . وعدوهم فيه تجاوزهم حقوقه ، فيكون تعديهم فيه – على تأويل القراءة الثانية – ترك واجباته .

﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً ﴾ وهو ميثاق آخر بعد رفع الطور عليهم ، غير الميثاق

الأول .

وفي قوله تعالى : ﴿ غَلِيظاً ﴾ قولان :

أحدهما : أنه العهد بعد اليمين .

والثاني : أن بعض اليمين ميثاق غليظ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

فائدة

قال الفخر :

﴿ لاَ تَعْدُواْ فِى السبت ﴾ ، فيه وجهان : الأول : لا تعدوا باقتناص السمك فيه

(139/178)

قال الواحدي : يقال عدا عليه أشد العداء والعدو والعدوان ، أي ظلمه وجاوز الحد ، ومنه قوله ﴿ فَيَسُبُّواْ الله عَدْواً ﴾ [الأنعام : 108] الثاني : لا تعدوا في السبت من العدو بمعنى الحضر ، والمراد النهي عن العمل والكسب يوم السبت ، كأنه قال لهم : اسكنوا عن العمل في هذا اليوم واقعدوا في منازلكم فأنا الرزاق . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 77 ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ نافع ﴿ لَا تَعْدُوا ﴾ ساكنة العين مشددة الدال ، وأراد : لا تعتدوا ، وحجته قوله ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الذين اعتدوا مِنكُمْ فِى السبت ﴾ [البقرة : 65] فجاء في هذه القصة بعينها افتعلوا ، ثم أدغم التاء في الدال لتقاربهما ولأن الدال تزيد على التاء في الجهر ، وكثير من النحويين ينكرون الجمع بين الساكنين إذا كان الثاني منهما مدغماً ولم يكن الأول حرف لين نحو دابة وشابة ، وقيل لهم ، ويقولون : إن المد يصير عوضاً عن الحركة ، وروى ورش عن نافع ﴿ لَا تَعْدُوا ﴾ بفتح العين وتشديد الدال ، وذلك لأنه لما أدغم التاء في الدال نقل حركتها إلى العين ، والباقون ﴿ تَعْدُوا ﴾ بضم الدال وسكون العين حقيقة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 77 . 78 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ﴾ على لسان داود عليه السلام ﴿ لَا تَعْدُوا ﴾ أي لا تتجاوزوا ما أبيح لكم ، أو لا تظلموا باصطياد الحيتان ﴿ فِى السبت ﴾ ويحتمل كما قال القاضي (البيضاوي) بيض الله تعالى غرة أحواله أن يراد على لسان موسى عليه السلام حين ظلل الجبل عليهم فإنه شرع السبت لكن كان الاعتداء فيه ، والمسخ في زمن داود عليه السلام ، وقرأ ورش عن نافع ﴿ لَا تَعْدُوا ﴾ بفتح العين وتشديد الدال ، وروي عن قالون تارة سكون العين سكوناً محضاً ، وتارة إخفاء فتحة العين ، فأما الأول فأصلها تعتدوا لقوله

تعالى : ﴿ اعتدوا مِنكُمْ فِى السبت ﴾ [البقرة : 65] فإنه يدل على أنه من الاعتداء وهو افتعال من العدوان .

(140/178)

فأريد إدغام تائه في الدال فنقلت حركتها إلى العين وقلبت دالاً وأدغمت ، وأما السكون المحض فشيء لا يراه النحويون لأنه جمع بين ساكنين على غير حدّهما ، وأما الإخفاء والاختلاس فهو أخف من ذلك لما أنه قريب من الإتيان بحركة مّا ، وقرأ الأعمش تعتدوا على الأصل ، وأصل تعدوا في القراءة المشهورة تعدووا بواوين الأولى واو الكلمة والثانية ضمير الفاعل فاستثقلت الضمة على لام الكلمة فحذفت فالتقى ساكنان فحذف الأول وهو الواو الأولى وبقي ضمير الفاعل .

﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ ميثاقا غَلِيظاً ﴾ أي عهداً وثيقاً مؤكداً بأن يأتمروا بأوامر الله تعالى وينتهوا عن مناهيه ، قيل : هو قولهم : سمعنا وأطعنا وكونه ﴿ ميثاقا ﴾ ظاهر ، وكونه ﴿ غَلِيظاً ﴾ يؤخذ من التعبير بالماضي ، أو من عطف الإطاعة على السمع بناءاً على تفسيره بها ، وفي أخذ ذلك مما ذكر خفاء لايخفى ، وحكي أنهم بعد أن قبلوا ما كلفوا به من الدين أعطوا الميثاق على أنهم إن هموا بالرجوع عنه فالله تعالى يعذبهم بأي أنواع العذاب

أراد ، فإن صح هذا كانت وكادة الميثاق في غاية الظهور ، وزعم بعضهم أن هذا الميثاق هو الميثاق الذي أخذه الله تعالى على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بالتصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم والإيمان به ، وهو المذكور في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ ميثاق النبيين لَمَا ءاتَيْتُكُم ﴾ [آل عمران : 81] الآية ، وكونه ﴿ غَلِيظاً ﴾ باعتبار أخذه من كل نبي نبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وأخذ كل واحد واحد له من أمته فهو ميثاق مؤكد متكرر ، ولا يخفى أنه خلاف الظاهر الذي يقتضيه السياق . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(141/178)

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم ﴾ تقدّم ما المعنى بالطور .

وفي الشام جبل عرف بالطور ولزمه هذا الاسم ، وهو طور سيناء .

وليس هو المرفوع على بني إسرائيل ، لأن رفع الجبل كان فيما يلي التيه من جهة ديار مصر وهم ناهضون مع موسى عليه السلام ، وتقدمت قصة رفع الطور في البقرة .

والباء في بميثاقهم للسبب ، وهو العهد الذي أخذه موسى عليهم بعد تصديقهم بالتوراة أن يعملوا بما فيها ، فنقضوا ميثاقهم وعبدوا العجل ، فرفع الله عليهم الطور .

وفي كلام محذوف تقديره : بنقض ميثاقهم .

﴿ وقلنا لهم ادخلوا الباب سُجَّداً ﴾ تقدّم تفسير هذه الجملة في البقرة .

﴿ وقلنا لهم لا تعدوا في السبت ﴾ تقدّم ذكره عند اعتدائهم في قوله : ﴿ ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت ﴾ وقرأ ورش لا تعدوا بفتح العين وتشديد الدال ، على أنّ الأصل تعتدوا ، فألقيت حركة التاء على العين ، وأدغمت التاء في الدال .

وقرأ قالون : بإخفاء حركة العين وتشديد الدال ، والنص بالإسكان .

وأصله أيضاً لا تعتدوا .

وقرأ الباقون من السبعة : لا تعدوا بإسكان العين وتخفيف الدال من عدى يعدو .

وقال تعالى : ﴿ إذ يعدون في السبت ﴾ وقرأ الأعمش والأخفش : لا تعتدوا من اعتدى .

﴿ وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ﴾ قيل : هو الميثاق الأول في قوله : ﴿ بميثاقهم ﴾ ووصف بالغلظ للتأكيد ، وهو المأخوذ على لسان موسى وهارون أن يأخذوا التوراة بقوة ، ويعملوا بجميع ما فيها ، ويوصلوه إلى أبنائهم .

وقيل : هذا الميثاق غير الأوّل ، وهو الميثاق الثاني الذي أخذ على أنبيائهم بالتصديق

بمحمد صلى الله عليه وسلم والإيمان به ، وهو المذكور في قوله : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب ﴾ الآية .

(142/178)

﴿ فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف ﴾ قال ابن عطية فيما لخصناه من كلامه ، هذا إخبار عن أشياء واقعوها في الضد مما أخذوا به ، نقضوا الميثاق الذي رفع عليهم الطور بسببه ، وجعلوا بدل الإيمان الذي تضمنه الأمر بدخول الباب سجداً المتضمن التواضع الذي هو ثمرة الإيمان ، كفرهم بآيات الله ، وبذل الطاعة ، وامتثال موافقته ، في أن لا يعدوا في السبت انتهاك أعظم الحرم ، وهو قتل الأنبياء ، وقابلوا أخذ الميثاق الغليظ بتجاهلهم وقولهم : قلوبنا غلف : أي : في حجب ، وغلف : فهي لا تفهم .

وأضرب الله تعالى عن قولهم وكذبهم ، وأخبر تعالى أنه قد طبع عليها بسبب كفرهم انتهى .

والميثاق المنقوض : أهو كتمانهم صفة الرسول وتكذيبه فيما جاء به ؟ أو تركهم العمل بما في كتابهم ؟ مع أنهم قبلوا والتزموا العمل بها قولان .

وآيات الله التي كفروا بها أهي التي أنزلت عليهم في كتبهم ؟ أو جميع كتب الله المنزلة ؟

قولان .

وتقدم شرح قلوبنا غلف في البقرة .

﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ أدغم لام بل في طاء طبع الكسائي وحمزة ، وأظهرها باقي السبعة .

وقال الزجاج : بل طبع الله عليها بكفرهم خبر معناه الذم ، على أنَّ قلوبهم بمنزلة المطبوع عليها التي لا تفهم أبداً ولا تطيع مرسلاً .

وقال الزمخشري : أرادوا بقولهم : قلوبنا غلف ، أي أن الله خلق قلوبنا غلفاً ، أي : في أكنة لا يتوصل إليها بشيء من الذكر والموعظة ، كما حكى الله عن المشركين : ﴿ وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ﴾ وتكذيب المجبرة أخزاهم الله فقيل لهم : خذلها الله ومنعها الألطاف بسبب كفرهم ، فصارت كالمطبوع عليها ، لا أن تخلق غلفاً غير قابلة الذكر ، ولا متمكنة من قبوله انتهى .

وهو على مذهبه الاعتزالي .

وأما أهل السنة فيقولون : إن الله طبع عليها حقيقة كما أخبر تعالى إذ لا خالق غيره .

والباء في فبما نقضهم تتعلق بمحذوف قدره الزمخشري : فعلنا بهم ما فعلناه .

وقدره ابن عطية : لعناهم وأذللناهم ، وحتمنا على الوافين منهم الخلود في جهنم .

قال ابن عطية : وحذف جواب هذا الكلام بليغ متروك مع ذهن السامع انتهى .

وتسمية ما يتعلق به المجرور بأنه جواب اصطلاح لم يعهد في علم النحو ، ولا تساعده اللغة ، لأنه ليس بجواب .

وجوزوا أن يتعلق بقوله : ﴿ حرمنا عليهم ﴾ على أن قوله : ﴿ فبظلم من الذين هادوا ﴾ بدل من قوله : فبما نقضهم ميثاقهم ، وقاله الزجاج ، وأبو بكر ، والزمخشري ، وغيرهم .

وهذا فيه بعد لكثرة الفواصل بين البدل والمبدل منه ، ولأن المعطوف على السبب سبب ، فيلزم تأخر بعض أجزاء السبب الذي للتحريم في الوقت عن وقت التحريم ، فلا يمكن أن يكون جزء سبب أو مسبباً إلا بتأويل بعيد وبيان ذلك أن قولهم على مريم بهتاناً عظيماً ، وقولهم : إنا قتلنا المسيح ، متأخر في الزمان عن تحريم الطيبات عليهم ، فالأولى أن يكون التقدير : لعناهم ، وقد جاء مصرحاً به في قوله : ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية ﴾ ﴿ فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ تقدم تفسير هذه الجملة فأغنى عن إعادته .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ ورَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾

إذن اجتراؤهم في البداية كان في طلب رؤية الله جهرة ، ثم العملية الثانية وهي اتخاذهم العجل إلها . ويعالج الله هؤلاء بالأوامر الحسية ، لذلك نتق الجبل فوقهم : ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الجبل فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وظنوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ ﴾ [الأعراف : 171]

مثل هؤلاء لا يرضخون إلا بالآيات المادية ، لذلك رفع الله فوقهم الجبل ، فإما ان يأخذوا ما آتاهم الله بقوة وينفذوا المطلوب منهم ، وإما أن ينطبق عليهم الجبل ، وهكذا نرى أن كل اقتناعاتهم نتيجة للأمر المادي ، فجاءت كل الأمور إليهم من جهة المادة . ﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ادخلوا الباب سُجَّداً ﴾ . أي أن يدخلوا ساجدين ، وهذا إخضاع مادي أيضاً . وكان هذا الباب الذي أمرهم موسى أن يدخلوه ساجدين هو باب قرية أريحا في الشام . ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لاَ تَعْدُواْ فِي السبت ﴾ وسبحانه قال عنهم : ﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعاً وَيَوْمَ لاَ يَسْبِتُونَ لاَ تَأْتِيهِمْ ﴾ [الأعراف : 163]

وكلمة " السبت " لها اشتقاق لغوي من " سبت " و" يسبت " أي سكن وهدأ . ويقول الحق سبحانه : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الليل لِبَاساً والنوم سُبَاتاً ﴾ [الفرقان : 47]

(145/178)

أي جعل النوم سكنا لكم وقطعا لأعمالكم وراحة لأبدانكم . ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لاَ تَعْدُواْ فِي السبت ﴾ أي نهاهم الله أن يصطادوا في يوم السبت . ويأتي يوم السبت فتأتيهم الحيتان مغرية تخرج أشرعتها من زعانفها وهي تعوم فوق الماء ، أو تظهر على وجه الماء من كل ناحية ، وهذا من الابتلاءات . ﴿ وَيَوْمَ لاَ يَسْبِتُونَ لاَ تَأْتِيهِمْ ﴾ أي أن الأيام التي يكون مسموحاً لهم فيها بالصيد لا تأتي لهم الأسماك ، ولذلك يحتالون ويصنعون الحظائر الثابتة من السلك ليدخلها السمك يوم السبت ولا يستطيع الخروج منها .

لقد احتالوا على أمر الله . هكذا يبين الحق سبحانه وتعالى مراوغة بني إسرائيل . وفعل الله بهم كل ذلك ولكنهم احتالوا وتمردوا وردّوه ، وحين يهادن الحق القوم الذين يدعوهم إلى الإيمان فسبحانه يُقدر أنه خلقهم ويُقدر الغريزة البشرية التي قد يكون من الصعب أن تلين لأول داع ، فهو يدعوها مرة فلا تستقبل ، فيعفو . ثم يدعوها مرة فلا تستقبل فيعفو ، ثم يدعوها مرة فلا تستقبل فيعفو . وأخذ الله عليهم العهد الوثيق المؤكد بأن يطيعوه ولكنهم

عصوا ونقضوا العهد ، وبعد ذلك يقول لنا الخبر لنتعلم أن الله لا يمل حتى تملوا أيها البشر .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطور بِمِيثَاقِهِمْ ﴾ [في " فوقهم " : وجهان : أظهرهما أنه متعلق بـ " رَفَعْنا " ، وأجاز أبو البقاء وجهاً ثانياً وهو أن يكونَ متعلقاً بمحذوفٍ لأنه حالٌ من الطور . و" بميثاقهم " متعلقٌ أيضاً بالرفع ، والباءُ للسببية ، قالوا : وفي الكلامِ حذفُ مضافٍ تقديرُه : بنقض ميثاقهم] .

[و] قال بَعْضُ المفَسِّرين : إنهم امْتَنَعُوا من قُبُول شَرِيعَة التَّوْرَاةِ ، ورفع الله الجَبَل فَوْقَهُم حَتَّى قَبلُوا ، والمعنَى : ورفَعْنَا فَوْقَهُم الطُّورَ ؛ لأجْلِ أن يُعْطُوا المِيثَاق بقُبُول الدِّين .

(146/178)

وقال الزمخشريُّ : " بمِيثَاقِهِمْ : بسبب ميثاقهم ؛ ليخافوا فلا ينقضُوه " وظاهر هذه العبارة : أنه لا يُحْتَاجُ إلى حذْفِ مضاف ، بَلْ أقول : لا يجُوزُ تقدير هذا المضافِ ؛ لأنه يقتضي أنهم نقضوا الميثاق ، فرَفَعَ اللَّهُ الطُّورَ عليهم ؛ عقوبةً على فعلِهِمُ النقضَ ، والقصة تقتضي أَنَّهم

هَمُّوا بنقضِ الميثاق، فرفعَ اللَّهُ عليهم الطُور، فخافوا فلم يَنْقُضُوهُ، [وإن كانوا قد نَقَضُوه] بعد ذلك، وقد صرَّحَ أبو البقاء بأنهم نقضوا الميثاقَ، وأنه تعالى رفع الطُّور عقوبةً لهم فقال: " تقديرُه: بنَقْضِ ميثاقِهِمْ، والمعنى: ورفَعْنا فوقَهُمُ الطُّور؛ تخْويفاً لَهُمْ بسبب نقْضِهِم الميثاق "، وفيه ذلك النظرُ المتقدِّم، ولقائلٍ أن يقول: لَمَّا هَمُّوا بنقْضه وقاربوه، صحَّ أن يقال: رَفَعْنَا الطُّورَ فوقهم؛ لنقضهم الميثاق، أي: لمقاربتهم نقضَهُ، لأنَّ ما قارب الشيء أعْطِيَ حكمَه؛ فتصِحُّ عبارةُ مَنْ قدَّر مضافاً؛ كأبي البقاء وغيره.

وقال بَعْضُ المُفَسِّرين: إنَّهُم أعْطوا المِيثَاقَ على أنهم إن هَمُّوا بالرُّجُوع عن الدِّين، فاللَّهُ - تعالى - يُعَذِّبهم بأيِّ أنْواعِ العذابِ، أراد: فَلَمَّا هَمُّوا بتَرْكِ الدِّينِ، أظَلَّ اللَّهُ الطُّورَ عَلَيْهِم.

والميثاق مصدر مضاف لمفعوله، وقد تقدَّم في البقرة الكلام على قوله ﴿ ادخلوا الباب سُجَّداً ﴾، و" سُجَّداً " حالٌ من فاعل " ادْخُلُوا ".

(147/178)

قوله: " لاَ تَعْدُوا " قرأ الجمهور: " تَعْدُوا " بسكون العين، وتخفيف الدال مِنْ عَدَا يَعْدُو، كَغَزَا يَغْزُو، والأصل: " تَعْدُوُوا " بواوين: الأولى لام الكلمة والثانية ضمير الفاعلين، فاستثقلتِ الضمة على لام الكلمة، فحُذِفَتْ، فالتقى بحَذْفِها ساكنان، فحُذِفَ الأوّل،

وهو الواو الأولى ، وبقيتْ واو الفاعلين ، فوزنه : تَفْعُوا ومعناه : لا تَعْتَدُوا ولا تَظْلِمُوا باصْطِيَاد الحِيتَان فيه .

قال الوَاحِدِي : يُقال : عَدَا عليه أشَدَّ العَدَاءِ [والعَدْو] والعُدْوَان ، أي : ظَلَمَه ، وجَاوَز الحَدَّ ؛ ومنه قوله : ﴿ فَيَسُبُّوا اللهَ عَدْواً بغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام : 108] وقيل : ﴿ لاَ تَعْدُواْ فِي السبت ﴾ من العَدْوِ بمعْنَى الحُضْرِ ، والمُرَادُ به النَّهْي عن العَمَل والكَسْب يَوْم السَّبْتِ ؛ كأنه قِيل : اسْكُنُوا عَنِ العَمَلِ في هَذَا اليَوْم واقْعُدوا في مَنَازِلِكُم [فأنا الرَّزَّاق] .

وقرأ نافع بفتح العين وتشديد الدال ، إلا أن الرواة اختلفوا عن قالون عن نافع : فروَوْا عنه تارةً بسكون العين سكوناً محضاً ، وتارةً إخفاء فتحة العين ، فأما قراءة نافع ، فأصلها : تَعْتَدُوا ، ويدلُّ على ذلك إجماعُهُمْ على : ﴿ اعتدوا مِنْكُمْ فِي السبت ﴾ [البقرة : 65] كونه من الاعتداء ، وهو افتعالٌ من العدوان ، فأُريد إدغامُ تاء الافتعال في الدالِ ، فنُقِلتْ حركتُها إلى العين ، وقُلبت دالاً وأدغمت .

وهذه قراءةٌ واضحةٌ ، وأما ما يُروَى عن قالون من السكُون المحْضِ ، فشيءٌ لا يراه النحْوِيُّون ؛ لأنه جَمْعٌ بين ساكنين على غير حَدّهما ، وأمّا الاختلاسُ فهو قريب للإتيان بحركة ما ، وإن كانت خفيَّةً ، إلا أنَّ الفتحة ضعيفةٌ في نَفْسِهَا ، فلا ينبغي أن تُخْفَى لِتزَادَ ضعفاً ؛ ولذلك لم يُجز القراءُ رَوْمَهَا وقْفاً لضعفها ، وقرأ الأعمش : " تَعْتَدُوا " بالأصل الذي أدغَمُه نافع .

ثم قال ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقاً غَلِيظاً ﴾ قال القفال : المِيثَاقُ الغَلِيظُ : هو العَهْدُ المؤكَّدُ غَايَةَ التَّوْكِيدِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 106.107 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ ورَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (154) ﴾

ما زادهم في الظاهر آيةً إلا زادوا في قلوبهم جحداً ونُكْراً ، فلم تنفعهم زيادة نصيب الإعلام ؛ لَمَّا لم تنفتح لشهودها بصائرُ قلوبهم ، قال تعالى : ﴿ وَمَا تُغْنِى الآيَاتُ وَالنّذُرُ عَن قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس : 101] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 386 ﴾

(149/178)

قوله تعالى ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (155) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

فلما بين سبحانه أنه أكد عليهم الميثاق ، وأكثر من التقدم في حفظ العهد ؛ بين أنهم نقضوا ، فأعقبهم بسبب ذلك ما هددوا به في التوراة من الخزي وضرب الذلة مع ما ادخر لهم في الآخرة فقال : ﴿ فبما ﴾ مؤكداً بإدخال " ما " ﴿ نقضهم ميثاقهم ﴾ أي فعلنا بهم بسبب ذلك جميع ما ذكرنا في التوراة من الخزي ، وقد تقدم كثير منه في القرآن ، ولا يبعد عندي تعليقه بقوله الآتي " حرمنا عليهم طيبات – واعتدنا " ويكون من الطيبات العز ورغد العيش ، وذلك جامع لنكد الدارين وعطف على هذا الأمر العام ما اشتدت به العناية من إفراده عطف الخاص على العام فقال : ﴿ وكفرهم بآيات الله ﴾ مما جاءهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم واقتضت حكمته سبحانه أن يكون عظمتها مناسبة لعظمة اسمه الأعظم الذي هو مسمى جميع الأسماء ، فاستلزم كفرهم به كفرهم بما أنزل على موسى عليه الصلاة والسلام لأنه أعظم ما نقضوا فيه وأخص من مطلق النقض ﴿ وقتلهم الأنبياء ﴾ وهو أعظم من مطلق كفرهم ، لأن ذلك سد لباب الإيمان عنهم وعن غيرهم ، لأن الأنبياء سبب الإيمان وفي محو السبب محو المسبب .

ولما كان الأنبياء معصومين من كل نقيصة ، ومبرئين من كل دنية ، لا يتوجه عليهم حق لا يؤدونه ؛ قال : ﴿ بغير حق ﴾ أي كبير ولا صغير أصلاً .

وهذا الحرف - لكونه في سياق طعنهم في القرآن الذي هو أعظم الآيات - وقع التعبير فيه أبلغ مما في آل عمران الذي هو أبلغ مما سبق عليه ، لأن هذا مع جمع الكثرة وتنكير الحق عبر فيه بالمصدر المفهم لأن الاجتراء على القتل صار لهم خلقاً وصفة راسخة ، بخلاف ما مضى ، فإنه بالمضارع الذي ربما دل على العروض ؛ ثم ذكر أعظم من ذلك كله وهو إسنادهم عظائمهم إلى الله تعالى فقال : ﴿ وقولهم قلوبنا غلف ﴾ أي لا ذنب لنا لأن قلوبنا خلقت من أصل الفهم بعيدةً عن فهم مثل ما يقول الأنبياء ، لكونها في أغشية ، فهي شديدة الصلابة ، وذلك سبب قتلهم ورد قولهم ، وهذا بعد أن كانوا يقرون بهذا النبي الكريم ، ويشهدون له بالرسالة وبأنه خاتم الأنبياء ، ويصفون بأشهر صفاته ، ويترقبون إتبانه ، لا جرم رد الله عليهم بقوله عطفاً على ما تقديره : وقد كذبوا لأنهم ولدوا على الفطرة كسائر الولدان ، فلم تكن قلوبهم في الأصل غلفاً : ﴿ بل طبع الله ﴾ أي الذي له معاقد العز ومجامع العظمة ﴿ عليها ﴾ طبعاً عارضاً ﴿ بكفرهم ﴾ بل إنه خلقها أولاً على الفطرة متمكنة من اختيار الخير والشر ، فلما أعرضوا بما هيأ قلوبهم له من قبول النقض - عن الخير ،

واختاروا الشر باتباع شهواتهم الناشئة من نفوسهم ، وترك ما تدعو إليه عقولهم ، طبع سبحانه وتعالى عليها .

(151/178)

فجعلها قاسية محجوبة عن رحمته ، ولذا سبب عنه قوله : ﴿ فلا يؤمنون ﴾ أي يجدون الإيمان في وقت من الأوقات الآتية ، ويجوز أن يتعلق بما تقديره تتمة لكلامهم : طبع الله عليها فهي لا تعي ، وتكون " بل " استدراكاً للطبع بالكفر وحده ، لأنه ربما انضم إليه ، وأن يكون أضرب عن قولهم : إنها في غلف ، لكون ما في الغلاف قد يكون مهيئاً لإخراجه من الغلاف إلى الطبع الذي من شأنه الدوام ﴿ إلا قليلاً ﴾ من الإيمان بأن يؤمنوا وقتاً يسيراً كوجه النهار ويكفروا في غيره ، ويؤمنوا ببعض ويكفروا ببعض ، أو إلا إناساً قليلاً منهم - كما كان أسلافهم يؤمنون بما يأتي به موسى عليه الصلاة والسلام من الآيات ، ثم لم يكن بأسرع من كفرهم وتعنتهم بطلب آية أخرى كما هو مذكور في توراتهم التي بين أظهرهم ، ونقلت كثيراً منه في هذا الكتاب ، فقامت الحجة عليهم بأنهم يفرقون بين قدرتهم على الإيمان وقدرتهم على الطيران . انتهى انتهى . اهـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 348. 349﴾

فصل

قال الفخر :

في متعلق الباء في قوله ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ قولان الأول : أنه محذوف تقديره فيما نقضهم ميثاقهم وكذا ، لعنادهم وسخطنا عليهم ، والحذف أفخم لأن عند الحذف يذهب الوهم كل مذهب ، ودليل المحذوف أن هذه الأشياء المذكورة من صفات الذم فيدل على اللعن .

الثاني : أن متعلق الباء هو قوله ﴿ فَبِظُلْمٍ مّنَ الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طيبات أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ [النساء : 160] وهذا قول الزجاج ورغم أن قوله ﴿ فَبِظُلْمٍ مّنَ الذين هَادُواْ ﴾ بدل من قوله ﴿ فِمَا نَقْضِهِم ﴾ .

واعلم أن القول الأول أولى ، ويدل عليه وجهان : أحدهما : أن من قوله ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ميثاقهم ﴾ إلى قوله ﴿ فَبِظُلْمٍ ﴾ الآيتين بعيد جداً ، فجعل أحدهما بدلاً عن الآخر بعيد .

(152/178)

الثاني : أن تلك الجنايات المذكورة عظيمة جداً لأن كفرهم بالله وقتلهم الأنبياء وإنكارهم للتكليف بقولهم : قلوبنا غلف أعظم الذنوب ، وذكر الذنوب العظيمة إنما يليق أن يفرع عليه العقوبة العظيمة ، وتحريم بعض المأكولات عقوبة خفيفة فلا يحسن تعليقه بتلك الجنايات العظيمة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 78 ﴾

فائدة

قال الفخر :

اتفقوا على أن (ما) في قوله ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ميثاقهم ﴾ صلة زائدة ، والتقدير : فبنقضهم ميثاقهم ، وقد استقصينا هذه المسألة في تفسير قوله ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مّنَ الله لِنتَ لَهُمْ ﴾ [آل عمران : 159] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 78 ﴾

فصل

قال الفخر :

إنه تعالى أدخل حرف الباء على أمور : أولها : نقض الميثاق .

وثانيها : كفرهم بآيات الله ، والمراد منه كفرهم بالمعجزات ، وقد بينا فيما تقدم أن من أنكر معجزة رسول واحد فقد أنكر جميع معجزات الرسل ، فلهذا السبب حكم الله عليهم بالكفر بآيات الله .

وثالثها : قتلهم الأنبياء بغير حق ، وذكرنا تفسيره في سورة البقرة .

ورابعها : قولهم ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ وذكر القفال فيه وجهين : أحدهما : أن غلفا جمع غلاف والأصل غلف بتحريك اللام فخفف بالتسكين ، كما قيل كتب ورسل بتسكين التاء والسين ، والمعنى على هذا أنهم قالوا قلوبنا غلف ، أي أوعية للعلم فلا حاجة بنا إلى علم سوى ما عندنا ، فكذبوا الأنبياء بهذا القول .

والثاني : أن غلفا جمع أغلف وهو المتغطى بالغلاف أي بالغطاء ، والمعنى على هذا أنهم قالوا قلوبنا في أغطية فهي لا تفقه ما تقولون ، نظيره ما حكى الله في قوله ﴿ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِى أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِى ءاذانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ ﴾ [فصلت : 5] .

ثم قال تعالى : ﴿ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ .

فإن حملنا الآية المتقدمة على التأويل الأول كان المراد من هذه الآية أنه تعالى كذبهم في ادعائهم أن قلوبهم أوعية للعلم وبيّن أنه تعالى طبع عليها وختم عليها فلا يصل أثر الدعوة والبيان إليها ، وهذا يليق بمذهبنا ، وإن حملنا الآية المتقدمة على التأويل الثاني كان المراد من هذه الآية أنه تعالى كذبهم في ادعائهم أن قلوبهم في الأكنة والأغطية ، وهذا يليق بمذهب المعتزلة ، إلاّ أن الوجه الأول أولى ، وهو المطابق لقوله ﴿ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ .

ثم قال : ﴿ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ أي لا يؤمنون إلاّ بموسى والتوراة ، وهذا إخبار منهم على حسب دعواهم وزعمهم ، وإلاّ فقد بيّنا أن من يكفر برسول واحد وبمعجزة واحدة فإنه لا يمكنه الإيمان بأحد من الرسل ألبتة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 79.78 ﴾

قال السمرقندى :

ثم قال عز وجل : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ميثاقهم ﴾ ولم يذكر في هذه الآية جوابهم ، والجواب فيه مضمر فكأنه قال : وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ، فبنقضهم الميثاق لعنهم الله تعالى وخذلهم كقوله ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ ميثاقهم وكُفْرِهِم بأايات الله وَقَتْلِهِمُ الانبياء بِغَيْرِ حَقٍّ وقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [النساء : 155] ثم قال : ﴿ وَكُفْرِهِم بئايات الله ﴾ يعني بكفرهم بآيات الله لعنهم الله وخذلهم .

ثم قال تعالى : ﴿ وَقَتْلِهِمُ الأنبياء بِغَيْرِ حَقّ ﴾ يعني : وبقتلهم الأنبياء بغير جرم ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ يعني : ذا غلاف ولا نفقه حديثك ، وقرأ بعضهم : غلف بضم اللام وجماعة الغلاف يعني أن قلوبنا أوعية لكل علم ولا نفقه حديثك .

(154/178)

قال الله تعالى : ﴿ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا ﴾ يعني ختم الله على قلوبهم ﴿ بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ أي لا يؤمنون إلا قليل منهم ويقال لا يؤمنون إلا بالقليل لأنهم آمنوا ببعض وكفروا ببعض .

وقال مقاتل : يعني ما أقل ما يؤمنون ، يقول : بأنهم لا يؤمنون البتة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر

العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى ﴿ فبما نقضهم ﴾ الآية ، إخبار عن أشياء واقعوها هي في الضد مما أمروا به وذلك أن الميثاق الذي رفع الطور من أجله نقضوه ، والإيمان الذي تضمنه ﴿ ادخلوا الباب سجداً ﴾ إذ ذلك التواضع إنما هو ثمرة الإيمان والإخبات جعلوا بدله كفرهم بآيات الله ، وقولهم : حبة في شعرة وحنطة في شعيرة ، ونحو ذلك مما هو استخفاف بأمر الله وكفر به ، وكذلك أمروا أن لا يعتدوا في السبت ، وفي ضمن ذلك الطاعة وسماع الأمر ، فجعلوا بدل ذلك الانتهاء إلى انتهاك أعظم حرمة ، وهي قتل الأنبياء ، وكذلك أخذ " الميثاق الغليظ " منهم تضمن فهمهم بقدر ما التزموه ، فجعلوا بدل ذلك تجاهلهم . وقولهم ﴿ قلوبنا غلف ﴾ أي هي في حجب وغلف ، فهي لا تفهم ، وأخبر الله تعالى أن ذلك كله عن طبع منه على قلوبهم ، وأنهم كذبة فيما يدعونه من قلة الفهم ، وقرأ نافع " تعْدّوا " بسكون العين وشد الدال المضمومة ، وروى عنه ورش " تعَدّوا " بفتح العين وشد الدال المضمومة وقرأ الباقون " لا تعْدوا " ساكنة العين خفيفة الدال مضمومة وقرأ الأعمش والحسن " لا تعتدوا " وقوله تعالى : ﴿ فبما ﴾ ما زائدة مؤكدة ، التقدير فبنقضهم ، وحذف جواب هذا الكلام بليغ منهم ، متروك مع ذهن السامع ، تقديره لعناهم وأذللناهم ، وحتمنا على الموافين منهم الخلود في جهنم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

(155/178)

﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ميثاقهم ﴾ في الكلام مقدر والجار والمجرور متعلق بمقدر أيضاً ، والباء للسببية و(ما) مزيد لتوكيدها ، والإشارة إلى أنها سببية قوية ، وقد يفيد ذلك الحصر بمعونة المقام كما يفيده التقديم على العامل إن التزم هنا ، وجوز أن تكون ما نكرة تامة ، ويكون نقضهم بدلاً منهما أي فخالفوا ونقضوا ففعلنا بهم مافعلنا بنقضهم ، وإن شئت أخرت العامل .

(156/178)

واختار أبو حيان عليه الرحمة تقدير لعناهم مؤخراً لوروده مصرحاً به كذلك في قوله تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ميثاقهم لعناهم ﴾ [المائدة : 13] وجوز غير واحد تعلق الجار بحرمنا الآتي على أن قوله تعالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ ﴾ [النساء : 160] بدل من قوله سبحانه : ﴿

فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ ، وإليه ذهب الزجاج ، وتعقبه في "البحر" بأن فيه بعداً لكثرة الفواصل بين البدل والمبدل منه ، ولأن المعطوف على السبب سبب فيلزم تأخر بعض أجزاء السبب الذي للتحريم عن التحريم ، فلا يمكن أن يكون جزء سبب أو سبباً إلا بتأويل بعيد ، وبيان ذلك أن قولهم على مريم بهتاناً عظيماً وقولهم ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح ﴾ [النساء : 157] متأخر في الزمان عن تحريم الطيبات عليهم ، واستحسنه السفاقسي ، ثم قال : وقد يتكلف لحله بأن دوام التحريم في كل زمن كابتدائه ، وفيه بحث ، وجعل العلامة الثاني الفاء في فبظلم على هذا التقدير تكراراً للفاء في فبما نقضهم عطفاً على ﴿ أَخَذْنَا مِنْهُمْ ﴾ (النساء ؛ 154) ، أو جزاء شرط مقدر ، واستبعده أيضاً من وجهين : لفظي ومعنوي ، وبين الأول بطول الفصل وبكونه من إبدال الجار والمجرور مع حرف العطف ، أو الجزاء مع القطع بأن المعمول هو الجار والمجرور فقط ، والثاني : بدلالته على أن تحريم بعض الطيبات مسبب عن مثل هذه الجرائم العظيمة ومترتب عليه ، ثم قال : ولو جعلت الفاء للعطف على ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ كما في قولك : بزيد وبحسنه ، أو فبحسنه أو ثم حسنه افتتنت لم يحتج إلى جعله بدلاً ، وجوز أبو البقاء وغيره التعلق بمحذوف دل عليه قوله تعالى : ﴿ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ ورد بأن ذلك لا يصلح مفسراً ولا قرينة للمحذوف ، أما الأول : فلتعلقه بكلام آخر لأنه رد وإنكار لقولهم ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ ، وأما الثاني : فلأنه استطراد يتم الكلام دونه ؛ وكونه قرينة لما هو عمدة في الكلام يوجب أن لا يتم دونه .

والحاصل أنه لا بد للقرينة من التعلق المعنوي بسابقتها حتى تصلح لذلك ، ومنه يعلم أنه لا مورد للنظر بأن الطبعين متوافقان في العروض ، أحدهما بالكفر ، والآخر بالنقض ، وقيل : هو متعلق بلا يؤمنون ، والفاء زائدة ، وقيل : بما دل عليه ولا يخفى ردّ ذلك .

﴿ وَكُفْرِهِم بآيات الله ﴾ أي حججه الدالة على صدق أنبيائه عليهم الصلاة والسلام والقرآن ، أو ما في كتابهم لتحريفه وإنكاره وعدم العمل به .

﴿ وَقَتْلِهِمُ الأنبياء بِغَيْرِ حَقّ ﴾ كزكريا ويحيى عليهما السلام ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ جمع غلاف بمعنى الظرف ، وأصله غلف بضمتين فخفف ، أي أوعية للعلم فنحن مستغنون بما فيها عن غيره ، قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وعطاء ، وقال الكلبي : يعنون إن قلوبنا بحيث لا يصل إليها شيء إلا وعته ولو كان في حديثك شيء لوعته أيضاً ، ويجوز أن يكون جمع أغلف أي هي مغشاة بأغشية خَلْقية لا يكاد يصل إليها ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم فيكون كقوله تعالى : ﴿ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا فِى أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾ [فصلت : 5] .

﴿ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ كلام معترض بين المعطوفين جيء به على وجه الاستطراد مسارعة إلى ردّ زعمهم الفاسد ، أي ليس الأمر كما زعمتم من أنها أوعية العلم فإنها مطبوع عليها محجوبة من العلم لم يصل إليها شيء منه كالبيت المقفل المختوم عليه ، والباء للسببية ، وجوز أن تكون للآلة ، ويجوز أن يكون المعنى ليس عدم وصول الحق إلى قلوبكم لكونها في أكنة وحجب خلقية كما زعمتم بل لأن الله تعالى ختم عليها بسبب كفركم الكسبي ، وهذا الطبع بمعنى الخذلان والمنع من التوفيق للتدبر في الآيات والتذكر بالمواعظ عند الكثير وطبع حقيقي عند البعض ، وأيد بما أخرجه البزار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الطابع معلق بقائمة العرش فإذا انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي واجترىء على الله تعالى بعث الله تعالى الطابع فطبع على قلبه فلا يعقل بعد ذلك شيئاً " وأخرجه البيهقي أيضاً في "الشعب" إلا أنه ضعفه .

﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ نصب على أنه نعت لمصدر محذوف أي إلا إيماناً قليلاً فهو كالتصديق بنبوّة موسى عليه السلام وهو غير مفيد لأن الكفر بالبعض كفر بالكل كما مر ، أو صفة لزمان محذوف أي زماناً قليلاً ، أو نصب على الاستثناء من ضمير (لا يؤمنون) أي إلا قليلاً منهم كعبد الله بن سلام وأضرابه ، ورده السمين بأن الضمير عائد على المطبوع على قلوبهم ، ومن طبع على قلبه بالكفر لا يقع منه إيمان ، وأجيب بأن المراد بما مر الإسناد

إلى الكل ما هو للبعض باعتبار الأكثر .

وقال عصام الملة : كما يجب استثناء القليل من عدم الإيمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب من قلوبهم ، فكأن المراد بل طبع الله تعالى على أكثرها فليفهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

(159/178)

﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (155) ﴾

التفريع على قوله : ﴿ وأخذنا منهم ميثاقا غليظا ﴾ [النساء : 154] والباء للسببية جارّة ل ﴿ نقضهم ﴾ ، و(وما) مزيدة بعد الباء لتوكيد التسبّب .

وحرف (ما) المزيد بعد الباء لا يكفّ الباء عن عمل الجرّ وكذلك إذا زيد (ما) بعد (من) وبعد (عن) .

وأمّا إذا زيد بعد كاف الجرّ وبعد ربّ فإنّه يكفّ الحرف عن عمل الجرّ .

ومتعلَّق قوله ﴿ بما نقضهم ﴾ : يجوز أن يكون محذوفاً ، لتذهب نَفْس السامع في مذاهب الهول ، وتقديره : فعَلْنا بهم ما فَعَلْنا .

ويجوز أن يتعلّق بـ ﴿ حرّمْنا عليهم طيّبات أحلّت لهم ﴾ [النساء : 160] ، وما بينهما مستطردات ، ويكون قوله : ﴿ فبظلم من الذين هَادُوا ﴾ [النساء : 160] كالفذلكة الجامعةِ لجرائمهم المعدودة من قبل .

ولا يصلح تعليق المجرور بـ ﴿ طَبَعَ ﴾ لأنَّه وقع ردّا على قولهم : ﴿ قلوبنا غلف ﴾ ، وهو من جملة المعطوفات الطالبة للتعلّق ، لكن يجوز أن يكون "طبع" دليلاً على الجواب المحذوف .

وتقدّم تفسير هذه الأحداث المذكورة هنا في مواضعها .

وتقدّم المتعلِّق لإفادة الحصر : وهو أن ليس التحريم إلاّ لأجلِ ما صنعوه ، فالمعنى : ما حرمنا عليهم طيّبات إلاّ بسبب نقضهم ، وأكّد معنى الحصر والسَّبب بما الزائدة ، فأفادت الجملة حصراً وتأكيداً .

وقوله : ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ اعتراض بين المعَاطيف .

والطبع : إحْكام الغلق بجعل طين ونحوه على سدّ المغلوق بحيث لا ينفذ إليه مستخرِج ما فيه إلاّ بعد إزالة ذلك الشيء المطبوع به ، وقد يَسِمُون على ذلك الغلق بسمة تترك رسماً في ذلك المجعول ، وتسمّى الآلة الواسمة طابعاً بفتح الباء فهو يرادف الخَتْم .

ومعنى ﴿ بكفرهم ﴾ بسببه ، فالكفرُ المتزايد يزيد تعاصي القلوب عن تلقّي الإرشاد ، وأريد بقوله : ﴿ بكفرهم ﴾ كفرهم المذكور في قوله : ﴿ وكفرهم بآيات الله ﴾ .

والاستثناء في قوله : ﴿ إلا قليلاً ﴾ من عموم المفعول المطلق : أي لا يؤمنون إيماناً إلاّ إيماناً قليلا ، وهو من تأكيد الشيء بما يشبه ضدّه إذ الإيمان لا يقبل القلّة والكثرة ، فالقليل من الإيمان عدم ، فهو كفر .

وتقدّم في قوله : ﴿ فقليلاً ما يؤمنون ﴾ [البقرة : 88] .

ويجوز أن يكون قلّة الإيمان كناية عن قلّة أصحابه مثل عبد الله بن سلاَم . انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾

لقد نقضوا كل المواثيق والأشياء التي تقدمت . ومعنى الميثاق هو العهد المؤكد الموثق .

ونقض الميثاق هو حله ، وهذا ما يستوجب ما يهددهم الله به ، وكفروا بآيات الله التي

أنزلها لتؤيد موسى عليه السلام، وقتلوا أنبياء الله بغير حق . وادعوا – تعليلاً لذلك – أن قلوبهم غلف لا تسمع للدعوى الإيمانية، أي أن قلوبهم مغلفة مغطاة أي جُعل عليها غلافٌ، بحيث لا يخرج منها ما فيها ولا يدخل فيها ما هو خارج عنها . وأرادوا بذلك الاستدراك على الله، فقالوا: قلوبنا لا يخرج منها ضلال ولا يدخل فيها إيمان . وسبق أن تقدم مثل هذا في قول الحق: ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ * خَتَمَ الله على قُلُوبِهمْ وعلى سَمْعِهِمْ وعلى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عظِيمٌ ﴾ [البقرة: 6-7]

(161/178)

ونقول: أهي القلوب خُلقت غلفاً . أي أن القلوب خلقت مختوماً عليها بحيث لا يدخلها هدى ولا يخرج منها ضلال، أم أنتم الذين فعلتم الختم وأنتم الذين صنعتم الغلاف؟

وسبحانه أوضح في آيتي سورة البقرة أنه جل وعلا الذي ختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة . فالختم على القلب حتى لا يتعرفوا إلى الدليل؛ لأن القلب محل الأدلة واليقين والعقائد . والختم على الأسماع والأبصار هو الختم على آلات إدراك الدلائل البينات على وجود الحق الأعلى؛ فمقر العقائد مختوم عليه وهو القلب، ومضروب على

الآذان وعلى البصر غشاوة ، فهل هذا كائن بطبيعة تكوين هؤلاء ؟ لا ؛ لأنه إذا كان هذا بطبيعة التكوين فلماذا خصَّهم الله بذلك التكوين ؟ ولماذا لم يكن الذين اهتدوا مختوماً لا على قلوبهم ولا على أسماعهم ولا على أبصارهم ؟

غير أن الواحد منهم يبرر لنفسه وللآخرين انحرافه وإسرافه على نفسه بالقول : " خلقني الله هكذا " وهذا قول مزيف وكاذب ؛ لأن صاحبه إنما يكفر أولاً ، فلما كفر وانصرف عن الحق تركه الله على حاله ؛ لأن الله أغنى الشركاء عن الشرك ، فمن اتخذ مع الله شريكاً فهو للشريك وليس لله . إذن فالختم جاء كنتيجة للكفر .

وقدمت آيات سورة البقرة الحيثية : أن الكفر يحدث أولاً ، ثم يأتي الختم على القلب والسمع والبصر نتيجة لذلك . وهنا في آية سورة النساء : ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . فالكفر جاء أولاً ، وفي ذلك رد على أي إنسان يقول : " إن الله لا يهديني " . ولا يلتفت إلى أن الله لا يهدي من كفر به ، وكذلك الفاسق أو الظالم ، والمثال الأكبر على ذلك إبليس الذي كفر أولاً . وبعد ذلك تركه الله لنفسه واستغنى عنه .

ولنا هنا وقفة لفظية مع قوله الحق : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ لأن الفهم السطحي لأصول الأسلوب قد يتساءل : لماذا جاءت " ما " هنا ؟ وبعضهم قال : إن " ما " هنا زائدة .

ونقول : إياك أن تقول إن في كلام الله حرفاً زائداً ؛ لأن معنى ذلك أن المعنى يتم بغير وجوده ويكون فضولاً وزائدا على الحاجة ولا فائدة فيه ، ولكن عليك أن تقول : " أنا لا أفهم لماذا جاء هذا الحرف " ، خصوصاً ونحن في هذا العصر نعيش كأمة بلاغتها مصنوعة ، ولا نملك اللسان العربي المطبوع . ولولا أننا تعلمنا العربية لما استطعنا أن نتكلمها . أما العربي الفصيح الذي نزل عليه القرآن فقد كان يتكلم اللغة العربية دون أن يجلس إلى معلم ، ولم يتلق العلم بأن الفاعل مرفوع والمفعول منصوب بل تكلم اللغة بطبيعته وملكته .

أما نحن فنعيش في زمن مختلف . وطغت علينا العجمة وامتلأت آذاننا باللحن ، وصرنا نُعلّم أنفسنا قواعد اللغة العربية حتى نتكلم بأسلوب صحيح .

وقد جاءت القواعد في النحو من الاستنباط من السليقة العربية الأولى التي كانت بغير تعليم . واستقرأ العلماء الأساليب العربية فوجدوا أن الفاعل مرفوع والمثنى يُرفع بالألف ، وجمع المذكر السالم يُرفع ب " الواو " ؛ وهكذا أخذنا القواعد من الذين لا قواعد لهم بل كانوا يتكلمون بالسليقة وبالطبيعة والملكة .

لقد سمع العربي قديماً ساعة نزل القرآن قوله الحق : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ ولم ينتبه واحد منهم إلى أن شيئاً قد خرج عن الأسلوب الصحيح ، ونعلم أن بعضاً من العرب كانوا كافرين

برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يصدقون القرآن ، ولو كانت هناك واحدة تخرج عن المألوف في اللغة لصرخوا بها وأعلنوها . ولكن القرآن جاء بالكلام المعجز على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ليبلغهم به ، موضحاً : جئت بالقرآن معجزة تعجزون عن محاكاته ؛ مع أنكم عرب وفصحاء .

والمتحدَّى يحاول دائماً أن يتصيد خطأ ما ، ولم يقل واحد من العرب إن في القرآن لحناً ، وهذا دليل على أن الأسلوب القرآني يتفق مع الملكة العربية .

وقوله الحق : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ هي في الأصل : بنقضهم الميثاق فعلنا بهم ما صاروا إليه ، و" ما " جاءت هنا لماذا ؟ قال بعض العلماء : إنها " ما " زائدة ، وهي زائدة للتأكيد .

ونكرر : إياك أن تقول إن في كلام الله حرفاً زائداً ، لقد جاءت " ما " هنا لمعنى واضح .

والحق في موقع آخر من القرآن يقول : ﴿ مَا جَآءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلاَ نَذِيرٍ ﴾ [المائدة : 19]

وقالوا : إن أصل العبارة " ما جاءنا بشير " ، وإن " مِن " جاءت زائدة حتى يتسق اللفظ .

ونقول : لو أن العبارة جاءت كما قالوا لما استقام المعنى ، ولإيضاح ذلك أضرب هذا المثل – ولله المثل الأعلى – عندما يقول واحد : " ما عندي مال " فهذا نفى أن يكون عند القائل

مال ، ولعل لديه قدراً من المال القليل الذي لا يستأهل أن يسميه مالاً .

ولكن إذا قال واحد : " ما عندي من مال " فالمعنى أنه لا يملك المال على إطلاقه أي أنه مفلس تماماً ، ولا يملك أي شيء من بداية ما يقال إنه مال . إذن " ما جاءنا بشير " ليست مثل قوله : " ما جاءنا من بشير " . فالمعنى أنه لم يأتهم أي رسول بشير أو نذير من بداية ما يقال إنه رسول .

(164/178)

إذن فقوله الحق : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ ﴾ أي بسبب نقض الميثاق فعلنا بهم كذا . لماذا إذن أثار العلماء هذه الضجة؟ السبب في ذلك هو وجود ما بعد " الباء " وقبل المصدر ، أي أنهم نقضوا العهد بكل صورة من صوره ، فنقض العهد والميثاق له صور متعددة ف (ما) هنا استفهامية جاءت للتعجيب أي على أيّة صورة من صور نقض ونكث العهد لعناهم؟ لعناهم لكثرة ما نقضوا من العهود والمواثيق . والحق قد قال : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بَآيَاتِ الله وَقَتْلِهِمُ الأنبيآء بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ [النساء : 155]

ولم يقل : فبما نقضتم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا

غلف ، طبع الله على قلوبهم . فوجود " بل " يدلنا على أن هناك أمراً أضربنا عنه . فنحن نقول : جاءني زيد بل عمرو . أي أن القائل قد أخطأ ، فقال : " جاءني زيد " واستدرك لنفسه فقال : " بل عمرو " . وبذلك نفى مجيء زيد وأكد مجيء عمرو .

والحق قال : ﴿ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ . كان المقتضي في الأسلوب العادي أن يقول : " بكفرهم وبقتلهم الأنبياء طبع الله على قلوبهم " . ولكن سبحانه لم يقل ذلك لحكمة بالغة . وحتى نعرف تلك الحكمة فلنبحث عن المقابل ل " طبع الله على قلوبهم " ، المقابل هو " فتح الله على قلوبهم بالهدى " .

وجاء قول الحق معبراً تمام التعبير عن موقفهم : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بَآيَاتِ اللهِ وَقَتْلِهِمُ الأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا ﴾ .

وهكذا نرى عظمة القرآن الذي يأتي بالمعنى الدقيق ويجب أن نفكر فيه ونتدبر كل كلمة منه .

الحق – إذن – يقدم الأسباب لما صنعه بهم بالحيثيات ، من نقضهم للميثاق ، وكفرهم بآيات الله ، وبقتلهم للأنبياء بغير حق ؛ لذلك لم يفتح الله عليهم بالهدى ، بل طبع الله على قلوبهم

بالكفر . فوجود " بل " دليل على أن هناك أمراً قد نفي وأمراً قد تأكد . والأمر الذي نفاه الله عنهم أنه لم يفتح عليهم بالهدى والإيمان ، والأمر الذي تأكد أنه سبحانه قد طبع على قلوبهم بالكفر .

وفي آية أخرى قال عنهم : ﴿ وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة : 88]

فقلوبهم ليست غلفاً ، ولكن هي لعنة الله لهم وإبعاده لهم وطردهم واستغناؤه عنهم ؛ لذلك تركهم لأنفسهم فغلبت عليهم الشهوات . ولماذا ذيل الحق الآية بقوله : ﴿ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ ؟ لأن المقصود به عدم إغلاق باب الإيمان على إطلاقه أمام هؤلاء الناس ، وهو - كما عرفنا من قبل - " صيانة الاحتمال " . فقد يعلن واحد من هؤلاء إيمانه الذي خبأه في نفسه ، فكيف يجد الفرصة لذلك إن كان الله قد قال عنهم جميعاً ﴿ وَطَبَعَ اللهُ على قُلُوبِهِمْ ﴾ ؟

إن الذي يَرْغَبُ في إعلان الإيمان منهم لا يجد الباب مفتوحاً ، ولكن عندما يجد الحق قد قال : ﴿ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ فهو يعلم أن باب الإيمان مفتوح للجميع . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِّيثَاقَهُمْ ﴾ : في " مَا " هذه وجهان :

أحدهما : أنها زائدةٌ بين الجارّ ومجروره تأكيداً .

والثاني : أنها نكرة تامّة ، و" نَقْضِهِمْ " بدلٌ منه ، وهذا كما تقدَّم في [قوله] ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ ﴾ [آل عمران : 159] .

و" نَقْضِ " مصدرٌ مضاف لفاعله ، و" مِيثَاقَهُمْ " مفعوله ، وفي متعلَّق الباءِ الجارةِ لـ " مَا " هذه وجهان :

أحدهما : أنه " حَرَّمْنَا " المتأخّر في قوله : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا ﴾ [النساء : 160] وعلى هذا ، فيقال : " فَبِظُلْمٍ " متعلِّق بـ " حَرَّمْنَا " أيضاً ، فيلزم أن يتعلق حرفا جَرٍّ متحدانِ لفظاً ومعنًى بعاملٍ واحدٍ ؛ وذلك لا يجوز إلا مع العطف أو البدل ، وأجابوا عنه بأن قوله " فَبِظُلْمٍ " بدل من قوله " فبمَا " بإعادة العامل ، فيقال : لو كان بدلاً لما دخلَتْ عليه فاءُ العطف ؛ لأن البدل تابعٌ بنفسه من غير توسُّطِ حرفِ عطفٍ ، وأُجيبَ عنه بأنه لَمَّا طالَ الكلام بين البدل والمبدلِ منه ، أعادَ الفاءَ للطُّولِ ، ذكر ذلك أبو البقاء والزّجّاج والزمخشريُّ وأبو بكرٍ وغيرهم .

ورَدَّه أبو حيان بما معناه أنَّ ذلك لا يجوز لطُول الفصْل بين المبدَلِ والبدل ، وبأنَّ المعطوفَ على السببِ سببٌ ، فيلزمُ تأخُّرُ بعضِ أجزاءِ السبب الذي للتحريم في الوقتِ عن وقت التحريم ؛ فلا يمكنُ أن يكون سببا أو جزء سببٍ إلا بتأويلٍ بعيدٍ ، وذلك أن قولهم : ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح ﴾ وقولهم على مريم البهتان إنما كان بعد تحْريم الطيبات ، قال : " فالأَوْلَى أن يكونَ التقدير : لَعَنَّاهُمْ ، وقد جاء مصرَّحاً به في قوله : فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم " .

والثاني : أنه متعلقٌ بمحذوف ، فقدَّره ابنُ عطيَّة : لعنَّاهُمْ وأذْلَلْنَاهُمْ وختمنا على قلوبهم ، قال : " وحَذْفُ جواب مثْلِ هذا الكلام بليغٌ " ، وتسميةُ مثل هذا " جوَاب " غيرُ معروف لغةً وصناعةً ، وقدَّره أبو البقاء : " فَبِمَا نَقْضِهِمْ ميثاقَهُمْ طُبِعَ على قُلُوبِهِمْ ، أوْ لُعِنُوا ، وقيل : تقديرُه : فبما نقضِهمْ لا يُؤمِنونَ ، والفاءُ زائدةٌ " .

[أي : في قوله تعالى ﴿ فَلاَ يُؤْمِنونَ إلاَّ قَلِيلاً ﴾] .

انتهى .

(167/178)

وهذا الذي أجازه أبو البقاء تَعرَّضَ له الزمخشريُّ ، وردَّه ، فقال : " فإن قلْتَ : فهلاَّ زَعَمْتَ أنَّ المحذوفَ الذي تعلَّقَتْ به الباء ما دلَّ عليه قوله " بَلْ طَبَعَ اللَّهُ ، فيكون التقديرُ : فبمَا

نقضِهِمْ طَبَعَ اللَّهُ على قُلُوبِهِمْ ، بل طَبَعَ الله عَلَيْهَا بكُفْرِهِمْ قلت : لم يصحّ لأن قوله : ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ﴾ ردٌّ وإنكارٌ لقولهم : " قُلُوبُنَا غُلْفٌ " ، " فكانَ متعلّقاً به " ، قال أبو حيان : " وهو جوابٌ حسنٌ ، ويمتنعُ من وجهٍ آخر ، وهو أنَّ العطفَ بـ " بَلْ " للإضرابِ ، والإضرابُ إبطالٌ ، أو انتقالٌ ، وفي كتاب الله في الإخبار لا يكون إلا للانتقال ، ويُسْتفادُ من الجملةِ الثانية ما لا يُسْتفاد من الأولى ، والذي قَدَّره الزمخشريُّ لا يَسُوغُ فيه الذي قرّرناه ؛ لأنَّ قوله : فبِمَا نَقْضِهِم ميثَاقَهُمْ وكُفْرِهِمْ بآياتِ الله وقوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا [هو مدلولُ الجمْلةِ التي صَحِبتها " بَلْ " ، فأفادت الثانِيَة ما أَفَادَتِ الأولَى ، ولو قُلْتَ : مرَّ زَيْد بعَمْرو ، بل مَرَّ زَيْدٍ بعمرو ، لم يَجُزْ " .

وقَدَّرَهُ الزمَخْشَرِي : فَعَلْنَا بِهِم ما فَعَلْنَا ، وتقدّمَ الكَلاَم على الكُفْرِ بآياتِ اللَّهِ ، وقَتْلِهِم الأَنْبِياءَ بغَيْر حَقّ في البَقَرة .

وأمَّا قولُهم : ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ جمع غِلاَفٍ ، والأصل " غُلُفٌ " بتحريك اللاَّم ، وخُفّفَ كما قِيلَ بالتَّسْكِين ؛ ككُتْب ورُسْل بتَسْكِين التاءِ والسّين والمَعْنَى على هذا : أنهم قالوا : قُلُوبُنَا غُلْف ، أي : أوْعِيَةٌ للعِلْمِ ، فلا حَاجَةَ بنَا إلى عِلْمٍ سِوَى ما عِنْدَنَا ، فكَذَّبوا الأَنْبِيَاء بهَذَا القَوْل .

وقيل: إن غُلْفاً جَمْع أغْلَف وهو المغَطَّى بالغلافِ، أي: بالغِطَاءِ، والمَعْنَى على هذا: أَنَّهم قالُوا: قُلُوبُنَا في أغْطِيَةٍ، [فَهي] لا تَفْقَهُ ما تَقُولُون؛ نظيره قولُهُم: ﴿ قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ ﴾ [فصلت: 5].

قوله: ﴿ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا ﴾ هذا إضرابٌ عن الكلام المتقدّم، أي: ليس الأمرُ كما قالوا من قولهم: "قُلُوبُنَا غُلْفٌ"، وأظهرَ القرّاءُ لامَ بَلْ في "طَبَعَ" إلا الكسائي، فأدغم من غيرِ خلاف، وعن حمزة خلاف، والباء في "بِكُفْرِهِمْ" يُحتمل أن تكون للسببية، وأن تكون للآلة؛ كالباء في "طَبَعْتُ بالطِّينِ على الْكِيسِ" يعني أنه جعل الكُفْر كالشيء المطْبُوع به، أي: مُغَطّياً عليها، فيكونُ كالطابع،

وقوله: "إلاَّ قَلِيلاً" يحتملُ النصبَ على نعت مصدر محذوف، أي: إلا إيماناً قليلاً وهو إيمانُهم بمُوسَى والتَّوراة فقط، وقد تقدم أن الإيمَانَ بالبَعْضِ دُونَ البَعْضِ كُفْرٌ، ويُحْتَمل كَوْنُه نَعْتاً لِزَمَانٍ مَحْذُوفٍ، أي: زَمَاناً قَلِيلاً، ولا يجُوزُ أن يكون مَنْصُوباً على الاسْتِثْنَاءِ من فَاعِل "يؤمنونَ" أي: إلاَّ قَلِيلاً مِنْهُم فإنَّهم يُؤمنُون؛ لأنَّ الضَّمِيرَ في "لاَ يُؤْمِنُونَ" عائدٌ على المَطْبُوعِ على قُلُوبهم، ومن طُبِعَ على قَلْبه بالكُفْرِ، فلا يَقَعُ مِنْهُ الإيمانُ.

[والجواب أنَّه مِنْ إسنادِ مَا للبعض للكُلِّ، أي: في قوله: ﴿ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ فتأمّل].

وقال البغوي : " إِلَّا قَلِيلاً " يعني : ممّن كَذَّب الرُّسُل [لا] من طُبِعَ على قَلْبِه ؛ لأنَّ من طَبَعَ الله على قَلْبه ، لا يُؤمِنُ أبداً ، وأرَادَ بالقَلِيل : عَبْد الله بن سَلاَم وأصْحَابه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 107. 109 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (155) ﴾

معناه لارتكابهم هذه المناهي ، ولاتصافهم بهذه المخازي ، أحللناهم منازل الهوان ، وأنزلنا بهم من العقوبة فنون الألوان .

ويقال لَحِقَهُمْ شؤم المخالفات حالة بعد حالة ، لأن من عقوبات المعاصي الخذلان لغيرها من ارتكاب المناهي ؛ فَبِنَقْضِهِم الميثاق ، ثم لم يتوبوا ، جرَّهم إلى كفرهم بالآيات ، ثم لشؤم كفرهم خذِلُوا حتى قتلوا أنبياءهم - عليهم السلام - بغير حق ، ثم لشؤم ذلك تجاسروا حتى ادَّعوا شدةَ التفهُّم ، وقالوا : قلوبنا أوعية العلوم ، فَرَدَّ الله عليهم وقال : ﴿ بَلْ طَبَعَ

اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ فحجَبَهُمْ عن محلّ العرفان ، فعمهوا في ضلالتهم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 386 ﴾

(170/178)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فِى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فِى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء التاسع والسبعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/179)

الجزء التاسع والسبعون بعد المائة

من الآية ﴿ 156 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 158 ﴾ من نفس السورة

(4/179)

قوله تعالى ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (158) ﴾

مناسبة الآيات لما قبلها

قال البقاعى :

ولما بين كفرانهم بقتل الأنبياء بين كفرهم بالبهتان الذي هو سبب القتل ، والفتنة أكبر من

القتل ، فقال معظماً له بإعادة العامل : ﴿ وبكفرهم ﴾ أي المطلق الذي هو سبب اجترائهم على الكفر بنبي معين كموسى عليه الصلاة والسلام ، وعلى القذف ، ليكون بعض كفرهم معطوفاً على بعض آخر ، ولذلك قال : ﴿ وقولهم على مريم ﴾ أي بعد علمهم بما ظهر على يديها من الكرامات الدالة على براءتها وأنها ملازمة للعبادة بأنواع الطاعات ﴿ بهتاناً عظيماً ﴾ ثم علمهم بما لم ينالوا من قتل أعظم من جاء من أنبيائهم بأعظم ما رأوا من الآيات من بعد موسى وهو عيسى عليهما الصلاة والسلام ، ثم بادعائهم لقتله وصلبه افتخاراً به مع شكهم فيه فقال : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح ﴾ ثم بينه بقوله : ﴿ عيسى ابن مريم ﴾ ثم تهكموا به بقولهم ﴿ رسول الله ﴾ أي الذي له أنهى العظمة ، فجمعوا بين أنواع من القبائح ، منها التشيع بما لم يعطوا ، ومنها أنه على تقدير صدقهم جامع لأكبر الكبائر مطلقاً ، وهو الكفر بقتل النبي لكونه نبياً ، وأكبر الكبائر بعده وهو مطلق القتل ، ولم يكفهم ذلك حتى كانوا يصفونه بالرسالة مضافة إلى الاسم الأعظم استهزاء به وبمن أرسله عزّ اسمه وجلت عظمته وتعالى كبرياؤه وتمت كلماته ونفذت أوامره لكونه لم يمنعه منهم على زعمهم ﴿ وما ﴾ أي والحالة أنهم ما ﴿ قتلوه وما صلبوه ﴾ وإن كثر قائلو ذلك منهم ، وسلمه لهم النصارى ﴿ ولكن ﴾ لما كان المقصود وقوع اللبس عليهم الضار لهم ، لا لكونه من معين قال : ﴿ شبه لهم ﴾ أي فكانوا في عزمهم بذلك متشيعين بما لم يعطوا .

ولما أفهم التشبيه الاختلاف ، فكان التقدير : فاختلفوا بسبب التشبيه في قتله ، فمنهم من قال : قتلناه جازماً ، ومنهم من قال : ليس هو المقتول ، ومنهم من قال : الظاهر أنه هو ، عطف عليه قوله دالاً على شكهم باختلافهم : ﴿ وإن الذين اختلفوا فيه ﴾ أي في قتله ﴿ لفي شك منه ﴾ أي تردد مستوى الطرفين ، كلهم وإن جزم بعضهم ، ثم أكد هذا المعنى بقوله : ﴿ ما لهم به ﴾ وأغرق في النفي بقوله : ﴿ من علم ﴾ .

ولما كانوا يكلفون أنفسهم اعتقاد ذلك بالنظر في شهادته ، فربما قويت عندهم شبهة فصارة أمارة أوجبت لهم - لشغفهم بآمالها - ظناً ثم اضمحلت في الحال لكونها لا حقيقة لها ، فعاد الشك وكان أبلغ في التحير ؛ قال : ﴿ إلا ﴾ أي لكن ﴿ اتباع الظن ﴾ أي يكلفون أنفسهم الارتقاء من درك الشك إلى رتبة الظن ، وعبر بأداة الاستثناء دون " لكن " الموضوعة للانقطاع إشارة إلى أن إدراكهم لما زعموه من قتله مع كونه في الحقيقة شكاً يكلفون أنفسهم جعله ظناً ، ثم يجزمون به ، ثم صار عندهم متواتراً قطعياً ، فلا أجهل منهم .

ولما أخبر بشكهم فيه بعد الإخبار بنفيه أعاد ذلك على وجه أبلغ فقال : ﴿ وما قتلوه ﴾ أي انتفى قتلهم له انتفاء ﴿ يقيناً ﴾ أي انتفاؤه على سبيل القطع ، ويجوز أن يكون حالاً من " قتلوه " أي ما فعلوا القتل متيقنين أنه عيسى عليه الصلاة والسلام ، بل فعلوه شاكين فيه والحق أنهم لم يقتلوا إلا الرجل الذي ألقى شبهه عليه ، والوجه الأول أولى لقوله : ﴿ بل رفعه الله ﴾ بما له من العظمة البالغة والحكمة الباهرة ، رفع عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿ إليه ﴾ أي إلى مكان لا يصل إليه حكم آدمي ، وعن وهب أنه أوحى إليه ابن ثلاثين ، ورفع ابن ثلاث وثلاثين فكانت رسالته ثلاثاً وثلاثين سنة ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي له جميع صفات الكمال في كل حال عند قصدهم له وقبله وبعده ﴿ عزيزاً ﴾ أي يغلب ولا يغلب ﴿ حكيماً ﴾ أي إذا فعل شيئاً أتقنه بحيث لا يطمع أحد في نقض شيء منه ، وختمُ الآية بما بين الصفتين يدل على أن المراد ما قررته من استهزائهم ، وأنه قصد الرد عليهم ، أي إنه قد فعل ما يمنع من استهزائكم ، فرفعه إليه بعزته وحفظه بحكمته ، وسوف ينزله ببالغ قدرته ، فيردكم عن أهوائكم ، ويسفك دماءكم ، ويبيد خضراءكم ، وله في رفعه وإدخاله الشهبة عليكم حكمة تدق عن أفكار أمثالكم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 350 . 351 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنهم لما نسبوا مريم إلى الزنا لإنكارهم قدرة الله تعالى على خلق الولد من دون الأب ومنكر قدرة الله على ذلك كافر لأنه يلزمه أن يقول : كل ولد ولد فهو مسبوق بوالد لا إلى أول ، وذلك يوجب القول بقدم العالم والدهر ، والقدح في وجود الصانع المختار ، فالقوم لا شك أنهم أولاً : أنكروا قدرة الله تعالى على خلق الولد من دون الأب ، وثانياً : نسبوا مريم إلى الزنا ، فالمراد بقوله ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ ﴾ هو إنكارهم قدرة الله تعالى ، وبقوله ﴿ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتانا عَظِيماً ﴾ نسبتهم إياها إلى الزنا ، ولما حصل التغير لا جرم حسن العطف ، وإنما صار هذا الطعن بهتاناً عظيماً لأنه ظهر عند ولادة عيسى عليه السلام من الكرامات والمعجزات ما دلّ على براءتها من كل عيب ، نحو قوله ﴿ وَهُزِّى إِلَيْكِ بِجِذْعِ النخلة تساقط عَلَيْكِ رُطَباً جَنِيّاً ﴾ [مريم : 25] ونحو كلام عيسى عليه السلام حال كونه طفلاً منفصلاً عن أمه ، فإن كل ذلك دلائل قاطعة على براءة مريم عليها السلام من كل ريبة ، فلا جرم وصف الله تعالى طعن اليهود فيها بأنه بهتان عظيم ، وكذلك وصف طعن المنافقين في عائشة بأنه بهتان عظيم حيث قال : ﴿ سبحانك هذا بهتان عَظِيمٌ ﴾ [النور : 16] وذلك يدل على أن الروافض الذين يطعنون في عائشة بمنزلة اليهود الذين يطعنون في

مريم عليها السلام. انتهى انتهى. اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 79 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾ .

هذا يدل على كفر عظيم منهم لأنهم قالوا فعلنا ذلك، وهذا يدل على أنهم كانوا راغبين في قتله مجتهدين في ذلك، فلا شك أن هذا القدر كفر عظيم.

(8/179)

فإن قيل : اليهود كانوا كافرين بعيسى أعداء له عامدين لقتله يسمونه الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة، فكيف قالوا : إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ؟

والجواب عنه من وجهين :

الأول : أنهم قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون ﴿ إِنَّ رَسُولَكُمُ الذى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴾ [الشعراء : 27] وكقول كفار قريش لمحمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَقَالُواْ يا أيها الذى نُزّلَ عَلَيْهِ الذكر إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴾ [الحجر : 6]، والثاني : أنه يجوز أن يضع الله

الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم رفعاً لعيسى عليه السلام عما كانوا يذكرونه به . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 80.79 ﴾

وقال ابن جزى :

﴿ رَسُولَ اللهِ ﴾ إن قيل : كيف قالوا فيه رسول الله ، وهم يكفرون به ويسبونه ؟ فالجواب من ثلاثة أوجه : أحدها : أنهم قالوا ذلك على وجه التحكم والاستهزاء ، والثاني : أنهم قالوه على حسب اعتقاد المسلمين فيه كأنهم قالوا رسول الله عندكم أو بزعمكم . الثالث : أنه من قول الله لا من قولهم فيوقف قبله ، وفائدة تعظيم ذنبهم وتقبيح قولهم إنا قتلناه .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ التسهيل حـ 1 صـ 163 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما حكى عن اليهود أنهم زعموا أنهم قتلوا عيسى عليه السلام فالله تعالى كذبهم في هذه الدعوى وقال ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ وفي الآية سؤالان :

السؤال الأول : قوله ﴿ شُبِّهَ ﴾ مسند إلى ماذا ؟ إن جعلته مسنداً إلى المسيح فهو مشبّه به وليس بمشبه ، وإن أسندته إلى المقتول فالمقتول لم يجر له ذكر .

والجواب من وجهين : الأول : أنه مسند إلى الجار والمجرور ، وهو كقولك : خيل إليه كأنه

قيل : ولكن وقع لهم الشبه .

الثاني : أن يسند إلى ضمير المقتول لأن قوله ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾ يدل على أنه وقع القتل على غيره فصار ذلك الغير مذكوراً بهذا الطريق ، فحسن إسناد ﴿ شُبِّهَ ﴾ إليه .

(9/179)

السؤال الثاني : أنه إن جاز أن يقال : أن الله تعالى يلقي شبه إنسان على إنسان آخر فهذا يفتح باب السفسطة ، فإنا إذا رأينا زيداً فلعله ليس بزيد ، ولكنه ألقى شبه زيد عليه ، وعند ذلك لا يبقى النكاح والطلاق والملك ، وثوقاً به ، وأيضاً يفضي إلى القدح في التواتر لأن خبر التواتر إنما يفيد العلم بشرط انتهائه في الآخرة إلى المحسوس ، فإذا جوزنا حصول مثل هذه الشبهة في المحسوسات توجه الطعن في التواتر ، وذلك يوجب القدح في جميع الشرائع ، وليس لمجيب أن يجيب عنه بأن ذلك مختص بزمان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، لأنا نقول : لو صح ما ذكرتم فذاك إنما يعرف بالدليل والبرهان ، فمن لم يعلم ذلك الدليل وذلك البرهان وجب أن لا يقطع بشيء من المحسوسات ووجب أن لا يعتمد على شيء من الأخبار المتواترة ، وأيضاً ففي زماننا إن انسدت المعجزات فطريق الكرامات مفتوح ، وحينئذ يعود الاحتمال المذكور في جميع الأزمنة : وبالجملة ففتح هذا الباب يوجب الطعن

في التواتر ، والطعن فيه يوجب الطعن في نبوّة جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فهذا فرع يوجب الطعن في الأصول فكان مردوداً .

والجواب : اختلفت مذاهب العلماء في هذا الموضع وذكروا وجوهاً :

الأول : قال كثير من المتكلمين : إن اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله تعالى إلى السماء فخاف رؤساء اليهود من وقوع الفتنة من عوامهم ، فأخذوا إنساناً وقتلوه وصلبوه ولبسوا على الناس أنه المسيح ، والناس ما كانوا يعرفون المسيح إلاّ بالاسم لأنه كان قليل المخالطة للناس ، وبهذا الطريق زال السؤال .

لا يقال : إن النصارى ينقلون عن أسلافهم أنهم شاهدوه مقتولاً ، لأنا نقول : إن تواتر النصارى ينتهي إلى أقوام قليلين لا يبعد اتفاقهم على الكذب .

(10/179)

والطريق الثاني : أنه تعالى ألقى شبهه على إنسان آخر ثم فيه وجوه : الأول : أن اليهود لما علموا أنه حاضر في البيت الفلاني مع أصحابه أمر يهوذا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له طيطايوس أن يدخل على عيسى عليه السلام ويخرجه ليقتله ، فلما دخل عليه أخرج الله عيسى عليه السلام من سقف البيت وألقى على ذلك الرجل شبه عيسى فظنوه

هو فصلبوه وقتلوه .

الثاني : وكلوا بعيسى رجلاً يحرسه وصعد عيسى عليه السلام في الجبل ورفع إلى السماء ، وألقى الله شبهه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست بعيسى .

الثالث : أن اليهود لما هموا بأخذه وكان مع عيسى عشرة من أصحابه فقال لهم : من يشتري الجنة بأن يلقى عليه شبهي ؟ فقال واحد منهم أنا ، فألقى الله شبه عيسى عليه فأخرج وقتل ، ورفع الله عيسى عليه السلام .

الرابع : كان رجل يدعي أنه من أصحاب عيسى عليه السلام ، وكان منافقاً فذهب إلى اليهود ودلهم عليه ، فلما دخل مع اليهود لأخذه ألقى الله تعالى شبهه عليه فقتل وصلب .

وهذه الوجوه متعارضة متدافعة ، والله أعلم بحقائق الأمور . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 81.80 ﴾

" فصل "

قال الماوردى :

قوله عز وجل : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ ﴾ ، أما قولهم : ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ فهو من قول اليهود ، أخبر الله به عنهم .

أما ﴿ رَسُولَ اللهِ ﴾ ففيه قولان :

أحدهما : أنه من قول اليهود بمعنى رسول الله في زعمه .

والثاني : أنه من قول الله تعالى لا على وجه الإخبار عنهم ، وتقديره : الذي هو رسولي .

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها : أنهم كانوا يعرفونه فألقى شبهه على غيره ، فظنوه المسيح فقتلوه ، وهذا قول الحسن ، وقتادة ، ومجاهد ، ووهب ، والسدي .

(11/179)

والثاني : أنهم ما كانوا يعرفونه بعينه ، وإن كان مشهوراً فيهم بالذكر ، فارتشى منهم يهودي ثلاثين درهماً ، ودلهم على غيره مُوهِماً لهم أنه المسيح ، فشُبِّهَ عليهم .

والثالث : أنهم كانوا يعرفونه ، فخاف رؤساؤهم فتنة عوامِّهم ، فإن الله منعهم عنه ، فعمدوا إلى غيره ، فقتلوه وصلبوه ، ومَوَّهُوا على العامة أنه المسيح ، ليزول افتتانهم به . انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن في قوله ﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ ﴾ قولين : الأول : أنهم هم النصارى وذلك لأنهم

بأسرهم متفقون على أن اليهود قتلوه ، إلا أن كبار فرق النصارى ثلاثة : النسطورية ، والملكانية ، واليعقوبية .

أما النسطورية فقد زعموا أن المسيح صلب من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته ، وأكثر الحكماء يرون ما يقرب من هذا القول ، قالوا : لأنه ثبت أن الإنسان ليس عبارة عن هذا الهيكل بل هو إما جسم شريف منساب في هذا البدن ، وإما جوهر روحاني مجرد في ذاته وهو مدبر في هذا البدن ، فالقتل إنما ورد على هذا الهيكل ، وأما النفس التي هي في الحقيقة عيسى عليه السلام فالقتل ما ورد عليه ، لا يقال : فكل إنسان كذلك فما الوجه لهذا التخصيص ؟ لأنا نقول : إن نفسه كانت قدسية علوية سماوية شديدة الاشراق بالأنوار الإلهية عظيمة القرب من أرواح الملائكة ، والنفس متى كانت كذلك لم يعظم تألمها بسبب القتل وتخريب البدن ، ثم إنها بعد الانفصال عن ظلمة البدن تتخلص إلى فسحة السموات وأنوار عالم الجلال فيعظم بهجتها وسعادتها هناك ، ومعلوم أن هذه الأحوال غير حاصلة لكل الناس بل هي غير حاصلة من مبدأ خلقة آدم عليه السلام إلى قيام القيامة إلا لأشخاص قليلين ، فهذا هو الفائدة في تخصيص عيسى عليه السلام بهذه الحالة .

وأما الملكانية فقالوا : القتل والصلب وصلا إلى اللاهوت بالإحساس والشعور لا بالمباشرة .

وقالت اليعقوبية : القتل واللصلب وقعا بالمسيح الذي هو جوهر متولد من جوهرين ، فهذا هو شرح مذاهب النصارى في هذا الباب ، وهو المراد من قوله ﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ .

القول الثاني : أن المراد بالذين اختلفوا هم اليهود ، وفيه وجهان : الأول : أنهم لما قتلوا الشخص المشبه به كان الشبه قد ألقى على وجهه ولم يلق عليه شبه جسد عيسى عليه السلام ، فلما قتلوه ونظروا إلى بدنه قالوا : الوجه وجه عيسى والجسد جسد غيره .

الثاني : قال السدي : إن اليهود حبسوا عيسى مع عشرة من الحواريين في بيت ، فدخل عليه رجل من اليهود ليخرجه ويقتله ، فألقى الله شبه عيسى عليه ورفع إلى السماء ، فأخذوا ذلك الرجل وقتلوه على أنه عيسى عليه السلام ، ثم قالوا : إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ، وإن كان صاحبنا فأين عيسى ؟ فذلك اختلافهم فيه . انتهى انتهى . اهـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 81 . 82 ﴾

قال الماوردى :

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنهم اختلفوا فيه قبل قتله ، فقال بعضهم : هو إله ، وقال بعضهم : هو ولد ، وقال بعضهم : هو ساحر ، فشكوا ﴿ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ الشك الذي حدث

فيهم بالاختلاف .

والثاني : ما لهم بحاله من علم - هل كان رسولاً أو غير رسول ؟ - إلا اتباع الظن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

(13/179)

فصل

قال الفخر :

احتج نفاة القياس بهذه الآية وقالوا : العمل بالقياس اتباع للظن ، واتباع الظن مذموم في كتاب الله بدليل أنه إنما ذكره في معرض الذم ، ألا ترى أنه تعالى وصف اليهود والنصارى ههنا في معرض الذم بهذا فقال ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ وقال في سورة الأنعام في مذمة الكفار ﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظن وَإِنْ هُمْ لاَ يَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام : 116] وقال في آية أخرى ﴿ وَإِنَّ الظن لاَ يُغْنِى مِنَ الحق شَيْئًا ﴾ [يونس : 36] وكل ذلك يدل على أن اتباع الظن مذموم .

والجواب : لا نسلم أن العمل بالقياس اتباع الظن ، فإن الدليل القاطع لما دل على العمل بالقياس كان الحكم المستفاد من القياس معلوماً لا مظنوناً ، وهذا الكلام له غور وفيه

بحث . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 82 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن هذا اللفظ يحتمل وجهين :

أحدهما : يقين عدم القتل ، والآخر يقين عدم الفعل ، فعلى التقدير الأول يكون المعنى : أنه تعالى أخبر أنهم شاكون في أنه هل قتلوه أم لا ، ثم أخبر محمداً بأن اليقين حاصل بأنهم ما قتلوه ، وعلى التقدير الثاني يكون المعنى أنهم شاكون في أنه هل قتلوه أم لا ، ثم أخبر محمداً بأن اليقين حاصل بأنهم ما قتلوه ، وعلى التقدير الثاني يكون المعنى أنهم شاكون في أنه هل قتلوه ؟ ثم أكد ذلك بأنهم قتلوا ذلك الشخص الذي قتلوه لا على يقين أنه عيسى عليه السلام ، بل حين ما قتلوه كانوا شاكين في أنه هل هو عيسى أم لا ، والاحتمال الأول أولى لأنه تعالى قال بعده ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ وهذا الكلام إنما يصح إذا تقدم القطع واليقين بعدم القتل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 82 ﴾

وقال الماوردى :

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها : وما قتلوا ظنّهم يقيناً كقول القائل : ما قتلته علماً ، وهذا قول ابن عباس ، وجويبر .

والثاني : وما قتلوا أمره يقيناً أن الرجل هو المسيح أو غيره ، وهذا قول السدي .

والثالث : وما قتلوه حقاً ، وهو قول الحسن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾

فائدة

قال الفخر :

قرأ أبو عمرو والكسائي ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ بإدغام اللام في الراء والباقون بترك الإدغام ، حجتهما قرب مخرج اللام من الراء والراء أقوى من اللام بحصول التكرير فيها ، ولهذا لم يجز إدغام الراء في اللام لأن الأنقص يدغم في الأفضل ، وحجة الباقين أن الراء واللام حرفان من كلمتين فالأولى ترك الإدغام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 82 ﴾

فصل

قال الفخر :

المشبهة احتجوا بقوله تعالى : ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ في إثبات الجهة .

والجواب : المراد الرفع إلى موضع لا يجرى فيه حكم غير الله تعالى كقوله ﴿ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الامور ﴾ [البقرة : 210] وقال تعالى : ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مهاجرا إِلَى الله وَرَسُولِه ﴾ [النساء : 100] وكانت الهجرة في ذلك الوقت إلى المدينة ، وقال إبراهيم ﴿ إِنّى ذَاهِبٌ إلى رَبّى ﴾ [الصافات : 99] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 82 ﴾

وقال الماوردى :

﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنه رفعه إلى موضع لا يجري عليه حكم أحد من العباد ، فصار رفعه إلى حيث لا يجري عليه حكم العباد رفعاً إليه ، وهذا قول بعض البصريين .

والثاني : أنه رفعه إلى السماء ، وهو قول الحسن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

لطيفة :

قال الشيخ الصابوني :

دلَّ قوله تعالى ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ على أن الله تعالى نجّى رسوله عيسى من شر اليهود الخبثاء فلم يُقتل ولم يصلب وإنما صلبوه شخصاً غيره ظنوه عيسى وهو الذي ألقى الله الشبه عليه فقتلوه وهم يحسبونه عيسى ، وهذا هو الاعتقاد الحق الذي يتفق مع العقل والنقل ، وأما النصارى فيعتقدون أنه صلب وأن اليهود أهانوه ووضعوا الشوك على رأسه وأنه تضرّع وبكى مع زعمهم أنه هو " الله " أو " ابن الله " وأنه جاء ليخلّص البشرية من أوزارها إلى غير ما هنالك من التناقض العجيب الغريب ولقد أحسن من قال :

عجباً للمسيح بين النصارى . . . وإلى أي والدٍ نسبوه !

أسلموه إلى اليهود وقالوا . . . إنهم بعد ضربه صلبوه

فإذا كان ما يقولون حقاً . . . وصحيحاً فأين كان أبوه ؟

حين خلّى ابنه رهين الأعادي . . . أتراهم أرضوه أم أغضبوه ؟

فلئن كان راضياً بأذاهم . . . فاحمدوهم لأنهم عذبوه

ولئن كان ساخطاً فاتركوه . . . واعبدوهم لأنهم غلبوه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 319 ﴾

فصل

قال الفخر :

رفع عيسى عليه السلام إلى السماء ثابت بهذه الآية ، ونظير هذه الآية قوله في آل عمران ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الذين كَفَرُواْ ﴾ [آل عمران : 55] واعلم أنه تعالى لما ذكر عقيب ما شرح أنه وصل إلى عيسى أنواع كثيرة من البلاء والمحنة أنه رفعه إليه دل ذلك على أن رفعه إليه أعظم في باب الثواب من الجنة ومن كل ما فيها من اللذات الجسمانية ، وهذه الآية تفتح عليك باب معرفة السعادات الروحانية .

ثم قال تعالى : ﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ .

والمراد من العزة كمال القدرة ، ومن الحكمة كمال العلم ، فنبّه بهذا على أن رفع عيسى من الدنيا إلى السموات وإن كان كالمتعذر على البشر لكنه لا تعذر فيه بالنسبة إلى قدرتي وإلى حكمتي ، وهو نظير قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الذى أسرى بِعَبْدِهِ لَيْلاً ﴾ [الإسراء : 1] فإن الإسراء وإن كان متعذراً بالنسبة إلى قدرة محمد إلا أنه سهل بالنسبة إلى قدرة الحق سبحانه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 82.83 ﴾

فصل

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ ﴾ كسرت "إنّ" لأنها مبتدأة بعد القول وفتحها لغة .

وقد تقدّم في "آل عمران" اشتقاق لفظ المسيح .

﴿ رَسُولَ الله ﴾ بدل ، وإن شئت على معنى أعني .

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ ردّ لقولهم .

﴿ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ أي ألقى شبهه على غيره كما تقدّم في "آل عمران" .

وقيل : لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذي قتلوه وهم شاكون فيه ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ .

والإخبار قيل : إنه عن جميعهم .

وقيل : إنه لم يختلف فيه إلا عوامّهم ؛ ومعنى اختلافهم قول بعضهم إنه إله ، وبعضهم هو ابن الله .

قاله الحسن : وقيل اختلافهم أن عوامهم قالوا قتلنا عيسى .

وقال من عاين رفعه إلى السماء : ما قتلناه .

وقيل: اختلافهم أن النُّسْطُورِيّة من النصارى قالوا: صِلِب عيسى من جهة ناسُوته لا من جهة لاهُوته.

وقالت المَلْكانية: وقع الصلب والقتل على المسيح بكماله ناسوتِهِ ولاهوتِهِ.

وقيل: اختلافهم هو أنهم قالوا: إن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟! وإن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟! وقيل: اختلافهم هو أن اليهود قالوا: نحن قتلناه، لأن يهوذا رأس اليهود وهو الذي سعى في قتله.

وقالت طائفة من النصارى: بل قتلناه نحن.

وقالت طائفة منهم: بل رفعه الله إلى السماء ونحن ننظر إليه.

﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ مِن زائدة؛ وتمّ الكلام.

ثم قال جل وعز: ﴿ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ استثناء ليس من الأوّل في موضع نصب، ويجوز أن يكون في موضع رفع على البدل؛ أي ما لهم به من علمٍ إلا اتباع الظن.

وأنشد سيبويه:

وبلدةٍ ليس بها أَنِيسُ . . .

إلاّ اليعافير وإلا العِيسُ

قوله تعالى: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ قال ابن عباس والسدي: المعنى ما قتلوا ظنهم يقيناً؛

كقولك : قتلته علماً إذا علمته عِلما تامّاً ؛ فالهاء عائدة على الظنّ .

قال أبو عبيد : ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقيناً لقال : وما قتلوه فقط .

وقيل : المعنى وما قتلوا الذي شبه لهم أنه عيسى يقيناً ؛ فالوقف على هذا على "يَقِيناً" .

وقيل ؛ المعنى وما قتلوا عيسى ، والوقف على "وَمَا قَتَلُوهُ" و"يَقِيناً" نعت لمصدر محذوف ، وفيه تقديران : أحدهما أي قالوا هذا قولاً يقيناً ، أو قال الله هذا قولاً يقيناً .

والقول الآخر أن يكون المعنى وما علموه علماً يقيناً .

النحاس : إن قدرت المعنى بل رفعه الله إليه يقيناً فهو خطأ ؛ لأنه لا يعمل ما بعد "بَلْ" فيما قبلها لضعفها .

وأجاز ابن الأنباريّ الوقف على "وَمَا قَتَلُوهُ" على أن ينصب "يقيناً" بفعل مضمر هو جواب القسم ، تقديره : ولقد صدّقتم يقيناً أي صدقاً يقيناً .

(18/179)

﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ ابتداء كلام مستأنف ؛ أي إلى السماء ، والله تعالى متعال عن المكان ؛ وقد تقدّم كيفية رفعه في "آل عمران" .

﴿ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً ﴾ أي قوياً بالنقمة من اليهود فسلط عليهم بطرس بن أستيسانوس

الرّومي فقتل منهم مقتلة عظيمة .

﴿ حَكِيماً ﴾ حكم عليهم باللعنة والغضب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

" فصل فى قصة رفعه عليه الصلاة والسلام من الإنجيل "

قال البقاعى :

(19/179)

قصة رفعه عليه الصلاة والسلام من الإنجيل الموجود اليوم بين أظهر النصارى ، وهي تتضمن الإنذار بالدجال والإخبار بنزوله صعيد ، والبشارة بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم الذي وصفه بالفارقليط وبالأركون ، وأن إخبارهم بقتله وصلبه ليس مستنداً إلا إلى شك - كما قال الله تعالى ، وأحسن ما رد على الإنسان بما يعتقده ، قال مترجمهم في إنجيل متى : إنه عليه الصلاة والسلام دخل إلى الهيكل في يروشليم - وهي القدس - وجرت بينه وبين الأحبار محاورات كان آخرها أن قال لهم : إني أقول لكم : إنكم لا تروني الآن حتى تقولوا : مبارك الآتي باسم الرب ، ثم خرج من الهيكل ، فجاء إليه تلاميذه كي يُروه بناء الهيكل ، فأجاب وقال لهم : انظروا هذا كله ، الحق أقول لكم : إنه لا يترك هنا حجر على حجر إلا

نقض ، ثم جلس على جبل الزيتون – قال مرقس : قدام الهيكل – فجاء إليه تلاميذه قائلين : قل لنا : متى هذا وما علامة مجيئك وانقضاء الزمان ؟ فقال لهم : انظروا لا يضلنكم أحد – قال مرقس ولوقا : فإن كثيراً يأتون باسمي قائلين : إنما هو المسيح ، ويضلون كثيراً – فإذا سمعتم بالحروب وأخبار الحروب انظروا لا تقلقوا ، فلابد أن يكون هذا كله ، تقوم أمة على أمة ومملكة على مملكة ، ويكون خوف عظيم واضطراب وجوع ووباء – قال لوقا : وعلامات عظيمة من السماء – وزلازل في أماكن ، وكل هذا أول المخاض – وقال مرقس : وهذه بداية الطلق ، انظروا أنتم ! إنهم يسلمونكم إلى المجامع والمحافل وتضربون – وقال لوقا : وقبل هذا كله يضعون أيديهم عليكم ، ويطردونكم إلى المجامع والسجون وتقامون أمام الملوك والقواد شهادة عليهم وعلى كل الأمم ، ينبغي أولاً أن يكرز بالإنجيل ، فإذا قدّموكم وأسلموكم فلا تهتموا بما تقولون ولا ماذا تجيبون ، فإنكم تعطون في تلك الساعة الذي تتكلمون به ولستم المتكلمين ، لكن روح القدس ؛ قال لوقا : فإني معطيكم فماً وحكمة لا يقدر الذين يناصبونكم يقاومونها ولا

الجواب عنها ، ويسلم الأخ أخاه للموت ، والأب ابنه ، ويثب الأبناء على آبائهم ؛ قال متى : حينئذ يسلمونكم إلى الضيق ويقتلونكم ، وتكونون مبغوضين من كل الأمم ، وحينئذ يشك كثير ، ويسلم بعضكم بعضاً ، ويبغض بعضكم بعضاً ، ويقوم كثير من المنتهى يخلص ، ويكرز بهذه البشارة في الملكوت في جميع المسكونة بشهادة لكل الأمم ؛ قال مرقس : فإذا رأيتم فساد الخراب المذكور في دانيال النبي قائماً حيث لا ينبغي – فليفهم القارئ – حينئذ الذين تهودوا يهربون إلى الجليل ، والذي فوق السطح لا يقدر أن ينزل إلى بيته ليأخذ شيئاً ، والويل للحبالى والمرضعات في تلك الأيام ؛ وقال لوقا : وحينئذ الذين في اليهودية يهربون إلى الجبال ، والذين في وسطها يفرون خارجاً ، والذين في الكورة لا يدخلونها ، لأن هذه في أيام الانتقام لكي يتم كل ما هو مكتوب ، يكون على الأرض ضر وشدة عظيمة ، وسخط على هذا الشعب ، ويقعون في فم السيف ، ويسبون في كل الأمم .

ويكون يروشليم موطىء الأمم حتى يكمل الزمان ، وتكون علامات في الشمس والقمر والنجوم ، وتخرج نفوس أناس من الخوف ؛ وقال متى : وحينئذ يأتي الانفصال ، ثم قال : سيكون ضيق عظيم – قال مرقس : تلك الأيام – لم يكن مثله في أول العالم حتى الآن ولا

يكون ، ولولا أن تلك الأيام قصرت لم يخلص ذو جسد – وقال مرقس : فلولا أن الرب أقصر تلك الأيام لم يحيى ذو جسد – لكن لأجل المتحببين قصرت تلك الأيام ، فإن قال لكم أحد : إن المسيح ها هنا فلا تصدقوا ، فسيقوم مسيحو كذب وأنبياء كذبة ، ويعطون علامات عظاماً وآيات ، ويضلون المختارين إن قدروا ، هو ذا قد تقدمت وأخبرتكم ، فإن قالوا لكم : إنه في البرية ، فلا تخرجوا ، أو فيّ المخادع ، فلا تصدقوا ، وكما أن البرق يخرج من المشرق فيظهر في المغرب ، كذلك يكون حضور ابن البشر ، لأنه حيث تكون الجثة تجتمع النسور وتلوف بعد ضيق تلك الأيام تظلم الشمس ، والقمر لا يعطي ضوءه ، والكواكب تتساقط من السماء ، وقوات ترتج ، وحينئذ تظهر علامات ابن الإنسان في السماء ، وتنوح كل قبائل الأرض ، وترون ابن الإنسان آتياً في سحاب السماء مع قوات ومجد كثير ، ويرسل الملائكة مع صوت الناقور العظيم ، ويجمع مختاريه من الأربعة الأزياج من أقصى السماوات – وقال مرقس : من أطراف الأرض إلى أطراف السماء – فمن شجرة التينة – وقال لوقا : ومن كل الأشجار – تعلمون المثل ، إذا لانت أغصانها وفرعت أوراقها علمتم أن الصيف قد دنا .

كذلك أنتم إذا رأيتم هذا كله علمتم أنه قد قرب على الأبواب ، الحق أقول لكم ! إن هذا الجيل لا يزول حتى يتم هذا كله ، والأرض والسماء تزولان وكلامي لا يزول ، لأجل ذلك اليوم وتلك الساعة لا يعرفها أحد ولا ملائكة السماوات – وقال مرقس : ولا الابن – إلا الأب وحده ، وقال لوقا : سأله الفريسيون : متى يأتي ملكوت الله ؟ فقال : ليس يأتي ملكوت الله برصد ولا يقولون : هوذا هاهنا أو هناك ! ها هوذا ملكوت الله ؛ ثم قال لتلاميذه : ستأتي أيام تشتهون أن تروا يوماً واحداً من أيام ابن الإنسان ولا ترون ، فإن قالوا لكم : هوذا هاهنا أو هناك ، فلا تذهبوا ولا تسرعوا ، لأنه كمثل البرق الذي يضيء في السماء فيضيء تحت السماء ، كذلك تكون أيام ابن البشر – انتهى .

وكما كان في أيام نوح عليه الصلاة والسلام كذلك يكون استعلاء ابن الإنسان ، لأنه كما كنوا قبل أيام الطوفان يأكلون ويشربون ويتزوجون إلى اليوم الذي دخل فيه نوح إلى السفينة ، ولم يعلموا حتى جاء الطوفان فأدرك جميعهم ، كذلك يكون حضور ابن الإنسان ؛ وقال لوقا : ومثل ما كان في أيام لوط يأكلون ويشربون ويبيعون ويشترون ويغرسون ويبنون إلى اليوم الذي خرج فيه لوط من سدوم ، وأمطر من السماء ناراً وكبريتاً ، وأهلك جميعهم ، كذلك في اليوم الذي يظهر فيه ابن الإنسان ، وفي ذلك اليوم من كان في السطح وآلته في البيت لا ينزل كي يأخذها ، ومن كان في الحقل أيضاً لا يرجع هكذا إلى ورائه .

انظروا إلى امرأة لوط، من أراد أن يحيي نفسها فليهلكها، ومن أهلكها أحياها، أقول لكم: إن في هذه الليلة – وقال متى: حينئذ – يكون اثنان في الحقل، يؤخذ واحد، ويترك الآخر، واثنتان تطحنان على رحى واحدة، تؤخذ الواحدة، وتترك الأخرى، وقال مرقس: فانظروا واسهروا وصلّوا، لأنكم لا تعلمون متى يكون الزمان! اسهروا فإنكم لا تعملون متى يأتي رب البيت ليلاً! يأتي بغتة فيجدكم نياماً، والذي أقول لكم أقوله للجميع، اسهروا! قال لوقا: في كل حين وتضرعوا لكي تقووا على الهرب في هذه الأمور الكائنة كلها، وتقفوا قدام ابن الإنسان، وقال متى: فاسهروا لأنكم لا تعلمون في أية ساعة يأتي ربكم، واعلموا أنه لو علم رب البيت في أي هجعة يأتي السارق لسهر ولم يدع بيته ينقب، كذلك كونوا مستعدين لأن ابن الإنسان يأتي ساعة لا تظنونها، من ترى هو العبد الأمين الحليم الذي يقيمه سيده على بيته ليعطيهم الطعام في حينه! طوبى لذلك العبد، يأتي سيده فيجده يعمل هكذا، الحق أقول لكم! إنه يقيمه على جميع ماله، فإن قال ذلك العبد الرديء في قلبه: إن سيدي يبطىء، فيبدأ يأكل ويشرب مع المسكرين فيأتي سيده في يوم لا يظنه وساعة لا يعرفها، فيجعل نصيبه مع المرائين، هناك يكون البكاء وصرير الأسنان.

يشبه ملكوت السماوات عشرة عذارى أخذن مصابيحهن وخرجن للقاء العريس ، خمس منهن جاهلات ، وخمس حليمات ، فأما الجاهلات فأخذن مصابيحهن ولم يأخذن زيتاً ، وأما الحليمات فأخذن زيتاً في إناء مع مصابيحهن ، فلما أبطأ العريس نعسن كلهن ونمن ، وانتصف الليل فصُرِخ : هذا العريس قد أقبل ، اخرجن للقائه ! حينئذ قام جميع العذارى وزين مصابيحهن ، فقال الجاهلات للحليمات : أعطيننا من زيتكن ، فإن مصابيحنا قد طفئت ! فقلن : ليس معنا ما يكفينا وإياكن ، فاذهبن إلى الباعة وابتعن لكنّ ، فلما ذهبن ليبتعن جاء العريس ، فالمستعدات ذهبن معه وأُغلِقَ ، فجاء بقية العذارا قائلات : يا رب ! افتح لنا ، فأجاب وقال : الحق أقول لكنّ ! إني لا أعرفكن ؛ اسهروا الآن فإنكم لا تعرفون ذلك اليوم ولا تلك الساعة ، كمثل إنسان أراد السفر ، فدعا عبيداً له فأعطاهم ماله ، فأعطى خمس وزنات لواحد ، ووزنتين للآخر ، وواحداً وزنة ، كل منهم على قدر قوته ، وسافر للوقت ، فمضى الذي أخذ الخمس فاتجر فيها ، فربح خمس وزنات أخرى وهكذا الذي أخذ الوزنتين ربح فيهما وزنتين أخريين ، وأما الذي أخذ الوزنة فمضى وحفر في الأرض ودفن حصة سيده ، وبعد زمان كثير جاء سيد هؤلاء فحاسبهم ، فجاء الذي أخذ الخمس وزنات فأعطى خمس وزنات أخرى قائلاً : يا رب ! خمس وزنات أعطيتني ، وهذه خمس وزنات أخرى ربحتها ، قال له سيده – قال لوقا – : حبذا

أيها العبد الصالح ! ألفيت أميناً على القليل ، وقال متى : نعم يا عبد صالح أمين ! وجدت في القليل أميناً ، أنا أقيمك على الكثير أميناً ، ادخل إلى فرح سيدك ، وجاء الذي أخذ الوزنتين فقال : يا سيد ! وزنتين دفعت إليّ وهذان وزنتان أخريان ربحتهما فقال له سيده : نعم يا عبد صالح أمين ! وجدت في القليل أميناً ، أنا أقيمك على الكثير ، ادخل إلى فرح سيدك ، فجاء الغير مصيب الذي أخذ الوزنة فقال : يا سيد ! عرفت أنك إنسان شديد ، تحصد ما لم تزرع ، وتجمع من حيث لا تبذر ،

(25/179)

فخفت ومضيت فدفنت مالك في الأرض ، هذا مالك ، فأجاب سيده وقال : أيها العبد الشرير الكسلان ! علمت أنني أحصد من حيث لا أزرع ، وأجمع من حيث لا أبذر ، كان ينبغي لك أن تجعل حصتي على مائدة ، فأنا آتي وآخذه إليّ مع أرباحه ، خذوا منه الوزنة ، وأعطوها للذي له عشر وزنات ، لأن من له يعطي ويزاد ، والذي ليس له يؤخذ منه ما معه ، والعبد الشرير الغير نافع ألقوه في الظلمة القصياء ، هناك يكون البكاء وصرير الأسنان ؛ إذا جاء ابن الإنسان في مجده ، وجميع الملائكة المقدسين معه ، حينئذ يجلس على كرسي مجده ، ويجمع إليه كل الأمم ، فيميز بعضهم من بعض كما يميز الراعي الخراف من الجداء ،

ويقيم الخراف عن يمينه والجداء عن شماله ، حينئذ يقول الملك للذين عن يمينه : تعالوا يا مباركي أبي رِثوا الملك المعد لكم من قبل إنشاء العالم ، جعت فأطعمتموني ، وعطشت فسقيتموني ، وغريباً كنت فآويتموني ، وعرياناً فكسوتموني ، ومريضاً فعدتموني ، ومحبوساً فأتيتم إليّ ، حينئذ يجيب الصديقون ويقولون : يا رب ! متى رأيناك جائعاً فأطعمناك ؟ أو عطشاناً فسقيناك ؟ ومتى رأيناك غريباً فآويناك ؟ أو عرياناً فكسوناك ؟ أو مريضاً أو محبوساً فأتينا إليك ؟ فيجيب الملك ويقول : الحق أقول لكم ! الذي فعلتموه بأحد هؤلاء الحقيرين في فعلتم ، حينئذ يقول للذين عن يساره : اذهبوا عني يا ملاعين إلى النار المؤبدة المعدّة لإبليس وجنوده ، جعت فلم تطعموني - إلى آخره ، فيذهب هؤلاء إلى العذاب الدائم ، والصديقون إلى الحياة الأبدية .

(26/179)

ولما أكمل يسوع هذا الكلام كله قال لتلاميذه : علمتم أن بعد يومين يكون الفسح - وقال مرقس : وكان الفسح والفطير بعد يومين - واجتمع رؤساء الكيسر والكهنة ومشايخ الشعب في دار رئيس الكهنة الذي يقال له قيافاً ، فتشاوروا على يسوع ليمسكوه - قال مرقس : بمكر - ويقتلوه ، وقالوا : ليس في العيد لئلا يكون شجن ؛ وقال مرقس : شغب في

الشعب ؛ وقال يوحنا : فجمع عظماء الكهنة والفريسيين محفلاً وقالوا : ماذا نصنع إذا كان هذا الرجل يعمل آيات كثيرة ، وإن تركناه هكذا فسيؤمن به جميع الناس ، وتأتي الروم فتتغلب على أمتنا ، وإن واحداً منهم اسمه قيافا كان رئيس الكهنة فقال : إنه خير لنا أن يموت رجل واحد عن الشعب من أن تهلك الأمة كلها ، لأن يسوع كان مزمعاً أن يجمع أبناء الله المتفرقين إلى واحد ؛ وفي تلك الساعة تشاوروا على قتله ، فأما يسوع فلم يكن يمشي بين اليهود علانية ، ولكنه انطلق من هناك إلى البرية إلى كورة تسمى مدينة أفريم ، وكان يتردد هناك مع تلاميذه ، وكان عيد فسح اليهود قد قرب فصعد كثير من القرى إلى يروشليم قبل الفسح ليطهروا أنفسهم ، فطلب اليهود يسوع ، وكانوا أمروا إن علم إنسان مكانه أن يدلهم عليه ، وإن يسوع قبل ستة أيام من الفسح قصد إلى بيت عنيا حيث كان لعازر الميت الذي أقامه يسوع ، فصنعوا له هناك وليمة ، وجعلت مرتا تخدم ، وعلم جمع كثير من اليهود فجاؤوا إليه ، ولينظروا إلى لعازر الذي أقامه من بين الأموات ، وتشاور عظماء الكهنة أن يقتلوا لعازر ، لأن كثيراً من اليهود من أجله كانوا يؤمنون بيسوع ، وكان الجمع الذي معه يشهد له أنه دعا لعازر من القبر وأقامه ، ومن الغد سمعوا أن يسوع يأتي إلى يروشليم ، فخرجوا للقائه يصرخون : مبارك الآتي باسم الرب ملك إسرائيل ! ووجد يسوع حماراً فركبه - كما هو مكتوب : لا تخافي يا بنت صيون ! هوذا ملكك يأتيك راكباً على جحش - ابن أتان - ثم قال : وقال يسوع : قد قربت الساعة التي يمجد فيها

ابن البشر ، الحق الحق أقول لكم ! إنه حبة الحنطة إن لم تقع في الأرض وتَمُتْ بقيت وحدها ، وإن هي ماتت أتت بثمار كثيرة ، من أحب نفسه فليهلكها ، ومن أبغض نفسه في هذا العالم فإنه يحفظها لحياة الأبد ، وقال : يا رباه ! مجد اسمك ، فجاء صوت من السماء : قد مجدتُ وأيضاً أمجد ، فسمع الجمع الذي كان واقفاً فقال بعضهم : إنما كان رعداً ، وقال آخرون : إن ملاكاً كلمه ، قال يسوع : ليس من أجلي كان هذا الصوت ، ولكن من أجلكم ، وقد حضر الآن دينونة هذا العالم ، الآن يلقى رئيس هذا العالم إلى خارج ، وأنا إذا ارتفعت من الأرض جبيت إليّ كل واحد ، فأجاب الجمع : نحن سمعنا في الناموس أن المسيح يدوم إلى الأبد ، فكيف تقول أنت : يرتفع ابن البشر ، فقال لهم يسوع : إن النور معكم زماناً يسيراً ، فسيروا ما دام لكم النور لئلا يدرككم الظلام ، إن الذي يمشي في الظلام ليس يدري أين يتوجه ، فما دام لكم النور آمنوا بالنور لتكونوا أبناء النور ؛ تكلم يسوع بهذا ثم مضى وتوارى عنهم ، وقال : يا بني ! أنا معكم زماناً قليلاً ، وتطلبوني فلا تجدوني ، وكما قلت لليهود : إن الموضع الذي امضي إليه أنا ، لستم تقدرون على المضي إليه ، قال يوحنا في محاورته ليهود في الهيكل : قال يسوع : أنا أمضى وتطلبوني وتموتون بخطاياكم ، وحيث أنا أذهب لستم

تقدرون على إتيانه ، فقال اليهود : لعله يريد أن يقتل نفسه ، فقال لهم : أنتم من أسفل ، وأنا من فوق ، أنتم من هذا العالم ، وأما أنا فلست من هذا العالم ، قد أخبرتكم أنكم تموتون بخطاياكم ، فقالوا له : أنت من أنت ؟ ثم قال : وقالوا له : إن أبانا هو إبراهيم ، قال : لو كنتم بني إبراهيم كنتم تعملون أعمال إبراهيم ، لكنكم تريدون قتل إنسان كلمكم بالحق الذي سمعه من الله تعالى ، ولم يفعل إبراهيم هذا ، أنتم تعملون أعمال أبيكم ؟ فقالوا : أما نحن فلسنا مولودين من زنى ، فقال لهم : أنتم من أبيكم إبليس ، وشهوة أبيكم تهوون إن لم

تعملوا ذلك ، الذي هو من البدء قتّال الناس ولم يلبث على الحق لأنه ليس فيه حق ، وإذا ما تكلم بالكذب فإنما يتكلم بما هو له ، وأما أنا فأتكلم بالحق ولستم تؤمنون بي ، من منكم يوبخني على خطيئة – انتهى ، وأقول لكم الآن أن يحب بعضكم بعضاً كما أحببتكم ، فبهذا يعرف كل أحد أنكم تلاميذي ، وقال يسوع : من يؤمن بي ليس من يؤمن بي فقط ، بل وبالذي أرسلني ، ومن رآني فقد رأى الذي أرسلني ، أنا جئت نور العالم لكي ينجو كل من يؤمن بي من الظلام ، ومن يسمع كلامي ولا يؤمن بي أنا لا أدينه ، لأني لم آت لأدين العالم ، بل لأحيي العالم ، من جحدني ولم يقبل كلامي فإن له من يدينه ، الكلمة التي نطقت بها هي

تدينه في اليوم الآخر ، لأني لم أتكلم من نفسي ، لأن الرب الذي أرسلني هو أعطاني الوصية ، ثم قال : الحق الحق أقول لكم ! من يؤمن بي يعمل الأعمال التي أعملها ، وأفضل منها يصنع ، إن كنتم تحبوني فاحفظوا وصاياي ، وأنا أطلب من الأب يعطيكم فارقليط آخر ليثبت معكم إلى الأبد – روح الحق الذي لم يطق العالم أن يقبلوه ، لأنهم لم يروه ولم يعرفوه ، وأنتم تعرفونه ، لأنه مقيم عندكم وهو فيكم ، لست أدعكم يتامى لأني سوف أجيئكم عن قليل ، من يحبّني يحفظ كلمتي ، ومن لا يحبني ليس يحفظ كلامي ، الكلمة التي تسمعونها ليست لي ، بل للرب الذي أرسلني ، كلمتكم بهذا لأني عندكم مقيم ، والفارقليط روح القدس الذي يرسله ربي باسمي هو يعلمكم كل شيء ، وهو يذكركم كل ما قلت لكم ، السلام استودعتكم ، سلامي خاصة أعطيكم ، لا تقلق قلوبكم ولا تجزع ، قد سمعتم أني قلت لكم : إني منطلق وعائد إليكم ، لو كنتم تحبوني لكنتم تفرحون بمضيّي إلى الرب ، لأن الرب أعظم مني ، وها قد قلت لكم قبل أن يكون حتى إذا كان تؤمنون ، ولست أكلمكم كثيراً لأن أركون العالم يأتي وليس له فيّ شيء ، ولكن ليعلم العالم أني أحب الرب ، وكما أوصاني الرب كذلك أفعل ، أنا هو الكرمة الحقيقية وربي الغارس

(29/179)

، كل غصن لا يأتي بثمار ينزعه ، والذي يأتي بثمار ينقيه ليأتي بثمار كثيرة ، أنتم لتيا من هذا الكلام الذي كلمتكم به اثبتوا فيّ وأنا فيكم ، كما أن الغصن لا يطيق أن يأتي بالثمار من عنده إن لم يثبت في الكرمة ، كذلك أنتم إن لم تثبتوا فيّ ، أنا هو الكرمة وأنتم الأغصان ، من ثبت فيّ وأنا فيه يأتي بثمار كثيرة ، وبغيري لستم تقدرون تعملون شيئاً ، فإن لم يثبت أحد فيّ طرح خارجاً مثل الغصن الذي يجني فيأخذونه ويطرحونه في النار فيحترق ، وإن أنتم ثبتم فيّ وثبت كلامي فيكم كان لكم كل ما تريدونه ، وبهذا يمجد ربي بأن تأتوا بثمار كثيرة ، وأنتم أحبابي إن علمتم كل ما وصيتكم به ، إنما وصيتكم بهذا لكي يحب بعضكم بعضاً ، فإن كان العالم يبغضكم فاعلموا أنه قد أبغضني قبلكم ، لو كنتم من العالم كان العالم يحب من هو منه ، لكنكم لستم من العالم ، بل اخترتكم من العالم ، من أجل هذا يبغضكم العالم ، لو لم آت وأكلمهم لم يكن لهم خطيئة ، والآن ليس لهم حجة في خطيئتهم ، لو لم أعمل أعمالاً لم يعملها أحد لم يكن لهم خطيئة ، لتتم الكلمة المكتوبة في ناموسهم أنهم أبغضوني باطلاً ، إذا جاء الفارقليط الذي أرسله إليكم – روح الحق الذي من الرب بسق – هو يشهد وأنتم تشهدون ، لأنكم معي صفوة ، كلمتكم بهذا لكيلا تشكون ، فإنهم سوف يخرجونكم من مجامعهم ، ولم أخبركم بهذا من قبل لأني كنت معكم ، والآن فإني منطلق إلى من أرسلني ، أقول لكم الحق ! إنه خير لكم أن أنطلق ، لأني إن لم أنطلق لم يأتكم الفارقليط ، فإذا انطلقت أرسلته إليكم ، فإذا جاء ذاك فهو موبخ العالم على الخطيئة ، وإن لي كلاماً كثيراً أريد أن أقول لكم ،

ولكنكم لستم تطيقون حمله الآن ، وإذا جاء روح الحق ذاك فهو يرشدكم إلى جميع الحق ، لأنه ليس ينطق من عنده بل يتكلم بكل ما يسمع ويخبركم بما يأتي ، وهو يمجدني لأنه يأخذ مما هو لي ويخبركم ، قليلاً ولا ترونني ، وقليلاً وترونني ، قالوا : ما هذا

(30/179)

القليل الذي يقول ؟ فقال لهم : أفي هذا يراطن بعضكم بعضاً ، الحق أقول لكم ! إنكم تبكون وتنوحون والعالم يفرح ، وأنتم تحزنون لكن حزنكم يؤول إلى فرح ، كالمرأة إذا حضر ولادها تحزن لأن قد جاءت ساعتها ، فإذا ولدت ابناً لم تذكر الشدة من أجل الفرح ، لأنها ولدت إنساناً في العلم ؛ تكلم يسوع بهذا ورفع عينيه إلى السماء وقال : يا رب ! قد حضرت الساعة فمجد عبدك ليمجدك عبدك ، كما أعطيته السلطان على كل ذي جسد ، ليعطي كل من أعطيته حياة الأبد ، وهذه هي حياة الأبد أن يعرفوك أنك أنت إله الحق وحدك ، والذي أرسلته يسوع المسيح ، أنا قد مجدتك على الأرض ، ذلك العمل الذي أعطيتني لأصنعه قد أكمت ، والآن مجدني أنت يا رباه بالمجد الذي عندك ، قد أظهرت اسمك للناس ، الآن علموا أن كل ما أعطيتني هو من عندك ، وعلموا حقاً أني من عندك أتيت ، وآمنوا أنك أرسلتني ، وأنا أجيء إليك أيها الرب القدوس ! احفظهم باسمك الذي

أعطيتني كي يكونوا واحداً كما نحن ، إذ كنت معهم في العالم أنا كنت أحفظهم باسمك ، ليس أسأل أن تنزعهم من العالم ، بل أن تحفظهم من الشرير ، لأنهم ليسوا من العالم ، كما أني لست من العالم ، قدسهم بحقك فإذا كلمتك خاصة هي الحق ، كما أرسلتني إلى العالم أرسلتهم أنا أيضاً إلى العالم ، ولست أسأل في هؤلاء فقط ، بل وفي الذين يؤمنون بي بقولهم ليكونوا بأجمعهم واحداً ، كما أنك يا رباه فيّ وأنا فيك ليكونوا أيضاً فينا واحداً ، ليؤمن العالم أنك أرسلتني ؛ قال يسوع هذا وخرج مع تلاميذه إلى عين عمرة وادي الأرز ، وكان هناك بستان ، دخله هو وتلاميذه ، وكان يهودا الذي أسلمه يعرف ذلك المكان ، لأن يسوع كان يجتمع هناك مع تلاميذه كثيراً ، وقبل عيد الفسح كان يسوع يعلم أن قد حضرت الساعة التي ينتقل فيها من هذا العالم ، فلما حضر العشاء خامر الشيطانُ قلبَ يهودا شمعون الإسخريطي لكي يسلمه ، فقام يسوع عن العشاء وترك ثيابه وائتزر وسطه بمنديل ، وبدأ

(31/179)

يغسل أقدام التلامذة وينشفها بمنديل كان مؤتزراً به ، فلما انتهى إلى شمعون الصفا قال له : أنت يا سيدي تغسل لي قدمي ؟ فقال يسوع : إن الذي أصنعه لست تعرفه الآن ، ولكنك ستعرفه فيما بعده ، قال له شمعون الصفا : إنك لست غاسلاً لي قدمي الآن ، قال له يسوع

: إن أنا لم أغسلهما فليس لك معي نصيب ، قال شمعون : يا سيدي ! ليس تغسل لي قدمي فقط ، بل ويدي ورأسي ، قال له يسوع : إن الذي يطهر لا يحتاج إلا إلى غسل قدمي ؛ فلما غسل أرجلهم تناول ثيابه واتكأ وقال لهم : تعلمون ما صنعت بكم ؟ أنتم تدعونني معلماً ورباً ، وما أحسن ما تقولون ! فإذا كنت أنا معلمكم وربكم قد غسلت أقدامكم فأنتم أحرى أن يغسل بعضكم أرجل بعض ، والحق الحق أقول لكم ! ليس عبد أعظم من سيده ولا رسول أعظم ممن أرسله وقال : اتلحق والحق أقول لكم ! إن واحداً منكم يسلمني ؛ وقال متى : ولما كان يسوع في بيت عنيا في بيت شمعون الأبرص جاءت امرأة معها قارورة طيب كثير الثمن فأفاضته على رأسه وهو متكىء ، حينئذ مضى أحد الاثني عشر – أي الحواريين الذي سيذكرون في المائدة والأنعام بأسمائهم – وهو الذي يقال له يهودا الإسخريطي إلى رؤساء الكهنة وقال لهم : ماذا تعطوني حتى أسلمه إليكم ؟ فأقاموا له ثلاثين من الفضة ، ومن ذلك الوقت جعل يطلب فرصة ليسلمه ، وفي أول يوم الفطير – قال مرقس : لما ذبحوا الفسح – قال له تلاميذه : أين تريد حتى نستعد لتأكل الفسح ؟ فقال : اذهبوا إلى المدينة إلى فلان وقولوا له : المعلم يقول : زماني قد اقترب ، وعندك أصنع الفسح مع تلاميذي ، ففعل التلاميذ كما أمرهم يسوع وأعدوا الفسح ، وقال لوقا : وكان في النهار يعلم في الهيكل ، ويخرج في الليل ليستريح في الجبل الذي يدعى جبل الزيتون ، وكان جميع الشعب يدلجون إليه ليسمعوا منه وكان لما قرب عيد الفطير المسمى بالفسح تطّلب الكهنة

كيف يهلكونه ، وكانوا يخافون من الشعب ، فدخل الشيطان في يهودا الذي يدعى الإسخريطي الذي

(32/179)

كان من الأثني عشرة ، فمضى وكلم رؤساء الكهنة ليسلمه إليهم ، ففرحوا ووعدوه ، وكان يطلب فرصة ليسلمه إليهم مفرداً عن الجمع ، فجاء يوم الفطير الذي يذبح فيه الفسح ، فأرسل بطرس ويوحنا وقال : امضيا وأعدا لنا الفسح ، ثم قال : فانطلقا وأعدا الفسح ، ولما كان المساء اتكأ مع الاثني عشر تليمذاً ، قال : فقال لهم : شهوة اشتهيت أن آكل معكم الفسح ، فإني أقول لكم : إني أيضاً لا آكل منه حتى يتم في ملكوت الله ؛ وقال متى : وفيما هم يأكلوا قال : الحق أقول لكم ! إن واحداً منكم يسلمني ، فحزنوا جداً وشرع كل واحد منهم يقول : لعلي أنا هو ؛ وقال يوحنا : وقال : الحق الحق أقول لكم ! إن واحداً منكم يسلمني ، فنظر التلاميذ بعضهم إلى بعض ، وكان واحداً من تلاميذه متكئاً في حضن يسوع ، وهو الذي كان يسوع يحبه ، فأومأ شمعون الصفا إليه أن يعلمه مَن الذي قال لأجله ؛ فوقع ذلك التلميذ على صدر يسوع وقال له : يا سيدي ! من هذا ؟ فقال يسوع : هو الذي أبلّ خبزاً وأناوله ، فبلّ خبزاً ودفعه إلى شمعون الإسخريوطي ، وقال متى : فقال : الذي يجعل

يده معي في الصحفة هو يسلمني ؛ وابن الإنسان ماضٍ كما كتب من أجله ، الويل لذلك الإنسان الذي يسلم ابن الإنسان ، حبذا له لو لم يولد ، أجابه يهودا مسلمه وقال : لعلي أنا هو يا معلم ! قال : أنت ، قال : فسبحوا وخرجوا إلى جبل الزيتون ؛ وقال لوقا : فقال لهم : إن ملوك الأمم هم ساداتهم ، والمسلطون عليهم يدعون المحسنين إليهم ، فأما أنتم فليس كذلك ، لكن الكبير منكم يكون كالصغير والمقدم كالخادم ، من أكبر ؟ المتكئ أم الذي يخدم ؟ أليس المتكئ فأما أنا في وسطكم فمثل الخادم ، وأنتم الذي صبرتم معي في تجاربي ، وأنا أعد لكم كما وعدني ربي الملكوت ، لتأكلوا وتشروبوا على مائدتي في ملكوتي ، وتجلسوا على كرسيّ ، وتدينوا اثني عشر سبط إسرائيل – إلى أن قال : ثم خرج كالعادة ومضى إلى جب الزيتون ، ومعه أيضاً تلاميذه ، فلما انتهى

(33/179)

إلى المكان قال لهم : صلوا لئلا تدخلوا التجربة ، وانفرد عنهم كرمية حجر وخرَّ على ركبتيه فصلى ؛ وقال متى : حينئذ قال لهم يسوع : كلكم تشكون في هذه الليلة ، لأنه مكتوب : أضرب الراعي ، تفرق خراف الرعية ، فأجاب بطرس وقال له : لو شك جميعهم لم أشك أنا ، قال له يسوع : الحق أقول لك ! في هذه الليلة قبل أن يصيح الديك تنكرني ثلاث

مرات؛ وقال يوحنا : الحق الحق أقول لكم ! لا يصيح الديك حتى تنكرني ثلاثاً ، لا تضطرب قلوبكم ، آمنوا بالله وآمنوا بي ؛ وقال متى : قال له بطرس : لو ألجئت إلى أن أموت معك ما أنكرت ؛ وقال مرقس : فتمادى بطرس وقال : يا أبت ! وإن اضطررت إلى أن أموت معك ليس أنكرك ، وهكذا قال جميع التلاميذ ، حينئذ جاء معهم إلى قرية تدعى جسمانية ، فقال للتلاميذ : اجلسوا ها هنا لأمضي أصلي هناك ، امكثوا واسهروا معي ، وبعد ذلك خرّ على وجهه يصلي ، وجاء إلى التلاميذ فوجدهم نياماً ، قال مرقس : فقال البطرس : يا شمعون ! أنت نائم ؟ ما قدرت تسهر معي ساعة واحدة ؟ اسهروا وصلوا لئلا تدخلوا التجارب ، أما الروح فمستبشرة ، وقال مرقس : فمستعدة ، وأما الجسد فضعيف ، ومضى أيضاً وصلى ، وجاء أيضاً فوجدهم نياماً ، لأن عيونهم كانت ثقيلة ، فتركهم ؛ ومضى أيضاً يصلي ، قال لوقا : وظهر له ملاك من السماء ليقويه ، وكان يصلي تواتراً ، وكان عرقه كعبيط الدم نازلاً على الأرض ! وقال متى : حينئذ جاء إلى التلاميذ وقال لهم : ناموا الآن واستريحوا ! قد اقتربت الساعة ، وفيما هو يتكلم إذ جاء يهودا الإسخريوطي أحد الاثني عشر ، معه جمع كثير بسيوف وعصى من عند رؤساء الكهنة ومشايخ الشعب ، والذي أسلمه أعطاهم علامة وقال : الذي أقبّله هو هو فأمسكوه ، وجاء إلى يسوع وقال له : السلام يا معلم ! وقبّله فقال له يسوع : يا هذا ! ألهذا جئت ؟

حينئذ جاؤوا فوضعوا أيديهم على يسوع وقبضوا عليه ، ثم قال : في تلك الساعة قال يسوع للجموع : كأنكم قد خرجتم إلى لص بالسيوف

(34/179)

والعصيّ لتأخذوني ، في كل يوم كنت أجلس عندكم أعلِّم في الهيكل فما قبضتم عليّ ، وهذا كله كان لتكميل كتب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ؛ وقال يوحنا : إن يهودا أخذ جنداً من عند عظماء الكهنة والفريسيين وشرطاً ، وجاء إلى هناك بسرج ومصابيح وسلاح ، ويسوع كان عارفاً بكل شيء يأتي عليه ، فخرج وقال لهم : من تطلبون ؟ قالوا : يسوع الناصري ، قال : أنا هون وكان يهودا واقفاً معهم ، فلما قال : أنا هو ، رجعوا إلى ورائهم وسقطوا على الأرض ، فقال يسوع : إن كنتم تطلبوني فدعوا هؤلاء يذهبوا ، لتتم الكلمة التي قالها : إن الذي أعطيتني لن يهلك منهم أحد ؛ وقال متى : حينئذ تركه تلاميذه كلهم وهربوا ، والذين أخذوا يسوع اقتادوه إلى دار قيافا رئيس الكهنة ، وأما بطرس فأتبعه على بُعد منه إلى دار رئيس الكهنة ، ودخل إلى داخلها وجلس مع الخدام لينظر التمام ، وقال مرقس : وجلس مع الخدام عند النار يصطلي ؛ وقال يوحنا : وإن شمعون الصفا والتلميذ الآخر - يعني الذي تقدم أن عيسى كان يحبه - تبعا يسوع ، وكان عظيم الكهنة

يعرف ذلك التلميذ ، فدخل يسوع إلى دار عظيم الكهنة ، فأما شمعون فكان واقفاً خارج الباب ، فخرج التلميذ الآخر الذي كان معارف رئيس الكهنة ، فقال للبوابة وأدخل شمعون بطرس ، فقالت الجارية البوابة لشمعون : أما أنت من تلاميذ هذا الرجل ؟ فقال لها : لا ! وكان العبيد والشرط قياماً يوقدون ناراً ليصطلوا ، لأنها كانت ليلة باردة ، وقام شمعون معهم أيضاً يصطلي : قال متى : فقال رئيس الكهنة : أستحلفك بالله الحي أن تقول لنا إن كنت أنت هو المسيح ! قال له يسوع : أنت قلت ؛ ثم ذكر أنهم أفتوا بقتله وقال : عند ذلك بصقوا في وجهه وستروا وجهه بثوب ولطموا وجهه فوقه قائلين : أيها المسيح ! بين لنا مَنْ هو الذي ضربك ؟ قال مرقس : وبينما بطرس في أسفل الدار جاءت فتاة من جواري رئيس الكهنة فقالت له : وأنت أيضاً قد كنت مع يسوع الناصري ؛ وقال متى : مع يسوع

الجليلي ، وقال لوقا : فلما رأته جارية جالساً عند الضوء ميزته فقالت : هذا أيضاً كان معه ، فأنكر وقال : ما أعرفه ؛ وقال متى : فجحد بين أيديهم أجمعين ، وعند خروجه إلى الباب أبصرته جارية أخرى فقالت : وهذا أيضاً كان مع يسوع الناصري ، فجحد أيضاً بيمين : إني لست أعرف الرجل ، وبعد قليل تقدم الوقوف فقالوا لبطرس : بالحقيقة إنك

منهم أنت ! لأن كلامك يدل عليك ؛ وقال مرقس : وأنت جليلي وكلامك يشبه كلامهم ، وقال : حينئذ أقبل بطرس يلعن ويحلف : إني لست أعرف الإنسان ، وفي الحال صاح الديك ، فذكر بطرس كلمة يسوع : قبل أن يصيح الديك ، تجحدني ثلاثاً ، فخرج إلى خارج وبكى بكاءً مُرّاً .

(36/179)

ولما كان الصبح عملوا كلهم مؤامرة على يسوع حتى يميتوه فربطوه وساقوه إلى بيلاطيس النبطي ، ولما أبصر يودس – يعني يهودا الإسخريوطي – أنه قد حكم عليه تندم ورد الثلاثين الفضة على رؤساء الكهنة قائلاً : قد أخطأت إذ أسلمت دماً زكياً ، فقالوا : ما علينا ! فطرح الفضة في الهيكل ومضى فخنق نفسه ، فأخذ رؤساء الكهنة الفضة وقالوا : لن يجوز لنا أن نلقيها في داخل الزكاة ، لأنها ثمن دم ، فتشاوروا وابتاعوا حقل الفاخوري لدفن الغرباء ، لذلك دعي ذلك الحقل حقل الدم إلى اليوم ، حينئذ تم قول إرميا النبي القائل : وأخذوا الثلاثين من الفضة ثمن الدم الذي ثمنه بنوا إسرائيل ، وجعلوها في حقل الفاخوري على ما رسم لي ؛ وأما يسوع فوقف أمام الوالي ، ثم ذكر أن الوالي كان كارهاً لقتله ، وأن امرأته أرسلت إليه تقول : إياك ودم ذاك الصديق ، فإني توجعت في هذا اليوم كثيراً من أجله

في الحلم ، وأنه اجتهد بهم ليطلقوه فأبوا إلا صلبه ، وصاحوا عليه ، وأنه قال لهم : أي شر عمل ؟ فازدادوا صياحاً وقالوا : يصلب ؛ فلما رأى بيلاطس أنه لا ينفع شيئاً أخذ ماء وغسل يديه قدام الجمع وقال : إنني بريء من دم هذا الصديق ، فقالوا : دمه علينا وعلى أولادنا ، وقال لوقا : وإن بيلاطس قال لرؤساء الكهنة : أنا لم أجد على هذا الإنسان علة - حتى قال : فلما علم أنه من سلطان هيرودس - يعني من الجليل - أرسله إلى هيرودس ، لأنه كان في تلك الأيام بيروشليم ، وأن هيرودس لما رأى يسوع فرح جداً ، لأنه كان يشتهي أن يراه من زمان طويل لما كان يسمع عنه من الأمور الكثيرة ، وكان يرجو أن يعاين آية يعملها ، وسأله عن كلام كثير ذكره ، وذكر أنه لم يجبه ، فاحتقره هيرودس وجنده واستهزؤوا به وألبسه ثياباً حمراء ، وأرسله إلى بيلاطس وصار بيلاطس وهيرودس صديقين في ذلك اليوم ، لأنه كان بينهما عداوة ، ثم ذكر أن بيلاطس قال لهم : لم أجد عليه علة آخذه بها ، ولا هيرودس أيضاً ، وأنهم لم يقبلوا

منه ذلك وصاروا يصيحون : اصلبه اصلبه ، وقال يوحنا : ثم جلس - يعني بيلاطس - على كرسي في موضع يعرف برصيف الحجارة ، وبالعبرانية يسمى جاحلة ؛ ثم ذكر جميع

نقلة أناجيلهم أنهم صلبوه بين لصّين ، وأنهم كانوا يستهزئون به حتى اللصان المصلوبان ؛ قال مرقس : فلما كانت الساعة السادسة تغشّت الأرض كلها ظلمة إلى الساعة التاسعة ، وأنه صاح بصوت عظيم منه : إلهي ! إلهي ! لِمَ تركتني ! فانشق ستر حجاب الهيكل باثنين من فوق إلى أسفل ، والأرض تزلزلت ، وتشققت الصخور ، وتفتحت القبور ، وكثير من أجساد القدسين النيام قاموا من قبورهم ، ودخلوا المدينة فظهروا لكثير ، وكان هناك نسوة كثير ينظرن من بعيد ، ومن اللاتي تبعن عيسى من الجليل منهم مريم المجدلانية ، ومريم أم يعقوب الصغير ، وأم يوسا ، وأم ابن يزبدي ، وقال يوحنا : وكان واقفاً عند صلبه أمه وأخت أمه مريم ابنة إكلاوبا ومريم المجدلية ، ثم ذكروا أنه دفن ؛ وذكر مرقس أنه كان يوم جمعة ؛ وقال يوحنا : وأما اليهود - فلأنه يوم الجمعة - قالوا : هذه الأجساد لا تثبت على صلبها ، لأن السبت كان عظيماً ، ثم ذكر أنهم أنزلوهم ، وأن عيسى دفن ؛ وقال متى : إن الملك جاء بعد ثلاث وأقامه ، وقال للنسوة : إنه قد قام فأسرعن فقلن لتلاميذه : هوذا سبقكم إلى الجليل ، وإن رؤساء اليهود رشوا الجند الذين كانوا يحرسون قبره ليقولوا : إن تلاميذه سرقوه من القبر ، فقالوا وشاع ذلك عند اليهود إلى اليوم ، فأما الأحد عشر تلميذاً فمضوا إلى الجليل الذي أمروا به ، فلما رأوه سجدوا له ، وبعضهم شك ؛ وقال لوقا : وفيما هم يتكلمون وقف عيسى إلى وسطهم ، وقال لهم : السلام عليكم يا هؤلاء ! لا تخافوا ! فاضطربوا وخافوا وظنوا أنهم ينظرون روحاً ، فقال لهم : ما بالكم تضطربون ؟ ولِمَ يأتي

الإنكار في قلوبكم ؟ انظروا يدي ورجلي فإني أنا هو ، جسّوني وانظروا إليّ ! الروح ليس له لحم ولا عظم ، كما ترون أنه لي ، ولما قال هذا أراهم يديه

(38/179)

ورجليه ، وإذا هم غير مصدقين من الفرح والتعجب ، وقال لهم : أعندكم هاهنا ما يؤكل ؟ فأعطوه جزءاً من حوت مشوي ومن شهد عسل ، فأخذ قدامهم وأكل ، وأخذ الباقي وأعطاهم ، ثم قال : ثم أخرجهم خارجاً إلى بيت عنيا فرفع يديه وباركهم ، وكان فيما هو يباركهم انفرد عنهم ، وصعد إلى السماء ؛ وقال يوحنا : إنه قال لمريم : امضي إلى إخوتي وقولي لهم : إني صاعد إلى أبي وأبيكم وإلهي والهكم ؛ وقال متى : فجاء يسوع فكلمتهم فقال : أعطيت كل سلطان في السماء وعلى الأرض فاذهبوا الآن وتلمذوا كل الأمم .

(39/179)

انتهى ما أردته هنا من الأناجيل من هذه القصة ، فقد بان لك أن أناجيلهم كلها اتفقت على أن علمهم في أمره انتهى إلى واحد ، وهو الإسخريوطي ، وأما غيره من الأعداء فلم يكن

يعرفه ، وأنه إنما وضع يده عليه ، ولم يقل بلسانه : إنه هو ، وأن الوقت كان ليلاً ، وأن عيسى نفسه قال لأصحابه : كلكم تشكون في هذه الليلة ، وأن تلاميذه كلهم هربوا ، فلم يكن لهم علم بعد ذلك بما اتفق في أمره ، وأن بطرس إنما تبعه من بعيد ، وأن الذي دل عليه خنق نفسه ، وأن الناقل لأن الملك قال : إنه قام من الأموات ، إنما هو نسوة كن عند القبر في مدى بعيد ، وما يدري النسوة الملك من غيره – ونحوه ذلك من الأمور التي لا تفيد غير الظن بالجهد ، وأما الآيات التي وقعت فعلى تقدير تسليمها لا يضرنا التصديقُ بها ، وتكون لجرأتهم على الله بصلب من يظنونه المسيح ومن أحسن ما في ذلك قوله بعد اجتماعهم به بعد رفعه : أعطيت كل سلطان ، فأثبت أن المعطي غيره ، وهذا كله يصادق القرآن في أنهم في شك منه ، ويدل على أن المصلوب – إن صح أنهم صلبوه من ظنوه إياه – هو الذي دل عليه ، كما قال بعض العلماء : إنه ألقى شبهه عليه ، ويؤيد ذلك قولهم : إنه خنق نفسه ، فالظاهر أنهم لما لم يروه بعد ذلك ظنوا أنه خنق نفسه ، فجزموه به – والله أعلم ، وقوله : إنك يا رباه فيّ وأنا فيك ، ليكونوا – أي التلاميذ – فينا ، ونحوه مما يوهم حلولاً المراد به الاتحاد في المراد بحيث أن واحداً منهم لا يريد إلا ما يريد الآخر ، ولا يرضى إلا ما يرضاه ، فهو من وادي ما في الحديث القدسي

"كنت سمعه الذي يسمع به" – إلى آخره، وكذا إطلاق الابن والأب معناه أنه يعاملهم في لطفه معاملة الأب ابنة، فالمراد الغاية، كما يؤل ذلك في إطلاق الغضب والمحبة ونحو ذلك في حق الله تعالى في شرعنا، وقد مضى كثير من رد المتشابه في مثل ذلك إلى المحكم في آل عمران، ومضى في ذلك الموضع وغيره أن كل ما أوهم نقصاً لا يجوز في شرعنا إطلاقه على الله تعالى – والله الموفق. انتهى انتهى. اهـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 351.364﴾

ومن فوائد السمرقندى فى الآيات

قال رحمه الله:

ثم قال تعالى: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتاناً عَظِيماً ﴾ وذلك أن مريم كانت متعبدة لله تعالى ناسكة، اصطفاها الله تعالى بولد بغير أب، فعيرها اليهود واتهموها وقذفوها بيوسف بن ماثان، وكان يوسف خادم بيت المقدس ويقال: كان ابن عمها، فأنزل الله تعالى إكذاباً لقولهم وبيّن بهتانهم فقال: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتاناً عَظِيماً ﴾ يعني لعنهم الله وخذلهم بذلك ﴿ وَقَوْلِهِمْ ﴾ أي وبقولهم ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾ هذا قول الله لا قول اليهود وقول اليهود إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم.

ثم قال الله تعالى ﴿ رَسُولِ الله ﴾ يعني الذي هو رسول الله؛ وذلك أن اليهود لما اجتمعوا

على قتله هرب منهم ودخل في بيت ، فأمر ملك اليهود رجلاً يدخل البيت يقال له يهوذا ويقال ططيانوس ، فجاء جبريل عليه السلام ورفع عيسى عليه السلام إلى السماء ، فلما دخل الرجل إلى البيت لم يجده ، فألقى الله شبه عيسى عليه ، فلما خرج ظنوا أنه عيسى فقتلوه وصلبوه .

ثم قالوا : إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ؟

فاختلفوا فيما بينهم ، فأنزل الله تعالى إكذاباً لقولهم فقال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ يعني ألقي شبه عيسى على غيره فقتلوه .

(41/179)

ثم قال ﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ أي من قتله ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ يعني لم يكن عندهم علم يقين أنه قتل أو لم يقتل ﴿ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ أي قالوا قولاً بالظن ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ أي لم يستيقنوا بقتله ، ويقال : يقيناً ما قتلوه ﴿ بَل رَّفَعَهُ الله إِلَيْهِ ﴾ وقال مقاتل : بل رفعه الله إلى السماء في شهر رمضان ليلة القدر .

وقال الضحاك : رفعه في يوم عاشوراء بين صلاتي المغرب والعشاء .

ثم قال تعالى : ﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً ﴾ أي منيعاً حين منع عيسى من القتل ﴿ حَكِيماً ﴾

حين حكم رفعه إلى السماء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد ابن عطية فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وبكفرهم ﴾ أي في أمر عيسى عليه السلام ، وقولهم على مريم بهتاناً ، يعني رميهم إياها بالزنا مع رؤيتهم الآية في كلام عيسى في المهد ، وإلا فلولا الآية لكانوا في قولهم جارين على حكم البشر في إنكار حمل من غير ذكر و" البهتان " : مصدر من قولك بهته إذا قابله بأمر مبهت يحار معه الذهن وهو رمي بباطل .

(42/179)

هذه الآية والتي قبلها عدد الله تعالى فيها أقوال بني إسرائيل وأفعالهم على اختلاف الأزمان وتعاقب القرون ، فاجتمع من ذلك توبيخ خلفهم المعاصرين لمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبيان الحجة في أن وجبت لهم اللعنة وضربت عليهم الذلة والمسكنة ، فهذه الطائفة التي قالت ﴿ إنا قتلنا المسيح ﴾ غير الذين نقضوا الميثاق في الطور ، وغير الذين اتخذوا العجل ، وقول بني إسرائيل إنما هو إلى قوله : ﴿ عيسى ابن مريم ﴾ وقوله عز وجل : ﴿ رسول الله ﴾ إنما هو إخبار من الله تعالى بصفة لعيسى وهي الرسالة ، على جهة إظهار

ذنب هؤلاء المقرين بالقتل ، ولزمهم الذنب وهم لم يقتلوا عيسى لأنهم صلبوا ذلك الشخص على أنه عيسى ، وعلى أن عيسى كذاب ليس برسول ، ولكن لزمهم الذنب من حيث اعتقدوا أن قتلهم وقع في عيسى فكأنهم قتلوه ، وإذا كانوا قتلوه فليس يرفع الذنب عنهم اعتقادهم أنه غير رسول ، كما أن قريشاً في تكذيبها رسول الله لا ينفعهم فيه اعتقادهم أنه كذاب ، بل جازاهم الله على حقيقة الأمر في نفسه ، ثم أخبر تعالى أن بني إسرائيل ما قتلوا عيسى ولا صلبوه ولكن شبه لهم ، واختلفت الرواة في هذه القصة وكيفيتها اختلافاً شديداً أنا أختصر عيونه ، إذ ليس في جميعه شيء يقطع بصحته ، لأنه لم يثبت عن النبي عليه السلام فيه شيء ، وليس لنا متعلق في ترجيح شيء منه إلا ألفاظ كتاب الله ، فالذي لا نشك فيه أن عيسى عليه السلام كان يسيح في الأرض ويدعو إلى الله ، وكانت بنو إسرائيل تطلبه ، وملكهم في ذلك الزمان يجعل عليه الجعائل ، وكان عيسى قد انضوى إليه الحواريون يسيرون معه حيث سار ، فلما كان في بعض الأوقات شعر بأمر عيسى ، فروي أن أحد الحواريين رشي عليه فقبل الرشوة ودل على مكانه ، فلما أحس عيسى وأصحابه بتلاحق الطالبين بهم دخلوا بيتاً بمرأى من بني إسرائيل فروي : أنهم عدوهم ثلاثة عشر ، وروي ثمانية عشر وحصروا ليلاً فروي أن عيسى فرق الحواريين عن نفسه تلك الليلة ،

ووجههم إلى الآفاق ، وبقي هو ورجل معه فرفع عيسى وألقي شبهه على الرجل فصلب ذلك الرجل ، وروي أن الشبه ألقي على اليهودي الذي دل عليه فصلب ، وروي أن عيسى عليه السلام لما أحيط بهم قال لأصحابه : أيكم يلقي شبهي عليه فيقتل ويخلص هؤلاء وهو رفيقي في الجنة ؟ فقال سرجس : أنا ، وألقي عليه شبه عيسى ، ويروى أن شبه عيسى عليه السلام ألقي على الجماعة كلها ، فلما أخرجهم بنو إسرائيل نقص واحد من العدة ، فأخذوا واحداً ممن ألقي عليه الشبه حسب هذه الروايات التي ذكرتها ، فصلب ذلك الشخص ، وروي : أن الملك والمتناولين لم يخف عليهم أمر رفع عيسى لما رأوه من نقصان العدة واختلاط الأمر فصلب ذلك الشخص وأبعد الناس عن خشبته أياماً حتى تغير ولم تثبت له صفة ، وحينئذ دنا الناس منه ومضى الحواريون يحدثون بالآفاق أن عيسى صلب ، فهذا أيضاً يدل على أنه فرقهم وهو في البيت ، أو على أن الشبه ألقي على الكل ، وروي أن هذه القصة كلها لم يكن فيها إلقاء شبه شخص عيسى على أحد وإنما المعنى ﴿ ولكن شبه لهم ﴾ أي شبه عليهم الملك الممخرق ، ليستديم ملكه ، وذلك أنه لما نقص واحد من الجماعة وفقد عيسى عمد إلى أحدهم وبطش بصلبه وفرق الناس عنه .

وقال : هذا عيسى قد صلب وانحل أمره ، وقوله تعالى ﴿ وإن الذين اختلفوا فيه ﴾ يعني اختلاف المحلولين لأخذه ، لأنهم حين فقدوا واحداً من العدد وتحدث برفع عيسى

اضطربوا واختلفوا ، وعلى رواية من روى أنه ألقي شبهه يوشك أنه بقي في ذلك الشبه مواضع للاختلاف ، لكن أجمعوا على صلب واحد على غير ثقة ولا يقين أيهم هو .

(44/179)

قال القاضي – رحمه الله : الذي صح فيه نقل الكافة عن حواسها هو أن شخصاً صلب ، وأما هل هو عيسى أم لا ؟ فليس من علم الحواس ، فلذلك لم ينفع في ذلك نقل كافة اليهود والنصارى ، ونفى الله عنهم أن يكون لهم في أمره علم على ما هو به ، ثم استثنى اتباع الظن وهو استثناء متصل ، إذ الظن والعلم يضمهما جنس واحد أنهما من معتقدات النفس ، وقد يقول الظان على طريق التجوز : علمي في هذا الأمر أنه كذا ، وهو يعني ظنه . وقوله تعالى : ﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ اختلف المتأولون في عود الضمير من ﴿ قتلوه ﴾ فقالت فرقة : هو عائد على الظن كما تقول : قتلت هذا الأمر علماً ، فالمعنى وما صح ظنهم عندهم ولا تحققوه يقيناً ، هذا قول ابن عباس والسدي وجماعة ، وقال قوم : الضمير عائد على عيسى ، أخبر أنهم لم يقتلوه يقيناً فيصح لهم الإصفاق ويثبت نقل كافتهم ، ومضمن الكلام أنهم ما قتلوه في الحقيقة جملة واحدة لا يقيناً ولا شكاً ، لكن لما حصلت في ذلك الدعوى صار قتله عندهم مشكوكاً فيه ، وقال قوم من أهل اللسان : الكلام تام في قوله ﴿

وما قتلوه ﴾ و﴿ يقيناً ﴾ مصدر مؤكد للنفي في قوله ﴿ وما قتلوه ﴾ المعنى يخبركم يقيناً ، أو يقص عليكم يقيناً ، أو أيقنوا بذلك يقيناً ، وقوله تعالى ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ يعني إلى سمائه وكرامته ، وعيسى عليه السلام حي في السماء الثانية على ما تضمن حديث الإسراء في ذكر ابني الخالة عيسى ويحيى ذكره البخاري في حديث المعراج ، وذكره غيره ، وهو هناك مقيم حتى ينزله الله لقتل الدجالة ، وليملأ الأرض عدلاً ، ويحيا فيها أربعين سنة ثم يموت كما يموت البشر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد الخازن فى الآيات

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾ يعني حين رموها بالزنا وذلك أنهم أنكروا قدرة الله تعالى على خلق الولد من غير أب ومنكر قدرة الله كافر .

(45/179)

فالمراد بقوله وبكفرهم هو إنكارهم قدرة الله تعالى والمراد بقولهم على مريم بهتاناً عظيماً هو رميهم إياها بالزنا وإنما سماه بهتاناً عظيماً لأنه قد ظهر عند ولادة مريم من المعجزات ما يدل على براءتها من ذلك فلهذا السبب وصف الله قول اليهود على مريم بالبهتان العظيم .

قوله عز وجل : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ﴾ ادعت اليهود أنهم قتلوا عيسى عليه السلام وصدقتهم النصارى على ذلك فكذبهم الله عز وجل جميعاً وردّ عليهم بقوله : ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ﴾ وفي قول رسول الله قولان : أحدهما أنه من قول اليهود فيكون المعنى أنه رسول الله على زعمه .

والقول الثاني أن من قول الله لا على وجه الحكاية عنهم وذلك أن الله تعالى أبدل ذكرهم في عيسى عليه السلام القول القبيح بالقول الحسن رفعاً لدرجته عما كانوا يذكرونه من القول القبيح .

وقوله تعالى : ﴿ ولكن شبه لهم ﴾ يعني ألقى شبه عيسى غيره حتى قتل وصلب .

واختلف العلماء في صفة التشبيه الذي شبه على اليهود في أمر عيسى عليه السلام .

فروى الطبري بسنده عن وهب بن منبه أنه قال أتى اليهود عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين في بيت فأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صورهم الله تعالى كلهم على صورة عيسى فقالوا لهم : سحرتمونا لتبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعاً فقال عيسى لأصحابه من يشتري نفسه منكم اليوم بالجنة فقال رجل منهم أنا فخرج إليهم فقال : أنا عيسى وقد صوره الله تعالى على صورة عيسى فأخذوه وصلبوه فمن ثم شبه لهم وظنوا أنهم قد قتلوا عيسى وظنت النصارى مثل ذلك .

ورفع الله عز وجل عيسى عليه السلام من يومه ذلك .

وفي رواية أخرى عن وهب أن عيسى عليه السلام قال لأصحابه : ليكفرن بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات وليبيعني بدراهم يسيرة وليأكلن ثمني فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهود تطلبه فأخذوا شمعون أحد الحواريين .

فقالوا هذه من أصحاب عيسى فجحد وقال : ما أنا بصاحبه فتركوه ثم أخذوا آخر فجحد كذلك فلما أصبح أتى بعض الحواريين إلى اليهود وكان منافقاً فقال ما تجعلون لي إن أنا دللتكم على المسيح فجعلوا له ثلاثين درهماً فدلهم عليه فألقى الله شبه عيسى على ذلك المنافق الذي دل عليه فأخذوه فقتلوه وصلبوه وهم يظنون أنه عيسى .

وقال قتادة إن أعداء الله اليهود زعموا انهم قتلوا عيسى وأصلبوه وذكر لنا أن نبي الله عيسى بن مريم عليه السلام قال لأصحابه أيكم يقذف عليه شبهي وله الجنة فانه مقتول فقال وجل منهم حبسوا عيسى في بيت وجعلوا عليه رقيباً يحفظه فألقى الله شبه عيسى على ذلك للرقيب فأخذ فقتل وصلب فرفع الله عز وجل عيسى في ذلك الوقت .

قال الطبري وأولى الأقوال بالصواب ما ذكرنا عن وهب بن منبه من أن شبه عيسى ألقى على جميع من كان مع عيسى في البيت حين أحيط بي وبهم من غير مسألة عيسى إياهم

ذلك ولكن ليخزي الله بذلك اليهود وينقذ به نبيه عيسى عليه السلام من كل مكروه أرادوه به من قتل وغيره وليبتلي الله من أراد ابتلاءه من عباده ويحتمل أن يكون ألقى شبهه على بعض أصحابه بعد ما تفرق عنه أصحابه ورفع الله عيسى عليه السلام.

وبقي ذلك فأخذ وقتل وصلب وظن أصحابه واليهود أن الذي قتلوه وصلبوه وهو عيسى لما رأوا من شبهه به وخفي أمر عيسى عليهم وكانت حقيقة ذلك الأمر عند الله فلذلك قال تعالى: ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ ﴿ وإن الذين اختلفوا فيه ﴾ يعني في قتل عيسى وهم اليهود ﴿ لفي شك منه ﴾ يعني من قتله وذلك أن اليهود قتلوا ذلك الشخص المشبه بعيسى وكان قد ألقي الشبه على وجه ذلك الشخص دون جسده فلما قتلوه نظروا إلى جسده فوجدوه غير جسد عيسى فقالوا: الوجه وجه عيسى والجسد جسد غيره فهذا هو اختلافهم فيه وقيل: إن اليهود لما حبسوا عيسى وأصحابه في البيت دخل عليه رجل منهم ليخرجه إليهم.

فألقى الله شبه عيسى على ذلك الرجل فأخذ وقتل ورفع الله عز وجل عيسى إلى السماء وفقدوا صاحبهم فقالوا: إن كنا قتلنا المسيح فأين صاحبنا؟ وإن كنا قتلنا صاحبنا فأين

المسيح عيسى ؟ فهذا هو اختلافهم فيه وقيل إن الذين اختلفوا فيه هم النصارى فبعضهم يقول إن القتل وقع على ناسوت عيسى دون لاهوته وبعضهم يقول وقع القتل عليهما جميعاً وبعضهم يقول رأيناه قتل وبعضهم يقول رأيناه رفع السماء فهذا هو اختلافهم فيه قال الله تعالى : ﴿ ما لهم به من علم ﴾ يعني أنهم قتلوا من قتلوا على شك منهم فيه ولم يعرفوا حقيقة ذلك المقتول هل هو عيسى أو غيره ﴿ إلاّ اتباع الظن ﴾ يعني لكن يتبعون الظن في قتله ظناً منهم أنه عيسى لا عن علم وحقيقة ﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ قال ابن عباس : يعني لم يقتلوا يقيناً فعلى هذا القول تكون الهاء في قتلوه عائدة على الظن .

والمعنى مما قتلوا ذلك الظن يقيناً ولم يزل ظنهم ولم يرتفع ما وقع لهم من الشبه في قتله فهو كقول العرب قتله علماً وقتله يقيناً يعني علمه علماً تاماً .

وأصل ذلك أن القتل للشيء يكون عن قهر واستيلاء وغلبة وكمعنى الآية على هذا لم يكن علمهم بقتل عيسى علماً تاماً كاملاً إنما كان ظناً منهم إنهم قتلوه ولم يكن لذلك حقيقة .

وقيل إن الهاء في قتلوه عائدة على عيسى والمعنى ما قتلوا المسيح يقيناً كما ادعوا أنهم قتلوه وقيل أن قوله يقيناً يرجع إلى ما بعده تقديره وما قتلوه ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ يقيناً والمعنى أنهم لم يقتلوا عيسى ولم يصلبوه ولكن الله عز وجل رفعه إليه وطهره من الذين كفروا وخلصه ممن أراده بسوء وقد تقدم كيف كان رفعه في سورة آل عمران بما فيه كفاية .

وقوله تعالى : ﴿ وكان الله عزيزاً ﴾ يعني اقتداره على من يشاء من عباده ﴿ حكيماً ﴾

يعني في إنجاء عيسى عليه السلام وتخليصه من اليهود .

وقيل عزيزاً يعني منيعاً منتقماً من اليهود فسلط عليهم ينطيونس بن اسبسيانوس الرومي فقتل منهم مقتله عظيمة حكيماً حكم باللعنة والغضب على اليهود حيث ادعوا هذه الدعوى الكاذبة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(48/179)

ومن فوائد الآلوسى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ ﴾ عطف على بكفرهم الذي قبله ، ولا يتوهم أنه من عطف الشيء على نفسه ولا فائدة فيه لأن المراد بالكفر المعطوف الكفر بعيسى عليه السلام ؛ والمراد بالكفر المعطوف عليه ، إما الكفر المطلق أو الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم لاقترانه بقوله تعالى : ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ [النساء : 155] ، وقد حكى الله تعالى عنهم هذه المقالة في مواجهتهم له عليه الصلاة والسلام في مواضع ، ففي العطف إيذان بصلاحية كل من الكفرين للسببية .

وقد يعتبر في جانب المعطوف المجموع ، ومغايرته للمفرد المعطوف عليه ظاهرة ، أو عطف

على ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ [النساء : 155] ويجوز اعتبار عطف مجموع هذا وما عطف عليه على مجموع ما قبله ، ولا يتوهم المحذور ، وإن قلنا باتحاد الكفر أيضاً لمغايرة المجموع للمجموع وإن لم يغاير بعض أجزائه بعضاً ، وقد يقال بمغايرة الكفر في المواضع الثلاثة بحمله في الأخيرين على ما أشرنا إليه ، وفي الأول على الكفر بموسى عليه السلام لاقترانه بنقض الميثاق ، وتقدم حديث العدو في السبت .

﴿ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتانا عَظِيماً ﴾ لا يقادر قدره حيث نسبوها وحاشاها إلى ما هي عنه في نفسها بألف ألف منزل ، وتمادوا على ذلك غير مكترثين بقيام المعجزة بالبراءة ، والبهتان الكذب الذي يتحير من شدته وعظمه ، ونصبه على أنه مفعول به لقولهم وجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف أي قولاً بهتاناً ، وقيل : هو مصدر في موضع الحال أي مباهتين .

﴿ وَقَوْلِهِمْ ﴾ على سبيل التبجح .

(49/179)

﴿ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾ ذكروه بعنوان الرسالة تهكماً واستهزاءاً كما في قوله تعالى حكاية عن الكفار : ﴿ يا أَيُّهَا الذى نُزّلَ عَلَيْهِ الذكر ﴾ [الحجر : 6] الخ

، ويحتمل أن يكون ذلك منهم بناءاً على قوله عليه الصلاة والسلام وإن لم يعتقدوه ، وقيل : إنهم وصفوه بغير ذلك من صفات الذم فغير في الحكاية ، فيكون من الحكاية لا من المحكي ، وقيل : هو استئناف منه مدحاً له عليه الصلاة والسلام ورفعاً لمحله وإظهاراً لغاية جراءتهم في تصديهم لقتله ونهاية وقاحتهم في تبجحهم .

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ حال أو اعتراض ﴿ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رهطاً من اليهود سبوه عليه السلام وأمه فدعا عليهم فمسخوا قردة وخنازير فبلغ ذلك يهوذا رأس اليهود فخاف فجمع اليهود فاتفقوا على قتله فساروا إليه ليقتلوه فأدخله جبريل عليه السلام بيتاً ورفعه منه إلى السماء ولم يشعروا بذلك فدخل عليه طيطانوس ليقتله فلم يجده وأبطأ عليهم وألقى الله تعالى عليه شبه عيسى عليه السلام فلما خرج قتلوه وصلبوه .

وقال وهب بن منبه في خبر طويل رواه عنه ابن المنذر : "أتى عيسى عليه السلام ومعه سبعة وعشرون من الحواريين في بيت فأحاطوا بهم فلما دخلوا عليهم صيرهم الله تعالى كلهم على صورة عيسى عليه السلام فقالوا لهم : سحرتمونا ليبرزن لنا عيسى عليه السلام أو لنقتلنكم جميعاً فقال عيسى لأصحابه : من يشتري نفسه منكم اليوم بالجنة ؟ فقال رجل منهم : أنا ، فخرج إليهم فقال : أنا عيسى فقتلوه وصلبوه ورفع الله تعالى عيسى عليه السلام" ، وبه قال قتادة والسدي ومجاهد وابن إسحاق ، وإن اختلفوا في عدد الحواريين ولم

يذكر أحد غير وهب أن شبهه عليه السلام ألقي على جميعهم بل قالوا : ألقي شبهه على واحد ورفع عيسى عليه السلام من بينهم .

(50/179)

ورجح الطبري قول وهب وقال : إنه الأشبه ، وقال أبو علي الجبائي : إن رؤساء اليهود أخذوا إنساناً فقتلوه وصلبوه على موضع عال ولم يمكنوا أحداً من الدنو منه فتغيرت حليته ، وقالوا : إنا قتلنا عيسى ليوهموا بذلك على عوامهم لأنهم كانوا أحاطوا بالبيت الذي به عيسى عليه السلام فلما دخلوه ولم يجدوه فخافوا أن يكون ذلك سبباً لإيمان اليهود ففعلوا ما فعلوا ، وقيل : كان رجل من الحواريين ينافق عيسى عليه السلام فلما أرادوا قتله قال : أنا أدلكم عليه وأخذ على ذلك ثلاثين درهماً فدخل بيت عيسى عليه السلام فرفع عليه السلام وألقى شبهه على المنافق فدخلوا عليه فقتلوه وهم يظنون أنه عيسى عليه السلام ، وقيل غير ذلك ، و { شُبّهَ } مسند إلى الجار والمجرور ، والمراد وقع لهم تشبيه بين عيسى عليه السلام ومن صلب ، أو في الأمر على قول الجبائي أو هو مسند إلى ضمير المقتول الذي دل عليه { إِنَّا قَتَلْنَا } أي شبه لهم من قتلوه بعيسى عليه السلام ، أو

الضمير للأمر و ﴿ شُبِّهَ ﴾ من الشبهة أي التبس عليهم الأمر بناءاً على ذلك القول ، وليس المسند إليه ضمير المسيح عليه الصلاة والسلام لأنه مشبه به لا مشبه .

(51/179)

﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ ﴾ أي في شأن عيسى عليه السلام فإنه لما وقعت تلك الواقعة اختلف الناس فقال بعضهم : إنه كان كاذباً فقتلناه (حقاً) ، وتردد آخرون فقال بعضهم : إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ؟ وإن كان صاحبنا فأين عيسى ؟! وقال بعضهم : الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا ، وقال من سمع منه إن الله تعالى يرفعني إلى السماء إنه رفع إلى السماء ، وقالت النصارى الذين يدعون ربوبيته عليه السلام : صلب الناسوت وصعد اللاهوت ، ولهذا لا يعدون القتل نقيصة حيث لم يضيفوه إلى اللاهوت ويرد هؤلاء إن ذلك يمتنع عند اليعقوبية القائلين : إن المسيح قد صار بالاتحاد طبيعة واحدة إذ الطبيعة الواحدة لم يبق فيها ناسوت متميز عن لاهوت والشيء الواحد لا يقال : مات ولم يمت ، وأهين ولم يهن .

(52/179)

وأما الروم القائلون : بأن المسيح بعد الاتحاد باق على طبيعتين ، فيقال لهم : فهل فارق اللاهوت ناسوته عند القتل ؟ فإن قالوا : فارقه فقد أبطلوا دينهم ، فلم يستحق المسيح الربوبية عندهم إلا بالاتحاد ، وإن قالوا : لم يفارقه فقد التزموا ما ورد على اليعقوبية وهو قتل اللاهوت مع الناسوت ، وإن فسروا الاتحاد بالتدرع وهو أن الإله جعله مسكناً وبيتاً ثم فارقه عند ورود ما ورد على الناسوت أبطلوا إلهيته في تلك الحالة ، وقلنا لهم : أليس قد أهين ؟ وهذا القدر يكفي في إثبات النقيصة إذ لم يأنف اللاهوت لمسكنه أن تناله هذه النقائص ، فإن كان قادراً على نفيها فقد أساء مجاورته ورضي بنقيصته وذلك عائد بالنقص عليه في نفسه ، وإن لم يكن قادراً فذلك أبعد له عن عز الربوبية ، وهؤلاء ينكرون إلقاء الشبه ، ويقولون : لا يجوز ذلك لأنه إضلال ، ورده أظهر من أن يخفى ، ويكفي في إثباته أنه لو لم يكن ثابتاً لزم تكذيب المسيح ، وإبطال نبوته بل وسائر النبوات على أن قولهم في الفصل : إن المصلوب قال : إلهي إلهي لم تركتني وخذلتني ، وهو ينافي الرضا بمرّ القضاء ؛ ويناقض التسليم لأحكام الحكيم ، وأنه شكى العطش وطلب الماء والإنجيل مصرح بأن المسيح كان يطوي أربعين يوماً وليلة إلى غير ذلك مما لهم فيه إن صح مما ينادي على أن المصلوب هو الشبه كما لا يخفى .

فالمراد من الموصول ما يعم اليهود والنصارى جميعاً .

﴿ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ أي لفي تردد ، وأصل الشك أن يستعمل في تساوي الطرفين وقد يستعمل في لازم معناه ، وهو التردد مطلقاً وإن لم يترجح أحد طرفيه وهو المراد هنا ولذا أكده بنفي العلم الشامل لذلك أيضاً بقوله سبحانه : ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتباع الظن ﴾ والاستثناء منقطع ، أي لكنهم يتبعون الظن .

(53/179)

وجوز أن يفسر الشك بالجهل ، والعلم بالاعتقاد الذي تسكن إليه النفس جزماً كان أو غيره ؛ فالاستثناء حينئذٍ متصل ، وإليه ذهب ابن عطية إلا أنه خلاف المشهور ، وما قيل : إن اتباع الظن ليس من العلم قطعاً فلا يتصور اتصاله فمدفوع بأن من قال به جعله بمعنى الظن المتبع .

(54/179)

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ الضمير لعيسى عليه السلام كما هو الظاهر أي ما قتلوه قتلاً يقيناً ، أو متيقنين ، ولا يرد أن نفي القتل المتيقن يقتضي ثبوت القتل المشكوك لأنه لنفي القيد ولا

مانع من أنه قتل في ظنهم فإنه يقتضي أنه ليس في نفس الأمر كذلك فلا حاجة إلى التزام جعل ﴿ يَقِيناً ﴾ مفعولاً مطلقاً لفعل محذوف، والتقدير تيقنوا ذلك يقيناً، وقيل: هو راجع إلى العلم؛ وإليه ذهب الفراء وابن قتيبة أي وما قتلوا العلم يقيناً من قولهم: قتلت العلم والرأي، وقتلت كذا علماً إذا تبالغ علمك فيه، وهو مجاز كما في "الأساس"، والمعنى ما علموه يقيناً، وقيل: الضمير للظن أي ما قطعوا الظن يقيناً ونقل ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والسدي، وحكى ابن الأنباري أن في الكلام تقديماً وتأخيراً، وأن ﴿ يَقِيناً ﴾ متعلق بقوله تعالى: ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ أي بل رفعه سبحانه إليه يقيناً، ورده في "البحر" بأنه قد نص الخليل على أنه لا يعمل ما بعد بل فيما قبلها، والكلام ردّ وإنكار لقتله وإثبات لرفعه عليه الصلاة والسلام، وفيه تقدير مضاف عند أبي حيان أي إلى سمائه، قال: "وهو حي في السماء الثانية على ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج، وهو هنالك مقيم حتى ينزل إلى الأرض يقتل الدجال ويملؤها عدلاً كما ملئت جوراً ثم يحيا فيها أربعين سنة" أو تمامها من سنّ رفعه، وكان إذ ذاك ابن ثلاث وثلاثين سنة ويموت كما تموت البشر ويدفن في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم، أو في بيت المقدس، وقال قتادة: رفع الله تعالى عيسى عليه السلام إليه فكساه الريش وألبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فطار مع الملائكة فهو معهم حول العرش فصار إنسياً ملكياً سماوياً

أرضياً ، وهذا الرفع على المختار كان قبل صلب الشبه ، وفي إنجيل لوقا ما يؤيده ؛ وأما رؤية بعض الحواريين له عليه السلام بعد الصلب فهو من باب تطور الروح

(55/179)

، فإن للقدسيين قوة التطور في هذا العالم وإن رفعت أرواحهم إلى المحل الأسنى ، وقد وقع التطور لكثير من أولياء هذه الأمة ، وحكاياتهم في ذلك يضيق عنها نطاق الحصر .

﴿ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً ﴾ لا يغالب فيما يريده ﴿ حَكِيماً ﴾ في جميع أفعاله فيدخل فيه تدبيراته سبحانه في أمر عيسى عليه السلام وإلقاء الشبه على من ألقاه دخولاً أولياً . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد ابن عاشور فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتانا عَظِيماً وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ .

عُطف ﴿ وبكفرهم ﴾ مرّة ثانية على قوله : ﴿ فبما نقضهم ﴾ [النساء : 155] ولم

يُستغن عنه بقوله : ﴿ وكفرِهم بآيات الله ﴾ [النساء : 155] وأعيد مع ذلك حرف الجرّ الذي يغني عنه حرفُ العطف قصداً للتأكيد ، واعتبر العطف لأجل بُعْد ما بيّن اللفظين ، ولأنَّه في مقام التهويل لأمر الكفر ، فالمتكلّم يذكره ويُعيده : يتثبّت ويُرى أنّه لا ريبة في إناطة الحكم به ، ونظير هذا التكرير قول لبيد :

فتَنَازَعَا سَبِطاً يَطِيرُ ظلاله . . .

كدُخان مُشْعَلَة يُشَبُّ ضِرامُها

مَشْمُولة غُلِثَتْ بنابت عرفج . . .

كَدُخَان نار سَاطِع أسْنَامُها

فأعاد التشبيه بقوله : (كدُخان نَار) ليحقّق معنى التشبيه الأوّل .

وفي "الكشاف" "تكرّر الكفر منهم لأنّهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلوات الله عليهم فعطف بعض كفرهم على بعض" ، أي فالكفر الثاني اعتبر مخالفاً للذي قبله باعتبار عطف قوله : ﴿ وقولهم على مريم بهتاناً ﴾ .

ونظيره قول عويف القوافي:

اللؤم أكرمُ من وَبْر ووالدِه . . .

واللؤمُ أكرم من وَبْرٍ وما ولدا

إذْ عطف قوله : (واللؤم أكرم من وبر) باعتبار أنّ الثاني قد عطف عليه قولُه : (وما ولدا) .

والبهتان مصدر بَهَتَه إذا أتاه بقول أو عمل لا يترقّبه ولا يجد له جوابا ، والذي يتعمّد ذلك بَهُوت ، وجمعه : بُهُت وبُهْت .

وقد زيّن اليهود ما شاءوا في الإفك على مريم عليها السلام .

أمّا قولهم إنّا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم ، فَمحلّ المؤاخذة عليهم منه : هو أنّهم قصدوا أن يعدّوا هذا الإثم في مفاخر أسلافهم الراجعة إلى الإخلاف بالعهد المبيّن في سبيل نصر الدين .

والمسيح كان لَقباً لعيسى عليه السلام لقّبه به اليهود تهكّماً عليه : لأنّ معنى المسيح في اللغة العبرية بمعنى المَلِك ، كما تقدّم في قوله تعالى : ﴿ اسمه المسيح عيسى ابن مريم ﴾ في سورة آل عمران (45) ، وهو لقب قصدوا منه التهكّم ، فصار لقباً له بينهم .

وقلب الله قصدهم تحقيره فجعله تعظيماً له .

ونظيره ما كان يطلق بعض المشركين على النبي محمّد اسم مذمَّم ، قالت امرأة أبي لهب : مذمّماً عصينا ، وأمره أبينا .

فقال النبي ألا تعجبون كيف يصرف الله عنّي شتم قريش ولعنهم ، يشتمون ويلعنون مذمّماً

وأنا محمد .

وقوله : رسول الله ﴾ إن كان من الحكاية : فالمقصود منه الثناء عليه والإيمان إلى أنّ الذين يتبجّحون بقتله أحرياء بما رتّب لهم على قولهم ذلك ، فيكون نصبُ ﴿ رسول الله ﴾ على المدح ، وإن كان من المحكي : فوصفهم إيّاه مقصود منه التهكّم ، كقول المشركين للنبيء صلى الله عليه وسلم ﴿ يَأيها الذي نُزّل عَلَيْهِ الذكر إنَّكَ لمجْنون ﴾ [الحجر : 6] وقول أهل مدين لشعيب

﴿ أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء إنَّك لأَنْتَ الحليمُ الرشيد ﴾ [هود : 87] فيكون نصب "رسول الله" على النعت للمسيح .

(57/179)

وقوله ﴿ وما قتلوه ﴾ الخ الظاهر أنّ الواو فيه للحال ، أي قولهم ذلك في حال أنّهم ما قتلوه ، وليس خبراً عن نفي القتل لأنّه لو كان خبراً لاقتضى الحال تأكيده بمؤكّدات قويّة ، ولكنّه لمّا كان حالاً من فاعل القول المعطوف على أسباب لعنهم ومؤاخذتهم كانت تلك الأسباب مفيدة ثبوت كذبهم ، على أنّه يجوز كونه خبراً معطوفاً على الجمل المخبر بها عنهم ، ويكون تجريده من المؤكّدات : إمّا لاعتبار أنّ المخاطب به هم المؤمنون ، وإمّا لاعتبار هذا الخبر

غنيّاً عن التأكيد ، فيكون ترك التأكيد تخريجاً على خلاف مقتضى الظاهر ، وإمّا لكونه لم يُتلقّ إلاّ من الله العالم بخفيّات الأمور فكان أعظم من أن يؤكّد .

وعطف ﴿ وما صلبوه ﴾ لأنّ الصلب قد يكون دون القتل ، فقد كانوا ربما صلبوا الجاني تعذيباً له ثم عفوا عنه ، وقال تعالى : ﴿ إنّما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله . . . أن يُقتَّلوا أو يصلَّبوا ﴾ [المائدة : 33] .

والمشهور في الاستعمال : أنّ الصلب هو أن يوثق المعدود للقتل على خشبة بحيث لا يستطيع التحرّك ثم يطعن بالرمح أو يرمى بسهم ، وكذلك كانوا يزعمون أنّ عيسى صلب ثم طعن برمح في قلبه .

وجملة ﴿ ولكن شبّه لهم ﴾ استدراك ، والمستدرك هو ما أفاده ﴿ وما قتلوه ﴾ من كون هذا القول لا شبهة فيه .

وأنّه اختلاق محض ، فبيّن بالاستدراك أنّ أصل ظنّهم أنّهم قتلوه أنّهم توهّموا أنّهم قتلوه ، وهي شبهة أوهمت اليهود أنّهم قتلوا المسيح ، وهي ما رأوه ظاهراً من وقوع قتل وصلْب على ذات يعتقدونها ذات المسيح ، وبهذا وردت الآثار في تأويل كيفيّة معنى الشبه .

وقوله : ﴿ شبّه لهم ﴾ يحتمل أن يكون معناه : أنّ اليهود الّذين زعموا قتْلهم المسيحَ في زمانهم قد شُبّه لهم مُشبَّه بالمسيح فقتلوه ، ونجّى الله المسيح من إهانة القتل ، فيكون قوله : ﴿ شبِّه ﴾ فعلاً مبْنيّاً للمجهول ، مشتقّاً من الشبه ، وهو المماثلة في الصورة .

وحذف المفعول الذي حقّه أن يكون نائب فاعل (شبّه) للدلالة فعل (شبّه) عليه ؛

فالتقدير : شبِّه مشبَّه فيكون "لهم" نائباً عن الفاعل .

وضمير (لهم) على هذا الوجه عائد إلى الذين قالوا : ﴿ إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم ﴾ وهم يهود زمانه ، أي وقعت لهم المشابهة ، واللام على هذا بمعنى عند كما تقول : حصل لي ظنّ بكذا .

والاستدراك بيِّن على هذا الاحتمال .

ويحتمل أن يكون المعنى ولكن شبّه لليهود الأولين والآخرين خبر صلب المسيح ، أي اشتبه عليهم الكذب بالصدق ، فيكون من باب قول العرب : خُيِّل إليك ، واختُلِط على فلان .

وليس ثمّة شبيه بعيسى ولكن الكذب في خبره شبيه بالصدق ، واللام على هذا لام الأجل : أي لُبس الخبرُ كذبُه بالصدق لأجْلهم ، أي لتضليلهم ، أي أنّ كبراءهم اختلقوه لهم ليبردوا غليلهم من الحَنق على عيسى إذ جاء بإبطال ضلالاتهم .

أو تكون اللام بمعنى على للاستعلاء المجازي ، كقوله تعالى : ﴿ وإن أسأتم فلها ﴾ [الإسراء : 7] .

ونكتة العدول عن حرف على تضمين فعل شُبّه معنى صُنع ، أي صنع الأحبار هذا الخبر لأجل إدخال الشبهة على عامّتهم .

وفي الأخبار أنّ (يهوذا الاسخريوطي) أحد أصحاب المسيح ، وكان قد ضلّ ونافق ، هو الذي وشى بعيسى عليه السلام وهُو الذي أُلْقَى الله عليه شبهَ عيسى ، وأنَّه الذي صُلب ، وهذا أصله في إنجيل برنابي أحد تلاميذ الحواريين ، وهذا يلائم الاحتمال الأول .

ويقال : إنّ (بيلاطس) ، وَالِيَ فلسطين ، سئل في رومة عن قضية قتل عيسى وَصَلبه فأجاب بأنّه لا عِلم له بشيء من هذه القضية ، فتأيد بذلك اضطراب النّاس في وقوع قتله وصلبه ، ولم يقع ، وإنّما اختلق اليهود خبره ، وهذا يلائم الاحتمال الثاني .

والّذي يجب اعتقاده بنصّ القرآن : أنّ المسيح لم يُقتل ، ولا صُلب ، وأنّ الله رَفَعَه إليه ونجّاه من طالبيه ، وأمّا ما عدا ذلك فالأمر فيه محتمل .

(59/179)

وقد تقدّم الكلام في رفعه في قوله تعالى : ﴿ إنّي متوفّيك ورافعك إلَيّ ﴾ في سورة آل عمران [55] وقوله : وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ﴾ يدلّ على وقوع خلاف في شأن قتل المسيح .

والخلافُ فيه موجود بين المسيحيين : فجمهورهم يقولون : قتله اليهود ، وبعضهم يقول : لم يقتله اليهود ، ولكن قتلوا يهوذا الاسخريوطي الذي شبّه لهم بالمسيح ، وهذا الاعتقاد مسطور في إنجيل برنابي الذي تعتبره الكنيسية اليوم كتاباً محرّفاً فالمعنى أنّ معظم النّصارى المختلفين في شأنه غير مؤمنين بصلبه ، بل يخالج أنفسهم الشكّ ، ويتظاهرون باليقين ، وما هو باليقين ، فما لهم به من علم قاطع إلاّ اتّباع الظنّ .

فالمراد بالظنّ هنا : معنى الشكّ ، وقد أطلق الظنّ على هذا في مواضع كثيرة من كلام العرب ، وفي القرآن ﴿ إنّ بعض الظنّ إثم ﴾ [الحجرات : 12] ، وفي الحديث الصحيح : " إيّاكم والظنّ فإنّ الظنّ أكْذَبُ الحديث " فالاستثناء في قوله ﴿ إلاّ اتّباع الظنّ ﴾ مُنقطع ، كقول النابغة:

حَلفت يميناً غير ذي مثنوية . . .

ولا عِلْمَ إلاّ حُسن َظنّ بصَاحب

يجوز أُن يكون معطوفاً على قوله : ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ﴾ ويجُوز أن يعطف على قوله : ﴿ ما لهم به من علم ﴾ .

واليقين : العلم الجازم الذي لا يحتمل الشكّ ، فهو اسمُ مصدر ، والمصدر اليَقَن بالتحريك ، يقال : يَقِن كفرح يَيْقَن يَقَنا ، وهو مصدر قليل الاستعمال ، ويقال : أيقن يُوقن إيقاناً ، وهو الشائع .

وقوله ﴿ يقيناً ﴾ يجوز أن يكون نصب على النيابة عن المفعول المطلق المؤكّد لمضمون جملة قبله : لأنّ مضمون : ﴿ وما قتلوه يقينا ﴾ بعد قوله : ﴿ وقولهم إنّا قتلنا المسيح ﴾ إلى قوله ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكنّ شبّه لهم ﴾ يدلّ على أنّ انتفاء قتلهم إيّاه أمر متيقّن ، فصحّ أن يكون يقيناً مؤكّداً لهذا المضمون .

(60/179)

ويصحّ أن يكون في موضع الحال من الواو في ﴿ قتلوه ﴾ ، أي ما قتلوه متيقّنين قتْلَه ، ويكون النفي منصبّاً على القيد والمقيّد معاً ، بقرينة قوله قبله ﴿ ومَا قتلوه وما صلبوه ﴾ ، أي : هم في زعمهم قتْله ليسوا بمُوقنين بذلك للاضطراب الذي حصل في شخصه حينَ إمساك من أمسكوه ، وعلى هذا الوجه فالقتل مستعمل في حقيقته .

وضمير النصب في ﴿ قتلوه ﴾ عائد إلى عيسى ابن مريم عليه السلام .

ويجوز أن يكون القتل مستعملاً مجازاً في التمكّن من الشيء والتغلّب عليه كقولهم : قَتَلَ الخمرَ إذا مزجها حتّى أزال قُوّتَها ، وقولهم : قَتَل أرضاً عالِمُها ، ومن شعر "الحماسة" في بَاب الهجاء :

يَروعك من سعدِ ابن عمرو جُسومها . . .

وتزهَد فيها حين تقتُلهَا خُبْراً

وقول الشاعر:

كذِلكَ تخبر عنهَا العالمات بها . . .

وقد قَتَلْتُ بعلمي ذلكم يَقَنا

وقول الآخر:

قتلتني الأيام حين قتلتها . . .

خبُرا فأبْصِرْ قَاتلاً مقتولاً

وضمير النصب في ﴿ قتلوه ﴾ عائد إلى العلم من قوله تعالى ﴿ ما لهم به من علم ﴾ ، فيكون ﴿ يقيناً ﴾ على هذا تمييزاً لنسبة (قتلوه) .

ولذلك كلّه أعقب بالإبطال بقوله : ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ أي فلم يظفروا به .

والرفع : إبعاده عن هذا العالم إلى عالم السماوات ، و(إلى) إفادة الانتهاء المجازي بمعنى التشريف ، أي رفعه الله رفع قرب وزلفى .

وقد تقدّم الكلام على معنى هذا الرفع ، وعلى الاختلاف في أنّ عيسى عليه السّلام بقي حيّاً أوْ أماته الله ، عند قوله تعالى : ﴿ إنّي متوفّيك ورافِعك إليّ ﴾ في سورة آل عمران (55) .

والتذييل بقوله : وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ ظاهر الموقع لأنّه لمّا عزّ فقد حقّ لعزّه أن يُعِزّ

أولياءَه، ولمّا كان حكيماً فقد أتقن صُنع هذا الرفع فجعله فتنة للكافرين، وتبصرة للمؤمنين، وعقوبة ليهوذا الخائن. انتهى انتهى. اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(61/179)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيات

قال رحمه الله:

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (156) ﴾

ويقول قائل: ألم يقل الحق من قبل إن "كفرهم" هو سبب من أسباب طبع الله على قلوبهم؟ إياك أن تقول إن هناك كلمة في القرآن مكررة لأن الذي يتكلم هو الله سبحانه وتعالى الذي لا ينسى شيئاً، ولا يكرر من غير داع، والكفر أيضاً على درجات، مرة يكون الكفر بالله، ومرة يكون الكفر بآيات الله، وثالثة يكون الكفر بالرسل، ورابعة يكون الكفر ببعض النبيين، وخامسة يكون الكفر ببعض الكتب السماوية.

إذن فألوان الكفر شتى. والكفر في الآية السابقة كان كفراً بآيات الله، أما كفرهم في هذه الآية فالحق يشرحه: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً ﴾. لقد كفروا بعيسى عليه السلام، وقالوا البهتان العظيم على مريم، هذا كفر بآيات الله وبرسول من عند الله.

وقوله الحق : " وبكفرهم " هو عطف على " نقضهم " وعلى " كفرهم بآيات الله " وعلى " قتلهم الأنبياء " وعلى " قولهم قلوبنا غلف " . ونلاحظ هنا أن الحق لم يذكر الباء التي جاءت في أول الآية السابقة حين قال : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ ﴾ .

وهذا يدل على أننا أمام مناط الرحمة من ربنا سبحانه وتعالى . فقد كان يكفي ارتكابهم لأي واحدة من هذه الأعمال المذكورة لكي يطبع الله على قلوبهم ، ولكنهم ارتكبوا كل الأعمال المذكورة مجتمعة ، ولم يرتكبوا فعلاً واحداً منها . وهذا دليل على أن الله لا يتصيد ويحتال ليوقعهم في الكفر ولكن يحنن العباد إلى الإيمان .

لقد ارتكبوا أربعة أفعال جسيمة : نقضوا الميثاق ، وكفروا بآيات الله ، وقتلوا الأنبياء بغير حق ، وادعوا أن الله طبع على قلوبهم .

وحين جعل هذا الأفعال الأربعة جريمة واحدة فهذا فضل ورحمة منه .

(62/179)

وبعد ذلك يذكر لهم جريمة أخرى : ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً ﴾ وهنا نجد أنه سبحانه قد ساوى بين قولهم البهتان على مريم وبين كل الأفعال السابقة ؛ لأنهم اعترضوا على رسالة ونبوة عيسى عليه السلام وهو نبي من أولي العزم من الرسل بأشياء

قد تكون ضمن الأسباب التي فتنت بعض الناس فيه ، لقد خلقه الله خلقاً خاصاً .

فسبحانه خلق الناس جميعاً من آدم عليه السلام الذي صوره الله من طين ثم نفخ فيه الروح ، وجاء الخلق من التزاوج .

أما عيسى عليه السلام فقد خلقه الله بطريقة خاصة ، فكيف كفروا به وكيف يتهمون أمه مريم عليها السلام وهي البتول ؟ .

ومن الجائز أن تُتهم المرأة وترمى وتوصف بكل شيء : كاذبة ، سارقة ، أو دميمة ، لكن الاتهام في العرض : لا . والحق هنا يحدد موضوعين للكفر : قولهم البهتان على مريم وهو كفر بالله ، وكفرهم بعيسى الذي جاء بميلاد على غير طريقة الميلاد العادية على الرغم من أن هذا تكريم له ولذع لليهود الذين غرقوا في المادية حتى إنهم قالوا : (أرنا الله جهرة) .

بل إن الحق رزقهم برزق غيبي لا يعرفون أسبابه : في التيه رزقهم بالمن والسلوى ، والمن في لون القشدة وطعم العسل الأبيض وهو شيء يقع على أوراق الشجر في بعض البيئات ، والسلوى طائر يشبه السُّماني ، وكانوا يأخذون المن من الأشجار ويجعلونه رزقاً يأتيهم ولا يزرعونه ولا يتعبون فيه . لكنهم قالوا : لا ، نحن نريد أن نزرع نباتاً ينمو من الأرض ولا ننتظر الغيب ، لأن الغيب قد يضن علينا . ﴿ فادع لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الأرض مِن بَقْلِهَا ﴾ [البقرة : 61]

هم - إذن - لا يثقون بما في يد الله، ويريدون الأمر المادي، ولذلك يلفتهم الحق سبحانه وتعالى لفتة قسرية، ويأتي بأمر يناقض قانون المادة من أساسه؛ وهو ميلاد عيسى عليه السلام بأسلوب غير تقليدي، والإنسان يأتي إلى الدنيا من أب وأم، ويأتي الحق بعيسى مخلوقاً من أم دون أب، فانتقضت المادية، وهم كماديين غفلوا عن الخلق الأول: ﴿ أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [ق: 15]

إذن فلماذا الفتنة في عيسى عليه السلام؟ . لقد نقض أمامهم الأساس التقليدي المادي لمجيء الإنسان إلى الدنيا من ذكر وأنثى، وجاء عيسى عليه السلام من أم دون أب .

ليثبت سبحانه طلاقة القدرة وأنه جعل الأسباب للبشر، فإن أراد البشر مُسَبَّباً فعليهم أن يأخذوا الأسباب، أما سبحانه وتعالى فهو مسبِّبُ الأسباب وخالقها وهو القادر - وحده - على إيجاد الشيء بتنحية كل الأسباب .

ونعلم أن قضية الخلق دارت على اربعة أنحاء، إما أن ينشأ الشيء من وجود الشيئين، هذه هي الصورة الأولى . وإما أن ينشأ الشيء من عدم وجود الشيئين وهذه هي الصورة الثانية . وإما أن ينشأ الشيء من وجود الشيء الأول وعدم وجود الشيء الثاني، وهذه هي الصورة الثالثة، وإما أن ينشأ الشيء من وجود الشيء الثاني مع عدم وجود الشيء الأول، وهذه هي الصورة الرابعة .

تلك هي الصور الأربع لوجود شيء ما . ولم يشأ الله أن يجعل الخلق – وهو الإنسان المكرم الذي سخر له الحق كل ما في الكون – على نحو واحد ؛ حتى لا يقولن أحد : إن السببية مشروطة للوجود .

بل المسبَّب هو المشروط في الوجود بدليل أنه سبحانه خلق آدم عليه السلام من غير أب ولا أم ، وخلقنا جميعاً نحن من أب وأم ، وخلق عيسى عليه السلام من أم دون أب ، وخلق حواء من أب دون أم .

هذه هي القسمة العقلية الواضحة ، فليست المسألة عنصرية موجودة ، ولكن قيمة واقتدار واجد . وقدرة الحق تتجلى أيضاً أمامنا حينما تكون الأسباب موجودة كالأب والأم . لكن يشاء سبحانه أن يكون الاثنان عقيمين فهو القائل : ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السماوات والأرض يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَاثاً وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ الذكور * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيماً ﴾ [الشورى : 49–50]

إذن فليست المسألة مدار أسباب تُوجَد ، بل مسَبِّب يريد أن يُوجِد ، وأراد الحق أن يكون مجيء عيسى عليه السلام بهذه الصورة ليلفت بني إسرائيل لعلهم يخرجون من ضلالات المادية ، فأوجده من أم دون أب ، فكان هذا آية على طلاقة قدرته ، ولكن اليهود استقبلوا هذه المسألة استقبالاً على غير مراد الله ، فكذبوا عيسى ، وقد حدث التكذيب من قبل أن يتكلم عيسى بالانجيل . ووقفوا أمام رسالته بعنف ، والذي يدلنا على أنهم قوم كذابون ، هو رغبتهم في استمرار السيطرة الدينية لهم ، وكان عندهم شريعة تقتضي الرجم للزانية ، فلماذا إذن لم يتهموا مريم بالزنا عندما ولدت عيسى ؟ ولماذا لم يعاقبوها حسب سريعة التوراة ؟ ولماذا انتظروا إلى أن يجيء عيسى عليه السلام بالإنجيل ليقولوا : يا فاعل يا ابن الفاعلة . كان انتظارهم دليلاً على أن ميلاد عيسى عليه السلام كان آية بينة صدعتهم وصدتهم عن ذلك ، فقد نطق عيسى عليه السلام بعد ميلاده ولم تتكلم مريم قطّ ؛ لأن ما حدث أمر فوق منطقها ، وجهزها الله لهذا الموقف ؟ ، وأمرها بالصمت عندما يسألونها ، وأن تشير إلى المولود الذي في المهد : ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُواْ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي المهد صَبِيّاً * قَالَ إِنِّي عَبْدُ الله آتَانِيَ الكتاب وَجَعَلَنِي نَبِيّاً * وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بالصلاة والزكاة مَا دُمْتُ حَيّاً ﴾ [مريم : 29-31]

وانبهروا انبهاراً فتت فيهم القوى ، فقوى الخصومة ساعة ترى هذا لا تجد إلا الانهيار ،

فألحق أبلج ، والباطل لجلج . إذن كان الأمر بيدهم وفي توراتهم أن من يزن يرجم ، فلماذا لم يرجموا أم عيسى إذن ؟ . لا بد أنهم صدموا بقوة جعلت موازين حقدهم تختل ، المعجزة الباهرة هي كلام عيسى ابن مريم في المهد : ﴿ إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتَانِيَ الكتاب وَجَعَلَنِي نَبِيّاً ﴾ وجعلت المفاجأة أقوى الأقوياء فيهم ينهار ، وتخور قواه .

(66/179)

وعندما نقول هذا الكلام فليس الهدف منه تصحيح عقائد أحد ، ولكننا فقط نريد أن يتضح منطق الإيمان في عقول المسلمين ، أما أبناء الديانات الأخرى فهم أحرار فيما يعتقدون ، والمهم بالنسبة لنا أن يكون ديننا وقرآننا متضحاً أمام أعيننا ، ولا يجرؤ أحد أن يميل به .

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً ﴾ ونحن كمسلمين نستنكف أن نقول ما قالوه من بهتان على مريم البتول ، والبهتان هو الكذب الشرس . فهناك لون من الكذب قد يكون مقبولاً ، ولون من الكذب غير مقبول : فأن يقول قائل عن رجل ورع : إنه شرب الخمر ، والقائل يعلم أنه كاذب ، فهذا كذب ثقيل شرس ، يتحير ويتعجب من يسمعه ؛ وهذا هو البهتان . ولم يستح ويمتنع اليهود حينما رموا مريم – الطاهرة بأمر الله – بالبهتان مع أنهم

علموا أن لمريم سابقة خير واستقامة .

لقد كان ماضي مريم ناصعاً ؛ لأنه جرح مريم في عرضها ، ولو رجعوا إلى تاريخهم قبل ميلاد عيسى من مريم لوجدوا أن كل واحدة من بنات بني إسرائيل كانت تستشرف أن يكون النبي المولود بعد موسى من بطنها . وكانوا يعرفون أن النبي القادم من بعد موسى ستلده عذراء ، وأبلغ بنو إسرائيل بناتهم بكيفية مجيء النبي القادم عيسى ابن مريم ، تماماً مثل قضية البشارة برسول الله محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ فَلَمَّا جَآءَهُمْ مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِ فَلَعْنَةُ اللهِ عَلَى الكافرين ﴾ [البقرة : 89]

ومن رحمة الله بمريم نفسها أن الله جعل لها التمهيدات التي تثبت لها أمام نفسها أنها بريئة ، وأن العملية كلها قد تمت ب "كن" من الله ، ولم يجعل الله المسألة سرّاً عن مريم فتحمل بأمر قوله : "كن" دون أن تدري ، لا . بل أراد سبحانه أن تكون عملية مادية . وجاء الملك لمريم ونفخ فيها بالحمل . وعرفت هي السبب مادياً بالملك والنفخ حتى لا تتهم أو تتشك بأن شيئاً قد حدث لها وهي نائمة أو غير ذلك .

لقد أراد الله المسألة على تلك الصورة ليجعلها أمراً يقطع الشك لديها ، وهي التي بُشرت به - إيناساً لها - عندما كانت صغيرة قبل البلوغ وجاءها زكريا وهو الكفيل لها والذي يأتيها بالطعام ودخل عليها المحراب فوجد عندها الرزق وسألها : ﴿ أنى لَكِ هذا ﴾ أجابت :

﴿ هُوَ مِنْ عِندِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران : 37]

لقد نطقت مريم البتول من قبل : ﴿ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ ومن الحساب أن يكون للمرأة زوج لترزق بالولد ، ولكن الله يرزق من يشاء بغير حساب . ومن العجيب أنها في هذا القول نبهت زكريا إلى قضية كانت في بؤرة شعوره ؛ ولذلك يقول الحق : ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدعآءِ * فَنَادَتْهُ الملائكة وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي المحراب أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بيحيى مُصَدِّقاً بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً مِّنَ الصالحين * قَالَ رَبِّ أنى يَكُونُ لِي غُلاَمٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الكبر وامرأتي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ الله يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴾ [آل عمران : 38-40]

إذن فقد شجعت مريم زكريا على أن يدعو ربه ، وتلك سلسلة تمهيدية ليطمئن إحساس مريم أن ولادتها لعيسى عليه السلام إنما جاءت ب "كن" وجاء لها الحق بفاكهة الصيف في الشتاء ، وعندما قالت لسيدنا زكريا : ﴿ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ تنبه ودخل من هذا الباب ، فدعا ربه على الرغم من علمه أن امرأته عاقر ، وأنه بلغ من الكبر عتياً ، ومفهوم لنا معنى قول الرجل عن نفسه إنه بلغ من الكبر عتيا ؛ أي أنه لم يعد يملك

القدرة على الإنجاب .

وهذه القضية تعطينا سبقاً قرآنيا لكثير من قضايا العلم : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ العظم مِنِّي واشتعل الرأس شَيْباً ﴾ [مريم : 4]

(68/179)

هذا القول هو أشبه بمذكرة تفسيرية لبلوغه من الكبر عتيا . ويثبت العلم الحديث أن العظام هي آخر وعاء لتغذية الإنسان ، فإن امتنع الإنسان عن الطعام فالدهون التي في جسده تغذية . وإن امتنع الماء عن الإنسان وهو المكوِّن لتسعين في المائة من وزنه يمتص الإنسان الماء من خلايا الجسم والعضلات واللحم . ولذلك يقال في المثل العربي : سنة اذابت الشحم ، وسنة أفنت اللحم ، وسنة محت العظم .

فكأن البداية تكون التغذية من الشحم ومن بعد ذلك من اللحم ومن بعد الشحم واللحم يأخذ الجسم غذاءه من العظم . وهذه هي التي جاءت على لسان سيدنا زكريا : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ العظم مِنِّي ﴾ . فآخر مخزن للتغذية لم يعد به ما يمكن أن يستمد منه زكريا طاقة الإنجاب .

وما الذي يغذيه العظم من الجسم؟ إنه يغذي المخ ، وهو السيد الأعلى الذي يدير كل

جارحة في الجسم ، وتعمل كل جارحة في خدمته ، ويعيش المخ بطبيعة الحال كل عمره في خدمة الجوارح ، يرتب لها قدرات العمل والتفكير والإحساس والسلوك ، وما دام المخ موجوداً ، فكل شيء يتم تعويضه .

ولذلك يحاولون – الآن – تعريف الموت طبياً ، فيقولون : لا يحدث الموت ما دامت خلايا المخ حية ؛ فإذا ماتت خلايا المخ فهذا هو الموت . ومن عجيب الأمر أن سيد الإنسان له مكان في أعلى الجسم إنه هو المخ ، داخل الجمجمة ، أما النبات فسيده في الجذور . وإن لم تجد الجذور مياها تذيب بها العناصر في الأرض فالنبات يأخذ غذاءه من الورق ، وبعد أن يذبل الورق يأخذ النبات غذاءه من الفروع الصغيرة . وعندما تذبل تلك الفروع وتجف ولا ينقذ النبات إلا مجيء بعض الماء للجذور . وكذلك المخ بالنسبة للإنسان .

(69/179)

فكأن مريم شجعت سيدنا زكريا عندما قالت أمامه : ﴿ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ فدعا سيدنا زكريا الله أن يرزقه بالولد ، فجاءه الولد . وهذه القضية نطقت بها مريم وتمت تجربتها في سيدنا زكريا . وبعد ذلك جاءها البشير بميلاد المسيح عيسى ابن مريم : ﴿ إِذْ قَالَتِ الملائكة يا مريم إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسمه المسيح عِيسَى ابن

مَرْيَمَ وَجِيهاً فِي الدنيا والآخرة وَمِنَ المقربين * وَيُكَلِّمُ الناس فِي المهد وَكَهْلاً وَمِنَ الصالحين ﴾ [آل عمران: 45-46]

كيف يصوغ القرآن هذه الصياغة، وكيف تقول هي: ﴿ قَالَتْ رَبِّ أنى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ﴾ [آل عمران: 47]

لقد كانت سيدتنا مريم البتول تحسن الاستقبال عن الله، فساعة سمعت أن اسمه المسيح عيسى ابن مريم، عرفت أن نسبه لها يعني أنه بلا أب. وعرفت أن الحق سبحانه ما نسبه إليها إلا لأنه لا أب له.

ويقول الحق بعد ذلك: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح . . . ﴾

ونلاحظ أن الآية تبدأ بواو العطف على ما قبلها، وهو قوله الحق: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بَآيَاتِ الله وَقَتْلِهِمُ الأنبيآء بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً * وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً ﴾ [النساء: 155-156]

ويعطف سبحانه على جرائمهم هذه الجريمة الجديدة : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ وأكثر ما يدهش في هذا القول هو كلمة ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ ، فهل هي هنا من قولهم ؟ إن كانوا قد قالوها فهذا دليل اللجاجة المطلقة ، ولو قالوا : إنهم قتلوه فقط لكان الجرم أقل وطأة ، ولكن إن كانوا قد عرفوا أنه رسول الله وقتلوه فهذا جرم صعب للغاية . أو أن كلمة ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ هنا في هذه الآية ليست من مقولهم الحقيقي وإنما من مقولهم التهكمي .

وأضرب المثل لأوضح هذا الأمر . كأن يأتي شخص ذو قوة هائلة ومشهور بقوته ويأتي له شخص آخر ويضربه ويهزمه ويقول لجماعته : لقد ضربت الفتى القوي فيكم . إذن قد يكون قولهم : ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ هو من قبيل التهكم ، أو أن كلمة ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ هنا هي من قول الحق سبحانه وتعالى مضافاً إلى قولهم ليبشع عملهم .

"وقولهم : ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ فكأن الحق لم يشأ أن يذكر عيسى ابن مريم إلا مرتبطا أو موصوفاً بقوله : ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ لنعلم بشاعة ما فعلوه ، فعيسى ابن مريم رسول الله على رغم أنوفهم ، وخاصة أن الكلام في مجال انكارهم وجحودهم لنعم الله ، وكفرهم بآيات الله ، وكأن الحق يسخر منهم ؛ لأنه ما كان الله ليرسل رسولاً ليبين منهجه للناس ثم يسلط الناس على قتله قبل أن يؤدي مهمته . وجاء بكلمة ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ هنا كمقدمة ليلتفت الذهن إلى أن ما قالوه هو الكذب .

وبعد ذلك يقول لنا سبحانه : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ . وكلمة " وما صلبوه " هنا هي لتوضيح أن مجرد ظنهم أنهم قتلوا المسيح جعلهم يشيعون ذلك ويعلنونه للناس ، وهم قد فعلوا ذلك قبل أن يتوجهوا إلى فكرة الصلب ، فقد قتلوا شخصاً شبهه الله لهم ولم يكن هو المسيح وصلبوه من بعد ذلك ، وبمجرد قتل هذا الشخص طاروا بخبر القتل قبل أن تبدأ فكرة الصلب . ويقطع الله عليهم هذا الأمر ، فيقول : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ .

وقد لفتنا سبحانه من قبل إلى أن عملية ميلاد المسيح تم استقبالها من بني إسرائيل بضجة ، فعلى رغم علمهم خبر مجيء المسيح بالميلاد من غير أب ، وعلى رغم أنهم علموا بناتهم الاستشراف أن يكون لأية واحدة منهن شرف حمل المسيح ، وعلى رغم ذلك قالوا البهتان في مريم التي اصطفاها الله .

وكذلك كان لمسألة الوفاة ضجة .

واقتران الضجتين : ضجة الميلاد وضجة الوفاة معاً في رسالة السيد المسيح يدلنا على أن العقل يجب أن تكون له وحدة تفسيرية ، فساعة يتكلم العقل عن قضية الميلاد بالنسبة

لعيسى ابن مريم لا بد أن يستشعر الإنسان أن الأمر قد جاء على غير سنة موجودة ، وساعة يبلغنا الحق أن بني إسرائيل بيتوا النية لقتل عيسى ابن مريم ، وأن الله رفعه إليه تكون المسألة قد جاءت أيضا بقضية مخالفة ، ولا بد أن نصدق ما بلغنا الله به ، وأن يتذكر العقل أن الميلاد كان مخالفاً ، فلماذا لا تكون النهاية مخالفة أيضاً ؟

(72/179)

وكما صدقنا أن عيسى ابن مريم جاء من غير أب ، لا بد أن نصدق أن الحق قد رفعه في النهاية وأخذه ، فلم يكن الميلاد في حدود بلاغ الحق لنا . والميلاد والنهاية بالنسبة لعيسى ابن مريم كل منهما عجيبة . وإن فهمنا العجيبة الأولى في الميلاد فنحن نعتبرها تمهيداً إلى أن عيسى ابن مريم دخل الوجود ودخل الحياة بأمر عجيب ، فلماذا لا يخرج منها بأمر عجيب ؟ وإن حدثنا الحق أن عيسى ابن مريم خرج من الحياة بأمر عجيب فنحن لا نستعجب ذلك ؛ لأن من بدأ بعجيب لا عجب أن ينتهي بعجيب .

وسبحانه وتعالى حكم وقال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ وكلمة ﴿ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ هذه هي دليل على هوج المحاولة للقتل ، فقد ألقى شبهه على شخص آخر . وذلك دليل على أن المسألة كانت غير طبيعية ، ليس فيها حزم التبيّن من المتربصين القتلة . ونعلم

أن الحواريين وأتباع سيدنا عيسى كانوا يلفون رءوسهم ويدارون سماتهم ، ولذلك قال الحق لنا : ﴿ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ أي أنهم قد شبه لهم أنهم قتلوه .

واختلفت الروايات في كلمة " شبه لهم " ، فمن قائل : إنهم حينما طلبوا عيسى ابن مريم ليقتلوه دخل خوخة ، والخوخة هي باب في باب ، وفي البيوت القديمة كان يوجد للبيت باب كبير لإدخال الأشياء الكبيرة ، وفي هذا الباب الكبير يوجد باب صغير يسمح بمرور الأفراد ، وفي سقف يسمح بمرور الأفراد ، وفي سقف البيت توجد فتحة وكوّة اسمها (روزنة) أو (ناروظة) .

فلما طلبوا عيسى دخل الخوخة ، ودخل خلفه رجل اسمه " تطيانوس " وعندما رأى سيدنا عيسى هذا الأمر ألهمه الله أن ينظر إلى أعلى فوجد شيئًا يرفعه ، فلما استبطأ القومُ " تطيانوس " خرج عليهم فتساءلوا : إن كان هذا تطيانوس فأين عيسى ؟ وإن كان هذا عيسى فأين تطيانوس ؟

(73/179)

إذن فقد اختلط عليهم الشبه بين " تطيانوس " وعيسى ، وألقى الله شبه عيسى على " تطيانوس " فقتلوه . أو أن عيسى عليه السلام حينما دخلوا عليه كان معه الحواريون وقال

لهم عيسى : أيكم يُلقي عليه شبهي وله الجنة ؟ فماذا إذن يريد الحواري لنفسه أكثر من الجنة ؟ وقدم عيسى عليه السلام الجائزة الكبرى لأي مؤمن ، وقبل واحد من الحواريين هذه المهمة ، ويقال له " سرخس " .

فألقى شبه المسيح عيسى عليه ، فقتل اليهود " سرخس " .

وقالوا : إنه حينما عرف بعض الذين ذهبوا لقتل عيسى أنه رُفع ، خافوا أن تنتشر حكاية رفع عيسى بين الناس فيؤمنوا برسالة عيسى ، وقد ينتقم الناس من الذين أرادوا قتله . ولذلك جاء القتلة بشخص وقتلوه وألقى على هذا القتيل شبه عيسى وأعلن القتلة أنهم قتلوا المسيح عيسى ابن مريم . أو أن القتيل هو واحد ممن باعوا نبي الله عيسى لليهود ، ولما رأى المشهد ووجد المتربصين بعيسى يدخلون على الحواريين وفيهم عيسى وسأل المتربصون الحواريين : أيكم عيسى ؟ فتيقظت ملكة التوبة في نفس الذي وشى بعيسى وقادة تأنيب الضمير على خيانة الرسول إلى أن يقول : " أنا عيسى " . ولم يتصور المتربصون أن يجيب إنسان على قولهم : " أيكم عيسى " . إلا وهو عيسى بالفعل ؛ لأن مشهد المتربصين يوحي أنهم سيقتلون عيسى . وقتلوا الذي اعترف على نفسه دون تثبت . أو أن واحداً باع عيسى لقاء ثلاثين ديناراً وتشابه عليهم كبيراً بتلك الروايات . فالمهم أنهم قالوا قتلنا عيسى . وصلبناه .

وقرآننا الذي نزل على رسولنا صلى الله عليه وسلم قال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن

شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ . وقال الحق لنا : إنه رفع عيسى إليه ، وانتهت المسألة بالنسبة لنا ؛ لأننا كمؤمنين لا نأخذ الجزئيات الدينية أولاً فإن صدقناها آمنا ، لا . نحن نؤمن أولاً بمُنَزِّل هذه الجزئيات ونصدق من بعد ذلك كل ما جاء منه سبحانه ، وهو قال ذلك فآمنا به وانتهت المسألة .

(74/179)

إن البحث في هذا الأمر لا يعنينا في شيء ، ويكفينا أن الحق سبحانه وتعالى قال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ . ويدلنا هذا القول على عدم تثبت القتلة من شخصية القتيل ، وهو أمر متوقع في مسألة مثل هذه ، حيث يمكن أن تختلط الأمور .

إننا نرى ذلك في أية حادثة تحدث مع وجود أعدادا كبيرة من البشر وأعينهم مفتوحة ، وعلى الرغم من ذلك تختلف فيها الروايات . بل وقد تكون الحادثة مصورة ومسجلة ومع ذلك تختلف الروايات ، فما بالنا بوجود حادثة مثل هذه في زمن قديم لا توجد به كل الاحتياطات التي نراها في زماننا ؟ إذن فاضطراب الآراء والروايات في تلك الحادثة أمر وارد ، ويكفينا أن الحق سبحانه وتعالى قال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ .

فعيسى باق ؛ لأن الحق لم يأت لنا بخبر موت عيسى . ويبقى الأمر على أصل ما وردت به

الآيات من أن الله سبحانه وتعالى رفع عيسى ابن مريم . وكمسلمين لا نستبعد أن يكون الحق سبحانه وتعالى قد رفعه إلى السماء ؛ لأن المبدأ – مبدأ وجود بشر في السماء – قد ثبت لرسولنا صلى الله عليه وسلم ، فقد حدثنا صلى الله عليه وسلم أنه عُرِج به إلى السماء ، وأنه صعد وقابل الأنبياء ورأى الكثير من الرؤى ، إذن فمبدأ صعود واحد من البشر من الأرض وهو لا يزال على قيد الحياة البشرية المادية إلى السماء أمر وارد . والخلاف يكون في المدة الزمنية ، لكنه خلاف لا ينقض مبدأً ، سواء صعد وبقي في السماء دقائق أو ساعات أو شهوراً . فإن حاول أحد أن يشكك في هذه المسألة نقول له : كل أمر قد يقف العقل فيه يتناوله الحق سبحانه وتعالى تناولاً موسعاً . فسبحانه خالق رحيم لا يورد نصاً بحيث يتوقف العقل أمامه ، فإن قبل العقل النص كان بها ، وإن لم يقبله وجدت له مندوحة ، لأنه أمر لا يتعلق بصلب العقيدة .

(75/179)

فهب أن إنساناً قال إن عيسى لم يرفع بل مات ، فما الذي زاد من العقائد وما الذي نقص ؟ ذلك أمر لا يضر ولا ينفع . ومثل ذلك الإسراء ، جاء فيه الحق بالقول القرآني : ﴿ سُبْحَانَ الذي أسرى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ

آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السميع البصير ﴾ [الإسراء : 1]

ولم يقل الحق أي قول في أمر المعراج ، لأن الإسراء آية أرضية ، انتقل فيها الرسول صلى الله عليه وسلم من مكة إلى بيت المقدس . ونعلم أن رسول الله لم يذهب إلى بيت المقدس قبل الإسراء ، بدليل أن كفار مكة أرادوا إحراج الرسول فقالوا له : صف لنا بيت المقدس . وهم واثقون من عدم ذهابه إليه من قبل . وكان في الطريق قوافل لهم رآها صلى الله عليه وسلم ، ووصف صلى الله عليه وسلم بيت المقدس وقال لهم عن أخبار قوافلهم .

وجاءت القوافل مثبتة لصدق محمد صلى الله عليه وسلم .

إذن كان الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم آية أرضية يمكن أن يقام عليها الدليل . ولذلك جاء بها الحق صريحة فقال : ﴿ سُبْحَانَ الذي أسرى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ﴾ .

لكن المعراج لم يذكره الحق صراحة ، فلم يكن من قريش ولا من أهل الأرض من رأي سدرة المنتهى ، ولم يكن لأحد من أهل الأرض القدرة على أن يصف طريق المعراج .

إذن فالآيات التي يقف فيها العقل يتناولها القرآن تناولاً موسعاً رحمة بالعقول ؛ لأن الإنسان إن اعتقد بها فهذا أمر جائز ، وعدم الاعتقاد بها لا يؤثر في أصل العقيدة ، ولا في أصول التكليفات ، ومدارها التصديق . ومادام الحق سبحانه وتعالى قد فوض رسوله أن يعطينا أحكاماً . إن عملنا بها جزانا الله الثواب ، وإن لم نعمل بها نالنا العقاب ﴿ وَمَآ آتَاكُمُ

الرسول فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فانتهوا ﴾ ، فكيف لا يفوضه في أن يقول لنا بعضاً من الأخبار ؟ !

(76/179)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روي عن أبي هريرة – رضي الله عنه – وذكره البخاري في صحيحه أنه قال :

" والذي نفسي بيده ، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، وحتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها " . ثم يقول أبو هريرة : اقرأوا إن شئتم " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً " .

هذه أخبار أخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم . إذن لا توجد قضية عقدية تقف مستعصية أمام عقول المسلمين خاصة . أن البعض قد يقول : إن الحق سبحانه قد قال :

﴿ إِذْ قَالَ الله يا عيسى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الذين كَفَرُواْ ﴾ [آل عمران : 55]

وقد شرحنا من قبل في خواطرنا عن سورة آل عمران كل الشرح لهذه المسألة . قلنا : إن

علينا أن ننتبه إلى " واو العطف " بين " متوفيك " و" رافعك " .

ومن قال إن " واو العطف " تقتضي الترتيب ؟ إن " واو العطف " تقتضي الجمع فقط كقولنا : " جاءني زيد وعمرو " ، هذا يعني أن زيداً جاء مع عمرو . أو ان زيداً جاء أولاً ، أو أن عمراً جاء أولاً وتبعه زيد ، ف " الواو " لا تقتضي الترتيب ، وإنما مقتضاها الجمع فقط لكن إن قلنا " جاءني زيد فعمرو " فزيد هو الذي جاء أولاً وتبعه عمرو ؛ لأن " الفاء " تقتضي الترتيب ، أما " الواو " فتأتي لمطلق الجمع ولا تتعلق بكيفية الجمع ، وسبحانه قال : ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ هذا الضرب من الجمع لا يدل على أن التوفي قد تم قبل الرفع ، ودليلنا أن الحق سبحانه أنزل في القرآن آيات تدل على مثل هذا ، كقوله الحق : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النبيين مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ ﴾ [الأحزاب : 7]

(77/179)

فسبحانه أخذ الميثاق من محمد صلى الله عليه وسلم وجمع معه سيدنا نوحاً وإبراهيم ، فهل هذا الجمع كان قائماً على الترتيب ؟ لا ؛ لأن نوحاً متقدم جداً في الموكب الرسالي وسبق سيدنا رسول الله بسنوات طويلة ويفصل بينهما رسل كثيرون . إذن ف " الواو " لا تقتضي الترتيب في الجمع . ولماذا جاء الحق بأمر الوفاة مع أمر الرفع ؟ جاء الحق بذلك

ليشعر عيسى أن الوفاة أمر مقطوع به ، لكن الرفع مجرد عملية مرحلية .

أو جاء قوله الحق : ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ ؛ لأن الإنسان المخلوق لله مكون ومركب من مادة وفي داخلها الروح ، وعندما يريد الحق أن ينهي حياة إنسان ما ، فهو يقبضه بدون سبب وبدون نقض في البينة ، ويموت حتف أنفه ، أما إذا ما ضرب إنسان إنساناً ضربة عنيفة على رأسه فالمضروب أيضاً يموت ، لأن الروح لا تحل في جسم به عطب شديد .

إذن فالحق أوضح لعيسى : أنا آخذك إليّ وأرفعك متوفياً وليس بجسدك أيُّ نقض لبنيتك أو هدم لها أو لبعضها ، بل آخذك كاملاً . ف " متوفيك " تعني الأخذ كاملاً دون نقض للبنية بالقتل .

ونحن - كما عرفنا من قبل - نفرق بين القتل والموت . فالموت هو أن تُقبض الروح حتف الأنف ، أما القتل فهو هدم للبنية فتزهق الروح ، والدليل على ذلك أن الحق في كتابه الكريم قال : ﴿ أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ [آل عمران : 144]

إذن فحين قال بنو إسرائيل : إنهم قتلوا عيسى ابن مريم كذبهم الحق وقال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ . ورفعه الله إليه كاملاً ، وسبحانه وتعالى يقول : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن وَمَا قَتَلُوهُ

يَقِيناً ﴾ . ويوضح الحق سبحانه وتعالى : لم يتيقنوا أنهم قتلوا عيسى ابن مريم ، ولكنهم شكوا فيمن قُتل ، فلم يعرف المتربصون لقتله أقتلوا عيسى أو تطيانوس أو سرخس ؟

(78/179)

والحق سبحانه جاء هنا بنسبتين متقابلتين ، فبعد أن نفى سبحانه نبأ مقتل عيسى ابن مريم قال : ﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ . والنسبة الأولى المذكورة هنا هي الشك ، وهو نسبة يتساوى فيها الأمران . والنسبة الثانية هي اتباعهم للظن ، وهو نسبة راجحة . لقد بدأ الأمر بالنسبة إليهم شكاً ثم انقلب ظناً . وينهي الحق ذلك بعلم يقيني ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ وسبحانه ينفي بذلك انهم قتلوه يقيناً ، واليقين - كما نعلم - هو الأمر الثابت المعقود في الواقع والأعماق بحيث لا يطفو إلى الذهن ليناقش من جديد أو يتغير ، وله مراحل هي : مرحلة العلم ، واسمها علم اليقين ، ومرحلة العين ، واسمها عين اليقين ، ومرحلة الحقيقة ، واسمها حق اليقين .

وعندما يخبرنا واحد من الناس أن جزءا من نيويورك اسمه " مانهاتن " . وأن مانهاتن هذه هي جزيرة يصل تعداد سكانها إلى عشرة ملايين نسمة ، وفيها ناطحات سحاب ، وجاء هذا الخبر ممن لا نعرف عنه الكذب فيسمعه من لم يَرَ نيويورك ، فيصير مضمون الخبر عنده

علماً متيقناً ؛ لأن الذي أخبر به موثوق به . وإن جاء آخر ووجه للسامع عن نيويورك دعوة لزيارتها ولبى السامع الدعوة وذهب إلى نيويورك ، هنا تحول الخبر من " علم يقين " إلى " عين اليقين " . وإن جاء ثالث وصحب السامع إلى قلب نيويورك وطاف به في كل شوارعها ومبانيها ، فهذا هو " حق اليقين "

وأسمى أنواع اليقين هو " حق اليقين " ، وقبلها " عين اليقين " ، وقبل " عين اليقين " " علم اليقين " .

وحينما عرض سبحانه المسألة قال : ﴿ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ * ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ * كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ اليقين * لَتَرَوُنَّ الجحيم * ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ اليقين ﴾ [التكاثر : 3-7]

(79/179)

هو سبحانه يعطينا علم اليقين ، ويصدقه المؤمنون بهذا العلم قبل أن يروه ، وسيرى المؤمنون وهم على الصراط النارَ وذلك عين اليقين . أما مسألة دخول الذين يرون الجحيم إليها فأمر سكتت عنه الحق ؛ لأن هناك من يدخل الجنة ولا يدخل النار ، وهناك من يدخل النار ولا يدخل الجنة . والكافرون بالله هم الذين سيرون الجحيم حق اليقين . ويأتي " حق اليقين " في موضع آخر من القرآن الكريم : ﴿ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ المكذبين الضآلين * فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ

﴿ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ * إِنَّ هذا لَهُوَ حَقُّ اليقين ﴾ [الواقعة : 92-95]

فكل مكذب ضال سينزل إلى الحميم ويصلى الجحيم ويعاني من عذابها حق اليقين . إذن فقوله الحق عن مسألة قتل عيسى ابن مريم : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ يصدقه الذين لم يشاهدوا الحادث ، تصديق علم يقين لأن الله هو القائل . والذين رأوا الحادث عرفوا أنهم لم يقتلوه ولكنهم شكوا في ذلك . وأما من باشر عملية القتل لإنسان غير عيسى عليه السلام فهو الذي عرف حقيقة اليقين . والذي حدث هو ما يلي : ﴿ بَل رَّفَعَهُ الله . . . ﴾ لقد رفعه العزيز الذي لا يغلبه أحد على الإطلاق ، فهو القوي الشديد الذي لا ينال منه أحد ، فإذا كانوا قد أرادوا قتل رسوله عيسى ابن مريم ، فالله غالب على أمره ، وهو العزيز بحكمة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(80/179)

ومن فوائد الثعلبى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً ﴾ حين رموها بالزنا ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾ الآية .

الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس : إنّ عيسى (عليه السلام) استقبل رهطاً من اليهود وقالوا : الفاجر بن الفاجرة والفاعل بن الفاعلة ، فقذفوه وأُمّه فلما سمع عيسى ذلك دعا عليهم ، وقال : اللهم أنت ربي وأنا عبدك من روح نفخت ولم أتهم من تلقاء نفسي " اللهم فالعن من سبّني وسبَّ أُمّي " .

فاستجاب الله دعاءه ومسخ الذين سبوّه وسبّوا أُمّه خنازير ، فلما رأى رأس اليهود ما جرى بأميرهم فزع لذلك وخاف دعوته آنفاً فاجتمعت كلمة اليهود على قتل عيسى فاجتمعوا عليه وجعلوا يسألونه فقال لهم : كفرتم وان الله يبغضكم ، فغضبوا من مقالته غضباً شديداً وثاروا إليه ليقتلوه فبعث الله تعالى جبرئيل ، وأدخله خوخة فيها روزنة في سقفها فصعد به إلى السماء من تلك الروزنة فأمر يهودا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له ططيانوس أن يدخل الخوخة ويقتله فلما دخل ططيانوس الخوخة لم ير عيسى بداخلها فظنوا إنه يقاتله فيها وألقى الله تعالى عليه شبه عيسى ، فلما خرج ظن إنه عيسى فقتلوه وصلبوه .

مقاتل : إن اليهود وكّلوا بعيسى رقيب عليه يدور معه حيثما دار فصعد عيسى الجبل ، فجاء الملك فأخذ ضبعيه ورفعه إلى السماء فألقى الله تعالى على الرقيب شبه عيسى ، فلما رأوه ظنوا انه عيسى فقتلوه وصلبوه ، وكان يقول : أنا لست بعيسى ، أنا فلان بن فلان ، فلم يصدّقوه فقتلوه .

وقال السدّيّ : إنهم حبسوا عيسى مرّتين في بيت فدخل عليهم رجل منهم وألقى الله تعالى عليه شبه عيسى ورفع عيسى إلى السماء من كوّة في البيت فدخلوا عليه وقتلوه بعيسى .

(81/179)

قتاده : ذكر لنا إن نبي الله عيسى بن مريم قال لأصحابه : أيّكم يقذف عليه شبهي فإنّه مقتول فقال رجل من القوم : أنا يا نبيّ الله فشبّه الرجل ومنع الله تعالى عيسى ورفعه إليه فلما رفعه الله إليه كساه الريش وألبسه النور وحطّ عنه لذة المطعم والمشرب وصار مع الملائكة يدور حول العرش وكان إنسياً ملكياً سمائياً أرضياً .

وهب بن منبه : أوحى الله تعالى إلى عيسى على رأس ثلاثين سنة ثم رفعه الله إليه وهو [أربع] وثلاثين سنة وكانت نبوته [ثلاثة سنين] .

قوله تعالى ﴿ وَقَوْلِهِمْ ﴾ يعني اليهود ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ ﴾ فكذبهم الله تعالى ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ .

الكلبي : إختلافهم فيه فاليهود قالت : نحن قتلناه وصلبناه . وقالت طائفة من النصارى : بل نحن قتلناه ، وقالت طائفة منهم : ماقتلوه هؤلاء ولا هؤلاء بل رفعه الله إليه [ونحن ننظر

إليه] وقال الذين لمّا قتل ططيانوس : ألم تروا إنه قتل وصلب فهذا إختلافهم وشكهم .

قال محمد بن مروان : ويقال أنّ الله وضع في شبه من عيسى على وجه ططيانوس ولم يلق عليه شبه جسده وخلقه ، فلما قتلوه نظروا إليه ، فقالوا : إن الوجه وجه عيسى وإنّما هو ططيانوس ، وقد قيل إن الذي شبّه لعيسى وصلب مكانه رجل إسرائيلي وكان يقال له إيشوع بن مدين .

قال السدي : اختلافهم فيه أنهم قالوا إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ، قال الله تعالى ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ أي ما قتلوا عيسى يقيناً ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ .

قال الفراء والقتيبي : والهاء في قوله ﴿ إِلَيْهِ ﴾ إلى العلم يعني : وما قتلوا العلم يقيناً كما يقال قتلته عِلْماً وقتلته يقيناً للرأي والحديث .

وقال المقنع الكندي :

(82/179)

كذلك تخبر عنها الغانيات . . . [. . . .] فلكم يقيناً

ويؤيد هذا التأويل ما روى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : وما

قتلوه يقيناً يعني ما قتلوه ظنهم يقيناً ﴿ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ أي قوياً بالنقمة من اليهود فسلط عليه طغرى بن اطسيانوس الرومي فقتل منهم مقتلة عظيمة ﴿ حَكِيماً ﴾ حكم عليهم (باللعنة والغضب) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد ابن الجوزى فى الآيات

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح ﴾ قال الزجاج : أي باعترافهم بقتلهم إِيّاه ، وما قتلوه ، يُعذَّبون عذابَ من قتل ، لأنهم قتلوا الذي قتلوا على أنه نبي وفي قوله : "رسول الله" قولان .

أحدهما : أنه من قول اليهود ، فيكون المعنى : أنه رسول الله على زعمه .

والثاني : أنه من قول الله ، لا على وجه الحكاية عنهم .

قوله تعالى : ﴿ ولكن شُبّه لهم ﴾ أي : أُلقِي شبهُه على غيره .

وفيمن أُلقي عليه شبهه قولان .

أحدهما : أنه بعض من أراد قتله من اليهود .

روى أبو صالح عن ابن عباس : أن اليهود لما اجتمعت على قتل عيسى ، أدخله جبريل خوخة لها رَوزنة ، ودخل وراءه رجل منهم ، فألقى الله عليه شبه عيسى ، فلما خرج على أصحابه ، قتلوه يظنونه عيسى ، ثم صلبوه ، وبهذا قال مقاتل ، وأبو سليمان .

والثاني : أنه رجُلٌ من أصحاب عيسى ، روى سعيد بن جبير عن ابن عباس : أن عيسى خرج على أصحابه لما أراد الله رفعه ، فقال : أيكم يُلقى عليه شبهي ، فيقتل مكاني ، ويكون معي في درجتي ؟ فقام شاب ، فقال : أنا ، فقال : اجلس ، ثم أعاد القول ، فقام الشاب ، فقال عيسى : اجلس ، ثم أعاد ، فقال الشاب : أنا ، فقال : نعم أنت ذاك ، فألقي عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى ، وجاء اليهود ، فأخذوا الرجل ، فقتلوه ، ثم صلبوه .

وبهذا القول قال وهب بن منبه ، وقتادة ، والسدي .

قوله تعالى : ﴿ وإِن الذين اختلفوا فيه ﴾ في المختلفين قولان .

أحدهما : أنهم اليهود ، فعلى هذا في هاء "فيه" قولان .

أحدهما : أنها كناية عن قتله ، فاختلفوا هل قتلوه أم لا ؟ .

وفي سبب اختلافهم في ذلك قولان .

أحدهما : أنهم لما قتلوا الشخص المشبّه كان الشبه قد أُلقي على وجهه دون جسده ، فقالوا : الوجه وجه عيسى ، والجسد جسد غيره ، ذكره ابن السائب .

والثاني : أنهم قالوا : إِن كان هذا عيسى ، فأين صاحبنا ؟ وإِن كان هذا صاحبنا ، فأين

عيسى ؟ يعنون الذي دخل في طلبه ، هذا قول السدي .

والثاني : أن "الهاء" كناية عن عيسى ، واختلافهم فيه قول بعضهم : هو ولد زنى ، وقول بعضهم : هو ساحر .

والثاني : أن المختلفين النصارى ، فعلى هذا في هاء "فيه" قولان .

أحدهما : أنها ترجع إِلى قتله ، هل قتل أم لا ؟ والثاني : أنها ترجع إِليه ، هل هو إِله أم لا ؟ وفي هاء "منه" قولان .

أحدهما : أنها ترجع إِلى قتله .

والثاني : إِلى نفسه هل هو إِلهٌ ، أم لغيرِ رشدة ، أم هو ساحر ؟

قوله تعالى : ﴿ ما لهم به من علم إِلا اتباع الظن ﴾ قال الزجاج : "اتباع" منصوب بالاستثناء ، وهو استثناء ليس من الأول .

والمعنى : ما لهم به من علم إِلا أنهم يتبعون الظن ، وإِن رُفع جاز على أن يجعل علمهم اتباع الظن ، كما تقول العرب : تحيّتك الضّرب .

قوله تعالى : ﴿ وما قتلوه ﴾ في "الهاء" ثلاثة أقوال .

أحدها : أنها ترجع إِلى الظن فيكون المعنى : وما قتلوا ظنّهم يقيناً ، هذا قول ابن عباس .

والثاني : أنها ترجع إِلى العلم ، أي : ما قتلوا [العلم به] يقيناً ، تقول : قتلته يقيناً ، وقتلته علماً [للرأي والحديث] هذا قول الفراء ، وابن قتيبة .

قال ابن قتيبة : وأصل هذا : أن القتل للشيء يكون عن قهر واستعلاء وغلبة ، يقول : فلم يكن علمهم بقتل المسيح علماً أحيط به ، إنما كان ظناً .

والثالث : أنها ترجع إلى عيسى ، فيكون المعنى : وما قتلوا عيسى حقاً ، هذا قول الحسن .

(84/179)

وقال ابن الأنباري : اليقين مؤخر في المعنى ، فالتقدير : وما قتلوه ، بل رفعه الله إليه يقيناً .

انتهى انتهى . اهـ ﴿زاد المسير حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد أبى حيان فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾ الظاهر في قوله : وبكفرهم ، وقولهم أنه معطوف على قوله : فبما نقضهم وما بعده .

على أن الزمخشري أجاز أن يكون قوله : وبكفرهم وقولهم ، معطوفاً على بكفرهم .

وتكرار نسبة الكفر إليهم بحسب متعلقاته ، إذ كفروا بموسى ، ثم بعيسى ، ثم بمحمد عليه السلام ، فعطف بعض كفرهم على بعض .

قال الزمخشري : أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه ، كأنه قيل : فبجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقتلهم الأنبياء وقولهم : ﴿ قلوبنا غلف ﴾ ، وجمعهم بين كفرهم وبهتهم مريم ، وافتخارهم بقتل عيسى عليه السلام ، عاقبناهم .

أو بل طبع الله عليها وجمعهم بين كفرهم ، وكذا وكذا .

وقال الزمخشري أيضاً :

(فإن قلت) : هلا زعمت أنّ المحذوف الذي تعلقت به الباء ما دل عليه قوله : بل طبع الله عليها بكفرهم ؟ (قلت) : لم يصح هذا التقدير ، لأن قوله : بل طبع الله عليها بكفرهم ، ردّ وإنكار لقولهم : قلوبنا غلف ، فكان متعلقاً به انتهى .

وهو جواب حسن ، ويمتنع من وجه آخر وهو أنّ العطف ببل يكون للإضراب عن الحكم الأول ، وإثباته للثاني على جهة إبطال الأول ، أو الانتقال عاماً في كتاب الله في الإخبار ، فلا يكون إلا للانتقال .

ويستفاد من الجملة الثانية ما لا يستفاد من الجملة الأولى .

والذي قدّره الزمخشري لا يسوغ فيه هذا الذي قرّرناه ، لأن قوله : فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله ، وقولهم : قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم ، فأفادت الجملة الثانية ما أفادت الجملة الأولى وهو لا يجوز .

لو قلت : مر زيد بعمرو ، بل مر زيد بعمرو ، لم يجز .

وقد أجاز ذلك أبو البقاء وهو أن يكون التقدير : فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله ، وكذا طبع على قلوبهم .

وقيل : التقدير فبما نقضهم ميثاقهم لا يؤمنون إلا قليلاً ، والفاء مقحمة .

وما في قوله : فبما نقضهم كهي في قوله : ﴿ فبما رحمة ﴾ وتقدّم الكلام فيها .

والبهتان العظيم رميهم مريم عليها السلام بالزنا مع رؤيتهم الآية في كلام عيسى عليه السلام في المهد .

قال ابن عطية : وإلا فلولا الآية لكانوا في قولهم جارين على حكم البشر في إنكار حمل من غير ذكر انتهى .

ووصف بالعظم لأنهم تمادوا عليه بعد ظهور الآية وقيام المعجزة بالبراءة ، وقد جاءت تسمية الرمي بذلك بهتاناً عظيماً في قوله : ﴿ سبحانك هذا بهتان عظيم ﴾ ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ﴾ الظاهر أن رسول الله من قولهم قالوا ذلك على سبيل الاستهزاء ، كقول فرعون أن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون وقوله : ﴿ إنك لأنت الحليم الرشيد ﴾ ويجوز أن يكون من كلام الله تعالى وضع الذكر الحسن مكان

ذكرهم القبيح في الحكاية عنه رفعاً لعيسى عليه السلام، كما كانوا يذكرونه به.

ذكر الوجهين الزمخشري، ولم يذكر ابن عطية سوى الثاني قال: هو إخبار من الله تعالى بصفة عيسى عليه السلام، وهي الرسالة على جهة إظهار ذنب هؤلاء المقرين بالقتل ولزمهم الذنب، وهم لم يقتلوا عيسى، لأنهم صلبوا ذلك الشخص على أنه عيسى، وعلى أن عيسى كذاب ليس برسول.

ولكن لزمهم الذنب من حيث اعتقدوا أنّ قتلهم وقع في عيسى، فكأنهم قتلوه، وليس يدفع الذنب عنهم اعتقادهم أنه غير رسول.

﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ هذا إخبار منه تعالى بأنهم ما قتلوا عيسى وما صلبوه.

واختلف الرواة في كيفية القتل والصلب، ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء غير ما دل عليه القرآن.

ومنتهى ما آل إليه أمر عيسى عليه السلام أنه طلبته اليهود فاختفى هو والحواريون في بيت، فدلوا عليه وحضروا ليلاً وهم ثلاثة عشر، أو ثمانية عشر، ففرقهم تلك الليلة ووجههم إلى

الآفاق ، وبقي هو ورجل معه ، فرفع عيسى ، وألقى شبهه على الرجل فصلب .

وقيل : هو اليهودي الذي دل عليه .

وقيل : قال لأصحابه : أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل ويخلص هؤلاء ، وهو رفيقي في الجنة ؟ فقال سرجس : أنا ، فألقي عليه شبه عيسى .

وقيل : ألقي شبهه على الجميع ، فلما أخرجوا نقص واحد من العدّة ، فأخذوا واحداً ممن عليه الشبه فصلب .

وروي أنّ الملك والمتناولين لم يخف عليهم أمر عيسى لما رأوه من نقصان العدة واختلاط الأمر ، فصلب ذلك الشخص ، وأبعد الناس عن خشبته أياماً حتى تغير ، ولم تثبت له صفة ، وحينئذ دنا الناس منه ، ومضى الحواريون يتحدثون في الآفاق أن عيسى صلب .

وقيل : لم يلق شبهه على أحد ، وإنما معنى : ولكن شبه لهم ، أي شبه عليهم الملك المخرق ليستديم بما نقص واحد من العدة ، وكان بادر بصلب واحد وأبعد الناس عنه ، وقال : هذا عيسى ، وهذا القول هو الذي ينبغي أن يعتقد في قوله : ولكن شبه لهم .

أمّا أن يلقى شبهه على شخص ، فلم يصح ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعتمد عليه .

وقد اختلف فيمن ألقي عليه الشبه اختلافاً كثيراً .

فقيل : اليهودي الذي دل عليه .

وقيل : خليفة قيصر الذي كان محبوساً عنده .

وقيل : واحد من اليهود .

وقيل : دخل ليقتله .

وقيل : رقيب وكلته به اليهود .

وقيل : ألقى الشبه على كل الحواريين .

وقيل : ألقى الشبه على الوجه دون البدن ، وهذا الوثوق مما يدفع الوثوق بشيء من ذلك .

ولهذا قال بعضهم : إن جاز أن يقال : إنّ الله تعالى يلقي شبه إنسان على إنسان آخر ، فهذا يفتح باب السفسطة .

(87/179)

وقيل : سبب اجتماع اليهود على قتله هو أنّ رهطاً منهم سبوه وسبوا أمّه فدعا عليهم : " اللهم أنت ربي ، وبكلمتك خلقتني ، اللهم العن من سبني وسب والدتي " فمسخ الله من سبهما قردة وخنازير ، فاجتمعت اليهود على قتله .

وشبه مسند إلى الجار والمجرور كقوله : خيل إليه ، ولكن وقع لهم التشبيه .

ويجوز أن يسند إلى ضمير المقتول الدال عليه : إنا قتلنا أي : ولكن شبه لهم من قتلوه .

ولا يجوز أن يكون ضمير المسيح ، لأن المسيح مشبه به لا مشبه .

﴿ وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ اختلف فيه اليهود فقال بعضهم : لم يقتل ولم يصلب ، الوجه وجه عيسى ، والجسد جسد غيره .

وقيل : أدخلوا عليه واحداً ليقتله ، فألقى الشبه عليه فصلب ، ونقص من العدد واحد . وكانوا علموا عدد الحواريين فقالوا : إنْ كان المصلوب صاحبنا فأين عيسى ؟ وإن كان عيسى فأين صاحبنا ؟ وقيل : قال العوامّ : قتلنا عيسى ، وقال من عاين : رفعه إلى السماء ما قتل ولا صلب .

قال ابن عطية : واليقين الذي صح فيه نقل الكافة عن حواسها هو أنّ شخصاً صلب ، وهل هو عيسى أم لا ؟ فليس هو من علم الحواس ، فلذلك لم يقع في ذلك نقل كافة .

والضمير في فيه عائد على القتل معناه : في قتله ، وهذا هو الظاهر الذي يدل عليه ما قبله وما بعده .

وقيل : الضمير في اختلفوا عائد على اليهود أيضاً ، واختلافهم فيه قول بعضهم : إنه إله .

وقول بعضهم : إنه ابن الله تعالى .

وقيل : اختلافهم فيه أن النسطورية قالوا : وقع الصلب على ناسوته دون لاهوته .

وقيل : وقع القتل والصلب عليهما .

وقيل : عائد على اليهود والنصارى ، فإن اليهود قالوا : هو ابن زنا .

وقالت النصارى : هو ابن الله .

وقيل : اختلافهم من جهة أن النصارى قالوا : إن اليهود قتلته وصلبته ، واليهود الذين عاينوا رفعه قالوا : رفع إلى السماء .

والجمهور على أنّ إلا اتباع الظنّ استثناء منقطع ، لأن اتباع الظنّ ليس من جنس العلم .

(88/179)

أي : ولكنّ اتباع الظنّ لهم .

وقال الزمخشري : يعني ولكنهم يتبعون الظنّ ، وهذا تفسير معنى لا تفسير إعراب .

وقال ابن عطية : هو استثناء متصل ، إذ الظنّ والعلم يضمهما أنهما من معتقدات اليقين .

وقد يقول الظان على طريق التجوّز : علمي في هذا الأمر أنه كذا ، وهو يعني ظنه انتهى .

وليس كما ذكر ، لأنّ الظنّ ليس من معتقدات اليقين ، لأنه ترجيح أحد الجائزين ، وما كان ترجيحاً فهو ينافي اليقين ، كما أن اليقين ينافي ترجيح أحد الجائزين .

وعلى تقدير أنّ الظنّ والعلم يضمهما ما ذكر ، فلا يكون أيضاً استثناء متصلاً ، لأنه لم يستثني الظنّ من العلم .

فليست التلاوة ما لهم به من علم إلا الظنّ ، وإنما التلاوة إلا اتباع الظنّ ، والاتباع للظنّ لا

يضمه والعلم جنس ما ذكر .

وقال الزمخشري .

(فإن قلت) : لم وصفوا بالشك والشك أنّ لا يترجح أحد الجائزين ؟ ثم وصفوا بالظنّ والظنّ أن يترجح أحدهما ، فكيف يكونون شاكين ظانين ؟

قلت : أريد أنهم شاكون ما لهم من علم قط ، ولكن لاحت لهم أمارة فظنوا انتهى .

وهو جواب سؤاله ، ولكن يقال : لا يرد هذا السؤال لأنّ العرب تطلق الشك على ما لم يقع فيه القطع ، واليقين فيدخل فيه كلما يتردّد فيه ، إما على السواء بلا ترجيح ، أو بترجيح أحد الطرفين .

وإذا كان كذلك اندفع السؤال .

﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ قال ابن عباس والسدي وجماعة : الضمير في قتلوه عائد على الظن .

تقول : قتلت هذا الأمر علماً إذا قطعت به وجزمت الجزم الذي لا يخالجه شيء .

فالمعنى : وما صح ظنهم عندهم وما تحققوه يقيناً ، ولا قطعوا الظن باليقين .

وقال الفراء وابن قتيبة : الضمير عائد على العلم أي : ما قتلوا العلم يقيناً .

يقال : قتلت العلم والرأي يقيناً ، وقتلته علماً ، لأن القتل للشيء يكون عن قهر واستعلاء ، فكأنه قيل : لم يكن علمهم بقتل المسيح علماً أحيط به ، إنما كان ظناً .

قال الزمخشري : وفيه تهكم ، لأنه إذا نفى عنهم العلم نفياً كلياً بحرف الاستغراق ثم قيل : وما علموه علم يقين ، وإحاطة لم يكن إلا تهكماً انتهى .

والظاهر قول الجمهور : إن الضمير يعود على عيسى بجعل الضمائر كلها كشيء واحد ، فلا تختلف .

والمعنى صحيح بليغ ، وانتصاب يقيناً على أنه مصدر في موضع الحال من فاعل قتلوه أي : متيقنين أنه عيسى كما ادعوا ذلك في قولهم : إنا قتلنا المسيح قاله : السدي .

أو نعت لمصدر محذوف أي : قتلاً يقيناً جوزه الزمخشري .

وقال الحسن : وما قتلوه حقاً انتهى .

فانتصابه على أنه مؤكد لمضمون الجملة المنفية كقولك : وما قتلوه حقاً أي : حق انتفاء قتله حقاً .

وما حكي عن ابن الأنباري أنه في الكلام تقديماً وتأخيراً ، وإن يقيناً منصوب برفعه الله أليه ، والمعنى : بل رفعه الله إليه يقيناً ، فلعله لا يصح عنه .

وقد نص الخليل على أن ذلك خطأ ، لأنه لا يعمل ما بعد بل في ما قبلها .

﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ هذا إبطال لما ادعوه من قتله وصلبه ، وهو حي في السماء الثانية على ما صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج .

وهو هنالك مقيم حتى ينزله الله إلى الأرض لقتل الدجال ، وليملأها عدلاً كما ملئت جوراً ، ويحيا فيها أربعين سنة ثم يموت كما تموت البشر .

وقال قتادة : رفع الله عيسى إليه فكساه الريش وألبسه النور ، وقطع عنه المطعم والمشرب ، فصار مع الملائكة ، فهو معهم حول العرش ، فصار إنسيًّا ملكيًا سماويًا أرضيًا .

والضمير في إليه عائد إلى الله تعالى على حذف التقدير إلى سمائه ، وقد جاء ﴿ ورافعك إليّ ﴾ وقيل : إلى حيث لا حكم فيه إلا له .

ولا يوجه الدعاء إلا نحوه ، وهو راجع إلى الأول .

(90/179)

وقال أبو عبد الله الرازي : أعلم الله تعالى عقيب ذكره أنه وصل إلى عيسى أنواع من البلايا ، أنه رفعه إليه فدل أنّ رفعه إليه أعظم في إيصال الثواب من الجنة ومن كل ما فيها من اللذات الجسمانية ، وهذه الآية تفتح عليك باب معرفة السعادات الروحانية انتهى .

وفيه نحو من كلام المتفلسفة .

﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ قال أبو عبد الله الرازي : المراد من العزة كمال القدرة ، ومن الحكمة كمال العلم ، فنبه بهذا على أنّ رفع عيسى عليه السلام من الدنيا إلى السموات وإن كان كالمتعذر على البشر ، لكنْ لا تعذر فيه بالنسبة إلى قدرتي وحكمتي انتهى .

وقال غيره : عزيزاً أي قوياً بالنقمة من اليهود ، فسلط عليهم بطرس الرومي فقتل منهم مقتلة عظيمة .

حكيماً حكم عليهم باللعنة والغضب .

وقيل : عزيزاً أي : لا يغالب ، لأن اليهود حاولت بعيسى عليه السلام أمراً وأراد الله خلافه .

حكيماً أي : واضع الأشياء مواضعها .

فمن حكمته تخليصه من اليهود ، ورفعه إلى السماء لما يريد وتقتضيه حكمته تعالى .

وقال وهب بن منبه : أوحى الله تعالى إلى عيسى على رأس ثلاثين سنة ، ثم رفعه وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة ، فكانت نبوته ثلاث سنين .

وقيل : بعث الله جبريل عليه السلام فأدخله خوخة فيها روزنة في سقفها ، فرفعه الله تعالى إلى السماء من تلك الروزنة . (1) انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

---

(1) هذا الكلام يحتاج إلى سند صحيح .

ومن فوائد الثعالبى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ ﴾ : أيْ : بعيسى ، و ﴿ قَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتانا ﴾ ، هو رمْيُهم إياها بالزِّنَا بعد رُؤْيتهم الآية في كلامِ عيسى في المهد ؛ و ﴿ قَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ . . . ﴾ الآية : هذه الآيةُ والَّتِي قبلها عدَّدَ اللَّه تعالى فيهما أقوالَ بَنِي إسرائيل ، وأفعالَهُمْ ؛ على اختلافِ الأزمان ، وتعاقُبِ القرون ؛ فاجتمع مِنْ ذلك توبيخُ خَلَفِهِمُ المعاصِرِينَ لنبيِّنا محمَّد صلى الله عليه وسلم ، فهذه الطائفةُ التي قالَتْ : إنا قَتَلْنَا المسيحَ غَيْرُ الذين نقضوا الميثاقَ في الطُّور ، وغَيْرُ الذين اتَّخَذُوا العجْلَ ، وقولُ بني إسرائيل إنَّمَا هُوَ إلى قوله : ﴿ عِيسَى ابن مَرْيَمَ ﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ رَسُولَ الله ﴾ ، إنما هو إخبارٌ من اللَّه تعالى بصفةٍ لعيسى ، وهي الرسالةُ ، على جهة إظهار ذَنْب هؤلاء المُقِرِّين بالقَتْل ، ولزمهم الذنْبُ ، وهم لم يقتلوا عيسى ؛ لأنهم صَلَبُوا ذلك الشخْصَ ؛ على أنه عيسى ، وعلى أنَّ عيسى كَذَّابٌ ليس برَسُولِ اللَّه ، فلزمهم الذنْبُ مِنْ حيث اعتقدوا أنَّ قتلهم وقَعَ في عيسى .

قال *ص* : و﴿ عيسى ﴾ : بدلٌ أو عطفُ بيانٍ من ﴿ المسيح ﴾ ، و﴿ رَسُولَ اللهِ ﴾ كذلك ، ويجوز أُنْ يكون صفةً ل ﴿ عيسى ﴾ ، وأنْ يكون نصباً على إضمار أعني .

قُلْتُ : وهذا الأخير أحسنها مِنْ جهة المعنى . انتهى .

(92/179)

ثم أخبر سبحانه أنَّ بني إسرائيل ما قَتَلُوا عيسى ، وما صَلَبوه ، ولكنْ شُبِّه لَهُمْ ، واختلفتِ الرُّوَاةُ في هذه القصَّة ، والذي لا يُشَكُّ فيه أنَّ عيسى عليه السلام كان يَسِيحُ في الأَرْضِ ويدعو إلى اللَّه ، وكَانَتْ بنو إسرائيل تَطْلُبُه ، ومَلِكُهُمْ في ذلك الزَّمَان يجعَلُ عليه الجَعَائِلَ ، وكان عيسى قد انضوى إليه الحواريُّون يَسِيرُونَ معه ؛ حيثُ سار ، فلَمَّا كان في بعض الأوقات ، شُعِرَ بأمْر عيسى ، فَرُوِيَ أنَّ رجلاً من اليهود جُعِلَ له جُعْلٌ ، فما زال يَنْقُرُ عنه ؛ حتى دلَّ على مكانه ، فلما أحسَّ عيسى وأصحابُهُ بتلاحُقِ الطَّالبين بهم ، دخلوا بَيْتاً بمرأى مِنْ بني إسرائيل ، فرُوِيَ أنهم عدَّوهم ثلاثةَ عشَرَ ، ورُوِيَ : ثمانيةَ عَشَرَ ، وحُصِرُوا لَيْلاً ، فرُوِيَ أنَّ عيسى فرق الحواريِّين عن نَفْسه تلك الليلة ، ووجَّههم إلى الآفاقِ ، وبقي هُوَ ورجُلٌ معه ، فَرُفِعَ عيسى ، وأُلْقِيَ شَبَهُهُ على الرجُلِ ، فَصُلِبَ ذلك الرجُلُ ، ورُوِيَ أنَّ

الشَّبَهَ أُلْقِيَ على اليهوديّ الذي دلَّ عليه، فَصُلِبَ، وروي أنَّ عيسى عليه السلام لما أُحِيطَ بهم، قال لأصْحَابِهِ: أَيُّكُمْ يلقى عَلَيْه شَبَهِي، فَيُقْتَل، ويُخَلّصُ هؤلاءِ، وهو رَفِيقي في الجَنَّة، فقَال سِرْجِسُ: أَنَا، فألقي عليه شبه عيسى، وروي أنَّ شَبَهَ عيسى أُلْقِيَ عَلَى الجَمَاعَة كلّها، فلما أخرجهم بَنُو إسرائيل، نقصوا واحداً مِنَ العِدَّة، فأخذوا واحداً مِمَّنْ عليه الشَّبَهُ حَسَبَ هذه الرواياتِ التي ذكَرْنَاها، فَصَلَبُوه، ورُوِيَ أنَّ المَلِكَ والمتناوِلِينَ لَمْ يَخْفَ عليهم أَمْرُ رَفْعِ عيسى، لِمَا رأَوْهُ مِنْ نقصانِ العدّة، واختلاط الأمْرِ.

(93/179)

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ... ﴾ الآية: يعني اختلافَ المحاولين لأخْذه؛ لأنهم حين فقدوا واحداً من العدد، وتُحُدِّثَ برَفْع عيسَى، اضطربوا، واختلفوا، لكنْ أجمعوا على صَلْبِ واحدٍ مِنْ غير ثقَةٍ، ولا يقينٍ، أنه هو.

وقولُه تعالى: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾، قال ابن عَبَّاس وجماعةٌ: المعنى: وما صَحَّ ظَنُّهم عندهم، ولا تحقَّقوه يقيناً، فالضميرُ في "قتلوه" عندهم عائدٌ على الظَّنّ؛ كما تقُولُ: ما قَتَلْتُ هذا الأمْرِ عَلْماً، قلْتُ: وعبارةُ السُّدِّيِّ: "وما قَتَلُوا أمره يقيناً أنَّ الرجُلَ هو عيسَى". انتهى من "مختصر الطَّبَرِيِّ"، وقال قومٌ: الضميرُ عائدٌ على عيسى، أخبر

سبحانه أنهم ما قَتَلُوه في الحقيقةِ جملةً واحدةً، لا يقيناً ولا شكّاً، لكنْ لما حصلَتْ في ذلك الدعوى، صارَ قتله عندَهم مشْكُوكاً فيه، وقال قومٌ مِنْ أهل اللسانِ: الكلامُ تامٌّ في قوله: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾، و﴿ يَقِيناً ﴾: مصدرٌ مؤكّد للنفْي في قوله: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾، المعنى: نخبرُكُمْ يقيناً، أو نقصُّ عليكم يقيناً، أو أَيْقِنُوا بذلك يقيناً.

وقال *ص*: بعد كلام: والظاهرُ أنَّ الضمير في ﴿ قَتَلُوهُ ﴾ عائدٌ إلى عيسى لِتَتَّحِدَ الضمائرُ، و﴿ يَقِيناً ﴾: منصوبٌ في موضعِ الحالِ من فَاعِلِ ﴿ قَتَلُوهُ ﴾: أي: مستيقنين أنه عيسى، أو نعت لمصدرٍ محذوفٍ، أي: قتلاً يقيناً. انتهى.

(94/179)

وقوله تعالى: ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾: يعني: إلى سمائِهِ وكرامتِه، وعيسى عليه السلام في السَّماءِ؛ على ما تضمَّنه حديثُ الإسراء في ذِكْرِ ابني الخالةِ عيسى ويحيى، ذكره البخاريُّ في حديث المعراج، وذكره غيره، وهو هنالك مُقِيمٌ؛ حتى يُنزله اللَّه تعالى لِقَتْلِ الدَّجَّال، وليملأ الأَرْضَ عَدْلاً ويَحْيَا فيها أربعين سَنَةً، ثم يَمُوتُ، كما يموتُ البَشَر. انتهى انتهى ا. هـ ﴿الجواهر الحسان حـ 2 صـ ﴾

(95/179)

فصل

قال ابن كثير :

وكان من خبر اليهود – عليهم لعائن الله وسخطه وغضبه وعقابه – أنه لما بعث الله عيسى ابن مريم بالبينات والهدى ، حسدوه على ما آتاه الله من النبوة والمعجزات الباهرات ، التي كان يبرئ بها الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله ، ويصور من الطين طائرًا ثم ينفخ فيه فيكون طائرًا يشاهَدُ طيرانه بإذن الله ، عز وجل ، إلى غير ذلك من المعجزات التي أكرمه الله بها وأجراها على يديه ، ومع هذا كذبوه وخالفوه ، وسَعَوْا في أذاه بكل ما أمكنهم ، حتى جعل نبي الله عيسى ، عليه السلام ، لا يساكنهم في بلدة ، بل يكثر السياحة هو وأمه ، عليهما السلام ، ثم لم يقنعهم ذلك حتى سعوا إلى ملك دمشق في ذلك الزمان – وكان رجلا مشركًا من عبدة الكواكب ، وكان يقال لأهل ملته : اليونان – وأنهوا إليه : أن ببيت المقدس رجلا يفتن الناس ويضلهم ويفسد على الملك رعاياه . فغضب الملك من هذا ، وكتب إلى نائبه بالقدس أن يحتاط على هذا المذكور ، وأن يصلبه ويضع الشوك على رأسه ، ويكف أذاه على الناس . فلما وصل الكتاب امتثل مُتَوَلِّي بيت المقدس ذلك ، وذهب هو وطائفة من اليهود إلى المنزل الذي فيه عيسى ، عليه السلام ، وهو في جماعة من أصحابه ، اثنا عشر أو ثلاثة عشر – وقيل : سبعة عشر نفرًا – وكان ذلك يوم الجمعة بعد العصر ليلة

السبت ، فحصروه هنالك . فلما أحس بهم وأنه لا محالة من دخولهم عليه ، أو خروجه عليهم قال لأصحابه : أيكم يُلْقَى عليه شبهي ، وهو رفيقي في الجنة ؟ فانتَدَب لذلك شاب منهم ، فكأنه استصغره عن ذلك ، فأعادها ثانية وثالثة وكل ذلك لا يَنْتَدِبُ إلا ذلك الشاب – فقال : أنت هو – وألقى الله عليه شبه عيسى ، حتى كأنه هو ، وفُتِحَت رَوْزَنَةٌ من سقف البيت ، وأخذت عيسى عليه السلام سِنَةٌ من النوم ، فرفع إلى السماء وهو كذلك ، كما قال [الله] تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ [وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ

(96/179)

كَفَرُوا] ﴾ الآية [آل عمران : 55] .

فلما رفع خرج أولئك النفر فلما رأى أولئك ذلك الشاب ظنوا أنه عيسى ، فأخذوه في الليل وصلبوه ، ووضعوا الشوك على رأسه ، فأظهر اليهود أنهم سعوا في صلبه وتبجحوا بذلك ، وسلم لهم طوائف من النصارى ذلك لجهلهم وقلة عقلهم ، ما عدا من كان في البيت مع المسيح ، فإنهم شاهدوا رفعه ، وأما الباقون فإنهم ظنوا كما ظن اليهود أن المصلوب هو المسيح ابن مريم ، حتى ذكروا أن مريم جلست تحت ذلك المصلوب وبكت ، ويقال : إنه

خاطبها ، والله أعلم .

وهذا كله من امتحان الله عباده ؛ لما له في ذلك من الحكمة البالغة ، وقد أوضح الله الأمر وجلاه وبينه وأظهره في القرآن العظيم ، الذي أنزله على رسوله الكريم ، المؤيد بالمعجزات والبينات والدلائل الواضحات ، فقال تعالى – وهو أصدق القائلين ، ورب العالمين ، المطلع على السرائر والضمائر ، الذي يعلم السر في السموات والأرض ، العالم بما كان وما يكون ، وما لم يكن لو كان كيف يكون – : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ أي : رأوا شبهه فظنوه إياه ؛ ولهذا قال : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ [وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ] ﴾ يعني بذلك : من ادعى قتله من اليهود ، ومن سلَّمه من جهال النصارى ، كلهم في شك من ذلك وحيرة وضلال وسُعُر . ولهذا قال : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ أي : وما قتلوه متيقنين أنه هو ، بل شاكين متوهمين . ﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ أي منيع الجناب لا يرام جنابه ، ولا يضام من لاذ ببابه ﴿ حَكِيمًا ﴾ أي : في جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التي يخلقها وله الحكمة البالغة ، والحجة الدامغة ، والسلطان العظيم ، والأمر القديم .

قال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن سِنَان ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن المِنْهَال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء ، خرج على أصحابه – وفي البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين – يعني : فخرج عليهم من عين في البيت ، ورأسه يقطر ماء ، فقال : إن منكم من يكفر بي اثنتي عشرة مرة ، بعد أن آمن بي . ثم قال : أيكم يُلْقَى عليه شبهي ، فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي ؟ فقام شاب من أحدثهم سنا ، فقال له : اجلس . ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب ، فقال : اجلس . ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال : أنا . فقال : أنت هو ذاك . فألقي عليه شَبَه عيسى ورفع عيسى من رَوْزَنَة في البيت إلى السماء . قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ، ثم صلبوه وكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة ، بعد أن آمن به ، وافترقوا ثلاث فرق ، فقالت طائفة : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء . وهؤلاء اليعقوبية ، وقالت فرقة : كان فينا ابن الله ما شاء ، ثم رفعه الله إليه . وهؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء ، ثم رفعه الله إليه . وهؤلاء المسلمون ، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة ، فقتلوها ، فلم يزل الإسلام طامسا حتى بعث الله محمدًا صلى الله عليه وسلم .

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس ، ورواه النسائي عن أبي كُرَيب ، عن أبي معاوية ، بنحوه (1) وكذا ذكر غير واحد من السلف أنه قال لهم : أيكم يلقى عليه شبهي فيقتلَ

مكاني ، وهو رفيقي في الجنة ؟

(1) سنن النسائي الكبرى برقم (11591) .

وقال ابن جرير : حدثنا ابن حميد ، حدثنا يعقوب القُمّي ، عن هارون بن عنترة ، عن وهب بن مُنَبِّه قال : أتى عيسى وعنده سبعة عشر من الحواريين في بيت وأحاطوا بهم . فلما دخلوا عليه صَوَّرهم الله ، عز وجل ، كلهم على صورة عيسى ، فقالوا لهم : سحرتمونا . ليبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا . فقال عيسى لأصحابه : من يشري نفسه منكم اليوم بالجنة ؟ فقال رجل منهم : أنا . فخرج إليهم وقال : أنا عيسى – وقد صوره الله على صورة عيسى – فأخذوه وقتلوه وصلبوه . فمن ثَمّ شُبّه لهم ، فظنوا أنهم قد قتلوا عيسى ، وظنت النصارى مثل ذلك أنه عيسى ، ورفع الله عيسى من يومه ذلك . وهذا سياق غريب جدًّا (1) .

قال ابن جرير : وقد روي عن وهب نحو هذا القول ، وهو ما حدثني به المثنى ، حدثنا إسحاق ، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم ، حدثني عبد الصمد بن مِعْقَل : أنه سمع وهبًا يقول : إن عيسى ابن مريم لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا ، جزع من الموت وشَقَّ عليه ،

فدعا الحواريين فصنع لهم طعاما ، فقال : احضروني الليلة ، فإن لي إليكم حاجة . فلما اجتمعوا إليه من الليل عَشَّاهم وقام يخدمهم . فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده ، ويمسح أيديهم بثيابه ، فتعاظموا ذلك وتكارهوه ، فقال : ألا من رد عليَّ شيئًا الليلة مما أصنع ، فليس مني ولا أنا منه . فأقرّوه ، حتى إذا فرغ من ذلك قال : أمّا ما صنعت بكم الليلة ، مما خدمتكم على الطعام ، وغسلت أيديكم بيدي ، فليكن لكم بي أسوة ، فإنكم ترون أني خيركم ، فلا يتعظَّم بعضكم على بعض ، وليبذلْ بعضكم نفسه لبعض ، كما بذلت نفسي لكم . وأما حاجتي الليلة التي أستعينكم عليها فتدعون لي الله ، وتجتهدون في الدعاء أن يؤخر أجلي . فلما نصبوا أنفسهم للدعاء ، وأرادوا أن يجتهدوا ، أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء ، فجعل يوقظهم ويقول : سبحان الله ! أما تصبرون لي ليلة واحدة تعينوني فيها ؟ قالوا : والله ما ندري ما لنا . لقد

---

(1) تفسير الطبري (368/9) ، وقد صوب قول وهب بن منبه مع أن الحافظ هنا استغربه . انظر : تفسير الطبري (374/9) .

كنا نَسْمُر فنكثر السَّمَرَ ، وما نطيق الليلة سَمَرا ، وما نريد دعاء إلا حيل بيننا وبينه . فقال : يُذْهَب بالراعي وتفرق الغنمُ . وجعل يأتي بكلام نحو هذا ينعَي به نفسه . ثم قال : الحقَّ ، ليَكْفُرن بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات ، وليبيعنّي أحدكم بدراهم يسيرة ، وليأكلن

ثمني ، فخرجوا وتفرقوا ، وكانت اليهود تطلبه ، وأخذوا شمعون أحد الحواريين ، وقالوا : هذا من أصحابه . فجحد وقال : ما أنا بصاحبه فتركوه ، ثم أخذه آخرون ، فجحد كذلك . ثم سَمعَ صوتَ ديك فبكى وأحزنه ، فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال : ما تجعلون لي إن دَلَلْتُكُمْ على المسيح ؟ فجعلوا له ثلاثين درهما ، فأخذها ودلَّهم عليه ، وكان شُبِّه عليهم قبل ذلك ، فأخذوه فاستوثقوا منه ، وربطوه بالحبل ، وجعلوا يقودونه ويقولون ، له : أنت كنت تحيي الموتى ، وتنهر الشيطان ، وتبرئ المجنون ، أفلا تنجي نفسك من هذا الحبل ؟ ويبصقون عليه ، ويلقون عليه الشوك ، حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها ، فرفعه الله إليه ، وصلبوا ما شُبِّه لهم فمكث سبعًا .

ثم إن أمه والمرأة التي كان يداويها عيسى عليه السلام ، فأبرأها الله من الجنون ، جاءتا تبكيان حيث المصلوب ، فجاءهما عيسى فقال : علام تبكيان ؟ فقالتا : عليك . فقال : إني قد رفعني الله إليه ، ولم يصبني إلا خير ، وإن هذا شُبِّه لهم فَأْمُرَا الحواريين يلقوني إلى مكان كذا وكذا . فلقوه إلى ذلك المكان أحد عشر . وفقدوا الذي كان باعه ودل عليه اليهود ، فسأل عنه أصحابه فقال : إنه ندم على ما صنع فاختنق ، وقتل نفسه فقال : لو تاب لتاب الله عليه . ثم سألهم عن غلام كاد يتبعهم ، يقال له : يحيى ، قال : هو معكم ، فانطلقوا ، فإنه سيصبح كل إنسان يحدّثُ بلغة قومه ، فلينذرهم وليدعهم . سياق غريب جدًّا .

ثم قال ابن جرير : حدثنا ابن حميد ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق قال : كان اسم ملك بني إسرائيل الذي بعث إلى عيسى ليقتله رجلا منهم ، يقال له : داود ، فلما أجمعوا لذلك منه ، لم يفْظع عبد من عباد الله بالموت – فيما ذكر لي – فَظَعَه ولم يجزع منه جزعه ، ولم يدع الله في صرفه عنه دعاءه ، حتى إنه ليقول – فيما يزعمون – "اللهم إن كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك فاصرفها عني" وحتى إن جلده من كرب ذلك ليتفصَّد دما . فدخل المدخل الذي أجمعوا أن يَدْخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه ، وهم ثلاثة عشر بعيسى ، عليه السلام ، فلما أيقن أنهم داخلون عليه قال لأصحابه من الحواريين – وكانوا

اثني عشر رجلا فطرس ويعقوب بن زبدي ويحنس أخو يعقوب ، وأندراريس ، وفيلبس ، وأبرثلما ومنى وتوماس ، ويعقوب بن حلفيا ، وتداوسيس ، وقثانيا ويودس زكريا يوطا .

(101/179)

قال ابن حميد : قال سلمة ، قال ابن إسحاق : وكان [فيهم فيما] ذكر لي رجل اسمه سرجس ، فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى ، عليه السلام ، جحدته النصارى ، وذلك أنه هو الذي شُبّه لليهود مكان عيسى [عليه السلام] قال : فلا أدري ما هو ؟ من هؤلاء الاثني عشر ، أو كان ثالث عشر ، فجحدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى ، وكفروا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من الخبر عنه . فإن كانوا ثلاثة عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر ، وإن كانوا اثني عشر ، فإنهم دخلوا المدخل [حين دخلوا] وهم ثلاثة عشر .

قال ابن إسحاق : وحدثني رجل كان نصرانيا فأسلم : أن عيسى حين جاءه من الله ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ قال : يا معشر الحواريين ، أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة على أن يشبه للقوم في صورتي ، فيقتلوه في مكاني ؟ فقال سرجس : أنا ، يا روح الله . قال : فاجلس في مجلسي . فجلس فيه ، ورفع عيسى ، عليه السلام ، فدخلوا عليه فأخذوه

فصلبوه ، فكان هو الذي صلبوه وشُبّه لهم به ، وكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة ، قد رأوهم وأحصوا عدتهم . فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى ، فيما يُرَون وأصحابه ، وفقدوا رجلا من العدة ، فهو الذي اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى ، حتى جعلوا ليودس زكريا يوطا ثلاثين درهما على أن يدلهم عليه ويعرفهم إياه ، فقال لهم : إذا دخلتم عليه فإني سَأُقَبلهُ ، وهو الذي أقبل ، فخذوه . فلما دخلوا وقد رفع عيسى ، ورأى سرجس في صورة عيسى ، فلم يشكل أنه عيسى ، فأكب عليه فقبله فأخذوه فصلبوه .

ثم إن يودس زكريا يوطا ندم على ما صنع ، فاختنق بحبل حتى قتل نفسه ، وهو ملعون في النصارى ، وقد كان أحد المعدودين من أصحابه ، وبعض النصارى يزعم أن يودس زكريا يوطا هو الذي شبه لهم ، فصلبوه وهو يقول : "إني لست بصاحبكم . أنا الذي دللتكم عليه" . والله أعلم أي ذلك كان .

(102/179)

وقال ابن جرير ، عن مجاهد : صلبوا رجلا شبهوه بعيسى ، ورفع الله ، عز وجل ، عيسى إلى السماء حيا .

واختار ابن جرير أن شبه عيسى ألقي على جميع أصحابه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 448 . 452 ﴾

قال الطبرى :

وأولى هذه الأقوال بالصواب ، أحدُ القولين اللذين ذكرناهما عن وهب بن منبه : من أن شَبَه عيسى ألقي على جميع من كان في البيت مع عيسى حين أحيط به وبهم ، من غير مسألة عيسى إياهم ذلك . ولكن ليخزي الله بذلك اليهود ، وينقذ به نبيه عليه السلام من مكروهِ ما أرادوا به من القتل ، ويبتلي به من أراد ابتلاءه من عباده في قِيله في عيسى ، وصدق الخبر عن أمره . أو : القول الذي رواه عبد الصمد عنه .

وإنما قلنا ذلك أولى القولين بالصواب ، لأن الذين شهدوا عيسى من الحواريين ، لو كانوا في حال ما رُفع عيسى وأُلقي شبهه على من ألقي عليه شَبَهه ، كانوا قد عاينوا وهو يرفع من بينهم ، وأثبتوا الذي ألقي عليه شبهه ، وعاينوه متحوِّلا في صورته بعد الذي كان به من صورة نفسه بمحضَرٍ منهم ، لم يخفَ ذلك من أمر عيسى وأمر من ألقي عليه شبهه عليهم ، مع معاينتهم ذلك كله ، ولم يلتبس ولم يشكل عليهم ، وإن أشكل على غيرهم من أعدائهم من اليهود أن المقتول والمصلوب كان غير عيسى ، وأن عيسى رفع من بينهم حيًّا .

وكيف يجوز أن يكون كان أشكل ذلك عليهم ، وقد سمعوا من عيسى مقالته : " من يلقى عليه شبهي ، ويكون رفيقي في الجنة " ، إن كان قال لهم ذلك ، وسمعوا جواب مُجيبه منهم : " أنا " ، وعاينوا تحوُّل المجيب في صورة عيسى بعقب جوابه ؟ ولكن ذلك كان إن شاء الله على نحو ما وصف وهب بن منبه : إما أن يكون القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت الذي رفع منه من حواريه ، حوَّلهم الله جميعًا في صورة عيسى حين أراد الله رفعه ، فلم يثبتوا عيسى معرفةً بعينه من غيره لتشابه صور جميعهم ، فقتلت اليهود منهم من قتلت وهم يُرَونه بصورة عيسى ، ويحسبونه إياه ، لأنهم كانوا به عارفين قبل ذلك . وظنّ الذين كانوا في البيت مع عيسى مثل الذي ظنت اليهود ، لأنهم لم يميِّزوا شخصَ عيسى من شخص غيره ، لتشابه شخصه وشخص غيره ممن كان معه في البيت . فاتفقوا جميعهم يعني : اليهود والنصارى من أجل ذلك على أن المقتول كان عيسى ، ولم يكن به ، ولكنه شُبِّه لهم ، كما قال الله جل ثناؤه : " وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم " .

أو يكون الأمر في ذلك كان على نحو ما روى عبد الصمد بن معقل ، عن وهب بن منبه : أن القوم الذين كانوا مع عيسى في البيت ، تفرقوا عنه قبل أن يدخل عليه اليهود ، وبقي عيسى ، وألقي شبهه على بعض أصحابه الذين كانوا معه في البيت بعد ما تفرق القوم غيرَ عيسى ، وغيرَ الذي ألقي عليه شَبَهه . ورفع عيسى ، فقتل الذي تحوّل في صورة عيسى من أصحابه ، وظن أصحابُه واليهود أن الذي قتل وصلب هو عيسى ، لما رأوا من شبهه به ، وخفاء أمر عيسى عليهم . لأن رفعه وتحوّل المقتول في صورته ، كان بعد تفرق أصحابه عنه ، وقد كانوا سمعوا عيسى من الليل ينعَى نفسه ، ويحزن لما قد ظنَّ أنه نازل به من الموت ، فحكوا ما كان عندهم حقًّا ، والأمر عند الله في الحقيقة بخلاف ما حكوا . فلم يستحق الذين حكوا ذلك من حواريّيه أن يكونوا كذبة ، إذ حكوا ما كان حقًّا عندهم في الظاهر ، وإن كان الأمر كان عند الله في الحقيقة بخلاف الذي حكوا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الطبرى حـ 9 صـ 373.376 ﴾

(105/179)

ومن فوائد أبى السعود فى الآيات

قال عليه الرحمة :

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ ﴾ أي بعيسى عليه السلام، وهو عطفٌ على ﴿ قولهم ﴾ وإعادةُ الجارّ لطول ما بينهما بالاستطراد، وقد جُوِّز عطفُه على بكفرهم فيكون هو وما عُطف عليه من أسباب الطبعِ، وقيل: هذا المجموعُ معطوفٌ على مجموع ما قبلَه، وتكريرُ ذكر الكفرِ للإيذان بتكرُّر كفرِهم حيث كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد عليهم الصلاة والسلام ﴿ وَقَوْلِهِمْ على مَرْيَمَ بهتانا عَظِيماً ﴾ لا يقادَر قدرُه حيث نسبوها إلى ما هي عنه بألف منزل ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾ نظمُ قولِهم هذا في سلك جناياتِهم التي نُعيت عليهم ليس لمجرد كونِه كذباً بل لتضمُّنه لابتهاجهم بقتل النبيِّ عليه السلام والاستهزاءِ به فإن وصفَهم له عليه السلام بعنوان الرسالةِ إنما هو بطريق التهكّم به عليه السلام كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ياأيها الذى نُزِّلَ عَلَيْهِ الذكر ﴾ الخ، ولإنبائه عن ذكرهم له عليه السلام بالوجه القبيحِ على ما قيل من أن ذلك وُضِع للذكر الجميلِ من جهته تعالى مدحاً له ورفعاً لمحله عليه السلام، وإظهاراً لغاية جراءتِهم في تصدّيهم لقتله ونهايةِ وقاحتِهم في افتخارهم بذلك ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ حالٌ أو اعتراض.

﴿ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ (رُوي أن رهطاً من اليهود سبُّوه عليه السلام وأُمَّه فدعا عليهم فمسخهم الله تعالى قردةً وخنازيرَ فأجمعت اليهودُ على قتله فأخبره الله تعالى بأنه سيرفعه إلى السماء فقال لأصحابه : أيُّكم يرضى بأن يُلقى عليه شبهي فيُقتلَ ويصلَبَ ويدخُلَ الجنة ؟ فقال رجل منهم : أنا ، فألقَى الله تعالى عليه شبَهَه فقتل وصُلب) ، وقيل : كان رجل ينافق عيسى عليه السلام فلما أرادوا قتلَه قال : أنا أدلُّكم عليه فدخل بيتَ عيسى عليه السلام فرُفعَ عيسى عليه السلام وأُلقي شبَهُه على المنافق فدخلوا عليه وقتلوه وهم يظنون أنه عيسى عليه السلام . وقيل : إن ططيانوسَ اليهوديَّ دخل بيتاً كان هو فيه فلم يجده وألقى الله تعالى عليه شبَهه فلما خرج ظُن أنه عيسى عليه السلام فأُخذ وقُتل ، وأمثالُ هذه الخوارقِ لا تستبعد في عصر النبوةِ ، وقيل : إن اليهودَ لما همّوا بقتله عليه السلام فرفعه الله تعالى إلى السماء خاف رؤساءُ اليهودِ من وقوع الفتنةِ بين عوامِّهم فأخذوا إنساناً وقتلوه وصلبوه ولبّسوا على الناس وأظهروا لهم أنه هو المسيحُ وما كانوا يعرفونه إلا بالاسم لعدم مخالطتِه عليه السلام لهم إلا قليلاً ، وشُبّه مسندٌ إلى الجار والمجرور كأنه قيل : ولكن وقع لهم التشبيهُ بين عيسى عليه السلام والمقتولِ ، أو في الأمر على قول من قال : لم يُقتَلْ أحدٌ ولكن أُرجِفَ بقتله فشاع بين الناسِ ، أو إلى ضمير المقتولِ لدِلالة ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا ﴾ على أن ثمَّ مقتولاً .

﴿ وَإِنَّ الذين اختلفوا فِيهِ ﴾ أي في شأن عيسى عليه السلام فإنه لما وقعت تلك الواقعةُ اختلف الناسُ فقال بعضُ اليهودِ : إنه كان كاذباً فقتلناه حتماً ، وتردد آخرون فقال بعضُهم : إن كان عيسى فأين صاحبُنا ، وقال بعضُهم : الوجهُ وجهُ عيسى والبدنُ بدنُ صاحبِنا ، وقال مَنْ سمِع منه عليه السلام إن الله يرفعني إلى السماء : إن رُفع إلى السماء ، وقال قوم : صُلب الناسوتُ وصعِدَ اللاهوت (وقد مر) ﴿ لَفِى شَكّ مّنْهُ ﴾ لفي تردد ، والشكُ كما يطلق على ما لم يترجح أحدُ طرفيه يُطلق على مطلق الترددِ وعلى ما يقابل العلم ولذلك أكد بقوله تعالى : ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ استثناءٌ منقطعٌ أي لكنهم يتبعون الظن ، ويجوز أن يفسَّر الشكُ بالجهل والعلمُ بالاعتقاد الذي تسكن إليه النفسُ جزماً كان أو غيرَه فالاستثناءُ حينئذ متصل ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ﴾ أي قتلاً يقيناً كما زعموا بقولهم : إنا قتلنا المسيحَ ، وقيل : معناه وما علموه يقيناً كما في قول من قال :

كذاك تُخبِرُ عنها العالماتُ بها . . . وقد قَتَلْتُ بعلمي ذلكم يَقَناً

من قولهم : قتلتُ الشيءَ علماً ونحَرَتُه علماً إذا تَبالغَ علمُك فيه ، وفيه تهكمٌ بهم لإشعاره بعلمهم في الجملة وقد نُفِيَ ذلك عنهم بالكلية .

﴿ بَل رَّفَعَهُ الله إِلَيْهِ ﴾ ردٌّ وإنكارٌ لزعمهم قتلَه وإثباتٌ لرفعه ﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً ﴾ لا

يغالَب فيما يريده ﴿ حَكِيماً ﴾ في جميع أفعالِه فيدخُل فيها تديراتُه تعالى في أمر عيسى عليه السلام دخولاً أولياً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 2 صـ ﴾

(108/179)

" فصل "

قال السيوطى :

أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال : جاء ناس من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : إن موسى جاءنا بالألواح من عند الله فائتنا بالألواح من عند الله حتى نصدقك ، فأنزل الله ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ إلى ﴿ وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج في الآية قال : إن اليهود والنصارى قالوا لمحمد صلى الله عليه وسلم : لن نبايعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله ، من الله إلى فلان أنك رسول الله ، وإلى فلان أنك رسول الله ، فأنزل الله ﴿ يسألك أهل الكتاب . . . ﴾ الآية .

وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية قال : قالت اليهود : إن كنت صادقاً أنك رسول الله ،

فآتنا كتاباً مكتوباً من السماء كما جاء به موسى .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ أي كتاباً خاصة . وفي قوله ﴿ جهرة ﴾ أي عياناً .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله ﴿ فقالوا أرنا الله جهرة ﴾ قال : إنهم إذا رأوه إنما قالوا جهرة أرنا الله ، قال : هو مقدم ومؤخر .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد عن عمر بن الخطاب . أنه قرأ " فأخذتهم الصعقة " .

وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج في قوله ﴿ فأخذتهم الصاعقة ﴾ قال : الموت ، أماتهم الله قبل آجالهم عقوبة بقولهم ما شاء الله أن يميتهم ثم بعثهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة ﴿ رفعنا فوقهم الطور ﴾ قال : جبل كانوا في أصله ، فرفعه الله فجعله فوقهم كأنه ظلة ، فقال : لتأخذن أمري أو لأرمينكم به فقالوا : نأخذه وأمسكه الله عنهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ وقلنا لهم ادخلوا الباب سجداً ﴾ قال : كنا نحدث أنه باب من أبواب بيت المقدس ﴿ وقلنا لهم لا تعدوا في السبت ﴾ قال : أمر القوم أن لا يأكلوا الحيتان يوم السبت ولا يعرضوا لها ، وأحلت لهم ما خلا ذلك ، وفي قوله ﴿ فبما نقضهم ﴾ يقول : فبنقضهم ميثاقهم ﴿ وقولهم قلوبنا غلف ﴾ أي لا نفقة ﴿ بل طبع الله عليها ﴾ يقول : لما ترك القوم أمر الله ، وقتلوا رسوله ، وكفروا بآياته ، ونقضوا الميثاق الذي عليهم ، طبع الله على قلوبهم ولعنهم حين فعلوا ذلك .

وأخرج البزار والبيهقي في الشعب وضعفه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الطابع معلق بقائمة العرش ، فإذا انتهكت الحرمة ، وعمل بالمعاصي ، واجترئ على الله ، بعث الله الطابع فطبع على قلبه ، فلا يقبل بعد ذلك شيئاً .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾ قال : رموها بالزنا .

وأخرج البخاري في تاريخه والحاكم وصححه " عن علي قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : " إن لك من عيسى مثلاً أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه ، وأحبته النصارى حتى أنزلوه المنزل الذي ليس له " . والله تعالى أعلم .

أخرج عبد بن حميد والنسائي وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج إلى أصحابه وفي البيت إثنا عشر رجلاً من الحواريين ، فخرج عليهم من غير البيت ورأسه يقطر ماء ، فقال : إن منكم من يكفر بي إثني عشر مرة بعد أن آمن بي ، ثم قال : أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي ، فقام شاب من أحدثهم سناً ، فقال له : اجلس . ثم أعاد عليهم فقام الشاب ، فقال : اجلس . ثم أعاد عليهم فقام الشاب ، فقال : أنا . فقال : أنت ذاك ، فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من روزنة في البيت إلى السماء . قال : وجاء الطلب من اليهود ، فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه ، وكفر به بعضهم إثني عشر مرة بعد أن آمن به ، وافترقوا ثلاث فرق ، وقالت طائفة : كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء ، فهؤلاء اليعقوبية . وقالت فرقة : كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله ، وهؤلاء المسلمون . فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوها ، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله ﴿ فآمنت طائفة من بني إسرائيل ﴾ يعني الطائفة التي آمنت في زمن عيسى ، وكفرت الطائفة التي كفرت في زمن عيسى ﴿ فأيدنا الذين آمنوا ﴾ في زمن عيسى بإظهار محمد دينهم على دين الكافرين .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح . . .
﴾ الآية . قال : أولئك أعداء الله اليهود ، افتخروا بقتل عيسى ، وزعموا أنهم قتلوه
وصلبوه ، وذكر لنا أنه قال لأصحابه : أيكم يقذف عليه شبهي فإنه مقتول ؟ قال رجل من
أصحابه : أنا يا نبي الله ، فقتل ذلك الرجل ، ومنع الله نبيه ورفعه إليه .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ شُبِّه لهم ﴾ قال :
صلبوا رجلاً غير عيسى شبه بعيسى يحسبونه إياه ، ورفع الله إليه عيسى حياً .

(111/179)

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس ﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ قال : يعني لم يقتلوا ظنهم يقيناً .

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد في الآية قال : ما قتلوا ظنهم يقيناً .

وأخرج ابن جرير مثله ، عن جويبر والسدي .

وأخرج عبد الرزاق وأحمد في الزهد وابن عساكر من طريق ثابت البناني عن أبي رافع قال
: رُفِع عيسى ابن مريم وعليه مدرعة ، وخُفَّا راع ، وحذافة يخذف بها الطير .

وأخرج أحمد في الزهد وأبو نعيم وابن عساكر من طريق ثابت البناني عن أبي العالية قال :
ما ترك عيسى بن مريم حين رفع إلا مدرعة صوف ، وخفَّيْ راع ، وقذافة يقذف بها

الطير .

وأخرج ابن عساكر عن عبد الجبار بن عبد الله بن سليمان قال : أقبل عيسى ابن مريم على أصحابه ليلة رفع فقال لهم : لا تأكلوا بكتاب الله أجراً فانكم إن لم تفعلوا أقعدكم الله على منابر الحجر منها خير من الدنيا وما فيها . قال عبد الجبار : وهي المقاعد التي ذكر الله في القرآن ﴿ في مقعد صدق عند مليك مقتدر ﴾ [القمر : 55] ورفع عليه السلام .

(112/179)

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن وهب بن منبه قال : إن عيسى لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا جزع من الموت وشق عليه ، فدعا الحواريين فصنع لهم طعاماً ، فقال : احضروني الليلة فإن لي إليكم حاجة ، فلما اجتمعوا إليه من الليلة عَشَّاهُم وقام يحدثهم ، فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضيهم بيده ويمسح أيديهم بثيابه ، فتعاظموا ذلك وتكارموه فقال : ألا من رد عليَّ شيئاً الليلة مما أصنع فليس مني ولا أنا منه ، فأقروه حتى فرغ من ذلك قال : أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم فلا يتعظم بعضكم على بعض ، وليبذل بعضكم نفسه لبعض كما بذلت نفسي لكم ، وأما حاجتي التي استعنتكم عليها ، فتدعون

لي الله وتجتهدون في الدعاء أن يؤخِّر أجلي ، فلما نصبوا أنفسهم للدعاء وأرادوا أن يجتهدوا أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء ، فجعل يوقظهم ويقول : سبحان الله . . ! ما تصبرون لي ليلة واحدة تعينونني فيها ؟ قالوا : والله ما ندري ما كنا لقد كنا نسمر فنكثر السمر وما نطيق الليلة سمراً ، وما نريد دعاء إلا حيل بيننا وبينه ، فقال : يذهب بالراعي وتتفرق الغنم ، وجعل يأتي بكلام نحو هذا ينعي به نفسه ، ثم قال : الحق ليكفرن بي أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات ، وليبيعنني أحدكم بدراهم يسيرة ، وليأكلن ثمني ، فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهود تطلبه ، فأخذوا شمعون أحد الحواريين فقالوا : هذا من أصحابه . فجحد وقال : ما أنا بصاحبه فتركوه ، ثم أخذه آخرون كذلك ، ثم سمع صوت ديك فبكى وأحزنه فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال : ما تجعلون لي إن دللتكم على المسيح ؟ فجعلوا له ثلاثين درهماً ، فأخذها ودلهم عليه وكان شبِّه عليهم قبل ذلك ، فأخذوه واستوثقوا منه وربطوه بالحبل ، فجعلوا يقودونه ويقولون : أنت كنت تحيي الميت ، وتبرئ المجنون ، أفلا تخلِّص نفسك من هذا الحبل ؟ ويبصقون عليه ، ويلقون عليه الشوك ، حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها

فرفعه الله إليه وصلبوا ما شُبِّه لهم ، فمكث سبعاً .

ثم إن أمه والمرأة التي كان يداويها عيسى فأبرأها الله من الجنون جاءتا تبكيان حيث المصلوب ، فجاءهما عيسى فقال : علام تبكيان ؟ ! قالتا عليك . قال : إني قد رفعني الله إليه ولم يصبني إلا خير ، وإن هذا شيء شبِّه لهم ، فأمروا الحواريين أن يلقوني إلى مكان كذا وكذا ، فألقوه إلى ذلك المكان أحد عشر ، وقعد الذي كان باعه ودل عليه اليهود ، فسأل عنه أصحابه فقالوا : إنه ندم على ما صنع فاختنق وقتل قال : لو تاب تاب الله عليه ، ثم سألهم عن غلام يتبعهم يقال له يحنا ؟ فقال : هو معكم فانطلقوا فإنه سيصبح كل إنسان منكم يحدث بلغة فلينذرهم وليدعهم .

وأخرج ابن المنذر عن وهب بن منبه قال : إن عيسى عليه السلام كان سياحاً فمر على امرأة تستقي ، فقال : اسقيني من مائك الذي من شرب منه مات وأسقيك من مائي الذي من شرب منه حيي ؟ قال : وصادف امرأة حكيمة فقالت له : أما تكتفي بمائك الذي من شرب منه حيي عن مائي الذي من شرب منه مات ؟ قال : إن ماءك عاجل ومائي آجل . قالت : لعلك هذا الرجل الذي يقال له عيسى ابن مريم ؟ قال : فإني أنا هو ، وأنا أدعوك إلى عبادة الله وترك ما تعبدين من دون الله عز وجل . قالت : فأتني على ما تقول ببرهان ؟ قال : برهان ذلك أن ترجعي إلى زوجك فيطلقك . قالت : إن في هذا لآية بينة ، ما في بني إسرائيل امرأة أكرم على زوجها مني ، ولئن كان كما تقول إني لأعرف أنك صادق . قال :

فرجعت إلى زوجها ، وزوجها شاب غيور فقال : ما بَطؤُبكِ ؟ قالت : مر علي رجل فأرادت أن تخبره عن عيسى ، فاحتملته الغيرة فطلقها ، فقالت : لقد صدقني صاحبي .

(114/179)

فخرجت تتبع عيسى وقد آمنت به ، فأتى عيسى ومعه سبعة وعشرون من الحواريين في بيت وأحاطوا بهم ، فدخلوا عليهم وقد صوّرهم الله على صورة عيسى ، فقالوا : قد سحرتمونا ؟ لتبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعاً ، فقال عيسى لأصحابه : من يشتري منكم نفسه بالجنة ؟ فقال رجل من القوم : أنا . فأخذوه فقتلوه وصلبوه ، فمن ثم شُبِّه لهم وظنوا أنهم قد قتلوا عيسى وصلبوه ، فظنت النصارى مثل ذلك ، ورفع الله عيسى من يومه ذلك .

فبلغ المرأة أن عيسى قد قتل وصلب ، فجاءت حتى بنت مسجداً إلى أصل شجرته ، فجعلت تصلي وتبكي على عيسى ، فسمعت صوتاً من فوقها صوت عيسى لا تنكره : أي فلانة إنهم والله ما قتلوني وما صلبوني ولكن شُبِّه لهم ، وآية ذلك أن الحواريين يجتمعون الليلة في بيتك ، فيفترقون اثنتي عشرة فرقة كل فرقة منهم تدعو قوماً إلى دين الله ، فلما أمسوا اجتمعوا في بيتها ، فقالت لهم : إني سمعت الليلة شيئاً أحدِّثكم به وعسى أن

تكذبوني وهو الحق ، سمعت صوت عيسى وهو يقول : يا فلانة إني والله ما قتلت ولا صلبت ، وآية ذلك أنكم تجتمعون الليلة في بيتي ، فتفترقون اثنتي عشرة فرقة ، فقالوا : إن الذي سمعت كما سمعت ، فإن عيسى لم يقتل ولم يصلب إنما قتل فلان وصلب ، وما اجتمعنا في بيتك إلا لما قال ، نريد أن نخرج دعاة في الأرض ، فكان ممن توجه إلى الروم نسطور وصاحبان له ، فأما صاحباه فخرجا ، وأما نسطور فحبسته حاجة له فقال لهما : ارفقا ولا تخرقا ولا تستبطئاني في شيء ، فلما قدما الكورة التي أرادا قدما في يوم عيدهم ، وقد برز ملكهم وبرز معه أهل مملكته ، فأتاه الرجلان فقاما بين يديه ، فقالا له : اتق الله فإنكم تعملون بمعاصي الله وتنتهكون حرم الله مع ما شاء الله أن يقولا .

قال : فأسف الملك وهمَّ بقتلهما ، فقام إليه نفر من أهل مملكته فقالوا : إن هذا يوم لا تهرق فيه دما ، وقد ظفرت بصاحبيك فإن أحببت أن تحبسهما حتى يمضي عيدنا ثم ترى فيهما رأيك فعلت ، فأمر بحبسهما ثم ضُرِب على أذنه بالنسيان لهما ، حتى قدم نسطور فسأل عنهما فأخبر بشأنهما وإنهما محبوسان في السجن ، فدخل عليهما فقال : ألم أقل لكما ارفقا ولا تخرقا ولا تستبطئاني في شيء ، هل تدريان ما مثلكما ؟ مثلكما مثل امرأة لم

تصب ولداً حتى دخلت في السن فأصابت بعدما دخلت في السن ولداً ، فأحبت أن تعجل شبابه لتنتفع به ، فحملت على معدته ما لا تطيق فقتلته ، ثم قال لهما : والآن فلا تستبطئاني في شيء ، ثم خرج فانطلق حتى أتى باب الملك ، وكان إذا جلس الناس وضع سريره وجلس الناس سمطاً بين يديه ، وكانوا إذا ابتلوا بحلال أو حرام رفعوا له ، فنظر فيه ثم سأل عنه من يليه في مجلسه ، وسأل الناس بعضهم بعضاً حتى تنتهي المسألة إلى أقصى المجلس ، وجاء نسطور حتى جلس في أقصى القوم ، فلما ردوا على الملك جواب من أجابه ، وردوا عليه جواب نسطور فسمع بشيء عليه نور وحلا في مسامعه فقال : من صاحب هذا القول؟ فقيل : الرجل الذي في أقصى القوم . فقال : عليَّ به . فقال : أنت القائل كذا وكذا ؟ قال : نعم . قال : فما تقول في كذا وكذا ؟ قال : كذا وكذا . فجعل لا يسأله عن شيء إلا فسَّره له . فقال : عندك هذا العلم وأنت تجلس في آخر القوم؟ ضعوا له عند سريري مجلساً ؟ ثم قال : إن أتاك ابني فلا تقم له عنه ، ثم أقبل على نسطور وترك الناس ، فلما عرف أن منزلته قد تثبتت قال : لأزورنه .

فقال : أيها الملك رجل بعيد الدار بعيد الضيعة ، فإن أحببت أن تقضي حاجتك مني وتأذن لي فأنصرف إلى أهلي . فقال : يا نسطور ليس إلى ذلك سبيل ، فإن أحببت أن تحمل أهلك إلينا فلك المواساة ، وإن أحببت أن تأخذ من بيت المال حاجتك فتبعث به إلى أهلك فعلت ، فسكت نسطور .

ثم تحيَّن يوماً فمات لهم فيه ميت فقال : أيها الملك بلغني أن رجلين أتياك يعيبان دينك ؟ قال : فذكرهما فأرسل إليهما ، فقال : يا نسطور أنت حكم بيني وبينهما ما قلت من شيء رضيت .

قال : نعم أيها الملك ، هذا ميت قد مات في بني إسرائيل فمرهما حتى يَدْعُوَا ربهما فيحييه لهما ففي ذلك آية بيِّنة ، قال : فأتى بالميت فوضع عنده ، فقاما وتوضآ ودعوا ربهما فرد عليه روحه وتكلم ، فقال : أيها الملك إن في هذه لآية بينة ، ولكن مرهما بغير ما أجمع أهل مملكتك ، ثم قل لآلهتك ، فإن كانت تقدر أن تضر هذين فليس أمرهما بشيء ، وإن كان هذان يقدران أن يضرا آلهتك فأمرهما قوي ، فجمع الملك أهل مملكته ودخل البيت الذي فيه الآلهة ، فخر ساجداً هو ومن معه من أهل مملكته وخرَّ نسطور ساجداً ، وقال : اللهم إني أسجد لك وأكيد هذه الآلهة أن تعبد من دونك ، ثم رفع الملك رأسه فقال : إن هذين يريدان أن يبدلا دينكم ويدعوا إلى إله غيركم ، فافقأوا أعينهما أو اجذموهما أو شلوهما ، فلم تردَّ عليه الآلهة شيئاً ، وقد كان نسطور أمر صاحبيه أن يحملا معهما فأساً ، فقال : أيها الملك قل لهذين أيقدران أن يضرا آلهتك ؟ قال : أتقدران على أن تضرا آلهتنا ؟ قالا :

خلِّ بيننا وبينها ، فأقبلا عليها فكسراها ، فقال نسطور : أما أنا فآمنت برب هذين ، وقال الملك : وأنا آمنت برب هذين ، وقال جميع الناس : آمنا برب هذين ، فقال نسطور لصاحبيه : هكذا الرفق .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله ﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ قال : معنى ذلك أنه كذلك .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس . أن يهودياً قال له : إنكم تزعمون أن الله كان عزيزاً حكيماً فكيف هو اليوم ؟ قال ابن عباس : إنه كان من نفسه عزيزاً حكيماً . انتهى .

ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

(117/179)

فصل

قال الشيخ سيد قطب :

لقد كان هذا القرآن ينشئ أمة جديدة . ينشئها من المجموعات المسلمة التي التقطها الإسلام من سفوح الجاهلية التي كانت تهيم فيها ؛ ليأخذ بيدها في المرتقى الصاعد ، إلى القمة السامقة ؛ وليسلمها – بعد أن تكمل نشأتها – قيادة البشرية ؛ ويحدد لها دورها الضخم

في هذه القيادة . .

ومن بين عوامل البناء تطهير ضمائر هذه الجماعة ؛ وتطهير جو المجتمع الذي تعيش فيه ؛ ورفع المستوى الخلقي والنفسي الذي تستوي عليه .

وحينما بلغت تلك الجماعة هذا المستوى ؛ تفوقت في أخلاقها الفردية والاجتماعية ؛ بقدر تفوقها في تصورها الاعتقادي ؛ على سائر أهل الأرض . . وعندئذ صنع الله بها في الأرض ما قدر أن يصنعه ؛ وأقامها حارسة لدينه ومنهجه ؛ وقائدة للبشرية الضالة إلى النور والهدى ؛ وأمينة على قيادة البشرية وإرشادها . .

وحينما تفوقت في هذه الخصائص تفوقت على كل أهل الأرض ؛ فكانت قيادتها للبشرية أمراً طبيعياً وفطرياً ؛ وقائماً على أسسه الصحيحة . . ومن هذا الوضع الممتاز تفوقت كذلك في العلم والحضارة والاقتصاد والسياسة . وكان هذا التفوق الأخير ثمرة للتفوق الأول في المستوى الاعتقادي والأخلاقي . وهذه هي سنة الله في الأفراد والجماعات .

وطرف من هذا التطهير للنفس والمجتمع يتمثل في هاتين الآيتين :

﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول - إلا من ظلم - وكان الله سميعاً عليماً . إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ، فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ . .

إن المجتمع شديد الحساسية ، وفي حاجة إلى آداب اجتماعية تتفق مع هذه الحساسية .

ورب كلمة عابرة لا يحسب قائلها حساباً لما وراءها ؛ ورب شائعة عابرة لم يرد قائلها بها إلا

فرداً من الناس . . ولكن هذه وتلك تترك في نفسية المجتمع وفي أخلاقه وفي تقاليده وفي جوه آثاراً مدمرة ؛ وتتجاوز الفرد المقصود إلى الجماعة الكبيرة .

(118/179)

والجهر بالسوء من القول - في أية صورة من صوره - سهل على اللسان ما لم يكن هناك تحرج في الضمير وتقوى لله . وشيوع هذا السوء كثيراً ما يترك آثاراً عميقة في ضمير المجتمع . . كثيراً ما يدمر الثقة المتبادلة في هذا المجتمع فيخيل إلى الناس أن الشر قد صار غالباً . وكثيراً ما يزين لمن في نفوسهم استعداد كامن للسوء ، ولكنهم يتحرجون منه ، أن يفعلوه لأن السوء قد أصبح ديدن المجتمع الشائع فيه ، فلا تحرج إذن ولا تقية ، وهم ليسوا بأول من يفعل ! وكثيراً ما يذهب ببشاعة السوء بطول الألفة . فالإنسان يستقبح السوء أول مرة بشدة ؛ حتى إذا تكرر وقوعه أو تكرر ذكره ، خفت حدة استقباحه والاشمئزاز منه ؛ وسهل على النفوس أن تسمع - بل أن ترى - ولا تثور للتغيير على المنكر .

ذلك كله فوق ما يقع من الظلم على من يتهمون بالسوء ويشاع عنهم - وقد يكونون منه أبرياء - ولكن قالة السوء حين تنتشر ؛ وحين يصبح الجهر بها هيناً مألوفاً ، فإن البريء قد يتقول عليه مع المسيء ؛ ويختلط البر بالفاجر بلا تحرج من فرية أو اتهام ؛ ويسقط الحياء النفسي

والاجتماعي الذي يمنع الألسنة من النطق بالقبيح ؛ والذي يعصم الكثيرين من الإقدام على السوء .

إن الجهر بالسوء يبدأ في أول الأمر اتهامات فردية - سبّا وقذفاً - وينتهي انحلالاً اجتماعياً ؛ وفوضى أخلاقية ؛ تضل فيها تقديرات الناس بعضهم لبعض أفراداً وجماعات ؛ وتنعدم فيها الثقة بين بعض الناس وبعض ؛ وقد شاعت الاتهامات ؛ ولاكتها الألسنة بلا تحرج.

لذلك كله كره الله للجماعة المسلمة أن تشيع فيها قالة السوء . وأن يقتصر حق الجهر بها على من وقع عليه ظلم ؛ يدفعه بكلمة السوء يصف بها الظالم ؛ في حدود ما وقع عليه منه من الظلم !

﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء من القول - إلا من ظلم - ﴾ . .

(119/179)

ففي هذه الحالة يكون الوصف بالسوء - ويشمل ما تعبر عنه المصطلحات القانونية بالسب والقذف - انتصاراً من ظلم ، ودفعاً لعدوان ، ورداً لسوء بذاته قد وقع بالفعل على إنسان بذاته ؛ وتشهيراً بالظلم والظالم في المجتمع ؛ لينتصف المجتمع للمظلوم ؛ وليضرب على يد الظالم ؛ وليخشى الظالم عاقبة فعله ، فيتردد في تكراره . . والجهر بالسوء عندئذ يكون

محدد المصدر - من الشخص الذي وقع عليه الظلم - محدد السبب - فهو الظلم المعين الذي يصفه المظلوم - موجهاً إلى شخص بذاته هو الذي وقع منه الظلم . . عندئذ يكون الخير الذي يتحقق بهذا الجهر مبرراً له ؛ ويكون تحقيق العدل والنصفة هو الهدف لا مطلق التشهير . .

إن الإسلام يحمي سمعة الناس - ما لم يظلموا - فإذا ظلموا لم يستحقوا هذه الحماية ؛ وأُذن للمظلوم أن يجهر بكلمة السوء في ظالمه ؛ وكان هذا هو الاستثناء الوحيد من كف الألسنة عن كلمة السوء .

وهكذا يوفق الإسلام بين حرصه على العدل الذي لا يطيق معه الظلم ، وحرصه على الأخلاق الذي لا يطيق معه خدشاً للحياء النفسي والاجتماعي . .

ويعقب السياق القرآني على ذلك البيان هذا التعقيب الموحي :

﴿ وكان الله سميعاً عليماً ﴾ . .

ليربط الأمر في النهاية بالله ، بعد ما ربطه في البداية بحب الله وكرهه : ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء . . ﴾ .

وليشعر القلب البشري أن مرد تقدير النية والباعث ، وتقدير القول والاتهام ، لله ، السميع لما يقال ، العليم بما وراءه مما تنطوي عليه الصدور .

ثم لا يقف السياق القرآني عند الحد السلبي في النهي عن الجهر بالسوء ؛ إنما يوجه إلى الخير

الإيجابي عامة؛ ويوجه إلى العفو عن السوء؛ ويلوح بصفة الله سبحانه في العفو وهو قادر على الأخذ ، ليتخلق المؤمنون بأخلاق الله سبحانه فيما يملكون وما يستطيعون :

﴿ إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء ، فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ .

.

(120/179)

وهكذا يرتفع المنهج التربوي بالنفس المؤمنة والجماعة المسلمة درجة أخرى . . في أول درجة يحدثهم عن كراهة الله - سبحانه - للجهر بالسوء . ويرخص لمن وقع عليه الظلم أن ينتصف أو يطلب النصف ، بالجهر بالسوء فيمن ظلمه ، ومما وقع عليه من الظلم . . وفي الدرجة الثانية يرتفع بهم جميعاً إلى فعل الخير؛ ويرتفع بالنفس التي ظلمت - وهي تملك أن تنتصف من الظلم بالجهر - أن تعفو وتصفح - عن مقدرة فلا عفو بغير مقدرة - فيرتفع على الرغبة في الانتصاف إلى الرغبة في السماحة؛ وهي أرفع وأصفى . .

عندئذ يشيع الخير في المجتمع المسلم إذا أبدوه . ويؤدي دوره في تربية النفوس وتزكيتها إذا أخفوه - فالخير طيب في السر طيب في العلن - وعندئذ يشيع العفو بين الناس ، فلا يكون للجهر بالسوء مجال . على أن يكون عفو القادر الذي يصدر عن سماحة النفس لا عن مذلة

العجز ؛ وعلى أن يكون تخلقاً بأخلاق الله ، الذي يقدر ويعفو :

﴿ فإن الله كان عفواً قديراً ﴾ .

بعد ذلك يأخذ السياق في جولة مع ﴿ الذين أوتوا الكتاب ﴾ بصفة عامة ! ثم ينتقل منها إلى اليهود في شوط ، وإلى النصارى في الشوط الآخر . . واليهود يجهرون بالسوء - إفكاً وبهتاناً - على مريم وعلى عيسى - ويأتي ذكر هذا الجهر في ثنايا الجولة ؛ فترتبط هذه الجولة بذلك البيان الذي تتضمنة الآيتان السابقتان في السياق .

والجولة كلها طرف من المعركة التي خاضها القرآن مع أعداء الجماعة المسلمة في المدينة . والتي سلفت منها في هذه السورة وفي سورتي البقرة وآل عمران أطراف أخرى . .

فنأخذ في استعراضها هنا كما وردت في السياق القرآني :

﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ؛ ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ؛ ويقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض ؛ ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا . أولئك هم الكافرون حقاً . وأعتدنا للكافرين عذاباً مهينا . والذين آمنوا بالله ورسله ، ولم يفرقوا بين أحد منهم ، أولئك سوف يؤتيهم أجورهم ؛ وكان الله غفوراً رحيما ﴾ .

لقد كان اليهود يدعون الإيمان بأنبيائهم ؛ وينكرون رسالة عيسى ورسالة محمد ؛ كما كان النصارى يقفون بإيمانهم عند عيسى - فضلاً عن تأليهه - وينكرون رسالة محمد كذلك .

وكان القرآن ينكر على هؤلاء وهؤلاء ؛ ويقرر التصور الإسلامي الشامل الكامل عن الإيمان بالله ورسوله ؛ بدون تفريق بين الله ورسله ؛ وبدون تفريق كذلك بين رسله جميعاً . وبهذا الشمول كان الإسلام هو " الدين " الذي لا يقبل الله من الناس غيره ، لأنه هو الذي يتفق مع وحدانية الله ؛ ومقتضيات هذه الوحدانية .

إن التوحيد المطلق لله سبحانه يقتضي توحيد دينه الذي أرسل به الرسل للبشر ، وتوحيد رسله الذين حملوا هذه الأمانة للناس . . وكل كفر بوحدة الرسل أو وحدة الرسالة هو كفر بوحدانية الله في الحقيقة ؛ وسوء تصور لمقتضيات هذه الوحدانية .

فدين الله للبشر ومنهجه للناس ، هو هو لا يتغير في أساسه كما أنه لا يتغير في مصدره .

لذلك عبر السياق هنا عمن يريدون التفرقة بين الله ورسله (بأن يؤمنوا بالله ويكفروا بالرسل) وعمن يريدون التفرقة بين الرسل (بأن يؤمنوا ببعضهم ويكفروا ببعضهم) عبر عن هؤلاء وهؤلاء بأنهم ﴿ الذين يكفرون بالله ورسله ﴾ ، وعد تفرقتهم بين الله ورسله ، وتفرقتهم بين بعض رسله وبعض ، كفراً بالله وبرسله .

إن الإيمان وحدة لا تتجزأ . . الإيمان بالله إيمان بوحدانيته - سبحانه - ووحدانيته تقتضي وحدة الدين الذي ارتضاه للناس لتقوم حياتهم كلها - كوحدة - على أساسه . ويقتضي

وحدة الرسل الذين جاءوا بهذا الدين من عنده – لا من عند أنفسهم ولا في معزل عن إرادته ووحيه – ووحدة الموقف تجاههم جميعاً . . ولا سبيل إلى تفكيك هذه الوحدة . إلا بالكفر المطلق ؛ وإن حسب أهله أنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ! وكان جزاؤهم عند الله أن أعد لهم العذاب المهين . . أجمعين . .

﴿ أولئك هم الكافرون حقاً ، وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ . .

(122/179)

أما " المسلمون " فهم الذين يشتمل تصورهم الاعتقادي على الإيمان بالله ورسله جميعاً ؛ بلا تفرقة . فكل الرسل عندهم موضع اعتقاد واحترام ؛ وكل الديانات السماوية عندهم حق – ما لم يقع فيها التحريف فلا تكون عندئذ من دين الله ، وإن بقي فيها جانب لم يحرف ، إذ أن الدين وحدة – وهم يتصورون الأمر – كما هو في حقيقته – : إلهاً واحداً ، ارتضى للناس ديناً واحداً ؛ ووضع لحياتهم منهجاً واحداً ، وأرسل رسله إلى الناس بهذا الدين الواحد وهذا المنهج الواحد . وموكب الإيمان – في حسهم – موصول ، يقوده نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد وإخوانهم من الرسل – صلوات الله وسلامه عليهم جميعاً – ونسبهم هم إلى هذا الموكب الموصول عريق ؛ وهم حملة هذه الأمانة الكبرى ، وهم ورثة

هذا الخير الموصول على طول الطريق المبارك . . لا تفرقة ولا عزلة ولا انفصام . . وإليهم وحدهم انتهى ميراث الدين الحق . وليس وراء ما عندهم إلا الباطل والضلال .

وهذا هو " الإسلام " الذي لا يقبل الله غيره من أحد . وهؤلاء هم " المسلمون " الذين يستحقون الأجر من الله على ما عملوا ، ويستحقون منه المغفرة والرحمة فيما قصروا فيه :

﴿ أولئك سوف يؤتيهم أجورهم ، وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ . .

والإسلام إنما يتشدد هذا التشدد في توحيد العقيدة في الله ورسله . لأن هذا التوحيد هو الأساس اللائق بتصور المؤمن لإلهه – سبحانه – كما أنه هو الأساس اللائق بوجود منظم ، غير متروك للتعدد والتصادم . ولأنه هو العقيدة اللائقة بإنسان يرى وحدة الناموس في هذا الوجود أينما امتد بصره . ولأنه هو التصور الكفيل بضم المؤمنين جميعاً في موكب واحد ، يقف أمام صفوف الكفر ، وفي حزب واحد يقف أمام أحزاب الشيطان .

. ولكن هذا الصف الواحد ليس هو صف أصحاب الاعتقادات المحرفة – ولو كان لها أصل سماوي – إنما هو صف أصحاب الإيمان الصحيح والعقيدة التي لم يدخلها انحراف . .

ومن ثم كان " الإسلام " هو " الدين " . وكان " المسلمون " ﴿ خير أمة أخرجت للناس ﴾ المسلمون المعتقدون عقيدة صحيحة ، العاملون بهذه العقيدة . لا كل من ولد في بيت مسلم ، ولا كل من لاك لسانه كلمة الإسلام !

وفي ظل هذا البيان يبدو الذين يفرقون بين الله ورسله ، ويفرقون بين بعض الرسل وبعض ، منقطعين عن موكب الإيمان ، مفرقين للوحدة التي جمعها الله ، منكرين للوحدانية التي يقوم عليها الإيمان بالله .

وبعد تركيز تلك القاعدة الأساسية في التصور الإسلامي عن حقيقة الإيمان وحقيقة الكفر ، فيما يتعلق بالرسل والرسالات . . يأخذ في استعراض بعض مواقف اليهود في هذا المجال ، وفي مجال الجهر بالسوء الذي بدئ به هذا الدرس ، مندداً بموقفهم من النبي صلى الله عليه وسلم ورسالته ، وتعنتهم في طلب الآيات والأمارات منه ، ويقرن بين موقفهم هذا وما كان لهم من مواقف مع نبيهم موسى – عليه السلام – ثم مع رسول الله من بعده عيسى – عليه السلام – وأمه مريم ، فإذا هم جبلة واحدة في أجيالهم المتتابعة . . والسياق يوحد بين الجيل الذي يواجه الرسول صلى الله عليه وسلم ، والجيل الذي واجه عيسى عليه السلام . . والجيل الذي واجه موسى كذلك من قبل ، ليؤكد هذا المعنى ، ويكشف عن هذه الجبلة :

﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء . . فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ، فقالوا : أرنا الله جهرة ! فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ، ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات ؛ فعفونا عن ذلك ، وآتينا موسى سلطاناً مبيناً . ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجداً ؛ وقلنا لهم لا تعدوا في السبت ؛ وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً . فبما نقضهم ميثاقهم ، وكفرهم بآيات الله ، وقتلهم الأنبياء بغير حق ، وقولهم : قلوبنا غلف - بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً - وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً . وقولهم : إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ! وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ؛ وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ، ما لهم به من علم ، إلا اتباع الظن ، وما قتلوه يقيناً . بل رفعه الله إليه ، وكان الله عزيزا حكيماً . وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً - فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ، وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ، وأخذهم الربا - وقد نهوا عنه - وأكلهم أموال الناس بالباطل ، وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾ . .

لقد وقف اليهود في الجزيرة من الإسلام ونبي الإسلام ذلك الموقف العدائي المتعنت المكشوف ، وكادوا له ذلك الكيد المبيت المستمر العنيد ، الذي وصفه القرآن تفصيلاً ، واستعرضنا ألواناً منه في سورتي البقرة وآل عمران ، وفي هذه السورة كذلك من قبل - في

الجزء الخامس - وهذا الذي تقصه الآيات هنا لون آخر .

إنهم يتعنتون فيطلبون إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يأتيهم بكتاب من السماء . . كتاب مخطوط ينزله عليهم من السماء مجسماً يلمسونه بأيديهم :

﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ :

(125/179)

ويتولى الله - سبحانه - الإجابة عن نبيه . ويقص عليه وعلى الجماعة المسلمة - في مواجهة اليهود - صفحة من تاريخهم مع نبيهم وقائدهم ومنقذهم موسى - عليه السلام - الذي يزعمون أنهم يؤمنون به ؛ ويرفضون التصديق بعيسى من بعده وبمحمد !

إن هذه الجبلة ليست جديدة عليهم ؛ وليست طابع هذا الجيل وحده منهم ، إنما هي جبلتهم من قديم .

إنهم هم هم من عهد موسى - نبيهم وقائدهم ومنقذهم - إنهم هم غلظ حس فلا يدركون إلا المحسوسات . . وهم هم تعنتاً وإعناتاً فلا يسلمون إلا تحت القهر والضغط . . وهم هم كفراً وغدراً فسرعان ما ينقلبون فينقضون عهدهم - لا مع الناس وحدهم ولكن مع ربهم كذلك - وهم هم قحة وافتراء ؛ فلا يعنيهم أن يتثبتوا من قول ؛ ولا يتورعون كذلك

عن الجهر بالنكر . . وهم هم طمعاً في عرض الدنيا ؛ وأكلاً لأموال الناس بالباطل ؛ وإعراضاً عن أمر الله وعما عنده من ثواب . .

إنها حملة تفضحهم وتكشفهم ؛ وتدل قوتها وتنوع اتجاهاتها ، على ما كان يقتضيه الموقف لمواجهة خبث الكيد اليهودي للإسلام ونبي الإسلام في ذلك الأوان . . وهو هو خبث الكيد الذي ما يزالون يزاولونه ضد هذا الدين وأهله حتى الآن .

﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ . . .

فلا عليك من هذا التعنت ؛ ولا غرابة فيه ولا عجب منه :

﴿ فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا : أرنا الله جهرة ﴾ .

ولم تبلغ الآيات البينات التي أظهرها الله لهم على يد موسى نبيهم أن تلمس حسهم ؛ وتوقظ وجدانهم وتقود قلوبهم إلى الطمأنينة والاستسلام ؛ فإذا هم يطلبون رؤية الله – سبحانه – عياناً ! وهو مطلب طابعة التبجح الذي لا يصدر عن طبع خالطته بشاشة الإيمان ؛ أو فيه استعداد للإيمان .

﴿ فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ . .

ولكن الله - سبحانه - عفا عنهم؛ وتقبل فيهم دعاء موسى عليه السلام وضراعته إلى ربه؛ كما ورد في السورة الأخرى ﴿ فلما أخذتهم الرجفة، قال: رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي. أتهلكنا بما فعل السفهاء منا؟ إن هي إلا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي من تشاء. أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين. واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة. إنا هدنا إليك... ﴾

﴿ ثم اتخذوا العجل - من بعد ما جاءتهم البينات - ﴾.

عجل الذهب، الذي صاغه لهم السامري، مما كانوا قد أخذوه - حيلة - من نساء المصريين وهم خارجون من مصر - فإذا هم يعكفون عليه؛ ويتخذونه إلهاً في غيبة موسى عنهم في مناجاة ربه، في الموعد الذي حدده له، لينزل عليه الألواح فيها هدى ونور.

﴿ فعفونا عن ذلك ﴾..

ولكن اليهود هم اليهود. لا يفلح معهم إلا القهر والخوف:

﴿ وآتينا موسى سلطاناً مبيناً. ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم. وقلنا لهم: ادخلوا الباب سجداً. وقلنا لهم: لا تعدوا في السبت. وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ﴾..

والسلطان الذي آتاه الله موسى هو - في الغالب - الشريعة التي تضمنتها الألواح، فشريعة الله سلطان من الله؛ وكل شريعة غير شريعة الله ما أنزل الله بها من سلطان؛ وما جعل فيها من سطوة على القلوب. لذلك تستهين القلوب بالشرائع والقوانين التي يسنها البشر لأنفسهم،

ولا تنفذها إلا تحت عين الرقيب وسيف الجلاد . فأما شريعة الله فالقلوب تخضع لها وتخنع ؛ ولها في النفس مهابة وخشية . .

(127/179)

ولكن اليهود الذين لا تستشعر قلوبهم الإيمان أبوا الاستسلام لما في الألواح . . وهنا جاءهم القهر المادي الذي يناسب طبيعتهم الغليظة . إذ نظروا فرأوا الصخرة معلقة فوق رؤوسهم ؛ تهددهم بالوقوع عليهم ؛ إذا هم لم يستسلموا ولم يتعهدوا بأخذ ما أعطاهم الله من العهد ؛ وما كتب عليهم من التكاليف في الألواح . . عندئذ فقط استسلموا ؛ وأخذوا العهد ؛ وأعطوا الميثاق . . ميثاقاً غليظاً . . مؤكداً وثيقاً . . يذكره - بهذه الصفة - ليتناسق المشهد مع غلظ الصخر المرفوع فوقهم ، وغلظ القلب الذي في صدورهم ، ثم يعطي - إلى جانب التناسق معنى الجسامة والوثاقة والمتانة على طريقة القرآن الكريم في التعبير بالتصوير ، وبالتخييل الحسي والتجسيم .

وكان في هذا الميثاق : أن يدخلوا بيت المقدس سجداً . وأن يعظموا السبت الذي طلبوا أن يكون لهم عيداً . ولكن ماذا كان ؟ إنهم بمجرد ذهاب الخوف عنهم ؛ وغياب القهر لهم ، تملصوا من الميثاق الغليظ فنقضوه ، وكفروا بآيات الله ، وقتلوا أنبياءه بغير حق . وتبجحوا

فقالوا : إن قلوبنا لا تقبل موعظة ، ولا يصل إليها قول ، لأنها مغلفة دون كل قول ! وفعلوا كل الأفاعيل الأخرى التي يقصها الله سبحانه على رسوله وعلى المسلمين – في مواجهة اليهود – في سياق هذه الآيات . .

﴿ فبما نقضهم ميثاقهم ، وكفرهم بآيات الله ، وقتلهم الأنبياء بغير حق ، وقولهم قلوبنا غلف . . . ﴾

وعند قولهم : ﴿ قلوبنا غلف ﴾ . . وهي القولة التي كانوا يجيبون بها على دعوة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إما تيئيساً له من إيمانهم واستجابتهم ، وإما استهزاء بتوجيه الدعوة إليهم ، وتبجحاً بالتكذيب وعدم الإصغاء ، وإما هذا وذلك معاً . . عند قولهم هذا ينقطع السياق للرد عليهم :

﴿ بل طبع الله عليها – بكفرهم – فلا يؤمنون إلا قليلاً – ﴾

فهي ليست مغلفة بطبعها .

(128/179)

إنما هم كفرهم جر عليهم أن يطبع الله على قلوبهم ، فإذا هي صلدة جامدة مغطاة ، لا تستشعر نداوة الإيمان ولا تتذوق حلاوته ، فلا يقع منه الإيمان ، إلا قليلا ، ممن لم يستحق

بفعله ، أن يطبع الله على قلبه . أي أولئك الذين فتحوا قلوبهم للحق واستشرفوه ، فهداهم الله إليه ورزقهم إياه . وهم قلة قليلة من اليهود . كعبد الله بن سلام ، وثعلبة بن سعية ، وأسد بن سعية ، وأسد بن عبيد الله . .

وبعد هذا الاستدراك والتعقيب ، يعود السياق إلى تعداد الأسباب التي استحقوا عليها ما استحقوا من تحريم بعض الطيبات عليهم في الدنيا ، ومن إعداد النار وتهيئتها لهم ، لتكون في انتظارهم في الآخرة !

﴿ وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً . وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله . . . ﴾

ويكرر صفة الكفر كلما ذكر إحدى منكراتهم . فقد ذكرها عند قتلهم الأنبياء بغير حق – وما يقتل نبي بحق أبداً فهي حال لتقرير الواقع – وذكرها هنا بمناسبة قولهم على مريم بهتاناً عظيماً . وقد قالوا على مريم الطاهرة ذلك المنكر الذي لا يقوله إلا اليهود ! فرموها بالزنا مع يوسف النجار – لعنة الله عليهم ! ثم تبجحوا بأنهم قتلوا المسيح وصلبوه ، وهم يتهكمون بدعواه الرسالة فيقولون : قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله !

وحين يصل السياق إلى هذه الدعوى منهم يقف كذلك للرد عليها ، وتقرير الحق فيها :

﴿ وما قتلوه وما صلبوه ، ولكن شبه لهم ، وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ؛ ما لهم به من علم إلا اتباع الظن . وما قتلوه يقيناً . بل رفعه الله إليه ، وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ . .

إن قضية قتل عيسى عليه السلام وصلبه ، قضية يخبط فيها اليهود - كما يخبط فيها النصارى بالظنون - فاليهود يقولون : إنهم قتلوه ويسخرون من قوله : إنه رسول الله ، فيقررون له هذه الصفة على سبيل السخرية ! والنصارى يقولون : إنه صلب ودفن ، ولكنه قام بعد ثلاثة أيام . و" التاريخ " يسكت عن مولد المسيح ونهايته كأن لم تكن له في حساب ! وما من أحد من هؤلاء أو هؤلاء يقول ما يقول عن يقين . . فلقد تتابعت الأحداث سراعاً ؛ وتضاربت الروايات وتداخلت في تلك الفترة بحيث يصعب الاهتداء فيها إلى يقين . . إلا ما يقصه رب العالمين . .

والأناجيل الأربعة التي تروي قصة القبض على المسيح وصلبه وموته ودفنه وقيامته . . كلها كتبت بعد فترة من عهد المسيح ؛ كانت كلها اضطهاداً لديانته ولتلاميذه يتعذر معه تحقيق الأحداث في جو السرية والخوف والتشريد . . وقد كتبت معها أناجيل كثيرة . ولكن هذه الأناجيل الأربعة اختيرت قرب نهاية القرن الثاني للميلاد ؛ واعتبرت رسمية ، واعترف بها ؛ لأسباب ليست كلها فوق مستوى الشبهات !

ومن بين الأناجيل التي كتبت في فترة كتابة الأناجيل الكثيرة : إنجيل برنابا .

وهو يخالف الأناجيل الأربعة المعتمدة ، في قصة القتل والصلب ، فيقول :

" ولما دنت الجنود مع يهوذا ، من المحل الذي كان فيه يسوع ، سمع يسوع دنو جم غفير . فلذلك انسحب إلى البيت خائفاً . وكان الأحد عشر نياماً . فلما رأى الخطر على عبده ، أمر جبريل وميخائيل ورفائيل وأوريل ، سفراءه . . أن يأخذوا يسوع من العالم . فجاء الملائكة الأطهار ، وأخذوا يسوع من النافذة المشرفة على الجنوب ، فحملوه ووضعوه في السماء الثالثة ، في صحبة الملائكة التي تسبح إلى الأبد . . ودخل يهوذا بعنف إلى الغرفة التي أصعد منها يسوع . وكان التلاميذ كلهم نياماً . فأتى الله العجيب بأمر عجيب فتغير يهوذا في النطق وفي الوجه فصار شبيهاً بيسوع . حتى أننا اعتقدنا أنه يسوع . أما هو فبعد أن أيقظنا أخذ يفتش لينظر أين كان المعلم . لذلك تعجبنا وأجبنا : أنت يا سيدي معلمنا . أنسيتنا الآن ؟ . . . إلخ " .

وهكذا لا يستطيع الباحث أن يجد خبراً يقيناً عن تلك الواقعة – التي حدثت في ظلام الليل قبل الفجر – ولا يجد المختلفون فيها سنداً يرجح رواية على رواية .

﴿ وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه . ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ .

أما القرآن فيقرر قراره الفصل :

﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم ﴾ .

﴿ وما قتلوه يقيناً بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ .

ولا يدلي القرآن بتفصيل في هذا الرفع أكان بالجسد والروح في حالة الحياة؟ أم كان بالروح بعد الوفاة؟ ومتى كانت هذه الوفاة وأين . وهم ما قتلوه وما صلبوه وإنما وقع القتل والصلب على من شبه لهم سواه .

لا يدلي القرآن بتفصيل آخر وراء تلك الحقيقة ؛ إلا ما ورد في السورة الأخرى من قوله تعالى ﴿ يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ﴾ . . وهذه كتلك لا تعطي تفصيلاً عن الوفاة ولا عن طبيعة هذا التوفي وموعده . . ونحن - على طريقتنا في ظلال القرآن - لا نريد أن نخرج عن تلك الظلال ؛ ولا أن نضرب في أقاويل وأساطير ؛ ليس لدينا من دليل عليها ، وليس لنا إليها سبيل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 795.802 ﴾

وقال صاحب التفسير الواضح :

وما قتلوه ، وما صلبوه : كما زعموا وادعوا وشاع بينهم ولكن وقع لهم الشبه فظنوا أنهم صلبوه والواقع أنهم صلبوا شخصا غيره . . وكيف يقتل عيسى واللّه قد عصم أولى العزم من الرسل جميعا فنجى نوحا من الغرق ، وإبراهيم من النار ، وموسى من فرعون ، وعيسى من اليهود ، ومحمدا من المشركين .

وإن الذين اختلفوا في شأن عيسى من أهل الكتاب لفي شك منه وحيرة ، ما لهم به من علم قاطع بقتله ، لكنهم يتبعون الظن والشك في أمره ، ويرجحون هذا على ذلك بالظنون والشبه لا بالعلم القاطع .

وفي الأناجيل المعتمدة عند النصارى ، أنه قال لتلاميذه والمقربين إليه ، وفي الليلة التي طلب فيها للقتل « كلكم تشكون في هذه الليلة » .

وقيل : اختلافهم قولهم : إن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ؟ وإن كان المقتول عيسى فأين صاحبنا ؟

وما قتلوه قتلا يقينا ، لأن الجند الذين قاموا بقتله من الثابت أنهم كانوا يعرفون شخص المسيح ، وقد مات في شبه ثورة .

وفي الأناجيل الموجودة الآن ، أن الذي سلمه هو يهوذا الأسخريوطى ، وفي بعض الأناجيل أن الجند أخذوا يهوذا نفسه ظنا منهم أنه المسيح ، فالذي لا خلاف فيه أن الجند ما كانوا يعرفون عيسى وأنهم قتلوا شخصا هل هو المسيح أو شخص يشبه إلى أبعد حد . وقيل : المعنى ما قتلوا العلم يقينا من جهة البحث والنظر في أمر قتله وصلبه .

رفع عيسى – عليه السلام – :

المسلمون يعتقدون كما أخبر القرآن أن عيسى لم يقتل ولم يصلب وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وأنه نجاه من الذين مكروا به وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ « 1 » وهذا هو معنى (متوفيك) عند بعض العلماء ، أي : موفيك أجلك كاملا وعاصمك من الناس كغيرك من الأنبياء ، وهل هو بعد النجاة رفع إلى السماء بروحه وجسده أو رفع بروحه فقط ، وأما جسده فانتهت حياته كغيره من الناس ؟ أو لم يحصل له رفع لا بالروح ولا بالجسد ؟ ويتبع ذلك تفسير قوله تعالى : إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرافِعُكَ إِلَيَّ « 2 » أما جمهور المفسرين : فيرون أن اللّه رفع عيسى بروحه وجسده إلى السماء وسينزل آخر الزمان يحكم بالقرآن ويقتل الخنزير ويكسر الصليب بدليل الآية الآتية ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ وكما هو ثابت في حديث البخاري . وهناك آراء أخرى في رفع عيسى إلى السماء ، والقرآن الكريم لا يثبت الرفع ولا ينفيه (واللّه أعلم بكلامه) وكان اللّه

عزيزا لا يغالب أبدا ، فهو الذي أنقذ عيسى من كيد اليهود وعصم محمدا من الناس جميعا ، حكيما في كل فعل وعمل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التفسير الواضح حـ 1 صـ 455 . 456 ﴾

(133/179)

وقال فى الميزان :

قوله تعالى : " بكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما " وهو قذفها عليها السلام في ولادة عيسى بالزنا ، وهو كفر وبهتان معا وقد كلمهم عيسى في أول ولادته وقال : " إنى عبد الله آتانى الكتاب وجعلني نبيا " (مريم - 30) .

قوله تعالى : " وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم " قد تقدم في قصص عيسى عليه السلام في سورة آل عمران أنهم اختلفوا في كيفية قتله صلبا وغير صلب فلعل حكايته تعالى عنهم دعوى قتله أولا ثم ذكر القتل والصلب معا في مقام الرد والنفى لبيان النفى التام بحيث لا يشوبه ريب فإن الصلب لكونه نوعا خاصا في تعذيب المجرمين لا يلازم القتل دائما ، ولا يتبادر إلى الذهن عند إطلاق القتل ، وقد اختلف في كيفية قتله فمجرد نفى القتل ربما أمكن أن يتأول فيه بأنهم ما قتلوه قتلا عاديا ، ولا ينافى

ذلك أن يكونوا قتلوه صلبا فلذلك ذكر تعالى بعد قوله " وما قتلوه " قوله " وما صلبوه " ليؤدي الكلام حقه من الصراحة وينص على أنه عليه السلام لم يتوف بأيديهم لا صلبا ولا غير مصلوب ، بل شبه لهم أمره فأخذوا غير المسيح عليه السلام مكان المسيح فقتلوه أو صلبوه وليس من البعيد عادة ، فإن القتل في أمثال تلك الاجتماعات الهمجية والهجمة والغوغاء ربما أخطأ المجرم الحقيقي إلى غيره وقد قتله الجنديون من الروميين ، وليس لهم معرفة بحاله على نحو الكمال فمن الممكن أن يأخذوا مكانه غيره ، ومع ذلك فقد وردت روايات أن الله تعالى ألقى شبهه على غيره فأخذ وقتل مكانه .

وربما ذكر بعض محققى التاريخ أن القصص التاريخية المضبوطة فيه عليه السلام والحوادث المربوطة بدعوته وقصص معاصريه من الحكام والدعاة تنطبق على رجلين اثنين مسميين بالمسيح – وبينهما ما يزيد على خمسمائة سنة – : المتقدم منهما محق غير مقتول ، والمتأخر منهما مبطل مصلوب ، (1) وعلى هذا فما يذكره القرآن من التشبيه هو تشبيه المسيح عيسى بن مريم رسول الله بالمسيح المصلوب . والله أعلم .

وقوله " وإن الذين اختلفوا فيه " أي اختلفوا في عيسى أو في قتله " لفى شك منه " أي في

جهل بالنسبة إلى أمره " ما لهم به من علم إلا اتباع الظن " وهو التخمين أو رجحان ما بحسب ما أخذه بعضهم من أفواه بعض .

وقوله " وما قتلوه يقينا " أي ما قتلوه قتل يقين أو ما قتلوه أخبرك خبر يقين ، وربما قيل : إن الضمير في قوله " وما قتلوه " راجع إلى العلم أي ما قتلوا العلم يقينا .

وقتل العلم لغة تمحيضه وتخليصه من الشك والريب ، وربما قيل : إن الضمير يعود إلى الظن أي ما محضوا ظنهم وما تثبتوا فيه ، وهذا المعنى على تقدير ثبوته معنى غريب لا يحمل عليه لفظ القرآن .

قوله تعالى : " بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزا حكيما " وقد قص الله سبحانه هذه القصة في سورة آل عمران فقال : إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي " (آل عمران : 55) فذكر التوفي ثم الرفع .

وهذه الآية بحسب السياق تنفي وقوع ما ادعوه من القتل والصلب عليه فقد سلم من قتلهم وصلبهم ، وظاهر الآية أيضا ان الذى ادعى إصابة القتل والصلب إياه ، وهو عيسى عليه السلام بشخصه البدني هو الذى رفعه الله إليه ، وحفظه من كيدهم فقد رفع عيسى بجسمه وروحه لا انه توفي ثم رفع روحه إليه تعالى فهذا مما لا يحتمله ظاهر الآية بمقتضى السياق فان الاضراب الواقع في وله " بل رفعه الله إليه " لا يتم بمجرد رفع الروح بعد الموت الذى يصح أن يجامع القتل والموت حتف الانف .

فهذا الرفع نوع التخليص الذى خلصه الله به وأنجاه من أيديهم سواء كان توفى عند ذلك بالموت حتف الانف أو لم يتوف حتف الانف ولا قتلا وصلبا بل بنحو آخر لا نعرفه أو كان حيا باقيا بإبقاء الله بنحو لا نعرفه فكل ذلك محتمل .

وعند هذا المحقق يكون التاريخ المشتهر فعلا بالميلادى مشكوكا في صحته .

وليس من المستحيل أن يتوفى الله المسيح ويرفعه إليه ويحفظه ، أو يحفظ لله حياته على نحو لا ينطبق على العادة الجارية عندنا فليس يقصر عن ذلك سائر ما يقتصه القرآن الكريم من معجزات عيسى نفسه في ولادته وحياته بين قومه ، وما يحكيه من معجزات إبراهيم وموسى وصالح وغيرهم ، فكل ذلك يجرى مجرى واحدا يدل الكتاب العزيز على ثبوتها دلالة لا مدفع لها إلا ما تكلفه بعض الناس من التأويل تحذرا من لزوم خرق العادة وتعطل قانون العلية العام ، وقد مر في الجزء الأول من هذا الكتاب استيفاء البحث عن الإعجاز وخرق العادة .

وبعد ذلك كله فالاية التالية لا تخلو عن إشعار أو دلالة على حياته عليه السلام وعدم توفيه بعد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الميزان حـ 5 صـ 132. 134 ﴾

وقال فى الأمثل:

وأكّدت الآية أنّ الذين اختلفوا في أمر المسيح (عليه السلام) كانوا ـ هم أنفسهم ـ في شك من أمرهم ، فلم يكن أحدهم يؤمن ويعتقد بما يقول ، بل كانوا يتبعون الأوهام والظن ، تقول الآية:

(وإنّ الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن . . .) .

وقد بحث المفسّرون حول موضوع الخلاف الوارد في هذه الآية ، فاحتمل بعضهم أن يكون الخلاف حول منزلة ومقام المسيح (عليه السلام) حيث اعتبره جمع من المسيحيين ابناً لله ، ورفض البعض الآخر ـ كاليهود ـ كونه نبّياً ، وإن كل هؤلاء كانوا على خطأ من أمرهم .

وقد يكون المقصود بالخلاف هو موضوع كيفية قتل المسيح (عليه السلام) حيث قال البعض بأنّه قتل ، وقال آخرون بأنه لم يقتل ، ولم يكن أي من هاتين الطائفتين ليثق بقول نفسه .

أو لعل الذين ادعوا قتل المسيح وقعوا في شك من هذا الأمر لعدم معرفتهم بالمسيح (عليه السلام) ، فاختلفوا في الذي قتلوه هل كان هو المسيح ، أو هو شخص غيره . . . ؟ !

ويأتي القرآن ليؤكّد هنا بأن هؤلاء لم يقتلوا المسيح أبداً ، بل رفعه الله إليه ، والله هو القادر على كل شيء ، وهو الحكيم لدى فعل أي شيء ، تقول الآية: (وما قتلوه يقيناً بل رفعه الله

إليه وكان الله عزيزاً حكيماً) .

أُسطورة الصّليب ؟

يؤكّد القرآن الكريم في الآية المارة الذكر على أنّ المسيح (عليه السلام) لم يقتل ولم يصلب ، بل اشتبه الأمر على اليهود فظنوا أنّهم صلبوه ، وهم لم يقتلوه أبداً !

أمّا الأناجيل الأربعة الموجودة اليوم في متناول أيدينا فهي كلها تقول بأنّ المسيح (عليه السلام) قد صلب وقتل على هذه الصورة ، وقد جاء هذا القول في الفصول الأخيرة من هذه الأناجيل الأربعة "متى ـ لوقا ـ مرقس ـ يوحنا" وبصورة تفصيلية .

والمسيحيون اليوم يعتقدون بهذا الأمر بصورة عامّة ، ومسألة الصلب أو قتل المسيح (عليه السلام) تعتبر اليوم أحد أهم المسائل الأساسية للديانة المسيحية ، ونحن نعلم أنّ المسيحيين اليوم لا يعتبرون المسيح (عليه السلام) مجرّد نبي ارسل لهداية وإرشاد البشرية ، بل يعتقدون بأنّه "ابن الله" من أركان الثالوث المقدس لديهم ، ويزعمون بأنّ هدف مجيء المسيح إلى هذا العالم ليكون قرباناً يفتدي بنفسه مقابل الخطايا والآثام التي يرتكبها البشر .

فيقولون: إنّه جاء ليضحي بنفسه من أجل ذنوبهم وخطاياهم ، وقد صلب وقتل ليغسل بدمه ذنوب البشر ، ولينقذ البشرية من العقاب ، ولذلك فهم يعتقدون بأنّ طريق الخلاص والنجاة من العذاب والعقاب هو الإيمان بهذا الموضوع .

ومن هذا المنطلق فهم ـ أحياناً ـ يدعون المسيحية بدين "الإنقاذ" أو دين "الفداء" ويسمّون

المسيح (عليه السلام) بـ "المنقذ"

أو "المخلص"

أو "الفادي" .

(137/179)

واعتمادهم المفرط على الصليب واتخاذه شعاراً لأنفسهم إنّما يرتكز على قضية القتل والصلب هذه .

كانت تلك نبذة عن عقيدة المسيحيين حول مصير المسيح (عليه السلام) .

أمّا المسلمون فلا يشك أحدهم ببطلان وزيف هذه العقيدة ، والسبب هو أنّ المسيح عيسى بن مريم (عليه السلام) ، كان نبيّاً كسائر أنبياء الله أوّلا ولم يكن هو الله ولا ابن الله ، لأن الله واحد أحد فرد صمد لا شبيه ولا مثيل ولا زوج له ولا ولد .

وثانياً :

إنّ مسألة الفداء والتضحية من أجل خطايا الآخرين ، تعتبر مسألة بعيدة عن المنطق كل البعد ، فكل إنسان يؤاخذ بجريرته وعمله ، وإنّ طريق النجاة والخلاص يكون في الإيمان والعمل الصالح فقط .

وثالثاً :

إنّ عقيدة الفداء من أجل الخطايا تعتبر خير مشجع على الفساد وممارسة الذنوب ، وتؤدي بالبشرية إلى التلوث والهلاك .

وحين تلاحظ أن القرآن يؤكّد على قضية عدم صلب المسيح (عليه السلام) مع أنّ هذه القضية تظهر للعيان وكأنّها مسألة اعتيادية بسيطة ، من أجل دحض عقيدة الفداء الخرافية بشدّة ، لمنع المسيحيين من الإيغال في هذا الإعتقاد الفاسد ، ولكي يؤمنوا بأنّ طريق الخلاص والنجاة إنّما هو في أعمالهم هم أنفسهم وليس في ظلالصليب .

رابعاً :

هناك قرائن موجودة تثبت وهن وضعف قضية الإعتقاد بصلب المسيح (عليه السلام) هي:

1 ـ المعروف أنّ الأناجيل الأربعة المتداولة في الوقت الحاضر ، والتي تشهد بصلب المسيح (عليه السلام) ـ كانت قد دوّنت بعده بسنين طويلة ، وقد دوّنها حواريوه أو التالون من أنصاره (عليه السلام) ـ وهذه حقيقة يعترف بها حتى المؤرخون المسيحيون .

كما نعرف أيضاً أنّ حواري المسيح (عليه السلام) قد هربوا حين هجم الأعداء عليه ، والأناجيل نفسها تشهد بهذا الأمر (1) وعلى هذا الأساس فإنّ هؤلاء الحواريين قد تلقفوا مسألة صلب عيسى المسيح (عليه السلام) من أفواه الناس الآخرين ، ولم يكونوا حاضرين اثناء تنفيذ عملية الصلب ، وقد أدت التطورات التي حصلت آنذاك إلى تهيئة الأجواء المساعدة للإشتباه بشخص آخر وصلبه بدل المسيح (عليه السلام) ، وسنوضح هذا الأمر فيما يلي من حديثنا .

2 . إنّ العامل الآخر الذي يجعل من الإشتباه بشخص آخر بدل المسيح (عليه السلام) يأمراً محتم هو أنّ المجموعة التي كلّفت بالقبض على عيسى المسيح (عليه السلام) والتي ذهبت إلى بستان "جستيماني" هذه المجموعة كانت تتشكل من أفراد الجيش الرومي الذين كانوا منهمكين في أُمور عسكرية ، فهم لم يكونوا يعرفون اليهود

---

1 . لقد ترك الحواريون المسيح (عليه السلام) في ذلك الوقت وهربوا كلهم . . . (من إنجيل متى ، الإصحاح 26 الجملة 57) .

ولغتهم وتقاليدهم ، كما لم يميزوا بين حواري المسيح (عليه السلام) وبين المسيح نفسه .

3 . تذكر الأناجيل أن الهجوم على مقر عيسى المسيح (عليه السلام) قد تمّ ليلا ، وبديهي أنّ ظلام الليل يعتبر خير ستار للشخص المطلوب ليتخفى به ويهرب ، وليقع شخص آخر في

أيدي المهاجمين.

4 ـ يستنتج من نصوص جميع الأناجيل أنّ المقبوض عليه قد اختار الصمت أمام

"بيلاطيس"

الحاكم الرومي لبيت المقدس ـ آنذاك ـ ولم يتفوه إلاّ بالقليل دفاعاً عن نفسه ويستبعد كثيراً أن

يقع عيسى المسيح (عليه السلام) في خطر كهذا ولا يدافع عن نفسه بما يستحقه الدفاع عن

النفس، وهو المعروف بالفصاحة والبلاغة والشجاعة والشهامة.

ألا يحتمل في هذا المجال أن يكون شخص آخر ـ كـ "يهوذا الأسخربوطي"

الذي خان ووشى بعيسى المسيح (عليه السلام) وكان يشبهه كثيراً ـ قد وقع هو بدل

المسيح في الأسر وأنّه لهول الموقف قد استولى عليه الخوف والرعب، فعجز عن الدفاع عن

نفسه أو التحدث أمام الجلادين بشيء.

نقرأ في الأناجيل أنّ "يهوذا الأسخربوطي" لم يظهر بعد حادثة الصّلب أبداً، وأنّه ـ كما تقول

هذه الأناجيل ـ قد قتل نفسه وانتحر (1).

5 ـ لقد بيّنا أنّ حواري المسيح (عليه السلام) ـ وكما ذكرت الأناجيل ـ قد هربوا حين

أحسوا بالخطر يحدق بهم ، كما هرب واختفى الأنصار الآخرون ، وأخذوا يراقبون الأوضاع عن بعد ، بحيث أصبح الشخص المقبوض عليه وحيداً بين الجنود الرومان ، ولم يكن أي من أصحابه قريباً منه ، ولذلك لا يستبعد ولا يبدو غريباً أن يقع خطأ أو سهو في تشخيص هوية الشخص المقبوض عليه .

6 . ونقرأ في الأناجيل . أيضاً . أنّ الشخص المصلوب قد اشتكى من ربه (وليس لربّه) لأنّه . بحسب قوله . قد جفاه وتركه بأيدي الأعداء ليقتلوه (2) !

---

1 . إنجيل متى ، الإصحاح 37 ، الجملة 6 .

2 . إنجيل متى . الإصحاح 27 ، الجملتان 46 و 47 .

فلو صدقنا مقولة أنّ المسيح جاء لهذه الدنيا ليصلب ولينقذ بصلبه البشرية من عواقب خطاياهم وآثامهم ، فلا يليق لمن يحمل هدفاً سامياً كهذا الهدف أن يصدر منه هذا الكلام ، وهذا دليل على أن الشخص المصلوب لم يكن المسيح نفسه ، بل كان إنساناً ضعيفاً وجباناً ، وعاجزاً ، ومثل هذا الإنسان يمكن أن يصدر منه كلام كالذي سبق ، لا يمكن أن يكون هذا الإنسان هو المسيح (عليه السلام) .

7 . لقد نفت بعض الأناجيل الموجودة مثل إنجيل "برنابا"

قضية صلب المسيح (عليه السلام) (وهذا الإِنجيل هو غير الأناجيل الأربعة التي يقبلها المسيحيون) كما أنّ بعضاً من الطوائف المسيحية أبدت شكوكها حول قضية الصلب وقد ذهب بعض الباحثين إِلى أبعد من هذا ، فادعوا بأن التاريخ قد ذكر شخصين باسم "عيسى" أحدهما عيسى المصلوب والآخر هو عيسى غير المصلوب وبينهما فاصل زمني يقدر بخمسمائة عام .

كانت تلك مجموعة من القرائن المؤيدة لقول القرآن الكريم في قضية الشبه الحاصل في قتل أو صلب المسيح (عليه السلام) . انتهى . ا هـ ﴿الأمثل حـ 2 صـ 522.526 ﴾

(141/179)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " وبِكُفْرِهِمْ " : فيه وجهان :

أحدهما : أنه معطوفٌ على " مَا " في قوله : " فَبِمَا نَقْضِهِمْ " فيكونُ متعلِّقاً بما تعلَّق به الأول .

الثاني: أنه عطفٌ على "بِكُفْرِهِمْ" الذي بعد "طَبَعَ"، وقد أوضح الزمخشريُّ ذلك غاية الإيضاح، واعترضَ وأجابَ بأحسنِ جواب، فقال: "فإنْ قلْتَ: علامَ عَطَفَ قولَه "وَبِكُفْرِهِمْ"؟ قلتُ: الوجهُ أن يُعْطَفَ على "فَبِمَا نَقْضِهِمْ"، ويُجْعَلَ قولُه: ﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ كلاماً يَتْبَعُ قوله: ﴿ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ على وجه الاستطراد، ويجوزُ عطفه على ما يليه من قوله "بِكُفْرِهِمْ"

قوله: [﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ ﴾] "بُهْتَاناً [عظيماً]" في نصب ["بُهْتَاناً"] خمسةُ أوجه:

أظهرُها: أنه مفعولٌ به؛ فإنه مُضَمَّنٌ معنى "كَلاَم"؛ نحو: قُلْتُ خُطْبَةً وشِعْراً.

الثاني: أنه منصوبٌ على نوع المصدر، كقولهم: "قَعَدَ القُرْفُصَاءَ" يعني: أن القول يكون بُهتاناً وغير بهتان.

الثالث: أن ينتصبَ نعتاً لمصدر محذوف، أي: قولاً بُهْتَاناً، وهو قريبٌ من معنى الأول.

الرابع: أنه منصوبٌ بفعلٍ مقدَّرٍ من لفظه، أي: بَهَتُوا بُهْتَاناً.

الخامس: أنه حال من الضميرِ المجْرور في قولهم، أي: مُبَاهِتِينَ، وجازَ مجيءُ الحال من المضاف إليه؛ لأنه فاعلٌ معنًى، والتقديرُ: وبأن قالوا ذلك مباهتين.

قوله: "وَقَوْلُهُم" عَطْف على "وكُفْرِهِم"، وكُسِرت "إنَّ" لأنَّها مُبْتَدأ بعد القَوْلِ وفَتْحهَا لُغَة.

و" عِيسَى " بدلٌ من " المَسِيح " ، أو عطف ُبيان ، وكذلك " ابن مَرْيَم " ، ويجوز أن يكونَ صفةً أيضاً ، وأجاز أبو البقاء في " رَسُول الله " هذه الأوجه الثلاثة ، إلا أنَّ البدل بالمشتقات قليلٌ ، وقد يُقال : إنَّ " رَسُول الله " جرى مَجْرَى الجوامدِ ، وأجاز فيه أن يَنْتصبَ بإضمار " أعني " ، ولا حاجةَ إليه .

قوله " شُبِّهَ لَهُمْ " : " شُبِّهَ " مبني للمفعول ، وفيه وجهان :

(142/179)

أحدهما : أنه مسند للجارِّ بعده ؛ كقولك : " خُيِّلَ إليه ، ولُبِّسَ علَيْهِ " [كأنَّه قيل : ولكن وقع لهم التشبيه] .

والثاني : أنه مسندٌ لضمير المَقْتُول الَّذِي دلَّ عليه قولهم : " إنَّا قَتَلْنَا " أي : ولكن شُبِّه لهم من قتلُوه ، فإن قيل : لِمَ لا يَجُوز أن يعودَ على المسيحِ ؟ فالجوابُ : أن المسيحَ مشبَّه به [لا مشبَّه] .

قوله : " لَفِي شَكٍّ مِّنْه " : " مِنْهُ " في محلِّ جر صفة لـ " شَكٍّ " يتعلَّقُ بمحذوف ، ولا يجوز أن تتعلَّق فَضْلةٌ بنفس " شَكٍّ " ؛ لأن الشكَّ إنما يتعدَّى بـ " في " لا بـ " مِنْ " ، ولا يقال : إنَّ " مِنْ " بمعنى " في " ؛ فإن ذلك قولٌ مرجوحٌ ، ولا ضرورة لنا به هنا .

وقوله : ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ يجوز في " مِنْ عِلْمٍ " وجهان :

أحدهما : أنه مرفوع بالفاعليّة ، والعامل أُحد الجارَّيْنِ : إمَّا " لَهُمْ " وإما " به " ، وإذا جُعِلَ أحدُهما رافعاً له ، تعلّق الآخرُ بما تعلّق به الرافِعُ من الاستقرار المقدّر ، و" مِنْ " زائدةٌ لوجودِ شرطي الزيادة .

والوجه الثاني : أن يكون " مِنْ عِلْمٍ " مبتدأ زيدت فيه " مِنْ " أيضاً وفي الخبر احتمالان :

أحدهما : أن يكونَ " لَهُم " فيكون : " به " : إمَّا حالاً من الضمير المستكنّ في الخبر ، والعاملُ فيها الاستقرارُ المقدّر ، وإمّا حالاً من " عِلْمٍ " ، وإنْ كان نكرةً ؛ لتقدُّمها عليه ، ولاعتمادِه على نَفْيٍ ، فإن قيل : يلزمُ تقدُّم حالِ المجرورِ بالحرفِ عليه ، وهو ضرورةٌ ، لا يجوز في سَعَةِ الكَلاَمِ .

(143/179)

فالجوابُ : أنَّا لا نُسَلِّم ذلك ، بل نقل أبو البقاء وغيره ؛ أنّ مذْهَب أكثر البصريين جوازُ ذلك ، ولِئِنْ سلَّمْنا أنه لا يجوز إلا ضرورةً ، لكن المجرور هنا مجرورٌ بحرف جرٍّ زائدٍ ، والزائدُ في حكْم المُطَّرَح ، وأمَّا أن يتعلّق بمحذوفٍ على سبيل البيانِ ، أي : أعْني به ، ذكره أبو البقاء ، ولا حاجةَ إليه ، ولا يجوز أن يتعلق بنفس " عِلْم " ؛ لأن معمول المصدر لا يتقدم عليه .

والاحتمال الثاني : أن يكون " به " هو الخبر ، و " لَهُمْ " متعلق بالاستقرار ؛ كما تقدم ، ويجوز أن تكون اللام مبيِّنةً مخصِّصة كالتي في قوله : ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص : 4] .

وهذه الجملةُ المنفية تحتمل ثلاثة أوجه : الجرّ على أنها صفة ثانيةٌ لـ " شَكٍّ " أي : غير معلوم .

الثاني : النصب على الحال من " شَكٍّ " ، وجازَ ذلك ، وإنْ كان نكرةً لتخصُّصِه بالوصف بقوله " مِنْه " .

الثالث : الاستئنافُ ، ذكره أبو البقاء ، وهو بعيدٌ .

قوله : ﴿ إِلاَّ اتباع الظن ﴾ في هذا الاستثناء قولان :

أصحهما : ولم يذكر الجمهورُ غيره : أنه منقطع ؛ لأن اتباع الظن ليس من جنس العلم ، [قال شهاب الدين :] ، ولم يُقْرأ فيما علمتُ إلا بنصب " اتّباع " على أصل الاستثناء المنقطِع ، وهي لغةُ الحجاز ، ويجوز في تميم الإبدالُ من " عِلْم " لفظاً ، فيجرُّ ، أو على الموضع ، فيُرفَعُ ؛ لأنه مرفوع المحِلّ ؛ كما قدَّمته لك ، و " مِنْ " زائدةٌ فيه .

والثاني - قال ابن عطية - : أنه متصِلٌ ، قال : " إذ العلْمُ والظنُّ يضمهما جنسُ أنهما من معتقدات اليقين ، يقول الظانُّ على طريق التجوُّز : " عِلْمِي في هذا الأمْرِ كَذَا " إنما يريدُ ظَنّي " انتهى ، وهذا غيرُ موافقٍ عليه ؛ لأن الظنَّ ما ترجَّحَ فيه أحد الطرفَيْن ، واليقينُ ما جُزِم فيه بأحدهما ، وعلى تقدير التسليم فاتباعُ الظنِّ ليس من جنس العلم ، بل هو غيره ، فهو منقطع أيضاً ، أي : ولكنَّ اتباع الظنِّ حاصلٌ لهم .

ويُمْكِنُ أنْ يُجَابَ شهاب الدِّين عما ردَّ به عَلَى ابن عَطِيَّة : بأن العِلْمَ قد يُطْلَقُ على الظَّنِّ ، فيكون من جنْسِهِ ؛ كقوله - تعالى - ﴿ الذين يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاَقُو رَبِّهِمْ ﴾ [البقرة : 46] وأراد : يَعْلَمُون ، وقوله : ﴿ حتى إِذَا استيأس الرسل وظنوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ ﴾ [يوسف : 110] أي : تَيَقَّنُوا ، وقوله : ﴿ وَرَأَى المجرمون النار فظنوا أَنَّهُمْ مُّوَاقِعُوهَا ﴾ [الكهف : 53] وإذا كان يَصِحُّ إطلاقُهُ عليه ، صار الاسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلاً .

قوله : " يَقيناً " فيه خمسة أوجه :

أحدها : أنه نعتُ مصدرٍ محذوفٍ ، أي : قتلاً يقيناً .

الثاني : أنه مصدر من معنى العامل قبله ؛ كما تقدم مجازه ؛ لأنه في معناه ، أي : وما تيقَّنوه يقيناً .

الثالث : أنه حال من فاعل " قَتَلُوهُ " ، أي : وما قتلوه متيقنين لقتله .

الرابع : أنه منصوبٌ بفعلٍ من لفظه حُذِفَ للدلالة عليه ، أي : ما تيقَّنوه يقيناً ، ويكون مؤكِّداً

لمضمون الجملةِ المنفيَّة قبله ، وقدَّر أبو البقاء العامل على هذا الوجه مثبتاً ، فقال : " تقديره : تيقَّنوا ذلك يَقِيناً " ، وفيه نظر .

(145/179)

الخامس - ويُنْقَل عن أبي بَكْر بن الأنباريّ - : أنه منصوبٌ بما بعد " بَلْ " من قوله : " رَفَعَهُ الله " ، وأن في الكلام تقديماً وتأخيراً ، أي : بَلْ رفعه الله إليه يقيناً ، وهذا قد نَصَّ الخليل ، فمَنْ دونه على منعه ، أي : أن " بَلْ " لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ؛ فينبغي ألاَّ يَصِحَّ عنه ، وقوله : ﴿ بَل رَّفَعَهُ الله إِلَيْهِ ﴾ رَدٌّ لما ادَّعَوْهُ مِنْ قتله وصلبه ، والضمير في " إِلَيْه " عائدٌ على " الله " على حَذْفِ مضاف ، أي : إلى أسمائه ومحلِّ أمره ونهيه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 109 . 116 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآيات

قال عليه الرحمة :

﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا

حَكِيمًا (158) ﴾

مجاوزةُ الحدِّ ضلالٌ، كما أن النقصانَ والتقاصرَ عن الحقِّ ضلالٌ، فقومٌ تقوَّلُوا على مريم ورموها بالزنا، وآخرون جاوزوا الحدَّ في تعظيمها فقالوا: ابنُها ابنُ الله، وكلا الطائفتين وقعوا في الضلال.

ويقال مريم - رضي الله عنها - كانت وليّةَ الله، فَشَقِيَ بها فرقتان: أهل الإفراط وأهل التفريط. وكذلك كان أولياؤه - سبحانه - فمُنْكِرُهم يَشْقى بتَرْكِ احترامهم، والذين يعتقدون فيهم ما لا يستوجبونه يَشْقَوْن بالزيادة في إعظامهم، وعلى هذه الجملة دَرَجَ الأكثرون من الأكابر.

(146/179)

قوله تعالى: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ ﴾.

قوله تعالى: ﴿ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ ﴿ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ قيل أوقع الله شَبَهَهُ على الساعي به فقُتِلَ وصُلِبَ مكانه، وقد قيل: مَنْ حفر بئرًا لأخيه وقع فيها.

وقيل إن عيسى عليه السلام قال : مَنْ رَضِيَ بأن يُلْقَى عليه شَبَهِي فيُقتَل دوني فله الجنة ، فرضي به بعضُ أصحابه ، فيقال لمَّا صبر على مقاساة التلف لم يعدِم من الله الخلف ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا لاَ نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ﴾ [الكهف : 30] .

ويقال لمَّا صَحَّتْ صحبةُ الرجل مع عيسى – عليه السلام – بنَفْسِهِ صَحِبَه بروحه ، فلمَّا رُفِعَ عيسى – عليه السلام – إلى محل الزلفة ، رفع روح هذا الذي فداه بنفسه إلى محل القربة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 387 . 388 ﴾

(147/179)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ بَل رَّفَعَهُ اللّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ [158]

﴿ بَل رَّفَعَهُ اللّهُ إِلَيْهِ ﴾ ردٌّ وإنكار لقتله ، وإثبات لرفعه ، أي : اليقين إنما هو في رفعه إليه .

﴿ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ أي : لا يبعد رفعه على الله ، لأنه عزيز لا يغلب على ما يريده ، وحكيم اقتضت حكمته رفعه ، فلا بد أن يرفعه ، وهي حفظه لتقوية دين محمد صَلَّى اللهُ عليّه وسلّم ، حين انتهائه إلى غاية الضعف بظهور الدجال ، فيقتله ، أفاده

المهايمي .

تنبيه :

لا خفاء في أن هذه الآية الكريمة لتكذيب اليهود في دعوى الصلب التي تابعهم عليها أكثر النصارى ، ولتبرئة ساحة مقام عيسى عليه السلام مما توهموه في ذلك ، ولما كانت هذه الآية من مباحث الأمتين ، ومعارك الفرقتين - أردت بسط الكلام في هذا المقام ، انتهاجاً للحق ، وأخذاً بناصر الصدق ، ورد أباطيل المكذبين ، وتزييف أقوال الملحدين ، نورد أولاً ما زعموه ورَوَوْه ، مما نفاه التنزيل الكريم ، ثم بطلان المرويّ عندهم وتهافته بالحجج الدامغة ، ثم ما رواه أئمة سلفنا رضي الله عنهم في هذه القصة ، ثم رد زعمهم أن إلقاء الشبه سفسطة ، ثم سقوط دعواهم التواتر في الصلب ، ثم تزييف تفسير بعض النصارى لهذه الآية ، وأنها مطابقة لمعتقدهم على زعمه ، مع ذكر من رفض عقيدة المسلمين ، ويطابق هذه الآية ، ونختم هذه المباحث بما قاله شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - في هذه الآية ، وأبدع ، على عادته قدس سره ، فهذا المطالب ينبغي معرفتها لكل طالب ، إذ تفرعت إلى مباحث فائقة ، وفوائد شائقة ، فنقول وبالله التوفيق :

ذكر ما زعموه ورووه مما نفاه التنزيل الكريم

جاء في الفصل الثاني والعشرين من إنجيل لوقا ما نصه :

2 - كان رؤساء الكهنة والكتبة يلتمسون كيف يقتلون يسوع لكنهم كانوا يخافون من الشعب .

(148/179)

---

38 - أي : لأن الشعب كلهم كانوا يبكرون إليه في الهيكل (وهو الكنيسة) ليستمعوه .

إنجيل لوقا

الإصحاح الحادي والعشرون

(37) وكان في النهار يعلم في الهيكل وفي الليل يخرج ويبيت في الجبل الذي يدعى جبل الزيتون .

(38) وكان كل الشعب يبكرون إليه في الهيكل ليسمعوه .

37 - وكان في النهار يعلم في الهيكل وفي الليل يخرج ويبيت في الجبل المسمى جبل الزيتون ، كما ذكر لوقا قبل الفصل .

3 - فدخل الشيطان في يهوذا الملقب بالأسخريوطيّ وهو أحد الاثني عشر .

4 - فمضى وفاوض رؤساء الكهنة والولاة كيف يُسْلمه إليهم .

5 - ففرحوا وعاهدوه أن يعطوه فضة .

6 - فواعدهم وكان يطلب فرصة ليسلمه إليهم بمعزل عن الجميع .

7 - وبلغ يومُ الفطير الذي كان ينبغي أن يذبح فيه الفِصح .

8 - فأرسل بطرس ويوحنا قائلاً : امضيا فأَعِدّا لنا الفِصح لنأكل .

9 - فقالا له : أين تريد أن نعِدّ .

10 - فقال لهما : إذا دخلتما المدينة يلقاكما رجل حامل جرة ماء ، فاتبعاه إلى البيت

الذي يدخله .

الإصحاح الثاني والعشرون

1 - وقرب عيد الفطير الذي يقال له : الفصح .

2 - وكان رؤساء الكهنة والكتبة يطلبون كيف يقتلونه ، لأنهم خافوا الشعب .

3 - فدخل الشيطان في يهوذا الذي يدعى الإسخريوطي وهو من جملة الاثني عشر .

4 - فمضى وتكلم مع رؤساء الكهنة وقواد الجند كيف يسلمه إليهم .

5 - ففرحوا وعاهدوه أن يعطوه فضة .

6 - فواعدهم ، وكان يطلب فرصة ليسلمه إليه خِلْواً من جمع .

7 - وجاء يوم الفطير الذي كان ينبغي أن يذبح فيه الفصح .

8 - فأرسل بطرس ويوحنا قائلاً : اذهبا وأعدّا لنا الفصح لنأكل .

9 - فقالا له : أين تريد أن نُعِدّ .

10 - فقال لهما إذا دخلتما المدينة يستقبلكما إنسان حامل جَرّة ماء ، اتبعاه إلى البيت حيث يدخل .

11 - وقولا لرب البيت : المعلم يقول لك أين المنزل الذي آكل فيه الفِصح مع تلاميذي .

12 - فهو يريكما غرفة كبيرة مفروشة ، فأعِدّا هناك .

(149/179)

---

13 - فانطلقا فوجدا كما قال لهما وأعدا الفِصح .

14 - ولما كانت الساعة اتكأ هو والرسل الاثنا عشر معه .

15 - فقال لهم : لقد اشتهيتُ شهوة أن آكل هذا الفصح معكم قبل أن أتألم .

16 - فإني أقول لكم : إني لا آكله بعد حتى يتم في ملكوت الله .

17 - ثم تناول كأساً وشكر وقال : خذوا فاقتسموا بينكم .

18 - فإني أقول لكم : إني لا أشرب من عصير الكرمة حتى يأتي ملكوت الله .

19 - وأخذ خبزاً وشكر وكسر وأعطاهم قائلاً : هذا هو جسدي الذي يُبْذَل لأجلهم ، اصنعوا هذا لذكري .

20 - وكذلك الكاس من بعد العشاء قائلاً : هذه هي الكأس العهد الجديد بدمي الذي

يسفك من أجلكم .

21 - ومع ذلك فها إن يَدَ الذي يُسلمني معي على المائدة .

22 - وابن البشر ماضٍ كما هو محدود ولكن الويل لذلك الرجل الذي يسلمه .

23 - فطفقوا يسألون بعضهم بعضاً : من كان منهم مزمعاً أن يفعل ذلك .

24 - ووقعت بينهم مجادلة في أيهم يُحسب الأكبر .

25 - فقال لهم : إن ملوك الأمم يسودونهم والمسلطين عليهم يدعون محسنين .

26 - وأما أنتم فلستم كذلك ، ولكن ليكن الأكبر فيكم كالأصغر ، والذي يتقدم كالذي يَخْدُم .

27 - وأنتم الذي ثبتُّم معي في تجاربي .

28 - فأنا أُعِدُّ لكم الملكوت كما أعده لي أبي .

29 - لتأكلوا وتشربوا على مائدتي في ملكوتي وتجلسوا على كراسي تدينون أسباط بني إسرائيل الاثني عشر .

30 - وقال يسوع : سمعان سمعانُ هوذا الشيطان سأل أن يُغربلكم مثل الحنطة .

31 - لكني صليت من أجلك لئلا ينقص إيمانك وأنت متى رجعت فَثَبِّتْ إخوتك .

32 - فقال له : أنا مستعد أن أمضي معك إلى السجن وإلى الموت .

33 - قال : إني أقول لك يا بطرس إنه لا يصيح الديك اليوم حتى تنكر ثلاث مرات أنك

تعرفني .

34 – ثم خرج ومضى على عادته إلى جبل الزيتون وتبعه التلاميذ .

35 – فلما انتهى إلى المكان قال لهم : صلوا لئلا تدخلوا في تجربة .

36 – ثم فَصَلَ عنهم نحو رمية حجر وخر على ركبتيه وصلى .

(150/179)

---

37 – قائلاً : يا رب إن شئت فأجزِ عني هذه الكأس لكي لا تكن مشيئتي بل مشيئتك .

38 – وتراءى له ملاك من السماء يشدّده .

39 – ولما أخذ في النزاع أطال في الصلاة وصار عرقه كقطرات دم نازلة على الأرض .

40 – ثم قام من الصلاة وجاء إلى تلاميذه فوجده نياماً من الحزن .

41 – فقال لهم : ما بالكم نائمين ، قوموا فصلوا لئلا تدخلوا في تجربة .

42 – وفيما هو يتكلم إذ بجمع يتقدمهم المسمى يهوذا أحد الاثني عشر فدنا من يسوع ليقبله .

43 – فقال له يسوع : يا يهوذاً أبقبلةٍ تُسلم ابن البشر .

44 – فما رأى حوله ما سيحدث قالوا له : أنضرب بالسيف .

45 – وضرب أحدهم عبدَ رئيس الكهنة فقطع أذنه اليمنى .

46 – فأجاب يسوع وقال : قفوا لا تزيدوا ، ثم لمس أذنه فأبرأه .

47 – ثم قال يسوع للذين جاؤوا إليه من رؤساء الكهنة وولاة الهيكل والشيوخ : كأنما خرجتم إلى لص بسيوف وعصي .

48 – إني كل يوم كنت معكم في الهيكل ولم تمدوا عليّ أيديكم ولكن هذه ساعتكم وهذا سلطان الظلمة .

حينئذ تركه تلاميذه وهربوا .

49 – فارتموا على يسوع قبضوا عليه وقادوه إلى بيت رئيس الكهنة .

وكان الكتبة والرؤساء مجتمعين ، وهناك أعطى يهوذا الحواري الثلاثين درهماً التي أخذها رشوة على تسليم المسيح .

وكان بطرس يتبعه من بعيد . . .

50 – وأضرموا ناراً في وسط الدار وجلسوا حولها فجلس بطرس بينهم .

51 – فرأته جارية جالساً عند الضوء فتفرست فيه ثم قالت : إن هذا أيضاً كان معه .

52 – فكفر أمام الجميع وأنكره قائلاً : إني لست أعرفه .

53 – وبعد قليل رآه آخر فقال : أنت أيضاً منهم ، فأخذ بطرس يحلف لا أعرف هذا الرجل ولست منهم .

54 – وبعد نحو ساعة أكد عليه آخر قائلاً : في الحقيقة هذا أيضاً كان معه فإني جليلي .

55 – فقال بطرس : يا رجل لا أدري ما تقول .

قال مفسروهم : إن خطأ بطرس هذا كان ثقيلاً : لأن المسيح قال : من ينكرني أمام الناس أنكره أمام أبي الذي في السماوات .

---

60 – وفي الحال بينما هو يتكلم صاح الديك .

61 – فالتفت يسوع ونظر إلى بطرس فتذكر كلامه إذ قال : إنك قبل أن يصيح الديك ، تنكرني ثلاث مرات .

62 – فخرج بطرس وبكى بكاءً مراً .

63 – وكان الرجال الذين قبضوا عليه يهزؤون به ويضربونه .

64 – وغطوه وطفقوا يلطمونه ويسألونه قائلين : تنبأ من الذي ضربك .

65 – وأشياء آخر كانوا يقولونها عليه مجدفين .

66 – ولما كان النهار اجتمع شيوخ الشعب ورؤساء الكهنة عليه ليميتوه وأحضروا إلى محفلهم .

67 – وقالوا : إن كنت أنت المسيح فقل لنا ، فقال لهم : إن قلت لكم لا تؤمنون .

68 – وإن سألتكم لا تجيبوني ولا تطلقوني .

69 – ولكن من الآن يكون ابن البشر جالساً عن يمين قدرة الله .

70 – فقال الجميع : أفأنت ابن الله ، فقال لهم : أنتم تقولون إني أنا هو .

71 – فقالوا ما حاجتنا إلى شهادة إنا قد سمعنا من فمه .

فأوثقوه ، وأما يهوذا الأسخريوطي الدافع ، لما رأى يسوع قد دِينَ ندم ومضى فأعاد الثلاثين الفضة إلى رؤساء الكهنة قائلاً : لقد أخطأت بتسليم دماً زكياً ، فقالوا له : ما علينا أنت أخبر ، فطرح الفضة في الهيكل وذهب فخنق نفسه ، وأما رؤساء الكهنة فأخذوا الفضة وقالوا لا يحل لنا أن نضعها في بيت التقدمة لأنها ثمن دم .

1 – ثم ذهب جميع جمهورهم ومضوا بيسوع إلى بيلاطُسَ .

2 – وطفقوا يشكونه قائلين : إنا وجدنا هذا يفسد أمتنا ويمنع من أداء الجزية لقيصر ويدعي أنه هو المسيح الملك .

3 – فسأله بيلاطُس قائلاً : هل أنت ملك اليهود ؟ فأجابه قائلاً : أنت قلت .

4 – فقال بيلاطس لرؤساء الكهنة وللجموع : إني لم أجد على هذا الرجل علة .

5 – فلجّوا وقالوا : إنه يهيج الشعب إذ يعلم في اليهودية كلها مبتدئاً من الجليل إلى هنا .

6 – فلما سمع بيلاطس ذكر الجليل سأل : هل الرجل جليلي .

7 – ولما علم أنه من إيالة هيرؤدس أرسله إلى هيرؤدس وكان في تلك الأيام في أورشليم .

(152/179)

---

8 – فلما رأى هيرؤدس يسوع فرح جداً لأنه من زمان طويل كان يشتهي أن يراه لسماعه عنه أشياء كثيرة ويرجو أن يعاين آية يصنعها .

9 – فسأله بكلام كثير فلم يجبه بشيء .

10 – وكان رؤساء الكهنة والكتبة واقفين يشكونه بلجاجة .

11 – فازدراه هيرؤدس مع جنوده وهزأ به وألبسه ثوباً لامعاً وردّه إلى بيلاطيس .

12 – وتصادق هيردؤس وبيلاطُس في ذلك اليوم ، وقد كانا من قبل متعادين .

13 – فدعا بيلاطس رؤساء الكهنة والعظماء والشعب .

14 – وقال لهم : قد قدمتم إليّ هذا الرجل كأنه يفتن الشعب ، وها أنا قد فحصته أمامكم فلم أجد على هذا الرجل علة مما تشكونه به .

15 – ولا هيرؤدس أيضاً لأني أرسلتكم إليه وهو ذا لم يُصنع به شيء من حكم الموت .

16 – فأنا أؤدبه وأطلقه .

17 – وكان لا بد له أن يطلق لهم في كل عيد رجلاً .

18 – فصاحوا كلهم جملة قائلين : ارفع هذا وأطلق لنا بَرْأَبّا .

19 – كان ذاك قد ألقي في السجن لأجل فتنة حدثت في المدينة وقتلٍ .

20 – فنادم بيلاطس مرة أخرى وهو يريد أن يطلق يسوع .

21 – فصرخوا قائلين : اصلبه ، اصلبه .

22 – فقال لهم مرة ثالثة : وأي شر صنع هذا ؟ إني لم أجد عليه علة للموت فأنا أؤدبه وأطلقه .

23 – فألحوا عليه بأصوات عالية طالبين أن يصلب واشتدت أصواتهم .

24 – فحكم بيلاطس أن يُجْرَي مطلبهم .

25 – فأطلق لهم الذي طلبوه ذاك الذي ألقي في السجن لأجل فتنة وجلد يسوع بالسياط وأسلمه ليصلب .

قال مفسروهم : ولذا يظهر أن اللصين اللذين صلبا معه جلدا أيضاً ، والجلادون كانوا ستين نفراً ، وأرشاهم اليهود ليميتوه بالجلد خشية أن يطلقه بيلاطس ونزعوا ثيابه وألبسوه لباساً

قرمزياً وضفروا إكليلاً من شوك العوسج ، ووضعوه على رأسه ، وأنشبوا في رأسه عنفاً أشواكه الحادة ، ومن هنا أخذت الكنيسة العادة على إبقاء إكليلاً من شعر في رأس الكهنة تذكاراً لإكليل المسيح الشوكي ، ثم جثوا على ركبهم مستهزئين به وقائلين : السلام يا ملك اليهود وتناولوا قصبة يضربون بها رأسه ، ولما هزؤا به نزعوا ذلك اللباس وألبسوه ثيابه واستقاوه ليصلب ، وكان يتقدمه مُبَوّق يدعو الشعب إلى هذا المنظر بحسب عادة اليهود ، وخشبة الصلب على منكبيه .

32 – وانطلق معه بآخرين مجرمين ليُقتلا .

ولما بلغوا إلى المكان المسمى الجمجمة صلبوه هناك هو والمجرمين ، أحدهما عن اليمين والآخر عن اليسار . . . . .

وناولوه خلّاً بمرارة أو خمراً ممزوجاً بعلقم بعد أن طلب الماء فذاقه ولم يشرب .

ولما صلبوه بالمسامير وبالحبال معها ، وكانت المسامر في راحة اليدين والرجلين ، ضربوا جنبه بالحربة فنفذت من صدره ، وفي الصليب محل يسند إليه رجليه ، واقتسموا ثيابه بالقرعة وهي ثلاثة : القميص والرداء والجبة ، ولم يكن يلبس السروال كعادة تلك البلاد ، وجلسوا هناك يحرسون لئلا يسرقه أحد .

وكان الشعب واقفين ينظرون ، والرؤساء يسخرون منه معهم قائلين : قد خلص آخرين فليخلص نفسه إن كان هو مسيح الله المختار .

36 – وكان الجند أيضاً يهزؤون به .

37 – وقائلين : إن كنت أنت ملك اليهود فخلص نفسك .

38 – وكان عنوان فوقه مكتوباً بالحروف اليونانية واللاتينة والعبرانية : هذا هو ملك اليهود .

44 – ولما كان نحو الساعة السادسة حدثت ظلمة على الأرض كلها إلى الساعة التاسعة .

45 – وأظلمت الشمس وانشق حجاب الهيكل من وسطه .

---

46 – ونادى يسوع بصوت عظيم قائلاً : إيل إيل لِمَ شبقتني ؟ أي : إلهي إلهي لم ذا تركتني ؟ فكان أناس من القائمين يقولون : دعوا ننظر هل يأتي إيليا فيخلصه ، ثم صرخ أيضاً بصوت عالٍ وأسلم الروح .

47 – فلما رأى قائد المئة ما حدث مجد الله قائلاً : في الحقيقة كان هذا الرجل صديقاً .

48 – وكل الجموع الذين كانوا مجتمعين على هذا المنظر ، لما عاينوا ما حدث ، رجعوا وهم يقرعون صدروهم .

49 – وكان جميع معارفه والنساء اللواتي تبعنه من الجليل واقفين من بعيد ينظرون ذلك .

50 – وإذا برجل اسمه يوسف وهو صالح صديق .

51 – ولم يكن موافقاً لرأيهم وعملهم .

52 – فدنا إلى بيلاطس وسأله جسد يسوع فأعطاه إياه .

53 – فأنزله ولفه في كتان ووضعه في قرب منحوت لم يكن وضع فيه أحد .

54 – وكان يوم التهيئة أي : الجمعة وقد أخذ السبت يلوح . . . . .

وفي يوم السبت اجتمع عظماء الكهنة عند بيلاطس قائلين له : قد تذكرنا أن ذاك المضل كان يقول وهو حيّ : إني أقوم بعد ثلاثة أيام ، فمر أن يحرسوا القبور حتى اليوم الثالث ، لئلا يأتي تلاميذه فيسرقوه ليلاً ويقولوا للشعب : إنه قام من بين الأموات ، فتكون الضلالة الأخيرة شراً من الأولى ، فأمر لهم بجنود يحرسونه وحصنوا القبر وختموا الحجر مع الجنود ، وفي عشية السبت المسفر صباحه عن الأحد أتت مريم المجدلية ومريم الأخرى لتنظر القبر .

قال مفسروهم : إن هذه الآية أتعبت العلماء في تفسيرها والتوفيق بين أجزائها وبين أقوال باقي الإنجيلين . انتهى .

وإذا بزلزلة عظيمة قد صارت لأن ملك الرب انحدر من السماء ، وكان الملك جبريل ظهر بهيئة شاب وجاء فدحرج الحجر عن باب القبر وجلس فوقه ، وكان منظره كالبرق ولباسه أبيض كالثلج ، ومن الخوف منه اضطرب الحراس وصاروا كالأموات .

فقال للنسوة : لا تخفن ، فقد عرفت أنكن تطلبن يسوع المصلوب ، إنه ليس ههنا ، فإنه قد قام .

وقال لوقا :

(155/179)

---

55 – كانت النساء اللواتي أتين معه من الجليل ، يتبعن ، فأبصرن القبر وكيف وضع فيه جسده .

56 – ثم رجعن وأعددن حنوطاً وأطياباً ، وفي السبت قررن على حسب الوصية .

1 – وفي أول الأسبوع باكراً جداً أتين إلى القبر وهن يحملن الحنوط الذي أعددناه .

2 – فوجدن الحجر قد دحرج عن القبر .

3 – فدخلن فلم يجدن جسد يسوع .

4 – وبينما هن متحيرات في ذلك إذا برجلين قد وقفا عندهن بلباس برّاق .

5 – وإذ كن خائفات ونكسن وجوههن إلى الأرض قالا لهن : لماذا تطلبن الحي بين الأموات .

6 – إنه ليس ههنا لكنه قام ، اذكرن كيف كلمكن وهو في الجليل .

7 - إذ قال إنه ينبغي لابن البشر أن يُسلم إلى أيدي أناس خطأة ويصلب ويقوم في اليوم الثالث .

فذكرن كلامه .

ورجعن من القبر وأخبرن الأحد عشر وجميع الباقين بهذا كله .

وقلن لهم : قد أخذوا يسوع من القبر ولا نعلم أين وضعوه .

10 - ومريم المجدلية وحنة ومريم أم يعقوب وأخر معهن هن اللواتي أخبرن الرسل بهذا .

فكان عندهم عند الكلام كالهذيان ولم يصدقوهن .

12 - فقام بطرس وأسرع إلى القبر وتطلع فرأى الأكفان موضوعة على حدة فانصرف متعجباً في نفسه مما كان .

13 - وإن اثنين منهم كانا سائرين في ذلك اليوم إلى قرية اسمها عِمّاوُسُ بعيدة عن أورشليم ستين غلوة .

14 - وكانا يتحادثان عن تلك الحوادث كلها .

15 - وفيما هما يتحادثان ويتساءلان دنا منهما يسوع نفسه وكان يسير معهما .

16 - ولكن أمسكت أعينهما عن معرفته .

17 - فقال لهما : ما هذا الكلام الذي تتحاوران فيه وأنتما سائران مكتئبين .

18 - فأجاب أحدهما : أفأنت غريب في أورشليم ولم تعلم ما حدث بها في هذه الأيام .

19 – فقال لهما : وما هو ؟ قالا له : ما يخص يسوع الناصري الذي كان رجلاً نبياً ذا قوة

في العمل والقول أما الله والشعب كله .

20 – وكيف أسلمه رؤساء الكهنة وحكامنا لقضاء الموت وصلبوه .

21 – واليوم هو اليوم الثالث لحدوث ذلك .

---

22 – إلا أن نساء منا أدهشننا لأنهن بكرن إلى القبر .

23 – فلم يجدن جسده فأتين وقلن : إنهن رأين مظهر ملائكة قالوا إنه حي .

24 – فمضى قوم من الذين معنا إلى القبر فوجدوا كما قالت النساء لكنهم لم يروه .

25 – فقال لهما : يا قليلي الفهم وبطيئي القلب في الإيمان بكل ما نطقت به الأنبياء .

26 – أما كان ينبغي للمسيح أن يتألم هذه الآلام ثم يدخل إلى مجده .

27 – ثم أخذ يفسر لهما ، من موسى ومن جميع الأنبياء ، ما يختص به في الأسفار كلها .

28 – فلما اقتربوا من القرية التي كانا يقصدانها تظاهر بأنه منطلق إلى مكان أبعد .

29 – فألزماه قائلين : امكث معنا لأن المساء مقبل وقد مال النهار ، فدخل ليمكث

معهما .

30 – ولما اتكأ معهما أخذ خبزاً وبارك وكسر وناولهما .

31 – فانفتحت أعينهما وعرفاه فغاب عنهما .

32 – فقال أحدهما للآخر : أما كانت قلوبنا مضطرمة فينا حين كان يخاطبنا في الطريق ويشرح لنا الكتب .

34 – وقاما في تلك الساعة ورجعا إلى أورشليم فوجدا الأحد عشر والذين معهم مجتمعين .

وهم يقولون : لقد قام يسوع في الحقيقة وتراءى لسِمعان .

35 – فأخذا يخبران بما حدث في الطريق وكيف عرفاه عند كسر الخبز .

36 – وبينما هم يتحدون بهذه وقف يسوع في وسطهم وقال لهم : السلام لكم ، أنا هو لا تخافوا .

37 – فاضطربوا وخافوا وظنوا أنهم يرون روحاً .

38 – فقال لهم : ما بالكم مرتعدين ولماذا ثارت الأوهام في قلوبكم .

39 – انظروا يديّ ورجليّ إني أنا هو جسُّوني وانظروا فإن الروح لا لحم له ولا عظام كما ترون لي .

40 – ثم أراهم يديه ورجليه .

41 – وإذ كانوا غير مصدقين بعدُ من الفرح ومتعجبين قال : أعندكم ههنا طعام .

42 – فأعطوه قطعة من سمك مشوي وشهد عسل .

43 – فأخذ وأكل أمامهم .

ثم أخذ الباقي وأعطاهم .

وبعد مفاوضته معهم .

50 – خرج بهم إلى بيت عَنْيَا ورفع يديه وباركهم .

51 – وفيما هو يباركهم انفرد عنهم وصعد إلى السماء .

هذا ما جاء في إنجيل لوقا ممزوجاً ببعض تفاسيرهم ، وإنما آثرت النقل عنه لزعمهم أن كلامه أصح وأفصح ، وأشد انسجاماً من كلام باقي مؤلفي العهد الجديد ، كما في " ذخيرة الألباب " من كتبهم .

فصل

في بطلان ما رووه وتهافته بالحجج الدامغة

اعلم أن في كتبهم الموجودة من التضارب في هذه القفصة ما يقضي بالعجب ويبرهن على عدم الوثوق بها ، كما قال تعالى : ﴿ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلمٍ إِلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ [النساء : 157

] .

قال البرهان البقاعي رحمه الله في " تفسيره " بعد (أن ساق أزيد مما سقناه عن أناجيلهم ، وقال : أحسن ما رُدّ على الإِنسَاْن بما يعتقده) ما نصه : فقد بان لك أن أناجيلهم كلها أتفقت على أن علمهم في أمره انتهى إلى واحد ، وهو الأسخريوطي ، وأما غيره من الأعداء فلم يكن يعرفه ، وإنه إنما وضع يده عليه ولم يقل بلسانه إنه هو ، وأن الوقت كان ليلاً ، وأن عيسى نفسه قال لأصحابه : كلكم تشكون فيّ هذه الليلة ، وأن تلاميذه كلهم هربوا فلم يكن لهم علم بعد ذلك بما اتفق في أمره ، وإن بطرس [في المطبوع : بطس] إنما تبعه من بعيد ، وإن الذي دل عليه خنق نفسه ، وإن الناقل لأن الملك قال إنه قام من الأموات ، إنما هو نسوة كن عند القبر في مدى بعيد ، وما يدري النسوة الملك من غيره ، ونحو ذلك من الأمور التي لا تفيد غير الظن ، وأما الآيات التي وقعت على تقدير تسليمها لا يضرنا التصديق بها . . . . وتكون لجراءتهم على الله بصلب من يظنونه المسيح ، وهذا كله يصادق القرآن في أنهم في شك منه ، ويدل على أن المصلوب ، إن صح أنهم صلبوه ، من ظنوه إياه ، هو الذي دل عليه .

قال بعض العلماء ، إنه ألقى شبهه عليه ، ويؤيد ذلك قولهم إنه خنق نفسه ، فالظاهر أنهم لما لم يروه بعد ذلك ظنوا أنه خنق نفسه : فجزموا به ، والله أعلم . انتهى .

وقال العلامة خير الدين الآلوسي في " الجواب الفسيح " : اعلم أن ما ذكره هذا النصراني من أن المسيح عليه السلام مات بجسده ، وأقام على الصليب إلى وقت الغروب من يوم الجمعة ، ثم أنزل ودفن ، وأقام في القبر إلى صبيحة يوم الأحد ، ثم انبعث حياً بلاهوته وتراءى للنسوة اللاتي جئن إلى قبره زائرات ، وظهر بعد لحواريه . . . . إلى آخر ما قاله - هو ما أجمع عليه النصارى ، ويرد ذلك العقل والنقل ، وإن صدقتهم اليهود في قتله ، فاستمع من المنقول ما يتلى عليك بأذن واعية ، وخذ ما يأتيك من المعقول بالدلائل الهادية ، على أن المقتول هو الشبه ، وأن الحال عند صالبيه اشتبه ، وأن المسيح رفعه الله تعالى ، قبل القتل ، إليه ، لشرفه عنده ومكانته لديه ، قال الله تعالى في بيان حال اليهود : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ الآية ، وفي الإنجيل أن رئيس الكهنة أقسم على المأخوذ بالله أأنت المسيح بن الله ؟ فقال له : أنت قلت ، ولم يجبه بأنه المسيح ، فلو كان المقسم عليه هو المسيح لقال له : نعم ، ولم يُوَرّ ولم يتلعثم ، وهو محلف بالله ، لا سيما وهو بزعمهم الإله ، الذي نزل لخلاص عباده بإفداء نفسه ودخول الجحيم ولأواه .

وقال لوقا في الفصل التاسع من إنجيله .

28 - إن المسيح صعد قبل الصليب إلى جبل الخليل ومعه بطرس ويعقوب ويوحنا .

29 - فبينما هو يصلي إذ تغير منظر وجهه عما كان عليه وابيضت ثيابه وصارت تلمع

كالبرق .

30 – وإذا موسى بن عِمْرَان وإيليا .

31 – قد ظهرا له وجاءت سحابة فأظلتهم .

32 – وأما الذين كانوا مع المسيح فوقع عليهم النوم فناموا .

(159/179)

وهذا من أوضح الدلالة على رفعه وحصول الشبه الذي نقول به ، إذ لا معنى لظهور موسى وإيليا ووقوع النوم على أصحابه إلا رفعه ، ألا ترى أن اليهود كانوا يسمعون منه ، عليه السلام ؛ أن إيليا يأتي ، فلما رفعوه على الخشبة ، كما في الأناجيل ، قالوا : دعوه حتى نرى أن إيليا يأتي فيخلصه ، فصاروا في شك يريدون تحقيقه ، فإن أتى إيليا فما رفعوه هو المسيح ، وإن لم يأت فهو غيره كما في ظنهم ، فلما لم يأت ازدادوا ريبة في أمره ، ومن رآه الحواريون بعد يقظتهم ، يجوز أن يكون طوراً من أطوار روحه ، لأنه عليه السلام لا يبعد أن يكون له قوة التطور ، وتشكل الروح بعد الموت أمر ممكن ، لا سيما وقد صدرت على يديه معجزات أعظم من ذلك ، كإحياء الموتى وكثرة الخبز والحيتان وإبراء الأكمه والأبرص .

وقال يوحنا التلميذ :

1 – كان يسوع مع تلاميذه بالبستان فجاء اليهودي في طلبه .

4 – فخرج إليهم يسوع وقال لهم : من تريدون ؟

قالوا : يسوع (وقد خفي شخصه عنهم) ، قال : أنا يسوع ، وفعل ذلك مرتين وقد أنكروا صورته .

فانظر أيها العاقل كيف اعترف هنا أنه يسوع لما علم أن الله تعالى تولى حراسته منهم ، وأنهم لا يقدرون أن ينالوه بسوء ، وكيف لم يعترف بأنه المسيح لما سأله رئيس الكهنة عن نفسه ، فعدم اعترافه هناك واعترافه هنا دليل واضح أيضاً على ما قاله الله سبحانه في القرآن العظيم هو الحق .

ثم من الأدلة على عدم قتله ما اشتملت عليه الأناجيل من اختلاف المباني والمعاني والمقاصد والاضطراب في حكاية هذه الواقعة والتناقض في ألفاظها ، كدعواهم الألوهية مع قوله عليه الصلاة والسلام (عند صلبه بزعمهم) : إلهي ! إلهي ! لم تركتني ، وقوله كما في الفصل السادس والعشرين من نجيل متى :

يا أبتاه إن كان لا يمكنك أن تفوتني هذه الكأس أي : الموت ولا بد لي أن أشربها فلتكن مشيئتك ، وقام يصلي ، وقوله لرئيس الكهنة : إنكم من الآن لا ترون ابن الإنسان حتى ترونه جالساً عن يمين القوة وآتياً في سحاب السماء ، يريد بالقوة البارئ تعالى شأنه ، وفي الفصل السابع من إنجيل يوحنا : إن المريسيين ورؤساء الكهنة أرسلوا شرطاً ليقبضوا على المسيح (يعني ليقتلوه كما قال مفسروهم) قال : أنا ماكث أيضاً معكم زماناً ، ثم انطلق إلى من أرسلني وتطلبوني فلا تجدونني ، وحيثما أكن فلا تستطيعون إليه سبيلاً ، قال اليهود في ذواتهم : فإلى أين ؟ هذا عتيد أن ينطلق حتى لا نجده نحن ، قال مفسروهم أي : يصعد إلى السماء ، وغير ذلك مما لو أردنا ذكره والتنقير عنه لطال البحث .

ثم نقل خير الدين نحواً مما أسلفناه عن أناجيلهم وقال بعض ذلك : فأَجِل في تناقضها قداح فكرك ، وفي تهافتها خيول ذهنك ، لترى في هذه القصة ما يدلك على وقوع الشبه ونجاة المسيح عقلاً ونقلاً ، كما قال تعالى : ﴿ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ وليتبين لك عبوديته ورسالته عليه السلام ، فإن ذلك ظاهر من العبارات ، ولنزدك في البيان وضوحاً بما ننبهك عليه بكلمات يسيرة مقدوحاً ومشروحاً .

منها : قولهم إنه صلب قبل غروب يوم الجمعة ودفن مساءها ، ولما جاءت النسوة عشية السبت المفسر صباحه عن الأحد ، وجدنه فارغاً ، وقد قام منه المدفون ، مع أن النصارى يزعمون كما في أناجيلهم ، أنه يبقى في قبره ثلاثة أيام ، كما بقي يونان ، أي : يونس

في بطن الحوت ثلاثة أيام بلياليها ، فما هذا إلا دليل على الاختلاف والتهافت في الأمر .

ومنها : سؤالة اليهود مرتين من تطلبون ؟ وهم يقولون : يسوع الناصري ، فلم يعرفوه وهو يقول لهم : أنا .

ومنها : أن يهوذا ارتشى ليدلهم عليه ، وجعل العلامة على تعيينه لهم تقبيل يده ، فلو كان معلوماً لهم لعرفوه بلا دلالة وبلا سؤال ، مع أنه كان بين أظهرهم وفي غالب الأيام في هيكلهم .

ومنها : أنه لما أقسم عليه رئيس الكهنة أنه هو المسيح لم يقل له : أنا المسيح ، بل قال له : أنت قلت .

ومنها : إنكار بطرس له وهو من أعظم رسله ، وإنكاره كفر .

ومنها : أنه لما سأله الوالي : أنت هو ؟ لم يردّ له جواباً ، فلو كان هو لاعترف وأقرّ .

ومنها : أنه لما كان أخذه ليلاً ، وقد شوهت صورته وتغيرت محاسنه بالضرب والنكال ، فهي حالة توجب اللبس بين الشيء وخلافه ، فكيف بين الشيء وشبهه ؟ فمن أين يحصل القطع بأنه هو ؟ لا سيما والنصارى قد حكموا أن المسيح عليه السلام قد أعطي قوة

التحول من صورة إلى صورة ، ويحتمل أن المسيح ذهب من الجماعة الذين أطلقهم الأعوان ، وكان المتكلم معهم تلميذ أراد أن يبيع نفسه من الله تعالى وقاية للمسيح ، فألقى الله تعالى عليه الشبه ، واتباع الأنبياء يفدون أنفسهم لأنبيائهم ، وهذا فدى نفسه لإلهه ، بزعم النصارى .

ومنها : أنه يحتمل أن الأعوان ارتشوا على إطلاقه كما ارتشى يهوذا على الدلالة عليه ، وأخذوا غيره ممن يريد أن يفدي نفسه للمسيح ، والدليل عليه عدم اعترافه بأنه المسيح .

(162/179)

ومنها : قوله عليه السلام الذي تقدم آنفاً : أنا ماكث معكم زماناً ، ثم أنطلق إلى من أرسلني ، فتطلبوني فلا تجدوني ، وحيثما أكن فلا تستطيعون إلي سبيلاً ، فهذا صريح في الثاني عشر من " إنجيل يوحنا " ما لفظه : قال له الجموع : نحن سمعنا من الناموس أن المسيح يمكث إلى الأبد ، فكيف تقول أنت أن ابن البشر سوف يرتفع من هو هذا ابن البشر ؟ قال لهم يسوع : إن النور معكم زماناً آخر يسيراً ، امشوا ما دام لكم النور ، لئلا يدرككم الظلام ، ومن يمش في الظلام فلا يدري أين يذهب ، آمنوا بالنور ما دام لكم النور ، قال يسوع هذا وذهب متوارياً عنهم . انتهى .

ففي هذا الكلام أدلة كثيرة مؤيدة لقوله تعالى : ﴿ بَل رّفَعَهُ اللّهُ إِلَيْهِ ﴾ [النساء : 158]
.

منها : أن اليهود قالوا لعيسى : إن المسيح المذكور في العهد القديم يمكث إلى الأبد .
أي : فإن كنت أنت المسيح فأنت لا تموت في هذا الزمان ، بل تبقى إلى قيام الساعة ، ولم يكذبهم في نقلهم ذلك ، والمسلمون يقولون : إنه رفع حياً إلى السماء وهو الآن حي فيها ، وسينزل آخر الزمان عند قرب الساعة ، ويقتل الدجال ويحكم بالشريعة المحمدية ، ويتوفى ويدفن عند النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم فهو حي إلى الأبد ، يعني إلى قرب قيام الساعة ونزوله وموته من أمارات الساعة الكبرى ، وفي هذا القول دلالات ظاهرات أيضاً على أنه ليس بإله :

أحدها : أنه قال : ابن البشر ، يعني لا تظنوا أني أدعي الألوهية وإن أحييت الموتى ، لأن ذلك معجزة خلقها الله تعالى على يديه للإيمان بنبوته .

ثانيها : لو كان إلهاً لما توارى منهم خائفاً من قتلهم له ، لأن الإله هو خالق لهم ولعملهم ، وعالم بزمن قدرتهم عليه ، فكيف يفر وهو يعلم وقت موته ؟ وهو خالق الموت والحياة ؟ ثم إنه

يحتمل أن الله تعالى ألقى شبهه على شيطان أو مارد من مردة الجن ليخلص نبيه ورسوله من أيدي أعدائه ، ويرفعه إليه محفوظاً مكرماً ، كما أجري عليه يديه إحياء الموتى ، وخلقه من غير أب ، وأبرأ الأكمه والأبرص ، لا سيما وهو بزعمهم إنه العالم وخالق الإنس والجن وبني آدم ، فأي ضرورة تدعو لإثبات أنواع الإهانة والعذاب ، على ما زعموا ، لرب الأرباب ، مع وجود التناقض فيما نقلته أناجيلهم في هذا الفصل والباب .

~عجباً للمسيح بين النصارى وإلى أي : والد نسبوه

~أسلموه إلى اليهود وقالوا إنهم بعد ضربه صلبوه

~فإذا كان ما يقولون حقاً وصحيحاً ، فأين كان أبوه ؟

~حين خلى ابنه رهين الأعادي أتراهم أرضوه أم أغضبوه ؟

~فلئن كان راضياً بأذاهم فاحمدوهم لأنهم عذبوه

~ولئن كان ساخطاً فاتركوه واعبدوهم لأنهم غلبوه

وفي كتاب " الفاصل بين الحق والباطل " ما نصه : وفي الذي اتخذتموه شهيداً على صلبه من كلام عاموص النبي ، أن الله تعالى قال على لسانه : ثلاثة ذنوب أقبل لبني إسرائيل ، والرابعة لا أقبلها ، بيعهم الرجل الصالح – حجة عليكم لا لكم ، لأنه لم يقل بيعهم إياي ، ولا قال بيعهم إلها متساوياً معي .

ويجري تأويل ذلك على وجهين : إما أن يكون عنى بالمبيع عيسى كما تزعمون فقولوا

حينئذ إنه (الرجل الصالح) كما قال عاموص ، وليس بالإله المعبود ، وإما أن يريد بالمبيع غيره وهو الذي شبه لليهود فابتاعوه وصلبوه ، ويلزمكم وقتئذ إنكار صلوبية عيسى عليه السلام ، كيف لا ونصوص الإنجيل والكتب النصرانية متضافرة دالة على عدم الصلب لعيسى عليه السلام ، ووقوع الشبه على غيره ، وذلك من وجوه :

أحدها : يوجد في الإنجيل أن عيسى عليه السلام صعد إلى جبل الجليل ومعه بطرس ويعقوب ويوحنا ، فبينما هو يصلي إذ تغير منظر وجهه عما كان عليه وابيضت ثيابه فصارت تلمع كالبرق ، وإذا بموسى بن عِمْرَان وإيليا قد ظهرا له وجاءت سحابة فأظلتهم ، فوقع النوم على الذين معه ، فأي مانع يمنع من أن يكون ذلك قد وقع في اليوم الذي طلبته فيه اليهود ، وإنما قد اختلفتم في نقلها كما اختلفتم وتناقضتم في غير ذلك ، وغيرتم الكلم عن مواضعه ، وظهور الأنبياء عليه السلام وتظليل السحابة ، ووقوع النوم على التلاميذ ، يكون حينئذ دليلاً ظاهراً على الرفع إلى السماء وعدم الصلب ، وإلا فلا معنى لظهور هذه الآيات .

وثانيها : ما في الإنجيل أيضاً أن المصلوب قد استسقى اليهود فأعطوه خلاً مضافاً بمر ،

فذاقه ولم يشربه ، فنادى : إلهي إلهي لم خذلتني ؟ والأناجيل كلها مصرحة بأنه عليه السلام كان يطوي أربعين يوماً وأربعين ليلة ، ويقول للتلاميذ : إني لي طعاماً لستم تعرفونه ، ومن يصبر على العطش والجوع أربعين يوماً وليلة كيف يظهر الحاجة والمذلة لأعدائه بسبب عطش يوم واحد ؟ هذا لا يفعله أدنى الناس فكيف بخواص الأنبياء ؟ أو كيف بالرب على ما تدعونه ؟ فيكون حينئذ المدعي للعطش غيره ، وهو الذي شبه لكم .

(165/179)

وثالثها : قوله : إلهي إلهي لم خذلتني وتركتني ؟ هو كلام يقتضي عدم الرضا بالقضاء ، وعدم التسليم لأمر الله تعالى ، وعيسى عليه السلام منزه عن ذلك ، فيكون المصلوب غيره ، لا سيما وأنتم تقولون : إن المسيح عليه السلام إنما نزل ليؤثر العالم على نفسه ، ويخلّصه من الشيطان ورجسه ، فكيف تروون عنه ما يؤدي إلى خلاف ذلك ، مع روايتكم في توراتكم أن إبراهيم وإسحاق ويعقوب وموسى وهارون ، عليهم السلام ، لما حضرهم الموت كانوا مستبشرين بلقاء ربهم ، فرحين بانقلابهم إلى سعيهم ، لم يجزعوا من الموت ولم يستقيلوا منه ، ولم يهابوا مذاقه ، مع أنهم عبيده ، والمسيح بزعمكم وَلَدٌ وَرَبٌّ ، فكان ينبغي أن يكون أثبت منهم ، ولما لم يكن كذلك دل على أن المصلوب غيره ، وهو الذي شبه لكم .

فصل

فيما روي عن سلفنا الكرام رضي الله عنهم في تفسير هذه الآية .

(166/179)

قال الإمام الحافظ ابن كثير الدمشقي رحمه الله تعالى في " تفسيره " هنا ما نصه : وَكَانَ مِنْ خَبَرِ الْيَهُود عَلَيْهِمْ لَعَائِن اللَّه وَسَخَطه وَغَضَبه وَعِقَابه ، أَنَّهُ لَمَّا بَعَثَ اللَّه عِيسَى اِبْن مَرْيَم بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، حَسَدُوهُ عَلَى مَا آتَاهُ اللَّه تَعَالَى مِنْ النُّبُوَّة وَالْمُعْجِزَات الْبَاهِرَات ، الَّتِي كَانَ يُبْرِئ بِهَا الْأَكْمَه وَالْأَبْرَص وَيُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّه ، وَيُصَوِّر مِنْ الطِّين طَائِرًا ثُمَّ يَنْفُخ فِيهِ فَيَكُون طَائِرًا يُشَاهَد طَيَرَانه بِإِذْنِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ إِلَى غَيْر ذَلِكَ مِنْ الْمُعْجِزَات الَّتِي أَكْرَمَهُ اللَّه بِهَا وَأَجْرَاهَا عَلَى يَدَيْهِ ، وَمَعَ هَذَا كَذَّبُوهُ وَخَالَفُوهُ وَسَعَوْا فِي أَذَاهُ بِكُلِّ مَا أَمْكَنَهُمْ حَتَّى جَعَلَ نَبِيّ اللَّه عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام لَا يُسَاكِنهُمْ فِي بَلْدَة بَلْ يُكْثِر السِّيَاحَة هُوَ وَأُمّه عَلَيْهِمَا السَّلَام ، ثُمَّ لَمْ يُقْنِعهُمْ ذَلِكَ حَتَّى سَعَوْا إِلَى مَلِك دِمَشْق فِي ذَلِكَ الزَّمَان ، وَكَانَ رَجُلًا مُشْرِكًا مِنْ عَبَدَة الْكَوَاكِب وَكَانَ يُقَال لِأَهْلِ مِلَّته الْيُونَان ، وَأَنْهَوْا إِلَيْهِ أَنَّ فِي بَيْت الْمَقْدِس رَجُلًا يَفْتِن النَّاس وَيُضِلّهُمْ وَيُفْسِد عَلَى الْمَلِك رَعَايَاهُ فَغَضِبَ الْمَلِك مِنْ هَذَا وَكَتَبَ إِلَى نَائِبه بِالْقُدْسِ أَنْ يَحْتَاط عَلَى هَذَا الْمَذْكُور ، وَأَنْ يَصْلُبهُ وَيَضَع الشَّوْك عَلَى رَأْسه ، وَيَكُفّ

أَذَاهُ عَنْ النَّاس ، فَلَمَّا وَصَلَ الْكِتَاب اِمْتَثَلَ وَالِي بَيْت الْمَقْدِس ذَلِكَ ، وَذَهَبَ هُوَ وَطَائِفَة مِنْ الْيَهُود إِلَى الْمَنْزِل الَّذِي فِيهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام ، وَهُوَ فِي جَمَاعَة مِنْ أَصْحَابه اِثْنَيْ عَشَر أَوْ ثَلَاثَة

عَشَر وَقِيلَ سَبْعَة عَشَر نَفَرًا .

وَكَانَ ذَلِكَ يَوْم الْجُمُعَة بَعْد الْعَصْر لَيْلَة السَّبْت فَحَصَرُوهُ هُنَالِكَ . فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِمْ ، وَأَنَّهُ لَا مَحَالَة مِنْ دُخُولهمْ عَلَيْهِ ، أَوْ خُرُوجه إِلَيْهِمْ ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَيّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّة ؟ فَانْتَدَبَ لِذَلِكَ شَابّ مِنْهُمْ ، فَكَأَنَّهُ اِسْتَصْغَرَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَعَادَهَا ثَانِيَة وَثَالِثَة ، وَكُلّ ذَلِكَ لَا يَنْتَدِب إِلَّا ذَلِكَ الشَّابّ ، فَقَالَ : أَنْتَ هُوَ ، وَأَلْقَى اللَّه عَلَيْهِ شَبَه عِيسَى حَتَّى كَأَنَّهُ هُوَ ، وَفُتِحَتْ رَوْزَنَة مِنْ سَقْف الْبَيْت ، وَأَخَذَتْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام سِنَة مِنْ النَّوْم فَرُفِعَ إِلَى السَّمَاء ، وَهُوَ كَذَلِكَ كَمَا قَالَ اللَّه تَعَالَى : ﴿ إِذْ قَالَ اللَّه يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيك وَرَافِعك إِلَيَّ ﴾ الْآيَة .

فَلَمَّا رُفِعَ خَرَجَ أُولَئِكَ النَّفَر ، فَلَمَّا رَأَى أُولَئِكَ ذَلِكَ الشَّابّ ظَنُّوا أَنَّهُ عِيسَى فَأَخَذُوهُ فِي اللَّيْل وَصَلَبُوهُ وَوَضَعُوا الشَّوْك عَلَى رَأْسه ، وَأَظْهَرَ الْيَهُود أَنَّهُمْ سَعَوْا فِي صَلْبه وَتَبَجَّحُوا

بِذَلِكَ وَسَلَّمَ لَهُمْ طَوَائِف مِنْ النَّصَارَى ذَلِكَ لِجَهْلِهِمْ وَقِلَّة عَقْلهمْ ، مَا عَدَا مَنْ كَانَ فِي الْبَيْت مَعَ الْمَسِيح فَإِنَّهُمْ شَاهَدُوا رَفْعه .

وَأَمَّا الْبَاقُونَ فَإِنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَّ الْيَهُود أَنَّ الْمَصْلُوب هُوَ الْمَسِيح اِبْن مَرْيَم حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّ مَرْيَم جَلَسَتْ تَحْت ذَلِكَ الْمَصْلُوب وَبَكَتْ ، وَيُقَال إِنَّهُ خَاطَبَهَا وَاَللَّه أَعْلَم .

(168/179)

وَهَذَا كُلّه مِنْ اِمْتِحَان اللَّه عِبَاده لِمَا لَهُ فِي ذَلِكَ مِنْ الْحِكْمَة الْبَالِغَة ، وَقَدْ أَوْضَحَ اللَّه الْأَمْر وَجَلَّاهُ وَبَيَّنَهُ وَأَظْهَرَهُ فِي الْقُرْآن الْعَظِيم الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُوله الْكَرِيم ، الْمُؤَيَّد بِالْمُعْجِزَاتِ وَالْبَيِّنَات ، وَالدَّلَائِل الْوَاضِحَات ، فَقَالَ تَعَالَى وَهُوَ أَصْدَق الْقَائِلِينَ ، وَرَبّ الْعَالَمِينَ الْمُطَّلِع عَلَى السَّرَائِر وَالضَّمَائِر ، الَّذِي يَعْلَم السِّرّ فِي السَّمَوَات وَالْأَرْض ، الْعَالِم بِمَا كَانَ وَمَا يَكُون ، وَمَا لَمْ يَكُنْ لَوْ كَانَ كَيْف يَكُون : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ أَيْ : رَأَوْا شَبَهه فَظَنُّوهُ إِيَّاهُ وَلِهَذَا قَالَ : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْم إِلَّا اِتِّبَاع الظَّنّ ﴾ يَعْنِي بِذَلِكَ مَنْ اِدَّعَى أَنَّهُ قَتَلَهُ مِنْ الْيَهُود وَمَنْ سَلَّمَهُ إِلَيْهِمْ مِنْ جُهَّال النَّصَارَى ، كُلّهمْ فِي شَكّ مِنْ ذَلِكَ وَحَيْرَة وَضَلَال وَسُعُر وَلِهَذَا قَالَ : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ أَيْ : وَمَا قَتَلُوهُ مُتَيَقِّنِينَ أَنَّهُ هُوَ بَلْ شَاكِّينَ مُتَوَهِّمِينَ .

﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً ﴾ أي: مَنِيعُ الْجَنَابِ لَا يُرَامُ جَنَابُه، وَلَا يُضَامُ مَنْ لَاذَ بِبَابِه ﴿ حَكِيماً ﴾ أي: فِي جَمِيعِ مَا يُقَدِّرُهُ وَيَقْضِيهِ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَخْلُقُهَا، وَلَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ وَالْحُجَّةُ الدَّامِغَةُ وَالسُّلْطَانُ الْعَظِيمُ وَالْأَمْرُ الْقَدِيمُ.

(169/179)

قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَ عِيسَى إِلَى السَّمَاءِ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِه، وَفِي الْبَيْتِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً مِنَ الْحَوَارِيِّينَ، يَعْنِي فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ مِنْ عَيْنٍ فِي الْبَيْتِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَقَالَ: إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يَكْفُرُ بِي اثْنَيْ عَشَرَ مَرَّةً بَعْدَ أَنْ آمَنَ بِي، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي فَيُقْتَلُ مَكَانِي وَيَكُونُ [يكن في المطبوع] مَعِي فِي دَرَجَتِي؟ فَقَامَ شَابٌّ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنّاً فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ. ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَامَ ذَلِكَ الشَّابُّ فَقَالَ: اجْلِسْ. ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَامَ الشَّابُّ فَقَالَ: أَنَا فَقَالَ: هُوَ أَنْتَ ذَاكَ، فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُ عِيسَى، وَرُفِعَ عِيسَى مِنْ رَوْزَنَةٍ فِي الْبَيْتِ إِلَى السَّمَاءِ.

قَالَ: وَجَاءَ الطَّلَبُ مِنَ الْيَهُودِ فَأَخَذُوا الشَّبَهَ فَقَتَلُوهُ ثُمَّ صَلَبُوهُ، فَكَفَرَ بِهِ بَعْضُهُمُ اثْنَتَيْ [اثني] عَشْرَةَ مَرَّةً بَعْدَ أَنْ آمَنَ بِهِ، وَافْتَرَقُوا ثَلَاثَ فِرَقٍ:

فَقَالَتْ فِرْقَة : كَانَ اللَّه فِينَا مَا شَاءَ ، ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاء وَهَؤُلَاءِ الْيَعْقُوبِيَّة .

وَقَالَتْ فِرْقَة : كَانَ فِينَا اِبْن اللَّه مَا شَاء ثُمَّ رَفَعَهُ [اللَّه] إِلَيْهِ ، وَهَؤُلَاءِ النَّسْطُورِيَّة .

وَقَالَتْ فِرْقَة : كَانَ فِينَا عَبْد اللَّه وَرَسُوله مَا شَاءَ اللَّه ثُمَّ رَفَعَهُ اللَّه إِلَيْهِ ، وَهَؤُلَاءِ الْمُسْلِمُونَ

.

(170/179)

فَتَظَاهَرَتْ الْكَافِرَتَانِ عَلَى الْمُسْلِمَة فَقَتَلُوهَا ، فَلَمْ يَزَلْ الْإِسْلَام طَامِسًا حَتَّى بَعَثَ اللَّه مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَهَذَا إِسْنَاد صَحِيح إِلَى اِبْن عَبَّاس ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ عَنْ أَبِي كُرَيْب عَنْ أَبِي مُعَاوِيَة نَحْوه .

وَكَذَا ذَكَرَهُ غَيْر وَاحِد مِنْ السَّلَف أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ : أَيّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي فَيُقْتَل مَكَانِي وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّة ؟ .

وَقَالَ اِبْن جَرِير : حَدَّثَنَا اِبْن حُمَيْد حَدَّثَنَا يَعْقُوب الْقُمِّيّ عَنْ هَارُون بْن عَنْتَرَة عَنْ وَهْب بْن مُنَبِّه قَالَ : أَتَى عِيسَى وَمَعَهُ سَبْعَة عَشَر مِنْ الْحَوَارِيِّينَ فِي بَيْت ، فَأَحَاطُوا بِهِمْ ، فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ صَوَّرَهُمْ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ كُلّهمْ عَلَى صُورَة عِيسَى ، فَقَالُوا لَهُمْ : سَحَرْتُمُونَا ، لَتُبْرِزُنَّ لَنَا عِيسَى أَوْ لَنَقْتُلَنَّكُمْ جَمِيعًا ، فَقَالَ عِيسَى لِأَصْحَابِهِ : مَنْ يَشْرِي نَفْسه مِنْكُمْ الْيَوْم

بِالْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : أَنَا ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ : أَنَا عِيسَى ، وَقَدْ صَوَّرَهُ اللَّهُ عَلَى صُورَةِ عِيسَى ، فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ ، فَمِنْ ثَمَّ شُبِّهَ لَهُمْ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ قَتَلُوا عِيسَى ، وَظَنَّتْ النَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ أَنَّهُ عِيسَى ، وَرَفَعَ اللَّهُ عِيسَى مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ .

قال ابن كثير : وَهَذَا سِيَاقٌ غَرِيبٌ جدّاً .

(171/179)

ثم قَالَ ابْن جرير : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ وَهْب نَحْو هَذَا الْقَوْل وَهُوَ مَا حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى ، حدثنا إسحاق حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل عَنْ عَبْد الْكَرِيم حَدَّثَنِي عَبْد الصَّمَد بْن مَعْقِل أَنَّهُ سَمِعَ وَهْباً يَقُول : إِنَّ عِيسَى اِبْن مَرْيَم لَمَّا أَعْلَمَهُ اللَّه أَنَّهُ خَارِج مِنْ الدُّنْيَا جَزِعَ مِنْ الْمَوْت ، وَشَقَّ عَلَيْهِ ، فَدَعَا الْحَوَارِيِّينَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَاما فَقَالَ : اُحْضُرُونِي اللَّيْلَة فَإِنَّ لِي إِلَيْكُمْ حَاجَة ، فَلَمَّا اِجْتَمَعُوا إِلَيْهِ مِنْ اللَّيْل عَشَّاهُمْ وَقَامَ يَخْدُمهُمْ ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ الطَّعَام أَخَذَ يَغْسِل أَيْدِيهمْ وَيُوَضِّئهُمْ بِيَدِهِ وَيَمْسَح أَيْدِيهمْ بِثِيَابِهِ فَتَعَاظَمُوا ذَلِكَ وَتَكَارَهُوهُ .

(172/179)

فَقَالَ : أَلَا مَنْ رَدَّ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ شَيْئًا مِمَّا أَصْنَعُ فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَا أَنَا مِنْهُ ، فَأَقَرُّوهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ : أَمَّا مَا صَنَعْتُ بِكُمْ اللَّيْلَةَ مِمَّا خَدَمْتُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَغَسَلْتُ أَيْدِيَكُمْ بِيَدِي ، فَلْيَكُنْ لَكُمْ بِي أُسْوَةٌ ، فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي خَيْرُكُمْ فَلَا يَتَعَاظَمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَلْيَبْذُلْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْسَهُ كَمَا بَذَلْتُ نَفْسِي لَكُمْ ، وَأَمَّا حَاجَتِي اللَّيْلَةَ الَّتِي اسْتَعَنْتُكُمْ عَلَيْهَا ، فَتَدْعُونَ اللَّهَ لِي ، وَتَجْتَهِدُونَ فِي الدُّعَاءِ أَنْ يُؤَخِّرَ أَجَلِي ، فَلَمَّا نَصَبُوا أَنْفُسَهُمْ لِلدُّعَاءِ ، وَأَرَادُوا أَنْ يَجْتَهِدُوا ، أَخَذَهُمُ النَّوْمُ حَتَّى لَمْ يَسْتَطِيعُوا دُعَاءً ، فَجَعَلَ يُوقِظُهُمْ وَيَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَمَا تَصْبِرُونَ لِي لَيْلَةً وَاحِدَةً تُعِينُونِي فِيهَا ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا نَدْرِي مَا لَنَا ، لَقَدْ كُنَّا نَسْمُرُ فَنُكْثِرُ السَّمَرَ ، وَمَا نُطِيقُ اللَّيْلَةَ سَمَرًا ، وَمَا نُرِيدُ دُعَاءً إِلَّا حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ : يُذْهَبُ بِالرَّاعِي وَتَتَفَرَّقُ الْغَنَمُ ، وَجَعَلَ يَأْتِي بِكَلَامٍ نَحْوِ هَذَا يَنْعِي [بِهِ] نَفْسَهُ .

ثُمَّ قَالَ : الْحَقَّ ، لَيَكْفُرَنَّ بِي أَحَدُكُمْ قَبْلَ أَنْ يَصِيحَ الدِّيكُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَلَيَبِيعَنِّي أَحَدُكُمْ بِدَرَاهِمَ يَسِيرَةٍ وَلَيَأْكُلَنَّ ثَمَنِي ، فَخَرَجُوا فَتَفَرَّقُوا ، وَكَانَتْ الْيَهُودُ تَطْلُبُهُ ، وَأَخَذُوا شَمْعُونَ أَحَدَ الْحَوَارِيِّينَ وَقَالُوا : هَذَا مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَحَدَ وَقَالَ : مَا أَنَا بِصَاحِبِهِ ، فَتَرَكُوهُ . ثُمَّ أَخَذَهُ آخَرُونَ فَجَحَدَ كَذَلِكَ ، ثُمَّ سَمِعَ صَوْتَ دِيكٍ فَبَكَى وَأَحْزَنَهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى أَحَدُ

الْحَوارِيِّينَ إِلَى الْيَهُود ، فَقَالَ : مَا تَجْعَلُونَ لِي إِنْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى الْمَسِيح ؟ فَجَعَلُوا لَهُ ثَلَاثِينَ دِرْهَماً ، فَأَخَذَهَا وَدَلَّهُمْ عَلَيْهِ ، وَكَانَ شُبِّهَ عَلَيْهِمْ قَبْل ذَلِكَ ، فَأَخَذُوهُ فَاسْتَوْثَقُوا مِنْهُ ، وَرَبَطُوهُ بِالْحَبْلِ ، وَجَعَلُوا يَقُودُونَهُ وَيَقُولُونَ لَهُ : أَنْتَ كُنْت تُحْيِي الْمَوْتَى وَتَنْتَهِر الشَّيْطَان ، وَتُبْرِئ الْمَجْنُون ، أَفَلَا تُنْجِي نَفْسك مِنْ هَذَا الْحَبْل ؟ وَيَبْصُقُونَ عَلَيْهِ وَيُلْقُونَ عَلَيْهِ الشَّوْك ، حَتَّى أَتَوْا بِهِ الْخَشَبَة الَّتِي أَرَادُوا أَنْ يَصْلُبُوهُ عَلَيْهَا ، فَرَفَعَهُ اللَّه إِلَيْهِ وَصَلَبُوا مَا شُبِّهَ لَهُمْ فَمَكَثَ سَبْعاً ، ثُمَّ إِنَّ أُمّه وَالْمَرْأَة الَّتِي كَانَ يُدَاوِيهَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام فَأَبْرَأَهَا اللَّه مِنْ الْجُنُون ، جَاءَتَا تَبْكِيَانِ حَيْثُ الْمَصْلُوب فَجَاءَهُمَا عِيسَى فَقَالَ : عَلَامَا تَبْكِيَان ؟ فَقَالَتَا عَلَيْك ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ رَفَعَنِي اللَّه إِلَيْهِ ، وَلَمْ يُصِبْنِي إِلَّا خَيْراً ، وَإِنَّ هَذَا شَيْء شُبِّهَ لَهُمْ ، فَأْمُرَا الْحَوَارِيِّينَ أَنْ يَلْقَوْنِي إِلَى مَكَان كَذَا وَكَذَا ، فَلَقُوهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَكَان أَحَد

(174/179)

عَشَرَ ، وَفَقَدُوا [وفقد في المطبوع] الَّذِي كَانَ بَاعَهُ وَدَلَّ عَلَيْهِ الْيَهُود فَسَأَلَ عَنْهُ أَصْحَابه ، فَقَالُوا : إِنَّهُ نَدِمَ عَلَى مَا صَنَعَ ، فَاخْتَنَقَ وَقَتَلَ نَفْسه ، فَقَالَ : لَوْ تَابَ لَتَابَ اللَّه عَلَيْهِ . ثُمَّ سَأَلَهُمْ عَنْ غُلَام يَتْبَعهُمْ يُقَال لَهُ يُحَنَّى ، فَقَالَ : هُوَ مَعَكُمْ فَانْطَلِقُوا فَإِنَّهُ يُصْبِح كُلّ إِنْسَان يُحَدِّث بِلُغَةِ قَوْمه ، فَلْيُنْذِرهُمْ وَلْيَدْعُهُمْ .

قال ابن كثير : سِيَاق غَرِيب جِدّاً .

وقال ابن جريج عن مجاهد : صلبوا رجلاً شبه بعيسى ، ورفع الله عز وجل عيسى إلى السماء حياً .

فصل

في رد زعم النصارى أن إلقاء الشبه يفضي إلى السفسطة

قال خير الدين في " الجواب الفسيح " قال النصارى : القول بإلقاء الشبه على عيسى عليه السلام قول يفضي إلى السفسطة ، والدخول في الجهالات ، وما لا يليق بالعقلاء ، لأنا إذا جوزنا ذلك فينبغي إذا رأى الإِنسَاْن ولده أو زوجته لم يثق بأنه ولده أو زوجته ، وكذلك سائر المعارف ، لا يثق الإِنسَاْن بأحد منهم ولا يسكن إليه ، ونحن نعلم بالضرورة أن الإِنسَاْن يقطع بأن ولده هو ولده ، وإن كل واحد من معارفه هو ، من غير شك ولا ريبة ، بل القول بالشبه يمنع من الوثوق بمدينة الإِنسَاْن ووطنه إذا دخله ، ولعله مكان آخر ألقي عليه الشبه ، بل إذا غمض الإِنسَاْن عينيه عن صديقه بين يديه لحظة ، ثم فتحها ، ينبغي أن لا يقطع بأنه صديقه ، لجواز إلقاء الشبه على غيره ، وكل ذلك خلاف الضرورة ، فالقول بإلقاء الشبه على غير عيسى خلاف الضرورة ، كالقول بأن الواحد نصف العشرة مثلاً ، فلا يسمع .

والجواب عنه من وجوه :

أحدهما : أن هذا تهويل ليس عليه تعويل ، بل البراهين القاطعة ، والأدلة لساطعة قائمة على أن الله تعالى خلق الإنسان وجملة أجزاء العالم ، وإن حكم الشيء حكم مثله : فما من شيء خلقه الله تعالى في العالم إلا هو قادر على خلق مثله ، لتعذر خلقه في نفسه ، فيلزم أن يكون خلق الإنسان مستحيلاً ، بل جملة العالم ، وهو محال بالضرورة ، وإذا ثبت أن الله تعالى قادر على خلق مثل لكل شيء في العالم ، فجميع صفات جسد عيسى عليه السلام لها أمثال في حيز الإمكان في العدم ، يمكن خلقها في محل آخر غير جسد المسيح ، فيحصل الشبه قطعاً ، فالقول بالشبه قول بأمر ممكن ، لا بما هو خلاف الضرورة ، ويؤنس ذلك أن التوراة مصرحة بأن الله تعالى خلق جميع ما للحية في عصا موسى عليه السلام ، وهو أعظم من الشبه ، فإن جَعْلَ حيوان يشبه حيواناً ، وإنسان يشبه إنساناً – أقرب من جعل نبات يشبه حيواناً ، وقلب العصا مما أجمع عليه اليهود والنصارى ، كما أجمعوا على قلب النار برداً وسلاماً ، وعلى قلب لون يد موسى عليه السلام ، وعلى انقلاب الماء خمراً وزيتاً للأنبياء عليهم السلام ، وإذا جوزوا مثل هذا فيجوز إلقاء الشبه من غير استحالة ، على أن عيسى عليه السلام قد خولفت عادة الله تعالى الأغلبية في خلقه من ماءٍ واحدٍ ، ونفخ

جبريل في جيب مريم ، فجعلُ شبهه على غيره ليس بأبعد من العادة ، من خلقه ، على أن إحياءه للموتى ، وإبراءَه للأبرص والأكمه أعظم من إلقاء شبهه على غيره ، على أن عروجه إلى السماء بناسوته وخرق السماء والتئامها ، ليس بأهون من ذلك ، على أن رد الشمس ليوشع بن نون ، ومشي عيسى وحواريّه على الماء ، وسائر معجزات أنبياء بني إسرائيل ، ليس بأهون مما هنالك ، وإذا صح عند النصارى انقالب الخبز إلى جسد المسيح ، والخمر إلى دمه في العشاء السرّي ، لِمَ لا يمكن أن يوقع شبهه على أحدهم ؟ كما لا يخفى .

(176/179)

وثانيها : أن الإنجيل ناطق بأن المسيح عليه السلام نشأ بين ظهراني اليهود ، وحضر مراراً عديدة في مواسمهم وأعيادهم وهياكلهم ، يعظهم ويعلمهم ويناظرهم ، ويتعجبون من براعته وكثرة تحصيله ، حتى إنهم (كما في الإنجيل) يقولون : أليس هذا ابن يوسف ؟ أليست أمه مريم ؟ أليس إخوته عندنا ؟ فمن أين له هذه الحكمة ؟ وإذاً ، كان في غاية الشهرة والمعرفة عندهم .

وقد نص الإنجيل على أنهم عند إرادة الصلب لم يحققوه ، حتى دفعوا لتلميذه ثلاثين درهماً ليدلهم عليه ، فما حاجتهم حينئذ أن يكتروا رجلاً من تلاميذه ليعرفهم شخصه ؟ لولا

وقوع الشبه الذي نقول به .

وثالثها : أنه كما تقدم في الأناجيل ، أخذ في حندس من الليل المظلم في حالة شُوّهت صورته وغُيِّرت محاسنه وهيئته ، بالضرب والسحب وأنواع النكال الموجبة لتغير الحال ، ومثل ذلك يوجب اللبس بين الشيء وخلافه ، فكيف بين الشيء وشبهه ؟ حتى إن رئيس الكهنة عند إحضاره أقسم عليه هل هو يسوع المسيح ابن الله ؟ فلم يجبه ، ولو كان هو لأجابه ، فمن أين للنصارى واليهود القطع بأن المصلوب هو عين عيسى عليه السلام دون شبهه ؟ بل إنما يحصل الظن والتخمين كما قال تعالى في كتابه المبين : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ .

رابعها : قد تقدم في الأناجيل أنه لما جاء اليهود إلى محله خرج إليهم وقال : من تريدون ؟ قالوا : يسوع ، وقد خفي شخصه عليهم ، ففعل ذلك مرتين وهم ينكرون صورته ، وهذا دليل الشبه ، ورفع عيسى عليه السلام ، ولا سيما وقد نقل غير واحد من العلماء عن بعض النصارى القول بأن المسيح عليه السلام كان قد أعطي قوة التحول من صورة إلى صورة .

خامسها : قول متى في (الفصل الخامس والعشرين) من (إنجيله) ما لفظه : حينئذ قال لهم يسوع كلكم تشكون فيّ هذه الليلة ، لأنه مكتوب أني أضرب الراعي فتتبدد خراف الرعية ، ولكن بعد قيامي أسبقكم إلى الجليل ، فأجاب بطرس وقال له : وإن شك فيك الجميع فأنا لا أشك أبداً ، قال له يسوع : الحق أقول لك ، إنك هذه الليلة ، قبل أن يصيح الديك تنكرني ثلاث مرات . انتهى .

فقد شهد عليهم بالشك ، بل خيّرهم بطرس الذي هو خليفة عليهم ، شك فقد انخرمت الثقة بأقوالهم ، وصح قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ .

سادسها : إن في (الفصل السابع والعشرين) من " إنجيل متى " ما لفظه : حينئذ لما رأى يهوذا الذي أسلمه أنه قد دِينَ ، ندم ورد الثلاثين من الفضة إلى رؤساء الكهنة والشيوخ ، قائلاً : قد أخطأت إذ سلمت دماً بريئاً ، فقالوا : ما علمنا ، أنت أبصر ، فطرح الفضة في الهيكل وانصرف ، ثم مضى وخنق نفسه . انتهى .

(178/179)

فهذه الأناجيل ليست قاطعة في صلبه ، بل فيها اختلافات ، فيحتمل أن يهوذا كذب عليهم في قوله (هو هذا) ويدل على وقوع ذلك ، ويقربه ظهور ندمه بعد هذا ، ولا سيما وهو من جملة الاثني عشر الذين شهد لهم المسيح بالسعادة الأبدية ، والسعيد لا يتم منه مثل هذا الفساد العظيم ، فيلزم إما أن يهوذا ما دل عليه ، أو كون المسيح ما شهد لهم بالسعادة الدائمة ، أو أن أناجيلهم محرفة مبدلة ، ويحتمل أن أحد أتباع المسيح باع نفسه من الله تعالى وقاية للمسيح عليه السلام ، وادعى أنه هو ، ومثل هذا كثير في أتباع الأنبياء ، حيث يريدون أن يفدوا أنفسهم بدل أنبيائه ، ويحتمل أن الأعوان أخذوا عليه رشوة وأطلقوه ، وأخذوا بدله ، كما أن يهوذا ، مع أنه صديقه ورسوله ، أخذ رشوة ودلهم عليه ، ويحتمل أن الله تعالى أرسل شيطاناً على صورته وصلبوه ، ويحتمل أن الملك الذي نزل عليه ليقويه ، كما تقدم في إنجيل لوقا بزعمهم ، صار فداء له ، ويحتمل أن هذا الذي نزل إنما نزل لرفعه ، لأنه لو كان نازلاً لتقويته لقواه ، فلما لم نر أنه قواه فيقتضي أنه رفعه إلى السماء ، أو فدى نفسه له .

وقال بعض الأفاضل : ومن الأدلة على رفعه وصلب شبهه ما في الفصل التاسع من " إنجيل لوقا " ما لفظه : أن المسيح صعد إلى جبل ليصلي ، وأخذ بطرس ويوحنا ويعقوب معه ، وفيما هو يصلي صارت هيئته ووجه متغيرة ، ولباسه مضيئاً لامعاً . . . . إلخ .

فهذا فيه دلالة على رفعه وحصول الشبه الذي نقول به ، إذ لا معنى لظهور موسى وإيلياء ،

ووقوع النوم على أصحابه، وتغير وجهه وإضاءة لباسه، إلا رفعه . . . .

ورؤيتهم له بعد ذلك، إنما هو من تطور روحه، لأنه عليه السلام كان له قوة التطور : وهذا من أحكام الروح والنفس .

(179/179)

ولئن قلنا إنه لا يدل على الرفع بالوجه التام، غير أنا نتنزل ونقول : ما دام في هذه المرة تغيرت هيئته ووجهه ولباسه، واجتمع بالأنبياء وسمع من الغمامة هذا الصوت، فلا أقل من أن يكون ذلك مقدمة لرفعه ومقياساً، ومبدأ لتقويته وإيناساً، واليهود لم يتحققوا من أنفسهم أنه هو المسيح، بل اعتمدوا على قول يهوذا كما تقدم لك، ويهوذا قوله قول فرد، وغير صالح للاحتجاج، للاحتمالات والأدلة التي ذكرناها لك، فلم يبق في قول الفرقتين حجة أن المصلوب هو المسيح عليه السلام، لا شبهه، وأنا جيلهم حالها معلوم لديك، وبيان اشتباههم المحكي لك في القرآن، لا يخفى عليك . انتهى .

وهنا سؤال يورده بعض النصارى وهو : أن عيسى عليه السلام إذا كان لم يصلب حقيقة، وإنما صلب رجل ألقي عليه شبهه، ورفع هو إلى السماء، فلم لم يخبر الحواريين بذلك قبل رفعه أو بعده ؟

والجواب : أن عيسى عليه السلام لم يخبر بذلك لعلمه بأن أناساً سيفترون عليه ويقولون بألوهيته ، فأبهم الأمر ليكون ذلك أدل على كونه عبداً من عبيد الله ، لا يقر على جلب نفع ولا دفع ضر ، بخلاف ما لو أخبر [في المطبوع : أخير] بأنه لا يصلب ، أو لم يصلب ، وأن المصلوب شبهه ، فإنه ربما كان ذلك مقوياً لشبهة أولئك الجماعة ، ولعدم كون هذه المسألة من المسائل الاعتقادية في الأصل ، إذ لو اعتقد أحدٌ ، قبل إرسال نبينا عليه الصلاة والسلام ، بصلب عيسى ، لم يضره ذلك ، لكن لما ورد نبينا الذي لا ينطق عن الهوى ، أَبَان خطأ النصارى في الوجهين :

أحدهما : اعتقاد أن عيسى إله .

والآخر : اعتقاد أنه قد قتل وصلب .

وأبان أنه عبد من عبيد الله تعالى تولاه بالرسالة ، واصطفاه وحفظه من أيدي أعدائه وحماه ، كذا في " منية الأذكياء في قصص الأنبياء " .

فصل

في سقوط دعواهم التواتر في أمر الصلب

قال القرافي : اعلم أن النصارى قالوا : إنهم واليهود أمتان عظيمتان طبقوا مشارق الأرض ومغاربها ، وكلهم يخبر أن المسيح عليه السلام صلب ، وهم عدد يستحيل تواطؤهم على الكذب ، والإنجيل أيضاً مخبر عن الصلب ، فإن جوزتم كذبهم ، وكذب ما يدعي أنه الإنجيل ، وإن مثل هؤلاء ممكن تواطؤهم على الكذب - لزم المحال من وجوه :

أحدها : أنه يتعذر عليكم أيها المسلمون ، جعل القرآن متواتراً .

وثانيها : أن قاعدة التواتر تبطل بالكلية .

فإن غاية خبر التواتر يصل إلى مثل هذا .

وثالثها : أن إنكار الأمور المتواترة ، جحد للضرورة فلا يسمع ، فلو قال إنسان : الخبر عن وجود بغداد ودمشق كذب ، لم يسمع ذلك منه ، وعدّ خارجاً عن دائرة العقلاء ، وحينئذ يتعين أن القول بالصلب حق ، وأن إخبار المسلمين والقرآن عن عدم ذلك ، مشكل .

والجواب من وجوه :

أحدها : أن جميع النصارى واليهود يوردون هذا السؤال ولا يعلمون حقيقة التواتر ولا شروطه ، وإنما فهم ذلك وغيره هذه الأمة المحمدية والملة الإسلامية لعلو قدرها وشرفها واختصاصها بمعاقد العلوم وأزمتها ، دون غيرها ، كما هو مسلم عند كل دريّ (كذا) مصنف ، وها نحن نوضح ذلك إن شاء الله تعالى فنقول : إن التواتر له شروط :

الشرط الأول : أن يكون المخبر عنه أمراً محسوساً ، ويدل على اعتبار هذا الشرط ، أن

الأمة العظيمة قد تخبر عن القضايا الجسيمة وهي باطلة ، كإخبار المعطلة عن عدم الصانع والفلاسفة عن قدم العالم ، مع بطلان ذلك عند أمم كثيرة ، وسببه أن مجال النظر يكثر فيه وقوع الخطأ ، فلا يثق الإِنسَاْن بالخبر عن العقليات ، حتى ينظر فيجد البرهان العقلي يعضد ذلك الخبر ، فحينئذ يقطع بصحة ذلك الخبر ، أما الأمور المحسوسة ، مثل المبصرات ونحوها فشديدة البعد على الخطأ ، وإنما يقع الخلل من التواطؤ على الكذب ، فإذا كان المخبرون يستحيل تواطؤهم على الكذب حصل القطع بصحة الخبر .

(181/179)

الشرط الثاني : استواء الطرفين والواسطة ، وتحرير هذا الشرط أن المخبرين لنا ، إذا كانوا يستحيل تواطؤهم على الكذب وكانوا هم المباشرين لذلك الأمر المحسوس ، المخبر عنه ، حصل العلم بخبرهم ، وإن لم يكن المخبر لنا هو المباشر لذلك الأمور المحسوس ، بل ينقلون عن غيرهم أنه أخبرهم بذلك ، فلا بد أن يكون الغير المباشر عدداً يستحيل تواطؤهم على الكذب ، فإنه إن جاز الكذب عليه ، وهو أصل هؤلاء المخبرين لنا ، فإذا لم يبق الأصل لم يبق المفرع عليه ، فلا يلزم من كون المخبر لنا يستحيل تواطؤهم على الكذب حصول العلم بخبرهم ، لجواز فساد أصلهم المعتمدين عليه ، فيتعين أن يكون الأصل عدداً يستحيل

تواطؤهم [في المطبوع : توطؤهم] على الكذب ، فهذا معنى قولنا : (استواء الطرفين) في كونهما عدداً يستحيل تواطؤهما على يستحيل تواطؤهم على الكذب ، وأصلهم الذي ينقلون عنه كذلك ، لكن أصلهم لم يباشر ذلك الأمر المحسوس ، بل ينقل عن غيره أيضاً ، فأصل ذلك الأصل يجب أن يكون عدداً يستحيل تواطؤهم على الكذب أيضاً ، لما تقدم ، وفي هذه الصورة حمل طرفان وواسطة ، فالطرفان المخبر لنا ، والمباشر الأول الواسطة الذي بينهما ، فيجب استواء الطرفين والواسطة ، والوسائط تكثرت في كونهم عدداً يستحيل تواطؤهم على الكذب ، فينقسم ، بهذا التحرير ، التواتر إلى طرف فقط ، وإلى طرفين بلا وساطة ، وإلى طرفين وواسطة ، والثلاثة أقسام مشتركة في هذا الشرط ، فإذا تقرر حقيقة التواتر فنقول : الحس إنما يتعلق بأن هذا مصلوب على هذه الخشبة ، وأما أنه عيسى عليه السلام نفسه أو غيره ، فهذا لا يفيده الحس البتة ، بل إنما يعلم بقرائن الأحوال إن وجدت ، أو بأخبار الأنبياء عليهم السلام عن الله تعالى الذي أحاط بكل شيء علماً ، وأحصى كل شيء عدداً ، والذي يدل على أن الحس لا يفرق بين المتماثلات ، أنا لو وضعنا في إناء رطلاً من الماء مثلاً ، وأريناه لإنسان ، ثم رفعنا ذلك الماء

ووضعنا فيه رطلاً آخر من ذلك الماء ثم أريناه ذلك الإِنسَانْ ، وقلنا له : هذا الماء هو عين الماء الأول أو مثله ؟ فإنه إذا أنصف يقول : الذي أدركه بحسي أن هذا ماء بالضرورة ، أما أنه عين الأول أو غيره مماثلاً له ، فلا أعلم ، لكونه الحس لا يحيط بذلك ، هذا في المائعات ، وكذلك كف من تراب أو أوراق الأشجار أو أنواع الحبوب ، كالحنطة مثلاً ، إذا أخص منها حفنتان ونحو ذلك ، وكذلك الحيوانات الوحشية والطيور شديدة الالتباس على الحس ، إذا اتحد النوع في اللون والسن والغلظ ، وإنما كثرت الفروق في الحيوانات الإنسية كالفرس ونحوها .

مطلب :

وسر ذلك أن أسباب النشأة في الوحشية مشتركة بالمياه والمراعي والبراري ، والحيوان الإنسي يختلف ذلك فيه ، بحسب مقتنيه ، اختلافاً كثيراً ، فينشأ بحسب دواعي بني آدم في السعة والضيق ، وإيثار نوع من العلف على غيره ، ومكان مخصوص على غيره ، وإلزام الحيوان أنواعاً من الأعمال والرياضة دون غيرها ، فيختلف الحيوان الإنسي بحسب ذلك ، ثم يتصل ذلك بالنُّطف في التوليد ، مضافاً إلى ما يحصل للولد من داعية مربية فيعظم الاختلاف ، والحيوان الوحشي سلم عن جميع ذلك ، فتشابهت أفراد نوعه ، ولا يكاد الحس يفرق بين اثنين منه البتة ، فإذا تقرر أن الحس لا سلطان له على الفرق بين المثلين ، ولا التمييز بين الشيئين ، فيجب القطع أن كون المصلوب هو خصوص عيسى عليه السلام دون

شبهه أو مثله – ليس مدركاً بالحس ، وإذا لم يكن مدركاً بالحس ، جاز أن يخرق الله تعالى العادة لعيسى عليه السلام شبهه في غيره ، كما خرق له العادة في إحيائه الموتى وغيرها ، ثم يرفعه ويصونه عن إهانة أعدائه ، وهو اللائق بكريم آلائه ، في إحسانه لخاصة أنبيائه وأوليائه وإذا جوز العقل مثل هذا مع أن الحس لا مدخل له في ذلك ، بقي إخبار القرآن الكريم عن عدم الصلب سالماً عن المعارض ، مؤيدا بكل حجة ، وسقط السؤال بالكلية .

(183/179)

وثانيها : سلمنا أن الحس يتعلق بالتفرقة بين المثلين ، والتمييز بين الشبهين ، ولكن لا نسلم أن العدد المباشر للصلب كانوا بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب ، ويدل على أنهم ليسوا كذلك ، أن الحواريين فروا عنه ، لأنه لو وجد أحد منهم لقتله اليهود ، فحينئذ عدد التواتر متعذر من جهة شيعة النصارى عن أسلافهم ، لا يفيد علماً بل هو ظن وتخمين لا عبرة به ، لذلك قال الله سبحانه في قرآنه المبين : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ﴾ أي : هم لا يتيقنون ذلك ، بل يحزرون بالظن والتخمين ، وأما من جهة الملة اليهودية ، فلأن المباشر منهم للصلب إنما هو الوزعة وأعوان الولاة ، وذلك في مجرى العادة يكون نفراً قليلاً ، كالاثنين أو الثلاثة ونحوها ، يجوز عليهم الكذب ولا يفيد خبرهم العلم بكون العادة وخرج الصلب

عدد يستحيل تواطؤهم على الكذب يفتقر إلى نقل متواتر ، فإنه لو وقع ونقل بأخبار الآحاد لم يحصل لنا علم بالصلب فإن المتواترات إذا نقلت بأخبار الآحاد ، سقط اعتبارها في إفادة العلم ، لجواز كذب الناقل ، فلا يكون عدد التواتر حاصلاً في نفس الأمر ، والنصارى واليهود إنما يعتمدون على التوراة والإنجيل ، ولا يوجد يهودي ولا نصراني على وجه الأرض يروي التوراة والإنجيل ، عدلاً عن عدل ، إلى موسى وعيسى عليهما السلام ، وإذا تعذرت عليهم رواية العدل عن العدل ، فأولى أن يتعذر التواتر ، ولم يبق في الكتابين إلا أخبار وتواريخ بعيدة الزمان جداً ، بحيث إن التواريخ الإسلامية أصح منها ، لقرب عهدها ، مع أنه لا يجوز الاعتقاد في فروع الديانات على شيء من التواريخ ، فضلاً عن أصول الأديان ، وإذا ظهر أن مستند هاتين الأمتين العظيمتين في العدد ، في غاية الضعف – كانت أخبارها في نفسها في غاية الضعف ، لأن الفرع لا يزيد على الأصل .

وثالثها : أن نصوص الإنجيل مُشعرة بعدم صلب عيسى عليه السلام بخصوصه ، كما نقلنا بعضاً آنفاً .

وقال في " تخجيل الأناجيل " : فيقال للنصارى : ما ادعيتموه من قتل المسيح وصلبه ، أتنقلونه من تواتر أم آحاداً ؟ فإن زعموا أنه آحاد لم يقم بذلك حجة ، ولم يثبت العلم الضروري ، إذ الآحاد لم يأمن عليهم فيها السهو والغفلة والتواطؤ على الكذب ، وإذا كان الآحاد يعرض عليهم ذلك ، فلا يحتج بهم في القطعيات ، وإن عزوا ذلك إلى التواتر قلنا لهم : شرط التواتر استواء الطرفين فيه والوسط ، وهو أن ينقل الجم الغفير عن الجم الغفير الذين شاهدوا المشهود به ، وهو المصلوب ، وعلموا أنه هو ضرورة ، فإن اختل شيء من ذلك فلا تواتر ، فإن زعم النصارى أن خبرهم في قتل المسيح وصلبه بهذه الصفة ، أكذبتم نصوص أناجيلهم التي بأيديهم ، إذ قال لهم نقلتها الذين دوّنوها لهم وعليها معولهم : إنه لما أخذ فقتل كان في شرذمة يسيرة من تلاميذه ، فلما أقبل عليه هربوا بأسرهم ، ولم يتبعه إلا بطرس من بعيد ، ولما دخل الدار اجتمعوا نظرت جارية منهم إلى بطرس فعرفته ، فقالت : هذا كان مع يسوع ، فحلف أنه لا يعرف يسوع بقوله ، وخادعهم حتى تركوه ، وذهب ولم يكد يذهب ، وأن شاباً آخر تبعه وعليه إزار فتعلقوا به ، فترك إزاره بأيديهم وذهب عرياناً ، فهؤلاء أصحابه وأتباعه ، لم يحضر منهم ولا رجل واحد بشهادة أناجيلهم ، وأما أعداؤه اليهود ، الذين تزعم النصارى أنهم حضروا الأمر ، فلم يبلغوا عدد التواتر ، بل كانوا آحاداً وأفراداً ، لأن عموم الناس الذين حضروا لا يرون إلا شخصاً على خشبة ومعه لصان مصلوبان ، ولا شك أن هيئتهم وصفتهم متغيرة عن الحالة التي قبل أخذهم ، وأما المشايخ

ونحوهم فلم يعرفوه أيضاً ، ففي الإصحاح الثاني والعشرين من " إنجيل لوقا " ما لفظه : فلما كان النهار اجتمع مشايخ الشعب ورؤساء الكهنة وأدخلوه إلى مجمعهم ، وقالوا له : إن كنت أنت المسيح فقل لنا : فقال لهم : إن قلت لكم لم تؤمنوا لي ، وإن سألتكم لم تجيبوني ولم تخلوني . انتهى .

(185/179)

وهذا يحتمل أنهم يسألونه عن ذاته أو عن رسالته ، على أنا لو سلمنا كثرة عددهم وصدق معرفتهم يمكن تواطؤهم على الكذب ، لأنهم لما لم يجدوه هو ، ولم يعلموا محل المسيح ، وكان ذلك من تلاميذه ، واستحلوا قتله أيضاً ، أشاعوا أنه هو المسيح ليترك الناس متابعته ، ولئلا يتخذوا المسيح نبياً ، وصمموا ، أنهم إذا وجدوا المسيح بعد هذا أيضاً ، يعملون به كما عملوا بصاحبه ، ويؤيد هذا أنهم جعلوا على القبر حراساً لئلا ينبش القبر ويُرى أنه غير المسيح ، ومما يزيد الأمر وضوحاً قول " إنجيل متى " في (الإصحاح الثامن والعشرين) : أن مريم لما جاءت لزيارة القبر رأت ملكاً قد نزل من السماء برّجة عظيمة ، فدحرج الحجر عن فم القبر ، وجلس عنده ، فكاد الحراس أن يموتوا من هيبته ، وبادروا من فورهم إلى المشايخ فأعلموهم بالقصة ، فأرشاهم المشايخ برشوة أن يستروا القصة وأن يشيعوا أن التلاميذ

سرقوه ونحن نيام ، فما يؤمنكم أن تكون هذه العصابة من اليهود ، كما أنهم ستروا الآية التي ذكرتم ، صلبوا شخصاً من أتباعه وأوهموا الناس أنه المسيح ، فإذا تبين عدم الاحتجاج بإجماع اليهود ، والنصارى الآن على صلبه ، فنرجع إلى القرائن العقلية والنقلية ، فأما العقل فلا يجوز أن الإله القادر على كل شيء يقتله أذل عباده ، وهم اليهود ، ويضربونه ويعملون به ما هو محرر في أناجيل النصارى المضطربة المحرفة المكتوبة بعد رفعه بسنين عديدة وأعوام مديدة ، مع أنه يفرّ منهم مرات كثيرة ويستغيث ويطلب من الله تعالى تأخير أجله بقوله : أجز عني هذه الكاس ، ويصرخ ويقول : إلهي ! إلهي ! لم تركتني ؟ ويسلم روحه ، وعند الصلب يطلب منهم الماء لكثرة عطشه ، فيعطوه خلاًّ بدله ، وأي خلاص لعباده في هذه الحالة ، وهو بزعمهم أتى ليخلص العالم من الخطيئة ، بل صار موقعاً لهم في الإثم بسبب عدم إيمانهم به ، فكيف يكون مخلصاً بنفسه ؟

(186/179)

وأما النقل ، فقد تبين لك تهافت أناجيلهم واضطرابها ، والدلالة على عدم المعرفة به ، وعدم وجوده في قبره ، والأعظم من ذلك عند كل ذي عقل سُليم قوله تعالى : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ وأما قول متى في (الإصحاح السابع والعشرين) : فصرخ

يسوع أيضاً بصوت عظيم واسلم الروح ، وإذا حجاب الهيكل قد انشقت إلى اثنين من فوق إلى أسفل ، والأرض تزلزلت ، والصخور تشققت والقبور تفتحت ، وقام كثير من أجساد القديسين الراقدين ، وخرجوا من القبور بعد قيامته ، ودخلوا المدينة المقدسة ، وظهروا للكثيرين – فهو قول بهت ومحال ، لا يخفى بطلانه على ذوي العقول من النساء والرجال ، لأنه لو كان صحيحاً لأطبق الناس على نقله ، ولم يتفق إخفاء مثله ، ولزال الشك عن تلك الجموع في أمر يسوع ، فحيث داموا على الجحد له والتكذيب ، دلّ على كذب ما نقله عبّاد الصليب ، وإذا كان اليهود أعطوا دراهم رشوة ، كما علمت سابقاً ، لحراس القبر حتى لا يخبروا القائد وسائر الناس بملك نزل من السماء على قبر يسوع ، كي لا يظن براءته مما نسب إليه أعداؤه ، فكيف تكون هذه الآيات العظيمة ؟ وتقوم الأموات من قبورها ؟ ويدخلون المدينة ؟ ولا يكون ذلك حجة على من لا يؤمن به إذ ذاك ؟ وأيضاً ، ما معنى تفتح القبور وقيام القديسين من قبورهم ؟ فهل كان استبشاراً بمصابه ؟ فهم إذ ذاك ليسوا من أحبابه ، أو كان جزعاً على مماته ؟ وخرجوا إعانة له قبل فواته ؟ فواعجباً لرب أحياهم بعد أن كانوا رفات ، ولم يعينوه حتى قضى ومات ، وأحيي الرمم ، وصرخ عند تسليم الروح ، ولم يقدر على إبراء ما فيه من جروح ، وليت شعري ما عمل هؤلاء القديسون ؟ أبقوا في المدينة المقدسة ؟ أم كروا إلى قبورهم فهم راجعون ؟ وهل التأم الهيكل والصخور ؟ أم دامت على انشقاقها إلى كثير من الدهور ؟

فإن قيل : إنما لم يشتهر ذلك ، لأن أصحاب المسيح لم يحضر منهم أحد خوفاً من اليهود ، والذين شاهدوا هذه الآيات من اليهود تواطؤوا على الكتمان حسداً وبغياً ، قلنا : مثل هذه الآيات العظيمة إذا وقعت ، علمها من حضر ومن غاب ، من الأعداء والأحباب ، لأنها آيات نهارية ، ومعجزات تشتهر في البرية ، ويتناقلها أهل البلدان ، وتبقى مؤرخة بكل لسان ، في سائر الملل بكل أرض وزمان ، فعلم بالضرورة أن هذه الأقوال ، مما اخترعها وحررها أئمة الضلال ، ليخدعوا بها ضعفاء العقول ، ويتوصلوا إلى جذب الدنيا بالكذب على هذا الرسول . انتهى .

وقال الإمام ابن حزم رحمه الله فكتابه " الملل " عند الكلام على النصارى : ومّما يعترض به علينا اليهود والنصارى ومن ذهب إلى إسقاط الكوافّ (جمع كافة) من سائر الملحدين : أن قال قائلهم : قد نقلت اليهود والنصارى أن المسيح عليه السلام قد صلب وقتل ، وجاء القرآن بأنه (ص) لم يقتل ولم يصلب . فقولوا لنا كيف كان هذا ؟

فإن جوّزتم على هذه الكواف العظام المختلفة الأهواء والأديان والأزمان والبلدان والأجناس نقل الباطل ، فليست بذلك أولى من كافتكم التي نقلت أعلام نبيكم وشرائعه

وكتابه .

فإن قلتم : اشتبه عليهم ، فلم يتعمدوا نقل الباطل ، فقد جوّزتم التلبيس على الكواف ، فلعل كافتكم أيضاً ملتبس عليها . فليس سائر الكواف أولى بذلك من كافتكم .

وقولوا لنا : كيف فرض الإقرار بصلب المسيح عندكم قبل ورود الخبر عليكم ببطلان صلبه وقتله ؟ فإن قلتم : كان الفرض على الناس الإقرار بصلبه ، وجب من قولكم الإقرار أن الله تعالى فرض على الناس الإقرار بالباطل ، وأن الله تعالى فرض على الناس تصديق الباطل والتديّن به ، وفي هذا ما فيه .

(188/179)

وإن قلتم كان الفرض عليكم الإنكار لصلبه ، فقد أوجبتم أن الله تعالى فرض على الناس تكذيب الكواف ، وفي هذا إبطال قول كافتكم ، بل إبطال جميع الشرائع ، بل إبطال كل خبر كان في العالم عن كل بلد وملك ونبي وفيلسوف وعالم ؛ ووقعتم ، وفي هذا ما فيه .

قال أبو محمد رضي الله عنه : هذه الإلزامات كلها فاسدة في غاية الحوالة والاضمحلال بحمد الله تعالى . ونحن مبينون ذلك بالبراهين الضرورية بيانا ً لا يخفى على من له أدنى فهم بحول الله تعالى وقوته .

فنقول وبالله التوفيق : إن صلب المسيح عليه السلام لم ينقله قط كافَّةٌ ، ولا صحَّ بالخبر قط ؛ لأن الكافّة التي يلزم قبول نقلها هي : إمَّا الجماعة التي يوقن أنها لم تتواطأ لِتَنَابُذِ طرقهم ، وعدم التقائهم ، وامتناع اتفاق خواطرهم على الخبر الذي نقلوه عن مشاهدة ، أو رجع إلى مشاهدة ولو كانوا اثنين فصاعداً .

وإمّا أن يكون عدد كثير يمتنع منه الاتفاق في الطبيعة على التمادي على سنن ما تواطؤوا عليه ، فأخبروا بخبر شاهدوه ولم يختلفوا فيه ، فما نقله [في المطبوع : نقلوه] أحد أهل هاتين الصفتين عن مثل إحداهما ، وهكذا حتى يبلغ إلى مشاهدة ، فهذه صفة الكافة التي يلزم قبول نقلها ، ويضطر خبرها سامعها إلى تصديقه ، وسواء كانوا عدولاً أو فساقاً أو كفَّاراً [وما عدا هذا من الخبر فليس كافة ، ولا يضطر سامعه إلى تصديقه ، وسواء أكانوا عدولاً أم غير عدول زيادة في الأصل] ولا يقطع على صحته إلا ببرهان . فلما صح ذلك نظرنا فيمن نقل خبر صلب المسيح عليه السلام فوجدناه كواف عظيمة صادقة بلا شك في نقلها جيلاً بعد جيل إلى الذين ادّعوا مشاهدة صلبه ، فإنَّ هنالك تبدّلت الصفة ورجعت إلى شُرَطٍ مأمورين مجتمعين مضمون منهم الكذب وقبول الرشوة على قول الباطل .

والنصارى مقرّون بأنهم لم يقدموا على أخذه نهاراً خوف العامة ، وإنما أخذوه ليلاً عند افتراق الناس عن الفصح ، وأنه لم يبق في الخشبة إلاَّ ست ساعات من النهار ، وأنه أنزل إثر ذلك ، وأنه لم يصلب إلاَّ في مكان نازح عن المدينة في بستان فخار متملك للفخار ، ليس موضعاً معروفاً بصلب من يصلب ، ولا موقوفاً لذلك ، وأنه بعد هذا كله رُشِيَ الشُّرط على أن يقولوا إن أصحابه سرقوه ففعلوا ذلك ، وإن مريم المجدلانية وهي امرأة من العامة ، لم تقدم على حضور موضع صلبه ، بل كانت واقفة على بعد تنظر ، هذا كله في نص الإنجيل عندهم ، فبطل أن يكون صلبه منقولاً بكافة ، بل بخبر يشهد ظاهره على أنه مكتوم متواطأ عليه .

(190/179)

وما كان الحواريون ليلتئذ بنص الإنجيل إلا خائفين على أنفسهم ، غُيَّباً عن ذلك المشهد ، هاربين بأرواحهم مستترين . وأنَّ "شمعون الصفا" غُرِّر ودخل دار "قيقان" الكاهن أيضاً بضوء النهار فقال له : أنت من أصحابه ؟ فانتفى وجحد ، وخرج هارباً عن الدار . فبطل أن ينقل خبرَ صلبه أحدٌ تطيب النّفس عليه على أن تظن به الصدق ، فكيف أن ينقله كافة ؟ وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ إنما عنى تعالى أن أولئك

الفساق ، الذين دبروا هذا الباطل ، وتواطؤوا عليه ، هم شبهوا على من قلدهم ، فأخبروهم أنهم صلبوه وقتلوه ، وهم كاذبون في ذلك ، عالمون أنهم كذبة ، ولو أمكن أن يشبه ذلك على ذي حاسة سليمة ، لبطلت النبوات كلها ، إذ لعلها شبهت على الحواس السليمة ، ولو أمكن ذلك لبطلت الحقائق كلها ، لأمكن أن يكون كل واحد مما يشبه عليه فيما يأكل ويلبس ، وفيمن يجالس ، وفي حين هو فلعله نائم ، أو مشبه على حواسه ، وفي هذا خروج إلى السخف وقول السفسطائية والحماقة ، وقد شاهدنا نحن مثل ذلك ، وذلك أننا أنذرنا للجبل لحضور دفن المؤيد هشام بن الحكم المستنصر ، فرأيت أنا وغيري نعشاً فيه شخص مكفن ، وقد شاهد غسله شيخان جليلان حكمان من حكام المسلمين ومن عدول القضاة ، في بيت ، وخارج البيت أبي رحمه الله وجماعة عظماء البلد ، ثم صلينا في ألوف من الناس عليه ، ثم لم يلبث شهوراً نحو السبعة حتى ظهر حياً ، وبويع بعد ذلك بالخلافة ، ودخلت عليه أنا وغيري وجلست بين يديه ، ورأيته ، وبقي ثلاثة أعوام غير شهرين وأيام .

قال أبو محمد – رَضِي اللّهُ عَنْهُ – : وأما قوله : قد جوزتم التمويه على الكافة ، فقد بينا أنها لم تكن كافة قط ، وحتى لو صح أنها كافة فكيف لا يجوز ذلك في كل آية تحيل الطبائع والحواس ؟ فهو ضرورة لا يحمل على الممكنات ، فلو صح أنها كانت كافة ، لكان خبر الله تعالى أنه شبه لهم ، حاكماً على حواسهم ومحيلاً لها ، كخروج النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ليلة هاجر بحضرة مائة رجل من قريش ، وقد حجب الله سبحانه أبصارهم عنه فلم يروه ، وأما ما لم يأت خبر عن الله عز وجل بأنه شبه على الكافة ، فلا يجوز أن يقال ذلك ، لأنه قطع على المحال وإحالة طبيعية ، وحالة الطبائع لا تدخل في الممكن ، إلا أن يأتي بذلك يقين عن الله عز وجل ، فيلزم قبوله ، وأما التشبيه على الواحد والاثنين ونحو ذلك فإنه جائز ، وكذلك فقد العقل والسخافة يجوز ذلك على الواحد والاثنين ونحو ذلك ، ولا يجوز على الجماعة كلها ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ إنما هو إخبار عن الذين يقولون تقليداً لأسلافهم من النصارى واليهود أنه عليه السلام قتل وصلب ، فهؤلاء شبه لهم القول ، أي : أدخلوا في شبهة منه ، وكان المشبهون لهم شيوخ السوء في ذلك الوقت ، وشُرَطهم المدّعون أنهم قتلوه ، وهم يعلمون أنه لم يكن ذلك ، وإنما أخذوا من أمكنهم فقتلوه وصلبوه في استتار ومنع من حضور الناس ، ثم أنزلوه ودفنوه تمويهاً على العامة التي شبه الخبر لها .

ثم نقول لليهود النصارى ، بعد أن بينا بحول الله وقوته بيان ما شنعوه في هذه المسالة : إن كوافكم قد نقلت عن بعض أنبيائكم فسوقاً ووطء إماء ، وهو حرام عندكم ، وعن هارون عليه السلام أنه هو الذي عمل العجل لبني إسرائيل وأمرهم بعبادته والرقص أمامه ، وقد نزه الله تعالى الأنبياء عليهم السلام عن عبادة غيره ، وعن الأمر بذلك ، وعن كل معصية ورذيلة ، فإذا جوزوا كلهم هذا على أنبياء ، منهم موسى عليه السلام وسائر أنبيائهم - كان كل ما أمروهم به ، مع جنس عمل العجل والرقص والأمر بعبادته ، ومن جنس وطء الإماء وسائر ما نسبوه إلى داود وسليمان عليهما السلام وسائر أنبيائهم ، لا سيما وهم يقرون بأن العجل كان يخور بطبعه ، وأما نحن فجوابنا في هذا كله بأن ليس شيء منه كافة ، ولكن نقل آحاد كذبوا فيه ، وأما خوار العجل فإنما هو على ما روينا عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، من أنه إنما كان صفير الريح تدخل من فيه وتخرج من دبره ، لا أنه خار بطبعه قط ، وحتى لو صح أنه خار بطبعه ، لكان ذلك من أجل القوة التي كانت في القبضة التي قبضها السامري من أثر جبريل عليه السلام ، والذي يعتمد فهو قول ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الذي ذكرناه ، وبالله تعالى التوفيق .

وأما قوله : كيف كان الفرض قبل ورود النص ببطلان صلبه ؟ الإقرار بصلبه أم الإنكار له ؟ فهذه قسمة فاسدة شغبية ، قد حذر منها الأوائل كثيراً ، ونبه عليها أهل المعرفة بحدود الكلام ، وذلك أنهم أوجبوا فرضاً ثم قسموه على قسمين : إما فرض بإنكار ، وإما فرض بإقرار ، وأضربوا عن القسم الصحيح فلم يذكروه ، وهذا لا يرضى به لنفسه إلا جاهل أو سخيف مغابط غابن لنفسه ، غاش لمن اغتر به ، وإن الحقيقة ههنا أن يقول ، هل يلزم الناس ، قبل ورود القرآن فرض بالإقرار بالصلب المسيح ، أو بإنكار صلبه ، أو لم يلزمهم فرض بشيء من ذلك ؟ فهذه هي القسمة الصحيحة والسؤال الصحيح ، وحق الجواب أنه لم يلزم الناس قط ، قبل ورود القرآن فرض بشيء من ذلك ، لا بإقرار ولا بإنكار ، وإنما كان خبراً لا يقطع العذر ولا يوجب العلم الضروري ، ممكن صدق قائله ، فقد قتل أنبياء كثيرة وممكن أن يكون ناقله كذب في ذلك ، وهو بمنزلة شيء مغيب في دار ، فيقال لهذا المعرض بهذا السؤال الفاسد : ما الفرض على الناس فيما في هذه الدار ؟ الإقرار بأن فيها رجلاً أم الإنكار لذلك ؟ فهذا كله لا يلزم منه شيء ، ولم ينزل الله عز وجل كتاباً قبل القرآن بفرض إقرار بصلب المسيح صلّى اللهُ عليّه وسلّم ولا بإنكاره ، وإنما ألزم الفرض بعد نزول القرآن بتكذيب الخبر بصلبه ، فإن قالوا : قد نقل الحواريون صلبه وهم أنبياء وعدول ، قيل لهم وبالله التوفيق : الناقلون لنبوتهم وأعلامهم ولقولهم بصلبه عليه السلام ، هم الناقلون عنهم

الكذب في نسبه والقول بالتثليث الذي من قال به فهو كاذب على الله تعالى ، مفتر عليه ، كافر به ، فإن كان الناقل لذلك عنهم صادقاً أو كانوا كافة ، فما كان "يوحنا" و"متّى" و"بولس" إلاّ كفارا كاذبين ، وما كانوا قط من صالحي الحواريين .

وإن كان ناقل ما ذكرنا عنهم كاذباً ، فالكاذب لا يقوم بنقله حجة ، فبطل التمويه المتقدم ، والحمد لله رب العالمين .

فصل

(194/179)

أخذ بعض نصارى هذا العصر يتذبذب في الاعتقاد ، فطفق يرد على المسيحيين قوله بتثليث الآلهة ، وأنه مضاد لصريح نصوص الوحي ، أخذ يسلم بحقية القرآن وكذا التوراة والإنجيل الموجودين وأنهما لم يحرفا تحريفاً جوهرياً ، واعتقد بصلب المسيح يقيناً ، وصار يناقش المفسرين فيما فسروا به الآية المذكورة ، أعني آية الصلب ، زاعماً أن المنفي عن اليهود فيها هو نسبه الفعل لهم توبيخاً لتهكمهم وازدرائهم ، وَرَدَّ فعل الصلب إليه تعالى ، وقد توسع في هذا الموضوع وألف كتاباً سماه " المعتقد الصحيح في صلب السيد المسيح " ولما كان مبحثه غريباً جداً ، أردت أن أورد هنا بعض تمويهاته في رسالته ، وأعقبها بما فوق

عليه من سهام ردود تهافته .

قال في أول رسالته : إن التباس فهم آية الصلب هو غالباً في تقدير نائب الفاعل لفعل (شبه لهم) فإنا إن قدرنا نائب الفاعل مصدراً مأخوذاً من الفعل السابق المذكور في الآية : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾ وكان التقدير شبه لهم أنهم قتلوه وأنهم صلبوه ، أو شبه لهم قتلهم له وصلبهم إياه ، والمعنى أنه مثل أو خيل لهم أنهم كانوا هم القاتلين وهم الصالبين – انحلت المسألة تقريباً ، وزالت كل صعوبة تأويل ، حيث إن السيد المسيح لم يقتل أصلاً ، ولا صلب قهراً ، أو مات جبراً ، أو اضطراراً ، بل هو من نفسه (على زعمه) قدم ذاته للصلب عن رغبته واختياره ورضاه ، فكأن اليهود لم يفعلوا شيئاً بقدرتهم ومجرد إرادتهم ، حتى يحق لهم الافتخار بأنهم قتلوه ، وأما إن قدّر المسيح نائب الفاعل لـ (شبه) تعقدت المسألة وضاع السياق اللغوي ، لأنه لا وجه ، لغوياً ، في الآية يثبت وقوع الصلب على رجل آخر غيره ، إذ لم يذكر صريحاً ولا إشارة .

(195/179)

ثم ذكر في الفصل السادس أن القرآن العزيز لم يؤنب النصارى ، ولا مرة ، على ضلال اعتقادهم بصلب المسيح وموته وقيامته ، ولا كذب الإنجيل أو الحواريين ، ولا لام الذين

آمنوا بصلب المسيح ، حال كونه نبههم مرارا ً على غير ضلالات عندهم .

وذكر فيه أيضا ً : لم ترد أحاديث صحيحة عن الرسول صَلّى اللهُ عليّه وسلّم بنفي صلبه ، وفيه أيضا ً : أن هذه الآية يصح تأويلها إيجابيا ً طبقا ً لما في الإنجيل ، بما أن عدة آيات أخرى قرآنية مجانسة لها أولت بخلاف ظاهرها اللفظي ، كأفعال المبايعة والرمي والموت والحياة وما أشبه ذلك ، التي نسبت صريحا ً لغيرها فاعلها الظاهر .

وقال في الفصل العاشر : أما قولنا إن القرآن العزيز قصد نفي نسبة فعل الصلب لليهود وإسناده لله حقيقة ، فهو استناد على قوله : ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ [الأنفال : 17] ، وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [الفتح : 10] ، فهنا الفاعل الظاهر حسا ً وفعلاً إنما هو الرسول محمد عليه الصلاة والسلام ، ولكن الفاعل الحقيقي إنما هو الله الفاعل كل شيء في الكل .

ثم قال : وربما يعترض أنه ذكر في الآية نفسها أن الله رمى ، وإنه تعالى هو المبايع ، فنقول : كذلك في آي الصلب وإخباره مرارا ً عديدة صرح في الإنجيل أن الفاعل والمسلم والبازل والحاكم والآذن في أمر الصلب إنما هو الله جل جلاله .

ثم قال : نقول أخيراً : إن آية الصلب القرآنية هي صحيحة في ذاتها تماماً وكمالاً ، ومطابقة أشد المطابقة لما ورد في نفس القرآن بهذا الشأن ، ولكل فحْوى أسفار الميثاقين أو العهدين ، بكل بيان ، إنما تفسيرها بمطلق النفي كان وما زال غلطاً وضد الحقيقة والذوق اللغوي ، وضد ما جانسها في الآي الأخرى من نفس القرآن ، ومن نصوص سائر الكتب المنزلة ، ولا سيما الإنجيل ، الذي زبدته وروحه وقوامه وخلاصته هي كون المسيح صلب ومات وقام وعرج إلى السماء ، وأرسل البارقليط الآخر الرسول محمداً مبلغ القرآن العظيم ، الحاوي روح الصدق والحق ، والمذكر بكل ما قال المسيح في الإنجيل الشريف .

ثم قال : إن إنكار أمر الصلب أو إثباته ليس من الأركان في الدين عند المحمديين ، ولا هو محرِّم قطعاً الاختلاف في تفسير بعض آيات ، وقد وجد ويوجد عدة اختلافات عند اليهود والنصارى والمسلمين ، وليس ذلك محرماً إلا إذا آل لإنكار أو لإفساد نفس الآيات ، أو إيقاع الشبهة على ذات نصوص الوحي ، ففي آية الصلب ليس شيء من ذلك ، بل بالعكس تأييد كل النصوص الإلهية .

هذا خلاصة ما أورده في رسالته ، وقد رد عليه من الفضلاء المسلمين عدد وافر ، في تآليف بديعة ، منها كتاب " السيوف البتارة " اعتمد مؤلفها في إيراد حججها على التواريخ الإفرنجية المعول عليها ، فإن الإفرنج أعرف من غيرهم بحقيقة ما يهمهم ، وأبعد من مظنة التشيّع في شهادتهم على أنفسهم ، في أمر دينهم .

قال رعاه الله : يعلم الواقف على حقائق التاريخ أن مسألة الصلب من أهم المسائل التي ولدت الشقاق والنفرة فيما بين النصارى عموماً ونصارى مصر والشام في الأجيال الأولى خصوصاً ، فإنهم كانوا غالباً يرفضون حصول الصلب رفضاً باتاً ، لأن بعضهم كان يعتبره إهانة لشرف المسيح ، ونقصاً فاضحاً ، والبعض الآخر كان يجحده ارتكاناً على الأدلة التاريخية ، وهؤلاء الجاحدون للصلب طوائف كثيرة ، منها : الساطر نيوسيون والمركيونيون والباردسيانيون والتاتيانيسيون والكاربوكراتيون والمانيسيون والبارسكاليونيون والبوليسيون ، إذ كلهم اعتقدوا ، مع كثيرين غيرهم ، بأنه لا يمكنهم أن يسلموا بنوع من الأنواع ، أن المسيح سمر فعلاً ، أو مات على الصليب حقيقة ، حتى استَخَفُّوا بالصليب والصلب ، وقال بعض المؤرخين الأفاضل : إن الخلاف الذي وقع بين النصارى في مبدأ الأمر الذي كان سبباً في انسلاخ جملة طوائف وتشتتها واعتبارها في رأي آخرين مارقة من الدين ، ولكن هذه الطوائف المضطهدة المهضومة كانت أفكارها منطبقة على الأصول النصرانية عقلاً ونقلاً ، بخلاف أفكار مضطهديهم ، فإن هذه الطوائف بنت على ألوهية عيسى عليه الصلاة والسلام أنها لا يجوز أن يمتهن ، واستنتجت من هذا أنه لم

يصلب قطعاً ، وأن ألفاظ التوجع والتضجر ، التي نسبتها إليه كتب النصارى المتأخرين ، لم يتفوه بها ولا تصح نسبتها إليه ، وبالجملة إن الشخص المصلوب غير عيسى قطعاً ، وأنه عليه الصلاة والسلام لم تسلط عليه أيدي مضطهديه ، بل رفع إلى السماء ، ومن القائلين ، بهذه الأفكار الدوسيتية والمرسيونية والفلنطانيائية ، وغير خاف أنه حتى على فرض البنوة فقط ، لا يمكن عقلاً أن يتصور صلبه . انتهى .

(198/179)

ويؤيد هذا ما قاله الباحث الشهير الموسيو إدوار سيوس ، أحد أعضاء " الانستيتودي فرنس " في باريس ، المشهور بمعارضته المسلمين في كتابه (عقيدة المسلمين في بعض المسائل النصرانية) صحيفة (49) : إن القرآن ينفي قتل عيسى وصلبه ، ويقول بأنه ألقي شبهه على غيره فغلط اليهود فيه وظنوا أنهم قتلوه ، وإن ما قاله القرآن موجود عند طوائف النصرانية منه الباسيليديون ، كانوا يعتقدون ، بغاية السخافة ، أن عيسى وهو ذاهب لمحل الصلب ، ألقي شبهه على سيمون السيرناي تماماً ، وألقي شبه سيمون عليه ، ثم أخفى نفسه ليضحك استهزاء على مضطهديه الغالطين ، ومنهم السيرنتيون ، فإنهم قرروا أن أحد الحواريين صلب بدل عيسى ، وقد عثر على فصل من كتب الحواريين ، وإذا كلامه

نفس كلام الباسيليديين ، وقد صرح " إنجيل القديس برنابا " باسم الذي صلب بدل عيسى قال : إنه يهوذا . انتهى .

(199/179)

ولم يردّ المؤرخ ، المترجم كلامه ، على هذا الإنجيل ، إلا بدعوى أنه كلام لا يعول عليه ، وهذا الرد من رجل صدر نفسه للرد على المسلمين غير كاف ، فيستفاد من جميع ما ذكر أن جماً غفيراً من طوائف النصارى ذوات البال والأهمية ، كانت تنبذ عقيدة صلب المسيح نبذاً ، وتفندها تفنيداً وما زالوا كذلك حتى جاء الإسلام فدخلوا فيه أفواجاً ، لإنكار القرآن ، وما أنكروه من الصلب وغيره ، وبالجملة إن أغلب الشعوب الشرقية ، قبل الفتح الإسلامي ، رفضت القتل والصلب ، حتى قال ياسيليوس الباسليدي : إن نفس حادثة القيامة ، المدعى بها بعد الصلب الموهوم ، هي من ضمن البراهين الدالة على عدم حصول الصلب ، ومن المعلوم أن نصارى الشام هم الذين وقعت هذه الحادثة بينهم ، فهم أقرب الناس إلى العمل بحقيقتها ، وكذلك من جاورهم من نصارى المصريين وغيرهم ، لحصول الجوار وقرب المسافة ، فكيف لا تكون شهادتهم هي عين الصواب ؟ وبذلك يتبين أن دعوى (صاحب جريدة شهادة الحق) الإجماع على الصلب وانفراد القرآن الشريف بنفيه – غير مسلمة ،

مع وجود هذه الطوائف المنازعة في الصلب ، وقد صرح القرآن بأن رسول الله صَلّى اللهُ عليّه وسلّم إنما بعث لتصديق ما بين يديه من الحق وتبيين ما اختلف فيه طوائف النصارى مع اليهود ، والنصارى مع بعضهم بعضاً ، ولو حكمنا التاريخ لشهد لهؤلاء الناس وبرز أقوالهم ، وذلك أن أهل فلسطين كانوا يعبدون الأوثان ويخالفون بني إسرائيل في ديانتهم ، فكان من مبادئهم ، العاملين عليها في سياستهم العمومية ، بذل المجهود وإفراغ الوسع في معاكسة عقائد اليهود ، لإدخالهم في الديانة الوثنية وتقويض دعائم الشريعة الموسوية ، والضغط على شعائرهم الملية ، يشهد لهذا أقوال الكاتب الشهير (أرنست رنان) العضو في (الأكاديمية الفرنساوية) المنفرد بالإجادة والشهرة في رسالة نشرت في جريدة العاملين في 15 مارس 1893 ، معنونة بـ (اليهود تحت حكم الرومان) حيث قال

: إن كل المناصب ذوات المرتب الباهظ كانت تعطى غنيمة باردة لليهود الذين يطرحون دينهم ظهرياً ، ويجعلون شعائرهم الملية شيناً ، ويعتنقون ديانة الرومان الوثنية ، فكان من ضغط الرومان ومن تزلف اليهود إليهم ، ومن أطماعهم إلى الرتب والألقاب ، أن ارتد غالب سواد اليهود وعبدوا جوبيتر الألومبي ، وكان الواحد منهم يخف الاختتان بعملية

شاقة جداً (ذكرها سلسل المؤرخ الروماني الشهير) ثم يتزيى بزي الرومان ويسحب ذيوله تيهاً وإعجاباً بنفسه وبعوائد الرومان ، وازدراء واحتقاراً لبني جلدته وذوي ملته ، فرحاً بلقمة يلتقمها ، أو مرتبة يتربع في دستها ، وما زالت اليهود تَتَرَوْمَنُ حتى أن الأحبار غادروا الهيكل والمجامع ، واشتغلوا بملاعب الرومان الرياضية ، وأخيراً آل الأمر ، قبل وجود عيسى عليه السلام ، إلى إدخال صنمهم الأكبر ووضعه في محل تقريب القربان نفسه ، بحيث أن القربانات كانت تعمل أمامه ، حتى كادت معالم اليهودية أن تنمحي من صحيفة الوجود ، ووقع ذلك سيء الوقع وأثر أردأ تأثير في نفوس البقية القليلة من اليهود التي اعتصمت بدينها . انتهى .

(201/179)

وبهذا يعلم مقدار ضغط الرومان على اليهود لمحو آثار دينهم من الوجود ، فليس من المعقول أن الحكومة ، وهي ما ترى من الكراهة الدينية لليهود ، تجيبهم إلى ما طلبوا من تنفيذ أمر الصلب ، أو تعيره أدنى ذرة من الأهمية ، خصوصاً والحاكم الروماني على فلسطين في ذلك الوقت ، كان يكره اليهود كما يكره أن يلقى في النار ، وهم يكرهونه أشد من ذلك ، دليلنا على ذلك ما كتبه المسيو رنان المذكور في كتابه المشهور المسمى " حياة المسيح " حينما

تكلم على شكاية اليهود من عيسى بدعوى أنه غيّر التوراة ، وكان ذلك على زعمهم ليستوجب قتله ، حيث قال : إن حاكم فلسطين المسمى (بونسيوس) الملقب (بيلاطس) – أظهر عدم عنايته بمنازعات اليهود الداخلية وشكاويهم وخصوماتهم ، بل كان يعتبر أن هذه الأعمال صادرة عن عقول مختلفة وأفكار معتلة ، وبالإجمال ، كان يكره اليهود وهم يكرهونه أشد من كراهته لهم ، لأنهم كانوا يجدونه قاسياً ذا أنفة وكبر ، غير مكترث بهم ، ولقد رموه وعابوه بجنايات لا يسعها عقل عاقل ، والمتمسكون بدينهم منهم رأوا أن غرض بيلاطس هذا ، سحق أثر الشريعة الموسوية سحقاً ومحوها محواً ، وتعصبهم الأعمى وكراهتهم الدينية له جعلاه يأنف من أفكارهم ، فإنه كان يميل كل الميل إلى الأحكام الوضعية الرومانية ، التي كانت نهاية فخر كل رومانيّ في ذلك الحين ، وكان يرى أفكار اليهود سخيفة تقهقرية ، لأنه كلما هي بجلب النافع العام ، وسن مشروع يضمن الراحة والرفاهية ، قام الأحبار عن آخرهم وعارضوه بتفسير التوراة التي كانت تسد في وجهه أبواب التحسين والتغيير ، فلم يعتن بجرح حواسهم ومس شرفهم ومعالمهم الدينية ، وعاملهم بالقسوة والكبر وعدم تنفيذ رغباتهم ، فانشغب الأمر ودام الفشل ، وأخيراً اضطرت الحكومة إلى إقالته من منصبه بسبب قيامة اليهود عليه ، ولقد كانت نفس بيلاطس تضيق ، وصدره يحرج عند مجيء شكوى ضد عيسى عليه الصلاة والسلام ، حيث كان لا يسمح بتنفيذ

أمر القتل عليه ، وعيسى ضد اليهود ، ويعيب التوراة كما يقولون ، فكان ذلك عن رغبة الحاكم ، وجل ما يتمنى ، فكيف يكون هو الآمر والمنفذ لقتله ؟ مع أنه كان قادراً على تنفيذ رغباته المضادة لليهود على خط مستقيم ، والحقيقة أن بيلاطس كان ميالاً كل الميل لخلاص السيد المسيح من هؤلاء الظلمة ، ولعله رأى ما فيه من جميل الشيم والأخلاق الكريمة الطاهرة ، فَرَاقه ذلك ، زيادة عن كراهته لليهود ، فعمل على خلاصه من الصلب ، كما يتضح من " إنجيل متى " 27 و 24 ، " ولوقا " 23 و 12 ، " ويوحنا " 13 - 23 وفي بعض آيات الإنجيلين أن عيسى سوعد من زوجة بيلاطس الحاكم القائلة (كما هو مذكور في " إنجيل متى " 27 و 19) : إياك وهذا البارّ ، لأني تألمت اليوم كثيراً في حلم من أجله ، ولعلها رأته فبهرها كماله ووقاره وحشمته وبلوغه الغاية في الأدب والشمائل الطاهرة ، والظاهر أنها رأت هذا الشاب البريء المبجل من إحدى نوافذ قصرها المطلة على أفنية هيكل سليمان عليه السلام ، فظهر لها بكماله الحقيقي فاستفظعت إهدار دم هذا البريء الوقور ، وكيفما كان السبب فالذي لا يشك فيه أحد ، أن بيلاطس كان محباً لعيسى عليه السلام حباً شديداً ، ولذلك سأله بكمال اللطف والأدب ليفرغ ما في وسعه لتبرئته . انتهى .

فيؤخذ من كلام (رنان) أن الحاكم المنوط به الأمر والتنفيذ ، كان مضاداً للصلب ، فلا غرابة في عدم حصوله للمسيح عليه السلام ، وتبديله بآخر ، وكراهة هذا الحاكم لليهود مشهورة لا تحتاج لزيادة إيضاح ، حتى إن ترتوليانوس ، أحد آباء الكنيسة النصرانية ، جزم بأن بيلاطس الحاكم كان نصرانياً في الباطن ، وفي الجزء الأول من تاريخ الديانة النصرانية لمؤلف (ملمن) : إن تنفيذ الحكم كان في وقت الغلس وإسدال ثوب الظلام ، فيستنتج من ذلك أيضاً إمكان استبدال السيد المسيح بأحد المجرمين الذين كانوا في سجون القدس ، منتظرين تنفيذ حكم القتل عليهم ، كما اعتقد بعض الطوائف ، وصدقهم القرآن ، ولقد جرى على هذا الرأي جماعة من المؤرخين المهمين (كالمسيوشارل بيكار) و (أرنست دي بونس) وغيرهما ، فإن الأول قال : إن مسألة صلب المسيح كلها مبتكرة مخترعة لا غير ، لتوافق اعتقادات قديمة ، مآلها أن الله لا يسكن غضبه إلا بسفك دم القربان من بني آدم ، وكانت اليهود تقدم أولادها قرباناً للذبح استجلاباً لإسكان غضب الخالق وجلب رضاه ويقول : إنهم ربما أكلوا لحوم القربان الآدمي وشربوا دمه ، ولما قامت الأنبياء في بني إسرائيل واضطهدت هذه العادة الشنعاء ، بدل ذبح الآدمي قرباناً بذبح الحيوان ، وأطال المسيو (

بيكار) في شرح ارتباط تضحية سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام مع هذه العوائد القديمة ، فأفاد أن نفس الصليب كان مستعملاً رمزاً عن شيء عندهم اسمه (اللنجام) وهو عبارة عن خشبتين متصلبتين متداخلتين في بعضهما .

وأما المسيو (أرنست دي بونس الألماني) فإنه قال في كتابه المسمى بـ " النصرانية الحقة " صحيفة 142 ما معناه : إن جميع ما يختص بمسائل الصلب والفداء ، هو من مبتكرات ومخترعات بولس ومن شابهه ، من الذين لم يروا المسيح عليه الصلاة والسلام ، لا من أصول النصرانية الأصلية .

(204/179)

فوضح وضوح الشمس لذي عينين أن التاريخ ، فضلاً عن كونه لم يثبت مسألة الصلب والقتل ، يرجح نفي حصوله رجحاناً لا يكاد يفارق اليقين الحقيقي ، ومعلوم أن أخذ الأمور التاريخية في هذا الصدد عن طوائف مصر والشام أولى ، لأنهم أبناء جلدتها ، وأدرى بحوادث بلادهم الحقيقية ، فيؤخذ من كل ذلك :

أولاً : أن كافة الظروف التي حصل فيها تنفيذ الحكم كانت مساعدة لتخليص المسيح عليه الصلاة والسلام ، وبالأخص اضطهاد الحكومة الرومانية للعقائد الموسوية ، وعدم الاعتناء

بها لا يسهل تنفيذها .

ثانياً : وقت الغلس الذي حصل فيه ذلك الصلب الموهوم .

وكان يمكننا لدرس هذا الموضوع التكلم على جملة مسائل تفند دعوى الصلب تفنيداً لا مزيد عليه ، ومن ضمنها ، أن نصارى اليوم تدعي أن سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام حكم عليه من مجمع اليهود بالقتل بسبب تغييره لأحكام التوراة ، ومن المعلوم أن الحكم ، في ذلك الموضوع ، الرجم لا الصلب ، فهذا مما يرتكن عليه مثل المرسيو (شارل بيكار) في ادعائه أن النصارى الحديثين احتاجوا لعلامة الصليب رمزاً لبعض عقائد كانوا يريدون إدخالها في الديانة وهي مسألة الفدا . انتهى كلام صاحب السيوف البتارة .

ولما اطلع عليها ذلك النصراني المذبذب المردود عليه ، أعياه الرد من الطريقة التاريخية ، فأخذ يرد عليها تشبثاً بأسباب واهية فعدّ ، كل من رفض الصلب من نصارى الأيام الأول ، هرطوقياً ، أي : مارقاً من الدين ، ورمى أصحاب التواريخ من أهل أوروبا الذين وافقوا المسلمين في عدم حصول الصلب بأنهم كفرة الإفرنج ، ثم تمسك بالأناجيل الأربعة الرسمية وقال : أنه لا يمكنه أن يزيف شيئاً منها ما دامت شاهدة من أولها إلى آخرها بحصول الصلب حقيقة ، وأنه يلزم حينئذ تأويل ما جاء في القرآن المجيد حتى يصل للوفاق .

فعاد صاحب " السيوف البتارة " وألف رسالة ثانية في شهادة علماء الإفرنج بحفظ القرآن وتحريف ما سواه ، تكملة للأول ، فتوسع جزاه الله خيراً في هذا الموضوع ثم قال (في الكلام على الإنجيل) ما لفظه : أما الإنجيل فإنه أبعد عن الصحة من التوراة بكثير ، إذ لا يفهم أحد للآن كيف تعدد الإنجيل الأصلي إلى نسخ شتى متباينة ، ولأي مرجح استحسنت منها النصارى الحاليون أربعة أناجيل ، مختلفة كل الاختلاف ، متضاربة كل التضارب ، ولا يدري لماذا عدلوا عن " إنجيل برنابا " مثلاً الذي وافق القرآن قبل ظهوره في المسائل التي أبتها الكتب الحالية ، فإنا نجد هذا الإنجيل يخبر أن السيد المسيح نبي ، عبد ، مخلوق ، ليس بإله ، وأنه لم يصلب ، وفيه البشارة بسيدنا محمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم مذكوراً بلفظه (كذا) ، وهاك ما قاله السيد المسيح في الإنجيل المذكور (وإني وإن كنت بريئاً ، لكن بعض الناس لما قالوا في حقي إنه الله وابن الله ، كره الله هذا القول واقتضت مشيئه بأن لا تضحك الشياطين يوم القيامة عليّ ولا يستهزؤون ، فاستحسن بمقتضى لطفه ورحمته أن يكون الضحك والاستهزاء في الدنيا بسبب موت يهوذا ، ويظن كل شخص أني صلبت ، لكن هذه الإهانة والاستهزاء تبقيان إلى أن يجيء محمد رسول الله ، فإذا جاء في الدنيا ينبه كل مؤمن على هذا الغلط ، وترتفع هذه الشبهة من قلوب الناس) .

وقد استشهد العلامة (سيل) الإنكليزي ، المشهور في أوروبا بترجمة المصحف الشريف ، بهذه الآية الإنجيلية ، تفسيراً لقوله تعالى في سورة آل عِمْرَان : ﴿ وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ اللّهُ وَاللّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ [آل عِمْرَان : 54] وإنجيل برنابا أثبته العلماء قبل الإسلام بنحو ثلاثمائة سنة ، حتى أن العالم الإنكليزي (تولاند) قال : وعلى النصرانية السلام ، بمجرد رؤيته هذا الإنجيل ، ثم قال : قال العلامة (هيردر) وجماعة آخرون : إن الإنجيل الأصلي كان واحداً ، إلا أنه لم يكتب ، بل قال المسيح مشافهة ، ورووه الحواريون عنه للناس شفاهياً أيضاً ، فحفظ الخلق منه بعض أقوال أضافوا إليها ما استحسنوه من السير والقصص ، ونقصوا منها ما لم يوافق أذواقهم ، وما زالت تنتقل الروايات المختلفة من شخص إلى آخر ، ومن زمن إلى غيره حتى تشعبت ، وكتب أخيراً منها أناجيل شتى ، فاختارت الكنائس منها أربعة جعلتها الرسمية .

ثم قال مؤلف " السيوف البتارة " : فوضح وضوحاً تاماً لذي بصيرة ، أن الحجة على دعوى صلب المسيح قد سقطت سقوطاً لا تقوم بعده أبداً ، سواء من جهة التاريخ

الصحيح الذي دحضها وخذل مدعيها بأجلى برهان ، أو من جهة الأناجيل المعتبرة عندهم ، لذهاب أصلها أدراج الرياح ، بثبوت التحريف والتغيير لها .

(207/179)

ثم قال : وأما قوله (يعني المذبذب) ، بأن طوائف النصارى الرافضة للصلب هراقطة - فغريب ، لأنهم مثله في العقيدة لا يمتازون إلا بإنكارهم الصلب الحقيقي للمسيح ، وهل الاقتصار ، في الرد من باحث ، على قوله (كفرة) يعد من باب نقض الدليل بالدليل وتزييف الحجة بالحجة ؟ أو من باب المكابرة في المحسوس والانقطاع عن المناظرة للعجز الواضح ، وإذا جاز إطلاق (كفرة) على هؤلاء وهم أمناء النصرانية واليهودية - جاز أن تصف بهذه الصفة كل يهودي ونصراني ، وحينئذ لا يصح احتجاجك بإجماعهم ولا بشيء من آرائهم ، وتكون في ردك بكلمة (هراقطة ، كفرة) أشبه لمن اقتصر في مناظرة خصمه على كلمة (لا) فقط ، فهو يكررها ولا يسأم من الرد بها ، ثم قال : فقد برح الخفاء وانكشف الغطاء وبان للقراء أن لا إجماع بين النصارى أنفسهم على حصول الصلب منذ تكلم الناس فيه حتى الآن ، وتفرقت فيه آراؤهم أيدي سبا ، وذهبوا فيه كل مذهب ، فلا تكاد تجد قولاً لأحدهم في أي : عصر إلا وهو مضاد لأقوال آخرين منهم على خط مستقيم ، حتى لا

ترى إلا غوغاء وجلبة المناقضات ، فلم يتفقوا على كيفية الصلب ولا على معناه ولا على المراد منه ، ولا اجتمع فيه رأيان ، كان ذلك من باب التقليد والتسليم ، الذي لا يقام عليه دليل أعظم من أن يقال : إن الدين ينبغي أن لا يفهم ولا يدخل معناه السري تحت تصورٍ ، هذا مع أن الصلب عند النصارى هو قلب دينهم (كما يقولون) وأساس معتقدهم ، حتى كأنه بمنزلة التوحيد عند المسلمين ، ومع أن نفي الصلب عندنا ليس من الأصول التي انبنى علها ديننا في شيء ، بل لا تخرج مسألته عن كونها من قصص الأولين ، كالإخبار عن نوح وإبراهيم وموسى ، مما سبق لنحو الوعظ والاعتبار - فلم يهجس بخلد مسلم منذ وجد الإسلام إلى يومنا هذا أن عيسى صلّى الله عليّه وسلّم صلب أو قتل ، ولم يخرق إجماع المسلمين على ذلك واحدٌ منهم في كل عصر ومكان ، وما ذلك إلا لضبط القرآن الكريم

(208/179)

وصيانته ، ولو حكّمنا غير متدين في هذه المسالة ، ونظر لأهميتها عند النصارى ، مع عدم قدرتهم على إثباتها ، ولفرعيتها عند المسلمين ، مع إجماعهم على نفيها إجماعاً لا مثيل له في العالم - لا نبهر من همة المسلمين في ضبط وحفظ كتابهم ، وثباتهم في صغير الأمر وكبيره ، وتمنى أن تتدلى الأنجم الزهر ليصوغ منها عقود ثناء ومدح لهم ، على عنايتهم بدينهم إلى

هذا الحد الذي لا نظير له ، ولم يسعه إلا أن يقلب أكف الأسف ، ويعض بنان الندم على تزعزع دين غيرهم ، لدرجة أن أعظم أصل فيه لا يثبت إلا في مخيلات بعض المقلدين ، من غير استناد على دليل نقلي صحيح ، أو عقلي مسلم ، حتى قام عقلاؤهم نافضين غبار التقليد ، ناشدين الحقيقة ، فانجلت ، لكثير منهم ، عن تدمير هذا البناء التقليدي ، والرجوع إلى ما ثبت بالدليل في ديانة غيرهم ، ومما هو جدير بالتنبه له أن بولس الذي عزا إليه كل محققي التاريخ من الإفرنج وغيرهم ، أنه وحده المخترع لمسائل الصلب والفداء ، وألوهية عيسى إلى غير ذلك – قد أَبَان أن الصلب والقتل ليسا حقيقيين ، كما جاء في رسالته لأهل غلاطية ، حيث قال : أنتم الذين رسم يسوع المسيح بينكم مصلوباً ، وقال في رسالته لأهل رومية : نحن نقوم بشبه موته ، إلى أن قال : فدفنا معه بالمعمودية ، لأنه إن كنا قد صرنا متحدين معه بشبه موته ، نصيراً أيضاً بارتفاعه ، عالمين أن إنساننا العتيق قد صلب معه إلخ ، فيستفاد من مجموع أقوال بولس هذه أن المسيح لم يصلب ولم يقتل حقيقة ، وإنما ذلك مجاز عن الشبه المقتول المصلوب ، كما جاء في إنجيل برنابا ، وقد يدعوك حب التمسك بهذه المسألة إلى أن تؤول كلام بولس بما لا يحتمله اللفظ والسياق ، وأنت لاهٍ عن أنه متى وقع الاحتمال سقط الاستدلال ، وإنما أتينا بكلامه تنزلاً معك على التسليم الجدلي بصحة ما روي عنه في رسالته لأهل غلاطية ، فنقول : حتى على فرض صحة ما روي عن بولس نفسه ، فإنه يشهد لنفي الصلب

(209/179)

والقتل ، لا لحصولهما حقيقة ، هذا ولو قارنت دعوى الصلب والفداء بما جاء في التوراة من قولها (الشرير فدية الصديق) لكان معناه ، على مقتضى زعمك ، أن عيسى شرّ بالإضافة لكل أحد ، وهذا لا يجوز لا عقلاً ولا شرعاً ، فوجب ، أخذاً من عبارة التوراة ، أن يكون المصلوب شريراً فداءً لصديق ، هو عيسى عليه الصلاة والسلام ، كما جاء في إنجيل برنابا انتهى ملخصاً .

ولن يعدم الحق أنصاراً ، والباطل خزياً وانكساراً .

فصل

(210/179)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – في كتابه " الفرقان " وهو من آخر مصنفاته ، صنفه بقلعة دمشق ، ما لفظه : (فإن قيل) فإذا كان في كتب الأناجيل التي عندهم أن المسيح صلب ، وأنه بعد الصلب بأيام أتى إليهم ، وقال لهم : أنا المسيح ، ولا يقولون إن

الشيطان تمثل على صورته – فالشيطان ليس هو لحم وعظم ، وهذا أثر المسامير ، أو نحو هذا الكلام – فأين الإنجيل الذي قال الله عز وجل فيه : ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللّهُ ﴾ [المائدة : 47] ، وقال قبل هذا : ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعَيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة : 46 – 47] ، وقال قبل هذا : ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَابِ اللّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَاء ﴾ [المائدة : 43 – 44] وقال أيضاً : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيهِم مِّن رَّبِّهِمْ لأكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ﴾ [المائدة : 66] ، وقال أيضاً : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّىَ تُقِيمُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً

مّنْهُم مّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رّبّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلاَ تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [المائدة : 68]

، وهذا أمر للنبي صلى الله عليه وسلم بأن يقول لأهل الكتاب ، الذين بعث إليهم ، وهو من كان في وقتهم ، ومن يأتي من بعدهم إلى يوم القيامة ، لم يؤمر أن يقول ذلك لمن قد تاب منهم ، وكذلك قوله : ﴿ وَكَيْفَ يُحَكّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللّهِ ﴾ [المائدة : 43] ، إخبار عن اليهود الموجودين ، وأن عندهم التوارة فيها حكم الله ، وكذلك قوله : ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ الله فيه ﴾ [المائدة : 47] ، هو أمر من الله على لسان محمد لأهل الإنجيل ، ومن لا يؤمر على لسان محمد صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، قيل قبل هذا : إنه قد قيل ليس في العالم نسخة بنفس ما أنزل الله في التوراة والإنجيل بل ذلك مبدّل ، فإن التوراة انقطع تواترها ، والإنجيل إنما أخذ عن أربعة ، ثم من هؤلاء من زعم أن كثيراً مما في التوراة والإنجيل باطل ليس من كلام الله ، ومنهم من قال : بل ذلك قليل ، وقيل : لم يحرف أحد شيئاً من حروف الكتب وإنما حرّفوا معانيها بالتأويل ، وهذان القولان ، قال كلاً منهما كثير من المسلمين ، والصحيح القول الثالث ، وهو أن في الأرض نسخاً صحيحة ، وبقيت إلى عهد النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، ونسخاً كثيرة محرّفة ، ومن قال : إنه لا يحرف شيء من النسخ فقد قال ما لا يمكنه نفيه .

ومن قال : جميع النسخ بعد النبي صَلّى اللهُ عليّه وسَلّم حرفت فقد قال ما يعلم أنه خطأ ، والقرآن يأمرهم أن يحكموا بما أنزل الله في التوراة والإنجيل ويخبر أن فيهما حكمه ، وليس في القرآن خبر أنهم غيّروا جميع النسخ ، وإذا كان كذلك فنقول : هو سبحانه قال : ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فيه ﴾ [المائدة : 47] ، وما أنزله الله هو ما تلقوه عن المسيح ، فأما حكايته لحاله بعد أن رفع فهو مثلها في التوراة ذكر وفاة موسى عليه السلام ، ومعلوم أن هذا الذي في التوراة والإنجيل ، من الخبر عن موسى وعيسى بعد توفيهما ، ليس هو مما أنزله الله ومما تلقوه عن موسى وعيسى ، بل هو مما كتبوه [في المطبوع : كتبوه] مع ذلك التعريف بحال توفيهما ، وهذا خبر محض من الموجودين بعدهما عن حالهما ، ليس هو مما أنزله الله عليهما ، ولا هو مما أمرا به في حياتهما ، ولا مما أخبرا به الناس وكذلك : ﴿ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [المائدة : 68] ، وقوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيهِم مِّن رَّبِّهِمْ لأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ﴾ [المائدة : 66] ، فإن إقامة الكتاب ، العمل بما أمر الله به في الكتاب ، ومن التصديق بما أخبر به على لسان الرسول .

وما كتبه الذين نسخوه من بعد وفاة الرسول ومقدار عمره ونحو ذلك ، ليس هو مما أنزله الله على الرسول ، ولا مما أمر به ، ولا أخبر به ، وقد يقع مثل هذا في الكتب المصنفة ، يصنف

الشخص كتاباً فيذكر ناسخه، في آخره، عمر المصنف ونسبه وسنه، ونحو ذلك مما ليس هو من كلام المصنف، ولهذا أمر الصحابة والعلماء بتجريد القرآن، وأن لا يكتب في المصحف غير القرآن، فلا يكتب أسماء السور ولا التخميس والتعشير ولا (آمين)، ولا غير ذلك .

(213/179)

والمصاحف القديمة والتي كتبها أهل العلم، على هذه الصفة، وفي المصاحف من قد كتب ناسخها أسماء السور والتخميس والتعشير والوقف والابتداء، وكتب في آخر المصحف تصديقه، ودعا وكتب اسمه ونحو ذلك، وليس هذا من القرآن، فهكذا ما في الإنجيل من الخبر عن صلب المسيح وتوفيه ومجيئه بعد رفعه إلى [في المطبوع: إلي] الحواريين، ليس هو مما قاله المسيح، وإنما هو مما رآه من بعده، والذي أنزله الله هو ما سمع من المسيح المبلغ عن الله، فإن قيل: فإذا كان الحواريون قد اعتقدوا أن المسيح صلب، وأنه أتاهم بعد أيام، وهم الذين نقلوا عن المسيح الإنجيل والدين، فقد دخلت الشبهة .

قيل: الحواريون وكل من نقل عن الأنبياء، إنما يجب أن يقبل منهم ما نقلوه عن الأنبياء، فإن الحجة في كلام الأنبياء، وما سوى ذلك فموقوف على الحجة، إن كان حقاً قُبِلَ وإلاَّ رُدّ،

ولهذا كان ما نقله الصحابةُ عن النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم من القرآن والحديث يجب قبوله ، لا سيما المتواتر ، كالقرآن وكثير من السنن .

(214/179)

وأما ما قالوه ، فما أجمعوا عليه فإجماعهم معصوم ، وما تنازعوا فيه ، رُدَّ إلى الله والرسول ، وعُمَرُ قد كانَ أَوّلاً أنكر موت النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، حتى ردَّ ذلك عليه أبو بكر ، وقد تنازعوا في دفنه حتى فصل أبو بكر بالحديث الذي رواه ، وتنازعوا في تجهيز جيش أسامة ، وتنازعوا في قتال مانعيّ الزكاة ، فلم يكن هذا قادحاً فيما نقلوه عن النبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، والنصارى ليسوا متفقين على صلب المسيح ، ولم يشهد أحد منهم صلبه ، فإن الذي صُلِبَ إنما صلبه اليهود ، ولم يكن أحد من أصحاب المسيح حاضراً ، وأولئك اليهود الذين صلبوه ، قد اشتبه عليهم المصلوب بالمسيح ، وقد قيل إنهم عرفوا أنه ليس هو المسيح ، ولكن هم كذبوا وشبهوا على الناس ، والأول هو المشهور ، وعليه جمهور الناس ، وحينئذ فليس عند النصارى خبر عمن يصدقونه بأنه صلب ، ولكن عمدتهم على ذلك ، الشخص الذي جاء الشيطان بعد أيام وقال ، أنا المسيح ، وذاك شيطان ، وهم يعترفون بأن الشياطين كثيراً ما تجيء ويدّعي (كذا) إنه نبي أو صالح ، ويقول ، أنا فلان النبي

والصالح ، ويكون شيطاناً ، وفي ذلك حكايات متعددة مثل حكاية الراهب الذي جاءه جاءٍ وقال : أنا المسيح جئت لأهديك ، فعرف أنه الشيطان ، فقال : أنت قد بلغت الرسالة ، ونحن نعمل بها ، فإن جئت اليوم بشيء يخالف ذلك لم نقبل منك ، فليس عند النصارى واليهود علم بأن المسيح صلب ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ [النساء : 157] ، وأضاف الخبر عن قتله ، إلى اليهود بقوله : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللّهِ ﴾ [النساء : 157] ، فإنهم بهذا الكلام يستحقون العقوبة ، إذ كانوا يعتقدون جواز قتل المسيح .

(215/179)

ومن جوز قتله فهو كمن قتله ، فهم في هذا القول كاذبون ، وهم آثمون ، وإذا قالوه فخراً لم يحصل لهم الفخر ، لأنهم لم يقتلوه ، وحصل الوزر لاستحلالهم ذلك وسعيهم فيه ، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عليّه وسلّم : < إذا التقى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ > ، قالوا : يا رسول [الله] ! فما بال المقتول ؟ قال : < إِنَّهُ كان حريصاً عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ > .

وقوله : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ : قيل هم اليهود والنصارى والآية تعم

الطائفتين .

وقوله : ﴿ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ من قتله ، وقيل : منه ، أي : في شك منه ، هل صلب أم لا ؟ كما اختلفوا فيه ، فقالت اليهود : هو ساحر ، وقالت النصارى : إنه إله ، فاليهود والنصارى اختلفوا هل صلب أم لا ؟ وهم في شك من ذلك ما لهم به من علم ، فإذا كان هذا في الصلب فكيف في الذي جاء بعد الرفع وقال إنه هو المسيح ؟

(216/179)

فإن قيل : كان الحواريون الذين أدركوه قد حصل هذا في إيمانهم ، فأين المؤمنون به الذي قال فيهم : ﴿ وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [آل عِمْرَان : 55] ، وقوله : ﴿ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ [الصف : 14] ، قيل : ظنَّ من ظن منهم أنه صلب لا يقدح في إيمانه ، إذا كان لم يحرف ما جاء به المسيح ، بل هو مقر بأنه عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه – فاعتقاده بعد هذا أنه صلب لا يقدح في إيمانه ، فإن هذا اعتقاد موته على وجه معين ، وغاية الصلب أن يكون قتلاً له ، وقتل النبي لا يقدح في نبوته ، وقد قتل بنو إسرائيل كثيراً من الأنبياء ، قال تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ ﴾ [آل عِمْرَان : 146] الآية ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ

رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عِمْرَان : 143] ، وكذلك اعتقاد من اعتقد منهم أنه جاء بعد الرفع وكلمهم ، هو مثل اعتقاد كثير من مشايخ المسلمين أن النبي صَلّى اللهُ عليْه وسلّم جاءهم في اليقظة ، فإنهم لا يكفرون بذلك ، بل هذا كان يعتقده من هو أكثر الناس اتباعاً للسنة وأتباعاً لها ، وكان في الزهد والعبادة أعظم من غيره ، وكان يأتيه من يظن أنه رسول الله فهذا غلط منه لا يوجب كفره ، فكذلك ظنُّ من ظن من الحواريين أن ذلك هو المسيح ، لا يوجب خروجهم عن الإيمان بالمسيح ، ولا يقدح فيما نقلوه عنه ، وعُمَرُ – لما كان يعتقد أن النبي صَلّى اللهُ عليْه وسلّم لم يمت ، ولكن ذهب إلى ربه كما ذهب موسى ، وأنه لا يموت حتى يموت أصحابه – لم يكن هذا قادحاً في إيمانه ، وإنما كان غلطاً ورجع عنه ، وقوله تعالى : ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلم ﴾ هو ذم لهم على اتباع الظن بلا علم . انتهى كلام ابن تيمية رضي

(217/179)

الله عنه .

ولإمام الأدباء شرف الدين البوصيري رحمه الله ، قصيدة في هذا المقام ، نظمها في سلك ما تقدم تكملة للمرام ، قال قدس سره :

~جاء المسيح من الإله رسولاً فأبى أقل العالمين عقولا

~قوم رأوا بشراً كريماً فادعوا من جهلهم لله فيه حلولا

~وعصابة ما صدقته وأكثرت ، بالإفك والبهتان ، فيه القيلا

~لم يأت فيه مُفْرِط ومُفَرِّط بالحق تجريحاً ولا تعديلا

~فكأنما جاء المسيح إليهم ليكذبوا التوراة والإنجيلا

~فاعجب لأمته التي قد صيرت تنزيهها لإلهها التنكيلا

~وإذا أراد الله فتنة معشر وأضلهم ، رَأَوُا القبيح جميلا

~هم بجّلوه بباطل فابتزّه أعداؤه بالباطل التبجيلا

~وتقطعوا أمر العقائد بينهم زمراً ، أَلَمْ تَرَ عقدها محلولا

~هو آدم في الفضل إلا أنه لمن يُعْطَ حال النفخة التكميلا

~أسمعتموا أنه الإله لحاجة يتناول المشروب والمأكولا ؟

~وينام من تعب ويدعو ربه ويروم من حر الهجير مقيلا

~ويمسُّه الألم الذي لم يستطع صرفاً له عنه ولا تحويلا

~يا ليت شعري ، حين مات بزعمهم من كان بالتدبير عنه كفيلا ؟

~هل كان هذا الكون دبر نفسه من بعده أم آثر التعطيلا ؟

~زعموا الإله فدى العبيد بنفسه وأراه كان القاتل المقتولا

~أجْزُوا اليهود بصلبه خيراً ، ولا تجزوا (يهوذا) الآخذ البرطيلا

~أيكون قوم في الجحيم ويصطفى منهم كليماً ربُّنا ، وخليلا

~وإذا فرضتم أن عيسى ربكم ، أفلم يكن لفدائكم مبذولاً ؟

~وأجل روحاً قامت الموتى به عن أن يرى بيد اليهود قتيلا

~فدعوا حديث الصلب عنه ودونكم من كتبكم ما وافق التنزيلا

~شهد الزبور بحفظه ونجاته ، أفتجعلون دليله مدخولاً ؟

~أيكون من حفظ الإله مضيعاً أو من أشيد بنصره مخذولاً ؟

~أيجوز قول منزه لإلهه سبحان قاتل نفسه مقتولا ؟

~أو جلّ من جعل اليهودُ بزعمكم شوك القتاد لرأسه إكليلا

~ومضى لحبل صليبه مستسلماً للموت مكتوف اليدين ذليلا

~كم ذا أبكتكم ولم تستنكفوا أن تسمعوا التبكيت والتخجيلا

(218/179)

~ضل النصارى في المسيح وأقسموا لا يهتدون إلى الرشاد سبيلاً

وهي سابغة الذيل، كلها من هذا النفس البديع. انتهى انتهى. اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 397.442 ﴾

(219/179)

فصل نفيس للعلامة ابن القيم

قال رحمه الله:

[اليهود أساتذة النصارى في قصة الصلب وأخبار المسيح]

فنقول: إذا كفرتم معاشر المثلثة عبّاد الصليب بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم، فمن أين لكم أن تثبتوا لعيسى فضيلة أو معجزة، ومن نقل إليكم عنه آية أو معجزة؟!، فإنكم إنما تبعتم من بعده بنيف على مائتين وعشرات من السنين، أخبرتم عن منام رؤى فأسرعتم إلى تصديقه، وكان الأولى لمن كفر بالقرآن أن ينكر وجود عيسى في العالم، لأنه لا يقبل قول اليهود فيه، ولاسيما وهم أعظم أعدائه الذين رموه وأمه بالعظائم، فأخبار المسيح والصليب إنما شيوخكم فيها اليهود، وهم فيما بينهم مختلفون في أمره أعظم اختلاف، وأنتم مختلفون معهم في أمره، فاليهود تزعم أنهم حين أخذوه حبسوه في السجن أربعين يوماً،

وقالوا: ما كان لكم أن تحبسوه أكثر من ثلاثة أيام ثم تقتلوه، إلا أنه كان يعضده أحد قواد الروم، لأنه كان يداخله في صناعة الطب عندهم.

وفي الأناجيل التي بأيديكم: "أنه أخذ صبح يوم الجمعة، وصلب في الساعة التاسعة من اليوم بعينه"، فمتى تتوافقون مع اليهود في خبره، واليهود مجمعون أنه لم يظهر له معجزة، ولا بدت منه لهم آية، غير أنه طار يوماً وقد هموا بأخذه، فطار على أثره آخر منهم، فعلاه في طيرانه، فسقط إلى الأرض بزعمهم.

وفي الإنجيل الذي بأيديكم في غير موضع ما يشهد أنه لا معجزة له ولا آية!!، فمن ذلك أن فيه منصوصاً: "أن اليهود قالوا له يوماً: ماذا تفعل حتى تنتهي به إلى أمر الله تعالى؟، فقال: أمر الله أن تؤمنوا بمن بعثه، فقالوا له: وما آيتك التي ترينا ونؤمن بك، وأنت تعلم أن آباءنا قد أكلوا المن والسلوى بالمفاوز؟، قال: إن كان أطعمكم موسى خبزاً فأنا أطعمكم خبزاً سماوياً"، يريد نعيم الآخرة، فلو عرفوا له معجزة ما قالوا ذلك.

وفي الإنجيل الذي بأيديكم أن اليهود قالت له: "ما آيتك التي نصدقك بها؟، قال: اهدموا البيت

أبنيه لكم في ثلاثة أيام" ، فلو كانت اليهود تعرف له آية لم تقل هذا ، ولو كان قد أظهر لهم معجزة لذكرهم بها حينئذ . . .

وفي الإنجيل الذي بأيديكم أيضاً : أنهم جاؤا يسألونه آية فقذفهم ، وقال: "إن القبيلة الفاجرة الخبيثة تطلب آية فلا تعطي ذلك" .

وفيه أيضاً : أنهم كانوا يقولون له وهو على الخشبة: بظنكم إن كنت المسيح فأنزل نفسك ، فتؤمن بك ، يطلبون بذلك آية فلم يفعل .

فإذا كفرتم معاشر المثلثة عبّاد الصليب بالقرآن لم يتحقق لعيسى بن مريم آية ولا فضيلة ، فإن أخباركم عنه وأخبار اليهود لا يلتفت إليها لاختلافكم في شأنه أشد الاختلاف ، وعدم تيقنكم لجميع أمره .

وكذلك اجتمعت اليهود على أنه لم يدع شيئاً من الإلهية التي نسبتم إليه أنه ادعاها ، وكان أقصى مرادهم أنه يدعى ، فيكون أبلغ في تسلطهم عليه ، وقد ذكر السبب في استفاضة ذلك عنه ، وهو: أن أحبارهم وعلماءهم لما مضى وبقي ذكره ، خافوا أن تصير عامتهم إليه ، إذ كان على سنن تقبله قلوب الذين لا غرض لهم ، فشنعوا عليه أموراً كثيرة ، ونسبوا إليه دعوى الإلهية تزهيداً للناس في أمره .

[أخبار اليهود والنصارى عن عيسى ونسبه لا يوثق بها . . .]

ثم إن اليهود عندهم من الاختلاف في أمره ما يدل على عدم تيقنهم بشيء من أخباره"

فمنهم من يقول: إنه كان رجلاً منهم ، ويعرفون أباه وأمه ، وينسبونه لزانية ! . وحاشاه وحاشا أمه الصديقة الطاهرة البتول التي لم يقرعها فحل قط ، قاتلهم الله أنى يؤفكون ، ويسمون أباه الزاني النديرا الرومي ، وأمه مريم الماشطة ، ويزعمون: أن زوجها يوسف بن يهودا وجد البنديرا عندها على فراشها ، وشعر بذلك ، فهجرها وأنكر ابنها .

(221/179)

ومن اليهود من رغب عن هذا القول ، وقال: إنما أبوه يوسف بن يهودا ، الذي كان زوجاً لمريم ، ويذكرون أن السبب في استفاضة اسم الزنا عليه: أنه بينا هو يوماً مع معلمه يهشوع بن برخيا وسائر التلاميذ في سفر ، فنزلوا موضعاً ، فجاءت امرأة من أهله ، وجعلت تبالغ في كرامتهم ، فقال يهشوع: ما أحسن هذه المرأة؟ ! ، يريد أفعالها ، فقال عيسى بزعمهم: لولا عور في عينها ، فصاح يهشوع وقال له يا :

ممزار - ترجمته يا زنيم - ، أتزني بالنظر ، وغضب غضباً شديداً ، وعاد إلى بيت المقدس ، وحرم اسمه ، ولعنه في أربعمائة قرن ،

فحينئذ لحق ببعض قواد الروم ، وداخله بصناعة الطب ، فقوي بذلك على اليهود ، وهم يومئذ في ذمة قيصر بتاريوش ، وجعل يخالف حكم التوراة ، ويستدرك عليها ، ويعرض عن

بعضها ، إلى أن كان من أمره ما كان .

وطوائف من اليهود يقولون غير هذا ، ويقولون: إنه كان يلاعب الصبيان بالكرة ، فوقعت منهم بين جماعة من مشايخ اليهود ، فضعف الصبيان عن استخراجها من بينهم حياءً من المشايخ ، فقوي عيسى وتخطى رقابهم وأخذها ، فقالوا له: ما نظنك إلا زنيماً .

ومن اختلاف اليهود في أمره: أنهم يسمون أباه بزعمهم الذي كان خطب مريم يوسف بن يهودا النجار .

وبعضهم يقول: إنما هو يوسف الحداد .

والنصارى تزعم أنها كانت ذات بعل ، وأن زوجها يوسف بن يعقوب .

وبعضهم يقول: يوسف بن آل .

وهم يختلفون أيضاً في آبائه وعددهم إلى إبراهيم ، فمن مقل ومن مكثر .

(222/179)

فهذا ما عند اليهود ، وهم شيوخكم في نقل الصلب وأمره ، وإلا فمن المعلوم أنه لم يحضره أحد من النصارى ، وإنما حضره اليهود وقالوا : قتلناه وصلبناه ، وهم الذين قالوا فيه ما حكيناه عنهم ، فإن صدقتموهم في الصلب فصدقوهم في سائر ما ذكروه ، وإن كذبتموهم

فيما نقلوه عنه فما الموجب لتصديقهم في الصلب ، وتكذيب أصدق الصادقين ، الذي قامت البراهين القطعية على صدقه ، أنهم ما قتلوه وما صلبوه ، بل صانه الله وحماه وحفظه ، وكان أكرم على الله وأوجه عنده من أن يبتليه بما تقولون أنتم واليهود .

[النصارى أشد الأمم افتراقاً في دينهم]

[ما اتفقت عليه فرقهم المشهورة]

وأما خبر ما عندكم أنتم ، فلا نعلم أمة أشد اختلافاً في معبودها ونبيها ودينها منكم ، فلو سألت الرجل وامرأته وابنته وأمه وأباه عن دينهم ؛ لأجابك كل منهم بغير جواب الآخر ، ولو اجتمع عشرة منهم يتذاكرون الدين لتفرقوا عن أحد شعر مذهباً ، مع اتفاق فرقهم المشهورة اليوم على القول

بالتثليث وعبادة الصليب ، وأن المسيح ابن مريم ليس بعبد صالح ولا نبي ولا رسول ، وأنه إله في الحقيقة ، وأنه هو خالق السموات والأرض والملائكة والنبيين ، وأنه هو الذي أرسل الرسل وأظهر على أيديهم المعجزات والآيات ، وأن للعالم إلهاً هو أب والد لم يزل ، وان ابنه نزل من السماء ، وتجسم من روح القدس ومن مريم ، وصار هو وابنها الناسوتي إلهاً واحداً ، ومسيحاً واحداً ، وخالقاً واحداً ، ورازقاً واحداً ، وحبلت به مريم وولدته ، وأخذ وصلب وألم ومات ودفن ، وقام بعد ثلاثة أيام وصعد إلى السماء ، وجلس عن يمين أبيه .

قالوا : والذي ولدته مريم وعاينه الناس وكان بينهم هو الله ، وهو ابن الله ، وهو كلمة الله ،

فالقديم الأزلي خالق السموات والأرض هو الذي حبلت به مريم وأقام هناك تسعة أشهر ، وهو الذي ولد ورضع وفطم ، وأكل وشرب وتغوط ، وأخذ وصلب وشد بالحبال وسمرت يداه .

[اختلاف فرقهم المشهورة في شخصية المسيح]

(223/179)

ثم اختلفوا : فقالت "اليعقوبية" – أتباع يعقوب البرادعي ، ولقب بذلك : لأن لباسه كان من خرق برادع الدواب ، يرقع بعضها ببعض ويلبسها –:

إن المسيح طبيعة واحدة من طبيعتين : إحداهما : طبيعة الناسوت ، والأخرى : طبيعة اللاهوت ، وإن هاتين الطبيعتين تركبتا فصار إنسانا واحداً ، وجوهراً واحداً ، وشخصاً واحدا ، فهذه الطبيعة الواحدة والشخص الواحد هو المسيح ، وهو إله كله ، وإنسان كله ، وهو شخص واحد ، وطبيعة واحدة من طبيعتين . وقالوا : إن مريم ولدت الله ، وأن الله سبحانه قبض عليه وصلب ، وسمر ومات ودفن ، ثم عاش بعد ذلك .

فصل :

وقالت "الملكية" – وهم الروم ، نسبة إلى دين الملك ، لا إلى رجل يدعى ملكانياً ، هو

صاحب مقالتهم ، كما يقوله بعض من لا علم له بذلك -:

أن الابن الأزلي الذي هو الكلمة تجسدت من مريم تجسداً كاملاً كسائر أجساد الناس ، وركبت في ذلك الجسد نفساً كاملة بالعقل والمعرفة والعلم كسائر أنفس الناس ، وأنه صار إنساناً بالجسد والنفس الذين هما من جوهر الناس ، وغلها بجوهر اللاهوت كمثل أبيه لم يزل ، وهو إنسان بجوهر الناس مثل إبراهيم وموسى وداود ، وهو شخص واحد لم يزد عدده ، وثبت له جوهر اللاهوت كما لم يزل ، وصح له جوهر الناسوت الذي لبسه ابن مريم ، وهو شخص واحد لم يزد عدد وطبيعتان ، ولكل واحة من الطبيعتين مشيئة كاملة ، فله بلاهوته مشيئة مثل الأب ، وله بناسوته مشيئة كمشيئة إبراهيم وداود . وقالوا : إن مريم ولدت "المسيح" وهو اسم يجمع اللاهوت والناسوت ، وقالوا : إن الذي مات هو الذي ولدته مريم ، وهو الذي وقع عليه الصلب والتسمير والصفع والربط بالحبال ، وهو لم يمت ولم يألم ولم يدفن ، قالوا : وهو إله تام بجوهر لاهوته ، وإنسان تام بجوهر ناسوته ، وله المشيئتان : مشيئة اللاهوت ، ومشيئة الناسوت .

فأتوا بمثل ما أتى به "اليعقوبية" من أن مريم ولدت الإله ، إلا أنهم بزعمهم نزهوا الإله عن الموت .

وإذا تدبرت قولهم وجدته في الحقيقة هو قول اليعقوبية مع تنازعهم وتناقضهم فيه ، فاليعقوبية أطرد لكفرهم لفظاً ومعنى .

وأما "النسطورية" فذهبوا إلى القول: بأن المسيح شخصان وطبيعتان ، لهما مشيئة واحدة ، وأن طبيعة اللاهوت لما وجدت بالناسوت صار لهما إرادة واحدة ، واللاهوت لا يقبل زيادة ولا نقصان ، ولا يمتزج بشئ ، والناسوت يقبل الزيادة والنقصان ، فكان المسيح بذلك إلهاً وإنساناً ، فهو الإله بجوهر اللاهوت الذي لا يقبل الزيادة والنقصان ، وهو إنسان بجوهر الناسوت الذي يقبل الزيادة والنقصان . وقالوا : إن مريم ولدت المسيح بناسوته ، وأن اللاهوت لم يفارقه قط .

وكل هذه الفرق استنكفت أن يكون المسيح عبداً لله ، وهو لم يستنكف من ذلك ، ورغبت به عن عبودية الله وهو لم يرغب عنها ، بل أعلى منازل العبودية عبودية الله ، ومحمد وإبراهيم خير منه ، وأعلى منازلهما تكميل مراتب العبودية ، فالله رضيه أن يكون له عبداً فلم ترض المثلثة بذلك .

وقالت "الأريوسية" منهم -

وهم أتباع أريوسك -:

إن المسيح عبداً لله كسائر الأنبياء والرسل ، وهو مربوب مخلوق مصنوع ، وكان النجاشي

على هذا

المذهب .

(225/179)

وإذا ظفرت المثلثة بواحد من هؤلاء قتلته شر قتله ، وفعلوا به ما يفعل بمن سب المسيح وشتمه أعظم سب . والكل من تلك الفرق الثلاث عوامهم لا تفهم مقالة خواصهم على حقيقتها ، بل يقولون: إن الله تخطى مريم كما يتخطى الرجل المرأة وأحبلها فولدت له ابناً ، ولا يعرفون تلك الهذيانات التي وضعها خواصهم ، فهم يقولون: الذي تدندنون حوله نحن نعتقده بغير حاجة منا إلى معرفة الأقانيم الثلاثة من الطبيعتين والمشيئتين ، وذلك للتهويل والتطويل ، وهم يصرحون بأن مريم والدة الإله ، والله أبوه ، وهو الابن ، فهذا الزوج ، والزوجة ، والولد : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَداً لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئاً إِدّاً تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدّاً أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَداً وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَداً إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدّاً وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْداً ﴾ .

[محمد برأ المسيح وأمه من افتراء أعدائهما وأنزله المنزلة العالية]

[ونزه الله عن افتراء المثلثة عليه]

فهذه أقوال أعداء المسيح من اليهود والغالين فيه من النصارى المثلثة عباد الصليب ، فبعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم بما أزال الشبهة في أمره وكشف الغمة ، وبرأ المسيح وأمه من افتراء اليهود وبهتهم وكذبهم عليهما ، ونزه رب العالمين وخالق المسيح وأمه مما افتراه عليه المثلثة عبّاد الصليب ، الذين سبوه أعظم السب ، فأنزل المسيح أخاه بالمنزلة التي أنزله الله بها وهي أشرف منازله ، فآمن به وصدقه ، وشهد له بأنه عبد الله ورسوله وروحه ، وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول الطاهرة الصديقة سيدة نساء العالمين في زمانها ، وقرر معجزات المسيح وآياته ، وأخبر عن ربه تعالى بتخليد إخوان القردة منه ما زعمته النصارى أنهم

(226/179)

نالوه منه ، بل رفعه إليه مؤيداً منصوراً ، لم يشك أعداؤه بشوكة ، ولا نالته أيديهم بأذى ، فرفعه إليه وأسكنه سماءه ، وسيعيده إلى الأرض ينتقم به من مسيح الضلال وأتباعه ، ثم يكسر به الصليب ، ويقتل به الخنزيل ، ويعلى به الإسلام ، وينصر به ملة أخيه ، وأولى الناس به محمد عليهما أفضل الصلاة والسلام .

فإذا وضع هذا القول في المسيح في كفة ، وقول عباد الصليب المثلثة في كفة ؛ تبين لكل من له أدنى مسكة من عقل ما بينهما من التفاوت ، وأن تفاوتهما كتفاوت ما بينه وبين قول المغضوب عليهم فيه ، وبالله التوفيق . .

فلولا محمد صلى الله عليه وسلم لما عرفنا أن المسيح ابن مريم الذي هو رسول الله وعبده وكلمته وروحه موجود أصلاً ، فإن هذا المسيح الذي أثبته اليهود من شرار خلق الله ، ليس بمسيح الهدى ، والمسيح الذي أثبته النصارى من أبطل الباطل ، لا يمكن وجوده في عقل ولا فطرة ، ويستحيل أن يدخل في الوجود أعظم استحالة ، ولو صح وجوده لبطلت أدلة العقول ، ولم يبق لأحد ثقة بمعقول أصلاً ، فإن استحالة وجوده فوق استحالة جميع المحالات ، ولو صح ما يقول لبطل العالم ، واضمحلت السموات والأرض ، وعدمت الملائكة ، والأرض والكرسي ، ولم يكن بعث ولا نشور ولا جنة ولا نار .

ولا يستعجب من إطباق أمة الضلال الذين شهد الله أنهم أضل من الأنعام على ذلك ، فكل باطل في الوجود ينسب إلى أمة من الأمم فإنها مطبقة عليه ، وقد تقدم ذكر إطباق الأمم العظيمة التي لا يحصيها إلا الله على الكفر والضلال بعد معاينة الآيات البينات ، فلعبّاد الصليب أسوة بإخوانهم من أهل الشرك والضلال .

[النصارى تلقوا أصول دينهم عن أصحاب المجامع]

في ذكر استنادهم في دينهم إلى أصحاب "المجامع" ، الذين كفروا بعضهم بعضاً ، وتلقيهم

أصول دينهم عنهم ، ونحن نذكر الآن الأمر كيف ابتدأ وتوسط ، وانتهى ، حتى كأنك تراه عياناً .

(227/179)

كان الله سبحانه قد بّشر بالمسيح على ألسنة أنبيائه ، من لدن موسى إلى زمن داود ، ومن بعده من الأنبياء ، وأكثر الأنبياء تبشيراً به داود ، وكانت اليهود تنتظره وتصدق به قبل مبعثه ، فلما بعث كفروا به بغياً وحسداً ، وشردوه في البلاد ، وطردوه ، وحبسوه وهموا بقتله مراراً إلى أن أجمعوا على القبض عليه وعلى قتله ، فصانه الله وأنقذه من أيديهم ، ولم يهنه بأيديهم ، وشبه لهم بأنهم صلبوه ولم يصلبوه ، كما قال تعالى: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ ، وقد اختلف في معنى قوله: ﴿ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ فقيل: المعنى: ولكن شبه للذين صلبوه بأن ألقى شبهه على غيره فصلبوه الشبيه ، وقيل: المعنى ولكن شبه النصارى ، أي: حصلت لهم الشبهة في أمره ، وليس لهم علم بأنه ما قتل وما صلب ، ولكن لما قال أعداؤه: إنهم قتلوه وصلبوه واتفق رفعه من الأرض ،

وقعت الشبهة في أمره ، وصدقهم النصارى في صلبه لتتم الشناعة عليهم ، وكيف ما كان ، فالمسيح صلوات الله وسلامه عليه لم يقتل ولم يصلب يقيناً لا شك فيه .

ثم تفرق الحواريون في البلاد بعد رفعه على دينه ومنهاجه يدعون الأمم إلى توحيد الله ودينه والإيمان بعبده ورسوله ومسيحه ، فدخل كثير من الناس في دينه ، ما بين ظاهر مشهور ومختف مستور ، وأعداء الله اليهود في غاية الشدة والأذى لأصحابه وأتباعه ، ولقى تلاميذ المسيح وأتباعه من اليهود ومن الروم شدة شديدة ، من قتل وعذاب وتشريد وحبس وغير ذلك ، وكان اليهود في زمن المسيح في ذمة الروم وكانوا ملوكاً

عليهم ، وكتب نائب الملك ببيت المقدس إلى الملك يعلمه بأمر المسيح وتلاميذه ، وما يفعل من العجائب الكثيرة ، من إبراء الأكمه

والأبرص وإحياء الموتى ، فهَمَّ أن يؤمن به ويتبع دينه فلم يتابعه أصحابه ، ثم هلك ، وولى بعده ملك آخر فكان شديداً على تلامذة المسيح .

ثم مات ، وولى بعده آخر ، وفي زمنه كتب "مرقس" إنجيله بالعبرانية ، وفي زمانه صار إلى الإسكندرية ، فدعا إلى الإيمان بالمسيح ، وهو أول شخص جعل بتركا على الإسكندرية

، وصير معه اثنى عشر قسيساً على عدة نقباء بني إسرائيل في زمن موسى ، وأمرهم إذا مات البترك أن يختاروا من الاثنى عشر واحداً يجعلونه مكانه ، ويضع الاثنى عشر أيديهم على رأسه ويبركونه ، ثم يختارون رجلاً فاضلاً قسيساً يصيرونه تمام العدة ، ولم يزل أمر القوم كذلك إلى زمن قسطنطين .

ثم انقطع هذا الرسم ، واصطلحوا على أن ينصبوا البترك من أي بلد كان من أولئك القسيسين أو من غيرهم ، ثم سموه "بابا" ومعناه أبو الآباء ، وخرج "مرقس" إلى برقة يدعو الناس إلى دين المسيح .

ثم ملك آخر ، فأهاج على أتباع المسيح الشر والبلاء ، وأخذهم بأنواع العذاب ، وفي عصره كتب "بطرس" رئيس الحواريين إنجيل مرقس عنه بالرومية ، ونسبه إلى مرقس ، وفي عصره كتب لوقا "إنجيله" بالرومية لرجل شريف من عظماء الروم ، وكتب له الإبركسيس الذي فيه أخبار التلاميذ ، وفي زمنه صلب "بطرس" ، وزعموا أن بطرس قال له: إن أردت أن تصلبني فاصلبني منكساً ، لئلا أكون مثل سيدي المسيح فإنه صلب قائماً ، وضرب عنق بولس بالسيف ، وأقام بعد صعود المسيح اثنين وعشرين سنة ، وأقام "مرقس" بالإسكندرية وبرقة سبع سنين يدعو الناس إلى الإيمان بالمسيح ، ثم قتل بالإسكندرية وأحرق جسده بالنار .

ثم استمرت القياصرة ملوك الروم على هذه السيرة ، إلى أن ملك مصر قيصر يسمى "طيطس" ، فخرج بيت المقدس بعد المسيح بسبعين سنة بعد أن حاصرها وأصاب أهلها جوع عظيم ، وقتل من كان بها من ذكر وأنثى ، حتى كانوا يشقون بطون الحبالى ويضربون بأطفالهن الصخور ، وخرب المدينة وأضرم فيها النار ، وأحصى القتلى على يده فبلغوا ثلاثة آلاف ألف .

ثم ملك ملوك آخرون

فكان منهم واحد شديد على اليهود جداً ، فبلغوه أن النصارى يقولون: إن المسيح ملكهم ، وأن ملكه يدوم إلى آخر الدهر . فاشتد غضبه ، وأمر بقتل النصارى ، وأن لا يبقى في ملكه نصراني ، وكان "يوحنا" صاحب الإنجيل هناك فهرب ، ثم أمر الملك بإكرامهم ، وترك الاعتراض عليهم .

ثم ملك بعده آخر ، فأثار على النصارى بلاء عظيماً ، وقتل بترك أنطاكية برومية ، وقتل أسقف بيت المقدس وصلبه ، وله يومئذ مائة وعشرون سنة ، وأمر باستعباد النصارى ، فاشتد عليهم البلاء إلى أن رحمتهم الروم ، وقال له وزراؤه: إن لهم ديناً وشريعة ، وأنه لا يحل استعبادهم . فكف عنهم ، وفي عصره كتب "يوحنا إنجيله" بالرومية ، وفي ذلك العصر رجع اليهود إلى بيت المقدس ، فلما كثروا وامتلأت منهم المدينة عزموا على أن

يملكوا منهم ملكاً ، فبلغ الخبر قيصر ، فوجه إليهم جيشاً فقتل منهم من لا يحصى .

ثم ملك بعده آخر ، وأخذ الناس بعبادة الأصنام ، وقتل من النصارى خلقاً كثيراً .

ثم ملك بعده ابنه ، وفي زمانه قتل اليهود ببيت المقدس قتلاً ذريعاً ، وخرب بيت المقدس ، وهرب اليهود إلى مصر وإلى الشام والجبال والأغوار وتقطعوا في الأرض ، وأمر الملك أن لا يسكن بالمدينة يهودي ، وأن يقتل اليهود ويستأصلوا ، وأن يسكن المدينة اليونانيون ، وامتلأت بيت المقدس من اليونانيين ، والنصارى ذمة تحت أيديهم ، فرأوهم يأتون إلى مزبلة هناك فيصلون فيها ، فمنعوهم من ذلك ، وبنوا على المزبلة هيكلاً باسم "الزهرة" ، فلم يمكن النصارى بعد ذلك قربان ذلك الموضع .

(230/179)

ثم هلك هذا الملك ، وقام بعده آخر ، فنصب يهودا أسقفاً على بيت المقدس ، قال ابن البطريق : فمن يعقوب أسقف بيت المقدس الأول إلى يهودا أسقفه هذا ، كانت الأساقفة الذين على بيت المقدس كلهم مختونين .

ثم ولى بعده آخر ، وأثار على النصارى بلاءً شديداً وحرباً طويلاً ، ووقع في أيامه قحط شديد ، كاد الناس أن يهلكوا ، فسألوا النصارى أن يبتهلوا إلى إلهم ، فدعوا وابتهلوا إلى الله

،

فمطروا وارتفع عنهم القحط والوباء . قال ابن البطريق: وفي زمانه كتب بترك الإسكندرية إلى أسقف بيت المقدس ، وبترك أنطاكية ، وبترك رومية ؛ في كتاب ، فصح النصارى وصومهم ، وكيف يستخرج

من فصح اليهود ، فوضعوا فيها كتباً على ما هي اليوم . قال: وذلك ، أن النصارى كانوا بعد صعود المسيح إذا عبدوا عيد الغطاس من الغد يصومون أربعين يوماً ويفطرون كما فعل المسيح ، لأنه لما اعتمد بالأردن خرج إلى البرية فأقام بها أربعين يوماً ، وكان النصارى إذا أفصح اليهود عيّدوا هم الفصح ، فوضع هؤلاء البتاركة حساباً للفصح ليكون فطرهم يوم الفصح ، وكان المسيح يعيد مع اليهود في عيدهم ، واستمر على ذلك أصحابه إلى أن ابتدعوا تغيير الصوم ، فلم يصوموا عقيب الغطاس ، بل نقلوا الصوم إلى وقت لا يكون عيدهم مع اليهود .

ثم مات ذلك الملك وقام بعده آخر ، وفي زمنه كان "جالينوس" ، وفي زمنه ظهرت الفرس ، وغلبت على بابل وآمد وفارس ، وتملك ازدشير ابن بابك في اصطخر ، وهو أول ملك ملك على فارس في المدة الثانية .

ثم مات قيصر وقام بعده آخر ، ثم آخر ، وكان شديداً على النصارى ؛ عذبهم عذاباً عظيماً ، وقتل خلقاً كثيراً منهم ، وقتل كل عالم فيهم ، ثم قتل من كان بمصر والإسكندرية

من النصارى ، وهدم الكنائس ، وبنى بالإسكندرية هيكلاً وسماه هيكل "الآلهة" .

ثم قام بعده قيصر آخر ، ثم آخر ، وكانت النصارى في زمنه في هدوء وسلامة ، وكانت أمه تحب النصارى .

ثم قام بعده آخر ، فأثار على النصارى بلاءً عظيماً ، وقتل منهم خلقاً كثيراً ، وأخذ الناس بعبادة الأصنام ، وقتل من الأساقفة خلقاً كثيراً ، وقتل بترك أنطاكية ، فلما سمع بترك بيت المقدس بقتله هرب وترك الكرسي .

ثم هلك ، وقام بعده آخر ، ثم آخر ، وفي أيام هذا ظهر "ماني" الكذاب وزعم أنه نبي ، وكان كثير الحيل والمخاريق ، فأخذه بهرام ملك الفرس فشقه نصفين ، وأخذ من أتباعه مائتي رجل فغرس رؤسهم في الطين منكسين حتى ماتوا .

ثم قام من بعده فيلبس ، فآمن بالمسيح ، فوثب عليه بعض قواده فقتله .

ثم قام بعده "دانقيوس" ، ويسمى دقيانوس ، فلقى النصارى منه بلاء عظيماً ، وقتل منهم ما لا يحصى ، وقتل بترك رومية ، وبنى هيكلاً عظيماً وجعل فيه الأصنام ، وأمر أن يسجد لها ويذبح لها ،

ومن لم يفعل قتل ، فقتل خلقاً كثيراً من النصارى ، وصلبوا على الهيكل ، واتخذ من أولاد عظماء المدينة سبعة غلمان ، فجعلهم خاصته ، وقدمهم على جميع من عنده ، وكانوا لا يسجدون للأصنام ، فأعلم الملك بخبرهم فحبسهم ثم أطلقهم ، وخرج إلى مخرج له ، فأخذ الفتية كل مالهم فتصدقوا به ، ثم خرجوا إلى جبل فيه كهف فاختفوا فيه ، وصب الله عليهم النعاس فناموا كالأموات ، وأمر الملك أن يبني عليهم باب الكهف ليموتوا ، فأخذ قائد من قواده صفيحة من نحاس فكتب فيها أسماءهم وقصتهم مع دقيانوس وصيرها في صندوق من نحاس ودفنه داخل الكهف وسده . ثم مات الملك .

[بولس أول من ابتدع اللاهوت والناسوت في شأن المسيح]

(232/179)

ثم قام بعده قيصر آخر ، وفي زمنه جعل في أنطاكية بتركا يسمى "بولس الشمشاطي" ، وهو أول من ابتدع في شأن المسيح اللاهوت والناسوت ، وكانت النصارى قبله كلمتهم واحدة أنه عبد رسول ، مخلوق مصنوع مربوب ، لا يختلف فيه اثنان منهم ، فقال بولس هذا – وهو أول من أفسد دين النصارى –: إن سيدنا المسيح خلق من اللاهوت إنساناً كواحد منا في جوهره ، وأن ابتداء الابن من مريم ، وأنه اصطفى ليكون مخلصاً للجوهر الأنسي ، صحبته

النعمة الإلهية فحلت فيه بالمحبة والمشيئة ، ولذلك سمى ابن الله . وقال: إن الله جوهر واحد ، وأقنوم واحد .

[المجمع الأول] قال سعيد بن البطريق: وبعد موته اجتمع ثلاثة عشر أسقفاً في مدينة أنطاكية ، ونظروا في مقالة "بولس" ، فأوجبوا عليه اللعن ، فلعنوه ولعنوا من يقول بقوله ، وانصرفوا .

ثم قام قيصر آخر فكانت النصارى في زمنه يصلون في المطامير والبيوت فزعاً من الروم ، ولم يكن بترك الإسكندر يظهر خوفاً أن يقتل ، فقام بارون بتركاً ، فلم يزل يادري الروم حتى بنى بالإسكندرية كنيسة .

ثم قام قياصرة ، آخرهم اثنان تملكا على الروم إحدى وعشرين سنة ، فأثارا على النصارى بلاء

(233/179)

عظيماً وعذاباً أليماً ، وشدة تجل عن الوصف من القتل ، والعذاب ، واستباحة الحريم ، والأموال ، وقتل ألوف مؤلفة من النصارى ، وعذبوا مارجرجس أصناف العذاب ثم قتلوه ، وفي زمنهما ضربت عنق بطرس بترك الإسكندرية ، وكان له تلميذان ، وكان في زمنه

"أريوس" يقول: إن الأب وحده الله الفرد الصمد ، والابن مخلوق مصنوع ، وقد كان الأب إذ لم يكن الابن. فقال بطرس لتلميذيه: إن المسيح لعن أريوس ، فاحذرا أن تقبلا قوله ، فإني رأيت المسيح في النوم مشقوق الثوب ، فقلت: يا سيدي ، من شق ثوبك؟ ، فقال لي: "أريوس" ، فاحذروا أن تقبلوه ، أو يدخل معكم الكنيسة. وبعد قتل بطرس بخمس سنين صير أحد تلميذيه بتركاً على الإسكندرية فأقام ستة أشهر ومات ، ولما جرى على أريوس ما جرى أظهر أنه قد رجع عن مقالته فقبله هذا البترك ، وأدخله الكنيسة وجعله قسيساً.

ثم قام قيصر آخر ، فجعل يتطلب النصارى ويقتلهم ، حتى صب الله عليه النقمة ، فهلك شر هلكة.

ثم قام بعده قيصران:

أحدهما: ملك الشام وأرض الروم وبعض الشرق. والآخر: رومية وما جاورها. وكانا كالسباع الضارية على النصارى ، فعلا بهم من القتل والسبى والجلاء ما لم يفعله بهم ملك قبله ، وملك معهما "قسطنطين" أبو قسطنطين ، وكان ديناً ، يبغض الأصنام ، محباً للنصارى ، فخرج إلى ناحية الجزيرة والرها ، فنزل في قرية من قرى الرها ، فرأى امرأة جميلة يقال لها "هيلانة" ، وكانت قد تنصرت على يدي أسقف الرها ، وتعلمت قراءة الكتب فخطبها قسطنطين من أبيها فزوجه إياها ، فحبلت منه وولدت قسطنطين فتربى بالرها ،

وتعلم حكمة اليونان ، وكان جميل الوجه قليل الشر محباً للحكمة ، وكان "عليانوس" ملك الروم حينئذ رجلاً فاجراً شديد البأس ، مبغضاً للنصارى جداً ، كثير القتل فيهم ، محباً للنساء ، لم يترك للنصارى بنتاً جميلة إلا أفسدها ، وكذلك أصحابه ، وكان النصارى في جهد جهيد معه ، فبلغه خبر قسطنطين وأنه غلام هاد قليل الشر كثير العلم ، وأخبره المنجمون والكهنة

(234/179)

أنه سيملك ملكاً عظيماً ، فهمّ بقتله ، فهرب

قسطنطين من الرها ، ووصل إلى أبيه فسلم إليه الملك ، ثم مات أبوه ، وصب الله على "عليانوس" أنواعاً من البلاء حتى تعجب الناس ما ناله ، ورحمه أعداؤه مما حل به ، فرجع إلى نفسه وقال: لعل هذا بسبب ظلم النصارى ، فكتب إلى جميع عماله أن يطلقوا النصارى من الحبوس ، وأن يكرموهم ويسألوهم أن يدعوا له في صلواتهم ، فوهب الله له العافية ورجع إلى أفضل ما كان عليه من الصحة والقوة ، فلما صحّ وقوي رجع إلى شر مما كان عليه ، وكتب إلى عماله أن يقتلوا النصارى ، ولا يدعوا في مملكته نصرانياً ، ولا يسكنوا له مدينة ولا قرية ، فكان القتلى يحملون على العجل ويرمى بهم في البحر .

وأما "قيصر الآخر" الذي كان معه ، فكان شديداً على النصارى ، واستبعد من كان برومية من النصارى ، ونهب أموالهم ، وقتل رجالهم ونساءهم وصبيانهم .

[أول من ابتدع شارة الصليبة: قسطنطين]

(235/179)

فلما سمع أهل رومية بقسطنطين ، وأنه مبغض للشر محب للخير ، وأن أهل مملكته معه في هدوء وسلامة ؛ كتب رؤساءهم إليه يسئلونه أن يخلصهم من عبودية ملكهم ، فلما قرأ كتبهم اغتم غماً شديداً ، وبقي متحيراً لا يدري كيف يصنع . قال سعيد بن البطريق: فظهر له على ما يزعم النصارى نصف النهار في السماء "صليب" من كوكب ، مكتوباً حول: "بهذا تغلب" ، فقال لأصحابه: رأيتم ما رأيت ؟ ، قالوا: نعم ، فآمن حينئذ بالنصرانية ، فتجهز لمحاربة قيصر المذكور ، وصنع صليباً كبيراً من ذهب وصيره على رأس البند ، وخرج بأصحابه ، فأعطي النصر على قيصر فقتل من أصحابه مقتلة عظيمة ، وهرب الملك ومن بقي من أصحابه ، فخرج أهل رومية إلى قسطنطين بالإكليل الذهب وبكل أنواع اللهو واللعب ، فتلقوه وفرحوا به فرحاً عظيماً ، فلما دخل المدينة أكرم النصارى ، وردهم إلى بلادهم بعد النفي والتشريد ، وأقام أهل رومية سبعة أيام يعيدون للملك

وللصليب ، فلما سمع عليانوس جمع جموعه وتجهز للقتال مع قسطنطين ، فلما وقعت العين

في العين انهزموا وأخذتهم السيوف ، وأفلت

عليانوس ، فلم يزل من قرية إلى قرية حتى وصل إلى بلده ، فجمع السحرة

والكهنة والعرافين الذين كان يحبهم ويقبل منهم فضرب أعناقهم لئلا يقعوا في يد قسطنطين ،

وأمر ببناء الكنائس ، وأقام في كل بلد ن بيت المال الخراج فيما تعمل به أبنية الكنائس ، وقام

بدين النصرانية حتى ضرب بجرانه في زمانه .

(236/179)

فلما تم له خمس عشر سنة من ملكه حاج النصارى في امر المسيح واضطربوا ، فأمر بالمجمع

في مدينة (نيقية) وهي التي رتبت فيها المانة بعد هذا المجمع - كما سيأتي - فأراد آريوس

أن يدخل معهم فمنعه بترك الإسكندرية ، وقال بطرساً قال لهم إن الله لعن آريوس فلا تقبلوه

ولا تدخله الكنيسة ، وكان على مدينة أسيوط من عمل مصر أسقف يقول بقول آريوس

فلعنه أيضاً وكان بالإسكندرية هيكل عظيم على اسم زحل وكان فيه صنم من نحاس

يسمى (ميكائيل) ، وكان أهل مصر والإسكندرية في اثني عشر يوماً من شهر هتور وهو

تشرين الثاني يعيدون لذلك الصنم عيداً عظيماً ويذبحون له الذبائح الكثيرة .

فلما ظهرت النصرانية بالاسكندرية أراد بتركها أن يكسر الصنم ويبطل الذبائح له ، فامتنع عليه أهلها ، فاحتال عليهم بحيلة ، وقال: لو جعلتم هذا العيد لميكائيل ملاك الله لكان أولى

.

فإن هذا الصنم لا ينفع ولا يضر فأجابوه إلى ذلك ، فكسر الصنع وجعل منه صليباً وسمى الهيكل كنيسة ميكائيل فلما منع بترك الإسكندرية آريوس من دخول الكنيسة ولعنه خرج آريوس مستدياً عليه ومعه أسقفان فاستغاثوا إلى قسطنطين ، وقال آريوس : إنه تعدى علي وأخرجني من الكنيسة ظلماً ، وسأل الملك أن يشخص بترك الاسكندرية بناظره قدام الملك ، فوجه قطنطين برسول إلى الإسكندرية فأشخص البترك وجمع بينه وبين آريوس ليناظره ، فقال قسطنطين لآريوس اشرح مقالتك قال آريوس : أقول إن الأب كان إذ لم يكن الابن ، ثم أنه أحدث الابن فكان كلمة له أنه محدث مخلوق ، ثم فوض الأمر إلى ذلك الابن المسمى كلمة ، فكان هو خالق السموات والأرض وما بينهما ، كما قال ففي إنجيله إن يقول وهب لي سلطاناً على

السماء والأرض فكان هو الخالق لهما مما أعطى من ذلك ، ثم إن الكلمة تجسدت من مريم العذراء ومن روح القدس فصار ذلك مسبحاً واحداً ،

فالمسيح الآن معنيان ، كلمة وجسد ، إلا أنهما جميعاً مخلوقان .

فأجابه عند ذلك بترك الإسكندرية ، وقال: تخبرنا الآن أيما أوجب علينا عندك: عبادة من خلقنا أو عبادة من لم يخلقنا ؟ ، قال أريوس: بل عبادة من خلقنا ، فقال له البترك: فإن كان خالقنا الابن كما وصفت ، وكان الابن مخلوقاً عبادة الابن المخلوق أوجب من عبادة الأب الذي ليس بخالق ، بل تصير عبادة الأب الذي خلق الابن كفراً وعبادة الابن المخلوق إيماناً ، وذلك من أقبح الأقاويل .

فاستحسن الملك وكل من حضر مقالة البترك ، وشنع عندهم مقالة أريوس ، ودارت بينهما أيضاً مسائل كثيرة ، فأمر قسطنطين البترك أن يكفر أريوس ، وكل من قال بمقالته ، فقال له: بل يوجه الملك بشخص للبتاركة والأساقفة حتى يكون لنا مجمع ونصنع فيه قضية ، ويكفر أريوس ، ويشرح الدين ويوضحه للناس .

[المجمع الثاني]

[وفيه وضعوا الأمانة]

فبعث قسطنطين الملك إلى جميع البلدان ، فجمع البتاركة والأساقفة ، اجتمع في مدينة نيقية بعد سنة وشهرين ألفان وثمانية وأربعون أسقفاً ، فكانوا مختلفي الآراء ، مختلفي الأديان .

فمنهم من يقول: المسيح ومريم إلهان من دون الله . وهم "المريمانية" .

ومنهم من يقول: المسيح من الأب بمنزلة شعلة نار تعلقت من شعلة نار ، فلم ينقص الأولى لإيقاد الثانية منها .

ومنهم من كان يقول: لم تحبل مريم لتسعة أشهر ، وإنما مر نور في بطن مريم كما يمر الماء في الميزاب ، لأن كلمة الله دخلت من أذنها وخرجت من حيث يخرج الولد من ساعتها .

وهذه "مقالة الباد وأشياعه" .

ومنهم من يقول: إن المسيح إنسان خلق من اللاهوت كواحد منا في جوهره ، وأن ابتداء الابن من مريم ، وأنه اصطفى ليكون مخلصاً للجواهر الإنسية ، صحبته النعمة الإلهية فحلت منه بالمحبة والمشيئة ، فلذلك سمى ابن الله ، ويقولون: إن الله جوهر واحد وأقنوم واحد ، ويسمونه بثلاثة أسماء ، ولا يؤمنون بالكلمة ولا بروح القدس . وهذه مقالة "بولص وأشياعه" .

ومنهم من كان يقول: ثلاثة آلهة ، لم تزل صالح وطالح وعدل بينهما . هذه مقالة "مرقيون وأشياعه" .

ومنهم من يقول: ربنا هو المسيح . وهي مقالة "ثلاثمائة وثمانية عشر أسقفاً" .

قال ابن البطريق: ولما سمع قسطنطين الملك مقالتهم عجب من ذلك ، وأخلى لهم داراً ، وتقدم لهم بالإكرام والضيافة ، وأمرهم أن يتناظروا فيما بيهم لينظر من معه الحق فيتبعه ، فاتفق منهم ثلاثمائة وثمانية عشر أسقفاً على دين واحد ورأى واحد ، وناظروا بقية الأساقفة المختلفين ففلجوا عليهم في المناظرة ، وكان باقي الأساقفة مختلفي الآراء والأديان ، فصنع الملك للثلاثمائة والثمانية عشر أسقفاً مجلساً عظيماً ، وجلس في وسطه وأخذ خاتمه وسيفه وقضيبه فدفع ذلك إليهم ، وقال لهم: قد سلطتكم اليوم على المملكة فاصنعوا ما بدا لكم ، وما ينبغي لكم أن تضيعوا ما فيه قوام الدين وصلاح الأمة . فباركوا على الملك وقلدوه سيفه ، وقالوا له: أظهر دين النصرانية وذب عنه . ووضعوا له أربعين كتاباً فيها السنين والشرائع ، وفيها ما يصلح أن يعمل به الأساقفة ، وما يصلح للملك أن يعمل بما فيها ، وكان رئيس القوم والمجمع والمقدم فيه بترك الإسكندرية وبترك أنطاكية وأسقف بيت المقدس ، ووجه بترك رومية من عنده رجلين ، فاتفق الكل على لعن أريوس وأصحابه ، ولعنوه وكل من قال بمقالته ، ووضعوا "الأمانة" ، وقالوا: ن الابن مولود من الأب قبل كون الخلائق ، وأن الابن من طبيعة الأب غير مخلوق ، واتفقوا على أن يكون فصح النصارى يوم الأحد ليكون بعد فصح اليهود ، وأن لا يكون فصح اليهود مع فصحهم في يوم واحد ، ومنعوا أن يكون للأسقف زوجة ، وذلك أن الأساقفة منذ وقت الحواريين إلى

مجمع الثلاثمائة وثمانية عشر كان لهم نساء ، لأنهم كانوا إذا صيروا واحداً أسقفاً وكانت له زوجة ثبتت معه ولم تتنح عنه ، ما خلا البتاركة فإنهم لم يكن لهم

نساء ، ولا كانوا أيضاً يصيرون أحداً له زوجة بتركها ، قال: وانصرفوا مكرمين محظوظين ، وذلك في سبعة عشر سنة من ملك قسطنطين الملك ، ومكث بعد ذلك ثلاث سنين .

(239/179)

إحداها : كسر الأصنام وقتل من يعبدها . والثانية: أمر أن لا يثبت في الديوان إلا أولاد النصارى ، ويكونون هم الأمراء والقواد . والثالثة: أن يقيم للناس جمعة الفصح ، والجمعة التي بعدها لا يعلمون فيها عملاً ولا يكون فيها حرب .

وتقدم قسطنطين إلى أسقف بيت المقدس أن يطلب موضع المقبرة والصليب ، ويبني الكنائس ، ويبدأ ببناء القيامة ، فقالت هيلانة أمه: إني نذرت أن أسير إلى بيت المقدس ، وأطلب المواضع المقدسة وأبنيها ، فدفع إليها الملك أموالاً جزيلة ، وسارت مع أسقف بيت المقدس ، فبنت كنيسة القيامة في موضع الصليب ، وكنيسة قسطنطين .

ثم اجتمعوا بعد هذا مجمعاً عظيماً ببيت المقدس ، وكان معهم رجل دسه بترك القسطنطينية ، وجماعة معه ليسألوا بترك الإسكندرية ، وكان هذا الرجل لما رجع إلى

الملك أظهر أنه مخالف لأريوس ، وكان يرى رأيه ويقول بمقالته ، فقام الرجل وقال: إن "أريوس" لم يقل إن المسيح خلق الإنسان ، ولكن قال به: خلقت الأشياء ، لأنه كلمة الله التي بها خلقت السموات والأرض ، وإنما خلق الله الأشياء بكلمته ، ولم تخلق الأشياء كلمته كما قال المسيح في الإنجيل: "كل بيده كان ، ومن دونه لم يكن شيء" ، وقال: "به كانت الحياة والحياة نور البشر" ، وقال: "العالم به يكون" ، فأخبر أن الأشياء به تكونت.

قال ابن البطريق: "فهذه كانت مقالة أريوس ، ولكن الثلاثمائة وثمانية عشر أسقفاً تعدوا عليه ، وحرفوه ظلماً وعدواناً ، فرد عليه بترك الإسكندرية وقال: أما أريوس فلم تكذب عليه الثلاثمائة وثمانية عشر أسقفاً ، ولا ظلموه لأنه إنما قال: الابن خالق الأشياء دون الأب ، وإذا كانت الأشياء إنما خلقت بالابن دون أن يكون الأب لها خالقاً فقد

(240/179)

أعطى أنه ما خلق منها شيئاً ، وفي ذلك تكذيب قوله: "الأب يخلق ، وأنا أخلق" ، وقال: "أنا لم أعمل عمل أبي فلا تصدقوني" ، وقال: "كما أن الأب يحيي من يشاء ويميته ، كذلك الابن يحيي من يشاء ويميته" ، قالوا: فدل على أنه يحيي ويخلق ، وفي هذا تكذيب لمن زعم أنه ليس بخالق ، وإنما خلقت الأشياء به دون أن يكون خالقاً .

وأما قولك: إن الأشياء كونت به . فإنا لما قلنا : لا شك أن المسيح حي فعّال ، وكان قد دل بقوله: "إني أفعل الخلق والحياة" ، كان قولك: به كونت الأشياء ، إنما هو راجع في المعنى إلى أنه كونها ، وكانت به مكونة ، ولو لم يكن ذلك لتناقض القولان .

قال: وأما قول من قال من أصحاب أريوس: إن الأب يريد الشيء فيكونه الابن ، والإرادة للأب ، والتكوين للابن ، فإن ذلك يفسد أيضاً إذا كان الابن عنده مخلوقاً ، فقد صار حظ المخلوق في الخلق أوفى من حظ الخالق فيه ، وذلك أن هذا أراد وفعل ، وذلك أراد ولم يفعل ، فهذا أوفر حظاً في فعله من ذلك ، ولا بد لهذا أن يكون في فعله لما يريد ذلك بمنزلة كل فاعل من الخلق لما يريد الخالق منه ، ويكون حكمه كحكمه في الخير والاختيار ، فإن كان مجبوراً فلا شيء له في الفعل ، وإن كان مختاراً فجائز أن يطاع وجائز أن يعصى ، وجائز أن يثاب وجائز أن يعاقب . وهذا أشنع في القول .

ورد عليه أيضاً وقال: إن كان الخالق إنما خلق خلقه بمخلوق ، والمخلوق غير الخالق بلا شك ، فقد زعمتم أن الخالق بفعل بغيره ، والفاعل بغيره محتاج إلى متمم ليفعل به إذ كان لا يتم له الفعل إلا به ، والمحتاج إلى غيره منقوص ، والخالق متعال عن هذا كله .

قال: فلما دحض بترك الإسكندرية ، فضربوه حتى كاد يموت ، فخلصه من أيديهم ابن أخت قسطنطين ، وهرب بترك الإسكندرية ، وصار إلى بيت المقدس من غير حضور أحد من الأساقفة ، ثم أصلح دهن الميرون وقدس الكنائس ومسحها بدهن الميرون ،

وسار إلى الملك فأعلمه الخبر، فصرفه إلى السكندرية.

قال ابن البطريق: وأمر الملك أن لا

(241/179)

يسكن يهودي بيت المقدس، ولا يجوز بها، ومن لم يتنصر قتل، فظهر دين النصرانية، وتنصر من اليهود خلق، فقيل للملك: إن اليهود يتنصرون من خوف القتل وهم على دينهم، فقال: كيف لنا أن نعلم ذلك منهم؟، فقال بولس البترك: إن الخنزير في التوراة حرام، واليهود لا يأكلون لحم الخنزير، فأمر أن تذبح الخنازير ويطبخ لحومها ويطعم منها، فمن لم يأكل منه علم أنه مقيم على دين اليهودية، فقال الملك: إذا كان الخنزير في التوراة حراماً فكيف يحل لنا أن نأكله ونطعمه الناس؟، فقال له بولس: إن سيدنا المسيح قد أبطل كل ما في التوراة، وجاء بنواميس أخر، وبتوراة جديدة وهو الإنجيل، وفي إنجيله: "إن كل ما يدخل البطن فليس بحرام ولا نجس، وإنما بنجس الإنسان ما يخرج من فيه"، وقال يونس: إن بطرس رئيس الحواريين بينما هو يصلي في ست ساعات من النهار، وقع عليه سبات، فنظر إلى السماء قد تفتحت، وإذا زاد قد نزل من السماء حتى بلغ الأرض، وفيه كل ذي أربع قوائم على الأرض من السباع والدواب وغير

ذلك من طير السماء ، وسمع صوتاً يقول له: يا بطرس قم فاذبح وكل ، فقال بطرس: يا رب ، ما أكلت شيئاً نجساً قط ولا دنساً قط ، فجاء صوت ثان: كل ما طهره الله فليس بنجس . وفي نسخة أخرى ما طهره الله فلا تنجسه أنت ، ثم جاءه الصوت بهذا ثلاث مرات ، ثم إن الزاد ارتفع إلى السماء . فتعجب بطرس وتحير فيما بينه وبين نفسه ، فأمر الملك أن تذبح الخنازير ، وتطبخ لحومها ، وتقطع صغاراً وتصير على أبواب الكنائس في كل مملكته يوم أحد الفصح ، وكل من خرج من الكنيسة يلقم لقمة من لحم الخنازير ، فمن لم يأكل منه يقتل ، فقتل لأجل ذلك خلق كثير .

(242/179)

ثم هلك قسطنطين ، وقام بعده أكبر أولاده واسمه قسطنطين ، وفي أيامه اجتمع أصحاب أريوس ومن قال بمقالته إليه ، فحسنوا لهم دينهم ومقالتهم ، وقالوا: إن الثلاثمائة وثمانية عشر أسقفاً الذين كانوا اجتمعوا بنيقية قد أخطأوا وحادوا عن الحق في قولهم إن الابن متفق مع الأب في الجوهر ، فأمر أن لا يقال هذا فإنه

خطأ . فعزم الملك على فعله ، فكتب إليه أسقف بيت المقدس: أن لا يقبل قول أصحاب أريوس فإنهم حائدون عن الحق وكفار ، وقد لعنهم الثلاثمائة وثمانية

عشر أسقفاً ، ولعنوا كل من يقول بمقالتهم ، فقبل قوله .

قال ابن البطريق : وفي ذلك الوقت أعلنت مقالة أريوس على قسطنطينية وأنطاكية والإسكندرية ، وفي ثاني سنة من ملك قسطنطين هذا صار على أنطاكية بترك أريوسي ، ثم بعده آخر مثله ، قال : وأما أهل مصر والإسكندرية وكان أكثرهم أريوسيين ومانيين فغلبوا على كنائس مصر فأخذوها ، ووثبوا على بترك الإسكندرية ليقتلوه ، فهرب منهم واستخفى . ثم ذكر جماعة من البتاركة والأساقفة من طوائف النصارى وما جرى لهم مع بعضهم بعضاً ، وما تعصبت به كل طائفة لبتركها حتى قتل بعضهم بعضاً ، واختلف النصارى أشد الاختلاف ، وكثرت مقالاتهم ، واجتمعوا عدة مجامع ، كل مجمع يلعن فيه بعضهم بعضاً .

ونحن نذكر بعض مجامعهم بعد هذين المجمعين .

[المجمع الثالث]

(243/179)

فكان لهم مجمع ثالث بعد ثمان وخمسين سنة من المجمع الأول بنيقية ، فاجتمع الوزراء والقواد إلى الملك ، وقالوا : إن مقالة الناس قد فسدت وغلبت عليهم مقالة أريوس

ومقدونيس ، فاكتب إلى جميع الأساقفة والبتاركة أن يجتمعوا ويوضحوا دين النصرانية .

فكتب الملك إلى سائر بلاده ، فاجتمع في قسطنطينية مائة وخمسون أسقفاً ، فنظروا وبحثوا في مقالة أريوس فوجدوها : أن روح القدس مخلوق ومصنوع ليس بإله ، فقال بترك الإسكندرية: ليس روح القدس عندنا غير روح الله ، وليس روح الله غير حياته ، فإذا قلنا : إن روح الله مخلوق ، فقد قلنا إن حياته مخلوقة ، وإذا قلنا : إن حياته مخلوقة فقد جعلناه غير حي ، وذلك كفر به . فلعنوا جميعهم من يقول بهذه المقالة ، ولعنوا جماعة من أساقفتهم وبتاركتهم كانوا يقولون بمقالات أخر لم يترضوها ، وبينوا أن روح القدس خالق غير مخلوق ، إله حق من إله حق ، من طبيعة الأب والابن ، جوهر واحد وطبيعة واحدة ، وزادوا في الأمانة التي وضعتها الثلاثمائة والثمانية عشر: "ونؤمن بروح القدس الرب المحيي ، الذي من الأب منبثق ، الذي مع الأب والابن ، وهو مسجود وممجد" ، وكان في تلك الأمانة: "وبروح القدس" فقط ، وبينوا أن الابن والأب وروح القدس ثلاثة أقانيم ، وثلاث وجوه ، وثلاث خواص ، وأنها وحدة في تثليث ، وتثليث في وحدة ، وبينوا أن جسد المسيح بنفس ناطقة عقلية .

فانفض هذا الجمع ، وقد لعنوا فيه كثيراً من أساقفتهم وأشياعهم .

[المجمع الرابع]

ثم بعد إحدى وخمسين سنة من هذا المجمع كان لهم مجمع رابع على نسطورس ، وكان رأيه:

أن مريم ليست بوالدة الإله على الحقيقة ، ولذلك كان اثنان: أحدهما : الإله الذي هو موجود من الأب . والآخر: إنسان ، وهو الموجود من مريم ، وأن هذا الإنسان الذي نقول إنه المسيح متوحّد مع ابن الإله ، ويقال له: إله ، وابن الإله ، ليس على الحقيقة ، ولكن موهبة واتفاق الاسمين على طريق الكرامة .

(244/179)

فبلغ ذلك بتاركة سائر البلاد ، فجرت بينهم مراسلات ، واتفقوا على تخطيئته واجتمع منهم مائتا أسقف في مدينة أفسيس ، وأرسلوا إليه للمناظرة ، فامتنع ثلاث مرات ، فأجمعوا على لعنه ، فلعنوه ونفوه ، وبينوا أن مريم ولدت إلهاً ، وأن المسيح إله حق من إله حق ، وهو إنسان وله طبيعتان .

فلما لعنوا نسطورس تعصب له بترك إنطاكية ، فجمع الأساقفة فلم يزل الملك حتى الذين قدموا معه ، وناظرهم وقطعهم ، فتقاتلوا وتلاعنوا ، وجرى بينهم شر ، فتفاقم أمرهم ، ثم أصلح بينهم ، فكتب أولئك صحيفة: أن مريم القديسة ولدت إلهاً ، وهو ربنا يسوع المسيح ، الذي هو مع الله في الطبيعة ، ومع الناس في الناسوت . وأقروا بطبيعتين وبوجه واحد ، وأقنوم واحد ، وأنفذوا لعن نسورس .

فلما لعنوه ونفي ، سار إلى مصر وأقام في أخميم سبع سنين ومات ودفن بها ، وماتت مقالته ، إلى أن أحياها ابن صرما مطران نصيبين ، وبثها في بلاد المشرق ، فأكثر نصارى المشرق والعراق نسطورية .

فانفض ذلك المجمع الرابع أيضاً ، وقد أطبقوا على لعن نسطوري وأشياعه ، ومن قال بمقالته .

[المجمع الخامس]

ثم كان لهم بعد هذا المجمع مجمع خامس ، وذلك: أنه كان بالقسطنطينية طبيب راهب يقال له: أوطيسوس ، يقول: إن جسد المسيح ليس هو مع أجسادنا بالطبيعة ، وإن المسيح قبل التجسد من طبيعتين ، وبعد التجسد طبيعة واحدة . وهو أول من أحدث هذه المقالة وهي "مقالة اليعقوبية" ، فرحل إليه بعض الأساقفة ، فناظره وقطعه ودحض حجته ، ثم صار إلى قسطنطينية فأجبر بتركها بالمناظرة وبانقطاعه ، فأرسل بترك القسطنطينية إليه فاستحضره ، وجمع جمعاً عظيماً وناظره ، فقال أوطيسوس: إن قلنا إن المسيح طبيعتين ، فقد قلنا بقول نسطورس ، ولكنا نقول: إن المسيح طبيعة واحدة ، وأقنوم واحد ، لأنه من

طبيعتين كانتا قبل التجسد ، فلما قبل التجسد زالت عنه وصار طبيعة واحدة وأقنوماً واحداً ، فقال له بترك القسطنطينية: إن كان المسيح طبيعة واحدة فالطبيعة القديمة هي الطبيعة المحدثة ، وإن كان القديم هو المحدث فالذي لم يزل هو الذي لم يكن ، ولو جاز أن يكون القديم هو المحدث لكان القائم هو القاعد ، والحار هو البارد . فأبى أن يرجع عن مقالته فلعنوه ، فاستعدى إلى الملك ، وزعم أنهم ظلموه ، وسأله أن يكتب إلى جميع البتاركة للمناظرة ، فاستحضر الملك البتاركة والأساقفة من سائر البلاد إلى مدينة أفسيس ، فثبت بترك الإسكندرية مقالة أوطيسوس ، وقطع بتارك القسطنطينية وأنطاكية وبيت المقدس وسائر البتاركة والأساقفة ، وكتب إلى بترك رومية وإلى جماعة الكهنة فحرمهم ومنعهم من القربان إن لم يقبلوا مقالة أوطيسوس ، ففسدت الأمانة ، وصارت مقالة أوطيسوس خاصة بمصر والإسكندرية ، وهو مذهب اليعقوبية .

فافترق هذا المجمع الخامس وكل فريق يلعن الآخر ويحرمه ، ويبرأ من مقالته .

[المجمع السادس]

فصل:

ثم كان لهم بعد هذا "مجمع سادس" في مدينة حلقدون ، فإنه لما مات الملك ولي بعده مرقيون ، فاجتمع إليه الأساقفة من سائر البلاد ، فأعلموه ما كان من ظلم ذلك المجمع وقِلَّة

الإنصاف ، وأن مقالة أوطيسوس

قد غلبت على الناس

(246/179)

وأفسدت دين النصرانية ، فأمر الملك باستحضار سائر البتاركة والمطارنة والأساقفة إلى مدينة حلقدون ، فاجتمع فيها ستمائة وثلاثون أسقفاً ، فنظروا في مقالة أوطيسوس وبترك الإسكندرية الذي قطع جميع البتاركة فأفسد الجميع مقالتهما ولعنوهما ، وأثبتوا أن المسيح إله وإنسان في المكان ، مع الله باللاهوت ، وفي المكان معنا بالناسوت ، يعرف بطبيعتين ، تام باللاهوت ، وتام بالناسوت ، ومسيح واحد ، وثبتوا أقوال الثلاثمائة وثمانية عشر أسقفاً ، وقبلوا قولهم بأن الابن مع الله في المكان نور من نور إله حق من إله حق ، ولعنوا أريوس ، وقالوا : إن روح القدس إله ، وإن الأب والابن وروح القدس واحد بطبيعة واحدة وأقانيم ثلاثة ، وثبتوا قول المجمع الثالث في مدينة أفسيس ، أعني : المائتي أسقف على نسطورس ، وقالوا : إن مريم العذراء ولدت إلهاً ربنا اليسوع المسيح ، الذي هو مع الله بالطبيعة ، ومع الناسوت بالطبيعة . وشهدوا أن للمسيح طبيعتين وأقنوماً بافسيس ، ثم المجمع الثالث المأتي أسقف بمدينة أفسيس أول مرة ، ولعنوا نسطورس ، وبين نسطورس إلى مجمع

حلقدون أحد وعشرون سنة ، فانفض هذا المجمع وقد لعنوا من مقدميهم وأساقفتهم من ذكرنا ، وكفروهم ، وتبرؤا منهم ومن مقالاتهم .

[المجمع السابع]

ثم كان لهم بعد هذا المجمع "مجمع سابع" ، في أيام أنسطاس الملك ، وذلك: أن سورس القسطنطيني كان على رأي أوطيسوس ، فجاء إلى الملك فقال: إن المجمع الحلقدوني الستمائة وثلاثين قد أخطأوا في لعن أوطيسوس وبترك الإسكندرية ، والدين الصحيح ما قالاه ، فلا يقبل دين من سواهما ، ولكن أكتب إلى جميع عمالك أن يلعنوا الستمائة وثلاثين ، ويأخذوا الناس بطبيعة واحدة ، ومشيئة واحدة ، وأقنوم واحد ، فأجابه الملك إلى ذلك ، فلما بلغ إيليا بترك بيت المقدس جمع الرهبان ولعنوا

أنسطاس الملك وسورس ، ومن يقول بمقالتهما ، فبلغ ذلك أنسطاس ونفاه إلى أيلة ، وبعث يوحنا بتركا على بيت المقدس ، لأن يوحنا كان قد ضمن له أن يلعن المجمع الحلقدوني الستمائة وثلاثين ، فلما قدم إلى بيت المقدس اجتمع الرهبان وقالوا ، إياك أن تقبل من سورس ، ولكن قاتل عن المجمع الحلقدوني ونحن معك ، فضمن لهم ذلك وخالف أمر الملك

، فبلغ ذلك الملك فأرسل قائداً وأمره أن يأخذ يوحنا بطرح المجمع الحلقدوني ، فإن لم يفعل بنفيه عن الكرسي ، فقدم القائد وطرح يوحنا في الحبس ، فصار إليه الرهبان في الحبس ، وأشاروا عليه بأن يضمن للقائد أن يفعل ذلك ، فإذا حضر فليقر بلعنة من لعنه الرهبان ، ففعل ذلك ، واجتمع الرهبان وكانوا عشرة آلاف راهب ، ومعهم مدرس وسابا ورؤساء الديرات ، فلعنوا أويسوس وسورس ونسطورس ومن لا يقبل المجمع الحلقدوني ، وفزع رسول الملك من الرهبان ، وبلغ ذلك الملك ، فهم بنفي يوحنا ، فاجتمع الرهبان والأساقفة فكتبوا إلى أنسطاس الملك أنهم لا يقبلون مقالة سورس ، ولا أحد من المخالفين ، ولو أهريقت دماؤهم ، وسألوه أن يكف أذاه عنهم ، وكتب بترك رومية إلى الملك بقبح فعله ويلعنه ، فانفض هذا المجمع أيضاً وقد تلاعنت فيه هذه الجموع على ما وصفنا .

وكان لسورس تلميذ يقال له يعقوب ، يقول بمقالة سورس ، وكان يسمى يعقوب البرادعي وإليه تنسب "اليعاقبة" ، فأفسد أمانة النصارى .

ثم مات أنسطاس وولي قسطنطين ، فرد كل من نفاه أنسطاس الملك إلى موضعه ، واجتمع الرهبان ، وأظهروا كتاب الملك ، وعيدوا عيداً حسناً بزعمهم ، وأثبتوا المجمع الحلقدوني بالستمائة وثلاثين أسقفاً .

ثم ولي ملك آخر ، وكانت اليعقوبية قد غلبوا على الإسكندرية ، وقتلوا بتركاً لهم يقال له: بولس ، كان ملكياً ، فأرسل قائداً ومعه عسكر عظيم إلى الإسكندرية ، فدخل الكنيسة

في ثياب البترك ، وتقدم وقدس ، فرموه بالحجارة حتى كادوا يقتلونه ، فانصرف ، ثم أظهر لهم من بعد ثلاثة أيام أنه قد أتاه كتاب الملك ،

(248/179)

وضرب الجرس ليجتمع الناس يوم الأحد في الكنيسة ، فلم يبق أحد بالإسكندرية حتى حضر لسماع كتاب الملك ، وقد جعل بينه وبين جنده علامة إذا هو فعلها وضعوا السيف في الناس ، فصعد المنبر وقال: يا معشر أهل إسكندرية ، إن رجعتم إلى الحق وتركتم مقالة اليعاقبة ، وإلا لن تأمنوا أن يرسل إليكم الملك من يسفك دمائكم . فرموه بالحجارة حتى خاف على نفسه أن يُقتل ، فأظهر العلامة ، فوضعوا السيف على كل من في الكنيسة ، فقتل داخلها وخارجها أمم لا تحصى كثرة ، حتى خاض الجند في الدماء ، وهرب منهم خلق كثير ، وظهرت مقالة الملكية .

[المجمع الثامن]

ثم كان لهم بعد ذلك "مجمع ثامن" ، بعد المجمع الخلقدوني الذي لعن فيه اليعقوبية بمائة سنة وثلاث سنين ، وذلك: أن أسقف منبج – وهي بلدة شرقي حلب بالقرب منها ، وهي مخسوفة الآن – كان يقول بالتناسخ ، وأن ليس قيامة ، وكان أسقف الرها وأسقف

المصيصة وأسقف آخر يقولون: إن جسد المسيح خيال غير حقيقة. فحضرهم الملك إلى قسطنطينية، فقال لهم بتركها إن كان جسده خيالاً فيجب أن يكون فعله خيالاً، وقوله خيالاً، وكل جسد يعاين لأحد من الناس أو فعل أو قول فهو كذلك، وقال لأسقف منبج: إن المسيح قد قام من الموت، وأعلمنا أنه كذلك يقوم الناس من الموت يوم الدينونة، وقال في "إنجيله": "لن تأتي الساعة حتى أن كل من في القبور إذا سمعوا قول ابن الله يجيبو"، فكيف تقولون: ليس قيامة؟.

(249/179)

فأوجب عليهم الخزي واللعن، وأمر الملك أن يكون لهم مجمع يلعنون فيه، واستحضر بتاركة البلاد، فاجتمع في هذا المجمع مائة وأربعة وستون أسقفاً، فلعنوا أسقف منبج وأسقف المصيصة، وثبتوا على قول أسقف الرها، أن جسد المسيح حقيقة لا خيال، وأنه إله تام، وإنسان تام، معروف بطبيعتين ومشيئتين وفعلين، أقنوم واحد، وثبتوا المجامع الأربعة التي قبلهم بعد المجمع الحلقدوني، وأن الدنيا زائلة، وأن القيامة كائنة، وأن المسيح يأتي بمد عظيم، فيدين الأحياء والأموات، كما قال الثلاثمائة والثمانية عشر.

[المجمع التاسع]

فصل:

(250/179)

ثم كان لهم "مجمع تاسع" في أيام معاوية بن أبي سفيان ، تلاعنوا فيه ، وذلك: أنه كان برومية راهب قديس يقال له: مقسلمس ، وله تلميذان ، فجاء إلى قسطا الوالي ، فوبخه على قبح مذهبه ، وشناعة كفره ، فأمر به قسطاً فقطعت يداه ورجلاه ونزع لسانه ، وفعل بأحد التلميذين مثله ، وضرب الآخر بالسياط ونفاه ، فبلغ ذلك ملك قسطنطينية ابتدأها لكيما يطرح جميع الآباس القديسين كل من استحق اللعنة ، فبعث إليه مائة وأربعين أسقفاً وثلاث شمامسة ، فلما وصلوا إلى قسطنطينية جمع الملك مائة وثمانية وستين أسقفاً فصاروا ثلاثمائة وثمانية ، وأسقطوا الشمامسة في البرطحة ، وكان رئيس هذا المجمع بترك قسطنطينية وبترك أنطاكية ، ولم يكن لبيت المقدس والإسكندرية بترك ، فلعنوا من تقدم من القديسين الذين خالفوهم ، وسموهم واحداً واحداً وهم جماعة ، ولعنوا أصحاب المشيئة الواحدة ، ولما لعنوا هؤلاء جلسوا فلخصوا الأمانة المستقيمة بزعمهم ، فقالوا: "نؤمن بأن الواحد من اللاهوت ، الابن الوحيد الذي هو الكلمة الأزلية الدائم ، المستوى مع

الأب الإله في الجوهر ، الذي هو ربنا اليسوع المسيح بطبيعتين تامتين ، وفعلين ، ومشيئتين ، في أقنوم واحد ، ووجه واحد ، يعرف تاماً بلاهوته ، تاماً بناسوته" ، وشهدت كما شهد مجمع الحلقدونية على ما سبق: "أن الإله الابن في آخر الأيام اتحد مع العذراء السيدة مريم القديسة جسداً إنساناً بنفسين ، وذلك برحمة الله تعالى محب البشر ، ولم يلحقه اختلاط ولا فساد ولا فرقة ولا فصل ، ولكن هو واحد يعمل بما يشبه الإنسان أن يعمله في طبيعته وما يشبه الإله أن يعمل في طبيعته ، الذي هو الابن الوحيد ، والكلمة الأزلية المتجسدة ، إلى أن صارت في الحقيقة لحماً كما يقول الإنجيل المقدس ، من غير أن تنتقل عن محلها الأزلي ، وليست بمتغيرة ، لكنها بفعلين ومشيئتين وطبيعتين إلهية ، وأنسى الذي بهما يكون القول الحق ، وكل واحدة من الطبيعتين تعمل مع شركة

صاحبتها ،

(251/179)

مشيئتين غير متضادتين ولا متضارعتين ، ولكن مع المشيئة الأنسية في المشيئة الإلهية القادرة على كل شيء" .

هذه شهادتهم وأمانة المجمع السادس من المجمع الحلقدوني ، وثبتوا ما ثبته الخمس مجامع

التي كانت قبلهم ، ولعنوا من لعنوه ، وبين المجمع الخامس إلى هذا المجمع مائة سنة .

[المجمع العاشر]

فصل:

ثم كان لهم "مجمع عاشر" ، لما مات الملك وولي بعده ابنه ، واجتمع فريق المجمع السادس وزعموا أن اجتماعهم كان على الباطل ، فجمع الملك مائة وثلاثين أسقفاً ، فثبتوا قول المجمع السادس ، ولعنوا من لعنهم وخالفهم ، وثبتوا قول المجامع الخمسة ، ولعنوا من لعنوا وانصرفوا .

فانقرضت هذه المجامع والحشود ، وهم علماء النصارى وقدماؤهم ، وناقلوا الدين إلى المتأخرين ، وإليهم يستند من بعدهم ، وقد اشتملت هذه المجامع العشرة المشهورة على زهاء أربعة عشر ألفاً من الأساقفة والبتاركة والرهبان ، كلهم يكفّر بعضهم بعضاً ، ويلعن بعضهم بعضاً ، فدينهم إنما قام على اللعنة بشهادة بعضهم على بعض ، وكل منهم لاعن ملعون .

[لو عرض دين النصرانية على قوم لم يعرفوا لهم إلها لامتنعوا من قبوله]

فإذا كانت هذه حال المتقدمين مع قرب زمنهم من أيام المسيح ، وبقاء أخبارهم فيهم ، والدولة دولتهم ، والكلمة لهم ، وعلماؤهم إذ ذاك أوفر ما كانوا ، واحتفالهم بأمر دينهم واهتمامهم به كما ترى ، ثم هم مع ذلك تائهون حائرون بين لاعن وملعون ، لا يثبت لهم قدم ،

ولا يتحصل لهم قول في معرفة معبودهم ، بل كل منهم قد اتخذ إلهه هواه ، وباح باللعن والبراءة ممن اتبع سواه ، فما الظن بحثالة الماضين ، ونفاية الغابرين ، وزبالة الحائرين ، وذرية الضالين ، وقد طال عليهم الأمد ، وبعد العهد ، وصار دينهم ما يتلقونه عن الرهبان ؟ ! ! .
وقوم إذا كشفت عنهم وجدتهم أشبه شيء بالأنعام ، وإن كانوا في صور الأنام ، بل هم كما قال

تعالى ومن أصدق من الله قيلاً: ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً ﴾ ، وهؤلاء هم الذين عناهم الله سبحانه بقوله: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ ، ومن أمة الضلال بشهادة الله ورسوله عليهم ، وأمة اللعن بشهادتهم على نفوسهم بلعن بعضهم بعضاً ، وقد لعنهم الله سبحانه على لسان رسوله في قوله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" يحذر ما فعلوه .

هذا ، والكتاب واحد ، والرب واحد ، والنبي واحد ، والدعوى واحدة ، وكلهم يتمسك بالمسيح وإنجيله وتلاميذه ، ثم يختلفون فيه هذا الاختلاف المتباين ، فمنهم من يقول: إنه إله

، ومنه من يقول: ابن الله ، ومنهم من يقول: ثالث ثلاثة ، ومنهم من يقول: إنه عبد ، ومنهم من يقول: إنه أقنوم وطبيعة ، ومنهم من يقول: أقنومان وطبيعتان ، إلى غير ذلك من المقالات التي حكوها عن أسلافهم ، وكل منهم يكفر صاحبه .

فلو أن قوماً لم يعرفوا لهم إلهاً ثم عرض عليهم دين النصرانية هكذا لتوقفوا عنه ، وامتنعوا من قبوله .

فوازن بين هذا وبين ما جاء به خاتم الأنبياء والرسل صلوات الله عليه وسلامه ؛ تعلم علماً يضارع المحسوسات أو يزيد عليها أن الدين عند الله الإسلام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ هداية الحيارى حـ 3 صـ 251.279 ﴾

(253/179)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرَيم

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى. رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/180)

الجزء الثمانون بعد المائة

من الآية ﴿ 159 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 162 ﴾ من نفس السورة

(4/180)

قوله تعالى ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أنجز الكلام إلى أمر عيسى عليه الصلاة والسلام على هذا المنهاج البديع بما ذكر في نصائح اليهود وقبائح أفعالهم ، وأنهم قصدوا قتله عليه الصلاة والسلام ، فخاب قصدهم ، واصلد زندُهم ، وقال رأيهم ، ورد عليهم بغيهم ، وحصل له بذلك أعلى المناصب وأولى المراتب ؛ قال محققاً لما أثبته في الآية قبلها من القطع بكذبهم ، مثبتاً أنهم في مبالغتهم في عداوته سيكونون من أتباعه المصدقين بجميع أمره الذي منه التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ومؤكداً له أشد تأكيد لما عندهم من الإنكار له : ﴿ وإن ﴾ أي والحال أنه ما ﴿ من أهل الكتاب ﴾ أي أحد يدرك نزوله في آخر الزمان ﴿ إلا ﴾ وعزتي ﴿ ليؤمنن به ﴾ أي بعيسى عليه الصلاة والسلام ﴿ قبل موته ﴾ أي موت عيسى عليه الصلاة والسلام ، أي إنه لا يموت حتى ينزل في آخر الزمان ، يؤيد الله دين الإسلام ، حتى يدخل فيه جميع أهل الملل ، إشارة إلى أن موسى عليه الصلاة والسلام إن كان قد أيده الله تعالى بأنبياء كانوا يجددون دينه زماناً طويلاً ، فالنبي الذي نسخ شريعة موسى – وهو عيسى عليهما الصلاة والسلام – هو الذي يؤيد الله به هذا النبي العربي في تجديد شريعته وتمهيد أمره

والذب عن دينه ، ويكون من أمته بعد أن كان صاحب شريعة مستقلة وأتباع مستكثرة ، أمر قضاء الله في الأزل فأمضاه ، فأطيلوا أيها اليهود أو أقصروا ! فمعنى الآية إذن – والله أعلم – أنه ما من أحد من أهل الكتاب المختلفين في عيسى عليه الصلاة والسلام على شك إلا وهو يوقن بعيسى عليه الصلاة والسلام قبل موته بعد نزوله من السماء أنه ما قتل وما صلب ، ويؤمن به عند زوال الشبهة – والله أعلم ؛ روى الشيخان وأحمد وأبو بكر بن مردويه وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " والذي نفسي بيده ! ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً وإماماً عادلاً ، فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية ، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من

الدنيا وما فيها " ؛ وفي رواية : وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين ؛ وفي رواية : حتى يهلك الله الملل كلها غير الإسلام ، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام ، يقول أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ الآية : موت عيسى عليه الصلاة والسلام – ثم يعيدها أبو هريرة ثلاث مرات – ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد ، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد ؛ وفي رواية : ويفيض المال حتى لا يقبله أحد

؛ ولمسلم عنه رضي الله عنه : كيف بكم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم ؛ وفي رواية : فأمكم منكم ، قال الوليد بن مسلم – أحد رواة الحديث : قال ابن أبي ذئب : تدري ما أمكم منكم ؟ قلت تخبرني ! قال : فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ؛ ولمسلم أيضاً عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة ، فينزل عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام فيقول أميرهم : تعال صل لنا ! فيقول : لا ! إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة ؛ وروى عن ابن عباس ومحمد بن علي المشهور بابن الحنفية رضي الله عنهم أن المعنى : ألا ليؤمنن بعيسى عليه الصلاة والسلام قبل موت ذلك الكتابي عند الغرغرة حين لا ينفعه الإيمان ، ليكون ذلك زيادة في حسرته ، قال الأصبهاني : وتدل على صحة هذا التأويل قراءة أبيّ : ليؤمنن قبل موتهم – بضم النون .

ولما أخبر تعالى عن حالهم معه في هذه الدار أتبعه فعله بهم في تلك فقال : ﴿ ويوم القيامة ﴾ أي الذي يقطع ذكره القلوب ، ويحمل التفكر فيه على كل خير ويقطع عن كل شر ﴿ يكون ﴾ وأذن بشقائهم بقوله : ﴿ عليهم شهيداً ﴾ أي بما عملوا . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 364 . 366 ﴾

فصل

قال الفخر :

(6/180)

اعلم أنه تعالى لما ذكر فضائح اليهود وقبائح أفعالهم وشرح أنهم قصدوا قتل عيسى عليه السلام وبيّن أنه ما حصل لهم ذلك المقصود ، وأنه حصل لعيسى أعظم المناصب وأجل المراتب بيّن تعالى أن هؤلاء اليهود الذين كانوا مبالغين في عداواته لا يخرج أحد منهم من الدنيا إلا بعد أن يؤمن به فقال : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ .

واعلم أن كلمة ﴿ إن ﴾ بمعنى (ما) النافية كقوله ﴿ وَإِن مّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا ﴾ [مريم : 71] فصار التقدير : وما أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به .

ثم إنا نرى أكثر اليهود يموتون ولا يؤمنون بعيسى عليه السلام .

والجواب من وجهين : الأول : ما روي عن شهر بن حوشب قال : قال الحجاج إني ما قرأتها إلا وفي نفسي منها شيء ، يعني هذه الآية فإني أضرب عنق اليهودي ولا أسمع منه ذلك .

فقلت : إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة وجهه ودبره ، وقالوا يا عدو الله أتاك عيسى نبيّاً فكذبت به ، فيقول آمنت أنه عبد الله ، وتقول للنصراني : أتاك عيسى نبياً

فزعمت أنه هو الله وابن الله ، فيقول : آمنت أنه عبد الله فأهل الكتاب يؤمنون به ، ولكن حيث لا ينفعهم ذلك الإيمان ، فاستوى الحجاج جالساً وقال : عمن نقلت هذا ؟ فقلت : حدّثني به محمد بن علي بن الحنفية فأخذ ينكت في الأرض بقضيب ثم قال : لقد أخذتها من عين صافية .

(7/180)

وعن ابن عباس أنه فسّره كذلك فقال له عكرمة : فإن خر من سقف بيت أو احترق أو أكله سبع قال : يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به ، ويدل عليه قراءة أُبي ﴿ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ بضم النون على معنى وإن منهم أحد إلا سيؤمنون به قبل موتهم لأن أحداً يصلح للجمع ، قال صاحب "الكشاف" : والفائدة في أخبار الله تعالى بإيمانهم بعيسى قبل موتهم أنهم متى علموا أنه لا بدّ من الإيمان به لا محالة فلأن يؤمنوا به حال ما ينفعهم ذلك الإيمان أولى من أن يؤمنوا به حال ما لا ينفعهم ذلك الإيمان .

والوجه الثاني : في الجواب عن أصل السؤال : أن قوله ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ أي قبل موت عيسى ، والمراد أن أهل الكتاب الذين يكونون موجودين في زمان نزوله لا بدّ وأن يؤمنوا به : قال بعض المتكلمين : إنه لا يمنع نزوله من السماء إلى الدنيا إلا أنه إنما ينزل عند ارتفاع التكاليف

أو بحيث لا يعرف ، إذ لو نزل مع بقاء التكاليف على وجه يعرف أنه عيسى عليه السلام لكان إما أن يكون نبياً ولا نبي بعد محمد عليه الصلاة والسلام ، أو غير نبي وذلك غير جائز على الأنبياء ، وهذا الإشكال عندي ضعيف لأن انتهاء الأنبياء إلى مبعث محمد صلى الله عليه وسلم ، فعند مبعثه انتهت تلك المدة ، فلا يبعد أن يصير بعد نزوله تبعاً لمحمد عليه الصلاة والسلام .

ثم قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ القيامة يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ قيل : يشهد على اليهود أنهم كذبوه وطعنوا فيه ، وعلى النصارى أنهم أشركوا به ، وكذلك كل نبي شاهد على أمته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 83.84 ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال الأستاذ الإمام : معناه وما من أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن به وتلا قوله تعالى ﴿ وَمَا مِنَّآ إِلاَّ لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾ [الصافات : 164] أي وما منا أحد إلاّ له مقام معلوم .

وقوله ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم : 71] المعنى : وما منكم أحد إلاّ واردها .

قال الشاعر :

لو قلت ما في قومها لم تيثم . . . يفضلها في حسب ومبسم

المعنى : ما في قومها أحد يفضلها ، ثمّ حذف .

عن قتادة والربيع بن أنس وأبو مالك وابن زيد : هما راجعتان إلى عيسى ، المعنى فإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وينزل من السماء في آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلاّ آمن به حتى تكون الملة واحدة ملة الإسلام ، وهو رواية سعيد بن جبير وعطية عن ابن عباس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، وروى قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الأنبياء إخوة لعلاّت أُمهاتهم شتّى ودينهم واحد وإني أولى الناس بعيسى بن مريم لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، ويوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً فإذا رأيتموه وهو رجل مربوع فلق إلى الحمرة والبياض سبط الشعر كان رأسه يقطره وان لم يصبه بلل بين ممصّرتين ، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال ويقاتل الناس على الإسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام وتكون السجدة واحدة لله تعالى ويهلك الله في زمانه الرجل الكذاب الدجال يقع الأمنة في الأرض في زمانه حتى ترتع الأُسود مع الإبل ، والنمور مع البقرة ، والذئاب مع الغنم ، ويلعب الصبيان مع بعضهم بعضاً ثم يلبث في الأرض

أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه وإقرأوا إن شئتم (وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به قبل موته) عيسى بن مريم " رددها أبو هريرة ثلاث مرات .

عكرمة ومجاهد والضحاك والسدي : الهاء في قوله تعالى (به) راجعتين إلى عيسى ابن مريم إلى الكتابي الذي يؤمن والمعنى وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنَنّ بعيسى قبل موته إذا عاين الملك فلا ينفعه حينئذ ايمانه ، لأن كل من نزل عليه الموت يعاين نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه وهذه رواية أبي هريرة عن أبي عليّ عن ابن عباس قالوا : لا يبقى يهودي ولا صاحب كتاب حتى يؤمن بعيسى ، وإن احترق أو غرق أو تردى أو سلط عليه حيتان أو أكله السبع أو أي ميتة كانت .

قيل لابن عباس : أرأيت إن خرّ من فوق بيت ؟ قال : يتكلم به في الهواء ، فقال : أرأيت إن ضرب عنق أحدهم ؟ قال : يتلجلج بها لسانه .

يدل على صحة هذا التأويل ، قراءة أُبيّ : قبل موتهم .

الكلبي : خرجت من الكوفة حتى أتيت طابت وهي قرية دون واسط فنزلتها فإذا أنا بشهر بن حوشب فتذاكرنا هذه الآية . ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ فقال شهر : خرج العطاء والحجاج يومئذ بواسط فأمر بالعطاء فوضع بين يديه فجعل يدعو الرجل فيدفع العطاء بما قال ، فدعا باسمي وجئت على فرس لي عجفاء رثّة الهيئة وعليّ ثياب رثّة ، فلما رآني الحجاج قال لي : ياشهر مالي أرى ثيابك رثة وفرسك رثة ، فقلت : أصلح الله الأمير أما ماذكرت من فرسي فإني قد اشتريتها ولم آل نفسي خيراً ، وأما ما تذكر من الثياب فحسب المؤمن من الثياب ما وارى عورته ، فقال : لا ولكنك رجل تكره الخز وتعيب من يلبسه ، فقلت : إني لا أكره ذلك ولا أعيب على من يلبسه ، قال : فدعا بقطعة له خزّ فأعطانيها فصببتها عليه فلما أردت أن أخرج ، قال لي : هلم ، فرجعت فقال : آية من كتاب الله تعالى ماقرأتها قط إلاّ اختلج في نفسي منها شيء ، قلت : أصلح الله الأمير ، ما هي ؟ فقرأ هذه الآية ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ فإني لأُوتى بالأسير من اليهود والنصارى فآمر بضرب أعناقهم فما أسمعه يتكلّم بشيء ، فقلت : إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة وجهه ودبره ، وقالت : يا عدوّ الله أتاك عيسى ابن مريم عبداً نبياً فكذبت به ، فيقول : إني آمنت به إنه نبي عبد فيؤمن به حين لاينفعه إيمانه ، ويؤتى بالنصراني فيقولون له : يا عدو الله أتاك عيسى عبد نبي فقلت : إنه الله وابن

الله ، فيؤمن به حين لا ينفعه إيمانه .

قال شهر : فنظر إليّ الحجاج وقال : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقلت : محمد بن الحنفية ، قال : وكان متكئاً فجلس ثم نكث بقضيبه في الأرض ساعة ثم رفع رأسه إليّ وقال : أخذتها من عين صافية أخذتها من معدنها .

(11/180)

قال الكلبي : فقلت : يا شهر ما الذي أردت أن تقول : حدثني محمد بن الحنفية وهو يكرهه ويكره ما جاء من قبلهم ، قال : أردت أن أُغيظه .

وقال بعضهم : الهاء في (به) راجعة إلى محمد صلى الله عليه وسلم وفي (موته) راجعة إلى الكتابي .

وهو رواية حماد بن حميد عن عكرمة قال : لا يموت اليهودي ولا النصراني حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم وقيل الهاء في (به) راجعة إلى الله تعالى ، وإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمننّ به قبل أن يموت عند المعاينة ولا ينفعه إيمانه في وقت البأس ﴿ وَيَوْمَ القيامة يَكُونُ ﴾ عيسى ﴿ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ بأنّه قد بلّغهم رسالة من ربه وأقرّ له بالعبودية على نفسه ، نظير قوله ﴿ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ﴾ [المائدة :

116] وهو نبي شاهد على أُمّته ، قال الله تعالى : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ﴾ الآية ، وقال تعالى ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً ﴾ [النحل : 84] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب ﴾ يقول : وما من أهل الكتاب ﴿ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ يعني بعيسى عليه السلام ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ وذلك أن اليهودي إذا حضرته الوفاة وعاين أمر الآخرة ضربته الملائكة ، وقالت له : يا عدو الله أتاك عزير فكذبته ، ويقال للنصراني : يا عدو الله أتاك عبد الله ورسوله ، وهو عيسى ، فزعمت أنه ابن الله ، فيؤمن عند ذلك ويقر أنه عبد الله ورسوله ، ولا ينفعه إيمانه في ذلك الوقت ، ويكون إيمانهم عليهم شهيداً يوم القيامة .

وروي عن مجاهد أنه قال : ما من أحد من أهل الكتاب إلا ويؤمن بعيسى عليه السلام قبل موته ، فقيل له : وإن غرق أو احترق أو أكله السبع يؤمن بعيسى عليه السلام ؟ فقال : نعم .

وروي أن الحجاج بن يوسف سأل شهر بن حوشب عن هذه الآية فقال إني لأوتى بالأسير من اليهود والنصارى ، فآمر بضرب عنقه ، وأنظر إليه في ذلك الوقت فلا أرى منه الإيمان ،

فقال له شهر بن حوشب : إنه حين يعاين أمر الآخرة يقر بأن عيسى عبد الله ورسوله فيؤمن به ولا ينفعه .

فقال له الحجاج : من أين أخذت هذا ؟ قال : أخذته من محمد بن الحنفية .

فقال له الحجاج : لقد أخذت من عين صافية .

وروي عن سعيد بن جبير أنه قال : ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ يعني قبل موت عيسى عليه السلام هكذا قال الحسن .

قال الفقيه : حدّثنا عمر بن محمد ، قال : حدّثنا أبو بكر الواسطي ، قال : حدّثنا إبراهيم بن يوسف ، قال : حدّثنا يزيد بن زريع ، عن رجل ، عن الحسن في قوله : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال : قبل موت عيسى ، والله إنه لحي عند الله الآن ، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون .

وروي عن ابن عباس أنه قال : يمكث عيسى عليه السلام في الأرض أربعين سنة نبياً إماماً مهدياً ، ثم يموت وتصلي عليه هذه الأمة .

وقال الضحاك : يهبط عيسى عليه السلام من السماء إلى الأرض بعد خروج الدجال ، فيكون هبوطه على صخرة بيت المقدس ، ثم يقتل الدجال ، ويكسر الصليب ، ويهدم البيع والكنائس ، ولا يبقى على وجه الأرض يهودي ولا نصراني إلا آمن بالمسيح ودخل في الإسلام .

ثم قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ القيامة يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ يعني يكون عليهم عيسى عليه السلام شهيداً ، بأنه قد بلغهم الرسالة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

(13/180)

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال ابن عباس والحسن ومجاهد وعِكرِمة : المعنى ليؤمِننّ بالمسيح "قبل موته" أي الكتابيّ ؛ فالهاء الأُولى عائدة على عيسى ، والثانية على الكتابيّ ؛ وذلك أنه ليس أحد من أهل الكتاب اليهودِ والنصارى إلا ويؤمن بعيسى عليه السلام إذا عاين الملك ، ولكنه إيمان لا ينفع ؛ لأنه إيمان عند اليأس وحين التلبس بحالة الموت ؛ فاليهوديّ يقرّ في ذلك الوقت بأنه رسول الله ، والنصرانيّ يقرّ بأنه كان رسول الله .

وروي أن الحجاج سأل شهر بن حوشب عن هذه الآية فقال : إني لأوتي بالأسير من اليهود والنصارى فآمر بضرب عنقه ، وأنظر إليه في ذلك الوقت فلا أرى منه الإيمان ؛ فقال له شهر بن حوشب : إنه حين عاين أمر الآخرة يقِرّ بأن عيسى عبد الله ورسوله فيؤمن به ولا ينفعه ؛ فقال له الحجاج : من أين أخذت هذا ؟ قال : أخذته من محمد بن الحنفية ؛ فقال له

الحجاج: أخذت من عينٍ صافية.

وروي عن مجاهد أنه قال: ما من أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن بعيسى قبل موته؛ فقيل له: إن غرِق أو احترق أو أكله السبع يؤمن بعيسى؟ فقال: نعم! وقيل: إن الهاءين جميعاً لعيسى عليه السلام؛ والمعنى ليؤمنن به من كان حياً حين نزوله يوم القيامة؛ قاله قتادة وابن زيد وغيرهما واختاره الطبريّ.

وروى يزيد بن زُرَيْع عن رجل عن الحسن في قوله تعالى: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال: قبل موت عيسى؛ واللَّهِ إنه لحيّ عند الله الآن؛ ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون؛ ونحوه عن الضحاك وسعيد بن جبير.

وقيل: "لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ" أي بمحمد عليه السلام وإن لم يجرِ له ذكر؛ لأن هذه الأقاصيص أنزلت عليه والمقصود الإيمان به، والإيمان بعيسى يتضمن الإيمان بمحمد عليه الصلاة والسلام أيضاً؛ إذ لا يجوز أن يفرّق بينهم.

وقيل: ﴿ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ أي بالله تعالى قبل أن يموت ولا ينفعه الإيمان عند المعاينة.

والتأويلان الأوّلان أظهر.

وروى الزهريّ عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لينزِلن ابن مريم حكما عدلاً فليقتُلَنَّ الدجال وليقتُلَنّ الخنزير وليكسِرنّ الصليب وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين " ثم قال أبو هريرة : واقرأوا إن شئتم ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال أبو هريرة : قبل موت عيسى ؛ يعيدها ثلاث مرات .

وتقدير الآية عند سيبويه ؛ وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمِنَنَّ به .

وتقدير الكوفيين : وإن من أهل الكتاب إلا من ليؤمنَنّ به ، وفيه قبح ، لأن فيه حذف الموصول ، والصلة بعض الموصول فكأنه حذف بعض الاسم .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيامة يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾

أي بتكذيب من كذبه وتصديق من صدّقه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(15/180)

وقال الخازن :

قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب ﴾ يعني وما من أحد من أهل الكتاب ﴿ إلاّ ليؤمنن به ﴾ يعني بعيسى عليه السلام وأنه عبد الله ورسوله وروحه وكلمته هذا قول ابن عباس

وأكثر المفسرين وقال عكرمة في قوله إلاّ ليؤمنن به يعني بمحمد صلى الله عليه وسلم وهذا القول لا وجه له لأنه لم يجر للنبي صلى الله عليه وسلم ذكر قبل هذه الآية حتى يرجع الضمير إليه وقول الأكثرين الأولى لأنه تقدم ذكر عيسى عليه السلام فكان عود الضمير إليه أولى ﴿ قبل موته ﴾ اختلف المفسرون في هذا الضمير إلى من يرجع ؟ فقال ابن عباس وأكثر المفسرين إن الضمير يرجع إلى الكتابي والمعنى وما من أحد من أهل الكتاب إلاّ آمن بعيسى قبل موت ذلك الكتابي ولكن يكون ذلك الإيمان عند الحشرجة حين لا ينفعه إيمانه قال ابن عباس : معناه إذا وقع في اليأس حين لا ينفعه إيمانه سواء احترق أو تردى من شاهق أو سقط عليه جدار أو أكله سبع أو مات فجأة فقيل له أرأيت إن خر من فوق بيت قال : يتكلم به في الهواء فقيل له أرأيت إن ضربت عنقه قال يتلجلج به لسانه وقال شهر بن حوشب إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة بأجنحتها وجهه ودبره وقالوا يا عدو الله أتاك موسى نبياً فكذبت به فيقول آمنت إنه عبد الله ورسوله وتقول للنصراني أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله وابن الله فيقول آمنت أنه عبد الله فأهل الكتابين يؤمنون به ولكن حيث لا ينفعهم ذلك الإيمان وذهب جماعة من أهل التفسير إلى أن الضمير يرجع إلى عيسى السلام وهو رواية عن ابن عباس أيضاً والمعنى وما من أحد من أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وذلك عند نزوله من السماء في آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتابين إلاّ من آمن بعيسى حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الإسلام قال عطاء

إذا نزل عيسى إلى الأرض لا يبقى يهودي ولا نصراني ولا أحد يعبد غير الله إلاّ آمن بعيسى وأنه عبد الله وكلمته ويدل على صحة هذا القول ما روي عن أبي هريرة قال

: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد " زاد في رواية : " حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها " ثم يقول أبو هريرة : " اقرؤوا إن شئتم وإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن به قبل موته " الآية وفي رواية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" والله لينزلن فيكم ابن مريم حكماً عادلاً فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن القلاص فلا يسعى عليها وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد " أخرجاه في الصحيحين .

ففي هذا الحديث دليل على أن عيسى ينزل في آخر الزمان في هذه الأمة ويحكم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم وأنه لا ينزل نبياً نبياً برسالة مستقلة وشريعة ناسخة بل يكون حاكماً من حكام هذه الأمة وإماماً من أئمتهم لقوله صلى الله عليه وسلم فيكسر الصليب

يعني يكسره حقيقة ويبطل ما تزعمه النصارى من تعظيمه .

وكذلك قتله الخنزير وقوله ويضع الجزية يعني لا يقبلها ممن بدلها من اليهود والنصارى .

ولا يقبل من أحد إلاّ الإسلام أو القتل وعلى هذا قد يقال هذا خلاف منا هو حكم الشرع اليوم فإن الكتابي إذا بذل الجزية وجب قبولها منه ولم يجر قتله ولا إجباره على الإسلام والجواب أن هذا الحكم ليس مستمر إلى يوم القيامة بل هو مقيد بما قبل نزول عيسى عليه السلام وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بنسخه وليس الناسخ هو عيسى عليه السلام يحكم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم فدل على أن الامتناع من قبول الجزية في ذلك الوقت هو شرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والله أعلم .

(17/180)

قال الزجاج هذا القول بعيد يعني قول من قال إن إيمان أهل الكتاب بعيسى إنما يكون عند نزوله في آخر الزمان قال لعموم قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن به ﴾ قال والذين يبقون يومئذٍ يعني عند نزوله شرذمة قليلة منهم وأجاب أصحاب هذا القول يعني الذين يقولون إن إيمان أهل الكتاب بعيسى إنما يكون عند نزوله في آخر الزمان بأن هذا على العموم .

ولكن المراد بهذا العموم الذين يشهدون ذلك الوقت ويدركون نزوله فيؤمنون به ويكون معنى الآية وما من أحد ، من أهل الكتاب أدرك ذلك الوقت إلاّ آمن بعيسى عند نزوله من السماء وصحح الطبري هذا القول وقال عكرمة في معنى الآية وإن أهل الكتاب إلاّ ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي فلا يموت يهودي ولا نصراني حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم وذلك عند الحشرجة حتى لا ينفعه إيمانه .

وقوله تعالى : ﴿ ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ يعني يكون عيسى عليه السلام شاهداً على اليهود أنهم كذبوه وطعنوا فيه وعلى النصارى أنهم اتخذوه رباً وأشركوا به ويشهد على تصديق من صدقه منهم وآمن به قال قتادة معناه إنه يكون شهيداً يوم القيامة إنه قد بلغ رسالة ربه وأقر على نفسه بالعبودية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(18/180)

وقال الماوردى :

قوله تعالى : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : إلا ليؤمنن بالمسيح قبل موت المسيح ، إذا نزل من السماء ، وهذا قول ابن عباس

، وأبي مالك ، وقتادة ، وابن زيد .

والثاني : إلا ليؤمنن بالمسيح قبل موت الكتابي عند المعاينة ، فيؤمن بما أنزل الله من الحق وبالمسيح عيسى ابن مريم ، وهذا قول الحسن ، ومجاهد ، والضحاك ، وابن سيرين ، وجويبر .

والثالث : إلا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي ، وهذا قول عكرمة .

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ يعني المسيح ، وفيه قولان :

أحدهما : أنه يكون شهيداً بتكذيب من كذبه وتصديق من صدقه من أهل عصره .

والثاني : يكون شهيداً أنه بلّغ رسالة ربه ، وأقر بالعبودية على نفسه ، وهذا قول قتادة ، وابن جريج . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

وقال الشوكانى :

قوله : ﴿ وَإِن مّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ المراد بأهل الكتاب : اليهود والنصارى ، والمعنى : وما من أهل الكتاب أحد إلا والله ليؤمنن به قبل موته ، والضمير في به راجع إلى عيسى ، والضمير في موته راجع إلى ما دلّ عليه الكلام ، وهو لفظ أحد المقدّر ، أو الكتابي المدلول عليه بأهل الكتاب ، وفيه دليل على أنه لا يموت يهوديّ ، أو نصرانيّ إلا وقد آمن بالمسيح ؛ وقيل : كلا الضميرين لعيسى ، والمعنى : أنه لا يموت عيسى حتى يؤمن به كل كتابيّ في عصره .

وقيل : الضمير الأوّل لله ؛ وقيل : إلى محمد ، وقد اختار كون الضميرين لعيسى ابن جرير ، وقال به جماعة من السلف ، وهو الظاهر ، والمراد الإيمان به عند نزوله في آخر الزمان ، كما وردت بذلك الأحاديث المتواترة ﴿ وَيَوْمَ القيامة يَكُونُ ﴾ عيسى على أهل الكتاب ﴿ شَهِيداً ﴾ يشهد على اليهود بالتكذيب له ، وعلى النصارى بالغلوّ فيه حتى قالوا هو ابن الله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿فتح القدير حـ 1 صـ ﴾

فائدة

قال فى البحر المديد :

عند الموت تتحقق الحقائق ، ويتميز الحق من الباطل ، ويحصل الندم ولا ينفع حين تزل القدم ، فالمطلوب المبادرة بتحقيق الإيمان ، وتحصيل مقام العرفان ، قبل أن يسقط إلى جنبه ، فينفرد رهينًا في قبره بذنبه ، والله تعالى أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿البحر المديد حـ 2 صـ 588﴾

قال الآلوسي :

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ أي اليهود خاصة كما أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، أو هم والنصارى كما ذهب إليه كثير من المفسرين و ﴿ إن ﴾ نافية بمعنى ما ، وفي الجار والمجرور وجهان : أحدهما : أنه صفة لمبتدأ محذوف ، وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ جملة قسمية ، والقسم مع جوابه خبر المبتدأ ولا يرد عليه أن القسم إنشاء لأن المقصود بالخبر جوابه وهو خبر مؤكد بالقسم ، ولا ينافيه كون جواب القسم لا محل له لأن ذلك من حيث كونه جواباً فلا يمتنع كونه له محل باعتبار آخر لو سلم أن الخبر ليس هو المجموع ، والتقدير : وما أحد من أهل الكتاب إلا والله ليؤمنن به ، والثاني : أنه متعلق بمحذوف وقع خبراً لذلك المبتدأ ، وجملة القسم صفة له لا خبر ، والتقدير : وإن أحد إلا ليؤمنن به كائن من أهل الكتاب ومعناه كل رجل يؤمن به قبل موته من أهل الكتاب ، وهو كلام مفيد ، فالاعتراض على هذا الوجه بأنه لا ينتظم من أحد ، والجار والمجرور إسناد لأنه لا يفيد لا يفيد لحصول الفائدة بلا ريب ، نعم المعنى على الوجه الأول كل رجل من أهل الكتاب يؤمن به قبل موته ، والظاهر أنه المقصود ، وأنه أتم فائدة ، والاستثناء مفرغ من أعم الأوصاف ، وأهل الكوفة يقدرون موصولاً بعد إلا ، وأهل البصرة يمنعون حذف الموصول وإبقاء صلته ، والضمير الثاني راجع للمبتدأ المحذوف أعني أحد ، والأول لعيسى عليه السلام فمفاد الآية أن كل يهودي ونصراني يؤمن بعيسى عليه السلام قبل أن تزهق

روحه بأنه عبد الله تعالى ورسوله ، ولا ينفعه إيمانه حينئذٍ لأن ذلك الوقت لكونه ملحقاً بالبرزخ لما أنه ينكشف عنده لكل الحق ينقطع فيه التكليف ، ويؤيد ذلك أنه قرأ أبي ليؤمنن به قبل موتهم بضم النون وعود ضمير الجمع لأحد ظاهر لكونه في معنى الجمع ، وعوده لعيسى عليه السلام غير ظاهر .

(21/180)

وأخرج ابن المنذر وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه فسر الآية كذلك ؛ فقيل له : أرأيت إن خرّ من فوق بيت ؟ قال : يتكلم به في الهواء ، فقيل : أرأيت إن ضرب عنقه ؟ قال : يتلجلج بها لسانه .

(22/180)

وأخرج ابن المنذر أيضاً عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجاج : يا شهر آية من كتاب الله تعالى ما قرأتها إلا اعترض في نفسي منها شيء قال الله تعالى : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ ، وإني أوتى بالأسارى فأضرب أعناقهم ولا أسمعهم يقولون شيئاً

فقلت : رفعت إليك على غير وجهها إن النصراني إذا خرجت روحه أي إذا قرب خروجها كما تدل عليه رواية أخرى عنه ضربته الملائكة من قبله ومن دبره ، وقالوا : أي خبيث إن المسيح الذي زعمت أنه الله تعالى ، وأنه ابن الله سبحانه ، وأنه ثالث ثلاثة عبد الله وروحه وكلمته ، فيؤمن به حين لا ينفعه إيمانه ، وأن اليهودي إذا خرجت نفسه ضربته الملائكة من قبله ودبره ، وقالوا : أي خبيث إن المسيح الذي زعمت أنك قتلته عبد الله وروحه فيؤمن به حين لا ينفعه الإيمان ، فإذا كان عند نزول عيسى آمنت به أحياؤهم كما آمنت به موتاهم ، فقال : من أين أخذتها ؟ فقلت : من محمد بن علي (بن الحنفية) ، قال : لقد أخذتها من معدنها ، قال شهر : وأيم الله تعالى ما حدثنيه إلا أم سلمة ، ولكني أحببت أن أغيظه ، والإخبار بحالهم هذه وعيد لهم وتحريض إلى المسارعة إلى الإيمان به قبل أن يضطروا إليه مع انتفاء جدواه ، وقيل : الضميران لعيسى عليه السلام ، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أيضاً وأبي مالك والحسن وقتادة وابن زيد ، واختاره الطبراني ، والمعنى أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب الموجودين عند نزول عيسى عليه السلام إلا ليؤمنن به قبل أن يموت وتكون الأديان كلها ديناً واحداً ، وأخرج أحمد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الخنزير ويمحو الصليب وتجمع له الصلاة ويعطي المال حتى لا يقبل ويضع الخراج

وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما " قال : وتلا أبو هريرة رضي الله تعالى عنه

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ

(23/180)

الكتاب إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ ، وقيل : الضمير الأول لله تعالى ولا يخفى بعده ، وأبعد من ذلك أنه لمحمد صلى الله عليه وسلم ، وروي هذا عن عكرمة ، ويضعفه أنه لم يجر له عليه الصلاة والسلام ذكر هنا ، ولا ضرورة توجب رد الكناية إليه ، لا أنه كما زعم الطبري لو كان صحيحاً لما جاز إجراء أحكام الكفار على أهل الكتاب بعد موتهم لأن ذلك الإيمان إنما هو في حال زوال التكليف فلا يعتد به .

﴿ وَيَوْمَ القيامة يَكُونُ ﴾ أي عيسى عليه السلام ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ أي أهل الكتاب ﴿ شَهِيداً ﴾ فيشهد على اليهود بتكذيبهم إياه وعلى النصارى بقولهم فيه : إنه ابن الله تعالى ، والظرف متعلق بشهيداً وتقديمه يدل على جواز تقديم خبر كان مطلقاً ، أو إذا كان ظرفاً أو مجروراً لأن المعمول إنما يتقدم حيث يصح تقديم عامله ، وجوز أبو البقاء كون العامل فيه يكون . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159) ﴾

عطف على جملة ﴿ وما قتلوه ﴾ [النساء : 157] .

وهذا الكلام إخبار عنهم ، وليس أمراً لهم ، لأنّ وقوع لام الابتداء فيه ينادي على الخبرية .

و﴿ إن ﴾ نافية و﴿ من أهل الكتاب ﴾ صفة لموصوف محذوف تقديره : أحد .

والضمير المجرور عائد لعيسى : أيّ ليومنَنّ بعيسى ، والضمير في ﴿ موته ﴾ يحتمل أن يعود إلى أحد أهل الكتاب ، أي قبل أن يموت الكتابيّ ، ويؤيّده قراءة أبَي بن كعب ﴿ إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ .

وأهل الكتاب يطلق على اليهود والنّصارى ؛ فأمّا النصارى فهم مؤمنون بعيسى من قبل ، فيتعيّن أن يكون المراد بأهل الكتاب اليهود .

والمعنى أنّ اليهود مع شدّة كفرهم بعيسى لا يموت أحد منهم إلاّ وهو يؤمن بنبوّته قبل موته ، أي ينكشف له ذلك عند الاحْتضار قبل انزهاق روحه ، وهذه منّة مَنّ الله بها على عيسى ، إذ جعل أعداءه لا يخرجون من الدنيا إلاّ وقد آمنوا به جزاء له على ما لقي من

تكذيبهم، لأنّه لم يتمتّع بمشاهدة أمّةٍ تتبعه.

وقيل: كذلك النصرانيّ عند موته ينكشف له أنّ عيسى عبد الله.

وعندي أنّ ضمير ﴿ به ﴾ راجع إلى الرفع المأخوذ من فعل ﴿ رفعه الله إليه ﴾ [النساء: 158]، ويعمّ قولُه ﴿ أهلِ الكتاب ﴾ اليهودَ، والنّصارى، حيث استووا مع اليهود في اعتقاد وقوع الصلب.

والظاهر أنّ الله يقذف في نفوس أهل الكتابين الشكّ في صحّة الصلب، فلا يزال الشكّ يخالج قلوبهم ويقوَى حتّى يبلغ مبلغ العلم بعدم صحّة الصلب في آخر أعمارهم تصديقاً لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم حيث كذّب أخبارهم فنفَى الصلبَ عن عيسى عليه السلام.

وقيل: الضمير في قوله ﴿ موته ﴾ عائد إلى عيسى، أي قبل موت عيسى، ففرّع القائلون بهذا تفاريع: منها أنّ موته لا يقع إلاّ آخر الدنيا ليتمّ إيمان جميع أهل الكتاب به قبل وقوع الموت، لأنّ الله جعل إيمانهم مستقبلاً وجعله قبل موته، فلزم أن يكون موته مستقبلاً؛ ومنها ما ورد في الحديث: أنّ عيسى عليه السلام ينزل في آخر مدّة الدنيا ليؤمن به أهل الكتاب، ولا يخفى أنّ عموم قوله: ﴿ وإن من أهل الكتاب ﴾ يبطل هذا التفسير: لأنّ الَّذين يؤمنون به على حسب هذا التأويل هم الذين سيوجدون من أهل الكتاب لا جميعهم.

والشهيد : الشاهد ؛ يشهد بأنّه بلّغ لهم دعوة ربّهم فأعرضوا ، وبأنّ النّصَارى بدّلوا ، ومعنى الآية مفصّل في قوله تعالى : ﴿ يوم يجمع الله الرسل ﴾ الآيات في سورة العقود (109) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(25/180)

من فوائد ابن كثير فى الآية

قال رحمه الله :

وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾

قال ابن جرير : اختلف أهل التأويل في معنى ذلك ، فقال بعضهم : معنى ذلك : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ يعني بعيسى ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ يعنى : قبل موت عيسى - يُوَجه ذلك إلى أن جميعهم يصدقون به إذا نزل لقتل الدجال ، فتصير الملل كلها واحدة ، وهي ملة الإسلام الحنيفية ، دين إبراهيم ، عليه السلام .

ذكر من قال ذلك :

حدثنا ابن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن أبي حُصَين ، عن سعيد بن

جبير، عن ابن عباس: ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال: قبل موت عيسى ابن مريم. وقال العوفي عن ابن عباس مثل ذلك.

وقال أبو مالك في قوله: ﴿ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال: ذلك عند نزول عيسى ابن مريم، عليه السلام، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ يعني: اليهود خاصة. وقال الحسن البصري: يعني النجاشي وأصحابه. ورواهما ابن أبي حاتم.

وقال ابن جرير: وحدثني يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، حدثنا أبو رجاء، عن الحسن: ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال: قبل موت عيسى. والله إنه الآن حي عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون.

(26/180)

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن عثمان اللاحقي، حدثنا جويرية بن بشر قال: سمعت رجلا قال للحسن: يا أبا سعيد، قول الله، [عز وجل] ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال: "قبل موت عيسى. إن الله رفع إليه عيسى [إليه]

وهو باعثه قبل يوم القيامة مقامًا يؤمن به البر والفاجر" .

وكذا قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد . وهذا القول هو الحق، كما سنبينه بعد بالدليل القاطع، إن شاء الله، وبه الثقة وعليه التكلان .

قال ابن جرير : وقال آخرون : معنى ذلك : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ قبل موت الكتابي . ذكر من كان يُوَجه ذلك إلى أنه إذا عاين علم الحق من الباطل ؛ لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه .

قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى .

حدثني المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شِبْل، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد في قوله : ﴿ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته - قبل موت صاحب الكتاب - وقال ابن عباس : لو ضربت عنقه لم تخرج نَفْسُه حتى يؤمن بعيسى .

حدثنا ابن حُمَيد ، حدثنا أبو نُمَيْلة يحيى بن واضح، حدثنا حسين بن واقد ، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال : لا يموت اليهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله، ولو عجل عليه بالسلاح.

حدثني إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ، حدثنا عتَّاب بن بَشِير عن خُصَيْف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال : هي في قراءة أبي : ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِمْ ﴾ ليس يهودي يموت أبدا حتى يؤمن بعيسى . قيل لابن عباس : أرأيت إن خرّ من فوق بيت ؟ قال : يتكلم به في الهُوِيّ . فقيل : أرأيت إن ضربت عنق أحد منهم ؟ قال : يُلَجْلج بها لسانه .

وكذا رَوَى سفيان الثوري عن خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال : لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى ، عليه السلام ، وإن ضرب بالسيف تكلم

به ، قال : وإن هَوَى تكلم [به] وهو يَهْوِي .

وكذا روى أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن أبي هارون الغَنَوي عن عكرمة ، عن ابن عباس . فهذه كلها أسانيد صحيحة إلى ابن عباس ، وكذا صحّ عن مجاهد ، وعكرمة ، ومحمد بن سيرين . وبه يقول الضحاك وجُوَيْبر ، والسدي ، وحكاه عن ابن عباس ، ونَقَل قراءة أبيّ بن كعب : "قبل موتهم" .

وقال عبد الرزاق ، عن إسرائيل ، عن فرات القزاز ، عن الحسن في قوله : ﴿ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قال : لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت .

وهذا يحتمل أن يكون مراد الحسن ما تقدم عنه، ويحتمل أن يكون مراده ما أراده هؤلاء (1)

قال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل موت الكتابي.

ذكر من قال ذلك:

---

(1) تفسير عبد الرزاق (1/170).

(28/180)

حدثني ابن المثنى، حدثنا الحجاج بن مِنْهال، حدثنا حماد، عن حميد قال: قال عكرمة: لا يموت النصراني ولا اليهودي حتى يؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم في قوله: ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾

ثم قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصحة القولُ الأول، وهو أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى، عليه السلام، إلا آمن به قبل موته، أي قبل موت عيسى، عليه السلام، ولا شك أن هذا الذي قاله ابن جرير، رحمه [الله] هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآي في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه، وتسليم من سلم لهم

من النصارى الجهلة ذلك ، فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك ، وإنما شبه لهم فقتلوا الشبيه وهم لا يتبينون ذلك ، ثم إنه رفعه إليه ، وإنه باق حي ، وإنه سينزل قبل يوم القيامة ، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة - التي سنوردها إن شاء الله قريبا - فيقتل مسيح الضلالة ، ويكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية - يعني : لا يقبلها من أحد من أهل الأديان ، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف - فأخبرت هذه الآية الكريمة أن يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ ، ولا يتخلف عن التصديق به واحد منهم ؛ ولهذا قال : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ أي : قبل موت عيسى ، الذي زعم اليهود ومن وافقهم من النصارى أنه قتل وصلب .

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ أي : بأعمالهم التي شاهدها منهم قبل رفعه إلى السماء وبعد نزوله إلى الأرض . فأما من فسر هذه الآية بأن المعنى : أن كل كتابي لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد ، عليهما [الصلاة و] والسلام فهذا هو الواقع ، وذلك أن كل أحد عند احتضاره يَتَجَلي له

ما كان جاهلا به ، فيؤمن به ، ولكن لا يكون ذلك إيمانا نافعا له ، إذا كان قد شاهد الملك ، كما قال تعالى في [أول] هذه السورة : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ [وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ] ﴾ الآية [النساء : 18] وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ [وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ . فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا] ﴾ الآيتين [غافر : 84 ، 85] وهذا يدل على ضعف ما احتج به ابن جرير في رد هذا القول ، حيث قال : ولو كان المراد بهذه الآية هذا ، لكان كل من آمن بمحمد أو بالمسيح ، ممن كفر بهما - يكون على دينهما ، وحينئذ لا يرثه أقرباؤه من أهل دينه ؛ لأنه قد أخبر الصادق أنه يؤمن به قبل موته . فهذا ليس بجيد ؛ إذ لا يلزم من إيمانه في حالة لا ينفعه إيمانه أنه يصير بذلك مسلمًا ، ألا ترى إلى قول ابن عباس : ولو تردى من شاهق أو ضُرب بسيف أو افترسه سَبُع ، فإنه لا بد أن يؤمن بعيسى" فالإيمان في مثل هذه الحالات ليس بنافع ، ولا ينقل صاحبه عن كفره لما قدمناه ، والله أعلم .

ومن تأمل هذا جيدًا وأمعن النظر ، اتضح له أن هذا ، وإن كان هو الواقع ، لكن لا يلزم منه أن يكون المرادُ بهذه الآية هذا ، بل المراد بها ما ذكرناه من تقرير وجود عيسى ، عليه السلام

، وبقاء حياته في السماء ، وأنه سينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة ؛ ليكذب هؤلاء وهؤلاء من اليهود والنصارى الذين تباينت أقوالهم فيه وتضادّت وتعاكست وتناقضت ، وخلت عن الحق ، ففرّط هؤلاء اليهود وأفرط هؤلاء النصارى : تَنَقَّصه اليهود بما رموه به وأمه من العظائم ، وأطراه النصارى بحيث ادعوا فيه بما ليس فيه ، فرفعوه في مقابلة أولئك عن مقام النبوة إلى مقام الربوبية ، تعالى الله عن قول هؤلاء وهؤلاء علوًّا كبيرًا ، وتنزه وتَقَدّس لا إله إلا هو .

ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم إلى الأرض من السماء في آخر الزمان قبل يوم القيامة ، وأنه يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له :

قال البخاري ، رحمه الله ، في كتاب ذكر الأنبياء ، من صحيحه المتلقى بالقبول : (نزول عيسى ابن مريم – عليه السلام) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "والذي نفسي بيده لَيُوشكَنّ أن ينزل فيكم ابن مريم حَكَمًا عدلا فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، حتى تكون السجدة خيرا من الدنيا وما فيها" . ثم يقول أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾

وكذا رواه مسلم عن الحسن الحُلْواني وعبد بن حميد كلاهما ، عن يعقوب ، به (1)

وأخرجه البخاري ومسلم ، أيضًا ، من حديث سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، به (2)

وأخرجاه من طريق الليث عن الزهري به (3) ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن أبي حفصة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يوشك أن يكون فيكم ابنُ مريم حكمًا عدلا

يقتل الدجال ، ويقتل الخنزير ، ويكسر الصليب ، ويضع الجزية ، ويفيض المال ، وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين" . قال أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ ﴾ موت عيسى ابن مريم ، ثم يعيدها أبو هريرة ثلاث مرات . (4)

طريق أخرى عن أبي هريرة : قال الإمام أحمد : حدثنا رَوْحٌ ، حدثنا محمد بن أبي حَفْصَة ، عن الزُّهْري ، عن حنظلة بن علي الأسلمي ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لَيُهِلَّن عيسى ابن مريم بفَجِّ الرَّوْحَاء بالحج أو العمرة أو ليثنينهما جميعًا" .

وكذا رواه مسلم منفردًا به من حديث سفيان بن عيينة ، والليث بن سعد ، ويونس بن يزيد ، ثلاثتهم عن الزهري به (5) .

---

(1) صحيح البخاري برقم (3448) وصحيح مسلم برقم (155) .

(2) صحيح البخاري برقم (2476) وصحيح مسلم برقم (155) .

(3) صحيح البخاري برقم (2222) وصحيح مسلم برقم (155) .

(4) ذكره السيوطي في الدر المنثور (735/2) .

(5) المسند (513/2) وصحيح مسلم برقم (1252) .

(32/180)

وقال أحمد : حدثنا يزيد ، حدثنا سفيان - هو ابن حسين - عن الزهري ، عن حنظلة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الخنزير ، ويمحو الصليب ، وتجمع له الصلاة ، ويعطي المال حتى لا يقبل ، ويضع الخراج ، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما" قال : وتلا أبو هريرة : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا] ﴾ فزعم حنظلة أن أبا هريرة قال : يؤمن به قبل موت عيسى ، فلا أدري هذا كله حديث النبي صلى الله عليه وسلم أو شيء قاله أبو هريرة .

وكذا رواه ابن أبي حاتم ، عن أبيه ، عن أبي موسى محمد بن المثنى ، عن يزيد بن هارون ،

عن سفيان بن حسين عن الزهري، به (1) .

طريق أخرى: قال البخاري: حدثنا أبن بُكَير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف أنتم إذا نزل فيكم المسيح ابن مريم، وإمامكم منكم؟" تابعه عقيل والأوزاعي.

وهكذا رواه الإمام أحمد، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، وعن عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، كلاهما عن الزهري، به. وأخرجه مسلم من رواية يونس والأوزاعي وابن أبي ذئب، به (2) .

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا همَّام، أنبأنا قتادة، عن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الأنبياء إخوة لِعَلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وإني أولى الناس بعيسى ابن مريم؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان مُمَصَّرَان، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بَلَل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام،

---

(1) المسند (290/2) .

(2) صحيح البخاري برقم (3449) والمسند (272/2) من رواية عبد الرزاق و(336/2) من رواية عثمان بن عمر ، وصحيح مسلم برقم (155) .

(33/180)

ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال ، ثم تقع الأمنة على الأرض ، حتى ترتع الأسود مع الإبل ، والنّمار مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم ، فيمكث أربعين سنة ، ثم يُتَوَفى ويصلي عليه المسلمون" .

وكذا رواه أبو داود ، عن هُدبَة بن خالد ، عن همام بن يحيى . رواه ابن جرير - ولم يورد عند هذه الآية سواه - عن بِشْر بن معاذ ، عن يزيد بن هارون ، عن سعيد بن أبي عَروبة - كلاهما عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم - وهو مولى أمّ بُرثُن - صاحب السقاية ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه ، وقال : فيقاتل الناس على الإسلام (1) .

وقد روى البخاري ، عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم ، والأنبياء أولاد علات ، ليس بيني وبينه نبي" (2) .

ثم روى عن محمد بن سِنَان : عن فُلَيْح بن سليمان ، عن هلال بن علي ، عن عبد الرحمن بن أبي عَمْرَة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة ، والأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد" وقال إبراهيم بن طَهْمَان ، عن موسى بن عقبة ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . (3) .

---

(1) المسند (406/2) وسنن أبي داود برقم (4324) وتفسير الطبري (388/9) .

(2) صحيح البخاري برقم (3443) .

(3) صحيح البخاري برقم (3443) .

(34/180)

حديث آخر : قال مسلم في صحيحه : حدثني زُهَير بن حرب ، حدثنا مُعَلى بن منصور ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق - أو بدابق - فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ ، فإذا تصافّوا قال الروم : خلوا بيننا وبين

الذين سَبَوا منا نقا تلهم . فيقول المسلمون : لا والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا . فيقا تلونهم ، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبدًا ، ويُقْتَلُ ثلثه أفضل الشهداء عند الله [عز وجل] ويفتح الثلث لا يفتنون أبدا فيفتتحون قسطنطينية ، فبينما هم يقسمون الغنائم قد عَلَّقوا سيوفهم بالزيتون ، إذْ صاح فيهم الشيطا ن : إن المسيح قد خلفكم في أهليكم . فيخرجون ، وذلك باطل . فإذا جاؤوا الشام خرج ، فبينما هم يُعدّون للقتال : يسوون الصفوف ، إذ أقيمت الصلاة ، فينزل عيسى ابن مريم فأمّهم فإذا رآه عدوّ الله ذاب كما يذوب الملح في الماء ، فلو تركه لانذاب حتى يهلك ولكن يقتله الله بيده ، فيريهم دمه في حَرْبته" (1) .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا هُشَيْم ، عن العَوّام بن حَوْشَب ، عن جَبَلَة بن سُحَيْم ، عن مُؤثر بن عَفَازَة ، عن ابن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لقيت ليلة أسري بي إبراهيم وموسى

---

(9) صحيح مسلم برقم (2897) .

وعيسى ، عليه السلام ، فتذاكروا أمر الساعة ، فردوا أمرهم إلى إبراهيم ، فقال : لا علم لي بها . فردوا أمرهم إلى موسى ، فقال : لا علم لي بها . فردوا أمرهم إلى عيسى ، فقال :

أما وجبتها فلا يعلم بها أحد إلا الله ، وفيما عهد إلي ربي – عز وجل – أن الدجال خارج قال : ومعي قضيبان ، فإذا رآني ذاب كما يذوب الرصاص قال : فيهلكه الله إذا رآني حتى إن الحجر والشجر يقول : يا مسلم ، إن تحتي كافرًا فتعالَ فاقتله : قال : فيهلكهم الله ، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم ، فعند ذلك يخرج يأجوج ومأجوج ، وهم من كل حَدَب ينسلون ، فيطؤون بلادهم ، فلا يأتون على شيء إلا أهلكوه ، ولا يمرون على ماء إلا شربوه ، قال : ثم يرجع الناس إليّ يشكونهم ، فأدعو الله عليهم ، فيهلكهم ويميتهم ، حتى تَجْوَى الأرضُ من نَتْن ريحهم ، وينزل الله المطر ، فيجترف أجسادهم حتى نقذفهم في البحر ، ففيما عهد إلي ربي – عز وجل – أن ذلك إذا كان كذلك أن الساعة كالحامل المِتمّ ، لا يدري أهلها متى تفجؤهم بولادها ليلا أو نهارا .

رواه ابن ماجه ، عن محمد بن بشّار ، عن يزيد بن هارون ، عن العوام بن حَوْشَب ، به نحوه (1) .

---

(1) المسند (1/375) وسنن ابن ماجة برقم (4081) وقال البوصيري في الزوائد (3/260) : "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات" .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي نَضرة قال : أتينا عثمان بن أبي العاص في يوم جمعة ؛ لنعرض عليه مصحفًا لنا على مصحفه ، فلما حضرت الجمعة أمرنا فاغتسلنا ، ثم أتينا بطيب فتطيبنا ، ثم جئنا المسجد فجلسنا إلى رجل ، فحدثنا عن الدجال ، ثم جاء عثمان بن أبي العاص فقمنا إليه ، فجلسنا فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "يكون للمسلمين ثلاثة أمصار : مصر بملتقى البحرين ، ومصر بالحيرة ، ومصر بالشام . فيفزع الناس ثلاث فزعات ، فيخرج الدجال في أعراض الناس ، فيهزم من قبل المشرق ، فأول مصر يرده المصر الذي بملتقى البحرين ، فيصير أهلهم ثلاث فرق : فرقة تُقيم تقول : نُشَامه ننظر ما هو ؟ وفرقة تلحق بالأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم . ومع الدجال سبعون ألفًا عليهم السيجان وأكثر من معه اليهود والنساء ، ثم يأتي المصر الذي يليه ، فيصير أهله ثلاث فرق : فرقة تقول : نشامه وننظر ما هو ؟ وفرقة تلحق بالأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم بغرب الشام وينحاز المسلمون إلى عقبة أَفِيق فيبعثون سَرْحًا لهم ، فيصاب سَرْحهم ، فيشتد ذلك عليهم وتصيبهم مجاعة شديدة وجهد شديد ، حتى إن أحدهم ليحرق وتَرَ قَوْسه فيأكله ، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من السَّحَر : "يا أيها الناس ، أتاكم الغوث ثلاثًا" فيقول بعضهم لبعض : إن هذا لَصَوْت رجل شبعان ، وينزل عيسى ابن مريم ، عليه السلام ، عند صلاة الفجر ، فيقول له أميرهم : رُوح الله ، تَقَدَّمْ صَلِّ . فيقول : هذه الأمة

أمراء ، بعضهم على بعض . فيتقدم أميرهم فيصلي ، فإذا قضى صلاته أخذ عيسى حَرْبَته ، فيذهب نحو الدَّجال ، فإذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الرصاص ، فيضع حَرْبته بين

(37/180)

ثَنْدوَته فيقتله وينهزم أصحابه ، فليس يومئذ شيء يواري أحدًا ، حتى إن الشجرة لتقول : يا مؤمن ، هذا كافر . ويقول الحجر : يا مؤمن ، هذا كافر" . تفرد به أحمد من هذا الوجه (1) .

حديث آخر : قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه في سننه المشهورة : حدثنا علي بن محمد ، حدثنا عبد الرحمن المحاربي ، عن إسماعيل بن رافع أبي رافع ، عن أبي زُرْعَة الشيباني يحيى بن أبي عمرو ، عن أبي أُمَامة الباهلي قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان أكثرُ خطبته حديثًا حدثناه عن الدجال ، وحذرناه ، فكان من قوله أن قال :

"لم تكن فتنة في الأرض ، منذ ذرأ الله ذُرِّيّة آدم ، عليه السلام ، أعظم من فتنة الدجال ، وإن الله لم يبعث نبيًا إلا حَذَّر أُمَّته الدجال . وأنا آخر الأنبياء ، وأنتم آخر الأمم ، وهو خارج

فيكم لا محالة ، فإن يخرج وأنا بين ظَهْرَانيكم ، فأنا حجيج لكل مسلم ، وإن يَخْرُجُ من بعدي فكل [امرئ] حجيج نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم وإنه يخرج من خَلّة بين الشام والعراق ، فيعيث يمينًا ويعيث شمالا" .

---

(1) المسند (216/4) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (51/9) من طريق حماد بن سلمة به . وقال الهيثمي في المجمع (342/7) : "فيه علي بن زيد ، وفيه ضعف وقد وثق وبقية رجالهما رجال الصحيح

"[ألا] يا عباد الله ، أيها الناس ، فاثبتوا . وإني سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبي قبلي : إنه يبدأ فيقول أنا نبي" فلا نبي بعدي ، ثم يثني فيقول : "أنا ربكم" ، ولا ترون ربكم حتى تموتوا . وإنه أعور وإن ربكم ، عز وجل ، ليس بأعور ، وإنه مكتوب بين عينيه : كافر ، يقرؤه كلّ مؤمن ، كاتب وغير (7) كاتب . وإن من فتنته أن معه جنة ونارا ، فناره جنة وجنته نار . فمن ابتلي بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف ، فتكون عليه بردًا وسلاما ، كما كانت النار على إبراهيم [عليه السلام] وإن من فتنته أن يقول لأعرابيّ : أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أني ربك ؟ فيقول : نعم . فيتمثل له شيطانان في

صورة أبيه وأمه ، فيقولان : يا بني ، اتبعه ، فإنه ربك . وإن من فتنته أن يُسَلّط على نفس واحدة فيقتلها وينشرها بالمنشار ، حتى يُلْقَى شقين ثم يقول : انظروا إلى عبدي هذا ، فإني أبعثه الآن ، ثم يزعم أن له ربًّا غيري . فيبعثه الله ، فيقول له الخبيث : من ربك ، فيقول : ربي الله . وأنت عدو الله ، الدجال ، والله ما كنتُ بعدُ أشدّ بصيرة بك مني اليوم" . قال أبو حسن الطَّنَافِسيّ : فحدثنا المحاربي ، حدثنا عبيد الله بن الوليد الوصّافي ، عن عطية ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ذلك الرجل أرفع أمتي درجة في الجنة" .

قال : قال أبو سعيد : والله ما كنا نُرَى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب ، حتى مضى لسبيله .

قال المحاربي : ثم رجعنا إلى حديث أبي رافع قال : وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تُمْطر ، فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت ، فتنبت ، [وإن من فتنته أن يَمُر بالحي فيكذبونه ، فلا تبقى لهم سائمة

إلا هلكت] وإن من فتنته أن يمر بالحي فيصدقونه ، فيأمر السماء أن تمطر ، فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت ، فتنبت . حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظمه ، وأمَدّه خواصر ، وأدره ضُروعا ، وإنه لا يبقى شيء من الأرض إلا وطئه وظهر عليه ، إلا مكة والمدينة ، فإنه لا يأتيهما من نَقْب من نقابهما إلا لقيته الملائكة بالسيوف صَلتة ، حتى ينزل عند الظّرَيب الأحمر ، عند مُنْقَطع السَّبَخَة ، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رَجَفات ، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه ، فتَنْفي الخَبَثَ منها كما ينفي الكِيرُ خَبَثَ الحديد ، ويُدعى ذلك اليوم يوم الخلاص .

(40/180)

فقالت أم شَرِيك بنت أبي العَكَر يا رسول الله ، فأين العرب يومئذ ؟ قال : "هم قليل ، وجلهم ببيت المقدس ، وإمامهم رجل صالح ، فبينما إمامهم قد تقدم يُصلي بهم الصبح إذ نزل [عليهم] عيسى [ابن مريم] عليه السلام ، الصبح ، فرجع ذلك الإمام ينكص ، يمشي القهقرى ؛ ليقدم عيسى يصلي بالناس ، فيضع عيسى ، عليه السلام ، يده بين كتفيه ثم يقول : تقدم فصل ، فإنها لك أقيمت . فيصلي بهم إمامهم ، فإذا انصرف قال عيسى ، عليه السلام : افتحوا الباب . فيفتح ، ووراءه الدجال ، معه سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف

محلى وساج ، فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء ، وينطلق هاربًا ، ويقول عيسى [عليه السلام] إن لي فيك ضَرْبَةً لن تستبقني بها . فيدركه عند باب لُدّ الشرقي ، فيقتله ، ويهزم الله اليهود ، فلا يبقى شيء مما خلق الله تعالى يتوارى به اليهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء ، لا حجر ، ولا شجر ، ولا حائط ، ولا دابة – إلا الغَرْقدة فإنها من شجرهم لا تنطق – إلا قال : يا عبد الله المسلم ، هذا يهودي ، فتعال اقتله .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وإن أيامه أربعون سنة ، السنة كنصف السنة ، والسنة كالشهر ، والشهر كالجمعة ، وآخر أيامه كالشررة ، يصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بابها الآخر حتى يمسي" . فقيل له : يا نبي الله كيف نصلي ، في تلك الأيام القصار ؟ قال : "تقدرون فيها الصلاة كما تقدرون في هذه الأيام الطوال . ثم صَلّوا" .

(41/180)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فيكون عيسى ابن مريم في أمتي حكما عدلا وإماما مُقْسطا ، يَدُقّ الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويترك الصدقة ، فلا يُسْعَى على شاة ولا بعير ، وترتفع الشحناء والتباغض ، وتُنزع حُمَة كل ذات حمة ، حتى يدخل الوليد يده في الحية فلا تضره ، وتفرُّ الوليدة الأسدّ فلا يضرها ، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها ،

وتملأ الأرضُ من السّلم كما يُمْلأ الإناء من الماء ، وتكون الكلمة واحدة ، فلا يعبد إلا الله ، وتضع الحرب أوزارها ، وتسلب قريش ملكها ، وتكون الأرض كفاثور الفضة تنبت نباتها كعهد آدم ، حتى يجتمع النفر على القِطْف من العنب فيشبعهم ، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم ، ويكون الثور بكذا وكذا ، من المال ، ويَكون الفرس بالدريهمات .

قيل : يا رسول الله ، وما يرخص الفرس ؟ قال : "لا تركب لحرب أبدًا" قيل له : فما يُغلي الثور ؟ قال : "تُحْرث الأرض كلها" .

(42/180)

وإن قَبْلَ خروج [الدجال] ثلاث سنوات شداد ، يصيب الناس فيها جوع شديد ، يأمر الله السماء في السنة [الأولى أن تحبس ثلث مطرها ، ويأمر الأرض فتحبس ثلث نباتها ، ثم يأمر السماء في الثانية فتحبس ثلثي مطرها ، ويأمر الأرض فتحبس ثلثي نباتها ، ثم يأمر الله السماء في السنة] الثالثة فتحبس مطرها كله ، فلا تَقْطر قطرة ، ويأمر الأرض أن تحبس نباتها كله ، فلا تُنْبتُ خضراء ، فلا تبقى ذات ظلْف إلا هلكت ، إلا ما شاء الله" .

فقيل : فما يعيش الناس في ذلك الزمان ؟ قال : "التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد ، ويجرى ذلك عليهم مجرى الطعام" .

قال ابن ماجه: سمعت أبا الحسن الطَّنَافِسي يقول: سمعت عبد الرحمن المحاربي يقول: ينبغي أن يدفع هذا الحديث إلى المؤدب، حتى يعلمه الصبيان في الكتاب.

هذا حديث غريب جداً من هذا الوجه (1)، ولبعضه شواهد من أحاديث أخر؛ ولنذكر حديث النواس بن سمعان ها هنا لشبهه بسياقه هذا الحديث، قال مسلم بن الحجاج في صحيحه:

---

(1) سنن ابن ماجة برقم (4077)، وفي إسناده عبد الرحمن بن محمد المحاربي. قال ابن معين: "يروي المناكير عن المجهولين"، وقال أبو حاتم: صدوق إذا حدث عن الثقات، ويروي عن المجهولين أحاديث منكرة فيفسر حديثه بروايته عن المجهولين.

وهو هنا يروي عن إسماعيل بن رافع المدني، وهو ضعيف ضعفه ابن معين والنسائي.

وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن عدي: "أحاديثه كلها مما فيه نظر، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضعفاء".

حدثنا أبو خَيْثَمَة زُهَير بن حرب، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني يحيى بن جابر الطائي قاضي حمص، حدثني عبد الرحمن بن جبير، عن

أبيه جبير بن نُفَير الحضرمي أنه سمع النواس بن سمعان الكلابي(ح) وحدثنا محمد بن مِهْران الرازي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن يحيى بن جابر الطائي ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه جُبَيْر ، بن نُفَيْر ، عن النوّاس بن سَمْعان قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة ، فخفَّض فيه ورَفَّع ، حتى ظنناه في طائفة النخل ، فلما رحلنا إليه عرف ذلك فينا ، فقال : "ما شأنكم ؟" قلنا : يا رسول الله ، ذكرت الدجال غداة فخفَّضت فيه ورفَّعت حتى ظنناه في طائفة النخل فقال : "غير الدجال أخْوَفُني عليكم ، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حَجيجه دونكم ، وإن يَخْرُجْ ولست فيكم فامرؤ حَجيجُ نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم : إنه شابٌّ قَطَطٌ عينه طافية ، كأني أشبهه بعبد العزى بن قَطَن ، من أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف ، إنه خارجٌ خَلَّة بين الشام والعراق ، فعاثَ يمينًا وعاثَ شمالا . يا عباد الله ، فاثبتوا" : قلنا : يا رسول الله ، وما لَبْثَه في الأرض ؟ قال : "أربعين يوما ، يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم" .

قلنا : يا رسول الله ، فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم ؟ قال : "لا اقدروا له قدره" . قلنا : يا رسول الله ، وما إسراعه في الأرض ؟ قال كالغيث استدبرته الريح ، فيأتي على قوم فيدعوهم ، فيؤمنون به ويستجيبون له ، فيأمر السماءَ فتمطر ، والأرض فتنبت ، فتروح عليهم سارحتُهم أطول ما كانت ذرًي ، وأسبغه ضُروعا ، وأمده خواصر ، ثم يأتي القوم فيدعوهم ، فيردون عليه قوله ، فينصرف عنهم ، فيصبحون مُمْحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم . ويمر بالخَرِبة فيقول لها : أخرجي كنوزك . فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل . ثم يدعو رجلا ممتلئًا شبابًا ، فيضربه بالسيف ، فيقطعه جزْلتين رَمْيَةَ الغرض ، ثم يدعوه فيُقْبل ويتهلل وجهه ويضحك فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم ، عليه السلام ، فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق ، بين مَهْرودَتَيْنِ ، واضعًا كفيه على أجنحة مَلَكين ، إذا طأطأ رأسه قَطَر ، وإذا رفعه تَحدّر منه جُمَان كاللؤلؤ ، ولا يَحل لكافر يجد ريح نَفَسه إلا مات ونَفَسُه ينتهي حيث ينتهي طرفه ، فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ فيقتله .

ثم يأتي عيسى ، عليه السلام ، قومًا قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدّثهم بدرجاتهم في الجنة ، فبينما هو كذلك إذ أوحى الله ، عز وجل ، إلى عيسى إني قد أخرجت عبادا لي لا يَدَانِ لأحد بقتالهم ، فحرّز عبادي إلى الطور .

ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حَدَب يَنْسلون ، فيمر أوائلهم على بحيرة طَبَرية فيشربون ما فيها ، ويمر آخرهم فيقولون : لقد كان بهذه مَرّة ماء . ويُحْصَر نبي الله عيسى وأصحابه ، حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرًا من مائة دينار لأحدكم اليوم ، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه ، فيرسل الله عليهم النَّغَفَ في رقابهم فيصبحون فَرْسَى كموت نفس واحدة .

ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض ، فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زَهَمُهُمْ ونَتْنُهم ، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله ، فيرسل الله طيرًا كأعناق البُخْت ، فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله .

ثم يرسل الله مطرا لا يكُن منه بيت مَدَر ولا وَبَر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلَفَة ، ثم يقال للأرض : أخرجي ثَمرَك ورُدّي بركتك . فيومئذ تأكل العُصَابة من الرمانة ، ويستظلون بقَحْفِها ، ويبارك الله في الرِّسْل حتى إن اللَّقْحَة من الإبل لتكفي الفئَام من الناس واللقحة من الغَنم لتكفي الفخذ من الناس ، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحًا طيبة ، فتأخذهم تحت آباطهم ، فتقبض الله روح كل مؤمن وكل مسلم ، ويبقى شرار الناس يَتَهَارَجُون فيها تهارُجَ الحُمُر ، فعليهم تقوم الساعة" (1) .

ورواه الإمام أحمد وأهل السنن من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، به . وسنذكره

أيضاً

---

(1) صحيح مسلم برقم (2137) والمسند (182/4) وسنن أبي داود برقم (4321) وسنن الترمذي برقم (2240) وسنن النسائي الكبرى برقم (10783) وسنن ابن ماجة برقم (40375) .

(46/180)

من طريق أحمد ، عند قوله تعالى في سورة الأنبياء : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ [وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ] ﴾ [الأنبياء : 96] .

حديث آخر : قال مسلم في صحيحه أيضاً : حدثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ العَنْبِرِيّ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن النعمان بن سالم قال : سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي يقول : سمعت عبد الله بن عمرو – وجاءه رجل فقال – : ما هذا الحديث الذي تُحدث به تقول : إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا ؟ فقال : سبحان الله ؟ ! – أو : لا إله إلا الله ، أو كلمة نحوها – لقد هممتُ ألا أحدث أحدا شيئًا أبدا ، إنما قلت : إنكم سترون بعد قليل أمرًا عظيمًا : يُحرِّق البيت ، ويكون ويكون . ثم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يخرج الدجال في أمتي ، فيمكث أربعين ، لا أدري أربعين يومًا ،

أو أربعين شهرًا ، أو أربعين عامًا ، فيبعث الله تعالى عيسى ابن مريم ، كأنه عروة بن مسعود ، فيطلبه فيهلكه ، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ، ثم يرسل الله ريحًا باردة من قبل الشام ، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير – أو إيمان – إلا قبضته ، حتى لو أن أحدكم دخل في كَبَد جبل لَدَخَلَتْه عليه حتى تَقْبضَه" قال : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "فيبقى شرار الناس في خفَّة الطير وأحلام السباع ، لا يعرفون معروفا ، ولا ينكرون منكرًا ، فيتمثل لهم الشيطان فيقول : ألا تستجيبون ؟ فيقولون : فما تأمرنا ؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان ، وهم في ذلك دارٌّ رزقهم ، حسن عيشهم . ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى لِيتًا ، ورفع لِيتًا ، قال : وأول من يسمعه رجل يَلُوط حوض إبله ، قال : فَيَصْعَق ويَصعَقُ الناس . ثم يرسل الله – أو قال : ينزل الله – مطرًا كأنه الطَّل – أو قال : الظل – نُعْمَان الشاك – فتنبت منه أجساد الناس ، ثم يُنْفَخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون . ثم يقال : يا أيها الناس ، هلموا إلى ربكم ، ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ﴾ [الصافات : 24] قال : "ثم يقال : أخرجوا

بَعْثَ النار . فيقال : من كم ؟ فيقال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين" . قال ﴿ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴾ [المزمل : 17] وذلك ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ [القلم : 42] .

ثم رواه مسلم والنسائي في تفسيره جميعًا عن محمد بن بشار ، عن غُنْدَر ، عن شعبة ، عن النعمان بن سالم ، به (1) .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري ، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري ، عن مُجَمِّع بن جارية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "يقتل ابن مريم المسيح الدجال بباب لُدّ - أو : إلى جانب لُدّ" (2) .

ورواه أحمد أيضا ، عن سفيان بن عيينة من حديث الليث والأوزاعي ، ثلاثتهم عن الزُّهري ،

---

(1) صحيح مسلم برقم (2940) وسنن النسائي الكبرى برقم (11629) .

(2) المسند (420/3) .

عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة ، عن عبد الرحمن بن يزيد عن عمه مُجَمِّع ابن جارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "يقتل ابن مريم الدجال بباب لُد" .

وكذا رواه الترمذي ، عن قتيبة ، عن الليث ، به . وقال : هذا حديث صحيح . قال : وفي الباب عن عمران بن حصين ، ونافع بن عتبة ، وأبي بَرْزَة ، وحذيفة بن أسيد ، وأبي هريرة . وكَيْسان ، وعثمان بن أبي العاص ، وجابر ، وأبي أمامة ، وابن مسعود ، وعبد الله بن عمرو ، وسَمُرة بن جُنْدب ، والنواس بن سمعان ، وعمرو بن عوف ، وحذيفة بن اليمان ، رضي الله عنهم (1) .

ومراده برواية هؤلاء ما فيه ذكر الدجال . وقتل عيسى ابن مريم ، عليه السلام ، له . فأما أحاديث ذكر الدجال فقط فكثيرة جدًا ، وهي أكثر من أن تحصر ؛ لانتشارها وكثرة رواتها في الصحاح والحسان والمسانيد ، وغير ذلك (2) .

حديث آخر : قال الإمام أحمد : حدثنا سفيان ، عن فُرَات ، عن أبي الطُّفَيل ، عن حذيفة بن أسيد الغِفَاري قال : أشرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرفة ونحن نتذاكر الساعة ، فقال : "لا تقوم الساعة حتى ترون عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها ، والدُّخَان ، والدابة ، وخروج يأجوج ومأجوج ، ونزول عيسى ابن مريم ، والدجال ، وثلاثة خُسوف : خَسْف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب . ونار تخرج من قعر عَدَن ، تسوق - أو تحشر - الناس ، تبيت معهم حيث باتوا ، وتَقيل معهم

حيث قالوا" .

وهكذا رواه مسلم وأهل السنن من حديث فُرَات القزاز (3) به . ورواه مسلم أيضًا من رواية عبد العزيز بن رُفَيع عن أبي الطفيل عن أبي سَرِيحَة حذيفة بن أُسَيد الغفاري ، موقوفًا (4) والله أعلم .

فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية أبي هريرة ، وابن مسعود ، وعثمان بن أبي العاص ، وأبي أمامة ، والنواس بن سمعان ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، ومُجَمّع بن جارية وأبي سَرِيحة وحذيفة بن أُسَيْد ، رضي الله عنهم .

وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه ، من أنه بالشام ، بل بدمشق ، عند المنارة الشرقية ، وأن ذلك يكون عند إقامة الصلاة للصبح وقد بنيت في هذه الأعصار ، في سنة إحدى وأربعين وسبعمائة منارة للجامع الأمَويّ بيضاء ، من حجارة منحوتة ، عِوَضا عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصارى - عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة - وكان أكثر عمارتها

---

(1) المسند (420/3) وسنن الترمذي برقم (2244) .

(2) وقد ذكر هذه الأحاديث وبسط الكلام عليها المؤلف الحافظ ابن كثير في كتابه : النهاية في الفتن والملاحم .

(3) المسند (6/4) بسياق مختلف ، وهذا هو سياق رواية ابن مهدي عن سفيان ،

وهي في المسند (7/4) ورواه مسلم في صحيحه برقم (2901) وأبو داود في السنن برقم (4311) والترمذي في السنن برقم (2183) وابن ماجة في السنن برقم (4055) .

(4) صحيح مسلم برقم (2901)

من أموالهم ، وقويت الظنون أنها هي التي ينزل عليها [المسيح] عيسى ابن مريم ، عليه السلام ، فيقتل الخنزير ، ويكسر الصليب ، ويضع الجزية ، فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم في الصحيحين ، وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك في ذلك الزمان ، حيث تنزاح عللهم ، وترتفع شبههم من أنفسهم ؛ ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام مُتَابَعَة لعيسى ، عليه السلام ، وعلى يديه ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا] ﴾ .

وهذه الآية كقوله [تعالى] ﴿ وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ ﴾ [الزخرف : 61] وقرئ : "عَلَم" بالتحريك ، أي إشارة ودليل على اقتراب الساعة ، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال ، فيقتله الله على يديه ، كما ثبت في الصحيح : "إن الله لم يخلق داء إلا أنزل له

شفاء" (1) ويبعث الله في أيامه يأجوج ومأجوج، فيهلكهم الله [به] ببركة دعائه، وقد قال تعالى: ﴿ حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ. وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ ﴾ الآية [الأنبياء: 96، 97].

صفة عيسى عليه السلام:

---

(1) صحيح البخاري برقم (5678) من حديث أبي هريرة ولفظه: "ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء".

(50/180)

قد تقدم في حديث عبد الرحمن بن آدم، عن أبي هريرة [رضي الله عنه] فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل". وفي حديث النواس بن سمعان: "فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، بين مَهْرُودتين واضعا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدّر منه مثل جُمَان اللؤلؤ، ولا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونَفَسُه ينتهي حيث ينتهي طَرْفُه".

وروى البخاري ومسلم، من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ليلة أسري بي لقيت موسى" ، قال : فَنَعَتَه "فإذا رجل - حسبته قال : - مضطرب رجْلُ الرأس ، كأنه من رجال شنوءة" . قال : "ولقيت عيسى" فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "رَبْعَة أحمر ، كأنما خرج من ديماس - يعني الحمام - ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به" (1) الحديث .

وروى البخاري ، من حديث مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رأيت موسى وعيسى وإبراهيم ، فأما عيسى فأحمر جَعْدُ عريض الصدر ، وأما موسى فآدم جسيم سبط ، كأنه من رجال الزّط" (2) .

---

(1) صحيح البخاري برقم (3437) وصحيح مسلم برقم (168) .

(2) صحيح البخاري برقم (3438) وقد رجح الحافظ ابن حجر في فتح الباري (484/6) أن الصواب عن ابن عباس لا عن ابن عمر فليراجع هناك .

وله ولمسلم من طريق موسى بن عقبة ، عن نافع قال : قال عبد الله بن عمر : ذَكَرَ النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين ظَهْرَاني الناس المسيح الدجال فقال : "إن الله ليس بأعور ، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنَبَةٌ طافية وأراني الله عند الكعبة في

المنام ، فإذا رجل آدَم ، كأحسن ما ترى من أدم الرجال ، تضرب لمَّته بين منكبيه ، رَجْل الشعر ، يقطر رأسه ماء ، واضعا يديه على منكبي رجلين ، وهو يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : المسيح ابن مريم ثم رأيت وراءه رجلا جَعْدًا قَطَطًا ، أعور عين اليمنى ، كأشبه من رأيت با بن قَطَن ، واضعا يديه على منكبي رجل يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : المسيح الدجال" . تابعه عبيد الله عن نافع (1) .

ثم رواه البخاري عن أحمد بن محمد المكِّي ، عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : لا والله ما قال النبي صلى الله عليه سلم لعيسى [عليه السلام] أحمر ، ولكن قال : "بينما أنا نائم أطوف بالكعبة ، فإذا رجل آدم سَبْط الشعر ، يتهادى بين رجلين يَنْطف رأسه ماء – أو يُهرَاق رأسه ماء – فقلت : من هذا ؟ فقالوا : ابن مريم . فذهبت ألتفت ، فإذا رجل أحمر جسيم ، جَعْد الرأس ، أعور عينه اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية . قلت : من هذا ؟ قالوا : الدجال . وأقرب الناس به شبها ابن قَطَن" . قال الزهري : رجل من خزاعة هلك في الجاهلية (2) .

هذه كلها ألفاظ البخاري ، رحمه الله ، وقد تقدم في حديث عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة : أن عيسى ، عليه السلام ، يمكث في الأرض بعد نزوله أربعين سنة ، ثم يُتوفى ويصلي عليه المسلمون .

---

(1) صحيح البخاري برقم (3439 ، 3440) ، وصحيح مسلم برقم (169) .

(2) صحيح البخاري برقم (3441) .

وفي حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم : أنه يمكث سبع سنين ، فيحتمل - والله أعلم - أن يكون المراد بلبثه في الأرض أربعين سنة ، مجموع إقامته فيها قبل رفعه وبعد نزوله ، فإنه رفع وله ثلاث وثلاثون سنة في الصحيح ، وقد ورد ذلك في حديث في صفة أهل الجنة : أنهم على صورة آدم وميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة . وأما ما حكاه ابن عساكر عن بعضهم أنه رُفع وله مائة وخمسون سنة ، فشاذ غريب بعيد . وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في ترجمة عيسى ابن مريم من تاريخه ، عن بعض السلف : أنه يدفن مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجرته ، فالله أعلم (1) .

وقوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ قال قتادة : يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله ، وأقر بالعبودية لله عز وجل ، وهذا كقوله تعالى في آخر سورة المائدة : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ [اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي

وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ . إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ] الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة : 116 – 118] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 466.452 ﴾

---

(1) تاريخ دمشق (106/14 المخطوط) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (154/20) بإسناده إلى عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، قال البخاري : هذا لا يصح عندي ولا يتابع عليه .

(53/180)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾

أي : ما أحد من أهل الكتاب يدرك نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان ، إلا ليؤمنن به قبل موته ، أي : موت عيسى عليه السلام ، أي : لا يموت حتى ينزل في آخر الزمان يؤيد الله

به دين الإسلام ، حتى يدخل فيه جميع أهل الملل ، إشارة إلى أن موسى عليه السلام ، إن كان قد أيده الله تعالى بأنبياء كانوا يجددون دينه زمانا طويلاً ، فالنبي الذي ينسخ شريعة موسى ، وهو عيسى عليهما السلام ، هو الذي يؤيد الله به هذا النبي العربيّ ، في تجديد شريعته ، وتمهيد أمره ، والذود عن دينه ، ويكون من أمته بعد أن كان صاحب شريعة مستقلة ، وأتباع مستكثرة ، أمر قضاه الله تعالى في الأزل ، فاقصروا أيها اليهود ، فمعنى الآية إذن ، والله أعلم : إنه ما من أحد من أهل الكتاب المختلفين في عيسى عليه السلام على شك ، إلا وهو يوقن بعيسى عليه السلام قبل موته ، بعد نزوله من السماء ، أنه ما قتل وما صلب ، ويؤمن به عند زوال الشبهة ، أفاده البقاعي .

روى البخاريّ عن أبي : < وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَماً عَدلاً فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ ، وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَلَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا > .

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ .

وأخرجه مسلم أيضاً وابن مردويه وزاد بعد قوله (قبل موته) : موت عيسى ابن مريم ، ثم يعيدها أبو هريرة ثلاث مرات .

ورواه الإمام أحمد عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيضاً مرفوعاً ولفظه : < يَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ وَيَمْحُو الصَّلِيبَ وَتُجْمَعُ لَهُ الصَّلَاةُ وَيُعْطَى الْمَالُ حَتَّى لَا يُقْبَلَ وَيَضَعُ الْخَرَاجَ وَيَنْزِلُ الرَّوْحَاءَ فَيَحُجُّ مِنْهَا أَوْ يَعْتَمِرُ أَوْ يَجْمَعُهُمَا > .

قَالَ : وَتَلَا أَبُو هُرَيْرَةَ : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ فَزَعَمَ حَنْظَلَةُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : يُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى ، فَلَا أَدْرِي هَذَا كُلُّهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ شَيْءٌ قَالَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ .

ورواه حامد أيضاً عن عبد الرحمن عن أبي هريرة وفيه : < وَيُهْلِكُ اللَّهُ فِي زَمَانِهِ الْمِلَلَ كُلَّهَا غَيْرَ الإِسْلَامِ ، وَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ثُمَّ يُتَوَفَّى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ > .

وفي حديث النواس بن سمعان عند مسلم : < فينزل عند المنارة شرقي دِمشق > .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير ، هنا الأَحَادِيثَ الْمُتَوَاتِرَةَ في نزوله عليه السلام وَسَلَّمَ ، مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَأَبِي أُمَامَةَ وَالنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَمُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ وَأَبِي سَرِيحَةَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ رضي الله عنهم ، وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى صِفَةِ نُزُولِهِ وَمَكَانِهِ مِنْ أَنَّهُ بِالشَّامِ بَلْ بِدِمَشْقَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الشَّرْقِيَّةِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ عِنْدَ إِقَامَةِ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

قَال ابن كَثِير : وَقَدْ بُنِيَتْ فِي هَذِهِ الْأَعْصَار ، فِي سَنَة إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعمِائَة ، مَنَارَة لِلْجَامِعِ الْأُمَوِيّ بَيْضَاء مِنْ حِجَارَة مَنْحُوتَة عِوَضًا عَنْ الْمَنَارَة الَّتِي هُدِمَتْ بِسَبَبِ الْحَرِيق الْمَنْسُوب إِلَى صَنِيع النَّصَارَى ، عَلَيْهِمْ لَعَائِن اللَّه الْمُتَتَابِعَة إِلَى يَوْم الْقِيَامَة ، وَكَانَ أَكْثَر عِمَارَتهَا مِنْ أَمْوَالهمْ ، وَقَوِيَتْ الظُّنُون أَنَّهَا هِيَ الَّتِي يَنْزِل عَلَيْهَا الْمَسِيح عِيسَى اِبْن مَرْيَم عَلَيْهِما السَّلَام ، وَهَذَا إِخْبَار مِنْ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ .

قلت : وقد اشتهرت هذه المنارة بمئذنة عيسى .

وَذَكَرَ الْحَافِظ أَبُو الْقَاسِم بْن عَسَاكِر فِي " تَارِيخه " عَنْ بَعْض السَّلَف أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام ، بَعدَ نزولِه ، يُدْفَن مَعَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُجْرَته ، فَاَللَّه أَعْلَم .

والتأويل المذكور في الآية رواه ابن جرير عن سعيد بن جبير والعوفي ، كلاهما عن ابن عباس .

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن الضَّحَّاك عَنْ اِبْن عَبَّاس في الآية قال : يعني الْيَهُود خَاصَّة ، وبه إلى الْحَسَن : يعني النجاشي [و] أصحابه .

وبه إليه قال : إِنَّ اللَّه رَفَعَ إِلَيْهِ عِيسَى وَهُوَ بَاعِثه قَبْل يَوْم الْقِيَامَة مَقَامًا يُؤْمِن بِهِ الْبَرّ وَالْفَاجِر .

وكذا قال قَتَادَة وعبد الرحمن بن زَيْد بْن أَسْلَم وغير واحد .

قال ابن كثير : وهذا القول هو الحق .

(56/180)

وروي عن ابن عباس أيضاً ومحمد بن الحنفية ومجاهد وعكرمة ومحمد بن سيرين والضحاك وجُوَيْبِر ؛ أن المعنى : وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت ذلك الكتابيّ عند الغرغرة ، حين لا ينفعه الإيمان ، ذهاباً إلى أنه إذا عاين عَلِمَ الحق من الباطل ، لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه .

قال عِكْرِمَة : قال ابن عباس : لا يموت اليهوديّ حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ، ولو عجل بالسلاح .

قال الزمخشري : فإن قلت : ما فائدة الإخبار بإيمانهم بعيسى قبل موتهم ؟ قلت : فائدته الوعيد ، وليكون علمهم بأنهم لا بد لهم من الإيمان به عن قريب عند المعاينة ، وأن ذلك لا ينفعهم - بعثاً لهم وتنبيهاً على معاجلة الإيمان به في أوان الانتفاع به ، وليكون إلزاماً للحجة لهم انتهى .

قال الأصبهانيُّ : ويدل على صحة هذا التأويل قراءة أُبَيّ بْن كَعْب - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - : (

إلا ليؤمُننَّ به قبل موتهم) بضم النون وإلحاق ميم الجمع .

والأسانيد إلى ابن عباس في هذا التأويل كلها [في المطبوع : كلهم] صحيحة ، كما قاله ابن كثير .

وثمة وجه آخر ، وهو أن الضمير الأول : للنبي صَلّى اللهُ عليّه وسلّم ، والثاني : للكتابيّ .

رواه ابن جرير : عن عِكْرِمَة قال : لَا يَمُوت النَّصْرَانِيّ وَلَا الْيَهُودِيّ حَتَّى يُؤْمِن بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتلا الآية .

قال ابن جرير : وأولى هذه الأقوال بالصحة القول الأول ، وهو أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب ، بعد نزول عيسى عليه السلام ، إلا آمن به قبل موته أي : قبل موت عيسى عليه السلام .

قال ابن كثير : ولا شك أن الذي قاله ابن جرير هو الصحيح ، لأنه المقصود من سياق الْآي ، في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه ، وتسليم من سَلَّمَ لهم من النصارى الجهلة ذلك ، فأخبر الله تعالى أنه لم يكن الأمر كذلك ، وإنما شُبِّهَ لهم فقتلوا الشَّبَه ، وهم لا يَتَبَيَّنُونَ ذلك ، ثم إنه رفعه إليه ، وإنه باق حيٌّ ، وإنه سينزل قبل يوم القيامة ، كما دلت عليه

الأحاديث المتواترة ، فيقتل مَسِيح [في المطبوع : مسح] الضَّلالَة ، ويكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية (يعني لا يقبلها من أحد من أهل الأديان ، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف) .

فأخبرت هذه الآية الكريمة أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ ، ولا يتخلف عن التصديق به واحد منهم .

ثم قال : فأما من فسر هذه الآية بأن المعنى : أن كل كتابيّ لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد عليهما السلام – فهذا هو الواقع ، وذلك أن كل أحد عند احتضاره ينجلي له ما كان جاهلاً به فيؤمن به ، ولكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له ، إذا كان قد شاهد الملك ، كما قال تعالى : في أول هذه السورة : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ ﴾ [النساء : 18] ، وقال تعالى : ﴿ فَلَما رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ الآية .

﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ ﴾ أي : عيسى عليه السلام : ﴿ عَلَيْهِمْ ﴾ أي : على أهل الكتاب : ﴿ شَهِيداً ﴾ أي : بأعمالهم التي شاهدها منهم قبل رفعه إلى السماء ، وبعد نزوله إلى الأرض .

قال قَتادة : يشهد عليهم أنه قد بلَّغهم الرسالة من الله ، وأقرّ بعبوديته لله عز وجل ، وهكذا كقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ إلى قوله : ﴿ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: 116]. انتهى انتهى. اهـ ﴿محاسن التأويل حـ 5 صـ 442. 445﴾

(58/180)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله:

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159) ﴾

و"إن" هنا هي "إن" النافية، وهي غير "إن" الشرطية. وإليكم هذا المثال عن "إن" النافية من موضع آخر من القرآن حين قال الحق: ﴿ الذين يُظَاهِرُونَ مِنكُمْ مِّن نِّسَآئِهِمْ مَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللائي وَلَدْنَهُمْ ﴾ [المجادلة: 2]

يصحح الحق هنا الخطأ الذي وقع فيه هؤلاء الذين يظاهرون من نسائهم بقول الواحد منهم لزوجته: "أنت علي كظهر أمي"، فيقول سبحانه: ﴿ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلاَّ اللائي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَراً مِّنَ القول وَزُوراً وَإِنَّ الله لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ [المجادلة: 2]

فيوضح سبحانه: ما أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم. و"إن" في هذه الآية التي نحن بصدد

خواطرنا الآن عنها هي "إن" النافية .

كأن الحق يقول : ما من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمن به قبل موته . وهذا شرح لمعنى "إن النافية" . وقد يقول قائل : ما حكاية الضمائر في هذه الآية؟ فالآية بها أكثر من ضمير ، مثل قوله الحق : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ وعلى من تعود "به) ؟ وعلى من تعود الهاء في آخر قوله "موته" ؟ هل هو موت عيسى أو موت أي واحد من أهل الكتاب ، فالمذكور عيسى ، ومذكور أيضاً أهل الكتاب ، فيصح أن يكون القول كالآتي :

(59/180)

لن يموت واحد من أهل الكتاب إلا بعد أن يؤمن بعيسى ، ويصح أيضاً : لن يموت عيسى إلا بعد أن يؤمن به كل واحد من أهل الكتاب ، ولأن الضمير لا يعرف إلا بمرجعه ، والمرجع يبين الضمير . فإن كانت هناك ألفاظ سبقت . . فكل منها يصح أن يكون مرجعاً ، أو أن يعود الضمير على بعض مرجعه كقول الحق : ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ ﴾ [فاطر : 11]

والمعمَّر هو الإنسان الذي طعن في السن ، ولا ينقص من عمر هذا المعمَّر إلا كما أراد الله ، والهاء في "عمره" تعود إلى بعض من المعمَّر . ذلك أن كلمة "معمَّر" مكونة من عنصرين

هما " ذات الرجل " و" عمر الرجل " ، فلما عاد الضمير عاد على الذات دون التعمير ، فيكون المعنى هو : وما يعمَّر من معمَّر ولا ينقص من عمر ذات لم يثبت لها التعمير . وماذا يكون الحال حين يوجد مرجعان ؟ مثل قوله الحق : ﴿ رَفَعَ السماوات بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴾ [الرعد : 2]

هنا نجد مرجعين : " السماء " و" العمد " فعلى أي منهما تعود الهاء الموجودة في كلمة " ترونها " ، هل تعود " الهاء " إلى المرجع الأول وهو السموات ، أو للمرجع الثاني وهو " العمد " ؟ يصح أن تعود " الهاء " إلى السموات .

. أي خلق السموات مرتفعة قائمة بقدرته لا تستند على شيء وأنتم تنظرون إليها وتشاهدونها بغير دعائم ، ويصح أيضاً أن تعود إلى العمد . أي بغير العمد التي نعرفها ولكن رفعها الحق بقوانين الجاذبية . أو رفع السموات ﴿ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴾ أي أن العمد مختفية عن رؤية البشر . وهكذا يصح أن ينسب الضمير ويعود إلى أحد المرجعين .

والآية التي نحن بصددها ، نجد أنه قد تقدم فيها شيئان هما المسيح وأهل الكتاب ، وفيهما ضميران اثنان . فهل يعود الضميران على عيسى ، أو يعودان على أهل الكتاب ؟ أو يعود

ضمير منهما على عيسى والآخر على أهل الكتاب ؟ وأي منهما الذي يرجع على عيسى ، وأي منهما الذي يرجع على أهل الكتاب ؟ أو أن هناك مرجعاً ثالثاً لم يُذكر ويعلم من السياق هو محمد صلى الله عليه وسلم ، ونجد أن الضميرين قد يرجعان إلى المرجع الثالث ، أي إلى محمد صلى الله عليه وسلم الذي بشر بمجيئه عيسى ابن مريم ، وتواتر الأحاديث عن أن عيسى يوشك أن ينزل فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ولسوف يصلي عيسى ابن مريم خلف واحد من أمة رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم .

ولماذا التقى النصارى مع اليهود في مسألة القتل والصلب ؟ هم معذورون في ذلك ؛ لأن الحق لم يأت ببيان فيها آنئذ . وقوله : ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ يدل على أنهم معذورون إن قالوا ذلك . ولكن كان الواجب أن يتمردوا على مسألة الصلب هذه ، إن كان فيه ألوهية أو جزء من ألوهية ، وكان من الواجب أن يخفوا مسألة الصلب . ويأتي الإسلام ليبرئ عيسى عليه السلام من هذه المسألة ويعين أتباع عيسى على تبرءته منها . ولكن لم يلتفت أتباع عيسى إلى قول الإسلام في هذه القضية ﴿ ولكن شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ وكان يجب لأن يلتفت إليها أتباع المسيح . وحين يقص الحق كل ذلك فهو يحكم من بعد ذلك حكماً إلهياً : ﴿ بَل رَّفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ﴾ النصارى يقولون بالرفع ، ولكن بعد الصلب . ونحن المسلمين نقول بالرفع ولا صلب ، رفعه الله إليه وسينزل . وحكمة ذلك أنه لم يوجد رسول من الرسل السابقين فُتن فيه قومه فجعلوه بعضاً من إله أو إلهاً فلم تسكت السماء عن ذلك ،

فرفعه سبحانه وسينزله ليسفه هذه القضية ، وبعد ذلك يجري عليه قدر الله في خلقه وهو الموت .

(61/180)

إن الذين يقفون في هذه المسألة يجب ألا يقفوا ، لأن مسألة سيدنا عيسى عليه السلام بدأها الله بعجيبة خرقت النواميس لأنه وُلد من أم دون أب . فإن كنتم قد صدقتم العجيبة في الميلاد ، فلماذا لا تصدقون العجيبة في مسألة الرفع ؟

وإن قال واحد منا : لقد مات عيسى عليه السلام . نقول : ماذا تقولون في نبيكم محمد عليه الصلاة والسلام ؟ أصعد إلى السماء معروجاً به إليها ؟ ألم يكن رسول الله حياً بقانون الأحياء ؟ نعم كان حياً بقانون الأحياء .

وظل رسول الله صلى الله عليه وسلم مدة وجيزة في السماء ثم نزل إلينا ، إذن فالمسألة في أن يذهب خلق من خلق الله بإرادة الحق وقدرته إلى السماء وهو حي ثم ينزل إلى الأرض وهو حيٌّ ليس عجيبة .

والخلاف بين رفع عيسى وصعود محمد صلى الله عليه وسلم بالمعراج خلاف في المدة .

وهذا لا ينقض المبدأ ؛ فالمهم أنه صعد بحياته ونزل بحياته ، وظل فترة من الزمن بحياته ،

إذن فمسألة الصعود إلى السماء والبقاء فيها لمدة أمر وارد في شريعتنا الإسلامية .

ولتأكيد هذه المسألة يقول الحق : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [النساء : 159]

السامع السطحي لهذه الآية قد يقول : إنهم أهل كتاب ولا بد أن يكونوا قد آمنوا به ، وأقول : لا ، لقد آمنوا به إيماناً مراداً لأنفسهم ، وليس الإيمان المراد لله ، آمنوا به إلهاً أو جزءاً من إله وهو ما يسمى لديهم بالثالوث – الآب والابن وروح القدس – ولكن الله يريد أن يؤمنوا به رسولاً وبشراً وعبداً .

وإذ قال الحق : ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ فمعنى هذا : ما أحد من أهل الكتاب إلا ويؤمن بعيسى عليه السلام رسولاً وعبداً وبشراً قبل أن يموت .

والضمير في قوله : ﴿ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ﴾ يرجع إلى عيسى . والضمير الآخر الموجود في ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ قد يرجع إلى عيسى أي قبل موت عيسى ولن يموت عليه السلام الموتة الحقيقية التي تنهي أجله في الحياة إلا بعد أن يؤمنوا به عبداً ورسولاً وبشراً ، ولن يتحقق ذلك إلا إذا

جاء بشحمه ولحمه ودمه ليقول لهم : أنتم مخطئون في أنكم أنكرتم بشارتي بمحمد الخاتم ، وأنتم مخطئون في اتهامكم لأمي ، والدليل على خطئكم هو أنني جئت مبشراً برسول للناس كافة هو محمد بن عبد الله ، وهأنذا أصلي خلف واحد من أمة ذلك الرسول . فلن يأتي عيسى – عليه السلام – بتشريع جديد بل ليصلي خلف واحد من المؤمنين بمحمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم .

وحين يصنع عيسى ابن مريم ذلك ، ماذا سيقول الذين فُتِنوا فيه ؟ . لاشك أنهم سيعلنون الإيمان برسالة محمد صلى الله عليه وسلم ، أو أن كل كتابي من الذين عاشوا في المسافة الزمنية من بعد رفعه وحتى نزوله مرة أخرى سيعلن الإيمان بعيسى كبشر ورسول وعبد قبل أن يموت ولو في غيبوبة النهاية عندما تبلغ الروح الحلقوم وتترد في الحلق عند الموت . فقد يصح أن تكون الآية عامة ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الكتاب إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ ويعود الضمير فيها إلى كل كتابي قبل أن يموت .

(63/180)

إن النفس البشرية لها هوى قد يستر عنها الحقائق ويغلق دونها باب اليقين ويدفعها إلى ذلك غرور الحياة ، فإذا ما جاءت سكرة الموت بالحق ، انتهى كل شيء يُبعد الإنسان عن منهج

الحق واليقين ؛ ولا تبقى إلا القضايا بحقها وصدقها ويقينها ، وتستيقظ النفس البشرية لحظة تظن أنها ستلقى الله فيها ويسقط غرور الحياة ، ويراجع الإنسان منهم نفسه في هذه اللحظة ، ويقول : أنا اتبعت هوى نفسي . ولكن أينفع مثل هذا اللون من الإيمان صاحبه ؟ لا ؛ لأن مثله في ذلك مثل إيمان فرعون ، فقد قال حين أدركه الغرق : ﴿ حتى إِذَآ أَدْرَكَهُ الغرق قَالَ آمَنتُ أَنَّهُ لا إله إِلاَّ الذي آمَنَتْ بِهِ بنوا إِسْرَائِيلَ وَأَنَاْ مِنَ المسلمين ﴾ [يونس : 90]

فيسمع صوتَ الحق في تلك اللحظة : ﴿ آلآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ المفسدين ﴾ [يونس : 91]

فلم ينتفع فرعون لحظة الغرق بالإيمان .

ويقول - سبحانه - : ﴿ وَلَيْسَتِ التوبة لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السيئات حتى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الموت قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآن وَلاَ الذين يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أولئك أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ [النساء : 18]

ويذيل الحق الآية : ﴿ وَيَوْمَ القيامة يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ﴾ وهذا يؤكد أن عيسى عليه السلام سيشهد على من عاصروا نزوله في الدنيا ، وسوف يشهد يوم القيامة على الذين ادعوا له بالألوهية : ﴿ وَإِذْ قَالَ الله يا عيسى ابن مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتخذوني وَأُمِّيَ إلهين مِن دُونِ الله قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ

عِلْمَتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الغيوب ﴾ [المائدة : 116] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(64/180)

فوائد بلاغية

قال أبو حيان :

وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبديع .

فمنها التجنيس المغاير في : يخادعون وخادعهم ، وشكرتم وشاكراً .

والمماثل في : وإذا قاموا .

والتكرار في : اسم الله ، وفي : هؤلاء وهؤلاء ، وفي : ويرون ويريدون ، وفي : الكافرين والكافرين ، وفي : أهل الكتاب وكتاباً ، وفي : بميثاقهم وميثاقاً .

والطباق في : الكافرين والمؤمنين ، وفي : إن تبدوا أو تخفوه ، وفي : نؤمن ونكفر ،

والاختصاص في : إلى الصلاة ، وفي : الدرك الأسفل ، وفي : الجهر بالسوء .

والإشارة في مواضع .

الاستعارة في : يخادعون الله وهو خادعهم استعار اسم الخداع للمجازاة وفي : سبيلاً ، وفي

سلطاناً لقيام الحجة والدرك الأسفل لانخفاض طبقاتهم في النار ، واعتصموا للالتجاء ، وفي : أن يفرقوا ، وفي : ولم يفرّقوا وهو حقيقة في الأجسام استعير للمعاني ، وفي : سلطاناً استعير للحجة ، وفي : غلف وبل طبع الله .

وزيادة الحرف لمعنى في : فبما نقضهم ، وإسناد الفعل إلى غير فاعله في : فأخذتهم الصاعقة وجاءتهم البينات وإلى الراضي به وفي : وقتلهم الأنبياء ، وفي : وقولهم على مريم بهتاناً وقولهم إنا قتلنا المسيح .

وحسن النسق في : فبما نقضهم ميثاقهم والمعاطيف عليه حيث نسقت بالواو التي تدل على الجميع فقط .

وبين هذه الأشياء أعصار متباعدة فشرك أوائلهم وأواخرهم لعمل أولئك ورضا هؤلاء .

وإطلاق اسم كل على بعض وفي : كفرهم بآيات الله وهو القرآن والإنجيل ولم يكفروا بشيء من الكتب إلا بهما وفي قولهم إنا قتلنا ولم يقل ذلك إلا بعضهم .

والتعريض في رسول الله إذا قلنا أنه من كلامهم .

والتوجيه في غلف من احتمال المصدر جمع غلاف أو جمع أغلف .

وعود الضمير على غير مذكور وهو في ليؤمنن به قبل موته على من جعلهما لغير عيسى .

والنقل من صيغة فاعل إلى فعيل في شهيد .

والحذف في مواضع . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

وقال الشيخ الصابونى :

تضمنت الآيات أنواعاً من الفصاحة والبديع نوجزها فيما يلي :

1 - الطباق بين ﴿ تُبْدُوا . . . أَوْ تُخْفُوهُ ﴾ وبين ﴿ نُؤْمِنُ . . . وَنَكْفُرُ ﴾ .

2 - التعريض والتهكم في ﴿ قَتَلْنَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولَ الله ﴾ قالوه على سبيل التهكم والاستهزاء لأنهم لا يؤمنون برسالته .

3 - زيادة الحرف لمعنى التأكيد ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم ﴾ أي فبنقضهم .

4 - الاستعارة في ﴿ الراسخون فِي العلم ﴾ استعار الرسوخ للثبوت في العلم والتمكن فيه وكذلك الاستعارة في ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ استعار الغلاف بمعنى الغطاء لعدم الفهم والإدراك أي لا يتوصل إليها من الذكر والموعظة .

5 - الاعتراض في ﴿ بَلْ طَبَعَ الله عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾ رداً لمزاعمهم الفاسدة .

6 - الإلتفات في ﴿ أولئك سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ والأصل سيؤتيهم وتنكير الأجر للتفخيم .

7 - المجاز المرسل في ﴿ وَقَتْلَهُمُ الأنبياء ﴾ حيث أُطلق الكل وأُريد البعض وكذلك في

﴿ كُفْرِهِم بَآيَاتِ اللَّهِ ﴾ لأنهم كفروا بالقرآن والإنجيل ولم يكفروا بغيرهما . انتهى . ا . هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 318.319 ﴾

(66/180)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159) ﴾

أخرج الفريابي وعبد بن حميد والحاكم وصححه عن ابن عباس في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : خروج عيسى ابن مريم .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : قبل موت عيسى .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال : يعني أنه سيدرك أناس من أهل الكتاب حين يبعث عيسى ، سيؤمنون به .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب ﴾ قال :

اليهود خاصة ﴿ إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : قبل موت اليهودي .

وأخرج الطيالسي وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : هي في قراءة أبي قبل موتهم . قال : ليس يهودي أبداً حتى يؤمن بعيسى . قيل لابن عباس : أرأيت إن خر من فوق بيت ؟ قال : يتكلم به في الهواء . فقيل : أرأيت إن ضرب عنق أحدكم ؟ قال : يتلجلج بها لسانه .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس قال : لا يموت يهودي حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ، ولو عجل عليه بالسلاح .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : لو أن يهودياً ألقي من فوق قصر ما خلص إلى الأرض حتى يؤمن أن عيسى عبد الله ورسوله .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن ابن عباس في الآية قال : لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى . قيل : وإن ضرب بالسيف ؟ قال : يتكلم به . قيل : وإن هوى ؟ قال : يتكلم به وهو يهوي .

وأخرج ابن المنذر عن أبي هاشم وعروة قالا : في مصحف أبي بن كعب " وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موتهم " .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن شهر بن حوشب في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ عن محمد بن علي بن أبي طالب هو ابن الحنفية ، قال : ليس من أهل الكتاب أحد إلا أتته الملائكة يضربون وجهه ودبره ، ثم يقال : يا عدو الله إن عيسى روح الله وكلمته ، كذبت على الله وزعمت أنه الله ، إن عيسى لم يمت وإنه رفع إلى السماء ، وهو نازل قبل أن تقوم الساعة ، فلا يبقى يهودي ولا نصراني إلا آمن به .

وأخرج ابن المنذر عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجاج : يا شهر آية من كتاب الله ما قرأتها إلا اعترض في نفسي منها شيء ؟ قال الله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ وإني أوتى بالأسارى فأضرب أعناقهم ولا أسمعهم يقولون شيئاً ؟ فقلت : رفعت إليك على غير وجهها ، وإن النصراني إذا خرجت روحه ضربته الملائكة من قبله ومن دبره ، وقالوا : أي خبيث ، إن المسيح الذي زعمت أنه الله ، أو ابن الله ، أو ثالث ثلاثة ، عبد الله ، وروحه ، وكلمته ، فيؤمن حين لا ينفعه إيمانه ، وإن اليهودي إذا خرجت نفسه ضربته الملائكة من قبله ومن دبره ، وقالوا : أي خبيث ، إن المسيح الذي زعمت أنك قتلته عبد الله ، وروحه ، فيؤمن به حين لا ينفعه الإيمان ، فإذا كان عند نزول عيسى آمنت به

أحياؤهم كما آمنت به موتاهم .

فقال : من أين أخذتها ؟ فقلت : من محمد بن علي . قال : لقد أخذتها من معدنها . قال شهر : وأيم الله ما حدثنيه إلا أم سلمة ، ولكني أحببت أن أغيظه .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : إذا نزلت آمنت به الأديان كلها ﴿ ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ أنه قد بلَّغ رسالة ربه ، وأقرَّ على نفسه بالعبودية .

(68/180)

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : إذا نزل عيسى عليه السلام فقتل الدجال ، لم يبق يهودي في الأرض إلا آمن به ، فذلك حين لا ينفعهم الإيمان .

وأخرج ابن جرير عن أبي مالك ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : ذلك عند نزول عيسى ابن مريم ، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به .

وأخرج ابن جرير عن الحسن ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : قبل موت عيسى ، والله إنه الآن حي عند الله ، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن . أن رجلاً سأله عن قوله ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ قال : قبل موت عيسى ، وإن الله رفع إليه عيسى ، وهو باعثه قبل يوم القيامة مقاماً ، يؤمن به البر والفاجر .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري ومسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، حتى تكون السجدة خيراً من الدنيا وما فيها " ثم يقول أبو هريرة : واقرأوا إن شئتم ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ .

وأخرج ابن مردويه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً ، يقتل الدجال ، ويقتل الخنزير ، ويكسر الصليب ، ويضع الجزية ، ويفيض المال ، وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين ، واقرأوا إن شئتم ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ موت عيسى بن مريم ، ثم يعيدها أبو هريرة ثلاث مرات " .

وأخرج أحمد وابن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ينزل عيسى ابن مريم عليه السلام، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويجمع له الصلاة، ويعطي المال حتى لا يقبل، ويضع الخراج، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما" قال: وتلا أبو هريرة ﴿ وإن من أهل الكتاب إلّا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ قال أبو هريرة: يؤمن به قبل موت عيسى.

وأخرج أحمد ومسلم عن أبي هريرة "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليهلن عيسى بن مريم بفج الروحاء بالحج أو بالعمرة، أو ليثنينهما جميعاً".

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والبيهقي في الأسماء والصفات قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم، وإمامكم منكم؟".

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وأبو داود وابن جرير وابن حبان عن أبي هريرة "أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الأنبياء أخوات لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد، وإني أولى الناس بعيسى بن مريم، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه خليفتي على أمتي، وأنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه، رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، ثم تقع الأمنة على الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمار مع البقر، والذئاب مع الغنم،

وتلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم ، فيمكث أربعين سنة ، ثم يتوفى ، ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه " .

وأخرج أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إني لأرجو إن طال بي عمر أن ألقى عيسى بن مريم ، فإن عجل بي موت فمن لقية منكم فليقرئه مني السلام " .

(70/180)

وأخرج الطبراني عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا إن عيسى ابن مريم ليس بيني وبينه نبي ولا رسول ، إلا أنه خليفتي في أمتي من بعدي ، إلا أنه يقتل الدجال ، ويكسر الصليب ، ويضع الجزية ، وتضع الحرب أوزارها ، ألا من أدركه منكم فليقرأ عليه السلام " .

وأخرج الطبراني عن أبي هريرة

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ينزل عيسى ابن مريم فيمكث في الناس أربعين سنة " .

وأخرج أحمد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ينزل ابن مريم إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً ، فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويرجع السلم ، وتتخذ

السيوف مناجل ، وتذهب حمة كل ذات حمة ، وتنزل السماء رزقها ، وتخرج الأرض بركتها ، حتى يلعب الصبي بالثعبان ولا يضره ، ويراعي الغنم الذئب ولا يضرها ، ويراعي الأسد البقر ولا يضرها " .

وأخرج أحمد والطبراني عن سمرة بن جندب " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الدجال خارج وهو أعور عين الشمال ، عليها طفرة غليظة ، وأنه يبرئ الأكمه والأبرص ، ويحيي الموتى ، ويقول : أنا ربكم . فمن قال : أنت ربي فقد فتن ، ومن قال ربي الله حي لا يموت فقد عصم من فتنته ولا فتنة عليه ولا عذاب ، فيلبث في الأرض ما شاء الله ، ثم يجيء عيسى ابن مريم من المغرب " ولفظ الطبراني : من المشرق ، " مصدقاً بمحمد وعلى ملته ، فيقتل الدجال ، ثم إنما هو قيام الساعة " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد " عن عائشة قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال : " ما يبكيكِ ؟ قلت : يا رسول الله ذكرت الدجال فبكيت . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه يخرج في يهودية أصبهان حتى يأتي المدينة فينزل ناحيتها ، ولها يومئذ سبعة أبواب ، على كل نقب منها ملكان ، فيخرج إليها شرار أهلها

حتى يأتي الشام مدينة بفلسطين باب لدّ ، فينزل عيسى ابن مريم فيقتله ، ثم يمكث عيسى في الأرض أربعين سنة إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً " " .

(72/180)

وأخرج أحمد عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يخرج الدجال في خفقة من الدين وإدبار من العلم ، فله أربعون ليلة يسيحها في الأرض ، اليوم منها كالسنة ، واليوم منها كالشهر ، واليوم منها كالجمعة ، ثم سائر أيامه كأيامكم هذه ، وله حمار يركبه عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعاً ، فيقول للناس : أنا ربكم . وهو أعور ، وإن ربكم ليس بأعور ، مكتوب بين عينيه ك ف ر مهجاة ، يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ، يرد كل ماء منهل إلا المدينة ومكة حرمهما الله عليه ، وقامت الملائكة بأبوابها ومعه جبال من خبز ، والناس في جهد إلا من اتبعه ، ومعه نهران أنا أعلم بهما منه ، نهر يقول الجنة ، ونهر يقول النار ، فمن دخل الذي يسميه الجنة فهي النار ، ومن دخل الذي يسميه النار فهي الجنة ، وتبعث معه شياطين تكلم الناس ، ومعه فتنة عظيمة ، يأمر السماء فتمطر فيما يرى الناس ، ويقتل نفساً ثم يحييه ، لا يسلط على غيرها من الناس فيما يرى الناس ، فيقول للناس : أيها الناس هل يفعل مثل هذا إلا الرب ؟ فيفر المسلمون إلى جبل الدخان بالشام ،

فيأتيهم فيحصرهم فيشتد حصارهم ، ويجهدهم جهداً شديداً ، ثم ينزل عيسى فينادي من السحر فيقول : يا أيها الناس ما يمنعكم أن تخرجوا إلى الكذاب الخبيث ؟ فيقولون : هذا رجل حي فينطلقون فإذا هم بعيسى ، فتقام الصلاة فيقال له : تقدم يا روح الله ، فيقول : ليتقدم إمامكم فليصل بكم ، فإذا صلوا الصبح خرجوا إليه ، فحين يراه الكذاب ينماث كما ينماث الملح في الماء ، فيمشي إليه فيقتله ، حتى إن الشجرة تنادي : يا روح الله هذا يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه أحد إلاّ قتله " .

(73/180)

وأخرج معمر في جامعه عن الزهري ، أخبرني عمرو بن سفيان الثقفي ، أخبرني رجل من الأنصار ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال : يأتي سباخ المدينة وهو محرم عليه أن يدخلها ، فتنتفض بأهلها نفضة أو نفضتين وهي الزلزلة ، فيخرج إليه منها كل منافق ومنافقة ، ثم يأتي الدجال قبل الشام حتى يأتي بعض جبال الشام فيحاصرهم ، وبقية المسلمين يومئذ معتصمون بذروة جبل ، فيحاصرهم نازلاً بأصله ، حتى إذا طال عليهم الحصار " ، قال رجل : حتى متى أنتم هكذا وعدوّكم نازل بأصل جبلكم ، هل أنتم إلا بين إحدى الحسنيين ، بين أن

تستشهدوا أو يظهركم ؟ فيتبايعون على القتال بيعة يعلم الله أنها الصدق من أنفسهم ، ثم تأخذهم ظلمة لا يبصر أحدهم كفه ، فينزل ابن مريم فيحسر عن أبصارهم وبين أظهرهم رجل عليه لأمة فيقول : من أنت ؟ فيقول : أنا عبد الله وروحه وكلمته عيسى ، إختاروا إحدى ثلاث : بين أن يبعث الله على الدجال وجنوده عذاباً جسيماً ، أو يخسف بهم الأرض ، أو يرسل عليهم سلاحكم ويكف سلاحهم ، فيقولون : هذه يا رسول الله أشفى لصدورنا ، فيومئذ ترى اليهودي العظيم الطويل الأكول الشروب لا تقل يده سيفه من الرعب ، فينزلون إليهم فيسلطون عليهم ، ويذرب الدجال حتى يدركه عيسى فيقتله .

(74/180)

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والطبراني والحاكم وصححه عن عثمان بن أبي العاصي " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يكون للمسلمين ثلاثة أمصار : مصر بملتقى البحرين ، ومصر بالجزيرة ، ومصر بالشام فيفزع الناس ثلاث فزعات فيخرج الدجال في عراض جيش فيهزم من قبل المشرق ، فأوّل مصر يرده المصر الذي بملتقى البحرين ، فيصير أهلها ثلاث فرق : فرقة تقيم وتقول نشامه ننظر ما هو ، وفرقة تلحق الأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم ، ومع الدجال سبعون ألفاً عليهم التيجان ، وأكثر من معه اليهود

والنساء ، ثم يأتي المصر الذي يليهم فيصير أهله ثلاث فرق : فرقة تقول نشامه وننظر ما هو ، وفرقة تلحق بالأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم ، ثم يأتي الشام فينحاز المسلمون إلى عقبة أفيق ، فيبعثون بسرح لهم فيصاب سرحهم ، فيشتد ذلك عليهم ، وتصيبهم مجاعة شديدة وجهد شديد ، حتى إن أحدهم ليحرق وتر قوسه فيأكله ، فبينما هم كذلك إذ ناداهم مناد : من السحر أتاكم الغوث أيها الناس ثلاثاً ، فيقول بعضهم لبعض : إن هذا لصوت رجل شبعان ، فينزل عيسى عند صلاة الفجر ، فيقول له أمير الناس تقدم يا رسول الله فصلِّ بنا ، فيقول : إنكم معشر هذه الأمة أمراء بعضكم على بعض ، تقدم أنت فصلِّ بنا ، فيتقدم فيصلي بهم ، فإذا انصرف أخذ عيسى حربته نحو الدجال ، فإذا رآه ذاب كما يذوب الرصاص ، فتقع حربته بين تندوته فيقتله ثم ينهزم أصحابه ، فليس شيء يومئذ يجن أحداً منهم ، حتى إن الحجر يقول : يا مؤمن هذا كافر فاقتله ، والشجر يقول : يا مؤمن هذا كافر فاقتله " .

(75/180)

وأخرج الحاكم وصححه عن أبي الطفيل قال : كنت بالكوفة فقيل : قد خرج الدجال فأتينا حذيفة بن أسيد فقلت : هذا الدجال قد خرج؟ فقال اجلس فجلست ، فنودي

أنها كذبة صباغ فقال حذيفة : إن الدجال لو خرج زمانكم لرمته الصبيان بالخزف ، ولكنه يخرج في نقص من الناس ، وخفة من الدين ، وسوء ذات بين ، فيرد كل منهل ، وتُطْوَى له الأرض طيّ فروة الكبش ، حتى يأتي المدينة فيغلب على خارجها ويمنع داخلها ، ثم جبل إيليا فيحاصر عصابة من المسلمين ، فيقول لهم الذي عليهم : ما تنتظرون بهذا الطاغية أن تقاتلوه حتى تلحقوا بالله أو يفتح لكم ، فيأتمرون أن يقاتلوه إذا أصبحوا ، فيصبحون ومعهم عيسى ابن مريم ، فيقتل الدجال ويهزم أصحابه .

وأخرج مسلم والحاكم وصححه عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يخرج الدجال فليبث في أمتي ما شاء الله يلبث أربعين ، ولا أدري ليلة أو شهراً أو سنة . قال : ثم يبعث الله عيسى ابن مريم كأنه عروة بن مسعد الثقفي ، فيطلبه حتى يهلكه ، ثم يبقى الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ، ثم يبعث الله ريحاً باردة تجيء من قبل الشام ، فلا تدع أحداً في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضت روحه ، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه ، سمعت هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كبد جبل ، ثم يبقى شرار الناس من لا يعرف معروفاً ، ولا ينكر منكراً ، في خفة الطير وأحلام السباع ، فيجيئهم الشيطان فيقول : ألا تستحيون ؟ فيقولون : ما تأمرنا ؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان فيعبدونها ، وهم في ذلك دار رزقهم ، حسن عيشهم ، ثم ينفخ في الصور " .

وأخرج أبو داود وابن ماجه عن أبي أمامة الباهلي قال : " خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أكثر خطبته حديثاً حدثناه عن الدجال وحذرناه ، فكان من قوله أن قال : إنه لم تكن فتنة في الأرض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال ، وإن الله لم يبعث نبياً إلا حذر من الدجال ، وأنا آخر الأنبياء ، وأنتم آخر الأمم ، وهو خارج فيكم لا محالة ، فإن يخرج وأنا بين ظهرانيكم فأنا حجيج لكل مسلم ، وإن يخرج من بعدي فكل حجيج نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم ، وأنه يخرج من خلة بين الشام والعراق ، فيعيث يميناً ويعيث شمالاً ، يا عباد الله فاثبتوا ، وإني سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبي قبلي .

إنه يبدأ فيقول : أنا نبي ولا نبي بعدي ، ثم يثني فيقول : أنا ربكم ولا ترون ربكم حتى تموتوا ، وإنه أعور وإن ربكم عز وجل ليس بأعور ، وإنه مكتوب بين عينيه كافر ، يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ، وإن من فتنته أن معه جنة وناراً ، فناره جنة وجنته نار ، فمن ابتلي بناره فليستغن بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه برداً وسلاماً كما كانت النار على إبراهيم ، وإن من فتنته أن يقول لأعرابي : أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أني

ربك ؟ فيقول له : نعم . فيمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه فيقولان : يا بني اتبعه فإنه ربك . وإن من فتنته أن يسلط على نفس واحدة فيقتلها ينشرها بالمنشار حتى يلقى شقتين ، ثم يقول : انظروا إلى عبدي هذا فإني أبعثه الآن ، ثم يزعم أن له رباً غيري فيبعثه الله فيقول له الخبيث : من ربك ؟ فيقول : ربي الله وأنت عدوّ الله الدجال ، والله ما كنت أشد بصيرة بك مني اليوم .

(77/180)

وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت ، وإن من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه فلا يبقى لهم سائمة إلا هلكت ، وإن من فتنته أن يمر بالحي فيصدقونه فيأمر السماء أن تمطر ، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت ، حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظمه وأمده خواصر وادره ضروعاً ، وأنه لا يبقى من الأرض شيء إلا وطئه وظهر عليه إلا مكة والمدينة ، فإنه لا يأتيها من نقب من نقابها إلا لقيته الملائكة بالسيوف صلته حتى ينزل عند الظريب الأحمر عند منقطع السبخة ، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات ، فلا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه ، فتنقي الخبث منها كما ينقي الكير خبث الحديد ، ويدعى ذلك اليوم يوم الخلاص .

فقالت أم شريك بنت أبي العسكر : يا رسول الله فأين العرب يومئذ ؟ قال : هم قليل ، وجلهم ببيت المقدس ، وإمامهم رجل صالح ، فبينما إمامهم قد تقدم يصلي الصبح إذ نزل عليهم عيسى ابن مريم الصبح ، فرجع ذلك الإمام يمشي القهقرى ليتقدم عيسى يصلي ، فيضع عيسى يده بين كتفيه ثم يقول له تقدم فصل فإنها لك أقيمت ، فيصلي بهم إمامهم ، فإذا انصرف قال عيسى : أقيموا الباب ، فيفتح ووراءه الدجال معه سبعون ألف يهودي ، كلهم ذو سيف محلى وساج ، فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هارباً ، ويقول عيسى : إن لي فيك ضربة لن تسبقني بها ، فيدركه عند باب لدّ الشرقي فيقتله ، فيهزم الله اليهود فلا يبقى شيء ما خلق الله يتوارى به يهودي إلا أنطق الله الشيء ، لا حجر ولا شجر ولا دابة ولا حائط إلا الغرقدة ، فإنها من شجرهم لا تنطق إلا قالت : يا عبد الله المسلم هذا يهودي فتعال فاقتله .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وإن أيامه أربعون سنة ، السنة كنصف السنة ، والسنة كالشهر ، والشهر كالجمعة ، وآخر أيامه كالشررة ، يصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بها الآخر حتى يمسي ، فقيل له : يا رسول الله كيف نصلي في تلك الأيام القصار ؟

قال : تقدرون فيها للصلاة كما تقدرون في هذه الأيام الطوال ثم صلوا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليكونن عيسى ابن مريم في أمتي حكماً عدلاً ، وإماماً مقسطاً ، يدق الصليب ، ويذبح الخنزير ، ويضع الجزية ، ويترك الصدقة ، فلا يسعى على شاة ولا بعير ، وترفع الشحناء والتباغض ، وتنزع حمة كل ذات حمة ، حتى يدخل الوليد يده في الحية فلا تضره ، وينفر الوليد الأسد فلا يضره ، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها ، وتملأ الأرض من المسلم كما يملأ الإناء من الأناء ، وتكون الكلمة واحدة فلا يعبد إلا الله ، وتضع الحرب أوزارها ، وتسلب قريش ملكها ، وتكون الأرض كثاثور الفضة ، تنبت نباتها كعهد آدم حتى يجتمع النفر على القطف من العنب يشبعهم ، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم ، ويكون الثور بكذا وكذا من المال ، ويكون الفرس بالدريهمات .

قيل : يا رسول الله وما يرخص الفرس ؟ قال : لا يركب لحرب أبداً . قيل له : فما يغلي الثور ؟ قال : لحرث الأرض كلها . وإن قبل خرج الدجال ثلاث شداد ، يصيب الناس فيها جوع شديد ، يأمر الله السماء أن تحبس ثلث مطرها ، ويأمر الأرض أن تحبس ثلث نباتها ، ثم يأمر السماء في السنة الثانية فتحبس ثلثي مطرها ، ويأمر الأرض فتحبس ثلثي نباتها ، ثم يأمر السماء في السنة الثالثة فتحبس مطرها كله فلا تقطر قطرة ، ويأمر الأرض فتحبس نباتها كله فلا تنبت خضراء ، فلا تبقي ذات ظلف إلا هلكت إلا ما شاء الله . قيل : فما

يعيش الناس في ذلك الزمان ؟ قال : التهليل ، والتكبير ، والتسبيح ، والتحميد ، ويجري ذلك عليهم مجرى الطعام " .

(79/180)

وأخرج أحمد ومسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة ، قال : فينزل عيسى بن مريم فيقول أميرهم : تعال صلِّ بنا . فيقول : لا إن بعضكم على بعض أمير تكرمه الله هذه الأمة " .

وأخرج الطبراني عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء في دمشق " .

وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول " عن عبد الرحمن بن سمرة قال : " بعثني خالد بن الوليد بشيراً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مؤتة ، فلما دخلت عليه قلت : يا رسول الله فقال : على رسلك يا عبد الرحمن ، أخذ اللواء زيد ابن حارثة فقاتل حتى قتل رحم الله زيداً ، ثم أخذ اللواء جعفر فقاتل فقتل رحم الله جعفراً ، ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فقاتل فقتل رحم الله عبد الله ، ثم أخذ اللواء خالد ففتح الله لخالد ، فخالد سيف من سيوف الله ، فبكى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم حوله ، فقال

: ما يبكيكم ؟ قالوا : وما لنا لا نبكي وقد قتل خيارنا وأشرافنا وأهل الفضل منا ! فقال : لا تبكوا فإنما مَثل أمتي مثل حديقة قام عليها صاحبها ، فاجتث زواكيها ، وهيأ مساكنها ، وحلق سعفها ، فأطعمت عاما فوجاً ، ثم عاما فوجا ، ثم عاماً فوجا ، فلعل آخرها طعماً يكون أجودها قنواناً ، وأطولها شمراخاً ، والذي بعثني بالحق ليجدن ابن مريم في أمتي خلفاً من حواريه " " .

وأخرج ابن أبي شيبة والحكيم والترمذي والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن أبيه قال : لما اشتد جزع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على من قتل يوم مؤتة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليدركن الدجال من هذه الأمة قوماً مثلكم أو خيراً منكم ثلاث مرات ، ولن يخزي الله أمة أنا أولها وعيسى ابن مريم آخرها " ، قال الذهبي : مرسل وهو خبر منكر .

وأخرج الحاكم عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سيدرك رجال من أمتي عيسى ابن مريم ، ويشهدون قتال الدجال " .

وأخرج الحاكم وصححه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "

ليهبطن ابن مريم حكماً عدلاً ، واماماً مقسطاً ، وليسلكن فجاً حاجّاً أو معتمراً ، وليأتين قبري حتى يسلِّم عليَّ ، ولأردن عليه . "يقول أبو هريرة : أي بني أخي إن رأيتموه فقولوا : أبو هريرة يقرئك السلام .

وأخرج الحاكم عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أدرك منكم عيسى بن مريم فَلْيُقْرِئْهُ مني السلام " .

وأخرج أحمد في الزهد عن أبي هريرة قال : يلبث عيسى ابن مريم في الأرض أربعين سنة ، لو يقول للبطحاء سيلي عسلاً لسالت .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وصححه عن مجمع بن جارية " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليقتلن ابن مريم الدجال بباب لدّ " .

وأخرج أحمد عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " عصابتان من أمتي أحرزهم الله من النار : عصابة تغزو الهند ، وعصابة تكون مع عيسى ابن مريم " .

وأخرج الترمذي وحسنه عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده قال : مكتوب في التوراة صفة محمد ، وعيسى ابن مريم يدفن معه .

وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني عن عبد الله بن سلام قال : يدفن عيسى ابن مريم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ، فيكون قبره رابعاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ ، " إِنْ " هنا نافيةٌ بمعنى " مَا " ، و" مِنْ أَهْلِ " يجوز فيه وجهان :

أحدهما : أنه صفة لمبتدأ محذوف ، والخبرُ الجملةُ القسمية المحذوفة وجوابها ، والتقدير : وما أحدٌ من أهل الكتاب إلاّ واللهِ ليُؤمِننَّ به ، فهو كقوله : ﴿ وَمَا مِنَّا إِلاَّ لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴾ [الصافات : 164] ، أي : ما أحدٌ مِنَّا ، وكقوله : ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا ﴾ [مريم : 71] أي : مَا أَحَدٌ مِنْكُمْ إلاَّ وَارِدُهَا ، هذا هو الظاهر .

والثاني – وبه قال الزمخشري وأبو البقاء – : أنه في محلِ الخبر ، قال الزمخشري : " وجملة لَيُؤْمِنَنَّ به " جملةٌ قسمية واقعة صفة لموصوف محذوف ، تقديره : وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الكِتَاب أَحَدٌ إلاَّ لَيُؤمِنَنَّ بِهِ ، ونحوه : ﴿ وما منا إلا له مقام معلوم ﴾ ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾ ، والمعنى : " وما من اليهود أَحَدٌ إلاَّ لَيُؤمِنَنَّ " ، قال أبو حيان : " وهو غلطٌ فاحشٌ ؛ إذ زعم أن " لَيُؤْمِنَنَّ به " جملة قسمية واقعةٌ صفةً لموصوف محذوف إلى آخره ، وصفة " أَحَد "

المحذوف إنما الجار والمجرور؛ كما قَدَّرناه، وأمَّا قوله: "لَيُؤْمِنَنَّ به"، فليستْ صفةً لموصوف، ولا هي جملة قسمية، إنما هي جملة جواب القَسَم، والقسم محذوفٌ، والقسمُ وجوابُه خبر للمبتدأ، إذ لا ينتظم من "أَحَد"، والمجرور إسناد؛ لأنه لا يفيد، وإنما ينتظم الإسنادُ بالجملة القسمية وجوابها، فذلك هو مَحَطُّ الفائدة، وكذلك أيضاً الخبرُ هو ﴿ إِلَّا لَهُ مَقَامٌ ﴾، وكذلك "إِلَّا وَارِدُهَا"؛ إذ لا ينتظم مما قبل "إلَّا" تركيب إسناديٌّ".

(82/180)

[قال شهاب الدين] وهذا - كما تَرَى - قد أساء العبارة في حق الزمخشريِّ؛ بما زعم أنه غلط، وهو صحيح مستقيم، وليت شعري كيف لا ينتظم الإسنادُ من "أَحَد" الموصوفِ بالجملة التي بعده، ومن الجارِّ قبله؟ ونظيرُه أن تقول: "مَا فِي الدَّار رَجُلٌ إِلَّا صَالِحٌ" فكما أن "فِي الدَّار" خبر مقدَّم، و"رَجُلٌ" مبتدأ مؤخر، و"إلَّا صَالِحٌ" صفته، وهو كلامٌ مفيد مستقيمٌ، فكذلك هذا، غايةُ ما في الباب أنَّ "إلَّا" دخلت على الصفة؛ لتفيدَ الحصْر، وأما ردُّه عليه حيث قال: جملة قسميَّة، وإنما هي جوابُ القسَم، فلا يَحْتاج إلى الاعتذار عنه، ويكفيه مثلُ هذه الاعتراضاتِ.

واللام في "لَيُؤمِنَنَّ" جوابُ قسمٍ محذوف، كما تقدَّم.

وقال أبو البقاء : " لَيُؤمِنَنَّ جواب قسم محذوفٍ ، وقيل : أكَّدَ بها في غير القسَم ؛ كما جاء في النفي والاستفهام " ، فقوله : " وقيل . . .

إلى آخره " إنما يستقيم ذلك ، إذا أعدْنا الخلاف إلى نونِ التوكيد ؛ لأنّ نون التوكيد قد عُهِد التأكيدُ بها في الاستفهام باطِّرادٍ ، وفي النفي على خلاف فيه ، وأما التأكيدُ بلام الابتداء في النفي والاستفهام ، فلم يُعْهَد ألبتة ، وقال أيضاً قبل ذلك : وما مِنْ أَهْلِ الكتاب أحدٌ ، وقيل : المحذوفُ " مَنْ " وقد مرّ نظيره ، إلا أنّ تقديرَ " مَنْ " هنا بعيدٌ ، لأن الاستثناء يكون بعد تمام الاسْمِ ، و" مَنْ " الموصولة والموصوفة غيرُ تامَّة " ، يعني أن بعضهم جعل ذلك المحذوفَ لفظَ " مَنْ " ، فيقدِّر : وإنْ مِنْ أهلِ مَنْ إلاّ لَيُؤمِنَنَّ ، فجعلَ موضع " أحَد " لفظ " مَنْ " ، وقوله : " وقَدْ مرّ نظيره " ، يعني قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الكتاب لَمَن يُؤْمِنُ بالله ﴾ [آل عمران : 199] ومعنى التنظير فيه أنه قد صرّح بلفظ " من " المقدَّرة ههنا .

(83/180)

وقرأ أُبَيٌّ : " لَيُؤمِنُنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ " بضم النون الأولى مراعاة لمعنى " أحَد " المحذوف ، وهو وإن كان لفظه مفرداً ، فمعناه جمع ، والضمير في " به " لعيسى – عليه السلام – ، وقيل : لله تعالى ، وقيل : لمحمَّد – عليه السلام – ، وفي " مَوْته " لعيسى ، ويُروى في التفسير : أنه حين

ينزل إلى الأرض يُؤمنُ به كلُّ أحدٍ ، حتى تصيرَ المِلّةُ كلُّها إسلامية وهو قَوْلُ قَتادَة ، وابن زَيْدٍ وغيرِهما ، وهو اخْتِيَارُ الطَّبَرِيّ .

وقيل : يَعُود على " أحَد " المُقدَّر ، أي : لا يَموت كِتَابيٌّ حتى يُؤمن بعيسى قبل مَوْتِه عند المُعَايَنَةِ حين لا يَنْفَعُهُ .

ونُقِل عن ابن عَبَّاسٍ ذلك ، فقال له عِكْرِمة ، أفَرأيت إن خَرّ بَيْتٌ أو احْتَرق أو أكَلَهُ سَبُعٌ ؟ قال : لا يمُوتُ حَتَّى يُحَرِّكَ بها شَفَتَيْه ، أي : بالإيمَانِ بعيسى .

وروى شَهْر بن حَوْشب [عن الحَجّاج ؛ أنه] قال يا شهر آية في كتاب الله ما قَرأتُهَا إلاَّ في نفسي مِنْهَا شَيْءٌ ، يعني : هذه الآيَة ؛ فإني أضْرِبُ عُنُقَ اليَهُودِي ، ولا أسْمَعُ منه ذِلك ، فقُلْتُ : إن اليَهُودِي إذا حَضَرهُ المَوْتُ ضَرَبَت الملائِكَة وَجْهَهُ ودُبُرَهُ ، وقالوا : يا عَدُوَّ اللَّهِ ، أتاك عِيسَى نَبِيّاً فكَذَّبْت [به ، فيقُولُ :] آمنْتُ أنه عَبْدُ الله ، فأهْلُ الكِتَاب [يؤمِنُون] به ، ولكن حَيْثُ لا يَنْفَعُهُم ذِلك الإيمانُ ، فاسْتَوَى الحَجَّاج جَالِساً فقال : مِمَّن نَقَلْتَ هذا ؟ فقال : حدَّثَنِي [به] محمد بن عَلِيّ ابن الحَنفِيَّة ، فأخذ يَنْكُتُ في الأرْض بِقَضِيبٍ ، ثم قال : أخَذْتها من عَيْنٍ صَافِيَةٍ .

وقرأ الفَيَّاض بن غزوان " وإن مّنْ أهْلِ الكتاب " بتشديد " إنّ " ، وهي قِرَاءةٌ مَرْدُودَةٌ لإشْكَالِهَا .

قوله سبحانه ﴿ وَيَوْمَ القيامة ﴾ العامل فيه " شَهِيداً " وفيه دليلٌ على جوازِ تقدُّم خبر " كان " عليها ؛ لأنَّ تقديمَ المعمولِ يُؤذِن بتقديمِ العامل ، وأجاز أبو البقاء أن يكون منصوباً بـ " يكُون " وهذا على رأي مَنْ يجيز لـ " كَان " أن تعمل في الظرفِ وشبهه ، والضميرُ في " يكُون " لعيسى يعني : يكُون عيسى عليهم شَهِيداً : أنه قد بَلَّغَهُم رِسَالة رَبِّه ، وأقَرَّ بالعُبُودِيَّة على نفْسِهِ مُخْبِراً عنهم ﴿ وكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ﴾ [المائدة : 117] وكل نَبِيٍّ شَاهِدٌ على أمَّتِهِ ، وقيل : الضَّميرُ في " يكُونُ " لمحَمَّدٍ – عليه السلام – . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 117. 120 ﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159) ﴾

لما حكم بأن لا أمان لهم في وقت اليأس لم ينفعهم الإيمان في تلك الحالة ، فعُلِمَ أنَّ العِبْرَةَ بأمان الحقِّ لا بإيمان العبد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 388 ﴾

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة :

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ
فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ
الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا (153) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ
وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا
(154) فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا
غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (155) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ
بُهْتَانًا عَظِيمًا (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا
صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ
وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (158) وَإِنْ مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159) ﴾

التفسير : هذا نوع ثان من جهالات اليهود فإنهم قالوا : إن كنت رسولاً من عند الله فأتنا بكتاب من السماء جملة كما جاء موسى بالألواح . وقيل : اقترحوا أن ينزل عليهم كتاباً إلى فلان وكتاباً إلى فلان بنك رسول الله . وقيل : كتاباً نعاينه حين ينزل . فإن استكبرت ما سألوه ﴿ فقد سألوا ﴾ بمعنى سأل آباؤهم ومن هؤلاء على مذهبهم ﴿ موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة ﴾ وأنما كان سؤال الرؤية أكبر من سؤال تنزيل الكتاب لأن التنزيل أمر ممكن في ذاته بخلاف رؤية الله عياناً فإنها ممتنعة لذاتها عند المعتزلة ، أو ممتنعة في الدنيا عند غيرهم . وفي قوله : ﴿ من بعد ما جاءتهم البينات ﴾ وجوه : أحدها أن البينات الصاعقة لأنها تدل على قدرة الله تعالى وعلى علمه وعلى قدمه وعلى كونه مخالفاً للأجسام والأعراض ، وعلى صدق موسى عليه السلام في دعوى النبوة . وثانيها أنها إنزال الصاعقة واحياؤهم بعد إماتتهم . وثالثها أنها الآيات التسع من العصا واليد وفلق البحر وغيرها . وفحوى الكلام أن هؤلاء يطلبون منك يا محمد أن تنزل عليهم كتاباً من السماء فاعلم أنهم لا يطلبونه منك إلا عناداً ولجاجاً فإن موسى عليه السلام قد أنزل عليه هذا الكتاب وأنزل عليه سائر المعجزات الباهرة ثم إنهم طلبوا الرؤية على سبيل العناد وأقبلوا على عبادة العجل ، وكل ذلك يدل على أنهم مجبولون على اللجاج والعناد والبعد عن طريق الحق ﴿ فعفونا عن ذلك ﴾ حيث لم نستأصل عبدة العجل ﴿ وآتينا موسى سلطاناً مبيناً ﴾ تسلطاً ظاهراً وهو أن أمرهم بقتل أنفسهم ، أو المراد قوّة أمره وكمال حاله

وانكسار خصومه ففيه بشارة للنبي صلى الله عليه وسلم بأن هؤلاء الكفار وإن كانوا يعاندونه فإنه بالآخرة يستولي عليهم ويقهرهم .

ثم حكى عنهم سائر جهالاتهم واصرارهم على أباطيلهم منها أنه تعالى رفع الطور بميثاقهم أي بسبب ميثاقهم ليخافوا فلا ينقضوه ، ومنها قصة دخولهم الباب باب بيت المقدس ، ومنها قصة اعتدائهم في السبت باصطياد السمك وقد مر جميع هذه القصص في سورة البقرة ، وقيل : إن العدو ههنا ليس بمعنى الاعتداء وإنما هو بمعنى الحضر والمراد به النهي عن العمل والكسب يوم السبت كأنه قيل لهم : اسكنوا عن العمل في هذا اليوم واقعدوا في منازلكم فأنا الرزاق . ثم قال : ﴿ وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً ﴾ أي العهد المؤكد غاية التوكيد على أن يتمسكوا بالتوراة ويعملوا بما فيها ﴿ فبما نقضهم ﴾ " ما " مزيدة للتوكيد أي فبنقضهم وبسبب كذا وكذا ثم قال : ﴿ بل طبع الله عليها ﴾ ردّاً لقولهم قلوبنا أوعية للعلم وتنبيهاً على أنه تعالى ختم عليها فلهذا لا يصل أثره الدعوة البيان إليها ، أو تكذيباً لادعائهم إن قلوبنا في أكنة وذلك بحسب تفسيري الغلف كما مر في سورة البقرة ﴿ فلا يؤمنون إلاّ ﴾ إيماناً ﴿ قليلاً ﴾ وهو إيمانهم بموسى والتوراة على زعمهم وإلا فالكافر بنبي

واحد كافر بجميع الأنبياء فالقلة في الحقيقة بمعنى العدم ﴿ وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾ فإنكارهم قدرة الله تعالى على خلق الولد من غير أب وكذا إنكارهم نبوة عيسى كفر ونسبتهم الزنا لمريم بهتان عظيم لأنه ظهر لهم عند ولادة عيسى من الكرامات والمعجزات ما دلهم على براءتها من كل سوء ﴿ وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ﴾ قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون ﴿ إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون ﴾ [الشعراء : 27] أو أنه تعالى جعل الذكر الحسن مكان القبيح الذي كانوا يطلقونه عليه من الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة . ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه ﴾ أي المقتول ﴿ لهم ﴾ لدلالة ذكر قتلنا على المقتول ، أو يكون شبه مسنداً إلى الجار والمجرور وهولهم أي وقع لهم التشبيه ، ولا يجوز

أن يكون في شبه ضمير المسيح لأنه المشبه به وليس بمشبه . قال أكثر المتكلمين : إن اليهود لما قصدوا قتله رفعه الله إلى السماء فخاف رؤساء اليهود وقوع الفتنة فيما بين عوامهم فأخذوا إنساناً وقتلوه وصلبوه ولبّسوا على الناس أنه هو المسيح ، والناس ما كانوا يعرفون المسيح ، إلاّ بالاسم لإنه كان قليل المخالطة مع الناس .

وقيل : إن اليهود لما علموا أنه في البيت الفلاني مع أصحابه أمر يهوذا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له طيطانوس أن يدخل على عيسى ويخرجه ليقتله ، فلما دخل عليه أخرج الله تعالى عيسى من سقف البيت وألقى على ذلك الرجل شبه عيسى فخرج فظنوا أنه هو المسيح فصلبوه وقتلوه . وقيل : وكلوا بعيسى عليه السلام رجلاً يحرسه وصعد عيسى في الجبل ورفع إلى السماء وألقى الله الشبه على ذلك الرقيب فقتلوه وهو يقول لست عيسى . وقيل إن رهطاً من اليهود سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم : اللهم أنت ربي وبكلمتك خلقتني ، اللهم العن من سبني وسب والدتي . فمسخ الله من سبهما قردة وخنازير ، فأجمعت اليهود على قتله فلما هموا بأخذه وكان معه عشرة من أصحابه قال لهم : من يشتري الجنة بأن يلقى عليه شبهي ؟ فقال واحد منهم : أنا فألقى الله شبه عيسى عليه فأخرج وقتل ورفع الله عيسى . وقيل : كان رجل يدعي أنه من أصحاب عيسى وكان منافقاً ، فذهب إلى اليهود ودلهم عليه فلما دخل مع اليهود لأخذه ألقى الله شبهه عليه فقتل وصلب ﴿ وإنّ الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ﴾ قيل : إن المختلفين هم اليهود لما قتلوا الشخص المشبه ونظروا إلى بدنه قالوا : الوجه وجه عيسى والجسد جسد غيره . وقال السبكي : لما قتلوا

اليهودي المشبه مكانه قالوا : إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ، وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ؟ وقيل : إن المختلفين هم النصارى وذلك أنهم بأسرهم متفقون على أن اليهود قتلوه إلا أن كبار فرق النصارى ثلاثة : النسطورية والملكانية واليعقوبية . فالنسطورية زعموا أن المسيح صلب من جهة ناسوته لا من جهة لاهوته وهو قريب من قول الحكماء إنّ القتل والموت يرد على الهيكل لا على النفس المجردة ، وعلى هذا فالفرق بين عيسى وبين سائر المصلوبين أن نفسه كانت قدسية علوية مشرقة قريبة من عالم الأرواح فلم يعظم تألمها بسبب القتل وتخريب البدن . وقالت الملكانية : القتل والصلب وصل إلى اللاهوت

(90/180)

بالإحساس والشعور لا بالمباشرة . وقالت اليعقوبية : القتل والصلب وقع للمسيح الذي هو جوهر متولد من جوهرين ، والشك في الأحكام استواء طرفي نقيضه عند الذاكر وقد يطلق عليه الظن وبهذا ذم في قوله : ﴿ ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ وأما العمل بالقياس فليس من اتباع الظن في شيء لأنه عمل بالطرف الراجح ، ولأن العلم بوجوب العمل قطعي . ثم قال : ﴿ وما قتلوه يقيناً ﴾ وإنه يحتمل عدم يقين القتل أي قتلاً يقيناً أو متيقنين . واليقين عقد جازم مطابق ثابت لدليل ويحتمل يقين عدم القتل على أن ﴿ يقيناً ﴾

تأكيد لقوله: ﴿ وما قتلوه ﴾ أي حق انتفاء قتله حقاً وهذا أولى لقوله: ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ وقيل: هو من قولهم قتلت الشيء علماً إذا تبالغ فيه علمه فيكون تهكماً بهم لأنه نفى عنهم العلم أولاً نفياً كلياً ثم نبه بقوله: ﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ على أن رفع عيسى إلى السماء بالنسبة إلى قدرته سهل وأن فيه من الحكم والفوائد ما لا يحصيها إلاّ هو .

(91/180)

ثم قال: ﴿ وإن من أهل الكتاب إلاّ ليومننّ به قبل موته ﴾ فقوله: ﴿ إلاّ ليؤمنن به ﴾ جملة قسمية واقعة صفة لموصوف محذوف " وإن " هي النافية . التقدير: وما من أهل الكتاب أحد إلاّ ليؤمنن به كقوله: ﴿ وما منا إلاّ له مقام معلوم ﴾ [الصافات: 164] والضمير في ﴿ به ﴾ عائد إلى عيسى ، وفي ﴿ موته ﴾ إلى أحد . عن شهر بن حوشب قال لي الحجاج: آية ما قرأتها إلاّ تخالج في نفسي شيء منها يعني هذه الآية وقال: إني أوتي بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك . فقلت: إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا: يا عدوّ الله أتاك عيسى نبياً فكذبت به فيقول: آمنت أنه عبد نبي . وتقول للنصراني: أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله أو ابن الله

فيؤمن به ويقول: إنه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه . قال: وكان متكئاً فاستوى جالساً فنظر إليّ وقال: ممن قلت؟ قلت: حدثني محمد بن علي ابن الحنفية فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ثم قال: لقد أخذتها من عين صافية أو من معدنها . وعن ابن عباس أنه فسره كذلك فقال له عكرمة: فإن أتاه رجل فضرب عنقه؟ قال: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه . قال: وإن خر من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع؟ قال: يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به . وفائدة هذا الإخبار الوعيد وإلزام الحجة والبعث على معاجلة الإيمان به في أوان الانتفاع، لأنه إذا لم يكن بد من الإيمان به فلأن يؤمنوا به حال التكليف ليقع معتداً به أولى . وقيل: الضميران في ﴿ به ﴾ وفي ﴿ موته ﴾ لعيسى والمراد بأهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله . روي أنه ينزل من السماء في آخر الزمان فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال وتقع الأمنة حتى ترتع الأسود والنمور مع الإبل والبقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات، ويلبث

في الأرض أربعين سنة ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه . قال بعض المتكلمين : ينبغي أن يكون هذا عند ارتفاع التكاليف أو بحيث لا يعرف إذ لو نزل مع بقاء التكليف على وجه يعرف أنه عيسى . فأما أن يكون نبياً – ولا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم – أو غير نبي وعزل الأنبياء لا يجوز .

وأجيب بأنه كان نبياً إلى مبعث محمد صلى الله عليه وسلم وبعد ذلك انتهت مدة نبوته فلا يلزم عزله فلا يبعد أن يصير بعد نزوله تبعاً لمحمد صلى الله عليه وسلم . قال في الكشاف : ويجوز أن يراد أنه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب إلاّ ليؤمن به على أن الله تعالى يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان ويعلمهم نزوله وما أنزل له ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم وقيل : الضمير في ﴿ به ﴾ يرجع إلى الله تعالى وقيل إلى محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ يشهد على اليهود بأنهم كذبوه وعلى النصارى بأنهم دعوه ابن الله وكذلك كل نبي شاهد على أمته . انتهى انتهى . اهـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 528.525﴾

بحث نفيس للأستاذ / مصطفي عبد اللطيف درويش المحامي

بعنوان " المسيح لم يصلب "

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله علي نعمة الإسلام والصلاة والسلام علي رسوله الخاتم الذي وصلتنا النعمة علي يديه ، وسلام الله علي المسيح عيسي ابن مريم رسول الله إلي بني إسرائيل والمبشر بالنبي الخاتم الذي قال : " إنه يأتي قبل مجيء يوم الرب اليوم العظيم المخوف " .

وقال : " متي جاء ذاك الروح الحق فهو يرشد كم إلي جميع الحق لأنه لا يتكلم من نفسه بل بكل ما يسمع ويخبركم بأمور آتيه . ذلك يمجدي لأنه يأخذ مما لي ويخبركم" يوحنا/11 14 -2

وقال : " يعلمكم كل شيء ويذكركم بكل ما قلت" يوحنا 25 -24 /14

وفعلا جاء الرسول الخاتم الذي بشر به المسيح وأنزل الله عليه كتابا فيه حقيقة كل شيء عن المسيح ولولا القرآن لظلت هذه الحقائق خافية ، وقد أعلن القرآن علي العالمين أن المسيح لم يصلب ولم يقتل كما أطلت هذه الحقيقة من بين سطور أسفار أهل الكتاب .

تذكرة

لو شاء الله تعالي أن يجبر الناس علي قبول العقائد والدين لفعل لأن الله علي كل شيء قدير ولكن ذلك يتعارض مع حكمته في ابتلاء الناس ولذلك فإنه جل شأنه بين للناس الحق وتركهم يفكرون .

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ

الأنعام: من الآية)35 ﴾

(94/180)

وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا

الكهف : من الآية 29

ولهذا ليس لنا إلا أن نبين الحق ، فكتمان الحق معصية ، وإكراه الناس

علي الحق معصية والحساب علي الله .

وما توفيقي إلا بالله .

مع القرآن

القرآن الكريم بعد أن نفي عن المسيح القتل والصلب بين أنه شبة للإسرائيليين أنهم فعلو ذلك ثم بين أنهم وقفوا في الشك والظن ذلك كله واضح في قوله تعالي:

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا

)(النساء: من الآية) 157

وذلك كلام واضح لا يحتاج إلي بيان .

ولما كان الذين يعتقدون صلب المسيح لا يؤمنون بالقرآن فنحن بتوفيق الله سنقدم الدليل علي أن المسيح لم يصلب وذلك من نفس الأسفار التي يؤمنون بها من يزعمون صلبه .

مع الإنجيل

إنجيل الله

الإنجيل الذي لا يمكن أن يكون موضعا للشك أو التضارب

والاختلاف هو الإنجيل الذي أتي به المسيح عليه السلام لأنه من عند

الله وهو الذي يمكن أن تطلق عليه إنجيل الله .

وهذا الإنجيل هو الذي دعا المسيح الناس إلي الإيمان به فهو في بداية

دعوته قال : " قد كمل الزمان واقترب ملكوت الله فتوبوا وأمنوا

بالإنجيل " مرقس 1 / 14 ، وإذا قال المسيح لأمته توبوا وأمنوا

بالإنجيل فمعني هذا أنه قدم إليهم إنجيلا أمرهم بالإيمان به وكان ذلك

في بداية دعوته فمعلوم دون أدني شك أن هذا الإنجيل لم يرد به

الصلب والقتل بل ولم يرد به أي حدث من الأحداث التي أعقبت تقديم

المسيح لهذا الإنجيل إلي أمته والذي طلب منهم أن يؤمنوا به ولم تكن

هذه الأناجيل الأربعة وغيرها قد ظهرت في الوجود بعد فهي لذلك

خارجة عن دائرة طلب المسيح الإيمان بالإنجيل ، وقد جاء ذلك أيضا

صريحا في رسالة بولس إلي أهل رومية " . . . . . يسوع المسيح

المدعو رسولا المفرز لإنجيل الله " . 1/1

بل ووصف صريحا إنجيل المسيح بأنه قوة الله للخلاص فلا خلاص

بغيره

"إنجيل المسيح لأنه هو قوة الله للخلاص" رسالة بولس إلي أهل

رومية الأصحاح الأول عدد . 61

وهذا هو نفسه الإنجيل الذي أمر المسيح تلاميذه أن يذهبوا به إلي

العالم أجمع حيث قال : " اذهبوا إلي العالم اجمع وأكرزوا بالإنجيل

للخليقة كلها" مرقس . 61/15

بعد هذا البيان الصريح ليس من حق أحد أن يؤلف إنجيلا آخر لأن

النصوص الصريحة في أن إنجيل المسيح قوة الله للخلاص وأن إنجيل

الله هو الذي أمر المسيح تلاميذه أن يبلغوه للناس وان يدعوهم إلي

الإيمان به .

وهو نفس الإنجيل الذي أشار إليه القرآن ووصفه بالحق والصدق والنور

قال تعالي ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ * وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾

آل عمران 48 - 49

وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ

المائدة 46

(96/180)

وأمرنا الله تعالي نحن المسلمين أن نؤمن بهذا الإنجيل وأمر جل شأنه أهل الكتاب أن يحتكموا إلي هذا الإنجيل فقال جل شأنه

وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ

*المائده 47

لهذه الأسباب كلها وللنصوص الموجودة في أسفار أهل الكتاب نقول إن الأناجيل الأربعة وغيرها شيء يختلف عن إنجيل الله الذي علمه للمسيح وأمر المسيح أمته أن تؤمن به وأن تبلغه للناس .

هذه الأناجيل مجرد وصف لأحداث جاء من أشخاص بعضهم لم يعاصر المسيح ولم ينقل عنه ، بل نستطيع أن نجزم بأن كل ما خالف

الإنجيل الذي أتي به المسيح ليس من إنجيل المسيح وليس من الوحي المنزل وليس منزها عن الخطأ والتضارب والاختلاف ، وليس هنا مجال إظهار الاختلافات الواردة بين الأناجيل .

هل يعقل أن يقول المسيح : " آمنوا بإنجيل الله وفيه الخلاص واكرزوا به للخليقة كلها " ثم يكون من هذا الإنجيل كلام يصف الإمساك بالمسيح والصلب والدفن وما إلي ذلك من أحداث ! ! ! .

وقد وصف الله تعالي كل كلام يأتي من عند غيره بأنه لابد أن يكون فيه اختلاف قال تعالي

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا *النساء : من الآية)82 .

ولذلك فإن هذه الأناجيل الأربعة ستجد فيها كلاما عن صلب المسيح وإدخاله القبر ، وستجد فيها كلام صريحا عن نجاته من الصلب بل وحدوث ما أشار إليه القرآن من الشك والظن والاختلاف في واقعة صلب المسيح المزعومة وهذا ما سنذكره مدعما بالنصوص .

المسيح ي طلب من الله النجاة والله يستجيب

لقد علم المسيح أصحابه قاعدة عامة هي "كل ما ت ط لبونه في الصلاة مؤمنين تنالونه "

متي/21 .22

ولا يعقل أن يعلم المسيح أصحابه هذه القاعدة ويكون هو خارج دائرة

تطبيقها ! ! !

(97/180)

ولهذا " وخر علي وجهه وكان يصلي قا ئلايا أبتاه إن أمكن فلتعبر

عني هذا الكأس" متي .39/26

فقد صلي وطلب من الله النجاة وهو الذي علم أصحابه "كل ما

تطلبونه في الصلاة مؤمنين تنالونه "– يجب ألا تشك أبدا في أنه نال

النجاة .

والأمر لم يقف عند هذا الحد بل تعداه إلي الصراخ والدموع

والتضرعات إلي الله فجاء بالنص "إذ قدم بصراخ شديد ودموع

طلبات وتضرعات للقادر أن يخلصه من الموت وسمع له من أجل

تقواه" رسالة بولس إلي العبرانيين أصحاح 5 عدد 7 ، أي تهديد هذا

الذي دعا المسيح الله أن يخلصه منه إن لم يكن التهديد بالموت صلبا

وقتلا ! ! ! ، فما معني أن يطلب يسوع من الله الخلاص من الموت

وسمع له ! ؟ المعني الوحيد الذي يقبله العقل أن الله تعالي نجاه من

الصلب والقتل لأن هذه تضرعات إنسان مهدد بالقتل .

بل يعرض علينا إنجيل لوقا كيف كانت توسلات المسيح إلي الله طالبا

النجاة فيقول : " وإذا كان في جهاد كان يصلي بأشد لجاجة وصار

عرقه كقطرات دم نازلة علي الأرض " لوقا /22 . 44

صراخ وبكاء وصلاة ودموع ألا يسمع له الله مع ذلك ؟ لقد أثبتت

النصوص أن الله تعالي استجاب له وحقق له السلامة .

إن الله تعالي لا يسمح أبدا بقتل رسوله المسيح لأنه تعالي عاب علي

الإسرائيليين قتل الأنبياء ، نحن نريد عاقلا يقول لنا كيف يسمع الله

تضرعات المسيح لإنقاذه من التهديد ثم بعد ذلك يصلب ويقتل .

الاستجابة

واستجاب الله للمسيح وسمع له فكانت النتيجة : " سلام أترك لكم

سلامي أعطيكم" يوحنا .27 /14

" قد كلمتكم بهذا ليكون لكم في سلام" يوحنا .33 /61

وقبل وقائع الصلب المزعوم وما قبله من أحداث قال المسيح

لأصحابه" وأما الآن فأنا ماض إلي الذي أرسلني وليس أحد منكم يسألني أين تمضي" يوحنا .61/5

وقد جاء بالنص : " مكتوب أنه يوصي ملائكته بك لكي يحفظوك وأنهم علي أياديهم يحملونك لكي لا تص ط دم رجلك بحجر" لوقا /4 01.

(98/180)

فهل الذي يحفظ رجله من أن تصطدم بحجر يسمح بأن يعلق علي الصليب وتدق في يديه المسامير ويطعن جنبه بالحربة ! ؟ .

إن ذلك كله يتناقض مع ما جاء في وصف المسيح " ولا رأي جسده فسادا "أعمال الرسل . 1/31

أليس دق المسامير والطعن بالحربة في الجسد لون من الفساد ! ؟

والنجاة واضحة في هذا النص" فطلبوا أن يمسكوه فخرج من بين أيديهم" يوحنا . 01/61

وأيضا , فرفعوا حجارة ليرجموه أما يسوع فاختفي وخرج من

الهيكل مجتازا في وسطهم " يوحنا . 8/51

الاستجابة

واستجاب الله للمسيح وسمع له فكانت النتيجة : " سلام أترك لكم سلامى أعطيكم" يوحنا . 14/27

" قد كلمتكم بهذا ليكون لكم في سلام" يوحنا . 61/33

وقبل وقائع الصلب المزعوم وما قبله من أحدا ث قال المسيح لأصحابه " وأما الآن فأنا ماض إلي الذي أرسلني وليس أحد منكم يسألني أين تمضي" يوحنا . 61/5

وقد جاء بالنص : " مكتوب أنه يوصي ملائكته بك لكي يحفظوك وأنهم علي أياديهم يحملونك لكي لا تص ط دم رجلك بحجر" لوقا /4 01.

فهل الذي يحفظ رجله من أن تصطدم بحجر يسمح بأن يعلق علي الصليب وتدق في يديه المسامير ويطعن جنبه بالحربة ! ؟ .

إن ذلك كله يتناقض مع ما جاء في وصف المسيح " ولا رأي جسده فسادا " أعمال الرسل . 1/31

أليس دق المسامير والطعن بالحربة في الجسد لون من الفساد ! ؟

والنجاة واضحة في هذا النص" فطلبوا أن يمسكوه فخرج من بين

أيديهم" يوحنا . 01/61

وأيضا, فرفعوا حجارة ليرجموه أما يسوع فاختفي وخرج من

الهيكل مجتازا في وسطهم" يوحنا . 8/51

بطرس المنكر ! ! !

كمقدمة لابد أن تعرف مكانة بطرس ومنزلته عند المسيح " وأعطيك

مفاتيح السماوات فكل ما تربطه بالأرض يكون مربوطا في

السماوات وكل ما تحله في الأرض يكون محلولا في السماوات"

متي . 61/81-91

ويصرح بطرس إلي المسيح ويقول" ولو اضطررت أن أموت معك لا انكرك . وهكذا قال

ايضا الجميع "(مرقص 14:31)

فماذا بعد هذه الشهادة لبطرس من المسيح وماذا بعد هذا العهد من

بطرس للمسيح ! ؟ لما سألوا بطرس هل تعرف المسيح ؟ " . . . فأبتدأ

حينئذ (بطرس) يلعن ويحلف أني لا أعرف الرجل" متي .62/74

يعني لا أعرف الرجل الذي أمسكتموه للصلب

كمقدمة لابد أن تعرف مكانة بطرس ومنزلته عند المسيح ويصرح بطرس إلي المسيح ويقول"ولو اضطررت ان اموت معك لا انكرك . وهكذا قال ايضا الجميع "(مرقص 14:31) فماذا بعد هذه الشهادة لبطرس من المسيح وماذا بعد هذا العهد منبطرس للمسيح ! ؟ لما سألوا بطرس هل تعرف المسيح ؟ يعني لا أعرف الرجل الذي أمسكتموه للصلب

طريق الخلاص كما بينه المسيح

ليس فيه الإيمان بالموت الكفاري علي الصليب هذه أدلتنا :-

أولا : في بداية دعوة المسيح " جاء يسوع إلي الإنجيل يكرز ببشارة ملكوت الله ويقول قد كمل الزمان واقترب ملكوت الله فتوبوا وآمنوا بالإنجيل" مرقس .15 -14/ 1 والإنجيل الذي طلب المسيح من قومه الإيمان به ليس فيه الصلب والصليب والموت الكفاري لأن كل هذه الأشياء وردت في أناجيل لم يكن أصحابها قد ظهروا بعد ، بل بعضهم جاء بعد المسيح .

ثانيا : في إنجيل متي الإصحاحات الخامس والسادس والسابع سرد

المسيح كل الوصايا التي يجب الإيمان بها للوصول إلي ملكوت الله وليس من بينها علي الإطلاق الإيمان بالموت الكفاري علي الصليب .

ثالثا : بين المسيح الطريق إلي الحياة الأبدية بوضوح تام فجاء " الحق الحق أقول لكم إن من يسمع كلامي ويؤمن بالذي أرسلني فله الحياة الأبدية" يوحنا 5/ 14 .

" وهذه هي الحياة الأبدية أن يعرفوك أنت الإله الحقيقي وحدك ويسوع المسيح الذي أرسلته " يوحنا أصحاح 17/ 3 .

رابعا : بين المسيح الوصية التي هي أول كل الوصايا وذلك لما سأله الكاتب " آية وصية هي أول الكل ؟ فأجابه يسوع : إن أول كل الوصايا هي أسمع يا إسرائيل الرب إلهنا رب واحد وتحب الرب من كل قلبك ومن كل نفسك ومن كل فكرك هذه هي الوصية الأولي"

وليس فيها الإيمان بالموت الكفاري علي الصليب ، ثم قال المسيح : " وثانية مثلها هي تحب قريبك كنفسك ليس وصية أخري أعظم من

هاتين" مرقس12عدد . 31-30-29-28

تري هل يمكن أن تكون الوصية بالأيمان بالموت الكفاري علي

الصليب أعظم من هاتين ! ! ! ؟ ؟ ؟ القول بذلك اتهام للمسيح عليه السلام .

خامسا : وعد تلاميذه قائلا : " الحق أقول لكم إنكم أنتم الذين

تبعتموني في التجديد متي جلس ابن الإنسان علي كرسي مجده

تجلسون أنتم أيضا علي اثني عشر كرسيا . . " إنجيل متي أصحاح

19 عدد 28 ، وذلك برغم أن التلاميذ الإثني عشر الجميع تركوا

المصلوب وهربوا بل ومنهم من أنكره بل ومنهم وهو يهوذا الذي

باعه بثلاثين من الفضة فلم يكن التلاميذ مؤمنين بالموت الكفاري .

سادسا : كيف يطلب المسيح منهم الإيمان بالموت الكفاري وهو الذي

دعا الله تعالي أن ينجيه من هذا الموت وسمع له من أجل تقواه ، وهو

الذي قال أن نفسي حزينة جدا حتى الموت بل قدم بصراخ شديد

ودموع طلبات وتضرعات للقادر أن يخلصه من الموت وسمع له من

أجل تقواه كما جاء في العبرانيين 7/5 وتكرر منه طلب النجاة من هذا

الموت فكيف يأمر بالإيمان به ويجعله طريق الخلاص .

" ولكنكم تطلبون أن تقتلوني وأنا إنسان قد كلمكم بالحق الذي سمعه

من الله" يوحنا . 8/04

ويقول مرقس 61/13 عن المسيح " وبعد ذلك ظهر بهيئة أخري

أي تغيرت صورته .

وقال بولس في رسالته لأهل غلاطية " 3/1 أيها الغلاطيون الأغبياء

من رقاكم حتى لا تذعنوا للحق انتم الذين امام عيونكم قد رسم

يسوع المسيح بينكم مصلوبا " ، أي شبه لهم

هروب ! ! !

وهو هنا هروب عجيب لأنه هروب جماعي كما قالت

النصوص : " حينئذ تركه التلاميذ كلهم وهربو" متي . 62/65

" فتركه الجميع وهربوا مرقس . 14/05

والأشد عجبا أن كون من بين الهاربين من ألفوا إنجيلا كاملا عن

المسيح ! ! ! وإلا فما تعنيه كلمة "كلهم" في النص السابق" تركه

التلاميذ كلهم وهربوا" وما الذي تعنيه كلمة "الجميع" فيما ذكره مرقس" فتركه الجميع وهربوا .

أحيانا أصحاب المبادئ الأرضية يقاتلون من أجل مبادئهم حتى الموت وكثيرا ما سردت علينا الأسفار قصص المؤمنين من أتباع الرسل وكيف آثروا الموت والاستشهاد من أجل إيمانهم والدفاع عن الرسل والرسالات التي جاءوا بها فهل يعقل أن يكون المسيح وحده هو الأسوأ حالا فيتركه جميع أتباعه ويهربون !!! ؟؟؟ العقل يقول الجميع تركوا المعلق علي الصليب وتخلوا عنه وهربوا لأنه ليس المسيح وذلك هو الشيء الوحيد الذي يحمي جميع تلاميذ المسيح من وصف الارتداد والكفر وأيضا هذا التخلي المطلق والهروب يعني شيئًا آخر فهل كان المسيح الوحيد من بين الرسل الذي ساء حظه فباعه أحد تلاميذه واثاني أنكره والباقون تركوه وهربوا !!! ؟؟؟ برغم أنه رسم لهم خطة المعركة المحدودة وخصص لهم أماكن الدفاع وأمرهم أن يبيعوا ثيابهم ويشتروا سيوفا استعدادا للدفاع ، إن كل ذلك يوحي بأن الشخص الذي أمسكوا به ليصلبوه لا يستحق الدفاع عنه لأنه ليس المسيح .

المسيح يرفض تسليم نفسه ويستعد لمعركة دفاعية

وهل الذي يسلم نفسه طائعا مختارا يأمر تلاميذه بالاستعداد للجهاد وشراء سيوف ويتحري عدد الأسلحة الموجودة بل ويأمر أصحابه أن يبيعوا ثيابهم ويشتروا سيوفا بثمنها ، " فقال لهم: لكن الآن من له كيس فليأخذه ومزود كذلك ومن ليس له فليبع ثيابه ويشتر سيفا " لوقا 22/35-63

بل ويتحرى المسيح الدقة ويسأل عن عدد الأسلحة الموجودة فكانت الإجابة " فقالوا: يا رب هوذا هنا سيفان. فقال: لهم (يسوع) يكفي" لوقا . 22/82

ونحن هنا نسأل: يكفي . . . لماذا ؟

لاشك أن كل ذلك استعداد لمعركة محدودة معركة دفاعية ضد الذين أرادوا الإمساك به ، وفعلا بدأت المعركة " وإذا واحد من الذين مع يسوع مد يده واستل سيفه وضرب عبد رئيس الكهنة فقطع أذنه" متي . 62/51

وذلك ردا علي الذين قالوا هي سيوف روحية ! وقد وزع يسوع قواته المحدودة للدفاع عنه فخصص مدخل البستان لثمانية من تلاميذه ثم أخذ معه بطرس وابني زبدي . . . فقال لهم . . . : " امكثوا هاهنا واسهروا معي " متي 83 -37 /62 فماذا يعني ذلك كله ! ؟ شراء سيوف وتخصيص أماكن للدفاع واستعداد لمعركة ألا يتعارض ذلك مع قولهم سلم نفسك طائعا مختارا ! ! ! ؟ ؟ ؟

يهوذا المظلوم

ولابد أن تعرف مكانة يهوذا بين هذه الجماعة اليسوعية فيهوذا هو الأمين علي مالية الجماعة كلها وصندوق ماليتها تحت تصرفه ، فقد جاء بالنص " الصندوق مع يهوذا " يوحنا . 92 /13

. وكان يمكن ليهوذا لو كان محبا للمال أن يختلس المالية كلها ويفر هاربا .

وهناك سؤال مطلوب الإجابة عليه ، ما الدافع ليهوذا لتسليم المسيح هل هو عدم الإيمان بالمسيح ؟ ذلك شيء مستبعد بعد معاصرته للمسيح ومشاهدة المعجزات التي أتي بها وقربه من المسيح الذي أدي إلي

ائتمانه علي مالية الجماعة كلها .

هل هو حب يهوذا للمال الذي دفعه لتسليم المسيح ؟ وهل ثلاثون من الفضة مغرية ليهوذا ليسلم سيده ؟ ذلك شيء مستبعد لأن مالية الجماعة كلها تحت تصرفه وكان يمكنه الهروب بها ويعفي نفسه من مسئولية التسليم ، بل كان يمكن أن يختلس الثلاثين من الفضة من الصندوق بطريقة مستمرة منتظمة لا تنكشف ، لاشك أن يهوذا مظلوم في ذلك .

إنهم لم يعينوا علي يهوذا مراجعا للحسابات وكان يمكنه أن يختلس من الصندوق ما يشاء ، فهل مثل هذا الأمين علي مالية الجماعة كلها يبيع أميرها بثلاثين من الفضة ؟ ؟ ؟

ولقد ظل الصندوق في يده لآخر لحظة حتى بعد اكتشاف خيانته بدليل أن المسيح لما قال له ما تريد أن تفعله افعله سريعا ظن التلاميذ أن المسيح يأمر يهوذا بشراء طعام من الصندوق ، وهنا تناقض في مصير يهوذا ومصير الثلاثين من الفضة ، كيف كان ذلك ! ؟

" لما رأي يهوذا الذي أسلمه أنه قد دين ندم ورد الثلاثين إلي

رؤساء الكهنة والشيوخ قا ئلا قد أخطأت إذ سلمت دما بريء ، فقالوا

ماذا علينا أنت أبصر ، فطرح الفضة في الهيكل ثم مضي وخنق

نفسه" متي 27 عدد . 5 -4 -3

وتأتي أعمال الرسل بكلام مخالف عن مصير يهوذا ومصير الثلاثين من الفضة فتقول :

" . . . فإن هذا (يهوذا) اقتني حقلا من أجرة الظلم

وإذ سقط علي وجهه وانشق من الوسط فانسكبت أحشاؤه كلها "

أعمال الرسل/118

فهذا تناقض صارخ في مصير الثلاثين من الفضة مرة ألقاها في

الهيكل ومرة اقتني بها حقلا ، وتناقض صارخ في مصير يهوذا مرة

خنق نفسه ومرة انشق من الوسط وانسكبت أمعاؤه .

والعجيب أن تكون شخصية المسيح نكرة في نظر طالبيه للصلب

لدرجة أنهم قدموا ثلاثين من الفضة للتعرف عليه ! ! !

الشك

" حينئذ قال لهم يسوع كلكم تشكون في هذه الليلة لأنه مكتوب أني

أضرب الراعي فتتبدد خراف الرعية – ولكن بعد قيامي أسبقكم إلي

الجليل " متي . 22-21/62

ولنا أن نتساءل لماذا يشك جميع تلاميذ المسيح فيه هذه الليلة – ليلة

الصلب ! ؟ هل هو شك في نبوته ؟ ذلك كفر صريح مستبعد تماما عن

تلاميذ المسيح جميعا وعلي الأخص أنه قال "كلكم تشكون في"

الشك الوحيد الذي يمكن أن يكون هو الشك في شخصية المصلوب

عندما يكون قد تحقق ما أورده القرآن الكريم

وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ * النساء : من الآية 157

وإلا فإن شك الجميع في رسول الله كفر صريح مستبعد لأنه

وعدهم الجلوس معه في الآخرة .

وقد كانت بين المسيح وبين رئيس الكهنة محاورات ومداولات سابقة

ولاشك أن رئيس الكهنة يعرف المسيح معرفة جيدة فماذا كان ؟ عندما

أتوا بالرجل الذي يريدون صلبه إلي رئيس الكهنة الذي اخذ يناقشه

والرجل ساكت .

" فقام رئيس الكهنة وقال له أما تجيب بشيء وأما يسوع فقد

كان ساكتا ، فأجاب رئيس الكهنة وقال له أستحلفك بالله الحي أن

تقول لنا هل أنت المسيح ابن الله " متي . 62/46

ما هذا الأمر العجيب مجموعة أمسكوا بيسوع حيث اجتمع الكهنة

(104/180)

والشيوخ ومع ذلك ووسط هذا الجمع رئيس الكهنة يستحلف الرجل الذي امسكوه بالله ويقول : " أستحلفك بالله الحي أن تقول هل أنت المسيح . . . " ! ! ! هل هذه الجموع التي احتشدت لم تقنع رئيس الكهنة أن الذي أتوا به هو المسيح ! ؟ ذلك النص صريح وقاطع في أن رئيس الكهنة وقع في شك كبير في شخصية الذي أمسكوا به ولا يدري ما إذا كان المسيح أم لا حتى لجأ إلي استحلافه بالله أمام هذا الحشد الكبير وأجابه الشخص الممسوك به علي هذا الاستحلاف أشد عجبا حيث قال : " أنت قلت " متي 62/46 يعني أنت الذي يقول ذلك . . . وأضاف الرجل " وأيضا أقول لكم من الآ ن تبصرون ابن الإنسان جالسا عن يمين القوة وآتيا علي سحاب السماء " متي 62 /46 .

ما معني قوله " من الآن " يعني منذ اللحظة التي أنا ممسوك فيها ألآنيكون ابن الإنسان جالسا عن يمين القوة وآتيا علي سحاب السماء . . .

تدبر كلمة " من الآن " فالآن تعني لحظة الإمساك بالرجل ومحاكمته في هذا الوقت يكون المسيح عن يمين القوة وعلي السحاب . . . ألا يقطع ذلك بأن الذي أمسكوا به إنسان آخر غير المسيح ؟ وهذا ما

ذكره القرآن الكريم : (

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا

النساء : الآية 157

وإذا كان هذا الشك من فرد في شخصية المسيح يمكن التغاضي عنه برغم ما أحاط به من ملابسات فما الذي يعنيه الشك في شخصية المسيح من جميع الحاضرين فقد ورد بالنص

" " ولما كان النهار اجتمعت مشيخة الشعب ورؤساء الكهنة والكتبه

وأصعدوه إلي مجمعهم قائلين: إن كنت أنت المسيح فقل لنا . . . "

لوقا . 76-22/66

يا للعجب في وضح النهار مشيخة الشعب ورؤساء الكهنة والكتبه

الكل مجتمعون ومع ذلك يشكون في شخصية هذا الذي أمسكوا به ويقولون : إن كنت أنت المسيح فقل لنا ؟ يعني التعرف علي شخصية المسيح لا يتوقف عليهم إنما يتوقف علي إقرار واعتراف الذي أمسكوا به ! ! ! إنه الشك الواضح الذي أشار إليه القرآن الكريم

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا

النساء : الآية 157

بل وأشار إليه المسيح "كلكم تشكون في في هذه الليلة " ولابد من تحديد دائرة هذا الشك وهو ليس الشك في نبوته وإلا لقال كلكم تكفرون ، الأعجب من ذلك إجابة الممسوك به علي هذا السؤال ، إن كنت أنت المسيح فقل لنا .

الإجابة " إن قلت لكم لا تصدقون ، وإن سألت لا تجيبوني ولا تطلقوني " لوقا 68 -67/22 ، فما نعني إجابته " إن قلت لكم لا تصدقون " ؟ المعني الوحيد إن قلت لكم إني لست أنا المسيح لا تصدقون ولهذا قال لهم : " وإن سألت لا تجيبوني ولا تطلقوني " .

فهم أتوا به علي انه المسيح ولا يصدقون أنه المسيح وبالتالي لا

يطلقونه ونحن هنا سنروي أيضا رواية من رأوا المسيح حاملا

الصليب كما زعموا وسنجد أنهم أيضا وقعوا في شك في شخصية

حامل الصليب فقد جاء في إنجيل لوقا " 23/ 62 ولما مضوا به

أمسكوا سمعان رجلا قيروانيا كان آتيا من الحقل ووضعوا عليه

الصليب ليحمله خلاف يسوع " وجاء في إنجيل يوحنا أصحاح 91

عدد " 17 - 61 فأخذا يسوع ومضوا به ، فخرج وهو حامل صليبه

إلي الموضع الذي يقال له موضع الجمجمة " رغم أنه كان موثقا ! !

فهذا شك واضح في شخصية حامل الصليب إلي مكان الصلب هل هو

المسيح أم سمعان الرجل القيرواني ؟ .

جثة رجل في القبر

والمسيح يتكلم خارج القبر

أورد يوحنا بالنص في إنجيله أصحاح 2 0 عدد -12 " 14 -13 وفيما

هي (مريم) تبكي انحنت إلي القبر فنظرت ملاكين بثياب بيض

جالسين واحد عند الرأس وا لآ خر عند الرجلين "

كلام صريح أن مريم رأت داخل القبر ملاكين أحد هما عند رأس

الجثة والآحر عند الرجلين وفي نفس الوقت الذي رأت فيه مريم هذا

المقبور داخل قبره التفتت إلي الوراء فرأت منظر آخر . . . فماذا رأت

؟

" التفتت إلي الوراء فنظرت يسوع واقفا ولم تعلم انه يسوع "

هذه النصوص صريحة في أن مريم رأت اثنين واحدا داخل القبر

وملاكا عند رجليه وآخر عند رأسه ذلك داخل القبر ونظرت إلي

الوراء خارج القبر فرأت في نفس الوقت يسوع واقفا . . . ما الذي

يمكن أن يفهم بوضوح من هذا الكلام ؟ إن الذي داخل القبر هو الذي

شبه لهم وإن الذي خارج القبر المسيح الذي نجاه الله من الصلب ، وقد

تكون الملائكة داخل القبر لتشد من أزر هذا الشبيه الذي ضحي بنفسه

وقبل أن يلقي عليه شبه المسيح فداء لسيده من القتل والصلب .

والعجيب أيضا أن مريم المجدلية ومريم أم يعقوب وسالومة دخلن

القبر ورأين شابا جالسا وأن هذا الشاب أرشدهن عن مكان يسوع

وقال لهن : " أذهبن وقلن لتلاميذه ولبطرس إنه يسبقكم إلي الجليل

هناك ترونه كما قال لكم " مرقس 7 -6 -5 /61 ، لاحظ النص يقول

وقلن لتلاميذه إنه يسبقكم ، ولم يقل قلن لتلاميذي أنا أسبقكم .

فهناك موعد للقاء بين يسوع وتلاميذه تحدد فيه مكان اللقاء بالاتفاق

مسبقا وهذا يقطع بأن هروب الجميع والإنكار لم يكن لشخص يسوع

إنما لشخص الشبيه المصلوب .

التضارب في موعد الصلب

يقول مرقص في إنجيله أصحاح 15 عدد : " 25 فكانت الساعة

الثالثة فصلبوه " .

ويقول يوحنا في إنجيله أصحاح 19 عدد 15 -14 كلام آخر مغايرا

تماما : " ونحو السادسة قال بيلاطس لليهود " هوذا ملككم فصرخوا

خذه خذه واصلبه " .

ففي الساعة الثالثة حسب مرقس صلبوه وفي السادسة أي بعد الصلب

بثلاث ساعات حسب يوحنا يقولون لبيلاطس خذه واصلبه أي لم يكن قد صلب بعد !!! .

وإذا أردنا أن نرتب الحوادث حسب ما ورد في الإنجيل يكون الأمر هكذا :-

1. في الثالثة صلبوه حسب مرقس .

2. في السادسة طلبوا صلبه حسب يوحنا .

3. في التاسعة أسلم الروح حسب مرقس .

4. من السادسة إلي التاسعة كانت ظلمة علي الأرض كلها حسب رواية مرقس . 15/33/34

ومعني هذا أن المسيح ظل حيا حسب رواية مرقس من الساعة السادسة حتى الساعة التاسعة حيث أسلم الروح ، وفي هذا الوقت حسبما أورد مرقس حدثت ظلمة علي الأرض كلها ومن المعلوم عقلا ومنطقا أنه لو حدثت هذه الآية الكبرى وهي الظلمة علي الأرض كلها من السادسة إلي التاسعة لأنزلوه فورا من علي الصليب وأكرموه وأبقوا علي حياته لأنه من غير المعقول أن تبدأ هذه الآية العظمي و

الغضبة الإلهية الكبرى بإظلام الأرض كلها ومع ذلك يتركونه علي

الصليب ثلاث ساعات حتى لفظ أنفاسه ألم تحد ث هذه ا لآية رد فعل

لديهم فيعتريهم الخوف من الله ولكن النصوص تثبت أنه مع هذه

ا لآية العظمي والظلمة التي غطت الأرض كلها تركوه يلفظ أنفاسه

! ! ! هذا شيء غير معقول .

وقد ثبت من هذه ا لآية أنه نبي ، ولو أردنا أن نسترسل مع الحواد ث

التي أوردتها الأناجيل لقلنا إنهم أنزلوه من علي الصليب قبل يوم

السبت لأنه يوم مقدس لديهم ، وفي أول الأسبوع (الأحد) أول الفجر

حسب رواية لوقا 1 /24 جاء اثنا ن إلي القبر ولم يجدوا يسوعا .

بصريح النصوص تقول إن جثة هذا المصلوب أنزلت من علي

الصليب بعد التاسعة يوم الجمعة ودفنت في نفس اليوم وبقيت نهار

السبت بأكمله داخل القبر وفي فجر يوم الأحد كان القبر خاليا ومعني

هذا بقاء الجثة ليلة السبت ثم نهار السبت بأكمله ثم ليلة السبت إلي

فجر الأحد ثم اختفت . . . ! ! ! وذلك يخالف تماما ما جاء في رواية

متي أصحاح 12/ 0 4 أن الإنسا ن يبقي في قلب الأرض ثلاثة أيام

وثلاث ليال ! ! !

وإذا كان يسوع قد شبه نفسه بيونان أي نبي الله يونس الذي بقي في بطن الحوت ثلاثة أيام وثلاث ليال فنحن نقول إن يونان (يونس) في هذه المدة لم يكن ميتا بل كان حيا يرزق حتى لفظه الحوت فهو لم يمت داخل بطن الحوت وقام من الموت ، وتشبيه المسيح نفسه بيونان (يونس) يعني أنه لم يمت ولم يصلب ولم يقتل كما أن يونان لم يقتل في بطن الحوت .

المسيح يثبت لتلاميذه نجاته

بعد أن ظهر المسيح لتلاميذه بشحمه ولحمه وعظمه ناجيا من الصلب والقتل بل زيادة في تأكيد النجاة طلب طعاما وأكل معهم

" فلما اتكأ معهما أخذ خبزا وبارك وكسر وناولهما " لوقا 24/ 82

.

" انظروا فإن الروح ليس له لحم وعظم كما ترونني " لوقا /24

93-04.

" وبينما هم غير مصدقين من الفرح متعجبون قال لهم أعندكم ها هنا طعام ، فناولوه سمكا

مشويا وشيئًا من شهد عسل فأخذ وأكل

قدامهم " لوقا 24 عدد . 43 -42 - 41

ومعلوم بالنص أن الذين يقومون من الموت يكونون كالملائكة كما

قال المسيح لا يأكلون .

ولنا هنا وقفه وسؤال هل يمكن أن يكون تلاميذ المسيح هربوا

وتركوه وحده بل وأنكروه وتبرأوا منه بأغلظ الأيمان ثم بعد ذلك

يكون حريصا علي اللقاء بهم وضرب موعدا لهذا اللقاء وتناول

الطعام معهم ؟ ؟ إن ذلك دليل علي أن الهروب والإنكار لم يكن منه

إنما كان إنكارا للشخص البديل المصلوب الذي شبه لهم وشكوا في

شخصيته حتى استحلفوه بالله هل أنت المسيح ؟ ؟ ، وعجيب أن جميع

التلاميذ يشكون ويهربون وينكرون وهو الذي وعد بأن يكونوا معه

علي كرسي في السماء

المسيح وحده في معركة مع طالبيه

عندما حضر الجند الذين يريدون الإمساك به ماذا كان ؟ حسب رواية

يوحنا الأصحاح 18 عدد " 6 فلما قال لهم (يسوع) إني أنا هو

رجعوا إلي الوراء وسقطوا علي الأرض "

الذين سقطوا علي الأرض بعد رجوعهم إلي الوراء هم الجند والخدم والفريسسيون – ولم تكن سقطتهم هذه ورجوعهم إلي الوراء بدفعة

من يسوع إنما آية من آيات الله ، ألم تكن هذه الآية كافية للاقتناع به وتركه ، وهل هؤلاء اللذين رجعوا إلي الوراء أمام المسيح وسقطوا علي الأرض تكون لديهم القدرة علي الإمساك به ! ! !

معجزات متتالية

يقول متي في إنجيله أصحاح 27 عدد " : 53 –52 – 51 وإذا حجاب الهيكل انشق إثنين من فوق لأسفل والأرض تزلزلت والصخور تشققت والقبور تفتحت وقام كثير من أجساد القديسين الراقدين وخرجوا من القبور لقيامته ودخلوا المدينة المقدسة وظهروا للكثيرين " .

. هذه معجزات كبري عمت المدينة بأكملها ومعجزات تفوق الخيال

وهي كلها كفيلة بإلقاء الرعب في قلوب أعداء المسيح أو علي الأقل

الإيمان بأنه علي حق وأنه رسول الله ولكن انظروا بعد هذه

المعجزات ظل الناس علي كفرهم به بل وصفوه بأنه مضل وقالوا

عنه .

" إن ذلك المضل قال وهو حي إني بعد ثلاثة أيام أقوم " متي /27

36 أبعد كل هذه المعجزات يوصف بأنه مضل ! ! ! ؟ ؟ ؟

لماذا الصلب ؟

إن الله تعالي لم يرض لإبراهيم أن يذبح ولده وفداه بذبح عظيم ، فهل

يرضي أن يذبح رسوله علي الصليب ؟ .

وقالوا مات وبعد ثلاثة أيام قام فما الذي حد ث وأين الفقد والتضحية

وهو مجرد غياب مؤقت ثم يعود وكأن شيء لم يكن والمضحي يفقد

الشيء إلي الأبد

هل الصلب من أجل الجنس البشري ؟

جاء في إنجيل متي أصحاح 15 عدد 31 وما بعده " وانصرف

(يسوع) نواحي صور وصيداء وإذ إمرأة كنعانية خارجة من تلك

التخوم خرجت إليه قائلة ارحمني يا سيد يا ابن داود ابنتي مجنونة

جدا ، فلم يجيبها بكلمة ، فتقدم إليه تلاميذه وطلبوا إليه قائلين

أصرفها لأنها تصيح وراءنا فأجاب وقال : لم أرسل إلا إلي خراف

بيت بني إسرائيل الضالة ، فأتت وسجدت له قائلة يا سيد أعني

فأجاب وقال : ليس حسنا أن يؤخذ خبز البنين ويطرح للكلاب فقالت

: نعم يا سيد والكلاب أيضا تأكل من الفتات التي تسقط من مائدة

أربابها " .

.فهو يرفض مساعدة المرأة لأنها كنعانية ويحتج بأنه جاء فقط

(110/180)

للإسرائيليين .

يصف الشعوب الأخرى غير الإسرائيلية بأنها كلاب لا يجوز أن يلقي

لها خبز البنين ، ومع ذلك تستعطفه المرأة مبينة بأن الكلاب تأكل مما يتساقط من موائد

أربابها .

فهل مثل هذا الموقف موقف رجل جاء ليصلب ويقتل من أجل الإنسانية كلها ؟ فهل الذي

رفض أن يقدم مجرد المساعدة للكنعانية

لأنها ليست إسرائيلية يقبل أن يقدم حياته كلها من أجل الناس جميعا ؟

هل الصلب للخلاص من الذنب الموروث ؟

إذا ثبت أن الخطيئة لا تورث فيصبح الصلب لا أساس ولا مبرر

لوجوده وقد ثبت ذلك فعلا :-

1. سفر حزقيال " 81/02 النفس التي تخطئ هي تموت والابن لا

يحمل من إثم الأب والأب لا يحمل من إثم الابن بر البار سيكون علي

نفسه وشر الشرير يكون عليه " .

2. إنجيل متي " 61/17 فإن ابن الإنسان سوف يأتي في مجد أبيه

مع ملائكته وحينئذ يجازي كل واحد حسب عمله " .

3. رسالة بولس الثانية إلي أهل كورنثوس " 5/01 لابد أننا جميعا

نظهر أمام كرسي المسيح لينال كل واحد ما كان بالجسد وبحسب ما

صنع خيرا كان أو شرا " .

4. إنجيل متي " 91/14 أما يسوع فقال دعوا الأولاد يأتون إلي لا

تمنعوهم لأن لمثل هؤلاء ملكوت السماوات" .

5. سفر الأمثال 18/21 إن الأشرار يكونون كفارة لخطايا الأبرار

" . فلا مبرر للصلب مع هذه النصوص .

وبين المسيح طريق الخلاص وأنه لبس بالصلب فقد جاء في متي 19

/ . . . " 20 –16 وإذا أردت أن تدخل الحياة فاحفظ الوصايا " ثم يبن

مفردات الوصايا ولي من بينها الإيمان بالصليب .

الختام

بهذا نقطع بأن نصوص الأناجيل أثبتت أن المسيح لم يصلب وأن

الذي صلب هو الشبيه وأن الذين قاموا بالصلب وقعوا في الاختلاف

والظن والشك وهو ما أشار إليه القرآن الكريم .

هذا – وما التوفيق إلا بالله . انتهى . ا هـ ﴿ بحث للأستاذ / مصطفي عبد اللطيف

درويش المحامي ﴾

(111/180)

قوله تعالى ﴿ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ

اللَّهِ كَثِيرًا (160) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أذن حرف الاستعلاء في الشهادة بأنه لا خير لهم في واحد من الدارين ، وبأن التقدير :

فبظلمهم ، سبب عنه قوله دلالة على أن التوراة نزلت منجمة : ﴿ فبظلم ﴾ أي عظيم جداً راسخ ثابت ، وهو جامع لتفصيل نقض الميثاق وما عطف عليه مما استحلوه بعد أن حرمته التوارة ، وقال مشيراً إلى زيادة تبكيتهم : ﴿ من الذين هادوا ﴾ أي تلبسوا باليهودية في الماضي ادعاء أنهم من أهل التوراة والرجوع إلى الحق ، ولم يضمر تعييناً لهم زيادة في تقريعهم ﴿ حرمنا عليهم طيبات أحلت ﴾ أي كان وقع إحلالها في التوراة ﴿ لهم ﴾ كالشحوم التي ذكرها الله تعالى في الأنعام .

ولما ذكر ظلمهم ذكر مجامع من جزئياته ، وبدأها بإعراضهم عن الدين الحق ، فقال معيداً للعامل تأكيداً له : ﴿ وبصدهم عن سبيل الله ﴾ أي الذي لا أوضح منه ولا أسهل ولا أعظم ، لكون الذي نهجه له من العظمة والحكمة ما لا يدرك ، و" صد "يجوز أن يكون قاصراً فيكون ﴿ كثيراً ﴾ صفة مصدر محذوف ، وأن يكون متعدياً فيكون مفعولاً به ، أي وصدهم كثيراً من الناس بالإضلال عن الطريق ، فمُنِعوا مستلذات تلك المآكل بما مَنَعوا أنفسهم وغيرهم من لذاذة الإيمان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 366 ﴾

وقال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما شرح فضائح أعمال اليهود وقبائح الكافرين وأفعالهم ذكر عقيبه تشديده تعالى عليهم في الدنيا وفي الآخرة ، أما تشديده عليهم في الدنيا فهو أنه تعالى حرّم عليهم طيبات كانت محللة لهم قبل ذلك ، كما قال تعالى في موضع آخر ﴿ وَعَلَى الذين هَادُواْ

حَرَّمْنا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ البقر والغنم حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلاَّ مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون ﴾ [الأنعام : 146] ثم إنه تعالى بيّن ما هو كالعلة الموجبة لهذه التشديدات .

(112/180)

واعلم أن أنواع الذنوب محصورة في نوعين : الظلم للخلق ، والإعراض عن الدين الحق ، أما ظلم الخلق فإليه الإشارة بقوله ﴿ وَبِصَدّهِمْ عَن سَبِيلِ الله ﴾ ثم إنهم مع ذلك في غاية الحرص في طلب المال ، فتارة يحصلونه بالربا مع أنهم نهوا عنه ، وتارة بطريق الرشوة وهو المراد بقوله ﴿ وَأَكْلِهِمْ أموال الناس بالباطل ﴾ ونظيره قوله تعالى : ﴿ سماعون للكَذِبَ أكالون لِلسُّحْتِ ﴾ [المائدة : 42] فهذه الأربعة هي الذنوب الموجبة للتشديد عليهم في الدنيا وفي الآخرة ، أما التشديد في الدنيا فهو الذي تقدم ذكره من تحريم الطيبات عليهم ، وأما التشديد في الآخرة فهو المراد من قوله ﴿ وَأَعْتَدْنَا للكافرين مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 84 ﴾

وقال السمرقندى :

قوله تعالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مّنَ الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طيبات أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ يعني بشركهم

حرمنا عليهم أشياء كانت حلالاً لهم ، وهو كل ذي ظفر وشحوم البقر والغنم أحلت لهم ﴿ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً ﴾ أي بصرفهم كثيراً من الناس عن دين الله على وجه التقديم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الذين هَادُواْ ﴾ قال الزجاج : هذا بدل من "فبما نَقْضِهِم" . والطيبات ما نصّه في قوله تعالى ﴿ وَعَلَى الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ ﴾ [الأنعام : 146] وقدّم الظلم على التحريم إذ هو الغرض الذي قصد إلى الإخبار عنه بأنه سبب التحريم .

﴿ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ الله ﴾ أي وبصدّهم أنفسهم وغيرهم عن اتباع محمد صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الخازن :

قوله عز وجل : ﴿ فبظلم من الذين هادوا ﴾ يعني فبسبب ظلم منهم ﴿ حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ﴾ يعني ما حرمنا عليم الطيبات التي كانت حلالاً لهم إلاّ بظلم عظيم

ارتكبوه وذلك الظلم هو ما ذكره من نقضهم الميثاق وما عدد عليهم من أنواع الكفر والكبائر العظيمة مثل قولهم اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة وكقولهم أرنا الله جهرة وكعبادتهم العجل فبسبب هذه الأمور حرم الله عليهم طيبات كانت حلالاً لهم وهي ما ذكره في سورة الأنعام في قوله : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ﴾ الآية وقال الطبري : في معنى الآية فحرمنا على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا ربهم به وكفروا بآيات الله ، وقتلوا أنبيائهم وقالوا البهتان على مريم وفعلوا ما وصفهم الله به في كتابه طيبات من المآكل وغيرها التي كانت لهم حلالاً عقوبة لهم بظلمهم الذي أخبر الله عنهم في كتابه .

وروي عن قتادة قال عوقب القوم بظلم ظلموه وبغي بغوه وحرمت عليهم أشياء ببغيهم وظلمهم .

ونقل الواحدي وابن الجوزي عن مقاتل قال كان الله حرم على أهل التوراة أن يأكلوا الربا ونهاهم أن يأكلوا أموال الناس ظلماً فأكلوا الربا وأكلوا أموال الناس وظلموا بالباطل وصدوا عن دين الله وعن الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم فحرم الله عليهم عقوبة لهم ما ذكر في قوله : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ﴾ الآية قال الواحدي فأما وجه تحريم الطيبات عليهم كيف ومتى كان على لسان من حرم عليهم فلم أجد فيه شيئاً انتهى إليه فتركه ولقد أنصف الواحدي فيما قال فإن هذه الآية في غاية الإشكال وبيانه إن الله تعالى لا

يعاقب على ذنب قبل وقوعه وقد ذكر المفسرون في معنى الظلم المذكور في الآية ما تقدم ذكره وكلها ذنوب في المستقبل .

(114/180)

فإن قلت علم الله وقوع هذه الذنوب منهم قبل وقوعها لحرم عليهم ما حرم من الطيبات التي كانت لهم حلالاً عقوبة لهم على ما سيقع منهم قلت جوابه ما تقدم وهو أن الله تعالى لا يعاقب على ذنب قبل وقوعه ولهذا لم يذكر الإمام فخر الدين في تفسير هذه الآية ما ذكره المفسرون بل ذكر تفسيراً إجمالياً فقال أعلم أن أنواع الذنوب محصورة في نوعين : الظلم للخلق والأعراض عن الدين الحق ، وأما ظلم الخلق فإليه الإشارة بقوله ﴿ وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ فَبِظُلْمٍ مّنَ الذين هَادُواْ ﴾ أي تابوا من عبادة العجل ، والتعبير عنهم بهذا العنوان إيذان بكمال عظم ظلمهم بتذكير وقوعه بعد تلك التوبة الهائلة إثر بيان عظمه بالتنوين التفخيمي أي بسبب ظلم عظيم خارج عن حدود (الأشباه والأشكال) صادر عنهم ﴿ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طيبات أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ ولمن قبلهم لا لشيء غيره كما زعموا ، فإنهم كانوا كلما

ارتكبوا معصية من المعاصي التي اقترفوها يحرم عليهم نوع من الطيبات التي كانت محللة لهم ولمن تقدمهم من أسلافهم عقوبة لهم ، ومع ذلك كانوا يفترون على الله تعالى الكذب ويقولون : لسنا بأول من حرمت عليه وإنما كانت محرمة على نوح وإبراهيم ومن بعدهما عليهم الصلاة والسلام حتى انتهى الأمر إلينا فكذبهم الله تعالى في مواقع كثيرة وبكتهم بقوله سبحانه : ﴿ كُلُّ الطعام كَانَ حِلاًّ لّبَنِى إسرائيل ﴾ [آل عمران : 93] الآية ، وقد تقدم الكلام فيها ، وذهب بعض المفسرين أن المحرم عليهم ما سيأتي إن شاء الله تعالى في الأنعام (146) مفصلاً .

(115/180)

واستشكل بأن التحريم كان في التوراة ولم يكن حينئذٍ كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم وبعيسى عليه السلام ولا ما أشار إليه قوله تعالى : ﴿ وَبِصَدّهِمْ عَن سَبِيلِ الله كَثِيراً ﴾ أي ناساً كثيراً ، أو صداً أو زماناً كثيراً ، وقيل في جوابه : إن المراد استمرار التحريم فتدبر ولا تغفل ، وهذا معطوف على الظلم وجعله ، وكذا ما عطف عليه في "الكشاف" بياناً له ، وهو كما قال بعض المحققين لدفع ما يقال : إن العطف على المعمول المتقدم ينافي الحصر ، ومن جعل الظلم بمعناه وجعل ﴿ بصدّهم ﴾ متعلقاً بمحذوف فلا إشكال عليه ، ومن

هذا يعلم تخصيص ما ذكره أهل المعاني من أنه مناف للحصر بما إذا لم يكن الثاني بياناً للأول كما إذا قلت : بذنب ضربت زيداً وبسوء أدبه ، فإن المراد فيه لا بغير ذنب ، وكذا خصصوا ذلك بما إذا لم يكن الحصر مستفاداً من غير التقديم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) ﴾

إن كان متعلّق قوله : ﴿ فبما نقضهم ﴾ النساء : 155) محذوفاً على أحد الوجهين المتقدّمين كان قوله : ﴿ فبظلم ﴾ مفرّعاً على مجموع جرائمهم السالفة .

فيكون المراد بظلمهم ظلماً آخر غير ما عُدّد من قبل ، وإن كان قوله : ﴿ فبما نقضهم ﴾ [النساء : 155] متعلّقاً بقوله : ﴿ حرّمنا عليهم ﴾ فقوله : ﴿ فبظلم ﴾ الخ بَدَل مطابق من جملة ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم ﴾ [النساء : 155] بإعادة العامل في البدل منه لطول الفصل .

وفائدة الإتيان به أن يظهر تعلّقه بقوله : ﴿ حرّمنا عليهم طيّبات ﴾ إذ بَعُد ما بينه وبين متعلّقه ، وهو قوله : ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم ﴾ [النساء : 155] ليقوى ارتباط الكلام .

وأتي في جملة البدل بلفظ جامع للمبدل منه وما عطف عليه : لأنّ نقض الميثاق ، والكفر ، وقتل الأنبياء ، وقولهم قلوبنا غلف ، وقولهم على مريم بهتاناً ، وقولهم قتلنا عيسى : كلّ ذلك ظلم .

فكانت الجملة الأخيرة بمنزلة الفذلكة لما تقدّم ، كأنّه قيل : فبذلك كلّه حرّمنا عليهم ، لكن عدل إلى لفظ الظلم لأنّه أحسن تفنّناً ، وأكثر فائدة من الإتيان باسم الإشارة .

وقد مرّ بيان ذلك قريباً عند قوله تعالى : ﴿ فبما نقضهم ﴾ [النساء : 155] .

ويجوز أن يكون ظلماً آخر أجْمَلَهُ القرآن .

وتنكير (ظلم) للتعظيم ، والعدولُ عن أن يقول "فبظلمهم" ، حتّى تأتي الضمائر متتابعة من قوله : ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم ﴾ إلى آخره ، إلى الاسم الظاهر وهو ﴿ الّذين هادوا ﴾ لأجل بعد الضمير في الجملة المبدل منها : وهي ﴿ فبما نقضهم ﴾ [النساء : 155].

ولأنّ في الموصول وصلته ما يقتضي التنزّه عن الظلم لو كانوا كما وصفوا أنفسهم ، فقالوا : ﴿ إنّا هدنا إليك ﴾ [الأعراف : 156] ؛ فصدور الظلم عن الذين هادوا محلّ

استغراب .

والآية اقتضت : أنّ تحريم ما حرّم عليهم إنَّما كان عقاباً لهم ، وأنّ تلك المحرّمات ليس فيها من المفاسد ما يقتضي تحريم تناولها ، وإلاّ لحُرّمت عليهم من أوّل مجيء الشريعة .

وقد قيل : إنّ المراد بهذه الطيّبات هو ما ذكر في قوله تعالى : ﴿ وعلى الذين هادوا حرّمنا كلّ ذي ظُفر ومن البقر والغنم حرّمنا عليهم شحومهما إلى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم ﴾ في سورة الأنعام (146) ، فهذا هو الجزاء على ظلمهم .

نقل الفخر في آية سورة الأنعام عن عبد الجبّار أنَّه قال : نفس التحريم لا يجوز أن يكون عقوبة على جرم صدر منهم لأنّ التكليف تعريض للثواب ، والتعريض للثواب إحسان ، فلم يُجِز أن يكون التكليف جزاء على الجرم .

قال الفخر : والجواب أنّ المنع من الانتفاع يمكن أن يكون لقصد استحقاق الثواب ويمكن أن يكون للجرم .

(117/180)

وهذا الجواب مصادرة على أنّ ممّا يقوّي الإشكال أنّ العقوبة حقّها أن تُخصّ بالمجرمين ثُمّ تنسخ .

فالذي يظهر لي في الجواب : إمَّا أن يكون سبب تحريم تلك الطيّبات أنّ ما سرى في طباعهم بسبب بغيهم وظلمهم من القساوَة صار ذلك طبعاً في أمزجتهم فاقتضى أن يلطّف الله طباعهم بتحريم مأكولات من طبعها تغليظ الطباع ، ولذلك لمّا جاءهم عيسى أحلّ الله لهم بعض ما حرّم عليهم من ذلك لزوال موجب التحريم ، وإمّا أن يكون تحريم ما حرّم عليهم عقاباً للذين ظلموا وبغوا ثُمّ بقي ذلك على من جاء بعدهم ليكون لهم ذِكْرى ويكون للأوّلين سُوء ذِكر من باب قوله:

﴿ واتَّقوا فتنة لا تصيبنّ الذين ظلموا منكم خاصّة ﴾ [الأنفال : 25] ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم " ما من نفس تُقتل ظلماً إلاّ كان على ابن آدم الأولِ كِفْل من دمها " . ذلك لأنّه أوّل من سَنّ القتل .

وإمّا لأنّ هذا التحريم عقوبة دنيوية راجعة إلى الحرمان من الطّيّبات فلا نظر إلى ما يعرض لهذا التحريم تارة من الثواب على نيّة الامتثال للنهي ، لندرة حصول هذه النيّة في التّرك .

وصَدّهم عن سبيل الله : إن كان مصدر صَدّ القاصر الذي مضارعه يصِدّ بكسر الصاد فالعنى بإعراضهم عن سبيل الله ؛ وإن كان مصدر المتعدّي الذي قِياس مضارعه بضمّ الصاد ، فلعلّهم كانوا يصدّون النّاس عن التقوى ، ويقولون : سيغفر لنا ، من زمن موسى قبل أن يحرّم عليهم بعض الطّيّبات .

أمّا بعد موسى فقد صدّوا النّاس كثيراً ، وعاندوا الأنبياء ، وحاولوهم على كتم المواعظ

، وكذّبوا عيسى ، وعارضوا دعوة محمّد صلى الله عليه وسلم وسوّلوا لكثير من النّاس ، جهراً أو نفاقاً ، البقاء على الجاهليّة ، كما تقدّم في قوله : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ﴾ [النساء : 51] الآيات .

ولذلك وصف بـ ﴿ كثيراً ﴾ حالاً منه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(118/180)

وقال أبو السعود :

﴿ فَبِظُلْمٍ مّنَ الذين هَادُواْ ﴾ لعل ذكرَهم بهذا العنوانِ للإيذان بكمال عِظَمِ ظلمهم بتذكير وقوعِه بعد ما هادُوا أي تابوا من عبادة العجلِ مثلَ تلك التوبةِ الهائلةِ المشروطةِ ببخْع النفوسِ إثرَ بيانِ عِظَمِه في حد ذاتِه بالتنوين التفخيميّ ، أي بسبب ظلمٍ عظيمٍ خارجٍ عن حدود الأشباهِ والأشكالِ صادرٍ عنهم ﴿ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طيبات أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ ولِمن قبلَهم لا بشيء غيرِه كما زعموا فإنهم كانوا كلما ارتكبوا معصيةً من المعاصي التي اقترفوها يُحرَّم عليهم نوعٌ من الطيبات التي كانت محلّلةً لهم ولمن تقدّمهم من أسلافهم عُقوبةً لهم ، وكانوا مع ذلك يفترون على الله سبحانه (الكذب) ويقولون : لسنا بأولِ مَنْ حُرّمت عليه

وإنما كانت محرمةً على نوح وإبراهيمَ ومَنْ بعدهم حتى انتهى الأمرُ إلينا فكذبهم الله عز وجل في مواقعَ كثيرةٍ وبكّتهم بقوله تعالى : ﴿ كُلُّ الطعام كَانَ حِلاًّ لِّبَنِى إسراءيل إِلاَّ مَا حَرَّمَ إسراءيل على نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التوراة فاتلوها إِن كُنتُمْ صادقين ﴾ أي في ادعائكم أنه تحريم قديم . روي أنه عليه السلام لما كلفهم إخراجَ التوراةِ لم يجسُرْ أحدٌ على إخراجها لِما أن كونَ التحريمِ بظلمهم كان مسطوراً فيها فبُهتوا وانقلبوا صاغرين ﴿ وَبِصَدّهِمْ عَن سَبِيلِ الله كَثِيراً ﴾ أي ناساً كثيراً أو صداً كثيراً . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير أبى السعود حـ 2 صـ ﴾

(119/180)

لطيفة

قال الثعلبى :

نكتة قال لهم : ﴿ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيّبَاتٍ ﴾ وقال لنا : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطيبات ﴾ [الأعراف : 157] ، وقال : فلم يحرّم علينا شيئاً بذنوبنا فكما أمننا من تحريم الطيبات التي ذكر في هذه الآية نرجوا أن يؤمننا في الآخرة من العذاب الأليم وقال الله تعالى ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ لأنه جمع بينهما في الذكر .

نكتة أطلق في تحريم الطيبات اللفظ في العذاب ، لأن التحريم شيء قد مضى له العذاب مستقبل ، وقد علم أن منهم من يؤمن فيأمن من العذاب ، فقال ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ ثمّ استثنى مؤمني أهل الكتاب فقال : ﴿ لكنِ الراسخون فِي العلم مِنْهُمْ ﴾ يعني ليس أهل الكتاب كلّهم كما ذكرنا لكن الراسخون التائبون المناجون ، في العلم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

(120/180)

فصل

قال الجصاص :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ قَالَ قَتَادَةُ : " عُوقِبُوا عَلَى ظُلْمِهِمْ وَبَغْيِهِمْ بِتَحْرِيمِ أَشْيَاءَ عَلَيْهِمْ " وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَغْلِيظِ الْمِحْنَةِ عَلَيْهِمْ بِالتَّحْرِيمِ الشَّرْعِيِّ عُقُوبَةً لَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَخْبَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ بِظُلْمِهِمْ وَصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ؛ وَالَّذِي حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مَا بَيَّنَهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنْ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا

إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ ﴾ . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص جـ 3 صـ ﴾

(121/180)

ومن فوائد أبى حيان فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ﴾ المعنى : فبظلم عظيم ، أو فيظلم أي ظلم .

وحذف الصفة لفهم المعنى جائز كما قال : لقد وقعت على لحم أي لحم متبع ، ويتعلق بحرمنا .

وتقدم السبب على المسبب تنبيهاً على فحش الظلم وتقبيحاً له وتحذيراً منه .

والطيبات هي ما ذكر في قوله : ﴿ وعلى الذين هادوا وحرمت عليهم ﴾ الألبان وبعض الطير والحوت ، وأحلت لهم صفة الطيبات بما كانت عليه .

وأوضح ذلك قراءة ابن عباس : طيبات كانت أحلت لهم .

﴿ وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ﴾ أي ناساً كثيراً ، فيكون كثيراً مفعولاً بالمصدر ، وإليه

ذهب الطبري .

قال : صدوا بجحدهم أمر محمد صلى الله عليه وسلم جمعاً عظيماً من الناس ، أو صد كثيراً .

وقدره بعضهم زماناً كثيراً .

﴿ وأخذهم الربا وقد نهوا عنه ﴾ وهذه جملة حالية تفيد تأكيد قبح فعلهم وسوء صنيعهم ، إذ ما نهى الله عنه يجب أن يبعد عنه .

قالوا : والربا محرم في جميع الشرائع .

﴿ وأكلهم أموال الناس بالباطل ﴾ أي الرشا التي كانوا يأخذونها من سفلتهم في تحريف الكتاب .

وفي هذه الآية فصلت أنواع الظلم الموجب لتحريم الطيبات .

قيل : كانوا كلما أحدثوا ذنباً حرم عليهم بعض الطيبات ، وأهمل هنا تفصيل الطيبات ، بل ذكرت نكرة مبهمة .

وفي المائدة فصل أنواع ما حرم ولم يفصل السبب .

فقيل : ذلك جزيناهم ببغيهم ، وأعيدت الباء في : ﴿ وبصدهم ﴾ لبعده عن المعطوف عليه بالفصل بما ليس معمولاً للمعطوف عليه ، بل في العامل فيه .

ولم يعد في : ﴿ وأخذهم ﴾ وأكلهم لأن الفصل وقع بمعمول المعطوف عليه .

ونظير إعادة الحرف وترك إعادته قوله : ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم ﴾ الآية .

وبدىء في أنواع الظلم بما هو أهم ، وهو أمر الدّين ، وهو الصد عن سبيل الله ، ثم بأمر الدنيا وهو ما يتعلق به الأذى في بعض المال ، ثم ارتقى إلى الأبلغ في المال الدنيوي وهو أكله بالباطل أي مجاناً لا عوض فيه .

(122/180)

وفي ذكر هذه الآية امتنان على هذه الأمة حيث لم يعاملهم معاملة اليهود فيحرم عليهم في الدنيا الطيبات عقوبة لهم بذنوبهم .

﴿ وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً مهيناً ﴾ لما ذكر عقوبة الدنيا ذكر ما أعد لهم في الآخرة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(123/180)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) ﴾

هو سبحانه يوضح أن تحريم بعض الطيبات على بني إسرائيل جاء نتيجة لمواقف يعددها الله ، لقد ارتكبوا ما ارتكبوا من ذنوب كبيرة وظلموا أنفسهم وظلموا غيرهم ، وصدوا عن دين الله ، بمعنى أنهم لم يدخلوا في الإسلام .

وتستمر الحيثيات للتحريم لبعض الطيبات لتزيد على هذين الموقفين : ﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا . . ﴾

وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161)

وأي ظلم يتحدث عنه الحق في قوله : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ ؟ . الظلم معناه أن يحكم واحد لغير ذي الحق بحق ، وقمة الظلم أن يحكم واحد بأن الله شريكاً ، ولذلك قال سبحانه : ﴿ إِنَّ الشرك لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان : 13]

وحيثيات حكم الله بتحريم أشياء كانت حلالاً لبني إسرائيل متعددة . وحين يحرم الله شيئاً فمن المؤكد أنه محدود بالنسبة للمحلّل ؛ فالمحرم قليل ، وبقية ما لم يذكره الله إنما يدخل في نطاق الحلال .

مثال ذلك قوله الحق : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وبالوالدين إِحْسَانًا وَلَا تقتلوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الفواحش مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النفس التي حَرَّمَ الله إِلَّا بالحق ذلكم وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ اليتيم إِلَّا بالتي هِيَ أَحْسَنُ حتى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الكيل والميزان بالقسط لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فاعدلوا وَلَوْ كَانَ ذَا قربى وَبِعَهْدِ الله أَوْفُوا ذلكم وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام : 151-152]

يورد الحق هنا المحرمات وهي أشياء محددة محدودة ، أما النعم كلها فحلال . ومن هذا الأمر نفهم اتساع مدى رحمانية الحق بالخلق ، فقد وهبنا الكثير والكثير من النعم التي لا تعد ولا تحصى ولم يحرم إلا القليل . وتحريم القليل جاء لتبقى كل نعمة في مجالها .

فإذا قال الإنسان : حرم الله هذا الشيء لأنه ضار نقول : ما تقوله جائز ، ولكن ليس الضرر هو سبب الحكم لكل المحرمات ، فقد يحرم سبحانه أمراً لتأديب قوم ما . -ولله المثل الأعلى- نرى المسئول عن تربية أسرة قد يحرم على ولد فيها لوناً من الطعام أو جزءاً من مصروف اليد ويكون القصد من ذلك هو العقوبة .

ولماذا استحق بنو إسرائيل عقوبة التحريم ؟ . لقد جاءوا من خلف منهج الله وأحلوا لأنفسهم ما حرم الله . وماداموا قد زاغوا فأحلوا ما حرم الله فالحق يرد عليهم : لقد اجترأتم على ما حرمت فحللتموه ، ومن حقي أن أحرم عليكم ما أحللت لكم من قبل ذلك ، حتى لا يفهم الإنسان أنه بتحليله لنفسه ما حرم الله قد أخذ شيئاً من وراء الله فلا أحد يمكنه أن يغلب الله . ولذلك يحرم سبحانه عليه شيئاً من حلاله .

(125/180)

والتحريم إما أن يكون تحريم تشريع ، وإما تحريم طبع أو فطرة أو ضرورة . نجد الرجل الذي أسرف على نفسه في تناول محرمات كالخمر - مثلاً - يحرم الله عليه أشياء كانت حلالاً له ، ويقول له الطبيب : تهرأ كبدك وصار من الممنوع عليك أن تأكل صنوفاً كثيرة من الطعام والشراب . وهكذا نرى ظلم الإنسان لنفسه ، وكيف نتج عنه تحريم أشياء كانت حلالاً له .

ومن أسرف على نفسه في تناول صنف معين من الطعام كالسكر مثلاً فأكله فوق ما تدعو به الحاجة ، نجد سنة الله الكونية تقول له : لقد أخذت أكثر من حقك . وعطلت في جسدك القدرة على حسن استخدام السكر فصرت مريضاً ، إياك أن تتناول السكريات

مرة أخرى . ويشتهي المريض السكر والحلوى ويملك القدرة على شرائهما ، ولكنها محرمة عليه ، وكأن الحق سبحانه وتعالى يقول له : بظلم منك لنفسك حرمت ما أحللته لك .

وآخر يملك الثروات والخدم والمزارع الشاسعة ، ويقوم له الآخرون بطحن الغلال ، ويأمر بأن يصنعوا له الخبز من أنقى أصناف الدقيق الخالي من أية قدر من " النخالة " ، ويصنعون له الخبز الأبيض ، ويأكله بينما الاتباع يصنعون لأنفسهم الخبز من الدقيق الأقل نقاوة ، فتقول له سنة الله : ستأكل الخبز المصنوع من النخالة بأمر الطبيب علاجاً لأمعائك لأنك أسرفت على نفسك في أكل الخبز المصنوع من أنقى أنواع الدقيق وليأكل رعاياك وعمالك الخبز المصنوع من أفخر ألوان الدقيق ، فبظلم منك حرمنا ما أحل لك .

وعندما نَرى إنساناً قد حُرِمَ من نعمة من نعم الله التي هي حلال له ، نعلم أنه قد حلل لنفسه شيئاً حرمه الله عليه ، أو أسرف في استعمال حق أحله الله له ، ولا أحد منا يفلت من رقابة الله . إذن فالتحريم قد يكون بالتشريع ، إذا كانت العقوبة التحريم من المشرع ، وقد يكون تحريماً بالطبع والفطرة إن كان في الأمر إسراف من النفس .

ولنقرأ دائماً هذه الآية : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ الله كَثِيراً ﴾ وكذلك الذين يأخذون مالاً بالربا ، لقد أخذوا الربا ليزيد مالهم ، لماذا تريدون المال ؟ . أتريدون المال لذات المال ؛ أم لهدف آخر ؟ . صحيح أن المال رزق ، لكنه رزق غير مباشر ؛ لأنه يَشْتري به الأشياء التي ينتفع بها الإنسان ، وهي الرزق المباشر . وقلنا قديماً : هب أن إنساناً في صحراء ومعه جبل من ذهب لكن الطعام انقطع منه ، وجبل الذهب في مثل هذه الحالة لا ينفع ، بل يصبح رغيف الخبز وكوب الماء في تلك الحالة أغلى من الذهب . والذي يزيد ماله بالربا ، أيريد تلك الزيادة من أجل المتع ؟ . سبحانه يمحق ذلك المال ويُذهبه في كوارث .

ومن أراد أن يبقي له ما أحل الله إلى أن يأتي أجله فعليه ألا يبيح لنفسه أي شيء حرمه الله . وبذلك يظل متمتعاً بنعم الله عليه . فالحق هو القائل : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ . الإنسان - إذن - هو الذي يظلم نفسه مصداقاً لقوله الحق : ﴿ إِنَّ الله لاَ يَظْلِمُ الناس شَيْئاً ولكن الناس أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [يونس : 44]

وهكذا ظلم اليهود أنفسهم فحرم الله عليهم طيبات أُحِلت لهم . ومن الذي نقل الأمر الطيب إلى أمر غير طيب ؟ .

إنه الإنسان . ولكن هل نقل ذات الشيء أو حكم الشيء ؟ . لقد نقل حكم الشيء ،

فجعل الشيء الحرام شيئاً حلالاً . ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الذين هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ الله كَثِيراً ﴾ .

(127/180)

كيف يكون باستطاعتهم الصد عن سبيل الله ؟ . لقد ظلموا أنفسهم وأخذوا الربا وتلك أمور تجعلهم في ناحية الضلال وفي جانب الباطل ، وليت الأمر وقف عند هذا . بل أرادوا أيضاً إضلال غيرهم ، وهذا هو مضمون الصد عن سبيل الله . وجعلهم هذا الأمر أصحابَ وزر آخر فوق أوزارهم ، فلم يكتفوا بضلالهم بل تحملوا أوزار إضلال غيرهم .

﴿ لِيَحْمِلُواْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ القيامة وَمِنْ أَوْزَارِ الذين يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلاَ سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ [النحل : 25]

وقد يسمع متشكك هذا القول . فيتساءل : كيف يناقض القرآن بعضه فيقول : ﴿ وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أخرى ﴾ [الأنعام : 164]

ونقول : إن لكل وزر طريقاً وحساباً ، فالإنسان يحمل وزر ضلاله وحده إن لم يضل به أحداً غيره ، ولكن إن حاول إضلال غيره فهو يتحمل وزر هذا الإضلال . انتهى انتهى . اهـ

﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله سبحانه : " فَبِظُلْمٍ " : هذا الجارُّ متعلِّق بـ " حَرَّمْنَا " والباء سببية ، وإنما قُدِّم على عامِله ؛ تنبيهاً على قبح سبب التحريم ، وقد تقدَّم أنَّ قوله : " فَبِظُلْمٍ " بدلٌ من قوله : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ ، وتقدَّم الردُّ على قائله أيضاً فأغْنَى عن إعادته ، و" مِنَ الذِينَ " صفةٌ لـ " ظُلْم " أي : ظُلْمٍ صادر عن الذين هادُوا ، وقيل : ثَمَّ صفةٌ للظلم محذوفةٌ للعلْمِ بها ، أي : فبظُلْمٍ أيِّ ظُلْمٍ ، أو فبظُلْمٍ عَظِيمٍ ؛ كقوله : [الطويل]

1900 - فَلاَ وَأبِي الطَّيْرِ المُرِبَّةِ بالضُّحَى . . .

عَلَى خَالِدٍ لَقَدْ وَقَعْتِ عَلَى لَحْمِ

أي : لَحْمٍ عظيمٍ .

قوله جلَّ وعلا : " أُحِلَّتْ لَهُمْ " هذه الجملة صفةٌ لـ " طَيِّبَات " فمحلُّها نصبٌ ، ومعنى وصفها بذلك ، أي : بما كَانَتْ عليه مِنَ الحِلِّ ، ويوضِّحه قراءة ابن عباس : " كَانَتْ أُحِلَّتْ لَهُم " والمُرَادُ من ظُلْمِهِم : ما تقدَّم ذِكْرُه من نَقْضِ الميثاقِ ، وكُفْرِهِم بآيَاتِ اللَّهِ ، وبُهْتَانِهِم على

مَرْيَمَ، وقولهم: "إنا قتلنا المسيح" ﴿ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ ﴾ وهو ما ذُكِرَ في سُورَةِ الأَنْعَامِ [الأنعام: 146] "وبِصَدِّهِمْ" وبصرْفِهِمْ أَنْفُسهم وغيرهم ﴿ عَنْ سَبِيلِ اللهِ ﴾ عن دِينِ اللَّهِ.

قوله: "كَثِيراً" فيه ثلاثة أوجه:

أظهرها: أنه مفعول به، أي: بِصَدِّهم ناساً، أو فريقاً، أو جمعاً كثيراً، وقيل: نصبُه على المصدرية، أي: صَدّاً كثيراً، وقيل: على ظرفية الزمان، أي: زماناً كثيراً، والأوَّل أوْلَى؛ لأنَّ المصادر بَعْدها ناصبةٌ لمفاعليها، فيجري البابُ على سَنَنٍ واحدٍ، وإنما أعيدتِ الباءُ في قوله: "وَبِصَدِّهِمْ" ولم تُعَدْ في قوله: "وأَخْذِهِمْ" وما بعده؛ لأنه قد فُصِلَ بين المعطوف والمعطوف عليه بما ليس معمولاً للمعطوف عليه، بل بالعامل فيه وهو "حَرَّمْنَا" وما تعلَّق به، فلمَّا بَعُد المعطوف من المعطوف عليه بالفصْلِ بما ليس معمولاً للمعطُوف عليه، أعيدت الباءُ لذلك، وأمَّا ما بعده، فلم يُفْصَلْ فيه إلا بما هو معمولٌ للمعطُوفِ عليه وهو "الرِّبَا". انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 120. 121 ﴾. باختصار.

(129/180)

قوله تعالى ﴿ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما ذكر امتناعهم ومنعهم من المحاسن التي لا أطيب منها ولا أشرف ، أتبعه إقدامهم على قبائح دنية فيها ظلمهم للخلق فقال : ﴿ وأخذهم الربا ﴾ أي وهو قبيح في نفسه مُزرٍ بصاحبه ﴿ وقد ﴾ أي الحال أنهم قد ﴿ نهوا عنه ﴾ فضموا إلى مخالفة الطبع السليم الاجتراء على انتهاك حرمة الله العظيم .

ولما ذكر الربا أتبعه ما هو أعم منه فقال : ﴿ وأكلهم أموال الناس بالباطل ﴾ أي سواء كانت رباً أو رشوة أو غيرهما ؛ ولما ذكر بعض ما عذبهم به في الدنيا أتبعه جزاءهم في الآخرة ، فقال عاطفاً على قوله " حرمنا " : ﴿ وأعتدنا للكافرين ﴾ أي الذين صار الكفر لهم صفة راسخة فماتوا عليه ؛ ولما علم أن منهم من يؤمن فيدخل الجنة فقال : ﴿ منهم ﴾ ولما كان الجزاء من جنس العمل قال : ﴿ عذاباً أليماً ﴾ أي بسبب ما آلموا الناس بأكل أموالهم وتغطيتهم على حقوقهم من الفضائل والفواضل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 367.366 ﴾

فصل

قال القرطبى :

﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ الناس بالباطل ﴾ كله تفسير للظلم الذي تعاطوه ، وكذلك ما قبله من نقضهم الميثاق وما بعده ؛ وقد مضى في "آل عمران" أن اختلاف العلماء في سبب التحريم على ثلاثة أقوال هذا أحدها .

الثانية قال ابن العربي : لا خلاف في مذهب مالك أن الكفار مخاطبون ، وقد بيّن الله في هذه الآيه أنهم قد نهوا عن الربا وأكل الأموال بالباطل ؛ فإن كان ذلك خبرا عما نزل على محمد في القرآن وأنهم دخلوا في الخطاب فبها ونعمت ، وإن كان خبراً عما أنزل الله على موسى في التوراة ، وأنهم بدّلوا وحرفوا وعصوا وخالفوا فهل يجوز لنا معاملتهم والقوم قد أفسدوا أموالهم في دينهم أم لا ؟ فظنت طائفة أنّ معاملتهم لا تجوز ؛ وذلك لما في أموالهم من هذا الفساد .

والصحيح جواز معاملتهم مع رباهم واقتحام ما حرّم الله سبحانه عليهم ؛ فقد قام الدليل القاطع على ذلك قرآنا وسنة ؛ قال الله تعالى ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُوا الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ [المائدة : 5] وهذا نصٌّ ؛ وقد عامل النبي صلى الله عليه وسلم اليهود ومات ودِرعه

مرهونة عند يهودي في شعير أخذه لعياله .

والحاسم لداء الشك والخِلاف اتفاق الأمّة على جواز التجارة مع أهل الحرب ؛ وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم إليهم تاجراً ، وذلك من سفره أمر قاطع على جواز السفر إليهم والتجارة معهم .

فإن قيل : كان ذلك قبل النبوّة ؛ قلنا : إنه لم يتدنس قبل النبوة بحرام ثبت ذلك تواتراً ولا اعتذر عنه إذ بُعِث ، ولا منع منه إذْ نبِىء ، ولا قطعه أحد من الصحابة في حياته ، ولا أحد من المسلمين بعد وفاته ؛ فقد كانوا يسافرون في فك الأسرى وذلك واجب ، وفي الصلح كما أرسل عثمان وغيره ؛ وقد يجب وقد يكون ندباً ؛ فأمّا السفر إليهم لمجرّد التجارة فمباح. انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الخازن :

﴿ وأخذهم الربا وقد نهوا عنه ﴾ ثم إنهم مع ذلك في غاية الحرص على طلب المال فتارة يحصلونه بطريق الربا مع أنهم قد نهوا عنه وتارة يحصلونه بطريق الرشا وهو المراد بقوله ﴿ وأكلهم أموال الناس بالباطل ﴾ فهذه الأربعة هي الذنوب التي شدد عليهم بسببها في الدنيا والآخرة ، أما التشديد في الدنيا فهو ما تقدم من تحريم الطيبات عليهم وأما التشديد في الآخرة فهو المراد بقوله تعالى : ﴿ وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾ قال المفسرون :

إنما قال منهم لأن الله علم أن قوماً منهم سيؤمنون فيأمنون من العذاب . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(131/180)

وقال الآلوسى :

وأعيدت الباء هنا ولم تعد في قوله تعالى : ﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ ﴾ لأنه فصل بين المعطوف والمعطوف عليه بما ليس معمولاً للمعطوف عليه ، وحيث فصل بمعموله لم تعد ، وجملة (وقد نهوا) حالية ، وفي الآية دلالة على أن الربا كان محرماً عليهم كما هو محرم علينا ، وأن النهي يدل على حرمة المنهى عنه ، وإلا لما توعد سبحانه على مخالفته ﴿ وَأَكْلِهِمْ أموال الناس بالباطل ﴾ بالرشوة وسائر الوجوه المحرمة ﴿ وَأَعْتَدْنَا للكافرين مِنْهُمْ ﴾ أي للمصرين على الكفر لا لمن تاب وآمن من بينهم كعبد الله بن سلام وأضرابه ﴿ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ سيذوقونه في الآخرة كما ذاقوا في الدنيا عقوبة التحريم ، وذكر في "البحر" أن التحريم كان عاماً للظالم وغيره ، وأنه من باب ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبنّ الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ [الأنفال : 25] دون العذاب ، ولذا قال سبحانه : (للكافرين) دون لهم وإلى ذلك ذهب الجبائي أيضاً فتدبر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

"فصل فى ذكرُ تحريم المال بالربا وغيره من أنواع الباطل بنص التوراة"

قال البقاعى :

ذكرُ تحريم المال بالربا وغيره من أنواع الباطل بنص التوراة ، قال في السفر الثاني بعد ما قدمتهُ في البقرة من الأمر بالإحسان إلى الناس والنهي عن أذاهم : وإن أسلفت ورقك للمسكين الذي معك من شعبي فلا تكونن له كالغريم ولا تأخذن منه رباً ؛ وقال في الثالث : وإن افتقر أخوك واستعان بك فلا تتركه بمنزلة الغريب الساكن معك ، بل وسع عليه ، وإياك أن تأخذ منه رباً أو عينة ، لا تقرضه بالعينة ؛ وقال في الخامس : ولا تطعموا بيت الله ربكم أجر زانية ولا ثمن كلب ، ولا تأخذوا من إخوتكم رباً في فضة ولا في طعام ولا في شيء مما تعانونه ، وأما الغريب فخذوا منه إن أحببتم ؛ فقد ثبت من توراتهم النهيُ عن الربا ، وأما تخصيصه بالغريب فتبديل منهم بلا ريب ، بدليل ما قدمته عنها في البقرة عند قوله تعالى : ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا ﴾ [البقرة : 62] من النهي عن غدر العدو ، وعند قوله تعالى : ﴿ لا تعبدون إلا الله ﴾ [البقرة : 83] من الإحسان إلى عامة الناس لا سيما الغريب – والله الموفق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 367 ﴾

وقال ابن عاشور :

وأخذُهم الربا الذي نهوا عنه هو أن يأخذوه من قومهم خاصّة ويسوغ لهم أخذه من غير الإسرائليّين كما في الإصحاح 23 من سفر التثنية " لا تقرض أخاك بربا رِبَا فضّةٍ أو ربا طعام أو ربا شيء مّا ممّا يقرض بربا .

للأجنبي تقرض بربا " .

والربا محرّم عليهم بنصّ التوراة في سفر الخروج في الإصحاح 22 " أن أقرضَت فضّة لشعبي الفقير الذي عندك فلا تكن له كالمرابي لا تضعوا عليه ربا " وأكلُهم أموال النّاس بالباطل أعمّ من الربا فيشمل الرشوة المحرّمة عندهم ، وأخذهم الفداء على الأسرى من قومهم ، وغير ذلك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(133/180)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ الناس بالباطل وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾

ويقول الحق في تكملة ظلمهم لأنفسهم : ﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ الناس بالباطل وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ ، وقد تعرضنا للربا من قبل . وقد أخذوا الرشوة ، وهو أكل لمال الناس بالباطل ؛ وكذلك السرقة ، والغش في السلع ، كل ذلك أخذ مال من الناس بغير حق ، وما أخذ بغير الحق فهو باطل ، وأعد سبحانه لهم مسبقاً عذاباً اليماً . ولكل إنسان مقعدان : مقعد من الجنة إن قُدّر إيمانه ، ومقعد من النار إن قُدّر كفره ، ولا مجال للظن بإمكان ازدحام الجنة أو ازدحام النار ، فقد خلق الله مقاعد الجنة على أساس أن كل الناس مؤمنون ، وجعل مقاعد النار على أساس أن كل الناس كافرون .

ولذلك يقول الحق : ﴿ الذين يَرِثُونَ الفردوس هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [المؤمنون : 11]

وحين يتبوأ المؤمن مقعده في الجنة يورثه الله المقعد الآخر الذي أعده للكافر ؛ فقد كان للكافر قبل أن يكفر مقعدٌ في الجنة لو اختار الإيمان . وقد أعد الحق العذاب الأليم لهم أي الشديد إيلامه ، وهو مهين أيضا أي أن في قدرته قهر أي إنسان يتجلد للشدة ، فلا أحد يقدر على الجَلَد أمام عذاب الله .

وهل هذا هو كل ما كان من أهل الكتاب ؟ . ألم يوجد في أهل الكتاب من كان يدير مسألة برسول الله صلى الله عليه وسلم في عقله ، ويبحث في القضايا والسمات التي جاءت مبشرّةِ به صلى الله عليه وسلم في التوراة والإنجيل ؟ . كان من بينهم من فعل ذلك ، ويورد

الحق سبحانه وتعالى التاريخ الصادق، فيستثنى من أهل الكتاب الراسخين في العلم فيقول : ﴿ لكن الراسخون . . . ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(134/180)

فائدة

قال الجصاص :

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَأَخْذِهِمْ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْكُفَّارَ مُخَاطَبُونَ بِالشَّرَائِعِ مُكَلَّفُونَ بِهَا مُسْتَحَقُّونَ لِلْعِقَابِ عَلَى تَرْكِهَا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ ذَمَّهُمْ عَلَى أَكْلِ الرِّبَا وَأَخْبَرَ أَنَّهُ عَاقَبَهُمْ عَلَيْهِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَأَخْذِهِمْ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَدْ قَدَّمْنَا الْقَوْلَ فِي مُخَاطَبَةِ الْكُفَّارِ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ فِي مَسَائِلِ الْأُصُولِ ،

وَأَشَرْنَا إِلَيْهِ فِيمَا سَلَفَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ، وَلَا خِلَافَ فِي مَذْهَبِ مَالِكٍ فِي أَنَّهُمْ يُخَاطَبُونَ .

وَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُمْ نُهُوا عَنْ الرِّبَا وَأَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ خَبَرًا عَمَّا نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ فِي الْقُرْآنِ ، وَأَنَّهُمْ دَخَلُوا فِي الْخِطَابِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ خَبَرًا عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُوسَى فِي التَّوْرَاةِ ، وَأَنَّهُمْ بَدَّلُوا وَحَرَّفُوا وَعَصَوْا وَخَالَفُوا فَهَلْ يَجُوزُ لَنَا مُعَامَلَتُهُمْ ، وَالْقَوْمُ قَدْ أَفْسَدُوا أَمْوَالَهُمْ فِي دِينِهِمْ أَمْ لَا ؟ فَظَنَّتْ طَائِفَةٌ أَنَّ مُعَامَلَتَهُمْ لَا تَجُوزُ ؛ وَذَلِكَ لِمَا فِي أَمْوَالِهِمْ مِنْ هَذَا الْفَسَادِ .

(135/180)

وَالصَّحِيحُ جَوَازُ مُعَامَلَتِهِمْ مَعَ رِبَاهُمْ وَاقْتِحَامِهِمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِمْ ، فَقَدْ قَامَ الدَّلِيلُ الْقَاطِعُ عَلَى ذَلِكَ قُرْآنًا وَسُنَّةً : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ } .

وَهَذَا نَصٌّ فِي مُخَاطَبَتِهِمْ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ ، { وَقَدْ عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ ، وَمَاتَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي شَعِيرٍ أَخَذَهُ لِعِيَالِهِ } .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ أَخَذَ ثَمَنَ الْخَمْرِ فِي الْجِزْيَةِ وَالتِّجَارَةِ ، فَقَالَ : وَلُّوهُمْ بَيْعَهَا وَخُذُوا مِنْهُمْ عُشْرَ أَثْمَانِهَا ؛ وَالْحَاسِمُ لِدَاءِ الشَّكِّ وَالْخِلَافِ اتِّفَاقُ الْأَئِمَّةِ

عَلَى جَوَازِ التِّجَارَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ، وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَيْهِمْ تَاجِرًا، وَهِيَ:

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ: وَذَلِكَ مِنْ سَفَرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ قَاطِعٌ عَلَى جَوَازِ السَّفَرِ إلَيْهِمْ وَالتِّجَارَةِ مَعَهُمْ.

فَإِنْ قِيلَ: كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ.

قُلْنَا: إنَّهُ لَمْ يَتَدَنَّسْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ بِحَرَامٍ، ثَبَتَ ذَلِكَ تَوَاتُرًا، وَلَا اعْتَذَرَ عَنْهُ إذْ بُعِثَ، وَلَا مَنَعَ مِنْهُ إذْ نُبِّئَ، وَلَا قَطَعَهُ أَحَدٌ مِنْ الصَّحَابَةِ فِي حَيَاتِهِ وَلَا أَحَدٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ وَفَاتِهِ؛ فَقَدْ كَانُوا يُسَافِرُونَ فِي فَكِّ الْأَسْرَى، وَذَلِكَ وَاجِبٌ؛ وَفِي الصُّلْحِ كَمَا أَرْسَلَ عُثْمَانَ وَغَيْرَهُ، وَقَدْ يَجِبُ وَقَدْ يَكُونُ نَدْبًا، فَأَمَّا السَّفَرُ إلَيْهِمْ لِمُجَرَّدِ التِّجَارَةِ فَذَلِكَ مُبَاحٌ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا قُلْتُمْ إنَّهُمْ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ، كَيْفَ يَجُوزُ مُبَايَعَتُهُمْ بِمُحَرَّمٍ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ؟ قُلْنَا: سَامَحَ الشَّرْعُ فِي مُعَامَلَتِهِمْ وَفِي طَعَامِهِمْ رِفْقًا بِنَا، وَشَدَّدَ عَلَيْهِمْ فِي الْمُخَاطَبَةِ تَغْلِيظًا عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُ مَا جَعَلَ عَلَيْنَا فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ إلَّا وَنَفَاهُ، وَلَا كَانَتْ فِي الْعُقُوبَةِ شِدَّةٌ إلَّا وَأَثْبَتَهَا عَلَيْهِمْ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: مَعَ أَنَّ اللَّهَ شَرَعَ لَهُمْ الشَّرْعَ، وَبَيَّنَ لَهُمْ الْأَحْكَامَ فَقَدْ بَدَّلُوا وَابْتَدَعُوا رَهْبَانِيَّةً الْتَزَمُوهَا، فَأَجْرَى الشَّرْعُ الْأَحْكَامَ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ فِي بَيْعٍ وَطَعَامٍ حَتَّى فِي اعْتِقَادِهِمْ فِي أَوْلَادِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ، سَوَاءٌ تَصَرَّفُوا فِي ذَلِكَ بِشِرْعَتِهِمْ أَوْ بِعَصَبِيَّتِهِمْ، حَتَّى قَالَ مَالِكٌ؛ وَهِيَ:

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: يَجُوزُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُمْ فِي الصُّلْحِ أَبْنَاؤُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ إذَا كَانَ الصُّلْحُ لِلْعَامَيْنِ وَنَحْوِهِمَا؟ لِأَنَّهُمَا مُهَادَنَةٌ، وَلَوْ كَانَ دَائِمًا أَوْ لِمُدَّةٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَجُزْ، لِأَنَّهُ يَكُونُ لَهُمْ مِنْ الصُّلْحِ مِثْلُ مَا لِآبَائِهِمْ.

وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ؛ فَرَاعَى مَالِكٌ اعْتِقَادَهُمْ فِي الْأَوْلَادِ وَالنِّسَاءِ، كَمَا رَاعَى اعْتِقَادَهُمْ فِي الطَّعَامِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ شَرْطًا مَعَ بَطَارِقَتِهِمْ يَعْنِي بِاتِّفَاقٍ مِنْهُمْ جَازَ.

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: فَإِنْ عَامَلَ مُسْلِمٌ كَافِرًا بِرِبًا فَلَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ كَانَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَجُزْ، وَإِنْ كَانَ فِي دَارِ الْحَرْبِ جَازَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ مِنْ أَصْحَابِنَا.

وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: لَا يَجُوزُ، وَتَعَلَّقَ أَبُو حَنِيفَةَ بِأَنَّ مَالَهُ حَلَالٌ فَبِأَيِّ وَجْهٍ أُخِذَ جَازَ.

قُلْنَا : إِنَّمَا يَجُوزُ أَخْذُهُ بِوَجْهٍ جَائِزٍ فِي الشَّرْعِ مِنْ غَلَّةٍ وَسَرِقَةٍ فِي سَرِيَّةٍ ، فَأَمَّا إذَا أَعْطَى مِنْ نَفْسِهِ الْأَمَانَ وَدَخَلَ دَارَهُمْ فَقَدْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَفِيَ بِأَلَّا يَخُونَ عَهْدَهُمْ ، وَلَا يَتَعَرَّضَ لِمَالِهِمْ ، وَلَا شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِمْ ؛ فَإِنْ جَوَّزَ الْقَوْمُ الرِّبَا فَالشَّرْعُ لَا يُجَوِّزُهُ .

فَإِنْ قَالَ أَحَدٌ : إنَّهُمْ لَا يُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرِيعَةِ فَالْمُسْلِمُ مُخَاطَبٌ بِهَا .

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : تَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنَّ ابْنَ الْمَاجِشُونِ لَمَّا قَالَ : إنَّ مَنْ زَنَا فِي دَارِ الْحَرْبِ بِحَرْبِيَّةٍ لَمْ يُحَدَّ أَنَّ ذَلِكَ حَلَالٌ .

وَهُوَ جَهْلٌ بِأُصُولِ الشَّرِيعَةِ .

وَمَأْخَذُ الْأَدِلَّةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ ؛ فَلَا يُبَاحُ الْوَطْءُ إلَّا بِهَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ ، وَلَكِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَرَى أَنَّ دَارَ الْحَرْبِ لَا حَدَّ فِيهَا ، نَازَعَ بِذَلِكَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ مَعَهُ ؛ فَأَمَّا التَّحْرِيمُ فَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فَلَا تستنزلنكم الْغَفْلَةُ فِي تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربي حـ 1 صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ ﴾ في التوراة .

والجملةُ من قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ نُهُوا عَنْه ﴾ : في محلِّ نصب ؛ لأنها حاليةٌ ، ونظيرُ ذلك في إعادة الحرفِ وعدمِ إعادته ما تقدَّم في قوله : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِّيثَاقَهُمْ ﴾ [الآية 155] الآية .

[وبِالبَاطِلِ " يجوز أن يتعلق بـ " أَكْلِهِم " على أنها سببيةٌ أو بمحذوفٍ على أنها حال من " هم " في " أَكْلِهِمْ " ، أي : ملتبسين بالباطل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 121 ﴾ . باختصار .

(140/180)

قوله تعالى ﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (162) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعي :

ولما بين تعالى ما للمطبوع على قلوبهم الغريقين في الكفر من العقاب ، بين ما لنّيري البصائر بالرسوخ في العلم والإيمان من الثواب فقال : ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم ﴾ أي الذي هيئت قلوبهم في أصل الخلقة لقبول العلم فأبعد عنها الطبع ، وجلت الحكمة ، ورسخت بالرحمة ، فامتلأت من نور العلم ، وتمكنت بأنس الإيمان .

ولما ذكر نعت العلم المفيد لجميع الفضائل أبتعه ما نشأ عنه فقال : ﴿ والمؤمنون ﴾ أي الذين هيئوا للإيمان ودخلوا فيه ، فصار لهم خلقاً لازماً ، منهم ومن غيرهم ﴿ يؤمنون ﴾ أي يجددون الإيمان في كل لحظة ﴿ بما أنزل إليك ﴾ لأنهم أعرف الناس بأنه حق ﴿ وما أنزل من قبلك ﴾ أي على موسى عليه الصلاة والسلام ، وبسبب إيمانهم الخالص أمنوا بما أنزل على عيسى عليه الصلاة والسلام ، ثم بما أنزل إليك .

ولما كانت الصلاة أعظم دعائم الدين ، ولذلك كانت ناهية عن الفحشاء والمنكر ، نصبت على المدح من بين هذه المرفوعات إظهاراً لفضلها فقال تعالى : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ أي بفعلها بجميع حدودها ، ويجوز على بُعد أن يكون المقتضي لنصبها جعل " لكن " بالنسبة إليها بمعنى " إلا " وتضمينها لفظها ، لما بينهما من التآخي ، فيكون المعنى أنهم مستثنون ممن أعد لهم العذاب الأليم على معنى أن الله سبحانه وتعالى – وهو الفاعل المختار – سبق علمه بأن مقيم الصلاة بجميع حدودها لا يموت كما يموت كافر بل تناله بركتها فيسلم وهذا

أعظم مدح لها والحاصل أن (لكن) استعيرت لمعنى (إلا) بجامع أن ما بعد كل منهما مخالف في الحكم لما قبله كما استعيرت " إلا " لمعنى " لكن " في الاستثناء المنقطع .

(141/180)

ولما كان الرجوع بما بعدها إلى الأسلوب الماضي أبين في مدحها قال : ﴿ والمؤتون الزكاة ﴾ ولما ذكر أنهم جمعوا إلى صلة الخالق الإحسان إلى الخلائق ذكر الإيمان بانياً على عظمته مفصلاً له بعض التفصيل ومشيراً غلاًآ أن نفعه كما يشترط أن يكون فاتحاً يشترط أن يكون خاتماً فقال : ﴿ والمؤمنون بالله ﴾ أي مستحضرين ما له من صفات الكمال ، وضم إليه الحامل على كل خير والمقعد عن كل شر ترغيباً وترهيباً فقال : ﴿ واليوم الآخر ﴾ فصار الإيمان مذكوراً خمس مرات ، فإن هذه الأوصاف لموصوف واحد عطفت بالواو تفخيماً لها وإشارة إلى أن وصف الرسوخ في العلم مقتض لأنهم في الذروة من كل وصف منها والاتصافُ بكل منها يتضمن الإيمان بيوم الدين ، فإنه لا يمدح أحد اتصف بشيء منها عرياً عن الإيمان به ، لا جرم نبه على فخامة أمرهم وعلو شأنهم بأداة البعد فقال : ﴿ أولئك ﴾ أي العالو الرتبة والهمم ، ولكون السياق في الراسخين العاملين أنهى في التأكيد بالسين لأن المكر هنا أقل منه في الأولى ، ولم يعرف الأجر ، ووصفه بالعظم فقال : ﴿ سنؤتيهم ﴾ أي

بعظمتنا الباهرة بوعد لا خلف فيه ﴿ أجراً عظيماً ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 367 . 368 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن المراد من ذلك عبد الله بن سلام وأصحابه الراسخون في العلم الثابتون فيه ، وهم في الحقيقة المستدلون بأن المقلد يكون بحيث إذا شكك يشك ، وأما المستدل فإنه لا يتشكك ألبتة ، فالراسخون هم المستدلون والمؤمنون ، يعني المؤمنين منهم أو المؤمنين من المهاجرين والأنصار وارتفع الراسخون على الابتداء و ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ خبره ، وأما قوله ﴿ والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة ﴾ ففيه أقوال : الأول : روي عن عثمان وعائشة أنهما قالا : إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها .

(142/180)

واعلم أن هذا بعيد لأن هذا المصحف منقول بالنقل المتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه ، الثاني : وهو قول البصريين : أنه نصب على المدح لبيان فضل الصلاة ، قالوا إذا قلت : مررت بزيد الكريم فلك أن تجر الكريم لكونه صفة لزيد

، ولك أن تنصبه على تقدير أعني ، وإن شئت رفعت على تقدير هو الكريم ، وعلى هذا يقال : جاءني قومك المطعمين في المحل والمغيثون في الشدائد ، والتقدير جاءني قومك أعني المطعمين في المحل وهم المغيثون في الشدائد فكذا ههنا تقدير الآية : أعني المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة ، طعن الكسائي في هذا القول وقال : النصب على المدح إنما يكون بعد تمام الكلام ، وههنا لم يتم الكلام ، لأن قوله ﴿ لكن الراسخون فِى العلم ﴾ منتظر للخبر ، والخبر هو قوله ﴿ أولئك سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ .

والجواب : لا نسلم أن الكلام لا يتم إلا عند قوله ﴿ أولئك ﴾ لأنا بينا أن الخبر هو قوله ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ وأيضاً لم لا يجوز الاعتراض بالمدح بين الاسم والخبر ؛ وما الدليل على امتناعه ؟ فهذا القول هو المعتمد في هذه الآية .

والقول الثالث : وهو اختيار الكسائي ، وهو أن المقيمين خفض بالعطف على (ما) في قوله ﴿ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ والمعنى : والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالمقيمين الصلاة ، ثم عطف على قوله ﴿ والمؤمنون ﴾ قوله ﴿ والمؤتون الزكاة ﴾ والمراد بالمقيمين الصلاة الأنبياء ، وذلك لأنه لم يخل شرع أحد منهم من الصلاة .

قال تعالى في سورة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بعد أن ذكر أعداداً منهم ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فعل الخيرات وإقام الصلاة ﴾ [الأنبياء : 73] وقيل : المراد بالمقيمين الصلاة الملائكة الذين وصفهم الله بأنهم الصافون وهم المسبحون وأنهم يسبِّحون الليل والنهار لا يفترون ، فقوله ﴿ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ يعني يؤمنون بالكتب ، وقوله ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ يعني يؤمنون بالرسل .

الرابع : جاء في مصحف عبد الله بن مسعود ﴿ والمقيمون الصلاة ﴾ بالواو ، وهي قراءة مالك بن دينار والجحدري وعيسى الثقفي . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 85 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ لكن الراسخون فِي العلم مِنْهُمْ ﴾ استثنى مؤمني أهل الكتاب ؛ وذلك أن اليهود أنكروا وقالوا : إن هذه الأشياء كانت حراما في الأصل وأنت تحلها ولم تكن حرّمت بظلمنا : فنزل ﴿ لكن الراسخون فِي العلم ﴾ والراسخ هو المبالغ في علم الكتاب الثابت فيه ، والرّسوخ الثبوت ؛ وقد تقدّم في "آل عمران" والمراد عبد الله بن سلام وكعب الأحبار ونظراؤهما .

﴿ والمؤمنون ﴾ أي من المهاجرين والأنصار ، أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم .

﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ وقرأ الحسن ومالك بن دينار وجماعة : "والمقيمون" على العطف

، وكذا هو في حرف عبد الله ، وأما حرف أبيّ فهو فيه "والمُقِيمِين" كما في المصاحف .

واختلف في نصبه على أقوال ستة ؛ أصحها قول سيبويه بأنه نصِب على المدح ؛ أي وأعني المقيمين ؛ قال سيبويه : هذا باب ما ينتصب على التعظيم ومن ذلك "والمُقِيمِين الصَّلاَةَ" وأنشد .

وكل قومٍ أطاعوا أمر سيِدهم . . .

إلا نميرا أطاعت أمر غاويها

ويروى أمر مرشدهم .

الظّاعِنين ولما يُظْعِنُوا أحداً . . .

والقائِلُونَ لِمَنْ دارٌ نُخَلِّيها

وأنشد :

لا يَبْعدَنْ قومي الَّذين هُمُ . . .

سُمُّ العُداةِ وآفَةُ الجُزْرِ

النّازِلين بكلِّ مُعْتَرَكٍ . . .

والطّيّبُونَ مَعَاقِدَ الأُزْرِ

قال النحاس : وهذا أصحّ ما قيل في "المقيمين" وقال الكسائي : "والمقيمين" معطوف على "ما" قال النحاس قال الأخفش : وهذا بعيد ؛ لأن المعنى يكون ويؤمنون بالمقيمين .

وحكى محمد بن جرير أنه قيل له : إن المقيمين ها هنا الملائكة عليهم السلام ؛ لدوامهم على الصلاة والتسبيح والاستغفار ، وأختار هذا القول ، وحكى أن النصب على المدح بعيد ؛ لأن المدح إنما يأتي بعد تمام الخبر ، وخبر الراسخين في "أُولَئِكَ سَنُؤتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً" فلا ينتصب "المقيمين" على المدح .

قال النحاس : ومذهب سيبويه في قوله : "والمؤتون" رفع بالإبتداء .

وقال غيره : هو مرفوع على إضمار مبتدأ ؛ أي هم المؤتون الزكاة وقيل : "والمقِيمين" عطف على الكاف التي في "قَبلِكَ" أي من قبلك ومن قبل المقيمين .

وقيل : "المقِيمين" عطف على الكاف التي في "إلَيْكَ" وقيل : هو عطف على الهاء والميم أي منهم ومن المقيمين ؛ وهذه الأجوبة الثلاثة لا تجوز ؛ لأن فيها عطف مظهر على مضمر مخفوض .

والجواب السادس ما روى أن عائشة رضي الله عنها سئلت عن هذه الآية وعن قوله : ﴿ إِنْ هذان لَسَاحِرَانِ ﴾ [طه : 63] وقوله : ﴿ والصابئون ﴾ [المائدة : 69] في "المائدة" فقالت للسائل : يا بن أخي الكُتّاب أخطئوا .

وقال أبان بن عثمان : كان الكاتب يُملَى عليه فيكتب فكتب ﴿ لكن الراسخون فِي العلم مِنْهُمْ والمؤمنون ﴾ ثم قال له : ما أكتب ؟ فقيل له : اكتب ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ فمن ثَمّ وقع هذا .

قال القُشيري : وهذا المسلك باطل ؛ لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة في اللغة ، فلا يظنّ بهم أنهم يدرجون في القرآن ما لم ينزل .

وأصح هذه الأقوال قول سيبويه وهو قول الخليل ، وقول الكسائي هو اختيار القَفّال والطبري ، والله أعلم . انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(145/180)

فائدة

قال السمرقندى :

﴿ والمقيمين الصلاة ﴾

قال بعض الجهال : هذا غلط الكاتب حيث كتب مصحف الإمام ، كان ينبغي أن يكتب والمقيمون فأوهم وكتب والمقيمين .

واحتج بما روي عن عائشة أنها قالت : ثلاثة أحرف في المصحف غلط من الكاتب : قوله

تعالى : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ وقوله ﴿ والصابئون والنصارى ﴾ وقوله ﴿ إِنْ هاذان لساحران ﴾ وروي عن عثمان أنه نظر في المصحف فقال : أرى فيه لحناً وستقيمه العرب بألسنتها ، ولكن هذا بعيد عند أهل العلم والخبر ، لم يثبت عن عثمان ولا عن عائشة رضي الله عنهما ، لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا حماة الدين والقدوة في الشرائع والأحكام ، فلا يظن بهم أنهم تركوا في كتاب الله تصحيفاً يصلحه غيرهم ، وهم أخذوه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والمعنى في قوله ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ قال بعضهم : يؤمنون بما أنزل إليك وبالمقيمين الصلاة ، يعني بالنبيين المقيمين الصلاة .

وقال بعضهم : لكن الراسخون في العلم منهم ، ومن المقيمين الصلاة يؤمنون بما أنزل إليك .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ .

واختلفوا في وجه انتصابه .

فقالت عائشة وأبان بن عثمان : هو غلط من الكاتب ، ونظيره قوله : ﴿ إِنَّ الذين آمَنُواْ والذين هَادُواْ والصابئون والنصارى ﴾ [المائدة : 69] وقوله تعالى : ﴿ إِنْ هذان لَسَاحِرَانِ ﴾ [طه : 63] وقال بعض النحويين : هو نصب على المدح والعرب تفعل ذلك

في صفة الشيء الواحد إذا تطاولت بمدح أو ذم خالفوا من إعراب أوله وأوسطه ، نظيره قوله ﴿ والموفون بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ والصابرين فِي البأسآء ﴾ [البقرة : 177] وقيل : نصب على فعل ، تقديره : أعني المقيمين ، على معنى : أذكر النازلين وهم الطيبون .

وقال قوم : موضعه خفض ، واختلفوا في وصفه ، قال بعضهم : معناه : لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين الصلاة ، وقيل معناه : يؤمنون بما أُنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة ، وقال بعضهم : يؤمنون بما أُنزل إليك من الكتاب والمقيمين الصلاة .

ثم اختلفوا فيهم من هم ؟ فقيل : هم الملائكة ، وقيل : هم الأنبياء ، وقيل : هم المؤمنون ، وقيل : مؤمنوا أهل الكتاب وهم الراسخون . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

(146/180)

وقال الزمخشرى :

و﴿ وَالمقيمين ﴾ نصب على المدح لبيان فضل الصلاة ، وهو باب واسع .

وقد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد .

ولا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحناً في خط المصحف .

وربما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص من الافتنان ، وغبي عليه أنّ السابقين الأوّلين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كانوا أبعد همة في الغيرة على الإسلام وذبّ المطاعن عنه ، من أن يتركوا في كتاب الله ثلمة ليسدّها من بعدهم وخرقاً يرفوه من يلحق بهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشاف حـ 1 صـ 590 ﴾

قال ابن كثير :

وقال آخرون : هو مخفوض عطفا على قوله : ﴿ بِمَا أُنزلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ يعني : وبالمقيمين الصلاة .

وكأنه يقول : وبإقامة الصلاة ، أي : يعترفون بوجوبها وكتابتها عليهم ، أو أن المراد بالمقيمين الصلاة الملائكة ، وهذا اختيار ابن جرير ، يعني : يؤمنون بما أنزل إليك ، وما أنزل من قبلك ، وبالملائكة . وفي هذا نظر والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 468 ﴾

وقال الخازن:

قوله تعالى: ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم ﴾ يعني من اليهود وهذا استثناء الله عز وجل من آمن من أهل الكتاب ممن تقدم وصفهم في الآيات التي تقدمت فبين فيما تقدم حال كفار اليهود والجهال منهم وبين في هذه الآية حال من هداه لدينه منهم وأرشده للعمل بما علم فقال لكن الراسخون في العلم ولكن هنا بمعنى الاستدراك والاستثناء والراسخون في العلم الثابتون في العلم البالغون فيه أولو البصائر الثاقبة والعقول الصافية وهم عبد الله بن سلام وأصحابه الذين أسلموا من أهل الكتاب لأنهم رسخوا في العلم وعرفوا حقيقته فأوصلهم ذلك إلى الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ والمؤمنون ﴾ يعني بالله ورسله ﴿ يؤمنون بما أنزل إليك ﴾ يعني بالقرآن الذي أنزل إليك ﴿ وما أنزل من قبلك ﴾ يعني ويؤمنون بسائر الكتاب التي أنزلها الله على أنبيائه من قبله يا محمد وفي المراد بالمؤمنين ها هنا قولان: أحدهما إنهم أهل الكتاب فيكون المعنى لكن الراسخون في العلم منهم وهم المؤمنون.

والقول الثاني أنهم المهاجرون والأنصار من هذه الأمة فيكون قوله والمؤمنون ابتداء كلام مستأنف يؤمنون بما أنزل إليك يعني أنهم يصدقون بالقرآن الذي أنزل إليك يا محمد وما أنزل

من قبلك ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ اختلف العلماء في وجه نصبه فحكي عن عائشة وأبان بن عثمان أنه غلط من الكتاب ينبغي أن يكتب والمقيمون الصلاة.

وقال عثمان بن عفان إن في المصحف لحناً ستقيمه العرب بألسنتهم فقيل له أفلا تغيره؟ فقال دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً وذهب عامة الصحابة وسائر العلماء من بعدهم إلى أنه لفظ صحيح ليس فيه من خطأ من كاتب ولا غيره وأجيب عما روي عن عثمان بن عفان وعن عائشة وأبان بن عثمان بأن هذا بعيد جداً لأن الذين جمعوا القرآن هم أهل اللغة والفصاحة والقدرة على ذلك فكيف يتركون في كتاب الله لحناً يصلحه غيرهم فلا ينبغي أن ينسب هذا إليهم.

قال ابن الأنباري: ما روي عن عثمان لا يصلح لأنه غير متصل ومحال أن يؤخر عثمان شيئاً فاسداً ليصلحه غيره ولأن القرآن منقول بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه؟ (1)

---

(1) قال ابن الأنباري في كتابه "الرد على من خالف مصحف عثمان": "الأحاديث المروية عن عثمان في ذلك لا تقوم بها حجة، لأنها منقطعة غير متصلة، وما يشهد عقل بأن

عثمان ، وهو إمام الأمة الذي هو إمام الناس في وقته وقدوتهم يجمعهم على المصحف الذي هو الإمام فيتبين فيه خللا ، ويشاهد في خطه زللا فلا يصلحه ! كلا والله ما يتوهم عليه هذا ذو إنصاف وتمييز ، ولا يعتقد أنه أخر الخطأ في الكتاب ليصلحه من بعده ، وسبيل الجائين من بعده : البناء على رسمه ، والوقوف عند حكمه . ومن زعم أن عثمان أراد بقوله : "أرى فيه لحنا . . " : أرى في خطه لحنا إذا أقمناه بألسنتنا كان لحن الخط غير مفسد ولا محرف من جهة تحريف الألفاظ وإفساد الإعراب فقد أبطل ولم يصب ، لأن الخط منبئ عن النطق ، فمن لحن في كتبه ، فهو لاحن في نطقه . ولم يكن عثمان ليؤخر فسادا في هجاء ألفاظ القرآن من جهة كتب ولا نطق ، ومعلوم أنه كان مواصلا لدرس القرآن ، متقنا لألفاظه ، موافقا على ما رسم في المصاحف المنفذة إلى الأمصار والنواحي" . انظر : الإتقان في علوم القرآن للسيوطي : 2 / 322 .

وقال الزمخشري في الكشاف ولا يلتفت إلى ما زعموا من قوع لحن في خط المصحف وربما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب يعني كتاب سيبويه ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص والمدح من الافتنان وهو باب قد ذكره سيبويه على أمثلة

وشواهد وربما غبي عليه أن السابقين الأولين كانوا أبعد همة في الغيرة في الإسلام وذب الطاعن عنه من أن يتركوا في كتاب الله عز وجل ثلمة يسدها من بعدهم وخرقاً يرفؤه من يلحن بهم ثم اختلف العلماء في المقيمين الصلاة أهم الراسخون في العلم أم غيرهم ؟ على قولين : أحدهما إنهم هم وإنما نصب على المدح والمعنى أذكر المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة قالوا العرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته وإذا تطاولت بمدح أو ذم فربما خالفوا بين إعراب أوله وأوسطه أحياناً ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب واستشهدوا على معنى الآية : لا يبعدن قومي الذين هم . . .

سم العداة وآفة الجزر

النازلين بكل معترك . . .

والطيبون معاقد الأزر

وهذا على معنى أذكر النازلين وهم الطيبون ومن هذا المعنى تقول جاءني المطعمين وهم المعينون .

والقول الثاني أن المقيمين الصلاة غير الراسخين في العلم وموضع والمقيمين الصلاة خفض بالعطف على قوله تعالى بما أنزله إليك فعلى هذا القول يكون معنى الآية : ﴿ والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة ﴾ وهم الأنبياء لأنه لم يخل شرع

أحد منهم عن إقامة الصلاة وقيل المراد بهم الملائكة لأنهم يسبحون الليل والنهار لا يفترون وصحح الزجاج القول الأول واختاره وصحح الطبري القول الثاني واختاره .

(151/180)

وقوله تعالى : ﴿ والمؤتون الزكاة ﴾ عطف على والمؤمنون لأنه من صفتهم ﴿ والمؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ يعني والمصدقون بوحدانية الله تعالى وبالبعث بعد الموت وبالثواب وبالعقاب ﴿ أولئك ﴾ يعني من هذه الأوصاف صفته ﴿ سنؤتيهم أجراً عظيماً ﴾ يعني سنعطيهم على ما كان منهم من طاعة الله وإتباع أمره ثواباً عظيماً وهو الجنة . (1) انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

---

(1) ردّ الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله هذا القول من وجوه عديدة ، فقال : "لو كان ذلك خطأً من الكاتب لكان الواجب أن يكون في كل المصاحف غير مصحفنا الذي كتبه لنا الكاتب الذي أخطأ في كتابه وفي اتفاق مصحفنا ومصحف أبي في ذلك ما يدل على أن الذي في مصحفنا من ذلك صواب غير خطأ . مع أن ذلك لو كان خطأً من جهة الخط لم يكن الذين أخذ عنهم القرآن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلّمون من علّموا ذلك من المسلمين على وجه اللحن ، ولأصلحوه بألسنتهم ولقنوه الأمة تعليما على وجه

الصواب . وفي نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في الخط مرسوما أدل الدليل على صحة ذلك وصوابه ، وأن لا صنع في ذلك للكاتب" تفسير الطبري : 9/ 397 - 398 بتعليق الشيخ شاكر . وانظر : الإتقان للسيوطي : 2/ 320 - 321 بتحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم .

(152/180)

فائدة

قال فى روح البيان :

قال حجة الإسلام الغزالي رحمه الله في "منهاج العابدين" : ولقد صرت من علماء أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الراسخين في العلم إن أنت عملت بعلمك وأقبلت على عمارة معادك وكنت عبداً عالماً عاملاً لله تعالى على بصيرة غير جاهل ولا مقلد غير غافل فلك الشرف العظيم ولعلمك القيمة الكثيرة والثواب الجزيل وبناء أمر العبادة كله على العلم سيما علم التوحيد وعلم السر فلقد روي أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام فقال : (يا داود تعلم العلم النافع) قال إلهي وما العلم النافع قال : (أن تعرف جلالي وعظمتي وكبريائي وكمال قدرتي على كل شيء فإن هذا الذي يقربك إلي) وعن علي رضي الله

عنه ما يسرني أن لو مت طفلاً فأدخلت الجنة ولم أكبر فاعرف ربي فإن أعلم الناس بالله أشدهم خشية وأكثرهم عبادة وأحسنهم في الله نصيحة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح البيان حـ 2 صـ 392.391 ﴾

(153/180)

فصل

قال الجصاص :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ لَكِنْ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴾ رُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ " لَكِنْ " هَهُنَا اسْتِثْنَاءٌ ، وَقِيلَ : إنَّ " إلَّا " وَ " لَكِنْ " قَدْ تَتَّفِقَانِ فِي الْإِيجَابِ بَعْدَ النَّفْيِ أَوْ النَّفْيِ بَعْدَ الْإِيجَابِ وَتُطْلَقُ " إلَّا " وَيُرَادُ بِهَا " لَكِنْ " كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إلَّا خَطَأً ﴾ وَمَعْنَاهُ : لَكِنْ إنْ قَتَلَهُ خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ؛ فَأُقِيمَتْ " إلَّا " فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَقَامَ " لَكِنْ " .

وَتَنْفَصِلُ " لَكِنْ " مِنْ " إلَّا " بِأَنَّ " إلَّا " لِإِخْرَاجِ بَعْضٍ مِنْ كُلٍّ ، وَلَكِنْ قَدْ تَكُونُ بَعْدَ الْوَاحِدِ نَحْوَ قَوْلِك : مَا جَاءَنِي زَيْدٌ لَكِنْ عَمْرٌو ، وَحَقِيقَةُ " لَكِنْ " الِاسْتِدْرَاكُ وَ " إلَّا " لِلتَّخْصِيصِ .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

(154/180)

فصل

قال الإمام ابن قتيبة :

باب ما ادّعي على القرآن من اللحن

وأما ما تعلقوا به من حديث عائشة رضي اللّه عنها في غلط الكاتب ، وحديث عثمان رضي اللّه عنه : أرى فيه لحنا - فقد تكلم النحويون في هذه الحروف ، واعتلوا لكل حرف منها ، واستشهدوا الشعر :

فقالوا : في قوله سبحانه : إِنْ هذانِ لَساحِرانِ [طه : 63] وهي لغة بلحرث بن كعب يقولون : مررت برجلان ، وقبضت منه درهمان ، وجلست بين يداه ، وركبت علاه .

وأنشدوا "2" :

تزوّد منّا بين أذناه ضربة دعته إلى هابي التّراب عقيم

أي موضع كثير التراب لا ينبت .

وأنشدوا "3" :

أيّ قلوص راكب تراها طاروا علاهنّ فطر علاها

---

(1) الوكف : الإثم والعيب .

(2) يروى صدر البيت بلفظ :

تزوّد منّا بين أذناه طعنة والبيت من الطويل ، وهو لهوير الحارثي في لسان العرب (صرع) ، (شظى) ، (هبا) ، وبلا نسبة في جمهرة اللغة ص 707 ، وخزانة الأدب 7/ 453 ، والدرر 1/ 116 ، وسر صناعة الإعراب 2/ 704 ، وشرح شذور الذهب ص 61 ، وشرح المفصّل 3/ 128 ، 133 ، والصاحبي في فقه اللغة ص 49 ، وهمع الهوامع 1/ 40 .

(3) يروى الشطر الأول من الرجز :

أي قلوص راكب تراها ناجية وناجيا أباها

والرجز بلا نسبة في تاج العروس (قلص) ، (نجا) ، ولسان العرب (علا) ، (نجا) ، ويروى أيضا بلفظ :

أي قلوص راكب تراها فاشدد بمثني حقب حقواها

وهو بلا نسبة في لسان العرب (علا) ، وتاج العروس (قلص) ، ويروى الشطر الثاني بلفظ :

نادية ونا ديا أباها طاروا علاهنّ فطر علاها

والرجز لرؤبة في ديوانه ص 168 ، وله أو لأبي النجم أو لبعض أهل اليمن في المقاصد النحوية 1/ 133 ، ولبعض أهل اليمن في خزانة الأدب 7/ 133 ، 115 ، وشرح شواهد المغني 1/ 128 ، وبلا نسبة في لسان العرب (طير) ، (علا) ، (نجا) ، وخزانة

الأدب 4/ 105 ، والخصائص 2/ 269 ، وشرح شواهد الشافية ص 355 ، وشرح المفصّل 3/ 34 ، 129 ، وتاج العروس (قلص) .

على أن القراء قد اختلفوا في قراءة هذا الحرف : فقرأه أبو عمرو بن العلاء "1" ، وعيسى بن عمر "2" : "إنّ هذين لساحران" وذهبا إلى أنه غلط من الكاتب كما قالت عائشة .

وكان عاصم الجحدريّ "3" يكتب هذه الأحرف الثلاثة في مصحفه على مثالها في الإمام ، فإذا قرأها ، قرأ : "إنّ هذين لساحران" ، وقرأ المقيمون الصلاة [النساء : 162] ، وقرأ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئِينَ [الحج : 17] .

وكان يقرأ أيضا في سورة البقرة : والصابرون في البأساء والضراء [البقرة : 177] ويكتبها : الصابرين .

وإنما فرق بين القراءة والكتاب لقول عثمان رحمة اللّه : أرى فيه لحنا وستقيمه العرب بألسنتها فأقامه بلسانه ، وترك الرسم على حاله .

وكان الحجاج "4" وكّل عاصما "5" وناجية بن رمح وعليّ بن أصمع بتتبّع المصاحف ، وأمرهم أن يقطعوا كل مصحف وجدوه مخالفا لمصحف عثمان ، ويعطوا صاحبه ستين

درهما .

خبّرني بذلك أبو حاتم "6" عن الأصمعي "7" قال : وفي ذلك يقول الشاعر :

---

(1) أبو عمرو بن العلاء : هو زبان بن العلاء بن عمار بن الريان المازني البصري ، تقدمت ترجمته قبل قليل .

(2) عيسى بن عمر : هو أبو عمرو عيسى بن عمر الثقفي النحوي البصري ، مولى خالد بن الوليد ، توفي سنة 149 ه ، صنّف "الإكمال في النحو" ، "جامع في النحو" . (كشف الظنون 5/ 805) .

(3) عاصم الجحدري : هو عاصم بن أبي الصباح ، أبو المجشر الجحدري ، البصري ، المقرئ المفسر ، قرأ على الحسن البصري ، توفي سنة 128 . (لسان الميزان 3/ 220) .

(

4) الحجاج : هو أبو محمد الحجاج بن يوسف بن الحكم بن قيس الثقفي ، ولّاه عبد الملك بن مروان العراق ، وكان له في القتل وسفك الدماء غرائب لم يسمع بمثلها ، بنى مدينة واسط ، وتوفي سنة 95 ه . (انظر أخباره في مروج الذهب 3/ 151 - 191 ، والكامل في اللغة 1/ 158 ، 224 ، 2/ 262 ، 268 ، 288 ، ووفيات الأعيان 3/ 29 - 54 ، والأعلام 2/ 168) .

(5) عاصم: هو عاصم الجحدري. تقدمت ترجمته.

(6) أبو حاتم: هو أبو حاتم السجستاني البصري. سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد الجشمي الإمام.

توفي سنة 250 ه. وقيل: سنة 248 ه، له العديد من التصانيف، منها: "إعراب القرآن"، "كتاب الإدغام"، "كتاب الأضداد" في اللغة، "كتاب الفصاحة"، "كتاب القراءات"، "كتاب المذكر والمؤنث"، "كتاب المقصور والممدود"، "ما يلحن به العامة" وغيرها الكثير (كشف الظنون 5/ 411). [.....]

(7) الأصمعي: هو عبد الملك بن قريب (بالتصغير) ابن عبد الملك بن علي بن أصمع الأصمعي

وإلا رسوم الدّار قفرا كأنّها كتاب محاه الباهليّ بن أصمعا

وقرأ بعضهم: إِنْ هذانِ لَساحِرانِ [طه: 63] اعتبارا بقراءة أبيّ لأنها في مصحفه: "إن ذان إلا ساحران" وفي مصحف عبد اللّه: (وأسرّوا النّجوى أن هذان ساحران)

منصوبة بالألف يجعل إِنْ هذان تبيينا للنجوى.

وقالوا في قوله تبارك وتعالى: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ [المائدة:

(157/180)

69] رفع (الصابئين) لأنه ردّ على موضع إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وموضعه رفع، لأن (إنّ) مبتدأة وليست تحدث في الكلام معنى كما تحدث أخواتها. ألا ترى أنك تقول: زيد قائم، ثم تقول: إن زيدا قائم، ولا يكون بين الكلامين فرق في المعنى. وتقول: زيد قائم، ثم تقول: ليت زيدا قائم، فتحدث في الكلام معنى الشك. وتقول: زيد قائم، ثم تقول: ليت زيدا قائم، فتحدث في الكلام معنى التمني، ويدلّك على ذلك قولهم: إن عبد اللّه قائم وزيد، فترفع زيدا، كأنك قلت: عبد اللّه قائم وزيد، وتقول: لعل عبد اللّه قائم وزيدا، فتنصب مع (لعلّ) وترفع مع (إن) لما أحدثته (لعلّ) من معنى الشك في الكلام، ولأنّ (إنّ) لم تحدث شيئا. وكان الكسائي "1" يجيز: أن عبد اللّه وزيد قائمان، وإنّ عبد اللّه وزيد قائم. والبصريون يجيزونه، ويحكون: إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ [الأحزاب: 56] وينشدون "2":

الباهلي، الإمام أبو سعيد البصري، الأديب اللغوي، ولد سنة 123 ه، وتوفي بالبصرة

سنة 215 ه ، له العديد من التصانيف منها : "أصول الكلام" ، "الأضداد في اللغة" ، "كتاب الأراجيز" ، "كتاب الاشتقاق ، "كتاب الألفاظ" ، "كتاب غريب الحديث والقرآن" ، "كتاب غريب الحديث والكلام الوحشي" ، "كتاب اللغات" ، "كتاب ما اتفق لفظه واختلف معناه" ، "كتاب معاني الشعر" ، "كتاب المقصور والممدود" ، "كتاب الهمزة وتحقيقها" وغيرها الكثير (كشف الظنون 5/ 623 - 624) .

(1) الكسائي : هو علي بن حمزة بن عبد اللّه بن عثمان ، مولى بني أسد ، أبو الحسن المعروف بالكسائي ، ثم البغدادي الكوفي ، أحد أئمة النحو ، توفي سنة 189 ه بالري ، صنّف من الكتب :

"

اختلاف العدد" ، "أشعار المعاياة وطرائقها" ، "قصص الأنبياء" ، "كتاب الحروف" ، "كتاب العدد" ، "كتاب القراءات" ، "كتاب المصادر" ، "كتاب النوادر الأصغر" ، "كتاب النوادر الأكبر" ، "كتاب النوادر الأوسط" ، "كتاب الهاءات المكنى في القرآن" ، "كتاب الهجاء" ، "مختصر في النحو" ، "معاني القرآن" ، "مقطوع القرآن وموصوله" . (كشف الظنون 5/ 668) .

(2) البيت من الطويل ، وهو لضابىء بن الحارث البرجمي في الأصمعيات ص 184 ، والإنصاف ص 94 ، وتخليص الشواهد ص 385 ، وخزانة الأدب 9/ 326 ، 10/

312 ، 313 ، 320 ، والدرر 6/ 182 ، وشرح أبيات سيبويه 1/ 369 ، وشرح التصريح 1/ 228 ، وشرح شواهد المغني ص 867 ، وشرح المفصل 8/ 86 ، والشعر والشعراء ص 358 ، والكتاب 1/ 75 ، ولسان العرب

(158/180)

فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإنّي وقيّار بها لغريب

وقالوا في نصب (المقيمين) بأقاويل : قال بعضهم : أراد بما أنزل إليك وإلى المقيمين . وقال بعضهم : وما أنزل من قبلك ومن قبل المقيمين ، وكان الكسائي يرده إلى قوله : يُؤْمِنُونَ بما أُنْزِلَ إِلَيْكَ [البقرة : 4] أي : ويؤمنون بالمقيمين ، واعتبره بقوله في موضع آخر : يُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ أي بالمؤمنين . وقال بعضهم : هو نصب على المدح. قال أبو عبيدة "1" : هو نصب على تطاول الكلام بالنّسق ، وأنشد للخرنق بنت هفّان "2" :

لا يبعدن قومي الذين هم سمّ العداة وآفة الجزر

النازلين بكلّ معترك والطّيّبون معاقد الأزر

ومما يشبه هذه الحروف – ولم يذكروه – قوله في سورة البقرة : وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْساءِ وَالضَّرَّاءِ [البقرة : 177] . والقرّاء جميعا على نصب

الصابرين إلا عاصما الجحدري فإنه كان يرفع الحرف إذا قرأه، وينصبه إذا كتبه، للعلّة التي تقدم ذكرها .

(159/180)

واعتل أصحاب النحو للحرف، فقال بعضهم : هو نصب على المدح، والعرب تنصب على المدح والذم، كأنهم ينوون إفراد الممدوح بمدح مجدّد غير متبع لأوّل

(قير)، ومعاهد التنصيص 1/ 186، والمقاصد النحوية 2/ 318، ونوادر أبي زيد ص 20، وبلا نسبة في الأشباه والنظائر 1/ 103، وأوضح المسالك 1/ 358، ورصف المباني ص 267، وسر صناعة الإعراب ص 372، وشرح الأشموني 1/ 144، ومجالس ثعلب ص 316، 598، وهمع الهوامع 2/ 144 .

(1) أبو عبيدة : هو الحافظ أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي البصري المنشأ، بغدادي الدار والوفاة، الفقيه اللغوي الأخباري، ولد سنة 110 ه، وتوفي سنة 203 ه، له العشرات من المصنفات، منها : "إعراب القرآن"، "مجاز القرآن"، "الجمع والتثنية"، "غريب الحديث"، "غريب القرآن"، "كتاب الأضداد" في اللغة، "كتاب الشعر والشعراء"، "كتاب اللغات"، "كتاب المجاز"، "معاني القرآن"، وغيرها الكثير (كشف

الظنون 6/ 466 - 467) .

(2) البيتان من الكامل ، وهما في ديوان الخرنق بنت بدر بن هفان ص 43 ، والأشباه والنظائر 6/ 231 ، وأمالي المرتضى 1/ 205 ، والإنصاف 2/ 468 ، وأوضح المسالك 3/ 314 ، والحماسة البصرية 1/ 227 ، وخزانة الأدب 5/ 41 ، 42 ، 44 ، والدرر 6/ 14 ، وسمط اللآلي ص 548 ، وشرح أبيات سيبويه 2/ 16 ، وشرح التصريح 2/ 116 ، والكتاب 1/ 202 ، 2/ 57 ، 58 ، 64 ، ولسان العرب (نضر) ، والمحتسب 2/ 198 ، والمقاصد النحوية 3/ 602 ، 4/ 72 ، وأساس البلاغة (أزر) ، والبيتان بلا نسبة في رصف المباني ص 416 ، وشرح الأشموني 2/ 399 .

(160/180)

الكلام ، كذلك قال الفرّاء "1" .

وقال بعضهم : أراد : وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السّبيل والسائلين والصابرين في البأساء والضّرّاء .

وهذا وجه حسن ، لأنّ البأساء : الفقر ، ومنه قول اللّه عز وجل : وَأَطْعِمُوا الْبائِسَ الْفَقِيرَ

[الحج : 28] .

والضّرّاء : البلاء في البدن ، من الزّمانة والعلّة . فكأنه قال : وآتى المال على حبّه السائلين الطّوّافين ، والصابرين على الفقر والضرّ الذين لا يسألون ولا يشكون ، وجعل الموفين وسطا يين المعطين نسقا على من آمن باللّه .

ومن ذلك قوله في سورة الأنبياء : وَكَذلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ [الأنبياء : 88] كتبت في المصاحف بنون واحدة ، وقرأها القرّاء جميعا ننجي بنونين إلا عاصم بن أبي النّجود "2" فإنه كان يقرؤها بنون واحدة ، ويخالف القرّاء جميعا ، ويرسل الياء فيها على مثال (فعل) . فأما من قرأها بنونين ، وخالف الكتاب ، فإنه اعتل بأن النون تخفى عند الجيم ، فأسقطها كاتب المصحف لخفائها ، ونيّته إثباتها .

واعتلّ بعض النحويين لعاصم فقالوا : أضمر المصدر ، كأنه قال : نجّي النجاء المؤمنين ، كما تقول : ضرب الضرب زيدا ، ثم تضمر الضّرب ، فتقول : ضرب زيدا .

وكان أبو عبيد "3" يختار في هذا الحرف مذهب عاصم كراهية أن يخالف الكتاب ،

---

(1) الفراء : هو الحافظ أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد اللّه بن منظور الديلمي الكوفي اللغوي ، المغربي البغدادي ، المعروف بالفراء ، المتوفى بطريق مكة سنة 207 ه ، له من الكتب : "آلة الكتابة" ، "الجمع والتثنية" ، "حدود الإعراب" في أصول العربية ، "كتاب البهي" ، "كتاب الفاخر" ، "كتاب فعل وأفعل" ، "كتاب اللغات" ، "كتاب المذكر والمؤنث"

، "كتاب المقصور والممدود" ، "كتاب الوقف والابتداء" ، "كتاب النوادر" ، "مصادر القرآن" ، "معاني القرآن" . (كشف الظنون 6/ 514) .

(2) عاصم بن أبي النجود ، تقدمت ترجمته .

)

3) أبو عبيد : هو القاسم بن سلام الأزدي ، أبو عبيد البغدادي الأديب الفقيه اللغوي ، ولد سنة 154 ه ، وتوفي بمكة سنة 224 ه . من تصانيفه : "أدب القاضي" على مذهب الشافعي ، "الأمثال السائرة" ، "عدد آي القرآن" ، "غريب الحديث" ، "غريب القرآن" ، "غريب المصنف" ، "فضائل القرآن" ، "كتاب الأحداث" ، "كتاب الأموال" ، "كتاب الأيمان والنذور" ، "كتاب الحجر والتفليس" ، "كتاب الحيض" ، "كتاب الشعراء" ، "كتاب الطهارة" ، "كتاب القراءات" ، "كتاب المذكر والمؤنث" ، "كتاب المقصور والممدود" ، "كتاب النسب" ، "معاني القرآن" ، "ناسخ القرآن ومنسوخة" . (كشف الظنون 5/ 825) .

ويستشهد عليه حرفا في سورة الجاثية ، كان يقرأ به أبو جعفر المدني "1" ، وهو قوله :

لِيَجْزِيَ قَوْماً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ [الجاثية : 14] أي ليجزى الجزاء قوما .

وأنشدني بعض النحويين "2" :

ولو ولدت فقيرة جرو كلب لسبّ بذلك الجرو الكلابا

ومن ذلك : فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ [المنافقون : 10] أكثر القرّاء يقرؤون فأصدق أكن بغير واو . واعتلّ بعض النحويين في ذلك بأنها محمولة على موضع فأصّدّق ، لو لم يكن فيه الفاء ، وموضعه جزم ، وأنشد "3" :

فأبلوني بليّتكم لعلّي أصالحكم وأستدرج نويّا

فجزم وأستدرج ، وحمله على موضع أصالحكم لو لم يكن قبلها : لعلّي كأنه قال :

فأبلوني بليتكم أصالحكم وأستدرج .

وكان أبو عمرو بن العلاء "4" يقرأ : فأصدق وأكون بالنصب ، ويذهب إلى أن الكاتب أسقط الواو ، كما تسقط حروف المد واللين في (كلمون) وأشباه ذلك .

وليست تخلو هذه الحروف من أن تكون على مذهب من مذاهب أهل الإعراب فيها ، أو أن تكون غلطا من الكاتب ، كما ذكرت عائشة رضي اللّه عنها .

فإن كانت على مذاهب النحويين فليس هاهنا لحن بحمد اللّه .

وإن كانت خطأ في الكتاب، فليس على رسوله، صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، جناية الكاتب في الخط.

(162/180)

ولو كان هذا عيبا يرجع على القرآن، لرجع عليه كل خطأ وقع في كتابة المصحف من طريق التّهجّي:

---

(1) أبو جعفر المدني: هو يزيد بن القعقاع الإمام، عرض القرآن على مولاه أبي جعفر المخزومي المدني أحد العشرة، تابعي مشهور القدر، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالمدينة. توفي سنة 130 ه (غاية النهاية 2/ 382، الإعلام 9/ 241، الإصابة 2/ 349).

(2) البيت من الطويل، وهو لجرير في خزانة الأدب 1/ 337، والدرر 2/ 292، وليس في ديوانه، وهو بلا نسبة في الخصائص 1/ 397، وشرح المفصل 7/ 75، وهمع الهوامع 1/ 162، ويروى: "ولو ولدت قفيرة"، بدل: "ولو ولدت فقيرة".

(3) البيت من الوافر، وهو لأبي دؤاد الإيادي في ديوانه ص 350، والخصائص 1/ 176، 2/ 341، وسر صناعة الإعراب 2/ 701، وشرح شواهد المغني 2/

839 ، وللهذلي في مغني اللبيب 2/ 477 ، وبلا نسبة في لسان العرب (علل) .

(4) أبو عمرو بن العلاء : تقدمت ترجمته . [. . . . .]

(163/180)

فقد كتب في الإمام : إِنْ هذانِ لَساحِرانِ بحذف ألف التثنية .

وكذلك ألف التثنية تحذف في هجاء هذا المصحف في كل مكان ، مثل : قال رجلن وفَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما [المائدة : 107] وكتبت كتّاب المصحف : الصلاة والزكوة والحيوة ، بالواو ، واتّبعناهم في هذه الحروف خاصة على التّيمّن بهم ، ونحن لا نكتب : (القطاة والقناة والفلاة) إلا بالألف ، ولا فرق بين تلك الحروف وبين هذه .

وكتبوا (الربو) بالواو ، وكتبوا : فَما لِ الَّذِينَ كَفَرُوا [المعارج : 36] فمال بلام منفردة .

وكتبوا : وَلَقَدْ جاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ [الأنعام : 34] بالياء أَوْ مِنْ وَراءِ حِجابٍ [الشورى : 51] بالياء في الحرفين جميعا ، كأنهما مضافان ، ولا ياء فيهما ، إنما هي مكسورة .

وكتبوا : أَمْ لَهُمْ شُرَكاءُ [القلم : 41] وفَقالَ الضُّعَفاءُ [إبراهيم : 21] بواو ، ولا ألف قبلها .

وكتبوا : أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوالِنا ما نَشؤُا [هود : 77] بواو بعد الألف ، وفي موضع آخر ما

نَشاءُ [الإسراء : 18 ، والحج : 5] بغير واو ، ولا فرق بينهما .

وكتبوا : أَوْلَاأَذْبَحَنَّهُ أَوْلَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ [النمل : 31] بزيادة ألف .

وكذلك وَلَاأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ [التوبة : 47] بزيادة ألف بعد لام ألف .

وهذا أكثر في المصحف من أن نستقصيه .

وكذلك لحن اللاحنين من القرّاء المتأخرين ، لا يجعل حجّة على الكتاب .

وقد كان الناس قديما يقرؤون بلغاتهم كما أعلمتك .

ثم خلف قوم بعد قوم من أهل الأمصار وأبناء العجم ليس لهم طبع اللغة ، ولا علم التكلّف ،

فهفوا في كثير من الحروف وزلّوا وقرؤوا بالشاذ وأخلّوا .

منهم رجل ستر اللّه عليه عند العوام بالصلاح ، وقرّبه من القلوب بالدين .

لم أر فيمن تتبعت وجوه قراءته أكثر تخليطا ، ولا أشد اضطرابا منه ، لأنه يستعمل في

الحرف ما يدعه في نظيره ، ثم يؤصّل أصلا ويخالف إلى غيره لغير ما علّة . ويختار في كثير من

الحروف ما لا مخرج له إلا على طلب الحيلة الضعيفة .

هذا إلى نبذه في قراءته مذاهب العرب وأهل الحجاز ، فإفراطه في المد والهمزة

والإشباع ، وإفحاشه في الإضجاع والإدغام ، وحمله المتعلمين على المركب الصعب ، وتعسيره على الأمة ما يسره الله ، وتضييقه ما فسحه .

ومن العجب أنه يقرئ الناس بهذه المذاهب ، ويكره الصلاة بها ! ففي أي موضع تستعمل هذه القراءة إن كانت الصلاة لا تجوز بها ؟ ! وكان ابن عيينة "1" يرى لمن قرأ في صلاته بحرفه ، أو ائتم بقراءته : أن يعيد ، ووافقه على ذلك كثير من خيار المسلمين منهم بشر بن الحارث "2" وأحمد بن حنبل .

وقد شغف بقراءته عوامّ الناس وسوقهم ، وليس ذلك إلا لما يرونه من مشقتها وصعوبتها ، وطول اختلاف المتعلم إلى المقرئ فيها ، فإذا رأوه قد اختلف في أمّ الكتاب عشرا ، وفي مائة آية شهرا ، وفي السبع الطّول حولا ، ورأوه عند قراءته مائل الشّدقين ، دارّ الوريدين ، راشح الجبينين - توهّموا أن ذلك لفضيلة في القراءة وحذق بها .

وليس هكذا كانت قراءة رسول الله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، ولا خيار السلف ولا التابعين ، ولا القرّاء العالمين ، بل كانت قراءتهم سهلة رسلة . وهكذا نختار لقراء القرآن في أورادهم ومحاربهم . فإما الغلام الرّيّض والمستأنف للتعلّم ، فنختار له أن يؤخذ بالتحقيق عليه ، من غير إفحاش في مدّ أو همز أو إدغام ، لأن في ذلك تذليلا للّسان ، وإطلاقا من الحبسة ، وحلّا للعقدة .

وما أقلّ من سلم من هذه الطبقة في حرفه من الغلط والوهم :

فقد قرأ بعض المتقدمين: ما تلوته عليكم ولا أدرأتكم به [يونس: 16] فهمز، وإنما هو من دربت بكذا وكذا.

وقرأ: وما تنزلت به الشياطون [الشعراء: 210] توهم أنه جمع بالواو والنون.

وقرأ آخر: فَلا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ [الأعراف: 150] بفتح التاء، وكسر الميم، ونصب الأعداء. وإنما هو من: أشمت اللّه العدوّ فهو يشمته، ولا يقال: شمت اللّه العدوّ.

---

(1) ابن عيينة: هو أبو محمد سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، الإمام العالم الزاهد الورع، ولد بالكوفة سنة 107 ه، وسكن مكة وقدم بغداد، وتوفي بمكة سنة 198 ه. (تاريخ بغداد 9/ 174 - 184، وفيات الأعيان 2/ 391 - 393).

(2) بشر بن الحارث: هو بشر الحافي، توفي سنة 227 ه. (انظر تاريخ بغداد 7/ 68 - 80، ووفيات الأعيان 1/ 248 - 251).

وقال: الأعمش "1" قرأت عند إبراهيم "2" وطلحة بن مصرّف "3": قالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلا تَسْتَمِعُونَ (25) [الشعراء: 25]، فقال: إبراهيم ما تزال تأتينا بحرف أشنع! إنما هو (لمن حوله) واستشهد طلحة فقال مثل قوله. قال الأعمش: فقلت لهما: لحنتما، لا

أقاعد كما اليوم .

وقرأ يحيى بن وثّاب "4" : وإن تلوا أو تعرضوا [النساء : 135] من الولاية . ولا وجه للولاية هاهنا ، إنما هي تلووا – بواوين – من ليّك في الشهادة وميلك إلى أحد الخصمين عن الآخر . قال اللّه عز وجل : يلون ألسنتهم بالكتاب [آل عمران : 78] واتبعه على هذه القراءة الأعمش وحمزة "5" .

وقرأ الأعمش : وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيِّ [إبراهيم : 22] بكسر الياء ، كأنه ظن أن الباء تخفض الحرف كله ، واتّبعه على ذلك (حمزة) .

وقرأ حمزة : وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ [فاطر : 43] فجزم الحرف الأوّل ، والجزم لا يدخل الأسماء ، وأعرب الآخر وهو مثله .

وقرأ نافع "6" : فَبِمَ تُبَشِّرُونَ [الحجر : 54] بكسر النون . ولو أريد بها الوجه الذي ذهب إليه ، لكانت (فبم تبشّرونني) بنونين ، لأنها في موضع رفع .

---

(1) الأعمش : هو سليمان بن مهران الأعمش ، أبو محمد الأسدي الكوفي ، ولد سنة 60 ه ، وتوفي سنة 148 ه (غاية النهاية في طبقات القراء 1/ 315) .

(2) إبراهيم : هو إبراهيم بن يزيد ، أبو عمران النخعي الكوفي ، توفي سنة 96 ه .

(3) طلحة بن مصرف : هو طلحة بن عمرو بن كعب ، أبو عبد اللّه الهمداني الكوفي ، تابعي ، توفي سنة 112 ه ، (غاية النهاية في طبقات القراء 2/ 343) .

(4) يحيى بن وثاب : هو يحيى بن وثاب الأسدي ، الكوفي ، تابعي ثقة ، توفي سنة 103 ه. (المعارف لابن قتيبة ص 330) .

(5) حمزة : هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي الزيات ، أحد القراء السبعة ، وإليه صارت إمامة الإقراء بعد عاصم والأعمش . ولد سنة 80 ه ، وتوفي في خلافة المنصور سنة 156 ه.

(غاية النهاية في طبقات القراء 1/ 261 ، شذرات الذهب 1/ 240 ، معرفة القراء 1/ 93 ، تقريب التهذيب 1/ 199) .

(6) نافع : هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم ، أبو رويم ، ويقال : أبو نعيم ، ويقال : أبو الحسن ، وقيل : أبو عبد اللّه ، وقيل : أبو عبد الرحمن الليثي ، مولاهم ، وهو مولى جعونة بن شعوب الليثي حليف حمزة بن عبد المطلب . أحد القراء السبعة . (غاية النهاية في طبقات القراء 2/ 330 ، شذرات الذهب 1/ 270 ، تقريب التهذيب 2/ 295 ، الأعلام 8/ 317) .

وقرأ حمزة. وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ (59) [الأنفال: 59] بالياء.

ولو أريد بها الوجه الذي ذهب إليه لكانت (ولا يحسبنّ الّذين كفروا أنهم سبقوا، إنهم لا يعجزون).

وهذا يكثر. ولم يكن القصد في هذا الكتاب له، وستراه كله في كتابنا المؤلف في وجوه القراءات إن شاء اللّه تعالى. انتهى انتهى. اهـ ﴿تأويل مشكل القرآن صـ 36. 45﴾

(167/180)

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله:

﴿لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر أولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً﴾ مجيء لكنْ هنا في غاية الحسن، لأنها داخلة بين نقيضين وجزائهما، وهم: الكافرون والعذاب الأليم، والمؤمنون والأجر العظيم، والراسخون الثابتون المنتصبون المستبصرون منهم: كعبد الله بن سلام وأضرابه، والمؤمنون يعني منهم، أو المؤمنون عن المهاجرين والأنصار.

والظاهر أنه عام في مَن آمن.

وارتفع الراسخون على الابتداء ، والخبر يؤمنون لا غير ، لأن المدح لا يكون إلا بعد تمام الجملة .

ومن جعل الخبر أولئك سنؤتيهم فقوله ضعيف ، وانتصب المقيمين على المدح ، وارتفع والمؤتون أيضاً على إضمار وهم على سبيل القطع إلى الرفع .

ولا يجوز أن يعطف على المرفوع قبله ، لأنّ النعت إذا انقطع في شيء منه لم يعد ما بعده إلى إعراب المنعوت ، وهذا القطع لبيان فضل الصلاة والزكاة ، فكثر الوصف بأن جعل في جمل .

وقرأ ابن جبير ، وعمرو بن عبيد ، والجحدري ، وعيسى بن عمر ، ومالك بن دينار ، وعصمة عن الأعمش ويونس وهارون عن أبي عمرو : والمقيمون بالرفع نسقاً على الأول ، وكذا هو في مصحف ابن مسعود ، قاله الفراء .

وروي أنها كذلك في مصحف أُبيّ .

وقيل : بل هي فيه ، والمقيمين الصلاة كمصحف عثمان .

وذكر عن عائشة وأبان بن عثمان : أن كتبها بالياء من خطأ كاتب المصحف ، ولا يصح عنهما ذلك ، لأنهما عربيان فصيحان ، قطع النعوت أشهر في لسان العرب ، وهو باب واسع ذكر عليه شواهد سيبويه وغيره ، وعلى القطع خرج سيبويه ذلك .

قال الزمخشري : ولا نلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحناً في خط المصحف ، وربما التفت إليه من ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص من الافتنان ، وعنى عليه : أنّ السابقين الأوّلين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كانوا أبعد همة في الغيرة على الإسلام وذب المطاعن عنه من أن يتركوا في كتاب الله ثلمة يسدها من بعدهم وخرقاً يرفوه من يلحق بهم انتهى .

ويعني بقوله : من لم ينظر في الكتاب كتاب سيبويه رحمه الله فإن اسم الكتاب علم عليه ، ولجهل من يقدم على تفسير كتاب الله وإعراب ألفاظه بغير أحكام علم النحو ، جوّزوا في عطف والمقيمين وجوهاً : أحدها : أن يكون معطوفاً على بما أنزل إليك ، أي يؤمنون بالكتب وبالمقيمين الصلاة .

واختلفوا في هذا الوجه من المعنيّ بالمقيمين الصلاة ، فقيل : الأنبياء ذكره الزمخشري وابن عطية .

وقيل : الملائكة ذكره ابن عطية .

وقيل : المسلمون ، والتقدير : وندب المقيمين ، ذكر ابن عطية معناه .

والوجه الثاني : أن يكون معطوفاً على الضمير في منهم أي : لكن الراسخون في العلم منهم ، ومن المقيمين ذكره ابن عطية على قوم لم يسمهم .

الوجه الثالث : أن يكون معطوفاً على الكاف في أولئك أي : ما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاة .

الوجه الرابع : أن يكون معطوفاً على كاف قبلك على حذف مضاف التقدير : وما أنزل من قبلك وقيل : المقيمين الصلاة .

الوجه الخامس : أن يكون معطوفاً على كاف قبلك ويعني الأنبياء ، ذكره ابن عطية .

وقال ابن عطية : فرق بين الآية والبيت يعني بيت الخرنق ، وكان أنشده قبل وهو :

النازلين بكل معترك . . .

والطيبون معاقد الأزر

بحرف العطف الذي في الآية ، فإنه يمنع عند بعضهم تقدير الفعل وفي هذا نظر انتهى .

إنْ منع ذلك أحد فهو محجوج بثبوت ذلك في كلام العرب مع حرف العطف ، ولا نظر في ذلك كما قال ابن عطية .

قال الشاعر :

ويأوي إلى نسوة عطل . . .

وشعث مراضيع مثل السعالى

وكذلك جوزوا في قوله تعالى : والمؤتون الزكاة ، وجوهاً على غير الوجه الذي ذكرناه : من أنه ارتفع على خبر مبتدأ محذوف على سبيل قطع الصفات في المدح : أحدها : أنه معطوف على الراسخون .

الثاني : على الضمير المستكن في المؤمنون .

الثالث : على الضمير في يؤمنون .

الرابع : أنه مبتدأ وما بعده الخبر وهو اسم الإشارة وما يليه .

وأما المؤمنون بالله فعطف على والمؤتون الزكاة على الوجه الذي اخترناه في رفع والمؤتون .

ولما ذكر أولاً والمؤمنون تضمن الإيمان بما يجب أن يؤمن به ، ثم أخبر عنهم وعن الراسخين أنهم يؤمنون بالقرآن وبالكتب المنزلة ، ثم وصفهم بصفات المدح من امتثال أشرف أوصاف الإيمان الفعلية البدنية وهي : الصلاة ، والمالية وهي الزكاة ، ثم ارتقى في المدح إلى أشرف الأوصاف القلبية الاعتقادية وهي الإيمان بالموجد الذي أنزل الكتب وشرع فيها الصلاة والزكاة ، وباليوم الآخر وهو البعث والمعاد الذي يظهر فيه ثمرة الإيمان وامتثال تكاليف الشرع من الصلاة والزكاة وغيرهما .

ثم إنه لما استوفى ذلك أخبر تعالى أنه سيؤتيهم أجراً عظيماً وهو ما رتب تعالى على هذه الأوصاف الجليلة التي وصفهم بها ، وأشار إليهم بأولئك ، ليدل على مجموع تلك

الأوصاف .

ومن أعرب والمؤمنون بالله مبتدأ وخبره ما بعده ، فهو بمعزل عن إدراك الفصاحة .

والأجود إعراب أولئك مبتدأ ، ومن نصبه بإضمار فعل تفسيره ما بعده : أنه سيؤتى أولئك سنؤتيهم ، فيجعله من باب الاشتغال ، فليس قوله براجح ، لأن زيد ضربته أفصح وأكثر من زيداً ضربته ، ولأن معمول ما بعد حرف الاستقبال مختلف في جواز تقديمه في نحو : سأضرب زيداً ، وإذا كان كذلك فلا يجوز الاشتغال .

فالأجود الحمل على ما لا خلاف فيه .

وقرأ حمزة : سيؤتيهم بالياء عوداً على قوله : والمؤمنون بالله .

وقرأ باقي السبعة .

على الالتفات ومناسبة وأعتدنا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

" فصل "

قال السيوطى :

قال أبو عبيد في فضائل القرآن:

حدثنا أبومعاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال: سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله تعالى – إن هذان لساحران –

وعن قوله تعالى – والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة –

وعن قوله تعالى – إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون –

فقالت: يا ابن أختي هذا عمل الكتاب، أخطئوا في الكتاب.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقال: حدثنا حجاج عن هارون بن موسى، أخبرني الزبير بن الحريث عن عكرمة قال: لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجدت فيها حروفاً من اللحن، فقال: لا تغيروها فإن العرب ستغيرها: أوقال: ستعربها بألسنتها، لوكان الكاتب من ثقيف والمملي من هذيل لم توجد هذه الحروف.

أخرجه ابن الأنباري كتاب الرد على من خالف مصحف عثمان وابن أشتة في كتاب المصاحف.

ثم أخرج ابن الأنباري نحوه من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر، وابن أشتة نحوه من طريق يحيى بن يعمر.

وأخرج من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ – والمقيمين الصلاة – ويقول هو لحن من الكتاب، وهذه الآثارات مشكلة جداً، وكيف يظن بالصحابة أولاً أنهم يلحنون

في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء اللد ، ثم كيف يظن بهم ثانياً في القرآن الذي تلقوه من النبي صلى الله عليه وسلم كما أنزل وحفظوه وضبطوه وأتقنوه ، ثم كيف يظن بهم ثالثاً اجتماعهم كلهم عن الخطأ وكتابته ، ثم كيف يظن بهم رابعاً عدم تنبيههم ورجوعهم عنه ، ثم كيف يظن بعثمان أنه ينهي عن تغييره ، ثم كيف يظن أن القراءة استمرت على مقتضى ذلك الخطأ ، وهو مروي بالتواتر خلفاً عن سلف ، هذا مما يستحيل عقلاً وشرعاً وعادة .

وقد أجاب العلماء عن ذلك بثلاثة أجوبة .

أحدها : أن ذلك لا يصح عن عثمان ، فإن إسناده ضعيف مضطرب منقطع ، ولأن عثمان جعل للناس إماماً يقتدون به ، فكيف يرى فيه لحناً ويتركه لتقيمه العرب بألسنتها ، فإذا كان الذين تولوا جمعه وكتابته لم يقيموا ذلك وهم الخيار فكيف يقيمه غيرهم ؟ وأيضاً فإنه لم يكتب مصحفاً واحداً بل كتب عدة مصاحف .

فإن قيل إن اللحن وقع في جميعها فبعيد اتفاقهم على ذلك ، أو في بعضها فهو اعتراف بصحة البعض ، ولم يذكر أحد من الناس أن اللحن كان في مصحف دون مصحف ، ولم تأت المصاحف قط مختلفة إلا فيما هو من وجوه القراءة وليس ذلك بلحن .

الوجه الثاني على تقدير صحة الرواية: أن ذلك محمولاً على الرمز والإشارة ومواضع الحذف نحو: الكتاب، والصابرين وما أشبه ذلك.

الثالث: أنه مؤول على أشياء خالف لفظها رسمها كما كتبوا: لأوضعوا، لأذبحنه بألف بعد لا، وجزاؤا الظالمين بواو وألف، وبأييد بياءين.

فلو قرئ ذلك بظاهر الخط لكان لحناً، وبهذا الجواب وما قبله جزم ابن أشتة في كتاب المصاحف.

وقال ابن الأنباري في كتاب الرد على من خالف مصحف عثمان: في الأحاديث المروية عن عثمان في ذلك لا تقوم بها حجة لأنها منقطعة غير متصلة، وما يشهد عقل بأن عثمان وهو إمام الأمة الذي هو إمام الناس في زمنه يجمعهم على المصحف الذي هو الإمام فيتبين فيه خللاً ويشاهد في خطه زللاً فلا يصلحه، كلا والله ما يتوهم عليه هذا ذو إنصاف وتمييز، ولا يعتقد أنه أخر الخطأ في الكتاب ليصلحه من بعده، وسبيل الجائين من بعده البناء على رسمه والوقوف عند حكمه.

ومن زعم أن عثمان أراد بقوله أرى فيه لحناً : أرى في خطه لحناً إذا أقمناه بألسنتنا كان لحن الخط غير مفسد ولا محرف من جهة تحريف الألفاظ وإفساد الإعراب فقد أبطل ولم يصب ، لأن الخط منبئ عن النطق ، فمن لحن في كتبه فهو لاحن في نطقه ، ولم يكن عثمان ليؤخر فساداً في هجاء ألفاظ القرآن من جهة كتب ولا نطق ، ومعلوم أنه كان مواصلاً لدرس القرآن متقناً لألفاظه موافقاً على ما رسم في المصاحف المنفذة إلى الأمصار والنواحي ، ثم أيد ذلك بما أخرجه أبو عبيد قال: حدثنا عبد الله بن هانئ البربري مولى عثمان قال: كنت عند عثمان وهم يعرضون المصاحف ، فأرسلني بكتف شاة إلى ابن كعب فيها : لم يتسن ، وفيها : لا تبديل للخلق ، وفيها : فأمهل الكافرين .

قال: فدعا بالدواة فمحا أحد اللامين فكتب: لخلق الله ، ومحى فأمهل وكتب فمهل ، وكتب لم يتسنه ألحق بها الهاء .

قال ابن الأنباري: فكيف يدعي عليه أنه رأى فساداً فأمضاه وهو يوقف على ما كتب ويرفع الخلاف إليه الواقع من الناسخين ليحكم بالحق ويلزمهم إثبات الصواب وتخليده انتهى .

قلت: ويؤيد هذا

أيضاً ما أخرجه ابن أشتة في المصاحف قال: حدثنا الحسن بن عثمان ، أنبأنا الربيع بن بدر عن سوار ابن سبئة قال: سألت ابن الزبير عن المصاحف فقال: قام رجل إلى عمر فقال: يا

أمير المؤمنين إن الناس قد اختلفوا في القرآن ، فكان عمر قد هم أن يجمع القرآن على قراءة واحدة فطعن طعنته التي مات فيها ، فلما كان في خلافة عثمان قام ذلك الرجل فذكر له ، فجمع عثمان المصاحف ، ثم بعثني إلى عائشة ، فجئت بالمصحف فعرضناها عليها حتى قاومناها ثم أمر بسائرها فشققت .

فهذا يدل على أنهم ضبطوها وأتقنوها ولم يتركوا فيها ما يحتاج إلى إصلاح ولا تقويم .

(173/180)

ثم قال ابن أشتة: أنبأنا محمد بن يعقوب ، أنبأنا أبوداود سليمان بن الأشعث ، أنبأنا أحمد بن مسعدة ، أنبأنا إسماعيل ، أخبرني الحارث بن عبد الرحمن عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر قال: لما فرغ من المصحف أتى به عثمان فنظر فيه فقال: أحسنتم وأجملتم ، أرى شيئاً سنقيمه بألسنتنا ، فهذا الأثر لا إشكال فيه ، وبه يتضح معنى ما تقدم ، فكأنه عرض عليه عقب الفراغ من كتابته فرأى فيها شيئاً كتب على غير لسان قريش كما وقع لهم في التابوه والتابوت ، فوعد بأن سيقيمه على لسان قريش ، ثم وفى بذلك عند العرض والتقويم ولم يترك فيه شيئاً ، ولعل من روى تلك الآثار السابقة عند حرفها ولم يتقن اللفظ الذي صدر من عثمان فلزم منه ما لزم من الإشكال ، فهذا أقوى ما يجاب به عن ذلك ولله

الحمد .

وبعد فهذه الأجوبة لا يصلح منها شيء عن حديث عائشة .

أما الجواب بالتضعيف فلأن إسناده صحيح كما ترى .

وأما الجواب بالرمز وما بعده فلأن سؤال عروة عن الأحرف المذكورة لا يطابقه ، فقد أجاب عنه ابن أشتة وتبعه ابن جبارة في شرح الرائية بأن معنى قولها أخطئوا : أي في اختيار الأولى من الأحرف السبعة لجمع الناس عليه ، لا أن الذي كتبوا من ذلك خطأ لا يجوز .

قال : والدليل على ذلك أن ما لا يجوز مردود بإجماع من كل شيء وإن طالت مدة وقوعه .

قال : وأما قول سعيد بن جبير : لحن من الكاتب ، فيعني باللحن القراءة ، واللغة : يعني أنها لغة الذي كتبها وقراءته وفيها قراءة أخرى .

ثم أخرج عن إبراهيم النخعي أنه قال : إن هذان لساحران ، وإن هذين لساحرين سواء ، لعلهم كتبوا الألف مكان الياء والواو .

وفي قوله والصابئون والراسخون مكان الياء .

قال ابن أشتة : يعني أنه من إبدال حرف في الكتابة بحرف مثل الصلوة والزكوة والحيوة وأقول : هذا الجواب إنما يحسن لو كانت القراءة بالياء فيها والكتابة بخلافها .

وأما القراءة على مقتضى الرسم فلا ، وقد تكلم أهل العربية على هذه الأحرف ووجهوها على أحسن توجيه .

أما قوله (إن هذان لساحران - ففيه أوجه .

أحدها : أنه جاز على لغة من يجري المثنى بالألف في أحواله الثلاث وهي لغة مشهورة لكنانة ، وقيل لبني الحارث .

الثاني: أن اسم ضمير الشأن محذوفاً ، والجملة مبتدأ وخبر خبر إن .

الثالث: كذلك إلا أن ساحران خبر مبتدأ محذوف ، والتقدير: لهما ساحران .

الرابع: أن إن هنا بمعنى نعم .

الخامس: أن ها ضمير القصة اسم إن ، وذان لساحران مبتدأ وخبر ، وتقدم رد هذا الوجه بانفصال إن واتصال ها في الرسم .

قلت: وظهر لي وجه آخر وهو أن الإتيان بالألف لمناسبة يريدان كما نون سلاسلاً لمناسبة أغلالاً ، ومن سبأ لمناسبة بنبأ .

وأما قوله (والمقيمين الصلاة - ففيه أيضاً أوجه: أحدها : أنه مقطوع إلى المدح بتقدير أمدح لأنه أبلغ .

الثاني: أنه معطوف على المجرور في - يؤمنون بما أنزل إليك - أي ويؤمنون بالمقيمين الصلاة

وهم الأنبياء ، وقيل الملائكة ، وقيل التقدير : يؤمنون بدين المقيمين فيكون المراد بهم المسلمين ، وقيل بإجابة المقيمين .

الثالث : أنه معطوف على قبل : أي ومن قبل المقيمين فحذفت قبل وأقيم المضاف إليه مقامه .

الرابع : أنه معطوف على الكاف في قبلك .

الخامس : أنه معطوف على الكاف في إليك .

السادس : أنه معطوف على الضمير في منهم ، حكى هذه الأوجه أبو البقاء .

وأما قوله (والصابئون – ففيه أيضاً أوجه .

أحدها أنه مبتدأ حذف خبره : أي والصابئون كذلك .

الثاني : أنه معطوف على محل إن مع إسمها ، فإن محلها رفع الابتداء .

الثالث : أنه معطوف على الفاعل في هادوا .

الرابع : أن إن بمعنى نعم ، فالذين آمنوا وما بعده في موضع رفع ، والصابئون عطف عليه .

الخامس : أنه على إجراء صيغة الجمع مجرى المفرد والنون حرف الإعراب ، حكى هذه الأوجه أبو البقاء . انتهى انتهى . اهـ ﴿الإتقان حـ 2 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ لكن الراسخون فى العلم مِنْهُمْ ﴾ استدراك من قوله سبحانه : ﴿ وَأَعْتَدْنَا ﴾ [النساء : 161] الخ ، وبيان لكون بعضهم على خلاف حالهم عاجلاً وآجلاً ، و ﴿ مِنْهُمْ ﴾ في موضع الحال ، أي لكن الثابتون المتقنون منهم في العلم المستبصرون فيه غير التابعين للظن كأولئك الجهلة ، والمراد بهم عبد الله بن سلام وأسيد وثعلبة وأضرابهم ، وفي المذكورين نزلت الآية كما أخرجه البيهقي في "الدلائل" عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : ﴿ والمؤمنون ﴾ أي منهم ، وإليه يشير كلام قتادة ، وقد وصفوا بالإيمان بعدما وصفوا بما يوجبه من الرسوخ في العلم بطريق العطف المبني على المغايرة بين المتعاطفين تنزيلاً للاختلاف العنواني منزلة الاختلاف الذاتي كما مر ، وقوله سبحانه : ﴿ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ من القرآن ﴿ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ من الكتب على الأنبياء والرسل حال من المؤمنون مبينة لكيفية إيمانهم ، وقيل : اعتراض مؤكد لما قبله .

وقوله تعالى : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ قال سيبويه وسائر البصريين : نصب على المدح ، وطعن فيه الكسائي بأن النصب على المدح إنما يكون بعد تمام الكلام ، وهنا ليس كذلك لأن الخبر سيأتي ، وأجيب بأنه لا دليل على أنه لا يجوز الاعتراض بين المبتدأ وخبره ، وحكى ابن عطية عن قوم منع نصبه على القطع من أجل حرف العطف لأن القطع لا يكون

في العطف وإنما يكون في النعوت ، ومن ادعى أن هذا من باب القطع في العطف تمسك بما أنشده سيبويه للقطع مع حرف العطف من قوله :

ويأوي إلى نسوة عطل . . .

وشعثاً مراضيع مثل السعالى

(176/180)

وقال الكسائي : هو مجرور بالعطف على (ما أنزل إليك) على أن المراد بهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، قيل : وليس المراد بإقامة الصلاة على هذا أداؤها بل إظهارها بين الناس وتشريعها ليكون وصفاً خاصاً ، وقيل : المراد بالمقيمين الملائكة لقوله تعالى : ﴿ يُسَبّحُونَ الليل والنهار لاَ يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء : 20] ، وقيل : المسلمون بتقدير مضاف أي وبدين المقيمين ، وقال قوم : إنه معطوف على ضمير ﴿ مِنْهُمْ ﴾ ، وقيل ضمير ﴿ إِلَيْكَ ﴾ ، وقيل : ضمير ﴿ قَبْلِكَ ﴾ والبصريون لا يجيزون هذه الأوجه الثلاثة لما فيها من العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ، وقد تقدم الكلام في ذلك ، وزعم بعض المتأخرين أن الأشبه نصبه على التوهم لكون السابق مقام لكن المثقلة وضع موضعها ﴿ لَكِنِ ﴾ المخففة ، ولا يخفى ما فيه ، وبالجملة لا يلتفت إلى من زعم أن هذا من لحن القرآن ، وأن

الصواب والمقيمون بالواو كما في مصحف عبد الله ، وهي قراءة مالك بن دينار والجحدري وعيسى الثقفي إذ لا كلام في نقل النظم تواتراً فلا يجوز اللحن فيه أصلاً ، وأما ما روي أنه لما فرغ من المصحف أتي به إلى عثمان رضي الله تعالى عنه فقال : قد أحسنتم وأجملتم أرى شيئاً من لحن ستقيمه العرب بألسنتها ، ولو كان المملي من هذيل والكاتب من قريش لم يوجد فيه هذا ، فقد قال السخاوي : إنه ضعيف ، والإسناد فيه اضطراب وانقطاع فإن عثمان رضي الله تعالى عنه جعل للناس إماماً يقتدون به ، فكيف يرى فيه لحناً ويتركه لتقيمه العرب بألسنتها ، وقد كتب عدة مصاحف وليس فيها اختلاف أصلاً إلا فيما هو من وجوه القراءات ، وإذا لم يقمه هو ومن باشر الجمع وهم هم كيف يقيمه غيرهم ؟! وتأول قوم اللحن في كلامه على تقدير صحته عنه بأن المراد الرمز والإيماء كما في قوله : منطق رائع وتلحن أحيا . . .

ناً وخير الكلام ما كان لحناً

أي المراد به الرمز بحذف بعض الحروف خطاً كألف الصابرين مما يعرفه القراء إذا رأوه ، وكذا زيادة بعض الحروف وقد قدمنا لك ما ينفعك هنا فتذكر .

ثم الظاهر أن المقيمين على قراءة الرفع معطوف على سابقه وينزل أيضاً التغاير العنواني منزلة التغاير الذاتي ، والعطف على ضمير ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ ليس بشيء وكذا الحال في قوله تعالى :

﴿ والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ فإن المراد بالكل مؤمنو أهل الكتاب وصفوا أولاً بكونهم راسخين في علم الكتاب لا يعترضهم شك ولا تزلزلهم شبهة إيذاناً بأن ذلك موجب للإيمان وأن من عداهم إنما بقوا مصرين (على الكفر) لعدم رسوخهم فيه ، بل هم كريشة في بيداء الضلال تقلبهم زعازع الشكوك والأوهام ، ثم بكونهم مؤمنين بجميع ما أنزل من الكتب على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ثم بكونهم عاملين بما فيها من الأحكام ، واكتفى من بينها بذكر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة المستتبعين لسائر العبادات البدنية والمالية ، ولما أن في إقامة الصلاة على وجهها انتصاباً بين يدي الحق جل جلاله ، وانقطاعاً عن السوى ، وتوجهاً إلى المولى كسى المقيمين حلة النصب ليهون عليهم النصب وقطعهم عن التبعية ، فياما أحيلى قطع يشير إلى الاتصال بأعلى الرتب ، ثم وصفهم بكونهم (مؤمنين) بالمبدأ والمعاد تحقيقاً لحيازتهم الإيمان بقطريه ، وإحاطتهم به من طرفيه ، وتعريضاً بأن من عداهم من أهل الكتاب ليسوا مؤمنين بواحد منهما حقيقة لأنهم قد مزجوا الشهد سماً وغدوا عن اتباع الحق الصرف عمياً وصماً .

﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الموصوفين بما تقدم من الصفات الجليلة الشأن المحكمة البنيان ، وهو مبتدأ وقوله تعالى : ﴿ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ خبره ، والجملة خبر المبتدأ الذي هو الراسخون ، والسين لتوكيد الوعد كما قدمنا ، وتنكير الأجر للتفخيم كما مر غير مرة ، ولا يخفى ما في هذا من المناسبة التامة بين طرفي الاستدراك حيث أوعد الأولون بالعذاب الأليم ، ووعد الآخرون بالأجر العظيم ، وجوز غير واحد من المفسرين كون خبر المبتدأ الأول جملة ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ وحمل المؤمنين على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن عدا أهل الكتاب والمناسبة عليه غير تامة ، وذهب بعضهم إلى أن الاستدراك إنما هو من قوله تعالى : ﴿ يَسْئَلُكَ أَهْلِ الكتاب ﴾ [النساء : 153] الآية كأنه قيل : لكن هؤلاء لا يسألونك ما يسألك هؤلاء الجهال من إنزال كتاب من السماء لأنهم قد علموا صدق قولك فيما قرأوا من الكتب المنزلة على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ووجوب اتباعك عليهم فلا حاجة بهم أن يسألوك معجزة أخرى إذ قد علموا من أمرك بالعلم الراسخ في قلوبهم ما يكفيهم عن ذلك ، وروي هذا عن قتادة .

وتجاوب طرفي الاستدراك عليه أتم منه على قول الجمهور .

وقرأ حمزة ﴿ سيؤتيهم ﴾ بالياء مراعاة لظاهر قوله تعالى : ﴿ المؤمنون بالله ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

والاستدراك بقوله : ﴿ لكن الراسخون في العلم ﴾ الخ ناشيء على ما يوهمه الكلام السابق ابتداء من قوله : ﴿ يسألك أهل الكتاب ﴾ [النساء : 153] من توغّلهم في الضلالة حتّى لا يرجى لأحد منهم خير وصلاح ، فاستدرك بأنّ الراسخين في العلم منهم ليسوا كما توهّم ، فهم يؤمنون بالقرآن مثل عبد الله بن سلام ومخيريق .

والراسخ حقيقته الثابت القدم في المشي ، لا يتزلزل ؛ واستعير للتمكّن من الوصف مثل العلم بحيث لا تغرّه الشبه .

(179/180)

وقد تقدّم عند قوله تعالى : ﴿ وما يعلم تأويله إلاّ الله والراسخون في العِلم ﴾ في سورة آل عمران (7) .

والرّاسخ في العلم بعيد عن التكلّف وعن التعنّت ، فليس بينه وبين الحقّ حاجب ، فهم يعرفون دلائل صدق الأنبياء ولا يسألونهم خوارق العادات .

وعطفُ المؤمنون ﴾ على ﴿ الراسخون ﴾ ثناء عليهم بأنّهم لم يسألوا نبيّهم أن يريهم الآيات الخوارقَ للعادة .

فلذلك قال ﴿ يؤمنون ﴾ ، أي جميعهم بما أنزل إليك ، أي القرآن ، وكفاهم به آية ، وما أنزل من قبلك على الرسل ، ولا يعادون رسل الله تعصّباً وحميّة .

والمراد بالمؤمنين في قوله : ﴿ والمؤمنون ﴾ الذين هداهم الله للإيمان من أهل الكتاب ، ولم يكونوا من الراسخين في العلم منهم ، مثل اليهودي الذي كان يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وآمنَ به .

وعطف ﴿ المقيمين ﴾ بالنصب ثبت في المصحف الإمام ، وقرآه المسلمون في الأقطار دون نكير ؛ فعلمْنا أنّه طريقة عربية في عطف الأسماء الدالّة على صفات محامدَ ، على أمثالها ، فيجوز في بعض المعطوفات النصب على التخصيص بالمدح ، والرفعُ على الاستئناف للاهتمام ، كما فعلوا ذلك في النعوت المتتابعة ، سواء كانت بدون عطف أم بعطف ، كقوله تعالى : ﴿ ولكنّ البِرّ من آمن إلى قوله والصابرين ﴾ [البقرة : 177] .

قال سيبويه في "كتابه" "بابُ ما ينتصب في التعظيم والمدح وإن شئْت جَعلته صفة فجرَى على الأول ، وإن شئْتَ قطعته فابتدأتَه" .

وذَكر من قبيل ما نحن بصدده هذه الآية فقال : "فلو كان كلُّه رفعاً كان جيّداً" ، ومثْله ﴿ والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضّرّاء ﴾ [البقرة : 177] ،

ونظيره قول الخِرْنق:

لا يبْعَدَنْ قومي الذي هُمُو . . .

سُمّ العُداة وآفَة الجزر

النازلون بكلّ معترك . . .

والطيّبِيّين معاقِدَ الأزْر

في رواية يونس عن العرب : برفع (النازلون) ونصب (الطيّبِيين) ، لتكون نظير هذه الآية .

(180/180)

والظاهر أنّ هذا ممّا يجري على قصد التفنّن عند تكرّر المتابعات ، ولذلك تكرّر وقوعه في القرآن في معطوفات متتابعات كما في سورة البقرة وفي هذه الآية ، وفي قوله : ﴿ والصابون ﴾ في سورة المائدة (69) .

وروي عن عائشة وأبان بن عثمان أنّ نصب ﴿ المقيمين ﴾ خطأ ، من كاتب المصحف وقد عَدّتْ من الخطأ هذه الآية .

وقوله : ﴿ ولكن البرّ من آمن بالله إلى قوله والصابرين في البأساء ﴾ [البقرة : 177]

وقولِه : ﴿ إنّ هذان لساحران ﴾ [طه : 63] .

وقوله : ﴿ والصابُون ﴾ في سورة المائدة (69) .

وقرأتْها عائشة ، وعبد الله بن مسعود ، وأبَي بن كعب ، والحسن ، ومالك بن دينار ،

والجحدري ، وسعيد بن جبير ، وعيسى بن عمر ، وعمرو بن عبيد : ﴿ والمقيمون ﴾ بالرفع .

ولا تردّ قراءة الجمهور المجمع عليها بقراءة شاذّة .

ومن النّاس من زعم أنّ نصب ﴿ المقيمين ﴾ ونحوه هو مظهر تأويل قول عثمان لكتّاب المصاحف حين أتمّوها وقرأها أنّه قال لهم : "أحسنتم وأجملتم وأرى لحناً قليلاً ستُقيمه العرب بألْسنتها" .

وهذه أوهام وأخبار لم تصحّ عن الّذين نُسبت إليهم .

ومن البعيد جدّاً أن يخطىء كاتب المصحف في كلمة بين أخواتها فيفردها بالخطأ دون سابقتها أو تابعتها ، وأبعد منه أن يجيء الخطأ في طائفة متماثلة من الكلمات وهي التي إعرابها بالحروف النائبة عن حركات الإعراب من المثنّى والجمع على حدّهِ .

ولا أحسب ما رواه عن عائشة وأبان بن عثمان في ذلك صحيحاً .

وقد علمتَ وجه عربيّته في المتعاطفات ، وأمّا وجه عربية ﴿ إنّ هذان لساحران ﴾ فيأتي عند الكلام في سورة طه (63) .

والظاهر أنّ تأويل قول عثمان هو ما وقع في رسم المصحف من نحو الأِلفات المحذوفة .

قال صاحب الكشاف ﴾ : "وهُم كانوا أبْعَدَ همّة في الغيرة على الإسلام وذبّ المطاعن عنه من أن يتركوا في كتاب الله ثلمة ليسدّها من بعدهم وخَرْقاً يَرْفوه مَنْ يَلْحَق بهم" .

وقد تقدّم نظير هذا عند قوله تعالى : ﴿ والصابرين في البأساء والضرّاء ﴾ في سورة البقرة (177) .

والوعد بالأجر العظيم بالنسبة للراسخين من أهل الكتاب لأنَّهم آمنوا برسولهم وبمحمّد وقد ورد في الحديث الصّحيح : أنّ لهم أجرين ، وبالنسبة للمؤمنين من العرب لأنَّهم سبقوا غيرهم بالإيمان .

وقرأ الجمهور : سنوتيهم ﴾ بنون العظمة وقرأه حمزة وخلف بياء الغيبة والضمير عائد إلى اسم الجلالة في قوله : ﴿ والمؤمنون بالله ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن العلماء على ثلاثة أقسام :

الأول : العلماء بأحكام الله تعالى فقط .

والثاني : العلماء بذات الله وصفات الله فقط .

والثالث : العلماء بأحكام الله وبذات الله ،

أما الفريق الأول فهم العالمون بأحكام الله وتكاليفه وشرائعه ، وأما الثاني : فهم العالمون بذات الله وبصفاته الواجبة والجائزة والممتنعة ، وأما الثالث : فهم الموصوفون بالعاملين وهم أكابر العلماء ، وإلى هذه الأقسام الثلاثة أشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : " جالس العلماء وخالط الحكماء ورافق الكبراء " .

(182/180)

وإذا عرفت هذا فنقول : إنه تعالى وصفهم بكونهم راسخين في العلم ، ثم شرح ذلك فبيّن أولاً : كونهم عالمين بأحكام الله تعالى وعاملين بتلك الأحكام ، فأما علمهم بأحكام الله فهو المراد من قوله ﴿ والمؤمنون يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ وأما عملهم بتلك الأحكام فهو المراد بقوله ﴿ والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة ﴾ وخصهما بالذكر لكونهما أشرف الطاعات لأن الصلاة أشرف الطاعات البدينة ، والزكاة أشرف الطاعات المالية ، ولما شرح كونهم عالمين بأحكام الله وعاملين بها شرح بعد ذلك كونهم عالمين بالله ، وأشرف المعارف العلم بالمبدأ والمعاد ، فالعلم بالمبدأ هو المراد بقوله ﴿ والمؤمنون بالله ﴾ والعلم بالمعاد هو المراد من قوله ﴿ واليوم الآخر ﴾ ولما شرح هذه الأقسام ظهر كون هؤلاء

المذكورين عالمين بأحكام الله تعالى وعاملين بها وظهر كونهم عالمين بالله وبأحوال المعاد ، وإذا حصلت هذه العلوم والمعارف ظهر كونهم راسخين في العلم لأن الإنسان لا يمكنه أن يتجاوز هذا المقام في الكمال وعلو الدرجة ، ثم أخبر عنهم بقوله ﴿ أولئك سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 85.86 ﴾

(183/180)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾

تَقَدَّمَ فِي الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ بَيَانُ حَالِ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُفَرِّقُونَ بَيْنَهُ تَعَالَى وَبَيْنَ رُسُلِهِ ; فَيُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، وَهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِينَ جَعَلُوا الدِّينَ رِيَاسَةً وَعَصَبِيَّةً ، لَا هِدَايَةً إِلَهِيَّةً

، ثُمَّ بَيَّنَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ بَعْضَ أَحْوَالِ الْإِسْرَائِيلِيِّينَ مِنْهُمْ فِي تَعَنُّتِهِمْ ، وَتَعْجِيزِهِمْ ، وَجَهْلِهِمْ بِحَقِيقَةِ الدِّينِ فَقَالَ :

يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ، بِأَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا مُحَرَّرًا بِخَطٍّ سَمَاوِيٍّ يَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ إِلَيْهِمْ ، أَوْ يَنْزِلَ بِاسْمِ جَمَاعَتِهِمْ ، أَوْ أَسْمَاءِ

(184/180)

أَفْرَادٍ مُعَيَّنِينَ مِنْ أَحْبَارِهِمْ ، وَهُمُ الَّذِينَ اقْتَرَحُوا ذَلِكَ (أَقْوَالٌ) وَقِيلَ : أَرَادُوا أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابُ شَرِيعَةِ هَذَا النَّبِيِّ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَالْأَلْوَاحِ الَّتِي جَاءَ بِهَا مُوسَى . وَفِي هَذَا الْمَقَامِ نَقُولُ : إِنَّنَا نَجِدُ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِنَا أَنَّ التَّوْرَاةَ نَزَلَتْ عَلَى مُوسَى كُلُّهَا جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، وَكَذَلِكَ نَزَلَ الْإِنْجِيلُ عَلَى عِيسَى ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَبَنَوْا عَلَى هَذَا أَنَّ الْيَهُودَ طَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ شَرِيعَتَهُ كُلَّهَا جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ كَالتَّوْرَاةِ . وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مِمَّا كَانَ يَغُشُّ بِهِ الْيَهُودُ الْمُسْلِمِينَ ; فَالْمَعْرُوفُ فِي التَّوْرَاةِ الَّتِي عِنْدَهُمْ ، أَنَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى جُمْلَةً وَاحِدَةً هُوَ الْوَصَايَا الْعَشْرُ مَنْقُوشَةً فِي لَوْحَيْنِ ، جَاءَ بِهِمَا فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ، فَلَمَّا رَآهُمْ قَدْ عَبَدُوا الْعِجْلَ الْمَصْنُوعَ مِنَ الْحُلِيِّ ، فِي غَيْبَتِهِ غَضِبَ ، وَأَلْقَى اللَّوْحَيْنِ ، فَكَسَرَهُمَا ، ثُمَّ أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى بِأَنْ يَنْحِتَ لَوْحَيْنِ آخَرَيْنِ مِنَ الْحَجَرِ ، وَكَتَبَ لَهُ فِيهِمَا تِلْكَ الْوَصَايَا (رَاجِعِ الْفَصْلَ 24 وَالْفَصْلَ 31

مِنْ سِفْرِ الْخُرُوجِ) وَأَمَّا سَائِرُ الْأَحْكَامِ فَقَدْ كَانَتْ تُوحَى إِلَى مُوسَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَوْقَاتٍ مُتَعَاقِبَةٍ ، وَلَمْ تَنْزِلْ عَلَيْهِ مَكْتُوبَةً جُمْلَةً وَاحِدَةً .

(185/180)

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ ، هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّعَنُّتِ ، وَالتَّعْجِيزِ ، لَا بِقَصْدِ طَلَبِ الْحُجَّةِ لِأَجْلِ الِاقْتِنَاعِ ، وَإِنْ تَعْجَبْ أَيُّهَا الرَّسُولُ مِنْ سُؤَالِهِمْ ، وَتَسْتَنْكِرْهُ وَتَسْتَكْبِرْهُ عَلَيْهِمْ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ، سَأَلَهُ ذَلِكَ سَلَفُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ، وَإِنَّمَا الْخَلَفُ وَالسَّلَفُ فِي الصِّفَاتِ وَالْأَخْلَاقِ سَوَاءٌ ; لِأَنَّ الْأَبْنَاءَ تَرِثُ الْآبَاءَ ، وَالْإِرْثُ يَكُونُ عَلَى أَشَدِّهِ وَأَتَمِّهِ فِي أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الْيَهُودِ الَّذِينَ يَأْبَوْنَ مُصَاهَرَةَ الْغُرَبَاءِ ، عَلَى أَنَّ سُنَّةَ الْقُرْآنِ ، فِي مُخَاطَبَةِ الْأُمَمِ وَالْحِكَايَةِ عَنْهَا ، مَعْرُوفَةٌ ، مِمَّا تَقَدَّمَ فِي شَأْنِ الْيَهُودِ كَغَيْرِهِمْ . وَهُوَ أَنَّ الْأُمَّةَ لِتَكَافُلِهَا ، وَتَوَارُثِهَا ، وَاتِّبَاعِ خَلَفِهَا لِسَلَفِهَا تُعَدُّ كَالشَّخْصِ الْوَاحِدِ فَيُنْسَبُ إِلَى الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهَا مَا فَعَلَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ ، وَيُمْكِنُ جَرَيَانُ الْكَلَامِ هُنَا عَلَى طَرِيقِ الْحَقِيقَةِ ، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ ; وَذَلِكَ أَنَّ كُلًّا مِنَ السُّؤَالَيْنِ مُسْنَدٌ إِلَى جِنْسِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَهُوَ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْأَفْرَادُ الَّذِينَ أُسْنِدَ إِلَيْهِمُ السُّؤَالُ الْأَوَّلُ عَيْنَ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ أُسْنِدَ إِلَيْهِمُ السُّؤَالُ الثَّانِي .

(186/180)

إِنَّ سُؤَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ رُؤْيَةَ اللهِ - تَعَالَى - جَهْرَةً أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ مِنْ سُؤَالِهِمُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ، وَكُلٌّ مِنَ السُّؤَالَيْنِ يَدُلُّ عَلَى جَهْلِهِمْ أَوْ عِنَادِهِمْ ، أَمَّا سُؤَالُ إِنْزَالِ الْكِتَابِ فَهُوَ يَدُلُّ عَلَى أَحَدِ أَمْرَيْنِ : إِمَّا أَنَّهُمْ لَا يَفْهَمُونَ مَعْنَى النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ عَلَى كَثْرَةِ مَا ظَهَرَ فِيهِمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالرُّسُلِ ، وَلَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ الْآيَاتِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي يُؤَيِّدُ اللهُ بِهَا رُسُلَهُ ، وَبَيْنَ سَائِرِ الْأُمُورِ الْمُسْتَغْرَبَةِ ; كَحِيَلِ السِّحْرِ وَالشَّعْوَذَةِ لِمُخَالَفَتِهَا لِلْعَادَةِ ، وَقَدْ بَيَّنَتْ لَهُمْ كُتُبُهُمْ أَنَّهُ يَقُومُ فِيهِمْ أَنْبِيَاءُ كَذَبَةٌ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ يُعْرَفُ بِدَعْوَتِهِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالْحَقِّ وَالْخَيْرِ ، لَا بِمُجَرَّدِ آيَةٍ أَوْ أُعْجُوبَةٍ يَعْمَلُهَا (كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ الثَّالِثِ عَشَرَ مِنْ سِفْرِ تَثْنِيَةِ الِاشْتِرَاعِ ، وَغَيْرِهِ) وَإِمَّا أَنَّهُمْ مُعَانِدُونَ يَقْتَرِحُونَ مَا يَقْتَرِحُونَ تَعْجِيزًا وَمُرَاوَغَةً . وَأَيًّا مَا قَصَدُوا مِنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ فَلَا فَائِدَةَ فِي إِجَابَتِهِمْ إِلَى مَا سَأَلُوا ; كَمَا قَالَ - تَعَالَى - فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ : وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ (6 : 7) .

(187/180)

وَأَمَّا سُؤَالُهُمْ رُؤْيَةَ اللهِ جَهْرَةً ; أَيْ عِيَانًا ، كَمَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَهُوَ أَدَلُّ عَلَى جَهْلِهِمْ وَكُفْرِهِمْ بِاللهِ تَعَالَى ; لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّهُ جِسْمٌ مَحْدُودٌ تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ، وَتُحِيطُ بِهِ أَشِعَّةُ الْأَحْدَاقِ ، وَقَدْ عُوقِبُوا عَلَى جَهْلِهِمْ هَذَا ; فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ إِذْ شَبَّهُوا رَبَّهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ ، فَرَفَعُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى مَا فَوْقَ مَرْتَبَتِهَا ، وَقَدْرِهَا وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ (6 : 91) وَالصَّاعِقَةُ نَارٌ جَوِّيَّةٌ ، تَشْتَعِلُ بِاتِّحَادِ الْكَهْرَبَائِيَّةِ الْإِيجَابِيَّةِ بِالسَّلْبِيَّةِ ، وَتَقَدَّمَ تَفْسِيرُ مِثْلِ هَذَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، رَاجِعْ آيَةَ 55 وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللهَ جَهْرَةً ، فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ ، وَفِيهِ أَنَّ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ مَعْرُوفَةٌ فِي كُتُبِهِمْ ، وَفِيهَا التَّعْبِيرُ بِالنَّارِ بَدَلَ الصَّاعِقَةِ ، وَرُبَّمَا يَظُنُّ الظَّانُّ أَنَّهَا نَارٌ خَلَقَهَا اللهُ تَعَالَى مِنَ الْعَدَمِ ، وَلَكِنَّ الْقُرْآنَ يُبَيِّنُ لَنَا أَنَّهَا مِنَ الصَّوَاعِقِ الْمُعْتَادَةِ أَرْسَلَهَا اللهُ عَلَيْهِمْ عِنْدَ ظُلْمِهِمْ هَذَا ، وَلَا يَمْنَعُ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ حَدَثَتْ بِأَسْبَابِهَا ، وَاللهُ تَعَالَى يُوَفِّقُ أَقْدَارًا لِأَقْدَارٍ .

(188/180)

ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ، الْمُثْبِتَةُ لِلتَّوْحِيدِ النَّافِيَةُ لِلشِّرْكِ عَلَى يَدِ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَتَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا فِي تَفْسِيرِ آيَةِ (51 و92) مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ، الذَنْبِ الَّذِي هُوَ اتِّخَاذُ الْعِجْلِ حِينَ تَابُوا مِنْهُ

تِلْكَ التَّوْبَةَ النَّصُوحَ الَّتِي قَتَلُوا بِهَا أَنْفُسَهُمْ كَمَا بَيَّنَ اللهُ لَنَا ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ (2 : 51 - 54) فَرَاجِعْهُ ، وَمَا قَبْلَهُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا أَيْ سُلْطَةً ظَاهِرَةً بِمَا أَخْضَعْنَاهُمْ لَهُ عَلَى تَمَرُّدِهِمْ وَعِصْيَانِهِمْ حَتَّى فِي قَتْلِ أَنْفُسِهِمْ .

وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ ; أَيْ بِسَبَبِ مِيثَاقِهِمْ ; لِيَأْخُذُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ بِقُوَّةٍ ، وَيَعْمَلُوا بِهِ مُخْلِصِينَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا أَيْضًا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى :

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ (2 : 63) وَمِنْهُ أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ هَذَا كَانَ آيَةً ، مِنَ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ نَصًّا قَاطِعًا فِيهِ ; بِدَلِيلِ آيَةِ الْأَعْرَافِ ، فَرَاجِعْهُ .

(189/180)

وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ; أَيِ ادْخُلُوا بَابَ الْقَرْيَةِ أَيِ : الْمَدِينَةِ خَاضِعِينَ لِلَّهِ ، أَوْ مُطَامِنِي الرُّءُوسِ ، مَائِلِي الْأَعْنَاقِ ; ذِلَّةً وَانْكِسَارًا لِعَظَمَةِ اللهِ ، كَمَا يُقَالُ سَجَدَ الْبَعِيرُ : إِذَا طَامَنَ رَأْسَهُ لِرَاكِبِهِ ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ : شَجَرَةٌ سَاجِدَةٌ لِلرِّيَاحِ : إِذَا كَانَتْ مَائِلَةً ، وَالسَّفِينَةُ تَسْجُدُ لِلرِّيَاحِ ; أَيْ تُطِيعُهَا ، ذَكَرَ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي الْأَسَاسِ . قِيلَ : تِلْكَ الْقَرْيَةُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ ، وَقِيلَ : أَرِيحَا ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ ، وَتَقَدَّمَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ : أَنَّ الْمُخْتَارَ السُّكُوتُ عَنْ تَعْيِينِهَا ، كَمَا سَكَتَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ .

وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ أَيْ : لَا تَتَجَاوَزُوا حُدُودَ اللهِ فِيهِ بِالْعَمَلِ الدُّنْيَوِيِّ ، وَقَدْ بَيَّنَ لَنَا - تَعَالَى - فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ : أَنَّ بَعْضَهُمُ اعْتَدَى فِي السَّبْتِ ، وَجَاءَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ بَيَانُ اعْتِدَائِهِمْ فِي السَّبْتِ بِصَيْدِ السَّمَكِ ، وَأَنَّ بَعْضَهُمْ أَنْكَرُوا عَلَى الْمُعْتَدِينَ ، وَبَعْضُهُمْ سَكَتُوا ، فَهُمْ قَدْ خَالَفُوا فِي السَّبْتِ ، وَخَالَفُوا فِي دُخُولِ الْبَابِ سُجَّدًا فَلَا تَسْتَغْرِبْ بَعْدَ هَذَا مُشَاغَبَتَهُمْ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمُعَانَدَتَهُمْ لَهُ .

(190/180)

وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ; أَيْ عَهْدًا مُؤَكَّدًا ; لَيَأْخُذُنَّ التَّوْرَاةَ بِقُوَّةٍ وَجِدٍّ ، وَلَيَعْمَلُنَّ بِهَا ، وَلَيُقِيمُنَّ حُدُودَ اللهِ فِيهَا ، وَلَا يَعْتَدُونَهَا ، وَقَدْ أَخَذَ اللهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ عِدَّةَ مَوَاثِيقَ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الْمِيثَاقِ الْغَلِيظِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْعَمَلِ بِالتَّوْرَاةِ كُلِّهَا بِقُوَّةٍ وَاجْتِهَادٍ ، وَمَا يَتْبَعُ ذَلِكَ ; مِنَ الْبِشَارَةِ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ ، عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَهُوَ مَا تَرَاهُ ، أَوْ تَرَى بَقَايَاهُ إِلَى الْآنِ ، فِي الْفَصْلِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ إِلَى الْفَصْلِ الثَّالِثِ وَالثَّلَاثِينَ مِنْ سِفْرِ تَثْنِيَةِ الِاشْتِرَاعِ ، وَهُوَ آخِرُ التَّوْرَاةِ الَّتِي بِأَيْدِيهِمْ ، وَأَمَّا الْفَصْلُ الْأَخِيرُ ، وَهُوَ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ ، فَهُوَ فِي ذِكْرِ مَوْتِ مُوسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

افْتَتَحَ الْفَصْلَ التَّاسِعَ وَالْعِشْرِينَ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ : " 1 - هَذَا كَلَامُ الْعَهْدِ الَّذِي أَمَرَ الرَّبُّ مُوسَى

بِأَنْ يَقْطَعَهُ مَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فِي أَرْضِ مُوآبَ ، سِوَى الْعَهْدِ الَّذِي قَطَعَهُ مَعَهُمْ فِي حُورِيبَ ، وَسَمَّاهُ فِيهِ عَهْدًا وَقَسَمًا ، وَتَوَعَّدَ عَلَى نَقْضِهِ فِيهِ بِأَشَدِّ الْوَعِيدِ وَالْغَضَبِ ، وَجَمِيعِ اللَّعَنَاتِ وَالْعُقُوبَاتِ ; وَمِنْهَا الِاسْتِئْصَالُ مِنْ أَرْضِهِمْ ، كَمَا وَعَدَ عَلَى حِفْظِهِ بِأَعْظَمِ الْبَرَكَاتِ وَالْخَيْرَاتِ .

وَكَذَلِكَ عَظَّمَ أَمْرَهُ فِي الْفَصْلِ الثَّلَاثِينَ ، وَالْحَادِي وَالثَّلَاثِينَ ، وَمِمَّا جَاءَ فِي آخِرِهِ ، وَنَعْتَمِدُ بِنَصِّهِ تَرْجَمَةَ الْيَسُوعِيِّينَ - لِأَنَّهَا أَفْصَحُ - قَوْلُهُ :

(191/180)

" 24 وَلَمَّا فَرَغَ مُوسَى مِنْ رَقْمِ كَلَامِ هَذِهِ التَّوْرَاةِ فِي سِفْرٍ بِتَمَامِهَا 25 أَمَرَ مُوسَى اللَّاوِيِّينَ حَامِلِي تَابُوتِ عَهْدِ الرَّبِّ ، وَقَالَ لَهُمْ : 26 خُذُوا سِفْرَ هَذِهِ التَّوْرَاةِ ، وَاجْعَلُوهَا إِلَى جَانِبِ تَابُوتِ عَهْدِ الرَّبِّ إِلَهِكُمْ فَيَكُونُ ثَمَّ عَلَيْكُمْ شَاهِدًا 27 لِأَنِّي أَعْلَمُ تَمَرُّدَكُمْ ، وَقَسَاوَةَ رِقَابِكُمْ ; فَإِنَّكُمْ وَأَنَا فِي

الْحَيَاةِ مَعَكُمُ الْيَوْمَ قَدْ تَمَرَّدْتُمْ عَلَى الرَّبِّ فَكَيْفَ بَعْدَ مَوْتِي 28 اجْمَعُوا إِلَيَّ شُيُوخَ أَسْبَاطِكُمْ وَعُرَفَاءَكُمْ حَتَّى أَتْلُوَ عَلَى مَسَامِعِكُمْ هَذَا الْكَلَامَ وَأُشْهِدَ عَلَيْهِمُ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ 29 فَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكُمْ بَعْدَ مَوْتِي سَتَفْسُدُونَ وَتَعْدِلُونَ عَنِ الطَّرِيقِ الَّتِي سَنَنْتُهَا لَكُمْ

فَيُصِيبُكُمُ الشَّرُّ فِي آخِرِ الْأَيَّامِ إِذَا صَنَعْتُمُ الشَّرَّ فِي عَيْنَي الرَّبِّ حَيْثُ تُسْخِطُونَهُ بِأَعْمَالِ أَيْدِيكُمْ 30 وَتَلَا مُوسَى عَلَى مَسَامِعِ كُلِّ جَمَاعَةِ إِسْرَائِيلَ كَلَامَ هَذَا النَّشِيدِ إِلَى آخِرِهِ .

(192/180)

أَمَّا النَّشِيدُ الَّذِي وَثَّقَ بِهِ الْعَهْدَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ مِنْ أَوَّلِ الْفَصْلِ الثَّلَاثِينَ إِلَى الْجُمْلَةِ (43) مِنْهُ وَأَوَّلُهُ : " أَنْصِتِي أَيَّتُهَا السَّمَاوَاتُ فَأَتَكَلَّمُ وَتَسْتَمِعُ الْأَرْضُ لِأَقْوَالِ فِيَّ " وَبَعْدَهَا أَمَرَهُ اللهُ بِأَنْ يَمُوتَ وَبَارَكَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ وَهِيَ آخِرُ وَحْيِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ : " 33 :2 أَقْبَلَ الرَّبُّ مِنْ سَيْنَاءَ وَأَشْرَقَ لَهُمْ مِنْ سَاعِيرَ وَتَجَلَّى مِنْ جَبَلِ فَارَانَ (وَتَرْجَمَةُ الْبُرُونُسْتَانِ ، وَتَلَأْلَأَ مِنْ جَبَلِ فَارَانَ) وَأَتَى مِنْ رُبُوَاتِ الْقُدْسِ وَعَنْ يَمِينِهِ قَبَسُ نَارِ شَرِيعَةٍ لَهُمْ ، وَفَارَانُ هِيَ مَكَّةُ كَمَا ذُكِرَ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ ، وَفِي الْفَصْلِ (21) مِنْ سِفْرِ التَّكْوِينِ أَنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَى هَاجَرَ بِأَنَّهُ سَيَجْعَلُ وَلَدَهَا إِسْمَاعِيلَ (أُمَّةً عَظِيمَةً) وَأَنَّهُ " 21 سَكَنَ فِي بَرِّيَّةِ فَارَانَ " وَمِنَ الْمَعْلُومِ بِالتَّوَاتُرِ أَنَّهُ سَكَنَ فِي الْبَرِّيَّةِ الَّتِي بَنَى بِهَا هُوَ وَوَالِدُهُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَيْتَ اللهِ الْحَرَامَ ، وَبِهِ تَكَوَّنَتْ

(193/180)

مَكَّةُ ، وجَبَلُ فَارَانَ هُوَ أَبُو قُبَيْسٍ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ الْوَحْيُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ . فَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ قَدْ نَقَضُوا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ الْغَلِيظَ عَلَيْهِمْ بِحِفْظِ التَّوْرَاةِ كَمَا تَنَبَّأَ عَنْهُمْ نَبِيُّهُمْ عِنْدَ أَخْذِ الْمِيثَاقِ عَلَيْهِمْ فَهَلْ يُسْتَغْرَبُ مِنْهُمْ تَحْرِيفُ بِشَارَتِهِ بِعِيسَى وَمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمُشَاقَّتُهُمَا ؟ قَالَ ، تَعَالَى : فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ أَيْ فَبِسَبَبِ نَقْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ لِمِيثَاقِهِمُ الَّذِي وَاثَقَهُمُ اللهُ بِهِ إِذْ نَكَثُوا فَتْلَهُ ، وَأَحَلُّوا مَا حَرَّمَهُ وَحَرَّمُوا مَا أَحَلَّهُ ، وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللهِ الَّتِي أَرَاهُمْ مِنْهَا مَا لَمْ يَرَهُ سِوَاهُمْ ، وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ الَّذِينَ بُعِثُوا لِهِدَايَتِهِمْ ، كَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَقَوْلِهِمْ : قُلُوبُنَا غُلْفٌ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمُ الَّتِي يَذْكُرُ أَهَمَّ كَبَائِرِهَا فِي الْآيَاتِ الْآتِيَةِ ; أَيْ بِسَبَبِ هَذَا كُلِّهِ فَعَلْنَا بِهِمْ مَا فَعَلْنَا مِنَ اللَّعْنِ وَالْغَضَبِ وَضَرْبِ الذِّلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ وَإِزَالَةِ الْمُلْكِ وَالِاسْتِقْلَالِ ; لِأَنَّ هَذِهِ الذُّنُوبَ قَدْ مَزَّقَتْ نَسِيجَ وَحْدَتِهِمْ ، وَفَرَّقَتْ شَمْلَ أُمَّتِهِمْ ، وَذَهَبَتْ بِرِيحِهِمْ وَقُوَّتِهِمْ ، وَأَفْسَدَتْ جَمِيعَ أَخْلَاقِهِمْ ، فَكُلُّ مَا حَلَّ بِهِمْ مِنَ الْبَلَاءِ هُوَ أَثَرُ ذَلِكَ النَّقْضِ وَالْكُفْرِ وَالْعِصْيَانِ .

فَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : فَبِمَا نَقْضِهِمْ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا عُرِفَ مِنْ حَالِهِمْ فِي الْقُرْآنِ ، وَفِي التَّارِيخِ وَالْعِيَانِ ، وَمِثْلُ هَذَا الْحَذْفِ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ ، وَكَلِمَةُ " مَا " الْفَاصِلَةُ بَيْنَ الْبَاءِ وَقَوْلِهِ : " نَقْضِهِمْ " تُفِيدُ التَّأْكِيدَ سَوَاءٌ كَانَتْ مَزِيدَةً فِي الْإِعْرَابِ ، أَوْ نَكِرَةً تَامَّةً وَمَجْرُورَةً بِالْبَاءِ ، وَ" نَقْضِهِمْ " بَدَلٌ مِنْهَا ، وَقِيلَ : إِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْآتِيَةِ : حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ (4 : 160) كَأَنَّهُ قَالَ : فَبِسَبَبِ نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ، وَكُفْرِهِمْ ، وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ ، وَقَوْلِهِمْ : قُلُوبُنَا غُلْفٌ ، وَبِكُفْرِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِعِيسَى ، وَافْتِرَائِهِمْ عَلَى أُمِّهِ ، وَتَبَجُّحِهِمْ بِدَعْوَى قَتْلِهِ ، وَبِظُلْمِهِمْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَأَحْكَامِهِمْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ إِلَخْ . فَيَكُونُ قَوْلُهُ ، تَعَالَى : فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ إِلَخْ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ : فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَمِثْلُ هَذَا مَعْهُودٌ فِي الْكَلَامِ إِذَا طَالَ ، وَلَكِنِ اعْتُرِضَ هَذَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا الْإِعْرَابِ ، وَذَلِكَ أَنَّ تَحْرِيمَ تِلْكَ الطَّيِّبَاتِ عَلَيْهِمْ كَانَ قَبْلَ هَذِهِ الْجَرَائِمِ الَّتِي مِنْهَا قَتْلُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَبَهْتُ الْمَسِيحِ وَوَالِدَتِهِ

الْعَذْرَاءِ ، وَأَنَّ تَحْرِيمَ بَعْضِ الطَّيِّبَاتِ عَلَيْهِمْ عِقَابٌ قَلِيلٌ لَا يُقَابِلُ هَذِهِ الْمُوبِقَاتِ كُلَّهَا . بَلْ هُوَ قَلِيلٌ عَلَى أَيِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا ، فَهُوَ إِنَّمَا كَانَ جَزَاءً عَلَى مَا دُونَ هَذِهِ الْمُوبِقَاتِ مِنْ ظُلْمِهِمْ

لِأَنْفُسِهِمْ .

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : قُلُوبُنَا غُلْفٌ فَذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ فِيهِ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ " غُلْفٌ " جَمْعُ " أَغْلَفٍ " وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ غِلَافٌ يَمْنَعُ نُفُوذَ الشَّيْءِ إِلَيْهِ أَيْ إِنَّ قُلُوبَهُمْ لَا يَنْفُذُ إِلَيْهَا شَيْءٌ مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ; فَهِيَ لَا تُدْرِكُهُ ، وَهُوَ لَا يُؤَثِّرُ فِيهَا كَمَا حَكَى اللَّهُ - تَعَالَى - عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ (41 : 5) .

وَثَانِيهِمَا : أَنَّهُ جَمْعُ غِلَافٍ (كَكِتَابٍ ، وَكُتُبٍ) وَسُكِّنَتِ اللَّامُ فِيهِ كَمَا تُسَكَّنُ فِي الْكُتُبِ ، وَالرُّسُلِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهَا أَوْعِيَةٌ وَغُلُفٌ لِلْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ ; فَهِيَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ جَدِيدٍ تَسْتَفِيدُهُ مِنَ الرَّسُولِ ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِ .

(196/180)

وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ هَذَا الزَّعْمَ بِقَوْلِهِ : بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ أَيْ لَيْسَ مَا وَصَفُوا بِهِ قُلُوبَهُمْ هُوَ الْحَقَّ الْوَاقِعَ . بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ; أَيْ كَانَ كُفْرُهُمُ الشَّدِيدُ وَمَا لَهُ مِنَ الْأَثَرِ الْقَبِيحِ فِي أَخْلَاقِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ ، سَبَبًا لِلطَّبْعِ عَلَى قُلُوبِهِمْ أَيْ جَعْلِهَا كَالسِّكَّةِ الْمَطْبُوعَةِ ، (الدَّرَاهِمِ مَثَلًا) فِي قَسْوَتِهَا ، وَتَكَيُّفِهَا بِطَبْعَةٍ خَاصَّةٍ لَا تَقْبَلُ غَيْرَهَا مِنَ النُّقُوشِ

؛ فَهُمْ بِجُمُودِهِمْ عَلَى ذَلِكَ الْكُفْرِ التَّقْلِيدِيِّ، وَلَوَازِمِهِ لَا يَنْظُرُونَ فِي شَيْءٍ آخَرَ نَظَرَ اسْتِدْلَالٍ وَاعْتِبَارٍ، وَلَا يَتَأَمَّلُونَ فِيهِ تَأَمُّلَ الْإِخْلَاصِ وَالِاسْتِبْصَارِ، وَإِنَّمَا النَّظَرُ وَالتَّأَمُّلُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُمْكِنَةِ الَّتِي يَنَالُهَا كَسْبُهُمْ، وَيَصِلُ إِلَيْهَا اخْتِيَارُهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَخْتَارُونَ إِلَّا مَا أَلِفُوا وَتَعَوَّدُوا، وَمَنْ لَمْ يَنْظُرْ لَمْ يُبْصِرْ، وَمَنْ لَمْ يُبْصِرْ لَمْ يُؤْمِنْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا مِنَ الْإِيمَانِ ؛ كَإِيمَانِهِمْ بِمُوسَى وَالتَّوْرَاةِ، وَهُوَ إِيمَانٌ لَا يُعْتَدُّ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى ضَعْفِهِ فِي نَفْسِهِ تَفْرِيقٌ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ، وَتَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا، أَوْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ؛ كَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، وَأَصْحَابِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ .

(197/180)

وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ إِلَخْ . وَالْمُرَادُ بِالْكُفْرِ هُنَا - كَمَا يَظْهَرُ مِنَ الْقَرِينَةِ - الْكُفْرُ بِعِيسَى ؛ وَلِذَلِكَ عَطَفَ عَلَيْهِ

بَهْتَ أُمِّهِ (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) وَهُوَ قَذْفُهَا بِالْفَاحِشَةِ . وَالْبُهْتَانُ : الْكَذِبُ

الَّذِي يَبْهَتُ مَنْ يُقَالُ فِيهِ ؛ أَيْ يُدْهِشُهُ، وَيُحَيِّرُهُ لِبُعْدِهِ عَنْهُ، وَغَرَابَتِهِ عِنْدَهُ، يُقَالُ : قَالَ فُلَانٌ الْبُهْتَانَ، وَقَوْلُهُ الْبُهْتَانُ، وَقَالَ الزُّورَ، وَفِي حَدِيثِ الْكَبَائِرِ : أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ . أَلَا وَشَهَادَةُ

الزُّور ، كَمَا يَقُولُ فِي مُقَابِلِهِ : قَالَ الْحَقَّ . قَوْلُهُ الْحَقُّ ، وَوَصَفَ الْبُهْتَانَ بِالتَّعْظِيمِ ، وَأَيُّ بُهْتَانٍ تُبْهَتُ بِهِ الْعَذْرَاءُ التَّقِيَّةُ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا ؟ أَيْ : فَهَذَا الْكُفْرُ وَالْبُهْتَانُ مِنْ أَسْبَابِ مَا حَلَّ بِهِمْ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَلَعْنَتِهِ ، وَمِنْ تَوَابِعِهِ مَا بَيَّنَهُ بِقَوْلِهِ عَطْفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ .

(198/180)

وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ أَيْ : وَبِسَبَبِ قَوْلِهِمْ هَذَا فَإِنَّهُ قَوْلٌ يُؤْذِنُ بِمُنْتَهَى الْجَرْأَةِ عَلَى الْبَاطِلِ ، وَالضَّرَاوَةِ بِارْتِكَابِ الْجَرَائِمِ ، وَالِاسْتِهْزَاءِ بِآيَاتِ اللهِ وَرُسُلِهِ . وَوَصْفُهُ هُنَا بِصِفَةِ الرِّسَالَةِ لِلْإِيذَانِ بِتَهَكُّمِهِمْ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَاسْتِهْزَائِهِمْ بِدَعْوَتِهِ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا ادَّعَى النُّبُوَّةَ وَالرِّسَالَةَ فِيهِمْ ، لَا الْأُلُوهِيَّةَ كَمَا تَزْعُمُ النَّصَارَى . عَلَى أَنَّ أَنَاجِيلَهُمْ نَاطِقَةٌ بِأَنَّهُ كَانَ مُوَحِّدًا لِلَّهِ - تَعَالَى - مُدَّعِيًا لِلرِّسَالَةِ ; كَقَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ إِنْجِيلِ يُوحَنَّا (17 : 3 وَهَذِهِ هِيَ الْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ : أَنْ يَعْرِفُوكَ أَنْتَ الْإِلَهُ الْحَقِيقِيُّ وَحْدَكَ ، وَيَسُوعَ الْمَسِيحَ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ) .

(199/180)

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : رَسُولَ اللهِ مَنْصُوبًا عَلَى الْمَدْحِ ، أَوْ الِاخْتِصَاصِ لِلْإِشَارَةِ إِلَى فَظَاعَةِ عَمَلِهِمْ ، وَدَرَجَةِ جَهْلِهِمْ ، وَشَنَاعَةِ زَعْمِهِمْ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ أَيْ وَالْحَالُ أَنَّهُمْ مَا قَتَلُوهُ ، كَمَا زَعَمُوا تَبَجُّحًا بِالْجَرِيمَةِ ، وَمَا صَلَبُوهُ كَمَا ادَّعَوْا وَشَاعَ بَيْنَ النَّاسِ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ أَيْ وَقَعَ لَهُمُ الشُّبْهَةُ أَوِ الشَّبَهُ ; فَظَنُّوا أَنَّهُمْ صَلَبُوا عِيسَى ، وَإِنَّمَا صَلَبُوا غَيْرَهُ ، وَمِثْلُ هَذَا الشَّبَهِ أَوْ الِاشْتِبَاهِ يَقَعُ فِي كُلِّ زَمَانٍ كَمَا سَنُبَيِّنُهُ قَرِيبًا وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ أَيْ : وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي شَأْنِ عِيسَى مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي شَكٍّ مِنْ حَقِيقَةِ أَمْرِهِ ; أَيْ فِي حَيْرَةٍ ، وَتَرَدُّدٍ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ثَابِتٍ قَطْعِيٍّ . لَكِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ أَيِ الْقَرَائِنَ الَّتِي تُرَجِّحُ بَعْضَ الْآرَاءِ الْخِلَافِيَّةِ عَلَى بَعْضٍ . فَالشَّكُّ الَّذِي هُوَ التَّرَدُّدُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ شَامِلٌ لِمَجْمُوعِهِمْ ، لَا لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِمْ ، هَذَا إِذَا كَانَ كَمَا يَقُولُ عُلَمَاءُ الْمَنْطِقِ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِيمَا تَسَاوَى طَرَفَاهُ بِحَيْثُ لَا يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ فِي أَمْرِهِ هُمْ أَفْرَادٌ رَجَّحُوا بَعْضَ مَا وَقَعَ الِاخْتِلَافُ فِيهِ عَلَى بَعْضٍ ، بِالْقَرَائِنِ أَوْ بِالْهَوَى وَالْمَيْلِ . وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذَا مَعْنًى

اصْطِلَاحِيٌّ لِلشَّكِّ ، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ ، فَهُوَ نَحْوٌ مِنْ مَعْنَى الْجَهْلِ ، وَعَدَمِ اسْتِبَانَةِ مَا يَجُولُ فِي الذِّهْنِ مِنَ الْأَمْرِ ، قَالَ الرَّكَّاضُ الدُّبَيْرِيُّ :

يَشُكُّ عَلَيْكَ الْأَمْرُ مَا دَامَ مُقْبِلًا . . . وَتَعْرِفُ مَا فِيهِ إِذَا هُوَ أَدْبَرَا

فَجَعَلَ الْمَعْرِفَةَ فِي مُقَابَلَةِ الشَّكِّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَحْمَرِ :

وَأَشْيَاءُ مِمَّا يَعْطِفُ الْمَرْءَ ذَا النُّهَى . . . تَشُكُّ عَلَى قَلْبِي فَمَا أَسْتَبِينُهَا

وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَنَّ الشَّكَّ ضِدُّ الْيَقِينِ . فَهُوَ إِذًا يَشْمَلُ الظَّنَّ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمَنْطِقِ ، وَهُوَ مَا تَرَجَّحَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ . فَالشَّكُّ فِي صَلْبِ الْمَسِيحِ هُوَ التَّرَدُّدُ فِيهِ ، أَكَانَ هُوَ الْمَصْلُوبَ

،

أَمْ غَيْرُهُ ! فَبَعْضُ الْمُخْتَلِفِينَ فِي أَمْرِهِ الشَّاكِّينَ فِيهِ يَقُولُ : إِنَّهُ هُوَ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : إِنَّهُ غَيْرُهُ ، وَمَا لِأَحَدٍ مِنْهُمَا عِلْمٌ يَقِينِيٌّ بِذَلِكَ ، وَإِنَّمَا يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ كَمَا عُلِمَ مِنْ تَفْسِيرِنَا لَهُ . وَفِي الْأَنَاجِيلِ الْمُعْتَمَدَةِ عِنْدَ النَّصَارَى ، أَنَّ الْمَسِيحَ قَالَ لِتَلَامِيذِهِ : (كُلُّكُمْ تَشُكُّونَ ، فِيَّ ، فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ أَيِ الَّتِي يُطْلَبُ فِيهَا لِلْقَتْلِ (مَتَّى 26 : 31 وَمُرْقُسُ 14 : 27) .

فَإِذَا كَانَتْ أَنَاجِيلُهُمْ لَا تَزَالُ نَاطِقَةً بِأَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ تَلَامِيذَهُ وَأَعْرَفَ النَّاسِ بِهِ يَشُكُّونَ فِيهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَخَبَرُهُ صَادِقٌ قَطْعًا، فَهَلْ يُسْتَغْرَبُ اشْتِبَاهُ غَيْرِهِمْ وَشَكُّ مَنْ دُونَهُمْ فِي أَمْرِهِ، وَقَدْ صَارَتْ قِصَّتُهُ رِوَايَةً تَارِيخِيَّةً مُنْقَطِعَةَ الْإِسْنَادِ ؟ !

وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا أَيْ وَمَا قَتَلُوا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَتْلًا يَقِينًا، أَوْ مُتَيَقِّنِينَ أَنَّهُ هُوَ بِعَيْنِهِ ; لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ، وَهَذِهِ الْأَنَاجِيلُ الْمُعْتَمَدَةُ، عِنْدَ النَّصَارَى، تُصَرِّحُ بِأَنَّ الَّذِي أَسْلَمَهُ إِلَى الْجُنْدِ هُوَ يَهُوذَا الْإِسْخَرْيُوطِيُّ، وَأَنَّهُ جَعَلَ لَهُمْ عَلَامَةً : أَنَّ مَنْ قَبَّلَهُ يَكُونُ هُوَ يَسُوعَ الْمَسِيحَ، فَلَمَّا قَبَّلَهُ قَبَضُوا عَلَيْهِ . وَأَمَّا إِنْجِيلُ بِرْنَابَا فَيُصَرِّحُ بِأَنَّ الْجُنُودَ أَخَذُوا يَهُوذَا الْإِسْخَرْيُوطِيَّ نَفْسَهُ ظَنًّا أَنَّهُ الْمَسِيحُ ; لِأَنَّهُ أُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُهُ . فَالَّذِي لَا خِلَافَ فِيهِ هُوَ أَنَّ الْجُنُودَ مَا كَانُوا يَعْرِفُونَ شَخْصَ الْمَسِيحِ مَعْرِفَةً يَقِينِيَّةً . وَقِيلَ : إِنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا لِلْعِلْمِ الَّذِي نَفَاهُ عَنْهُمْ، وَالْمَعْنَى : مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ لَكِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ، وَمَا قَتَلُوا الْعِلْمَ يَقِينًا وَتَثْبِيتًا بِهِ . بَلْ رَضُوا بِتِلْكَ الظُّنُونِ الَّتِي يَتَخَبَّطُونَ بِهَا، يُقَالُ : قَتَلْتُ الشَّيْءَ عِلْمًا وَخَبَرًا، كَمَا فِي الْأَسَاسِ، إِذَا أَحَطْتَ بِهِ وَاسْتَوْلَيْتَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يُنَازِعَ ذِهْنَكَ مِنْهُ اضْطِرَابٌ وَلَا

ارْتِيَابٌ .

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الظَّنِّ الَّذِي يَتَّبِعُونَهُ قَالَ : (لَمْ يَقْتُلُوا ظَنَّهُمْ يَقِينًا) رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ ; أَيْ أَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ ظَنًّا غَيْرَ مُمَحَّصٍ ، وَلَا مُوَفًّى أَسْبَابَ التَّرْجِيحِ وَالْحُكْمِ الَّتِي تُوَصِّلُ إِلَى الْعِلْمِ ، وَقَدِ اخْتَلَفَتْ رِوَايَةُ الْمُفَسِّرِينَ بِالْمَأْثُورِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ; لِأَنَّ عُمْدَتَهُمْ فِيهَا النَّقْلُ عَمَّنْ أَسْلَمَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَهَؤُلَاءِ كَانُوا مُخْتَلِفِينَ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ يَقِينِيٍّ . وَلَكِنَّ الرِّوَايَاتِ عَنْهُمْ تَشْتَمِلُ عَلَى نَحْوِ مَا عِنْدَ النَّصَارَى مِنْ مُقَدِّمَاتِ الْقِصَّةِ ; كَجَمْعِ الْمَسِيحِ لِحَوَارِيِّيهِ (أَوْ تَلَامِيذِهِ) وَخِدْمَتِهِ إِيَّاهُمْ ، وَغَسْلِهِ لِأَرْجُلِهِمْ ، وَقَوْلِهِ لِبَعْضِهِمْ : إِنَّهُ يُنْكِرُهُ قَبْلَ صِيَاحِ الدِّيكِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَمِنْ بَيْعِهِ بِدَلَالَةِ أَعْدَائِهِ عَلَيْهِ ، فِي مُقَابَلَةِ مَالٍ قَلِيلٍ ، وَكَوْنِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ كَانَتْ بِتَقْبِيلِ الدَّالِّ عَلَيْهِ .

وَلَكِنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ : إِنَّ شَبَهَهُ أُلْقِيَ عَلَى مَنْ دَلَّهُمْ عَلَيْهِ ، وَبَعْضُهُمْ قَالَ : بَلْ أُلْقِيَ شَبَهُهُ عَلَى جَمِيعِ مَنْ كَانُوا مَعَهُ ، وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ الْقَوْلَيْنِ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ جَمِيعَ رِوَايَاتِ الْمُسْلِمِينَ مُتَّفِقَةٌ عَلَى أَنَّ عِيسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، نَجَا مِنْ أَيْدِي مُرِيدِي قَتْلِهِ ، فَقَتَلُوا آخَرَ ظَانِّينَ أَنَّهُ هُوَ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ ، تَعَالَى : بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ فَقَدْ سَبَقَ نَظِيرُهُ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ

(203/180)

وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا (3 : 55) رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ تَفْسِيرُ التَّوَفِّي هُنَا بِالْإِمَاتَةِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ ، وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ تَفْسِيرُهَا بِأَصْلِ مَعْنَاهَا ، وَهُوَ الْأَخْذُ وَالْقَبْضُ ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ وَمِنَ الرَّفْعِ إِنْقَاذُهُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِنَايَةٍ مِنَ اللهِ الَّذِي اصْطَفَاهُ وَقَرَّبَهُ إِلَيْهِ . قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ ، بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ " فَرَفْعُهُ إِيَّاهُ : تَوَفِّيهِ إِيَّاهُ وَتَطْهِيرُهُ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا " أَيْ : لَيْسَ الْمُرَادُ الرَّفْعَ إِلَى السَّمَاءِ ، لَا بِالرُّوحِ وَالْجَسَدِ ، وَلَا بِالرُّوحِ فَقَطْ .

وَعَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ التَّوَفِّيَ : الْإِمَاتَةُ ، لَا يَظْهَرُ لِلرَّفْعِ مَعْنًى إِلَّا رَفْعُ الرُّوحِ ، وَالْمَشْهُورُ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ ، أَنَّ اللهَ – تَعَالَى – رَفَعَهُ بِرُوحِهِ وَجَسَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ الْمِعْرَاجِ ; إِذْ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – رَآهُ هُوَ وَابْنَ خَالَتِهِ يَحْيَى فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ ، وَلَوْ كَانَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رُفِعَ بِرُوحِهِ وَجَسَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، لَدَلَّ أَيْضًا عَلَى رَفْعِ يَحْيَى وَسَائِرِ مَنْ رَآهُمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فِي سَائِرِ السَّمَاوَاتِ ، وَلَمْ يَقُلْ بِهَذَا أَحَدٌ .

(204/180)

وذَكَرَ الرَّازِيُّ أَنَّ الْمُشَبِّهَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالْآيَةِ عَلَى إِثْبَاتِ الْمَكَانِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وذَكَرَ لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ وُجُوهًا ؛ مِنْهَا : أَنَّ الْمُرَادَ بِ رَافِعُكَ إِلَيَّ إِلَى مَحَلِّ كَرَامَتِي ، وجَعَلَ ذَلِكَ رَفْعًا لِلتَّفْخِيمِ ، وَالتَّعْظِيمِ ، ومِثْلُهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - حِكَايَةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي (37 : 99) وَإِنَّمَا ذَهَبَ مِنَ الْعِرَاقِ إِلَى الشَّامِ . (وَمِنْهَا) : أَنَّ الْمُرَادَ رَفْعُهُ إِلَى مَكَانٍ لَا يَمْلِكُ فِيهِ عَلَيْهِ غَيْرُ اللهِ .

وَقَدْ فَسَّرْنَا آيَةَ آلِ عِمْرَانَ فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ ، وَذَكَرْنَا مَا قَالَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ فِيهَا ، وَفِي مَسْأَلَةِ نُزُولِ عِيسَى فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، كَمَا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ ، وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ الْبَاحِثِينَ مَا أَوْرَدْنَاهُ فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى تَمْحِيصٍ وَبَيَانٍ ، لَيْسَ التَّفْسِيرُ بِمَحَلٍّ لَهُ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يُثْبِتْ لَنَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ .

وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا فَبِعِزَّتِهِ ، وَهِيَ كَوْنُهُ يَقْهَرُ وَلَا يُقْهَرُ ، وَيَغْلِبُ وَلَا يُغْلَبُ ، أَنْقَذَ عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ عِيسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنَ الْيَهُودِ الْمَاكِرِينَ وَالرُّومِ الْحَاكِمِينَ ، وَبِحِكْمَتِهِ جَزَى كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ ، فَأَحَلَّ بِالْيَهُودِ مَا أَحَلَّ بِهِمْ ، وَسَيُوَفِّيهِمْ جَزَاءَهُمْ فِي الْآخِرَةِ .

وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَيْ : وَمَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَحَدٌ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ أَيْ : لَيُؤْمِنَنَّ بِعِيسَى إِيمَانًا صَحِيحًا ، وَهُوَ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، وَآيَتُهُ لِلنَّاسِ قَبْلَ مَوْتِهِ أَيْ قَبْلَ مَوْتِ ذَلِكَ الْأَحَدِ الَّذِي هُوَ نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ، فَيُفِيدُ الْعُمُومَ . وَحَاصِلُ الْمَعْنَى أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، عِنْدَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ يَنْكَشِفُ لَهُ الْحَقُّ فِي أَمْرِ عِيسَى وَغَيْرِهِ مِنْ أَمْرِ الْإِيمَانِ فَيُؤْمِنُ بِعِيسَى إِيمَانًا صَحِيحًا ; فَالْيَهُودِيُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولٌ صَادِقٌ غَيْرُ دَعِيٍّ وَلَا كَذَّابٍ ، وَالنَّصْرَانِيُّ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، فَلَا هُوَ إِلَهٌ ، وَلَا ابْنُ اللهِ .

وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِمَا تَظْهَرُ بِهِ حَقِيقَةُ أَمْرِهِ مَعَهُمْ ، وَمِنْهُ مَا حَكَاهُ اللهُ عَنْهُ فِي آخِرِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ (5 : 117) وَقَدْ يَشْهَدُ لِلْمُؤْمِنِ مِنْهُمْ ، فِي حَالِ الِاخْتِيَارِ وَالتَّكْلِيفِ ، بِإِيمَانِهِ ، وَعَلَى الْكَافِرِ بِكُفْرِهِ

؛

لِأَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَيْهِمْ ، وَكُلُّ نَبِيٍّ شَهِيدٌ عَلَى قَوْمِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا (4 : 41) وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ كُلَّ

أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُؤْمِنُ بِعِيسَى قَبْلَ مَوْتِ عِيسَى ، وَهَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ عِيسَى لَمَّا يَمُتْ ، وَأَنَّهُ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ قَبْلَ وَفَاتِهِ ، وَهُمُ الَّذِينَ أَوَّلُوا قَوْلَهُ تَعَالَى : إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ (3 : 55) وَهُمْ عَلَى هَذَا يَحْتَاجُونَ إِلَى تَأْوِيلِ النَّفْيِ الْعَامِّ هُنَا بِتَخْصِيصِهِ بِمَنْ يَكُونُ مِنْهُمْ حَيًّا عِنْدَ نُزُولِهِ ، فَيَقُولُونَ : الْمَعْنَى : وَمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَنْزِلُ الْمَسِيحُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ ، وَيَتْبَعَنَّهُ ، وَالْمُتَبَادِرُ مِنَ الْآيَةِ الْمَعْنَى الْأَوَّلُ ، وَهَذَا التَّخْصِيصُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى شَيْءٍ لَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ حَتَّى يَكُونَ قَرِينَةً لَهُ ، وَالْأَخْبَارُ الَّتِي وَرَدَتْ فِيهِ لَمْ تَرِدْ مُفَسِّرَةً لِلْآيَةِ .

(207/180)

أَمَّا الْمَعْنَى الْأَوَّلُ الَّذِي هُوَ الظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ مِنَ النَّظْمِ الْبَلِيغِ ، فَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ مِنِ اطِّلَاعِ النَّاسِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ ، عَلَى مَنَازِلِهِمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَمِنْ كَوْنِهِمْ يُبَشَّرُونَ بِرِضْوَانِ اللهِ وَكَرَامَتِهِ ، أَوْ بِعَذَابِهِ وَعُقُوبَتِهِ ، فَفِي حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِي الصَّحِيحَيْنِ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللهِ وَكَرَامَتِهِ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ ، بِضَمِّ الْحَاءِ : أَيْ حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وَعُقُوبَتِهِ ، وَرَوَى أَحْمَدُ ، وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . وَعَنْ عَائِشَةَ زِيَادَةٌ فِي حَدِيثِ : " مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ

، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ " الَّذِي فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا ، وَهِيَ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ ، فَقَالَ : " لَيْسَ ذَلِكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللهِ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللهَ فَأَحَبَّ لِقَاءَهُ ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللهِ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ ، فَكَرِهَ لِقَاءَ اللهِ فَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ .

(208/180)

وَرَوَى ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَابْنُ مَنْدَهْ ، بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : " مَا مِنْ نَفْسٍ تُفَارِقُ الدُّنْيَا حَتَّى تَرَى مَقْعَدَهَا مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ " وَرَوَى مِثْلَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ ، عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعًا . فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تُؤَيِّدُ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ; مِنْ كَوْنِ الْمَلَائِكَةِ تُخَاطِبُ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَ خُرُوجِ رُوحِهِ ، بِحَقِيقَةِ أَمْرِ الْمَسِيحِ ، مَعَ الْإِنْكَارِ الشَّدِيدِ وَالتَّقْبِيحِ ، وَمِمَّا يُؤَيِّدُ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ النَّصُّ فِي سُورَةِ يُونُسَ عَلَى تَصْرِيحِ فِرْعَوْنَ بِالْإِيمَانِ حِينَ أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ . وَلَهَا دَلَائِلُ أُخْرَى كَالْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي عَدَمِ قَبُولِ التَّوْبَةِ عِنْدَ الْغَرْغَرَةِ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

(209/180)

(فَصْلٌ فِي مَبَاحِث تَتَعَلَّقُ بِمَسْأَلَةِ الصَّلْب) إِنَّ مَسْأَلَةَ الصَّلْب مِنَ الْمَسَائِلِ التَّارِيخِيَّةِ الَّتِي لَهَا نَظَائِرُ وَأَشْبَاهٌ كَثِيرَةٌ ، فَقَدْ كَانَ الْمُلُوكُ وَالْحُكَّامُ يَقْتُلُونَ وَيَصْلُبُونَ ، وَنَاهِيكَ بِالرُّومَانِيِّينَ وَقَسْوَتِهِمْ ، وَالْيَهُودِ وَعَصَبِيَّتِهِمْ ، وَقَدْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَنْبِيَائِهِمْ ; أَشْهَرُهُمْ زَكَرِيَّا وَيَحْيَى ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ . وَالْفَائِدَةُ فِي إِثْبَاتِ التَّارِيخِ لِمِثْلِ هَذِهِ الْوَقَائِعِ لَا تَعْدُو الْعِبْرَةَ بِأَخْلَاقِ الْأُمَّةِ ، وَدَرَجَةِ ضَلَالِهَا وَهِدَايَتِهَا ، وَسِيرَةِ الْحُكَّامِ فِيهَا . وَقَدْ كَانَ الْيَهُودُ فِي عَصْرِ الْمَسِيحِ تَحْتَ سُلْطَانِ الرُّومِ (الرُّومَانِيِّينَ) وَالْحَاكِمُ الرُّومَانِيُّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ (بِيلَاطِس) لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ قَتْلَ الْمَسِيحِ ، وَلَمْ يَحْفَلْ بِوِشَايَةِ الْيَهُودِ وَسِعَايَتِهِمْ فِيهِ ، وَلَا خَافَ أَنْ يَكُونَ مَلِكًا يُزِيلُ سُلْطَانَ الرُّومِ عَنْ قَوْمِهِ ، هَكَذَا تَقُولُ النَّصَارَى فِي كُتُبِهَا ، وَإِنَّمَا كَانَتِ الْيَهُودُ تُرِيدُ قَتْلَهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لِمَا دَعَا إِلَيْهِ مِنَ الْإِصْلَاحِ الَّذِي يُزَحْزِحُهُمْ عَنْ تَقَالِيدِهِمُ الْمَادِّيَّةِ ; لِأَنَّهُمْ بِقَتْلِ زَكَرِيَّا وَيَحْيَى قَدْ أُصِيبُوا بِالضَّرَاوَةِ بِسَفْكِ دِمَاءِ النَّبِيِّينَ وَالْمُصْلِحِينَ ، فَسَوَاءٌ صَحَّ خَبَرُ دَعْوَى قَتْلِ عِيسَى وَصَلْبِهِ أَمْ لَمْ يَصِحَّ ، فَلَا صِحَّتُهُ تُفِيدُنَا عِبْرَةً بِحَالِ أُولَئِكَ الْقَوْمِ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً ، وَلَا عَدَمُهَا يُنْقِصُ مِنْ مَعْرِفَتِنَا بِأَخْلَاقِهِمْ وَتَارِيخِ زَمَنِهِمْ .

نَعَمْ إنَّ مَسْأَلَةَ الصَّلْبِ لَيْسَتْ فِي ذَاتِهَا بِالْأَمْرِ الَّذِي يُهْتَمُّ بِإِثْبَاتِهِ أَوْ نَفْيِهِ فِي كِتَابِ اللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بِأَكْثَرَ مِنْ إِثْبَاتِ قَتْلِ الْيَهُودِ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَتَقْرِيعِهِمْ عَلَى ذَلِكَ ، لَوْلَا أَنَّ النَّصَارَى جَعَلُوهَا أَسَاسَ الْعَقَائِدِ وَأَصْلَ الدِّينِ ، فَمَنْ فَاتَهُ الْإِيمَانُ بِهَا فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْهَالِكِينَ ، وَمَنْ آمَنَ بِهَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَقُولُونَهُ وَيَدْعُونَ إِلَيْهِ كَانَ هُوَ النَّاجِيَ بِمَلَكُوتِ السَّمَاءِ مَعَ الْمَسِيحِ وَالرُّسُلِ وَالْقِدِّيسِينَ . لِأَجْلِ هَذَا كَبُرَ عَلَيْهِمْ نَفْيُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِقَتْلِ الْمَسِيحِ وَصَلْبِهِ ، وَهُمْ يُورِدُونَ فِي ذَلِكَ الشُّبُهَاتِ عَلَى الْقُرْآنِ وَالْإِسْلَامِ ; لِهَذَا رَأَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَ عَقِيدَةَ الصَّلْبِ عِنْدَهُمْ ، وَشُبُهَاتِهِمْ عَلَى نَفْيِهَا مَعَ الْجَوَابِ عَنْهَا ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنَ الْمَبَاحِثِ الْمُهِمَّةِ .

عَقِيدَةُ النَّصَارَى فِي الْمَسِيحِ وَالصَّلْبِ :

نَرَى دُعَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ الْمُنْبَثِّينَ فِي بِلَادِنَا ، قَدْ جَعَلُوا قَاعِدَةَ دَعْوَتِهِمْ وَأَسَاسَهَا عَقِيدَةَ صَلْبِ الْمَسِيحِ فِدَاءً عَنِ الْبَشَرِ ، فَهَذِهِ الْعَقِيدَةُ عِنْدَهُمْ هِيَ أَصْلُ الدِّينِ وَأَسَاسُهُ ، وَالتَّثْلِيثُ يَلِيهَا ; لِأَنَّ أَصْلَ الدِّينِ وَأَسَاسَهُ هُوَ الَّذِي يُدْعَى إِلَيْهِ أَوَّلًا ، وَيُجْعَلُ مَا عَدَاهُ تَابِعًا لَهُ ; وَلِذَلِكَ كَانَ التَّوْحِيدُ هُوَ الْأَصْلَ وَالْأَسَاسَ لِدَعْوَةِ الْإِسْلَامِ ، وَيَلِيهِ الْإِيمَانُ بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ دَعَا إِلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هُوَ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَدَعَا أَهْلَ الْكِتَابِ فِي كُتُبِهِ إِلَى الْإِسْلَامِ بِقَوْلِهِ ، عَزَّ وَجَلَّ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (3 : 64) وَبِهَذَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى

(212/180)

فَكَانَ يَكْتَفِي فِي دَعْوَتِهِ الْأُولَى لِمُشْرِكِي الْعَرَبِ بِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ ; لِأَنَّ شِرْكَهُمْ إِنَّمَا كَانَ فِي الْأُلُوهِيَّةِ ، بِعِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى . وَهِيَ اتِّخَاذُ أَوْلِيَاءَ يُقَرِّبُونَهُمْ إِلَيْهِ زُلْفَى وَيَشْفَعُونَ لَهُمْ عِنْدَهُ ، بِوَاسِطَتِهِمْ يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْهُمُ الضُّرَّ ، وَيَسُوقُ إِلَيْهِمُ الْخَيْرَ كَمَا كَانُوا يَزْعُمُونَ ، وَأَمَّا مُشْرِكُو أَهْلِ الْكِتَابِ فَكَانَ قَدْ طَرَأَ عَلَى تَوْحِيدِهِمْ مِثْلُ هَذَا الشِّرْكِ فِي الْأُلُوهِيَّةِ بِاتِّخَاذِ الْمَسِيحِ إِلَهًا ، وَاتِّخَاذِ غَيْرِهِ مِنْ حَوَارِيِّيهِ وَغَيْرِهِمْ ، آلِهَةً بِالْوَسَاطَةِ وَالشَّفَاعَةِ ، وَطَرَأَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ ذَلِكَ الشِّرْكُ فِي الرُّبُوبِيَّةِ ; بِاتِّبَاعِهِمْ لِأَحْبَارِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ فِيمَا يُحِلُّونَ لَهُمْ وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ . فَدَعَاهُمْ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ مَعًا .

فَلَوْلَا أَنَّ عَقِيدَةَ الصَّلْبِ وَالْفِدَاءِ هِيَ أَصْلُ هَذِهِ الدِّيَانَةِ النَّصْرَانِيَّةِ عِنْدَ أَهْلِهَا، لَمَا كَانُوا يَبْدَءُونَ بِالدَّعْوَةِ إِلَيْهَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ.

أَمَّا تَقْرِيرُ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ، كَمَا سَمِعْنَا مِنْ بَعْضِ دُعَاةِ الْبُرُوتِسْتَانْتِ، فِي بَعْضِ الْمَجَامِعِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَعْقِدُونَهَا لِلدَّعْوَةِ فِي مَدَارِسِهِمْ، وَفِي الْمَجَالِسِ الْخَاصَّةِ الَّتِي اتَّفَقَ لَنَا حُضُورُهَا مَعَ بَعْضِهِمْ، فَهِيَ أَنَّ آدَمَ لَمَّا عَصَى اللَّهَ - تَعَالَى - بِالْأَكْلِ مِنَ الشَّجَرَةِ الَّتِي نَهَاهُ اللَّهُ عَنِ الْأَكْلِ مِنْهَا صَارَ هُوَ وَجَمِيعُ أَفْرَادِ ذُرِّيَّتِهِ خُطَاةً مُسْتَحِقِّينَ لِلْعِقَابِ فِي الْآخِرَةِ بِالْهَلَاكِ الْأَبَدِيِّ، ثُمَّ إِنْ جَمِيعَ ذُرِّيَّتِهِ جَاءُوا خُطَاةً مُذْنِبِينَ فَكَانُوا مُسْتَحِقِّينَ لِلْعِقَابِ أَيْضًا بِذُنُوبِهِمْ، كَمَا أَنَّهُمْ مُسْتَحِقُّونَ لَهُ بِذَنْبِ أَبِيهِمُ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ لِذُنُوبِهِمْ، وَلَمَّا

كَانَ اللَّهُ - تَعَالَى - مُتَّصِفًا بِالْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ جَمِيعًا، طَرَأَ عَلَيْهِ (سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ) مُشْكِلٌ مُنْذُ عَصَى آدَمُ، وَهُوَ أَنَّهُ إِذَا عَاقَبَهُ هُوَ وَذُرِّيَّتَهُ كَانَ ذَلِكَ مُنَافِيًا لِرَحْمَتِهِ فَلَا يَكُونُ

رَحِيمًا ! ! وإذا لَمْ يُعاقِبْهُ كانَ ذلِكَ مُنافِيًا لِعَدْلِهِ فَلَا يَكُونُ عادِلًا ! ! فكَأَنَّهُ مُنْذُ عَصَى آدَمُ كانَ يُفَكِّرُ فِي وَسِيلَةٍ يَجْمَعُ بِهَا بَيْنَ الْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ (سُبْحانَهُ سُبْحانَهُ) وذَلِكَ بِأَنْ يَحُلَّ ابْنُهُ – تَعَالَى – الَّذِي هُوَ هُوَ نَفْسُهُ فِي بَطْنِ امْرَأَةٍ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ ، ويَتَّحِدُ بِجَنِينٍ فِي رَحِمِهَا ، ويُولَدُ مِنْهَا ، فَيَكُونُ وَلَدُهَا إِنْسانًا كامِلًا مِنْ حَيْثُ هُوَ ابْنُهَا ، وإِلَهًا كامِلًا مِنْ حَيْثُ هُوَ ابْنُ اللهِ ، وابْنُ اللهِ هُوَ اللهُ ، وَيَكُونُ مَعْصُومًا مِنْ جَمِيعِ مَعاصِي بَنِي آدَمَ ، ثُمَّ بَعْدَ أَنْ يَعِيشَ زَمَنًا مَعَهُمْ يَأْكُلُ مِمَّا يَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا يَشْرَبُونَ ، ويَتَلَذَّذُ كَمَا يَتَلَذَّذُونَ ويَتَأَلَّمُ كَمَا يَتَأَلَّمُونَ ، يُسَخِّرُ أَعْدَاءَهُ لِقَتْلِهِ أَفْظَعَ قِتْلَةٍ ، وَهِيَ قِتْلَةُ الصَّلْبِ الَّتِي لَعَنَ صَاحِبَهَا فِي الْكِتَابِ الْإِلَهِيِّ ، فَيَحْتَمِلُ اللَّعْنَ وَالصَّلْبَ لِأَجْلِ فِدَاءِ الْبَشَرِ وَخَلَاصِهِمْ مِنْ خَطَايَاهُمْ ، كَمَا قَالَ يُوحَنَّا فِي رِسَالَتِهِ الْأُولَى : وَهُوَ كَفَّارَةٌ لِخَطَايَانَا ; لَيْسَ لِخَطَايَانَا فَقَطْ ، بَلْ لِخَطَايَا كُلِّ الْعَالَمِ أَيْضًا سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ (37 : 180) .

(215/180)

كُنْتُ مَرَّةً مَارًّا بِشَارِعِ مُحَمَّدٍ عَلِيٍّ فِي الْقَاهِرَةِ ، وَأَنَا قَرِيبُ عَهْدٍ بِالْهِجْرَةِ إِلَيْهَا ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا وَاقِفًا عَلَى بَابِ الْمَدْرَسَةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ يَدْعُو كُلَّ مَنْ مَرَّ أَمَامَهُ تَفَضَّلُوا تَعَالَوْا اسْمَعُوا كَلَامَ اللهِ . وَلَمَّا خَصَّنِي بِالدَّعْوَةِ أَجَبْتُ فَدَخَلْتُ ، فَإِذَا بِنَاسٍ عَلَى مَقَاعِدَ مِنَ الْخَشَبِ فِي رَحْبَةِ

الْمدْرسَةِ ، فلَمَّا كثُرَ الْجمْعُ قَامَ أحدُ دُعاةِ النَّصْرَانِيَّةِ فألْقَى نحْو مَا تقدَّمَ آنفًا مِنَ الْعقِيدَةِ الصَّلِيبِيَّةِ ، وبعْدَ فرَاغِهِ وحثِّهِ النَّاسَ علَى الْأَخْذِ بِمَا قَالَهُ والْإِيمَانِ بِهِ ، ودعْواهُ أنْ لَا خلَاصَ لَهُمْ بِدُونِهِ ، قُمْتُ فقُلْتُ : إذا كُنْتُمْ قَدْ دعَوْتُمُونَا إلَى هذَا الْمكَانِ لِتُبَلِّغُونَا الدَّعْوةَ شفَقَةً علَيْنَا ورحْمَةً بِنَا ، فأْذَنُوا لِي أنْ أُبَيِّنَ لَكُمْ موْقِعَهَا مِنْ نفْسِي . فأذِنَ لِي الْقَسُّ بِالْكَلَامِ فوقَفْتُ فِي موْقِفِ الْخطَابَةِ ، وأوْردْتُ علَيْهِمْ مَا يَترَتَّبُ علَى هذِهِ الدَّعْوةِ مِنَ الْعقَائِدِ الْباطِلَةِ والْقضَايَا الْمُتَنَاقِضَةِ ، الَّتِي سأُبَيِّنُهَا هُنَا ، وطَلَبْتُ الْجوَابَ عنْهَا . فكَانَ الْجوَابُ أنَّ هذَا الْمكَانَ خاصٌّ بِالْوعْظِ والْكِرَازَةِ دُونَ الْجِدَالِ ، فإنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْجِدَالَ والْمُنَاظَرَةَ فموْضِعُهَا الْمكْتَبَةُ الْإِنْكِلِيزِيَّةُ ،

فلَمَّا سمِعَ الْمُسْلِمُونَ الْحاضِرُونَ هذَا الْجوَابَ صاحُوا : لَا إلَهَ إلَّا اللهُ مُحمَّدٌ رسُولُ اللهِ . وانْصرَفُوا . أمَّا مَا يُؤْخَذُ مِنْ هذِهِ الْعقِيدَةِ ومَا يَترَتَّبُ علَيْهَا ، فدُونَكَهُ بِالِاخْتِصَارِ :

(216/180)

(مَا يرِدُ علَى عقِيدَةِ الصَّلْبِ) (1) لَا يُمْكِنُ أنْ يَقْبَلَ هذِهِ الْقِصَّةَ منْ يُؤْمِنُ بِالدَّلِيلِ الْعقْلِيِّ أنَّ خالِقَ الْعالَمِ لَا بُدَّ أنْ يَكُونَ بِكُلِّ شيْءٍ علِيمًا ، وفِي كُلِّ صُنْعِهِ حكِيمًا ; لِأَنَّهَا تَسْتَلْزِمُ الْجهْلَ والْبدَاءَ علَى الْبارِئِ ، عزَّ وجلَّ ، كأنَّهُ حِينَ خلَقَ آدمَ مَا كَانَ يَعْلَمُ مَا يَكُونُ علَيْهِ أمْرُهُ ، وحِينَ

عصى ما كان يَعْلَم مَا يَقْتَضِيهِ الْعدْل وَالرَّحْمَة فِي شَأْنِهِ حَتَّى اهْتَدَى إِلَى ذَلِكَ بَعْدَ أُلُوفٍ مِنَ السِّنِينَ مَرَّتْ عَلَى خَلْقِهِ، كَانَ فِيهَا جَاهِلًا كَيْفَ يَجْمَعُ بَيْنَ تَيْنِكَ الصِّفَتَيْنِ مِنْ صِفَاتِهِ، وَوَاقِعًا فِي وَرْطَةِ التَّنَاقُضِ بَيْنَهُمَا، وَلَكِنْ قَدْ يَقْبَلُهَا مَنْ يَشْتَرِطُ فِي الدِّينِ عِنْدَهُمْ أَلَّا يَتَّفِقَ مَعَ الْعَقْلِ، وَأَنْ يَأْخُذَ صَاحِبُهُ بِكُلِّ مَا يُسْنَدُ إِلَى مَنْ نُسِبَ إِلَيْهِمْ عَمَلُ الْعَجَائِبِ، وَيَقُولُ: آمَنْتُ بِهِ. وَإِنْ لَمْ يُدْرِكْهُ وَلَمْ تُذْعِنْ لَهُ نَفْسُهُ. وَمَنْ يَنْقُلُونَ فِي أَوَّلِ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِهِمُ الدِّينِيَّةِ (سِفْرِ التَّكْوِينِ) هَذِهِ الْجُمْلَةَ (6 : 6 فَنَدِمَ الرَّبُّ أَنَّهُ عَمِلَ الْإِنْسَانَ فِي الْأَرْضِ، وَتَأَسَّفَ فِي قَلْبِهِ) تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ عُلُوًّا كَبِيرًا.

(217/180)

---

2 - يَلْزَمُ مَنْ يَقْبَلُ هَذِهِ الْقِصَّةَ أَنْ يُسَلِّمَ مَا يُحِيلُهُ كُلُّ عَقْلٍ مُسْتَقِلٍّ، مِنْ أَنَّ خَالِقَ الْكَوْنِ يُمْكِنُ أَنْ يَحُلَّ فِي رَحِمِ امْرَأَةٍ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي نِسْبَتُهَا إِلَى سَائِرِ مُلْكِهِ أَقَلُّ مِنْ نِسْبَةِ الذَّرَّةِ إِلَيْهَا وَإِلَى سَمَوَاتِهَا الَّتِي تُرَى مِنْهَا، ثُمَّ يَكُونُ بَشَرًا يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ وَيَتْعَبُ، وَيَعْتَرِيهِ غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَعْتَرِي الْبَشَرَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ أَعْدَاؤُهُ بِالْقَهْرِ وَالْإِهَانَةِ، فَيَصْلُبُوهُ مَعَ اللُّصُوصِ، وَيَجْعَلُوهُ مَلْعُونًا بِمُقْتَضَى حُكْمِ كِتَابِهِ لِبَعْضِ رُسُلِهِ (تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا).

3 - تَقْتَضِي هَذِهِ الْقِصَّةُ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ قَدْ أَرَادَ شَيْئًا بَعْدَ التَّفَكُّرِ فِيهِ

أُلُوفًا مِنَ السِّنِينَ، فَلَمْ يَتِمَّ لَهُ ذَلِكَ الشَّيْءُ، ذَلِكَ أَنَّ الْبَشَرَ لَمْ يَخْلُصُوا وَيَنْجُوا بِوُقُوعِ الصَّلْبِ مِنَ الْعَذَابِ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ خَلَاصَهُمْ مُتَوَقِّفٌ عَلَى الْإِيمَانِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَا، لَنَا

أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَا أَحَدٌ قَطُّ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ تَصْدِيقُ

(218/180)

الْعَقْلِ وَجَزْمُهُ بِالشَّيْءِ، وَالْعَقْلُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُدْرِكَ ذَلِكَ، وَالَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ بِهَا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ؛ تَقْلِيدًا لِمَنْ لَقَّنَهُمْ ذَلِكَ، فَإِنْ سَمَّيْنَا مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ إِيمَانًا، نَقُولُ: إِنَّ أَكْثَرَ الْبَشَرِ لَا يَقُولُونَهُ. بَلْ يَرُدُّونَهُ بِالدَّلَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرُدُّهُ أَيْضًا بِالدَّلَائِلِ النَّقْلِيَّةِ، مِنْ دِينٍ ثَبَتَتْ أُصُولُهُ عِنْدَهُمْ بِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعْلَمُوا بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِمِثْلِهَا لِآلِهَةٍ أُخْرَى، فَإِذَا عَذَّبَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي الْآخِرَةِ، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ مَلَكُوتَهُ، كَمَا تَدَّعِي النَّصَارَى، لَا يَكُونُ رَحِيمًا عَلَى قَاعِدَةِ دُعَاةِ الصَّلْبِ وَالصَّلِيبِ، فَكَيْفَ جَمَعَ بِذَلِكَ بَيْنَ الْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ؟!

(219/180)

4 – يَلْزَمُ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ شَيْءٌ أَعْظَمُ مِنْ عَجْزِ الْخَالِقِ (تَعَالَى وَتَقَدَّسَ) عَنْ إِتْمَامِ مُرَادِهِ بِالْجَمْعِ بَيْنَ عَدْلِهِ وَرَحْمَتِهِ ، وَهُوَ انْتِفَاءُ كُلٍّ مِنَ الْعَدْلِ وَالرَّحْمَةِ فِي صَلْبِ الْمَسِيحِ ؛ لِأَنَّهُ عَذَّبَهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ بَشَرٌ ، وَهُوَ لَا يَسْتَحِقُّ الْعَذَابَ لِأَنَّهُ لَمْ يُذْنِبْ قَطُّ ، فَتَعْذِيبُهُ بِالصَّلْبِ وَالطَّعْنِ بِالْحِرَابِ ، عَلَى مَا زَعَمُوا ، لَا يَصْدُرُ مِنْ عَادِلٍ ، وَلَا مِنْ رَحِيمٍ بِالْأَحْرَى ، فَكَيْفَ يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ غَيْرَ عَادِلٍ وَلَا رَحِيمٍ ؟ أَوْ أَنْ يَكُونَ عَادِلًا رَحِيمًا فَيَخْلُقُ خَلْقًا يُوقِعُهُ فِي وَرْطَةِ الْوُقُوعِ فِي انْتِفَاءِ إِحْدَى هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ ، فَيُحَاوِلُ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا فَيَفْقِدُهُمَا مَعًا ؟ !

(220/180)

5 – إِذَا كَانَ كُلُّ مَنْ يَقُولُ بِهَذِهِ الْعَقِيدَةِ أَوِ الْقِصَّةِ يَنْجُو مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ ، كَيْفَمَا كَانَتْ أَخْلَاقُهُ وَأَعْمَالُهُ ، لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَهْلُهَا إِبَاحِيِّينَ ، وَأَنْ يَكُونَ الشِّرِّيرُ الْمُبْطِلُ الَّذِي يَعْتَدِي عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ ، وَيُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ ، وَيُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ، مِنْ أَهْلِ الْمَلَكُوتِ الْأَعْلَى ، لَا يُعَذَّبُ عَلَى شُرُورِهِ وَخَطِيئَاتِهِ ، وَلَا يُجَازَى عَلَيْهَا بِشَيْءٍ ، فَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ هَوَاهُ ، وَهُوَ آمِنٌ مِنْ عَذَابِ اللهِ ، وَنَاهِيكَ بِهَذَا

مُفْسِدًا لِلْبَشَرِ ، وَإِذَا كَانَ يُعَذَّبُ عَلَى شُرُورِهِ وَخَطِيئَاتِهِ كَغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ الصَّلِيبِيِّينَ ، فَمَا هِيَ مَزِيَّةُ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ ؟ وَإِذَا كَانَ لَهُ امْتِيَازٌ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي نَفْسِ الْجَزَاءِ ، فَأَيْنَ الْعَدْلُ الْإِلَهِيُّ ؟

6 - مَا رَأَيْنَا أَحَدًا مِنَ الْعُقَلَاءِ وَلَا مِنْ عُلَمَاءِ الشَّرَائِعِ وَالْقَوَانِينِ ، يَقُولُ : إِنَّ عَفْوَ الْإِنْسَانِ عَمَّنْ يُذْنِبُ إِلَيْهِ ، أَوْ عَفْوَ السَّيِّدِ عَنْ عَبْدِهِ الَّذِي يَعْصِيهِ - يُنَافِي الْعَدْلَ وَالْكَمَالَ ، بَلْ يَعُدُّونَ الْعَفْوَ مِنْ أَعْظَمِ الْفَضَائِلِ ، وَنَرَى الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ مِنَ الْأُمَمِ الْمُخْتَلِفَةِ ، يَصِفُونَهُ بِالْعَفُوِّ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّهُ أَهْلٌ لِلْمَغْفِرَةِ ، فَدَعْوَى الصَّلِيبِيِّينَ أَنَّ الْعَفْوَ وَالْمَغْفِرَةَ مِمَّا يُنَافِي الْعَدْلَ مَرْدُودَةٌ غَيْرُ مُسَلَّمَةٍ .

(221/180)

(الْجَزَاءُ وَالْخَلَاصُ فِي الْإِسْلَامِ) يَتَوَهَّمُ دُعَاةُ النَّصْرَانِيَّةِ مِنَ الْقِيَاسِ عَلَى مَذْهَبِهِمْ ، وَمِنَ الْخُرَافَاتِ الَّتِي سَرَتْ إِلَى بَعْضِ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ - أَنَّ الْإِسْلَامَ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ النَّجَاةَ فِي الْآخِرَةِ ، وَالسَّعَادَةَ الْأَبَدِيَّةَ فِيهَا ، إِنَّمَا تَكُونُ بِمِثْلِ مَا يُسَمُّونَهُ الْفِدَاءَ فِي عَقِيدَةِ الصَّلْبِ . وَأَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْفَادِي ، فَهُمْ يَقُولُونَ إِنَّهُ الْمَسِيحُ ، وَنَحْنُ نَقُولُ إِنَّهُ مُحَمَّدٌ ، عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ; وَلِذَلِكَ يُشَكِّكُونَ عَوَامَّ الْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ ، بِمَا

يَكْتُبُونَ مِنْ سَفْسَطَةِ الْجَدَلِ فِي صُحُفِهِمْ وَكُتُبِهِمْ ، وَمَا يَقُولُونَ فِي الْمَجَالِسِ وَالْمَجَامِعِ بِأَلْسِنَتِهِمْ ، وَمَدَارُهُ عَلَى قَوْلِهِمْ : إِنَّ الْمَسِيحَ لَمْ يُخْطِئْ قَطُّ ، وَإِنَّ نَبِيَّنَا قَدْ أَذْنَبَ . وَالْمُذْنِبُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْقِذَ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ مِنْ تَبِعَةِ ذَنْبِهِ ، وَإِنَّمَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ مَنْ لَمْ يُذْنِبْ .

(222/180)

أَمَّا نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ هَذَا بِتَخْطِئَةِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فَقَطْ ، وَلَا بِتَعْجِيزِهِمْ فِي إِثْبَاتِ دَعْوَاهُمْ أَنَّ الْمَسِيحَ لَمْ يَقْتَرِفْ خَطِيئَةً بِالدَّلِيلِ الْعَقْلِيِّ ، وَكَوْنِ الدَّلِيلِ النَّقْلِيِّ هُنَا لَا يُمْكِنُ إِلَّا إِذَا فُرِضَ أَنَّ عَدَدًا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُعَدُّ نَقْلُهُمْ تَوَاتُرًا صَحِيحًا ، قَدْ لَازَمُوا الْمَسِيحَ فِي كُلِّ سَاعَاتِ حَيَاتِهِ وَدَقَائِقِهَا ، فَلَمْ يَرَوْا مِنْهُ خَطِيئَةً فِيهَا ، وَلَمْ يَحْصُلْ هَذَا قَطُّ . أَوْ فَرْضُ نَصٍّ صَرِيحٍ مِنَ الْوَحْيِ يَخُصُّهُ بِذَلِكَ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ يَقُومُ حُجَّةً عَلَيْنَا ، وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَحْتَجُّونَا بِمَا عِنْدَنَا مِنَ الْقَوْلِ بِعِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ ; لِأَنَّ هَذَا - عَلَى كَوْنِهِ عَامًّا يُعَدُّ عِنْدَنَا لِجَمِيعِ الرُّسُلِ - مِنَ الِاحْتِجَاجِ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى نَقْضِ نَفْسِهِ ; لِأَنَّ اعْتِقَادَنَا يَنْقُضُ اعْتِقَادَهُمْ وَاعْتِقَادَهُمْ يَنْقُضُ اعْتِقَادَنَا ، فَالِاحْتِجَاجُ بِمِثْلِ هَذَا إِذَا نَفَعَ فِي إِفْحَامِ الْخَصْمِ وَإِلْزَامِهِ ، لَا يَنْفَعُ فِي إِقْنَاعِهِ ، وَالْمُرَادُ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْإِقْنَاعُ ، لَا مُجَرَّدُ الْغَلَبِ فِي الْخِصَامِ . وَلَا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَيْضًا بِأَنَّ إِثْبَاتَ الْخَطِيئَةِ عَلَى نَبِيِّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُتَعَذِّرٌ عَلَيْهِمْ ،

وَأَنَّهُ لَا يَنْفَعُهُمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْمُشَاغَبَةُ بِمِثْلِ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ (48 : 2) لِأَنَّ الْخَطِيئَةَ الَّتِي نَنْفِيهَا عَنْ مُحَمَّدٍ وَالْمَسِيحِ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ، هِيَ مُخَالَفَةُ دِينِ اللَّهِ -

(223/180)

تَعَالَى - بِارْتِكَابِ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، أَوْ تَرْكِ مَا أَمَرَ بِهِ. وَالذَّنْبُ فِي اللُّغَةِ كُلُّ عَمَلٍ لَهُ تَبِعَةٌ لَا تَسُرُّ الْعَامِلَ وَلَا تُوَافِقُ غَرَضَهُ، فَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ ذَنَبِ الْحَيَوَانِ. وَمِثْلُ هَذَا يَقَعُ مِنْ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ. وَمِثَالُهُ مِنْ عَمَلِ نَبِيِّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْنُهُ لِبَعْضِ الْمُنَافِقِينَ فِي التَّخَلُّفِ وَالْقُعُودِ عَنِ السَّفَرِ مَعَهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ إِذْنُهُ لَهُمْ مَبْنِيًّا عَلَى اجْتِهَادٍ صَحِيحٍ، وَهُوَ أَنَّهُمْ إِذَا خَرَجُوا وَهُمْ كَارِهُونَ وَمُصِرُّونَ عَلَى نِفَاقِهِمْ، يَضُرُّونَ وَلَا يَنْفَعُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ (9 : 47) وَلَكِنْ لَوْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ لَتَبَيَّنَ لَهُ الصَّادِقُ مِنَ الْمُعْتَذِرِينَ، وَعَلِمَ الْكَاذِبِينَ مِنْهُمْ. فَكَانَ هَذَا الْإِذْنُ ذَنْبًا ; لِأَنَّ لَهُ عَاقِبَةً مُخَالِفَةً لِلْمَقْصِدِ أَوْ لِلْمَصْلَحَةِ، وَهِيَ عَدَمُ ذَلِكَ التَّبَيُّنِ وَالْعِلْمِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ الْكَاذِبِينَ فِي الِاعْتِذَارِ الَّذِي بَنَوْا عَلَيْهِ الِاسْتِئْذَانَ، مَا كَانُوا يُرِيدُونَ الْخُرُوجَ مَعَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُطْلَقًا، أَذِنَ أَوْ لَمْ يَأْذَنْ ; وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي هَذَا

(224/180)

الذَّنب : عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ (9 : 43) فَمِثْلُ هَذَا ، وَإِنْ سُمِّيَ ذَنْبًا لُغَةً ، لَا يُعَدُّ مِنَ الْخَطَايَا الَّتِي تَمْنَعُ الْإِنْسَانَ مِنِ اسْتِحْقَاقِ مَلَكُوتِ اللهِ ، وَمَثُوبَتِهِ فِي الْآخِرَةِ ، أَوْ تَجْعَلُ شَفَاعَتَهُ مَرْدُودَةً . عَلَى أَنَّ فِي سِيرَةِ كَثِيرٍ مِنَ الصُّلَحَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَمْ تُعْرَفْ لَهُ وَلَمْ تَقَعْ مِنْهُ خَطِيئَةٌ مِنَ الْخَطَايَا الَّتِي يَرْمِي الصَّلِيبِيُّونَ بِهَا الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

لَا نَرُدُّ عَلَى قَاعِدَةِ هَؤُلَاءِ بِأَمْثَالِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ لِأُسُسِهِمْ ، وَالْهَوَادِمِ لِأَبْنِيَتِهِمْ ; لِأَنَّهَا لَيْسَتْ عِنْدَنَا هِيَ مَوْضُوعَ النَّجَاةِ وَالسَّعَادَةِ فِي الْآخِرَةِ ، فَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّ مَزَاعِمَهُمْ فِيهَا صَحِيحَةٌ ، لَا يَضُرُّنَا ذَلِكَ شَيْئًا ; وَلِذَلِكَ اخْتَصَرْنَا فِيهَا هُنَا اعْتِمَادًا عَلَى بَيَانِهَا الْمُفَصَّلِ فِي مَوَاضِعِهَا مِنَ التَّفْسِيرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِنَّمَا نَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِبَيَانِ عَقِيدَةِ الْإِسْلَامِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، وَنَذْكُرُهَا هُنَا بِالْإِيجَازِ ; لِأَنَّ شَرْحَهَا قَدْ تَقَدَّمَ مِرَارًا كَثِيرَةً فَنَقُولُ :

(225/180)

إنَّ مدارَ نجاةِ الْإنْسانِ فِي الْآخرةِ مِنَ الْعِقابِ ، وفَوْزَهُ بالنَّعيمِ والسَّعادةِ الْأَبديَّةِ إنَّما هُوَ عَلَى تزْكِيَةِ نفْسِهِ وتطْهيرِها مِنَ الْعَقائِدِ الْوَثَنِيَّةِ الْبَاطِلَةِ وَالْأَخْلاقِ الْفَاسِدَةِ حتَّى تكُونَ مُتَخَلِّيَةً عَنِ الْأَبَاطِيلِ وَالشُّرُورِ ، مُتَحَلِّيَةً بِالْفَضائِلِ وعَمَلِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ ، وَمَدارُ الْهَلاكِ عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ .

قَالَ اللهُ - تَعَالَى - فِي سُورَةِ الشَّمْسِ : وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا (91 : 7 - 10) فَاللهُ - تَعَالَى - جَعَلَ كُلَّ إِنْسَانٍ

(226/180)

مُتَمَكِّنًا بِقُوَاهُ الْفِطْرِيَّةِ مِنْ أَعْمَالِ الْفُجُورِ وَالشُّرُورِ ، وَمِنْ أَعْمَالِ التَّقْوَى وَالْخَيْرَاتِ ، وَهُوَ الَّذِي يُزَكِّي نَفْسَهُ بِهَذِهِ ، أَوْ يُدَسِّيهَا بِتِلْكَ . فَمَنْ صَحَّتْ عَقِيدَتُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ صَلَحَتْ نَفْسُهُ وَزَكَتْ ، وَكَانَتْ أَهْلًا لِلنَّعِيمِ فِي ذَلِكَ الْعَالَمِ الْعُلْوِيِّ ، وَمَنْ كَانَتْ عَقِيدَتُهُ خُرَافِيَّةً بَاطِلَةً وَأَعْمَالُهُ سَيِّئَةً ، فَسَدَتْ أَخْلَاقُهُ وَخَبُثَتْ نَفْسُهُ ، وَكَانَ هُوَ الَّذِي تَكَلَّفَ تَدْسِيَتَهَا وَدَهْوَرَتَهَا إِلَى هَاوِيَةِ الْجَحِيمِ ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي التَّزْكِيَةِ أَلَّا يُلِمَّ الْإِنْسَانُ بِخَطَأٍ ، وَلَا تَقَعَ مِنْهُ سَيِّئَةٌ أَلْبَتَّةَ . بَلِ الْمَدَارُ عَلَى طَهَارَةِ الْقَلْبِ وَسَلَامَتِهِ مِنَ الْخُبْثِ وَسُوءِ النِّيَّةِ ، بِحَيْثُ إِذَا غَلَبَهُ بَعْضُ انْفِعَالَاتِ النَّفْسِ فَأَلَمَّ بِذَنْبٍ يُبَادِرُ إِلَى التَّوْبَةِ ، وَيَلْجَأُ إِلَى النَّدَمِ وَالِاسْتِغْفَارِ ، وَتَكْفِيرِ ذَلِكَ الذَّنْبِ بِعَمَلٍ صَالِحٍ . فَيَكُونُ مَثَلُ نَفْسِهِ كَمَثَلِ بَيْتٍ تَتَعَاهَدُهُ رَبَّتُهُ بِالْكَنْسِ

وَالْمَسْحِ وَسَائِرِ وَسَائِلِ النَّظَافَةِ ، فَإِذَا أَلَمَّ بِهِ غُبَارٌ أَوْ أَصَابَهُ دَنَسٌ بَادَرَتْ إِلَى إِزَالَتِهِ فَيَكُونُ الْغَالِبُ عَلَيْهِ النَّظَافَةَ ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الشَّهَادَةِ لَهُ بِذَلِكَ مَا لَا تَخْلُو مِنْهُ الْبُيُوتُ النَّظِيفَةُ عَادَةً مِنْ قَلِيلِ غُبَارٍ أَوْ وَسَخٍ لَا يَلْبَثُ أَنْ يُزَالَ ، فَالْجَزَاءُ أَثَرٌ لَازِمٌ لِلْعَمَلِ ، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا .

(227/180)

وَقَدْ شَرَحْنَا هَذَا الْمَعْنَى بِالتَّفْصِيلِ فِي مَوَاضِعَ مُتَعَدِّدَةٍ ; مِنْهَا فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ مَا تَقَدَّمَ فِي الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (4 : 123 ، 124)

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (4 : 17 ، 18) وَقَوْلِهِ ، تَعَالَى : إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ

سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (4 : 31) وَقَوْلِهِ : إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ (4 : 48 ، 116) إِلَخْ .

(228/180)

فَمَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ فِي تَزْكِيَةِ نَفْسِهِ ، وَإِصْلَاحِهَا بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ ، بِقَدْرِ اسْتِطَاعَتِهِ ، كَانَ مَقْبُولًا مَرْضِيًّا عِنْدَ اللهِ - تَعَالَى - وَلَا يُؤَاخِذُهُ - تَعَالَى - بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ مَحْرُومًا مِنْ رِضْوَانِهِ الْأَكْبَرِ ، وَلَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ شَفَاعَةُ شَافِعٍ ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ فِدَاءً لَوْ مَلَكَ الْفِدَاءَ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْ يَشْفَعَ لِأَحَدٍ لَمْ يُرْضِ اللهَ - تَعَالَى - بِالْإِيمَانِ وَالْإِخْلَاصِ ، وَتَزْكِيَةِ النَّفْسِ الَّتِي يَغْلِبُ بِهَا الْحَقُّ وَالْخَيْرُ عَلَى ضِدِّهِمَا مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ (2 : 255) وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ (21 : 28) وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ (2 : 123) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ (2 : 254) .

وَقَدْ عُلِمَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَزْكِيَةِ النَّفْسِ ، وَتَدْسِيَتِهَا بِعَمَلِ الْإِنْسَانِ وَكَسْبِهِ الِاخْتِيَارِيِّ ، أَنَّ

الْجزَاءَ فِي الْآخِرةِ أثرٌ لازمٌ للتَّزكيةِ والتَّدْسِيَةِ ، مُرتّبٌ علَيْهما ترتُّبَ الْمُسبَّبِ علَى الْمُسبّبِ ، والْمعْلُولِ علَى الْعِلّةِ ، بِفَضْلِ اللهِ وحِكْمتِهِ ، ومُقْتَضَى سُنَّتِهِ فِي خلْقِهِ واللهُ يُضاعِفُ لِمنْ يشاءُ (2 : 261) ويزِيدُهُمْ مِنْ فضْلِهِ (4 : 173) .

(229/180)

أَلَيْستْ هذِهِ التَّعالِيمُ الْإِسْلامِيّةُ هِيَ الَّتِي ترْفعُ قدْرَ الْإِنْسانِ ، وتُعْلِي هِمّتَهُ ، وتحْفِزُهُ إِلَى طَلَبِ الْكمالِ بِإِيمانِهِ وإِخْلاصِهِ وأَعْمالِهِ الصّالِحةِ ؟ أَلَيْستْ أَفْضلَ وأَنْفعَ مِنْ الِاتّكالِ علَى تِلْك الْقِصّةِ الصّلِيبِيّةِ الْمأْثُورِ مِثْلُها عنْ خُرافاتِ الْوثنِيّينَ ؟ الَّتِي لا يُصدّقُها عقْلٌ مُسْتقِلٌّ ، ولا يطْمئِنُّ بِها قلْبٌ سلِيمٌ ، الْمُخالِفةِ لِسُننِ الْفِطْرةِ ونِظامِ الْخِلْقةِ ، الَّتِي أَفْسدتِ الْعُقُولَ والْأَخْلاقَ فِي الْممالِكِ الصّلِيبِيّةِ مُنْذُ شاعتْ فِيها بِنُفُوذِ الْملِكِ قُسْطنْطِينَ الصّلِيبِيّ ، إِلَى أَنْ عتقتْ أُورُبّةُ مِنْ رِقِّ الْكنِيسةِ ، بِنُورِ الْعِلْمِ والِاسْتِقْلالِ اللّذيْنِ أشْرقا علَيْها مِنْ بِلادِ الْإِسْلامِ . (ولكِنْ واأَسفا علَى ذلِك النُّورِ الَّذِي ضُرِب بيْنهُ وبيْن أَهْلِهِ بِسُورٍ لهُ بابٌ ، ظاهِرُهُ فِيهِ الرّحْمةُ وباطِنُهُ مِنْ قِبلِهِ الْعذابُ ، وواشوْقاهُ إِلَى الْيوْمِ الَّذِي ينْدكُّ فِيهِ هذا السُّورُ الَّذِي حجبهُمْ عنِ الْقُرْآنِ) .

(230/180)

(عَقِيدَةُ الصَّلْبِ وَالْفِدَاءِ وَثَنِيَّةٌ) اعْتَرَفَ أَمَامَنَا كَثِيرٌ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّهُمْ نَصَارَى ، بِأَنَّ كُلًّا مِنْ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ ، وَعَقِيدَةِ التَّثْلِيثِ لَا تُعْقَلُ ، وَأَنَّ الْعُمْدَةَ عِنْدَهُمُ النَّقْلُ عَنْ كُتُبِهِمُ الْمُقَدَّسَةِ ، فَلَمَّا كَانَتْ تِلْكَ الْكُتُبُ ثَابِتَةً عِنْدَهُمْ وَجَبَ أَنْ يَقْبَلُوا جَمِيعَ مَا فِيهَا ، سَوَاءٌ عُقِلَ أَمْ لَمْ يُعْقَلْ ، وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ : إِنَّ كُلَّ دِينٍ مِنَ الْأَدْيَانِ فِيهِ عَقَائِدُ وَأَخْبَارٌ يَجْزِمُ الْعَقْلُ بِاسْتِحَالَتِهَا ، وَلَكِنَّهَا تُؤْخَذُ بِالتَّسْلِيمِ .

وَنَحْنُ نَقُولُ : إِنَّهُ لَيْسَ فِي عَقَائِدِ الْإِسْلَامِ شَيْءٌ يَحْكُمُ الْعَقْلُ بِاسْتِحَالَتِهِ ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَخْبَارٌ عَنْ عَالَمِ الْغَيْبِ لَا يَسْتَقِلُّ الْعَقْلُ بِمَعْرِفَتِهَا ; لِعَدَمِ الِاطِّلَاعِ عَلَى ذَلِكَ الْعَالَمِ ، وَلَكِنَّهَا كُلَّهَا مِنَ الْمُمْكِنَاتِ أَخْبَرَ بِهَا الْوَحْيُ ، فَصَدَّقْنَاهُ ، فَالْإِسْلَامُ لَا يُكَلِّفُ أَحَدًا أَنْ يَأْخُذَ بِالْمُحَالِ . وَأَمَّا نَقْلُهُمْ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ عَنْ كُتُبِهِمْ (وَسَيَأْتِي الْبَحْثُ فِيهِ) فَهُوَ مُعَارَضٌ بِنَقْلِ مِثْلِهِ عَنْ كُتُبِ الْوَثَنِيِّينَ وَتَقَالِيدِهِمْ ، فَهَذِهِ عَقِيدَةٌ وَثَنِيَّةٌ مَحْضَةٌ سَرَتْ إِلَى النَّصَارَى مِنَ الْوَثَنِيِّينَ ، كَمَا بَيَّنَهُ عُلَمَاءُ أُورُبَّةَ الْأَحْرَارُ ، وَمُؤَرِّخُوهُمْ ، وَعُلَمَاءُ الْآثَارِ وَالْعَادِيَاتِ مِنْهُمْ فِي كُتُبِهِمْ .

قَالَ (دُوَانُ) فِي كِتَابِهِ : " خُرَافَاتُ التَّوْرَاةِ وَمَا يُقَابِلُهَا مِنَ الدِّيَانَاتِ الْأُخْرَى " (. ص 181 ، 182) مَا تَرْجَمَتُهُ بِالتَّلْخِيصِ :

"إِنَّ تَصَوُّرَ الْخَلَاصِ بِوَاسِطَةِ تَقْدِيمِ أَحَدِ الْآلِهَةِ ذَبِيحَةً فِدَاءً عَنِ الْخَطِيئَةِ ، قَدِيمُ الْعَهْدِ جِدًّا عِنْدَ الْهُنُودِ الْوَثَنِيِّينَ ، وَغَيْرِهِمْ" وَذَكَرَ الشَّوَاهِدَ عَلَى ذَلِكَ :

مِنْهَا قَوْلُهُ : يَعْتَقِدُ الْهُنُودُ أَنَّ كَرَشْنَا الْمَوْلُودَ الْبِكْرَ ، الَّذِي هُوَ نَفْسُ الْإِلَهِ فِشْنُو الَّذِي لَا ابْتِدَاءَ لَهُ وَلَا انْتِهَاءَ – عَلَى رَأْيِهِمْ – تَحَرَّكَ حُنُوًّا كَيْ يُخَلِّصَ الْأَرْضَ مِنْ ثِقَلِ حِمْلِهَا ، فَأَتَاهَا وَخَلَّصَ الْإِنْسَانَ بِتَقْدِيمِ نَفْسِهِ ذَبِيحَةً عَنْهُ .

وَذَكَرَ أَنَّ (مِسْتَرْ مُورْ) قَدْ صَوَّرَ كَرَشْنَا مَصْلُوبًا ، كَمَا هُوَ مُصَوَّرٌ فِي كُتُبِ الْهُنُودِ ، مَثْقُوبَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، وَعَلَى قَمِيصِهِ صُورَةُ قَلْبِ الْإِنْسَانِ مُعَلَّقًا . وَوَجَدْتُ لَهُ صُورَةً مَصْلُوبًا وَعَلَى رَأْسِهِ إِكْلِيلٌ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالنَّصَارَى تَقُولُ : إِنَّ يَسُوعَ صُلِبَ وَعَلَى رَأْسِهِ إِكْلِيلٌ مِنَ الشَّوْكِ .

وَقَالَ (هُوكْ) فِي ص 326 مِنَ الْمُجَلَّدِ الْأَوَّلِ مِنْ رِحْلَتِهِ : " وَيَعْتَقِدُ الْهُنُودُ الْوَثَنِيُّونَ بِتَجَسُّدِ أَحَدِ الْآلِهَةِ ، وَتَقْدِيمِ نَفْسِهِ ذَبِيحَةً فِدَاءً لِلنَّاسِ مِنَ الْخَطِيئَةِ " .

وَقَالَ (مورينورليمس) فِي ص 36 مِنْ كِتَابِهِ (الْهُنُودُ) : وَيَعْتَقِدُ الْهُنُودُ الْوَثَنِيُّونَ بِالْخَطِيئَةِ الْأَصْلِيَّةِ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي مُنَاجَاتِهِمْ ، وَتَوَسُّلَاتِهِمُ الَّتِي يَتَوَسَّلُونَ بِهَا بَعْدَ " الْكِيَاتْرِي " وَهُوَ : إِنِّي مُذْنِبٌ ، وَمُرْتَكِبُ الْخَطِيئَةِ ، وَطَبِيعَتِي شِرِّيرَةٌ ، وَحَمَلَتْنِي أُمِّي بِالْإِثْمِ ، فَخَلِّصْنِي يَا ذَا الْعَيْنِ الْحَنْدُوقِيَّةِ ، يَا مُخَلِّصَ الْخَاطِئِينَ مِنَ الْآثَامِ وَالذُّنُوبِ " .

وَقَالَ الْقَسُّ جُورِكْ كُوكْسَ فِي كِتَابِهِ (الدِّيَانَاتُ الْقَدِيمَةُ) فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ عَنِ الْهُنُودِ : " وَيَصِفُونَ كَرِشْنَا بِالْبَطَلِ الْوَدِيعِ الْمَمْلُوءِ لَاهُوتًا لِأَنَّهُ قَدَّمَ شَخْصَهُ ذَبِيحَةً " .

وَنَقَلَ هِيجِينْ عَنْ (أندرادا الْكروزويوس) وَهُوَ أَوَّلُ أُورُبِّيٍّ دَخَلَ بِلَادَ النِّيبَالِ وَالتِّبْتِ ، أَنَّهُ قَالَ فِي الْإِلَهِ (أَنْدرَا) الَّذِي يَعْبُدُونَهُ : إِنَّهُ سُفِكَ دَمُهُ بِالصَّلْبِ وَثَقْبِ الْمَسَامِيرِ ، لِكَيْ يُخَلِّصَ الْبَشَرَ مِنْ ذُنُوبِهِمْ ، وَإِنَّ صُورَةَ الصَّلِيبِ مَوْجُودَةٌ فِي كُتُبِهِمْ .

وَفِي كِتَابِ جورجيوس الرَّاهِبِ صُورَةُ الْإِلَهِ (أَنْدرَا) هَذَا مَصْلُوبًا ، وَهُوَ بِشَكْلِ صَلِيبٍ أَضْلَاعُهُ مُتَسَاوِيَةُ الْعَرْضِ مُتَفَاوِتَةُ الطُّولِ ، فَالرَّأْسِيُّ أَقْصَرُهَا (وَفِيهِ صُورَةُ وَجْهِهِ) وَالسُّفْلِيُّ أَطْوَلُهَا ، وَلَوْلَا صُورَةُ الْوَجْهِ لَمَا خَطَرَ لِمَنْ يَرَى الصُّورَةَ أَنَّهَا تُمَثِّلُ شَخْصًا .

هذا ، وأمّا ما يُروى عن البوذيّين في (بوذه) هو أكثرُ انطباقاً على ما يرويه النّصارى عن المسيح ، من جميع الوجوه . حتّى إنّهم يسمّونه المسيح ، والمولود الوحيد ، ومخلّص العالم ، ويقولون : إنّه إنسانٌ كامل ، وإلهٌ كامل تجسّد بالنّاسوت ، وإنّه قدّم نفسه ذبيحة ؛ ليكفّر ذنوب البشر ، ويخلّصهم من ذنوبهم ، فلا يعاقبون عليها ، ويجعلهم وارثين لملكوت السّماوات .

بيّن ذلك كثيرٌ من علماء الغرب ، منهم (بيل) في كتابه (تاريخ بوذه) و (هوك) في رحلته و (مولر) في كتابه (تاريخ الآداب السّنسكريتيّة) وغيرهم .

ومن أراد المقابلة بين إله النّصارى ، وآلهة الوثنيين الأوّلين في الشّرق والغرب ، فعليه أن يقرأ كتاب العقائد الوثنيّة في الدّيانة النّصرانيّة ، فهل يُتصوّر من مسلم هداه الله بالإسلام إلى التّوحيد الخالص ، والدّين القيّم دين العقل والفطرة المبنيّ على تكريم نوع الإنسان أن يستحبّ العمى على الهدى ، فيرضى لنفسه التّخبّط في ظلمات العقائد الوثنيّة ؟ !

(شبهات النّصارى على إنكار الصّلب)

(الشّبهة الأولى) : يدّعي بعضهم فيما يموّه به على عوامّ المسلمين ، أنّ مسألة الصّلب متواترةٌ ، فالعلم بها قطعيٌّ .

وَالْجوَابُ عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ : أَنَّ دَعْوَى التَّوَاتُرِ مَمْنُوعَةٌ ; فَإِنَّ التَّوَاتُرَ عِبَارَةٌ عَنْ إِخْبَارِ عَدَدٍ كَثِيرٍ، لَا يُجَوِّزُ الْعَقْلُ اتِّفَاقَهُمْ، وَتَوَاطُؤَهُمْ عَلَى الْكَذِبِ، بِشَيْءٍ قَدْ أَدْرَكُوهُ بِحَوَاسِّهِمْ إِدْرَاكًا صَحِيحًا لَا شُبْهَةَ فِيهِ، وَكَانَ خَبَرُهُمْ بِذَلِكَ مُتَّفِقًا لَا خِلَافَ فِيهِ، هَذَا إِذَا كَانَ التَّوَاتُرُ فِي طَبَقَةٍ وَاحِدَةٍ رَأَوْا بِأَعْيُنِهِمْ شَيْئًا (مَثَلًا) وَأَخْبَرُوا بِهِ، فَإِنْ كَانَ التَّوَاتُرُ فِي طَبَقَاتٍ كَانَ مَا بَعْدَ الْأُولَى مُخْبِرًا عَنْهَا، وَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ أَفْرَادُ كُلِّ طَبَقَةٍ لَا يُجَوِّزُ عَقْلُ عَاقِلٍ تَوَاطُؤَهُمْ عَلَى الْكَذِبِ فِي الْإِخْبَارِ عَمَّنْ قَبْلَهُمْ، وَأَنْ يَكُونَ كُلُّ فَرْدٍ مِنْ كُلِّ طَبَقَةٍ قَدْ سَمِعَ جَمِيعَ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ يَحْصُلُ بِهِمُ التَّوَاتُرُ مِمَّنْ قَبْلَهُمْ. وَأَنْ يَتَّصِلَ السَّنَدُ هَكَذَا إِلَى الطَّبَقَةِ الْأَخِيرَةِ، فَإِنِ اخْتَلَّ شَرْطٌ مِنْ هَذِهِ الشُّرُوطِ لَا يَنْعَقِدُ التَّوَاتُرُ.

(235/180)

وَأَنَّى لِلنَّصَارَى بِمِثْلِ هَذَا التَّوَاتُرِ؟ وَالَّذِينَ كَتَبُوا الْأَنَاجِيلَ، وَالرَّسَائِلَ الْمُعْتَمَدَةَ عِنْدَهُمْ لَا يَبْلُغُونَ عَدَدَ التَّوَاتُرِ، وَلَمْ يُخْبِرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مُشَاهَدَةٍ، وَمَنْ تُنْقَلُ عَنْهُ الْمُشَاهَدَةُ كَبَعْضِ النِّسَاءِ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهِ الِاشْتِبَاهُ وَالْوَهْمُ. بَلْ قَالَ يُوحَنَّا فِي إِنْجِيلِهِ: إِنَّ مَرْيَمَ الْمَجْدَلِيَّةَ وَهِيَ أَعْرَفُ النَّاسِ بِالْمَسِيحِ اشْتَبَهَتْ فِيهِ وَظَنَّتْ أَنَّهُ الْبُسْتَانِيُّ، وَهُوَ قَدْ كَانَ صَاحِبَ آيَاتٍ،

وَخوارِق عَادات ، فَلَا يَبْعدُ أَنْ يُلقى شَبَهُهُ عَلَى غَيْرِه ، وَيَنْجُو بالتَّشكُّل بِصُورةٍ غَيْر صُورَتِه ، كَمَا رَوَوْا عَنْهُ أَنَّهُ قَال لَهُمْ : " إِنَّهُمْ يَشُكُّونَ فِيه " وَكَمَا قَالَ مُرقُس : إِنَّهُ ظَهرَ لَهُمْ بهَيْئَةٍ أُخْرَى . ثُمَّ إِنَّ مَا عُزِي إِلَيْهِمْ ، لَمْ يَنْقُلْهُ عَنْهُمْ عَدَدُ التَّوَاتر ، بالسَّمَاعِ مِنْهُمْ طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ ، إِلَى الْعَصْرِ الَّذِي صَارَ لِلنَّصَارَى فِيهِ مُلْكٌ وَحُرِّيَّةٌ يُظْهِرُونَ فِيهمَا دِينَهُمْ ، وَقَدْ بَيَّنَ الشَّيْخُ رَحْمَةُ اللهِ الْهِنْدِيُّ وَغَيْرُهُ انْقِطَاعَ أَسَانِيدِ هَذِهِ الْكُتُبِ بِالْبَيِّنَاتِ الْوَاضِحَةِ . وَسَيَأْتِي فِي هَذَا السِّيَاقِ مَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الثِّقَةِ بِهَا .

(الشُّبْهَةُ الثَّانِيَةُ) : يَقُولُونَ لَوْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْقِصَّةُ مُتَوَاتِرَةً مُتَّفَقًا عَلَيْهَا ، لَوُجِدَ ، فِيهِمْ ، مَنْ أَنْكَرَهَا ، كَمَا وُجِدَتْ فِيهِمْ فِرَقٌ خَالَفَتِ الْجُمْهُورَ فِي أُصُولِ عَقَائِدِهِ ; كَالتَّثْلِيثِ ، وَلَمْ تُخَالِفْهُ فِي هَذِهِ الْعَقِيدَةِ .

(236/180)

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا عَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَجْهَلُ تَارِيخَهُمْ ، يَسِيرٌ عَلَى الْمُطَّلِعِ عَلَيْهِ ، فَقَدْ أَنْكَرَ الصَّلْبَ مِنْهُمْ فِرْقَةُ السِّيرِنثِيِّينَ ، وَالتَّاتِيَانُوسِيِّينَ أَتْبَاعُ تَاتِيَانُوس تِلْمِيذِ يُوسْتِينُوسَ الشَّهِيدِ ، وَقَالَ فُوتِيُوسُ : إِنَّهُ قَرَأَ كِتَابًا يُسَمَّى : " رِحْلَةَ الرُّسُلِ " فِيهِ أَخْبَارُ بُطْرُسَ ، وَيُوحَنَّا ، وَأَنْدَرَاوِسَ ، وَتُومَا ، وَبُولُسَ ، وَمِمَّا قَرَأَهُ فِيهِ : " أَنَّ الْمَسِيحَ لَمْ يُصْلَبْ ، وَلَكِنْ صُلِبَ غَيْرُهُ ،

وَقَدْ ضَحِكَ

بِذَلِكَ مِنْ صَالِبِيهِ"

هَذَا ، وَإِنَّ مَجَامِعَهُمُ الْأُولَى قَدْ حَرَّمَتْ قِرَاءَةَ الْكُتُبِ الَّتِي تُخَالِفُ الْأَنَاجِيلَ الْأَرْبَعَةَ ، وَالرَّسَائِلَ الَّتِي اعْتَمَدَتْهَا ، فَصَارَ أَتْبَاعُهُمْ يَحْرِقُونَ تِلْكَ الْكُتُبَ وَيُتْلِفُونَهَا ، وَإِنَّنَا نَرَى مَا سَلِمَ بَعْضُ نُسَخِهِ ، مِنْهَا ، كَإِنْجِيلِ بِرْنَابَا يُنْكِرُ الصَّلْبَ ، وَمَا يُدْرِينَا أَنَّ تِلْكَ الْكُتُبَ الَّتِي فُقِدَتْ كَانَتْ تُنْكِرُهُ أَيْضًا ، فَنَحْنُ لَا ثِقَةَ لَنَا بِاخْتِيَارِ الْمَجَامِعِ لِمَا اخْتَارَتْهُ ، فَنَجْعَلُهُ حُجَّةً ، وَنَعُدُّ مَا عَدَاهُ كَالْعَدَمِ . عَلَى أَنَّ عَدَمَ الْعِلْمِ بِالْمُنْكِرِينَ لَا يَقْتَضِي عَدَمَ وُجُودِهِمْ ، وَعَدَمُ وُجُودِهِمْ لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ مَا اتَّفَقُوا عَلَيْهِ بِتَقْلِيدِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ ثَابِتًا فِي نَفْسِهِ .

(الشُّبْهَةُ الثَّالِثَةُ) : يَقُولُونَ : إِنَّ الْأَنَاجِيلَ ، وَرَسَائِلَ الْعَهْدِ الْجَدِيدِ قَدْ أَثْبَتَتِ الصَّلْبَ ، وَهِيَ كُتُبٌ مُقَدَّسَةٌ مَعْصُومَةٌ مِنَ الْخَطَأِ ، فَوَجَبَ اعْتِقَادُ مَا أَثْبَتَتْهُ .

(237/180)

وَنَقُولُ (أَوَّلًا) : لَا دَلِيلَ عَلَى عِصْمَةِ هَذِهِ الْكُتُبِ ، وَلَا عَلَى أَنَّ كَاتِبِيهَا كَانُوا مَعْصُومِينَ ، وَ (ثَانِيًا) : لَا دَلِيلَ عَلَى نِسْبَتِهَا إِلَى مَنْ نُسِبَتْ إِلَيْهِمْ ; لِأَنَّهَا غَيْرُ مُتَوَاتِرَةٍ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَ (ثَالِثًا)

:

أَنَّهَا مُعَارَضَةٌ بِأَمْثَالِهَا كَإِنْجِيلِ بِرْنَابَا ، وَتَرْجِيحُهُمْ إِيَّاهَا عَلَى هَذَا الْإِنْجِيلِ لَا يَصْلُحُ مُرَجِّحًا عِنْدَنَا ; لِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا فِي اعْتِمَادِهَا تِلْكَ الْمَجَامِعَ الَّتِي لَا ثِقَةَ لَنَا بِأَهْلِهَا ، وَلَا كَانُوا مَعْصُومِينَ عِنْدَهُمْ ، وَلَا عِنْدَنَا ، وَ (رَابِعًا) : أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ فِي قِصَّةِ الصَّلْبِ ، وَفِي غَيْرِهَا ، وَ (خَامِسًا) : أَنَّهَا مُعَارَضَةٌ بِالْقُرْآنِ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ الْكِتَابُ الْإِلَهِيُّ الَّذِي ثَبَتَ نَقْلُهُ بِالتَّوَاتُرِ الصَّحِيحِ ، دُونَ غَيْرِهِ ، فَقُصَارَى تِلْكَ الْكُتُبِ أَنْ تُفِيدَ الظَّنَّ بِالْقَرَائِنِ كَمَا قَالَ ، تَعَالَى : مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَالْقُرْآنُ قَطْعِيٌّ ، فَوَجَبَ تَقْدِيمُهُ ; لِأَنَّهُ يُفِيدُ الْعِلْمَ الْقَطْعِيَّ .

(238/180)

إِنَّ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ يُصَدِّقُونَ دُعَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ ، وَمُجَادِلِيهِمْ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَنَاجِيلَ مَحْفُوظَةٌ عِنْدَهُمْ مِنْ عَهْدِ الْمَسِيحِ إِلَى الْآنِ ، وَأَنَّهَا مُسَلَّمَةٌ عِنْدَ جَمِيعِ فِرَقِهِمْ ، وَمَعْرُوفَةٌ عِنْدَ غَيْرِهِمْ ، فَلَمْ يَكُنْ يَخْتَلِفُ فِيهَا اثْنَانِ . وَلَكِنْ مَنْ طَالَعَ كُتُبَهُمُ التَّارِيخِيَّةَ وَالدِّينِيَّةَ ، يَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَى بَاطِلَةٌ . وَإِنَّمَا يُصَدِّقُهُمُ الْمُسْلِمُونَ الْجَاهِلُونَ ; لِتَوَهُّمِ أَنَّ النَّصْرَانِيَّةَ نَشَأَتْ كَالْإِسْلَامِ فِي مَهْدِ الْقُوَّةِ وَالْعِزَّةِ وَالْمَدَنِيَّةِ وَالْحَضَارَةِ ، فَأَمْكَنَ حِفْظُ كُتُبِهَا كَمَا أَمْكَنَ حِفْظُ الْقُرْآنِ . وَشَتَّانَ بَيْنَ الْأُمَّتَيْنِ فِي نَشْأَتِهِمَا شَتَّانَ . وَإِلَيْكَ نَزْرًا مِنَ الْبَيَانِ ، وَإِنْ شِئْتَ الْمَزِيدَ مِنْ مِثْلِهِ فَارْجِعْ إِلَى الْكُتُبِ الْمُؤَلَّفَةِ فِي هَذَا الشَّأْنِ .

الدَّلَائِل عَلَى عدمِ الثِّقَةِ بِالْأَنَاجِيل : أَلَّفَ سَلْسُوسُ مِنْ عُلَمَاءِ الْوَثَنِيِّينَ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي لِلْمِيلَادِ كِتَابًا فِي إِبْطَالِ الدِّيَانَةِ النَّصْرَانِيَّةِ قَالَ فِيهِ كَمَا نَقَلَ عَنْهُ أَكْهَارِنْ مِنْ عُلَمَاءِ أَلْمَانِيَةَ مَا تَرْجَمَتُهُ : "بَدَّلَ النَّصَارَى أَنَاجِيلَهُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، أَوْ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، بَلْ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا تَبْدِيلًا ; كَأَنَّ مَضَامِينَهَا بُدِّلَتْ" .

(239/180)

وَفِي كُتُبِهِمْ أَنَّ الْفِرْقَةَ الْأَبْيُونِيَّةَ مِنْ فِرَقِ النَّصَارَى فِي الْقَرْنِ الْأَوَّلِ لِلْمِيلَادِ كَانَتْ تُصَدِّقُ إِنْجِيلَ مَتَّى وَحْدَهُ وَتُنْكِرُ مَا عَدَاهُ ، وَلَكِنْ كَانَ ذَلِكَ الْإِنْجِيلُ مُخَالِفًا لِإِنْجِيلِ مَتَّى الَّذِي ظَهَرَ بَعْدَ ظُهُورِ قُسْطَنْطِينَ ، وَأَنَّ الْفِرْقَةَ الْمَارْسِيُونِيَّةَ مِنْ فِرَقِ النَّصَارَى الْقَدِيمَةِ كَانَتْ تَأْخُذُ بِإِنْجِيلِ لُوقَا ، وَكَانَتِ النُّسْخَةُ الَّتِي تُؤْمِنُ بِهَا مُخَالِفَةً لِلْمَوْجُودَةِ الْآنَ ، وَكَانَتْ تُنْكِرُ سَائِرَ الْأَنَاجِيلِ ، وَهِيَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْمُبْتَدَعَةِ .

وَفِي رِسَالَةِ بُولِسْ إِلَى أَهْلِ غَلَاطِيَةَ مَا نَصُّهُ (1 : 6 إِنِّي أَتَعَجَّبُ أَنَّكُمْ تَنْتَقِلُونَ هَكَذَا سَرِيعًا عَنِ الَّذِي دَعَاكُمْ بِنِعْمَةِ الْمَسِيحِ إِلَى إِنْجِيلٍ آخَرَ (7) لَيْسَ هُوَ آخَرَ ، غَيْرَ أَنَّهُ يُوجَدُ قَوْمٌ يُزْعِجُونَكُمْ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُحَوِّلُوا إِنْجِيلَ الْمَسِيحِ) هَكَذَا فِي تَرْجَمَةِ الْبُرُوتِسْتَانْتِ الْأَخِيرَةِ (يُحَوِّلُوا) وَفِي التَّرْجَمَةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي نَقَلَ عَنْهَا كَثِيرُونَ "يُحَرِّفُوا" وَفِي تَرْجَمَةِ الْجِزْوِيتْ "

يَقْلِبُوا " وَالْمَعَانِي مُتَقَارِبَةٌ تَدُلُّ كُلُّهَا عَلَى أَنَّهُ كَانَ فِي عَهْدِ بُولِسَ قَوْمٌ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى إِنْجِيلٍ غَيْرِ الَّذِي يَدْعُو هُوَ إِلَيْهِ ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ غَيْرَهُ أَنَّهُمْ حَرَّفُوهُ ، أَوْ قَلَبُوهُ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ إِنْجِيلٌ آخَرُ ، وَكَمَا اعْتَرَفَ بُولِسُ بِهَذَا اعْتَرَفَ بِأَنَّهُ كَانَ يُوجَدُ فِي عَصْرِهِ رُسُلٌ كَذَّابُونَ غَدَّارُونَ

(240/180)

تَشَبَّهُوا بِرُسُلِ الْمَسِيحِ . صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي رِسَالَتِهِ الثَّانِيَةِ إِلَى أَهْلِ كُورِنْثِيُوسَ فَقَالَ :

(11:13 لِأَنَّ مِثْلَ هَؤُلَاءِ رُسُلٌ كَذَبَةٌ فَعَلَةٌ مَاكِرُونَ مُغَيِّرُونَ شَكْلَهُمْ إِلَى رُسُلِ الْمَسِيحِ (14) وَلَا عَجَبَ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يُغَيِّرُ شَكْلَهُ إِلَى مَلَاكِ نُورٍ (15) فَلَيْسَ عَظِيمًا إِذَا كَانَ خُدَّامُهُ أَيْضًا يُغَيِّرُونَ شَكْلَهُمْ كَخُدَّامٍ لِلْبِرِّ) .

وَفِي سِفْرِ الْأَعْمَالِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّ بَعْضَ الْيَهُودِ كَانُوا يَنْبَثُّونَ بَيْنَ الْمَسِيحِيِّينَ ، وَيُعَلِّمُونَهُمْ غَيْرَ مَا يُعَلِّمُهُمْ رُسُلُ الْمَسِيحِ ، وَأَنَّ الرُّسُلَ وَالْمَشَايِخَ أَرْسَلُوا بُولِسَ وَبَرْنَابَا إِلَى أَنْطَاكِيَةَ ; لِتَحْذِيرِ إِخْوَانِهِمْ فِيهَا مِنَ الَّذِينَ يُوصُونَهُمْ بِالْخِتَانِ ، وَحِفْظِ النَّامُوسِ الَّذِي لَمْ يَأْمُرُوهُمْ بِهِ ، كَمَا ذُكِرَ فِي الْفَصْلِ (15) مِنْهُ ، وَفِي آخِرِهِ أَنَّهُ حَصَلَتْ مُشَاجَرَةٌ هُنَالِكَ بَيْنَ بُولِسَ وَبَرْنَابَا وَافْتَرَقَا . وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ بُولِسَ كَانَ عَدُوَّ الْمَسِيحِيِّينَ ، وَخَصْمَهُمْ ، وَأَنَّهُ لَمَّا ادَّعَى الْإِيمَانَ لَمْ يُصَدِّقْهُ جَمَاعَةُ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَوْلَا أَنْ شَهِدَ لَهُ بِرْنَابَا لَمَا قَبِلُوهُ ، وَبِرْنَابَا يَقُولُ فِي

أَوَّلِ إِنْجِيلِه : إِنَّ بُولِسَ نَفْسَهُ كَانَ مِنَ الَّذِينَ بَشَّرُوا بِتَعْلِيمٍ جَدِيدٍ غَيْرِ تَعْلِيمِ الْمَسِيحِ . فَمَعَ أَمْثَالِ هَذِهِ النُّصُوصِ فِي أُمَّهَاتِ كُتُبِهِمُ الْمُقَدَّسَةِ كَيْفَ يُمْكِنُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَثِقَ بِهَا ؟

(241/180)

وَمِنَ الشَّوَاهِدِ عَلَى التَّعَارُضِ وَالتَّنَاقُضِ فِي قِصَّةِ الصَّلْبِ مِنْهَا : أَنَّ أَصْلَ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ أَنَّ الْمَسِيحَ بَذَلَ نَفْسَهُ بِاخْتِيَارِهِ فِدَاءً وَكَفَّارَةً عَنِ الْبَشَرِ ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْأَنَاجِيلَ تُصَرِّحُ بِأَنَّهُ حَزِنَ وَاكْتَأَبَ عِنْدَمَا شَعَرَ بِقُرْبِ أَجَلِهِ ، وَطَلَبَ مِنَ اللهِ أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ هَذِهِ الْكَأْسَ ، فَفِي مَتَّى : (37:26) ثُمَّ أَخَذَ مَعَهُ بُطْرُسَ ، وَابْنَي زَبْدَى ، وَابْتَدَأَ يَحْزَنُ وَيَكْتَئِبُ (38) فَقَالَ لَهُمْ نَفْسِي حَزِينَةٌ جِدًّا حَتَّى الْمَوْتِ . امْكُثُوا هُنَا ، وَاسْهَرُوا مَعِي (39) ثُمَّ تَقَدَّمَ قَلِيلًا وَخَرَّ عَلَى وَجْهِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي قَائِلًا : يَا أَبَتَاهُ ، إِنْ أَمْكَنَ فَلْتَعْبُرْ عَنِّي هَذِهِ الْكَأْسَ ، وَلَكِنْ لَيْسَ كَمَا أُرِيدُ أَنَا . بَلْ كَمَا تُرِيدُ أَنْتَ . فَمَضَى أَيْضًا ثَانِيَةً ، وَصَلَّى قَائِلًا : يَا أَبَتَاهُ ، إِنْ لَمْ يُمْكِنْ أَنْ تَعْبُرَ عَنِّي هَذِهِ الْكَأْسُ ، إِلَّا أَنْ أَشْرَبَهَا ، فَلْتَكُنْ مَشِيئَتُكَ .

وَمِثْلُ هَذَا فِي لُوقَا : (22 : 43 – 45) فَكَيْفَ يَقُولُ الْمَسِيحُ هَذَا ، وَهُوَ إِلَهٌ عِنْدَهُمْ ؟ فَهَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَجْهَلَ مَا يُمْكِنُ ، وَمَا لَا يُمْكِنُ ، وَأَنْ يَطْلُبَ إِبْطَالَ الطَّرِيقَةِ الَّتِي أَرَادَ الْآبُ – وَهُوَ هُوَ عِنْدَهُمْ – أَنْ يَجْمَعَ بِهَا بَيْنَ عَدْلِهِ وَرَحْمَتِهِ ؟

وَمِنَ الشَّوَاهِدِ عَلَيْهَا مَسْأَلَةُ اللِّصَّيْنِ اللَّذَيْنِ قَالُوا : إِنَّهُمَا صُلِبَا مَعَهُ ، قَالَ مُرْقُسُ : (15 : 27 وَصَلَبُوا مَعَهُ لِصَّيْنِ ; وَاحِدًا عَنْ يَمِينِهِ ، وَآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ (28) فَتَمَّ الْكِتَابُ الْقَائِلُ : " وَأُحْصِيَ مَعَ أَثَمَةٍ " إِلَى أَنْ قَالَ : وَاللَّذَانِ صُلِبَا مَعَهُ كَانَا يُعَيِّرَانِهِ . وَكَذَلِكَ قَالَ مَتَّى : (27 :44) وَأَمَّا لُوقَا فَقَدْ سَمَّى الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ صُلِبَا مَعَهُ : مُذْنِبَيْنِ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : (23 : 39 وَكَانَ وَاحِدٌ مِنَ الْمُذْنِبَيْنِ

الْمُعَلَّقَيْنِ مَعَهُ يُجَدِّفُ عَلَيْهِ قَائِلًا :

" إِنْ كُنْتَ أَنْتَ الْمَسِيحَ فَخَلِّصْ نَفْسَكَ وَإِيَّانَا (40) فَأَجَابَ الْآخَرُ وَانْتَهَرَهُ " إِلَخْ . وَفِيهِ أَنَّ الْمَسِيحَ بَشَّرَ هَذَا بِأَنَّهُ يَكُونُ مَعَهُ فِي الْفِرْدَوْسِ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، فَكَانَتْ نُبُوَّةُ الْكِتَابِ (الْمُرَادُ بِهِ أَشَعْيَا) أَنَّهُ يُصْلَبُ مَعَ أَثَمَةٍ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ ثُمَّ كَانَ الْجَمْعُ اثْنَيْنِ وَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ ، وَلَكِنْ كَيْفَ يَقُولُ اثْنَانِ مِنَ الْإِنْجِيلِيِّينَ الْمَعْصُومِينَ عَلَى رَأْيِهِمْ : إِنَّ الَّذِي عَيَّرَهُ وَأَهَانَهُ هُوَ أَحَدُهُمَا ، وَالْآخَرَانِ وَهُمَا مِثْلُهُ فِي عِصْمَتِهِ يَقُولَانِ : بَلْ كِلَاهُمَا عَيَّرَاهُ ؟ وَمِثْلُ هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ وَالْمُعَارَضَاتِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ كَثِيرَةٌ ، وَمِنْ أَظْهَرِهَا : مَسْأَلَةُ دَفْنِهِ لَيْلَةَ السَّبْتِ وَقِيَامِهِ مِنَ

الْقَبْرِ قَبْلَ فَجْرِ يَوْمِ الْأَحَدِ ، مَعَ أَنَّ الْبِشَارَةَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي بَطْنِ الْأَرْضِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهَا ، وَهِيَ مُدَّةُ يُونَانَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ .

(243/180)

وَمِنْهَا : مَسْأَلَةُ النِّسَاءِ اللَّوَاتِي جِئْنَ الْقَبْرَ ، وَفِيهَا عِدَّةُ خِلَافَاتٍ فِي وَقْتِ الْمَجِيءِ ، وَرُؤْيَةِ الْمَلَكِ أَوِ الْمَلَكَيْنِ وَرُؤْيَتِهِ هُوَ إِلَخْ .

(الشُّبْهَةُ الرَّابِعَةُ) قَوْلُهُمْ : إِنَّ كُتُبَ الْعَهْدِ الْعَتِيقِ قَدْ بَشَّرَتْ بِمَسْأَلَةِ الصَّلْبِ وَنَوَّهَتْ بِهَا تَنْوِيهًا .

وَنَحْنُ نَقُولُ : إِنَّ هَذَا غَيْرُ مُسَلَّمٍ . بَلْ أَنْتُمُ الَّذِينَ تَأَوَّلْتُمْ عِبَارَاتٍ مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ وَجَعَلْتُمُوهَا مُشِيرَةً إِلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ ، أَوْ كَمَا قَالَ السَّيِّدُ جَمَالُ الدِّينِ : " إِنَّكُمْ فَصَّلْتُمْ قَمِيصًا مِنْ تِلْكَ الْكُتُبِ وَأَلْبَسْتُمُوهَا لِلْمَسِيحِ " كَمَا أَنَّكُمْ تَدَّعُونَ أَنَّ الذَّبَائِحَ الْوَثَنِيَّةَ كَانُوا يُشِيرُونَ بِهَا إِلَى صَلْبِ الْمَسِيحِ ، فَكَأَنَّ جَمِيعَ خُرَافَاتِ الْبَشَرِ وَعِبَادَاتِهِمْ حُجَجٌ لَكُمْ عَلَى عَقِيدَتِكُمْ هَذِهِ ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ سَبَقُوكُمْ إِلَى مِثْلِهَا . عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنْ تِلْكَ الْعِبَارَاتِ حُجَّةٌ عَلَيْكُمْ لَا لَكُمْ كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَحَلِّهِ .

(الشُّبْهَةُ الْخَامِسَةُ) : يَقُولُونَ : إِذَا جَازَ أَنْ يَشْتَبِهَ فِي الْمَسِيحِ وَيَجْهَلَ شَخْصَهُ الْجُنُودُ الَّذِينَ

جاءُوا لِلْقَبْضِ عَلَيْهِ، والْحُكَّامُ ورُؤَساءُ الْكَهَنَةِ الَّذِينَ طَلَبُوا صَلْبَهُ بَعْدَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَشْتَبِهَ فِي ذَلِكَ تَلَامِيذُهُ، وَمُرِيدُوهُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ ؟

(244/180)

وَنَقُولُ: إِنَّ الْجَوَابَ عَلَى هَذَا مِنْ وَجْهَيْنِ (أَحَدُهُمَا): أَنَّهُ عُهِدَ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يُشْبِهَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا شَبَهًا تَامًّا بِحَيْثُ لَا يُمَيِّزُ أَحَدَ الْمُتَشَابِهَيْنِ الْمُعَاشِرُونَ وَالْأَقْرَبُونَ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا بَيْنَ الْغُرَبَاءِ، كَمَا يَكُونُ بَيْنَ الْأَقْرَبِينَ. وَلَعَلَّهُ يَقِلُّ فِي الَّذِينَ يُسَافِرُونَ وَيَتَقَلَّبُونَ بَيْنَ الْكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ مَنْ لَمْ يَقَعْ لَهُ الِاشْتِبَاهُ بَيْنَ مَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا يَعْرِفُ، وَقَدْ وَقَعَ لِي غَيْرَ مَرَّةٍ أَنْ أُسَلِّمَ عَلَى رَجُلٍ غَرِيبٍ اشْتَبَهَ عَلَيَّ بِصَدِيقٍ لِي، ثُمَّ أَعْرِفُ بَعْدَ الْحَدِيثِ
مَعَهُ أَنَّهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّنَا لِزِيَادَةِ الْبَيَانِ نُورِدُ قَلِيلًا مِنَ الشَّوَاهِدِ عَنِ الْإِفْرِنْجِ الَّذِينَ يَثِقُ دُعَاةُ النَّصْرَانِيَّةِ عِنْدَنَا بِهِمْ مَا لَا يَثِقُونَ بِغَيْرِهِمْ ; لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الدُّعَاةَ مِنْ أَبْنَاءِ جِنْسِهِمْ، أَوْ مُقَلِّدَتُهُمْ

.

قَالَ صَاحِبُ "كِتَابِ التَّرْبِيَةِ الِاسْتِقْلَالِيَّةِ" (أُمِيل الْقَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ) حِكَايَةً عَنْ كِتَابٍ كَتَبَتْهُ امْرَأَةُ الدُّكْتُورِ إِرَاسِمَ إِلَى زَوْجِهَا مَا نَصُّهُ: "لَقَدْ كَثُرَ مَا لَاحَظْتُ أَنَّهُ يُوجَدُ فِي بَعْضِ

الْأَحْوَالِ بَيْنَ شَخْصَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فِي الذُّكُورَةِ وَالْأُنُوثَةِ وَالْمَوْطِنِ تَشَابُهُ كَالَّذِي يُوجَدُ بَيْنَ أَفْرَادِ

(245/180)

أُسْرَةٍ وَاحِدَةٍ مَعَ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا يَكُونُ أَجْنَبِيًّا مِنَ الْآخَرِ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ ، أَتَدْرِي مَنْ هُوَ الَّذِي حَضَرَتْ صُورَتُهُ فِي ذِهْنِي عِنْدَ وُقُوعِ بَصَرِي عَلَى السَّيِّدَةِ وَارْنجتُون ؟ ذَلِكَ هُوَ صَدِيقُكَ يَعْقُوبُ نُقُولَا ، خِلْتُنِي أَرَاهُ فِي زِيِّ امْرَأَةٍ " اهـ . فَهَذَا مِثَالٌ لِرَأْيِ الْكَاتِبِ فِي تَشَابُهِ النَّاسِ . وَفِي رِسَالَةٍ نُشِرَتْ فِي الْمُجَلَّدِ الْحَادِي عَشَرَ مِنَ الْمَنَارِ مَا نَصُّهُ (ص 368) :

(246/180)

" وَيُوجَدُ فِي كُتُبِ الطِّبِّ الشَّرْعِيِّ حَوَادِثُ كَثِيرَةٌ فِي بَابِ تَحْقِيقِ الشَّخْصِيَّاتِ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَحْدُثُ لِلنَّاسِ الْخَطَأُ فِي مَعْرِفَةِ بَعْضِ الْأَشْخَاصِ وَيَشْتَبِهُونَ عَلَيْهِمْ بِغَيْرِهِمْ ، وَقَدْ ذَكَرَ " جَاي " وَ " فرير " مُؤَلِّفَا (كِتَابِ أُصُولِ الطِّبِّ الشَّرْعِيِّ) فِي اللُّغَةِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ حَادِثَةً اسْتُحْضِرَ فِيهَا (150) شَاهِدًا لِمَعْرِفَةِ شَخْصٍ يُدْعَى " مارتين جير " فَجَزَمَ

أَرْبعُونَ مِنْهُمْ أَنَّهُ هُوَ هُوَ، وَقَالَ خَمْسُونَ: إِنَّهُ غَيْرُهُ، وَالْبَاقُونَ تَرَدَّدُوا جِدًّا وَلَمْ يُمْكِنْهُمْ أَنْ يُبْدُوا رَأْيًا، ثُمَّ اتَّضحَ مِنَ التَّحْقِيقِ أَنَّ هَذَا الشَّخْصَ كَانَ غَيْرَ مَارتين جير، وَانْخدَعَ بِهِ هَؤُلَاءِ الشُّهُودُ الْمُثْبِتُونَ، وَعَاشَ مَعَ زَوْجَةِ مَارتين مُحَاطًا بِأَقَارِبِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَعَارِفِهِ مُدَّةَ ثَلَاثِ سَنَوَاتٍ، وَكُلُّهُمْ مُصَدِّقُونَ أَنَّهُ مَارتين، وَلَمَّا حَكَمَتِ الْمَحْكَمَةُ عَلَيْهِ; لِظُهُورِ كَذِبِهِ بِالدَّلَائِلِ الْقَاطِعَةِ اسْتَأْنَفَ الْحُكْمَ فِي مَحْكَمَةٍ أُخْرَى، فَأُحْضِرَ ثَلَاثُونَ شَاهِدًا آخَرُونَ، فَأَقْسَمَ عَشَرَةٌ مِنْهُمْ بِأَنَّهُ هُوَ مَارتين، وَقَالَ سَبْعَةٌ: إِنَّهُ غَيْرُهُ، وَتَرَدَّدَ الْبَاقُونَ، وَقَدْ حَدَثَتْ هَذِهِ الْحَادِثَةُ سَنَةَ 1539 م، فِي فَرَنْسَا، وَأَمْثَالُهَا كَثِيرٌ.

(247/180)

" وَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَبَهِ بَعْضِ الْأَشْخَاصِ لِغَيْرِهِمْ أَنْ وُجِدَ فِيهِمْ بَعْضُ مَا يُوجَدُ فِي غَيْرِهِمْ مِمَّنْ شَابَهَهُمْ مِنَ الْكُسُورِ أَوِ الْجُرُوحِ أَوْ آثَارِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ، حَتَّى تَعَسَّرَ تَمْيِيزُ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ; وَلِذَلِكَ جَدَّ الْأَطِبَّاءُ فِي وَضْعِ مُمَيِّزَاتٍ لِأَشْخَاصِ الْبَشَرِ الْمُخْتَلِفِينَ " اهـ.

(الْوَجْهُ الثَّانِي): إِنَّ هَذِهِ الْحَادِثَةَ مِنْ خَوَارِقِ الْعَادَاتِ الَّتِي أَيَّدَ اللهُ بِهَا نَبِيَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَأَنْقَذَهُ مِنْ أَعْدَائِهِ، فَأَلْقَى شَبَهَهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَغَيَّرَ شَكْلَهُ هُوَ، فَخَرَجَ مِنْ بَيْنِهِمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ. وَفِي أَنَاجِيلِهِمْ وَكُتُبِهِمْ جُمَلٌ مُتَفَرِّقَةٌ تُؤَيِّدُ هَذَا الْوَجْهَ أَشَرْنَا إِلَى

بَعْضِهَا مِنْ قَبْلُ (مِنْهَا) قَوْلُهُ لَهُمْ : إِنَّهُمْ يَشُكُّونَ فِيهِ يَوْمَئِذٍ (وَمِنْهَا) : أَنَّهُ يَتَشَكَّلُ بِغَيْرِ شَكْلِهِ (وَمِنْهَا) : أَنَّهُ طَلَبَ مِنَ اللهِ أَنْ يَعْبُرَ عَنْهُ هَذِهِ الْكَأْسَ أَيْ قَتْلَهُ وَصَلْبَهُ إِنْ أَمْكَنَ . وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنَ الْمُمْكِنَاتِ الْخَاضِعَةِ لِمَشِيئَةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ .

وَيُمْكِنُ أَنْ يُسْتَدَلَّ عَلَى اسْتِجَابَةِ اللهِ لِدُعَائِهِ بِقَوْلِ يُوحَنَّا حِكَايَةً عَنْهُ فِي سِيَاقِ قِصَّةِ الصَّلْبِ مِنْ آخِرِ الْفَصْلِ 16 " وَلَكِنْ ثِقُوا أَنَا قَدْ غَلَبْتُ الْعَالَمَ " قَالَ هَذَا بَعْدَ إِخْبَارِهِمْ بِأَنَّهُ تَأْتِي سَاعَةٌ يَتَفَرَّقُونَ عَنْهُ ، وَيَبْقَى وَحْدَهُ ، وَلَكِنَّ اللهَ يَكُونُ مَعَهُ ; أَيْ بِعَوْنِهِ وَحِفْظِهِ ، وَفِي هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ مَتَّى (26 : 56 حِينَئِذٍ تَرَكَهُ التَّلَامِيذُ كُلُّهُمْ وَهَرَبُوا) وَقَوْلُ مُرْقُسَ (14 :

(248/180)

فَتَرَكَهُ الْجَمِيعُ وَهَرَبُوا) فَهَذَا نَصٌّ فِي أَنَّ التَّلَامِيذَ كُلَّهُمْ هَرَبُوا حِينَ جَاءَ الْجُنْدُ لِيَقْبِضُوا عَلَى الْمَسِيحِ ، فَلَمْ يَكُنِ الَّذِينَ يَعْرِفُونَهُ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ هُنَالِكَ .

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى اسْتِجَابَةِ اللهِ دَعْوَتَهُ بِأَنْ يُنْقِذَهُ ، وَيَعْبُرَ عَنْهُ تِلْكَ الْكَأْسَ ، عِبَارَةُ الْمَزْمُورِ (109) الَّتِي يَقُولُونَ : إِنَّ الْمُرَادَ بِهَا الْمَسِيحُ . وَهَذَا نَصُّهَا " 26 أَعِنِّي يَا رَبِّ ، إِلَهِي ، خَلِّصْنِي حَسَبَ رَحْمَتِكَ 27 ، وَلِيَعْلَمُوا أَنَّ هَذِهِ يَدُكَ ، أَنْتَ يَا رَبِّ فَعَلْتَ هَذَا 28 ، أَمَّا هُمْ فَيَلْعَنُونَ وَأَمَّا أَنْتَ فَتُبَارِكُ ، قَامُوا وَخَزُوا ، أَمَّا عَبْدُكَ فَيَفْرَحُ 29 لِيَلْبَسْ خُصَمَائِي

خَجَلًا ، ولْيَتَعَطَّفُوا بِخِزْيِهِمْ كَالرِّدَاءِ . أَحْمَدُ الرَّبَّ جِدًّا بِفَمِي وَفِي وَسَطِ كَثِيرِينَ أُسَبِّحُهُ

31 لِأَنَّهُ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْمِسْكِينِ لِيُخَلِّصَهُ مِنَ الْقَاضِينَ عَلَى نَفْسِهِ " .

وَفِي الْعِبَارَاتِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا عَلَى الْمَسِيحِ شَوَاهِدُ أُخْرَى بِمَعْنَى هَذَا .

(الشُّبْهَةُ السَّادِسَةُ) يَقُولُونَ : إِذَا كَانَ الْمَسِيحُ قَدْ نَجَا مِنْ أَعْدَائِهِ بِعِنَايَةٍ إِلَهِيَّةٍ خَاصَّةٍ ، فَأَيْنَ ذَهَبَ ؟ وَلِمَاذَا لَمْ يَقِفْ لَهُ أَحَدٌ عَلَى عَيْنٍ وَلَا أَثَرٍ ؟ .

(249/180)

وَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ لَا تَرِدُ عَلَى الَّذِينَ يَقُولُونَ : إِنَّهُ رُفِعَ بِرُوحِهِ وَجَسَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَإِنَّمَا تَرِدُ عَلَى الَّذِينَ يَقُولُونَ : إِنَّ اللهَ تَوَفَّاهُ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيْهِ ، كَمَا رَفَعَ إِدْرِيسَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَيَقُولُ هَؤُلَاءِ : لَا غَرَابَةَ فِي الْأَمْرِ ، فَإِنَّ أَخَاهُ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ بَيْنَ الْأُلُوفِ مِنْ قَوْمِهِ ، الْخَاضِعِينَ لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ ، وَقَدِ انْفَرَدَ عَنْهُمْ ، وَمَاتَ فِي مَكَانٍ لَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، فَكَيْفَ يُسْتَغْرَبُ أَنْ يَفِرَّ عِيسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

مِنْ قَوْمٍ أَعْدَاءٍ لَهُ ، لَا وَلِيَّ لَهُ فِيهِمْ وَلَا نَصِيرَ إِلَّا أَفْرَادٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ ، قَدِ انْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ وَقْتَ الشِّدَّةِ وَأَنْكَرَهُ أَمْثَلُهُمْ (بُطْرُسُ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؟ لَا بِدْعَ إِذَا ذَهَبَ إِلَى مَكَانٍ مَجْهُولٍ ، وَمَاتَ فِيهِ كَمَا مَاتَ مُوسَى (عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) وَلَمْ يَعْرِفْ قَبْرَهُ أَحَدٌ ، كَمَا هُوَ مَنْصُوصٌ فِي آخِرِ سِفْرِ

(تَثْنِيَةِ الاشْتِرَاعِ) مِنْ أَسْفَارِ التَّوْرَاةِ . وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ قَبْرَ الْمَسِيحِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ قَدِ اكْتُشِفَ فِي الْهِنْدِ كَمَا سَيَأْتِي .

قَوْلُ بَعْضِ النَّصَارَى بِعَدَمِ مَوْتِ الْمَسِيحِ بِالصَّلْبِ

رَوَوْا أَنَّ الْقَبْرَ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ الْمَصْلُوبُ وُجِدَ فِي صَبَاحِ الْأَحَدِ خَالِيًا وَاللَّفَائِفُ مُلْقَاةٌ ، وَأَنَّ الْيَهُودَ وَالْوَثَنِيِّينَ لَمَّا عَلِمُوا بِذَلِكَ قَالُوا : إِنَّ الْجُثَّةَ سُرِقَتْ .

(250/180)

وَيُرْوَى عَنْ بَعْضِ الْمُدَقِّقِينَ مِنْ عُلَمَاءِ أُورُبَّةَ الْأَحْرَارِ وَكَذَا الَّذِينَ يُسَمَّوْنَ الْمَسِيحِيِّينَ الْعَقْلِيِّينَ : أَنَّ الَّذِي صُلِبَ لَمْ يَمُتْ . بَلْ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أُنْزِلَ وَلُفَّ بِاللَّفَائِفِ ، وَوُضِعَ فِي ذَلِكَ النَّاوُوسِ أَفَاقَ وَأَلْقَى اللَّفَائِفَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الَّذِينَ رَفَعُوا الْحَجَرَ لِافْتِقَادِهِ خَرَجَ وَاخْتَفَى عَنِ النَّاسِ حَتَّى لَا يَعْلَمَ بِهِ أَعْدَاؤُهُ . وَمِمَّا أَوْرَدُوا مِنَ التَّقْرِيبِ عَلَى هَذَا ، أَنَّ الْمَصْلُوبَ لَمْ يُجْرَحْ مِنْهُ إِلَّا كَفَّاهُ وَرِجْلَاهُ ، وَهِيَ لَيْسَتْ مِنَ الْمَقَاتِلِ وَلَمْ يَمْكُثْ مُعَلَّقًا إِلَّا ثَلَاثَ سَاعَاتٍ ، وَكَانَ يُمْكِنُ

أَنْ يَعِيشَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ عِدَّةَ أَيَّامٍ ، وَأَنَّهُ لَمَّا جُرِحَ بِالْحَرْبَةِ خَرَجَ مِنْهُ دَمٌ وَمَاءٌ ، وَالْمَيِّتُ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ ، بَلْ قَالُوا : إِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ صَلْبًا تَامًّا كَالْمُعْتَادِ فِي تِلْكَ الْأَزْمِنَةِ .

وَمِنَ النُّقُولِ الصَّرِيحَةِ بِشُيُوعِ هَذَا الرَّأْيِ مَا جَاءَ فِي (ص 563 مِنْ كِتَابِ ذَخِيرَةِ الْأَلْبَابِ فِي بَيَانِ الْكِتَابِ) وَهُوَ: " فَلِلْكَفَرَةِ وَالْجَاحِدِينَ فِي تَكْذِيبِ تِلْكَ الْمُعْجِزَةِ مَذَاهِبُ شَتَّى . . . فَمِنْهُمْ مَنِ اسْتَفَزَّتْهُمْ مَعَ بهردواك وَبُولِسْ غَلَبَ حَمَاقَةُ الْجَهْلِ وَوَسَاوِسُ الْكُفْرِ إِلَى أَنْ قَالُوا: إِنَّ يَسُوعَ نَزَلَ عَنِ الصَّلِيبِ حَيًّا وَدُفِنَ فِي الْقَبْرِ حَيًّا " .

وَقَالَ (فِي ص 564 مِنْهُ) : إِنَّ الْيَهُودَ وَالْوَثَنِيِّينَ وَهُمْ أَعْدَاءُ الْمَسِيحِ وَدِينِهِ الْحَقِّ قَدْ تَوَغَّلُوا فِي بَيْدَاءِ الْهَذَيَانِ وَتَمَادَوْا فِي إِغْوَاءِ ضُلَّالِهِمْ حَتَّى قَالُوا: إِنَّ تَلَامِيذَ

(251/180)

يَسُوعَ رَفَعُوا جَسَدَهُ خِفْيَةً ، وَعَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنَ الْحُرَّاسِ ، وَبَثُّوا فِي الْقَوْمِ أَنَّهُ انْبَعَثَ حَيًّا ، وَعِنْدَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ شَائِعًا عِنْدَ الْيَهُودِ حِينَ كَتَبَ الْقِدِّيسُ مَتَّى إِنْجِيلَهُ (عَدَدُ 15 مِنْ فَصْلِ 28 مِنْ مَتَّى) اهـ .

(الْقَوْلُ بِهِجْرَةِ الْمَسِيحِ إِلَى الْهِنْدِ) وَمَوْتِهِ فِي بَلْدَةِ (سَرَى نكرًا) فِي كَشْمِيرَ

يُوجَدُ فِي بَلْدَةِ سَرَى نكرًا وَ" نقر" (وَالْهُنُودُ تَكْتُبُ " نكر" بِالْكَافِ الْمُفَخَّمَةِ ، وَهِيَ كَالْجِيمِ الْمِصْرِيَّةِ) مَقْبَرَةٌ فِيهَا مَقَامٌ عَظِيمٌ يُقَالُ هُنَاكَ: إِنَّهُ مَقَامُ نَبِيٍّ جَاءَ بِلَادَ كَشْمِيرَ مِنْ زُهَاءِ أَلْفٍ وَتِسْعِمِائَةِ سَنَةٍ يُسَمَّى بوزآسف ، وَيُقَالُ إِنَّهُ اسْمُهُ الْأَصْلِيُّ عِيسَى صَاحِبُ

(وكَلِمَةُ صَاحِب فِي الْهِنْدِ لَقَبُ تَعْظِيم كَلَقَب أَفَنْدِيّ عِنْدَ التُّرْكِ وَمِسْتَرْ وَمِسْيُو عِنْدَ الْإِفْرِنْج) وَإِنَّهُ نَبِيٌّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيل ، وَأَنَّهُ ابْنُ مَلِكٍ . وَإِنَّ هَذِهِ الْأَقْوَال مِمَّا يَتَنَاقَلُهُ أَهْلُ تِلْكَ الدِّيَارِ عَنْ سَلَفِهِمْ وَيُذْكَرُ فِي بَعْضِ كُتُبِهِمْ ، وَإِنَّ دُعَاةَ النَّصْرَانِيَّةِ الَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى ذَلِكَ الْمَكَانِ لَمْ يَسَعْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا : إِنَّ ذَلِكَ الْقَبْرَ لِأَحَدِ تَلَامِيذِ الْمَسِيحِ أَوْ رُسُلِه .

(252/180)

ذَكَرَ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ غُلَامُ أَحْمَدَ الْقَادِيَانِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمَّاهُ (الْهُدَى وَالتَّبْصِرَةُ لِمَنْ يَرَى) وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّهُ اكْتَفَى بِالْإِجْمَالِ ، وَأَنَّ تَفْصِيلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يُوجَدُ فِي كِتَابٍ مَعْرُوفٍ هُنَاكَ اسْمُهُ (إِكْمَالُ الدِّينِ) وَذَكَرَ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ أَهْلِ ذَلِكَ الْبَلَدِ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ ذَلِكَ الْقَبْرَ هُوَ قَبْرُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . وَرَسَمَ صُورَةَ الْمَقْبَرَةِ بِالْقَلَمِ ، وَأَمَّا قَبْرُ الْمَسِيحِ فَوَضَعَهُ فِي الْكِتَابِ بِالرَّسْمِ الشَّمْسِيِّ (الْفُوتُوغْرَافِيّ) مَكْتُوبًا عَلَيْهِ (مَقْبَرَةُ عِيسَى صَاحِب) .

وَغُلَامُ أَحْمَدَ هَذَا يُفَسِّرُ الْإِيوَاءَ فِي قَوْلِهِ ، تَعَالَى : وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ (23 : 50)

بِالْهِجْرَةِ إِلَى الْهِنْدِ وَاللُّجْأ إِلَى تِلْكَ الْبَلْدَةِ فِي كَشْمِيرَ، فَإِنَّ الْإِيوَاءَ يُسْتَعْمَلُ فِي مَقَامِ الْإِنْقَاذِ وَالتَّنْجِيَةِ مِنَ الْهَمِّ وَالْكَرْبِ

(253/180)

وَالْمَصَائِبِ وَالْمَخَاوِفِ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى (93 : 6) وَقَوْلِهِ: وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ (8 : 26) وَقَوْلِهِ حِكَايَةً عَنْ وَلَدِ نُوحٍ: سَآوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ (11 : 43) وَالرَّبْوَةُ الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ، وَبِلَادُ كَشْمِيرَ مِنْ أَعْلَى بِلَادِ الدُّنْيَا، وَهِيَ ذَاتُ قَرَارٍ مَكِينٍ، وَمَاءٍ مَعِينٍ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ هَذِهِ الرَّبْوَةَ هِيَ رَمْلَةُ فِلَسْطِينَ أَوْ دِمَشْقُ الشَّامِ، وَلَوْ آوَى اللهُ الْمَسِيحَ وَأُمَّهُ إِلَيْهِمَا لَمَا خَفِيَ مَكَانُهُمَا فِيهِمَا، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ مُحَاوَلَةِ صَلْبِهِ وَتَأَلُّبِ الْيَهُودِ عَلَيْهِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ لَفْظُ الْإِيوَاءِ الَّذِي لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا فِي الْإِنْقَاذِ مِنَ الْمَكْرُوهِ، كَمَا عُلِمَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ الْمَذْكُورَةِ آنِفًا، وَمِثْلُهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا (8 : 72) وَفِي يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: آوَى إِلَيْهِ أَخَاهُ قَالَ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (12 : 69) وَفِي آيَةٍ أُخْرَى: فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللهُ آمِنِينَ (12 : 99) وَلَمْ

يَكُنِ الْمَسِيحُ قَبْلَ تَأَلُّبِ الْيَهُودِ عَلَيْهِ وَالسَّعْيِ لِقَتْلِهِ وَصَلْبِهِ فِي مَخَافَةٍ يَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى الْإِيوَاءِ فِي مَأْمَنٍ مِنْهُمْ، فَفِرَارُهُ إِلَى الْهِنْدِ وَمَوْتُهُ فِي

ذَلِكَ الْبَلَدِ لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَقْلًا وَلَا نَقْلًا .

(الشُّبْهَةُ السَّابِعَةُ) يَقُولُونَ: إِنَّكُمْ تَأْخُذُونَ بِقَوْلِ إِنْجِيلِ بِرْنَابَا وَغَيْرِهِ بِالْمَوْضُوعِ، وَأَقْوَالِ مُبْتَدِعَةِ النَّصَارَى الْأَوَّلِينَ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّ يَهُوذَا هُوَ الَّذِي صُلِبَ لَا الْمَسِيحُ مَعَ أَنَّ يَهُوذَا قَدِ انْتَحَرَ كَمَا ثَبَتَ فِي الْإِنْجِيلِ .

وَنَقُولُ فِي الْجَوَابِ: اتَّفَقَتِ النَّصَارَى عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ يَهُوذَا الْإِسْخَرْيُوطِيَّ هُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى يَسُوعَ الْمَسِيحِ وَكَانَ يَهُوذَا رَجُلًا عَامِّيًّا مِنْ بَلْدَةٍ تُسَمَّى (خَرْيُوت) فِي أَرْضِ يَهُوذَا، تَبِعَ الْمَسِيحَ وَصَارَ مِنْ خَوَاصِّ أَتْبَاعِهِ الَّذِينَ يُلَقِّبُونَهُمْ بِالتَّلَامِيذِ الِاثْنَيْ عَشَرَ الَّذِينَ بَشَّرَهُمْ بِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ مَعَهُ فِي الْمَلَكُوتِ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ كُرْسِيًّا، وَيَدِينُونَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ أَيْ يُحَاسِبُونَهُمْ فِي يَوْمِ الدِّينِ، وَمِنَ الْغَرِيبِ أَنَّ يَهُوذَا كَانَ يُشْبِهُ الْمَسِيحَ فِي خَلْقِهِ، كَمَا نَقَلَ (جُورْج سَايِل) الْإِنْكِلِيزِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ لِلْقُرْآنِ الْمَجِيدِ فِيمَا عَلَّقَهُ عَلَى سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَعَزَا هَذَا الْقَوْلَ إِلَى (السِّيرِنْثِيِّينَ وَالْكَرْبُوكَرَاتِيِّينَ) مِنْ أَقْدَمِ فِرَقِ النَّصَارَى الَّذِينَ أَنْكَرُوا صَلْبَ الْمَسِيحِ

وَصرَّحُوا بِأَنَّ الَّذِي صُلِبَ هُوَ يَهُوذَا الَّذِي كَانَ يُشْبِهُهُ شَبَهًا تَامًّا

.

(255/180)

وَقَالُوا : إِنَّ يَهُوذَا أَسِفَ وَنَدِمَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ إِسْلَامِهِ الْمَسِيحَ إِلَى الْيَهُودِ حَتَّى حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى بَخْعِ نَفْسِهِ (الِانْتِحَارِ) فَذَهَبَ إِلَى حَقْلٍ ، وَخَنَقَ نَفْسَهُ فِيهِ (مَتَّى 27 : 3 - 10) أَوْ عَلَّقَهَا (أَعْمَالُ 1 : 18) وَغَرَضُنَا مِنْ هَذَا الْخَبَرِ بَيَانُ أَنَّهُمْ مُعْتَرِفُونَ بِأَنَّ يَهُوذَا فُقِدَ بَعْدَ حَادِثَةِ

(256/180)

الصَّلْبِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ فِي الْوُجُودِ ، وَأَنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّ سَبَبَ هَذَا هُوَ قَتْلُ نَفْسِهِ مِنَ الْحُزْنِ وَالْأَسَفِ ، وَاخْتَلَفَ الرُّسُلُ فِي كَيْفِيَّةِ الْقَتْلِ وَإِنْ كَانُوا مَعْصُومِينَ (؟) وَنَحْنُ نَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا فُقِدَ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي صُلِبَ ، وَالْمَسِيحُ هُوَ الَّذِي نَجَّاهُ اللهُ - تَعَالَى - وَرَفَعَهُ ، فَإِنَّ الَّذِي يَحْمِلُهُ انْفِعَالُهُ وَأَلَمُ نَفْسِهِ عَلَى أَنْ يَبْخَعَ نَفْسَهُ بِيَدِهِ خَنْقًا أَوْ شَنْقًا لَا يُسْتَبْعَدُ مِنْهُ أَنْ يَبْسُلَهَا

بِالاسْتِسْلَامِ إِلَى مَنْ يَتَوَلَّى ذَلِكَ عَنْهُ فَإِنَّهُ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ، فَمِنَ الْمَعْقُولِ أَنْ يَكُونَ يَهُوذَا عِنْدَمَا دَلَّ الْيَهُودَ عَلَى الْمَسِيحِ فِي اللَّيْلِ رَأَى بِعَيْنَيْهِ عِنَايَةَ اللهِ - تَعَالَى - بِإِنْجَائِهِ وَإِنْقَاذِهِ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ (كَمَا أَنْجَى أَخَاهُ مُحَمَّدًا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أَيْدِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ وَكَانُوا أَشَدَّ مَعْرِفَةً لَهُ مِنْ مَعْرِفَةِ الْيَهُودِ لِلْمَسِيحِ ; لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى بَذْلِ الْمَالِ لِمَنْ يَدُلُّهُمْ عَلَيْهِ كَمَا بَذَلَتِ الْيَهُودُ ثَلَاثِينَ قِطْعَةً مِنَ الْفِضَّةِ لِيَهُوذَا . فَخَرَجَ لَيْلَةَ الْهِجْرَةِ مِنْ بَيْنِ الَّذِينَ كَانُوا يَنْتَظِرُونَهُ عِنْدَ دَارِهِ لِيَقْتُلُوهُ ، وَلَمْ يُبْصِرُوهُ) فَلَمَّا رَأَى يَهُوذَا ذَلِكَ وَعَلِمَ دَرَجَةَ عِنَايَةِ اللهِ - تَعَالَى - بِعَبْدِهِ وَرَسُولِهِ عَظُمَ ذَنْبُهُ فِي نَفْسِهِ وَاسْتَسْلَمَ لِلْمَوْتِ لِيُكَفِّرَ اللهُ عَنْهُ ذَنْبَهُ كَمَا كَفَّرَ ذَنْبَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِقَتْلِ أَنْفُسِهِمْ ، فَأَخَذُوهُ وَصَلَبُوهُ مِنْ غَيْرِ

(257/180)

مُقَاوَمَةٍ تُذْكَرُ . فَرِوَايَةُ الْإِنْجِيلِ وَسِفْرِ الْأَعْمَالِ عَنْ وِجْدَانِهِ مَخْنُوقًا أَوْ مَشْنُوقًا غَيْرُ مُسَلَّمَةٍ ، وَقَدْ تَعَارَضَ الْقَوْلَانِ فَتَسَاقَطَا ، وَوَجَبَ اعْتِمَادُ قَوْلِ بَرْنَابَا الَّذِي أَخَذَ بِهِ بَعْضُ قُدَمَاءِ النَّصَارَى .

وَإِذَا كَانَ إِيمَانُ يَهُوذَا قَوِيًّا إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ - دَرَجَةِ الِانْتِحَارِ وَالْبَخْعِ مِنْ أَلَمِ الذَّنْبِ - فَلَيْتَ شِعْرِي لِمَاذَا لَا تُقْبَلُ تَوْبَتُهُ وَلَا يَنْفَعُهُ إِيمَانُهُ حَتَّى ادَّعَوْا أَنَّهُ مَاتَ كَافِرًا ، وَأَنَّ كُرْسِيَّهُ فِي

الْمَلَكُوتِ سَيَبْقَى خَالِيًا ، وَبِشَارَةُ الْمَسِيحِ لَهُ لَا تَكُونُ صَادِقَةً ، وَلِمَاذَا تُقْبَلُ تَوْبَةُ بُطْرُسَ الَّذِي أَنْكَرَ الْمَسِيحَ وَتَرَكَهُ ، وَلَعَنَهُ الْمَسِيحُ فِي حَيَاتِهِ وَسَمَّاهُ شَيْطَانًا ، عَلَى أَنَّ تَوْبَتَهُ دُونَ تَوْبَةِ يَهُوذَا ، وَمَا كَانَ يَهُوذَا إِلَّا مُتَمِّمًا لِذَرِيعَةِ الْفِدَاءِ الَّتِي هِيَ أَسَاسُ الدِّينِ عِنْدَهُمْ ؟

(258/180)

الشُّبْهَةُ الثَّامِنَةُ : يَقُولُونَ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ قَامَ مِنْ قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَدَفْنِهِ وَظَهَرَ لِلنِّسَاءِ وَلِتَلَامِيذِهِ وَلِأُنَاسٍ آخَرِينَ ، وَأَرَى بَعْضَهُمْ أَثَرَ الْمَسَامِيرِ فِي جَسَدِهِ ، وَقَدِ اتَّفَقَتْ عَلَى قِيَامِهِ جَمِيعُ الْأَنَاجِيلِ ، فَكَيْفَ يُجْمَعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ الْقَوْلِ بِأَنَّ الَّذِي صُلِبَ غَيْرُهُ ؟ وَنَقُولُ أَوَّلًا : إِنَّهُ لَا ثِقَةَ لَنَا بِرِوَايَةِ هَذِهِ الْأَنَاجِيلِ ، وَبَيَّنَّا الدَّلَائِلَ عَلَى عَدَمِ الثِّقَةِ بِهَا بِالِاخْتِصَارِ ، وَمِنْهَا تَعَارُضُهَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَنُبَيِّنُهَا هُنَا بِشَيْءٍ مِنَ التَّطْوِيلِ . وَثَانِيًا : إِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ لِهَذِهِ الدَّعْوَى سَبَبٌ ثُمَّ تَوَسَّعَ الْقَوْمُ فِيهَا كَمَا هِيَ عَادَتُهُمْ فِي الرِّوَايَاتِ عَنِ الْعَجَائِبِ وَالْمُسْتَغْرَبَاتِ حَتَّى تَسَنَّى لِبُولُسَ وَمُرِيدِيهِ أَنْ يُفْرِغُوهَا فِي هَذَا الْقَالَبِ الَّذِي نَرَاهُ فِي كُتُبِ الْعَهْدِ الْجَدِيدِ ، وَسَتَرَى بَيَانَ هَذَا قَرِيبًا .

أَمَّا الْبَيَانُ الْأَوَّلُ : فَفِي إِنْجِيلِ مَتَّى أَنَّ مَرْيَمَ الْمَجْدَلِيَّةَ وَمَرْيَمَ الْأُخْرَى (أَيْ أُمَّ يَعْقُوبَ) جَاءَتَا وَقْتَ الْفَجْرِ لِتَنْظُرَا الْقَبْرَ فَوَجَدَتَا الْمَلَكَ قَدْ دَحْرَجَ الْحَجَرَ وَجَلَسَ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَهُمَا

أَنَّ يَسُوعَ قَامَ مِنْهُ وسَبَقَ تَلَامِيذَهُ إلى الْجَلِيلِ ، وهُنَاكَ يَرَوْنَهُ ، فَذَهَبَتَا لِتُخْبِرَا التَّلَامِيذَ ، فَلاقَاهُمَا يَسُوعُ ، وسَلَّمَ عَلَيْهِمَا ، وقَالَ لَهُمَا كَمَا قَالَ الْمَلَكُ (رَاجِعْ 28 مَتَّى وهُوَ الْفَصْلُ الْأَخِيرُ) .

(259/180)

وفِي الْفَصْلِ الْأَخِيرِ مِنْ مُرْقُسَ أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ ثَلَاثًا ، الثَّالِثَةُ سَالُومَةُ ، وأَنَّهُنَّ جِئْنَ الْقَبْرَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وأَنَّهُنَّ رَأَيْنَ الْحَجَرَ مُدَحْرَجًا ولَمْ يَقُلْ كَمَتَّى : إنَّ الْمَلَكَ كَانَ قَاعِدًا عَلَيْهِ ، بَلْ قَالَ : إنَّهُنَّ وجَدْنَ فِي الْقَبْرِ شَابًّا عَنِ الْيَمِينِ ، وإنَّهُ قَالَ لَهُنَّ : " اذْهَبْنَ ، وقُلْنَ لِتَلَامِيذِهِ ، ولِبُطْرُسَ إنَّهُ يَسْبِقُكُمْ إلى الْجَلِيلِ " فَزَادَ عَطْفَ بُطْرُسَ عَلَى التَّلَامِيذِ ، وقَالَ : إنَّهُنَّ هَرَبْنَ ولَمْ يَقُلْنَ لِأَحَدٍ شَيْئًا ؛ إذْ أَخَذَتْهُنَّ الرِّعْدَةُ والْحَيْرَةُ وكُنَّ خَائِفَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : إنَّهُ ظَهَرَ أَوَّلًا لِمَرْيَمَ الْمَجْدَلِيَّةِ (أَيْ دُونَ مَنْ كَانَ مَعَهَا خِلَافًا لِمَتَّى) فَذَهَبَتْ وأَخْبَرَتِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فَلَمْ يُصَدِّقُوا ، ثُمَّ ظَهَرَ بِهَيْئَةٍ أُخْرَى لِاثْنَيْنِ وهُمَا مُنْطَلِقَانِ إلى الْبَرِّيَّةِ ، فَأَخْبَرَا الْبَاقِينَ فَلَمْ يُصَدِّقُوا (14) أَخِيرًا ظَهَرَ لِلْأَحَدَ عَشَرَ وهُمْ مُتَّكِئُونَ ووَبَّخَ عَدَمَ إيمَانِهِمْ وقَسَاوَةَ قُلُوبِهِمْ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُصَدِّقُوا الَّذِينَ نَظَرُوهُ قَدْ قَامَ ، وهَذَا مِمَّا زَادَهُ عَلَى مَتَّى .

وأَمَّا لُوقَا فَلَمْ يَقُلْ : إنَّ النِّسَاءَ اللَّوَاتِي جِئْنَ لِافْتِقَادِ الْقَبْرِ هُنَّ الثَّلَاثُ اللَّوَاتِي ذَكَرَهُنَّ مُرْقُسُ ،

وَلَا الِّثْنَتَانِ اللَّتَانِ اقْتَصَرَ عَلَيْهِمَا مَتَّى ، بَلْ ذَكَرَ أَنَّهُنَّ نِسَاءٌ كُنَّ جِئْنَ مِنَ الْجَلِيلِ مَعَ يُوسُفَ الَّذِي دَفَنَ يَسُوعَ ، وَنَظَرْنَ الْقَبْرَ وَالدَّفْنَ . وَأَنَّهُنَّ جِئْنَ أَوَّلَ

(260/180)

الْفَجْرِ ، لَا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، كَمَا قَالَ مُرْقُسُ ، وَأَنَّهُنَّ وَجَدْنَ الْحَجَرَ مُدَحْرَجًا فَدَخَلْنَ الْقَبْرَ ، وَلَمْ يَجِدْنَ الْجَسَدَ فِيهِ ، وَلَمْ يَقُلْ إِنَّهُنَّ وَجَدْنَ شَابًّا فِيهِ عَنِ الْيَمِينِ ، كَمَا قَالَ مُرْقُسُ ، وَلَا الْمَلَكَ عَلَى الْحَجَرِ خَارِجَهُ ، كَمَا قَالَ مَتَّى . بَلْ قَالَ إِنَّهُنَّ بَيْنَمَا كُنَّ مُتَحَيِّرَاتٍ إِذَا رَجُلَانِ وَقَفَا بِهِنَّ بِثِيَابٍ بَرَّاقَةٍ ، وَقَالَا لَهُنَّ : لِمَاذَا تَطْلُبْنَ الْحَيَّ بَيْنَ الْأَمْوَاتِ (وَهَذَا تَعْبِيرٌ قَدْ يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالُوا : إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَذَكَّرَهُنَّ بِقَوْلِهِ : إِنَّهُ يُسَلَّمُ وَيُصْلَبُ وَفِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ يَقُومُ . وَلَمْ يَأْمُرْهُنَّ بِإِخْبَارِ التَّلَامِيذِ بِأَنْ يَسْبِقُوهُ إِلَى الْجَلِيلِ ، وَأَنَّهُمْ هُنَاكَ يَرَوْنَهُ ، كَمَا قَالَ مَتَّى وَمُرْقُسُ ، وَقَالَ : إِنَّهُنَّ رَجَعْنَ وَأَخْبَرْنَ الْأَحَدَ عَشَرَ وَجَمِيعَ الْبَاقِينَ بِهَذَا كُلِّهِ) فَخَالَفَ مُرْقُسَ الَّذِي قَالَ : إِنَّهُنَّ لَمْ يَقُلْنَ شَيْئًا . وَقَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ النِّسْوَةَ هُنَّ مَرْيَمُ الْمَجْدَلِيَّةُ وَيُونَا وَمَرْيَمُ أُمُّ يَعْقُوبَ وَالْبَاقِيَاتُ مَعَهُنَّ . وَإِنَّ التَّلَامِيذَ وَجَمِيعَ الْبَاقِينَ لَمْ يُصَدِّقُوهُنَّ ; إِذْ تَرَاءَى لَهُمْ كَلَامُهُنَّ كَالْهَذَيَانِ .

(261/180)

ثمّ ذكر أنّه (أي يسوع) مشى مع اثنين منهم كانا منطلقين إلى قرية عمواس، وهي على 60 غلوة من أورشليم (خلافًا لمرقس الّذي قال: لاثنين منطلقين إلى البرّيّة) وقال: إنّ أعينهما أُمسكت عن معرفته، وأنّهما ذكرا قصّته، وأنّه كان "إنسانًا نبيًّا" وأنّه وبّخهما ووصفهما بالغباوة وبطء القلوب في الإيمان، وأنّهما ضيّفاه في القرية، وأنّه لمّا اتّكأ معهما وأخذ خبزًا وبارك وكسر وناولهما، انفتحت أعينهما، فعرفاه، ثمّ اختفى عنهما، وأنّهما في تلك السّاعة رجعا إلى أورشليم ووجدا الأحد عشر (هكذا مع أنّ الظّاهر أنّهما منهم فيكون الباقي تسعة) مجتمعين هم والّذين معهم، ويقولون: إنّه ظهر لسمعان. فأخبراهم خبرهما. ولم يلبث أن ظهر لهم، وأكل معهم.

(262/180)

وأمّا يوحنّا فقد خالف الثّلاثة فذكر في الفصل (20) أنّ مريم المجدليّة جاءت إلى القبر باكرًا، والظّلام باقٍ، فنظرت الحجر مرفوعًا، فركضت إلى سمعان بطرس وإلى التّلميذ الآخر الّذي كان يسوع يحبّه، وقالت لهما: أخذوا السّيّد من القبر. فركضا إلى القبر، ودخلا فيه؛ فرأيا الأكفان موضوعة، وكانت مريم تبكي خارج القبر، ثمّ انحنت إلى القبر

فَنظَرَتْ مَلَكَيْنِ جَالِسَيْنِ ; وَاحِدًا عِنْدَ الرَّأْسِ ، وَالْآخَرَ عِنْدَ الرِّجْلَيْنِ ، وَبَعْدَ الْكَلَامِ مَعَهُمَا عَنْ سَبَبِ بُكَائِهَا ، الْتَفَتَتْ إِلَى الْوَرَاءِ ، فَنَظَرَتْ يَسُوعَ وَاقِفًا فَلَمْ تَعْرِفْهُ ، وَظَنَّتْ أَنَّهُ الْبُسْتَانِيُّ ، ثُمَّ تَعَرَّفَ إِلَيْهَا ، وَأَمَرَهَا أَنْ تُخْبِرَ التَّلَامِيذَ بِقَوْلِهِ " إِنِّي صَاعِدٌ إِلَى أَبِي وَأَبِيكُمْ وَإِلَهِي وَإِلَهِكُمْ " فَأَخْبَرَتْهُمْ .

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ التَّلَامِيذَ كَانُوا مُجْتَمِعِينَ عَشِيَّةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَالْأَبْوَابُ مُغْلَقَةٌ ، خَوْفًا مِنَ الْيَهُودِ ، فَجَاءَ يَسُوعُ وَوَقَفَ فِي الْوَسَطِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَأَنَّ تُومَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ فَظَهَرَ لَهُ بَعْدَ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْفَصْلِ (21) أَنَّهُ أَظْهَرَ نَفْسَهُ لِلتَّلَامِيذِ عَلَى بَحْرِ طَبَرِيَّةَ فَلَمْ يَعْرِفُوهُ أَوَّلًا ، ثُمَّ اصْطَادُوا سَمَكًا بِأَمْرِهِ وَحَضَرَ غَدَاءَهُمْ .

(263/180)

هَذَا مُلَخَّصُ دَعْوَى قِيَامِ يَسُوعَ مِنَ الْقَبْرِ بِرِوَايَةِ الْأَنَاجِيلِ الْأَرْبَعَةِ ، وَيَرَى الْمُتَأَمِّلُ فِيهَا أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ مُتَنَاقِضَةٌ . وَمِنَ الْغَرِيبِ أَنَّهُ لَمْ يُصَرِّحْ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، بِأَنَّهُ ظَهَرَ لَهُمْ فِي الْجَلِيلِ ، كَمَا نَقَلُوا عَنْهُ وَعَنِ الْمَلَكِ أَوِ الْمَلَكَيْنِ . وَالْقَاعِدَةُ الْأُصُولِيَّةُ فِي الْمُتَعَارِضَيْنِ إِذَا لَمْ يُمْكِنِ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا ، وَلَا تَرْجِيحُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ أَنْ يُقَالَ : " تَعَادَلَا فَتَسَاقَطَا " وَبِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ الَّتِي لَا مَنْدُوحَةَ عَنِ الْقَوْلِ بِهَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ التَّعَارُضِ فِي هَذِهِ الْأَنَاجِيلِ - اتِّقَاءَ

الْوُقوعِ فِي التَّرْجيحِ بغَيْرِ مُرجِّحٍ ، نَقُولُ : إِنَّ رِوَايَاتِ الْأَرْبَعَةِ سَاقِطَةٌ لَا يُعْتَدُّ بِشَيْءٍ مِنْهَا .

فَهَذَا هُوَ بَيَانُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ مِنْ وَجْهَيِ الْجَوَابِ .

وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّانِي الْمَبْنِيُّ عَلَى احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ لِهَذِهِ الدَّعْوَى سَبَبٌ أَوْ أَصْلٌ بُنِيَ عَلَيْهِ ;

فَبَيَانُهُ : أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَاعَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَنَّ يَسُوعَ قَدْ قَامَ مِنْ قَبْرِهِ ، وَأَنَّهُ رَآهُ بَعْضُ النِّسَاءِ وَبَعْضُ تَلَامِيذِهِ ، وَاضْطَرَبَتِ الْأَقْوَالُ فِي ذَلِكَ فَكَتَبَ كُلُّ مُؤَلِّفِ إِنْجِيلٍ مَا سَمِعَهُ ، وَأَنْ يَكُونَ سَبَبُ الْإِشَاعَاتِ تَخَيُّلَ مَرْيَمَ الْمَجْدَلَانِيَّةِ الْعَصَبِيَّةِ الْمِزَاجِ (الَّتِي رَوَتْ هَذِهِ الْأَنَاجِيلُ أَنَّ الْمَسِيحَ أَخْرَجَ مِنْهَا سَبْعَةَ شَيَاطِينَ) أَنَّهَا رَأَتِ الْمَسِيحَ وَكَلَّمَتْهُ . وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الرُّؤْيَةُ الْخَيَالِيَّةُ اتَّفَقَتْ لِغَيْرِهَا أَيْضًا مِنَ التَّلَامِيذِ أَوْ غَيْرِهِمْ بَعْدَ أَنْ سَمِعُوهَا مِنْهَا ، وَمِثْلُ هَذَا يَقَعُ كَثِيرًا ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ بِالشَّوَاهِدِ .

وَأَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْعَامَّةِ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْخَيَالِ . أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ يَرْوُونَ أَنَّ الْمَسِيحَ وَبَّخَهُمْ عَلَى غَبَاوَتِهِمْ ، وَضَعْفِ إِيمَانِهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانُوا عَاشَرُوهُ زَمَنًا رَأَوْا فِيهِ مَا أَيَّدَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ مِنَ الْآيَاتِ ، أَوَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ مَا كَانَ بَعْضُهُمْ

يُصدّق بعْضًا . بلْ يتّهم بعْضُهُمْ بعْضًا بالْكذب والْهذيان ، وأنّهم لضعْفهمْ تركُوا نبيّهمْ وقْت الشّدّة ، وأنْكرهُ أمْثلُهمْ ، وارْتشى عليْه بعْضُهُمْ . فأمْثال هؤُلاء الصّيّادين والنّساء ، لا يُسْتغْربُ منْهُمْ عدمُ التّمْييز بيْن الْحقيقة والْخيال ، وطالما وقع مثْلُ ذلك في حال الانْفعالات الْعصبيّة للنّاس ، كالْحُزْن والْخوْف والْعشْق ، يتراءى للْإنْسان في مثْل هذه الْأحْوال شخْصٌ يُكلّمهُ زمنًا طويلًا أوْ قصيرًا كما يحْصُلُ في الرُّؤى والْأحْلام . وبعْضُهُمْ يعُدُّ هذا منْ رُؤْية الْأرْواح ، وقدْ راجتْ سُوق هذه الْمسْألة في أُورُبّة في هذا الْعصْر حتّى صارُوا يزْعُمون أنّ فيهمْ منْ يسْتحْضرُ الرُّوح ، وكان هذا معْرُوفًا في الزّمن السّابق ؛ ولذلك احْترس عنْهُ بعْضُ مُؤلّفي هذه الْأناجيل ، فقال : إنّهُ لمّا ظهر لهُمْ خافُوا وظنُّوا أنّهُمْ يروْن رُوحًا ، فنفى هُو ذلك .

(266/180)

وقدْ كُنّا بيّنّا هذه الْمسْألة في كتابنا (الْحكْمة الشّرْعيّة في مُحاكمة الْقادريّة والرّفاعيّة) الّذي ألّفْناهُ في زمن التّحْصيل . وممّا قُلْناهُ فيه : إنّ الصُّوفيّة يُفرّقُون بيْن رُؤْية الْأرْواح والرُّؤْية الْخياليّة . وممّا أوْردْناهُ عنْ صاحب كتاب الذّهب الْإبْريز من الْقسْم الثّاني :

وَاقِعَةٌ جَرَتْ فِي بَلَدِهِمْ (فَاسَ) قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ الْجَزَّارِينَ أَنَّهُ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ كَانَ يُحِبُّهُ كَثِيرًا، وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ شَخْصُهُ فِي فِكْرِهِ حَتَّى إِنَّ عَقْلَهُ وَجَوَارِحَهُ كَانَتْ كُلُّهَا مَعَهُ، فَكَانَ هَذَا دَأْبُهُ لَيْلًا وَنَهَارًا إِلَى أَنْ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى بَابِ الْفُتُوحِ أَحَدِ أَبْوَابِ فَاسَ حَرَسَهَا اللهُ تَعَالَى لِشِرَاءِ الْغَنَمِ عَلَى عَادَةِ الْجَزَّارِينَ، فَجَالَ فِكْرُهُ فِي أَمْرِ وَلَدِهِ الْمَيِّتِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَجُولُ فِكْرُهُ فِيهِ إِذْ رَآهُ عِيَانًا وَهُوَ قَادِمٌ إِلَيْهِ حَتَّى وَقَفَ إِلَى جَنْبِهِ. قَالَ فَكَلَّمْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ: يَا وَلَدِي خُذْ هَذِهِ الشَّاةَ - لِشَاةٍ اشْتَرَيْتُهَا - حَتَّى أَشْتَرِيَ أُخْرَى، وَقَدْ حَصَلَتْ غَيْبَةٌ قَلِيلَةٌ عَنْ حِسِّي، فَلَمَّا سَمِعَنِي مَنْ كَانَ قَرِيبًا أَتَكَلَّمُ مَعَ الْوَلَدِ، قَالُوا: مَعَ مَنْ تَتَكَلَّمُ أَنْتَ؟ فَلَمَّا كَلَّمُونِي رَجَعْتُ إِلَى حِسِّي، وَغَابَ الْوَلَدُ عَنْ بَصَرِي، فَلَا يَدْرِي مَا حَصَلَ فِي بَاطِنِي مِنَ الْوَجْدِ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. اهـ.

(267/180)

وَمَا كُلُّ مَا يَقَعُ لَهُ مِثْلُ هَذَا يَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ رُؤْيَةٌ خَيَالِيَّةٌ كَالرُّؤْيَةِ الْمَنَامِيَّةِ، وَإِنَّنِي أَعْرِفُ امْرَأَةً كَبِيرَةَ السِّنِّ مِنْ أَهْلِ بَلَدِنَا (الْقَلَمُونِ) كَانَتْ دَائِمًا تَرَى الْمَوْتَى، وَتُخَاطِبُهُمْ، وَتَأْنَسُ بِخِطَابِهِمْ تَارَةً، وَيَظْهَرُ عَلَيْهَا الِانْقِبَاضُ أُخْرَى. وَكَانَ أَكْثَرُ حَدِيثِهَا
مَعَ أَخٍ لَهَا مَاتَ غَرِيقًا. وَكُنْتُ أَجْزِمُ أَنَا، وَكُلُّ مَنْ عَرَفَهَا، بِأَنَّهَا غَيْرُ كَاذِبَةٍ وَلَا مُتَصَنِّعَةٍ. بَلْ

كَانَتْ هَائِمَةً فِي ذَلِكَ ، وَلَا تبَالِي بشَيْءٍ .

وَلَا يَغُرَنَّ الْعَاقِل انْتِشَارُ أَمْثَال هَذِهِ الشَّائِعَات بَيْنَ الْعَامَّة ، وَجعْلهَا مِنَ الْقَضَايَا الْمُسَلَّمَة ، فَإِنَّ هَذَا مَعْهُودٌ فِي النَّاس فِي كُلِّ عَصْرٍ ، وَقَدْ بَيَّنَهُ الْفَيْلَسُوفُ الْعَالِمُ الِاجْتِمَاعِيُّ غوستاف لوبون

الْفَرَنْسِيُّ بَيَانًا عِلْمِيًّا فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِهِ (رُوحُ الِاجْتِمَاعِ) وَمِمَّا قَالَهُ فِي بَيَانِ قَابِلِيَّة الْجَمَاعَات لِلتَّأَثُّر وَالتَّصْدِيق وَانْخِدَاعِ الْفِكْر مَا يَأْتِي مُلَخَّصًا :

(268/180)

" إِنَّ سُرْعَةَ تَصْدِيق الْجَمَاعَة لَيْسَ هُوَ السَّبَبَ الْوَحِيدَ فِي اخْتِرَاعِ الْأَقَاصِيصِ الَّتِي تَنْتَشِرُ بَيْنَ النَّاس بِسُرْعَةٍ . بَلْ لِذَلِكَ سَبَبٌ آخَرُ ، وَهُوَ التَّشْوِيهُ الَّذِي يَعْتَوِرُ الْحَوَادِثَ فِي مُخَيِّلَةِ الْمُجْتَمِعِينَ ; إِذْ تَكُونُ الْوَاقِعَة بَسِيطَةً لِلْغَايَةِ فَتَنْقَلِبُ صُورَتُهَا فِي خَيَالِ الْجَمَاعَة بِلَا إِبْطَاءٍ ; لِأَنَّ الْجَمَاعَة تُفَكِّرُ بِوَاسِطَةِ التَّخَيُّلَاتِ ، وَكُلُّ تَخَيُّلٍ يَجُرُّ إِلَى تَخَيُّلَاتٍ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَدْنَى عَلَاقَةٍ مَعْقُولَةٍ " .

وَلَقَدْ كَانَ يَجِب تَعَدُّدُ صُوَرِ التَّشْوِيشِ الَّتِي تُدْخِلُهَا الْجَمَاعَة عَلَى حَادِثَةٍ شَاهَدَتْهَا ، وَتَنَوُّعُ تِلْكَ الصُّوَرِ ; لِأَنَّ أَمْزِجَةَ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ تَتَكَوَّنُ هِيَ مِنْهُمْ مُخْتَلِفَةٌ مُتَبَايِنَةٌ بِالضَّرُورَةِ ، لَكِنَّ

الْمُشَاهَدَ غَيْرُ ذَلِكَ ، وَالتَّشْوِيشُ وَاجِبٌ عِنْدَ الْكُلِّ بِعَامِلِ الْعَدْوَى ; لِأَنَّ أَوَّلَ تَشْوِيشٍ تَخَيَّلَهُ وَاحِدٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ يَكُونُ كَالْخَمِيرَةِ تَنْتَشِرُ مِنْهُ الْعَدْوَى إِلَى الْبَقِيَّةِ . فَقَبْلَ أَنْ يَرَى جَمِيعُ الصَّلِيبِيِّينَ الْقِدِّيسَ جُورْجَ فَوْقَ أَسْوَارِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، كَانَ بِالطَّبْعِ قَدْ تَخَيَّلَهُ أَحَدُهُمْ أَوَّلًا فَمَا لَبِثَ التَّأَثُّرُ وَالْعَدْوَى أَنْ مَثَّلَاهُ لِلْبَقِيَّةِ جِسْمًا مَرْئِيًّا .

هَكَذَا وَقَعَتْ جَمِيعُ التَّخَيُّلَاتِ الْإِجْمَاعِيَّةِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي رَوَاهَا التَّارِيخُ ، وَعَلَيْهَا كُلِّهَا مَسْحَةُ الْحَقِيقَةِ لِمُشَاهَدَتِهَا مِنَ الْأُلُوفِ الْمُؤَلَّفَةِ مِنَ النَّاسِ .

(269/180)

" وَلَا يَنْبَغِي فِي رَدِّ مَا تَقَدَّمَ الِاحْتِجَاجُ بِمَنْ كَانَ بَيْنَ تِلْكَ الْجَمَاعَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعَقْلِ الرَّاجِحِ وَالذَّكَاءِ الْوَافِرِ ; لِأَنَّهُ لَا تَأْثِيرَ لِتِلْكَ الصِّفَةِ فِي مَوْضُوعِنَا ; إِذِ الْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ سَوَاءٌ فِي عَدَمِ الْقُدْرَةِ عَلَى النَّظَرِ وَالتَّمْيِيزِ مَا دَامُوا فِي الْجَمَاعَةِ ، وَرُبَّ مُعْتَرِضٍ يَقُولُ :

إِنَّ تِلْكَ سَفْسَطَةٌ لِأَنَّ الْوَاقِعَ غَيْرُ ذَلِكَ ، إِلَّا أَنَّ بَيَانَهُ يَسْتَلْزِمُ سَرْدَ عَدَدٍ عَظِيمٍ مِنَ الْحَوَادِثِ التَّارِيخِيَّةِ ، وَلَا يَكْفِي لِهَذَا الْعَمَلِ عِدَّةُ مُجَلَّدَاتٍ ، غَيْرَ أَنِّي لَا أُرِيدُ أَنْ أَتْرُكَ الْقَارِئَ أَمَامَ قَضَايَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا ، وَلِذَلِكَ سَآتِي بِبَعْضِ الْحَوَادِثِ أَنْقُلُهَا بِلَا انْتِقَاءٍ مِنْ بَيْنِ الْأُلُوفِ مِنَ الْحَوَادِثِ الَّتِي يُمْكِنُ سَرْدُهَا .

"وَأَبْدَأُ بِرِوَايَةِ وَاقِعَةٍ مِنْ أَظْهَرِ الْأَدِلَّةِ فِي مَوْضُوعِنَا ; لِأَنَّهَا وَاقِعَةُ خَيَالٍ اعْتَقَدَتْهُ جَمَاعَةٌ ضَمَّتْ إِلَى صُفُوفِهَا مِنَ الْأَفْرَادِ صُفُوفًا وَأَنْوَاعًا مَا بَيْنَ جَاهِلٍ غَبِيٍّ ، وَعَالِمٍ أَلْمَعِيٍّ ، رَوَاهَا عَرَضًا رُبَّانُ السَّفِينَةِ (جُولْيَانُ فِيلِيكْس) فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَلَّفَهُ فِي مَجَارِي مِيَاهِ الْبَحْرِ ، وَسَبَقَ نَشْرُهَا فِي (الْمَجَلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ) قَالَ :

(270/180)

"كَانَتِ الْمُدَرَّعَةُ (بِيلْ بُولْ) تَبْحَثُ فِي الْبَحْرِ عَنْ بَاخِرَةِ (بِيرْسُو) حَيْثُ كَانَتْ قَدِ انْقَطَعَتْ عَنْهَا بِعَاصِفَةٍ شَدِيدَةٍ ، وَكَانَ النَّهَارُ طَالِعًا ، وَالشَّمْسُ صَافِيَةً ، وَبَيْنَمَا هِيَ سَائِرَةٌ إِذَا بِالرَّائِدِ يُشِيرُ إِلَى زَوْرَقٍ يُسَاوِرُهُ الْغَرَقُ ، فَشَخَصَ رِجَالُ السَّفِينَةِ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا ، وَرَأَوْا جَمِيعًا مِنْ عَسَاكِرَ وَضُبَّاطٍ زَوْرَقًا مَشْحُونًا بِالْقَوْمِ ، تَجُرُّهُ سُفُنٌ تَخْفِقُ عَلَيْهَا أَعْلَامُ الْيَأْسِ وَالشِّدَّةِ . وَكُلُّ ذَلِكَ كَانَ خَيَالًا ، فَقَدْ أَنْفَذَ الرُّبَّانُ زَوْرَقًا صَارَ يَنْهَبُ الْبَحْرَ إِنْجَادًا لِلْبَائِسِينَ .

فَلَمَّا اقْتَرَبَ مِنْهُمْ ، رَأَى مَنْ فِيهِ مِنَ الْعَسَاكِرِ وَالضُّبَّاطِ أَكْدَاسًا مِنَ النَّاسِ يَمُوجُونَ وَيَمُدُّونَ أَيْدِيَهُمْ ، وَسَمِعُوا ضَجِيجًا مُبْهَمًا يَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهٍ عَدِيدَةٍ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الْمَرْئِيَّ وَجَدُوهُ أَغْصَانَ أَشْجَارٍ مُغَطَّاةٍ بِأَوْرَاقٍ قُطِعَتْ مِنَ الشَّاطِئِ الْقَرِيبِ . وَإِذْ تَجَلَّتِ الْحَقِيقَةُ غَابَ

الْخَيَالُ .

" هَذَا الْمِثَالُ يُوَضِّحُ لَنَا عَمَلَ الْخَيَالِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِحَالٍ لَا تَحْتَمِلُ الشَّكَّ ، وَلَا الْإِبْهَامَ كَمَا قَرَّرْنَاهُ مِنْ قَبْلُ . فَهُنَا جَمَاعَةٌ فِي حَالَةِ الِانْتِظَارِ وَالِاسْتِعْدَادِ ، وَهُنَاكَ رَائِدٌ يُشِيرُ إِلَى وُجُودِ مَرْكَبٍ حَفَّهُ الْخَطَرُ وَسَطَ الْمَاءِ ، فَذَلِكَ مُؤَثِّرٌ سَرَتْ عَدْوَاهُ ، فَتَلَقَّاهُ كُلُّ مَنْ فِي الْبَاخِرَةِ مِنْ عَسَاكِرَ وَضُبَّاطٍ بِالْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ .

(271/180)

ثُمَّ بَيَّنَ الْمُؤَلِّفُ أَنَّ مِثْلَ هَذَا الِانْخِدَاعِ يَقَعُ لِلْجَمَاعَاتِ الْمُؤَلَّفَةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ ، فِيمَا هُوَ بَعِيدٌ عَنِ اخْتِصَاصِهِمُ الْعِلْمِيِّ ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ بِالْوَاقِعَةِ الْآتِيَةِ :

(قَالَ) : وَمِنَ الْأَمْثِلَةِ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ لَنَا (مِسْيُو دَافِي) أَحَدُ عُلَمَاءِ النَّفْسِ الْمُحَقِّقِينَ وَقَدْ نَشَرَتْهُ حَدِيثًا مَجَلَّةُ (أَعْصُرُ الْعُلُومِ النَّفْسِيَّةِ) وَهُوَ : دَعَا (مِسْيُو دَافِي)

جَمَاعَةً مِنْ كِبَارِ أَهْلِ النَّظَرِ ; مِنْهُمْ عَالِمٌ مِنْ أَشْهَرِ عُلَمَاءِ إِنْكِلْتِرَةَ وَهُوَ (مِسْتَرْ وَلَاسْ) وَقَدَّمَ لَهُمْ أَشْيَاءَ لَمَسُوهَا بِأَيْدِيهِمْ ، وَوَضَعُوا عَلَيْهَا خُتُومًا كَمَا شَاءُوا ، ثُمَّ أَجْرَى أَمَامَهُمْ جَمِيعَ ظَوَاهِرِ فَنِّ اسْتِخْدَامِ الْأَرْوَاحِ : مِنْ تَجْسِيمِ الْأَرْوَاحِ وَالْكِتَابَةِ عَلَى الْأَلْوَاحِ ، حَتَّى كَتَبُوا لَهُ شَهَادَاتٍ قَالُوا فِيهَا : إِنَّ الْمُشَاهَدَاتِ الَّتِي وَقَعَتْ أَمَامَهُمْ ، لَا تُنَالُ إِلَّا بِقُوَّةٍ فَوْقَ قُوَّةِ الْبَشَرِ ،

فَلَمّا صارت الشّهادات في يده بيّن لهم أنّ جميع ما عمله شعوذة بسيطة جدًّا . قال راوي الحادثة : ليس الذي يوجب الدّهش والاستغراب في هذه المسألة هو إبداع (دافي) ومهارته في الحركات الّتي عملها . بل هو ضعف الشّهادات الّتي كتبها أولئك العلماء " ثمّ استنتج المؤلّف من ذلك أنّه : إذا كان انخداع العلماء بما لا حقيقة له واقعًا فما أسهل انخداع العامّة ! .

(272/180)

ثمّ ذكر حادثة وقعت في أثناء كتابته لهذا البحث ، وخاضت فيه جرائد باريس ، وكان منشأ الانخداع فيها الشّبه الّذي هو موضوع بحثنا ، قال (في ص 50 من النّسخة العربيّة المترجمة) :

" أنا أكتب هذه السّطور ، والجرائد ملأى بذكر غرق بنتين صغيرتين ، وإخراج جثّتيهما من نهر (السّين) عرضت الجثّتان ، فعرفهما بضعة عشر شخصًا معرفة مؤكّدة ، واتّفقت أقوالهم فيها اتّفاقًا لم يبق معه شكّ في نفس قاضي التّحقيق فأذن بدفنهما ، وبينما النّاس يتأهّبون لذلك ساق القدر البنتين اللّتين عرفهما الشّهود بالإجماع ، وظهر أنّهما باقيتان ولم يكن بينهما وبين المفقودتين إلّا شبه بعيد جدًّا ، والّذي وقع هو عين ما وقع في الأمثلة الّتي

سَرَدْنَاهَا : تَخَيَّلَ الشَّاهِدُ الْأَوَّلُ أَنَّ الْغَرِيقَيْنِ هُمَا فُلَانَةٌ وَفُلَانَةٌ ، فَقَالَ ذَلِكَ ، فَسَرَتْ عَدْوَى التَّأْثِيرِ إِلَى الْبَاقِي" اهـ .

تَبَيَّنَ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ الْإِشَاعَاتِ الَّتِي تُبْنَى عَلَى تَخَيُّلِ بَعْضِ النَّاسِ كَثِيرَةٌ تَقَعُ فِي كُلِّ زَمَانٍ

(273/180)

وَمَكَانٍ ، وَيَنْخَدِعُ بِهَا الْعُلَمَاءُ كَالْعَوَامِّ ، وَإِنَّمَا بَيَّنَ غُوسْتَافُ لُوبُونْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ عَلَى سُنَنِ الِاجْتِمَاعِ ، وَلَيْسَتْ مِمَّا يُجْهَلُ تَعْلِيلُهُ مِنَ الْفَلَتَاتِ وَالشَّوَاذِّ ، وَإِنَّنَا بَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ بِأَيَّامٍ جَاءَتْنَا مَجَلَّةُ الْمُقْتَطَفِ (الصَّادِرَةُ فِي 23 مِنَ الْمُحَرَّمِ مِنْ هَذَا الْعَامِ 1331) فَقَرَأْنَا فِي مَقَالَةٍ فِيهَا عُنْوَانُهَا (مُنَاجَاةُ الْأَرْوَاحِ وَالْبَحْثُ فِي النَّفْسِ) : أَنَّ أَرْبَعَةً مِنْ عُلَمَاءِ الْإِنْجِلِيزِ وَكِبَارِ عُقَلَائِهِمُ الثِّقَاتِ شَاهَدُوا وَاقِعَةً مِنْ وَقَائِعِ مُسْتَحْضِرِي

الْأَرْوَاحِ ، احْتَاطُوا فِيهَا أَشَدَّ الِاحْتِيَاطِ ; لِئَلَّا تَكُونَ غِشًّا أَوْ شَعْوَذَةً ، وَكَانَ الْوَسِيطُ فِيهَا - أَيِ الَّذِي يَسْتَحْضِرُ الرُّوحَ - رَجُلًا اسْمُهُ (مِسْتَرْ هُومْ) وَقَدْ شَهِدَ أُولَئِكَ الْعُلَمَاءُ الثِّقَاتُ أَنَّهُمْ شَاهَدُوا الرُّوحَ الْمُسْتَحْضَرَ فَخَاطَبَ كُلًّا مِنْهُمْ بِاسْمِهِ ، وَأَجَابَهُ عَمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ وَأَنَّ أَحَدَهُمْ سَأَلَهُ : أَلَكَ جِسْمٌ حَقِيقِيٌّ أَمْ أَنْتَ خَيَالٌ ؟ فَقَالَ : إِنَّ جِسْمِي أَقْوَى مِنْ جِسْمِكَ ،

فَامْتَحَنَهُ بِوَضْعِ أُصْبُعِهِ فِي فِيهِ فَأَلْفَاهُ حَارًّا ، وَأَسْنَانُهُ صُلْبَةٌ حَادَّةٌ ، وَعَضَّهُ عَضَّةً صَرَخَ مِنْ أَلَمِهَا .

(274/180)

قَالَ الْمُقْتَطَفُ بَعْدَ ذِكْرِ الْوَاقِعَةِ : إِنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ شَعْوَذَةً مِنْ (مِسْتَرْ هُومْ) أَيْ وَإِنْ كَانَ أُولَئِكَ الْعُلَمَاءُ قَدْ رَبَطُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ بِأَسْلَاكٍ مِنَ النُّحَاسِ إِلَى كُرْسِيٍّ مُتَّصِلٍ بِالْمَوْقِدِ مُوَثَّقًا بِذَلِكَ الرِّبَاطِ ، وَلَحَمُوا الْأَسْلَاكَ بِلِحَامٍ مَعْدِنِيٍّ ، وَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ لِقُوَّةٍ بَشَرِيَّةٍ أَنْ تُزِيحَهُ مِنْ مَكَانِهِ مَا لَمْ تَقْطَعِ الْأَسْلَاكُ الْمَعْدِنِيَّةُ ، ثُمَّ رَأَوْهُ بَعْدَ مُشَاهَدَةِ الْوَاقِعَةِ كَمَا تَرَكُوهُ فِي قُيُودِهِ وَأَغْلَالِهِ .

(ثُمَّ قَالَ الْمُقْتَطَفُ وَهُوَ مَحَلُّ الشَّاهِدِ) : " وَإِذَا لَمْ يَكُنْ (هُومْ) قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ ، فَلَا يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ كُوكْسُ وَكُرُوكْسُ وَغِلْتُونْ قَدْ خُدِعُوا كُلُّهُمْ فَرَأَوْا مَا لَا يُرَى وَسَمِعُوا مَا لَا يُسْمَعُ ; لِأَنَّهُ كَمَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَفْعَلَ بَعْضُ النَّاسِ أَفْعَالًا خَارِقَةً ، لَا يَسْتَطِيعُ غَيْرُهُمْ فِعْلَهَا ، يُحْتَمَلُ أَنْ يَتَخَيَّلَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ وَيَسْمَعُونَ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ فِي الْخَارِجِ ، كَيْفَ لَا ؟ وَالنَّائِمُ وَالْحَادِسُ يَرَيَانِ وَيَسْمَعَانِ مَا لَا وُجُودَ لَهُ " .

(275/180)

أَقُولُ : فَإِذَا جَازَ فِي رَأْيِ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ وَفَلَاسِفَتِهِ أَنْ يَنْخَدِعَ الْعُلَمَاءُ الطَّبِيعِيُّونَ وَغَيْرُهُمْ بِالتَّخَيُّلِ ، فَكَيْفَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْخَدِعَ بِهِ مِثْلُ مَرْيَمَ الْمَجْدَلِيَّةِ الْعَصَبِيَّةِ (الْهِسْتِيرِيَّةِ) وَتُومَا وَإِخْوَانِهِ مِنْ صَيَّادِي السَّمَكِ ! وَإِذَا جَازَ أَنْ يَتَخَيَّلَ ضُبَّاطُ الْمُدَرَّعَةِ (بِيلْ بُولْ) وَعَسْكَرُهَا وَبَحَّارَتُهَا زَوْرَقًا يُسَاوِرُهُ الْغَرَقُ ، فَيَجْزِمُونَ بِأَنَّهُمْ رَأَوْهُ بِأَعْيُنِهِمْ ، وَهُوَ مُكْتَظٌّ بِالْمُسْتَنْجِدِينَ الْمُسْتَغِيثِينَ ، وَهُمْ يَرَوْنَ أَيْدِيَهُمْ تُومِئُ وَتُشِيرُ ، وَيَسْمَعُونَ جَلَبَتَهُمْ بِالصِّيَاحِ وَالضَّجِيجِ ، وَإِذَا جَازَ أَيْضًا أَنْ يَتَخَيَّلَ جَمَاهِيرُ الصَّلِيبِيِّينَ الْقِدِّيسَ جُورْجَ فَوْقَ أَسْوَارِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ; فَيَظُنُّوا أَنَّهُمْ رَأَوْهُ حَقِيقَةً ، فَلِمَاذَا لَا يَجُوزُ مِثْلُ هَذَا التَّخَيُّلِ فِي أُولَئِكَ الْأَفْرَادِ الَّذِينَ نُقِلَ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ رَأَوُا الْمَسِيحَ بَعْدَ حَادِثَةِ الصَّلْبِ ، إِنْ صَحَّتِ الرِّوَايَةُ عَلَى انْقِطَاعِ سَنَدِهَا ؟ وَإِذَا جَازَ أَنْ يَجْزِمَ بِضْعَةَ عَشَرَ شَاهِدًا فِي الْبِنْتَيْنِ

اللَّتَيْنِ غَرِقَتَا فِي نَهْرِ السِّينِ جَزْمًا مَبْنِيًّا عَلَى مَا شُبِّهَ لَهُمْ ، فَلِمَاذَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْزِمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِي يَهُوذَا الَّذِي كَانَ يُشْبِهُ الْمَسِيحَ مَنْ لَمْ يَكُونُوا يَعْرِفُونَ الْمَسِيحَ ؟ !

وَقَعَ فِي عَصْرِنَا هَذَا وَاقِعَتَانِ مِنْ قَبِيلِ مَسْأَلَةِ رُؤْيَةِ الْمَسِيحِ، وَرُؤْيَةِ الْقِدِّيسِ جُورْجَ (إِحْدَاهُمَا): وَقَعَتْ فِي الشَّامِ مُنْذُ سِنِينَ; وَهِيَ أَنَّ رَجُلًا اسْمُهُ عَلِي رَاغِب اشْتَغَلَ بِالتَّصَوُّفِ وَالرِّيَاضَةِ فَغَلَبَتْ عَلَيْهِ الْخَيَالَاتُ فَكَانَ إِذَا تَخَيَّلَ شَيْئًا مُهِمًّا عِنْدَهُ يَتَمَثَّلُ لَهُ، كَأَنَّهُ حَاضِرٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَدِ اشْتَغَلَ زَمَنًا بِقِرَاءَةِ الْأَنَاجِيلِ حَتَّى كَانَ يَحْفَظُ مِنْهَا مَا لَا يَكَادُ يَحْفَظُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّصَارَى، ثُمَّ إِنَّهُ عَاشَرَ بَعْضَ النَّصَارَى فِي دِمَشْقَ حَتَّى كَانَ يَحْضُرُ كَنَائِسَهُمْ، فَكَثُرَ تَخَيُّلُهُ لِقِصَّةِ الصَّلْبِ الَّتِي قَرَأَهَا فِي الْأَنَاجِيلِ فَرَأَى الْمَسِيحَ مَرَّةً مُتَمَثِّلًا أَمَامَهُ بِالصُّورَةِ الَّتِي ذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا عِنْدَ الصَّلْبِ، وَرَأَى أَثَرَ الْمَسَامِيرِ فِي يَدَيْهِ، فَاعْتَقَدَ أَنَّ هَذِهِ الرُّؤْيَةَ حِسِّيَّةٌ حَقِيقِيَّةٌ وَخَطَبَ فِي النَّصَارَى بِذَلِكَ، فَصَدَّقُوهُ وَقَالُوا إِنَّهُ قِدِّيسٌ، وَشَاعَتِ الْمَسْأَلَةُ وَلَغَطَ النَّاسُ بِهَا، ثُمَّ الْتَقَى الشَّيْخُ طَاهِرٌ الْجَزَائِرِيُّ بِالشَّيْخِ رَاغِبٍ هَذَا، وَتَحَدَّثَا فِي الْمَسْأَلَةِ فَلَمْ يُفَجِّئْهُ الشَّيْخُ طَاهِرٌ بِالتَّخْطِئَةِ، بَلْ شَغَلَ بَالَهُ وَخَيَالَهُ بِآيَاتِ الْمَسِيحِ، وَبِمَا كَانَ لَهُ مِنَ الْقُدْرَةِ عَلَى الظُّهُورِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ (كَمَا ذَكَرُوا فِي الْإِنْجِيلِ) وَانْتَقَلَ مِنْ هَذَا إِلَى مَسْأَلَةِ إِلْقَاءِ شَبَهِهِ عَلَى يَهُوذَا، وَمَا بَيَّنَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنَ التَّشْبِيهِ لَهُمْ، فَمَا زَالَ يُحَدِّثُهُ بِمِثْلِ هَذَا حَتَّى ذَهَبَ، وَلِقِصَّةِ الصَّلْبِ فِي

خيَالِهِ صُورةٌ أُخْرى ، فرَأَى الْمَسِيح مُتَمَثّلًا أَمَامَهُ ، ولَيْس فِي يدَيْهِ ولَا غَيْرِهَا أَثَرٌ للصّلْب ، فَسَأَلَهُ عَنْ حقِيقَةِ مَسْأَلَةِ الصّلْب فقَالَ لَهُ : أُلْقِيَتْ علَى يَهُوذا صُورةٌ مِنْ صُورَي فأَخَذُوهُ وَصَلَبُوهُ ، فَذَهَبَ الشّيْخُ راغِبٌ وخَطَبَ فِي النّصارى بِهذِهِ الرُّؤْيَةِ فنَبَذُوهُ واعْتَقَدُوا أَنّهُ مَجْنُونٌ . فَهَذِهِ الرُّؤْيَةُ تُشْبِهُ رُؤْيَةَ توما لِلْمَسِيح عَلَيْهِ الصّلَاةُ والسّلَامُ .

وأَمّا الْوَاقِعَةُ الثَّانِيَةُ : فَهِيَ أَنّ بعْضَ النّاسِ فِي هذِهِ الْأَيّامِ تَخيّلَ أَنّ الشّيْخَ الْمَتْبُولِيّ خرَجَ مِنْ قَبْرِهِ الْمَعْرُوفِ بِجِوارِ محطّةِ مصْرَ ، ووقَفَ عَلَى قُبّتِهِ ، ثُمّ طَارَ فِي الْهَوَاءِ ، ونَزَلَ علَى الْكَنِيسَةِ الْجدِيدَةِ الّتِي يُنْشِئُهَا الْيُونَانِيُّونَ ، ولَمّا شَاعَ هذَا الْخبَرُ فِي الْقَاهِرَةِ ، اجْتَمَعَ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعامّةِ عِنْدَ الْكَنِيسَةِ ، وصَارُوا يَهْتِفُونَ بِاسْمِ الْمَتْبُولِيّ ، فَفَرّقَتْهُمُ الشُّرْطَةُ والشّحْنَةُ بِالْقُوّةِ ، وادّعَى كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنّهُمْ رأَوُا الْمَتْبُولِيّ فِيهَا . وروَتْ بَعْضُ الْجرَائِدِ الْيَوْمِيّةِ أَنّ مَجْذُوبًا مِنْ أَبْنَاءِ السّبْعِينَ قَالَ : أَنَا الْمَتْبُولِيُّ ، فَصدّقَهُ النّاسُ ، وصَارُوا يَتَبَرّكُونَ بِهِ . ولَوْلَا حزْمُ الْحُكُومَةِ لَحدَثَ بيْنَ عَوامّ الْمصْرِيّينَ والْيُونَانِيّينَ مِنْ جرّاءِ هذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِتَنٌ سُفِكَتْ فِيهَا الدّمَاءُ ، ولَكِنّ الْحُكُومَةَ تدَارَكَتْ ذلِكَ ، وفَرّقَتْ شَمْلَ الْجمَاهِيرِ ، وقَبَضَتْ عَلَى بَعْضِهِمْ وحَبَسَتْهُمْ .

هذا ، وإنّ كثيرًا من الصوفيّة الذين يناجون الأرواح يرون المسيح وأمّه كثيرًا ، وقد تعرّف إليّ بعضهم وهو أعجميّ من أصحاب المظاهر الدنيويّة ، يخفي تصوّفه عن أقرانه ، وأخبرني أنّه يرى أرواح الأنبياء ، ويتلقّى عنهم علومًا يكتبها بالعربيّة ، وأنّه رأى عيسى ومريم – عليهما

(279/180)

السّلام – مرارًا وتلقّى عنهما ، ومن ذلك أنّه سأل مريم عن تمثّل الملك لها ونفخه فيها ، فأجابته عن ذلك ، وأنّه حصل من ذلك نحو ما يحصل بالزّواج من التّلقيح ، وسألته أنا عن استحضار الأرواح الّذي نسمعه عن الإفرنج ، هل هو مثل ما يذكره عن نفسه ، ويؤثر عن الصّوفيّة من قبله ؟ فقال : إنّ بعضه حيل ، وبعضه له أصل دون ما عندنا وأبعد عنه بمراحل . وأنا لا أتّهم هذا الرّجل بالكذب عن نفسه ، ولا أتّهم الإمام الغزاليّ فيما رواه عن نفسه من مثل ذلك أيضًا ، وإنّما أقول إذا كانت هذه الرّؤية خياليّة أيضًا كرؤية الشّيخ راغب فهي تؤكّد ما نحن فيه من جواز مثل ذلك على جماعة المسيح ، وإن كانت حقيقيّة – وهي ولا شكّ أعلى وأكمل ممّا يثبته الكثيرون من علماء الإفرنج – فهي مصدّقة لخبر القرآن في قصّة المسيح وناقضة لتلك العقيدة الخياليّة ، المقرّر مثلها عند الأمم الوثنيّة .

(280/180)

حَاصِلُ الْمَبَاحِثِ وَالشَّكِّ فِي وُجُودِ الْمَسِيحِ : حَاصِلُ هَذِهِ الْمَبَاحِثِ : أَنَّ قِصَّةَ الصَّلْبِ لَيْسَ لَهَا سَنَدٌ مُتَّصِلٌ إِلَى الْأَفْرَادِ الَّذِينَ رُوِيَتْ عَنْهُمْ ، وَأُولَئِكَ الْأَفْرَادُ الَّذِينَ رَوَوْهَا غَيْرُ مَعْرُوفِينَ مَعْرِفَةً يَقِينِيَّةً ، كَمَا يُعْلَمُ مِنْ دَائِرَةِ الْمَعَارِفِ الْفَرَنْسِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي أَلَّفَهَا عُلَمَاءُ أُورُبَّةَ الْأَحْرَارُ ، وَأَنَّ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ مَجْمُوعِ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ الْمُنْقَطِعَةِ الْإِسْنَادِ : أَنَّ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ النَّصْرَانِيَّةَ الْمَعْرُوفَةَ الْآنَ هُوَ بُولِسُ الْيَهُودِيُّ الَّذِي كَانَ أَشَدَّ أَعْدَاءِ الْمَسِيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَلَدَّ خُصُومِ أَتْبَاعِهِ خِصَامًا ، ثُمَّ رَأَى أَنَّهُ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ نِكَايَتِهِمْ ، وَإِفْسَادِ أَمْرِهِمْ إِلَّا بِدُخُولِهِ فِيهِمْ ، فَفَعَلَ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ وُقُوعِ الصَّلْبِ ، وَرُؤْيَةِ الْمَسِيحِ بَعْدَهُ ،

فَالَّذِي يَقْرُبُ مِنَ الْمَعْقُولِ فِي تَصْوِيرِهِ هُوَ مَا بَيَّنَّاهُ .

(281/180)

وَلَا يَرُوعَنَّ الْقَارِئَ الْمُسْتَقِلَّ الْفِكْرِ هَذِهِ الشُّهْرَةُ الْمُنْتَشِرَةُ بِانْتِشَارِ النَّصَارَى فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ ، وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنَ الْقُوَّةِ وَالْأَيْدِ ، فَإِنَّمَا الْعِبْرَةُ فِي إِثْبَاتِ الْوَقَائِعِ وَالْحَوَادِثِ كَوْنُهُ فِي زَمَنِ وُقُوعِهَا ، كَمَا ثَبَتَ الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ فِي زَمَنِ نُزُولِهِ حِفْظًا وَكِتَابَةً ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ هَذِهِ الشُّهْرَةَ الْمُنْتَشِرَةَ لِلْمَسِيحِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَمْ تَمْنَعْ بَعْضَ عُلَمَاءِ أُورُبَّةَ الْأَحْرَارِ مِنَ الشَّكِّ فِي وُجُودِهِ نَفْسِهِ ، وَلَا مِنْ تَرْجِيحِ كَوْنِ قِصَّتِهِ خَيَالِيَّةً ، لَا حَادِثَ الصَّلْبِ وَالْقِيَامِ مِنْهَا فَحَسْبُ ، كَمَا أَنَّ بَعْضَهُمْ يَرَى مِثْلَ هَذَا الرَّأْيِ فِي بَعْضِ آلِهَةِ الْوَثَنِيِّينَ ، وَفِي (هُومِيرُوسَ) شَاعِرِ الْيُونَانِ الَّذِي تُضْرَبُ بِشِعْرِهِ الْأَمْثَالُ ، فَهُوَ أَشْهَرُ رَجُلٍ فِي تَارِيخِ أُمَّتِهِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَشْهَرِ تَوَارِيخِ الْأُمَمِ الْغَابِرَةِ ، وَمِثْلُهُ فِي تَارِيخِ أُمَّتِنَا الْعَرَبِيَّةِ قَيْسٌ الْعَامِرِيُّ الشَّهِيرُ بِمَجْنُونِ لَيْلَى . ذَكَرَ فِي (الْأَغَانِي) رِوَايَاتٍ عَنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ عِنْدَهُمْ ، وَأَنَّهُ قِيلَ : إِنَّ الشِّعْرَ الَّذِي يُنْسَبُ إِلَيْهِ هُوَ لِبَعْضِ كُبَرَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ ، عَزَاهُ إِلَى مَجْهُولٍ تَسَتُّرًا بِعِشْقِهِ .

مِثْلُ هَذَا فِي التَّارِيخِ كَثِيرٌ ، فَهُوَ غَيْرُ مُسْتَبْعَدٍ عَقْلًا ، وَلَكِنَّنَا نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ نُؤْمِنُ بِالْمَسِيحِ لَا لِذِكْرِهِ فِي أَنَاجِيلِهِمْ ، وَكُتُبِهِمْ ، فَكَمْ فِي الْكُتُبِ مِنْ قِصَصٍ خَيَالِيَّةٍ مِثْلِ قِصَّتِهِ ، بَلْ لِأَنَّ الْقُرْآنَ

أَثْبَتَ وُجُودَهُ وَنُبُوَّتَهُ ، وَالْقُرْآنُ ثَابِتٌ عِنْدَنَا قَطْعًا ، فَنُؤْمِنُ بِكُلِّ مَا أَثْبَتَهُ . وَإِنَّ لِي كَلِمَةً قَدِيمَةً أَذْكُرُهَا فِي هَذَا السِّيَاقِ الَّذِي لَمْ أَتَوَسَّعْ فِيهِ ، إِلَّا لِرَدِّ هَجَمَاتِ دُعَاةِ النَّصْرَانِيَّةِ الَّذِينَ أَسْرَفُوا فِي الطَّعْنِ فِي الْإِسْلَامِ ، وَهِيَ : إِنَّ إِثْبَاتَ الْقُرْآنِ لِلْمَسِيحِ هُوَ أَقْوَى حُجَّةٍ عَلَى مُنْكِرِي آيَاتِ الْمَسِيحِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَقْوَى شُبْهَةٍ عَلَى الْقُرْآنِ ، فَإِنَّ الشُّبُهَاتِ الَّتِي يُورِدُهَا الْمَلَاحِدَةُ وَالْعَقْلِيُّونَ مِنَ النَّصَارَى وَأَمْثَالِهِمْ عَلَى إِثْبَاتِهِ كَوْنَ الْمَسِيحِ وَأُمِّهِ آيَةً ، وَأَنَّ اللهَ آتَاهُ آيَاتٍ أُخْرَى – هِيَ أَقْوَى الشُّبُهَاتِ الْوَارِدَةِ عَلَى الْقُرْآنِ ، وَلَكِنَّ رَدَّهَا سَهْلٌ عَلَى قَاعِدَةِ الْإِيمَانِ بِقُدْرَةِ اللهِ – تَعَالَى – وَتَصَرُّفِهِ فِي خَلْقِهِ كَمَا يَشَاءُ . وَمِنْ آيَاتِ كَوْنِ الْقُرْآنِ مِنْ عِنْدِ اللهِ – تَعَالَى – عَدَمُ مُوَافَقَتِهِ لِلنَّصَارَى فِي رِوَايَاتِهِمْ فِي الصَّلْبِ وَالتَّثْلِيثِ ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ .

الْجَمْعُ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ :

إِنَّ تِلْكَ الْأَقْوَالَ الْمَعْرُوفَةَ ، عِنْدَ النَّصَارَى ، دَفَعَتْ بَعْضَ الرَّاغِبِينَ فِي التَّأْلِيفِ بَيْنَهُمْ

وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ ، وَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْأَنَاجِيلِ بِنَوْعٍ مِنَ التَّأْوِيلِ ، وَهُوَ أَنَّ قَوْلَ الْقُرْآنِ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (4 : 157) يُشْعِرُ بِأَنَّهُ قَدْ حَصَلَ مَا هُوَ مَظِنَّةٌ

الْقَتْلِ ; لِأَنَّهُ صُورَةٌ مِنْ صُوَرِهِ ، وَوَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِهِ ، وَهُوَ ذَلِكَ التَّعْلِيقُ عَلَى الْخَشَبَةِ الَّذِي كَانَ بِدُونِ كَسْرِ عَظْمٍ ، وَلَا إِصَابَةِ عُضْوٍ رَئِيسِيٍّ ، وَلَمْ يَطُلْ زَمَنُهُ فَكَأَنَّهُ لَيْسَ صَلْبًا .

وَعِنْدَهُمْ أَنَّ هَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ (4 : 157) وَهَذَا التَّأْوِيلُ بَعِيدٌ ، وَمَا قَرَّرْنَاهُ مِنْ قَبْلُ هُوَ الْأَقْرَبُ .

(284/180)

وَمِمَّنْ وَلِعَ بِالْجَمْعِ بَيْنَ النَّصْرَانِيَّةِ الْبُولِسِيَّةِ الَّتِي تُؤْخَذُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْعَهْدَ الْجَدِيدَ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ قِسِّيسٌ مِنْ طَائِفَةِ الرُّومِ الْأُرْثُوذُكْسِ اسْمُهُ (خِرِيسْتُوفُورِسْ جُبَارَهْ) كَانَ بِرُتْبَةِ أَرْشِمَنْدِرِيتْ ، وَكَادَ يَكُونُ مُطْرَانًا ، فَخَلَعَ ثَوْبَ (الْكَهَنُوتِ) وَطَفِقَ يَدْعُو إِلَى التَّأْلِيفِ ، وَالْجَمْعِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ ، وَيَقُولُ بِعَدَمِ التَّنَافِي بَيْنَهُمَا ، وَيُؤَلِّفُ الْكُتُبَ فِي ذَلِكَ ، يُثْبِتُ فِيهَا التَّوْحِيدَ وَصِدْقَ الْقُرْآنِ ، وَنُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ صِحَّةِ الْأَنَاجِيلِ وَتَطْبِيقِهَا عَلَى الْقُرْآنِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُؤَلِّفَ حِزْبًا ، وَإِنَّنِي أَعْتَقِدُ أَنَّهُ كَانَ مُخْلِصًا فِي عَمَلِهِ ، وَكَانَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ يُحْسِنُ الظَّنَّ فِيهِ أَيْضًا ، وَيَرَى أَنَّ دَعْوَتَهُ لَا تَخْلُو مِنْ فَائِدَةٍ ، وَتَمْهِيدٍ لِلتَّأْلِيفِ بَيْنَ النَّاسِ ، وَظُهُورِ دِينِ الْحَقِّ فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ .

وَالْحَقُّ أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ دِينُ مُحَمَّدٍ وَدِينُ الْمَسِيحِ وَدِينُ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ،

وَلَكِنَّ الْمُحَالَ هُوَ الْجَمْعُ بَيْنَ دِينِ الْقُرْآنِ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ، وَبَيْنَ الدِّيَانَةِ الْبُولِسِيَّةِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى أَنَّ الثَّلَاثَةَ وَاحِدٌ حَقِيقَةً ، وَالْوَاحِدَ ثَلَاثَةٌ حَقِيقِيَّةٌ ، وَعَلَى عَقِيدَةِ

(285/180)

الصَّلْبِ وَالْفِدَاءِ الْوَثَنِيَّةِ ، وَكَيْفَ يُمْكِنُ الْجَمْعُ بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالتَّثْلِيثِ ، وَبَيْنَ عَقِيدَةِ نَجَاةِ الْإِنْسَانِ وَسَعَادَتِهِ بِعِلْمِهِ وَعَمَلِهِ ، وَعَقِيدَةِ نَجَاتِهِ بِإِيمَانِهِ بِلَعْنِ رَبِّهِ لِنَفْسِهِ ، وَتَعْذِيبِهِ إِيَّاهَا عَنْ عَبِيدِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتِمَّ لِرَبِّهِ مُرَادُهُ مِنْ ذَلِكَ .

إِلَّا أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْجَامِعُ الْمُؤَلِّفُ ، وَلَكِنْ تَرَكَ دَعْوَتَهُ الْمُنْتَمُونَ إِلَيْهِ ، فَكَيْفَ يَسْتَجِيبُ لَهُ الْمُخَالِفُ ؟ فَدِينُ التَّوْحِيدِ وَالتَّأْلِيفِ لَا يَقُومُ بِدَعْوَتِهِ أَحَدٌ ، وَلَا يَحْمِي دُعَاتَهُ أَحَدٌ ، وَلَا يَبْذُلُ لَهُ الْمَالَ لِهِدَايَةِ النَّاسِ أَحَدٌ ، وَدِينُ التَّعْدِيدِ وَالْفِدَاءِ تُبْذَلُ لَهُ الْقَنَاطِيرُ الْمُقَنْطَرَةُ مِنَ الدَّنَانِيرِ ، وَيُسْتَأْجَرُ لِدَعْوَتِهِ الْأُلُوفُ مِنَ الْمُجَادِلِينَ وَالْعَامِلِينَ ، وَتَحْمِيهِمُ الدُّوَلُ الْقَوِيَّةُ بِالْمَدَافِعِ وَالْأَسَاطِيلِ . عَلَى أَنَّنَا لَا نَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ ، فَكَمَا وَفَّقَ

(286/180)

لِتَأْلِيفِ جَمَاعَةِ الدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ ، فَهُوَ الَّذِي يُوَفِّقُ لِمُسَاعَدَتِهَا مَنْ أَرَادَ ، وَاللهُ خَلَقَنَا مِنْ ضَعْفٍ ، ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ، وَمَا هِيَ إِلَّا أَنْ يَسْتَيْقِظَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ رَقْدَتِهِمْ ، وَيَتَنَبَّهُوا مِنْ غَفْلَتِهِمْ ، وَيَعْرِفُوا الْغَرَضَ مِنْ حِرْصِ الْإِفْرِنْجِ عَلَى تَنْصِيرِهِمْ ، وَأَنَّ أَوَّلَ بَلَايَا دَعْوَتِهِمْ ، وَمَا يَنْشُرُونَ مِنْ صُحُفِهِمْ وَكُتُبِهِمْ ، وَيُنْشِئُونَ مِنْ مَدَارِسِهِمْ وَمُسْتَشْفَيَاتِهِمْ ، هُوَ إِبْطَالُ ثِقَةِ الْمُسْلِمِينَ بِدِينِهِمْ ، وَحَلُّ الرَّابِطَةِ الَّتِي تَجْمَعُ بَيْنَ أَفْرَادِهِمْ وَشُعُوبِهِمْ حَتَّى يَكُونُوا طُعْمَةً لِلطَّامِعِينَ ، بَلْ عَبِيدًا لِلطَّامِعِينَ ، فَإِذَا انْتَبَهُوا وَفَقِهُوا عَرَفُوا كَيْفَ يَحْفَظُونَ أَنْفُسَهُمْ وَدُنْيَاهُمْ بِحِفْظِ دِينِهِمْ ، وَتَوْثِيقِ رَابِطَتِهِ بَيْنَهُمْ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْجَمْعِيَّاتِ وَالْمُسْتَشْفَيَاتِ الَّتِي تُنْشِئُهَا جَمْعِيَّاتُ التَّغْرِيرِ بِالتَّبْشِيرِ لِهَدْمِ الْإِسْلَامِ ، بِإِنْشَاءِ خَيْرٍ مِنْهَا لِإِعْلَاءِ مَنَارِ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ دِينُ الْعَقْلِ وَالْعِرْفَانِ ، وَالْعَدْلِ وَالْعُمْرَانِ ، الَّذِي أَكْمَلَ اللهُ بِهِ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَيَجْذِبُونَ إِلَيْهِ مَنْ فِي بِلَادِ أَمِرِيكَةَ وَأُورُبَّةَ مِنَ الْمُسْتَقِلِّينَ الْأَحْرَارِ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فِي كُلِّ مَكَانٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

(بَهاءُ اللهِ الْبَابِيُّ وَمَسِيحُ الْهِنْدِ الْقَادِيَانِيُّ) يَعْلَمُ الْخَاصُّ وَالْعَامُّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي عَلَامَاتِ السَّاعَةِ مِنَ الْأَخْبَارِ أَنَّهُ يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ قَدْ مُلِئَتْ جَوْرًا ، وَيَنْزِلُ فِي آخِرِ مُدَّتِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَيَرْفَعُ الْجِزْيَةَ وَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ ، وَلَيْسَ هَذَا مَقَامَ تَحْرِيرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، وَإِنَّمَا اقْتَضَتِ الْحَالُ أَنْ نَذْكُرَ مِنْ ضَرَرِهَا أَنَّهَا - لِانْتِظَارِ الْمُسْلِمِينَ لَهَا ، وَيَأْسِهِمْ مِنْ إِعَادَةِ عَدْلِ الْإِسْلَامِ وَمَجْدِهِ بِدُونِهَا - قَدْ كَانَتْ مَثَارَ فِتَنٍ عَظِيمَةٍ . فَقَدْ ظَهَرَ فِي بِلَادٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَزْمِنَةٍ مُخْتَلِفَةٍ أُنَاسٌ يَدَّعِي كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ الْمَهْدِيُّ الْمُنْتَظَرُ يَخْرُجُ عَلَى أَهْلِ السُّلْطَانِ وَيَسْتَجِيبُ لَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَغْرَارِ ، فَتَجْرِي الدِّمَاءُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ جُنُودِ الْحُكَّامِ كَالْأَنْهَارِ ، ثُمَّ يَكُونُ النَّصْرُ وَالْغَلَبُ لِلْأَقْوِيَاءِ بِالْجُنْدِ وَالْمَالِ ، عَلَى الْمُسْتَنْصِرِينَ بِتَوَهُّمِ التَّأْيِيدِ السَّمَاوِيِّ

وَخَوَارِقِ الْعَادَاتِ ، وَقَدِ ادَّعَى هَذِهِ الدَّعْوَةَ أَيْضًا أُنَاسٌ مِنَ الضُّعَفَاءِ أَصَابَهُمْ هَوَسُ الْوِلَايَةِ وَالْأَسْرَارِ الرُّوحِيَّةِ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ تَأْثِيرٌ يُذْكَرُ .

كَانَتْ آخِرُ فِتْنَةٍ دَمَوِيَّةٍ مِنْ فِتَنِ هَذِهِ الدَّعْوَى فِتْنَةُ مَهْدِيِّ السُّودَانِ ، وَكَانَتْ قَبْلَهَا فِتْنَةُ (الْبَابِ) الَّذِي ظَهَرَ فِي بِلَادِ إِيرَانَ ، وَأَمْرُهُ مَشْهُورٌ . وَقَدْ بَنَى بَعْضُ أَتْبَاعِهِ عَلَى أَسَاسِ دَعْوَتِهِ بِنَاءً مِنْ أَنْقَاضِ تِلْكَ الدَّعْوَى ، وَلَكِنَّهُ جَاءَ أَكْبَرَ مِنْهَا ، ذَلِكَ الْمُدَّعِي هُوَ مِيرْزَا حُسَيْنٌ الْمُلَقَّبُ بِبَهَاءِ اللهِ ، ادَّعَى الرُّبُوبِيَّةَ وَبَثَّ دُعَاتَهُ فِي الْمُسْلِمِينَ وَالنَّصَارَى وَغَيْرِهِمَا ، وَمِمَّا يَدْعُونَ بِهِ النَّصَارَى إِلَى دِينِهِمْ قَوْلُهُمْ : إِنَّ الْبَهَاءَ هُوَ الْمَسِيحُ الْمَوْعُودُ بِهِ . وَقَدْ بَيَّنَّا فِتْنَتَهُمْ فِي (الْمَنَارِ) وَرَدَدْنَا عَلَيْهِمْ مِرَارًا ، وَظَهَرَ فِي الْهِنْدِ رَجُلٌ آخَرُ مُسْلِمِيٌّ (بِالطَّبْعِ) ادَّعَى أَنَّهُ هُوَ الْمَسِيحُ الْمَوْعُودُ بِهِ ، وَهُوَ (غُلَامٌ أَحْمَدُ الْقَادِيَانِيُّ) الَّذِي نَقَلْنَا عَنْ بَعْضِ كُتُبِهِ نَبَأَ الْتِجَاءِ الْمَسِيحِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِلَى الْهِنْدِ ، وَهُوَ إِنَّمَا عُنِيَ بِبَيَانِ ذَلِكَ لِيَجْعَلَهُ مِنْ مُقَدِّمَاتِ إِثْبَاتِ دَعْوَتِهِ ، وَقَدْ كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ أَرْسَلَ إِلَيَّ الْكِتَابَ الَّذِي نَقَلْتُ عَنْهُ مَا ذُكِرَ ، وَغَيْرَهُ مِنْ كُتُبِهِ الَّتِي يَدْعُو بِهَا إِلَى نَفْسِهِ ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ فِي (الْمَنَارِ) فَهَجَانِي فِي كِتَابٍ آخَرَ ، وَتَوَعَّدَنِي بِقَوْلِهِ عَنِّي : " سَيُهْزَمُ فَلَا يُرَى " وَزَعَمَ أَنَّ هَذَا نَبَأٌ وَحْيٍ جَاءَهُ مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلَا . وَقَدْ كَانَ هُوَ الَّذِي انْهَزَمَ وَمَاتَ .

(289/180)

كَانَ هَذَا الرَّجُلُ يَسْتَدِلُّ بِمَوْتِ الْمَسِيحِ وَرَفْعِ رُوحِهِ إِلَى السَّمَاءِ كَمَا رُفِعَتْ أَرْوَاحُ الْأَنْبِيَاءِ ، عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْمَسِيحُ الْمَوْعُودُ بِهِ ، وَلَا يَزَالُ أَتْبَاعُهُ يَسْتَدِلُّونَ بِذَلِكَ . وَقَدْ جَرَى عَلَى طَرِيقَةِ أَدْعِيَاءِ الْمَهْدَوِيَّةِ مِنْ شِيعَةِ إِيرَانَ (كَالْبَابِ وَالْبَهَاءِ) فِي اسْتِنْبَاطِ الدَّلَائِلِ الْوَهْمِيَّةِ عَلَى دَعْوَتِهِ مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى إِنَّهُ اسْتَخْرَجَ ذَلِكَ مِنْ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ ، وَلَهُ فِي تَفْسِيرِهَا كِتَابٌ فِي غَايَةِ السَّخَفِ يَدَّعِي أَنَّهُ مُعْجِزَةٌ لَهُ ، فَجَعَلَهَا مُبَشِّرَةً بِظُهُورِهِ ، وَبِأَنَّهُ هُوَ مَسِيحُ هَذِهِ الْأُمَّةِ . وَإِنَّمَا فَتَحَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ هَذَا الْبَابَ الْغَرِيبَ مِنْ أَبْوَابِ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ وَتَحْرِيفِ أَلْفَاظِهِ عَنِ الْمَعَانِي الَّتِي وُضِعَتْ لَهَا إِلَى مَعَانٍ غَرِيبَةٍ لَا تُشْبِهُهَا وَلَا تُنَاسِبُهَا - أُولَئِكَ الزَّنَادِقَةُ مِنَ الْمَجُوسِ وَأَعْوَانِهِمُ الَّذِينَ وَضَعُوا تَعَالِيمَ فِرَقِ الْبَاطِنِيَّةِ ، فَرَاجَتْ حَتَّى عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الصُّوفِيَّةِ ، وَلِمَنْ يَسْتَدِلُ بِالْكَلِمِ عَلَى مَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي اسْتِعْمَالِ لُغَتِهِ أَنْ يَسْتَدِلَّ بِمَا شَاءَ عَلَى مَا شَاءَ ، وَهُوَ يَجِدُ مِنْ جَاهِلِي اللُّغَةِ وَفَاقِدِي الِاسْتِقْلَالِ الْعَقْلِيِّ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ كُلَّ دَعْوَى .

(290/180)

وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ نَصٌّ يُثْبِتُ أَنَّ عِيسَى يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَيَحْكُمُ فِي الْأَرْضِ ، وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي ذَلِكَ فَهِيَ تُخَالِفُ دَعْوَى الْقَادِيَانِيِّ ، فَإِنَّ مِنْهَا أَنَّهُ يَنْزِلُ فِي دِمَشْقَ لَا

فِي الْهِنْدِ ، وَمِنْهَا أَنَّهُ يَقْتُلُ الدَّجَّالَ الَّذِي يَظْهَرُ قَبْلَهُ ، وَمِنْهَا أَنَّهُ يَحْكُمُ وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا ، وَلَا يَزَالُ الظُّلْمُ وَالْجَوْرُ وَسَفْكُ الدِّمَاءِ مَالِئًا الْأَرْضَ ، وَنَاهِيكَ بِمَا هُوَ جَارٍ ، مِنْهَا ، فِي بِلَادِ الْبَلْقَانِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ ، فَإِنَّ دُوَلَ الْبَلْقَانِ النَّصْرَانِيَّةَ مَا ظَهَرُوا عَلَى الْعُثْمَانِيِّينَ فِي مَكَانٍ إِلَّا وَأَسْرَفُوا فِي قَتْلِ الْكِبَارِ وَالصِّغَارِ ، وَالنِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ ، وَنَسْفِ دِيَارِهِمْ بِالدِّينَامِيتِ ، أَوْ إِحْرَاقِهِمْ بِالنَّارِ ،

بَعْدَ سَلْبِ الْأَمْوَالِ ، وَهَتْكِ الْأَعْرَاضِ ، وَكُلُّ هَذَا يُعْمَلُ بِاسْمِ الصَّلِيبِ وَرَفْعِ شَأْنِهِ ، فَأَيْنَ هُوَ مِمَّا وَرَدَ مِنْ كَسْرِ الْمَسِيحِ لِلصَّلِيبِ ؟ وَمَا كَانَ الْقَادِيَانِيُّ إِلَّا خَاضِعًا لِدَوْلَةٍ مِنْ دُوَلِ الصَّلِيبِ ، وَلَكِنَّ مِنْ شُئُونِ الْبَشَرِ أَنَّهُ لَا يَدْعُوهُمْ أَحَدٌ إِلَى شَيْءٍ مَهْمَا كَانَ بَعِيدًا عَنِ الْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ ، إِلَّا وَيَجِدُ فِيهِمْ مَنْ يُصَدِّقُهُ وَيَسْتَجِيبُ لَهُ . فَنَسْأَلُ اللهَ التَّأْيِيدَ بِالْهِدَايَةِ ، وَالْحِفْظَ مِنَ الْغَوَايَةِ ، آمِينَ .

(291/180)

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ كَثِيرًا وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ

الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا

بَيَّنَ اللهُ لَنَا فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ مَا كَانَ مِنَ الْيَهُودِ مِنْ نَقْضِ الْعَهْدِ ، وَالْكُفْرِ ، وَقَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ . . . ثُمَّ بَيَّنَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ جَزَاءَهُمْ عَلَى مَا دُونَ ذَلِكَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ ، فَقَالَ :

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ أَيْ فَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ قَدِ اسْتَحَقُّوا بِظُلْمٍ مَا ظَلَمُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ نُحَرِّمَ عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ كَانَتْ

(292/180)

أُحِلَّتْ لَهُمْ وَلِمَنْ قَبْلَهُمْ ، فَحَرَّمْنَاهَا عَلَيْهِمْ عُقُوبَةً وَتَرْبِيَةً لَهُمْ ، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ عَنْ ظُلْمِهِمْ ، فَكَيْفَ لَا يَسْتَحِقُّونَ أَكْبَرَ الْخِزْيِ وَالنَّكَالِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِنَقْضِهِمْ مِيثَاقَ رَبِّهِمْ ، وَقَتْلِهِمْ لِأَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ ، وَكُفْرِهِمْ بِالْمَسِيحِ وَبَهْتِهِمْ لِأُمِّهِ ، وَتَبَجُّحِهِمْ بِدَعْوَى قَتْلِهِ وَصَلْبِهِ ؟ فَتَعْلِيلُ تَحْرِيمِ الطَّيِّبَاتِ عَلَيْهِمْ بِظُلْمٍ مُبْهَمٍ مِنْهُمْ ، وَبِمَا ذُكِرَ بَعْدَهُ مِنَ الْمَعَاصِي عَطْفًا عَلَيْهِ زَائِدًا عَنْهُ ، أَوْ بَيَانًا لَهُ - يَدُلُّ عَلَى الْعِقَابِ الْعَظِيمِ وَالْخِزْيِ الْكَبِيرِ الَّذِي يَسْتَحِقُّونَهُ عَلَى نَقْضِ الْمِيثَاقِ الْأَكْبَرِ ، وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمُوبِقَاتِ ، وَهُوَ الْمُتَعَلَّقُ الْمَحْذُوفُ لِقَوْلِهِ ، تَعَالَى : فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ إِلَخْ . فَهُوَ قَدْ حَذَفَ ذَلِكَ الْمُتَعَلَّقَ ، ثُمَّ ذَكَرَ عِقَابَهُمْ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَا دُونَ ذَلِكَ ، وَهُوَ تَحْرِيمُ بَعْضِ الطَّيِّبَاتِ عَلَيْهِمْ .

فَعُلِمَ مِنْهُ أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَعَلِّقَ الْمَحْذُوفَ يَشْمَلُ كُلَّ مَا أَصَابَهُمْ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْخِزْيِ وَالنَّكَالِ وَفَقْدِ الِاسْتِقْلَالِ، وَخَتَمَ الْآيَاتِ بِذِكْرِ عَذَابِهِمْ فِي الْآخِرَةِ .

(293/180)

أَمَّا الطَّيِّبَاتُ الَّتِي حَرَّمَهَا اللهُ عَلَيْهِمْ فَهِيَ مُبَيَّنَةٌ بِقَوْلِهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ : وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ (6 : 146) الْآيَةَ، هَكَذَا ذَهَبَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ، وَتَوَقَّفَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَجْزِمْ بِتَعْيِينِ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُعْرَفْ مَا نَكَّرَهُ الْكِتَابُ . وَفِي الْفَصْلِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ سِفْرِ اللَّاوِيِّينَ (الْأَحْبَارِ) تَفْصِيلُ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَاةِ مِنْ حَيَوَانَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَكَانَتْ قَدْ أُحِلَّتْ لَهُمْ بِقَاعِدَةِ كَوْنِ الْأَصْلِ فِي الْأَشْيَاءِ الْحِلَّ، وَبِإِحْلَالِهَا لِسَلَفِهِمْ، كَمَا وَرَدَ فِي قَوْلِهِ، تَعَالَى : كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ (3 : 93) فَلْيُرَاجَعْ تَفْسِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ فِي أَوَّلِ جُزْءِ التَّفْسِيرِ الرَّابِعِ .

(294/180)

وَتَقْدِيمُ فَبِظُلْمٍ عَلَى حَرَّمْنَا يُفِيدُ الْحَصْرَ ، أَيْ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِسَبَبِ الظُّلْمِ لَا بِسَبَبٍ آخَرَ ، وَقَدْ أُبْهِمَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ هُنَا ; لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ السِّيَاقِ الْعِبْرَةُ بِكَوْنِهِ عُقُوبَةً لَا بَيَانُهُ فِي نَفْسِهِ ، كَمَا أُبْهِمَ الظُّلْمُ الَّذِي كَانَ سَبَبًا لَهُ ; لِيَعْلَمَ الْقَارِئُ وَالسَّامِعُ أَنَّ أَيَّ نَوْعٍ مِنَ الظُّلْمِ يَكُونُ سَبَبًا لِلْعِقَابِ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ ، هَذَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَا عَطَفَ عَلَيْهِ بَيَانًا لَهُ . وَالْعِقَابُ قِسْمَانِ : دُنْيَوِيٌّ وَأُخْرَوِيٌّ ، وَلِكُلٍّ مِنْهُمَا أَقْسَامٌ سَيَأْتِي بَسْطُهَا ، وَمِنَ الدُّنْيَوِيِّ : التَّكَالِيفُ الشَّرْعِيَّةُ الشَّاقَّةُ فِي زَمَنِ التَّشْرِيعِ ، وَالْجَزَاءُ الْوَارِدُ فِيهَا عَلَى الْجَرَائِمِ مِنْ حَدٍّ أَوْ تَعْزِيرٍ ، وَمَا اقْتَضَتْهُ سُنَنُ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي نِظَامِ الِاجْتِمَاعِ ،

مِنْ كَوْنِ الظُّلْمِ سَبَبًا لِضَعْفِ الْأُمَمِ ، وَفَسَادِ عُمْرَانِهَا ، وَاسْتِيلَاءِ أُمَّةٍ أُخْرَى عَلَى مُلْكِهَا .

(295/180)

وَأَمَّا قَوْلُهُ ، تَعَالَى : وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ فَبِظُلْمٍ وَقَدْ أَشَرْنَا آنِفًا إِلَى احْتِمَالِ أَنَّهُ هُوَ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ مُبَيِّنٌ لَهُ - أَيْ لِلظُّلْمِ - وَهُوَ حِينَئِذٍ لَا يُنَافِي الْحَصْرَ ; لِأَنَّ الْعَطْفَ عَلَى الْمَعْمُولِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى عَامِلِهِ ، يُنَافِي الْحَصْرَ إِذَا كَانَ الْمَعْطُوفُ مُغَايِرًا لَهُ ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ مُبَيِّنًا لَهُ فَهُوَ عَيْنُهُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَطْفَ مُغَايَرَةٍ وَأَنْ يَكُونَ تَقْدِيمُ ذِكْرِ الظُّلْمِ لِلِاهْتِمَامِ بِبَيَانِ قُبْحِ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ وَاقْتِضَائِهِ الْعِقَابَ لَا لِلْحَصْرِ ، وَقِيلَ إِنَّ (بِصَدِّهِمْ) مُتَعَلِّقٌ

بِمَحْذُوفٍ ، أَيْ : وَبِسَبَبِ صَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِلَخْ شَدَّدْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَحْكَامٍ وَتَكَالِيفَ أُخْرَى كَالْبَقَرَةِ الَّتِي أُمِرُوا بِذَبْحِهَا فِي حَادِثَةِ الْقَتِيلِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ . وَعَلَى الْأَوَّلِ يَكُونُ مِنَ الْبَيَانِ وَالتَّفْصِيلِ بَعْدَ الْإِبْهَامِ وَالْإِجْمَالِ ، وَهُوَ أَوْقَعُ فِي النَّفْسِ ، وَأَبْلَغُ فِي الْعِبْرَةِ وَالْمَوْعِظَةِ .

وَالصُّدُودُ وَالصَّدُّ يُسْتَعْمَلُ لَازِمًا وَمَعْنَاهُ الْمَنْعُ أَيْ صُدُودُهُمْ أَنْفُسَهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ مِرَارًا كَثِيرَةً ، بِمَا كَانُوا يَعْصُونَ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَيُعَانِدُونَهُ ، أَوْ صَدُّهُمُ النَّاسَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ

(296/180)

بِسُوءِ الْقُدْوَةِ أَوْ بِالْأَمْرِ بِالْمُنْكَرِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمَعْرُوفِ . وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : إِنَّ الْمُرَادَ : صَدُّهُمُ النَّاسَ عَنِ الْإِيمَانِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَوْقَعُوا أَنْفُسَهُمْ بِهَذَا التَّفْسِيرِ فِي الْإِشْكَالِ وَحَارَ بَعْضُهُمْ فِي الْخُرُوجِ مِنْهُ ، وَنَسُوا أَنَّهُمْ كَانُوا فِي غِنًى عَنِ الدُّخُولِ فِيهِ حَتَّى عَدَّ بَعْضُهُمُ الْآيَةَ مِنْ أَكْبَرِ الْمُشْكِلَاتِ ; لِأَنَّ تَحْرِيمَ تِلْكَ الطَّيِّبَاتِ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ قَبْلَ بَعْثَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَيْفَ يَكُونُ الصَّدُّ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ سَبَبًا لَهَا ، وَالسَّبَبُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَبْلَ الْمُسَبَّبِ ؟ وَيَتَفَصَّى بَعْضُهُمْ مِنَ الْإِشْكَالِ بِجَعْلِ هَذَا الصَّدِّ مُتَعَلِّقًا بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَتَسَاءَلَ بَعْضُهُمْ : مَنْ حَرَّمَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَمَتَى كَانَ ؟ وَبِمِثْلِ هَذِهِ

الْأَفْهَامِ الضَّعِيفَةِ ، وَتَقْلِيدِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ ، يُوَلِّدُونَ لَنَا شُبُهًا عَلَى الْقُرْآنِ وَأَصْلِ الدِّينِ ، يَنْقُلُهَا الْكَافِرُونَ بِهِ عَنْهُمْ ، وَيَطْعَنُونَ بِهَا فِي بَلَاغَتِهِ وَبَيَانِهِ ، وَالصَّوَابُ مَا جَرَيْنَا عَلَيْهِ أَوَّلًا ، وَأَنَّ صَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ هُوَ إِعْرَاضُهُمْ عَنْ هِدَايَةِ دِينِهِمْ غَوَايَةً وَإِغْوَاءً ، وَذَلِكَ مُفَصَّلٌ فِي كُتُبِهِمُ الدِّينِيَّةِ .

وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ أَيْ وَبِسَبَبِ أَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ عَلَى أَلْسِنَةِ أَنْبِيَائِهِمْ ، وَلَكِنَّ التَّوْرَاةَ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ إِنَّمَا تُصَرِّحُ بِتَحْرِيمِ أَخْذِهِمُ الرِّبَا مِنْ

(297/180)

شَعْبِهِمْ ، وَمِنْ إِخْوَتِهِمْ دُونَ الْأَجَانِبِ ; فَفِي سِفْرِ الْخُرُوجِ (22 : 35 إِنْ أَقْرَضْتَ فِضَّةً لِشَعْبِي الْفَقِيرِ الَّذِي عِنْدَكَ فَلَا تَكُنْ لَهُ كَالْمُرَابِي . لَا تَضَعُوا عَلَيْهِ رِبًا) وَفِي سِفْرِ اللَّاوِيِّينَ (الْأَحْبَارِ) (25 : 35 وَإِذَا افْتَقَرَ أَخُوكَ وَقَصُرَتْ يَدُهُ عِنْدَكَ ، فَاعْضُدْهُ غَرِيبًا أَوْ مُسْتَوْطِنًا فَيَعِيشُ مَعَكَ 36 لَا تَأْخُذْ مِنْهُ رِبًا وَلَا مُرَابَحَةً . بَلِ اخْشَ إِلَهَكَ فَيَعِيشُ أَخُوكَ مَعَكَ 37 فِضَّتَكَ لَا تُعْطِهِ بِالرِّبَا ، وَطَعَامَكَ لَا تُعْطِهِ بِالْمُرَابَحَةِ) وَفِي سِفْرِ تَثْنِيَةِ الِاشْتِرَاعِ (23 : 19 لَا تُقْرِضْ أَخَاكَ بِرِبًا ; رِبَا فِضَّةٍ ، أَوْ رِبَا طَعَامٍ ، أَوْ رِبَا شَيْءٍ مَا مِمَّا يُقْرَضُ بِرِبًا 20 لِلْأَجْنَبِيِّ تُقْرِضُ بِرِبًا ، وَلَكِنْ لِأَخِيكَ لَا تُقْرِضْ بِرِبًا) .

وَنحْنُ لَا نُسلِّمُ أَنَّ هذا هُوَ نصُّ التَّوْرَاةِ الَّتِي كَتَبَهَا مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ; لِأَنَّ نُسْخَةَ مُوسَى فُقِدَتْ بِإِجْمَاعِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَهَذِهِ الَّتِي عِنْدَهُمْ قَدْ كُتِبَتْ بَعْدَ السَّبْيِ ، وَثَبَتَ تَحْرِيفُهَا بِالشَّوَاهِدِ الْكَثِيرَةِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ عِبَارَةَ " لِلْأَجْنَبِيِّ تُقْرِضُ بِرِبًا " قَدْ أَخَذَهَا الَّذِي كَتَبَ التَّوْرَاةَ - عِزْرًا أَوْ غَيْرُهُ - مِنْ مَفْهُومِ الْأَخِ ; لِأَنَّهُ كَتَبَ مَا حَفِظَ مِنْهَا بِالْمَعْنَى . وَهَذَا مِنْ مَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ الَّذِي لَا يَحْتَجُّ بِهِ جُمْهُورُ عُلَمَاءِ الْأُصُولِ إِذَا كَانَ مَفْهُومَ لَقَبٍ . عَلَى أَنَّ بَعْضَ أَنْبِيَائِهِمْ قَدْ أَطْلَقُوا ذَمَّ الرِّبَا ، وَالنَّهْيَ عَنْهُ إِطْلَاقًا ، فَلَمْ يُقَيِّدُوهُ بِشَعْبِ إِسْرَائِيلَ ، وَلَا بِإِخْوَتِهِمْ ; كَقَوْلِ دَاوُدَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي الْمَزْمُورِ الْخَامِسِ عَشَرَ : وَهُوَ الرَّابِعُ عَشَرَ ، فِي نُسْخَةِ الْجِزْوِيتْ : " وَفِضَّتَهُ لَا يُعْطِيهَا بِالرِّبَا وَلَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ مِنَ الْبَرِيءِ " وَكَقَوْلِ سُلَيْمَانَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي سِفْرِ الْأَمْثَالِ : (28 : 8 الْمُكْثِرُ مَالَهُ بِالرِّبَا وَالْمُرَابَحَةِ ، فَلِمَنْ يَرْحَمُ الْفُقَرَاءَ يَجْمَعُهُ) وَقَوْلِ حِزْقِيَالَ مِمَّا أَوْحَاهُ إِلَيْهِ الرَّبُّ فِي صِفَاتِ الْبَارِّ : (18 : 7 بَذَلَ خُبْزَهُ لِلْجَوْعَانِ ، وَكَسَا الْعُرْيَانَ ثَوْبًا ، وَلَمْ يُعْطِ بِالرِّبَا ،

وَلَمْ يَأْخُذْ مُرَابَحَةً) وَشَرِيعَةُ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءِ هِيَ التَّوْرَاةُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونُوا أَخَذُوا إِطْلَاقَ تَحْرِيمِ الرِّبَا مِنْهَا .

(299/180)

وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ كَالرِّشْوَةِ وَالْخِيَانَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ; فَإِنَّ مَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِ آخَرَ شَيْئًا بِغَيْرِ مُقَابِلٍ فَقَدْ أَكَلَهُ بِالْبَاطِلِ ، وَإِنَّمَا يُعْتَدُّ بِالْمُقَابِلِ إِذَا كُنْتَ تَمْلِكُهُ ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْكَ بَذْلُهُ بِغَيْرِ عِوَضٍ .

ثُمَّ بَيَّنَ - تَعَالَى - جَزَاءَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَلَى هَذِهِ الذُّنُوبِ بَعْدَ بَيَانِ بَعْضِ جَزَائِهَا فِي الدُّنْيَا فَقَالَ : وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا عَذَابَ النَّارِ الْمُؤْلِمَ أَعْتَدَهُ اللَّهُ : أَيْ هَيَّأَهُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ بِأَيِّ رَسُولٍ مِنْ رُسُلِهِ ، وَلَا سِيَّمَا عِيسَى وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَهُمُ الَّذِينَ بَيَّنَ اللَّهُ حَالَهُمْ فِي هَذَا السِّيَاقِ وَغَيْرِهِ .

(300/180)

لَمَّا أَطْلَقَ الْقَوْلَ فِي هَذَا السِّيَاقِ بِبَيَانِ سُوءِ حَالِ الْيَهُودِ وَكُفْرِهِمْ وَعِصْيَانِهِمْ ، وَكَانَ ذَلِكَ يُوهِمُ أَنَّ مَا ذَكَرَ عَنْهُمْ عَامٌّ مُسْتَغْرِقٌ لِجَمِيعِ أَفْرَادِهِمْ ، جَاءَ الِاسْتِدْرَاكُ عَقِبَهُ فِي بَيَانِ حَالِ خِيَارِهِمْ ، الَّذِينَ لَمْ يَذْهَبْ عَمَى التَّقْلِيدِ بِبَصِيرَتِهِمْ ، وَهُوَ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ أَيْ

: لَكِنْ أَهْلُ الْعِلْمِ الصَّحِيحِ بِالدِّينِ مِنَ الْيَهُودِ ، الْآخِذُونَ فِيهِ بِالدَّلِيلِ دُونَ التَّقْلِيدِ ، الرَّاسِخُونَ أَيْ : الثَّابِتُونَ فِيهِ ثَبَاتَ الْأَطْوَادِ ، بِحَيْثُ لَا يَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا مِنَ الْمَالِ وَالْجَاهِ وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْ عَامَّتِهِمْ ، أَوْ مِنْ أُمَّتِكَ أَيُّهَا الرَّسُولُ ، إِيمَانَ إِذْعَانٍ يَبْعَثُ عَلَى الْعَمَلِ ، لَا إِيمَانَ دَعْوَى وَعَصَبِيَّةٍ وَجَدَلٍ ، كَمَا هُوَ الْمَعْرُوفُ عَنِ الْمُقَلِّدَةِ فِي كُلِّ الْمِلَلِ ، كُلٌّ مِنْهُمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ أَيُّهَا الرَّسُولُ ، مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فِي الْقُرْآنِ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ عَلَى مُوسَى وَعِيسَى وَغَيْرِهِمَا مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ بِالْهَوَى وَالْعَصَبِيَّةِ . رَوَى عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ : اسْتَثْنَى اللهُ مِنْهُمْ ، فَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ ، وَمَا أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّ اللهِ ، يُؤْمِنُونَ بِهِ وَيُصَدِّقُونَ بِهِ ، وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ . وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْآيَةِ

(301/180)

: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ ، وَأُسَيْدِ بْنِ سَعْيَةَ ، وَثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْيَةَ ، حِينَ فَارَقُوا يَهُودَ وَأَسْلَمُوا .

وَمَا جَرَيْنَا عَلَيْهِ مِنْ جَعْلِ مَا تَقَدَّمَ جُمْلَةً تَامَّةً ظَاهِرٌ يُسِيغُهُ الْفَهْمُ بِغَيْرِ غُصَّةٍ ، وَلَا يَعْتَرِضُ

الذِّهْنِ فِيهِ شُبْهَةٌ وَلَا كَبْوَةٌ ، وَاخْتَارَ بَعْضُهُمْ أَنَّ جُمْلَةَ "يُؤْمِنُونَ" إِلَخْ . حَالِيَّةٌ أَوْ مُعْتَرِضَةٌ لَا خَبَرِيَّةٌ ، أَوْ أَنَّ الْخَبَرَ هُوَ جُمْلَةُ "أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ" فِي آخِرِ الْآيَةِ . وَقَدْ رَاجَعْتُ تَفْسِيرَ الرَّازِيِّ بَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ فَإِذَا هُوَ يَجْزِمُ بِأَنَّ الرَّاسِخُونَ مُبْتَدَأٌ ، خَبَرُهُ يُؤْمِنُونَ وَإِذَا هُوَ يُفَسِّرُ الرَّاسِخِينَ بِالْمُسْتَدِلِّينَ ، وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمُقَلِّدَ يَكُونُ

بِحَيْثُ إِذَا شُكِّكَ يَشُكُّ ، وَأَمَّا الْمُسْتَدِلُّ فَإِنَّهُ لَا يَتَشَكَّكُ أَلْبَتَّةَ ، وَأَوْرَدَ فِي قَوْلِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ وَجْهَيْنِ ; أَحَدُهُمَا : أَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ ، وَثَانِيهِمَا : أَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَهَذَا أَظْهَرُ ، وَإِلَّا لَقَالَ : "لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْهُمْ" إِلَخْ . وَالْمَعْنَى أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ، هُمْ وَمُؤْمِنُو الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ سَوَاءٌ فِي كَوْنِهِمْ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَى مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَا أُنْزِلَ إِلَى مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمْ .

(302/180)

وَأَمَّا قَوْلُهُ ، تَعَالَى : وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ فَهُوَ جُمْلَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ ، وَ"الْمُقِيمِينَ" فِيهِ مَنْصُوبٌ عَلَى الِاخْتِصَاصِ ، أَوِ الْمَدْحِ ، عَلَى مَا قَالَهُ النُّحَاةُ الْبَصْرِيُّونَ سِيبَوَيْهِ وَغَيْرُهُ ، وَالتَّقْدِيرُ : أَعْنِي أَوْ أَخُصُّ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ مِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤَدُّونَهَا عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ ، فَإِنَّهُمْ أَجْدَرُ الْمُؤْمِنِينَ

بِالرُّسُوخِ فِي الْإِيمَانِ ، وَالنَّصْبُ عَلَى الْمَدْحِ أَوِ الْعِنَايَةِ لَا يَأْتِي فِي الْكَلَامِ الْبَلِيغِ إِلَّا لِنُكْتَةٍ ، وَالنُّكْتَةُ هُنَا مَا ذَكَرْنَا آنِفًا مِنْ مَزِيَّةِ الصَّلَاةِ ، وَكَوْنِ إِقَامَتِهَا آيَةَ كَمَالِ الْإِيمَانِ . عَلَى أَنَّ تَغْيِيرَ الْإِعْرَابِ فِي كَلِمَةٍ بَيْنَ أَمْثَالِهَا يُنَبِّهُ الذِّهْنَ إِلَى التَّأَمُّلِ فِيهَا ، وَيَهْدِي الْفِكْرَ إِلَى اسْتِخْرَاجِ مَزِيَّتِهَا ، وَهُوَ مِنْ أَرْكَانِ الْبَلَاغَةِ ، وَنَظِيرُهُ فِي النُّطْقِ أَنْ يُغَيِّرَ الْمُتَكَلِّمُ جَرْسَ صَوْتِهِ وَكَيْفِيَّةَ أَدَائِهِ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي يُرِيدُ تَنْبِيهَ الْمُخَاطَبِ لَهَا ; كَرَفْعِ الصَّوْتِ أَوْ خَفْضِهِ أَوْ مَدِّهِ بِهَا ، وَقَدْ عَدَّ مِثْلَ هَذَا بَعْضُ الْجَاهِلِينَ أَوِ الْمُتَجَاهِلِينَ مِنَ الْغَلَطِ فِي أَصَحِّ الْكَلَامِ وَأَبْلَغِهِ . وَقِيلَ : إِنَّ الْمُقِيمِينَ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَجْرُورِ قَبْلَهُ ، وَالْمَعْنَى : يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ عَلَى الرُّسُلِ ، وَبِالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ ، وَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ أَنْفُسُهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَالَ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ (21 : 73) أَيْ : إِقَامَتَهَا ، أَوِ الْمَلَائِكَةُ ;

(303/180)

فَإِنَّهُ - تَعَالَى - حَكَى عَنْهُمْ قَوْلَهُمْ : وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ (37 : 165 ، 166) وَوَصَفَهُمْ بِقَوْلِهِ : يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ (21 : 20) وَالْإِيمَانُ بِهِمْ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ كَالْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ .

وَمَا ذَكَرْنَاهُ أَوَّلًا أَبْلَغُ عِبَارَةً ، وَإِنْ عَدَّهُ الْجَاهِلُ أَوِ الْمُتَجَاهِلُ غَلَطًا أَوْ لَحْنًا ، وَرُوِيَ أَنَّ

الْكَلِمَةَ فِي مُصْحَفِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعَةٌ (وَالْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ) فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ عَنْهُ، وَعَمَّنْ قَرَأَهَا مَرْفُوعَةً ; كَمَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، وَالْجَحْدَرِيِّ، وَعِيسَى الثَّقَفِيِّ كَانَتْ قِرَاءَةً، وَإِلَّا فَهِيَ كَالْعَدَمِ. وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ لَحْنًا سَتُقِيمُهُ الْعَرَبُ بِأَلْسِنَتِهَا، وَقَدْ ضَعَّفَ السَّخَاوِيُّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ، وَفِي سَنَدِهَا اضْطِرَابٌ

وَانْقِطَاعٌ ; فَالصَّوَابُ أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، وَلَوْ صَحَّتْ لَمَا صَحَّ أَنْ يُعَدَّ مَا هُنَا مِنْ ذَلِكَ اللَّحْنِ ; لِأَنَّهُ فَصِيحٌ بَلِيغٌ، وَإِنَّنِي بَعْدَ كِتَابَةِ مَا تَقَدَّمَ، رَاجَعْتُ الْكَشَّافَ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: نُصِبَ عَلَى الْمَدْحِ لِبَيَانِ فَضْلِ الصَّلَاةِ، وَهُوَ بَابٌ وَاسِعٌ قَدْ كَسَرَهُ سِيبَوَيْهِ عَلَى أَمْثِلَةٍ وَشَوَاهِدَ. وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا زَعَمُوا مِنْ وُقُوعِهِ لَحْنًا فِي خَطِّ الْمُصْحَفِ، وَرُبَّمَا الْتَفَتَ إِلَيْهِ مَنْ يَنْصُرُهُ فِي الْكِتَابِ أَيْ كِتَابِ سِيبَوَيْهِ وَلَمْ يَعْرِفْ مَذَاهِبَ الْعَرَبِ

(304/180)

وَمَا لَهُمْ مِنَ النَّصْبِ عَلَى الِاخْتِصَاصِ مِنَ الِافْتِنَانِ، وَغَبِيَ عَلَيْهِ أَنَّ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا أَبْعَدَ هِمَّةً فِي الْغَيْرَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَذَبِّ الْمَطَاعِنِ عَنْهُ مِنْ أَنْ يَتْرُكُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ ثُلْمَةً لِيَسُدَّهَا مَنْ بَعْدَهُمْ، وَخَرْقًا يَرْفُوهُ مَنْ يَلْحَقُ بِهِمْ. اهـ.

وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا عَطْفًا عَلَى الرَّاسِخُونَ

وَعَلَى ضَمِيرِ يُؤْمِنونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَأَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ ; أَيْ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ، وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ، وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ . أَوْ كَذَلِكَ ، أَيْ مِثْلَ أُولَئِكَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِثْلَ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ فِي اسْتِحْقَاقِ الْمَدْحِ بِالتَّبَعِ ، وَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ تَسْتَلْزِمُ إِيتَاءَ الزَّكَاةِ دُونَ الْعَكْسِ ، فَإِنَّ الَّذِي يُقِيمُ الصَّلَاةَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَمْنَعَ الزَّكَاةَ ; لِأَنَّ الصَّلَاةَ تُعْلِي هِمَّتَهُ ، وَتُزَكِّي نَفْسَهُ ، فَيَهُونُ عَلَيْهِ مَالُهُ ، وَقَدْ قَالَ ، تَعَالَى : إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا إِلَّا الْمُصَلِّينَ (70 : 19 – 22) إِلَخْ .

(305/180)

وَقَدْ يَرِدُ هَهُنَا سُؤَالٌ ، وَهُوَ أَنَّ مِنْ سُنَّةِ الْقُرْآنِ أَنْ يَذْكُرَ الْإِيمَانَ بِاللهِ قَبْلَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ ، سَوَاءٌ ذَكَرَ الْإِيمَانَ غُفْلًا مُطْلَقًا ، أَوْ ذُكِرَتْ أَرْكَانُهُ كُلُّهَا أَوْ بَعْضُهَا كَقَوْلِهِ ، تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا (18 : 107) وَمِثْلُهَا كَثِيرٌ وَكَقَوْلِهِ : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ (2 : 62) وَالْجَوَابُ : أَنَّ الْقَاعِدَةَ الْأَسَاسِيَّةَ فِي التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ هِيَ أَنْ يُقَدَّمَ الْأَهَمُّ ; الَّذِي يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ لَا الْأَهَمُّ فِي ذَاتِهِ ; وَلِذَلِكَ قَالَ – تَعَالَى – فِي

سِيَاقِ تَخْطِئَةِ الْمُفَاخِرِينَ بِدِينِهِمْ بِالْأَمَانِيِّ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا

(306/180)

(4 : 124) بَعْدَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ فَالسِّيَاقُ لِبَيَانِ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْعَمَلِ بِالدِّينِ ، لَا بِالِانْتِمَاءِ إِلَيْهِ وَإِلَى الرَّسُولِ الَّذِي جَاءَ بِهِ وَالْفَخْرِ بِذَلِكَ ، فَقَدَّمَ ذِكْرَ الْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ ، وَالسِّيَاقُ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ هُوَ بَيَانُ أَحْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي عَصْرِ نَبِيِّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَكَانَ الْمُهِمُّ أَوَّلًا بَيَانَ إِيمَانِ خِيَارِهِمْ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ كَإِيمَانِهِمْ بِمَا أُنْزِلَ إِلَى أَنْبِيَائِهِمْ مِنْ قَبْلِهِ ، ثُمَّ كَوْنُ هَذَا الْإِيمَانِ إِذْعَانِيًّا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ الْعَمَلُ ، وَاكْتَفَى مِنْهُ بِأَعْلَى أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ ، ثُمَّ خَتَمَ الْكَلَامَ بِوَصْفِهِمْ بِأَوَّلِ صِفَاتِ الْكَمَالِ ; أَيْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِالْمُؤْمِنِينَ هُنَا : الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ : الْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا أَيْ أُولَئِكَ الْمَوْصُوفُونَ بِمَا ذُكِرَ كُلُّهُ سَنُعْطِيهِمْ فِي الْآخِرَةِ أَجْرًا عَظِيمًا ، لَا يُدْرِكُ كُنْهَهُ فِي الدُّنْيَا أَحَدٌ مِنْهُمْ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 55.11 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾

إذن لم يعمم الله الحكم على أهل الكتاب ، الذي سبق بكفرهم وظلمهم لأنفسهم وأخذهم الربا وغير ذلك ، بل وضع الاستثناء ، ومثال لذلك " عبد الله بن سلام " الذي أدار مسألة الإيمان برسول الله في رأسه وكان يعلم أن اليهود قوم بُهت .

فقال لرسول الله : إني أومن بك رسولاً ، والله لقد عرفتك حين رأيتك كمعرفتي لابني ومعرفتي لمحمد أشد .

ويقول الحق عن مثل هذا الموقف : ﴿ الذين آتَيْنَاهُمُ الكتاب يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ . ولا أحد يتوه عن معرفة ابنه ؛ كذلك الراسخون في العلم يعرفون محمداً رسولاً من الله ومبلغاً عنه ، والراسخ في العلم هو الثابت على إيمانه لا يتزحزح عنه ولا تأخذه الأهواء والنزوات . بل هو صاحب ارتقاء صفائي في اليقين لا تشوبه شائبة أو شبهة .

﴿ لكن الراسخون فِي العلم مِنْهُمْ والمؤمنون يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ ،

وقوله الحق : ﴿ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيكَ ﴾ هو القرآن ، وهو أصل يُرد إليه كل كتاب سابق عليه ، فحين يؤمنون بما أنزل إلى سيدنا رسول الله ، لابد أن يؤمنوا بما جاء من كتب سابقة .

والملاحظ للنسق الأسلوبي سيجد أن هناك اختلافاً فيما يأتي من قول الحق : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ فقد بدأ الحق الآية : ﴿ لكن الراسخون فِي العلم مِنْهُمْ والمؤمنون يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ والمقيمين الصلاة ﴾ .

(308/180)

ونحن نعلم أن جمع المذكر السالم يُرفع بالواو وينصب ويُجر بالياء ، ونجد هنا " المقيمين " جاءت بالياء ، على الرغم من أنها معطوفة على مرفوع ، ويسمي علماء اللغة هذا الأمر ب "كسر الإعراب " ؛ لأن الإعراب يقتضي حكماً ، وهنا نلتفت لكسر الحكم . والأذن العربية التي نزل فيها القرآن طُبِعَتْ على الفصاحة تنتبه لحظة كسر الإعراب .

لذلك فساعة يسمع العربي لحناً في اللغة فهو يفزع . وكلنا يعرف قصة العربي الذي سمع خليفة من الخلفاء يخطب ، فلحن الخليفة لحنة فصرّ الأعرابي أذنيه ، أي جعل أصابعه خلف أذنيه يديرهما وينصبهما ليسمع جيداً ما يقول الخليفة ، ثم لحن الخليفة لحنة أخرى ، فهب الأعرابي واقفاً ، ثم لحن الثالثة فقال الأعرابي : أشهد أنك وُلِّيت هذا الأمر بقضاء

وقدر . وكأنه يريد أن يقول : " أنت لا تستحق أن تكون في هذه المكانة " .

وعندما تأتي آية في الكتاب الذي يتحدى الفصحاء وفيها كسر في الإعراب ، كان على أهل الفصاحة أن يقولوا : كيف يقول محمد إنه يتحدى بالفصاحة ولم يستقم له الإعراب ؛ لكن أحداً لم يقلها ، مما يدل على أنهم تنبهوا إلى السرّ في كسر الإعراب الذي يلفت به الحق كل نفس إلى استحضار الوعي بهذه القضية التي يجب أن يقف الذهن عندها : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ .

(309/180)

لماذا ؟ لأن الصلاة تضم وتشمل العماد الأساسي في أركان الإسلام ؛ لأن كل ركن من الأركان له مدة وله زمن وله مناط تكليف . فالشهادة بأن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله يكفي أن يقولها المسلم مرة واحدة في العمر ، والصوم شهر في العام وقد لا يصوم الإنسان ويأخذ برخص الإفطار إن كانت له من واقع حياته أسباب للأخذ برخص الإفطار .

والزكاة يؤديها المرء كل عام أو كل زراعة إن كان لديه وعاء للزكاة . والحج قد يستطيعه الإنسان وقد لا يستطيعه . وتبقى الصلاة كركن أساسي للدين . ولذلك نجد هذا القول الكريم : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ المصلين ﴾ [المدثر : 42-43]

وأركان الإسلام – كما نعلم – خمسة وهي واضحة، ومن الجائز ألا يستطيع المسلم إقامتها كلها بل يقيم فقط ركنين اثنين، كالشهادة وإقامة الصلاة. وحين يقول الحق: ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾. يلفت كل مؤمن إلى استمرارية الودادة مع الله؛ فهم قد يودُّون الله شهراً في السنة بالصيام، أو يؤدُّون بإيتاء الزكاة كلما جاء لهم عطاء من أرض أو مال، أو يودون الله فقط إن استطاعوا الذهاب إلى الحج. وبالصلاة يودُّ المؤمن ربَّه كل يوم خمس مرات، هي – إذن – إعلان دائم للولاء لقد قلنا: إن الصلاة جمعت كل أركان الدين، ففيها نقول: "أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله"، ونعلم أننا نزكي بالمال، والمال فرع العمل، والعمل يحتاج إلى وقت؛ والإنسان حين يصلي يُزكي بالوقت. والإنسان حين يصلي يصوم عن كل المحللات له؛ ففي الصلاة صيام، ويستقبل المسلم البيت الحرام في كل صلاة فكأنّه في حج.

إذن فحين يكسر الحق الإعراب عند قوله: ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ إنما جاء ليلفتنا إلى أهمية هذه العبادة. ولذلك يقولون: هذا كسر إعراب بقصد المدح. – فهي منصوبة على الاختصاص – ويخص به الحق المقيمين الصلاة؛ لأن إقامة الصلاة فيها دوام إعلان الولاء لله

. ولا ينقطع هذا الولاء في أي حال من أحوال المسلم ولا في أي زمن من أزمان المسلم ما دام فيه عقل .

ويقول الحق من بعد ذلك : ﴿ والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ كأن كل الأعمال العبادية من أجل أن يستديم إعلان الولاء من العبد للإيمان بالله . والإيمان – كما نعلم – بين قوسين : القوس الأول : أن يؤمن الإنسان بقمة الإيمان وهو الإيمان بالله . والقوس الثاني : أن يؤمن الإنسان بالنهاية التي نصير إليها وهي اليوم الآخر . ويقول سبحانه جزاءً لهؤلاء : ﴿ أولئك سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ هو أجر عظيم ؛ لأن كل واحد منهم قد شذ عن جماعته من بقية أهل الكتاب ووقف الموقف المتأبي والرافض المتمرد على تدليس غيره ، ولأنه فعل ذلك ليُبيّن صدق القرآن في أن الإعلام بالرسول قد سبق وجاء في التوراة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(311/180)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ

وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (162) ﴾

أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم ﴾ قال : استثنى الله منهم ، فكان منهم من يؤمن بالله ، وما أُنزل عليهم ، وما أُنزل على نبي الله ، يؤمنون به ويصدقون به ، ويعلمون أنه الحق من ربهم .

وأخرج ابن إسحاق والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم . . . ﴾ الآية . قال : نزلت في عبد الله بن سلام ، وأسيد بن سعية ، وثعلبة بن سعية ، حين فارقوا يهود وأسلموا .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر عن الزبير بن خالد قال : قلت لأبان بن عثمان بن عفان : ما شأنها كتبت ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة ﴾ ما بين يديها وما خلفها رفع وهي نصب ؟ قال : إن الكاتب لما كتب ﴿ لكن الراسخون ﴾ حتى إذا بلغ قال : ما أكتب ؟ قيل له : اكتب ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ فكتب ما قيل له .

وأخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي داود وابن المنذر عن عروة قال : سألت عائشة عن لحن القرآن ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا

والصابئون ﴾ [المائدة: 69] ﴿ والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة ﴾ ﴿ إن هذان لساحران ﴾ [طه: 63] ؟ فقالت: يا ابن أختي هذا عمل الكتاب أخطأوا في الكتاب.

وأخرج ابن أبي داود عن سعيد بن جبير قال: في القرآن أربعة أحرف. الصابئون، والمقيمين، ﴿ فأصَّدَّق وأكن من الصالحين ﴾ [المنافقون: 10] ﴿ إن هذان لساحران ﴾ [طه: 63].

(312/180)

وأخرج ابن أبي داود عن عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر القرشي قال: لما فرغ من المصحف أتى به عثمان فنظر فيه فقال: قد أحسنتم وأجملتم، أرى شيئاً من لحن ستقيمه العرب بألسنتها، قال ابن أبي داود: هذا عندي يعني بلغتها فينا، وإلا فلو كان فيه لحن لا يجوز في كلام العرب جميعاً لما استجاز أن يبعث إلى قوم يقرأونه.

وأخرج ابن أبي داود عن عكرمة قال: لما أتى عثمان بالمصحف رأى فيه شيئاً من لحن، فقال: لو كان المملي من هذيل والكاتب من ثقيف لم يوجد فيه هذا.

وأخرج ابن أبي داود عن قتادة. أن عثمان لما رفع إليه المصحف قال: إن فيه لحناً

وستقيمه العرب بألسنتها .

وأخرج ابن أبي داود عن يحيى بن يعمر قال : قال عثمان : إن في القرآن لحناً وستقيمه العرب بألسنتها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 ص ﴾

(313/180)

من فوائد الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ وإنْ من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ؛ ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ .

وقد اختلف السلف في مدلول هذه الآية ، باختلافهم في عائد الضمير في " موته " فقال جماعة : وما من أهل الكتاب من أحد إلا يؤمن بعيسى - عليه السلام - قبل موته - أي عيسى - وذلك على القول بنزوله قبيل الساعة . . وقال جماعة وما من أهل الكتاب من أحد إلا يؤمن بعيسى قبل موته . . أي موت الكتابي - وذلك على القول بأن الميت - وهو في سكرات الموت - يتبين له الحق ، حيث لا ينفعه أن يعلم !

ونحن أميل إلى هذا القول الثاني ؛ الذي ترشح له قراءة أبيّ : ﴿ إلا ليؤمننّ به قبل موتهم ﴾ .

. فهذه القراءة تشير إلى عائد الضمير ؛ وأنه أهل الكتاب . . وعلى هذا الوجه يكون المعنى : أن اليهود الذين كفروا بعيسى - عليه السلام - وما زالوا على كفرهم به ، وقالوا : إنهم قتلوه وصلبوه ، ما من أحد منهم يدركه الموت ، حتى تكشف له الحقيقة عند حشرجة الروح ، فيرى أن عيسى حق ، ورسالته حق ، فيؤمن به ، ولكن حين لا ينفعه إيمان . . ويوم القيامة يكون عيسى عليهم شهيداً .

بذلك يحسم القرآن الكريم قصة الصلب . ثم يعود بعدها إلى تعداد مناكر اليهود ؛ وما نالهم عليها من الجزاء الأليم في الدنيا والآخرة .

﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم . وبصدهم عن سبيل الله كثيراً . وأخذهم الربا وقد نهوا عنه . وأكلهم أموال الناس بالباطل . وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾ . .

فيضيف إلى ما سبق من مناكرهم هذه المنكرات الجديدة : الظلم . والصد الكثير عن سبيل الله . فهم ممعنون فيه ودائبون عليه . وأخذهم الربا - لا عن جهل ولا عن قلة تنبيه - فقد نهوا عنه فأصروا عليه ! وأكلهم أموال الناس بالباطل . بالربا وبغيره من الوسائل . بسبب من هذه المنكرات ، ومما أسلفه السياق منها . . حرمت عليهم طيبات كانت حلالاً لهم . وأعد الله للكافرين منهم عذاباً أليماً .

وهكذا تتكشف هذه الحملة عن كشف طبيعة اليهود وتاريخهم؛ وفضح تعلاتهم وعدم الاستجابة للرسول وتعنتهم؛ ودمغهم بالتعنت مع نبيهم وقائدهم ومنقذهم؛ ويسر ارتكابهم للمنكر وجهرهم بالسوء في حق الأنبياء والصالحين. بل قتلهم والتبجح بقتلهم! وتسقط بذلك وتتهاوى دسائس اليهود في الصف المسلم وكيدهم ومكرهم وحبائلهم. وتعرف الجماعة المسلمة - ما ينبغي أن تعرفه الأمة المسلمة في كل حين - عن طبيعة اليهود وجبلتهم، ووسائلهم وطرائقهم؛ ومدى وقوفهم للحق في ذاته سواء جاء من غيرهم أو نبع فيهم. فهم أعداء للحق وأهله، وللهدى وحملته. في كل أجيالهم وفي كل أزمانهم. مع أصدقائهم ومع أعدائهم.. لأن جبلتهم عدوة للحق في ذاته؛ جاسية قلوبهم، غليظة أكبادهم لا يحنون رؤوسهم إلا للمطرقة! ولا يسلمون للحق إلا وسيف القوة مصلت على رقابهم..

وما كان هذا التعريف بهذا الصنف من الخلق، ليقصر على الجماعة المسلمة الأولى في المدينة. فالقرآن هو كتاب هذه الأمة ما عاشت، فإذا استفتته عن أعدائها أفتاها، وإذا استنصحته في أمرهم نصح لها؛ وإذا استرشدت به أرشدها. وقد أفتاها ونصح لها وأرشدها في شأن يهود، فدانت لها رقابهم.. ثم لما اتخذته مهجوراً دانت هي لليهود، كما رأيناها تتجمع فتغلبها منهم الشرذمة الصغيرة، وهي غافلة عن كتابها.. القرآن..

شاردة عن هدية ، ملقية به وراءها ظهرياً ! متبعة قول فلان وفلان ! ! وستبقى كذلك غارقة في كيد يهود وقهر يهود ، حتى تثوب إلى القرآن .

ولا يترك السياق الموقف مع اليهود ، حتى ينصف القليل المؤمن منهم ؛ ويقرر حسن جزائهم ، وهو يضمهم إلى موكب الإيمان العريق ، ويشهد لهم بالعلم والإيمان ، ويقرر أن الذي هداهم إلى التصديق بالدين كله : ما أنزل إلى الرسول – صلى الله عليه وسلم – وما أنزل من قبله ، هو الرسوخ في العلم وهو الإيمان :

﴿ لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما أنزل إليك ، وما أنزل من قبلك . والمقيمين الصلاة ، والمؤتون الزكاة ، والمؤمنون بالله واليوم الآخر ، أولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً ﴾ . .

فالعلم الراسخ ، والإيمان المنير ، كلاهما يقود أهله إلى الإيمان بالدين كله . كلاهما يقود إلى توحيد الدين الذي جاء من عند الله الواحد .

وذكر العلم الراسخ بوصفه طريقاً إلى المعرفة الصحيحة كالإيمان الذي يفتح القلب للنور ، لفتة من اللفتات القرآنية التي تصور واقع الحال التي كانت يومذاك ؛ كما تصور واقع النفس

البشرية في كل حين. فالعلم السطحي كالكفر الجاحد ، هما اللذان يحولان بين القلب وبين المعرفة الصحيحة. . ونحن نشهد هذا في كل زمان. فالذين يتعمقون في العلم ، ويأخذون منه بنصيب حقيقي ، يجدون أنفسهم أمام دلائل الإيمان الكونية ؛ أو على الأقل أمام علامات استفهام كونية كثيرة ، لا يجيب عليها إلا الاعتقاد بأن لهذا الكون إلهاً واحداً مسيطراً مدبراً متصرفاً ، وذا إرادة واحدة ، وضعت ذلك الناموس الواحد . . وكذلك الذين تتشوق قلوبهم للهدى - المؤمنون - يفتح الله عليهم ، وتتصل أرواحهم بالهدى. . أما الذين يتناوشون المعلومات ويحسبون أنفسهم علماء ، فهم الذين تحول قشور العلم بينهم وبين إدراك دلائل الإيمان ، أو لا تبرز لهم - بسبب علمهم الناقص السطحي - علامات الاستفهام. وشأنهم شأن من لا تهفو قلوبهم للهدى ولا تشتاق . . وكلاهما هو الذي لا يجد في نفسه حاجة للبحث عن طمأنينة الإيمان ، أو يجعل التدين عصبية جاهلية فيفرق بين الأديان الصحيحة التي جاءت من عند ديان واحد ، على أيدي موكب واحد متصل من الرسل ، صلوات الله عليهم أجمعين.

وقد ورد في التفسير المأثور أن هذه الإشارة القرآنية تعني - أول من تعني - أولئك النفر من اليهود ، الذين استجابوا للرسول - صلى الله عليه وسلم - وذكرنا أسماءهم من قبل ، ولكن النص عام ينطبق على كل من يهتدي منهم لهذا الدين ، يقوده العلم الراسخ أو الإيمان البصير . .

ويضم السياق القرآني هؤلاء وهؤلاء إلى موكب المؤمنين ، الذين تعينهم صفاتهم :

﴿ والمقيمين الصلاة ، والمؤتون الزكاة ، والمؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ .

وهي صفات المسلمين التي تميزهم : إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، والإيمان بالله واليوم الآخر . . وجزاء الجميع ما يقرره الله لهم .

﴿ أولئك سنؤتيهم أجراً عظيماً ﴾ . .

ونلاحظ أن ﴿ المقيمين الصلاة ﴾ تأخذ إعراباً غير سائر ما عطفت عليه .

وقد يكون ذلك لإبراز قيمة إقامة الصلاة في هذا الموضع على معنى - وأخص المقيمين الصلاة - ولها نظائر في الأساليب العربية وفي القرآن الكريم ، لإبراز معنى خاص في السياق له مناسبة خاصة . وهي هكذا في سائر المصاحف وإن كانت قد وردت مرفوعة : ﴿ والمقيمون الصلاة ﴾ في مصحف عبد الله بن مسعود .

ويستطرد السياق في مواجهة أهل الكتاب - واليهود منهم في هذا الموضع خاصة - وموقفهم من رسالة محمد - صلى الله عليه وسلم - وزعمهم أن الله لم يرسله ، وتفريقهم بين

الرسل ، وتعنتهم وهم يطلبون أمارة على رسالته : كتاباً ينزله عليهم من السماء . . فيقرر أن الوحي للرسول ليس بدعاً ، وليس غريباً ، فهو سنة الله في إرسال الرسل جميعاً ، من عهد نوح إلى عهد محمد . وكلهم رسل أرسلوا للتبشير والإنذار ؛ اقتضت هذا رحمة الله بعباده ، وأخذه الحجة عليهم ، وإنذاره لهم قبل يوم الحساب . . وكلهم جاءوا بوحي واحد ، لهدف واحد ؛ فالتفرقة بينهم تعنت لا يستند إلى دليل . . وإذا أنكروا هم وتعنتوا فإن الله يشهد – وكفى به شاهداً – والملائكة يشهدون . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 805.802 ﴾

(317/180)

من فوائد الشيخ عبد الكريم الخطيب :

قال رحمه الله :

﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾

التفسير : الراسخون فى العلم : هم أهل العلم القائم على النظر السليم ، والفهم الذكىّ . . وهؤلاء الراسخون فى العلم من أحبار اليهود وعلمائهم. ليسوا على شاكلة قومهم من الكفر والعناد ، وقساوة القلب . . بل هم إذ يرون الحق يعرفونه ويؤمنون به ، وقد آمنوا بما فى

أيديهم من كتاب ، كما آمنوا بما نزل على محمد من كلام اللّه. فهم حيث وجدوا الحق ، عرفوه ، وانقادوا له ، وأسلموا إليه زمامهم . . لا يعنيهم على أىّ يد جاءهم ، ولا من أي جهة طلع عليهم . .

وهكذا حكم العقل السليم على أهله . . يقودهم إلى الحق ، ويجمعهم عليه . .

(318/180)

وقوله تعالى « وَالْمُؤْمِنُونَ » هو عطف على قوله تعالى : « لكِنِ الرَّاسِخُونَ » . . فهؤلاء الراسخون هم والمؤمنون سواء ، إذ يلتقون جميعا على الحق : « يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ » .

وهؤلاء المؤمنون قد يكونون من مؤمنى اليهود ، الذين آمنوا عن استجابة لدعوة الحق ، ولم يتّبعوا أهواء أهل الضلال فيهم ، فظلوا متمسكين بالعقيدة السليمة التي جاء بها موسى . . فهم مؤمنون . . وهؤلاء لا يرون فى إيمانهم تعارضا مع ما جاء به محمد صلوات اللّه وسلامه عليه ، فهم والراسخون فى العلم سواء فى مواجهة الدعوة الإسلامية ، إذ يرونها هى والحق الذي فى أيديهم على طريق واحد . .

وقد يكون المراد بهؤلاء المؤمنين ، المسلمون . . فهم إذ آمنوا بمحمد مدعوون إلى الإيمان

برسل اللّه جميعا ، وبالكتب السماوية التي نزلت على الأنبياء . .

قوله تعالى : « وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ » هو استئناف لتقرير حكم جديد ، لمن آمن باللّه واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ، ذلك ، الحكم هو أن اللّه سيؤتيهم أجرا عظيما . .

ومناسبة هذا الحكم لما قبله ، هو أنه لما ذكر اللّه سبحانه وتعالى الراسخين فى العلم والمؤمنين وأنهم يؤمنون بما أنزل على محمد ، وما أنزل من قبل ـ ناسب أن يذكر لهؤلاء آمنوا ، أن وراء الإيمان عملا ، وأن هذا العمل هو الذي يتمم الإيمان ، ويعطى الثمرة الطيبة التي له . . وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة هما أبرز عملين من أعمال المؤمنين ، وأن الاستقامة عليهما سبب لمرضاة اللّه ، وللأجر العظيم عنده .

وفى عطف قوله تعالى : « وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ على قوله سبحانه : « وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ » مع الاختلاف فى الصورة الإعرابية بين العطوف والمعطوف عليه ـ فى هذا ما يدعو إلى التوقف والنظر . .

فلم لم يكن المتعاطفون نسقا واحدا ، على أية صورة . . بالرفع مثلا ، هكذا :

« والمقيمون الصلاة والمؤتون الزكاة والمؤمنون باللّه واليوم الآخر ؟

وقد كثرت فى هذا آراء المفسرين والنحاة . . ولم نر فيما قاله هؤلاء وهؤلاء وجها نستريح له ، ونرضى به ، ونطمئن إليه . . إذ كلها محاولات لتسوية هذا التخالف ، الذي يبدو وكأنه تناقض وخروج على أساليب العرب ، ومألوف كلامهم . . وكأنهم -أي المفسرون والنحاة -يلتمسون المعاذير للقرآن ، لهذا الخلل الذي ظهر فيه هنا . ! !

وللقرآن الكريم ، أن يكون متفقا مع قواعد النحاة أو مخالفا لها ، جاريا ما عرف من أساليب العرب أو خارجا عنها . . وعلى النحاة أن يصححوا نحوهم عليه ، وعلى الأساليب العربية أن تستقيم على ما طلع عليه بها القرآن من أساليب جديدة ، وأن تجعلها من مذخورها الذي تحرص عليه ، وتثرى باقتنائه ، وتعتزّ به .

فلنتحرر إذن من قواعد النحو ، وأساليب العرب ، حينما نستقبل جديدا من أساليب القرآن وإعجازه ، ولنلقه بقلوبنا ، لقاءنا لمعجزة قاهرة متحدية . .

ونعم ، فإننا بين يدى كل آية من آيات الكتاب الكريم ، فى مواجهة معجزة متحدية ، لا تكشف لنا عن وجهها إلا بعد توقف ونظر . . ولكنا حين نكون بين يدى آية تطلع علينا بأسلوب غير مألوف من أساليب العربية ، وغير جار على مقررات النحاة وقواعد النحو -فإننا نكون حينئذ فى مواجهة آية تكشف لنا عن وجه من وجوه إعجازها ، وتدعونا إليها

، وتحملنا حملا على النظر فى وجهها .

فهنا فى هذه الآية . . دعوة صريحة ، وإشارة مضيئة ، إلى كلّ من يلتقى بهذه الآية الكريمة أن يقف عندها ، وأن يدبر النظر فيها ، وأن يسأل نفسه كل تلك الأسئلة التي سألها المفسرون والنحاة ، عند ما التقوا أو يلتقون بكلمة : « وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ » .

لماذا خالفت نسق ما قبلها ؟

ولماذا تخالف نسق ما بعدها ؟

ولعلنا لا نقف طويلا عند الإجابة عن السؤال الأول . . إذ نجد الجواب حاضرا قريبا ، وهو أنه ليس بين هذه الكلمة وما قبلها صلة عطف ، وأن « الواو » التي تسبقها ليست واو عطف ، وإنما هى للاستئناف . . إذ قد تمّ الكلام قبلها ، واستؤنف بها كلام جديد ، لتقرير حكم جديد . .

ويبقى بعد ذلك الجواب عن السؤال الثاني . . وهو الذي يحتاج إلى طول نظر ، وكثير تأمل !

وأقلّ ما تخرج من بعد هذا النظر الطويل ، وهذا التأمل الكثير هو :

(أولا) : قطع ما بعد الواو فى قوله تعالى : « وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ » عما قبلها . . إذ كان لما

قبلها شأن، ولما بعدها شأن آخر . .

ولو لم يلقنا هذا التخالف فى نظم الآية لما وقفنا عند تلك الكلمة، ولربّما داخلنا شعور ـ من حيث لا ندرى ـ أن الآية الكريمة نسق واحد ، تنتهى إلى حكم واحد ، هو ما ختمت به الآية فى قوله تعالى : «أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً» .

(و ثانيا) ترديد كلمة «وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ» والدوران حولها ، والبحث عن الوجه الذي تنتظم فيه بما قبلها أو بعدها . . وفى هذا الترديد لتلك الكلمة، والتحديق الطويل فيها ـ ما يربط الشعور بها ، ويشدّ العقل إليها ، ويشغل التفكير بها . . وذلك من شأنه أن يقيم الصلاة مقاما مكينا فى كيان المؤمنين، الأمر الذي يجب أن يكون للصلاة، إذ هى عمود الدّين، وركنه الركين . .

من أقامها فقد أقام الدين، ومن ضيعها فقد ضيّع الدين . .

والسؤال هنا . .

ما الوجه النحوي الذي يستقيم عليه الرأى فى هذه الكلمة؟ وهل هى منصوبة على الاختصاص . . أو معطوفة على معمول الباء فى قوله تعالى :

«يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ» أي ويؤمنون بالمقيمين الصلاة . . رفعا لشأن الذين يقيمونها ، وأنهم معلم من معالم الإيمان . . ؟

أما نحن فإنا لا نورد هذا السؤال . . ولا نتصدّى للإجابة عليه . . وإنما نتقبّل الأسلوب القرآنى ، دون أن نجد فيه علة تدعو إلى كشف ، أو غموضا يحتاج إلى بيان ! ! وغاية ما يمكن أن نقوله هو : أن هذا هو أسلوب القرآن . .

وعلى النحو أن يصحح قواعده عليه ، وعلى البلاغة أن تضبط موازينها به ! . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ التفسير القرآنى للقرآن حـ 3 صـ 1006.1009 ﴾

(322/180)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

﴿ لكن الراسخون فِي العلم ﴾ جيء هنا بـ " لَكِنْ " لأنها بين نقيضين ، وهما الكفارُ والمؤمنون ، و" الرَّاسِخُونَ " مبتدأ ، وفي الخبر احتمالان :

أظهرهما : أنه "يُؤمِنُونَ" .

والثاني : أنه الجملة من قوله : " أولَئِكَ سنؤتيهم " ، و" فِي العِلْمِ " متعلقٌ بـ " الرَّاسِخُونَ " .

و" منْهُمْ " متعلِّق بمحذوفٍ ؛ لأنه حالٌ من الضميرِ المستكنّ في " الرَّاسِخُونَ " .

قوله تعالى: ﴿ والمؤمنون ﴾ عطفٌ على "الرَّاسِخُونَ"، وفي خبره الوجهان المذكوران في خبر "الرَّاسِخُونَ" ولكن إذا جعَلْنا الخبرَ "أولَئكَ سَنُؤتيهمْ"، فيكون يؤمنون ما محلُّه؟ والذي يَظْهر أنه جملة اعتراض؛ لأنَّ فيه تأكيداً وتسديداً للكلام، ويكون الضَّمير في "يُؤمِنُونَ" يعود على "الرَّاسِخُونَ" و"المُؤمِنُونَ" جميعاً، ويجوز أن تكون حالاً منهما؛ وحينئذٍ لا يُقال: إنها حال مؤكِّدة لتقدُّم عامل مشاركٍ لها لفظاً؛ لأنَّ الإيمانَ فيها مقيَّدٌ، والإيمانُ الأول مُطْلَقٌ، فصار فيها فائدةٌ، لم تكُنْ في عاملها، وقد يُقَالُ: إنها مؤكِّدة بالنسبةِ لقوله: "يُؤمِنُونَ"، وغيرُ مؤكِّدة بالنسبة لقوله: "الرَّاسِخُونَ"، والمراد بـ"المُؤْمِنُونَ" المهاجِرونَ والأنْصار.

قوله سبحانه: "والمُقِيمِينَ الصَّلاةَ" قرأ الجمهورِ بالياء، وقرأ جماعة كثيرة: "والمُقِيمُونَ" بالواو؛ منهم ابن جُبَيْر وأبو عَمْرو بن العلاء في رواية يونُسَ وهارُونَ عنه، ومالك بن دينار وعصمة عن الأعمش، وعمرو بن عبيد، والجَحْدَري وعيسى بن عُمَر وخلائق.

فأما قراءةُ الياء، فقد اضطربَتْ فيها أقوالُ النحاة، وفيها ستةُ أقوال:

أظهرها – وعزاه مكيٌّ لسيبويه، وأبو البقاء، للبصريين – : أنه منصوبٌ على القَطْع، يعني المفيد للمدْحِ؛ كما في قطع النعوتِ، وهذا القطعُ في قوله " والمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ " على ما سيأتي هو لبيانِ فَضْلِها أيضاً، لكنْ على هذا الوجه يجبُ أن يكونَ الخبرُ قوله: " يُؤْمِنُونَ "، ولا يجوز قوله " أولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ "، لأن القطع إنما يكون بعد تمامِ الكلام، قال مكي: " ومَنْ جَعَلَ نَصْبَ " المُقِيمِينَ " على المدح جعل خبرَ " الرَّاسِخِينَ ": " يُؤْمِنُونَ "، فإنْ جَعَلَ الخبرَ أولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ " لم يجز نصب " المُقِيمِينَ " على المدح، لأنه لا يكون إلا بعد تمام الكلام ".

وقال أبو حيان: " ومن جَعَلَ الخبرَ: أولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ فقوله ضعيفٌ ".

قال شهاب الدين: وهذا غيرُ لازمٍ؛ لأن هذا القائل لا يَجْعَلُ نصب " المُقِيمِينَ " حينئذٍ منصوباً على القطع، لكنه ضعيفٌ بالنسبةِ إلى أنه ارْتَكَبَ وجْهاً ضعيفاً في تخريج " المقيمين " كما سيأتي.

وحكى ابنُ عطية عن قوم مَنْعَ نصبه على القَطْع من أجلِ حرف العطف، والقطعُ لا يكونُ في العطف، إنما ذلك في النعوت، ولما استدلَّ الناسُ بقول الخرنِق: [الكامل]

1901 – لا يَبْعَدَنْ قَوْمِي الذين هُمُ . . .
سُمُّ العُدَاةِ وآفَةُ الْجُزْرِ
النَّازِلِينَ بكُلِّ مُعْتَرَكٍ . . .
والطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الأُزْرِ

على جواز القَطْع ، فرّق هذا القَائِل بأنّ البيت لا عَطْفَ فيه ؛ لأنها قطعت " النّازِلِينَ " فنصبته ، و" الطَّيِّبُونَ " فرفعته عن قولِها " قَوْمِي " ، وهذا الفرقُ لا أثرَ له ؛ لأنه في غير هذا البيت ثَبَت القَطْع مع حرف العطف ، أنشد سيبويه : [المتقارب]

1902 - ويَأوِي إلَى نِسْوَةٍ عُطَّلٍ . . .

وَشُعْثاً مَرَاضِيعَ مِثْلَ السَّعَالِي

فنصب " شُعْثاً " وهو معطوف .

(324/180)

الثاني : أن يكون معطوفاً على الضمير في " مِنْهُمْ " ، أي : لكن الراسخُونَ في العلْمِ منهم ، ومن المقيمين الصلاة .

الثالث : أن يكون معطوفاً على الكاف في " إلَيْكَ " ، أي : يؤمنون بما أُنزل إليك ، وإلى المقيمين الصَّلاة ، وهم الأنبياء .

الرابع : أن يكون معطوفاً على " مَا " في " بِمَا أُنزِلَ " ، أي : يؤمنون بما أُنْزِلَ إلى محمَّد صلى الله عليه وسلم وبالمِقيمينَ ، ويُعْزَى هذا للكسائيِّ ، واختلفت عبارة هؤلاء في " المُقِيمين " ، فقيل : هم الملائكةُ ، قال مكي : ويؤمنون بالملائكة الذين صفتُهم إقامةُ الصلاة ؛ كقوله :

﴿ يُسَبِّحُونَ الليل والنهار لاَ يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء : 20] ، وقيل : هم الأنبياء ، وقيل : هم المسلِمُون ، ويكون على حَذْفِ مضافٍ ، أي : وبدين المقيمين :

الخامس : أن يكون معطوفاً على الكاف في " قَبْلِك " أي : ومِنْ قَبْلِ المُقيمينَ ، ويعني بهم الأنبياءَ أيضاً .

السادس : أن يكون معطوفاً على نفسِ الظَّرْفِ ، ويكون على حَذْفِ مضاف ، أي : ومن قبل المقيمين ، فحُذِف المضافُ ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقَامَهُ ، فهذا نهايةُ القولِ في تخريجِ هذه القراءةِ .

وقد زَعَمَ قومٌ أنها لَحْنٌ ، ونقلوا عن عائشة وأبان بن عثمانَ أنها خطأٌ من جهةِ غلَطِ كاتبِ المصْحَفِ .

قالوا : وحِكِيَ عن عَائِشَةَ وأبان بن عُثْمَان ؛ أنه من غَلَطِ الكَاتِب ، وهذا يعني أنْ يَكْتُبَ : " والمُقِيمُون الصَّلاة " ، وكذلك في سُورة " المائدة " : ﴿ إِنَّ الذين آمَنُواْ والذين هَادُواْ والصابئون ﴾ [المائدة : 69] ، وقوله : ﴿ إِنْ هذان لَسَاحِرَانِ ﴾ [طه : 63] ، قالوا : هذا خطأ من الكَاتِب .

وقال عُثْمَان : " إن في المُصْحَفِ لَحْناً سَتُقِيمُه العَرَب بألْسِنَتِها " فقيل له : ألا تُغَيِّرُه ، فقال : دَعُوه ؛ فإنَّه لا يُحِلُّ حَرَاماً ، ولا يُحَرِّم حلالاً .

وقالوا : وأيضاً فهي في مصحَفِ ابن مسعودٍ بالواو فقط نقله الفراء ، وفي مصحفِ أبَيٍّ كذلك وهي قراءة مالك بن دينار والجَحْدَرِي وعيسى الثقفيِّ ، وهذا لا يَصِحُّ عن عائشة ولا أبَانَ ، وما أحْسَنَ قول الزمخشريِّ رحمه الله : " ولا يُلتفتُ إلى ما زعموا من وقوعه لَحْناً في خط المصْحَف ، وربما التفت إليه مَنْ لم ينظر في الكتاب ، ومَنْ لم يعرف مذاهبَ العَرَبِ وما لهم في النصْبِ على الاختصاص من الافتنانِ ، وغَبِيَ عليه أنَّ السابقين الأولين الذين مَثَلُهم في التوراة ومثلُهم في الإنجيل ، كانوا أبعدَ همةً في الغَيْرَة عن الإسلام وذَبِّ المَطَاعِن عنه من أن يقولوا ثُلْمَةً في كتاب الله ؛ ليسدُّها من بَعْدَهم ، وخَرْقاً يَرْفُوُهُ مَنْ يلحَقُ بهم " .

وأمَّا قراءةُ الرفْعِ ، فواضحةٌ .

قوله تعالى : ﴿ والمؤتون ﴾ فيه سبعةُ أوجهٍ أيضاً :

أظهرها : أنه على إضمار مبتدأ ، ويكون من باب المدحِ المذكورِ في النصب وهذا أوّلَ الأوجه .

الثاني : أنه معطوفٌ على " الرَّاسِخُون " ، وفي هذا ضَعْفٌ ؛ لأنه إذا قُطِعَ التابعُ عن متبوعه ، لم يَجُزْ أن يعود ما بعده إلى إعراب المتبوعِ ، فلا يُقالُ : " مَررْتُ بزَيْدٍ العَاقِلَ الفَاضلِ " بنصب " العَاقِل " ، وجر " الفاضل " ، فكذلك هذا .

الثالث : أنه عطفٌ على الضمير المستكنِّ في " الرَّاسِخُونَ " ، وجاز ذلك للفصل .

الرابع : أنه معطوفٌ على الضمير في " المؤمِنُونَ " .

الخامس : أنه معطوفٌ على الضمير في "يُؤمِنُون " .

السادس : أنه معطوفٌ على " المؤمِنُونَ " .

(326/180)

السابع : أنه مبتدأ وخبره " أولئك سَنُؤتيهمْ " ، فيكون " أولئك " مبتدأ ، و" سنُؤتِيهمْ " خبره ، والجملةُ خبرُ الأوّلِ ، ويجوزُ في " أولَئكَ " أن ينتصِبَ بفعلٍ محذوفٍ يفسّرُهُ ما بعده ، فيكون من باب الاشتغال ، إلا أنّ هذا الوجه مرجوحٌ من جهةِ أنّ " زَيْدٌ ضَرَبْتُهُ " بالرفع أجودُ من نصبه ؛ لأنه لا يُحْوِجُ إلى إضمار ؛ ولأنّ لنا خلافاً في تقديم معمول الفعل المقترن بحرف التَّنْفِيسِ في نحو " سأضْرِبُ زَيْداً " منع بعضهم " زَيْداً سَأضْرِبُ " ، وشرطُ الاشتغالِ جوازُ تسلُّط العامل على ما قبله ، فالأولى أن نَحْمِلَهُ على ما لا خلاف فيه ، وقرأ حمزة : " سَيُؤتيهمْ " بالياء ؛ مراعاةً للظاهر في قوله : " والمُؤمِنُونَ بالله " ، والباقون بالنون على الالتفات تعظيماً ، ولمناسبةِ قوله : " وأعْتَدْنَا " . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 121.129﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (162) ﴾

الراسخ في العلم هو ألا يكون في الدليل مُقَلِّداً ، كما لا يكون في الحكم مقلداً ، بل يضع النظر موضعه إلى أن ينتهي إلى حد لا يكون للشكّ في عقله مساغ .

ويقال الراسخ في العلم من يرتقي عن حد تأمل البرهان ويصل إلى حقائق البيان .

ويقال الراسخ في العلم أن يكون بعلمه عامِلاً حتى يفيد عِلمَ ما خفي على غيره ، ففي الخبر : " من عمل بما علمه ورّثه الله علم ما لم يعلم " .

(327/180)

وخصَّ ﴿ وَالمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ ﴾ في الإعراب فَنَصَبَ اللفظ بإضمار أعني على المدح لِمَا للصلاة من التخصيص من بين العبادات لأنها تالية الإيمان في أكثر المواضع في القرآن ، ولأن الله – سبحانه – أمر الرسول صلى الله عليه وسلم (بها) ليلةَ المعراج بغير واسطة جبريل عليه السلام . . . وغير هذا من الوجوه .

قوله تعالى : ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ : الأجر العظيم هو الذي يزيد على قدر الاستحقاق بالعمل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 389. 390﴾

(328/180)

ومن فوائد العلامة الزمخشرى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ لاَ يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (148) ﴾

إِلَّا مَنْ ظُلِمَ إلا جهر من ظلم «1» استثنى من الجهر الذي لا يحبه اللَّه جهر المظلوم . وهو أن يدعو على الظالم ويذكره بما فيه من السوء . وقيل : هو أن يبدأ بالشتيمة فيرد على الشاتم (وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ) وقيل : ضاف رجل قوما فلم يطعموه ، فأصبح شاكيا ، فعوتب على الشكاية فنزلت ، وقرئ (إِلَّا مَنْ ظَلَمَ) على البناء للفاعل للانقطاع . أى ولكن الظالم راكب ما لا يحبه اللَّه فيجهر بالسوء . ويجوز أن يكون (مَنْ ظُلِمَ) مرفوعا ، كأنه قيل : لا يحب اللَّه الجهر بالسوء ، إلا الظالم على لغة من يقول : ما جاءني زيد إلا عمرو ، بمعنى ما جاءني إلا عمرو . ومنه (لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) ثم حث على العفو ، وأن لا يجهر أحد لأحد بسوء وإن كان على وجه الانتصار ، بعد ما أطلق الجهر به

وجعله محبوبا ، حثا على الأحب إليه والأفضل عنده والأدخل في الكرم والتخشع والعبودية ، وذكر إبداء الخير وإخفاءه تشبيبا «2» للعفو ، ثم عطفه عليهما اعتدادا به وتنبيها على منزلته ، وأن له مكانا في باب الخير وسيطا «3» . والدليل على أن العفو هو الغرض المقصود بذكر إبداء الخير وإخفائه قوله فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً أى يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام ، فعليكم أن تقتدوا بسنة اللَّه .

[سورة النساء (4) : الآيات 150 إلى 151]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلاً (150) أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (151)

---

(1) . قال محمود : «تقديره لا يحب اللَّه الجهر بالسوء من القول إلا جهر من ظلم ، وهو أن يدعو على الظالم ويذكره بما فيه . . . الخ» قال أحمد : «ووجه التغاير أن الظالم لا يندرج في المستثنى منه كما أن اللَّه تعالى مقدس أن يكون في السموات أو في الأرض ، فاستحال دخوله في المستثنى منه . وكذا لا يندرج المستثنى في المستثنى منه في قولك : ما جاءني زيد إلا عمرو . وكلام الزمخشري في هذا الفصل لا يتحقق لي منه ما يسوغ مجازيته فيه لاغلاق عبارته ، واللَّه أعلم بمراده .

(2) . قوله «تشبيها» لعله محرف وأصله «تنبيها» فحرر (ع)

(3) . قوله «وسطا» أى متوسطا . (ع)

(329/180)

جعل الذين آمنوا باللَّه وكفروا برسله أو آمنوا باللَّه وببعض رسله وكفروا ببعض كافرين باللَّه ورسله جميعا لما ذكرنا «1» من العلة ، ومعنى اتخاذهم بين ذلك سبيلا : أن يتخذوا دينا وسطا بين الإيمان والكفر كقوله : (وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخافِتْ بِها وَابْتَغِ بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا) أى طريقا وسطا في القراءة وهو ما بين الجهر والمخافتة . وقد أخطؤا ، فإنه لا واسطة بين الكفر والإيمان «2» ولذلك قال أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا أى هم الكاملون في الكفر . و(حَقًّا) تأكيد لمضمون الجملة ، كقولك : هو عبد اللَّه حقا ، أى حق ذلك حقا ، وهو كونهم كاملين في الكفر ، أو هو صفة لمصدر الكافرين ، أى هم الذين كفروا كفرا حقا ثابتا يقينا لا شك فيه ،

[سورة النساء (4) : آية 152]

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (152)

فإن قلت : كيف جاز دخول بَيْنَ على أَحَدٍ وهو يقتضى شيئين فصاعدا ؟ قلت : إن أحدا عام في الواحد المذكر والمؤنث وتثنيتهما وجمعهما ، تقول : ما رأيت أحدا ، فتقصد العموم ، ألا تراك تقول : إلا بنى فلان ، وإلا بنات فلان فالمعنى : ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة ومنه قوله تعالى : (لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّساءِ) ، (سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ) معناه : أنّ إيتاءها كائن لا محالة وإن تأخر فالغرض به توكيد الوعد وتثبيته لا كونه متأخرا ،

[سورة النساء (4) : الآيات 153 إلى 159]

يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ فَقالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ وَآتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً (153) وَرَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ وَقُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (154) فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (155) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّباعَ الظَّنِّ وَما قَتَلُوهُ يَقِيناً (157)

بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (158) وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ

مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً (159)

---

(1) . قوله «لما ذكرنا» أى في تفسير قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . . .) الخ» . (ع)

(2) . قوله «فانه لا واسطة بين الكفر والايمان» هذا عند أهل السنة. أما عند المعتزلة ففاعل الكبيرة الذي يموت بلا توبة لا هو مؤمن ولا كافر، بل منزلة بين المنزلتين. فتدبر. (ع)

(330/180)

روى أنّ كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازورا وغيرهما قالوا لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم:

إن كنت نبيا صادقا فأتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى به موسى «1» . فنزلت.

وقيل: كتابا إلى فلان وكتابا إلى فلان أنك رسول اللَّه، وقيل: كتابا نعاينه حين ينزل. وإنما اقترحوا ذلك على سبيل التعنت، قال الحسن: ولو سألوه لكي يتبينوا الحق لأعطاهم، وفيما آتاهم كفاية فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى جواب لشرط مقدر «2» . معناه: إن استكبرت ما سألوه منك فقد سألوا موسى

---

(1) . لم أجده هكذا . ورواه الطبري من طريق أسباط عن السدى قال «قالت اليهود للنبي صلى اللَّه عليه وسلم :

إن كنت صادقا أنك رسول اللَّه فائتنا بكتاب من السماء كما جاء به موسى . فنزلت .

(2) . قال محمود : «فقد سألوا موسى : جواب لشرط مقدر . . . الخ» قال أحمد :

وهذا من المواضع التي استولى عليه فيها الاغفال ، ولوح به اتباع هواه إلى مهواة الضلال ، لأنه بنى على أن الظلم المضاف إليهم لم يكن إلا لمجرد كونهم طلبوا الرؤية وهي محال عقلا دنيا وآخرة على زعم القدرية ، لما يلزم عندهم لو قيل بجوازها من اعتقاد التشبيه ، فلذلك سمي أهل السنة المعتقدين لجوازها ووقوعها في الآخرة وفاء بالوعد الصادق مشبهة ، وغفل عن كون اليهود اقترحوا على موسى عليه السلام خصوصية علقوا إيمانهم بها ، ولم يعتبروا المعجز من حيث هو كما يجب اعتباره فقالوا (لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً) فهذا الاقتراح والتعنت يكفيهم ظلما . ألا ترى أن الذين قالوا لن نؤمن لك حتى تنزل علينا كتابا من السماء ، أو حتى تفجر الأرض ، أو يكون لك بيت من زخرف ، كيف هم من أظلم الظلمة ؟ وإن كانوا إنما طلبوا أمورا جائزة ، ولكنهم اقترحوا في الآيات على اللَّه ، وحقهم أن يسندوا إيمانهم إلى أى معجز اختاره اللَّه - دل ذلك دلالة يلجأ على أن ظلمهم مسبب عن اقتراحهم ، لا عن كون المقترح ممتنعا عقلا . والعجب بتنظير هذا السؤال لو كان المسئول جائزاً كسؤال إبراهيم عن إحياء الموتى على زعم الزمخشري ، غفلة منه عما

انطوى عليه سؤال ابراهيم عليه السلام من صريح الايمان حيث قال له تعالى : (أَ وَلَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى) وعما انطوى عليه سؤال هؤلاء الملاعين من محض الكفر والإصرار عليه في قولهم : لن نؤمن لك . فصدروا كلامهم بالجحد والنفي . وأما دعاء الزمخشري على أهل السنة بالتب والصواعق ، فاللَّه أعلم أى الفريقين أحق بها ، ويكفيه هذه الغفلة التي تنادى عليه باتباع الهوى الذي يعمى ويصم ، نسأل اللَّه العصمة من الضلالة والغواية .

(331/180)

أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ وإنما أسند السؤال إليهم وإن وجد من آبائهم في أيام موسى وهم النقباء السبعون ، لأنهم كانوا على مذهبهم وراضين بسؤالهم ومضاهين لهم في التعنت جَهْرَةً عيانا بمعنى أرناه نره جهرة بِظُلْمِهِمْ بسبب سؤالهم الرؤية . ولو طلبوا أمرا جائزا لما سموا ظالمين ولما أخذتهم الصاعقة ، كما سأل إبراهيم عليه السلام أن يريه إحياء الموتى فلم يسمه ظالما ولا رماه بالصاعقة ، فتبا للمشتبهة ورميا بالصواعق «1» آتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً تسلطا واستيلاء ظاهرا عليهم حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم حتى يتاب عليهم فأطاعوه ، واحتبوا بأفنيتهم والسيوف تتساقط عليهم فيا لك من سلطان مبين بِمِيثاقِهِمْ بسبب ميثاقهم ليخافوا فلا ينقضوه وَقُلْنا لَهُمُ والطور مطل عليهم ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً ولا تعدوا في

السبت ، وقد أخذ منهم الميثاق على ذلك ، وقولهم سمعنا وأطعنا ، ومعاهدتهم على أن يتموا عليه ثم نقضوه بعد . وقرئ : لا تعتدوا . ولا تعدّوا ، بإدغام التاء في الدال فَبِما نَقْضِهِمْ فبنقضهم . «وما» مزيدة للتوكيد . فإن قلت : بم تعلقت الباء ؟ وما معنى التوكيد ؟

«2» قلت : إما أن يتعلق بمحذوف ، كأنه قيل : فبما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا ، وإما أن يتعلق بقوله : (حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ) على أنّ قوله : (فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا) بدل من قوله (فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ) وأما التوكيد فمعناه تحقيق أنّ العقاب أو تحريم الطيبات لم يكن إلا بنقض العهد وما عطف عليه من الكفر وقتل الأنبياء وغير ذلك . فإن قلت : هلا زعمت أن المحذوف «3» الذي تعلقت به الباء ما دل عليه قوله بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها فيكون التقدير :

---

(1) . قوله «فنبا للمشبهة ورميا بالصواعق» يعنى أهل السنة ، حيث أجازوا على اللَّه الرؤية كما حقق في محله ، وغفر اللَّه للمؤمن يسيء المؤمنين . (ع)

(2) . قال محمود : «إن قلت بم تعلقت الباء في قوله : (فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ) قلت : إما أن تعلق بمحذوف كأنه قيل : فبما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا . وإما أن تتعلق بقوله : (حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ) على أن قوله : (فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا) بدل من قوله : (فَبِما نَقْضِهِمْ) انتهى كلامه» . قلت : ولذكر البدل المذكور سر ، وهو أن الكلام لما طال بعد قوله (فَبِما نَقْضِهِمْ) حتى بعد عن متعلقه الذي هو حرمنا ، قوى ذكره بقوله : (فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا) حتى يلي متعلقه ، وجاء النظم به على وجه من الاقتصار في إجمال ما سبق تفصيله ، لأن جميع

ما تقدم من النقض ، والقتل ، وقولهم قلوبنا غلف ، وكفرهم ، وقولهم على مريم بهتانا عظيما . ودعواهم قتل المسيح ابن مريم قد انطوى عليه الإجمال المذكور آخرا انطواء جامعا ، مع التسجيل على أن جميع أفاعيلهم الصادرة منهم ظلم . وقد تقدم لهذا التقرير نظائر والله الموفق .

(3) . عاد كلامه . قال : «إن قلت هلا زعمت أن المحذوف الذي تعلقت به الباء ما دل عليه قوله : (بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها) فيكون التقدير : فبما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم . قلت : لم يصح هذا التقدير لأن قوله : (بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ) رد وإنكار لقولهم (قُلُوبُنا غُلْفٌ) فكان متعلقا به ، وذلك أنهم أرادوا بقولهم (قُلُوبُنا غُلْفٌ) أن الله خلقها غلفا ، أي في أكنة لا يتوصل إليها شيء من الذكر والموعظة ، كما حكى الله عن المشركين وقالوا (لَوْ شاءَ الرَّحْمنُ ما عَبَدْناهُمْ) وكمذهب المجبرة أخزاهم الله ، فقيل لهم : بل خذلها الله ومنعها الألطاف بسبب كفرهم ، فصارت كالمطبوع عليها» انتهى كلامه .

قال أحمد : هؤلاء قوم زعموا أن لهم على الله حجة بكونه خلق قلوبهم غير قابلة للحق ولا متمكنة من قبوله ، فكذبهم في قولهم لأنه خلق قلوبهم على الفطرة أي أن الايمان وقبول الحق من جنس مقدورهم كما هو من جنس مقدور المؤمنين ، وذلك هو المعبر بالتمكن ، وبخلقهم ميسرين للايمان ، متأتيا منهم قبول الحق قامت عليهم حجة الله ، إذ يجد الإنسان بالضرورة الفرق بين قبول الحق والدخول في الايمان ، وبين طيرانه في الهواء ومشيه على الماء

، ويعلم ضرورة أن الايمان ممكن منه ، كما يعلم أن الطيران غير ممكن منه عادة ، فقد قامت الحجة وتبلجت ، ألا لله الحجة البالغة ، فمن هذا الوجه اتجه الرد عليهم «لا كما يزعمه الزمخشري من أن لهم قدرة على الايمان يلحقونه بها لأنفسهم ويقرونه في قلوبهم ، وتلك القدرة موجودة سواء وجد الفعل أو لا ، كالسيف المعد في يد القاتل للقتل سواء وجد أو لا ، وأن هذه القدرة التي هي كالآلة للخلق على زعمه يصرفها العبد حيث شاء في إيمان وكفر ، وافق ذلك مشيئة الله أولا ، وأن هؤلاء صرفوا قدرتهم إلى خلق الكفر لأنفسهم على خلاف مشيئة الله تعالى ، فلذلك يعرض الزمخشري بأهل السنة ، القائلين بأن الله تعالى لو شاء من عبدة الأوثان أن لا يعبدوها لما عبدوها ، وتسميتهم لذلك مجبرة ، ويجعل قوله تعالى : (وَقالُوا لَوْ شاءَ الرَّحْمنُ ما عَبَدْناهُمْ) ردا على الأشعرية كما هو رد على الوثنية ، ويغفل عن النكتة التي نبهنا عليها ، وهي : أن الرد على الوثنية بذلك لم يكن إلا لأنهم ظنوا أن هذا المقدار يقيم لهم الحجة على الله ، ولذلك قال تعالى عقيب ذلك (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبالِغَةُ فَلَوْ شاءَ لَهَداكُمْ أَجْمَعِينَ) فأوضح الله تعالى أن الرد عليهم لم يكن لقولهم : إن الله لو شاء لهداكم أجمعين ، ولكن إنما كان الرد لظنهم أن ذلك حجة على الله بقوله : (فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبالِغَةُ) فهذا التقدير هو الايمان

المحض والتوحيد الصرف ، وما عداه من الاشراك الصراح فخزي ، نعوذ بالله منه .

فبما نقضهم ميثاقهم طبع اللَّه على قلوبهم ، بل طبع اللَّه عليها بكفرهم . قلت : لم يصح هذا التقدير لأنّ قوله : (بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ) ردّ وإنكار لقولهم (قُلُوبُنا غُلْفٌ) فكان متعلقاً به ، وذلك أنهم أرادوا بقولهم (قُلُوبُنا غُلْفٌ) أنّ اللَّه خلق قلوبنا غلفاً ، أى في أكنة لا يتوصل إليها شيء من الذكر والموعظة ، كما حكى اللَّه عن المشركين وقالوا (لَوْ شاءَ الرَّحْمنُ ما عَبَدْناهُمْ) وكمذهب المجبرة «1» أخزاهم اللَّه ، فقيل لهم : بل خذلها اللَّه ومنعها الألطاف بسبب كفرهم ، فصارت كالمطبوع عليها ، لا أن تخلق غلفاً غير قابلة للذكر ولا متمكنة من قبوله . فإن قلت : علام عطف قوله وَبِكُفْرِهِمْ ؟ قلت : الوجه أن يعطف على : (فَبِما نَقْضِهِمْ) ويجعل قوله : (بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ) كلاماً تبع قوله : (وَقالُوا قُلُوبُنا غُلْفٌ) على وجه الاستطراد ، يجوز عطفه على ما يليه من قوله : (بِكُفْرِهِمْ) . فإن قلت : ما معنى المجيء بالكفر معطوفاً على ما فيه ذكره ، سواء عطف على ما قبل حرف الإضراب ، أو على ما بعده ، وهو قوله : (وَكُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ) وقوله : (بِكُفْرِهِمْ) ؟

قلت : قد تكرّر منهم الكفر ، لأنهم كفروا بموسى ، ثم بعيسى ، ثم بمحمد صلوات اللَّه عليهم ، فعطف بعض كفرهم على بعض ، أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه ، كأنه قيل :

فيجمعهم بين نقض الميثاق ، والكفر بآيات الله ، وقتل الأنبياء ، وقولهم قلوبنا غلف ، وجمعهم

---

(1) . قوله «وكمذهب المجبرة أخزاهم اللَّه» يريد بهم أهل السنة وحاشاهم أن يريدوا بمذهبهم ما أراده الكفار بما قالوا . وتحقيقه في علم التوحيد . وغفر اللَّه لمن تعدى حد الشرع من المؤمنين ولا أخزاهم يوم الدين . (ع)

(333/180)

بين كفرهم وبهتهم «1» مريم ، وافتخارهم بقتل عيسى ، عاقبناهم . أو بل طبع اللَّه عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا . والبهتان العظيم : هو التزنية . فإن قلت : كانوا كافرين بعيسى عليه السلام ، أعداء له ، عامدين لقتله ، يسمونه الساحر بن الساحرة ، والفاعل بن الفاعلة ، فكيف قالوا (إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ) ؟ قلت : قالوه على وجه الاستهزاء ، كقول فرعون (إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ) ويجوز أن يضع اللَّه الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم رفعاً لعيسى عما كانوا يذكرونه به وتعظيما لما أرادوا بمثله كقوله : (لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْداً) . روى أنّ رهطاً من اليهود سبوه وسبوا أمّه فدعا عليهم «اللهم أنت ربى

وبكلمتك خلقتني ، اللهم العن من سبني وسب والدتي» فمسخ اللَّه من سبهما قردة وخنازير ، فأجمعت اليهود على قتله ، فأخبره اللَّه بأنه يرفعه إلى السماء ويطهره من صحبة اليهود ، فقال لأصحابه : أيكم يرضى أن يلقى عليه شبهي فيقتل ويصلب ويدخل الجنة ؟ فقال رجل منهم : أنا فألقى عليه شبهه فقتل وصلب . وقيل : كان رجلا ينافق عيسى ، فلما أرادوا قتله قال : أنا أدلكم عليه ، فدخل بيت عيسى فرفع عيسى وألقى شبهه على المنافق ، فدخلوا عليه فقتلوه وهم يظنون أنه عيسى ، ثم اختلفوا فقال بعضهم : إنه إله لا يصح قتله . وقال بعضهم : إنه قتل وصلب . وقال بعضهم إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ؟ وقال بعضهم رفع إلى السماء .

وقال بعضهم : الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا . فإن قلت : شُبِّهَ مسند إلى ما ذا ؟ إن جعلته مسنداً إلى المسيح ، فالمسيح مشبه به وليس بمشبه ، وإن أسندته إلى المقتول فالمقتول لم يجر له ذكر قلت : هو مسند إلى الجار والمجرور وهو قوله : وَلكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ كقولك خيل إليه ، كأنه قيل : ولكن وقع لهم التشبيه . ويجوز أن يسند إلى ضمير المقتول لأنّ قوله : إنا قتلنا يدل عليه ، كأنه قيل : ولكن شبه لهم من قتلوه إِلَّا اتِّباعَ الظَّنِّ استثناء منقطع لأنّ اتباع الظن ليس من جنس العلم ، يعنى : ولكنهم يتبعون الظن . فإن قلت : قد وصفوا بالشك والشك أن لا يترجح أحد الجائزين «2» ، ثم وصفوا بالظن والظن أن يترجح أحدهما ، فكيف يكونون شاكين ظانين ؟ قلت : أريد أنهم شاكون ما لهم من علم قط ، ولكن إن لاحت لهم

أمارة فظنوا ، فذاك وَما قَتَلُوهُ يَقِيناً وما قتلوه قتلا يقينا . أو ما قتلوه متيقنين ، كما ادّعوا

---

(1) . قوله «و بهتهم مريم» أى رميها بما ليس فيها ، وهو التزنية . أى الرمي بالزنا . (ع)

[. . . . . .]

(2) . قال محمود : «إن قلت قد وصفوا بالشك والشك أن لا يترجح . . . الخ» قال أحمد : وليس في هذا الجواب شفاء للغليل . والظاهر واللَّه أعلم أنهم كانوا أغلب أحوالهم الشك في أمره والتردد فجاءت العبارة الأولى على ما يغلب من حالهم ثم كانوا لا يخلون من ظن في بعض الأحوال وعنده يقفون لا يرفعون إلى العلم فيه البتة وكيف يعلم الشيء على خلاف ما هو به فجاءت العبارة الثانية على حالهم النادرة في الظن نافية عنهم ما يترقى عن الظن البتة ، واللَّه أعلم .

ذلك في قولهم (إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ) أو يجعل (يَقِيناً) تأكيداً لقوله : (وَما قَتَلُوهُ) كقولك : ما قتلوه حقا أى حق انتفاء قتله حقا . وقيل : هو من قولهم : قتلت الشيء علماً ونحرته علماً إذا تبلغ فيه علمك . وفيه تهكم ، لأنه إذا نفى عنهم العلم نفياً كليا بحرف الاستغراق . ثم قيل : وما علموه علم يقين وإحاطة لم يكن إلا تهكما بهم لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ جملة قسمية واقعة صفة

لموصوف محذوف تقديره : وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمننّ به . ونحوه : (وَما مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقامٌ مَعْلُومٌ) ، (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وارِدُها) والمعنى : وما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمننّ قبل موته بعيسى ، وبأنه عبد اللَّه ورسوله ، يعنى : إذا عاين قبل أن تزهق روحه «1» حين لا ينفعه إيمانه لانقطاع وقت التكليف . وعن شهر بن حوشب : قال لي الحجاج : آية ما قرأتها «2» إلا تخالج في نفسي شيء منها «3» يعنى هذه الآية ، وقال إنى أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك ، فقلت : إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا يا عدوّ اللَّه ، أتاك موسى نبيا فكذبت به فيقول : آمنت أنه عبد نبىّ . وتقول للنصراني : أتاك عيسى نبيا فزعمت أنه اللَّه أو ابن اللَّه ، فيؤمن أنه عبد اللَّه ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه . قال : وكان متكئاً فاستوى جالساً فنظر إلىّ وقال : ممن ؟ قلت : حدثني محمد بن علىّ بن الحنفية ، فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ثم قال : لقد أخذتها من عين صافية ، أو من معدنها . قال الكلبي : فقلت له : ما أردت إلى أن تقول حدثني محمد بن علىّ بن الحنفية . قال : أردت أن أغيظه ، يعنى بزيادة اسم علىّ ، لأنه مشهور بابن الحنفية .

وعن ابن عباس أنه فسره كذلك ، فقال له عكرمة : فإن أتاه رجل فضرب عنقه قال : لا تخرج نفسه حتى يحرّك بها شفتيه . قال : وإن خرّ من فوق بيت أو احترق أو أكله سبع قال : يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن «4» به . وتدل عليه قراءة أبىّ : إلا

ليؤمننّ به قبل موتهم ، بضم النون على معنى : وإن منهم أحد إلا سيؤمنون به قبل موتهم ، لأنّ أحداً يصلح للجمع . فإن

---

(1) . قال محمود : «يعنى إذا عاين قبل أن تزهق روحه . . . الخ» قال أحمد : كقول فرعون لما عاين الهلاك :

آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل .

(2) . عاد كلامه . قال محمود : «وعن شهر بن حوشب قال لي الحجاج آية ما قرأتها . . . الخ» . قال أحمد :

ويبعد هذا التأويل قوله : (وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً) فان ظاهره التهديد ، ولكن ما أريد بقوله في حق هذه الأمة (وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً) والله أعلم .

(3) . لم أجده . قلت : هو في تفسير الكلبي ، رواه عن شهر . ورأيته قديما في كتاب المبتدإ وقصص الأنبياء لوثيمة بسنده من هذا الوجه .

(4) . لم أجده هكذا . وأخرجه الطبري من رواية أسباط عن السدى قال : قال ابن عباس رضى الله عنهما «ليس من يهودى يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم . فقال له رجل من أصحابه : كيف والرجل يغرق أو يحترق ، أو يسقط عليه الجدار أو يأكله السبع ؟ فقال : لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الايمان بعيسى عليه الصلاة والسلام

قلت : ما فائدة الإخبار بإيمانهم بعيسى قبل موتهم ؟ قلت : فائدته الوعيد ، وليكون علمهم بأنهم لا بدّ لهم من الإيمان به عن قريب عند المعاينة ، وأن ذلك لا ينفعهم ، بعثا لهم وتنبيها على معاجلة الإيمان به في أوان الانتفاع به ، وليكون إلزاما للحجة لهم ، وكذلك قوله وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً يشهد على اليهود بأنهم كذبوه ، وعلى النصارى بأنهم دعوه ابن اللَّه . وقيل :

الضميران لعيسى ، بمعنى : وإن منهم أحد إلا ليؤمننّ بعيسى قبل موت عيسى ، وهم أهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله . روى أنه ينزل من السماء في آخر الزمان ، فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به ، حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الإسلام ، ويهلك اللَّه في زمانه المسيح الدجال ، وتقع الأمنة حتى ترتع الأسود مع الإبل ، والنمور مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، ويلعب الصبيان بالحيات ، ويلبث في الأرض أربعين سنة ، ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه «1» . ويجوز أن يراد أنه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به ، على أن اللَّه يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان ، ويعلمهم نزوله وما أنزل له ، ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم .

وقيل : الضمير في : (بِهِ) يرجع إلى اللَّه تعالى . وقيل : إلى محمد صلى اللَّه عليه وسلم .

[سورة النساء (4) : الآيات 160 إلى 162]

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (160) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً (161) لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (162)

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا فبأى ظلم منهم . والمعنى ما حرمنا عليهم الطيبات إلا لظلم عظيم ارتكبوه ، وهو ما عدّد لهم من الكفر والكبائر العظيمة . والطيبات التي حرّمت عليهم : ما ذكره

---

(1) . أخرجه ابن حبان وأبو داود من رواية همام عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبى هريرة في حديث أوله «الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إخوة أولاد علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد ، وإنى أولى الناس بعيسى ابن مريم ، لأنه لم يكن بيني وبينه نبى ، وإنه نازل . فإذا رأيتموه فاعرفوه ، فانه رجل مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض سبط الشعر ، كأن رأسه يقطر وإن لم يمسه بلل ، بين ممصرين ، فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ، ويفيض المال ويقاتل الناس على الإسلام حتى يملكه اللَّه في زمانه الملك كلها إلا الإسلام إلى آخره»

وأما قوله في أوله هنا «لا يبقى أحد من أهل الأرض إلا يؤمن به» فرواه الطبري من قول ابن عباس رضى اللَّه عنهما .

(336/180)

في قوله : (وَعَلَى الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ) وحرّمت عليهم الألبان ، وكلما أذنبوا ذنبا صغيراً أو كبيراً حرّم عليهم بعض الطيبات من المطاعم وغيرها وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً ناسا كثيراً أو صدّاً كثيراً بِالْباطِلِ بالرشوة التي كانوا يأخذونها من سفلتهم في تحريف الكتاب لكِنِ الرَّاسِخُونَ يريد من آمن منهم ، كعبد اللَّه بن سلام وأضرابه ، والراسخون في العلم الثابتون فيه المتقنون المستبصرون وَالْمُؤْمِنُونَ يعنى المؤمنين منهم ، أو المؤمنون من المهاجرين والأنصار . وارتفع الراسخون على الابتداء . ويُؤْمِنُونَ خبره . والْمُقِيمِينَ نصب على المدح لبيان فضل الصلاة ، وهو باب واسع ، وقد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد . ولا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحنا في خط المصحف . وربما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص من الافتنان ، وغبي عليه أنّ السابقين الأوّلين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كانوا أبعد همة في الغيرة على الإسلام وذبّ المطاعن عنه ، من أن يتركوا في كتاب اللَّه ثلمة ليسدّها من

بعدهم وخرقا يرفوه من يلحق بهم . وقيل :

هو عطف على : (بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ) أي يؤمنون بالكتاب وبالمقيمين الصلاة وهم الأنبياء . وفي مصحف عبد اللَّه : والمقيمون ، بالواو ، وهي قراءة مالك بن دينار ، والجحدري ، وعيسى الثقفي . انتهى انتهى . ا هـ ﴿الكشاف حـ 1 صـ 582.590﴾

(337/180)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الحادى والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/181)

الجزء الحادى والثمانون بعد المائة

من الآية ﴿ 163 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 169 ﴾ من نفس السورة

(4/181)

قوله تعالى ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (163) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كانت هذه الأوصاف منطبقة على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وكان من أحوالهم الوحي ، قال تعالى إبطالاً لشبهتهم القائلة : لو كان نبياً أتى بكتابه جملة من السماء كما أتى موسى عليه الصلاة والسلام بالتوارة كذلك ، بإقرارهم بنبوة هؤلاء الأنبياء عليهم السلام مع كونهم ليس لهم تلك الصفة ، ولم يكن ذلك قادحاً في نبوة أحد منهم ولا رسالته : ﴿ إنا ﴾ ويصح أن يكون هذا تعليلاً ليؤمنون ، أي إنهم آمنوا بما أنزل إليك لأنا ﴿ أوحينا إليك كما ﴾ أي مثل ما ﴿ أوحينا إلى نوح ﴾ وقد آمنوا بما به لما أتى به من المعجز الموجب للإيمان من غير توقف على معجز آخر ولا غيره ، لأن إثبات المدلول إنما يتوقف على ثبوت الدليل ، فإذا تم الدليل كانت المطالبة بدليل آخر طلباً للزيادة وإظهاراً للتعنت واللجاج - والله سبحانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد .

ولما كان مقام الإيحاء - وهو الأنبياء - من قِبَل الله تعالى قال : ﴿ والنبيّين من بعده ﴾ أي فهم يعلمون ذلك بما لهم من الرسوخ في العلم وطهارة الأوصاف ، ولا يشكون في أن الكل من مشكاة واحدة ، مع أن هذا الكتاب أبلغ ، والتعبير فيه عن المقاصد أجلى وأجمع ، فهم إليه أميل ، وله أقبل ، وأما المطبوع على قلوبهم ، الممنوعون من رسوخ العلم فيها بكثافة الحجاب ، حتى أنها لا تنظر إلى اسراره إلا من وراء غشاء ، فهم غير قابلين لنور العلم المتهيىء للإيمان ، فأسرعوا إلى الكفر ، وبادروا بالذل والصغار ، وفي الآخرة بالسخط والنار .

ولما أجمل تعالى ذكر النبيين فصّل فقال منبهاً على شرف من ذكرهم وشهرتهم :

﴿ وأوحينا إلى إبراهيم ﴾ أي أبيكم وأبيهم كذلك ﴿ وإسماعيل ﴾ أي ابنه الأكبر الذي هو أبوكم دونهم ﴿ وإسحاق ﴾ وهو ابنه الثاني وأبوهم ﴿ ويعقوب ﴾ أي ابن إسحاق ﴿ والأسباط ﴾ أي أولاد يعقوب .

ولما أجمل بذكر الأسباط بعد تفصيل مَنْ قبلهم فصّل من بعدهم فقال : ﴿ وعيسى ﴾ أي الذي هو آخرهم من ذرية يعقوب ﴿ وأيوب ﴾ وهو من ذرية عيصو بن إسحاق على ما ذكروا ﴿ ويونس وهارون وسليمان ﴾ ولما كان المقام للتعظيم بالوحي ، وكان داود عليه الصلاة والسلام من أهل الكتاب قال : ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ أي وهم يدعون الإيمان به مع اعترافهم بأنه لم ينزل جملة ولا مكتوباً من السماء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 368 . 369 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما حكى أن اليهود سألوا الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاباً من السماء ، وذكر تعالى بعده أنهم لا يطلبون ذلك لأجل الاسترشاد ولكن لأجل العناد واللجاج ، وحكى أنواعاً كثيرة من فضائحهم وقبائحهم ، وامتد الكلام إلى هذا المقام ،

شرع الآن في الجواب عن تلك الشبهة فقال : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلى نُوحٍ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾

(5/181)

والمعنى : أنا توافقنا على نبوّة نوح وإبراهيم وإسماعيل وجميع المذكورين في هذه الآية ، وعلى أن الله تعالى أوحى إليهم ، ولا طريق إلى العلم بكونهم أنبياء الله ورسله إلا ظهور المعجزات عليهم ولكل واحد منهم نوع آخر من المعجزات على التعيين ، وما أنزل الله على كل واحد من أنواع المعجزات عليهم ، علمنا أن هذه الشبهة زائلة ، وأن إصرار اليهود على طلب هذه المعجزة باطل ، وتحقيق القول فيه أن إثبات المدلول يتوقف على ثبوت الدليل ، ثم إذا حصل الدليل وتم فالمطالبة بدليل آخر تكون طلباً للزيادة وإظهاراً للتعنت واللجاج ، والله سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، فلا اعتراض عليه لأحد بأنه لم أعطى هذا الرسول هذه المعجزة وذلك الرسول الآخر معجزاً آخر ، وهذا الجواب المذكور ههنا هو الجواب المذكور في قوله تعالى : ﴿ وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حتى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأرض يَنْبُوعًا ﴾ [الإسراء : 90] إلى قوله ﴿ قُلْ سبحان رَبّى هَلْ كُنتُ إَلاَّ بَشَرًا رَّسُولاً ﴾ [الإسراء : 93] يعني أنك إنما ادعيت الرسالة ، والرسول لا بدّ له من معجزة تدلّ على

صدقه ، وذلك قد حصل ، وأما أن تأتي بكل ما يطلب منك فذاك ليس من شرط الرسالة ، فهذا جواب معتمد عن الشبهة التي أوردها اليهود ، وهو المقصود الأصلي من هذه الآية .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 87.86 ﴾

(6/181)

فصل

قال ابن كثير :

قال ابن جرير : حدثنا الحارث ، حدثنا عبد العزيز ، حدثنا أبو مَعْشر ، عن محمد بن كعب القرظي قال : أنزل الله : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ إلى قوله ﴿ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴾ فما تلاها عليهم - يعني على اليهود - وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة ، جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا : ما أنزل الله على بشر من شيء ، ولا موسى ولا عيسى ، ولا على نبي من شيء . قال : فحَلّ حُبْوته ، وقال : ولا على أحد . . فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : 91] .

وفي هذا الذي قاله محمد بن كعب القرظي نظر ؛ فإن هذه الآية مكية في سورة الأنعام ،

وهذه الآية التي في سورة النساء مدنية ، وهي رد عليهم لما سألوا النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابًا من السماء ، قال الله تعالى ﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ [النساء : 153] ، ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم وما كانوا عليه ، وما هم عليه الآن من الكذب والافتراء . ثم ذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين ، فقال : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 469 ﴾

(7/181)

فصل

قال الفخر :

قال الزجاج : الإيحاء الإعلام على سبيل الخفاء ، قال تعالى : ﴿ فأوحى إِلَيْهِمْ أَن سَبّحُواْ بُكْرَةً وَعَشِيّاً ﴾ [مريم : 11] أي أشار إليهم ، وقال ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الحواريين أَنْ ءامِنُواْ بِى ﴾ [المائدة : 111] وقال ﴿ وأوحى رَبُّكَ إلى النحل ﴾ [النحل : 68]

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى ﴾ [القصص : 7] والمراد بالوحي في هذه الآيات الثلاثة الإلهام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 87 ﴾

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَى نُوحٍ ﴾ .

هذا متصل بقوله : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السمآء ﴾ [النساء : 153] فأعلم تعالى أن أمر محمد صلى الله عليه وسلم كأمر من تقدّمه من الأنبياء .

وقال ابن عباس فيما ذكره ابن إسحاق : نزلت في قوم من اليهود منهم سُكَين وعديّ بن زيد قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : ما أوحى الله إلى أحد من بعد موسى فكذبهم الله .

والوحي إعلام في خفاء ؛ يقال : وحى إليه بالكلام يَحِى وَحْياً وأوحى يُوحى إيحَاء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الخازن :

قوله عز وجل : ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾ قال ابن عباس قال سكين وعدي بن زيد يا محمد ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء من بعد موسى فأنزل الله هذه الآيات وقيل هو جواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاباً من السماء جملة وأحدة فأجاب الله عز وجل من سؤالهم بهذه الآية فقال : إنا أوحينا إليك يا محمد كما أوحينا إلى نوح أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده

والمعنى إنكم يا معشر اليهود تقرون بنبوة نوح وبجميع الأنبياء المذكورين في هذه الآية وهم اثنا عشر نبياً والمعنى أن الله تعالى أوحى إلى هؤلاء الأنبياء وأنتم يا معشر اليهود معترفون بذلك وما أنزل الله على أحد من هؤلاء المذكورين كتاباً جملة واحدة مثل ما أنزل على موسى فلما لم يكن عدم إنزال الكتاب جملة واحدة على أحد هؤلاء الأنبياء قادحاً في نبوته فكذلك لم يكن إنزال القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم قادحاً في نبوته بل قد أنزل عليه كما أنزل عليهم.

(8/181)

قال المفسرون وإنما بدأ الله عز وجل بذكر نوح عليه السلام لأنه أول نبي بعث بشريعة وأول نذير على الشرك وأنزل الله عز وجل عليه عشر صحائف وكان أول من عذبت أمته لردهم دعوته وأهلك أهل الأرض بدعائه وكان أبا البشر كآدم عليهما السلام وكان أطول الأنبياء عمراً عاش ألف سنة لم تنقص قوته ولم يشب ولم تنقص له سن وصبر على أذى قومه طول عمره ثم ذكر الله الأنبياء من بعده جملة بقوله تعالى: ﴿ والنبيين من بعده ﴾ ثم خص جماعة من الأنبياء بالذكر لشرفهم وفضلهم فقال ﴿ وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ﴾ وهم أولاد يعقوب وكانوا اثنى عشر ﴿ وعيسى وأيوب

ويونس وهارون وسليمان وآتينا داوذبوراً ﴾ يعني وآتينا داود كتاباً مزبوراً يعني مكتوباً .

وقيل : الزبور بالفتح اسم الكتاب الذي أنزل على داود وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتمجيد وثناء على الله عز وجل ومواعظ وكان داود عليه السلام يخرج إلى البرية فيقوم ويقرأ الزبور وتقوم علماء بني إسرائيل خلفه ويقوم الناس خلف العلماء وتقوم الجن خلف الناس والشياطين خلف الجن وتجيء الدواب التي في الجبال فيقمن بين يديه وترفرف الطير على رؤوس الناس وهم يستمعون لقراءة داود ويتعجبون منها فلما قارف الذنب زال عنه ذلك وقيل له ذلك أنس الطاعة وهذا ذل المعصية (ق) عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو رأيتني البارحة وأنا أستمع لقراءتك لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود " قال الحميدي زاد البرقاني قلت والله يا رسول الله لو علمت إنك تسمع لقراءتي لحبرتها لك تحبيراً ، التحبير تحسين الصوت بالقراءة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(9/181)

فصل

قال الفخر :

قالوا إنما بدأ تعالى بذكر نوح لأنه أول نبي شرع الله تعالى على لسانه الأحكام والحلال والحرام ، ثم قال تعالى : ﴿ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾ ثم خصّ بعض النبيّين بالذكر لكونهم أفضل من غيرهم كقوله ﴿ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وميكال ﴾ [البقرة : 98] .

واعلم أن الأنبياء المذكورين في هذه الآية سوى موسى عليه السلام اثنا عشر ولم يذكر موسى معهم ، وذلك لأن اليهود قالوا : إن كنت يا محمد نبياً فأتنا بكتاب من السماء دفعة واحدة كما أتى موسى عليه السلام بالتوراة دفعة واحدة ، فالله تعالى أجاب عن هذه الشبهة بأن هؤلاء الأنبياء الأثنى عشر كلهم كانوا أنبياءً ورسلاً مع أن واحداً منهم ما أتى بكتاب مثل التوراة دفعة واحدة ، ثم ختم ذكر الأنبياء بقوله ﴿ وَءَاتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ يعني أنكم اعترفتم بأن الزبور من عند الله ، ثم إنه ما نزل على داود دفعة واحدة في ألواح مثل ما نزلت التوراة دفعة واحدة على موسى عليه السلام في الألواح ، فدل هذا على أن نزول الكتاب لا على الوجه الذي نزلت التوراة لا يقدح في كون الكتاب من عند الله ، وهذا إلزام حسن قوي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 87 ﴾

(10/181)

وقال أبو حيان :

وقدم نوحاً وجرده منهم في الذكر لأنه الأب الثاني ، وأول الرسل ، ودعوته عامّة لجميع من كان إذ ذاك في الأرض ، كما أن دعوة محمد صلى الله عليه وسلم عامّة لجميع من في الأرض .

﴿ وأوحينا إلى ابراهيم واسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان ﴾ خص تعالى بالذكر هؤلاء تشريفاً وتعظيماً لهم ، وبدأ بابراهيم لأنه الأب الثالث ، وقدم عيسى على من بعده تحقيقاً لنبوته ، وقطعاً لما رآه اليهود فيه ، ودفعاً لاعتقادهم ، وتعظيماً له عندهم ، وتنويهاً باتساع دائرته .

وتقدم ذكر نسب نوح وابراهيم وهارون في نسب أخيه موسى .

وأما أيوب فذكر الحسين بن أحمد بن القاضي الفاضل عبد الرحيم بن عليّ النيسابوري نسبه فقال : أيوب بن أموص بن بارح بن تورم بن العيص بن إسحاق بن ابراهيم ، وأمه من ولد لوط بن هاران .

وأما يونس فهو يونس بن متى .

وقرأ نافع في رواية ابن جماز عنه : يونس بكسر النون ، وهي لغة لبعض العرب .

وقرأ النخعي وابن وثاب : بفتحها وهي لغة لبعض عقيل وبعض العرب يهمز ويكسر ، وبعض أسد يهمز ويضم النون ، ولغة الحجاز ما قرأ به الجمهور من ترك الهمز وضم النون .

﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ أي كتاباً .

وكل كتاب يسمى زبوراً ، وغلب على الكتاب الذي أوحاه الله إلى داود .

وهو فعول بمعنى مفعول كالحلوب والركوب ، ولا يطرد وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حرام ولا حلال ، إنما هي حكم ومواعظ ، وقد قرأت جملة منها ببلاد الأندلس .

قيل : وقدم سليمان في الذكر على داود لتوفر علمه ، بدليل قوله : ﴿ ففهمناها سليمان وكلاًّ آتينا حكماً وعلماً ﴾ والذي يظهر أنه جمع بين عيسى وأيوب ويونس لأنهم أصحاب امتحان وبلايا في الدنيا ، وجمع بين هارون وسليمان لأن هارون كان محبباً إلى بني إسرائيل معظماً مؤثراً ، وأما سليمان فكان معظماً عند الناس قاهراً لهم مستحقاً له ما ذكره الله تعالى في كتابه ، فجمعهما التحبيب ، والتعظيم .

(11/181)

وتأخر ذكر داود لتشريفه بذكر كتابه ، وإبرازه في جملة مستقلة له بالذكر ولكتابه ، فما فاته من التقديم اللفظي حصل به التضعيف من التشريف المعنوي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(12/181)

وقال القرطبي :

﴿ إلى نُوحٍ ﴾ قدّمه لأنه أوّل نبي شُرعت على لسانه الشرائع .

وقيل غير هذا ؛ ذكر الزبير بن بكار حدثني أبو الحسن علي بن المغيرة عن هشام بن محمد بن السائب عن أبيه قال : أوّل نبي بعثه الله تبارك وتعالى في الأرض إدريس واسمه أَخنوخ ؛ ثم انقطعت الرسل حتى بعث الله نوح بن لمك بن مُتَوشْلَخ بن أَخنوخ ، وقد كان سام بن نوح نبياً ، ثم انقطعت الرسل حتى بعث الله إبراهيم نبياً واتخذه خليلاً ؛ وهو إبراهيم بن تَارَخ واسم تارخ آزَرَ ثم بعث إسماعيل بن إبراهيم فمات بمكة ، ثم إسحاق بن إبراهيم فمات بالشام ، ثم لوط وإبراهيم عمه ، ثم يعقوب وهو إسرائيل بن إسحاق ثم يوسف بن يعقوب ثم شعيب بن يَوْبَب ، ثم هود بن عبد الله ، ثم صالح بن أسف ، ثم موسى وهارون ابنا عمران .

ثم أيوب ثم الخضر وهو خضرون ، ثم داود بن إيشا ثم سليمان ابن داود ، ثم يونس بن متى ، ثم إلياس ثم ذا الكفل واسمه عويدنا من سِبط يهوذا بن يعقوب ؛ قال : وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران أم عيسى ألف سنة وسبعمائة سنة وليسا من سِبط ؛ ثم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الزبير : كل نبي ذكر في القرآن من ولد إبراهيم غير إدريس ونوح ولوط وهود وصالح .

ولم يكن من العرب أنبياء إلا خمسة : هود وصالح وإسماعيل وشعيب ومحمد صلى الله

عليه وسلم وعليهم أجمعين ؛ وإنما سموا عرباً لأنهم لم يتكلم بالعربية غيرهم .

قوله تعالى : ﴿ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾ هذا يتناول جميع الأنبياء ثم قال : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إلى إِبْرَاهِيمَ ﴾ فخص أقواما بالذكر تشريفاً لهم ، كقوله تعالى : ﴿ وملائكته وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ ﴾ [البقرة : 98] ثم قال : ﴿ وعيسى وَأَيُّوبَ ﴾ قدّم عيسى على قوم كانوا قبله ؛ لأن الواو لا تقتضي الترتيب ، وأيضاً فيه تخصيص عيسى رداً على اليهود .

(13/181)

وفي هذه الآية تنبيهٌ على قدر نبينا صلى الله عليه وسلم وشرفه حيث قدّمه في الذكر على أنبيائه ؛ ومثله قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النبيين مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِن نُّوحٍ ﴾ [الأحزاب : 7] الآية ؛ ونوح مشتق من النَّوْح ؛ وقد تقدّم ذكره مَوْعَبا في "آل عمران" وانصرف وهو اسم أعجمي ؛ لأنه على ثلاثة أحرف فخفّ ؛ فأما إبراهيم وإسماعيل وإسحاق فأعجمية وهي معرفة ولذلك لم تنصرف ، وكذا يعقوب وعيسى وموسى إلا أن عيسى وموسى يجوز أن تكون الألف فيهما للتأنيث فلا ينصرفان في معرفة ولا نَكِرة ؛ فأما يُونس ويُوسف فروى عن الحسن أنه قرأ "ويُونِس" بكسر النون وكذا "يُوسِف" يجعلهما من آنس وآسف ، ويجب على هذا أن يُصرفا ويُهمزا ويكون جمعهما يآنِس ويآسِفُ .

ومن لم يهمز قال : يوانس ويواسف .

وحكى أبو زيد : يونس ويوسف بفتح النون والسين ؛ قال المهدوي : وكأن "يونِس" في الأصل فِعل مبني للفاعل ، و"يونَس" فعل مبني للمفعول ، فسمي بهما . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ حمزة ﴿ زُبُوراً ﴾ بضم الزاي في كل القرآن ، والباقون بفتحها ، حجة حمزة أن الزبور مصدر في الأصل ، ثم استعمل في المفعول كقولهم : ضرب الأمير ، ونسج فلان فصار اسماً ثم جمع على زبر كشهود وشهد ، والمصدر إذا أقيم مقام المفعول فإنه يجوز جمعه كما يجمع الكتاب على كتب ، فعلى هذا ، الزبور الكتاب ، والزبر بضم الزاي الكتب ، أما قراءة الباقين فهي أولى لأنها أشهر ، والقراءة بها أكثر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 87 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ الزّبور كتاب داود وكان مائة وخمسين سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام ، وإنما هي حِكَم ومواعظ .

والزَّبر الكتابة ، والزبور بمعنى المزبور أي المكتوب ، كالرّسول والرُّكوب والحَلوب .

(14/181)

وقرأ حمزة "زُبُوراً" بضم الزاي جمع زَبْر كفَلس وفُلُوس ، وزَبْر بمعنى المزبور ؛ كما يقال : هذا الدرهم ضَرْب الأمير أي مَضروبه ؛ والاْصل في الكلمة التوثيق ؛ يقال : بئْر مزبورة أي مطوية بالحجارة ، والكتاب يسمى زبوراً لقوّة الوثيقة به .

وكان داود عليه السلام حسن الصوت ؛ فإذا أخذ في قراءة الزبور اجتمع إليه الإنس والجِنّ والطير والوحش لحسن صوته .

وكان متواضعاً يأكل من عمل يده ؛ روى أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا أبو أسامة عن هشام بن عُروة عن أبيه قال : أن كان داود صلى الله عليه وسلم ليخطب الناس وفي يده القفّة من الخوص ، فإذا فرغ ناولها بعض مَن إلى جنبه يبيعها ، وكان يصنع الدُّرُوع ، وسيأتي في الحديث : "الزرقة في العين يُمْن" وكان داود أزرق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(15/181)

قال الشوكانى :

قال القرطبي : وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ، ولا حلال ولا حرام ، وإنما هي حكم ومواعظ .

انتهى .

قلت : هو مائة وخمسون مزموراً .

والمزمور : فصل يشتمل على كلام لداود يستغيث بالله من خصومه ، ويدعو الله عليهم ويستنصره ، وتارة يأتي بمواعظ ، وكان يقول ذلك في الغالب في الكنيسة ، ويستعمل مع تكلمه بذلك شيئاً من الآلات التي لها نغمات حسنة ، كما هو مصرّح بذلك في كثير من تلك المزمورات .

والزبر : الكتابة .

والزبور بمعنى المزبور ، أي : المكتوب .

كالرسول ، والحلوب ، والركوب .

وقرأ حمزة : " زُبوراً " بضم الزاي ، جمع زبر كفلس وفلوس .

والزبر بمعنى المزبور ، والأصل في الكلمة التوثيق يقال بئر مزبورة ، أي : مطوية بالحجارة ، والكتاب سمي زبوراً لقوّة الوثيقة به . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ فتح القدير حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد الثعلبى فى الآية

قال رحمه الله :

قوله تعالى ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ الآية ، نزلت في اليهود وذلك لما أنزل الله تعالى قوله ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ السمآء ﴾ [النساء : 153] إلى قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ [النساء : 165] .

لفضحهم وذكر عيوبهم وذنوبهم ؛ غضبوا وقالوا : ما أنزل الله على بشر من شيء وأنزل ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إلى نُوحٍ ﴾ جعله الله تعالى ثاني المصطفى صلى الله عليه وسلم في موضعين من كتابه في أهل الميثاق بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النبيين مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِن نُّوحٍ ﴾ [الأحزاب : 7] والثاني في الوحي ، فقال : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إلى نُوحٍ ﴾ فإن قيل : ما الحكمة في تقديم نوح على سائر الأنبياء وفيهم من هو أفضل منه؟ يقال : لأنه كان أبو البشر قال الله تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الباقين ﴾ [الصافات : 77] وقيل : لأنه أول نبي من أنبياء الشريعة وأول داع ونذير عن الشرك .

وقيل : لأنه أول من عذب أمّته لردّهم دعوته وأهلك كل الأرض بدعائه عليهم لأنه كان أطول الأنبياء عمراً .

وقيل : إنه كبير الأنبياء ، وجعل معجزته في نفسه لأنه عُمِّر ألف سنة ولم ينقص له سن ولم

تنقص له قوة ولم يشب له شعر .

وقيل لأنه لم يبالغ أحد من الأنبياء في الدين ما بالغ نوح ولم يصبر على أذى قوم ما صبر نوح وكان يدعو قومه ليلاً ونهاراً إعلاناً وإسراراً وكان يشتم ويضرب حتى يغمى عليه فإذا فاق دعا وبالغ وكان الرجل منهم يأخذ بيد إبنه فيقول له : يا بني إحذر هذا فإنه ساحر كذاب . قال الله تعالى ﴿ وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وأطغى ﴾ [النجم : 52] .

وقال من عتق عنه [. . . . . .] يوم القيامة بعد محمد صلى الله عليه وسلم وقيل لأن مقامه الشكر قال الله تعالى ﴿ إِنَّهُ كَانَ عَبْداً شَكُوراً ﴾ [الإسراء : 3] فكما [. . . . . .] القرآن فكذلك نوح (عليه السلام) صدر [. . . . . .] وقال أول من يُدعى إلى الجنة الحمّادون لله على كل حال .

(17/181)

﴿ وَأَوْحَيْنَآ إلى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ والأسباط ﴾ وهم أولاد يعقوب ﴿ وعيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ قرأ يحيى بن وثاب ، والأعمش وحمزة ﴿ زُبُوراً ﴾ بضم الزاي بمعنى جمع زبر وزبور كأنه قال : قد كتبنا صحفاً من بعده أي مكتوبة ، والباقون بفتح الزاي على أنه كتاب داود المسمى زبوراً ،

وكان داود يبرز إلى البرّية فيدعو بالزبور وكان يقوم معه علماء بني اسرائيل فيقومون خلفه . ويقوم الناس خلف العلماء ويقوم الجن خلف الناس ، الأعظم فالأعظم في [فلاة] عظيمة ويقوم [الناس] لهذا الجن الأعظم فالأعظم وتجيء الدواب التي في الجبال ، إذا سمعن صوت داود فيقمن بين يديه تعجبّاً لما سمعن منه ، وتجيء الطير حتى يظللن داود وسليمان والجن والإنس في كثرة لايحصيهم إلاّ الله عز وجل يرفرفن على رؤسهم ثم تجيء السباع حتى تخالط الدواب والوحش لما سمعن حتى من لم ير ذلك ، فقيل له : ذاك أنس الطاعة ، وهذه وحشة المعصية . (1)

وروى طلحة بن يحيى عن أبي بردة أبي موسى عن أبيه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو رأيتني البارحة وأنا أستمع لقرآنك ، لقد أُعطيت مزماراً من مزامير آل داود " قلت : أما والله يا رسول الله لو علمت إنّك تسمع قراءتي لحسّنت صوتي وزدته [تحبيراً] " .

وكان عمر (رضي الله عنه) إذا رآه قال : ذكّرنا يا أبا موسى فيقرأ عنده .

وعن أبي عثمان [النهدي] وكان قد أدرك الجاهلية ، قال : ما سمعت [طنبوراً ولا صنجاً] ولا مزماراً أحسن من صوت أبي موسى وإن كان لَيَؤُمّنا في صلاة الغداة لنودّ أنه يقرأ سورة البقرة من حسن صوته حيث نزع حرف الصفة فالمعنى : كما أوحينا إلى نوح وإلى رسل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

(1) هذا الكلام يحتاج إلى سند صحيح . والله أعلم .

(18/181)

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إلى نُوحٍ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾ جواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (أن ينزل عليهم) كتاباً من السماء ، واحتجاج عليهم بأن شأنه في الوحي كشأن سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام الذين لا ريب في نبوّتهم ، وقيل : هو تعليل لقوله تعالى : ﴿ الراسخون فِى العلم ﴾ [النساء : 162] .

وأخرج ابن إسحاق وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال ؛ "قال سكين وعدي بن زيد : يا محمد ما نعلم الله تعالى أنزل على بشر من شيء بعد موسى عليه السلام فأنزل الله تعالى هذه الآية" والكاف في محل النصب على أنه نعت لمصدر محذوف أي إيحاءاً مثل إيحائنا إلى نوح عليه السلام ، أو حال من ذلك المصدر المقدر معرفاً كما هو رأي سيبويه أي إنا أوحينا الإيحاء (حال كونه) (1) مشبهاً بإيحائنا الخ ، و(ما) في الوجهين مصدرية .

وجوّز أبو البقاء أن تكون موصولة فيكون الكاف مفعولاً به أي أوحينا إليك مثل الذي

أوحيناه إلى نوح من التوحيد وغيره وليس بالمرضى ، و(من بعده) متعلق بأوحينا ولم يجوّزوا أن يكون حالاً من النبيين لأن ظروف الزمان لا تكون أحوالاً للجثث ، وبدأ سبحانه بنوح عليه السلام تهديداً لهم لأنه أول نبي عوقب قومه ، وقيل : لأنه أول من شرع الله تعالى على لسانه الشرائع والأحكام ، وتعقب بالمنع ، وقيل : لمشابهته بنبينا صلى الله عليه وسلم في عموم الدعوة لجميع أهل الأرض ، ولا يخلو عن نظر لأن عموم دعوته عليه السلام اتفاقي لا قصدي ، وعموم الفرق على القول به وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقه ليس قطعي الدلالة على ذلك كما لا يخفى .

(19/181)

﴿ وَأَوْحَيْنَا إلى إبراهيم ﴾ عطف على ﴿ أَوْحَيْنَا إلى نُوحٍ ﴾ داخل معه في حكم التشبيه أي كما أوحينا إلى إبراهيم ﴿ وإسماعيل وإسحاق وَيَعْقُوبَ وَالاسْبَاطَ ﴾ وهم أولاد يعقوب عليه السلام في المشهور ، وقال غير واحد : إن الأسباط في ولد إسحاق كالقبائل في أولاد إسماعيل ، وقد بعث منهم عدة رسل ، فيجوز أن يكون أراد سبحانه بالوحي إليهم الوحي إلى الأنبياء منهم كما تقول : أرسلت إلى بني تميم ، وتريد أرسلت إلى وجوههم ، ولم يصح أن الأسباط الذين هم أخوة يوسف عليه السلام كانوا أنبياء بل الذي

صح عندي وألف فيه الجلال السيوطي "رسالة" خلافه ﴿ وعيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وهارون وسليمان ﴾ ذكروا مع ظهور انتظامهم في سلك النبيين تشريفاً لهم وإظهاراً لفضلهم على ما هو المعروف في ذكر الخاص بعد العام في مثل هذا المقام، وتكرير الفعل لمزيد تقرير الإيحاء والتنبيه على أنهم طائفة خاصة مستقلة بنوع مخصوص من الوحي، وبدأ بذكر إبراهيم بعد التكرير لمزيد شرفه ولأنه الأب الثالث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام كما نص عليه الأجهوري وغيره.

وقدم عيسى عليه السلام على من بعده تحقيقاً لنبوته وقطعاً لما رآه اليهود فيه، وقيل: ليكون الابتداء بواحد من أولي العزم بعد تغير صفة المتعاطفات إفراداً وجمعاً وكل هذه الأسماء على ما ذكره أبو البقاء أعجمية إلا الأسباط، وفي ذلك خلاف معروف، وفي يونس لغات أفصحها ضم النون من غير همز، ويجوز فتحها وكسرها مع الهمز وتركه.

﴿ وَءاتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ عطف على ﴿ أَوْحَيْنَا ﴾ داخل في حكمه لأن إيتاء الزبور من باب الإيحاء، وكما آتينا داود زبوراً وإيثاره على أوحينا إلى داود لتحقق المماثلة في أمر خاص، وهو إيتاء الكتاب بعد تحققها في مطلق الإيحاء؛ والزبور بفتح الزاي عند الجمهور وهو فعول بمعنى مفعول كالحلوب.

والركوب كما نص عليه أبو البقاء.

وقرأ حمزة وخلف ﴿ زُبوراً ﴾ بضم الزاي حيث وقع ، وهو جمع زبر بكسر فسكون بمعنى مزبور أي مكتوب ، أو زَبْر بالفتح والسكون كفلس وفلوس ، وقيل : إنه مصدر كالقعود والجلوس ، وقيل : إنه جمع زبور على حذف الزوائد ، وعلى العلات جعل اسماً للكتاب المنزل على داود عليه السلام ، وكان إنزاله عليه عليه السلام منجماً وبذلك يحصل الإلزام ، "وكان فيه كما قال القرطبي مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم من الأحكام ، وإنما هي حكِمَ ومواعظ" والتحميد والتمجيد والثناء على الله تعالى شأنه . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ . . . الآية ﴾

استأنفتْ هذه الآياتُ الردّ على سؤال اليهود أن يُنزّل عليهم كتاباً من السماء ، بعد أن حُمقوا في ذلك بتحميق أسلافهم : بقوله : ﴿ فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ﴾ [النساء : 153] ، واستُطردت بينهما جمل من مخالفة أسلافهم ، وما نالهم من جرّاء ذلك ، فأقبل الآن على بيان أنّ إنزال القرآن على محمّد صلى الله عليه وسلم لم يكن بِدْعاً ، فإنّه شأن الوحي للرسل ، فلم يقدح في رسالتهم أنَّهم لم ينزّل عليهم كتاب من السماء .

والتأكيد (بإنّ) للاهتمام بهذا الخبر أو لتنزيل المردود عليهم منزلة من ينكر كيفيّة الوحي للرسل غير موسى ، إذ لم يَجْروا على موجب علمهم حتّى أنكروا رسالة رسول لم يُنْزل إليه كتاب من السماء .

والوحي إفادة المقصود بطريق غير الكلام ، مثل الإشارة قال تعالى : ﴿ فخرج على قومه من المحراب فأوحى إليهم أن سبّحوا بكرة وعَشِيّاً ﴾ [مريم : 11] .

وقال داوود بن جرير:

يَرْمُون بالخُطب الطِوالِ وتارةً . . .

وَحْيُ اللواحِظِ خيفةَ الرقباء

(21/181)

والتشبيه في قوله : ﴿ كما أوحينا إلى نوح ﴾ تشبيه بجنس الوحي وإن اختلفت أنواعه ، فإنّ الوحي إلى النبي صلى الله عليه وسلم كان بأنواع من الوحي ورد بيانها في حديث عائشة في الصحيح عن سؤال الحارث بن هشام النّبيء صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحي بخلاف الوحي إلى غيره ممّن سمّاهم الله تعالى فإنّه يحتمل بعض من الأنواع ، على أنّ الوحي للنبيء صلى الله عليه وسلم كان منه الكتاب القرآن ولم يكن لبعض من ذكر معه

كتاب .

وعدّ الله هنا جمعاً من النبيئين والمرسلين وذكر أنّه أوحي إليهم ولم يختلف العلماء في أنّ الرسل والأنبياء يُوحى إليهم .

وإنَّما اختلفت عباراتهم في معنى الرسول والنبي .

ففي كلام جماعة من علمائنا لا نجد تفرقة ، وأنّ كلّ نبيء فهو رسول لأنَّه يوحى إليه بما لا يخلو من تبليغه ولو إلى أهل بيته .

وقد يكون حال الرسول مبتدأ بنبوءة ثمّ يعقبها إرساله ، فتلك النبوة تمهيد الرسالة كما كان أمر مبدإ الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنَّه أخبر خديجة ، ونزل عليه : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ [الشعراء : 214] .

والقول الصحيح أنّ الرسول أخصّ ، وهو من أوحي إليه مع الأمر بالتبليغ ، والنبي لا يؤمر بالتبليغ وإن كان قد يبلّغ على وجه الأمر بالمعروف والدعاء للخير ، يعني بدون إنذار وتبشير .

وورد في بعض الأحاديث : الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، وعدّ الرسل ثلاثمائة وثلاثة عشر رسولاً .

وقد ورد في حديث الشفاعة ، في الصحيح : أنّ نوحاً عليه السلام أوّل الرسل .

وقد دلَّت آيات القرآن على أنّ الدّين كان معروفاً في زمن آدم وأنّ الجزاء كان معلوماً لهم ،

فقد قَرّب ابنَا آدَمَ قرباناً ، وقال أحدهما للآخر

﴿ إنَّما يتقبّل الله من المتّقين ﴾ [المائدة : 27] ، وقال له : ﴿ إني أخاف الله ربّ العالمين إني أريد أن تَبوء بإثمي وإثمك فتكونَ من أصحاب النّار وذلك جزاءُ الظّالمين ﴾ [المائدة : 28 ، 29] .

(22/181)

ودلّ على أنَّه لم يكن يومئذٍ بينهم من يأخذ على يد المعتدي وينتصف للضعيف من القويّ ، فإنَّما كان ما تعلّموه من طريقة الوعظ والتعليم وكانت رسالة عائليَة .

ونوح هو أوّل الرسل ، وهو نوح بن لامَك ، والعرب تقول : لَمَك بن متوشالح بن أخنوخ .

ويسمّيه المصريون هُرمس ، ويسمّيه العرب إدريس بن يارد بن مَهْلَلِئيل بن قينان بن أنوش بن شيث بن آدم ، حسب قول التَّوْراة .

وفي زمنه وقع الطّوفان العظيم .

وعاش تسعمائة وخمسين سنة ، وقيل تسعمائة وتسعين سنة ، والقرآن أثبت ذلك .

وقد مات نوح قبل الهجرة بثلاثة آلاف سنة وتسعمائة سنة وأربع وسبعين سنة على حسب حساب اليهود المستَمَدّ مِن كتابهم .

وإبراهيم هو الخليل ، إبراهيم بن تارح والعرب تسمّيه آزر بن ناحور بن ساروغ بن أرعو بن فالغ بن عابر بن شالح بن قينان بن أرفخشد بن سام بن نوح .

ولد سنة 2893 قبل الهجرة ، في بلد أوُر الكلدانيين ، ومات في بلاد الكنعانيين ، وهي سوريا ، في حبرون حيث مدفنه الآن المعروف ببلد الخليل سنة 2718 قبل الهجرة .

وإسماعيل هو ابن إبراهيم مِن الجارية المصرية هَاجَر .

توفِّي بمكة سنة 2686 قبل الهجرة تقريباً .

وكان إسماعيل رسولاً إلى قومه الذين حلّ بينهم من جُرهم وغيرهم ، وإلى أبنائه وأهله ، قال تعالى : ﴿ واذكر في الكتاب إسماعيل إنّه كان صادق الوعد وكان رسولاً نبيّا ﴾ [مريم : 54] .

وإسحاق هو ابن إبراهيم مِن سارة ابنة عمّه ، توفّي قبل الهجرة سنة 2613 ، وكان إسحاق نبيّاً مؤيّداً لشرع أبيه إبراهيم ولم يجىء بشرع .

ويعقوب هو ابن إسحاق ، الملقّبُ بإسرائيل .

توفّي سنة 2586 قبل الهجرة .

وكان يعقوب نبيّاً مؤيّداً لِشرع إبراهيم ، قال تعالى : ﴿ ووصى بها إبراهيم بَنيه ويعقوب ﴾ [البقرة : 132] ولم يجىء بشرع جديد .

والأسباط هم أسباط إسحاق ، أي أحفاده ، وهم أبناء يعقوب اثنا عشر ابناً : روبين ، وشمعون ، وجاد ، ويهوذا ، ويساكر ، وزَبُولُون ، ويوسف ، وبنيامين ، ومنسَّى ، ودَان ، وأَشير ، ونَفتالي .

فأمّا يوسف فكان رسولاً لقومه بمصر .

قال تعالى خطاباً لبني إسرائيل على لسان مؤمن بني إسرائيل ، أو خطاباً من الله ﴿ ولقد جاءكم يوسفُ من قبلُ بالبيِّنات فما زِلْتُمْ في شكّ ممّا جاءكم به حتّى إذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولاً ﴾ [غافر : 34] .

وأمّا بقية الأسباط فكان كلّ منهم قائماً بدعوة شريعة إبراهيم في بنِيه وقومه .

والوحي إلى هؤلاء متفاوت .

وعيسى هو عيسى ابن مريم ، وُلد من غير أب قبل الهجرة سنة 622 .

ورفع إلى السماء قبلها سنة 589 .

وهو رسول بشرع ناسخ لبعض أحكام التّوراة .

ودامت دعوته إلى الله ثلاث سنين .

وأيوب هو نبيء .

قيل : إنّه عربي الأصل من أرض عُوص ، في بلاد أَدوم ، وهي من بلاد حَوران ، وقيل ، هو

أيوب بن ناحور أخي إبراهيم ، وقيل : اسمه عوض ، وقيل : هو يوباب ابن حفيد عيسو .

وقيل : كان قبل إبراهيم بمائة سنة .

والصحيح أنَّه كان بعد إبراهيم وقبل موسى في القرن الخامس عشر قبل المسيح ، أي في القرن الحادي والعشرين قبل الهجرة .

ويقال : إنّ الكتاب المنسوب إليه في كتب اليَهود أصله مؤلف باللغة العربيّة وأنّ موسى عليه السّلام نقله إلى العبرانيّة على سبيل الموعظة ، فظنّ كثير من الباحثين في التّاريخ أنّ أيوب من قبيلة عربيّة .

وليس ذلك ببعيد .

وكان أيوب رسولاً نبيّا .

وكان له صاحب اسمه اليفاز اليماني هو الّذي شدّ أزره في الصبر ، كما سنذكره في موضعه .

وإنّما منع اسمه من الصرف إذ لم يكن من عرب الحجاز ونجد ؛ لأنّ العرب اعتبرت القبائل البعيدة عنها عجماً ، وإن كان أصلهم عربياً ، ولذلك منعوا ثمودَ من الصرف إذ سكنوا الحِجر .

ويونس هو ابن متَّى من سبط زبولون من بني إسرائيل ، بعثه الله إلى أهل نَيْنوَى عاصمة الأشوريين ، بعد خراب بيت المقدس ، وذلك في حدود القرن الحادي عشر قبل الهجرة .

وهارون أخو موسى بن عمران توفّي سنة 1972 قبل الهجرة وهو رسول مع موسى إلى بني إسرائيل .

وسليمانُ هو ابن داود .

كان نبيّاً حاكماً بالتّوراة ومَلِكاً عظيماً .

توفّي سنة1597 قبل الهجرة .

وممّا أوحى الله به إليه ما تضمّنه كتاب "الجامعة" وكتاب "الأمثال من الحكمة والمواعظ" ، وهي منسوبة إلى سليمان ولم يقل فيها إنّ الله أوحاها إليه ؛ فعلمنا أنّها كانت موحى بمعانيها دون لفظها .

وداود أبُو سليمان هو داود بن يسي ، توفّي سنة1626 قبل الهجرة ، بعثه الله لنصر بني إسرائيل .

وأنزل عليه كتاباً فيه مواعظ وأمثال ، كان بنو إسرائيل يترنّمون بفصوله ، وهو المسمّى بالزبور .

وهو مصدر على وزن فَعول مثل قَبول .

ويقال فيه : زُبور بضم الزاي أي مصدراً مثل الشُّكور ، ومعناه الكتابة ويسمّى المكتوب زَبوراً فيجمع على الزّبر ، قال تعالى : ﴿ بالبيّنات والزبر ﴾ [آل عمران : 184] .

وقد صار علماً بالغلبة في لغة العرب على كتاب داود النبي ، وهو أحد أسفار الكتاب المقدّس عند اليهود .

وعُطفت جملة ﴿ وآتينا داوود زبورا ﴾ على ﴿ أوحينا إليك ﴾ .

ولم يعطف اسم داود على بقيّة الأسماء المذكورة قبله للإيماء إلى أنّ الزبور موحى بأن يكون كتاباً .

وقرأ الجمهور ﴿ زَبورا ﴾ بفتح الزاي ، وقرأه حمزة وخلف بضمّ الزاي . انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(25/181)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾

ونعلم أن الحق حينما يتكلم ، يأتي بضمير التكلم . وضمير التكلم له ثلاثة أوجه ، فهو يقول

مرة : " إنا " ومرة ثانية : " إنني " وثالثة يخاطب خلقه بقوله : " نحن " . وهنا يقول : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ ﴾ . ونشاهد في موقع آخر من القرآن الكريم قوله الحق : ﴿ إنني أَنَا الله لا إله إلا أَنَاْ ﴾ [طه : 14]

وفي موضع ثالث يقول : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذكر وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر : 9]

لأن الذكر يحتاج إلى صفات كثيرة ومتنوعة تتكاتف لتنزيل الذكر وحفظه . وحين يخاطب الله خلقه يخاطبهم بما يُجلي مواقع الصفات من الكون الذي نعيش فيه . والكون الذي نعيش فيه يمتلئ بالكائنات التي تخدم الإنسان ، وهذه الكائنات قد احتاجت إلى الكثير لتهيئ للإنسان الكون قبل أن يوجد الإنسان ، وذلك حتى يأتي إلى الكون ليجد نعم الله له ؛ فالإنسان هو الذي طرأ على كون الله .

هذا الكون الذي صار إلى إبداع كبير احتاج إلى صفات كثيرة لإعداده ، احتاج إلى علم عن الأشياء ، وإلى حكمة لوضع كل شيء في مكانه ، ولقدرة تبرزه ، وإلى غنى بخزائنه حتى يفيض على هذا الموقع بخير يختلف عن خير الموقع الآخر ، وساعة يكون العمل مُتطلباً لمجالات صفات متعددة من صفات الحق ، يقول سبحانه : " إنَّ " أو " نحن " . وعندما يأتي الحديث عن ذات الحق سبحانه وتعالى يقول : " إني أنا الله " . ولا تأتي في هذه الحالة " إنّا " ولا تأتي " نحن " .

والحق هنا يقول : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ أي أنه أوحى بمنهج ليصير الإنسان سيداً في الكون ، يصون نفسه والكون معاً ، وصيانة الكائن والكون تقتضي علماً وحكمة وقدرة ورحمة ؛ لذلك فالوحي يحتاج إلى صفات كثيرة متآزرة صنعت الكون . ورحمة من الله بخلقه أن جعل لهم مدخلاً فيقول على سبيل المثال : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ أَنزَلَ مِنَ السمآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفاً أَلْوَانُهَا ﴾ [فاطر : 27]

هو الذي أنزل من السماء ماء ، وليس لأحد من خلقه أي دخل في هذا ؛ لأن الماء إنما يتبخر دون أن يدري الإنسان ، ولم يعرف ذلك إلا منذ قرون قليلة . وعرفنا كيف يتكون السحاب من البخار ، ثم ينزل المطر من بعد ذلك . إذن لا دخل للإنسان بهذا الأمر ؛ لذلك يقول الحق : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ أَنزَلَ مِنَ السمآءِ مَآءً ﴾ . ويأتي من بعد ذلك إنصاف الحق للخلق ، فيقول : ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفاً أَلْوَانُهَا ﴾ . ولم يقل : " فأخرجت " . بل أنصف الحق خلقه وهم المتحركون في نعمه بالعقول التي خلقها لهم ، فسبحانه يقدر عمل الخلق من حرث وبذر وري وذلك حتى يخرج الثمر .

إذن الأسلوب القرآني حين يأتي ب " إني " يشير إلى وحدة الذات ، وحين يأتي ب " إنَّا " يشير إلى تجمع صفات الكمال ؛ لأن كل فعل من أفعال الله يقتضي حشداً من الصفات علماً وإرادة وقدرة وحكمة وقبضاً وبسطاً وإعزازاً وإذلالاً وقهارية ورحمانية ؛ لذلك لا بد من

ضمير التعظيم الذي يقول فيه النحويون: إن "نحن" و"ن" للمعظم نفسه .

وقد عظم الحق نفسه؛ لأن الأمر هنا حشد صفات يتطلبها إيجاد الكون والقيام على أمر الكون . ولذلك نجد بعض العارفين الذي لمحوا جلال الله في ذاته وجماله في صفاته يقولون :

فسبحان رب فوق كل مظنة . . . تعالى جلالاً أن يُحاط بذاته

إذا قال "إني" ذاك وحدة قدسه . . . وإن قال "إنَّا" ذاك حشد صفاته

(27/181)

وعندما ننظر إلى هذه المسألة، نجد أن الحق سبحانه وتعالى أنصف خلقه لعلهم يعرفونه، فجعل لهم إيجاد أشياء وخلق أشياء . وحين يتعرض سبحانه لأمر يكون له فيه فعل ويكون لمن أقدره سبحانه من خلقه فيه فعل، فهو يأتي بنون التعظيم لأنه - سبحانه - هو الذي أمدهم بهذه القدرات .

وحين أوجد الحق خلقه من عدم، جعل لخلق من خلقه إيجاداً؛ ولكنْ هناك فرق بين إيجاد المادة، وإيجاد ما يتركب من المادة . فقد خلق سبحانه كل شيء من عدم، ولكن جعل لخلقه أن يخلقوا أشياء لكن ليست من عدم . وما ضَنَّ سبحانه وتعالى عليهم بأن يذكرهم بلفظ الخلق فقال: ﴿ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخَالِقِين ﴾ [المؤمنون: 14]

فكأنه سبحانه وتعالى جعل من خلقه خالقين ، لكن الخالقين من خلقه لم يخلقوا من عدم محض ، وإنما كوّنوا مركّباً من موجود في مواده . فأخذوا من مواد خلقها الله فركّبوا وأوجدوا . والإنسان الذي صنع كوب الماء لم ينشئ الكوب من عدم محض وإن كانت " الكلية " في الكوب غير موجودة فجزئيات إيجاد الكوب موجودة ، فالرمل موجود في بيئات متعددة ، وموجود أيضاً ما يصهر الرمل ، والعقل الذي يأخذ تلك العناصر ، والفكر الذي يصنع من الرمل عجينة ، ومصمم الآلات التي تصنع هذا الكوب موجود . إذن فقد أوجد الإنسان كوباً من جزئيات موجودة . فالفارق – إذن – بين خلق الله وخلق خلق الله ؛ أن الله خلق من عدم محض ، لذلك وصف ذاته بقوله : ﴿ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الخالقين ﴾ .

(28/181)

فأنتم أيها البشر إنما تخلقون من مخلوقات الله ولم تخلقوا من غير مخلوق لله ؛ فهو سبحانه وتعالى أحسن الخالقين . وكما أنصف الحق خلقه بأن نسب لهم خلقاً ، فلا بُدَّ من أن يصف نفسه بأنه أحسن الخالقين . وأيضاً إن خلق الخلق – كما قلنا وأنا لا أزال أكررها لتستقر ثابتة في الأذهان – يجمد الشيء على ما أوجدوه عليه ، فيخلقون الكوب ليظل كوباً في حجمه وشكله ولونه ، ولكنهم لم يخلقوا كوباً ذكراً وكوباً أنثى ليجتمعا معاً وينشئا

أكواباً صغيرة تنمو وتكبر ، ولكن الله ينفخ بسرّ الحياة في كل شيء فيوجده ، لذلك هو أحسن الخالقين .

ولو نظرت إلى كل شيء في الوجود لوجدت فيه سر الذات الفاعلة ، فلو نظرت إلى ذات نفسك ، لوجدت لك وسائل إدراك ، لوجدت لك سمعاً ، ولوجدت لك عيناً ، ولوجدت لك أنفاً ولمساً وذوقاً ولكن لبعض الآلات تحكم في اختيارك ، فأنت حين تفتح عينيك ترى وإن لم يرد أن ترى تغمض عينيك . ولكن إذا أردت الا تسمع ، أتستطيع أن تجعل في أذنك آلة تقول " لا أسمع " ؟ وأنت تفتح فمك لتأكل وتتذوق ، ولكن أنت لا تفتح أنفك لتشم . أنت تمد يدك لتلمس . وقل لي بالله أي انفعال لك أن أردت أن تضحك ؟ ما الآلة التي في بدنك تحركها لتضحك ؟ أنت لا تعرف شيئاً إلا سبباً مثيراً يضحك ، لكنك لا تعرف ما هي الآلات التي تعمل في جسمك لتضحك . وكذلك حينما تبكي ما هي الآلات التي تعمل في ذاتك لتجعلك باكياً ؟ أنت لا تعرف . ولذلك جعل الله الإضحاك والإبكاء مع الإيجاد بالحياة ، والعدم بالموت جعل ذلك له سبحانه وتعالى . ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى * وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ﴾ [النجم : 43-44]

جعل الحق في ذاتك الإنسانية أشياء تفعل ولكنك لا تعرف بأي شيء تفعل ولا بأي شيء تنفعل . والأذن ليس لها ما يسدها عن السمع ؛ لذلك لا يأمرك الحق بألا تسمع أي شيء ، ولكن الأثر الصالح يأمر : (لا تتسمّع إلى القيلة) .

لم يقل الأثر الصالح " لا تسمع إلا قيلة " لأن الإنسان لا يستطيع أن يصم أذنيه عما يدور حوله ، لكنه يستطيع ألا يتسمّع بألّا يلقي بأذنيه إلى ما يقال . إذن فقد جعل الحق التكليف في مقدور اختيارات المسلم ولذلك قال : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الذين يَخُوضُونَ في آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حتى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ [الأنعام : 68]

واستخدم هنا كلمة " رأيت " لأن المسلم لا يملك شيئاً يسد به أذنيه حتى لا يسمع حديث الذين يخوضون في آيات الله ، لكن أمر الله الذين يسمعون ذلك أن يسيروا بعيداً معرضين عن هؤلاء الخائضين . وسبحانه يوضح لنا ما خفي عنا ، وكل شيء في الكون وإن كان ظاهره أنه " يفعل " ، لكنه في الحقيقة هو مقهور لما ينفعل لمرادات الله بأمر الله . ولذلك يقول العارفون بالله : من جميل إحسانه إليك أن فعل ونسب إليك .

فسبحانه وتعالى الذي يفعل كل شيء ، وليس على الإنسان إلا توجيه الآلة الفاعلة . ومن عظمة الحق سبحانه وتعالى أن الإنسان حين يكون قوياً لا يمكنه أن يعطي قوته لضعيف ، فلا أحد منا يقول لضعيف : خذ قدراً من قوتي لتساعدك على التحمل ، بينما يوضح الله للضعيف عملياً : تعال إلي أعطك من مطلق قدرتي قدراً من القوة لتفعل .

إذن القوة في المخلوق لا يعطيها أبداً لمثله ، بل يعطي أثرها . مثال ذلك عندما لا يستطيع شخص أن يحمل شيئاً ثقيلاً ، فيأتي آخر قَويّ ليحمله عنه ، والقوي بفعله إنما يعدي أثر قوته للضعيف ، لكنه لا يستطيع أن ينقل قوته إلى ذات الضعيف ليحمل الشيء الثقيل . والله لا يعدي أثر قوته فحسب ولكنه يمنح ويعطي قوة إلى كل ضعيف يلجأ إليه وإلى كل قوي أيضاً . وسبحانه يتفضل بالغنى والسعة لكل غني وفقير وبرحمته إلى كل رحيم ، وبقدرته لكل قادر ، وبحكمته لكل حكيم . إذن فكل هذه مستمدات من الحق سبحانه وتعالى . هذا هو كلامنا في " إنَّا " .

(30/181)

وحين يتكلم الحق قائلاً : " أوحينا " فهو سبحانه يأتي بصيغة الجمع . وما الوحي ؟ قال العلماء الوحي : إعلام بخفاء ؛ لأن وسائل الإعلام شتى ، وسائل الإعلام هي التي تنقل قولاً يقوله المبلِّغ فيعلم السامع ، أو هو إشارة يشير بها فيفهم معناها الرائي . وهذه إعلامات ليست بخفاء . بل بوضوح ، وعندما يقول : " أوحينا " فهو يعني أنه قد أعلم ، ولكن بطريق خفي . وحين تطلق كلمة " وحي " يكون لها معانٍ شتى ، فكل إعلام بخفاء وحي . لكن من الذي أوحى في خفاء ؟ ومن الذي أُوحي إليه في خفاء ؟ وما الذي أُوحي به في

خفاء ؟ نجد أن الحق سبحانه وتعالى جاء في أجناس الوجود ، وقال عن الأرض وهي الجماد : ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا * وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا * وَقَالَ الْإِنسَانُ مَا لَهَا * يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا * بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴾ [الزلزلة : 1-5]

أي أن الحق قد ضبط الأرض على مسافة زمن قيام القيامة ، فتتحدث عندئذ - ولله المثل الأعلى - نحن نقدر العمر الافتراضي لما نصنع لينتهي في وقت محدد . إذن فقد أوحى الله للجماد وهي الأرض .

ويترك لنا سبحانه في صناعة المخلوقين ما يقرب لنا صنعة الخالق ، فعندما يريد الإنسان أن يستيقظ في الثالثة صباحاً ، وهو وقت لم يعتد فيه هذا الإنسان على الاستيقاظ ، فهو يضبط المنبه ليصدر عنه الجرس في الوقت المحدد ، كأن الإنسان بهذا الفعل قد أوحى للمنبه ، كذلك الحق صنع الأرض وأوحى لها : في الوقت المحدد ستنفجرين بحكم تكويني لك . ويوحي الحق إلى جنس الحيوان : ﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ [النحل : 68]

هذا إعلام بخفاء من الله للنحل . فقد جعل الله في تكوينها الغرزي ما يؤدي إلى ذلك .

وهناك فرق بين التكوين الغرزي والتكوين الاختياري ؛ فالتكوين الغرزي يسير بنظام آلي لا يعدل عنه ، أما التكوين الاختياري فيصح أن يعدل عنه .

ومثال آخر على الآلية نجد الحاسب الآلي المسمى العقلي الإلكتروني ويقوم الإنسان بتخزين المعلومات فيه ، وهذا الحاسب الآلي لا يستطيع أن يقول لواضع المعلومات فيه : لا تقل هذه الحقيقة ، ولا يستطيع أن يمتنع عن إعطاء ما فيه لمن يطلب هذه المعلومات إن كان يعرف كيفية استدعائها .

فلا اختيار للحاسب الآلي .

ويختلف الوضع في العقل البشري الذي يتميز بالقدرة على انتقاء المعلومات ويعرف كيف يدلي بهذه المعلومات حسب المواقف المختلفة ، ويتحكم بوعي فيما يجب أن يُستر وفيما لا يجب ستره ، بل إن العقل البشري قد يكذب ويلون المعلومات . وهو قادر على تغيير الحقائق والتحكم فيها ، بينما الحاسب الآلي المسمى بعقل إليكتروني لا يقدر على ذلك ؛ لأنه يدلي بالمعلومات حسب ما تم " برمجته " به وتخزينه ووضعه فيه ، وهكذا يرتقي الإنسان في الفكر .

والحق سبحانه وتعالى حين خلق الخلق ، أعطى لكل كائن الغرائز التكوينية التي تناسبه أعطى الإنسان القدرة على الاختيار بين البديلات ، أما بقية الكائنات فقد أخذت حكم

الغريزة . والكائن الذي يسير بحكم الغريزة لا اختيار له ، ولذلك تسير كل أموره مستقيمة بناموس ثابت .

ونرى هذا الأمر بوضوح في حكم قهر السموات والأرض والكواكب التي لا اختيار لها ؛ فهي تسير حسب القوانين التي وضعها الله لها ، وكذلك النبات . فالإنسان قد يزرع شجرة فتنمو بالتسخير الغرسي الذي وضعه الله فيها ، وتمتد الشعيرات من الجذور في باطن الأرض ؛ لتمتص - بتسخير الله لها - بعض العناصر المحددة في التربة ، وينتفع نبات ما بمادة معينة قد لا تصلح لنبات آخر .

(32/181)

ويأتي علماء النبات ليعملوا في حقل دراسات نمو النباتات ، وقد يكون بعضهم ضعيف الإيمان بالله ، أو أن قدرات الخالق لا توجد في بؤرة شعوره دائماً . فيقول : إن النبات يتغذى حسب خاصية الأنابيب الشعرية . وخاصية الأنابيب الشعرية - كما نعرفها - هي صعود السائل إلى الأنابيب التي تكون الواحدة منها لا يزيد قطرها واتساعها على قطر الشعرة . ويصعد فيها السائل إلى ما فوق سطح الإناء . وكل سائل في أي إناء إنما يأخذ استطراقاً واحداً . وعندما نضع الأنابيب الشعرية في قلب هذا الإناء ، فالسائل يصعد

داخل هذه الأنابيب فوق مستوى الإناء ؛ لأن الضغط الجوي داخل الأنابيب يختلف بالنسبة لحجم المياه عنها في داخل الإناء . وظن العلماء أن النبات يتغذى بهذه الطريقة . ونقول لهؤلاء : كيف هذا والنبات يختار عناصر معينة من السائل ؛ بينما الأنابيب الشعرية يصعد فيها الماء بكل العناصر الموجودة في الماء ؟ . إنك أيها العالم الذي غاب الله عن بؤرة شعورك قد تدعي أن الطبيعة هي التي تفعل ذلك ، ولا تلتفت إلى حقيقة واضحة وهي أن النبات ينتقي بالتسخير الرباني الخاص بعضاً من العناصر الموجودة في التربة ، لا بخاصية الأنابيب الشعرية .

وصدق القول الحق : ﴿ سَبِّحِ اسم رَبِّكَ الأعلى * الذي خَلَقَ فسوى * والذي قَدَّرَ فهدى ﴾ [الأعلى : 1-3]

فسبحانه الذي قدر فهدى كل شيء إلى احتياجاته . ويقول الحق أيضاً :

﴿ يسقى بِمَآءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا على بَعْضٍ فِي الأكل إِنَّ فِي ذلك لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [الرعد : 4]

إذن فسبحانه يوحي لكل نبات بخاصية تكوين غريزي تختلف عن النبات الآخر ؛ لذلك نجد الفلاح يضع شجرة الفلفل بجانب عود القصب ، بجانب شجرة الرمان ، فنجد الفلفل يخرج وله مذاق حريف ، والقصب له مذاق حلو ، والرمان له مذاق فيه الحلاوة والحموضة ، إنه مختلف عن القصب وعن الفلفل ، وهذا الاختلاف لم يتم بخاصية الأنابيب الشعرية . ويقول آخر : هذا الاختلاف إنما حدث بظاهرة الانتخاب الطبيعي . ونقول : لماذا لا تقول الانتخاب الإلهي وتستريح ؟ .

إذن فالوحي هو إعلام بخفاء ، وقد يكون مطموراً في تكوين الشيء بحيث إذا جاء وقته ينفعل ، تماماً مثلما يدق جرس المنبه في الميعاد المحدد . والوحي إلى الحيوان يتحدد في قوله الحق : ﴿ وأوحى رَبُّكَ إلى النحل أَنِ اتخذي مِنَ الجبال بُيُوتاً وَمِنَ الشجر وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ [النحل : 68]

ومن العجيب أن العالم الأمريكي الذي رصد حياته لدراسة النحل في أطواره وأصنافه وأجناسه وبيئاته ، قال : أول إنتاج للنحل كان في الجبال وأقدم عسل وجده الإنسان للنحل كان في الخلايا التي عثر عليها من الجبال . وبعد ذلك وجد الإنسان النحل وعسله في الشجر العالي الذي لا يملكه ، ثم استأنس الإنسان النحل وأقام له البساتين والبيوت والخلايا ومما يعرشون . ولم يقرأ هذا العالم القرآن ليعرف المراحل الثلاث التي جاءت به ، لكنه درس بصدق البحث التجريبي ، وخرج بالنتيجة نفسها التي جاء بها القرآن . وفي كل وقت

وزمان نجد عالماً من الكافرين يكتشف أشياء تؤيد وتؤكد قضية الإيمان عند المؤمنين .

أما الوحي بالنسبة للإنسان فيأخذ أشكالاً أخرى ، يقول الحق : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ موسى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي اليم ﴾ [القصص : 7]

(34/181)

ولم يأت إلى أم موسى رسول يُوحى إليها . لكن الأمر قد استقر في ذهنها ، وقد تعب العلماء كثيراً ليقربوا معنى الوحي لأذهاننا ، فقالوا عنه : إنه عرفان يجده الإنسان في نفسه ولا يعرف مصدره ، ومع هذا العرفان دليل أنه من الله . ولذلك لا يطلب العقل عليه دليلاً .

والذي يصدّق على هذا هو أننا سمعنا قول الحق : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ موسى أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي اليم ﴾ .

وبالله عليكم ، اجمعوا الدنيا كلها وقولوا لامرأة : إن خفت على ابنك فألقيه في البحر ، هل تصدق الأم ذلك ؟ ! لا يمكن ، لكن أم موسى أخذت هذا الأمر كقضية مسلم بها ، فساعة دخل الإيحاء من الله إلى قلبها ، أو الإعلام بخفاء إلى وجدانها آمنت به ، وما دام الإعلام من الله فلا شيطان يزاحمه ، بل يدخل إلى النفس فتستقبله استقبال اليقين والإيمان بلا مناقشة . وألقت أم موسى بابنها بعد أن أرضعته . وأراد الله أن يطمئنها . فأوضح لها : أنّا

أصدرت الأمر إلى البحر ليلقي الرضيع إلى الساحل . وأصدرت الأوامر ليلتقطه العدو فرعون .

وأصدرت الأوامر أن يقوم بيت فرعون بتربيته .

وبعد ذلك هناك وحي للحواريين . يقول الله : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الحواريين أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قالوا آمَنَّا واشهد بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴾ [المائدة : 111]

وهناك وحي للملائكة كقول الحق : ﴿ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الملائكة أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُواْ الذين آمَنُواْ سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الذين كَفَرُواْ الرعب ﴾ [الأنفال : 12]

الوحي ينتظم ويشمل - إذن - كل أجناس الوجود بطريقة خفية عند عالم خفي عنا ، وهم الملائكة ، وعالم ملحوظ لنا ولأمثالنا مثل الحواريين ، ومثل أم موسى .

(35/181)

وساعة يقول : " أوحينا " ينبهنا إلى أن الإعلام بخفاء أمر غير مقصور على الله ؛ ذلك أن الشياطين يوحون إلى أوليائهم : ﴿ وَإِنَّ الشياطين لَيُوحُونَ إلى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام : 121]

ويقول أيضاً عن الشياطين : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نِبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الإنس والجن يُوحِي

بَعْضُهُمْ إلى بَعْضٍ زُخْرُفَ القول غُرُوراً وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأنعام : 112]

إذن الوحي هو إعلام بخفاء ، وليس الأمر مقصوراً على الحق سبحانه وتعالى ، بل يصح أن يكون الوحي من الله ، أو من الشياطين ، أو من جنود الشياطين .

وقد يكون الوحي إلى الجماد وإلى الحيوان وإلى الملائكة وإلى الإنسان .

وعندما نحدد معنى الوحي فإننا نقول :

الوحي في اللغة إعلام بخفاء من أيّ – سواء أكان من الله أم من الشياطين – ولأي ما – سواء للأرض أو للحيوان أو للإنسان – وفي أيِّ – سواء في خير أو شر – .

وكلمة " وحي " تصلح لأي معنى من هذه المعاني بحيث إذا أطلقت انصرفت إليه . ولكن هي بالمعنى الشرعي لا تطلق إلاّ على الإعلام بخفاء من الله لرسوله ، ومثل ذلك حدث لمعنى الصلاة ، فالصلاة معناها اللغوي الدعاء ، وهناك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، والصلاة المكتوبة هي الأقوال والأفعال ، وأخذ الشرع معنى الصلاة واصطلح على أن كلمة الصلاة حين يطلقها الفقيه تنصرف إلى الأقوال والأفعال المخصوصة المبتدأة بالتكبير والمختتمة بالتسليم .

وفي هذا المعنى الشامل للصلاة نجد سيدنا عمر – رضي الله عنه – وقد دخل عليه حذيفة فسأله : كيف أصبحت ؟ . أجاب حذيفة : أصبحت أحب الفتنة وأكره الحق

وأصلي بغير وضوء ولي في الأرض ما ليس في السماء . وغضب سيدنا عمر ، ولولا دخول سيدنا علي بن أبي طالب لكان لسيدنا عمر شأن آخر مع حذيفة .

(36/181)

وسأل عليٌّ عمر : ما يغضبك يا أمير المؤمنين ؟ . قال عمر : سألت حذيفة كيف أصبحت فقال كذا وكذا . فقال علي – كرم الله وجهه – : نعم يا أمير المؤمنين ، أصبح يحب الفتنة ، أي يحب ماله وولده ، فالحق قال : ﴿ إِنَّمَآ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ ، وهو يكره الموت والموت حق من فينا يحبه يا أمير المؤمنين ؟ وهو يصلي بغير وضوء على النبي صلى الله عليه وسلم ، وله في الأرض زوجة وله ولد وهو ما ليس لله في السماء .

إذن فقد أخذ حذيفة الفتنة على معنى مخصوص ، وكذلك الموت ، والصلاة . وضربت هذا المثل لأفرق بين المعاني الشرعية والمعاني اللغوية .

ونوضح الفارق بين معنى الوحي الاصطلاحي والمعنى اللغوي ، المعنى اللغوي للوحي هو : إعلام بخفاء من أيّ لأيّ بأي . والوحي بمعناه الشرعي : إعلام بخفاء من الله لرسوله . وكل الألوان الأخرى من الوحي نأخذها بالمعنى اللغوي .

وقوله الحق هنا في الآية التي نحن بصددها : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَى نُوحٍ ﴾ .

و" أوحينا " هنا قد جاءت للإعلام بخفاء من الله لرسول من رسله . ونعلم أن صفات الكمال للحق سبحانه وتعالى هي صفات الكمال المطلق . وكل الخلق مقدورون لقدرته سبحانه . ولا يمكن لأحد أن يتصل اتصالاً مباشراً بالأعلى المطلق . ولا يستطيع أحد أن يتحمل ذلك حتى الرسول . ولذلك يأتي الحق بنورانيّين من الملائكة ليأخذوا منه ليعطوا للرسول . ويسبق ذلك إعداد الرسول لهذه المهمة .

(37/181)

إذن فالمسألة تمر بمراحل تصفية ، الأعلى يعطى للملائكة ، والملائكة يعطون للمصطفى من الخلق ، والمصطفى مصنوع على عين الله ليتلقى الوحي ، ومن بعد ذلك يعطي الرسول لغيره من البشر . وكل ذلك لتقريب مسافات الالتقاء . وعلى رغم تقريب مسافات الالتقاء تحصل الهزة من آخر مرحلة حين يستقبل من أدنى مرحلة ، فحين يستقبل الرسول الوحي من ملك تحدث له هِزّة . والرسول صلى الله عليه وسلم يقول عن أول لقاء له مع الوحي : (حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال : اقرأ . قال : ما أنا بقارئ قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني . فقال : اقرأ فقلت : ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني . فقال : اقرأ فقلت : ما أنا بقارئ فأخذني

فغطني الثالثة ثم أرسلني . فقال : اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق اقرأ وربّك الأكرم) .

وكان جبينه يتصفد عرقاً ، ورجف فؤاده ودخل على زوجه خديجة بنت خويلد فقال : " زملوني زملوني " فزملوه حتى ذهب عنه الرَّوْع . وكان ذلك أمراً طبيعياً ؛ فهذا الملك جبريل متصل ببشر هو محمد بن عبد الله ولا بد أن يحدث ذلك للرسول ، وذلك حتى يتكيف ليستقبل من المَلَك .

لكن أتظل هذه الرجفة المتعبة ؟ . لا ، إن الوحي يَفتر لفترة وتذهب عنه متاعبه فيشتاق الرسول إليه ويصير قادراً على تحمل متاعبه ، مثل تصفد الجبين بالعرق ، ومثل الثقل في الحركة حتى إذا جاءه الوحي وهو على دابة فهي تئط وتئن ، وإن جاءه الوحي وهو جالس وفخذه على فخذ واحد من الصحابة ، فيكاد ثقل الرسول يرض عظام الرجل ويكسرها ، كل ذلك من المتاعب تحدث للرسول في أثناء الوحي ؛ لأن تغييراً كيماوياً يحدث في بدنه صلى الله عليه وسلم ليتأكد أن الكلام الذي يتلقاه ليس كلاماً عادياً ، لكنه كلام قد جاء بإعجاز ، وأنه من عند الله .

لقد كان للوحي صلصلة كصلصلة الجرس . وكأن هذا الصوت إعلان أن زمن وساعة الوحي قد جاءت فاستعد لها يا رسول الله . وعندما تعب رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداية ، كان من رحمة الله به أن يجعل الوحي يفتر عنه ، فيشتاق صلى الله عليه وسلم للوحي بسبب حلاوة ما أوحي إليه ، ويجعله هذا الشوق مستشرفاً للمتاعب . وعندما فتر الوحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خصومه : رب محمد ودعه وجَفاه . ولم يتذكروا أن لمحمد رباً إلاّ في هذه المسألة بعد أن اتهموه بالكذب ولم يمتلكوا الذكاء حتى يعبروا عن هذا الأمر بتعبير لا يتناقض مع موقفهم السابق منه . وحين رأى الحق الإجهاد الحاصل لرسوله جعل الوحي يفتر حتى تبقى حلاوة ما يوحَى به ويذهب التعب ويشتاق رسول الله إلى ما يوحى إليه .

إن الشوق وتلك المحبة يجعلان رسول الله لا يشعر بوطأة الألم المادي البشري ، والإنسان منا حين يذهب إلى حبيب له يسير في الشوك والوحل ولا يبالي . إذن ففتور الوحي كان لتربية الشوق في نفسه صلى الله عليه وسلم ليستقبل الوحي ، ولينتبه كل منا حين يقرأ قول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَلآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الأولى ﴾ [الضحى : 4]

أي أن ما سيأتي لك من بعد ذلك سيسرك . ويقول الحق بعدها : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ * وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * الذي أَنقَضَ ظَهْرَكَ * وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾ [الشرح : 1-4]

وحين عرض الحق هذه المسألة بهذه الكيفية أراد أن يبلغنا : لا تظنوا أن رب محمد - كما يقولون - قد جفاه ، لا ، بل يعده ليستقبل أكثر مما جاء من قبل ، فسنن الكون أمامكم ، لكن كفرهم أعمى أبصارهم وبصيرتهم ، ويقول سبحانه : ﴿ والضحى * والليل إِذَا سجى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قلى ﴾ [الضحى : 1-3]

وسبحانه يقسم بما شاء على ما شاء . والضحى هو ضحوة النهار وهي محل الحركة والكدح والجهد والتعب ، والليل محل الراحة والسكون .

(39/181)

كأن الحق يوضح : إنكم إن نظرتم في آية الكون لوجدتم أن الله قد جعل الضحى للكدح والليل لنسكن فيه وفتور الوحي هو سكون ليعاود محمد نشاطه في حركة الوحي الجديدة ، هو الحق - سبحانه - يقسم : ﴿ والضحى * والليل إِذَا سجى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قلى ﴾ أمجيء الليل بعد النهار ضن من الله على الناس بالنهار ؟ لا ، إنما الليل عطاء من الله ليسكنوا وليستقبلوا النهار الجديد .

وأنزل سبحانه الآية التي نحن بصدد خواطرنا عنها حينما سأل اليهود النبي صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتاباً من السماء : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ

السماء فَقَدْ سَأَلُواْ موسى أَكْبَرَ مِن ذلك فقالوا أَرِنَا الله جَهْرَةً ﴾ .

فيأمره الحق أن يوضح : أنا قد أوحى الله إليّ كما أوحى إلى الرسل السابقين ، فهل أنتم شككتم في وحي الله لموسى ؟ أشككتم في وحي الله لمن سبق موسى ؟ صحيح أنكم شككتم في مسألة عيسى ، لكن لنضع الأمر الذي تكذبون فيه جانباً ولنأخذ ما أنتم مصدقون به ، فيقول سبحانه : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَا إلى نُوحٍ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾ .

إذن فأنت يا محمد لست بدعاً في هذه المسألة : ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إلى نُوحٍ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾ ويمر العلماء على هذه المسألة مروراً سريعاً ، لكننا نقف عندها ونقول : قد يوحي هذا القول أن أول وحي كان لنوح . والحقيقة أن الوحي الأول كان لآدم من قبل ، لكنْ هناك فارق بين الوحي لآدم والوحي للأنبياء من بعده .

(40/181)

ومثال ذلك نوح ، فنوح طرأ على أمته وكانت أمته موجودة ثم جاء هو إلى هذه الأمة مبشراً ونذيراً . أما آدم عليه السلام فقد طرأت عليه أمته ؛ لذلك لم يرسله الله بمعجزة ، فهو أب للجميع . والأبناء يقلدون الآباء ، بل حتى أبناء الملاحدة يقلدون آباءهم . وقد أوحى

الله لآدم وقال له : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ وإرسال الهدى لآدم هو مجيء الوحي إليه .

ولماذا جاء نوح في هذه الآية أولاً ؟ لأن نوحاً عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قد طرأ على أمته ؛ لذلك احتاج إلى وحي وإلى معجزة . وأرسل الله نوحاً إلى الناس كافة ؛ لعموم الموضوع ، فلم يكن هناك من البشر غيرهم . لكنَّ محمداً صلى الله عليه وسلم أرسله الله للناس كافة ؛ لأن الإسلام هو الدين الخاتم . وكان قوم محمد موجودين . وكذلك كان غيرهم موجوداً .

﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَى نُوحٍ والنبيين مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَآ إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ . لماذا قال الحق : ﴿ والنبيين مِن بَعْدِهِ ﴾ أي من بعد نوح؟ ، ولماذا قال : ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ وذكر أسماء الأنبياء من بعد إبراهيم ؟

(41/181)

يقول العلماء : هنا عطف خاص على عام لزيادة التنبيه على شرف هؤلاء ، ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ والأسباط وعيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ ، وكأن الحق يقول : حين يسألك اليهود – يا محمد – أن

تنزل عليهم كتابا من السماء قل لهم : إن الله أوحى إليّ كما أوحى إلى الأنبياء السابقين ؛ فلست بدعا من الرسل . وحتى لو أنزل إليهم محمد كتاباً في قرطاس ولمسوه بأيديهم لقالوا : هذا سحر مبين ، كما قال : ﴿ وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَاباً فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَاذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ [الأنعام : 7]

فالمنْكِر يريد الإصرار على الإنكار فقط . وليست المسألة جدلاً في حق وإنما هي لَجَاج في باطل .

ويتابع سبحانه وتعالى أسماء الأنبياء الذين أوحى الله إليهم : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسباطِ وعيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ ونلحظ أنه جل وعلا ذكر الوحي عاماً ؛ لكنه حينما جاء لداود ذكر اسمَ كتابه " الزبور " ولم يأت في الآية بأسماء الكتب المنزلة على الرسل السابقين مثل نزول التوراة على موسى ، والإنجيل على عيسى ؛ لأن ما جاء به داود في الزبور أمر تُجمع عليه كل الشرائع ، وهو تحميد الله والثناء عليه فلم توجد في الزبور أية أحكام .

وقد يقول قائل : إن عيسى أيضاً لم تنزل عليه أحكام في الإنجيل . ونقول : لأن الإنجيل يلتحم بالتوراة ؛ وجاء بالوجدانيات الدينية وكانت التوراة موجودة قبله وفيها الأحكام . ولذلك فمن عجيب أمر أهل الكتاب من يهود ونصارى ، أنهم على رغم اختلافهم في قمة الأمور وهي مسألة عيسى وأم عيسى ، جاءوا آخر الأمر ليلتقوا ويسموا الكتابين " العهد القديم والعهد الجديد " ويَعْتبروهما كتاباً واحداً يسمونه الكتاب المقدس .

وما معنى " الزبور " ؟ المادة كلها مأخوذة من " زَبَرَ البئر " ، فعندما يقوم الناس بحفر بئر ليأخذوا منها الماء ، يخافون أن ينهال التراب من جوانبها عليه فتمطر البئر ؛ لذلك يصنعون لجدران البئر بطانة الحجارة ، وفي الريف المصري نجد انهم يصنعون تلك البطانة من الأسمنت .

وكلمة " زَبَرَ البئر " تؤدي معنى كل عملية لإصلاح البئر ؛ ثم أخذ الناس هذه الكلمة في معانٍ مختلفة ، فسموا العقل " زَبْراً " لأنه يعقل الأمور . وإذا كان السياج من الحجارة يعقل التراب عن البئر ويمنعه ، فكذلك العقل يحمي الإنسان من الشطط وليضبط الإنسان حريته في إطار مسئوليته ليفكر ، ويعقل الغرائز عن الفكاك بالإنسان إلى الشتات والضلال . ويخطئ الناس في بعض الأحيان في فهم معنى " العقل " ؛ ويظنون أن العقل هو إطلاق الحبل على الغارب للأفكار دون انتظام او مسئولية ، ونقول : افهموا أولاً معنى كلمة العقل حتى تعرفوا مهمته . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله سبحانه : ﴿ كَمَآ أَوْحَيْنَآ ﴾ : الكاف نعتُ لمصدرٍ محذوفٍ ، أي : إيحاءً مثْلَ إيحَائِنَا ، أو على أنه حالٌ من ذلك المصدر المحذوف المقدّرِ معرّفاً ، أي : أوحيناه ، أي : الإيحاءَ حال كونه مُشْبِهاً لإيحَائِنَا إلى مَنْ ذكر ، وهذا مذهبُ سيبويه ، وقد تقدَّم تحقيقه ، وفي " ما " وجهان : أن تكون مصدريةً ؛ فلا تفتقر إلى عائدٍ على الصحيح ، وأن تكون بمعنى " الذي " ، فيكون العائدُ محذوفاً ، أي : كالذي أوحيناهُ إلى نوح ، و" مِنْ بعْدِهِ " متعلقٌ بـ " أوْحَيْنَا " ، ولا يجوز أن تكون " مِنْ " للتبيين ؛ لأنَّ الحالَ خبرٌ في المعنى ، ولا يُخْبَرُ بظرفِ الزمانِ عن الجثّةِ إلا بتأويلٍ ، وأجاز أبو البقاء أن يتعلّق بنفس " النّبِيّينَ " ، يعني أنه في معنى الفعل ؛ كأنه قيل : " وَالَّذِينَ تَنَبَّئُوا من بَعْدِهِ " وهو معنى حَسَنٌ .

وفي " يُونُس " ستُّ لُغاتٍ ؛ أفصحُها : واوٌ خالصةٌ ، ونون مضمومة ، وهي لغةُ الحجاز ، وحُكِيَ كسرُ النون بعد الواو ، وبها قرأ نافع في رواية حبّان ، وحُكِيَ أيضاً فتحها منقولتَيْنِ من الفعل المبنيِّ للفاعل أو للمفعول ، جعل هذا الاسم مشتقاً من الأُنْسِ ، وإنما أُبدلَتِ الهمزةُ

واواً ؛ لسكونها وانضمام ما قبلها ؛ ويدلُّ على ذلك مجيئه بالهمزة على الأصل في بعض اللغات ؛ كما سيأتي ، وفيه نظرٌ ، لأن هذا الاسم أعجميٌّ ، وحُكِي تثليث النون مع همز الواو ؛ كأنهم قلبوا الواوَ همزةً ؛ لانضمام ما قبلها ؛ نحو : [الوافر]

1903 - أحَبُّ المُؤْقِدِينَ إليَّ مُؤْسَى . . . . . .

(44/181)

قال شهاب الدين : وقد تقدَّم تقريره ، وحُكِيَ أنَّ ضمَّ النون مع الهمز لغة بعض بني أسدٍ ، إلا أني لا أعْلَمُ أنه قُرِئَ بشيء من لغات الهمز ، هذا إذا قلنا : إن هذا الاسمَ ليْسَ منقولاً من فِعْل مبنيٍّ للفاعل أو للمفعول حالة كَسْر النون أو فتحها ، أمَّا إذا قلنا بذلك ، فالهمزةُ أصليةٌ غيرُ منقلبةٍ من واو ؛ لأنه مشتق من الأنس ، وأمَّا مع ضمِّ النونِ ، فينبغي أن يُقال بأن الهمزة بدلٌ من الواو ؛ لانتفاء الفعلية مع ضم النون .

قوله تعالى : ﴿ زَبُوراً ﴾ قرأ الجمهورُ بفتح الزاي ، وحمزة بضمِّها ، وفيه ثلاثةُ أوجه :

أحدها : أنه جمعُ " زَبْرٍ " قال الزمخشريُّ : جمع " زَبْرٍ " ، وهو الكتابُ ، ولم يَذْكر غيره ، يعني أنه في الأصْل مصدرٌ على فعلٍ ، ثم جُمِعَ على فُعُولٍ ، نحو : فَلْسٍ وفُلُوسٍ ، وقَلْسٍ وقُلُوسٍ ، وهذا القول سبقه إليه أبو علي الفارسيُّ في أحد التخريجَيْنِ عنه ، قال أبو عَلِيٍّ : " ويحتمل

أن يكون جمع زَبْرٍ وقع على المَزْبور ، كما قالوا : ضَرْبُ الأميرِ ، ونَسْجُ اليَمَن فصار اسماً ، ثم جُمِعَ على زُبُور كشُهُود وشهد ؛ كما سُمِّي المكتوبُ كِتَاباً " ، يعني أبو عليٍّ ؛ أنه مصدرٌ واقعٌ موقع المفعول به ؛ كما مثَّله .

والثاني : أنه جمع " زَبُورٍ " في قراءة العامة ، ولكنه على حَذْفِ الزوائد ، يعني حُذِفت الواوُ منه ، فصار اللفظ : زَبُر ، وهذا التخريجُ الثاني لأبي عليٍّ ، قال أبو عليٍّ : "كما قالوا : ظَرِيفٌ وظُرُوفٌ ، وكَرَوان وكِرْوان ، ووَرَشَان ووِرْشَان على تقدير حذف الياء والألف" ، وهذا لا بأس به ؛ فإنَّ التكسير والتصغير يَجْريان غالباً مجرى واحداً ، وقد رأيناهُمْ يُصَغِّرونَ بحذفِ الزوائد نحو : " زُهَيْرٍ وحُمَيْدٍ " في أزْهَرَ ومَحْمُودٍ ، ويسميه النحويون " تصْغير التَّرخيم " ، فكذلك التكسيرُ .

(45/181)

الثالث : أنه اسمٌ مفردٌ ، وهو مصدرٌ جاء على فُعُول ؛ كالدُّخُول ، والقُعُود ، والجُلُوس ، قاله أبو البقاء وغيره ، وفيه نظرٌ ؛ من حيث إن الفُعُول يكون مصدراً للازم ، ولا يكون للمتعدّي إلا في ألفاظ محفوظةٍ ، نحو : اللُّزُومِ والنُّهُوكِ ، وزَبَرَ - كما ترى - متعدٍّ ، فيضعفُ جَعْلُ الفُعُولِ مصدراً له .

قال أهل اللُّغَة : الزَّبور الكِتَاب ، وكُلُّ كِتَاب زَبُور ، وهُو "فَعُولٌ" بمعنى "مَفْعُول" ؛ كالرَّسُولِ والرَّكُوبِ والحَلُوب ، وأصْلُه من زَبَرْتُ بمعنى كَتَبْتُ ، وقد تقدَّم مَعْنَى هذه المادّة في آل عمران [آية 184] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 131 . 133 ﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (163) ﴾

إفراد النبي صلى الله عليه وسلم من الأنبياء بالإيمان لإفرادهم بالتخصيص والفضيلة ؛ فأفرد نوحاً على ما استحقه من المقام وأفرد رسولنا عليه السلام على ما استحقه هو ، فاشتركا في الإفراد لكنهما تباينا في الفضيلة على حسن المقام ، فتفرَّد واحد من بين أشكاله بغير فضائل ، وتفرَّد آخر من بين أضرابه بألف فضيلة . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 390 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (164) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما تم ما اقتضاه مقام النبوة ، وكان فيهم رسل ، وكان ربما قال متعنت : إن شأن الرسل غير شأن الأنبياء في الوحي ، قال عاطفاً على ما تقديره من معنى " أوحينا " : أرسلنا من شئنا من هؤلاء الذين قصصناهم عليك هنا إلى من شئنا من الناس : ﴿ ورسلاً ﴾ أي غير هؤلاء ﴿ قد قصصناهم ﴾ أي تلونا ذكرهم ﴿ عليك ﴾ ولما كان القص عليه غير مستغرق للزمان الماضي قال : ﴿ من قبل ﴾ أي من قبل إنزال هذه الآية ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ أي إلى الآن .

ولما كان المراد أنه لا فرق بين النبي والرسول في الوحي نبه على ذلك بقوله : ﴿ وكلم الله ﴾ أي الذي له الكمال كله فهو يفعل ما يريد لا أمر لأحد معه ﴿ موسى تكليماً ﴾ أي على

التدرج شيئاً فشيئاً بحسب المصالح من غير واسطة ملك ، فلا فرق في الوحي بين ما كان بواسطة وبين ما كان بلا واسطة ، والمعنى أنكم لو كنتم إنما تتوقفون عن الإيمان ببعض الأنبياء تثبتاً لتعلموا أنه فعل به ما فعل بموسى عليه الصلاة والسلام من الكرامة ، لم تؤمنوا بإبراهيم وإسحاق ويعقوب والأسباط وهارون وغيرهم ، فإنه خص بالتكليم دونهم ، فلِمَ جعلتم الإتيان بمثل ما أتى به موسى عليه الصلاة والسلام شرطاً في الإيمان ببعض الأنبياء دون بعض ؟ وإن جعلتم الشرط الإتيان بالكتاب جملة ومن السماء مدعين أنه كان له ذلك دون التكليم وغيره مما جعل له ، كان ذلك - على تقدير التسليم تنزلاً - تحكماً وترجيحاً من غير مرجح ، على أن التوراة أيضاً - كما تقدم بيانه - كهذا القرآن في إنزالها منجمة على حسب الوقائع على ما أشار إليه قوله (تكليماً) ولم يكتب منها جملة إلا اللوحان اللذان وضعا في تابوت الشهادة كما أنزل بعض سور القرآن جملة كسورة الأنعام ، وليس في نزول موسى عليه الصلاة والسلام بهما من جبل الطور مكتوبَين دليل على نزولهما من السماء ويدل على ذلك كثير من نصوصها أصرحها أنه تعالى حرم عليهم العمل في السبت عقب إخراجهم من البحر عند إنزال المن - كما بين في السفر الثاني منهما - ولم يبين كيف يفعل بالعاصي فيه إلا بعد ذلك بدهر ، بدليل ما في السفر الرابع منها في قصة التيه : ومكث بنو إسرائيل في البرية ووجدوا رجلاً يحتطب حطباً يوم السبت ، فقدمه الذين وجدوه يحتطب إلى موسى وهارون وإلى الجماعة كلها ، وحبسوه في السجن ، لأنه لم يكن أوحى

إلى موسى كيف يصنع به ؟ فقال الرب لموسى : يقتل هذا الرجل ، يرجم بالحجارة خارجاً من العسكر ، ورجمه الجماعة كلها بالحجارة ومات - كما أمر

الرب موسى ؛ ومنها أنه أمرهم - كما بين في السفر الثاني - بنصب قبة الزمان التي كانوا يصلون إليها ، ويسمع موسى الكلام منها ، ثم بعد ذلك بمدة أمرهم - كما بين في السفر الرابع - بالزيادة فيها ؛ ومنها أنه كتب له الألواح في الطور : اللوحين اللذين كسرهما غضباً من اتخاذهم العجل ، ثم لوحين عوضاً عنهما ، ثم لما نصبت قبة الزمان صار سبحانه وتعالى يكلمه منها ، وغالب أحكامهم إنما شرعت بالكلام الذي كان في قبة الزمان - كما هو في غاية الوضوح في التوراة ؛ ومنها ما قال في أوخر السفر الخامس وهو آخرها : فلما أكمل موسى كتاب آيات هذه التوراة في السفر وفرغ منها ، أمر موسى الأحبار الذين يحملون تابوت عهد الرب وقال لهم : خذوا سفر هذه السنن واجعلوه في جوف تابوت عهد الله ربكم في جانب من جوانبه ، ليكون هناك شاهداً ، لأني قد عرفت جفاءكم وقساوة قلوبكم وما تصيرون إليه ، وكيف لا يكون ذلك وقد أغضبتم الرب وأنا حي معكم ؟ فمن بعد موتي أحرى أن تفعلوا ذلك ، فليجتمع إليّ أشياخ أسباطكم وكتّابكم فأتلو عليهم هذه

الأقوال ، ولأشهد عليهم السماء والأرض ، لأنكم مفسدون من بعد وفاتي ، تحيدون عن الطريق الذي آمركم به ، شر شديد في آخر الأيام إذا عملتم السيئات بين يدي الرب ، وأغضبتموه بأعمال أيديكم ، وقال موسى بين يدي جماعة بني إسرائيل : انصتي أيتها السماء فأتكلم ، ولتسمع الأرض النطق من فيّ – وقال كلاماً كثيراً في ذمهم أذكره إن شاء الله تعالى في المائدة عند

(49/181)

﴿ من لعنه الله وغضب عليه ﴾ [المائدة : 60] ثم قال : يقول الله : أسخطوني مع الغرباء بأوثانهم ، وأغضبوني حين ذبحوا للشياطين – ومضى يتكلم من كلام الله الذي هو من أحسن التوراة إلى أن قال : فلما أكمل موسى هذه الآيات كلها لبني إسرائيل قال لهم : أقبلوا بقلوبكم إلى هذه الأقوال ؛ ثم قال : وكلم الرب موسى ذلك اليوم وقال : اصعد إلى جبل العبرانيين ، هذا جبل نابو الذي في أرض مواب حيال إيريحا ، وانظر إلى أرض كنعان التي أعطى بني إسرائيل ميراثاً – وذكر بعد ذلك كلاماً طويلاً فيها كلها لمن يتأملها كثير مما هو ظاهر في ذلك ، بل صريح ، وفي قصة نوح وإبراهيم عليهما الصلاة والسلام ما هو صريح في أن الإيحاء إليهما كان منجماً – كما مضى عنهما في قصة إبراهيم عليه السلام في البقرة ،

ويأتي إن شاء الله تعالى في ذكر الأحبار في الأعراف وفي قصة نوح عليه الصلاة والسلام في سورة هود – والله الموفق ، وقد ابتدأ سبحانه في هذه الآية بنوح عليه الصلاة والسلام أول أولي العزم وأصحاب الشرائع وجوداً ، وهو من أوائل الأنبياء ، وزمانه في القدم بحيث لا يعلم مقداره على الحقيقة إلا الله تعالى ، ثم ثنى بثانيهم في الوجود وهو إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، ثم ذكر أولاده على ترتيبهم ، والأسباط يحتمل أن يراد بهم أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام أنفسهم وقبائلهم ، ويكون المعنى حينئذ : وأنبياء الأسباط ، ويكون مما استعمل في حقيقته ومجازه ، ويكون شاملاً لجميع أنبياء بني إسرائيل ، ثم صرح ببعض من دخل منهم في العموم فبدأهم بآخرهم بعثاً وهو عيسى عليه الصلاة والسلام الذي هو أحد نبي أهل الكتابين ، وختم الآية بأحد أصحاب الكتب منهم ، وهو جده المشهور بالنسبة إليه ، فإن اليهود يقولون لعيسى عليه الصلاة والسلام : يا ابن داود ! لأن أمه في ذريته ، وختم الآية بأول نبي أهل الكتابين موسى عليه الصلاة والسلام الذي آخر آجرّ تبنى على الإسلام ، فانتقله المنتمون

إلى أتباعه ، ووسّط أخاه هارون عليه الصلاة والسلام بين اثنين من أهل البلاء : أيوب ويونس واثنين من أهل الملك – وأحدهم صاحب كتاب – وهما سليمان وداود ، وكل ذلك إشارة إلى أنه لا فرق في كيفية الإيحاء بجوما إلى الأنبياء بين متقدمهم ومتأخرهم ، سواء كان من بني إسرائيل أو من غيرهم ، وسواء منهم من أوتي الملك ومن لم يؤته ، ومن أتى بكتاب ومن لم يأت ؛ ومن لطائف هذا الترتيب أن المخصوصين بالذكر في الآية الأولى بعد دخولهم في العموم أحد عشر أسماء ، الأسباط أحدها ، والمشهور بالكتب والصحف منهم ثلاثة : إبراهيم وعيسى وداود ، وقد وقع كل منهم سادساً لصاحبه ، وهو العد الذي كان فيه الخلق ، فلعل ذلك إشارة إلى أن الله لا يحب العجلة ، فكما أنه لم يعجل في إنشاء الخلق فكذلك لم يعجل بإنزال الكتب التي بها قوامهم وبقاؤهم دفعة ، بل أنزلها منجمة تبعاً لمصالحهم وتثبيتاً لدعائمهم ، ومن لطائفه أنه تعالى بدأ المذكورين ، وختمهم باثنين من أولي العزم اشتركا في أن كلاً منهما أهلك من عانده كنفس واحدة بالإغراء ، ترهيباً لهؤلاء الملبسين على أهل الإسلام بالباطل المدعين أنهم أتباع ، ووسّط بينهم وبين بقية المسمين عموم النبيين والمرسلين ، ولعله آخر الرسل ليفهم أن كل من عطفوا عليه مرسل ، ولأن رتبة النبوة قبل رتبة الرسالة ، بمعنى أنها أعم منها .

ولما سرد أسماء من دخل في العموم بدأهم بأشرفهم ثم بالأقرب إلى هذا النبي الكريم فالأقرب من المرتبين على حسب ترتيب الوجود ، إشارة إلى أنه سن به في الوحي سنة آبائه

وإخوانهم وذرياتهم – والله أعلم. انتهى انتهى. ا هـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 369. 372﴾

فصل

قال الفخر:

اعلم أنه انتصب قوله ﴿رُسُلًا﴾ بمضمر يفسره قوله ﴿قَدْ قصصناهم عَلَيْكَ﴾ والمعنى أنه تعالى إنما ذكر أحوال بعض الأنبياء في القرآن، والأكثرون غير مذكورين على سبيل التفصيل.

(51/181)

ثم قال ﴿وَكَلَّمَ الله موسى تَكْلِيماً﴾ والمراد أنه بعث كل هؤلاء الأنبياء والرسل وخص موسى عليه السلام بالتكلم معه، ولم يلزم من تخصيص موسى عليه السلام بهذا التشريف الطعن في نبوّة سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فكذلك لم يلزم من تخصيص موسى بإنزال التوراة عليه دفعة واحدة طعن فيمن أنزل الله عليه الكتاب لا على هذا الوجه، وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب أنهما قرأ ﴿وَكَلَّمَ الله﴾ بالنصب، وقال بعضهم: وكلم الله معناه وجرح الله موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن وهذا تفسير باطل. انتهى. ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 88 ﴾

فائدة

قال السمرقندى :

﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ قال بعضهم : معناه أنه قد أوحى إليه ، وإنما سماه كلاماً على وجه المجاز كما قال في آية أخرى ﴿ أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سلطانا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُواْ بِهِ يُشْرِكُونَ ﴾ [الروم : 35] أي يستدلون بذلك ، والعرب تقول : قال الحائط كذا .

وقال عامة المفسرين وأهل العلم : إن هذا كلام حقيقة لا كلام مجاز ، لأنه قد أكده بالمصدر حيث قال : ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ والمجاز لا يؤكد لأنه لا يقال : قال الحائط قولاً ، فلما أكده بالمصدر نفى عنه المجاز ، وقال في موضع آخر : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [النحل : 40] وقد أكده بالتكرار ونفى عنه المجاز .

وقال في موضع آخر ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْياً أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَآءُ إِنَّهُ عَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الشورى : 51] يعني الأنبياء الذين لم يكونوا مرسلين ، فأراهم في المنام أو من وراء حجاب بكلام مثل ما كلم الله موسى ، أو يرسل رسولاً وهو رسالة جبريل إلى المسلمين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى : ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك ﴾ الآية ، نصب ﴿ رسلاً ﴾ على المعنى ، لأن المعنى إنا أرسلناك كما أرسلنا نوحاً ، ويحتمل أن ينصب ﴿ رسلاً ﴾ بفعل مضمر تقديره أرسلنا رسلاً ، لأن الرد على اليهود إنما هو في إنكارهم إرسال الرسل واطراد الوحي ، وفي حرف أبي بن كعب " ورسل " في الموضعين بالرفع على تقديرهم رسل ، و ﴿ قصصناهم ﴾ معناه ذكرنا اسماءهم وأخبارهم ، وقوله تعالى : ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ يقتضي كثرة الأنبياء دون تحديد بعدد ، وقد قال تعالى ﴿ وإن من أمة إلا خلا فيها نذير ﴾ [فاطر : 24] وقال تعالى : ﴿ وقروناً بين ذلك كثيراً ﴾ [الفرقان : 38] وما يذكر من عدد الأنبياء فغير صحيح ، الله أعلم بعدتهم ، صلى الله عليهم ، وقوله تعالى : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ إخبار بخاصة موسى ، وأن الله تعالى شرفه بكلامه ثم أكد تعالى الفعل بالمصدر ، وذلك منبىء في الأغلب عن تحقيق الفعل ووقوعه ، وأنه خارج عن وجوه المجاز والاستعارة ، لا يجوز أن تقول العرب : امتلأ الحوض وقال : قطني قولاً ، فإنما تؤكد بالمصادر الحقائق ، ومما شذ قول هند بنت النعمان بن بشير :

وعجب عجيجاً من جذام المطارف . . . وكلام الله للنبي موسى عليه السلام دون تكييف ولا تحديد ولا تجويز حدوث ولا حروف ولا أصوات ، والذي عليه الراسخون في العلم : أن الكلام هو المعنى القائم في النفس ، ويخلق الله لموسى أو جبريل إدراكاً من جهة السمع يتحصل به الكلام ، وكما أن الله تعالى موجود لا كالموجودات ، معلوم لا كالمعلومات فكذلك كلامه لا كالكلام ، وما روي عن كعب الأحبار عن محمد بن كعب القرظي ونحوهما : من أن الذي سمع موسى كان كأشد ما يسمع من الصواعق ، وفي رواية أخرى كالرعد الساكن فذلك كله غير مرضي عند الأصوليين ، وقرأ جمهور الأمة " وكلم اللهُ موسى " بالرفع في اسم الله ، وقرأ يحيى بن وثاب وإبراهيم النخعي " وكلم الله " بالنصب على أن موسى هو المكلم ، وهي قراءة ضعيفة من جهة الاشتهار ، لكنها مخرجة من عدة تأويلات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ ﴾ يعني بمكة .

﴿ وَرُسُلاً ﴾ منصوب بإضمار فعل ، أي وأرسلنا رسلا ؛ لأن معنى "وَأَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ" وأرسلنا نوحاً .

وقيل : هو منصوب بفعل دلّ عليه "قَصَصْنَاهُمْ" أي وقصصنا رسلا ؛ ومثله ما أنشد

سيبويه :

أصبحتُ لا أحملُ السِّلاحَ ولا . . .

أَمْلكُ رأسَ البعيرِ إنْ نَفَرا

والذِّئبَ أخشاه إن مررتُ به . . .

وَحْدي وأخشى الرِّياحَ والمطرا

أي وأخشى الذئب .

وفي حرف أُبيّ "وَرُسُلٌ" بالرفع على تقدير ومنهم رسل .

ثم قيل : إن الله تعالى لما قصّ في كتابه بعض أسماء أنبيائه ، ولم يذكر أسماء بعض ، ولمن ذكر فضل على من لم يذكر قالت اليهود : ذكر محمد الأنبياء ولم يذكر موسى ؛ فنزلت ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ "تكليماً" مصدر معناه التأكيد ؛ يدل على بطلان من يقول : خلق لنفسه كلاما في شجرة فسمعه موسى ، بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلماً .

قال النحاس : وأجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا ، وأنه لا يجوز في قول الشاعر :

امتلأ الحَوْضُ وقال قَطْني . . .

أن يقول : قال قولا ؛ فكذا لما قال : "تَكْلِيماً" وجب أن يكون كلاماً على الحقيقة من الكلام الذي يُعقل .

وقال وهب بن منبه : إن موسى عليه السلام قال : "يا رب بِمَ اتخذتني كليماً" ؟ طلب العمل الذي أسعده الله به لِيُكثر منه ؛ فقال الله تعالى له : أتذكر إذ نَدَّ من غنمك جَدْيٌ فاتبعته أكثر النهار وأتعبك ، ثم أخذته وقبلته وضممته إلى صدرك وقلت له ؛ أتعبتني وأتعبت نفسك ، ولم تغضب عليه ؛ من أجل ذلك اتخذتك كليماً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الخازن :

قوله تعالى : ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ﴾ لما نزلت هذه الآية المتقدمة قالت اليهود ما لموسى لم يذكر ؟ فأنزل الله هذه الآية وفيها ذكر موسى عليه السلام والمعنى وأوحينا إلى رسل قد قصصنا عليك من قبل يعني سميناهم في القرآن وعرفناك أخبارهم وإلى من بعثوا وما ورد عليهم من قومهم ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ أي لم نسمهم لك ولم نعرفك أخبارهم قال أهل المعاني الذين نوه الله بذكرهم من الأنبياء يدل على تفضيلهم

على من لم يذكر ولم يسم .

وقوله تعالى : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ يعني خاطبه مخاطبة من غير واسطة لأن تأكيد كلم بالمصدر يدل على تحقيق الكلام وأن موسى عليه السلام سمع كلام الله بلا شك لأن أفعال المجاز لا تؤكد بالمصادر فلا يقال أراد الحائط سقط إرادة .

وهذا رد على من يقول إن الله خلق كلاماً في محل فسمع موسى ذلك الكلام وقال الفراء العرب تسمى كل ما يوصل إلى الإنسان كلاماً بأي طريق وصل لكن لا تحققه بالمصدر وإذا حقق بالمصدر لم يكن إلاّ حقيقة الكلام فدل قوله تعالى تكليماً على أن موسى قد سمع كلام الله حقيقة من غير واسطة .

(55/181)

وروى الطبري بسنده من عدة طرق عن كعب الأحبار قال لما كلم الله موسى عليه السلام بالألسنة كلها قبل كلامه يعني كلام موسى بلسانه فجعل موسى يقول يا رب لا أفهم حتى كلمه بلسانه آخر الألسنة فقال : يا رب هكذا كلامك قال لو سمعت كلامي يعني على وجهه لم تك شيئاً قال موسى : يا رب هل في خلقك شيء يشبه كلامك قال لا وأقرب خلقي شبهاً بكلامي أشد ما تسمع الناس من الصواعق

قال بعض العلماء كما أن الله تعالى خص موسى عليه السلام بالتكليم وشرفه به ولم يكن ذلك قادحاً في نبوة غيره من الأنبياء فكذلك إنزال التوراة عليه جملة واحدة لم يكن قادحاً في نبوة من أنزل عليه كتابه متفرقاً من الأنبياء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(56/181)

وقال الآلوسى :

﴿ وَرُسُلاً ﴾ نصب بمضمر أي أرسلنا رسلاً ؛ والقرينة عليه قوله سبحانه : ﴿ أَوْحَيْنَا ﴾ [النساء : 163] السابق لاستلزامه الإرسال ، وهو معطوف عليه داخل معه في حكم التشبيه ، وقيل : القرينة قوله تعالى : ﴿ قَدْ قصصناهم عَلَيْكَ ﴾ لا أنه منصوب بقصصنا بحذف مضاف أي قصصنا أخبار رسل ، ولا أنه منصوب بنزع الخافض أي كما أوحينا إلى نوح وإلى رسل كما قيل لخلوه عما في الوجه الأول من تحقيق المماثلة بين شأنه صلى الله عليه وسلم وبين شؤون من يعترفون بنبوته من الأنبياء عليهم السلام في مطلق الإيحاء ، ثم في إيتاء الكتاب ، ثم في الإرسال ، فإن قوله سبحانه : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [النساء : 163] منتظم لمعنى ﴿ ءاتيناك ﴾ [طه : 99] و﴿ أرسلناك ﴾ [البقرة :

119] حتماً فكأنه قيل : إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى فلان وفلان ، وآتيناك مثل ما آتينا فلاناً ، وأرسلناك مثل ما أرسلنا الرسل الذي قصصناهم وغيرهم ولا تفاوت بينك وبينهم في حقيقة الإيحاء والإرسال فما للكفرة يسألونك شيئاً لم يعطه أحد من هؤلاء الرسل عليهم الصلاة والسلام ؟ ومعنى قصهم عليه عليه الصلاة والسلام حكاية أخبارهم له وتعريف شأنهم وأمورهم ﴿ مِن قَبْلُ ﴾ أي من قبل هذه السورة أو اليوم ، قيل : قصهم عليه صلى الله عليه وسلم بمكة في سورة الأنعام (83 86) وغيرها ، وقال بعضهم : قصهم سبحانه عليه عليه الصلاة والسلام بالوحي في غير القرآن ثم قصهم عليهم بعد في القرآن .

(57/181)

﴿ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ أي من قبل فلا تنافي الآية ما ورد في الخبر من أن الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر ، والأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، وعن كعب أنهم ألف ألف وأربعمائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً لأن نفي قصهم من قبل لا يستلزم نفي قصهم مطلقاً ، فإن نفي الخاص لا يستلزم نفي العام ، فيمكن أن يكون قصهم عليه صلى الله عليه وسلم بعد فعلمهم ، فأخبر بما أخبر على أن القبلية تفهم من الكلام ولو لم تكن في القابل لأن ﴿ لَمْ

﴾ في المشهور إذا دخلت على المضارع تقلب معناه للمضي على أن القص ذكر الأخبار ، ولا يلزم من نفي ذكر أخبارهم له صلى الله عليه وسلم نفي ذكر عددهم مجرداً من ذكر الأخبار والقصص ، فيمكن أن يقال : لم يذكر سبحانه له صلى الله عليه وسلم أخبارهم أصلاً لكن ذكر جل شأنه له عليه الصلاة والسلام أنهم كذا رجلاً فاندفع ما توهمه بعض المعاصرين من أن الآية نص في عدم علمه وحاشاه عليه الصلاة والسلام عدة المرسلين عليهم الصلاة والسلام فيأخذ بها ويرد الحديث وكأن الذي أوقعه في الوهم كلام بعض المحققين والأولى أن لا يقتصر على عدد الآية ، فأخطأ في الفهم ومات في ربقة التقليد نسأل الله تعالى العافية .

﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى ﴾ برفع الجلالة ونصب موسى ، وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب أنهما قرآ على القلب .

﴿ تَكْلِيماً ﴾ مصدر مؤكد رافع لاحتمال المجاز على ما ذكره غير واحد ، ونظر فيه الشهاب بأنه مؤكد للفعل فيرفع المجاز عنه ، وأما رفعه المجاز عن الإسناد بأن يكون المكلم رسله من الملائكة ، كما يقال : قال الخليفة كذا إذا قاله وزيره فلا ، مع أنه أكد الفعل ، والمراد به معنى مجازي كقول هند بنت النعمان في زوجها روح بن زنباع وزير عبد الملك بن مروان :

بكى الخز من روح وأنكر جلده . . .

وعجت عجيجاً من جذام المطارف

(58/181)

فأكدت "عجت" مع أنه مجاز لأن الثياب لا تعج ، وما نقل عن الفراء من أن العرب تسمي ما وصل إلى الإنسان كلاماً بأي طريق وصل ما لم يؤكد بالمصدر فإذا أكد به لم يكن إلا حقيقة الكلام لا يفي بالمقصود إذ نهاية ما فيه رفع المجاز عن الفعل في هذه المادة ، ولا تعرض له لرفع المجاز عن الإسناد فللخصم أن يقول : التكليم حقيقة إلا أن إسناده إلى الله تعالى مجاز ولا تقوم الآية حجة عليه إلا بنفي ذلك الاحتمال ، نعم إنها ظاهرة فيما ذهب إليه أهل السنة والجملة إما معطوفة على قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [النساء : 163] عطف القصة على القصة لا على ﴿ ءاتَيْنَا ﴾ [النساء : 163] وما عطف عليه ، وإما حال بتقدير قد كما ينبىء عنه تغيير الأسلوب بالالتفات ، والمعنى أن التكليم بغير واسطة منتهى مراتب الوحي وأعلاها ، وقد خص به من بين الأنبياء الذين اعترفتم بنبوتهم موسى عليه السلام ولم يقدح ذلك فيهم أصلاً فكيف يتوهم أن نزول التوراة عليه جملة قادح في نبوة من أنزل عليه الكتاب مفصلاً مع ظهور حكمة ذلك .

هذا وقد تقدم لك كيفية سماع موسى عليه السلام لكلام الله عز وجل ، وقد وقع التكليم أيضاً لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم في الإسراء مع زيادة رفعة ، بل ما من معجزة لنبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلا لنبينا صلى الله عليه وسلم مثلها مع زيادة شرف له شرفه الله تعالى ، بل ما من ذرة نور شعت في العالمين إلا تصدقت بها شمس ذاته صلى الله عليه وسلم ، ولله سبحانه در البوصيري حيث يقول :

وكل آي أتى الرسل الكرام بها . . .

فإنما اتصلت من نوره بهم

فصلى الله تعالى عليه وسلم تسليماً كثيراً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ ورُسلا قد قصصناهم عليك من قبل ﴾ يعني في آي القرآن مثل : هود ، وصالح ، وشعيب ، وزكرياء ، ويحيى ، وإلياس ، والْيسع ، ولوط ، وتبّع .

ومعنى قوله : ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ لم يذكرهم الله تعالى في القرآن ، فمنهم من لم يرد ذكره في السنّة : مثل حنظلة بن صفوان نبيء أصحاب الرسّ ، ومثل بعض حكماء اليونان عند بعض علماء الحكمة.

قال السهروردي في "حكمة الإشراق" : "منهم أهل السفارة" .

ومنهم من ذكرته السنّة : مثل خالد بن سنَان العبسي .

وإنَّما ذكر الله تعالى هنا الأنبياء الذين اشتهروا عند بني إسرائيل لأنّ المقصود محاجّتهم .

وإنَّما ترك الله أن يقصّ على النّبيء صلى الله عليه وسلم أسماء كثير من الرسل للاكتفاء بمن قصّهم عليه ، لأنّ المذكورين هم أعظم الرسل والأنبياء قصصاً ذات عبر .

وقوله : ﴿ وكلم الله موسى تكليما ﴾ غُيِّر الأسلوب فعُدل عن العطف إلى ذكر فعل آخر ، لأنّ لهذا النّوع من الوحي مزيد أهمّيّة ، وهو مع تلك المزيّة ليس إنزال كتاب من السماء ، فإذا لم تكن عبرة إلاّ بإنزال كتاب من السماء حسب اقتراحهم ، فقد بطل أيضاً ما عدا الكلمات العشر المنزّلة في الألواح على موسى عليه السّلام .

وكلام الله تعالى صفة مستقلّة عندنا ، وهي المتعلّقة بإبلاغ مراد الله إلى الملائكة والرسلِ ، وقد تواتر ذلك في كلام الأنبياء والرسل تواترا ثبت عند جميع المِلّيّين ، فكلام الله صفة له ثبتت بالشرع لا يدلّ عليها الدليل العقليّ على التحقيق إذ لا تدلّ الأدلّة العقلية على أنّ الله يجب له إبلاغ مراده الناس بل يجوز أن يُوجد الموجودات ثم يتركها وشأنَها ، فلا يتعلّق علمه

بحملها على ارتكاب حَسَن الأفعال وتجنّب قبائحها .

ألا ترى أنّه خلق العجماوات فما أمرها ولا نهى ، فلو ترك النّاس فوضى كالحيوان لما ستحال ذلك .

وأنّه إذا أراد حمل المخلوقات على شيء يريده فطرها على ذلك فانساقت إليه بجبلاّتها ، كما فطر النحل على إنتاج العسل ، والشجر على الإثمار .

(60/181)

ولو شاء لحمل النّاس أيضاً على جبِلّة لا يعدونها ، غير أنَّنا إذ قد علمنا أنَّه عالم ، وأنّه حكيم ، والعلم يقتضي انكشاف حقائق الأشياء على ما هي عليه عنده ، فهو إذ يعلم حسن الأفعال وقبحها ، يريد حصول المنافع وانتفاء المضارّ ، ويرضى بالأولى ، ويكره الثّانية ، وإذْ اقتضت حكمته وإرادته أن جعل البشر قابلاً للتعلّم والصلاح ، وجعل عقول البشر صالحة لبلوغ غايات الخير ، وغايات الشرّ ، والتفنّن فيهما ، بخلاف الحيوان الذي يبلغ فيما جبل عليه من خير أو شرّ إلى غاية فطر عليها لا يعدوها ، فكان من المتوقّع طغيان الشرّ على الخير بعمل فريق الأشرار من البشر كان من مقتضى الحكمة أن يحمل النّاس على فعل الخير الذي يرضاه ، وتركِ الشرّ الذي يكرهه ، وحملُهم على هذا قد يحصل بخلق

أفاضل النّاس وجبْلهم على الصلاح والخير ، فيكونون دعاة للبشر ، لكنّ حكمة الله وفضله اقتضى أن يخلق الصالحين القابلين للخير ، وأن يعينهم على بلوغ ما جُبلوا عليه بإرشاده وهديه ، فخلق النّفوس القابلة للنبوّة والرسالة وأمدّها بالإرشاد الدالّ على مراده المعبّر عنه بالوحي ، كما اقتضاه قوله تعالى : ﴿ الله أعلم حيث يُجعل رسالاته ﴾ [الأنعام : 124] فأثبت رسالة وتهيئة المرسَل لقبولها ومن هنا ثبتَت صفة الكلام .

فعلمنا بأخبار الشريعة المتواترة أنّ الله أراد من البشر الصلاح وأمرهم به ، وأن أمره بذلك بلغ إلى البشر في عصور ، كثيرة وذلك يدلّ على أنّ الله يرضى بعض أعمال البشر ولا يرضى بعضها وأنّ ذلك يسمّى كلاماً نفسياً ، وهو أزلي .

ثُمّ إنّ حقيقة صفة الكلام يحتمل أن تكون من متعلّقات صفة العلم ، أو من متعلّقات صفة الإرادة ، أو صفة مستقلّة متميّزة عن الصفتين الأخريين ؛ فمنهم من يقول : عَلم حاجة النّاس إلى الإرشاد فأرشدهم ، أو أرادَ هَدي الناس فأرشدهم .

(61/181)

ونحن نقول : إنّ الإلهية تقتضي ثبوت صفات الكمال الّتي منها الرضا والكراهيّة والأمر والنهي للبشر أو الملائكة ، فثبتت صفة مستقلّة هي صفة الكلام النفسي ؛ وكلّ ذلك

متقارب ، وتفصيله في علم الكلام .

أمّا تكليم الله تعالى بعض عباده من الملائكة أو البشر فهو إيجاد ما يعرِف منه الملَك أو الرسول أنّ الله يأمر أوْ ينهَى أو يخبر .

فالتكليم تعلُّق لصفة الكلام بالمخاطب على جَعْل الكلام صفة مستقِلّة ، أو تعلّق العِلم بإيصال المعلوم إلى المخاطب ، أو تعلّق الإرادة بإبلاغ المراد إلى المخاطب .

فالأشاعرة قالوا : تكليم الله عبده هو أن يخلق للعبد إدراكاً من جهة السمع يتحصّل به العلم بكلام الله دون حروف ولا أصوات .

وقد ورد تمثيله بأنّ موسى سمع مِثْل الرعد عَلِم منه مدلول الكلام النفسي .

قلت : وقد مثّله النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عن أبي هريرة " أنّ الله تعالى إذا قضى الأمر في السماء ضرَبَتْ الملائكة بأجنحتها خُضْعَاناً لقولِهِ كأنّه سِلْسِلَة على صَفْوَانٍ فإذا فُزِّع عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربّكم ، قالوا للّذي قالَ "الحقّ وهو العليّ الكبير " فعلى هذا القول لا يلزم أن يكون المسموع للرسول أو الملك حروفاً وأصواتاً بل هو علم يحصل له من جهة سمعه يتّصل بكلام الله ، وهو تعلّق من تعلّقات صفة الكلام النفسي بالمكلِّم فيما لا يَزال ، فذلك التعلّق حادث لا محالة كتعلّق الإرادة .

وقالت المعتزلة : يخلق الله حروفاً وأصواتاً بلغة الرسول فيسمعها الرسول ، فيعلم أنّ ذلك من عند الله ، بعلم يجده في نفسه ، يعلم به أنّ ذلك ورد إليه من قِبَل الله ، إلاّ أنّه ليس

بواسطة الملك ، فهم يفسّرونه بمثل ما نفسّر به نحن نزول القرآن ؛ فإسناد الكلام إلى الله مجاز في الإسناد ، على قولهم ، لأنّ الله منزّه عن الحروف والأصوات .

(62/181)

والكلام حقيقة حروف وأصوات ، وهذه سفسطة في الدليل لأنّه لا يقول أحد بأنّ الحروف والأصوات تتّصف بها الذات العليّة .

وهو عندنا وعندهم غير الوحي الذي يقع في قلب الرسول ، وغير التبليغ الذي يكون بواسطة جبريل ، وهو المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ أوْ مِنْ وراء حِجاب ﴾ [الشورى : 51] .

أمّا كلام الله الوارِدُ للرسول بواسطة المَلَك وهو المعبّر عنه بالقرآن وبالتّوراة والإنجيل وبالزّبور : فتلك ألفاظ وحروف وأصوات يعلّمها الله للملك بكيفية لا نعلمها ، يَعلَم بها المَلَكُ أنّ الله يَدلّ ، بالألفاظ المخصوصة الملقاةِ للملَك ، على مدلولاتِ تلك الألفاظ فيلقيها المَلَك على الرسول كما هي قال تعالى : ﴿ أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء ﴾ [الشورى : 51] وقال : ﴿ نزل به الروح الأمين على قبلك لتكون من المنذِرين بلسان عربيّ مُبين ﴾ [الشعراء : 193 195] .

وهذا لا يمتري في حدوثه من له نصيب من العلم في الدّين .

ولكن أمسك بعض أئمّة الإسلام عن التصريح بحدوثه ، أو بكونه مخلوقاً ، في مجالس المناظرة التي غشيتْها العامَّة ، أو ظُلمة المكابرة ، والتحفّز إلى النبز والأذَى : دفعاً للإيهام ، وإبقاء على النسبة إلى الإسلام ، وتنصّلاً من غوغاء الطغام ، فَرَحم الله نفوساً فُتنت ، وأجسَاداً أوجعت ، وأفواهاً سكتت ، والخير أرادوا ، سواء اقتصدوا أم زادوا .

والله حسيب الذين ألّبوا عليهم وجمعوا ، وأغروا بهم وبئس ما صنعوا .

وقوله ﴿ تكليماً ﴾ مصدر للتوكيد .

والتوكيد بالمصدر يرجع إلى تأكيد النسْبة وتحقيقها مثل (قَدْ) و(إنّ) ، ولا يقصد به رفع احتمال المجاز ، ولذلك أكّدت العرب بالمصدر أفعالاً لم تستعمل إلاّ مجازاً كقوله تعالى : ﴿ إنَّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهّركم تطهيراً ﴾ فإنَّه أراد أنّه يطهّرهم الطهارة المعنوية ، أي الكمال النفسي ، فلم يفد التأكيد رفع المجاز .

وقالت هند بنت النعمان بن بشير تذمّ زوجها رَوْح بن زِنْباع:

بَكَى الخزّ من رَوْح وأنْكَرَ جِلْده . . .

وعجَّتْ عجيجاً من جُذَامَ المَطَارف

وليس العجيج إلاّ مجازاً ، فالمصدر يؤكِّد ، أي يُحقِّق حصول الفعْل المؤكَّد على ما هو عليه من المعنى قبل التّأكيد .

فمعنى قوله : ﴿ تكليماً ﴾ هنا : أنّ موسى سمع كلاماً من عند الله ، بحيث لا يحتمل أنّ الله أرسل إليه جبريل بكلام ، أو أوحى إليه في نفسه .

وأمّا كيفية صدور هذا الكلام عن جانب الله فغرض آخر هو مجال للنظر بين الفِرق ، ولذلك فاحتجاج كثير من الأشاعرة بهذه الآية على كون الكلام الَّذي سمعه موسى الصفة الذاتية القائمة بالله تعالى احتجاج ضعيف .

وقد حكى ابن عرفة أنّ المازري قال في "شرح التلقين" : إنّ هذه الآية حجّة على المعتزلة في قولهم : إنّ الله لم يكلّم موسى مباشرة بل بواسطة خَلق الكلام لأنَّه أكَّده بالمصدر ، وأنّ ابن عبد السلام التّونسي ، شيخ ابن عرفة ، ردّه بأنّ التأكيد بالمصدر لإزالة الشكّ عن الحديث لا عن المحدّث عنه .

وتعقّبه ابن عرفة بما يؤول إلى تأييد ردّ ابن عبد السلام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فائدة

قال الزمخشري :

ومن بدع التفاسير أنه من الكَلْم (1) ، وأن معناه وجرّح الله موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشاف حـ 1 صـ 591 ﴾

فائدة

قال البيضاوى :

وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم ، وقد فضل الله محمداً صلى الله عليه وسلم بأن أعطاه مثل ما أعطى كل واحد منهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير البيضاوى حـ 2 صـ 281 ﴾

---

(1) . قال محمود : ومن بدع التفاسير أن كلم من الكلم . . . الخ» قال أحمد : وإنما ينقل هذا التفسير عن بعض المعتزلة لإنكارهم الكلام القديم الذي هو صفة الذات ، إذ لا يثبتون إلا الحروف والأصوات قائمة بالأجسام ، لا بذات اللَّه تعالى ، فيرد عليهم بجحدهم كلام النفس إبطال خصوصية موسى عليه السلام في التكليم ، إذ لا يثبتونه إلا بمعنى سماعه حروفا وأصواتا قائمة ببعض الأجرام ، وذلك مشترك بين موسى وبين كل سامع لهذه

الحروف ، حتى المشرك الذي قال الله فيه (حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ) فيضطر المعتزل إلى إبطال الخصوصية الموسوية بحمل التكليم على التجريح ، وصدق الزمخشري وأنصف : إنه لمن يدع التفاسير التي ينبو عنها الفهم ولا يبين بها إلا الوهم ، واللَّه الموفق

(65/181)

ومن فوائد ابن كثير فى الآية

وقوله ﴿ وَرُسُلا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ أي : من قبل هذه الآية ، يعني : في السور المكية وغيرها .

وهذه تسمية الأنبياء الذين نُصّ على أسمائهم في القرآن ، وهم : آدم وإدريس ، ونوح ، وهود ، وصالح ، وإبراهيم ، ولوط ، وإسماعيل ، وإسحاق ، ويعقوب ، ويوسف ، وأيوب ، وشعيب ، وموسى ، وهارون ، ويونس ، وداود ، وسليمان ، وإلياس ، والْيَسَع ، وزكريا ، ويحيى ، وعيسى [عليهم الصلاة والسلام] وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين ، وسيدهم محمد صلى الله وعليه وسلم .

وقوله : ﴿ وَرُسُلا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ أي : خلقا آخرين لم يذكروا في القرآن ، وقد اختلف في عدة الأنبياء والمرسلين والمشهور في ذلك حديث أبي ذر الطويل ، وذلك فيما

رواه ابن مَرْدُويه ، رحمه الله ، في تفسيره ، حيث قال : حدثنا إبراهيم بن محمد ، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن ، والحسين بن عبد الله بن يزيد قالا حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني حدثني أبي عن جدي ، عن أبي إدريس الخَوْلاني ، عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ، كم الأنبياء ؟ قال : "مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا" . قلت : يا رسول الله ، كم الرسل منهم ؟ قال : "ثلاثمائة وثلاثة عشر جَمّ غَفِير" . قلت : يا رسول الله ، من كان أولهم ؟ قال : "آدم" . قلت : يا رسول الله ، نبي مرسل ؟ قال : "نعم ، خلقه الله بيده ، ونفخ فيه من روحه ، ثم سَوَّاه قِبَلا" . ثم قال : "يا أبا ذر ، أربعة سريانيون : آدم ، وشيث ، ونوح ، وخَنُوخ – وهو إدريس ، وهو أول من خط بقلم – وأربعة من العرب : هود ، وصالح ، وشعيب ، ونبيك يا أبا ذر ، وأول نبي من أنبياء بني إسرائيل موسى ، وآخرهم عيسى . وأول النبيين آدم ، وآخرهم نبيك" .

(66/181)

قد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي في كتابه : "الأنواع والتقاسيم" وقد وَسَمَه بالصحة ، وخالفه أبو الفرج بن الجوزي ، فذكر هذا الحديث في كتابه "الموضوعات" ، واتهم به إبراهيم بن هشام هذا ، ولا شك أنه قد تكلم فيه غير

واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث (1) فالله أعلم .

وقد روي الحديث من وجه آخر ، عن صحابي آخر ، فقال ابن أبي حاتم : حدثنا محمد بن عوف ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا مُعَان بن رفاعة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أُمَامة قال : قلت : يا نبي الله ، كم الأنبياء ؟ قال : "مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا ، من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جما غَفِيرًا" .

مُعَان بن رفاعة السَّلامي ضعيف ، وعلي بن يزيد ضعيف ، والقاسم أبو عبد الرحمن ضعيف أيضا (2) .

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي : حدثنا أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهري البصري ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا موسى بن عبيدة الرَّبَذي ، عن يزيد الرَّقَاشي ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بعث الله ثمانية آلاف نبي ، أربعة آلاف إلى بني إسرائيل ، وأربعة آلاف إلى سائر الناس" .

وهذا أيضا إسناد ضعيف فيه الربذي ضعيف ، وشيخه الرَّقَاشي أضعف منه أيضا (3) والله أعلم .

وقال أبو يعلى : حدثنا أبو الربيع ، حدثنا محمد بن ثابت العَبْدِي ، حدثنا محمد بن خالد

---

(1) صحيح ابن حبان برقم (94) "موارد" ورواه أبو نعيم في الحلية (166/1) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى به .

وإبراهيم بن هشام الغساني كذبه أبو حاتم وأبو زرعة ، وقال الذهبي : "وهو صاحب حديث أبي ذر الطويل انفرد به عن أبيه عن جده" .

(2) ذكره السيوطي في الدر المنثور (746/2) .

(3) مسند أبي يعلى (160/7) ورواه أبو نعيم في الحلية (53/3) من طريق مكي بن إبراهيم به .

قال الهيثمي في المجمع (210/8) : "فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف جدًا" .

(67/181)

الأنصاري ، عن يزيد الرَّقَاشي ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

"كان فيمن خلا من إخواني من الأنبياء ثمانية آلاف نبي ، ثم كان عيسى ابن مريم ، ثم كنت أنا" (1) .

وقد رويناه عن أنس من وجه آخر ، فأخبرني الحافظ أبو عبد الله الذهبي ، أخبرنا أبو الفضل بن عساكر ، أنبأنا الإمام أبو بكر القاسم بن أبي سعيد الصفار ، أخبرتنا عمة أبي ، عائشة بنت أحمد بن منصور بن الصفار ، أخبرنا الشريف أبو السنابك هبة الله بن أبي الصهباء محمد بن حيدر القُرَشِي ، حدثنا الإمام الأستاذ أبو إسحاق الإسْفَرَاييني قال :

أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن طارق، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا زياد بن سعد، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن صفوان بن سُلَيْم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بعثت على إثر من ثلاثة آلاف نبي من بني إسرائيل". وهذا غريب من هذا الوجه وإسناده لا بأس به، رجاله كلهم معروفون إلا أحمد بن طارق هذا، فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح(2) والله أعلم.

حديث أبي ذر الغفاري الطويل في عدد الأنبياء عليهم السلام:

---

(1) مسند أبي يعلى (131/7) وقال الهيثمي في المجمع (211/8): "فيه محمد بن ثابت العبدي وهو ضعيف".

(2) ورواه أبو نعيم في الحلية (162/3) من طريق مسلم بن خالد الزنجي به. وقال: "غريب".

(68/181)

قال محمد بن الحسين الآجري: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الفِرْيابي إملاء في شهر رجب سنة سبع وتسعين ومائتين، حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسّاني، حدثنا أبي

، عن جده عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ذر قال : دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وحده ، فجلست إليه فقلت : يا رسول الله ، إنك أمرتني بالصلاة . قال : "الصلاة خير موضوع فاستكثر أو استقل" . قال : قلت : يا رسول الله ، فأي الأعمال أفضل ؟ قال : "إيمان بالله ، وجهاد في سبيله" . قلت : يا رسول الله ، فأي المؤمنين أفضل ؟ قال : "أحسنهم خلقا" . قلت : يا رسول الله ، فأي المسلمين أسلم ؟ قال : "من سَلِمَ الناسُ من لسانه ويده" . قلت : يا رسول الله ، فأي الهجرة أفضل ؟ قال : "من هَجَرَ السيئات" . قلت : يا رسول الله ، أيّ الصلاة أفضل ؟ قال : "طول القنوت" . قلت : يا رسول الله ، فأي الصيام أفضل ؟ قال : "فَرْضٌ مجزئ وعند الله أضعاف كثيرة" . قلت : يا رسول الله ، فأي الجهاد أفضل ؟ قال : "من عُقِر جَوَاده وأهرِيق دَمُه" . قلت : يا رسول الله ، فأيّ الرقاب أفضل ؟ قال : "أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها" . قلت : يا رسول الله فأيّ الصدقة أفضل ؟ قال : "جَهْد من مُقِلٍّ ، وسر إلى فقير" . قلت : يا رسول الله ، فأيّ آية ما أنزل عليك أعظم [منها] ؟ قال : "آية الكرسي" . ثم قال : "يا أبا ذر ، وما السموات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فَلاة ، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة" . قال : قلت : يا رسول الله ، كم الأنبياء ؟ قال : "مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا" قال : قلت : يا رسول الله ، كم الرسل من ذلك ؟

قال : "ثلاثمائة ، وثلاثة عشر جمٌّ غَفيرٌ كثير طيب" . قلت : فمن كان أولهم ؟ قال : "آدم" . قلت : أنبي مرسل ؟ قال : "نعم ، خلقه الله بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وسَوَّاه قِبيلا ثم قال : "يا أبا ذر ، أربعة سريانيون : آدم ، وشيث ،

وخَنُوخ – وهو إدريس ، وهو أول من خط بقلم – ونوح . وأربعة من العرب : هود ، وشعيب ،

وصالح ، ونبيك يا أبا ذر . وأول أنبياء بني إسرائيل موسى ، وآخرهم عيسى . وأول الرسل آدم ، وآخرهم محمد" . قال : قلت : يا رسول الله ، كم كتابًا أنزله الله ؟ قال : "مائة كتاب وأربعة كتب ، وأنزل الله على شيث خمسين ، صحيفة ، وعلى خَنُوخ ثلاثين صحيفة ، وعلى إبراهيم عشر صحائف ، وأنزل على موسى من قبل التوراة عشر صحائف والإنجيل والزبور والفرقان" . قال : قلت : يا رسول الله ، ما كانت صحف إبراهيم ؟ قال : "كانت كلها : يا أيها الملك المسلط المبتلى المغرور ، إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ، ولكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم ، فإني لا أردها ولو كانت

من كافر . وكان فيها مثال : وعلى العاقل أن يكون له ساعات : ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يفكر في صنع الله ، وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب . وعلى العاقل ألا يكون ضاعنا إلا لثلاث : تزود لمعاد ، أو مَرَمَّة لمعاش ، أو لذة في غير محرم . وعلى العاقل أن يكون بصيرًا بزمانه ، مقبلا على شأنه ، حافظًا للسانه ، ومَنْ حَسِب كلامه من عمله قَلَّ كلامه إلا فيما يعنيه" . قال : قلت : يا رسول الله ، فما كانت صحف موسى ؟ قال : "كانت عِبرًا كلها : عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح ، عجبت لمن أيقن بالقَدَر ثم هو يَنْصب ، وعجبت لمن يرى الدنيا وتَقَلُّبَهَا بأهلها ثم يطمئن إليها ، وعجبت لمن أيقن بالحساب غدًا ثم هو لا يعمل" قال : قلت : يا رسول الله ، فهل في أيدينا شيء مما في أيدي إبراهيم وموسى ، وما أنزل الله عليك ؟ قال : "نعم ، اقرأ يا أبا ذر : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى . وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى . بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا . وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى . إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الأولَى . صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴾ [الأعلى : 14 - 19] .

قال : قلت يا رسول الله ، فأوصني . قال : "أوصيك بتقوى الله ، فإنه رأس أمرك" .

قال : قلت يا رسول الله ، زدْني . قال : "عليك بتلاوة القرآن ، وذِكْر الله ، فإنه ذكرٌ لك في السماء ، ونورٌ لك في الأرض" .

قال : قلت : يا رسول الله ، زدني . قال : "إياك وكثرة الضحك . فإنه يميت القلب ، ويُذْهِبُ بنور الوجه" . قلت : زدني . قال : "عليك بالجهاد ، فإنه رهبانية أمتي" . قلت : زدني . قال : "عليك بالصمت إلا من خير ، فإنه مَطْرَدَةٌ للشيطان وعون لك على أمر دينك" .

قلت : زدني . قال : "انظر إلى من هو تحتك ، ولا تنظر إلى من هو فوقك ، فإنه أجدر لك ألا تزدري نعمة الله عليك" .

قلت : زدني . قال : "أحبب المساكين وجالسهم ، فإنه أَجْدرُ أن لا تزدري نعمة الله عليك" . قلت : زدني . قال : "صل قرابتك وإن قطَعوك" . قلت : زدني . قال : "قل الحق وإن كان مرا" .

قلت : زدني . قال : "لا تخف في الله لومة لائم" .

قلت : زدني . قال : "يَرُدَّك عن الناس ما تعرف عن نفسك ، ولا تَجِدُ عليهم فيما تحب ، وكفى بك عيبًا أن تعرف من الناس ما تجهل من نفسك . أو تجد عليهم فيما تحب" .

ثم ضرب بيده صدري ، فقال : "يا أبا ذر ، لا عَقْل كالتدبير ، ولا ورَع كالكف ، ولا

حسب كحسن الخلق" (1)

وروى الإمام أحمد ، عن أبي المغيرة ، عن مُعَان بن رفاعة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة : أن أبا ذر سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر أمر الصلاة ، والصيام ، والصَدقة ، وفَضْلَ آية الكرسي ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وأفضلَ الشهداءِ ، وأفضلَ الرقاب ، ونبوة آدم ، وأنه مُكَلَّم ، وعددَ الأنبياء والمرسلين ، كنحو ما تقدم (2) .

---

(1) الشريعة للآجري (ص 404) وفي إسناده إبراهيم بن هشام الغسائي ، كذبه أبو حاتم وأبو زرعة ، وقد انفرد به عن أبيه عن جده .

(2) المسند (265/5) .

(72/181)

وقال عبد الله بن الإمام أحمد : وجدت في كتاب أبي بخطه : حدثني عبد المتعالي بن عبد الوهاب ، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا مُجَالِد عن أبي الوَدَّاك قال : قال أبو سعيد : هل تقول الخوارج بالدجال ؟ قال : قلت : لا . فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إني خاتم ألفِ نبيّ أو أكثرَ ، وما بُعِثَ نبيٌّ يُتَّبعُ إلا وقد حذر أمته منه ، وإني قد بُيِّنَ لي ما لم يُبَيَّن [لأحد] وإنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعور ، وعينه اليمنى عوراء

جاحظة لا تخفى ، كأنها نخامة في حائط مُجَصَّص ، وعينه اليسرى كأنها كوكب دري ، معه من كل لسان ، ومعه صورة الجنة خضراء يجري فيها الماء ، وصورة النار سوداء تَدْخُن" (1) .

وقد رويناه في الجزء الذي فيه رواية أبي يعلى الموصلي ، عن يحيى بن مَعين ، حدثنا مروان بن معاوية ، حدثنا مُجَالِد ، عن أبي الودّاك ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إني أختم ألف ألف نبيٍّ أو أكثرَ ، ما بعث الله من نبي إلى قومه إلا حذَّرهم الدجالَ . . . . " وذكر تمام الحديث ، هذا لفظه بزيادة "ألْف" وقد تكون مُقْحَمة (2) والله أعلم . وسياق رواية الإمام أحمد أثبت وأولى بالصحة ، ورجال إسناد هذا الحديث لا بأس بهم ، وروي هذا الحديث من طريق جابر بن عبد الله ، رضي الله عنه ، قال الحافظ أبو بكر البزار :

حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا مُجَالد ، عن الشّعبي ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إني لخاتم ألف نبيٍّ أو أكثر ، وإنه ليس منهم نبيٌّ إلا وقد أنذر قومه الدّجالَ ، وإني قد بُيِن لي ما لم يُبَيَّن لأحد منهم وإنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعورَ" (3) .

وقوله : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ وهذا تشريف لموسى ، عليه السلام ، بهذه الصفة ؛ ولهذا يقال

---

(1) المسند (79/3) وقال الهيثمي في المجمع (346/7) : "فيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي في رواية، وقال في أخري: ليس بالقوي. وضعفه جماعة.

(2) ورواه الحاكم في المستدرك (597/2) من طريق يحيى بن معين به، وقال الذهبي: مجالد وهو ضعيف، وليس فيه زيادة "ألف" وهي مقمحة كما ذكر المؤلف.

(3) مسند البزار برقم (3380) "كشف الأستار".

(73/181)

له: الكليم. وقد قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدويه: حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان المالكي، حدثنا مَسيحُ بن حاتم، حدثنا عبد الجبار بن عبد الله قال: جاء رجل إلى أبي بكر بن عيَّاش فقال: سمعت رجلا يقرأ: "وكلم اللهَ موسى تكليما" فقال أبو بكر: ما قرأ هذا إلا كافر، قرأتُ على الأعمش، وقرأ الأعمش على [يحيى] بن وثاب، وقرأ يحيى بن وثَّاب على أبي عبد الرحمن السُّلَمِيّ، وقرأ أبو عبد الرحمن، عَلَى عَلِيّ بن أبي طالب، وقرأ علي بن أبي طالب على رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ (1).

وإنما اشتد غضب أبي بكر بن عياش، رحمه الله، على مَن قرأ كذلك؛ لأنه حرّف لفظ

القرآن ومعناه، وكان هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن [يكون] (4) الله كلَّم موسى، عليه السلام، أو يكلم أحدًا من خلقه، كما رويناه (5) عن بعض المعتزلة أنه قرأ على بعض المشايخ: "وكلم اللهَ موسى تكليما" فقال له: يا ابن اللَّخْنَاء، فكيف تصنع بقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ﴾ [الأعراف: 143]، يعني: أن هذا لا يحتمل التحريف ولا التأويل.

---

(1) ورواه الطبراني في الأوسط برقم (3325) "مجمع البحرين" من طريق مسيح بن حاتم به. وقال الطبراني: "لم يروه عن الأعمش إلا أبو بكر، تفرد به عبد الجبار بن عبد الله لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات".

(74/181)

وقال ابن مَرْدُويَة: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن الحسين بن بَهْرَام، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا هانئ بن يحيى، عن الحسن بن أبي جعفر، عن قتادة عن يحيى بن وَثَّاب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَما كلم الله موسى كان يُبْصِرُ دبيبَ النمل على الصفا في الليلة الظلماء". وهذا حديث غريب، وإسناده لا يصح، وإذا صح موقوفا كان جيدًا (1).

وقد روى الحاكم في مستدركه وابن مردويه ، من حديث حميد بن قيس الأعرج ، عن عبد الله بن الحارث ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كان على موسى يوم كلمه ربُّه جبة صوف ، وكساء صوف ، وسراويل صوف ، ونعلان من جلد حمار غير ذكي" (2) .

وقال ابن مردويه بإسناده عن جُوَيْبر ، عن الضَّحاك عن ابن عباس قال : إن الله ناجَى موسى بمائة ألف كلمة وأربعين ألف كلمة ، في ثلاثة أيام ، وصايا كلها ، فلما سمع موسى كلام الآدميين مَقتهم مما وقع في مسامعه من كلام الرب ، عز وجل .

وهذا أيضًا إسناد ضعيف ، فإن جُوَيْبرًا ضعيف ، والضَّحاك لم يدرك ابنَ عباس ، رضي الله عنه . فأما الأثر الذي رواه ابن أبي حاتم وابن مَرْدُويه وغيرهما من طريق الفضل بن عيسى الرَّقَاشي ، عن محمد بن المُنْكَدِر ، عن جابر بن عبد الله قال : لما كلم الله موسى يوم الطورِ ، كلَّمه بغير الكلام الذي

---

(1) ورواه الطبراني في المعجم الصغير برقم (77) ، من طريق أحمد بن الحسين بن بهرام به ، وقال الهيثمي في المجمع (203/8) : "فيه الحسين بن أبي جعفر الجفري : وهو متروك" .

(2) المستدرك (379/2) ورواه الترمذي في السنن برقم (1734) من طريق حميد الأعرج به .

قال الحاكم : "على شرط البخاري" ، وتعقبه الذهبي بقوله : "بل ليس على شرطه ، وإنما

غره أن في إسناده حميد بن قيس كذا ، وهو خطأ ، إنما هو حميد الأعرج الكوفي ابن علي أو ابن عمار أحد المتروكين فظن أنه المكي الصادق .

(75/181)

كلَّمه يوم ناداه ، فقال له موسى : يا رب ، هذا كلامك الذي كلمتني به ؟ قال : لا يا موسى ، أنا كلمتك بقوة عَشَرةِ آلاف لسان ، ولي قوةُ الألْسِنة كلها ، وأنا أقوى من ذلك . فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل قالوا : يا موسى ، صِفْ لنا كلام الرحمن . قال : لا أستطيعه . قالوا : فشبه لنا . قال : ألم تسمعوا إلى صوت الصواعق فإنها قريب منه ، وليس به . وهذا إسناد ضعيف ، فإن الفضلَ هذا الرقاشي ضعيف بمرة .

وقال عبد الرزاق : أخبرنا مَعْمَر ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ، عن جزْء بن جابر الخَثْعَمي ، عن كعب قال : إن الله لما كلم موسى كلمه بالألسنة كلها سِوَى كلامه ، فقال له موسى يا رب ، هذا كلامك ؟ قال : لا ولو كلمتك بكلامي لم تَستَقِمْ له .

قال : يا رب ، فهل من خلقك شيء يشبه كلامك ؟ قال : لا وأشد خلقي شبها بكلامي أشد ما تسمعون من الصواعق .

فهذا موقوف على كعب الأحبار ، وهو يحكي عن الكتب المتقدمة المشتملة على أخبار

بني إسرائيل ، وفيها الغَثُّ والسَّمِين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 469 475. ﴾

(76/181)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾

والرسل الذين ذكرهم الله في الآية السابقة ليسوا كل الرسل الذين يجب الإيمان بهم تفصيلا فحسب ، فكما علمونا في الأزهر الشريف يجب أن نؤمن بخمسة وعشرين رسولا وقد نظمهم بعض الشعراء في قوله :

في تلك حجتنا منهم ثمانية . . . من بعد عشر ويبقى سبعة وهمو

إدريس ، هود ، شعيب ، صالح ، وكذا . . . ذو الكفل ، آدم ، بالمختار قد ختموا

وفي سورة الأنعام نجد قوله الحق : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ * وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا وَنُوحاً هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ

﴿ وَزَكَرِيَّا ويحيى وعيسى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصالحين * وَإِسْمَاعِيلَ واليسع وَيُونُسَ وَلُوطاً وَكُلاًّ فَضَّلْنَا عَلَى العالمين ﴾ [الأنعام : 83-86]

وفي هذه الآيات ثمانية عشر رسولاً ، وبالإضافة إلى سبعة هم إدريس وهود وشعيب وصالح وذو الكفل وآدم ومحمد صلى الله عليه وسلم ، هم إذن خمسة وعشرون رسولاً ذكرهم الله ، لكن الآية التي تسبق الآية التي نحن بصددها لم يذكر الله كل أسماء الرسل .

وذكر أسماء بعض الرسل في سورة الأنعام وبعضهم في سورة هود وبعضهم في سورة الشعراء . ويقول الحق : ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ الله موسى تَكْلِيماً ﴾ [النساء : 164]

(77/181)

أي أن الخمسة والعشرين رسولاً ليسوا كل الرسل الذين أرسلهم الحق إلى الخلق ، فقد قال :

﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلاَ فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر : 24]

أي أنه قد قص علينا أعلام الرسل الذين كانت أممهم لها كثافة أو حيّز واسع أو لرسلهم معهم عمل كثيف ، ولكن هناك بعض الرسل أرسلهم سبحانه إلى مائة ألف أو يزيدون مثل يونس عليه السلام : ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إلى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾ [الصافات : 147]

وكان العالم قديماً في انعزالية . ولم يكن يملك من وسائل الالتقاء ما يجعل الأمم تندمج . وكان لكل بيئة داءاتها ، ولكل بيئة طابع مميز في السلوك ، ولذلك أرسل الله رسولاً إلى كل بيئة ليعالج هذه الداءات ، ولا يذكر الداءات الأخرى حتى لا تنتقل من مجتمع إلى مجتمع آخر بالأسوة . وحين علم الحق بعلمه الأزلي أن خلقه بما أقدرهم هو سبحانه على الفكر والإنتاج والبحث في أسرار الكون سيبتكرون وسائل الالتقاء ؛ ليصير العالم وحدة واحدة ، وأن الشيء يحدث في الشرق فيعلمه الغرب في اللحظة نفسها ، وأن الداءات ستصبح في العالم كله داءات واحدة ؛ لذلك كان ولابد أن يوجد الرسول الذي يعالج الداءات المجتمعة ، فكان صلى الله عليه وسلم الرسول الخاتم والرسول الجامع والرسول المانع . ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ [النساء : 164]

ويتكلم الحق سبحانه عن تاريخ النبوات مع قومهم بكلمة " قصصنا " ولذلك حكمة ، فالقصص معناه أنه لا عمل في الأحداث للرسول ، بل تأتي الأحداث في السياق كما وقعت .

وسبحانه يعلم أزلاً أن خلقه سيبتكرون فناً اسمه " فن القصص " .

ومن العجيب أنهم يسمونه فن القصص ، وينسج المؤلفون حكايات خيالية أو حكايات ليس لها واقع . وعندما يأتون إلى التاريخ الواقع يزيد المؤلف جزءا من الأحداث أو يضيف من خياله أشياء ، ويقولون هذه متطلبات إتقان فن القصص ، ويحرمون أنفسهم من أمانة النقل . ولذلك يأتي الحق ليوضح لنا أن القص الخاص بالرسل وبغيرهم في القرآن قصص واقعي ، حقيقي ، حدث فعلاً .

وكلمة " القصص " مأخوذة من قص الأثر أي أن نسير مع القدم كما تَذهب ، فلا نذهب هنا ولا نذهب هناك . وحكايات الأنبياء في القرآن واقعية . ومن رواية الحق لا من رواية الخلق ، وثمة فارق بين ما يرويه الحق لخلقه ليسيروا على المنهج . وما يرويه الخلق بعضهم لبعض للتسلية أو غير ذلك . ونجد روايات الخلق تزدحم في بعض الأحيان بخيال البشر ، مثل روايات جورجي زيدان عن الإسلام والأنبياء ، وعندما سألوه لماذا أضاف من عنده إلى الواقع ، أجاب الإجابة التقليدية : فعلت ذلك من أجل الحبكة القصصية .

ويجب أن نميز ونفرق بين روايات الخلق وقصص الحق ونضعه في بؤرة الشعور حتى لا يُدخل أحد من خياله على قصص القرآن ما ليس فيه ، وحتى لا يأتي واحد ذات يوم ويقول : إن كل القصص واحد . فنحن في القرآن لسنا أمام مؤلف ، بل أمام الخالق الأعلى الذي يروي لنا ما يعلمنا . وسبحانه علم أزلاً ما سيدور في كونه ، لذلك قال : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ

أَحْسَنَ القصص بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هذا القرآن وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الغافلين ﴾ [يوسف : 3]

(79/181)

وسبحانه قد قص على الرسول صلى الله عليه وسلم في القرآن أحسن القصص ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيعالج أجناس العالم التي توزعت على جميع الرسل من إخوانه ، وما دام عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون مع كل الأجناس البشرية الذين تفرقوا من قبل على الرسل من إخوانه ، فلا بد أن يوضح سبحانه للرسول صلى الله عليه وسلم ولأمته من بعده : أنّه حدث مع الرسول فلان كذا ، وكان مبعوثاً إلى قوم كان موقفهم منه كذا ، وكانت داءات ذلك المجتمع هي كذا وكذا . ومحمد صلى الله عليه وسلم - كما نعلم - موكولٌ إليه علاج كل أجناس البشر وكذلك أمته من بعده ، ولابد أن يعرفوا أخبار كُلّ المجتمعات والرسل : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ القصص بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هذا القرآن وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الغافلين ﴾ .

إذن فكلمة " قصص " تدل على أنها حكايات لحركة العقيدة التي كانت مع كل الرسل .

والتاريخ - كما نعلم - هو ربط الأحداث بأزمانها ، فمرة نجعل الحدث هو المؤرّخ له ، ثم

نأتي بأشخاص كثيرين يدورون حول الحدث .

ومرة نجعل الشخص هو الأصل والأحداث تدور حوله ، فإذا قلنا كلمة " سيرة " فنعني أننا جعلنا الشخص هو محور الكلام ؛ ثم تدور الأحداث حوله . وإن أرخنا للحدث ، نجعل الحدث هو الأصل ، والأشخاص تدور حوله .

مثال ذلك : عندما نأتي لنتكلم عن حدث الهجرة ؛ نجعل هذا الحدث هو المحور ، ونروي كيف هاجر رسول الله ومعه أبو بكر / وكيف هاجر عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة ، وبذلك تكون الهجرة هي المحور وكيف دار الأشخاص حول هذا الحدث الجليل .

ومثال آخر : عندما نروي سيرة من السير ، مثل سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، نجعل النبي صلى الله عليه وسلم محور الحديث والتاريخ ، ونروي كيف دارت الأحداث في حياته .

إذن فأخبار وقصص الرسل تكون هي المحور ونلتقط الأحداث التي مرت عليهم ؛ لأن الرسالات حين تأتي الناسَ بمنهج السماء ؛ تنقسم إلى قسمين : قسم نظري يريد الحق أن يعلمه لخلقه بواسطة الرسول ، وهو القسم العلمي ، فتلك قضايا يجب أن يعلموها . وقسم

عملي ؛ لأن الحق يريد من خلقه أن يعلموا ويريد منهم – أيضا – بعد أن يعلموا أن يطوعوا حركة حياتهم على ضوء ما عملوا . فليست المسألة رفاهية علم ، ولكنها مسئولية تطبيق ما علموا في محور " افعل " و" لا تفعل " . ولو كانت المسألة أن يعلم الخلق فقط ، لكان من الممكن أن نقول : ما أيسرها من رحلة .

لقد وجدنا كفار قريش عندما طلب الرسول منهم أن يشهدوا أن لا إله إلا الله ، قاوموا ذلك . ولو كانوا يعلمون أنها مجرد كلمة تقال لقالوها . لكنهم عرفوا مطلوب الكلمة ، وعرفوا أنه لن توجد سيادة ولا عبودية ولا أوامر لأحد غير الله ، ومعنى ذلك المساواة المطلقة بين العباد .

إذن فكل تكليف من السماء إنما نزل ، والقصد من العلم به هو العمل به أي توظيف العلم تطبيقاً ، فلا قيمة لعلم دون عمل . وعندما يبلغ الرسول القوم : هذا هو الحكم ، ومطلوب من كل واحد منهم أن يطوِّع حركة حياته على ضوء هذا الحكم . وتجيء الأحكام دائماً في طاقة البشر .

وهناك أناس قد علموا وعملوا وهذه هي قصصهم ، هذه قصة فلان وقصة فلان .

فالقصص يعطينا الجانب العملي المطلوب للمنهج ، ولذلك قصّ لنا الحق قصص الرسل في القرآن . ويبلغنا الحق بالنسب الإيماني ، ويعلمنا النسب المعترف به عند الأنبياء ، فيحكي قصة نوح عليه السلام ، عندما أوْحى إليه بضرورة أن يصنع السفينة ، وسَخِر قومُه منه ، وبعد أن صنعها جاء الأمر الإلهي بأن يحمل فيها من كل زوجين اثنين . ويقول الحق : ﴿ وَيَصْنَعُ الفلك وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلأٌ مِّن قَوْمِهِ سَخِرُواْ مِنْهُ قَالَ إِن تَسْخَرُواْ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ * فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ * حتى إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التنور قُلْنَا احمل فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثنين وَأَهْلَكَ إِلاَّ مَن سَبَقَ عَلَيْهِ القول وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلاَّ قَلِيلٌ ﴾

[هود : 38-40]

قوله الحق ﴿ إِلاَّ مَن سَبَقَ عَلَيْهِ القول ﴾ كان يجب ألا تمر على فطنة نوح ؛ ذلك لأنها تتضمن أن هناك أناساً من أهله لن يؤمنوا ، فيقول لابنه : ﴿ ونادى نُوحٌ ابنه وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يابني اركب مَّعَنَا وَلاَ تَكُن مَّعَ الكافرين ﴾ [هود : 42]

وكان الرد : ﴿ قَالَ سَآوِي إلى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ المآء ﴾ [هود : 43]

فقال نوح : ﴿ قَالَ لاَ عَاصِمَ اليوم مِنْ أَمْرِ الله إِلاَّ مَن رَّحِمَ ﴾ [هود : 43]

وبعد أن غرق ابن نوح وابتلعت الأرض ماءها ، نادى نوح ربه فقال : ﴿ رَبِّ إِنَّ ابني مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الحق وَأَنتَ أَحْكَمُ الحاكمين ﴾ [هود : 45]

(82/181)

نحن – إذن – أمام لقطة قصصية في قصة نوح . يلفتنا بها الحق إلى مسألة بنوة الرسالات ، فالبنوة هنا منهجية . ومن يتبع النبي هو الذي يكون من نسبه . ومن لا يتبع النبي فليس من نسبة ، لذلك قال الحق : ﴿ قَالَ يا نوح إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ . فأهل النبوة هم الذين اتبعوا منهج النبي . ويشرحها لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال عن سلمان الفارسي :

"سلمان منا أهل البيت"

ولم يقل : إن سلمان عربي ، أو إنّه من المسلمين ، لكنه قال : إنه من أهل البيت . وقد أوضح الحق ذلك في قصة ابن نوح : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ .

وخاض في معنى ﴿ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ بعض الخائضين باللغو وقالوا : إن أم ابن نوح قد فعلت السوء ، ولهؤلاء نقول : استغفروا ربكم وانظروا إلى حيثية الحكم : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلاَ تَسْئَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [هود : 46]

إذن فنسبة الأبناء للآباء من الأنبياء نسبة عمل لا نسبة دم ولا نسبة عن زواج أو إنجاب ، أما الذين قالوا السوء في امرأة نوح فعليهم أن يستغفروا الله ، فالحق سبحانه منزه عن التدليس على رسوله . وهب أن أم الولد قد فعلت ذلك – معاذ الله – فما ذنب الولد تصير أمه إلى هذا ؟ لا دخل للولد بذلك ، لكن قول الله : ﴿ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ يدل على أن ثبوت النبوة الإيمانية يكون بالعمل فقط .

ولننظر إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهله وعشيرته . . فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : " لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين ، جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بطون قريش بطنا بطنا : يا بني فلان أنقذوا أنفسكم من النار حتى انتهى إلى فاطمة فقال : يا فاطمة ابنة محمد انقذي نفسك من النار لا أملك لكم من الله شيئًا غير أن لكم رحماً سأبلها ببلالها "

(83/181)

ويضرب الله المثل في الزوجات ؛ فيقول : ﴿ ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ امرأت نُوحٍ وامرأت لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئاً وَقِيلَ ادخلا النار مَعَ الداخلين ﴾ [التحريم : 10]

وليس المقصود بالخيانة هنا الخيانة الجنسية ؛ لكن لنستدل على أن الرسول وإن كان رسولاً ليس له من القدرة على أن يقهر زوجه وامرأته على عقيدة ؛ فهي تملك حرية الاعتقاد ؛ فلا ولاية هنا للرجل على المرأة في العقيدة حتى إن ادعى الألوهية ؛ كفرعون مثلاً يقول الحق عن امرأته : ﴿ وَضَرَبَ اللهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ امرأت فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابنِ لِي عِندَكَ بَيْتاً فِي الجنة وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ القوم الظالمين ﴾ [التحريم : 11]

هذه اللقطات تدلنا على أن قضية الإيمان لا ينفع فيها النسب أو الزواج . فالابن هو العمل الصالح ، والحيثية في ذلك قول الحق عن ابن نوح : ﴿ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ فلم يذكر ذات الابن ولكنه ذكر العمل .

ولكل نبي قصة يذكرها الحق ليتضح المنهج في أذهان الناس . ويأتي الله بالمثل في المصطفَيْنَ الأخيار الذين اصطفاهم الله لهداية الناس مثل قصة سيدنا إبراهيم عليه السلام . الذي يبتليه – سبحانه – في أول حياته بالإحراق في النار . كان إبراهيم شاباً يمتلئ بالأمل في الحياة ، فماذا كان من إبراهيم ؟

أراد الحق نجاة إبراهيم من النار . وتركهم يتمكنون منه ويضعونه في قلب النار . ولم تمطر السماء لتطفئ النار ، وكل ذلك لتكون حجة الحق واضحة ، وحتى يكون كيد الله كاملاً لهؤلاء الكافرين . إن إبراهيم عليه السلام لم يهرب منهم ، ولم تمطر السماء ، بل ظلت النار ناراً ويعطل سبحانه ناموس النار حين دخول إبراهيم إليها .

" روي عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم أن إبراهيم حين قيدوه ليلقوه في النار قال : لا إله إلا أنت سبحانك رب العالمين ، لك الحمد ولك الملك لا شريك لك . قال : ثم رموا به في المنجنيق من مضرب شاسع فاستقبله جبريل فقال : يا إبراهيم ألك حاجة ؟ قال : أما إليك فلا . فقال جبريل فاسأل ربك . فقال : حسبي من سؤالي علمه بحالي . فقال الله : يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم "

وفي هذا غيظ ودحض لمكر الذين مكروا بإبراهيم . إذن يعطينا الحق في القصص القرآني المثل لنجمع من حياة كل رسول العبر ونستفيد منها ، لنكون بحق خير أمة أخرجت للناس ؛ لأننا أخذنا تجارب كل رسول وجعلناها منهجاً لنا في حياتنا .

وقد ابتلى الحق إبراهيم في أول حياته في نفسه ، وابتلاه في أخريات حياته في ابنه ، ونجح إبراهيم في الابتلاء الأول حين كانت حياته أهم بالنسبة إليه من كل شيء ، وحين يتقدم في السن ، فمن المفروض أن تكون كل حياته لمن بعده من الأبناء فيبتليه الله في ابنه .

لم يقل له : إن ابنك سيموت وعليك بالصبر . ولم يقل له : إن واحداً سيقتل ابنك وعليك بالصبر ؛ بل يأمره بذبح ابنه ، تلك قمة الابتلاء . لأنه لم يأت بوحي مباشر كالنفث في القلب

أو الكلام من وراء حجاب أو يرسل له الله ملكا يبلغه ما يريد ، بل برؤيا منامية : ﴿ قَالَ يا بني إني أرى فِي المنام أَنِّي أَذْبَحُكَ ﴾ . ويقول إبراهيم لابنه المسألة كما رآها في المنام .

والرؤيا عند الأنبياء حق .

وقد يقول قائل : ولماذا لم يرد إسماعيل على أبيه بأن هذه المسألة هي مجرد رؤيا ؟ ولماذا لم يأخذ إبراهيم ولده على غرة دون أن يقول له ؟ .

ونقول : إن إبراهيم من فرط وشدة حنانه وحبه لابنه آثر أن ينال الابن الثواب العظيم والجزاء الجليل بأن يقتل ويقدم حياته امتثالا لأمر الله ، فقال إبراهيم : ﴿ يا بني إني أرى فِي المنام أَنِّي أَذْبَحُكَ فانظر مَاذَا ترى ﴾ [الصافات : 102]

(85/181)

وها هوذا قول إسماعيل : ﴿ قَالَ ياأبت افعل مَا تُؤمَرُ ستجدني إن شَآءَ الله مِنَ الصابرين ﴾ [الصافات : 102]

ولم يقل إسماعيل لأبيه : "افعل الذبح" ولكنه قال : ﴿ افعل مَا تُؤمَرُ ﴾ أي أن إسماعيل لم يأخذ الكلام على أنه كلام من أبيه ، بل أخذه كأمر من الله . ولو أخذه أبوه على غرة قد يتحرك قلب الابن غيظاً على أبيه وحقداً عليه فيعتدي على الأب ، وهنا نجد حنان الأب

على الابن جعله يخبره بالأمر الآتي من السماء ؛ والشأن في حنان الأب على الابن أن ييسر له كل أمور حياته . أما حنان الحنان فهو تيسير كل خير بعد مماته ؛ لذلك لم يشأ إبراهيم أن يحرم إسماعيل من الامتثال لأمر الله ؛ فينال الاثنان معاً شرف الامتثال لله . وأعطاه كل الحنان في الزمان الأبقى والزمان الأخلد في الدار الآخرة ؛ حتى نعلم أن الحق سبحانه وتعالى لا يريد منا إلا الامتثال لقضائه وقدره ، ويقول الحق : ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴾ [الصافات : 103]

هذا شرف الامتثال في التسليم لله . . ففي البداية أسلم إبراهيم أمره لله ، وعندما عرض الأمر على ابنه سلم الابن أمره لله ، فنال الاثنان منزلة الشرف في التسليم لأمر الله . ونجح الاثنان في الاختبار ، فقال الحق : ﴿ وَنَادَيْنَاهُ أَن يا إبراهيم * قَدْ صَدَّقْتَ الرؤيا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي المحسنين ﴾ [الصافات : 104-105]

لقد أنقذ الحق إبراهيم وابنه من مسألة الذبح ، ولهذا نقول دائماً : لا يُرفع قضاء من الله على خلقه إلا أن يستسلم الخلق للقضاء ، والذين يطيلون أمد القضاء على نفوسهم هم الذين لا يرضون به . وأتحدى أي إنسان أن يكون الله قد أجرى عليه قضاء مرض فيرضى به ويعتبر أن ذلك صحة اليقين ، ولا يرفع الله عنه المرض . فالإنسان بالصحة يكون مع نعمة الله ، ولكنه بالمرض يكون مع الله .

فقد حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا بن آدم مرضت فلم تعدني. قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده!! أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده؟"

من إذن يجرؤ على الزهد في معية الله؟ وعندما يعرف المريض أنه في مرضه الذي يتأوه منه هو في معية الله لاستحى أن يقول: "آه"، ولكننا لا نطلب من المريض ألا يقول "آه"، ولكن نطلب منه أن يتوجه إلى الله ويقول: "ولكن عافيتك أوسع لي".

وقول الحق: ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴾ هذا القول يدلنا على أن القضاء لا يُرفع إلا بالرضا به، فإن رأينا واحداً قد استمر معه القضاء فلنعلم أنه لم تحن ولن تأت عليه لحظة لرضي فيها بالقضاء. ولم يرفع الله القضاء فقط عن إبراهيم، ولم يُفْد إسماعيل فقط بذبح عظيم، بل بشر الله إبراهيم بولد آخر اسمه إسحاق: ﴿ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيّاً مِّنَ الصالحين ﴾ [الصافات: 112]

وها هي ذي لقطة أخرى نأخذها من القصص القرآني مع سيدنا موسى؛ لنتبين ماذا يصنع المنهج الإيماني فيمن اقتنع به، وحدثت هذه القصة في وقت تهيئة سيدنا موسى للرسالة، حدثت هذه الواقعة وهو ذاهب إلى شعيب، ولم يكن رسولاً بعد، مما يدل على أن فطرية الإيمان كانت موجودة عنده، وأن الله قد صنعه على عينه، لقد ورد ماء مدين ووجد

الفتاتين تذودان وتطردان الماشية عن الماء ، فماذا دار بينه وبينهما من حوار ؟ . وكيف كانت رؤيته لهما أولاً : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لاَ نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ [القصص : 23]

(87/181)

وفي قول المرأتين : ﴿ لاَ نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ قدر من المبادئ فخروجهما من البيت سببه أن الأب شيخ كبير ، ومع أنهما في ضرورة وخرجتا للعمل فلم تنس واحدة منهما أنها أنثى يجب أن تُحترم أنوثتها فقالتا : ﴿ لاَ نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَآءُ ﴾ أي أنهما ستسقيان من بعد أن يذهب الزحام من الرجال حول البئر . إذن فقد أخذت بنتا شعيب الضرورة في حجمها ولم تتخذ إحداهما من الضرورة حجة لإهدار الأنوثة والتزاحم للوصول إلى البئر . فماذا حدث من موسى ؟ . ﴿ فَسَقَى لَهُمَا ﴾ .

تلك الهمة الإيمانية التي وُجدت في موسى قبل أن يصير رسولاً ، وذلك ما يوضحه لنا الحق حتى لا يقول إنسان : كيف أكون مثل رسول من عند الله ؟ .

كأن الهمة الإيمانية التي وصفتها تلك اللقطة القصصية توقظ مسئولية كل مؤمن ليسلك مثل

هذه السلوك . فعندما يرى امرأةً قد خرجت عن محيط بيتها لأي عمل ، فعليه أن يقضي لها حاجتها حتى ترجع إلى بيتها وذلك دون أن يتخذ من ذلك ذريعة ووسيلة إلى أمر ينزل بهمته وينال من مروءته .

ولو انتشرت بيننا تلك الهمة الإيمانية لما وجدنا امرأة في الطريق إلا للضرورة . لقد أوضحت لنا تلك اللقطة القصصية حرص المرأة على موضعها وموقعها من الستر ، فتقول واحدة من المرأتين لأبيها شعيب بعد أن استقدمه ليجزيه أجر ما سقى لهما : ﴿ ياأبت استأجره إِنَّ خَيْرَ مَنِ استأجرت القوي الأمين ﴾ [القصص : 26]

كأن المرأة لا يحل لها أن تتحرك في الكون هذا اللون من الحركة الواسعة ، ويسمع شعيب وهو الرجل العاقل لابنته فكيف يستأجر رجلاً وعنده ابنتا ن ، فيفكر شعيب ويعثر على الحل الصحيح بفطنة إيمانية ، فيستدعي موسى ويقول له : ﴿ قَالَ إني أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابنتي هَاتَيْنِ على أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ ﴾ [القصص : 27]

وفي مثل هذه الحالة سيكون موسى متزوجاً بواحدة ومُحَرَّماً على الأخرى .

وهذه اللقطات القصصية نلتفت إليها لنتعلم منها الفطنة الإيمانية . وها نحن أولاء مع موسى وقد ناداه الحق ليجعله رسولاً ، ولنر صفاء النفس الإيمانية وهي تتلقى مهمة الرسالة ؛ إن موسى يرغب في أن يكون أداؤه للرسالة كاملاً ؛ لذلك يطلب من الحق أن يرسل معه أخاه هارون : ﴿ وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ ﴾ [القصص : 34]

هو يرشح معه هارون للرسالة لأنه حريص على النجاح في دعوته لأن لسانه ثقيل لرتَّة ولُثغة وتردد في النطق من أثر الجمرة التي أصاب بها لسانه وهو صغير ، والرسالة تحتاج إلى بيان وبلاغة فيطلب مساعدة أخيه ولم يستنكف ذلك . فما بالنا بما هو حادث وحاصل في أيامنا ، حين يختار الحاكم رئيساً للوزراء فلا يطلب معاونة الأَكْفَاء ، بل قد يخشى أن يكون له نائب له كفاية عالية فوق كفاءته .

واللقطات القصصية في القرآن تعلمنا الكثير ، وأراد الحق أن يثبت بها للأمة المحمدية دقة المنهج الإيماني ، فمادام قد أرسل لنا منهجاً لنعلمه ، فهو يطلب منا أن نطبق هذا المنهج ونوظفه في حياتنا . وليس ذلك بدعا ، بل هو موجود في قصص الرسل الذين عَلِموا المنهج فطبقوه في ذواتهم أولاً ؛ لأن الآفة أن نعلم العلم ولا نطبقه .

وفي زماننا يقال ويشاع : إن التعليم الديني في المدارس لا يأتي بثمار طيبة في سلوك الطلاب . ونقول لمن يرددون ذلك : أنتم لا تفهمون طبيعة التعليم الديني ؛ فتعليم الدين لا يمكن أن

يتساوى مع تعليم الجغرافيا أو الهندسة وغيرهما من العلوم ؛ لأننا عندما نعلم طالباً الهندسة فهو يستطيع أن يكون عالماً متفوقاً فيها ويأخذ المعطيات والنظريات ويتفوق في المجال الهندسي ، ولكن لم تطلب منه أية نظرية هندسية أن يعدل سلوكه في الحياة بأن ترشده في السلوك اليومي : افعل كذا ولا تفعل كذا .

فالنظريات الهندسية لا تدخل في حياة الطلاب ، لكن الطالب عندما يتعلم الدين إنما يتعلم أن يفعل الأمر الديني ، ولا يفعل الأشياء المنهي عنها . والصعب في التعليم الديني هو التطبيق العملي . عندما لا يرى التلميذ التطبيق العملي من الذين يعلمونه الدين أو من الأسرة ، فإنه لا يتعلم الدين ، فيقال للطالب : الدين ينهى عن الكذب ، لكن الطالب يجد الكذب سلعة رائجة في المجتمع . ويقول الدين له : الصلاة عماد الدين وتنهى عن الفحشاء والمنكر ، ولا يجد الطالب من يصلي أمامه أو يجد من يصلي ولا يقيم عمارة الدين باتباع ما تأمر به الصلاة من نهي عن المنكر ، إذن ففشل التعليم الديني لا يأتي من ناحية غياب المعلم ولكن من عدم وجود التطبيق العملي للسلوك الديني .

ونعود للقص القرآني . جاء القصص ليوضح لنا التطبيق للجانب النظري من الدين ،

وطبّقهُ الرسل على أنفسهم . وأنتم يا أمة الإسلام لستم أقل من أحد ، بل أنتم خير أمة أخرجت للناس ، وعليكم أن تأخذوا الخير الذي حدث في موكب الرسالات كلها وتطبقوه في ذواتكم .

هذا هو معنى قوله الحق : ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ . وقد جاء لنا القرآن بعيون القصص حتى نأخذ منها لقطات العبرة . ويقول قائل : ومن هو الرسول ؟

يقول العلماء : هناك رسول وهناك نبي . وأقام بعضهم مشكلة حول هذا الأمر ، فقال بعضهم : كل رسول نبي ولا عكس . ونقول لأصحاب هذا الرأي : لو نظرنا إلى المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لأرحنا أنفسنا جميعاً ، فالقرآن يقول : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ ﴾ [الحج : 52]

(90/181)

إذن فالنبي أيضاً مرسل من الله ، وعلى ذلك فكلاهما – النبي والرسول – مرسل من عند الله ، لكنْ يوجد فرق بين أن يرسل الحق تشريعاً مع رسول ، ويكون هذا التشريع مستوعباً لأشياء وأحكام لم تكن موجودة في الرسالة السابقة عليه ، وبين أن يأتي إنسان مصطفى من

الله ليطبق فقط ما جاء في الرسالات السابقة ، فالأنبياء قد أرسلهم الله ليكونوا نموذجاً تطبيقياً للشرع السابق عليهم ولم يأتوا بشرع جديد ، لكن الرسول هو من أرسله الله بشرع جديد ليعمل به وأمره الحق بتطبيقه . هذا هو الزائد في مهمة الرسول .

إن الحق أرسل الرسل بالشرع والتبليغ والتطبيق ، وأرسل الحق الأنبياء ليكونوا الأسوة السلوكية فيطبقوا ما أرسل به الرسل السابقون عليهم ، وهذا أمر لا يأتي إلا في الأمم التي لها سجل في المكابرة مع الرسل .

ولذلك نجد أن اللجاجة دفعت بني إسرائيل إلى التفاخر بأنهم أكثر الأمم أنبياء ، صحيح أنهم أكثر الأمم أنبياء . لكن علينا أن نعرف أن النبوات والرسالات إنما تأتي لتشفي الناس مما بهم من داءات ؛ فعندما نقول عن إنسان إنه أكثر الناس تردداً على الأطباء ، فمعنى ذلك أن أمراضه كثيرة ، وكذلك بنو إسرائيل كانت داءاتهم كثيرة .

وكثرة الرسل إليهم لا ترفع من منزلتهم . بل تدل على كثرة أمراضهم .

إذن فالرسول والنبي كلاهما مرسل . والفارق أن الرسول معه تشريع سماوي ليبلغه ويطبقه ، والنبي مرسل للتطبيق ، فإن جئنا لمعنى الرسول اصطلاحياً ؛ فهو الموحى إليه بشرع يعمل به وأمره الله بتبليغه . ويذيل الحق الآية : ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ ؟ .

ونقول : الوحي الذي يوحي الله به لأنبيائه هو الوحي الاصطلاحي الشرعي الذي تتكلم عنه دون الوحي اللغوي الذي سبق أن أفضنا فيه . والحق سبحانه وتعالى قد بين الطريقة التي يخاطب بها أنبياءه المصطفين لأداء رسالتهم إلى خلقه ، فقال : ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْياً أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَآءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ [الشورى : 51]

إذن ، فطريقة التقاء الحق بالأنبياء ؛ إما أن تكون بالوحي ، وإما أن تكون من وراء حجاب ، وإما أن تكون بإرسال رسول كجبريل عليه السلام . فإذا ما نظرنا إلى الآية وجدنا أن الوحي ينقسم إلى ثلاثة أقسام : وحي خاص ، وكلام من وراء حجاب ، وإرسال رسول ، وكل هذه الأقسام الثلاثة تدخل في إطار الوحي ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْياً ﴾ .

أي ما كان لبشر أن يكلمه الله إلا إلهاماً وقذفا في القلب ، أو يكلمهُ ﴿ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ وهو كلام من الله يسمعه الرسول ، لكنه لا يرى المتكلم وهو الله . أما الوحي بواسطة الرسول ، فهو نزول جبريل إلى الرسول بما أوحى به الله .

فإذا ما نظرنا إلى قوله الحق : ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ فكأنه سبحانه قد خصه بهذه

العبارة ليدل على أنه أوحى لموسى بطريقتين ، أولاً : بالطريق الذي أوحى به إلى غيره من الأنبياء ، ثانياً : بالطريق الخاص وهو كلام الله الذي بدأ به موسى بالوادي المقدس .

(92/181)

وقوله الحق : " تكليماً " يدفعنا إلى التساؤل : لماذا جاء الحق بالمصدر هنا ؟ . لأن مطلق الوحي بأي وسيلة سماه الله كلاماً . إذن فالنفخ في الرُّوع كلام ، والكلام من وراء حجاب كلام ، وإرسال الرسول بالوحي كلام . والكلام هو ما يدل على مراد المتكلم من المخاطب ، بدليل أن الله سمى الوحي في صوره الثلاث كلاماً ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلاَّ وَحْياً أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَآءُ ﴾ .

والخفاء في الوحي إما أن يكون خفاء في الأسلوب ، أي لا يسمعه أحد غير الرسول ، وقد لا يسمعه الرسول ويكون بقذف الكلام في رُوع الرسول وقلبه وهو يؤدي مؤدي الكلام أي الدلالة على ما في نفس المتكلم الذي يريد نقله للمخاطب .

أما أن يقول الحق : إنه " تكلم " مع موسى ، فهذا نقل من الخفاء إلى العلن ، أو يرسل الحق رسولاً بالكلام الموحى به . وحين قال سبحانه : ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ إنما ينبهنا إلى أن الوحي لموسى ليس من الكلام الذي قسمه الحق في قوله : ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ

الله إلاَّ وَحْياً أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً ﴾ ؛ لأن الله قال في كلامه لموسى : ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى تَكْلِيماً ﴾ .

(93/181)

ووقف العلماء هنا وقفة عقلية وقالوا : كيف يتكلم الله إذن ؟ . ونقول : إن كل وصف لله ويوجد مثله لخلقه إنما نأخذه بالنسبة لله في إطار : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ فإن قلت : إن لله وجوداً وللإنسان وجوداً ، فوجود الإنسان ليس كوجود الله ، وإن قلنا : إن لله علماً ، وللإنسان علماً ، فعلم الإنسان ليس كعلم الله ، وإن قلنا : إن لله قدرة ، وللإنسان قدرة ، فقدرة الإنسان ليست كقدرة الله ، وإن قلنا : إن لله استواء على العرش وللإنسان استواء على الكرسي ، فاستواء الله ليس كاستواء الإنسان . إذن فلا بد أن تؤخذ كل صفة من صفات الله التي يوجد مثلها في البشر في إطار قوله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشورى : 11]

وبذلك ينتهي الخلاف كله في كل ما يتعلق بصفات الحق .

فالحق له يدان وله وجه ، ولكن لا يمكن للإنسان أن يصور يد الله كيد البشر ، بل نأخذها في إطار ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ وكذلك وجه الله . ومادمنا نأخذ صفات الله في إطار ﴿

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ فلا داعي للمعركة الطاحنة بين العلماء في الصفات وفي تأويل الصفات ، ولا داعي أن ينقسم العلماء إلى عالم يؤوّل الصفات وعالم لا يؤول ؛ لا داعي أن يقول عالم : إن يد الله هي قدرته فيؤول ، وعالم آخر لا يؤول ويقول : لا . إن لله يداً وسكت . ونقول للعالم الذي لا يؤول : قل : إن لله يداً وهي تناسب قوله " ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ . وإذا كنا نحن قد عرفنا في عالمنا أن الأشياء تختلف مواجيدها في الناس باختلاف الناس ، فلا بد من أن نعرف أن الله لا مثيل له .

(94/181)

وعلى سبيل المثال : يتلقى الإنسان دعوة لمائدة عمدة قرية ما ، فيقدم له ألوان طعام تناسب مقام القرية ومنصب القيادة فيها ، ويتلقى الإنسان دعوة لمائدة محافظ مدينة فيقدم له طعاماً يناسب مقام المدينة ومنصب القيادة فيها . ويتلقى الإنسان دعوة رئيس الدولة فيقدم له طعاماً يناسب مقام الدولة وهيبة منصب القيادة فيها ، إذن لا تتساوى مائدة طعام العمدة في قرية مع مائدة طعام المحافظ مع مائدة طعام رئيس الدولة ، فإذا كان البشر يوجد الشيء الواحد وهو ملون بألوان مقامات المخلوقين فكيف لنا بمقامات الخالق ؟ ! ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ .

فإذا كان الحق قد أخبرنا أنه كلم موسى تكليماً في قصة الوادي عندما آنس موسى ناراً وذهب إلى النار . فقال الحق : ﴿ إني أَنَاْ رَبُّكَ فاخلع نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بالواد المقدس طُوًى * وَأَنَا اخترتك فاستمع لِمَا يوحى * إنني أَنَا الله لا إله إلا أَنَاْ فاعبدني وَأَقِمِ الصلاة لذكري * إِنَّ الساعة آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لتجزى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تسعى * فَلاَ يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَن لاَّ يُؤْمِنُ بِهَا واتبع هَوَاهُ فتردى ﴾

[طه : 12-16]

قال له الحق كل ذلك ، وبدأه سبحانه بالكلام . وبعد ذلك جاء لموسى الوحي على طريقة مجيء الوحي للأنبياء .

والحق سبحانه وتعالى أوحى لنبيه صلى الله عليه وسلم على شتى ألوان الوحي . فقد جاء الوحي لرسول الله إلهاماً ، وجاء الوحي لرسول الله من وراء حجاب ، وجاء الوحي لرسول الله من خلال رسول .

ومثال الوحي إلهاماً هو الحديث القدسي ، وكذلك التشريع النبوي الذي تركه لنا الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومثال الوحي من وراء حجاب هو التكليف بالصلاة ، فلم تفرض الصلاة بواسطة جبريل ، بل فرضت من الله مباشرة .

ولا أدخل في نقاش لا جدوى منه حول: أحين فرض الحق على رسوله الصلاة كلمه وسمع منه رسول الله، أم أن رسول الله قد رأى الله وهو يتكلم معه. لا داعي للخوض في أمر لم يخبرنا الله عن كيفيته، والأدب مع الله يقتضي ذلك. قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾.

وإن القرآن لم يثبت بأية طريقة من طرق الوحي إلا بإرسال رسول، فكل وحي القرآن جاء بواسطة جبريل، فلم تأت آية بالنفخ في الرُّوع. إنما جاء بالنفخ في الروع الحديث القدسي؛ لأن النفخ في الروع قد يتصور واحد أنه خاطر من الجن أو أمثال ذلك. وجاءت كل الآيات القرآنية بواسطة جبريل؛ بمقدمات بدنية، ويحدث تغير كيماوي في نفس رسول الله فلا يشك أبداً في أنه جبريل. وأراد الحق أن يكون الوحي بالقرآن بطريقة لا شك فيها.

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يسمع صوتاً كصلصلة الجرس؛ وبعد ذلك يتفصد جبين الرسول عرقاً، ويثقل جسم رسول الله حتى إن كان على دابة فهي تئط وتئن ويثقل عليها وتكاد أن يمس بطنها الأرض. وإن كان رسول الله يلاصق فخذه فخذ أحد الصحابة، فيكاد أن يرض فخذ الصحابي، وتلك علامات مادية كونية، لا يمكن أن يحدث فيها لبس.

ولقد قالوا من قبل استنادا إلى ظاهر قوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُواْ رَبَّنَا لولاَ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ ونخزى ﴾ [طه : 134]

(96/181)

لو لم يرسل الحق الرسول لكان لهم حجة . ونقول للعلماء : لنفهم هذه المسألة حتى نوضح لكم أنكم تختلفون في أمر كان يجب عليكم ألا تختلفوا فيه . أبالعقل يعلم الإنسان مطلوب الله منه ؟ أم أن العقل يهديني إلى وجود قوة أعلى خلقت هذا الكون وتدبره ؟ . وما اسم هذه القوة ؟ . وما مطلوب هذه القوة ؟ . أيعرف العقل ثواب من يتبع المنهج وعقاب من يخرج عن المنهج ؟ . كل هذه أمور لا يعرفها العقل ، فالعقل حجة في الإيمان بقوة عُليا فوق ذلك الكون وهي التي خلقته وتدبره وتديره ، أما الرسول فهو مبلغ بمطلوبات المنهج واسم القوة التي أرسلت والشرائع التي يجب أن يسير على هداها الإنسان ، إذن فليس هناك خلاف بين الرأيين .

واسأل : من الذي اكتشف الكهرباء ؟ . إنه العقل البشري الباحث وراء أسرار الله في الكون ، ولا أحد يجهل هذه المسألة . وكذلك أسأل : من أول من تكلم في النسبية ؟ إنه أينشتين . وإن سألنا : من أول من تكلم في الجاذبية الأرضية ؟ . إسحاق نيوتن ، وكل

واحد اكتشف شيئاً في الكون صرنا نعرفه . والذي صمم توليد الكهرباء التي تنير وتضيء وندير بها المصانع ، وجعل من سوق الكهرباء صناعة رائجة تعمل فيها القدرات المالية ليشتري الإنسان مصابيح تنير حيزاً محدوداً ، ومصانع تعمل في خدمة الإنسان .

أبالله عليكم تعرفون اسم مصمم مولدات الكهرباء ومصمم ومكتشف المصباح الكهربائي ، ولا تدرون اسم من خلق الشمس التي تنير نصف الكرة الأرضية كل نصف يوم . ولم يَدَّعِ أحد لنفسه صناعة الشمس ، ولا يوجد ابتكار في الكون إلا ومعلوم مَن أبدع هذا الابتكار . فالذي صنع المصباح إنما ينير به حيزاً محدوداً مهما كبر ضوء المصباح ، وبعد محيط دائري معلوم يتلاشى الضوء ويصير الأمر إلى ظلمة ، فما بالنا بالشمس التي تنير نصف الكرة الأرضية كل نصف نهار .

(97/181)

إن خلق الشمس يحتاج إلى قدرة تناسب خلقها ، وتحتاج إلى حكمة تناسبها ، وليس لهذه الشمس محيط من الزجاج ينكسر ونغيره مثلما نفعل مع المصابيح . كان لابد للعقل البشري أن يفهم أن هذه الكائنات التي في الكون لها صانع يناسبها . ولا يمكن أن يكون صانعها من الخلق ويسكت عن حقه في صناعة هذه المعجزات ، ونحن نرى بعضاً من الناس في بعض

الأحيان تدعي ملكية ما ليس لها ، فإذا ما جاء الخالق وأبلغنا بواسطة الرسل بصناعته للكون ولم يوجد له مُعارض ، فهل هذه الأشياء والكائنات من خلقه أو لا ؟ . إنها من خلقه إلى أن يوجد له معارض ؟

هذه هي مهمة العقل أي أنّه يهتدي إلى القوة التي تخلق وتدبر أمر هذا الكون ولا يغني العقل عن الرسل ، ولكن العقل يؤمن في القمة الإيمانية بأن هناك قوة مبهمة عالية تناسب عظمة هذا الكون الذي طرأ عليه الإنسان ، ولا يعرف اسم القوة ولا يعرف مطلوب القوة في " افعل " ، و" لا تفعل " ، ولا يعرف العقل ماذا ادخرت القوة من ثواب للمحسن وعقاب للمسيء .

لذلك لابد من وجود رسول .

إن الحجة – إذن – تكون من شقين : الشق الأول الخاص بالعقل هو في الإيمان بالقوة العليا المبهمة ، والشق الثاني الخاص بالرسل هو الإيمان بالبلاغ عن الله اسما وصفة ومطلوباً وجزاء ، وهكذا نرى فاتفقوا أيها العلماء ولا ضرورة للخلاف .

أقول ذلك حتى لا يتمادى الذي يتصيدون لدين الله وأضيف : اتفقوا أيها العلماء على أشياء محددة لأنكم تشتتون الناس بهذه الخلافات ؛ فالرسول هو الحجة في الأشياء التي لا دخل للعقل فيها .

ونعرف تاريخياً أن آفة الفلسفة أنها تضع وتتخذ عدداً ضيقاً من المجالات لتبحث فيها ،

وكانت الفلسفة قديماً هي أمُّ العلوم مجتمعة ، فالهندسة كانت فرعاً منها ، وكذلك كل الرياضيات ، وأيضاً المواد العلمية كالكيمياء والفيزياء وكذلك أصول اللغات .

(98/181)

لكن عندما رأى العلماء أصحاب التجارب المعملية أن الفلاسفة يدخلون في متاهات نظرية ولا يدخلون إلى مجال التجارب العلمية التطبيقية ، تركوا الفلاسفة وأسسوا العلوم التجريبية منفصلة عن الفلسفة . وأنتج العلم التجريبي لنا كل هذه الاختراعات والاكتشافات المعاصرة التي تسهل علينا الحياة ونستفيد منها .

لقد ظل الفلاسفة على حالهم يبحثون في النظريات بعيدين عن مجال التجارب العلمية التطبيقية . ولا تلتقي مدرسة فلسفية بمدرسة أخرى ؛ لأنهم يختلفون حيث الجهل طبيعة مسيطرة على الغيب الذي يبحثون عنه ولا يمكن الاهتداء أبداً إلى أسرار الغيب ، إنما الغيب يبلغ به الرسل .

والمثال الذي أضربه دائماً وأكرره حتى يستقر في الأذهان : لنفترض أننا نجلس في حجرة ثم دق الجرس ، هنا تستوي عقولنا جميعاً في أن طارقاً بالباب ، ولا نختلف في هذا الأمر .

لكن عندما ندخل في تصور من الطارق ؟ يقول واحد : " الطارق رجل " وثانٍ يقول : "

الطارق امرأة" وثالث يقول : " الطارق رجل شرطة" ورابع يقول : " صديق لنا " وخامس يقول : " بشير" وسادس يقول : " نذير " ، يحدث ذلك لأننا دخلنا إلى متاهات التصور . وأقول : هذه الأمور لا تُترك للعقل ، فلو أردتم راحة أنفسكم لآمنتم بالتعقل ، تعقل أن هناك طارقاً بالباب ، ثم تتركون للطارق أن يعلن عن نفسه ويقول لكم : أنا فلان وأسمي كذا وصفتي كذا وجئت إليكم من أجل كذا ، وبذلك نتفق جميعاً .

(99/181)

لكن الفلاسفة أدخلوا التصور في التعقل . ولا يمكننا أن نعرف اسم الخالق بالعقل أبداً ولا مطلوبه . بل لأ بد أن يبلغ عن نفسه ، فإذا انشغل العقل بأن هذا الكون العظيم لا بد له من قوة خالقة ، فلماذا لا تبلغنا عن نفسها ؟ . وإذا ما جاء رسول من أجل أن يحل اللغز الوجودي الذي يعيشه البشر فيبلغنا أن القوة الخالقة اسمها الله . هنا أراح الحق النفس البشرية بما كانت تتمنى أن تعرفه ، ومن عقل العاقل أن يفرح بمجيء الرسول ويستشرف إلى السماع عنه ؛ لأن الرسول إنما جاء يحل اللغز الشاغل للنفس البشرية من تفسير مَن خلق الكون بهذه الدقة ، وما هي مطلوبات هذه القوة ؟

ويحسم الرسول الخلاف عندهم ويحل اللغز الشاغل للبال . ولذلك نرى الإمام عليا – كرم

الله وجهه – أمام سؤال من أحدهم :

– أعرفت محمداً بربك ؟ أم عرفت ربك بمحمد ؟ .

فأجاب الإمام عليّ وكان باب العلم : لو عرفت ربي بمحمد لكان محمد أوثق عندي من ربي ، ولو عرفت محمداً بربي لما احتجت إلى رسول ، ولكني عرفت ربي بربي وجاء محمد فيبلغني مراد ربي مني .

هكذا حدد لنا سيدنا عليّ المسألة . . فالعقل الفطري يؤمن بقوة مبهمة وراء هذا الكون هي التي خلقت وهي التي رزقت وهي التي أمدت بقيوميتها وقدرتها ، وبعد ذلك تجيء الرسل من أجل تعريفنا باسم القوة ومطلوبها منا .

والذين يختلفون حول دور العقل في الحجة ودور الرسول في الحجة ، عليهم ألا يتوهوا في متاهات نحن في غنى عنها ؛ لأن العقل لا يمكن أن يكون الحجة بمفرده ، والرسول إنما هو مبلغ عن القوة ، وقد يقول قائل : إذن لابد لكل رسول من رسول ، وقد يبلغ التفلسف الطريق المسدود .

لكن عندما نعلم أن الحق قد صنع كل رسول على عينه معصوماً ليبلغ ، وعلى سبيل المثال نجد سيدنا محمد بن عبد الله استطاع أن يصنع أمة في ثلاث وعشرين سنة ليمتد خيرها إلى يوم القيامة ، فعل صلى الله عليه وسلم ذلك مبلغاً عن الله ليهدي أمته إلى كيفية عمل الطيب والابتعاد عن العمل الخبيث . وخلق الله محمداً على خُلق عظيم . وهكذا نعرف أن الحق قد أراح العقل من ضرورة البحث عن اسم القوة الخالقة ومطلوبها فأرسل الرسل .

انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير الشعراوى صـ ﴾

(101/181)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (164) ﴾

أخرج عبد بن حميد والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن حبان في صحيحه والحاكم وابن عساكر " عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله كم الأنبياء ؟ قال : " مائة ألف نبي وأربعة وعشرون ألفاً . قلت : يا رسول الله كم الرسل منهم ؟ قال : ثلثمائة وثلاثة عشر جم

غفير . قال : يا أبا ذر أربعة سريانيون : آدم ، وشيث ، ونوح ، وخنوخ وهو إدريس ، وهو أوّل من خط بقلم ، وأربعة من العرب : هود ، وصالح ، وشعيب ، ونبيك ، وأوّل نبي من أنبياء بني إسرائيل موسى ، وآخرهم عيسى ، وأوّل النبيين آدم ، وآخرهم نبيك " ، أخرجه ابن حبان في صحيحه وابن الجوزي في الموضوعات ، وهما في طرفي نقيض ، والصواب أنه ضعيف لا صحيح ، ولا موضوع ، كما بينته في مختصر الموضوعات .

وأخرج ابن أبي حاتم " عن أبي أمامة قال : قلت : يا نبي الله كم الأنبياء ؟ قال : مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جماً غفيراً " .

وأخرج أبو يعلى وأبو نعيم في الحلية بسند ضعيف عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كان فيمن خلا من اخواني من الأنبياء ثمانية آلاف نبي ، ثم كان عيسى بن مريم ، ثم كنت أنا بعده " .

وأخرج الحاكم بسند ضعيف عن أنس قال : "بُعِث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثمانية آلاف من الأنبياء ، منهم أربعة آلاف من بني إسرائيل " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن علي في قوله ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ قال : بعث الله نبياً عبداً حبشياً فهو مما لم يقصصه على محمد صلى الله عليه وسلم . وفي لفظ : بعث نبي من الحبش .

وأخرج ابن عساكر عن كعب الأحبار قال : إن الله أنزل على آدم عليه السلام عصياً بعدد الأنبياء المرسلين ، ثم أقبل على ابنه شيث فقال : أي بني أنت خليفتي من بعدي ، فخذها بعمارة التقوى والعروة الوثقى ، وكلما ذكرت اسم الله تعالى فاذكر إلى جنبه اسم محمد ، فإني رأيت اسمه مكتوباً على ساق العرش وأنا بين الروح والطين ، ثم إني طفت السموات فلم أرَ في السموات موضعاً إلا رأيت اسم محمد مكتوباً عليه ، وإن ربي أسكنني الجنة فلم أرَ في الجنة قصراً ولا غرفة إلا رأيت اسم محمد مكتوباً عليه ، ولقد رأيت اسم محمد مكتوباً على نحور الحور العين ، وعلى ورق قصب آجام الجنة ، وعلى ورق شجرة طوبى ، وعلى ورق سدرة المنتهى ، وعلى أطراف الحجب ، وبين أعين الملائكة ، فأكثر ذكره فإن الملائكة تذكره في كل ساعاتها .

وأخرج الطبراني والحاكم وصححه من طريق أبي يونس عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس .

أن رجلاً من بني عبس يقال له خالد بن سنان قال لقومه : إني أطفئ عنكم نار الحدثان .
فقال له عمارة بن زياد رجل من قومه . والله ما قلت لنا يا خالد قط إلا حقاً ، فما شأنك وشأن نار الحدثان تزعم أنك تطفئها ؟ ! قال : فانطلق وانطلق معه عمارة في ثلاثين من قومه حتى أتوها ، وهي تخرج من شن جبل من حرة يقال لها حرة أشجع ، فخط لهم خالد خطة فاجلسهم فيها ، فقال : إن أبطأت عليكم فلا تدعوني باسمي ، فخرجت كأنها خيل شقر يتبع بعضها بعضاً ، فاستقبلها خالد فجعل يضربها بعصاه وهو يقول : بدا بدا بدا كل هدي ، زعم ابن راعية المعزى أني لا أخرج منها وثيابي تندى حتى دخل معها الشق فابطأ عليهم فقال عمارة : والله لو كان صاحبكم حياً لقد خرج إليكم . فقالوا : إنه قد نهانا أن ندعوه باسمه قال : فقال : فادعوه باسمه – فوالله – لو كان صاحبكم حياً لقد خرج إليكم ، فدعوه باسمه فخرج إليهم برأسه فقال : ألم أنهكم أن تدعوني باسمي – قد والله – قتلتموني فادفنوني ، فإذا مرت بكم الحمر فيها حمار ابتر فانبشوني ، فإنكم ستجدوني حياً .
فدفنوه فمرت بهم الحمر فيها حمار ابتر ، فقالوا : انبشوه فإنه أمرنا أن ننبشه . فقال لهم عمارة : لا تحدث مضر اننا ننبش موتانا ، والله لا تنبشوه أبداً ، وقد كان خالد أخبرهم أن في عكن امرأته لوحين ، فإذا أشكل عليكم أمر فانظروا فيهما ، فإنكم سترون ما تساءلون عنه ، وقال : لا تمسها حائض ، فلما رجعوا إلى امرأته سألوها عنهما فأخرجتهما وهي حائض ، فذهب ما كان فيهما من علم ، وقال أبو يونس : قال سماك بن حرب : سئل عنه

النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ذاك نبي أضاعه قومه ، وإن ابنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : مرحباً با بن أخي قال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ، فإن أبا يونس هو حاتم بن أبي صغيرة ، وقال الذهبي منكر " .

(104/181)

وأخرج ابن سعد والزبير بن بكار في الموفقيات وابن عساكر عن الكلبي قال : أوّل نبي بعثه الله في الأرض ادريس ، وهو اخنوخ بن يرد ، وهو يارد بن مهلاييل بن قينان بن أنوش بن شيث بن آدم ، ثم انقطعت الرسل حتى بعث نوح بن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ بن يارد ، وقد كان سام بن نوح نبياً ، ثم انقطعت الرسل حتى بعث الله إبراهيم نبياً ، وهو إبراهيم بن تارح وتارح هو آزر بن ناحور بن شاروخ بن ارغو بن فالغ ، وفالغ هو فالخ وهو الذي قسم الأرض ابن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح ، ثم إسماعيل بن إبراهيم فمات بمكة ودفن بها ، ثم إسحاق بن إبراهيم مات بالشام ، ولوط بن هاران بن تاريح وإبراهيم عمه هو ابن أخي إبراهيم ، ثم إسرائيل ، وهو يعقوب بن إسحاق ، ثم يوسف بن يعقوب ، ثم شعيب بن بوبب ابن عنقاء بن مدين بن إبراهيم ، ثم هود بن عبد الله بن الخلود بن عاد بن عوص بن أرم بن سام بن نوح ، ثم صالح بن آسف بن كماشج بن اروم بن ثمود بن جابر بن ارم بن سام بن

نوح ، ثم موسى وهارون ابنا عمران بن فاهت ابن لاوي بن يعقوب ، ثم أيوب بن رازخ بن أمور بن ليغزر بن العيص ، ثم داود بن ايشا بن عويد بن ناخر بن سلمون بن نحشون بن عناذب بن رام ابن خصرون بن يهود بن يعقوب ، ثم سليمان بن داود ، ثم يونس بن متى من سبط بنيامين بن يعقوب ، ثم اليسع من سبط روبيل بن يعقوب ، والياس بن بشير بن العاذر بن هارون بن عمران ، وذا الكفل اسمه عويدياً من سبط يهود بن يعقوب ، وبين موسى بن عمران وبين مريم بنت عمران أم عيسى ألف سنة وسبعمائة سنة ، وليسا من سبط ، ثم محمد صلى الله عليه وسلم ، وكل نبي ذكر في القرآن من ولد إبراهيم غير إدريس ، ونوح ، ولوط ، وهود ، وصالح ، ولم يكن من العرب أنبياء إلا خمسة : هود ، وصالح ، وإسماعيل ، وشعيب ، ومحمد ، وإنما سموا عرباً لأنه لم يتكلم أحد من الأنبياء بالعربية غيرهم ، فلذلك سموا عرباً .

وأخرج ابن المنذر والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس قال : كل الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة : نوح ، وهود ، وصالح ، ولوط ، وإبراهيم ، وإسحاق ، وإسماعيل ، ويعقوب ، وشعيب ، ومحمد صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن نبي له اسمان إلا عيسى ،

ويعقوب ، فيعقوب إسرائيل وعيسى المسيح .

وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة قال : كان بين آدم ونوح ألف سنة ، وبين نوح وإبراهيم ألف سنة ، وبين إبراهيم وموسى ألف سنة ، وبين موسى وعيسى أربعمائة سنة ، وبين عيسى ومحمد ستمائة سنة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الأعمش قال : كان بين موسى وعيسى ألف نبي .

وأخرج الحاكم عن ابن عباس قال : كان عمر آدم ألف سنة . قال ابن عباس : وبين آدم وبين نوح ألف سنة ، وبين نوح وإبراهيم ألف سنة ، وبين إبراهيم وبين موسى سبعمائة سنة ، وبين موسى وعيسى ألف وخمسمائة سنة ، وبين عيسى ونبينا ستمائة سنة .

أخرج ابن المنذر عن وائل بن داود في قوله ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ قال : مراراً .

وأخرج ابن مردويه والطبراني عن عبد الجبار بن عبد الله قال : جاء رجل إلى أبي بكر بن عياش فقال : سمعت رجلاً يقرأ ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ فقال : ما قال هذا إلا كافر ، قرأت على الأعمش ، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب ، وقرأ يحيى بن وثاب على أبي عبد الرحمن السلمي ، وقرأ أبو عبد الرحمن على علي بن أبي طالب ، وقرأ علي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ قال الهيثمي : ورجاله ثقات ، غير أن عبد الجبار لم أعرفه والذي روى عن ابن عباس أحمد بن عبد الجبار بن ميمون وهو ضعيف .

وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن ثابت قال : لما مات موسى بن عمران جالت الملائكة في السموات بعضها إلى بعض ، واضعي أيديهم على خدودهم ينادون مات موسى كليم الله ، فأي الخلق لا يموت ؟ ! . انتهى انتهى . اهـ ﴿الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

(106/181)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ ﴾ الجمهور على نَصْب " رُسُلاً " ، وفيه ثلاثة أوجُه :

أحدها : أنَّه مَنْصُوب على الاشْتِغَال ؛ لوجود شُرُوطِه ، أيْ : وقَصَصْنا رُسُلاً .

قال القُرْطُبِيُّ : ومثلُه مما أُنْشد سِيبَوَيْهِ : [المنسرح]

1904 - أصْبَحْتُ لا أحْمِلُ السِّلاحَ ولا . . .

أمْلِكُ رَأسَ البَعِيرِ إنْ نَفَرَا

والذِّئبَ أخْشَاهُ إنْ مَرَرْتُ بِهِ . . .

وَحْدِي وَأخْشَى الرِّيَاحَ والمَطَرَا

أي : وأخْشَى الذِّئبَ ، والمعنى على حَذْف مضاف ، أي : قصصنَا أخبارَهُمْ ، فيكون " قَدْ قَصَصْنَاهُمْ " لا محلَّ له ؛ لأنه مفسِّرٌ لذلك العاملِ المضمَرِ ، ويُقَوِّي هذا الوجه قراءةُ أُبَيٍّ : " ورُسُلٌ " بالرفع في الموضعين ، والنصبُ هنا أرجحُ من الرفع ؛ لأن العطف على جملة فعلية ، وهي : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ﴾ .

الثاني : أنه منصوب عطفاً على معنى ﴿ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَى نُوحٍ ﴾ ، أي : أرْسَلْنَا ونَبَّأنَا نوحاً ورُسُلاً ، وعلى هذا فيكون " قَدْ قَصَصْنَاهُمْ " في محلِّ نصب ؛ لأنه صفةٌ لـ " رُسُلاً " .

الثالث : أنه منصوب بإضمار فعلٍ ، أي : وأرسلنا رُسُلاً ؛ وذلك أنَّ الآية نزلَتْ رادَّةً على اليهود في إنكارهم إرسال الرسل ، وإنزالَ الوحْيِ ، كما حكى اللَّهُ عنهم في قوله : ﴿ مَآ أَنزَلَ اللهُ على بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : 91] والجملةُ أيضاً في محل الصفة .

وقيل : نصب على حذف حرا الجرِّ ، والتقدير : كما أوحَيْنَا إلى نُوحٍ ، وإلى رُسُل .

وقرأ أُبيٌّ : " ورُسُلٌ " بالرفع في الموضعين ، وفيه تخريجان :

أظهرهما : أنه مبتدأ وما بعده خبرُه ، وجاز الابتداءُ هنا بالنكرة ؛ لأحدِ شيئين : إمَّا العطفِ ؛ كقوله : [البسيط]

1905 - عِنْدِي اصْطِبَارٌ وشَكْوَى عِنْدَ قَاتِلَتِي . . .

فَهَلْ بأعْجَبَ مِنْ هَذَا امرُؤٌ سَمِعَا

وإما التفصيل ؛ كقوله : [المتقارب]

1906 - فَأَقْبَلْتُ زَحْفاً على الرُّكْبَتَيْنِ . . .

فَثَوْبٌ لَبِسْتُ وَثَوْبٌ أجُرْ

وكقوله : [الطويل]

1907 - إذَا مَا بَكَى مِنْ خَلْفِهَا انْصَرَفَتْ لَهُ . . .

بِشِقٍّ وَشِقٌّ عِنْدَنَا لَمْ يُحَوَّلِ

والثاني - وإليه ذهب ابن عطيَّة - : أنه ارتفع على خبر ابتداء مضمر ، أي : وهم رُسُلٌ ،

وهذا غير واضح ، والجملة بعد " رسُل " على هذا الوجه تكونُ في محلِّ رفع ؛ لوقوعها

صفةً للنكرة قبلها .

(107/181)

قوله : ﴿ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ ﴾ كالأول .

وقوله : ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ موسى ﴾ الجمهور على رفع الجلالة ، وهي واضحةٌ .

و" تَكْلِيماً " مصدرٌ مؤكد رافعٌ للمجاز .

قال الفرّاء : العَرَبُ [تُسَمِّي] ما يُوصَلُ إلى الإنْسَانِ كلاماً بأيِّ طَرِيقٍ وَصَلَ ولكِنْ لا تُحَقِّقُه

بالمصْدَرِ ، فإذا حُقّق بالمصْدَرِ ، لمْ يَكُنْ إلاَّ حَقِيقَةَ الكلامِ ؛ كالإرادَةِ ، يُقال : أراد فُلانٌ إرادةً ، يريد : حَقيقَةَ الإرادَةِ .

قال القُرْطُبي : " تَكْلِيماً " يقدر مَعْنَاه بالتَّأكِيدِ ، وهذا يَدُلُّ على بُطْلانِ قول من يقُولُ : خَلَقَ [اللَّه] لنَفْسه كَلاَماً في شَجَرةٍ ، فَسَمِعَهُ مُوسَى - [عليه السلام] - ، بل هو الكلامُ الحقيقيُّ الذي يكون به المُتَكلِّم مُتَكلِّماً .

قال النَّحّاس : وأجمع النَّحوِيُّون على أنَّك إذا أكَّدْت الفِعْلَ بالمصْدَر ، لمْ يَكُنْ مجازاً ، وأنَّه لا يجُوزُ في قول الشاعر : [الرجز]

1908 - امْتَلأَ الحَوْضُ وقال قَطْنِي . . .

أن يقول : قال قولاً فكذا لمَّا قال : " تكْلِيماً " وجَبَ أن يكُون كلاماً على الحَقِيقَةِ .

وقرأ إبْراهيم ويَحْيَى بن وثَّاب : بنَصْب الجلالة .

وقال بعضُهُم : ﴿ وكَلَّمَ الله [موسى تَكْلِيماً] ﴾ معناه : وجَرَحَ اللَّهُ مُوسَى بأظْفَار المحن ومَخَالِب الفِتَن ، وهذا تفْسِيرٌ بَاطِلٌ .

وقد جاء التَأكيد بالمصدر في ترشيح المجاز ؛ كقول هند بنت النعمان بن بشير في زوْجِها رَوْحِ بن زِنْبَاعٍ وزير عبد الملكِ بْن مَرْوَانَ : [الطويل]

1909 - بَكَى الْخَزُّ مِنْ رَوْحٍ وأنْكَرَ جِلْدَهُ . . .

وَعَجَّتْ عَجِيجاً مِنْ جُذَامَ المَطَارِفُ

تقول : إنَّ زوْجَها رَوْحا ً قد بكَى ثيابُ الخَزِّ مِنْ لُبْسِهِ ؛ لأنه ليس من أهل الخَزِّ ، وكذلك صرخَتْ صُرَاخا ً من جُذَام – وهي قبيلة رَوحٍ – ثيابُ المطارِفِ ، تعني : أنهم ليسوا من أهل تلك الثياب ، فقولها : " عَجَّتِ المَطَارِفُ " مجاز ٌ؛ لأن الثياب لا تعجُّ ، ثم رَشحَتْهُ بقوله عَجيجا ً ، وقال ثَعْلَبُ : لولا التأكيد بالمصدر ، لجاز أن يكونَ كما تقول : "كَلَّمْتُ لك فُلانا ً " ، أي : أرسلْتُ إليه ، أو كتبتُ له رُقْعةً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 136.133 ﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (164) ﴾

سُنَّةُ الله في أوليائه ستر قومٍ ، وشَهْرُ قومٍ ، وبذلك جرَتْ سُنَّتُه أيضا ً في الأنبياء – عليهم السلام – أظهر أسماء قومٍ وأجمل تفصيل آخرين . والإيمان واجب بجميع الأنبياء جملة وتفصيلاً ، كما أنّ الاحترام واجب لجميع الأولياء جملة وتفصيلاً ، وكذلك أحوال العباد

ستر عليهم بعضاً وأظهر لهم بعضها ، فما أظهرها لهم – طالبهم بالإخلاص فيها ، وما سترها عليهم – فلأنه غار على قلوبهم من ملاحظة أحوالهم تأهيلاً لهم للاختصاص بحقائق أفردهم بمعانيها .

﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ : إخبار عن تخصيصه إياه باستماع كلامه بلا واسطة.

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 390 . 391 ﴾

(109/181)

قوله تعالى ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (165) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان معظم رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم بشارة ونذارة ، قال مبيناً أنهم مثله في ذلك كما كانوا قبله في الوحي ، لأن المقصود من الإرسال لجميع الرسل جمع الخلق بالبشارة والنذارة : ﴿ رسلاً ﴾ أي جعلناهم رسلاً ، ويجوز أن يكون بدلاً من " رسلاً " الماضي ، وأن يكون حالاً ، حال كونهم ﴿ مبشرين ومنذرين ﴾ ثم علل ذلك بقوله : ﴿ لئلا يكون ﴾

أي لينتفي أن يوجد ﴿ للناس ﴾ أي نوع مَنْ فيه قوة النوس .

ولما كانت الحجة قد تطلق على مطلق العذر ولو كان مردوداً ، عبّر بأداة الاستعلاء فقال :

﴿ على الله حجة ﴾ أي واجبة القبول على الملك الذي اختص بجميع صفات الكمال في أن لا يعذب عصاتهم ؛ ولما كان المراد استغراق النفي لجميع الزمان المتعقب للإرسال أسقط الجار فقال : ﴿ بعد ﴾ أي انتفى ذلك انتفى مستغرقاً لجميع الزمان الذي يوجد بعد إرسال ﴿ الرسل ﴾ وتبليغهم للناس ، وذلك على أن وجوب معرفته تعالى إنما يثبت بالسمع ، وأما نفس المعرفة والنظر والتوحيد فطريقها العقل ، فالمعرفة متلقاة من العقل ، والوجوب متلقى من الشرع والنقل .

ولما كان ذلك ربما أوهم أنه ربما امتنع عليه قبل ذلك سبحانه أخذ بحجة أو غيرها ، قال مزيلاً لذلك : ﴿ وكان الله ﴾ أي المستجمع لصفات العظمة ﴿ عزيزاً ﴾ أي يغلب كل شيء ولا يغلبه شيء ، فهو قادر على ما طلبوه ، ولكنه لا يجب عليه شيء ، لأنه على سبيل اللجاج وهم غير معجزين ﴿ حكيماً ﴾ أي يضع الأشياء في أتقن مواضعها ، فلذلك رتب أموراً لا يكون معها لأحد حجة ومن حكمته أنه لا يجيب المتعنت . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 372 . 373 ﴾

لطيفة

قال الثعلبي :

﴿ رُّسُلاً مُّبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ سمى الله تعالى النبيين بهذين الاسمين ، فقال : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النبيين مُبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ [البقرة : 213] ثم سمّى المرسلين خاصة بهذا الإسم ، فقال (مبشرين ومنذرين) ثم سمّى نبينا خاصة بهذين الإسمين ، فقال : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشّراً وَنَذِيراً * لّتُؤْمِنُواْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الفتح : 8-9] ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ فيقول : ما أرسلت إلينا رسولاً فنتبع وما أنزلت علينا كتاباً . وقال في آية أخرى ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذّبِينَ حتى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء : 15] .

(111/181)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أحد أغير من الله تعالى " ولذلك ﴿ حَرَّمَ رَبّيَ الفواحش مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾ [الأعراف : 33] وما [أحسن] إليه المدح من الله تعالى ولذلك مدح نفسه جل جلاله وما أحد أحبّ إليه العذر من الله تعالى لذلك ارسل

الرسل ، وأنزل الكتب ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ الآية . اعلم أن الله تعالى شهد على سبعة أشياء على التوحيد ، فقال : ﴿ شَهِدَ الله أَنَّهُ لا إله إلاَّ هُوَ ﴾ [آل عمران : 18] والثاني على العدل ﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ الله ﴾ [الفتح : 28 ، 29] ﴿ قُلْ كفى بالله بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيداً ﴾ [العنكبوت : 29] وقال تعالى ﴿ قُلِ الله شَهِيدٌ بِيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ [الأنعام : 19] وقال : ﴿ فاشهدوا وَأَنَاْ مَعَكُمْ مِّنَ الشاهدين ﴾ [آل عمران : 81] والثالث على اعمال العباد فقال : ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ الله جَمِيعاً فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عملوا ﴾ [المجادلة : 6] الآية وقال : ﴿ إِلاَّ كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوداً ﴾ [يونس : 61] أي تفيضون فيه وقال : ﴿ الله والله شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ ﴾ [آل عمران : 98] ، والرابع على جميع الأشياء فقال ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ على كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فصلت : 53] والخامس على كذب المنافقين قال تعالى : ﴿ والله يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ والله يَشْهَدُ إِنَّ المنافقين لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون : 1] ، والسادس على شريعة المصطفى فقال عز من قائل ﴿ قُلِ الله شَهِيدٌ بِيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ [الأنعام : 19] أي شهيد على القرآن .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

في انتصاب قوله ﴿ رُسُلًا ﴾ وجوه :

الأول : قال صاحب "الكشاف" : الأوجه أن ينتصب على المدح.

(112/181)

والثاني : أنه انتصب على البدل من قوله ﴿ وَرُسُلًا ﴾ الثالث : أن يكون التقدير : أوحينا إليهم رسلاً فيكون منصوباً على الحال والله أعلم. انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 88 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن هذا الكلام أيضاً جواب عن شبهة اليهود ، وتقريره أن المقصود من بعثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أن يبشروا الخلق على اشتغالهم بعبودية الله ، وأن ينذروهم على الإعراض عن العبودية ، فهذا هو المقصود الأصلي من البعثة ، فإذا حصل هذا المقصود فقد كمل الغرض وتّم المطلوب ، وهذا المقصود الأصلي حاصل بإنزال الكتاب المشتمل على بيان هذا المطلوب ، ومن المعلوم أنه لا يختلف حال هذا المطلوب بأن يكون ذلك الكتاب مكتوباً في الألواح أو لم يكن ، وبأن يكون نازلاً دفعة واحدة أو منجماً مفرقاً ، بل لو

قيل : إن إنزال الكتاب منجماً مفرقاً أقرب إلى المصلحة لكان أولى لأن الكتاب إذا نزل دفعة واحدة كثرت التكاليف وتوجهت بأسرها على المكلفين فيثقل عليهم قبولها ، ولهذا السبب أصر قوم موسى عليه السلام على التمرد ولم يقبلوا تلك التكاليف ، أما إذا نزل الكتاب منجماً مفرقاً لم يكن كذلك ، بل ينزل التكاليف شيئًا فشيئاً وجزءاً فجزءاً ، فحينئذٍ يحصل الانقياد والطاعة من القوم وحاصل هذا الجواب أن المقصود من بعثة الرسل وإنزال الكتب هو الإعذار والإنذار ، وهذا المقصود حاصل سواء إنزل الكتاب دفعة واحدة أو لم يكن كذلك ، فكان اقتراح اليهود في أنزال الكتاب دفعة واحدة اقتراحاً فاسداً .

(113/181)

وهذا أيضاً جواب عن تلك الشبهة في غاية الحسن ، ثم ختم الآية بقوله ﴿ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ يعني هذا الذي يطلبونه من الرسول أمر هين في القدرة ، ولكنكم طلبتموه على سبيل اللجاج وهو تعالى عزيز ، وعزته تقتضي أن لا يجاب المتعنت إلى مطلوبه فكذلك حكمته تقتضي هذا الامتناع لعلمه تعالى بأنه لو فعل ذلك لبقوا مصرين على لجاجهم ، وذلك لأنه تعالى أعطى موسى عليه السلام هذا التشريف ومع ذلك فقومه بقوا معه على

المكابرة والإصرار واللجاج، والله أعلم. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 88 ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ رُّسُلاً مُّبَشّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ أي أرسلنا رسلاً مبشرين بالجنة ومنذرين بالنار ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ ﴾ يقول : لكيلا يكون ﴿ لِلنَّاسِ عَلَى الله حُجَّةٌ بَعْدَ الرسل ﴾ يعني : بعد إرسال الرسل، كي لا يقولوا يوم القيامة إنك لم ترسل إلينا رسولاً.

ولو أن الله تعالى لم يرسل رسولاً كان ذلك عدلاً منه إذ أعطى كل واحد من خلقه من العقل ما يعرفه، ولكن أرسل تفضلاً منه، ولكي يكون زيادة في الحجة عليهم.

ثم قال تعالى : ﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً حَكِيماً ﴾.

﴿ عَزِيزاً ﴾ بالنقمة لمن يجحده ﴿ حَكِيماً ﴾ حكم إرسال الرسل والأنبياء عليهم السلام. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

احتج أصحابنا بهذه الآية على أن وجوب معرفة الله تعالى لا يثبت إلا بالسمع قالوا لأن قوله ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى الله حُجَّةٌ بَعْدَ الرسل ﴾ يدل على أن قبل البعثة يكون للناس حجة في ترك الطاعات والعبادات، ونظيره قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذّبِينَ حتى نَبْعَثَ

رَسُولاً ﴾ [الإسراء : 15] وقوله ﴿ وَلَوْ أَنَّا أهلكنا هم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ ءاياتك مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ ونخزى ﴾ [طه : 134] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 88 ﴾

(114/181)

قال القرطبى :

﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرسل ﴾ فيقولوا ما أرسلت إلينا رسولاً . وما أنزلت علينا كتاباً ؛ وفي التنزيل ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حتى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء : 15] وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُواْ رَبَّنَا لولا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ ﴾ [طه : 134] وفي هذا كله دليل واضح أنه لا يجب شيء من ناحية العقل .

وروي عن كعب الأحبار أنه قال : كان الأنبياء ألفي ألف ومائتي ألف .

وقال مقاتل : كان الأنبياء ألف ألف وأربعمائة ألف وأربعة وعشرين ألفاً .

وروى أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " بعثتُ على أثر ثمانية آلاف من الأنبياء منهم أربعة آلاف من بني إسرائيل " ذكره أبو الليث السمرقندي في التفسير

له ؛ ثم أسند عن شعبة عن أبي إسحاق عن الحارث الأعور عن أبي ذرّ الغِفاري قال :
قلت يا رسول الله كم كانت الأنبياء وكم كان المرسلون ؟ قال : "كانت الأنبياء مائة ألف نبيّ وأربعة وعشرين ألف نبي وكان المرسلون ثلاثمائة وثلاثة عشر "

قلت : هذا أصح ما روي في ذلك ؛ خرجه الآجُرِّي وأبو حاتم البستي في المسند الصحيح له . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قالت المعتزلة : دلت هذه الآية على أن العبد قد يحتج على الرب ، وأن الذي يقوله أهل السنة من أنه تعالى لا اعتراض عليه في شيء ، وأن له أن يفعل ما يشاء كما يشاء ليس بشيء قالوا : لأن قوله ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرسل ﴾ يقتضي أن لهم على الله حجة قبل الرسل ، وذلك يبطل قول أهل السنة .

والجواب : المراد لئلا يكون للناس على الله حجة أي ما يشبه الحجة فيما بينكم .

قالت المعتزلة : وتدل هذه الآية أيضاً على أن تكليف ما لا يطاق غير جائز لأن عدم إرسال الرسل إذا كان يصلح عذراً فبأن يكون عدم المكنة والقدرة صالحاً لأن يكون عذراً كان أولى ، وجوابه المعارضة بالعلم ، والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 89 ﴾

فائدة

قال ابن الجوزى :

قوله تعالى : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة ﴾ أي : لئلا يحتجوا في ترك التوحيد والطاعة بعدم الرسل ، لأن هذه الأشياء إِنما تجب بالرُسُلِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ زاد المسير حـ 2 صـ ﴾

فائدة

قال أبو حيان :

وقال الزمخشري : (فإن قلت) : كيف يكون للناس على الله حجة قبل الرسل وهم محجوجون بما نصبه الله تعالى من الأدلة التي النظر فيها موصل إلى المعرفة ، والرسل في أنفسهم لم يتوصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة ، ولا عرفوا أنهم رسل الله إلا بالنظر فيها ؟ قلت : الرسل منهيون عن الغفلة ، وباعثون على النظر كما ترى علماء العدل والتوحيد ، مع تبليغ ما حملوه من تفصيل أمور الدين ، وبيان أحوال التكليف وتعلم الشرائع ، فكان إرسالهم إزاحة للعلة وتتميماً لإلزام الحجة لئلا يقولوا : لولا أرسلت إلينا رسولاً

فيوقظنا من سنة الغفلة وينبهنا لما وجب الانتباه له انتهى .

وقوله : لئلا هو كالتعليل لحالتي : التبشير والإنذار .

والتبشير هو بالجنة ، والإنذار هو بالنار .

وليس الثواب والعقاب حاكماً بوجوبهما العقل ، وإنما هو مجوّز لهما ، وجاء السمع فصارا واجباً وقوعهما ، ولم يستفد وجوبهما إلا من البشارة والنذارة .

فلو لم يبشر الرسل بالجنة لمن امتثل التكاليف الشرعية ، ولم ينذروا بالنار من لم يمتثل ، وكانت تقع المخالفة المترتب عليها العقاب بما لا شعور للمكلف بها من حيث أن الله لا يبعث إليه من يعلمه بأنّ تلك معصية ، لكانت له الحجة إذ عوقب على شيء لم يتقدم إليه في التحذير من فعله ، وأنه يترتب عليه العقاب .

وأما ما نصبه الله تعالى من الأدلة العقلية فهي موصلة إلى المعرفة والإيمان بالله على ما يجب ، والعلل في الآية هو غير المعرفة والإيمان بالله ، فلا يرد سؤال الزمخشري . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ نصب على المدح ، أو بإضمار أرسلنا أو على الحال من ﴿ رُسُلاً ﴾ [النساء : 164] الذي قبله ، أو ضميره وهي حال موطئة ، والمقصود وصفها .

وضعف هذا بأنه حينئذ لا وجه للفصل بين الحال وذيها ، وجوز أن يكون نصباً على البدلية من ﴿ رُسُلاً ﴾ الأول ، وضعف بأن اتحاد البدل والمبدل منه لفظاً بعيد ، وإن كان المعتمد بالبدلية الوصف أي مبشرين من آمن وأطاع بالجنة والثواب ومنذرين من كفر وعصى بالنار والعقاب .

﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ ﴾ أي معذرة يعتذرون بها قائلين ﴿ لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً ﴾ [طه : 134] فيبين لنا شرائعك ويعلمنا ما لم نكن نعلم من أحكامك لقصور القوى البشرية عن إدراك جزئيات المصالح ، وعجز أكثر الناس عن إدراك كلياتها .

فالآية ظاهرة في أنه لا بد من الشرع وإرسال الرسل ؛ وأن العقل لا يغني عن ذلك ، وزعم المعتزلة أن العقل كاف وأن إرسال الرسل إنما هو للتنبيه عن سنة الغفلة التي تعتري الإنسان من دون اختيار ، فمعنى الآية عندهم لئلا يبقى للناس على الله حجة ، وسيأتي ردّ ذلك إن شاء الله تعالى مع تحقيق هذا المبحث .

وتسمية ما يقال عند ترك الإرسال حجة مع استحالة أن يكون لأحد عليه سبحانه حجة مجاز بتنزيل المعذرة في القبول عنده تعالى بمقتضى كرمه ولطفه منزلة الحجة القاطعة التي لا مردّ لها ، فلا يبطل قول أهل السنة أنه لا اعتراض لأحد على الله تعالى في فعل من أفعاله بل له سبحانه أن يفعل بمن شاء ما شاء ، واللام متعلقة بأرسلنا المقدر ، أو بمبشرين ومنذرين على التنازع ، وجوز أن تتعلق بما يدلان عليه ، و ﴿ حُجَّةٌ ﴾ اسم كان وخبرها ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ و ﴿ عَلَى اللهِ ﴾ حال من ﴿ حُجَّةٌ ﴾ ويجوز أن يكون الخبر ﴿ عَلَى اللهِ ﴾ و ﴿ لِلنَّاسِ ﴾ حال ، ولا يجوز أن يتعلق على بحجة لأنها مصدر ومعموله لا يتقدم عليه ، ومن جوزه في الظرف جوزه هنا .

وقوله تعالى : ﴿ بَعْدَ الرسل ﴾ أي بعد إرسالهم وتبليغ الشريعة على ألسنتهم ظرف لحجة ، وجوز أن يكون صفة لها لأن ظرف الزمان يوصف به المصادر كما يخبر به عنها ﴿ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً ﴾ لا يغالب في أمر يريده .

﴿ حَكِيماً ﴾ في جميع أفعاله ، ومن قضية ذلك الامتناع عن إجابة مسألة المتعنتين ، وقطع الحجة بإرسال الرسل وتنوع الوحي إليهم والإعجاز ، وقيل : عزيزاً في عقاب الكفار

حكيماً في الإعذار بعد تقدم الإنذار كأنه بعد أن سألوا إنزال كتاب الله تعالى . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(118/181)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ [165]

﴿ رُّسُلا ﴾ أي : كل هؤلاء النبيين أرسلناهم رسلاً : ﴿ مُّبَشِّرِينَ ﴾ بالجنة لمن آمن .

﴿ وَمُنذِرِينَ ﴾ من النار لمن كفر : ﴿ لِئَلاَّ ﴾ لكيلا .

﴿ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ ﴾ يوم القيامة أي : معذرة يعتذرون بها قائلين : لولا أرسلت إلينا فيبين لنا شرائعك ، ويعلمنا ما لم نكن نعلم من أحكامك ، لقصور القوة البشرية عن إدراك جزئيات المصالح ، وعجز أكثر الناس عن إدراك كلياتها ، كما في قوله عز وجل : ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ ﴾ [طه : 134] الآية .

وإنما سميت حجة ، مع استحالة أن يكون لأحد عليه ، سبحانه ، حجة في فعل من أفعاله ، بل له أن يفعل ما يشاء كما يشاء – للتنبيه على أن المعذرة في القبول عنده تعالى ، بمقتضى كرمه ورحمته لعباده ، بمنزلة الحجة القاطعة التي لا مرد لها ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء : 15] ، أفاده أبو السعود .

وفي الصحيحين عن المغيرة : < لاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ المرسلين مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ > .

وقوله تعالى : ﴿ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ أي : بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب .

(119/181)

متعلق بـ (حجة) أو بمحذوف وقع صفة لها ، وفيه دليل على أن الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل ، كما قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الإسراء : 15] ، وفيه دليل لمذهب أهل السنة على أن معرفة الله تعالى ، لا تثبت إلا بالسمع : ﴿ وَكَانَ اللّهُ عَزِيزاً ﴾ يعني في انتقامه ممن خاف أمره وعصى رسله : ﴿ حَكِيماً ﴾ في بعث الرسل للإنذار .

تنبيه :

أشارت الآية إلى بيان حاجة البشر إلى إرسال الرسل ، وإلى وظيفتهم عليه السلام ، قال العلامة السيد محمد عبده ، مفتي مصر في " رسالة التوحيد " في هذا المبحث : أفليس من حكمة الصانع الحكيم الذي أقام أمر الإِنسَانْ على قاعدة الإرشاد والتعليم ، الذي خلق الإِنسَانْ وعلمه البيان ، علمه الكلام للتفاهم والكتاب للتراسل - أن يجعل من مراتب الأنفس البشرية مرتبة يُعِدّ لها ، بمحض فضله ، بعض من يصطفيه من خلقه ؟ وهو أعلم حيث يجعل رسالته ، يميزهم بالفطر السليمة ويبلغ بأرواحهم من الكمال ما يلقون معه للاستشراق بأنوار علمه ، والأمانة على مكنون سره ، مما لو انكشف لغيرهم انكشافه لهم ، لفاضت له نفسه أو ذهبت بعقله جلالته وعظمه ، فيشرفون على الغيب بإذنه ، ويعلمون ما سيكون من شأن الناس فيه ، ويكونون في مراتبهم العلوية على نسبة من العاملين ، نهاية الشاهد وبداية الغائب ، فهم في الدنيا كأنهم ليسوا من أهلها ، وهم وفد الآخرة في لباس من ليس من سكانها ثم يتلقون من أمره عن جلاله ، وما خفي على العقول من شؤون حضرته الرفيعة ، بما يشاء أن يعتقده العباد فيه ، وما قدر أن يكون له مدخل في سعادتهم الأخروية ، وأن يبينوا للناس من أحوال الآخرة ما لا بد لهم من علمه ، معبرين عنه بما تحتمله طاقة

عقولهم ، ولا يبعد عن متناول أفهامهم ، وأن يبلغوا عنه شرائع عامة ، تحدد لهم سيرهم في تقويم نفوسهم ، وكبح شهواتهم ، وتعلمهم من الأعمال ما هو مناط سعادتهم وشقائهم ، في ذلك الكون المغيب عن مشاعرهم بتفصيله ، اللاصق علمه بأعماق ضمائرهم في إجماله ، ويدخل في ذلك جميع الأحكام المتعلقة بكليات الأعمال ظاهرة وباطنة ، ثم يؤيدهم بما لا تبلغه قوى البشر من الآيات ، حتى تقوم بهم الحجة ويتم الإقناع بصدق الرسالة ، فيكونون بذلك رسلاً من لدنه إلى خلقه ، مبشرين ومنذرين .

(121/181)

لا ريب أن الذي أحسن كل شيء خلقه ، وأبدع في كل كائن صنعه ، وجاد على كل حي بما إليه حاجته ، ولم يحرم من رحمته حقيراً ولا جليلاً من خلقه - يكون من رأفته بالنوع الذي أجاد صنعه ، وأقام له من قبول العلم ما يقوم مقام المواهب التي اختص بها غيره - أن ينقذه من حيرته ، ويخلصه من التخبط في أهم حياتيه والضلال في أفضل حاليه .

يقول قائل : ولِمَ لَمْ يودع في الغرائز ما تحتاج إليه من العلم ، ولم يضع فيها الانقياد إلى العمل ، وسلوك الطريق والمؤدية إلى الغاية في الحياة الآخرة ؟ وما هذا النحو من عجائب الرحمة في الهداية والتعليم ؟ وهو قول يصدر عن شطط العقل ، والغفلة عن موضوع البحث وهو

النوع الإِنسَانْي ، ذلك النوع ، على ما به ، وما دخل في تقويم جوهره من الروح المفكر ، وما اقتضاه ذلك من الاختلاف في مراتب الاستعداد باختلاف أفراده ، وأن لا يكون كل فرد منه مستعداً لكل حال بطبعه ، وأن يكون وضع وجوده على عماد البحث والاستدلال ، فلو أُلهِمَ حاجاته كما تلهم الحيوانات ، لم يكن هو ذلك النوع ، بل كان إما حيواناً آخر ، كالنحل والنمل ، أو مَلَكاً من الملائكة ، ليس من سكان هذه الأرض .

ثم قال : إن كان الإِنسَانْ قد فطر على أن يعيش في جملة ، ولم يمنح مع تلك الفطرة ما منحه النحل وبعض أفراد النمل مثلاً ؛ من الإلهام الهادي إلى ما يلزم لذلك ، وإنما ترك إلى فكره يتصرف فيه ، كما فطر على الشعور بقاهر تنساق نفسه بالرغم عنها إلى معرفته ، ولم يفض عليه ، مع ذلك الشعور ، عرفانه بذات ذلك القاهر ولا صفاته ، وإنما ألقي به في مطارح النظر تحمله الأفكار في مجاريها ، وترمي به إلى حيث يدري ولا يدري ، وفي كل ذلك الويل على جامعته ، والخطر على وجوده ، أفهل مني هذا النوع بالنقص ، ورزئ بالقصور عن مثل ما بلغه أضعف الحيوانات وأحطها في منازل الوجود ؟ أنعم ، هو كذلك ، لولا ما أتاه الصانع الحكيم من ناحية ضعفه .

الْإِنْسَانْ عجيب في شأنه : يصعد بقوة عقله إلى أعلى مراتب الملكوت ؛ ويطاول بفكره أرفع معالم الجبروت ، ويسامي بقوته ما يعظم عن أن يسامي من قوى الكون الأعظم ، ثم يصغر ويتضاءل وينحط إلى أدنى درك من الاستكانة والخضوع ، متى عرض له أمرٌ ما ، لم يعرف سببه ولم يدرك منشأه ، ذلك لسر عرفه المستبصرون ، واستشعرته نفوس الناس أجمعين .

(123/181)

من ذلك الضعف قيد إلى هواه ، ومن تلك الضعة أخذ بيده إلى شرف سعادته ، أكمل الواهب الجواد لجملته ، ما اقتضته حكمته في تخصيص نوعه ، بما يميزه عن غيره أن ينقص من أفراده ، وكما جاد على كل شخص بالعقل المصرف للحواس ، لينظر في طلب اللقمة ، وستر العورة والتوقي من الحر والبرد – جاد على الجملة بما هو أمس بالحاجة في البقاء ، وآثر في الوقاية من غوائل الشقاء ، وأحفظ لنظام الاجتماع الذي هو عماد كونه بالإجماع ، من عليه بالنائب الحقيقي عن المحبة ، بل الراجع بها إلى النفوس التي أقفرت منها ، لم يخالف سنته فيه ، من بناء كونه على قاعدة التعليم والإرشاد ، غير أنه أتاه مع ذلك من أضعف الجهات فيه ، وهي جهة الخضوع والاستكانة ، فأقام له من بين أفراده مرشدين هادين ، وميزهم من بينها بخصائص في أنفسهم لا يشركهم فيها سواهم ، وأيد ذلك ، زيادة في الإقناع

، بآيات باهرات تملك النفوس ، وتأخذ الطريق على سوابق العقول ، فيستخذي الطامح ، ويذل الجامح ، ويصطدم بها عقل العاقل فيرجع إلى رشده ، وينبهر لها بصر الجاهل فيرتد عن غيه ، يطرقون القول بقوارع من أمر الله ، ويدهشون المدارك ببواهر من آياته ، فيحيطون العقول بما لا مندوحة من الإذعان له ، ويستوي في الركون لما يجيئون به المالك والمملوك ، والسطلان والصعلوك ، والعاقل والجاهل ، والمفضول والفاضل ، فيكون الإذعان لهم أشبه بالاضطراري منه بالاختياري النظري ، يعلمونهم ما شاء الله أن يصلح به معاشهم ومعادهم ، وما أراد أن يعلموه من شؤون ذاته وكمال صفاته وأولئك هم الأنبياء والمرسلون ، فبعثه الأنبياء ، صلوات الله عليهم ، من متممات كون الإنسَان ، ومن أهم حاجاته في بقائه ، ومنزلتها من النوع منزلة العقل من الشخص ، نعمة أتمها الله : ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ .

(124/181)

ثم قال ، في الكلام على وظيفة الرسل عليهم السلام : تبين مما تقدم في حاجة العالم الإنْسَاني إلى الرسل ، أنهم من الأمم بمنزلة العقول من الأشخاص ، وأن بعثتهم حاجة من حاجات العقول البشرية ، قضت رحمة المبدع الحكيم بسدادها ، ونعمة من واهب الوجود ميز بها

الإنسان عن بقية الكائنات من جنسه ، ولكنها حاجة روحية ، وكل ما لامس الحس منها ، فالقصد فيه إلى الروح وتطهيرها من دنس الأهواء الضالة وتقديم ملكاتها ، أو إيداعها ما فيه سعادتها في الحياتين ، أما تفضيل طرق المعيشة ، والحذق في وجوه الكسب ، وتطاول شهوات العقل إلى درك ما أُعد للوصول إليه ، من أسرار العلم – فذلك مما لا دخل للرسالات فيه ، إلا من وجه العظة العامة ، والإرشاد إلى الاعتدال فيه ، وتقرير أن شرط ذلك كله أن لا يُحدث ريباً في الاعتقاد بأن للكون إلهاً واحداً قادراً عالماً حكيماً متصفاً بما أوجب الدليل أن يتصف به ، وباستواء نسبة الكائنات إليه في أنها مخلوقة له وصنع قدرته ، وإنما تفاوتها فيما اختص به بعضها من الكمال ، وشرطه أن لا ينال شيء من تلك الأعمال السابقة أحداً من الناس بشرٍ في نفسه أو عرضه أو ماله ، بغير حق يقتضيه نظام عامة الأمة ، على ما حدد في شريعتها .

يرشدون العقل إلى معرفة الله وما يجب أن يعرف من صفاته ، ويبينون الحد الذي يجب أن يقف عنده في طلب ذلك العرفان ، على وجه لا يشق عليه الاطمئنان إليه ، ولا يرفع ثقته بما آتاه الله من القوة ، يجمعون كلمة الخلق على إله واحد لا فرقة معه ، ويخلون السبيل بينهم وبينه وحده ، وينهضون نفوسهم إلى التعلق به في جميع الأعمال والمعاملات ؛ ويذكرونهم بعظمته ، بفرض ضروب من العبادات ، فيما اختلف من الأوقات ، تذكرة لمن ينسى ، وتزكية مستمرة لمن يخشى ، تُقوي ما ضعف منهم ، وتزيد المستيقن يقيناً .

يبينون للناس ما اختلفت عليه عقولهم وشهواتهم وتنازعته مصالحهم ولذاتهم ، فيفصلون في تلك المخاصمات بأمر الله الصادع ، ويؤيدون ، بما يبلغون عنه ، ما تقوم به المصالح العامة ، ولا تفوت به المنافع الخاصة ، يعودون بالناس إلى الألفة ، ويكشفون لهم سر المحبة ، ويستلفتونهم إلى أن فيها انتظام شمل الجماعة ، ويفرضون عليهم مجاهدة أنفسهم ، ليستوطنوها قلوبهم ، ويشعروها أفئدتهم ، يعلمونهم لذلك أن يرعى كلٌّ حق الآخر ، وإن كان لا يغفل حقه ، وأن لا يتجاوز في الطلب حده ، وأن يعين قويهم ضعيفهم ، ويمد غنيهم فقيرهم ، ويهدي راشدهم ضالهم ، ويعلم عالمهم جاهلهم :

يضعون لهم بأمر الله حدوداً عامة ، يسهل عليهم أن يردوا إليها أعمالهم ، كاحترام الدماء البشرية إلا بحق ، مع بيان الحق الذي يبيح تناوله ، واحترام الأعراض ، مع بيان ما يباح وما يحرم من الأبضاع ، ويشرعون لهم مع ذلك أن يقوموا أنفسهم بالملكات الفاضلة كالصدق والأمانة والوفاء بالعقود والمحافظة على العهود والرحمة بالضعفاء والإقدام على نصيحة الأقوياء والاعتراف لكل مخلوق بحقه بلا استثناء .

يحملونهم على تحويل أهوائهم عن اللذائذ الفانية ، إلى طلب الرغائب السامية ، آخذين في

ذلك كله بطرف من الترغيب والترهيب والإنذار والتبشير حسبما أمرهم الله جل شأنه .

يفضلون في جميع ذلك للناس ما يؤهلهم لرضا الله عنهم ، وما يعرضهم لسخطه عليهم .

ثم يحيطون بيانهم بنبأ الدار الآخرة ، وما أعد الله فيها من الثواب وحسن العقبى ، لمن وقف عند حدوده ، وأخذ بأوامره ، وتجنب الوقوع في محظوراته ، يعلمونهم من أنباء الغيب ما أذن الله لعباده في العلم به ؛ مما لو صعب على العقل اكتناهه ، لم يشق عليه الاعتراف بوجوده .

(126/181)

بهذا تطمئن النفوس وتثلج الصدور ، ويعتصم المرزوء بالصبر ، انتظاراً لجزيل الأجر ، أو إرضاء لمن بيده الأمر ، وبهذا ينحل أعظم مشكل في الاجتماع الْإِنْسَانْي ، لا يزال العقلاء يجهدون أنفسهم في حله إلى اليوم .

ليس من وظائف الرسل ما هو عمل المدرسين ومعلمي الصناعات ، فليس مما جاءوا له تعليم التاريخ ، ولا تفصيل ما يحويه عالم الكواكب ، ولا بيان ما اختلف من حركاتها ، ولا ما استكن من طبقات الأرض ؛ ولا مقادير الطول فيها والعرض ، ولا ما تحتاج إليه النباتات في نموها ، ولا ما تفتقر إليه الحيوانات في إبقاء أشخاصها وأنواعها . . . . وغير ذلك مما

وضعت له العلوم ، وتسابقت في الوصل إلى دقائقه الفهوم ، فإن ذلك كله من وسائل الكسب وتحصيل طرق الراحة ، هدى الله إليه البشر بما أودع فيهم من الإدراك ، يزيد في سعادة المخلصين ، ويقضي فيه بالنكد على المقصرين ، ولكن كانت سنة الله في ذلك ، أن يتبع طريقة التدرج في الكمال ، وقد جاءت شرائع الأنبياء بما يحمل على الإجماع بالسعي فيه ، وما يكفل التزامه بالوصول إلى ما أعد الله له الفطر الْإِنْسَانية من مراتب الارتقاء .

(127/181)

أما ما ورد في كلام الأنبياء من الإشارة إلى شيء مما ذكرنا في أحوال الأفلاك أو هيئة الأرض – فإنما يقصد منه ، النظر إلى ما فيه من الدلالة على حكمة مبدعه ، أو توجيه الفكر إلى الغوص لإدراك أسراره وبدائعه ، وحالهم ، عليه الصلاة والسلام ، في مخاطبة أممهم ، لا يجوز أن تكون فوق ما يفهمون ، وإلا ضاعت الحكمة في إرسالهم ، ولهذا قد يأتي التعبير الذي سيق إلى العامة ، بما يحتاج إلى التأويل والتفسير عند الخاصة ، وكذلك ما وجه إلى الخاصة ، يحتاج إلى الزمان الطويل حتى يفهمه العامة ، وهذا القسم أقل ما ورد في كلامهم ، على كل حال ، لا يجوز أن يقام الدين حاجزاً بين الأرواح ، وبين ما ميزها الله به من الاستعداد للعلم بحقائق الكائنات الممكنة بقدر الإمكان ، بل يجب أن يكون الدين باعثاً على طلب العرفان

، مطالباً لها باحترام البرهان ، فارضاً عليها أن تبذل ما تستطيع من الجهد في معرفة ما بين يديه من العوالم ، ولكن مع التزام القصد ، والوقوف في سلامة الاعتقاد عند الحد ، ومن قال غير ذلك فقد جهل الدين ، وجنى عليه جناية لا يغفرها له رب الدين . انتهى .

ولما تضمن قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ الآية ، إثبات نبوته والاحتجاج على تعنتهم عليه ، بسؤال كتاب نزل عليهم من السماء ، كأنه قيل : إنهم لا يشهدون ذلك . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 469.474 ﴾

(128/181)

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

وقوله : ﴿ رُسُلاً ﴾ حال من المذكورين ، وقد سمّاهم رسلاً لما قدّمناه ، وهي حال موطّئة لصفتها ، أعني مبشّرين ؛ لأنّه المقصود من الحال .

وقوله : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ تعليل لقوله : ﴿ مبشرين ومنذرين ﴾ ولا يصحّ جعله تعليلاً لقوله : ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ لأنّ ذلك مسوق لبيان صحّة الرسالة مع الخُلُوّ عن هبوط كتاب من السماء ردّاً على قولهم : ﴿ حتّى تنزّل علينا

كتاباً نقرؤه ﴾ [الإسراء : 93] .

فموقع قوله : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ موقع الإدماج تعليماً للأمّة بحكمة من الحكم في بعثة الرسل .

والحجّة ما يدُلّ على صدق المدّعي وحقّيّة المعتذر ، فهي تقتضي عدم المؤاخذة بالذنب أو التقصير .

والمراد هنا العذر البيّن الذي يوجب التنصّل من الغضب والعقاب .

فإرسال الرسل لقطع عذر البشر إذا سئلوا عن جرائم أعمالهم ، واستحقّوا غضب الله وعقابه .

فعلم من هذا أنّ للنّاس قبل إرسال الرسل حجّة إلى الله أن يقولوا : ﴿ لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتّبع آياتك ونكون من المؤمنين ﴾ [القصص : 47] .

وأشعرت الآية أنّ من أعمال النّاس ما هو بحيث يُغضب الله ويعاقب عليه ، وهي الأفعال التي تدلّ العقول السليمة على قبْحها لإفضائها إلى الفساد والأضرار البيّنة .

ووجه الإشعار أنّ الحجّة إنَّما تُقابِل محاولةَ عمل مّا ، فلمّا بعث الله الرسل لقطع الحجّة علمنا أنّ الله حين بعث الرسل كان بصدد أنْ يؤاخذ المبعوث إليهم ، فاقتضت رحمته أن يقطع حجّتهم ببعثة الرسل وإرشادهم وإنذارهم ، ولذلك جعل قطع الحجّة علّة غائيّة للتبشير والإنذار : إذ التبشير والإنذار إنَّما يبيّنان عواقب الأعمال ، ولذلك لم يعلّل بعثه

الرسل بالتنبيه إلى ما يرضي الله وما يسخطه .

فهذه الآية ملجئة جميعَ الفرق إلى القول بأنّ بعثة الرسل تتوقّف عليها المؤاخذة بالذنوب ، وظاهرها أنّ سائر أنواع المؤاخذة تتوقّف عليها ، سواء في ذلك الذنوب الراجعة إلى الاعتقاد ، والراجعة إلى العمل ، وفي وجوب معرفة الله .

فإرسال الرسل عندنا من تَمَام العدل من الله لأنّه لو لم يرسلهم لكانت المؤاخذة بالعذاب مجرّد الإطلاق الذي تقتضيه الخالقية إذْ لا يسأل عمّا يفعل ، وكانت عدلاً بالمعنى الأعمّ .

(129/181)

فأمّا جمهورُ أهل السنّة ، الذين تترجم عن أقوالهم طريقة الأشعري ، فعمّموا وقالوا : لا يثبت شيء من الواجبات ، ولا مؤاخذة على ترك أو فعل إلاّ ببعثة الرسل حتّى معرفة الله تعالى ، واستدلّوا بهذه الآية وغيرها : مثل ﴿ وما كنّا معذّبين حتّى نبعث رسولاً ﴾ [الإسراء : 15] وبالإجماع .

وفي دعوى الإجماع نظر ، وفي الاستدلال به على أصل من أصول الدين نظر آخر ، وفي الاستدلال بالآيات ، وهي ظواهر ، على أصل من أصول الدين نظر ثالث ، إلاّ أن يقال : إنّها تكاثرت كثرة أبلغتها إلى مرتبة القطع ، وهذا أيضاً مجال للنظر ، وهم ملجَئُون إلى تأويل هذه

الآية ، لأنّهم قائلون بمؤاخذة أهل الفترة على إشراكهم بالله .

والجواب أن يقال : إنّ الرسل في الآية كلٌّ إفْرادِي ، صادق بالرسول الواحد ، وهو يختلف باختلاف الدعوة .

فأمّا الدعوة إلى جملة الإيمان والتوحيد فَقد تقرّرت بالرسل الأوّلين ، الّذين تقرّر من دعواتهم عند البشر وجوبُ الإيمان والتوحيد ، وأمّا الدعوة إلى تفصيل الآيات والصفات وإلى فروع الشرائع ، فهي تتقرّر بمجيء الرسل الذين يختصّون بأمم معروفة .

وأمّا المعتزلة فقد أثبتوا الحسن والقبح الذاتيين في حالة عدم إرسال رسول ؛ فقالوا : إنّ العقل يثبت به وجوب كثير من الأحكام ، وحرمة كثير ، لا سيما معرفة الله تعالى ، لأنّ المعرفة دافعة للضرّ المظنون ، وهو الضرّ الأخروي ، من لحاق العذاب في الآخرة ، حيث أخبر عنه جمع كثير ، وخوف ما يترتّب على اختلاف الفِرق في معرفة الصانع قبل المعرفة الصحيحة من المحاربات ، وهو ضرّ دنيويّ ، وكلّ ما يدفع الضرّ المظنونَ أو المشكوك واجب عقلاً ، كمن أراد سلوك طريق فأخبر بأنّ فيه سَبُعاً ، فإنّ العقل يقتضي أن يتوقّف ويبحث حتّى يعلم أيسلك ذلك الطريق أم لا ، وكذلك وجوب النظر في معجزة الرسل وسائر ما يؤدّي إلى ثبوت الشرائع .

فلذلك تأوّلوا هذه الآية بما ذكره في "الكشاف" إذ قال : "فإن قلت : كيف يكون للنّاس على الله حجّة قبل الرسل وهم محجوجون بما نصبه الله من الأدلّة التي النظر فيها موصّل إلى المعرفة ، والرسلُ في أنفسهم لم يتوصّلوا إلى المعرفة بالنظر في تلك الأدلّة ، أي قبل الرسالة .

قلت : الرسل منبِّهون عن الغفلة وباعثون على النظر مع تبليغ ما حمّلوه من أمور الدّين وتعليم الشرائع ؛ فكان إرسالهم إزاحة للعلّة وتتميماً لإلزام الحجّة" .

يعني أنّ بعثة الرسل رحمة من الله لا عدل ، ولو لم يبعثهم لكانت المؤاخذة على القبائح عدلاً ، فبعثة الرسل إتمام للحجّة في أصل المؤاخذة ، وإتمام للحجّة في زيادة التزكية أن يقول النّاس : ربّنا لِمَ لَمْ ترشدنا إلى ما يرفع درجاتنا في مراتب الصدّيقين وقصرتنا على مجرّد النجاة من العذاب ، حين اهتدينا لأصل التّوحيد بعقولنا .

وقال الماتريدي بموافقة الجمهور فيما عدا المعرفة بالله تعالى عند إرادة إفحام الرسل خاصّة لأنّه رآه مبنَى أصول الدّين ، كما يشير إليه قول صدر الشريعة في "التوضيح" "أي يكون الفعل صفة يحمد فاعل الفعل ويثاب لأجلها أو يذمّ ويعاقب لأجلها ؛ لأنّ وجوب تصديق النبي إنْ توقّف على الشرع يلزم الدور" وصرّح أيضاً بأنّها تعرف بالشرع أيضاً .

وقد ضايق المعتزلةُ الأشاعرة في هذه المسألة بخصوص وجوب المعرفة فقالوا : لو لم تجب المعرفة إلاّ بالشرع للزم إفحامُ الرسل ، فلم تكن للبعثة فائدة .

ووجه اللزوم أنّ الرسول إذا قال لأحد : انظرْ في معجزتي حتّى يظهر صدقي لديك ، فله أن يقول : لا أنظر ما لم يجب عليّ ، لأنّ ترك غير الواجب جائز ، ولا يجب عليّ حتّى يثبتَ عندي الوجوب بالشرع ، ولا يثبت الشرع ما دمتُ لم أنظر ، لأنّ ثبوت الشرع نَظَريّ لا ضروري .

وظَاهَرَهم الماتريديّةُ وبعضُ الشافعيّة على هذا الاستدلال .

(131/181)

ولم أر للأشاعرة جواباً مقنعاً ، سوى أنّ إمام الحرمين في "الإرشاد" أجاب : بأنّ هذا مشترك الإلزام لأنّ وجوب التأمّل في المعجزة نظري لا ضروريّ لا محالة ، فلمن دعاه الرسول أن يقول : لا أتأمل في المعجزة ما لم يجب ذلك عليّ عقلاً ، ولا يجب عليّ عقلاً ما لم أنظر ، لأنّه وجوب نظري ، والنّظري يحتاج إلى ترتيب مقدّمات ، فأنا لا أرتّبها .

وتبعه على هذا الجواب جميع المتكلّمين بعده من الأشاعرة مثل البيضاوي والعضد والتفتازاني .

وقال ابن عرفة في "الشامل" : إنّه اعتراف بلزوم الإفحام فلا يزيل الشبهة بل يعمّمها بيننا وبينهم ، فلم يحصل دفع الإشكال وكلام ابن عرفة ردٌّ متمكّن .

والظاهر أنّ مراد إمام الحرمين أن يُسقط استدلال المعتزلة لأنفسهم على الوجوب العقلي بتمحّض الاستدلال بالأدلة الشرعيّة وهو مطلوبنا .

وأنَا أرى أن يكون الجواب بأحد طريقين:

أولهما : بالمنع ، وهو أن نمنع أن يكون وجوب سماع دعوة الرسول متوقّفاً على الإصغاء إليه ، والنظر في معجزته ، وأنّه لو لم يثبت وجوب ذلك بالعقل يلزم إفحام الرسول ، بل ندّعي أنّ ذلك أمر ثبت بالشرائع الّتي تعاقب ورودها بين البشر ، بحيث قد علم كلّ مَن له علاقة بالمدنيَّة البشرية بأنّ دُعاة أتَوا إلى النّاس في عصور مختلفة ، ودعوتهم واحدة : كلّ يقول إنّه مبعوث من عند الله ليدعو النّاس إلى ما يريده الله منهم ، فاستقرّ في نفوس البشر كلّهم أنّ هنالك إيماناً وكفراً ، ونجاة وارتباقاً ، استقراراً لا يجدون في نفوسهم سبيلاً إلى دفعه ، فإذا دعا الرسول النّاس إلى الإيمان حضرت في نفس المدعوّ السامعِ تلك الأخبار الماضية والمحاورات ، فوجب عليه وجوباً اضطرارياً استماعُه والنظرُ في الأمر المقرّر في نفوس البشر ، ولذلك آخذَ الله أهل الفترة بالإشراك كما دلّت عليه نصوص كثيرة من الكتاب والسنّة .

ولذلك فلو قَدّرْنا أحداً لم يخالط جماعات البشر ، ولم يسبق له شعور بأنّ النّاس آمنوا وكفروا وأثبتوا وعطّلوا ، لَما وجب عليه الإصغاء إلى الرسول لأنّ ذلك الانسياق الضروري مفقود عنده .

وعلى هذا الوجه يكون الوجوب غير شرعي ، ولا عقلي نظري ، بل هو من الأمور الضرورية التي لا يستطاع دفعها فلا عجب أن تقع المؤاخذة بتعمّد مخالفتها .

وثاني الجوابين : بالتسليم ، غير أنّ ما وقر في جبلّة البشر من استطلاع الحوادث والأخبار الجديدة ، والإصغاء لكلّ صاحب دعوة ، أمر يحمل كلّ من دعاه الرسول إلى الدين على أن يستمع لكلامه ، ويتلقّى دعوته وتحدّيهُ ومعجزته ، فلا يشعر إلاّ وقد سلكت دعوته إلى نفس المدعوِّ ، فحرّكت فيه داعية النظر ، فهو ينجَذب إلى تلقّي الدعوة ، رويداً رويداً ، حتّى يجد نفسه قد وعاها وَعَلِمها علماً لا يستطيع بعدَه أن يقول : إنّي لا أنظر المعجزة ، أو لا أصغي إلى الدعوة .

فإن هو أعرض بعد ذلك فقد اختار العمى على الهدى ، فكان مؤاخذاً ، فلو قدّرنا أحداً مَرّ برسول يدعو فشغله شاغل عن تعرّف أمره والإصغاء لكلامه والنظر في أعماله ، لسلّمنا أنّه لا يكون مخاطباً ، وأنّ هذا الواحد وأمثاله إذا أفحَم الرسولَ لا تتعطّل الرسالة ، ولكنّه خسر هديه ، وسَفِه نفسه .

ولا يَرِد علينا أنّ من سمع دعوة الرسول فجعل أصابعه في أذنيه وأعرض هارباً حينئذٍ ، لا

يتوجّه إليه وجوبُ المعرفة ، لأنّ هذا ما صنع صنعه إلاّ بعد أن علم أنّه قد تهيّأ لتوجّه المؤاخذة عليه إذا سمع فعصى ، وكفى بهذا شعوراً منه بتوجّه التكليف إليه فيكون مؤاخذاً على استحبابِه العمى على الهدى ، كما قال تعالى في قوم نوح:

﴿ وإنّي كلّما دعوتُهم أي إلى الإيمان لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم واستغشَوْا ثيابهم ﴾ [نوح: 7].

(133/181)

والإظهار في مقام الإضمار في قوله : ﴿ بعدَ الرسل ﴾ دون أن يقال : بعدَهم ، للاهتمام بهذه القضيّة واستقلالها في الدلالة على معناها حتّى تسير مسرى الأمثال.

ومناسبة التذييل بالوصفين في قوله : ﴿ عزيزاً حكيماً ﴾ : أمّا بوصف الحكيم فظاهرة ، لأنّ هذه الأخبار كلّها دليلُ حكمته تعالى ، وأمّا بوصف العزيز فلأنّ العزيز يناسب عزّتَه أن يكون غالباً من كلّ طريق فهو غالب من طريق المعبوديّة ، لا يُسأل عما يفعل ، وغالب من طريق المعقولِيّة إذ شاء أن لا يؤاخذ عبيده إلاّ بعد الأدلّة والبراهين والآيات.

وتأخيرُ وصف الحكيم لأنّ إجراء عزّته على هذا التمام هو أيضاً من ضروب الحكمة الباهرة. انتهى انتهى. اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(134/181)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾

نعرف أن البشارة تكون بأمر سار يأتي من بعد . والنذارة هي إخبار بأمر مسيء يأتي من بعد . والعزيز سبحانه لا يُغلب . والحكيم سبحانه وضع كل شيء في موضعه ، لماذا ؟ . لأن الرسل يبشرون وينذرون بأن هناك جنة وناراً وحساباً ، فإياكم أن تظنوا أن الذي كفر بقادر على أن يصنع شيئاً لنفسه ؛ والله عزيز وغنيٌّ عن خلقه جميعاً .

ونعلم أن الحق لا يجرم سلوكاً إلا بنص ، وقبل أن يعاقب فهو يضع القواعد التي لا يصح الخروج عنها . وحين يقول الحق : ﴿ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾ فعزته وحكمته هي التي أتاحت لنا أن نعرف منهجه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(135/181)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (165) ﴾

أخرج أحمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن مردويه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا أحد أغير من الله ، من أجل ذلك حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه المدح من الله من أجل ذلك مدح نفسه ، ولا أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين " .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والحكيم الترمذي عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا شخص أحب إليه العذر من الله ولذلك بعث الرسل مبشرين ومنذرين ، ولا شخص أحب إليه المدح من الله ولذلك وعد الجنة " .

وأخرج ابن جرير عن السدي في قوله ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ فيقولوا : ما أرسلت إلينا رسولاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله تعالى : ﴿ رُّسُلاً مُّبَشّرِينَ ﴾ : فيه أربعة أوجه :

أحدها : أنه بدل من " رُسُلاً " الأول في قراءة الجمهور ، وعبَّر الزمخشريُّ عن هذا بنصبه على التكْرير ، كذا فهم عنه أبو حيان .

الثاني : أنه منصوبٌ على الحال الموطِّئة ؛ كقولك : " مَرَرْتُ بِزَيْدٍ رَجُلاً صَالِحاً " ، ومعنى الموطِّئة ، أي : أنَّها ليست مقصودةً ، إنما المقصودُ صفتُها ؛ ألا ترى أن الرجوليَّة مفهومة من قولك " بزَيْدٍ " ، وإنما المقصودُ وصفه بالصلاحية .

الثالث : أنه نُصِبَ بإضمار فعل ، أي : أرْسَلْنا رُسُلاً .

الرابع : أنه منصوبٌ على المَدْح ، قدَّره أبو البقاء بـ " أعني " ، وكان ينبغي أن يقدِّره فعلاً دالاً على المدْح ، نحو : " أمْدَح " ، وقد رجَّح الزمخشريُّ هذا الأخير ، فقال : " والأوجَهُ أن ينتصِبَ " رُسُلاً " على المدح " .

قوله : " لِئَلاَّ " هذه لام كَيْ ، وتتعلَّقُ بـ " مُنْذِرِينَ " على المختار عند البصريِّين ، وب " مُبَشّرِينَ " على المختار عند الكوفيِّين ؛ فإن المسألَةَ من التنازُع ، ولو كان من إعمال الأول ، لأضمرَ في الثاني من غير حذفٍ ، فكان يُقال : مُبَشّرِينَ ومُنْذِرِينَ [له] لئلا ، ولم يَقُل كذلك ، فدلَّ على مذهب البصريِّين ، وله في القرآن نظائرُ تقدَّم منها جملة صالحة ، وقيل : اللامُ

تتعلَّقُ بمحذوف ، أي : أرسلْنَاهُم لذلك ، و" حُجَّةٌ " اسمُ " كَانَ " ، وفي الخبر وجهان :

أحدهما : هو " عَلَى اللهِ " و" لِلنَّاسِ " حال .

والثاني : أن الخبر " للنَّاسِ " و" عَلَى اللهِ " حال ، ويجوز أن يتعلَّق كُلٌّ من الجارّ والمجرور بما تعلَّق به الآخرُ ، إذا جعلناه خبراً ، ولا يجوزُ أن يتعلَّقَ على الله بـ " حُجَّة " ، وإن كان المعنى عليه ؛ لأنَّ معمول المصدر لا يتقدم عليه ، و" بَعْدَ الرُّسُلِ " متعلقٌ بـ " حُجَّة " ، ويجوز أن يتعلَّق بمحذوف على أنه صفةٌ لـ " حُجَّة " ؛ لأنَّ ظروف الزمان تُوصفُ بها الأحداثُ ؛ كما يُخْبر بها عنها ؛ نحو : " القِتَالُ يَوْمُ الجُمُعَةِ " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل جـ 7 صـ 137.136 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جلّ ذكره : ﴿ رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ .

وقَفَ الخلْقَ عند مقاديرهم ؛ وبيّن أنه أرسل إليهم الرسل فتفردوا عليهم إلى اجتباء ثوابهم ، واجتناب ما فيه استحقاق عذابهم ، وأنه ليس للخلْق سبيل إلى راحة يطلبونها ولا إلى آفة يجتنبونها إما في الحال أو في المآل .

قوله جلّ ذكره : ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ .

أنَّى يكون لمن له إلى الله حاجة على الله حُجَّة ؟ ! ولكنَّ الله خاطبهم على حسب عقولهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 391 ﴾

(137/181)

قوله تعالى ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (166) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما لم يبق سبحانه لهم شبهة ، واستمروا على عنادهم ، أشار تعالى إلى ما تقديره : إنهم لا يشهدون لك عند اتضاح الأمر ، فقال : ﴿ لكن ﴾ أي ومع ما قام من البراهين على صدقك وكون كتابك من عند الله فهم لا يشهدون بذلك لكن ﴿ الله ﴾ أي الذي له الأمر كله فلا كفوء له ﴿ يشهد ﴾ أي لك ﴿ بما أنزل إليك ﴾ أي من هذا الكتاب المعجز الذي قد أخرس الفصحاء وأبكم البلغاء ، وفيه هذه الأحكام الصادقة لما عندهم وهم يريدون الإضلال عنها ، فشهادته ببلاغته وحكمته بصدق الآتي به هي شهادة الله لأنه قائله ، ولذلك علل بقوله : ﴿ أنزله بعلمه ﴾ أي عالماً بإنزاله على الوجه المعجز مع كثرة المعارض

فلم يقدر أحد ولا يقدر على إحداث شيء فيه من تغيير ولا تبديل ولا زيادة ولا نقصان ولا معارضة ﴿ والملائكة ﴾ أيضاً ﴿ يشهدون ﴾ بذلك لأنهم كانوا حضوراً لإنزاله وأمناء على من كان منهم على يده ليبلغه – كما قال تعالى : ﴿ فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم ﴾ [الجن : 27-28] وهذا خطاب للعباد على حسب ما يعرفون .

ولما كان ربما أفهم نقصاً نفاه بقوله : ﴿ وكفى بالله ﴾ أي الذي له الكمال كله ﴿ شهيداً ﴾ أي وكفى بشهادته في ذلك شهادة عن شهادة غيره ، وذلك لأنه أنزله سبحانه شاهداً بشهادته ناطقاً بها لإعجازه بنظمه وبما فيه من علمه من الحِكَم والأحكام وموافقة كتب أهل الكتاب ، فشهادته بذلك هي شهادة الله ، وهي لعمري لا تحتاج إلى شهادة أحد غيره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 373 ﴾

(138/181)

فصل

قال الفخر :

اعلم أن قوله ﴿ لَكِنِ ﴾ لا يبتدأ به لأنه استدراك على ما سبق ، وفي ذلك المستدرك قولان

: الأول : أن هذه الآيات بأسرها جواب عن قوله ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ [النساء : 153] وهذا الكلام يتضمن أن هذا القرآن ليس كتاباً نازلاً عليهم من السماء فكأنه قيل : إنهم وإن شهدوا بأن القرآن لم ينزل عليه من السماء لكن الله يشهد بأنه نازل عليه من السماء .

الثاني : أنه تعالى لما قال ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [النساء : 163] قال القوم : نحن لا نشهد لك بذلك ، فنزل ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 89 ﴾

قال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ رفع بالابتداء ، وإن شئت شدّدت النون ونصبت .

وفي الكلام حذف دل عليه الكلام ؛ كأنّ الكفار قالوا : ما نشهد لك يا محمد فيما تقول فمن يشهد لك ؟ فنزل "لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ" . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ بتخفيف النون ورفع الجلالة .

وقرأ السليمي بتشديد النون ونصب الجلالة ، وهو استدراك عن مفهوم ما قبله كأنهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم إنزال كتاب من السماء وتعنتوا ورد عليهم بقوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [النساء : 163] الخ قيل : إنهم لا يشهدون لكن الله يشهد .

وحاصل ذلك إن لم تلزمهم الحجة ويشهدوا لك فالله تعالى يشهد ، وقيل : إنه سبحانه لما شبه الإيحاء إليه صلى الله عليه وسلم بالإيحاء إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أوهم ذلك التشبيه مزية الإيحاء إليهم ، فاستدرك عنه بأن للإيحاء إليك مزية شهادة الله تعالى ﴿ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ أي بحقية الذي أنزله إليك وهو القرآن ، فالجار والمجرور متعلق بيشهد والباء صلة والمشهود به هو الحقية ، ويجوز أن يكون المشهود به هو النبوة وتعلق بما أنزل تعلق الآلية أي يشهد بنبوتك بسبب ما أنزل إليك لدلالته بإعجازه على صدقك ونبوتك ، ولعل مآل المعنى ومؤداه واحد فإن شهادته سبحانه بحقية ما أنزله من القرآن بإظهار المعجز المقصود منه إثبات نبوته صلى الله عليه وسلم ، وأخرج البيهقي في "الدلائل" وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : " دخل جماعة من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لهم : إني والله أعلم أنكم تعلمون أني رسول الله فقالوا : ما نعلم ذلك فنزلت : ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ ﴾ " وفي رواية ابن جرير عنه "أنه لما نزل ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ [النساء : 163] قالوا : ما نشهد لك فنزل ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ ، وقرىء ﴿ أُنزِلَ ﴾ على البناء للمفعول . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح

المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

هذا استدراك على معنًى أثارهُ الكلام : لأنّ ما تقدّم من قوله : ﴿ يسألك أهل الكتاب ﴾ [النساء : 153] مسوق مساق بيان تعنّتهم ومكابرتهم عن أن يشهدوا بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وصحّة نسبة القرآن إلى الله تعالى ، فكان هذا المعنى يستلزم أنَّهم يأبون من الشهادة بصدق الرسول ، وأنّ ذلك يحزن الرسول صلى الله عليه وسلم فجاء الاستدراك بقوله : ﴿ لكن الله يشهد ﴾ .

فإنّ الاستدراك تعقيب الكلام برفع ما يُتوهَّم ثبوتُه أو نفيُه .

(140/181)

والمعنى : لم يشهد أهلُ الكتاب لكن الله شهد وشهادة الله خير من شهادتهم .

وقد مضى عند قوله تعالى : ﴿ واستشهدوا شهيدين من رجالكم ﴾ في سورة البقرة (282) ، أنّ حقيقة الشهادة إخبار لتصديق مخبر ، وتكذيب مخبر آخر .

وتقدّم أنّها تطلق على الخبر المحقّق الذي لا يتطرّقه الشكّ عند قوله تعالى : ﴿ شهد الله أنّه لا إله إلاّ هو ﴾ في سورة آل عمران (18) .

فالشهادة في قوله : لكن الله يشهد ﴾ أطلقت على الإخبار بنزول القرآن من الله إطلاقاً مجازياً ، لأنّ هذا الخبر تضمّن تصديق الرسول وتكذيب معانديه ، وهو إطلاق على وجه الاستعارة من الإطلاق الحقيقي هو غير الإطلاق الذي في قوله : ﴿ شهد الله أنّه لا إله إلاّ هو ﴾ [آل عمران : 18] فإنّه على طريقة المجاز المرسل .

وعطف شهادة الملائكة على شهادة الله : لزيادة تقرير هذه الشهادة بتعدّد الشهود ، ولأنّ شهادة الله مجاز في العلم وشهادة الملائكة حقيقة .

وإظهار فعل ﴿ يشهدون ﴾ مع وجود حرف العطف للتّأكيد .

وحَرف (لكنْ) بسكون النون مخفّف لكنّ المشدّدة النون التي هي من أخوات (إنّ) وإذا خفّفت بطل عملها .

وقَوله : ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ يَجري على الاحتمالين .

وقوله : ﴿ بما أنزل إليك أنزله بعلمه ﴾ وقع تحويل في تركيب الجملة لقصد الإجمال الذي يعقبه التفصيل ، ليكون أوقع في النفس .

وأصل الكلام : يشهد بإنزال ما أنزله إليك بعلمه ؛ لأنّ قوله : ﴿ بما أنزل إليك ﴾ لم يُفد المشهود به إلاّ ضمناً مع المشهود فيه إذ جيء باسم الموصول ليوصل بصلة فيها إيماء إلى المقصود ، ومع ذلك لم يذكر المقصود من الشهادة الذي هو حقّ مدخولِ الباء بعد مادّة

شهد ، فتكون جملة ﴿ أنزله بعلمه ﴾ مكمّلة معنى الشهادة .

وهذا قريب من التحويل الذي يستعمله العرب في تمييز النسبة .

(141/181)

وقال الزمخشري : "موقع قوله : ﴿ أنزله بعلمه ﴾ من قوله : ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك ﴾ موقع الجملة المفسّرة لأنّه بيان للشهادة وأنّ شهادته بصحّته أنّه أنزله بالنظم المعجز" .

فلعلّه يجعل جملة ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك ﴾ مستقلة بالفائدة ، وأنّ معنى ﴿ بما أنزل إليك ﴾ بصحّة ما أنزل إليك ، وما ذكرتُه أعرق في البلاغة . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

شهادة الله إنما عرفت بسبب أنه أنزل عليه هذا القرآن البالغ في الفصاحة في اللفظ والشرف في المعنى إلى حيث عجز الأولون والآخرون عن معارضته ، فكان ذلك معجزاً وإظهار المعجزة شهادة بكون المدعي صادقاً ، ولما كانت شهادته إنما عرفت بواسطة إنزال القرآن

لا جرم قال ﴿ لكن الله يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ أي يشهد لك بالنبوّة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله إليك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 89 ﴾

قوله تعالى ﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾

فصل

قال الفخر :

إنه تعالى لما قال : ﴿ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ بين صفة ذلك الإنزال وهو أنه تعالى أنزله بعلم تام وحكمة بالغة ، فصار قوله ﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ جارياً مجرى قول القائل : كتبت بالقلم وقطعت بالسكين ، والمراد من قوله ﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ وصف القرآن بغاية الحسن ونهاية الكمال ، وهذا مثل ما يقال في الرجل المشهور بكمال الفشل والعلم إذا صنف كتاباً واستقصى في تحريره : إنه إنما صنف هذا بكمال علمه وفضله ، يعني أنه اتخذ جملة علومه آلة ووسيلة إلى تصنيف هذا الكتاب فيدل ذلك على وصف ذلك التصنيف بغاية الجودة ونهاية الحسن ، فكذا ههنا والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 89 ﴾

وقال القرطبى :

ومعنى ﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ أي وهو يعلم أنك أهل لإنزاله عليك ؛ ودلت الآية على أنه تعالى عالم بعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ ذكر فيه أربعة أوجه : الأول : أن يكون المعنى أنزله بعلمه الخاص به الذي لا يعلمه غيره سبحانه ، وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ وصاحب بيان ، واختاره جماعة من المفسرين ، والثاني : أن يكون المعنى أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك لقيامك فيه بالحق ودعائك الناس إليه ، واختاره الطبرسي والثالث : أن يكون المعنى أنزله بما علم من مصالح العباد مشتملاً عليه ، والرابع : أن يكون المعنى أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من الشياطين برصد من الملائكة ، والعلم على الوجه الأول قيل : بمعنى المعلوم ، والمراد به التأليف والنظم المخصوص وليس من جعل العلم مجازاً عن ذلك ولو جعل عليه العلم بمعناه المصدري ، والباء للملابسة ويكون تأليفه بياناً لتلبسه لا للعلم نفسه صح لكن فيه تجوز من جهة أن التأليف ليس نفس التلبس بل أثره ، ويحتمل على هذا أن تكون الباء للآلية كما يقال : فعله بعلمه إذا كان متقناً وعلى ما ينبغي ، فيكون وصفاً للقرآن بكمال الحسن والبلاغة ، وأما على الوجه الثاني والثالث فالعلم بمعناه ، أو هو في الثالث بمعنى المعلوم ، والظرف حال من الفاعل أو المفعول ، ومتعلق العلم مختلف وهو أنك

أهل لإنزاله أو مصالح العباد ، وظاهر كلام البعض أنه على الثاني حال من الفاعل ، وعلى الثالث من المفعول ، وجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً مطلقاً أي إنزالاً متلبساً بعلمه ، وموقع الجملة على الأول موقع الجملة المفسرة لأنه بيان للشهادة على ما نص عليه الزمخشري ، وعلى الوجهين موقع التقرير والبيان للصلة ، وقيل : إنها في الأوجه الثلاثة كالتفسير لأنزل إليك لأنها بيان لإنزاله على وجه مخصوص ، وأما على الوجه الرابع فقد ضمن العلم بمعنى الرقيب والحافظ ، والظرف حال من الفاعل ، ويكون ﴿ أَنزَلَهُ ﴾ تكريراً ليعلق به ما علق أو كما قيل ، ولم يعتبر بعضهم هذا الوجه لأنه لا مساس له بهذا المقام ، وقيل : إن فيه

تعظيماً لأمر القرآن بحفظه من شياطين الجن المشعر بحفظه أيضاً من شياطين الإنس فتكون الجملة حينئذ كالتفسير للشهادة أيضاً ، وقرىء نزله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

ومعنى ﴿ أنزله بعلمه ﴾ أي متلبّساً بعلمه ، أي بالغاً الغاية في باب الكتب السماوية ، شأن ما يكون بعلم من الله تعالى ، ومعنى ذلك أنّه معجز لفظاً ومعنى ، فكما أعجز البلغاء

من أهل اللّسان أعجز العلماءَ من أهل الحقائق العالية .

والباء في قوله : ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ زائدة للتّأكيد ، وأصله : كفى الله شهيداً كقوله:

كفى الشيبُ والإسلام للمرء ناهياً . . .

أو يضمّن (كفى) معنى اقتنِعوا ، فتكون الباء للتعدية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال أصحابنا : دلت الآية على أن لله تعالى علماً ، وذلك لأنها تدل على إثبات علم الله تعالى ، ولو كان علمه نفس ذاته لزم إضافة الشيء إلى نفسه وهو محال . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 90 ﴾

قوله تعالى ﴿ والملائكة يَشْهَدُونَ ﴾

قال الفخر :

﴿ والملائكة يَشْهَدُونَ ﴾ وإنما تعرف شهادة الملائكة له بذلك لأن ظهور المعجز على يده يدل على أنه تعالى شهد له بالنبوة ، وإذا شهد الله له بذلك فقد شهدت الملائكة لا محالة بذلك لما ثبت في القرآن أنهم لا يسبقونه بالقول ، والمقصود كأنه قيل : يا محمد إن كذبك هؤلاء اليهود فلا تبال بهم فإن الله تعالى وهو إله العالمين يصدقك في ذلك ، وملائكة

السموات السبع يصدقونك في ذلك ، ومن صدقه ربّ العالمين وملائكة العرش والكرسي والسموات السبع أجمعون لم يلتفت إلى تكذيب أخس الناس ، وهم هؤلاء اليهود . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 90 ﴾

(144/181)

وقال الخازن :

﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ يعني وحسبك يا محمد أن الله يشهد لك وكفى بالله شهيداً وإن لم يشهد معه أحد غيره ففيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم عن شهادة أهل الكتاب له فإن الله يشهد له وملائكته كذلك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

فائدة

قال القرطبى :

﴿ والملائكة يَشْهَدُونَ ﴾ ذكر شهادة الملائكة ليقابل بها نفي شهادتهم .

﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ أي كفى الله شاهداً ، والباء زائدة . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ والملائكة يَشْهَدُونَ ﴾ أيضاً بما شهد الله تعالى به لأنهم تبع له سبحانه في الشهادة ، والجملة عطف على ما قبلها ، وقيل : حال من مفعول ﴿ أَنْزَلَهُ ﴾ أي أنزله والملائكة يشهدون بصدقه وحقيته ، وجعل بعضهم شهادة الملائكة على صدقه صلى الله عليه وسلم في دعواه بإتيانهم لإعانته عليه الصلاة والسلام في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر ، وأياً مّا كان فيشهدون من الشهادة ، وذكر أنه على الوجه الرابع من الشهود للحفظ ﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ على ما شهد به لك حيث نصب الدليل وأوضح السبيل وأزال الشبه وبالغ في ذلك على وجه لا يحتاج معه إلى شهادة غيره عز وجل . انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(145/181)

ومن فوائد البيضاوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ استدراك عن مفهوم ما قبله فكأنه لما تعنتوا عليه بسؤال كتاب ينزل عليهم من السماء ، واحتج عليهم بقوله ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ قال : إنهم لا يشهدون ولكن الله يشهد ، أو أنهم أنكروه ولكن الله يثبته ويقرره . ﴿ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ من القرآن

المعجز الدال على نبوتك . روي أنه لما نزل إنا أوحينا إليك قالوا ما نشهد لك فنزلت . ﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ أنزله متلبساً بعلمه الخاص به ، وهو العلم بتأليفه على نظم يعجز عنه كل بليغ ، أو بحال من يستعد للنبوة ويستأهل نزول الكتاب عليه ، أو بعلمه الذي يحتاج إليه الناس في معاشهم ومعادهم ، فالجار والمجرور على الأولين حال من الفاعل وعلى الثالث حال من المفعول ، والجملة كالتفسير لما قبلها ﴿ والملائكة يَشْهَدُونَ ﴾ أيضاً بنبوتك . وفيه تنبيه على أنهم يودون أن يعلموا صحة دعوى النبوة على وجه يستغني عن النظر والتأمل ، وهذا النوع من خواص الملك ولا سبيل للإنسان إلى العلم بأمثال ذلك سوى الفكر والنظر ، فلو أتى هؤلاء بالنظر الصحيح لعرفوا نبوتك وشهدوا بها كما عرفت الملائكة وشهدوا . ﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ أي وكفى بما أقام من الحجج على صحة نبوتك عن الاستشهاد بغيره . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير البيضاوى حـ 2 صـ 281.282 ﴾

(146/181)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾

وساعة نسمع " لكن " فمعنى ذلك أن هناك استدراكاً . وقوله الحق : ﴿ لكن اللهُ يَشْهَدُ ﴾ نأخذ منها بلاغاً من الحق . خصومك يا محمد لا يشهدون أنك أهل لهذه الرسالة ، ويستدرك الله عليهم ويوضح لهم أنه سبحانه هو الذي خلق الإنسان وهو أعلم بقانون صيانته . ومنهج الله إلى البشر بواسطة الرسل هو قانون صيانة ذلك الإنسان .

وإذا كان أهل الكتاب لا يشهدون بما أنزل الله إلى رسوله صلى الله عليه وسلم وينكرون ما في كتبهم من البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم كرسول خاتم ، فإن الله يشهد وكفى بالله شهيداً .

لقد أنزل القرآن بعلمه ، وهو الذي لا تخفى عليه خافية ، وهو الذي خلق كل الخلق ويعلم – وهو العليم – ما يصلح للبشر من قوانين . وفي أعرافنا البشرية نجد أن الذي يصنع الصنعة يضع قانون صيانتها لتؤدي مهمتها كما ينبغي ، كذلك الله الذي خلق الإنسان ، هو سبحانه الذي وضع له قانون صيانته ب " افعل " و " لا تفعل " . ولذلك يقول الحق : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللطيف الخبير ﴾ [الملك : 14]

ونجد الإنسان منا يذهب بساعته إلى عامل إصلاح الساعات فيكشف عليها ويقرر ما فيها من فساد ، فما بالنا بخالق الإنسان . إنّ العبث الذي يوجد في العالم سببه أن الناس قد استقبلوا خلق الله لهم ، ولم يدع أحد أنه خلق نفسه أو خلق غيره ، ومع ذلك يحاولون أن يقننوا قوانين صيانة للإنسان خارجة عن منهج الله .

ونقول : دعوا خالق الإنسان ، يضع لكم قانون صيانة الإنسان ب " افعل " ولا " تفعل " وإن أردتم أن تشرِّعوا ، فلتشرعوا في ضوء منهج الله ، وإن حدث أي عطب في الإنسان فلنرده إلى قانون صيانة الصانع الأول وهو القرآن ؛ لأن المتاعب إنما تنبع من أن الإنسان يتناسى في بعض الأحيان أنه من صنعة الله ، ويحاول أن يصنع لنفسه قانون صيانة بعيداً عن منهج الله ، والذي يزيل متاعب الإنسانية هو أن تعود إلى قانون صيانتها الذي وضعه الخالق تبارك وتعالى .

﴿ لكن اللهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ والملائكةُ يَشْهَدُونَ ﴾ والملائكة تشهد لأنها نالت شرف أن يكون المبلغ لرسول الله منهم وهو جبريل عليه السلام ، وهم أيضاً الذين يحسبون حسابات العمل الصالح أو الفاسد للإنسان ويكتبونها في صحيفته ، وهم كذلك الذين حملوا ما في اللوح المحفوظ وبلغوا ما أمروا بتبليغه وهم يعرفون الكثير ﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ لماذا لم يقل الله هنا وكفى بالله وبالملائكة شهوداً ؟ . لأن الحق سبحانه وتعالى لا يأخذ شهادة الملائكة تعزيزاً لشهادته .

ونحن لا نأخذ شهادة الملائكة تعزيزاً لشهادة الله وإلا كانت الملائكة أوثق عندنا من الله .

وسبحانه يؤرخ شهادة الناس وشهادة الملائكة ، لكنك يا رسول الله تكفيك شهادة الله .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(148/181)

من فوائد الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ، وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ، وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان ، وآتينا داود زبوراً . ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك ، وكلم الله موسى تكليماً . . رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل . وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ . .

فهو إذن موكب واحد يتراءى على طريق التاريخ البشري الموصول ، ورسالة واحدة بهدى واحد للإنذار والتبشير . . موكب واحد يضم هذه الصفوة المختارة من بين البشر : نوح . وإبراهيم . وإسماعيل . وإسحاق . ويعقوب . والأسباط . وعيسى . وأيوب . ويونس . وهارون . وسليمان . وداود . وموسى . . . وغيرهم ممن قصهم الله على نبيه – صلى

الله عليه وسلم - في القرآن ، وممن لم يقصصهم عليه . . موكب من شتى الأقوام والأجناس ، وشتى البقاع والأرضين . في شتى الآونة والأزمان . لا يفرقهم نسب ولا جنس ، ولا أرض ولا وطن . ولا زمن ولا بيئة . كلهم آت من ذلك المصدر الكريم . وكلهم يحمل ذلك النور الهادي . وكلهم يؤدي الإنذار والتبشير . وكلهم يحاول أن يأخذ بزمام القافلة البشرية إلى ذلك النور . . سواء منهم من جاء لعشيرة . ومن جاء لقوم . ومن جاء لمدينة ومن جاء لقطر . . ثم من جاء للناس أجمعين : محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين .

كلهم تلقى الوحي من الله . فما جاء بشيء من عنده . وإذا كان الله قد كلم موسى تكليماً فهو لون من الوحي لا يعرف أحد كيف كان يتم . لأن القرآن - وهو المصدر الوحيد الصحيح الذي لا يرقى الشك إلى صحته - لم يفصل لنا في ذلك شيئاً . فلا نعلم إلا أنه كان كلاماً .

ولكن ما طبيعته ؟ كيف تم ؟ بأية حاسة أو قوة كان موسى يتلقاه ؟ . . . كل ذلك غيب من الغيب لم يحدثنا عنه القرآن . وليس وراء القرآن - في هذا الباب - إلا أساطير لا تستند إلى برهان .

أولئك الرسل - من قص الله على رسوله منهم ومن لم يقصص - اقتضت عدالة الله ورحمته أن يبعث بهم إلى عباده يبشرونهم بما أعده الله للمؤمنين الطائعين من نعيم ورضوان ؛ وينذرونهم ما أعده الله للكافرين العصاة من جحيم وغضب . . كل ذلك :

﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ . .

ولله الحجة البالغة في الأنفس والآفاق ؛ وقد أعطى الله البشر من العقل ما يتدبرون به دلائل الإيمان في الأنفس والآفاق . ولكنه - سبحانه - رحمة منه بعباده ، وتقديراً لغلبة الشهوات على تلك الأداة العظيمة التي أعطاها لهم - أداة العقل - اقتضت رحمته وحكمته أن يرسل إليهم الرسل ﴿ مبشرين ومنذرين ﴾ يذكرونهم ويبصرونهم ؛ ويحاولون استنقاذ فطرتهم وتحرير عقولهم من ركام الشهوات ، التي تحجب عنها أو تحجبها عن دلائل الهدى وموحيات الإيمان في الأنفس والآفاق .

﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ . .

عزيزاً : قادراً على أخذ العباد بما كسبوا . حكيماً : يدبر الأمر كله بالحكمة ويضع كل أمر في نصابه . . والقدرة والحكمة لهما عملهما فيما قدره الله في هذا الأمر وارتضاه . .

ونقف من هذه اللفتة : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ أمام حشد من الإيحاءات اللطيفة العميقة ونختار منه ثلاثاً على سبيل الاختصار الذي لا يخرج بنا من

الظلال .

نقف منها : أولاً : أمام قيمة العقل البشري ووظيفته ودوره في أخطر قضايا " الإنسان " قضية الإيمان بالله ؛ التي تقوم عليها حياته في الأرض من جذورها ؛ بكل مقوماتها واتجاهاتها وواقعياتها وتصرفاتها ؛ كما يقوم عليها مآله في الآخرة وهي أكبر وأبقى .

(150/181)

لو كان الله – سبحانه – وهو أعلم بالإنسان وطاقاته كلها ، يعلم أن العقل البشري ، الذي وهبه للإنسان ، هو حسب هذا الإنسان في بلوغ الهدى لنفسه والمصلحة لحياته ، في دنياه وآخرته ، لوكله إلى هذا العقل وحده ؛ يبحث عن دلائل الهدى وموحيات الإيمان في الأنفس والآفاق ، ويرسم لنفسه كذلك المنهج الذي تقوم عليه حياته ، فتستقيم على الحق والصواب ؛ ولما أرسل إليه الرسل على مدى التاريخ ؛ ولما جعل حجته على عباده هي رسالة الرسل إليهم ؛ وتبليغهم عن ربهم ؛ ولما جعل حجة الناس عنده – سبحانه – هي عدم مجيء الرسل إليهم : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ . . ولكن لما علم الله – سبحانه – أن العقل الذي آتاه للإنسان أداة قاصرة بذاتها عن الوصول إلى الهدى – بغير توجيه من الرسالة وعون وضبط – وقاصرة كذلك عن رسم منهج للحياة الإنسانية

يحقق المصلحة الصحيحة لهذه الحياة ؛ وينجي صاحبه من سوء المآل في الدنيا والآخرة .

. لما علم الله – سبحانه – هذا شاءت حكمته وشاءت رحمته أن يبعث للناس بالرسل ، وألا يؤاخذ الناس إلا بعد الرسالة والتبليغ : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ وهذه تكاد تكون إحدى البديهيات التي تبرز من هذا النص القرآني . . فإن لم تكن بديهية فهي إحدى المقتضيات الحتمية . .

إذن . . ما هي وظيفة هذا العقل البشري ؛ وما هو دوره في قضية الإيمان والهدى ؛ وفي قضية منهج الحياة ونظامها ؟

إن دور هذا العقل أن يتلقى عن الرسالة ؛ ووظيفته أن يفهم ما يتلقاه عن الرسول . ومهمة الرسول أن يبلغ ، ويبين ، ويستنقذ الفطرة الإنسانية مما يرين عليها من الركام . وينبه العقل الإنساني إلى تدبر دلائل الهدى وموحيات الإيمان في الأنفس والآفاق ؛ وأن يرسم له منهج التلقي الصحيح ، ومنهج النظر الصحيح ؛ وأن يقيم له القاعدة التي ينهض عليها منهج الحياة العملية ، المؤدي إلى خير الدنيا والآخرة .

وليس دور العقل أن يكون حاكماً على الدين ومقرراته من حيث الصحة والبطلان ، والقبول أو الرفض – بعد أن يتأكد من صحة صدورها عن الله ؛ وبعد أن يفهم المقصود بها : أي المدلولات اللغوية والاصطلاحية للنص – ولو كان له أن يقبلها أو يرفضها – بعد إدراك مدلولها ، لأنه هو لا يوافق على هذا المدلول ! أو لا يريد أن يستجيب له – ما استحق العقاب من الله على الكفر بعد البيان . . فهو إذن ملزم بقبول مقررات الدين متى بلغت إليه عن طريق صحيح ، ومتى فهم عقله ما المقصود بها وما المراد منها . .

إن هذه الرسالة تخاطب العقل . . بمعنى أنها توقظه ، وتوجهه ، وتقيم له منهج النظر الصحيح . . لا بمعنى أنه هو الذي يحكم بصحتها أو بطلانها ، وبقبولها أو رفضها ، ومتى ثبت النص كان هو الحكم ؛ وكان على العقل البشري أن يقبله ويطيعه وينفذه ؛ سواء كان مدلوله مألوفاً له أو غريباً عليه . .

إن دور العقل – في هذا الصدد – هو أن يفهم ما الذي يعنيه النص . وما مدلوله الذي يعطيه حسب معاني العبارة في اللغة والاصطلاح . وعند هذا الحد ينتهي دوره . . إن المدلول الصحيح للنص لا يقبل البطلان أو الرفض بحكم من هذا العقل . فهذا النص من عند الله ، والعقل ليس إلهاً يحكم بالصحة أو البطلان ، وبالقبول أو الرفض لما جاء من عند الله .

وعند هذه النقطة الدقيقة يقع خلط كثير . . سواء ممن يريدون تأليه العقل البشري فيجعلونه هو الحكم في صحة أو بطلان المقررات الدينية الصحيحة . . أو ممن يريدون إلغاء

العقل ، ونفي دوره في الإيمان والهدى . . والطريق الوسط الصحيح هو الذي بيناه هنا . . من أن الرسالة تخاطب العقل ليدرك مقرراتها ؛ وترسم له المنهج الصحيح للنظر في هذه المقررات ، وفي شؤون الحياة كلها . فإذا أدرك مقرراتها - أي إذا فهم ماذا يعني النص - لم يعد أمامه إلا التصديق والطاعة والتنفيذ .

(152/181)

. فهي لا تكلف الإنسان العمل بها سواء فهمها أم لم يفهمها . وهي كذلك لا تبيح له مناقشة مقرراتها متى أدرك هذه المقررات ، وفق مفهوم نصوصها . . مناقشتها ليقبلها أو يرفضها . ليحكم بصحتها أو خطئها . . وقد علم أنها جاءته من عند الله . الذي لا يقص إلا الحق ، ولا يأمر إلا بالخير .

والمنهج الصحيح في التلقي عن الله ، هو ألا يواجه العقل مقررات الدين الصحيحة - بعد أن يدرك المقصود بها - بمقررات له سابقة عليها ؛ كونها لنفسه من مقولاته " المنطقية " ! أو من ملاحظاته المحدودة ؛ أو من تجاربه الناقصة . . إنما المنهج الصحيح أن يتلقى النصوص الصحيحة ، ويكون منها مقرراته هو ! فهي أصح من مقرراته الذاتية ؛ ومنهجها أقوم من منهجه الذاتي - قبل أن يضبط بموازين النظر الدينية الصحيحة - ومن ثم لا يحاكم العقل

مقررات الدين - متى صح عنده أنها من الله - إلى أية مقررات أخرى من صنعه الخاص !

. . إن العقل ليس إلهاً ، ليحاكم بمقرراته الخاصة مقررات الله . .

إن له أن يعارض مفهوماً عقلياً بشرياً للنص بمفهوم عقلي بشري آخر له . . هذا مجاله ، ولا حرج عليه في هذا ولا حجر ما دام هنالك من الأصول الصحيحة مجال للتأول والأفهام المتعددة . وحرية النظر - على أصوله الصحيحة وبالضوابط التي يقررها الدين نفسه - مكفولة للعقول البشرية في هذا المجال الواسع . وليس هنالك من هيئة ، ولا سلطة ، ولا شخص ، يملك الحجر على العقول ، في إدراك المقصود بالنص الصحيح وأوجه تطبيقه - متى كان قابلاً لأوجه الرأي المتعددة ، ومتى كان النظر في حدود الضوابط الصحيحة والمنهج الصحيح ، المأخوذ من مقررات الدين - وهذا كذلك معنى أن هذه الرسالة تخاطب العقل . .

(153/181)

إن الإسلام دين العقل . . نعم . . بمعنى أنه يخاطب العقل بقضاياه ومقرراته ؛ ولا يقهره بخارقة مادية لا مجال له فيها إلا الإذعان . ويخاطب العقل بمعنى أنه يصحح له منهج النظر ويدعوه إلى تدبر دلائل الهدى وموحيات الإيمان في الأنفس والآفاق ؛ ليرفع عن الفطرة ركام

الإلف والعادة والبلادة؛ وركام الشهوات المضلة للعقل والفطرة. ويخاطب العقل بمعنى أنه يكل إليه فهم مدلولات النصوص التي تحمل مقرراته، ولا يفرض عليه أن يؤمن بما لا يفهم مدلوله ولا يدركه.. فإذا وصل إلى مرحلة إدراك المدلولات وفهم المقررات لم يعد أمامه إلا التسليم بها فهو مؤمن، أو عدم التسليم بها فهو كافر.. وليس هو حكماً في صحتها أو بطلانها. وليس هو مأذوناً في قبولها أو رفضها، كما يقول من يبتغون أن يجعلوا من هذا العقل إلهاً، يقبل من المقررات الدينية الصحيحة ما يقبل، ويرفض منها ما يرفض، ويختار منها ما يشاء، ويترك منها ما يشاء.

. فهذا هو الذي يقول الله عنه: ﴿ أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض؟ ﴾ ويرتب عليه صفة الكفر، ويرتب عليه كذلك العقاب..

فإذا قرر الله - سبحانه - حقيقة في أمر الكون، أو أمر الإنسان، أو أمر الخلائق الأخرى. أو إذا قرر أمراً في الفرائض، أو في النواهي.. فهذا الذي قرره الله واجب القبول والطاعة ممن يبلغ إليه. متى أدرك المدلول المراد منه..

إذا قال الله سبحانه ﴿ الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن ﴾ ﴿ أو لم ير الذين كفروا أن السماوات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما وجعلنا من الماء كل شيء حي ﴾ ﴿ والله خلق كل دابة من ماء ﴾ ﴿ خلق الإنسان من صلصال كالفخار ، وخلق الجان من مارج من نار ﴾ إلى آخر ما قال - سبحانه - عن طبيعة الكون والكائنات والأحياء والأشياء . . فالحق هو ما قال . وليس للعقل أن يقول - بعد أن يفهم مدلول النصوص والمقررات التي تنشئها - إنني لا أجد هذا في مقرراتي ، أو في علمي ، أو في تجاربي . . فكل ما يبلغه العقل في هذا معرض للخطأ والصواب . وما قرره الله - سبحانه - لا يحتمل إلا الحق والصواب .

وإذا قال الله سبحانه : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين . فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ﴾ ﴿ وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن . . ﴾ إلى آخر ما قال في شأن منهج الحياة البشرية فالحق هو ما قال - سبحانه - وليس للعقل أن يقول : ولكنني أرى المصلحة في كذا وكذا مما يخالف عن أمر الله ، أو فيما لم يأذن به الله ولم يشرعه للناس . . فما يراه العقل مصلحة يحتمل الخطأ والصواب ، وتدفع إليه الشهوات والنزوات . . وما يقرره الله - سبحانه - لا يحتمل إلا الصحة والصلاح . .

وما قرره الله سبحانه من العقائد والتصورات ، أو من منهج الحياة ونظامها ، سواء في موقف العقل إزاءه . . متى صح النص ، وكان قطعي الدلالة ؛ ولم يوقت بوقت . . فليس للعقل أن يقول : آخذ في العقائد والشعائر التعبدية ؛ ولكني أرى أن الزمن قد تغير في منهج الحياة ونظامها . . فلو شاء الله أن يوقت مفعول النصوص لوقته . فما دام النص مطلقاً فإنه يستوي زمان نزوله وآخر الزمان . . احترازاً من الجرأة على الله ، ورمي علمه بالنقص والقصور – سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً . . إنما يكون الاجتهاد في تطبيق النص العام على الحالة الجزئية ؛ لا في قبول المبدأ العام أو رفضه ، تحت أي مقولة من مقولات العقل في جيل من الأجيال !

وليس في شيء من هذا الذي نقرره انتقاص من قيمة العقل ودوره في الحياة البشرية .

. فإن المدى أمامه واسع في تطبيق النصوص على الحالات المتجددة – بعد أن ينضبط هو بمنهج النظر وموازينه المستقاة من دين الله وتعليمه الصحيح – والمدى أمامه أوسع في المعرفة بطبيعة هذا الكون وطاقاته وقواه ومدخراته ؛ وطبيعة الكائنات فيه والأحياء ؛ والانتفاع بما سخر الله له من هذا الكون ومن هذه الكائنات والأحياء ؛ وتنمية الحياة

وتطويرها وترقيتها - في حدود منهج الله - لا كما تبتغي الشهوات والأهواء التي تضل العقل وتغطي الفطرة بالركام !.

ونقف من هذه اللفتة : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ وقفة أخرى : نقف منها أمام التبعة العظيمة الملقاة على الرسل - صلوات الله عليهم - ومن بعدهم على المؤمنين برسالاتهم - تجاه البشرية كلها . . وهي تبعة ثقيلة بمقدار ما هي عظيمة . . إن مصائر البشرية كلها في الدنيا وفي الآخرة سواء ، منوطة بالرسل وبأتباعهم من بعدهم . فعلى أساس تبليغهم هذا الأمر للبشر ، تقوم سعادة هؤلاء البشر أو شقوتهم ، ويترتب ثوابهم أو عقابهم . . في الدنيا والآخرة.

(156/181)

إنه أمر هائل عظيم . . ولكنه كذلك . . ومن ثم كان الرسل - صلوات الله عليهم - يحسون بجسامة ما يكلفون . وكان الله - سبحانه - يبصرهم بحقيقة العبء الذي ينوطه بهم . . وهذا هو الذي يقول الله عنه لنبيه : ﴿ إنا سنلقي عليك قولا ثقيلاً ﴾ ويعلمه كيف يتهيأ له ويستعد : ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً . نصفه أو انقص منه قليلاً . أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلاً . . إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً ﴾ ﴿ إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلاً .

فاصبر لحكم ربك ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً . واذكر اسم ربك بكرة وأصيلاً . ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلاً طويلاً ﴾ وهذا هو الذي يُشعر به نبيه – صلى الله عليه وسلم – وهو يأمره أن يقول وأن يستشعر حقيقة ما يقول : ﴿ قل : إني لن يجيرني من الله أحد ، ولن أجد من دونه ملتحداً . . إلا بلاغاً من الله ورسالاته ﴾ ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً ، إلا من ارتضى من رسول ، فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً . . ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم . وأحاط بما لديهم وأحصى كل شيء عدداً ﴾ إنه الأمر الهائل العظيم . . أمر رقاب الناس . . أمر حياتهم ومماتهم . . أمر سعادتهم وشقائهم . . أمر ثوابهم وعقابهم . . أمر هذه البشرية ، التي إما أن تبلغ إليها الرسالة فتقبلها وتتبعها فتسعد في الدنيا والآخرة . وإما أن تبلغ إليها فترفضها وتنبذها فتشقى في الدنيا والآخرة . وإما ألا تبلغ إليها فتكون لها حجة على ربها ، وتكون تبعة شقائها في الدنيا وضلالها معلقة بعنق من كلف التبليغ فلم يبلغ !

فأما رسل الله – عليهم الصلاة والسلام – فقد أدوا الأمانة وبلغوا الرسالة ، ومضوا إلى ربهم خالصين من هذا الالتزام الثقيل .

. وهم لم يبلغوها دعوة باللسان ، ولكن بلغوها - مع هذا - قدوة ممثلة في العمل ، وجهاداً مضنياً بالليل والنهار لإزالة العقبات والعوائق . . سواء كانت هذه العقبات والعوائق شبهات تحاك ، وضلالات تزين ، أو كانت قوى طاغية تصد الناس عن الدعوة وتفتنهم في الدين . كما صنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين . بما أنه المبلغ الأخير . وبما أن رسالته هي خاتمة الرسالات . فلم يكتف بإزالة العوائق باللسان . إنما أزالها كذلك بالسنان ﴿ حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله ﴾ وبقي الواجب الثقيل على من بعده . . على المؤمنين برسالته . . فهناك أجيال وراء أجيال جاءت وتجيء بعده - صلى الله عليه وسلم - وتبليغ هذه الأجيال منوط - بعده - بأتباعه . ولا فكاك لهم من التبعة الثقيلة - تبعة إقامة حجة الله على الناس ؛ وتبعة استنقاذ الناس من عذاب الآخرة وشقوة الدنيا - إلا بالتبليغ والأداء . . على ذات المنهج الذي بلغ به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأدى . . فالرسالة هي الرسالة ؛ والناس هم الناس . . وهناك ضلالات وأهواء وشبهات وشهوات . . وهناك قوى عاتية طاغية تقوم دون الناس ودون الدعوة ؛ وتفتنهم كذلك عن دينهم بالتضليل وبالقوة . . الموقف هو الموقف ؛ والعقبات هي العقبات ، والناس هم الناس .

ولا بد من بلاغ ، ولا بد من أداء . بلاغ بالبيان . وبلاغ بالعمل حتى يكون المبلغون ترجمة حية واقعة مما يبلغون . وبلاغ بإزالة العقبات التي تعترض طريق الدعوة ؛ وتفتن الناس

بالباطل وبالقوة . . وإلا فلا بلاغ ولا أداء . .

إنه الأمر المفروض الذي لا حيلة في النكوص عن حمله . . وإلا فهي التبعة الثقيلة . تبعة ضلال البشرية كلها ؛ وشقوتها في هذه الدنيا ، وعدم قيام حجة الله عليها في الآخرة !

وحمل التبعة في هذا كله ، وعدم النجاة من النار . .

فمن ذا الذي يستهين بهذه التبعة ؟ وهي تبعة تقصم الظهر وترعد الفرائص وتهز المفاصل ؟ !

(158/181)

إن الذي يقول : إنه " مسلم " إما أن يبلغ ويؤدي هكذا . وإلا فلا نجاة له في دنيا ولا في أخرى . . إنه حين يقول إنه " مسلم " ثم لا يبلغ ولا يؤدي . . كل ألوان البلاغ والأداء هذه ، إنما يؤدي شهادة ضد الإسلام الذي يدعيه ! بدلاً من أداء شهادة له ، تحقق فيه قوله تعالى :

﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً ﴾ وتبدأ شهادته للإسلام ، من أن يكون هو بذاته . ثم ببيته وعائلته . ثم بأسرته وعشيرته ، صورة واقعية من الإسلام الذي يدعو إليه . . وتخطو شهادته الخطوة الثانية بقيامه بدعوة الأمة - بعد دعوة البيت والأسرة والعشيرة - إلى تحقيق الإسلام في حياتها كلها . .

الشخصية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية . . وتنتهي شهادته بالجهاد لإزالة العوائق التي تضل الناس وتفتنهم من أي لون كانت هذه العوائق . . فإذ استشهد في هذا فهو إذن " شهيد " أدى شهادته لدينه ، ومضى إلى ربه .

. وهذا وحده هو " الشهيد " .

وفي نهاية المطاف نقف وقفة خاشعة أمام جلال الله وعظمته ؛ ممثلة في علمه ، وعدله ، ورعايته ، وفضله ، ورحمته وبره . . بهذا الكائن الإنساني الذي يجحد ويطغى . .

(159/181)

نقف أمام عظمة العلم بهذا الكائن ؛ وما أودعه من القوى والطاقات ؛ وما ركب في كينونته من استعدادات الهدى والضلال . وما رتبه على هذا العلم حين لم يكله إلى عقله وحده . . على عظمة هذه الأداة التي وهبها له ؛ وعلى كثرة ما في الأنفس والآفاق من دلائل الهدى وموجبات الإيمان . . فلقد علم الله أن هذه الأداة العظيمة تنوشها الشهوات والنزوات ؛ وأن الدلائل المبثوثة في تضاعيف الكون وأطواء النفس قد يحجبها الغرض والهوى ، ويحجبها الجهل والقصور . . ومن ثم لم يكل إلى العقل البشري تبعة الهدى والضلال – إلا بعد الرسالة والبيان – ولم يكل إليه بعد البيان والاهتداء وضع منهج الحياة ، إنما وكل إليه

تطبيق منهج الحياة الذي يقرره له الله . . ثم ترك له ما وراء ذلك - وهو ملك عريض - يبدع فيه ما شاء ، ويغير فيه ما شاء ، ويركب فيه ما شاء ، ويحلل فيه ما شاء . منتفعاً بتسخير الله لهذا الملك كله لهذا الإنسان وهو الذي يخطىء عقله ويصيب ، وتعثر قدمه وتستقيم على الطريق !

(160/181)

ونقف أمام عظمة العدل الذي يرتب للناس حجة على الله - سبحانه - لو لم يرسل إليهم الرسل مبشرين ومنذرين . هذا مع احتشاد كتاب الكون المفتوح ، وكتاب النفس المكنون بالآيات الشواهد على الخالق ، ووحدانيته ، وتدبيره وتقديره ، وقدرته وعلمه . . ومع امتلاء الفطرة بالأشواق والهواتف إلى الاتصال ببارئها والإذعان له ، والتناسق والتجاوب والتجاذب بينها وبين دلائل وجود الخالق في الكون والنفس . . ومع هبة العقل الذي يملك أن يحصي الشواهد ويستنبط النتائج . . ولكن الله - سبحانه - بما يعلم من عوامل الضعف التي تطرأ على هذه القوى كلها ، فتعطلها ، أو تفسدها ، أو تطمسها ، أو تدخل في حكمها الخطأ والشطط ، قد أعفى الناس من حجية الكون ، وحجية الفطرة ، وحجية العقل ، ما لم يرسل إليهم الرسل ليستنقذوا هذه الأجهزة كلها مما قد يرين عليها ، وليضبطوا بموازين

الحق الإلهي الممثل في الرسالة ، هذه الأجهزة ، فتصح أحكامها حين تستقيم على ضوابط المنهج الإلهي . . وعندئذ فقط يلزمها الإقرار والطاعة والاتباع ؛ أو تسقط حجتها وتستحق العقاب . .

ونقف أمام عظمة الرعاية والفضل والرحمة والبر بهذا المخلوق الذي يكرمه الله ويختاره ، على ما يعلم به من ضعف ونقص ؛ فيكل إليه هذا الملك العريض . . خلافة الأرض . . وهو بالقياس إليه ملك عريض ! وإن كان في ملك الله ذرة تمسكها يد الله فلا تضيع في ملكه الكبير !

ثم تشاء رعايته وفضله ورحمته وبره ، ألا تدعه لما أودع في كينونته من فطرة هادية ولكنها تطمس ؛ ومن عقل هاد ولكنه يضل ؛ بل يتفضل عليه ربه فيرسل إليه الرسل تترى . . وهو يكذب ويعاند ؛ ويشرد وينأى ؛ فلا يأخذه ربه بأخطائه وخطاياه ؛ ولا يحبس عنه بره وعطاياه ، ولا يحرمه هداه على أيدي رسله الهداة . . ثم لا يأخذه بالعقاب في الدنيا أو في الآخرة حتى تبلغه الرسل ؛ فيعرض ويكفر ، ويموت وهو كافر لا يتوب ولا ينيب . .

ومن عجب أن يأتي على هذا الإنسان زمان يزعم لنفسه أنه استغنى عن ربه . . استغنى عن رعايته وفضله ورحمته وبره . . استغنى عن هدايته ودينه ورسله . . استغنى بالأداة التي علم ربه أنها لا تغنيه – ما لم تقوّم بمنهج الله – فلم يكتب عليه عقاباً إلا بعد الرسالة والبيان . . فيتمثل لنا الطفل الذي يحس ببعض القوة في ساقيه فيروح يبعد عنه اليد التي تسنده ، ليتكفأ ويتعثر ! غير أن الطفل في هذا المثال أرشد وأطوع للفطرة . إذ أنه بمحاولة الاستقلال عن اليد التي تسنده يجيب داعي الفطرة في استحثاث طاقات كامنة في كيانه ؛ وإنماء قدرات ممكنة النماء ؛ وتدريب عضلات وأعصاب تنمو وتقوى بالتدريب . . أما إنسان اليوم الذي يبعد عنه يد الله ، ويتنكب هداه ، فإن كينونته – بكل ما يكمن فيها من قوى – يعلم الله أنها لا تشتمل على قوة مكنونة تملك الاستغناء عن يد الله وهداه . وقصارى ما في قواه أنها ترشد وتضبط وتستقيم برسالة الله . وتضل وتختل وتضطرب إذا هي استقلت بنفسها ، وتنكبت هداه !

وخطأ وضلال – إن لم يكن هو الخداع والتضليل – كل زعم يقول : إن العقول الكبيرة كانت حرية أن تبلغ بدون الرسالة ما بلغته بالرسالة . . فالعقل ينضبط – مع الرسالة – بمنهج النظر الصحيح ؛ فإذا أخطأ بعد ذلك في التطبيق كان خطؤه كخطأ الساعة التي تضبط ، ثم تغلبها عوامل الجو والمؤثرات ، وطبيعة معدنها الذي يتأثر بهذه المؤثرات ، لا كخطأ الساعة التي لم تضبط أصلاً ، وتركت للفوضى والمصادفة ! وشتان شتان !

وآية أن ما يتم بالرسالة – عن طريق العقل نفسه – لا يمكن أن يتم بغيرها ؛ فلا يغني العقل البشري عنها . . أن تاريخ البشرية لم يسجل أن عقلاً واحداً من العقول الكبيرة النادرة اهتدى إلى مثل ما اهتدت إليه العقول العادية المتوسطة بالرسالة . . لا في تصور اعتقادي ؛ ولا في خلق نفسي ، ولا في نظام حياة ، ولا في تشريع واحد لهذا النظام . .

(162/181)

إن عقول أفلاطون وأرسطو من العقول الكبيرة قطعاً . . بل إنهم ليقولون : إن عقل أرسطو هو أكبر عقل عرفته البشرية – بعيداً عن رسالة الله وهداه – فإذا نحن راجعنا تصوره لإله – كما وصفه – رأينا المسافة الهائلة التي تفصله عن تصور المسلم العادي لإلهه مهتدياً بهدى الرسالة .

وقد وصل أخناتون – في مصر القديمة – إلى عقيدة التوحيد – وحتى مع استبعاد تأثره في هذا بإشعاع عقيدة التوحيد في رسالة إبراهيم ورسالة يوسف – فإن الفجوات والأساطير التي في عقيدة أخناتون تجعل المسافة بينها وبين توحيد المسلم العادي لإلهه بعيدة بعيدة .

وفي الخلق نجد في الفترة التي هيمن فيها الإسلام في صدر الإسلام نماذج للأوساط ممن رباهم

الرسول – صلى الله عليه وسلم – لا تتطاول إليها أعناق الأفذاذ على مدار التاريخ ممن لم تخرجهم رسالة سماوية .

وفي المبادىء والنظم والتشريعات لا نجد أبداً ذلك التناسق والتوازن ، مع السمو والرفعة التي نجدها في نظام الإسلام ومبادئه وتشريعاته . ولا نجد أبداً ذلك المجتمع الذي أنشأه الإسلام يتكرر لا في زمانه ولا قبل زمانه ولا بعد زمانه في أرض أخرى ، بتوازنه وتناسقه ويسر حياته وتناغمها . .

(163/181)

إنه ليس المستوى الحضاري المادي هو الذي يكون عليه الحكم . فالحضارة المادية تنمو بنمو وسائلها التي ينشئها " العلم " الصاعد . . ولكن ميزان الحياة في فترة من الفترات هو التناسق والتوازن بين جميع أجزائها وأجهزتها وأوضاعها . . هو التوازن الذي ينشىء السعادة والطمأنينة ، والذي يطلق الطاقات الإنسانية كلها لتعمل دون كبت ودون مغالاة في جانب من جوانبها الكثيرة . . والفترة التي عاشت بالإسلام كاملاً لم تبلغها البشرية – بعيداً عن الرسالة – في أي عصر . . والخلخلة وعدم الاتزان هو الطابع الدائم للحياة في غير ظل الإسلام ؛ مهما التمعت بعض الجوانب ؛ ومهما تضخمت بعض الجوانب . فإنما تلتمع

لتنطفىء جوانب أخرى. وإنما تتضخم على حساب الجوانب الأخرى.. والبشرية معها تتأرجح وتحتار وتشقى.

ونقف عند هذا الحد - المناسب لسياق الظلال - في الحديث عن الإيحاءات القوية العميقة، التي يثيرها في النفس قول الله تعالى:

﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾..

لنمضي بعدها مع السياق القرآني:

﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك. أنزله بعلمه. والملائكة يشهدون. وكفى بالله شهيداً ﴾.

فإذا أنكر أهل الكتاب هذه الرسالة الأخيرة - وهي جارية على سنة الله في إرسال الرسل لعباده ﴿ مبشرين ومنذرين، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ وأهل الكتاب يعترفون بالرسل قبل محمد - صلى الله عليه وسلم - اليهود يعترفون بمن قبل عيسى - عليه السلام - والنصارى يعترفون بهم، وبعيسى الذي ألهوه كما سيجيء.. فإذا أنكروا رسالتك - يا محمد - فلا عليك منهم. فلينكروا:

﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك. أنزله بعلمه. والملائكة يشهدون. وكفى بالله شهيداً ﴾.

وفي هذه الشهادة من الله.. ثم من ملائكته ومنهم من حملها إلى رسوله.. إسقاط لكل ما

يقوله أهل الكتاب . فمن هم والله يشهد ؟ والملائكة تشهد ؟ وشهادة الله وحدها فيها الكفاية ؟ !

وفي هذه الشهادة تسرية عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - وما يلقاه من كيد اليهود وعنتهم .

وفيها كذلك تصديق وتثبيت وتطمين للمسلمين - في أول عهدهم بالإسلام بالمدينة - أمام حملة يهود التي يدل على ضخامتها هذه الحملة القرآنية المنوعة الأساليب والإيحاءات في ردها والقضاء عليها .

وعندئذ يجيء التهديد الرعيب للمنكرين في موضعه ، بعد شهادة الله - سبحانه - وشهادة الملائكة بكذبهم وتعنتهم والتوائهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 805 813. ﴾

"فوائد لغوية وإعرابية"

قال ابن عادل:

قوله تعالى: ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ هذه الجملة الاستدراكية لا يبتدأ بها، فلا بدَّ من جملة محذوفة، وتكون هذه الجملة مُستدركةً عنها، والجملة المحذوفة هي ما رُوِيَ في سبب النزول؛ أنه لَمَّا نَزَلَت: ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ [الآية: 163 النساء]، قالوا: ما نشهد لك بهذا أبداً، فنزلت: ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾، وقد أحسن الزمخشريُّ هنا في تقدير جملةٍ غيرِ ما ذكرتُ، وهو: "فإنْ قلْتَ: الاستدراكُ لا بُدَّ له من مُسْتدركٍ، فأَيْنَ هو في قوله: ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾؟ قلتُ: لَمَّا سأل أهلُ الكتاب إنزال الكتاب من السماء، وتعنّتوا بذلك، واحتجَّ عليهم بقوله: ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ قال: ﴿ لكن الله يَشْهَدُ ﴾ بمعنى أنهم لا يشهدون، لكن اللَّهُ يَشْهَدُ"، ثم ذكر الوجه الأول.

وقرأ الجمهور بتخفيفِ "لَكِن" ورفعِ الجلالة، والسُّلَمِيُّ والجرَّاح الحكمي بتشديدها ونَصْب الجلالة، وهما كالقراءتين في ﴿ ولكن الشياطين ﴾ [البقرة: 102] وقد تقدَّم، والجمهورُ على "أَنْزَلَهُ" مبيناً للفاعل، وهو الله تعالى، والحسن قرأه "أُنْزِلَ" مبنيًّا للمفعول، وقرأ السلميُّ "نَزَّلَهُ بِعِلْمِهِ" مشدَّداً، والباء في "بعلْمِهِ" للمصاحبة، أي: ملتبساً بعلمه، فالجارُّ والمجرور في محلّ نصب على الحال، وفي صاحبها وجهان:

أحدهما: الهاءُ في "أَنْزَلَهُ".

والثاني: الفاعل في "أَنْزَلَهُ" أي: أنزله عالماً به، و"والمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ" مبتدأ وخبر، يجوز أن تكون حالاً أيضاً من المفعول في "أَنْزَلَهُ"، أي: والملائكة يَشْهَدُونَ بصدْقه، ويجوزُ ألاَّ يكونَ لها محلٌّ، وحكمه حينئذٍ كحُكْم الجملة الاستدراكيّة قبله، وقد تقدَّم الكلامُ على مِثْلِ قوله: ﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ [النساء: 166]. انتهى انتهى. اهـ

﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 138.139 ﴾

(166/181)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة:

﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (166) ﴾

سلاّه الله عن تكذيب الخلق إياه بما ذكره من علم الله بصدقه، ولذلك قال: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾. انتهى انتهى. اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 391 ﴾

(167/181)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال الآلوسى :

ومن باب الإشارة في الآيات : ﴿ لاَّ يُحِبُّ الله الجهر بالسوء مِنَ القول ﴾ أي لا يحب أن يهتك العبد ستره إذا صدرت منه هفوة أو اتفقت منه كبوة ﴿ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ﴾ [النساء : 148] أي إلا جهر من ظلمته نفسه برسوخ الملكات الخبيثة فيه فإنه مأذون له بإظهار ما فيه من تلك الملكات وعرضها على أطباء القلوب ليصفوا له دواءها ، وقيل : لا يحب الله تعالى إفشاء سر الربوبية وأظهار مواهب الألوهية ، أو كشف القناع من مكنونات الغيب ومصونات غيب الغيب إلا من ظلم بغلبات الأحوال وتعاقب كؤوس الجلال والجمال فاضطر إلى المقال فقال باللسان الباقي لا باللسان الفاني أنا الحق وسبحاني ما أعظم شأني ، وفي تسمية تلك الغلبة ظلماً خفاء لا يخفى .

وفي ظاهر الآية بشارة عظيمة للمذنبين حيث بين سبحانه أنه لا يرضى بهتك الستر إلا من المظلوم فكيف يرضى سبحانه من نفسه أن يهتك ستر العاصين وليسوا بظالميه جلّ جلاله ، وإنما ظلموا أنفهسم كما نطق بذلك الكتاب ﴿ إِنَّ الذين يَكْفُرُونَ بالله وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرّقُواْ بَيْنَ الله وَرُسُلِهِ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ هؤلاء قوم احتجبوا بالجمع عن التفصيل ، فأنكروا الرسل لتوهمهم وحدة منافية للكثرة وجمعاً مبايناً للتفصيل ، ومن هنا

عطلوا الشرائع وأباحوا المحرمات وتركوا الصلوات ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ أي الإيمان بالكل جمعاً وتفصيلاً والكفر بالكل

(168/181)

﴿ سَبِيلاً ﴾ [النساء : 150] أي طريقاً ﴿ أُوْلَئِكَ هُمُ الكافرون ﴾ المحجوبون ﴿ حَقّاً ﴾ [النساء : 151] بذواتهم وصفاتهم لأن معرفتهم وهم وغلط ، وتوحيدهم زندقة وضلال ، ولقتل واحد منهم أنفع من قتل ألف كافر حربي على ما أشار إليه حجة الإسلام الغزالي قدس سره ﴿ والذين ءامَنُواْ بالله وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مّنْهُمْ ﴾ وهم المؤمنون جمعاً وتفصيلاً لا يحجبهم جمع عن تفصيل ولا تفصيل عن جمع كالسادة الصادقين من أهل الوحدة ﴿ أُوْلَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ من الجنات الثلاث ﴿ وَكَانَ الله غَفُوراً ﴾ يستر ذواتهم وصفاتهم ﴿ رَّحِيماً ﴾ [النساء : 152] يرحمهم بالوجود الموهوب الحقاني والبقاء السرمدي ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الكتاب أَن تُنَزّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مّنَ السماء ﴾ أي علماً يقينياً بالمكاشفة من سماء الروح ﴿ فَقَدْ سَأَلُواْ موسى أَكْبَرَ مِن ذلك فَقَالُواْ أَرِنَا الله جَهْرَةً ﴾ أي طلبوا المشاهدة ولا شك أنها أكبر وأعلى من المكاشفة ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصاعقة ﴾ أي استولت عليهم نار الأنانية وأهلكت استعدادهم بظلمهم

وهو طلبهم المشاهدة مع بقاء ذواتهم ﴿ ثُمَّ اتخذوا العجل ﴾ أي عجل الشهوات الذي صاغه لهم سامري النفس الأمارة ﴿ مِن بَعْدِ مَا جَاءتْهُمُ البينات ﴾ الرادعة لهم عن ذلك ﴿ وآتينا موسى سلطاناً مبيناً ﴾ [النساء : 153] وهو سطوع نور التجلي من وجهه حتى احتاج إلى أن يستر وجهه بالبرقع رحمة بخفافيش أمته ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطور ﴾ أي جعلناه مستولياً عليهم ﴿ بميثاقهم ﴾ أي بسبب أن يعطوا الميثاق ، وأشير بالطور إلى موسى عليه السلام ، أو إلى العقل ورفعه فوقهم تأيده بالأنوار الإلهية ﴿ وَقُلْنَا لَهُمُ ادخلوا الباب ﴾ أي باب السير والسلوك الموصل إلى حضيرة القدس وملك الملوك ﴿ سُجَّدًا ﴾ [النساء : 154] خضعاً متذللين ، وقوله تعالى : ﴿ بَل رَّفَعَهُ الله إِلَيْهِ ﴾

(169/181)

[النساء : 158] أشير به على ما ذكره بعض القوم والعهدة عليه إلى اتصال روحه عليه السلام بالعالم العلوي عند مفارقته للعالم السفلي ، وذلك الرفع عندهم إلى السماء الرابعة لأن مصدر فيضان روحه عليه السلام روحانية فلك الشمس الذي هو بمثابة قلب العالم ، ولما لم يصل إلى الكمال الحقيقي الذي هو درجة المحبة لم يكن له بدّ من النزول مرة أخرى في صورة جسدانية ، يتبع الملة المحمدية لنيل تلك الدرجة العلية ، وحينئذ يعرفه كل أحد

فيؤمن به أهل الكتاب أي أهل العلم العارفين بالمبدأ والمعاد كلهم عن آخرهم قبل موته عليه السلام بالفناء بالله عز وجل ، فإذا آمنوا به يكون يوم القيامة أي يوم بروزهم عن الحجب الجسمانية وانتباهم عن نوم الغفلة شهيداً ، وذلك بأن يتجلى الحق عليهم في صورته ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الذين هَادُواْ ﴾ وهو عبادتهم عجل الشهوات واتخاذه إلهاً وامتناعهم عن دخول باب حضيرة القدس واعتدائهم في السبت بمخالفة الشرع الذي هو المظهر الأعظم والاحتجاب عن كشف توحيد الأفعال ونقضهم ميثاق الله تعالى واحتجابهم عن توحيد الصفات الذي هو كفر بآيات الله تعالى إلى غير ذلك من المساوي :

مساو لو قسمن على الغواني . . .

لما أمهرن إلا بالطلاق

(170/181)

﴿ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طيبات ﴾ عظيمة جليلة وهي ما في الجنات الثلاث ﴿ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾ بحسب استعدادهم لولا هذه الموانع ﴿ وَبِصَدّهِمْ عَن سَبِيلِ الله ﴾ أي طريقه الموصلة إليه سبحانه ﴿ كَثِيراً ﴾ [النساء : 160] أي خلقاً كثيراً وهي القوى الروحانية ﴿ وَأَخْذِهِمُ الربا ﴾ وهو فضول العلم الرسمي الجدلي الذي هو كشجرة الخلاف لا ثمرة له ،

وكاللذات البدنية والحظوظ النفسانية ﴿ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ ﴾ لما أنه الحجاب العظيم ﴿ وَأَكْلِهِمْ أموال الناس بالباطل ﴾ [النساء : 161] أي استعمال علوم القوى الروحانية في تحصيل الخسائس الدنيوية، أو أخذ ما في أيدي العباد برذيلة الحرص والطمع ﴿ لكن الراسخون فِى العلم ﴾ المستقيمون في السماع الخاص من الله سبحانه من غير معارضة النفوس واضطراب الأسرار ﴿ والمؤمنون ﴾ بالإيمان العياني حال كونهم ﴿ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ﴾ من الأحكام الشرعية والأسرار الإلهية ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ على أكمل وجه ﴿ والمؤتون الزكواة ﴾ ببذل قوامهم في أصناف الطاعة ﴿ والمؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ أي بالمبدأ والمعاد، والمراد من المتعاطفات طائفة واحدة كما قدمنا ﴿ أولئك سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً ﴾ [النساء : 162] لا يقادر قدره فيما أعدّ لهم من الجنات ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إلى نُوحٍ ﴾ [النساء : 163] الآية التشبيه على حد التشبيه في قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصيام كَمَا كُتِبَ عَلَى الذين مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة : 183] على قول : ﴿ رُّسُلاً مُّبَشّرِينَ ﴾ بتجليات اللطف ﴿ وَمُنذِرِينَ ﴾ بتجليات القهر ﴿ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى الله حُجَّةٌ بَعْدَ الرسل ﴾ أي لئلا يكون لهم ظهور وسلطنة بعد ما محى ذلك بأمداد الرسل ﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً ﴾ فيمحو صفاتهم ويفني ذواتهم ﴿ حَكِيماً ﴾ [النساء : 165]

فيفيض عليهم من صفاته ويبقيهم في ذاته حسبما تقتضيه الحكمة ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ ﴾ لتجليه فيه سبحانه ﴿ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ أي متلبساً بعلمه المحيط الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض .

ومن هنا علم صلى الله عليه وسلم ما كان وما هو كائن ﴿ والملائكة ﴾ هم أصحاب النفوس القدسية ﴿ يَشْهَدُونَ ﴾ أيضاً لعدم احتجابهم ﴿ وكفى بالله شَهِيداً ﴾ [النساء : 166] لأنه الجامع ولا موجود غيره ، والله تعالى الموفق للصواب . انتهى ا . هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ 22.20 ﴾

(172/181)

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (169) ﴾

مناسبة الآيات لما قبلها

قال البقاعى :

ولما بين سبحانه أنه أقام الأدلة على صحته بالمعجزات ، فصار كأنه شهد بحقيقته كان أنفع الأشياء اتباع ذلك بوصف من جحده في نفسه وصد عنه غيره زجراً عن مثل حاله وتقبيحاً لما أبدى من ضلاله فقال : ﴿ إن الذين كفروا ﴾ أي ستروا ما عندهم من العلم بصدقه بما دل عليه من شاهد العقل وقاطع النقل ، من اليهود وغيرهم ﴿ وصدوا عن سبيل الله ﴾ أي الملك الأعلى الذي لا أمر لأحد معه بأنفسهم وبإضلال غيرهم بما يلقونه من الشبه من مثل هذه وقولهم كذباً : إن في التوراة أن شريعة موسى عليه الصلاة والسلام لا تنسخ ، وقولهم : إن الأنبياء لا يكونون إلا من أبناء هارون وداود عليهما الصلاة والسلام ﴿ قد ضلوا ﴾ أي عن الطريق الموصل إلى مقصودهم في حسده ومنع ما يراد من إعلائه ﴿ ضلالاً بعيداً ﴾ أي لأن أشد الناس ضلالاً مبطل يعتقد أنه محق ، ثم يحمل غيره على مثل باطله ، فصاروا بحيث لا يرجى لهم الرجوع إلى الطريق النافع ، لا سيما إن ضم إلى ذلك الحسد ، لأن داء الحسد أدوأ داء ؛ ثم علل إغراقهم في الضلال بإضلاله لهم لتماديهم فيما تدعوا إليه نقيصة النفس من الظلم بقوله وعيداً لهم : ﴿ إن الذين كفروا ﴾ أي ستروا ما عندهم من نور العقل ﴿ وظلموا ﴾ أي فعلوا لحسدهم فعل الماشي في الظلام بإعراضهم وإضلالهم غيرهم ﴿ لم يكن الله ﴾ أي بجلاله ﴿ ليغفر لهم ﴾ أي لظلمهم ﴿ ولا ليهديهم طريقاً ﴾ أي لتضييعهم ما أتاهم من نور العقل ومنابذتهم ؛ ثم تهكم بهم بقوله : ﴿ إلا طريق جهنم ﴾ أي بما تجهموا مَنْ ظلموه .

ولما كان المعنى : فإنه يسكنهم إياها ، قال : ﴿ خالدين فيها ﴾ أي لأن الله لا يغفر الشرك ، وأكد ذلك بقوله : ﴿ أبداً ﴾ ولما كان ذلك مع ما لهم من العقول أمراً عجيباً قال تعالى : ﴿ وكان ذلك ﴾ أي الأمر العظيم من كفرهم وضلالهم وعذابهم ﴿ على الله يسيراً ﴾ أي لأنه قادر على كل شيء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 373.374 ﴾

(173/181)

فصل

قال الفخر :

اعلم أن هذا من صفات اليهود الذين تقدم ذكرهم ، والمراد أنهم كفروا بمحمد وبالقرآن وصدوا غيرهم عن سبيل الله ، وذلك بإلقاء الشبهات في قلوبهم نحو قولهم : لو كان رسولاً لأتى بكتابه دفعة واحدة من السماء كما نزلت التوراة على موسى ، وقولهم : إن الله تعالى ذكر في التوراة أن شريعة موسى لا تبدل ولا تنسخ إلى يوم القيامة ، وقولهم : إن الأنبياء لا يكونون إلا من ولد هارون وداود ، وقوله ﴿ قَدْ ضَلُّواْ ضلالا بَعِيداً ﴾ وذلك لأن أشد الناس ضلالاً من كان ضالاً ويعتقد في نفسه أنه محق ، ثم إنه يتوسل بذلك الضلال إلى اكتساب المال والجاه ، ثم إنه يبذل كنه جهده في إلقاء غيره في مثل ذلك الضلال ، فهذا

الإنسان لا شك أنه قد بلغ في الضلال إلى أقصى الغايات وأعظم النهايات ، فلهذا قال تعالى في حقهم ﴿ قَدْ ضَلُّواْ ضلالا بَعِيدا ً ﴾ ولما وصف تعالى كيفية ضلالهم ذكر بعده وعيدهم فقال : ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ ﴾ محمداً بكتمان ذكر بعثته وظلموا عوامهم بإلقاء الشبهات في قلوبهم ﴿ لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ .

واعلم أنا إن حملنا قوله ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ على المعهود السابق لم يحتج إلى إضمار شرط في هذا الوعيد ، لأنا نحمل الوعيد في الآية على أقوام علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر ، وإن حملناه على الاستغراق أضمرنا فيه شرط عدم التوبة ، ثم قال ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ .

(174/181)

ثم قال تعالى : ﴿ خالدين فِيهَا أَبَدا ً ﴾ والمعنى أنه تعالى لا يهديهم يوم القيامة إلى الجنة بل يهديهم إلى طريق جهنم ﴿ وَكَانَ ذلك عَلَى الله يَسِيرا ً ﴾ انتصب خالدين على الحال ، والعامل فيه معنى لا ليهديهم لأنه بمنزلة نعاقبهم خالدين ، وانتصب ﴿ أَبَدًا ﴾ على الظرف ، وكان ذلك على الله يسيرا ً ، والمعنى لا يتعذر عليه شيء فكان إيصال الألم إليهم شيئاً بعد شيء إلى غير النهاية يسيرا ً عليه وإن كان متعذرا ً على غيره . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح

الغيب حـ 11 صـ 91.90 ﴾

وقال السمرقندى :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ الله ﴾ يعني صرفوا الناس عن دين الله ﴿ قَدْ ضَلُّواْ ضلالا بَعِيداً ﴾ عن الحق .

ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ ﴾ أي جحدوا وأشركوا ﴿ لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ أي ما داموا على كفرهم ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً ﴾ يعني : لا يوفقهم لطريق الإسلام ﴿ إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ يعني : يتركهم ويخذلهم في طريق الكفر عقوبة لكفرهم ولجحودهم وهو طريق جهنم .

ويقال : إلا العمل الذي يجبرهم إلى جهنم .

وقال الضحاك : لا يهديهم طريقاً يوم القيامة ، أي لا يرفع لهم إلا طريق جهنم .

وذلك أن أهل الإيمان يرفع لهم في الموقف طريق تأخذ بهم إلى الجنة ، ويرفع لأهل الكفر طريق ينتهي بهم إلى النار .

ثم قال تعالى : ﴿ خالدين فِيهَا أَبَداً ﴾ أي دائمين فيها ﴿ وَكَانَ ذلك عَلَى الله يَسِيراً ﴾ أي خلودهم وعذابهم في النار هيّن على الله تعالى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال ابن عطية :

أخبر تعالى عن الكافرين الذين يصدون الناس عن سبيل الله أنهم قد بعدوا عن الحق و ﴿ ضلوا ضلالاً بعيداً ﴾ لا يقرب رجوعهم عنه ولا تخلصهم معه ، وقرأ عكرمة وابن هرمز " وصُدوا " بضم الصاد .

(175/181)

ثم أخبر تعالى عن الكافرين الظالمين في أن وضعوا الشيء في غير موضعه ، وهو الكفر بالله ، والله تعالى يستوجب منهم غير ذلك لنعمه الظاهرة والباطنة أنهم بحيث لم يكن ليغفر لهم ، وهذه العبارة أقوى من الإخبار المجرد أنه لا يغفر ، ومثال ذلك أنك إذا قلت : أنا لا أبيع هذا الشيء فهم منك الاغتباط به ، فإذا قلت : أنا ما كنت لأبيع هذا الشيء ، فالاغتباط منك أكثر ، هذا هو المفهوم من هذه العبارة ، وقوله تعالى : ﴿ ولا ليهديهم طريقاً إلا طريق جهنم ﴾ هذه هداية الطرق وليست بالإرشاد على الإطلاق . وباقي الآية بيّن يتضمن تحقير أمر الكفار ، وأنهم لا يباليهم الله بالة كما ورد في الحديث ، يذهب الصالحون الأول فالأول . حتى تبقى حثالة كحثالة التمر لا يباليهم الله بالة ، المعنى : إذ هم كفار في آخر الزمان وعليهم تقوم الساعة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ يعني اليهود أي ظلموا .

﴿ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ الله ﴾ أي عن اتباع الرسول محمد صلى الله عليه وسلم بقولهم : ما نجد صفته في كتابنا ، وإنما النُّبوّة في ولد هارون وداود ، وإن في التوراة أنّ شرع موسى لا يُنسخ .

﴿ قَدْ ضَلُّواْ ضَلاَلاً بَعِيداً ﴾ لأنهم كفروا ومع ذلك منعوا الناس من الإسلام .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ ﴾ يعني اليهود ؛ أي ظلموا محمداً بكتمان نعته وأنفسَهم إذ كفروا ، والناسَ إذ كتموهم .

﴿ لَمْ يَكُنِ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ هذا فيمن يموت على كفره ولم يتب . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(176/181)

وقال الخازن :

قوله عز وجل : ﴿ إن الذين كفروا ﴾ يعني جحدوا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهم اليهود ﴿ وصدوا عن سبيل الله ﴾ يعني منعوا غيرهم عن الإيمان به بكتمان صفته وإلقاء الشبهات في قلوب الناس وهو قولهم لو كان محمد رسولاً لأتى بكتاب من السماء جملة

واحدة كما أتى موسى بالتوراة ﴿ قد ضلوا ضلالاً بعيداً ﴾ يعني عن طريق الهدى ﴿ إن الذين كفروا وظلموا ﴾ يعني كفروا بالله وظلموا محمداً صلى الله عليه وسلم بكتمان صفته وظلموا غيرهم بإلقاء الشبهة في قلوبهم ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ يعني لمن علم منهم أنهم يموتون على الكفر وقيل معناه لم يكن الله ليستر عليهم قبائح أفعالهم بل يفضحهم في الدنيا ويعاقبهم عليها بالقتل والسبي والجلاء في الآخرة بالنار وهو قوله تعالى : ﴿ ولا ليهديهم طريقاً ﴾ يعني ينجون فيه من النار وقيل ولا ليهديهم طريقاً إلى الإسلام لأنه قد سبق في علمه أنهم لا يؤمنون ﴿ إلاّ طريق جهنم ﴾ يعني لكنه تعالى يهديهم إلى طريق يؤدي إلى جهنم وهي اليهودية لما سبق في علمه أنهم أهل لذلك ﴿ خالدين فيها ﴾ يعني في جهنم ﴿ أبداً وكان ذلك على الله سيراً ﴾ يعني هيناً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(177/181)

وقال أبو حيان :

﴿ إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً ﴾ أي ضلالاً لا يقرب رجوعهم عنه ، ولا تخلصهم منه ، لأنه يعتقد عن نفسه أنه محق ثم يتوسل بذلك الضلال إلى

اكتساب المال والجاه وإلقاء غيره فيه ، فهو ضلال في أقصى غاياته .

وقرأ عكرمة وابن هرمز : وصدوا بضم الصاد ، قيل : وهي في اليهود .

﴿ إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً ﴾ قيل : هذه في المشركين .

وقد تقدّم الكلام على لام الجحود وما بعدها ، وأن الإتيان بها أبلغ من الإتيان بالفعل المجرد عنها .

وهذا الحكم مقيد بالموافاة على الكفر .

وقال أبو سليمان الدمشقي : المعنى لم يكن الله ليستر عليهم قبيح أفعالهم ، بل يفضحهم في الدنيا ويعاقبهم بالقتل والجلاء والسبي ، وفي الآخرة بالنار .

وقال الزمخشري : كفروا وظلموا ، جمعوا بين الكفر والمعاصي ، وكان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين أصحاب الكبائر ، لأنه لا فرق بين الفريقين في أنه لا يغفر لهما إلا بالتوبة ، ولا ليهديهم طريقاً لا يلطف بهم فيسلكون الطريق الموصل إلى جهنم ، ولا ليهديهم يوم القيامة إلا طريقها انتهى .

وهو على طريقة الاعتزال في أنّ صاحب الكبائر لا يغفر له ما لم يتب منها ، وإن أريد بقوله طريقاً مخصوصاً أي عملاً صالحاً يدخلون به الجنة ، كان قوله : إلا طريق جهنم استثناء منقطعاً .

﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ أي انتفاء غفرانه وهدايته إياهم وطردهم في النار سهلاً لا صارف له عنه ، وهذا تحقير لأمرهم ، وأنه تعالى لا يعبأ بهم ولا يبالي . انتهى انتهى . اهـ

﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(178/181)

وقال الشوكانى :

﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ بكل ما يجب الإيمان به ، أو بهذا الأمر الخاص ، وهو ما في هذا المقام : ﴿ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ الله ﴾ وهو دين الإسلام بإنكارهم نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ، وبقولهم ما نجد صفته في كتابنا ، وإنما النبوّة في ولد هارون وداود ، وبقولهم إن شرع موسى لا ينسخ ﴿ قَدْ ضَلُّواْ ضلالا بَعِيداً ﴾ عن الحقّ بما فعلوا ، لأنهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ بجحدهم ﴿ وَظَلَمُواْ ﴾ غيرهم بصدهم عن السبيل ، أو ظلموا محمداً بكتمانهم نبوّته ، أو ظلموا أنفسهم بكفرهم ، ويجوز الحمل على جميع هذه المعاني : ﴿ لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ إذا استمروا على كفرهم ، وماتوا كافرين ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ لكونهم اقترفوا ما يوجب لهم ذلك بسوء اختيارهم ، وفرط شقائهم ، وجحدوا الواضح ، وعاندوا البين ﴿ خالدين فِيهَا أَبَداً ﴾

أي: يدخلهم جهنم خالدين فيها، وهي حال مقدّرة.

وقوله: ﴿ أَبَدًا ﴾ منصوب على الظرفية، وهو لدفع احتمال.

أن الخلود هنا يراد به: المكث الطويل ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ أي: تخليدهم في جهنم، أو ترك المغفرة لهم، والهداية مع الخلود في جهنم: ﴿ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ لأنه سبحانه لا يصعب عليه شيء ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: 82]. انتهى انتهى. اهـ ﴿فتح القدير حـ 1 صـ ﴾

وقال السعدى:

لما أخبر عن رسالة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم وأخبر برسالة خاتمهم محمد، وشهد بها وشهدت ملائكته -لزم من ذلك ثبوت الأمر المقرر والمشهود به، فوجب تصديقهم، والإيمان بهم واتباعهم.

(179/181)

ثم توعد من كفر بهم فقال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي: جمعوا بين الكفر بأنفسهم وصدّهم الناس عن سبيل الله. وهؤلاء هم أئمة الكفر ودعاة الضلال ﴿ قَدْ ضَلُّوا ضَلالا بَعِيدًا ﴾ وأي ضلال أعظم من ضلال من ضل بنفسه وأضل غيره، فباء

بالإثمين ورجع بالخسارتين وفاتته الهدايتان ، ولهذا قال: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا ﴾ وهذا الظلم هو زيادة على كفرهم ، وإلا فالكفر عند إطلاق الظلم يدخل فيه .

والمراد بالظلم هنا أعمال الكفر والاستغراق فيه ، فهؤلاء بعيدون من المغفرة والهداية للصراط المستقيم . ولهذا قال: ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا * إِلا طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ .

وإنما تعذرت المغفرة لهم والهداية لأنهم استمروا في طغيانهم وازدادوا في كفرانهم فطبع على قلوبهم وانسدت عليهم طرق الهداية بما كسبوا ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ . ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أي لا يبالي الله بهم ولا يعبأ لأنهم لا يصلحون للخير ولا يليق بهم إلا الحالة التي اختاروها لأنفسهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 215 ﴾

(180/181)

وقال الآلوسى :

﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ بما أنزل إليك ، أو بكل ما يجب الإيمان به ويدخل ذلك فيه دخولاً أولياً ، والمراد بهم اليهود ، وكأن الجملة لبيان حكم الله سبحانه فيهم بعد بيان حالهم

وتعنتهم ﴿ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللهِ ﴾ أي دين الإسلام من أراد سلوكه بإنكارهم نعت النبي صلى الله عليه وسلم وقولهم : لا نعرفه في كتابنا ، وأن شريعة موسى عليه السلام لا تنسخ ، وأن الأنبياء لا يكونون إلا من أولاد هارون وداود عليهما السلام .

وقرىء ﴿ صدوا ﴾ بالبناء للمفعول ﴿ الله قَدْ ضَلُّواْ ﴾ بالكفر والصد ﴿ ضلالا بَعِيداً ﴾ لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلال ولأن المضل يكون أقوى وأدخل في الضلال وأبعد عن الانقلاب عنه .

﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ بما ذكر آنفاً ﴿ وَظَلَمُواْ ﴾ محمداً صلى الله عليه وسلم بإنكار نبوته وكتمان نعوته الجليلة ، أو الناس بصدهم لهم عن الصراط المستقيم ، والمراد إن الذين جمعوا بين الكفر وهذا النوع من الظلم .

﴿ لَّمْ يَكُنْ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ لاستحالة تعلق المغفرة بالكافر ، والآية في اليهود على الصحيح ، وقيل : إنها في المشركين وما قبلها في اليهود ، وزعم بعضهم أن المراد من الظلم ما ليس بكفر من سائر أنواع الكبائر ، وحمل الآية على معنى إن الذين كان بعضهم كافرين ، وبعضهم ظالمين أصحاب كبائر لم يكن الخ ، ولا يخفى أن ذلك عدول عن الظاهر لم يدع إليه إلا اعتقاد أن العصاة مخلدون في النار تخليد الكفار ، والآية تنبو عن هذا المعتقد ، فإنه قد جعل فيها الفعلان كلاهما صلة للموصول فيلزم وقوع الفعلين جميعاً من كل واحد من آحاده ، الا تراك إذا قلت : الزيدون قاموا فقد أسندت القيام إلى كل واحد من آحاد الجمع ، فكذلك لو

عطفت عليه فعلاً آخر لزم فيه ذلك ضرورة ، وسياق الآية أيضاً يأبى ذلك المعنى لكن لم يزل ديدن المعتزلة اتباع الهوى فلا يبالون بأي واد وقعوا ﴿ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً ﴾ .

(181/181)

﴿ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ لعدم استعدادهم للهداية إلى الحق والأعمال الصالحة التي هي طريق الجنة ، والمراد من الهداية المفهومة من الاستثناء بطريق الإشارة كما قال غير واحد : خلقه سبحانه لأعمالهم السيئة المؤدية لهم إلى جهنم حسب استعدادهم ، أو سوقهم إلى جهنم يوم القيامة بواسطة الملائكة ، وذكر بعضهم أن التعبير بالهداية تهكم إن لم يرد بها مطلق الدلالة ، والطريق على عمومه ، والاستثناء متصل كما اختاره أبو البقاء وغيره ، وجوز السمين أن يراد بالطريق شيء مخصوص وهو العمل الصالح والاستثناء منقطع ﴿ خالدين فِيهَا ﴾ حال مقدرة من الضمير المنصوب لأن الخلود يكون بعد إيصالهم إلى جهنم ، ولو قدر يقيمون خالدين لم يلتئم ، وقيل : يمكن أن يستغني عن جعله حالاً مقدرة بأن هذا من الدلالة الموصلة إلى جهنم ، أو الدلالة إلى طريق يوصل إليها فهو حال عن المفعول باعتبار الإيصال لا الدلالة فتدبر ، وقوله تعالى : ﴿ أَبَدًا ﴾ نصب على الظرفية رافع احتمال أن يراد بالخلود المكث الطويل ﴿ وَكَانَ ذلك ﴾ أي انتفاء غفرانه وهدايته سبحانه إياهم

وطرحهم في النار إلى الأبد ﴿ عَلَى اللهِ يَسِيراً ﴾ سهلاً لا صارف له عنه ، وهذا تحقير لأمرهم وبيان لأنه تعالى لا يعبأ بهم ولا يبالي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (167) ﴾

يجوز أن يكون المراد بالذين كفروا هنا أهل الكتاب ، أي اليهود ، فتكون الجملة بمنزلة الفذلكة للكلام السابق الرّادّ على اليهود من التحاور المتقدّم .

وصدُّهم عن سبيل الله يحتمل أن يكون من صَدّ القاصر الذي قياس مضارعه يصِدّ بكسر الصاد ، أي أعرضوا عن سبيل الله .

أي الإسلام ، أو هو من صَدّ المتعدي الذي قياس مضارعه بضمّ الصاد ، أي صدّوا النّاس .

وحذف المفعول لقصد التكثير .

(182/181)

فقد كان اليهود يتعرّضون للمسلمين بالفتنة ، ويقوون أوهام المشركين بتكذيبهم النبي صلى الله عليه وسلم ويجوز أن يكون المراد بالذين كفروا المشركين ، كما هو الغالب في إطلاق هذا الوصف في القرآن ، فتكون الجملة استئنافاً ابتدائياً ، انتقل إليه بمناسبة الخوض في مناواة أهل الكتاب للإسلام .

وصدّهم عن سبيل الله ، أي صدّهم النّاس عن الدخول في الإسلام مشهور .

والضلال الكفر لأنّه ضياع عن الإيمان ، الذي هو طريق الخير والسعادة ، فإطلاق الضلال على الكفر استعارة مبنيَّة على استعارة الطريق المستقيم للإيمان .

ووصف الضلال بالبعيد مع أنّ البعد من صفات المسافات هو استعارة البعد لشدّة الضلال وكماله في نوعه ، بحيث لا يدرك مقداره ، وهو تشبيه شائع في كلامهم : أن يشبّهوا بلوغ الكمال بما يدلّ على المسافات والنهايات كقولهم : بَعيد الغور ، وبعيد القعر ، ولا نهاية له ، ولا غاية له ، ورجل بعيد الهمّة ، وبعيد المرمَى ، ولا منتهى لكبارها ، وبحر لا ساحل له ، وقولهم : هذا إغراق في كذا .

ومن بديع مناسبته هنا أنّ الضلال الحقيقي يكون في الفيافي والموامِي ، فإذا اشتدّ التيه والضلال بَعُدَ صاحبه عن المعمور ، فكان في وصفه بالبعيد تعاهد للحقيقة ، وإيماء إلى أنّ في إطلاقه على الكفر والجهل نقلاً عرفياً .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ

خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (169) ﴾

الجملة بيان لجملة ﴿ قد ضلّوا ضلالاً بعيداً ﴾ [النساء : 167] ، لأنّ السامع يترقّب معرفة جزاء هذا الضلال فبيّنته هذه الجملة .

وإعادة الموصول وصلته دون أن يذكر ضميرهم لتُبنَى عليه صلة ﴿ وظلموا ﴾ ، ولأنّ في تكرير الصّلة تنديداً عليهم .

(183/181)

ويجيء على الوجهين في المراد من الذين كفروا في الآية الّتي قبلها أن يكون عطْفُ الظلمِ على الكفر في قوله : ﴿ إن الذين كفروا وظلموا ﴾ إمّا أن يراد به ظلم النّفس ، وظلم النبي والمسلمين ، وذلك اللائق بأهل الكتاب ؛ وإمّا أن يراد به الشرك ، كما هو شائع في استْعمال القرآن كقوله : ﴿ إنّ الشرك لظلم عظيم ﴾ [لقمان : 13] ، فيكون من عطف الأخصّ على الأعمّ في الأنواع ؛ وإمّا أن يراد به التعدّي على النّاس ، كظلمهم النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجه من أرضه ، وتأليب النّاس عليه ، وغير ذلك ، وظلمهم المؤمنين بتعذيبهم في الله ، وإخراجهم ، ومصادرتهم في أموالهم ، ومعاملتهم بالنفاق والسخريّة والخداع ؛ وإمّا أن يراد به ارتكاب المفاسد والجرائم ممّا استقرّ عند أهل العقول أنّه ظلم وعدوان .

وقوله : ﴿ لم يكن الله ليغفر لهم ﴾ صيغة جحود ، وقد تقدّم بيانها عند قوله تعالى : ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب ﴾ في سورة آل عمران (79) ، فهي تقتضي تحقيق النفي ، وقد نفي عن الله أن يغفر لهم تحذيراً من البقاء على الكفر والظلم ، لأنّ هذا الحكم نِيط بالوصف ولم يُنط بأشخاص معروفين ، فإن هم أقلعوا عن الكفر والظلم لم يكونوا من الَّذين كفروا وظلموا .

ومعنى نفي أن يهديهم طريقاً : إن كان طريقاً يومَ القيامة فهو واضح : أي لا يهديهم طريقاً يوصلهم إلى مكان إلاّ طريقاً يوصل إلى جهنّم .

ويجوز أن يراد من الطريق الآيات في الدنيا ، كقوله : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ [الفاتحة : 6] .

فنفي هديهم إليه إنذار بأنّ الكفر والظلم من شأنهما أن يخيّما على القلب بغشاوة تمنعه من وصول الهدي إليه ، ليحذر المتلبّس بالكفر والظلم من التوغل فيهما ، فلعلَّه أن يصبح ولا مخلّص له منهما .

ونفي هدى الله أياهم على هذا الوجه مجاز عقلي في نفي تيسير أسباب الهدى بحسب قانون حصول الأسباب وحصول آثارها بعدها .

وعلى أي الاحتمالين فتوبة الكافر الظالم بالإيمان مقبولة ، وكثيراً ما آمن الكافرون الظالمون وحسن إيمانهم ، وآيات قبول التّوبة ، وكذلك مشاهدة الواقع ، ممّا يهدي إلى تأويل هذه الآية ، وتقدّم نظير هذه الآية قريباً ، أي ﴿ الذين آمنوا ثُمّ كفروا ﴾ [النساء : 137] الآية .

وقوله : ﴿ إلا طريق جهنم ﴾ استثناء متّصل إن كان الطريق الذي نفي هديهم إليه الطريقَ الحقيقي ، ومنقطع إن أريد بالطريق الأوّل الهدى .

وفي هذا الاستثناء تأكيد الشيء بما يشبه ضدّه : لأنّ الكلام مسوق للإنذار ، والاستثناء فيه رائحة إطماع ، ثُمّ إذا سمع المستثنى تبيّن أنّه من قبيل الإنذار .

وفيه تهكّم لأنّه استثنى من الطريق المعمول ﴿ لِيَهْدِيهم ﴾ ، وليس الإقحام بهم في طريق جهنّم بهدي لأنّ الهدي هو إرشاد الضالّ إلى المكان المحبوب .

ولذلك عقّبه بقوله : ﴿ وكان ذلك ﴾ أي الإقحام بهم في طريق النّار على الله يسيراً إذ لا يعجزه شيء ، وإذ هم عبيده يصرفهم إلى حيث يشاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد صاحب المنار في الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾

(186/181)

لَا يَزَالُ الْكَلَامُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ عَامَّةً ، وَكَانَ أَوَّلُ هَذَا السِّيَاقِ أَنَّهُمْ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ ، فَيَدَّعُونَ الْإِيمَانَ بِبَعْضِهِمْ ، وَيُصَرِّحُونَ بِالْكُفْرِ بِبَعْضٍ ، وَأَنَّ هَذَا عَيْنُ الْكُفْرِ ، وَإِيمَانُ يُتَّبَعُ فِيهِ الْهَوَى لَيْسَ مِنْ مَعْرِفَةِ اللهِ ، وَمَعْنَى رِسَالَتِهِ فِي شَيْءٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ شَيْئًا مِنْ عِنَادِ الْيَهُودِ خَاصَّةً ، وَإِعْنَاتِهِمْ وَسُؤَالِهِمُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ، وَبَيَّنَ لَهُ - تَعَالَى - أَنَّهُمْ شَاغَبُوا مُوسَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قَبْلِهِ ، وَسَأَلُوهُ مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ، وَكَفَرُوا بِعِيسَى وَبَهَتُوا أُمَّهُ ، وَحَاوَلُوا قَتْلَهُ وَصَلْبَهُ ، فَلَيْسَ كُفْرُهُمْ وَعِنَادُهُمْ نَاشِئًا عَنْ عَدَمِ وُضُوحِ الدَّلِيلِ . بَلْ عَنْ عِنَادٍ أَصِيلٍ وَهَوًى دَخِيلٍ ، كَأَنَّهُ يَقُولُ لَهُ : إِنَّهُ لَوْلَا ذَلِكَ لَبَادَرُوا إِلَى الْإِيمَانِ بِكَ أَيُّهَا الرَّسُولُ ، وَلَمَا شَاغَبُوكَ بِهَذَا الْقَالِ وَالْقِيلِ ؛ لِأَنَّ أَمْرَ نُبُوَّتِكَ وَرِسَالَتِكَ أَوْضَحُ دَلِيلًا ، وَأَقْوَمُ قِيلًا مِمَّا يَدَّعُونَ الْإِيمَانَ بِمِثْلِهِ مِمَّنْ قَبْلَكَ ؛ وَلِهَذَا نَاسَبَ أَنْ يَخْتِمَ الْكَلَامَ فِي مُحَاجَّةِ الْيَهُودِ ، وَيُمَهِّدَ لِلْكَلَامِ فِي مُحَاجَّةِ النَّصَارَى بِبَيَانِ

أَنَّ الْوَحْيَ جِنْسٌ وَاحِدٌ ، وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ إِيمَانُهُمْ بِمَنْ يَدَّعُونَ الْإِيمَانَ بِهِمْ مِنَ الرُّسُلِ السَّابِقِينَ صَحِيحًا مَبْنِيًّا عَلَى الْفَهْمِ وَالْبَصِيرَةِ لَمَا كَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :

(187/181)

إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ أَيْ : إِنَّا بِمَا لَنَا مِنَ الْعَظَمَةِ وَالْإِرَادَةِ الْمُطْلَقَةِ اللَّائِقَةِ بِمَقَامِ الْأُلُوهِيَّةِ ، وَالرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ الَّتِي هِيَ شَأْنُ الرُّبُوبِيَّةِ ، قَدْ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْقُرْآنَ ، كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ، الَّذِينَ يَدَّعِي الْإِيمَانَ بِهِمْ هَؤُلَاءِ النَّاسُ ، وَلَمْ نُنَزِّلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَمِهِمْ وَلَا مِنْهُمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ ، كَمَا سَأَلُوكَ لِلتَّعْجِيزِ وَالْعِنَادِ ; لِأَنَّ الْوَحْيَ ضَرْبٌ مِنَ الْإِعْلَامِ السَّرِيعِ الْخَفِيِّ ، وَمَا هُوَ بِالْأَمْرِ الْمُشَاهَدِ الْحِسِّيِّ ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ رُوحِيٌّ ، يُعِدُّ اللَّهُ لَهُ النَّبِيَّ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا (42 : 52) .

الْوَحْيُ فِي اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى الْإِشَارَةِ وَالْإِيمَاءِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا (19 : 11) وَعَلَى الْإِلْهَامِ الَّذِي يَقَعُ فِي النَّفْسِ ، وَهُوَ أَخْفَى مِنَ الْإِيمَانِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى (27 : 7) وَيَظْهَرُ أَنَّ هَذَا بِعِنَايَةٍ خَاصَّةٍ مِنَ اللَّهِ

، تَعَالَى . وَعَلَى مَا يَكُونُ غَرِيزِيَّةً دَائِمَةً ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ، تَعَالَى : وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ (16 : 68) وَعَلَى الْإِعْلَامِ فِي الْخَفَاءِ ، وَهُوَ أَنْ تُعْلِمَ إِنْسَانًا بِأَمْرٍ تُخْفِيهِ عَنْ غَيْرِهِ

(188/181)

، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ، تَعَالَى : شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ (6 : 112) وَأُطْلِقَ عَلَى الْكِتَابَةِ وَالرِّسَالَةِ ; لِمَا يَكُونُ فِيهِمَا مِنَ التَّخْصِيصِ . وَوَحْيُ اللهِ إِلَى أَنْبِيَائِهِ هُوَ : مَا يُلْقِيهِ إِلَيْهِمْ مِنَ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ الَّذِي يُخْفِيهِ عَنْ غَيْرِهِمْ ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَعَدَّ أَرْوَاحَهُمْ لِتَلَقِّيهِ بِوَاسِطَةٍ كَالْمَلَكِ أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَعَرَّفَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ فِي رِسَالَةِ التَّوْحِيدِ بِأَنَّهُ : " عِرْفَانٌ يَجِدُهُ الشَّخْصُ مِنْ نَفْسِهِ مَعَ الْيَقِينِ بِأَنَّهُ مِنْ قِبَلِ اللهِ ، بِوَاسِطَةٍ أَوْ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَالْأَوَّلُ بِصَوْتٍ يَتَمَثَّلُ لِسَمْعِهِ أَوْ بِغَيْرِ صَوْتٍ ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِلْهَامِ بِأَنَّ الْإِلْهَامَ وِجْدَانٌ تَسْتَيْقِنُهُ النَّفْسُ وَتَنْسَاقُ إِلَى مَا يَطْلُبُ عَلَى غَيْرِ شُعُورٍ مِنْهَا مِنْ أَيْنَ أَتَى ؟ وَهُوَ أَشْبَهُ بِوِجْدَانِ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَالْحُزْنِ وَالسُّرُورِ " .

ثُمَّ بَيَّنَ وَجْهَ إِمْكَانِهِ وَوُقُوعَهُ فِي فَصْلَيْنِ لَمْ يَنْسِجْ أَحَدٌ عَلَى مِنْوَالِهِمَا .

بَدَأَ اللهُ - تَعَالَى - بِذِكْرِ نُوحٍ لِأَنَّهُ أَقْدَمُ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ ذُكِرَ فِي كُتُبِ الْقَوْمِ (وَقِصَّةُ بَعْثَتِهِ فِي سِفْرِ

التَّكْوِين ، وَهُوَ السِّفْرُ الْأَوَّلُ مِنَ الْأَسْفَارِ الَّتِي يُسَمُّونَهَا التَّوْرَاةَ) وَإِنَّمَا تَنْهَضُ الْحُجَّةُ عَلَى النَّاسِ إِذَا كَانَتْ مُقَدِّمَاتُهُ مَعْرُوفَةً عِنْدَهُمْ .

(189/181)

ثُمَّ خَصَّ بَعْضَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِ نُوحٍ بِالذِّكْرِ لِشُهْرَتِهِمْ وَعُلُوِّ مَقَامِهِمْ عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ : وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ أَيْ وَكَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ بَعْدَهُ ; فَأَمَّا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَلَى آلِهِ الْكِرَامِ ، فَمُجْمَعٌ عَلَى فَضْلِهِ وَنُبُوَّتِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ كُلِّهِمْ وَعِنْدَ الْعَرَبِ أَيْضًا ، وَكُلُّ أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ ذُكِرُوا بَعْدَهُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ ، وَيَعْقُوبُ هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَاشْتُهِرَ بِلَقَبِ (إِسْرَائِيلَ) فَسَائِرُ أَنْبِيَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ ، وَيُسَمَّوْنَ أَنْبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَأَمَّا مُحَمَّدٌ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ، فَهُوَ مِنْ نَسْلِ أَخِيهِ الْأَكْبَرِ إِسْمَاعِيلَ الذَّبِيحِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَأَمَّا الْأَسْبَاطُ فَجَمْعُ سِبْطٍ ، وَهُوَ يُطْلَقُ عَلَى وَلَدِ الْوَلَدِ . وَأَسْبَاطُ بَنِي إِسْرَائِيلَ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا ، فَكُلُّ نَسْلٍ مِنْ أَوْلَادِ يَعْقُوبَ الْعَشَرَةِ ، وَوَلَدَيِ ابْنِهِ يُوسُفَ وَهُمَا (إِفْرَايِمُ وَمَنَسَّى) يُسَمَّى سِبْطًا ; وَلِذَلِكَ قِيلَ : إِنَّ الْأَسْبَاطَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ كَالْقَبَائِلِ فِي وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

وَأَمَّا أَبْنَاءُ يَعْقُوبَ الْعَشَرَةُ آبَاءُ الْأَسْبَاطِ الْأُخْرَى فَهُمْ :

1 - رُؤْبِينُ (بِالْهَمْزَةِ ، وَيُخَفَّفُ فَيُقَالُ رُوبِينُ) وَتَصَرَّفَ فِيهِ بَعْضُ الْعَرَبِ فَقَالُوا رُوبِيلُ .

(190/181)

---

2 - شَمْعُونُ 3 - يَهُوذَا 4 - يَسَاكِرُ 5 - زَبُولُونُ 6 - بِنْيَامِينَ 7 - دَانَ 8 - نَفْتَالِي 9 - جَادُ 10 - أَشِيرُ . فَسُلَالَةُ هَؤُلَاءِ مَعَ سُلَالَةِ ابْنَي يُوسُفَ هُمُ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا .

وَأَمَّا سُلَالَةُ (لَاوِي) الِابْنِ الثَّالِثِ لِيَعْقُوبَ فَلَمْ تُجْعَلْ سِبْطًا مُسْتَقِلًّا ، بَلْ نِيطَ بِهِمْ خِدْمَةٌ دِينِيَّةٌ خَاصَّةٌ وَلَهُمْ أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ بِهِمْ ، وَالْمُرَادُ بِالْوَحْيِ إِلَى الْأَسْبَاطِ : الْوَحْيُ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ بُعِثُوا فِيهِمْ ، وَخُصَّ مِنْهُمْ بِالذِّكْرِ أَشْهَرُ الْمُرْسَلِينَ ; لِأَنَّ لَهُمْ كُتُبًا يُهْتَدَى بِهَا ، وَمَا كُلُّ نَبِيٍّ يُوحَى إِلَيْهِ يَكُونُ مُرْسَلًا وَلَهُ كِتَابٌ .

(191/181)

وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ الْأَسْبَاطَ هُمْ أَوْلَادُ يَعْقُوبَ ، وَلِذَلِكَ اسْتَشْكَلُوا الْوَحْيَ إِلَيْهِمْ وَكَوْنَهُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مَعَ مَا بَيَّنَهُ اللهُ - تَعَالَى - مِنْ كَيْدِهِمْ لِأَخِيهِمْ يُوسُفَ ، وَكَذِبِهِمْ عَلَى أَبِيهِمْ

، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَلِيقُ بِالنَّبِيِّينَ ، وَأَجَابَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُمْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ ، وَلَا يَرْضَى هَذَا مَنْ يَقُولُ : إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَعْصُومُونَ مِنَ الْكَبَائِرِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا . وَهُمْ يَقُولُونَ بِعُمُومِ هَذِهِ الْعِصْمَةِ ، وَإِنْ كَانَ الدَّلِيلُ الَّذِي يَحْتَجُّونَ بِهِ خَاصًّا بِالرُّسُلِ مِنْهُمْ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ إِطْلَاقَ لَفْظِ الْأَسْبَاطِ عَلَى أَبْنَاءِ إِسْرَائِيلَ مِنْ صُلْبِهِ خَاصَّةً غَلَطٌ ، وَإِنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ عَامَّةً هُوَ مَا ذَكَرْنَاهُ ، وَمَا حَاجَّهُمُ اللهُ - تَعَالَى - إِلَّا بِمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَهُمْ ، فَالْآيَةُ لَا تَدُلُّ عَلَى نُبُوَّةِ إِخْوَةِ يُوسُفَ مِنْ أَوْلَادِ يَعْقُوبَ .

(192/181)

وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا أَيْ وَكَمَا أَعْطَيْنَا دَاوُدَ كِتَابًا خَاصًّا مَزْبُورًا ، أَيْ مَكْتُوبًا ، فَالزَّبُورُ بِمَعْنَى الْمَزْبُورِ ، كَالرَّكُوبِ بِمَعْنَى الْمَرْكُوبِ ، وَقَرَأَهُ حَمْزَةُ ، وَخَلَفٌ بِضَمِّ الزَّايِ ، وَهُوَ جَمْعٌ ، وَزْنُ مُفْرَدِهِ ، وَوَزْنُهُ (كَعِرْقٍ وَعُرُوقٍ) أَوْ (فَلْسٍ وَفُلُوسٍ) وَقِيلَ جَمْعُ زَبُورٍ بِالْفَتْحِ ، وَقِيلَ مَصْدَرٌ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ حَالٍ بِمَعْنَى كِتَابٍ وَمَكْتُوبٍ ، وَقَدْ ذُكِرَ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَلَمْ يُعْطَفْ عَلَى مَا قَبْلَهُ فَيُفِيدُ مُطْلَقَ الْوَحْيِ ، لِأَنَّ لِزَبُورِ دَاوُدَ شَأْنًا خَاصًّا فِي كُتُبِ الْوَحْيِ وَعِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَهُوَ مَعَ هَذِهِ الْفَائِدَةِ مُوَافِقٌ لِنَسَقِ الْفَوَاصِلِ ; فَائْتَلَفَ بِهِ اللَّفْظُ مَعَ الْمَعْنَى ، فَصَاحَةً وَبَلَاغَةً وَحُسْنًا .

وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ أَيْ وَأَرْسَلْنَا غَيْرَ هَؤُلَاءِ رُسُلًا آخَرِينَ قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلِ تَنْزِيلِ هَذِهِ السُّورَةِ، أَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى هَؤُلَاءِ، وَهُمُ الْمَسْرُودَةُ أَسْمَاؤُهُمْ، أَوِ الْمُبَيَّنَةُ قَصَصُهُمْ فِي السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ، وَأَجْمَعُ

الْآيَاتِ لِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي

(193/181)

سُورَةِ الْأَنْعَامِ فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ (6 : 84 - 86) وَأَجْمَعُ السُّوَرِ لِقَصَصِهِمْ "هُودٌ" وَ"طسم الشُّعَرَاءُ" وَمِنْهُمْ هُودٌ وَصَالِحٌ وَشُعَيْبٌ وَهُمْ مِنَ الْعَرَبِ.

(194/181)

وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ أَيْ كَالْمُرْسَلِينَ إِلَى الْأُمَمِ الْمَجْهُولِ عِلْمُهَا وَتَارِيخُهَا ، عِنْدَ قَوْمِكَ وَعِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ الْمُجَاوِرِينَ لِبِلَادِكَ ، كَأُمَمِ الشَّرْقِ : الصِّينِ وَالْيَابَانِ وَالْهِنْدِ ، وَأُمَمِ بِلَادِ الشَّمَالِ : أُورُبَّةَ ، وَأُمَمِ الْقِسْمِ الْآخَرِ مِنَ الْأَرْضِ : أَمْرِيكَةَ ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُصَّ اللهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ خَبَرَ الرُّسُلِ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمْ إِلَى أُولَئِكَ الْأَقْوَامِ ; لِأَنَّ حِكْمَةَ ذِكْرِ الرُّسُلِ ، وَفَوَائِدَ بَيَانِ قَصَصِهِمْ لَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا تَتَحَقَّقُ بِقَصَصِ أُولَئِكَ الْمَجْهُولِ حَالُهُمْ وَحَالُ أُمَمِهِمْ ، عِنْدَ قَوْمِهِ وَجِيرَانِ بَلَدِهِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَهَذِهِ الْحِكَمُ وَالْفَوَائِدُ هِيَ الْمُشَارُ إِلَيْهَا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ ، تَعَالَى : لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (12 : 111) وَقَوْلِهِ : وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (11 : 120) وَقَوْلِهِ : وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (28 : 44 - 46) فَالْعِبْرَةُ وَالتَّثْبِيتُ وَالذِّكْرَى وَالِاحْتِجَاجُ عَلَى نُبُوَّتِهِ

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُلُّ ذَلِكَ يَظْهَرُ فِي قَصَصِ مَنْ ذَكَرَهُمْ مِنَ الرُّسُلِ دُونَ مَنْ لَمْ يَذْكُرْهُمْ ، وَحَسْبُنَا الْعِلْمُ بِأَنَّ اللهَ - تَعَالَى - أَرْسَلَ الرُّسُلَ فِي كُلِّ الْأُمَمِ ، فَكَانَتْ رَحْمَتُهُ بِهِمْ عَامَّةً ، لَا مَحْصُورَةً فِي شَعْبٍ مُعَيَّنٍ احْتَكَرَهَا لِنَفْسِهِ كَمَا كَانَ يَزْعُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ ، غَيْرَ مُبَالِينَ بِكَوْنِهِ لَا يَلِيقُ بِحِكْمَةِ اللهِ وَلَا يَنْطَبِقُ عَلَى سَعَةِ رَحْمَتِهِ ، قَالَ ، تَعَالَى : وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ (16 : 36) وَقَالَ : إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ (35 : 24) وَهَذِهِ حَقِيقَةٌ

مِنْ حَقَائِقِ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ وَالدِّينِ السَّمَاوِيِّ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهَا أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَزْعُمُ مُشَاغِبُوهُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ مُقْتَبَسٌ مِنْ كُتُبِهِمْ ، وَكَمْ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْحَقَائِقِ ، وَلَكِنْ طُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ، وَلَا نَخُوضُ فِي إِحْصَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ; فَإِنَّهُ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِوَحْيٍ مِنَ اللهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُبَيِّنِ اللهُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ ، وَلَا رَسُولُهُ فِيمَا صَحَّ مِنَ الْخَبَرِ عَنْهُ .

وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا خَاصًّا مُمْتَازًا عَنْ غَيْرِهِ مِنْ ضُرُوبِ الْوَحْيِ الْعَامِّ لِأُولَئِكَ

النَّبِيِّينَ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَخْتَلِفِ التَّعْبِيرُ ، كَمَا عَلِمْتَ مِنْ إِيتَاءِ دَاوُدَ الزَّبُورَ . وَإِنْ صَحَّ أَنْ يُسَمَّى الْوَحْيُ إِلَيْهِمْ تَكْلِيمًا ، وَالتَّكْلِيمُ لَهُمْ وَحْيًا ، كَمَا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ ، تَعَالَى : وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ

أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ (42 : 51) وَالظَّاهِرُ أَنَّ تَكْلِيمَ مُوسَى كَانَ مِنَ النَّوْعِ الثَّانِي، وَهُوَ التَّكْلِيمُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَقَدْ سَمَّاهُ وَحْيًا فِي قَوْلِهِ، تَعَالَى: وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى (20 : 13) إِلَخْ. أَمَّا حَقِيقَةُ ذَلِكَ الْوَحْيِ وَالتَّكْلِيمِ فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَخُوضَ فِيهِ; لِأَنَّنَا لَمْ نَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ، عَلَى أَنَّنَا لَا نَعْرِفُ حَقِيقَةَ كَلَامِ بَعْضِنَا مَعَ بَعْضٍ بِوَاسِطَةِ الْأَصْوَاتِ الَّتِي تَجْعَلُ كُلَّ ذَرَّةٍ مِنَ الْهَوَاءِ مُتَكَيِّفَةً بِهِ، وَهِيَ أَعَمُّ الْوَسَائِطِ وَأَظْهَرُهَا، وَأَمَّا الْحِجَابُ فَحِكْمَتُهُ: حَصْرُ الْقُوَّةِ الرُّوحِيَّةِ، وَالِاسْتِعْدَادُ بِالتَّوَجُّهِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ تَتَّحِدُ فِيهِ هُمُومُهَا وَأَهْوَاؤُهَا الْمُتَفَرِّقَةُ، كَمَا كَانَ شَأْنُ مُوسَى إِذْ رَأَى النَّارَ فِي الشَّجَرَةِ. وَأَمَّا الرَّسُولُ الَّذِي يُرْسِلُهُ اللهُ فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ فَهُوَ مَلَكُ الْوَحْيِ الْمُعَبَّرُ عَنْهُ بِالرُّوحِ الْأَمِينِ.

(197/181)

وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِتَأْكِيدِ الْفِعْلِ عَلَى كَوْنِ تَكْلِيمِ اللهِ لِمُوسَى لَمْ يَكُنْ بِوَاسِطَةِ الْمَلَكِ، يَعْنُونَ أَنَّهُ لَوْ قَالَ هُنَا كَمَا قَالَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ (2 : 253) وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ كَلِمَةَ (تَكْلِيمًا) الْمُؤَكِّدَةَ لَجَازَ أَنْ يَكُونَ التَّكْلِيمُ مَجَازِيًّا، فَإِنَّ الْفَرَّاءَ قَالَ: إِنَّ الْعَرَبَ تُسَمِّي مَا وَصَلَ إِلَى الْإِنْسَانِ كَلَامًا بِأَيِّ طَرِيقٍ وَصَلَ مَا لَمْ يُؤَكَّدْ بِالْمَصْدَرِ، فَإِذَا أُكِّدَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا حَقِيقَةً

الْكَلَامِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ هَذَا التَّأْكِيدَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ التَّكْلِيمُ نَفْسُهُ مَجَازِيًّا ; لِأَنَّهُ يَمْنَعُ الْمَجَازَ فِي الْفِعْلِ لَا فِي الْإِسْنَادِ ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يُسْنَدَ الْكَلَامُ الْمُؤَكَّدُ بِمِثْلِهِ إِلَى الْمُبَلِّغِ عَنِ الْمُتَكَلِّمِ ، كَمَا يُبَلِّغُ عَنِ الْمَلِكِ حَاجِبُهُ أَوْ وَزِيرُهُ ، وَعَنِ الْمَرْأَةِ الْمُحَجَّبَةِ زَوْجُهَا أَوْ وَلَدُهَا ،

أَقُولُ : وَمِنْهُ إِسْنَادُ الْكَلَامِ إِلَى التُّرْجُمَانِ ;

إِذِ الْمَقْصِدُ مِنَ التَّكْلِيمِ تَوْجِيهُ الْخِطَابِ إِلَى الْمُخَاطَبِ وَلَوْ بِوَاسِطَةِ التُّرْجُمَانِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَالْمَقْصِدُ مِنَ الْكَلَامِ مَعْنَاهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رِسَالَةً مَقْصُودَةً لِذَاتِهَا . وَلَكِنْ نُقِلَ عَنْهُمْ تَأْكِيدُ الْفِعْلِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي حَقِيقَتِهِ دُونَ مَجَازِهِ ; كَقَوْلِ هِنْدِ بِنْتِ النُّعْمَانِ فِي زَوْجِهَا رُوحِ بْنِ زِنْبَاعٍ وَزِيرِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ :

بَكَى الْخَزُّ مِنْ رُوحٍ وَأَنْكَرَ جِلْدَهُ . . . وَعَجَّتْ عَجِيجًا مِنْ جُذَامِ الْمَطَارِفُ

(198/181)

فَأَكَّدَتْ " عَجَّتْ " مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ مَجَازٌ ; لِأَنَّ الْمَطَارِفَ جَمْعُ مِطْرَفٍ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَهُوَ رِدَاءٌ لَهُ خَزٌّ لَهُ أَعْلَامٌ لَا تَعِجُّ (وَالْعَجِيجُ : الصِّيَاحُ) .

رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ أَيْ أَرْسَلْنَا أُولَئِكَ الرُّسُلَ الَّذِينَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ، رُسُلًا مُبَشِّرِينَ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ ، وَمُنْذِرِينَ مَنْ كَفَرَ

وأجرم بالعذاب الأليم لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل بأن يدعوا أنهم ما كفروا وأجرموا إلا لجهلهم ما يجب عليهم بهدايتهم من الإيمان والعمل الصالح، قال، تعالى: ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى (20 : 134)

(199/181)

وقال عز وجل: ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين (28 : 47) ثم قال في هذه السورة وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون (28 : 59) وقال سبحانه: وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا (17 : 15) وقال تبارك اسمه: وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكنا أهدى منهم فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى ورحمة (6 : 155 - 157).

المتبادر من الشواهد الأولى أنها في عذاب الدنيا سواء كان بالاستئصال أو فقد الاستقلال

، وهو المشار إليه بالهلاك ، أو بما دون ذلك وهو المشار إليه بالمصيبة ، وأما الشاهد الأخير فيظهر أنه أعم ، وقد جاء بعده الوعيد بسبب العذاب ، والتهديد بقوله : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ (6 : 158) وفيه تهديد بعذاب الدنيا ، أو بالموت وقيام الساعة العامة أو الخاصة ، ويعقب ذلك عذاب الآخرة .

(200/181)

وأما الآية التي نحن بصدد تفسيرها فهي مطلقة ، والمتبادر منها أن من حكمة إرسال الرسل قطع حجة الناس واعتذارهم بالجهل ، عندما يحاسبهم الله - تعالى - في الآخرة ويقضي بعذابهم ، ومفهومه ومفهوم سائر الآيات أنه لولا إرسال الرسل لكان للناس أن يحتجوا في الآخرة على عذابها وعلى عذاب الدنيا الذي كان أصابهم بظلمهم . واستدل بها كثير من العلماء على امتناع مؤاخذة الله الناس وتعذيبهم على ترك الهداية التي لا تعرف إلا من الرسل عليهم السلام ، ويستدلون بآية الإسراء على نجاة أهل الفترة وكل من لم تبلغه الدعوة ، ولما كانوا شيعًا تتعصب كل شيعة منهم لمذهب ينتسب إلى عميد منهم قدسوه بإشهاره والانتساب إليه صارت كل شيعة تلتمس من الآيات ما يؤيد مذهبها وتؤول ما

يَنْقُضُهُ . وعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ أَوَّلَ بَعْضُهُمْ آيَةَ الْإِسْرَاءِ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالرَّسُولِ فِيهَا الْعَقْلُ ، وَيَرُدُّ هَذَا التَّأْوِيلَ سَائِرُ الْآيَاتِ الَّتِي بِمَعْنَاهَا كَالْآيَةِ الَّتِي نُفَسِّرُهَا ، فَلَا يَجِدُ أَبْرَعُ الْمُؤَوِّلِينَ وَالْمُحَرِّفِينَ مَنْفَذًا لِمِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ فِي الرُّسُلِ الْمُبَشِّرِينَ الْمُنْذِرِينَ ، الَّذِينَ ذُكِرُوا فِي سِيَاقِ إِثْبَاتِ الْوَحْيِ ، وقَصَّ اللهُ عَلَى نَبِيِّهِ بَعْضَهُمْ ، وَذَكَرَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ وبَيَّنَ أَحْوَالَهُمْ ، وكَذَلِكَ آيَةُ الْقَصَصِ :

(201/181)

حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا لَا يَقُولُ عَاقِلٌ إِنَّ الرَّسُولَ هُنَا هُوَ الْعَقْلُ ، وَلَكِنْ قَدْ يَقُولُهُ الَّذِي جُنَّ فِي مَذْهَبِهِ جُنُونًا مُطْبَقًا ، وَمَا الْمَجَانِينُ فِي ذَلِكَ بِقَلِيلٍ ، وكَيْفَ وَالتَّقْلِيدُ مَبْنِيٌّ عَلَى عَدَمِ اسْتِعْمَالِ الْعَقْلِ فِي فَهْمِ الدِّينِ ، وَالِاكْتِفَاءِ فِيهِ بِمَا يُعْزَى إِلَى الْمَذْهَبِ بِحُجَّةِ أَنَّ الْمُقَلِّدِينَ تَعْجَزُ

عُقُولُهُمْ عَنْ إِدْرَاكِ الْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ ، وَإِنَّمَا يَفْهَمُونَ كَلَامَ عُلَمَائِهِمْ دُونَ كَلَامِ اللهِ وكَلَامِ رَسُولِهِ ! .

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ اتَّبَعَ النَّاسُ مَذَاهِبَهُمْ فِي التَّكْلِيفِ ، هَلْ يَتَوَقَّفُ كُلُّهُ عَلَى إِرْسَالِ

الرُّسُلِ أَمْ يُمْكِنُ أَنْ يُعْرَفَ كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ بِالْعَقْلِ ؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : لَا يَجِبُ عَلَى أَحَدٍ إِيمَانٌ وَلَا عَمَلٌ صَالِحٌ ، وَلَا يَحْرُمُ عَلَى أَحَدٍ كُفْرٌ وَلَا جُرْمٌ ، وَلَا يَسْتَحِقُّ أَحَدٌ ثَوَابًا

(202/181)

وَلَا عِقَابًا عَلَى شَيْءٍ ، إِلَّا مَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ رَسُولٍ قَامَتْ بِهَا عَلَيْهِ الْحُجَّةُ ؛ فَإِنَّهُ يُكَلَّفُ الْعَمَلَ بِمَا جَاءَ بِهِ فَحَسْبُ ، وَلَا يُجَازَى إِلَّا عَلَى ذَلِكَ . وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ التَّكْلِيفَ بَعْدَ بَعْثَةِ الرُّسُلِ لَا يَتَعَدَّى مَا جَاءُوا بِهِ لِمَنْ بَلَغَتْهُ ، وَأَمَّا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ دَعْوَةٌ فَإِنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُدْرِكَ بِعَقْلِهِ حُسْنَ الْأَشْيَاءِ وَالْأَعْمَالِ وَقُبْحَهَا ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ الْحَسَنَ وَيَتْرُكَ الْقَبِيحَ ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - يُؤَاخِذُهُ بِحَسَبِ مَا يُدْرِكُهُ مِنْ ذَلِكَ بِالْعَقْلِ ، كَمَا يُؤَاخِذُهُ بِحَسَبِ مَا يُدْرِكُهُ مِنْ ذَلِكَ بِالشَّرْعِ .

(203/181)

وَالْمُتَبَادِرُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِ تَفْسِيرِهَا : أَنَّ عَدَمَ إِرْسَالِ الرُّسُلِ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ حُجَّةً لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُؤَاخِذَهُمْ وَيُعَذِّبَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْهُدَى الَّذِي جَاءَهُمْ بِهِ أُولَئِكَ

الرُّسُلُ . وَالْمُتَبَادِرُ مِنْ آيَةِ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِ اللهِ - تَعَالَى - وَلَا مِنْ سُنَّتِهِ أَنْ يُعَذِّبَ الْأُمَمَ التَّعْذِيبَ السَّمَاوِيَّ الْعَامَّ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ : فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (29 : 40) إِلَّا إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولًا فَكَذَّبُوهُ ، وَسُنَّتُهُ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنَ التَّعْذِيبِ مُبَيَّنَةٌ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، فَهُوَ لَا يَأْخُذُ بِهِ كُلَّ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَهُمْ ، بَلْ مَنْ أَنْذَرَهُمُ الْعَذَابَ فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ ، وَتَمَادَوْا فِي عِنَادِ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا .

(204/181)

وَمَنْ أَخَذَ الْقُرْآنَ بِجُمْلَتِهِ ، وَفَقِهَ أَحْكَامَهُ وَحِكَمَهُ يَعْلَمُ أَنَّ الدِّينَ وَضْعٌ إِلَهِيٌّ لَا يَسْتَقِلُّ الْعَقْلُ الْبَشَرِيُّ بِالْوُصُولِ إِلَيْهِ بِنَفْسِهِ ، بَلْ يُعْرَفُ بِالْوَحْيِ ، وَأَنَّهُ مَعَ هَذَا مُوَافِقٌ لِسُنَنِ الْفِطْرَةِ فِي تَزْكِيَةِ النَّفْسِ ، وَإِعْدَادِهَا لِلْحَيَاةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي عَالَمِ الْقُدُسِ ، فَهُوَ مِنْ حَيْثُ هُوَ وَضْعٌ إِلَهِيٌّ ، يَتَرَتَّبُ عَلَى الْعَمَلِ بِهِ وَالتَّرْكِ جَزَاءٌ وَضْعِيٌّ يُحَدِّدُهُ اللهُ - تَعَالَى - فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَهَذَا الْجَزَاءُ خَاصٌّ بِمَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَتُهُ عَلَى وَجْهِهَا . وَمِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مُوَافِقٌ لِسُنَنِ الْفِطْرَةِ يَتَرَتَّبُ عَلَى الِاهْتِدَاءِ بِهِ تَزْكِيَةُ النَّفْسِ ، وَعَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهُ تَدْسِيَتُهَا . وَتَأْثِيرُ الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ

وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَالْآدَابِ الْعَالِيَةِ الَّتِي يَهْدِي إِلَيْهِ تَأْثِيرٌ فِطْرِيٌّ ذَاتِيٌّ . فَكُلُّ مَنِ اهْتَدَى بِهَا زَكَتْ نَفْسُهُ بِقَدْرِ اهْتِدَائِهِ بِهَا وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولًا جَاءَ بِهَا ، وَكَذَلِكَ تَأْثِيرُ الْعَقَائِدِ الْبَاطِلَةِ وَالْأَعْمَالِ الْقَبِيحَةِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي يَنْهَى عَنْهَا ، فَكُلُّ مَنْ تَلَوَّثَتْ بِهَا نَفْسُهُ فَسَدَتْ وَسَفُلَتْ ، وَالْأَصْلُ فِي

هَذَا وَذَاكَ الْإِخْلَاصُ فِي إِيثَارِ مَا يَعْتَقِدُ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ الْحَقُّ ، وَالْخَيْرُ عَلَى ضِدِّهِ ، فَكَمَا

(205/181)

دَلَّتِ الْآيَاتُ عَلَى أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - لَا يُؤَاخِذُ النَّاسَ بِمُخَالَفَةِ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ إِلَّا إِذَا بَلَغَتْهُمْ دَعْوَتُهُمْ ، وَقَامَتْ عَلَيْهِمْ حُجَّتُهُمْ ; لِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ وَضْعِيٌّ لَا يَتَحَقَّقُ إِلَّا بِتَحَقُّقِ الْوَضْعِ الَّذِي يَتَرَتَّبُ هُوَ عَلَيْهِ . كَذَلِكَ تَدُلُّ آيَاتٌ أُخْرَى عَلَى الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ الْعَامِّ بِالْقِسْطِ عَلَى حَسَبِ تَأْثِيرِ الْأَعْمَالِ فِي النُّفُوسِ ، فَمَنْ دَسَّى نَفْسَهُ وَأَبْسَلَهَا ، لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ اللهِ كَمَنْ زَكَّى نَفْسَهُ وَأَسْلَمَهَا ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ عَاقِلٌ : إِنَّ نُفُوسَ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُمُ الدَّعْوَةُ الصَّحِيحَةُ تَكُونُ سَوَاءً مَهْمَا اخْتَلَفَتْ عَقَائِدُهُمْ وَأَخْلَاقُهُمْ وَأَعْمَالُهُمْ ، فَإِنَّ هَذَا مُخَالِفٌ لِحُكْمِ الْعَقْلِ وَإِدْرَاكِ الْحِسِّ ، إِذْ لَمْ تُوجَدْ وَلَا تُوجَدُ أُمَّةٌ إِلَّا وَفِيهَا الصَّالِحُونَ وَالطَّالِحُونَ وَالْأَبْرَارُ وَالْفُجَّارُ ، وَالَّذِينَ يُؤْثِرُونَ مَا يَرَوْنَهُ مِنَ الْهُدَى عَلَى دَاعِيَةِ الشَّهْوَةِ وَالْهَوَى

وَالْعَكْسُ . فَهَلْ يَكُونُ الْفَرِيقَانِ عِنْدَ الْحُكْمِ الْعَدْلِ سَوَاءً ؟ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ (5 : 100) مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (11 : 24) .

(206/181)

لَكِنِ اللهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ هَذَا اسْتِدْرَاكٌ عَلَى مَا عُلِمَ مِنَ السِّيَاقِ مِنْ إِنْكَارِهِمْ نُبُوَّتَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَدَمِ شَهَادَتِهِمْ بِهَا ، وَهِيَ عِنْدَهُمْ فِي مَرْتَبَةِ الْمَشْهُودِ بِهِ ; لِوُضُوحِهَا ، وَلَكِنَّهُمُ اسْتَبْدَلُوا الْمُبَاهَتَةَ وَالْمُكَابَرَةَ بِالشَّهَادَةِ وَالْإِيمَانِ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ يُثْبِتُ دَعْوَاهُ وَيَكُونُ شَاهِدًا لَهُ مُقْنِعًا لَهُمْ ، فَبَيَّنَ اللهُ - تَعَالَى - لَهُ أَنَّ هَذَا الطَّلَبَ جَارٍ عَلَى شِنْشِنَتِهِمْ فِي مُعَامَلَةِ أَنْبِيَائِهِمْ مِنْ قَبْلُ ، وَأَنَّ وَحْيَهُ إِلَيْهِ هُوَ مِنْ جِنْسِ وَحْيِهِ إِلَى أُولَئِكَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِهِمْ وَيَشْهَدُونَ لَهُمْ ، فَكَأَنَّهُ - تَعَالَى - يَقُولُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُمْ مَعَ وُضُوحِ أَمْرِ نُبُوَّتِكَ فِي نَفْسِهِ ، لَا يَشْهَدُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ، وَإِنْ كَانُوا يَشْهَدُونَ لِمَا هُوَ مِنْ جِنْسِهِ ، لَكِنَّ اللهَ يَشْهَدُ لَكَ بِهِ ، فَإِنَّهُ : أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ أَيْ : مُتَلَبِّسًا بِعِلْمِهِ الْخَاصِّ الَّذِي لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُهُ أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ إِنْزَالِهِ إِلَيْكَ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا (11 : 49) مَا كُنْتَ

تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا (42 : 52)
وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ (29 : 48) فَهُوَ
بِمَا فِيهِ مِنَ

(207/181)

الْعُلُومِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْأَدَبِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَالْقَضَائِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ ، وَمِنْ عُلُومِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ
وَالْأُمَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْأُسْلُوبِ
الْبَدِيعِ الَّذِي لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ وَلَا يُلْحَقُ فِيهِ ، مِنْ مَزْجِ هَذِهِ الْعُلُومِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ مَزْجًا دَقِيقًا
يُؤَلِّفُ بَيْنَ مَا كَانَ مَوْضُوعُهُ مِنْهَا أَعْلَى الْمَوْضُوعَاتِ ; كَالْمَسَائِلِ الْإِلَهِيَّةِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا أَدْنَى
كَشُئُونِ الْكُفَّارِ وَالْمُجْرِمِينَ ، بِحَيْثُ يَكُونُ الْقَلِيلُ مِنْ آيَاتِهِ كَالْكَثِيرِ مِنْهَا مُؤَثِّرًا فِي جَذْبِ
الْقُلُوبِ إِلَى الْإِيمَانِ ، وَتَغْذِيَتِهَا بِالْحَقِّ وَالْخَيْرِ ، وَبِمَا لَهُ مِنَ السُّلْطَانِ عَلَى الْأَرْوَاحِ بِهِدَايَتِهِ
وَبَلَاغَتِهِ ، وَبِمَا فِيهِ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ عَنِ الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبَلِ ، وَبِمَا فِيهِ مِنَ
التَّنَاسُقِ وَالتَّصَادُقِ ، وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْخِلَافِ وَالتَّعَارُضِ ، عَلَى كَثْرَةِ عُلُومِهِ وَتَشَعُّبِ

(208/181)

فُنُونِهِ، هُوَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْخَصَائِصِ وَالْمَزَايَا الْبَارِزَةِ فِي أَعْلَى حَالِ الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، مُثْبِتٌ لِشَهَادَةِ اللهِ - تَعَالَى - بِهِ وَبِأَنَّهُ وَحْيٌ مِنْ عِنْدِهِ ; لِأَنَّ تِلْكَ الْخَصَائِصَ وَالْمَزَايَا لَا يَقْدِرُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِهَا أَفْرَادُ الْعُلَمَاءِ الْوَاسِعِي الِاطِّلَاعِ، فَضْلًا عَنْ أُمِّيٍّ نَشَأَ بَيْنَ الْأُمِّيِّينَ، وَوَصَلَ إِلَى سِنِّ الْكُهُولَةِ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ شَيْءٌ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ، وَلَا مِمَّا دُونَهُ مِنْ مَظَاهِرِ فَصَاحَةِ قَوْمِهِ ; كَالشِّعْرِ وَالْخَطَابَةِ وَالْمُفَاخَرَةِ، فَإِذَا كَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ وَفُحُولِ الْبَلَاغَةِ الْمُقَرَّمِينَ تَعَيَّنَ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَكَأَنَّهُ - تَعَالَى - يَقُولُ لِنَبِيِّهِ: مَاذَا يَضُرُّكَ جُحُودُ الْيَهُودِ وَعَدَمُ شَهَادَتِهِمْ لَكَ، وَاللهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَهُ إِلَيْكَ، وَأَنْتَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ ذَلِكَ بِالْوَحْيِ، وَقَدْ أَيَّدَ شَهَادَتَهُ لَكَ بِعِلْمِهِ الَّذِي أَوْدَعَهُ هَذَا الْقُرْآنَ، فَكَانَ بِذَلِكَ مُثْبِتًا لِحَقِيَّةِ نَفْسِهِ وَكَوْنِهِ أُنْزِلَ عَلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، بِأَقْوَى مِنْ إِثْبَاتِ الدَّعَاوَى بِالْبَيِّنَاتِ وَالشَّهَادَاتِ الَّتِي تَحْتَمِلُ النَّقْضَ، وَيُؤَيِّدُهَا كَذَلِكَ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ بِتَصْدِيقِ مَا أَنْزَلَهُ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنَ الْوَعْدِ لَكَ بِالْفَلَاحِ وَالنَّصْرِ، وَوَعِيدِ مَنْ عَادَوْكَ بِالْخِذْلَانِ وَالْخُسْرِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ أَيْضًا بِذَلِكَ ; لِأَنَّ الَّذِي نَزَلَ بِهِ إِلَيْكَ هُوَ الرُّوحُ الْأَمِينُ مِنْهُمْ، أَنْتَ تَرَاهُ وَتَتَلَقَّى عَنْهُ لَا رَيْبَ عِنْدَكَ فِي ذَلِكَ،

وَاللَّهُ يُؤَيِّدُكَ بِجُنْدٍ مِنْهُمْ يَنْفُخُونَ رُوحَ التَّثْبِيتِ وَالسَّكِينَةِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ; لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ (8 : 12) وَكُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ ، وَثَبَتَتْ بِهِ شَهَادَةُ مَلَائِكَةِ اللَّهِ عِنْدَ نَبِيِّهِ وَعِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ بِإِخْبَارِ اللَّهِ ، وَبِمَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ صِدْقِهَا فِي أَنْفُسِهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا فَشَهَادَتُهُ أَصْدَقُ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ

. (6 : 19)

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا .

(210/181)

لَقَدْ تَجَلَّتْ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ الْحُجَّةُ ، وَتَضَاءَلَ كُلُّ مَا أَوْرَدَهُ الْيَهُودُ عَلَى نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ شُبْهَةٍ ، فَثَبَتَتْ هَذِهِ النُّبُوَّةُ بِشَهَادَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَا أَنْزَلَهُ عَلَيْهِ ، إِذْ لَا

يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ ، فَحَسُنَ بَعْدَ هَذَا أَنْ يُنْذِرَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى كُفْرِهِمْ ، وَيَسْتَمِرُّونَ عَلَى صَدِّهِمْ وَظُلْمِهِمْ ، وَإِنَّمَا يُنْذِرُهُمْ ، عَزَّ وَجَلَّ ، سُوءَ الْعَاقِبَةِ ، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ مَصِيرَهُمْ مِنَ الْهَاوِيَةِ ، لِذَلِكَ قَالَ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ :

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَيْ أَعْرَضُوا عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ الْمُوَصِّلَةِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَحَمَلُوا غَيْرَهُمْ عَلَى الْإِعْرَاضِ عَنْهَا بِسُوءِ الْقُدْوَةِ وَتَمْوِيهِ الشُّبْهَةِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا بِسَيْرِهِمْ فِي سُبُلِ الشَّيْطَانِ سَيْرًا حَثِيثًا ، بَعُدُوا بِهِ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بُعْدًا شَاسِعًا حَتَّى لَمْ يَعُودُوا يُبْصِرُونَ مَا اتَّصَفَتْ بِهِ مِنَ الْوُضُوحِ وَالِاسْتِقَامَةِ ، وَلَا يَفْقَهُونَ أَنَّهَا هِيَ الْمُوَصِّلَةُ إِلَى خَيْرِ الْعَاقِبَةِ وَمَرْسَى السَّلَامَةِ .

(211/181)

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِكُفْرِهِمْ وَقُبْحِ عَمَلِهِمْ ، وَظَلَمُوا غَيْرَهُمْ بِإِغْوَائِهِمْ إِيَّاهُمْ بِزُخْرُفِ قَوْلِهِمْ وَسُوءِ سِيرَتِهِمْ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ أَيْ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ وَلَا مِنْ مُقْتَضَى سُنَّتِهِ فِي خَلْقِهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكُفْرَ وَالظُّلْمَ يَوْمَ الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ وَالظُّلْمَ يُؤَثِّرَانِ فِي النَّفْسِ وَيُكَيِّفَانِهَا بِكَيْفِيَّةٍ خَاصَّةٍ مِنَ الظُّلْمَةِ وَفَسَادِ الْفِطْرَةِ ، لَا يَزُولَانِ بِمُقْتَضَى سُنَّتِهِ -

تَعَالَى - فِي النُّفُوسِ الْبَشَرِيَّةِ وَتَأْثِيرِ عَقَائِدِهَا وَأَعْمَالِهَا فِيهَا ، إِلَّا بِمَا يُضَادُّ ذَلِكَ الْكُفْرَ وَالظُّلْمَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْإِيمَانِ الصَّحِيحِ ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ

(212/181)

الَّذِي يُزَكِّي النَّفْسَ وَيُطَهِّرُهَا فَتَنْشَأُ خَلْقًا جَدِيدًا ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْحِسَابِ وَمَا يَتْلُوهُ مِنَ الْجَزَاءِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ أَيْ وَلَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ وَلَا مِنْ مُقْتَضَى سُنَّتِهِ أَنْ يَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ; أَيْ يُوصِلَهُمْ إِلَى طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْجَزَاءِ عَلَى عَمَلِهِمْ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ ، وَهِيَ تِلْكَ الْهَاوِيَةُ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا كُلُّ مَنْ يُدَسِّي نَفْسَهُ بِالْكُفْرِ وَالظُّلْمِ ، وَهِيَ الطَّرِيقُ الَّتِي اخْتَارُوهَا لِأَنْفُسِهِمْ ، وَأَوْغَلُوا فِي السَّيْرِ فِيهَا طُولَ عُمُرِهِمْ ، كَالَّذِي يَهْبِطُ الْوَادِيَ يَكُونُ مُنْتَهَى شَوْطِهِ قَرَارَةَ ذَلِكَ الْوَادِي لَا قِمَّةَ الْجَبَلِ الَّذِي هُوَ فِيهِ ، فَانْتِظَارُ الْمَغْفِرَةِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ لِهَؤُلَاءِ ، كَانْتِظَارِ الضِّدِّ مِنَ الضِّدِّ وَالنَّقِيضِ مِنَ النَّقِيضِ ، أَوِ انْتِظَارِ إِبْطَالِ نِظَامِ الْعَالَمِ وَنَقْضِ سُنَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَحِكْمَتِهِ فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ ، هَذَا هُوَ التَّحْقِيقُ فِي مِثْلِ هَذَا التَّعْبِيرِ ، لَا مَا يَزْعُمُهُ الْقَائِلُونَ بِالْجَبْرِ لَفْظًا وَمَعْنًى أَوْ مَعْنًى فَقَطْ ، وَلَا مَا يَزْعُمُهُ خُصُومُهُمْ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ ، وَقِيلَ : إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مُعَيَّنِينَ ، عَلِمَ اللَّهُ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَتُوبُونَ مِنْ كُفْرِهِمْ وَظُلْمِهِمْ ، وَإِلَّا وَجَبَ تَقْيِيدُ عَدَمِ الْمَغْفِرَةِ وَالْهِدَايَةِ لِغَيْرِ طَرِيقِ جَهَنَّمَ

بِشَرْطِ عدمِ التَّوبَةِ ; لِأَنَّ مَنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ ، كَمَا هُوَ ثَابِتٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ ، وَمَا حَمَلَ قَائِلِي هَذَا

(213/181)

الْقَوْلِ عَلَيْهِ إِلَّا غَفْلَتُهُمْ عَنْ كَوْنِ هَذَا هُوَ جَزَاءَ الْكَافِرِينَ الظَّالِمِينَ فِي الْآخِرَةِ ، وَظَنُّهُمْ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَخْ . هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ حِرْمَانِهِمْ مِنَ الْهِدَايَةِ فِي الدُّنْيَا ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي سَاقَهُمْ إِلَى مُعْتَرَكِهِمْ فِي الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ ، لِعَدَمِ تَطْبِيقِ مِثْلِهِ عَلَى مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ وَاطِّرَادِ الْأَسْبَابِ وَالسُّنَنِ .

وَلَمَّا كَانَ مُقْتَضَى سُنَّةِ اللهِ فِي أُولَئِكَ الْكَافِرِينَ الظَّالِمِينَ ، أَنَّهُ لَا يَهْدِيهِمْ بِكُفْرِهِمْ وَظُلْمِهِمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ ، وَعَلِمَ أَنَّهُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهَا وَلَا بُدَّ أَنْ يَصْلَوْهَا ، قَالَ : خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا أَيْ يَدْخُلُونَهَا وَيَذُوقُونَ عَذَابَهَا حَالَ كَوْنِهِمْ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا . قِيلَ : إِنَّ لَفْظَ أَبَدًا يَنْفِي أَنْ يُرَادَ بِالْخُلُودِ طُولُ الْمُكْثِ ، فَيَكُونُ مَعْنَى الْعِبَارَةِ الْخُلُودُ الدَّائِمُ الَّذِي لَا نِهَايَةَ لَهُ ، وَالصَّوَابُ : أَنَّ هَذَا مَعْنًى اصْطِلَاحِيٌّ لَا لُغَوِيٌّ ، أَمَّا مَعْنَى الْخُلُودِ فِي اللُّغَةِ فَهُوَ كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ مُفْرَدَاتِ الرَّاغِبِ : بَقَاءُ الشَّيْءِ مُدَّةً طَوِيلَةً عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ لَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ فِيهَا تَغَيُّرٌ وَلَا فَسَادٌ ،

كَقَوْلِهِمْ لِلْأَثَافِيِّ (حِجَارَةِ الْمَوْقِدِ) خَوَالِدُ ، قَالَ : (وَذَلِكَ لِطُولِ مُكْثِهَا ، لَا لِدَوَامِ بَقَائِهَا)

وَفَسَّرَ الْخُلْدَ فِي " اللِّسَانِ " بِدَوَامِ

(214/181)

الْبَقَاءِ فِي دَارٍ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا . وَالْمُرَادُ بِالسُّكْنَى الدَّائِمَةِ فِي الْعُرْفِ : مَا يُقَابِلُ السُّكْنَى الْمُؤَقَّتَةَ الْمُتَحَوِّلَةَ كَسُكْنَى الْبَادِيَةِ ، فَالَّذِينَ لَهُمْ بُيُوتٌ فِي الْمُدُنِ يَسْكُنُونَهَا يُقَالُ فِي اللُّغَةِ : إِنَّهُمْ خَالِدُونَ فِيهَا ، قَالَ فِي اللِّسَانِ : وَخَلَدَ بِالْمَكَانِ يَخْلُدُ خُلُودًا ، مِنْ بَابِ نَصَرَ ، وَأَخْلَدَ : أَقَامَ ، وَخَلَدَ - كَضَرَبَ وَنَصَرَ - خُلْدًا وَخُلُودًا : أَبْطَأَ عَنْهُ الشَّيْبُ . وَمَنْ كَبِرَ وَلَمْ يَشِبْ أَوْ لَمْ تَسْقُطْ أَسْنَانُهُ يُقَالُ لَهُ الْمُخَلَّدُ ، وَقَالَ زُهَيْرٌ :

لِمَنِ الدِّيَارُ غَشِيتُهَا بِالْغَرْقَدِ . . . كَالْوَحْيِ فِي حَجَرِ الْمَسِيلِ الْمُخَلَّدِ

وَالْأَبَدُ كَمَا قَالَ الرَّاغِبُ : " عِبَارَةٌ عَنْ مُدَّةِ الزَّمَانِ الْمُمْتَدِّ الَّذِي لَا يَتَجَزَّأُ كَمَا يَتَجَزَّأُ الزَّمَانُ ، وَتَأَبَّدَ الشَّيْءُ : بَقِيَ أَبَدًا ، وَيُعَبَّرُ بِهِ عَمَّا يَبْقَى مُدَّةً طَوِيلَةً " وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : " الْأَبَدُ : الدَّهْرُ . وَفِيهِ تَسَاهُلٌ ، وَقَالُوا فِي الْمَثَلِ : " طَالَ الْأَبَدُ عَلَى لُبَدٍ "يُضْرَبُ ذَلِكَ لِكُلِّ مَا قَدُمَ ، وَقَالُوا : أَبَدَ بِالْمَكَانِ - مِنْ بَابِ ضَرَبَ - أُبُودًا : أَقَامَ بِهِ وَلَمْ يَبْرَحْهُ ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ بِمَعْنَى اللَّانِهَايَةِ يَدُورُ فِي كَلَامِهِمْ .

(215/181)

وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرًا أَيْ : وَكَانَ ذَلِكَ الْجَزَاءُ سَهْلًا عَلَى اللهِ دُونَ غَيْرِهِ ; لِأَنَّهُ مُقْتَضَى حِكْمَتِهِ وَسُنَّتِهِ ، وَلَا يَسْتَعْصَى عَلَى قُدْرَتِهِ ، فَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَتَدَبَّرَ وَيَتَفَكَّرَ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللهِ وَلَا مَفَرَّ ، وَلِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌّ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 55. 65 ﴾

(216/181)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (167) ﴾

إنّ كُفر الكافر إنما يعود عليه ، وهو يملك الاختيار بين الكُفر والإيمان ، لكن أن يصد الكافر غيره عن الإيمان فهذا ضلال متعدّ ؛ لقد ضل في نفسه ، وهو يحاول أن يضل غيره ؛ لذلك لا يحمل وزره فقط ولكن يحمل أوزار من يضلّهم .

وكيف يكون الصدّ عن سبيل الله ؟ . بمحاولة أهل الضلال أن يمنعوا آيات الهُدى من أن تصل إلى آذان الناس ، فيقولوا ما رواه الحق عنهم : ﴿ لاَ تَسْمَعُواْ لِهذا القرآن والغوا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾ [فصلت : 26]

ولو فهموا معنى هذه الآية لما قالوا ما جاء فيها ، فقولهم : ﴿ لاَ تَسْمَعُواْ لِهذا القرآن والغوا فِيهِ ﴾ أي اصنعوا ضجة تشوّش على سماع القرآن ، وهم قد علموا أن هذا القرآن عندما يصل إلى الأسماع فإنه يبلغ الهداية ، ولو كان القرآن غير مؤثر لما قالوا ذلك ، إذن هم يعترفون بأنهم يُغلَبون عندما يصل صوت القرآن إلى آذان البشر المدعوين إلى الهداية .

﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ الله قَدْ ضَلُّواْ ضلالا بَعِيداً ﴾ . كان يكفي أن يقول الحق ﴿ قَدْ ضَلُّواْ ﴾ ، لكنه جاء بالمصدر التأكيدي ﴿ قَدْ ضَلُّواْ ضلالا بَعِيداً ﴾ أي إنه الضلال بعينه ، وهو فوق ذلك ضلال بعيد .

وعندما ننظر في كلمة " بعيد " ، نعرف أن الشيء البعيد هو الذي بينه وبين مصدره مسافة زمنية طويلة . والذي يضل قصارى ضلاله أن ينتهي بانتهاء حياته ، لكن الذي يعمل على إضلال غيره فهو يجعل الضلال يمتد ، أي أن الضلال سيأخذ في هذه الحالة زمناً أكبر من حياة المُضل ، ويتوالى الضلال عن المضلين أجيالاً ، وهكذا يصبح الضلال ممتداً .

والضلال المعروف في الماديات البشرية هو - على سبيل المثال - أن يسير الإنسان إلى طريق فيضل إلى طريق آخر . وقصارى ما يضل فيه هو أن يذهب إلى مفازه - أي صحراء - ولا يجد ماء ولا طعاماً فيموت . لكن الضال المضل يجعل ضلاله يأخذ زمن الدنيا والآخرة وبذلك يكون ضلاله ممتداً .

ومن بعد ذلك يقول الحق : ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ . . . ﴾

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (169) ﴾

والحديث هنا يبدأ عن الكفر والظلم ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ ﴾ . والكفر هو ستر الوجود الأعلى ، والظلم معناه أنهم عاشوا بمنهج بشري لا يؤدي لهم متاعاً ولا سعادة في حياتهم الدنيا ، وبذلك يكونون قد ظلموا أنفسهم . ومن بعد ذلك يقودهم هذا المنهج إلى عذاب الآخرة . والذي كفر ستر وجود الله وحرم نفسه بستر الوجود الأعلى من المنهج الذي يأتي به الله إنه بذلك قد ضل ضلالاً بعيداً . وسبحانه القائل : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتبع هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يشقى ﴾ [طه : 123]

وهناك آية أخرى يقول فيها الحق : ﴿ فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة : 38]

والذي يأخذ بهوى نفسه وبمنهج البشر فإن له معيشة ضنكا ضيقة شديدة . ولا يظنن ظان أن الذي يأخذ ويتناول الأمور بهواه قد أخذ انطلاقاً بلا حدود وراحة لا نهاية لها ، لا ؛ لأن الذي يفعل ذلك قد يرتاح مرة لكنه يقابل التعب ويعيش فيه ولا ينفك عنه من بعد ذلك ، وهكذا يظلم نفسه .

(218/181)

وقد يقول قائل : لقد ظلموا أنفسهم ، ومعنى ذلك أنه لا بد من وجود ظالم ومظلوم . فمن هو الظالم ومن هو المظلوم ؟ . كل واحد منهم الظالم . وكل واحد منهم المظلوم ؛ لأن الإنسان مركب من ملكات متعددة ، ملكة شهوات تريد أن تنطلق إلى الشهوات ، وملكة قيم تريد أن يحفظ الإنسان نفسه ويسير على صراط القيم المستقيم .

وفي حالة من يكفر ولا يتبع منهج الله إنما يترك الفرصة لملكة الشهوات أن تظلم ملكة القيم . والإسلام إنما جاء ليوازي بين الملكات لتتساند في النفس البشرية ، فلا يطغى سيال ملكة على سيال ملكة أخرى . ﴿ إِنَّ الذين كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ الله لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَكَانَ ذلك عَلَى الله يَسِيراً ﴾ [النساء : 168-169]

هذا هو حكم الحق في الذين يكفرون ويظلمون أنفسهم ، لن ينالوا مغفرة الله وليس أمامهم إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(219/181)

فصل

قال الشيخ سيد قطب :

﴿ إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً . إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً . وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ . .

إن هذه الأوصاف وهذه التقريرات - مع كونها عامة - تنطبق أول ما تنطبق ، على حال اليهود ، وتصور موقفهم من هذا الدين وأهله ؛ بل من الدين الحق كله ؛ سواء منهم من عاصروا فجر الدعوة في المدينة ، أو من سبقوهم منذ أيام موسى عليه السلام أو من جاءوا بعدهم إلى يومنا هذا - إلا القلة النادرة المستثناة من الذين فتحوا قلوبهم للهدى فهداهم الله .

وهؤلاء - وكل من ينطبق عليهم وصف الكفر والصد - قد ضلوا ضلالاً بعيداً . ضلوا

عن هدى الله؛ وضلوا طريقهم القويم في الحياة. ضلوا فكراً وتصوراً واعتقاداً؛ وضلوا سلوكاً ومجتمعاً وأوضاعاً. ضلوا في الدنيا وضلوا في الآخرة. ضلوا ضلالاً لا يرتجى معه هدى.. ﴿ ضلوا ضلالاً بعيداً ﴾..

ويعيد السياق وصفهم بالكفر، ليضم إليه الظلم:

﴿ إن الذين كفروا وظلموا ﴾..

والكفر في ذاته ظلم: ظلم للحق، وظلم للنفس، وظلم للناس.. والقرآن يعبر عن الكفر أحياناً بأنه الظلم كقوله تعالى: ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ وقوله: ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ بعدما قرر أنهم الكافرون في الآية السابقة عليها.. (كما سيجيء في موضعه في هذا الجزء في سورة المائدة).. وهؤلاء لم يرتكبوا ظلم الشرك وحده، ولكن ارتكبوا معه ظلم الصد عن سبيل الله أيضاً، فأمعنوا في الكفر.. أو أمعنوا في الظلم.. ومن ثم يقرر الله بعدله جزاءهم الأخير:

﴿ إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً - إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً ﴾..

فليس من شأن الله - سبحانه - أن يغفر لأمثال هؤلاء ، بعدما ضلوا ضلالاً بعيداً ، وقطعوا على أنفسهم كل طريق للمغفرة . . وليس من شأن الله - سبحانه - أن يهديهم طريقاً إلا طريق جهنم . وقد قطعوا على أنفسهم كذلك كل طريق للهدى ، وأوصدوا في وجوه أنفسهم كل طريق إلا طريق جهنم ، فأبعدوا فيه وأوغلوا ، واستحقوا الخلود المؤبد فيها بإبعادهم في الضلال والكفر والصد والظلم ، بحيث لا يرجى لهم من هذا الإبعاد مآب !

﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ . .

فهو القاهر فوق عباده . وليس بينه وبين أحد من العباد صهر ولا نسب ، يجعل أخذهم بهذا الجزاء العادل المستحق عليهم عسيراً .

وليس لأحد من عباده قوة ولا حيلة تجعل أخذه عسيراً على الله أيضاً . .

ولقد كان اليهود - كما كان النصارى - يقولون : نحن أبناء الله وأحباؤه . وكانوا يقولون : ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات ﴾ وكانوا يقولون : نحن شعب الله المختار . . فجاء القرآن لينفي هذا كله . ويضعهم في موضعهم . . عباداً من العباد . . إن أحسنوا أثيبوا ، وإن أساءوا - ولم يستغفروا ويتوبوا - عذبوا . . وكان ذلك على الله يسيراً . .

ومن ثم دعوة شاملة إلى الناس كافة - بعد هذه البيانات كلها - أن هذا الرسول إنما جاءهم بالحق من ربهم . فمن آمن به فهو الخير . ومن كفر فإن الله غني عنهم جميعاً . وقادر عليهم

جميعاً ، وله ما في السماوات والأرض . وهو يعلم الأمر كله ، ويجريه وفق علمه وحكمته .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 814.813 ﴾

(221/181)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله سبحانه : ﴿ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ ﴾ في هذا الاسْتِثْنَاء قولان :

أحدهما : أنه اسْتِثْنَاء مُتَّصِلٌ ، لأن [المُرَادَ] بالطَّرِيق الأوَّل : العُمُوم ، فالثَّانِي من جِنْسِه .

والثاني : انه مُنْقَطِعٌ إن أُرِيد بالطَّرِيق شَيْءٌ مَخْصُوصٌ ؛ وهو العمل الصَّالِحُ الذي يَتَوصَّلُون به إلى الجَنَّة ، وانْتَصَب " خَالِدِين " على الحَالِ ، والعَامِل فيه مَعْنَى " لا يهديهم اللَّه " ؛ لأنه بِمَنْزِلَة : يُعَاقِبُهم خَالِدِين ، وانْتَصَب " أبداً " على الظَّرْفِ ، ﴿ وَكَانَ ذلك عَلَى اللهِ يَسِيراً ﴾ أي : لا يتعذَّر عليْه شيءٌ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 141 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآيات

قال عليه الرحمة :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (169) ﴾

جعْل صدَّهم المؤمنين من اتباع الحقّ كفرهم بالله ، والله تعالى عظّم حقوق أوليائه كتعظيم حقّ نفسه ، ثم قال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا ﴾ جعل ظُلْمَهُم سبيل كفرهم ، فَعَلَّقَ استحقاق العقوبة المؤبّدة عليها جميعاً . والظلم - وإنْ لم يكن كالكفر في استحقاق وعيد الأبد - فَلِشُؤْمِ الظلم لا يبعد أن يخذله اللهُ حتى يُوَافِي رَبَّه على الكفر . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 392 ﴾

(222/181)

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابورى فى الآيات السابقة :

﴿ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161) لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ

أَجْرًا عَظِيمًا (162) إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ
وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (163) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ
نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (164) رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ
عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (165) لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ
أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (166) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ
سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا
لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا
(169) ﴾

(223/181)

قوله : ﴿ فبظلم ﴾ التنوين للتعظيم يعني فبأي ظلم ﴿ من الذين هادوا ﴾ والذنوب نوعان : الظلم على الخلق وهو قوله : ﴿ فبظلم من الذين هادوا ﴾ الآية والإعراض عن الدين الحق وهو قوله : ﴿ وبصدّهم عن سبيل الله كثيرا ﴾ أي ناساً كثيراً أو صداً كثيراً . ومن هذا القبيل أخذ الربا بعد النهي عنه وأكل أموال الناس بالباطل أي بالرشا على

التحريف ؛ فهذه الذنوب هي الموجبة للتشديد عليهم في الدنيا والآخرة . أما في الدنيا فتحريم بعض المطاعم الطيبة كما يجيء في سورة الأنعام : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ﴾ [الأنعام : 146] الآية وأما في الآخرة فقوله : ﴿ وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾ واعلم أن في متعلق قوله : ﴿ فبما نقضهم ﴾ وما عطف عليه قولين : الأوّل أنه محذوف والتقدير : فبنقضهم وبكذا وكذا لعناهم أو سخطنا عليهم أو نحو ذلك ثم استأنف قوله : ﴿ فبظلم ﴾ ومتعلقه ﴿ حرمنا ﴾ وكذا متعلق المعطوفات بعده . الثاني أن متعلق الكل ﴿ حرمنا ﴾ وقوله : ﴿ فبظلم ﴾ بدل من قوله : ﴿ فبما نقضهم ﴾ قاله الزجاج . ويرجح الأوّل بأن حذف المتعلق أفخم ليذهب الوهم كل مذهب ، ولأنّ تحريم الطيبات عقوبة خفيفة فلا يحسن تعليقها بتلك الجنايات العظائم . قلت : لو جعل قوله : ﴿ وأعتدنا ﴾ معطوفاً على ﴿ حرمنا ﴾ زال هذا الإشكال ، أما تكرار الكفر في الآيات ثلاث مرات ويلزم من عطف الثالث على الأوّل أو على الثاني عطف الشيء على نفسه فقد أجاب عنه في الكشاف بأنه قد تكرر منهم الكفر لأنهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم فعطف بعض كفرهم على بعض ، أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه كأنهم قيل : فبجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله ، وقتل الأنبياء عليهم السلام ، وقولهم قلوبنا غلف ، وجمعهم بين كفرهم وبهتهم مريم

وافتخارهم بقتل عيسى ، عاقبناهم أو بل طبع الهل عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا . ثم وصف طريقة المؤمنين

(224/181)

المحقين منهم فقال : ﴿ لكن الراسخون في العلم منهم ﴾ يعني عبدالله بن سلام وأضرابه ممن نبت في العلم وثبت وأتقن واستبصر حتى حصلت له المعارف بالاستدلال واليقين دون التقليد والتخمين ، لأن المقلد يكون بحيث إذا شكك تشكك ، أما المستدل فإنه لا يتشكك ألبتة ﴿ والمؤمنون ﴾ يريد المؤمنين منهم أو المؤمنين من المهاجرين والأنصار .

(225/181)

والراسخون مبتدأ و ﴿ يؤمنون ﴾ خبره . أما قوله : ﴿ والمقيمين الصلاة ﴾ ففيه أقوال : الأوّل روي عن عثمان وعائشة أنهما قالا : إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها ، ولا يخفى ركاكة هذا القول لأن هذا المصحف منقول بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه ؟ الثاني قول البصريين إنه نصب على المدح لبيان

فضيل الصلاة ﴿ والمؤتون الزكاة ﴾ رفع على المدح لبيان فضل الزكاة كقولك : جاءني قومك المطعمين في المحل والمغيثون في الشدائد . فتقدير الآية أعني المقيمين الصلاة وهم المؤتون الزكاة ﴿ والمؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ وطعن الكسائي في هذا القول بأن النصب على المدح إنما يكون بعد تمام الكلام وههنا الخبر وهو قوله : ﴿ أولئك ﴾ إلخ منتظر . والجواب أن الخبر ﴿ يؤمنون ﴾ ولو سلم فما الدليل على أنه لا يجوز الاعتراض بالمدح بين المبتدأ وخبره ؟ الثالث وهو اختيار الكسائي أن المقيمين خفض للعطف على ما في قوله : ﴿ إنما أنزل إليك ﴾ والمراد بهم الأنبياء لأنه لم يخل شرع واحد منهم من الصلاة قال تعالى : ﴿ وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة ﴾ [الأنبياء : 73] أو الملائكة لقوله : ﴿ وإنا لنحن الصافون ﴾ [الصافات : 165] واعلم أن العلماء ثلاثة أقسام : العلماء بأحكام الله وتكاليفه وشرائعه ، والعلماء بذات الله وصفاته الواجبة والممتنعة وأحوال المبدإ والمعاد ، والعلماء الجامعون بين العلمين المذكورين مع العمل بما يجب العمل به وهم الراسخون في العلم وأنهم أكابر العلماء ، وإلى الأقسام الثلاثة أشار بقوله صلى الله عليه وسلم : " جالس العلماء وخالط الحكماء ورافق الكبراء " اللهم اجعلنا من زمرتهم بفضلك يا مستعان . ثم إنه سبحانه عاد إلى الجواب عن سؤال اليهود وهو اقتراح نزول الكتاب جملة فقال : ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ الآية . فبدأ بذكر نوح عليه السلام لأنه أول من شرع الله على لسان الأحكام والحلال والحرام ، ثم

(226/181)

قال : ﴿ والنبيين من بعده ﴾ ثم خص بعض النبيين بالذكر لكونهم أفضل من غيرهم ، ولم يذكر فيهم موسى لأن المقصود من تعداد هؤلاء الأنبياء أنهم كانوا رسلاً مع أن واحداً منهم ما أوتي كتاباً مثل التوراة دفعة واحدة . ثم ختم ذكر الأنبياء بقوله : ﴿ وآتينا داود زبوراً ﴾ يعني أنكم اعترفتم ، أن الزبور من عند الله ، ثم إنه ما نزل على داود جملة واحدة وهذا إلزام حسن قوي والزبور كتاب داود عليه السلام . من قرأ بضم الزاي فعلى أنه جمع زبر وهو الكتاب كقدر وقدور . ثم قال : ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ والمعنى أنه تعالى إنه ذكر أحوال بعض الأنبياء في القرآن والأكثرون غير مذكورين على سبيل التفصيل ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ هذا أيضاً من تتمة الجواب .

(227/181)

والمراد أنه بعث كل هؤلاء الأنبياء والرسل وخص موسى عليه السلام بشرف التكليم معهم ولم يلزم منه الطعن في سائر الأنبياء فكيف يلزم الطعن بإنزال التوراة عليه دفعة وإنزال غيرها

على غيره منجماً ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين ﴾ يعني أن المقصود من بعثة الأنبياء إلزام التكاليف بالإنذار والتبشير ، وقد يتوقف هذا المطلوب على إنزال الكتب وقد يكون إنزال الكتاب منجماً مفرقاً أقرب إلى المصلحة لأنه إذا نزل جملة كثرة التكاليف فيثقل القبول كما ثقل على قوم موسى فعصوا . ثم ختم الآية بقوله : ﴿ وكان الله عزيزاً حكيماً ﴾ والمعنى أن عزته تقتضي أن لا يجاب المتعنت إلى مطلوبه وإن كان أمراً هيناً في القدرة وكذلك حكمته تقتضي هذا الامتناع ، لأنه لو فعل ذلك لأصروا على اللجاج في كل قضية . واحتج الأشاعرة بالآية على أن معرفة الله لا تثبت إلاّ بالسمع لقوله : ﴿ لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ فيكون قبل البعثة لهم حجة في ترك الطاعات والمعارف . وأجابت المعتزلة بأن الرسل منبهون عن الغفلة وباعثون على النظر وكان إرسالهم إزاحة للغفلة وتتميماً لإلزام الحجة مع إفادة تفصيل أمور الدين وبيان أحوال التكليف وتعليم الشرائع . والمعتزلة قالوا : في الآية دلالة على امتناع تكليف ما لا يطاق لأن عدم إرسال الرسل إذا كان يصلح عذراً فبأن يكون عدم القدرة والمكنة صالحاً للعذر أولى وعورض . وأيضاً قالوا : الآية تدل على أن العبد قد يحتج على الرب فيبطل قول أهل السنة إنه لا اعتراض عليه لأحد . وأجيب بأنه يشبه الحجة وليس حجة في الحقيقة . قوله : ﴿ لكن الله يشهد ﴾ لا بد له من مستدرك لأن ﴿ لكن ﴾ لا يبتدأ به . وفي ذلك المستدرك وجهان : أحدهما أن هذه الآيات بأسرها جواب عن قول اليهود لو كان نبياً لنزل عليه الكتاب جملة ، وهذا

الكلام يتضمن أنه هذا القرآن ليس كتاباً نازلاً عليه من السماء فلا جرم قيل : ﴿ لكن الله يشهد ﴾ بأنه نازل عليه من السماء . الثاني

(228/181)

أنه تعالى لما قال : ﴿ إنا أوحينا إليك ﴾ قال القوم : نحن لا نشهد لك بذلك فنزل ﴿ لكن الله يشهد ﴾ ومعنى شهادة الله إنزال القرآن بحيث عجز عن معارضته الأولون والآخرون أي يشهد لك بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله إليك . ثم فسر ذلك وأوضح بقوله : ﴿ أنزله بعلمه ﴾ أي متلبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره ، أو بسبب علمه الكامل مثل : كتبت بالقلم وهذا كما يقال في الرجل المشهور بكمال الفضل إذا صنف كتاباً واستقصى في تحريره إنما صنف هذا بكمال علمه يعني أنه اتخذ جملة علومه آلة ووسيلة إلى تصنيف ذلك الكتاب ، أو أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك وأنك مبلغه ، أو أنزله بما علم من مصالح العباد فيه ، أو أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من شياطين الجن والإنس ﴿ والملائكة يشهدون ﴾ لأنهم لا يسبقونه بالقول فشهادة تستتبع شهادتهم ومن صدقه رب العالمين وملائكة السموات والأرضين لم يلتفت إلى تكذيب أخس الناس إياه ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ وإن لم يشهد غيره ﴿ إن الذين كفروا ﴾ بمحمد صلى الله عليه

وسلم والقرآن ﴿ وصدوا ﴾ غيرهم ﴿ عن سبيل الله ﴾ بإلقاء الشبهات كقولهم : لو كان رسولاً لأنزل عليه القرآن دفعة كما نزلت التوراة على موسى ، وكقولهم إن شريعة موسى لا تنسخ وإن الأنبياء لا يكونوا إلاّ من ولد هارون وداود ﴿ قد ضلوا ضلالاً بعيداً ﴾ لأن غاية الضلال أن ينضم معه الإضلال .

(229/181)

﴿ إنّ الذين كفروا وظلموا ﴾ محمداً صلى الله عليه وسلم بكتمان بعثته أو عوامهم بإلقاء الشبهات في قلوبهم . ومعنى قوله : ﴿ ولا ليهديهم طريقاً ﴾ أنهم لا يسلكون إلاّ الطريق الموصل إلى جهنم أو لا يهديهم يوم القيامة إلاّ طريقها . والعامل في ﴿ خالدين ﴾ معنى لا ليهديهم أي يعاقبهم أو يدخلهم النار خالدين . ﴿ وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ لأنه لا صارف له عن ذلك ولا يتعذر عليه إيصال الألم إليه شيئاً بعد شيء إلى غير النهاية . واللام في ﴿ الذين ﴾ إما لقوم معهودين علم الله منهم أنهم يموتون على الكفر ، وإما للاستغراق فيجب أن يضمر شرط عدم التوبة . وحمل المعتزلة قوله : ﴿ وظلموا ﴾ على أصحاب الكبائر بناء على أنه لا فرق عندهم بين الكافر وصاحب الكبيرة في أنه لا يغفر لهما إلاّ بالتوبة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 528 . 531 ﴾

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : ﴿ أرنا الله جهرة ﴾ لعل خرة موسى بلن تراني كانت بشؤم القوم وما كان في انفسهم من سوء أدب هذا السؤال لئلا يطمعوا في مطلوب لم يعطه نبيهم ، فما اتعظوا بحالة نبيهم لأنهم كانوا أشقياء والسعيد من وعظ بغيره . فكما زاد عنادهم زاد بلاؤهم وابتلاؤهم كرفع الطور فوقهم وغير ذلك . قال أهل الإشارة : ارتكاب المحظورات يوجب تحريم المباحات والطيبات التي أحلت لهم ولأزواجهم الطيبين قبل التلوث بقذر المخالفات والإسراف في المباحات يستتبع حرمان المناجاة والقربات ﴿ لكن الراسخون في العلم ﴾ هم الذين رسخوا بقدمي الصدق والعمل في العلم إلى أن بلغوا معادن العلوم فاتصلت علومهم الكسبية بالعلوم العطائية واللدنية ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده ﴾ أي كل ما أوحينا إليك من سر ﴿ فأوحى إلى عبده ما أوحى ﴾ [النجم : 10] ﴿ ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ﴾ أي ليلة المعراج ﴿ ورسلاً لم نقصصهم عليك ﴾ [النساء : 164] الآن في القرآن مفصلة ﴿ أنزله بعلمه ﴾ تجلى له بصفة

العالمية حتى علم بعلمه ما كان وما سيكون ﴿ والملائكة يشهدون ﴾ على تلك الخلوة وإن لم يكونوا معك في الخلوة ﴿ وكفى بالله شهيداً ﴾ على ما جرى .

قد كان ما كان سراً لا أبوح به . . . ظن خيراً ولا تسأل عن الخبر . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 531. 532 ﴾

(231/181)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثانى والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ
﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/182)

الجزء الثانى والثمانون بعد المائة

من الآية ﴿ 170 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 171 ﴾ آخر سورة النساء

(4/182)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (170) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما وضح بالحجاج معهم الحق ، واستبان بمحو شبههم كلها من وجوه كثيرة الرشدُ ،

وأوضح فساد طرقهم ، وأبلغ في وعيدهم ؛ أنتج ذلك صدق الرسول وحقيقة ما يقول : فأذعنت النفوس ، فكان أنسب الأشياء أن عمم سبحانه في الخطاب لما وجب من اتباعه على وجه العموم عند بيان السبيل ونهوض الدليل ، فقال مرغباً مرهباً ﴿ يا أيها الناس ﴾ أي كافة ﴿ قد جاءكم الرسول ﴾ أي الكامل في الرسلية الذي كان ينتظره أهل الكتاب لرفع الارتياب ملتبساً ﴿ بالحق ﴾ أي الذي يطابقه الواقع ، وستنظرون الوقائع فتطبقونها على ما سبق من الأخبار ، كائناً ذلك الحق ﴿ من ربكم ﴾ أي المحسن إليكم ، فإن اتبعتم رسوله قبلتم إحسانه ، فتمت نعمته عليكم ، ولهذا سبب عن ذلك قوله : ﴿ فآمنوا ﴾ . ولما كان التقدير بما أرشد إليه السياق توعداً لهم : إن تؤمنوا يكن الإيمان ﴿ خيراً لكم ﴾ ، عطف عليه قوله : ﴿ وإن تكفروا ﴾ أي تستمروا على كفرانكم ، أو تجددوا كفراً ، يكن الكفران شراً لكم ، أي خاصاً ذلك الشر بكم ، ولا يضره من ذلك شيء ، ولا ينقصه من ملكه شيئاً ، كما أن الإيمان لم ينفعه شيئاً ولا زاد في ملكه شيئاً لأن له الغنى المطلق ، وهذا معنى قوله : ﴿ فإن الله ﴾ أي الكامل العظمة ﴿ ما في السماوات والأرض ﴾ فإنه من إقامة العلة مقام المعلول ، ولم يؤكد بتكرير " ما " وإن كان الخطاب مع المضطربين ، لأن قيام الأدلة أوصل إلى حد من الوضوح بشهادة الله ما لا مزيد عليه ، فصار المدلول به كالمحسوس .

ولما كان التقدير : فهو غني عنكم ، وله عبيد غيركم لا يعصونه ، وهو قادر على تعذيبكم بإسقاط ما أراد من السماء ، وخسف ما أراد من الأرض وغير ذلك ، وكان تنعيم المؤالف وتعذيب المخالف وتلقي النصيحة بالقبول دائراً على العلم وعلى الحكمة التي هي نتيجة العلم والقدرة قال : ﴿ وكان الله ﴾ أي الذي له الاختصاص التام بجميع صفات الكمال أزلاً وأبداً مع أن له جميع الملك ﴿ عليماً ﴾ أي فلا يسع ذا لب أن يعدل عما أخبر به من أن أمر هذا الرسول حق إذ هو لم يخبر به إلا عن تمام العلم ، ولا يخفى عليه عاص ولا مطيع ﴿ حكيماً ﴾ فلا ينبغي لعاقل أن يضيع شيئاً من أوامره لأنه لم يضعها إلا على كمال الأحكام ، فهو جدير بأن يحل بمخالفه أي انتقام ، ويثيب من أطاعه بكل إنعام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 374 . 375 ﴾

(6/182)

" القراءات والوقوف "

قال العلامة النيسابوري رحمه الله :

القراءات : ﴿ فسنحشرهم ﴾ بالنون : المفضل . الباقون بالياء . الوقوف : ﴿ خيراً

لكم ﴾ ط . ﴿ والأرض ﴾ ط ﴿ حكيماً ﴾ ه ﴿ إلاّ الحق ﴾ ط . ﴿ وكلمته ﴾ ج للاستئناف مع اتحاد المقصود . ﴿ وروح منه ﴾ ز لعطف المختلفين ولكن فاء التعقيب توجب تعجيل الإيمان مع تمام البيان . ﴿ ورسله ﴾ ط . ﴿ ثلاثة ﴾ ط ﴿ خيراً لكم ﴾ ط ﴿ إله واحد ﴾ ط . ﴿ ولد ﴾ ج لأن المنفي منه مطلق الولد ولو وصل أوهم أن المنفي ولد موصوف بأنه له ما في السموات وما في الأرض . ﴿ وكيلاً ﴾ ه ﴿ المقربون ﴾ ط ﴿ جميعاً ﴾ ه . ﴿ من فضله ﴾ ج ﴿ أليماً ﴾ ه ﴿ ولا نصيراً ﴾ ه ﴿ مبيناً ﴾ ه ﴿ وفضل ﴾ لا للعطف . ﴿ مستقيماً ﴾ ه ﴿ يستفتونك ﴾ ط . ﴿ الكلالة ﴾ ط ﴿ ما ترك ﴾ ج لأن ما بعده مبتدأ ولكن الكلام متحد البيان . ﴿ لها ولد ﴾ ط لأن جملة الشرط تعود إلى قوله : ﴿ فلها نصف ﴾ وبينهما عارض ﴿ مما ترك ﴾ ط لابتداء حكم جامع للصنفين ﴿ الأنثيين ﴾ ط ﴿ أن تضلوا ﴾ ط ﴿ عليم ﴾ ه . انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 533 ﴾

(7/182)

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما أجاب عن شبهة اليهود على الوجوه الكثيرة وبيّن فساد طريقتهم ذكر خطاباً عاماً يعمهم ويعم غيرهم في الدعوة إلى دين محمد عليه الصلاة والسلام فقال : ﴿ يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ ﴾ وهذا الحق فيه وجهان : الأول : أنه جاء بالقرآن ، والقرآن معجز فيلزم أنه جاء بالحق من ربه .

والثاني : أنه جاء بالدعوة إلى عبادة الله والإعراض عن غيره ، والعقل يدل على أن هذا هو الحق ، فيلزم أنه جاء بالحق من ربه .

ثم قال تعالى : ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ يعني فآمنوا يكن ذلك الإيمان خيراً لكم مما أنتم فيه ، أي أحمد عاقبة من الكفر ، وإن تكفروا فإن الله غني عن إيمانكم لأنه مالك السموات والأرض وخالقهما ، ومن كان كذلك لم يكن محتاجاً إلى شيء ، ويحتمل أن يكون المراد : فإن لله ما في السموات والأرض ، ومن كان كذلك كان قادراً على إنزال العذاب الشديد عليكم لو كفرتم ، ويحتمل أن يكون المراد : أنكم إن كفرتم فله ملك السموات والأرض وله عبيد يعبدونه وينقادون لأمره وحكمه .

ثم قال تعالى : ﴿ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ أي عليماً لا يخفى عليه من أعمال عباده المؤمنين والكافرين شيء ، و ﴿ حَكِيماً ﴾ لا يضيع عمل عامل منهم ولا يسوي بين المؤمن والكافر والمسيء والمحسن ، وهو كقوله ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الذين ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات كالمفسدين فِى الأرض أَمْ نَجْعَلُ المتقين كالفجار ﴾ [ص : 28] . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 91 ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ يا أَيُّهَا الناس ﴾ قال ابن عباس : يعني أهل مكة ﴿ قَدْ جَاءكُمُ الرسول بالحق مِن رَّبّكُمْ ﴾ أي بشهادة أن لا إله إلا الله ، ويقال : ببيان الحق .

ويقال : للحق ، يعني للعرض والحجة وقوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءكُمُ ﴾ على وجه المجاز ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان فيهم ، ولكن معناه أنه قد ظهر فيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال في آية أخرى ﴿ لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بالمؤمنين رَءوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : 128] أي ظهر فيكم ثم قال : ﴿ ياأَيُّهَا الناس قَدْ ﴾ أي صدقوا بوحدانية الله تعالى ، والقرآن الذي جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم خيراً لكم من عبادة الأوثان ، لأن عبادة الأوثان لا تغنيكم شيئاً .

ثم قال تعالى : ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ ﴾ أي إن تجحدوا بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الله غنيٌّ عنكم ﴿ فَإِنَّ للَّهِ مَا فِي السموات والأرض ﴾ كلهم عبيده وإماؤه ﴿ وَكَانَ

اللهُ عَلِيماً ﴾ بخلقه ﴿ حَكِيماً ﴾ في أمره. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الناس ﴾ هذا خطاب للكل.

﴿ قَدْ جَآءَكُمُ الرسول ﴾ يريد محمداً عليه الصلاة والسلام.

﴿ بالحق ﴾ بالقرآن.

وقيل : بالدّين الحق ؛ وقيل : بشهادة أن لا إله إلاَّ الله ؛ وقيل : الباء للتعدية ؛ أي جاءكم ومعه الحق ؛ فهو في موضع الحال.

(9/182)

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُواْ خَيْراً لَّكُمْ ﴾ في الكلام إضمار ؛ أي وأتوا خيراً لكم ؛ هذا مذهب سيبويْه، وعلى قول الفراء نعت لمصدر محذوف ؛ أي إيماناً خيراً لكم، وعلى قول أبي عبيدة يكن خيراً لكم. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يا أَيُّهَا الناس ﴾ خطاب لجميع المكلفين بعد أن حكى سبحانه لرسوله صلى الله عليه وسلم تعلل اليهود بالأباطيل واقتراحهم الباطل تعنتاً، ورد جل شأنه عليهم بما رد وأكد

ذلك بما أكد ، وفي توجيه الخطاب إليهم وأمرهم بالإيمان مشفوعاً بالوعد والوعيد بعد تنبيه على أن المحجة قد وضحت والحجة قد لزمت فلم يبق لأحد عذر في القبول ، وقيل : الخطاب لأهل مكة لأن الخطاب بيا أيها الناس أينما وقع لهم ، ولا يخفى أن التعميم أولى ، وما ذكر في حيز الاستدلال وإن روى عن بعض السلف أغلبي ، وقيل : هو للكفار مطلقاً إبقاءاً للأمر على ظاهره ، ولم يحتج إلى حمله على ما يعم الأحداث والثبات .

﴿ قَدْ جَاءكُمُ الرسول ﴾ يعني به محمداً صلى الله عليه وسلم ، وإيراده عليه الصلاة والسلام بعنوان الرسالة لتأكيد وجوب طاعته ﴿ بالحق ﴾ أي متلبساً به ، وفسر بالقرآن .

وبدين الإسلام .

وبشهادة التوحيد ، وجوز أن تكون الباء للتعدية أو للسببية متعلقة بجاء أي جاءكم بسبب إقامة الحق ، وقوله سبحانه : ﴿ مّن رَّبّكُمْ ﴾ متعلق إما بالفعل أيضاً ، أو بمحذوف وقع حالاً من (الحق) ؛ أي جاءكم به من عند الله تعالى ، أو كائناً منه سبحانه ، والتعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضمير المخاطبين للإيذان بأن ذلك لتربيتهم وتبليغهم إلى كمالهم اللائق بهم ترغيباً لهم في الامتثال لما بعد من الأمر كما أن في ذكر الجملة تمهيداً لما يعقبها من ذلك ؛ وقيل : إنها تكرير للشهادة وتقرير للمشهود به وتمهيد لما ذكر .

﴿ فَـَٔامِنُواْ ﴾ أي بالرسول صلى الله عليه وسلم وبما جاء به من الحق ، والفاء للدلالة على إيجاب ما قبلها لما بعدها ، وقوله سبحانه : ﴿ خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ منصوب بفعل محذوف وجوباً تقديره وافعلوا أو ائتوا خيراً لكم ، وإلى هذا ذهب الخليل وسيبويه ، وذهب الفراء إلى أنه نعت لمصدر محذوف أي إيماناً خيراً لكم ، وأورد عليه أنه يقتضي أن الإيمان ينقسم إلى خير وغيره ودفع بأنه صفة مؤكدة ، وأن مفهوم الصفة قد لا يعتبر ، وعلى القول باعتباره قد يقال : إن ذكره تعريض بأهل الكتاب فإن لهم إيماناً ببعض ما يجب الإيمان به كاليوم الآخر مثلاً إلا أنه ليس خيراً حيث لم يكن على الوجه المرضي .

وذهب الكسائي وأبو عبيدة إلى أنه خبر كان مضمرة ، والتقدير يكن الإيمان خيراً لكم ، ورد بأن كان لا تحذف مع اسمها دون خبرها إلا في مواضع اقتضته ، وأن المقدر جواب شرط محذوف فيلزم حذف الشرط وجوابه إذ التقدير إن تؤمنوا يكن الإيمان خيراً ، وأجيب بأن تخصيص حذف كان واسمها في مواضع لا يسلمه هذا القائل ؛ وبأن لزوم حذف الشرط وجوابه مبني على أن الجزم بشرط مقدر ، وإن قلنا : بأنه بنفس الأمر وأخواته كما هو مذهب لبعض النحاة لم يرد ذلك ، ونقل مكي عن بعض الكوفيين أنه منصوب على الحال وهو بعيد .

﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى السموات والأرض ﴾ من الموجودات سواء كانت داخلة في حقيقتهما وبذلك يعلم حال أنفسهما على أبلغ وجه وآكده ، أو خارجة عنهما مستقرة فيهما من العقلاء وغيرهم ويدخل في ذلك المخاطبون دخولاً أولياً أي كل ذلك له تعالى خلقاً وملكاً وتصرفاً ، ولا يخرج من ملكوته وقهره ذرة فما دونها ، والجملة دليل الجواب أقيم مقامه لأن مضمونها مقرر قبل كفرهم فلا يصلح للجواب ، والتقدير وإن تكفروا فهو سبحانه قادر على تعذيبكم بكفرهم لأن له جل شأنه ما في السموات والأرض ، أو فهو غني عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا ينتفع بإيمانكم ، وقال بعضهم : التقدير وإن تكفروا فقد كابرتم عقولكم فإن لله سبحانه ما له مما يدل على ما ينافي حالكم واعتقادكم فكيف يتأتى الكفر به مع ذلك ، وقيل : التقدير وإن تكفروا فإن عبيداً غيركم لا يكفرون بل يعبدونه وينقادون لأمره ولا يخلو عن بعد .

﴿ وَكَانَ الله عَلِيماً ﴾ بأحوال كل ويدخل في ذلك كفرهم دخولاً أولياً ﴿ حَكِيماً ﴾ في جميع أفعاله وتدبيراته ، ويدخل في ذلك كذلك تعذيب من كفر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

بعد استفراغ الحِوار مع أهل الكتاب ، ثُمّ خطاب أهل الكفر بما هو صالح لأن يكون شاملاً لأهل الكتاب ، وجّه الخطاب إلى النّاس جميعاً : ليكون تذييلاً وتأكيداً لما سبقه ، إذ قد تهيّأ من القوارع السالفة ما قامت به الحجّة ، واتّسعت المَحَجَّة ، فكان المقام للأمر باتّباع الرسول والإيمان .

وكذلك شأن الخطيب إذا تهيّأت الأسماع ، ولانت الطباع .

ويسمَّى هذا بالمقصد من الخطاب ، وما يتقدّمه بالمقدّمة .

على أنّ الخطاب بياأيُّها النّاس يعني خصوص المشركين في الغالب ، وهو المناسب لقوله : ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ .

والتعريف في ﴿ الرسول ﴾ للعهد ، وهو المعهود بين ظهرانيهم .

(12/182)

(والحقّ) هو الشريعة والقرآن ، و﴿ من ربّكم ﴾ متعلّق بـ ﴿ جاءكم ﴾ ، أو صفة للحقّ ، و(من) للابتداء المجازي فيهما ، وتعدية جاء إلى ضمير المخاطبين ترغيب لهم في الإيمان لأنّ الذي يجيء مهتمّاً بناس يكون حقّاً عليهم أن يتّبعوه ، وأيضاً في طريق الإضافة

من قوله ﴿ ربّكم ﴾ ترغيب ثان لما تدلّ عليه من اختصاصهم بهذا الدّين الذي هو آت من ربّهم ، فلذلك أتي بالأمر بالإيمان مفرّعاً على هاته الجمل بقوله : ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ .

وانتصب ﴿ خيراً ﴾ على تعلّقه بمحذوف لازم الحذف في كلامهم لكثرة الاستعمال ، فجَرى مجرى الأمثال ، وذلك فيما دلّ على الأمر والنهي من الكلام نحو ﴿ انْتهوا خيراً لكم ﴾ [النساء : 171] ، ووراءك أوسعَ لك ، أي تأخّر ، وحسبك خيراً لك ، وقول عمر بن أبي ربيعة:

فواعديه سَرْحَتَيْ مالِك . . .

أو الرّبى بينهما .

أسْهَلا

فنصبه ممّا لم يُخْتَلف فيه عن العرب ، واتّفق عليه أئمّة النحو ، وإنّما اختلفوا في المحذوف : فجعله الخليل وسيبويه فعلا أمراً مدلولاً عليه من سياق الكلام ، تقديره : ايت أو اقصد ، قالا : لأنّك لمّا قلت له : انته ، أو افعل ، أو حسبُك ، فأنتَ تحمله على شيء آخر أفضل له .

وقال الفرّاء من الكوفيّين : هو في مثله صفة مصدر محذوف ، وهو لا يتأتّى فيما كان منتصباً بعد نهي ، ولا فيما كان منتصباً بعد غير متصرّف ، نحو : وراءَك وحسبُك .

وقال الكسائي والكوفيّون : نصب بكان محذوفة مع خبَرها ، والتقدير : يكن خيراً .

وعندي : أنّه منصوب على الحال من المصدر الذي تضمّنه الفعل ، وحْدَه ، أو مع حرف النهي ، والتقدير : فآمنوا حال كون الإيمان خيراً ، وحسبك حال كون الاكتفاء خيراً ، ولا تفعل كذا حال كون الانتهاء خيراً .

وعود الحال إلى مصدر الفعل في مثله كعود الضمير إليه في قوله : ﴿ اعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾ [المائدة : 8] ، لا سيما وقد جرى هذا مجرى الأمثال ، وشأن الأمثال قوّة الإيجاز .

وقد قال بذلك بعض الكوفيين وأبو البقاء .

وقوله ﴿ وإن تكفروا ﴾ أريد به أن تبقوا على كفركم .

وقوله : ﴿ فإنّ لله ما في السموات الأرض ﴾ هو دليل على جواب الشرط ، والجواب محذوف لأنّ التقدير : إن تكفروا فإنّ الله غنيّ عن إيمانكم لأنّ لله ما في السموات وما في الأرض ، وصرّح بما حذف هُنا في سورة الزمر (7) في قوله تعالى : ﴿ إن تكفروا فإنّ الله غنيّ عنكم ﴾ وفيه تعريض بالمخاطبين ، أي أنّ كفركم لا يفلتكم من عقابه ، لأنّكم عبيده ، لأنّ له ما في السماوات وما في الأرض . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾

فبعد أن وصف لنا - بإيجاز محكم - سلسلة المعارك التي نشأت بين الرسول واليهود مرة ، ومرة أخرى بينه وبين المشركين ، وها هوذا سبحانه يخاطب الناس جميعاً ، ليصفي مركز منهج الله في الأرض ، فيقول منبهاً كل الناس : لقد جاءت رسالة محمد عليه الصلاة والسلام تصفية لكل الرسالات التي سبقت ، وعلى الناس جميعاً أن يميزوا ، ليختاروا الحياة الإيمانية الجديدة ؛ لأن الرسول قد جاء بالنور والبرهان ، الذي يرجح ما هو عليه صلى الله عليه وسلم على ما هم عليه ، والنور الذي يهديهم سواء السبيل .

لقد كان الناس قبل رسول الله على مِلَلٍ وعلى أديان ونحل شتى ، فجاء البرهان بأن الإسلام قد جاء ناسخاً وخاتماً . والبرهان هو تعاليم هذا الدين وأدلته ، فلا حجة لأحد أن يتمسك بشيء مما كان عليه . وجاء محمد بالنور الذي يهدي الإنسان إلى سواء السبيل ، وهذه تصفية عقدية شاملة ، أو كما نقول بالعامية " أوكازيون إيماني " تتخلص به البشرية من كل ما يشوب عقائدها ، ولتبدأ مرحلة جديدة .

﴿ يا أَيُّهَا الناس قَدْ جَآءَكُمُ الرسول بالحق مِن رَبِّكُمْ ﴾ والحق هو الشيء الثابت الذي لا

يتغير مهما تغيرت عليه الظروف ؛ لأن الحق صدق له لون واحد ، فإذا ما رأيتم جميعاً حادثة واحدة ، ثم جاء كل واحد منكم فأخبر بها إخبار صدق فلن تختلف رواية الحادثة من واحد لآخر . أما إن سولت نفس بعض الناس لهم أن يتزيدوا في الحادثة فكل واحد سيحكي الحادثة على لون مختلف عن بقية الألوان ، وقد يسافر خيال أحدهم في شطحة الكذب ويسترسل فيه .

(14/182)

إذن فالذي لا يتغير في الحق هو أن يحكوا جميعاً الرواية الواحدة بصدق ولو كانوا ملايين الناس ، لكن إن سولت نفوس بعضهم الكذب وحسنته له وأغرته به لاختلفت الرواية ؛ لأن الكذب مشاع أوهام ولا حقيقة له . والحق سبحانه وتعالى يوضح لنا : لقد جاءكم الرسول بالحق مهما تغيرت الظروف والأحوال ، ومهما جئتم إليه من أي لون ، سواء في العقديات أو في العباديات أو في الأخلاق أو في السلوك . وستجدون كل شيء ثابتاً لأنّه الحق .

ويضرب الحق سبحانه وتعالى لنا مثلاً في هذا الحق : ﴿ أَنزَلَ مِنَ السماء مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فاحتمل السيل زَبَداً رَّابِياً وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النار ابتغآء حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُ كذلك يَضْرِبُ الله الحق والباطل ﴾ [الرعد : 17]

كل وادٍ يأخذ ماء على قدر حجمه ، وساعة ينزل السيل من الجبال يحمل معه التراب والقش والأشياء التي لا لزوم لها ، وهو ما نسميه " الريم " وهو الزَّبَد الرابي . وكذلك الحديد أو النحاس أو الذهب الذي نصنع منه الحلي أو أدوات المتاع ، وعندما نضع هذه المعادن في النار ، نجد الزَّبَد يفور على سطح هذه المعادن عندما تنصهر ، وتسمى هذه الأشياء الخبث .

ويوضح الحق لنا كيف يضرب الحق والباطل . ﴿ فَأَمَّا الزبد فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ الناس فَيَمْكُثُ فِي الأرض ﴾ [الرعد : 17]

(15/182)

ومهما اختلطت بالحق أشياء فهو كحق يبعد ويطرد هذه الفقاقيع والخبث وينحيها عنه .

فإن علا الباطل يوماً على الحق فلنعلم أنه علو الزَّبَد الذي يذهب جفاء مرميا به ومطروحا ، وسيظل الحق هو الحق . وسبحانه يقول : ﴿ يا أَيُّهَا الناس قَدْ جَآءَكُمُ الرسول بالحق مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُواْ خَيْراً لَّكُمْ ﴾ . والإيمان هو اعتناق العقيدة بوجود الإله الأعلى ، والبلاغ عنه بواسطة الرسل ، وأن للحق ملائكة ، وأن هناك بعثاً بعد الموت ، وحساباً . ويقتضي الإيمان أن نعمل العمل وَفق مقتضياته وذلك هو اختيار الخير ، ولنعلم جيداً أن الإيمان لا

ينفصل عن العمل .

وماذا يحدث لو لم يؤمن الناس ؟ ها هوذا الحق يقول : ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السماوات والأرض وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ وسبحانه غني ، وسيظل كَوْنه الثابتُ - بنظرية القهر والتسخير - هو كونه ، ولن يتغير شيء في الكون بكفر الكافرين ، سوى سخط الكون عليهم لأنه مسخر لهم ؛ لأن الكون ملك لله ، ولن تتغير السماء ولا النجوم ولا القمر ولا المطر ولا أي شيء .

ونقول لك : لو نظرت إلى الدنيا لوجدت الفساد فيها ناشئاً مما فعلته وأحدثته يد الإنسان على غير منهج الله ، أما الشيء الذي لم تدخل فيه يد الإنسان فهو لا يفسد ، ولم نر يوماً الشمس وقد عصيت عن الشروق أو الغروب ، وكذلك القمر لم تختل حركته ، وكذلك النجوم في الأفلاك ، وتسيير الرياح بأمر خالقها ، وكل شيء في الكون منتظم الحركة ، اللهم إلا الأشياء التي يتدخل فيها الإنسان ، فإذا كان قد دخلها بمواصفات منهج الله فهي منسجمة مع نفسها ومع الكون ، وإن دخلها بغير مواصفات منهج الله فلن تستقيم ، بل تفسد .

ولذلك قال الحق : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حتى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ [الرعد : 11]

إن الأمر الفاسد إنما يأتي من داخل نفوس البشر عندما يضلون عن منهج الله ، ولذلك نقول : أشَكى الناس أزمة ضوء ؟ . لا ؛ لأن الشمس ليست في متناولنا ، وكذلك لم يشك الناس أزمة هواء ، لكنهم يشكون أزمة طعام ؛ لأن الطعام ينبت من الأرض ، فإما أن يكسل الإنسان مثلاً فلا يعمل ، وإما أن يعمل ويخرج ثمراً فيأخذه بعضهم ويضنوا ويبخلوا ولا يعطوه لغيرهم ، وهذا سبب من أسباب الفساد الناشئ في الكون .

وجاء الحق لهم بما يمكن أن يكون فتحاً يدخلون فيه بالإيمان بمنهج الرسول الخاتم ، ويكفرون عن أخطائهم مع أنبيائهم ومع محمد صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(17/182)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله سبحانه : ﴿ بالحق ﴾ : فيه وجهان :

أحدهما : أنه متعلِّق بمحذوفٍ ، والباءُ للحال ، أي : جاءكُمُ الرسولُ ملتبساً بالحقِّ ، أو متكلِّماً به .

والثاني: أنه متعلقٌ بنفس "جَاءَكُمْ"، أي: جاءكم بسبب إقامةِ الحقّ، والمراد بهذا الحق القرآنُ، وقيل: الدعوة إلى عبادة الله، والإعراض عن غيره، و"مِنْ ربِّكُمْ" فيه وجهان:

أحدهما: أنه متعلقٌ بمحذوف؛ على أنه حال أيضاً من "الحَقّ".

والثاني: أنه متعلقٌ بـ "جاء"، أي: جاء من عند الله، أي: أنه مبعوثٌ لا متقوّلٌ.

قوله تعالى: ﴿ فَآمِنُواْ خَيْراً لَّكُمْ ﴾ في نصبه أربعة أوجه:

أحدها - وهو مذهب الخليل وسيبويه -: أنه منصوب بفعلٍ محذوفٍ واجب الإضمار، تقديره: وأتُوا خيراً لكم؛ لأنه لمَّا أمرهم بالإيمان فهو يريدُ إخراجهم من أمرٍ، وإدخالهم فيما هو خيرٌ منه، ولم يذكر الزمخشريُّ غيره؛ قال: "وذلك أنه لمَّا بعثَهم على الإيمان وعلى الانتهاءِ عن التثْليثِ، علم أنه يَحْمِلهم على أمر، فقال: خيراً لكُمْ، أي: اقصِدوا وأْتُوا أمراً خيراً لكم مما أنتم فيه من الكُفْر والتثليث".

(18/182)

الثاني - وهو مذهب الفراء -: أنه نعت لمصْدر محذوف، أي: فآمنوا إيماناً خيراً لكم، وفيه نظر؛ من حيث أنه يُفْهِمُ أنّ الإيمان منقسم إلى خير وغيره، وإلاَّ لم يكنْ لتقييده بالصفةِ فائدةٌ، وقد يُقالُ: إنه قد يكون لا يقول بمفهوم الصفة؛ وأيضاً: فإن الصفة قد تأتي للتأكيد

وغير ذلك .

الثالث – وهو مذهب الكسائي وأبي عبيد – : أنه منصوب على خبر "كَانَ" المضمرة ، تقديرُه : يكنِ الإيمانُ خيراً ، وقد ردَّ بعضُهم هذا المذهب ؛ بأنَّ "كَانَ" لا تُحْذَف مع اسمها دون خبرها ، إلا فيما لا بدّ له منه ، ويزيد ذلك ضعفاً أنَّ "يَكُن" المقدرة جوابُ شرطٍ محذوف ، فيصيرُ المحذوفَ الشرطُ وجوابُه ، وهو "يَكُن الإيمَانُ" وأبقيتَ معمولَ الجواب ، وهو "خَيْراً" ، وقد يقال : إنه لا يحتاج إلى إضمار شرطٍ صناعيٍّ ، وإن كان المعنى عليه ؛ لأنَّا ندَّعِي أن الجزْم الذي في "يَكُنِ" المقدرةِ ، إنما هو بنفس جملة الأمر التي قبله ، وهو قوله : "فآمِنُوا" من غير تقدير حرفِ شرطِ ، ولا فعلٍ له ، وهو الصحيحُ في الأجوبة الواقعة لأحد الأشياء السبعة ، تقول : "قُمْ أكْرِمْكَ" ، ف "أُكْرِمْكَ" جواب مجزومٌ بنفس "قُمْ" ؛ لتضمُّن هذا الطلب معنى الشرط من غير تقدير شرط صناعيٍّ .

الرابع – والظاهرُ فساده – : أنه منصوبٌ على الحال ، نقله مكي عن بعض الكوفيّين ، قال : "وهُوَ بعيدٌ" ، ونقله أبو البقاء أيضاً ، ولم يَعْزُه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 142.141 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (170) ﴾

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ : أخبر أنه سبحانه غني عنهم ، فإنْ آمنوا فحظوظ أنفسهم اكتسبوها وإن كفروا فَبَلاَيَا هُم لأنفسهم اجتلبوها . والحقُّ - تعالى - مُنَزَّه الوصف عن (الجهل) لوفاق أحدٍ ، والنقص لخلاف أحد .

قوله : ﴿ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ للهِ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ يعني إن خرجوا عن استعمال العبودية - فعلاً ، لم يخرجوا عن حقيقة كونهم عبيده - خلْقاً ، قال تعالى : ﴿ إِن كُلُّ مَن فِى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ أَتِى الرَّحْمَنِ عَبْداً ﴾ [مريم : 93] . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 392 ﴾

(20/182)

قوله تعالى ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا

ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (171) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما اقتضى السياق الأكمل فيما سبق إتمام أمر عيسى عليه الصلاة والسلام إذ كان الكلام في بيان عظيم جرأتهم وجفاءهم ، وكان ما فعلوا معه أدل دليل على ذلك ، وكان كل من أعدائه وأحبابه قد ضل في أمره ، وغلا في شأنه اليهود بخفضه ، والنصارى برفعه ؛ اقتضى قانون العلم والحكمة المشار إليهما بختام الآية السالفة بيان ما هو الحق من شأنه ودعاء الفريقين إليه فقال : ﴿ يا أهل الكتاب ﴾ أي عامة ﴿ لا تغلوا في دينكم ﴾ أي لا تفرطوا في أمره ، فتجاوزوا بسببه حدود الشرع وقوانين العقل ﴿ ولا تقولوا على الله ﴾ أي الملك الأعلى الذي لا كفوء له شيئاً من القول ﴿ إلا الحق ﴾ أي الذي يطابقه الواقع ، فمن قال عن عيسى عليه الصلاة والسلام أنه لغير رشدة ، فقد أغرق في الباطل ، فإنه لو كان كذلك ما وقفت أمه للدوام على الطاعات ، ولا ظهرت عليها عجائب الكرامات ، ولا تكلم هو في المهد ، ولا ظهرت على لسانه ينابيع الحكمة ، ولا قدر على إحياء الموتى ، وذلك متضمن لأن الله تعالى العليم الحكيم أظهر المعجزات على يد من لا يحبه ، وذلك منافٍ للحكمة ، فهو كذب على الله بعيد عن تنزيهه ، ومن قال : إن الله أو ابن الله ، فهو أبطل وأبطل ، فإنه لو

كان كذلك لما كان حادثاً ولما احتاج إلى الطعام والشراب وما ينشأ عنهما ، ولا قدر أحد على أذاه ولثبتت الحاجة إلى الصاحبة للإله ، فلم يصلح للإلهية ، وذلك أبطل الباطل .

ولما ادعى اليهود أنه غير رسول ، والنصارى أنه إله ، حسن تعقيبه بقوله : ﴿ إنما المسيح ﴾ أي المبارك الذي هو أهل لأن يمسحه الإمام بدهن القدس ، لما فيه من صلاحية الإمامة ، وهو أهل أيضاً لأن يمسح الناس ويطهرهم .

(21/182)

لما له من الكرامة ، ولما ابتدأ سبحانه بوصفه الأشهر ، وكان قد يوصف به غيره بيّنه بقوله : ﴿ عيسى ﴾ ثم أخبر عنه بقوله : ﴿ ابن مريم ﴾ أتصل بها اتصال الأولاد بأمهاتهم ، لا يصح نسبته للبنوة إلى غيرها ، وليس هو الله ولا ابن الله - كما زعم النصارى ﴿ رسول الله ﴾ لا أنه لغير رشدة - كما كذب اليهود .

ولما كان تكوّنه بكلمة الله من غير واسطة ذكر ، جعل نفس الكلمة فقال : ﴿ وكلمته ﴾ لأن كان بها من غير تسبب عن أب بل ، كوناً خارقاً للعوائد ﴿ ألقاها ﴾ أي تشريفاً بقوله : ﴿ وروح ﴾ أي عظيمة نفخها فيما تكوّن في مريم من الجسد الذي قام بالكلمة ، لا بمادة من ذكر ، والروح هو النفخ في لسان العرب ، وهو كالريح إلا أنه أقوى ، بما له من الواو والحركة

المجانسة لها ، ولغلبة الروح عليه كان يحيي الموتى إذا اراد ، وأكمل شرفه بقوله : ﴿ منه ﴾ أي وإن كان جبرئيل هو النافخ ، وإذا وصف شيء بغاية الطهارة قيل : روح ، لا سيما إن كان به حياة في دين أو بدن .

ولما أفصح بهذا الحق سبب عنه قوله : ﴿ فآمنوا بالله ﴾ أي الذي لا يعجزه شيء ، ولا يحتاج إلى شيء ﴿ ورسله ﴾ أي عيسى عليه الصلاة والسلام وغيره عامة ، من غير إفراط ولا تفريط ، ولا تؤمنوا ببعض ولا تكفروا ببعض ، فإن ذلك حقاً هو الكفر الكامل - كما مر .

ولما أمرهم بإثبات الحق نهاهم عن التلبس بالباطل فقال : ﴿ ولا تقولوا ﴾ أي في أمر عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿ ثلاثة ﴾ أي استمروا أيها اليهود على التكذيب بما يقول فيه النصارى ، ولا تقولوا : إنه متولد من أب وأم لغير رشدة - المقتضي للتثليث ، وارجعوا أيها النصارى عن التثليث الذي تريدون به أن الإله بثلاثة وإن ضممتم إليه أنه إله واحد ، لأن ذلك بديهي البطلان ، فالحاصل أنه نهى كلاًّ عن التثليث وإن كان المرادان به مختلِفَين ، وإنما العدل فيه أنه ابن مريم ، فهما اثنان لا غير ، وهو عبد الله ورسوله وكلمته وروح منه .

(22/182)

ولما نهاهم عن ذلك بصيغة النهي صرح به في مادته مرغباً مرهباً في صيغة الأمر بقوله : ﴿ انتهوا ﴾ أي عن التثليث الذي نسبتموه إلى الله بسببه ، وعن كل كفر ، وقد أرشد سياق التهديد إلى أن التقدير : إن تنتهوا يكن الانتهاء ﴿ خيراً لكم ﴾ .

ولما نفى أن يكون هو الله ، كما تضمن قولهم ، حصر القول فيه سبحانه في ضد ذلك ، كما فعل في عيسى عليه الصلاة والسلام فقال : ﴿ إنما الله ﴾ أي الذي له الكمال كله ؛ ولما كان النزاع إنما هو في الوحدانية من حيث الإلهية ، لا من حيث الذات قال : ﴿ إله واحد ﴾ أي لا تعدد فيه بوجه .

ولما كان المقام عظيماً زاد في تقديره ، فنزهه عما قالوه فقال : ﴿ سبحانه ﴾ أي تنزه وبعد بعداً عظيماً وعلا علواً كبيراً ﴿ أن ﴾ أي عن أن ﴿ يكون له ولد ﴾ أي كما قلتم أيها النصارى ! فإن ذلك يقتضي الحاجة ، ويقتضي التركيب والمجانسة ، فلا يكون واحداً ؛ ثم علل ذلك بقوله : ﴿ له ﴾ أي لأنه إله واحد لا شريك له له ﴿ ما في السماوات ﴾ وأكد لأن المقام له فقال : ﴿ وما في الأرض ﴾ أي خلقاً ومِلكاً ومُلكاً ، فلا يتصور أن يحتاج إلى شيء منهما ولا إلى شيء متحيّز فيهما ، ولا يصح بوجه أن يكون بعض ما يملكه المالك جزءاً منه وولداً له ، وعيسى وأمه عليهما الصلاة والسلام من ذلك ، وكل منهما محتاج إلى ما في الوجود .

ولما كان معنى ذلك أنه الذي دبرهما وما فيهما ، لأن الأرض في السماء ، وكل سماء في التي

فوقها ، والسابعة في الكرسي ، والكرسي في العرش ، وهو ذو العرش العظيم لا نزاع في ذلك ، وذلك هو وظيفة الوكيل بالحقيقة ليكفي من وكله كل ما يهمه ؛ كان كأنه قيل : وهو الوكيل فيهما وفي كل ما فيهما في تدبير مصالحكم ، فبنى عليه قوله : ﴿ وكفى بالله ﴾ أي الذي أحاط بكل شيء علماً وقدرة ﴿ وكيلاً ﴾ أي يحتاج إليه كل شيء ، ولا يحتاج هو إلى شيء ، وإلا لما كان كافياً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 375.377 ﴾

(23/182)

اللغة :

[تغلوا] الغلو : مجاوزة الحد ومنه غلا السعر

[يستنكف] يأنف والاستنكاف : الأنفة والترفع ، قال الزجاج : مأخوذ من نكفت الدمع إذا نحيته باصبعك عن خدك

[برهان] البرهان : الدليل والمراد به هنا المعجزات

[اعتصموا] لاذوا ولجأوا ، والعصمة : الامتناع

[الكلالة] من لا ولد له ولا والد وقد تقدم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 320 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما أجاب عن شبهات اليهود تكلم بعد ذلك مع النصارى في هذه الآية ، والتقدير يا أهل الكتاب من النصارى لا تغلوا في دينكم أي لا تفرطوا في تعظيم المسيح ، وذلك لأنه تعالى حكى عن اليهود أنهم يبالغون في الطعن في المسيح ، وهؤلاء النصارى يبالغون في تعظيمه وكلا طرفي قصدهم ذميم ، فلهذا قال للنصارى ﴿ لاَ تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ ﴾ وقوله ﴿ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى الله إِلاَّ الحق ﴾ يعني لا تصفوا الله بالحلول والاتحاد في بدن الإنسان أو روحه ، ونزهوه عن هذه الأحوال .

ولما منعهم عن طريق الغول أرشدهم إلى طريق الحق ، وهو أن المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وعبده وأما قوله ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مّنْهُ ﴾ .

فاعلم أنا فسرنا (الكلمة) في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الله يُبَشّرُكِ بِكَلِمَةٍ مّنْهُ اسمه المسيح ﴾ [آل عمران : 45] والمعنى أنه وجد بكلمة الله وأمره من غير واسطة ولا نطفة كما قال ﴿ إِنَّ مَثَلَ عيسى عِندَ الله كَمَثَلِ ءادَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران :

59] أما قوله ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ ففيه وجوه : الأول : أنه جرت عادة الناس أنهم إذا وصفوا شيئاً بغاية الطهارة والنظافة قالوا : إنه روح ، فلما كان عيسى لم يتكون من نطفة الأب وإنما تكون من نفخة جبريل عليه السلام لا جرم وصف بأنه روح ، والمراد من قوله ﴿ مِنْه ﴾ التشريف والتفضيل كما يقال : هذه نعمة من الله ، والمراد كون تلك النعمة كاملة شريفة .

الثاني : أنه كان سبباً لحياة الخلق في أديانهم ، ومن كان كذلك وصف بأنه روح .

(25/182)

قال تعالى في صفة القرآن ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ [الشورى : 52] الثالث : روح منه أي رحمة منه ، قيل في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [المجادلة : 22] أي برحمة منه ، وقال عليه الصلاة والسلام : " إنما أنا رحمة مهداة " فلما كان عيسى رحمة من الله على الخلق من حيث أنه كان يرشدهم إلى مصالحهم في دينهم ودنياهم لا جرم سمي روحاً منه .

الرابع : أن الروح هو النفخ في كلام العرب ، فإن الروح والريح متقاربان ، فالروح عبارة عن نفخة جبريل وقوله : ﴿ مِنْهُ ﴾ يعني أن ذلك النفخ من جبريل كان بأمر الله وإذنه فهو منه ، وهذا كقوله ﴿ فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا ﴾ [الأنبياء : 91] الخامس : قوله ﴿ رُوحٌ ﴾

أدخل التنكير في لفظ ﴿ رُوحٌ ﴾ وذلك يفيد التعظيم ، فكان المعنى : وروح من الأرواح الشريفة القدسية العالية ، وقوله ﴿ مِنْهُ ﴾ إضافة لذلك الروح إلى نفسه لأجل التشريف والتعظيم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 92 ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ يَا أَيُّهَا الناس ﴾ قال ابن عباس : يعني أهل مكة ﴿ قَدْ جَاءكُمُ الرسول بالحق مِن رَّبّكُمْ ﴾ أي بشهادة أن لا إله إلا الله ، ويقال : ببيان الحق .

ويقال : للحق ، يعني للعرض والحجة وقوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءكُمُ ﴾ على وجه المجاز ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان فيهم ، ولكن معناه أنه قد ظهر فيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال في آية أخرى ﴿ لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بالمؤمنين رَءوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة : 128] أي ظهر فيكم ثم قال : ﴿ يأَيُّهَا الناس قَدْ ﴾ أي صدقوا بوحدانية الله تعالى ، والقرآن الذي جاءكم به محمد صلى الله عليه وسلم خيراً لكم من عبادة الأوثان ، لأن عبادة الأوثان لا تغنيكم شيئاً .

ثم قال تعالى : ﴿ وَإِن تَكْفُرُواْ ﴾ أي إن تجحدوا بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الله غنيٌّ عنكم ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السموات والأرض ﴾ كلهم عبيده وإماؤه ﴿ وَكَانَ الله عَلِيماً ﴾ بخلقه ﴿ حَكِيماً ﴾ في أمره .

ثم قال تعالى : ﴿ يأَهْلَ الكتاب لاَ تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ ﴾ قال الضحاك : أي لا تكذبوا في دينكم .

وقال بعض أهل اللغة : الغلو مجاوزة القدر في الظلم .

ويقال : الغلو أن تجاوز ما حدَّ لك .

وقال القتبي : يعني لا تفرطوا في دينكم ، فإن دين الله بين المقصر والغالي .

وغلا في القول إذا تجاوز المقدار .

وقال ابن عباس : وذلك أن اليعقوبية وهم صنف من النصارى قالوا : عيسى هو الله .

وقالت النسطورية : هو ابن الله .

وقالت المرقوسية ويقال لهم الملكانية : هو ثالث ثلاثة ، فنزل يا أَهْلَ الكتاب لاَ تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ ﴾ .

قال مقاتل : الغلو في الدين أن يقول على الله غير الحق .

ويقال : لا تعمقوا في دينكم .

ثم قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى الله إِلاَّ الحق ﴾ يعني : لا تصنعوا بالله بما لا يليق بصفاته ،

فإن الله تعالى واحد لا شريك له ولا ولد له .

ثم قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ وهو قوله ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [النحل : 40] ثم قال : ﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ قال ابن عباس في رواية الكلبي : يعني أمر منه فأتاها جبريل ، فنفخ في جيب درعها فدخلت تلك النفخة بطنها ، ثم وصل إلى عيسى ابن مريم فتحرك في بطنها وأمه أمة الله تعالى . انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الماوردى :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنه خطاب للنصارى خاصة .

(27/182)

والثاني : أنه خطاب لليهود والنصارى ، لأن الفريقين غلوا في المسيح ، فقالت النصارى : هو الرب ، وقالت اليهود : هو لغير رشدة ، وهذا قول الحسن .

والغلو : مجاوزة الحد ، ومنه غلاء السعر ، إذا جاوز الحد في الزيادة ، وغلا في الدين ، إذا فرط في مجاوزة الحق .

﴿ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ يعني في غلوهم في المسيح .

﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ ﴾ رداً على مَنْ جعله إلهاً ، أو لغير رشدة [أو] ساحراً .

﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ في كلمته ثلاثة أقاويل :

أحدها : لأن الله كَلَّمَه حين قال له كن ، وهذا قول الحسن ، وقتادة .

الثاني : لأنه بشارة الله التي بشر بها ، فصار بذلك كلمة الله .

والثالث : لأنه يهتدى به كما يُهْتَدَى بكلام الله .

﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : سُمِّي بذلك لأنه رُوح من الأرواح ، وأضافه الله إلى نفسه تشريفاً له .

والثاني : أنه سُمِّي روحاً ؛ لأنه يحيا به الناس كما يُحْيَون بالأرواح .

والثالث : أنه سُمِّي بذلك لنفخ جبريل عليه السلام ، لأنه كان ينفخ فيه الروح بإذن الله ، والنفخ يُسَمَّى في اللغة روحاً ، فكان عن النفخ فسمي به . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ نهي عن الغلوّ .

والغلوّ التجاوز في الحدّ ؛ ومنه غلا السعر يغلو غلاء ؛ وغلا الرجل في الأمر غلوّا ، وغلا

بالجارية لحمُها وعظمُها إذا أسرعت الشباب فجاوزت لِداتِها ؛ ويعنى بذلك فيما ذكره المفسرون غلوّ اليهود في عيسى حتى قذفوا مريم ، وغلوّ النصارى فيه حتى جعلوه ربّاً ؛ فالإفراط والتقصير كله سيئةٌ وكفرٌ ؛ ولذلك قال مطرِّف بن عبد الله : الحسنة بين سيِّئتين ؛ وقال الشاعر :

وأوفِ ولا تستوفِ حقَّك كلَّه . . .

وصافح فلم يستوفِ قَطُّ كريمُ

ولا تَغْلُ في شيءٍ من الأمر واقتصد . . .

(28/182)

كِلاَ طرَفَيْ قصْدِ الأُمورِ ذَمِيمُ

وقال آخر :

عليك بأوساطِ الأُمور فإنها . . .

نَجاةٌ ولا تركَبْ ذَلولاً ولا صَعْبَا

وفي صحيح البخاريّ عنه عليه السلام : "لا تُطروني كما أطْرَتِ النصارى عيسى وقولوا عبدُ الله ورسولُه" .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الحق ﴾ أي لا تقولوا إن له شريكاً أو ابنا .

ثم بيّن تعالى حال عيسى عليه السلام وصفته فقال : "إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ" .

وفيه ثلاث مسائل :

الأُولى قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا المسيح ﴾ المسيح رفع بالابتداء ؛ و"عِيسى" بدل منه وكذا "ابن مَرْيَمَ" .

ويجوز أن يكون خبر الابتداء ويكون المعنى : إنما المسيحُ ابن مريم .

ودَلّ بقوله : "عِيسى ابن مريم" على أن من كان منسوباً بوالدته كيف يكون إلهاً ، وحق الإله أن يكون قديماً لا مُحدَثا .

ويكون "رسُولُ اللَّهِ" خبراً بعد خبر .

الثانية لم يذكر الله عز وجل امرأة وسمّاها باسمها في كتابه إلا مريم ابنة عمران ؛ فإنه ذكر اسمها في نحوٍ من ثلاثين موضعاً لحكمة ذكرها بعض الأشياخ ؛ فإن الملوك والأشراف لا يذكرون حرائرهم في الملإ ، ولا يبتذلون أسماءهنّ ؛ بل يكنون عن الزوجة بالعِرس والأهل والعِيال ونحو ذلك ؛ فإن ذكروا الإماء لم يكنوا عنهنّ ولم يصونوا أسماءهنّ عن الذكر والتصريح بها ؛ فلما قالت النصارى في مريم ما قالت ، وفي ابنها صرح الله باسمها ، ولم يكن عنها بالأُمُوّة والعبودية التي هي صفة لها ؛ وأجرى الكلام على عادة العرب في ذكر إمائها .

الثالثة اعتقاد أن عيسى عليه السلام لا أب له واجب ، فإذا تكرر اسمه منسوباً للأُم استشعرت القلوب ما يجب عليها اعتقاده من نفي الأب عنه ، وتنزيه الأُم الطاهرة عن مقالة اليهود لعنهم الله .

والله أعلم .

(29/182)

قوله تعالى : ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ أي هو مكوّن بكلمة "كن" فكان بشراً من غير أب ، والعرب تسمي الشيء باسم الشيء إذا كان صادراً عنه .

وقيل : "كِلمته" بشارة الله تعالى مريم عليها السلام ، ورسالته إليها على لسان جبريل عليه السلام ؛ وذلك قوله :

﴿ إِذْ قَالَتِ الملائكة يامريم إِنَّ الله يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ [آل عمران : 45] .

وقيل : "الكِلمة" هاهنا بمعنى الآية ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ﴾ [التحريم : 12] و﴿ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ الله ﴾ [لقمان : 27] .

وكان لعيسى أربعة أسماء ؛ المسيح وعيسى وكلمةٌ وروحٌ ، وقيل غير هذا مما ليس في القرآن .

ومعنى "أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ" أمر بها مريم.

قوله تعالى: ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ .

هذا الذي أوقع النصارى في الإضلال؛ فقالوا: عيسى جزء منه فجهلوا وضلوا؛ وعنه أجوبة ثمانية؛ الأوّل قال أُبيّ بن كعب: خلق الله أرواح بني آدم لما أخذ عليهم الميثاق؛ ثم ردّها إلى صلب آدم وأمسك عنده روح عيسى عليه السلام؛ فلما أراد خلقه أرسل ذلك الرّوح إلى مريم، فكان منه عيسى عليه السلام؛ فلهذا قال: ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ .

وقيل: هذه الإضافة للتفضيل وإن كان جميع الأرواح من خلقه؛ وهذا كقوله: ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ ﴾ [الحج: 26] وقيل: قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة روحاً، وتضاف إلى الله تعالى فيقال: هذا روح من الله أي من خلقه؛ كما يقال في النعمة إنها من الله.

وكان عيسى يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى فاستحق هذا الاسم.

وقيل: يسمى روحاً بسبب نفخة جبريل عليه السلام، ويسمى النفخ روحاً؛ لأنه ريح يخرج من الروح قال الشاعر هو ذو الرمة:

فقلتُ له ارفعها إليكَ وأحْيِها . . .

بِرُوحِكَ واقتته لها قِيتَةً قَدْرا

وقد وَرَدَ أن جبريل نفخ في دِرْع مريم فحمَلتْ منه بإذن الله ؛ وعلى هذا يكون "وَرُوحٌ مِنْهُ" معطوفاً على المضمر الذي هو اسم الله في "أَلْقَاهَا" التقدير : ألقى الله وجبريل الكلمة إلى مريم .

وقيل : "رُوحٌ مِنْهُ" أي من خلقه ؛ كما قال : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية : 13] أي من خلقه .

وقيل : "رُوحٌ مِنْهُ" أي رحمة منه ؛ فكان عيسى رحمة من الله لمن اتبعه ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [المجادلة : 22] أي برحمة ، وقرىء ﴿ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ ﴾ [الواقعة : 89] .

وقيل : "وَرُوحٌ مِنْهُ" وبرهان منه ؛ وكان عيسى برهاناً وحجة على قومه صلى الله عليه وسلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

لطيفة

قال الثعلبى :

سمعت الأستاذ أبا القاسم الحبيبي يقول : كان لهارون الرشيد غلام نصراني متطبّب وكان أحسن خلق الله وجهاً وأكملهم أدباً وأجمعهم للخصال التي يتوسل بها إلى الملوك وكان الرشيد مولعاً بأن يسلم وهو ممتنع وكان الرشيد يمنيه الأماني [فيأبى] فقال له ذات يوم : مالك لا تؤمن ؟ قال : لأن في كتابكم حجة على من انتحله ، قال وما هو ؟ قال : قوله ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ أفغير هذا دين النصارى أن عيسى جزء منه ، [فغمّ] قلب الرشيد لذلك فدعا العلماء والفقهاء فلم يكن منهم من يزيل تلك الشبهة حتى قيل : قدم حجاج خراسان وفيهم رجل يقال له علي بن الحسين بن واقد من أهل مرو إمام في أهل القرآن ، فدعاه وجمع بينه وبين الغلام ، فسأل الغلام فأعاد قوله ، فاستعجم على علي بن الحسين الوقت جوابه فقال : يا أمير المؤمنين قد علم الله في سابق علمه أن مثل هذا [الحدث] يسألني في مجلسك ، وإنه لم يخل كتابه من جوابي وليس يحضرني في الوقت لله عليّ أن لا أُطعم حتى آتي الذي فيأمن حقها إن شاء الله ، فدخل بيتاً مظلماً ، وأغلق عليه بابه [وانشغل] في قراءة القرآن حتى بلغ سورة الجاثية ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السماوات وَمَا فِي الأَرض جَمِيعاً مِنْهُ ﴾ [الجاثية : 13] فصاح بأعلى صوته : افتحوا الباب فقد وجدت ، ففتحوا ، ودعا الغلام وقرأ عليه الآية بين يدي الرشيد ، وقال : إن كان قوله (وروح منه) توجبان عيسى بعض منه وجب أن يكون ما في السماوات وما في الأرض بعضاً منه ، فانقطع النصراني وأسلم وفرح الرشيد فرحاً شديداً ووصل علي بن الحسين

بصلة فاخرة فلما عاد إلى مرو صنف كتاب " النظائر في القرآن " وهو كتاب لايوازيه في بابه كتاب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 3 صـ ﴾

" فائدة "

قال السيوطى :

الروح ورد على أوجه

1 - الأمر وروح منه

2 - والوحي ينزل الملائكة بالروح

3 - والقرآن أوحينا إليك روحا من أمرنا

---

4 - والرحمة وأيدهم بروح منه

5 - والحياة فروح وريحان

6 - وجبريل فأرسلنا إليها روحنا نزل به الروح الأمين

7 - وملك عظيم يوم يقوم الروح

8 - وجيش من الملائكة تنزل الملائكة والروح فيها

9 - وروح البدن ويسألونك عن الروح. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ الإتقان في علوم القرآن حـ 1 صـ 414 ﴾

قوله تعالى ﴿ فآمنوا بالله ورسله وَلَا تَقُولُواْ ثلاثة انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾

فصل

قال الفخر :

﴿ فآمنوا بالله ورسله ﴾ أي أن عيسى من رسل الله فآمنوا به كإيمانكم بسائر الرسل ولا تجعلوه إلهاً .

ثم قال : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ ثلاثة انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾ وفيه مسألتان :

المسألة الأولى :

المعنى : ولا تقولوا إن الله سبحانه واحد بالجوهر ثلاثة بالأقانيم .

واعلم أن مذهب النصارى مجهول جداً ، والذي يتحصل منه أنهم أثبتوا ذاتاً موصوفة بصفات ثلاثة ، إلا أنهم وإن سموها صفات فهي في الحقيقة ذوات ، بدليل أنهم يجوزون عليها الحلول في عيسى وفي مريم بأنفسها ، وإلا لما جوزوا عليها أن تحل في الغير وأن تفارق ذلك الغير مرة أخرى ، فهم وإن كانوا يسمونها بالصفات إلا أنهم في الحقيقة يثبتون ذوات متعددة قائمة بأنفسها ، وذلك محض الكفر ، فلهذا المعنى قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ ثلاثة انتهوا ﴾ فأما إن حملنا الثلاثة على أنهم يثبتون صفات ثلاثة ، فهذا لا يمكن إنكاره ، وكيف

لا نقول ذلك وإنا نقول : هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام العالم الحي القادر المريد ، ونفهم من كل واحد من هذه الألفاظ غير ما نفهمه من اللفظ الآخر ، ولا معنى لتعدد الصفات إلا ذلك ، فلو كان القول بتعدد الصفات كفراً لزم رد جميع القرآن ولزم رد العقل من حيث إنا نعلم بالضرورة أن المفهوم من كونه تعالى عالماً غير المفهوم من كونه تعالى قادراً أو حياً .

المسألة الثانية :

قوله ﴿ ثلاثة ﴾ خبر مبتدأ محذوف ، ثم اختلفوا في تعيين ذلك المبتدأ على وجوه الأول : ما ذكرناه ، أي ولا تقولوا الأقانيم ثلاثة .

الثاني : قال الزجاج : ولا تقولوا آلهتنا ثلاثة ، وذلك لأن القرآن يدل على أن النصارى يقولون : إن الله والمسيح ومريم ثلاثة آلهة ، والدليل عليه قوله تعالى : ﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ [المائدة : 116] الثالث : قال الفراء ولا تقولوا هم ثلاثة كقوله ﴿ سَيَقُولُونَ ثلاثة ﴾ [الكهف : 22] وذلك لأن ذكر عيسى ومريم مع الله تعالى بهذه العبرة يوهم كونهما إلهين ، وبالجملة فلا نرى مذهباً في الدنيا أشد ركاكة وبعداً عن العقل من

مذهب النصارى. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 93 ﴾

وقال الماوردى:

﴿ فَئَامِنُواْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُواْ: ثَلَاثَةٌ، انتَهُواْ خَيْراً لَّكُمْ ﴾ في الثلاثة قولان:

أحدهما: هو قول النصارى أب وابن وروح القدس، وهذا قول بعض البصريين.

والثاني: هو قول من قال: آلهتنا ثلاثة، وهو قول الزجاج. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 1 صـ ﴾

وقال ابن الجوزى:

قوله تعالى: ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ﴾ قال مقاتل: نزلت في نصارى نجران، السّيد والعاقِب، ومَن معهما.

والجمهور على أن المراد بهذه الآية: النصارى.

وقال الحسن: نزلت في اليهود والنصارى.

والغلو: الإفراط ومجاوزة الحد، ومنه غلا السّعر، وقال الزجاج: الغلو: مجاوزة القدر في الظلم.

وغلو النصارى في عيسى: قول بعضهم: هو الله، وقول بعضهم: هو ابن الله، وقول بعضهم: هو ثالث ثلاثة.

وعلى قول الحسن غلو اليهود فيه قولهم: إنه لغير رشدة.

وقال بعض العلماء : لا تغلوا في دينكم بالزيادة في التشدّد فيه .

قوله تعالى : ﴿ ولا تقولوا على اللهِ إلا الحق ﴾ أي : لا تقولوا إِن الله له شريك أو ابن أو زوجة .

وقد ذكرنا معنى "المسيح" و"الكلمة" في ﴿ آل عمران ﴾ .

وفي معنى ﴿ وروح منه ﴾ سبعة أقوال .

أحدها : أنه روحٌ من أرواح الأبدان .

قال أبيّ بن كعب : لما أخذ الله الميثاق على بني آدم كان عيسى روحاً من تلك الأرواح ، فأرسله إِلى مريم ، فحملت به .

والثاني : أن الروح النفخ ، فسُمّي روحاً ، لأنه حدث عن نفخة جبريل في درع مريم .

ومنه قول ذي الرمّة :

وَقُلتُ لهُ ارْفعهَا إِليك وأحْيِها . . .

بروحِك واقْتَتْه لها قيتَةً قدْرًا

هذا قول أبي رَوق .

والثالث : أن معنى ﴿ وروحٌ منه ﴾ إِنسان حيٌ بإحياء الله له .

والرابع : أن الروح : الرحمة ، فمعناه : ورحمة منه ، ومثله ﴿ وأيدهم بروح منه ﴾ [المجادلة : 22] .

والخامس : أن الروح هاهنا جبريل .

فالمعنى : ألقاها الله إلى مريم ، والذي ألقاها روحٌ منه .

ذكر هذه الأقوال الثلاثة أبو سليمان الدمشقي .

والسادس : أنه سمّاه روحاً ، لأنه يحيا به الناس كما يحيون بالأرواح ، ولهذا المعنى : سمي القرآن روحاً ، ذكره القاضي أبو يعلى .

والسابع : أن الروح : الوحي أوحى الله إلى مريم يبشرها به ، وأوحى إِلى جبريل بالنفخ في درعها ، وأوحى إِلى ذات عيسى أن : كن فكان .

ومثله : ﴿ ينزل الملائكة بالروح من أمره ﴾ [النحل : 2] أي : بالوحي ، ذكره الثعلبي .

فأما قوله : "منه" فانه إِضافة تشريفٍ ، كما تقول : بيت الله ، والمعنى من أمره ، ومما يقاربها قوله : ﴿ وسخّر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه ﴾ [الجاثية : 13] .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ زاد المسير حـ 2 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُواْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ ﴾ أي آمنوا بأن الله إله واحد خالق المسيح ومرسِله ،

وآمنوا برسله ومنهم عيسى فلا تجعلوه إلهاً .

﴿ وَلَا تَقُولُوا ﴾ آلهتنا ﴿ ثَلَاثَةٌ ﴾ عن الزجاج.

قال ابن عباس : يريد بالتثليث الله تعالى وصاحبته وابنه .

وقال الفرّاء وأبو عبيد : أي لا تقولوا هم ثلاثة ؛ كقوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ ﴾ [الكهف : 22] .

قال أبو عليّ : التقدير ولا تقولوا هو ثالث ثلاثة ؛ فحذف المبتدأ والمضاف .

(35/182)

والنصارى مع فِرقهم مجمعون على التثليث ويقولون : إن الله جوهر واحد وله ثلاثة أقانيمَ ؛ فيجعلون كل أُقنُوم إلهاً ويعنون بالأقانيم الوجود والحياة والعلم ، وربما يعبّرون عن الأقانيم بالأب والابن ورُوح القُدُس ؛ فيعنون بالأب الوجود ، وبالروح الحياة ، وبالابن المسيح ، في كلام لهم فيه تخبط بيانه في أُصول الدين .

ومحصول كلامهم يؤول إلى التمسك بأن عيسى إله بما كان يجريه الله سبحانه وتعالى على يديه من خوارق العادات على حسب دواعيه وإرادته ؛ وقالوا : قد علمنا خروج هذه الأُمور عن مقدور البشر ، فينبغي أن يكون المقتَدر عليها موصوفاً بالإلهية ؛ فيقال لهم : لو

كان ذلك من مقدوراته وكان مستقلاً به كان تخليص نفسه من أعدائه ودفع شرهم عنه من مقدوراته ، وليس كذلك ؛ فإن اعترفت النصارى بذلك فقد سقط قولهم ودعواهم أنه كان يفعلها مستقلاً به ؛ وإن لم يسلموا ذلك فلا حجة لهم أيضاً ؛ لأنهم معارضون بموسى عليه السلام ، وما كان يجري على يديه من الأُمور العظام ، مثل قلبِ العصا ثعباناً ، وفلْقِ البحر واليدِ البَيْضاء والمنّ والسلوى ، وغير ذلك ؛ وكذلك ما جرى على يد الأنبياء ؛ فإن أنكروا ذلك فننكر ما يدّعونه هم أيضاً من ظهوره على يد عيسى عليه السلام ، فلا يمكنهم إثبات شيء من ذلك لعيسى ؛ فإن طريق إثباته عندنا نصوص القرآن وهم ينكرون القرآن ، ويكذبون من أتى به ، فلا يمكنهم إثبات ذلك بأخبار التواتر .

(36/182)

وقد قيل : إن النصارى كانوا على دين الإسلام إحدى وثمانين سنة بعد ما رُفع عيسى ؛ يصلون إلى القِبلة ؛ ويصومون شهر رمضان ، حتى وقع فيما بينهم وبين اليهود حرب ، وكان في اليهود رجل شجاع يقال له بولس ، قتل جماعة من أصحاب عيسى فقال : إن كان الحق مع عيسى فقد كفرنا وجحدنا وإلى النار مصيرنا ، ونحن مغبونون إن دخلوا الجنة ودخلنا النار ؛ وإني أحتال فيهم فأضلهم فيدخلون النار ؛ وكان له فرس يقال لها العقاب ، فأظهر

الندامة ووضع على رأسه التراب وقال للنصارى : أنا بولس عدوّكم قد نوديت من السماء أن ليست لك توبة إلا أن تتنصر ، فأدخلوه في الكنيسة بيتاً فأقام فيه سنة لا يخرج ليلاً ولا نهاراً حتى تعلم الإنجيل ؛ فخرج وقال : نوديت من السماء أن الله قد قبِل توبتك فصدّقوه وأحبّوه ، ثم مضى إلى بيت المقدس واستخلف عليهم نُسْطُورَا وأعلمه أن عيسى ابن مريم إله ، ثم توجه إلى الرّوم وعلمهم اللاهوت والناسوت وقال : لم يكن عيسى بإنس فتأنّس ولا بجسم فتجسّم ولكنه ابن الله .

وعلم رجلاً يقال له يعقوب ذلك ؛ ثم دعا رجلاً يقال له الملك فقال له ؛ إن الإله لم يزل ولا يزال عيسى ؛ فلما استمكن منهم دعا هؤلاء الثلاثة واحداً واحداً وقال له : أنت خالِصتي ولقد رأيت المسيح في النوم ورضي عني ، وقال لكل واحد منهم : إني غداً أذبح نفسي وأتقرّب بها ، فادع الناس إلى نِحلتك ، ثم دخل المذبح فذبح نفسه ؛ فلما كان يوم ثالثه دعا كل واحد منهم الناس إلى نِحلته ، فتبع كل واحد منهم طائفة ، فاقتتلوا واختلفوا إلى يومنا هذا ، فجميع النصارى من الفرق الثلاث ؛ فهذا كان سبب شركهم فيما يقال ؛ والله أعلم .

وقد رويت هذه القصة في معنى قوله تعالى .

﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ العداوة والبغضآء إلى يَوْمِ القيامة ﴾ [المائدة : 14] وسيأتي إن شاء الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ انتهوا خَيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا اللهُ إله واحد سبحانه أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾

قال الفخر :

﴿ انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾ قد ذكرنا وجه انتصابه عند قوله ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ .

ثم أكد التوحيد بقوله ﴿ إِنَّمَا الله إله واحد ﴾ ثم نزّه نفسه عن الولد بقوله ﴿ سبحانه أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ ودلائل تنزيه الله عن الولد قد ذكرناها في سورة آل عمران وفي سورة مريم على الاستقصاء .

وقرأ الحسن : إن يكون ، بكسر الهمزة من ﴿ إن ﴾ ورفع النون من يكون ، أي سبحانه ما يكون له ولد ، وعلى هذا التقدير فالكلام جملتان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 93 ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾ "خيراً" منصوب عند سيبويه بإضمار فعل ؛ كأنه قال : ائتوا خيراً لكم ، لأنه إذا نهاهم عن الشرك فقد أمرهم بإتيان ما هو خير لهم ؛ قال سيبويه : ومما ينتصب على إضمار الفعل المتروك إظهاره ﴿ انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾ لأنك إذا قلت : انته فأنت تخرجه من أمر وتدخله في آخر ؛ وأنشد :

فواعِدِيه سَرْحَتَيْ مالِكٍ . . .

أَوِ الرُّبَّا بينهما أسْهَلاَ

ومذهب أبي عبيدة : انتهوا يكن خيراً لكم ؛ قال محمد بن يزيد : هذا خطأ ؛ لأنه يضمر الشرط وجوابه ، وهذا لا يوجد في كلام العرب .

ومذهب الفرّاء أنه نعت لمصدر محذوف ؛ قال عليّ بن سليمان : هذا خطأ فاحش ؛ لأنه يكون المعنى : انتهوا الانتهاء الذي هو خير لكم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا اللهُ إِلهٌ وَاحِدٌ ﴾ هذا ابتداء وخبر ؛ و"وَاحِدٌ" نعت له .

ويجوز أن يكون "إله" بدلاً من اسم الله عز وجل و"واحد" خبره ؛ التقدير إنما المعبود واحد .

﴿ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أي تنزيهاً عن أن يكون له ولد ؛ فلما سقط "عن" كان "أن" في محل النصب بنزع الخافض ؛ أي كيف يكون له ولد ؟ وولد الرجل مُشْبِه له ، ولا شبيه لله عز وجل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ لَهُ مَا فِي السموات وَمَا فِي الأرض ﴾

قال الفخر :

اعلم أنه سبحانه في كل موضع نزّه نفسه عن الولد ذكر كونه ملكاً ومالكاً لما في السموات وما في الأرض فقال في مريم ﴿ إِن كُلُّ مَن فِى السموات والأرض إلاَّ آتِى الرحمن عَبْداً ﴾ [مريم : 93] والمعنى : من كان مالكاً لكل السموات والأرض ولكل ما فيها كان مالكاً لما هو أعظم منهما فبأن يكون مالكاً لهما أولى ، وإذا كانا مملوكين له فكيف يعقل مع هذا توهم كونهما له ولداً وزوجة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 93.94 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ لَّهُ وما فِي السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ فلا شريك له ، وعيسى ومريم من جملة ما في السَّموات وما في الأرض ، وما فيهما مخلوق ، فكيف يكون عيسى إلهاً وهو مخلوق ! وإن جاز ولد فليجزْ أولاد حتى يكون كل من ظهرت عليه معجزة ولداً له . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾

قال الفخر :

المعنى أن الله سبحانه كاف في تدبير المخلوقات وفي حفظ المحدثات فلا حاجة معه إلى القول بإثبات إله آخر ، وهو إشارة إلى ما يذكره المتكلمون من أنه سبحانه لما كان عالماً بجميع المعلومات قادراً على كل المقدورات كان كافياً في الإلهية ، ولو فرضنا إلهاً آخر معه

لكان معطلاً لا فائدة فيه ، وذلك نقص ، والناقص لا يكون إلهاً . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 94 ﴾

وقال القرطبى :

﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ أي لأوليائه ؛ وقد تقدّم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ يعني كفيلاً ويقال شاهداً ولا شاهد أفضل منه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ﴾ قيل : نزلت في نصارى نجران قاله مقاتل .

وقال الجمهور : في عامة النصارى ، فإنهم يعتقدون الثالوت يقولون : الأب ، والابن ، وروح القدس إله واحد .

وقيل : في اليهود والنصارى ، نهاهم عن تجاوز الحد .

والمعنى : في دينكم الذي أنتم مطلوبون به ، وليست الإشارة إلى دينهم المضلل ، ولا أمروا بالثبوت عليه دون غلو ، وإنما أمروا بترك الغلو في دين الله على الإطلاق .

وغلت اليهود في حط المسيح عليه السلام عن منزلته حيث جعلته مولوداً لغير رشده .

وغلت النصارى فيه حيث جعلوه إلها .

والذي يظهر أنّ قوله : يا أهل الكتاب خطاب للنصارى ، بدليل آخر الآية .

ولما أجاب الله تعالى عن شبه اليهود الذين يبالغون في الطعن على المسيح أخذ في أمر النصارى الذين يفرطون في تعظيم المسيح حتى ادعوا فيه ما ادعوا .

﴿ ولا تقولوا على الله إلا الحق ﴾ وهو تنزيهه عن الشريك والولد والحلول والاتحاد .

﴿ إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ﴾ قرأ جعفر بن محمد : إنما المسيح على وزن السكيت .

وتقدم شرح الكلمة في ﴿ بكلمة منه اسمه المسيح ﴾ ومعناها ألقاها إلى مريم أوجد هذا الحادث في مريم وحصله فيها .

وهذه الجملة قيل : حال .

وقيل : صفة على تقدير نية الانفصال أي : وكلمة منه .

ومعنى روح منه أي : صادرة ، لأنه ذو روح وجد من غير جزء من ذي روح ، كالنطفة

المنفصلة من الأب الحي ، وإنما اخترع اختراعاً من عند الله وقدرته .

وقال أُبيّ بن كعب : عيسى روح من أرواح الله تعالى الذي خلقها واستنطقها بقوله : ﴿ ألست بربكم قالوا بلى ﴾ بعثه الله إلى مريم فدخل .

وقال الطبري وأبو روق : وروح منه أي نفخة منه ، إذا هي من جبريل بأمره .

وأنشد بيت ذي الرمة :

فقلت له اضممها إليك وأحيها . . .

بروحك واجعله لها قيتة قدرا

يصف سقط النار وسمي روحاً لأنه حدث عن نفخة جبريل .

وقيل : ومعنى وروح منه أي رحمة .

ومنه ﴿ وأيدهم بروح منه ﴾ .

وقيل : سمي روحاً لأحياء الناس به كما يحيون بالأرواح ، ولهذا سمي القرآن روحاً .

وقيل : المعنى بالروح هنا الوحي أي : ووحى إلى جبريل بالنفخ في درعها ، أو إلى ذات عيسى أن كن ، ونكر وروح لأن المعنى على تقدير صفة لا على إطلاق روح ، أي : وروح

شريفة نفيسة من قبله تعالى .

ومن هنا لابتداء الغاية ، وليست للتبعيض كما فهمه بعض النصارى فادعى أنّ عيسى جزء من الله تعالى ، فرد عليه علي بن الحسين بن واقد المروزي حين استدل النصراني بأنّ في القرآن ما يشهد لمذهبه وهو قوله : وروح منه ، فأجابه ابن واقد بقوله : ﴿ وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه ﴾ وقال : إن كان يجب بهذا أن يكون عيسى جزأ منه وجب أن يكون ما في السموات وما في الأرض جزأ منه ، فانقطع النصراني وأسلم .

وصنف ابن فايد إذ ذاك كتاب النظائر .

﴿ فآمنوا بالله ورسله ﴾ أي الذين من جملتهم عيسى ومحمد عليهما السلام .

﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي : الآلهة ثلاثة .

قال لزمخشري : والذي يدل عليه القرآن التصريح منهم بأن الله والمسيح ومريم ثلاثة آلهة ، وأن المسيح ولد الله من مريم .

ألا ترى إلى قوله : ﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ وقالت النصارى : المسيح ابن الله ، والمشهور المستفيض عنهم أنهم يقولون في المسيح لاهوتيته وناسوتيته من جهة الأب والأم ، ويدل عليه قوله : إنما المسيح عيسى ابن مريم ، فأثبت أنه ولد لمريم أتصل بها اتصال الأولاد بأمهاتهم ، وأنّ اتصاله بالله عز وجل من حيث أنه رسوله

، وأنه موجود بأمره ، وابتداعه جسداً حياً من غير أب ينفي أنه يتصل به اتصال الأبناء بالآباء .

وقوله : ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ وحكاية الله أوثق من حكاية غيره ، وهذا الذي رجحه الزمخشري قول ابن عباس قاله يريد بالتثليث : الله تعالى ، وصاحبته ، وابنه .

(41/182)

وقال الزمخشري أيضاً إن صحت الحكاية عنهم أنهم يقولون هو جوهر واحد ثلاثة أقانيم : أقنوم الأب ، وأقنوم الابن ، وأقنوم روح القدس ، وأنهم يريدون باقنوم الأب الذات ، وبأقنوم الابن العلم ، وبأقنوم روح القدس الحياة ، فتقديره الله ثلاثة انتهى .

وقال ابن عطية : يحتمل أن يكون التقدير المعبود ثلاثة ، أو الآلهة ثلاثة ، أو الأقانيم ثلاثة .

وكيفما تشعب اختلاف عبارات النصارى فإنه يختلف بحسب ذلك التقدير انتهى .

وقال الزجاج : تقديره إلها ثلاثة .

وقال الفراء وأبو عبيد : تقديره ثلاثة كقوله : ﴿ سيقولون ثلاثة ﴾ وقال أبو علي : التقدير الله ثالث ثلاثة ، حذف المبتدأ والمضاف انتهى .

أراد أبو علي موافقة قوله : ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ﴾ أي أحد آلهة ثلاثة

والذي يظهر أن الذي أثبتوه هو ما أثبت في الآية خلافه ، والذي أثبت في الآية بطريق الحصر إنما هو وحدانية الله تعالى ، وتنزيهه أن يكون له ولد ، فيكون التقدير : ولا تقولوا الله ثلاثة . ويترجح قول أبي علي بموافقته الآية التي ذكرناها ، وبقوله تعالى سبحانه أن يكون له ولد ، والنصارى وإن اختلفت فرقهم فهم مجمعون على التثليث .

﴿ انتهوا خيراً لكم ﴾ تقدم الكلام في انتصاب خيراً .

وقال الزمخشري في تقدير مذهب سيبويه في نصبه لما بعثهم على الإيمان يعني في قوله : ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ وعلى الانتهاء عن التثليث يعني في قوله : انتهوا خيراً لكم ، علم أنه يحملهم على أمر فقال : خيراً لكم أي اقصدوا وأتوا خيراً لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث ، وهو الإيمان والتوحيد انتهى .

وهو تقدير سيبويه في الآية .

﴿ إنما الله إله واحد ﴾ قال ابن عطية : إنما في هذه الآية حاصرة ، اقتضى ذلك العقل في المعنى المتكلم فيه ، وليست صيغة ، إنما تقتضي الحصر ، ولكنها تصلح للحصر والمبالغة في الصفة ، وإن لم يكن حصر نحو : إنما الشجاع عنترة وغير ذلك انتهى كلامه .

وقد تقدم كلامنا مشبعاً في إنما في قوله : ﴿ إنما نحن مصلحون ﴾ وكلام ابن عطية فيها هنا أنها لا تقتضي بوضعها الحصر صحيح ، وإن كان خلاف ما في أذهان كثير من الناس .

﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ معناه تنزيهاً له وتعظيماً من أن يكون له ولد كما تزعم النصارى في أمره ، إذ قد نقلوا أبوة الحنان والرأفة إلى أبوة النسل .

وقرأ الحسن : إن يكون له ولد بكسر الهمزة وضم النون من يكون ، على أنّ أن نافية أي : ما يكون له ولد فيكون التنزيه عن التثليث ، والإخبار بانتفاء الولد ، فالكلام جملتان ، وفي قراءة الجماعة جملة واحدة .

﴿ له ما في السموات وما في الأرض ﴾ إخبار لملكه بجميع من فيهن ، فيستغرق ملكه عيسى وغيره .

ومن كان ملكاً لا يكون جزءاً من المالك على أن الجزئية لا تصحّ إلا في الجسم ، والله تعالى نزه عن الجسم والعرض .

﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ أي كافياً في تدبير مخلوقاته وحفظها ، فلا حاجة إلى صاحبة ولا ولد ولا معين .

وقيل : معناه كفيلاً لأوليائه .

وقيل : المعنى يكل الخلق إليه أمورهم ، فهو الغني عنهم ، وهم الفقراء إليه . انتهى ا . هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد الخازن فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله عز وجل : ﴿ يا أهل الكتاب ﴾ نزلت هذه الآية في النصارى وذلك أن الله تعالى لما أجاب عن شبه اليهود فيما تقدم من الآية اتبع ذلك بإبطال ما تعتقده النصارى وأصناف أربعة : اليعقوبية والملكانية والنسطورية والمرقوسية ، فأما اليعقوبية والملكانية فقالوا في عيسى أنه الله وقالت النسطورية إنه ابن الله وقالت المرقوسية ثالث ثلاثة وقيل : إنهم يقولون إن عيسى جوهر واحد ثلاثة أقانيم أقنوم الأب وأقنوم الابن وأقنوم روح القدس وأنهم يريدون بأقنوم الأب الذات وأقنوم الابن عيسى .

(43/182)

وبأقنوم روح القدس الحياة الحالة فيه فتقديره عندهم الإله ثلاثة ، وقيل إنهم يقولون في عيسى ناسوتية وألوهية فناسوتيته من قبل الأم وألوهيته من قبل الأب تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً يقال إن الذين أظهر هذا للنصارى رجل من اليهود يقال له بولص تنصر ودس هذا في دين النصارى ليضلهم بذلك .

وستأتي قصته في سورة التوبة إن شاء الله تعالى وقيل يحتمل أن يكون المراد بأهل الكتاب

اليهود والنصارى جميعاً .

فإنهم غلوا في أمر عيسى عليه السلام .

فأما اليهود فإنهم بالغوا في التقصير في أمره حتى حطوه عن منزلته حيث جعلوه مولوداً لغير رشده وغلت النصارى في رفع عيسى عن منزلته ومقداره حيث جعلوه إلهاً فقال الله تعالى رداً عليهم جميعاً يا أهل الكتاب ﴿ لا تغلوا في دينكم ﴾ وأصل الغلو مجاوزة الحد وهو في الدين حرام والمعنى لا تفرطوا في أمر عيسى ولا تحطوه عن منزلته ولا ترفعوه فوق قدره ومنزلته ﴿ ولا تقولوا على الله إلاّ الحق ﴾ يعني لا تقولوا إن له شريكاً وولداً وقيل معناه لا تصفوه بالحلول والاتحاد في بدن الإنسان ونزهوا الله تعالى عن ذلك ، ولما منعهم الله من الغلو في دينهم أرشدهم إلى طريق الحق في أمر عسى عليه السلام فقال تعالى : ﴿ إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ﴾ يقول إنما المسيح هو عيسى ابن مريم ليس له نسب غير هذا وأنه رسول الله فمن زعم هذا فقد كفر وأشرك ﴿ وكلمته ﴾ هي قوله تعالى : كن فكان بشراً من غير أب ولا واسطة ﴿ ألقاها إلى مريم ﴾ يعني أوصلها إلى مريم ﴿ وروح منه ﴾ يعني أنه كسائر الأرواح التي خلقها الله تعالى وإنما أضافه إلى نفسه على سبيل التشريف والتكريم كما يقال بيت الله وناقة الله .

وهذه نعمة الله يعني أنه تفضل بها وقيل الروح هو الذي نفخ فيه جبريل في جيب درع مريم فحملت بإذن الله .

وإنما أضافه إلى نفسه بقوله منه لأنه وجد بأمر الله قال بعض المفسرين إن الله تعالى لما خلق أرواح البشر جعلها في صلب آدم عليه السلام ، وأمسك عنده روح عيسى عليه السلام فلما أراد الله أن يخلقه أرسل بروحه مع جبريل إلى مريم فنفخ في جيب درعها فحملت بعيسى عليه السلام وقيل إن الروح والريح متقاربان في كلام العرب ، فالروح عبارة عن نفخ جبريل عليه السلام وقوله منه يعني إن ذلك النفخ كان بأمره وإذنه وقيل أدخل النكرة في قوله وروح على سبيل التعظيم والمعنى روح وأي روح من الأرواح القدسية العالية المطهرة وقوله منه إضافته تلك الروح إلى نفسه لأجل التشريف والتكريم (ق) عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من شهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبده ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل " .

وقوله تعالى : ﴿ فآمنوا بالله ورسله ﴾ يعني فصدقوا يا أهل الكتاب بوحدانية الله وأنه لا ولد له وصدقوا رسله فيما جاءكم به من عند الله وصدقوا بأن عيسى عليه السلام من رسل الله فآمنوا به ولا تجعلوه إله وقوله تعالى : ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ يعني ولا تقولوا الآلهة

ثلاثة وذلك أن النصارى يقولون أب وابن وروح القدس وقيل إنهم يقولون إن الله بالجوهر ثلاثة أقانيم وذلك أنهم أثبتوا ذاتاً موصوفة بصفات ثلاثة بدليل أنهم يجوزون على تلك الذات الحلول في عيسى وفي مريم فأثبتوا ذواتاً متعددة ثلاثة وهذا هو محض الكفر .

(45/182)

فلهذا قال الله تعالى ولا تقولوا ثلاثة ﴿ انتهوا خيراً لكم ﴾ يعني يكون الانتهاء عن هذا القول خير لكم من القول بالتثليث ثم نزه الله تعالى نفسه عن قول النصارى بالتثليث فقال تعالى : ﴿ إنما الله إله واحد ﴾ ثم نزه نفسه عن الولد فقال ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ يعني لا ينبغي أن يكون له ولد لأن الولد جزء من الأب وتعالى الله عن التجزئة ، وعن صفات الحدوث ﴿ له ما في السموات وما في الأرض ﴾ يعني أنه تعالى له ملك السموات والأرض وما فيهما عبيده وملكه وعيسى ومريم من جملة من فيهما فهما عبيده وملكه فإذا كانا عبدين له فكيف يعقل مع هذا أن له ولداً أو زوجة تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً ؟ وهذا بيان لتنزيهه مما نسب إليه من الولد والمعنى أن جميع ما في السموات والأرض خلقه وملكه فكيف يكون بعض ملكه جزء منه ؟ لأن التجزئة إنما تصح في الأجسام والله تعالى منزه عن صفات الأعراض والأجسام ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ يعني أنه تعالى كاف في تدبير خلقه

فلا حاجة له إلى غيره ، وكل الخلق محتاجون إليه وفقراء إليه وهو غني عنهم . انتهى .

اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد الشوكانى فى الآية

قال رحمه الله :

قوله : ﴿ يأَهْلَ الكتاب لاَ تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ ﴾ الغلو : هو التجاوز في الحدّ ، ومنه غلا السعر يغلو غلاء ، وغلا الرجل في الأمر غلواً ، وغلا بالجارية لحمها وعظمها إذا أسرعت الشباب فجاوزت لداتها .

والمراد بالآية : النهي لهم عن الإفراط تارة والتفريط أخرى ، فمن الإفراط غلوّ النصارى في عيسى حتى جعلوه ربا ، ومن التفريط غلو اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغير رشدة ، وما أحسن قول الشاعر :

ولا تغل في شيء من الأمر واقتصد . . . كلا طرفي قصد الأمور ذميم

﴿ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى الله إِلاَّ الحق ﴾ وهو ما وصف به نفسه ووصفته به رسله ، ولا تقولوا الباطل كقول اليهود عزير ابن الله ، وقول النصارى المسيح ابن الله ﴿ إِنَّمَا المسيح عِيسَى

ابن مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ ﴾ المسيح مبتدأ ، وعيسى بدل منه ، وابن مريم صفة لعيسى ، ورسول الله الخبر ، ويجوز أن يكون عيسى ابن مريم عطف بيان ، والجملة تعليل للنهي ، وقد تقدّم الكلام على المسيح في آل عمران .

قوله : ﴿ وكَلِمَتُهُ ﴾ عطف على رسول الله ، و ﴿ ألقاها إلى مَرْيَمَ ﴾ حال ، أي : كوْنه بقوله كن ، فكان بشرا من غير أب ، وقيل : ﴿ كلمته ﴾ بشارة الله مريم ورسالته إليها على لسان جبريل بقوله : ﴿ إِذْ قَالَتِ الملئكة يا مريم مَرْيَمَ إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴾ [آل عمران : 45] وقيل : الكلمة هاهنا بمعنى : الآية ، ومنه : ﴿ وَصَدَّقَتْ بكلمات رَبِّهَا ﴾ [التحريم : 12] ، وقوله : ﴿ مَّا نَفِدَتْ كلمات الله ﴾ [لقمان : 27] .

قوله : ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ أي : أرسل جبريل فنفخ في درع مريم فحملت بإذن الله ، وهذه الإضافة للتفضيل ، وإن كان جميع الأرواح من خلقه تعالى .

وقيل قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة روحاً ويضاف إلى الله ، فيقال هذا روح من الله ، أي : من خلقه ، كما يقال في النعمة إنها من الله وقيل : ﴿ رُوحُ مِنْهُ ﴾ أي من خلقه كما قال تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِى * السموات وَمَا فِي الأرض جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية : 13] : أي : من خلقه ، وقيل : ﴿ رُوحُ مِنْهُ ﴾ أي : رحمة منه ، وقيل : ﴿ رُوحُ مِنْهُ ﴾ أي : برهان منه ، وكان عيسى برهاناً وحجة على قومه .

وقوله: ﴿ مِنْهُ ﴾ متعلق بمحذوف وقع صفة لروح، أي: كائنة منه وجعلت الروح منه سبحانه، وإن كانت بنفخ جبريل لكونه تعالى الآمر لجبريل بالنفخ: ﴿ فآمنوا بالله ورسله ﴾ أي: بأنه سبحانه إله واحد ﴿ لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد ﴾ [الإخلاص: 2-4]، وبأن رسله صادقون مبلغون عن الله ما أمرهم بتبليغه، ولا تكذبوهم، ولا تغلوا فيهم، فتجعلوا بعضهم آلهة.

قوله: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ ثلاثة ﴾ ارتفاع ثلاثة على أنه خبر مبتدأ محذوف قال الزجاج: أي: لا تقولوا آلهتنا ثلاثة، وقال الفراء، وأبو عبيد: أي: لا تقولوا هم ثلاثة كقوله: ﴿ سَيَقُولُونَ ثلاثة ﴾ [الكهف: 22] وقال أبو علي الفارسي: لا تقولوا هو ثالث ثلاثة، فحذف المبتدأ والمضاف، والنصارى مع تفريق مذاهبهم متفقون على التثليث، ويعنون بالثلاثة: الثلاثة الأقانيم، فيجعلونه سبحانه جوهراً واحداً، وله ثلاثة أقانيم، ويعنون بالأقانيم أقنوم الوجود، وأقنوم الحياة، وأقنوم العلم، وربما يعبرون عن الأقانيم بالأب والابن وروح القدس، فيعنون بالأب: الوجود، وبالروح: الحياة، وبالابن: المسيح.

وقيل: المراد بالآلهة الثلاثة: الله سبحانه وتعالى، ومريم، والمسيح.

وقد اختبط النصارى في هذا اختباطاً طويلاً.

ووقفنا في الأناجيل الأربعة التي يطل عليها عندهم اسم الإنجيل على اختلاف كثير في

عيسى : فتارة يوصف بأنه ابن الإنسان ، وتارة يوصف بأنه ابن الله ، وتارة يوصف بأنه ابن الربّ ، وهذا تناقض ظاهر وتلاعب بالدين .

والحق ما أخبرنا الله به في القرآن ، وما خالفه في التوراة ، أو الإنجيل ، أو الزبور ، فهو من تحريف المحرّفين ، وتلاعب المتلاعبين .

ومن أعجب ما رأيناه أن الأناجيل الأربعة كل واحد منها منسوب إلى واحد من أصحاب عيسى عليه السلام .

(48/182)

وحاصل ما فيها جميعاً أن كل واحد من هؤلاء الأربعة ذكر سيرة عيسى من عند أن بعثه الله إلى أن رفعه إليه ، وذكر ما جرى له من المعجزات ، والمراجعات لليهود ونحوهم ، فاختلفت ألفاظهم ، واتفقت معانيها ، وقد يزيد بعضهم على بعض بحسب ما يقتضيه الحفظ ، والضبط ، وذكر ما قاله عيسى ، وما قيل له ، وليس فيها من كلام الله سبحانه شيء ، ولا أنزل على عيسى من عنده كتاباً ، بل كان عيسى عليه السلام يحتج عليهم بما في التوراة ، ويذكر أنه لم يأت بما يخالفها ، وهكذا الزبور ، فإنه من أوّله إلى آخره من كلام داود عليه السلام .

وكلام الله أصدق ، وكتابه أحق ، وقد أخبرنا أن الانجيل كتابه أنزله على عبده ورسوله عيسى ابن مريم ، وأن الزبور كتابه آتاه داود وأنزله عليه .

قوله : ﴿ انتهوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ أي : انتهوا عن التثليث ، وانتصاب ﴿ خيراً ﴾ هنا فيه الوجوه الثلاثة التي تقدمت في قوله : ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ .

﴿ إِنَّمَا اللهُ إله واحد ﴾ لا شريك له ولا صاحبة ولا ولداً : ﴿ سبحانه أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أي : أسبحه تسبيحاً عن أن يكون له ولد : ﴿ لَّهُ مَا فِي السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ وما جعلتموه له شريكاً ، أو ولداً هو من جملة ذلك ، والمملوك المخلوق لا يكون شريكاً ، ولا ولداً : ﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ فكل الخلق أموره إليه ، ولا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ فتح القدير حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

(49/182)

﴿ يا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ تجريد للخطاب وتخصيص له بالنصارى زجراً لهم عما هم عليه من الضلال البعيد ، وإلى ذلك ذهب أبو علي الجبائي وأبو مسلم وجماعة من المفسرين ، وعن

الحسن أنه خطاب لهم ولليهود لأن الغلو أي مجاوزة الحد والإفراط المنهي عنه في قوله تعالى : ﴿ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾ وقع منهم جميعاً ، أما النصارى فقال بعضهم : عيسى عليه السلام ابن الله عز وجل ، وبعضهم أنه الله سبحانه ، وآخرون ثالث ثلاثة وأما اليهود فقالوا : إنه عليه السلام ولد لغير رشده ، ورجح ما عليه الجماعة بأن قول اليهود قد نعى فيما سبق وبأنه أوفق بما بعد ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا الحق ﴾ أي لا تذكروا ولا تعتقدوا إلا القول الحق دون القول المتضمن لدعوى الاتحاد والحلول واتخاذ الصاحبة والولد والاستثناء مفرغ ، وهو متصل عند الأكثرين .

وادعى بعض أن المراد من الحق هنا تنزيهه تعالى عن الصاحبة والولد ، والأشبه بالإستثناء الانقطاع لأن التنزيه لا يكون مقولاً عليه بل له وفيه لأن معنى قال عليه افترى وهو مخالف لما عليه الأكثر في الاستثناء المفرغ فافهم .

﴿ إِنَّمَا المسيح ﴾ بالتخفيف ، وقد مر معناه ، وقرىء المسيح بكسر الميم وتشديد السين كالسكيت وهو مبتدأ ، وقوله تعالى : ﴿ عِيسَى ﴾ بدل منه أو عطف بيان له كما قال أبو البقاء وغيره وقوله تعالى : ﴿ ابن مَرْيَمَ ﴾ صفة له مفيدة بطلان ما زعموه فيه من بنوته عليه السلام له عز وجل ، وقوله سبحانه : ﴿ رَسُولُ الله ﴾ خبر المبتدأ والجملة مستأنفة مسوقة لتعليل النهي عن القول الباطل المستلزم للأمر بضده أي أنه عليه السلام مقصور على رتبة الرسالة لا يتخطاها إلى ما تقولون ﴿ وَكَلِمَتُهُ ﴾ عطف على ﴿ رَسُولِ

الله ﴾ ومعنى كونه (كلمة) أنه حصل بكلمة كن من غير مادة معتادة ، وإلى ذلك ذهب الحسن وقتادة .

(50/182)

وقال الغزالي قدس سره : لكل مولود سبب قريب وبعيد ، فالأول : المني والثاني : قول كن ، ولما دل الدليل على عدم القريب في حق عيسى عليه السلام أضافه إلى البعيد ، وهو قول كن إشارة إلى انتفاء القريب ، وأوضحه بقوله سبحانه : ﴿ أَلْقاها إلى مَرْيَمَ ﴾ أي أوصلها إليها وحصلها فيها ، فجعله كالمني الذي يلقى في الرحم فهو استعارة ، وقيل : معناه أنه يهتدي بكلام الله تعالى ، وروي ذلك عن أبي علي الجبائي ، وقيل : معناه بشارة الله تعالى التي بشر بها مريم عليها السلام على لسان الملائكة كما قال سبحانه : ﴿ إِذْ قَالَتِ الملائكة يامريم مَرْيَمَ إِنَّ الله يُبَشّرُكِ بِكَلِمَةٍ ﴾ [آل عمران : 45] وجملة ﴿ ألقاها ﴾ حال على ما قيل : من الضمير المجرور في ﴿ كلمته ﴾ بتقدير قد والعامل فيها معنى الإضافة ، والتقدير وكلمته ملقياً إياها وقيل : حال من ضميره عليه السلام المستكن فيما دل عليه ﴿ الله وَكَلِمَتُهُ ﴾ من معنى المشتق الذي هو العامل فيها ، وقيل : حال من فاعل كان مقدرة مع إذ المتعلقة بالكلمة باعتبار أن المراد بها المكون ، والتقدير إذ كان ألقاها إلى مريم .

﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ عطف على ما قبله وسمي عليه السلام روحاً لأنه حدث عن نفخة جبرائيل عليه السلام في درع مريم عليها السلام بأمره سبحانه ، وجاء تسمية النفخ روحاً في كلامهم ، ومنه قول ذي الرمة في نار (اقتدحها وأمر صاحبه بالنفخ فيها فقال) :

وأحيها بروحك . . .

ومن متعلقة بمحذوف وقع صفة لروح ، وهي لابتداء الغاية مجازاً لا تبعيضية كما زعمت النصارى .

(51/182)

يحكى أن طبيباً نصرانياً حاذقاً للرشيد ناظر علي بن الحسين الواقدي المروزي ذات يوم فقال له : إن في كتابكم ما يدل على أن عيسى عليه السلام جزء منه تعالى ، وتلى هذه الآية ، فقرأ الواقدي قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِى السموات وَمَا فِي الأرض جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية : 13] فقال : إذن يلزم أن يكون جميع الأشياء جزءاً منه سبحانه وتعالى علواً كبيراً فانقطع النصراني فأسلم ، وفرح الرشيد فرحاً شديداً ، ووصل الواقدي بصلة فاخرة ، وقيل : سمي روحاً لأن الناس يحيون به كما يحيون بالأرواح ، وإلى ذلك ذهب الجبائي ، وقيل : الروح هنا بمعنى الرحمة كما في قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [المجادلة :

22] على وجه، وقيل: أريد بالروح الوحي الذي أوحى إلى مريم عليها السلام بالبشارة، وقيل: جرت العادة بأنهم إذا أرادوا وصف شيء بغاية الطهارة والنظافة قالوا: إنه روح فلما كان عيسى عليه السلام متكوناً من النفخ لا من النطفة وصف بالروح، وقيل: أريد بالروح السر كما يقال: روح هذه المسألة كذا أي أنه عليه السلام سر من أسرار الله تعالى وآية من آياته سبحانه، وقيل: المراد ذو روح على حذف المضاف، أو استعمال الروح في معنى ذي الروح، والإضافة إلى الله تعالى للتشريف، ونظير ذلك ما في التوراة أن موسى عليه السلام رجل الله.

وعصاه قضيب الله وأورشليم بيت الله، وقيل: المراد من الروح جبريل عليه السلام، والعطف على الضمير المستكن في ألقاها والمعنى ألقاها الله تعالى وجبريل إلى مريم، ولا يخفى بعده.

وعلى العلات لا حجة للنصارى على شيء مما زعموا في تشريف عيسى عليه السلام بنسبة الروح إليه إذ لغيره عليه السلام مشاركة له في ذلك، ففي "إنجيل لوقا" قال يسوع لتلاميذه: إن أباكم السماوي يعطي روح القدس الذين يسألونه، وفي "إنجيل متى": إن

يوحنا المعمداني امتلأ من روح القدس وهو في بطن أمه ، وفي "التوراة" : قال الله تعالى لموسى عليه السلام اختر سبعين من قومك حتى أفيض عليهم من الروح التي عليك فيحملوا عنك ثقل هذا النعت ، ففعل فأفاض عليهم من روحه فتبنوا لساعتهم ، وفيها في حق يوسف عليه السلام : يقول الملك : هل رأيتم مثل هذا الفتى الذي روح الله تعالى عز وجل حال فيه ، وفيها أيضاً : إن روح الله تعالى حلت على دانيال إلى غير ذلك .

ولعل الروح في جميع ذلك أمر قدسي وسر إلهي يفيضه الله تعالى على من يشاء من عباده حسبما يشاء وفي أي وقت يشاء ، وإطلاق ذلك على عيسى عليه السلام من باب المبالغة على حد ما قيل في زيد : عدل ، وليس المراد به الروح الذي به الحياة أصلاً ، وقد يظهر ذلك بصورة كما يظهر القرآن بصورة الرجل الشاحب ، والموت بصورة الكبش ، ويؤيد ذلك في الجملة ما في "إنجيل متى" في تمام الكلام على تعميد عيسى عليه السلام : إن يسوع لما تعمد وخرج من الماء انفتحت له أبواب السماء ونظر روح الله تعالى جاءت له في صفة حمامة وإذا بصوت من السماء هذا ابن الحبيب الذي سرت به نفسي فإنه على تقدير صحته يهدم ما يزعمه النصارى من أنه عليه السلام تجسد بروح القدس في بطن أمه .

وما فيه من وصفه عليه السلام بالبنوة سيأتي إن شاء الله تعالى الجواب عنه .

﴿ مَّا كَانَ ﴾ وخصوه بالألوهية ﴿ وَرُسُلِهِ ﴾ أجمعين ولا تخرجوا أحداً منهم إلى ما يستحيل وصفه به من الألوهية ﴿ وَلَا تَقُولُواْ ثلاثة ﴾ أي الآلهة ثلاثة : الله سبحانه والمسيح ومريم كما ينبىء عنه قوله تعالى : ﴿ أأنت قُلتَ لِلنَّاسِ اتخذونى وَأُمِّىَ إلهين مِن دُونِ الله ﴾ [المائدة : 116] إذ معناه إلهين غير الله تعالى فيكونون معه ثلاثة .

وحكي هذا التقدير عن الزجاج ، أو الله سبحانه ثلاثة إن صح عنهم أنهم يقولون : الله تعالى جوهر واحد ثلاثة أقانيم ، أقنوم الأب ، وأقنوم الابن ، وأقنوم روح القدس ، وأنهم يريدون بالأول الذات أو الوجود ، وبالثاني العلم أي الكلمة ، وبالثالث الحياة كذا قيل .

وتحقيق الكلام في هذا المقام على ما ذكره بعض المحققين أن النصارى اتفقوا على أن الله تعالى جوهر بمعنى قائم بنفسه غير متحيز ولا مختص بجهة ولا مقدر بقدر ولا يقبل الحوادث بذاته ولا يتصور عليه الحدوث والعدم ، وأنه واحد بالجوهرية ، ثلاثة بالأقنومية ، والأقانيم صفات للجوهر القديم ، وهي الوجود والعلم والحياة ، وعبروا عن الوجود بالأب والحياة بروح القدس والعلم بالكلمة .

ثم اختلفوا فذهب الملكانية أصحاب ملكا الذي ظهر بالروم واستولى عليها إلى أن الأقانيم غير الجوهر القديم ، وأن كل واحد منها إله ، وصرحوا بإثبات التثليث ، وقالوا : إن الله ثالث ثلاثة سبحانه وتعالى عما يشركون ، وأن الكلمة اتحدت بجسد المسيح وتدرعت

بناسوته وامتزجت به امتزاج الماء بالخمر وانقلبت الكثرة وحدة وأن المسيح ناسوت كلي لا جزئي وهو قديم أزلي، وأن مريم ولدت إلهاً أزلياً مع اختلافهم في مريم أنها إنسان كلي أو جزئي، واتفقوا على أن اتحاد اللاهوت بالمسيح دون مريم، وأن القتل والصلب وقع على الناسوت واللاهوت معاً، وأطلقوا لفظ الأب على الله تعالى، والابن على عيسى عليه السلام.

(54/182)

وذهب نسطور الحكيم في زمان المأمون إلى أن الله تعالى واحد والأقانيم الثلاثة ليست غير ذاته ولا نفس ذاته، وأن الكلمة اتحدت بجسد المسيح لا بمعنى الامتزاج بل بمعنى الإشراق أي أشرقت عليه كإشراق الشمس من كوة على بلور.

ومن النسطورية من قال: إن كل واحد من الأقانيم الثلاثة حي ناطق موجود، وصرحوا بالتثليث كالملكانية، ومنهم من منع ذلك، ومنهم من أثبت صفات أخر كالقدرة والإرادة ونحوها لكن لم يجعلوها أقانيم، وزعموا أن الابن لم يزل متولداً من الأب وإنما تجسده وتوحده بجسد المسيح حين ولد، والحدوث راجع إلى الناسوت، فالمسيح إله تام وإنسان تام، وهما قديم وحادث، والاتحاد غير مبطل لقدم القديم ولا لحدوث الحادث، وقالوا: إن

الصلب ورد على الناسوت دون اللاهوت .

وذهب بعض اليعقوبية إلى أن الكلمة انقلبت لحماً ودماً فصار الإله هو المسيح ، وقالوا : إن الله هو المسيح عيسى ابن مريم ، ورووا عن يوحنا الإنجيلي أنه قال في صدر "إنجيله" : إن الكلمة صارت جسداً وحلت فينا ، وقال : في البدء كانت الكلمة والكلمة عند الله والله تعالى هو الكلمة ، ومنهم من قال : ظهر اللاهوت بالناسوت بحيث صار هو هو وذلك كظهور الملك في الصورة المشار إليه بقوله تعالى : ﴿ فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴾ [مريم : 17] ومنهم من قال : جوهر الإله القديم وجوهر الإنسان المحدث تركبا تركب النفس الناطقة مع البدن وصارا جوهراً واحداً وهو المسيح وهو الإله ، ويقولون صار الإله إنساناً وإن لم يصر الإنسان إلهاً كما يقال في الفحمة الملقاة في النار : صارت ناراً ولا يقال : صارت النار فحمة ، ويقولون : إن اتحاد اللاهوت بالإنسان الجزئي دون الكلي ، وأن مريم ولدت إلهاً وأن القتل والصلب واقع على اللاهوت والناسوت جميعاً إذ لو كان على أحدهما بطل الاتحاد ، ومنهم من قال : المسيح مع اتحاد جوهره قديم من وجه .

محدث من وجه .

ومن اليعقوبية من قال : إن الكلمة لم تأخذ من مريم شيئاً وإنما مرت بها كمرور الماء بالميزاب ، ومنهم من زعم أن الكلمة كانت تداخل جسد المسيح فتصدر عنه الآيات التي كانت تظهر عنه وتفارقه تارة فتحله الآفات والآلام ، ومن النصارى من زعم أن معنى اتحاد اللاهوت بالناسوت ظهور اللاهوت على الناسوت وإن لم ينتقل من اللاهوت إلى الناسوت شيء ولا حل فيه ، وذلك كظهور نقش الطابع على الشمع والصورة المرئية في المرآة ، ومنهم من قال : إن الوجود والكلمة قديمان والحياة مخلوقة .

ومنهم من قال إن الله تعالى واحد وسماه أباً وأن المسيح كلمة الله تعالى وابنه على طريق الاصطفاء وهو مخلوق قبل العالم وهو خالق للأشياء كلها .

وحكى المؤرخون وأصحاب النقل أن أريوس أحد كبار النصارى كان يعتقد هو وطائفته توحيد الباري ولا يشرك معه غيره ولا يرى في المسيح ما يراه النصارى بل يعتقد رسالته وأنه مخلوق بجسمه وروحه ففشت مقالته في النصرانية فتكاتبوا أو اجتمعوا بمدينة نيقية عند الملك قسطنطين وتناظروا فشرح أريوس مقالته ، فرد عليه الأكصيدروس بطريق الإسكندرية وشنع على مقالته عند الملك ، ثم تناظروا فطال تنازعهم فتعجب الملك من

انتشار مقالتهم وكثرة اختلافهم وقام لهم البترك وأمرهم أن يبحثوا عن القول المرضي فاتفق رأيهم على شيء فحرروه وسموه بالأمانة وأكثرهم اليوم عليها ، وهي نؤمن بالله تعالى الواحد الأب (صانع كل شيء) مالك كل شيء صانع ما يرى وما لا يرى ، (وبالرب) الواحد (يسوع) المسيح ابن الله تعالى الواحد بكر الخلائق كلها الذي ولد من أبيه قبل العوالم كلها وليس بمصنوع ، إله حق من إله حق من جوهر أبيه الذي بيده أتقنت العوالم ؛ وخلق كل شيء الذي من أجلنا معاشر الناس ، ومن أجل خلاصنا نزل من السماء وتجسد من روح القدس (ومريم) وصار إنساناً وحبل به وولد من مريم البتول (واتجع) ، وصلب أيام فيلاطس ودفن وقام في اليوم الثالث كما هو مكتوب وصعد إلى السماء وجلس على يمين أبيه وهو مستعد للمجىء تارة أخرى (للقضاء) (1) بين الأموات والأحياء ، ونؤمن بروح القدس الواحد روح الحق الذي يخرج من أبيه (وبعمودية) واحدة لغفران الخطايا ، (وبجماعة) واحدة قدسية (مسيحية) (كاطولكية) (وبقيام أبداننا) وبالحياة الدائمة إلى أبد الآبدين انتهى .

وهذه جملة الأقاويل وما لهؤلاء الكفرة من الأباطيل وهي مع مخالفتها للعقول ومزاحمتها للأصول مما لا مستند لها ولا معول لهم فيها غير التقليد لأسلافهم والأخذ بظواهر ألفاظ لا يحيطون بها علماً على أن ما سموه أمانة لا أصل له في شرع الإنجيل ولا مأخوذة من قول المسيح ولا من أقوال تلاميذه ، وهو مع ذلك مضطرب متناقض متهافت يكذب بعضه بعضاً ويعارضه ويناقضه ، وإذ قد علمت ذلك فاستمع لما يتلى عليك في ردهم تتميماً للفائدة وتأكيداً لإبطال تلك العقائد الفاسدة .

(58/182)

أما قولهم : بأن الله تعالى جوهر بالمعنى المذكور فلا نزاع لنا معهم فيه من جهة المعنى بل من جهة الإطلاق اللفظي سمعاً ، والأمر فيه هين ، وأما حصرهم الأقانيم في ثلاثة : صفة الوجود ، وصفة الحياة ، وصفة العلم فباطل لأنه بعد تسليم أن صفة الوجود زائدة لو طولبوا بدليل الحصر لم يجدوا إليه سبيلاً سوى قولهم : بحثنا فلم نجد غير ما ذكرناه وهو غير يقيني كما لا يخفى ، ثم هو باطل بما تحقق في موضعه من وجوب صفة القدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام ، فإن قالوا : الأقانيم هي خواص الجوهر وصفات نفسه ، ومن حكمها أن تلزم الجوهر ولا تتعداه إلى غيره وذلك متحقق في الوجود والحياة إذ لا تعلق

لوجود الذات القديمة وحياتها بغيرها ، وكذلك العلم إذ العلم مختص بالجوهر من حيث هو معلوم به ، وهذا بخلاف القدرة والإرادة فإنهما لا اختصاص لهما بالذات القديمة بل يتعلقان بالغير مما هو مقدور ومراد ، والذات القديمة غير مقدورة ولا مرادة ، وأيضاً فإن الحياة تجزئ عن القدرة والإرادة من حيث إن الحي لا يخلو عنهما بخلاف العلم فإنه قد يخلو عنه ، ولأنه يمتنع إجزاء الحياة عن العلم لاختصاص الحياة بامتناع جريان المبالغة والتفضيل بخلاف العلم ، قلنا : أما قولهم : إن الوجود والحياة مختصة بذات القديم ولا تعلق لهما بغيره فمسلم ، ولكن يلزم عليه أن لا يكون العلم أقنوماً لتعلقه بغير ذات القديم إذ هو معلوم به فلئن قالوا : العلم إنما كان أقنوماً من حيث كان متعلقاً بذات القديم لا من حيث كان متعلقاً بغيره فيلزمهم أن يكون البصر أقنوماً لتعلقه بذات القديم من حيث إنه يرى نفسه ولم يقولوا به ، ويلزمهم من ذلك أن يكون بقاء ذات الله تعالى أقنوماً لاختصاص البقاء بنفسه وعدم تعلقه بغيره كما في الوجود والحياة ، فلئن قالوا : البقاء هو نفس الوجود فيلزم أن يكون الموجود في زمان حدوثه باقياً وهو محال .

وقولهم : بأن الإرادة تجزىء عن القدرة والإرادة إما أن يريدوا به أن القدرة والإرادة نفس الحياة ، أو أنهما خارجتان عنها لازمتان لها لا تفارقانها ، فإن كان الأول فقد نقضوا مذهبهم حيث قالوا : إن الحياة أقنوم لاختصاصها بجوهر القديم والقدرة والإرادة غير مختصتين بذات القديم تعالى ، وذلك مشعر بالمغايرة ولا اتحاد معها ، وإن قالوا : إنها لازمة لها مع المغايرة فهو ممنوع فإنه كما يجوز خلو الحي عن العلم ، فكذلك قد يجوز خلوه عن القدرة والإرادة كما في حالة النوم والإغماء مثلاً ، وقولهم : إنه يمتنع إجزاء الحياة عن العلم لاختصاص العلم بالمبالغة والتفضيل ، فيلزم منه أن لا تكون مجزئة عن القدرة أيضاً لاختصاصها بهذا النوع من المبالغة والتفضيل ، وأما قولهم : بأن الكلمة حلت في المسيح وتدرعت به فهو باطل من وجهين .

الأول : أنه قد تحقق امتناع حلول صفة القديم في غيره ، الثاني : أنه ليس القول بحلول الكلمة أولى من القول بحلول الروح وهي الحياة ، ولئن قالوا : إنما استدللنا على حلول العلم فيه لاختصاصه بعلوم لا يشاركه فيها غيره قلنا : أولاً : لا نسلم ذلك فقد روى النصارى أنه عليه السلام سئل عن القيامة فلم يجب ، وقال لا يعرفها إلا الله تعالى وحده ، وثانياً : سلمنا لكنه قد اختص عندكم بإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص وبأمور لا يقدر عليها غيره من المخلوقين بزعمكم ، والقدرة عندكم في حكم الحياة إما بمعنى أنها عينها أو ملازمة لها فوجب أن يقال بحلول الحياة فيه ولم تقولوا به .

وأما قول الملكانية بالتثليث في الآلهة ، وأن كل أقنوم إله فلا يخلو إما أن يقولوا : إن كل واحد متصف بصفات الإله تعالى من الوجود والحياة والعلم والقدرة وغير ذلك من الصفات أو ألا يقولوا به ، فإن قالوا به فهو خلاف أصلهم ، وهو مع ذلك ممتنع لقيام الأدلة على امتناع إلهين ، وأيضاً فإنهم إما أن يقولوا : بأن جوهر القديم أيضاً إله أو ألا يقولوا ، فإن كان الأول فقد أبطلوا مذهبهم فإنهم مجمعون على الثالوث ، وبقولهم هذا يلزم التربيع ، وإن كان الثاني لم يجدوا إلى الفرق سبيلاً مع أن جوهر القديم أصل والأقانيم صفات تابعة ، فكان أولى أن يكون إلها ، وإن قالوا بالثاني فحاصله يرجع إلى منازعة لفظية ، والمرجع فيها إلى ورود الشرع بجواز إطلاق ذلك ، وأما قولهم : بأن الكلمة امتزجت بجسد المسيح فيبطله امتناع حلول صفات القديم بغير ذات الله تعالى ، ودعواهم الاتحاد ممتنعة من جهة الدلالة والإلزام ، أما الأول فإنهما عند الاتحاد إما أن يقال : ببقائهما أو بعدهما أو ببقاء أحدهما وعدم الآخر ، أما على التقدير الأول فهما إثنان كما كانا ، وإن كان الثاني فالواحد الموجود غيرهما .

وإن كان الثالث فلا اتحاد للإثنينية وعدم أحدهما ، وأما على التقدير الثاني فمن أربعة أوجه : الأول : أنه إذا جاز اتحاد أقنوم الجوهر القديم بالحادث ، فما المانع من اتحاد صفة الحادث بالجوهر القديم ؟ فلئن قالوا : المانع أن اتحاد صفة الحادث بالجوهر القديم يوجب نقصه وهو ممتنع ، واتحاد صفة القديم بالحادث يوجب شرفه ، وشرف الحادث بالقديم غير ممتنع ، قلنا : فكما أن ذات القديم تنقص باتحاد صفة الحادث بها فالأقنوم القديم ينقص باتحاده بالناسوت الحادث فليكن ذلك ممتنعاً ، الثاني : أنه قد وقع الاتفاق على امتناع اتحاد أقنوم الجوهر القديم بغير ناسوت المسيح فما الفرق بين ناسوت وناسوت ؟ فلئن قالوا إنما اتحد بالناسوت الكلي دون الجزئي رددناه بما ستعلمه قريباً إن شاء الله تعالى ، الثالث : أن مذهبهم أن الأقانيم زائدة على ذات الجوهر القديم مع اختصاصها به ولم يوجب قيامها به الاتحاد فأن لا يوجب اتحاد الأقنوم بالناسوت أولى .

الرابع : أن الإجماع منعقد على أن أقنوم الجوهر القديم مخالف للناسوت كما أن صفة نفس الجوهر تخالف نفس العرض ، وصفة نفس العرض تخالف الجوهر ، فإن قالوا بجواز اتحاد صفة الجوهر بالعرض أو صفة العرض بالجوهر حتى أنه يصير الجوهر في حكم العرض والعرض في حكم الجوهر ، فقد التزموا محالاً مخالفاً لأصولهم ، وإن قالوا : بامتناع اتحاد

صفة نفس الجوهر بالعرض ونفس العرض بالجوهر مع أن العرض والجوهر أقبل للتبدل والتغير فلأن يمتنع في القديم والحادث أولى .

(62/182)

وقولهم إن المسيح إنسان كلي باطل من أربعة أوجه : الأول : أن الإنسان الكلي لا اختصاص له بجزئي دون جزئي من الناس ، وقد اتفقت النصارى أن المسيح مولود من مريم عليهما السلام ، وعند ذلك فإما أن يقال : إن إنسان مريم أيضاً كلي كما حكي عن بعضهم أو جزئي ، فإن كان كلياً فإما أن يكون هو عين إنسان المسيح أو غيره ، فإن كان عينه لزم أن يولد الشيء من نفسه وهو محال ، ثم يلزم أن يكون المسيح مريم ومريم المسيح ولم يقل به أحد ، وإن كان غيره فالإنسان الكلي ما يكون عاماً مشتركاً بين جميع ، وطبيعته جزء من معنى كل إنسان ، ويلزم من ذلك أن يكون إنسان المسيح بطبيعته جزء من مفهوم إنسان مريم وبالعكس وذلك محال ، وإن كان إنسان مريم جزئياً فمن ضرورة كون المسيح مولوداً عنها أن يكون الكلي الصالح لاشتراك الكثرة منحصراً في الجزئي الذي لا يصلح لذاته وهو ممتنع ، الثاني : أن النصارى مجمعون على أن المسيح كان مرئياً ومشاراً إليه ، والكلي ليس كذلك .

الثالث أنهم قائلون : إن الكلمة حلت في المسيح إما بجهة الاتحاد أو لا بجهة الاتحاد ، فلو كان المسيح إنساناً كلياً لما اختص به بعض أشخاص الناس دون البعض ولما كان المولود من مريم مختصاً بحلول الكلمة دون غيره ولم يقولوا به ، الرابع : أن الملكانية متفقون على أن القتل وقع على اللاهوت والناسوت ، ولو كان ناسوت المسيح كلياً لما تصور وقوع الجزئي عليه .

(63/182)

وأما ما ذهب إليه نسطور من أن الأقانيم ثلاثة ، فالكلام معه في الحصر على طرز ما تقدم ، وقوله : ليست عين ذاته ولا غير ذاته فإن أراد بذلك ما أراد به الأشعري في قوله : إن الصفات لا عين ولا غير فهو حق ، وإن أراد غيره فغير مفهوم ؛ وأما تفسيره العلم بالكلمة ، فالنزاع معه في هذا الإطلاق لفظي ، ثم لا يخلو إما أن يريد بالكلمة الكلام النفسي أو الكلام اللساني ، والكلام في ذلك معروف ؛ وقوله : إن الكلمة اتحدت بالمسيح بمعنى أنها أشرقت عليه لا حاصل له لأنه إما أن يريد بإشراق الكلمة عليه عليه السلام ما هو مفهوم من مثاله ، وهو أن يكون مطرحاً لشعاعها عليه ، أو يريد أنها متعلقة به كتعلق العلم القديم بالمعلومات ، أو يريد غير ذلك فإن كان الأول يلزم أن تكون الكلمة ذات شعاع ، وفي جهة من مطرح شعاعها ، ويلزم من ذلك أن تكون جسماً ، وأن لا تكون صفة للجوهر القديم وهو محال ،

وإن كان الثاني فهو حق غير أن تعلق الأقنوم بالمسيح بهذا التفسير لا يكون خاصة ، وإن كان الثالث فلا بد من تصويره ليتكلم عليه .

(64/182)

وأما قول بعض النسطورية : إن كل واحد من الأقانيم الثلاثة إله حي ناطق فهو باطل بأدلة إبطال التثليث ، وأما من أثبت منهم لله تعالى صفات أخر كالقدرة والإرادة ونحوهما فقد أصاب خلا أن القول بإخراجها عن كونها من الأقانيم مع أنها مشاركة لها في كونها من الصفات تحكم بحت ، والفرق الذي يستند إليه باطل كما علمت ؛ وأما قولهم : إن المسيح إنسان تام وإله تام وهما جوهران : قديم وحادث ، فطريق ردّه من وجهين : الأول : التعرض لإبطال كون الأقنوم المتحد بجسد المسيح إلها وذلك بأن يقال : إما أن يقولوا : بأن ما اتحد بجسد المسيح هو إله فقط أو أن كل أقنوم إله كما ذهبت إليه الملكانية ، فإن كان الأول : فهو ممتنع لعدم الأولوية ، وإن كان الثاني فهو ممتنع أيضاً لما تقدم ، الثاني : أنه إذا كان المسيح مشتملاً على الأقنوم والناسوت الحادث ، فإما أن يقولوا بالإتحاد أو بحلول الأقنوم في الناسوت ، أو حلول الناسوت في الأقنوم ، أو أنه لا حلول لأحدهما في الآخر ، فإن كان الأول فهو باطل بما سبق في إبطال الاتحاد ، وإن كان الثاني فهو باطل بما يبطل حلول الصفة القديمة

في غير ذات الله تعالى وحلول الحادث في القديم ، وإن كان الثالث فإما أن يقال بتجاورهما واتصالهما أو لا ، فإن قيل : بالأول فإما أن يقال بانفصال الأقنوم القديم عن الجوهر الحادث أو لا يقال به ، فإن قيل : بالانفصال فهو ممتنع لوجهين : الأول : ما يدل على إبطال انتقال الصفة عن الموصوف ، الثاني : أنه يلزم منه قيام صفة حال مجاورتها للناسوت بنفسها وهو محال ، وإن لم يقل بانفصال الأقنوم عن الجوهر القديم يلزم منه أن يكون ذات الجوهر القديم متصلة بجسد المسيح ضرورة اتصال أقنومها به ، وعند ذلك فليس اتحاد الأقنوم بالناسوت أولى من اتحاد الجوهر القديم به ولم يقولوا بذلك ، وإن لم يقل بتجاورهما واتصالهما فلا معنى للاتحاد بجسد المسيح ، وليس القول بالاتحاد مع عدم الاتصال بجسد المسيح

أولى من العكس ، وأما قول من قال منهم : إن الإله واحد وإن المسيح ولد من مريم وإنه عبد صالح مخلوق إلا أن الله تعالى شرفه بتسميته ابناً فهو كما يقول الموحدون ، ولا خلاف معهم في غير إطلاق اسم الابن ، وأما قول بعض اليعقوبية : إن الكلمة انقلبت لحماً ودماً وصار الإله هو المسيح فهو أظهر بطلاناً مما تقدم ، وبيانه من وجهين : الأول : أنه لو جاز انقلاب الأقنوم لحماً ودماً مع اختلاف حقيقتيهما لجاز انقلاب المستحيل ممكناً والممكن

مستحيلاً والواجب ممكناً أو ممتنعاً والممكن أو الممتنع واجباً ، ولم يبق لأحد وثوق بشيء من القضايا البديهية ، ولجاز انقلاب الجوهر عرضاً والعرض جوهراً ، واللحم والدم أقنوماً ، والأقنوم ذاتاً والذات أقنوماً ، والقديم حادثاً والحادث قديماً ، ولم يقل به أحد من العقلاء ، الثاني : أنه لو انقلب الأقنوم لحماً ودماً ، فإما أن يكون هو عين الدم واللحم اللذين كانا للمسيح ، أو زائداً عليه منضماً إليه ، والأول : ظاهر الفساد ، والثاني : لم يقولوا به ؛ وأما ما نقل عن يوحنا من قوله : في البدء كانت الكلمة والكلمة عند الله والله هو الكلمة ، فهو مما انفرد به ولم يوجد في شيء من الأناجيل ، والظاهر أنه كذب ، فإنه بمنزلة قول القائل : الدينار عند الصيرفي والصيرفي هو الدينار ، ولا يكاد يتفوه به عاقل ، وكذا قوله : إن الكلمة صارت جسداً وحلت فينا غير مسلم الثبوت ، وعلى تقدير تسليمه يحتمل التقديم والتأخير أي إن الجسد الذي صار بالتسمية كلمة حل فينا ، وعنى بذلك الجسد عيسى عليه السلام ، ويحتمل أنه أشار بذلك إلى بطرس كبير التلاميذ ووصي المسيح ، فإنه أقام بعده عليه السلام بتدبير دينه وكانت النصارى تفزع إليه على ما تشهد به كتبهم ، فكأنه يقول : إن ذهبت الكلمة أي عيسى الذي سماه الله تعالى بذلك من بيننا فإنها لم تذهب حتى صارت جسداً وحل فينا ، يريد أن تدبيرها حاضر في جسد بيننا وهو بطرس .

ومن الناس من خرج كلامه على إسقاط همزة الإنكار عند إخراجه من العبراني إلى اللسان العربي ، والمراد أصارت وفيه بعد ، ومن العجب العجيب أن يوحنا ذكر أن المسيح قال لتلاميذه : إن لم تأكلوا جسدي وتشربوا دمي فلا حياة لكم بعدي لأن جسدي مأكل حق ودمي مشرب حق ، ومن يأكل جسدي ويشرب دمي يثبت فيّ وأثبت فيه ، فلما سمع تلاميذه هذه الكلامة قالوا : ما أصعبها من يطيق سماعها فرجع كثير منهم عن صحبته ، فإن هذا مع قوله : إن الله سبحانه هو الكلمة والكلمة صارت جسداً في غاية الإشكال إذ فيه أمر الحادث بأكل الله تعالى القديم الأزلي وشربه ، والحق أن شيئاً من الكلامين لم يثبت ، فلا نتحمل مؤنة التأويل .

وأما قولهم : إن اللاهوت ظهر بالناسوت فصار هو هو ، فإما أن يريدوا به أن اللاهوت صار عين الناسوت كما يصرح به قولهم : صار هو هو ، فيرجع إلى تجويز انقلاب الحقائق وهو محال كما علمت وإما أن يريدوا به أن اللاهوت اتصف بالناسوت فهو أيضاً محال لما ثبت من امتناع حلول الحادث بالقديم ، أو أن الناسوت اتصف باللاهوت وهو أيضاً محال لامتناع حلول القديم بالحادث ، وأما من قال منهم : بأن جوهر الإله القديم وجوهر الإنسان المحدث تركبا وصارا جوهراً واحداً هو المسيح فباطل من وجهين : الأول : ما ذكر من إبطال الاتحاد ، الثاني : أنه ليس جعل الناسوت لاهوتاً بتركبه مع اللاهوت أولى من جعل اللاهوت

ناسوتاً من جهة تركبه مع الناسوت ولم يقولوا به ، وأما جوهر الفحمة إذا ألقيت في النار فلا نسلم أنه صار بعينه جوهر النار بل صار مجاوراً لجوهر النار ، وغايته أن بعض صفات جوهر الفحمة وأعراضها بطلت بمجاورة جوهر النار ، أما إن جوهر أحدهما صار جوهر الآخر فلا .

(67/182)

وأما قولهم : إن الاتحاد بالناسوت الجزئي دون الكلي فمحال لأدلة إبطال الاتحاد وحلول القديم بالحادث ، وبذلك يبطل قولهم : إن مريم ولدت إلهاً ، وقولهم : القتل وقع على اللاهوت والناسوت معاً على أنه يوجب موت الإله وهو بديهي البطلان ، وأما قول من قال : إن المسيح مع اتحاد جوهره قديم من وجه محدث من وجه فباطل لأنه إذا كان جوهر المسيح متحداً لا كثرة فيه ، فالحدوث إما أن يكون لعين ما قيل بقدمه ، أو لغيره فإن كان الأول فهو محال وإلا لكان الشيء الواحد قديماً لا أول له حادثاً له أول وهو متناقض ، وإن كان الثاني فهو خلاف المفروض ، وأما قول من قال : إن الكلمة مرت بمريم كمرور الماء في الميزاب فيلزم منه انتقال الكلمة وهو ممتنع كما لا يخفى ، وبه يبطل قول من قال : إن الكلمة كانت تدخل جسد المسيح تارة وتفارقه أخرى ، وقولهم : إن ما ظهر من صورة المسيح في

الناسوت لم يكن جسماً بل خيالاً كالصورة المرئية في المرآة باطل لأن من أصلهم أن المسيح إنما أحيا الميت وأبرأ الأكمه والأبرص بما فيه من اللاهوت ، فإذا كان ما ظهر فيه من اللاهوت لا حقيقة له بل هو خيال محض لا يصلح لحدوث ما حدث عن الإله عنه ، والقول : بأن أقنوم الحياة مخلوق حادث ليس كذلك لقيام الأدلة على قدم الصفات فهو قديم أزلي كيف وأنه لو كان حادثاً لكان الإله قبله غير حي ، ومن ليس بحي لا يكون عالماً ولا ناطقاً ، وقول من قال : إن المسيح مخلوق قبل العالم وهو خالق لكل شيء باطل لقيام الأدلة على أنه كان الله تعالى ولا شيء غيره .

وأما الأمانة التي هم بها متقربون وبما حوته متعبدون فبيان اضطرابها وتناقضها وتهافتها من وجوه : الأول أن قولهم : نؤمن بالواحد الأب صانع كل شيء ، يناقض قولهم : وبالرب الواحد المسيح الخ مناقضة لا تكاد تخفى ، الثاني أن قولهم : إن يسوع المسيح ابن الله تعالى بكر الخلائق مشعر بحدوث المسيح إذ لا معنى لكونه ابنه إلا تأخره عنه إذ الوالد والولد لا يكونان معاً في الوجود وكونهما معاً مستحيل ببداهة العقول لأن الأب لا يخلو إما أن يكون ولد ولداً لم يزل أو لم يكن ، فإن قالوا : ولد ولداً لم يزل ، قلنا : فما ولد شيئاً إذ الابن لم يزل وإن

ولد شيئاً لم يكن ، فالولد حادث مخلوق وذلك مكذب لقولهم : إله حق من إله حق من جوهر أبيه وأنه أتقن العوالم بيده وخلق كل شيء ، الثالث أن قولهم : إله حق من إله حق من جوهر أبيه يناقضه قول المسيح في الإنجيل : وقد سئل عن يوم القيامة فقال : لا أعرفه ولا يعرفه إلا الأب وحده ، فلو كان من جوهر الأب لعلم ما يعلمه الأب على أنه لو جاز أن يكون إله ثان من إله أول لجاز أن يكون إله ثالث من إله ثان ولما وقف الأمر على غاية وهو محال ، الرابع أن قولهم : إن يسوع أتقن العوالم بيده وخلق كل شيء باطل مكذب لما في الإنجيل إذ يقول متى : هذا مولد يسوع المسيح بن داود ، وأيضاً خالق العالم لا بد وأن يكون سابقاً عليه وأنى بسبق المسيح وقد ولدته مريم ؟! وأيضاً في الإنجيل إن إبليس قال للمسيح : أسجد لي وأعطيك جميع العالم وأملكك كل شيء ولا زال يسحبه من مكان إلى مكان ويحول بينه وبين مراده ويطمع في تعبده له فكيف يكون خالق العالم محصوراً في يد بعض العالم ؟! نعوذ بالله تعالى من الضلالة .

الخامس أن قولهم : المسيح الإله الحق الذي نزل من السماء لخلاص الناس وتجسد من روح القدس وصار إنساناً وحبل به وولد ، فيه عدة مفاسد : منها أن المسيح لا يخص مجرد

الكلمة ولا مجرد الجسد بل هو اسم يخص هذا الجسد الذي ولدته مريم عليها السلام ولم تكن الكلمة في الأزل مسيحاً فبطل أن يكون هو الذي نزل من السماء ، ومنها أن الذي نزل من السماء لا يخلو إما أن يكون الكلمة أو الناسوت ، فإن زعموا أن الذي نزل هو الناسوت فكذب صراح لأن ناسوته من مريم ، وإن زعموا أنه اللاهوت فيقال : لا يخلو إما أن يكون الذات أو العلم المعبر عنه بالكلمة فإن كان الأول لزم لحوق النقائص للبارىء عز اسمه ، وإن كان الثاني لزم انتقال الصفة وبقاء البارىء بلا علم وذلك باطل .

ومنها أن قولهم : إنما نزل لخلاص معشر الناس يريدون به أن آدم عليه السلام لما عصى أوثق سائر ذريته في حبالة الشيطان وأوجب عليهم الخلود في النار فكان خلاصهم بقتل المسيح وصلبه والتنكيل به وذلك دعوى لا دلالة عليها ، هب أنا سلمناها لهم لكن يقال : أخبرونا مم هذا الخلاص الذي تعنى الإله الأزلي له وفعل ما فعل بنفسه لأجله ؟ ولم خلصكم ؟ وممن خلصكم ؟ وكيف استقل بخلاصكم دون الأب والروح والربوبية بينهم ؟ وكيف ابتذل وامتهن في خلاصكم دون الأب والروح ؟ فإن زعموا أن الخلاص من تكاليف الدنيا وهمومها أكذبهم الحس ، وإن كان من تكاليف الشرع وأنهم قد حط عنهم الصلاة والصوم مثلاً أكذبهم المسيح .

والحواريون بما وضعوه عليهم من التكاليف ، وإن زعموا أنهم قد خلصوا من أحكام الدار الآخرة فمن ارتكب محرماً منهم لم يؤاخذ أكذبهم الإنجيل والنبوات إذ يقول المسيح في الإنجيل إني أقيم الناس يوم القيامة عن يميني وشمالي فأقول لأهل اليمين : فعلتم كذا وكذا فاذهبوا إلى النعيم المعد لكم قبل تأسيس الدنيا ، وأقول لأهل الشمال : فعلتم كذا وكذا فاذهبوا إلى العذاب المعدّ لكم قبل تأسيس العالم ، السادس أن قولهم : وتجسد من روح القدس باطل بنص الإنجيل إذ يقول مَتّى في الفصل الثاني منه : إن يوحنا المعمداني حين عمد المسيح جاءت روح القدس إليه من السماء في صفة حمامة وذلك بعد ثلاثين من عمره .

السابع أن قولهم : إن المسيح نزل من السماء وحملت به مريم وسكن في رحمها مكذب بقول لوقا الإنجيلي : إذ يقول في "قصص الحواريين" في الفصل الرابع عشر منه : إن الله تعالى هو خالق العالم بما فيه وهو رب السماء والأرض لا يسكن الهياكل ولا تناله أيدي الرجال ولا يحتاج إلى شيء من الأشياء لأنه الذي أعطى الناس الحياة ، فوجودنا به وحياتنا وحركاتنا منه ، فقد شهد لوقا بأن الباري وصفاته لا تسكن الهياكل ولا تناله الرجال بأيديها ، وهذا ينافي كون الكلمة سكنت في هيكل مريم وتحولت إلى هيكل المسيح ، الثامن أن قولهم : إنه بعد أن قتل وصلب قام من بين الأموات وصعد إلى السماء وجلس عن يمين أبيه من الكذب

الفاحش المستلزم للحدوث ، التاسع أن قولهم : إن يسوع هذا الرب الذي صلب وقتل مستعد للمجيء تارة أخرى لفصل القضاء بين الأموات والأحياء بمنزلة قول القائل :

لألفينك بعد الموت تندبني . . .

وفي حياتي ما زودتني زاداً

(71/182)

إذ زعموا أنه في المرة الأولى عجز عن خلاص نفسه حتى تم عليه من أعدائه ما تم فكيف يقدر على خلاصهم بجملتهم في المرة الثانية ، العاشر أن قولهم : ونؤمن بمعمودية واحدة لغفران الذنوب فيه مناقضة لأصولهم ، وذلك أن اعتقاد النصارى أنه لم تغفر خطاياهم بدون قتل المسيح ، ولذلك سموه جمل الله تعالى الذي يحمل عليه الخطايا ، ودعوه مخلص العالم من الخطيئة فإذا آمنوا بأن المعمودية الواحدة هي التي تغفر خطاياهم وتخلص من ذنوبهم فقد صرحوا بأنه لا حاجة إلى قتل المسيح لاستقلال المعمودية بالخلاص والمغفرة فإن كان التعميد كافياً للمغفرة فقد اعترفوا أن وقوع القتل عبث وإن كانت لا تحصل إلا بقتله فما فائدة التعميد وما هذا الإيمان ؟ فهذه عشرة وجوه كاملة في ردّ تلك الأمانة وإظهار ما لهم فيها من الخيانة ، ومن أمعن نظره ردّها بأضعاف ذلك ، وقال أبو الفضل

المالكي بعد كلام :

بطلت أماناتهم فمن مضمونها . . .

ظهرت خيانتها خلال سطورها

بدأوا بتوحيد الإله وأشركوا . . .

عيسى به ، فالخلف في تعبيرها

قالوا : بأن إلههم عيسى الذي . . .

ذر الوجود على الخليقة كلها

خلق أمه قبل الحلول ببطنها . . .

ما كان أغنى ذاته عن مثلها

هل كان محتاجاً لشرب لبانها . . .

أو أن يربى في مواطن حجرها

جعلوه رباً جوهراً من جوهر . . .

ذهبوا لما لا يرتضيه أولو النهى

قالوا : وجاء من السماء عناية . . .

لخلاص آدم من لظاه وحرها

قد تاب آدم توبة مقبولة . . .

فضلا لهم جعل الفداء بغيرها

لو جاء في ظلل الغمام وحوله . . .

شرفاً ملائكة السماء بأسرها

وفدى الذي بيديه أحكم طينه . . .

بالعفو عن كل الأمور وسترها

ثم اجتباه محبباً ومفضلا . . .

ووقاه من غي النفوس وشرها

كنتم تحلون الإله مقامه . . .

فيما تراه نفوسكم من شركها

من غير أن يحتاج في تخليصه . . .

كل الخلائق أن تبوء بضرها

ويشينه الأعدا بما لا يرتضي . . .

من كيدها وبما دهى من مكرها

هذي أمانتهم وهذا شرحها . . .

الله أكبر من معاني كفرها

ثم اعلم أنه لا حجة للنصارى القائلين بالتثليث بما روي عن متى التلميذ أنه قال : إن المسيح عندما ودعهم قال : اذهبوا وعمدوا الأمم باسم الأب والابن وروح القدس ، ومن هنا جعلوا مفتتح الإنجيل ذلك كما أن مفتتح القرآن بسم الله الرحمن الرحيم ، ويوهم كلام بعض منا أن هذه التسمية نزلت من السماء كالبسملة عندنا لأنا نقول على تقدير صحة الرواية ، ودونها خرط القتاد : يحتمل أن يراد بالأب المبدأ ، فإن القدماء كانوا يسمون المبادىء بالآباء ، ومن الابن الرسول ، وسمي بذلك تشريفاً وإكراماً كما سمي إبراهيم عليه السلام خليلاً ، أو باعتبار أنهم يسمون الآثار أبناء ، وقد رووا عن المسيح عليه السلام أنه قال : إني ذاهب إلى أبي وأبيكم ، وقال : لا تعطوا صدقاتكم قدّام الناس لتتراءوهم فإنه لا يكون لكم أجر عند أبيكم الذي في السماء .

وربما يقال : إن الابن بمعنى الحبيب أو نحوه ، ويشير إلى ذلك ما رووه أنه عليه السلام قال عقيب وصية وصى بها الحواريين : لكي تكونوا أبناء أبيكم الذي في السماء وتكونوا تامّين كما أن أباكم الذي في السماء تام ، ويراد بروح القدس جبريل عليه السلام ، والمعنى عمدوا

ببركة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والملك المؤيد للأنبياء عليهم الصلاة والسلام على تبليغ أوامر ربهم ، وفي "كشف الغين عن الفرق بين البسملتين" للشيخ عبد الغني النابلسي قدس سره أن بسملة النصارى مشيرة إلى ثلاث حضرات للأمر الإلهي الواحد الأحد : الغيب المطلق ، فالأب إشارة إلى الروح الذي هو أول مخلوق لله تعالى كما في الخبر وهو المسمى بالعقل والقلم والحقيقة المحمدية ، ويضاف إلى الله تعالى فيقال : روح الله تعالى للتشريف والتعظيم ك ﴿ نَاقَةَ اللهِ ﴾ [الشمس : 13] تعالى ، و ﴿ رُوحُ القدس ﴾ [النحل : 102] إشارة إليه أيضاً باعتبار ظهوره بصورة البشر السوي النافخ في درع مريم عليها السلام ، والابن إشارة إلى عيسى عليه السلام وهو ابن لذلك الروح باعتبار أن تكوّنه بسبب نفخه ، والأب هو الابن ، والابن هو روح القدس في الحقيقة ، والغيب المطلق منزه مقدس عن هذه الثلاثة ، فإنه سبحانه من حيث هو لا شيء معه ولا يمكن أن يكون معه شيء ، فبسملة الإنجيل من مقام الصفات الإلهية والأسماء الربانية لا من مقام الذات الأقدسية .

ثم لا يتوهمن متوهم أن كلمات ساداتنا الصوفية قدس الله تعالى أسرارهم تدندن حول كلمات النصارى كما يزعمه من لا اطلاع له على تحقيق كلامهم ولا ذوق له في مشربهم ، وذلك لأن القوم نفعنا الله تعالى بهم مبرؤون عما نسبه المحجوبون إليهم من اعتقاد التجسيم والعينية والاتحاد والحلول ، أما إنهم لم يقولوا بالتجسيم فلما تقرر عندهم من أن الحق سبحانه هو الوجود المحض الموجود بذاته القائم بذاته المتعين بذاته ، وكل جسم فهو صورة في الوجود المنبسط على الحقائق المعبر عنه بالعماء متعينة بمقتضى استعداد ماهية المعدومة ولا شيء من الوجود المجرد من الماهية المتعين بذاته بالصورة المتعينة في الوجود المنبسط بمقتضى الماهية المعدومة فلا شيء من الجسم بالوجود المجرد عن الماهية المتعين بذاته ، وتنعكس إلى لا شيء من الوجود المجرد عن الماهية المتعين بذاته بجسم وهو المطلوب ، وأما أنهم لم يقولوا بالعينية ، فلأن الحق تعالى هو ما علمت من الوجود المحض ، الخ ، والمخلوق هو الصورة الظاهرة في الوجود المنبسط على الحقائق المتعين بحسب ماهيته المعدومة ولا شيء من المجرد عن الماهية المتعين بذاته بالمقترن بالماهية المتعين بحسبها ، ومما يشهد لذلك قول الشيخ الأكبر قدس سره في الباب الثامن والخمسين وخمسمائة من "الفتوحات" في حضرة البديع بعد بسط : وهذا يدلك على أن العالم ما هو عين الحق وإنما ظهر في الوجود الحق إذ لو كان عين الحق ما صح كونه بديعاً ، وقوله في هذا الباب أيضاً في قوله تعالى : ﴿ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الغيب لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ ﴾ [الأنعام : 59] انفرد سبحانه

بعلمها ونفى العلم عن كل ما سواه ، فأثبتك في هذه الآية وأعلمك أنك لست هو إذ لو كنت هو لعلمت مفاتح الغيب بذاتك ، وما لا تعلمه إلا بموقف فلست عين الموقف ، وكذا قال غير واحد ، وقال الشيخ شرف الدين إسماعيل بن سودكين في "شرح التجليات" نقلاً عن الشيخ قدس سره أيضاً : لما

ظهرت الممكنات بإظهار الله تعالى لها وتحقق ذلك تحققاً لا يمكن للممكن أن يزيل هذه الحقيقة أبداً فبقي متواضعاً لكبرياء الله تعالى خاشعاً له وهذه سجدة الأبد وهي عبارة عن معرفة العبد بحقيقته .

ومن هنا يعلم حقيقة قوله سبحانه : "كنت سمعه وبصره" الحديث ، ولما لاح من هذا المشهد لبعض الضعفاء لائح قال : أنا الحق فسكر وصاح ولم يتحقق لغيبته عن حقيقته انتهى ، وأما أنهم لم يقولوا بالاتحاد فلأن الاتحاد إما بصيرورة الوجود المحض المجرد المتعين بذاته وجوداً مقترناً بالماهية المعدومة متعيناً بحسبها أو بالعكس ، وذلك محال بوجهيه لأن التجرد عن الماهية ذاتي للحق تعالى والاقتران بها ذاتي للممكن وما بالذات لا يزول .

وفي كتاب "المعرفة" للشيخ الأكبر قدس سره : إذا كان الاتحاد مصيّر الذاتين واحدة فهو

محال لأنه إن كان عين كل منهما موجوداً في حال الاتحاد فهما ذاتان وإن عدمت العين الواحدة وثبتت الأخرى فليست إلا واحدة ، وقال في كتاب الياء وهو كتاب الهو الاتحاد محال ، وساق الكلام إلى أن قال : فلا اتحاد ألبتة لا من طريق المعنى ولا من طريق الصورة ، وقال في الباب الخامس من "الفتوحات" خطاباً من الحق تعالى للروح الكلي : وقد حجبتك عن معرفة كيفية إمدادي لك بالأسرار الإلهية إذ لا طاقة لك بحمل مشاهدتها ، إذ لو عرفتها لاتحدت الأنية واتحاد الإنية محال ، فمشاهدتك لذلك محال ، هل ترجع إنية المركب إنية البسيط ؟ لا سبيل إلى قلب الحقائق ، وأما إنهم لم يقولوا بالحلول فلأنهم فسروا الحلول تارة بأنه الحصول على سبيل التبعية ، وتارة بأنه كون الموجود في محل قائماً به ، ومن المعلوم أن الواجب تعالى وهو الوجود المحض القائم بذاته المتعين كذلك يستحيل عليه القيام بغيره .

(76/182)

قال الشيخ الأكبر قدس سره في الباب الثاني والتسعين ومائتين من "الفتوحات" : نور الشمس إذا تجلى في البدر يعطي من الحكم ما لا يعطيه من الحكم بغير البدر لا شك في ذلك ، كذلك الاقتدار الإلهي إذا تجلى في العبد يظهر الأفعال عن الخلق فهو وإن كان بالاقتدار الإلهي ، لكن يختلف الحكم لأنه بواسطة هذا المجلى الذي كان مثل المرآة لتجليه ، وكما يعلم

عقلاً أن القمر في نفسه ليس فيه من نور الشمس شيء وأن الشمس ما انتقلت إليها بذاتها وإنما كان لها مجلي، كذلك العبد ليس فيه من خالقه شيء ولا حل فيه وإنما هو مجلي له وخاصة ومظهر له انتهى.

وهذا نص في نفي الحلول ومنشأ غلط المحجوبين المنكرين عدم الفهم لكلام هؤلاء السادة نفعنا الله تعالى بهم على وجهه، وعدم التمييز بين الحلول والتجلي ولم يعلموا أن كون الشيء مجلي لشيء ليس كونه محلاً له، فإن الظاهر في المرآة خارج عن المرآة بذاته قطعاً بخلاف الحال في محل فإنه حاصل فيه فالظهور غير الحلول، فإن الظهور في المظاهر للواسع القدوس يجامع التنزيه بخلاف الحلول، نعم وقع في كلامهم التعبير بالحلول ومرادهم به الظهور، ومن ذلك قوله:

يا قبلتي قابليني بالسجود فقد . . .

رأيت شخصاً لشخص في قد سجدا

لاهوته حل ناسوتي فقدسني . . .

إني عجبت لمثلي كيف ما عبدا

وكان الأولى بحسب الظاهر عدم التعبير بمثل ذلك ولكن للقوم أحوال ومقامات لا تصل إليها أفهامنا ، ولعل عذرهم واضح عند المنصفين ، إذا علمت ذلك وتحققت اختلاف النصارى في عقائدهم ، فاعلم أنه سبحانه إنما حكى في بعض الآيات قول بعض منهم ، وفي بعض آخر قول آخرين ، وحكاية دعواهم ألوهية مريم عليها السلام كدعواهم ألوهية عيسى عليه السلام مما نطق بها القرآن ولم يشع ذلك عنهم صريحاً لكن يلزمهم ذلك بناءاً على ما حققه الإمام الرازي رحمه الله تعالى ، والنصارى اليوم ينكرونه والله تعالى أصدق القائلين ، ويمكن أن يقال : إن مدعي ألوهيتها عليها السلام صريحاً طائفة منهم هلكت قديماً كالطائفة اليهودية التي تقول عزير ابن الله تعالى على ما قيل .

ثم إنه سبحانه بالغ في زجر القائلين فأردف سبحانه النهي بقوله عز من قائل : ﴿ انتهوا ﴾ عن القول بالتثليث ﴿ خَيْراً لَّكُمْ ﴾ قد مر الكلام في أوجه انتصابه ﴿ إِنَّمَا اللهُ إله واحد ﴾ أي بالذات منزه عن التعدد بوجه من الوجوه ﴿ سبحانه أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أي أسبحه تسبيحاً عن ، أو من أن يكون له ولد ، أو سبحوه عن ، أو من ذلك لأن الولد يشابه الأب ويكون مثله والله تعالى منزه عن التشبيه والمثل ، وأيضاً الولد إنما يطلب ليكون قائماً مقام أبيه إذا عدم ولذا كان التناسل والله تعالى باق لا يتطرق ساحته العلية فناء فلا يحتاج إلى ولد ولا حكمة تقتضيه ، وقد علمت ما أوقع النصارى في اعتقادهم أن عيسى عليه السلام ابن الله تعالى .

ومن الاتفاقات الغريبة ما نقله مولانا راغب باشا رحمه الله تعالى ملخصاً من "تعريفات أبي البقاء" قال: قال الإمام العلامة محمد بن سعيد الشهير بالبوصيري نور الله تعالى ضريحه: إن بعض النصارى انتصر لدينه وانتزع من البسملة الشريفة دليلاً على تقوية اعتقاده في المسيح عليه السلام وصحة يقينه به فقلب حروفها ونكر معروفها وفرق مألوفها وقدّم فيها وأخر وفكر وقدّر فقتل كيف قدّر ثم عبس وبسر ثم أدبر واستكبر، فقال: قد انتظم من البسملة المسيح ابن الله المحرر، فقلت له: حيث رضيت البسملة بيننا وبينك حكماً وحزت منها أحكاماً وحكماً فلتنصرن البسملة منا الأخيار على الأشرار، ولتفضلن أصحاب الجنة على أصحاب النار إذ قد قالت لك البسملة بلسان حالها: إنما الله رب المسيح راحم النحر لأمم لها المسيح رب، ما برح الله راحم المسلمين، سل ابن مريم أحل له الحرام، لا المسيح ابن الله المحرر، لا مرحم للئام أبناء السحرة رحم حرّ مسلم أناب إلى الله، لله نبي مسلم حرم الراح، ربح رأس مال كلمة الإيمان، فإن قلت: إنه عليه السلام رسول صدقتك، وقالت: إيل أرسل الرحمة بلحم، وإيل من أسماء الله تعالى بلسان كتبهم وترجمة بلحم ببيت لحم، وهو المكان الذي ولد فيه عيسى عليه السلام إلى غير ذلك مما يدل على

إبطال مذهب النصارى ، ثم انظر إلى البسملة قد تخبر أن من وراء خلها خيولاً وليوثا ، ومن دون طلها سيولاً وغيوثا ، ولا تحسبني استحسنت كلمتك الباردة فنسجت على منوالها وقابلت الواحدة بعشر أمثالها بل أتيتك بما يغنيك فيبهتك ويسمعك ما يصمك عن الإجابة فيصمتك ، فتعلم أن هذه البسملة مستقر لسائر العلوم والفنون ومستودع لجوهر سرها المكنون ، ألا ترى أن البسملة إذا حصلت جملتها كان عددها سبعمائة وستة وثمانين فوافق جملها إن مثل عيسى كآدم ليس لله من شريك بحساب الألف التي بعد لامي الجلالة ولا أشرك بربي أحداً ، يهدي الله لنوره من يشاء ، بإسقاط

ألف الجلالة ، فقد أجابتك البسملة بما لم تحط به خبراً ، وجاءك ما لم تستطع عليه صبراً انتهى .

وقد تقدم نظير ذلك في الباقي بعد إسقاط المكرر من حروف المعجم في أوائل السور حيث رتب الشيعي منه ما ظنه مقوياً لما هو عليه أعني صراط علي حقاً نمسكه وقابلناه بما يبهته مرتباً من هذا الحروف أيضاً فتذكر ، وقرأ الحسن ﴿ أَن يَكُونَ ﴾ بكسر الهمزة ورفع النون أي سبحانه ما يكون له ولد على أن الكلام جملتان .

﴿ لَّهُ مَا فِي السموات وَمَا فِي الأرض ﴾ جملة مستأنفة مسوقة لتعليل التنزيه ، وبيا ن ذلك أنه سبحانه مالك لجميع الموجودات علويها وسفليها لا يخرج من ملكوته شيء منها ، ولو كان له ولد لكان مثله في المالكية فلا يكون مالكها لجميعها ، وقوله تعالى : ﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ إشارة إلى دليل آخر لأن الوكيل بمعنى الحافظ فإذا استقل سبحانه وتعالى في الحفظ لم يحتج إلى الولد فإن الولد يعين أباه في حياته ويقوم مقامه بعد وفاته والله تعالى منزه عن كل هذا فلا يتصور له ولد عقلاً ويكون افتراؤه حمقاً وجهلاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يا أهل الكتاب لاَ تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى الله إِلاَّ الحق إِنَّمَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ الله وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ .

استئناف ابتدائي بخطاب موجّه إلى النصارى خاصّة .

وخوطبوا بعنوان أهل الكتاب تعريضاً بأنَّهم خالفوا كتابهم .

وقرينة أُنَّهم المراد هي قوله : ﴿ إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله إلى قوله : أن يكون عبداً لله ﴾ [النساء : 172] فإنّه بيان للمراد من إجمال قوله : ﴿ لا تغلوا في دينكم ولا

تقولوا على الله إلاّ الحقّ ﴾ وابتدئت موعظتهم بالنّهي عن الغلوّ لأنّ النّصارى غلَوا في تعظيم عيسى فادّعوا له بنوّة الله، وجعلوه ثالث الآلهة.

(80/182)

والغلوّ: تجاوز الحدّ المألوف، مشتقّ من غَلْوَة السهم، وهي منتهى اندفاعه، واستُعير للزيادة على المطلوب من المعقول، أو المشْرُوع في المعتقدات، والإدراكات، والأفعال.

والغلوّ في الدّين أن يُظهر المتديّن ما يفوت الحدّ الّذي حدّد له الدينُ.

ونهاهم عن الغلوّ لأنّه أصل لكثير من ضلالهم وتكذيبهم للرسل الصّادقين.

وغلوّ أهل الكتاب تجاوزُهم الحدّ الذي طلبه دينهم منهم: فاليهود طولبوا باتّباع التّوراة ومحبّة رسولهم، فتجاوزوه إلى بِغضة الرسل كعيسى ومحمدّ عليهما السّلام، والنّصارى طولبوا باتّباع المسيح فتجاوزوا فيه الحدّ إلى دعوى إلهيّته أو كونه ابنَ الله، مع الكفر بمحمدّ صلى الله عليه وسلم

وقوله: ﴿ ولا تقولوا على الله إلاّ الحقّ ﴾ عطف خاصّ على عامّ للاهتمام بالنهي عن الافتراء الشنيع.

وفعل القول إذا عدّي بحرف (على) دلّ على أنّ نسبة القائل القول إلى المجرور بـ(على)

نسبة كاذبة، قال تعالى: ﴿ ويقولون على الله الكذب ﴾ [آل عمران: 78].

ومعنى القول على الله هنا: أن يقولوا شيئاً يزعمون أنّه من دينهم، فإنّ الدين من شأنه أن يتلقّى من عند الله.

وقوله: ﴿ إنما المسيح عيسى ابن مريم ﴾ جملة مبيّنة للحدّ الذي كان الغلوّ عنده، فإنّه مجمل؛ ومبيّنة للمراد من قول الحقّ.

ولكونها تتنزّل من الّتي قبلها منزلة البيان فُصلت عنها.

وقد أفادت الجملة قصر المسيح على صفات ثلاث: صفة الرسالة، وصفةِ كونه كلمة الله ألقيت إلى مريم، وصفة كونه روحاً من عند الله.

فالقصر قصر موصوف على صفة.

(81/182)

والقصد من هذا القصر إبطال ما أحدثه غلوّهم في هذه الصّفات غلوّاً أخرجها عن كنهها؛ فإنّ هذه الصّفات ثابتة لعيسى، وهم مثبتون لها فلا يُنكر عليهم وصفُ عيسى بها، لكنّهم تجاوزوا الحدّ المحدود لها فجعلوا الرسالة البُنوّة، وجعلوا الكلمة اتّحادَ حقيقة الإلهيّة بعيسى في بطن مريم فجعلوا عيسى ابناً لله ومريم صاحبة لله سبحانه، وجعلوا

معنى الروح على ما به تكوّنت حقيقة المسيح في بطن مريم من نفْس الإلَهية .

والقصر إضافي ، وهو قصر إفرادٍ ، أي عيسى مقصور على صفة الرسالة والكلمة والروح ، لا يتجاوز ذلك إلى ما يُزاد على تلك الصّفات من كون المسيح ابناً لله واتّحاد الإلهيّة به وكون مريم صاحبة .

ووصف المسيح بأنّه كلمة الله وصف جاء التّعبير به في الأناجيل ؛ ففي صدر إنجيل يوحنا "في البدء كان الكلمةُ ، والكلامة كان عند الله ، وكان الكلمة الله ثم قال والكلمة صار جسداً وحلّ بيننا " .

وقد حكاه القرآن وأثبته فدلّ على أنه من الكلمات الإنجيلية ، فمعنى ذلك أنّه أثَر كلمة الله .

والكلمةُ هي التكوين ، وهو المعبّر عنه في الاصطلاح بـ (كُن) .

فإطلاق الكلمة على التكوين مجاز ، وليس هو بكلمة ، ولكنّه تعلّقُ القدرة .

ووصف عيسى بذلك لأنّه لم يكن لتكوينه التّأثيرُ الظاهرُ المعروف في تكوين الأجنّة ، فكان حدوثه بتعلّق القدرة ، فيكون في ﴿ كلمته ﴾ في الآية مجازان : مجاز حذف ، ومجاز استعارة صار حقيقة عرفيّة .

ومعنى ﴿ ألقاها إلى مريم ﴾ أوصلها إلى مريم ، وروعي في الضمير تأنيث لفظ الكلمة ، وإلاّ فإنّ المراد منها عيسى ، أو أراد كلمة أمر التكوين .

ووصف عيسى بأنّه روح الله وصفٌ وقع في الأناجيل .

وقد أقرّه الله هنا ، فهو ممّا نزل حقّاً .

ومعنى كون عيسى روحاً من الله أنّ روحه من الأرواح الّتي هي عناصر الحياة ، لكنّها نسبت إلى الله لأنّها وصلت إلى مريم بدون تكوّن في نطفةٍ فبهذا امتاز عن بقيّة الأرواح .

(82/182)

ووُصف بأنّه مبتدأ من جانب الله ، وقيل : لأنّ عيسى لمّا غلبت على نفسه الملكية وصف بأنه روح ، كأنّ حظوظ الحيوانية مجرّدة عنه .

وقيل : الروح النفخة .

والعرب تسمّى النفس روحاً والنفخ روحاً .

قال ذو الرمّة يذكر لرفيقه أن يوقد ناراً بحطب :

فقلت له ارفعها إليك فأَحيها . . .

برُوحك واقتُته لها قِيتة قَدْرا

(أي بنفخك) .

وتلقيب عيسى بالروح طفحت به عبارات الأناجيل .

و(مِن) ابتدائية على التقادير .

فإن قلت : ما حكمة وقوع هذين الوصفين هنا على ما فيهما من شبهة ضلّت بها النّصارى ، وهلاّ وصف المسيح في جملة القصر بمثل ما وصف به محمّد صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : ﴿ قل إنَّما أنا بشر مثلكم يوحى إليّ ﴾ [الكهف : 110] فكان أصرح في بيان العبوديّة ، وأنفى للضلال .

قلت : الحكمة في ذلك أنّ هذين الوصفين وقعا في كلام الإنجيل ، أو في كلام الحواريّين وصفاً لعيسى عليه السّلام ، وكانا مفهومين في لغة المخاطبين يومئذٍ ، فلمّا تغيّرت أساليب اللّغات وساء الفهم في إدراك الحقيقة والمجاز تسرّب الضلال إلى النّصارى في سوء وضعهما فأريد التنبيه على ذلك الخطأ في التأويل ، أي أنّ قصارى ما وقع لديكم من كلام الأناجيل هو وصف المسيح بكلمة الله وبروح الله ، وليس في شيء من ذلك ما يؤدّي إلى اعتقاد أنَّه ابن الله وأنَّه إله .

وتصدير جملة القصر بأنّه ﴿ رسول الله ﴾ ينادي على وصف العبوديّة إذ لا يُرسل الإله إلهاً مثله ، ففيه كفاية من التنبيه على معنى الكلمة والروح .

﴿ فآمنوا بالله وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثلاثة انتهوا خَيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا الله إله واحد سبحانه أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ وما فِى السماوات وَمَا فِى الأرض وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ صلى الله عليه وسلم .

الفاء للتفريع عن جملة القصر وما بنيت عليه .

أي إذا وضح كلّ ما بيّنه الله من وحدانيّته ، وتنزيهه ، وصدق رسله ، يتفرّع أن آمُركم بالإيمان بالله ورسله .

(83/182)

وأمروا بالإيمان بالله مع كونهم مؤمنين ، أي النصارى ، لأنّهم لمّا وصفوا الله بما لا يليق فقد أفسدوا الإيمان ، وليكون الأمر بالإيمان بالله تمهيداً للأمر بالإيمان برُسله ، وهو المقصود ، وهذا هو الظاهر عندي .

وأريدَ بالرسل جميعهم ، أي لا تكفروا بواحد من رسله .

وهذا بمنزلة الاحتراس عن أن يتوهّم متوهّمون أن يعرضوا عن الإيمان برسالة عيسى عليه السلام مبالغة في نفي الإلهية عنه .

وقوله : ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ أي لا تنطقوا بهذه الكلمة ، ولعلّها كانت شعاراً للنصارى في دينهم ككلمة الشهادة عند المسلمين ، ومن عوائدهم الإشارة إلى التثليث بالأصابع الثلاثة : الإبهام والخنصر والبنصر .

والمقصود من الآية النهي عن النطق بالمشتهر من مدلول هذه الكلمة وعن الاعتقاد .

لأنّ أصل الكلام الصدق فلا ينطق أحد إلاّ عن اعتقاد ، فالنهي هنا كناية بإرادةِ المعنى

ولازمه.

والمخاطب بقوله: ﴿ ولا تقولوا ﴾ خصوص النّصارى.

و﴿ ثلاثة ﴾ خبر مبتدأ محذوف كانَ حذفه ليصلحَ لكلّ ما يصلحُ تقديره من مذاهبهم من التثليث، فإنّ النصارى اضطربوا في حقيقة تثليث الإله كما سيأتي، فيقدر المبتدأ المحذوف على حسب ما يقتضيه المردود من أقوالهم في كيفية التثليث ممّا يصحّ الإخبار عنه بلفظ ﴿ ثلاثة ﴾ من الأسماء الدّالة على الإله، وهي عدّة أسماء.

ففي الآية الأخرى ﴿ لقد كفر الذين قالوا إنّ الله ثالث ثلاثة ﴾ [المائدة: 73].

وفي آية آخر هذه السورة ﴿ أأنت قلت للنّاس اتّخذوني وأمّي إلهين من دون الله ﴾ [المائدة: 116]، أي إلهين مع الله، كما سيأتي، فالمجموع ثلاثة: كلّ واحد منهم إله؛ ولكنّهم يقولون: أنّ مجموع الثلاثة إله واحد أو اتّحدت الثلاثة فصار إله واحد.

قال في "الكشّاف": (ثلاثة) خبر مبتدأ محذوف فإن صحّت الحكاية عنهم أنّهم يقولون: هو جوهر واحد وثلاثة أقانيم، فتقديره الله ثلاثة وإلاّ فتقديره الآلهة ثلاثة اهـ.

والتثليث أصل في عقيدة النصارى كلّهم ، ولكنّهم مختلفون في كيفيته .

.

ونشأ من اعتقاد قدماء الإلهيّين من نصارى اليونان أنّ الله تعالى (ثَالُوث) ، أي أنَّه جوهر واحد ، وهذا الجوهر مجموع ثلاثة أقانيم ، واحدها أُقْنُوم بضم الهمزة وسكون القاف .

قال في "القاموس" : هو كلمة رومية ، وفسّره القاموس بالأصل ، وفسّره التفتازاني في كتاب "المقاصد" بالصفة .

ويظهر أنَّه معرّب كلمة (قنوم بقاف معقد عجمي) وهو الاسم ، أي (الكلمة) .

وعبّروا عن مجموع الأقانيم الثلاثة بعبارة (آبَا ابنَا رُوحا قدُسا) وهذه الأقانيم يتفرّع بعضها عن بعض : فالأقنوم الأول أقنوم الذات أو الوجود القديم وهو الأب وهو أصل الموجودات .

والأقنوم الثاني أقنوم العلم ، وهو الابن ، وهو دونَ الأقنوم الأول ، ومنه كان تدبير جميع القوى العقلية .

والأقنوم الثالث أقنوم الروح القُدس ، وهو صفة الحياة ، وهي دون أقنوم العلم ومنها كان إيجاد عالم المحسوسات .

وقد أهملوا ذكر صفات تقتضيها الإلهية ، مثل القِدم والبقاء ، وتركوا صفة الكلام والقدرة والإرادة ، ثمّ أرادوا أن يتأوّلوا ما يقع في الإنجيل من صفات الله فسمّوا أقنوم الذات بالأب ، وأقنوم العلم بالابن ، وأقنوم الحياة بالروح القدس ، لأنّ الإنجيل أطلق اسم الأب على الله ،

وأطلق اسم الابن على المسيح رسوله ، وأطلق الروح القدس على ما به كُوّن المسيح في بطن مريم ، على أَنَّهم أرادوا أن ينبّهوا على أنّ أقنوم الوجود هو مفيض الأقنومين الآخرين فراموا أن يدلّوا على عدم تأخّر بعض الصّفات عن بعض فعبّروا بالأب والابن ، (كما عبّر الفلاسفة اليونان بالتولّد) .

(85/182)

وسمّوا أقنوم العلم بالكلمة لأنّ من عبارات الإنجيل إطلاق الكلمة على المسيح ، فأرادوا أنّ المسيح مظهر علم الله ، أي أَنَّه يعلم ما علمه الله ويبلّغه ، وهو معنى الرسالة إذ كان العلم يوم تدوين الأناجيل مكَلَّلاً بالألفاظ الاصطلاحية للحكمة الإلهية الروميّة ، فلمّا اشتبهت عليهم المعاني أخذوا بالظواهر فاعتقدوا أنّ الأرباب ثلاثة وهذا أصل النصرانيّة ، وقاربوا عقيدة الشرك .

ثمّ جرّهم الغُلوّ في تقديس المسيح فتوهّموا أنّ علم الله اتّحد بالمسيح ، فقالوا : إنّ المسيح صار ناسوته لاَهُوتاً ، باتّحاد أقنُوم العلم به ، فالمسيح جوهران وأقنوم واحد ، ثمّ نشأت فيهم عقيدة الحلول ، أي حلول الله في المسيح بعبارات متنوّعة ، ثمّ اعتقدوا اتّحاد الله بالمسيح ، فقالوا : الله هو المسيح .

هذا أصل التثليث عند النّصارى ، وعنه تفرّعت مذاهب ثلاثة أشار إلى جميعها قوله تعالى : ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ وقولُه ﴿ لقد كفر الّذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم ﴾ [المائدة : 72] وقولُه : ﴿ أأنت قلت للنّاس اتّخذوني وأمّي إلهين من دون الله ﴾ [المائدة : 116] وكانوا يقولون : في عيسى لاهوتيةٌ من جهة الأب ونَاسوتيّةٌ أي إنسانية من جهة الأمّ .

وظهر بالإسكندرية راهب اسمه (آريوس) قالو بالتوحيد وأنّ عيسى عبدُ الله مخلوق ، وكان في زمن (قسطنطينوس سلطان الرّون باني القسطنطينية) .

فلمّا تديّن قسطنطينوس المذكور بالنصرانية سنة 327 تبع مقالة (آريوس) ، ثمّ رأى مخالفةَ معظمِ الرهبان له فأراد أن يوحّد كلمتهم ، فجمع مجمعاً من علماء النصارى في أواخر القرن الرابع من التّاريخ المسيحي ، وكان في هذا المجمع نحو ألفي عالم من النصارى فوجدهم مختلفين اختلافاً كثيراً ووجد أكثر طائفة منهم على قول واحدٍ ثلاثَمائة وبضعةَ عشر عالماً فأخذ قولهم وجعله أصل المسيحيّة ونصَره ، وهذه الطائفة تلقّب (الْمَلْكَانِيّة) نسبة للمَلِك .

واتَّفق قولهم على أنّ كلمة الله اتَّحدت بجسد عيسى ، وتقمَّصت في ناسوته ، أي إنسانيته ، ومازجته امتزاج الخمر بالماء ، فصارت الكلمةُ ذاتاً في بطن مريم ، وصارت تلك الذات ابناً لله تعالى ، فالإلهُ مجموع ثلاثة أشياء :

الأوّل الأب ذُو الوجود ، والثاني الابن ذُو الكلمة ، أي العلم ، والثالث روح القدس .

ثمّ حدثت فيهم فرقة اليَعْقوبية وفرقة النَسْطُورِيَّة في مجامع أخرى انعقدت بين الرهبان .

فاليعقوبيّة ، ويسمّون الآن (أَرْثُوذُكْسْ) ، ظَهروا في أواسط القرن السادس المسيحي ، وهم أسبق من النسطورية ؛ قالوا : انقلبت الإلهية لَحْماً ودَماً ؛ فصار الإله هو المسيح فلأجل ذلك صدرت عن المسيح خوارق العادات من إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص فأشبه صُنْعه صنع الله تعالى ممّا يعجز عنه غير الله تعالى .

وكان نصارى الحبشة يعاقبه ، وسنتعرّض لذكرها عند قوله تعالى : ﴿ لقد كفر الّذين قالوا إنّ الله هو المسيح ابن مريم ﴾ في سورة المائدة (72) ، وعند قوله تعالى : ﴿ فاختلف الأحزاب من بينهم ﴾ [مريم : 37] .

والنَّسطوريّة قالت : اتَّحدت الكلمة بجسد المسيح بطريق الإشراق كما تشرق الشّمس من كوة مِن بلّور ، فالمسح إنسان ، وهو كلمة الله ، فلذلك هو إنسان إله ، أو هو له ذاتيان ذات إنسانيّة وأخرى إلهيّة ، وقد أطلق على الرئيس الديني لهذه النّحلة لقب (جاَثِليق) .

وكانت النحلة النسطورية غالبة على نصارى العرب .

وكان رهبان اليعاقبة ورهبان النسطوريين يتسابقون لبث كلّ فريقٍ نحلتَه بين قبائل العرب .

وكان الأكاسرة حُماة للنسطورية .

وقياصرةُ الرّوم حُمَاة لليعقوبية .

وقد شاعت النّصرانيّة بنحْلتيْها في بَكْر ، وتَغلب ، وربيعة ، ولخم ، وجُذام ، وتَنُوخ ، وكَلْب ، ونَجْران ، واليَمَن ، والبحرين .

وقد بَسَطْتُ هذا ليعلم حُسن الإيجاز في قوله تعالى : ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ وإتيانه على هذه المذاهب كلّها .

فللّه هذا الإعجاز العلمي .

(87/182)

والقول في نَصب (خيراً) من قوله : ﴿ انتهوا خيراً لكم ﴾ كالقول في قوله تعالى : ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ [النساء : 170] .

والقصر في قوله : ﴿ إنّما الله إله واحد ﴾ قصر موصوف على صفة ، لأنّ (إنّما) يليها المقصور ، وهو هنا قصر إضافي ، أي ليس الله بثلاثة .

وقوله : ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ إظهار لغلطهم في أفهامهم ، وفي إطلاقاتهم لفظَ

الأب والابن كيفما كان محملهما لأنّهما إمّا ضلالة وإمّا إيهامُها ، فكلمة (سبحانه) تفيد قوة التنزيه لله تعالى عن أن يكون له ولد ، والدلالةَ على غلط مثبتيهِ ، فإنّ الإلهية تنافي الكون أبا واتّخاذَ ابن ، لاستحالة الفناء ، والاحتياج ، والانفصال ، والمماثلة للمخلوقات عن الله تعالى .

والبنوّة تستلزم ثبوت هذه المستحيلات لأنّ النسل قانون كوني للموجودات لحكمة استبقاء النوع ، والناس يتطلّبونها لذلك ، وللإعانةِ على لوازم الحياة ، وفيها انفصال المولود عن أبيه ، وفيها أنّ الابن مماثلة لأبيه فأبوه مماثل له لا محالة .

و(سبحان) اسم مصدر سَبَّح ، وليس مصدراً ، لأنّه لم يسمع له فعل سالم .

وجزم ابن جني بأنّه علَم على التسبيح ، فهو من أعلام الأجناس ، وهو ممنوع من الصرف للعلمية والزيادة .

وتقدّم الكلام عليه عند قوله تعالى : ﴿ قالوا سبحانك لا علم لنا إلاّ ما علّمتنا ﴾ في سورة البقرة (32) .

وقوله : أنْ يكونَ له وَلَدَ ﴾ متعلّق بـ (سبحان) حرف الجرّ ، وهو حرف (عَن) محذوفاً .

وجملة ﴿ له ما في السموات وما في الأرض ﴾ تعليل لقوله : ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ لأنّ الذي له ما في السماوات وما في الأرض قد استغنى عن الولد ، ولأنّ من يُزْعَم أنّه ولدٌ له هو ممّا في السماوات والأرض كالملائكة أو المسيح ، فالكلّ عبيده وليس الابن بعبد .

وقوله : ﴿ وكفى بالله وكيلا ﴾ تذييل ، والوكيل الحافظ ، والمراد هنا حافظ ما في السماوات والأرض ، أي الموجودات كلّها .

وحُذف مفعول (كفى) للعموم ، أي كفى كلّ أحد ، أي فتوكّلوا عليه ، ولا تتوكّلوا على من تزعمونه ابناً له .

وتقدّم الكلام على هذا التركيب عند قوله تعالى : ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ في هذه السورة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(88/182)

ومن فوائد ابن كثير فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (171) ﴾

ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء ، وهذا كثير في النصارى ، فإنهم تجاوزوا حد

التصديق بعيسى ، حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها ، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه ، بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ، ممن زعم أنه على دينه ، فادَّعوْا فيهم العصمة واتبعوهم في كل ما قالوه ، سواء كان حقًا أو باطلا أو ضلالا أو رشادًا ، أو صحيحًا أو كذبًا ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة : 31] .

وقال الإمام أحمد : حدثنا هُشَيم قال : زعم الزُّهْرِي ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود ، عن ابن عباس ، عن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا تُطْرُوني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، فإنما أنا عبد الله ورسوله" .

ثم رواه هو وعلي بن المديني ، عن سفيان بن عُيَيْنة ، عن الزُّهري كذلك . وقال علي بن المديني : هذا حديث صحيح سنده وهكذا رواه البخاري ، عن الحُميدي ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، به . ولفظه : "فإنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله" (1) .

---

(1) المسند (1/23 ، 24) وصحيح البخاري برقم (3445) .

وقال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَة ، عن ثابت البُناني ، عن أنس بن مالك : أن رجلا قال : محمد يا سيدنا وابن سيدنا ، وخيرنا وابن خيرنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا أيها الناس ، عليكم بقولكم ، ولا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشيطانُ ، أنا محمدُ بنُ عبد الله ، عبد الله ورسوله ، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني اللَّهُ عز وجل" . تفرد به من هذا الوجه (1) .

وقوله : ﴿ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلا الْحَقَّ ﴾ أي : لا تفتروا عليه وتجعلوا له صاحبة وولدا – تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ، وتنزه وتقدس وتوحد في سؤدده وكبريائه وعظمته – فلا إله إلا هو ، ولا رب سواه ؛ ولهذا قال : ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ أي : إنما هو عبد من عباد الله وخَلق من خلقه ، قال له : كن فكان ، ورسول من رسله ، وكلمته ألقاها إلى مريم ، أي : خَلَقه بالكلمة التي أرسل بها جبريل ، عليه السلام ، إلى مريم ، فنفخ فيها من روحه بإذن ربه ، عز وجل ، فكان عيسى بإذن الله ، عز وجل ، وصارت تلك النفخة التي نفخها في جَيْب درعها ،

---

(1) المسند (153/3) وهو على شرط مسلم .

فنزلت حتى وَلَجت فرجها بمنزلة لقاح الأب الأم والجميع مخلوق لله، عز وجل؛ ولهذا قيل لعيسى: إنه كلمة الله وروح منه؛ لأنه لم يكن له أب تولد منه، وإنما هو ناشئ عن الكلمة التي قال له بها: كن، فكان. والروح التي أرسل بها جبريل، قال الله تعالى: ﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ ﴾ [المائدة: 75]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: 59].

وقال تعالى: ﴿ وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: 91] وقال تعالى: ﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا [فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ] ﴾ [التحريم: 12]. وقال تعالى إخبارا عن المسيح: ﴿ إِنْ هُوَ إِلا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ [وَجَعَلْنَاهُ مَثَلا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ] ﴾ [الزخرف: 59].

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ هو كقوله: ﴿ كُنْ ﴾ [آل عمران: 59] فكان وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: سمعت شاذّ بن يحيى يقول: في قول الله: ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ قال: ليس الكلمةُ صارت عيسى، ولكن بالكلمة صار عيسى.

وهذا أحسن مما ادعاه ابن جرير في قوله: ﴿ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ أي: أعلمها بها، كما زعمه في قوله: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: 45] أي: يعلمك بكلمة منه، ويجعل ذلك كما قال تعالى: ﴿ وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴾ [القصص: 86] بل الصحيح أنها الكلمة التي جاء بها جبريل إلى مريم، فنفخ فيها بإذن الله، فكان عيسى، عليه السلام.

وقال البخاري: حدثنا صَدَقَةُ بن الفضل، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي، حدثني عُمَيْر بن هانئ، حدثني جُنَادةُ بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروحٌ منه، والجنةَ حق، والنارَ حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل". قال الوليد: فحدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عُمير بن هانئ، عن جُنَادة زاد: "من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء".

وكذا رواه مسلم، عن داود بن رُشَيد، عن الوليد، عن ابن جابر، به (1) ومن وجه آخر، عن الأوزاعي، به (2).

فقوله في الآية والحديث: ﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ كقوله ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ ﴾

(1) صحيح البخاري برقم (3435) وصحيح مسلم برقم (28) .

(2) صحيح مسلم برقم (28) .

(92/182)

[الجاثية : 13] أي : مِنْ خَلْقه ومن عنده ، وليست "مِنْ" للتبعيض ، كما تقوله النصارى - عليهم لعائن الله المتتابعة - بل هي لابتداء الغاية ، كما في الآية الأخرى .

وقد قال مجاهد في قوله : ﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ أي : ورسول منه . وقال غيره . ومحبة منه . والأظهر الأول أنه مخلوق من روح مخلوقة ، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف ، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله ، في قوله : ﴿ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ ﴾ [هود : 64] . وفي قوله : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ ﴾ [الحج : 26] ، وكما ورد في الحديث الصحيح : "فأدخل على رَبِّي في داره" أضافها إليه إضافة تشريف لها ، وهذا كله من قبيل واحد ونَمط واحد .

وقوله : ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ أي : فصدقوا بأن الله واحد أحد ، لا صاحبة له ولا ولد ، واعلموا وتيقنوا بأن عيسى عبد الله ورسوله ؛ ولهذا قال : ﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ﴾ أي : لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

وهذه الآية والتي تأتي في سورة المائدة حيث يقول تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ [المائدة : 73] .

وكما قال في آخر السورة المذكورة : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي [وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ] ﴾ الآية [المائدة : 116] ، وقال في أولها : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ الآية [المائدة : 72] ، فالنصارى – عليهم لعنة الله – من جهلهم ليس لهم ضابط ، ولا لكفرهم حد ، بل أقوالهم وضلالهم منتشر ، فمنهم من يعتقده إلهًا ، ومنهم من يعتقده شريكا ، ومنهم من يعتقده ولدًا . وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة ، وأقوال غير مؤتلفة ، ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال : لو اجتمع عشرة من النصارى لافترقوا على أحد عشر قولا . ولقد ذكر بعض علمائهم المشاهير ، وهو سعيد بن بَطْرِيق – بَتْرَكُ الإسكندرية – في حدود سنة أربعمائة من الهجرة النبوية ، أنهم اجتمعوا المجمع الكبير الذي عقدوا فيه الأمانة الكبيرة التي لهم ، وإنما هي الخيانة الحقيرة الصغيرة ، وذلك في أيام قسطنطين باني المدينة المشهورة ، وأنهم اختلفوا عليه اختلافًا لا ينضبط ولا ينحصر ، فكانوا أزيد من ألفين أُسْقُفًا ، فكانوا

أحزابًا كثيرة ، كل خمسين منهم على مقالة ، وعشرون على مقالة ، ومائة على مقالة ، وسبعون على مقالة ، وأزيد من ذلك وأنقص . فلما رأى عصابة منهم قد زادوا على الثلاثمائة بثمانية عشر نفرًا ، وقد توافقوا على مقالة ، فأخذها الملك ونصرها وأيدها - وكان فيلسوفًا ذا هيئة - ومَحَقَ ما عداها من الأقوال ، وانتظم دَسْتُ أولئك الثلاثمائة والثمانية عشر ، وبنيت لهم الكنائس ، ووضعوا لهم كتبًا وقوانين ، وأحدثوا الأمانة التي يلقنونها الولدان

(94/182)

من الصغار - ليعتقدوها - ويُعَمّدونهم عليها ، وأتباع هؤلاء هم الملكية . ثم إنهم اجتمعوا مجمعا ثانيًا فحدث فيهم اليعقوبية ، ثم مجمعًا ثالثًا فحدث فيهم النسطورية . وكل هذه الفرق تثبت الأقانيم الثلاثة في المسيح ، ويختلفون في كيفية ذلك وفي اللاهوت والناسوت على زعمهم ! هل اتحدا ، أو ما اتحدا ، بل امتزجا أو حل فيه ؟ على ثلاث مقالات ، وكل منهم يكفر الفرقة الأخرى ، ونحن نكفر الثلاثة ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾ أي : يكن خيرا لكم ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أي : تعالى وتقدس عن ذلك علوا كبيرا ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلا ﴾

أي : الجميع ملكه وخلقه ، وجميع ما فيها عبيده ، وهم تحت تدبيره وتصريفه ، وهو وكيل على كل شيء ، فكيف يكون له منهم صاحبة أو ولد ؟ كما قال في الآية الأخرى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام : 101] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . [تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا . لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا] (2) ﴾ [مريم : 88 : 95] . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن كثير حـ 2 صـ 477 . 480 ﴾

(95/182)

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى :

قوله تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى الله إِلاَّ الحق ﴾ .

هذا الغلو الذي نهوا عنه هو وقول غير الحق هو قول بعضهم إن عيسى ابن الله ، وقول بعضهم هو الله ، وقول بعضهم هو إله مع الله سبحانه وتعالى عن ذلك كله علواً كبيراً كما بينه

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتْ النصارى المسيح ابن الله ﴾ [التوبة : 30] وقوله : ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ الذين قآلوا إِنَّ الله هُوَ المسيح ابن مَرْيَمَ ﴾ [المائدة : 17] وقوله : ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ الذين قالوا إِنَّ الله ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ ﴾ [المائدة : 73] وأشار هنا إلى إبطال هذه المفتريات بقوله : ﴿ إِنَّمَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ الله وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلى مَرْيَمَ ﴾ [النساء : 171] الآية ، وقوله : ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ المسيح أَن يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ ﴾ [النساء : 172] الآية ، وقوله : ﴿ مَّا المسيح ابن مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرسل وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلاَنِ الطعام ﴾ [المائدة : 75] . وقوله : ﴿ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ الله شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ المسيح ابن مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الأرض جَمِيعاً ﴾ [المائدة : 17] .

وقال بعض العلماء : يدخل في الغلو وغير الحق المنهي عنه في هذه الآية ما قالوا من البهتان على مريم أيضاً واعتمده القرطبي وعليه فيكون الغلو المنهي عنه شاملاً للتفريط والإفراط .

وقد قرر العلماء أن الحق واسطة بين التفريط والإفراط وهو معنى قول مطرف بن عبد الله : الحسنة بين سيئتين وبه تعلم أن من جانب التفريط والإفراط فقد اهتدى ولقد أجاد من قال :

ولا تغل في شيء من الأمر واقتصد . . . كلا طرفي قصد الأمور ذميم

وقد ثبت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ، وقولوا عبد الله ورسوله " .

(96/182)

قوله تعالى : ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ .

ليست لفظة من في هذه الآية للتبعيض ، كما يزعمه النصارى افتراء على الله ، ولكن من هنا لابتداء الغاية ، يعني أن مبدأ ذلك الروح الذي ولد به عيسى حياً من الله تعالى . لأنه هو الذي أحياه به ، ويدل على أن من هنا لابتداء الغاية .

قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية : 13] أي : كائناً مبدأ ذلك كله منه جلّ وعلا ويدل لما ذكرنا ما روي عن أبي بن كعب أنه قال : " خلق الله أرواح بني آدم لما أخذ عليهم الميثاق ، ثم ردها إلى صلب آدم ، وأمسك عنده روح عيسى عليه الصلاة والسلام . فلما أراد خلقه أرسل ذلك الروح إلى مريم ، فكان منه عيسى عليه السلام " وهذه الإضافة للتفضيل . لأن جميع الأرواح من خلقه جل وعلا كقوله : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ ﴾ [الحج : 26] . وقوله : ﴿ نَاقَةُ الله ﴾ [الأعراف : 73] الآية . وقيل قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة روحاً ويضاف إلى

الله ، فيقال هذا روح من الله أي : من خلقه ، وكان عيسى يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله ، فاستحق هذا الاسم ، وقيل سمي روحاً بسبب نفخة جبريل عليه السلام المذكورة في سورة الأنبياء والتحريم ، والعرب تسمي النفخ روحاً .

لأنه ريح تخرج من الروح ، ومنه قول ذي الرمة .

فقلت له : ارفعها إليك وأحيها . . . بروحك واقتته لها قيتة قدرا

وعلى هذا القول فقوله " وروح " معطوف على الضمير العائد إلى الله الذي هو فاعل ألقاها ، قاله القرطبي والله تعالى أعلم .

وقال بعض العلماء وروح منه : أي رحمة منه ، وكان عيسى رحمة من الله لمن اتبعه ، قيل ومنه وأيده بروح منه ، أي : برحمة منه ، حكاه القرطبي أيضاً ، وقيل روح منه أي : برهان منه وكان عيسى برهاناً وحجة على قومه والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . ا هـ

﴿أضواء البيان حـ 1 صـ ﴾

فصل

قال فى الأمثل:

أُسطورة التثليث الوهمية:

تتطرق هذه الآية والآية التي تليها إلى واحد من أهم انحرافات الطائفة المسيحية ، وهذا الإنحراف هو اعتقاد المسيحيين بالتثليث ، أي وجود آلهة ثلاثة ويأتي التطرق إلى هذا البحث في سياق البحوث القرآنية التي وردت في الآيات السابقة عن أهل الكتاب والكفار .

فهذه الآية تحذر في البداية أهل الكتاب من المغالاة والتطرف في دينهم ، وتدعوهم أن لا يقولوا على الله غير الحق ، حيث تقول: (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلاّ الحق . . .) .

لقد كانت قضية الغلو في حق القادة السابقين إحدى أخطر منابع الإنحراف في الأديان السماوية ، فالإنسان بما أنّه يميل إلى ذاته يندفع بهذا الميل إلى إظهار زعمائه وقادته بصورة أكبر ممّا هم عليه ، لكي يضفي على نفسه الأهمية والعظمة من خلال هؤلاء القادة ، وقد يدفع الإنسان التصور الواهي بأن الإيمان هو المبالغة والغلو في احترام وتعظيم القادة ـ إلى الوقوع في متاهات هذا النوع من الإنحراف الرهيب .

والغلو في أصله ينطوي على عيب كبير يفسد العنصر الأساسي للدين ـ الذي هو عبادة الله وتوحيده ـ ولهذا السبب فقد عامل الإسلام الغلاة أو المغالين بعنف وشدّة ، إذ عرفت كتب الفقه والعقائد هذه الفئة من الناس بأنّهم أشد كفراً من الآخرين .

بعد ذلك تشير الآية الكريمة إلى عدّة نقاط ، يعتبر كل واحد منها في حدّ ذاته دليلا على بطلان قضية التثليث ، وعدم صحة الُوهية المسيح(عليه السلام) ، وهذه النقاط هي:

(98/182)

---

1 .لقد حصرت الآية بنوة السيد المسيح(عليه السلام) بمريم(عليها السلام) (إنّما المسيح عيسى بن مريم) ، وإشارة البنوة .هذه الواردة في ستة عشر مكاناً من القرآن الكريم .إنّما تؤكّد أنّ المسيح(عليه السلام) هو إنسان كسائر الناس ، خلق في بطن اُمّه ، ومرّ بدور الجنين في ذلك الرحم ، وفتح عينيه على الدنيا حين ولد من بطن مريم(عليها السلام) كما يولد أفراد البشر من بطون اُمهاتهم ومرّ بفترة الرضاعة وتربى في حجر اُمّه ، ممّا يثبت بأنّه امتلك كل صفات البشر فكيف يمكن .وحالة المسيح(عليه السلام) هذه .أن يكون إلهاً أزلياً أبدياً ، وهو في وجوده محكوم بالظواهر والقوانين المادية الطبيعية ويتأثر بالتحولات الجارية في عالم الوجود ؟ !

وعبارة الحصر التي هي "إنّما" الواردة في الآية تحصر بنوة المسيح(عليه السلام) بمريم(عليها السلام) وتؤكّد على أنه وإنّ لم يكن له والد ، فليس معنى ذلك أن أباه هو الله ، بل هو فقط ابن مريم(عليها السلام) .

2. تؤكّد الآية الكريمة أنّ المسيح (عليه السلام) هو رسول الله ومبعوث إلى البشر من قبله سبحانه وتعالى، وإن هذه المنزلة - أي منزلة النّبوة - لا تتناسب ومقام الألوهية.

والجدير بالذكر هو أنّ معظم كلام المسيح (عليه السلام) الوارد قسم منه في الأناجيل المتداولة في الوقت الحاضر، إنّما يؤكّد نبوته وبعثته لهداية الناس، وليس فيه دلالة على ادعائه الألوهية والربوبية.

3. تبيّن الآية أن عيسى المسيح (عليه السلام) هو كلمة الله التي ألقاها إلى مريم (عليها السلام) حيث تقول: (وكلمته ألقاها إلى مريم).

وقد وردت عبارة: "كلمة" في وصف المسيح في عدد من الآيات القرآنية، وهذه إشارة إلى كون المسيح مخلوقاً بشرياً، إذ أن الكلمات مخلوقة من قبل الله، كما أنّ الموجودات في الكون من مخلوقاته عزّ وجلّ، فكما أن الكلمات تبيّن مكنونات أنفسنا - نحن البشر - وتدل على صفاتنا وأخلاقياتنا، فإنّ مخلوقات الكون تحكي صفات خالقها وجماله وتدل على جلاله وعظمته.

وعلى هذا الأساس فقد وردت عبارة "كلمة" في عدد من العبارات القرآنية، لتشمل جميع

مخلوقات الله ، كما في الآية (109) من سورة الكهف والآية (29) من سورة لقمان ، وبديهي أنّ الكلمات الإِلهية تتفاوت بعضها مع البعض في المنزلة والأهمية وعيسى (عليه السلام) يعتبر إِحدى كلمات الله البارزة الأهمية ، لكونه ولد من غير أب ، إِضافة إِلى كونه يتمتع بمقام الرسالة الإِلهية .

4 . تشير الآية إِلى أنّ عيسى المسيح (عليه السلام) هو روح مخلوقة من قبل الله ، حيث تقول (وروح منه) وهذه العبارة التي وردت في شأن خلق آدم . أو بعبارة أُخرى خلق البشر أجمعين . في القرآن الكريم ، إِنما تدل على عظمة تلك الروح التي خلقها الله تعالى وأودعها في أفراد البشر بصورة عامّة ، وفي المسيح (عليه السلام) وسائر الأنبياء بصورة خاصّة .

وعلى الرغم من أنّ البعض أساء الإِستفادة من هذه العبارة وفسّرها بأنّ المسيح (عليه السلام) هو جزء من الله سبحانه وتعالى ، مستنداً إِلى عبارة "منه" ولكن الواضح في مثل هذه الحالات أن كلمة "من" ليست للتبعيض ، بل تدل على مصدر ومنشأ وأصل وجود الشيء .

وهناك طرفة تاريخية تذكر أنّه كان لهارون الرشيد طبيب نصراني ، دخل يوماً في نقاش مع "علي بن الحسين الواقدي" وهو أحد المفكرين الإسلاميين في ذلك العصر ، فقال له هذا الطبيب: "توجد في كتابكم السماوي آية تبيّن أنّ المسيح(عليه السلام)هو جزء من الله . . . " وتلا هذا النصراني الآية موضوع البحث ، فرد عليه "الواقدي" مباشرة تالياً هذه الآية: (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه . . .)(1) ، وأضاف مبيّناً أنّ كلمة "من" لو كانت تفيد التبعيض ، لاقتضى ذلك أن تكون جميع موجودات السماء والأرض ـ بناء على هذه الآية ـ جزءاً من الله ، فلما سمع الطبيب النصراني كلام الواقدي أسلم في الحال ، وسر إسلامه هارون الرشيد فكافأ الواقدي بجائزة مناسبة .

إنّ ما يثير العجب ـ إضافة إلى ما ذكر ـ هو أنّ المسيحيين يرون ولادة المسيح من أُمّ دون أب دليلا على ألوهيته ، وهم ينسون في هذا المجال أن آدم(عليه السلام) كان قد ولد من غير أب ، ولا أُم ، ولم ير أحد هذه الخصيصة الموجودة في آدم دليلا على ربوبيته .

بعد ذلك تؤكّد الآية على ضرورة الإيمان بالله الواحد الأحد وبأنبيائه ، ونبذ عقيدة التثليث ، مبشرة المؤمنين بأنّهم إن نبذوا هذه العقيدة فسيكون ذلك خيراً لهم حيث قالت الآية: (فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم . . .) .

فكيف ـ إذن ـ يمكن أن يكون لله ولد ، وهو منزّه من نقص الحاجة إلى زوجة أو ولد ، كما هو منزّه من نقائص التجسيم وأعراضه ؟ تقول الآية: (سبحانه أن يكون له ولد . . .) والله هو مالك كل ما في السموات وما في الأرض والموجودات كلها مخلوقاته وهو خالقها جميعاً ، والمسيح (عليه السلام) ـ أيضاً ـ واحد من خلق الله ، فكيف يمكن الإدعاء بهذا الإستثناء فيه ؟ وهل يمكن المملوك والمخلوق أن يكون إبناً للمالك والخالق ؟ ! حيث تؤكد الآية: (له ما في السموات وما في الأرض . . .) والله هو المدبر والحافظ والرازق والراعي لمخلوقاته ، تقول الآية: (وكفى بالله وكيلا) .

والحقيقة هي أنّ الله الأزلي الأبدي الذي يرعى جميع الموجودات منذ الأزل إلى الأبد لا يحتاج مطلقاً إلى ولد ، فهل هو كسائر الناس لكي يحتاج إلى ولد يخلفه من بعد الموت ؟

عقيدة التثليث أكبر خرافة مسيحية:

ليس في الإنحرافات التي تورط بها العالم المسيحي أكبر من انحراف عقيدة التثليث ، لأنّ المسيحيين يعتقدون صراحة بالثالوث الإلهي ، وهم في نفس الوقت يصرحون بأن الله واحد ! أي أنّهم يرون الحقيقة في التثليث والتوحيد في أن واحد .

وقد خلقت هذه القضية ـ التي لها حدان متناقضان ـ مشكلة كبيرة للمفكرين والباحثين المسيحيين .

فلو كان المسيحيون مستعدين لقبول مسألة التوحيد بأنّها "مجازية" وقبول مسألة التثليث بأنّها مسألة حقيقية أو قبول العكس، لأمكن تبرير هذا الأمر، ولكنهم يرون الحقيقة في الجمع بين هذين المتناقضين، فيقولون أن الثلاثة واحد كما يقولون أن الواحد ثلاثة في نفس الوقت.

وما يلاحظ من ادعاء في الكتابات التبشيرية الأخيرة للمسيحيين، والتي توزع للناس الجهلاء، من أن التثليث شيء مجازي، إنّما هو كلام مشوب بالرياء ولا يتلاءم مطلقاً مع المصادر الأساسية للمسيحية، كما لا يتفق مع الآراء والمعتقدات الحقيقية للمفكرين المسيحيين.

(102/182)

ويواجه المسيحيون. هنا. قضية لا تتفق مع العقل فالمعادلة التي افترضوا فيها أن 1 = 3 لا يقبلها حتى الأطفال الذين هم في مرحلة الدراسة الإبتدائية. ولهذا السبب ادعوا أنّ هذه القضية لا تقاس بمقياس العقل، وطلبوا الإذعان بها عبر ما سمّوه بالرؤية التعبدية القلبية.

وكان هذا التناقض منشأ للتباعد الحاصل لديهم بين الدين والعقل، وسبباً لجر الدين إلى متاهات خطيرة، الأمر الذي اضطرهم إلى القول بأن الدين ليس له صلة بالعقل، أو ليس

فيه الطابع العقلاني ، وأنّه ذو طابع تعبدي محض .

وهذا هو أساس التناقض بين الدين والعلم في منطق المسيحية ، فالعلم يحكم بأنّ الثلاثة لا تساوي الواحد ، والمسيحية المعاصرة تصر على أنّهما متساويان !

ويجب الإِلتفات ـ هنا ـ إِلى عدّة نقاط حول هذا الإِعتقاد المسيحي:

1 ـ لم يشر أي من الأناجيل المتداولة في الوقت الحاضر إِلى مسألة التثليث لذلك يعتقد الباحثون المسيحيون أنّ مصدر التثليث في الأناجيل خفي وغير بارز ، وفي هذا المجال يقول الباحث الأمريكي المستر هاكس: "إِنّ قضية التثليث تعتبر في العهدين القديم والجديد خفية وغير واضحة ، (القاموس المقدس ، ص 345 ، طبعة بيروت) .

وذكر المؤرخون أنّ قضية التثليث قد برزت بعد القرن الثّالث الميلادي لدى المسيحيين وإن منشأ هذه البدعة كان الغلو من جانب ، واختلاط المسيحيين بالأقوام الأخرى من جانب آخر .

ويرى البعض احتمال أن يكون مصدر التثليث عند المسيحيين وارداً من عقيدة الثالوث الهندي ، أي عبادة الهنود للآلهة الثلاثة(1) .

2 ـ إنّ قضية التثليث القائلة بأن الثلاثة واحد تعتبر أمراً غير معقول أبداً ، ويرفضها العقل بالبداهة ، والشيء الذي نعرفه هو أن الدين لا يمكنه أن يكون منفصلا عن العقل والعلم ، فالعلم الحقيقي والدين الواقعي كلاهما متفقان ومتناسقان دائماً ـ ولا يمكن القول بأن الدين أمر تعبدي محض ـ لأننا لو أزحنا العقل جانباً عند قبول مبادىء الدين وأذعنا للعبادة العمياء الصماء ، فلا يبقى لدينا ما نميز به بين الأديان المختلفة .

وفي هذه الحالة ، أي دليل يوجب على الإنسان أن يعبد الله ولا يعبد الأصنام ؟ وأي دليل يدعو المسيحيين إلى التبشير لدينهم لا للأديان الأُخرى ؟

ومن هذا المنطلق فإن الخصائص التي يراها المسيحيون لدينهم ويصرّون على دعوة الناس للقبول بها ، هي بحدّ ذاتها دليل على أن الدين يجب أن يعرف بمنطق العقل ، وهذا يناقض دعواهم حول قضية التثليث التي يرون فيها إنفصال الدين عن العقل .

وليس هناك كلام يستطيع تحطيم الدين أشد وأقبح من أن يقال : إن الدين لا يمتلك طابعاً عقلانياً ومنطقياً ، وأنّه ذو طابع تعبدي محض !

3 ـ إنّ الأدلة العديدة التي يستشهد بها ـ في مجال إثبات التوحيد ، ووحدانية الذات الإلهية ـ ترفض كل أنواع التثنية أو التثليث ـ فالله سبحانه وتعالى هو وجود مطلق لا يحد بالجهات ، وهو أزلي أبدي لا حدود لعلمه ولقدرته ولقوته .

وبديهي أنّه لا يمكن تصور التثنية في اللامتناهي ، لأنّ فرض وجود لا متناهيين يجعل من

هذين الإِثنين متناهيين ومحدودين ، لأن وجود الأوّل يفتقر إِلى قدرة وقوة ووجود الثّاني كما أن وجود الثّاني يفتقر إِلى وجود وخصائص الأوّل ، وعلى هذا الأساس فإِن كلا الوجودين محدودان .

(104/182)

وبعبارة أُخرى: إِنّنا لو افترضنا وجود لا متناهيين من جميع الجهات ، فلابدّ حين يصل اللامتناهي الأوّل إِلى تخوم اللامتناهي الثّاني ينتهي إِلى هذا الحد كما أن اللامتناهي الثّاني حين يصل إِلى حد اللامتناهي الأوّل ينتهي هو أيضاً ، وعلى هذا الأساس فإِن كليهما يكونان محدودين ولا تنطبق صفة اللامتناهي على أي منهما ، بل هما متناهيان محدودان ، والنتيجة هي أن ذات الله ـ الذي هو وجود لا متناه ـ لا يمكن أن تقبل التعدد أبداً .

وهكذا فإِنّنا لو اعتقدنا بأن الذات الإِلهية تتكون من الأقانيم الثلاثة ، لا يستلزم أن يكون كل من هذه الأقانيم محدوداً ، ولا تصح فيه صفة اللامحدود واللامتناهي ، وكذلك فإِن أي مركب في تكوينه يكون محتاجاً إِلى أجزائه التي تكونه ، فوجود المركب يكون معلولا لوجود أجزائه .

وإِذا افترضنا التركيب في ذات الله لزم أن تكون هذه الذات محتاجة أو معلولة لعلّة سابقة في

حين إنّنا نعرف أنّ الله غير محتاج ، وهو العلّة الأُولى لعالم الوجود ، وعلّة العلل كلها منذ الأزل وإلى الأبد .

4 ـ بالإضافة إلى كل ما ذكر ، كيف يمكن للذات الإلهية أن تتجسد في هيكل إنساني لتصبح محتاجة إلى الجسم والمكان والغذاء واللباس وأمثالها ؟

إنّ فرض الحدود لله الأزلي الأبدي ، أو تجسيده في هيكل إنسان ووضعه جنيناً في رحم أُمّ ، يعتبر من أقبح التهم التي تلصق بذات الله المقدسة المنزهة عن كل النقائص ، كما أنّ افتراض وجود الابن لله ـ وهو يستلزم عوارض التجسيم المختلفة ـ إنما هو افتراض غير منطقي وبعيد عن العقل بعداً مطلقاً .

(105/182)

بدليل أنّ أي إنسان لم ينشأ في محيط مسيحي ولم يترب منذ طفولته على هذه التعليمات الوهمية الخاطئة عند ما يسمع هذه التعابير المنافية للفطرة الإنسانية والمخالفة لما يحكم به العقل البشري ، يشعر بالسخط والإشمئزاز ، وإذا كان المسيحيون أنفسهم لا يرون بأساً في كلمات مثل "الله الأب" و"الله الابن" فما ذلك إلاّ لأنّهم جبلوا على هذه التعاليم الخاطئة منذ نعومة أظفارهم .

5. لوحظ في السنين الأخيرة أنّ جماعة من المبشرين المسيحيين يلجؤون إلى أمثلة سفسطائية من أجل خداع الجهلاء من الناس في قبول قضية التثليث.

من هذه الأمثلة قولهم أن اجتماع التوحيد والتثليث معاً يمكن تشبيهه بقرص الشمس والنور والحرارة النابعتين من هذا القرص، حيث أنّها ثلاثة أشياء في شيء واحد.

أو تشبيههم ذلك بانعكاس صورة إنسان في ثلاث مرايا في آن واحد، فهذا الإنسان مع كونه واحداً إلاّ أنّه يظهر وكأنّه ثلاثة في المرايا الثلاث.

كما يشبهون التثليث بالمثلث الذي له ثلاث زوايا من الخارج، ويقولون بأنّ هذه الزوايا لو مدت من الدخل لوصلت كلها إلى نقطة واحدة؟!

لكننا بالتعمق قليلا في هذه الأمثلة يتبيّن لنا أن لا صلة لها بموضوع بحثنا الحاضر، فقرص الشمس شيء ونورها شيء آخر والنور الذي يتكون من الأشعة فوق الحمراء يختلف عن الحرارة التي تتكون من الأشعة دون الحمراء، وهذه الأشياء الثلاثة تختلف الواحدة منها عن الأُخرى من حيث النظرة العلمية، وهي ليست بمجموعها شيئاً واحداً من خلال هذه النظرة.

وإذا صح القول بأنّ هذه الأشياء الثلاثة شيء واحد، إنّما يكون ذلك من باب التسامح أو التعبير المجازي ليس إلاّ.

والأوضح من ذلك مثال الجسم والمرايا الثلاث ، فالصورة الموجودة في المرايا عن الجسم ليست إلاّ انعكاساً للنور ، وبديهي أنّ انعكاس النّور عن جسم

معين غير ذات الجسم ، وعلى هذا الأساس فليس هناك أي إتحاد حقيقي أو ذاتي بين الجسم وصورته المنعكسة في المرآة ، وهذه قضية يدركها حتى الدارس المبتدي لعلم الفيزياء .

أمّا في مثال المثلث فالأمر واضح كما في المثالين السابقين ، حيث أن زوايا المثلث المتعددة لا علاقة لها بالبداهة بالإمتداد الداخلي الحاصل للزوايا ، والذي يوصلها جميعاً إلى نقطة واحدة .

والذي يثير العجب ـ أكثر من ذلك ـ هو محاولة بعض المسيحيين المستشرقين مطابقة قضية "التوحيد في التثليث" مع نظرية "وحدة الوجود" التي يقول بها الصوفيون(1) والأمر الواضح من غير دليل ـ في هذا المجال ـ هو إنّما لو قبلنا بالنظرية الخاطئة والمنحرفة القائلة بوحدة الوجود ، لاقتضى ذلك منّا أن نذعن بأن كل موجودات العالم أو الكون هي جزء من ذات الله سبحانه وتعالى ، بل الإذعان بأنّها هي عين ذاته .

عند ذلك لا يبقى معنى للتثليث ، بل تصبح جميع الموجودات ـ صغيرها وكبيرها ـ جزءاً أو مظهراً لله سبحانه ، وعلى هذا الأساس فلا يمكن تطابق نظرية التثليث المسيحية بالنظرية الصوفية القائلة بوحدة الوجود بأي شكل من الأشكال ، علماً بأن النظرية الصوفية هذه قد دحضت وبان بطلانها .

6 ـ يقول بعض المسيحيين ـ أحياناً ـ إنّها حين يسمّون المسيح (عليه السلام) بـ "ابن الله" إنّما يفعلون ذلك كما يفعل المسلمون في تسمية سبط الرّسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الحسين بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) بـ "ثار الله وابن ثاره" أو كالتسمية التي وردت في بعض الروايات لعلي بن أبي طالب (عليه السلام) حيث سمي فيها بـ "يد الله" ، وهؤلاء المسيحيون يفسرون كلمة "ثار" بأنّها تعني الدم ، أي أنّ العبارة الواردة في الحسين الشهيد (عليه السلام)

تعني "دم الله وابن دمه" .

إنّ هذا الأمر هو عين الخطأ :

أوّلا: لأنّ العرب لم تطلق كلمة الثأر أبداً لتعني بها الدم، بل اعتبرت الثأر دائماً ثمناً للدم، ولذلك فإن معنى العبارة أن الله هو الذي يأخذ ثمن دم الحسين الشهيد، وأن هذا الأمر منوط به سبحانه وتعالى، أي أنّ الحسين(عليه السلام) لم يكن ملكاً أو تابعاً لعشيرة أو قبيلة معينة لتطالب بدمه، بل هو يخص العالم والبشرية جمعاء ويكون تابعاً لعالم الوجود وذات الله المقدسة، ولذلك فإن الله هو الذي يطالب ويأخذ ثمن دم هذا الشهيد. كما أن الحسين هو ابن علي بن أبي طالب(عليه السلام) الذي استشهد في سبيل الله، والله هو الذي يطالب ويأخذ ثمن دمه أيضاً.

وثانياً: حين يعبّر في بعض الأحيان عن بعض أولياء الله بعبارة "يد الله" فإن هذا التعبير ـ حتماً ـ من باب التشبيه والكناية والمجاز ليس إلاّ.

فهل يجيز أي مسيحي لنفسه أن يقال في عبارة "ابن الله" الواردة عندهم في حق المسيح(عليه السلام) أنّها ضرب من المجاز والكناية؟ بديهي أنّه لا يقبل ذلك، لأنّ المصادر المسيحية الأصلية اعتبرت صفة البنوة لله سبحانه منحصرة بالمسيح(عليه السلام) وحده وليس في غيره، واعتبروا تلك الصفة حقيقية لا مجازية، وما بادر إليه بعض المسيحيين من الإدعاء بأن هذه الصفة هي من باب الكناية أو المجاز، إنّما هو من أجل خداع البسطاء من الناس.

ولإيضاح هذا الأمر نحيل القاري إلى كتاب "القاموس المقدس" في مادة "الله" حيث يقول

هذا الكتاب بأنّ عبارة "ابن الله" هي واحدة من القاب منجي ومخلص وفادي المسيحيين ، وأن هذا اللقب لا يطلق على أي شخص آخر إلّا إذا وجدت قرائن تبيّن بأنّ المقصود هو ليس الابن الحقيقي لله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الأمثل حـ 2 صـ 545.555 ﴾

(108/182)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾

أي : بالإفراط في رفع شأن عيسى عليه السلام وادعاء ألوهيته ، فإنه تجاوزٌ فوق المنزلة التي أُوتِيَهَا ، وهي الرسالة ، واستفيد حرمة الغلو في الدين وهو مجاوزة الحد .

وفي الصحيح عن عُمَرَ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ - عن رسول الله صَلّى اللهُ عليْه وسلّم قال : < لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ > .

وقال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا حماد بن لمة ، عن ثابت البُناني ، عن أنس بن مالك أن رجلاً قال : يَا مُحَمَّدُ ! يَا سَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا ! وَخَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا ! .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : < أَيُّهَا النَّاسُ ! عَلَيْكُمْ بِتَقْوَاكُمْ [في المطبوع :

بِقَوْلِكُمْ] وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ > ، قال ابن كثير : تفرد به من هذا الوجه .

(109/182)

﴿ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾ أي : لا تصفوه بما يستحيل اتصافه به من الحلول والاتحاد واتخاذ الصاحبة والولد ، بل نزهوه عن جميع ذلك .

﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ صفة له مفيدة لبطلان ما وصفوه به من كونه ابناً لله تعالى .

﴿ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ خبر المبتدأ أعني المسيح ، أي : مقصود على مقام الرسالة لا يتخطاه .

﴿ وَكَلِمَتُهُ ﴾ أي : مكون بكلمته وأمره الذي هو (كن) من غير واسطة أب ولا نطفة .

﴿ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ أي : أوصلها إليها وحصلها فيها بنفخ جبريل عليه السلام .

﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ أي : بتخليقه وتكوينه كسائر الأرواح المخلوقة ، وإنما أضافه إلى نفسه على سبيل التشريف والتكريم كما يقال : بيت الله ، وناقة الله .

وقيل : الروح هو نفخ جبريل عليه السلام في جيب درع مريم ، فحملت بإذن الله ، سمى

النفخ روحاً لأنه ريح تخرج من الروح، وإنما أضافه إلى نفسه لأنه وجد بأمره تعالى وإذنه .

قال أبو السعود : (من) لابتداء الغاية مجازاً ، لا تبعيضية ، كما زعمت النصارى ، يحكى أن طبيباً نصرانياً للرشيد ، ناظرَ عليّ بن حسين الواقديّ المروزيّ ذات يوم ، فقال له : إن في كتابكم ما يدل على أن عيسى عليه السلام جزء منه تعالى ، وتلا هذه الآية ، فقرأ الواقدي : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية : 13] ، فقال : إذن يلزم أن يكون جميع تلك الأشياء جزءاً منه ، تعالى علواً كبيراً ، فانقطع النصراني واسلم ، وفرح الرشيد فرحاً شديداً ، ووصل الواقدي بصلة فاخرة .

وقيل : سمي روحاً ، لإحياءه الموتى بإذن الله ، وقيل : لإحيائه القلوب ، كما سمي به القرآن لذلك ، في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ [الشورى : 52] .

وقيل : أريد بالروح الوحي الذي أوحي إلى مريم بالبشارة .

وقيل : جرت العادة بأنهم إذا أرادوا وصف شيء بغاية الطهارة والنظافة ، قالوا : إنه روح ، فلما كان عيسى عليه السلام متكوناً من النفخ ، لا من النطفة ، وصف بالروح ، وتقديم كونه عليه السلام رسول الله في الذكر ، مع تأخره عن كونه كلمته تعالى وروحاً منه ، في

الوجود – لتحقيق الحق من أول الأمر بما هو نص فيه غير محتمل للتأويل، وتعيين مآل ما يحتمله، وسدّ باب التأويل الزائغ. انتهى.

﴿ فَآمِنُواْ بِاللّهِ ﴾ وخصوه بالألوهية: ﴿ وَرُسُلِهِ ﴾ أي: جميعهم وصفوهم بالرسالة ولا تخرجوا بعضهم عن سلكهم بوصفه بالألوهية.

﴿ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ ﴾ أي: الآلهة ثلاثة: الله، والمسيح، ومريم، كما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿ أَأَنتَ قُلتَ لِلنّاسِ اتّخِذُونِي وَأُمّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللّهِ ﴾ [المائدة: 116].

وقد ذكر السيد عبد الله الهندي في مناظرته مع قسيس الهند حكاية عن مناظره؛ أنه حكى أن فرقة من النصارى تسمى (كولى ري دينس) كانت تقول: الآلهة ثلاثة: الأب والابن ومريم، قال: ولعل هذا الأمر كان مكتوباً في نسخهم، لأن القرآن كذبهم. انتهى.

أو التقدير: ولا تقولوا: الله ثلاثة، أي: ثلاثة أقانيم، وفي تعاليمهم المدرسية المطبوعة الآن ما نصه: أخص أسرار المسيحية سر الثالوث، وهو إله واحد في ثلاثة أقانيم: الأب والابن وروح القدس.

والأب هو الله ، والابن هو الله ، وروح القدس هو الله ، وليسوا ثلاثة آلهة ، بل إله واحد موجود في ثلاثة أقانيم متساوين في الجوهر ومتميزين فيما بينهم بالأقنومية ، وذلك لأن لهم جوهراً واحداً ولاهوتاً واحداً ، وذاتاً واحدةً ، وليس أحد هذه الأقانيم الثلاثة أعظم أو أقدم أو أقدر من الآخرين ، لكون الثلاثة متساوية في العظمة والأزلية والقدرة وفي كل شيء ، ما عدا الأقنومية ، ولا نقدر أن نفهم جيداً هذه الحقائق لأنها أسرار فائقة العقل والإدراك البشري . انتهى كلامهم في تعليمهم المدرسيّ المطبوع في بيروت سنة (1876) مسيحية .

فانظر إلى هذا التناقض والتمويه ، يعترفون بأن الثلاثة آلهة ، ثم يناقضون قولهم وينكرون ذلك .

ونقل العلامة الشيخ رحمة الله الهندي في كتابه " إظهار الحق " عن صاحب " ميزان الحق " النصراني أنه قال : نحن لا نقول : إن الله ثلاثة أشخاص أو شخص واحد ، بل نقول بثلاثة أقانيم في الوحدة ، وبين الأقانيم الثلاثة وثلاثة أشخاص بُعد السماء والأرض . انتهى .

قال رحمة الله : وهذه مغالطة صرفة ، لأن الموجود لا يمكن أن يوجد بدون التشخص ، فإذا فرض أن الأقانيم موجودون وممتازون بالامتياز الحقيقي ، كما صرح هو بنفسه في كتبه ، فالقول بوجود الأقانيم الثلاثة هو بعينه القول بوجود الأشخاص الثلاثة ، على أنه وقع في الصحيفة التاسعة والعشرين من كتاب الصلاة ، الرائج في كنيسة انكلترة ، المطبوع سنة (

1818) ما ترجمته : أيها الثلاثة المقدسون والمباركون والعالون منزلةً ، الذين هم واحد

.

يعني ثلاثة أشخاص وإلهاً واحداً ، فوقع فيه ثلاثة أشخاص صريحاً ، وكذلك مملوءة بعبارات مصرحة بأن عيسى ابن الله ، وأنه الله ، وأن مريم أم لله وزوجه الله ، ويسجدون لها ولصورتها السجود المحرَّم في كتبهم لغير الله ، كما يسجدون لله ، نسأله سبحانه وتعالى الحفظ ، ونعوذ به من الخذلان وتسويلات الشيطان .

(112/182)

ولقد شفى الغليل الأستاذ الجليل الشيخ رحمة الله في " إظهار الحق " فساق ، في الباب الرابع منه ، إبطال التثليث بالبراهين الدامغة والحجج البالغة ، كما رد عليهم من المسلمين وممن أسلم منهم عدد وافر يفوت الحصر ، وقد انتشر ، ولله الحمد ، في ذلك مؤلفات نافعة ، بل رد عليهم فرق كثيرة منهم .

فقد جاء في كتاب " الرأي الصواب وفصل الخطاب " للقس جبارة ما صورته : إن المسيحيين الموحدين الذين ظهروا منذ (80) سنة في أميركا ولهم الآن ثلاثمائة كنيسة والدرجة الأولى في المعارف والمدارس والاجتماعات الأدبية ، وكذلك لهم في انكلترا

ثلاثمائة كنيسة وتآليف عديدة معتبرة ، ويعتبرون القرآن كما يعتبرون الإنجيل والتوراة كتباً إلهية – لا يؤمنون بتثليث الآلهة ، أي : أنهم لا يعتقدون بكون السيد المسيح أو الروح القدس هو إله حقيقي ، كالله الواجب الوجود ، بل يعتقدون أن الله وحده هو الإله الحق . انتهى .

وفيه أيضاً ما لفظه : كل الكتب المنزلة تعلم بالوحدانية وتنفي تثليث الآلهة ، أو كون الله ثلاثة ، وتعلن صريحاً بأوضح العبارة ؛ أن الله واحد أحد ، وأنه لا إله حقاً سواه . انتهى .

وفي كتاب "سوسنة سليمان" ذكر فرق منهم متعددة صارت إلى إنكار ألوهية المسيح والروح القدس ، وهذا الكتاب ساق من فرقهم العتيقة والحديثة واختلافهم ما يقضي بالعجب ، مما يؤيد ما قاله الحافظ ابن كثير ، من أن لهم آراء مختلفة وأقوالاً غير مؤتلفة ، ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال : لو اجتمع عشرة من النصارى لافترقوا عن أحد عشر قولاً . انتهى .

قال شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية في "الرسالة القبرصية" : فتفرق النصارى في التثليث والاتحاد تفرقاً وتشتتوا تشتيتاً لا يقر به عاقل ، ولم يجيء نقل ، إلا كلمات

متشابهات في الإنجيل وما قبله من الكتب ، قد بينتها كلمات محكمات في الإنجيل وما قبل ، كلها تنطلق بعبودية المسيح وعبادته لله وحده ، ودعائه وتضرعه ، ولما كان أصل الدين هو الإيمان بالله ورسله ، كان أمر الدين توحيد الله والإقرار برسله ، فأرباب التثليث في الوحدانية ، والاتحاد في الرسالة ، قد دخل في أصل دينهم من الفساد ما هو بيّن بفطرة الله التي فطر الناس عليها ، وبكتب الله التي أنزلها . انتهى .

وقد اجتمع لديّ ، بحمده تعالى ، حين كتابة هذه السطور عشرون مؤلفاً في الرد عليهم ، وكلها ، ولله الحمد ، مطبوعة منتشرة ، فلا حاجة للإطالة بالنقل عنها ، لسهولة الوقوف عليها .

قال الماردوي في "أعلام النبوة" : فأما النصارى فقد كانوا ، قبل أن تنصر قسطنطين الملك ، على دين صحيح في توحيد الله تعالى ونبوة عيسى عليه السلام ، ثم اختلفوا في عيسى بعد تنصر قسطنطين ، وهو أول من تنصر من ملوك الروم ، أي : لأن الروم كانت صابئة ، ثم قهرهم على التنصر قسطنطين لما ملكهم .

فقال أوائل النسطورية : إن عيسى هو الله .

وقال أوائل اليعاقبة : إنه ابن الله .

وقال أوائل الملكانية : إن الآلهة ثلاثة : أحدهم عيسى .

ثم عدل أواخرهم عن التصريح بهذا القول المستنكر ، حين استنكرته النفوس ، ودفعته

العقول ، فقالوا : إن الله تعالى جوهر واحد ، هو ثلاثة أقانيم : أقنوم الأب ، وأقنوم الابن ، وأقنوم روح القدس ، وأنها واحدة في الجوهرية ، وأن أقنوم الأب هو الذات ، وأقنوم الابن هو الكلمة ، وأقنوم روح القدس هو الحياة ، واختلفوا في الأقانيم ، فقال بعضهم : هي خواص ، وقال بعضهم : هي أشخاص ، وقال بعضهم : هي صفات ، وقالوا : إن الكلمة اتحدت بعيسى ، واختلفوا في الاتحاد .

(114/182)

ثم قال : وليس لهذه المذاهب شبهة تقبلها العقول ، وفسادها ظاهر في المعقول .

وقوله تعالى : ﴿ انتَهُوا ﴾ أي : عن التثليث : ﴿ خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ أي : انتهاء خيراً ، أو اقصدوا خيراً من التثليث وهو التوحيد .

﴿ إِنَّمَا اللّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ أي : بالذات ، لا تعدد فيه بوجه ما .

وبقوله : ﴿ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ تنزيه لمقامه جل شأنه ، عما زعموه من نبوة عيسى ، حيث قالوا : إنه الله وابن الله ، والذي أوقعهم في هذه المهلكة الوخيمة ، والورطة الجسيمة ، ما ورد موهماً من ألفاظ الإنجيل كالأب والابن ، فلم يحملوها على ما أريد منها ، وحملوها على ظاهرها ، فضلُّوا وأضلُّوا .

وفي " منية الأذكياء " ما نصه : وأما ما ورد في الإنجيل الموجود الآن ، من إطلاق ابن الله على عيسى عليه السلام ، فهو – إن لم يكن مما حرف ، يكون مجازاً ، بمعنى ابن المحبة ، كما يقال : فلان من أبناء الدنيا ، ونظير ذلك قول عيسى عليه السلام لليهود ، حين ادعوا أن لهم أباً واحداً هو الله : (لو كان الله أباكم لكنتم تحبونني) ، ثم قال لهم ، (أنتم من أب هو إبليس ، وشهوات أبيكم تريدون أن تعلموا) ادعت اليهود أن الله تعالى أبوهم ، أي : أنهم مطيعون له إطاعة الابن للأب ، فكذبهم عيسى عليه السلام وجعلهم أبناء الشيطان ، أي : أنهم مطيعون له ، ولا يخفي أن الابن والأب هنا مجازان .

وقد كثر إطلاق اسم الأب على الله تعالى ، واسم الابن على العبد الصالح ، ي الكتب السالفة ، فهو إما من الخبط في الترجمة ، وإما مؤول بما ذكرنا ، فلا تغفل ، لكن قد منع من هذا الإطلاق في الملة المحمدية بالكلية ، تحرزاً من الإيهام والوقوع في شرك الأوهام ، وهذا هو الطريق الرشد .

وقوله تعالى : ﴿ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَات وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ تعالى للتنزهه مما نسب إليه ، بمعنى أن كل ما فيهما خلقه وملكه ، فكيف يكون بعض ملكه جزءاً منه ؟ إذ البنوة والملك لا يجتمعان .

﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴾ أي: إليه يكل كل الخلق أمورهم، وهو غنيّ عنهم، فأَنَّى يتصور في حقه اتخاذ الولد، الذي هو شأن العجزة المحتاجين في تدبير أمورهم إلى من يخلفهم ويقوم مقامهم. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 476. 480 ﴾

(116/182)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيتين:

﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾

نَادَى اللهُ - تَعَالَى - بِهَذِهِ الْآيَةِ جَمِيعَ النَّاسِ فِي سِيَاقِ خِطَابِ أَهْلِ الْكِتَابِ; لِأَنَّ الْحُجَّةَ إِذَا قَامَتْ عَلَيْهِمْ بِشَهَادَةِ اللهِ - تَعَالَى - بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَجَبَ عَلَيْهِمُ الْإِيمَانُ بِهِ، فَبِالْأَوْلَى تَقُومُ عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَيْسَ لَهُمْ كِتَابٌ كَكِتَابِهِمْ، وَذَكَرَ الرَّسُولَ هُنَا مُعَرَّفًا; لِأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بُشِّرُوا بِهِ، وَكَانُوا يَنْتَظِرُونَ بِعْثَتَهُ، بِعُنْوَانِ أَنَّهُ الرَّسُولُ الْكَامِلُ، الَّذِي هُوَ الْمُتَمِّمُ الْخَاتَمُ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَنْتَظِرُونَ مِنَ اللهِ مَسِيحًا وَنَبِيًّا بَشَّرَ بِهِمَا أَنْبِيَاؤُهُمْ، مَا جَاءَ فِي أَوَائِلِ الْفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنْ إِنْجِيلِ يُوحَنَّا، وَهُوَ أَنَّهُمْ أَرْسَلُوا بَعْضَ الْكَهَنَةِ وَاللَّاوِيِّينَ إِلَى يُوحَنَّا (يَحْيَى عَلَيْهِ السَّلَامُ) لِيَسْأَلُوهُ مَنْ هُوَ. وَكَانَتْ قَدْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ

عَلَامَاتُ النُّبُوَّةِ فَسَأَلُوهُ أَأَنْتَ الْمَسِيحُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالُوا : أَأَنْتَ النَّبِيُّ ؟ قَالَ : لَا . وَالشَّاهِدُ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا لَهُ النَّبِيَّ بِلَامِ الْعَهْدِ ، فَلَا شَكَّ أَنَّ يَهُودَ الْعَرَبِ وَنَصَارَاهُمْ لَمَّا سَمِعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي زَمَنِ التَّنْزِيلِ تَذْكُرُ مَجِيءَ الرَّسُولِ الْمُعَرَّفِ بِصِيغَةِ التَّحْقِيقِ ، قَدْ

(117/182)

فَهِمُوا أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الرَّسُولُ الَّذِي بَشَّرَهُمْ بِهِ مُوسَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي التَّوْرَاةِ (وَهُوَ فِي سِفْرِ تَثْنِيَةِ الِاشْتِرَاعِ) وَعِيسَى فِي الْإِنْجِيلِ (وَسَيَأْتِي شَاهِدٌ مِنْهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ التَّالِيَةِ لِهَذِهِ) وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ هَذِهِ الْبِشَارَاتِ يَفْهَمْ مِنَ التَّعْرِيفِ مَعْنًى آخَرَ هُوَ صَحِيحٌ وَمُرَادٌ ، وَهُوَ أَنَّ التَّعْرِيفَ لِإِفَادَةِ أَنَّ هَذَا الرَّسُولَ هُوَ الْفَرْدُ الْكَامِلُ فِي الرُّسُلِ لِظُهُورِ نُبُوَّتِهِ ، وَنُصُوعِ حُجَّتِهِ ، وَعُمُومِ بَعْثَتِهِ ، وَخَتْمِ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ بِهِ ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ جَاءَ النَّاسَ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّهِمْ : أَنَّهُ جَاءَهُمْ بِالْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ أَبْلَغُ بَيَانٍ لِلْحَقِّ ، وَأَظْهَرُ الْآيَاتِ الْمُؤَيِّدَةِ لَهُ ، وَاخْتِيَارُ لَفْظِ الرَّبِّ هُنَا لِلْإِشْعَارِ بِأَنَّ هَذَا الْحَقَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ يُقْصَدُ بِهِ تَرْبِيَةُ الْمُؤْمِنِينَ وَتَكْمِيلُ فِطْرَتِهِمْ ، وَتَزْكِيَةُ نُفُوسِهِمْ ; وَلِهَذَا قَالَ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ أَيْ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَآمِنُوا ، فَإِنْ تُؤْمِنُوا يَكُنِ الْإِيمَانُ خَيْرًا لَكُمْ ; لِأَنَّهُ يُزَكِّيكُمْ وَيُطَهِّرُكُمْ مِنَ الْأَدْنَاسِ الْحِسِّيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ ، وَيُؤَهِّلُكُمْ لِلسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ ، هَذَا هُوَ التَّقْدِيرُ

الْمُتَبَادِرُ عِنْدِي وَعَلَيْهِ الْكِسَائِيُّ ، وَأَمَّا الْخَلِيلُ وَتِلْمِيذُهُ سِيبَوَيْهِ فَيُقَدِّرَانِ : وَاقْصِدُوا بِالْإِيمَانِ خَيْرًا لَكُمْ ، أَيْ مِمَّا أَنْتُمْ عَلَيْهِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : فَآمِنُوا إِيمَانًا خَيْرًا لَكُمْ ، وَيَدُلُّ

(118/182)

عَلَى مَا اخْتَرْنَاهُ قَوْلُهُ فِي مُقَابِلِهِ : وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَيْ إِنْ تُؤْمِنُوا يَكُنِ الْإِيمَانُ خَيْرًا لَكُمْ ، وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنْ إِيمَانِكُمْ ، وَقَادِرٌ عَلَى جَزَائِكُمْ بِمَا يَقْتَضِيهِ كُفْرُكُمْ وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءِ عَمَلِكُمْ ; لِأَنَّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ خَلْقًا وَعَبِيدًا ، وَكُلٌّ يَعْبُدُهُ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، أَمَّا عِبَادَةُ الْكُرْهِ وَعَدَمِ الِاخْتِيَارِ فَبِالْخُضُوعِ لِلسُّنَنِ وَالْأَقْدَارِ ، وَهِيَ عَامَّةٌ فِي جَمِيعِ الْخَلْقِ حَتَّى مَا لَيْسَ لَهُ إِدْرَاكٌ وَلَا عَقْلٌ ، وَأَمَّا عِبَادَةُ الِاخْتِيَارِ ، فَخَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ الْأَخْيَارِ ، وَالْمَلَائِكَةِ الْأَبْرَارِ ، وَأَمْثَالِهِمْ مِنْ جُنُودِ اللهِ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا أَيْ وَكَانَ شَأْنُهُ الْعِلْمَ الْمُحِيطَ وَالْحِكْمَةَ الْكَامِلَةَ كَمَا يَظْهَرُ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ وَسُنَنِهِ ، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِكُمْ فِي إِيمَانِكُمْ وَكُفْرِكُمْ ، وَلَا يَعْدُو حِكْمَتَهُ أَمْرُ جَزَائِكُمْ ، وَحَاشَا عِلْمَهُ وَحِكْمَتَهُ أَنْ يَخْلُقَكُمْ عَبَثًا ، وَأَنْ يَتْرُكَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ سُدًى ، كَلَّا إِنَّهُ يَجْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى ، فَطُوبَى لِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى

النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ، وَوَيْلٌ لِمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا .

يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ

هَذِهِ الْآيَاتُ نَزَلَتْ فِي مُحَاجَّةِ النَّصَارَى خَاصَّةً بَعْدَ مُحَاجَّةِ الْيَهُودِ وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ ، وَقَدْ غَلَتِ الْيَهُودُ فِي تَحْقِيرِ عِيسَى وَإِهَانَتِهِ وَالْكُفْرِ بِهِ ، فَفَرَّطُوا كُلَّ التَّفْرِيطِ ، فَغَلَتِ النَّصَارَى فِي تَعْظِيمِهِ وَتَقْدِيسِهِ فَأَفْرَطُوا كُلَّ الْإِفْرَاطِ ، فَلَمَّا دَحَضَ - تَعَالَى - شُبُهَاتِ أُولَئِكَ قَفَّى بِدَحْضِ شُبُهَاتِ هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ : يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ فَتَتَجَاوَزُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّهَا اللهُ لَكُمْ ، فَإِنَّ الزِّيَادَةَ فِي الدِّينِ كَالنَّقْصِ مِنْهُ ، كِلَاهُمَا مُخْرِجٌ لَهُ عَنْ وَضْعِهِ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ أَيِ الثَّابِتَ الْمُتَحَقِّقَ فِي نَفْسِهِ ، إِمَّا بِنَصٍّ دِينِيٍّ مُتَوَاتِرٍ ، وَإِمَّا بِبُرْهَانٍ عَقْلِيٍّ قَاطِعٍ ، وَلَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَزَاعِمِكُمْ فِي الْمَسِيحِ شَيْءٌ مِنْهُمَا إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ إِلَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ أَمَرَهُمْ بِأَنْ يَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ يَرْجِعُوا عَنِ الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ، وَعَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَعِبَادَةِ الْمَالِ ، وَإِيثَارِ شَهَوَاتِ الْأَرْضِ عَلَى مَلَكُوتِ

السَّمَاءِ ، وزَهَّدَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وحَثَّهُمْ عَلَى التَّقْوى ، وبَشَّرَهُمْ بِالنَّبِيِّ الْخَاتَمِ الَّذِي يُبَيِّنُ لَهُمْ كُلَّ شَيْءٍ ، ويُقِيمُهُمْ عَلَى صِرَاطِ الاعْتِدَالِ ، ويَهْدِيهِمْ إِلَى الْجَمْعِ بَيْنَ حُقُوقِ الْأَرْوَاحِ وحُقُوقِ الْأَجْسَادِ وكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ أَيْ وهُوَ تَحْقِيقُ كَلِمَتِهِ الَّتِي أَلْقَاهَا إِلَى أُمِّهِ مَرْيَمَ ومِصْدَاقُهَا ، والْمُرَادُ : كَلِمَةُ التَّكْوِينِ أَوِ الْبِشَارَةُ ، فَإِنَّهُ لَمَّا أَرْسَلَ إِلَيْهَا الرُّوحَ الْأَمِينَ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بَشَّرَهَا بِأَنَّهُ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَهَبَ لَهَا غُلَامًا زَكِيًّا ، فَاسْتَنْكَرَتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا وَلَدٌ وهِيَ عَذْرَاءُ لَمْ تَتَزَوَّجْ ، فَقَالَ لَهَا : كَذَلِكِ اللهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (3 : 47) فَكَلِمَةُ (كُنْ) هِيَ الْكَلِمَةُ الدَّالَّةُ عَلَى التَّكْوِينِ بِمَحْضِ قُدْرَةِ اللهِ - تَعَالَى - عِنْدَ إِرَادَتِهِ خَلْقَ الشَّيْءِ وإِيجَادَهُ ، وقَدْ خَلَقَ الْمَسِيحَ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ ، وفِي تَفْسِيرِهَا وُجُوهٌ أُخْرَى سَبَقَتْ فِي الْجُزْءِ الثَّالِثِ مِنَ التَّفْسِيرِ (ص 250 مِنْ هَذِهِ الطَّبْعَةِ) والْإِلْقَاءُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَعَانِي والْكَلَامِ كَمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْمَتَاعِ ، قَالَ تَعَالَى : فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ وأَلْقَوْا إِلَى اللهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ (16 : 86 ، 87) ومَعْنَاهُ الطَّرْحُ والنَّبْذُ ، فَلَمَّا عَبَّرَ اللهُ عَنِ التَّكْوِينِ أَوِ الْبِشَارَةِ بِالْكَلِمَةِ حَسُنَ التَّعْبِيرُ بِقَوْلِهِ : وكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ أَيْ أَوْصَلَهَا إِلَيْهَا

وَبَلَّغَهَا إِيَّاهَا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ: وَرُوحٌ مِنْهُ فَفِيهِ وَجْهَانِ (أَحَدُهُمَا): أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ مُؤَيَّدٌ بِرُوحٍ مِنْهُ تَعَالَى، وَيُوضِّحُهُ قَوْلُهُ فِيهِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ (2 : 253) وَقَالَ فِي صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَا يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانَ مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ (58 : 22) .

(وَثَانِيهِمَا): أَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّهُ خُلِقَ بِنَفْخٍ مِنْ رُوحِ اللهِ، وَهُوَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيُوضِّحُهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي أُمِّهِ: وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا (21 : 91) وَقَالَ - تَعَالَى - فِيهَا: فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا (19 : 17) كَمَا قَالَ فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ بَعْدَ ذِكْرِ بَدْئِهِ مِنْ طِينٍ: ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ (32 : 8، 9) وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالرُّوحِ هُنَا النَّفْخُ أَيْ نَفْخُ الْمَلَكِ بِأَمْرِ اللهِ فِي مَرْيَمَ، فَإِنَّهُ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى النَّفْخِ وَالنَّفَسِ

الَّذِي يُنْفَخُ، كَمَا قَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي إِضْرَامِ النَّارِ:

فَقُلْتُ لَهُ ارْفَعْهَا إِلَيْكَ وَأَحْيِهَا ... بِرُوحِكَ وَاجْعَلْهَا لَهَا قِيتَةً قَدْرًا

وَالرُّوحُ الَّذِي يَحْيَا بِهِ الْإِنْسَانُ مَأْخُوذٌ مِنِ اسْمِ الرِّيحِ (وَأَصْلُ الرِّيحِ رِوْحٌ بِالْكَسْرِ ، فَقُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِتُنَاسِبَ الْكَسْرَةَ ، وَجَمْعُهُ أَرْوَاحٌ ، وَأَصْلُ هَذَا رِوَاحٌ بِالْكَسْرِ) كَمَا أَنَّ اسْمَ النَّفْسِ بِسُكُونِ الْفَاءِ مِنَ النَّفَسِ بِفَتْحِهَا .

وَيَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَرُوحٌ مِنْهُ الْأَمْرَانِ مَعًا ; أَيْ أَنَّهُ خُلِقَ بِنَفْخِ الْمَلَكِ الْمُعَبَّرِ عَنْهُ بِالرُّوحِ وَبِرُوحِ الْقُدُسِ ، فِي أُمِّهِ نَفْخًا كَانَ كَالتَّلْقِيحِ الَّذِي يَحْصُلُ بِاقْتِرَانِ الزَّوْجِيَّةِ ، وَكَانَ

مُؤَيَّدًا بِهَذَا الرُّوحِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ ; وَلِذَلِكَ غَلَبَتْ عَلَيْهِ الرُّوحَانِيَّةُ ، وَظَهَرَتْ آيَاتُ اللَّهِ فِيهِ زَمَنَ الطُّفُولِيَّةِ وَزَمَنَ الرُّجُولِيَّةِ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا (5 : 110) فَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ أُطْلِقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ رُوحٌ كَأَنَّهُ هُوَ عَيْنُ ذَلِكَ الْمَلَكِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ سَبَبَ وِلَادَتِهِ وَأَيَّدَهُ بِهِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ ، كَمَا يُقَالُ : " رَجُلٌ عَدْلٌ " عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ وَالْمُرَادُ : ذُو عَدْلٍ ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : إِنَّ

الْمُرَادَ بِالرُّوحِ هُنَا : الرَّحْمَةُ ، كَقَوْلِهِ - تَعَالَى - فِي الْمُؤْمِنِينَ : وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ (58 : 22) وَيُقَوِّيهِ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِيهِ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِنَّا (19 : 21) وَيُمْكِنُ إِدْخَالُ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ ; لِأَنَّهُ مِنْ فُرُوعِهِ ، وَالْمَعْنَى الْجَامِعُ أَنَّ الرُّوحَ مَا بِهِ الْحَيَاةُ . وَالْحَيَاةُ قِسْمَانِ : حِسِّيَّةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ ; فَالْأُولَى : مَا يَشْعُرُ بِهِ الْإِنْسَانُ وَيُدْرِكُ وَيَتَفَكَّرُ وَيَتَذَكَّرُ ، وَالثَّانِيَةُ : مَا بِهِ يَكُونُ رَحِيمًا حَكِيمًا فَاضِلًا مُحِبًّا مَحْبُوبًا نَافِعًا لِلْخَلْقِ ، وَقَدْ سَمَّى اللَّهُ الْوَحْيَ رُوحًا فَقَالَ لِخَاتَمِ رُسُلِهِ : وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا (42 : 52) وَقَالَ : يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ (16 : 2) وَكِلَا الْمَعْنَيَيْنِ مُتَحَقِّقٌ فِي عِيسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَلَى وَجْهِ

الْكَمَالِ ، فَلِهَذَا جَوَّزْنَا الْوَجْهَيْنِ فِي الْمَسْأَلَةِ .

وَآيَةُ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي خَلْقِ عِيسَى بِكَلِمَتِهِ ، وَجَعْلِهِ بَشَرًا سَوِيًّا بِمَا نَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ، كَآيَتِهِ فِي خَلْقِ آدَمَ بِكَلِمَتِهِ وَمَا نَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ; إِذْ كَانَ خَلْقُ كُلٍّ مِنْهُمَا بِغَيْرِ السُّنَّةِ الْعَامَّةِ فِي خَلْقِ النَّاسِ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ

(3 : 59) .

وَقَدْ عُلِمَ مِمَّا قَرَّرْنَاهُ أَنَّ قَوْلَهُ: مِنْهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ، صِفَةٌ لِرُوحٍ أَيْ وَرُوحٌ كَائِنَةٌ مِنْهُ، وَزَعَمَ بَعْضُ النَّصَارَى أَنَّ "مِنْ" لِلتَّبْعِيضِ، وَأَنَّ عِيسَى جُزْءٌ مِنَ اللَّهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ ابْنُهُ، وَنَقَلَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ طَبِيبًا نَصْرَانِيًّا لِلرَّشِيدِ نَاظَرَ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ الْوَاقِدِيَّ الْمَرْوَزِيَّ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ فِي كِتَابِكُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عِيسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، جُزْءٌ مِنْهُ تَعَالَى، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ، فَقَرَأَ لَهُ الْوَاقِدِيُّ قَوْلَهُ، تَعَالَى: وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ (45 : 13) وَقَالَ: يَلْزَمُ إِذًا أَنْ تَكُونَ جَمِيعُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَجْزَاءً مِنْهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَانْقَطَعَ النَّصْرَانِيُّ وَأَسْلَمَ، فَفَرِحَ الرَّشِيدُ بِإِسْلَامِهِ، وَوَصَلَ الْوَاقِدِيَّ بِصِلَةٍ فَاخِرَةٍ.

(125/182)

أَمَّا أَنَاجِيلُ النَّصَارَى وَكُتُبُهُمْ فَقَدِ اسْتَعْمَلَتْ لَفْظَ الرُّوحِ فِي مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَسِيحِ وَفِي غَيْرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ مَتَّى: (1 : 18 أَمَّا وِلَادَةُ يَسُوعَ الْمَسِيحِ فَكَانَتْ هَكَذَا، لَمَّا كَانَتْ مَرْيَمُ أُمُّهُ مَخْطُوبَةً لِيُوسُفَ، قَبْلَ أَنْ يَجْتَمِعَا وُجِدَتْ حُبْلَى مِنَ الرُّوحِ الْقُدُسِ) وَفِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنْ إِنْجِيلِ لُوقَا تَفْصِيلٌ لِظُهُورِ الْمَلَكِ جِبْرِيلَ لَهَا، وَتَبْشِيرِهِ

إِيَّاهَا بِوَلَدٍ ، وَمُحَاوَرَتِهِمَا فِي ذَلِكَ ، وَمِنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْهُ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ فَقَالَ لَهَا : (53 الرُّوحُ الْقُدُسُ يَحِلُّ عَلَيْكِ) فَرُوحُ

(126/182)

الْقُدُسِ لَيْسَ هُوَ اللَّهَ ، وَمَنْ يُؤَيِّدُهُ اللَّهُ بِهِ لَا يَكُونُ إِلَهًا ، فَفِي هَذَا الْفَصْلِ نَفْسِهِ مِنْ إِنْجِيلِ لُوقَا أَنَّ (الِيصَابَاتَ) أُمَّ يَحْيَى امْتَلَأَتْ مِنَ الرُّوحِ الْقُدُسِ (41) وَبِذَلِكَ حَمَلَتْ بِيَحْيَى وَكَانَتْ عَاقِرًا ، وَأَنَّ زَكَرِيَّا أَبَاهُ امْتَلَأَ مِنَ الرُّوحِ الْقُدُسِ (67) وَفِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْهُ مَا نَصُّهُ : " 25 وَكَانَ رَجُلٌ فِي أُورُشَلِيمَ اسْمُهُ سَمْعَانُ ، وَهَذَا الرَّجُلُ كَانَ بَارًّا تَقِيًّا يَنْتَظِرُ تَعْزِيَةَ إِسْرَائِيلَ وَالرُّوحُ الْقُدُسُ كَانَ عَلَيْهِ (26) وَكَانَ قَدْ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِالرُّوحِ الْقُدُسِ " وَهَذَا الِاسْتِعْمَالُ كَثِيرٌ عِنْدَهُمْ لَا حَاجَةَ لِإِضَاعَةِ الْوَقْتِ بِكَثْرَةِ إِيرَادِ الشَّوَاهِدِ فِيهِ ، وَإِنَّمَا نَقُولُ : إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ عِنْدَهُمْ وَعِنْدَنَا وَاحِدٌ ، وَهُوَ مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ الَّذِينَ لَا يُحْصِي عَدَدَهُمْ غَيْرُهُ تَعَالَى ، وَالْقُدْسُ : الطُّهْرُ ، وَيُذْكَرُ فِي مُقَابِلِهِ فِي الْأَنَاجِيلِ الرُّوحُ النَّجِسُ ، أَيِ : الشَّيْطَانُ ، فَجَعَلُوهُ إِلَهًا كَمَا فَعَلَ الْوَثَنِيُّونَ مِنْ قَبْلُ .

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ أَنَّ هَذِهِ الْأَنَاجِيلَ تَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ آنِفًا مِنْ كَوْنِ عِيسَى خُلِقَ بِوَاسِطَةِ رُوحِ الْقُدُسِ ، وَأَنَّ يَحْيَى خُلِقَ كَذَلِكَ وَكَانَ خَلْقُهُ آيَةً مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ، إِذْ كَانَ

(127/182)

أَبوهُ شَيْخًا كَبيرًا وأُمُّهُ عَاقِرًا ، ولَكِنَّ الْوَاسِطَةَ وَالسَّبَبَ وَاحِدٌ ، وَهُوَ الْمَلَكُ الْمُسَمَّى بِرُوحِ الْقُدُسِ ، أَيَّدَهُمُ اللهُ بِهِ نِسَاءً وَرِجَالًا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، فَمِنَ الْحَمَاقَةِ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ مَعَ هَذَا : إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى وَرُوحٌ مِنْهُ يُفِيدُ أَنَّهُ جُزْءٌ مِنَ اللهِ - تَعَالَى - جَلَّ شَأْنُهُ عَنِ التَّرْكِيبِ وَالتَّجَزُّؤِ وَالْحُلُولِ وَالِاتِّحَادِ بِخَلْقِهِ ، بَلْ يَقُولُونَ : إِنَّ تَلَامِيذَ الْمَسِيحِ أَنْفُسَهُمْ كَانُوا مُؤَيَّدِينَ بِرُوحِ الْقُدُسِ حَتَّى مَنْ طَرَدَهُ الْمَسِيحُ وَلَعَنَهُ مِنْهُمْ وَسَمَّاهُ شَيْطَانًا ، وَقَدْ أُيِّدَ بِهِ مَنْ كَانَ دُونَهُمْ أَيْضًا .

(128/182)

عَلِمْنَا أَنَّ مُؤَلِّفِي الْأَنَاجِيلِ يَسْتَعْمِلُونَ كَلِمَةَ رُوحِ الْقُدُسِ اسْتِعْمَالًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَلَكٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ ، ولَكِنَّ يُوحَنَّا قَدِ انْفَرَدَ بِعِبَارَاتٍ يُمْكِنُ إِرْجَاعُهَا إِلَى اسْتِعْمَالِ غَيْرِهِ ، وَيُمْكِنُ تَحْرِيفُهَا لِلِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى شَيْءٍ آخَرَ كَمَا فَعَلُوا ، فَهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ الرُّوحَ مُنْبَثِقٌ مِنَ الْآبِ وَإِنَّهُ عَيْنُ الْآبِ ، وَيَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ يُوحَنَّا حِكَايَةً عَنِ الْمَسِيحِ : (15 : 16 وَمَتَى جَاءَ الْمُعَزِّي الَّذِي سَأُرْسِلُهُ أَنَا إِلَيْكُمْ مِنَ الْآبِ رُوحُ الْحَقِّ مِنْ عِنْدِ الْآبِ يَنْبَثِقُ ، فَهُوَ يَشْهَدُ لِي)

أَصْلُ الانْبِثَاقِ : أَنْ يَكْسِرَ الْمَاءُ مَا أَمَامَهُ مِنْ سَدٍّ عَلَى الشَّطِّ ، وَيَفِيضُ عَلَى مَا وَرَاءَهُ ، وَفِي قِرَاءَةٍ أُخْرَى فِي تَرْجَمَةِ الْبُرُوتِسْتَانْتِ "يَخْرُجُ" فَمِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ اسْتَنْبَطُوا عَقِيدَةً وَثَنِيَّةً تَنْقُضُهَا نُصُوصٌ كَثِيرَةٌ فِي الْأَنَاجِيلِ .

وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ خَبَرٌ عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ (وَفَرْقٌ بَيْنَ يَنْبَثِقُ مِنْ عِنْدِهِ وَبَيْنَ انْبَثَقَ مِنْهُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ لَا تَدُلُّ عَلَى مَا زَعَمُوا أَيْضًا) وَهِيَ بِشَارَةٌ مِنَ الْمَسِيحِ بِمَنْ يُرْسِلُهُ اللَّهُ – تَعَالَى – بَعْدَهُ الَّذِي عَبَّرُوا عَنْهُ هُنَا بِالْمُعَزِّي ، وَكَلِمَةُ الْمُعَزِّي تَرْجَمَةٌ لِلْبَارَقْلِيطِ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ يُونَانِيَّةٌ مَعْنَاهَا (مُحَمَّدٌ أَوْ أَحْمَدُ) وَتُقْرَأُ بِالِاسْتِقَامَةِ وَبِالْإِمَالَةِ ، فَلَا يُحْتَاجُ فِي تَحْرِيفِهَا عَنِ الْمَعْنَى الَّذِي

قُلْنَاهُ إِلَى مَعْنَى الْمُعَزِّي الَّذِي قَالُوهُ ، إِلَّا إِلَى لَيِّ اللِّسَانِ بِهَا لَيًّا قَلِيلًا ، وَقَدْ تُرْجِمَتْ فِي إِنْجِيلِ بِرْنَابَا (بِمُحَمَّدٍ) فَكَانَتْ هَذِهِ التَّرْجَمَةُ مَوْضِعَ الِاسْتِغْرَابِ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ ظَانِّينَ أَنَّ بِرْنَابَا نَقَلَ عَنِ الْمَسِيحِ أَنَّهُ نَطَقَ بِكَلِمَةِ مُحَمَّدٍ الْعَرَبِيَّةِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ نَطَقَ بِتَرْجَمَتِهَا ، وَمِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ تَرْجَمَةُ الْأَعْلَامِ وَالْأَلْقَابِ ، عَلَى أَنَّ " رُوحَ الْحَقِّ " مِنْ جُمْلَةِ أَسْمَاءِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَمَا تَرَى فِي أَسْمَائِهِ الْمَسْرُودَةِ فِي دَلَائِلِ الْخَيْرَاتِ . وَقَدْ بَيَّنَ يُوحَنَّا

فِي الْفَصْلِ السَّادِسِ عَشَرَ مِنْ إِنْجِيلِهِ تَفْصِيلًا عَنِ الْمَسِيحِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لِبِشَارَتِهِ بِالْبَارَقْلِيطِ ، مِنْهُ أَنَّهُ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يَذْهَبَ هُوَ مِنَ الدُّنْيَا ; لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَذْهَبْ لَا يَأْتِي الْبَارَقْلِيطُ ، وَأَنَّهُ مَتَى

جَاءَ يُبَكِّتُ الْعَالَمَ عَلَى الْخَطِيئَةِ وَعَلَى الْبِرِّ وَالْحِسَابِ (الدَّيْنُونَةِ) وَفَسَّرَ الْخَطِيئَةَ بِعَدَمِ الْإِيمَانِ بِهِ ، أَيِ الْمَسِيحُ ، وَمِنْهُ أَنَّهُ هُوَ - أَيِ الْمَسِيحُ - لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ كُلَّ شَيْءٍ ; لِعَدَمِ اسْتِعْدَادِهِمْ وَعَدَمِ طَاقَتِهِمُ الِاحْتِمَالَ ، قَالَ : وَأَمَّا مَتَى جَاءَ ذَاكَ رُوحُ الْحَقِّ ، فَهُوَ يُرْشِدُكُمْ إِلَى جَمِيعِ الْحَقِّ ; لِأَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ مِنْ نَفْسِهِ ، بَلْ كُلُّ مَا يَسْمَعُ يَتَكَلَّمُ بِهِ وَيُخْبِرُكُمْ بِأُمُورٍ آتِيَةٍ (14) ذَاكَ يُمَجِّدُنِي ; لِأَنَّهُ يَأْخُذُ مِمَّا لِي وَيُخْبِرُكُمْ . وَلَمْ يَجِئْ بَعْدَ الْمَسِيحِ أَحَدٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَبَّخَ النَّاسَ وَبَكَّتَهُمْ عَلَى عَدَمِ الْإِيمَانِ بِالْمَسِيحِ وَعَلَى طَعْنِ بَعْضِهِمْ فِيهِ وَفِي أُمِّهِ ، وَعَلَى غُلُوِّ طَائِفَةٍ فِيهِمَا وَجَعْلِهِمَا إِلَهَيْنِ مَعَ اللَّهِ ، وَعَلَّمَ النَّاسَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الْعَقَائِدِ وَالْآدَابِ وَالْفَضَائِلِ وَالْأَحْكَامِ الشَّخْصِيَّةِ وَالْمَدَنِيَّةِ ، وَأَخْبَرَ بِالْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلِيَّةِ - لَمْ يَجِئْ أَحَدٌ بِكُلِّ هَذَا إِلَّا رُوحُ الْحَقِّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ مُنْبَثِقٌ مِنَ اللَّهِ أَيْ مُرْسَلٌ مِنْهُ لِإِحْيَاءِ النَّاسِ ، كَمَا يُرْسِلُ اللَّهُ الْغَيْثَ لِإِحْيَاءِ الْأَرْضِ ، وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ شَبَّهَ بَعْثَتَهُ

بِالْغَيْثِ الَّذِي تَأْخُذُ مِنْهُ كُلُّ أَرْضٍ بِحَسَبِ اسْتِعْدَادِهَا . فَإِذَا كَانَتْ عِبَارَةُ يُوحَنَّا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ رُوحَ الْحَقِّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ الْمَسِيحُ ، وَأَنَّهُ يَأْتِي بَعْدَهُ تَدُلُّ بِلَفْظِ الِانْبِثَاقِ عَلَى مَا قَالُوا ، فَلْيَجْعَلُوا مُحَمَّدًا - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هُوَ الْأُقْنُومُ الثَّالِثُ أَوْ أُقْنُومًا رَابِعًا ، وَيَنْتَقِلُوا مِنَ التَّثْلِيثِ إِلَى التَّرْبِيعِ ، لَا ، لَا أَقُولُ لَهُمْ أَصِرُّوا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ وَالتَّضْلِيلِ ، بَلْ أَقُولُ لَهُمْ مَا قَالَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِلَى قَوْلِهِ ، تَعَالَى :

فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ إِلَخْ ; أَيْ فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ، وَهُوَ الْمَعْقُولُ الَّذِي لَا تَحْتَمِلُ غَيْرَهُ الْعُقُولُ ، فَآمِنُوا بِاللَّهِ إِيمَانًا يَلِيقُ بِهِ ، وَهُوَ أَنَّهُ وَاحِدٌ أَحَدٌ ، فَرْدٌ صَمَدٌ ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ، تَنَزَّهَ عَنْ صِفَاتِ الْحَوَادِثِ ، وَنِسْبَتُهَا إِلَيْهِ . وَاحِدَةٌ ، وَهِيَ أَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ وَهُوَ الْخَالِقُ ، وَمَمْلُوكَةٌ وَهُوَ الْمَالِكُ ، وَأَنَّ هَذِهِ الْأَرْضَ فِي مَجْمُوعِ مُلْكِهِ أَقَلُّ مِنْ حَبَّةِ رَمْلٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْيَابِسِ مِنْهَا ، وَمِنْ نُقْطَةِ مَاءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى بِحَارِهَا وَأَنْهَارِهَا ، فَمِنَ الْجَهْلِ الْفَاضِحِ أَنْ يُجْعَلَ لَهُ نِدٌّ وَكُفْءٌ فِيهَا ، أَوْ يُقَالَ : إِنَّهُ حَلَّ أَوِ اتَّحَدَ بِشَيْءٍ مِنْهَا ، وَآمِنُوا بِرُسُلِهِ كُلِّهِمْ ، كَمَا يَلِيقُ بِهِمْ ، وَهُوَ أَنَّهُمْ عَبِيدٌ لَهُ خَصَّهُمْ بِضَرْبٍ مِنَ الْعِلْمِ وَالْهِدَايَةِ "

الْوَحْيِ "لِيُعَلِّمُوا النَّاسَ كَيْفَ يُوَحِّدُونَ رَبَّهُمْ وَيَعْبُدُونَهُ وَيَشْكُرُونَهُ، وَكَيْفَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ، وَيُصْلِحُونَ ذَاتَ بَيْنِهِمْ

وَلَا تَقُولُوا: الْآلِهَةُ ثَلَاثَةٌ: الْآبُ وَالِابْنُ وَرُوحُ الْقُدُسِ، أَوْ: اللَّهُ ثَلَاثَةُ أَقَانِيمَ كُلٌّ مِنْهَا عَيْنُ الْآخَرِ، فَكُلٌّ

مِنْهَا إِلَهٌ كَامِلٌ، وَمَجْمُوعُهَا إِلَهٌ وَاحِدٌ، فَتُسَفِّهُوا أَنْفُسَكُمْ بِتَرْكِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ الَّذِي هُوَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالْقَوْلِ بِالتَّثْلِيثِ الَّذِي هُوَ عَقِيدَةُ الْوَثَنِيِّينَ الطَّغَامِ، ثُمَّ تَدَّعُوا الْجَمْعَ بَيْنَ التَّثْلِيثِ الْحَقِيقِيِّ وَالتَّوْحِيدِ الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ تَنَاقُضٌ تُحِيلُهُ الْعُقُولُ وَلَا تَقْبَلُهُ الْأَفْهَامُ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ أَيِ انْتَهُوا عَنْ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي ابْتَدَعْتُمُوهُ فِي دِينِ الْأَنْبِيَاءِ تَقْلِيدًا لِآبَائِكُمُ الْوَثَنِيِّينَ الْأَغْبِيَاءِ، يَكُنْ هَذَا الِانْتِهَاءُ خَيْرًا لَكُمْ، أَوِ انْتَهُوا عَنْهُ وَانْتَحِلُوا قَوْلًا آخَرَ خَيْرًا لَكُمْ مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلُ جَمِيعِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ بِتَوْحِيدِهِ وَتَنْزِيهِهِ حَتَّى الْمَسِيحِ الَّذِي سَمَّيْتُمُوهُ إِلَهًا فَإِنَّ مِمَّا لَا تَزَالُونَ تَحْفَظُونَ عَنْهُ قَوْلَهُ فِي إِنْجِيلِ يُوحَنَّا: (وَهَذِهِ هِيَ الْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ أَنْ يَعْرِفُوكَ أَنْتَ الْإِلَهَ الْحَقِيقِيَّ وَحْدَكَ وَيَسُوعَ الْمَسِيحَ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ).

إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَيْسَ لَهُ أَجْزَاءٌ وَلَا أَقَانِيمُ ، وَلَا هُوَ مُرَكَّبٌ وَلَا مُتَّحِدٌ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ أَيْ تَنَزَّهَ وَتَقَدَّسَ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ كَمَا تَقُولُونَ فِي الْمَسِيحِ إِنَّهُ ابْنُهُ وَإِنَّهُ هُوَ عَيْنُهُ ، فَإِنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ لَهُ جِنْسٌ فَيَكُونَ لَهُ مِنْهُ زَوْجٌ يَقْتَرِنُ بِهَا فَتَلِدُ لَهُ ابْنًا ، وَالنُّكْتَةُ فِي اخْتِيَارِ لَفْظِ الْوَلَدِ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ ، عَلَى لَفْظِ الِابْنِ الَّذِي يُعَبِّرُونَ بِهِ ، هِيَ بَيَانُ أَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا يُرِيدُونَ الِابْنَ الْحَقِيقِيَّ الَّذِي يُفْهَمُ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ وَلَدًا ، أَيْ مَوْلُودًا مِنْ تَلْقِيحِ أَبِيهِ لِأُمِّهِ ، وَهَذَا مُحَالٌ عَلَى اللهِ تَعَالَى ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنَّهُ ابْنٌ مَجَازًا لَا حَقِيقَةً كَمَا أُطْلِقَ فِي كُتُبِ الْعَهْدِ الْعَتِيقِ وَالْعَهْدِ الْجَدِيدِ عَلَى إِسْرَائِيلَ وَدَاوُدَ وَعَلَى صَانِعِي السَّلَامِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَخْيَارِ ، فَلَا يَكُونُ لَهُ دَخْلٌ فِي الْأُلُوهِيَّةِ ، وَلَا يُعَدُّ مِنْ بَابِ الْخُصُوصِيَّةِ .

لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَيْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ خَاصٌّ مَوْلُودٌ مِنْهُ يَصِحُّ أَنْ يُسَمَّى ابْنَهُ حَقِيقَةً ، بَلْ لَهُ كُلُّ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْمَسِيحُ مِنْ جُمْلَتِهَا خَلَقَ كُلَّ ذَلِكَ خَلْقًا ، وَكُلُّ ذِي عَقْلٍ مِنْهَا وَإِدْرَاكٍ يَفْتَخِرُ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ عَبْدًا إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا (19 : 93) لَا فَرْقَ فِي هَذَا بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ ، وَالنَّبِيِّينَ الصَّالِحِينَ

، كَمَا صَرَّحَتْ بِهِ الْآيَةُ التَّالِيَةُ لِهَذِهِ ، وَلَا بَيْنَ مَنْ خَلَقَهُ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ أَبٍ وَلَا أُمٍّ كَالْمَلَائِكَةِ وَآدَمَ ، وَمَنْ خُلِقَ مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ كَحَوَّاءَ وَعِيسَى ، وَمَنْ خُلِقَ مِنَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، كُلُّهُمْ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ - تَعَالَى - سَوَاءٌ ، عَبِيدٌ لَهُ مِنْ خَلْقِهِ مُحْتَاجُونَ دَائِمًا إِلَى فَضْلِهِ ، وَهُوَ يَتَصَرَّفُ فِيهِمْ كَمَا يَشَاءُ

وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا أَيْ بِهِ الْكِفَايَةُ لِمَنْ عَرَفَهُ وَعَرَفَ سُنَنَهُ فِي خَلْقِهِ إِذَا وَكَّلُوا إِلَيْهِ أُمُورَهُمْ ، وَلَمْ يُحَاوِلُوا الْخُرُوجَ عَنْ سُنَنِهِ وَشَرَائِعِهِ بِسُوءِ اخْتِيَارِهِمْ .

فَصْلٌ فِي عَقِيدَةِ التَّثْلِيثِ

(135/182)

قُلْنَا : إِنَّ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ وَثَنِيَّةٌ نَقَلَهَا الْوَثَنِيُّونَ الْمُتَنَصِّرُونَ إِلَى النَّصْرَانِيَّةِ ، وَفَسَّرُوا بَعْضَ الْأَلْفَاظِ الْوَارِدَةِ فِي كُتُبِهِمُ الْيَهُودِيَّةِ عَلَى أَنْ تُعْطِيَهُمْ شُبْهَةً يَتَّكِئُونَ عَلَيْهَا فِي هَذَا التَّضْلِيلِ ، وَأَرْغَمُوهَا عَلَيْهِ بِضَرْبٍ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّأْوِيلِ ، هَدَمُوا بِهِ آيَاتِ التَّوْحِيدِ الْقَوِيَّةَ الْبُنْيَانِ ، الْعَالِيَةَ الْأَرْكَانِ ; أَمَّا كَوْنُ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ وَثَنِيَّةً ، فَقَدْ بَيَّنَهُ عُلَمَاءُ أُورُبَّةَ بِالتَّفْصِيلِ ، وَأَتَوْا عَلَيْهِ بِالشَّوَاهِدِ الْكَثِيرَةِ مِنَ الْآثَارِ الْقَدِيمَةِ وَالتَّارِيخِ ، وَإِنَّنَا نُشِيرُ إِلَى قَلِيلٍ مِنْهَا فِي هَذَا الْمَقَامِ .

1 - التَّثْلِيثُ عِنْدَ الْبَرَاهِمَةِ :

قَالَ مُورِيسْ فِي (ص 35 مِنَ الْمُجَلَّدِ السَّادِسِ مِنْ كِتَابِهِ : الْآثَارُ الْهِنْدِيَّةُ الْقَدِيمَةُ) مَا تَرْجَمَتُهُ : "كَانَ عِنْدَ أَكْثَرِ الْأُمَمِ الْوَثَنِيَّةِ الْبَائِدَةِ تَعَالِيمُ دِينِيَّةٌ جَاءَ فِيهَا الْقَوْلُ بِاللَّاهُوتِ الثَّالُثِيِّ ، أَوِ الثَّالُوثِيِّ " .

وَقَالَ دُوَانْ (فِي ص 366 مِنْ كِتَابِهِ : خُرَافَاتُ التَّوْرَاةِ وَمَا يُمَاثِلُهَا فِي الْأَدْيَانِ الْأُخْرَى) إِذَا رَجَّعْنَا الْبَصَرَ إِلَى الْهِنْدِ نَرَى أَنَّ أَعْظَمَ وَأَشْهَرَ عِبَادَتِهِمُ اللَّاهُوتِيَّةِ هُوَ التَّثْلِيثُ ، وَيُسَمُّونَ هَذَا التَّعْلِيمَ بِلُغَتِهِمْ " تري مورتي " وَهِيَ عِبَارَةٌ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ بِلُغَتِهِمُ السَّنْسِكْرِيتِيَّةِ : (تري) وَمَعْنَاهَا ثَلَاثَةٌ ، وَ (مورتي) وَمَعْنَاهَا هَيْئَاتٌ أَوْ أَقَانِيمُ ، وَهِيَ بِرَهْمَا ، وَفِشْنُو وَسِيفَا .

ثَلَاثَةُ أَقَانِيمَ مُتَّحِدَةٌ لَا تَنْفَكُّ عَنِ الْوَحْدَةِ ; فَهِيَ إِلَهٌ وَاحِدٌ (بِزَعْمِهِمْ) .

وَقَدْ شَرَحَ الْمُؤَلِّفُ مَعْنَى هَذِهِ الْأُصُولِ أَوِ الْأَقَانِيمِ عِنْدَهُمْ ، وَذَكَرَ أَنَّهُمْ يَرْمُزُونَ إِلَيْهَا بِثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ وَهِيَ (أ . و . م) وَأَنَّهُمْ يَصِفُونَ هَذَا الثَّالُوثَ الْمُقَدَّسَ الَّذِي لَا يَنْقَسِمُ فِي الْجَوْهَرِ وَلَا فِي الْفِعْلِ وَلَا فِي الِاتِّحَادِ ، بِقَوْلِهِمْ : بِرَهْمَا الْمُمَثِّلُ لِمَبَادِئِ التَّكْوِينِ وَالْخَلْقِ ، وَلَا يَزَالُ خَلَّاقًا إِلَهِيًّا ، وَهُوَ (الْآبُ) وَفِشْنُو يُمَثِّلُ حِفْظَ الْأَشْيَاءِ الْمُكَوَّنَةِ (أَيْ مِنَ الزَّوَالِ وَالْفَسَادِ) وَهُوَ الِابْنُ الْمُنْبَثِقُ وَالْمُتَحَوِّلُ عَنِ اللَّاهُوتِيَّةِ ، وَسِيفَا هُوَ

الْمُهْلِكُ وَالْمُبِيدُ وَالْمُبْدِئُ وَالْمُعِيدُ (أَيِ الَّذِي لَهُ التَّصَرُّفُ وَالتَّحْوِيلُ فِي الْكَوْنِ) وَهُوَ (رُوحُ الْقُدُسِ) وَيَدْعُونَهُ (كَرِشْنَا) الرَّبُّ الْمُخَلِّصُ وَالرُّوحُ الْعَظِيمُ الَّذِي وُلِدَ مِنْهُ (فِشْنُو) الْإِلَهُ الَّذِي ظَهَرَ بِالنَّاسُوتِ عَلَى الْأَرْضِ لِيُخَلِّصَ النَّاسَ، فَهُوَ أَحَدُ الْأَقَانِيمِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ الْإِلَهُ الْوَاحِدُ.

إِلَى آخِرِ مَا قَالَ، وَمِنْهُ أَنَّهُمْ يَرْمُزُونَ لِلْأُقْنُومِ الثَّالِثِ بِصُورَةِ حَمَامَةٍ، وَهَذِهِ عَيْنُ عَقِيدَةِ النَّصَارَى فِي التَّثْلِيثِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَهِيَ عَقِيدَةٌ بِرْهُمِيَّةٌ وَثَنِيَّةٌ، أَخَذَهَا النَّصَارَى عَنِ الْبَرَاهِمَةِ وَصَارُوا يَدْعُونَهُمْ أَخِيرًا إِلَيْهَا.

وَكَانَ مُنْتَهَى شَوْطِ أَحَدِ الْيَسُوعِيِّينَ فِي الْتَّفْرِقَةِ بَيْنَهُمَا أَنَّ ثَالُوثَ الْبَرَاهِمَةِ وَأَمْثَالِهِمْ نَجِسٌ، وَثَالُوثَ النَّصَارَى مُقَدَّسٌ! فَإِذَا قَالَ لَهُمُ الْوَثَنِيُّونَ: الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ فَارْجِعُوا إِلَى الْأَصْلِ وَدَعُوا الْمُبْتَدَعَ. فَبِمَاذَا يَحُجُّونَهُمْ؟

وَالَّذي يَظْهَرُ لي أَنَّ التَّوْحيدَ هُوَ أَصْلُ عَقيدَةِ الْبَراهِمَةِ ، وَأَنَّ أَوَّلَ رَسُولٍ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَصَفَ لَهُمُ الْإِلَهَ بِثَلَاثِ صِفَاتٍ هِيَ الَّتي تَظْهَرُ بِها حَقيقَةُ الْأُلُوهِيَّةِ ، وَهِيَ (1) مَا بِهِ الْخَلْقُ وَالْإِيجَادُ ، وَ(2) الْحِفْظُ وَالْإِمْدَادُ ، وَ(3) التَّصَرُّفُ وَالتَّغْيِيرُ فِي عَالَمِ الْكَوْنِ وَالْفَسَادِ ، فَلَمَّا طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ وَدَبَّتْ إِلَيْهِمُ الْوَثَنِيَّةُ ، جَعَلُوا لِكُلِّ فِعْلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ إِلَهًا ، وَجَعَلُوا أَسْمَاءَ الصِّفَاتِ أَسْمَاءَ أَقَانِيمَ وَذَوَاتٍ ، وَلَمَّا كَانُوا نَاقِلِينَ بِالتَّوَاتُرِ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ ، وَأَنَّ اللهَ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، قَالُوا : إِنَّ الثَّلَاثَةَ وَاحِدٌ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَيْنُ الثَّلَاثَةِ . وَسَرَتْ هَذِهِ الْعَقِيدَةُ إِلَى غَيْرِهِمْ مِنَ الْوَثَنِيِّينَ فِي الشَّرْقِ وَالْغَرْبِ .

وَلِلْهُنُودِ تَمَاثِيلُ لِلْوَحْدَةِ وَالتَّثْلِيثِ ، رَأَيْتُ وَاحِدًا مِنْهَا فِي دَارِ الْعَادِيَاتِ الَّتِي بَنَتْهَا الْحُكُومَةُ الْهِنْدِيَّةُ الْإِنْكِلِيزِيَّةُ فِي ضَوَاحِي مَدِينَةِ بَنَارِسْ (الْمُقَدَّسَةِ عِنْدَ الْبَرَاهِمَةِ) وَهُوَ تِمْثَالٌ وَاحِدٌ لَهُ ثَلَاثَةُ وُجُوهٍ . وَلَعَلَّهُ هُوَ الَّذِي قَالَ عَنْهُ مُورِيسْ (فِي ص 372 مِنَ الْمُجَلَّدِ الرَّابِعِ مِنْ كِتَابِهِ آثَارِ الْهِنْدِ الْقَدِيمَةِ) : لَقَدْ وَجَدْنَا فِي أَنْقَاضِ هَيْكَلٍ قَدِيمٍ قَوَّضَهُ مُرُورُ الْقُرُونِ صَنَمًا لَهُ ثَلَاثَةُ رُءُوسٍ عَلَى جَسَدٍ وَاحِدٍ ، وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ الرَّمْزُ لِلثَّالُوثِ .

2 - التَّثْلِيثُ عِنْدَ الْبُوذِيِّينَ :

قَالَ مِسْتَرْ فابر فِي كِتَابِهِ (أَصْلُ الْوَثَنِيَّةِ) : كَمَا نَجِدُ عِنْدَ الْهُنُودِ ثَالُوثًا مُؤَلَّفًا مِنْ بِرَهْمَا وَفِشْنُو وَسِيفَا ، نَجِدُ عِنْدَ الْبُوذِيِّينَ ثَالُوثًا ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ (بُوذَهْ) إِلَهٌ لَهُ ثَلَاثَةُ أَقَانِيمَ ، وَكَذَلِكَ بُوذِيُّو (جِينِسْتْ) يَقُولُونَ : إِنَّ (جِيفَا) مُثَلَّثُ الْأَقَانِيمِ (قَالَ) : وَالصِّينِيُّونَ يَعْبُدُونَ بُوذَهْ وَيُسَمُّونَهُ (فو) وَيَقُولُونَ : إِنَّهُ ثَلَاثَةُ أَقَانِيمَ كَمَا تَقُولُ الْهُنُودُ .

وَذَكَرَ رَمْزَهُمْ (أ . و . م) .

وَقَالَ دُوَانْ (فِي ص 172 مِنْ كِتَابِهِ خُرَافَاتِ التَّوْرَاةِ إِلَخْ) : وَأَنْصَارُ لَاوُكُومْتْذَا الْفَيْلَسُوفِ الصِّينِيِّ الْمَشْهُورِ ، وَكَانَ قَبْلَ الْمَسِيحِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ وَسِتِّمَائَةٍ (604) يَدْعُونَ " شِيعَةَ تَاوُو " وَيَعْبُدُونَ إِلَهًا مُثَلَّثَ الْأَقَانِيمِ ، وَأَسَاسُ فَلْسَفَتِهِ اللَّاهُوتِيَّةِ أَنَّ " تَاوُو " وَهُوَ الْعَقْلُ الْأَوَّلُ الْأَزَلِيُّ انْبَثَقَ مِنْهُ وَاحِدٌ ، وَمِنَ الثَّانِي انْبَثَقَ ثَالِثٌ ، وَعَنْ هَذَا الثَّالِثِ انْبَثَقَ كُلُّ شَيْءٍ ، وَهَذَا الْقَوْلُ بِالتَّوَلُّدِ وَالِانْبِثَاقِ أَدْهَشَ الْعَلَّامَةَ مُورِيسْ ; لِأَنَّ قَائِلَهُ وَثَنِيٌّ .

3 - التَّثْلِيثُ عِنْدَ قُدَمَاءِ الْمِصْرِيِّينَ :

قَالَ دُوَانْ فِي ص 473 مِنْ كِتَابِهِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ آنِفًا : وَكَانَ قِسِّيسُو هَيْكَلِ مَنْفِيسَ بِمِصْرَ يُعَبِّرُونَ عَنِ الثَّالُوثِ الْمُقَدَّسِ لِلْمُبْتَدِئِينَ بِتَعَلُّمِ الدِّينِ ، بِقَوْلِهِمْ : إِنَّ الْأَوَّلَ خَلَقَ الثَّانِيَ ، وَهُمَا خَلَقَا الثَّالِثَ ، وَبِذَلِكَ تَمَّ الثَّالُوثُ الْمُقَدَّسُ . وَسَأَلَ تُولِيسُو مَلِكُ مِصْرَ الْكَاهِنَ تِنِيشُوكِي أَنْ يُخْبِرَهُ

هَلْ كَانَ قَبْلَهُ أَحَدٌ أَعْظَمَ مِنْهُ ، وَهَلْ يَكُونُ بَعْدَهُ أَحَدٌ أَعْظَمَ مِنْهُ ؟ فَأَجَابَهُ الْكَاهِنُ : نَعَمْ ، يُوجَدُ مَنْ هُوَ أَعْظَمُ وَهُوَ اللهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ ، ثُمَّ الْكَلِمَةُ ، وَمَعَهُمَا رُوحُ الْقُدُسِ ; وَلِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ طَبِيعَةٌ وَاحِدَةٌ وَهُمْ وَاحِدٌ بِالذَّاتِ ، وَعَنْهُمْ صَدَرَتِ الْقُوَّةُ الْأَبَدِيَّةُ ، فَاذْهَبْ يَا فَانِي ، يَا صَاحِبَ الْحَيَاةِ الْقَصِيرَةِ .

قَالَ الْمُؤَلِّفُ : لَا رَيْبَ أَنَّ تَسْمِيَةَ الْأُقْنُومِ الثَّانِي مِنَ الثَّالُوثِ الْمُقَدَّسِ "كَلِمَةً" هُوَ مِنْ أَصْلٍ وَثَنِيٍّ مِصْرِيٍّ دَخَلَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الدِّيَانَاتِ كَالْمَسِيحِيَّةِ وَ "أَبُولُّو" الْمَدْفُونُ فِي (دِهْلِي) يُدْعَى "الْكَلِمَةَ" وَفِي عِلْمِ اللَّاهُوتِ الْإِسْكَنْدَرِيِّ الَّذِي كَانَ يُعَلِّمُهُ (بِلَاتُو) قَبْلَ الْمَسِيحِ بِسِنِينَ عَدِيدَةٍ : "الْكَلِمَةُ هِيَ الْإِلَهُ الثَّانِي" وَيُدْعَى أَيْضًا : ابْنُ اللهِ الْبِكْرُ .

وَقَالَ بُونْوِيكُ (فِي ص 402 مِنْ كِتَابِهِ : عَقَائِدُ قُدَمَاءِ الْمِصْرِيِّينَ) : أَغْرَبُ عَقِيدَةٍ عَمَّ انْتِشَارُهَا فِي دِيَانَةِ الْمِصْرِيِّينَ هِيَ قَوْلُهُمْ بِلَاهُوتِ الْكَلِمَةِ ، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ صَارَ بِوَاسِطَتِهَا ، وَأَنَّهَا مُنْبَثِقَةٌ مِنَ اللهِ ، وَأَنَّهَا هِيَ اللهُ ، وَكَانَ بِلَاتُو عَارِفًا بِهَذِهِ الْعَقِيدَةِ الْوَثَنِيَّةِ ، وَكَذَلِكَ أَرِسْطُو وَغَيْرُهُمَا ، وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ التَّارِيخِ الْمَسِيحِيِّ بِسِنِينَ - بَلْ بِقُرُونٍ - وَلَمْ نَكُنْ نَعْلَمُ أَنَّ الْكَلْدَانِيِّينَ وَالْمِصْرِيِّينَ يَقُولُونَ هَذَا الْقَوْلَ وَيَعْتَقِدُونَ هَذَا الِاعْتِقَادَ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ . اهـ .

أَقُولُ: الَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ الرُّسُلَ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ اللهُ إِلَى الْمِصْرِيِّينَ وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْقَائِلِينَ بِمِثْلِ قَوْلِهِمْ هَذَا كَانُوا يَقُولُونَ لَهُمْ: إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ خُلِقَ بِكَلِمَةِ اللهِ، فَلَمَّا طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ، وَسَرَتْ إِلَيْهِمُ الْوَثَنِيَّةُ ظَنُّوا أَنَّ الْكَلِمَةَ ذَاتٌ تَفْعَلُ بِالْإِرَادَةِ وَالِاخْتِيَارِ، فَقَالُوا مَا قَالُوا، وَالْحَقُّ أَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنْ تَعَلُّقِ إِرَادَةِ اللهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ بِالشَّيْءِ الَّذِي يُرِيدُ خَلْقَهُ، وَمَتَى تَعَلَّقَتْ إِرَادَتُهُ بِخَلْقِ شَيْءٍ كَانَ كَمَا أَرَادَ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (36 : 82) فَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَنَا مِنْ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ إِلَّا بَيَانُ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي ضَلَّتْ بِهَا الْأُمَمُ مِنْ أَقْدَمِهَا - كَالْهُنُودِ وَالْمِصْرِيِّينَ - إِلَى أَحْدَثِهَا قَبْلَ الْإِسْلَامِ كَالنَّصَارَى؛ لَكَفَى فِي الِاسْتِدْلَالِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَإِنَّهُ بَيَّنَ لَنَا ضَلَالَ تِلْكَ الْأُمَمِ، وَالْأَصْلَ الْمَعْقُولَ الْمَقْبُولَ الَّذِي يَتَّفِقُ مَعَ التَّوْحِيدِ الَّذِي نُقِلَ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، فَتَجَلَّى بِذَلِكَ دِينُ اللهِ إِلَى جَمِيعِ رُسُلِهِ نَقِيًّا مِنْ أَدْرَانِ الشِّرْكِ وَنَزَغَاتِ الشَّيَاطِينِ.

4 - التَّثْلِيثُ عِنْدَ الْفُرْسِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ آسِيَةَ:

قَالَ هِيجِينْ (فِي ص 162 مِنْ كِتَابِهِ الْأَنْكلُوسَكْسُونْ) : "كَانَ الْفُرْسُ يَدْعُونَ مِتْرُوسَا : الْكَلِمَةَ وَالْوَسِيطَ وَمُخَلِّصَ الْفُرْسِ اهـ . " وَقَالَ مِثْلَ هَذَا دُونْلَابُ وَبَنْصُونُ ، وَقَالَ دُوانْ فِي كِتَابِهِ الَّذِي ذُكِرَ غَيْرَ مَرَّةٍ : كَانَ الْفُرْسُ يَعْبُدُونَ إِلَهًا مُثَلَّثَ الْأَقَانِيمِ مِثْلَ الْهُنُودِ ، وَيُسَمُّونَهَا : أُوزْمِرْدَ وَمِتْرَاتَ وَأَهْرِمَنْ ، فَأُوزْمِرْدُ الْخَلَّاقُ ، وَمِتْرَاتُ ابْنُ اللهِ الْمُخَلِّصُ وَالْوَسِيطُ ، وَأَهْرِمَنِ الْمَلَكُ . أَقُولُ : وَقَدْ بَيَّنْتُ آنِفًا أَصْلَ هَذَا الِاعْتِقَادِ وَكَيْفَ سَرَى إِلَيْهِ الْفَسَادُ .

وَالْمَشْهُورُ

عَنْ مَجُوسِ الْفُرْسِ التَّثْنِيَةُ دُونَ التَّثْلِيثِ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ بِإِلَهٍ مَصْدَرِ النُّورِ وَالْخَيْرِ ، وَإِلَهٍ مَصْدَرِ الظُّلْمَةِ وَالشَّرِّ .

وَنُقِلَ عَنِ الْكَلْدَانِيِّينَ وَالْأَشُورِيِّينَ وَالْفِينِيقِيِّينَ الْإِيمَانُ بِالْكَلِمَةِ عَلَى أَنَّهَا ذَاتٌ تُعْبَدُ ، وَيُسَمِّيهَا الْكَلْدَانِيُّونَ (مِمْرَارُ) وَالْأَشُورِيُّونَ (مَرْدُوخُ) وَيَدْعُونَ مَرْدُوخَ ابْنَ اللهِ الْبِكْرَ ، وَهَكَذَا الْأُمَمُ يَأْخُذُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ ، وَقَدْ قَالَ بِرْنْشِرْدُ (فِي ص 285 مِنْ كِتَابِهِ : خُرَافَاتُ الْمِصْرِيِّينَ الْوَثَنِيِّينَ) : "لَا يَخْلُو شَيْءٌ مِنَ الْأَبْحَاثِ الدِّينِيَّةِ الْمَأْخُوذَةِ عَنْ مَصَادِرَ شَرْقِيَّةٍ مِنْ ذِكْرِ أَحَدِ أَنْوَاعِ التَّثْلِيثِ أَوِ التَّوَلُّدِ الثُّلَاثِيِّ . وَنَقُولُ : إِنَّ أَدْيَانَ

أَسْلَافِهِ الْغَرْبِيِّينَ كَذَلِكَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَعْرَقَ فِي الْوَثَنِيَّةِ ، فَهُمْ تَلَامِيذُ الشَّرْقِيِّينَ فِيهَا ، وَلَا سِيَّمَا الْمِصْرِيِّينَ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ شَوَّهُوا الدِّيَانَةَ الْمَسِيحِيَّةَ الشَّرْقِيَّةَ ، فَنَقَلُوهَا مِنَ التَّوْحِيدِ الْإِسْرَائِيلِيِّ إِلَى التَّثْلِيثِ الْوَثَنِيِّ .

5 - التَّثْلِيثُ عِنْدَ أَهْلِ أُورُبَّةَ : الْيُونَانِ وَالرُّومَانِ وَغَيْرِهِمْ :

جَاءَ فِي كِتَابِ (سُكَّانُ أُورُبَّةَ الْأَوَّلِينَ) مَا تَرْجَمَتُهُ : "كَانَ الْوَثَنِيُّونَ الْقُدَمَاءُ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِلَهَ وَاحِدٌ ، وَلَكِنَّهُ ذُو ثَلَاثَةِ أَقَانِيمَ" .

وَجَاءَ فِي كِتَابِ " تَرَقِّي الْأَفْكَارِ الدِّينِيَّةِ " (ص 307 م ا) : إِنَّ الْيُونَانِيِّينَ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الْإِلَهَ مُثَلَّثُ الْأَقَانِيمِ ، وَإِذَا شَرَعَ قِسِّيسُوهُمْ بِتَقْدِيمِ الذَّبَائِحِ يَرُشُّونَ الْمَذْبَحَ بِالْمَاءِ الْمُقَدَّسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِشَارَةً إِلَى الثَّالُوثِ وَيَرُشُّونَ الْمُجْتَمِعِينَ حَوْلَ الْمَذْبَحِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَيَأْخُذُونَ الْبَخُورَ مِنَ الْمِبْخَرَةِ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْحُكَمَاءَ قَالُوا : إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ الْمُقَدَّسَةِ مُثَلَّثَةً ، وَلَهُمُ اعْتِنَاءٌ بِهَذَا الْعَدَدِ فِي جَمِيعِ شَعَائِرِهِمُ الدِّينِيَّةِ . اهـ .

(144/182)

أَقُولُ : وَقَدِ اقْتَبَسَتِ الْكَنِيسَةُ بَعْدَ دُخُولِ نَصْرَانِيَّةِ قُسْطَنْطِينَ فِيهِمْ هَذِهِ الشَّعَائِرَ كُلَّهَا ، وَنَسَخَتْ بِهَا شَرِيعَةَ الْمَسِيحِ الَّتِي هِيَ التَّوْرَاةُ ، وَيُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ مَعَ ذَلِكَ مَسِيحِيِّينَ وَيَعْمَلُونَ

كُلَّ شَيْءٍ بَاسِمِ الْمَسِيحِ ! فَهَلْ ظُلِمَ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ بِالافْتِيَاتِ عَلَيْهِ كَمَا ظُلِمَ الْمَسِيحُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ لَا لَا .

وَنَقَلَ دُوَانْ عَنْ أُورْفِيُوسْ أَحَدِ كُتَّابِ الْيُونَانِ وَشُعَرَائِهِمْ قَبْلَ الْمَسِيحِ بِعِدَّةِ قُرُونٍ أَنَّهُ قَالَ : " كُلُّ الْأَشْيَاءِ صَنَعَهَا الْإِلَهُ الْوَاحِدُ مُثَلَّثُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَقَانِيمِ " .

وَقَالَ فِسْكُ فِي ص (205 مِنْ كِتَابِ (الْخُرَافَاتُ وَمُخْتَرِعُوهَا) : كَانَ الرُّومَانِيُّونَ الْوَثَنِيُّونَ الْقُدَمَاءُ ، يُؤْمِنُونَ بِالتَّثْلِيثِ ، يُؤْمِنُونَ بِاللهِ أَوَّلًا ، ثُمَّ بِالْكَلِمَةِ ، ثُمَّ بِالرُّوحِ .

وَقَالَ بَارْخُورِسْتُ فِي الْقَامُوسِ الْعِبْرَانِيِّ كَانَ لِلْفِنْلَنْدِيِّينَ (الْبَرَابِرَةُ الَّذِينَ كَانُوا فِي شَمَالِ بُرُوسْيَةَ) إِلَهٌ اسْمُهُ (تِرِيكْلَافُ) وَقَدْ وُجِدَ لَهُ تِمْثَالٌ فِي (هِرْتُونْجِرْ بِرْجَ) لَهُ ثَلَاثَةُ رُءُوسٍ عَلَى جَسَدٍ وَاحِدٍ . أَقُولُ : تِرِيكْلَافُ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَةِ : تِرِي ، وَمَعْنَاهَا ثَلَاثَةٌ ، وَكَلِمَةِ : كِلَافَ ، وَلَعَلَّ مَعْنَاهَا إِلَهٌ .

وَقَالَ دُوَانْ (فِي ص 377 مِنْ كِتَابِهِ) : "كَانَ الْإِسْكِنْدِنَاوِيُّونَ يَعْبُدُونَ إِلَهًا

(145/182)

مُثَلَّثَ الْأَقَانِيمِ يَدْعُونَهَا : أُودِينَ ، وَتُورَا ، وَفَرَى . وَيَقُولُونَ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَقَانِيمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، وَقَدْ وُجِدَ صَنَمٌ يُمَثِّلُ هَذَا الثَّالُوثَ الْمُقَدَّسَ بِمَدِينَةِ (أُوبْسَالَ) مِنْ أَسُوجَ ، وَكَانَ أَهْلُ أَسُوجْ

وَنَرُوجْ وَالدِّنْمَارْكِ يُفَاخِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي بِنَاءِ الْهَيَاكِلِ لِهَذَا الثَّالُوثِ ، وَكَانَتْ تَكُونُ جُدْرَانُ هَذِهِ الْهَيَاكِلِ مُصَفَّحَةً بِالذَّهَبِ ، وَمُزَيَّنَةً بِتَمَاثِيلِ هَذَا الثَّالُوثِ ، وَيُصَوِّرُونَ أُودِينَ بِيَدِهِ حُسَامٌ ، وَتُورَا وَاقِفًا عَنْ شِمَالِهِ ، وَعَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ بِيَدِهِ صَوْلَجَانٌ ، وَفِرِي وَاقِفًا عَنْ شِمَالِ تُورَا ، وَفِيهِ عَلَامَةُ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وَيَدْعُونَ أُودِينَ الْآبَ ، وَتُورَا الِابْنَ الْبِكْرَ أَيِ ابْنَ الْأَبِ أُودِينَ وَ " فِرِي " مَانِحُ الْبَرَكَةِ وَالنَّسْلِ وَالسَّلَامِ وَالْغِنَى . اهـ .

(146/182)

أَقُولُ : فَهَلْ تَرَكَ الْأُورُبِّيُّونَ أَدْيَانَهُمُ الْوَثَنِيَّةَ إِلَى دِينِ الْمَسِيحِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الَّذِي هُوَ التَّوْرَاةُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى أَسَاسِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ ، أَمْ ظَلُّوا عَلَى وَثَنِيَّتِهِمْ ، وَأَدْخَلُوا فِيهَا شَخْصَ الْمَسِيحِ ، وَجَعَلُوهُ أَحَدَ آلِهَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ قَبْلُ . . . ؟ إِنَّهُمْ نَقَلُوا عَنْهُ أَنَّهُ مَا جَاءَ لِيَنْقُضَ النَّامُوسَ شَرِيعَةَ مُوسَى ، وَإِنَّمَا جَاءَ لِيُتَمِّمَهَا ، وَلَكِنَّ مُقَدَّسَهُمْ بُولِسْ نَقَضَهَا حَجَرًا حَجَرًا وَلَبِنَةً لَبِنَةً ، إِلَّا ذَبِيحَةَ الْأَصْنَامِ وَالدَّمَ الْمَسْفُوحَ ، وَالزِّنَا الَّذِي لَا عِقَابَ عَلَيْهِ عِنْدَهُمْ ، فَأَرَاحَهُمْ وَمَهَّدَ لَهُمُ السَّبِيلَ لِتَأْسِيسِ دِينٍ جَدِيدٍ لَا يَتَّفِقُ مَعَ دِينِ الْمَسِيحِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي عَقَائِدِهِ وَلَا فِي أَحْكَامِهِ ، وَلَا فِي آدَابِهِ ، وَأَبْعَدُ النَّاسِ عَنْ دِينِ الْمَسِيحِ الْإِفْرِنْجُ الَّذِينَ بَذَلُوا الْمَلَايِينَ مِنَ الدَّنَانِيرِ لِتَنْصِيرِ الْبَشَرِ كُلِّهِمْ بِاسْمِ الْمَسِيحِ ، وَغَرَضُهُمْ مِنْ ذَلِكَ اسْتِعْبَادُ جَمِيعِ

الْبَشَرِ بِإِزَالَةِ مُلْكِهِمْ وَسَلْبِ أَمْوَالِهِمْ ; لِتَكُونَ جَمِيعُ لَذَّاتِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتُهَا وَزِينَتُهَا وَعَظَمَتُهَا خَالِصَةً لَهُمْ ، فَهَلْ جَاءَ الْمَسِيحُ لِهَذَا ، وَبِهَذَا أَمَرَ أَمْ بِضِدِّهِ ؟

(147/182)

وَاللَّهِ إِنَّنِي لَا أَرَى مِنْ عَجَائِبِ أَطْوَارِ الْبَشَرِ وَقَلْبِهِمْ لِلْحَقَائِقِ وَلَبْسِهِمُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ أَعْجَبَ وَأَغْرَبَ مِنْ وُجُودِ الدِّيَانَةِ النَّصْرَانِيَّةِ فِي الْأَرْضِ ! دِيَانَةٌ بُنِيَتْ عَلَى أَسَاسِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ الْمَعْقُولِ ، جَعَلُوهَا دِيَانَةً وَثَنِيَّةً بِتَثْلِيثٍ غَيْرِ مَعْقُولٍ ، أَخَذُوهُ مِنْ تَثْلِيثِ الْيُونَانِ وَالرُّومَانِ الْمُقْتَبَسِ مِنْ تَثْلِيثِ الْمِصْرِيِّينَ وَالْبَرَاهِمَةِ اقْتِبَاسًا مُشَوَّهًا . دِيَانَةُ شَرِيعَةٍ سَمَاوِيَّةٍ ، نَسَخُوا شَرِيعَتَهَا بِرُمَّتِهَا وَأَبْطَلُوهَا ، وَاسْتَبْدَلُوا بِهَا بِدَعًا وَتَقَالِيدَ غَرِيبَةً عَنْهَا . دِيَانَةُ زُهْدٍ وَتَوَاضُعٍ وَتَقَشُّفٍ وَإِيثَارٍ وَعُبُودِيَّةٍ ، جَعَلُوهَا دِيَانَةَ طَمَعٍ وَجَشَعٍ وَكِبْرِيَاءٍ وَتَرَفٍ وَأَثَرَةٍ وَاسْتِعْبَادٍ لِلْبَشَرِ . دِيَانَةٌ أُصُولُهَا الَّتِي هُمْ عَلَيْهَا مُقْتَبَسَةٌ مِنَ الْوَثَنِيَّةِ

الْأُولَى ، لَمْ تَرِدْ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى عَقِيدَتِهَا عَنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَلَكِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهَا مُسْتَمَدَّةٌ مِنْ جَمِيعِ كُتُبِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، دِيَانَةٌ نَسَبُوهَا إِلَى الْمَسِيحِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ نَصٌّ مِنْ كَلَامِهِ فِي أُصُولِ عَقِيدَتِهَا الَّتِي هِيَ التَّثْلِيثُ ، وَإِنَّمَا بَقِيَ عِنْدَهُمْ نُصُوصٌ قَاطِعَةٌ مِنْ كَلَامِهِ فِي حَقِيقَةِ التَّوْحِيدِ وَالتَّنْزِيهِ وَإِبْطَالِ التَّثْلِيثِ ، وَعَدَمِ

الْمُسَاوَاةِ بَيْنَ الْآبِ وَالِابْنِ الَّذِي أُطْلِقَ لَفْظُهُ مَجَازًا عَلَيْهِ وَعَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْأَبْرَارِ ، عَلَى أَنَّهُ كَانَ يُعَبِّرُ عَنْ نَفْسِهِ فِي الْأَكْثَرِ بِابْنِ الْإِنْسَانِ .

(148/182)

لَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ مِنَ النُّصُوصِ فِي هَذِهِ الْعَقِيدَةِ إِلَّا مَا رَوَاهُ يُوحَنَّا فِي الْفَصْلِ السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ إِنْجِيلِهِ لَكَفَى ، وَهُوَ قَوْلُهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : (3 وَهَذِهِ هِيَ الْحَيَاةُ الْأَبَدِيَّةُ أَنْ يَعْرِفُوكَ أَنْتَ الْإِلَهَ الْحَقِيقِيَّ وَحْدَكَ وَيَسُوعَ الْمَسِيحَ الَّذِي أَرْسَلْتَهُ) فَبَيَّنَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - هُوَ الْإِلَهُ وَحْدَهُ ، وَأَنَّهُ هُوَ رَسُولُهُ ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ الْقُرْآنُ ، وَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَسَاسَ عَقِيدَتِهِمْ ، يُرَدُّ إِلَيْهِ كُلُّ مَا يُوهِمُ خِلَافَهُ ، وَلَوْ بِالتَّأْوِيلِ ، لِأَجْلِ الْمُطَابَقَةِ بَيْنَ الْمَعْقُولِ وَالْمَنْقُولِ .

وَنَقَلَ مُرْقُسُ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ إِنْجِيلِهِ أَنَّ أَحَدَ الْكَتَبَةِ سَأَلَهُ عَنْ أَوَّلِ الْوَصَايَا قَالَ : فَأَجَابَهُ يَسُوعُ : أَوَّلُ الْوَصَايَا : اسْمَعْ يَا إِسْرَائِيلُ ، الرَّبُّ إِلَهُنَا رَبٌّ وَاحِدٌ . إِلَخْ . . . 32 فَقَالَ لَهُ الْكَاتِبُ : جَيِّدًا يَا مُعَلِّمُ بِالْحَقِّ قُلْتَ ، لِأَنَّهُ وَاحِدٌ وَلَيْسَ آخَرُ سِوَاهُ . . . 34 فَلَمَّا رَأَى يَسُوعُ أَنَّهُ أَجَابَ بِعَقْلٍ قَالَ لَهُ : لَسْتَ بَعِيدًا عَنْ مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ) فَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ التَّوْحِيدَ الْخَالِصَ هُوَ الْعَقِيدَةُ الْمَعْقُولَةُ الَّتِي تُؤْخَذُ عَلَى ظَاهِرِهَا بِلَا تَأْوِيلٍ ، فَإِنْ فَرَضْنَا أَنَّهُ وَرَدَ مَا يُنَافِيهَا ، وَجَبَ رَدُّهُ أَوْ إِرْجَاعُهُ إِلَيْهَا .

وروى يوحنا عنه في الفصل الأول من إنجيله أنه قال : (28 الله لم يره أحد قط) ومثله في الفصل الرابع من رسالة يوحنا الأولى : (12 الله لم ينظره أحد قط) وفي الفصل السادس من رسالة بولس الأولى إلى أهل تيموثاوس : (16 لم يره أحد من الناس ولا يقدر أن يراه) وقد رأى الناس المسيح والروح القدس .

وروى مرقس في الفصل الثالث عشر من إنجيله أنه قال في الساعة ويوم القيامة ما نصه: (32 وأما ذلك اليوم وتلك الساعة فلم يعلم بها أحد ، ولا الملائكة الذين في السماء ، ولا الابن إلا الآب) فلو كان الابن عين الآب لكان يعلم

كل ما يعلمه الآب ، وقوله ، عليه السلام ، في القيامة موافق لقول الله سبحانه في القرآن خطابا لخاتم رسله ، صلى الله عليه وسلم : قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو . (7 : 187)

وَلَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ النَّصَارَى يَقْبَلُونَ نُصُوصَ إِنْجِيلِ بِرْنَابَا لَأَتَيْنَاهُمْ بِشَوَاهِدَ مِنْهُ عَلَى التَّوْحِيدِ مُؤَيِّدَةً بِالْبَرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ وَالنَّقْلِيَّةِ عَنْ أَنَّ الْمَسِيحَ بَشَرٌ رَسُولٌ ، قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ، وَلَيْسَ بِدْعًا فِيهِمْ ، وَنَاهِيكَ بِالْفَصْلِ الرَّابِعِ وَالسِّتِّينَ مِنْهُ الَّذِي يَحْتَجُّ بِهِ الْمَسِيحُ بِمَا آتَى اللهُ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْآيَاتِ عَلَى أَنَّ الْآيَاتِ لَا تُنَافِي الْبَشَرِيَّةَ وَالْعُبُودِيَّةَ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَبِالْفَصْلِ الْخَامِسِ وَالتِّسْعِينَ الَّذِي يَحْتَجُّ فِيهِ بِأَقْوَالِ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّوْحِيدِ ، وَأَنَّهُ - تَعَالَى - خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِكَلِمَتِهِ ، وَأَنَّهُ يَرَى وَلَا يُرَى ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُتَجَسِّدٍ وَغَيْرُ مُرَكَّبٍ وَغَيْرُ مُتَغَيِّرٍ ، وَأَنَّهُ لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ وَلَا يَنَامُ ، ثُمَّ قَالَ :

(19 فَإِنِّي بَشَرٌ مَنْظُورٌ ، وَكُتْلَةٌ مِنْ طِينٍ تَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ ، وَفَانٍ كَسَائِرِ الْبَشَرِ 20 ، وَإِنَّهُ كَانَ لِي بِدَايَةٌ ، وَسَيَكُونُ لِي نِهَايَةٌ ، وَإِنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أَبْتَدِعَ خَلْقَ ذُبَابَةٍ) .

وَحَسْبُنَا مَا كَتَبْنَاهُ هُنَا فِي مَسْأَلَةِ التَّثْلِيثِ الْآنَ ، وَسَنُبْقِي بَقِيَّةَ مَبَاحِثِهَا إِلَى تَفْسِيرِ سُورَةِ الْمَائِدَةِ . انتهى انتهى . اهـ ﴿تفسير المنار حـ 6 صـ 65 . 79﴾

(151/182)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴾

يبدأ الحق بأمر موجه لأهل الكتاب : ﴿ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ والغلو هو الخروج عن حد الاعتدال في الحكم ، لأن كل شيء له وسط وله طرفان ، وعندما يمسك شخص طرفاً نطلب منه ألا يكون هناك إفراط أو تفريط . وقد وقع أهل الكتاب في هذا المأزق ، فلم يأخذوا الأمر بالاعتدال دون إفراط أو تفريط ، لقد كفر اليهود بعيسى واتهموا مريم بالزنا ، وهذا غلو في الكُرْه ، وغالى النصارى في الحب لعيسى فقالوا : إنه إله أو ابن إله أو ثالث ثلاثة ؛ وهذا غلو ، ويطلب الحق منهم أن يقفوا من أمر الدين موقف الاعتدال : ﴿ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إلاَّ الحق ﴾ .

إن أمر المنهج لا يحتاج إلى غلو ، ولذلك جاء محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله بالدين الوسط الذي يضع كل أمر في نصابه . وشرح لنا بإخبارات النبوة وإلهامها ما سوف يحدث للإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، وقد حدث ما تنبأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالخوارج كفَّروا علياً ، والمسرفون بالتشيع قالوا : إنه نبي ، وبعضهم زاد الإسراف فجعله إلهاً .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعليّ - كرم الله وجهه - :

" إن فيك من عيسى مثلا . أبغضته اليهود حتى بهتوا أُمَّهُ ، وأحبته النصارى حتى انزلوه المنزل الذي ليس له " .

وكما قال سيدنا علي – كرم الله وجهه – : " ألا وإنه يهلك فيّ اثنان : محبٌ يقرظني بما ليس فيّ ، ومبغض يحمله شنآني على أن يبهتني ، ألا إني لست بنبيّ ولا يوحى إليّ ، ولكني أعمل بكتاب الله وسنة نبيه – صلى الله عليه وسلم – ما استطعت ، فما أمرتكم من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما أحببتم وكرهتم " .

وقد أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم عليّاً أن المحب الذي يغالي في حبه ليس مع عليّ وكذلك الكاره المبغض ؛ فالذي يحب عليا بغلو جعل منه إلهاً أو رسولاً ، والذي أبغض علياً جعله كافراً . وكذلك النصارى من أهل الكتاب جاءوا إلى عيسى فأحبوه بغلو وجعلوه إلهاً أو ابن إله أو ثالث ثلاثة ، فيقول لهم الحق : ﴿ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الحَقِّ إِنَّمَا المَسِيحُ عِيسَى ابنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ ﴾ . وقوله الحق : ﴿ عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ ﴾ رد على غلو اليهود الذين رفضوا الإيمان بعيسى ، وقالوا في عيسى وأمه البهتان العظيم .

وقوله الحق عن عيسى ابن مريم : ﴿ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ رد على غلو النصارى الذين نصبوه إلهاً أو جعلوه ابناً لله أو ثالث ثلاثة ، فعيسى عليه السلام

هو ابن مريم وعندما بشرها به الحق وقالت :

﴿ أنى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ﴾ [آل عمران : 47]

قالت ذلك بفطنة الصديقية التي جعلتها تتنبه إلى أنها لم يمسسها بشر ، وما دام الحق قد نسبه إليها فليس له أب ، سيولد عيسى دون أن يمسسها بشر ، ويوضح سبحانه ذلك عندما يقول : ﴿ إِنَّمَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ الله وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾ .

فعيسى روح من الحق ؛ لأنه سبحانه قال : ﴿ فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا ﴾ [الأنبياء : 91]

(153/182)

وما معنى "كلمته" ؟ . هذا القول يدل على أن الروح نفخت ثم جاءت كلمة "كن" التي قال عنها سبحانه : ﴿ إِذَا قضى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : 47]

لقد احتاج وجود عيسى إلى أمرين : " روح " و" كن " . والشبهة عند النصارى مردها إلى أن عنصر الذكورة لم يلمس مريم ؛ وقالوا : ما دام الله قد قال : إن عيسى روح منه فهو جزء من الله ، ونسوا أن كل شيء من الله ، وسبحانه القائل : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية : 13]

فهل هذا يعني أن " الأرض " قطعة من الله وكذلك الشمس ؟ . لا . فإذا كانت الشبهة قد جاءت من غياب عنصر الذكورة مع وجود عنصر الأنوثة لكان من الواجب منطقياً أن تكون الشبهة في آدم قبل أن تكون الشبهة في عيسى ؛ لأن آدم جاء من غير ذكورة ولا أنوثة ؛ فلا أب ولا أم له ؛ لقد قال القرآن بمنتهى البساطة ومنتهى الوسع : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عيسى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : 59]

ولا يملك أحد القيد على فضل الله ووسعه ، ومسألة آدم كانت أدق ، لكن الله بتفضله يساوي بين خلق عيسى وخلق آدم ، وهذا هو التلطف في الجدل . وأخبرنا سبحانه عن عيسى أنه جاء بأمر منه ، وقال في آدم : ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي ﴾ [الحجر : 29]

(154/182)

إذن فآدم قد احتاج إلى الأمرين نفسيهما : "كن" ، و"النفخ فيه من الروح" ، وعندما ننظر إلى هذه المسألة نجد أننا لا بد أن نتعرض لقضية خلق آدم ، حتى نعرف كيف تسلسلت مسألة الخلق ، سواء أكان الخلق ملائكة أم خلق آدم أم خلق حواء أو غيرهم من الخلق ، كذلك خلق عيسى . لقد كان خلق آدم غيباً عن آدم ، وليس لآدم نفسه ولا لمن جاء بعده

أن يتكلم كيف خُلق ؛ لأن هذه المسألة لا دخل لأحد بها ، ويقول لنا الخلق محذرا من أن نستمع إلى قوم يقولون بغير ذلك عن الخلق فقال : ﴿ مَّآ أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ السماوات والأرض وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ وَمَا كُنتُ مُتَّخِذَ المضلين عَضُداً ﴾ [الكهف : 51]

ولا يمكن – إذن – أن نستمع إلى هؤلاء الذين افترضوا أن أصل الإنسان قرد أو غير ذلك ؛ لأن الذي يتكلم عن الخلق بغير علم من عند الله ، فهو يتكلم في أمر لم يشهده .

والخلق الأول أمر لا يمكن أن يدخل المعمل التجريبي ؛ لأن المعمل التجريبي إنما يحلل مواد موجودة بالفعل . إذن فالحكم على أمور بغير ما أخبرنا بها الله أمر باطل . ولم يكن هناك أحد مع الله ساعة خلق الخلق ليقول لنا كيف تم ذلك . وعِلْمنا هذه المسائل بإخبار الخالق لنا فهو الأعلم بنا ، والخالق أخبرنا أنه خلقنا من ماء وتراب وطين وحمأ مسنون وصلصال كالفخار ، وحدثنا بذلك في آيات متعددة . والذين يريدون أن يكذبوا القرآن يقولون : إن القرآن لم يأت بخبر واحد عن خلق الخلق ، فمرة يقول إن الخلق كان من ماء ومرة كان من تراب ، ومرة كان من طين ، ومرة كان من صلصال .

ونقول: أحين يتكلم الحق عن مراحل الخلق فهل في هذا تضاد ؟ . اصل الخلق ماء ، خلطه الحق بتراب ، وبعد وضع الماء على التراب صار الإثنان طيناً ، ثم إذا تركنا الطين إلى أن يختمر ، يصير حمأ مسنوناً ، وبعد ذلك يصير صلصالاً ، ومن بعد ذلك خلق منه الحق آدم . إذن فكل شيء تكلم عنه سبحانه في خلق آدم إنما يتفق مع كل الآيات التي جاءت عن هذا الخلق . وهو القائل عن آدم: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي ﴾ [الحجر : 29] وبعد صنع الله القالب الذي يشبه التمثال الذي نراه ، ولكن تنقصه الحركة والحياة ، فيأتي النفخ في الروح بكلمة "كن" . إذن نحن نحتاج إلى روح وإلى كلمة . والروح عنصر وجودي . وعندما تختلط بالقالب تحدث الحياة ، ولا بد من بعد ذلك من الإرادة بكلمة "كن" .

ولذلك نجد الإنسان قد يصنع نفس خلطة الإنسان الكيماوية لكنها لا تصير إنساناً ؛ لأن الأمر ينقص الإذْن بميلاد الإنسان .

وساعة يتكلم الحق عن خلق آدم وهو أمر لم نشهده ، فذلك من رحمته بنا ، ويترك لنا سبحانه في الكون دليلاً على صدقه عن خلق آدم ، فإذا كنا لم نشهد خلق الحياة فنحن نشهد نقيض الحياة وهو الموت ، الذي يحدث فيه أولاً خروج الروح ، ومن بعد ذلك ينتفخ الجسم كأنه الحمأ المسنون ، ثم يتبخر الماء ، وبعد ذلك يتحلل إلى تراب . هذه هي مراحل الموت التي تبدأ من خروج الروح ويتصلب الجسم إلى أن يَرِم ثم يتبخر الماء ، وتبقى العناصر في الأرض .

وإذا كنا لم نعرف كيف بدأت الحياة ، فنحن نعرف كيف انتهت الحياة أمامنا بالأمر المشهدي ، وجعل سبحانه أمر انتهاء الحياة أمامنا دليلاً على صدقة في إخبارنا بالحياة وكيف بدأت ؛ لأن نقض الحياة يكون بالموت ، ونقض أي شيء إنما يتم على عكس طريقة بنائه . وآخر أمر دخل في الإنسان هو الروح ، ولذلك فهي أول ما يخرج من الإنسان عند الموت .

وبعد ذلك يتصلب الجسم ، وبعد ذلك يصير رمة وهي الحمأ المسنون . وبعد ذلك يتبخر الماء ويبقى أخيراً التراب .

وقد حللوا الإنسان حديثاً . فوجدوا فيه عناصر كثيرة ، ثم حللوا طينة الأرض الخصبة التي يخرج منها الزرع الذي يقتات منه الإنسان ، فوجدوا هذه الطينة مكونة من هذه العناصر .

ومن العجيب أن العناصر المكونة للإنسان هي نفسها المكونة لطين التربة الخصبة ، مما يدل على تأكيد الصدق في أن الله خلقنا من طين ، وجعل استبقاء حياتنا مما يخرج من هذا الطين بعناصره المختلفة ، حتى يمد كل عنصر من الطين كل عنصر من الوجود الإنساني .

ولما قاموا بتحليل الإنسان مقارناً بتحليل التربة وجدوا أن أضخم عنصر في تكوين الإنسان هو الأوكسجين ونسبته على ما أذكر سبع وستون بالمائة ، وبعده عنصر الكربون ، ونسبته على ما أذكر تسع عشرة بالمائة ، إلى أن تنتهي العناصر المكونة للإنسان والتربة إلى المنجنيز ونسبته تقل عن واحدة بالمائة ، وأهم هذه العناصر هو :

الأوكسجين ، الكربون ، الهيدروجين ، النتروجين ، الكلور ، الكبريت ، الكالسيوم ، والفوسفور ، والبوتاسيوم ، الصوديوم ، الحديد ، اليود ، والسيلوز ، والمنجنيز . هذه هي أهم وأكثر العناصر المكونة لتركيب الإنسان وهي العناصر نفسها الموجودة في تركيبة الطين وبعضها عناصر مكونة للمركبات العضوية وبعضها عناصر غير عضوية وبعضها عناصر وظائفها ثابتة ومعروفة ، ويسأل أهل الذكر في تفاصيل ذلك .

وبطبيعة الحال فالذين قاموا بتحليل التربة وعناصر الإنسان لم يكونوا علماء دين ، ولم يكن في بالهم إقامة الدليل على صدق الله في القرآن ، ذلك أن بعضهم يجهل مسألة القرآن كلها ، ولكن الحق سبحانه وتعالى أجرى على لسان رسوله حديثاً يشرح لنا حقيقة إثبات صحة كل ما فيه ولو جاء على لسان رجل فاجر ، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

"إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر"

فسبحانه – إذن – أراد أن ينصر الدين بالكافرين ، وجعل بعضاً منهم يصلون إلى أشياء لو أنهم علموا أنها ستخدم قضايا الهدى لما أعلنوها . ومن حكمة الله أن جعل الكافرين غير قادرين على إغفال نصرة الدين ، وجعل سبحانه بعضاً منهم يخدمون الدين على رغم أنوفهم . ونريد أن نأخذ من هذه المسألة فهماً عميقاً ، يتسم باللطف والسماحة ، فإذا كان الله قد خلق الإنسان الأول من طين ، وهناك آية أخرى قال عنها الحق : ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي ﴾ [الحجر : 29]

وآية ثالثة قال فيها سبحانه : ﴿ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : 47]

إذن فخلق آدم احتاج إلى أمرين : النفخ من روح الحق ، والأمر "كن" ، وهما الأمران أنفسهما في مسألة خلق عيسى ، روح من الحق ، وكلمته التي ألقاها إلى مريم ، وهذه دليل صدق لقوله الحق : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عيسى عِندَ اللهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ﴾ [آل عمران : 59]

والحق قد قص لنا أنه خلق آدم من طين وصنع القالب وسواه بيديه :

﴿ قَالَ يا إبليس مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ العالين * قَالَ أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [ص : 75-76]

فإذا كان الهيكل الذي خلقه الله ونفخ فيه الروح ، ودبت فيه الحياة ثم تناسل النسل من آدم إلى أن تقوم الساعة ، فهل مجيء عيسى على الصورة التي جاء بها يكون أمراً عسيراً على الله ؟ . لا . وساعة أنجب آدم أول ذرية له ؛ ألم يخرج لحظتها حيوان منوي من آدم إلى البويضة في رحم حواء ؛ وأراد به الله ميلاد أول نسل من آدم وهو جزء من آدم ، وهذا الحيوان المنوي له مادة وله حياة ، ومادته معروفة ، وحياة هذا الحيوان المنوي هي التي تسمح له بالحركة لتلقيح البويضة ، هذه المادة مخلوقة من آدم ، والحياة التي فيه من روح آدم ، وآدم نفسه خلقه الله بيديه ، وهذا إثبات أن الحيوان المنوي هو جزء مما خلقه الله بيديه وهو آدم ، وفي الحيوان المنوي حياة مما نفخه الله من روحه ، وانتقل إلى رحم حواء وأخصب البويضة وولدته حواء ، واستمر ميلاد حيوانات منوية حية تخصب بويضات حية ليستمر الخصب والنسل والأحفاد .

إننا إذا سلسلنا نسل آدم إلى أن تقوم الساعة ، فكل ذرة من ذرات من يوجد آخر الدنيا مكونة من شيء به خلق من خلق الله في القالب ، وفيه شيء من نفخ الله في الروح ؛ ولم يطرأ عليه موت أبداً ؛ فلو طرأ عليه موت أو فناء لما صلح أن ينجب مثله . وهكذا نعلم أن كل واحد فينا به جزء من القالب الذي صنعه الله بيديه ، وفيه جزء من نفخ الروح .

وأكرر المثل الذي أضرب به دائماً ليستقر في أذهان الناشئة ؛ لو جئنا بسنتيمتر مكعب من

سائل ملون مركز ، وأضفناه إلى لتر من الماء ، ثم أخذنا قطرة من لتر الماء سنجد بها جزءا ضئيلاً من السنتيمتر المكعب الملون . وإذا أخذنا هذه القطرة وأضفناها إلى برميل من المياه فيصير في البرميل جزء من السنتيمتر المكعب الملون . وإذا أخذنا من البرميل قطرة من المياه ، وأضفناها إلى البحر فإن جزءا من السنتيمتر الملون يصير بالبحر . إذن فكل نسل آدم – إلى أن تقوم الساعة – فيه جُزْءٌ – من آدم عليه السلام .

(159/182)

ونلحظ أن كثيراً من المفكرين والمثقفين في الغرب صاروا يبتعدون عن فكرة بنوة عيسى لله . وعندما يدخلون في نقاش حول هذه المسألة يقولون : إنها بنوة حب . وإذا كانت المسألة بنوة حب ، فالله يحب جميع عباده ونصير نحن مثل المسيح ويصير المسيح مثلنا . فالخلق كلهم عيال الله ، والحديث القدسي يقول :

"الناس كلهم عيال الله وأحبهم إلى الله أنفعهم بعياله"

ولو أخذنا هذا القول بالدقة التجريبية المعملية نجد أن هذا القول صدق وحق ؛ لأننا جميعاً قد صدرنا عن قدرة الله وإرادته وكل منا فيه شيء من صنع الله منذ بداية خلق آدم ، إذن هو بشر مثلنا ويتميز عنا بأن السماء اختارته رسولاً .

أما القول بالثالوث . فبعضهم يقول : نقصد بالثالوث ثالوث الصفات . وهل ثالوث الصفات تأتي فيه إضافيات ؟ . كالقول " بالأب والابن والروح القدس " ؟ لن يوجد أب إلا إذا وُجد ابن ، ولن يوجد ابن إلا إذا وجد أب .

إننا نعلم أن هناك حقائق ثابتة وهناك حقائق إضافية ؛ فالإنسان يكون ابناً وأباً ، فهو ابن بالنسبة لوالده ، وهو أب بالنسبة لابنه ، وكل هذه صفات إضافية ، وصفات الحق يُفترض فيها أنها تجتمع لا أن تكون إضافية ، وعندما يقال : " الأب والابن والروح القدس " فهذا القول لا يحمل صفات إلهية ، بل صفات إضافية ، وحاول بعضهم أن يقول : " إن فاتحة الكتاب يوجد فيها التثليث ؛ لأنكم تقولون بسم الله الرحمن الرحيم ، أنتم تفتتحون القرآن بثلاث صفات هي الله والرحمن والرحيم " وقلت لهم : نحن نقول " بسم الله الرحمن الرحيم " ولا نقول " بسم الله والرحمن والرحيم " .

وما الذي يجعل الحق يُنجب ابناً منذ أكثر من ألف وتسعمائة سنة ؟ . ثم يترك سبحانه الأزمان السابقة على ميلاد المسيح محرومة من ميلاد ابن له ؟ . لماذا يترك الله الأزمان كلها بدون ابن لله ، ويختص البشرية بابن له منذ حوالي عشرين قرناً فقط ؟ . ثم ما المدة الزمنية التي شرفها الله بابنه بأن أوجده فيها ؟

أتكفي ثلاثة وثلاثون عاماً فقط – وهي عمر المسيح – لتشريف البشرية بوجود ابن الله ؟ . ولماذا يحرم الله – إذن – بقية الأزمان من بدء الخليقة إلى يوم القيامة من هذا الشرف ؟ . ونسأل أيضاً لماذا يريد أي كائن إنجاب ابن ؟ . إنه يرغب ذلك ليضمن استبقاء الحياة ؛ لأن الإنسان يعرف أنه سيموت ، والحق سبحانه وتعالى هو الذي خلق الموت والحياة وهو الباقي أبدا ، وليس في حاجة لاستبقاء حياته في أحد من البشر ويؤكد لنا ذلك في سورة الإخلاص . ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ * الله الصمد * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص : 1-4]

وهم يقولون : " إله واحد " ، ومرة أخرى يقولون : " إله أحد " . وواحد لا تساوي " أحد " والدارسون للغة والمنطق يعرفون أن هناك شيئاً اسمه " الكل " وشيئاً اسمه " الجزء " وشيئاً اسمه " الكلي " وشيئاً اسمه " الجزئي " .

" فالكلي " يطلق على ماله أفراد مثل الإنسان : كخالد ومحمد وعليّ ، و" الكل " يُطلق على ماله أجزاء ، مثال ذلك الكرسي نجده مكوناً من أشياء ؛ كالخشب والغراء والمسامير وغير ذلك من مواد .

فالكرسي – إذن – " كُلٌّ " لأنه مصنوع من مواد كثيرة . وحقيقة الخشب تختلف عن حقيقة المسمار ؛ لذلك فالكرسي " كُلٌّ " لأنه مكون من أشياء كثيرة مختلفة الحقائق . ولا

يصح أن نطلق على أي شيء من مكونات الكرسي اسم "كُل" . فلا نقول : "المسمار كرسي "أو "الخشب كرسي " ؛ لأن الكرسي يُطلق على مجموع الخشب والمسامير والغراء والطلاء في شكل وترتيب معين .

ومثال آخر ، كلمة "إنسان" وهي كلمة تطلق على كثيرين ، ولأن الحقائق متفقة نطلق على الإنسان كلمة "كُلّي" .

ويصح أن نطلق على أي كائن يتمتع بالصفات المتفق عليها للإنسان لقب إنسان ، فنقول محمد إنسان وزيد إنسان ، وعليٌّ إنسان . "فالكل "له أجزاء ، ولل "كلي "جزئيات ، ويكون الكل شيئًا واحداً ولكنه ذو أجزاء ، فقد يكون عندنا كرسي واحد . ولكن لهذا الكرسي أجزاء .

وهل نقول على الحق سبحانه وتعالى : انه "كل "أو "كلي " ؟ . لا نقول على اسم الحق " كل "أو "كلي " ؛ لأنه اسم لا يطلق على كثيرين فليس كليا لأنه واحدٌ ، وليس له أجزاء ؛ لأنه أحد ، وليس له أفراد لأنه واحد . فلا يقال لله سبحانه وتعالى "كل "أو "جزء "أو " كلي "أو "جزئي " ، فلو كان كُلِّياً لكان - كما قلنا - له أفراد ولو كان "كُلاًّ " لكان له أجزاء

، ولكن الله واحد لا أفراد له ، وأحد لا أجزاء له .

ولذلك يَرُدُّ القرآن على أي قائل بغير هذا ، فيقول : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص : 1]

ويقول أيضاً : ﴿ وإلهكم إله وَاحِدٌ ﴾ [البقرة : 163]

وقد قلت كل ذلك لنفهم قوله الحق : ﴿ يا أهل الكتاب لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى الله إِلاَّ الحق إِنَّمَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ الله وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُواْ بالله وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ انتهوا خَيْراً ﴾ [النساء : 171]

وقوله الحق : " انتهوا " أي اقضوا على كلمات الباطل ، و" خيراً لكم " أي تمسكوا بكلمات الحق ، وفي قوله : " انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾ تخلية وإبعاد لكلمات الباطل ، نأخذ ذلك من قوله : (انتهوا) وتحلية لكلمات الحق ونأخذها من قوله – سبحانه – : ﴿ خَيْراً لَّكُمْ ﴾ .

ويقول الحق : ﴿ إِنَّمَا الله إله وَاحِدٌ ﴾ أي أنه سبحانه لا أفراد له ، ويضيف : ﴿ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ ، وساعة نسمع كلمة " سبحانه " فلنفهم أنها تنزيه للذات الخالقة .

(162/182)

ولذلك نجد كلمة " سبحانه " تأتي في الأمور العجيبة التي يقف فيها العقل ، وعلى الرغم من وجود كفار في هذا الوجود ، وعلى الرغم من وجود مجترئين على الله في هذا العالم ، وعلى الرغم من وجود من ينعتون البشر بألفاظ الألوهية ، إلا أن إنساناً واحداً لم يجترئ على أن يقول لمخلوق كلمة : " سبحانك " ، ولذلك نقول لله عز وجل " سبحانك أيضاً في سبحانك " .

كذلك لم نجد أحداً من أي ملة أو عقيدة أو دين قد سمى نفسه باسم " الله " ، وهو سبحانه يتحدى به حتى الكفرة والملاحدة أن يسمى هذا الاسم لمسمى أي مسمى . وبالله هل يوجد واحد من المتبجحين الكافرين يسمي ابناً له " الله " ؟ .

حتى هذه لم توجد ؛ لأن هذا الكافر غير واثق أنه على حق . ومن الجائز أن يفعل ذلك فتحدث له كارثة . ولو كان هناك كافر واحد مؤمن بما يقول بأنه لا إله لهذا الكون لسمّى ابناً له " الله " . لكن أحداً لا يجترئ على هذه : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ [مريم : 65] وكان هذا التحدي موجوداً من قبل أن تنزل هذه الآية . فماذا عن الذي جاء بعدها بزمن ؟ وهل اجترأ أحد على أن يسمي ابناً له " الله " ؟ لم يجترئ أحد على هذه أيضاً على الرغم من أنهم يسمون بكل شيء ؛ وكان عندنا في القرية واحد أطلق على ابنته اسماً طويلاً عجيباً . لقد سمّاها " ورد انتشي في دندشة روح الفؤاد والملك وفا " وهو حرّ في ذلك ، لكن لم يجرؤ أحد على الإطلاق أن يسمي ابنه " الله " ، وهذا دليل على أن الملاحدة

والكفار على باطل . ويخاف أي منهم أن يجترئ على هذه المسألة ، ويتحدى الحق بسبحانك ويتحدى بالذات " الله " ، ولذلك فليقل كل واحد " سبحانك " وهو مطمئن ، " ولا تقال إلا لك " ، واستقرئوا وتتبعوا المدائح التي قيلت للناس جميعاً ، أقال واحد من البشر لواحد من البشر " سبحانك " ؟

(163/182)

ما قالها أحد قط . وهكذا يتحكم الله في أمر للإنسان اختيار فيه ، ولا يجرؤ إنسان على إطلاق هذه الأسماء على أحد من البشر . ﴿ إِنَّمَا اللهُ إِلهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض ﴾ و" الولد "كما نعلم يكون مما في السموات أو مما في الأرض ؛ فكيف يكون له وملكه ، وهو ابنه ؟ إن هذا الادعاء لا يستقيم أبداً ، ولذلك يذيل الحق الآية : ﴿ وكفى بالله وَكِيلاً ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(164/182)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاَللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاَللَّهِ وَكِيلًا ﴾ .

فِيهَا مَسْأَلَتَانِ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى " فِي تَسْمِيَةِ عِيسَى بِالْمَسِيحِ : قَدْ ذَكَرْنَا فِي الْحَدِيثِ نَحْوًا مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ وَجْهًا فِي مَعْنَاهُ ، وَأُمَّهَاتُهَا أَنَّهُ اسْمٌ عَلَمٌ لَهُ .

أَوْ هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وُلِدَ دَهِينًا لِأَنَّهُ مُسِحَ بِالدُّهْنِ أَوْ بِالْبَرَكَةِ ، أَوْ مَسَحَهُ حِينَ وُلِدَ يَحْيَى .

أَوْ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ عَلَيْهِ مَسْحَةُ جَمَالٍ ، كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ جَمِيلٌ ، أَوْ يَمْسَحُ الزَّمِنَ فَيَبْرَأُ أَوْ يَمْسَحُ الطَّائِرَ فَيَحْيَا ، أَوْ يَمْسَحُ الْأَرْضَ بِالْمَشْيِ ؛ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ .

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : بَلَغَنِي أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ انْتَهَى إِلَى قَرْيَةٍ قَدْ خَرِبَتْ حُصُونُهَا ، وَعَفَتْ آثَارُهَا ، وَتَشَعَّثَ شَجَرُهَا ، فَنَادَى : يَا خَرِبُ ، أَيْنَ أَهْلُك ؟ فَنُودِيَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : بَادُوا وَالْتَقَمَتْهُمْ الْأَرْضُ ، وَعَادَتْ أَعْمَالُهُمْ قَلَائِدَ فِي رِقَابِهِمْ إلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَجِدٌ .

قَالَ الرَّاوِي : يُرِيدُ مَالِكٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْسَحُ الْأَرْضَ .

وَقِيلَ إِنَّهُ مُعَرَّبٌ مِنْ مَشِيحِ كَتَعْرِيبِ مُوسَى عَنْ مُوشَى ، وَهُوَ بِتَخْفِيفِ الشِّينِ وَكَسْرِهَا ، وَكَذَلِكَ الدَّجَّالُ ، وَقَدْ دَخَلَ فِيهِ جَهَلَةٌ يَتَوَسَّمُونَ بِالْعِلْمِ ، فَجَعَلُوا الدَّجَّالَ مُشَدَّدَ السِّينِ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ ، وَكِلَاهُمَا فِي الِاسْمِ سَوَاءٌ ، إِنَّ الْأَوَّلَ قَالُوا هُوَ الْمَسِيحُ الَّذِي هُوَ مَسِيحُ الْهُدَى الصَّالِحُ السَّلِيمُ ، وَالْآخَرُ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ الْأَعْوَرُ الدَّجَّالُ الْكَافِرُ ، فَاعْلَمُوهُ تَرْشُدُوا .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ : اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ عَلَى سِتَّةِ أَقْوَالٍ : الْأُولَى : أَنَّهَا نَفْخَةٌ نَفَخَهَا جِبْرِيلُ فِي جَيْبِ دِرْعِهَا ، وَسُمِّيَتْ النَّفْخَةُ رُوحًا لِأَنَّهَا تَكُونُ عَنْ الرِّيحِ .

الثَّانِي : أَنَّ الرُّوحَ الْحَيَاةُ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي الْمُقْسِطِ وَالْمُشْكِلَيْنِ .

الثَّالِثُ : أَنَّ مَعْنَى رُوحٍ رَحْمَةٌ .

الرَّابِعُ : أَنَّ الرُّوحَ صُورَةٌ ؛ لِمَا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ أَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ ذُرِّيَّتَهُ ، وَصَوَّرَهُمْ ، ثُمَّ أَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، أَلَسْت بِرَبِّكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى .

ثُمَّ أَنْشَأَهُمْ كَرَّةً أَطْوَارًا ، أَوْ جَعَلَ لَهُمْ الدُّنْيَا قَرَارًا ؛ فَعِيسَى مِنْ تِلْكَ الْأَرْوَاحِ أَدْخَلَهُ فِي

مَرْيَمَ.

وَاخْتَارَ هَذَا أُبَيّ بْنُ كَعْبٍ.

وَقِيلَ فِي الْخَامِسِ: رُوحُ صُورَةٍ صَوَّرَهَا اللَّهُ تَعَالَى ابْتِدَاءً وَجَّهَهَا فِي مَرْيَمَ.

وَقِيلَ فِي السَّادِسِ: سِرُّ رُوحٍ مِنْهُ يَعْنِي جِبْرِيلَ، وَهُوَ مَعْنَى الْكَلَامِ أَلْقَاهَا إلَيْهِ رُوحٌ مِنْهُ أَيْ إلْقَاءُ الْكَلِمَةِ كَانَ مِنْ اللَّهِ ثُمَّ مِنْ جِبْرِيلَ.

(166/182)

قَالَ الطَّبَرِيُّ: وَهَذِهِ الْأَحْكَامُ كُلُّهَا مُحْتَمَلَةٌ غَيْرُ بَعِيدَةٍ مِنْ الصَّوَابِ.

قَالَ الْقَاضِي وَفَّقَهُ اللَّهُ: وَبَعْضُهَا أَقْوَى مِنْ بَعْضٍ، وَقَدْ بَيَّنَّاهَا فِي الْمُشْكَلَيْنِ، لَكِنْ يَتَعَلَّقُ بِهَا الْآنَ مِنْ الْأَحْكَامِ مَسْأَلَةٌ؛ وَهِيَ: .

إذَا قَالَ لِزَوْجِهِ: رُوحُك طَالِقٌ؛ فَاخْتَلَفَ عُلَمَاؤُنَا فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ.

وَكَذَا لَوْ قَالَ لَهَا: حَيَاتُك طَالِقٌ، فِيهَا قَوْلَانِ.

وَكَذَلِكَ مِثْلُهُ كَلَامُك طَالِقٌ.

وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ كَاخْتِلَافِنَا، وَاسْتَمَرَّ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى أَنَّ الطَّلَاقَ لَا يَلْزَمُهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ؛ فَأَمَّا إذَا قَالَ لَهَا: كَلَامُك طَالِقٌ؛ فَلَا إشْكَالَ فِيهِ.

فَإِنَّ الْكَلَامَ حَرَامٌ سَمَاعُهُ ، فَهُوَ مِنْ مُحَلَّلَاتِ النِّكَاحِ فَيَلْحَقُهُ الطَّلَاقُ .

وَأَمَّا الرُّوحُ وَالْحَيَاةُ فَلَيْسَ لِلنِّكَاحِ فِيهِمَا مُتَعَلَّقٌ ، فَوَجْهُ وُقُوعِ الطَّلَاقِ بِتَعْلِيقِهِ عَلَيْهِمَا خَفِيٌّ ، وَهُوَ أَنَّ بَدَنَهَا الَّذِي فِيهِ الْمَتَاعُ لَا قِوَامَ لَهُ إلَّا بِالرُّوحِ وَالْحَيَاةِ .

وَهُوَ بَاطِنٌ فِيهَا ؛ فَكَأَنَّهُ قَالَ لَهَا : بَاطِنُك طَالِقٌ ، فَيَسْرِي الطَّلَاقُ إلَى ظَاهِرِهَا فَإِنَّهُ إذَا تَعَلَّقَ الطَّلَاقُ بِشَيْءٍ مِنْهَا سَرَى إلَى الْبَاقِي .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا يَسْرِي ، وَهِيَ مَسْأَلَةُ خِلَافٍ كَبِيرَةٌ تَكَلَّمْنَا عَلَيْهَا فِي قَوْلِهِ : يَدُك طَالِقٌ . وَتَحْقِيقُ الْقَوْلِ فِيهِ أَنَّهُ إذَا طَلَّقَ مِنْهَا شَيْئًا وَحَرَّمَهُ عَلَى نَفْسِهِ ، فَلَا يَخْلُو أَنْ يَقِفَ حَيْثُ قَالَ ، وَلَا يَتَعَدَّى ، أَوْ يَسْرِي كَمَا قُلْنَا أَوْ يَلْغُو .

وَمُحَالٌ أَنْ يَلْغُوَ لِأَنَّهُ كَلَامٌ صَحِيحٌ أَضَافَهُ إلَى مَحَلٍّ بِحُكْمٍ صَحِيحٍ جَائِزٍ فَنَفَذَ كَمَا لَوْ قَالَ : وَأُمُّك طَالِقٌ أَوْ ظَهْرُك ، وَمُحَالٌ أَنْ يَقِفَ حَيْثُ قَالَ ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إلَى تَحْرِيمِ بَعْضِهَا وَتَحْلِيلِ بَعْضِهَا .

وَذَلِكَ مُحَالٌ شَرْعًا ، وَهَذَا بَالِغٌ ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ ﴾

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (171) ﴾

أخرج ابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ لا تغلوا ﴾ قال : لا تبتدعوا .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ وكلمته ألقاها إلى مريم ﴾ قال : كلمته إن قال : كن فكان .

وأخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن أبي موسى . أن النجاشي قال لجعفر : ما يقول صاحبك في ابن مريم ؟ قال : يقول فيه قول الله : روح الله ، وكلمته أخرجه من البتول العذراء لم يقربها بشر ، فتناول عوداً من الأرض فرفعه فقال : يا معشر القسيسين والرهبان ما يزيد هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يزن هذه .

وأخرج البيهقي في الدلائل عن ابن مسعود قال : " بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي ونحن ثمانون رجلاً ومعنا جعفر بن أبي طالب ، وبعثت قريش عمارة ، وعمرو بن العاص ، ومعهما هدية إلى النجاشي ، فلما دخلا عليه سجدا له وبعثا إليه بالهدية ، وقالا : إن ناساً من قومنا رغبوا عن ديننا وقد نزلوا أرضك ، فبعث إليهم حتى دخلوا عليه فلم يسجدوا له ، فقالوا : ما لكم لم تسجدوا للملك ؟ ! فقال جعفر : إن الله بعث إلينا نبيه فأمرنا أن لا نسجد إلا لله . فقال عمرو بن العاص : إنهم يخالفونك في عيسى وأمه . قال : فما يقولون في عيسى وأمه ؟ قالوا : نقول كما قال الله : هو روح الله وكلمته ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسسها بشر ، فتناول النجاشي عوداً فقال : يا معشر القسيسين والرهبان ما تزيدون على ما يقول هؤلاء ما يزن هذه ، مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده ، فأنا أشهد أنه نبي ، ولوددت أني عنده فأحمل نعليه ، فانزلوا حيث شئتم من أرضي " .

وأخرج البخاري عن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، فإنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله " .

وأخرج مسلم عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من شهد أن لا

إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم ، وروح منه ، والجنة حق ، والنار حق ، أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية ، من أيها شاء على ما كان من العمل " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

(170/182)

فصل نفيس للإمام ابن حزم الظاهرى :

قال رحمه الله :

ومما يعترض به علينا اليهود والنصارى ومن ذهب إلى إسقاط الكواف من سائر الملحدين إن قال قائلهم قد نقلت اليهود والنصارى أن المسيح عليه السلام قد صلب وقتل وجاء القرآن بأنه صلى الله عليه وسلم لم يقتل ولم يصلب فقولوا لنا كيف كان هذا فإن جوزتم على هذه الكواف العظام المختلفة الأهواء والأديان والأزمان والبلدان والأجناس نقل الباطل فليست بذلك أولى من كافتكم التي نقلت أعلام نبيكم وشرائعه وكتابه . فإن قلتم اشتبه عليهم فلم يتعمد وانقل الباطل . فقد جوزتم التلبيس على الكواف فلعل كافتكم أيضاً ملتبس عليها فليس سائر الكواف أولى بذلك من كافتكم وقولوا لنا كيف فرض الإقرار

بصلب المسيح عندكم قبل ورود الخبر عليكم ببطلان صلبه وقتله . فإن قلتم كان الفرض

على الناس الإقرار بصلبه . وجب من قولكم الإقرار أن الله تعالى فرض على الناس الإقرار

بالباطل وأن الله تعالى فرض على الناس تصديق الباطل والتدين به وفي هذا ما فيه . وإن

قلتم كان الفرض عليكم الإنكار لصلبه . فقد أوجبتم أن الله تعالى فرض على الناس

تكذيب الكواف وفي هذا إبطال قول كافتكم بل إبطال جميع الشرائع بل إبطال كل خبر كان

في العالم عن كل بلد وملك ونبي وفيلسوف وعالم ووقعتم وفي هذا ما فيهدوا من دم ولا شهوة

اللحم ولاباه رجل ولكن توالدوا من الله فصح بهذا أن لكل نصراني من ولادة الله والأزلية

والكون من جوهر الأب كالذي لمسيح سواءً بسواء ولا فرق وإلا فقد كذب يوحنا اللعين

قائل هذا الكفر وأهل الكذب هو وهذا ما لا انفكاك منه وهذا يلزم الأشعرية الذين يقولون

بأن علم الله تعالى وقدرته هما غير الله تعالى عما يقولون علواً كبيراً ومما يعترض به علينا

اليهود والناصرى ومن ذهب إلى إسقاط الكواف من سائر الملحدين إن قال قائلهم قد

نقلت اليهود والنصارى أن المسيح عليه السلام قد صلب وقتل وجاء القرآن بأنه صلى الله

عليه وسلم لم يقتل ولم يصلب فقولوا لنا كيف كان هذا فإن جوزتم على هذه الكواف

العظام المختلفة الأهواء والأديان والأزمان والبلدان والأجناس نقل الباطل فليست بذلك أولى من كافتكم التي نقلت أعلام نبيكم وشرائعه وكتابه. فإن قلتم اشتبه عليهم فلم يتعمد وانقل الباطل. فقد جوزتم التلبيس على الكواف فلعل كافتكم أيضاً ملتبس عليها فليس سائر الكواف أولى بذلك من كافتكم وقولوا لنا كيف فرض الإقرار بصلب المسيح عندكم قبل ورود الخبر عليكم ببطلان صلبه وقتله. فإن قلتم كان الفرض على الناس الإقرار بصلبه. وجب من قولكم الإقرار أن الله تعالى فرض على الناس الإقرار بالباطل وأن الله تعالى فرض على الناس تصديق الباطل والتدين به وفي هذا ما فيه. وإن قلتم كان الفرض عليكم الإنكار لصلبه. فقد أوجبتم أن الله تعالى فرض على الناس تكذيب الكواف وفي هذا إبطال قول كافتكم بل إبطال جميع الشرائع بل إبطال كل خبر كان في العالم عن كل بلد وملك ونبي وفيلسوف وعالم ووقعتم وفي هذا ما فيه

(172/182)

قال أبو محمد رضي الله عنه هذه الإلزامات كلها فاسدة في غاية الحوالة والاضمحلال بحمد الله تعالى ونحن مبينون ذلك بالبراهين الضرورية بياناً لا يخفى على من له أدنى فهم بحول الله تعالى وقوته. فنقول وبالله التوفيق إن صلب المسيح عليه السلام لم ينقله قط كافة ولا صح

بالخبر قط لأن الكافة التي يلزم قبول نقلها هي إما الجماعة التي يوقن أنها لم تتواطأ لتنابذ طرقهم وعدم التقائهم وامتناع اتفاق خواطرهم على الخبر الذي نقلوه عن مشاهدة أو رجع إلى مشاهدة ولو كانوا اثنين فصاعداً وإما أن يكون عدد كثير يمتنع منه الاتفاق في الطبيعة على التمادي على سنن ما تواطؤا عليه فأخبروا بخبر شاهدوه ولم يختلفوا فيه فما نقله أحد هاتين الصفتين عن مثل إحداهما وهكذا حتى يبلغ إلى مشاهدة فهذه صفة الكافة التي يلزم قبول نقلها ويضطر خبرها سامعها إلى تصديقه وسواء كانوا عدولاً أو فساقاً أو كفاراً ولا يقطع على صحته إلا ببرهان فلما صح ذلك نظرنا فيمن نقل خبر صلب المسيح عليه السلام فوجدناه كواف عظيمةً صادقة بلا شك في نقلها جيلاً بعد جيل إلى الذين ادعوا مشاهدة صلبه فإن هنالك تبدلت الصفة ورجعت إلى شرط مأمورين مجتمعين مضمون منهم الكذب وقبول الرشوة على قول الباطل والنصارى مقرون بأنهم لم يقدموا على أخذه نهاراً خوف العامة وإنما أخذوه ليلاً عند افتراق الناس عن الفصح وأنه لم يبق في الخشبة إلا ست ساعات من النهار وأ ، ه أنزل إثر ذلك وأنه لم يصلب إلا في مكان نازح عن المدينة في بستان فخار متملك للفخار ليس موضعاً معروفاً بصلب من يصلب ولا موقوفاً لذلك وأنه بعد هذا كله رسي الشرط على أن يقولوا أن أصحابه سرقوه ففعلوا ذلك وأن مريم المجدلانية وهي امرأة من العامة لم تقدم على حضور موضع صلبه بل كانت واقفة على

بعد تنظر هذا كله في نص الإنجيل عندهم فبطل أن يكون صلبه منقولاً بكافة بل بخبر يشهد ظاهره على أنه مكتوم متواطأ عليه وما كان الحواريون ليلتئذ بنص

الإنجيل إلا خائفين على أنفسهم غيباً عن ذلك المشهد هاربين بأرواحهم مستترين وإن شمعون الصفا غرر ودخل دار قيقان الاهن أيضاً بضوء النهار فقال له أنت من أصحابه فانتفى وجحد وخرج هارباً عن الدار فبطل أن ينقل خبر صلبه أحد تطيب النفس عليه على أن نظن به الصدق فكيف أن ينقله كافةٌ وهذا معنى قوله تعالى ولكن شبه لهم إنما عنى تعالى أن أولئك الفساق الذين دبروا هذا الباطل وتواطؤا عليه هم شبهوا على من قلدهم فأخبروهم أنهم صلبوه وقتلوه وهم كاذبون في ذلك عالمون أنهم كذبة ولو أمكن أن يشبه ذلك على ذي حاسة سليمة لبطلت النبوات كلها إذ لعلها شبهت على الحواس السليمة ولو أمكن ذلك لبطلت الحقائق كلها ولأمكن أن يكون كل واحد منا يشبه عليه فيما يأكل ويلبس وفيمن يجالس وفي حيث هو فعله نائم أو مشبه على حواسه وفي هذا خروج إلى السخف وقول السوفسطائية والحماقة وقد شاهدنا نحن مثل ذلك وذلك أننا اندرنا للجبل لحضور دفن المؤيد هشام بن الحكم المستنصر فرأيت أنا وغيري نعشاً فيه

شخص مكفن وقد شاهد غسله شيخان جليلان حكمان من حكام المسلمين ومن عدول القضاة في بيت وخارج البيت أبي رحمه الله وجماعة عظماء البلد ثم صلينا في ألوف من الناس عليه ثم لم يلبث إلا شهوراً نحو السبعة حتى ظهر حياً وبويع بعد ذلك بالخلافة ودخلت عليه أنا وغيري وجلست بين يديه ورأيته وبقي ثلاثة أعوام غير شهرين وأيام

قال أبو محمد رضي الله عنه وأما قوله قد جوزتم التمويه على الكافة فقد بينا أنها لم تكن كافة قط وحتى لو صح أنها كافة فكيف لا يجوز ذلك في كل آية تحيل الطبائع والحواس فهو ضرورة لا يحمل على الممكنات فلو صح أنها كانت كافة لكان خبر الله تعالى أنه شبه لهم حاكماً على حواسهم ومحيلاً لها كخروج النبي صلا الله عليه وسلم ليلة هاجر بحضرة مائة رجل من قريش وقد حجب الله سبحانه أبصارهم عنه فلم يروه. وأما ما لم يأت خبر عن الله عز وجل بأنه شبه على الكافة فلا يجوز أن يقال ذلك لأنه قطع على المحال وإحالة طبيعة وإحالة الطبائع لا تدخل في الممكن إلا أن يأتي بذلك يقين عن الله عز وجل فيلزم قبوله. وأما التشيه على الواحد والاثنين ونحو ذلك فإنه جائز وكذلك فقد العقل والسخافة يجوز ذلك

على الواحد والاثنين ونحو ذلك ولا يجوز على الجماعة كلها . وقوله تعالى وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم إنما هو إخبار عن الذين يقولون تقليداً لأسلافهم من النصارى واليهود أنه عليه السلام قتل وصلب فهؤلاء شبه لهم القول أي أدخلوا في شبهة منه وكان المشبهون لهم شيوخ السوء في ذلك الوقت وشرطهم المدعون أنهم قتلوه وصلبوه وهم يعلمون أنه لم يكن ذلك وإنما أخذوا من أمكنهم فقتلوه وصلبوه في استتار ومنع من حضور الناس ثم أنزلوه ودفنوه تمويهاً على العامة التي شبه الخبر لها . ثم نقول لليهود والنصارى بعد أن بينا بحول الله وقوته بيان ما شنعوه في هذه المسئلة أن كوافكم قد نقلت عن بعض أنبيائكم فسوقاً ووطء إماء وهو حرام عندكم وعن هارون عليه السلام أنه هو الذي عمل العجل لبني إسرائيل وأمرهم بعبادته والرقص أمامه وقد نزه الله تعالى الأنبياء عليهم السلام عن عبادة غيره وعن الأمر بذلك وعن كل معصية ورذيلة فإذا جوزوا كلهم هذا على أنبياء منهم موسى عليه السلام وسائر أنبيائهم كان كل ما أمروهم به من جنس عمل العجل والرقص والأمر بعبادته ومن جنس وطء الإماء وسائر ما نسبوه

إلى داود وسليمان عليهما السلام وسائر أنبيائهم لاسيما وهم يقرون بأن العجل كان يخور بطبعه. وأما نحن فجوابنا في هذا كله بأن ليس شيء منه نقل كافة ولكن نقل آحاد كذبوا فيه وأما خوار العجل فإنما هو على ما روينا عن ابن عباس رضي الله عنه من أنه إنما كان صفير الريح تدخل من فيه وتخرج من دبره لا أنه خار بطبعه قط وحتى لو صح أنه خار بطبعه لكان ذلك من أجل القوة التي كانت في القبضة التي قبضها السامري من إثر جبريل عليه السلام والذي يعتمد عليه فهو قول ابن عباس رضي الله عنه الذي ذكرناه وبالله تعالى التوفيق. وأما قوله كيف كان الفرض قبل ورود النص ببطلان صلبه الإقرار بصلبه أم الإنكار له فهذه قسمة فاسدة شغبية قد حذر منها الأوائل كثيراً ونبه عليها أهل المعرفة بحدود الكلام وذلك أنهم أوجبوا فرضاً ثم قسموه على قسمين إما فرض بإنكار وإما فرض بإقرار وأضربوا عن القسم الصحيح فلم يذكروه وهذا لا يرضى به لنفسه إلا جاهل أو سخيف مغالط غابن لنفسه غاش لمن اغتر به وإنما الحقيقة ههنا أن يقول هل يلزم الناس قبل ورود القرآن فرض بالإقرار بصلب المسيح أو بإنكار صلبه أو لم يلزمهم فرض بشيء من ذلك فهذه هي القسمة الصحيحة والسؤال الصحيح وحق الجواب أنه لم يلزم الناس قط قبل ورود القرآن فرض بشيء من ذلك لا بإقرار ولا بإنكار وإنما كان خبراً لا يقطع العذر ولا يوجب العلم الضروري ممكن صدق قائله فقد قتل أنبياء كثيرة وممكن أن يكون ناقله كذب في ذلك وهو بمنزلة شيء مغيب في دار فيقال لهذا المعرض بهذا السؤال الفاسد ما الفرض

على الناس فيما في هذه الدار الإقرار بأن فيها رجلاً أم الإنكار لذلك فهذا كله لا يلزم منه شيء . ولم ينزل الله عز وجل كتاباً قبل القرآن بفرض إقرار بصلب المسيح صلى الله عليه وسلم ولا بإنكاره وإنما ألزم الفرض بعد نزول القرآن بتكذيب الخبر بصلبه . فإن قالوا قد نقل الحواريون صلبه وهم أنبياء وعدول . قيل لهم وبالله التوفيق الناقلون

(176/182)

لنبوتهم وإعلامهم ولقولهم بصلبه عليه السلام هم الناقلون عنهم الكذب في نسبه والقول بالتثليث الذي من قال به فهو كاذب على الله تعالى مفتر عليه كافر به فإن كان الناقل لذلك عنهم صادقاً أو كانوا كافة فما كان يوحنا ومتى وبولس إلا كفاراً كاذبين وما كانوا قط من صالحي الحواريين وإن كان ناقل ما ذكرنا عنهم
كاذباً فالكاذب لا يقوم بنقله حجة فبطل التمويه المتقدم والحمد لله رب العالمين .

(177/182)

وقال متكلموهم إن الاتحاد المذكور إنما هو تقليد للإنجيل ولم يكن نقلة ولا حركة ولا فارق الباري ولا العلم ما كانا عليه ولا انتقلا فيقال لهم هذا إبطال للاتحاد وقول منكم بأن حظه وحظ غيره في ذلك سواء وخلاف لأماناتكم التي فيها أن الابن نزل من السماء وتجسد وولد وقتل ودفن. وقالت طائفة منهم المسيح حجاب الله خاطبه الله تعالى منه فيقال لهم أنتم تقولون أن المسيح رب معبود وإله خالق والحجاب عندكم مخلوق والمسيح عند بعضكم طبيعة واحدة وعند بعضكم طبيعتان ناسوتية ولاهوتية فأخبرونا أتعبدون الطبيعتين معاً اللاهوتية والناسوتية أم تبعدون إحداهما دون الأخرى. فإن قالوا نعبدهما جميعاً أقروا بأنهم يعبدون إنساناً وحجاباً مخلوقاً مع الله تعالى وهذا أقبح ما يكون من الشرك. وإن قالوا بل نعبد اللاهوت وحده قيل لهم فإنما تعبدون نصف المسيح لا كله لأنه طبيعتان ولستم تعبدون إلا أحدهما دون الأخرى. وكذلك يسألون عن موت المسيح وصلبه فمن قول الملكية والنسطورية إن الموت والصلب إنما وقع على الناسوت خاصة. فيقال لهم فأنتم في قولكم مات المسيح وصلب كاذبون لأنه إنما مات نصفه وصلب نصفه فقط لأن اسم المسيح عندكم واقع على اللاهوت والناسوت كليهما معاً لا على أحدهما دون الآخر وكل من قال من اليعقوبية الإنسان والإله شيء هو الإنسان فقد عبد إنساناً وربه إنسان مخلوق. وكل من قال منهم الإله غير الإنسان فقد أبطل الاتحاد. وهكذا يقال لهم في الحجاب مع الله تعالى سواء بسواء ويلزمهم جميعهم إذ قد أقروا بعبادة المسيح هكذا جملة وأنه رب خالق

وفي الإنجيل أنه جاع وأكل الخبز والحيتان وعرق وضرب أن ربهم أكل وجاع وأن الإله ضرب ولطم وصلب وكفى بهذا رذالة وفحش قول وبيان بطلان. ويقال للملكية واليعقوبية القائلين بأن المسيح ابن الله وابن مريم قد أقررتم أن المسيح إنسان وإله فالإنسان هو ابن الله وابن مريم والإله هو ابن مريم وهذه غاية الشناعة. فإن قالوا ما

(178/182)

تقولون فيما في كتابكم وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب وأنه تعالى كلم موسى من جانب الطور من الشجرة من شاطىء الوادي. قلنا التكليم فعل الله تعالى مخلوق والحجاب إنما هو للتكليم والتكليم هو اذي حدث في الشجرة وشاطىء الوادي وجانب الطور وكل ذلك مخلوق محدث وكذلك تحول جبريل عليه السلام في صورة دحية إنما هو أن الله تعالى جعل للملائكة والجن قوة يتحولون بها فيما شاؤا من الصور وكلهم مخلوق تعاقب عليهم الإعراض بخلاف الله تعالى في ذلك.

(179/182)

قال أبو محمد رضي الله عنه ومما يعترض به على النصارى وإن كان ليس برهاناً ضرورياً على جميعهم لكنه برهان ضروري على كل من تلقد منهم الشرائع التي يعمل بها الملكيون والنساطرة واليعاقبة والمارقبية قاطع لهم وهي مسألة جرت لنا مع بعضهم وذلك أنهم لا يخلون من أحد وجهين إما أن يكونوا يقولون ببطلان النبوة بعد عيسى عليه السلام وإما أن يقولوا بإمكانها بعده عليه السلام. فإن قالوا بإمكان النبوة بعده عليه السلام. لزمهم الإقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم إذ ثبت نقل إعلامه بالكواف التي بمثلها نقلت إعلام عيسى وغيره عليهم الصلاة والسلام. وإن قالوا ببطلان النبوة بعد عيسى عليه السلام. لزمهم ترك جميع شرائعهم من صلاتهم وتعظيمهم الأحد وصيامهم وامتناعهم من اللحم ومناكحهم وأعيادهم واستباحتهم الخنزير والميتة والدم وترك الختان وتحريم النكاح على أهل المراكب في دينهم إذ كل ما ذكرنا ليس منه في أناجيلهم الأربعة شيء البتة بل أناجيلهم مبطلة لكل ما هم عليه اليوم إذ فيها أ ، ه عليه السلام قال لم آت لأغير شيئاً من شرائع التوراة وأنه كان يلتزم هو وأصحابه بعده السبت وأعياد اليهود من الفصح وغيره بخلاف كل ما هم عليه اليوم فإذا منعوا من وجود النبوة بعده وكانت الشرائع لا تؤخذ إلا عن الأنبياء عليهم السلام وإلا فإن شارعها عن غير الأنبياء عليهم السلام حاكم على الله تعالى وهذا أعظم ما يكون من الشرك والكذب والسخف فشرائعهم التي هي دينهم غير مأخوذة عن نبي أصلاً فهي معاص مفترات على الله عز وجل بيقين لا شك فيه

قال أبو محمد رضي الله عنه وهذا حين نبدأ بعون الله وتوفيقه وتأييده إن شاء الله لا إله إلا هو في تبيين أن الواحد ليس عدداً فنقول وبالله تعالى التوفيق إن خاصة العدد هو أن يوجد عدد آخر مساو له وعدد آخر ليس مساوياً له هذا شيء لا يخلو منه عدد أصلاً والمساواة هي أن تكون إبعاضه كلها مساوية له إذا جزئت ألا ترى أن الفرد والفرد مساويان للإثنين وأن الزوج والفرد ليس مساوياً للزوج الذي هو الإثنان والخمسة مساوية للإثنين والثلاثة غير مساوية للثلاثة وهكذا كل عدد في العالم فهذا معنى قولنا أن المساوي وغير المساوي هو خاصة العدد وهذه المساواة أردنا لا غيرها فلو كان للواحد أبعاض مساوية له لكان كثيراً بلا شك فيه عند كل ذي حس سليم. وكل ما كان له أبعاض فهو كثير بلا شك فهو إذاً بالضرورة ليس واحداً فالواحد ضرورة هو الذي لا أبعاض له فإذ لا شك فيه فالواحد الذي لا أبعاض له تساويه ليس عدداً وهو الذي أردنا أن نبين وأيضاً فإن الحس وضرورة العقل يشهدان بوجود الواحد إذ لو لم يكن الواحد موجوداً لم يقدر على عدد أصلاً إذ الواحد مبدأ العدد والمعدود الذي لا يوصل إلى عدد ولا معدود إلا بعد وجوده ولو لم يوجد الواحد لما وجد في العالم عدد ولا معدود أصلاً والعالم كله أعداد

ومعدودات موجودة فالواحد موجود ضرورة فلما نظرنا في العالم كله نظراً طبيعياً ضرورياً لم نجد فيه واحداً على الحقيقة البتة بوجه من الوجوه لأن كل جرم من العالم فمنقسم محتمل للتجزئة متكثر بالانقسام أبداً بلا نهاية وكل حركة فهي أيضاً منقسمة بانقسام المتحرك بها والزمان حركة الفلك فهو منقسم بإنقسام الفلك فكل مدة فمنقسمة أيضاً بانقسام المتحرك بها الذي هو المدة وكذلك كل مقول من جنس أو نوع أو فصل وكذلك كل عرض محمول في جرم فإنه منقسم بانقسام حامله هذا أمر يعلم بضرورة العقل والمشاهدة وليس العالم كله شيئاً غير ما ذكرنا فصح ضرورة أنه ليس في العالم واحد البتة وقد

(181/182)

قدمنا ببرهان ضروري آنفاً أنه لابد من وجود الواحد فإذاً لابد من وجوده وليس هو في شيء من العالم البتة فهو إذاً بالضرورة شيءٌ غير العالم فإذ ذلك كذلك فبالضرورة التي لا محيد عنها فهو الواحد الأول الخالق للعالم إذ ليس يوجد بالعقل البتة شيءٌ غير العالم إلا خالقه فهو الواحد الأول الله لا إله إلا هو الذي لا يتكثر البتة أصلاً لا بعدد ولا صفة ولا بوجه من الوجوه لا واحد سواه البتة ولا أول غيره أصلاً ولا مخترع فاعلاً خالقاً إلا هو وحده لا شريك له. وإنما قلنا في كل فرد في العالم وهو الذي يسمى في اللغة عند العد واحداً

على المجاز أنه كثير بمعنى أنه يحتمل أن يقسم وأن له مساحة كثيرة الأجزاء فإذا قسم ظهرت الكثرة فيه وأما ما لم يقسم فهو بعد فرداً حقيقياً وقد ذكرنا برهان وجوب احتمال الإنقسام لكل جزء في العالم في آخر كتابنا هذا ببراهين ضرورية لا محيد عنها وبالله تعالى التوفيق فإن قال قائل فما تقول في الباء والتاء وسائر حروف الهجاء أليس كل واحد منها واحداً لا ينقسم قيل له وبالله التوفيق إن هذا شغب ينبغي أن تحفظ من مثله لأن الحرف إنما هو هواء يندفع من مخرج ذلك الحرف بعصر بعض آلات الصوت له من الرئة وأنابيب الصدر والحلق والحنك واللسان والأسنان والشفتين فإذ لا شك في هذا فذلك الهواء المندفع جسم طويل عريض عميق فهو محتمل الإنقسام ضرورة فذلك الهواء هو الحرف فالحرف هو جسم محتمل للقسم ضرورة وبالله تعالى التوفيق.

الكلام على من يقول أن الباريء خلق العالم جملة

كما هو بجميع أحواله بلا زمان

قال أبو محمد رضي الله عنه رأينا من يقر بالخالق تعالى ولا يقر بالنبوة ومن يذهب إلى ذلك وناظرناه على ذلك فقلت إن الذي تقول ممكن في قوة الله تعالى والذي نقول نحن من أنه تعالى

خلق من النوع الإنساني ذكراً واحداً وأنثى واحدة تناسل الناس كلهم منهما ممكن أيضاً فمن أين ملت إلى تلك الحيثية دون هذه فتردد ساعة فلما لم يجد دليلاً قال فمن أين ملتم أنتم أيضاً إلى هذه الحيثية دون تلك فقلت لبراهين ضرورية توجب ما قلنا وتنفي ما قلتم منها أنه لو كان ما قلت لكان كل من أخرجه الله تعالى حينئذ من العدم إلى الوجود من الشبان والشيوخ يعلمون ذلك ويحسونه من أنفسهم ويوقنون أنهم الآن به حدثوا وأنهم لم يكونوا قبل ذلك لكن حدثوا الآن في حال توليهم لصناعاتهم وتجاراتهم وأعمالهم من حرث وحصاد ونسج وخياطة وخبز وطبخ وغير ذلك ولو كان هذا لنقلوه إلى أولادهم نقلاً يقتضي لهم العلم الضروري بذلك ولابد كما يقتضي العلم الضروري كل نقل جاء بأقل من هذا المجيء مما كان قبلنا من الملوك والدول والوقائع وليبلغ الأمر إلينا كذلك ولعلمه جميع الناس علماً ضرورياً لأن شيئاً ينقله جميع أهل الأرض عن مشاهدتهم له لا يمكن التشكك فيه أبداً كما نقل طلوع الشمس وغروبها والموت والولاد وغير ذلك ونحن نجد الأمر بخلاف هذا لأنا نجد جميع أهل الأرض قاطبة لا يعرفون هذا بل لا يدريه أحد منهم وإنما قلته أنت ومن وافقته أو من وافقك برأي وظن لا بخبر ونقل أصلاً هذا ما لا تخالفنا فيه أنت ولا أحد من الناس فمن المحال الممتنع أن يكون خبرٌ نقله جميع سكان العالم أولهم عن آخرهم إلى كل من حدث بعدهم عن ما شاهدوه يخفي حتى لا يعرفه أحد من سكان الأرض هذا أمرٌ يعرف كذبه بأول العقل وبديهته. فقال والذي تحكونه أنتم أيضاً قد وجدنا جماعات ينكرونه فينبغي

أن يبطل بما عارضتنا به . فقلت بين النقلين فرق لا خفاء به لأن نقلنا نحن لما قلناه إنما يرجع إلى خبر رجل واحد وامرأة واحدة فقط

(183/182)

وهما أول من أحد ثهم الله تعالى من النوع الإنساني وما كان هكذا فإنه لا يوجب العلم الضروري إذ التواطؤ ممكن في ذلك ولولا أن الأنبياء والذين جاؤا بالمعجزات أخبروا بتصحيح ذلك ما صح قولنا من جهة النقل وحده بل كان ممكناً أن يكون الله تعالى ابتدأ خلق جماعة تناسل الخلق منهم لكن لما أخبر من صححت المعجزة قوله بأن الله تعالى لم يبتدىء من النوع الإنساني إلا رجلاً واحداً وامرأة واحدة وجب تصديق قولهم وبرهان آخر وهوا ، كم قد أثبتم ضرورة صحة قولنا من أن الله ابتدأ النوع الإنسان بأن خلق ذكراً وأنثى ثم ادعيتم زيادة أن الله تعالى خلق سواهما جماعات ولم تأتوا على ذلك ببرهان أصلاً ولا بدليل إقناعي فضلاً عن برهاني وقد صحت البراهين التي قدمنا قيل أنه لابد من مبدأ ضرورة فوجب ولابد حدوث ذكر وأنثى وكان من ادعى حدوث أكثر من ذلك مدعياً لما لا دليل له عليه أصلاً وما كان هكذا فهو باطل بيقين لا مرية فيه وكل ما ذكرت عنه نبوةٌ في الهند والمجوس والصابئين واليهود والنصارى والمسلمين فلم يختلفوا في أن الله تعالى إنما

أحدث الناس من ذكر وأنثى وما جاء هذا المجيء فلا يجوز الاعتراض عليه بالدعوى وإنما اختلف عنهم في الأسماء فقط وليس في هذا معترض لأنه قد يكون للمرء أسماءً كثيرة فلم يمنع من هذا مانع وبالله تعالى التوفيق

(184/182)

قال أبو محمد رضي الله عنه فلم نجد عندهم في ذلك معارضة أصلاً وما علمنا أحداً من المتكلمين ذكر هذه الفرقة أصلاً وقلت له في خلال كلامي معه أترى العالم إذا خرج دفعة أخرج فيه الحوامل يطلقن والطباقون قعوداً على أطباقهم يبيعون التين والسرقين فضحك وعلم أني سلكت به مسلك السخرية في قوله لفساده وقال لي نعم فقلت ينبغي أن يكونوا كلهم أنبياء يوحى إليهم أولهم عن آخرهم بما هم عليه من العلوم والصناعات أو يلهمون ذلك وفي هذا من بطلان الدعوى ما لا خفاء به وكان مما اعترض به أن ذكر الجزائر المنقطعة في البحار وأنه يوجد فيها النمل والحشرات وكثير من الطير وكثير من حشرات الأرض فقلت إن كان ذلك لا ينكر ذو حس دخوله في جملة رحالات المسافرين الداخلين إلى تلك البلاد فقد شاهدنا دخول الفيران في جملة الرحل كذلك وليس في ذلك ما يوجب ما ذكرت أصلاً مع أن الحيوان نوعان . نوع متولد يخلقه الله تعالى من عفونات الأبدان وعفونات الأرض فهذا

لا ينكر تولده بإحداث الله تعالى له في كل حين. وقسم آخر متوالد قد رتب الله تعالى في بنية العالم أنه لا يخلقه إلا عن مني ذكر وأنثى فهذا هو الذي صار في تلك الجزائر عن دخول إليها بلا شك وبالله تعالى التوفيق. وما ننكر في كل نوع ماعدا الإنسان أن يخلق الله منه أكثر من اثنين فهذا ممكن في قدرة الله تعالى ولم يأت خبر صادق بخلافه لأن الله تعالى قد قال في أمر نوح عليه السلام وسفينته حين الطوفان واحمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك إلا من سبق عليه القول ومع هذا فقد يمكن أن يكون نوح عليه السلام مأموراً بأن يحمل من كل زوجين اثنين ولا يمنع ذلك من بقاء بعض أنواع نبات الماء وحيوانه في غير السفينة والله أعلم وإنما نقول فيما لا يخرجه العقل إلى الوجوب والامتناع بما جاءت به النبوة فقط وبرهان آخر وهو أنه لو كان إخراج الله تعالى لكل ما في العالم من المعلوم والعلماء بها والصناعات والصانعين لها دفعة واحدة لكان

(185/182)

ذلك بضرورة العقل وأوله لا يخلو من أحد وجهين لا ثالث لهما إما أن يكون ذلك بوحي إعلام وتوقيف منه تعالى وإما بطبع مركب فيهم يقتضي لهم ما علموا من ذلك وما صنعوا فإن كان بوحي إعلام وتوقيف فقد صحت النبوة لجميعهم إذ ليست النبوة معنى غير هذا

وهذه دعوى ممن قال بهذا القول بلا دليل وما لا دليل عليه فهو باطل لا يجوز القول به لاسيما والقائلون بها منكرون للنبوة فلاح تناقض قولهم وإن كان كل ذلك عن طبيعة تقتضي لهم كونهم عالمين بالعلوم متكلمين باللغة متصرفين في الصناعات بلا تعليم ولا توقيف فهذا محال ضرورة وممتنع في العقل وفي الطبيعة إذ لو كان ذلك لوجدوا أبداً كذلك إذ الطبيعة واحدة لا تختلف وبالضرورة ندري أنه لا يوجد أحد أبداً في شيء من الأزمان ولا في مكان أصلاً يأتي بعلم من العلوم لم يعلمه إياه أحد ولا يتكلم بلغة لم يعلمه إياها أحد ولا بصناعة من الصناعات لم يوقفه عليها أحد . وبرهان ذلك ما قدمنا قبل من أن البلاد التي ليست فيها العلوم وأكثر الصناعات كأرض الصقالبة والسودان والبوادي التي في خلال المدن ليس يوجد فيها أبداً أحد يدري شيئاً من العلوم ولا من الصناعات حتى يعلمه ذلك معلم وأنه لا ينطق أحد حتى يعلمه معلم فظهر فساد هذا القول ببرهان وقبل البرهان بتعريه من البرهان. انتهى انتهى . اهـ ﴿ الفصل في الملل والأهواء والنحل / لابن حزم حـ 1 صـ 55. 62 ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله : " إلاَّ الحَقَّ " هذا استثناء مُفَرَّغٌ ، وفي نصبه وجهان :

أحدهما : أنه مفعول به ؛ لأنه تضمَّن معنى القول ؛ نحو : " قُلْتُ خُطْبَةً " .

والثاني : أنه نعتُ مصدر محذوف ، أي : إلا القولَ الحَقَّ ، وهو قريب في المعنى من الأوَّل .

قوله [- سبحانه -] : ﴿ إِنَّمَا المسيح عِيسَى ابن مَرْيَمَ رَسُولُ الله ﴾ .

قرأ جعفر بن محمَّد : " المِسِّيح " بوزن " السِّكِّيت " ؛ كأنه جعله مثال مبالغة ؛ نحو : " شِرِّيب العَسَل " ، و" المسيح " مبتدأ بعد " إنَّ " المكفوفة ، و" عِيسَى " بدلٌ منه ، أو عطف بيان ، و" ابنُ مَرْيَمَ " صفته و" رَسُولُ الله " خبر المبتدأ ، و" كَلِمَتُهُ " عطف عليه .

و" أَلْقَاها " جملةٌ ماضية في موضع الحال ، و" قَدْ " معها مقدرةٌ ، وفي عاملِ الحال ثلاثةُ أوجه نَقَلها أبو البقاء :

أحدها : أنه معنى " كَلِمة " ؛ لأنَّ معنى وصْفِ عيسى بالكلمة : المُكَوَّنُ بالكلمة من غير أب ، فكأنه قال : وَمَنْشؤُه ومُبْتَدَعُهُ .

والثاني : أن يكون التقدير : إذ كان ألقاها ، ف " إذْ " ظرفُ زمانٍ مستقبل ، و" كان " تامَّة ، وفاعلها ضمير الله تعالى ، و" ألقاها " حالٌ من ذلك الفاعل ، وهو كقولهم : " ضَرِبي زَيْداً قَائِماً " .

والثالث: أن يكون حالاً من الهاء المجرورة، والعاملُ فيها معنى الإضافة، تقديره: وكلمةُ اللَّهِ مُلْقِياً إِيَّاهَا.

انتهى.

(187/182)

أمّا جعله العامل معنى "كلمة" فصحيحٌ، لكنه لم يبين في هذا الوجه من هو صاحبُ الحال؟ وصاحبُ الحال الضميرُ المستتر في كَلِمَتُهُ" العائدُ على عيسى؛ لما تضمَّنَتْهُ من معنى المشتقِّ؛ نحو: "مُنْشَأ ومُبْتَدَع"، وأمّا جعلُهُ العاملَ معنى الإضافة، فشيءٌ ضعيفٌ، ذهب إليه بعض النحويّين، وأمّا تقديره الآية بمثل "ضَرْبي زَيْداً قَائِماً"، ففاسدٌ من حيث المعنى، والله أعلم.

قوله تعالى ﴿ وَرُوحٌ ﴾ عطفٌ على "كَلِمَة"، و"مِنْهُ" صفة لـ"رُوح"، و"مِنْ" لابتداء الغاية مجازاً، وليست تبعيضيَّة، ومن غريب ما يحكى أن بعض النصارى ناظَرَ عليَّ بْنَ الحُسَيْنِ بن واقدٍ المَرْوزِيَّ، وقال: "في كتاب الله ما يَشهدُ أنّ عيسى جُزْءٌ مِنَ الله"، وتلا: "وَرُوحٌ مِنْهُ"، فعارضه ابنُ واقدٍ بقوله تعالى: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السماوات وَمَا فِي الأرض جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: 13]، وقال: "يلزمُ أنْ تكونَ تلك الأشياءُ جزءاً من

الله تعالى، وهو محالٌ بالاتفاقِ"، فانقطع النصرانيُّ وأسْلم.

قوله - تعالى -: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَاثَةٌ ﴾، أي: لا تَقُولُوا آلهتُنَا ثلاثة، ف"ثَلَاثَةٌ" خبر مبتدأ مضمرٍ، والجملة من هذا المبتدأ والخبر في محلّ نصب بالقول، أي: ولا تقولوا: "آلهتنا ثلاثةٌ" قال الزَّجاج: ويدلُّ عليه قوله بعد ذلك: ﴿ إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾، وقيل: تقديره: الأَقَانِيمُ ثلاثةٌ، أو المعبودُ ثلاثةٌ، وقال الفارسيُّ: تقديره: اللهُ ثالثُ ثلاثةٍ، ثم حُذف المضافُ، وأقيمَ المضافُ إليه مقامَهُ، يريدُ بذلك موافقةَ قوله: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ الذين قالوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ [المائدة: 73].

(188/182)

قال الفرّاء: تقديره: ولا تقُولُوا هم ثلاثة؛ كقوله: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ ﴾ [الكهف: 22] وكانت النَّصارى [يقُولُون:] أبٌ، وابنٌ، وروُحُ القُدس.

[و] قوله - عز وجل -: ﴿ انتهوا خَيْراً لَّكُمْ ﴾ نصب "خيْراً" لِنَصْبه فيما تقدَّم في جَمِيع وُجُوهِهِ، ونِسْبَته إلى قَائِليه، ثم أكَّدَ التَّوحِيد بقوله: ﴿ إِنَّمَا اللهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ ثم نزَّه نَفْسه عن الولد بقوله: ﴿ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ وتقدِيرُه: من أنْ يكُونَ، أو: عن أنْ يكُونَ؛ لأنَّ مَعْنى: "سُبْحَان": التَّنْزِيه: فكأنَّهُ قيل: نَزِّهُوه عن أن يكُون، أو مِنْ أنْ يكُونَ

لَهُ ولد ، فيجيء في مَحَلِّ " أنْ " الوجهان المَشْهُورَانِ ، وقد تقدَّمَتْ دَلاَئِل تَنْزِيه اللَّه عن الوَلَدِ في سُورَةَ " آل عمران " و " واحدٌ " نعت على سبيل التوكيد ، وظاهر كلام مكي أنه نعتٌ لا على سبيل التوكيد ، فإنه قال : و " الله " مبتدأ ، و " إلهٌ " خبره ، و " واحدٌ " نعت ، تقديره : " إنَّمَا اللهُ مُنْفَرِد في إلهِيّتِهِ " ، وقيل : " وَاحِدٌ " تأكِيدٌ بمنزلة ﴿ لاَ تَتَّخِذُواْ إلهين اثنين ﴾ [النحل : 51] ، ويجوز أن يكون " إله " بدلاً من " الله " ، و " وَاحِدٌ " خبره ، تقديره : إنَّما المعبُودُ وَاحِدٌ ، وقوله : ﴿ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ تقديم نظيره [في الآية 47 آل عمران] .

وقرأ الحسن : " أَن يَكُونَ " بكسر الهمزة ورفع " يكُونُ " على أنَّ " إنْ " نافية ، أي : ما يكونُ له ولدٌ ، فعلى قراءته يكونُ هذا الكلامُ جملتَيْنِ ، وعلى قراءِة العامة يكون جملة واحدة .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 143.147 ﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ . . . الآية ﴾

غُلُوُّهم في دينهم جَرْيُهم على مقتضى حسبانهم ؛ حيث وصفوا – بمشابهة الخَلْق – معبودَهم ، ثم مناقضتهم ؛ حيث قالوا الواحد ثلاثة والثلاثة واحد ، والتمادي في الباطل لا يزيد غير الباطل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 393 ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

ويُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثالث والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء الثالث والثمانون بعد المائة

من الآية ﴿ 172 ﴾ من سورة النساء

وحتى الآية ﴿ 176 ﴾ آخر سورة النساء

(4/183)

قوله تعالى ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (172) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان الوكيل من يقوم مقام الموكل ، ويفعل ما يعجز عنه الموكل ، وكان الله تعالى لا يعجزه شيء ، ولا يحتاج إلى شيء ، وكان عيسى عليه الصلاة السلام لا يدّعي القدرة على شيء إلا بالله ، وكان يحتاج إلى النوم وإلى الأكل والشرب وإلى ما يستلزمانه ، صح أنه عبد الله فقال سبحانه دالاً على ذلك : ﴿ لن يستنكف ﴾ أي يطلب ويريد أن يمتنع ويأبى ويستحي ويأنف ويستكبر ﴿ المسيح ﴾ أي الذي ادعوا فيه الإلهية ، وأنفوا له من العبودية لكونه خلق من غير ذكر ، ولكونه أيضاً يخبر ببعض المغيبات ، ويحيي بعض الأموات ، ويأتي

بخوارق العادات ﴿ أن ﴾ أي من أن ﴿ يكون عبداً لله ﴾ أي الملك الأعظم الذي عيسى عليه الصلاة والسلام من جملة مخلوقاته ، فإنه من جنس البشر في الجملة وإن كان خلقه خارقاً لعادة البشر ﴿ ولا الملائكة ﴾ أي الذين هم أعجب خلقاً منه في كونهم ليسوا من ذكر ولا أنثى ولا ما يجانس عنصر البشر ، فكانوا لذلك أعجب خلقاً من آدم عليه الصلاة والسلام أيضاً ، وهم لا يستنكفون بذلك عن أن يكونوا عباد الله .

(5/183)

ولما كان التقريب مقتضياً في الأغلب للاستحقاق ، وكان صفة عامة للملائكة قال : ﴿ المقربون ﴾ أي الذين هم في حضرة القدس ، فهم أجدر بعلم المغيبات وإظهار الكرامات ، وجبرئيل الذي هو أحدهم كان سبباً في حياة عيسى عليه الصلاة والسلام ، وقد ادعى بعض الناس فيهم الإلهية أيضاً ، وبهذا طاح استدلال المعتزلة بهذه الآية على أفضلية الملك على البشر بأن العادة في مثل هذا السياق الترقي من الأدنى إلى الأعلى بعد تسليم مدعاهم ، لكن في الخلق لا في المخلوق .
ولما أخبر تعالى عن خلّص عباده بالتشرف بعبوديته أخبر عمن يأبى ذلك ، فقال مهدداً محذراً موعداً : ﴿ ومن يستنكف ﴾ أي من الموجودات كلهم ﴿ عن عبادته ﴾ ولما كان

الاستنكاف قد يكون بمعنى مجرد الامتناع لا كبراً ، قال مبيناً للمراد من معناه هنا :

﴿ ويستكبر ﴾ أي يطلب الكبر عن ذلك ويوجده ، لأن مجرد الامتناع لا يستلزمه .

ولما كان الحشر عاماً للمستكبر وغيره كان الضمير في ﴿ فسيحشرهم ﴾ عائداً على العباد المشار إليهم بعبداً وعبادته ، ولا يستحسن عوده على " مَنْ " لأن التفصيل يأباه ، والتقدير حينئذ : فسيذلهم لأنه سيحشر العباد ﴿ إليه جميعاً ﴾ أي المستكبرين وغيرهم بوعد لا خلف فيه لأن الكل يموتون ، ومن مات كان مخلوقاً محدثاً قطعاً ، ومن كان مقدوراً على ابتدائه وإفنائه كانت القدرة على إعادته أولى ، والحشر : الجمع بكره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 378 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال الزجاج : لن يستنكف أي لن يأنف ، وأصله في اللغة من نكفت الدمع إذا نحيته بأصبعك عن خدك ، فتأويل ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ﴾ أي لن يتنغص ولم يمنع ، وقال الأزهري : سمعت المنذري يقول : سمعت أبا العباس وقد سئل عن الاستنكاف فقال : هو من النكف ، يقال ما عليه في هذا الأمر من نكف ولا كف ، والنكف أن يقال له سوء ، واستنكف إذا دفع ذلك السوء عنه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 94 ﴾

قال ابن عاشور :

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾

استئناف واقع موقع تحقيق جملة ﴿ له ما في السماوات وما في الأرض ﴾ [النساء : 171] أو موقع الاستدلال على ما تضمّنته جملة ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ [النساء : 171] .

والاستنكاف : التكبّر والامتناع بأنفة ، فهو أشد من الاستكبار ، ونفي استنكاف المسيح : إمّا إخبار عن اعتراف عيسى بأنّه عبد الله ، وإمّا احتجاج على النّصارى بما يوجد في أناجيلهم .

قال الله تعالى حكاية عنه ﴿ قال إنّي عبد الله آتاني الكتاب ﴾ [مريم : 30] إلخ .

وفي نصوص الإنجيل كثير ممّا يدل على أنّ المسيح عبد الله وأنّ الله إلهُه وربّه ، كما في مجادلته مع إبليس ، فقد قال له المسيح "للربّ إلهك تسجد وإيّاه وحده تعبد" .

وعُدل عن طريق الإضافة في قوله : ﴿ عبداً لله ﴾ فأظهر الحرف الّذي تقدّر الإضافة عليه : لأنّ التنكير هنا أظهر في العبودية ، أي عبداً من جملة العبيد ، ولو قال : عبدَ اللّهِ لأوهمت الإضافة أنّه العبد الخِصّيص ، أو أنّ ذلك علَم له .

وأمّا ما حكى الله عن عيسى عليه السلام في قوله ﴿ قال إنّي عبد الله آتاني الكتاب ﴾ [مريم : 30] فلأنّه لم يكن في مقام خطاب من ادّعوا له الإلهية .

وعطف الملائكة على المسيح مع أنّه لم يتقدّم ذِكْر لمزاعم المشركين بأنّ الملائكة بنات الله حتّى يتعرّض لردّ ذلك ، إدماج لقصد استقصاء كلّ من ادعيت له بنوة الله ، ليشمله الخبر بنفي استنكافه عن أن يكون عبداً لله ، إذ قد تقدّم قبله قوله : ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ [النساء : 171] ، وقد قالت العرب : إنّ الملائكة بنات الله من نساء الجنّ ، ولأنّه قد تقدّم أيضاً قوله : ﴿ له ما في السماوات وما في الأرض ﴾ [النساء : 171] ، ومِنْ أفضل ما في السماوات الملائكة ، فذكروا هنا للدلالة على اعترافهم بالعبوديّة .

(7/183)

وإن جعلتَ قوله : ﴿ لن يستنكف المسيح ﴾ استدلالاً على ما تضمّنه قوله : ﴿ سبحانَه أن يكون له ولد ﴾ [النساء : 171] كان عطف ﴿ ولا الملائكة المقرّبون ﴾ محتمِلاً للتتميم كقوله : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ [الفاتحة : 3] فلا دلالة فيه على تفضيل الملائكة على المسيح ، ولا على العكس ؛ ومحتملاً للترقّي إلى ما هو الأولى بعكس الحكم في أوهام المخاطبين ، وإلى هذا الأخير مال صاحب "الكشّاف" ومثله بقوله تعالى : ﴿ ولن

ترضى عنك اليهود ولا النّصارى حتّى تتّبع ملّتهم ﴾ [البقرة : 120] وجعل ، الآية دليلاً على أنّ الملائكة أفضل من المسيح ، وهو قول المعتزلة بتفضيل الملائكة على الأنبياء ، وزعم أنّ علم المعاني لا يقتضي غير ذلك ، وهو تضييق لواسع ، فإنّ الكلام محتمل لوجوه ، كما علمت ، فلا ينهض به الاستدلال . انتهى انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

(8/183)

روي أن وفد نجران قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لم تعيب صاحبنا قال : ومن صاحبكم ؟ قالوا عيسى ، قال : وأي شيء قلت ؟ قالوا تقول إنه عبد الله ورسوله ، قال إنه : ليس بعار أن يكون عبد الله ، فنزلت هذه الآية ، وأنا أقول : إنه تعالى لما أقام الحجة القاطعة على أن عيسى عبد الله ، ولا يجوز أن يكون ابناً له أشار بعده إلى حكاية شبهتهم وأجاب عنها ، وذلك لأن الشبهة التي عليها يعولون في إثبات أنه ابن الله هو أنه كان يخبر عن المغيبات وكان يأتي بخوارق العادات من الإحياء والإبراء ، فكأنه تعالى قال : ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ المسيح ﴾ بسبب هذا القدر من العلم والقدرة عن عبادة الله تعالى فإن الملائكة

المقربين أعلى حالاً منه في العلم بالمغيبات لأنهم مطلعون على اللوح المحفوظ ، وأعلى حالاً منه في القدرة لأن ثمانية منهم حملوا العرش على عظمته ، ثم إن الملائكة مع كمال حالهم في العلوم والقدرة لا يستنكفوا عن عبودية الله ، فكيف يستنكف المسيح عن عبوديته بسبب هذا القدر القليل الذي كان معه من العلم والقدرة ، وإذا حملنا الآية على ما ذكرناه صارت هذه الآيات متناسبة متتابعة ومناظرة شريفة كاملة ، فكان حمل الآية على هذا الوجه أولى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 94 ﴾

فصل

قال الفخر :

استدل المعتزلة بهذه الآية على أن الملك أفضل من البشر .

(9/183)

وقد ذكرنا استدلالهم بها في تفسير قوله ﴿ وَإِذْ قُلْنَا للملائكة اسجدوا لآِدَمَ ﴾ [البقرة : 34] وأجبنا عن هذا الاستدلال بوجوه كثيرة ، والذي نقول هاهنا : إنا نسلم أن اطلاع الملائكة على المغيبات أكثر من اطلاع البشر عليها ونسلم أن قدرة الملائكة على التصرف في هذا العالم أشد من قدرة البشر ، كيف ويقال : إن جبريل قلع مدائن قوم لوط بريشة

واحدة من جناحه إنما النزاع في أن ثواب طاعات الملائكة أكثر أم ثواب طاعات البشر ، وهذه الآية لا تدل على ذلك ألبتة ، وذلك لأن النصارى إنما أثبتوا إلهية عيسى بسبب أنه أخبر عن الغيوب وأتى بخوارق العادات .

فإيراد الملائكة لأجل إبطال هذه الشبهة إنما يستقيم إذا كانت الملائكة أقوى حالاً في هذا العلم ، وفي هذه القدرة من البشر ، ونحن نقول بموجبه .

فأما أن يقال : المراد من الآية تفضيل الملائكة على المسيح في كثرة الثواب على الطاعات فذلك مما لا يناسب هذا الموضع ولا يليق به ، فظهر أن هذا الاستدلال إنما قوي في الأوهام لأن الناس ما لخصوا محل النزاع والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 94 ﴾

وقال ابن عاشور :

اعلم أنّ تفضيل الأنبياء على الملائكة مطلقاً هو قول جمهور أهل السنّة ، وتفضيل الملائكة عليهم قول جمهور المعتزلة والبَاقِلاّني والحليمي من أهل السنّة ، وقال قوم بالتفصيل في التفضيل ، ونسب إلى بعض الماتريدية ، ولم يضبط ذلك التفصيل ، والمسألة اجتهادية ، ولا طائل وراء الخوض فيها ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخوض في تفاضل الأنبياء ، فما ظنّك بالخوض في التفاضل بين الأنبياء وبين مخلوقات عالم آخر لا صلة لنا به . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

في الآية سؤال ، وهو أن الملائكة معطوفون على المسيح فيصير التقدير : ولا الملائكة المقربون في أن يكونوا عبيداً لله وذلك غير جائز .

والجواب فيه وجهان :

أحدهما : أن يكون المراد ولا كل واحد من المقربين .

(10/183)

الثاني : أن يكون المراد ولا الملائكة المقربون أن يكونوا عبيداً فحذف ذلك لدلالة قوله ﴿ عَبْداً للَّهِ ﴾ عليه على طريق الإيجاز . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 95.94 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾

قال الفخر :

قوله ﴿ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾ يدل على أن طبقات الملائكة مختلفة في الدرجة والفضيلة فالأكابر منهم مثل جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل وحملة العرش ، وقد شرحنا

طبقاتهم في سورة البقرة في تفسير قوله ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ للملائكة ﴾ [البقرة : 30] .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 95 ﴾

وقال ابن عاشور :

و﴿ المقرّبون ﴾ ، يحتمل أن يكون وصفاً كاشفاً ، وأن يكون مقيّداً ، فيراد بهم الملقّبون (بالكَرُوبيين) وهم سادة الملائكة : جبريل وإسرافيل وميكائيل وعزرائيل .

ووصفُهم بالكَروبيين وصف قديم وقع في بيت نسب إلى أميّة بن أبي الصلت .

وقد قالوا : إنّه وصف مشتقّ من كَرَب مرادف قَرُب ، وزيد فيه صيغتا مبالغة ، وهي زنة فَعول وياء النسب .

والّذي أظنّ أنّ هذا اللّفظ نقل إلى العربيّة من العبرانيّة : لوقوع هذا اللّفظ في التّوراة في سفر اللاويين وفي سفر الخروج ، وأنّه في العبرانيّة بمعنى القرب ، فلذلك عدل عنه القرآن وجاء بمرادفه الفصيح فقال : ﴿ المقرّبون ﴾ ، وعليه فمن دونهم من الملائكة يثبت لهم عدم الاستنكاف عن العبوديّة لله بدلالة الأحرى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَن يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴾

قال الفخر :

المعنى أن من استنكف عن عبادة الله واستكبر عنها فإن الله يحشرهم إليه أي يجمعهم إليه

يوم القيامة حيث لا يملكون لأنفسهم شيئاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 95 ﴾

وقال ابن عاشور :

(11/183)

وقوله : ﴿ ومن يستنكف عن عبادته ﴾ الآية تخلّص إلى تهديد المشركين كما أنبأ عنه قوله : ﴿ وأمّا الَّذين استنكفوا واستكبروا فيعذّبهم عذاباً أليماً ولا يجدون لهم من دون الله وليّاً ولا نصيرا ﴾ .

وضمير الجمع في قوله : ﴿ فسيحشرهم ﴾ عائد إلى غير مذكور في الكلام ، بل إلى معلوم من المقام ، أي فسَيَحْشُر النّاسَ إليه جميعاً كما دلّ عليه التفصيل المفرّع عليه وهو قوله : ﴿ فأمّا الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ الخ . انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون ﴾ روي أنّ " وفد نجران

قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لم تعيب صاحبنا ؟ قال : وما صاحبكم ؟ قالوا : عيسى قال : وأي شيء أقول ؟ قالوا : تقول أنه عبد الله ورسوله قال : إنه ليس بعار أن يكون عبداً قالوا : بلى " .

فنزلت أي لا يستنكف عيسى من ذلك فلا تستنكفوا له منه ، فلو كان موضع استنكاف لكان هو أولى بأن يستنكف لأن العار ألصق به ، أي : لن يأنف ويرتفع ويتعاظم .

وقرأ علي عبيد الله على التصغير .

والمقربون أي : الكروبيون الذين هم حول العرش كجبريل ، وميكائيل ، وإسرافيل ، ومن في طبقتهم قاله الزمخشري .

وقال ابن عباس : هم حملة العرش .

وقال الضحاك : من قرب منهم من السماء السابعة انتهى .

وعطفوا على عيسى لأن من الكفار من يعبد الملائكة .

وفي الكلام حذف التقدير : ولا الملائكة المقربون أن يكونوا عبيداً لله ، فإن ضمن عبداً معنى ملكاً لله لم يحتج إلى هذا التقدير ، ويكون إذ ذاك ولا الملائكة من باب عطف المفردات ، بخلاف ما إذا لحظ في عبد الوحدة .

فإن قوله : ولا الملائكة يكون من باب عطف الجمل لاختلاف الخبر .

وإن لحظ في قوله : ولا الملائكة معنى : ولا كل واحد من الملائكة ، كان من عطف

المفردات .

وقد تشبث بهذه الآية من زعم أن الملائكة أفضل من الأنبياء .

(12/183)

قال ابن عطية : ولا الملائكة المقربون زيادة في الحجة وتقريب من الأذهان أي : ولا هؤلاء الذين هم في أعلى درجات المخلوقين لا يستنكفون عن ذلك ، فكيف من سواهم ؟ وفي هذه الآية الدليل الواضح على تفضيل الملائكة على الأنبياء انتهى .

وقال الزمخشري : (فإن قلت) : من أين دل قوله تعالى : ولا الملائكة المقربون على أن المعنى ولا من فوقه ؟ (قلت) : من حيث أنّ علم المعاني لا يقتضي غير ذلك ، وذلك أنّ الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى وغلوهم في رفع المسيح عن مرتبة العبودية ، فوجب أن يقال لهم : لن يرتفع عيسى عن العبودية ، ولا من هو أرفع منه درجة .

كأنه قيل : لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية ، فكيف بالمسيح ؟ ويدل عليه دلالة ظاهرة بينة تخصيص المقربين لكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلاهم منزلة ، ومثاله قول القائل :

وما مثله ممن يجاود حاتم . . .

ولا البحر ذو الأمواج يلتج زاخره

لا شبهة بأنه قصد بالبحر ذي الأمواج ما هو فوق حاتم في الجود .

ومن كان له ذوق فليذق مع هذه الآية قوله : ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى ﴾ حتى يعترف بالفرق البين انتهى كلامه .

والتفضيل بين الأنبياء والملائكة إنما يكون بالسمع ، إذ نحن لا ندرك جهة التفضيل بالعقل ، وأما الآية فقد يقال : متى نفي شيء عن اثنين فلا يدل ذلك على أن الثاني أرفع من الأول ، ولا أن ذلك من باب الترقي .

(فإذا قلت) : لن يأنف فلان أن يسجد لله ولا عمر ، فلا دلالة فيه على أنّ عمراً أفضل من زيد .

وإن سلّمنا ذلك فليست الآية من هذا القبيل ، لأنه قابل مفرداً بجمع ، ولم يقابل مفرداً بمفرد ولا جمعاً بجمع .

فقد يقال : الجمع أفضل من المفرد ، ولا يلزم من الآية تفضيل الجمع على الجمع ، ولا المفرد على المفرد .

وإنْ سلمنا أنّ المعطوف في الآية أرفع من المعطوف عليه ، فيكون ذلك بحسب ما ألقي في أذهان العرب وغيرهم من تعظيم الملك وترفيعه ، حتى أنهم ينفون البشرية عن الممدوح ويثبتون له الملكية ، ولا يدل تخيلهم ذلك على أنه في نفس الأمر أفضل وأعظم ثواباً ومما ورد من ذلك على حسب ما ألقي في الأذهان قوله تعالى حكاية عن النسوة التي فاجأهنّ حسن يوسف : ﴿ فلما رأينه أكبرنه وقطعن أيديهنّ وقلن حاش لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم ﴾ وقال الشاعر :

فلست بإنسي ولكن لملأك . . .

تنزل من جوف السماء يصوب

وقال الزمخشري : (فإن قلت) : علام عطف ولا الملائكة المقربون ؟ (قلت) : إما أن يعطف على المسيح ، أو على اسم يكون ، أو على المستتر في عبداً لما فيه من معنى الوصف ، لدلالته على معنى العبادة ، وقولك : مررت برجل عبد أبوه ، فالعطف على المسيح هو الظاهر لأداء غيره إلى ما فيه بعض انحراف عن الغرض ، وهو أن المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية ، أو أن يعبد الله هو ومن فوقه انتهى .

والانحراف عن الغرض الذي أشار إليه هو كون الاستنكاف يكون مختصاً بالمسيح ، والمعنى القائم اشتراك الملائكة مع المسيح في انتفاء الاستنكاف عن العبودية ، لأنه لا يلزم من استنكافه وحده أن يكون هو والملائكة عبيداً ، أو أن يكون هو وهم يعبد ربه

استنكافهم هم ، فقد يرضى شخص أن يضرب هو وزيد عمراً ولا يرضى ذلك زيد ويظهر أيضاً مرجوحية الوجهين من جهة دخول لا ، إذ لو أريد العطف على الضمير في يكون ، أو على المستتر في عبداً .

لم تدخل لا ، بل كان يكون التركيب بدونها تقول : ما يريد زيد أن يكون هو وأبوه قائمين ، وتقول : ما يريد زيد أن يصطلح هو وعمرو ، فهذان ونحوهما ليسا من مظنات دخول لا ، فإن وجد من لسان العرب دخول لا في نحو من هذا فهي زائدة .

(14/183)

﴿ ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً ﴾ حمل أولاً على لفظ مَن فأفرد الضمير في يستنكف ويستكبر ، ثم حمل على المعنى في قوله : فسيحشرهم ، فالضمير عائد على معنى من هذا هو الظاهر ، ويحتمل أن يكون الضمير عامّاً عائداً على الخلق لدلالة المعنى عليه ، لأن الحشر ليس مختصاً بالمستنكف ، ولأنّ التفصيل بعده يدل عليه .

ويكون ربط الجملة الواقعة جواباً لاسم الشرط بالعموم الذي فيها ، ويحتمل أن يعود الضمير على معنى مَن ، ويكون قد حذف معطوف عليه لمقابلته إياه التقدير : فسيحشرهم ومن لم

يستنكف إليه جميعاً كقوله : ﴿ سرابيل تقيكم الحرّ ﴾ أي : والبرد .

وعلى هذين الاحتمالين يكون ما فصل بإمّا مطابقاً لما قبله ، وعلى الوجه الأوّل لا يطابق .

والإخبار بالحشر إليه وعيد إذ .

المعنى به الجمع يوم القيامة حيث يذل المستنكف المستكبر .

وقرأ الحسن : بالنون بدل الياء في فسيحشرهم ، وباء فيعذبهم على التخفيف . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ المسيح ﴾ استئناف مقرر لما سبق من التنزيه ، وروي أن وفد نجران قالوا لنبينا صلى الله عليه وسلم : "يا محمد لم تعيب صاحبنا ؟ قال : ومن صاحبكم ؟ قالوا : عيسى عليه السلام ، قال : وأي شيء أقول فيه ؟ قالوا : تقول : إنه عبد الله ورسوله فنزلت" والاستنكاف استفعال من النكف ، "وأصله كما قال الراغب من نكفت الشيء نحيته وأصله تنحية الدمع عن الخد بالأصبع ، وقالوا : بحر لا ينكف أي لا ينزح" ، ومنه قوله :

فبانوا (ولولا) ما تذكر منهم . . .

من (الخلف) لم ينكف لعينيك مدمع

وقيل: النكف قول السوء، ويقال: ما عليه في هذا الأمر نكف ولا وكف، واستفعل فيه للسلب قاله المبرد، وفي "الأساس" "استنكف (منه) ونكف امتنع وانقبض أنفاً وحمية".

(15/183)

وقال الزجاج: الاستنكاف تكبر في تركه أنفة وليس في الاستكبار ذلك، والمعنى لن يأنف ولن يمتنع، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لن يستكبر المسيح.

﴿ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلَّهِ ﴾ أي عن، أو من أن يكون عبداً لله تعالى مستمراً على عبادته تعالى وطاعته حسبما هو وظيفة العبودية كيف وأن ذلك أقصى مراتب الشرف، وقد أشار القاضي عياض إلى شرف العبودية بقوله:

ومما زادني عجباً وتيها . . .

وكدت بأخمصي أطأ الثريا

دخولي تحت قولك: يا عبادي . . .

وجعلك خير خلقك لي نبياً

والاقتصار على ذكر عدم استنكافه عليه السلام عن ذلك مع أن شأنه عليه السلام المباهاة به كما تدل عليه أحواله وتفصح عنه أقواله لوقوعه في موضع الجواب عما قاله الكفرة كما

علمت آنفاً .

وهو السر في جعل المستنكف منه كونه عليه السلام عبداً له تعالى دون أن يقال : عن عبادة الله تعالى ونحو ذلك مع إفادته كما قيل فائدة جليلة هي كمال نزاهته عليه السلام عن الاستنكاف بالكلية لاستمرار هذا الوصف واستتباعه وصف العبادة فعدم الاستنكاف عنه مستلزم لعدم استنكاف ذلك بخلاف وصف العبادة فإنها حالة متجددة غير مستلزمة للدوام يكفي في اتصاف موصوفها بها تحققها مرة ، فعدم الاستنكاف عنها لا يستلزم عنها عدم الاستنكاف عن دوامها .

ومما يدل على عبوديته عليه السلام من كتب النصارى أن قولس قال في "رسالته الثانية" : أنظروا إلى هذا الرسول رئيس أحبارنا يسوع المؤتمن من عند من خلقه مثل موسى عليه السلام في جميع أحواله غير أنه أفضل من موسى عليه السلام ، وقال مرقس في "إنجيله" : قال يسوع : إن نفسي حزينة حتى الموت ، ثم خر على وجهه يصلي لله تعالى ، وقال : أيها الأب كل شيء بقدرتك أخر عني هذا الكاس لكن كما تريد لا كما أريد ، ثم خرّ على وجهه يصلي لله تعالى ، ووجه الدلالة في ذلك ظاهر إذ هو سائل والله تعالى مسؤول ، وهو

مصل والله تعالى مصلى له ، وأي عبودية تزيد على ذلك ، ونصوص "الأناجيل" ناطقة بعبوديته عليه السلام في غير ما موضع ، ولله تعالى در أبي الفضل حيث يقول فيه :

هو عبد مقرب ونبي . . .

ورسول قد خصه مولاه

طهر الله ذاته وحباه . . .

ثم أتاه وحيه وهداه

وبكن خلقه بدا كلمة الل . . .

ه إلى مريم البتول براه

هكذا شأن ربه خالق الخل . . .

ق بكن خلقهم فنعم الإله

والأناجيل شاهدات وعنه . . .

إنما الله ربه لا سواه

كان لله خاشعاً مستكينا . . .

راغباً راهباً يرجى رضاه

ليس يحيا وليس يخلق إلا . . .

أن دعاه وقد أجاب دعاه

إنما فاعل الجميع هو الل . . .

ه ولكن على يديه قضاه

ويكفي في إثبات عبوديته عليه السلام ما أشار الله تعالى إليه بقوله : ﴿ مَّا المسيح ابن مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرسل وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلاَنِ الطعام ﴾ [المائدة : 57]

وفي التعبير بالمسيح ما يشعر بالعبودية أيضاً .

(17/183)

﴿ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾ عطف على ﴿ المسيح ﴾ كما هو الظاهر أي لا يستنكف الملائكة المقربون أن يكونوا عبيداً لله تعالى ، وقيل : إنه عطف على الضمير المستتر في ﴿ يَكُونَ ﴾ أو ﴿ عَبْداً ﴾ لأنه صفة وليس بشيء ، وتقدير متعلق الفعل لازم على ما ذهب إليه الأكثرون ، وقيل : أريد بالملائكة كل واحد منهم فلا حاجة إلى التقدير ، وزعم بعضهم أنه من عطف الجمل والتزم تقدير الفعل وهو كما ترى .

(18/183)

واحتج بالآية القاضي أبو بكر والحليمي والمعتزلة على أن الملائكة أفضل من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأن الذي يقتضيه السياق وقواعد المعاني وكلام العرب الترقي من الفاضل إلى الأفضل فيكون المعنى لا يستنكف المسيح ولا من هو فوقه، كما يقال: لن يستنكف من هذا الأمر الوزير ولا السلطان دون العكس، وأجيب بأن سوق الآية وإن كان رداً على النصارى لكنه أدمج فيه الرد على عبدة الملائكة المشاركين لهم في رفع بعض المخلوقين عن مرتبة العبودية إلى درجة المعبودية، وادعاء انتسابهم إلى الله تعالى بما هو من شوائب الألوهية، وخص ﴿ المقربون ﴾ لأنهم كانوا يعبدونهم دون غيرهم، ورد هذا الجواب بأن هذا لا ينفي فوقية الثاني كما هو مقتضى علم المعاني؛ قيل: ولا ورود له لأنه يعلم من التقرير دفعه لأن المقصود بالذات أمر المسيح فلذا قدم، ولو سلم أنه لا ينفي الفوقية فهو لا يثبتها كما إذا قلت: ما فعل هذا زيد ولا عمرو، وهو يكفي لدفع حجة الخصم، وأما كون السباق والسياق يخالفه فليس بشيء لأن المجيب قال: إنه إدماج واستطراد، وأجيب أيضاً على تقدير تسليم اختصاص الرد بالنصارى بأن الملائكة المقربون صيغة جمع تتناول مجموع الملائكة، فهذا العطف يقتضي كون مجموع الملائكة أفضل من المسيح، ولا يلزم أن يكون كل واحد منهم أفضل من المسيح، قال في "الانتصاف" "وفيه نظر لأن مورده إذا بني على أن المسيح أفضل من كل واحد من آحاد الملائكة فقد يقال: يلزمه القول بأنه أفضل من الكل كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان أفضل من كل واحد من (آحاد) الأنبياء

عليهم الصلاة والسلام كان أفضل من كلهم ، ولم يفرق بين التفضيل على التفضيل ، والتفضيل على الجملة أحد ممن صنف في هذا المعنى .

(19/183)

وقد كان (طار عن) بعض (الأئمة) (2) المعاصرين تفضيله بين التفضيلين ، ودعوى أنه لا يلزم منه على التفضيل تفضيل على الجملة ، ولم يثبت عنه هذا القول ، ولو قاله فهو مردود بوجه لطيف ، وهو أن التفضيل المراد جل أمارته رفع درجة الأفضل في الجنة ، والأحاديث (متظافرة) بذلك ، وحينئذ لا يخلو إما أن ترتفع درجة واحدة من المفضولين على من اتفق أنه أفضل من كل واحد منهم ، أو لا ترتفع درجة أحد منهم عليه ، لا سبيل إلى الأول لأنه يلزم منه رفع المفضول على (الفاضل) فيتعين الثاني وهو ارتفاع درجة الأفضل على درجات المجموع ضرورة فيلزم ثبوت أفضليته على المجموع من ثبوت أفضليته على كل واحد منهم قطعاً " انتهى .

(20/183)

قلت : فما شاع من الخلاف بين الحنفية والشافعية في أن النبي صلى الله عليه وسلم هل هو أفضل من المجموع كما أنه أفضل من الجميع أم أنه أفضل من الجميع فقط دون المجموع ؟ ليس في محله على هذا فتدبر ، وقيل في الجواب : إن غاية ما تدل عليه الآية تفضيل المقربين من الملائكة وهم الكروبيون الذين حول العرش ، أو من هم أعلى رتبة منهم من الملائكة على المسيح من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقاً وفيه النزاع ؛ وردّ بأن المدعي أن في مثل هذا الكلام مقتضى قواعد المعاني الترقي من الأدنى إلى الأعلى دون العكس أو التسوية ، وقد علم أن الحكم في الجمع المحلى بأل على الآحاد وأن المدعي ليس إلا دلالة الكلام على أن الملك المقرب أفضل من عيسى عليه السلام ، وهذا كاف في إبطال القول بأن خواص البشر أفضل من خواص الملك ؛ وزعم بعضهم أن عطف الملائكة على المسيح بالواو لا يقتضي ترتيباً ، وما يورد من الأمثلة لكون الثاني أعلى مرتبة من الأول معارض بأمثلة لا تقتضي ذلك كقول القائل : ما (أعانني) على هذا الأمر زيد ولا عمرو ، وكقولك : لا تؤذ مسلماً ولا ذمياً بل لو عكست في هذا المثال وجعلت الأعلى ثانياً لخرجت عن حد الكلام وقانون البلاغة كما قال في "الانتصاف" ثم قال فيه : "ولكن الحق أولى من المراء وليس بين المثالين تعارض ، ونحن نمهد تمهيداً يرفع اللبس ويكشف الغطاء ، فنقول : النكتة في الترتيب في المثالين الموهوم تعارضهما واحدة وهي توجب في مواضع تقديم الأعلى وفي مواضع تأخيره ، وتلك النكتة أن مقتضى البلاغة

التنائي عن التكرار والسلامة عن النزول فإذا اعتمدت ذلك فهما أدى إلى أن يكون آخر كلامك نزولاً بالنسبة إلى أوله ، أو يكون الآخر مندرجاً في الأول قد أفاده ، وأنت مستغن عن الآخر فاعدل عن ذلك إلى ما يكون ترقياً من الأدنى إلى الأعلى ، واستئنافاً لفائدة لم يشتمل عليها الأول ، مثاله الآية المذكورة

(21/183)

فإنك لو ذهبت فيها إلى أن يكون المسيح أفضل من الملائكة وأعلى رتبة لكان ذكر الملائكة بعده كالمستغنى عنه لأنه إذا كان الأفضل وهو المسيح على هذا التقدير عبداً (لله) غير مستنكف من العبودية لزم من ذلك أن ما دونه في الفضيلة أولى أن لا يستنكف عن كونه عبداً لله تعالى وهم الملائكة على هذا التقدير ، فلم يتجدد إذن بقوله تعالى : ﴿ وَلَا الملائكة المقربون ﴾ إلا ما سلف أول الكلام ، وإذا قدرت المسيح مفضولاً بالنسبة إلى الملائكة فكأنك ترقيت من تعظيم الله تعالى بأن المفضول لا يستنكف عن كونه عبداً له تعالى إلى أن الأفضل لا يستنكف عن ذلك ، وليس يلزم من عدم استنكاف المفضول عدم استنكاف الأفضل ، فالحاجة داعية إلى ذكر الملائكة إذ لم يستلزم الأول الآخر ، فصار

الكلام على هذا التقدير متجدد الفائدة متزائدها ، ومتى كان كذلك تعين أن يحمل عليه الكتاب العزيز لأنه الغاية في البلاغة .

(22/183)

وبهذه النكتة يجب أن تقول : لا تؤذ مسلماً ولا ذمياً ، فتؤخر الأدنى على عكس الترتيب في الآية لأنك إذا نهيته عن أذى المسلم فقد يقال ذاك من خواصه احتراماً لدين الإسلام ، فلا يلزم من ذلك نهيه عن أذى الكافر المسلوبة عنه هذه الخصوصية ، فإذا قلت : ولا ذمياً فقد جددت فائدة لم تكن في الأول وترقيت من النهي عن بعض أنواع الأذى إلى النهي عن أكثر منه ، ولو رتبت هذا المثال كترتيب الآية فقلت : لا تؤذ ذمياً فهم المنهي أن أذى المسلم أدخل في النهي إذ يساوي الذميّ في سبب الالتزام وهو الإنسانية مثلاً ، ويمتاز عنه بسبب هو أجلّ وأعظم وهو الإسلام ، فيقنعه هذا النهي عن تجديد نهي آخر عن أذى المسلم ، فإن قلت : ولا مسلماً لم تجدد له فائدة ولم تعلمه غير ما أعلمته أولاً ، فقد علمت أنها نكتة واحدة توجب أحياناً تقديم الأعلى وأحياناً تأخيره ، ولا يميز لك ذلك إلا السياق ، وما أشك أن سياق الآية يقتضي تقديم الأدنى وتأخير الأعلى ، ومن البلاغة المرتبة على هذه النكتة قوله تعالى :

﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفّ ﴾ [الإسراء : 23] استغناءً عن نهيه عن ضربهما فما فوقه (بتقديم) الأدنى ، ولم يلق ببلاغة الكتاب العزيز أن يريد نهياً عن أعلى من التأفيف والانتهار لأنه مستغنى عنه ، وما يحتاج المتدبر لآيات القرآن مع التأييد شاهداً سواها ، ولما اقتضى الإنصاف تسليم اقتضاء الآية لتفضيل الملائكة ، (وكان القول بتفضيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام اعتقاداً لأكثر أهل السنة والشيعة التزم) حمل التفضيل في الآية على غير محل الخلاف ، وذلك تفضيل الملائكة في القوة وشدة البطش وسعة التمكن والاقتدار .

(23/183)

وهذا النوع من الفضيلة هو المناسب لسياق الآية لأن المقصود الردّ على النصارى في اعتقادهم ألوهية عيسى عليه السلام مستندين إلى كونه أحيا الموتى وأبرأ الأكمه والأبرص ، وصدرت على يديه آثار عظيمة خارقة ، فناسب ذلك أن يقال : هذا الذي صدرت على يديه هذه الخوارق لا يستنكف عن عبادة الله تعالى بل من هو أكثر خوارقاً وأظهر آثاراً كالملائكة المقربين الذين من جملتهم جبريل عليه السلام ، وقد بلغ من قوته وإقدار الله تعالى له أن اقتلع المدائن واحتملها على ريشة من جناحه فقلبها عاليها سافلها فيكون تفضيل الملائكة إذن بهذا الاعتبار ، ولا خلاف في أنهم أقوى وأبطش وأن خوارقهم أكثر ، وإنما

الخلاف في التفضيل باعتبار مزيد الثواب والكرامات ورفع الدرجات في دار الجزاء ، وليس في الآية عليه دليل ، وقد يقال : لما كان أكثر ما لبس على النصارى في ألوهية عيسى عليه السلام كونه موجوداً من غير أب أنبأ الله تعالى أن هذا الموجود من غير أب لا يستنكف من عبادة الله تعالى ولا الملائكة الموجودون من غير أب ولا أم ، فيكون تأخير ذكرهم لأن خلقهم أغرب من خلق عيسى عليه السلام ، ويشهد لذلك أن الله تعالى نظر عيسى بآدم عليهما السلام ، فنظر الغريب بالأغرب وشبه العجيب من آثار قدرته بالأعجب إذ عيسى مخلوق من (آدم عليهما الصلاة والسلام) وآدم عليه السلام من غير أب ولا أم ، ولذلك قال سبحانه : ﴿ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران : 59] ومدار هذا البحث على النكتة التي أشير إليها ، فمتى استقام اشتمال المذكور ثانياً على فائدة لم يشتمل عليها الأول بأي طريق كان من تفضيل أو غيره من الفوائد فقد طابق صيغة الآية انتهى .

وبالجملة المسألة سمعية وتفصيل الأدلة والمذاهب فيها حشو الكتب الكلامية والقطع فيها منوط بالنص الذي لا يحتمل تأويلاً ووجوده عسر .

وقد ذكر الآمدي في "أبكار الأفكار" بعد بسط كلام ونقض وإبرام أن هذه المسألة ظنية لا حظ للقطع فيها نفياً وإثباتاً ، ومدارها على الأدلة السمعية دون الأدلة العقلية ، وقال أفضل المعاصرين صالح أفندي الموصلي تغمده الله تعالى برحمته في "تعليقاته على البيضاوي" : الأولى عندي التوقف في هذه المسألة بالنسبة إلى غير نبينا صلى الله عليه وسلم إذ لا قاطع يدل على الحكم فيها وليس معرفة ذلك ما كلفنا به ، والباب ذو خطر لا ينبغي المجاذفة فيه ، فالوقف أسلم والله تعالى أعلم .

﴿ وَمَن يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ ﴾ أي طاعته فيشمل جميع الكفرة لعدم طاعتهم له تعالى وإنما جعل المستنكف عنه ههنا عبادته تعالى لا ما سبق كما قال شيخ الإسلام لتعليق الوعيد بالوصف الظاهر الثبوت للكفرة فإن عدم طاعتهم له تعالى مما لا سبيل لهم إلى إنكار اتصافهم به ، وعبر سبحانه عن عدم طاعتهم له بالاستنكاف مع أن ذلك كان منهم بطريق إنكار كون الأمر من جهته تعالى لا بطريق الاستنكاف لأنهم كانوا يستنكفون عن طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا هو الاستنكاف عن طاعة الله تعالى إذ لا أمر له صلى الله عليه وسلم سوى أمره عز وجل ﴿ مَّنْ يُطِعِ الرسول فَقَدْ أَطَاعَ الله ﴾ [النساء : 80] .

وقيل : التعبير بالاستنكاف من باب المشاكلة .

﴿ وَيَسْتَكْبِرْ ﴾ أي عن ذلك ، وأصل الاستكبار طلب الكبر من غير استحقاق لا بمعنى طلب تحصيله مع اعتقاد عدم حصوله بل بمعنى عد نفسه كبيراً واعتقاده كذلك وإنما عبر عنه بما يدل على الطلب للإيذان بأن مآله محض الطلب بدون حصول المطلوب ، ونظير ذلك على ما قيل : قوله تعالى : ﴿ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ﴾ [الأعراف : 45] ، والاستكبار على ما أشار إليه الزجاج وتقدم دون الاستنكاف ؛ وجاء في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل : يا رسول الله إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة قال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس " وللناس في تأويل الحديث أقوال ذكرها الإمام النووي في "شرح مسلم" ، منها أن المراد بالكبر المانع من دخول الجنة "هو التكبر على الإيمان" ، واختاره مولانا أفضل المعاصرين ، ثم قال : وعليه فالمنفي أصل الدخول كما هو الظاهر المتبادر ، وتنكير الكبر للنوعية ، والمعرف في آخر الحديث هو جنس الكبر لا هذا النوع بخصوصه وإن كان الغالب في إعادة النكرة معرفة إرادة عين الأول ، إنما خص صلى الله عليه وسلم حكم ذلك النوع بالبيان ليكون أبلغ في الزجر عن الكبر فإن جنساً يبلغ بعض أنواعه بصاحبه من وخامة العاقبة وسوء المغبة ، هذا المبلغ أعني الشقاء المؤبد جدير بأن يحترز عنه غاية الاحتراز ، ثم عرف صلى الله عليه وسلم الكبر بما عرفه لئلا يتوهم

انحصار الكبر المذموم في النوع المذكور .

وبهذا التقرير اندفع استبعاد النووي رحمه الله تعالى لهذا التأويل بأن "الحديث ورد في سياق الزجر عن الكبر المعروف وهو إنكار الحق واحتقار الناس فحمل الكبر على ذلك خاصة خروج" عن مذاق الكلام ووجه اندفاعه غير خفي على ذوي الأفهام انتهى .

والظاهر أن ما في الحديث تعريف باللازم للمعنى اللغوي .

(26/183)

﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴾ أي المستنكفين ومقابليهم المدلول عليهم بذكر عدم استنكاف المسيح والملائكة المقربين عليهم السلام ، وقد ترك ذكر أحد الفريقين في المفصل تعويلاً على إنباء التفصيل عنه وثقة بظهور اقتضاء حشر أحدهما لحشر الآخر ضرورة عموم الحشر للخلائق أجمعين كما ترك ذكر أحد الفريقين في التفصيل عند قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الذين ءامَنُواْ بالله واعتصموا بِهِ ﴾ [النساء : 175] مع عموم الخطاب لهما ثقة بمثل ذلك فلا يقال : التفصيل غير مطابق للمفصل لأنه اشتمل على الفريقين والمفصل على فريق واحد ، وقيل في توجيه المطابقة : إن المقصود من الحشر المجازاة ويكون قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الذين ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات فَيُوَفّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ الخ تفصيلاً للجزاء كأنه قيل :

ومن يستنكف عن عبادته فسيعذب بالحسرة إذا رأى أجور العاملين وبما يصيبه من عذاب الله تعالى ، فالضمير راجع إلى المستنكفين المستكبرين لا غير وقد روعي لفظ من ومعناها .

وتعقب العلامة التفتازاني ذلك بأنه غير مستقيم لأن دخول (أما) على الفريقين لا على قسمي الجزاء ، وأورد هذا الفريق بعنوان الإيمان والعمل الصالح لا بوصف عدم الاستنكاف المناسب لما قبله وما بعده للتنبيه على أنه المستتبع لما يعقبه من الثمرات .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(27/183)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ ﴾

جملة مستأنفة لتقرير ما سبق من التنزيه ، أي : لن يأنف من أن يكون عبداً لله ، فإن عبوديته شرف يتباهى به .

﴿ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ من أن يكونوا عبيداً له تعالى ، واحتج بالآية من زعم فضل

الملائكة على الأنبياء .

قال الزمخشري : أي : ولا من هو أعلى منه قدراً وأعظم منه خطراً ، وهم الملائكة الكروبيون ، الذين حول العرش ، كجبريل وميكائيل وإسرافيل ، ومَن في طبقتهم .

ثم قال : فإن قلت : من أين دل قوله : ﴿ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ على أن المعنى : ولا من فوقه ؟ قلت : من حيث إن علم المعاني لا يقتضي غير ذلك ، وذلك أن الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى وغلوهم في رفع المسيح عن منزلة العبودية ، فوجب أن يقال لهم : لن يترفع عيسى عن العبودية ، ولا من هو أرفع منه درجة ، كأنه قيل : لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية ، فكيف بالمسيح ؟ ويدل عليه دلالة ظاهرة بينة ، تخصيص المقربين ، لكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلاهم منزلة ، ومثاله قول القائل :

~وما مثله من يُجَاوِدُ حَاتِمٌ ولا البحر ذو الأمواج يَلْتَجُّ زَاخِرُهْ

لا شبهة في أنه قصد بالبحر ذي الأمواج ، ما هو فوق حاتم في الجود ، ومن كان له ذوق فليذق ، مع هذه الآية قوله : ﴿ وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى ﴾ [البقرة : 120] ، حتى يعترف بالفرق البين . انتهى .

قال البيضاوي : وجوابه أن الآية : للرد على عَبْدة المسيح والملائكة ، فلا يتجه ذلك ، وإن سلم اختصاصها بالنصارى فلعله أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون التكبير ، كقولك : أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرؤوس ، وإن أراد به التكبير فغايته تفضيل المقربين من الملائكة ، وهم الكروبيون الذين هم حول العرش ، أو من أعلى منهم رتبة من الملائكة ، على المسيح من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقاً والنزاع فيه . انتهى .

قال ناصر الدين في " الانتصاف " : وقد كثر الاختلاف في تفضيل الأنبياء على الملائكة ، فذهب جمهور الأشعرية إلى تفضيل الأنبياء ، وذهب القاضي أبو بكر ، منّا ، والحليمي وجماعة المعتزلة إلى تفضيل الملائكة ، واتخذ المعتزلة هذه الآية عمدتهم في تفضيل الملائكة ، من حيث الوجه الذي استدل به الزمخشريّ ، ونحن بعون الله نشبع القول في المسألة من حيث الآية ، فنقول : أورد الأشعرية على الاستدلال بها أسئلة :

أحدها : أن سيدنا محمداً عليه أفضل الصلاة والسلام أفضل من عيسى عليه الصلاة والسلام ، فلا يلزم من كون الملائكة أفضل من المسيح ، أن تكون أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام ، وهذا السؤال إنما يتوجه إذ لم يدّع مورده أن كل واحد من آحاد الأنبياء ، أفضل من كل واحد من آحاد الملائكة ، وبين طائفتنا في هذه الطرف خلاف (السؤال

الثاني) أن قوله : ﴿ وَلَا الْمَلَآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ صيغة جمع ، تتناول مجموع الملائكة ، فهذا يقتضي كونه مجموع الملائكة أفضل من المسيح .

(29/183)

ولا يلزم أن يكون كل واحد منهم أفضل من المسيح ، وفي هذا السؤال أيضاً نظر ، لأن مورده إذا بنى على أن المسيح أفضل من كل واحد من آحاد الملائكة ، فقد يقال يلزمه القول بأنه أفضل من الكل ، كما أن النبيّ عليه الصلاة والسلام ، لما كان أفضل من كل واحد من آحاد الأنبياء ، كان أفضل من كلهم ، ولم يفرق بين التفضيل على التفضيل ، والتفضيل على الجملة أحدٌ ممن صنف في هذا المعنى .

(30/183)

وقد كان بعض المعاصرين يفصل بين التفضيلين ، وادعى أنه لا يلزم منه ، على التفصيل ، تفضيل على الجملة ، ولم يثبت عنه هذا القول ، ولو قاله أحد فهو مردود بوجه لطيف ، وهو : أن التفضيل المراد ، جل أماراته رفع درجة الأفضل في الجنة ، والأحاديث متوافرة

بذلك ، وحينئذ لا يخلوا إما أن ترفع درجة واحد من المفضولين على من اتفق على أنه أفضل من كل واحد منهم ، أو لا ترفع درجة أحد منهم عليه ، لا سبيل إلى الأول ، لأنه يلزم منه رفع المفضول على الأفضل ، فتعين الثاني وهو ارتفاع درجة الأفضل على درجات المجموع ، ضرورة ، فيلزم ثبوت أفضليته على المجموع من ثبوت أفضليته على كل واحد منهم ، قطعاً ، الثالث : أنه عطف الملائكة على المسيح بالواو ، وهي لا تقتضي ترتيباً ، وأما الاستشهاد بالمثال المذكور على أن الثاني أبداً يكون أعلى رتبة ، فمعارض بأمثلة لا تقتضي ذلك ، كقول القائل : ما عابني على هذا الأمر زيد ولا عَمْرو ، قلت : وكقولك لا تؤذ مسلماً ولا ذمياً ، فإن هذا الترتيب وجه الكلام ، والثاني أدنى وأخفض درجة ، ولو ذهبت تعكس هذا ، فقلت لا تؤذ ذمياً ولا مسلماً ، ليجعل الأعلى ثانياً ، لخرجت عن حد الكلام وقانون البلاغة ، وهذا المثال بين ما يورد في نقض القانون المقرر ، ولكن الحق أولى من المراء ، وليس بين المثالين تعارض ، ونحن نمهد تمهيداً يرفع اللبس ويكشف الغطاء ، فنقول : النكتة في الترتيب في المثالين الموهوم تعارضهما واحدة ، وهي توجب في مواضع تقديم الأعلى ، وفي مواضع تأخيره ، وتلك النكتة مقتضى البلاغة التنائي عن التكرار والسلامة عن النزول ، فإذا اعتمدت ذلك فمهما أدى إلى أن يكون آخر كلامك نزولاً بالنسبة إلى أوله ، أو يكون الآخر مندرجاً في الأول ، قد أفاده ، وأنت مستغن عن الآخر

فأعدل عن ذلك إلى ما يكون ترقياً من الأدنى إلى الأعلى ، واستئنافاً لفائدة لم يشتمل عليها الأول ، مثاله الآية المذكورة ، فإنك لو ذهبت فيها إلى

(31/183)

أن يكون المسيح أفضل من الملائكة وأعلى رتبة ، لكان ذكر الملائكة بعده كالمستغنى عنه ، لأنه إذا كان الأفضل وهو المسيح ، على هذا التقدير ، عبداً لله غير مستنكف من العبودية - لزم من ذلك أن من دونه في الفضيلة أولى أن لا يستنكف عن كونه عبداً لله ، وهم الملائكة على هذا التقدير ، فلم يتجدد إذاً بقوله : ﴿ وَلَا الْمَلَآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ إلا ما سلف أول الكلام ، وإذا قدرت المسيح مفضولاً بالنسبة إلى الملائكة ، فإنك ترقيت من تعظيم الله تعالى بأن المفضول لا يستنكف عن كونه عبداً له ، إلا أن الأفضل لا يستنكف عن ذلك ، وليس يلزم من عدم استنكاف المفضول عدم استنكاف الأفضل ، فالحاجة داعية إلى ذكر الملائكة ، إذ لم يستلزم الأول الآخر ، فصار الكلام على هذا التقدير تتجدد فوائده وتتزايد ، وما كان كذلك تعين أن يحمل عليه الكتاب العزيز ، لأن الغاية في البلاغة ، وبهذه النكتة يجب أن نقول : لا تؤذ مسلماً ولا ذمياً ، فتؤخر الأدنى على عكس الترتيب في الآية ، لأنك إذا نهيته عن إيذاء المسلم ، فقد يقال ذاك من خواصه احتراماً للإسلام ، فلا يلزم من ذلك

نهيه عن الكافر المسلوبة عنه هذه الخصوصية ، فإذا قلت : ولا ذميّاً – فقد جددت فائدة لم تكن في الأول ، وترقيت من النهي عن بعض أنواع الأذى ، إلى النهي عن أكثر منه ، ولو رتبت هذا المثال كترتيب الآية ، فقلت : لا تؤذ ذمياً ، فهم المنهي أن أذى المسلم أدخل في النهي ، إذ يساوي الذمي في سبب الاحترام وهو الْإِنْسَانْية مثلاً ، ويمتاز عنه بسبب أجل وأعظم وهو الإسلام ، فيقنعه هذا النهي عن تجديد نهي آخر عن أذى المسلم .

(32/183)

فإن قلت : ولا مسلماً ، لم تجدد له فائدة ، ولم تعلمه غير ما علمه أولاً ، فقد علمت أنها نكتة واحدة ، توجب أحياناً تقديم الأعلى ، وأحياناً تأخيره ، ولا يميز لك ذلك إلا السياق ، وما أشك أن سياق الآية يقتضي تقديم الأدنى وتأخير الأعلى ، ومن البلاغة المرتبة على هذه النكتة قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفّ ﴾ [الإسراء : 23] ، استغناء عن نهيه عن ضربهما فما فوقه ، بتقدير الأدنى ، ولم يلق ببلاغة الكتاب العزيز أن تريد نهياً عن أعلى من التأفيف والإنهار (كذا) ، لأنه مستغني عنه ، وما يحتاج المتدبر لآيات القرآن مع التأييد شاهداً سواها ، ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : 38] ولما اقتضى الإنصاف تسليم مقتضى الآية لتفضيل الملائكة ، وكانت الأدلة على تفضيل الأنبياء عتيدة

عند المعتقد لذلك ، جمع بين الآية وتلك الأدلة بحمل التفضيل في الآية على غير محل الخلاف ، وذاك أن تفضيل الملائكة في القوة وشدة البطش وسعة التمكن والاقتدار ، قال : وهذا النوع من الفضيلة هو المناسب لسياق الآية ، لأن المقصود الرد على النصارى في اعتقادهم ألوهية عيسى عليه السلام ، مستندين إلى كونه أحيا الموتى وأبرأ الأكمه والأبرص ، وصدرت على يديه الخوارق ، لا يستنكف عن عبادة الله ، بل من هو أكثر خوارق وأظهر آثاراً ، كالملائكة المقربين الذين من جملتهم جبريل عليه السلام ، وقد بلغ من قوته وإقدار الله له أن اقتلع المدائن واحتملها على ريشة من جناحه ، فقلب عاليها سافلها ، فيكون تفضيل الملائكة ، إذاً ، بهذا الاعتبار ، لا خلاف أنهم أقوى وأبطش وأن خوارقهم أكثر ، وإنما الخلاف في التفضيل باعتبار مزيد الثواب والكرامات ورفع الدرجات في دار الجزاء ، وليس في الآية عليه دليل ، ولما كان أكثر ما لبس على النصارى في ألوهية عيسى كونه مخلوقاً ، أي : موجوداً من غير أب ، أنبأنا الله تعالى أن هذا الموجود من غير أب ، لا يستنكف من

(33/183)

عبادة الله ، بل ولا الملائكة المخلوقون من غير أب ولا أم ، فيكون تأخير ذكرهم لأن خلقهم أغرب من خلق عيسى ، ويشهد لذلك أن الله تعالى نظر عيسى بآدم عليهما السلام ، فنظر

الغريب بالأغرب ، وشبه العجيب من قدرته بالأعجب ، إذ عيسى مخلوق من أم ، وآدم من غير أم ولا أب ، ولذلك قال : ﴿ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثِمّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عِمْرَان : 59] ، ومدار هذا البحث على النكتة التي نبهت عليها ، فمتى استقام اشتمال المذكور أياماً على فائدة ، لم يشتمل عليها الأول بأي طريق كان ، من تفضيل أو غيره ، من الفوائد - فقد استدّ النظر وطابق صيغة الآية والله أعلم ، وعلى الجملة فالمسألة سمعية ، والقطع فيها معروف بالنصر الذي لا يحتمل تأويلاً ، ووجوده عسر ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . انتهى .

﴿ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ ﴾ أي : يأنف منها ويمتنع .

﴿ وَيَسْتَكْبِرْ ﴾ أي : يتعظم عنها ويترفع .

﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴾ أي : فيجمعهم يوم القيامة لموعدهم الذي وعدهم ، ويفصل بينهم بحكمه العدل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 5 صـ 480 . 484 ﴾

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾

مصدر الشرف للإنسان أن يحس ويشعر بتجلي الله عليه بعبوديته له ، وسبحانه عندما أراد أن يتجلى على نبينا الخاتم صلى الله عليه وسلم ويسري به إلى المسجد الأقصى ؛ قال : ﴿ سُبْحَانَ الذي أسرى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ [الإسراء : 1]

ولم يقل : " سبحان الذي أسرى برسوله " ولكنه قال : ﴿ سُبْحَانَ الذي أسرى بِعَبْدِهِ ﴾ ؛ لأن " العبودية " عطاء علوي من الله ، فكأن سيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم عندما تناهى في العبودية لله نال تناهي الخير ، فمن إذن يستنكف أن يكون عبداً لله ؟ لا يستنكف المسيح ذلك ، وكذلك الملائكة لا تستنكف أن تكون عبيداً لله . ﴿ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾ ويسمون ذلك ارتقاء في النفي ، مثلما يقول فلاح : لا يستطيع شيخ الخفر أن يقف أمامي ولا العمدة .

إذن فالملائكة في الخلق أحسن من البشر . ولذلك قال الحق : ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ المسيح أَن يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾ وقال بعض العلماء : إن خواص البشر أفضل من خواص الملائكة ، وعوام الملائكة أفضل من عوام البشر والأصل في اللغات أن توضع

الألفاظ أولاً لمحسّات ، ثم تنتقل من المحسّات إلى المعنويات ؛ لأن إلف الإنسان في أول تكوين المدركات له إنما يكون بالحسّ ، كما قال الحق : ﴿ والله أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لاَ تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السمع والأبصار والأفئدة لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل : 78]

(35/183)

إذن مادام سبحانه قد قال : ﴿ لاَ تَعْلَمُونَ شَيْئاً ﴾ فالذي يأتي من بعدها إنما يأتي كوسيلة للعلم ، وهي حواس السمع والإبصار والقدرة على تكوين الخبرة . ومثال ذلك عندما ندرس في الفقه موضوع الغصب . والغصب هو أن يأخذ أحد حق غيره قهراً وعلانية ، وهو غير السرقة التي يأخذها السارق خفية . وغير الخطف ؛ لأن الخطف هو أن تمتد يد لتشد شيئاً من أمام صاحبه ويجري الخاطف بعيداً ، أما الغصب فهو الأخذ عنوة . وكلها - الغصب ، والسرقة ، والخطف - هي أخذ لغير الحق ، والغصب مأخوذ من امر حسيّ هو سلخ الجلد عن الشاة . وسُمِّيَ أخذ الحق من صاحبه غصباً ، كأنه أخذ للجلد . ونُقل المعنى من المُحسّات إلى المعنويات . وفي الآية التي نحن بصددها يقول الحق : ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ المسيح أَن يَكُونَ عَبْداً للَّهِ وَلاَ الملائكة المقربون ﴾ . و"يستنكف" مثلها مثل "يستفهم" ، ومثل "يستخرج" .

إذن فهناك مادة اسمها " نكف " ، و" النّكْف " عملية حسّية تتمثل في أن يزيل الإنسان دمعة العين بأصبعه . ولنفرض أن إنسانا ًيعلم أن له كرامة في البيت وجاء له ظرف نفسي جعله يبكي ، فدخل عليه ابنه أو زوجته ، فهو يحاول إزالة الدمع بأصبعه . " واستنكف " معناها أزال " النّكْف " .

والنكف معناه أن يزيل الدمع بأصبعه . وإزالة الدمع بالأصبع تعني أن صاحب الدمع يستكبر أن يراه أحد باكيا ًلأنه مقهور على أمر قد كان ، وهذه العملية لا تحدث إلا عندما يريد الإنسان أن يستر بكاءه عن أحد .

وانتقلت هذه الكلمة من المعنى الحسيّ إلى أي مجال فيه استعلاء ، مثلما يستنكف إنسان أن يسير في طريق إنسان آخر ، أو أن يجلس مع آخر ، أو يجلس في مقعد أقل من مقعد آخر .

ويشرح ذلك المعنى الدارج بأن المسيح لا يجد غضاضة أن كان عبداً لله ، ولا يستكبر على ذلك بل هو يُشرف به . والملائكة المقربون أيضاً تشرف بهذا الأمر ، والملائكة المقربون هم الذين لا يعلمون شيئاً عن هذا العالم وليس لهم عمل إلا التسبيح لله ؛ لأنهم عرفوا العبودية لله

. وهي عبودية ليست لمن يَسْتَذِل ، لكنها لمن يُعزّ ، وليست عبودية للذي يأخذ ولكنها للذي يعطي . والذي يستنكف من ذلك لا يعرف قيمة العبودية لله ؛ لذلك لا يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ، ولا الملائكة المقربون .

ويضيف الحق : ﴿ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴾ المستنكفون ؛ أو الذين على طريقة الاستنكاف ، ومن يشجعهم على ذلك ، كل هؤلاء يصيرون إلى جهنم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(37/183)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ .

هَذَا رَدٌّ عَلَى النَّصَارَى الَّذِينَ يَقُولُونَ : إنَّ عِيسَى وَلَدُ اللَّهِ ، وَرَدٌّ عَلَى مَنْ يَقُولُ : إنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا .

يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُمْ : إنَّ مَنْ نَسَبْتُمُوهُ إلَى وِلَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، مِنْ آدَمِيٍّ وَمَلَكٍ ، لَيْسَ بِمُمْتَنِعٍ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَهُ وَلَدًا ؟ وَلَوْ كَانَ اجْتِمَاعُ الْعُبُودِيَّةِ وَالْوِلَادَةِ جَائِزًا

مَا كَانَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي ذَلِكَ حُجَّةٌ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا إنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴾ .

فَإِنْ قِيلَ : مَا مَعْنَى ﴿ يَسْتَنْكِفَ ﴾ فِي اللُّغَةِ ؟ قُلْنَا : هُوَ يَسْتَفْعِلُ ، مِنْ نَكَفْتُ كَذَا إذَا نَحَّيْته ، وَهُوَ مَشْهُورُ الْمَعْنَى .

التَّقْدِيرُ لَنْ يَتَنَحَّى مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا يَبْعُدُ عَنْهُ ، وَلَا يَمْتَنِعُ مِنْهُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ ﴾

(38/183)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

والاسْتِنْكَافُ : استفعالٌ من النّكْفِ ، والنّكْفُ : أن يُقال [له] سوء ، ومنه : " وما عليه في هذا الأمْر نَكْفٌ ولا وَكْفٌ " ، قال أبو العباس : " واسْتَفْعَلَ هنا بمعنى دفع النّكْفَ عَنْه " ، وقال غيره : " هو الأَنَفَةُ والتَّرفُّع " ، ومنه : " نَكَفْتُ الدَّمْعَ بإصْبَعِي " ، إذا منعته من الجَرْي على خدّك ، قال : [الطويل]

1910 - فبَانُوا فلُولاًّ ما تَذَكَّرُ مِنْهُمُ . . .

مِنَ الحلْفِ لَمْ يُنْكَفْ لِعَيْنَيْكَ مَدْمَعُ

وقرأ عَلِيٌّ : " عُبَيْدا ً " على التَّصْغِير ، وهو مُنَاسِبٌ للمَقَام ، وقرأ الجمهورُ " أن يكُون عَبْداً لِلَّهِ " بفتح همزة " أنْ " ، [فهو في موضعِ نَصْب ، وقرأ الحسن : " إنْ " بكَسْرِ الهمزة على أنَّها نَفْيٌ بمعنى] : ما يكون له ولدٌ ، فينبغي رفع " يكونُ " ، ولم يذكره الرواة ؛ نقله القرطبيّ .

(39/183)

وقوله تعالى : ﴿ وَلاَ الملائكة ﴾ عطف على " المَسِيح " ، أي : ولَنْ يَسْتَنْكِفَ الملائكةُ أن يكُونُوا عَبيداً لله ، وقال أبو حيان ما نصُّه : " وفي الكلام حَذْفٌ ، التقدير : ولا الملائكةُ المقرَّبون أن يكونُوا عبيداً لله ، فإن ضُمِّن " عَبْداً " معنى " مِلْكاً لله " ، لم يَحْتَجْ إلى هذا التقدير ، ويكونُ إذ ذاك ﴿ وَلاَ الملائكة ﴾ من باب عطف المفردات ، بخلاف ما إذا لُحِظَ في " عَبْد " معنى الوَحْدَة ، فإن قوله : ﴿ وَلاَ الملائكة ﴾ يكون [من] عطف الجمل ؛ لاختلاف الخبر ، وإنْ لحِظ في قوله : ﴿ وَلاَ الملائكة ﴾ معنى : " ولا كلُّ واحدٍ مِنَ الملائِكَةِ " كان من باب عطف المفردات " ، وقال الزمخشريّ : " فإن قلتَ : علامَ عُطِفَ " والمَلاَئِكَةُ " ؟ قلت : إمَّا أن يُعْطَفَ على " المَسِيحُ " ، أو اسم " يَكُونُ " ، أو على المستتر في " عَبْداً " لما فيه من معنى الوصْف ؛ لدلالته على العبادة ، وقولك : " مَرَرْتُ بِرَجُلٍ عَبْدٍ

أبوه " فالعطفُ على المسيحِ هو الظاهرُ ؛ لأداء غيره إلى ما فيه بعضُ انحرافٍ عن الغرضِ ، وهو أن المسيحَ لا يأنفُ أن يكون هو ولا من فوقَهُ موصوفين بالعبودية ، أو أن يعبُدَ اللهَ هو ومن فوقه " ، قال أبو حيان : " والانحراف عن الغرضِ الذي أشارَ إليه كونُ الاستنكافِ يكون مختصًّا بالمسيحِ ، والمعْنَى التامُّ إشراكُ الملائكة مع المسيح في انتفاء الاستنكافِ عن العبوديَّة ، ويظهرُ أيضاً مرجوحيَّةُ الوجهين من وجه دخُول " لاَ " ؛ إذ لو أُريدَ العطفُ على الضمير في " يكُون " أو في " عَبْداً " لم تَدْخُل " لا " ، بل كان يكون التركيبُ بدونها ، تقول : " ما يريدُ زيدٌ أن يكُونَ هُو وأبوهُ قَائِمَيْن " و " ما يُريدُ زيدٌ أنْ يَصْطَلِحَ هُوَ وعَمْرٌو " ، فهذان التركيبان لَيْسَا من مَظَنَّةِ دخولِ لا ، وإن وُجد منه شيءٌ ، أوِّل " . انتهى ، فتحصَّلَ في رفع " المَلاَئِكَةُ " ثلاثة أوجه

، أوجَهُهَا الأوَّل .

قوله تعالى ﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ ﴾ الفاء يجوزُ أن تكون جواباً للشَّرْط في قوله : ﴿ وَمَن يَسْتَنْكِفْ ﴾ ، فإن قيل : جوابُ " إن " الشرطية وأخواتها غير " إذا " لا بدَّ أن يكون محتملاً للوقُوعِ وعدمه ، وحشرُهُمْ إليه جميعاً لا بُدَّ منه ، فكيف وقعَ جواباً لها ؟ فقيل في

جوابه وجهان :

أصحهما : أن هذا الكلام تضمَّن الوعد والوعيد ؛ لأنَّ حَشْرَهُمْ يقتضي جزاءَهم بالثوابِ أو العقاب ، ويَدُلُّ عليه التفصيلُ الذي بعده في قوله : " فَأَمَّا الذِينَ " إلى آخره ، فيكونُ التقديرُ : ومن يَسْتَنْكِفْ عن عبادته ويَسْتَكْبِرْ ، فيعذبُهُ عند حَشْرِهِ إليه ، ومن لم يستنكفْ ولم يستكبر ، فيثيبه .

والثاني : أنَّ الجوابَ محذوف ، أي : فيجازيه ، ثم أخبر بقوله : ﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴾ ، وليس بالبيِّن ، وهذا الموضوعُ محتملٌ أن يكون مِمَّا حُمِلَ على لفظةِ " من " تارة في قوله : " يَسْتَنْكِفْ " [و " يَسْتَكْبِر "] فذلك أفرد الضمير ، وعلى معناها أخرى في قوله : " فَسَيَحْشُرُهُم " ولذلك جمعهُ ، ويحتمل أنه أعاد الضمير في " فَسَيَحْشُرُهُم " على " مَنْ " وغيرها ، فيندرجُ المستنكفُ في ذلك ، ويكون الرابطُ لهذه الجملةِ باسم الشرط العمومَ المشارَ إليه ، وقيل : بل حَذَفَ معطوفاً لفَهْم المعنى ، والتقديرُ : فسيحشُرُهُمْ ، أي : المُسْتنكفينَ وغيرَهُمْ ، كقوله : ﴿ سَرَابيلَ تَقِيكُمُ الحر ﴾ [النحل : 81] ، أي : والبَرْدَ . و " جَميعاً " حال ، أو تأكيد عند مَنْ جعلها كـ " كُلّ " وهو الصحيح ، وقرأ الحسن : " فَسَنحْشُرُهُمْ " بنونِ العظمة ، وتخفيف باء " فَيُعَذِبُهُمْ " ، وقرئ " فَسَيَحْشِرُهُمْ " بكسر الشين ، وهي لغةٌ في مضارع " حَشَرَ " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 148.150 ﴾ . باختصار .

(41/183)

من لطائف الإمام القشيري في الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جل ذكره : ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ .

كيف يستنكف عن عبوديته وبالعبودية شرفُه ، وكيف يستكبر عن التذلُّل وفي استكباره تَلَفُه ، ولهذا الشأن نطق المسيح أول ما نطق بقوله : إني عبد الله ، وتجمُّل العبيد في التذلل للسَّادة ، هذا معلوم لا تدخله ريبة .

وقوله : ﴿ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ لا يدل على أنهم أفضل من المسيح ، لأنه إنما خاطبهم على حسب عقائدهم ، والقوم اعتقدوا تفضيل الملائكة على بني آدم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 393 ﴾

(42/183)

قوله تعالى ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (173) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما عم بالحشر المستكبرين وغيرهم جاء التفصيل إلى القسمين فقال : ﴿ فأما الذين آمنوا ﴾ أي أذعنوا الله تعالى وخضعوا له ﴿ وعملوا الصالحات ﴾ تصديقاً لإقرارهم بالإيمان ﴿ فيوفيهم أجورهم ﴾ أي التي جرت العادات بينكم أن يُعطَوها وإن كانوا في الحقيقة لا يستحقونها ، لأن الله تعالى هو الذي وفقهم لها ، فهي فضل منه عليهم ﴿ ويزيدهم ﴾ أي بعد ما قضيت به العادات ﴿ من فضله ﴾ أي شيئاً لا يدخل تحت الحصر لأنه ذو الفضل العظيم ﴿ وأما الذين استنكفوا واستكبروا ﴾ أي طلبوا كلاًّ من الإباء والكبر ﴿ فيعذبهم عذاباً أليماً ﴾ أي بما وجدوا من لذاذة الترفع والكبر ، وآلموا بذلك أولياء الله ﴿ ولا يجدون لهم ﴾ أي حالاً ولا مآلاً ﴿ من دون الله ﴾ الذي لا أمر لأحد معه ﴿ ولياً ﴾ أي قريباً يصنع معهم ما يصنع القريب ﴿ ولا نصيراً ﴾ أي وإن كان بعيداً ، وفي هذا أتم زاجر عما قصده المنافقون من موالاة أهل الكتاب ، وأعظم نافٍ لما منّوهم إياه مما لهم وزعموا من المنزلة عند الله ، المقتضية أن يقربوا من شاؤوا ، ويبعدوا من

شاؤوا ، وهو من أنسب الأشياء لختام أول الآيات المحذرة منهم ﴿ وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً ﴾ [النساء : 45] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 379 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما ذكر أنه يحشر هؤلاء المستنكفين المستكبرين لم يذكر ما يفعل بهم بل ذكر أولاً ثواب المؤمنين المطيعين .

فقال : ﴿ فَأَمَّا الذين ءامَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات فَيُوَفّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مّن فَضْلِهِ ﴾ ثم ذكر آخراً عقاب المستنكفين المستكبرين .

(43/183)

فقال : ﴿ وَأَمَّا الذين استنكفوا واستكبروا فَيُعَذّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلاَ يَجِدُونَ لَهُمْ مّن دُونِ الله وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً ﴾ والمعنى ظاهر لا إشكال فيه ، وإنما قدم ثواب المؤمنين على عقاب المستنكفين لأنهم إذا رأوا أولاً ثواب المطيعين ثم شاهدوا بعده عقاب أنفسهم كان ذلك أعظم في الحسرة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 95 ﴾

وقال أبو حيان :

﴿ فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله ﴾ أي لا يبخس أحداً قليلاً ولا كثيراً ، والزيادة يحتمل أن يكون في أن الحسنة بعشر إلى سبعمائة ، والتضعيف الذي ليس بمحصور في قوله : ﴿ والله يضاعف لمن يشاء ﴾ قال معناه ابن عطية رحمه الله تعالى .

﴿ وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ هذا وعيد شديد للذين يتركون عبادة الله أنفة تكبراً .

وقال ابن عطية : وهذا الاستنكاف إنما يكون من الكفار عن اتباع الأنبياء وما جرى مجراه كفعل حيي بن أخطب وأخيه أبي ياسر وأبي جهل وغيرهم بالرسول ، فإذا فرضت أحداً من البشر عرف الله فمحال أن تجده يكفر به تكبراً عليه ، والعناد إنما يسوق إليه الاستكبار على البشر ، ومع تفاوت المنازل في ظن المستكبر انتهى .

وقدّم ذكر ثواب المؤمن لأنّ الإحسان إليه مما يعم المستنكف إذا كان داخلاً في جملة التنكيل به ، فكأنه قيل : ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحشر إذا رأى أجور العاملين ، وبما يصيبه من عذاب الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وضمير ﴿ ولا يجدون ﴾ عائد إلى ﴿ الَّذين استنكفوا واستكبروا ﴾ ، أي لا يجدون وليّاً حين يحشر الله النّاس جميعاً .

(44/183)

ويجوز أن يعود إلى الَّذين ﴿ استنكفوا واستكبروا ﴾ ويكون ﴿ جميعاً ﴾ بمعنى مجموعين إلى غيرهم ، منصوباً ، فإنّ لفظ جميع له استعمالات جمّة : منها أن يكون وصفاً بمعنى المجتمع ، وفي كلام عمر للعبّاس وعليّ : "ثم جئتُماني وأمركما جميع" أي متّفق مجموع ، فيكون منصوباً على الحال وليس تأكيداً .

وذكر فريق المؤمنين في التفصيل يدلّ على أحد التقديرين .

والتوفية أصلها إعطاء الشيء وافياً ، أي زائداً على المقدار المطلوب ، ولّما كان تحقّق المساواة يخفَى لقلّة المَوازين عندهم ، ولاعتمادهم على الكيل ، جعلوا تحقّق المساواة بمقدار فيه فضْل على المقدار المساوي ، أطلقت التوفية على إعطاء المعادل ؛ وتُقابَل بالخسان وبالغبن ، قال تعالى حكاية عن شعيب ﴿ أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين ﴾ [الشعراء : 181] ولذلك قال هنا : ﴿ ويزيدُهم من فضله ﴾ ، وهذه التوفية والزيادة يرجعان إلى تقدير يعلمه الله تعالى .

وقوله : ﴿ ولا يجدون لهم من دون الله وليّاً ولا نصيراً ﴾ تأييس لهم إذ قد عرف عند العرب وغيرهم ، من أمم ذلك العصر ، الاعتماد عند الضيق على الأولياء والنصراء ليكفّوا عنهم المصائب بالقتال أو الفداء ، قال النابغة:

يأمُلْنَ رِحلةَ نَصر وابن سيَّار . . .

ولذلك كثر في القرآن نفي الوليّ ، والنصير ، والفداء ﴿ فلَن يُقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً ولو افتدى به أولئك لهم عذابٌ أليمٌ وما لهم من ناصرين ﴾ [آل عمران : 91] .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(45/183)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾

لماذا لم يأت الله بشرط الآية الثاني الذي يتحدث عن المستنكفين والمستكبرين مقدماً على شطر الآية الأول؟ . ولماذا لم يواصل الحديث عن الذين استنكفوا واستكبروا ليستكمل ما جاء بشأنهم في الآية السابقة ويبيْن كيف أن مصيرهم إلى العذاب حيث لا يجدون من

دون الله ولياً ولا نصيراً ، ثم بعد ذلك يحدثنا عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ؟ .

ذلك أن الحق ساعة يتكلم عن جماعة خرجت عن المنهج فهو لا يمنحهم ثواب هؤلاء الذين لم يخرجوا عن المنهج ، فيأتي أولاً بثواب الطائعين ليستشرف إليه الخارجون عن طاعة الله ، ثم يحرمهم من هذا الثواب لتكون حسرة الخارجين عن المنهج أشد . " والضد يظهر حسنه الضد " .

لقد قال الحق : ﴿ فَأَمَّا الذين آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ ﴾ ونعلك أن الأجر على العمل . لماذا الفضل إذن ؟ . لقد عرفنا من قبل أن العمل جاء فيه حديث شريف :

" لن يُدخل أحداً عمله الجنة ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : لا ، ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة ، فسددوا وقاربوا ولا يتمنين أحدكم الموت ، إما محسنا فلعله أن يزداد خيرا ، وإما مسيئا فلعله أن يستعتب "

والحق قد قال : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ الله وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ ﴾ [يونس : 58]

وفطن الناس إلى ذلك فقالوا : " اللهم بالفضل لا بالعدل " ؛ لأن الفضل هو الذي يعطينا المنازل المتميزة ، وقد يضيعنا العدل .

ويقول الحق مرة أخرى عن هؤلاء الذين استنكفوا واستكبروا : ﴿ فَأَمَّا الذين آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصالحات فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُمْ مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الذين استنكفوا واستكبروا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلاَ يَجِدُونَ لَهُمْ مِّن دُونِ الله وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً ﴾ أي أنهم لن يجدوا من يشفع لهم عند الله ، ولا من ينصرهم ولا أحد بقادر أن يرد عنهم العذاب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(47/183)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (172) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (173) ﴾

أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ لن يستنكف ﴾ قال : لن يستكبر .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية والإسماعيلي في معجمه بسند ضعيف عن ابن مسعود رضي الله عنه قال " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله ﴿ فيوفِّيهم أجورهم ويزيدهم من فضله ﴾ قال ﴿ أجورهم ﴾ يدخلهم الجنة ﴿ ويزيدهم من فضله ﴾ الشفاعة فيمن وجبت لهم النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا " والله سبحانه أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

(48/183)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

وقوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الذين ﴾ : قد تقدَّم الكلامُ على نظيرتها ، ولكن هنا سؤالٌ حسنٌ قاله الزمخشريُّ وهو : " فإن قلت : التفصيل غير مطابقٍ للمفصَّلِ ؛ لأنه اشتمل على الفريقين ، والمفصَّلُ على فريق واحد ، قلتُ : هو مثلُ قولك : " جَمَعَ الإمَامُ الخوارجَ : فمن لم يخرجْ عليه ، كساه حُلَّةً ، ومن خَرَجَ عليه ، نَكَّلَ به " وصحةُ ذلك ؛ لوجهين :

أحدهما : أن يحذف ذكرُ أحد الفريقين ؛ لدلالةِ التفصيل عليه ؛ ولأنَّ ذكرَ أحدهما يدلُّ على ذكر الثاني ؛ كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله عَقِيبَ هذا : ﴿ فَأَمَّا الذين

آمَنُواْ باللهِ واعتصموا بِهِ ﴾ [النساء : 175] .

والثاني : وهو أن الإحسانَ إلى غيرهم مما يَغُمُّهُم ؛ فكان داخلاً في جملة التنكيلِ بهم ، فكأنه قيل : ومن يَسْتَنْكِف عن عبادته ويَسْتكبرْ فسيعذبُهُم بالحَسْرة ، إذا رأوْا أجُورَ العاملين ، وبما يصيبُهُم من عذاب الله " .

انتهى ، يعني بالتفصيل قوله : " فأمّا " و" أمّا " ، وقد اشتمل على فريقين ، أي : المثابين والمعاقبين ، وبالمفصّل قوله قبل ذلك : " وَمَن يَسْتَنْكِفْ " ، ولم يشتمل إلا على فريقٍ واحدٍ هم المعاقَبُون . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 150 . 151 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا واسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلاَ يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلاَ نَصِيرًا ﴾ .

العذاب الأليم ألا يصلوا إليه أبداً بعدما عرفوا جلاله ، فإذا صارت معارفُهم ضروريةً فإنهم يعرفون أنهم عنه بقوا ، فَحَسَراتُهم حينئذ على ما فاتهم أشدُّ عقوبة لهم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 394 ﴾

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (174) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أزاح شبه جميع المخالفين من سائر الفرق : اليهود والنصارى والمنافقين ، وأقام الحجة عليهم ، وأقام الأدلة القاطعة على حشر جميع المخلوقات ، فثبت أنهم كلهم عبيده ؛ عمّ في الإرشاد لطفاً منه بهم فقال : ﴿ يا أيها الناس ﴾ أي كافة أهل الكتاب وغيرهم .

ولما كان السامع جديراً بأن يكون قد شرح صدراً بقواطع الأدلة بكلام وجيز جامع قال : ﴿ قد جاءكم برهان ﴾ أي حجة نيّرة واضحة مفيدة لليقين التام ، وهو رسول مؤيد بالأدلة القاطعة من المعجزات وغيرها ﴿ من ربكم ﴾ أي المحسن إليكم بإرسال الذي لم تروا قط إحساناً إلا منه .

ولما كان القرآن صفة الرحمن أتى بمظهر العظمة فقال : ﴿ وأنزلنا ﴾ أي بما لنا من العظمة والقدرة والعلم والحكمة على الرسول الموصوف ، منتهياً ﴿ إليكم نوراً مبيناً ﴾ أي واضحاً في نفسه موضحاً لغيره ، وهو هذا القرآن الجامع بإعجازه وحسن بيانه بين تحقيق النقل وتبصير العقل ، فلم يبق لأحد من المدعوين به نوع عذر ، والحاصل أنه سبحانه لما

خلق للآدمي عقلاً وأسكنه نوراً لا يضل ولا يميل مهما جرد ، ولكنه سبحانه حفّه بالشهوات والحظوظ والملل والفتور ، فكان في أغلب أحواله قاصراً إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ومن ألحقه سبحانه بهم ؛ أنزل كتبه بذلك العقل مجرداً عن كل عائق ، وأمرهم أن يجعلوا عقولهم تابعة له منقادة به ، لأنها مشوبة ، وهو مجرد لا شوب فيه بوجه .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 379﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى : لما أورد الحجة على جميع الفرق من المنافقين والكفار واليهود والنصارى وأجاب عن جميع شبهاتهم عمم الخطاب .

ودعا جميع الناس إلى الاعتراف برسالة محمد عليه الصلاة والسلام فقال : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ والبرهان هو محمد عليه الصلاة والسلام ، وإنما سماه برهاناً لأن حرفته إقامة البرهان على تحقيق الحق وإبطال الباطل ، والنور المبين هو القرآن ، وسماه نوراً لأنه سبب لوقوع نور الإيمان في القلب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 95﴾

وقال السمرقندى :

﴿ يَا أَيُّهَا الناس قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ أي بياناً من ربكم وحجة من ربكم ، وهو محمد صلى الله عليه وسلم والقرآن ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً ﴾ أي بياناً من العمى وبيان الحلال من الحرام ، وهو القرآن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال القرطبى :

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الناس قَدْ جَآءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ يعني محمداً صلى الله عليه وسلم ؛ عن الثوريّ ؛ وسماه برهاناً لأن معه البرهان وهو المعجزة .

وقال مجاهد : البرهان هاهنا الحجة ؛ والمعنى متقارب ؛ فإن المعجزات حجّته صلى الله عليه وسلم .

والنور المنزل هو القرآن ؛ عن الحسن ؛ وسماه نوراً لأن به تتبين الأحكام ويهتدى به من الضلالة ، فهو نور مبين ، أي واضح بَيِّن . انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال الخازن :

قوله عز وجل : ﴿ يا أيها الناس ﴾ خطاب للكافة ﴿ قد جاءكم برهان من ربكم ﴾ يعني محمداً صلى الله عليه وسلم وما جاء به من البينات من ربه عز وجل وإنما سماه برهاناً

لما معه من المعجزات الباهرات التي تشهد بصدقه ولأن للبرهان دليل على إقامة الحق وإبطال الباطل والنبي صلى الله عليه وسلم كان كذلك ولأنه تعالى جعله حجة قاطعة قطع به عذر جميع الخلائق ﴿ وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾ يعني القرآن وإنما سماه نوراً لأن به تتبين الأحكام كما تتبين الأشياء بالنور بعد الظلام ولأنه سبب لوقوع نور الإيمان في القلب فسماه نوراً لهذا المعنى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

(51/183)

وقال أبو السعود :

﴿ يا أَيُّهَا الناس ﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ إلى كافة المكلفين إثرَ بيانِ بطلانِ ما عليه الكفرةُ من فنون الكفرِ والضلالِ وإلزامِهم بالبراهين القاطعةِ التي تخِرُّ لها صُمُّ الجبالِ ، وإزاحةِ شُبَهِهم الواهيةِ بالبينات الواضحةِ ، وتنبيهٌ لهم على أن الحجةَ قد تمت (عليهم) فلم يبقَ بعد ذلك علةٌ لمتعلّلٍ ولا عُذرٌ لمعتذر .

(52/183)

﴿ قَدْ جَاءَكُم ﴾ أي وصل إليكم وتقرّرَ في قلوبكم بحيث لا سبيلَ لكم إلى الإنكار ﴿ بُرْهَانَ ﴾ البرهانُ ما يُبرهَنُ به على المطلوب ، والمرادُ به القرآنُ الدالُّ على صحة نبوةِ النبيِّ عليه الصلاة والسلام المُثبتُ لما فيه من الأحكام التي من جملتها ما أشير إليه مما أثبتته الآياتُ الكريمةُ من حقية الحقِ وبُطلانِ الباطل . وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام عبَّر عنه به لما معه من المعجزات التي تشهد بصدقه ، وقيل : هو المعجزاتُ التي أظهرها ، وقيل : هو دينُ الحقِ الذي أتى به ، وقوله تعالى : ﴿ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ إما متعلق بجاءكم أو بمحذوف وقع صفةً مشرّفةً لبرهانٌ مؤكدةً لما أفاده التنوينُ من الفخامة الذاتيةِ بالفخامة الإضافيةِ أي كائنٌ منه تعالى ، على أن مِنْ لابتداء الغايةِ مجازاً ، وقد جُوِّزَ على الثاني كونُها تبعيضيةً بحذف المضافِ أي كائنٌ من براهينِ ربِّكم . والتعرضُ لعنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين لإظهار اللُّطفِ بهم والإيذانِ بأن مجيئَه إليهم لتربيتهم وتكميلِهم ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً ﴾ أريد به أيضاً القرآنُ الكريمُ ، عبّر عنه تارة بالبُرهان لما أشير إليه آنفاً وأخرى بالنور النيّرِ بنفسه المنوِّرِ لغيره إيذاناً بأنه بيّنٌ بنفسه مستغنٍ في ثبوت حقّيتِه وكونِه من عند الله تعالى بإعجازه ، غيرُ محتاجٍ إلى غيره مبينٌ لغيره من الأمور المذكورةِ وإشعاراً بهدايته للخلق وإخراجِهم من ظلمات الكفرِ إلى نور الإيمانِ ، وقد سلك به مسلك العطفِ المبنيّ على تغايُر الطرفين تنزيلاً للمغايرة العُنوانيةِ منزلةَ المغايَرةِ الذاتية ، وعبّر عن لابسته للمخاطَبين تارةً بالمجيءِ المسنَدِ إليه المنبىءِ عن كمال قوته في

البرهانية كأنه يجيء بنفسه فيُثبِتُ أحكامَه من غير أن يجيءَ به أحدٌ ، ويجيءُ على شُبَه الكفرةِ بالإبطال وأخرى بالإنزال

(53/183)

الموُقَعِ عليه الملائمِ لحيثية كونِه نورا توفيراً له باعتبار كلِّ واحدٍ من عنوانية حظّه اللائقِ به ، وإسنادُ إنزالِه إليه تعالى بطريق الالتفاتِ لكمال تشريفِه ، هذا على تقديرِ كونِ البرهانِ عبارةً عن القرآن العظيمِ ، وأما على تقدير كونِه عبارةً عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو عن المعجزات الظاهرةِ على يده أو عن الدينِ الحقِّ فالأمرُ هيّنٌ ، وقولُه تعالى : ﴿ إِلَيْكُمْ ﴾ متعلقٌ بأنزلنا فإن إنزالَه بالذات وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم لكنه منزلٌ إليهم أيضاً بواسطته عليه الصلاة والسلام ، وإنما اعتُبرَ حالُه بالواسطة دون حالِه بالذات كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ ونظائرِه لإظهار كمالِ اللطفِ بهم والتصريحِ بوصوله إليهم مبالغةً في الإعذار ، وتقديمُه على المفعول الصريح مع أن حقَّه التأخرُ عنه لما مر غير مرة من الاهتمام بما قُدّم والتشويقِ إلى ما أُخّر ، وللمحافظة على فواصلِ الآيِ الكريمة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 2 صـ ﴾

(54/183)

وقال الآلوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الناس ﴾ خطاب لكافة المكلفين إثر بيان بطلان ما عليه الكفرة من فنون الكفر والضلال وإلزامهم (بالبراهين القاطعة) بما تخرّ له صم الجبال ، وفيه تنبيه لهم على أن الحجة قد تمت فلم يبق بعد ذلك علة لمتعلل ولا عذر لمعتذر ﴿ قَدْ جَاءكُمُ ﴾ أتاكم ووصل إليكم ﴿ بُرْهَانٌ مّن رَّبّكُمْ ﴾ أي حجة قاطعة ، والمراد بها المعجزات على ما قيل .

وأخرج ابن عساكر عن سفيان الثوري عن أبيه عن رجل لا يحفظ اسمه أن المراد بالبرهان هو النبي صلى الله عليه وسلم ، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وعبر عنه عليه الصلاة والسلام بذلك لما معه من المعجزات التي تشهد بصدقه صلى الله عليه وسلم ، وقيل : المراد بذلك دين الحق الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ، والتنوين للتفخيم ، ومن لابتداء الغاية مجازاً وهي متعلقة بجاء أو بمحذوف وقع صفة مشرفة لبرهان مؤكدة لما أفاده التنوين ، وجوز أن تكون تبعيضية بحذف المضاف أي كائن من براهين ربكم ، والتعرض لعنوان الربوبية مع الإفاضة إلى ضمير المخاطبين لإظهار اللطف بهم والإيذان بأن مجيء ذلك لتربيتهم وتكميلهم .

﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ ﴾ بواسطة النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي عدم ذكر الواسطة إظهار لكمال اللطف بهم ومبالغة في الإعذار ﴿ نُوراً مُّبِيناً ﴾ وهو القرآن كما قاله قتادة ومجاهد والسدي واحتمال إرادة الكتب السابقة الدالة على نبوته صلى الله عليه وسلم بعيد غاية البعد ، وإذا كان المراد من البرهان القرآن أيضاً فقد سلك به مسلك العطف المبني على تغاير الطرفين تنزيلاً للمغايرة العنوانية منزلة المغايرة الذاتية ، وإطلاق البرهان عليه لأنه أقوى دليل على صدق من جاء به ، وإطلاق النور المبين لأنه بَيِّنٌ بنفسه مستغن في ثبوت حقيته وكونه من الله تعالى بإعجازه غير محتاج إلى غيره ، مبين لغيره من حقية الحق وبطلان الباطل ، مهدي للخلق بإخراجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان ، وعبر عن ملابسته للمخاطبين تارة بالمجىء المسند إليه المنبىء عن كمال قوته في البرهانية كأنه يجىء بنفسه فيثبت ما ثبت من غير أن يجىء به أحد ، ويجىء على شبه الكفرة بالإبطال والأخرى بالإنزال الموقع عليه الملائم لحيثية كونه نوراً توقيراً له باعتبار كل واحد من عنوانيه حظه اللائق به ، وإسناد إنزاله إليه تعالى بطريق الالتفات لكمال تشريفه قاله مولانا شيخ الإسلام والأمر على غير ذلك التقدير هين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (174) ﴾

فذلكة للكلام السابق بما هو جامع للأخذ بالهدى ونبذ الضلال ، بما اشتمل عليه القرآن من دلائل الحقّ وكبح الباطل .

فالجملة استئناف وإقبال على خطاب النّاس كلّهم بعد أن كان الخطاب موجّهاً إلى أهل الكتاب خاصّة .

والبرهان : الحجّة ، وقد يخصّص بالحجّة الواضحة الفاصلة ، وهو غالب ما يقصد به في القرآن ، ولهذا سمّى حكماء الإسلام أجَلّ أنواع الدليل ، بُرهاناً .

والمراد هنا دلائل النبوءة .

(56/183)

وأمّا النور المبين فهو القرآن لقوله : ﴿ وأنزلنا ﴾ والقول في ﴿ جاءكم ﴾ كالقول في نظيره المتقدّم في قوله : ﴿ قد جاءكم الرّسول بالحقّ من ربّكم ﴾ [النساء : 170] ؛ وكذلك القول في ﴿ أنزلنا إليكم ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(57/183)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (174) ﴾

والبرهان هو الإعجاز الدال على صدق المبلغ الأخير عن الله ، وهو الحجة الدامغة .

وقد يقول قائل : ما هو البرهان وما هو النور ؟ . ونعلم أن كل رسول يأتي بمعجزة تثبت صدق بلاغه عن ربه قد تكون المعجزة بعيدة عن المنهج ، ثم يعطيهم الرسول المنهج ببلاغ من الله ؛ مثال ذلك أن معجزة سيدنا موسى كانت العصا لكن منهجه هو التوراة . إذن فالمعجزة هي البرهان على صدق الرسول فيما بلغ عن ربه ، وقد لا يكون للمعجزة صلة بالمنهج ، فعيسى عليه السلام كانت معجزته إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى بإذن الله ومنهجه الإنجيل .

اما رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم وهو النبي الخاتم فقد تجلت معجزته في أنها عين منهجه ، إنّها القرآن ولم تنفصل المعجزة عن المنهج ؛ لأنه رسول عام إلى الناس كافة وإلى أن تقوم الساعة . هذا هو البرهان . أما " النور " فقد جاء أيضاً من أمر حسيّ ؛ لأن النور يمنع الإنسان من أن يتعثر في مشيته أو أن يخطئ الطرق أو أن يصطدم بالأشياء فيؤذيها أو

تؤذيه . إذن النور الموجود في القرآن هو حقائق القيم ، أما نور الله في الماديات فهو أمر معروف للكافة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(58/183)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله تعالى : ﴿ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ فيه وجهان :

أظهرهما : أنه مُتَعَلِّق بمَحْذُوفٍ ، لأنه صِفَةٌ لـ " بُرْهَان " أي : بُرْهَانٌ كَائِنٌ من ربكم ، و" مِنْ " يجُوز أن تكُون لابتداء الغَايَةِ مَجَازاً أو تَبْعِيضيَّة ، أي : من بَرَاهِينِ رَبِّكُم .

والثاني : أنه مُتَعَلِّقٌ بنفس " جَاءَ " ، لابتداء الغَايَةِ كما تقدَّم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 151 . 152 ﴾

قوله تعالى ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (175) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أشار في هذه الآية إلى الرسول الأصفى والنبي الأهدى ، المجبول على هذا العقل الأقوم الأجلي ، والكتاب الأتم الأوفى ، الجاري على هذا القانون الأعلى ، الوافي تعبيره الوجيز بأحكام الأولى والأخرى ، الكفيل سياقه وترتيب آياته بوضوح الأدلة وظهور الحجج ؛ أخذ يقسم المنذرين فقال تعالى : ﴿ فأما الذين آمنوا بالله ﴾ أي الذي اتضح أنه لا أمر لأحد معه في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه بما دل عليه قاطع البرهان ﴿ واعتصموا به ﴾ أي جعلوه عصاماً لهم في الفرائض التي هي من أعظم مقاصد هذه السورة ، يربطهم ويضبطهم عن أن يضلوا بعد الهدى ، ويرجعوا من الاستبصار إلى العمى ، لأن العصام هو الرابط للوعاء أن يخرج شيء مما فيه ، وصيغة الافتعال تدل على الاجتهاد في ذلك ، لأن النفس داعية إلى الإهمال المنتج للضلال ﴿ فسيدخلهم ﴾ أي بوعد لا خلف فيه ، ولعل السين ذكرت لتفيد مع تحقيق الوعد الحثّ على المثابرة والمداومة على العمل إشارة إلى عزة ما عنده سبحانه ﴿ في رحمة منه ﴾ أي ثواب عظيم هو برحمته لهم ، لا بشيء استوجبوه ، وأشار إلى البر على ما تقتضيه أعمالهم لو كانت لهم بقوله : ﴿ وفضل ﴾ أي عظيم يعلمون أنه زيادة ، لا سبب لهم فيها ﴿ ويهديهم ﴾ أي في الدنيا والآخرة ﴿ إليه صراطاً ﴾ أي عظيماً واضحاً جداً ﴿ مستقيماً ﴾ أي هو مرشد قومه ، كأنه طالب لتقويم نفسه ، فهو يوصلهم لا محالة إلى وعده بما يحفظهم في سرهم وعلنهم ، يستجلي أنوار عالم القدس في أرواحهم وتوفيقهم لاتباع ما هدت إليه من أمر الفرائض وغيرها ، فقد أتى - كما ترى -

بأما المقتضية للتقسيم لا محالة ، وأتى بأحد القسمين المذكورين في الآية التي قبلها ، ووصفهم بالاعتصام بالله في النصرة وقبول جميع أحكامه في الفرائض غيرها ، وافقت أهويتهم أو خالفتها ، تعريضاً للمنافقين الذين والوا غيرهم ، وبالكافرين الذين آمنوا ببعض وكفروا ببعض ، وترك القسم الآخر وهو قسم المستنكفين والمستكبرين ، ووضع موضعه

حكماً من أحكام الفرائض المفتتح بها السورة التي هي من أعظم مقاصدها من غير حرف عطف ، بل بكمال الاتصال ، فقال منكراً عليهم تكرير السؤال عن النساء والأطفال بعد شافي المقال ، مبيناً أنه قد هدى في ذلك كله أقوم طريق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 380﴾

فصل

قال الفخر :

ولما قرر على كل العالمين كون محمد رسولاً وكون القرآن كتاباً حقاً أمرهم بعد ذلك أن يتمسكوا بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ووعدهم عليه بالثواب فقال ﴿فَأَمَّا الذين ءامَنُواْ بالله واعتصموا بِهِ﴾ والمراد آمنوا بالله في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه

واعتصموا به أي بالله في أن يثبتهم على الإيمان ويصونهم عن نزغ الشيطان ويدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ، فوعد بأمور ثلاثة : الرحمة والفضل والهداية .

قال ابن عباس : الرحمة الجنة ، والفضل ما يتفضل به عليهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صراطا مُّسْتَقِيماً ﴾ يريد ديناً مستقيماً .

وأقول : الرحمة والفضل محمولان على ما في الجنة من المنفعة والتعظيم ، وأما الهداية فالمراد منها السعادات الحاصلة بتجلي أنوار عالم القدس والكبرياء في الأرواح البشرية وهذا هو السعادة الروحانية ، وأخر ذكرها عن القسمين الأولين تنبيهاً على أن البهجة الروحانية أشرف من اللذات الجسمانية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 95. 96 ﴾

وقال السمرقندى :

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الذين ءامَنُواْ بالله ﴾ أي صدقوا بوحدانية الله تعالى ﴿ واعتصموا بِهِ ﴾ أي تمسكوا بدينه ﴿ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ ﴾ يعني الجنة ﴿ وَفَضْلٍ ﴾ أي الثواب ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ ﴾ أي يرشدهم إلى دينه ، ويوفقهم لذلك .

وفي الآية تقديم وتأخير فكأنه يقول: يهديهم في الدنيا ﴿ صراطا مُّسْتَقِيماً ﴾ أي دينا لا عوج فيه، ويثيبهم على ذلك ويدخلهم في الآخرة في رحمة منه وفضل وهو الجنة والكرامة.

انتهى انتهى. ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال القرطبى:

قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الذين آمَنُواْ بالله واعتصموا بِهِ ﴾ أي بالقرآن عن معاصيه، وإذا اعتصموا بكتابه فقد اعتصموا به وبنبيه.

وقيل: "اعتصموا بِهِ" أي بالله.

والعصمة الامتناع، وقد تقدّم.

﴿ وَيَهْدِيهِمْ ﴾ أي وهو يهديهم؛ فأضمر هو ليدل على أن الكلام مقطوع مما قبله.

﴿ إِلَيْهِ ﴾ أي إلى ثوابه.

وقيل: إلى الحق ليعرفوه.

﴿ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً ﴾ أي دينا مستقيما.

و"صِرَاطاً" منصوب بإضمار فعل دل عليه "وَيَهْدِيهِمْ" التقدير؛ ويعرّفهم صراطاً مستقيماً.

وقيل: هو مفعول ثان على تقدير؛ ويهديهم إلى ثوابه صراطاً مستقيماً.

وقيل : هو حال .

والهاء في ﴿ إِلَيْهِ ﴾ قيل : هي للقرآن ، وقيل : للفضل ، وقيل : للفضل والرحمة ؛ لأنهما بمعنى الثواب .

وقيل : هي لله عز وجل على حذف المضاف كما تقدّم من أن المعنى ويهديهم إلى ثوابه .

أبو عليّ : الهاء راجعة إلى ما تقدّم من اسم الله عز وجل ، والمعنى ويهديهم إلى صِراطه ؛ فإذا جعلنا ﴿ صِراطاً مستقيماً ﴾ نصباً على الحال كانت الحال من هذا المحذوف .

وفي قوله : ﴿ وَفَضْلٍ ﴾ دليل على أنه تعالى يتفضل على عباده بثوابه ؛ إذ لو كان في مقابلة العمل لما كان فضلاً . والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

و (أمّا) في قوله : ﴿ فأما الذين آمنوا بالله ﴾ يجوز أن يكون للتفصيل : تفصيلاً لِمَا دلّ عليه ﴿ يا أيها الناس ﴾ من اختلاف الفرق والنزعات : بين قابل للبرهان والنّور ، ومكابر جاحد ، ويكون مُعادل هذا الشقّ محذوفاً للتهويل ، أي : وأمّا الذين كفروا فلا تسل عنهم ، ويجوز أن يكون (أمّا) لمجرد الشرط دون تفصيل ، وهو شرط لِعموم الأحوال ، لأنّ (أمّا)

في الشرط بمعنى (مَهما يكُنْ من شيء) وفي هذه الحالة لا تفيد التفصيل ولا تطلب معادلاً .

والاعتصام : اللوْذ ، والاعتصام بالله استعارة للوذ بدينه ، وتقدّم في قوله ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ﴾ في سورة آل عمران (103) .

والإدخال في الرحمة والفضل عبارة عن الرضى .

وقوله : ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ﴾ : تعلّق الجار والمجرور بـ (يهدي) فهو ظرف لَغو ، و﴿ صراطاً ﴾ مفعول (يهدي) ، والمعنى يهديهم صراطاً مستقيماً ليصلوا إليه ، أي إلى الله ، وذلك هو متمنّاهم ، إذ قد علموا أنّ وعدهم عنده . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

(62/183)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ﴾

الِاسْتِنْكَافُ : الِامْتِنَاعُ عَنِ الشَّيْءِ أَنَفَةً وَانْقِبَاضًا مِنْهُ ، قِيلَ : أَصْلُهُ مِنْ نَكَفَ الدَّمْعَ : إِذَا

نَحَّاهُ عَنْ خَدِّهِ بِأُصْبُعِهِ حَتَّى لَا يَظْهَرَ ، وَنَكَفَ مِنْهُ : أَنِفَ ، وَأَنْكَفَهُ عَنْهُ : بَرَّأَهُ ، وَالْمَعْنَى : لَنْ يَأْنَفَ الْمَسِيحُ ، وَلَا يَتَبَرَّأُ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ، وَلَا هُوَ بِالَّذِي يَتَرَفَّعُ عَنْ ذَلِكَ ; لِأَنَّهُ مِنْ أَعْلَمِ خَلْقِ اللهِ بِعَظَمَةِ اللهِ وَمَا يَجِبُ لَهُ عَلَى الْعُقَلَاءِ مِنْ خَلْقِهِ مِنَ الْعُبُودِيَّةِ وَالشُّكْرِ ، وَأَنَّ هَذِهِ الْعُبُودِيَّةَ هِيَ أَفْضَلُ مَا يَتَفَاضَلُونَ بِهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ يَسْتَنْكِفُونَ عَنْ أَنْ يَكُونُوا عَبِيدًا لِلَّهِ أَوْ عَنْ عِبَادَتِهِ ، أَوْ لَا يَسْتَنْكِفُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ، (كُلُّ تَقْدِيرٍ مِنْ هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ صَحِيحٌ يُفْهَمُ مِنَ الْكَلَامِ) عَلَى أَنَّهُمْ أَعْظَمُ مِنَ الْمَسِيحِ خَلْقًا وَأَفْعَالًا ، وَمِنْهُمْ رُوحُ الْقُدُسِ جِبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الَّذِي بِنَفْخَةٍ مِنْهُ خُلِقَ الْمَسِيحُ ، وَبِتَأْيِيدِ اللهِ إِيَّاهُ بِهِ كَانَ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ، وَيُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللهِ ، وَلَوْلَا نَفْخَتُهُ وَتَأْيِيدُهُ لَمَا كَانَ لِلْمَسِيحِ مَزِيَّةٌ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ .

(63/183)

وَقَدِ اسْتُدِلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ الْمُقَرَّبِينَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيِّ ، وَالْحَلِيمِيِّ مِنْ أَئِمَّةِ الْأَشْعَرِيَّةِ ، وَجُمْهُورِ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَأَمَّا

(64/183)

جُمْهُورُ الْأَشْعَرِيَّةِ فَيُفَضِّلُونَ الْأَنْبِيَاءَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، وَوَجْهُ التَّفْضِيلِ أَنَّ السِّيَاقَ فِي رَدِّ غُلُوِّ النَّصَارَى فِي الْمَسِيحِ ; إِذِ اتَّخَذُوهُ إِلَهًا وَرَفَعُوهُ عَنْ مَقَامِ الْعُبُودِيَّةِ فَالْبَلَاغَةُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ تَقْتَضِي التَّرَقِّيَ فِي الرَّدِّ مِنَ الرَّفِيعِ إِلَى الْأَرْفَعِ، كَمَا تَقُولُ: إِنَّ فُلَانًا التَّقِيَّ لَا يَسْتَنْكِفُ عَنْ تَقْبِيلِ يَدِهِ الْوَزِيرُ وَلَا الْأَمِيرُ. فَإِذَا بَدَأْتَ بِذِكْرِ الْأَمِيرِ لَمْ يَعُدْ لِذِكْرِ الْوَزِيرِ مَزِيَّةٌ وَلَا فَائِدَةٌ، بَلْ يَكُونُ لَغْوًا ; لِأَنَّهُ يَنْدَمِجُ فِي الْأَوَّلِ بِالطَّرِيقِ الْأَوْلَى، وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَجَزَمَ بِهِ فَتَكَلَّفَ بَعْضُهُمْ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ، وَكَانَ آخِرُ شَوْطِ الْبَيْضَاوِيِّ أَنْ جَعَلَ غَايَةَ الْآيَةِ تَفْضِيلُ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ عَلَى أُولِي الْعَزْمِ مِنَ الْمُرْسَلِينَ، لَا كُلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى كُلِّ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَمَّا الْقَاضِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُنِيرِ فَإِنَّهُ بَعْدَ أَنْ أَطَالَ فِي تَقْرِيرِهِ عَلَى الْكَشَّافِ بِرَدِّ طَرِيقَةِ التَّرَقِّي وَالتَّقَصِّي مِنَ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى تَفْضِيلِ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ عَادَ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ نَفْسِهِ، وَجَزَمَ بِأَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى تَفْضِيلِ هَؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةِ فِي عِظَمِ الْخَلْقِ وَالْقُدْرَةِ عَلَى الْأَعْمَالِ الْعَظِيمَةِ، وَهُوَ الَّذِي يُنَاسِبُ الرَّدَّ عَلَى مَنِ اسْتَكْبَرُوا خَلْقَ الْمَسِيحِ مِنْ غَيْرِ أَبٍ، وَصُدُورَ بَعْضِ الْآيَاتِ عَنْهُ، فَجَعَلُوهُ إِلَهًا، وَالْمَلَائِكَةُ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ أَبٍ وَلَا أُمٍّ

، ويَعْمَلُونَ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ آيَاتِ الْمَسِيحِ ; فَهُمْ بِهَذَا أَفْضَلُ مِنْهُ وَأَعْظَمُ ، وَلَكِنَّ هَذَا التَّفْضِيلَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الْخِلَافِ بَيْنَ الْأَشْعَرِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ ، وَهُوَ كَثْرَةُ الثَّوَابِ عَلَى الْأَعْمَالِ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْمُنْصِفُ يَرَى أَنَّ التَّفَاضُلَ فِي هَذَا مِنَ الرَّجْمِ

بِالْغَيْبِ ، إِذْ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِنَصٍّ مِنَ الشَّارِعِ ، وَلَا نَصَّ ، وَلَيْسَ لِلْخِلَافِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَائِدَةٌ فِي إِيمَانٍ وَلَا عَمَلٍ ، وَلَكِنَّهُ مِنْ تَوْسِيعِ مَسَافَةِ التَّفَرُّقِ بِالْمِرَاءِ وَالْجَدَلِ .

وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ الِاسْتِكْبَارُ : أَنْ يَجْعَلَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ كَبِيرَةً فَوْقَ مَا هِيَ ; غُرُورًا وَإِعْجَابًا ، فَيَحْمِلُهَا بِذَلِكَ عَلَى غَمْطِ الْحَقِّ ، سَوَاءٌ كَانَ لِلَّهِ أَوْ لِخَلْقِهِ وَعَلَى احْتِقَارِ النَّاسِ ، وَمَعْنَى الْجُمْلَةِ : وَمَنْ يَتَرَفَّعْ عَنْ عِبَادَتِهِ أَنَفَةً وَيَتَبَرَّأْ مِنْهَا ، وَيَجْعَلْ نَفْسَهُ كَبِيرَةً فَيَرَى أَنَّهُ لَا يَلِيقُ بِهَا التَّلَبُّسَ بِهَا فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا أَيْ فَسَيَحْشُرُ هَؤُلَاءِ الْمُسْتَنْكِفِينَ وَالْمُسْتَكْبِرِينَ لِلْجَزَاءِ ، مُجْتَمِعِينَ مَعَ غَيْرِ الْمُسْتَكْبِرِينَ وَالْمُسْتَنْكِفِينَ ، الَّذِينَ ذَكَرَ بَعْضَهُمْ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَحْشُرُ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ ، فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، كَمَا وَرَدَ ، ثُمَّ يُحَاسِبُهُمْ وَيَجْزِيهِمْ عَمَلَهُمْ ، كَمَا يَجْزِي غَيْرَهُمْ عَلَى النَّحْوِ الْمُبَيَّنِ فِي قَوْلِهِ :

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ أَيْ يُعْطِيهِمْ أُجُورَهُمْ عَلَى إِيمَانِهِمْ، وَعَمَلِهِمُ الصَّالِحِ وَافِيَةً تَامَّةً، كَمَا يَسْتَحِقُّونَ بِحَسَبِ سُنَّتِهِ - تَعَالَى - فِي تَرْتِيبِ الْجَزَاءِ عَلَى تَأْثِيرِ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ فِي النَّفْسِ، وَيَزِيدُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ مَحْضِ فَضْلِهِ وَجُودِهِ مِنْ عَشْرَةِ أَضْعَافٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى مَا شَاءَ. وَتَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي الْمُضَاعَفَةِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا أَيْ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا مُؤْلِمًا، كَمَا يَسْتَحِقُّونَ بِحَسَبِ سُنَّتِهِ - تَعَالَى - أَيْضًا، وَلَكِنْ لَا يَزِيدُهُمْ عَلَى مَا يَسْتَحِقُّونَ شَيْئًا ; لِأَنَّ الرَّحْمَةَ سَبَقَتِ الْغَضَبَ، فَهُوَ - تَعَالَى - يُجَازِي الْمُحْسِنَ بِالْعَدْلِ وَالْفَضْلِ، وَيُجَازِي الْمُسِيءَ بِالْعَدْلِ فَقَطْ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا أَيْ وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ غَيْرِ اللهِ - تَعَالَى - وَلِيًّا يَتَوَلَّى شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِمْ يَوْمَ الْجَزَاءِ وَالْحِسَابِ، وَلَا نَصِيرًا يَنْصُرُهُمْ، فَيَدْفَعُ عَنْهُمُ الْعَذَابَ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ (82 : 19).

(67/183)

وَمِنْ مَبَاحِثِ اللَّفْظِ وَالْإِعْرَابِ فِي الْآيَةِ: إِفْرَادُ فِعْلِ يَسْتَنْكِفُ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ مُرَاعَاةً لِلَفْظِ مَنْ وَجَمْعُ فِعْلِ فَسَيَحْشُرُهُمْ مُرَاعَاةً لِمَعْنَاهَا ; فَإِنَّهَا مِنْ صِيَغِ الْعُمُومِ، وَمِنْهَا: مَسْأَلَةُ

مُطَابَقَةِ التَّفْصِيلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِلْمُفَصَّلِ الْمَذْكُورِ بِصِيغَةِ الْعُمُومِ فِي آخِرِ الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا .

قَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ التَّفْصِيلَ لِلْمُجَازَاةِ لَا لِلْمَحْشُورِينَ الْمَجْزِيِّينَ ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْمُطَابَقَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَزَاءَ لَازِمٌ لِلْحَشْرِ ; فَبَيَّنَهُ عَقِبَهُ ، وَاخْتَارَ هَذَا الْبَيْضَاوِيُّ ، وَرَدَّهُ السَّعْدُ ، وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : هُوَ مِثْلُ قَوْلِكَ جَمَعَ الْإِمَامُ الْخَوَارِجَ ، فَمَنْ لَمْ يَخْرُجْ عَلَيْهِ كَسَاهُ وَحَمَلَهُ ، أَيْ : أَعْطَاهُ مَا يَرْكَبُهُ ، وَمَنْ خَرَجَ نَكَّلَ بِهِ . وَصِحَّةُ ذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ ، أَحَدِهِمَا : أَنْ يُحْذَفَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ لِدَلَالَةِ الْآخَرِ عَلَيْهِ ، وَلِأَنَّ ذِكْرَ أَحَدِهِمَا يَدُلُّ عَلَى ذِكْرِ الثَّانِي ، كَمَا حُذِفَ أَحَدُهُمَا فِي التَّفْصِيلِ فِي قَوْلِهِ عَقِيبَ هَذَا : فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ .

وَالثَّانِي : هُوَ أَنَّ الْإِحْسَانَ إِلَى غَيْرِهِمْ مِمَّا يَغُمُّهُمْ ، فَكَانَ دَاخِلًا فِي جُمْلَةِ التَّنْكِيلِ بِهِمْ ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ : وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيُعَذَّبُ بِالْحَسْرَةِ إِذَا رَأَى أُجُورَ الْعَامِلِينَ ، وَبِمَا يُصِيبُهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ . اهـ .

أَقُولُ : وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى حَشْرِ الْمُسْتَنْكِفِينَ مَعَ غَيْرِهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى : جَمِيعًا كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ ، وَثَمَّ

وَجْهٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّ الْقُرْآنَ كَثِيرًا مَا يَذْكُرُ الْعَامِلِينَ بِصِيغَةِ مُبْتَدأٍ ، يَكُونُ خَبَرُهُ مَحْذُوفًا لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ أَوِ الْقَرِينَةِ عَلَيْهِ ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ شَرْطًا كَمَا هُنَا ، وَكَانَ جَزَاؤُهُ كَلَامًا عَامًّا يُشِيرُ إِلَى الْخَبَرِ إِشَارَةً ضِمْنِيَّةً ; كَقَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَإِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (8 : 49) وَقَوْلِهِ : وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ (57 : 24) وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَا هُنَا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ ، وَالْمُرَادُ : وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ ، فَسَيَجْزِيهِ إِذْ يَحْشُرُ النَّاسَ كُلَّهُمْ لِلْجَزَاءِ ، ثُمَّ فَصَّلَ هَذَا الْجَزَاءَ الْمُشَارَ إِلَيْهِ بِذِكْرِ لَازِمِهِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

يَاأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا .

(69/183)

لَمَّا قَامَتِ الْحُجَّةُ فِي الْآيَاتِ الْأَخِيرَةِ عَلَى النَّصَارَى وَفِيمَا قَبْلَهَا عَلَى الْيَهُودِ ، وَهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالنُّبُوَّاتِ وَالشَّرَائِعِ ، وَقَامَتِ الْحُجَّةُ قَبْلَ ذَلِكَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فِي أَثْنَاءِ السُّورَةِ ، كَمَا قَامَتْ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِيهَا وَفِي سُوَرٍ كَثِيرَةٍ ، وَظَهَرَتْ نُبُوَّةُ النَّبِيِّ الْخَاتَمِ ظُهُورَ الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ; لِأَنَّ سُحُبَ الشُّبُهَاتِ قَدِ انْقَشَعَتْ بِالْحُجَجِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا كُلَّ

الِانْقِشَاعِ – نَادَى اللهُ – تَعَالَى – النَّاسَ كَافَّةً وَدَعَاهُمْ إِلَى اتِّبَاعِ بُرْهَانِهِ ، وَالِاهْتِدَاءِ بِالنُّورِ الَّذِي جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ أَيْ قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ قِبَلِ رَبِّكُمْ ، بِفَضْلِهِ وَعِنَايَتِهِ بِتَرْبِيَتِكُمْ وَتَزْكِيَةِ نُفُوسِكُمْ ، بُرْهَانٌ عَظِيمٌ أَوْ جَلِيٌّ يُبَيِّنُ لَكُمْ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ الصَّحِيحِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَجَمِيعَ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ ، مُؤَيِّدًا لَكُمْ ذَلِكَ بِالدَّلَائِلِ وَالْبَيِّنَاتِ وَالْحِكَمِ ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الْعَرَبِيُّ الْأُمِّيُّ ، الَّذِي يَظْهَرُ لِكُلِّ مَنْ عَرَفَ سِيرَتَهُ فِي نَشْأَتِهِ ، وَتَرْبِيَتَهُ وَحَالَهُ فِي بِعْثَتِهِ ، وَسُنَّتَهُ ، أَنَّهُ هُوَ نَفْسُهُ بُرْهَانٌ عَلَى حَقِيقَةِ مَا جَاءَ بِهِ : أُمِّيٌّ لَمْ يَتَعَلَّمْ شَيْئًا مِنَ الْكُتُبِ قَطُّ ، وَلَمْ يُعْنَ فِي طُفُولِيَّتِهِ ، وَلَا فِي شَبَابِهِ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ يُسَمَّى عِلْمًا عِنْدَ قَوْمِهِ الْأُمِّيِّينَ ; كَالشِّعْرِ وَالنَّسَبِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ ، قَامَ فِي كُهُولَتِهِ يُعَلِّمُ الْأُمِّيِّينَ وَالْمُتَعَلِّمِينَ حَقَائِقَ الْعُلُومِ الْإِلَهِيَّةِ ،

وَصِفَاتِ الرُّبُوبِيَّةِ ،

وَمَا يَجِبُ لِتِلْكَ الذَّاتِ الْعَلِيَّةِ ، وَمَا تَتَزَكَّى بِهِ النَّفْسُ الْبَشَرِيَّةُ ، وَتَصْلُحُ بِهِ الْحَيَاةُ الِاجْتِمَاعِيَّةُ ، وَيَكْشِفُ مَا اشْتَبَهَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ أُصُولِ دِينِهِمْ ، وَمَا اضْطَرَبَ فِيهِ نُظَّارُ الْفَلْسَفَةِ الْعُلْيَا مِنْ مَسَائِلِ فَلْسَفَتِهِمْ ، وَيَرْفَعُ قَوَاعِدَ الْإِيمَانِ عَلَى أَسَاسِ الْحُجَجِ الْكَوْنِيَّةِ الْعَقْلِيَّةِ ، وَيَسْلُكُ هَذَا الْمَسْلَكَ فِي بَيَانِ الشَّرَائِعِ الْعَلْمِيَّةِ ، وَالْحِكْمَةِ الْأَدَبِيَّةِ ، وَالسِّيَاسَةِ الْحَرْبِيَّةِ وَالِاجْتِمَاعِيَّةِ ، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ ، فَلَا غَرْوَ أَنْ يُسَمَّى هُوَ نَفْسُهُ بُرْهَانًا .

(72/183)

وَهُوَ بُرْهَانٌ بِسِيرَتِهِ الْعَمَلِيَّةِ ، كَمَا أَنَّهُ بُرْهَانٌ فِي دَعْوَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ الشَّرْعِيَّةِ ، فَقَدْ نَشَأَ يَتِيمًا لَمْ يُعْنَ بِتَرْبِيَتِهِ عَالِمٌ وَلَا حَكِيمٌ وَلَا سِيَاسِيٌّ ، بَلْ تُرِكَ كَمَا كَانَ وِلْدَانُ الْمُشْرِكِينَ يُتْرَكُونَ وَشَأْنُهُمْ ، وَكَانَ فِي سِنِّ التَّعْلِيمِ وَتَكَوُّنِ الْأَخْلَاقِ وَالْمَلَكَاتِ يَرْعَى الْغَنَمَ نَهَارًا وَيَنَامُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، فَلَا يَحْضُرُ سُمَّارَ قَوْمِهِ (مَوَاضِعَ السَّمَرِ فِي اللَّيْلِ) وَلَا مَعَاهِدَ لَهْوِهِمْ ، وَاتَّجَرَ قَلِيلًا فِي شَبَابِهِ مَعَ قَوْمِهِ مِنْ أَبْنَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ وَأَتْرَابِهِ ، فَهُوَ لَمْ يُصَادِفْ مِنَ التَّرْبِيَةِ الْمَنْزِلِيَّةِ وَالتَّأْدِيبِ الِاجْتِمَاعِيِّ فِي أَوَّلِ نَشْأَتِهِ ، مَا يُؤَهِّلُهُ لِلْمَنْصِبِ الَّذِي تَصَدَّى لَهُ فِي كُهُولَتِهِ ، وَهُوَ تَرْبِيَةُ الْأُمَمِ تَرْبِيَةً دِينِيَّةً

اجْتِمَاعِيَّةً سِيَاسِيَّةً حَرْبِيَّةً ، وَلَكِنَّهُ قَامَ بِهَذِهِ التَّرْبِيَةِ أَكْمَلَ قِيَامٍ ، وَمَا زَالَ يَعْجِزُ عَنْ مِثْلِ مَا قَامَ بِهِ مَنْ يَسْتَعِدُّونَ لَهُ بِالْعُلُومِ وَالْأَعْمَالِ ، فَكَانَ بِهَذَا بُرْهَانًا عَلَى عِنَايَةِ اللهِ بِهِ ، وَتَأْيِيدِهِ إِيَّاهُ بِوَحْيِهِ وَتَوْفِيقِهِ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ ، عَزَّ وَجَلَّ :

(73/183)

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا أَيْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْهِ كِتَابًا مِنْ لَدُنَّا هُوَ كَالنُّورِ ، بَيِّنٌ فِي نَفْسِهِ ، مُبَيِّنٌ لِكُلِّ مَا أُنْزِلَ لِبَيَانِهِ ، تَنْجَلِي لَكُمُ الْحَقَائِقُ بِبَلَاغَتِهِ وَأَسَالِيبِ بَيَانِهِ ، بِحَيْثُ لَا يَشْتَبِهُ فِيهَا مَنْ تَدَبَّرَهُ وَعَقَلَ مَعَانِيَهُ ، بَلْ تَثْبُتُ فِي عَقْلِهِ ، وَتُؤَثِّرُ فِي قَلْبِهِ ، وَتَكُونُ هِيَ الْحَاكِمَةَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَالْمُصْلِحَةَ لَهُ فِي عَمَلِهِ .

مِثَالُ ذَلِكَ تَوْحِيدُ اللهِ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ ، هُوَ أَثْبَتُ الْحَقَائِقِ ، وَأَعْلَى مَا يَصِلُ إِلَيْهِ الْبَشَرُ مِنَ الْمَعَارِفِ ، وَأَفْضَلُ مَا تَتَزَكَّى بِهِ النُّفُوسُ وَتَتَرَقَّى بِهِ الْعُقُولُ ، وَقَدْ بُعِثَ بِهِ جَمِيعُ رُسُلِ اللهِ إِلَى جَمِيعِ الْأُمَمِ ، كَانَ كُلٌّ مِنْهُمْ يَدْعُو أُمَّتَهُ إِلَيْهِ ، وَكَانَ يَسْتَجِيبُ النَّاسُ لَهُمْ بِقَدْرِ اسْتِعْدَادِهِمْ لِفَهْمِ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ الْعُلْيَا ، ثُمَّ لَا يَلْبَثُونَ أَنْ يُشَوِّهُوهَا بَعْدَهُمْ بِالشِّرْكِ وَضُرُوبِ الْوَثَنِيَّةِ الَّتِي تَطْمِسُ الْعُقُولَ وَتُدَنِّسُ النُّفُوسَ ، وَتَهْبِطُ بِالْفِطْرَةِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ أَوْجِ كَرَامَتِهَا وَعِزَّتِهَا الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ أَهْلًا لَهَا ، إِلَى الْمَهَانَةِ وَالذِّلَّةِ بِالْخُضُوعِ

(74/183)

وَالْخُنُوعِ وَالِاسْتِخْذَاءِ لِبَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ مِنْ جِنْسِهِمْ ، أَوْ مِنْ أَجْنَاسٍ أُخْرَى ، فَضَّلَ اللَّهُ جِنْسَهُمْ عَلَيْهَا ، وَكَانَ أَقْرَبُ الْأُمَمِ التَّارِيخِيَّةِ عَهْدًا بِالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، وَكَانُوا عَلَى نِسْيَانِهِمْ حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ لَا يَزَالُونَ يَحْفَظُونَ بَعْضَ وَصَايَا رُسُلِهِمْ بِالتَّوْحِيدِ ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَ مَعْنَاهَا إِذْ يَلْبِسُونَهَا بِالشِّرْكِ فِي الْأُلُوهِيَّةِ كَاتِّخَاذِ الْمَسِيحِ إِلَهًا ، بَلِ اتِّخَاذِ مَنْ دُونَهُ مِنْ مُقَدَّسِيهِمْ آلِهَةً أَوْ أَنْصَافَ آلِهَةٍ ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ وُسَطَاءُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ فِي كُلِّ مَا يَنْفَعُهُمْ وَيَضُرُّهُمْ فِي مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ

وَبِالشِّرْكِ فِي الرُّبُوبِيَّةِ ; بِاتِّخَاذِ أَحْبَارِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ، يُشَرِّعُونَ لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ، وَيُحِلُّونَ لَهُمْ وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ فَيَتَّبِعُونَهُمْ .

(75/183)

هَكَذَا كَانَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي عَهْدِ بَعْثَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَتْبَعُونَ أُنَاسًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ وَأَحْبَارِهِمْ وَمُقَدَّسِيهِمْ فِي عَقَائِدَ وَآدَابٍ وَشَرَائِعَ مَشُوبَةٍ بِالْوَثَنِيَّةِ وَالْخُضُوعِ لِغَيْرِ

اللهِ – تَعَالَى – لَمْ تُؤْخَذْ مِنْ وَحْيِ اللهِ الْمُنَزَّلِ ، كَمَا هُوَ الْوَاجِبُ فِي أُمُورِ الدِّينِ الْخَالِصِ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْعِبَادَاتِ ، وَسَائِرِ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَلَوْ كَانَ الْبَشَرُ يَسْتَقِلُّونَ بِمَعْرِفَةِ هَذَا مِنْ غَيْرِ وَحْيٍ مِنَ اللهِ لَمَا كَانُوا مُحْتَاجِينَ إِلَى بَعْثَةِ الرُّسُلِ . وَقَدْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا مُبَيِّنِينَ لِمَا جَاءَ بِهِ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَلَوْ صَدَقُوا لَمَا صَارَ دِينُهُمْ فِي شَكْلٍ غَيْرِ مَا كَانَا عَلَيْهِ هُمَا ، وَمَنْ كَانَ مُتَّبِعًا لَهُمَا فِي زَمَنِهِمَا ، بِحَيْثُ لَوْ بُعِثَا ثَانِيَةً لَأَنْكَرَا كُلَّ مَا عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ الْأَدْعِيَاءُ أَوْ أَكْثَرَهُ . وَإِذَا كَانَ الرُّكْنُ الْأَعْظَمُ لِدِينِهِمَا وَهُوَ التَّوْحِيدُ قَدْ زُلْزِلَ عِنْدَ الْيَهُودِ ، وَزَالَ مِنْ عِنْدِ النَّصَارَى فَكَيْفَ يَكُونُ دِينُهُمَا هُوَ دِينَ مُوسَى وَعِيسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ؟ ! هَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَقْرَبُ النَّاسِ عَهْدًا بِدَعْوَةِ الرُّسُلِ إِلَى التَّوْحِيدِ ، فَمَا ظَنُّكَ بِغَيْرِهِمْ ؟ فَمَا الَّذِي فَعَلَهُ الْقُرْآنُ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ ؟

(76/183)

لَوْ لَمْ يَجِئْ مُحَمَّدٌ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي بَيَانِ التَّوْحِيدِ بِغَيْرِ عُنْوَانِهِ فِي الشَّهَادَتَيْنِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) لَمَا كَانَ كِتَابُهُ نُورًا مُبِينًا لِهَذِهِ الْحَقِيقَةِ ; لِأَنَّ مَنْ أَشْرَكَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْأُمَمِ الْقَدِيمَةِ كَالْهُنُودِ وَالْكَلْدَانِيِّينَ وَالْمِصْرِيِّينَ وَالْيُونَانِ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الْإِلَهَ وَاحِدٌ ، وَبَعْضُهُمْ كَانَ يُصَرِّحُ بِمِثْلِ كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ عِنْدَنَا أَوْ بِهَا نَفْسِهَا ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى

ذَلِكَ مُشْرِكِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ بَعْضَ الْبَشَرِ أَوِ الْحَيَوَانِ أَوِ الْجَمَادِ يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ بِصِفَةٍ خَارِقَةٍ لِلْعَادَةِ، غَيْرِ دَاخِلَةٍ فِي سِلْسِلَةِ نِظَامِ الْأَسْبَابِ وَالْمُسَبَّبَاتِ، فَيَتَوَجَّهُونَ إِلَى تِلْكَ الْأَشْيَاءِ الْمُعْتَقَدَةِ تَوَجُّهَ الْعِبَادَةِ. وَيَزْعُمُونَ أَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُمْ مِنْ أَحْكَامِ الدِّينِ غَيْرُ كَافٍ فِي بَيَانِ الدِّينِ، فَيَجِبُ تَرْكُهُ إِلَى مَا يَضَعُهُ لَهُمْ بَعْضُ رُؤَسَائِهِمْ مِنْ أَحْكَامِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي مُوَافَقَتِهِ أَوْ مُخَالَفَتِهِ لَهُ - أَيْ لِمَا جَاءَ بِهِ الرُّسُلُ - أَوْ مَعَ ضَرْبٍ مِنَ النَّظَرِ التَّقْلِيدِيِّ فِيهِ لِدَعْمِهِ بِهِ، وَإِرْجَاعِهِ إِلَيْهِ.

(77/183)

فَلَمَّا كَانَتِ الْوَثَنِيَّةُ قَدْ تَغَلْغَلَتْ فِي جَمِيعِ الْأَدْيَانِ الْمَأْثُورَةِ وَأَفْسَدَتْهَا عَلَى أَهْلِهَا، فَقَلَّدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِيمَا وَرِثُوهُ مِنْهَا، أَنْزَلَ اللهُ لِهِدَايَةِ الْبَشَرِ هَذَا النُّورَ الْمُبِينَ - الْقُرْآنَ - فَكَانَ أَشَدَّ إِبَانَةً لِدَقَائِقِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ وَخَفَايَاهَا مِنْ نُورِ الْكَهْرَبَاءِ الْمُتَأَلِّقِ فِي هَذَا الْعَصْرِ الَّذِي نَرَى فِيهِ السِّرَاجَ الْوَاحِدَ فِي قُوَّةِ مِئَاتٍ أَوْ أُلُوفٍ مِنْ نُورِ الشَّمْعِ، فَبَيَّنَ لِمَنْ يَفْهَمُ لُغَتَهُ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ بِالدَّلَائِلِ وَالْبَرَاهِينِ الْكَوْنِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ، وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ الْمَادِّيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ، وَضُرُوبِ الْقَصَصِ وَالْمَوَاعِظِ، وَالْهِدَايَةِ إِلَى النَّظَرِ وَالتَّجَارِبِ، وَكَشْفِ مَا رَانَ عَلَى هَذِهِ الْعَقِيدَةِ مِنْ شُبُهَاتِ الْمُضِلِّينَ وَأَوْهَامِ الضَّالِّينَ، الَّتِي مَزَجَتْهَا بِالشِّرْكِ مَزْجًا جَمَعَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ - بَلِ

النَّقِيضَيْنِ - جَمْعًا ، وَلَوَّنَ أَسَالِيبَ الْكَلَامِ فِيهَا ، وَنَوَّعَهُ لِتَتَقَبَّلَ النَّفْسُ تَكْرَارَهُ بِقَبُولٍ حَسَنٍ ، وَلَا يَعْرِضُ لَهَا مِنْ تَرْتِيلِ آيَاتِهِ شَيْءٌ مِنَ الْمَلَلِ .

فَكَانَ بَيَانُهُ فِي تَشْيِيدِ صَرْحِ الْوَحْدَانِيَّةِ ، وَتَقْوِيضِ بِنَاءِ الْوَثَنِيَّةِ بَيَانًا لَمْ يُعْهَدْ مِثْلُهُ فِي كَمَالِهِ وَتَأْثِيرِهِ فِي كِتَابٍ بَشَرِيٍّ وَلَا إِلَهِيٍّ .

(78/183)

إِلَّا أَنَّ إِدْرَاكَ هَذِهِ الْحَقِيقَةِ الْعُلْيَا وَالْإِحَاطَةَ بِهَا ، وَالْعِلْمَ بِمَا كَانَ مِنْ ضُرُوبِ الشُّبُهَاتِ عَلَيْهَا ، وَالْأَبَاطِيلِ الْمُتَخَلِّلَةِ فِيهَا ، وَبِمَا لَهَا مِنَ التَّمَكُّنِ فِي نُفُوسِ النَّاسِ ، وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا امْتِلَاخُهَا وَانْتِزَاعُهَا مِنْ فُنُونِ الْبَيَانِ ، بِحَسَبِ سُنَّةِ اللهِ - تَعَالَى - فِي تَحْوِيلِ الْأُمَمِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ ، كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا لَا يُعْقَلُ أَنْ يَتَّفِقَ لِرَجُلٍ أُمِّيٍّ لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا فِي الدِّينِ وَلَا فِي الْعِلْمِ ، وَلَا عَاشَرَ أَحَدًا عَارِفًا بِهِمَا ، كَيْفَ ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ فَوْقَ عُلُومِ الَّذِينَ صَرَفُوا كُلَّ حَيَاتِهِمْ فِي الدَّرْسِ وَالْقِرَاءَةِ . بَلْ نَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْبَيَانَ الْأَكْمَلَ لِتَقْرِيرِ التَّوْحِيدِ وَاجْتِثَاثِ جُذُورِ الْوَثَنِيَّةِ ، الَّذِي جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ وَأَشَرْنَا إِلَيْهِ آنِفًا - لَمْ يَكُنْ قَطُّ مَعْهُودًا مِنَ الْحُكَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ، وَلَا مِنَ النَّبِيِّينَ الْمُرْسَلِينَ ، دَعْ مَنْ دُونَهُمْ مِنَ الْأُمِّيِّينَ أَوِ الْمُتَعَلِّمِينَ ; لِهَذَا تَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ اللهُ - تَعَالَى -

هُوَ الْمُنْزِلُ لِهَذَا النُّورِ الْمُبِينِ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ (26 : 192 - 195) .

(79/183)

فَمَنْ تَأَمَّلَ مَا قُلْنَاهُ بِإِنْصَافٍ ظَهَرَ لَهُ بِهِ عَلَى اخْتِصَارِهِ : أَنَّ مُحَمَّدًا النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ نَفْسُهُ بُرْهَانًا مِنَ اللهِ تَعَالَى - أَيْ حُجَّةً قَطْعِيَّةً - عَلَى حَقِّيَّةِ دِينِهِ ، وَأَنَّ كِتَابَهُ الْقُرْآنَ الْعَرَبِيَّ أُنْزِلَ مِنَ الْعِلْمِ الْإِلَهِيِّ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِعِلْمِهِ الْكَسْبِيِّ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهِ ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَ نُورًا مُبِينًا إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ ، لِيَرَوْا بِتَدْبِيرِهِ حَقِيقَةَ دِينِ اللهِ الَّذِي يُسْعَدُونَ بِهِ حَيَاتَهُمُ الدُّنْيَا ، وَيَنَالُونَ بِهِ فِي الْآخِرَةِ مَا هُوَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ; وَلِذَلِكَ قَالَ :

(80/183)

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ الِاعْتِصَامُ : الْأَخْذُ وَالتَّمَسُّكُ بِمَا يَعْصِمُ وَيَحْفَظُ ، مَأْخُوذٌ مِنَ الْعِصَامِ ، وَهُوَ : الْحَبْلُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الْقِرْبَةُ وَالْإِدَاوَةُ لِتُحْمَلَ بِهِ ، وَالْأَعْصَمُ : الْوَعْلُ يَعْتَصِمُ فِي شِعَافِ الْجِبَالِ وَقُنَنِهَا ، فَالَّذِينَ يَعْتَصِمُونَ

بِهَذَا الْقُرْآنِ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي رَحْمَةٍ خَاصَّةٍ مِنْهُ لَا يُدْخِلُ فِيهَا سِوَاهُمْ ، وَفَضْلٍ خَاصٍّ لَا يَتَفَضَّلُ بِهِ عَلَى غَيْرِهِمْ ، وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّخْصِيصِ تَنْكِيرُ الْفَضْلِ وَالرَّحْمَةِ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَفَضْلُهُ غَيْرُ مَحْصُورَيْنِ ، وَلَكِنَّهُ يَخْتَصُّ مَنْ يَشَاءُ بِمَا شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِهِمَا ، وَقَدْ فُسِّرَتِ الرَّحْمَةُ هُنَا بِالْجَنَّةِ ، وَالْفَضْلُ بِمَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ أَهْلَهَا عَلَى مَا يَسْتَحِقُّونَ مِنَ الْجَزَاءِ ، كَمَا قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى تَقَدَّمَتْ : وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَيُمْكِنُ أَنْ يُفَسَّرَا بِمَا هُوَ أَعَمُّ مِنْ نَعِيمِ الْآخِرَةِ جَزَاءً وَزِيَادَةً ، فَيَشْمَلَا مَا يَكُونُ لِأَهْلِ الِاعْتِصَامِ بِالْقُرْآنِ الَّذِي هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ مِنَ الْخُصُوصِيَّةِ فِي الدُّنْيَا ، إِذْ يَكُونُونَ رَحْمَةً لِلنَّاسِ بِعُلُومِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ وَفَضَائِلِهِمْ ، وَاجْتِمَاعِهِمْ وَتَعَاوُنِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ ، يُرْحَمُ النَّاسُ بِالِاقْتِدَاءِ بِهِمْ وَالِاقْتِبَاسِ مِنْهُمْ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ رُحَمَاءَ بِالنَّاسِ ، تَحْمِلُهُمْ رَحْمَتُهُمْ عَلَى

(81/183)

السَّعْيِ لِخَيْرِ النَّاسِ ، وَبَذْلِ فَضْلِهِمْ مِنْ عِلْمٍ وَعَمَلٍ وَمَالٍ لَهُمْ ، فَيَكُونُونَ أَئِمَّةً لِلنَّاسِ بِرَحْمَتِهِمْ وَفَضْلِهِمْ .

وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا أَيْ : وَيَهْدِيهِمْ - تَعَالَى - هِدَايَةً خَاصَّةً مُوَصِّلَةً إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا أَيْ طَرِيقًا قَوِيمًا قَرِيبًا يَبْلُغُونَ بِهِ الْغَايَةَ مِنَ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ ، أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَبِالسِّيَادَةِ

وَالْعِزَّةِ وَالْكَمَالِ ، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَبِالْجَنَّةِ وَالرِّضْوَانِ ، فَهَذَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ ، لَا يُهْتَدَى إِلَيْهِ إِلَّا بِالِاعْتِصَامِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَيَا خَسَارَةَ الْمُعْرِضِينَ ، وَيَا طُوبَى لِلْمُعْتَصِمِينَ ، وَقَدْ صَدَقَ وَعْدُ اللهِ لِلصَّادِقِينَ ، فَفَازَ مَنِ اعْتَصَمَ مِنَ

الْأَوَّلِينَ ، وَخَابَ وَخَسِرَ مَنْ أَعْرَضَ مِنَ الْآخِرِينَ ، فَعَسَى أَنْ يَعْتَبِرَ بِذَلِكَ الْمُنْتَمُونَ فِي هَذَا الْعَصْرِ إِلَى هَذَا الدِّينِ .

وَقَدْ سَكَتَ عَنِ الْقِسْمِ الْآخَرِ الْمُقَابِلِ لِهَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُعْتَصِمِينَ ؛ لِلْعِلْمِ بِهِ مِنَ الْمُقَابَلَةِ وَلِلْإِيذَانِ وَتَأَلُّقِ نُورِ الْبَيَانِ ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُوجَدَ ، وَإِنْ وُجِدَ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لِأَنَّهُ كَالْعَدَمِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 79 . 85 ﴾

(82/183)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (175) ﴾

لقد آمنوا بالله واعتصموا به ، ما معنى الاعتصام ؟ . قديماً كان الرجل عندما يقع في هوة

يصرخ ليحذ به إنسان خارج الهوة بيده ، وهذا هو الأصل في الاعتصام ، أي يستمسك الإنسان بمن ينقذه من هاوية أو كارثة ، والحق يعطي الأسباب ، فإذا جاءت الشمس وسار فيها إنسان فقد أعطاه الله الشجرة ليستظل بها . وإذا ما نزل المطر فيمكن أن نستتر منه بمظلة ، وإذا عطش إنسان فالله يعطيه سبباً ليأخذ كوب ماء ، والعاقل هو الذي يذكر عند كل سبب من أوجد السبب .

فإياك أيها المؤمن أن تغتر بالأسباب ؛ لأن عدم الاغترار بالأسباب يحمي الإنسان . فعندما تأتيه أمور في ظاهرها شر ، فمادام مجريها هو الله فهي خير بالتأكيد ، لكنك لا تعلم .

وما أضل علم الإنسان في كثير من المسائل ؛ فالإنسان قد يحسب أمرا أنّه هو الحسن ، فيظهر له بعد حين أنه السوء ، وقد يعتبر إنسان أمرا هو السيئ ، فيظهر له بعد حين أنه الحسن ، ولا يوجد واحد منا إلا وفي حياته أشياء كان يظنها خيرا ؛ فإذا بها شر ، أو كان يظنها شراً فإذا بها خير . والشر هو ما يأتيه الإنسان لنفسه بعمله ، أما الأمور التي تقع على الإنسان فحكمتها تمشي على مقتضى علم الله لا على مقتضى هوى البشر .

إننا نجد من يقول : إنني أدعو الله بكذا ولا يستجيب لي . ونقول : أنك تدعو بأشياء تظنها الخير لك ؛ لكن الله يعلم أن هذه الأشياء ليست هي الخير ؛ لذلك لا يعطيها لك ، فإن كنت مؤمناً بالله ومعتصماً به فأنت تهمس لنفسك : أَلِيَ في هذا الأمر مدخل أم لا مدخل لي

فيه ؟ . فإذا كان لك فيه مدخل فاللوم على نفسك . وإن كان الأمر قد أجراه عليك فهو خير لك ولله حكمة في ذلك .

(83/183)

وحَظِّي من الدنيا سواء لأنني . . . رضيت بحكم الله في العسر واليسر

فإن أقبلت كان الجزاء على النجا . . . وإن أدبرت كان الجزاء على الصبر

﴿ فَأَمَّا الذين آمَنُواْ بالله واعتصموا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً ﴾ . وما داموا قد آمنوا بالله واعتصموا بالله واعتصموا به فسيهديهم صراطه المستقيم ، وعاقبة الهداية وثمرتها فسرها وبيّنها قوله الحق : ﴿ والذين اهتدوا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقُوَاهُمْ ﴾ [محمد : 17]

وقال لنا الرسول صلى الله عليه وسلم :

" من عمل بما عَلِم ورّثه الله عِلْمَ ما لم يعلم "

أي يصير مأموناً على العلم ؛ لأن العلم الذي أخذه عن الله وظّفه في خدمة غيره ، ولم يدخره أو يعطله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(84/183)

"فصل"

قال السيوطى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (174) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (175) ﴾

أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن مسعود . أنه كان إذا تحرك من الليل قال ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾ .

وأخرج ابن عساكر عن سفيان الثوري عن أبيه عن رجل لا يحفظ اسمه في قوله ﴿ قد جاءكم برهان من ربكم ﴾ قال : محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾ قال : الكتاب .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ برهان من ربكم ﴾ قال : حجَّة .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ قد جاءكم برهان من ربكم ﴾ قال : بيِّنة ﴿ وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾ قال : هذا القرآن .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جريج في قوله ﴿ واعتصموا به ﴾ قال : القرآن .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد الشيخ سيد قطب فى الآيات السابقة

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ. . . الآيات ﴾

هذا الدرس جولة مع النصارى من أهل الكتاب ، كما كان الدرس الماضي جولة مع اليهود منهم وهؤلاء وهؤلاء من أهل الكتاب ، الموجه إليهم هذا الخطاب .

وفي الدرس الماضي أنصف القرآن عيسى بن مريم وأمه الطاهرة من افتراءات اليهود ، وأنصف العقيدة الصحيحة في حكاية صلب المسيح - عليه السلام - وأنصف الحق نفسه من يهود ، وأفاعيل يهود ، وعنت يهود !

وفي هذا الدرس يتجه السياق إلى إنصاف الحق والعقيدة ، وإنصاف عيسى بن مريم كذلك من غلو النصارى في شأن المسيح - عليه السلام - ومن الأساطير الوثنية التي تسربت إلى النصرانية السمحة من شتى الأقوام ، وشتى الملل ، التي احتكت بها النصرانية ؛ سواء في ذلك أساطير الإغريق والرومان ، وأساطير قدماء المصريين ، وأساطير الهنود !

ولقد تولى القرآن الكريم تصحيح عقائد أهل الكتاب التي جاء فوجدها مليئة بالتحريفات مشحونة بالأساطير ؛ كما تولى تصحيح عقائد المشركين ، المتخلفة من بقايا الحنيفية دين إبراهيم - عليه السلام - في الجزيرة العربية ومن ركام فوقها من أساطير البشر وترهات الجاهلية !

لا بل جاء الإسلام ليتولى تصحيح العقيدة في الله للبشر أجمعين ؛ وينقذها من كل انحراف وكل اختلال ، وكل غلو ، وكل تفريط ، في تفكير البشر أجمعين . . فصحح - فيما صحح - اختلالات تصور التوحيد في أراء أرسطو في أثينا قبل الميلاد ، وأفلوطين في الإسكندرية بعد الميلاد ؛ وما بينهما وما تلاهما من شتى التصورات في شتى الفلسفات التي كانت تخبط في التيه ، معتمدة على ذبالة العقل البشري ، الذي لا بد أن تعينه الرسالة ، ليهتدي في هذا التيه !

والقضية التي يعرض لها السياق في هذه الآيات ، هي قضية " التثليث " وما تتضمنه من أسطورة " بنوة المسيح " لتقرير وحدانية الله سبحانه على الوجه المستقيم الصحيح .

ولقد جاء الإسلام والعقيدة التي يعتنقها النصارى - على اختلاف المذاهب - هي عقيدة

أن الإله واحد في أقانيم ثلاثة : الآب ، والابن ، والروح القدس . والمسيح هو " الابن " . . ثم تختلف المذاهب بعد ذلك في المسيح . هل هو ذو طبيعة لاهوتية وطبيعة ناسوتية ؟ أم هل هو ذو طبيعة واحدة لاهوتية فقط . وهل هو ذو مشيئة واحدة مع اختلاف الطبيعتين ؟ وهل هو قديم كالآب أو مخلوق . . إلى آخر ما تفرقت به المذاهب ، وقامت عليه الاضطهادات بين الفرق المختلفة . . (وسيأتي شيء من تفصيل هذا الإجمال في مناسبته في سياق سورة المائدة) .

والثابت من التتبع التاريخي لأطوار العقيدة النصرانية ، أن عقيدة التثليث ، وكذلك عقيدة بنوة المسيح لله - سبحانه - (ومثلها عقيدة ألوهية أمه مريم ، ودخولها في التثليثات المتعددة الأشكال) كلها لم تصاحب النصرانية الأولى . إنما دخلت إليها على فترات متفاوتة التاريخ ، مع الوثنيين الذين دخلوا في النصرانية ، وهم لم يبرأوا بعد من التصورات الوثنية والآلهة المتعددة .

. والتثليث بالذات يغلب أن يكون مقتبساً من الديانات المصرية القديمة ، من تثليث " أوزوريس وإيزيس ، وحوريس " والتثليثات المتعددة في هذه الديانة . .

وقد ظل النصارى الموحدون يقاومون الاضطهادات التي أنزلها بهم الأباطرة الرومان ، والمجامع المقدسة الموالية للدولة (الملوكانيون) إلى ما بعد القرن السادس الميلادي على الرغم من كل ما لاقوه من اضطهاد وتغرب وتشرد بعيداً عن أيدي السلطات الرومانية !

وما تزال فكرة " التثليث " تصدم عقول المثقفين من النصارى ، فيحاول رجال الكنيسة أن يجعلوها مقبولة لهم بشتى الطرق ، ومن بينها الإحالة إلى مجهولات لا ينكشف سرها للبشر إلا يوم ينكشف الحجاب عن كل ما في السماوات وما في الأرض !

يقول القس بوطر صاحب رسالة : " الأصول والفروع " أحد شراح العقيدة النصرانية ، في هذه القضية : " قد فهمنا ذلك على قدر طاقة عقولنا . ونرجو أن نفهمه فهماً أكثر جلاء في المستقبل ، حين ينكشف لنا الحجاب عن كل ما في السماوات والأرض " .

ولا نريد هنا أن ندخل في سرد تاريخي للأطوار وللطريقة التي تسللت بها هذه الفكرة إلى النصرانية . وهي إحدى ديانات التوحيد الأساسية . فنكتفي باستعراض الآيات القرآنية الورادة في سياق هذه السورة ، لتصحيح هذه الفكرة الدخيلة على ديانة التوحيد !

﴿ يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ، ولا تقولوا على الله إلا الحق . إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله ، وكلمته ألقاها إلى مريم ، وروح منه . فآمنوا بالله ورسله ، ولا تقولوا ثلاثة . انتهوا خيراً لكم . إنما الله إله واحد . سبحانه أن يكون له ولد . له ما في السماوات وما في الأرض ، وكفى بالله وكيلاً ﴾ . .

فهو الغلو إذن وتجاوز الحد والحق ، هو ما يدعو أهل الكتاب هؤلاء إلى أن يقولوا على الله غير الحق ؛ فيزعموا له ولداً - سبحانه - كما يزعمون أن الله الواحد ثلاثة . .

(88/183)

وقد تطورت عندهم فكرة البنوة ، وفكرة التثليث ، حسب رقي التفكير وانحطاطه . ولكنهم قد اضطروا أمام الاشمئزاز الفطري من نسبة الولد لله ، والذي تزيده الثقافة العقلية ، أن يفسروا البنوة بأنها ليست عن ولادة كولادة البشر . ولكن عن " المحبة " بين الآب والابن . وأن يفسروا الإله الواحد في ثلاثة . . بأنها " صفات " لله سبحانه في " حالات " مختلفة . . وإن كانوا ما يزالون غير قادرين على إدخال هذه التصورات المتناقضة إلى الإدراك البشري . فهم يحيلونها إلى معميات غيبية لا تنكشف إلا بانكشاف حجاب السماوات والأرض .

والله - سبحانه - تعالى عن الشركة ؛ وتعالى عن المشابهة . ومقتضى كونه خالقاً يستتبع . . بذاته . . أن يكون غير الخلق . وما يملك إدراك أن يتصور إلا هذا التغاير بين الخالق والخلق . والمالك والملك .

. وإلى هذا يشير النص القرآني :

﴿ إنما الله إله واحد . سبحانه ! أن يكون له ولد ؟ له ما في السماوات وما في الأرض . .

﴾

وإذا كان مولد عيسى – عليه السلام – من غير أب عجيباً في عرف البشر ، خارقاً لما ألفوه ، فهذا العجب إنما تنشئه مخالفة المألوف . والمألوف للبشر ليس هو كل الموجود . والقوانين الكونية التي يعرفونها ليست هي كل سنة الله . والله يخلق السنة ويجريها ، ويصرفها حسب مشيئته . ولا حد لمشيئته .

والله – سبحانه – يقول – وقوله الحق – في المسيح :

﴿ إنما المسيح عيسى بن مريم ، رسول الله ، وكلمته ألقاها إلى مريم ، وروح منه ﴾ . .

فهو على وجه القصد والتحديد : ﴿ رسول الله ﴾ . .

شأنه في هذا شأن بقية الرسل . شأن نوح وإبراهيم وموسى ومحمد ، وبقية الرهط الكريم من عباد الله المختارين للرسالة على مدار الزمان . .

﴿ وكلمته ألقاها إلى مريم ﴾

وأقرب تفسير لهذه العبارة، أنه سبحانه، خلق عيسى بالأمر الكوني المباشر، الذي يقول عنه في مواضع شتى من القرآن: إنه "كن.. فيكون".. فلقد ألقى هذه الكلمة إلى مريم فخلق عيسى في بطنها من غير نطفة أب - كما هو المألوف في حياة البشر غير آدم - والكلمة التي تخلق كل شيء من العدم، لا عجب في أن تخلق عيسى - عليه السلام - في بطن مريم من النفخة التي يعبر عنها بقوله:

﴿ وروح منه ﴾..

وقد نفخ الله في طينة آدم من قبل من روحه. فكان "إنساناً".. كما يقول الله تعالى: ﴿ إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من طين. فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين ﴾ وكذلك قال في قصة عيسى: ﴿ والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا ﴾. فالأمر له سابقة.. والروح هنا هو الروح هناك.. ولم يقل أحد من أهل الكتاب - وهم يؤمنون بقصة آدم والنفخة فيه من روح الله - إن آدم إله، ولا أقنوم من أقانيم الإله. كما قالوا عن عيسى؛ مع تشابه الحال - من حيث قضية الروح والنفخة ومن حيث الخلقة كذلك. بل إن آدم خلق من غير أب وأم: وعيسى خلق مع وجود أم.. وكذلك قال الله: ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب، ثم قال له كن فيكون ﴾

ويعجب الإنسان - وهو يرى وضوح القضية وبساطتها - من فعل الهوى ورواسب الوثنية التي عقدت قضية عيسى عليه السلام هذا التعقيد كله، في أذهان أجيال وأجيال وهي -

كما يصورها القرآن – بسيطة بسيطة، وواضحة مكشوفة.

إن الذي وهب لآدم.. من غير أبوين.. حياة إنسانية متميزة عن حياة سائر الخلائق بنفخة من روحه، لهو الذي وهب عيسى.. من غير أب.. هذه الحياة الإنسانية كذلك.. وهذا الكلام البسيط الواضح أولى من تلك الأساطير التي لا تنتهي عن ألوهية المسيح، لمجرد أنه جاء من غير أب.

وعن ألوهية الأقانيم الثلاثة كذلك!.. تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً:

﴿ فآمنوا بالله ورسله. ولا تقولوا: ثلاثة. انتهوا خيراً لكم ﴾..

(90/183)

وهذه الدعوة للإيمان بالله ورسله – ومن بينهم عيسى بوصفه رسولاً، ومحمد بوصفه خاتم النبيين – والانتهاء عن تلك الدعاوى والأساطير، تجيء في وقتها المناسب بعد هذا البيان الكاشف والتقرير المريح..

﴿ إنما الله إله واحد ﴾.. تشهد بهذا وحدة الناموس.. ووحدة الخلق. ووحدة الطريقة: كن.. فيكون.. ويشهد بذلك العقل البشري ذاته. فالقضية في حدود إدراكه. فالعقل لا يتصور خالقاً يشبه مخلوقاته، ولا ثلاثة في واحد. ولا واحداً في ثلاثة:

﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ . .

والولادة امتداد للفاني ومحاولة للبقاء في صورة النسل . . والله الباقي غني عن الامتداد في صورة الفانين ؛ وكل ما في السماوات وما في الأرض ملك له سبحانه على استواء :

﴿ له ما في السماوات وما في الأرض ﴾ . .

ويكفي البشر أن يرتبطوا كلهم بالله ارتباط العبودية للمعبود ؛ وهو يرعاهم أجمعين ، ولا حاجة لافتراض قرابة بينهم وبينه عن طريق ابن له منهم ! فالصلة قائمة بالرعاية والكلاءة :

﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ . .

وهكذا لا يكتفي القرآن ببيان الحقية وتقريرها في شأن العقيدة . إنما يضيف إليها إراحة شعور الناس من ناحية رعاية الله لهم ؛ وقيامه – سبحانه – عليهم وعلى حوائجهم ومصالحهم ؛ ليكلوا إليه أمرهم كله في طمأنينة . .

ويمضي السياق في البيان ؛ لتقرير أكبر قضايا التصور الاعتقادي الصحيح ، وهي الحقيقة الاعتقادية التي تنشأ في النفس من تقرير حقيقة الوحدانية . . حقيقة أن ألوهية الخالق تتبعها عبودية الخلائق . . وأن هناك فقط : ألوهية وعبودية . . ألوهية واحدة ، وعبودية تشمل كل شيء ، وكل أحد ، في هذا الوجود .

ويصحح القرآن هنا عقيدة النصارى كما يصحح كل عقيدة تجعل للملائكة بنوة كبنوة عيسى ، أو شركاً في الألوهية كشركته في الألوهية :

﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله - ولا الملائكة المقربون - ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً . فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله ؛ وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً ، ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ .

لقد عني الإسلام عناية بالغة بتقرير حقيقة وحدانية الله سبحانه ؛ وحدانية لا تتلبس بشبهة شرك أو مشابهة في صورة من الصور ؛ وعني بتقرير أن الله - سبحانه - ليس كمثله شيء . فلا يشترك معه شيء في ماهية ولا صفة ولا خاصية . كما عني بتقرير حقيقة الصلة بين الله - سبحانه وكل شيء (بما في ذلك كل حي) وهي أنها صلة ألوهية وعبودية . ألوهية الله ، وعبودية كل شيء لله . . والمتتبع للقرآن كله يجد العناية فيه بالغة بتقرير هذه الحقائق - أو هذه الحقيقة الواحدة بجوانبها هذه - بحيث لا تدع في النفس ظلاً من شك أو شبهة أو غموض .

ولقد عني الإسلام كذلك بأن يقرر أن هذه هي الحقيقة التي جاء بها الرسل أجمعون .

فقررها في سيرة كل رسول ، وفي دعوة كل رسول ؛ وجعلها محور الرسالة من عهد نوح عليه

السلام ، إلى عهد محمد خاتم النبيين – عليه الصلاة والسلام – تتكرر الدعوة بها على لسان كل رسول : ﴿ يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ﴾ وكان من العجيب أن أتباع الديانات السماوية – وهي حاسمة وصارمة في تقرير هذه الحقيقة – يكون منهم من يحرف هذه الحقيقة ؛ وينسب لله – سبحانه – البنين والبنات ؛ أو ينسب لله – سبحانه – الامتزاج مع أحد من خلقه في صورة الأقانيم ؛ اقتباساً من الوثنيات التي عاشت في الجاهليات !

ألوهية وعبودية . . ولا شيء غير هذه الحقيقة . ولا قاعدة إلا هذه القاعدة . ولا صلة إلا صلة الألوهية بالعبودية ، وصلة العبودية بالألوهية . .

ولا تستقيم تصورات الناس – كما لا تستقيم حياتهم – إلا بتمحيص هذه الحقيقة من كل غبش ، ومن كل شبهة ، ومن كل ظل !

أجل لا تستقيم تصورات الناس ، ولا تستقر مشاعرهم ، إلا حين يستيقنون حقيقة الصلة بينهم وبين ربهم . .

هو إله لهم وهم عبيده . . هو خالق لهم وهم مخاليق . . هو مالك لهم وهم مماليك . . وهم

كلهم سواء في هذه الصلة ، لا بنوة لأحد . ولا امتزاج بأحد . . ومن ثم لا قربى لأحد إلا بشيء يملكه كل أحد ويوجه إرادته إليه فيبلغه : التقوى والعمل الصالح . . وهذا في مستطاع كل أحد أن يحاوله . فأما البنوة ، وأما الامتزاج فانى بهما لكل أحد ؟ !

ولا تستقيم حياتهم وارتباطاتهم ووظائفهم في الحياة ، إلا حين تستقر في أخلادهم تلك الحقيقة : أنهم كلهم عبيد لرب واحد . . ومن ثم فموقفهم كلهم تجاه صاحب السلطان واحد . . فأما القربى إليه ففي متناول الجميع . . عندئذ تكون المساواة بين بني الانسان ، لأنهم متساوون في موقفهم من صاحب السلطان . . وعندئذ تسقط كل دعوى زائفة في الوساطة بين الله والناس ؛ وتسقط معها جميع الحقوق المدعاة لفرد أو لمجموعة أو لسلسلة من النسب لطائفة من الناس . . وبغير هذا لا تكون هناك مساواة أصيلة الجذور في حياة بني الإنسان ومجتمعهم ونظامهم ووضعهم في هذا النظام !

فالمسألة - على هذا - ليست مسألة عقيدة وجدانية يستقر فيها القلب على هذا الأساس الركين ، فحسب ، إنما هي كذلك مسألة نظام حياة ، وارتباطات مجتمع ، وعلاقات أمم وأجيال من بني الإنسان .

إنه ميلاد جديد للإنسان على يد الإسلام . . ميلاد للإنسان المتحرر من العبودية للعباد ، بالعبودية لرب العباد . . ومن ثم لم تقم في تاريخ الإسلام "كنيسة" تستذل رقاب الناس ، بوصفها الممثلة لابن الله ، أو للأقنوم المتمم للأقانيم الإلهية ؛ المستمدة لسلطانها من سلطان

الابن أو سلطان الأقنوم .

ولم تقم كذلك في تاريخ الإسلام سلطة مقدسة تحكم " بالحق الإلهي " زاعمة أن حقها في الحكم والتشريع مستمد من قرابتها أو تفويضها من الله !

(93/183)

وقد ظلَّ " الحق المقدس " للكنيسة والبابوات في جانب ؛ وللأباطرة الذين زعموا لأنفسهم حقاً مقدساً كحق الكنيسة في جانب . . ظل هذا الحق أو ذاك قائماً في أوربا باسم (الابن) أو مركب الأقانيم . حتى جاء " الصليبيون " إلى أرض الإسلام مغيرين . فلما ارتدوا أخذوا معهم من أرض الإسلام بذرة الثورة على " الحق المقدس " وكانت فيما بعد ثورات " مارتن لوثر " و " كالفن " و " زنجلي " المسماة بحركة الإصلاح . . على أساس من تأثير الإسلام ، ووضوح التصور الإسلامي ، ونفي القداسة عن بني الإنسان ؛ ونفي التفويض في السلطان . . لأنه ليست هنالك إلا ألوهية وعبودية في عقيدة الإسلام . .

وهنا يقول القرآن كلمة الفصل في ألوهية المسيح وبنوته ؛ وألوهية روح القدس (أحد الأقانيم) وفي كل أسطورة عن بنوة أحد لله ، أو ألوهية أحد مع الله ، في أي شكل من الأشكال . .

يقول القرآن كلمة الفصل بتقريره أن عيسى بن مريم عبد لله ؛ وأنه لن يستنكف أن يكون

عبداً لله . وأن الملائكة المقربين عبيد لله ؛ وأنهم لن يستنكفوا أن يكونوا عبيداً لله . وأن جميع خلائقه ستحشر إليه . وأن الذين يستنكفون عن صفة العبودية ينتظرهم العذاب الأليم . وأن الذين يقرون بهذه العبودية لهم الثواب العظيم :

﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله - ولا الملائكة المقربون - ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً . فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله . وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً ، ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ .

(94/183)

إن المسيح عيسى بن مريم لن يتعالى عن أن يكون عبداً لله . لأنه - عليه السلام - وهو نبي الله ورسوله - خير من يعرف حقيقة الألوهية وحقيقة العبودية ؛ وأنهما ماهيتان مختلفتان لا تمتزجان . وهو خير من يعرف أنه من خلق الله ؛ فلا يكون خلق الله كالله ؛ أو بعضاً من الله ! وهو خير من يعرف أن العبودية لله - فضلاً على أنها الحقيقة المؤكدة الوحيدة - لا تنقص من قدره . فالعبودية لله مرتبة لا يأباها إلا كافر بنعمة الخلق والإنشاء . وهي المرتبة التي يصف الله بها رسله ، وهم في أرقى حالاتهم وأكرمها عنده . . وكذلك الملائكة

المقربون – وفيهم روح القدس جبريل – شأنهم شأن عيسى عليه السلام وسائر الأنبياء – فما بال جماعة من أتباع المسيح يأبون له ما يرضاه لنفسه ويعرفه حق المعرفة ؟ !

﴿ ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً ﴾ . .

فاستنكافهم واستكبارهم لا يمنعهم من حشر الله لهم بسلطانه .

. سلطان الألوهية على العباد . . شأنهم في هذا شأن المقرين بالعبودية المستسلمين لله . .

فأما الذين عرفوا الحق ، فأقروا بعبوديتهم لله ؛ وعملوا الصالحات لأن عمل الصالحات هو الثمرة الطبيعية لهذه المعرفة وهذا الإقرار ؛ فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله .

﴿ وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ . .

وما يريد الله – سبحانه – من عباده أن يقروا له بالعبودية ، وأن يعبدوه وحده ، لأنه بحاجة إلى عبوديتهم وعبادتهم ، ولا لأنها تزيد في ملكه تعالى أو تنقص من شيء . ولكنه يريد لهم أن يعرفوا حقيقة الألوهية وحقيقة العبودية ، لتصح تصوراتهم ومشاعرهم ، كما تصح حياتهم وأوضاعهم . فما يمكن أن تستقر التصورات والمشاعر ، ولا أن تستقر الحياة والأوضاع ، على أساس سليم قويم ، إلا بهذه المعرفة وما يتبعها من إقرار ، وما يتبع الإقرار من آثار . .

يريد الله – سبحانه – أن تستقر هذه الحقيقة بجوانبها التي بيناها في نفوس الناس وفي حياتهم . ليخرجوا من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده . ليعرفوا مَنْ صاحب السلطان في هذا الكون وفي هذه الأرض ؛ فلا يخضعوا إلا له ، وإلا لمنهجه وشريعته للحياة ، وإلا لمن يحكم حياتهم بمنهجه وشرعه دون سواه . يريد أن يعرفوا أن العبيد كلهم عبيد ؛ ليرفعوا جباههم أمام كل من عداه ؛ حين تعنو له وحده الوجوه والجباه . يريد أن يستشعروا العزة أمام المتجبرين والطغاة ، حين يخرون له راكعين ساجدين يذكرون الله ولا يذكرون أحداً إلا الله . يريد أن يعرفوا أن القربى إليه لا تجيء عن صهر ولا نسب . ولكن تجيء عن تقوى وعمل صالح ؛ فيعمرون الأرض ويعملون الصالحات قربى إلى الله . يريد أن تكون لهم معرفة بحقيقة الألوهية وحقيقة العبودية ، فتكون لهم غيرة على سلطان الله في الأرض أن يدعيه المدعون باسم الله أو باسم غير الله فيردون الأمر كله لله . . ومن ثم تصلح حياتهم وترقى وتكرم على هذا الأساس . .

إن تقدير هذه الحقيقة الكبيرة ؛ وتعليق أنظار البشر لله وحده ؛ وتعليق قلوبهم برضاه ؛ وأعمالهم بتقواه ؛ ونظام حياتهم بإذنه وشرعه ومنهجه دون سواه . . إن هذا كله رصيد من الخير والكرامة والحرية والعدل والاستقامة يضاف إلى حساب البشرية في حياتها الأرضية ؛ وزاد من الخير والكرامة والحرية والعدل والاستقامة تستمتع به في الأرض . . في

هذه الحياة . . فأما ما يجزي الله به المؤمنين المقرين بالعبودية العاملين للصالحات ، في الآخرة ، فهو كرم منه وفضل في حقيقة الأمر . وفيض من عطاء الله .

(96/183)

وفي هذا الضوء يجب أن ننظر إلى قضية الإيمان بالله في الصورة الناصعة التي جاء بها الإسلام ؛ وقرر أنها قاعدة الرسالة كلها ودعوة الرسل جميعاً ؛ قبل أن يحرفها الأتباع ، وتشوهها الأجيال . . يجب أن ننظر إليها بوصفها ميلاداً جديداً للإنسان ؛ تتوافر له معه الكرامة والحرية ، والعدل والصلاح ، والخروج من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده في الشعائر وفي نظام الحياة سواء .

والذين يستنكفون من العبودية لله ، يذلون لعبوديات في هذه الأرض لا تنتهي . . يذلون لعبودية الهوى والشهوة . أو عبودية الوهم والخرافة . ويذلون لعبودية البشر من أمثالهم ، ويحنون لهم الجباه . ويحكمون في حياتهم وأنظمتهم وشرائعهم وقوانينهم وقيمهم وموازينهم عبيداً مثلهم من البشر هم وهم سواء أمام الله . . ولكنهم يتخذونهم آلهة لهم من دون الله . . هذا في الدنيا . . أما في الآخرة ﴿ فيعذبهم عذاباً أليماً ، ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ . .

إنها القضية الكبرى في العقيدة السماوية تعرضها هذه الآية في هذا السياق في مواجهة انحراف أهل الكتاب من النصارى في ذلك الزمان . وفي مواجهة الانحرافات كلها إلى آخر الزمان . .

ومن ثم دعوة إلى الناس كافة - كتلك الدعوة التي أعقبت المواجهة مع أهل الكتاب من اليهود في الدرس الماضي - أن الرسالة الأخيرة تحمل برهانها من الله . وهي نور كاشف للظلمات والشبهات . فمن اهتدى بها واعتصم بالله فسيجد رحمة الله تؤويه ؛ وسيجد فضل الله يشمله ؛ وسيجد في ذلك النور والهدى إلى صراط الله المستقيم :

﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم ؛ وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً . فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ، ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ﴾ . .

وهذا القرآن يحمل برهانه للناس من رب الناس .

﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم ﴾ .

(97/183)

إن طابع الصنعة الربانية ظاهر فيه ؛ يفرقه عن كلام البشر وعن صنع البشر . . في مبناه وفي فحواه سواء . وهي قضية واضحة يدركها أحياناً من لا يفهمون من العربية حرفاً واحداً ،

بصورة تدعو إلى العجب .

كنا على ظهر الباخرة في عرض الأطلنطي في طريقنا إلى نيويورك ، حينما أقمنا صلاة الجمعة على ظهر المركب . . ستة من الركاب المسلمين من بلاد عربية مختلفة وكثير من عمال المركب أهل النوبة . وألقيت خطبة الجمعة متضمنة آيات من القرآن في ثناياها . وسائر ركاب السفينة من جنسيات شتى متحلقون يشاهدون !

وبعد انتهاء الصلاة جاءت إلينا – من بين من جاء يعبر لنا عن تأثره العميق بالصلاة الإسلامية – سيدة يوغسلافية فارة من الشيوعية إلى الولايات المتحدة ! جاءتنا وفي عينيها دموع لا تكاد تمسك بها وفي صوتها رعشة . وقالت لنا في انجليزية ضعيفة : أنا لا أملك نفسي من الإعجاب البالغ بالخشوع البادي في صلاتكم . . ولكن ليس هذا ما جئت من أجله . . إنني لا أفهم من لغتكم حرفاً واحداً . غير أنني أحس أن فيها إيقاعاً موسيقياً لم أعهده في أية لغة . . ثم . . إن هناك فقرات مميزة في خطبة الخطيب . هي أشد إيقاعاً . ولها سلطان خاص على نفسي ! ! !

وعرفت طبعاً أنها الآيات القرآنية ، المميزة الإيقاع ذات السلطان الخاص !

لا أقول : إن هذه قاعدة عند كل من يسمع ممن لا يعرفون العربية .

. ولكنها ولا شك ظاهرة ذات دلالة !

فأما الذين لهم ذوق خاص في هذه اللغة ، وحس خاص بأساليبها ، فقد كان من أمرهم ما

كان ؛ يوم واجههم محمد – صلى الله عليه وسلم – بهذا القرآن . . وقصة الأخنس بن شريق ، وأبي سفيان بن حرب ، وأبي جهل وعمرو بن هشام ، في الاستماع سراً للقرآن ، وهم به مأخوذون ، قصة مشهورة . وهي إحدى القصص الكثيرة . . والذين لهم ذوق في أي جيل يعرفون ما في القرآن من خصوصية وسلطان وبرهان من هذا الجانب . .

(98/183)

فأما فحوى القرآن . . التصور الذي يحمله . والمنهج الذي يقرره . والنظام الذي يرسمه . و " التصميم " الذي يضعه للحياة . . فلا نملك هنا أن نفصله . . ولكن فيه البرهان كل البرهان على المصدر الذي جاء منه ؛ وعلى أنه ليس من صنع الإنسان ، لأنه يحمل طابع صنعة كاملة ليس هو طابع الإنسان .

وفي هذا القرآن نور :

﴿ وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾ . .

نور تتجلى تحت أشعته الكاشفة حقائق الأشياء واضحة ؛ ويبدو مفرق الطريق بين الحق والباطل محدداً مرسوماً . . في داخل النفس وفي واقع الحياة سواء . . حيث تجد النفس من هذا النور ما ينير جوانبها أولاً ؛ فترى كل شيء فيها ومن حولها واضحاً . . حيث

يتلاشى الغبش وينكشف؛ وحيث تبدو الحقيقة بسيطة كالبديهية، وحيث يعجب الإنسان من نفسه كيف كان لا يرى هذا الحق وهو بهذا الوضوح وبهذه البساطة؟!

وحين يعيش الإنسان بروحه في الجو القرآني فترة؛ ويتلقى منه تصوراته وقيمه وموازينه، يحس يسراً وبساطة ووضوحاً في رؤية الأمور. ويشعر أن مقررات كثيرة كانت قلقة في حسه قد راحت تأخذ أماكنها في هدوء؛ وتلتزم حقائقها في يسر؛ وتنفي ما علق بها من الزيادات المتطفلة لتبدو في براءتها الفطرية، ونصاعتها كما خرجت من يد الله..

ومهما قلت في هذا التعبير: ﴿ وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً ﴾.. فإنني لن أصور بألفاظي حقيقته، لمن لم يذق طعمه ولم يجده في نفسه! ولا بد من المكابدة في مثل هذه المعاني! ولا بد من التذوق الذاتي! ولا بد من التجربة المباشرة!

﴿ فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل، ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ﴾..

(99/183)

والاعتصام بالله ثمرة ملازمة للإيمان به.. متى صح الإيمان، ومتى عرفت النفس حقيقة الله وعرفت حقيقة عبودية الكل له. فلا يبقى أمامها إلا أن تعتصم بالله وحده. وهو

صاحب السلطان والقدرة وحده . . وهؤلاء يدخلهم الله في رحمة منه وفضل . رحمة في هذه الحياة الدنيا – قبل الحياة الأخرى – وفضل في هذه العاجلة – قبل الفضل في الآجلة – فالإيمان هو الواحة الندية التي تجد فيها الروح الظلال من هاجرة الضلال في تيه الحيرة والقلق والشرود .

كما أنه هو القاعدة التي تقوم عليها حياة المجتمع ونظامه ؛ في كرامة وحرية ونظافة واستقامة – كما أسلفنا – حيث يعرف كل إنسان مكانه على حقيقته . عبد لله وسيد مع كل من عداه . . وليس هذا في أي نظام آخر غير نظام الإيمان – كما جاء به الإسلام – هذا النظام الذي يخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده . حين يوحد الألوهية ؛ ويسوي بين الخلائق جميعاً في العبودية . وحيث يجعل السلطان لله وحده والحاكمية لله وحده ؛ فلا يخضع بشر لتشريع بشر مثله ، فيكون عبداً له مهما تحرر !

فالذين آمنوا في رحمة من الله وفضل ، في حياتهم الحاضرة ، وفي حياتهم الآجلة سواء . .

﴿ ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً ﴾ . .

وكلمة ﴿ إليه ﴾ . . تخلع على التعبير حركة مصورة . إذ ترسم المؤمنين ويد الله تنقل خطاهم في الطريق إلى الله على استقامة ؛ وتقربهم إليه خطوة خطوة . . وهي عبارة يجد مدلولها في نفسه من يؤمن بالله على بصيرة ، فيعتصم به على ثقة . . حيث يحس في كل لحظة أنه يهتدي ؛ وتتضح أمامه الطريق ؛ ويقترب فعلاً من الله كأنما هو يخطو إليه في طريق

مستقيم.

إنه مدلول يذاق.. ولا يعرف حتى يذاق! . انتهى انتهى. اهـ ﴿الظلال جـ 2 صـ 815 823.﴾

(100/183)

"فوائد لغوية وإعرابية"

قال ابن عادل:

قوله عزَّ وجَلّ: ﴿ صِرَاطاً ﴾: مفعولٌ ثان لـ "يَهْدِي"؛ لأنه يتعدَّى لاثنين؛ كما تقدم تحريره، وقال جماعةٌ منهم مَكِّيٌّ: إنه مفعولٌ بفعْلٍ محذوف دلَّ عليه "يَهْدِيهم"، والتقدير: "يُعَرِّفُهُمْ".

وقال أبو البقاء قريباً من هذا إلا أنه لم يُضْمِرْ فعلاً، بل جعله منصوباً بـ "يَهْدِي" على المعنى؛ لأنَّ المعنى يُعرِّفُهم، قال مكيٌّ في الوجه الثاني: "ويجوز أن يكون مفعولاً ثانياً لـ "يَهْدِي"، أي: يَهْدِيهم صِرَاطاً مستقيماً إلى ثوابه وجزائه" قال شهاب الدين: ولم أدْرِ لِمَ خَصَّصُوا هذا الموضعَ دُونَ الذي في الفاتِحَةِ [الآية: 3]، واحتاجوا إلى تقدير فعل، أو تضمينه معنى "يُعَرِّفُهُمْ"؟ وأجاز أبو عليٍّ أن يكون منصوباً على الحال من محذوف؛ فإنه قال: "

الهاءُ في " إليه " راجعةٌ إلى ما تقدَّم من اسم الله ، والمعنى : ويَهْديهم إلى صراطه ، فإذا جعلنا " صِرَاطاً مُسْتَقِيماً " نصباً على الحال ، كانت الحالُ من هذا المحْذُوفِ " .

انتهى ، فتحصَّل في نصبه أربعةُ أوجه :

أحدها : أنه مفعول بـ " يَهْدِي " من غير تضمين معنى فعل آخر .

الثاني : أنه على تضمين معنى " يُعَرِّفُهُمْ " .

الثالث : أنه منصوبٌ بمحذوفٍ .

الرابع : أنه نصبٌ على الحال ، وعلى هذا التقدير الذي قدَّره الفارسيّ تقْرُبُ من الحالِ المؤكِّدة ، وليس كقولك : " تَبَسَّمَ ضَاحِكاً " ؛ لمخالفتها لصاحبها بزيادة الصفةِ ، وإن وافقته لفظاً ، والهاءُ في " إلَيْهِ " : إمَّا عائدةٌ على " الله " بتقدير حذفِ مضافٍ ؛ كما تقدَّم من نحو : " ثواب " أو " صِرَاطه " ، وإمَّا على الفضلِ والرحمة ؛ لأنهما في معنى شيء واحد ، وإما عائدةٌ على الفضل ؛ لأنه يُراد به طريقُ الجنان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 152 . 153 ﴾

(101/183)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جلّ ذكره : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ ﴾ .

﴿ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ ﴾ : والسين للاستقبال أي يحفظ عليهم إيمانهم في المآل عند التوفي ، كما أكرمهم بالعرفان والإيمان في الحال .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ .

هذه الهداية هي إكرامهم بأن عرفوا أن هذه الهداية من الله فضل لا لأنهم استوجبوها بطلبهم وجهدهم ، ولا بتعبهم وكدِّهم . انتهى انتهى . اهـ ﴿لطائف الإشارات حـ 1 صـ 395.394﴾

(102/183)

قوله تعالى ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

﴿ (176) ﴾

" فصل "

قال البقاعى :

﴿ يستفتونك ﴾ أي يسألونك أن تفتيهم ، أي أن تبين لهم بما عندك من الكرم والجود والسخاء ما انغلق عليهم أمره وانبهم لديهم سره من حكم الكلالة ، وللاعتناء بامر المواريث قال إشارة إلى أن الله لم يكل أمرها إلى غيره : ﴿ قل الله ﴾ أي الملك الأعظم ﴿ يفتيكم في الكلالة ﴾ وهو من لا ولد له ؛ ولا والد روى البخاري في التفسير عن البراء رضي الله عنه قال : آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ ، وقال الأصبهاني عن الشعبي : اختلف أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في الكلالة ، فقال أبو بكر : هو ما عدا الوالد ، وقال عمر : ما عدا الوالد والولد ، ثم قال عمر : إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر رضي الله عنه ؛ ثم استأنف قوله : ﴿ إن امرؤ هلك ﴾ أي وهو موصوف بأنه ، أو حال كونه ﴿ ليس له ولد ﴾ أي وإن سفل سواء كان ذكراً أو أنثى عند إرث النصف ، وليس له أيضاً والد ، فإن كان له أحدهما لم يسم كلالة وقد بينت ذلك السنة ؛ قال الأصبهاني : وليسا بأول حكمين بُيِنَ أحدهما بالكتاب والآخر بالسنة ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام : " ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبة ذكر ، والأب أولى من الأخ " ﴿ و ﴾ الحال أنه ﴿ له أخت ﴾ أي واحدة من أب

شقيقة كانت أو لا ، لأنه سيأتي أن أخاها يعصبها ، فلو كان ولد أم لم يعصب ﴿ فلها نصف ما ترك وهو ﴾ أي وهذا الأخ الميت ﴿ يرثها ﴾ أي إن ماتت هي وبقي هو ، جميع مالها ﴿ إن لم يكن لها ولد ﴾ أي ذكراً كان أو أنثى - كما مر في عكسه ، هذا إن أريد بالإرث جميع المال ، وإلا فهو يرث مع الأنثى كما أنها هي أيضاً ترث مع الأنثى - كما يرشد إليه السياق أيضاً - دون النصف .

ولما بين الأمر عند الانفراد أتبعه بيانه عند الاجتماع ، وقدم أقله فقال : ﴿ فإن كانتا ﴾ أي الوارثتان ببيان السياق لهما وإرشاده إليهما ؛ ولما أضمر ما دل عليه السياق ، وكان الخبر صالحاً لأن يكون : صالحتين ، أو صغيرتين ، أو غير ذلك ؛ بين أن المراد - كما يرشد إليه السياق أيضاً - مطلق العدد على أي وصف اتفق فقال : ﴿ اثنتين ﴾ أي من الأخوات للأب شقيقتين كانتا أو لا ﴿ فلهما الثلثان مما ترك ﴾ فإن كانت شقيقتين كان لكل منهما ثلث ، وإن اختلفتا كان للشقيقة النصف وللتي للأب فقط السدس تكملة الثلثين .

ولما بين أقل الاجتماع أتبعه ما فوقه فقال : ﴿ وإن كانوا ﴾ أي الوارث ﴿ إخوة ﴾ أي مختلطين ﴿ رجالاً ونساء فللذكر ﴾ أي منهم ﴿ مثل حظ الأنثيين ﴾ وقد أنهى سبحانه ما أراد من بيان إرث الأخوة لأب ، فتم بذلك جميع أحوال ما أراد من الإرث ، وهو على وجازته كما ترى - يحتمل مجلدات - والله الهادي ، ووضع هذه الآية هنا - كما تقدم - إشارة منه إلى أن من أبى توريث النساء والصغار الذي تكرر الاستفتاء عنه فقد استنكف عن عبادته واستكبر وإن آمن بجميع ما عداه من الأحكام ، ومن استنكف عن حكم من الأحكام فذاك هو الكافر حقاً ، وهذا مراد شياطين أهل الكتاب العارفين بصحة هذه الأحكام ، الحاسدين لكم عليها ، المريدين لضلالكم عنها لتشاركوهم في الشقاء الذي وقع لهم لما بدلوا الأحكام المشار إليهم بعد ذكر آيات الميراث وما تبعها من أحوال النكاح بقوله : ﴿ يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ﴾ [النساء : 26] وقوله : ﴿ ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً ﴾ [النساء : 27] ثم المصرح بهم في قوله : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل والله أعلم بأعدائكم ﴾ [النساء : 44] ولذلك - والله أعلم - ختم هذه الآية بقوله : ﴿ يبين الله ﴾ أي الذي أحاط بكل شيء قدرة وعلماً ﴿ لكم ﴾ أي ولم يكلكم في هذا البيان إلى بيان غيره ، وقال مرغباً مرهباً : ﴿ أن ﴾ أي كراهة أن ﴿ تضلوا

والله ﴾ أي الذي له الكمال كله ﴿ بكل شيء عليم ﴾ أي فقد بين لكم بعلمه ما يصلحكم بيانه محياً ومماتاً دنيا وأخرى ، حتى جعلكم على المحجة البيضاء في مثل ضوء النهار ، لا يزيغ عنها منكم إلا هالك ، والحاصل أن تأخير هذه الآية إلى هنا لما تقدم من أن تفريق القول فيما تأباه النفوس وإلقاءه شيئاً فشيئاً باللطف والتدريج أدعى لقبوله ، وللإشارة إلى شدة الاهتمام بأمر الفرائض بجعل الكلام فيها في جميع السورة أولها وأثنائها وآخرها ، والتخويف من أن

(105/183)

يكون حالهم كحال المنافقين في إضلال أهل الكتاب لهم بإلقاء الشبهة وأخذهم من الموضع الذي تهواه نفوسهم ومضت عليه أوائلهم ، وأشربته قلوبهم ، والترهيب من أن يكونوا مثلهم في افيمان ببعض والكفر ببعض ، فيؤديهم ذلك إلى إكمال الكفر ، لأن الدين لا يتجزأ ، بل من كفر بشيء منه كفر به جميعه ، ومن هنا ظهرت مناسبة آخر هذه السورة لأولها ، لأن أولها مشير إلى أن الناس كلهم كشيء واحد ، وذلك يقتضي عدم الفرق بينهم إلا فيما شرعه الله ، وآخرها مشير إلى ذلك بالتسوية بين النساء والرجال في مطلق التوريث بقرب الأرحام وإن اختلفت الأنصباء ، فكأنه قيل : يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس

واحدة ، وخلق منها زوجها ، وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء ، وسوى بينهم فيما أراد من الأحكام فإنه من استكبر - ولو عن حكم من أحكامه - فسيجازيه يوم الحشر ، ولا يجد له من دون الله ناصراً ؛ ولا يخفى عليه شيء من حاله ، وما أشد مناسبة ختامها بإحاطة العلم لما دل عليه أولها من تمام القدرة ، فكان آخرها دليلاً على أولها لأن تمام العلم مستلزم لشمول القدرة ، قال الإمام : وهذان الوصفان هما اللذان بهما ثبتت الربوبية والإلهية والجلال والعزة ، وبهما يجب على العبد أن يكون مطيعاً للأوامر والنواهي منقاداً لكل التكاليف - انتهى .

ولختام أول آية فيها بقوله : ﴿ إن الله كان عليكم رقيباً ﴾ [النساء : 1] أي وهو بكل شيء من أحوالكم وغيرها عليم ، فلا تظنوا أنه يخفى عليه شيء وإن دقَّ ، فليشتد حذركم منه ومراقبتكم له ، وذلك أشد شيء مناسبة لأول المائدة - والله الموفق بالصواب ، وإليه المرجع والمآب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 380 . 383 ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى تكلم في أول السورة في أحكام الأموال وختم آخرها بذلك ليكون الآخر مشاكلاً للأول ، ووسط السورة مشتمل على المناظرة مع الفرق المخالفين للدين .

قال أهل العلم : إن الله تعالى أنزل في الكلالة آيتين إحداهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة ، والأخرى في الصيف وهي هذه الآية ، ولهذا تسمى هذه الآية آية الصيف وقد ذكرنا أن الكلالة اسم يقع على الوارث وعلى الموروث ، فإن وقع على الوارث فهو من سوى الوالد والولد ، وإن وقع على الموروث فهو الذي مات ولا يرثه أحد الوالدين ولا أحد من الأولاد ، ثم قال ﴿ إِنِ امرؤ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ ارتفع امرؤ بمضمر يفسره الظاهر ، ومحل ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ الرفع على الصفة ، أي إن هلك امرؤ غير ذي ولد .

واعلم أن ظاهر هذه الآية فيه تقييدات ثلاث : الأول : أن ظاهر الآية يقتضي أن الأخت تأخذ النصف عند عدم الولد ، فأما عند وجود الولد فإنها لا تأخذ النصف ، وليس الأمر كذلك ، بل شرط كون الأخت تأخذ النصف أن لا يكون للميت ولد ابن ، فإن كان له بنت فإن الأخت تأخذ النصف .

الثاني : أن ظاهر الآية يقتضي أنه إذا لم يكن للميت ولد فإن الأخت تأخذ النصف وليس كذلك ، بل الشرط أن لا يكون للميت ولد ولا والد ، وذلك أن الأخت لا ترث مع الوالد بالإجماع .

الثالث : أن قوله ﴿ وَلَهُ أُخْتٌ ﴾ المراد منه الأخت من الأب والأم ، أو من الأب ، لأن

الأخت من الأم والأخ من الأم قد بيّن الله حكمه في أول السورة بالإجماع. انتهى انتهى. ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 96 ﴾

وقال ابن عاشور :

لا مناسبة بين هذه الآية وبين اللاّتي قبلها ، فوقوعها عقبها لا يكون إلاّ لأجْل نزولها عقب نزول ما تقدّمها من هذه السورة مع مناسبتها لآية الكلالة السابقة في أثناء ذكر الفرائض ؛ لأنّ في هذه الآية بياناً لحقيقة الكلالة أشار إليه قوله تعالى : ﴿ ليس له ولد ﴾ ، وقد تقدّم في أوّل السّورة أنَّه ألحق بالكلالة المالك الّذي ليس له والد ، وهو قول الجمهور ومالك بن أنس.

(107/183)

فحكُم الكلالة قد بيّن بعضه في آية أول هذه السورة ، ثمّ إنّ النّاس سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صورة أخرى من صور الكلالة.

وثبت في الصحيح أنّ الذي سأله هو جابر بن عبد الله قال : عادني رسول الله وأُبو بكر ماشيين في بني سَلِمة فوجداني مغمى عليّ فتوضّأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وصبّ عليّ وَضوءه فأفقتُ وقلت : كيف أصنع في مالي فإنَّما يرثني كلالة.

فنزل قوله تعالى: ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ الآية.

وقد قيل: إنّها نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متجهّز لحجّة الوداع في قضية جابر بن عبد الله.

فضمير الجماعة في قوله: ﴿ يستفتونك ﴾ غير مقصود به جمع، بل أريد به جنس السائلين، على نحو: "ما بال أقوام يشترطون شروطاً" وهذا كثير في الكلام.

ويجوز أن يكون السؤال قد تكرّر وكان آخرُ السائلين جابرَ بن عبد الله فتأخّر الجواب لمن سأل قبله، وعُجّل البيان له لأنّه وقتُ الحاجة لأنّه كان يظنّ نفسه ميّتاً من ذلك المرض وأراد أن يوصي بماله، فيكون من تأخير البيان إلى وقت الحاجة.

والتعبير بصيغة المضارع في مادة السؤال طريقة مشهورة، نحو: ﴿ يسألونك عن الأهلّة ﴾ [البقرة: 189]، ﴿ ويسألونك ماذا ينفقون ﴾ [البقرة: 219].

لأنّ شأن السؤال يتكرّر، فشاع إيراده بصيغة المضارع، وقد يغلب استعمال بعض صيغ الفعل في بعض المواقع، ومنه غلبة استعمال المضارع في الدعاء في مقام الإنكار: كقول عائشة "يرحم الله أبا عبد الرحمن" (تعني ابن عمر).

وقولهم: "يغفر الله له".

ومنه غلبة الماضي مع لا النافية في الدعاء إذا لم تكرّر لا؛ نحو "فَلا رَجَع".

على أنّ الكلالة قد تكرّر فيها السؤال قبل نزول الآية وبعدها.

وقد قال عمر بن الخطّاب : ما راجعتُ رسول الله في شيء مراجعتي إيّاه في الكلالة ، وما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما أغلظ لي فيها حتّى طعن في نحري ، وقال : " يكفيك آية الصيف الّتي في آخر سورة النساء " وقوله : ﴿ في الكلالة ﴾ يتنازعه في التعلّق كلّ من فعل (يستفتونك) وفعل (يفتيكم) .

وقد سمّى النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية بآية الصيف ، وعُرِفت بذلك ، كما عُرفت آية الكلالة التي في أوّل السورة بآية الشتاء ، وهذا يدلّنا على أنّ سورة النّساء نزلت في مدّة متفرّقة من الشتاء إلى الصيف وقد تقدّم هذا في افتتاح السورة .

وقد روي : أنّ هذه الآية في الكلالة نزلت في طريق حجّة الوداع ، ولا يصحّ ذلك لأنّ حجّة الوداع كانت في زمن البرد لأنّه لا شكّ أنّ غزوة تبوك وقعت في وقت الحرّ حين طابت الثّمار ، والنّاس يحبّون المقام في ثمارهم وظلالهم ، وذلك يقتضي أن تكون غزوة تبوك في نحو شهر أغسطس أو اشتنبر وهو وقت طيب البسر والرطب ، وكانت سنة تسع وكانت في رجب ونزل فيها قوله تعالى : ﴿ وقالوا لا تنفِروا في الحرّ ﴾ [التوبة : 81] .

ثم كانت حجّة أبي بكر في ذي القعدة من تلك السنة ، سنة تسع ، وذلك يوافق دجنبر .

وكان حجّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجّة الوداع في ذي الحجّة من سنة عشر فيوافق نحو شهر دجنبر أيضاً .

وعن عمر بن الخطّاب : أنّه خطب فقال : "ثلاث لو بيّنَها رسول الله لكان أحبّ إليّ من الدنيا وما فيها : الجَدّ .

والكلالةُ ، وأبوابُ الرّبا" .

وفي رواية والخِلافة .

وخطب أيضاً فقال : والله إنّي ما أدع بعدي شيئاً هو أهمّ إليّ من أمر الكلالة .

وقال في مجمع من الصحابة : لأقضينّ في الكلالة قضاء تتحدّث به النّساء في خدورها .

وأنّه كتب كتاباً في ذلك فمكث يستخير الله فيه ، فلمّا طعن دعا بالكتاب فمحاه .

وليس تحيّر عمر في أمر الكلالة بتحيّر في فهم ما ذكره الله تعالى في كتابه ولكنّه في اندراج ما لم يذكره القرآن تحت ما ذكره بالقياس .

وقد ذكر القرآن الكلالة في أربع آيات : آيتَيْ هذه السورة المذكور فيها لفظ الكلالة ، وآية في أوّل هذه السورة وهي قوله : ﴿ فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث ﴾ [النساء :

11] .

وآية آخر الأنفال (75) وهي قوله : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ في كتاب الله عند من رأى توارث ذوي الأرحام .

ولا شكّ أنّ كلّ فريضة ليس فيها ولد ولا والد فهي كلالة بالاتّفاق ، فأمّا الفريضة التي ليس فيها ولد وفيها والد فالجمهور أنّها ليست بكلالة .

وقال بعض المتقدّمين : هي كلالة .

وأَمَره بأن يجيب بقوله : الله يفتيكم ﴾ للتنويه بشأن الفريضة ، فتقديم المسند إليه للاهتمام لا للقصر ، إذ قد علم المستفتون أنّ الرسول لا ينطق إلاّ عن وحي ، فهي لمّا استفتوه فإنّما طلبوا حكم الله ، فإسناد الإفتاء إلى الله تنويه بهذه الفريضة .

والمراد بالأخت هنا الأخت الشقيقة أو الّتي للأب في عدم الشقيقة بقرينة مخالفة نصيبها لنصيب الأخت للأمّ المقصودة في آية الكلالة الأولى ، وبقرينة قوله : ﴿ وهو يرثها ﴾ لأنّ الأخ للأمّ لا يرث جميع المال إن لم يكن لأخته للأمّ ولد إذ ليس له إلاّ السدس .

وقوله : ﴿ إن امرؤ هلك ﴾ تقديره : إن هلك امرؤ ، فامرؤ مخبَر عنه بـ (هلَكَ) في سياق الشرط ، وليس (هَلَك) بوصف لـ (امرؤ) فلذلك كان الامرؤ المفروض هنا جنساً عامّاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

قال الآلوسى :

(110/183)

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ أي في الكلالة استغنى عن ذكره لوروده في قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى الكلالة ﴾ والجار متعلق ب ﴿ يُفْتِيكُمْ ﴾ ، وقال الكوفيون : ب ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ وضعفه أبو البقاء بأنه لو كان كذلك لقال يفتيكم فيها في الكلالة ، وقد مر تفسير الكلالة في مطلع السورة ، والآية نزلت في جابر بن عبد الله كما أخرجه عنه ابن أبي حاتم وغيره .

(111/183)

﴿ إن مَنْ هَلَكَ ﴾ استئناف مبين للفتيا ، وارتفع (امرؤ) بفعل يفسره المذكور على المشهور ، وقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ صفة له ولا يضر الفصل بالمفسر لأنه تأكيد ، وقيل : حال منه ، واعترض بأنه نكرة ، ومجىء الحال منها خلاف الظاهر إذ المتبادر في الجمل الواقعة بعد النكرات أنها صفات ، وقال الحلبي : يصح كونه حالاً منه ؛ و ﴿ هَلَكَ ﴾ صفة له ، وجعله أبو البقاء حالاً من الضمير المستكن في ﴿ هَلَكَ ﴾ ، وقيل عليه : إن المفسر غير مقصود حتى ادعى بعضهم أنه لا ضمير فيه لأنه تفسير لمجرد الفعل بلا ضمير ،

وإن ردّ بقوله تعالى : ﴿ قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ ﴾ [الإسراء : 100] ، وقال أبو حيان : "الذي يقتضيه النظر أن ذلك ممتنع ، وذلك لأن المسند إليه في الحقيقة إنما هو الاسم الظاهر المعمول للفعل المحذوف فهو الذي ينبغي أن يكون التقييد له ، أما الضمير فإنه في جملة مفسرة لا موضع لها من الإعراب فصارت كالمؤكدة لما سبق ، وإذا دار الاتباع والتقييد بين مؤكد ومؤكد فالوجه أن يكون للمؤكد بالفتح إذ هو معتمد الإسناد الأصلي" ووافقه الحلبي ، وقال السفاقسي : الأظهر أن هذا مرجح لا موجب ، والمراد من الولد على ما اختاره البعض الذكر لأنه المتبادر ولأن الأخت وإن ورثت مع البنت عند غير ابن عباس رضي الله تعالى عنهما والإمامية لكنها لا ترث النصف بطريق الفرضية ، وتعقبه بعض المحققين مختاراً العموم بأنه تخصيص من غير مخصص ، والتعليل بأن الابن يسقط الأخت دون البنت ليس بسديد لأن الحكم تعيين النصف ، وهذا ثابت عند عدم الابن والبنت غير ثابت عند وجود أحدهما ، أما الابن فلأنه يسقط الأخت ، وأما البنت فلأنها تصيرها عصبة فلا يتعين لها فرض ، نعم يكون نصيبها مع بنت واحدة النصف بحكم العصوبة لا الفرضية فلا حاجة إلى تفسير الولد بالابن لا منطوقاً ولا مفهوماً ، وأيضاً الكلام في الكلالة وهو من لا يكون له ولد أصلاً وكذا ما لا يكون له

والد إلا أنه اقتصر على عدم ذكر الولد ثقة بظهور الأمر والولد مشترك معنوي في سياق النفي فيعم ، فلا بد للتخصيص من مخصص وأنى به ؟ فليفهم .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ ﴾ عطف على ﴿ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ ﴾ ويحتمل الحالية ، والمراد بالأخت الأخت من الأبوين والأب لأن الأخت من الأم فرضها السدس ، وقد مر بيانه في صدر السورة الكريمة [النساء : 12] .

﴿ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَ ﴾ أي بالفرض والباقي للعصبة ، أو لها بالردّ إن لم يكن له عصبة ، والفاء واقعة في جواب الشرط . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾ .

باختصار يسير .

قوله تعالى ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞ ﴾

قال الفخر :

﴿ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٞ ﴾ يعني أن الأخ يستغرق ميراث الأخت إذا لم يكن للأخت ولد ، إلاّ أن هذا الأخ من الأب والأم أو من الأب ، أما الأخ من الأم فإنه لا يستغرق الميراث .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 96 ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ وهو يرثها ﴾ يعود الضمير فيه على لفظ (امرؤ) الواقع في سياق الشرط ،

المفيد للعموم : ذلك أنَّه وقع في سياق الشرط لفظ (امرؤ) ولفظ (أخ) أو (أخت) ، وكلّها نكرات واقعة في سياق الشرط ، فهي عامّة مقصود منها أجناس مدلولاتها ، وليس مقصوداً بها شخص معيّن قد هلك ، ولا أخت معيّنة قد ورثت ، فلمّا قال ﴿ وهو يرثها ﴾ كان الضمير المرفوع راجعاً إلى (امرؤ) لا إلى شخص معيّن قَد هلك ، إذ ليس لمفهوم اللفظ هنا فرد معيّن فلا يشكل عليك بأنّ قوله : ﴿ امرؤ هلك ﴾ يتأكّد بقوله : ﴿ وهو يرثها ﴾ إذ كيف يصير الهالك وارثاً .

وأيضاً كان الضمير المنصوب في "يرثها" عائداً إلى مفهوم لفظ أخت لا إلى أخت معيّنة ، إذ ليس لمفهوم اللّفظ هنا فرد معيّن ، وعلم من قوله : ﴿ يرثها ﴾ أنّ الأخت إن توفّيت ولا ولد لها يرثها أخوها ، والأخ هو الوارث في هذه الصورة ، وهي عكس التي قبلها .

(113/183)

فالتقدير : ويرث الأختَ امرؤ إن هلكت أخته ولم يكن لها ولد .

وعلم معنى الإخوة من قوله : ﴿ وله أخت ﴾ ، وهذا إيجاز بديع ، ومَع غاية إيجازه فهو في غاية الوضوح ، فلا يشكل بأنّ الأخت كانت وارثة لأخيها فكيف عاد عليها الضمير بأن يرثها أخوها الموروث ، وتصير هي موروثة ، لأنّ هذا لا يفرضه عالم بالعربية ، وأنَّما يُتوهّم

ذلك لو وقع الهلك وصفاً لامرىء ؛ بأن قيل : المرء الهالك يرثه وارثه وهو يرث وارثه إن مَات وارثه قبله .

والفرق بين الاستعمالين رشيق في العربية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَهُوَ ﴾ أي المرء المفروض ﴿ يَرِثُهَا ﴾ أي أخته المفروضة إن فرض هلاكها مع بقائه ، والجملة مستأنفة لا موضع لها من الإعراب ؛ وقد سدت كما قال أبو البقاء مسدّ جواب الشرط في قوله تعالى : ﴿ إِن لَّمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ ﴾ ذكراً كان أو أنثى ، فالمراد بإرثه لها إحراز جميع مالها إذ هو المشروط بانتفاء الولد بالكلية لا إرثه لها في الجملة فإنه يتحقق مع وجود بنتها ، والآية كما لم تدل على سقوط الأخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم به ، وقد دلت السنة على أنهم لا يرثون مع الأب إذ صح عنه صلى الله عليه وسلم : " ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبة ذكر " ولا ريب في أن الأب أولى من الأخ وليس ما ذكر بأول حكمين بين أحدهما بالكتاب والآخر بالسنة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء فَلِلذَّكَرِ

مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ ﴾

قال الفخر :

(114/183)

﴿ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ ﴾ وهذه الآية دالة على أن الأخت المذكورة ليست هي الأخت من الأم فقط ، وروي أن الصديق رضي الله عنه قال في خطبته : ألا أن الآية التي أنزلها الله في سورة النساء في الفرائض ، فأولها : في الولد والوالد ، وثانيها : في الزوج والزوجة والإخوة من الأم ، والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الأخوة والأخوات من الأب والأم ، والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أولي الأرحام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 97 ﴾

وقال السمرقندى :

ثم قال تعالى : ﴿ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ﴾ يعني : إذا كان للميت أختان أو أكثر فلهما الثلثان إذا كانتا اثنتين ، وإن كنّ أكثر من ذلك فلهنّ الثلثان أيضاً بالإجماع .

ثم قال : ﴿ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء ﴾ يعني إخوة وأخوات ﴿ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ

الاثنين ﴾ يعني لكل أخٍ سهمان ولكل أخت سهم ، هذا إذا كانت الإخوة والأخوات من الأب والأم أو من الأب خاصة ، فأما إذا كانوا من قبل الأم فهم شركاء في الثلث ، ليس لهم أكثر من ذلك كما ذكرنا في أول السورة ، وهذا بالإجماع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

قال الآلوسى :

(115/183)

﴿ فَإِن كَانَتَا اثنتين فَلَهُمَا الثلثان مِمَّا تَرَكَ ﴾ عطف على الشرطية الأولى ، والضمير لمن يرث بالأخوة ، وتثنيته محمولة على المعنى وحكم ما فوق الاثنتين كحكمهما ، واستشكل الإخبار عن ضمير التثنية بالاثنتين لأن الخبر لا بد أن يفيد غير ما يفيده المبتدأ ، ولهذا لا يصح سيد الجارية مالكها ، وضمير التثنية دال على الاثنينية فلا يفيد الإخبار عنه بما ذكر شيئاً ، وأجيب عن ذلك أن الاثنينية تدل على مجرد التعدد من غير تقييد بكبر أو صغر أو غير ذلك من الأوصاف فكأنه قيل : إنهما يستحقان ما ذكر بمجرد التعدد من غير اعتبار أمر آخر وهذا مفيد ، وإليه ذهب الأخفش ، ورد بأن ضمير التثنية يدل على ذلك أيضاً فعاد الإشكال ، وروى مكي عنه أنه أجاب بأن ذلك حمل على معنى من يرث ، وأن

الأصل والتقدير إن كان من يرث بالإخوة اثنين ، وإن كان من يرث ذكوراً وإناثاً فيما يأتي ؛

وإنما قيل : كانتا وكانوا لمطابقة الخبر كما قيل : من كانت أمك ، ورد بأنه غير صحيح وليس نظير المثال ، لأنه صرح فيه بمن وله لفظ ومعنى ، فمن أنث راعى المعنى وهو الأم ولم يؤنث لمراعاة الخبر ، ومدلول الخبر فيه مخالف لمدلول الاسم بخلاف ما نحن فيه فإن مدلولهما واحد .

وذكر أبو حيان لتخريج الآية وجهين : الأول "أن ضمير كانتا لا يعود على الأختين بل على الوارثتين ، وثم صفة محذوفة لاثنتين ، والصفة مع الموصوف هو الخبر ، والتقدير : فإن كانتا أي الوارثتان اثنتين من الأخوات (فلهما الثلثانمما ترك) فيفيد إذ ذاك الخبر ما لا يفيده الاسم ، وحذف الصفة لفهم المعنى جائز ، والثاني أن يكون الضمير عائداً على الأختين كما ذكروا ويكون خبر (كان) محذوفاً لدلالة المعنى عليه وإن كان حذفه قليلاً ، ويكون اثنتين حالاً مؤكدة ، والتقدير فإن كانتا أي الأختان له أي للمرء الهالك ، ويدل على حذف (الخبر الذي هو) له ﴿ وَلَهُ أُخْتٌ ﴾ " .

﴿ وَإِن كَانُواْ إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاء فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ ﴾ أصله وإن كانوا إخوة وأخوات فغلب المذكر بقرينة رجالاً ونساءً الواقع بدلاً ، وقيل : فيه اكتفاء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

قال الفخر :

﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ﴾ فيه وجوه :

الأول : قال البصريون : المضاف هاهنا محذوف وتقديره : يبين الله لكم كراهة أن تضلوا ، إلاّ أنه حذف المضاف كقوله ﴿ واسئل القرية ﴾ [يوسف : 82] الثاني : قال الكوفيون : حرف النفي محذوف ، والتقدير : يبين الله لكم لئلا تضلوا ، ونظيره قوله ﴿ إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السموات والأرض أَن تَزُولاَ ﴾ [فاطر : 41] أي لئلا تزولا .

الثالث : قال الجرجاني صاحب "النظم" : يبين الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتجنبوها .

ثم قال تعالى : ﴿ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ فيكون بيانه حقاً وتعريفه صدقاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 97 ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ أي يبين الله لكم قسمة المواريث لكي لا تضلوا ولا تخطئوا في قسمتها .

(117/183)

وقد يحذف لا فيراد به إثباته كقوله ﴿ خَلَقَ السماوات بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وألقى فِى الأرض رَوَاسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السمآء مَآءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ [لقمان : 10] يعني أن لا تميد بكم ، وقد يذكر لا ويراد حذفه كقوله ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف : 12] يعني أن تسجد وكقوله ﴿ لاَ أُقْسِمُ بِيَوْمِ القيامة ﴾ [القيامة : 1] أقسم ثم قال تعالى : ﴿ والله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ من قسمة المواريث وغيره ، أي اتبعوا ما أنزل الله تعالى وبيّن لكم في كتابه ، والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يُبَيّنُ الله لَكُمْ ﴾ حكم الكلالة أو أحكامه وشرائعه التي من جملتها حكمها ، وإلى هذا ذهب أبو مسلم ﴿ أَن تَضِلُّواْ ﴾ أي كراهة أن تضلوا في ذلك وهو رأي البصريين وبه صرح المبرد .

وذهب الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين إلى تقدير اللام ولا في طرفي ﴿ إن ﴾ أي لئلا تضلوا ، وقيل : ليس : هناك حذف ولا تقدير وإنما المنسبك مفعول ﴿ يُبِينُ ﴾ أي يبين لكم ضلالكم ، ورجح هذا بأنه من حسن الختام والالتفات إلى أول السورة وهو ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ﴾ [النساء : 1] فإنه سبحانه أمرهم بالتقوى وبين لهم ما كانوا عليه في الجاهلية ، ولما تم تفصيله قال عز وجل لهم : إني بينت لكم ضلالكم فاتقوني كما أمرتكم فإن الشر إذا عرف اجتنب ، والخير إذا عرف ارتكب ، واعترض بأن المبين صريحاً هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة ، فكان الظاهر يبين لكم الحق إلا أن يقال : بيان الحق واضح وبيان الضلال خفي فاحتيج إلى التنبيه عليه ، وفيه تأمل ، وذكر الجلال السيوطي أن حسن الختام في هذه السورة أنها ختمت بآية الفرائض ، وفيها أحكام الموت الذي هو آخر أمر كل حي وهي أيضاً آخر ما نزل من الأحكام ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ من الأشياء التي من جملتها أحوالكم المتعلقة بمحياكم ومماتكم ﴿ عَلِيمٌ ﴾ مبالغ في العلم فيبين لكم ما فيه مصلحتكم ومنفعتكم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ يبيّن الله لكم أن تضلّوا ﴾ امتنان ، و﴿ أن تضلّوا ﴾ تعليل ل (يبيّنُ) حذفت منه اللام ، وحذفُ الجار مع (أن) شائع .

والمقصود التعليل بنفي الضلال لا لوقوعه ؛ لأنّ البيان ينافي التضليل ، فحُذفت لا النافية ، وحذفها مَوجود في مواقع من كلامهم إذا اتّضح المعنى ، كما ورد مع فعل القسم في نحو:

فآلَيْنَا علَيها أنْ تُبَاعا . . .

أي أن لا تباع ، وقوله:

آليتُ حَبّ العِراق الدهرَ أطْعَمُه . . .

وهذا كقول عمرو بن كلثوم:

نَزلتم منزل الأضياف منّا . . .

فعجّلنا القِرى أنْ تشتمونا

أي أن لا تشتمونا بالبخل ، وهذا تأويل الكوفيين ، وتأوّل البَصريون الآية والبيت ونظائرهما على تقدير مضاف يدلّ عليه السياق هو المفعول لأجله ، أي كراهة أن تضلّوا ، وبذلك قدّرها في "الكشاف" .

وقد جعل بعض المفسّرين ﴿ أن تضلّوا ﴾ مفعولاً به ل (يبيّن) وقال : المعنى أنّ الله فيما بيّنه من الفرائض قد بيّن لكم ضَلالكم الذي كنتم عليه في الجاهلية ، وهذا بعيد ؛ إذ ليس ما فعلوه في الجاهلية ضلالاً قبل مجيء الشريعة ، لأنّ قسمة المال ليست من الأفعال المشتملة على صفة حسن وقبيح بيّنه إلاّ إذا كان فيها حرمَان لمن هو حقيق بالمؤاساة والمبرّة ، ولأنّ المصدر مع (أن) يتعيّن أن يكون بمعنى المستقبل ، فكيف يصحّ أن يراد بـ ﴿ أن تضلّوا ﴾ ضلالاً قد مضى ، وسيجيء زيادة بيان لهذا عند قوله تعالى : ﴿ أن تقولوا إنّما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا ﴾ في سورة الأنعام (156) .

وعن عمر أنّه كان إذا قرأ هذه الآية يقول : اللّهمّ من بُيِّنَتْ له الكلالةُ فلم تُبَيَّنْ لي رواه الطبري ، وفي سنده انقطاع ، وقد ضعّفوه .

وقوله : والله بكلّ شيء عليم ﴾ تذييل .

وفي هذه الآية إيذان بختم الكلام ، كقوله : ﴿ هذا بلاغ للنّاس ولِيُنذروا به ﴾ [إبراهيم : 52] الآية ، وكقوله تعالى في حكاية كلام صاحب موسى ﴿ ذلك تأويل ما لم تسْطِع عليه صبراً ﴾ [الكهف : 82] .

فتُؤذن بختام السورة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 4 صـ ﴾

فائدة

قال الفخر :

اعلم أن في هذه الصورة لطيفة عجيبة ، وهي أن أولها مشتمل على بيان كمال قدرة الله تعالى فإنه قال : ﴿ يَا أَيُّهَا النّاس اتقوا رَبَّكُمُ الذى خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ واحدة ﴾ [النساء : 1] وهذا دال على سعة القدرة ، وآخرها مشتمل على بيان كمال العلم وهو قوله ﴿ والله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ وهذان الوصفان هما اللذان بهما تثبت الربوبية والإلهية والجلالة والعزة ، وبهما يجب على العبد أن يكون مطيعاً للأوامر والنواهي منقاداً لكل التكاليف . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 97 ﴾

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ . . . الآية ﴾

فيه ست مسائل :

الأُولى قال البراء بن عازب : هذه آخر آية نزلت من القرآن ؛ كذا في كتاب مسلم .

وقيل : نزلت والنبيّ صلى الله عليه وسلم متجهز لحجة الوداع ، ونزلت بسبب جابر ؛ " قال جابر بن عبد الله : مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعوداني

ماشيين ، فأغمي عليّ ؛ فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب عليّ من وضوئه فأفقت ، فقلت : يا رسول الله كيف أقضي في مالي ؟ فلم يردّ عليّ شيئاً حتى نزلت آية الميراث ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكلالة ﴾ " رواه مسلم ؛ وقال : آخر آية نزلت ﴿ واتقوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ﴾ [البقرة : 281] وقد تقدّم.

ومضى في أوّل السورة الكلام في "الكلالة" مستوفى ، وأن المراد بالإخوة هنا الإخوة للأب والأُم أو للأب وكان لجابر تسع أخوات.

(121/183)

الثانية قوله تعالى : ﴿ إِن امرؤ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أي ليس له ولد ولا والد ؛ فاكتفى بذكر أحدهما ؛ قال الجرجاني : لفظ الولد ينطلق على الوالد والمولود ؛ فالوالد يسمى والدا لأنه وَلَد ، والمولود يسمى وَلدا لأنه وُلد ؛ كالذرية فإنها من ذرَا ثم تطلق على المولود وعلى الوالد ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَآيَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الفلك المشحون ﴾ [يس : 41].

الثالثة والجمهور من العلماء من الصحابة والتابعين يجعلون الأخوات عصبة البنات وإن لم يكن معهنّ أخ ، غير ابن عباس ؛ فإنه كان لا يجعل الأخوات عصبة البنات ؛ وإليه ذهب

داود وطائفة؛ وحجتهم ظاهر قول الله تعالى: ﴿ إِنِ امرؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ ولم يورّث الأُخت إلا إذا لم يكن للميت ولد؛ قالوا: ومعلوم أن الابنة من الولد، فوجب ألّا ترث الأُخت مع وجودها.

وكان ابن الزُّبير يقول بقول ابن عباس في هذه المسئلة حتى أخبره الأسود بن يزيد: أن معاذاً قضى في بنت وأُخت فجعل المال بينهما نصفين.

الرابعة هذه الآية تسمى بآية الصيف؛ لأنها نزلت في زمن الصيف؛ " قال عمر: إني والله لا أدع شيئاً أهمّ إلى من أمر الكَلالة، وقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها، حتى طعن بإصبعه في جنبي أو في صدري ثم قال: "يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر سورة النساء" " وعنه رضي الله عنه قال: ثلاث لأن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بيَّنهن أحب إليّ من الدّنيا وما فيها: الكلالة والرّبا والخلافة؛ خرّجه ابن ماجه في سننه.

الخامسة طعن بعض الرافضة بقول عمر: "والله لا أدع" الحديثَ.

السادسة قوله تعالى: ﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ﴾ قال الكسائي: المعنى يبين الله لكم لِئلا تضِلوا.

قال أبو عبيد ؛ فحدّثت الكسائيّ بحديث رواه ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا يدعونّ أحدكم على ولده أن يوافق من الله إجابة" فاستحسنه .

قال النحاس : والمعنى عند أبي عبيد لئلا يوافق من الله إجابة ، وهذا القول عند البصريين خطأ صراح ؛ لأنهم لا يجيزون إضمار لا ؛ والمعنى عندهم : يبيّن الله لكم كراهة أن تضلوا .

ثم حذف ؛ كما قال : ﴿ واسأل القرية ﴾ [يوسف : 82] وكذا معنى حديث النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أي كراهية أن يوافق من الله إجابة .

﴿ والله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ تقدّم في غير موضع .

والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد الخازن فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ نزلت في جابر بن عبد الله الأنصاري (ق) عن جابر بن عبد الله قال مرضت فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعوداني ماشيين فأغمي عليّ فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب علي من وضوئه فأفقت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي ؟

كيف أقضي في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئًا حتى نزلت آية الميراث: ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ (1)

---

(1) أخرجه البخاري في تفسير سورة النساء، باب يوصيكم الله في أولادكم: 8/ 243، وفي الوضوء، ومسلم في الفرائض - باب ميراث الكلالة، برقم (1616): 3/ 1234، والبغوى في شرح السنة: 8/ 336 - 337).

(123/183)

وفي رواية فقلت يا رسول الله إنما يرثني كلالة فنزلت آية الميراث قال شعبة فقلت لمحمد بن المنكدر يستفتونك: ﴿ قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ قال هكذا نزلت في رواية الترمذي وكان لي تسع أخوات حتى نزلت آية الميراث: ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ ولأبي داود قال اشتكيت وعند سبع أخوات فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفخ في وجهي فأفقت فقلت يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلثين؟ قال أحسن قلت بالشطر؟ قال أحسن ثم خرج وتركني فقال يا جابر لا أراك ميتاً من وجعك هذا وان الله قد أنزل فبين الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين قال فكان جابر يقول أنزلت هذه الآية في: ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ وروى الطبري عن قتادة أن الصحابة أهمهم

شأن الكلالة فسألوا عنها نبي الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله هذه الآية وروى عن ابن سيرين قال نزلت : ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ والنبي صلى الله عليه وسلم في مسير له وإلى جنبه حذيفة بن اليمان فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه فلما استخلف عمر سأل حذيفة عنها ورجا أن يكون عنده تفسيرها ، فقال له حذيفة والله لأنك لعاجز إن ظننت أن إمارتك تحملني أن أحدثك فيها ما لم أحدثك يومئذٍ فقال عمر لم أرد هذا رحمك الله .

وأما التفسير فقوله تعالى : ﴿ يستفتونك ﴾ يعني يسألونك ويستخبرونك عن معنى الكلالة يا محمد قل : الله يفتيكم في الكلالة يعني أن الله هو يخبركم عما سألتم عنه من أمر الكلالة .

وقد تقدم في أول السورة الكلام على معنى الكلالة من حيث الاشتقاق وغيره وأن اسم الكلالة يقع على الوارث وعلى الموروث فإن وقع على الوارث فهم من سوى الوالد والولد وإن وقع على الموروث فهو من مات ولا يرثه أحد الأبوين ولا أحد الأولاد .

قوله تعالى: ﴿ إن امرؤ هلك ﴾ يعني مات الموت هلاكاً لأنه أعدام في الحقيقة ﴿ ليس له ولد ﴾ يعني ولا والد فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر ودل على المحذوف أن السؤال في الفتيا إنما كان في الكلالة وقد تقدم أن الكلالة من ليس ولد ولا والد ﴿ ولا أخت ﴾ يعني ولذلك الهالك أخت وأراد بالأخت من أبيه وأمه أو من أبيه ﴿ فلها نصف ما ترك ﴾ يعني فلأخت الميت نصف تركته وهو فرضها إذا انفردت وباقي المال لبيت المال إذا لم يكن للميت عصبة.

وهذا مذهب زيد بن ثابت وبه قال الشافعي وعند أبي حنيفة وأهل العراق يرد الباقي عليها فإذا كان للميت بنت أخذت النصف بالفرض وتأخذ الأخت النصف الباقي بالتعصيب لا بالفرض لأن الأخوات مع البنات عصبة.

وقوله تعالى: ﴿ وهو يرثها إن لم يكن لها ولد ﴾ يعني أن الأخت إذا ماتت وتركت أخاً من الأب والأم أو من الأب فإنه يستغرق جميع ميراث الأخت إذا انفرد ولم يكن للأخت ولد وهذا أصل في جميع العصبات واستغراقهم جميع المال، فأما الأخ من الأم فإنه صاحب فرض لا يستغرق جميع المال وقد تقدم بيانه ﴿ فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك ﴾ أراد بنتين فصاعداً وهو أن من مات وترك أختين أو أخوات فلهن الثلثان مما ترك الميت ﴿ وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ يعني وان كان المتروكون من الإخوة

رجالاً ونساء فللذكر منهم نصيب اثنتين من الإخوة الإناث ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ يعني يبين الله لكم هذه الفرائض والأحكام لئلا تضلوا .

(125/183)

وقيل معناه كراهية أن تضلوا وقيل بيّن الله الضلالة لتجتنبوها ﴿ والله بكل شيء عليم ﴾ يعني من مصالح عباده التي حكم بها من قسمة المواريث وبيان الأحكام وغير ذلك لأن علمه محيط بكل شيء (ق) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال إن آخر سورة نزلت تامة سورة التوبة وإن آخر آية نزلت آية وفي رواية لمسلم قال آخر آية نزلت يستفتونك وروي عن ابن عباس أن آخر سورة نزلت سورة التوبة وأن آخر آية الكلالة وفي رواية لمسلم قال آخر آية الربا وآخر سورة نزلت إذا جاء نصر الله والفتح وروي عنه أن آخر آية نزلت ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم عاش بعد نزول سورة النصر سنة ونزلت بعدها سورة براءة وهي آخر سورة نزلت كاملة فعاش بعدها ستة أشهر هكذا ذكره البغوي وفيه نظر لأنه قد ثبت في الصحيحن من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في الحجة التي أمره عليها قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس يوم النحر : ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف

بالبيت عريان .

ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب فأمره أن يؤذن ببراءة قال أبو هريرة فأذن معنا في أهل منى ببراءة ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان .

وكانت حجة أبي بكر هذه سنة تسع قبل حجة الوداع بسنة قال البغوي : ثم نزلت في طريق حجة الوداع ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ فسميت آية الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفة ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فعاش بعدها أحداً وثمانين يوماً ثم نزلت آية الربا ثم نزلت : ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ﴾ عاش النبي صلى الله عليه وسلم بعدها أحداً وعشرين يوماً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 1 صـ ﴾

فوائد بلاغية

قال أبو حيان :

وتضمنت هذه الآيات أنواعاً من الفصاحة والبيان والبديع .

فمن ذلك الطباق في : حرمنا وأحلت ، وفي : فآمنوا وإن تكفروا .

والتكرار في : وما قتلوه ، وفي : وأوحينا ، وفي : ورسلاً ، وفي : يشهد ويشهدون ، وفي : كفروا ، وفي : مريم ، وفي : اسم الله .

والالتفات في : فسوف نؤتيهم ، وفي : فسنحشرهم وما بعد ما في قراءة من قرأ بالنون .

والتشبيه في : كما أوحينا .

والاستعارة في : الراسخون وهي في الأجرام استعيرت للثبوت في العلم والتمكن فيه ، وفي : سبيل الله ، وفي : يشهد ، وفي : طريقاً ، وفي : لا تغلوا والغلو حقيقة في ارتفاع السعر ، وفي : وكيلاً استعير لإحاطة علم الله بهم ، وفي : فيوفيهم أجورهم استعير للمجازاة .

والتجنيس المماثل في : يستفتونك ويفتيكم .

والتفصيل في : فأما الذين آمنوا وأما الذين استنكفوا .

والحذف في عدّة مواضع . انتهى انتهى . اهـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(127/183)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآية الكريمة

قال رحمه الله :

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾

رَوَى أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانِ ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةُ ، وَغَيْرُهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ ، فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ : إِنَّهُ لَا يَرِثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ ؟ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ . هَكَذَا أَوْرَدَهُ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ عِنْدَ ذِكْرِ الْآيَةِ .

وَهِيَ الْمُرَادُ مِنْ آيَةِ الْفَرَائِضِ هُنَا لِلتَّصْرِيحِ بِذَلِكَ فِي رِوَايَاتٍ أُخْرَى عِنْدَ كَثِيرِينَ ، مِنْهَا مَا رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ جَرِيرٍ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اشْتَكَيْتُ فَدَخَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أُوصِي لِأَخَوَاتِي بِالثُّلُثِ ؟ قَالَ : " أَحْسِنْ " قُلْتُ : بِالشَّطْرِ ؟ قَالَ : " أَحْسِنْ " ثُمَّ خَرَجَ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ : " إِنِّي لَا أَرَاكَ تَمُوتُ فِي وَجَعِكَ هَذَا ، إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ وَبَيَّنَ مَا لِأَخَوَاتِكَ وَهُوَ الثُّلُثَانِ " فَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيَّ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ .

وَأَخْرَجَ الْعَدَنِيُّ وَالْبَزَّارُ فِي مُسْنَدَيْهِمَا ، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي الْفَرَائِضِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حُذَيْفَةَ : نَزَلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسِيرٍ لَهُ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وسَلَّمَ فإذَا هُوَ بحُذَيْفة فلقَّاها إيَّاهُ . فَلمَّا كانَ فِي خِلافَةِ عُمرَ نظَرَ عُمرُ فِي الْكَلالَةِ فَدعَا حُذَيْفة فسَألهُ عَنْهَا ، فَقَالَ حُذَيْفة : لَقدْ لَقَّانِيهَا رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَقَّيْتُكَ كَمَا لَقَّانِي ، وَاللهِ لا أَزِيدُكَ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا أَبَدًا .

أَقُولُ : وَيُفسِّرُ قَوْلَهُ " فَلَقَّيْتُكَ كَمَا لَقَّانِي " مَا رَوَاهُ

عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : نَزَلَتْ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَسِيرٍ لَهُ وَإِلَى جَنْبِهِ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ ، فَبَلَّغَهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حُذَيْفَةَ ، وَبَلَّغَهَا حُذَيْفَةُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ يَسِيرُ خَلْفَهُ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ سَأَلَ عَنْهَا حُذَيْفَةَ ، وَرَجَا أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ تَفْسِيرُهَا ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ : وَاللهِ إِنَّكَ لَعَاجِزٌ إِنْ ظَنَنْتَ أَنَّ إِمَارَتَكَ تَحْمِلُنِي عَلَى أَنْ أُحَدِّثَكَ مَا لَمْ أُحَدِّثْكَ يَوْمَئِذٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَمْ أُرِدْ هَذَا ، رَحِمَكَ اللهُ .

(129/183)

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنَ التَّفْسِيرِ (ص 245 - 348 مِنْ مَطْبُوعِ الْهَيْئَةِ) مَعْنَى الْكَلالَةِ ، وَاشْتِبَاهَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِيهَا ، وَسُؤَالَهُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهَا بِنَفْسِهِ ، وَبِوَاسِطَةِ بِنْتِهِ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَرَوَى ابْنُ رَاهَوَيْهِ وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ ،

أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِسَبَبِ سُؤَالِهِ عَنِ الْكَلَالَةِ فَلَمْ يَفْهَمْهَا ، فَكَلَّفَ حَفْصَةَ أَنْ تَسْأَلَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْهَا عِنْدَ مَا تَرَاهُ طَيِّبَةً نَفْسُهُ ، وَرَوَى مَالِكٌ وَمُسْلِمٌ وَابْنُ جَرِيرٍ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عُمَرَ قَالَ : " مَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مَا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتَّى طَعَنَ بِأُصْبُعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ : " تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ " وَرَوَى أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ : " تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ " وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِثْلَهُ ، وَزَادَ : " فَمَنْ لَمْ يَتْرُكْ وَلَدًا وَلَا وَالِدًا فَوَرَثَتُهُ كَلَالَةٌ " وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مَوْصُولًا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(130/183)

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : أَنْزَلَ اللهُ فِي الْكَلَالَةِ آيَتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا فِي الشِّتَاءِ ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي فِي أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَفِيهَا إِجْمَالٌ وَإِبْهَامٌ ، لَا يَكَادُ يَتَبَيَّنُ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ ظَاهِرِهَا ، ثُمَّ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى فِي الصَّيْفِ ، وَهِيَ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَفِيهَا مِنْ زِيَادَةِ الْبَيَانِ مَا لَيْسَ فِي آيَةِ الشِّتَاءِ ، فَأَحَالَ السَّائِلَ عَلَيْهَا ; لِيَتَبَيَّنَ الْمُرَادَ بِالْكَلَالَةِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا . اهـ .

أَقُولُ : وَقَدْ بَيَّنَّا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ الْأُولَى أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ بَعْدَ بَيَانِ إِرْثِ الْوَالِدَيْنِ ; لِأَنَّهُمْ يَحُلُّونَ مَحَلَّهَا عِنْدَ فَقْدِهَا ، فَيَأْخُذُونَ مَا كَانَتْ تَأْخُذُهُ ، ثُمَّ عَرَضَتِ الْحَاجَةُ إِلَى بَيَانِ حُكْمِ إِخْوَةِ الْعَصَبِ عِنْدَ مَرَضِ جَابِرٍ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، وَمَا وَرَدَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي السَّفَرِ غَلَطٌ ، سَبَبُهُ أَنَّ حُذَيْفَةَ لَمَّا تَلَقَّاهَا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ظَنَّ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ; لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ سَمِعَهَا مِنْ قَبْلُ ، وَبِهَذَا يُجْمَعُ بَيْنَ الرِّوَايَتَيْنِ ، وَكَثِيرًا مَا كَانَ يَظُنُّ الصَّحَابِيُّ

عِنْدَ سَمَاعِهِ الْآيَةَ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ ، أَوْ عِنْدَ حُدُوثِ حَادِثَةٍ ، أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَوْ عِنْدَ حُدُوثِ تِلْكَ الْحَادِثَةِ ، وَتَكُونُ قَدْ نَزَلَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَمَنْ عَلِمَ هَذَا سَهُلَ عَلَيْهِ الْجَمْعُ بَيْنَ كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْمُتَعَارِضَةِ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، وَمِنَ الْغَلَطِ عَلَى الْغَلَطِ ، قَوْلُ بَعْضِهِمْ : إِنَّ السَّفَرَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ هُوَ سَفَرُ حُجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ حُجَّةُ الْوَدَاعِ فِي الشِّتَاءِ ، وَقَدْ صَرَّحَ فِي الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ هَذِهِ هِيَ آيَةُ الصَّيْفِ ، وَرِوَايَةُ نُزُولِهَا بِسَبَبِ سُؤَالِ عُمَرَ لَا تَصِحُّ .

ثُمَّ إِنَّ اخْتِلَافَهُمْ فِي تَفْسِيرِ الْكَلَالَةِ لَهُ مَثَارٌ مِنَ اللُّغَةِ وَمَجَالٌ مِنَ الْآيَتَيْنِ . أَمَّا الْأَوَّلُ : فَقَدْ قِيلَ : إِنَّ أَصْلَ الْكَلَالَةِ فِي اللُّغَةِ مَا لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّسَبِ لَحًا ; أَيْ لَاصِقًا بِلَا وَاسِطَةٍ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ مَا عَدَا الْوَالِدَ وَالْوَلَدَ مِنَ الْقَرَابَةِ ، وَهُوَ بَيَانٌ لِلْقَوْلِ الْأَوَّلِ ، وَقِيلَ : مَا عَدَا الْوَلَدَ فَقَطْ ، وَقِيلَ : الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ ، قَالَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عِنْدَ ذِكْرِهِ : وَهُوَ الْمُسْتَعْمَلُ ، وَقِيلَ : الْكَلَالَةُ مِنَ الْعَصَبَةِ مَنْ وَرِثَ مَعَهُ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ . وَيُطْلَقُ هَذَا اللَّفْظُ عَلَى الْمَيِّتِ الَّذِي يَرِثُهُ مَنْ ذُكِرَ . وَقِيلَ : بَلْ عَلَى الْوَرَثَةِ غَيْرِ مَنْ ذُكِرَ ، وَقِيلَ : عَلَى كُلٍّ مِنْهُمَا ، وَالْمُرَجِّحُ الْقَرِينَةُ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ لُغَةً الَّذِي يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ النُّصُوصِ ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْكَلَالَةَ مِنَ الْمَوْرُوثِينَ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ ، وَهُوَ الَّذِي قَضَى بِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ الْحَقُّ ، وَفِيهِ الْحَدِيثُ الَّذِي أَرْسَلَهُ أَبُو دَاوُدَ وَوَصَلَهُ الْحَاكِمُ ، وَلَعَلَّهُ لَوْ بَلَغَهُمْ كُلَّهُمْ لَزَالَ بِهِ كُلُّ خِلَافٍ .

وَأَمَّا الثَّانِي : وَهُوَ مَجَالُ الْخِلَافِ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ ، فَهُوَ أَنَّ الْآيَةَ الْأُولَى الَّتِي ذُكِرَتْ بَيْنَ آيَاتِ الْفَرَائِضِ فِي أَوَائِلِ السُّورَةِ لَمْ تُفَسِّرِ الْكَلَالَةَ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَتْ مَا يَرِثُهُ الْإِخْوَةُ لِلْأُمِّ إِرْثَ كَلَالَةٍ ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِخْوَةِ فِيهَا الْإِخْوَةُ مِنَ الْأُمِّ ، وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ بَيَّنَتْ فَرْضَ أَخَوَاتِ

الْعَصَبِ كَلَالَةً ، وَاشْتَرَطَتْ فِيهِ عَدَمَ الْوَلَدِ ، وَلَكِنْ مَنْ تَأَمَّلَ الْآيَاتِ كُلَّهَا عَلِمَ أَنَّهُ لَا خِلَافَ وَلَا إِشْكَالَ فِيهَا ، ذَلِكَ أَنَّهُ بَيَّنَ قَبْلَ الْآيَةِ الْأُولَى إِرْثَ الْأَوْلَادِ ، ثُمَّ إِرْثَ الْوَالِدَيْنِ مَعَ وُجُودِ الْأَوْلَادِ وَعَدَمِهِ ، وَمَعَ وُجُودِ الْإِخْوَةِ وَعَدَمِهِ ، ثُمَّ إِرْثَ الْأَزْوَاجِ مَعَ وُجُودِ الْأَوْلَادِ وَعَدَمِهِ ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ يُدْلُونَ إِلَى مَنْ يَرِثُونَهُ بِأَنْفُسِهِمْ ، وَكُلُّ مَنْ عَدَاهُمْ يَرِثُ بِالْوَاسِطَةِ ، فَيُعَدُّ كَلَالَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ ، ثُمَّ جَاءَ

(134/183)

بَعْدَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ (4 : 12) وَمَعْنَى يُورَثُ كَلَالَةً : يَمُوتُ فَيَرِثُهُ مَنْ يَرِثُهُ مِنْ أَهْلِهِ إِرْثَ كَلَالَةٍ ، أَوْ حَالَ كَوْنِهِ - أَيِ الْمَيِّتِ - كَلَالَةً ; أَيْ : لَا وَلَدَ لَهُ وَلَا وَالِدَ ، فَلَوْ لَمْ يُعْلَمْ هَذَا مِنَ اللُّغَةِ لَعُلِمَ مِنَ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ ; لِأَنَّهُ تَقَدَّمَ فِيهَا ذِكْرُ إِرْثِ كُلٍّ مِنْهُمَا ، فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ الْكَلَالَةُ عِبَارَةً عَنْ عَدَمِهِمَا ، وَلَمْ يُشْتَرَطْ أَلَّا يَكُونَ لَهُ زَوْجٌ ; لِأَنَّ الْعَرَبَ تُطْلِقُ الْكَلَالَةَ عَلَى النَّسَبِ دُونَ الصِّهْرِ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَتِ الْقَرِينَةُ قَاضِيَةً بِأَنْ يُقَالَ :

(135/183)

إنَّ الْمرَادَ بالْكَلَالَةِ هُنَا مَنْ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ وَلَا زَوْجٌ ؛ لأَنَّ الزَّوْجَ يرِثُ بلَا واسِطَةٍ كَالْأُصولِ والْفُرُوعِ ، وقَدْ ذُكِرَ فَرْضُهُ ذَكَرًا وأُنْثَى قبْلَ ذِكْرِ الْكَلَالَةِ ، فَعُلِمَ منْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ أَصْحابُ فَرْضٍ فِي الْكَلَالَةِ ، وأَنَّ فَرْضَهُمْ هُوَ فرْضُ الْأُمِّ الَّتِي حَلُّوا مَحَلَّهَا فِي الْإِرْثِ ، وَهُوَ مِنَ الْقَرَائِنِ عَلَى كَوْنِ الْمُرَادِ الْإِخْوَةَ مِنَ الْأُمِّ ، وبَقِيَ الْإِخْوَةُ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ مَعًا أَوْ مِنَ الْأَبِ فَقَطْ مَسْكُوتًا عَنْهُمْ ، وَقَدْ بيَّنَتِ السُّنَّةُ أَنَّ مَنْ لَمْ يُفْرَضْ لَهُ فَرْضٌ مِنَ الْأَقَارِبِ يَحُوزُ مَا بَقِيَ مِنَ التَّرِكَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ إِنْ كَانَ عَصَبَةً ، عَلَى قَاعِدَةِ : (أَخْذِ الذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ) وقَاعِدَةِ كَوْنِ الْأَقْرَبِ يَحْجُبُ الْأَبْعَدَ . فَلَمَّا مرِضَ جَابِرٌ وَلَهُ أَخَوَاتٌ مِنْ عَصَبَتِهِ ، أَرَادَ أَنْ يُوصِيَ لَهُنَّ ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ لَهُنَّ فَرْضٌ وَهُوَ كَلَالَةٌ ، وَالْعَرَبُ لَمْ تَكُنْ تُورِّثُ الْإِنَاثَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ الْفَتْوَى فِي الْكَلَالَةِ ، فَجَعَلَ لَهُنَّ فِيهَا فَرْضًا ، ولَكِنْ رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخَذَ بظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَةِ ؛ إِذْ نَفَتِ الْوَلَدَ ، وَلَمْ تَنْفِ الْوَالِدَ ، وَرُوِيَ أَنَّهُ رَجَعَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ إِلَى رَأْيِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَالْجُمْهُورِ ، وَرُوِيَ أَنَّهُ كَانَ كَتَبَ رَأْيَهُ فِي لَوْحٍ وَمَكَثَ يَسْتَخِيرُ اللهَ مُدَّةً فِيهِ ، يَقُولُ : اللهُمَّ إِنْ عَلِمْتَ فِيهِ خَيْرًا فَأَمْضِهِ . حَتَّى إِذَا طُعِنَ دَعَا بِالْكِتَابِ فَمُحِيَ ، وَلَمْ

يَدْرِ أَحَدٌ مَا كَتَبَ فِيهِ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ كَتَبْتُ فِي الْجَدِّ وَالْكَلَالَةِ كِتَابًا ، وَكُنْتُ أَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِيهِمَا ، فَرَأَيْتُ أَنْ أَتْرُكَكُمْ عَلَى مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ ، وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَتَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ فَقَالَ : " احْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا ، فَإِنِّي أَخَافُ أَلَّا يُدْرِكَنِي النَّاسُ ، أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَقْضِ فِي الْكَلَالَةِ ، وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ عَلَى النَّاسِ خَلِيفَةً ، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لِي عَتِيقٌ " وَرُوِيَ أَيْضًا أَنَّ عَلِيًّا كَانَ أَنْكَرَ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ : إِنَّ الْكَلَالَةَ مَنْ لَا وَلَدٌ لَهُ وَلَا وَالِدٌ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى قَوْلِهِ .

(137/183)

وَهَهُنَا عِبْرَةٌ يَجِبُ تَدَبُّرُهَا ، وَهِيَ أَنَّنِي لَمْ أَرَ فِي سِيرَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَغْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، وَلَا أَدَلَّ مِنْهَا عَلَى قُوَّةِ دِينِهِ ، وَإِيمَانِهِ بِالْقُرْآنِ ، وَحِرْصِهِ عَلَى بَيَانِ كُلِّ حُكْمٍ مِنَ الشَّرْعِ بِدَلِيلِهِ ، وَوُقُوفِهِ إِذَا لَمْ تَتَبَيَّنْ لَهُ الْحُجَّةُ ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْحُكْمُ فِي الْقُرْآنِ فَلَا مَجَالَ لِلِاجْتِهَادِ فِيهِ ، وَقَدْ سُئِلَ مَرَّةً عَنِ الْكَلَالَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : الْكَلَالَةُ ، الْكَلَالَةُ ، الْكَلَالَةُ ، وَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَعْلَمَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ شَيْءٍ ، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : " أَلَمْ تَسْمَعِ الْآيَةَ الَّتِي

أُنْزِلَتْ فِي الصَّيْفِ ؟ " فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ ، فَالظَّاهِرُ - إِنْ صَحَّتِ الرِّوَايَاتُ - أَنَّ عُمَرَ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يُبَيِّنَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحْكَامَ الْكَلَالَةِ بِالتَّفْصِيلِ ، فَيَسْأَلُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ سُؤَالًا مُطْلَقًا مُبْهَمًا ، لَا يُبَيِّنُ مُرَادَهُ مِنْهُ ، فَيَذْكُرُ لَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَلَا يَزِيدُهُ مِنِ اجْتِهَادِهِ شَيْئًا ، فَكَبُرَتِ الْمَسْأَلَةُ فِي نَفْسِهِ ، وَصَارَتْ إِذَا ذُكِرَتْ تَهُولُهُ ، وَتُحْدِثُ فِي نَفْسِهِ اضْطِرَابًا ، فَلَا يَتَجَرَّأُ أَنْ يَسْتَعْمِلَ

اجْتِهَادَهُ وَرَأْيَهُ فِي فَهْمِهَا . وَقَدْ عَهِدَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُقَلَاءِ مَا هُوَ أَغْرَبُ مِنْ هَذَا ، وَهُوَ أَنْ يَعْجِزُوا عَنْ تَصَوُّرِ بَعْضِ الْأُمُورِ ; كَبَعْضِ أَرْقَامِ الْحِسَابِ مَثَلًا ، وَيَكُونُ تَصَوُّرُهُمْ وَإِدْرَاكُهُمْ لِكُلِّ مَا عَدَا ذَلِكَ صَحِيحًا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ هُنَالِكَ مَا تَخَافُهُ النَّفْسُ ، وَيَضْطَرِبُ لَهُ الْعَصَبُ ، كَالْقَوْلِ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ ، فَهَلْ يَعْتَبِرُ بِهَذَا مَنْ يُقَدِّمُونَ اجْتِهَادَهُمْ أَوِ اجْتِهَادَ شُيُوخِهِمْ عَلَى ظَاهِرِ الْقُرْآنِ أَوِ السُّنَّةِ ، أَوِ الَّذِينَ لَا يُقَدِّمُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؟

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ الْكَلَالَةَ مِنَ الْوَارِثِينَ مَنْ كَلَّ وَأَعْيَا عَنْ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمَيِّتِ الْمَوْرُوثِ بِنَفْسِهِ؛ فَهُوَ يَصِلُ إِلَيْهِ بِوَاسِطَةِ مَنْ يَتَّصِلُ نَسَبُهُ بِهِ بِالذَّاتِ، وَإِنَّمَا النَّسَبُ الْمُتَّصِلُ بِالذَّاتِ - الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ وَمَا عَلَا مِنَ الْأُصُولِ وَسَفَلَ مِنَ الْفُرُوعِ - هُوَ عَمُودُ النَّسَبِ، فَلَا يَكُونُ كَلَالَةً؛ فَالْكَلَالَةُ مِنَ الْوَارِثِينَ إِذًا هُمُ الْحَوَاشِي الَّذِينَ يُدْلُونَ إِلَى الْمَيِّتِ بِوَاسِطَةِ الْأَبَوَيْنِ أَحَدِهِمَا أَوْ كِلَيْهِمَا مِنَ الْأَطْرَافِ، وَالْكَلَالَةُ مِنَ الْمَوْرُوثِينَ هُوَ الَّذِي يَرِثُهُ غَيْرُ الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ، فَهَذَا مَا كَانَ يَفْهَمُهُ الصَّحَابَةُ؛ لِأَنَّهُ الْمَعْرُوفُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا صِحَّةَ لِغَيْرِهِ، وَمَا اشْتَبَهَ بَعْضُهُمْ إِلَّا لِنَفْيِ الْوَلَدِ دُونَ الْوَالِدِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِأَنَّهُمْ عَهِدُوا أَنَّ الْقُرْآنَ خَالٍ مِنَ الْعَبَثِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْهُ فِي ذِكْرِ مَا يُثْبِتُهُ وَتَرْكِ مَا يَتْرُكُهُ فِي مَعْرِضِ الْحَاجَةِ إِلَى بَيَانِهِ، وَهُمْ مُوقِنُونَ بِأَنَّهُمْ حَفِظُوا هَذَا الْقُرْآنَ أَكْمَلَ حِفْظٍ وَأَتَمَّهُ،

(140/183)

فَلَا يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُوا قَدْ نَسُوا أَوْ تَرَكُوا ذِكْرَ نَفْيِ الْوَالِدِ مَعَ نَفْيِ الْوَلَدِ فِي الْآيَةِ؛ وَلِهَذَا أَغْلَظَ حُذَيْفَةُ الرَّدَّ عَلَى عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ، لَمَّا سَأَلَهُ عَنِ الْآيَةِ؛ إِذْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ فِيهَا شَيْئًا بِرَأْيِهِ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ مَحَلُّ الْإِشْكَالِ هُوَ نُكْتَةَ نَفْيِ الْوَلَدِ دُونَ نَفْيِ الْوَالِدِ فِي الْآيَةِ،

وإِلَيْكَ تفْسِيرُهَا مُتَضمِّنًا لِهَذِهِ النُّكْتَةِ :

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ أَيْ يَطْلُبُونَ مِنكَ أَيُّهَا الرَّسُولُ الْفُتْيَا فِي مَنْ يُورَثُ كَلَالَةً ; كَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ ، وَلَهُ أَخَوَاتٌ مِنْ عَصَبَتِهِ ، وَهَؤُلَاءِ لَمْ يُفْرَضْ لَهُنَّ شَيْءٌ فِي التَّرِكَةِ مِنْ قَبْلُ ، وَإِنَّمَا فُرِضَ لِلْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ السُّدُسُ لِلْوَاحِدِ مِنْهُمْ ، وَالثُّلُثُ لِمَا زَادَ عَنِ الْوَاحِدِ ، شُرَكَاءَ فِيهِ مَهْمَا كَثُرُوا ; لِأَنَّهُ سَهْمُ أُمِّهِمْ لَيْسَ لَهَا سِوَاهُ ، فَقُلْ لَهُمْ : إِنَّ اللهَ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ الَّتِي سَأَلْتُمْ عَنْهَا بِقَوْلِهِ :

(141/183)

إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ ، فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ هَلَكَ : مَاتَ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مُنْذُ قُرُونٍ إِلَّا فِي مَقَامِ التَّحْقِيرِ ، وَقَدِ اسْتَعْمَلَهُ الْقُرْآنُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ بِمَعْنَى الْمَوْتِ مُطْلَقًا ، بِقَوْلِهِ عَنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا (40 : 34) وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ صِفَةُ (امْرُؤٌ) أَوْ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي (هَلَكَ) وَالْمَعْنَى : إِنْ هَلَكَ امْرُؤٌ عَادِمٌ لِلْوَلَدِ ، أَوْ غَيْرُ ذِي وَلَدٍ ، وَالْحَالُ أَنَّ لَهُ أُخْتًا مِنْ أَبَوَيْهِ مَعًا أَوْ مِنْ أَبِيهِ فَقَطْ ، فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ .

وَالنُّكْتَةُ فِي الِاكْتِفَاءِ بِنَفْيِ الْوَلَدِ وَعَدَمِ اشْتِرَاطِ نَفْيِ الْوَالِدِ ، تَظْهَرُ بِوُجُوهٍ : (1) أَنَّهُ دَاخِلٌ

فِي مَفْهُومِ الْكَلَالَةِ لُغَةً .

(2) أَنَّ الْأَكْثَرَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَمُوتُ عَنْ تَرِكَةٍ ، بَعْدَ مَوْتِ وَالِدَيْهِ ; لِأَنَّ الْمَالَ

(142/183)

الَّذِي يَتْرُكُهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ وَرِثَهُ مِنْهُمَا ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ اكْتَسَبَهُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْكَسْبُ فِي سِنِّ الشَّبَابِ وَالْكُهُولَةِ وَيَقِلُّ فِي هَذِهِ الْحَالِ بَقَاءُ الْوَالِدَيْنِ ، فَلَمْ يُرَاعَ فِي الذِّكْرِ إِيجَازًا (3) وَهُوَ الْعُمْدَةُ أَنَّ عَدَمَ إِرْثِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مَعَ الْوَالِدِ الَّذِي يُدْلُونَ بِهِ قَدْ عُلِمَ مِنْ آيَاتِ الْفَرَائِضِ الَّتِي أُنْزِلَتْ أَوَّلًا وَتَقَدَّمَتْ فِي أَوَائِلِ السُّورَةِ ، وَمَضَتِ السُّنَّةُ فِي بَيَانِهَا وَالْعَمَلِ بِهَا عَلَى ذَلِكَ ، وَعُلِمَ أَيْضًا مِنَ الْقَاعِدَةِ الْقِيَاسِيَّةِ الْمَأْخُوذَةِ مِنْ تِلْكَ الْآيَاتِ ، وَمِنْ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَهِيَ كَوْنُ الْأَصْلِ فِي الْإِرْثِ أَنْ يَكُونَ لِلذَّكَرِ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ، وَمِنْ قَاعِدَةِ حَجْبِ الْوَالِدِ لِأَوْلَادِهِ ، قَالَ - تَعَالَى - فِي الْآيَاتِ الْأُولَى : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ (4 : 11) ; أَيْ : وَالْبَاقِي - وَهُوَ

(143/183)

الثُّلُثَانِ - لِأَبِيهِ عَمَلًا بِالْقَاعِدَةِ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ (4 : 11) لِأَنَّ أَوْلَادَهَا يَحْجُبُونَهَا حَجْبَ نُقْصَانٍ ; فَيَكُونُ ثُلُثُهَا سُدُسًا ، وَالسُّدُسُ الْآخَرُ يَكُونُ لَهُمْ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَمَّا الْجُمْهُورُ فَيَقُولُونَ : إِنَّ الْبَاقِيَ كُلَّهُ لِلْأَبِ ; لِأَنَّ الْآيَةَ بَيَّنَتْ أَنَّ وُجُودَهُمَا يُنْقِصُ فَرْضَهَا ، وَلَمْ تَفْرِضْ لَهُمْ شَيْئًا ، وَعَلَى كُلِّ قَوْلٍ لَيْسَ لَهُمْ فَرْضٌ مَعَ وُجُودِ الْأَبِ الَّذِي يَحْجُبُهُمْ حَجْبَ حِرْمَانٍ ; لِأَنَّهُمْ لَا يَصِلُونَ إِلَى أَخِيهِمْ إِلَّا بِهِ ، وَمَا يَتْرُكُهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَغَيْرِهِ يَعُودُ إِلَيْهِمْ ; فَلِهَذِهِ الْوُجُوهِ لَمْ يَكُنْ لِاشْتِرَاطِ عَدَمِ الْأَبِ فَائِدَةٌ فَتُرِكَ إِيجَازًا ; لِلْعِلْمِ بِهِ مِنْ لَفْظِ الْكَلَالَةِ وَمِنَ الْآيَاتِ السَّابِقَةِ وَالْقَوَاعِدِ الثَّابِتَةِ ، وَكَذَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَبْنِيِّ عَلَى مَا ذُكِرَ ، وَالْمُبَيِّنِ لَهُ ، وَهُوَ مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ ، وَلَيْسَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْ نَفْيِ الْوَالِدِ هُنَا مَعَ إِرَادَتِهِ ، إِلَّا مِثْلَ الِاسْتِغْنَاءِ عَنِ اشْتِرَاطِ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفَرْضُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ ، كُلٌّ مِنْهُمَا عُلِمَ مِمَّا قَبْلَهُ ، فَاسْتُغْنِيَ عَنْ إِعَادَةِ ذِكْرِهِ ، بَلِ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْ ذِكْرِ نَفْيِ الْوَالِدِ أَقْوَى لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْعِلْمِ بِهِ مِنَ اللَّفْظِ ، وَكَوْنِ الْغَالِبِ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ ، وَكَوْنِهِ إِنْ وُجِدَ يَكُونُ حَجْبُهُ

لِأَوْلَادِهِ مَعْلُومًا قَطْعِيًّا ; لِأَنَّهُ مَنْصُوصٌ وَمَقِيسٌ ، وَإِنَّمَا أَطَلْتُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَكَرَّرْتُ بَعْضَ الْمَعَانِي ; لِاضْطِرَابِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ فِي الْكَلَالَةِ ، وَعَدَمِ الِاطِّلَاعِ عَلَى بَيَانٍ تَامٍّ فِي التَّوْفِيقِ بَيْنَ مَا جَرَى عَلَيْهِ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُتَأَخِّرُونَ ، وَبَيْنَ عِبَارَةِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ .

وَقَدِ اخْتَلَفُوا فِي الْوَلَدِ هُنَا هَلْ هُوَ عَلَى إِطْلَاقِهِ فَيَشْمَلُ الْبِنْتَ ، أَوْ هُوَ خَاصٌّ بِالِابْنِ ، كَمَا يُطْلَقُ أَحْيَانًا ، وَسَبَبُ الْخِلَافِ أَنَّ الْأُخْتَ لَا تَرِثُ شَيْئًا مَعَ وُجُودِ الِابْنِ بِالْإِجْمَاعِ ، وَأَمَّا مَعَ وُجُودِ الْبِنْتِ فَتَرِثُ ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ الْوَلَدَ يَشْمَلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى هُنَا لَمْ يَرَ إِرْثَ الْأُخْتِ مَعَ وُجُودِ الْبِنْتِ مَانِعًا مِنِ اشْتِرَاطِ عَدَمِ وُجُودِ الْبِنْتِ ، لِإِرْثِهَا النِّصْفَ فَرْضًا ; لِأَنَّ الْفَرْضَ الثَّابِتَ لَهَا هُنَا - وَهُوَ النِّصْفُ - يُشْتَرَطُ فِيهِ عَدَمُ وُجُودِ الْبِنْتِ ، فَإِنَّهَا إِذَا وُجِدَتْ تَجْعَلُهَا عَصَبَةً تَرِثُ مَا بَقِيَ بَعْدَ أَخْذِ كُلِّ ذِي فَرْضٍ حَقَّهُ مِنَ التَّرِكَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ هَذَا الْبَاقِي النِّصْفَ ، وَقَدْ يَكُونُ أَقَلَّ مِنَ النِّصْفِ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ ثَمَّ وَارِثٌ إِلَّا الْبِنْتَ وَالْأُخْتَ كَانَ النِّصْفُ لِلْبِنْتِ فَرْضًا ، وَالْبَاقِي وَهُوَ

النِّصْفُ لِلْأُخْتِ

تَعْصِيبًا لَا فَرْضًا ، فَلَا يُنَافِي الْآيَةَ ; لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَعَ الْبِنْتِ زَوْجَةٌ فَإِنَّهَا تَأْخُذُ الثُّمُنَ ، فَيَكُونُ مَا بَقِيَ لِلْأُخْتِ أَقَلَّ مِنَ النِّصْفِ ، وَلَوْ كَانَتْ تَرِثُ النِّصْفَ فَرْضًا مَعَ وُجُودِ الْبِنْتِ ، وَوُجِدَ مَعَ الْبِنْتِ زَوْجَةٌ لِلْمَيِّتِ لَعَالَتِ الْمَسْأَلَةُ ، وَكَانَ النَّقْصُ مِنَ السِّهَامِ لَاحِقًا بِكُلِّ الْأَنْصِبَاءِ فَلَا تَقِلُّ سِهَامُ الْأُخْتِ عَنْ سِهَامِ الْبِنْتِ ، فَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْوَلَدَ الْمَنْفِيَّ هُنَا يَشْمَلُ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ، وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ .

وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ أَيْ وَالْمَرْءُ يَرِثُ أُخْتَهُ إِذَا مَاتَتْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى ، وَلَا وَالِدٌ يَحْجُبُهُ عَنْ إِرْثِهَا ، كَمَا عُلِمَ مِنْ مَعْنَى الْكَلَالَةِ ، وَمِنَ الْآيَاتِ وَالْقَوَاعِدِ الَّتِي أَشَرْنَا إِلَيْهَا آنِفًا ، وَبَيَّنَّا أَنَّهَا هِيَ الَّتِي جَعَلَتْ مِنَ الْإِيجَازِ الْبَلِيغِ عَدَمَ ذِكْرِ اشْتِرَاطِ نَفْيِ الْوَالِدِ ; لِأَنَّهُ كَتَحْصِيلِ الْحَاصِلِ ، كَاشْتِرَاطِ كَوْنِهِ بَعْدَ الْوَصِيَّةِ وَالدَّيْنِ لِلْعِلْمِ بِذَلِكَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ أَلْبَتَّةَ ، وَرِثَهَا وَحْدَهُ فَكَانَ لَهُ كُلُّ التَّرِكَةِ ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَاعِدَةِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ .

(146/183)

وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا هُوَ الْمُرَادُ ; لِأَنَّهُ مُقَابِلُ إِرْثِ الْأُخْتِ لِلنِّصْفِ ، وَإِنَّمَا أَطْلَقَ الْإِرْثَ ، وَلَمْ يُبَيِّنِ النَّصِيبَ ; لِأَنَّ الْأَخَ لَيْسَ صَاحِبَ فَرْضٍ مُعَيَّنٍ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ ، بَلْ هُوَ عَصَبَةٌ يَحُوزُ كُلَّ التَّرِكَةِ عِنْدَ عَدَمِ وُجُودِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ الْفُرُوضِ ، وَأَمَّا عِنْدَ وُجُودِ أَحَدٍ مِنْهُمْ يَرِثُ هُوَ

مَعَهُ فَيَحُوزُ كَلَالَةً جَمِيعَ مَا بَقِيَ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمُبَيَّنَةِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ آنِفًا ، فَبِنْتُ الْأُخْتِ فِي مَسْأَلَتِنَا لَهَا النِّصْفُ فَرْضًا إِذَا انْفَرَدَتْ ، فَهُوَ يَرِثُ مَعَهَا الْبَاقِيَ ، وَهُوَ النِّصْفُ الْآخَرُ ، فَإِذَا مَاتَتْ عَنْهُ وَعَنْ بِنْتٍ وَزَوْجٍ ; فَلِلْبِنْتِ النِّصْفُ ، وَلِلزَّوْجِ الرُّبُعُ ، وَلِلْأَخِ الْبَاقِي وَهُوَ الرُّبُعُ . وَقَدْ أَرَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُدْخِلَ الصُّوَرَ الَّتِي يَرِثُ فِيهَا الْأَخُ مَعَ الْبِنْتِ الْأُخْتَ فِي مَفْهُومِ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَفَسَّرُوا الْوَلَدَ بِالِابْنِ ، وَلَا مَنْدُوحَةَ عَنْ ذَلِكَ إِذًا ; لِأَنَّ الْبِنْتَ لَا تَحْجُبُهُ عَنِ الْمِيرَاثِ بِالْإِجْمَاعِ ، وَلَكِنْ إِرَادَةُ هَذِهِ الصُّوَرِ غَيْرُ مُتَعَيِّنٍ ، وَحُكْمُهَا مَعْلُومٌ مِنَ النُّصُوصِ الْأُخْرَى .

(147/183)

فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ أَيْ فَإِنْ كَانَ مَنْ يَرِثُ بِالْأُخُوَّةِ أُخْتَيْنِ ، فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ أَخُوهُمَا كَلَالَةً ، وَكَذَا إِنْ كُنَّ أَكْثَرَ مِنِ اثْنَتَيْنِ بِالْأَوْلَى ; كَأَخَوَاتِ جَابِرٍ ، وَكُنَّ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا ، وَالْبَاقِي لِمَنْ يُوجَدُ مِنَ الْعَصَبَةِ إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَالِكَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْفُرُوضِ كَالزَّوْجَةِ ، وَإِلَّا أَخَذَ كُلُّ ذِي فَرْضٍ فَرْضَهُ أَوَّلًا كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ ،
وَعَبَّرَ بِالْعَدَدِ فَقَالَ : (اثْنَتَيْنِ) دُونَ (أُخْتَيْنِ) لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الْإِخْوَةِ ، وَالْعِبْرَةُ فِي الْفَرْضِ بِالْعَدَدِ .

وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً أَيْ وَإِنْ كَانَ مَنْ يَرِثُونَ بِالْأُخُوَّةِ كَلَالَةً ذُكُورًا وَإِنَاثًا فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ مِنْهُمْ عَلَى الْقَاعِدَةِ فِي كُلِّ صِنْفٍ اجْتَمَعَ مِنْهُ أَفْرَادٌ فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ ، إِلَّا أَوْلَادَ الْأُمِّ فَإِنَّهُمْ شُرَكَاءُ فِي سُدُسِ أُمِّهِمْ لِحُلُولِهِمْ مَحَلَّهَا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَرِثُوا ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ عُصْبَةِ الْمَيِّتِ . وَفِي الْعِبَارَةِ تَغْلِيبُ الذُّكُورِ عَلَى الْإِنَاثِ وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ .

(148/183)

يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا أَيْ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أُمُورَ دِينِكُمْ ، وَمِنْ أَهَمِّهَا تَفْصِيلُ هَذِهِ الْفَرَائِضِ وَأَحْكَامِهَا ، كَرَاهَةَ أَنْ تَضِلُّوا ، أَوْ تَفَادِيًا مِنْهَا مِنْ أَنْ تَضِلُّوا ، وَالْمُرَادُ لِتَتَّقُوا بِمَعْرِفَتِهَا وَالْإِذْعَانِ لَهَا الضَّلَالَ فِي قِسْمَةِ التَّرِكَاتِ وَغَيْرِهَا ، هَذَا هُوَ التَّوْجِيهُ الْمَشْهُورُ زِدْنَاهُ بَيَانًا بِالتَّصَرُّفِ فِي التَّقْدِيرِ ، وَهُوَ عَلَى هَذَا مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ . وَقَدَّمَ الْبَيْضَاوِيُّ عَلَيْهِ وَجْهًا آخَرَ ، فَقَالَ : " أَيْ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ ضَلَالَكُمُ الَّذِي مِنْ شَأْنِكُمْ ، إِذَا خُلِّيتُمْ وَطِبَاعَكُمْ لِتَحْتَرِزُوا عَنْهُ وَتَتَحَرَّوْا خِلَافَهُ " وَنَقَلَ الرَّازِيُّ عَنِ الْجُرْجَانِيِّ صَاحِبِ النَّظْمِ أَنَّهُ قَالَ : " يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمُ الضَّلَالَةَ لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا ضَلَالَةٌ فَتَجْتَنِبُوهَا " اهـ .
وَالْكُوفِيُّونَ يُقَدِّرُونَ حَرْفَ النَّفْيِ ، أَيْ : لِئَلَّا تَضِلُّوا .

وَالْأَوَّلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْبَصْرِيُّونَ أَظْهَرُ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : " لَا يَدْعُو أَحَدُكُمْ عَلَى وَلَدِهِ أَنْ يُوَافِقَ مِنَ اللهِ سَاعَةَ إِجَابَةٍ " قِيلَ : مَعْنَاهُ لِئَلَّا يُوَافِقَ سَاعَةَ إِجَابَةٍ ، وَالْأَظْهَرُ تَقْدِيرُ الْبَصْرِيِّينَ : أَيْ كَرَاهَةَ أَنْ يُوَافِقَ سَاعَةَ إِجَابَةٍ ، وَفِي مَعْنَى الْكَرَاهَةِ الْحَذَرُ وَالتَّفَادِي ، وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ مَعْرُوفٌ وَتَكَرَّرَ فِي الْقُرْآنِ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ فَمَا شَرَعَ لَكُمْ هَذِهِ الْأَحْكَامَ وَسِوَاهَا ، إِلَّا عَنْ عِلْمٍ بِأَنَّ فِيهَا الْخَيْرَ لَكُمْ وَحِفْظَ مَصَالِحِكُمْ ، وَصَلَاحَ ذَاتِ بَيْنِكُمْ ، كَمَا هُوَ شَأْنُهُ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِهِ وَأَفْعَالِهِ ، كُلُّهَا مُوَافِقَةٌ لِلْحِكْمَةِ الدَّالَّةِ عَلَى إِحَاطَةِ الْعِلْمِ وَسِعَةِ الرَّحْمَةِ .

وَمِنْ مَبَاحِثِ اللَّفْظِ وَالْأُسْلُوبِ فِي الْآيَةِ أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعْلُومَ مِنَ السِّيَاقِ لَهُ حُكْمُ الْمَذْكُورِ فِي اللَّفْظِ حَتَّى فِي إِعَادَةِ الضَّمِيرِ عَلَيْهِ ، فَلَا يَتَعَيَّنُ تَقْدِيرُ لَفْظِ الْمَرْءِ فِي بَيَانِ مَرْجِعِ ضَمِيرِ " وَهُوَ يَرِثُهَا " بَلْ يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ : إِنَّ الْمَعْنَى : " وَهُوَ " أَيْ أَخُوهَا ، يَرِثُهَا إِلَخْ . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : فَإِنْ كَانَتَا وَإِنْ كَانُوا .

وَمِنْ مَبَاحِثِ تَارِيخِ الْقُرْآنِ وَأَسْبَابِ نُزُولِهِ : مَا رُوِيَ مِنْ كَوْنِ هَذِهِ الْآيَةِ آخِرَ

آيَةٍ نَزَلَتْ . روى الشَّيْخَان وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً " بَرَاءَةٌ " أَيِ التَّوْبَةُ ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ أَيْ مِنْ آيَاتِ الْفَرَائِضِ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ ، وَبِهَذَا لَا تُنَافِي مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ آيَةُ الرِّبَا ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ عُمَرَ التَّعْبِيرُ بِقَوْلِهِ : " مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ آيَةُ الرِّبَا " رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهْ ، قَالُوا : الْمُرَادُ بِآيَةِ الرِّبَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا (2 : 278) الْآيَةَ . وَذَكَرَ عُمَرُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تُوُفِّيَ ، وَلَمْ يُفَسِّرْهَا ، وَفِي رِوَايَاتٍ ضَعِيفَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ آخِرَ آيَةٍ نَزَلَتْ ، أَوْ آخِرَ مَا نَزَلَ ، قَوْلُهُ تَعَالَى : وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ (2 : 281) الْآيَةَ ، وَهِيَ بَعْدُ آيَاتِ الرِّبَا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ أَنَّهَا مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ ، أَوْ آخِرُهُ . قَالَ فِي رِوَايَةِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْهُ : وَكَانَ بَيْنَ نُزُولِهَا وَبَيْنَ مَوْتِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحَدٌ وَثَمَانُونَ

يَوْمًا . وَرِوَايَةُ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ هِيَ أَوْهَى الرِّوَايَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَلَا يُعْتَدُّ بِهَا ، وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ : " أَنَّهَا آخِرُ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ كُلِّهِ ، قَالَ : وَعَاشَ

النَّبيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ – بَعْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ ، تِسْعَ لَيَالٍ ، وَمَاتَ لَيْلَةَ الِاثْنَيْنِ لِلَيْلَتَيْنِ خَلَتَا مِنْ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ) وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ بَحْثٌ لَيْسَ هَذَا مَحَلَّهُ . وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ أَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى الْقَطْعِ بِآخِرِ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَإِنَّمَا نَقُولُ : إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ قَطْعًا ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ آخِرَهَا كُلِّهَا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

(خُلَاصَةُ السُّورَةِ)

افْتُتِحَتِ السُّورَةُ بِالْأَمْرِ بِالتَّقْوَى ، وَذِكْرِ بَدْءِ خَلْقِ النَّاسِ وَتَنَاسُلِهِمْ ، ثُمَّ بِالْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْبُيُوتِ : الْأَهْلِ وَالْعَشِيرَةِ ، وَحُقُوقِ الْيَتَامَى وَالنِّسَاءِ الْمَالِيَّةِ وَالْأَدَبِيَّةِ ، وَمِنْهَا فَرَائِضُ الْمَوَارِيثِ ، وَإِرْثُ النِّسَاءِ وَعَضْلُهُنَّ ، وَعِقَابُ مَنْ يَأْتِي الْفَاحِشَةَ مِنَ الْجِنْسَيْنِ ، وَمُحَرَّمَاتِ النِّكَاحِ وَمُحَلَّلَاتِهِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ الْأَزْوَاجِ وَحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ ، فَهَذَا نَسَقٌ وَاحِدٌ فِي خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ آيَةً ، تَتَخَلَّلُهَا عَلَى سُنَّةِ الْقُرْآنِ الْوَصِيَّةُ بِالتَّقْوَى ، وَالتَّرْغِيبُ فِي الطَّاعَةِ وَالْوَعْدُ عَلَيْهَا ، وَالْوَعِيدُ عَلَى الْمَعَاصِي ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمَوَاعِظِ الَّتِي تُغَذِّي الْإِيمَانَ بِاللهِ وَتُزَكِّي النَّفْسَ .

يلي ذلك محاجة أهل الكتاب من اليهود ، ممهدًا لها بالأمر بعبادة الله وحده والنهي عن الشرك ، والأمر بالإحسان بالوالدين والأقربين واليتامى والمساكين والجيران ، وتشنيع البخل وكتمان نعم الله ، ووعيد الكفر وعصيان الرسول . وذلك في بضع آيات ليس فيها من آيات الأحكام شيء ، إلا ما ختمت به من آيات التيمم المفتتحة بالنهي عن الصلاة في حال السكر ، ثم صرح بعدها بحكاية أحوال اليهود في دينهم وأخلاقهم ، وبين ما في ذلك من العبر ، وما يستحقون عليه من الوعيد ; ليعلم منه سنة الله وحكمه فيمن يعمل مثل عملهم ، وتكون حاله كحالهم ، كما وعد من كان على ضد ذلك ; وهو الإيمان والصلاح لأجل العبرة والقدوة ، وذلك من الآية 44 إلى الآية 57 .

(153/183)

ولما كان في بيان أحوال اليهود ذكر لحالهم في الملك لو كان لهم نصيب منه ، وهو الأثرة وحرمان غيرهم من أقل منفعة ، بين عقبه ما يجب أن تؤسس عليه الحكومة الإسلامية ، وهو أداء الأمانات إلى أهلها ، والحكم بين الناس كلهم بالعدل بلا محاباة ، وإطاعة الله فيما جاء في الكتاب من الأحكام ، وإطاعة رسوله فيما مضت به سنته من بيانها والقضاء بها أو باجتهاده صلى الله عليه وسلم ، وأولي الأمر ، وهم أهل الحل والعقد فيما

يَضعُونَ للنّاس مِنَ النّظَام المَدنِيّ والسّيَاسِيّ مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ بِحَسْب المَصالِح العَامّةِ فِي كُلّ عَصْرٍ ، فَيكُونُ مَا يَضعُونَهُ مُطَاعًا فِي الدّرَجَةِ الثّالِثَة .

ثُمّ شرَعَ فِي بيَانِ أَحْوَال المُنَافِقِينَ وأَخْلَاقِهِمْ ، ومَا يَجبُ أَنْ يُعامَلوا بِه ، وأَهَمُّ ذَلِكَ أَحْوالُهُمْ ومُعامَلَتُهُمْ فِي وقْتِ القِتَال ; ولِهَذِهِ المُناسبَةِ ذُكِرَتْ أَحْكَامٌ وحِكَمٌ ، ومَوَاعِظُ كَثِيرَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالقِتَال والهِجْرَةِ والأَمَانِ ، وقَتْلِ الخطَأ والعَمْدِ ، وصَلَاةِ الخَوْفِ والسّفَرِ ، وقَدْ أَكّدَ فِي أَثْنَاءِ هَذِهِ الآيَاتِ أَمْرَ طَاعَةِ اللهِ ورَسُولِه ، فَهَذَا سِيَاقٌ بُدِئَ مِنَ الآيَةِ (60) وانْتَهى إِلَى الآيَة (104) .

(154/183)

بَعْدَ هَذَا جَاءَتْ آيَاتٌ فِي خِطَابِ الرّسُولِ بِالحُكْمِ بَيْنَ النّاسِ بِمَا أَرَاهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ ، والإِشَارَةِ إِلَى وَاقِعَةٍ أَرَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُحَابِيَ الرّسُولُ فِيهَا بَعْضَ المُسْلِمِينَ عَلَى أَهْلِ الكِتَاب ، وَعقّبَهَا بِمَا يُنَاسِبُ هَذَا المَقَامَ مِنَ الوَعْظِ والوَعِيدِ ، ولَاسِيَّمَا وَعِيدُ مَنْ يُشَاقِقُ الرّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى ، ثُمّ مَسْأَلَةُ جَوَازِ المَغْفِرَةِ لِمَا عَدَا الشّرْك يَتْبَعُهَا بَيَانُ شَيْءٍ مِنْ ضَلَالِ مُشْرِكِي العَرَب ، ثُمّ بَيَانُ أَنّ أَمْرَ النّجَاةِ فِي الآخِرَةِ مَنُوطٌ بِالإِيمَانِ وَالعَمَلِ ، لَا بِالأَمَانِيّ وَالانْتِسَابِ إِلَى دِينٍ شَرِيفٍ وَنَبِيٍّ مُرْسَلٍ . فَكَانَتْ أَحْكَامُ هَذِهِ الآيَاتِ

وَمَوَاعِظُهَا فِي شُئُونِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا ، وَمَزَايَا الْإِسْلَامِ ; وَلِذَلِكَ خَتَمَهَا بِبَيَانِ حُسْنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنِيفِيَّةِ ، وَهُوَ الْمُتَّفَقُ عَلَى فَضْلِهِ عِنْدَ هَذِهِ الطَّوَائِفِ كُلِّهَا ، وَيَمْتَدُّ هَذَا السِّيَاقُ إِلَى الْآيَةِ (125) .

تَلَا ذَلِكَ آيَاتٌ فِي أَحْكَامِ النِّسَاءِ وَالْيَتَامَى ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ ، وَنُشُوزِ النِّسَاءِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُنَّ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ الْأَزْوَاجِ وَتَفَرُّقِهِمْ ، دُعِّمَتْ بِآيَاتٍ فِي الْوَصِيَّةِ بِالتَّقْوَى وَالتَّذْكِيرِ بِاللَّهِ - تَعَالَى - وَوَعْدِهِ وَوَعِيدِهِ ، وَالْأَمْرِ بِالْمُبَالَغَةِ فِي الْقِيَامِ بِالْقِسْطِ وَالشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ ، وَلَوْ عَلَى الْأَقْرَبِينَ وَالْأَغْنِيَاءِ وَالْفُقَرَاءِ مِنْ غَيْرِ مُحَابَاةٍ وَلَا شَفَقَةٍ ، وَذَلِكَ فِي نَحْوٍ مِنْ عَشْرِ آيَاتٍ .

(155/183)

ثُمَّ عَادَ إِلَى الْكَلَامِ فِي أَحْوَالِ الْمُنَافِقِينَ ، بَعْدَ التَّمْهِيدِ لَهُ بِالْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ وَذِكْرِ أَرْكَانِهِ وَوَعِيدِ الَّذِينَ يَتَقَلَّبُونَ وَيَتَذَبْذَبُونَ فِيهِ ، فَذَكَرَ مُوَالَاتَهُمْ لِلْكَافِرِينَ وَسَبَبَهَا وَمَنْشَأَهَا مِنْ نُفُوسِهِمْ ، وَمُخَادَعَتَهُمْ لِلَّهِ وَوَعِيدَهُمْ وَجَزَاءَهُمْ ، وَجَزَاءَ مَنْ تَابَ وَأَصْلَحَ مِنْهُمْ ، وَجَزَاءَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ ، وَقَدِ انْتَهَى ذَلِكَ بِالْآيَةِ (147) وَهِيَ آخِرُ الْجُزْءِ الْخَامِسِ .

ثُمَّ انْتَقَلَ مِنْهُ إِلَى أَحْوَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي الْإِيمَانِ وَالْكُفْرِ ، عَوْدًا عَلَى بَدْءٍ . فَافْتَتَحَ بِحُكْمِ

الْجَهْرِ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ، وَكَوْنِ الْأَصْلِ فِيهِ الْقُبْحُ وَالذَّمُّ، وَحُسْنُ مُقَابِلِهِ وَهُوَ إِبْدَاءُ الْخَيْرِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَبَعْدَ هَذَا ذِكْرَ الَّذِينَ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ بِدَعْوَى الْإِيمَانِ بِبَعْضٍ وَالْكُفْرِ بِبَعْضٍ، وَبَيَانُ عَرَاقَةِ هَذَا فِي الْكُفْرِ، وَمَا يُقَابِلُهُ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْجَمِيعِ، وَقَفَّى عَلَى ذَلِكَ بِبَيَانِ مُشَاغَبَةِ الْيَهُودِ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَحُجَّتُهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ بِمُعَانَدَةِ مُوسَى، وَعِبَادَةِ الْعِجْلِ، وَنَقْضِ مِيثَاقِ اللهِ، وَقَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِيذَاءِ الْمَسِيحِ وَأُمِّهِ وَالِافْتِخَارِ بِدَعْوَى قَتْلِهِ، وَخَتَمَ ذَلِكَ بِبَيَانِ حَالِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ فِي نِصْفِ حِزْبٍ يَنْتَهِي بِالْآيَةِ (162) .

(156/183)

بَعْدَ هَذَا أَقَامَ اللهُ حُجَّتَهُ عَلَى صِحَّةِ نُبُوَّةِ خَاتَمِ رُسُلِهِ بِكَوْنِ وَحْيِهِ إِلَيْهِ كَوَحْيِهِ إِلَى مَنْ قَبْلَهُ مِنْهُمْ، وَكَوْنِهِ بَعَثَ الرُّسُلَ إِلَى كُلِّ الْأُمَمِ، أَيْ: فَلَمْ يَجْعَلْهُ خَاصًّا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَكَوْنِهِ - تَعَالَى - يَشْهَدُ بِمَا أَوْحَاهُ إِلَى رَسُولِهِ ; إِذْ جَعَلَهُ مَقْرُونًا بِالْعِلْمِ الْأَعْلَى، مُنَزَّلًا عَلَى الْأُمِّيِّ الَّذِي لَمْ يَتَعَلَّمْ شَيْئًا، وَخَتَمَ هَذَا بِبَيَانِ حَالِ مَنْ يَكْفُرُ بِهِ، وَغَايَتِهِ الَّتِي يَأُولُ إِلَيْهَا، وَدَعْوَةِ النَّاسِ كَافَّةً إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ . فَتَمَّ هَذَا السِّيَاقُ بِبِضْعِ آيَاتٍ .

ثُمَّ انْتَقَلَ الْكَلَامُ إِلَى إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى النَّصَارَى وَإِبْطَالِ عَقِيدَةِ التَّثْلِيثِ، وَإِثْبَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ

، وَبَيَانِ مَا هُوَ الْمَسِيحُ ، وَخَتْمِهَا بِالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ ، وَبَيَانِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُهُ تَعَالَى بُرْهَانٌ ، وَكِتَابَهُ نُورٌ ، وَدَعْوَةِ النَّاسِ

(157/183)

كَافَّةً إِلَى الِاهْتِدَاءِ بِهِمَا ، وَوَعْدِ مَنِ اعْتَصَمَ بِهَذَا الْكِتَابِ بِالرَّحْمَةِ وَالْفَضْلِ الْإِلَهِيَّيْنِ ، وَهِدَايَةِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي يَصِلُ سَالِكُهُ إِلَى سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ ، وَهَذَا هُوَ خَتْمُ هَذِهِ السُّورَةِ الْحَكِيمَةِ الَّتِي بَيَّنَ اللهُ فِيهَا أُصُولَ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ ، وَأَهَمَّ فَرَائِضِهَا وَأَحْكَامِهَا ، وَنَاهِيكَ بِأَحْكَامِ النِّسَاءِ وَالْأَهْلِ وَالْمَوَارِيثِ وَالنِّكَاحِ وَحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ ، وَالْإِيمَانِ وَالشِّرْكِ وَالتَّوْبَةِ وَالْقِتَالِ ، وَشُئُونِ الْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ وَدَحْضِ شُبُهَاتِهِمْ ، فَهِيَ أَعْظَمُ السُّوَرِ الطِّوَالِ فَوَائِدَ وَأَحْكَامًا وَحُجَجًا .

(158/183)

وَأَمَّا الْآيَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْهَا ، فَهِيَ ذَيْلٌ لِلسُّورَةِ فِي فَتْوَى مُتَمِّمَةٍ لِأَحْكَامِ الْفَرَائِضِ الَّتِي فِي أَوَائِلِهَا ، وَقَدْ بَيَّنَّا غَيْرَ مَرَّةٍ الْحِكْمَةَ فِي أُسْلُوبِ الْمَزْجِ فِي الْقُرْآنِ . وَأَمَّا فَائِدَةُ الْأَحْكَامِ أَوِ الْمَسَائِلِ

الَّتِي تُجْعَلُ ذَيْلًا أَوْ مُلْحَقًا لِكِتَابٍ أَوْ قَانُونٍ ; فَهِيَ أَنَّ الذِّهْنَ يَتَنَبَّهُ إِلَيْهَا أَفْضَلَ تَنَبُّهٍ ، فَلَا يَغْفُلُ عَنْهَا كَمَا يَغْفُلُ عَمَّا يَكُونُ مُنْدَمِجًا فِي أَثْنَاءِ أَحْكَامٍ أَوْ مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ النَّوْعِ ، فَكَأَنَّ جَعْلَ هَذِهِ الْآيَةِ مُفْرَدَةً عَلَى غَيْرِ فَوَاصِلِ السُّورَةِ يُرَادُ بِهِ تَوْجِيهُ النُّفُوسِ إِلَيْهَا لِئَلَّا تَغْفُلَ عَنْهَا ، وَهَذَا الْأُسْلُوبُ صَارَ مَأْلُوفًا هَذَا الْعَصْرَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أُمَمِ الْعِلْمِ ، حَتَّى فِي الْمُرَاسَلَاتِ الْخَاصَّةِ يَجْعَلُونَ لِلرِّسَالَةِ ذَيْلًا يُسَمُّونَهُ حَاشِيَةً ، كَمَا يَكُونُ مِمَّنْ نَسِيَ مَسْأَلَةً ثُمَّ تَذَكَّرَهَا بَعْدَ إِتْمَامِ الرِّسَالَةِ وَإِمْضَائِهَا بِكِتَابَةِ اسْمِهِ فِي آخِرِهَا ، وَهُمْ يَتَعَمَّدُونَ ذَلِكَ كَثِيرًا ; لِمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْغَرَضِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ .

(يَقُولُ مُحَمَّد رَشِيد مُؤَلِّفُ هَذَا التَّفْسِيرِ : قَدْ وَفَّقَنِي اللهُ – تَعَالَى – لِإِتْمَامِ تَفْسِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْآخِرِ سَنَةَ (1331هـ) وَإِيَّاهُ أَسْأَلُ أَنْ يُوَفِّقَنِي لِإِتْمَامِ تَفْسِيرِ كِتَابِهِ ، وَيُؤَيِّدَنِي فِيهِ بِرُوحِ الْحَقِّ) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 85.95 ﴾

(159/183)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾

والاستفتاء هو طلب الفتيا . ومعناها إرادة معرفة حكم شرعي لله في أمر لا يجد السائل علماً له فيه . وكان الصحابة يستفتون رسول الله ، مع أنه صلى الله عليه وسلم قال لهم : " ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه "

وجاء القرآن في كثير من الآيات ب " يسألونك " . كأن الحق يعلمنا أن الصحابة أرادوا أن يثبتوا أنهم أحبوا منهج الله فأرادوا أن يبنوا حياتهم كلها على منهج الله ، ولو كانوا قد كرهوا منهج الله لما سألوا ، لقد وجدوا أن الإسلام قد جاء ، ووجد أشياء الجاهلية وأقرها ، ووجد أشياء قام بتغييرها ؛ ولم يرد الصحابة أن يصنعوا الأشياء على أنّها امتداد لصنع الجاهلية ، بل أرادوا أن يصنعوها على أنها حكم للإسلام ؛ لذلك جاءت أسئلتهم الكثيرة . والفتوى تكون في حكم . والسؤال يكون في حكم وفي غير حكم . وهم يطلبون الفتوى في الكلالة ، ودقة القرآن في إيجاز السؤال : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكلالة ﴾ وقد تقدم من قبل الحديث عن الكلالة : ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً ﴾ [النساء : 12]

إلا أن الذي تقدم هناك كان عن الصلة من ناحية الأم ، وسؤال جابر بن عبد الله كان عن الصلة من ناحية الأب .

فعن جابر بن عبد الله – رضي الله عنه – قال :

(مرضت مرضا فأتاني النبيّ – صلى الله عليه وسلم – وأبو بكر وهما ماشيان فوجداني أغمي عليّ ، فتوضا النبيّ – صلى الله عليه وسلم – ثم صبّ وَضوءه عليّ فأفقت فإذا النبيّ – صلى الله عليه وسلم – فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي ؟ كيف أقضي في مالي ؟ فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث " .

وفي رواية أخرى عن الإمام أحمد فقلت : إنه لا يرثني إلا كلالة ، فكيف الميراث ؟ فأنزل الله آية الفرائض . وبعض العلماء قال : إن كلمة "كلالة" مأخوذة من كلال التعب ؛ لأن الكلالة في الشرع هو من ليس له ولد ولا والد ، والإنسان بين حياتين ؛ حياة يعولها والد ، وعندما يكبر ويضعف تصير حياته يعولها ولد ؛ لذلك فالذي ليس له والد ولا ولد يعيش مرهقاً ؛ فليس له والد سبق بالرعاية ، وليس له ولد يحمله في الكبر ؛ لذا سمي بالكلالة .

وبعضهم قال : إنها من الإكليل ؛ أي التاج . وهو محيط بالرأس من جوانبه والمقصود به الأقارب المحيطون بالإنسان وليس لهم به صلة أعلى أي من الآباء ، أو من أدنى أي من الأبناء .

﴿ إِنِ امرؤٌ هَلَكَ لَيسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ ﴾

أي أن الكلالة هي أن يموت أحد وله أخت شقيقة أو أخت من أب فهي ترث النصف ؛ وإذا ماتت هذه الأخت فالأخ يرثها سواء أكان شقيقاً أم أخاً لأب .

وإن ترك الرجل الكلال أختين أو أكثر فلهما الثلثان مما ترك ذلك الأخ . وإن كان له إخوة من رجال ونساء ، فها هوذا قول الحق : ﴿ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ ﴾ . أي أن للذكر من الأخوة مثل حظ الأنثيين .

ويختم الحق الآية : ﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

أي أنه الحق يبين أحكامه خشية أن يصيب القوم الضلال . وقد علم سبحانه أزلاً بكل سلوك ، وكل خافية ، وهو العليم أبداً بما ينفع الناس جميعاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَسْتَفْتُونَك قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاَللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

فِيهَا سَبْعُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : فِي وَقْتِ نُزُولِهَا : ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ سُورَةُ بَرَاءَةَ ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : فِي سَبَبِ نُزُولِهَا : رُوِيَ عَنْ ﴿ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَرِضْت وَعِنْدِي تِسْعُ أَخَوَاتٍ لِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَضَحَ فِي وَجْهِي مِنْ الْمَاءِ ، فَأَفَقْت فَقُلْت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَلَا أُوصِي لِأَخَوَاتِي بِالثُّلُثَيْنِ ؟ قَالَ : أَحْسِنْ .

قُلْت : بِالشَّطْرِ ؟ قَالَ : أَحْسِنْ ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَنِي ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : لَا أَرَاك مَيِّتًا مِنْ وَجَعِك هَذَا ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الَّذِي لِأَخَوَاتِك فَجَعَلَ لَهُنَّ الثُّلُثَيْنِ ﴾ .

وَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ : نَزَلَتْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَك قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ خَرَّجَهُ النَّسَائِيّ ، وَأَبُو دَاوُد ، وَالتِّرْمِذِيُّ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ: قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: أَلَا إِنَّ الْآيَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِي أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ مِنْ شَأْنِ الْفَرَائِضِ نَزَلَتْ فِي الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ، وَالْآيَةُ الثَّانِيَةُ أَنْزَلَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ وَالْإِخْوَةِ مِنْ الْأُمِّ، وَالْآيَةُ الَّتِي خَتَمَ بِهَا سُورَةَ النِّسَاءِ فِي الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مِنْ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَالْآيَةُ الَّتِي خَتَمَ بِهَا سُورَةَ الْأَنْفَالِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَمَا جَرَّتْ الرَّحِمُ مِنْ الْعَصَبَةِ.

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ: قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: ﴿ نَزَلَتْ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، وَإِلَى جَنْبِهِ حُذَيْفَةُ، فَبَلَّغَهَا حُذَيْفَةَ وَبَلَّغَهَا عُمَرُ، وَهُوَ يَسِيرُ خَلْفَهُ، فَلَمَّا اُسْتُخْلِفَ عُمَرُ سَأَلَ حُذَيْفَةَ عَنْهَا، وَرَجَا أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ تَفْسِيرُهَا، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: وَاَللَّهِ إنَّك لَعَاجِزٌ ﴾.

هَكَذَا قَالَ الطَّبَرِيُّ فِي رِوَايَتِهِ.

وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِيهَا: وَاَللَّهِ إنَّك لَأَحْمَقُ إنْ ظَنَنْت أَنَّ إمَارَتَك تَحْمِلُنِي عَلَى أَنْ أُحَدِّثَك بِمَا لَمْ أُحَدِّثْك يَوْمَئِذٍ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ أُرِدْ هَذَا رَحِمَك اللَّهُ، وَاَللَّهِ لَا أَزِيدُك عَلَيْهَا شَيْئًا أَبَدًا؛ فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَنْ كُنْت بَيَّنْتهَا لَهُ فَإِنَّهَا لَمْ تَتَبَيَّنْ لِي.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ ﴿ عُمَرَ نَازَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا فَضَرَبَ فِي صَدْرِهِ ، وَقَالَ : يَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَإِنْ أَعِشْ فَسَأَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءٍ يَعْلَمُهُ مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَؤُهُ ، وَهُوَ مَنْ لَا وَلَدَ لَهُ ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : قَالَ عُلَمَاؤُنَا : مَعْنَى الْآيَةِ إذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ ذَكَرٌ وَلَا أُنْثَى فَكَانَ مَوْرُوثًا كَلَالَةً ، فَلِأُخْتِهِ النِّصْفُ فَرِيضَةً مُسَمَّاةً .

فَأَمَّا إنْ كَانَ لِلْمَيِّتِ وَلَدٌ أُنْثَى فَهِيَ مَعَ الْأُنْثَى عَصَبَةٌ يَصِيرُ لَهَا مَا كَانَ يَصِيرُ لِلْعَصَبَةِ لَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ غَيْرَ مَحْدُودٍ بِحَدٍّ ، وَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ : إنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَلَا شَيْءَ لِأُخْتِهِ مَعَهُ ؛ فَيَكُونُ لِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ وَجْهٌ ؛ إذْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إنَّ الْمَيِّتَ إذَا تَرَكَ بِنْتًا فَلَا شَيْءَ لِلْأُخْتِ ، إلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهَا أَخٌ ذَكَرٌ ، وَإِنَّمَا بَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ حَقَّهَا إذَا وَرِثَتْ الْمَيِّتَ كَلَالَةً ، وَتَرَكَ بَيَانَ مَا لَهَا مِنْ حَقٍّ إذَا لَمْ يُورَثْ كَلَالَةً ؛ فَبَيَّنَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَحْيِ رَبِّهِ ، فَجَعَلَهَا عَصَبَةً مَعَ إنَاثِ وَلَدِ الْمَيِّتِ ، وَذَلِكَ لَا يُغَيِّرُ وِرَاثَتَهَا فِي الْمَيِّتِ إذَا كَانَ مَوْرُوثًا عَنْ كَلَالَةٍ .

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾: مَعْنَاهُ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَضِلُّوا، وَفِيهِ اخْتِلَافٌ قَدْ بَيَّنَّاهُ فِي مُلْجِئَةِ الْمُتَفَقِّهِينَ فَلْيَنْظُرْهُ هُنَالِكَ مَنْ أَرَادَهُ.

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: فَإِنْ قِيلَ: وَأَيُّ ضَلَالٍ أَكْبَرُ مِنْ هَذَا؟ وَلَمْ يَعْلَمْهَا عُمَرُ وَلَا اتَّفَقَ فِيهَا الصَّحَابَةُ وَمَا زَالَ الْخِلَافُ إلَى الْيَوْمِ الْمَوْعُودِ.

قُلْنَا: لَيْسَ هَذَا ضَلَالًا، وَهَذَا هُوَ الْبَيَانُ الْمَوْعُودُ بِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ طُرُقَ الْأَحْكَامِ نَصًّا يُدْرِكُهُ الْجَفْلَى، وَإِنَّمَا جَعَلَهُ مَظْنُونًا يَخْتَصُّ بِهِ الْعُلَمَاءُ؛ لِيَرْفَعَ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ، وَيَتَصَرَّفُ الْمُجْتَهِدُونَ فِي مَسَالِكِ النَّظَرِ، فَيُدْرِكُ بَعْضُهُمْ الصَّوَابَ فَيُؤْجَرُ عَشَرَةَ أُجُورٍ، وَيُقَصِّرُ آخَرُ فَيُدْرِكُ أَجْرًا وَاحِدًا، وَتَنْفُذُ الْأَحْكَامُ الدُّنْيَاوِيَّةُ عَلَى مَا أَرَادَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا بَيِّنٌ لِلْعُلَمَاءِ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ. انتهى انتهى. اهـ

﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 1 صـ ﴾

(166/183)

" فصل "

قال السيوطى:

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176) ﴾

أخرج ابن سعد وأحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر والبيهقي عن جابر بن عبد الله قال " دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ ثم صب عليّ فعقلت، فقلت إنه لا يرثني إلا كلالة فكيف الميراث؟ فنزلت آية الفرائض " .

وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم عن جابر قال " أنزلت فيّ ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ .

وأخرج ابن راهويه وابن مردويه عن عمر . أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تورث الكلالة؟ فأنزل الله ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة . . ﴾ إلى آخرها . فكأن عمر لم يفهم فقال لحفصة : إذا رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب نفس فسليه عنها ، فرأت منه طيب نفس فسألته فقال : أبوك ذكر لك هذا ، ما أرى أباك يعلمها؟ فكان عمر يقول ما أراني أعلمها ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال " .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن مردويه عن طاوس " أن عمر أمر حفصة أن

تسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة، فسألته، فأملاها عليها في كتف، وقال: من أمرك بهذا، أعمر.. ؟ ما أراه يقيمها، أو ما تكفيه آية الصيف؟ قال سفيان: وآية الصيف التي في النساء ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة ﴾ [النساء: 12] فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت الآية التي في خاتمة النساء".

وأخرج مالك ومسلم وابن جرير والبيهقي عن عمر قال: "ما سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر ما سألته عن الكلالة، حتى طعن بأصبعه في صدري وقال: تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء".

وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي والبيهقي عن البراء بن عازب قال "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلالة؟ فقال: تكفيك آية الصيف".

وأخرج عبد بن حميد وأبو داود في المراسيل والبيهقي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلالة؟ فقال: "أما سمعت الآية التي أنزلت في الصيف ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ فمن لم يترك ولداً ولا والداً فورثته كلالة" وأخرجه الحاكم موصولا عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وأخرج عبد الرزاق والبخاري ومسلم وابن جرير وابن المنذر عن عمر قال : " ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إلينا فيهن عهداً ننتهي إليه . الجد ، والكلالة ، وأبواب من أبواب الربا " .

وأخرج أحمد عن عمر قال " سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال : تكفيك آية الصيف " ، فلأن أكون سألت النبي صلى الله عليه وسلم عنها أحب إليّ من أن يكون لي حمر النعم .

وأخرج عبد الرزاق والعدني وابن المنذر والحاكم عن عمر قال " لأن أكون سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ثلاث أحب إليَّ من حمر النعم : عن الخليفة بعده ، وعن قوم قالوا : نقر بالزكاة من أموالنا ولا نؤديها إليك أيحل قتالهم ؟ وعن الكلالة " .

وأخرج الطيالسي وعبد الرزاق والعدني وابن ماجه والساجي وابن جرير والحاكم والبيهقي عن عمر قال : " ثلاث لأن يكون النبي صلى الله عليه وسلم بيَّنهنَّ لنا أحب إليّ من الدنيا وما فيها : الخلافة ، والكلالة ، والربا " .

وأخرج الطبراني عن سمرة بن جندب " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه رجل يستفتيه في الكلالة أنبئني يا رسول الله أكلالة الرجل يريد إخوته من أبيه وأمه ؟ فلم يقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ، غير أنه قرأ عليه آية الكلالة التي في سورة النساء ، ثم عاد الرجل يسأله ، فكلما سأله قرأها حتى أكثر وصخب الرجل ، واشتد صخبه من حرصه على أن يبيِّن له النبي صلى الله عليه وسلم ، فقرأ عليه الآية ، ثم قال له : إني والله لا أزيدك على ما أعطيت " .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : كنت آخر الناس عهداً بعمر ، فسمعته يقول : القول ما قلت . قلت : وما قلت ؟ قال : قلت : الكلالة من لا ولد له .

وأخرج ابن جرير عن طارق بن شهاب قال : أخذ عمر كتفاً وجمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : لأقضين في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن ، فخرجت حينئذ حية من البيت فتفرقوا ، فقال : لو أراد الله أن يتم هذا الأمر لأتمه .

وأخرج عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب . إن عمر كتب في الجد والكلالة كتاباً فمكث يستخير الله يقول : اللهم إن علمت أن فيه خيراً فامضه ، حتى إذا طعن دعا بالكتاب فمحا ولم يدر أحد ما كتب فيه ، فقال : إني كنت كتبت في الجد والكلالة كتاباً ، وكنت أستخير الله فيه فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه .

وأخرج عبد الرزاق وابن سعد عن ابن عباس قال : أنا أوّل من أتى عمر حين طعن فقال : احفظ عني ثلاثاً فإني أخاف أن لا يدركني الناس : أما أنا فلم أقض في الكلالة ، ولم أستخلف على الناس خليفة ، وكل مملوك له عتيق .

وأخرج أحمد عن عمرو القاري

(169/183)

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على سعد وهو وجع مغلوب ، فقال : يا رسول الله إن لي مالاً ، وإني أورث كلالة ، أفأوصي بمالي أو أتصدّق به ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بثلثيه ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بشطره ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بثلثه ؟ قال : نعم ، وذاك كثير " .

وأخرج ابن سعد والنسائي وابن جرير والبيهقي في سننه " عن جابر قال : اشتكيت ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم عليَّ ، فقلت : يا رسول الله أوصي لأخواني بالثلث ؟ قال : أحسن . قلت : بالشطر ؟ قال : أحسن ، ثم خرج ، ثم دخل علي فقال : لا أراك تموت في وجعك هذا ، إن الله أنزل وبيّن ما لأخواتك وهو الثلثان ، " فكان جابر يقول : نزلت هذه الآية في ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ .

وأخرج العدني والبزار في مسنديهما وأبو الشيخ في الفرائض بسند صحيح عن حذيفة قال "نزلت آية الكلالة على النبي صلى الله عليه وسلم في مسير له، فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو بحذيفة فلقاه إياه، فنظر حذيفة فإذا عمر فلقاه إياه، فلما كان في خلافة عمر نظر عمر في الكلالة فدعا حذيفة فسأله عنها، فقال حذيفة: لقد لقانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلقيتك كما لقاني - والله - لا أزيدك على ذلك شيئاً أبداً".

وأخرج أبو الشيخ في الفرائض عن البراء قال: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة؟ فقال: "ما خلا الولد والوالد"".

وأخرج ابن أبي شيبة والدارمي وابن جرير عن أبي الخير. أن رجلاً سأل عقبة بن عامر عن الكلالة؟ فقال: ألا تعجبون من هذا يسألني عن الكلالة، وما أعضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ما أعضلت بهم الكلالة؟!.

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والدارمي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه عن الشعبي قال: سئل أبو بكر عن الكلالة فقال: إني سأقول فيها برأيي، فإذا كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله منه

بريء ، أراه ما خلا الولد والوالد ، فلما استخلف عمر قال : الكلالة ما عدا الولد ، فلما طعن عمر قال : إني لأستحي من الله أن أخالف أبا بكر رضي الله عنه .

وأخرج عبد بن حميد عن أبي بكر الصديق . أنه قال : من مات ليس له ولد ولا والد فورثته كلالة ، فضج منه علي ثم رجع إلى قوله .

وأخرج عبد الرزاق عن عمرو بن شرحبيل قال : ما رأيتهم إلا قد تواطأوا ، إن الكلالة من لا ولد له ولا والد .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والدرامي وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه من طريق الحسن بن محمد بن الحنفية قال : سألت ابن عباس عن الكلالة قال : هو ما عدا الوالد والولد .

فقلت له ﴿ إن امرؤ هلك ليس له ولد ﴾ فغضب وانتهرني .

وأخرج ابن جرير من طريق علي عن ابن عباس قال : الكلالة . من لم يترك ولداً ولا والداً .

وأخرج ابن أبي شيبة عن السميط قال : كان عمر يقول : الكلالة : ما خلا الولد والوالد .

وأخرج ابن المنذر عن الشعبي قال : الكلالة ما كان سوى الوالد والولد من الورثة ، إخوة أو غيرهم من العصبة . كذلك قال : علي ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت .

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن المنذر عن ابن عباس قال : الكلالة . الميت نفسه .

وأخرج ابن جرير عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال : قال عمر بن الخطاب " ما أغلظ

لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو ما نازعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما نازعته في آية الكلالة ، حتى ضرب صدري فقال : يكفيك منها آية الصيف ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ وسأقضي فيها بقضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ ، هو ما خلا الرب " .

(171/183)

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن ابن سيرين قال : نزلت ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾ والنبي صلى الله عليه وسلم في مسير له ، وإلى جنبه حذيفة بن اليمان ، فبلغها النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة ، وبلغها حذيفة عمر بن الخطاب وهو يسير خلفه ، فلما استخلف عمر سأل عنها حذيفة ورجا أن يكون عنده تفسيرها ، فقال له حذيفة : والله إنك لعاجز إن ظننت أن أمارتك تحملني أن أحدثك ما لم أحدثك يومئذ ، فقال عمر : لم أرد هذا رحمك الله .

وأخرج ابن جرير عن عمر قال : لأن أكون أعلم الكلالة أحب إليّ من أن يكون لي جزية قصور الشام .

وأخرج ابن جرير " عن الحسن بن مسروق عن أبيه قال : سألت عمر وهو يخطب الناس

عن ذي قرابة لي ورث كلالة ، فقال : الكلالة الكلالة الكلالة ، وأخذ بلحيته ثم قال : والله لأن أعلمها أحب إليَّ من أن يكون لي ما على الأرض من شيء ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف ؟ " فأعادها ثلاث مرات .

وأخرج ابن جرير عن أبي سلمة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكلالة ، فقال : " ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة ﴾ [النساء : 12] إلى آخر الآية " .

وأخرج أحمد بسند جيد عن زيد بن ثابت أنه سئل عن زوج وأخت لأب وأم ؟ فأعطى الزوج النصف ، والأخت النصف ، فكلم في ذلك فقال : حضرت النبي صلى الله عليه وسلم قضى بذلك .

وأخرج عبد الرزاق والبخاري والحاكم عن الأسود قال : قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنة وأخت للإبنة النصف ، وللأخت النصف .

وأخرج عبد الرزاق والبخاري والحاكم والبيهقي عن هزيل بن شرحبيل . أن أبا موسى الأشعري سئل عن ابنة ، وابنة ابن ، وأخت لأبوين ؟ فقال : للبنت النصف ، وللأخت النصف ، وائت ابن مسعود فيتابعني . فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى ، فقال : لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ، اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ، ولابنة الإبن السدس تكملة الثلثين ، وما بقي فللأخت ، فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال : لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر والحاكم والبيهقي عن ابن عباس أنه سئل عن رجل توفي وترك ابنته وأخته لأبيه وأمه فقال : للبنت النصف ، وليس للأخت شيء ، وما بقي فلعصبته فقيل : إن عمر جعل للأخت النصف . فقال ابن عباس : أأنتم أعلم أم الله ؟ قال الله ﴿ إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فنصف ما ترك ﴾ فقلتم أنتم لها النصف وإن كان له ولد .

وأخرج ابن المنذر والحاكم عن ابن عباس قال : شيء لا تجدونه في كتاب الله ، ولا في قضاء رسول الله ، وتجدونه في الناس كلهم ، للابنة النصف ، وللأخت النصف ، وقد قال الله ﴿ إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ﴾ .

وأخرج الشيخان عن ابن عباس . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ألحقوا الفرائض بأهلها ، فما أبقت فلأول رجل ذكر " .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس ﴿ يستفتونك ﴾ قال: سألوا نبي الله عن الكلالة ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ قال في شأن المواريث.

وأخرج ابن أبي شيبة والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن الضريس وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن البراء قال: آخر سورة نزلت كاملة (براءة) وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ﴾.

(173/183)

وأخرج ابن جرير وعبد بن حميد والبيهقي في سننه عن قتادة قال: ذكر لنا أن أبا بكر الصديق قال في خطبته: ألا إن الآية التي أنزلت في سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها الله في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها في الزوج والزوجة والإخوة من الأم، والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله مما جرت به الرحم من العصبة.

وأخرج الطبراني في الصغير عن أبي سعيد "أن النبي صلى الله عليه وسلم ركب حماراً إلى قباء يستخير في العمة والخالة، فأنزل الله لا ميراث لهما".

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن ابن سيرين قال: كان عمر بن الخطاب إذا

قرأ ﴿ يبيِّن الله لكم أن تضلوا ﴾ قال : اللهم من بيِّنت له الكلالة فلم تتبيَّن لي .

وأخرج أحمد عن عمرو القاري " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على سعد وهو وجع وغلوب ، فقال : يا رسول الله إن لي مالاً ، وإني أورث كلالة ، أفأوصي بما لي أو أتصدَّق به ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بثلثيه ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بشطره ؟ قال : لا . قال : أفأوصي بثلثه ؟ قال : نعم ، وذاك كثير " .

وأخرج الطبراني عن خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت كتب لمعاوية رسالة : بسم الله الرحمن الرحيم . لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت ، سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد فإنك كتبت تسألني عن ميراث الجد والإخوة ، وإن الكلالة وكثيراً مما قضى به في هذه المواريث لا يعلم مبلغها إلا الله ، وقد كنا نحضر من ذلك أموراً عند الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوعينا منها ما شئنا أن نعي ، فنحن نفتي بعد من استفتانا في المواريث . والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المنثور جـ 2 صـ ﴾

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (170) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (171) لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (172) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (173) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (174) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (175) يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176) ﴾

(175/183)

التفسير : لما بيّن فساد طريقة اليهود وأجاب عن شبههم عمم الخطاب فقال : ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق ﴾ أي بالقرآن والقرآن معجز فيكون حقاً أو بالدعوة إلى عبادة الله والإعراض عن غيره وهو الحق الذي تشهد له العقول السليمة ﴿ فآمنوا خيراً لكم ﴾ انتصابه بمضمر وكذا في ﴿ انتهوا خيراً لكم ﴾ لأنه لما بعثهم على الإيمان والانتهاء عن التثليث علم أنه يحملهم على أمر . فالمعنى : اقصدوا وأتوا خيراً لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث وهو الإيمان والتوحيد ،

(176/183)

فإن الإيمان لا شك أنه أحمد عاقبة من الكفر بل العاقبة كلها له . وقيل : إنه منصوب على خبرية "كان " أي يكن الإيمان خيراً لكم والأول أصح لئلا يلزم الحذف من غير قرينة ﴿ وإن تكفروا ﴾ فإن الله غني عنكم لأنه مالك الكل ، أو هو قادر على إنزال العذاب لأن الكل تحت قهره وتسخيره ، أو له عبيد أخر يعبدونه غيركم ﴿ وكان الله عليماً ﴾ بأحوال

العباد ﴿ حكيماً ﴾ لا يضيع أجر المحسن ولا يهمل جزاء المسيء . ثم لما أجاب عن شبه اليهود خاطب النصارى ومنعهم عن الغلو في الدين وهو الإفراط في شأن المسيح إلى أن اعتقدوه إلهاً لا نبياً ، وحثهم على أن لا يقولوا على الله إلاّ الحق الذي يحق ويجب وصفه به وهو تنزيهه عن الحلول في بدن إنسان والاتحاد بروحه واتخاذه لصاحبه وولد ﴿ إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ﴾ وجد بأمره من غير واسطة أب ولا نطفة ﴿ ألقاها ﴾ أي الكلمة ﴿ إلى مريم ﴾ أي أوصلها إليها وحصلها فيها ﴿ وروح منه ﴾ أي إنه ظاهر نظيف بمنزلة الروح كما يقال : هذه نعمة من الله ، أو سمي بذلك لأنه سبب حياة الأرواح أو كمالها كما سمي القرآن روحاً في قوله :

﴿ وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ﴾ [الشورى : 52] وقيل : أي رحمة منه كقوله : ﴿ وأيدهم بروح منه ﴾ [المجادلة : 22] ولا شك أن وجود النبي صلى الله عليه وسلم رحمة للأمة قال تعالى : ﴿ وما أرسلناك إلاّ رحمة للعالمين ﴾ [الأنبياء : 107] وقال صلى الله عليه وسلم : " إنما أنا رحمة مهداة " وقيل : الروح هو الريح يعني أن النفخ من جبريل كان بأمر الله تعالى فهو منه والتنكير للتعظيم أي روح من الأرواح الشريفة القدسية

العالية . وقوله : ﴿ منه ﴾ إضافة لذلك الروح إلى نفسه لأجل التشريف . ﴿ فآمنوا بالله ورسله ﴾ أي آمنوا به كإيمانكم بسائر الرسل ولا تجعلوه إلهاً ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾ هي خبر مبتدأ محذوف أي الله ثلاثة إن كان معتقدهم أن الذات جوهر واحد وأنه ثلاثة بالصفات ويسمونها الأقانيم أقنوم الأب أقنوم الأب وأقنوم روح القدس ، وربما يقولون أقنوم الذات وأقنوم العلم وأقنوم الحياة ، أو الآلهة ثلاثة إن كان في اعتقادهم أنها ذوات قائمة بأنفسها الأب والأم والابن . ولعل القولين مرجعهما إلى واحد لأنهم إذا جوزوا على الصفات الانتقال والحلول في عيسى وفي مريم فقد جعلوها مستقلة بأنفسها ولهذا لزم الكفر والشرك ، وإلا فمجرد إثبات الصفات لله تعالى لا يوجب الشرك . فالأشاعرة أثبتوا لله تعالى ثمان صفات قدماء . ﴿ انتهوا ﴾ عن التثليث واقصدوا ﴿ خيراً لكم إنما الله إله واحد ﴾ لا تركيب فيه بوجه من الوجوه ﴿ سبحانه أن يكون له ولد ﴾ أسبحه تسبيحاً وأنزهه تنزيهاً من أن يكون له ولد فلا يتصل به عيسى اتصال الأبناء بالآباء ولكن من حيث إنه عبده ورسوله موجود بأمر جسداً حياً من غير أب ﴿ له ما في السموات وما في الأرض ﴾ فكيف يكون بعض ملكه جزءاً منه على أن الجزء إنما يصح في المنقسم عقلاً أو حساً ، وإنه لا ينقسم بجهة من الجهات لا العقلية ولا الحسية ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ وإذا كان كافياً في تدبير المخلوقات وحفظ المحدثات فلا حاجة معه إلى

القول بإثبات إله آخر مستقل أو مشارك . قال الكلبي : إن وفد نجران قالوا : يا محمد لم تعيب صاحبنا ؟ قال : ومن صاحبكم ؟ قالوا : عيسى . قال : وأي شيء أقول فيه ؟ قالوا : تقول إنه عبد الله ورسوله . فقال هلم : إنه ليس بعار لعيسى أن يكون عبد الله . قالوا : بلى . فنزل ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله ﴾ والتحقيق أن الشبهة التي عليها يعوّلون في دعوى أنه ابن الله هي أنه كان يخبر عن المغيبات ويأتي بخوارق العادات كإحياء الأموات فقيل لهم ﴿ لن يستنكف المسيح ﴾ بسبب هذا القدر من العلم والقدرة عن عبودية الله تعالى فإن الملائكة المقربين أعلى حالاً منه لأنهم مطلعون على اللوح المحفوظ ، وقد حمل العرش مع عظمته ثمانية منهم ثم إنهم لم يستنكفوا عن كونهم عباداً لله تعالى فكيف يستنكف المسيح عن ذلك أي يمتنع ويأنف ؟ والتركيب يدور على التحية والإزالة من ذلك نكفت الدمع أنكفه إذا نحيته عن خدك بأصبعك ، ونكفت عن الشيء أي عدلت .

والقائلون بأفضلية الملائكة استدلوا بهذه الآية وقد تقدم الاستدلال بها والجواب عنها والبحث عليها في سورة البقرة في تفسير قوله : ﴿ وإذا قلنا للملائكة اسجدوا ﴾ [البقرة : 34] الآية . أما قوله : ﴿ ولا الملائكة ﴾ فإنه معطوف على ﴿ المسيح ﴾ وهو الأظهر ، وجوز بعضهم عطفه على الضمير في ﴿ يكون ﴾ أو في ﴿ عبداً ﴾ لمعنى

الوصفية فيه فيكون المعنى : أنّ المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا الملائكة موصوفين بالعبودية ، أو لا يأنف أن يعبد الله هو والملائكة . وفي المعنيين انحراف عن الغرض فالأول أولى . والمراد بالملائكة كل واحد منهم حتى يكون خبره أيضاً ﴿ عبداً ﴾ أو يكون الخبر ﴿ عباداً ﴾ وحذف لدلالة ﴿ عبداً ﴾ عليه ﴿ ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه ﴾ أي يجمعهم يوم القيامة إليه حيث لا يملكون لأنفسهم شيئاً .

(179/183)

ثم إنه تعالى لم يذكر ما يفعل بهم بل ذكر أولاً ثواب المؤمنين المطيعين فسئل إن التفصيل غير مطابق للمفصل لأنه اشتمل على الفريقين والمفصل على فريق واحد فأجاب في الكشاف بأن هذا كقولك : جمع الإمام الخوارج فمن لم يخرج عليه كساه وحمله ومن خرج عليه نكل به . فحذف ذكر أحد الفريقين لدلالة التفصيل عليه ، ولأن ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله : ﴿ فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به ﴾ أو قدم ثواب المؤمنين توطئة كأنه قيل : ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيعذب بالحسرة إذا رأى أجور العاملين وسيعاقب مع ذلك بما يصيبهم من العذاب . أقول : لو جعل الضمير في

قول : ﴿ فسيحشرهم ﴾ راجعاً إلى الناس جميعاً لم يحتج إلى هذه التكلفات ويحصل الربط بسبب العموم ومثله غير عزيز في القرآن كقوله : ﴿ إنّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً ﴾ [الكهف : 30] ثم عاد إلى تعميم الخطاب بقوله : ﴿ يا أيها الناس قد جاءكم برهان ﴾ الآية . فيحتمل أن يراد بالبرهان والنور كليهما القرآن ، ويحتمل أن يراد بالبرهان محمد صلى الله عليه وسلم لأنه يقيم البرهان على تحقيق الحق وإبطال الباطل والنور المبين القرآن لأن سبب لوقوع نور الإيمان في القلب . ﴿ فأما الذين آمنوا بالله ﴾ في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه ﴿ واعتصموا به ﴾ تمسكوا بدينه أو لجؤا إليه في أن يثبتهم على الإيمان ويصونهم عن زيغ الشيطان ﴿ فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ﴾ قال ابن عباس : الرحمة الجنة ، والفضل ما يتفضل عليهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ﴿ ويهديهم إليه ﴾ أي إلى عبادته ﴿ صراطاً مستقيماً ﴾ هو الدين الحنيفي والتقدير صراطاً مستقيماً إليه ، ويحتمل أن يراد بالرحمة والفضل اللذات الحسية الباقية ، وبالهداية اللذات الروحانية الدائمة .

ثم إنه سبحانه ختم السورة بنحو مما بدأها به وهو أحكام المواريث فقال : ﴿ يستفتونك ﴾ الآية .

قال أهل العلم : إنّ الله تعالى أنزل في الكلالة آيتين إحداهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة ، والأخرى في الصيف وهي هذه ولهذا تسمى آية الصيف . عن جابر قال : اشتكيت فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي سبع أخوات فنفخ في وجهي فأفقت فقلت : يا رسول الله أوصي لأخواتي بالثلث . قال : أحسن . فقلت : الشطر ؟ قال : أحسن . ثم خرج وتركني قال : ثم دخل فقال : يا جابر إني لا أراك تموت في وجعك هذا وإن الله قد أنزل فبيّن الذي لأخواتك وجعل لأخواتك الثلثين . وروي أنه آخر ما نزل من الأحكام كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع فأتاه جابر بن عبد الله فقال : إن لي أختاً فكم آخذ من ميراثها إن ماتت ؟ فنزلت . هذا وقد تقدم أن الكلالة اسم يقع على الوارث وهو من عد الوالد والولد وعلى المورث وهو الذيب لا ولد له ولا والدين . ﴿ إن امرؤ هلك ﴾ ارتفع ﴿ امرؤ ﴾ بمضرم يفسره هذا الظاهر ، ومحل ﴿ ليس له ولد ﴾ الرفع على الصفة أي إن هلك امرؤ وغير ذي ولد .

اعلم أن ظاهر الآية مطلق ولا بد فيه من تقييدات ثلاثة : الأول أن الولد مطلق والمراد به الابن لأنه هو الذي يسقط الأخت ، وأما البنت فلا تسقطها ولكنها تعصبها لما روي عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بنت وبنت ابن وأخت بأن للبنت النصف ولبنت الابن السدس والباقي للأخت . فعلى هذا فلو خلف بنتاً وأختاً فللبنت

النصف والباقي للأخت بالعصوبة . الثاني أن ظاهر الآية يقتضي أنه إذا لم يكن للميت ولد فإن الأخت تأخذ النصف وليس كذلك على الإطلاق ، بل الشرط أن لا يكون للميت ولد ولا والد لأن الأخت لا ترث مع الوالد بالإجماع . الثالث قوله : ﴿ وله أخت ﴾ المراد الأخت من الأب والأم أو من الأب لأن الأخت من الأم والأخ من الأم ذكر حكمهما في أول السورة بالإجماع . ثم قال : ﴿ وهو يرثها ﴾ أي وأخوها يرثها ويستغرق مالها إن قدر الأمر على العكس من موتها وبقائه

بعدها ﴿ إن لم يكن لها ولد ﴾ أي ابن كما قلنا لأن الابن يسقط الأخ دون البنت . وأيضاً إن هذا في الأخ من الأبوين أو من الأب ، أما الأخ من الأم فإنه لا يستغرق الميراث . وأيضاً المراد إن لم يكن لها ولد ولا والد لأن الأب أيضاً مسقط للأخ لقوله صلى الله عليه وسلم : " ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبة ذكر " والأب أولى من الأخ . ثم قال : ﴿ وإن كانتا ﴾ يعني من يرث بالإخوة ﴿ اثنتين ﴾ فأنث وثنى باعتبار الخبر كقولهم من كانت أمك وكذا الكلام في قوله : ﴿ وإن كانوا إخوة ﴾ وأراد بالإخوة الإخوة والأخوات لكنه غلب جانب الذكورة .

روي أن الصديق قال في خطبة : ألا إنّ الآيات التي أنزلها الله في سورة النساء في الفرائض أولاها في الوالد والولد ، وثانيتها في الزوج والزوجة والإخوة من الأم ، والتي ختم بها السورة في الإخوة والأخوات من الأب والأم ، والتي ختم بها الأنفال في أولي الأرحام ﴿ يبين الله لكم أن تضلوا ﴾ قال البصريون : المضاف محذوف أي كراهة أن تضلوا . وقال الكوفيون : لئلا تضلوا . وقال الجرجاني صاحب النظم : يبين الله لكم الضلالة لتعلموا أنها ضلالة فتتجنبوها ﴿ والله بكل شيء عليم ﴾ فيكون بيانه حقاً وتعريفه صدقاً . ختم السورة ببيان كمال العلم كما أنه ابتدأها بكمال القدرة فبهما تتم الإلهية ويحصل الترهيب والترغيب للعاصي والمطيع والله المستعان . انتهى انتهى . اهـ ﴿غرائب القرآن حـ 2 صـ 537.533﴾

(182/183)

فصل

قال الشيخ سيد قطب :

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا

وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176) ﴾

وهكذا تختم السورة التي بدأت بعلاقات الأسرة، وتكافلها الاجتماعي؛ وتضمنت الكثير من التنظيمات الاجتماعية في ثناياها.. تختم بتكملة أحكام الكلالة - وهي على قول أبي بكر رضي الله عنه وهو قول الجماعة: ما ليس فيها ولد ولا والد.

وقد ورد شطر هذه الأحكام في أول السورة. وهو الشطر المتعلق بوراثة الكلالة من جهة الرحم حين لا توجد عصبة. وقد كان نصه هناك: ﴿ وإن كان رجل يورث كلالة - أو امرأة - وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس. فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث - من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار - وصية من الله، والله عليم حليم ﴾ فالآن يستكمل الشطر الآخر في وراثة الكلالة.. فإن كانت للمتوفى، الذي لا ولد له ولا والد، أخت شقيقة أو لأب، فلها نصف ما ترك أخوها. وهو يرث تركتها - بعد أصحاب الفروض - إن لم يكن لها ولد ولا والد كذلك. فإن كانتا أختين شقيقتين أو لأب فلهما الثلثان مما ترك. وإن تعدد الإخوة والأخوات فللذكر مثل حظ الأنثيين - حسب القاعدة العامة في الميراث - والإخوة والأخوات الأشقاء يحجبون الإخوة والأخوات لأب حين يجتمعون.

وتختم آية الميراث، وتختم معها السورة، بذلك التعقيب القرآني الذي يرد الأمور كلها لله،

ويربط تنظيم الحقوق والواجبات ، والأموال وغير الأموال بشريعة الله :

﴿ يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم ﴾ . .

(183/183)

صيغة جامعة شاملة ﴿ بكل شيء ﴾ من الميراث وغير الميراث . من علاقات الأسر وعلاقات الجماعات . من الأحكام والتشريعات . . فإما اتباع بيان الله في كل شيء ، وإما الضلال . . طريقان اثنان لحياة الناس لا ثالث لهما : طريق بيان الله فهو الهدى . وطريق من عداه فهو الضلال .

وصدق الله : فماذا بعد الحق إلا الضلال ؟ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 824 ﴾

(184/183)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

قوله سبحانه وتعالى : ﴿ فِي الكلالة ﴾ : متعلق بـ "يُفْتِيكم" ؛ على إعمال الثاني ، وهو اختيار البصريّين ، ولو أعْمَلَ الأولَ ، لأضمرَ في الثاني ، وله نظائرُ في القرآن : ﴿ هَآؤُمُ اقرؤا كِتَابِيَهْ ﴾ [الحاقة : 19] .

﴿ آتوني أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْراً ﴾ [الكهف : 96] ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ الله ﴾ [المنافقون : 5] ﴿ والذين كَفَروا وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَآ ﴾ [البقرة : 39] ، وقد تقدَّم الكلامُ فيه في البقرة ، وتقدَّم الكلام في اشتقاق الكلالة في أوّل هذه السُّورة [النساء : 12] ، وقوله : ﴿ إن امرؤ ﴾ كقوله : ﴿ وَإِنِ امرأة ﴾ [النساء : 128] .

و " هَلَكَ " جملةٌ فعليةٌ في محلّ رفع صفة لـ " امْرُؤٌ " .

و ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ جملةٌ في محلِ رفعٍ أيضاً صفةً ثانية ، وأجاز أبو البقاء أن تكون هذه الجملةُ حالاً من الضمير في " هَلَكَ " ، ولم يذكر غيره ، ومنع الزمخشريُّ أن تكون حالاً ، ولم يبيِّن العلةَ في ذلك ، ولا بيّن صاحب الحال أيضاً ، هل هو " امْرُؤٌ " أو الضميرُ في " هَلَكَ " ؟ قال أبو حيان : " ومنع الزمخشريُّ أن يكون قوله : ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ جملةً حالية من الضمير في " هَلَكَ " ، فقال : ومحلُّ ﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ الرفع على الصفةِ ، لا النصبُ على الحال " .انتهى

قال شهاب الدين: والزمخشريُّ لم يَقُلْ كذلك، أي: لم يمنعْ كونها حالاً من الضمير في "هَلَكَ"، بل منع حاليتها على العموم، كما هو ظاهر قوله، ويحتمل أنه أراد منع حاليتها من "امْرُؤٌ"؛ لأنه نكرةٌ، لكنَّ النَكرة هنا قد تخصَّصَتْ بالوصف، وبالجملةِ فالحالُ من النكرَةِ أقلُّ منه من المعرفة، والذي ينبغي امتناعُ حاليتها مطلقاً؛ كما هو ظاهر عبارته؛ وذلك أنَّ هذه الجملة المفسِّرة للفعل المحذوف لا موضعَ لها من الإعراب؛ فأشبهت الجمل المؤكّدة، وأنت إذا أتبعت أو أخبرت، فإنما تريدُ ذلك الاسم المتقدِّم في الجملة المؤكّدة السابقة، لا ذلك الاسم المُكَرَّرَ في الجملة الثانية التي جاءت تأكيداً؛ لأن الجملة الأولى هي المقصودة بالحديث، فإذا قلت: "ضَرَبْتُ زَيْداً، ضربْتُ زَيْداً الفَاضِل"، ف "الفَاضِل" صفةُ "زَيْداً" الأوَّلِ؛ لأنه في الجملة المؤكدة المقصودُ بالإخبار، ولا يضرُّ الفصلُ بين النعتِ والمنعوت بجملة التأكيد، فهذا المعنى يَنْفِي كونها حالاً من الضمير في "هَلَكَ"، وأما ما ينفي كونها حالاً من "امْرؤٌ" فلما ذكرته لك من قلَّةِ مجيء الحال من النكرةِ في الجملة، وفي هذه الآية على ما اختارُوهُ من كون "لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ" صفة - دليلٌ على الفصْل بين النعت والمنعوت بالجملة المفسرة للمحذوف في باب الاشتغال، ونظيرُه: "إنْ رَجُلٌ قام عَاقِلٌ فأكْرِمْهُ" ف "عَاقِلٌ" صفةٌ لـ "رَجُلٌ" فُصِل بينهما بـ "قَامَ" المفسِّر لـ "قام" المفسَّر.

والفاء في "فَلَهَا" جوابُ "إنْ".

وقوله عز وجل : ﴿ وَهُوَ يَرِثُهَا ﴾ لا محلَّ لهذه الجملة من الإعراب ؛ لاستئنافها ، وهي دالةٌ على جواب الشرط ، وليست جواباً ؛ خلافاً للكوفيين وأبي زيد ، وقال أبو البقاء : " وقد سدَّتْ هذه الجملة مَسَدَّ جواب الشرط " ، يريد أنها دالةٌ كما تقدَّم ، وهذا كما يقول النحاة : إذا اجتمع شرطٌ وقسم ، أُجيب سابقهما ، وجعل ذلك الجواب ساداً مسدَّ جواب الآخر ، والضَّميران من قوله : " وهو يَرِثُهَا " عائدان على لفظ امرئ وأخت دون معناهما ، فهو من باب قوله : [الطويل]

1911 - وَكُلُّ أُنَاسٍ قَارَبُوا قَيْدَ فَحْلِهِمْ . . .

وَنَحْنُ خَلَعْنَا قَيْدَهُ فَهُوَ سَارِبُ

وقولهم : " عِنْدِي دِرْهَمٌ وِنِصْفُهُ " ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ ﴾ [فاطر : 11] ، وإنما احتيج إلى ذلك ؛ لأنَّ الحية لا تورثُ ، والهالكَ لا يرثُ ، فالمعنى : وامْرَأً آخَرَ غيرَ الهَالِكِ يَرِثُ أختاً له أخْرَى .

قوله تعالى : ﴿ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ ﴾ الألف في "كَانَتَا " فيها أقوال :

أحدها : أنها تعود على الأختين يدلُّ على ذلك قوله : " وَلَهُ أختٌ " ، أي : فإن كانت الأختان اثنتين ، وقد جرَتْ عادةُ النحويّين أن يسألوا هنا سؤالاً ، وهو أنّ الخبر لا بُدّ أن يفيد ما لا يفيدُهُ المبتدأ ، وإلاَّ لم يكنْ كلاماً ، ولذلك منعُوا : " سيّدُ الجَارِيَةِ مالِكُهَا " ؛ لأن الخبر لم يَزِدْ على ما أفاده المبتدأ ، والخبرُ هنا دَلَّ على عدد ذلك العدد مستفادٌ من الألف في " كَانَتَا " ، وقد أجابوا عن ذلك بأجْوِبَةٍ منها : ما ذكره أبو الحسن الأخْفشُ وهو أنّ قوله " اثْنَتَيْن " يدلُّ على مجرَّد الاثْنَيْنيَّة من غير تقييدٍ بصغير أو كبير أو غير ذلك من الأوصاف ، يعني أن الثُّلثين يستحقَّان بمجرَّد هذا العدد من غير اعتبار قيدٍ آخر ؛ فصار الكلام بذلك مُفِيداً ، وهذا غيرُ واضحٍ ؛ لأنّ الألفَ في " كَانَتَا " تدلُّ أيضاً على مجرَّد الاثْنينيَّة من غير قيد بصغير أو كبير أو غيرهما من الأوصاف ، فقد رجع الأمرُ إلى أنّ الخبر لم يُفِدْ غير ما أفادَهُ المبتدأ ، ومنها : ما ذكرَهُ مكي عن الأخْفَشِ أيضاً ، وتبعه الزمخشريُّ وغيره ؛ وهو الحَمْلُ على معنى " مَنْ " ، وتقريرُه ما ذكره الزمخشريُّ ؛ قال رحمه الله : " فإن قلت : إلى مَنْ يرجعُ ضميرُ التثنية والجمع في قوله : "

فإنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ ، وإنْ كَانُوا إخْوة " ؟ قلتُ : أصلُه : فإن كان مَنْ يَرِثُ بالأخوّةَ اثْنتين ، وإن كان من يرثُ بالأخوّةَ ذكوراً وإناثاً ، وإنما قيل : " فإنْ كَانَتَا ، وإن كَانُوا " كما قيل : " مَنْ

كَانَتْ أمَّكَ " ، فكما أَنَّث ضمير " مَنْ " لمكان تأنيث الخبر كذلك ثَنَّى وجمع ضميرَ مَنْ يرث في " كَانَتَا " و " كَانُوا " ؛ لمكانِ تثنية الخبر وجمعه " ، وهو جوابٌ حسن .

(188/183)

إلا أن أبا حيان اعترضَهُ ، فقال : " هذا تخريجٌ لا يَصِحُّ ، وليس نظيرَ " مَنْ كَانَتْ أمَّكَ " ؛ لأنه قد صرَّح بـ " مَنْ " ، ولها لفظٌ ومعنًى ، فمن أَنَّث ، راعى المعنى ؛ لأن التقدير : أيةُ أمٍّ كانَتْ أمكَ " ومدلولُ الخبر في هذا مخالفٌ لمدلولِ الاسم ؛ بخلافِ الآية ؛ فإن المدلولَيْنِ واحد ، ولم يؤنِّث في " مَنْ كَانَتْ أمكَ " ؛ لتأنيث الخبر ، إنما أَنَّث لمعنى " مَنْ " ؛ إذ أراد بها مؤَنَّثاً ؛ ألا ترى أنك تقول : " مَنْ قَامَتْ " ، فتؤنث مراعاة للمعنَى ؛ إذ أردْتَ السؤال عن مؤَنَّث ، ولا خبر هنا ؛ فيؤَنَّثَ " قَامَتْ " لأجله " .

انتهى .

قال شهاب الدين : وهذا تحاملٌ منه على عادته ، والزمخشريُّ وغيره لم يُنْكِرُوا أنه لم يُصَرِّحُ في الآية بلفظ " مَنْ " ؛ حتَّى يُفَرِّق لهم بهذا الفرقِ الغامِض ، وهذا التخريجُ المذكورُ هو القولُ الثاني في الألف .

والظاهرُ أنَّ الضمير في " كَانَتَا " عائدٌ على الوَارِثَيْنِ ، و " اثْنَتَيْنِ " خبره ، و " لَهُ " صفةٌ

محذوفة بها حصلتِ المغايرةُ بين الاسْم والخبر ، والتقدير : فإن كانت الوارثَتَان اثنتَيْن من الأخوَاتِ ، وهذا جوابٌ حسنٌ ، وحذفُ الصفةِ لفهمِ المعنى غيرُ مُنْكَرٍ ، وإن كان أقلَّ من عكْسه ، ويجوز أن يكون خبرُ "كَانَ" محذوفاً ، والألفُ تعودُ على الأختين المدْلُول عليهما بقوله : "وَلَهُ أُخْتٌ" ؛ كما تقدَّم ذكره عن الأخفش وغيره ؛ وحينئذٍ يكونُ قوله : "اثْنَتَيْن" حالاً مؤكّدة ، والتقديرُ : وإنْ كانت الأختانِ له ، فحذفَ "لَهُ" ، لدلالةِ قوله : "وَلَهُ أُخْتٌ" عليه .

فهذه أربعةُ أقوال .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن كَانوا ﴾ في هذا الضمير ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه عائد على معنى "مَنْ" المقدرة ، تقديرُه : "فإنْ كانَ مَنْ يَرِثُ إخْوَةً" ؛ كما تقدَّم تقريره عن الزمخشريّ وغيره .

(189/183)

الثاني : أنه يعود على الإخْوَة ، ويكون قد أفاد الخبر بالتفصيل ؛ فإنَّ الإخوة يشمل الذُّكُورَ والإنَاث ، وإن كان ظاهراً في الذكور خاصّة ، فقد أفاد الخبر ما لم يُفِدْه الاسم ، وإن عاد على الوارث ، فقد أفاد ما لم يفِدْه الاسم إفادةً واضحة ، وهذا هو الوجهُ الثالثُ ، وقوله : "

فَلِلذَّكَرِ " ، أي : منهم ، فحُذِفَ لدلالةِ المعنَى عليه .

قوله - تعالى - : ﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ﴾ فيه ثلاثة أُوجهٍ :

أظهرها : أن مفعول البيان محذوفٌ ، و" أن تَضِلُّوا " مفعولٌ من أجله ؛ على حذفِ مضاف ، تقديره : يُبَيِّنُ اللَّهُ أمْرَ الكلالةِ كراهة أنْ تضِلُّوا فيها ، أي : في حُكْمِهَا ، وهذا تقديرُ المبرّد .

والثاني - قول الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين - : أنَّ " لا " محذوفةٌ بعد " أنْ " ، والتقدير : لئلاَّ تَضِلُّوا ، قالوا : وحذفُ " لا " شائعٌ ذائعٌ ؛ كقوله : [الوافر]

1912 - رَأَيْنَا مَا رَأَى البُصَرَاءُ فِيهَا . . .

فَآلَيْنَا عَلَيْهَا أنْ تُبَاعَا

أي : ألاَّ تُبَاعَ ، وقال أبو إسحاق الزَّجاج : " هو مثل قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السماوات والأرض أَن تَزُولاَ ﴾ [فاطر : 41] أي : لئلا تزُولا ، وقال أبو عبيد : " رَوَيْتُ للكسائيِّ حديث ابن عُمَر وهو : " لا يَدْعُونَّ أحدُكُمْ على وَلَدِهِ أن وَافَقَ مِنَ اللهِ إجَابَة " فاستحسنه ، أي : لئلاَّ يوافق .

قال النَّحَّاس : المعنى عند أبي عُبَيْد : لئلا يُوافِق من اللَّه إجابة ، وهذا القَوْلُ عند البصريِّين خطأٌ ؛ لأنهم لا يُجيزُون إضْمَار " لا " ، والمعنى عندهُم : يبيِّن الله لَكُم كرَاهَة أنْ تضِلُّوا ، ثم حذف ؛ كما قال : ﴿ [واسأل القرية] ﴾ [يوسف : 82] ، وكذا معنى الحديث ،

أي كَراهَة أن يُوافِقَ من اللَّه إجَابَة .

ورجَّح الفارسيُّ قولَ المبرِّد ؛ بأنَّ حذفَ المضاف أشيعُ من حذف "لا" النافية .

(190/183)

الثالث : أنه مفعول "يُبَيِّنُ" ، والمعنى : يبيِّن الله لكمُ الضلالة ، فتجتنبونَها ؛ لأنه إذا بيَّن الشر اجتُنِبَ ، وإذا بيَّن الخيرَ ارتُكِب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 158.153 ﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾

قطع الخصومة بينهم في قسمة الميراث فيما أظهر لهم من النصِّ على الحكم ، فإن المال محبَّبٌ إلى الإنسان ، وجُبلَت النفوس على الشحِّ ؛ فلو لم ينص على مقادير الاستحقاق (لقابلة الأشباه) في الاجتهاد ، فكان يؤدي ذلك إلى التجاذب والتواثب ؛ فَحَسَمَ تلك الجملة بما نصَّ على المقادير في الميراث قطعاً للخصام . ولتوريثه للنسوان – وإن لم يوجد منهن الذبُّ

عن العشيرة – دلالة على النظر لضعفهن . وفي تفضيل الذكور عليهن لِمَا عليهم مِنْ حَمْلِ المؤن وكذا السعي في تحصيل المال ، والقيام عليهن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 395 ﴾

(191/183)

ومن فوائد العلامة الزمخشرى فى الآيات

قال رحمه الله :

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾

إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ جواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا من السماء ، واحتجاج عليهم بأنّ شأنه في الوحى إليه كشأن سائر الأنبياء الذين سلفوا . وقرئ (زبورا) بضم الزاى جمع زبر وهو الكتاب وَرُسُلًا نصب بمضمر في معنى :

أوحينا إليك وهو : أرسلنا ، ونبأنا ، وما أشبه ذلك . أو بما فسره قصصناهم . وفي قراءة أبىّ : ورسل

(192/183)

قد قصصناهم عليك من قبل ورسل لم نقصصهم. وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب: أنهما قرءا (وَكَلَّمَ اللَّهُ) بالنصب. ومن بدع التفاسير أنه من الكلم «1» ، وأن معناه وجرّح اللَّه موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ الأوجه أن ينتصب على المدح. ويجوز انتصابه على التكرير. فإن قلت: كيف يكون للناس على اللَّه حجة قبل الرسل «2» ، وهم محجوجون بما نصبه اللَّه من الأدلة التي النظر فيها موصل إلى المعرفة، والرسل في أنفسهم لم يتوصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة، ولا عرف أنهم رسل اللَّه إلا بالنظر فيها؟ قلت: الرسل منبهون عن الغفلة، وباعثون على النظر، كما ترى علماء أهل العدل والتوحيد «3» مع تبليغ ما حملوه من تفضيل أمور الدين وبيان أحوال التكليف وتعليم الشرائع، فكان إرسالهم إزاحة للعلة وتتميما لإلزام الحجة، لئلا يقولوا:

لولا أرسلت إلينا رسولا فيوقظنا من سنة الغفلة وينبهنا لما وجب الانتباه له. وقرأ السلمى:

(1) . قال محمود: ومن بدع التفاسير أن كلم من الكلم... الخ» قال أحمد: وإنما ينقل هذا التفسير عن بعض المعتزلة لإنكارهم الكلام القديم الذي هو صفة الذات، إذ لا يثبتون إلا الحروف والأصوات قائمة بالأجسام، لا بذات اللَّه تعالى، فيرد عليهم بجحدهم كلام

النفس إبطال خصوصية موسى عليه السلام في التكليم، إذ لا يثبتونه إلا بمعنى سماعه حروفا وأصواتا قائمة ببعض الأجرام، وذلك مشترك بين موسى وبين كل سامع لهذه الحروف، حتى المشرك الذي قال اللَّه فيه (حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ) فيضطر المعتزل إلى إبطال الخصوصية الموسوية بحمل التكليم على التجريح، وصدق الزمخشري وأنصف: إنه لمن يدع التفاسير التي ينبو عنها الفهم ولا يبين بها إلا الوهم، واللَّه الموفق

(2) . عاد كلامه. قال محمود: «فان قلت كيف يكون للناس على اللَّه حجة قبل الرسل ... الخ» قال أحمد: قاعدة المعتزلة في التحسين والتقبيح العقليين تجرهم وتجرؤهم إلى إثبات أحكام اللَّه تعالى بمجرد العقل وإن لم يبعث رسولا، فيوجبون بعقولهم، ويحرمون ويبيحون على وفق زعمهم. ومما يوجبونه قبل ورود الشرع: النظر في أدلة المعرفة ولا يتوقفون على ورود الشرع الموجب، فمن ثم يلزمون بعد خبط وتطويل، أن من ترك النظر في الأدلة قبل ورود الشرع، فقد ترك واجباً استحق به التعذيب، وقد قامت الحجة عليه في الوجوب وإن لم يكن شرع، وإذا تليت عليهم هذه الآية وهي قوله: (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ) وقيل لهم أما هذه الآية تناديكم يا معشر القدرية أن الحجة إنما قدمت على الخلق بالأحكام الشرعية المؤدية إلى الجزاء بإرسال الرسل لا بمجرد العقل، فما تقولون فيها؟ صمت حينئذ آذانهم وغيروا في وجه هذا النص وغيروه عما هو موضوع له، فقالوا: المراد أن الرسل تتمم حجة اللَّه وتنبه على

ما وجب قبل بعثها بالعقل، كما أجاب به الزمخشري، وقريبا من هذا التعسف يقولون إذا ورد عليهم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ وربما يدلس على ضعفة المطالعين لهذا الفصل من كلام الزمخشري قوله: إن أدلة التوحيد والمعرفة منصوبة قبل إرسال الرسل، وبذلك تقوم الحجة فنظن أن ذلك جار على سنن الصحة، إذ المعرفة باتفاق، والتوحيد بإجماع، إنما طريقه العقل لا النقل الذي يلبس عليه أن النظر في أدلة التوحيد هو فعل المكلف ليس بالحكم الشرعي، بل الحكم وجوب النظر، والمعرفة متلقاة من العقل المحض، والوجوب متلقى من النقل الصرف، وبه تقوم الحجة، وعليه يرتب الجزاء. والله سبحانه ولي التوفيق والمعونة.

(3). قوله «كما ترى علماء أهل العدل» أي كما ذهب إليه المعتزلة. وذلك أنهم حكموا العقل وجعلوه كافيا في معرفة الأحكام، كوجوب العدل وحرمة الظلم. وقال أهل السنة: لا حكم قبل الشرع. والمسألة مشهورة في علم الأصول، فالسؤال مبنى على مذهب المعتزلة. (ع)

لكنّ اللَّه يشهد ، بالتشديد . فإن قلت : الاستدراك لا بدّ له من مستدرك «1» فما هو في قوله : (لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ) ؟ قلت : لما سأل أهل الكتاب إنزال الكتاب من السماء وتعنتوا بذلك واحتج عليهم بقوله : (إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ) قال : لكن اللَّه يشهد ، بمعنى أنهم لا يشهدون لكن اللَّه يشهد . وقيل : لما نزل (إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ) قالوا : ما نشهد لك بهذا ، فنزل (لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ) ومعنى شهادة اللَّه بما أنزل إليه : إثباته لصحته بإظهار المعجزات ، كما تثبت الدعاوى بالبينات . وشهادة الملائكة :

شهادتهم بأنه حق وصدق . فإن قلت : بم يجابون لو قالوا : بم يعلم أن الملائكة يشهدون بذلك ؟

قلت : يجابون بأنه يعلم بشهادة اللَّه ، لأنه لما علم بإظهار المعجزات أنه شاهد بصحته علم أن الملائكة يشهدون بصحة ما شهد بصحته لأنّ شهادتهم تبع لشهادته . فإن قلت : ما معنى قوله أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وما موقعه من الجملة التي قبله ؟ قلت : معناه أنزله ملتبسا بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره ، وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ وصاحب بيان ، وموقعه مما قبله موقع الجملة المفسرة لأنه بيان للشهادة ، وأن شهادته بصحته أنه أنزله بالنظم المعجز الفائت للقدرة . وقيل : أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك وأنك مبلغه .

وقيل : أنزله مما علم من مصالح العباد مشتملا عليه .

ويحتمل : أنه أنزله وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من الشياطين برصد من الملائكة ،

والملائكة يشهدون بذلك، كما قال في آخر سورة الجنّ. ألا ترى إلى قوله تعالى: (وَأَحاطَ بِما لَدَيْهِمْ) والإحاطة بمعنى العلم وكفى باللَّه شهيداً وإن لم يشهد غيره، لأنّ التصديق بالمعجزة هو الشهادة حقاً (قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهادَةً قُلِ اللَّهُ).

[سورة النساء (4) : الآيات 167 إلى 169]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيداً (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً (168) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَكانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (169)

كَفَرُوا وَظَلَمُوا جمعوا بين الكفر والمعاصي «2»، وكان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين

---

(1). قال محمود: «إن قلت الاستدراك لا بد له من مستدرك... الخ» قال أحمد: وورود هذا الفصل في كلامه مما يغتبط به.

(2). قال محمود: «أى جمعوا بين الكفر والمعاصي... الخ» قال أحمد: يعدل من الظاهر، لعله يتروح إلى بث طرف من العقيدة الفاسدة في وجوب وعيد العصاة، وأنهم مخلدون تخليد الكفار. وقد تكرر ذلك منه. وهذه الآية تنبو عن هذا المعتقد، فانه جعل الفعلين أعنى الكفر والظلم كليهما صلة للموصول المجموع، فيلزم وقوع الفعلين جميعا من كل واحد من آحاده. ألا تراك إذا قلت: الزيدون قاموا، فقد أسندت القيام إلى كل واحد من آحاد الجمع، فكذلك لو عطفت عليه فعلا آخر لزم فيه ذلك ضرورة، واللَّه الموفق.

أصحاب كبائر، لأنه لا فرق بين الفريقين في أنه لا يغفر لهما «1» إلا بالتوبة وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً لا يلطف بهم فيسلكون الطريق الموصل إلى جهنم. أو لا يهديهم يوم القيامة طريقا إلا طريقها يَسِيراً أى لا صارف له عنه.

[سورة النساء (4) : الآيات 170 إلى 171]

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (170) يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (171)

فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ وكذلك (انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ) انتصابه بمضمر، وذلك أنه لما بعثهم على الإيمان وعلى الانتهاء عن التثليث، علم أنه يحملهم على أمر فقال: (خَيْراً لَكُمْ) أى اقصدوا، أو ائتوا أمرا خيرا لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث. وهو الإيمان والتوحيد لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غلت اليهود في حط المسيح عن منزلته، حيث جعلته مولودا لغير رشدة

«2» . وغلت النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه إلها وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وهو تنزيهه عن الشريك والولد . وقرأ جعفر بن محمد (إِنَّمَا الْمَسِيحُ) بوزن السكيت . وقيل لعيسى (كلمة الله) (وكلمة منه) لأنه وجد بكلمته وأمره لا غير ، من غير واسطة أب ولا نطفة . وقيل له : روح الله ، وروح منه ، لذلك ، لأنه ذو روح وجد من غير جزء من ذى روح ، كالنطفة المنفصلة من الأب الحىّ وإنما اخترع اختراعا من عند الله وقدرته خالصة . ومعنى أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ أوصلها إليها وحصلها فيها ثَلاثَةٌ خبر مبتدإ محذوف ، فإن صحت الحكاية عنهم أنهم يقولون : هو جوهر واحد ثلاثة أقانيم ، أقنوم الأب ، وأقنوم الابن ، وأقنوم روح القدس . وأنهم يريدون بأقنوم الأب : الذات ، وبأقنوم الابن : العلم ، وبأقنوم روح القدس : الحياة ، فتقديره الله ثلاثة وإلا فتقديره : الآلهة ثلاثة . والذي يدل عليه القرآن التصريح منهم بأن الله والمسيح

---

(1) . قوله «في أنه لا يغفر لهما إلا بالتوبة» هذا عند المعتزلة . أما عند أهل السنة فقد تغفر الكبيرة بالشفاعة ، أو بمجرد الفضل . (ع)

(2) . قوله «مولودا لغير رشدة» أى لزنية ، وفي الصحاح : تقول «هو لرشدة» خلاف قولك «لزنية» . (ع)

ومريم ثلاثة آلهة، وأنّ المسيح ولد اللَّه من مريم. ألا ترى إلى قوله: (أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ)، (وَقالَتِ النَّصارى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ) والمشهور المستفيض عنهم أنهم يقولون: في المسيح لاهوتية وناسوتية من جهة الأب والأم. ويدل عليه قوله: (إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ) فأثبت أنه ولد لمريم اتصل بها اتصال الأولاد بأمّهاتها، وأن اتصاله باللَّه تعالى من حيث أنه رسوله، وأنه موجود بأمره وابتداعه جسدا حيا من غير أب، فنفى أن يتصل به اتصال الأبناء بالآباء. وقوله: (سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ) وحكاية اللَّه أوثق من حكاية غيره.

ومعنى سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ سبحه تسبيحا من أن يكون له ولد. وقرأ الحسن: إن يكون، بكسر الهمزة ورفع النون: أى سبحانه ما يكون له ولد. على أنّ الكلام جملتان لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ بيان لتنزهه عما نسب إليه، يعنى أنّ كل ما فيهما خلقه وملكه، فكيف يكون بعض ملكه جزأ منه، على أن الجزء إنما يصح في الأجسام وهو متعال عن صفات الأجسام والأعراض وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلًا يكل إليه الخلق كلهم أمورهم، فهو الغنى عنهم وهم الفقراء إليه.

[سورة النساء (4): آية 172]

لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ

وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (172)

يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ

لن يأنف ولن يذهب بنفسه عزة «1» من نكفت الدمع. إذا

---

(1). قال محمود معناه لن يأنف ولن يذهب بنفسه عزة... الخ قال أحمد: وقد كثر الاختلاف في تفضيل الأنبياء على الملائكة، فذهب جمهور الأشعرية إلى تفضيل الأنبياء. وذهب القاضي أبو بكر منا والحليمي وجماعة المعتزلة إلى تفضيل الملائكة، واتخذ المعتزلة هذه الآية عمدتهم في تفضيل الملائكة من حيث الوجه الذي استدل به الزمخشري. ونحن بعون اللَّه نشبع القول في المسألة من حيث الآية فنقول: أورد الأشعرية على الاستدلال بها أسئلة:

أحدها: أن سيدنا محمداً عليه أفضل الصلاة والسلام أفضل من عيسى عليه الصلاة والسلام، فلا يلزم من كون الملائكة أفضل من المسيح أن تكون أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام، وهذا السؤال إنما يتوجه إذ لم يدع مورده أن كل واحد من آحاد الأنبياء أفضل من كل واحد من آحاد الملائكة، وبين طائفتنا في هذا الطرف خلاف.

السؤال الثاني: أن قوله: لَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ) صيغة جمع تتناول مجموع الملائكة، فهذا يقتضى كون مجموع الملائكة أفضل من المسيح، ولا يلزم أن يكون كل واحد منهم أفضل من المسيح. وفي هذا السؤال أيضاً نظر لأن مورده إذا بنى على أن المسيح أفضل من كل واحد

من آحاد الملائكة فقد يقال : يلزم القول بأنه أفضل من الكل ، كما أن النبي عليه الصلاة والسلام لما كان أفضل من كل واحد من آحاد الأنبياء كان أفضل من كلهم ، ولم يفرق بين التفضيل على التفصيل والتفضيل على الجملة أحد ممن صنف في هذا المعنى . وقد كان بعض المعاصرين يفصل بين التفضيلين وادعى أنه لا يلزم منه على التفصيل تفضيل على الجملة ، ولم يثبت عنه هذا القول . ولو قاله أحد فهو مردود بوجه لطيف ، وهو أن التفضيل المراد جل أماراته رفع درجة الأفضل في الجنة . والأحاديث متوافرة بذلك . وحينئذ لا يخلو ، إما أن ترفع درجة واحد من المفضولين على من اتفق على أنه أفضل من كل واحد منهم ، أو لا ترفع درجة أحد منهم عليه . لا سبيل إلى الأول ، لأنه يلزم منه رفع المفضول على الأفضل ، فتعين الثاني – وهو ارتفاع درجة الأفضل على درجات المجموع – ضرورة ، فيلزم ثبوت أفضليته على المجموع من ثبوت أفضليته على كل واحد منهم قطعاً .

الثالث أنه عطف الملائكة على المسيح بالواو ، وهي لا تقتضي ترتيبا . وأما الاستشهاد بالمثال المذكور على أن الثاني أبداً يكون أعلى رتبة ، فمعارض بأمثلة لا تقتضي ذلك ، كقول القائل : ما عابني على هذا الأمر زيد ولا عمرو .

قلت : وكقولك : لا تؤذ مسلما ولا ذميا ، فان هذا الترتيب وجه الكلام . والثاني أدنى وأخفض درجة ، ولو ذهبت تعكس هذا فقلت : لا تؤذ ذميا ولا مسلما ليجعل الأعلى ثانياً ، لخرجت عن حد الكلام وقانون البلاغة .

وهذا المثال بين ما يورد في نقض القانون المقرر ، ولكن الحق أولى من المراء ، وليس بين المثالين تعارض .

ونحن نمهد تمهيداً يرفع اللبس ويكشف الغطاء فنقول : النكتة في الترتيب في المثالين الموهوم تعارضهما واحدة ، وهي توجب في مواضع تقديم الأعلى ، وفي مواضع تأخيره . وتلك النكتة مقتضى البلاغة النائى عن التكرار والسلامة عن النزول ، فإذا اعتمدت ذلك فمهما أدى إلى أن يكون آخر كلامك نزولا بالنسبة إلى أوله ، أو يكون الآخر مندرجا في الأول قد أفاده ، وأنت مستغن عن الآخر ، فاعدل عن ذلك إلى ما يكون ترقياً من الأدنى إلى الأعلى ، واستئنافا لفائدة لم يشتمل عليها الأول ، مثاله الآية المذكورة ، فإنك لو ذهبت فيها إلى أن يكون المسيح أفضل من الملائكة وأعلى رتبة ، لكان ذكر الملائكة بعده كالمستغنى عنه لأنه إذا كان الأفضل وهو المسيح على هذا التقدير عبداً للّه غير مستنكف من العبودية ، لزم من ذلك أن من دونه في الفضيلة أولى أن لا يستنكف عن كونه عبداً للّه وهم الملائكة على هذا التقدير ، فلم يتجدد إذاً بقوله : ﴿لَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾

إلا ما سلف أول الكلام . وإذا قدرت المسيح مفضولا بالنسبة إلى الملائكة ، فإنك ترقيت من تعظيم اللّه تعالى بأن المفضول لا يستنكف عن كونه عبداً له ، إلى أن الأفضل لا يستنكف عن ذلك ، وليس يلزم من عدم استنكاف المفضول عدم استنكاف الأفضل ، فالحاجة داعية إلى ذكر الملائكة ، إذ لم يستلزم الأول الآخر ، فصار الكلام على هذا التقدير

تتجدد فوائده وتتزايد ، وما كان كذلك تعين أن يحمل عليه الكتاب العزيز ، لأنه الغاية في البلاغة . وبهذه النكتة يجب أن تقول لا تؤذ مسلماً ولا ذمياً ، فتؤخر الأدنى على عكس الترتيب في الآية لأنك إذا نهيته عن إيذاء المسلم ، فقد يقال : ذاك من خواصه ، احتراما للإسلام . فلا يلزم من ذلك نهيه عن الكافر المسلوبة عنه هذه الخصوصية ، فإذا قلت : ولا ذمياً ، فقد جددت فائدة لم تكن في الأول ، وترقيت من النهى عن بعض أنواع الأذى إلى النهى عن أكثر منه ، ولو رتبت هذا المثال كترتيب الآية فقلت : لا تؤذ ذمياً ، فهم المنهي أن أذى المسلم أدخل في النهى ، إذ يساوى الذمي في سبب الاحترام وهو الانسانية مثلا ، ويمتاز عنه بسبب أجل وأعظم وهو الإسلام ، فيقنعه هذا النهى عن تجديد نهى آخر عن أذى المسلم . فان قلت : ولا مسلماً ، لم تجدد له فائدة ولم تعلمه غير ما علمه أولا ، فقد علمت أنها نكتة واحدة توجب أحيانا تقديم الأعلى وأحياناً تأخيره ، ولا يميز لك ذلك إلا السياق . وما أشك أن سياق الآية يقتضى تقديم الأدنى وتأخير الأعلى .

ومن البلاغة المرتبة على هذه النكتة قوله تعالى : (فَلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ) استغناء عن نهيه عن ضربهما فما فوقه بتقدير الأدنى ، ولم يلق ببلاغة الكتاب العزيز أن تريد نهيا عن أعلى من التأفيف والأنهار ، لأنه مستغنى عنه وما يحتاج المتدبر لآيات القرآن مع التأييد شاهداً سواها (ما فَرَّطْنا فِي الْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ) ولما اقتضى الانصاف تسليم مقتضى الآية لتفضيل الملائكة ، وكانت الأدلة على تفضيل الأنبياء عتيدة عند المعتقد لذلك ، جمع بين

الآية وتلك الأدلة بحمل التفضيل في الآية على غير محل الخلاف . وذاك أن تفضيل الملائكة في القوة وشدة البطش وسعة التمكن والاقتدار . قال : وهذا النوع من الفضيلة هو المناسب لسياق الآية لأن المقصود الرد على النصارى في اعتقادهم ألوهية عيسى عليه السلام ، مستندين إلى كونه أحيى الموتى ، وأبرأ الأكمه والأبرص ، وصدرت على يديه آثار عظيمة خارقة ، فناسب ذلك أن يقال : هذا الذي صدرت على يديه هذه الخوارق لا يستنكف عن عبادة اللّٰه تعالى ، بل من هو أكثر خوارق وأظهر آثاراً كالملائكة المقربين الذين من جملتهم جبريل عليه السلام ، وقد بلغ من قوته وإقدار اللّٰه له أن اقتلع المدائن واحتملها على ريشة من جناحه فقلب عاليها سافلها ، فيكون تفضيل الملائكة إذاً بهذا الاعتبار ، لا خلاف أنهم أقوى وأبطش ، وأن خوارقهم أكثر . وإنما الخلاف في التفضيل باعتبار مزيد الثواب والكرامات ورفع الدرجات في دار الجزاء . وليس في الآية عليه دليل . ولما كان أكثر ما لبس على النصارى في ألوهية عيسى كونه مخلوقا أى موجوداً من غير أب ، أنبأنا اللّٰه تعالى أن هذا الموجود من غير أب لا يستنكف من عبادة اللّٰه ، بل ولا الملائكة المخلوقين من غير أب ولا أم ، فيكون تأخير ذكرهم لأن خلقهم أغرب من خلق عيسى . ويشهد لذلك أن اللّٰه تعالى نظر عيسى بآدم عليهما السلام ، فنظر الغريب بالأغرب ، وشبه العجيب من قدرته بالأعجب إذ عيسى مخلوق من أم ، وآدم من غير أم ولا أب ولذلك قال : (خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) ومدار هذا البحث على النكتة التي نبهت عليها ، فمتى استقام اشتمال

المذكور أيا ما على فائدة لم يشتمل عليها الأول بأى طريق كان من تفضيل أو غيره من الفوائد ، فقد استد النظر وطابق صيغة الآية ، والله أعلم . وعلى الجملة فالمسألة سمعية والقطع فيها معروف بالنص الذي لا يحتمل تأويلا ووجوده عسر ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . وما أحسن تأكيد الزمخشري لاستدلاله ببعث الملائكة المعنيين بأنهم المقربون ، ومن ثم ينشئ ظهور من فصل القول في الملائكة والأنبياء ، فلم يعمم التفضيل في الملائكة ولا في الأنبياء ، بل فصل ثم فصل . وليس الغرض إلا ذكر محامل الآية ، لا البحث في اختلاف المذاهب ، والله الموفق . [. . . . .]

(196/183)

نحيته عن خدك بإصبعك لَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ

ولا من هو أعلى منه قدراً وأعظم منه خطراً

(197/183)

وهم الملائكة الكروبيون الذين حول العرش ، كجبريل وميكائيل وإسرافيل ، ومن في طبقتهم . فإن قلت : من أين دلّ قوله : ﴿لَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ على أنّ المعنى : ولا من فوقه ؟ قلت : من حيث أنّ علم المعاني لا يقتضى غير ذلك . وذلك أنّ الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى وغلوّهم في رفع المسيح عن منزلة العبودية ، فوجب أن يقال لهم : لن يترفع عيسى عن العبودية ، ولا من هو أرفع منه درجة ، كأنه قيل : لن يستنكف الملائكة المقرّبون من العبودية ، فكيف بالمسيح ؟

ويدل عليه دلالة ظاهرة بينة ، تخصيص المقرّبين لكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلاهم منزلة .

ومثاله قول القائل :

وَمَا مِثْلُهُ مِمَّنْ يُجَاوِدُ حَاتِمٌ وَلَا الْبَحْرُ ذُو الْأَمْوَاجِ يَلْتَجُّ زَاخِرُهْ «1»

لا شبهة في أنه قصد بالبحر ذى الأمواج : ما هو فوق حاتم في الجود . ومن كان له ذوق فليذق مع هذه الآية قوله : ﴿وَلَنْ تَرْضى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصارى﴾ حتى يعترف بالفرق البين . وقرأ علىّ رضى اللَّه عنه : عُبيداً للَّه ، على التصغير . وروى أن وفد نجران قالوا لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم :

---

(1) . «يلتج» أى تضطرب لجته وهي معظم مائه . و«الزاخر» المرتفع . يقول : وليس مثل ممدوحى من الناس الذين يجاودهم حاتم ، ولا من الذين يجاودهم البحر الزاخر ، أى

يضاهيهم في الجود . فالبحر : عطف على «حاتم» بالغ في وصف ممدوحه بأن مثله لا يضاهي في الكرم ، فيلزم أنه هو لا يضاهي أيضا ، فنفى المضاهاة عن المثل كناية عن نفيها عن الممدوح. وفيه مبالغة أيضا من جهة ترقيه من نفى مجاودة أكرم الناس إلى نفى مجاودة أنفع الأشياء . والفعل بالنسبة للبحر مجاز أو مشاكلة . أو شبه البحر بإنسان وأثبت له المجاورة على طريق المكنية وهذا على أن «يجاود» مبنى للفاعل ، فان كان مبنيا للمجهول فالمعنى أن حاتم ليس مثله ممن يضاهي في الجود ، كما أن البحر لا يضاهي في النفع . فقد شبهه بالبحر ضمنا .

(198/183)

لم تعيب صاحبنا ؟ قال : ومن صاحبكم ؟ قالوا : عيسى . قال : وأى شيء أقول ؟ قالوا : تقول : إنه عبد اللّه ورسوله . قال : إنه ليس بعار «1» أن يكون عبداً للّه . قالوا : بلى ، فنزلت : أى لا يستنكف عيسى من ذلك فلا تستنكفوا له منه ، فلو كان موضع استنكاف لكان هو أولى بأن يستنكف لأنّ العار ألصق به . فإن قلت : علام عطف قوله : لَا الْمَلائِكَةُ)

؟ قلت : لا يخلو إمّا أن يعطف على المسيح ، أو على اسم «يكون» أو على المستتر في

: بْداً)

لما فيه من معنى الوصف، لدلالته على معنى العبادة، كقولك: مررت برجل عبد أبوه، فالعطف على المسيح هو الظاهر لأداء غيره إلى ما فيه بعض انحراف عن الغرض، وهو أن المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية، أو أن يعبد اللَّه هو ومن فوقه. فإن قلت: قد جعلت الملائكة وهم جماعة عبداً للَّه في هذا العطف، فما وجهه؟ قلت: فيها وجهان: أحدهما أن يراد: ولا كل واحد من الملائكة أو ولا الملائكة المقرّبون أن يكونوا عباداً للَّه، فحذف ذلك لدلالة (عبد الله) عليه إيجازاً. وأمّا إذا عطفتهم على الضمير في: بْداً)

فقد طاح هذا السؤال. قرئ سَيَحْشُرُهُمْ)

بضم الشين وكسرها وبالنون.

[سورة النساء (4) : الآيات 173 إلى 175]

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (173) يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (174) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً (175)

فإن قلت: التفصيل غير مطابق للمفصل «2» لأنه اشتمل على الفريقين، والمفصل على فريق واحد. قلت: هو مثل قولك: جمع الإمام الخوارج، فمن لم يخرج عليه كساه وحمله، ومن خرج عليه نكل به، وصحة ذلك لوجهين، أحدهما: أن يحذف ذكر أحد الفريقين لدلالة التفصيل عليه،

---

(1). أخرجه الواحدي في الأسباب عن ابن الكلبي.

(2). قال محمود: «إن قلت التفصيل غير مطابق للمفصل... الخ» قال أحمد: المراد بالمفصل: من لم يستنكف ومن استنكف لسبق ذكرهما. ألا ترى أن المسيح والملائكة المقربين ومن دونهم من عباد الله لم يستنكفوا عن عبادة الله وقد جرى ذكرهم. ويرشد إليه تأكيد الضمير بقوله: (جَمِيعاً) فكأنه قال فسيحشر إليه المقربين وغيرهم جميعاً. ووقوع الفعل المتصل به الضمير جزاء لقوله: (مَنْ يَسْتَنْكِفْ)

لا يعين اختصاص الضمير بالمستنكفين لأن المصحح لارتباط الكلام قد وجد مندرجا في طى هذا الضمير الشامل لهم ولغيرهم. وحينئذ يكون المفصل مشتملا على الفريقين، وتفصيله منطبق عليه، والله أعلم.

ولأنّ ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني ، كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله عقيب هذا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ والثاني ، وهو أن الإحسان إلى غيرهم مما يغمهم ، فكان داخلا في جملة التنكيل بهم فكأنه قيل : ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر ، فسيعذب بالحسرة إذا رأى أجور العاملين وبما يصيبه من عذاب اللَّه . البرهان والنور المبين : القرآن . أو أراد بالبرهان دين الحق أو رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم . وبالنور المبين : ما يبينه ويصدقه من الكتاب المعجز فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ في ثواب مستحق وتفضل وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ إلى عبادته صِراطاً مُسْتَقِيماً وهو طريق الإسلام . والمعنى : توفيقهم وتثبيتهم .

[سورة النساء (4) : آية 176]

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَنِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176)

روى أنه آخر ما نزل من الأحكام «1» . كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم في طريق مكة عام حجة الوداع ، فأتاه جابر بن عبد اللَّه فقال : إنّ لي أختا ، فكم آخذ من ميراثها إن ماتت ؟ «2» وقيل : كان مريضا فعاده رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال : إنى كلالة فكيف أصنع في مالى ؟ «3» فنزلت إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ ارتفع امرؤ بمضمر يفسره الظاهر .

ومحل لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ الرفع على الصفة لا النصب على الحال. أى: إن هلك امرؤ غير ذى ولد. والمراد بالولد الابن وهو اسم مشترك يجوز إيقاعه على الذكر وعلى الأنثى لأن الابن يسقط الأخت، ولا تسقطها البنت إلا في مذهب ابن عباس، وبالأخت التي هي لأب وأم دون التي لأم، لأنّ اللَّه تعالى فرض لها النصف وجعل أخاها عصبة وقال فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ وأما الأخت للأم فلها السدس

---

(1). قوله «روى أنه آخر ما نزل من الأحكام» أى قوله تعالى: (يَسْتَفْتُونَكَ...) الخ. (ع)

(2). أخرجه الثعلبي من رواية الكلبي عن أبى صالح عن ابن عباس.

(3). متفق عليه من رواية ابن المنذر عنه. وأخرجه أصحاب السنن، لكن ليس في رواية أحد منهم فنزلت (إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ) إلا عند مسلم، من رواية ابن عيينة عنه بلفظ فنزلت (يَسْتَفْتُونَكَ) - الآية (فائدة) روى النسائي من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت على رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم (وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ) - الآية وفي البخاري من رواية الشعبي عن ابن عباس «آخر آية نزلت آية الزنا» وروى الطبري من طريق يوسف بن مهران عن ابن عباس عن أبى بن كعب قال: آخر آية نزلت على النبي صلى اللَّه عليه وسلم (لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ) - الآية.

في آية المواريث مسوّى بينها وبين أخيها وَهُوَ يَرِثُها وأخوها يرثها إن قدر الأمر على العكس من موتها وبقائه بعدها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ أى ابن لأن الأبن يسقط الأخ دون البنت. فإن قلت: الابن لا يسقط الأخ وحده فإن الأب نظيره في الإسقاط، فلم اقتصر على نفى الولد؟ قلت:

بين حكم انتفاء الولد، ووكل حكم انتفاء الوالد إلى بيان السنة، وهو قوله عليه السلام «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبة ذكر» «1» والأب أولى من الأخ، وليسا بأول حكمين بين أحدهما بالكتاب والآخر بالسنة. ويجوز أن يدل بحكم انتفاء الولد على حكم انتفاء الوالد، لأن الولد أقرب إلى الميت من الوالد، فإذا ورث الأخ عند انتفاء الأقرب، فأولى أن يرث عند انتفاء الأبعد: ولأن الكلالة تتناول انتفاء الوالد والولد جميعا، فكان ذكر انتفاء أحدهما دالا على انتفاء الآخر. فإن قلت: إلى من يرجع ضمير التثنية والجمع «2» في قوله فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ وإن كانوا إخوة؟ قلت: أصله: فان كان من يرث بالأخوة اثنتين، وإن كان من يرث بالأخوة ذكوراً وإناثاً: وإنما قيل: فان كانتا، وإن كانوا، كما قيل: من كانت أمّك. فكما أنث ضمير «من» لمكان تأنيث الخبر، كذلك ثنى وجمع

ضمير من يرث في كانتا وكانوا، لمكان تثنية الخبر وجمعه، والمراد بالإخوة. الإخوة لا الأخوات، تغليباً لحكم الذكورة أَنْ تَضِلُّوا مفعول له. ومعناه: كراهة أن تضلوا. عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم «من قرأ سورة النساء فكأنما تصدّق على كل مؤمن ومؤمنة ورث ميراثاً، وأعطى من الأجر كمن اشترى محرّراً، وبريء من الشرك وكان في مشيئة اللَّه من الذين يتجاوز عنهم «3». انتهى انتهى. ا هـ ﴿الكشاف حـ 1 صـ 590.599﴾

---

(1). متفق عليه، من حديث ابن عباس بلفظ «فلأولى رجل ذكر» وأخرجه كذلك الترمذي والحاكم وأبو يعلى والبزار (فائدة) قال ابن الجوزي: لفظ «عصبة» لا يحفظ في هذا الحديث

(2). قال محمود: «إن قلت إلى من يرجع ضمير التثنية والجمع... الخ»؟ قال أحمد: وقد سبق له هذا التمثيل في مثل هذا الموضع ولو مثل بقول القائل: حصان كانت دابتك، لكان أسلم إذ في لفظ «من» من الإبهام ما يسوغ وقوعها على الأصناف المختلفة من مذكر ومؤنث وتثنية وجمع. ومثل الآية سواء قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ﴾ فيمن جعل الجملة مفعولا ثانياً للحسبان، فان أصل الكلام: هي العدو، إذ الضمير على هذا الإعراب للصيحة، ولكنه ذكره وجمعه لمكان الخبر، واللَّه أعلم.

(3). تقدم الكلام على أسانيده في آخر سورة آل عمران.

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات السابقة

قال العلامة نظام الدين النيسابورى :

التأويل : ﴿ وإن تكفروا فإن لله ما في السموات والأرض ﴾ يعني إن تؤمنوا يكن لكم ماله وإن تكفروا فالكل له ﴿ لا تغلوا في دينكم ﴾ لا تميلوا إلى طرفي التفريط والإفراط .

فاليهود فرطوا في شأنه فلم يقبلوه نبياً وهموا بقتله ، والنصارى أفرطوا في حبه فجعلوه ابن الله ، وكذلك كل ولي له سبحانه يشقى قوم بترك احترامه وطلب أذيته ، وقوم بالزيادة في إعظامه حتى يعتقد فيه ما ليس يرضى به كالخوارج والغلاة من الشيعة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تطروني كما أطرت النصارة عيسى ابن مريم » ﴿ وروح منه ﴾ لأنه تكوّن بأمر كن من غير واسطة أب كما أن الروح تكون كذلك ﴿ قل الروح من أمر ربي ﴾ [الإسراء : 85] ولغلبة جانب الروحانية عليه كان يحيي الأجساد الميتة إذ ينفخ فيها وهذا الاستعداد الروحاني الذي هو من كلمة الله مركوز في جبلة الإنسان ؛ فمن تخلص جوهر روحانيته من معدن بشريته في إنسانيته يكون عيسى وقته فيحيي الله تعالى بأنفاسه القلوب الميتة ويفتح به آذاناً صماً وعيوناً عمياً فيكون في قومه كالنبي في أمته ﴿ ولا

تقولوا ثلاثة ﴾ يعني نفوسكم والرسول والله . بل انتهوا بنظر الوحدة عن رؤية الثلاثة فينكشف لكم ﴿ إنما الله إله واحد ﴾ سبحانه أنه يتولد من وحدانيته شيء له الوجود الحقيقي القائم الدائم أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ [القصص : 88] ﴿ وكفى بالله وكيلاً ﴾ لكل هالك . ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً الله ﴾ لأن العبدية وهي حقيقة الإمكان الذاتي واجبة له ولهذا نطق في المهد بقوله : ﴿ إني عبد الله ﴾ [مريم 30] ﴿ ولا الملائكة المقربون ﴾ إنما ذكرهم لأن بعض الكفار كانوا يقولون الملائكة بنات الله كما قالت النصارى المسيح ابن الله . ﴿ قد جاءكم برهان ﴾ جعل نفس النبي برهاناً لأنه برهان بالكلية وبرهان غيره كان في أشياء غير أنفسهم مثل ما كان برهان موسى في عصاه . فمن ذلك برهان بصره ﴿ ما زاغ

(202/183)

البصر وما طغى ﴾ [النجم : 17] ومنه برهان أنفه « إني لأجد نفس الرحمن من جانب اليمن »

ومنه برهان لسانه ﴿ وما ينطق عن الهوى ﴾ [النجم : 3] وبرهان بصاقه بصق في العجين وفي البرمة فأكلوا من ذلك وهم ألف حتى تركوه والبرمة تفور كما هي والعجين يخبز

. وبرهان تفله تفل في عين علي كرم الله وجهه وهي ترمد فبرأ بإذن الله وذلك يوم خيبر ، وبرهان يده ﴿ وما رميت إذ رميت ﴾ [الأنفال : 17] وسبح الحصى في يده ، وبرهان أصبعه أشار بها إلى القمر فانشق فلقتين ، وقد جرى الماء من بين أصابعه حتى شرب ورفع منه خلق كثير ، وبرهان صدره كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل . ﴿ ألم نشرح لك صدرك ﴾ [الشرح : 1] وبرهان قلبه « تنام عيناي ولا ينام قلبي » ﴿ نزل به الروح الأمين على قلبك ﴾ [الشعراء : 193] وبرهان كله ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ﴾ [الإسراء : 1] اللهم ارزقنا الاقتناص من هذا البرهان والاقتباس من أنوار القرآن إنك أنت الرؤوف المنان . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 537.538 ﴾

(203/183)

فصل فى فوائد لغوية وإعرابية وبلاغية فى الآيات السابقة

[سورة النساء (4) : آية 148]

لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (148)

الإعراب :

(لا) نافية (يحبّ) مضارع مرفوع (اللّه) فاعل مرفوع (الجهر) مفعول به منصوب (بالسوء)

جار ومجرور متعلق بالجهر (من القول) جارّ ومجرور متعلّق بحال من السوء (إلّا) أداة استثناء (من) اسم موصول مبني في محلّ نصب على الاستثناء المتّصل من لفظ الجهر بالسوء، وذلك على حذف مضاف أي: إلا جهر من ظلم "1"، (ظلم) فعل ماضي مبنيّ للمجهول ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو وهو العائد (الواو) استئنافيّة (كان) فعل ماض ناقص (اللّه) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (سميعا) خبر كان منصوب (عليما) خبر ثان منصوب.

جملة "لا يحبّ اللّه..." : لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة "ظلم..." : لا محلّ لها صلة الموصول (من).

وجملة "كان اللّه سميعا..." : لا محلّ لها استئنافيّة.

---

(1) أو من المستثنى منه المقدّر وهو (من أحد)، كما يجوز أن يكون في محلّ جرّ على البدليّة من لفظ المستثنى منه... ويجوز أن يكون الاستثناء منقطعا.

الصرف:

(الجهر)، مصدر سماعيّ لفعل جهر يجهر باب فتح وزنه فعل بفتح فسكون، وثمّة مصادر

أخرى هي جهارا بكسر الجيم وجهرة بإضافة تاء مربوطة " 1 " .

البلاغة

عدم محبته سبحانه وتعالى لشيء كناية عن غضبه .

[سورة النساء (4) : آية 149]

إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً (149)

الإعراب :

(إن) حرف شرط جازم (تبدوا) مضارع مجزوم فعل الشرط وعلامة الجزم حذف النون . . والواو ضمير متصل مبني في محل رفع فاعل (خيرا) مفعول به منصوب (أو) حرف عطف (تخفوا) مثل تبدوا ومعطوف عليه ، و (الهاء) ضمير متّصل مبني في محلّ نصب مفعول به (أو) حرف عطف (تعفوا) مثل تبدوا ومعطوف عليه (عن سوء) جارّ ومجرور متعلّق بـ (تعفوا) ، (الفاء) رابطة لجواب الشرط - أو تعليليّة - (إنّ) حرف مشبّه بالفعل (اللّه) لفظ الجلالة اسم إنّ منصوب (كان) ماض ناقص ، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (عفوا) خبر كان منصوب (قديرا) خبر ثان منصوب .

جملة " إن تبدوا . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " تخفوه " : لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافيّة .

وجملة " تعفوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافيّة .

(1) وانظر الآية (55) من سورة البقرة.

(205/183)

وجملة " إنّ الله كان . . . " : لا محلّ لها تعليليّة، تعلّل جواب الشرط المحذوف وهو : فالعفو أولى لكم.

وجملة " كان عفوا . . . " : في محلّ رفع خبر إنّ.

الصرف :

(تبدوا - تخفوا - تعفوا)، فيها إعلال بالحذف حيث حذف حرف العلّة - لام الكلمة - لالتقاء الساكنين " 1 " .

[سورة النساء (4) : الآيات 150 إلى 151]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلاً (150) أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (151)

الإعراب :

(إنّ) حرف مشبه بالفعل (الذين) اسم موصول مبني في محلّ نصب اسم إنّ الحرف المشبه

بالفعل (يكفرون) مضارع مرفوع وعلامة الرفع ثبوت النون . . والواو فاعل (بالّله) جارّ ومجرور متعلّق بـ (يكفرون) ، (الواو) عاطفة (رسل) معطوف على لفظ الجلالة مجرور مثله و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (يريدون) مثل يكفرون (أن) حرف مصدريّ ونصب (يفرّقوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون . . والواو فاعل .

والمصدر المؤوّل (أن يفرّقوا) في محلّ نصب مفعول به عامله يريدون .

---

(1) وانظر الآية (33) من سورة البقرة .

(206/183)

(بين) ظرف مكان منصوب متعلّق بـ (يفرّقوا) ، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه (رسل) معطوف على لفظ الجلالة بالواو مجرور مثله و(الهاء) مضاف إليه (الواو) عاطفة (يقولون) مثل يكفرون (نؤمن) مضارع مرفوع . والفاعل ضمير مستتر تقديره نحن (ببعض) جارّ ومجرور متعلّق بـ (نؤمن) ، (الواو) عاطفة (نكفر ببعض) مثل نؤمن ببعض (الواو) عاطفة (يريدون أن يتّخذوا) مثل يريدون أن يفرّقوا (بين) مثل الأول متعلّق بمحذوف مفعول به ثان عامله يتّخذوا (ذا) اسم إشارة مبني في محلّ جرّ مضاف إليه و(اللام) للبعد و(الكاف)

للخطاب (سبيلا) مفعول به أوّل منصوب أي: أن يتّخذوا مذهبا وسيطا بين الإيمان والكفر.

والمصدر المؤوّل (أن يتّخذوا) في محلّ نصب مفعول به عامله يريدون الثاني.

جملة "إنّ الذين يكفرون..." : لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة "يكفرون..." : لا محلّ لها صلة الموصول (الذين).

وجملة "يريدون..." : لا محلّ لها معطوفة على جملة الصلة.

وجملة "يفرّقوا..." : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن).

وجملة "يقولون" : لا محلّ لها معطوفة على جملة يريدون.

وجملة "نؤمن..." : في محلّ نصب مقول القول.

وجملة "نكفر..." : في محلّ نصب معطوفة على جملة مقول القول.

وجملة "يريدون (الثانية)" : لا محلّ لها معطوفة على جملة يريدون (الأولى).

وجملة "يتّخذوا..." : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن).

(151) (أولئك) اسم إشارة مبني في محلّ رفع مبتدأ.. و(الكاف) حرف خطاب (هم)

ضمير فصل " 1 " ، (الكافرون) خبر المبتدأ أولئك مرفوع ، وعلامة الرفع الواو (حقّا) مفعول مطلق لفعل محذوف وهو مؤكّد لمضمون الجملة قبله (الواو) استئنافيّة (أعتدنا) فعل ماض مبني على السكون . .

و(نا) ضمير متّصل في محلّ رفع فاعل (للكافرين) جارّ ومجرور متعلّق بـ (أعتدنا) ،

(عذابا) مفعول به منصوب (مهينا) نعت منصوب .

وجملة " أولئك هم الكافرون " : في محلّ رفع خبر إنّ .

وجملة " أعتدنا . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

البلاغة

وضع الظاهر موضع المضمر : في قوله تعالى وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ حيث وضع الظاهر موضع المضمر تذكيرا بوصف الكفر الشنيع المؤذن بالعلّيه .

الفوائد

قوله تعالى : أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا حقا لها إعرابان : الأول : مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره حقّ ذلك حقا . والثاني : أنها حال والتقدير أولئك هم الكافرون غير شك . ولكن الأقوى أنها مفعول مطلق لكونها مصدرا والمصدر جامد أما الحال فيأتي مشتقا . . . إلا إذا أمكن تأويله بمشتق مثل : كرّ عليّ أسدا فتؤولها كرّ عليّ شجاعا . لكنه إذا استوى في الكلمة إعرابان أحدهما يحتاج إلى تقدير والآخر لا يحتاج إلى تقدير فعدم التقدير أولى .

[سورة النساء (4) : آية 152]

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً (152)

---

(1) أو ضمير رفع مبتدأ خبره الكافرون، وجملة هم الكافرون خبر المبتدأ أولئك.

(208/183)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (الذين) اسم موصول مبنيّ في محلّ رفع مبتدأ (آمنوا بالله ورسله) مثل يكفرون بالله ورسله المتقدمة " 1 " والفعل هنا ماض (الواو) عاطفة (لم) حرف نفي وجزم (يفرّقوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون... والواو فاعل (بين) ظرف مكان منصوب متعلّق بـ (يفرّقوا)، (أحد) مضاف إليه مجرور (من) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بنعت لأحد (أولئك) اسم إشارة مبنيّ في محلّ رفع مبتدأ.. و(الكاف) حرف خطاب (سوف) حرف استقبال (يؤتي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمّة المقدّرة على الياء، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو و(هم) ضمير مفعول به (أجور) مفعول به ثان منصوب و(هم) مضاف إليه (الواو) استئنافيّة (كان الله غفورا رحيما) مثل

كان اللّه عفوّا قديرا " 2 " .

جملة " الذين آمنوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافيّة " 3 " .

وجملة " آمنوا باللّه . . . " : لا محلّ لها صلة الموصول.

وجملة " لم يفرّقوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة الصلة.

وجملة " أولئك سوف يؤتيهم . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (الذين) .

وجملة " سوف يؤتيهم . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

وجملة " كان اللّه غفورا . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة.

---

(1) في الآية (150) من هذه السورة.

(2) في الآية (149) من هذه السورة.

(3) في الآية (150) من هذه السورة.

(209/183)

[سورة النساء (4) : آية 153]

يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ فَقالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ

فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ وَآتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً (153)

الإعراب:

(يسأل) مضارع مرفوع و(الكاف) ضمير مفعول به (أهل) فاعل مرفوع (الكتاب) مضاف إليه مجرور (أن) حرف مصدريّ ونصب (تنزّل) مضارع منصوب، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (على) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (تنزّل)، (كتابا) مفعول به منصوب (من السماء) جارّ ومجرور متعلّق بـ (تنزّل) "1"، (الفاء) تعليليّة "2"، (قد) حرف تحقيق (سألوا) فعل ماض مبني على الضمّ..

والواو فاعل (موسى) مفعول به منصوب وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف (أكبر) مفعول به ثان منصوب (من) حرف جرّ (ذلك) اسم إشارة مبني في محلّ جرّ مضاف إليه. و(اللام) للبعد، و(الكاف) للخطاب.

والمصدر المؤوّل (أن تنزّل) في محلّ نصب مفعول به لفعل يسألك.

(الفاء) عاطفة (فقالوا) مثل سألوا (أرنا) فعل أمر مبني على حذف حرف العلّة. و(نا) ضمير مفعول به، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (اللّه) لفظ الجلالة مفعول به ثان منصوب (جهرة) مفعول مطلق منصوب

---

(1) أو بمحذوف نعت لـ (كتابا).

(2) يجوز أن تكون رابطة لجواب شرط مقدّر أي: إن استكبرت ما سألوا فقد سألوا موسى..

(210/183)

نائب عن المصدر فهو نوع من مطلق الرؤية " 1 "، (الفاء) عاطفة لربط المسبّب بالسبب (أخذت) فعل ماض... و(التاء) للتأنيث و(هم) ضمير مفعول به (الصاعقة) فاعل مرفوع (بظلم) جارّ ومجرور متعلّق بـ (أخذتهم)، والباء سببيّة، و(هم) ضمير مضاف إليه (ثمّ) حرف عطف (اتّخذوا العجل) مثل سألوا موسى، والمفعول الثاني محذوف تقديره إلها (من بعد) جارّ ومجرور متعلّق بـ (اتّخذوا)، (ما) حرف مصدريّ (جاءتهم) مثل أخذتهم (البيّنات) فاعل مرفوع.

والمصدر المؤوّل (ما جاءتهم البيّنات) في محلّ جرّ مضاف إليه.

(الفاء) عاطفة (عفونا) فعل ماض مبني على السكون و(نا) ضمير فاعل (عن) حرف جرّ (ذلك) مثل الأول متعلّق بـ (عفونا)، (الواو) عاطفة (آتينا) مثل عفونا (موسى) مفعول به منصوب وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف (سلطانا) مفعول به ثان منصوب (مبينا) نعت منصوب.

جملة " يسألك أهل . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " تنزّل . . . " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ .

وجملة " سألوا . . . " : لا محلّ لها تعليليّة لكلام محذوف أي : لا تبال بسؤالهم .

وجملة " قالوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة سألوا عطف تفسير .

---

(1) يجوز أن يكون مصدرا في موضع الحال ، أي قالوا ذلك مجاهرين .

(211/183)

وجملة " أرنا . . . " : في محلّ نصب مقول القول .

وجملة " أخذتهم الصاعقة " لا محلّ لها معطوفة على جملة قالوا .

وجملة " اتّخذوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة أخذتهم الصاعقة .

وجملة " جاءتهم البيّنات " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (ما) .

وجملة " عفونا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة اتّخذوا . . .

وجملة " آتينا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة عفونا .

[سورة النساء (4) : آية 154]

وَرَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ وَقُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ

وَأَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (154)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (رفعنا) فعل ماض مبني على السكون..

و(نا) ضمير في محلّ رفع فاعل (فوق) ظرف مكان منصوب متعلق ب (رفعنا)، و(هم) ضمير مضاف إليه (الطور) مفعول به منصوب (بميثاق) جارّ ومجرور متعلّق بفعل (رفعنا)، والباء سببيّة أي بسبب نقض ميثاقهم، و(هم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (قلنا) مثل رفعنا (اللام) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق ب (قلنا)، (ادخلوا) فعل أمر مبني على حذف النون.. والواو فاعل (الباب) مفعول به منصوب (سجّدا) حال منصوبة من فاعل ادخلوا (الواو) عاطفة (قلنا لهم) مثل الأولى (لا) ناهية جازمة (تعدوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون.. والواو فاعل (في السبت) جارّ ومجرور متعلّق ب (تعدوا)، (الواو) عاطفة

(أخذنا) مثل رفعنا (منهم) مثل لهم متعلّق ب (أخذنا)، (ميثاقا) مفعول به منصوب (غليظا) نعت منصوب.

جملة "رفعنا..." : لا محلّ لها معطوفة على جملة آتينا "1".

وجملة "قلنا لهم..." : لا محلّ لها معطوفة على جملة رفعنا.

وجملة "ادخلوا..." : في محلّ نصب مقول القول.

وجملة " قلنا لهم (الثانية) " : لا محلّ لها معطوفة على جملة قلنا (الأولى) .

وجملة " لا تعدوا . . . " : في محلّ نصب مقول القول .

وجملة " أخذنا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة قلنا .

[سورة النساء (4) : الآيات 155 إلى 158]

(212/183)

فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (155) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّباعَ الظَّنِّ وَما قَتَلُوهُ يَقِيناً (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (158)

---

(1) في الآية السابقة (153) .

(213/183)

الإعراب :

(الفاء) استئنافيّة (الباء) حرف جرّ للسببيّة (ما) زائدة (نقض) مجرور بالباء متعلّق بفعل محذوف تقديره (لعناهم) " 1 " ، و(هم) ضمير مضاف إليه (ميثاق) مفعول به للمصدر نقض منصوب و(هم) مضاف إليه (الواو) عاطفة (كفرهم) مثل نقضهم ومعطوف عليه (بآيات) جارّ ومجرور متعلّق بالمصدر (كفر) ، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (قتلهم الأنبياء) مثل نقضهم ميثاقهم (بغير) جار ومجرور متعلّق بمحذوف حال أي ظالمين (حق) مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (قولهم) مثل نقضهم ومعطوف عليه (قلوب) مبتدأ مرفوع و(نا) ضمير مضاف إليه (غلف) خبر مرفوع (بل) للإضراب الانتقاليّ (طبع) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (على) حرف جرّ و(ها) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (طبع) ، (بكفر) جارّ ومجرور متعلّق بـ (طبع) والباء سببية و(الهاء) مضاف إليه (الفاء) عاطفة لربط المسبّب بالسبب (لا) نافية (يؤمنون) مضارع مرفوع . . والواو فاعل (إلّا) أداة حصر (قليلا) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو صفته " 2 " منصوب .

جملة " (لعنّاهم) المقدّرة " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " قلوبنا غلف " : في محلّ نصب مقول القول .

وجملة " طبع اللّه عليها " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " لا يؤمنون . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة طبع اللّه . . .

---

(1) في أول المائدة جاء الفعل مصرّحا به ، قال تعالى : " فبما نقضهم ميثاقهم لعنّاهم . . . " (الآية 13) . [. . . . . .]

(2) أو مفعول فيه لأنه نائب عن الظرف أي زمانا قليلا . . ولا يصحّ استثناؤه من ضمير الفاعل في يؤمنون لأن هؤلاء قد طبع على قلوبهم ، وقد يصح استثناؤه من الضمير في (عليها) .

(214/183)

---

(156) (الواو) عاطفة (بكفرهم) مثل الأولى متعلّق بالفعل المقدّر لعنّاهم (الواو) عاطفة (قولهم) مثل كفرهم ومعطوف عليه (على مريم) جارّ ومجرور متعلّق بالمصدر (قول) بتضمينه معنى كذبهم وتماديهم ، وعلامة الجرّ الفتحة فهو ممنوع من الصرف (بهتانا) مفعول به منصوب " 1 " ، (عظيما) نعت منصوب .

(157) (الواو) عاطفة (قولهم) معطوف على قولهم الأول مجرور مثله (إنّ) حرف مشبّه بالفعل و(نا) ضمير في محلّ نصب اسم إنّ (قتلنا) فعل ماض مبني على السكون . . و(نا) فاعل (المسيح) مفعول به منصوب (عيسى) بدل من المسيح منصوب مثله وعلامة

النصب الفتحة المقدّرة على الألف (بن) نعت لعيسى منصوب مثله أو بدل منه (مريم) مضاف إليه مجرور وعلامة الجرّ الفتحة فهو ممنوع من الصرف (رسول) نعت لعيسى منصوب أو بدل منه أو عطف بيان " 2 " ، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (الواو) استئنافيّة (ما) نافية (قتلوا) فعل ماض مبني على الضمّ والواو فاعل و(الهاء) ضمير مفعول به (الواو) عاطفة (ما صلبوه) مثل ما قتلوه (الواو) عاطفة (لكن) حرف استدراك (شبّه) فعل ماض مبني للمجهول ، ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو (اللام) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (شبّه) ، (الواو) عاطفة (إنّ) مثل الأول (الذين) اسم موصول مبني في محلّ نصب اسم إنّ (اختلفوا) مثل قتلوا (في) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (اختلفوا) (اللام) هي المزحلقة وتفيد التوكيد (في شك) جارّ ومجرور متعلّق بمحذوف خبر إنّ (منه) مثل

---

(1) أو مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو نوعه أي قولهم قول البهتان .

(2) يجوز أن يكون قوله (رسول اللّه) من كلام اللّه تعالى وليس من مقولهم لمدحه له ، فالوقف على ما قبله ، ورسول منصوب بفعل محذوف تقديره أمدح .

فيه متعلّق بنعت لشك (ما) نافية (لهم) مثل الأول متعلّق بخبر مقدّم (به) مثل فيه متعلّق بحال من علم (من) حرف جرّ زائد (علم) مجرور لفظا مرفوع محلّا على أنه مبتدأ مؤخّر (إلّا) أداة استثناء (اتّباع) مستثنى منصوب على الاستثناء المنقطع (الظنّ) مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (ما قتلوه) مثل الأولى (يقينا) مفعول مطلق منصوب نائب عن المصدر فهو صفته أي ما قتلوه قتلا يقينا " 1 " .

وجملة " إنّا قتلنا . . . " : في محلّ نصب مقول القول للمصدر قولهم .

وجملة " قتلنا المسيح " : في محلّ رفع خبر إنّ .

وجملة " ما قتلوه " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " ما صلبوه " : لا محلّ لها معطوفة على جملة ما قتلوه .

وجملة " لكن شبّه لهم " : لا محلّ لها معطوفة على جملة ما قتلوه وجملة " إنّ الذين اختلفوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة ما قتلوه .

وجملة " اختلفوا . . . " : لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " ما لهم به من علم " : لا محل لها استئناف بيانيّ " 2 " .

وجملة " ما قتلوه . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة ما لهم به من علم .

(158) (بل) للإضراب الإبطاليّ (رفع) مثل طبع و(الهاء) ضمير مفعول به (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (إليه) مثل فيه متعلّق بـ (رفع) ،

---

(1) يجوز أن يكون حالا مؤكدة لنفي القتل أي انتفى القتل يقينا مؤكّدا.

(2) أو اعتراضيّة، وجملة ما قتلوه يقينا معطوفة على جملة ما قتلوه الأولى.

(216/183)

(الواو) عاطفة (كان اللّه عزيزا حكيما) مثل كان اللّه سميعا عليما "1".

وجملة "رفعه اللّه": لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة "كان اللّه عزيزا ...": لا محلّ لها استئنافيّة.

الصرف:

(نقض)، مصدر سماعيّ لفعل نقض ينقض باب نصر وزنه فعل بفتح فسكون.

(اتّباع)، مصدر قياسيّ لفعل اتّبع الخماسيّ، وزنه افتعال، على وزن الماضي بكسر الثالث وإضافة ألف قبل الآخر.

(شكّ)، مصدر سماعيّ لفعل شكّ يشكّ باب نصر وزنه فعل بفتح فسكون، وقد أدغمت فيه عينه مع لامه.

(يقينا)، صفة مشبّهة من يقن ييقن باب فرح وزنه فعيل.

[سورة النساء (4): آية 159]

وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً (159)

الإعراب:

(الواو) استئنافيّة (إن) نافية (من أهل) جارّ ومجرور متعلّق بنعت لمنعوت محذوف هو مبتدأ أي ما أحد من أهل الكتاب (الكتاب) مضاف إليه مجرور (إلّا) أداة حصر (اللام) لام القسم (يؤمننّ) مضارع مبني على الفتح في محلّ رفع.. و(النون) نون التوكيد، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (يؤمننّ)، (قبل) ظرف زمان منصوب متعلّق بـ (يؤمننّ)،

---

(1) في الآية (148) من هذه السورة.

(217/183)

(موت) مضاف إليه مجرور و(الهاء) مضاف إليه (الواو) استئنافيّة (يوم) ظرف زمان منصوب متعلّق بـ (شهيدا)، (القيامة) مضاف إليه مجرور (يكون) مضارع ناقص مرفوع، واسم يكون ضمير مستتر تقديره هو يعود على عيسى عليه السلام، وقيل يعود على الرسول صلّى الله عليه وسلم (على) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (شهيدا) وهو خبر يكون منصوب.

جملة: إن (أحد) من أهل . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة " يؤمننّ به " : لا محلّ لها جواب قسم مقدّر، وجملة القسم والجواب في محلّ رفع خبر المبتدأ.

وجملة " يكون عليهم شهيدا " : لا محلّ لها استئنافيّة " 1 " .

[سورة النساء (4) : الآيات 160 إلى 161]

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (160) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً (161)

الإعراب:

(الفاء) عاطفة (بظلم) جارّ ومجرور متعلّق بـ (حرّمنا)، (من) حرف جرّ (الذين) اسم موصول مبني في محلّ جرّ متعلّق بنعت لظلم (ها دوا) فعل ماض مبني على الضمّ.. والواو فاعل (حرّمنا) فعل ماض مبني على السكون.. و(نا) فاعل (عليهم) مرّ في الآية السابقة متعلّق بـ (حرّمنا)، (طيّبات) مفعول به منصوب وعلامة النصب الكسرة (أحلّت) فعل ماض مبني للمجهول.. و(التاء) للتأنيث، ونائب الفاعل

---

(1) أو معطوفة على الجملة الاسميّة الاستئنافيّة.

ضمير مستتر تقديره هي (اللام) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (أحلّت) ، (الواو) عاطفة (بصدّهم) جارّ ومجرور متعلّق بـ (حرّمنا) ، (عن سبيل) جارّ ومجرور متعلّق بالمصدر صدّ (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (كثيرا) مفعول مطلق منصوب نائب عن المصدر عامله صدّ " 1 " ، ومفعول صدّ المصدر محذوف تقديره : الناس (الواو) عاطفة (أخذهم) مثل صدّهم ومعطوف عليه (الربا) مفعول به للمصدر أخذ منصوب ، وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف (الواو) حاليّة (قد) حرف تحقيق (نهوا) فعل ماض مبني للمجهول مبني على الضمّ . . والواو نائب فاعل (عن) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (نهوا) ، (الواو) عاطفة (أكلهم أموال) مثل أخذهم الربا ومعطوف عليه (الناس) مضاف إليه مجرور (بالباطل) جارّ ومجرور متعلّق بحال من ضمير الغائب في أكلهم أي متلبسين بالباطل " 2 " ، (الواو) عاطفة (أعتدنا) فعل ماض وفاعله (للكافرين) جارّ ومجرور متعلّق بـ (أعتدنا) وعلامة الجرّ الياء (منهم) مثل لهم متعلّق بحال من الكافرين (عذابا) مفعول به منصوب (أليما) نعت منصوب .

جملة " حرّمنا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة (لعنّاهم) المقدّرة " 3 " .

وجملة " هادوا " : لا محلّ لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " أحلّت لهم " : في محلّ نصب نعت لطيّبات .

وجملة " قد نهوا . . . " : في محلّ نصب حال .

---

(1) أو نائب عن الظرف ، ويجوز إعرابه مفعولا للصدّ لأنه صفة المفعول أي بصدّهم ناسا كثيرا .

(2) يجوز تعليقه بالمصدر (أكل) بكون الباء سببيّة .

(3) في الآية (155) من هذه السورة .

وجملة " أعتدنا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة حرّمنا .

البلاغة

الإبهام : في قوله تعالى فبظلم والتعبير عنهم بهذا العنوان إيذان بكمال عظم ظلمهم بتذكير وقوعه بعد تلك التوبة الهائلة إثر بيان عظمه بالتنوين التفخيمي أي بسبب ظلم عظيم خارج عن حدود الأشياء والنظائر صادر عنهم .

[سورة النساء (4) : آية 162]

لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (162)

الإعراب:

(لكن) حرف استدراك لا عمل له وحرّك بالكسر لالتقاء الساكنين (الراسخون) مبتدأ مرفوع وعلامة الرفع الواو (في العلم) جارّ ومجرور متعلّق بـ (الراسخون) ، (من) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بحال من (الراسخون) ، (الواو) عاطفة (المؤمنون) معطوف على (الراسخون) مرفوع مثله، وعلامة الرفع الواو (يؤمنون) مضارع مرفوع.. والواو فاعل (الباء) حرف جرّ (ما) اسم موصول مبني في محلّ جرّ متعلّق بـ (يؤمنون) ، (أنزل) فعل ماض مبني للمجهول، ونائب الفاعل ضمير مستتر تقديره هو (إلى) حرف جرّ و(الكاف) ضمير متصل في محلّ جرّ متعلّق بـ (أنزل) ، (الواو) عاطفة (ما أنزل) مثل الأول ومعطوف عليه (من قبل) جارّ ومجرور متعلّق بـ (أنزل) الثاني و(الكاف) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (المقيمين) اسم منصوب على المدح

(220/183)

بفعل محذوف تقديره أمدح " 1 " ، (الصلاة) مفعول به لاسم الفاعل المقيمين (الواو) عاطفة (المؤتون) خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم وقد قطع عمّا قبله للمدح أيضا مرفوع وعلامة الرفع الواو (الزكاة) مفعول به لاسم الفاعل (المؤتون) منصوب (الواو) عاطفة (المؤمنون) معطوف على (المؤتون) مرفوع مثله وعلامة الرفع الواو (باللّه) جارّ ومجرور متعلق باسم الفاعل (المؤمنون) ، (الواو) عاطفة (اليوم) معطوف على لفظ الجلالة مجرور مثله (الآخر) نعت لليوم مجرور ، (أولئك) اسم إشارة مبني في محلّ رفع مبتدأ . . و(الكاف) للخطاب (السين) حرف استقبال (نؤتي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمّة المقدّرة على الياء ، والفاعل ضمير مستتر تقديره نحن للتعظيم و(هم) ضمير متّصل في محلّ نصب مفعول به (أجرا) مفعول به ثان منصوب (عظيما) نعت منصوب .

جملة " الراسخون . . . يؤمنون " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " يؤمنون . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ " 2 " .

وجملة " أنزل إليك " : لا محلّ لها صلة الموصول (ما) الأول .

وجملة " أنزل من قبلك " : لا محلّ لها صلة الموصول (ما) الثاني .

وجملة " (أمدح) المقيمين . . . " : لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافيّة .

---

(1) ثمّة أوجه أخرى في توجيه المقيمين هي : آ - هو معطوف على الاسم الموصول (بما أنزل) مجرور مثله بـ - معطوف على الكاف في قوله (إليك) . . أو في قوله (من قبلك) أي :

أنزل إلى إليك وإلى المقيمين الصلاة . . أو من قبلك ومن قبل المقيمين الصلاة .

(2) يجوز أن تكون الجملة حالا من (الراسخون) وما يعطف عليه . . وجملة أولئك سنؤتيهم . . خبر (الراسخون) ، وهو توجيه ضعيف رفضه أبو حيّان لأن قطع الصفة على المدح يأتي غالبا في تمام الكلام لا في ضمنه .

(221/183)

وجملة " (هم) المؤتون . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة أمدح المقيمين .

وجملة " أولئك سنؤتيهم . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة بيانيّة .

وجملة " سنؤتيهم . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (أولئك) .

الفوائد

1 - قوله تعالى لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ . نحن في هذه الآية بصدد لكن وهي المخففة من الثقيلة والجمهور على أن لكنّ التي تعمل عمل إن إذا خففت فإنها تصبح حرف استدراك . ولكننا سنتكلم عنها بشيء من التفصيل عارضين بعض آراء النحويين في هذا المجال :

1 - لكن المخففة من الثقيلية هي حرف ابتداء يفيد الاستدراك ولا يعمل . ففي الآية

السابقة الراسخون مبتدأ وجملة يؤمنون هي خبره . لكن بعض النحويين أجاز إعمالها كالأخفش ويونس .

2 – إذا جاء بعدها كلام مستأنف فهي حرف ابتداء يفيد الاستدراك وليست عاطفة ويجوز أن تستعمل بالواو نحو قوله تعالى وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ وبدونها نحو قول زهير

إن ابن ورقاء لا تخشى بوادره لكن وقائعه في الحرب تنتظر

وزعم ابن أبي الربيع أنها حين اقترانها بالواو عاطفة جملة على جمله ، وأنه ظاهر قول سيبويه ولكن الأرجح أن الواو استئنافية وهي حرف استدراك .

3 – وإن وليها مفرد فهي عاطفة بشرطين : أحدهما أن يتقدمها نفي أو نهي نحو : ما قام زيد لكن عمرو ، ولا يقم زيد لكن عمرو . فإن قلت قام زيد ثم جئت بلكن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لكن عمرو لم يقم . وأجاز الكوفيون لكن عمرو على العطف وهذا ليس مسموعا . الشرط الثاني : ألا تقترن بالواو . قاله الفارسي وأكثر النحويين . وقال قوم : لا تستعمل مع المفرد إلا بالواو ، لكن الأقوى هو الأول ، وهو عدم اقترانها بالواو ، لأن ذلك يناسب الأسلوب العربي الفصيح .

2 – قوله تعالى وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ لوحظ في هذه الآية مخالفة المقيمين لما قبلها في الإعراب

وهو النصب ، مع أن ما قبلها مرفوع . وقد تضاربت آراء النحويين والمفسرين حول هذا الموضوع وسنعرض طائفة منها .

(222/183)

---

1 - إن جمهور القراء يقرءون بالنصب وقد أعرب هذه الكلمة أنها مفعول به منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى وأخص وهذا هو مذهب البصريين .

2 - زعم قوم من قصار الفهم من الذين لا يعرفون طرق العرب وأساليبهم في التعبير بأن ذلك خطأ وقع في المصحف ، وكأنّ جهابذة العلم غافلون عن ذلك . فردّ على هذا الادعاء الزمخشري وابن جرير وأبطلا ادعاء هؤلاء ، وبينا أن ذلك أسلوب عربي صميم ، وهو النصب على الاختصاص ، وأن السابقين الأولين من الصحابة الكرام وفيهم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كانوا من سلامة السليقة العربية والفصاحة بمكان لا يجعل مثل ذلك يفوت عليهم ، وقد أورد الزمخشري وابن جرير شواهد من الشعر على هذا المنوال وهو قول الشاعر :

لا يبعدن قومي الذين هم أسد العداة وآفة الجزر

النازلين بكل معترك والطيبون معاقد الأزر

الشاهد : قوله " النازلين " حيث يجب رفعها إن كانت صفة لما قبلها . لكن الشاعر نصبها على الاختصاص ، وعند ما عطف ما بعدها لم يعطف عليها بل عطف على ما قبلها بالرفع .

- وهناك تخريجات أخرى للنحويين في هذه الكلمة لا داعي لعرضها ولكننا نقول بأن القواعد العربية استنبطت من القرآن الكريم والحديث الشريف وأقوال العرب من شعر ونثر ، وأن هذه القواعد لم تشتمل على كل أحوال كلام العرب بل جاءت قاصرة لأن اللغة أكبر من أن تستوعبها القواعد . ونحن نجعل القرآن الكريم حكما على القواعد ولا نجعل القواعد حكما على القرآن الكريم ، كما قرر ذلك علماء أصول النحو .

[سورة النساء (4) : آية 163]

إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَإِسْماعِيلَ وَإِسْحاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْباطِ وَعِيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهارُونَ وَسُلَيْمانَ وَآتَيْنا داوُدَ زَبُوراً (163)

الإعراب :

(إنّا) حرف مشبّه بالفعل، و(نا) ضمير متّصل في محلّ نصب اسم إن (أوحينا) فعل ماض مبني على السكون و(نا) ضمير فاعل (إلى) حرف جرّ و(الكاف) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (أوحينا)، (الكاف) حرف جرّ "1"، (ما) حرف مصدريّ (أوحينا) مثل الأول.

والمصدر المؤوّل (ما أوحينا) في محلّ جرّ بالكاف متعلّق بمحذوف مفعول مطلق.. أي إيحاء كإيحائنا إلى نوح...

(إلى نوح) جارّ ومجرور متعلّق بـ (أوحينا)، (الواو) عاطفة (النبيّين) معطوف على نوح مجرور مثله، وعلامة الجرّ الياء (من بعد) جارّ ومجرور متعلّق بنعت للنبيّين "2"، و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (أوحينا إلى إبراهيم) مثل أوحينا إلى نوح، وعلامة الجرّ الفتحة فهو ممنوع من الصرف للعلمّية والعجمة (الواو) عاطفة في المواضع التسعة (إسماعيل، إسحاق...، سليمان) أسماء معطوفة على لفظ إبراهيم بحروف العطف مجرورة مثله وعلامة الجرّ الفتحة لأنها جميعا ممنوعة من الصرف (الواو) عاطفة (آتينا) مثل أوحينا (داود) مفعول به أوّل منصوب (زبورا) مفعول به ثان منصوب.

---

(1) أو اسم بمعنى مثل في محلّ نصب مفعول مطلق نائب عن المصدر لأنه صفته.

(2) لا يجوز أن يتعلّق بحال من النبيّين لأن ظرف الزمان لا يصحّ أن يكون حالا من الاسم الجامد [.....]

جملة " إنّا أوحينا . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " أوحينا إليك " : في محلّ رفع خبر إنّ .

وجملة " أوحينا إلى نوح " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (ما) .

وجملة " أوحينا إلى إبراهيم " : لا محلّ لها معطوفة على صلة الموصول الحرفيّ .

وجملة " آتينا داود " : في محلّ رفع معطوفة على جملة أوحينا الأولى .

الصرف :

" زبورا " ، اسم جامد للكتاب المنزل على داود ، وزنه فعول بفتح الفاء ، وقد يضمّ في قراءة .

الفوائد

أورد في الآية طائفة من أسماء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مثل إبراهيم - إسماعيل - إسحاق - يعقوب . وإذا تقصينا أسماء الأنبياء الواردة في القرآن الكريم وجدناها جميعها ممنوعة من التنوين (أي الصرف) لسببين هما العلمية والأعجمية ما عدا صالحا - نوحا - شعيبا - محمدا - لوطا - هودا . صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين . والمراد بالعلم

الأعجمي ما نقل عن لسان غير العرب بأي لغة كانت وسمي الاسم ممنوعا من التنوين أو الصرف لأنه لا يصح تنوينه، فنقول رأيت إبراهيم ولا يجوز أن تقول رأيت إبراهيما . ومن المعلوم أن الممنوع من الصرف يجر بالفتحة عوضا عن الكسرة، كقولنا مررت بعثمان. أما إذا كان الممنوع من الصرف مضافا أو معرفا بال فيجر بالكسرة، كقولنا مررت بمساجد المدينة أو مررت بالمساجد العامرة بالمصلين، فمساجد ممنوعة من الصرف لكونها من صيغ منتهى الجموع على وزن مفاعل. إذن فالممنوع من الصرف لا يجر دائما بالفتحة عوضا عن الكسرة فتنبه لذلك.

[سورة النساء (4) : الآيات 164 إلى 165]

وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً (164) رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (165)

الإعراب:

(الواو) عاطفة (رسلا) مفعول به لفعل محذوف تقديره أرسلنا أو أمرنا " 1 " ، (قد) حرف تحقيق (قصصنا) فعل ماض وفاعله و(هم) ضمير مفعول به " 2 " ، (على) حرف جرّ و(الكاف) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (قصصنا) ، (من) حرف جرّ (قبل) اسم ظرفيّ مبني على الضمّ في محلّ جرّ متعلّق بـ (قصصنا) ، (الواو) عاطفة (رسلا) مثل الأول (لم) حرف نفي وجزم (نقصص) مضارع مجزوم و(هم) مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره نحن للتعظيم (عليك) مثل الأول متعلّق بـ (نقصص) ، (الواو) استئنافية (كلّم) فعل ماض (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (موسى) مفعول به منصوب وعلامة النصب الفتحة المقدّرة على الألف (تكليما) مفعول مطلق منصوب .

جملة " (أرسلنا) رسلا . . . " : في محلّ رفع معطوفة على جملة أوحينا الأولى " 3 " .

وجملة " قد قصصناهم . . . " : في محلّ نصب نعت لـ (رسلا) .

---

(1) يجوز أن يكون تقدير العامل المحذوف (قصصنا) ، وحينئذ تصبح جملة (قد قصصنا) تفسيريّة لا محلّ لها .

(2) وذلك بتضمين قصصناهم معنى سمّيناهم .

(3) في الآية السابقة (163) .

وجملة " (أرسلنا) رسلا (الثانية) : في محلّ رفع معطوفة على الجملة الأولى .

وجملة " لم نقصصهم . . . " : في محلّ نصب نعت لـ (رسلا) .

وجملة "كلّم اللّه موسى . . . " : لا محلّ لها استئناف اعتراضيّ .

(165) (رسلا) بدل من (رسلا) الأول منصوب مثله " 1 " ، (مبشّرين) نعت لـ (رسلا) منصوب وعلامة النصب الياء (الواو) عاطفة (منذرين) معطوف على مبشّرين منصوب مثله وعلامة النصب الياء (اللام) لام التعليل (أن) حرف مصدريّ ونصب (لا) نافية (يكون) مضارع منصوب بأن ناقص (للناس) جارّ ومجرور متعلّق بخبر مقدّم " 2 " ، (على اللّه) جارّ ومجرور متعلّق بحال من حجّة - نعت تقدّم على المنعوت - (حجّة) اسم يكون مرفوع (بعد) ظرف زمان منصوب متعلّق بـ (حجّة) أو بنعت له (الرسل) مضاف إليه مجرور وهو على حذف مضاف أي بعد إرسال الرسل .

والمصدر المؤوّل (ألا يكون . . .) في محلّ جرّ باللام متعلّق بالفعل المقدّر (أرسلنا) .

(الواو) استئنافيّة (كان) فعل ماض ناقص (اللّه) لفظ الجلالة اسم كان مرفوع (عزيزا) خبر كان منصوب (حكيما) خبر ثان منصوب .

وجملة " يكون . . حجّة " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ " أن) .

وجملة "كان اللّه عزيزا . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

(1) يجوز أن يكون مفعولا به لفعل محذوف تقديره أرسلنا ، كما يجوز أن يكون حالا موطّئة - فهو لفظ جامد موصوف - .

(2) يجوز أن يكون متعلّق بحال من حجّة ، ويصبح الخبر الجار والمجرور على اللّه .

(227/183)

الصرف :

(تكليما) ، مصدر قياسيّ لفعل كلّم الرباعيّ ، وزنه تفعيل .

الفوائد

قوله تعالى : رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ كلمة رسلا في الآية الكريمة شغلت النحويين والمعربين .

وذهبوا في إعرابها مذاهب مختلفة هي :

1 - نعربها بدلا من رسلا التي سبقتها في الآية السابقة وهي قوله وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ .

2 - مفعول به لفعل محذوف تقديره أرسلنا رسلا .

3 - أن تعرب حالا موطئة لما بعدها كما تقول مررت بزيد رجلا صالحا .

4 - أن تعرب مفعولا به لفعل محذوف على المدح تقديره أعني . من خلال هذه الأوجه لا

نستطيع أن ندحض رأيا أو أن نخطئه. وهذه الأوجه لا تتنافى مع المعنى.

لكننا نرجح الرأي الأول. فهو الأقرب إلى الصواب والمتبادر إلى الذهن ولا يحتاج إلى تقدير. أما الأوجه المتبقية فتحتاج إلى تقدير وتأويل. والقاعدة في علم أصول النحو تقتضي أنه إذا استوت مسألتان إحداهما تحتاج إلى تقدير والثانية لا تحتاج إلى تقدير فعدم التقدير أولى.

[سورة النساء (4) : آية 166]

لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفى بِاللَّهِ شَهِيداً (166)

الإعراب:

(لكن) حرف استدراك لا عمل له، وحرّك بالكسر لالتقاء الساكنين (اللّه) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (يشهد) مضارع مرفوع، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (الباء) حرف جرّ (ما) اسم موصول مبني في محلّ جرّ متعلّق ب (يشهد)، (أنزل) فعل ماض، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (إلى) حرف جرّ و(الكاف) ضمير في محلّ جرّ متعلّق ب (أنزل)، (أنزل) مثل الأول، و(الهاء) ضمير مفعول به (بعلم) جارّ ومجرور حال من ضمير الغائب في (أنزله)، أي أنزله معلوما " 1 "، و(الهاء) ضمير مضاف إليه، (الواو) عاطفة (الملائكة) مبتدأ مرفوع (يشهدون) مضارع مرفوع... والواو فاعل (الواو) استئنافيّة (كفى) فعل ماض مبنيّ على الفتح المقدّر على الألف (الباء) حرف جرّ زائد (اللّه) لفظ الجلالة مجرور

لفظا مرفوع محلا فاعل كفى (شهيدا) حال منصوبة " 2 " .

جملة " اللّه يشهد . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " يشهد . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (اللّه) .

وجملة " أنزل إليك " : لا محلّ لها صلة الموصول (ما) .

وجملة " أنزله " : لا محلّ لها استئناف بياني " 3 " .

وجملة " الملائكة يشهدون " : لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافيّة .

(228/183)

وجملة " يشهدون " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (الملائكة) .

وجملة " كفى باللّه . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

[سورة النساء (4) : آية 167]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيداً (167)

الإعراب :

(إنّ) حرف مشبّه بالفعل (الذين) اسم موصول مبني في محلّ نصب اسم إنّ (كفروا) فعل ماض مبني على الضم . . والواو فاعل

---

(1) يجوز أن يكون حالا من الفاعل أي أنزله عالما به.

(2) أو تمييز منصوب.

(3) أو هي تفسيريّة لجملة الصلة، وقيل هي جملة حاليّة بتقدير قد، وقيل هي اعتراضيّة.

(229/183)

(الواو) عاطفة (صدّوا) مثل كفروا (عن سبيل) جارّ ومجرور متعلّق بـ (صدّوا)، (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (قد) حرف تحقيق (ضلّوا) مثل كفروا (ضلالا) مفعول مطلق منصوب (بعيدا) نعت منصوب.

جملة "إنّ الذين كفروا . . ." : لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة "كفروا" : لا محلّ لها صلة الموصول (الذين).

وجملة "صدّوا . . ." : لا محلّ لها معطوفة على صلة الموصول.

وجملة "ضلّوا . . ." : في محلّ رفع خبر إنّ.

الفوائد

قوله تعالى قَدْ ضَلُّوا ضَلالًا بَعِيداً قد حرف تحقيق وقد ورد للنحاة آراء حول قد عند

دخولها على الماضي أو المضارع كما أوردوا لها عددا من المعاني هي :

1 – تفيد التوقع ، وذلك مع الفعل المضارع كقولك قد يقدم الغائب اليوم ، إذا كنت تتوقع قدومه . وقد أثبت الكثيرون معنى التوقع مع الماضي . وقال الخليل : يقال (قد فعل) لقوم ينتظرون الخبر . ومن قول المؤذن قد قامت الصلاة ، لأن الجماعة منتظرون ذلك . لكن ابن مالك قال : إنها في هذه الحال تدخل على ماض متوقع لكنها لا تفيد التوقع . وهذا هو الحق .

2 – تقريب الماضي من الحال ، ففي قولك قام زيد يحتمل الماضي القريب أو البعيد . أما في قولك قد قام زيد فيفيد الماضي القريب . ومن هنا اشترط عدم دخولها على ليس – عسى – نعم – بئس لأنهن للحال . . . وهن جامدات وكذلك اشترط دخولها على الماضي الواقع حالا إما ظاهرة كقوله تعالى : وَمَا لَنا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنا مِنْ دِيارِنا أو مقدرة نحو "أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ" أي قد حصرت صدورهم .

3 – التقليل : وهو ضربان : تقليل وقوع الفعل نحو : " قد يصدق الكذوب ، وقد يجود البخيل " أو تقليل متعلقه نحو قوله تعالى : قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ أي ما هم عليه أقل معلوماته تعالى .

4 – التكثير قاله سيبويه في قول الهذلي :

قد أترك القرن مصفرا أنامله كأن أثوابه مجّت بفرصاد

القرن هو المكافئ في الشجاعة والفرصاد: التوت. وقال الزمخشري في قوله تعالى: قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّماءِ أي ربما نرى ومعناه تكثير الرؤية.

5 - التحقيق: ويكون ذلك عند دخولها على الماضي كقوله تعالى: قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاها وَقَدْ خابَ مَنْ دَسَّاها

[سورة النساء (4): الآيات 168 إلى 169]

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً (168) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَكانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (169)

الإعراب:

(إنّ الذين كفروا وظلموا) مثل نظيرتها المتقدّمة " 1 "، (لم) حرف نفي وجزم (يكن) مضارع ناقص مجزوم وحرك بالكسر لالتقاء الساكنين (اللّه) لفظ الجلالة اسم يكن مرفوع (اللام) لام الجحود (يغفر) مضارع منصوب بأن مضمرة بعد لام الجحود (اللام) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (يغفر).

والمصدر المؤوّل (أن يغفر) في محلّ جرّ متعلّق بخبر يكن.

(الواو) عاطفة (لا) نافية مؤكّدة للنفي (ليهدي) مثل ليغفر و(هم) ضمير مفعول به (طريقا)

مفعول به منصوب.

---

(1) في الآية السابقة (167).

(231/183)

والمصدر المؤوّل (أن يهدي) في محل جرّ باللام متعلّق بما تعلّق به المصدر المؤوّل الأول فهو معطوف عليه.

جملة "إنّ الذين كفروا . . . ": لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة "كفروا ": لا محلّ لها صلة الموصول (الذين).

وجملة " ظلموا ": لا محلّ لها معطوفة على جملة الصلة.

وجملة "لم يكن اللّه . . . ": في محلّ رفع خبر إنّ.

وجملة "يغفر لهم ": لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن).

وجملة "يهديهم . . . ": لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) الثاني.

(169) (إلّا) أداة استثناء (طريق) مستثنى بإلّا منصوب على الاستثناء المتّصل (جهنّم) مضاف إليه مجرور وعلامة الجرّ الفتحة لامتناعه من الصرف (خالدين) حال مقدّرة من مفعول يهديهم منصوبة وعلامة النصب الياء (في) حرف جرّ و(ها) ضمير في محلّ جرّ

متعلّق بـ (خالدين) ، (أبدا) ظرف زمان منصوب متعلّق بخالدين (الواو) استئنافيّة (كان) فعل ماض ناقص (ذلك) اسم إشارة مبني في محلّ رفع اسم كان . . و(اللام) للبعد والكاف للخطاب (على اللّه) جارّ ومجرور متعلّق بـ (يسيرا) وهو خبر كان منصوب .

وجملة "كان ذلك . . . يسيرا " : لا محلّ لها استئنافيّة .

[سورة النساء (4) : آية 170]

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (170)

الإعراب :

(يا) أداة نداء (أيّ) منادى نكرة مقصودة مبني على الضمّ في محلّ نصب و(ها) حرف تنبيه ، (الناس) بدل من أيّ تبعه في الرفع لفظا (قد) حرف تحقيق (جاء) فعل ماض و(كم) ضمير مفعول به (الرسول) فاعل مرفوع (بالحقّ) جارّ ومجرور متعلّق بحال من فاعل جاء " 1 " ، (من ربّ) جارّ ومجرور متعلّق بـ (جاء) " 2 " ، (الفاء) رابطة لجواب شرط مقدّر (آمنوا) فعل ماض مبني على الضمّ . . والواو فاعل (خيرا) مفعول مطلق نائب عن المصدر

فهو صفته أي آمنوا إيمانا خيرا لكم " 3 " ، (اللام) حرف جرّ و(كم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (خيرا) ، (الواو) عاطفة (إن) حرف شرط جازم (تكفروا) مضارع مجزوم فعل الشرط وعلامة الجزم حذف النون . . والواو فاعل (الفاء) رابطة لجواب الشرط (إنّ) حرف مشبّه بالفعل (للّه) جارّ ومجرور متعلّق بخبر إنّ (ما) اسم موصول مبني في محلّ نصب اسم إنّ (في السموات) جارّ ومجرور متعلّق بمحذوف صلة ما (الواو) عاطفة (الأرض) معطوف على السموات مجرور مثله (الواو) استئنافيّة (كان اللّه عليما حكيما) مثله كان اللّه عزيزا حكيما " 4 " .

---

(1) يجوز أن تكون الباء سببيّة فيتعلّق الجارّ بفعل جاء أي جاء بسبب الحقّ .

(2) أو متعلّق بمحذوف حال من الحقّ .

(3) وهذا اختيار الفرّاء ، ويجوز أن يكون مفعولا به لفعل محذوف تقديره ائتوا ، أو اقصدوا ، وهو واجب الإضمار .

(4) في الآية (165) من هذه السورة .

جملة " يأيّها الناس . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " قد جاءكم الرسول " : لا محلّ لها جواب النداء .

وجملة " آمنوا " : في محل جزم جواب شرط مقدّر أي إن دعاكم فآمنوا .

وجملة " إن تكفروا " : لا محلّ لها معطوفة على جواب النداء .

وجملة " إنّ للّه ما في السموات " : في محلّ جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء أو هي تعليل لجواب مقدّر والتقدير فإنّ اللّه غني عنكم .

وجملة "كان اللّه عليما . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

الفوائد

قوله تعالى : فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ في إعراب كلمة خيرا تضاربت أقوال النحاة وذهبت مذاهب شتى من التأويل والتقدير وسنعرضها مبينين أقربها إلى الصواب .

1 - قال الخليل وسيبويه التقدير وآتوا خيرا ، فهو مفعول به لفعل محذوف ، لأنه لما أمرهم بالإيمان فهو يريد إخراجهم من أمر وإدخالهم فيما هو خير منه .

2 - وذهب بعضهم إلى أنها نائب مفعول مطلق ، والتقدير فآمنوا إيمانا خيرا . وهذا رأي الفراء .

3 - ويرى الكسائي أنه خبر لكان المحذوفة مع اسمها ، والتقدير فآمنوا يكن الإيمان خيرا لكم . وهذا الرأي غير جائز عند البصريين لأن كان لا تحذف هي واسمها ويبقى خبرها إلا

فيما لا بد منه . ويزيد ذلك ضعفا أن (يكون) المقدرة جواب شرط محذوف .

4 - وقيل : هو حال وهذا وجه ضعيف . ولا يخفى بأن رأي الكوفيين باعتبار الكلمة خبرا لكان المحذوفة مع اسمها يتناسب مع المعنى ويكشفه ، ولكنه كإعراب يتضارب مع قواعد اللغة ، لأن التقدير له حالات مخصّصة ولا نستطيع أن نطلق العنان لأنفسنا في هذا المجال . وتبقى أسرار القرآن الكريم وكلام اللّه عز وجل فوق كل اعتبار وأكبر من أن يحيطها علم أو ينفذ إلى صميمها عقل بشر . فهو كلام اللّه المعجز .

[سورة النساء (4) : آية 171]

يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى بِاللَّهِ وَكِيلاً (171)

الإعراب :

(يا) أداة نداء (أهل) منادى مضاف منصوب (الكتاب) مضاف إليه مجرور (لا) ناهية جازمة (تغلوا) مضارع مجزوم وعلامة الجزم حذف النون . . والواو فاعل (في دين) جارّ ومجرور متعلّق بـ (تغلوا) ، و(كم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (لا تقولوا) مثل لا تغلوا (على اللّه) جارّ ومجرور متعلّق بمحذوف حال من الحقّ أي موقوفا أو منطبقا على اللّه (إلّا) أداة حصر (الحقّ) مفعول به منصوب " 1 " ، (إنّما) كافّة ومكفوفة (المسيح) مبتدأ مرفوع (عيسى) بدل من المسيح مرفوع مثله وعلامة الرفع الضمّة المقدّرة على الألف (ابن) نعت لعيسى مرفوع مثله أو بدل منه (مريم) مضاف إليه مجرور وعلامة الجرّ الفتحة فهو ممنوع من الصرف (رسول) خبر المبتدأ المسيح مرفوع (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (الواو) عاطفة (كلمة) معطوف على رسول مرفوع مثله ، و(الهاء) ضمير مضاف إليه (ألقى) فعل ماض مبني على الفتح المقدّر على الألف و(ها) ضمير مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (إلى مريم) جارّ ومجرور

---

(1) يجوز أن يكون مفعولا مطلقا نائبا عن المصدر لأنه نوعه . [. . . . .]

متعلّق بـ (ألقى) ، وعلامة الجرّ الفتحة (الواو) عاطفة (روح) معطوف على رسول مرفوع مثله (من) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بمحذوف نعت لروح. (الفاء) رابطة لجواب شرط مقدّر (آمنوا) فعل أمر مبني على حذف النون . . والواو فاعل (باللّه) جارّ ومجرور متعلّق بـ (آمنوا) ، (الواو) عاطفة (رسل) معطوف على لفظ الجلالة مجرور مثله و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (لا تقولوا) مثل الأول (ثلاثة) خبر لمبتدأ محذوف تقديره الآلهة (انتهوا) فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل (خيرا لكم) مثل آمنوا خيرا لكم في الآية السابقة (إنما اللّه) مثل إنّما المسيح (إله) خبر المبتدأ اللّه (واحد) نعت لإله مرفوع مثله (سبحانه) مفعول مطلق لفعل محذوف منصوب و(الهاء) ضمير مضاف إليه (أن) حرف مصدري ونصب (يكون) مضارع ناقص منصوب " 1 " ، (اللام) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بخبر مقدّم لـ (يكون) ، (ولد) اسم يكون مؤخّر مرفوع.

والمصدر المؤوّل (أن يكون له ولد) في محلّ جرّ بحرف جرّ محذوف تقديره عن أن يكون . . . متعلّق بسبحان.

(له) مثل الأول متعلّق بخبر مقدّم (ما) اسم موصول مبني في محلّ رفع مبتدأ مؤخّر (في السموات) جارّ ومجرور متعلّق بمحذوف صلة ما (الواو) عاطفة (ما في الأرض) مثل المتقدّمة ومعطوفة عليها (الواو) عاطفة (كفى) فعل ماض (الباء) حرف جرّ زائد (اللّه)

لفظ الجلالة فاعل محلا مجرور لفظا (وكيلا) حال منصوبة " 2 " .

جملة " يا أهل الكتاب . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة.

---

(1) أو هو تام و(لها) متعلّق بـ (يكون) أو هو حال من ولد . . وولد فاعل له.

(2) أو تمييز منصوب.

(236/183)

وجملة " لا تغلوا . . . " : لا محلّ لها جواب النداء.

وجملة " لا تقولوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة جواب النداء.

وجملة " إنّما المسيح . . . رسول اللّه " : لا محلّ لها استئناف بيانيّ أو تفسيريّة لمضمون الحقّ.

وجملة " ألقاها . . . " : في محلّ نصب حال من (كلمته) بتقدير قد.

وجملة " آمنوا " : في محل جزم جواب شرط مقدّر أي : ان صدّقتم ذلك فآمنوا.

وجملة " لا تقولوا (الثانية) " : في محل جزم معطوفة على جملة آمنوا باللّه.

وجملة " (الآلهة) ثلاثة " : في محلّ نصب مقول القول.

وجملة " انتهوا " : لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة " إنّما اللّه إله . . . " : لا محلّ لها تعليليّة لطلب الانتهاء .

وجملة " (نسبّح) سبحانه . . " : لا محلّ لها اعتراضيّة دعائيّة .

وجملة " يكون له ولد " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) .

وجملة " له ما في السموات " : لا محلّ لها استئنافيّة تعليليّة ، علّلت التنزيه .

وجملة "كفى باللّه وكيلا " : لا محلّ لها معطوفة على جملة له ما في السموات .

الفوائد

قوله تعالى : إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ الملاحظ أن همزة ابن قد ثبتت لأن النحويين اشترطوا في حذفها أن تقع بين علمين ثانيهما أب للأول وهنا الاسم الثاني هو اسم أم . ومن المعلوم أن همزة (ابن) و(ابنة) تحذف إذا وقعت بين علمين وأريد بها الوصف ، وفي هذا الحال يمتنع تنوين العلم قبلها كقولنا خالد بن الوليد سيف اللّه المسلول . فهنا حذفت همزة ابن ويمتنع تنوين كلمة خالد . أما إذا وقعت بين علمين وأريد بها الإخبار فإن همزتها تثبت ويجب تنوين العلم قبلها فأقول جوابا لمن سألني عليّ ابن من ؟ أقول : عليّ ابن أبي طالب . هنا وقعت بين علمين وأريد بها الإخبار لذلك وجب تنوين العلم قبلها وثبتت همزتها .

كذلك إذا وقعت بين علم وغير علم فإنها تثبت همزتها كقولي : أنا ابن علي أو علي ابن الكرام . وكذلك تثبت همزتها إذا وقعت في أول السطر مطلقا

[سورة النساء (4) : آية 172]

لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (172)

الإعراب:

(لن) حرف نفي ونصب (يستنكف) مضارع منصوب (المسيح) فاعل مرفوع (أن) حرف مصدري ونصب (يكون) مضارع منصوب ناقص، واسمه ضمير مستتر تقديره هو (عبدا) خبر يكون منصوب (للّه) جارّ ومجرور متعلّق بمحذوف نعت لـ (عبدا).

والمصدر المؤوّل (أن يكون) في محلّ جرّ بحرف جرّ محذوف متعلّق بـ (يستنكف) والتقدير: عن أن يكون...

(الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي (الملائكة) معطوف على المسيح مرفوع مثله (المقرّبون) نعت للملائكة مرفوع وعلامة الرفع الواو (الواو) عاطفة (من) اسم شرط جازم مبني في محلّ رفع مبتدأ (يستنكف) مضارع مجزوم فعل الشرط، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (عن عبادة) جارّ ومجرور متعلّق بـ (يستنكف)، و(الهاء) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (يستكبر) مثل يستنكف ومعطوف عليه (الفاء) رابطة لجواب

الشرط (السين) حرف استقبال (يحشر) مضارع مرفوع، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو و(هم) ضمير مفعول به " 1 "، (إلى) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (يحشر)، (جميعا) حال منصوبة من الهاء في قوله يحشرهم.

جملة " لن يستنكف المسيح .... " : لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة " أن يكون ... " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) وجملة " من يستنكف ... " : لا محلّ لها معطوفة على الاستئنافيّة.

وجملة " يستنكف ... " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (من) " 2 ".

وجملة " يستكبر " : في محلّ رفع معطوفة على جملة يستنكف.

وجملة " يحشرهم " : في محلّ جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء.

الصرف :

(المقرّبون)، جمع المقرّب، اسم مفعول من قرّب الرباعيّ ومنه مفعّل بضم الميم وفتح العين المشددة.

---

(1) الضمير في (يستنكف) مفرد عاد على لفظ (من)، والضمير في (سيحشرهم) الغائب عاد على معنى (من) أو على معنى من يستنكف ومن لم يستنكف، فثمة مقدّر يقتضيه سياق الآية الكريمة.

(2) يجوز أن يكون الخبر جملتي الشرط والجواب معا.

(عبادة) مصدر عبد يعبد باب نصر وزنه فعالة بكسر الفاء، وثمة مصادر أخرى للفعل هي عبودة، وعبوديّة ومعبد بفتح الميم والباء ومعبدة كذلك.

البلاغة

الإيجاز بالحذف: في قوله تعالى لَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ

فقد حذف عبادا للّه أي ولا الملائكة المقربون أن يكونوا عبادا للّه فحذف ذلك لدلالة "عَبْداً لِلَّهِ"

عليه إيجازا..

[سورة النساء (4): آية 173]

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (173)

الإعراب:

(الفاء) عاطفة تفريعيّة (أمّا) حرف شرط وتفصيل (الذين) اسم موصول مبني في محلّ رفع

مبتدأ (آمنوا) فعل ماض مبني على الضمّ . . والواو فاعل (الواو) عاطفة (عملوا) مثل آمنوا (الصالحات) مفعول به منصوب وعلامة النصب الكسرة (الفاء) رابطة لجواب أمّا (يوفّي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمّة المقدّرة على الياء والفاعل ضمير مستتر تقديره هو أي اللّه و(هم) ضمير مفعول به أوّل (أجور) مفعول به ثان منصوب و(هم) ضمير مضاف إليه (الواو) عاطفة (يزيدهم) مثل يوفّيهم (من فضل) جارّ ومجرور متعلّق بـ (يزيد) ، و(الهاء) مضاف إليه (الواو) عاطفة (أمّا الذين . . . فيعذّبهم) تعرب كالمتقدّمة (عذابا) مفعول مطلق نائب عن المصدر فهو اسم المصدر منصوب (أليما) نعت منصوب.

(239/183)

جملة " الذين آمنوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة من يستنكف . . " 1 " .

وجملة " آمنوا " : لا محل لها صلة الموصول (الذين) .

وجملة " عملوا . . . " : لا محل لها معطوفة على جملة الصلة.

وجملة " يوفّيهم . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (الذين) .

وجملة " يزيدهم . . . " : في محلّ رفع معطوفة على جملة يوفّيهم.

وجملة " الذين استنكفوا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة الذين آمنوا .

وجملة " استنكفوا " : لا محلّ لها صلة الموصول (الذين) الثاني .

وجملة " استكبروا " : لا محلّ لها معطوفة على جملة استنكفوا .

وجملة " يعذّبهم " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (الذين) الثاني .

(الواو) عاطفة (لا) نافية (يجدون) مضارع مرفوع . . والواو فاعل (اللام) حرف جرّ و(هم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (يجدون) " 2 " ، (من دون) جارّ ومجرور متعلّق بحال من (وليّا) نعت تقدّم على المنعوت - (اللّه) لفظ الجلالة مضاف إليه مجرور (وليّا) مفعول به منصوب (الواو) عاطفة (لا) زائدة لتأكيد النفي ، (نصيرا) معطوف على (وليّا) منصوب مثله .

وجملة " لا يجدون . . . " : في محلّ رفع معطوفة على جملة يعذّبهم .

---

(1) في الآية السابقة (172) .

(2) أو متعلّق بمحذوف مفعول به ثان لفعل يجدون على أنه متعدّ لمفعولين ، والمفعول الأول هو (وليّا) .

الفوائد

قوله تعالى: فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا أمّا تعرب حرف شرط وتفصيل وسنعرض بعض آراء النحاة حولها:

1 - هي حرف شرط وتفصيل وتوكيد. فأما الشرط بدليل لزوم الفاء بعدها بدليل قوله تعالى: فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ. وأما التفصيل فهو غالب أحوالها كقوله تعالى: أَمَّا السَّفِينَةُ فَكانَتْ لِمَساكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ. وقد تأتي لغير تفصيل أصلا نحو: أما زيد فمنطلق. وأما التوكيد فقد ذكره وأحكم شرحه الزمخشري فإنه قال: فائدة (أما) في الكلام أن تعطيه فضل توكيد، تقول زيد ذاهب فإذا قصدت توكيد ذلك وأنه لا محالة ذاهب قلت: أما زيد فذاهب. ولذلك قال سيبويه في تفسيره لهذه الجملة "مهما يكن من شيء فزيد ذاهب. وهذا التفسير دلّ على فائدتين: كونه توكيدا ومعنى الشرط.

2 - قوله تعالى: أَمَّا ذا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ أمّا هنا أصلها أم المنقطعة وما الاستفهامية وأدغمت الميم في الميم للتماثل.

[سورة النساء (4): آية 174]

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (174)

الإعراب:

(يا أيها.. برهان) مرّ إعرابها "1"، (من ربّكم) جارّ ومجرور ومضاف إليه متعلّق

بنعت لبرهان " 2 " ، (الواو) عاطفة (أنزلنا) فعل ماض مبني على السكون . . و(نا) فاعل (إلى) حرف جرّ و(كم) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بـ (أنزلنا) ، (نورا) مفعول به منصوب (مبينا) نعت منصوب .

---

(1) في الآية (170) من هذه السورة .

(2) أو متعلّق بـ (جاءكم) .

(241/183)

جملة " يا أيّها الناس . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

وجملة " قد جاءكم برهان " : لا محلّ لها جواب النداء .

وجملة " أنزلنا . . . " : لا محلّ لها معطوفة على جملة جواب النداء .

الصرف :

(برهان) ، اسم بمعنى الحجّة من فعل برهن الرباعيّ وزنه فعلان بضم الفاء .

[سورة النساء (4) : آية 175]

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً (175)

الإعراب:

(الفاء) استئنافيّة (أمّا الذين آمنوا بالله واعتصموا به) مرّ إعراب نظيرها " 1 " ، (الفاء) رابطة لجواب الشرط (السين) حرف استقبال (يدخل) مضارع مرفوع و(هم) ضمير مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو أي الله (في رحمة) جارّ ومجرور متعلّق بـ (يدخلهم) ، (من) حرف جرّ و(الهاء) ضمير في محلّ جرّ متعلّق بنعت لرحمة (الواو) عاطفة (فضل) معطوف على رحمة مجرور مثله (الواو) عاطفة (يهديهم) مثل يدخلهم (إليه) مثل منه متعلّق بحال من (صراطا) - نعت تقدّم على المنعوت - (صراطا) مفعول به ثان منصوب (مستقيما) نعت منصوب.

جملة " أمّا الذين آمنوا . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة.

---

(1) في الآية (173) من هذه السورة ، وفي الكلام حذف استغني عنه بالمذكور أي: وأمّا الذين كفروا فلهم كذا وكذا . . . .

(242/183)

وجملة " آمنوا . . . " : لا محلّ لها صلة الموصول (الذين).

وجملة " اعتصموا به " : لا محلّ لها معطوفة على جملة صلة الموصول.

وجملة " سيدخلهم . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (الذين) .

وجملة " يهديهم " : في محلّ رفع معطوفة على جملة سيدخلهم .

البلاغة

المجاز المرسل : في قوله تعالى فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ لأن الرحمة لا يحل فيها الإنسان ، لأنها معنى من المعاني ، وإنما يحل في مكانها وهو الجنة .

فاستعمال الرحمة في مكانها مجاز أطلق فيه الحال وأريد المحل ، فعلاقته الحالية .

[سورة النساء (4) : آية 176]

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَنِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176)

الإعراب :

(يستفتون) مضارع مرفوع . . والواو فاعل و(الكاف) ضمير مفعول به (قل) فعل أمر ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت (اللّه) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (يفتي) مضارع مرفوع وعلامة الرفع الضمّة المقدّرة على الياء ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو و(كم) ضمير مفعول به (في الكلالة) جارّ

ومجرور متعلّق بـ (يفتيكم) ، (إن) حرف شرط جازم (امرؤ) فاعل فعل محذوف يفسّره المذكور بعده أي إن هلك امرؤ (هلك) فعل ماض ، والفاعل ضمير مستتر تقديره هو (ليس) فعل ماض جامد ناقص (اللام) حرف جرّ و(الهاء) ضمير مبني في محلّ جرّ متعلّق بخبر ليس (ولد) اسم ليس مرفوع (الواو) عاطفة (له) مثل الأول متعلّق بخبر مقدّم (أخت) مبتدأ مؤخّر مرفوع (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لها) مثل له متعلّق بخبر مقدّم (نصف) مبتدأ مؤخّر مرفوع (ما) اسم موصول مبني في محلّ جرّ مضاف إليه (ترك) مثل هلك وضمير الفاعل يعود إلى الهالك (الواو) استئنافيّة (هو) ضمير منفصل مبني في محلّ رفع مبتدأ (يرث) مثل يفتي و(ها) ضمير مفعول به (إن) مثل الأول (لم) وحرف نفي (يكن) مضارع ناقص مجزوم فعل الشرط " 1 " ، (لها) مثل له متعلّق بخبر يكن (ولد) اسم يكن مرفوع ، (الفاء) عاطفة (إن) مثل الأول (كانتا) فعل ماض ناقص مبني على الفتح في محلّ جزم فعل الشرط . . و(الألف) اسم كان (اثنتين) خبر كان منصوب وعلامة النصب الياء (الفاء) رابطة لجواب الشرط (لهما الثلثان) مثل لها النصف (من) حرف جرّ (ما) اسم موصول مبني في محلّ جرّ متعلّق بحال من (الثلثان) ، (ترك) مثل هلك (الواو) عاطفة (إن كانوا إخوة) مثل إن كانتا اثنتين (رجالا) بدل من إخوة (الواو) عاطفة (نساء) معطوف على رجال منصوب مثله (الفاء) رابطة لجواب الشرط (للذكر) جارّ ومجرور متعلّق بخبر

مقدّم (مثل) مبتدأ مرفوع - وهو في

---

(1) أو هو تام، والجارّ (له) متعلّق به أو حال من (ولد) وهو فاعل يكن.

(244/183)

الأصل نعت لمبتدأ محذوف أي حظّ مثل حظّ الأنثيين - (حظّ) مضاف إليه مجرور (الأنثيين) مضاف إليه مجرور وعلامة الجرّ الياء " 1 "، (يبيّن) مثل يفتي (اللّه) لفظ الجلالة فاعل مرفوع (لكم) مثل له متعلّق بـ (يبيّن)، (أن) حرف مصدري ونصب (تضلّوا) مضارع منصوب وعلامة النصب حذف النون.. والواو فاعل.

والمصدر المؤوّل (أن تضلّوا) في محلّ نصب مفعول لأجله على حذف مضاف أي خشية أن تضلّوا " 2 ".

(الواو) استئنافيّة (اللّه) لفظ الجلالة مبتدأ مرفوع (بكل) جارّ ومجرور متعلّق بـ (عليم)، (شيء) مضاف إليه مجرور (عليم) خبر المبتدأ اللّه.

جملة " يستفتونك... ": لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة " قل... ": لا محلّ لها استئناف بيانيّ.

وجملة " اللّه يفتيكم... ": في محلّ نصب مقول القول.

وجملة " يفتيكم . . . " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (اللّه) .

وجملة " إن (هلك) امرؤ " : لا محلّ لها استئناف بيانيّ .

وجملة " هلك (الظاهرة) : لا محل لها تفسيريّة .

وجملة " ليس له ولد " : في محلّ رفع نعت لـ (امرؤ) .

---

(1) انظر إعراب نظير هذه الآية في الآية (11) من هذه السورة .

(2) يجوز توجيه الإعراب في الآية بوجود حذف (لا) النافية بعد أن أي : لئلّا تضلّوا ، فالمصدر المؤوّل في محلّ جرّ باللام المقدّرة متعلّق بـ (يبيّن) .

(245/183)

وجملة " له أخت " : في محلّ رفع معطوفة على جملة ليس له ولد .

وجملة " لها نصف . . . " : في محلّ جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة " ترك " : لا محلّ لها صلة الموصول (ما) .

وجملة " هو يرثها " : لا محلّ لها معطوفة على جملة إن (هلك) امرؤ " 1 " .

وجملة " يرثها " : في محلّ رفع خبر المبتدأ (هو) .

وجملة " يكن لها ولد " : لا محل لها استئنافيّة . . وجواب الشرط .

محذوف دلّ عليه ما قبله أي فهو يرثها .

وجملة " كانتا اثنتين " : لا محلّ لها معطوفة على على جملة إن لم يكن . . . .

وجملة " لهما الثلثان " : في محلّ جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة " ترك (الثانية) " : لا محلّ لها صلة الموصول (ما) الثاني .

وجملة " كانوا أخوة " : لا محلّ لها معطوفة على جملة إن كانتا اثنتين " 2 " .

وجملة " للذكر مثل حظّ . . . " : في محلّ جزم جواب الشرط الجازم مقترنة بالفاء .

وجملة " يبيّن اللّه . . . " : لا محلّ لها استئنافيّة .

---

(1) يجوز أن تكون الجملة استئنافيّة أصلا .

(2) أو هي استئنافيّة . [. . . . . .]

(246/183)

وجملة " أن تضلّوا " : لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (أن) .

وجملة " اللّه . . . عليم " : لا محلّ لها استئنافيّة .

الصرف :

(يستفتونك) : فيه إعلال بالحذف أصله يستفتيونك بضم الياء الثانية ثم نقلت حركتها إلى

التاء قبلها ، ثم حذفت لالتقائها ساكنة مع واو الفاعل . . وزنه يستفعونك .

انتهت سورة النساء وتليها سورة المائدة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الجدول حـ 6 صـ 221 .

265 ﴾

(247/183)

وقال العلامة محيي الدين الدرويش :

[سورة النساء (4) : الآيات 148 إلى 149]

لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَنْ ظُلِمَ وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً (148) إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً (149)

اللغة :

(الْجَهْرَ) : رفع الصوت بالقول وغيره وجهر الأرض : سلكها من غير معرفة وجهر الشيء : كشفه وحزره وجهر الأمر علن وانتشر .

الاعراب :

(لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ) كلام مستأنف مسوق لتنبيه العاقل إلى الاشتغال بنفسه والجهر بعيوبه قبل البحث عن عيوب الناس ولا نافية ويحب اللّه الجهر فعل مضارع

وفاعل ومفعول به وبالسوء جار ومجرور متعلقان بالجهر ومن القول جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال من السوء (إِلَّا مَنْ ظُلِمَ) إلا أداة استثناء ومن مستثنى منقطع لأن جهر المظلوم لا يندرج في عداد الذين يجهرون بالسيىء من

(248/183)

القول ، ويجوز أن يكون متصلا على تقدير حذف مضاف أي إلا جهر من ظلم ، أو في محل رفع على البدلية من فاعل المصدر الذي هو الجهر والمعنى : لا يحب أن يجهر أحد بالسوء إلا من ظلم فيجهر أي يدعو اللّه بكشف السوء الذي أصابه ، وظلم بالبناء للمجهول أي لا يؤاخذه اللّه بالجهر به بأن يخبر عن ظلم ظالمه ويدعو عليه (وَكانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً) الواو استئنافية وكان واسمها وسميعا خبرها الأول وعليما خبرها الثاني (إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ) الجملة مستأنفة وإن شرطية وتبدوا فعل الشرط والواو فاعل وخيرا مفعول به وأو حرف عطف وتعفوا عطف على تبدوا وعن سوء جار ومجرور متعلقان بتعفوا (فَإِنَّ اللَّهَ كانَ عَفُوًّا قَدِيراً) الفاء رابطة وان واسمها وجملة كان واسمها المستتر وخبريها في محل رفع خبر إن والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط : وهو تعليل للجواب المحذوف أي : فالعفو خير وهو أدنى .

[سورة النساء (4) : الآيات 150 إلى 151]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلاً (150) أُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ عَذاباً مُهِيناً (151)

الإعراب:

(إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ) الجملة مستأنفة مسوقة لبيان أن الطريق واضحة لا لبس فيها وان واسمها وجملة يكفرون صلة

الموصول وباللّه متعلقان بيكفرون ورسله عطف على اللّه (وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ) عطف على يكفرون وان وما بعدها في تأويل مصدر مفعول به وبين ظرف متعلق بيفرقوا، ولفظ الجلالة مضاف اليه ورسله عطف على لفظ الجلالة (وَيَقُولُونَ: نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ) عطف على ما تقدم وجملة نؤمن ببعض إلخ مقول القول وببعض جار ومجرور متعلقان بنؤمن، والثانية بنكفر (وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذلِكَ سَبِيلًا) عطف على يريدون الاولى وأن وما بعدها في تأويل مصدر مفعول به أول والظرف متعلق بمحذوف حال

والاشارة إلى الكفر والايمان وسبيلا مفعول به ثان (أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا) اسم الاشارة مبتدأ أول وهم مبتدأ ثان والكافرون خبر "هم" والجملة الاسمية خبر اسم الاشارة وجملة الاشارة وما بعدها خبر إن وحقا مفعول مطلق لتأكيد مضمون الجملة والتقدير حق ذلك حقا واعتراض الواحدي بأن الكفر لا يكون حقا بوجه من الوجوه غير وارد لأن الحق هنا لا يراد به ما يقابل الباطل بل المراد أنه كائن لا محالة (وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا) الواو استئنافية واعتدنا فعل وفاعل وللكافرين جار ومجرور متعلقان باعتدنا وعذابا مفعول به ومهينا صفة.

البلاغة:

في قوله "للكافرين" فن الإظهار في مقام الإضمار ذما لهم وتجسيدا لكفرهم كأنه بمثابة المرئي بالبصر.

[سورة النساء (4): آية 152]

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (152)

الإعراب:

(وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ) الواو استئنافية والذين مبتدأ وجملة آمنوا صلة وبالله جار ومجرور متعلقان بآمنوا ورسله عطف على الله (وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ) الواو عاطفة والجملة معطوفة على آمنوا داخلة في حيز الصلة وبين ظرف متعلق بيفرقوا وإنما دخلت بين على أحد ، والظرف يقتضي متعددا ، لعموم أحد من حيث انه وقع في سياق النفي والمعنى لم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة منهم ومنهم جار ومجرور متعلقان بمحذوف صفة لأحد (أُولئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ) اسم الاشارة مبتدأ وجملة سوف يؤتيهم خبره والجملة الاسمية خبر الموصول "الذين" (وَكانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً) تقدم إعرابها .

[سورة النساء (4) : آية 153]

يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ فَقالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ وَآتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً (153)

الاعراب :

)

(يَسْئَلُكَ أَهْلُ الْكِتابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتاباً مِنَ السَّماءِ) كلام مستأنف مسوق لحكاية سؤال أحبار اليهود الذين سألوا رسول اللّه صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا من السماء كما يأتي به موسى ، وما سؤالهم إلا التعنت واللجاج ويسألك فعل ومفعول به أول وأهل الكتاب فاعل وان تنزل مصدر مؤول في محل نصب مفعول به ثان وعليهم متعلقان بتنزّل وكتابا مفعول به ومن السماء جار ومجرور متعلقان بمحذوف صفة لكتابا (فَقَدْ سَأَلُوا مُوسى أَكْبَرَ مِنْ ذلِكَ) الفاء هي الفصيحة وهي الواقعة جوابا لشرط مقدّر أي إذا استكبرت ما قالوه ودهشت مما سألوه تعنتا واشتطاطا فقد سألوا موسى من قبلك ، وموسى مفعول به أول وأكبر مفعول به ثان ويجوز أن يعرب مفعولا مطلقا ومن ذلك جار ومجرور متعلقان بأكبر (فَقالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً) الفاء عاطفة وقالوا عطف على سألوا وجملة أرنا اللّه في محل نصب مقول القول وأر فعل أمر مبني على حذف حرف العلة و" نا " مفعول به واللّه مفعول به ثان وجهرة أي عيانا فهو مفعول مطلق لأن الجهرة من نوع مطلق الرؤية فتلاقي صاحبها في الفعل ويجوز أن تعرب حالا فتكون مصدرا في موضع الحال أي مجاهرة (فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ) عطف على ما تقدم وبظلمهم جار ومجرور متعلقان بأخذتهم أي بسبب ظلمهم (ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ) ثم حرف عطف للترتيب في الإخبار أي ثم كان من أمرهم أن اتخذوا العجل ، ومن بعد متعلقان

باتخذوا وما مصدرية مؤوّلة مع الفعل بمصدر مضاف لبعد أي من بعد مجيء البينات

(فَعَفَوْنا عَنْ ذلِكَ) الفاء عاطفة على ما تقدم وعن ذلك جار ومجرور متعلقان بعفونا (وَآتَيْنا مُوسى سُلْطاناً مُبِيناً) الواو عاطفة

وآتينا فعل وفاعل وموسى مفعول به أول وسلطانا مفعول به ثان ومبينا صفة.

]

(252/183)

سورة النساء (4) : الآيات 154 إلى 155]

وَرَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ وَقُلْنا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَقُلْنا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً (154) فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (155)

اللغة:

(الطُّورَ) الجبل.

(لا تَعْدُوا) : لا تعتدوا وأصله تعدووا استثقلت الضمة على الواو الاولى فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الواو لالتقاء الساكنين.

(غُلْفٌ) : جمع أغلف كحمر جمع أحمر ويصح أن يكون جمع غلاف ككتاب وكتب وسكّن للتخفيف.

الاعراب:

(وَرَفَعْنا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثاقِهِمْ) الواو عاطفة ورفعنا عطف على

ما تقدم وفوقهم ظرف متعلق برفعنا وكذلك يتعلق به بميثاقهم والطور مفعول به (وَقُلْنا لَهُمُ: ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً) وقلنا عطف على ما تقدم ولهم جار ومجرور متعلقان بقلنا وجملة ادخلوا الباب مقول القول وسجدا حال (وَقُلْنا لَهُمْ: لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ) عطف على ما تقدم أيضا وجملة لا تعدوا في محل نصب مقول القول وفي السبت متعلقان بتعدوا (وَأَخَذْنا مِنْهُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً) عطف على ما تقدم أيضا ومنهم جار ومجرور متعلقان بأخذنا وغليظا صفة لميثاقا (فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآياتِ اللَّهِ) الفاء استئنافية والباء حرف جر وما زائدة للتوكيد ونقضهم مجرور بالباء والجار والمجرور متعلقان بمحذوف تقديره فعلنا بهم ما فعلنا بسبب نقضهم، وميثاقهم مفعول به للمصدر وهو نقض وكفرهم عطف على نقضهم وبآيات الله جار ومجرور متعلقان بكفرهم (وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ)

عطف على ما تقدم والأنبياء مفعول به للمصدر وهو قتلهم وبغير حق جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال (وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنا غُلْفٌ) عطف أيضا وجملة قلوبنا غلف من المبتدأ والخبر مقول القول (بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْها بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا) بل حرف إضراب وعطف أي ليس الأمر كما قالوا وطبع الله فعل وفاعل، وعليها جار ومجرور متعلقان بطبع وبكفرهم متعلقان بطبع أي بسبب كفرهم، والفاء عاطفة ولا نافية ويؤمنون فعل مضارع مرفوع والواو فاعل وإلا أداة حصر وقليلا صفة لمصدر محذوف أي: إلا إيمانا قليلا فهو مفعول مطلق أو صفة لزمان محذوف أي إلا زمانا قليلا فهو ظرف زمان متعلق بيؤمنون ويجوز أن يكون منصوبا على الاستثناء من فاعل يؤمنون أي:

إلا قليلا منهم.

[سورة النساء (4): الآيات 156 إلى 158]

(254/183)

وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلى مَرْيَمَ بُهْتاناً عَظِيماً (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَما قَتَلُوهُ وَما صَلَبُوهُ وَلكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّباعَ الظَّنِّ وَما قَتَلُوهُ يَقِيناً (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً

الاعراب:

(وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً) في هذا العطف وجهان أحدهما انه معطوف على ما في قوله " فبما نقضهم " فيكون متعلقا بما تعلق به الاول، والثاني انه معطوف على قوله " بكفرهم " الذي بعد " طبع " ويجوز أن يعطف مجموع هذا وما عطف عليه على مجموع ما قبله ويكون تكرير ذكر الكفر إيذانا بتكرير كفرهم فانهم كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد صلوات الله عليهم أجمعين فكأنه قيل فبجمعهم بين نقض الميثاق والكفر بآيات الله وقتل الأنبياء وقولهم قلوبنا غلف وجمعهم بين كفرهم وبهتهم مريم وافتخارهم بقتل عيسى عليه السلام عاقبناهم، أو بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا، وعلى مريم جار ومجرور متعلقان بقولهم، وبهتانا مصدر يعمل فيه القول لأنه ضرب منه فهو كقولهم قعد القرفصاء وقال قوم:

تقديره قولا بهتانا فهو مفعول مطلق على كل حال وقيل هو مصدر في موضع الحال أي مباهتين ولا يبعد جعله مفعولا به لقولهم فانه متضمن معنى كلام نحو قلت خطبة وشعرا، وعظيما صفة (وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا

الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ)

وقولهم عطف على ما تقدم وان واسمها وجملة قتلنا المسيح خبرها والمسيح مفعول به وعيسى بدل من المسيح وابن بدل أو نعت ومريم مضاف اليه (رَسُولَ اللَّهِ) صفة لعيسى أو بدل منه أو هو منصوب على المدح بفعل محذوف قالوا ذلك تهكما (وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ) الواو حالية وما نافية وقتلوه فعل وفاعل ومفعول به وما صلبوه عطف على وما قتلوه والواو حرف عطف ولكن مخففة للاستدراك فقط وشبه فعل ماض مبني للمجهول وهو مسند إلى الجار والمجرور بعده وهو لهم ويجوز أن يسند إلى ضمير المقتول لأن قولهم إنا قتلنا يدل عليه كأنه قيل ولكن شبه لهم من قتلوه ولا يصح جعله مسندا إلى المسيح لأنه مشبه به وليس بمشبه (وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ) الواو استئنافية وان واسمها وجملة اختلفوا صلة الموصول وفيه متعلقان باختلفوا واللام المزحلقة وفي شك متعلقان بمحذوف خبر " إن " ومنه متعلقان بمحذوف صفة شك أي لفي شك حادث من جهة قتله فتكون من لابتداء الغاية ولا يجوز تعليقهما بشك إذ لا يقال شككت منه (مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا) هذه الجملة المنفية مستأنفة ولك أن تجعلها في موضع نصب على الحال، أو في موضع جر صفة ثانية لشك أي غير معلوم، وما نافية ولهم متعلقان بمحذوف خبر مقدم وبه متعلقان ب " علم " أو حال منه لأنه كان صفة وتقدمت ومن حرف جر زائد ، وعلم مجرور لفظا مرفوع لأنه مبتدأ مؤخر وإلا اتباع الظن استثناء

منقطع لأن اتباع الظن ليس من جنس العلم والواو عاطفة وما نافية وقتلوه فعل وفاعل ومفعول به ويقينا حال مؤكدة من فاعل قتلوه أو نعت لمصدر محذوف أي قتلا يقينا (بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً) بل حرف عطف وإضراب ورفعه فعل ومفعول به مقدم والله فاعل واليه جار ومجرور

متعلقان برفعه والواو استئنافية وكان واسمها وخبراها .

[سورة النساء (4) : آية 159]

وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً (159)

الإعراب :

(وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ) الواو استئنافية وإن نافية ، من أهل الكتاب جار ومجرور متعلقان بمحذوف صفة لمبتدأ محذوف وخبره هو جملة القسم المجاب بقوله : "إلا ليؤمنن " وإنما كانت جملة القسم خبرا للمبتدأ لأنها محط الفائدة وإلا أداة حصر واللام موطئة للقسم ويؤمنن فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة وبه متعلقان بيؤمنن وقبل موته ظرف زمان متعلق بيؤمنن (وَيَوْمَ الْقِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً) الواو

عاطفة ويوم القيامة ظرف متعلق بشهيدا وشهيدا خبر يكون واسمها محذوف وعليهم متعلقان بشهيدا.

[سورة النساء (4) : الآيات 160 إلى 161]

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (160) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً (161)

الإعراب:

(فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ)

(257/183)

الفاء استئنافية والكلام مستأنف مسوق لبيان ما حرم عليهم بسبب ظلمهم من الطيبات والجار والمجرور متعلقان بحرمنا والباء سببية وقدمت على عاملها تنبيها على مدى قبح سبب التحريم ومن الذين متعلقان بمحذوف صفة لظلم وجملة هادوا صلة الموصول وحرمنا فعل وفاعل وعليهم الجار والمجرور متعلقان بحرمنا وطيبات مفعول به وجملة أحلت لهم صفة لطيبات (وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً) وبصدهم عطف على قوله

فبظلم وعن سبيل اللّه متعلقان ب " صد " وكثيرا منصوب على المصدر أي صدا كثيرا أو مفعول به بمعنى جمعا كثيرا ، ولك أن تعربه ظرفا أي مرارا ، والصد يستعمل لازما ومتعديا ومعناه المنع . أي صدودهم أنفسهم عن سبيل اللّه مرارا كثيرة بما كانوا يعصون موسى عليه السلام ويعاندونه ، أو صدوهم الناس عن سبيل الله بسوء القدوة أو بالأمر بالمنكر والنهي عن المعروف (وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ) عطف على صدهم والربا مفعول به ل " أخذ " لأنه مصدر والواو حالية وقد حرف تحقيق ونهوا فعل ماض مبني للمجهول والواو نائب فاعل وعنه متعلقان بنهوا وجملة قد نهوا في محل نصب على الحال . (وَأَكْلِهِمْ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ) عطف على ما تقدم ، وأموال الناس مفعول به لأكل وبالباطل الجار والمجرور يجوز أن يتعلقا بأكلهم لأن الباء سببية ، أو بمحذوف حال أي متلبسين بالباطل كالرشوة والخيانة وغير ذلك (وَأَعْتَدْنا لِلْكافِرِينَ مِنْهُمْ عَذاباً أَلِيماً) عطف على حرمنا ، وأعتدنا فعل وفاعل وللكافرين متعلقان بأعتدنا ، منهم متعلقان بمحذوف حال أي المصرين على الكفر لا من آمن وتاب منهم وعذابا مفعول به وأليما صفة .

البلاغة :

الإبهام في قوله " فبظلم " بالتنوين ليعلم القارئ أو السامع أن

أي نوع من أنواع الظلم يكون سببا للعقاب في الدنيا قبل الآخرة، والعقاب قسمان: دنيوي وأخروي والأول قسمان: وضعيّ كالتكاليف الشرعية الشاقة في زمن التشريع والجزاء الوارد فيها على الظلم من حدّ أو تعزير، وطبيعي وهو ما اقتضته سنة اللّه تعالى في نظام الاجتماع من كون الظلم سببا لضعف الأمم وفساد عمرانها واستيلاء أمة على أخرى.

[سورة النساء (4): آية 162]

لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (162)

الإعراب:

(لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ) كلام مستأنف مسوق لإزالة الإيهام الناجم من اطلاق القول ببيان سوء حال اليهود وكفرهم وعصيانهم وان ذلك يوهم ان ما ذكر عنهم عام مستغرق لجميع أفرادهم جاء الاستدراك عقبه في بيان حال خيارهم الذين لم يذهب عمى التقليد ببصيرتهم ولكن حرف استدراك مهمل لتخفيف النون ولا بد من وقوعه بين نقيضين كما وقع هنا بين الكفار والمؤمنين والراسخون مبتدأ وفي العلم جار ومجرور متعلقان به لأنه اسم فاعل ومنهم متعلقان بمحذوف حال من الضمير المستكن في الراسخون،

والمؤمنون عطف على الراسخون (يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ) جملة يؤمنون خبر

(259/183)

الراسخون أو حال منهم إذا اعتبرنا جملة سنؤتيهم خبرا وبما جار ومجرور متعلقان بيؤمنون وجملة أنزل إليك صلة وما أنزل من قبلك عطف على الصلة داخل في حيزها ومن قبلك جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال وسيأتي مزيد من القول في اعراب هذه الآية في باب الفوائد (وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ) الواو معترضة والمقيمين نصب على المدح بإضمار فعل لبيان فضل الصلاة على ما قاله سيبويه وغيره والتقدير أعني أو أحص المقيمين الصلاة الذين يؤدونها على وجه الكمال فانهم أجدر المؤمنين بالرسوخ في الايمان، والنصب على المدح أو العناية لا يأتي في الكلام البليغ إلا لنكتة، والنكتة هنا هي ما ذكرنا آنفا من مزية الصلاة، على أن تغيير الاعراب في كلمة بين أمثالها ينبه الذهن إلى وجوب التأمل فيها، ويهدي التفكير لاستخراج مزيتها وهو من أركان البلاغة وسيأتي مزيد بيان لذلك، على انه قرىء بالرفع أيضا على انه عطف على المؤمنون والصلاة مفعول به للمقيمين (وَالْمُؤْتُونَ الزَّكاةَ) عطف على ما تقدم، والزكاة مفعول به للمؤتون لأنه اسم فاعل (وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ) والمؤمنون عطف على ما تقدم وبالّله جار ومجرور متعلقان بالمؤمنون واليوم عطف على اللّه والآخر صفة (أُولئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً) جملة أولئك وما بعدها خبر الراسخون أو استئنافية وأولئك مبتدأ وجملة سنؤتيهم خبر وأجرا مفعول به ثان وعظيما صفة.

الفوائد:

1- جزم الرازي بأن قوله الراسخون مبتدأ خبره يؤمنون، وإذا هو يفسر الراسخين بالمستدلين وعلل ذلك بأن المقلد يكون بحيث إذا شكك يشكّ وأما المستدل فانه لا يشك البتة وأورد في قوله والمؤمنون

(260/183)

وجهين أحدهما انهم المؤمنون منهم والثاني انهم المؤمنون من المهاجرين والأنصار والمعنى ان الراسخين في العلم منهم هم، ومؤمنو المهاجرين والأنصار سواء في كونهم يؤمنون بما أنزل إلى محمد صلى اللّه عليه وسلم وما أنزل إلى من قبله من الرسل لا يفرقون بينهم.

أبو السعود يرجح الثاني:

على أن أبا السعود- وقد ألمعنا في كلام مضى إلى ثقوب ذهنه- أصر على أن الخبر هو قوله

" أولئك سنؤتيهم " قال : " وقوله أولئك إشارة إليهم باعتبار اتصافهم بما عدد من الصفات الجميلة وما فيه من معنى البعد للاشعار بعلو درجتهم وبعد منزلتهم في الفضل وهو مبتدأ وقوله سنؤتيهم أجرا عظيما خبره والجملة خبر للمبتدأ الذي هو الراسخون وما عطف عليه والسين لتأكيد الوعد وتنكير الاجر للتفخيم وهذا الاعراب أنسب بتجاوب طرفي حيث أوعد الأولون بالعذاب الأليم ووعد الآخرون بالأجر العظيم ، واما ما جنح اليه الجمهور من جعل قوله يؤمنون بما انزل إليك إلخ خبرا للمبتدأ ففيه كمال السداد غير انه غير متعرض لتقابل الطرفين " وانما أثبتنا كلام أبي السعود لما فيه من توثب ذهني مع أن الاول هو الأولى .

2- تغيير الاعراب- كما قلنا- آنفا فيه حفز للذهن إلى التفكير ، في سبب التغيير ، واستخراج المزية الكامنة فيه ونظيره في النطق أن يغيّر المتكلم جرس صوته ، وكيفية أدائه للكلمة التي يريد تنبيه المخاطب لها كرفع الصوت أو خفضه أو مده بها وقد عدّ مثل هذا بعض الجاهلين والمتجاهلين من الغلط في أصحّ الكلام وأبلغه .

رد الزمخشري البليغ :

ومن المفيد هنا أن نورد ما قاله الزمخشري في هذا الصدد قال :

"

وهو باب واسع قد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد ولا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحنا في خطّ المصحف وربما التفت اليه من لم ينظره في الكتاب (أي كتاب سيبويه) ولم يعرف مذاهب العرب ، وما لهم من النصب على الاختصاص من الافتنان وغبي عليه أن السابقين الأولين كانوا أبعد همة في الغيرة على الإسلام وذبّ المطاعن عنه من أن يتركوا في كتاب اللّه ثلمة ليسدها من بعدهم ، وخرقا يرفوه من يلحق بهم " .

ما يقوله ابن جرير :

أما ابن جرير فقد ذكر أنها في مصحف ابن مسعود والمقيمون الصلاة قال : والصحيح قراءة الجميع وردّ على من زعم أن ذلك من غلط الكتاب ثم ذكر اختلاف الناس فقال بعضهم هو منصوب على المدح كما جاء في قوله " والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس " قال : وهذا سائغ في كلام العرب كما قال الشاعر :

لا يبعدن قومي الذين هم سم العداة وآفة الجزر

النازلين بكل معترك والطيبون معاقد الأزر

وقال آخرون : هو مخفوض عطفا على قوله بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك .

نص عبارة سيبويه :

أما عبارة سيبويه في كتابه فهي : " هذا باب ما ينتصب على التعظيم " ومن ذلك :

والمقيمين الصلاة وأنشد :

وكل قوم أطاعوا أمر سيدهم إلا نميرا أطاعت أمر غاويها

الطاعنين ولما يطعنوا أحدا والقائلون : لمن دار تخلّيها

[سورة النساء (4) : الآيات 163 إلى 165]

(262/183)

إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَإِسْماعِيلَ وَإِسْحاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْباطِ وَعِيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهارُونَ وَسُلَيْمانَ وَآتَيْنا داوُدَ زَبُوراً (163) وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً (164) رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً (165)

اللغة :

(الوحي) : في اللغة يطلق على الإشارة والإيماء ، ومنه قوله تعالى : " فأوحى إليهم أن سبّحوا بكرة وعشيّا " ، وعلى الإلهام الذي

يقع في النفس ، وهو أخفى من الإيماء . ومنه قوله تعالى : " وأوحينا إلى أم موسى " . ويظهر

أن هذا بعناية من اللّه عز وجل ، ومنه ما يكون غريزيا دائما ، ومنه قوله تعالى : " وأوحى ربك إلى النحل " ، وعلى الإعلام في الخفاء ، وهو أن تعلم إنسانا بأمر تخفيه عن غيره ، ومنه قوله تعالى : " شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض " ، وأطلق على الكتابة والرسالة لما يكون فيها من التخصيص ، ووحي اللّه إلى أنبيائه هو ما يلقيه إليهم من العلم الضروري الذي يخفيه عن غيرهم بعد أن يكون أعدهم لتلقّيه بواسطة كالملك أو بغير واسطة .

رأي محمد عبده :

وعرفه الأستاذ الامام الشيخ محمد عبده في رسالة التوحيد بأنه " عرفان يجده الشخص من نفسه مع اليقين بأنه من قبل اللّه ، بواسطة أو بغير واسطة . والأول يتمثل لسمعه بصوت أو بغير صوت . ويفرّق بينه وبين الإلهام بأن الإلهام وجدان تستيقنه النفس ، وتنساق إلى ما يطلب ، على غير شعور منها من أين أتى . وهو أشبه بوجدان الجوع والعطش والحزن والسرور " . ثم أفاض الأستاذ الامام في بيان وجه إمكانه ووقوعه .

)

(الْأَسْبَاطِ) جمع سبط، وهو يطلق على ولد الولد . وأسباط بني إسرائيل اثنا عشر سبطا .

(الزبور) : بمعنى المزبور، كالركوب بمعنى المركوب . وقرأه حمزة وخلف بضم الزاي، وهو جمع وزن مفرده، وقيل : هو مصدر .

وهو على كل حال بمعنى كتاب ومكتوب . وفي المختار : والزبر بالكسر، والجمع زبور كقدر وقدور .

الاعراب :

(إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ) كلام مستأنف مسوق لتطمين رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بذكر الأنبياء الذين بعثهم اللّه إلى البشر قبله وإن واسمها ، وجملة أوحينا خبر، وإليك جار ومجرور متعلقان بأوحينا ، والكاف نعت لمصدر محذوف أي إيحاء مثل إيحائنا ، و" ما " تحتمل أن تكون مصدرية فتكون مع ما بعدها مصدرا مؤولا في محل جر بالإضافة، كوحينا وأن تكون اسم موصول بمعنى الذي والعائد محذوف، أي كالذي أوحيناه إلى نوح، وجملة أوحينا لا محل لها لأنها صلة الموصول . والى نوح جار ومجرور متعلقان بأوحينا ، والنبيين عطف على نوح، ومن بعده متعلقان بمحذوف حال .

وبدأ بذكر نوح لأنه أقدم نبي مرسل ذكر في كتب القوم .

وإنما تنهض الحجة دليلا على الناس إذا كانت مقدماتها معروفة عندهم ، ثم خص بعض النبيين بالذكر فقال : (وَأَوْحَيْنا إِلى إِبْراهِيمَ وَإِسْماعِيلَ وَإِسْحاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْباطِ وَعِيسى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهارُونَ وَسُلَيْمانَ) الواو عاطفة ، وأوحينا فعل وفاعل ، والى ابراهيم متعلقان بأوحينا ، وما بعده من أسماء النبيين معطوفة عليه (وَآتَيْنا داوُدَ زَبُوراً) آتينا فعل وفاعل ، داود مفعول به أول ، وزبورا مفعول به ثان (وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْناهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ) رسلا مفعول به لفعل محذوف معطوف على أوحينا تقديره وآتينا ، وجملة قد قصصناهم صفة ، وعليك متعلقان بقصصنا ، ومن قبل متعلقان بمحذوف حال (وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ) عطف على ما تقدم (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسى تَكْلِيماً) الواو عاطفة وكلّم الله فعل وفاعل ، وموسى مفعول به ، وتكليما مفعول مطلق مؤكد لرفع احتمال المجاز . قال الفراء : العرب تسمي ما وصل إلى الإنسان كلاما

بأي طريق وصل ، ما لم يؤكد بالمصدر ، فإن أكد به لم يكن إلا حقيقة (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ) رسلا بدل من " رسلا " قبله أو منصوب على المدح ، ومبشرين صفة ، ومنذرين عطف على مبشرين (لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ) هذه اللام لام " كي " وتتعلق بمنذرين أو بمبشرين ، فالمسألة من باب التنازع ، وسيأتي ذكره في باب الفوائد ، ويجوز أن تتعلق اللام بمحذوف أي : أرسلناهم لذلك ، وأن حرف ناصب ولا نافية ،

ويكون فعل مضارع ناقص منصوب بأن وللناس متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، وعلى اللّه متعلقان بمحذوف حال ، وحجة اسم يكون المؤخر ، وبعد الرسل ظرف زمان متعلق بمعنى النفي ، أي :

لتنتفي حجتهم واعتذارهم بعد إرسال الرسل . (وَكانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً) تقدم إعرابه كثيرا .

الفوائد :

(265/183)

1- جميع أسماء الأنبياء ممنوعة من الصرف ما عدا ستة يجمعها قولك : " صن شمله " وهي : صالح ونوح وشعيب ومحمد ولوط وهود ، وتمنع من الصرف للعلمية والعجمة . والمراد بالعجميّ ما نقل عن لسان غير العرب بأي لغة كانت ، وتعرف عجمة الاسم بوجوه :

1- نقل الأئمة . 2- خروج الاسم عن أوزان الأسماء العربية كإبراهيم . 3- أن يكون رباعيا أو خماسيا خاليا من حروف الذّلاقة ، وحروف الذّلاقة ستة : وهي الميم والرّاء والباء الموحّدة والنون والفاء واللام ويجمعها : (مر بنفل) . 4- أن يجتمع فيه من الحروف ما

لا يجتمع في كلام العرب ، كالجيم والقاف بفاصل نحو :

جرموق وبغير فاصل نحو : قج وجقّة ، والصاد والجيم نحو :

الصولجان ، والكاف والجيم نحو : السكرجة ، والراء بعد النون في أول الكلمة نحو : نرجس ، والزاي بعد الدال في آخر الكلمة نحو : مهندز .

2- التنازع : في العمل هو أن يتقدم فعلان متصرفان أو اسمان يشبهانهما في العمل ، أو فعل متصرف واسم يشبهه في العمل ، ويتأخر عنهما معمول ، وهو مطلوب لكل منهما من حيث المعنى . مثال الفعلين :

" آتوني أفرغ عليه قطرا " ومثال الاسمين قوله :

عهدت مغيثا مغنيا من أجرته فلم أتخذ إلا فناءك موئلا

ومثال المختلفين : " هاؤم اقرءوا كتابيه " . وإذا تنازع العاملان جاز إعمال أيهما شئت ، فاختار البصريون الأخير لقربه واختار الكوفيون الأول لسبقه . وتفصيل الحديث في التنازع مبسوط في كتب النحو ، والآية من إعمال الثاني لأنه لو كان من إعمال الأول لأضمر في الثاني ، فكان يقال : مبشرين ومنذرين له ، ولم يقل كذلك ، فدل على مذهب البصريين . وله في القرآن نظائر .

3- أراد بقوله : " ورسلا لم نقصصهم عليك " المرسلين إلى الأمم المجهول علمها وتاريخها

عند قومك وعند أهل الكتاب المجاورين لبلادك، كأمم الشرق وأمم بلاد الشمال وأمم القسم الآخر من الأرض.

(266/183)

4- علم الكلام: قال ثعلب: لولا التأكيد بالمصدر بقوله:

" وكلم اللّه موسى تكليما " لجاز أن تقول: قد كلمت لك فلانا، يعني كتبت إليه رقعة، وبعثت إليه رسولا، فلما قال: " تكليما " لم يكن إلا كلاما مسموعا من اللّه تعالى. وبمسألة الكلام: سمي علم أصول الدين بعلم الكلام، وهي مسألة يبحث عنها في أصولها.

[سورة النساء (4): الآيات 166 إلى 169]

لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفى بِاللَّهِ شَهِيداً (166) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيداً (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً (168) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أَبَداً وَكانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (169)

الإعراب:

)

لكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْكَ) هذه الجملة الاستدراكية مستأنفة لبيان جملة محذوفة لا بد منها ، لتكون هذه الجملة مستدركة عنها . والجملة المحذوفة هي ما روي في أسباب النزول : لما سأل أهل الكتاب إنزال الكتاب من السماء وتعنّتوا في ذلك ما شاء لهم التعنت ، قال : لكن اللّه يشهد ، بمعنى أنهم لا يشهدون ولكن اللّه يشهد . ولكن مخففة مهملة واللّه مبتدأ وجملة يشهد خبر ، وبما جار ومجرور متعلقان بيشهد ، وجملة أنزل إليك صلة الموصول (أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ) الجملة مفسرة لا محل لها ، وأنزله فعل ومفعول به ، والفاعل مستتر تقديره هو ، وبعلمه متعلقان بمحذوف حال ، أي متلبسا بعلمه الخاص ، أو حال كونه معلوما للّه تعالى . والملائكة الواو عاطفة والملائكة مبتدأ خبره جملة يشهدون (وَكَفى بِاللَّهِ شَهِيداً) الواو استئنافية ، وكفى فعل ماض ، والباء حرف جر زائد واللّه فاعل مجرور لفظا مرفوع

محلا ، وشهيدا تمييز (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) الجملة مستأنفة ، وإن واسمها ، وجملة كفروا صلة الموصول وجملة صدوا عطف عليها وعن سبيل اللّه متعلقان بصدوا (قَدْ ضَلُّوا ضَلالًا بَعِيداً) الجملة خبر إن ، وضلالا مفعول مطلق ، وبعيدا صفة (إِنَّ الَّذِينَ

كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً) الجملة مستأنفة لبيان مصيرهم. وإن واسمها، وجملة كفروا صلة، وجملة ظلموا عطف على الصلة، وجملة لم يكن الله خبرها، ولم حرف نفي وقلب وجزم، ويكن فعل مضارع ناقص مجزوم بلم، والله اسمها، وليغفر اللام لام الجحود، ويغفر فعل مضارع منصوب بأن مضمرة بعد لام الجحود.

والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر يكن، أي: مريدا ليغفر لهم، وقد تقدم تقرير ذلك. ولا الواو حرف عطف، ولا نافية، ليهديهم عطف على ليغفر، وطريقا مفعول به ثان أو منصوب بنزع الخافض (إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أَبَداً) إلا أداة استثناء، وطريق مستثنى متصل، وجهنم مضاف اليه مجرور وعلامة جره الفتحة، لأنه ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث، وخالدين حال من مفعول يهديهم، وأبدا ظرف زمان متعلق بخالدين بمثابة التأكيد، لئلا يحمل على طول المكث.

وسيأتي مزيد بحث عنه (وَكانَ ذلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً) الواو استئنافية وكان واسمها وعلى الله جار ومجرور متعلقان بيسيرا أو بمحذوف حال ويسيرا خبر كان.

الفوائد:

معنى الخلود في اللغة : بقاء الشيء مدة طويلة ، على حال واحدة ، لا يطرأ عليه تغيير ، ولا فساد . كقولهم للأثافي ، أي : حجارة الموقد :

خوالد . وذلك لطول مكثها لا لدوام بقائها . والأبد عبارة عن مدة الزمان الممتدّ الذي لا يتجزأ كما يتجزأ الزمان . وتأبّد الشيء : بقي أبدا . ويعبّر به عن كل ما يبقى مدة طويلة . وفي لسان العرب :

الأبد : الدهر ، وفيه تساهل وفي المثل : (طال الأبد على لبد) يضرب ذلك لكل ما قدم . وقالوا : أبد بالمكان – من باب ضرب – أبودا : أقام به ولم يبرحه . ولم يكن عندهم شيء بمعنى اللانهاية يدور في كلامهم .

وفسر الخلد في اللسان بدوام البقاء في دار لا يخرج منها . والمراد بالسكنى الدائمة في العرف ما يقابل السكنى الموقتة المتحوّلة ، كسكنى البادية . فالذين لهم بيوت في المدن يسكنونها يقال في اللغة : إنهم خالدون فيها . قال في اللسان : وخلد بالمكان يخلد خلودا – من باب نصر – وأخلد أقام ، وخلد كضرب ونصر خلدا وخلودا أيضا : أبطأ عنه الشيب . ومن كبر ولم يشب ولم تسقط أسنانه يقال له : المخلد بكسر اللام ، وقيل : بفتحها . وقال زهير :

لمن الدّيار غشيتها بالفدفد كالوحي في حجر المسيل المخلد

[سورة النساء (4) : آية 170]

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (170)

الإعراب:

(يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ) كلام مستأنف مسوق لأمر المكلفين بصورة عامة بالايمان بعد أن سدت عليهم منافذ الاعتذار، والنداء عام للناس جميعا لا أهل مكة وحدهم، وإن كان

الغالب أن "يا أيها الناس" خطاب لأهل مكة، و"يا أيها الذين آمنوا" خطاب لأهل المدينة. وقد حرف تحقيق، وجاءكم الرسول فعل ومفعول به وفاعل، وبالحق جار ومجرور متعلقان بجاءكم، ومن ربكم متعلقان بمحذوف حال (فَآمِنُوا خَيْراً لَكُمْ) الفاء الفصيحة، وآمنوا فعل أمر وفاعله، أي: إذا كان الأمر كما عرفتم فآمنوا يكن الايمان خيرا لكم لأنه يزكيكم ويطهّركم من الأدناس الحسية والمعنوية، ويؤهلكم للسعادة الأبدية. وهذا هو التقدير المتبادر إلى الذهن، وعليه الكسائيّ فهو خبر لكان المحذوفة مع اسمها. وأما الخليل وسيبويه فيقدّران: واهتدوا بالايمان خيرا لكم، أي: مما أنتم عليه.

وقال الفراء : فآمنوا إيمانا خيرا لكم ، فانتصابه على أنه صفة لمصدر محذوف . وقال الزمخشري : وانتصابه بمضمر ، وذلك أنه لما بعثهم على الايمان علم أنه يحملهم على أمر ، فقال : خيرا لكم ، أي : اقصدوا أو ائتوا خيرا لكم مما أنتم فيه . ولكم متعلقان ب " خيرا " (وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ ما فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ) الواو عاطفة وإن شرطية ، وتفكروا فعل مضارع فعل الشرط ، والجواب محذوف تقديره :

(270/183)

فلا يضره كفركم ، لأنه غني عنكم . ونبه على غناه بقوله : " فإن للّه ما في السموات والأرض " فالفاء للتعليل ، وإن حرف مشبه بالفعل وللّه متعلقان بمحذوف خبرها المقدم ، وما اسم موصول اسمها المؤخر ، وفي السموات والأرض متعلقان بمحذوف صلة الموصول (وَكانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً) تقدم إعرابها كثيرا .

[سورة النساء (4) : آية 171]

يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلهٌ واحِدٌ سُبْحانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَكَفى

بِاللَّهِ وَكِيلًا (171)

اللغة:

(لا تَغْلُوا) لا تتجاوزوا الحد المعقول. وأصل الغلوّ في كل شيء مجاوزة حده. وغلا بالجارية عظمها ولحمها إذا أسرعت في الشباب فجاوزت لداتها، يغلو بها غلوّا وغلاء. ومن ذلك قول الحارث بن خالد المخزومي، وهي أبيات جميلة، يذكر فيها صاحبته وما مضى من أيامه وأيامها:

إذ ودّها صاف ورؤيتها أمنية وكلامها غنم

لفّاء مملوء مخلخلها عجزاء ليس لعظمها حجم

خمصانة قلق موشّحها رود الشباب غلا بها عظم

وكأن غالية تباشرها تحت الثياب إذا صفا النجم

الاعراب:

(يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ) كلام مستأنف مسوق لتحذير أهل الكتاب من المغالاة. ويا حرف نداء وأهل الكتاب منادى مضاف، ولا ناهية وتغلوا فعل مضارع مجزوم بلا، وفي دينكم متعلقان بتغلوا

(

﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ الواو عاطفة ، ولا ناهية وتقولوا فعل مضارع مجزوم ، وعلى اللّه متعلقان بتقولوا ، وإلا أداة حصر ، والحق مفعول مطلق على أنه نعت لمصدر محذوف ، أي : إلا القول الحق ، أو مفعول به لأنه تضمن معنى القول ، نحو : قلت قصيدة ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ كلام مستأنف مسوق للتعريف بالسيد المسيح عليه السلام . وإنما كافة ومكفوفة ، والمسيح مبتدأ وعيسى بدل منه ، وابن مريم بدل أيضا أو صفة ، ورسول اللّه خبر المبتدأ ، وكلمته عطف على رسول ، وجملة ألقاها حالية ، ولا بد من تقدير "قد" معها ، والعامل في الحال معنى "كلمته" ، لأن معنى الكلمة أنه مكون بها من غير أب . والى مريم جار ومجرور متعلقان بألقاها وروح عطف على كلمته ، ومنه متعلقان بمحذوف صفة لروح ، ومن لابتداء الغاية ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ الفاء الفصيحة ، أي : فإذا كان الأمر كذلك فآمنوا باللّه إيمانا يليق به تعالى ، باللّه جار ومجرور متعلقان بآمنوا ورسله عطف على لفظ الجلالة ، والواو عاطفة ، ولا ناهية ، وتقولوا فعل مضارع مجزوم بها ، وثلاثة خبر لمبتدأ محذوف ، أي : ولا تقولوا آلهتنا ثلاثة ، وجملة آلهتنا ثلاثة في محل نصب مقول القول ﴿انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾ الجملة

مستأنفة، وانتهوا فعل أمر وفاعل وخيرا تقدم إعرابها قبل قليل، فجدّد به عهدا، ولكم متعلقان ب "خيرا" (إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ) كلام مستأنف مسوق لتأكيد الوحدانية.

(272/183)

وإنما كافة ومكفوفة، والله مبتدأ وإله خبر، وواحد صفة (سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ) سبحان مفعول مطلق لفعل محذوف، أي سبحه تسبيحا، وأن وما في حيزها مصدر مؤول منصوب بنزع الخافض أي: من أن يكون، والجار والمجرور متعلقان بسبحان، وله جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر يكون المقدم،

وولد اسمها المؤخر، والجملة التنزيهية في محل نصب على الحال، أي: منزها (لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ) له متعلقان بخبر مقدم محذوف وما اسم موصول مبتدأ وفي السموات متعلقان بمحذوف صلة، وجملة الصلة لا محل لها من الاعراب، وما في الأرض عطف على ما في السموات، والجملة مستأنفة مسوقة لتعليل التنزيه، أي: إذا كان يملك جميع ما فيهما فكيف يتوهم حاجته إلى ولد (وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا) تقدم إعرابه كثيرا.

الفوائد:

تعقب أحد الأذكياء اعراب قوله تعالى: "ثلاثة" فقال: ومن المشكلات أيضا قوله تعالى:

" ثلاثة " ، ذهبوا في رفع ثلاثة إلى أنها خبر لمبتدأ محذوف ، والمعنى : ولا تقولوا : آلهتنا ثلاثة ، وهو أيضا باطل لانصراف التكذيب إلى الخبر فقط . وإذا قلنا : ولا تقولوا : آلهتنا ثلاثة ، كنا قد نفينا الثلاثة ولم ننف الآلهة ، جل اللّه عن ذلك .

والوجه أن يقال : الثلاثة صفة المبتدأ الأخير ، ولا تقولوا لنا آلهة ثلاثة ، ثم حذفت الخبر الذي هو " لنا " حذفك " لنا " في قولك " لا إله إلا الله " فبقي ولا تقولوا : آلهة ثلاثة ولا إلها ن ، فصح الفرق .

ولا يخلو كلامه من ذكاء نادر ، فتدبر ذلك واللّه يعصمك .

[سورة النساء (4) : الآيات 172 إلى 173]

(273/183)

لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (172) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً (173)

اللغة :

سْتَنْكِفَ)

الاستنكاف: الامتناع من الشيء، أنفة وانقباضا منه. قيل: أصله من نكف الدمع إذا نحّاه عن خده بأصبعه حتى لا يظهر، ونكف منه أنف، وأنكفه عنه برأه. وفي المصباح: نكفت من الشيء نكفا من باب تعب، ونكفت أنكف من باب قتل، لغة.

واستنكفت إذا امتنعت أنفة واستكبارا.

الاعراب:

نْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ)

كلام مستأنف مسوق لتقرير ما سبق من التنزيه، والمعنى لن يأنف المسيح ولا يتبرّأ من أن يكون عبدا للّه، ولا هو بالذي يترفع عن ذلك لأنه من أعلم خلق اللّه بعظمة اللّه، وما يجب له على العقلاء من خلقه من الشكر والعبودية، التي يتفاضلون بها. ولن حرف نفي ونصب واستقبال، ويستنكف فعل مضارع منصوب بها، والمسيح فاعل، وأن وما في حيّزها مصدر مؤول منصوب بنزع الخافض، والتقدير: عن أن يكون..، والجار والمجرور متعلقان بيستنكف، وعبدا خبر يكون، وللّه متعلقان

بمحذوف صفة ل "عبدا" لَا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ)

الواو عاطفة، ولا نافية، والملائكة عطف على المسيح، أو مبتدأ محذوف الخبر، أي ويستنكفون والمقربون صفة للملائكة مَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ)

الواو استئنافية ، ومن اسم شرط جازم مبتدأ ويستنكف فعل الشرط وعن عبادته متعلقان بيستنكف ﴿سَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾

يجوز في الفاء أن تكون جوابا للشرط ، والتقدير : ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فيعذّبه عند حشره اليه ، ومن لم يستنكف ولم يستكبر فيثيبه . ويجوز أن يكون الجواب محذوفا ، أي : فيجازيه ، ثم عطف عليه قوله : فسيحشرهم ، والهاء مفعول به ، واليه متعلقان بيحشرهم ، وجميعا حال من الهاء ، وفعل الشرط وجوابه خبر " من " ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ الفاء للتفريع ، والجملة بعدها لا محل لها من الاعراب لأنها بمثابة الاستئناف ، وأما حرف شرط وتفصيل ، والذين اسم موصول مبتدأ ، وجملة آمنوا صلة ، وجملة عملوا الصالحات عطف على الصلة ، والفاء رابطة ، ويوفيهم فعل مضارع ، وفاعله مستتر تقديره هو ، والهاء مفعوله الأول ، وأجورهم مفعوله الثاني ، ويزيدهم عطف على فيوفيهم ، ومن فضله متعلقان بيزيدهم ، والجملة خبر الذين ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ الجملة معطوفة على ما قبلها وقد تقدم اعرابها ، وعذابا مفعول مطلق ، وأليما صفة ﴿وَلَا

يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيراً) عطف على ما تقدم، ولهم جار ومجرور متعلقان ب" وليا "، ومن دون اللّه متعلقان بمحذوف حال، ووليا مفعول به، ولا نصيرا عطف عليه.

الفوائد:

(275/183)

استدل بهذه الآية القائلون بتفضيل الملائكة على الأنبياء، وهم أبو بكر الباقلاني والحليميّ من أئمة الأشعرية وجمهور المعتزلة، وقرر الزمخشريّ وجه الدلالة بما لا يسمن ولا يغني من جوع، وأطال البيضاوي وابن المنير في الرد عليه. والمنصف يرى أن التفاضل في هذا الباب من قبيل الرجم بالغيب، إذ لا يعلم ذلك إلا بنص من الشارع، ولا نصّ. وليس للخلاف في هذا فائدة ولا عائدة في إيمان ولا عمل، ولكنه من توسيع مسافة التفرّق بالمراء والجدل.

[سورة النساء (4): الآيات 174 إلى 175]

يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (174) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً (175)

الإعراب :

(يا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جاءَكُمْ بُرْهانٌ مِنْ رَبِّكُمْ) كلام مستأنف لتقرير ما انتهت اليه الأمور من إقامة الحجج الباهرة على المخالفين ، وإهابة اللّه تعالى بالناس كافة إلى اتباع برهانه والاهتداء بالنور الذي جاء به .

وقد حرف تحقيق ، وجاءكم برهان فعل ومفعول به مقدم وفاعل مؤخر ، ومن ربكم متعلقان بمحذوف صفة لبرهان (وَأَنْزَلْنا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً)

(276/183)

الواو عاطفة ، وأنزلنا فعل وفاعل ، وإليكم متعلقان بأنزلنا ، ونورا مفعول به ، ومبينا صفة (فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ) الفاء للتفريع ، والجملة لا محل لها ، وأما حرف شرط وتفصيل ، والذين مبتدأ ، وجملة آمنوا صلة ، وباللّه متعلقان بآمنوا ، واعتصموا به عطف على آمنوا (فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ) الفاء رابطة لجواب "أما " وجملة يدخلهم خبر الذين ، في رحمة متعلقان بيدخلهم ومنه متعلقان بمحذوف صفة لرحمة وفضل معطوف على رحمة (وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِراطاً مُسْتَقِيماً) عطف على يدخلهم ، واليه متعلقان بمحذوف حال من " صراطا " قدم عليه ، وصراطا مفعول به ثان ليهديهم ، أو مفعول به

لفعل محذوف دل عليه "يهديهم"، ومستقيما صفة.

البلاغة:

المجاز المرسل في قوله: "في رحمة منه"، لأن الرحمة لا يحل فيها الإنسان، لأنها معنى من المعاني، وإنما يحل في مكانها وهو الجنة.

فاستعمال الرحمة في مكانها مجاز أطلق فيه الحالّ وأريد المحل، فعلاقته الحالية.

[سورة النساء (4): آية 176]

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَها نِصْفُ ما تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُها إِنْ لَمْ يَكُنْ لَها وَلَدٌ فَإِنْ كانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كانُوا إِخْوَةً رِجالاً وَنِساءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176)

الإعراب:

)

(يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ) كلام مستأنف مسوق لذكر إرث الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب. ويستفتونك فعل مضارع مرفوع وفاعل ومفعول به، وقل فعل أمر والفاعل

أنت ، والله مبتدأ ويفتيكم فعل مضارع ومفعوله ، والفاعل هو والجملة خبر ، وجملة الله يفتيكم في محل نصب مقول القول ، وفي الكلالة متعلقان بيستفتونك على إعمال الأول ، أو بيفتيكم على إعمال الثاني (إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ) كلام مستأنف لتفصيل الحكم . وإن شرطية وامرؤ فاعل لفعل محذوف يفسره ما بعده ، وجملة هلك مفسرة لا محل لها وليس فعل ماض ناقص وله متعلقان بخبر مقدم محذوف ، وولد اسمها المؤخر ، والجملة صفة لامرؤ له متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، وأخت مبتدأ مؤخر ، والجملة حالية لأنها وقعت بعد واو الحال (فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ) الفاء رابطة لجواب الشرط ، ولها متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، ونصف مبتدأ مؤخر ، وما اسم موصول مضاف اليه ، وجملة ترك صلة ، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط (وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ) الواو استئنافية ، هو مبتدأ ، وجملة يرثها خبره ، وإن شرطية ، ولم حرف نفي وقلب وجزم ، ويكن فعل مضارع ناقص مجزوم بلم وهو فعل الشرط ، ولها متعلقان بمحذوف خبر يكن المقدم ، ولد اسمها المؤخر ، وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله ، أي فهو يرثها . (فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ) الفاء

استئنافية ، وإن شرطية ، وكانتا فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط والألف في " كانتا " اسمها ، واثنتين خبرها (فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ) الفاء رابطة ، ولهما متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، والثلثان مبتدأ مؤخر ، ومما متعلقان بمحذوف حال ، وجملة ترك صلة ، والجملة المقترنة بالفاء في محل جزم جواب الشرط ، وفاعل ترك مستتر يعود على الأخ (وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ) الواو عاطفة ، وإن شرطية ، وكانوا فعل الشرط والواو اسمها وإخوة خبرها ، ورجالا بدل من " إخوة " ونساء عطف على " رجالا " والفاء رابطة لجواب الشرط ، وللذكر جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر مقدم ، ومثل حظ الأنثيين مبتدأ مؤخر والجملة في محل جزم جواب الشرط (يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) الجملة في محل نصب على الحال ، ولك أن تجعلها مستأنفة بيانية ، ويبين الله فعل مضارع وفاعل ولكم متعلقان بيبين ، وأن تضلوا مصدر مؤول في محل نصب مفعول لأجله على حذف مضاف ، أي : كراهية أن تضلوا ، ومفعول يبين محذوف وهو عام ، والله الواو استئنافية ، والله مبتدأ وبكل شيء متعلقان بقوله : " عليم " ، وعليم خبر " الله "

الفوائد :

اختتمت صورة النساء بذكر الأموال وأحكام الميراث ، كما افتتحت بذلك ، لتحصل المشاكلة بين المبدأ والختام . وتتلخص آيات المواريث في السورة بثلاثة :

1- الأولى في بيان إرث الأصول والفروع .

2- والثانية في بيان إرث الزوجين والإخوة والأخوات من الأم .

3- والثالثة وهي هذه الآية في إرث الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب .

وأما أولو الأرحام فسيأتي حكمهم في سورة الأنفال . والمستفتي عن الكلالة هو جابر بن عبد اللّه لما عاده النبي صلى اللّه عليه وسلم في مرضه فقال : يا رسول اللّه ، إني كلالة فكيف أصنع في مالي ؟ فنزلت .

(279/183)

نبذة من أقوال علماء اللغة في الكلالة :

قيل : إن أصل الكلالة في اللغة ما لم يكن من النسب لحًّا ، أي :

لاصقا بلا وساطة ، وقيل : إنه ما عدا الوالد والولد من القرابة .

وقيل : ما عدا الولد فقط . وقيل الإخوة من الأم . وقال في لسان العرب عند ذكره وهو المستعمل : وقيل : الكلالة من العصبة من ورث معه الإخوة ، ويطلق هذا اللفظ على الميت الذي يرثه من ذكر ، وقيل :

بل على الورثة غير من ذكر ، وقيل : على كل منهما . والمرجح هو القرينة . والجمهور على

أن الكلالة من الموروثين من لا ولد له ولا والد . هذا وفي الكلالة أحكام مبسوطة في المطولات ، ولا مجال لها هنا .

آخر آية أنزلت :

روى الشيخان والترمذي والنسائي وغيرهم عن البراء قال :

آخر سورة نزلت كاملة سورة براءة ، أي التوبة ، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء : " يستفتونك قل اللّه يفتيكم في الكلالة " أي من آيات الفرائض . وبهذا لا تنافي في ما رواه البخاري عن ابن عباس قال :

آخر آية نزلت آية الربا . على أنه لا سبيل إلى القطع بآخر آية نزلت من القرآن ، وإنما نقول : إن هذه الآية من آخر ما نزل قطعا ، ويجوز أن تكون آخرها كلها ، واللّه أعلم . انتهى . ا هـ ﴿إعراب القرآن وبيانه حـ 2 صـ 365 . 399﴾

(280/183)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيم

ويُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى - رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الرابع والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

الجزء الرابع والثمانون بعد المائة

فصول مهمة تتعلق بالسورة

(سورة المائدة)

(5/184)

فصول مهمة تتعلق بالسورة الكريمة

(سورة المائدة)

(6/184)

(بصيرة فى . . يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)

قال العلامة مجد الدين الفيروزابادى:

اعلم أَنَّ هذه السّورة مَدَنِيّة بالإِجماع سوى آية واحدة ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فإِنّها نزلت يوم عَرَفة فى الموقف، ورسولُ الله صلَّى الله عليه وسلَّم راكب على ناقته العضباء، فسقطت الناقةُ على ركبتيها من ثِقَل الْوَحْى، وشرف الآية.

عدد آياتها مائة وعشرون فى عدّ الكوفىّ، واثنتان وعشرون فى عَدِ الحجاز والشأْم، وثلاث وعشرون فى عَدِّ البصرىّ.

وكلماتها أَلفان وثمان مائة وأَربع ، وحروفها أَحدَ عشر أَلفاً ، وتسع مائة وثلاثة وثلاثون حرفاً .

المختلف فيها ثلاث: العقود ، ﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ ، ﴿فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ .

وفواصل آياتها (ل م ن د ب ر) يجمعها (لم ندّبر) اللام فى ثلاث كلّها سبيل .

واسمها سورة المائدة ، لاشتمالها على قِصّة نزول المائدة من السّماءِ ، وسورةُ الأَحبار ؛ لاشتمالها على ذكرهم فى قوله: ﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ﴾ وقوله: ﴿لَوْلاَ يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ﴾ .

(7/184)

وجملة مقاصد السّورة المشتملة عليها : الأَمرُ بوفاءِ العهود ، وبيان ما أَحلَّه الله تعالى من البهائم ، وذكر تحريم المحرّمات ، وبيان إِكمال الدّين ، وذكر الصيد ، والجوارح ، وحِلّ طعام أَهل الكتاب ، وجواز نُكاح المحصنات منهن ، وتفصيل الغُسْل ، والطَّهارة ، والصّلاَة ، وحكم الشهادات ، والبيّنات وخيانة أَهل الكتاب القرآنَ ، ومن أَنزل عليه ، وذكر المنكرَات من مقالات النصارى ، وقصّة بنى إِسرائيل مع العمالقة ، وحبس الله تعالى إِيَّاهم فى التِّيه بدعاءِ بلْعَام ، وحديث قتل قابيل أَخاه هابيل ، وحكم قُطَّاع الطريق ، وحكم

السّرقة، وحَدّ السُرّاق، وذمّ أَهل الكتاب، وبيان نفاقهم، وتجسسهم وبيان الحكم بينهم، وبيان القِصاص فى الجراحات، وغيرها، والنّهى عن موالاة اليهود والنّصارى، والرّدّ على أَهل الرّدّة، وفضل الجهاد، وإِثبات ولاية الله ورسوله للمؤْمنين، وذمّ اليهود (فى) قبائح أَقوالهم، وذمّ النّصارى بفاسد اعتقادهم، وبيان كمال عداوة الطَّائفتين للمسلمين، ومدح أَهل الكِتاب الَّذين قدِموا من الحبشة، وحكم اليمين، وكفَّارتها، وتحريم الخمر، وتحريم الصّيد على المُحْرِم، والنهى عن السؤالات الفاسدة، وحكم شهادات أَهل الكتاب، وفَصل الخصومات، ومحاورة الأُمم رسلَهم فى القيامة، وذكر معجزات عيسى، ونزول المائدة، وسؤال الحقِ تعالى إِيّاه فى القيامة تقريعا للنصارى، وبيان نفع الصدق يوم القيامة للصّادقين.

(8/184)

الناسخ والمنسوخ:

فى هذه السّورة تسع آيات ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ م [﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ ن ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ م] ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ ن للعموم ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ م ﴿وَأَنِ احْكُمْ﴾ ن للتخيير:

وقيل: هى محكمة ﴿ مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ م آية السّيف ن ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ م آخر الآية ن جُمع فيها الناسخ [والمنسوخ] وهى من نوادر آيات القرآن ﴿ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ فى السّفر من الدين م ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ ن نسخت لشهاداتهم فى السّفر والحضر ﴿ فَإِنْ عُثِرَ ﴾ م ذوىْ عدل منكم ن ﴿ ذلك أَدْنَى أَن يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ ﴾ م شهادة أَهل الإِسلام ن. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ بصائر ذوى التمييز حـ 1 صـ 178. 180 ﴾

(9/184)

فَصْلٌ :

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ – قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ – :

سُورَةُ الْمَائِدَةِ أَجْمَعُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ لِفُرُوعِ الشَّرَائِعِ مِنْ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ؛ وَلِهَذَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ هِيَ آخِرُ الْقُرْآنِ نُزُولًا فَأَحِلُّوا حَلَالَهَا وَحَرِّمُوا حَرَامَهَا ﴾ وَلِهَذَا افْتُتِحَتْ بِقَوْلِهِ : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ وَالْعُقُودُ هِيَ الْعُهُودُ وَذُكِرَ فِيهَا مِنْ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ وَالْإِيجَابِ مَا لَمْ يُذْكَرْ فِي غَيْرِهَا وَالْآيَاتُ فِيهَا مُتَنَاسِبَةٌ مِثْلُ قَوْلِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ . وَقَدْ اُشْتُهِرَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بِسَبَبِ الَّذِينَ أَرَادُوا

التَّبَتُّلَ مِنْ الصَّحَابَةِ مِثْلَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ وَالَّذِينَ اجْتَمَعُوا مَعَهُ. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ ﴿ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ لَا أُفْطِرُ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَمَّا أَنَا فَأَقُومُ لَا أَنَامُ. وَقَالَ الْآخَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَقَالَ الْآخَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ اللَّحْمَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَآكُلُ اللَّحْمَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي ﴾ فَيُشْبِهُ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ: ﴿ لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ فِيمَنْ حَرَّمَ الْحَلَالَ عَلَى نَفْسِهِ بِقَوْلِ أَوْ عَزْمٍ عَلَى تَرْكِهِ مِثْلَ الَّذِي قَالَ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ وَلَا آكُلُ اللَّحْمَ وَهِيَ الرَّهْبَانِيَّةُ الْمُبْتَدِعَةُ فَإِنَّ الرَّاهِبَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَذْبَحُ. وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ فِيمَنْ قَالَ: أَقُومُ لَا أَنَامُ وَقَالَ أَصُومُ لَا أُفْطِرُ؛ لِأَنَّ الِاعْتِدَاءَ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ فَهَذَا مُجَاوِزٌ لِلْحَدِّ فِي الْعِبَادَةِ الْمَشْرُوعَةِ كَالْعُدْوَانِ فِي الدُّعَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ ﴾ فَالِاعْتِدَاءُ فِي " الْعِبَادَاتِ وَفِي الْوَرَعِ " كَاَلَّذِينَ تَحَرَّجُوا مِنْ أَشْيَاءَ تَرَخَّصَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي " الزُّهْدِ " كَاَلَّذِينَ حَرَّمُوا الطَّيِّبَاتِ وَهَذَانِ الْقِسْمَانِ تَرَكَ

(11/184)

فَقَوْلُهُ: " ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ " إمَّا أَنْ يَكُونَ مُخْتَصًّا بِجَانِبِ الْأَفْعَالِ الْعِبَادِيَّةِ وَإِمَّا أَنْ

(12/184)

يَكُونَ الْعُدْوَانُ يَشْمَلُ الْعُدْوَانَ فِي الْعِبَادَةِ وَالتَّحْرِيمِ وَهَذَانِ النَّوْعَانِ هُمَا اللَّذَانِ ذَمَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ بِهِمَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ حَيْثُ عَبَدُوا عِبَادَةً لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِهَا وَحَرَّمُوا مَا لَمْ يَأْذَنْ اللَّهُ بِهِ فَقَوْلُهُ: ﴿ لَا تُحَرِّمُوا ﴾ ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ يَتَنَاوَلُ الْقِسْمَيْنِ. وَالْعُدْوَانُ هُنَا كَالْعُدْوَانِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ إمَّا أَنْ يَكُونَ أَعَمَّ مِنْ الْإِثْمِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَوْعًا آخَرَ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْعُدْوَانُ فِي مُجَاوَزَةِ حُدُودِ الْمَأْمُورَاتِ وَاجِبِهَا وَمُسْتَحَبِّهَا وَمُجَاوَزَةِ حَدِّ الْمُبَاحِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ مُجَاوَزَةُ حَدِّ التَّحْرِيمِ أَيْضًا فَإِنَّهَا ثَلَاثَةُ أُمُورٍ: مَأْمُورٌ بِهِ وَمَنْهِيٌّ عَنْهُ وَمُبَاحٌ. ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ هَذَا قَوْلَهُ: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ ﴾ الْآيَةَ ذَكَرَ هَذَا بَعْدَ النَّهْيِ عَنْ التَّحْرِيمِ لِيُبَيِّنَ الْمَخْرَجَ مِنْ تَحْرِيمِ الْحَلَالِ إذَا عَقَدَ عَلَيْهِ يَمِينًا بِاَللَّهِ أَوْ يَمِينًا أُخْرَى وَبِهَذَا يُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّ

تَحْرِيمَ الْحَلَالِ يَمِينٌ . ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا حَرَّمَهُ مِنْ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ فَبَيَّنَ بِهِ مَا حَرَّمَهُ فَإِنَّ نَفْيَ التَّحْرِيمِ الشَّرْعِيِّ يَقَعُ فِيهِ طَائِفَةٌ مِنْ الْإِبَاحِيَّةِ كَمَا يَقَعُ فِي تَحْرِيمِ الْحَلَالِ طَائِفَةٌ مِنْ هَؤُلَاءِ يَكُونُونَ فِي حَالِ اجْتِهَادِهِمْ وَرِيَاضَتِهِمْ تَحْرِيمِيَّةً ثُمَّ إذَا وَصَلُوا بِزَعْمِهِمْ صَارُوا

(13/184)

إبَاحِيَّةً وَهَاتَانِ

آفَتَانِ تَقَعَانِ فِي الْمُتَعَبِّدَةِ وَالْمُتَصَوِّفَةِ كَثِيرًا وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا حُكْمُ الْأَيْمَانِ فَإِنَّ كِلَاهُمَا يَتَعَلَّقُ بِالْفَمِ دَاخِلًا وَخَارِجًا كَمَا يَقْرُنُ الْفُقَهَاءُ بَيْنَ كِتَابِ الْأَيْمَانِ وَالْأَطْعِمَةِ وَفِيهِ رُخْصَةٌ فِي كَفَّارَةِ الْأَيْمَانِ مُطْلَقًا خِلَافًا لِمَا شَدَّدَ فِيهِ طَائِفَةٌ مِنْ الْفُقَهَاءِ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْأَيْمَانِ لَا كَفَّارَةَ فِيهَا فَإِنَّ هَذَا التَّشْدِيدَ مُضَاهٍ لِلتَّحْرِيمِ فَيَكُونُ الرَّجُلُ مَمْنُوعًا مِنْ فِعْلِ الْوَاجِبِ أَوْ الْمُبَاحِ بِذَلِكَ التَّشْدِيدِ وَهَذَا كُلُّهُ رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ بِنَا دُونَ غَيْرِنَا مِنْ الْأُمَمِ الَّتِي حَرَّمَ عَلَيْهِمْ أَشْيَاءَ عُقُوبَةً لَهُمْ وَلَا كَفَّارَةَ فِي أَيْمَانِهِمْ وَلَمْ يُطَهِّرْهُمْ مِنْ الرِّجْسِ كَمَا طَهَّرَنَا فَتَدَبَّرْ هَذَا فَإِنَّهُ نَافِعٌ . انتهى .

اهـ ﴿ مجموع الفتاوى جـ 14 صـ 448. 451 ﴾

(14/184)

"فصل فى مقصود السورة"

قال البقاعى :

مقصودها الوفاء بما هدى إليه الكتاب ، ودل عليه ميثاق العقل من توحيد الخالق ورحمة الخلائق شكراً لنعمه واستدفاعاً لنقمة ، وقصة المائدة أدل ما فيها على ذلك ، فإن مضمونها أن من زاغ عن الطمأنينة بعد الكشف الشافي والإنعام الوافي نوقش الحساب فأخذه العذاب ، وتسميتها بالعقود أوضح دليل على ما ذكرت من مقصودها وكذا الأحبار .

﴿ بسم الله ﴾ أي الذي تمت كلماته فصدقت وعوده وعمت مكرماته ﴿ الرحمن ﴾ الذي عم بالدعاء إلى الوفاء في حقوقه وحقوق مخلوقاته ﴿ الرحيم ﴾ الذي نظر إلى القلوب فثبت منها على الصدق ما جبّله على التخلق بصفاته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 384 ﴾

"فصل فى التعريف بالسورة الكريمة"

قال ابن عاشور :

سورة المائدة

هذه السورة سميت في كتب التفسير ، وكتب السنة ، بسورة المائدة : لأن فيها قصة المائدة

التي أرسلها الحواريون من عيسى عليه السلام، وقد اختصت بذكرها .

وفي مسند أحمد بن حنبل وغيره وقعت تسميتها سورة المائدة في كلام عبد الله بن عمر ،

وعائشة أم المؤمنين، وأسماء بنت يزيد ، وغيرهم .

فهذا أشهر أسمائها .

وتسمى أيضا سورة العقود : إذ وقع هذا اللفظ في أولها .

وتسمى أيضا المنقذة .

ففي أحكام ابن الفرس : روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " سورة المائدة تدعى في ملكوت السماوات المنقذة " .

قال : " أي أنها تنقذ صاحبها من أيدي ملائكة العذاب " .

وفي كتاب كنايات الأدباء لأحمد الجرجاني 1 " يقال : فلان لا يقرأ سورة الأخيار ، أي لا يفي بالعهد ، وذلك أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسمون سورة المائدة سورة الأخيار .

قال جرير :

إن البعيث وعبد آل مقاعس . . .

لا يقرآن بسورة الأخيار

وهي مدنية باتفاق ، روي أنها نزلت منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية ، بعد سورة الممتحنة ، فيكون نزولها بعد الحديبية بمدة ، لأن سورة الممتحنة نزلت بعد رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة من صلح الحديبية ، وقد جاءته المؤمنات مهاجرات ، وطلب منه المشركون إرجاعهن إليهم عملا بشروط الصلح ، فأذن الله للمؤمنين بعدم إرجاعهن بعد امتحانهن .

روى ابن أبي حاتم عن مقاتل أن آية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ .إلى.عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة : 94]نزلت عام الحديبية فلعل ذلك الباعث للذين قالوا : إن سورة العقود نزلت عام الحديبية .

وليس وجود تلك الآية في هذه السورة بمقتض أن يكون ابتداء نزول السورة سابقا على نزول الآية إذ قد تلحق الآية بسورة نزلت متأخرة عنها .

وفي الإتقان : " إنها نزلت قبل سورة النساء " ، ولكن صح أن آية : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة : 3]نزلت يوم عرفة في عام حجة الوداع .

ولذلك اختلفوا في أن هذه السورة نزلت متتابعة أو متفرقة ، ولا ينبغي التردد في أنها نزلت منجمة .

وقد روي عن عبد الله بن عمرو وعائشة أنها آخر سورة نزلت ، وقد قيل : إنها نزلت بعد

النساء ، وما نزل بعدها إلا سورة براءة ، بناء على أن براءة آخر سورة نزلت ، وهو قول البراء بن عازب في صحيح البخاري .

وفي مسند أحمد عن عبد الله بن عمرو ، وأسماء بنت يزيد : " أنها نزلت ورسول الله في سفر ، وهو على ناقته العضباء ، وأنها نزلت عليه كلها " .

قال الربيع بن أنس : " نزلت سورة المائدة في مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجة الوداع " .

وفي شعب الإيمان ، عن أسماء بنت يزيد : " أنها نزلت بمنى " .

وعن محمد بن كعب : " أنها نزلت في حجة الوداع بين مكة والمدينة " .

وعن أبي هريرة : " نزلت مرجع رسول الله من حجة الوداع في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة " .

(16/184)

وضعف هذا الحديث .

وقد قيل : إن قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [المائدة : 2]أنزل يوم فتح مكة .

ومن الناس من روى عن عمر بن الخطاب : " أن سورة المائدة نزلت بالمدينة في يوم اثنين " .

وهنالك روايات كثيرة أنها نزلت عام حجة الوداع ؛ فيكون ابتداء نزولها بالمدينة قبل الخروج إلى حجة الوداع .

وقد روي عن مجاهد : أنه قال : ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ إلى . ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة : 3]نزل يوم فتح مكة .

" ومثله عن الضحاك ، فيقتضي قولهما أن تكون هذه السورة نزلت في فتح مكة وما بعده .

وعن محمد بن كعب القرظي : أن أول ما نزل من هذه السورة قوله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ .إلى قوله . ﴿ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة16,15]ثم نزلت بقية السورة في عرفة في حجة الوداع .

ويظهر عندي أن هذه السورة نزل بعضها بعد بعض سورة النساء ، وفي ذلك ما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له أمر العرب وأمر المنافقين ولم يبق في عناد الإسلام

إلا اليهود والنصارى .

أما اليهود فلأنهم مختلطون بالمسلمين في المدينة وما حولها ، وأما النصارى فلأن فتوح الإسلام قد بلغت تخوم ملكهم في حدود الشام .

وفي حديث عمر في صحيح البخاري : وكان من حول رسول الله قد استقام له ولم يبق إلا

ملك غسان بالشام كنا نخاف أن يأتينا .

وقد امتازت هذه السورة باتساع نطاق المجادلة مع النصارى ، واختصار المجادلة مع اليهود ، عما في سورة النساء .

مما يدل على أن أمر اليهود أخذ في تراجع ووهن ، وأن الاختلاط مع النصارى أصبح أشد منه من ذي قبل .

وفي سورة النساء تحريم السكر عند الصلوات خاصة ، وفي سورة المائدة تحريمه بتاتا ، فهذا متأخر عن بعض سورة النساء لا محالة .

وليس يلزم أن لا تنزل سورة حتى ينتهي نزول أخرى بل يجوز أن تنزل سورتان في مدة واحدة .

وهي ، أيضا ، متأخرة عن سورة براءة : لأن براءة تشتمل على كثير من أحوال المنافقين وسورة المائدة لا تذكر من أحوالهم إلا مرة ، وذلك يؤذن بأن النفاق حين نزولها قد انقطع ، أو خضدت شوكة أصحابه .

وإذ قد كانت سورة براءة نزلت في عام حج أبي بكر بالناس ، أعني سنة تسع من الهجرة .

فلا جرم أن بعض سورة المائدة نزلت في عام حجة الوداع ، وحسبك دليلا اشتمالها على آية ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة : 3] التي اتفق أهل الأثر على أنها نزلت يوم عرفة ، عام حجة الوداع ، كما في خبر عن عمر بن الخطاب .

وفي سورة المائدة [3] قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ ﴾ وفي خطبة حجة الوداع يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان قد يئس أن يعبد في بلدكم هذا ولكنه قد رضي بما دون ذلك مما تحقرون من أعمالكم " .

وقد عدت السورة الحادية والتسعين في عدد السور على ترتيب النزول .

عن جابر بن زيد ، نزلت بعد سورة الأحزاب وقبل سورة الممتحنة .

وعدد آيها : مائة واثنتان وعشرون في عدد الجمهور ، ومائة وثلاث وعشرون في عد البصريين ، ومائة وعشرون عند الكوفيين .

وجعلت هذه السورة في المصحف قبل سورة الأنعام مع أن سورة الأنعام أكثر منها عدد آيات : لعل ذلك لمراعاة اشتمال هذه السورة على أغراض تشبه ما اشتملت عليه سورة النساء عونا على تبيين إحداهما للأخرى في تلك الأغراض .

وقد احتوت هذه السورة على تشريعات كثيرة تنبئ بأنها أنزلت لاستكمال شرائع الإسلام ، ولذلك افتتحت بالوصاية بالوفاء بالعقود ، أي بما عاقدوا الله عليه حين دخولهم في

الإسلام من التزام ما يؤمرون به ، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ البيعة على الصلاة والزكاة والنصح لكل مسلم ، كما في حديث جابر بن عبد الله في الصحيح .

(18/184)

" وأخذ البيعة على الناس بما في سورة الممتحنة " ، كما روى عبادة بن الصامت .

ووقع في أولها قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ [المائدة : 1]فكانت طالعتها براعة استهلال .

وذكر القرطبي : " أن فيها تسع عشرة فريضة ليست في غيرها ، وهي سبع في قوله :

﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ . . .

وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ﴾ [المائدة : 3] ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ [المائدة : 4] ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ . . .

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ [المائدة : 5],وتمام الطهور : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ ﴾ [المائدة : 6] " أي إتمام ما لم يذكر في سورة النساء ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ ﴾ و ﴿ لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إلى قوله عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ [المائدة : 95],و ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سَائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حَامٍ ﴾ [المائدة : 103] ، وقوله تعالى : ﴿ شَهَادَةُ

بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ [المائدة : 106]الآية وقوله : ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ﴾ [المائدة : 58]ليس في القرآن ذكر للأذان للصلوات إلا في هذه السورة" .

اهـ

(19/184)

وقد احتوت على تمييز الحلال من الحرام في المأكولات ، وعلى حفظ شعائر الله في الحج والشهر الحرام ، والنهي عن بعض المحرمات من عوائد الجاهلية مثل الأزلام ، وفيها شرائع الوضوء ، والغسل ، والتيمم ، والأمر بالعدل في الحكم ، والأمر بالصدق في الشهادة ، وأحكام القصاص في الأنفس والأعضاء ، وأحكام الحرابة ، وتسلية الرسول صلى الله عليه وسلم عن نفاق المنافقين ، وتحريم الخمر والميسر ، والأيمان وكفارتها ، والحكم بين أهل الكتاب ، وأصول المعاملة بين المسلمين ، وبين أهل الكتاب ، وبين المشركين والمنافقين ، والخشية من ولايتهم أن تفضي إلى ارتداد المسلم عن دينه ، وإبطال العقائد الضالة لأهل الكتابين ، وذكر مساو من أعمال اليهود ، وإنصاف النصارى فيما لهم من حسن الأدب وأنهم أرجى للإسلام وذكر قضية التيه ، وأحوال المنافقين ، والأمر بتخلق المسلمين بما يناقض أخلاق الضالين في تحريم ما أحل لهم ، والتنويه بالكعبة وفضائلها وبركاتها على

الناس ، وما تخلل ذلك أو تقدمه من العبر ، والتذكير للمسلمين بنعم الله تعالى ، والتعريض بما وقع فيه أهل الكتاب من نبذ ما أمروا به والتهاون فيه ، واستدعاؤهم للإيمان بالرسول الموعود به .

وختمت بالتذكير بيوم القيامة ، وشهادة الرسل على أممهم ، وشهادة عيسى على النصارى ، وتمجيد الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿التحرير والتنوير حـ 5 صـ 9.5﴾

(20/184)

فصل

قال الشيخ محمد أبو زهرة :

بين يدى السورة

هذه سورة المائدة جاءت بعد سورة النساء ، وسميت سورة المائدة لأنها اشتملت فى آخرها على طلب الحواريين من عيسى ابن مريم – عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة وأتم التسليم – أن ينزل عليهم ربهم مائدة من السماء ، واستجاب عيسى عليه السلام لما طلبوا فطلب من الله تعالى قائلا كما أخبر القرآن الكريم عنه : (. . . اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين –

وقد نزلت بعد فتح مكة ، وهى سورة مدنية ، وإن قال الأكثرون : إن آية : (. . . اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا . . .) إنها نزلت والنبى (صلى الله عليه وسلم) واقف بعرفات ، فى حجة الوداع ؟ لأنها نزلت على أى حال بعد الهجرة .

وهى من آخر القرآن نزولا ، وقد اشتملت على أحكام شرعية كثيرة ، وابتداؤها يدل على ما فيها ، فقد ابتدأت بوجوب الالتزام بالتكليفات التى كلف الله عبيده إياها ، وما يعقده العبد مع الناس ، ثم أردفت ذلك ببيان الحلال من الذبائح ، والحرام منها ، مع الإشارة إلى تحريم الصيد فى الحرم من المحرمين ، واحترام الشعائر فى الحج .

ثم أشارت من بعد ذلك إلى تمام الشرع الإسلامى ، وكماله ، وتكلمت السورة الكريمة من بعد ذلك فى العلاقات بين المسلمين وأهل الكتاب من الناحية الشخصية ، وإباحة ذبائحهم ، وحل نسائهم .

وبعد أن بينت هذه المباحات من الطيبات ، أخذت تتجه إلى غذاء الروح بعد غذاء الجسم ، وهو الصلاة ، وما يجب أن يتقدمها ، وأن العبادات لا يريد الله تعالى منها بعباده الضيق والحرج ، ولكن الطهارة النفسية .

(. . . ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم . . .

وإن الطهارة فى الصلاة لها غاية اجتماعية عالية ، وهى حسن التعامل ، وإقامة العدالة ، ولذلك أمر من بعد هذا بإقامة العدالة مع العدو ، ومع الولى على سواء ، ثم ذكر المؤمنين بأن العدالة هى التى تحمى المجتمعات ، وأن الله تعالى حماهم عندما هم قوم أن يبسطوا أيديهم بإيذائهم ، ثم ذكرهم ببنى إسرائيل أنهم عندما نقضوا الميثاق الذى أخذه الله تعالى عليهم بإقامة العدل لعنهم الله تعالى ، وجعل قلوبهم قاسية قد غلقت عن الحق ، وأغلقت على تحكم الهوى ، فأخذوا يحرفون الكتب ويحذفون منها ما لا تهوى الأنفس ، وكذلك فعل النصارى حتى ادعوا الألوهية للمسيح عيسى ابن مريم ، فكفروا ، واسترسلوا حتى ادعى اليهود والنصارى أنهم أبناء الله تعالى وأحباؤه ، ثم وجه الله تعالى الخطاب من بعد للذين عاصروا النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم إلى الحق ، ويقيم الحجة عليهم بهذه الدعوة القائمة .

وإن الذل يفسد القلوب ، ويذهب النخوة ، وكذلك كان الأمر بالنسبة لليهود ، فقد ذكرت السورة الكريمة أنهم بعد أن ضربت عليهم الذلة فى مصر أراد موسى – عليه السلام – بأمر ربه أن يجعل منهم قوما ذوى بأس ، فأراد أن يقودهم ليدخلوا الأرض المقدسة ، ولكنهم آثروا الاستنامة ، فأخذوا يتيهون فى الأرض أربعين سنة .

وإن النفس البشرية إذا دخلها الحسد فسدت ، وصارت العداوة بدل المودة فى موضع كان

يجب أن تسوده المحبة ، وقد ذكر الله تعالى فى هذه السورة خبر ابنى آدم إذ قتل أحدهما الآخر ؟ لأنه قبل قربانه ، ولما أخذه الندم بعد فوات وقت العمل حار فى موارة جثة أخيه ، حتى تعلمها من غراب أخذ يبحث فى الأرض ليوارى جثة غراب مثله .

وإذا كان الحسد حتى فى العبادات يؤدى إلى القتل ؟ فلذلك شرعت عقوبة القصاص ، كما ذكر النص القرآنى فى هذه السورة الجامعة .

(22/184)

وإذا كان الحقد البشرى فى الجماعات هو الذى يؤدى إلى أشد الجرائم فتكا بها ، فقد ذكر سبحانه عقوبات شديدة تناسب الجرائم العنيفة الشديدة ، فذكر سبحانه عقوبة الذين يحاربون النظام ، وينقضون على الشرع ويزعجون الآمنين ، ويقطعون الطريق على السابلة (1) ، وقد ذكر سبحانه وتعالى - بعد ذكر عقوبة قطع الطريق المغلظة بطبيعتها - ذكر سبحانه أن طلب الحق والجهاد فى سبيله ، وتثبيت النظام الإسلامى ووضعه فى نصابه ، هو الوسيلة الكبرى للتقرب إلى الله تعالى . وذكر من بعد عقوبة الذين يهددون الأمن بقوة قاهرة ظاهرة ، وحكم الذين

يهددون الأمن فى خفية ، ويزعجون الناس فى مآمنهم ، فذكر عقوبة السرقة ، وهى قطع

اليد .

وبعد بيان هذه العقوبات الزاجرة للجرائم المنبعثة ، والتى يسوق إليها الحقد والحسد أخذ يبين سبحانه حال أهل الكتاب من اليهود ، وما فسدت به قلوبهم من حقد أثر فى قولهم واعتقادهم ، وأوجد النفاق فى قلوبهم ، وجعل أعمالهم إثما مستمرا ، وأنهم لم ينفذوا أحكام التوراة فى جرائمهم ، وأرادوا أن يفروا منها إلى أحكام الإسلام زاعمين أنها تخفف عنهم ، وقد بين سبحانه أحكام التوراة . التى نزلت على موسى ، ووجوب أن يخضعوا لها ، كما يجب أن يخضع أهل الإنجيل لما جاء فى الإنجيل ، ومنها التبشير بمحمد (صلى الله عليه وسلم) ، وأشار سبحانه وتعالى إلى أن لكل أمة جعل - سبحانه - شرعة ومنهاجا مؤقتا ، حتى جاءت شريعة محمد (صلى الله عليه وسلم) - وإنه بعد نزول القرآن لا حكم إلا له ؟ ولذا قال سبحانه : (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا
فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم " وإن كثيرا من الناس لفاسقون أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون -

---

(1) السابلة : أبناء الطريق المختلفة في الطرقات . الصحاح . سبل .

وإن الحقد الذى سكن قلوب الذين يخالفونكم من أهل الكتاب لا يسوغ لكم أن تتخذوا منهم نصراء ، فإن بعضهم نصراء لبعضهم ، وإن الذى يرضى أن يكونوا أولياء عليه يكون منهم ، وإن من يفعل ذلك يكون مرتدا عن دينه خاذلا له ، ومن يرتد عن دينه لا يخسر الله تعالى به شيئًا ، بل سيخلفه فى الإسلام قوم يحبهم الله ويحبونه ، بعد أن زال فساد المنافقين المرتدين .

وبين سبحانه وتعالى أن الولاية لله وحده وأن اليهود يتخذون الإسلام هزوا ولعبا ، وأنهم يسارعون فى الإثم والعدوان متنقلين فى دركاتهما ، وأن الذى أفسدهم أنهم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ، وأنهم لم يقيموا التوراة والإنجيل ، وقد أمر الله نبيه فى وسط ذلك الغبار الذى يثيرونه أن يبلغ ما أنزل إليه ، وقد بين سبحانه بعد ذلك أنه من يخلص لله يدخل الجنة ؟ لأنه لا محالة سيدرك ما جاء به محمد ويؤمن به ، ولقد بين سبحانه كفر الذين ألهوا المسيح ، وقالوا : إن الله – تعالى – ثالث ثلاثة ، وبين أنه يجب أن يرجعوا إلى الله تعالى ، ولكنهم غلوا فى دينهم ، فغلا النصارى فى شأن المسيح فقدسوه وألهوه ، وغلا اليهود فى الطعن فيه ، وهموا بقتله ، وادعوا أنهم قتلوه .

وقد بين سبحانه وتعالى بعد ذلك مراتب أعداء المؤمنين ، فذكر أنه فى المرتبة الأولى فى العداوة اليهود والمشركون ، والنصارى أقرب مودة من غيرهم ، وذكر سبحانه حال

النصارى فى عهد النبى (صلى الله عليه وسلم) ، وقد كانوا يسارعون إلى الإيمان إذا سمعوا الحق كما قال تعالى :

(وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين .

(24/184)

بعد هذا البيان المعجز ، الذى ابتدأ بذكر آثار الحسد والحقد فى ابنى آدم إذ قربا قربانا ، ثم ما أدى إليه الحقد من كفر وطغيان ، وطمس للحقائق ، ومعاندة لأوامر الله تعالى ، وفساد للنفوس ، بعد هذا أخذ يبين سبحانه إباحة الطيبات ، وأنه لا يصح تحريمها على النفس ، وأن من يحرمها على نفسه بيمين فليحنث وليكفر ، وتكفير اليمين عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم ، فمن لم يجد شيئًا من هذا فليصم ثلاثة أيام .

وإذا كان الله تعالى أباح الطيبات ، فقد حرم الخبائث ، وأول الخبائث الخمر والميسر ، إن الخمر أم الخبائث ، وأم الجرائم ، وإنه ليس على المؤمنين إثم فيما يتناولون من طيبات إنما الإثم فيما يتناولون من خبائث .

وقد بين سبحانه أن من الطيبات ما يحرم فى بعض الأوقات ، لا لذاته ، بل للمكان الذى

يكون فيه ، والحال التى يكون فيها ، فحرم الصيد فى البيت الحرام للمحرمين ، وأن المنع مقصور على صيد البر ، ولا يشمل صيد البحر ؟ إن ذلك لمكانة البيت ، ولمكانة الإحرام ، وقد ذكر سبحانه وتعالى مقام البيت ومكانته .

وأن الخبيث من الأشياء ومن الأشخاص لا يستوى مع الطيب ، وندد سبحانه بالذين يحرمون بعض الطيبات على أنفسهم لأوهام توهموها ، وأفكار جاهلية اعتنقوها .

وأن الذى يقوم بالواجب ويبين الخير ويدعو إليه لا يكون مسئولا عمن يضل من بعد .

وفى وسط أحكام الحلال والحرام أخذت السورة تبين سببا من أسباب الملكية ، وهو الوصية فى السفر ، وطريق إثباتها .

بعد ذلك أخذ يبين الضلال الذى وقع فيه الذين ادعوا المسيحية وهو ألوهية المسيح ، مع ذكر معجزاته عليه السلام ، ومنها أنه يخلق من الطين كهيئة الطير ، فينفخ فيه فيكون طيرا بإذن الله ، وأنه أخرج الموتى بإذن الله تعالى ، وأنه نزلت عليه المائدة من السماء .

ومع هذه المعجزات الباهرة كفر به من كفر ، وشهد الحواريون بأنه رسول من عند الله ، وغالى غيرهم فزعموا أنه وأمه إلهان ، ومنهم من زاد غيرهما .

وقد ذكر سبحانه وتعالى أنه سيخاطب عيسى يوم القيامة عن هذا الذى افتروه على المسيح ، ونذكر هذه المجاوبة بالنص .

(وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (116) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُواْ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (117) إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (118) قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (119) لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (120) .

هذه نظرات كليلة فى سورة المائدة ، ولننظر فى ذكر معانيها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ زهرة التفاسير صـ 2003. 2008 ﴾

(26/184)

وقال الشيخ سيد قطب رحمه الله :

التعريف بسورة المائدة

نزل هذا القرآن الكريم على قلب رسول الله [ص] لينشىء به أمة ; وليقيم به دولة ; ولينظم به مجتمعا ; وليربي به ضمائر وأخلاقا وعقولا ; وليحدد به روابط ذلك المجتمع ; فيما بينه ; وروابط تلك الدولة مع سائر الدول ; وعلاقات تلك الأمة بشتى الأمم . . وليربط ذلك كله برباط قوي واحد , يجمع متفرقة , ويؤلف أجزاءه , ويشدها كلها إلى مصدر واحد , وإلى سلطان واحد , وإلى جهة واحدة . . وذلك هو الدين , كما هو في حقيقته عند الله ; وكما عرفه المسلمون . أيام أن كانوا "مسلمين" !

ومن ثم نجد في هذه السورة - كما وجدنا في السور الثلاث الطوال قبلها - موضوعات شتى ; الرابط بينها جميعا هو هذا الهدف الأصيل الذي جاء القرآن كله لتحقيقه: إنشاء أمة , وإقامة دولة , وتنظيم مجتمع ; على أساس من عقيدة خاصة , وتصور معين , وبناء جديد . . الأصل فيه إفراد الله - سبحانه - بالألوهية والربوبية والقوامة والسلطان ; وتلقي منهج الحياة وشريعتها ونظامها وموازينها وقيمها منه وحده بلا شريك . .

وكذلك نجد بناء التصور الاعتقادي وتوضيحه وتخليصه من أساطير الوثنية , وانحرافات أهل الكتاب وتحريفاتهم . . إلى جانب تبصير الجماعة المسلمة بحقيقة ذاتها وحقيقة دورها , وطبيعة طريقها وما في هذا الطريق من مزالق وأشواك , وشباك يرصدها لها

أعداؤها وأعداء هذا الدين . . إلى جانب أحكام الشعائر التعبدية التي تطهر روح الفرد المسلم وروح الجماعة المسلمة ; وتربطها بربها . إلى جانب التشريعات الاجتماعية التي تنظم روابط مجتمعها ; والتشريعات الدولية التي تنظم علاقاتها بغيرها . . إلى جانب التشريعات التي تحلل وتحرم ألوانا من المآكل والمشارب والمناكح ; أو ألوانا من الأعمال والمسالك . . كل ذلك حزمة واحدة في السورة الواحدة يمثل معنى "الدين" كما أراده الله وكما فهمه المسلمون . أيام أن كانوا مسلمين .

(27/184)

على أن السياق القرآني - كما يبدو في هذه السورة وكما رأيناه في سورتي آل عمران والنساء من قبل لا يكتفي بهذا المعنى الضمني المستفاد من سوق هذه الموضوعات كلها في إطار سورة واحدة ; وسوقها كذلك في شتى سور القرآن المتفرقة التي تؤلف هذا الكتاب ; وتمثل المنهج الرباني الذي يتضمنه . . لا يكتفي السياق القرآني هنا بهذا المعنى الضمني ; إنما ينص عليه نصا ; ويؤكده تأكيدا ; ويتكىء عليه اتكاء شديدا وهو ينص على أن هذا كله هو "الدين" ; وأن الإقرار به كله هو "الإيمان" ; وأن الحكم به كله "هو الإسلام" . . وأن الذين لا يحكمون بما أنزل الله هم الكافرون . الظالمون . الفاسقون . . وأنهم - إذن -

يبتغون حكم الجاهلية ولا يبتغي حكم الجاهلية المؤمنون المسلمون .

وهذا الأصل الكبير هو الذي يبرز في هذه السورة بروزا واضحا مقررا منصوصا عليه نصا . إلى جانب تصحيح التصور الاعتقادي الذي يقوم عليه هذا الأصل الكبير . .

ويحسن أن نصور من سياق النصوص القرآنية في السورة كيف برز هذان الأصلان الكبيران في سياقها كله , وكيف يقوم هذا على ذاك قياما طبيعيا ومنطقيا .

(28/184)

إن السياق القرآني يستند في تقرير أن الحكم بما أنزل الله هو "الإسلام" ; وأن ما شرعه الله للناس من حلال أو حرام هو "الدين" إلى أن الله هو "الإله الواحد" لا شريك له في ألوهيته ; وإلى أن الله هو الخالق الواحد لا شريك له في خلقه . وإلى أن الله هو المالك الواحد لا شريك له في ملكه . . ومن ثم يبدو حتميا ومنطقيا ألا يقضي شيء إلا بشرعه وإذنه . فالخالق لكل شيء , المالك لكل شيء , هو صاحب الحق , وصاحب السلطان في تقرير المنهج الذي يرتضيه لملكه ولخلقه . . هو الذي يشرع فيما يملك ; وهو الذي يطاع شرعه وينفذ حكمه ; وإلا فهو الخروج والمعصية والكفر . . إنه هو الذي يقرر الاعتقاد الصحيح للقلب ; كما يقرر النظام الصحيح للحياة سواء بسواء . والمؤمنون به هم الذين يؤمنون

بالعقيدة التي يقررها ; ويتبعون النظام الذي يرتضيه . هذه كتلك سواء بسواء . وهم يعبدونه بإقامة الشعائر , ويعبدونه باتباع الشرائع , بلا تفرقة بين الشعيرة والشريعة ; فكلتاهما من عند الله , الذي لا سلطان لأحد في ملكه وعباده معه . بما أنه هو الإله الواحد . المالك الواحد . العليم بما في السموات والأرض جميعا . . ومن ثم فإن الحكم بشريعة الله هو دين كل نبي ; لأنه هو دين الله , ولا دين سواه .

(29/184)

ومن ثم تتوارد النصوص هكذا في ثنايا السورة ; في تقرير الألوهية الواحدة ; ونفي كل شرك أو تثليث أو خلط بين ذات الله – سبحانه – وبين غيره . أو بين خصائص الألوهية , وخصائص العبودية على الإطلاق: يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير . قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين . يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام . ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه . ويهديهم إلى صراط مستقيم . لقد كفر الذين قالوا: إن الله هو المسيح ابن مريم . قل . فمن يملك من الله شيئا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا ? ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما , يخلق ما يشاء . والله على كل شيء قدير . وقالت اليهود

والنصارى: نحن أبناء الله وأحباؤه ! قل فلم يعذبكم بذنوبكم ? بل أنتم بشر ممن خلق . يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء . ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما , وإليه المصير . يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل , أن تقولوا: ما جاءنا من بشير ولا نذير . فقد جاءكم بشير ونذير . والله على كل شيء قدير . .

(لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم . وقال المسيح: يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم , إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة , ومأواه النار , وما للظالمين من أنصار . لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة . وما من إله إلا إله واحد . وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم . . . .

ولأن الله هو وحده الإله , وهو وحده الخالق , وهو وحده المالك . . فهو وحده الذي يشرع , هو وحده الذي يحلل ويحرم , وهو وحده الذي يطاع فيما يشرع وفيما يحرم أو يحلل . كما أنه هو وحده الذي يعبد , وهو وحده الذي يتوجه إليه العباد بالشعائر . وقد أخذ الميثاق على عباده بهذا كله ; فهو يطالب الذين آمنوا أن يفوا بميثاقهم وتعاقدهم معه ; ويحذرهم عواقب نقض الميثاق وخلف العقود ; كما وقع من بني إسرائيل قبلهم:

(يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود . . .)

(يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله , ولا الشهر الحرام , ولا الهدي , ولا القلائد , ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا . . .)

واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به , إذ قلتم: سمعنا وأطعنا , واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور . يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا . اعدلوا هو أقرب للتقوى , واتقوا الله . إن الله خبير بما تعملون .

لقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل , وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا ; وقال الله: إني معكم , لئن أقمتم الصلاة , وآتيتم الزكاة , وآمنتم برسلي , وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا , لأكفرن عنكم سيئاتكم , ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار . فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل . فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه , ونسوا حظا مما ذكروا به . ولا تزال تطلع على خائنة منهم - إلا قليلا منهم - فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين . ومن الذين قالوا: إنا نصارى أخذنا ميثاقهم , فنسوا حظا مما ذكروا به ; فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة , وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون .

ويتضمن سياق السورة أحكاما شرعية منوعة: منها ما يتعلق بالحلال والحرام من الذبائح ومن الصيد . ومنها ما يتعلق بالحلال والحرام في فترة الإحرام وفي المسجد الحرام . ومنها ما يتعلق بالحلال والحرام من النكاح . ومنها ما يتعلق بالطهارة والصلاة . ومنها ما يتعلق بالقضاء وإقامة العدل فيه . ومنها ما يتعلق بالحدود في السرقة وفي الخروج على الجماعة المسلمة . ومنها ما يتعلق بالخمر والميسر والأنصاب والأزلام . ومنها ما يتعلق بالكفارات في قتل الصيد مع الإحرام وفي اليمين . ومنها ما يتعلق بالوصية عند الموت . ومنها ما يتعلق بالبحيرة والسائبة والوصيلة والحامي من الأنعام , ومنها ما يتعلق بشريعة القصاص في التوراة مما جعله الله كذلك شريعة للمسلمين . . وهكذا تلتقي الشرائع بالشعائر في سياق السورة بلا حاجز ولا فاصل !

وإلى جوار هذه الأحكام الشرعية المنوعة يجيء الأمر بالطاعة والتقيد بما شرعه الله وما أمر به ; والنهي عن التحريم والتحليل إلا بإذنه ; ويجيء النص على أن هذا هو الدين الذي ارتضاه الله للأمة المؤمنة بعد أن أكمله وأتم به نعمته:

(يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله , ولا الشهر الحرام , ولا الهدي , ولا القلائد , ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا . .) . .

(يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا . . .) . .

(وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا . .) . .

5: وم أكملت لكم دينكم , وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا . .

ولا يدع السياق أمر الطاعة والاتباع في التحليل والتحريم مجملا . إنما هو ينص نصا على وجوب الحكم بما أنزل الله - دون سواه - وإلا فهو الكفر والظلم والفسق . . وتتوارد النصوص القرآنية في هذا الأمر حاسمة جازمة على هذا النسق:

(32/184)

(يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر , من الذين قالوا:آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم , ومن الذين هادوا , سماعون للكذب , سماعون لقوم آخرين لم يأتوك . يحرفون الكلم من بعد مواضعه ; يقولون:إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا - ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئًا - أولئك الذين) (لم يرد الله أن يطهر قلوبهم , لهم في الدنيا خزي , ولهم في الآخرة عذاب عظيم . سماعون للكذب أكالون للسحت . فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم . وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئًا . وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط , إن الله يحب المقسطين , وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله , ثم يتولون من بعد ذلك , وما أولئك بالمؤمنين . إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور , يحكم بها

النبيون الذين أسلموا , للذين هادوا , والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله

وكانوا عليه شهداء . فلا تخشوا الناس واخشون , ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا . . ومن لم

يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون . . وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس , والعين

بالعين , والأنف بالأنف , والأذن بالأذن , والسن بالسن , والجروح قصاص . فمن تصدق

به فهو كفاره له . . ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون . . وقفينا على آثارهم

بعيسى بن مريم , مصدقا لما بين يديه من التوراة , وآتيناه الإنجيل , فيه هدى ونور ,

ومصدقا لما بين يديه من التوراة , وهدى وموعظة للمتقين , وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل

الله فيه . . ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون . . وأنزلنا إليك الكتاب بالحق

, مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه . . فاحكم بينهم بما أنزل الله , ولا تتبع

أهواءهم عما جاءك من الحق . . لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا . ولو شاء الله

لجعلكم أمة واحدة ; ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات , إلى الله مرجعكم جميعا ,

فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون .

(33/184)

. وأن احكم بينهم بما أنزل الله , ولا تتبع أهواءهم , واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك . . فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم , وإن كثيرا من الناس لفاسقون . . أفحكم الجاهلية يبغون ? ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ?) . .

وهكذا تتبين القضية . . إله واحد . وخالق واحد . ومالك واحد . . وإذن فحاكم واحد . ومشرع واحد . ومتصرف واحد . . وإذن فشريعة واحدة , ومنهج واحد , وقانون واحد . . وإذن فطاعة واتباع وحكم بما أنزل الله , فهو إيمان وإسلام . أو معصية وخروج وحكم بغير ما أنزل الله , فهو كفر وظلم وفسوق . . وهذا هو الدين كما أخذ الله ميثاق العباد جميعا عليه , وكما جاء به كل الرسل من عنده . . أمة محمد والأمم قبلها على السواء . .

ولم يكن بد أن يكون "دين الله" هو الحكم بما أنزل الله دون سواه . فهذا هو مظهر سلطان الله . مظهر حاكمية الله . مظهر أن لا إله إلا الله .

وهذه الحتمية: حتمية هذا التلازم بين "دين الله" و"الحكم بما أنزل الله" لا تنشأ فحسب من أن ما أنزل الله خير مما يصنع البشر لأنفسهم من مناهج وشرائع وأنظمة وأوضاع . فهذا سبب واحد من أسباب هذه الحتمية . وليس هو السبب الأول ولا الرئيسي . إنما السبب الأول والرئيسي , والقاعدة الأولى والأساس في حتمية هذا التلازم هي أن الحكم بما أنزل الله إقرار بألوهية الله , ونفي لهذه الألوهية وخصائصها عمن عداه . وهذا هو

"الإسلام" بمعناه اللغوي: "الاستسلام" وبمعناه الاصطلاحي كما جاءت به الأديان . . الإسلام لله . . والتجرد عن ادعاء الألوهية معه ; وادعاء أخص خصائص الألوهية , وهي السلطان والحاكمية , وحق تطويع العباد وتعبيدهم بالشريعة والقانون .

(34/184)

ولا يكفي إذن أن يتخذ البشر لأنفسهم شرائع تشابه شريعة الله . أو حتى شريعة الله نفسها بنصها , إذا هم نسبوها إلى أنفسهم , ووضعوا عليها شاراتهم ; ولم يردوها لله ; ولم يطبقوها باسم الله , إذعانا لسلطانه , واعترافا بألوهيته ; وبتفرده بهذه الألوهية . التفرد الذي يجرد العباد من حق السلطان والحاكمية , إلا تطبيقا لشريعة الله , وتقريرا لسلطانه في الأرض .

ومن هذه الحتمية ينشأ الحكم الذي تقرره الآيات في سياق السورة: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) . . (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) . . (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) . . ذلك أن الذين لا يحكمون بما أنزل الله يعلنون رفضهم لألوهية الله - سبحانه - ورفضهم لإفراد الله - سبحانه - بهذه الألوهية . يعلنون هذا الرفض بعملهم وواقعهم ; ولو لم يعلنوه بأفواههم وألسنتهم . ولغة العمل والواقع أقوى

وأكبر من لغة الفم واللسان . ومن ثم يصمهم القرآن بالكفر والظلم والفسق, أخذا من رفضهم لألوهية الله - حين يرفضون حاكميته المطلقة; وحين يجعلون لأنفسهم خاصة الألوهية الأولى فيشرعون للناس من عند أنفسهم ما لم يأذن به الله .

وعلى هذا المعنى يتكىء سياق السورة ونصوصها الواضحة الصريحة كذلك .

شأن آخر يتناوله سياق السورة; غير بناء التصور الاعتقادي الصحيح, وبيان الانحرافات التي تتلبس به عند أهل الكتاب وأهل الجاهلية; وغير بيان معنى "الدين" وأنه الاعتقاد الصحيح والطاعة والتلقي من الله وحده في التحريم والتحليل, والحكم بما أنزل الله وحده دون تعديل أو تحريف أو تبديل .

(35/184)

ذلك هو شأن هذه الأمة المسلمة; دورها الحقيقي في هذه الأرض; وموقفها تجاه أعدائها, وكشف هؤلاء الأعداء, وكيدهم لهذه الأمة ولهذا الدين; وبيان ما هم عليه من الضلالة والانحراف في عقيدتهم; وما هم عليه كذلك من العداء للجماعة المسلمة وإجماع الكيد لها . . إنها المعركة التي يخوضها القرآن الكريم بالجماعة المسلمة; والتي سبق الحديث عنها في السور الثلاث الطوال السابقة . .

إن كتاب هذه الأمة هو كتاب الله الأخير للبشر ; وهو يصدق ما بين يديه من الكتاب في أصل الاعتقاد والتصور ; ولكنه - بما أنه هو الكتاب الأخير - يهيمن على كل ما سبقه وإليه تنتهي شريعة الله التي ارتضاها لعباده إلى يوم الدين ; فما أقره من شرائع أهل الكتاب قبله فهو من شرع الله ; وما نسخه فقد فقد صفته هذه وإن كان واردا في كتاب من الكتب المنزلة:

اليوم أكملت لكم دينكم , وأتممت عليكم نعمتي , ورضيت لكم الإسلام دينًا . .

(وأنزلنا إليك الكتاب بالحق , مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه) . .

ومن ثم فإن دور هذه الأمة هو أن تكون الوصية على البشرية ; تقيم العدل في الأرض , غير متأثرة بمودة أو شنآن , وغير ناظرة في إقامة العدل إلى ما أصابها أو يصيبها من الناس فهذه هي تكاليف القوامة والوصاية والهيمنة . . وغير متأثرة كذلك بانحرافات الآخرين وأهوائهم وشهواتهم ; فلا تنحرف فيه شعرة عن منهجها وشريعتها وطريقها القويم ; لاسترضاء أحد أو لتأليف قلب ; وغير ناظرة إلا إلى الله وتقواه:

(ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ; وتعاونوا على البر والتقوى , ولا تعاونوا على الإثم والعدوان , واتقوا الله إن الله شديد العقاب) . .

(يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله , شهداء بالقسط ; ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا . اعدلوا هو أقرب للتقوى , واتقوا الله , إن الله خبير بما تعملون) .

وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه , فاحكم بينهم بما أنزل الله ; ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق .

(وأن احكم بينهم بما أنزل الله , ولا تتبع أهواءهم , واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم , وإن كثيرا من الناس لفاسقون) .

ومن مقتضيات أن هذه الأمة هي وارثة الرسالات ; وصاحبة الرسالة الأخيرة , والدين الاخير ; وصاحبة الوصاية والقوامة على البشرية بهذا الدين الأخير . . ألا تتولى من يكفرون بهذا الدين ; ومن يتخذون فرائضه وشعائره هزوا ولعبا . إنما تتولى الله ورسوله , ولا تركن إلى ولاية غير المؤمنين بالله ورسوله . فإنما هي أمة بعقيدتها لا بجنسها , ولا بأرضها , ولا بموروثاتها الجاهلية . إنما هي "أمة" بهذه العقيدة الجديدة , وبهذا المنهج الرباني , وبهذه الرسالة الأخيرة . . وهذه هي آصرة التجمع الوحيدة:

اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون . اليوم أكملت لكم دينكم , وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا . .

(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ; بعضهم أولياء بعض , ومن يتولهم منكم فإنه منهم , إن الله لا يهدي القوم الظالمين) . .

(إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون . ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون) . .

(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء , واتقوا الله إن كنتم مؤمنين , وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا , ذلك بأنهم قوم لا يعقلون) . .

(يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم , لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) . .

(37/184)

أما أعداء هذه الأمة فهم أعداء الهدى , وأعداء منهج الله الصحيح دائما . وهم لا يريدون رؤية الحق ; كما أنهم لا يريدون ترك العداء المستحكم في قلوبهم لهذا الحق من قبل ومن بعد . وعلى الأمة المسلمة أن تعرفهم على حقيقتهم , من تاريخهم القديم مع رسل الله ; ومن موقفهم الجديد منها ومن رسولها ودينها القويم:

(ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل ; وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا ; وقال الله:إني معكم .

لئن أقمتم الصلاة , وآتيتم الزكاة , وآمنتم برسلي , وعزرتموهم , وأقرضتم الله قرضا حسنا , لأكفرن عنكم سيئاتكم ; ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار . فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل . فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم , وجعلنا قلوبهم قاسية , يحرفون الكلم عن مواضعه , ونسوا حظا مما ذكروا به . ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم . فاعف عنهم واصفح , إن الله يحب المحسنين . . ومن الذين قالوا : إنا نصارى أخذنا ميثاقهم , فنسوا حظا مما ذكروا به ; فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ; وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون .

(وإذ قال موسى لقومه: يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم , إذ جعل فيكم أنبياء , وجعلكم ملوكا , وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين . يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ; ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين . قالوا : يا موسى إن فيها قوما جبارين , وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها , فإن يخرجوا منها فإنا داخلون . قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما : ادخلوا عليهم الباب ; فإذا دخلتموه فإنكم غالبون , وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين . قالوا : يا موسى إنا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها . فاذهب أنت وربك فقاتلا , إنا هاهنا قاعدون . قال : رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين . قال : فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض ; فلا تأس على القوم الفاسقين . .

. . . (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا أو فساد في الأرض فكأنما قتل)(الناس جميعا ; ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا . . ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات , ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون) . .

يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر , من الذين قالوا : آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ; ومن الذين هادوا . سماعون للكذب , سماعون لقوم آخرين لم يأتوك , يحرفون الكلم من بعد مواضعه , يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه , وإن لم تؤتوه فاحذروا . ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا . أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم , لهم في الدنيا خزي , ولهم في الآخرة عذاب عظيم . سماعون للكذب أكالون للسحت . . إلخ . .

(قل : يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله , وما أنزل إلينا , وما أنزل من قبل ; وأن أكثركم فاسقون ? قل : هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله ? من لعنه الله وغضب عليه , وجعل منهم القردة والخنازير , وعبد الطاغوت . . أولئك شر مكانا وأضل عن سواء السبيل . .) .

وإذا جاؤوكم قالوا آمنا , وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ; والله أعلم بما كانوا

يكتمون . وترى كثيرا منهم يسارعون في الإثم والعدوان , وأكلهم السحت . لبئس ما كانوا يعملون ! لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت ! لبئس ما كانوا يصنعون ! وقالت اليهود :يد الله مغلولة . غلت أيديهم , ولعنوا بما قالوا ! بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء . وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفرا ; وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة , كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ; ويسعون في الأرض فسادا , والله لا يحب المفسدين .

(قل:يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم . وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفرا , فلا تأس على القوم الكافرين) .

.

(39/184)

(لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وأرسلنا إليهم رسلا ; كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون . وحسبوا ألا تكون فتنة فعموا وصموا . ثم تاب الله عليهم . ثم عموا وصموا . . كثير منهم . . والله بصير بما يعملون) .

لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم . ذلك بما عصوا وكانوا

يعتدون . كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه . لبئس ما كانوا يفعلون . ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا , لبئس ما قدمت لهم أنفسهم:أن سخط الله عليهم , وفي العذاب هم خالدون . ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء . ولكن كثيرا منهم فاسقون . .

(لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا . ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا:إنا نصارى . ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون) . . إلخ .

وهذه الحملة الكاشفة على أعداء الجماعة المسلمة ; والتركيز فيها على اليهود والمشركين بصفة خاصة مع إشارات إلى المنافقين والنصارى أحيانا , تؤدي بنا إلى شأن آخر مما تعالجه هذه السورة:

إنها تعالج موقفا حاضرا في حياة الجماعة المسلمة في المدينة يومذاك . . كما تعالج موقف الأمة المسلمة , في تاريخها كله تجاه المعسكرات المعادية لها . . وإنها لهي هي . . على مدار الزمان !

ففي أية فترة تاريخية من حياة الجماعة المسلمة في المدينة تنزلت هذه السورة ?

في روايات كثيرة أن هذه السورة نزلت بعد سورة الفتح . . وسورة الفتح معروف أنها نزلت في الحديبية في العام السادس من الهجرة . . وفي بعض هذه الروايات أنها نزلت مرة واحدة

فيما عدا الآية الثالثة, التي فيها: (اليوم أكملت لكم دينكم . . .)فإنها نزلت في حجة الوداع في السنة العاشرة . .

(40/184)

ولكن المراجعة الموضوعية للسورة للسورة مع أحداث السيرة تكاد تنفي هذه الرواية التي تقول:إن السورة نزلت بكاملها بعد "الفتح" ; فضلا على أن هناك حادثة من حوادث السيرة في غزوة بدر, تقطع بأن الآيات الخاصة بموقف بني إسرئيل مع موسى - عليه السلام - من دخول الأرض المقدسة, كانت معروفة للمسلمين قبل غزوة بدر في السنة الثانية الهجرية . وقد وردت إشارة إليها على لسان سعد بن معاذ الأنصارى - رضي الله عنه - في رواية, وعلى لسان المقداد بن عمرو في رواية, وهو يقول لرسول الله [ص]:"إذن والله لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون . . ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما متبعون . . الخ" . .

أما المراجعة الموضوعية فتصور الموقف بأنه كانت لليهود - في ذلك الوقت الذي نزلت فيه الآيات الخاصة بهم - قوة ونفوذ وعمل في المدينة, وفي الصف المسلم; مما اقتضى هذه الحملة لكشف موقفهم وإبطال كيدهم . وهذه القوة وهذا النفوذ كانا قد تضاءلا بعد وقعة

بني قريظة , عقب غزوة الخندق , وقد تطهرت الأرض من القبائل الثلاث اليهودية القوية: بني قينقاع , وبني النضير وبني قريظة . فلم يكن لهم بعد الحديبية ما يدعو إلى العناية بشأنهم إلى هذا الحد . ثم لقد كانت فترة المهادنة معهم والخطة السليمة قد انتهت ولم يعد لها موضع بعد الذي بدا منهم . فقول الله تعالى لنبيه الكريم: (ولا تزال تطلع على خائنة منهم - إلا قليلا منهم - فاعف عنهم واصفح . .) لا بد سابق على هذه الفترة . وكذلك أمره بالحكم بينهم أو الإعراض عنهم . .

ومن هذه الملاحظات يترجح لدينا أن مطالع السورة وبعض مقاطعها هي التي نزلت بعد سورة الفتح ; بينما نزلت مقاطع منها قبل ذلك , كما أن الآية التي فيها قول الله تعالى: (اليوم أكملت لكم دينكم) لا بد أن تكون قد نزلت بعد ذلك . فقد كانت آخر ما نزل من القرآن على أرجح الأقوال . وأن السورة لم تنزل كلها مرة واحدة كما جاء في إحدى الروايات .

وكما قلنا من قبل في تقديم سورة البقرة , وتقديم سورة آل عمران , وتقديم سورة النساء , نقول هنا عن المعركة التي كان القرآن يخوضها , بالجماعة المسلمة , مع أعداء هذه الجماعة , وأعداء دينها , وفي مقدمتهم اليهود والمشركون والمنافقون , وذلك مع بناء التصور

الإسلامي في نفوس المؤمنين ; ومع تنظيم المجتمع الإسلامي بالتوجيهات والتشريعات . .

كل ذلك في وقت واحد ; وفي منهج واحد ; وفي نفس واحد !

وأهم قواعد البناء : تخليص عقيدة التوحيد من كل غبش . وبيان معنى "الدين" وأنه هو منهج الحياة ; وأن الحكم بما أنزل الله وحده , والتلقي في شئون الحياة كلها من الله وحده هو الإيمان , وهو الإسلام ; وبغير هذا لا يكون هناك توحيد لله . فتوحيد الله هو إفراده - سبحانه - بالألوهية ; وبخصائص الألوهية بحيث لا يكون له فيها شريك . والحاكمية والتشريع للناس من خصائص الألوهية , كتعبيدهم بالعبادة الشعائرية سواء بسواء . .

وهذه السورة أشد تركيزا على هذه النقطة كما أسلفنا . .

ومع تقارب الموضوعات التي تعالجها السور الطوال الثلاث السابقة مع الموضوعات التي تعالجها هذه السورة - كما يبدو من هذا الاستعراض السريع - فإنه تبقى لكل سورة "شخصيتها" وجوها وظلالها وأسلوبها الخاص في معالجة هذه الموضوعات , والزوايا التي تعالجها منها , والأضواء التي تسلطها عليها ; ونوع المؤثرات الموحية المصاحبة للعرض ; بحيث تتميز "شخصية" كل سورة تماما ; ويبرز طابعها الخاص .

والطابع البارز لهذه السورة هو طابع التقرير والحسم في التعبير . . سواء في ذلك الأحكام الشرعية التي تقتضي بطبيعتها التقرير والحسم في القرآن كله ; أو المبادىء والتوجيهات , التي قد تتخذ في غير هذه السورة صورا أخرى ; ولكنها في هذه السورة تقرر في حسم وصرامة ; في أسلوب التقرير الدقيق , وهو الطابع العام المميز لشخصية السورة . . من بدئها إلى منتهاها .

وقبل أن ننهي هذا التقديم للسورة لا يسعنا إلا أن نبرز الحقيقية التي تتضمنها الآية الثالثة منها . . فإن قول الله سبحانه لهذه الأمة: (اليوم أكملت لكم دينكم , وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينًا) . . يتضمن توحيد المصدر الذي تتلقى منه هذه الأمة منهج حياتها ونظام مجتمعها , وشرائع ارتباطاتها ومصالحها إلى يوم القيامة , كما يتضمن استقرار هذا الدين بكل جزئياته الاعتقادية والتعبدية والتشريعية ; فلا تعديل فيها ولا تغيير ; فقد اكتمل هذا الدين وتم وانتهى أمره . وتعديل شيء فيه كإنكاره كله ; لأنه إنكار لما قرره الله من تمامه وكماله ; وهذا الإنكار هو الكفر الذي لا جدال فيه . . أما العدول عنه كله إلى منهج آخر , ونظام آخر , وشريعة أخرى ; فلا يحتاج منا إلى وصف , فقد وصفه الله – سبحانه – في السورة . ولا زيادة بعد وصف الله – سبحانه – لمستزيد . .

إن هذه الآية تقرر – بما لا مجال للجدال فيه – أنه دين خالد , وشريعة خالدة . وأن هذه الصورة التي رضيها الله للمسلمين دينا هي الصورة الأخيرة . . إنها شريعة ذلك الزمان

وشريعة كل زمان ؛ وليس لكل زمان شريعة , ولا لكل عصر دين . . إنما هي الرسالة الأخيرة للبشر , قد اكتملت وتمت , ورضيها الله للناس دينا . فمن شاء أن يبدل , أو يحور , أو يغير أو يطور ! إلى آخر هذه التعبيرات التي تلاك في هذا الزمان , فليبتغ غير الإسلام دينا . . (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه) .

(43/184)

إن هذا المنهج الإلهي المشتمل على التصور الاعتقادي , والشعائر التعبدية , والشرائع المنظمة لنشاط الحياة كله ؛ يحكم ويصرف ويهيمن على نشاط الحياة كله ؛ وهو يسمح للحياة بأن تنمو في إطاره وترتقي وتتطور ؛ دون خروج على أصل فيه ولا فرع , لأنه لهذا جاء , ولهذا كان آخر رسالة للبشر أجمعين . .

إن تطور الحياة في ظل هذا المنهج لا يعني مجافاتها أو إهمالها لأصل فيه ولا فرع ؛ ولكن يعني أن طبيعة المنهج تحتوى كل الإمكانيات التي تسع ذلك التطور ؛ بلا خروج على أصل أو فرع . ويعني أن كل تطور في الحياة كان محسوبا حسابه في ذلك المنهج ؛ لأن الله – سبحانه – لم يكن يخفي عليه – وهو يضع هذا المنهج في صورته الأخيرة , ويعلن إكماله وارتضاءه للناس دينا – أن هناك تطورات ستقع , وأن هناك حاجات ستبرز , وأن هناك مقتضيات

ستتطلبها هذه التطورات والحاجات . فلا بد إذن أن يكون هذا المنهج قد احتوى هذه المقتضيات جميعا . .

وما قدر الله حق قدره من يظن غير هذا في أمر من هذه الأمور . .

وبهذا ننهي هذا التقديم العام المجمل للسورة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 825 833.﴾

(44/184)

وقال الشيخ الصابونى :

سورة المائدة

مدنية وآياتها عشرون ومائة آية

بين يدي السورة

* سورة المائدة من السورة المدنية الطويلة ، وقد تناولت كسائر السور المدنية جانب التشريع بإسهاب ، مثل سورة البقرة ، والنساء ، والأنفال ، إلى جانب موضوع العقيدة ، وقصص أهل الكتاب ، قال أبو ميسرة : المائدة من آخر ما نزل من القرآن ، ليس فيها منسوخ وفيها ثمان عشرة فريضة .

* نزلت هذه السورة منصرف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الحديبية ، وجماعها يتناول الأحكام الشرعية ، لأن الدولة الإسلامية كانت في بداية تكوينها ، وهي بحاجة إلى (المنهج الرباني) الذي يعصمها من الزلل ، ويرسم لها طريق البناء والاستقرار .

* أما الأحكام التى تناولتها السورة فنلخصها فيما يلي : (أحكام العقود ، الذبائح ، الصيد ، الإحرام ، نكاح الكتابيات ، الردة ، أحكام الطهارة ، حد السرقة ، حد البغي ، والإفساد في الأرض ، أحكام الخمر والميسر ، كفارة اليمين ، قتل الصيد في الإحرام ، الوصية عند الموت ، البحيرة والسائبة ، الحكم على من ترك العمل بشريعة الله) إلى آخر ما هنالك من الأحكام التشريعية .

* وإلى جانب التشريع قص تعالى علينا في هذه السورة ، بعض القصص للعظة والعبرة ، فذكر قصة بني إسرائيل مع موسى ، وهى قصة ترمز إلى التمرد والطغيان ، ممثلة في هذه الشرذمة الباغية من " اليهود " حين قالوا لرسولهم [اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون] وما حصل لهم من التشرد والضياع ، إذ وقعوا في أرض التيه أربعين سنة [قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض . .]

* ثم قصة ابني آدم وهي قصة ترمز إلى الصراع العنيف بين قوتي الخير والشر ، ممثلة في قصة (قابيل وهابيل) حيث قتل قابيل أخاه هابيل ، وكانت أول جريمة نكراء تحدث في الأرض ، أريق فيها الدم البريء الطاهر ، والقصة تعرض لنموذجين من نماذج البشرية : نموذج النفس الشريرة الأثيمة ، ونموذج النفس الخيرة الكريمة [فسولت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين] .

* كما ذكرت السورة قصة " المائدة " التي كانت معجزة لعيسى ابن مريم ظهرت على يديه أمام الحواريين ، والسورة الكريمة تعرض أيضا لمناقشة " اليهود والنصارى " في عقائدهم الزائفة ، حيث نسبوا إلى الله ما لا يليق من الذرية والبنين ، ونقضوا العهود والمواثيق ، وحرفوا التوراة والإنجيل ، وكفروا برسالة محمد عليه السلام ، إلى آخر ما هنالك من ضلالات وأباطيل ، وقد ختمت السورة الكريمة بالموقف الرهيب يوم الحشر الأكبر حيث يدعى السيد المسيح " عيسى ابن مريم " على رءوس الأشهاد ، ويسأله ربه تبكيتاً للنصارى الذين عبدوه من دون الله [أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ؟ قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق] ويا له من موقف مخز لأعداء الله ، تشيب لهوله الرءوس ، وتتفطر من فزعه النفوس ! ! .

فضلها :

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : " أنزلت على رسول الله (صلى الله

عليه وسلم) سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله فنزل عنها " .

التسمية :

سميت سورة " المائدة " لورود ذكر المائدة فيها ، حيث طلب الحواريون من عيسى عليه السلام ، آية تدل على صدق نبوته ، وتكون لهم عيداً وقصتها أعجب ما ذكر فيها ، لاشتمالها على آيات كثيرة ، ولطف عظيم من الله العلي الكبير . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 324 . 325 ﴾

(46/184)

فصل فى متشابهات السورة الكريمة

قال ابن جماعة :

سورة المائدة

99 – مسألة :

قوله تعالى : (كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ) :

تقدم قريبا في النساء

100 – مسألة :

قوله تعالى : (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ) .

وقال في الفتح : (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا)

وقال هنا : (لَهُمْ) وفى الفتح : (مِنْهُمْ) .

جوابه :

أن آية المائدة عامة غير مخصوصة بقوم بأعيانهم ، وأية الفتح خاصة بأصحاب النبى - صلى الله عليه وسلم - وكان من جملة من صحبه منافقون فقال (مِنْهُمْ) وتمييزا وتفضيلا ونصا عليهم بعد ما ذكر من جميل صفاته .

وأيضا : آية المائدة بعد ما قدم خطاب المؤمنين مطلقا بأحكام ، فكأنه قال : من عمل بما ذكرناه له مغفرة وأجر عظيم ، فهو عام غير خاص بمعينين .

101 - مسألة :

قوله تعالى : (يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ) .

وقال بعد ذلك : (مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ) ؟ .

جوابه :

أن الأولى هنا وأية النساء ربما أريد بها التحريف الأول عند نزول التوراة ونحو تحريفهم في

قولهم موضع (حطة) :

حنطة ، وشبه ذلك . فجاءت (عن) لذلك .

والآية الثانية : تحريفهم في زمن النبى – صلى الله عليه وسلم – ، وتغييرهم عن المقول لهم في التوراة بغير معناه كأنه قال من بعد ما عملوا به واعتقدوه وتدينوا به كآية الرجم ونحوها ، فـ (عن) لما قرب من الأمر ، و (بعد) لما بعد .

102 – مسألة :

قوله تعالى : (قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ)

وقال في الفتح : (قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) بزيادة (لكم)

جوابه :

أن هذه الآية عامة في المسيح وأمه ومن في الأرض جميعا ،

– فليس هنا مخاطب خاص .

– آية الفتح في قوم مخصوصين وهم الأعراب الذين تخلفوا

عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في عمرة الحديبية ، فصرح لذلك بقوله : (لكم) .

103 – مسألة :

قوله تعالى : (وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ)

وبعده : (وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) .

ما فائدة تكراره مع قوبه ؟

جوابه :

أن لكل آية منها فائدة :

أما الأولى : فرد على قولهم في المسيح أنه الإله ، فبين أن

الألوهية لمن له ملك السموات والأرض وليس للمسيح ذلك ،

فكيف يكون إلها والله خالقه ، والقادر على إهلاكه وأمه .

وأما الآية الثانية : فرد على قولهم : (نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ) فهو توكيد لقوله : (يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ) لأنهم خلقه وملكه ، ولذلك قال : (وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ)

فيجازى كلا على عمله إما بمغفرة ورحمة أو بعذاب ولو كنتم كما تقولون لما عذبكم لأن

المحب لا يعذب محبوبه .

104 – مسألة :

قوله تعالى : (وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ) وفى إبراهيم : (وَإِذْ قَالَ

مُوسَى لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا) بغير نداء ؟ .

جوابه :

أن الخطاب بحرف النداء واسم المنادى أبلغ وأخص في

التنبيه على المقصود ، وفيه دليل على الاعتناء بالمنادى ،

وتخصيصه بما يريد أن يقوله له .

فلما كانت آية المائدة في ذكر أشرف العطايا من النبوة والملك وإيتاء ما لم يؤت أحدا من

العالمين وهو المن والسلوى وهم ملتبسين به حالة النداء حق لها وناسب مزيد الاعتناء

بالنداء ، وتخصيص المنادى ، ولذلك أيضا قال : (يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ) لأن ذلك

من أعظم النعم عليهم ، فناسب التخصيص بذكر المنادى .

ولما كانت آية إبراهيم بذكر ما أنجاهم الله تعالى منه من قبل

فرعون وكان ذلك مما مضى زمانه لم يأت فيه بمزيد الاعتناء

كما تقدم في المائدة

105 - مسألة :

قوله تعالى : (أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ) كيف يبوء

بإثمه وقد قال : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) ؟ .

جوابه :

بإثم قتلى ، وإثم معاصيك فى نفسك .

106 - مسألة :

قوله تعالى : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) الآية .

وقال في النور : (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا) .

قدم الرجال في المائدة وأخرهم في النور ؟

جوابه :

أن قوة الرجال وجرأتهم على إقدامهم على السرقة أشد ، فقدموا فيها . وشهوة النساء وابتداء الزنا من المرأة لتزينها وتمكينها حتى يقع الرجل بها يناسب تقديم النساء في سياق الزنا .

لا ، 1 - مسألة :

قوله تعالى : (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) وختم الأخرى : بقوله تعالى : (فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) . وفى الثالثة : (فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) .

جوابه :

أن المراد بالثلاثة : اليهود ، وهم كافرون .

وزادهم في الثانية : الظلم ، لعدم إعطائهم القصاص لصاحبه ،

وفى الثالثة : الفسق ، لتحديهم حكم الله تعالى .

وأن المراد بالثالثة : أن من ترك حكم الله تعالى عمدا مع

اعتقاد الإيمان وأحكامه فهو فاسق .

108 - مسألة :

قوله تعالى : (يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا) وجميع

الأنبياء مسلمون ، ما فائدة الصفة وهي معلومة ؟

جوابه :

الرد على الذين قالوا : إن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق

ويعقوب والأسباط كانوا هودا أو نصارى فأكذبهم بقوله :

(الَّذِينَ أَسْلَمُوا) .

109 - مسألة :

قوله تعالى : (مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا)

قدم الضر على النفع هنا ، وفى مواضع أخر قدم النفع على الضر كما في سورة الأنعام

والأنبياء ؟ .

جوابه :

أن دفع الضر أهم من جلب النفع وإن كانا مقصودين ولأنه

يتضمنه أيضا فإذا تقدم سياق الملك والقدرة كان ذكر دفع

(49/184)

الضر أهم ، وإذا كان السياق في الدعاء والعبادة والسؤال كان ذكر النفع أولى وأهم ، لأنه

المقصود غالبا بالسؤال ، ولذلك قال في الحج : (يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ) أي يدعوه

لنفع لمن ضره أقرب من نفعه المطلوب بالدعاء .

110 - مسألة :

قوله تعالى : (يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا)

وقال تعالى : (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ) الآية . وقوله تعالى : (لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ

عَلَى النَّاسِ)

والأنبياء أولى بذلك منا ، فكيف الجمع بين الموضعين ؟ .

جوابه :

أن المنفى علم ما أظهروه مع ما أبطنوه : معناه لا نعلم حقيقة

جوابهم باطنا وظاهرا ، بل أنا المتفرد بعلم ذلك إلا ما علمتنا ،

ولذلك قالوا : (إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ) إنما نعلم ظاهر

جوابهم ، أما باطنه فأنت أعلم به .

جواب آخر :

أن معناه أن جوابهم لما كان فى حال حياتنا ولا علم لنا بما كان منهم بعد موتنا لأن الأمور

محالة على خواتيمها .

111. مسألة :

قوله تعالى في آخر السورة : (خالدين فيها أبدا)

وقال في آخر الفيما ؟ .

المجادلة : (خَالِدِينَ فِيهَا . . . أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ)

جوابه :

أنه لما تقدم وصفهم بالصدق ، ونفعه إياهم يوم القيامة بالخلود في الجنة أكده بقوله : (أبدا)

ولذلك أكده بقوله : (أبدا) ، ولذلك أكده بقوله : (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ)

(1)

---

(1) هكذا فى الأصل ، ولعل الصواب : ولما تقدم فى المجادلة كتب الإيمان فى قلوبهم

وتأييدهم بروح منه ، أكده بقوله (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) . والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿كشف المعاني صـ 153.145﴾

(50/184)

وقال العلامة مجد الدين الفيروزابادى :

قوله ﴿ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ ﴾ بحذف الياءِ ، وكذلك ﴿ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا ﴾ وفى البقرة وغيرها ﴿ وَاخْشَوْنِي ﴾ بإثبات الياءِ ، لأَنَّ الإثبات هو الأَصل ، وحذف و﴿ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ ﴾ من الخطّ لمّا حذف من اللفظ ، وحذف ﴿ وَاخْشَوْنِ ﴾ و(لا) موافقة لما قبها .

قوله: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ثمّ أَعاد فقال: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ لأَنَّ الأَوّل وقع على النيّة ، وهى ذات الصّدور ، والثانى على العمل .

وعن ابن كَثير أَنَّ الثانية نزلت فى اليهود ، وليس بتكرار .

قوله: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ وقال فى الفتح ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ وقع ما فى هذه السّورة موافقة لفواصل الآى ، ونصب ما فى الفتح موافقة للفواصل أَيضاً ، ولأَنّه مفعول (وعد) ، وفى مفعول (وعد) فى هذه السّورة أَقوال: أَحدها محذوف دلّ عليه (وَعَدَ) ،

وفى مفعلو (وعد) فى هذه السّورة أَقوال: أَحدها محذوف ودلّ عليه (وَعَد) خلاف ما دل عليه أَوْعَدَ أَى خيراً.

وقيل: محذوف، وقوله: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ تفسيره.

وقيل: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ جملة وقعت موْقع المفرد، ومحلّها نصب، كقول الشّاعر:

*وجدنا الصّالحين لهم جزاءٌ * وجنّات وعينا سلسبيلاً*

فعطف (جنّات) على (لهم جزاءٌ).

وقيل: رفع على الحكاية، لأَنَّ الوعد قول؛ وتقديره قال الله: لهم مغفرة.

وقيل: تقديره: أَن لهم مغفرة، فحذف (أَنّ) فارتفع ما بعده.

(51/184)

قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ وبعده ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ لأَنَّ الأُولى فى أَوائل اليهود، والثّانية فيمن كانوا فى زمن النّبىّ صلَّى الله عليه وسلم، أَى حرّفوها بعد أَن وضعها الله مواضعها، وعرفوها وعملوا بها زمانا.

قوله: ﴿وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾ كرّر لأَنَّ الأُولى [فى اليهود] والثانية فى حقِّ النّصارى.

والمعنى: لن ينالوا منه نصيباً.

وقيل: معناه: تركوا بعض ما أُمروا به.

قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ ثمّ كرّرها، فقال: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ لأنَّ الأُولى نزلت فى اليهود حين كتموا (صفات النبى صلى الله عليه وسلم، وآية الرجم من التوراة، والنصارى حين كتموا) بشارة عيسى بمحمّد صلَّى الله عليه وسلم فى الإنجيل، وهو قوله: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ ثمّ كرّر فقال: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ فكرّر ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ أى شرائعكم فإنكم على ضلال لا يرضاه الله، ﴿عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ أى على انقطاع منهم ودُرُوس ممّا جاءُوا به.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾، ثم كرّر فقال: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ لأنَّ الأُولى نزلت فى النَّصارى حين قالوا: إنَّ الله هو المسيح بن مريم، فقال: ولله ملك السّموات والأَرض وما بينهما ليس فيهما معه شريك، ولو كان عيسى لاقتضى أَن يكون معه شريكاً، ثمّ من يذُبّ عن المسيح وأُمّه وعمّن فى الأَرض جميعاً إِن أَراد إِهلاكهم، فإِنَّهم مخلوقون له، وإِنَّ قدرته شاملة عليهم، وعلى كل ما يريد بهم.

والثانية نزلت فى اليهود والنصارى حين قالوا: نحن أَبناءُ الله وأَحبّاؤُه فقال: ولله ملك السّموات والأَرض وما بينهما، والأَب لا يملك ابنه ولا يعذِّبه، وأَنتم مصيركم إِليه، فيعذِّب من يشاءُ منكم، ويغفر لمن يشاءُ.

قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَاقَوْمِ اذْكُرُواْ﴾ وقال فى سورة إِبراهيم ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُواْ﴾ لأَنَّ تصريح اسم المخاطب مع حرف الخطاب يدُلُّ على تعظيم المخاطب به و[لَمَّا] كان ما فى هذه السّورة نِعماً جساماً ما عليها من مزيد وهو قوله ﴿جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَآءَ وَجَعَلَكُمْ مُّلُوكاً وَآتَاكُمْ مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ صرّح، فقال: يا قوم، ولموافقة ما قبله وما بعده من النداءِ وهو ﴿يَاقَوْمِ ادْخُلُوا﴾ ﴿يَامُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا﴾ ﴿يَامُوسَىٰ إِنَّا﴾ ولم يكن ما فى إِبراهيم بهذه المنزلة فاقتصر على حرف الخطاب.

قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ اللَّهُ﴾ كرّره ثلاث مرّات، وختم الأُولى بقوله: الكافرون، والثانية بقوله: الظَّالمون، والثالثة بقوله: الفاسقون، قيل: لأَنَّ الأُولى نزلت فى حكَّام المسلمين، والثانية فى اليهود، والثالثة فى النَّصارى.

وقيل: الكافر والظَّالم والفاسق كلّها بمعنى واحد، وهو الكفر، عُبِّر عنه بأَلفاظ مختلفة؛ لزيادة الفائدة، واجتناب صورة التكرار.

وقيل: ومن لم يحكم بما أَنزل الله إِنكاراً له فهو كافر، ومن لم يحكم بالحقِّ جهلاً وحَكَمَ بضدّه

فهو فاسق ، ومن لم يحكم بالحق مع اعتقاده وحكم بضدّه فهو ظالم ، وقيل: ومن لم يحكم بما أَنزل الله فهو كافر بنعمة الله ، ظالم فى حكمه ، فاسق فى فعله .

(53/184)

قوله: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ ﴾ كرّر لأَنَّ النَّصارى اختلفت أَقوالهم ، فقالت اليعقوبيّة: الله تعالى ربّما تجلَّى فى بعض الأَزمان فى شخص ، فتجلَّى يومئذ فى شخص عيسى ، فظهرت منه المعجزات ، وقالت الملكانيّة الله اسم يجمع أَبا وابنا وروح القدس ، اختلف بالأَقانيم والذاتُ واحدة .

فأَخبر الله عزَّ وجل أَنَّهم كلَّهم كفَّار .

قوله: ﴿ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ ذكر فى هذه السّورة هذه الخلال جملة ؛ لأَنها أَوّل ما ذكِرت ، ثمّ فُصِّلت . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بصائر ذوى التمييز حـ 1 صـ 180 . 185 ﴾

(54/184)

وقال العلامة الكرمانى رحمه الله

سورة المائدة

81 - قوله واخشون اليوم 3 بحذف الياء وكذلك واخشون ولا تشتروا 44 وفي البقرة وغيرها واخشوني 150 بالإثبات لأن الإثبات هو الأصل وحذفت الياء من واخشون اليوم من الخط لما حذفت من اللفظ وحذفت من واخشون ولا تشتروا موافقة لما قبلها

82 - قوله واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور 7 ثم أعاد فقال واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون 8 لأن الأول وقع على النية وهي بذات الصدور والثاني على العمل وعن ابن كثير أن الأولى نزلت في اليهود وليس بتكرار

83 - قوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم 9 وقال في الفتح وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما 29 رفع ما في هذه السورة موافقة لفواصل الآي ونصب ما في فتح موافقة للفواصل أيضا ولأنه في الفتح مفعول وعد

وفي مفعول وعد في هذه السورة أقوال أحدها محذوف دل عليه وعد خلاف ما دل عليه أو أوعد أي خيرا وقوله لهم مغفرة يفسره وقيل لهم مغفرة جملة وقعت موقع المفرد ومحلها نصب كما قال الشاعر . . . وجدنا الصالحين لهم جزاء . . . وجنات وعينا سلسبيلا

. . .

فعطف جنات على محل لهم جزاء وقيل رفع على الحكاية لأن الوعد قول وتقديره قال الله لهم مغفرة وقيل تقديره إن لهم مغفرة فحذف إن فارتفع ما بعده

84 - قوله يحرفون الكلم عن مواضعه 13 وبعده يحرفون الكلم من بعد مواضعه 41 لأن الأولى في أوائل اليهود والثانية فيمن كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم أي حرفوها بعد أن وضعها الله مواضعها وعرفوها وعملوا بها زمانا

85 - قوله ونسوا حظا مما ذكروا به 13 14 كرر لأن الأولى في اليهود والثانية في حق النصارى والمعنى لم ينالو منه نصيبا وقيل معناه ونسوا نصيبا وقيل معناه تركوا بعض ما أمروا به

(55/184)

---

86 - قوله يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم 15 ثم كررها فقال يا أهل الكتاب 19 لأن الأولى نزلت في اليهود حين كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم من التوراة والنصارى حين كتموا بشارة عيسى بمحمد صلى الله عليه وسلم في الإنجيل وهو قوله يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب 15 ثم كرر فقال وقالت اليهود والنصارى

نحن أبناء الله وأحباؤه 18 فكرر يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم أي شرائعكم فإنكم على ضلال لا يرضاه

الله على فترة من الرسل 19 على انقطاع منهم ودروس مما جاءوا به والله أعلم

87 - قوله ولله ملك السموات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء 17 ثم كرر فقال ولله ملك السموات والأرض وما بينهما وإليه المصير 18 كرر لأن الأولى نزلت في النصارى حين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم 17 فقال ولله ملك السموات والأرض وما بينهما ليس فيهما معه شريك ولو كان عيسى إلها لاقتضى أن يكون معه شريكا ثم من يذب عن المسيح وأمه وعمن في الأرض جميعا إن أراد إهلاكهم فإنهم كلهم مخلوقون له وإن قدرته شاملة عليهم وعلى كل ما يريد بهم

والثانية نزلت في اليهود والنصارى حين قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه 18 فقال ولله ملك السموات والأرض وما بينهما 18 والأب لا يملك ابنه ولا يهلكه ولا يعذبه وأنتم مصيركم إليه فيعذب من يشاء منكم ويغفر لمن يشاء

88 - قوله وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا 20 وقال في سورة إبراهيم وإذ قال موسى لقومه اذكروا 5 لأن تصريح اسم المخاطب مع حرف الخطاب يدل على تعظيم المخاطب به ولما كان ما في هذه السورة نعما جساما ما عليها من مزيد وهو قوله جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين 20 صرح فقال يا قوم ولموافقته ما قبله

وما بعده من النداء وهو قوله يا قوم ادخلوا 21 يا موسى إنا 24 ولم يكن ما في إبراهيم بهذه المنزلة فاقتصر على حرف الخطاب

(56/184)

---

89 - قوله ومن لم يحكم بما أنزل الله كرره ثلاث مرات وختم الأولى بقوله فأولئك هم الكافرون 44 والثانية بقوله فأولئك هم الظالمون 45 والثالثة بقوله فأولئك هم الفاسقون 47 قيل لأن الأولى نزلت في حكام المسلمين والثانية في حكام اليهود والثالثة في حكام النصارى وقيل الكافر والفاسق والظالم كلها بمعنى واحد وهو الكفر عبر عنه بألفاظ مختلفة لزيادة الفائدة واجتناب سورة التكرار

وقيل ومن لم يحكم بما أنزل الله إنكارا له فهو كافر ومن لم يحكم بالحق مع اعتقاده حقا وحكم بضده فهو ظالم ومن لم يحكم بالحق جهلا وحكم بضده

فهو فاسق وقيل ومن لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر بنعمه الله ظالم في حكمه فاسق في فعله

90 - قوله لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة 73 كرر لأن النصارى اختلفت أقوالهم فقالت اليعقوبية إن الله تعالى ربما تجلى في بعض الأزمان في شخص فتجلى يومئذ في شخص عيسى فظهرت منه المعجزات وقالت الملكية إن الله اسم يجمع أبا وابنا وروح

القدس اختلفت بالأقانيم والذات واحدة فأخبر الله عز وجل أنهم كلهم كفار

91 - قوله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك هو الفوز العظيم 119 ذكر في هذه السورة هذه الخلال جملة ثم فصل لأنها أول ما ذكرت. انتهى انتهى. ا هـ ﴿أسرار التكرار فى القرآن صـ 59. 64﴾

(57/184)

فصل فى معانى السورة كاملة

قال الشيخ المراغى رحمه الله:

سورة المائدة

الوفاء والإيفاء: الإتيان بالشيء وافيا لا نقص فيه، قال تعالى: "وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ" والعقود واحدها عقد، وهو فى الأصل ضد الحلّ ثم أطلق على الجمع بين أطراف الشيء وربط بعضها ببعض، ويستعمل فى الأجسام الصّلبة كعقد الحبل وعقد البناء، ويقال عقد اليمين وعقد النكاح: أي أبرمه كما قال تعالى "وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ" والبهيمة: ما لا نطق له، لما فى صوته من الإبهام، وخص فى العرف بما عدا السباع والطير، والأنعام: البقر والإبل والغنم. الحرم: جمع حرام، وهو المحرم بالحج أو العمرة، وشعائر اللّه معالم دينه

، وغلب فى مناسك الحج واحدها شعيرة ، والهدى ما يهدى إلى الكعبة من الأنعام ليذبح هناك ، وهو من النسك ، والقلائد : واحدها قلادة وهو ما يعلق فى العنق ، وكانوا يقلدون الإبل من الهدى بنعل أو حبل أو لحا شجر ليعرف فلا يتعرض له أحد ، آمّين : أي قاصدين ، وفضلا : أي ربحا فى التجارة ورضوانا : أي رضا من اللّه يحول بينهم وبين عقوبته فى الدنيا ، يجرمنكم : من جرمه الشيء أي حمله عليه وجعله يجرمه : أي يكسبه ويفعله ، وأصل الجرم قطع الثمرة من الشجرة ، والشنآن : البغض مطلقا ، أو الذي يصحبه التقزّز من المبغوض .

الطيب : ضد الخبيث ، والجوارح : واحدها جارحة ، وهى الصائدة من الكلاب والفهود والطيور ، من الجرح بمعنى الكسب قال تعالى " وَيَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ " أي ما كسبتم ، ومكلبين من التكليب وهو تعليم الكلاب وإضراؤها بالصيد ، ثم استعمل فى تعليم الجوارح مطلقا ، والمحصنات هنا الحرائر ، وقيل العفيفات عن الزنا ، والأجور : المهور ، والمراد بالمحصنين الأعفّاء عن الزنا ، مسافحين مجاهرين بالزنا ، متخذى أخدان : مسرّين به ، والخدن : الصديق يقع على الذكر والأنثى ، حبط عمله : بطل ثواب عمله .

القوّام بالشيء : هو القائم به حق القيام ، شهداء بالقسط : أي شهداء بالعدل بلا محاباة ، ولا يجرمنكم . أي ولا يحملنكم ، والشنآن : العداوة والبغضاء ، الخبير : العالم بالشيء على وجه الدقة والضبط ، والجحيم : النار العظيمة ، وهى هنا دار العذاب وأصحابها هم ملازموها ، بسط إليه يده : بطش به ، وبسط إليه لسانه : شتمه ، والتقوى : هى اتقاء عقاب اللّه وسخطه بترك معاصيه .

نقيب القوم : من ينقّب عن أحوالهم ويبحث عن شئونهم ، ونقب عليهم نقابة صار نقيبا عليهم ، والتعزيز : النصرة مع التعظيم ، وأقرضتم اللّه : أي بذلتم المال فوق ما أوجبه عليكم ، والقرض الحسن : ما كان عن طيب نفس . سواء السبيل : وسطه ، لعناهم : طردناهم وأبعدناهم من رحمتنا . وقاسية : يابسة غليظة تنبو من قبول الحق .

والتحريف : إمالة الشيء عن موضعه إلى أي جانب من الجوانب . والخائنة : الخيانة .

الإغراء . أصله التحريش ، يقال أغرى الشيء بالشيء والمراد هنا تفرق الأهواء الموجب للعداوة والبغضاء .

التلاوة : القراءة ، ولا تكاد تستعمل إلا فى قراءة كلام اللّه تعالى ، والنبأ : الخبر الذي يهتّم به لفائدة ومنفعة عظيمة ، والقربان : ما يتقرب به إلى اللّه تعالى من الذبائح وغيرها ، وهو فى الأصل مصدر ، فلهذا يستوى فيه الواحد وغيره ، وبسط اليد إليه : مدها ليقتله ، البوء . اللزوم ، وفى النهاية لابن الأثير : أبوء بنعمتك علىّ ، وأبوء بذنبي : أي ألتزم وأقر ، فطوعت

: أي فشجعت وزّينت ، والسوءة : ما يسوء ظهوره ، والويل :
حلول الشر ، والويلة : الفضيحة والبلية : أي وافضيحتاه ، والأجل : فى الأصل الجناية ، يقال أحل عليهم شرا : أي جنى عليهم جناية ، ثم استعمل فى تعليل الجنايات ، ثم اتّسع فيه فاستعمل فى كل سبب ، والبينات : الآيات الواضحة ، والإسراف : البعد عن حد الاعتدال مع عدم المبالاة .

(59/184)

المحاربة : من الحرب ضد السلم ، والسلم : السلامة من الأذى والضرر والآفات والأمن على النفس والمال ، والأصل فى معنى كلمة الحرب التعدي وسلب المال ، وحربية الرجل : ماله الذي يعيش به ، والفساد : ضد الصلاح ، وكل ما يخرج عن وضعه الذي يكون به صالحا نافعا يقال إنه فسد ، ومن كان سببا لفساد شىء يقال إنه أفسده ، فإزالة الأمن على الأنفس أو الأموال أو الأعراض ومعارضته تنفيذ الشريعة العادلة كل ذلك إفساد فى الأرض ، والتقتيل : المبالغة فى القتل بكونه حتما لا هوادة فيه ولا عفو من ولى الدم ، والتصليب المبالغة فى الصلب أو تكرار الصلب كما قال الشافعي :
يصلب بعد القتل ثلاثة أيام بأن يربط على خشبة ونحوها منتصب القامة ممدود اليدين ،

وربما طعنوا المصلوب ليعجلوا موته ، وتقطيع الأيدى والأرجل من خلاف : معناه إذا قطعت اليد اليمنى تقطع الرجل اليسرى ، والعكس بالعكس ، والنفي من الأرض : النقل من البلد أو القطر الذي أفسدوا فيه إلى غيره من بلاد الإسلام إذا كانوا مسلمين ، فإن كانوا كفارا جاز نفيهم إلى بعض بلاد الإسلام أو بعض بلاد الكفر ، والخزي : الذل والفضيحة ، ومن قبل أن تقدروا عليهم : أي من قبل التمكن من عقابهم .

الحزن : ألم يجده الإنسان عند فوت ما يحب ، وسارع إلى الشيء : إذا أسرع إليه من خارج ليصل إليه ، وأسرع فيه : إذا أسرع فيه وهو داخل فيه ، وهنا كان الكفار داخلين فى ظرف الكفر ، محيطا بهم سرادقه ، والفتنة : الاختبار كما يفتن الذهب بالنار فيظهر مقدار ما فيه من الغش والزغل ، والسّحت : ما خبث من المكاسب وحرّم ، فلزم عنه العار وقبح الذكر كثمن الكلب والخنزير والخمر والرشوة فى الحكم ، والقسط : العدل .

التوراة : الكتاب الذي أنزل على موسى ، والذين هادوا : هم اليهود ، والربانيون :

هم المنسوبون إلى الرب بمعنى الخالق المدبر لأمر الملك ، والأحبار : واحدهم حبر وهو العالم ، بما استحفظوا من كتاب اللّه أي بما طلب إليهم حفظه منه ، وشهداء

أي رقباء على الكتاب وعلى من يريد العبث به : قفّاه به تقفية : جعله يقفو أثره كما قال : " وَقَفَّيْنا مِنْ بَعْدِهِ بالرُّسُلِ " والفاسقون أي الخارجون من حظيرة الدين المتجاوزون لأحكامه وآدابه .

المهيمن على الشيء : القائم على شئونه وله حق مراقبته وتولى رعايته ، والشّرعة والشريعة : مورد الماء من النهر ونحوه ، وكل ما شرعت فيه من شىء فهو شريعة .

ومن ذلك شريعة الإسلام لشروع أهلها فيها ، والمنهاج : السبيل والسنة ، والابتلاء : الاختبار ، استبقوا : ابتدروا وسارعوا ، أن يفتنوك : أي يميلوا بك من الحق إلى الباطل الولاية : ولاية التناصر والمحالفة على المؤمنين ، فى قلوبهم مرض : أي إن إيمانهم معتل غير صحيح ، الدائرة : ما يدور به الزمان من المصايب والدواهي التي تحيط بالمرء إحاطة الدائرة بما فيها ، والفتح : القضاء ، وهو يكون بفتح البلاد وبغير ذلك ، وحبطت أي بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها نفاقا كالصلاة والصيام والجهاد معكم فخسروا أجرها وثوابها .

نقم منه كذا : إذا أنكره عليه وعابه به بالقول أو الفعل ، والمثوبة : من ثاب إليه إذا رجع ، ويراد به الجزاء والثواب ، والطاغوت : من الطغيان ، وهو مجاوزة الحد المشروع وهو يشمل كل من أطاعوه فى معصية اللّه تعالى ، والسحت : الدنيء من المحرمات .

لليد لغة معان عدة : الجارحة ، والنعمة ، تقول لفلان عندى يد أشكره عليها ، والقدرة كما قال تعالى " أُوِلي الْأَيْدِي وَالْأَبصارِ " أي ذوى القوة والعقول والملك ، كما تقول هذه الضيعة فى يد فلان أي ملكه وقال تعالى " الَّذي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ " أي فى ملكه ، وغلّت أيديهم أي أمسكت وانقبضت عن العطاء ، وهو دعاء عليهم بالبخل ، يداه مبسوطتان أي هو كثير العطاء ، والحرب : ضد السلم فهى تصدق بالإخلال بالأمن والسلب والنهب ولو بغير قتل ، وبتهييج الفتن والإغراء بالقتل ، وإقامة التوراة : العمل بما فيها على أتم الوجوه سواء فى ذلك عمل النفس بالإيمان والإذعان ، وعمل الجوارح

والقوى البدنية ، وقوله : لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم أي لوسع اللّه عليهم موارد الرزق ، والمقتصدة : المعتدلة فى أمر الدين فلا تغلو بالإفراط ولا تهمل بالتقصير .

الغلو : الإفراط وتجاوز الحد ، والأهواء : الآراء التي تدعو إليها الشهوة دون الحجة ، واللعن : الحرمان من لطف اللّه وعنايته ، يتولون الذين كفروا : أي يوالونهم ويزينون لهم أهواءهم

العداوة : البغضاء يظهر أثرها فى القول والعمل ، والمودة : محبة يظهر أثرها في القول والعمل ، والناس هم يهود الحجاز ومشركو العرب ونصارى الحبشة فى عصر

التنزيل ، والقسيسون : واحدهم قسيس ، وقسوس ، واحدهم قسّ : وهو الرئيس الديني فوق الشماس ودون الأسقف ، والأصل فى القسيسين أن يكونوا من أهل العلم بدينهم وكتبهم ، لأنهم رعاة ومفتون ، والرهبان ، واحدهم راهب : وهو المتبتّل المنقطع فى دير أو صومعة للعبادة وحرمان النفس من التنعيم بالزوج والولد ولذات الطعام والزينة ، وذكر القسيسين والرهبان للجمع بين العبّاد والعلماء ، تفيض من الدمع : أي تمتلىء دمعا حتى يتدفق من جوانبها لكثرته ، مع الشاهدين : أي مع الذين يشهدون بحقية نبيك صلى الّله عليه وسلم وكتابك ، الإثابة : المجازاة ، وقوله بما قالوا : أي بما قالوه عن اعتقاد .

اللغو فى اليمين : قول الرجل فى الكلام من غير قصد لا والّله وبلى والّله ، بما عقدتم الأيمان : أي بما صممتم عليه منها وقصدتموه ، وأصل العقد نقيض الحل فعقد الأيمان توكيدها بالقصد والغرض الصحيح ، وتعقيدها : المبالغة فى توكيدها ، وأصل الكفارة من الكفر ، وهو الستر والتغطية ثم صارت فى اصطلاح الشرع اسما لأعمال تكفّر بعض الذنوب والمؤاخذات أي تغطّيها وتخفيها حتى لا يكون لها أثر يؤاخذ به المرء لا فى الدنيا ولا فى الآخرة ، والأوسط : أي الأغلب من الطعام فى البيوت لا الدون الذي يتقشّف به أحيانا ولا الأعلى الذي يتوسع به أحيانا أخرى ، وتحرير الرقبة : هو إعتاق الرقيق المملوك .

حجارة كانوا يذبحون قرا بينهم عندها ، وروى أنهم كانوا يعبدونها ويتقربون إليها ، والأزلام : قداح أي قطع رقيقة من الخشب بهيئة السهام كانوا يستقسمون بها فى الجاهلية لأجل التفاؤل أو التشاؤم ، والرجس : المستقذر حسا أو معنى ، يقال رجل رجس ورجال أرجاس ، والرجس على أوجه : إما من جهة الطبع ، وإما من جهة العقل ، وإما من جهة الشرع كالخمر والميسر ، وإما من كل ذلك كالميتة لأنها تعاف طبعا وعقلا وشرعا ، والعداوة : تجاوز الحق إلى الإيذاء ، وطعم الشيء يطعمه : ذاق طعمه ، ثم استعمل فى ذوق طعم الشيء من طعام وشراب ، ومن الأول " فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا " أي أكلتم ، ومن الثاني " فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي " أي من لم يذق طعم مائه . الابتلاء : الاختبار ، والصيد : ما صيد من حيوان البحر ومن حيوان البر الوحشية للأكل ، وقوله تناله أيديكم ورماحكم ، يراد به كثرته وسهولة أخذه . وروى عن ابن عباس أن ما يؤخذ بالأيدى صغاره وفراخه ، وما يؤخذ بالرماح كباره ، ليعلم اللّه أي ليعاملكم معاملة المختبر الذي يريد أن يعلم الشيء وإن كان علام الغيوب ، والحرم :

واحده حرام للذكر والأنثى ، تقول هو رجل حرام وامرأة حرام أي محرمة بحج أو عمرة

والنعم والأنعام من الإبل والبقر والضأن ، والعدل (بِالْفَتْحِ) المعادل للشيء والمساوى له مما يدرك بالعقل (وبالكسر) المساوى له مما يدرك بالحس ، والوبال من الوبل والوابل : وهو المطر الثقيل ، وطعام وبيل ثقيل ، ويقال للأمر الذي يخاف ضرره هو وبال ، والبحر : المراد به الماء الكثير الذي يوجد فيه السمك كالأنهار والآبار والبرك ونحوها ، وصيد البحر : ما يصاد منه مما يعيش فيه عادة ، وطعامه ما قذف به إلى ساحله ، والسيارة : جماعة المسافرين يتزودون منه ، وتحشرون : تجمعون وتساقون إليه .

(64/184)

الكعبة فى اللغة : البيت المكعب أي المربع ، والقيام : ما يقوم به أمر الناس ، ويصلح ، والشهر الحرام : ذو الحجة ، والهدى : ما يهدى إلى الحرم من الأنعام توسعة على فقرائه ، والقلائد أي ذوات القلائد من الهدى وهى الأنعام التي كانوا يقلدونها إذا ساقوها هديا ، وخصها بالذكر لعظم شأنها .

البحيرة – الناقة التي يبحرون أذنها أي يشقونها شقا واسعا ، وكانوا يفعلون بها ذلك إذا نتجت خمسة أبطن وكان الخامس أنثى كما روى عن ابن عباس .

والسائبة – الناقة التي تسيّب بنذرها لآلهتهم فترعى حيث شاءت ، ولا يحمل عليها شىء

، ولا يجزّ صوفها ولا يحلب لبنها إلا لصيف .

والوصيلة – الشاة التي تصل أخاها ، فقد كانوا إذا ولدت الشاة ذكرا كان لآلهتهم ، وإذا ولدت أنثى كانت لهم ، وإن ولدت ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم .

والحامى – الفحل يولد من ظهره عشرة أبطن ، فيقولون حمى ظهره فلا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى .

الشهادة : قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة ، وضربتم فى الأرض : سافرتم ، وتحبسونهما : تمسكونهما وتمنعونهما من الانطلاق والهرب ، وارتبتم : شككتم فى صدقهما فيما يقران به ، ومن الآثمين : العاصين ، وعثر من العثور على الشيء : وهو الاطلاع عليه من غير سبق طلب له ، وأعثره عليه : وقفه عليه وأعلمه به من حيث لم يكن يتوقع ذلك

روح القدس : هو ملك الوحى الذي يؤيد اللّه به الرسل بالتعليم الإلهى والتثبيت فى المواطن التي من شأن البشر أن يضعفوا فيها ، والكتاب : كل ما يكتب ، والحكمة : العلم الصحيح الذي يبعث الإنسان على نافع العمل مع الفقه لأسرار ما يعمل ، والتوراة : ما أوحاه اللّه إلى موسى من الشرائع والأحكام ، والإنجيل : ما أوحاه إلى عيسى ،

والخلق : التقدير أي جعل الشيء بمقدار معين ، ويستعمل فى إيجاد اللّه الأشياء بتقدير معين فى علمه ، والأكمه : من ولد أعمى ، وقد يطلق على من عمى بعد الولادة أيضا ، والسحر : تمويه وتخييل به يرى الإنسان الشيء على غير حقيقته ، والحواريون واحدهم حوارىّ وهو من أخلص سرا وجهرا فى المودّة ، وحواريو الأنبياء : المخلصون لهم ، والمائدة : الخوان الذي عليه الطعام أو الطعام نفسه ، ويستطيع أي يطيع ويرضى : والعيد ، تارة يراد به الفرح والسرور ، وتارة يراد به الموسم الديني أو المدني الذي يجتمع له الناس فى يوم معين من السنة للعبادة أو لأمر من أمور الدنيا ، وآية منك : أي علامة على صدقى فى دعوى نبوتى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المراغى حـ 6 صـ 42 : حـ 7 صـ 54 ﴾ . باختصار .

(66/184)

وقال الإمام أبو جعفر النحاس :

تفسير سورة المائدة

مدنية وآياتها 120 آية

بسم الله الرحمن الرحيم سورة المائدة وهي مدنية روي عن علقمة أنه قال كل ما كان في القرآن (يا أيها الذين

أمنوا) فنزل بالمدينة وكل ما كان في القرآن (يا أيها الناس) فنزل بمكة 1 من ذلك قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) قال مجاهد العقود العهود وذلك معروف في اللغة يقال عهدت إليه إذا أمرته بأمر وعقدت عليه وعاقدته بين إذا أمرته واستوثقت منه

وقيل يراد بالعقود ها هنا الفرائض 2 ثم قال جل وعز (أحلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم) قال الحسن الانعام الابل والبقر والغنم وروى عوف عن الحسن (بهيمة الانعام) الشاة والبعير والبقرة وروى زهير بن معاوية عن قابوس بن أبي ظبيان قال ذبحنا بقرة فأخذ الغلمان من بطنها ولدا ضخما قد أشعر فشووه ثم أتوا به أبا ظبيان فقال حدثنا عبد الله بن عباس أن هذا بهيمة

الانعام قال أبو جعفر الاول أولى لأن بعده (الا ما يتلى عليكم) وليس في الاجنة ما يستثنى وقيل لها بهيمة الانعام لانها أبهمت عن التمييز 3 ثم قال جل وعز (غير محلي الصيد وأنتم حرم ان الله

يحكم ما يريد) واحد الحرم حرام وحرام بمعنى محرم قيل له محرم وحرام لما حرم عليه من النكاح وغيره يقال أحرم إذا دخل في الحرم كما يقال أشتى إذا دخل

في الشتاء وأشهر إذا دخل في الشهر 4 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر

الله) قال أبو عبيدة الشعائر الهدايا الواحدة شعيرة وقال غيره شعيرة بمعنى مشعرة وقال الاصمعي أشعرتها أهل أعلمتها وروى الاسود بن يزيد عن عائشة قالت انما أشعرت ليعلم أنها بدنة وقال مجاهد شعائر الله الصفا والمروة والحرم والمعنى على هذا القول لا تحلوا الصيد في الحرم والتقدير لا تحلوا لانفسكم شعائر الله

(67/184)

ومن قال بأنها البدن فالآية عنده منسوخة قال الشعبي ليس في المائدة آية منسوخة الا (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله) وكذلك قال قتادة وقال نسختها (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وكانوا قبل قد منعوا من قتالهم في الشهر إذا كانوا آمين البيت الحرام 5 ثم قال جل وعز (ولا الشهر الحرام) وهو رجب

6 ثم قال جل وعز (ولا الهدي) واحد الهدي هدية 7 ثم قال جل وعز (ولا القلائد) قال الضحاك وعطاء كانوا يأخذون من شجر الحرم فلا يقربون إذا رئي عليهم 8 ثم قال جل وعز (ولا آمين البيت الحرام) الام القصد

أي لا تستحلوا منع القاصدين البيت الحرام ويجوز أن يكون المعنى لا تحلوا قصد الآمين ثم حذف 9 ثم قال جل وعز (يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا) قال ورقاء عن ابن أبي نجيح

عن مجاهد يبتغون الاجر والتجارة 10 ثم قال جل وعز (وإذا حللتم فاصطادوا) وهذا اباحة بعد حظر وليس بحتم 11 ثم قال تعالى (ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا)

قال أبو عبيدة (ولا يجرمنكم لا يكسبنكم وأنشد ولقد طعنت أبا عيينه طعنة جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا وقال الاخفش ولا يحقنكم وقال الفراء ولا يحملنكم وهذه المعاني متقاربة لأن من حمل رجلا على ابغاض رجل فقد

أكسبه ابغاضه حديث فإذا كان الامر كذلك فالذي هو أحسن أن يقال ما قاله ابن عباس وقتادة قالا أي لا يحملنكم شنآن قوم على العدوان

وقرأ الاعمش (ولا يجرمنكم) بضم الياء قال الكسائي جرم يجرم وأجرم يجرم بمعنى واحد الفتح في هذا أكثر والضم في الجناية أكثر والشنآن الابغاض عند ويقرأ شنئان باسكان النون وليس بالحسن لأن المصادر لا تكاد تكون على فعلان وقرأ أبو عمرو ان صدوكم بكسر الهمزة بمعنى الشرط وروي عن الاعمش أنه قرأ ان يصدوكم وهو لحن عند النحويين لأن ان إذا جزمت لم يتقدم

جوابها والمعنى على قراءة من فتح (ولا يجرمنكم شنآن قوم) لأن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ومن كسر فالمعنى عنده ان فعلوا هذا والمعنى على الغتح لأنه يروى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة قتل رجل من أصحابه رجلا من أهل مكة كان يقتل حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية 12 وقوله جل وعز (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير)

يقال ميتة وميتة بمعنى واحد هذا قول من يوثق به من أهل اللغة وقيل الميتة ما لم تمت بعد والميتة التي قد ماتت وروي أنهم كانوا يجعلون الدم في المباعر ثم يشوونها ويأكلونها فحرم الله جل وعز الدم المسفوح وهو المصبوب 13 ثم قال جل وعز (وما أهل لغير الله به) أي ذبح لغير الله وذكر عليه غير اسمه وأصل الاهلال الصوت ومنه سمي الاهلال بالحج وهو الصوت بالتلبية وايجاب الحج ومنه استهلال المولود ومنه أهل الهلال لأن الناس إذا رأوه أومأوا إليه بأصواتهم 14 ثم قال جل وعز (المنخنقة) قال قتادة هي التي تموت في خناقها 15 ثم قال جل وعز (والموقوذة) قال الضحاك كانوا يأخذون الشاة أو غيرها من البهائم فيضربونها عند آلهتم حتى تموت ثم يأكلونها ويقال وقذه وأقذه لأنه فهو موقوذ وموقذ أخبرنا إذا ضربه حتى يشفى على الهلاك ومنه قيل فلان وقيذ 16 ثم قال جل وعز (والمتردية) قال الضحاك المتردية أن تتردى في ركية أو من جبل ويقال تردى إذا سقط ومنه (وما يغني عنه ماله إذا

تردى) والنطيحة المنطوحة 17 ثم قال جل وعز (وما أكل السبع) أي ما افترسه فأكل

بعضه وقرأ الحسن السبع وهو مسكن استثقالا للضمة 18 ثم قال جل وعز (الا ما ذكيتم)

والتذكية أن تشخب الاوداج دما ويضطرب اضطراب المذبوح وأصل التذكية في اللغة

التمام وقال زهير

(69/184)

يفضله إذا اجتهدا عليه تمام السن منه والذكاء ومنه لفلان ذكاء أي هو تام الفهم وذكيت

النار أي أتممت ايقادها وذكيت الذبيحة أتممت ذبحها على ما يجب 19 ثم قال جل وعز

(وما ذبح على النصب) وقرأ طلحة (على النصب) قال مجاهد هي حجارة كانت حوالي

مكة يذبحون عليها وربما استبدلوا منها ويجوز أن يكون جمع نصاب 20 ثم قال جل وعز

(وأن تستقسموا بالازلام) قال قتادة كان أحدهم إذا أراد أن يخرج كتب على

قدح يعني السهم تأمرني بالخروج وعلى الآخر لا تأمرني بالخروج وجعل بينهما سهما منيحا

لم يكتب عليه شيئا فيجيلها يا فان خرج

الذي عليه تأمرني بالخروج خرج وان خرج الذي عليه لا تأمرني بالخروج لم يخرج وان خرج

المنيح رجع فأجالها وانما قيل لهذا الفعل استقسام لانهم كانوا يستقسمون به الرزق وما

يريدون كما يقال الاستسقاء في الاستدعاء للسقي ونظير هذا الذي حرمه الله قول المنجم لا تخرج من أجل نجم كذا أو اخرج من أجل نجم كذا وقال جل وعز (وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت) قال أبو جعفر وذكر محمد بن جرير أن ابن وكيع حدثهم عن أبيه عن شريك عن أبي حصين عن سعيد بن جبير أن الازلام حصى بيض كانوا يضربون بها قال محمد بن جرير قال لنا سفيان بن وكيع هي الشطرنج

21 ثم قال جل وعز (ذلكم فسق) والفسق الخروج أي الخروج من الحلال إلى الحرام وقوله جل وعز (اليوم يئس الذين كفروا من دينكم) قال ابن عباس (يئس الذين كفروا من دينكم) المعنى يئس الذين كفروا أن تعود الجاهلية وقال ورقاء المعنى لآن يئس الذين كفروا من دينكم

وهذا معروف عند أهل اللغة كما تقول أنا اليوم قد كبرت عن هذا

---

22 وقوله جل وعز (اليوم أكملت لكم دينكم) روي أن أناسا من اليهود قالوا لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر رضي الله عنه نزلت في يوم جمعة يوم عرفة وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال نزلت يوم عرفة أو عشية عرفة وفي معنى الآية قولان

أحدهما الآن أكملت لكم دينكم بأن أهلكت عدوكم وأظهرت دينكم على الدين كله كما تقول قد تم لنا ما نريد إذا كفيت عدوك ويجوز أن يكون المعنى اليوم أكملت لكم دينكم فوق ما تحتاجون إليه من الحلال والحرام في أمر دينكم

وروى اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة أنه قال في المائدة ثماني عشرة فريضة ليست في غيرها تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع وما ذبح على النصب والاستقسام بالازلام وتحليل طعام الذين أوتوا الكتاب والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب والجوارح مكلبين وتمام الطهور (إذا قمتم إلى الصلاة

فاغسلوا وجوهكم) وقوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) وقوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) ويروى أنها آخر سورة أنزلت 23 وقوله جل وعز (فمن اضطر في مخمصة) المخمصة ضمور البطن من الجوع

24 ثم قال جل وعز (غير متجانف لاثم) قال قتادة الاثم ها هنا أن تأكل منها فوق الشبع

25 ثم قال جل وعز (فان الله غفور رحيم) أي رحمكم فأباح لكم هذه الاشياء عند الضرورة 26 وقوله عز وجل (يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين) وقرأ عبد الله بن مسعود والحسن وأبو رزين (مكلبين) ومعنى مكلبين أصحاب كلاب يقال كلب فهو مكلب وكلاب ويقال أكلب فهو مكلب إذا كثرت عنده

الكلاب كما يقال أمشى فهو ممش لو إذا كثرت ماشيته وأنشد الاصمعي

وكل فتى وان أمشى فأثرى ستخلجه يكون عن الدنيا منون وروي عن أبي رافع أنه قال لما

أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل

الكلاب سألوه ما يحل من هذه الامة التي أمرت بقتلها فنزلت (يسئلونك ماذا أحل لهم) وقرأ

إلى آخر الآية والجوارح في اللغة الكواسب يقال ما لفلانة جارح أي كاسب وقال مجاهد في

قول الله عز وجل (ويعلم ما جرحتم بالنهار) قال ما كسبتم

وقال مجاهد في معنى الجوارح انها الكلاب والطير وقال طاووس يحل صيد الطير لقوله

تعالى مكلبين وليس في الآية دليل على تحريم صيد سوى الكلاب لأن معنى مكلبين

محرشون مع والاجماع يقوي قول طاووس على تحليل صيد الطير 27 وقوله جل وعز

(فكلوا مما أمسكن عليكم) قال سعد بن أبي وقاص وسلمان وعبد الله بن عمر وأبو هريرة

إذا أمسك عليك فكل وان أكل وهذا قول أهل المدينة

وروي عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إن أمسك عليك ولم يأكل

فكل) وهذا قول أهل الكوفة 28 وقوله جل وعز (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم)

قال مجاهد وابراهيم يعني الذبائح

29 وقوله جل وعز (والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم) روي عن ابن عباس أنه قال المحصنات العفيفات العاقلات وقال الشعبي هو أن تحصن فرجها فلا تزني وتغتسل من الجنابة

والقراءة على قول الشعبي والمحصنات بكسر الصاد وبه قرأ الكسائي والمحصنة تكون العفيفة والمتزوجة والحرة فالحرة ها هنا أولى ولو أريد العفيفة لما جاز أن تتزوج امرأة حتى يوقف على عفتها وقال مجاهد المحصنات الحرائر قال أبو عبيد نذهب إلى أنه لا يحل نكاح اماء أهل الكتاب لقوله جل وعز (فمن ما ملكت أيمانكم من فتيا تكم المؤمنات)

وهذا القول الذي عليه جلة العلماء ويدل على أنهن الحرائر قوله جل ثناه (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتيا تكم المؤمنات) قال الحسن والزهري ويحيى بن سعيد وابراهيم ومكحول

(72/184)

وقتادة لا يحل نكاح اماء أهل الكتاب لقوله تعالى (من فتيا تكم المؤمنات) 30 وقوله جل وعز (ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله) قال مجاهد وعطاء أي ومن يكفر بالله 31

وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) المعنى إذا أردتم القيام إلى الصلاة وفي الكلام دليل على هذا

ومثله (فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) المعنى وإذا أردت أن تقرأ وفي قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة) أقوال أحدها إذا توضأ من حدث ثم دخل عليه وقت الصلاة وهو على طهارة فليس عليه التوضؤ وهذا الذي عليه أكثر الناس وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى خمس صلوات بوضوء واحد وقال زيد بن أسلم أي إذا قمتم من المضاجع

والقول الثاني ان الوضوء قد كان واجبا بهذه الآية على كل مريد للقيام إلى الصلاة ثم نسخ ذلك سنة رسول الله صلى الله

عليه وسلم والقول الثالث ان على كل قائم إلى الصلاة مكتوبة الوضوء كما روى شعبة عن مسعود بن علي قال كان علي رضي الله عنه يتوضأ لكل صلاة ويتلو (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم) 32 ثم قال جل وعز (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق) قال بعض أهل اللغة المعنى مع المرافق كما قال من أنصاري إلى الله

أي مع الله وهذا القول خطأ لأن اليد عند العرب من الاصابع إلى الكتف وانما فرض غسل بعضها فلو كانت إلى بمعنى مع لوجب غسل اليد كلها ولم يحتج إلى ذكر المرافق والمرفق ويقال مرفق ما بعد الايدي مما يرتفق عليه أي يتكأ ومعنى إلى ههنا الغاية هي على بابها الا أن أبا

العباس قال إذا كان الثاني من الاول فما بعد إلى داخل فيما قبله نحو قوله تعالى (الى المرافق) فالمرافق داخلة في الغسل وإذا كان ما بعدها ليس من الاول فليس بداخل فيه نحو (ثم أتموا الصيام إلى الليل) وقال غيره ما بعد إلى ليس بداخل فيما قبلها الا

(73/184)

أن المرافق غسلت اتباعا 33 ثم قال جل وعز (وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) والمعنى فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم على التقديم والتأخير ومن قرأ وأرجلكم ففي قراءته أقوال أحدها ان المسح والغسل واحد قال ذلك أبو زيد ومنه قولهم تمسحت للصلاة والتقدير وأرجلكم غسلا ودل على هذا قوله إلى الكعبين فحددها كما قال في اليدين إلى المرافق ودل عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم (ويل للاعقاب من النار) فلو كان المسح كافيا لجاز المسح على البعض وروي عن الشعبي أنه قال نزل جبريل عليه السلام بالمسح والغسل سنة والقول الثالث روي عن علي رضي الله عنه أنه أجاز المسح قال أبو جعفر الا أن عاصم بن كليب روى عن ابن عبد الرحمن قال قرأ الحسن والحسين رحمة الله عليهما وعلى علي وأرجلكم فسمع علي ذلك وكان يقضي بين الناس فقال وارجلكم

هذا من المقدم والمؤخر من الكلام وروى أبو اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال اغسلوا الاقدام أي الكعبين وكذا روي عن ابن مسعود وابن عباس رحمهما الله أنهما قرأ وأرجلكم بالنصب والكعب العظم الناتئ في آخر الساق عند القدم وكل مفصل عند العرب كعب الا أنه لم يحتج أن يقال الكعب الذي من قصته كذا لأنه ظاهر بين 34 وقوله جل وعز (أو جاء أحد منكم من الغائط) كناية والغائط في الاصل ما انخفض من الارض 35 ثم قال جل ذكره (أو لامستم النساء) في معناه قولان أحدهما رواه عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه قال القبلة من المس وكل ما دون الجماع لمس وكذلك قال ابن عمر ومحمد بن يزيد يميل إلى هذا القول قال لأنه قد ذكر في أول هذه السورة ما يجب على من جامع في قوله (وان كنتم جنبا فاطهروا) وقال عبد الله بن عباس اللمس والمس والغشيان الجماع ولكنه جل وعز كنى وقال مجاهد في قول الله عز وجل (وإذا مروا باللغو مروا كراما) قال إذا ذكروا النكاح كنوا عنه

---

36 وقوله عز وجل (فتيمموا صعيدا طيبا) أي فاقصدوا والصعيد وجه الأرض قال ابن عباس أطيب الصعيد الحرث 37 وقوله جل وعز (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج)

قال مجاهد أي من ضيق 38 ثم قال جل وعز (ولكن يريد ليطهركم) وقراء سعيد بن المسيب ليطهركم والمعنى واحد كما يقال نجاه وأنجاه 39 وقوله جل وعز (واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به)

مذهب ابن عباس أنه قال الميثاق الذي واثق به المؤمنين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما أحبوا وكرهوا قال مجاهد الميثاق الذي أخذه على بني آدم يعني قوله (واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم) 40 وقوله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط) القسط العدل

41 ثم قال جل وعز (ولا يجرمنكم شنآن قوم) أي لا يحملنكم وقد بيناه فيما تقدم وقرئ (ولا يجرمنكم) قال الكسائي هما لغتان قال أبو جعفر قال أبو اسحاق معنى لا يجرمنكم لا يدخلنكم في الجرم كما تقول آثمني أي أدخلني في الاثم

والشنآن البغض 42 وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم) قال مجاهد هذا في اليهود جاءهم النبي صلى الله عليه وسلم يستعينهم في دية فهموا بقتله فوقاه الله جل وعز منهم وروي عن الحسن أنه قال نزل هذا في رجل من أعداء النبي صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فاستقبل القبلة ليصلي صلاة الخوف فجاء هذا ليقتله فمنعه الله منه

43 وقوله جل وعز (وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا) النقيب في اللغة الامين الذي يعرف

مداخل القوم كأنه يعرف ما ينقب عليه من أمرهم وروى سعيد عن قتادة قال (وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا) من كل سبط رجلا شاهدا على سبطه (وقال الله اني

(75/184)

معكم لئن أقمتم الصلاة) إلى آخر القصة 44 وقوله جل وعز (وآمنتم برسلي وعزرتموهم) قال أبو عبيد (عزرتموهم) عظمتموهم وقال يونس أثنيتم عليها وأحسن من هذين القولين قول ابن أبي نجيح عن مجاهد أن معنى (عزرتموهم) نصرتموهم والتعظيم داخل في النصرة والدليل على هذا قوله تعالى (وتعزروه وتوقروه) وأصل التعزير في اللغة المنع ومنه عزرت فلانا أي أنزلت به ما يمتنع من أجله من المعاودة كما تقول نكلت به أي أنزلت به ما ينكل به عن العودة وروي عن سعد أنه قال لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا الحبلة والسمر ثم أصبحت بنو أسد تعزرني على الاسلام أي تؤدبني وهو يرجع إلى ما تقدم أي يمنعونني سعيد عما أنا عليه 45 وقوله جل وعز (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية)

ونقرأ (قسية) والقاسية كما تقول علية وعالية وعلي وعال بمعنى واحد والقول الآخر معنى (قسية) ليست بخالصة الايمان أي

فيها نفاق قال أبو جعفر وهذا قول حسن لأنه يقال درهم قسي إذا كان مغشوشا بنحاس أو غيره قال أبو جعفر وأولى ما فيه أن تكون (قسية) بمعنى قاسية مثل زكية وزاكية الا أن فعيلة أبلغ من فاعلة فالمعنى جعلنا قلوبهم غليظة نابية عن الايمان والتوفيق لطاعتي لأن القوم لم يوصفوا بشئ من الايمان فتكون قلوبهم موصوفة فان ايمانها خالطه كفر كالدراهم القسية التي خالطها غش 47 ثم قال جل وعز (يحرفون الكلم عن مواضعه)

يجوز أن يكون معناه يبدلون حروفه ويجوز أن يكون معناه يتناولونه على غير معناه 48

وقوله جل وعز (ولا تزال تطلع على خائنة منهم) فيه قولان أحدهما قاله قتادة قال على خيانة وهذا جائز في اللغة ويكون مثل قولهم قائلة بمعنى قيلولة والقول الآخر قاله ابن أبي نجيح عن مجاهد وهو أن هذا يراد به اليهود الذين هموا بقتل النبي صلى الله عليه وسلم فيكون التقدير على هذا القول على فرقة خائنة ثم أقام الصفة مقام الموصوف

(76/184)

---

49 وقوله جل وعز (فنسوا حظا مما ذكروا به)

أي تركوا ومنه (نسوا الله فنسيهم) أي تركهم 50 ثم قال جل وعز (فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة) ومعنى أغرينا في اللغة ألصقنا ومنه قيل الغراء للذي يغرى به قال

ابن أبي نجيح يعني اليهود والنصارى وقال الربيع بن أنس يعني به النصارى خاصة أغريت بينهم العداوة والبغضاء أي مجازاة على كفرهم فافترقوا فرقا منهم النسطورية واليعقوبية والملكية وكل فرقة تعادي الاخرى

51 وقوله جل وعز (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب) روي عن ابن عباس أنه قال زنى رجل من اليهود فجاءوا يستفتون النبي صلى الله عليه وسلم ليدرؤا بكر عنه الرجم والرجم عندهم في التوراة فأطلع النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك 52 ثم قال جل وعز (قد جاءكم من الله نور) قيل نور يعني به النبي صلى الله عليه وسلم وهو تمثيل لأن النور هو الذي تتبين به الاشياء 53 ثم قال جل وعز (يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام)

السبل الطرق والسلام يحتمل معنيين

أحدهما أن يكون السلام بمعنى السلامة كما يقال اللذاذ قد واللذاذة والمعنى الآخر أن السلام اسم من أسماء الله جل وعز فالمعنى على هذا يهدي به الله سبله أي من اتبعها نجاه

54 وقوله عز وجل (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل) قال قتادة يعني محمدا صلى الله عليه وسلم قال وبلغنا أن الفترة التي كانت بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ست مائة عام والمعنى عند أهل اللغة على انقطاع من الرسل لأن الرسل

كانوا متواترين بين موسى وعيسى صلى الله عليهما ثم انقطع ذلك إلى أن بعث النبي صلى الله عليه وسلم 55 ثم قال جل وعز (أن تقولوا ما جاءنا من بشر ولا نذير) قال الكوفيون المعنى أن لا تقولوا ثم حذفت لا كما قال جل وعز (يبين الله لكم أن تضلوا) ولا يجوز حذف لا عند البصريين لانها تدل على النفي والمعنى عندهم كراهة أن تقولوا 56 وقوله جل وعز (وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا) روي عن ابن عباس أنه قال يعني الخادم والمنزل

قال قتادة لم يملك أحد قبلهم خادما وقال الحكم بن عتيبة ومجاهد وعكرمة (وجعلكم ملوكا) المنزل والخادم والزوجة وكذلك قال زيد بن أسلم الا أنه قال فيما يعلم عن النبي صلى الله عليه وسلم (من كان له بيت أو قال منزل يأوي إليه وزوجة وخادم يخدمه فهو ملك (57 ثم قال جل وعز (وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين) قال مجاهد يعني المن والسلوى وانفراق البحر وانفجار الحجر والتظليل بالغمام 58 ثم قال جل وعز (يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم)

قال قتادة يعني الشام والمقدسة في اللغة المطهرة ومنه سمي بيت المقدس أي الموضع الذي

يتطهر فيه من الذنوب 59 ثم قال جل وعز (قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين) الجبار عند أهل اللغة المتعظم الذي يمتنع من الذل والقهر 60 وقوله جل وعز (قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما) روي عن مجاهد أنه قال الرجلان من الاثني عشر نقيبا الذين بعثوا وهما يوشع بن نون وكلاب بن قاينا ويقال يوقنا وقال الضحاك هما رجلان مؤمنان كانا في مدينة الجبارين والدليل على هذا أنهما قالا (ادخلوا عليهم الباب فإذا

(78/184)

دخلتموه فانكم غالبون) وقد علمنا أنهم إذا دخلوا من ذلك الباب كان لهم الغلب وقرأ سعيد بن جبير (من الذين يخافون) بضم الياء يذهب إلى أنهما كانا من الجبارين وأنعم الله عليهما بالاسلام 61 ثم قال جل وعز (قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها) أي ليس نقبل مشورة فأعلم الله النبي صلى الله عليه وسلم أن أهل الكتاب لم يزالوا يعصون الانبياء وأن له في ذلك أسوة

قال أبو عبيدة معنى (فاذهب انت وربك فقاتلا) أي اذهب فقاتل وليعنك ربك 62 ثم قال جل وعز (قال رب اني لا أملك الا نفسي وأخي) ويجوز أن يكون المعنى وأخي لا يملك إلا نفسه ويجوز أن يكون المعنى وأملك أخي لأنه إذا كان يطيعه فهو مالك في الطاعة 63 ثم

قال جل وعز (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين)

قال الضحاك المعنى فاقض بيننا وبين القوم الفاسقين 64 وقوله جل وعز (قال فانها محرمة عليهم) أي هم ممنوعون من دخولها ويروى أنه حرم عليهم دخولها أبدا

فالتمام على هذا عند قوله (عليهم) ثم قال تعالى (أربعين سنة يتيهون في الارض) وقد ذهب بعض أهل اللغة إلى أن المعنى (فانها محرمة عليهم أربعين سنة) ثم ابتدأ فقال (يتيهون في الارض) 65 ثم قال جل وعز (فلا تأس على القوم الفاسقين) يجوز أن يكون هذا خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم أي فلا تأس على قوم هذه صفتهم ويجوز أن يكون الخطاب لموسى صلى الله عليه وسلم

يقال أسي يأسى أسى إذا حزن ويقال أسى الشئ يأسو أسوا إذا أصلحته والمعنى أنه أزال ما يقع الغم من أجله ولك في فلان اسوة وأسوة أي إذا رأيته مثلك نفض عنك الغم 66 وقوله جل وعز (واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق) قال مجاهد هما ابنا آدم لصلبه هابيل وقابيل وكان من علامة قربانهم إذا تقبل أن يسجد أحدهم ثم تنزل نار من السماء فتأكل القربان والقربان عند أهل اللغة فعلان مما يتقرب به إلى الله جل وعز

قال الحسن هما من بني اسرائيل لأن القربان كان فيهم 67 ثم قال عز وجل (قال لاقتلنك قال انما يتقبل الله من المتقين) المعنى قال الذي لم يتقبل منه للذي تقبل منه (لأقتلنك) ثم حذف هذا لعلم السامع ويروى أن القتل كان ممنوعا في ذلك الوقت كما كان ممنوعا حين كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ووقت عيسى عليه السلام فلذلك قال (ما أنا بباسط يدي اليك لاقتلك اني أخاف الله رب العالمين)

68 وقوله جل وعز (اني أريد أن تبوء باثمي واثمك فتكون من أصحاب النار) قال الكسائي يقال باء بالشئ يبوء به بوء وبواء إذا انصرف به قال البصريون يقال باء بالشئ إذا أقر به واحتمله ولزمه

ومنه تبوأ فلان الدار أي لزمها وأقام بها يقال البواء التكافؤ والقتل بواء وأنشد فان تكن القتلى بواء فانكم فتى ما قتلتم آل عوف بن عامر قال أبو العباس محمد بن يزيد في قوله تعالى (اني أريد أن تبوء باثمي واثمك) وهو مؤمن لما كان المؤمن يريد الثواب ولا يبسط يده إليه بالقتل كان بمنزلة من يريد هذا

وسئل أبو الحسن بن كيسان كيف يريد المؤمن أن يأثم أخوه وأن يدخل النار فقال انما وقعت الارادة بعدما بسط يده بالقتل فالمعنى لئن بسطت الي يدك لتقتلني لامتنعن وفي من ذلك مريدا الثواب فقيل له فكيف قال بإثمي وإثمك وأي اثم له إذا قتل فقال فيه ثلاثة أوجه أحدها أن تبوء باثم قتلي واثم ذنبك الذي من أجله لم يتقبل من أجله قربانك ويروى هذا

الوجه عن مجاهد والوجه الآخر أن تبوء باثم قتلي وإثم اعتدائك علي لأنه قد يأثم في الاعتداء وان لم يقتل والوجه الثالث أنه لو بسط يده إليه أثم فرأى أنه إذا أمسك عن ذلك فانه يرجع على صاحبه وصار هذا مثل قولك

(80/184)

المال بينه وبين زيد أي المال بينهما فالمعنى أن تبوء باثمنا كل قال أبو جعفر ومن أجل ما روي فيه عن ابن مسعود وابن عباس أن المعنى باثم قتلي واثمك فيما تقدم من معاصيك فان قيل أفليس القتل معصية وكيف يريده قيل لم يقل أن تبوء بقتلي فانما المعنى باثم قتلي ان قتلتني فانما أراد الحق 69 ثم قال جل وعز (وذلك جزاء الظالمين) يجوز أن يكون هذا إخبارا من الله عن ابن آدم أنه قال هذا

ويجوز أن يكون منقطعا مما قبله 70 وقول جل وعز (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله) قال قتادة أي زينت وقال مجاهد أي شجعته يريد أنها ساعدته على ذلك وقال أبو العباس طوعت فعلت من الطوع والطواعية وهي الاجابة إلى الشئ 71 ثم قال جل وعز (فأصبح من الخاسرين) أي ممن خسر حسناته والخسران النقصان 72 - ثم قال جل وعز (فبعث الله غرابا يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوأة أخيه)

قال مجاهد بعث الله جل وعز غرابين فاقتتلا حتى قتل

أحدهما صاحبه ثم حفر فدفنه وكان ابن آدم هذا أول من قتل ويروى أنه لا يقتل مؤمن إلى

يوم القيامة الا كان عليه كفل من ذنب من قتله 73 وقوله جل وعز (من أجل ذلك كتبنا على

بني اسرائيل أنه من قتل نفس بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا) وقرأ

الحسن (أو فسادا في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا) والمعنى على قراءته أو عمل فسادا

وقال ابن عباس في قوله جل وعز (فكأنما قتل الناس جميعا) أوبق نفسه فصار بمنزلة من قتل

الناس جميعا أي في استحقاقه العذاب ويستحق المقتول النصر وطلب الثأر من القاتل على

المؤمنين جميعا قال ابن عباس إحياؤها ألا يقتل نفسا حرمها الله عز وجل وقال قتادة عظم

الله أمره فألحقه من الاثم هذا وقيل هو تمثيل أي الناس جميعا له خصماء ومعنى (أو فساد

في الارض) وفساده الحرب واخافة السبيل

(81/184)

وفي حديث حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال سمعت

عثمان بن عفان رحمه الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا يحل دم

امرئ مسلم الا باحدى ثلاث زنى بعد احصان أو كفر بعد ايمان أو قتل نفس بغير حق)

ومعنى (فكأنما أحيا الناس جميعا) على قول قتادة أنه يعطى من الثواب على قدر ذلك

وقيل وجب شكره على الناس جميعا فكأنما من عليهم جميعا يروى هذا عن مكحول وقول

ابن عباس أولاها وأصحها 74 وقوله جل وعز (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله

ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف) قال

الحسن السلطان مخير أي هذه الاشياء شاء فعل وكذلك روى ابن نجيح عن عطاء وهو

قول مجاهد وابراهيم والضحاك وهو حسن في اللغة لأن أو تقع للتخيير كثيرا

وقال أبو مجلز الآية على الترتيب فمن حارب فقتل وأخذ المال صلب ومن قتل قتل ومن

أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف ومن لم يقتل ولم يأخذ المال نفي وروى هذا

القول حجاج بن أرطاة عن عطية عن ابن عباس

مثله غير أنه قال في أوله فمن حارب وقتل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ثم

صلب وليس في قول أبي مجلز قبل الصلب ذكر شئ واحتج أصحاب هذا القول بحديث

رواه عثمان وعائشة وابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا يحل دم امرئ

مسلم الا باحدى ثلاث وذكر الحديث قالوا فقد امتنع قتله الا أن يقتل فوجب أن تكون الآية

على المراتب

وقال الزهري في قوله تعالى (أو ينفوا من الارض) كلما علم أنه في موضع قوتل حتى يخرج منه

وقال أهل الكوفة النفي ها هنا الحبس وروى هذا عن ابن عباس باسناد ضعيف وقال

سعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز ينفى من بلد ته إلى بلدة أخرى غيرها 75 وقوله جل وعز (ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) يقال خزي يخزى خزيا إذا افتضح وتحير وخزي يخزى خزاية إذا استحيا كأنه تحير كراهة أن يفعل القبيح

(82/184)

---

76 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة) قال ابن عباس يعني القربة وكذلك قال الحسن

وروى موسى بن وردان عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوسيلة درجة عند الله جل وعز وليس فوقها درجة) 77 وقوله جل وعز (يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها) قال يزيد الفقير قيل لجابر بن عبد الله أنتم يا أصحاب محمد تقولون ان قوما يخرجون من النار والله يقول (وما هم بخارجين منها) فقال جابر انكم تجعلون العام خاصا والخاص عاما انما هذا في الكفار خاصة فقرأت الآية من أولها إلى آخرها فإذا هي في الكفار خاصة 78 وقوله جل وعز (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) قال سيبويه المعنى وفيما فرض عليكم السارق والسارقة 79 ثم قال جل وعز (جزاء بما كسبا نكالا من الله) يقال نكلت به إذا فعلت به

ما يجب أن ينكل به عن ذلك الفعل 80 وقوله جل وعز (فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح

فان الله يتوب عليه ان الله غفور رحيم)

المعنى غفور له وجعل الله توبة الكافرين تدرأ عنهم الحدود لأن ذلك أدعى إلى الاسلام

وجعل توبة المسلمين عن السرقة والزنا

لا تدرأ عنهم الحدود لأن ذلك أعظم لاجورهم في الآخرة وأمنع لمن هم أن يفعل مثل فعلهم

وقال مجاهد والشعبي قرأ عبد الله بن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما) 81

وقوله جل وعز (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) أي لا يحزنك مسارعتهم

إلى الكفر لأن الله جل وعز قد وعدك النصر

82 ثم قال جل وعز (من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) قال مجاهد يعني

المنافقين 83 ثم قال جل وعز (ومن الذين هادوا سماعون للكذب) قال مجاهد يعني اليهود

فأما معنى سماعون للكذب والانسان يسمع الخير والشر ففيه قولان أحدهما أن المعنى

قابلون للكذب وهذا معروف في اللغة أن يقال لا تسمع من فلان أي لا تقبل منه ومنه سمع الله

لمن حمده معناه قبل لأن الله جل وعز سامع لكل شئ

والقول الآخر أنهم سماعون من أجل الكذب كما تقول

أنا أكرم فلانا لك أي من أجلك 84 ثم قال جل وعز (سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) أي هم

عيون لقوم آخرين لم يأتوك 85 ثم قال جل وعز (يحرفون الكلم من بعد مواضعه) أي من بعد

أن وضعه الله مواضعه فأحل حلاله وحرم حرامه 86 ثم قال جل وعز (يقولون ان أوتيتم

هذا فخذوه وان لم تؤتوه فاحذروا) أي تقول اليهود ان أوتيتم هذا الحكم المحرف فخذوه

وان لم تؤتوه فاحذروا أن تعملوا به ومعنى هذا أن رجلا منهم زنى وهو محصن وقد كتب

الرجم على من زنى وهو محصن في التوراة فقال بعضهم أئتوا محمدا لعله

يفتيكم بخلاف الرجم فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بالرجم بعد أن أحضرت التوراة

ووجد فيها فرض الرجم وكانوا قد أنكروا ذلك 87 ثم قال جل وعز (ومن يرد الله فتنته

فلن تملك له من الله شيئا) قيل معنى الفتنة ها هنا الاختبار وقيل معناها العذاب 88 ثم

قال جل وعز (أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي)

أي فضيحة وذل حين أحضرت التوراة فتبين كذبهم وقيل خزيهم في الدنيا أخذ الجزية والذل

89 ثم قال جل وعز (سماعون للكذب أكالون للسحت) روى زر عن عبد الله بن مسعود

أنه قال السحت الرشوة وقال مسروق سألت عبد الله عن الجور في الحكم قال ذلك الكفر

قلت فما السحت قال أن يقضي الرجل لاخيه حاجة فيهدي إليه هدية فيقبلها والسحت

في كلام العرب على ضروب يجمعها أنه ما يسحت دين الانسان يقال سحته وأسحته إذا

استأصله ومنه وعض زمان يا ابن مروان لم يدع من المال الا مسحتا أو مجلف

90 وقوله جل وعز (فان جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) في هذا قولان أحدهما

روي عن ابن عباس أنه قال هي منسوخة نسخها (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) وكذا قال

مجاهد وعكرمة قال الشعبي ان شاء حكم وان شاء لم يحكم وكذلك

(84/184)

قال ابراهيم وقال الحسن ليس في المائدة شئ منسوخ والاختيار عند أهل النظر القول الاول

لأنه قول ابن عباس ولا يخلو قوله عز وجل (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) من أن يكون

ناسخا لهذه الآية أو يكون معناه وأن احكم بينهم بما أنزل الله ان حكمت فقد صار مصيبا

أن حكم بينهم باجماع وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يقويه

روي عن عبد الله بن مرة عن البراء بن عازب (أن يهوديا مر به على النبي صلى الله عليه

وسلم وقد حمم وجهه فسأل عن شأنه فقيل زنى وهو محصن) وذكر الحديث وقال في آخره

فقال النبي صلى الله عليه وسلم (أنا أول من أحيا ما أماتوا من أمر الله فأمر به فرجم) ويبين

لك أن القول هذا قوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط) 91

وقوله جل وعز (فاحكم بينهم بالقسط) أي بالعدل

92 وقوله جل وعز (انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور) أي فيها بيان أمر النبي صلى الله عليه وسلم وما جاءوا يستفتون فيه

93 ثم قال جل وعز (يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا) يجوز أن يكون المعنى فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون ويجوز أن يكون المعنى يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا وعليهم ثم حذف وقد قيل ان لهم بمعنى عليهم وتأول حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أمر بريرة حين قال (اشترطي لهم

الولاء) أن معناه (عليهم) لأنه صلى الله عليه وسلم لا يأمرها بشئ لا يجب وقال الله جل ذكره (وان أسألتم فلها) و (الذين أسلموا) ههنا نعت فيه معنى المدح مثل بسم الله الرحمن الرحيم 94 ثم قال جل وعز (والربانيون والاحبار) قال أبو رزين الربانيون العلماء الحكماء والرباني عند أهل اللغة معناه رب العلم أي صاحب العلم وجئ بالالف والنون للمبالغة ويقوي هذا أنه يروى أن ابن الحنفية رحمة الله عليه قال لما مات ابن عباس مات رباني العلم

وقال مجاهد الربانيون فوق الاحبار والاحبار العلماء لانهم يحبرون لشئ وهو في صدورهم محبر

وقال ابن عباس سمي الحبر الذي يكتب به حبرا لأنه يحبر به أي يحقق به وقال الثوري سألت الفراء لم سمي الحبر حبرا فقال يقال للعالم حبر وحبر والمعنى مداد حبر ثم حذف كما قال تعالى (واسأل القرية) فسألت الاصمعي فقال ليس هذا بشئ انما سمي حبرا لتأثيره يقال على أسنانه حبرة أي صفرة أو سواد 95 ثم قال جل وعز (بما استحفظوا من كتاب الله) أي استودعوا

96 وقوله جل وعز (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) قال ابن عباس هو به كافر لا كفرا بالله وملائكته وكتبه وقال الشعبي الاولى في المسلمين والثانية في اليهود والثالثة في النصارى وقال غيره من رد حكما من أحكام الله فقد كفر قلت وقد أجمعت الفقهاء على أنه من قال لا يجب الرجم على من زنى وهو محصن أنه كافر لأنه رد حكما من أحكام الله جل وعز ويروى أن حذيفة سئل عن هذه الآيات أهي في بني اسرائيل فقال نعم هي فيهم ولتسلكن سبيلهم حذو النعل

بالنعل

وقال الحسن أخذ الله جل وعز على الحكام ثلاثة أشياء أن لا يتبعوا الهوى وأن لا يخشوا الناس ويخشوه وأن لا يشتروا بآياته ثمنا قليلا وأحسن ما قيل في هذا ما رواه الاعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء قال هي في الكفار كلها يعني (فأولئك هم الكافرون) فأولئك هم الظالمون) فأولئك هم الفاسقون) والتقدير على هذا القول والذين لم يحكموا بما أنزل الله

فأولئك هم الكافرون

97 وقوله جل وعز (فمن تصدق به فهو كفارة له) قال ابن عباس فهو كفارة للجارح وكذلك

قال عكرمة والمعنى فمن تصدق بحقه وقال عبد الله بن عمرو فهو كفارة للمجروح أي يكفر

عنه من ذنوبه مثل ذلك وكذلك قال ابن مسعود وجابر بن زيد رحمهما الله 98 وقوله جل

وعز (ومهيمنا عليه) قال ابن عباس أي مؤتمنا عليه وقال سعيد بن جبير القرآن مؤتمن على

ما قبله من الكتب

وقال قتادة أي شاهد

وقال أبو العباس محمد بن يزيد الاصل مؤيمن عليه أي أمين فأبدل من الهمزة هاء كما يقال

هرمت الماء وأرمت الماء وقال أبو عبيد يقال هيمن على الشئ يهيمن إذا كان له حافظا

وهذه الاقوال كلها متقاربه المعاني لأنه إذا كان حافظا للشئ فهو مؤتمن عليه وشاهد وقرأ

مجاهد وابن محيص (ومهيمنا عليه) بفتح الميم وقال مجاهد أي محمد صلى الله عليه وسلم

مؤتمن على القرآن 99 وقوله جل وعز (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) قال ابن عباس

سبيلا وسنة

وقال قتادة الدين كله واحد والشرائع مختلفة وشرعة وشريعة عند أهل اللغة بمعنى واحد وهو ما بان ووضح ومنه طريق للشارع أي ظاهر بين ومنه (هما في الامر شرع) أي ظهورهما فيه واحد والمنهاج في اللغة الطريق البين وقال أبو العباس محمد بن يزيد الشريعة ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستمر

100 وقوله جل وعز (ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة) قال ابن عباس على دين واحد

101 ثم قال جل وعز (ولكن ليبلوكم فيما آتاكم) أي ليختبركم 102 وقوله جل وعز (أفحكم الجاهية يبغون) روي عن الحسن وقتادة والاعرج والاعمش أنهم قرءوا (أفحكم الجاهلية يبغون) الحكم والحاكم في اللغة واحد وكأنهم يريدون الكاهن وما أشبهه من حكام الجاهلية وصذا * في قرأة من قرأ (أفحكم (ومعنى يبغون يطلبون وقال مجاهد يراد بهذا اليهود يعني في أمر الزانيين حين جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يتوهمون أنه يحكم عليهما بخلاف الرجم

103 ثم قال جل وعز (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) أي من أيقن تبين أن حكم الله جل وعز هو الحق 104 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء) هذا في المنافقين لانهم كانوا يمالئون المشركين ويخبرونهم بأسرار المؤمنين

105 وقوله جل وعز (فترى الذين في قلوبهم مرض)

أي نفاق (يسارعون فيهم) المعنى يسارعون في معاونتهم ثم حذف كما قال جل وعز (واسأل القرية) 106 ثم قال جل وعز (يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة) في معناه قولان أحدهما روي عن ابن عباس قال يقولون نخشى أن لا يدوم الامر لمحمد والقول الآخر نخشى أن يصيبنا قحط فلا يفضلوا علينا والقول الاول أشبه بالمعنى كأنه من دارت تدور أي نخشى أن يدور أمر ويدل عليه قوله جل وعز (فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده) لأن الفتح النصر قال ابن عباس فأتى الله بالفتح فقتلت مقاتلة بني قريظة وسبيت ذراريهم وأجلي بنو النضير وقيل معنى (أو أمر من عنده) أي بأمر النبي صلى الله عليه السلام أن يخبر بأسماء المنافقين (فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم

نادمين) 107 ثم قال جل وعز (ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم)

أي أهؤلاء الذين اجتهدوا في الأيمان أنهم لا يوالون المشركين ثم قال تعالى (حبطت أعمالهم) وهذا مثل قوله تعالى (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم) 108 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) في معنى هذا قولان قال الحسن هو والله أبو بكر رضي الله عنه وأصحابه

حدثنا أبو جعفر قال نا الحسن بن عمر بن أبي الاحوص الكوفي قال نا أحمد بن يونس السري يعني ابن يحيى قال قرأ الحسن هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) حتى قرأ الآية فقال الحسن فولاها الله والله أبا بكر وأصحابه وروى شعبة عن سماك بن حرب عن عياض الاشعري قال لما نزلت (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) أوما النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي موسى الاشعري رحمه الله فقال هم قوم هذا 109 ثم قال جل وعز (أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) قال أبو جعفر سمعت أبا اسحاق وسئل عن معنى هذا فقال ليس يريد أذلة من الهوان وانما يريد أن جانبهم لين للمؤمنين وخشن على الكافرين

110 ثم قال جل وعز (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء) أي ذلك اللين للمؤمنين والتشديد على الكافرين تفضل

من الله جل وعز منحهم اياه 111 وقوله تبارك اسمه (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) قال أبو عبيد أخبرنا هشيم ويزيد عن عبد الملك بن سليمان عن أبي جعفر محمد بن علي في قوله جل وعز (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) قال يعني المؤمنين فقلت له بلغنا أنها

نزلت في علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال علي من المؤمنين قال أبو عبيد وهذا يبين لك قول النبي صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه فالمولى والولي واحد والدليل على هذا قوله جل وعز (الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور)

ثم قال في موضع آخر (ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم) فمعنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم في ولاية الدين وهي أجل الولايات وقال غير أبي عبيد من كنت ناصره فعلي ناصره 112 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار

أولياء) وقرأ الكسائي (والكفار أولياء) والمعنى من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار قال الكسائي في حرف أبي رحمه الله ومن الكفار وروي عن ابن عباس رحمه الله أن قوما من اليهود والمشركين ضحكوا من المسلمين وقت سجودهم فأنزل الله تعالى

(يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا) إلى آخر الآيات 113 وقوله جل وعز (قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله) وفي هذا قولان روي عن ابن عباس أنه قال قالت اليهود في أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم أقل الناس حظا في الدنيا والآخرة

فأنزل الله جل وعز (قل هل أنبئكم بشر من ذلك)

والقول الآخر وهو المعروف الصحيح أن المعنى قل هل أنبئكم بشر من نقومكم فلا علينا ثوابا لأن قبله (هل تنقمون منا الا أن آمنا بالله) قال الكسائي يقال نقمت على الرجل أنقم نقوما منه ونقمة

وقد حكي نقمت أنقم إذا كرهت الشئ أشد الكراهية 114 ثم قال جل وعز (من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير) قال مجاهد يعني اليهود مسخ منهم

115 ثم قال جل وعز (وعبد الطاغوت) وهذه قراءة أهل المدينة وأبي عمرو والكسائي وقرأ أبو جعفر (وعبد) مثل ضرب ولا وجه لهذا وروي عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ (وعبدوا الطاغوت) وروي عن أبي بن كعب وعن ابن مسعود من طريق آخر أنهما قرءا (وعبدت الطاغوت) وقرأ ابن عباس (وعبد الطاغوت) وروي عن عكرمة عن ابن عباس أنه يجوز (وعابد الطاغوت) وروي عن الاعمش ويحيى بن وثاب (وعبد الطاغوت) وقرأ أبو واقد الاعرابي (وعباد الطاغوت) وقرأ حمزة (وعبد الطاغوت)

فمن قرا (وعبد الطاغوت) فالمعنى عنده من لعنه الله ومن عبد الطاغوت وحمل الفعل على لفظ من

ومن قرأ (وعبدوا الطاغوت) فهو عنده بذلك المعنى الا أنه حمله على معنى من كما قال جل وعز (ومنهم من يستمعون اليك) ومن قرأ (وعبدت الطاغوت) حمله على تأنيث الجماعة كما قال جل وعز (قالت الاعراب) ومن قرأ (وعبد الطاغوت) فهو عنده جمع عابد كما يقال شاهد وشهد وغائب وغيب ومن قرأ (وعابد) فهو عنده واحد يؤدي عن جماعة

ومن قرأ (وعبد) فهو عنده جمع عباد أو عبيد كما يقال مثال ومثل ورغيف ورغف وقال بعض النحويين هو جمع عبد كما يقال رهن ورهن وسقف وسقف ومن قرأ (وعباد) فهو جمع عابد كما يقال عامل وعمال ومن قرأ (وعبد الطاغوت) فأكثر أهل اللغة يذهب إلى أنه لحن وهي تجوز على حيلة وذلك أن يجعل (عبدا) واحدا يدل على جماعة كما يقال رجل حذر وفطن وندس فيكون المعنى وخادم الطاغوت وعلى هذا تتأول هذه القراءة يقال عبده يعبده إذ ذل له أشد الذل ومنه بعير معبد أي مذلل بالقطران ومنه طريق معبد ومنه يقال عبدت أعبد إذا أنفت كما قال

(وأعبد أن تهجى تميم بدارم) والمعنى على هذا وخادم الطاغوت وقد قيل الفرد بمعنى الفرد وينشد النابغة من وحش وجرة موشي أكارعه طاوي المصير كسيف الصيقل الفرد ويروى الفرد وقيل الطاغوت ها هنا يعنى به الشيطان وكذا روي عن بريدة الاسلمي أنه قرأ

(وعابد الشيطان) وأجاز بعض العلماء (وعبد الطاغوت) بالخفض على معنى عبدة مثل كاتب وكتبة والهاء تحذف من مثل هذا في الاضافة 116 وقوله عز وجل (وإذا جاؤكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به)

أي لم ينتفعوا بشئ مما سمعوا فخرجوا بكفرهم 117 وقوله جل وعز (لولا ينهاهم الربانيون والاحبار) وقرأ أبو الجراح (لولا ينهاهم الربيون) قال مجاهد (الربانيون والاحبار) العلماء والفقهاء والربانيون فوق الاحبار قال أبو جعفر والربيون الجماعات وهو مأخوذ من الربة والربة الجماعة فنسب إليها فقيل ربي ثم جمع فقيل ربيون

(91/184)

قال أبو جعفر والمعنى بئس الصنع ما يصنع هؤلاء الربانيون والاحبار في تركهم نهي هؤلاء قال الضحاك ما في القرآن آية أخوف عندي منها أننا لا ننهى وفي هذه الآية حكم في أمر العلماء في النهي عن المنكر 118 وقوله عز وجل (وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم) في هذه الآية ثلاثة أقوال أحسنها ما روي عن ابن عباس أنه قال قالت اليهود ان الله عز وجل بخيل والمعنى عند أهل اللغة على التمثيل أي قالوا هو ممسك عنا لم يوسع علينا حين أجدبوا كما قال تعالى (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك) فهذا نظير ذاك والله أعلم

وقيل اليد ها هنا النعمة وقيل هذا القول غلط لقوله (بل يداه مبسوطتان) فنعم الله جل

وعز أكثر من أن تحصى فكيف يكون بل نعمتاه مبسوطتان فقال من احتج لمن قال انهما

نعمتان بأن المعنى النعمة الظاهرة والباطنة والقول الثالث أن المعنى أنه لا يعذبنا أي مغلولة

عن

عذابنا 119 وقوله عز وجل (وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة) أي جعل

بأسهم بينهم فهم متباغضون غير متفقين فهم أبغض خلق الله إلى الناس

وقال مجاهد هم اليهود والنصارى والذي قال حسن ويكون راجعا إلى (لا تتخذوا اليهود

والنصارى أولياء) 120 ثم قال جل وعز (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) هذا

تمثيل أي كلما تجمعوا شتت الله أمرهم وقال قتادة أذلهم الله جل وعز بمعاصيهم فلقد بعث

النبي صلى الله عليه وسلم وهم تحت أيدي المجوس 121 ثم قال جل وعز (ويسعون في

الأرض فسادا)

أي يسعون في إبطال الاسلام 122 وقوله جل وعز (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل) أي لو

أظهروا ما فيها من صفة النبي صلى الله عليه وسلم (وما أنزل إليهم من ربهم) يعني به القرآن

والله أعلم 123 ثم قال جل وعز (لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) فهذا يدل على أنهم

كانوا في جدب

(ومن فوقهم) على قول ابن عباس ومجاهد والسدي يعني المطر (ومن تحت أرجلهم) يعني النبات وقيل يجوز أن يكون تمثيلا أي لوسعنا عليهم كما يقال

فلان في خير من قرنه إلى قدمه أي قد شمله الخير والاول قول أهل التأويل 124 وقوله عز وجل (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالاته) في معناه قولان أحدهما بلغ كل ما أنزل اليك ويقوي هذا أن مسروقا روى عن عائشة أنها قالت (من حدثك أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فقد كذب والله يقول (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته) والقول الآخر وعليه أكثر أهل اللغة ان المعنى أظهر ما أنزل اليك من ربك أي بلغه ظاهرا

ودل على هذا قوله تعالى (والله يعصمك من الناس) أي يمنعك منهم أن ينالوك بسوء مشتق من عصام القربة وهو ما تشد به وقوله جل وعز (وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك طغيانا وكفرا)

أي يكفرون به فيزدادون كفرا على كفرهم 125 ثم قال جل وعز (فلا تأس على القوم الكافرين) أي فلا تحزن عليهم 126 وقوله جل وعز (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى) في هذا قولان أحدهما أنه يعني بالذين آمنوا ها هنا المنافقون والتقدير ان الذين آمنوا بألسنتهم ودل على هذا قوله تعالى (ولا يحزنك الذين يسارعون في

الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) 127 ثم قال جل اسمه (من آمن بالله) فالمعنى على هذا القول من حقق الايمان بقلبه والقول الآخر ان معنى (من آمن بالله) من ثبت على ايمانه كما قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله) 128 وقوله جل وعز (كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون) قال اليهود والنصارى يشتركون في التكذيب واليهود تنفرد بالقتل خاصة وكانت الرسل منها من يأتي بالشرائع والكتب والاحكام نحو محمد صلى الله عليه وسلم وموسى وعيسى وهؤلاء

معصومون ومنهم من يأتي بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتمسك بالدين نحو يحيى وزكريا عليهما السلام 129 وقوله عز وجل (وحسبوا أن لا تكون فتنة فعموا وصموا) قال الحسن يعني بالفتنة البلاء وقال غيره معنى (فعموا وصموا) تمثيل أي لم يعملوا بما سمعوا ولا انتفعوا بما رأوا فهم بمنزلة العمي الصم 130 ثم قال جل وعز (ثم تاب الله عليهم) أي بعث محمدا صلى الله عليه وسلم يخبرهم بأن الله عز وجل يتوب عليهم ان تركوا الكفر (ثم عمو وصموا) أي بعد وضوح الحجة 131 وقوله عز وجل (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم) قال ابراهيم النخعي المسيح الصديق قال أبو جعفر ووجدنا للعلماء

في تفسير معناه ستة أقوال سوى هذا روي عن ابن عباس سمي مسيحا لأنه كان أمسح الرجل لا أخمص له وروى غيره عنه انما سمي مسيحا لأنه كان لا يمسح بيده ذا عاهة الا برأ ولا يضع يده على شيء الا أعطي فيه مراده

وقال ثعلب لأنه كان يمسح الأرض أي يقطعها وقيل لسياحته في الأرض وقيل لأنه خرج من بطن أمه ممسوحا بالدهن

وقال أبو عبيد أحسب أصله بالعبرانية مشيحا قال وأما قولهم المسيح الدجال فانما سمي مسيحا لأنه ممسوح احدى العينين فهو مسيح بمعنى ممسوح كما يقال قتيل بمعنى مقتول

132 وقوله جل وعز (وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام) من الصدق وفعيل في كلام العرب للتكثير كما يقال سكيت وقال جل وعز (وصدقت بكلمات ربها وكتبه) ومن هذا قيل لابي بكر رضي الله عنه صديق

ويروى أنه انما قيل له صديق لأنه لما أخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم أسري به إلى بيت المقدس فقال ان كان قال فقد صدق 133 وقوله جل وعز (كانا يأكلان الطعام) في معناه قولان أحدهما كناية عن اتيان الحاجة كما يكنى عن الجماع بالغشيان وما أشبهه وقيل كانا يتغذيان كما يتغذى سائر الناس فكيف يكون

الها من لا يعيش الا بأكل الطعام 134 ثم قال جل وعز ذكره (انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون) أي قد بينا لهم العلامات وأوضحنا الامر فمن أين يصرفون

يقال أفكه يأفكه إذا صرفه 135 وقوله جل وعز (يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق) الغلو التجاوز قال أبو عبيد كما فعلت الخوارج أخرجهم الغلو إلى أن كفروا أهل الذنوب قال ويبين لك هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم فيهم (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية) والمروق هو الغلو بعينه لأن السهم يتجاوز الرمية 136 ثم قال جل وعز (ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل)

قال ابن أبي نجيح عن مجاهد يعني اليهود وقال غيره لانهم اتبعوا شهواتهم وطلبوا دوام رياستهم وآثروا ذلك على الحق والهوى في القرآن مذموم والعرب لا تستعمله الا في الشر فأما في الخير فيستعملون الشهوة والنية والمحبة 137 ثم قال جل وعز (وأضلوا كثيرا) قال ابن أبي نجيح يعني المنافقين وقال غيره ضلوا باتباعهم اياهم 138 ثم قال جل وعز (وضلوا عن سواء السبيل) أي قصده 139 وقوله جل وعز (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم) قال أبو مالك الذين لعنوا على لسان داود مسخوا قردة والذين لعنوا على لسان عيسى صلى الله عليه وسلم مسخوا خنازير وروي عن ابن عباس أنه قال الذين لعنوا على لسان داود أصحاب السبت والذين لعنوا على لسان

عيسى الذين كفروا بعد نزول المائدة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أول ما وقع النقص في بني اسرائيل أن أحدهم كان يرى أخاه على المعصية فينهاه ثم لا يمنعه ذلك من الغد أن يكون أكيله وشريبه فضرب الله قلوب بعضهم ببعض وأنزل فيهم القرآن (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) ثم قال صلى الله عليه وسلم (كلا والذي نفسي بيده حتى

تأخذوا على يدي الظالم فتأطروه على الحق أطرا 140 وقوله جل وعز (ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا) قال مجاهد يعني المنافقين 141 وقوله جل وعز (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى) قال سعيد بن جبير هم سبعون رجلا وجه بهم النجاشي وكانوا أجل من عنده فقها وسنا فقرأ عليهم النبي صلى الله عليه وسلم (يس) فبكوا وقالوا ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين

وأنزل الله فيهم أيضا (الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون) إلى قوله (أولئك يؤتون أجرهم مرتين) إلى آخر الآية وروي عن ابن عباس أنه قال هم من الحبشة جاءوا إلى النبي

صلى الله عليه وسلم وكان معهم رهبان من رهبان الشام فآمنوا ولم يرجعوا 142 وقوله

جل وعز (فاكتبنا مع الشاهدين) روى اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال

يعني أمة محمد صلى الله عليه وسلم ويبين لك صحة هذا القول قوله جل وعز (وكذلك

جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على

الناس) 143 وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم)

قال الضحاك هؤلاء قوم من المسلمين قالوا نقطع مذاكيرنا ونلبس المسوح وقال قتادة نزلت في

جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم علي بن أبي طالب وعثمان بن

مظعون قالوا نخصي أنفسنا ونترهب: وقال مجاهد نزلت في عثمان بن مظعون وعبد الله بن

عمرو بن العاص وغيرهما قالوا نترهب غير ونلبس المسوح 144 وقوله جل وعز (ولا

تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) الاعتداء في اللغة تجاوز ما له إلى ما ليس له قال الحسن

معناه ألا تأتوا ما نهيتم عنه 145 وقوله جل وعز (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) فيه

قولان

أحدهما أنه قول الرجل لا والله وبلى والله وروي هذا القول عن عائشة قال الشافعي وذلك

عند اللجاج والغضب والعجلة

والقول الآخر أن يحلف الرجل على الشئ هو عنده على ما حلف ثم يكون على خلاف ذلك يروى هذا القول عن ابن عباس وأبي هريرة واللغو في اللغة المطرح فقيل لما لا حقيقة له من الأيمان لغو قال الكسائي يقال لغا يلغو لغوا أو لغي يلغى لغا 146 وقوله جل وعز (ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان) قال الكسائي معنى عقدتم أوجبتم

قال ابن جريج قلت لعطاء ما معنى (عقدتم) قال والله الذي لا إليه الا هو وقرأ أبو عمرو (عقدتم) قال معناه وكدتم وروى نافع أن ابن عمر كان إذا حنث من غير أن يؤكد اليمين أطعم عشرة مساكين لكل مسكين مدا فإذا وكد اليمين أعتق رقبة قيل لنافع ما معنى وكد اليمين قال أن يحلف على الشئ مرارا 147 وقوله جل وعز (فكفارته اطعام عشرة مساكين) المعنى فكفارة اثمه أي الذي يغطي على اثمه قال أبو جعفر والهاء التي في فكفارته عائدة على ما التي في بما عقدتم الايمان

وهذا مذهب الحسن والشعبي لأن المعنى عندهما فكفارة ما عقدتم منها وقيل الهاء عائدة على اللغو والاول أولى 148 ثم قال جل وعز (من أوسط ما تطعمون أهليكم) قال عبد الله بن عمر (من أوسط ما تطعمون أهليكم) الخبز والتمر والخبز والزيت وأفضل ما تطعمونهم الخبز واللحم وقال الاسود أوسط ما تطعمون أهليكم الخبز والتمر قال أبو اسحاق يحتمل هذا ثلاثة معان في اللغة يجوز أن يكون معنى (من أوسط ما تطعمون

أهليكم) من أعدل ما تطعمونهم قال عز وجل (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) أي عدلا ويحتمل أن يكون في القيمة ويحتمل أن يكون في الشبع وقرأ سعيد بن جبير (من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كإسوتهم) أي كإسوة أهليكم وروي أن رجلا قرأ على مجاهد (أو كإسوتهم) فقال له لا تقرأ الا (أو كسوتهم) وقال أرى ذلك ثوبا وفي قراءة عبد الله بن أبي بن كعب (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات)

(97/184)

---

149 ثم قال جل وعز (ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم) أي ذلك كفارة اثم أيمانكم إذا حلفتم وحنثتم ثم حذف قال أبو جعفر وكان (محمد بن جرير) يختار في (أوسط) أن تكون بمعنى أعدل في القلة والكثرة قال فأعدل أقوات الموسع مدان وذلك أعلاه وأعدل أقوات المقتر مد وذلك ربع صاع وما مصدر فأما الكسوة

فقال الحسن وطاووس وعطاء ثوب ثوب وقال سعيد بن المسيب عباءة وعمامة وقال مجاهد كل ما كسا فهو مجزئ وهذا أشبه باللغة أن يكون كل ما وقع اسم كسوة مما يكون ثوبا فصاعدا لأن ما دون الثوب لا خلاف في أنه لا يجوز 150 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان) روى موسى بن

عقبة عن نافع عن ابن عمر قال الميسر القمار وقال عبيد الله بن عمر سئل القاسم بن محمد عن الشطرنج أهي ميسر وعن النرد أهو ميسر فقال كل ما صد عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر

قال أبو عبيد تأول قول الله عز وجل (ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة)

وزعم الاصمعي أن الميسر كان في الجزور خاصة كانوا يقتسمونها على ثمانية وعشرين سهما وقال أبو عمرو الشيباني كانوا يقتسمونها على عشرة أسهم ثم يلقون القداح ويتقامرون أحمد على مقاديرهم وهذا القول ليس بناقض لما تقدم لأن الميسر إذا كان في الجزور خاصة فهو قمار ثم قيل ما كان مثله من اقمار ميسر كما أن الخمر لشئ بعينه ثم قيل لكل مسكر خمر لأنه بمنزلتها وقد ذكرنا في أول السورة الانصاب والازلام والرجس النتن 151 ثم قال جل وعز (فاجتنبوه لعلكم تفلحون) أي كونوا في جانب غير جانبه

(98/184)

ويروى أن عمر رضي الله عنه لم يزل يقول (اللهم بين لنا في الخمر) حتى نزلت (فهل أنتم منتهون) فقال قد انتهينا 152 وقوله جل وعز (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) قال ابن عباس والبراء لما حرمت

الخمر قال المسلمون يا رسول الله فكيف باخواننا المؤمنين الذين ماتوا وهم يشربونها فأنزل الله جل وعز (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) إلى آخر الآية

وروى الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر لما أراد حد (قدامة بن مظعون) قال قدامة ما كان لكم أن تجلدوني

قال الله جل وعز (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الآية فقال عمر أخطأت التأويل انك إذا أيقنت اجتنبت ما حرم الله عليك ثم أمر به فجلد

قيل هذا أحسن من الاول لأن فيها (إذا ما اتقوا وآمنوا) و (إذا) لا تكون للماضي فالمعنى على هذا والله أعلم للمؤمنين قبل وبعد على العموم وقد روي هذا أيضا عن ابن عباس قال أبو جعفر قيل (إذا ما اتقوا) الشرك (وآمنوا) وصدقوا (ثم اتقوا وآمنوا) ازدادوا ايمانا (ثم اتقوا) الصغائر حذرا (وأحسنوا) تنفلوا وقال محمد بن جرير الاتقاء الاول هو الاتقاء بتلقي أمر الله بالقبول والتصديق والدينونة به والعمل والاتقاء الثاني الاتقاء بالثبات على التصديق والثالث الاتقاء بالاحسان والتقرب بالنوافل 153 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد) المعنى ليختبرن بعد طاعتكم من معصيتكم

154 ثم قال جل وعز (تناله أيديكم ورماحكم) قال مجاهد الذي تناله أيديكم البيض والفراخ والذي تناله الرماح ما كان كبيرا

155 وقوله جل وعز (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) روى شريك عن سالم (عن سعيد بن جبير) (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) قال قتله حرام في هذه الآية قال بعض العلماء أي أنه لما حرم قتل الصيد على المحرم كان قتله اياه غير تذكية 156 وقوله جل وعز (ومن قتله منكم متعمدا) أكثر الفقهاء على أن عليه الجزاء سواء كان متعمدا أو مخطئا وذهبوا إلى قوله تعالى (ومن قتله منكم متعمدا) مردود إلى قوله جل وعز (ومن عاد فينتقم الله منه) واحتجوا في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم (سئل عن الضبع فقال هي صيد) وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشا ولم يقل عمدا ولا خطأ قال الزهري هو في الخطأ سنة وقال بعض أهل العلم انما عليه الجزاء إذا قتله متعمدا واحتجوا بظاهر الآية حدثنا عبد الله بن أحمد بن عبد السلام نا محمد بن يحيى نا أبو الوليد نا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله جل وعز (ومن قتله منكم متعمدا) قال ليس عليه في الخطأ شئ انما هو في العمد يعني الصيد

157 وقوله جل وعز (فجزاء مثل ما قتل من النعم) قيل النعم في اللغة الابل والبقر والغنم وان انفردت الابل قيل لها نعم وان انفردت البقر والغنم لم يقل لها نعم وقرأ الاعمش (فجزاؤه مثل ما) والمعنى فعليه جزاؤه ثم أبدل مثلا من جزائه 158 وقوله جل وعز (أو كفارة طعام مساكين) (أو) هنا للتخيير وفي معناه أقوال وقيل الحاكم مخير وقيل أنه يعمل بالاول فالاول

والقول الاول أحسن لأن قاتل الصيد هو المخاطب ولان

المعروف أن أو للتخيير وقرأ طلحة والجحدري (أو عدل ذلك صياما) وأنكره جماعة من

أهل اللغة وقالوا العدل الحمل وقال الكسائي العدل والعدل لغتان بمعنى واحد وقال الفراء

عدل الشئ مثله من غير جنسه وعدله مثله من جنسه وأنكر البصريون هذا التفريق وقالوا

العدل والعدل المثل كان من الجنس أو من غير الجنس لا يختلف كما أن المثل

لا يختلف وفي الحديث (لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا) فالصرف التوبة والعدل الفدية

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو حاتم ولا يعرف قول من قال انهما الفريضة

والنافلة والذي أنكره أبو حاتم قال المازري 159 ثم قال جل وعز (ليذوق وبال أمره) أي

شدته ومنه طعام وبيل إذا كان ثقيلا ومنه قوله (عقيلة شيخ كالوبيل يلندد) 160 ثم قال

جل وعز (عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه) قال عطاء عفا الله عما سلف في

الجاهلية وقال شريح وسعيد بن جبير يحكم عليه في أول مرة فإذا عاد لم يحكم عليه وقيل له

اذهب ينتقم الله منك أي ذنبك أعظم من أن يكفر

كما أن اليمين الفاجرة لا كفارة لها عند أكثر أهل العلم لعظم اثمها قلت قول عطاء في هذا

أشبه والمعنى ومن عاد بعد الذي سلف في الجاهلية فينتقم الله منه بأشياء تصيبه من العقوبة أو يكون مثل قوله (ليذوق وبال أمره) 161 وقوله جل وعز (أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم

وللسيارة) روى عمر بن أبي سلمة (عن أبيه) عن أبي هريرة عن عمر قال صيد البحر ما صيد منه وطعامه ما قذف وكذلك روى سعيد بن جبير عن ابن عباس

وقيل طعامه ما زرع لأنه به ينبت وقال سعيد بن جبير طعامه المليح منه وصيده ما كان طريا البين أن صيده أن تصيدوا وطعامه أن تأكلوا الصيد قال مجاهد (لكم) لاهل القرى (وللسيارة) لاهل الامصار وقيل السيارة المسافرون وهذا أولى 162 وقوله جل وعز (جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس) فيه قولان أحدهما وهو أشبه بالمعنى أنهم يقومون بها ويأمنون قال سعيد بن جبير شدة للدين

والقول الآخر أنهم يقومون بشرائعها فأما قوله جل وعز بعد هذا (ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض) ومجانسة هذا الاول فقال أبو العباس محمد بن يزيد كانوا في الجاهلية يعظمون البيت الحرام

والاشهر الحرم حتى انهم كانوا يسمون رجبا وهو من الاشهر الحرم الاصم لأنه لا يسمع فيه

وقع السلاح فعلم الله عز وجل ما يكون منهم من اغارة بعضهم فألهمهم أن لا يقاتلوا في

الاشهر الحرم ولا عند البيت الحرام ولا من كان معه القلائد فالذي ألهمهم هذا يعلم ما في

السموات وما في الأرض وقال أبو اسحاق وقد أخبر الله جل وعز النبي صلى الله عليه

وسلم في هذه السورة بأشياء مما يسره المنافقون واليهود فقال جل وعز

(سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) وما كان من أمر الزانيين وقوله جل وعز عن

ذلك (لتعلموا أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض) متعلق بهذه الاشياء أي الذي

أخبركم بها يعلم ما في السموات وما في الأرض والدليل على صحة هذا القول قوله تعالى (ما

على الرسول الا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون) 163 وقوله جل وعز (يا أيها

الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) معنى (ان تبد لكم) ان تظهر قال شعبة

أخبرني موسى بن أنس بن مالك أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله من

أبي فقال أبوك فلان فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن

أشياء ان تبد لكم تسؤكم) روى ابراهيم الهجري عن أبي عياض عن أبي هريرة أن رجلا

قال يا رسول الله أفرض الحج في كل سنة فقال لو قلتها لوجبت ولو وجبت فتركتموها يقول

لكفرتم وروى أبو صالح عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يسألني انسان

في مجلسي هذا عن شئ الا أنبأته به فقال رجل يا رسول الله من أبي فأخبره ونزلت (لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم)

(102/184)

وأن لا يكلفهم طلب حقائق الاشياء من عنده جل وعز وقيل انما ينهى عن هذا لأن الله جل وعز أحب الستر على عباده رحمة منه لهم وأحب أن لا يقترحوا المسائل وقال النبي صلى الله عليه وسلم (اتركوني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم لكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وروى عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال نزلت (لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) في الذين سألوا عن البحيرة والسائبة والوصيلة ألا ترى أن بعده (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) قلت أحسن هذه الأقوال الثاني وأن الله جل وعز أحب الستر على عباده ورد أحكامهم إلى الظاهر الذي يقدرون عليه

163 ودل على أن هذا الصحيح قوله جل وعز (قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين) قال مقسم فيما سألت الامم أنبياءهم صلى الله عليهم وسلم من الآيات أي فأروهم اياها ثم كفروهم الذي بها بعد واختلف أهل التفسير في (البحيرة والسائبة والوصيلة والحام) قال أبو جعفر ونذكر من قولهم ما وافقه قول أهل اللغة وهو معنى قول ابن

عباس والضحاك البحيرة الناقة إذ نتجت خمسة أبطن فكان آخرها ذكرا شقوا أذنها وخلوها لا تمنع من مرعى ولا يركبها أحد وفي رواية ابن عباس وعمدوا إلى الخامس فنحروه وكان لحمه للرجال دون النساء وان كانت أنثى استحيوها وتركوها ترعى مع أمها بعد شقهم أذن الام وتركهم الانتفاع بها وان كانت ميتة

اشترك فيها الرجال والنساء وفي اشتقاقه قولان أحدهما أن يقال بحره إذا شقه والقول الآخر انه من الاتساع في الشئ مشبه بالبحر والسائبة أن ينذر أحدهم ان برأ من مرضه ليسيبن ناقة أو ما أشبه ذلك وإذا أعتق عبدا فقال هو سائبة لم يكن عليه ولاء وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم (رأيت عمرو بن لحيي يجر قصبه في النار وهو أول من سيب السوائب

والوصيلة في الغنم خاصة إذا ولدت الشاة سبعة أبطن فان كان السابع ذكرا ذبحوه وكان لحمه للرجال دون النساء وإذا ولدت أنثى لم يذبحوها وقالوا وصلت أخاها وفي الرواية عن ابن عباس قالوا وصلت أخاها ولم يشرب من لبنها الا الذكور خاصة وان كانت ميتة أكلها الرجال والنساء وتلا ابن عباس (وقالوا ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على

أزواجنا) الآية والحامي البعير إذا ولد له من صلبة عشرة أولاد قالوا قد حمى ظهره فلم يركب وخلي وكان بمنزلة البحيرة وفي الرواية عن ابن عباس (انه البعير إذا ركب أولاد أولاده قالوا قد حمى ظهره

فأعلم الله أن هذا افتراء منهم فقال (ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون) قال الشعبي (الذين لا يعقلون) الاتباع والذين افتروا فعقلوا أنهم افتروا 164 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم) أي الزموا أنفسكم فأصلحوها وخلصوها من العقاب 165 ثم قال جل وعز (لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)

ليس في هذا دليل على الرخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والله عز وجل قد أمر بذلك وانما المعنى لا تؤاخذون بكفر من كفر وقد بين هذا في الحديث قال قيس بن أبي حازم سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه على المنبر يقول انكم تأولون (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) فاني سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول (ان الناس إذا عمل فيهم بالمعاصي ثم لم يغيروا أوشك الله جل وعز أن يعمهم بعقابه) وقال ابن مسعود في هذه الآية قولوها ما قبلت منكم فإذا ردت

عليكم فعليكم أنفسكم وقال سعيد بن جبير هي في أهل الكتاب وقال مجاهد هي في اليهود والنصارى ومن كان مثلهم يذهبان إلى أن المعنى لا يضركم كفر أهل الكتاب إذا أدوا الجزية وهذا تفسير حديث أبي بكر فأما حديث ابن مسعود فعلى أن تأويل الآية على وقتين ففي أوقات من آخر الزمان يعمل بها كما قال أبو أمية الشعباني قلت لابي ثعلبة الخشني كيف أصنع بهذه الآية (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم)

فقال سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

(ائتمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهو متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت الامر لا يدي لك به أو لا يد لك به فعليك بنفسك ودع العوام 166 وقوله جل وعز (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) وقرأ الاعرج (شهادة بينكم) وقرأ أبو عبد الرحمن (شهادة بينكم) فمن قرأ (شهادة بينكم) و (شهادة بينكم) فالمعنى عنده شهادة اثنين ثم حذف شهادة وأقام اثنين مقامها في الاعراب ويجوز أن يكون المعنى ليكن أن يشهد اثنان ومن قرأ (شهادة بينكم) فهو عنده بغير حذف والمعنى أن يشهد اثنان

167 فأما قوله تعالى (اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم) ففي هذا اختلاف كبير قال أبو موسى الاشعري وابن عباس (ذو عدل منكم) من أهل دينكم (أو آخران من

غيركم) من أهل الكتاب وقال بهذا القول من التابعين عبيدة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وشريح وابن سيرين والشعبي

(105/184)

وقال الحسن والزهري (ذوا عدل منكم) من أقربائكم لانهم أعلم بأموركم من غيرهم (أو آخران من غيركم) من غير أقربائكم من المسلمين وقال من احتج لهذا القول قد أجمع المسلمون على أن شهادة أهل الكتاب لا تجوز على المسلمين في غير الوصية واجماعهم يقضي على اختلافهم وقال جل وعز (ممن ترضون من الشهداء) فدل هذا على أن أحدا منهم ممن لا يرضى فالكافر يجب أن لا يرضى به أيضا فانه قال جل وعز (تحبسونهما من بعد الصلاة) فكيف يعظم الكافر الصلاة وقال ابراهيم النخعي الآية منسوخة نسخها (وأشهدوا

ذوي عدل منكم) وقال زيد بن أسلم كان ذلك والارض حرب والناس يتوارثون بالوصية وتوفي رجل وليس عنده أحد من أهل الاسلام فنزلت هذه الآية ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض ومعنى (تحبسونهما من بعد الصلاة) من بعد صلاة العصر ومعنى (لا نشتري به ثمنا) بما شهدنا عليه 168 ثم قال جل وعز (ولو كان ذا قربى) معناه وان كان ذا

قربى كما قال سبحانه (ولو افتدى به)

169 ثم قال جل وعز (ولا نكتم شهادة الله انا إذا لمن الآثمين)

وقرأ عبد الله بن مسلم (ولا نكتم شهادة الله) وهو يحتمل معنيين أحدهما أن المعنى ولا نكتم الله شهادة والمعنى الآخر ولا نكتم شهادة والله ثم حذف الواو ونصب وقرأ الشعبي (ولا نكتم شهادة الله) هذا عند أكثر أهل العربية لحن وان كان سيبويه قد أجاز حذف القسم والخفض وقرأ أبو عبد الرحمن (ولا نكتم شهادة الله) على الاستفهام 170 وقوله جل وعز (فان عثر على انهما استحقا اثما) قال ابراهيم النخعي المعنى فان اطلع 171 ثم قال جل وعز (فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان)

ان اطلع عليهما بخيانة فأمر اثنان من أولياء الميت فحلفا واستحقا وقال أبو اسحاق وهذا موضع مشكل من الاعراب والمعنى وقد قيل فيه أقوال منها أن المعنى من الذين استحق فيهم الاوليان فقامت (على)

مقام (في) كما قامت (في) مقام (على) في قوله تعالى (ولاصلبنكم في جذوع النخل) وقيل المعنى من الذين استحق منهم الاوليان وقامت (على) مقام من كما قال تعالى (الذين إذا

اكثالوا على الناس يستوفون) أي من الناس قال والقول المختار أن المعنى عندي ليقم الاولى بالميت فالاوليان لأن بدل من الالف في يقومان والمعنى من الذين استحق عليهم الايصاء وأنكر ابن عباس هذه القراءة وقرأ (من الذين استحق عليهم الاولين) وقال أرأيت ان كان الاوليان صغيرين 172 وقوله جل وعز (يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم) هذا السؤال على جهة التوبيخ لمن كذبهم وفي معنى الآية قولان أحدهما أنهم لما سئلوا فزعوا فزال وهمهم فقالوا لا علم لنا قال مجاهد لما قيل لهم ماذا أجبتم فزعوا فقالوا لا علم لنا فلما ثابت عقولهم خبروا بما علموا والقول الآخر أن المعنى لا علم لنا بما غاب عنا وقيل يدل على صحة هذا القول (انك أنت علام الغيوب

وهذا مذهب ابن جريج وروى حجاج عن ابن جريج في قوله عز وجل (يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا) قال قيل لهم ما علمتم من الامم بعدكم قالوا لا علم لنا قال أبو عبيد ويشبه هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (يرد الحوض أقوام فيختلجون فأقول أمتي فيقال انك لا تدري ما أحدثوا بعدك) 173 وقوله عز وجل (إذ قال الله يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك) نعمته على مريم أنه جل وعز اصطفاها وطهرها

وقال جل وعز (كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا) 174 وقوله جل وعز (إذ أيدتك بروح القدس) أيدتك قويتك وروح القدس جبريل صلى الله عليه وسلم قيل قواه

به حين هموا بقتله وقواه به في الحجة 175 وقوله جل وعز (واذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي) قيل معنى أوحيت ههنا ألهمت كما قال تعالى (وأوحى ربك إلى النحل)

وقيل معناه أمرت كما قال الشاعر وحى لها القرار فاستقرت

وقيل معنى أوحيت ههنا بينت ودللت بالآيات والبراهين 176 وقوله جل وعز (إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء) روى شيبة بن نصاح المقري عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت كان الحواريون أعرف بالله من أن يقولوا (هل يستطيع ربك) ولكن قالوا (هل تستطيع ربك) وقرأ علي بن أبي طالب رضوان الله عليه ومعاذ وابن عباس (هل تستطيع ربك) وكذلك قرأ سعيد بن جبير وقال سعيد انما هو هل تستطيع أن تسأل ربك والتقدير عند أهل العربية على هذه القراءة هل تستطيع سؤال ربك ثم حذف كما قال (واسأل القرية) و (هل يستطيع ربك) حسن بغير حذف معروف في كلام العرب أن يقال هل يستطيع أن يقوم بمعنى هل يستطيع أن يفعل ذلك بمسألتي وأنت تعرف أنه يستطيعه وفي سؤال الحواريين تنزيل المائدة قولان أحدهما أنهم

سألوا ذلك ليتبينوا كما قال ابراهيم عليه

السلام (رب أرني كيف تحيي الموتى) والقول الآخر أن يكون سؤالهم هذا من قبل أن يعلموا

أن عيسى يبرئ الأكمه والابرص

فأما قول عيسى لهم (اتقوا الله إن كنتم مؤمنين) فيعني أن لا تقترحوا الآيات ولا تسألوا ما لم

يسأل غيركم من الامم قال أبو عبيدة (مائدة) من الطعام وهي فاعلة بمعنى مفعولة كما قال

جل وعز (في عيشة راضية) وقال أبو إسحاق (مائدة) عندي من ماد يميد إذا تحرك وقرأ

عاصم الجحدري (تكون لنا عيدا لاولانا وقد وأخرانا) وقرأ الاعمش (تكن لنا عيدا)

وقيل انها أنزلت وقيل انها لم تنزل والصواب أن يقال انها أنزلت لقوله جل وعز (قال الله اني

منزلها عليكم) وروى قتادة عن خلاس بن عمرو عن عمار بن ياسر وبعضهم يرفعه قال

(أنزلت المائدة خبزا ولحما وأمروا أن لا يخزنوا علي ولا يدخروا لغد فخانوا وادخروا

ورفعوا فمسخوا خنازير حدثنا القاسم بن زكريا المطرز نا الحسين بن قرعة قال نا ابن

(108/184)

حبيب عن سعيد بن قتادة عن خلاس بن عمرو عن عمار بن ياسر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم (أنزلت المائدة خبزا ولحما فأمروا أن لا يدخروا ولا يرفعوا فادخروا

ورفعوا فمسخوا قردة وخنازير)

ويروى أن هذه محنة أمر الله جل وعز امتحانهم بها قال عبد الله بن مسعود أشد الناس عذابا أصحاب المائدة وآل فرعون والمنافقون وقال الحسن لما أوعدوا بالعذاب ان هم عصوا قالوا لا حاجة لنا بها فلم تنزل وقال مجاهد لما قيل لهم (فمن يكفر بعد منكم فاني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين) امتنعوا من نزولها لم تنزل وقيل ان هذا العذاب في الآخرة 177 وقوله جل وعز (واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت

للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله قال سبحانك) في معنى هذا قولان أحدهما أن هذا يقال له في الآخرة قال قتادة يقال له هذا يوم القيامة قال ألا ترى أنه قال (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) لا يكون الا يوم القيامة وقال السدي انه قال هذا حين رفعه لأنه قال (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) فانما هذا على أنهم في الدنيا أي ان تغفر لهم بعد التوبة واحتج لصاحب هذا القول بأن (إذ) في كلام العرب لما مضى

والقول الاول عليه أكثر أهل التفسير فأما حجة صاحب هذا القول الثاني بأن (إذ) لما مضى فلا تجب لأن اخبار الله جل وعز عما يكون بمنزلة ما كان فعلى هذا يصح أنه للمستقبل وسنذكر قولهم في (ان تعذبهم فانهم عبادك) 178 وقوله جل وعز (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) قال أبو إسحاق النفس عند أهل اللغة على معنيين أحدهما

أن يراد بها بعض الشئ والآخر أن يراد بها الشئ كله نحو قولك قتل فلان نفسه فقوله عز وجل (تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) معناه تعلم حقيقتي وما عندي والدليل على هذا قوله (انك أنت علام الغيوب) وقال غيره تعلم غيبي ولا أعلم غيبك 179 وقوله جل وعز (فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم)

قال قتادة الرقيب الحافظ وكذلك هو عند أهل اللغة 180 وقوله جل وعز (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) في هذا أقوال فمن أحسنها أن هذا على التسليم لله جل وعز وقد علم أنه لا يغفر لكافر ولا يدرى أكفروا بعد أم آمنوا ومن الدليل على صحة هذا القول أن سعيد بن جبير روى عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة عزلا وقرأ صلى الله عليه وسلم (كما بدأكم تعودون) فيؤمر بأمتي ذات اليمين وذات الشمال فأقول أصحابي

فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم بعدك فأقول كما قال العبد الصالح (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم) وقرأ إلى قوله (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) وروى أبو ذر أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة يردد (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك

أنت العزيز الحكيم) وقيل انه معطوف على قوله (ما قلت لهم الا ما أمرتني به) والمعنى على هذا القول ما قلت في الدنيا الا هذا وقال أبو العباس محمد بن يزيد لا يراد بهذا مغفرة الكفر وانما المعنى ولان تغفر لهم كذبهم علي وحكايتهم عني ما لم أقل وقال أبو إسحاق قد علم عيسى صلى الله عليه وسلم أن منهم من آمن فالمعنى عندي والله أعلم ان تعذبهم على فريتهم وكفرهم فقد استحقوا ذلك وان تغفر لمن تاب منهم بعد الافتراء العظيم والكفر وقد كان لك أن لا تقبل توبته بعد اجترائه عليك فانك أنت العزيز الحكيم وأما قول من قال ان عيسى صلى الله عليه وسلم لم يعلم أن الكافر لا يغفر له فقول مجترء حتى على كتاب الله جل وعز لأن الاخبار من الله جل وعز لا ينسخ وقيل كان عند عيسى صلى الله عليه وسلم أنهم أحدثوا معاصي وعملوا بعده بما لم يأمرهم به الا أنهم على عمود دينه فقال (وان تغفر لهم) ما أحدثوا بعدي من المعاصي

وقوله جل وعز (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) سئل بعض أهل النظر عن معنى هذا فقيل له لو صدق الكافر وقال أسأت لم ينفعه ذلك والجواب عن هذا أن يوم القيامة يوم مجازاة وليس بيوم عمل فانما المعنى هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم في الدنيا وتركهم الافتراء على

الله جل اسمه وعلى رسله وقيل ينفعهم صدقهم في العمل والله أعلم بما أراد .

(انتهت سورة المائدة بعونه تعالى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ معانى القرآن / للنحاس حـ 2 صـ 394.246 ﴾

(111/184)

وقال الفراء :

من سورة المائدة

ومن قوله تبارك وتعالى : أَوْفُوا بِالْعُقُودِ . . . (1)

يعنى : بالعهود . [والعقود] «1» والعهود واحد .

وقوله : أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ وهى بقر الوحش والظباء والحمر الوحشيّة .

وقوله : إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ فى موضع نصب بالاستثناء ، ويجوز الرفع ، كما يجوز : قام القوم إلا زيدا وإلّا زيد . والمعنى فيه : إلا ما نبينه لكم من تحريم ما يحرم وأنتم محرمون ، أو فى الحرم . فذلك قوله غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ يقول : أحلّت لكم هذه غير مستحلّين للصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ . ومثله إِلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ «2» وهو «3» بمنزلة قولك (فى قولك) «4» أحلّ لك هذا الشيء لا مفرطا فيه ولا متعدّيا .

فإذا جعلت (غير) مكان (لا) صار النصب الذي بعد لا فى غير. ولو كان (محلّين الصيد) نصبت كما قال اللّه جل وعز وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ وفى قراءة عبد اللّه (ولا آمّى البيت الحرام).

إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ: يقضى ما يشاء.

وقوله: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ... (2)

كانت عامّة العرب لا يرون الصفا والمروة من الشعائر «5»، ولا يطوفون بينهما، فأنزل اللّه تبارك وتعالى: لا تستحلّوا ترك ذلك.

---

(1) زيادة يقتضيها السياق خلت منها ش، ج.

(2) آية 53 سورة الأحزاب.

(3) كذا فى ش بحرف العطف. وفى ج: «هو» دون حرف العطف.

(4) كذا. والأسوغ حذف ما بين القوسين.

(5) كذا فى ش. وفى ج «شعائر».

وقوله : وَلَا الشَّهْرَ الْحَرامَ : ولا القتال فى الشهر الحرام .

وَلَا الْهَدْيَ وهو هدى المشركين : أن تعرضوا له ولا أن تخيفوا من قلّد بعيره . وكانت العرب إذا أرادت أن تسافر فى غير أشهر «1» الحرم قلّد أحدهم بعيره ، فيأمن بذلك ، فقال : لا تخيفوا من قلّد . وكان أهل مكّة يقلّدون بلحاء «2» الشجر ، وسائر العرب يقلّدون بالوبر والشعر .

وقوله : وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ يقول : ولا تمنعوا من أمّ البيت الحرام أو أراده من المشركين . ثم نسخت هذه «3» الآية التي فى التوبة فَاقْتُلُوا «4» الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ إلى آخر الآية .

وقوله : وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ قرأها يحيى بن وثّاب والأعمش : ولا يجرمنّكم ، من أجرمت ، وكلام «5» العرب وقراءة القرّاء يَجْرِمَنَّكُمْ بفتح الياء . جاء التفسير : ولا يحملنّكم بغض قوم .

قال الفرّاء : وسمعت العرب تقول :

فلأن جريمة أهله ، يريدون : كاسب لأهله ، وخرج يجرمهم : يكسب لهم . والمعنى فيها متقارب : لا يكسبنّكم بغض قوم أن تفعلوا شرّا . ف (أن) فى موضع نصب .

فإذا جعلت «6» فى (أن) (على) ذهبت إلى معنى : لا يحملنّكم بغضهم على كذا وكذا ، على أن لا تعدلوا ، فيصلح طرح (على) كما تقول : حملتنى أن أسأل وعلى أن أسأل .

---

(1) كذا . والكوفيون يجيزون إضافة الموصوف للوصف .

(2) لحاء الشجر: قشره.

(3) كذا في ج. وفى ش: «هى». [.....]

(4) آية 5.

(5) فى اللسان (جرم): «وقال أبو إسحق: يقال: أجرمنى كذا وجرمنى. وجرمت وأجرمت بمعنى واحد. وقيل فى قوله تعالى: (لا يَجْرِمَنَّكُمْ): لا يدخلنكم فى الجرم كما يقال: آثمته أي أدخلته فى الإثم» وأبو إسحق هو الزجاج، وهو بصرى. فقول القرطبي: «ولا يعرف البصريون الضم» موضع نظر.

(6) أي إذا قدّرت حرف الجرّ المحذوف الداخل على (أن) هو (على).

(113/184)

وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ وقد ثقّل «1» الشنان بعضهم «2»، وأكثر القرّاء على تخفيفه «3».

وقد روى تخفيفه وتثقيله عن الأعمش وهو: لا يحملنكم بغض قوم، فالوجه إذا كان مصدرا أن يثقّل، وإذا أردت به بغيض قوم قلت: شنآن.

وأَنْ صَدُّوكُمْ فى موضع نصب لصلاح «4» الخافض فيها. ولو كسرت «5» على معنى

الجزاء لكان صوابا . وفى حرف عبد اللّه إن يصدّوكم فإن كسرت جعلت الفعل مستقبلا ، وإن فتحت جعلته ماضيا . وإن جعلته جزاء بالكسر صلح ذلك كقوله «أَفَنَضْرِبُ «7» عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحاً أَنْ كُنْتُمْ وأن ، تفتح وتكسر . وكذلك أَوْلِياءَ «8» إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمانِ تكسر . ولو فتحت لكان صوابا ، وقوله باخِعٌ «9» نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ [فيه] «10» الفتح والكسر . وأمّا قوله بَلِ «11» اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَداكُمْ لِلْإِيمانِ ف (أن) مفتوحة لأنّ معناها ماض كأنك قلت :

منّ عليكم أن هداكم . فلو نويت الاستقبال جاز الكسر فيها . والفتح الوجه «12» لمضىّ أوّل الفعلين . فإذا قلت : أكرمتك أن أتيتنى ، لم يجز كسر أن لأنّ الفعل ماض .

وقوله : وَتَعاوَنُوا هو فى موضع جزم . لأنها أمر ، وليست بمعطوفة على تَعْتَدُوا .

---

(1) كذا فى ج . وفى ش : «تقول» وهو تحريف . وتثقيل الشنآن تحريك نونه بالفتح ، وتخفيفه : تسكينها .

(2) من هؤلاء أبو عمرو والكسائىّ وابن كثير وحمزة وحفص .

(3) وهى قراءة ابن عامر وأبى بكر .

(4) كذا فى ج . وفى ش : «لصالح» .

(5) وهى قراءة ابن كثير وأبى عمرو .

(6) كذا فى ج . وفى ش : «قوله» .

(7) آية 6 سورة الزخرف. والكسر قراءة نافع وحمزة والكسائىّ وأبى جعفر وخلف. ووافقهم الحسن والأعمش. والباقون بالفتح، كما فى الإتحاف.

(8) آية 23 سورة التوبة.

(9) آية 3 سورة الشعراء.

(10) زيادة يقتضيها المقام.

(11) آية 17 سورة الحجرات. [.....]

(12) فى ش، ج: «والوجه».

(114/184)

وقوله: وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ... (3)

ما فى موضع رفع بما لم يسمّ فاعله.

وَالْمُنْخَنِقَةُ: ما اختنقت فماتت ولم تدرك.

وَالْمَوْقُوذَةُ: المضروبة حتى تموت ولم تذكّ.

وَالْمُتَرَدِّيَةُ: ما تردّى من فوق جبل أو بئر «1»، فلم تدرك ذكاته.

وَالنَّطِيحَةُ: ما نطحت حتى تموت. كل ذلك محرّم إذا لم تدرك ذكاته.

وقوله : إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ نصب ورفع .

وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ : ذبح للأوثان . و(ما ذبح) فى موضع رفع «2» لا غير .

وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا رفع بما لم يسمّ فاعله . والاستقسام : أنّ سهاما كانت تكون فى الكعبة ، فى بعضها : أمرنى ربى ، (وفى موضعها : نهانى ربى «3») فكان أحدهم إذا أراد سفرا أخرج سهمين فأجالهما ، فإن خرج الذي فيه (أمرنى ربى) خرج . وإن خرج الذي فيه (نهانى ربى) قعد وأمسك عن الخروج .

قال اللّه تبارك وتعالى : ذلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ والكلام منقطع عند الفسق ، والْيَوْمَ منصوب ب (يئس) لا بالفسق .

الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ نصب (اليوم) ب (أحلّ) .

وقوله : غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ مثل قوله غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ يقول : غير معتمد لإثم . نصبت (غير) لأنها حال ل (من) ، وهى خارجة من الاسم الذي فى (اضطرّ) .

---

(1) كذا فى ش ، ج . والمناسب : «فى برّ» .

(2) أي بالعطف على «الميتة» .

(3) سقط ما بين القوسين فى ج . وقوله : «فى موضعها» كذا . والمناسب : فى بعضها .

وقوله : وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ . . . (4)

يعنى الكلاب . ومُكَلِّبِينَ نصب على الحال خارجة من (لكم) ، يعنى بمكلّبين : الرجال أصحاب الكلاب ، يقال للواحد : مكلّب وكلّاب . وموضع (ما) رفع .

وقوله : (تعلّمونهنّ) : تؤدّبونهن ألّا يأكلن صيدهنّ .

ثم قال تبارك وتعالى فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ممّا لم يأكلن منه ، فإن أكل فليس بحلال لأنه إنما أمسك على نفسه .

وقوله : وَأَرْجُلَكُمْ . . . (6)

مردودة على الوجوه «1» . قال الفراء : وحدّثنى قيس «2» بن الربيع عن عاصم «3» عن زرّ عن عبد اللّه بن مسعود أنه قرأ (وأرجلكم) مقدّم «4» ومؤخر . قال الفراء : وحدّثنى محمد «5» بن أبان القريشي عن أبى «6» إسحاق الهمدانىّ عن رجل عن علىّ أنه قال : نزل «7» الكتاب بالمسح ، والسنّة الغسل . قال الفراء : وحدّثنى أبو شهاب «8» عن رجل عن

---

(1) فى ش ، ج «الوجه» . يريد أنها معطوفة على «وجوهكم» .

(2 ، 3) قيس بن الربيع الأسدى الكوفىّ . مات سنة 165 . وعاصم هو ابن بهدلة

الكوفىّ أحد القراء السبعة. مات سنة 129 . وزرّ هو ابن حبيش. وهو كوفىّ أيضا. مات سنة 82 ه‍. وانظر الخلاصة.

(4) يريد عطف «أرجلكم» على «وجوهكم» وفيه تقديم «وامسحوا برءوسكم» وتأخير «أرجلكم» وهو ذكر للوجه السابق.

(5) مات سنة 139

(6) هو عمرو بن عبد اللّه السبيعىّ. مات سنة 127

(7) أي على قراءة «أرجلكم» بالخفض. وهى قراءة ابن كثير وحمزة وأبى عمرو.

(8) أبو شهاب: هو عبد ربه بن نافع الكنانىّ الحناط الكوفي نزيل المدائن. روى عن الأعمش وغيره وكان ثقة. توفى سنة 171 وهو أبو شهاب الأصغر. وأبو شهاب الأكبر هو موسى بن نافع الأسدى الحناط روى عن سعيد بن جبير وعطاء وغيرهما وثقه أبو نعيم، وقال أحمد: إنه منكر الحديث. توفى حوالى سنة 150 (خلاصة تذهيب الكمال).

الشعبىّ قال: نزل جبريل صلى اللّه عليه وسلم بالمسح على محمد صلى اللّه عليهما وعلى جميع الأنبياء. قال الفراء: السنة الغسل.

وقوله : أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ كناية عن خلوة الرجل إذا أراد الحاجة .

وقوله : اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى . . . (8)

لو لم تكن (هو) فى الكلام كانت (أقرب) نصبا . يكنى عن الفعل فى هذا الموضع بهو وبذلك تصلحان جميعا . قال فى موضع آخر إذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً ذلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ «1» وفى الصف ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ «2» فلو لم تكن (هو) ولا (ذلك) فى الكلام كانت نصبا كقوله انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ «3» .

وقوله : يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا . . . (19)

معناه : كى لا تقولوا : ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ مثل ما قال يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا «4» .

وقوله : إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ . . . (20)

يعنى السبعين الذين اختارهم موسى ليذهبوا معه إلى الجبل ، سمّاهم أنبياء لهذا .

وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً يقول : أحدكم فى بيته ملك ، لا يدخل عليه إلا بإذن .

وَآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ ظلّلكم بالغمام الأبيض ، وأنزل عليكم المنّ والسّلوى .

---

(1) آية 12 سورة المجادلة .

(2) آية 11

(3) آية 171 سورة النساء . [. . . . .]

(4) آية 176 سورة النساء .

وقوله: ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ . . . (21)

ذكر أن الأرض المقدّسة دمشق وفلسطون «1» وبعض الأردنّ (مشدّدة النون) .

وقوله: فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا . . . (24)

فقال (أنت) ولو ألقيت (أنت) فقيل: اذهب وربك فقاتلا كان صوابا لأنه فى إحدى القراءتين إنه يراكم وقبيله بغير (هو) وهى بهو «2» وفَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ أكثر فى كلام العرب. وذلك أنّ المردود على الاسم المرفوع إذا أضمر يكره لأن المرفوع خفىّ فى الفعل، وليس كالمنصوب لأنّ المنصوب يظهر فتقول ضربته وضربتك، وتقول فى المرفوع: قام وقاما، فلا ترى اسما «3» منفصلا فى الأصل من الفعل، فلذلك أوثر إظهاره، وقد قال اللّه تبارك وتعالى أَإِذا كُنَّا تُراباً وَآباؤُنا «4» ولم يقل (نحن) وكلّ صواب.

وإذا فرقت بين الاسم المعطوف بشىء قد وقع عليه الفعل حسن بعض الحسن. من ذلك قولك: ضربت زيدا وأنت. ولو لم يكن زيد لقلت: قمت أنا وأنت، وقمت وأنت قليل. ولو كانت (إنا هاهنا قاعدين) «5» كان صوابا.

---

(1) تراه عامله فى الإعراب كجمع المذكر السالم. وهو أحد الوجهين فيه. والوجه الآخر

أن يلزم الياء والنون كغسلين.

(2) كذا في ج. وفى ش: «هو». يريد أن قراءة الآية السابقة (إنه يراكم هو وقبيله) أكثر لما فيها من الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه الذي هو ضمير الرفع، وكذلك الفصل فى الآية بعده.

(3) سقط فى ش.

(4) آية 67 سورة النمل.

(5) ذلك أن يكون الظرف (هاهنا) خبر إن و(قاعدين) حال من الضمير المستتر فى متعلق الخبر أو من اسم إن وهو ضمير المتكلمين.

(118/184)

وقوله: أَرْبَعِينَ سَنَةً... (26)

منصوبة بالتحريم «1». ولو قطعت الكلام فنصبتها بقوله (يتيهون) كان صوابا.

ومثله فى الكلام أن تقول: لأعطينّك ثوبا ترضى، تنصب الثوب بالإعطاء، ولو نصبته بالرضا تقطعه من الكلام من (لأعطينك) كان صوابا.

وقوله: فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قالَ لَأَقْتُلَنَّكَ... (27)

ولم يقل : قال الذي لم يتقبل منه (لأقتلنّك) لأن المعنى يدلّ على أن الذي لم يتقبّل منه هو القائل لحسده لأخيه : لأقتلنك . ومثله فى الكلام أن تقول : إذا اجتمع السفيه والحليم حمد ، تنوى بالحمد الحليم ، وإذا رأيت الظالم والمظلوم أعنت ، وأنت تنوى : أعنت المظلوم ، للمعنى الذي لا يشكل . ولو قلت : مرّبى رجل وامرأة فأعنت ، وأنت تريد أحدهما لم يجز حتى يبيّن لأنهما ليس فيهما علامة تستدلّ بها على موضع المعونة ، إلا أن تريد : فأعنتهما جميعا .

وقوله : فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ . . . (30)

يريد : فتابعته .

وقوله : مِنْ أَجْلِ ذِلكَ . . . (32)

جواب لقتل ابن آدم صاحبه .

وقوله : وَمَنْ أَحْيَاها يقول : عفا عنها ، والإحياء هاهنا العفو .

---

(1) قال العكبري (أربعين سنة) ظرف لمحرمة ، فالتحريم على هذا مقدّر ، وجملة (يتيهون فى الأرض) حال من الضمير المجرور – وقيل هى ظرف ل «يتيهون» فالتحريم على هذا غير مؤقت .

وقوله : إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ . . . (33)

(أن) فى موضع رفع .

فإذا أصاب الرجل الدم والمال وأخاف السبيل صلب ، وإذا أصاب القتل ولم يصب المال قتل ، وإذا أصاب المال ولم يصب القتل قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى «من خلاف» ويصلح مكان (من) على ، والباء ، واللام .

ونفيه أن يقال : من قتله فدمه هدر «1» . فهذا النفي .

وقوله : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما . . . (38)

مرفوعان بما عاد من ذكرهما . والنصب فيهما جائز كما يجوز أزيد ضربته ، وأزيدا ضربته . وإنما تختار العرب الرفع فى «السارق والسارقة» لأنهما [غير] «2» موقّتين ، فوجّها توجيه الجزاء كقولك : من سرق فاقطعوا يده ، ف (من) لا يكون إلا رفعا ، ولو أردت سارقا بعينه أو سارقة بعينها كان النصب وجه الكلام . ومثله وَالَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما «3» وفى قراءة عبد اللّه «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهما» .

وإنما قال (أيديهما) لأنّ كل «4» شىء موحّد من خلق الإنسان إذا ذكر مضافا إلى اثنين فصاعدا جمع . فقيل : قد هشمت رءوسهما ، وملأت ظهورهما وبطونهما ضربا . ومثله

إِنْ تَتُوبا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما «5» .

---

(1) فى اللسان (نفى) بعده : «أي لا يطالب قاتله بدمه» .

(2) سقط فى ش .

(3) آية 16 سورة النساء .

(4) كذا في ج . وفى ش : «لكل» .

(5) آية 4 سورة التحريم .

(120/184)

وإنما اختير الجمع على التثنية لأن أكثر ما تكون عليه الجوارح اثنين فى الإنسان :

اليدين والرجلين والعينين . فلما جرى»

أكثره على هذا ذهب بالواحد منه إذا أضيف إلى اثنين مذهب التثنية . وقد يجوز

تثنيتهما قال أبو ذؤيب :

فتخالسا نفسيهما بنوافذ كنوافذ العبط التي لا ترقع «2»

وقد يجوز هذا فيما ليس من خلق الإنسان . وذلك أن تقول للرجلين : خليّتما نساءكما ،

وأنت تريد امرأتين ، وخرقتما قمصكما .

وإنما ذكرت ذلك لأن من النحويين من كان لا يجيزه إلّا فى خلق الإنسان ، وكلّ سواء . وقد يجوز أن تقول فى الكلام : السارق والسارقة فاقطعوا يمينهما «3» لأن المعنى : اليمين من كل واحد منهما كما قال الشاعر :

كلوا فى نصف بطنكم تعيشوا فإنّ زمانكم زمن خميص «4»

---

(1) يريد أن الجوارح لما كثر فيها التثنية غلبت هذه الجوارح على المفردة ، فدخلت الأخيرة فى باب الأولى . فإذا أضيف اثنان من المفردة الى اثنين فكأنما أضفت أربعة ، فجمع اللفظ لذلك .

(2) هذا من عينيته المشهورة التي يرثى بها بنيه . وهى فى المفصليات . وهو فى وصف فارسين يتنازلان . و«تخالسا نفسيهما» : رام كل منهما اختلاس نفس صاحبه وابتهاز الفرصة فيه . والنوافذ :

الطعنات النافذة . والعبط : جمع العبيط ، وهو ما يشق ، من العبط أي الشق . وفى أمالى ابن الشجري 1/ 12 : «أراد : بطعنات نوافذ . والعبط جمع العبيط ، وهو البعير الذي ينحر لغير داء» . وانظر شرح المفضّليات لابن الأنبارى 883 ، وديوان الهذليين (الدار) 1/ 20 [. . . . .]

(3) كذا فى ج. وفى ش : «يدهما» .

(4) ويروى :

كلوا فى بعض بطنكم تعفوا

والخميص: الجائع طوى بطنه على غير زاد. وانظر الكتاب 1/ 108، والخزانة 3/ 379.

(121/184)

وقال الآخر «1»:

الواردون وتيم فى ذرى سبأ قد عضّ أعناقهم جلد الجواميس

من قال: (ذرى) «2» جعل سبأ جيلا، ومن قال: (ذرى) أراد موضعا.

ويجوز فى الكلام أن تقول: ائتني برأس شاتين، ورأس شاة. فإذا قلت: برأس شاة فإنما أردت رأسى هذا الجنس، وإذا قلت برأس شاتين فإنك تريد به الرأس من كل شاة قال الشاعر فى غير ذلك:

كأنه وجه تركيّين قد غضبا مستهدف لطعان غير تذبيب «3»

وقوله: وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ... (41)

إن شئت رفعت قوله «سمّاعون للكذب» بمن ولم تجعل (من) فى المعنى متصلة بما قبلها، كما قال الله: «فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ» «4» وإن شئت كان

---

(1) هو جرير . وهو من قصيدة فى هجاء تيم بن قيس من بكر بن وائل . والرواية فى الديوان 325 :

تدعوك تيم وتيم فى قرى سبأ قد عض أعناقهم جلد الجواميس

(2) الذرى - بالفتح - : الكنّ وما يستتر به . وتقول : أنا فى ذرى فلان أي فى ظله وحمايته ، فإذا أريد بسبأ القبيلة المعروفة قرئ «ذرى سبأ» بالفتح أي أن تيما يحتمون بسبأ ويمتنعون بها ، ولا عصمة لهم من أنفسهم . والذرى - بالضم - جمع الذروة . وذروة الشيء : أعلاه . وعلى هذه القراءة يكون سبأ اسما للمدينة المعروفة أي أن تيما فى أعالى هذه المدينة . وقد قرأ البغدادىّ «جبلا» واحد الجبال فضبط الأوّل بالضم والثاني بالفتح ، والأشبه بالصواب ما جرينا عليه من قراءته : «جيلا» بالجيم المكسورة والياء المثناة الساكنة . وانظر الخزانة 3/ 371

(3) هكذا أنشده الفرّاء «تذبيب» وتابعه ابن الشجري فى أماليه 1/ 12 ، وقال : «ذب فلان عن فلان : دفع عنه . وذبب فى الطعن والدفع إذا لم يبالغ فيهما» وهذا يوافق ما فى اللسان : «ويقال طعان غير تذبيب إذا بولغ فيه» . وقال البغدادي فى الخزانة 3/ 372 : «والبيت الشاهد قافيته رائية لا بائية» وأورد البيت فيه «غير منجحر» فى مكان «غير تذبيب» وهو من قصيدة للفرزدق يهجو بها جريرا ، أوّلها :

ما تأمرون عباد اللّه أسألكم بشاعر حوله درجان مختمر

(4) آية 32 سورة فاطر .

(122/184)

المعنى : لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من هؤلاء ولا «من الذين هادوا» فترفع حينئذ (سمّاعون) على الاستئناف ، فيكون مثل قوله «لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيمانكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ» «1» ثم قال تبارك وتعالى : «طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ» ولو قيل : سماعين ، وطوّافين لكان صوابا كما قال : «مَلْعُونِينَ أَيْنَما ثُقِفُوا» «2» وكما قال : «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ» «3» ثم قال : «آخِذِينَ «4» ، وفاكِهِينَ «5» ، ومُتَّكِئِينَ» «6» والنصب أكثر . وقد قال أيضا فى الرفع : «كَلَّا إِنَّها لَظى نَزَّاعَةً لِلشَّوى» «7» فرفع «8» (نزّاعة) على الاستئناف ، وهى نكرة من صفة معرفة . وكذلك قوله :

«لا «9» تُبْقِي وَلا تَذَرُ لَوَّاحَةٌ» وفى قراءة أبىّ «إنها «10» لإحدى الكبر نذير للبشر» بغير ألف . فما أتاك من مثل هذا فى الكلام نصبته ورفعته . ونصبه على القطع وعلى الحال . وإذا حسن فيه المدح أو الذمّ فهو وجه ثالث . ويصلح إذا نصبته على الشتم أو المدح أن تنصب معرفته كما نصبت نكرته . وكذلك قوله «سمّاعون للكذب أكّالون

للسّحت» على ما ذكرت لك .

وقوله : وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ . . . (45)

تنصب (النفس) بوقوع (أنّ) عليها . وأنت فى قوله (والعين بالعين والأنف بالأنف) إلى قوله (والجروح قصاص) بالخيار . إن شئت رفعت ، وإن شئت

---

(1) آية 58 سورة النور .

(2) آية 61 سورة الأحزاب .

(3) آية 15 سورة الذاريات .

(4) آية 16 سورة الذاريات .

(5) آية 18 سورة الطور وهى بعد قوله : «إن المتقين فى جنات ونعيم» وكأن الأمر اشتبه على المؤلف .

(6) آية 20 سورة الطور .

(7) آيتا 15 ، 16 سورة المعارج.

(8) وقرأ حفص من السبعة وبعض القرّاء من غيرهم بالنصب . [. . . . .]

(9) آيتا 28 ، 29 سورة المدّثر .

(10) آيتا 35 ، 36 سورة المدّثر .

نصبت . وقد نصب حمزة ورفع الكسائىّ . قال الفراء : وحدّثنى إبراهيم «1» بن محمد ابن أبى يحيى عن أبان «2» بن أبى عياش عن أنس أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قرأ : (والعين بالعين) رفعا . قال الفرّاء : فإذا رفعت العين أتبع الكلام العين ، وإن نصبته فجائز . وقد كان بعضهم ينصب كله ، فإذا انتهى إلى (والجروح قصاص) رفع . وكل صواب ، إلا أن الرفع والنصب فى عطوف إنّ وأنّ إنما يسهلان إذا كان مع الأسماء أفاعيل مثل قوله (وإذا قيل إن وعد اللّه حق والساعة لا ريب فيها) «3» كان النصب سهلا لأنّ بعد الساعة خبرها . ومثله إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُها مَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَالْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ «4» ومثله وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ «5» فإذا لم يكن بعد الاسم الثاني خبر رفعته ، كقوله عزّ وجل أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ «6» وكقوله فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ «7» وكذلك تقول : إنّ أخاك قائم وزيد ، رفعت (زيد) بإتباعه الاسم المضمر فى قائم . فابن على هذا .

وقوله «8» : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصارى . . . (69)

فإن رفع (الصابئين) على أنه عطف على (الذين) ، و(الذين) حرف على جهة واحدة

«9» فى رفعه ونصبه وخفضه، فلمّا كان إعرابه واحدا وكان نصب (إنّ) نصبا

---

(1) يروى عنه الشافعي والثوريّ. مات سنة 184.

(2) كانت وفاته سنة 140 ه.

(3) آية 32 سورة الجاثية. وقد قرأ حمزة بالنصب والباقون بالرفع.

(4) آية 128 سورة الأعراف. وقد قرأ بالنصب ابن مسعود.

(5) آية 19 سورة الجاثية.

(6) آية 3 سورة التوبة.

(7) آية 4 سورة التحريم.

(8) هذه الآية فصلت بين أجزاء الآية 45. وقد تكرر مثل هذا فى الكتاب.

(9) يريد أنه مبنىّ غير معرب فلا يتغير آخره.

ضعيفا - وضعفه أنه يقع على (الاسم «1» ولا يقع على) خبره - جاز رفع الصابئين.

ولا أستحبّ أن أقول: إنّ عبد اللّه وزيد قائمان لتبيّن الإعراب فى عبد اللّه. وقد كان الكسائىّ يجيزه لضعف إنّ. وقد أنشدونا هذا البيت رفعا ونصبا:

فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإنى وقيّارا بها لغريب «2»

وقيّار. ليس هذا بحجّة للكسائىّ فى إجازته (إنّ عمرا وزيد قائمان) لأن قيارا قد عطف على اسم مكنىّ عنه، والمكنى لا إعراب له فسهل ذلك (فيه «3» كما سهل) فى (الذين) إذا عطفت عليه (الصابئون) وهذا أقوى فى الجواز من (الصابئون) لأنّ المكنى لا يتبين فيه الرفع فى حال، و(الذين) قد يقال: اللذون فيرفع فى حال.

وأنشدنى بعضهم:

وإلّا فاعلموا أنّا وأنتم بغاة ما حيينا فى شقاق «4»

وقال الآخر:

يا ليتنى وأنت يا لميس ببلد ليس به أنيس

وأنشدنى بعضهم:

يا ليتنى وهما نخلو بمنزلة حتى يرى بعضنا بعضا ونأتلف

---

(1) سقط ما بين القوسين فى ج.

(2) من أبيات لضابئ بن الحارث البرجمىّ قالها فى سجنه فى المدينة على عهد عثمان رضى اللّه عنه.

أخذ لقذفه المحصنات. وقيار اسم فرسه. وفى نوادر أبى زيد أنه اسم جمله. وانظر الخزانة 4/ 323 والكتاب 1/ 8.

(3) سقط ما بين القوسين فى ح. [. . . . . .]

(4) هو لبشر بن خازم الأسدى. وقبله:

فإذ جزت نواصى آل بدر فأدّوها وأسرى فى الوثاق

وانظر الخزانة: / 315، والكتاب 1/ 290.

(125/184)

قال الكسائىّ: أرفع (الصابئون) على إتباعه الاسم الذي فى هادوا، ويجعله «1» من قوله (إنا هدنا إليك) «2» لا من «3» اليهودية. وجاء التفسير بغير ذلك لأنه وصف الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، ثم ذكر اليهود والنصارى فقال: من آمن منهم فله كذا، فجعلهم يهودا ونصارى.

وقوله «4»: فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ . . . (45)

كنى (عن «5» [الفعل] بهو) وهى فى الفعل الذي يجرى منه فعل ويفعل، كما تقول: قد قدمت القافلة ففرحت به، تريد: بقدومها.

وقوله (كفّارة له) يعنى: للجارح والجاني، وأجر للمجروح.

وقوله: وَآتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً . . . (46)

ثم قال (ومصدّقا) فإن شئت جعل (مصدّقا) من صفة عيسى ، وإن شئت من صفة الإنجيل .

وقوله وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ متبع للمصدّق فى نصبه ، ولو رفعته على أن تتبعهما قوله (فيه هدى ونور) كان صوابا .

وقوله : وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ . . . (47)

قرأها حمزة وغيره نصبا «6» ، وجعلت اللام فى جهة كى . وقرئت (وليحكم) جزما على أنها لام أمر .

---

(1) فى الخزانة 4/ 334 : «بجعله» .

(2) آية 156 سورة الأعراف .

(3) يريد أن «هادوا» فى قوله : «والذين هادوا» بمعنى تابوا ورجعوا إلى الحق ، كما فى آية الأعراف ، وليس معنى «الذين هادوا» الذين كانوا على دين اليهودية . والذين هادوا بالمعنى الأوّل يدخل فيه بعض الصابئين فيصح العطف ، بخلافه على المعنى الثاني .

(4) تقدم بعض هذه الآية قبل الآية السابقة .

(5) فى الأصول : «عن ألهو» والظاهر أنه مغير عما أثبتنا .

(6) فالميم عنده مفتوحة . وقد كسر اللام .

وقوله : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ . . . (49)

دليل على أنّ قوله (وليحكم) جزم . لأنه كلام معطوف بعضه على بعض .

وقوله : وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا . . . (53)

مستأنفة فى رفع . ولو نصبت «1» على الردّ على قوله (فعسى اللّه أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده) «2» كان صوابا . وهى فى مصاحف أهل المدينة (يقول «3» الذين آمنوا) بغير واو .

وقوله : يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . . . (54)

خفض ، تجعلها لعتا (لقوم) ولو نصبت على القطع «4» من أسمائهم فى (يحبهم ويحبونه) كان وجها . وفى قراءة عبد اللّه (أذلّة على المؤمنين غلظاء على الكافرين) أذلة : أي رحماء بهم .

وقوله : وَالْكُفَّارَ أَوْلِياءَ . . . (57)

وهى «5» فى قراءة أبىّ (ومن الكفار) ، ومن نصبها ردّها على (الذين اتخذوا) .

وقوله : وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ . . . (59)

(أنّ) فى موضع نصب على قوله (هل تنقمون منا) إلا إيماننا وفسقكم. (أن) فى موضع مصدر ، ولو استأنفت (وإن أكثركم فاسقون) فكسرت «6» لكان صوابا .

---

(1) والنصب قراءة أبى عمرو ويعقوب.

(2) فى الآية السابقة 52 .

(3) وقد قرأ بذلك ابن كثير وابن عامر وأبو جعفر كما فى الإتحاف.

(4) يريد بذلك النصب على الحال. وقد صرح بذلك القرطبي ، ويريد بأسمائهم الضمير فى الفعلين.

(5) يريد أن «الكفار» مجرور بالعطف على «الذين أوتوا الكتاب» المجرور بمن. ويذكر أن هذه القراءة يؤيدها قراءة أبىّ إذ صرّح بالجارّ. والجر على العطف قراءة أبى عمرو والكسائىّ ويعقوب. والنصب قراءة الباقين.

(6) ثبت في ج وسقط فى ش.

وقوله: قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً . . . (60)

نصبت (مثوبة) لأنها مفسّرة كقوله (أنا «1» أكثر منك مالا وأعزّ نفرا) .

وقوله مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ (من) فى موضع خفض تردّها على (بشرّ) وإن شئت استأنفتها فرفعتها كما قال : «قُلْ «2» أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكُمُ النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا» ولو نصبت (من) على قولك : أنبئكم (من) كما تقول : أنبأتك خيرا ، وأنبأتك زيدا قائما «3» ، والوجه الخفض . وقوله وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ على قوله «4» :

«وجعل منهم القردة [والخنازير] «5» ومن عبد الطاغوت» وهى فى قراءة أبىّ وعبد اللّه (وعبدوا) على الجمع ، وكان أصحاب عبد اللّه يقرأون «وعبد الطاغوت» على فعل ، ويضيفونها إلى الطاغوت «6» ، ويفسّرونها : خدمة الطاغوت . فأراد قوم هذا المعنى ، فرفعوا العين فقالوا : عبد الطاغوت مثل «7» ثمار وثمر ، يكون جمع جمع .

ولو قرأ قارئ (وعبد الطاغوت) كان صوابا جيّدا . يريد عبدة الطاغوت فيحذف الهاء لمكان الإضافة كما قال الشاعر :

قام ولاها فسقوها صرخدا «8» يريد : ولاتها . وأما قوله (وعبد الطاغوت) فإن تكن «9» فيه لغة مثل حذر وحذر وعجل فهو وجه ، وإلا فإنه أراد - واللّه أعلم - قول الشاعر «10» :

---

(1) آية 34 سورة الكهف . [. . . . .]

(2) آية 72 سورة الحجّ .

(3) حذف الجواب ، أي لكان صوابا وهذا يتكرر منه .

(4) أي على حذف «من» الموصولة المعطوفة على «القردة» .

(5) زيادة فى اللسان (عبد) .

(6) وهذه قراءة حمزة.

(7) يريد أن عبدا جمع عباد الذي هو جمع عبد . وفى اللسان : «قال الزجاج : هو جمع عبيد كرغيف ورغف» .

(8) أراد بالصرخد الخمر . وصرخد فى الأصل موضع ينسب إليه الشراب .

(9) كذا فى ج.

وفى ش : «لم تكن» وفى اللسان : «قال الفرّاء : ولا أعلم له وجها إلا أن يكون عبد بمنزلة حذر وعجل» والظاهر أن هذا حكاية عما هنا بالمعنى .

(10) هو أوس بن حجر ، كما فى اللسان .

(128/184)

أبنى لبينى إنّ أمّكم أمة وإن أباكم عبد «1»

وهذا فى الشعر يجوز لضرورة القوافي ، فأمّا فى القراءة فلا .

وقوله : وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ . . . (64)

أرادوا : ممسكة عن «2» الإنفاق والإسباغ علينا . وهو كقوله وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ «3» فى الإنفاق .

بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ وفى حرف عبد اللّه بل يداه بسطان والعرب تقول : الق أخاك بوجه مبسوط ، وبوجه بسط .

وقوله : لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ . . . (6)

يقول : من قطر السماء ونبات الأرض من ثمارها وغيرها . وقد يقال : إن هذا على وجه التوسعة كما تقول : هو فى خير من قرنه إلى قدمه .

وقوله : فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ . . . (71)

---

(1) قبله :

أبنى لبينى لست معترفا ليكون ألأم منكم أحد

يريد أن «عبد» فى البيت حرك بضم الباء للوزن والأسل فيها السكون .

(2) كذا فى ج . وفى ش : «على» .

(3) آية 29 سورة الإسراء .

فقد يكون رفع الكثير من جهتين إحداهما أن تكرّ «1» الفعل عليها تريد : عمى وصمّ كثير منهم ، وإن شئت جعلت عَمُوا وَصَمُّوا فعلا للكثير كما قال الشاعر «2» :

يلومونني في اشترائي النخيـ ل أهلي فكلّهم ألوم

وهذا لمن قال : قاموا قومك . وإن شئت جعلت الكثير مصدرا فقلت أي ذلك كثير منهم «3» ، وهذا وجه ثالث . ولو نصبت «4» على هذا المعنى كان صوابا . ومثله قول الشاعر «5» .

وسوّد ماء المرد فاها فلونه كلون النؤور وهى أدماء سارها

ومثله قول اللّه تبارك وتعالى : «وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا» «6» إن شئت جعلت (وأسرّوا) فعلا لقوله «لاهية قلوبهم وأسرّوا النجوى» ثم تستأنف (الذين)

---

(1) يريد أن يكون بدلا من الفاعل فى (عموا وصموا) .

(2) هو أحيحة بن الجلاح . وكان قومه لاموه فى اشتراء النخل . وقوله : «اشترائى» كذا فى ش ، ج . ويروى : «اشتراء» وقوله : «ألوم» هكذا فى ش ، ج . ورواية البيت هكذا لم يلاحظ فيها الشعر الذي هذا البيت منه . وإلا فهو فيه : «يعذل» فإن قافيته لامية . وبعده :

وأهل الذي باع يلحونه كما لحى البائع الأول

[. . . . .]

(3) فيكون «كثير» خبر مبتدأ محذوف هو «ذلك» وهو العمى والصم. ويقدّره بعضهم: «العمى والصم».

(4) وبه قرأ ابن أبى عبلة كما فى البحر 3/ 534.

(5) هو أبو ذؤيب الهذلىّ. والبيت فى وصف ظبية. والمرد: الغض من ثمر الأراك، والنؤور:

النيلج، وهو دخان الشحم، يعالج به الوشم فيخضر. وسارها أي سائرها. والأدماء من الأدمة، وهى فى الظباء لون مشرب بياضا.

(6) آية 3 سورة الأنبياء.

بالرفع. وإن شئت جعلتها خفضا (إن «1» شئت) على نعت الناس فى قوله «اقترب للناس حسابهم» وإن شئت كانت رفعا كما يجوز (ذهبوا قومك).

وقوله: لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ . . . (73)

يكون مضافا. ولا يجوز التنوين فى (ثالث) فتنصب الثلاثة. وكذلك «2» قلت: واحد من اثنين، وواحد من ثلاثة ألا ترى أنه لا يكون ثانيا لنفسه ولا ثالثا لنفسه. فلو قلت:

أنت ثالث اثنين لجاز أن تقول : أنت ثالث اثنين ، بالإضافة ، وبالتنوين ونصب الاثنين وكذلك لو قلت : أنت رابع ثلاثة جاز ذلك لأنه فعل واقع .

وقوله : وَما مِنْ إِلهٍ إِلَّا إِلهٌ واحِدٌ لا يكون قوله (إله واحد) إلا رفعا لأن المعنى : ليس إله إلا إله واحد ، فرددت ما بعد (إلا) إلى المعنى ألا ترى أن (من) إذا فقدت من أوّل الكلام رفعت .

وقد قال بعض الشعراء :

ما من حوىّ بين بدر وصاحة ولا شعبة إلا شباع نسورها «3»

فرأيت الكسائي قد أجاز خفضه وهو بعد إلا ، وأنزل (إلا) مع الجحود بمنزلة غير ، وليس ذلك بشىء لأنه أنزله بمنزلة قول الشاعر :

أبنى لبينى لستم بيد إلا يد ليست لها عضد

---

(1) كذا فى ش ، ج . ويبدو أنها مزيدة فى النسخ .

(2) كذا فى ش ، ج . وكأنه محرّف عن : «كأنك» .

(3) الحوىّ : واحد الحوايا . وهى حفائر ملتوية يملؤها المطر فيبقى فيها دهرا طويلا . والشعبة مسيل صغير . وبدر ماء مشهور بين مكة والمدينة أسفل وادي الصفراء . وصاحة : هضاب حمر فى بلاد باهلة بقرب عقيق المدينة .

وهذا جائز لأن الباء قد تكون واقعة فى الجحد كالمعرفة والنكرة ، فيقول : ما أنت بقائم ، والقائم نكرة ، وما أنت بأخينا ، والأخ معرفة ، ولا يجوز أن تقول : ما قام من أخيك ، كما تقول ما قام من رجل .

وقوله : وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ . . . (75)

وقع «1» عليها التصديق كما «2» وقع على الأنبياء . وذلك لقول اللّه تبارك وتعالى : «فَأَرْسَلْنا إِلَيْها رُوحَنا «3» فَتَمَثَّلَ لَها» فلما كلّمها جبريل صلى اللّه عليه وسلم وصدّقته وقع عليها اسم الرسالة ، فكانت كالنبىّ .

وقوله : ذلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ . . . (82)

نزلت فيمن أسلم من النصارى . ويقال : هو النّجاشى وأصحابه . قال الفرّاء ويقال : النجاشي .

وقوله : لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا (87) هم نفر من أصحاب النبىّ صلى اللّه عليه وسلم أرادوا أن يرفضوا الدنيا ، ويجبّوا أنفسهم ، فأنزل اللّه تبارك وتعالى : «لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا» أي لا تجبّوا أنفسكم .

وقوله : فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ . . . (89)

فى حرف عبد اللّه : «ثلاثة أيام متتابعات» ولو نوّنت فى الصيام نصبت الثلاثة كما قال اللّه تبارك وتعالى : «أَوْ إِطْعامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ. يَتِيماً» «4» نصبت

(1) أي يقع عليها هذه الصفة لاتصافها بها أي أنها تصدّق.

(2) كذا فى ج. وفى ش : «على».

(3) آية 17 سورة مريم.

(4) آيتا 14، 15 سورة البلد.

(132/184)

(يتيما) بإيقاع الإطعام عليه. ومثله قوله : «أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفاتاً أَحْياءً وَأَمْواتاً» «1» : تكفتهم «2» أحياء وأمواتا. وكذلك قوله «فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ» «3» ولو نصبت «4» (مثل) كانت صوابا. وهى فى قراءة عبد اللّه «فجزاؤه مثل ما قتل» وقرأها بعض أهل المدينة «فجزاء مثل ما قتل» وكلّ ذلك صواب.

وأما قوله «وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ» لو نوّنت فى الشهادة جاز النصب فى إعراب (اللّه) على : ولا نكتم اللّه شهادة. وأمّا من استفهم باللّه فقال (اللّه) فإنما يخفض (اللّه) فى الإعراب كما يخفض القسم، لا على إضافة الشهادة إليه.

وقوله: الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . (90)

الميسر: القمار كلّه، والأنصاب: الأوثان، والأزلام: سهام كانت فى الكعبة يقتسمون بها

فى أمورهم، وواحدها زلم.

وقوله: إِذا مَا اتَّقَوْا . . . (93)

أي اتقوا شرب الخمر، وآمنوا بتحريمها.

وقوله: تَنالُهُ أَيدِيكُمْ وَرِماحُكُمْ . . . (94)

فما نالته الأيدى فهو بيض النعام وفراخها، وما نالت الرماح فهو سائر الوحش.

---

(1) آيتا 25، 26 سورة المرسلات.

(2) أي تضمهم، يقال: كفته أي ضمه وقبضه. والأرض تضم الأحياء على ظهرها فى دورهم، والأموات فى بطنها فى قبورهم. ويبين من هذا أن (كفاتا) مصدر كفت. وحمله على الأرض بتأويل: ذات كفات. وانظر اللسان فى المادة.

(3) آية 95 سورة المائدة. [. . . . .]

(4) قرأ بذلك السلمىّ كما فى البحر 4/ 19.

قوله : فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ . . . (95)

يقول : من أصاب صيدا ناسيا لإحرامه معتمدا للصيد حكم عليه حاكمان عدلان فقيهان يسألانه : أقتلت قبل هذا صيدا ؟ فإن قال : نعم ، لم يحكما عليه ، وقالا : ينتقم اللّه منك . وإن قال : لا ، حكما عليه ، فإن بلغ قيمة حكمها ثمن بدنة أو شاة حكما بذلك عليه هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ وإن لم يبلغ ثمن شاة حكما عليه بقيمة ما أصاب : دراهم ، ثمّ قوّماه طعاما ، وأطعمه المساكين لكل مسكين نصف صاع . فإن لم يجد حكما عليه أن يصوم يوما مكان كل نصف صاع .

وقوله : أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً والعدل : ما عادل الشيء من غير جنسه ، والعدل المثل . وذلك أن تقول : عندى عدل غلامك وعدل شاتك إذا كان غلاما يعدل غلاما أو شاة تعدل شاة . فإذا أردت قيمته من غير جنسه نضبت العين .

وربما قال بعض العرب : عدله . وكأنه منهم غلط لتقارب معنى العدل من العدل .

وقد اجتمعوا على واحد الأعدال أنه عدل . ونصبك الصيام على التفسير كما تقول : عندى رطلان عسلا ، وملء بيت قتّا «1» ، وهو مما يفسّر للمبتدئ : أن ينظر إلى (من) فإذا حسنت فيه ثم ألقيت نصبت ألا ترى أنك تقول : عليه عدل ذلك من الصيام . وكذلك قول اللّه تبارك وتعالى «فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْ ءُ الْأَرْضِ ذَهَباً» «2» .

(1) القت : الرطبة واليابسة من علف الدواب.

(2) آية 91 سورة آل عمران.

(134/184)

وقوله : أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ . . . (96)

الصيد : ما صدته ، وطعامه ما نضب «1» عنه الماء فبقى على وجه الأرض.

قوله : لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . . . (101)

خطب النبىّ صلى اللّه عليه وسلم الناس ، وأخبرهم أن اللّه تبارك وتعالى قد فرض عليهم الحجّ ، فقام رجل فقال : يا رسول اللّه (أوفى) «2» كلّ عام؟ فأعرض عنه. ثم عاد (فقال «3» : أفي كل عام؟ فأعرض عنه ، ثم عاد) فقال له النبي صلى اللّه عليه وسلم : «ما يؤمنك أن أقول (نعم) فيجب عليكم ثم لا تفعلوا فتكفروا ؟ اتركوني ما تركتكم».

و(أشياء) فى موضع خفض لا تجرى. وقد قال فيها بعض النحويين :

إنما كثرت فى الكلام وهى (أفعال) فأشبهت فعلاء فلم تصرف كما لم تصرف حمراء ، وجمعها أشاوى - كما جمعوا عذراء عذارى ، وصحراء صحارى - وأشياوات كما قيل

:

حمراوات . ولو كانت على التوهّم لكان أملك الوجهين بها أن تجرى لأن الحرف إذا كثر به الكلام خفّ كما كثرت التسمية بيزيد فأجروه وفيه ياء زائدة تمنع من الإجراء . ولكنا نرى أن أشياء جمعيت «4» على أفعلاء كما جمع ليّن وأليناء ، فحذف من وسط أشياء همزة ، كان ينبغى لها أن تكون (أشيئاء) فحذفت الهمزة لكثرتها . وقد قالت العرب : هذا من أبناوات سعد ، وأعيذك بأسماوات اللّه ، وواحدها أسماء وأبناء تجرى ، فلو منعت أشياء الجري لجمعهم إياها أشياوات لم أجر أسماء ولا أبناء لأنهما جمعتا أسماوات وأبناوات .

---

(1) أي غار وذهب فى الأرض ، وهنا حسر عنه ماء البحر .

(2) كذا فى ش . وفي ج : «أ في» .

(3) سقط ما بين القوسين فى ش ، وثبت في ج.

(4) أي جعلت على هذه الصيغة .

وقوله : ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حامٍ . . . (103)

قد اختلف فى السائبة . فقيل : كان الرجل يسيّب من ماله ما شاء ، يذهب به إلى الذين يقومون على خدمة آلهتهم . قال بعضهم : السائبة إذا ولدت الناقة عشرة «1» أبطن كلهنّ «2» إناث سيّبت فلم تركب ولم يجزّ لها وبر ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف حتى تموت ، فإذا ماتت أكلها الرجال والنساء وبحرت أذن ابن «3» ابنتها - يريد : خرقت - فالبحيرة ابنة السائبة ، وهى بمنزلة أمّها . وأمّا الوصيلة فمن الشاء . إذا ولدت الشاة سبعة أبطن عناقين عناقين «4» فولدت فى سابعها عناقا وجديا قيل : وصلت أخاها ، فلا يشرب لبنها النساء وكان للرجال ، وجرت مجرى السائبة .

وأما الحامى فالفحل من الإبل كان إذا لقح ولد ولده حمى ظهره ، فلا يركب ولا يجزّ له وبر ، ولا يمنع من مرعى ، وأىّ إبل ضرب فيها لم يمنع .

فقال اللّه تبارك وتعالى ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ هذا أنتم جعلتموه كذلك .

قال اللّه تبارك وتعالى وَلكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ .

وقوله : عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ . . . (105)

هذا أمر من اللّه عزّ وجلّ كقولك : عليكم «5» أنفسكم . والعرب تأمر من الصفات «6» بعليك ، وعندك ، ودونك ، وإليك . يقولون : إليك إليك ، يريدون : تأخّر

---

(1) كذا فى ج . وفى ش : «عشر» .

(2) كذا في ج. وفي ش: «كلهم».

(3) كذا. وكأن الصواب حذف هذا اللفظ، كما يعلم مما بعد.

(4) العناق: الأنثى من ولد المعز.

(5) ثبت في ج، وسقط في ش.

(6) يريد الظروف وحروف الجرّ.

(136/184)

كما تقول: وراءك وراءك. فهذه الحروف كثيرة. وزعم الكسائىّ أنه سمع: بينكما البعير فحذاه. فأجاز ذلك فى كلّ الصفات التي قد تفرد، ولم يجزه فى اللام ولا فى الباء ولا فى الكاف. وسمع بعض العرب تقول «1»: كما أنت زيدا، ومكانك زيدا. قال الفراء: وسمعت [بعض] «2» بنى سليم يقول فى كلامه: كما أنتنى، ومكانكنى، يريد انتظرنى فى مكانك.

ولا تقدّمنّ ما نصبته هذه الحروف قبلها لأنها أسماء، والاسم لا ينصب شيئا قبله تقول: ضربا زيدا، ولا تقول: زيدا ضربا. فإن قلته نصبت زيدا بفعل مضمر قبله كذلك قال الشاعر:

يا أيها المائح دلوى دونكا إن شئت نصبت (الدلو) بمضمر قبله، وإن شئت جعلتها رفعا، تريد: هذه دلوى فدونكا.

لا يَضرُّكُمْ رفع، ولو جزمت كان صوابا كما قال فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقاً فِي الْبَحْرِ يَبَساً لا تخف، ولا تَخافُ «3» جائزان.

وقوله: شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ... (106)

يقول: شاهدان أو وصيّان، وقد اختلف فيه. ورفع الاثنين بالشهادة، أي ليشهدكم اثنان من المسلمين.

---

(1) كذا فى ش، ج. فإن كان القائل امرأة فهو صحيح، وإلا فهو نصحيف عن «يقول» إلا أن يريد ببعض العرب جماعة منهم. [.....]

(2) زيادة يقتضيها السياق خلت منها نسختا ش، ج.

(3) آية 77 سورة طه.

(137/184)

أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ من غير دينكم. هذا فى السّفر، وله حديث طويل.

إلا أنّ المعنى فى قوله مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فمن قال: الأوليان أراد وليّى

الموروث يقومان مقام النصرانيّين إذا اتّهما أنهما اختانا ، فيحلفان بعد ما حلف النصرانيّان وظهر على خيانتهما ، فهذا وجه قد قرأ به علىّ ، وذكر عن «1» أبىّ بن كعب . حدّثنا الفراء قال حدّثنى قيس بن الربيع عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس أنه قال الأولين يجعله نعتا للذين . وقال أرأيت إن كان الأوليان صغيرين كيف يقومان مقامهما . وقوله اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ معناه : فيهم كما قال وَاتَّبَعُوا ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ عَلى مُلْكِ سُلَيْمانَ «2» أي فى ملك ، وكقوله وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ «3» جاء التفسير : على جذوع النخل . وقرأ الحسن (الأوّلان) يريد : استحقّا بما حقّ عليهما من ظهور خيانتهما . وقرأ عبد اللّه بن مسعود الأولين كقول ابن عباس . وقد يكون الْأَوْلَيانِ هاهنا النصرانيّين - واللّه أعلم - فيرفعهما ب (استحقّ) ، ويجعلهما الأوليين باليمين لأن اليمين كانت عليهما ، وكانت البيّنة على الطالب فقيل الأوليان بموضع اليمين . وهو على معنى قول الحسن .

وقوله أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ غيرهم على «4» أيمانهم فتبطلها .

وقوله : قالُوا لا عِلْمَ لَنا . . . (109)

قالوا : فيما ذكر من هول يوم القيامة . ثم قالوا : إلا ما علمتنا «5» ، فإن كانت على ما ذكر ف (ما) التي بعد (إلا) فى موضع نصب لحسن السكوت على قوله :

(لا علم لنا) ، والرفع جائز .

---

(1) كذا فى ج . وفى ش : «أن» .

(2) آية 102 سورة البقرة.

(3) آية 71 سورة طه.

(4) كذا. وهو لا يريد التلاوة فإنها: «بعد أيمانهم» وإنما يريد التفسير.

(5) ليس فى الآية (إلا ما علمتنا) والتلاوة (قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب).

وقوله: إِذْ أَيَّدْتُكَ... (110)

على فعّلتك كما تقول: قوّيتك. وقرأ مجاهد (آيدتك) على أفعلتك. وقال الكسائىّ:

فاعلتك، وهى تجوز. وهى مثل عاونتك.

وقوله: فِي الْمَهْدِ يقول: صبيّا وَكَهْلًا فردّ الكهل على الصفة كقوله دعانا «1» لِجَنْبِهِ أَوْ

قاعِداً أَوْ قائِماً.

وقوله: وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي... (111)

يقول: ألهمتهم كما قال وَأَوْحى «2» رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبالِ بُيُوتاً أي

ألهمها.

وقوله: هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ... (112)

بالتاء والياء . قرأها أهل المدينة وعاصم بن أبى النجود والأعمش بالياء : يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ وقد يكون ذلك على قولك : هل يستطيع فلان القيام معنا ؟ وأنت تعلم أنه يستطيعه ، فهذا وجه . وذكر «3» عن علىّ وعائشة رحمهما اللّه أنهما قرآ هل تستطيع ربّك بالتاء ، وذكر عن معاذ أنه قال : أقرأنى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم هل تستطيع ربّك بالتاء ، وهو وجه حسن . أي هل تقدر على أن تسأل ربك أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ .

وقوله : تَكُونُ لَنا عِيداً . . . (114)

(وتكن لنا) . وهى فى قراءة عبد اللّه تكن لنا عيدا بغير واو . وما كان من نكرة قد وقع عليها أمر جاز فى الفعل بعده الجزم والرفع . وأمّا المائدة فذكر

---

(1) آية 12 سورة يونس .

(2) آية 68 سورة النحل .

(3) كذا في ج . وفى ش : «ذلك» .

أنها نزلت ، وكانت خبزا وسمكا . نزلت - فيما ذكر - يوم الأحد مرّتين ، فلذلك اتخذوه عيدا . وقال بعض المفسّرين : لم تنزل لأنه اشترط عليهم أنه إن أنزلها فلم يؤمنوا عذّبهم ، فقالوا : لا حاجة لنا فيها .

وقوله : يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ (116) عِيسَى فى موضع رفع ، وإن شئت نصبت «1» . وأمّا ابْنَ فلا يجوز فيه إلا النصب . وكذلك تفعل فى كل اسم دعوته باسمه ونسبته إلى أبيه كقولك :

يا زيد بن عبد اللّه ، ويا زيد بن عبد اللّه . والنصب فى (زيد) فى كلام العرب أكثر . فإذا رفعت فالكلام على دعوتين ، وإذا نصبت فهو دعوة . فإذا قلت : يا زيد أخا تميم ، أو قلت : يا زيد ابن الرجل الصالح رفعت الأوّل ، ونصبت الثاني كقول الشاعر «2» :

يا زبرقان أخا بنى خلف ما أنت ويل أبيك والفخر

وقوله : هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ (119) ترفع (اليوم) ب (هذا) ، ويجوز أن تنصبه «3» لأنه مضاف إلى غير اسم كما قالت العرب : مضى يومئذ بما فيه . ويفعلون ذلك به فى موضع الخفض قال الشاعر «4» :

رددنا لشعثاء الرسول ولا أرى كيومئذ شيئا تردّ رسائله

---

(1) كذا فى ش . وفى ج : «نصب» .

(2) هو المخبل السعدىّ ، يهجو الزبرقان بن بدر . وبنو خلف رهطه الأدنون من تميم .

وانظر الكتاب 1/ 151 ، والخزانة 2/ 535 .

(3) وهو قراءة نافع ، ووافقه ابن محيصن .

(4) هو جرير . والبيت من قصيدته التي أوّلها :

ألم تر أن الجهل أقصر باطله وأمسى عماه قد تجلت مخابله .

[. . . . . .]

(140/184)

وكذلك وجه القراءة فى قوله : مِنْ «1» عَذابِ يَوْمِئِذٍ وَمِنْ «2» خِزْيِ يَوْمِئِذٍ ويجوز خفضه فى موضع الخفض كما جاز رفعه فى موضع الرفع . وما أضيف إلى كلام ليس فيه مخفوض فافعل به ما فعلت فى هذا كقول الشاعر «3» :

على حين عاتبت المشيب على الصبا وقلت ألّما تصح والشيب وازع

وتفعل ذلك فى يوم ، وليلة ، وحين ، وغداة ، وعشيّة ، وزمن ، وأزمان وأيام ، وليال . وقد يكون قوله : هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ كذلك . وقوله : هذا «4» يَوْمُ لا يَنْطِقُونَ فيه ما فى قوله : يَوْمُ يَنْفَعُ وإن قلت «هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ» كما قال اللّه : وَاتَّقُوا «5» يَوْماً لا تَجْزِي نَفْسٌ تذهب إلى النكرة كان صوابا .

والنصب فى مثل هذا مكروه فى الصفة وهو على ذلك جائز، ولا يصلح فى القراءة.

انتهى انتهى. اهـ ﴿معانى القرآن / للفراء حـ 1 صـ 298. 327﴾

---

(1) آية 11 سورة المعارج. وقراءة فتح الميم من (يومئذ) فى الآيتين لنافع والكسائىّ.

وقراءة الباقين كسر الميم.

(2) آية 66 سورة هود.

(3) هو النابغة الذبيانىّ. وانظر الكتاب 1/ 369، والخزانة 3/ 151.

(4) آية 35 سورة المرسلات.

(5) آية 123 سورة البقرة.

(141/184)

وقال الأخفش:

سورة (المائدة)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾

قال: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ نصب (غير)

على الحال.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾

[و] قال ﴿ لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ واحدها "شعيرة".

[و] قال ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ فـ"الشَّنَئَانُ" متحرك مثل "الدرَجان" و"المَيَلان"، وهو من "شَنِئْتُه" فـ"أنا أشنؤه" "شَنَئانًا". وقال ﴿ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ أي: لا يُحِقَّنَّ لكُم. لأَنَّ قَوْلَهُ ﴿ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ ﴾ انما هو حقٌّ أَنَّ لَهُمْ النّارَ. قال الشاعر: [من الكامل وهو الشاهد الثمانون بعد المئة]:

وَلَقَدْ طَعَنْتُ أَبَا عُيَيْنَةَ طَعْنَةً * جَرَمَتْ فَزارَةُ بَعْدَها أَنْ يَغْضَبُوا

أي: حُقّ لَها.

وقوله ﴿ أَن صَدُّوكُمْ ﴾ يقول: "لأَن صدُّوكم" وقد قُرئت ﴿ إِنْ صدُّوكم ﴾ [101ء]
على معنى "إِنْ هُمْ صدُّوكم" أي: "إِنْ هُمْ فَعَلُوا" أي: إِنْ هَمُّوا* ولم يكونوا فعلوا . وقد
تقول ذلك أيضاً وقد فعلوا كأنك تحكي ما لم يكن ؛ كقول الله تعالى ﴿ قَالُواْ إِن يَسْرِقْ فَقَدْ
سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِن قَبْلُ ﴾ وقد كان عندهم قد وقعت السرقة .
وقال ﴿ أَن تَعْتَدُواْ ﴾ أي: لا يُحِقنَّ لكمْ شَنَئانُ قومٍ أَنْ تَعْتَدُوا . أي: لا يَحْمِلَنَّكُم ذلك
عَلَى العُدْوانِ. ثم قال ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ .
﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ
وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ
بِالأَزْلاَمِ ذالِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ
لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ
غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾
وقال ﴿ وَالْمَوْقُوذَةُ ﴾ من (وُقِذَتْ) فـ"هِيَ مَوْقُوذَةٌ" .
﴿ وَالنَّطِيحَةُ ﴾ فيها الهاء لأنها جعلت كالاسم مثل "أَكِيلَةِ الأَسَدِ" . وانما تقول: "هِيَ
أَكِيلٌ" و"هِيَ نَطِيحٌ" "لأَنَّ كل ما فيه "مَفْعُولَة" فـ"الفَعِيل" فيه بغير الهاء نحو "القَتِيل"
و"الصَّرِيع" اذا عنيت المرأة و"هِيَ جَرِيحٌ" لأَنَّكَ تقول "مَجْرُوحَةٌ" .
وقال ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ ولغة يخففون "السَبْع" .

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ وجميعه: "الأَنْصاب".

﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ﴾ يقول: "وَحُرِّمَ ذلك" وواحدها "زُلَم" و"زَلَّمَ".

(143/184)

وقال ﴿ مَخْمَصَةٍ ﴾ تقول: "خَمَصَهُ الجُوع" نحو "المَغْضَبَة" لأَنَّه أَرادَ المصدر.

[وقال] ﴿ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ مهموزة الياء الثانية وهي من "فَعِل" "يَفْعِل" وكسر الياء الأولى لغة نحو "لِعْبَ" ومنهم من يكسِر اللام والعين ويسكنون العين ويفتحون [101 ب] اللام أيضاً ويكسرونها وكذلك "يئس". وذلك أنَّ "فعل" اذا كان ثانيه احد الحروف الستة كسروا أوله وتركوه على الكسر، كما يقولون ذلك في "فعيل" نحو "شِعير" و "صِهيل".

ومنهم من يسكن ويكسر الأولى نحو "رِحْمَهُ اللهُ" فلذلك تقول: "يِئْسَ" تسكر الياء وتسكن الهمزة. وقد قرئت هذه الآية ﴿ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ على تلك اللغة التي يقولون فيها "لِعِبَ". وأُناس يقولون "نَعِمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ" فقد يجوز كسر هذه النون التي في "نَعِمَ" لأن التي بعدها من الحروف الستة كما كسر "لِعِب". وقولهم: "ان العين ساكنة من "نِعِمّا" اذا ادغمت خطأ لأنه لا يجتمع ساكنان. ولكن اذا شئت أخفيته فجعلته بين الادغام والاظهار فيكون في زنة متحرك كما قرئت ﴿ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي ﴾ يشمون النون الأولى الرفع.

وقال ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ لأَنَّ الاسلام كان فيه بعض الفرائض فلما فرغ الله مما أراد منه قال ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الأِسْلاَمَ دِيناً ﴾ لا على غير هذه الصفة.

وقال ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ كأنه قال: "فَإِنَّ اللهَ لَهُ غَفُورٌ رَحِيم". كما تقول: "عبدُ اللهِ ضَرَبْتُ" تريد: ضربته. قال الشاعر: [من الوافر وهو الشاهد الحادي والثمانون بعد المئة]:

[102] ثلاثٌ كُلُّهُنَّ قتلتُ عَمْداً * فأَخْزَى اللهُ رابعةً تعُودُ

وقال الآخر: [من الرجز وهو الشاهد الثاني والثمانون بعد المئة]:

قدْ أَصْبَحَتْ أُمُّ الخِيارِ تَدَّعي * عَلَيَّ ذَنْباً كُلُّهُ لَمْ أَصنعِ

(144/184)

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُواْ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾

وقال ﴿ مَاذَآ أُحِلَّ ﴾ فان شئت جعلت "ذا" بمنزلة "الذي" وان شئت جعلتها زائدة كما

قال الشاعر: [من البسيط وهو الشاهد الثالث والثمانون بعد المئة]:

يا خُزْرَ تَغْلِبَ ماذا بالُ نِسْوَتِكُم * لا يَسْتَفِقنَ الى الدَّيْرَيْن تَحْنانا

فـ"ذا" لا تكون ها هنا إلاّ زائدة. [اذ] لو قلت: "ما الذي بال نسوتكم" لم يَكُن كَلاماً.

[و] قال ﴿ الْجَوَارِحِ ﴾ وهي الكَواسِبُ كما تقول: "فُلانٌ جارِحَةُ أَهْلِهِ" و"مالَهُمْ جارِحَةٌ" أي: مالَهُم مَمَالِيكُ "ولا حافِرَةٌ".

[و] قال ﴿ كُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ [فـ] أدخل ﴿ مِنْ ﴾ كما أدخله في قوله: "كانَ مِنْ حَديث" و"قَدْ كانَ مِنْ مَطَرٍ". وقوله ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ و ﴿ يُنَزِّلُ مِنَ السَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِن بَرَدٍ ﴾. وهو فيما فسر "يُنَزِّلُ مِنَ السَّماءِ جِبالاً فيها بَرَدٌ". وقال بَعْضُهُم ﴿ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِن بَرَدٍ ﴾ أي: في السَّماءِ جبالٌ مِنْ بَرَد. أي: يَجْعَلُ الجبالَ مِنْ بَرَدٍ في السَّماء، ويجعل الإِنزال منها.

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ

وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

وقال ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ فيعني به الرجال.

وقال ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ (وَ) أُحِلَّ ﴿ لَكُمْ المُحْصنات ﴾ من النساء ﴿ مُحْصِنِينَ [102 ب] غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ أي: أُحِلَّ لَكُمْ في هاذِهِ الحال.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مَّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

(146/184)

وقال ﴿ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ فرده إلى "الغَسْل" في قراءة بعضهم لأنه قال ﴿ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ﴾ وقال بعضهم ﴿ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾ على المسح أي: وامْسحوا بأَرْجُلِكُم. وهذا لا يعرفه الناس. وقال ابن عباس: "المَسْحَ على الرِّجْلَيْنِ يُجْزِىءُ".

"ويجوز الجر على الاتباع وهو في المعنى "الغَسْل" نحو "هذا جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ". والنَصب

أسلم وأجود من هذا الاضطرار . ومثله قول العرب: "أَكَلْتُ خبزا ولبنا" واللبن لا يؤكل .

ويقولون: "ما سَمِعْتُ برائحةٍ اطيبَ من هذهِ ولا رأيتُ رائحةً أطيبَ من هذهِ" و"ما رأيتُ كلاماً أصوبَ من هذا" . قال الشاعر: [من مجزوء الكامل وهو الشاهد الرابع والثمانون بعد المئة]:

يا لَيْتَ زَوجَكِ قَدْ غَدا * مُتَقَلِّداً سَيْفاً وَرُمْحاً

ومثله ﴿لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللَّهِ﴾ [2] ﴿وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [2] .

وقال ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ أي: ما يُريدُ اللهُ لِيجْعلَ عَلَيْكُمْ حَرَجا .

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾

وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ كأنه فسر الوعد ليبين ما وعدهم أي: هكذا وعدهم فقال ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ .

﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآئِيلَ وَبَعَثْنَا مِنهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاَةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً لأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ السَّبِيلِ ﴾

[وقال] ﴿ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاَةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُمْ بِرُسُلِي ﴾ ﴿ لأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ فاللام الأُولى على معنى القسم [103] والثانية على قسم آخر.

﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُواْ حَظّاً مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَآءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾

وقال ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ ﴾ كما تقول: "مِنْ عبدِ الله أخذْتُ دِرْهَمَه".

﴿ قَالُوا يَامُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴾

[و] قال ﴿ إِنَّ فِيهَا قَوْماً جَبَّارِينَ ﴾ فأعمل ﴿ إِنَّ ﴾ في "القوم" وجعل "جَبْارِينَ" من صفتهم لأَنَّ ﴿ فِيهَا ﴾ ليس باسم.

﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ فَلاَ تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾

[و] قال ﴿ فَلاَ تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ فهي من "أَسِيَ" "يَأْسَى" "أَسَىً شَدِيداً" وهو الحزن. و"يَئِسَ" من "اليَأْسِ" وهو انقطاع الرجاء من "يَئِسوا" وقوله ﴿ وَلاَ تَيْأَسُواْ مِن رَّوْحِ اللَّهِ ﴾: من انقطاع الرجاء وهو من: يئِست وهو مثل "إِيس" في تصريفه. وإنْ شِئْتَ مثل "خَشِيْتُ" في تصريفه. وأما "أَسَوْتَ" "تَأْسُوا" "أَسْواً" فهو الدواء للجِراحة. و"أُسْتُ"

"أَؤُوس" أَوْساً" في معنى: أَعْطَيْتُ. و"أُسْتُ" قياسها "قُلْتُ" و"أَسَوْتُ" [قياسها] "غَزَوْتُ".

(148/184)

﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءادَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾

[و] قال ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ ﴾ فالهمزة لـ"نَبَأ" لأنها من "أَنْبَأْتُهُ". وأَلف "ابْنَيْ" تذهب لأنها ألف وصل في التصغير. واذا وقفت [قلت] "نبأ" مقصور ولا تقول "نبا" لأنها مضاف فلا تثبت فيها الألف*.

﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

وقال ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ ﴾ مثل "فَطَوَّعَتْ" ومعناه: "رَخَّصَتْ" وتقول "طَوَّقْتُهُ إمْرِي" أي: عَصَبْتُه به.

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَاباً يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَاوَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾

وقال ﴿ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ ﴾ فنصب ﴿ فَأُوَارِيَ ﴾ لأَنَّكَ

عَطَفْتَه بالفاء على ﴿ أَنْ ﴾ وليس بمهموز لأَنّه من "وَارَيْتُ" وإنما [103 ب] كانت ﴿ عَجزْتُ ﴾ لأنها من "عَجزَ" "يَعْجِزُ" وقال بعضهم "عَجزَ" "يَعْجُزُ" ، و"عَجِزَ" "يَعْجَزُ" .

﴿ مِنْ أَجْلِ ذلك كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالّبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِّنْهُمْ بَعْدَ ذلك فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾

(149/184)

[و] قال ﴿ مِنْ أَجْلِ ذلك كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ . وان شئت أذهبت الهمزة من ﴿ أَجْلِ ﴾ وحركت النون في لغة من خفف الهمزة. و"الأَجْلُ": الجناية من "أَجَلَ" "يَأْجِلُ" ، تقول: "قَدْ أَجَلْتَ عَلَيْنا شَرْاً" ويقول بعض العرب ﴿ مِنْ جَرّا ﴾ من: "الجَرِيرة" ويجعله على "فَعْلَى" .

وقال ﴿ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ ﴾ يقول: "أَوْ بغَيْرِ فَسادٍ في الأَرْض" .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُواْ بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ

الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

وقال ﴿ لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ﴾ يقول: "لَوْ أَنَّ هذا مَعَهُم للفداء ما تُقُبِّلَ مِنْهُم".

﴿ يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُواْ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَائِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

وقال ﴿ لاَ يَحْزُنكَ ﴾ خفيفة مفتوحة الياء وأهل المدينة يقولون ﴿ يُحْزِنْكَ ﴾ يجعلونها من "أَحْزَنَ" والعرب تقول: "أَحْزَنْتُه" و"حَزَنْتُهُ".

وقال ﴿ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ أي: "مِنْ هؤُلاءِ ومِنْ هؤلاء" ثم قال مستأنفاً ﴿ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ ﴾ أي: هم سماعون. وان شئت جعلته على ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ هِادُواْ ﴾ ﴿ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ ﴾ ثم تقطعه من الكلام الأول. ثم

قال ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ [42] على ذلك الرفع للأول وأما قوله ﴿ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ فها هنا انقطع الكلام والمعنى "وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ يَسْمَعُونَ كَلامَ النَبيِّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم [104] لِيَكْذِبوا عَلَيْهِ سَمّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يأْتُوكَ بَعْدُ" يقول: "يَسْمَعُونَ لَهُم فَيُخْبِرونَهُمْ وَهُمْ لَمْ يأْتُوكَ" .

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنْفَ بِالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَائِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾

وقال ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ اذا عطف على ما بعد "أَنَّ" نصب والرفع على الابتداء كما تقول: "إِنَّ زَيْداً منْطَلِقٌ وعَمْرٌ ذاهِبٌ" وإِنْ شئتَ قلت: "وَعَمْراً ذاهِبٌ" نصب ورفع .

﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعَيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾

[و] قال ﴿ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ ﴾ لأَنَّ بَعْضَهم يقول: "هِيَ الإِنْجيل" وبعضهم يقول: "هُوَ الإِنجيل" . وقد يكون على أَنَّ "الإِنجيل" كتاب فهو مذكر في المعنى فذكروه على

ذلك . كما قال ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى ﴾ ثم قال ﴿ فَارْزُقُوهُمْ مِّنْهُ ﴾ فذكر و"القِسْمَةُ" مُؤَنَّثَة لأَنَّها في المعنى "الميراث" و"المال" فذكر على ذلك .

﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَآءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾

وقال ﴿ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ ﴾ يقول: "وَشاهِداً عَلَيْهِ" نصب على الحال .

وقال ﴿ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً ﴾ فـ"الشِّرْعَةُ": الدين ، من "شَرَعَ" "يَشْرَعُ" ، و"المِنْهاجُ": الطَّرِيقُ من "نَهَجَ" "يَنْهَجُ" .

﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾

وقال ﴿ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَآءَ ﴾ ثم قال ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ على الابتداء .

﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُواْ أَهُؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُواْ بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُواْ خَاسِرِينَ ﴾

[و] قال ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُواْ ﴾ نصب لأنه معطوف على قوله ﴿ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ ﴾ [52] وقد قرئ رفعا على الابتداء . قال أبو عمرو النصب محال لأنه لا يجوز "وَعَسى اللهُ أَنْ يقولَ الذين آمنوا" وإنَّما ذا "عسى أنْ يقول" ، يجعل ﴿ أَنْ يَقُولَ ﴾ [104 ب] معطوفة على ما بعد "عَسَى" أو يكون تابعا ، نحو قولهم: "أَكَلْتُ خُبْزاً ولَبَناً" و:

. . . . * مُتَقَلِّداً سَيْفاً وَرُمْحاً

﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّن ذلك مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُوْلَائِكَ شَرٌّ مَّكَاناً وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ السَّبِيلِ ﴾

وقال ﴿ بِشَرٍّ مِّن ذلك مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ ﴾ كما قال ﴿ بِخَيْرٍ مِنْ ذِلك ﴾ * .

وقال ﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ أي: ﴿ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ ﴾ ﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ .

﴿ لَوْلاَ يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾

وقال ﴿ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ ﴾ وقال ﴿ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ ﴾ نصبهما بإسقاط الفعل عليهما .

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ

وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾

(153/184)

وقال ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ . فذكروا أنَّها "العَطِيّة" و"النّعْمَة" . وكذلك ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ كما تقول: "إِنّ لِفُلانٍ عِنْدِي يَدًا" أي: نِعْمَةً . وقال: ﴿ أُوْلِي الأَيْدِي وَالأَبْصَارِ ﴾ أي: أُولى النّعَم . وقد تكون "اليَد" في وجوه، تقول "بَيْنَ يَدَي الدارِ" تَعْنِي: قُدامَها، وليستْ للدارِ يدان .

﴿ يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾

وقال ﴿ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ وقال بعضهم ﴿ رِسالاتِهِ ﴾ وكلٌّ صوابٌ لأَنَّ "الرّسَالَة" قد تجمع "الرّسَائِل" كما تقول "هَلَكَ البَعِيرُ والشّاةُ" و"أَهْلَكَ الناسَ الدينارُ والدِرْهَمُ" تريد الجماعة .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾

وقال: ﴿ وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى ﴾ وقال في موضع آخر ﴿ والصَّابِئِينَ ﴾ والنصب القياس على العطف على ما بعد ﴿ إِنّ ﴾ فاما هذه فرفعها على وجهين كأن قوله ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ﴾ في موضع رفع في المعنى لأنه كلام مبتدأ لأَنَّ قَوْلَهُ: "إِنَّ زَيْداً مُنْطَلِقٌ" و"زَيْدٌ مُنْطلِقٌ" من غير أن يكون فيه "إِنّ" في المعنى سواء [105] ، فان شئت اذا عطفت عليه شيئا جعلته على المعنى . كما قلت: "إِنَّ زيداً مُنْطَلِقٌ وعمرٌو" . ولكنه اذا جعل بعد الخبر فهو احسن واكثر . وقال بضعهم: "لما كان قبله فعل شبه في اللفظ بما يجري على ما قبله ، وليس معناه في الفعل الذي قبله وهو ﴿ الَّذِينَ هَادُواْ ﴾ اجراه عليه فرفعه به وان كان ليس عليه في المعنى ذلك انه تجيء اشياء في اللفظ لا تكون في المعاني ، منها قولهم: "هذا جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ" وقولهم "كَذَبَ عَلَيْكُمُ الحَجُّ" يرفعون "الحَجّ" بـ"كَذَبَ" ، وانما معناه "عَلَيْكُم الحَجَّ" نصب بأمرهم . وتقول: "هذا حَبُّ رُمّانِي" فتضيف "الرُّمَانَ" إِلَيكَ وإِنَّما لَكَ "الحَبُّ" وليس لك "الرُّمَانُ" . فقد يجوز أشباه هذا والمعنى على خلافه .

﴿ وَحَسِبُواْ أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾

[و] قال ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ ولم يقل "ثُمَّ عَمِي وَصَمَّ" وهو فعل مقدم لأنه أخبر عن قوم انهم عَمُوا وصَمُّوا، ثم فسر كم صنع ذلك منهم كما تقول "رأيتُ قَوْمَكَ ثُلُثَيْهِم" ومثل ذلك ﴿وَأَسَرُّواْ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ وان شئت جعلت الفعل للآخر فجعلته على لغة الذين يقولون "أَكَلُوني البَراغِيثُ" كما قال: [من الطويل وهو الشاهد الخامس والثمانون بعد المئة]:

ولكِنْ دِيافِيٌّ أَبُوهُ وأُمُّهُ * بِحَوْرانَ يَعْصِرْنَ السَّلِيطَ أَقارِبُه

(155/184)

﴿لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

[و] قال ﴿لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ﴾ وذلك انهم جعلوا معه "عِيْسى" و"مَرْيَمَ" [105 ب]. كذلك يكون في الكلام اذا كان واحد مع اثنين قيل "ثَالِثُ ثَلاثَةٍ" كما قال ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ وانما كان معه واحد. ومن قال: "ثالثَ اثْنَيْنِ" دخل عليه أنْ يقول: "ثَانِيَ واحِدٍ". وقد يجوز هذا في الشعر وهو في القياس صحيح. قال الشاعر: [من الوافر وهو الشاهد السادس والثمانون بعد المئة]:

ولَكِنْ لا أَخُونُ الجارَ حَتَّى * يُزِيلَ اللهُ ثالِثَةَ الأَثافِي

ومن قال: "ثانِي اثْنَيْنِ" و"ثالثُ ثلاثةٍ" قال: حادي أَحَدَ عَشَرَ" اذا كان رجل مع عشرة.

ومن قال "ثالثُ اثْنَيْنِ" قال: "حادي عَشْرَةَ" فأمّا قَوْلُ العَرَبِ: "حادي عَشَرَ" و"ثاني

عَشَرَ" فهذا في العدد اذا كنت تقول: "ثانِي" و"ثالث" و"رابع" و"عاشر" من غير ان تقول:

عاشرَ كَذا وكَذا" ، فلما جاوز العشرة أراد أَنْ يقول: "حادي" و"ثاني" فكان ذلك لا

يعرف معناه الا بذكر العشرة فضم إليه شيئا من حروف العشرة.

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن

يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

وقال ﴿ لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ ﴾ على القسم أي: وَاللهِ لَيَبْلُوَنَّكُمْ. وكذلك هذه

اللام التي بعدها النون لا تكون * الا بعد القسم.

(156/184)

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ

النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَو عَدْلُ ذلِكَ

صِيَاماً لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَف وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ

وقال: ﴿ فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ أي: فعليه جزاء مثل ما قتل من النعم.

[و] قال ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْياً ﴾ انتصب على الحال ﴿ بَالِغَ الْكَعْبَةِ ﴾ من صفته وليس قولك [106] ﴿ بَالِغَ الْكَعْبَةِ ﴾ بمعرفة لأن فيه معنى التنوين لأنه اذا قال "هذا ضاربُ زَيْدٍ" في لغة من حذف النون ولم يفعل بعد فهو نكرة. ومثل ذلك ﴿ هذا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ﴾ ففيه بعض التنوين غير انه لا يوصل اليه من أجل الاسم المضمر.

ثم قال ﴿ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ﴾ أيْ: أوْ عليه كفارةٌ. رفعٌ منون ثم فسر فقال "هِيَ طعامُ مساكين" وقال بعضهم ﴿ كَفّارَةُ طَعَامِ مَساكِينَ ﴾ باضافة الكفارة اليه.

[و] قال ﴿ أَو عَدْلُ ذلك صِيَاماً ﴾ يريد: أَوْ عَلَيْهِ مثلُ ذلك من الصيام. كما تقول: "عَلَيْها مثلُها زُبْداً". وقال بعضهم ﴿ أَوْ عِدلُ ذلك صياما ﴾ فكسر وهو الوجه لأن "العِدْلَ": المِثْل. وأَمَّا "العَدْل" فهو المصدر تقول: "عَدَلْتُ هذا بهذا عَدْلاً حَسَنا"، و"العَدْل" أَيضا: المِثْلُ. وقال ﴿ وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ ﴾ أي: مِثْلٌ ففرقوا بين ذا وبين "عدل المتاع" كما تقول: "امرأةٌ رَزانٌ" و"حَجَرٌ رَزِينٌ".

﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلاَئِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُواْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

وقال ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِّلنَّاسِ ﴾ وقال ﴿ وَالْهَدْيَ وَالْقَلاَئِدَ ﴾ أي: وجَعَلَ لكُمْ الهَدْيَ والقَلائِدَ.

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

وقال ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضِرْكُمْ ﴾ خفيفة، فجزم لأن جواب الامر جزم فجعلها من "ضَارَ" "يَضِيرُ". وقال [106 ب] بضعهم ﴿يُضِرْكُمْ﴾ و﴿ يَضُرُّكُمْ ﴾ فجعل الموضع جزما فيهما جميعا، الا انه حرك لأن الراء ثقيلة فأولها ساكن فلا يستقيم اسكان آخرها فيلتقي ساكنان وأجود ذلك ﴿ لاَ يَضُرُّكُمْ ﴾ رفع على الابتداء لأنه ليس بعلة لقوله ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ وانما أخبر انه لا يَضُرُّهُم.

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِن بَعْدِ الصَّلاَةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لاَ نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلاَ نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذاً لَّمِنَ الآثِمِينَ ﴾

وقال ﴿ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ ثم قال ﴿ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ أيْ: شهادة بينِكم شهادةُ اثنين. فلما القى "الشهادة" قام "الاثنان" مقامها وارتفعا بارتفاعها كما قال ﴿ وَسْئَلِ الْقَرْيَةَ ﴾ يريد: أَهْلَ القريةِ. وانتصب (القريةَ) بانتصاب "الأَهْلِ" وقامت مقامه. ثم عطف ﴿ أَوْ آخَرَانِ ﴾ على "الاثنين".

﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّآ إِثْماً فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذاً لَّمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾

وقال: ﴿ مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ ﴾ أيْ: من الأَوَّلَيْنِ الذين اسْتُحِقَّ* عليهم. وقال بعضهم ﴿ الأَوْلَيَانِ ﴾ وبها نقرأ. لأَنَّه حين قال ﴿ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ﴾ كان كأنه قد حدهما حتى صارا كالمعرفة في المعنى فقال ﴿ الأَوْلَيَانِ ﴾ فأجرى المعرفة علهيما بدلا. ومثل هذا مما يجري على المعنى كثير. قال الراجز: [وهو الشاهد السابع والثمانون بعد المئة]:

عَلَيَّ يومَ تَملكُ الأُمورا * صَوْمُ شُهورٍ وَجَبَتْ نُذُورا
* وَبَدَناً مُقَلَّداً مَنْحُورا *

فجعله على "أَوْجَبَ" لأنه في معنى "قَدْ أَوْجَبَ".

﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾

(159/184)

[وقال] ﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَآ [107] أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ السَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا ﴾ فجعل ﴿ تكونُ ﴾ من صفة "المائدة" كما قال ﴿ هَبْ لِي مِن لَّدُنْكَ وَلِيّاً يَرِثُنِي ﴾ رفع إذا جعله صفة وجزم اذا جعله جوابا كما تقول: "أَعْطِنِي ثَوْباً يَسَعُني" إذا أردت واسعا و"يَسَعْنِي" اذا جعلته جوابا كأنك تشترط أنه يسعك.

[و] قال ﴿ وَآيَةً مِّنْكَ ﴾ عطف على "العيد" كأنه قال: "يكونُ عِيداً وآيَةً" وذكر ان قراءة ابن مسعود ﴿ تَكُنْ لَنَا عِيداً ﴾ .

وليس قولهم ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ ﴾ [112] لأنهم ظنوا انه لا يطيق. ولكنه كقول العرب: أَتَسْتَطيعُ أَنْ تَذْهَبَ فِي هذهِ الحاجَةِ وتدَعَنا من كَلامِكَ"، وتقول: "أَتَسْتَطيعُ أَنْ تَكُفَّ عَنّي فإِنّي مَغْمُوم". فليس هذا لأنه لا يستطيع ولكنه يريد "كُفَّ عَنّي" ويذكر له الاستطاعة ليحتج عليه أيْ: إنَّكَ تستطيعُ. فاذا ذكّره إياها علم أَنها حجة عليه. وانما قرئت ﴿ هَلْ تَسْتَطيعُ رَبَّكَ ﴾ فيما لَدَيّ لغموض هذا المعنى الآخر والله أعلم. وهو جائز

كأنه أضمر الفعل فأراد "هل تَسْتَطيعُ أَنْ تدعوَ ربَّكَ" أَوْ "هل تَسْتَطيعُ رَبَّكَ أَنْ تَدْعُوَهُ" ، فكل هذا جائز .

و"المائِدَةُ" الطعام . و"فَعَلْتُ" منها : "مِدْتُ" "أَمِيدُ" . قال الشاعر : [من الرجز وهو الشاهد الثامن والثمانون بعد المئة]:

نُهْدِي رُؤُوسَ المُجْرِمينَ الأَنْدادْ * إلى أَمِيرِ المؤمِنِينَ المُمْتادْ

[107 ب] [و]["المُمْتاد"] هو "مُفْتَعِلٌ" من "مِدْتُ" . انتهى . اهـ ﴿معانى القرآن / للأخفش حـ 1 صـ 271. 292﴾

(160/184)

وقال الإمام ابن قتيبة :

سورة المائدة

مدنية كلها

1 - أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أي بالعهود . يقال : عقد لي عقدا ، أي جعل لي عهدا ، قال الحطيئة :

قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

ويقال : هلأ الفرائض التي ألزموها .

بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ الإبل والبقر والغنم والوحوش كلها .

إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ مما حرّم .

غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ واحدهم حرام . والحرام والمحرم سواء .

ثم تلا ما حرم عليهم وهو الذي استثناه فقال : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ [سورة المائدة : 3] .

2 - وكذا شَعائِرَ اللَّهِ ما جعله علما لطاعته . واحدها شعيرة مثل الحرم . يقول : لا تحلّوه فتصطادوا فيه ، وأشباه ذلك .

وَلَا الشَّهْرَ الْحَرامَ فتقاتلوا فيه .

(161/184)

وَلَا الْهَدْيَ وهو ما أهدي الى البيت . وهو من الشّعائر . وإشعاره أن يقلّد ويجلّل ويطعن في سنامه ليعلم بذلك أنه هدي . يقول : فلا تستحلوه قبل أن يبلغ محلّه .

وَلَا الْقَلائِدَ وكان الرجل يقلّد بعيره من لحاء شجر الحرم فيأمن بذلك حيث سلك .

وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يعني العامدين إلى البيت . واحدهم آمّ .

يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ أي يريدون فضلا من اللّه أي رزقا بالتجارة .

وَرِضْواناً بالحج وَإِذا حَلَلْتُمْ أي خرجتم من إحرامكم فَاصْطادُوا على الإباحة.

وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ أي لا يكسبنكم. يقال: فلان جارم اهله: أي كاسبهم. وكذلك جريمتهم.

وقال الهذليّ ووصف عقابا:

جريمة ناهض في رأس نيق ترى لعظام ما جمعت صليبا

والناهض: فرخها. يقول هي تكسب له وتأتيه بقوته.

شَنَآنُ قَوْمٍ أي: بعضهم يقال: شنأته أشنؤه: إذا أبغضته.

يقول: لا يحملنكم بغض قوم نازلين بالحرم على أن تعتدوا فتستحلوا حرمة الحرم.

3 - وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ أي ذبح لغير اللّه، وذكر عند ذبحه غير اسم اللّه. واستهلال الصّبيّ منه، أي صوته. وإهلال الحج منه، أي التّكلّم بإيجابه والتلبية.

وَالْمُنْخَنِقَةُ التي تختنق.

وَالْمَوْقُوذَةُ التي تضرب حتى توقذ، أي تشرف على الموت. ثم تترك حتى تموت، وتؤكل بغير ذكاة. ومنه يقال: فلان وقيذ. وقد وقذته العبادة.

وَالْمُتَرَدِّيَةُ الواقعة من جبل أو حائط أو في بئر. يقال: تردّي: إذا سقط. ومنه قوله تعالى:

وَما يُغْنِي عَنْهُ مالُهُ إِذا تَرَدَّى [سورة الليل آية :

11] أي تردّي في النار .

وَالنَّطِيحَةُ التي تنطحها شاة أخرى أو بقرة . فعيله بمعنى مفعوله .

وَما أَكَلَ السَّبُعُ أي افترسه فأكل بعضه .

إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ يقول : إلا ما لحقتم من هذا كلّه وبه حياة فذبحتموه .

وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وهو حجر أو صنم ، منصوب كانوا يذبحون عنده يقال له : النّصب

والنّصب . وجمعه أنصاب .

وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ وهي القداح . واحدها . زلم وزلم .

والاستقسام بها : أن يضرب بها ثم يعمل بما يخرج فيها من أمر أو نهي .

وكانوا إذا أرادوا أن يقتسموا شيئًا بينهم وأحبوا أن يعرفوا قسم كلّ امرئ تعرّفوا ذلك منها .

فأخذ الاستقسام من القسم وهو النّصيب . كأنه طلب النّصيب .

و(المخمصة) : المجاعة . والخمص الجوع . قال الشاعر يذم رجلا :

يرى الخمص تعذيبا وإن يلق شبعة يبت قلبه من قلّة الهمّ مبهما

غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ أي منحرف مائل إلى ذلك . والجنف :

الميل . والإثم : أن يتعدي عند الاضطرار فيأكل فوق الشّبع .

4 - الْجَوارِحِ : كلاب الصيد . وأصل الاجتراح : الاكتساب .

يقال : امرأة لا جارح لها ، أي لا كاسب . ويقال ما اجترحتم : أي ما اكتسبتم .

مُكَلِّبِينَ أصحاب كلاب .

12 - (النّقيب) : الكفيل على القوم . والنّقابة والنّكابة شبيه بالعرافة .

وَعَزَّرْتُمُوهُمْ أي عظمتموهم . والتعزيز : التعظيم . ويقال :

نصرتموهم .

وسَوَاءَ السَّبِيلِ أي قصد الطريق ووسطه .

13 - (القاسية) والهاتية والعاسية واحد ، وهي اليابسة .

وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ أي تركوا نصيبا مما أمروا به .

و(الخائنة) : الخيانة . ويجوز أن يكون صفة للخائن ، كما يقال :

رجل طاغية وراوية للحديث .

21 - الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ دمشق وفلسطين وبعض الأردنّ .

الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ أي جعلها لكم وأمركم أن تدخلوها .

26 - فَلا تَأْسَ أي لا تحزن . يقال : أسيت على كذا : أي حزنت ، فأنا آسي أسي .

27 - وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ أي خبرهما .

و(القربان) : ما تقرّب به إلى اللّه من ذبح وغيره .

29 - أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ أي تنقلب وتنصرف بإثمي أي بقتلي . وإثمك : ما أضمرت في نفسك من حسدي وعداوتي .

(164/184)

---

30 - فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ أي : شايعته وانقادت له . يقال : طاعت نفسه بكذا ، ولساني لا يطوع لكذا . أي لا ينقاد . ومنه يقال : أتيته طائعا وطوعا وكرها .

ولو كان من أطاع لكان مطيعا وطاعة وإطاعة .

32 - فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً أي يعذّب كما يعذّب قاتل الناس جميعا .

وَمَنْ أَحْياها أجر في إحيائها كما يؤجر من أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وإحياؤه إياها : أن يعفو عن الدم إذا وجب له القود .

33 - إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مفسر في كتاب «تأويل المشكل» .

35 - الْوَسِيلَةَ القربة والزّلفة . يقال : توسل إليّ بكذا أي تقرب .

38 - نَكالًا مِنَ اللَّهِ أي عظة من اللّه بما عوقبا به لمن رآهما .

ومثله قوله : فَجَعَلْناها نَكالًا لِما بَيْنَ يَدَيْها وَما خَلْفَها [سورة البقرة آية : 66] .

42 - أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ أي للرّشي : وهو من أسحته اللّه وسحته : إذا أبطله وأهلكه .

فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ أي بالعدل .

44 - الرَّبَّانِيُّونَ : العلماء ، وكذلك (الأحبار) واحدهم حبر وحبر .

بِمَا اسْتُحْفِظُوا أي استودعوا .

45 - فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ أي للجارح وأجر للمجروح .

(165/184)

---

48 - فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ أي للجارح وأجر للمجروح .

48 - وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ أي أمينا عليه .

شِرْعَةً وشريعة هما واحد .

و(المنهاج) : الطريق الواضح . يقال : نهجت لي الطريق : أي أوضحته .

وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً أي لجمعكم على دين واحد .

والأمة تتصرف على وجوه قد بينتها في كتاب «تأويل المشكل» .

52 - يُسارِعُونَ فِيهِمْ : أي في رضاهم : يَقُولُونَ نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا دائِرَةٌ أي يدور علينا الدّهر بمكروه - يعنون الجذب - فلا يبايعوننا .

ونمتاز فيهم فلا يميروننا . فقال الله : فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أي بالفرج . ويقال : فتح مكة أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ يعني الخصب .

64 - وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ أي ممسكة عن العطاء منقبضة . وجعل الغلّ لذلك مثلا .

66 - لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ يقال : من قطر السماء ونبات الأرض .

ويقال أيضا : هو كما يقال : فلان في خير من قرنه إلى قدمه .

67 - وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ أي يمنعك منهم . وعصمة اللّه إنما هي منعه العبد من المعاصي . ويقال : هذا طعام لا يعصم ، أي لا يمنع من الجوع .

75 - مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أي : تقدمت قبله الرسل . يريد أنه لم يكن أول رسول أرسل فيعجب منه .

وقوله : كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ هذا من الاختصار والكناية ، وإنما نبّة

بأكل الطعام على عاقبته وعلى ما يصير إليه وهو الحدث ، لأن من أكل الطعام فلا بد له من أن يحدث .

انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ وهذا من ألطف ما يكون من الكناية .

أَنَّى يُؤْفَكُونَ مثل قوله : أَنَّى يُصْرَفُونَ أي يصرفون عن الحق .

ويعدلون . يقال : أفك الرجل عن كذا : إذا عدل عنه . وأرض مأفوكة : أي محرومة المطر والنبات . كأن ذلك عدل عنها وصرف .

90 - والْمَيْسِرُ : القمار . يقال : يسرت : إذا ضربت بالقداح ، والضارب بها يقال له : ياسر وياسرون ويسر وأيسار . وكان أصحاب الثروة والأجواد في الشتاء عند شدة الزمان وكلبه ينحرون جزورا ويجزّئونها أجزاء ثم يضربون عليها بالقداح ، فإذا قمر القامر جعل ذلك لذوي الحاجة واهل المسكنة . وهو النّفع الذي ذكره اللّه في سورة البقرة - فقال : قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنافِعُ لِلنَّاسِ [سورة البقرة آية : 219] وكانوا يتمادحون بأخذ القداح ويتسابون بتركها ويعيبون من لا ييسرون ، ويسمونهم الأبرام . واحدهم برم .

وَالْأَنْصابُ حجارة كانوا يعبدونها في الجاهلية .

وَالْأَزْلامُ القداح . وقد ذكرتها في أول هذه السورة .

رِجْسٌ وأصل الرجس : النّتن .

93 - لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ أي إثم فِيما طَعِمُوا أي شربوا من الخمر قبل نزول التحريم . يقال : لم أطعم خبزا ولا ماء ولا نوما . قال الشاعر :

(167/184)

فإن شئت حرمت النساء سواكم وإن شئت لم أطعم نقاخا ولا بردا

والبرد : النوم . والنّقاح : الماء العذب .

إِذا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا يريد : اتقوا شرب الخمر ، وآمنوا بتحريمها .

94 - تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ يعني بيض النعام وَرِماحُكُمْ يعني الصيد .

95 - و(النّعم) : الإبل . وقد تكون البقر والغنم . والأغلب عليها الإبل .

وقوله تعالى : أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً أي مثله .

96 - وصَيْدُ الْبَحْرِ ما صيد من السمك (و طعامه) ما نضب عنه الماء وما قذفه البحر وهو حي مَتاعاً لَكُمْ أي منفعة لكم (و للسيارة) يعني المسافرين .

97 - قِياماً لِلنَّاس : أي قواما لهم بالأمن فيه .

103 - ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ البحيرة : الناقة إذا نتجت خمسة أبطن . والخامس ذكر بحروه فأكله الرجال والنساء .

وإن كان الخامس أنثى بجروا أذنها ، أي : شقّوها . وكانت حراما على النساء ، لحمها ولبنها ، فإذا ماتت حلت للنساء .

و(السّائبة) البعير يسيّب بنذر يكون على الرجل إن سلّمه اللّه من مرض أو بلغه منزله أن يفعل ذلك .

و(الوصيلة) من الغنم . كانوا إذا ولدت الشاة سبعة أبطن نظروا : فإن كان السابع ذكرا ذبح . فأكل منه الرجال والنساء .

(168/184)

وإن كان أنثى تركت في الغنم .

وإن كان ذكرا وأنثى قالوا : قد وصلت أخاها . فلم تذبح لمكانها .

وكانت لحومها حراما على النساء . ولبن الأنثى حراما على النساء . إلا أن يموت منهما شيء فيأكله الرجال والنساء .

و(الحام) : الفحل الذي ركب ولد ولده . ويقال : إذا نتج من صلبه عشرة أبطن . قالوا : قد حمى ظهره فلا يركب ولا يمنع من كلاء ولا ماء .

103 - يَفْتَرُونَ يختلقون الكذب .

106 - يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ قد ذكرتها في كتاب تأويل «المشكل» .

107 - فَإِنْ عُثِرَ أي ظهر الْأَوْلَيانِ الوليّان .

109 - يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ ما ذا أُجِبْتُمْ ؟ قالُوا : لا عِلْمَ لَنا قيل : تدخلهم حيرة من هول القيامة وهول المسألة .

110 - أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ أي قويتك وأعنتك وَكَهْلًا ابن ثلاثين سنة .

وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتابَ أي الخط وَالْحِكْمَةَ يعني الفقه .

111 - وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ أي قذفت ي قلوبهم ، كما قال : وَأَوْحى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ [سورة النحل آية : 68] .

(169/184)

---

113 - (المائدة) الطعام . من مادني يميدني . كأنها تميد للآكلين .

أي تعطيهم . أو تكون فاعلة بمعنى مفعول بها . أي ميد بها الآكلون .

114 - تَكُونُ لَنا عِيداً أي مجمعا . وَآيَةً مِنْكَ أي علامة .

116 - وَإِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ بمعنى إذ يقول اللّه يوم القيامة . فعل بمعنى يفعل .

على ما بينت في كتاب «المشكل» .

118 - فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ أي عبيدك عبد وعباد، كما يقال: فرخ وفراخ، وكلب وكلاب.

انتهى انتهى. اهـ ﴿تأويل مشكل القرآن صـ 121.130﴾

(170/184)

وقال الغزنوى:

ومن سورة المائدة

نزلت المائدة والنبي صلّى اللّه عليه وسلّم واقف بعرفة على راحلته «1»، فتنوخت لئلا تندقّ ذراعها.

1 أَوْفُوا بِالْعُقُودِ: ما عقدها اللّه عليكم، وما تعاقدتم بينكم «2».

بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ قال رجل عند مجاهد «3»: دعونا من هذه الأحاديث،

---

(1) أخرج الإمام أحمد في مسنده: 6/ 455 عن أسماء بنت يزيد قالت: «إني لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم إذ أنزلت عليه «المائدة» كلها، وكادت من ثقلها تدق بعضد الناقة».

وأورده السيوطي في الدر المنثور: 3/ 3 وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن جرير، ومحمد بن نصر، والطبراني، وأبي نعيم في «الدلائل»، والبيهقي في «شعب الإيمان» عن

أسماء بنت يزيد أيضا .

قال ابن عطية في المحرر الوجيز : 4/ 311 : «هذه السورة مدنية بإجماع . . . ومن هذه السورة ما نزل في حجة الوداع ، ومنها ما نزل عام الفتح وهو قوله : وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ الآية . وكل ما نزل من القرآن بعد هجرة النّبي صلّى اللّه عليه وسلّم فهو مدني ، سواء ما نزل بالمدينة أو في سفر من الأسفار أو بمكة ، وإنما يرسم بالمكي ما نزل قبل الهجرة . . . » .

وانظر تفسير البغوي : 2/ 5 ، وزاد المسير : 2/ 267 ، وتفسير القرطبي : (6/ 30 ، 31) .

(2) عن معاني القرآن للزجاج : 2/ 139 ، وقال : «والعقود : العهود ، يقال : وفيت بالعهد وأوفيت . والعقود واحدها عقد ، وهي أوكد العهود ، يقال : عهدت إلى فلان في كذا وكذا ، تأويله ألزمته ذلك . . . » .

(3) مجاهد : (21 - 104 ه) .

مجاهد بن جبر - بفتح الجيم وسكون الموحدة - المكي ، القرشي ، أبو الحجاج.

الإمام التابعي الثبت ، المقرئي المفسّر ، الحافظ .

ترجمته في : تذكرة الحفاظ : 1/ 92 ، سير أعلام النبلاء : 4/ 449 ، تهذيب التهذيب :

(10/ 42) ، وطبقات الحفاظ : (35 ، 36) .

عليكم بالقرآن ، فقال رجل من الكوفة : فما تقول في لحم القرد ؟ .

فقال مجاهد : ليس القرد من بهيمة الأنعام «1» .

2 لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ : مناسك الحج وعلاماته «2» .

وقيل «3» : الهدايا المشعرة ، أي : المطعونة . وفي الحديث «4» :

«لا سلب إلّا لمن أشعر أو قتل» أي : طعن .

وَلَا الْهَدْيَ : ما يهدى إلى البيت ، فلا يذبح حتى يبلغ الحرم «5» .

وَلَا الْقَلائِدَ : كانوا يقلّدون «6» من لحاء شجر «7» الحرم ليأمنوا ، أي : فلا تقتلوا من تقلد به «8» .

---

(1) أخرج عبد الرزاق في مصنفه : 4/ 529 ، كتاب المناسك ، باب «الثعلب والقرد» عن مجاهد أنه سئل عن أكل القرد ، فقال : «ليس من بهيمة الأنعام» .

وأورده السيوطي في الدر المنثور : 3/ 7 ، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد عن مجاهد أيضا .

(2) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره : 9/ 463 عن ابن عباس ومجاهد .

ونقله الماوردي في تفسيره : 1/ 440 عن ابن عباس ومجاهد ، وابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 372 عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما .

(3) مجاز القرآن لأبي عبيدة : 1/ 146 ، ومعاني القرآن للنحاس : 2/ 250 ، ونقله البغوي في تفسيره : 2/ 7 عن أبي عبيدة وقال : «والإشعار من الشعار ، وهي العلامة ، وأشعارها :

أعلامها بما يعرف أنها هدي ، والاشعار هاهنا : أن يطعن في صحفة سنام البعير بحديدة حتى يسيل الدم ، فيكون ذلك علامة أنها هدي» .

(4) أخرجه الخطابي في غريب الحديث : 3/ 136 بلفظ : «لا سلب إلا لمن أشعر علجا أو قتله» عن مكحول ، وهو في الفائق للزمخشري : 2/ 250 ، وغريب الحديث لابن الجوزي :

1/ 543 ، والنهاية : 2/ 479 .

قال الخطابي رحمه اللّٰه : «قوله : أشعر علجا : أي أثخنه جراحا . يقال : أشعرت الرجل ، إذا جرحته فسال دمه . ومنه إشعار البدن ، وهو أن تطعن بالحربة في سنامها . . .» .

(5) تفسير الطبري : 9/ 466 .

(6) لحاء الشجرة : - بكسر اللّام - : قشرها .

اللسان : 15/ 241 (لحا) .

(7) في «ح» : يتقلدون. [. . . . .]

(8) معاني القرآن للفراء: 1/ 299، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 139،

وأخرج الطبري هذا القول في تفسيره: (9/ 468، 469) عن عطاء، ومجاهد،

والسدي، وابن زيد.

وانظر هذا القول في معاني القرآن للنحاس: 2/ 251، وتفسير الماوردي: 1/ 441،

وزاد المسير: 2/ 273.

(172/184)

وقيل «1» : على عكسه، أي: لا تحلّوا التقلّد به لأنه عادة جاهلية ولئلا يتشذّب «2» شجر الحرم.

وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ: أي: لا تحلّوا قاصدين البيت «3».

وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ: لا يكسبنكم «4». شَنَآنُ قَوْمٍ: أهل مكة،

---

(1) أخرجه الطبري في تفسيره: 9/ 469 عن عطاء، ومطرّف بن الشخير.

وذكره البغوي في تفسيره: 2/ 7.

قال الطبري رحمه الله: «والذي هو أولى بتأويل قوله: وَلَا الْقَلائِدَ - إذ كانت معطوفة على

أول الكلام، ولم يكن في الكلام ما يدل على انقطاعها عن أوله، ولا أنه عني بها النهي عن التقلد أو اتخاذ القلائد من شيء - أن يكون معناه: ولا تحلوا القلائد.

فإذا كان ذلك بتأويله أولى، فمعلوم أنه نهي من اللّه جل ذكره عن استحلال حرمة المقلّد، هديا كان ذلك أو إنسانا، دون حرمة القلادة. وإن اللّه عز ذكره، إنما دل بتحريمه حرمة القلادة، على ما ذكرنا من حرمة المقلّد، فاجتزأ بذكره «القلائد» من ذكر «المقلد»، إذ كان مفهوما عند المخاطبين بذلك معنى ما أريد به».

(2) في أساس البلاغة: 1/ 483: «شذب الشجرة. ونخل مشذّب، وطار عن النخل شذ به وهو ما قطع عنه».

وانظر اللسان: 1/ 486 (شذب).

(3) قال الفراء في معاني القرآن: 1/ 299: «نسخت هذه الآية الآية التي في التوبة فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ إلى آخر الآية».

وانظر تفسير الطبري: 9/ 471، ومعاني القرآن للنحاس: 2/ 252، والمحرر الوجيز:

4/ 323.

(4) هذا نص قول ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن: 139، ونقله النحاس في معاني القرآن:

2/ 253 عن أبي عبيدة. ولم أقف على هذا القول له في كتابه مجاز القرآن.

وإنما قال: «مجازه: ولا يحملنكم ولا يعدينكم».

ينظر مجاز القرآن: 1/ 147.

قال الزجاج في معاني القرآن: 2/ 143: «والمعنى واحد، وقال الأخفش: لا يجنفنكم بغض قوم. وهذه ألفاظ مختلفة والمعنى واحد».

أَنْ صَدُّوكُمْ: عام الحديبية.

أَنْ تَعْتَدُوا: موضع «أن» الأولى مفعول له، والثانية مفعول به «1»، أي: لا يكسبنكم بغضكم قوما بصدّهم إياكم الاعتداء على هؤلاء الحجاج.

والمهلّ والمستهلّ: رافع صوته بذكر اللّه تعالى، وفي حديث المولود «2»:

«لا يورّث حتى يستهل صارخا».

3 وَالْمَوْقُوذَةُ: المضروبة ضربا مبرّحا حتى تموت فتكون أرخص للحمها «3».

وَالْمُتَرَدِّيَةُ: الهاوية من جبل أو [في] «4» بئر «5».

[26/ ب] وَالنَّطِيحَةُ: / نطحتها أخرى فماتت «6».

---

(1) عن معاني القرآن للزجاج: 2/ 143، وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 140، وتفسير الطبري: (9/ 488، 489)، وزاد المسير: (2/ 276، 277).

(2) أخرجه ابن ماجة في سننه: 2/ 919، كتاب الفرائض، باب «إذا استهل المولود ورث» عن جابر بن عبد الله والمسور بن مخرمة مرفوعا.

وقال: واستهلاله، أن يبكي ويصيح أو يعطس.

وأخرج - نحوه - الدارمي في سننه: (2/ 393) عن مكحول مرفوعا.

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما موقوفا.

(3) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 151، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 140، وتفسير الطبري: 9/ 495.

(4) عن نسخة «ج».

(5) كذا في معاني القرآن للفراء: 1/ 301، وفي مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 151: «التي تردت فوقعت في بئر أو وقعت من جبل أو حائط أو نحو ذلك فماتت».

وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 140، وتفسير المشكل لمكي: 150، وزاد المسير:

2/ 280، وتفسير القرطبي: 6/ 49.

(6) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 140 .

قال الطبري في تفسيره : 9/ 499 : «وأصل النطيحة المنطوحة ، صرفت من مفعولة إلى فعلية» .

وقال مكي في تفسير المشكل : 150 : «ويجوز أن تكون هي الناطحة نطحت غيرها فماتت ، فتكون النطيحة بمعنى الناطحة» .

(174/184)

والتذكية : فري الأوداج «1» وانهار الدم .

قال أبو حنيفة رحمة اللّه عليه : كل ما فرى الأوداج من شظية «2» ، أو شظاظ ، أو ليطة .

و«النّصب» : الأصنام المنصوبة واحدها «نصاب» «3» . أو واحد وجمعه «أنصاب» «4» . و«نصايب» .

وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا : تطلبوا قسمة الجزور «5» بالميسر .

قال المبرد «6» : تأويل الاستقسام أنهم ألزموا أنفسهم ما تخرج به الأزلام كما يفعل ذلك في اليمين ، فيقال : أقسم به ، أي : ألزم نفسه وجعله قسمه . وكانوا يحيلون القداح مكتوبا

عليها الأمر والنهي ليقسم لهم ما يفعلون أو يتركون «7» . وحكى أبو سعيد الضرير «8» : تركت فلانا

---

(1) أي قطعها .

النهاية لابن الأثير : 3/ 442 ، واللسان : 15/ 153 (فرا) .

(2) جاء في هامش الأصل : «الشّظية : القطعة من العصا . الشظاظ : العود . اللّيطة : قشر القصب» .

اللسان : 14/ 443 (شظى) ، 7/ 445 (شظظ) ، 7/ 396 (ليط) .

وانظر قول الإمام أبي حنيفة في أحكام القرآن للجصاص : (2/ 306 ، 307) ، والهداية للمرغيناني : 4/ 65 .

(3) معاني القرآن للزجاج : 2/ 146 ، ومعاني القرآن للنحاس : 2/ 258 ، وتفسير الفخر الرازي : 11/ 137 . [. . . . .]

(4) ذكره أبو عبيدة في مجاز القرآن : 1/ 152 ، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن : (140 ، 141) ، والطبري في تفسيره : 9/ 508 ، والزجاج في معاني القرآن : 2/ 146 .

(5) قال ابن الأثير في النهاية : 1/ 266 : «الجزور : البعير ذكرا كان أو أنثى . . .» .

(6) لم أقف على قول المبرد فيما تيسر لي من كتبه .

وينظر قوله في تفسير الماوردي: 1/ 444.

(7) مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 152، وتفسير الطبري: 9/ 510، ومعاني القرآن

للزجاج:

(2/ 146، 147)، وتفسير القرطبي: 6/ 58.

(8) هو أحمد بن خالد البغدادي، أبو سعيد.

وصفه القفطي في إنباه الرواة: 1/ 41 ب «اللغوي الفاضل الكامل»، وقال: «لقي ابن -

الأعرابي وأبا عمرو الشيباني، وحفظ عن الأعراب نكتا كثيرة».

وانظر أخباره في إنباه الرواة: 4/ 95، ومعجم الأدباء: (3/ 15 - 26)، وبغية

الوعاة:

1/ 305.

(175/184)

يستقسم، أي: يروي ويفكر بين أمرين. والقداح أزلام لأنها تزلم، أي:

تسوّى وتؤخذ من حروفها «1».

4 مِنَ الْجَوارِحِ: الكواسب «2».

مُكَلِّبِينَ: ذوي كلاب «3». أو معلّمين الكلاب الصيد «4» ك «المؤدب» لمعلم الأدب.

---

(1) جاء في اللسان: 2/ 270 (زلم): «زلّم القدح: سوّاه ولينه. وزلّم الرّحى: أدارها وأخذ من حروفها... ويقال: قدح مزلم وقدح زليم إذا طرّ وأجيد قدّه وصنعته».

(2) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن: 1/ 154: «أي الصوائد، ويقال: فلان جارحة أهله أي كاسبهم... ويقال: امرأة أرملة لا جارح لها، أي لا كاسب لها».

وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 141، وتفسير الطبري: 9/ 543، ومعاني القرآن للنحاس: 2/ 264، والصحاح: 1/ 358، واللسان: 2/ 423 (جرح).

(3) ذكره الفراء في معاني القرآن: 1/ 302، وأبو عبيدة في مجاز القرآن: 1/ 154، وأخرج الطبري هذا القول في تفسيره: 9/ 549 عن الضحاك، والسدي.

وقيل أيضا هو كل ما علّم الصيد من بهيمة أو طائر.

أخرجه الطبري في تفسيره: (9/ 547 - 549) عن ابن عباس، والحسن، ومجاهد، وعبيد ابن عمير، وخيثمة بن عبد الرحمن.

قال الطبري - رحمه الله - بعد أن أورد القولين: «وأولى القولين بتأويل الآية قول من قال: كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح، وأنّ صيد جميع ذلك حلال إذا صاد بعد التعليم، لأنّ الله جل ثناؤه عمّ بقوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ، كل جارحة، ولم يخصص منها شيئا. فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع،

فحلال أكل صيدها . . . فإن ظنّ ظان أن في قوله: مُكَلِّبِينَ، دلالة على أن الجوارح التي ذكرت في قوله: وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ، هي الكلاب خاصة، فقد ظن غير الصواب.

وذلك أن معنى الآية: قل أحل لكم، أيها الناس، في حال مصيركم أصحاب كلاب الطيبات، وصيد ما علمتوه الصيد من كواسر السباع والطير.

فقوله: مُكَلِّبِينَ: صفة للقانص، وإن صاد بغير الكلاب في بعض أحيانه . . . » .

(4) ذكره البغوي في تفسيره: 2/ 12 دون عزو. وعزاه ابن الجوزي في زاد المسير: 2/ 292 إلى أبي سليمان الدمشقي.

(176/184)

ويقال «أكلب» إذا كثرت كلابه، و«أمشى» كثرت ماشيته «1» .

وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ: على الإرسال «2» .

5 وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ: ذبائحهم «3» .

6 وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ: خفض أرجلكم على الجوار «4» . ومن قرأ: وَأَرْجُلَكُمْ «5» فيقدر فيه تكرار الفعل.

وأرجلكم بالرفع «6» على الابتداء المحذوف الخبر، أي:

وأرجلكم مغسولة.

وقيل «7»: إنه معطوف على الرأس في اللفظ والمعنى، ثم نسخ بالسنة، أو بدليل التحديد إلى الكعبين.

---

(1) ينظر معاني القرآن للنحاس: 2/ 263، والمحرر الوجيز: (4/ 354، 355)، وزاد المسير: 2/ 292.

(2) ذكره الطبري في تفسيره: 9/ 571، والقرطبي في تفسيره: 6/ 74، وقال: «و قيل المراد بالتسمية هنا عند الأكل، وهو الأظهر...».

(3) تفسير الطبري: 9/ 572، ومعاني القرآن للزجاج: 2/ 151، وتفسير الماوردي: 1/ 449، وقال القرطبي في تفسيره: 6/ 76: «و الطعام اسم لما يؤكل والذبائح منه، وهو هنا خاص بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتأويل».

(4) وهي قراءة ابن كثير، وحمزة، وأبي عمرو كما في السبعة لابن مجاهد: 243، والتبصرة لمكي: 186.

(5) وهي قراءة نافع، وابن عامر، والكسائي، وعاصم في رواية حفص.

ينظر السّبعة لابن مجاهد: (243، 244)، والكشف لمكي: 1/ 406، ومعاني

القرآن للزجاج: 2/ 152. [. . . . . .]

(6) وتنسب هذه القراءة إلى الحسن البصري والأعمش وهي قراءة شاذة.

ينظر المحتسب لابن جني: 1/ 208، والكشاف: 1/ 598، وتفسير القرطبي: 6/ 91.

(7) هذا توجيه آخر لقراءة الخفض، وقد ذكره أبو عبيدة في مجاز القرآن: 1/ 155، والزجاج في معاني القرآن: 2/ 154، وأبو علي الفارسي في الحجة: (3/ 215، 216)، وابن عطية في المحرر الوجيز: 4/ 371، والقرطبي في تفسيره: 6/ 91، والسمين الحلبي في الدر المصون: 4/ 215.

(177/184)

وروى الأزهري «1» بإسناد له عن أبي زيد الأنصاري «2» أنّ المسح عند العرب غسل ومسح «3».

7 وَمِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ: يعني: بيعة الرضوان «4».

عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ: بضمائرها، ولذلك أنثت، وإنما لم تجيء «ذوات الصّدور» لينبئ عن التفصيل في كل ذات.

12 نَقِيباً : حفيظا أمينا «5» .

وَعَزَّرْتُمُوهُمْ : عزرته أعزره عزرا : حطته ، وعزّرته : فخّمت

---

(1) الأزهري : (282 - 370 ه) .

هو محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي ، أبو منصور .

الإمام اللغوي الأديب ، صاحب كتاب تهذيب اللّغة ، وعلل القراءات ، وشرح ديوان أبي تمام . . . وغير ذلك .

أخباره في معجم الأدباء : 17/ 164 ، وفيات الأعيان : 4/ 334 ، والطبقات الكبرى للسبكي : 3/ 63 ، وبغية الوعاة : 1/ 19 .

(2) أبو زيد الأنصاري : (119 - 215ه) .

هو سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، البصري .

إمام اللّغة والأدب في عصره ، وصفه الذهبي بقوله : «الإمام العلامة ، حجة العرب . . . صاحب التصانيف» .

صنف «النوادر» في اللّغة ، وخلق الإنسان ، ولغات القرآن ، وغريب الأسماء . . . وغير ذلك .

أخباره في : تاريخ بغداد : 9/ 77 ، إنباه الرواة : 2/ 30 ، سير أعلام النبلاء : 9/ 494 .

(3) لم أقف على قول أبي زيد في تهذيب اللغة للأزهري.

وينظر قوله في معاني القرآن للنحاس: 2/ 272، والحجة لأبي علي الفارسي: 3/ 215، والمحرر الوجيز: 4/ 371، وتفسير القرطبي: 6/ 92.

(4) ذكره الزمخشري في الكشاف: 1/ 598 دون عزو.

وانظر زاد المسير: 2/ 306، وتفسير الفخر الرازي: 11/ 183، وتفسير القرطبي: (6/ 108، 109).

(5) قال الطبري في تفسيره: 10/ 110: «والنقيب في كلام العرب، كالعريف على القوم، غير أنه فوق العريف. يقال منه: نقب فلان على بني فلان فهو ينقب نقبا».

وانظر الصحاح: 1/ 227، واللسان: 1/ 769 (نقب).

(178/184)

أمره «1»، فكأنّه لقربه من «الأزر» كانت التقوية معناه.

13 عَلى خائِنَةٍ: مصدر ك «الخاطئة» و «الكاذبة» «2» أو اسم ك «العافية» / و «العاقبة» «3». [27/ أ]

15 وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ: لما أخبرهم بالرجم من التوراة «4» أخبرهم بعلمه غير ذلك لئلا

يجاحدوه.

22 وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَها : هي أريحا «5» .

كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ : الذين كتب لهم دخولها غير الذين حرّمت عليهم أربعين سنة ، دخلوها بعد موت موسى بشهرين مع يوشع بن

---

(1) فهو من الأضداد كما في الأضداد لابن الأنباري : 147 ، واللسان : 4/ 562 (عزر) ونقل الماوردي في تفسيره : 1/ 452 عن الفراء قال : «عزرته عزرا : إذا رددته عن الظلم ، ومنه التعزير لأنه يمنع عن معاودة القبح» .

وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 141 ، وتفسير الطبري : 10/ 121 ، ومعاني القرآن للزجاج : 2/ 159 ، وتفسير الفخر الرازي : 11/ 190 ، وتفسير القرطبي : 6/ 114 .

(2) قال الطبري في تفسيره : 10/ 131 : «و «الخائنة» في هذا الموضع : الخيانة ، وضع - وهو اسم - موضع المصدر ، كما قيل : «خاطئة» للخطيئة ، وقائلة «للقيلولة» .

(3) معاني القرآن للزجاج : 2/ 160 .

(4) أخرج الطبريّ في تفسيره : 10/ 141 . والحاكم في المستدرك : 4/ 359 ، كتاب الحدود ، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : «من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب ، قوله عز وجل : يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا

كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ، فكان الرجم مما أخفوا» .

قال الحاكم : «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي .

(5) أريحا : مدينة بفلسطين المحتلة .

وأخرج الطبريّ هذا القول في تفسيره : 10/ 168 عن ابن عباس ، وابن زيد ، والسدي .

وقيل : هي الطور ، وقيل : الشام ، وقيل : إنها دمشق وفلسطين وبعض الأردن . وعقب الطبري على هذه الأقوال بقوله : «و أولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال : هي الأرض المقدسة ، كما قال نبي اللّه موسى ، لأن القول في ذلك بأنها أرض دون أرض ، لا تدرك حقيقة صحته إلا بالخبر ، ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به . غير أنها لن تخرج من أن تكون من الأرض التي ما بين الفرات وعريش مصر ، لإجماع جميع أهل التّأويل والسّيّر والعلماء بالأخبار على ذلك» .

(179/184)

نون «1» عليهما السلام .

25 لا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي : أَخِي رفع أي : وأخي لا يملك إلا نفسه «2» . ويجوز

نصبا «3» لأنه إذا ملك طاعة أخيه فكأنه ملكه.

29 بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ: بإثم قتلي وإثمك إذ لم يقبل قربانك «4».

30 فَطَوَّعَتْ: فوق «أطاعت» لأن فيه معنى «انطاع» «5».

32 مِنْ أَجْلِ ذلِكَ: من أجله ومن جراه ومن جرائه وجاره «6».

فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ: بما سن القتل، قال عليه السلام «7»: «على ابن

---

(1) يوشع بن نون بن أفرائيم بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم.

فتى موسى عليه السلام، ابتعثه الله بعد موسى وأمره الله بالسير لقتال الجبارين، واختلف

أهل العلم في تفاصيل ذلك.

ينظر المعارف لابن قتيبة 44، وتاريخ الطبري: (1/ 435 - 438).

(2) أي أن رفع «أخي» على الابتداء، والخبر محذوف تقديره: لا يملك إلا نفسه.

ينظر مشكل إعراب لمكي: 1/ 223، والتبيان للعكبري: 1/ 431، والدر المصون

:

4/ 235. [.....]

(3) بأن يكون معطوفا على «نفسي».

ذكر ذلك الزجاج في معاني القرآن: 2/ 65: وقال: «فيكون المعنى: لا أملك إلا نفسي،

ولا أملك إلا أخي، لأن أخاه إذا كان مطيعا له فهو ملك طاعته».

وانظر مشكل إعراب القرآن لمكي : 1/ 223 ، والتبيان للعكبري : 1/ . 431

ورجح أبو حيان هذا الوجه في البحر المحيط : 3/ 457 ، وكذا السّمين الحلبي في الدر

المصون : 4/ . 234

(4) عن معاني القرآن للزجاج : 2/ . 167

وانظر تفسير الطبري : 10/ 215 ، وتفسير الماوردي : 1/ 458 ، وتفسير الفخر

الرازي :

11/ 212 عن الزجاج.

(5) معاني القرآن للزجاج : 2/ 167 ، وزاد المسير : 2/ 337 ، وتفسير القرطبي :

6/ 138 ، والدر المصون : 4/ 242 .

(6) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن : 1/ 162 : «أي من جناية ذلك وجرّ ذلك ، وهي

مصدر أجلت ذلك عليه» .

وقال الطبري في تفسيره : 6/ 145 : «أي من جرّاء ذلك القاتل وجريرته» .

(7) الحديث باختلاف في بعض ألفاظه في صحيح البخاري : 4/ 104 ، كتاب الأنبياء

، باب - «خلق آدم وذريته» ، وصحيح مسلم : 3/ 1304 ، كتاب القسامة ، باب

«بيان إثم من سن القتل» عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه مرفوعا .

آدم القاتل أولا كفل «1» من إثم كلّ قاتل بني آدم» .

وَمَنْ أَحْياها : أنقذها من هلكة في دين أو دنيا «2» .

33 أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ : يحبسوا «3» . أو يقاتلوا حيث توجهوا «4» . أو من قتلهم فدمه هدر ، إذ لا يجوز إلجاؤهم إلى دار الحرب .

نزلت في عرنيين «5» وعكل «6» وكانوا ارتدوا وساقوا إبل الصدقة «7» .

وخطب الحجاج يوم الجمعة فقال : أتزعمون أني شديد العقوبة ، وهذا

---

(1) الكفل : بكسر الكاف وسكون الفاء : الحظ والنصيب .

والكفل - أيضا - ضعف الشيء .

قال الحافظ في الفتح : 12/ 201 : «وأكثر ما يطلق على الأجر والضعف على الإثم» .

وانظر غريب الحديث لأبي عبيد : 4/ 429 ، والنهاية لابن الأثير : 4/ 192 .

(2) ينظر تفسير الطبري : 10/ 233 ، ومعاني القرآن للزجاج : 2/ 169 ، وتفسير الماوردي :

1/ 460 ، وزاد المسير : 2/ 343 ، وتفسير الفخر الرازي : 11/ 219 .

(3) وهو قول الحنفية كما في أحكام القرآن للجصاص : 2/ 412 .

وقال الفخر الرازي في تفسيره: 11/ 222: «وهو اختيار أكثر أهل اللّغة».

(4) ذكره الزجاج في معاني القرآن: 2/ 170.

(5) العرنيون نسبة إلى عرينة: بضم العين المهملة وفتح الراء وآخرها نون ثم هاء حي من قضاعة وحي من بجيلة. وهم من بجيلة في هذه الحادثة كما ذكره الماوردي في تفسيره: 1/ 462.

وينظر الاشتقاق لابن دريد: 226.

(6) عكل: بضم العين وسكون الكاف: بطن من طابخة، من العدنانية.

قال ابن دريد في الاشتقاق: 183: «واشتقاق (عكل) من قولهم: عكلت الشيء أعكله عكلا، إذا جمعته» وفي «عكل» قال الحازمي في عجالة المبتدي: 93: «هي امرأة حضنت ولد عوف بن إياس بن قيس بن عوف بن عبد مناة بن أد بن طابخة فنسبوا إليها ...».

وانظر الإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر: 62.

(7) راجع هذه الحادثة في صحيح البخاري: 8/ 43، كتاب الديات، باب «القسامة»، وصحيح مسلم: 3/ 1296 كتاب القسامة، باب «حكم المحاربين والمرتدين» حديث رقم (1671)، وأسباب النزول للواحدي: 225.

أنس «1» حدثني أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قطع أيدي رجال وأرجلهم وسمل أعينهم «2».

فقال أنس: فوددت أنّي متّ قبل أن حدّثته.

وقال أبو عبيد «3»: سألت محمد بن الحسن «4» عن قوله: أَوْ يُصَلَّبُوا فقال: هو أن يصلب حيا ثم يطعن بالرماح «5». قلت: هذا مثلة.

قال: فالمثلة تراد.

41 وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ: فضيحته «6»، أو عذابه «7»، . . . .

---

(1) هو أنس بن مالك رضي اللّه تعالى عنه.

(2) سمل العين: فقؤها بحديدة محماة.

النهاية: 2/ 403، واللسان: 11/ 347 (سمل). [. . . . .]

(3) أبو عبيد: (157 - 224 ه).

هو القاسم بن سلام الهروي الأزدي.

الإمام المحدث، الفقيه، الأديب المشهور.

وصفه الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء: 10/ 490 بقوله: «الإمام الحافظ المجتهد

ذو الفنون . . .» .

أخباره في : طبقات النحويين للزبيدي : 199 ، وفيات الأعيان : 4/ 60 ، وتذكرة الحفاظ :

1/ 417 .

(4) محمد بن الحسن : (131 - 189 ه) .

هو محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ، أبو عبد اللّٰه .

الإمام الفقيه المشهور ، صاحب الإمام أبي حنيفة .

أخباره في : تاريخ بغداد : 2/ 172 ، طبقات الفقهاء للشيرازي : 135 ، سير أعلام النبلاء :

9/ 134 ، الجواهر المضيئة : 3/ 122 .

(5) هذا مذهب أبي حنيفة ومحمد بن الحسن رحمهما اللّٰه تعالى ، وهو أن المحارب إذا قدر عليه صلب حيا وطعن حتى يموت .

ينظر أحكام القرآن للجصاص : 2/ 412 ، والكشاف : 1/ 609 .

ورجح ابن العربي المالكي هذا القول في أحكام القرآن : 2/ 602 ، فقال : «و الصلب حيا أصح لأنه أنكى وأفضح ، وهو مقتضى الردع الأصلح» .

(6) هذا قول الزجاج في معاني القرآن : 2/ 176 ، وذكره الماوردي في تفسيره : 1/

467، وابن الجوزي في زاد المسير: 2/ 359 عن الزجاج.

وانظر اللسان: 13/ 319 (فتن).

(7) ذكره النحاس في معاني القرآن: 2/ 308 دون عزو. ونقله الماوردي في تفسيره: 1/ 467 - عن الحسن. وابن الجوزي في زاد المسير: 2/ 359 عن الحسن وقتادة.

(182/184)

كقوله «1»: عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ.

48 وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ: أمينا، أو شاهدا «2». هيمن عليه: شهده وحفظه مفيعل من «الأمان» مثل: مبيطر ومسيطر، فانقلبت الهمزة هاء «3» وليست الياء للتصغير «4»، بل لحقت «فعل» فألحقته بذوات الأربعة.

52 يُسارِعُونَ فِيهِمْ: في الكفار «5»، في مرضاتهم وولايتهم «6».

54 أَذِلَّةٍ: رحماء ليّنون «7».

58 نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ: أذّنتم.

59 تَنْقِمُونَ مِنَّا: تكرهون وتعيبون «8».

---

(1) سورة الذاريات: آية: 13.

(2) ذكره الزّجاج في معاني القرآن : 2/ 179 ، ونقله الماوردي في تفسيره : 1/ 471 عن قتادة والسدي .

وأورده ابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 371 وقال : «رواه أبو صالح عن ابن عباس ، وبه قال الحسن ، وقتادة ، والسدي ، ومقاتل» .

(3) أي أن أصل الكلمة : «مؤيمن» وهو قول المبرد كما في معاني القرآن للزجاج : 2/ 180 ، ومعاني القرآن للنحاس : 2/ 318 ، وزاد المسير : 2/ 30 .

ونقل السمين الحلبي في الدر المصون : 4/ 287 عن أبي عبيدة قال : «لم يجيء في كلام العرب على هذا البناء إلا أربعة ألفاظ : مبيطر ومسيطر ومهيمن ومحيمر» ونقل عن الزجاجي لفظا خامسا هو : مبيقر .

(4) قال السمين الحلبي في الدر المصون : 4/ 288 : «وقد سقط ابن قتيبة سقطة فاحشة حيث زعم أن «مهيمنا» مصغر ، وأن أصله «مؤيمن» تصغير «مؤمن» اسم فاعل ثم قلبت همزته هاء كهراق ، ويعزى ذلك لأبي العباس المبرد أيضا» .

(5) هم المنافقون الذين يتوددون إلى الكفار .

(6) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 144 ، وتفسير الطبري : 10/ 403 ، وتفسير المشكل لمكي : 154 ، وزاد المسير : 2/ 379 .

(7) تفسير الطبري : 10/ 421 . وقال الزجاج في معاني القرآن : 2/ 183 : «أي

جانبهم ليّن على المؤمنين، ليس أنهم أذلاء مهانون».

وانظر معاني القرآن للنحاس: 2/ 324، وزاد المسير: 2/ 382.

(8) مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 170، وتفسير الطبري: 10/ 433، ومعاني القرآن للزجاج: - 2/ 186 قال الزجاج: «يقال: نقمت على الرجل أنقم، ونقمت عليه أنقم، والأجود نقمت أنقم... ومعنى نقمت بالغت في كراهة الشيء».

(183/184)

[27/ ب] 60 وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ: أي: الشيطان «1»، فعطف الفعل على مثله وإن اختلفا في الفاعل.

61 وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ: أي: دخلوا وخرجوا بالكفر، لا بما أظهروه «2»، أو استمروا على الكفر وتصحّفوا فيه.

قال معاوية: أبو بكر رضي اللّه عنه - سلم من الدنيا وسلمت منه، وعمر عالجها وعالجته، وعثمان رضي اللّه عنه نال منها ونالت منه، وأما أنا فقد تصحّفت فيها ظهرا لبطن «3».

63 لَوْلا يَنْهاهُمُ: هلّا ينهاهم، و«لولا» في الماضي توبيخ وفي المستقبل تحريض «4».

66 مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ : النّجاشيّ وبحيرا «5» وأمثالهما القائلون في عيسى بالحق «6» .

(1) معاني القرآن للزجاج : 2/ 187 ، ومعاني القرآن للنحاس : 2/ 332 ، وزاد المسير : 2/ 390 . [. . . . .]

(2) تفسير الطبري : 10/ 444 ، وزاد المسير : 2/ 391 .

وقال الفخر الرازي في تفسيره : 12/ 41 : «الباء في قوله : دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وخَرَجُوا بِهِ يفيد بقاء الكفر معهم حالتي الدخول والخروج من غير نقصان ولا تغيير فيه ألبتة ، كما تقول : دخل زيد بثوبه وخرج به ، أي : بقي ثوبه حال الخروج كما كان حال الدخول» .

(3) لم أقف على هذا الأثر .

(4) في تفسير الفخر الرازي : 12/ 42 ، والبحر المحيط : 3/ 522 ، والدر المصون : 4/ 342 أن «لولا» حرف تحضيض ومعناه «التوبيخ» .

(5) بحيرا - بفتح أوله وكسر ثانيه - كان عالما نصرانيا ، رأى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قبل مبعثه وآمن به .

ترجمته في : أسد الغابة : 1/ 199 ، والإصابة : (1/ 271 ، 352) .

(6) أخرج الطبري في تفسيره : (10/ 465 ، 466) عن مجاهد قال : «هم مسلمة أهل الكتاب . . .» دون تسمية أحد منهم . وكذا نقل ابن الجوزي في زاد المسير : 2/

395 عن ابن عباس، ومجاهد. وورد اسم النجاشي فقط في تفسير الفخر الرازي: 50/122، وتفسير القرطبي: 6/ 241.

(184/184)

---

69 إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا: أظهروا الإيمان، يعني: المنافقين «1».

وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ: رفع «الصابئين» على تقدير التأخير، كأنه: ولا هم يحزنون والصابئون كذلك «2».

أو عطف على ضمير هادُوا أي: والذين هادوا هم والصابئون «3».

أو ارتفع لضعف عمل «إن» لا سيما وهو عطف على المضمر الذي لم يظهر إعرابه «4».

وبلغ ابن عباس قراءة أهل المدينة «5»: «والصّابون» فأنكرها وقال:

---

(1) ذكره الزجاج في معاني القرآن: 2/ 194، والنحاس في معاني القرآن: 2/ 339.

وقال الزجاج: فأما مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ «وقد ذكر الذين آمنوا، فإنما يعني الذين آمنوا هاهنا المنافقين الذين أظهروا الإيمان بألسنتهم ودلّ على أن المعنى هنا ما تقدم من قوله: لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ.

وقيل: هم المسلمون الذين صدقوا اللّه ورسوله.

وهو قول الطبري في تفسيره : 10/ 476 ، وابن كثير في تفسيره : 3/ 147 .

(2) هذا قول سيبويه في الكتاب : 2/ 155 . وعزاه الزجاج في معاني القرآن : 2/ 193 إلى سيبويه والخليل وإلى جميع البصريين .

وانظر هذا القول في تفسير البغوي : 2/ 53 ، والمحرر الوجيز : 4/ 522 ، والتبيان للعكبري : 1/ 451 ، والدر المصون : 4/ 353 .

(3) هذا قول الكسائي وردّه الفراء في معاني القرآن : 1/ 312 ، وخطّأه الزجاج في معاني القرآن : 2/ 194 فقال : «وهذا القول خطأ من جهتين ، إحداهما : أن الصابئ يشارك اليهودي في اليهودية وإن ذكر أنّ هادوا في معنى تابوا فهذا خطأ في هذا الموضع أيضا لأن معنى «الذين آمنوا» هاهنا إنما هو إيمان بأفواههم ، لأنه يعنى به المنافقون ، ألا ترى أنه قال :

من آمن بالله ، فلو كانوا مؤمنين لم يحتج أن يقال إن آمنوا فلهم أجرهم» .

وانظر مشكل إعراب القرآن لمكي : 1/ 232 ، والتبيان للعكبري : 1/ 451 ، والدر المصون : (4/ 356 ، 357) .

(4) معاني القرآن للفراء : (1/ 310 ، 311) ، ومشكل إعراب القرآن لمكي : 1/ 232 ، والدر المصون : 4/ 362 .

(5) وهي قراءة نافع كما في الكشف لمكي : 1/ 245 ، والتيسير لأبي عمرو الداني :

74 وفي توجيه هذه القراءة السبعية قال مكي : «فأما من لم يهمز فهو على أحد وجهين إما أن يكون خفف الهمزة على البدل ، فأبدل منها ياء مضمومة ، أو واوا مضمومة ، في الرفع ، فلما - انضمت الياء إلى الواو ألقى الحركة على الياء ، استثقالا للضم على حرف علة ، فاجتمع حرفان ساكنان ، فحذف الأول لالتقاء الساكنين ، . . . والوجه الثاني أن يكون من «صبا يصبو» إذا فعل ما لا يجب له فعله ، كما يفعل الصبي ، فيكون في الاعتلال ، قد حذف لامه في الجمع ، وهي واو مضمومة في الرفع ، وواو مكسورة في الخفض والنصب ، فجرى الاعتلال على إلقاء حركة الواو على الياء ، وحذف الواو الأولى لسكونها وسكون واو الجمع أو يائه بعدها . . .» .

ونسب ابن جني هذه القراءة في المحتسب : 1/ 216 إلى أبي جعفر وشيبة .

(185/184)

إنما الصابون ما يغسل به الثّياب .

71 ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بأن أرسل محمدا يعلمهم أنهم إن آمنوا تاب عليهم «1» .

فَعَمُوا وَصَمُّوا : لم يعملوا بما سمعوا ولا ما رأوا «2» .

كَثِيرٌ مِنْهُمْ : يرتفع على البدل من الواو في عَمُوا وَصَمُّوا .

وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ: رفعه بمعنى: أنه لا تكون «3».

77 قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ: عن الهدى في الدنيا.

---

(1) هذا قول الزجاج في معاني القرآن: 2/ 195. وذكره النحاس في معاني القرآن: 2/ 341، ونقله ابن الجوزي في زاد المسير: 2/ 401 عن الزجاج.

وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز: 4/ 525، وقال: «وخص بهذا العمى كثيرا منهم لأنّ منهم قليلا آمن».

(2) قال الزجاج في معاني القرآن: 2/ 195: «هذا مثل، تأويله: أنهم لم يعملوا بما سمعوا ولا بما رأوا من الآيات، فصاروا كالعمي الصّمّ».

وانظر معاني القرآن للنحاس: 2/ 341، وزاد المسير: 2/ 401.

(3) ورد هذا التوجيه لقراءة أبي عمرو، وحمزة، والكسائي برفع تكون وقرأ باقي السبعة تَكُونَ نصبا.

ينظر السبعة لابن مجاهد: 247، والتبصرة لمكي: 188.

قال الزجاج في معانيه: 2/ 195: «فمن قرأ بالرفع فالمعنى: أنه لا تكون فتنة، أي: حسبوا فعلهم غير فاتن لهم وذلك أنهم كانوا يقولون إنهم أبناء اللّه وأحباؤه».

ينظر توجيه القراءتين في مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 174، والكشف لمكي: 1/416.

وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ: عن طريق الجنة في الآخرة «1».

82 قِسِّيسِينَ: عابدين، من الاتباع، يقال في اتباع الحديث: يقسّ، وفي أثر الطّريق يقصّ «2»، جعلوا الأقوى لما فيه أثر مشاهد كالوصيلة في المماسّة الحسيّة، والوسيلة في القربة، والفسيل «3» في نتاج النخيل «4»، والفصيل في الإبل «5».

93 لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا: لما حرّمت الخمر قالت الصحابة: كيف بمن مات من إخواننا «6».

إِذا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا: الاتقاء الأول: فعل الاتقاء، والثاني: دوامه، والثالث: اتقاء مظالم العباد بدليل/ ضم الإحسان إليه «7».

[28/ أ]

---

(1) تفسير الطبري: 10/ 487، وتفسير الفخر الرازي: 12/ 67. [.....]

(2) ليس هذا على الإطلاق، ولكنه في الغالب، فقد استعمل القرآن في اتباع الحديث (يقص) كما في قوله تعالى: إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ [سورة النمل: 76]، وقوله تعالى: نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ [سورة يوسف: آية: 3]، واستعمله أيضا

في تتبع الأثر كما في قوله تعالى : وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ [سورة القصص : آية : 11] .

ينظر المفردات للراغب : (403 ، 404) ، واللسان : 6/ 174 (قسس) ، (7/ 74

(قصص) .

(3) ينظر كتاب النخل لأبي حاتم : (54 ، 55) ، واللسان : 11/ 519 (فسل) .

(4) اللسان : 11/ 519 (فسل) .

(5) النهاية لابن الأثير : 3/ 451 ، واللسان : 11/ 522 (فصل) .

(6) سنن الترمذي : 5/ 254 ، كتاب التفسير ، باب «ومن سورة المائدة» عن البراء بن

عازب رضي اللّه عنه .

ومعاني القرآن للنحاس : 2/ 357 ، وأسباب النزول للواحدي : 242 ، وتفسير

الماوردي :

1/ 485 ، وزاد المسير : 2/ 419 .

(7) ذكره الفخر الرازي في تفسيره : 12/ 89 .

وقال الطبري في تفسيره : 10/ 577 : «الاتقاء الأول : هو الاتقاء بتلقي أمر اللّه بالقبول

والتصديق ، والدينونة به والعمل . والاتقاء الثاني : الاتقاء بالثبات على التصديق ، وترك

التبديل والتغيير . والاتقاء الثالث : هو الاتقاء بالإحسان ، والتقرب بنوافل الأعمال» . -

وتوجيه الطبري للحالة الثالثة أنسب لأن الديمومة على التقوى تستلزم الحالة الثالثة التي

ذكرها المصنف وهي اتقاء الظلم، وليس ضم الإحسان دليلا على ذلك، فالإحسان أمر زائد على الفرائض والواجبات وترك المنهيات، ولذا كان توجيه الطبري أنسب حيث جعله في دائرة التقرب بنوافل الأعمال.

(187/184)

---

95 فَجَزاءٌ مِثْلُ «1» ما قَتَلَ: أي: عليه جزاء مثل ما قتل فيكون «الجزاء» بمعنى المصدر، وهو غير المثل لأنه فعل المجازي «2». ويقرأ: فَجَزاءُ مِثْلِ «3». ف «مثل» صفة للجزاء «4».

96 صَيْدُ الْبَحْرِ: هو الطريّ «5»، وَطَعامُهُ: المالح «6».

---

(1) برفع «فجزاء» بغير تنوين وخفض «مثل» وهي قراءة نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر.

السّبعة لابن مجاهد: 247، والتبصرة لمكي: 188.

(2) الحجة لأبي علي الفارسي: (3/ 256، 257).

وقال السّمين الحلبي في الدر المصون: 4/ 419: «و «جزاء» مصدر مضاف لمفعوله تخفيفا، والأصل: فعليه جزاء مثل ما قتل، أي أن يجزئ مثل ما قتل، ثم أضيف، كما

تقول: «عجبت من ضرب زيدا» ثم «من ضرب زيد» . . . وبسط ذلك أن الجزاء هنا بمعنى القضاء والأصل: فعليه أن يجزي المقتول من الصيد مثله من النعم، ثم حذف المفعول الأول لدلالة الكلام عليه وأضيف المصدر إلى ثانيهما . . . ».

(3) وهي قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي كما في السّبعة لابن مجاهد: 248، والتبصرة لمكي: 188.

(4) الحجة لأبي علي الفارسي: 3/ 254 وقال: «والمعنى: فعليه جزاء من النّعم مماثل المقتول، والتقدير: فعليه جزاء وفاء للازم له، أو فالواجب عليه جزاء من النعم مماثل ما قتل من الصيد».

وانظر معاني القرآن للزجاج: 2/ 217، والبحر المحيط: 4/ 19، والدر المصون: 4/ 418.

(5) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره: (11/ 57 - 59) عن أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وابن عباس، وسعيد بن جبير، رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

وأورده السيوطي في الدر المنثور: 3/ 198 وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(6) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره: (11/ 65 - 68) عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وإبراهيم النخعي، وقتادة، ومجاهد، والسدي. -

ونقله الماوردي في تفسيره: 1/ 489 عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، وسعيد بن المسيب.

(188/184)

وقيل «1»: ما نضب عنه الماء فأخذ بغير صيد.

97 قِياماً لِلنَّاسِ: عمادا وقواما «2» ومعناه ما في المناسك من منافع الدين، وما في الحج من معايش أهل مكة.

97 قوله تعالى: ذلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ... : أن من علم أموركم قبل خلقكم جعل لكم حرما يؤمن اللّاجيء إليه ويقيم معيشة الثاوي «3» فيه، فهو الذي يعلم ما في السماوات والأرض.

البحيرة «4»: المشقوقة الأذن وهي النّاقة تنتج خمسة أبطن فإن كان آخرها سقبا - أي: ذكرا - أكلوه وبحروا أذن الناقة وخلّيت، لا تحلب ولا تركب. وإن كانت الخامسة أنثى صنعوا بها هذا دون أمها «5». والسائبة: الإبل تسيّب بنذر أو بلوغ راكبها حاجته «6».

والوصيلة: الشّاة ولدت سبعة أبطن فإن كان ذكرا «7» أكله الرجال.

---

(1) رجحه الطبري في تفسيره: 11/ 69 بدليل: «أنّ الله تعالى ذكره ذكر قبله صيد الذي يصاد، فقال: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ، فالذي يجب أن يعطف عليه في المفهوم ما لم يصد منه، فقال: أحل لكم ما صدتموه من البحر، وما لم تصيدوه منه...».

(2) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 147، والمفردات للراغب: 417. [.....]

(3) أي المقيم فيه.

قال الخطابي في غريب الحديث: 1/ 498: «والثواء: طول المكث بالمكان، والمثوى: المنزل».

(4) من قوله تعالى: ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حامٍ وَلكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ [المائدة: 103].

(5) عن مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 180.

وانظر تفسير الطبري: 11/ 130، ومعاني القرآن للزجاج: 2/ 213.

(6) مجاز القرآن لأبي عبيدة: 1/ 179، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة: 147، وتفسير الطبري: 11/ 125، ومعاني القرآن للزجاج: 2/ 213، وزاد المسير: 2/ 438.

(7) أي فإن كان السابع ذكرا.

وإن كانت أنثى أرسلت في الغنم ، وكذلك إن كان ذكرا وأنثى «1» وقالوا : وصلت أخاها .

والحامي : الفحل يضرب في الإبل عشر سنين فيصير ظهره حمى «2» .

وقيل «3» : هو الذي نتج ولده .

105 عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ : نصب على الإغراء «4» ، أي : احفظوها .

لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ : أي : في الآخرة «5» . أما الإمساك عن إرشاد الضّالّ فلا سبيل إليه «6» .

---

(1) في مجاز القرآن لأبي عبيدة : 1/ 178 : «وإذا ولدت سبعة أبطن ، كل بطن ذكرا وأنثى ، قالوا : قد وصلت أخاها ، وإذا وضعت بعد سبعة أبطن ذكرا وأنثى قالوا : وصلت أخاها ، فأحموها وتركوها ترعى ولا يمسها أحد . . . » . وانظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة :

147 ، وتفسير الطبري : 11/ 124 ، والمفردات للراغب : 525 ، وزاد المسير : 2/ 439 .

(2) نص هذا القول في زاد المسير : 2/ 440 ، وقال : «ذكره الماوردي عن الشّافعي» ،

وقال الماوردي في تفسيره : 1/ 493 : «وأما الحام ففيه قول واحد أجمعوا عليه وهو البعير ينتج من صلبه عشرة أبطن فيقال : حمى ظهره ويخلّى» . وانظر مجاز القرآن لأبي عبيدة :

1/ 179 ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 148 ، وتفسير الطبري : (11/ 124 ، 125) ، ومعاني القرآن للزجاج : 2/ 213 .

(3) ذكره الفراء في معاني القرآن : 1/ 322 ، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن : 148 ، والطبري في تفسيره : 11/ 130 والسمين الحلبي في الدر المصون : 4/ 448 وقال : «فيقولون» : قد حمى ظهره ، فلا يركب ولا يستعمل ولا يطرد عن ماء ولا شجر» .

(4) معاني القرآن للفراء : (1/ 322 ، 323) ، وقال الطبري في تفسيره : 11/ 138 : «ونصب قوله : أَنْفُسَكُمْ بالإغراء ، والعرب تغري من الصفات ب «عليك» ، و«عندك» ، و«دونك» ، و«إليك» . . . .» . وقال السّمين الحلبي في الدر المصون : 4/ 450 : «الجمهور على نصب أَنْفُسَكُمْ على الإغراء ب عَلَيْكُمْ لأن عَلَيْكُمْ هنا اسم فعل ، إذ التقدير : الزموا أنفسكم أي : هدايتها وحفظها مما يؤذيها . . . .» .

(5) لم أقف على هذا القول .

(6) قال ابن عطية في المحرر الوجيز : 5/ 75 : «وجملة ما عليه أهل العلم في هذا أن الأمر بالمعروف متعين متى رجى رد المظالم ولو بعنف ما لم يخف المرء ضررا يلحقه في

خاصته أو فتنة يدخلها على المسلمين إما بشق عصا وإما بضرر يلحق طائفة من الناس فإذا خيف هذا فعليكم أنفسكم محكم واجب أن يوقف عنده» . -

- وقال ابن كثير في تفسيره: 3/ 207: «وليس في الآية مستدل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذا كان فعل ذلك ممكنا» .

(190/184)

---

106 شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ: أي: أسبابه «1» .

اثْنانِ: شهادة اثنين، أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ: من غير ملتكم في السّفر «2» ، ثم نسخ «3» ، فيحلفان بعد صلاة العصر «4» إذ هو وقت يعظّمه

---

(1) زاد المسير: 2/ 445، وقال الفخر الرازي في تفسيره: 12/ 121: «والمراد بحضور الموت مشارفته وظهور أمارات وقوعه ... » .

وقال القرطبي في تفسيره: 6/ 348: «معناه إذا قارب الحضور، وإلا فإذا حضر الموت لم يشهد ميت، وهذا كقوله تعالى: فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وكقوله: إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَطَلِّقُوهُنَّ ومثله كثير» .

(2) ذكره الفراء في معاني القرآن: 1/ 324، وأخرجه الطبريّ في تفسيره: (11/

160 ـ 166) عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وإبراهيم النخعي ، وشريح وعبيدة السّلماني ، وابن زيد ، وزيد بن أسلم. ورجح الطبري هذا القول في تفسيره : 11/ 168 .

وانظر هذا القول وأدلة القائلين به في معاني القرآن للزجاج : 2/ 215 ، ومعاني القرآن للنحاس : 2/ 376 ، وتفسير الماوردي : 1/ 494 ، وزاد المسير : 2/ 446 ، وتفسير الفخر الرازي : 12/ 122 .

(3) الناسخ والمنسوخ للنحاس : 163 عن زيد بن أسلم ، ومالك بن أنس ، والشافعي ، وأبي حنيفة .

وذكره ابن الجوزي في نواسخ القرآن : 32 وقال : «وهو قول زيد بن أسلم. وإليه يميل أبو حنيفة ومالك والشّافعي ، قالوا : وأهل الكفر ليسوا بعدول» .

وقيل : إن الآية محكمة والعمل على هذا عندهم باق . وقال مكي في الإيضاح : 275 : «أكثر الناس على أنه محكم غير منسوخ» . ونقل مكي هذا القول عن ابن عباس ، وعائشة ، وأبي موسى الأشعري ، والشعبي ، وابن سيرين ، وسعيد بن المسيب ، وشريح ، وإبراهيم النخعي ، والأوزاعي .

وذكره ابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 446 ، ونواسخ القرآن : 321 ونسبه إلى ابن عباس ، وابن المسيب ، وابن جبير ، وابن سيرين ، وقتادة ، والشعبي ، والثّوري ، وأحمد

بن حنبل .

وصحح ابن الجوزي هذا القول وقال : «لأن هذا موضع ضرورة كما يجوز في بعض الأماكن شهادة نساء لا رجل معهن بالحيض والنفاس والاستهلال» . [. . . . .]

(4) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره : (11/ 174 ، 175) عن سعيد بن جبير ، وشريح ، - - وإبراهيم النخعي ، وقتادة .

وأورده السيوطي في الدر المنثور : 3/ 225 وعزا إخراجه إلى عبد الرازق ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم عن عبيدة السّلماني ، قال الزجاج في معاني القرآن : 2/ 216 : «كان الناس بالحجاز يحلفون بعد صلاة العصر ، لأنه وقت اجتماع الناس» . ونقل ابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 448 عن ابن قتيبة قال : «لأنه وقت يعظمه أهل الأديان» .

(191/184)

أهل الكتاب .

لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً : لا نطلب عوضا .

ومن لا يرى نسخ القرآن فهو شهادة حضور الوصية لا الأداء «1» .

أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ : وصيّان من غير قبيلتكم «2» ، والوصيّ يحلّف عند التهمة لا

الشاهد .

107 فَإِنْ عُثِرَ : اطّلع «3» ، عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا : اقتطعا بشهادتهما أو [28/ ب] يمينهما «إثما» حلّف آخران أوليان بالميت ، /أي : بوصيته على العلم أنهما لم يعلما من الميت ما ادعيا عليه وأن أيمانهما أحق من أيمانهما .

---

(1) الناسخ والمنسوخ للنحاس : 162 ، والإيضاح لمكي : 279 ، وتفسير الماوردي : 1/ 493 .

وذكره ابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 445 ، وقال : «واستدل أرباب هذا القول بقوله : فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ قالوا : والشاهد لا يلزمه يمين» .

(2) أخرج الطبري هذا القول في تفسيره : (11/ 166 ، 167) ، عن الحسن ، وعكرمة ، والزهري ، وعبيدة السّلماني .

ونقله ابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 446 عن الحسن ، وعكرمة ، والأزهري ، والسدي .

(3) مجاز القرآن لأبي عبيدة : 1/ 181 ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 148 .

وقال الطبري في تفسيره : 11/ 179 : «وأصل «العثر» الوقوع على الشيء والسقوط عليه . . . وأما قوله : عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً ، فإنه يقول تعالى ذكره : فإن اطلع من الوصيين اللذين ذكر الله أمرهما في هذه الآية - بعد حلفهما بالله لا نشتري بأيماننا ثمنا ولو

كان ذا قربى ولا نكتم شهادة اللّه – عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً ، يقول : على أنهما استوجبا بأيمانهما التي حلفا بها إثما ، وذلك أن يطلع على أنهما كانا كاذبين في أيمانهما باللّه ما خنّا ولا بدلنا ولا غيرنا . فإن وجدا قد خانا من مال الميت شيئا ، أو غيرا وصيته ، أو بدّلا ، فأثما بذلك من حلفهما بربهما فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما ، يقول يقوم حينئذ مقامهما من ورثة الميت ، الأوليان الموصى إليهما » .

(192/184)

مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ : أي : بكسبهم الإثم على الخيانة ، وهم أهل الميت « 1» ، هما الأوليان بالشهادة من الوصيين .

109 قالُوا لا عِلْمَ لَنا : أي : بباطن أمورهم «2» التي المجازاة عليها بدليل قوله : إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، أو ذلك لذهولهم عن الجواب لأهوال القيامة «3» .

111 أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ : ألقيت إليهم ، والوحي : الإلقاء السريع ، والوحي : السرعة ، والأمر الوحي : السريع «4» .

112 هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ : هل يطيع إن سألت ، أو هل يستجيب «5» . أو قالوا ذلك في ابتداء أمرهم قبل استحكام إيمانهم «6» ، أو بعد إيمانهم لمزيد اليقين «7» ، ولذلك قالوا

: وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنا .

116 وَإِذْ قَالَ اللَّهُ : جاء إِذْ وهو للماضي لإرادة التقريب ، ولأنه

---

(1) ذكر الماوردي هذا القول في تفسيره : 1/ 495 وعزاه إلى سعيد بن جبير .

وذكره ابن الجوزي في زاد المسير : 2/ 450 وقال : «قاله الجمهور» .

(2) تفسير الطبري : 11/ 211 ، ومعاني القرآن للزجاج : 2/ 218 .

وذكره النحاس في معاني القرآن : (2/ 381 ، 382) وقال : «هذا مذهب ابن

جريج» .

(3) معاني القرآن للفراء : 1/ 324 ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة : 148 .

وأخرج الطبري هذا القول في تفسيره : 11/ 20 عن الحسن ، ومجاهد ، والسدي .

وانظر معاني القرآن للزجاج : 2/ 218 ، وتفسير الماوردي : 1/ 496 ، وزاد المسير :

2/ 453 .

(4) ينظر معنى «الوحي» في تفسير الطبري : (6/ 405 ، 406) ، والمفردات

للراغب : 515 ، واللسان : (15/ 379 - 382) (وحى) .

(5) تفسير الطبري : 11/ 219 ، ومعاني القرآن للزجاج : 2/ 220 ، وتفسير

الماوردي :

1/ 499 .

(6) معاني القرآن للزجاج: 2/ 221، ومعاني القرآن للنحاس: 2/ 385، وزاد

المسير:

2/ 456.

(7) ذكره الزجاج في معاني القرآن: 2/ 221.

(193/184)

كائن «1».

أَأَنْتَ قُلْتَ: يقول الله ذلك لتوبيخ أمته «2». أو لإعلامه كيلا يشفع لهم.

118 وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ: تفويض الأمر إلى الله «3»، أو تغفر كذبهم عليّ لا كفرهم «4».

119 هذا يَوْمُ يَنْفَعُ: رفعه «5» على الإشارة إلى «اليوم»، ونصبه «6» على الظرف.

انتهى انتهى. اهـ ﴿معانى القرآن/ للغزنوى حـ 1 صـ 265. 288﴾

---

(1) أي: أن هذا القول سيكون يوم القيامة.

وقد أخرج الطبري هذا القول في تفسيره: (11/ 234، 235) عن ابن جريج، وقتادة

، وميسرة.

وانظر معاني القرآن للنحاس: 2/ 390، وزاد المسير: 2/ 463، وتفسير الفخر

الرازي:

.142/12

(2) ذكره الزجاج في معاني القرآن: 2/ 222 فقال: «فالمسألة هنا على وجه التوبيخ

للّذين ادعوا عليه لأنهم مجمعون أنه صادق الخبر وأنه لا يكذبهم وهو الصادق عندهم

فذلك أوكد في الحجة عليهم وأبلغ في توبيخهم، والتوبيخ ضرب من العقوبة».

(3) ذكر النحاس هذا القول في معاني القرآن: 2/ 391 وصححه.

وذكره الماوردي في تفسيره: 1/ 505، والفخر الرازي في تفسيره: 12/ 146.

[.....]

(4) ذكره الزجاج في معاني القرآن: 2/ 223 فقال: «اختلف أهل النظر في تفسير قول

عيسى:

إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فقال بعضهم: معناه إن تغفر لهم كذبهم عليّ، وقالوا: لا يجوز أن يقول عيسى

عليه السلام: إن اللّه يجوز أن يغفر الكفر، وكأنه على هذا القول: إن تغفر لهم الحكاية فقط

، هذا قول أبي العباس محمد بن يزيد، ولا أدري أشيء سمعه أم استخرجه».

وانظر هذا القول في معاني القرآن للنحاس: (2/ 392، 393)، وتفسير الماوردي:

.505/1

(5) أي رفع يَوْمُ والجمهور على رفعه من غير تنوين.

ينظر معاني القرآن للفراء : 1/ 326 ، وتفسير الطبري : 11/ 241 ، والسبعة لابن

مجاهد :

250 ، والدر المصون : 4/ 520 .

(6) وهي قراءة نافع . كما في السّبعة لابن مجاهد : 250 ، والتبصرة لمكي : 189 .

وانظر معاني القرآن للزجاج : 2/ 224 ، والحجة لأبي علي الفارسي : 3/ 283 ،

والدر المصون : 4/ 520 .

(194/184)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيم

وَيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى ـ رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الخامس والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/185)

الجزء الخامس والثمانون بعد المائة

تابع معانى السورة الكريمة

(4/185)

وقال ملاحويش :

تفسير سورة المائدة

عدد 26 و112 و5

نزلت بالمدينة بعد سورة الفتح عدا الآية (5) المذكور فيها (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) إلخ ،

فإنها نزلت في عرفات في حجة الوداع والتي واقف فيها .

وهي مئة وعشرون آية ، وأربعة آلاف ومئة وثلاثون كلمة ، وعشرة آلاف وخمسمائة حرف ، تقدمت السّور المبدوءة بما بدئت في سورة الكافرين ج 1 ، ولا يوجد سورة مختومة بما ختمت به ولا مثلها في عدد الآي .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" العهود والمواثيق والإيمان والوعود وكلّ ما ألزمتموه أنفسكم مما يسمى عقدا ويدخل فيه عقود الأنكحة والبيع والشّراء والرّهن والشّركة وغيرها مما أحله اللّه لكم وحرمه عليكم .

(5/185)

ثم شرع بتفصيلها فقال عز قوله "أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ" يدخل فيها كلّ بهيمة لأن النّكرة إذا أضيفت عمت ، ولكن هذه الإضافة على تقدير من أي بهيمة من الأنعام المحلل أكلها فيخرج من عمومها ذوات الحوافر وما لم يعرف من الأنعام كالضواري والسّباع وبقية الوحوش مما لم يؤكل أما الظّباء وبقر الوحش وحماره وما يؤكل من أمثالها فتؤكل ، وقال ابن عباس ومن بهيمة الأنعام الجنين والحكم الشّرعي فيه هو إذا ذبحت أمه وخرج حيا ذبح وأكل بلا

خلاف ، وإن خرج ميتا فلا ، وما جاء في الحديث الذي أخرجه الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم قال في الجنين ذكاته ذكاة أمه أي كذكاتها بأن يذبح مثلها لا أن ذبح أمه ذبح له ولو خرج ميتا ، وقال الشّافعي يؤكل ولو خرج ميتا ، لما جاء في بعض الأخبار أنه ككبدها ، وكأنه رضي اللّه عند تلقى الحديث برفع ذكاة ، فيكون المعنى ذكاته هي ذكاة أمه وتلقاه أبو حنيفة ومن تبعه بالنّصب ، وعليه يكون المعنى ذكاته كذكاة أمه رحم الله الجميع ورضي عنهم وأرضاهم فكل ما يطلق عليه لفظ بهيمة على ما ذكر أعلاه حل لكم أيها النّاس "إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ" تحريمه فيما يأتي فهو حرام عليكم ، وهذا التحليل ليس على إطلاقه أيضا فيما أحل لكم ، إذ قد يستثنى منه في بعض

(6/185)

الأحوال منها ما هو في قوله تعالى "غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ" لأنه وإن كان حلالا إلا أنه يحرم عليكم "وَأَنْتُمْ حُرُمٌ" في حرم مكة شرفها اللّه ، إذ لا يجوز لكم صيد شيء من تلك البهائم ولا أكله تبعا لحرمة صيده ، وليس لكم أن تعترضوا على أحكام اللّه فيما يحلل ويحرم "إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ" (1) في شؤون خلقه لا يسأل عما يفعل ، ولا راد لحكمه ، ولا معقب لما يحكم ، فله أن يتعبدكم بما تعلمون سببه ونفعه وضره وما لا "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا

شَعَائِرَ اللَّهِ" بسبب أنكم لا تعقلون المراد منها ولا فائدتها ولا نتيجتها ، بل عليكم أن تعتقدوا ما حرم عليكم لمجرد تحريمه ، وحل ما أحله لكم بمطلق تحليله ، بقطع النّظر عن الأسباب الداعية لذلك .

(7/185)

وسبب نزول هذه الآية أن الحطيم شريح بن هند بن ضبة البكري أتى المدينة وحده وترك خيله وراءها ودخل على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فقال إلام تدعو النّاس ؟ فقال إلى شهادة أن لا أله إلّا اللّه وإقام الصّلاة وإيتاء الزكاة ، فقال حسن الا إن لي أمراء لا أقطع أمرا دونهم ، ولعلي أسلم وآتي بهم ، وخرج فقال صلّى اللّه عليه وسلم دخل بوجه كافر وخرج بقفا غادر ، وما الرّجل بمسلم ، فلما ذهب مرّ بسرح المدينة فاستساقه ، فلما كان العام القابل خرج حاجّا مع بكر بن وائل من اليمامة ومعه تجارة وقلد الهدي ، فقالوا يا رسول اللّه هذا الحطيم فخلّ بيننا وبينه فقال إنه قلد الهدي ، فقالوا هذا شيء كنا نفعله بالجاهلية ، فأبى صلّى اللّه عليه وسلم ، فنزلت بمنع التعرض لمن يقدم البيت بأحد شعائر أعلام الدّين ومناسك الحج والعمرة ، إلا أن هذا على فرض صحته لا يقيد الآية بما ذكر ولا يخصصها فيه بل هي عامة في النهي عن استحلال كلّ شعيرة من شعائر اللّه "وَلَا" تحلوا أيها

النّاس "الشَّهْرَ الْحَرَامَ" بأن تقاتلوا فيه من لم يقاتلكم فيه، أما إذا بدأكم أحد بالقتال فيه فقاتلوه لأنه يكون دفاعا مشروعا.

راجع الآية 192 من البقرة "وَلَا" تحلوا "الْهَدْيَ" المساق إلى البيت الحرام "وَلَا الْقَلَائِدَ" البدن المقلدة إعلاما بأنها مهداة إلى البيت، إذ لا يجوز أخذها بوجه من الوجوه لاختصاصها بالحرم "وَلَا" تحلوا قتال "آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ" أي قاصدينه "يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا" منه في الآخرة وربحا في الدّنيا بتجارتهم فيه.

تشير هذه الآية إلى تحريم ذلك كله وتحذير النّاس من استحلال شيء منه لما فيه من إهانة البيت الواجب تعظيمه الذي جعله اللّه أمنا للناس ومخالفة أمر اللّه في ذلك.

مطلب في النّسخ والحرمات وأسباب تحريمها والأنصاب والأزلام وغيرها والآية المستثناة:

(8/185)

قال علماء النّاسخ والمنسوخ لم ينسخ من المائدة إلّا هذه الآية، والنّاسخ لها قوله تعالى (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) الآية 5 من التوبة فتكون ناسخة لقوله تعالى (لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ) الآية المارة فقط، وإن قوله (وَلَا آمِّينَ) الفقرة منها منسوخة بقوله تعالى (إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ) الآية 30 من التوبة أيضا.

وقال بعضهم لم ينسخ منها إلّا جملة (وَلَا آمِّينَ) والنّاسخ لها الآيتان المذكورتان من التوبة الآتية.

وقال بعضهم لم ينسخ إلّا كلمة القلائد لأنها من أعمال الجاهلية لأنهم كانوا يقلدون الهدي بشيء من لحاء الشّجر وشبهه، وقد ترك هذا بالإسلام.

والقول الحق أن لا نسخ لشيء من ذلك أبدا كما ذهب إليه الواحدي وجماعة من علماء التفسير.

(9/185)

وهذه الآية كلها محكمة كسائر السّورة، ومما يرد على القائلين بالنسخ هو أن اللّه تعالى لم يندبنا إلى إخافة من يقصد بيته من أهل شريعتنا، لا في الشّهر الحرام ولا في غيره، وهو الأوجه، لأن الآية مطلقة وليس لنا أن نقيدها بغير المؤمنين فنصرفها عن ظاهرها ونقول بالنسخ، ولأن آية براءة في المشركين خاصة فنصرفها إليهم كما صرفها اللّه، لأن المشرك لو قلد نفسه بجميع ما يدل على الشّعائر الإسلامية لا يؤذن له بالدخول إلى المسجد الحرام بعد نزول تلك الآية وإلى الأبد حتى يسلم، والقول الحق هو أنه ما دام يوجد للآية محمل على إحكامها فلا يليق أن نصرفها لغيره وننتحل طرقا للنسخ فنخرج عن صدد ما ترمي إليه

آيات اللّه ، فرحم اللّه علماء النّاسخ والمنسوخ ما أغلاهم فيهما ، ولو صرفوا جهدهم هذا لغيره لكان خيرا لهم "وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا" هذا أمر إباحة كقوله تعالى (وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) لأن اللّه حرم الصّيد على المحرم حالة إحرامه بالحرم وحرم البيع حالة النداء إلى الجمعة ، فإذا أحل المحرم جاز له الصّيد كما إذا قضيت الصّلاة حل له البيع ، راجع آخر سورة الجمعة المارة "وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ" يحملنكم ويكسبنكم

(10/185)

ويوقعنكم في الجريمة "شَنَآنُ" بغض وكراهة "قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ" في حادثة الحديبية وغيرها "أَنْ تَعْتَدُوا" عليهم بعد أن فتح اللّه عليكم وأظهركم عليهم وأعتقهم رسولكم لقوله أنتم الطّلقاء بعد أن استسلموا اليه ، ولهذا صدر اللّه هذه السّورة بالأمر بالوفاء "وَتَعاوَنُوا" أيها المؤمنون "عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى" فيما بينكم واعفوا عمن أساء إليكم وغضوا عن مساويهم ومنهم الخطيم المذكور ، لأن مجيئه إلى الحرم متلبسا باعلام الحج قبل نزول آية منع المشركين منه ، فلا تتعرضوا له "وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ" بقصد الانتقام والتشفي بل اجتنبوا كلّ ما يؤثمكم "وَاتَّقُوا اللَّهَ" بجميع أموركم وفيما بينكم وبين غيركم واحذروا عقاب اللّه أن تقدموا على شيء من محارمه "إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ" (2)

لمن يتعد حدوده فلم يتمثل أوامره ويجتنب نواهيه ثم بين المراد من قوله (إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ) المذكورة في الآية الأولى بقوله "حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ" والمراد بالميتة الميتة حتف أنفها ، لأن الموت في غالب الأحوال لا يكون إلّا عن مرض وهو يقلل من نفع الحيوان وكثيرا ما يجعله ضارا وقد يصاب آكله من نوع ذلك المرض ، وإذا كان الموت عاديا فإن دمه يبقى في عضلاته بما يحمل من مواد ضارة وأخرى سامّة قد تؤدي إلى وفاة الآكل ، أما ما يقال بان الطّبخ يذهب ذلك فليس بصحيح لأن من المواد ما لا ينهكها الطّبخ مهما بولغ فيه ، وقد ذكرنا أن طاعة اللّه واجبة فيما له سبب وما لا ، وعلينا أن نعلم أن اللّه تعالى لم يحرم علينا شيئا إلّا لدفع ضرر عنا أو قصد منفعة لنا وذلك حفظا لسلامتنا وراحتنا وكياننا ، ولئلا نصاب بأمراض جسمية وعقلية بأنفسنا .

(11/185)

واعلم أن المراد بهذا الدّم هو السّائل في الحيوان الحي أو غيره والمتجمد في الميت لأنه نسيج أعد لنقل ما تحتاجه العضلات من الأوكسجين والمواد الغذائية والتخلص من النّقايات مثل ثاني أكسيد الكربون وحمض اليولينا وغير ذلك من المواد الضّارة بالجسم التي يحملها الدّم في أعضاء الإخراج ، وبذا يكون ضرره عظيما ، ويشتد ضرره إذا كان الحيوان المأخوذ

منه الدّم مريضا ، وإذا مات الحيوان احتبس الدّم في عروقه فتفسد حالا لأنه أسرع أجزاء الجسم

فسادا للطافته.

واعلم أنه قد يحصل من أكل لحم الميتة والدّم ضرر عظيم لأن جميع مكروباته تتجمد في العروق المتخلطة

في اللّحم ، يدلّك على هذا انه بصير كالمصل وهو دليل تسممه ويراد بهذا الدّم في هذه الآية المسفوح المبين في الآية 145 من سورة الأنعام المارة في ج 2 لأن القاعدة أن المطلق يحمل على القيد ، والذبح الشّرعي يصفى الدّم ويخرج ما هو في العروق فيتخلص اللّحم من المواد الضّارة وقدمنا المستثنيات من الميتة والدم في الآية 173 من سورة البقرة المارة فراجعها ، وقد وعدنا ببيان أسباب التحريم ومعاني هذه المحرمات والمراد منها في هذه السّورة لذلك ذكرنا ما وفقنا عليه من ذلك في الدّم والميتة ، أما الخنزير فينطوي تحريم أكله على حكم بالغة أيضا لأنه ينقل أمراضا خطيرة لآكله أهمها (الدويدات) المعروفة الآن (ترانكنيلا) ، فإذا أكل إنسان لحم خنزير قد يصاب بحدوث هذه الآفة فتسبب له مرضا فظيعا ، وأوله الإسهال والحمى مع آلام شديدة في جميع العضلات ، وقد يعتريه هذا عند أقل حركة لأنه ناشيء عن وجود ديدان هذا الطّفيل في الألياف العضلية ، وقد يزداد الألم في عضلات التّنفس فيؤدي إلى وقف حركتها ويسبب الموت اختناقا ولم يعرف حتى الآن علاج هذا

المرض ومرض السّرطان ، والأطباء منهمكة فيها وعسى اللّه أن يطلعهم عليه أو يرشدهم لتحريم أكله طبا كما هو محرم شرعا .

(12/185)

هذا ومع شدة مراقبة اللّحوم في البلاد الأجنبية فإن المصابين في هذا المرض كثيرون ، وخاصة في البلاد المتمدنة الرّاقية بزعمهم فما بالك إذ في المدن الصّغيرة والقرى التي لا احتياط فيها .

وينقل أيضا الدّودة الوحيدة المسماة (ألتبنا) التي لا ينقلها من الحيوان إلّا الخنزير فهو العائل لها دون غيره ، فإذا أكل الإنسان لحم الخنزير ولم ينهك جيدا في الطّهي أصابه ذكل ولهذا ترى المصابين من أكلته كثيرين لأنهم اعتادوا أن يأكلوه على درجة غير كافية من النّضج لا تكفي لقتل ذلك الطّفيل ، وقد يورث آكله على هذه الحالة الجذام والعياذ باللّه ، وقد انتشر في هذه السّنة في بيروت بسبب أكله لأن الإفرنسيين سببوا كثرته فيها وعوّدوا أكله من لم يعتده ، بما حدا بالمفوض الإفرنسي فيها أن أذاع بلاغا نقلته الجرائد بلزوم أنهاك لحم الخنزير بالطبخ وعدم أكله دون ذلك .

واعلم أن الأمراض التي تنشأ عن أكله تنتقل إلى الغير فلا يقتصر ضررها على المصاب بل

يكون مصدرا للعدوى.

وإنما يلازم ذلك الطّفيل الخنازير خاصة لأنها متوغلة بأكل الجيف والعفونات والأقذار، فضلا عن أن أكله يورث قلة المروءة والغيرة لأنك لا تجد حيوانا يشاهد مثله حين ينزو على الأنثى إلّا حاربه غير الخنزير فإنه يعينه على الفعل إذ يسنده بظهره حالة نزوّه ويركيه على الأنثى، ولهذا نجد المدمنين على أكله لا يبالون بما يصيب أعراضهم ولا يهمهم شأن نسائهم لأن اللّه تعالى أزال مادة الحياة منهم، أجارنا اللّه وحمانا من كلّ سوء ووقانا بفضله ولطفه.

قال تعالى "وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ" أي ذبح على غير اسم اللّه بأن يبتدأ باسم الموثن عند الذبح، وهذا أمر تعبدي تعبدنا اللّه به صونا لألوهيته من أن يشرك بها غيرها.

(13/185)

قال تعالى (وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) الآية 121 من سورة الأنعام في ج 2 ولا حق لنا أن نقول لما ذا بعد أن صرح لنا بتحريمه لأن أفعال اللّه لا تعلل "وَالْمُنْخَنِقَةُ" الميتة خنقا بدل الذبح كما يفعله الهندوس وغيرهم، وبعضهم يضربون الحيوان ضربة قوية على رأسه بآلة حديدية فيخر ميتا "وَالْمَوْقُوذَةُ" المقتولة ضربا "وَالْمُتَرَدِّيَةُ" الواقعة بنفسها أو المطروحة من مكان عال أو جبل شاهق فتموت "وَالنَّطِيحَةُ" من شاة أو بقرة أو غيرهما

حتى تموت ، فهذه كلها حكمها حكم الميتة وفيها ما فيها ، إلا أنه لما كان موتها بسبب أفردها بالذكر لئلا يتذرع أحد بأنها لا تسمى ميتة ولا تدخل في حكمها "وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ" بأن أكل بعضه فمات ، والسّبع يطلق على كلّ حيوان له ناب يعدو وعلى النّاس والدّواب كالأسد والذئب والنّمر وغيره ، فكذلك أيضا حكمها حكم الميتة ، ثم استثنى تعالى شأنه من هذه الأحوال فقال "إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ" بأن أدركتموه حيّا حياة مستقرة كعين تطرف أو ذنب يتحرك أو رجل ترفس فذبحتموه قبل أن يموت فيحل لكم أكله ، لأن الذكاة كما ذكرنا آنفا تصفى تلك الدّماء السّامة وتخلص اللحم من المواد الضّارة بحكمة اللّه تعالى ، أما الحياة غير الثابتة في الحيوان مما يرى في حركاته بسبب تقلص الدّم في عروقه أو اختلاج أطرافه وجوانبه فلا تعد حياة مجيزة لأكله

لأن هذه الحركات والاختلاجات قد تكون في الحيوان بعد الذبح

(14/185)

بل بعد السّلخ ، لذلك لا عبرة بها ولا يحل أكلها لأن جمود العين وعدم تحرك الذنب ورفس الرّجل مما يدل على عدم وجود حياة حقيقة في الحيوان تحل أكله "وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ" التي كانت تعظمها الجاهلية وهي أحجار منصوبة حول الكعبة بزمنهم كانوا يذبحون عليها

لأصنامهم ، فهذه وما هو في حكمها الآن كالذبح على الأحجار لأجل البناء خاصة الذي لا يقصد به وجه اللّه ولا يسمى عليه اسمه بل ذكر اسمه الشّيخ الفلاني أو الولي الفلاني فأكله حرام ، أما إذا قال للّه وذكر عليه اسمه تعالى ثم قال وثوابه إلى الشّيخ أو الولي أو حضرة الرّسول صلّى اللّه عليه وسلم فلا بأس بأكله ، وهذا الأمر بعدم أكل المذبوح على النّصب تعبديّ أيضا لصيانة اسم الإله من الإشراك بغيره وتعظيم ما لم يكن معظما ، وهذا يشمل جميع ما يؤكل لا يختص بشيء من الأنعام .

قال تعالى "وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ" القداح السبعة المستوية التي يتفاءلون بها عند إقدامهم وإحجامهم ، على أمر من الأمور ، وقد كتبوا على أحدها (أمرني ربي) وعلى الثاني (نهاني) وعلى الثالث (منكم) وعلى الرّابع (من غيركم) وعلى الخامس (ملصق) وعلى السّادس (العقل) والسّابع مغفل لا شيء عليه ، فإذا أرادوا سفرا أو زواجا أو تجارة أو اختلفوا في نسب أحد أو أمر قتل أو تحمل دية أو غير ذلك جاءوا إلى هبل أكبر أصنامهم وأعطوا مئة درهم لصاحب القداح حتى يحملها لهم فيجيلها ثم ينشرها أمامه ، فإذا خرج أمرني ربي فعلوا السّفر والزواج والتجارة وشبهها ، وإن خرج نهاني ربي لم يفعلوا شيئا من ذلك ، وإن خرج منكم فالولد المختلف عليه في النّسب يكون منهم ، وإن خرج من غيركم فليس منهم ، وإن خرج ملصق كان على حاله ، وإن خرج العقل فيتحمل الدّية ، وإن خرج

المغفل الذي ليس عليه كتابة نشروها ثانيا ، وهكذا حتى يخرج المكتوب عليه مما يريدون ويوافق ما نشروها لأجله .

(15/185)

وقال بعضهم ان الأزلام ثلاثة فقط واحد مكتوب عليه أمرني ربي ، والآخر نهاني ربي ، والثالث مغفل لا شيء عليه ، وعلى الأوّل عندهم المعول "ذِلكُمْ" العمل الذي اخترعتموه محرم عليكم فعله لأنه "فِسْقٌ" خارج عما أحل لكم أيها المؤمنون لأنه من مفتريات الجاهلية "الْيَوْمَ" بعد أن شرفكم اللّه بالإسلام وتمكن فيكم الإيمان ، فقد
"يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ" أن ترجعوا إليه ثبا تا ، لأنكم تركتم الكفر وعوائد الجاهلية وركنتم إلى الإسلام وانقطع أملهم منكم ، إذ لو بقيتم على عوائدهم لبقي لهم أمل فيكم ، لذلك يجب عليكم ترك عاداتهم كلها كما تركتم دينهم الباطل لأنها أشياء باطلة من مخترعاتهم الدّاهية "فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي" أنا اللّه الذي أحيي وأميت وأجازي وأكافي ، لا رب غيري ولا إله سواي يعبد ، الحلال ما أحللته والحرام ما حرمته .
والجملة نزلت بعرفة في حجة الوداع هي قوله تعالى "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ" حدوده وأحكامه حلاله وحرامه فرائضه وسننه "وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي" فلم أدع شيئا يتعلق

بأمر دينكم ودنياكم إلّا بينته لكم "وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً" من سائر الأديان فلا يقبل منكم غيره (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ) الآية 86 من آل عمران المارة.

(16/185)

(إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ) الآية 19 منها أيضا، وهذه الجملة واقعة كالمعترضة بين ما قبلها وما بعدها كسائر الآيات المتقدمة والمتأخرة في النّزول عن سورها فإنها تكون معترضة كذلك "فَمَنِ اضْطُرَّ" لتناول شيء مما حرم عليه "فِي مَخْمَصَةٍ" شدة جوع فأكل مما حرم عليه لعدم وجود شيء حالة كونه "غَيْرَ مُتَجانِفٍ" مائل "لِإِثْمٍ" مما أكل بأن كان زيادة على سد الرّمق "فَإِنَّ اللَّهَ" الذي رخص لكم هذا "غَفُورٌ رَحِيمٌ" (3) لا يؤاخذكم على ذلك بل يغفر لكم ذنبكم رحمة بحالكم لأن الضّرورات تبيح المحظورات، أما إذا استعمل الإنسان شيئا من هذه لغير ضرورة أكل أو زيادة على سد الرّمق غير مستحل له فيفسق شرعا لخروجه عن الطّاعة لما حده الله عليه، وإذا استحل شيئا منها يكفر، وقد بيّنا ما يتعلق في هذا وما قبله من المحرمات والمستثنيات في الآية 174 من سورة البقرة المارة.

روى البخاري ومسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لا تخذنا ذلك اليوم عيدا، قال

فأي

آية ؟ قال (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) إلخ ، فقال عمر : إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه ، نزلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بعرفات يوم الجمعة من شهر ذي الحجة سنة عشر من الهجرة ، والنّبي واقف بعرفة ، فقرأها في خطبته وقال أيها النّاس إن سورة المائدة من آخر القرآن نزولا فأحلّوا حلالها وحرموا حرامها .

(17/185)

وإنما قال تعالى يوم نزلت هذه الآية (وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً) مع أنه كان ولم يزل راضيا عن دين الإسلام قبل وبعد لبلوغه إذ ذاك رتبة الكمال ، إذ بلغ أقصى درجاته من أصول وفروع ، وليحثنا على التمسك به وزيادة المحافظة عليه ، روى البغوي بسنده عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنه قال سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول قال جبريل قال اللّه عز وجل هذا دين ارتضيته لنفسي ولن يصلحه إلّا السّخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه .

وروى أنها لما نزلت هذه الآية بكى عمر رضي اللّه عنه ، ولهذا حفظ زمانها ومكانها إذ قال له صلّى اللّه عليه وسلم ما يبكيك ؟ قال إنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذا أكمل فإنه لم

يكمل شيء إلّا نقص ، قال صدقت .

وفي رواية أن الذي بكى هو سيدنا أبو بكر رضي اللّه عنه فعلى فرض صحتها لا ينافي بكاء عمر أيضا إذ يجوز أن كلاهما وقع منه ذلك ، ولكن هذه الحادثة تؤيد ما جرينا عليه من أن الذي بكى هو عمر لأن السّؤال وقع من اليهودي له لا لأبي بكر .

وقد أخذ من هذه الآية نعي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لأنه هو صاحب الدّين ولم يعش بعدها إلا واحدا وثمانين يوما إذ كانت وفاته يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأوّل سنة إحدى عشرة ، ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا حدود ولا أحكام ولا فرض ولا سنه عدا قوله تعالى (وَاتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ) الآية 282 من البقرة إذ تأخر نزولها عن سورتها ، وقد أوضحنا ما يتعلق في هذا البحث عند تفسيرها فراجعه ، وذكرنا آنفا أن هذه الآية لا تعدّ مكية وإن كان نزولها بمكة لأن كلّ ما نزل بعد الهجرة يسمى مدنيا .

(18/185)

هذا وإنما قال صلّى اللّه عليه وسلم أحلوا حلالها وحرموا حرامها وكلّ سور القرآن يجب أن نحل حلالها ونحرم حرامها لزيادة الاعتناء على حد قوله تعالى (فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ) الآية 36 من سورة التوبة ، على أنه لا يجوز الظّلم في شيء ما في جميع الأشهر ،

وإنما خص الحرم بعدم الظّلم لزيادة الاعتناء ولاشتمال هذه السّورة على ثمانية عشر حكما لا توجد في غيرها ، أولها للمنخنقة وآخرها (شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ) الآية 106 الآتية قال

تعالى يا سيد الرّسل "يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ" من المأكولات "قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ" من كلّ ما تستطيبونه مما لم يرد نص بتحريمه والطّيب ما استطابته العرب أولو القوى الطّيبة والعقول السّليمة ، لأن هذا الصّنف لا يستلذ إلا بالطيبات .

مطلب في أحكام الصّيد وما يؤكل منه وما لا ، وما هو المعلم من غيره والصّيد بالبندقية والعصا وغيرهما .

"وَ" أحل لكم صيد "ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ" الكواسب للصيد كالكلب والنّمر والفهد والعقاب والصّقر والبازي والشّاهين والباشق وغيرهما أحل لكم صيدها حالة كونها "مُكَلِّبِينَ" أي مؤدبين هذه الحيوانات ومعلميها على الاصطياد بأن تمسكه لكم ولا تأكله لأنها لا ترسل إلى الصّيد ولا يجوز أن يؤكل من صيدها إلّا إذا كانت معلّمة ، ولهذا قال تعالى "تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ" به من العلم بأصول إرسالها والاصطياد بها ، فإذا تعلمن

"فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ" من الصّيد فهو حلال "وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ" حين إرسال الحيوان والطّير عند الذبح إذا أدركتموه حيا "وَاتَّقُوا اللَّهَ" من أن تخالفوا تعاليمه هذه وغيرها فإنه محاسبكم عليها "إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ" 4 إذا حاسب وسرعة حسابه هو أنه تعالى يحاسب الخلق كلهم محاسبة رجل واحد مثل طرفة عين أحدكم .

تنبه هذه الآية إلى أنه تعالى يحاسبكم إذا أقدمتم على خلاف تعاليمه ، قال عدي بن حاتم وزيد الخيل بن المهلهل يا رسول اللّه إنا قوم نصيد بالكلاب و(باليزادة) العصا العظيمة فماذا يحل لنا ؟ نزلت هذه الآية .

واعلم أن شروط التعليم في الحكم الشّرعي هي أنك إذا أوسدت الكلب أو غيره على الصّيد أي أغربته به (وأوسد بمعنى أسرع) وإذا أشليته أي دعوته شلى بمعنى رجع ، وإذا زجرته عن الصّيد انزجر ، وإذا أخذت الصّيد أمسكت عنه فلا تأكل منه شيئا ، وأن لا ينفر منه إذا أراده ، وأن يجيبه إذا دعاه ، فإذا وجد هذا التّأديب في الجوارح مرارا أقلها ثلاث كانت معلمة يحل قتلها وأكل صيدها وإلّا لا .

روى البخاري ومسلم عن عدي بن حاتم قال سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم

فقلت إنا قوم نصيد بهذه الكلاب ، فقال إذا أرسلت كلبك المعلم ذكرت اسم اللّه عليه فكل مما أمسك عليك إلّا أن يأكل الكلب فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه ، وإن خالط كلابا لم يذكر اسم اللّه عليها فأمسكن وقتلن فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره .

وفي رواية .

لا تدري أيها قتل .

قال وسألته عن صيد المعراض فقال إذا أصبت بحده فكل وإذا بعرضه فقتل فاوقذ فلا تأكل لأنه يصير بحكم الميتة ضربا وهو حرام .

وعليه فيجوز أكل الصّيد بضرب العصا أو الحجر الميتة ضربا وهو حرام .

وعليه فيجوز أكل الصّيد بضرب العصا أو الحجر إذا لم يمت بها كما تقدم بالآية الثالثة المارة آنفا وإذا رميت الصّيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلّا أثر سهمك فكل فإن وقع في الماء فلا تكل لاحتمال أنه مات خنقا بسبب الغرق فيه ، وأما صيد البندقية فإنه يؤكل سواء أدركه حيا فذبحه أو ميتا ، وقد أفتى بهذا شيخ الإسلام المرحوم زنبلي على أفندي في فتاواه ج 2 ص 244 في كتاب الصّيد استدلالا بما مر .

روى البخاري ومسلم عن أبي ثعلبة الخشني ، قال قلت يا رسول اللّه إنا بأرض قوم أهل كتاب أفنأكل في آنيتهم ، وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بعلم وبكلبي المعلم

فما يصلح لي ؟ قال أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا بها ، وإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها ، وما صدت بقوسك فذكرت اسم اللّه عليه فكل ، وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم اللّه عليه فكل ، وما صدت بكلبك غير المعلم فأدركت ذكاته فكل .

على أنه إذا سمي التسمية وكان مسلما فلا بأس ، قال في فتاوى الفيضية : وإن تركها ناسيا يحل ، والمسلم والكتابي في ترك التسمية سواء - كذا في الكافي ج 2 ص 230 - هذا وإن القرآن العظيم لم يتعرض لنجاسة الكلب وأكله ، وقد جاء في الحديث الصّحيح :

إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا إحداهن بالتراب .

(21/185)

وهذا مما يدل على نجاسته وحرمة أكله ، ولهذا بالغ المسلمون في تجنب الكلاب ، لأن إرشاده صلّى اللّه عليه وسلم ينطوي على فوائد كثيرة من النّاحية الطّبية ، لأن الكلاب تسبب أمراضا بملامستها لأنها تحمل جراثيم كثيرة أهمها داء الكلب والعياذ باللّه ، وهو لا يظهر مبدئيا على الكلب فإذا عض إنسانا انتقل ذلك الدّاء العضال اليه ، وإذا لا مس شخص شعر

كلب مصاب بدودة (الأكيزكوس) فيلتصق بعض بويضاتها المتناثرة من براز الكلب على شعره ، فإذا تناول الشّخص طعاما بعد ذلك تكونت في الحوصلة في كبده أو في الرّئتين أو في المخ ، وقد ينشأ عنه الموت ، ولهذا فإن البلاد التي يكثر فيها احتكاك الإنسان بالكلب يكون هذا المرض فيها متفشيا ، حتى انه بلغ عدد المصابين بذلك في ايسلندا ومراعي اوستراليا 15 في 100 ، وقد حفظ اللّه البلاد الإسلامية من هذا الدّاء لتجنب أهلها مباشرة الكلاب اتباعا لتحريض الشّرع الشّريف عن مقاربتها ، وهذا من جملة الحكم البالغة فهنا لها ديننا الحنيف الذي أنجبت تعاليمه العظماء الّذين دان لهم الدّهر بالفضائل ، وإن الأمة الإسلامية العربية لم تصل إلى العزّة والمجد وتملك الشّرق والغرب إلّا بفضل تمسكها بتعاليم دينها السّامية ولم ينحط قدرها ويتسلط عليها عدوها إلّا عند ما تقاعست عن تلك التعاليم حتى صاروا على ما هم عليه الآن من ذل وهوان واستعمار ، اللهم وفقهم للعود إلى دينك كما أردت ، واهدهم لما فيه رشدهم .

(22/185)

واعلم أن تحريم أكل الميتة لا يسري إلى عدم الانتفاع بشعرها وجلدها وعظمها كما جرى عليه أبو حنيفة رضي اللّه عنه خلافا لما ذهب اليه الشّافعي رحمه اللّه في ذلك ، وأجاز

مالك الانتفاع بعظمها فقط ، وإن تحريم أكل الحيوان المنصوص عليه في هذه الآية مؤيد بقوله تعالى (قُلْ لا أَجِدُ فِي ما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً) الآية 146 من سورة الأنعام والآية 116 من سورة النّحل في ج 2 وآية البقرة 172 المارة ، فالتنزيل المكي والمدني اقتصر على تحريم الميتة والدّم والخنزير ، وما في آية المائدة هذه يدل على أن تناول غيرها من الحيوان جائز بدليل قوله تعالى (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً) الآية 40 من البقرة ، وهذه الآية الكريمة وإن كانت تفيد الإطلاق إلّا انها تقيدت بما ورد في الآيات الأخر المذكورة أعلاه وهو ظاهر القرآن ، فلا يحتاج لتأويل أو تفسير أو قياس ، والمطلق يحمل على المقيد كما أشرنا إليه آنفا .

هذا وقد أورد الفقهاء في كتبهم أحاديث صحيحة جاءت عن حضرة الرّسول بتحريم أكل كلّ ذي ناب من السباع وكلّ ذي مخلب من الطّير والحمير الأهلية ، فعلى الورع أن يتقيد بما جاء عن حضرة الرّسول لأنه لا ينطق عن الهوى ، وقد أمر اللّه بذلك فقال عز قوله

(ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) الآية 8 من سورة الحشر المارة على شرط أن يوثق بصحة ما ورد عنه صلّى اللّه عليه وسلم قال تعالى "الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ" التي

سألتم عنها وقد كررها تأكيدا "وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ" فلا حرج بالأكل عندهم ومعهم وعلى مائدتهم مما يحل أكله عندكم وشربه ، أما المجوس والمشركون ومن ليس لهم كتاب سماوي فلا يحل أكلهم للمؤمنين ولا جناح على المؤمنين أن يطعموهم من طعامهم ، ولا قيمة لقول من قال أن المراد بالطعام هو الحبوب المطحونة غير المطبوخة ويحرم طعام أهل الكتاب ويعتقد نجاستهم المذكورة في الآية 28 من سورة التوبة الآتية نجاسة حسية لا معنوية لمخالفة صراحة هذه الآية والإجماع وما كان عليه عمل الأصحاب ، كما لا وجه لقول من قال إن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) الآية 122 من سورة الأنعام في ج 2 لأنها مطلقة ، وليس الأمر كذلك ، لأن الأصل أنهم يسمون عند الذبح فيحمل أمرهم على هذا .

قل إنا إذا تيقنا أنهم يذبحون على غير اسم اللّه فلا يحل لنا الأكل منه ، وليس علينا أن نسأل عن هذا ، ولا يجوز أن نأخذ بقول لا يعتمده الكتاب ولا السّنة .

على أن أبا حنيفة رحمه اللّه قال لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا ، وعلى أي دليل استندنا .

وقال الشّافعي رضي اللّه عنه إذا صح الحديث فهو مذهبي وقال غيره تأويلا لقوله إذا صح الحديث فهو مذهبي بما

يخالف قولي فاضربوا بقولي عرض الحائط "وَالْمُحْصَنَاتُ" العفيفات الحرائر أحل لكم أخذهن سواء كن "مِنَ الْمُؤْمناتِ" أو من غيرهن لقوله تعالى "وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ" أيضا "إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ" مهورهن "مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ" أي متزوجين غير زانين "وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ" صاحبات يفجرون بهن، وهؤلاء الصّديقات اللائي هنّ في الحقيقة عدوّات قد تنفرد الواحدة منهن لأن يبغي بها صاحب واحد تخلص اليه فقط فلا تزاني غيره، ومنهن من تزاني غيره أيضا، وهذا حرام قطعا لا فرق بالزنى بها وبالمسب لة، راجع الآية 25 من سورة النّساء المارة فيما يتعلق في هذا البحث ففيه كفاية "وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ" فيما أحل اللّه وحرم ويتخذ أشياء محرمة بزعمه أنه لا بأس بها "فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ" محق ثوابه وحرم من أجره إذا مات على حالته تلك دون توبة.

واعلم أن قيد المؤمنات بالحرائر ليس بشرط إذ يجوز له أن يتزوج بالإماء كما أوضحناه في الآية 32 من سورة النّور المارة.

واعلم أن اتخاذ الأخدان للزنى بهن يدل على الاستحلال ، ومن استحل شيئا مما حرم اللّه فهو كافر ، ولهذا قال تعالى "وَهُوَفِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ" (5) واعلم أن لفظ المحصنات يطلق على المتزوجات كما أشرنا اليه في الآية 23 من سورة النساء المارة ، وعلى الحرائر كما هنا ، ولفظ الأجور يطلق على المهور كما في هذه الآية وآية 25 من النّساء والآية 11 من سورة الممتحنة المارة أيضا ، وقد ذكرناه أن ما ذهب اليه بعض المفسرين من كون لفظ أجورهن الواردة في الآية 24 من سورة النّساء هي بدل المتعة هو الذي دعا أكثر المفسرين وحدابهم على تفسير قوله تعالى (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) الآية 24 منها بان المراد في هذا الاستمتاع هو المتعة ، ولولا هذا التفسير لم يقل أحد بأن المتعة ثبتت بالقرآن ونسخت بالسنة ، لأن القول الحق انها ثبتت بالسنة ونسخت بها كما بيناه هناك ، فراجعه .

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ" إذا أردتم القيام إلى فعلها إذ لو أريد فعل الصّلاة لزم تقديم الصّلاة على الوضوء ، وما قيل بأنه يوجد قراءة شاذة بعد لفظ الصّلاة (وأنتم محدثون) باطل لا أصل له ويحرم القول به ، لأن القراءة لما بين الوقتين ثابتة بالتواتر ، فإذا جوزنا قراءة ما لم يثبت تواتره لزم الطّعن في القرآن وهو براء من كلّ طعن ، وهذا يفضي إلى القول بأن القرآن كان أكثر مما هو في المصاحف كما قيل في سورة الأحزاب التي أوردنا على القائل فيها بما هو أهله ، راجع هذا البحث في آخرها ففيه كفاية .

ويفهم مما يأتي بعد أن المراد من مفهومه وأنتم على غير طهارة شرعية ، وأن حذف ما هو مفهوم المعنى من اختصارات القرآن وإيجازاته وكثيرا ما يحذف جملة أو كلمة أو حرف بناء على ذلك بدلالة جملة أو كلمة أو حرف عليها ، وهو من أنواع البديع المحسن للكلام وجواب إذا "فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ" وبهذا يرتفع الحدث الأصغر ، ثم ذكر ما به يرتفع الحدث الأكبر بقوله "وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا" أي اغسلوا جسدكم كله ، لأن التضعيف في الفعل يدل على المبالغة .

وإذا كان الحرج منفيا في هذا الدّين الحنيف وعلم اللّه أزلا أن الماء قد يضر استعماله أحيانا وقد لا يوجد ، ويوجد مع الحاجة اليه لنفس أو حيوان أو طبخ ، فرخص اللّه تعالى في عدم استعماله في قوله عز قوله "وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ" المكان المنخفض مطلقا ويطلق على المختص بقضاء الحاجة غالبا ، ولذلك استعير لها كما استعير عن كلمة الجماع ب "أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ" فاجنبتم "فَلَمْ تَجِدُوا ماءً" كافيا لهاتين الطّهارتين أو أحدهما أو كان ولم تقدروا على استعماله لخوف أو مرض أو حاجة ، فلم يجعل اللّه عليكم ضيقا ويلزمكم باستعماله لأداء عبادته ، بل جعل لكم من فضله خلفا عنه إذا تعذر عليكم بقوله "فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً" طاهرا نقيا ، راجع الآية 43 من سورة النّساء في بحث التيمم ومعنى الصّعيد .

مطلب في أحكام التيمم وكيفيته وجواز الوضوء الواحد لخمس صلوات وإن كلمة إنا لا تفيد العموم وفروض الوضوء وكيفيته :

(27/185)

ثم بين كيفية التيمم بقوله "فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ" أي التراب المعبر عنه بالصعيد الذي معناه وجه الأرض بدلا من الوضوء والغسل وإنما أباح لكم هذا لأنه "ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ" في الطهارة كما لم يجعل عليكم حرجا في غيرها "وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ" عند ما تقومون لعبادته بالماء طهارة حقيقة وعند فقده بالتراب طهارة حكمية تعبّدكم بها "وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ" برخصه كما أتمها بعزائمه "لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (6) نعمه وتعلمون أنه لم يكلفكم بشيء إلّا أثابكم عليه قولا أو فعلا هذا واعلم أن لا محل للقول بان ظاهر الآية يدل على لزوم الوضوء لكل صلاة لما ثبت أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم جمع يوم الخندق بين أربع صلوات بوضوء واحد ، وجاء في الصحيحين أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم قال لا يقبل اللّه صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ .

على أنه يسن

أن يجدد الوضوء لكل صلاة ، أخرج الترمذي عن ابن عمر أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه

وسلم قال من توضأ على طهر كتب اللّه له عشر حسنات .

وما قيل إن النّبي وأصحابه كانوا يتوضئون لكل صلاة لا دليل عليه ، إذ لو كان المراد وجوب الوضوء لكل صلاة لما جمع حضرة الرّسول بين أربع صلوات ، وفي رواية خمس صلوات بوضوء واحد ، ولما قال في هذا الحديث من توضأ على طهر ، ولأن كلمة إذا لا تفيد العموم ، إذ لو قال رجل لامرأته إذا دخلت الدّار فأنت طالق فدخلت طلقت لأول مرة فقط ، فإذا دخلت ثانيا وثالثا لا يقع عليه شيء ، فدل هذا على أن كلمة إذا لا تفيد العموم .

(28/185)

هذا وإن فروض الوضوء المتفق عليها أربعة الأوّل غسل الوجه من مبدأ سطح الجبهة إلى أسفل الذقن طولا ، وما بين شحمتي الأذنين عرضا وإذا كان له لحية خفيفة وجب إيصال الماء إلى أصول الشّعر ، وإذا كانت كثيفة بأن لا ترى بشرة ما تحتها كالخفيفة كفى إمرار الماء على ظاهرها ، الثاني غسل اليدين إلى المرفقين والغاية داخلة في المغيا ، الثالث مسح ربع الرّأس لأنه أقل حد الإطلاق على الكل يؤيده فعل الرّسول صلّى اللّه عليه وسلم بالحديث الذي رواه المغيرة بن شعبة ، ورأى الشافعي رحمه اللّه بكفاية مسح شعرة واحدة لأن الباء للتبعيض فيصدق على الشّعرة وهي بعض شعر الرّأس لا بعض الرّأس ، والأوّل أولى لسنية

مسح جميعه عند الكل ، الرابع غسل الرّجلين إلى الكعبين فالكعبان داخلان ، كدخول المرفقين باليدين ، لأن الحد إذا كان من جنس المحدود دخل فيه كما في هذه الآية ، لأن المرفق والكعب من جنس اليد والرّجل ، أما إذا كان من غير جنسه فلا يدخل كما في قوله تعالى (ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ) الآية 180 من البقرة لأن اللّيل ليس من جنس النّهار راجع تفسير هذه الآية وما ذكرناه مؤيد بفعل الرّسول وزاد الشّافعي استنباطا من مفهوم هذه الآية المفسرة فرضين آخرين الأوّل ويكون الخامس النّية عند غسل الوجه لأن الوضوء مأمور به وكلّ مأمور به يجب أن يكون منويا ، مستدلا بقوله صلّى اللّه عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات ، والثّاني وهو السّادس التّرتيب بحسب نسق الآية ، وقال أبو حنيفة إن اللّه لم يوجب النّيّة في هذه الآية وإيجابها زيادة على النص ، والزيادة على النّص نسخ ونسخ القرآن بخبر الواحد أو بالقياس أو بالحديث

غير جائز ، وكذلك التّرتيب لأن العطف بالواو لا يفيد ترتيبا ولا تعقيبا بلا خلاف عند اللّغويين كافة ، ولم تأت الآية بالفاء أو ثم المفيدين لذلك ، أما حديث النّيات فيفيد كمال الأعمال لا نفسها ، ولا الفاء في قوله فاغسلوا ملتصقة بذكر الوجه واقعة في جواب إذا ليس

إلا ، فظهر من هذا أن فروض الوضوء أربعة لا غير ، وما قيل أن الوضوء كان واجبا لكل صلاة ثم نسخ قيد واه لا حقيقة له ، وقد قال صلّى اللّه عليه وسلم المائدة في آخر القرآن نزولا فأحلّوا حلالها وحرموا حرامها ، وحديث سنيّة الوضوء على الوضوء لم يقصد منه إلّا زيادة الأجر ، وان ما قال الإمامية أن الرّجلين ممسوحة لا مغسولة استنادا لما جاء عن ابن عباس أنه قال الوضوء غسلتان ومسحتان ووافقه عليه قتادة وقول أنس نزل القرآن بالمسح والسّنة بالغسل ، وقول عكرمة ليس في الرّجلين غسل انما نزل فيها المسح ، وقول الشّعبي ألا ترى أن ما كان عليه الغسل جعل عليه التيمم ، وما كان عليه المسح أهمل ، وقول ذوو الظّاهري يجمع بين الغسل والمسح ، وقول الحسن البصري يخير المكلف بين الغسل والمسح فهذا كله أخذ على ظاهر القرآن من قراءة الجر غير المتواترة ، أما على قراءة النّصب المتواترة والتي عليها المصاحف المجمع عليها فلا يتجه .

(30/185)

ولهذا قال جمهور العلماء من الأصحاب الكرام والتابعين والأعلام والأئمة الأربعة بكونها مغسولة بفعل النّبي صلّى اللّه عليه وسلم والتحديد الوارد في الآية ، لأنه جاء في المغسول لا الممسوح ، ولهذا لم يجعل اللّه تعالى حدا لمسح الرّأس كما جعله في الأيدي والأرجل ، فلو

كانت الأرجل ممسوحة لما قال إلى الكعبين ، وهذا كان في الغسل لا يقابله قول ما ، وأما من قال ان الجر في (وَأَرْجُلَكُمْ) من عطف المجاورة مثله في (هذا حجر ضب ضرب) بجر ضرب على أنه نعت لحجر لا لضب فليس بجيد ، لأن الجر على المجاورة انما يكون لضرورة أو عند حصول الأمن من الالتباس كما في المثل على حد قولهم خرق الثوب المسمار برفع الثوب ونصب المسمار لمعلومية عدم الالتباس ، وفي الآية ليس كذلك ، ولم تنطق به العرب مع حرف العطف ، فظهر أن الغسل ثابت بنص القرآن المفسر بفعل الرّسول صلّى اللّه عليه وسلم ، فقد روى البخاري ومسلم عن عمران مولى عثمان بن عفان رضي اللّه عنهما أن عثمان دعا بإناء فأفرغ على كعبه ثلاث مرات

فغسلها ، ثم أدخل يمينه في الإناء فتمضمض واستنشق واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثا ، ويديه إلى المرفقين ثلاثا ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجليه ثلاثا إلى الكعبين ، ثم قال رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلّى ركعتين لا يحدث بهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه ورويا عن عبد اللّه بن زيد بن عاصم الأنصاري نحوه ببعض زيادات .

وأخرج أبو داود عن عبد خير عن علي كرم اللّه وجهه بزيادة : واستنشق ثلاثا فتمضمض ونثر من كف واحد وزيادة ، فمن سره أن يعلم وضوء رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فهو هذا وأخرج أبو زيد عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص مثله بزيادة فمن زاد على هذا أو نقص

فقد أساء وظلم على اللّف والنّشر المرتب .

وفي رواية فقد تعدى وظلم .

(31/185)

وإنما عد مسيئا أو متعديا لزيارته على الحد الأعظم من فعل الرّسول ، وظالما لأنه نقص عن حد الكمال ، فحرم نفسه من الأجر المرتب عليه .

وروى البخاري ومسلم عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص قال تخلف عنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصّلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادانا بأعلى صوته ويل للأعقاب من النّار مرتين أو ثلاثا .

ورويا عن أبي هريرة نحوه .

وأخرج مسلم عن جابر قال أخبرني عمر بن الخطاب أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النّبي صلّى اللّه عليه وسلم فقال ارجع وأحسن وضوءك ، قال فرجع فتوضأ ثم صلّى وأخرج أبو داود عن خالد عن بعض أصحاب النّبي صلّى اللّه عليه وسلم أنه رأى رجلا يصلي وفي قدميه لمعة قدر الدّرهم لم يصبها الماء ، فأمره أن يعيد الوضوء والصّلاة ، فهذا كله مأثور عنه صلّى اللّه عليه وسلم وكله يؤيد أن الرّجلين مغسولة لا ممسوحة ، وأن

غسلها فرض وقد ورد في فضل الوضوء أحاديث كثيرة صحيحة منها ما رواه مسلم عن عقبة بن عامر قال كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي فروحتها بعشى فأدركت رسول اللّه قائما يحدث النّاس فأدركت من قوله ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلّا وجبت له الجنّة .

فقلت ما أجود هذا ، قال قائل بين يدي يقول التي قبلها أجود فنظرت ، فإذا عمر قال رأيتك جئت آنفا ، قال ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا اللّه وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلّا فتحت له أبواب الجنّة الثمانية يدخل من أيهما شاء .

(32/185)

وروي عن أبي هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال إذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من كلّ خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء ، فإذا غسل يديه خرج من يديه كلّ خطيئة كان بطشتهما يداه مع الماء ، فإذا غسل رجليه خرجت كلّ خطيئة مشتهما رجلاه مع الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب .

ويراد بهذه الذنوب واللّه أعلم التي لم يتعلق بها حق الغير ، على أن اللّه تعالى قادر على عفو الجميع وإرضاء النّاس من فضله وكرمه وجوده الواسع .

ورويا عن نعيم بن عبد اللّه المجمر عن أبي هريرة أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم قال إن من أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل .

وفي رواية أنتم الغرّ المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء .

وفي رواية لمسلم قال سمعت خليلي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء .

ورويا عن عائشة رضي اللّه عنها أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه ثم أفرغ بيمينه على شماله فغسل فرجه ، ثم يتوضأ كما يتوضأ الصّلاة ، ثم يدخل أصابعه في الماء يخلّل بها أصول شعره ، ثم يصب على رأسه الماء ثلاث غرفات بيديه ، ثم يفيض الماء على سائر جسده .

هذا وأما ما يتعلق بالتيمم فقد تقدم بيانه في الآية 43 من سورة النّساء فراجعها .

ومما يدلّ على أن المراد بالملامسة في هذه الآية الجماع لا اللّمس باليد مما ثبت أنه صلّى اللّه عليه وسلم كان يقبل نساءه ويصلي ، فلو كان المراد منها مطلق اللّمس لما فعل ولتوضأ عند وقوع مثل ذلك منه ، ولهذا قال به أبو حنيفة ولكن الشّافعي رحمه اللّه قال المراد اللّمس باليد وكأنه لم يثبت لديه ما ثبت عند أبي حنيفة من فعل حضرة الرّسول وكان أقدم منه ،

لأنه ولد يوم وفاته يوم الثلاثاء سنة 150 من الهجرة، ولهذا ترى العلماء يعطلون قراءة الدّرس فيه احتراما لوفاة الأوّل وولادة الثاني.

(33/185)

مطلب تذكير رسول اللّه ببعض النّعم التي أنعم اللّه بها عليه بخلاصه من الحوادث والتآمر، وقصة موسى عليه السّلام مع الجبارين:

قال تعالى "وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ" أيها المؤمنون بالإيمان والعافية والرّزق وثواب اللّه على أعمالكم الحسنة "وَمِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ" حين أخذ العهد عليكم في الأزل، وهو اعترافكم بالربوبية حين خاطبكم بقوله (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالُوا بَلى) كما مر في الآية 172 من سورة الأعراف ج 1 أي تذكروا هذا أيضا فذكره يحدو بكم على القيام بعبادته، ولذلك نبه جل شأنه عليه بقوله "إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وَأَطَعْنا" يحثهم على الوفاء به لأنهم التزموا بذلك العهد، قال بعض المفسرين أن المراد بالميثاق هنا المبايعة لحضرة الرّسول على السمع والطّاعة، وإنما اضافة لحضرته مع صدوره من نبيه لكون المرجع إليه ولقوله (إِنَّ الَّذِينَ يُبايِعُونَكَ إِنَّما يُبايِعُونَ اللَّهَ) الآية 11 من سورة الفتح المارة والأوّل أولى لما في الثاني من عدم الانطباق على ظاهر الآية إلّا بتأويل "وَاتَّقُوا اللَّهَ" أيها النّاس

بالمحافظة على هذا الميثاق لأنكم مطالبون به ومحاسبون عليه "إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" (7) لا يخفى عليه شيء يعلم المحافظ على عهده بقلبه ولسانه والنّاكث فيهما والمعترف بلسانه دون قلبه وبالعكس .

(34/185)

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ" في كلّ ما يلزم القيام به من العمل بطاعته والاجتناب عن نهيه قولا وفعلا حالة كونكم "شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ" العدل من غير محاباة لأحد بود أو قرابة ومن غير حيف من بغض أو عداوة "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ" يحملنكم ويدعونكم "شَنَآنُ" بغض أو عداوة "قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا" في أحكامكم وشهاداتكم ، وقد عدّي فعل يجرمنّكم بحرف الاستعلاء لتضمنه معنى فعل يتعدى فكأنه قال لا يحملنكم بغض المشركين ومنهم الخطيم شريح بن شرحبيل المار ذكره في الآية الثانية النّاهية على عدم ترك العدل والتعدي عليه بارتكاب ما لا يحل بل "اعْدِلُوا" بشأنه وشأن كلّ أحد سواء كان قريبا أو بعيدا ، صديقا أو عدوا ، وضيعا أو رفيعا ، شريفا أو سخيفا ، غنيا أو فقيرا لأن إجراء العدل مع الجميع "هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى" الموجبة لقرب اللّه تعالى الموصلة لجنته "وَاتَّقُوا اللَّهَ" في أقوالكم وأفعالكم وحركاتكم وسكناتكم سركم وجهركم "إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (8)

من العدل والحيف في الأحكام والشّهادة والجد والهزل بأقوالكم وأفعالكم وإشاراتكم ورمزكم ونياتكم ، وهو الأمر للوجوب لأنه لم يقيد ولم يعلق على شيء وما كان كذلك فهو واجب امتثاله لا مندوب ، والعدل أساس الملك وهو مبعث الرّاحة للعامة والخاصة ، وملاك كل شيء وقوام الأمور بين النّاس ، وهو الأصل الذي يرجع إليه في الدّنيا والآخرة قال تعالى "وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ" بما عاهدهم عليه وواثقهم به وماتوا على ذلك فيكون "لَهُمْ مَغْفِرَةٌ" عامة لذنوبهم وستر شامل لعيوبهم في الدّنيا "وَأَجْرٌ عَظِيمٌ" (9) في الآخرة لا أعظم منه ، وناهيك به أنه من الرّب العظيم ولا يعطي العظيم إلّا العظيم .

(35/185)

قال تعالى "وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآياتِنا" ونكثوا عهودنا ونقضوا مواثيقنا وخانوا أماناتنا "أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ" (10) لجورهم في الأحكام وكتمهم للشهادة وميلهم عن الحق في أقوالهم وأعمالهم خبيثو النّيات الّذين يموتون مصرين على قبائحهم يحرفون فيها لأنهم أهلها كما أوعدهم اللّه على لسان أنبيائهم وفي هذه الجملة اشارة إلى خلودهم في النّار لأن المصاحبة تقتضي الملازمة ، وفيها دلالة على أن غيرهم لا يخلدون في النّار

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ" كررت هذه الجملة للتأكيد بلزوم تذكر

النّعمة وشكر المنعم والشّكر بمقابل النّعمة واجب ولغيرها مندوب ، وهذه النّعمة غير تلك المذكورة في الآية السّابقة لأنها لمطلق التذكر وهذه بمقابل ما أزاله عنهم ورفعه المبين بقوله "إِذْ هَمَّ قَوْمٌ" هم بنو ثعلبة وبنو محارب "أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ" بأن يهلكوكم حينما أحرمتم بالصلاة إذ أجمعوا على الغدر بكم إذ ذاك "فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ" وحماكم من كيدهم وحال دون غيرهم بكم "وَاتَّقُوا اللَّهَ" الذي وقاكم من مثل هذه الأمور دون حول منكم ولا قوة ولا علم ولا مشاهدة لتراقبوه في جميع شؤونكم وتوكلوا عليه حالة الشّدة والرّخاء "وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ" (11) به المصدقون بوعده ، وهذه حادثة قديمة يذكر اللّه بها رسوله وأصحابه المؤمنين عند ما أراد بنو كاسب وبنو ثعلبة أن يفتكوا به وبأصحابه حين اشتغالهم بالصلاة ، فاطلع اللّه رسوله على سريرتهم ، وأنزل صلاة الخوف المار ذكرها في الآية 111 من سورة النّساء ، والحادثة التي أنعم اللّه بها على رسوله مثل الحادثة

(36/185)

الأخرى يوم حاصر حضرة الرّسول غطفان بنخل إذ جاءه رجل من المشركين وقال يا محمد أرني سيفك ، فأعطاه إياه ، ثم شهره عليه وقال له من يمنعك مني ؟ فقال ، اللّه ، فسقط

السّيف من يده ، ونحو حادثة يهود بنى النّضير حينما ذهب إليهم بطلب إعانته على دية الرّجلين الّذين قتلهما عمرو بن أمية الضّمري بعد انصرافه من بئر معونة فتلقوه بالترحاب وأجلسوه ليجمعوا له الدّية فتآمروا على أن يطرحوا عليه ، حجرة من أعلى الحصن فأنزل اللّه جبريل عليه السّلام وأخبره بنيتهم وما أجمعوا عليه فقام من مكانه وتركهم بعصمة الله تعالى إياه في هاتين الحادثتين ، وعصمه وأصحابه في الحادثة الأولى المشار إليها في هذه الآية والمشار إليها في الآية 173 من آل عمران المارة المنبئة عن مثل هذه النّعم ، لأن سياقها ينطبق على هذه الحوادث وغيرها مما فيه عصمة اللّه لرسوله وأصحابه وحادثة بن النّضير الأخرى حينما طلبوا منه الصّلح وقرروا الغدر به المار ذكرها في الآية 12 من سورة الرّعد المارة ، وما ضاهى هذه الحوادث ، إذ تصلح هذه الآية أن تكون سببا للنزول في كل منها لموافقتها المعنى ، وقد ذكرنا غير مرة بأن سبب النّزول يجوز تعدّده ومقارنته للحادثة وتأخره عنها ، وقد يطلق لفظ القوم على الواحد كلفظ النّاس المار ذكره في الآية 173 من آل عمران المذكورة آنفا وإن ضرر الرّئيس ونفعه يعود على المرءوس ، وما يراد به فهو مراد بهم .

قال تعالى "وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ" لما ذكر اللّه تعالى بعض غدر قوم محمد بمحمد ونقضهم عهده اردف بذكر غدر قوم موسى بموسى ونكثهم ميثاقه تسلية له صلى اللّه عليهما وسلم فقال "وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً" رئيسا وعمدة وشريفا وعميدا وزعيما "وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ" أنصركم وأعينكم وأحفظكم من كلّ سوء يراد بكم "لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي" الحاضرين معكم موسى وهرون ومن قبلهم "وَعَزَّرْتُمُوهُمْ" ووقرتموهم وعظمتموهم ونصرتموهم على أعدائي "وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً" بأن تعطوا قسما من أموالكم للفقراء عن طيب نفس بلا من ولا أذى، فإذا قمتم بهذه الأمور الخمسة المذكورة في هذه الآية المؤذنة بالقسم وعزتي وجلالي "لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ"

جزاء قيامكم بها هذا هو جواب القسم العظيم ثم فرّع عنه بقوله "فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ" العهد "مِنْكُمْ" ونقضه "فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ" (12) واستحق العقاب المرتب على ذلك.

وخلاصة هذه القصة على ما ذكره الأخباريون أن اللّه تعالى وعد موسى أن يورثه وقومه الأرض المقدسة وكانت مسكن الجبارين من الكنعانيين ، وأمره أن يسير إليها وأن يأخذ من كلّ سبط كفيلا على امتثال ما يأمرهم به ، ففعل وسار بهم حتى قارب أريحا ، فأرسل النّقباء عيونا ، فلقيهم عوج بن عنق وعنق أمه من بنات آدم عليه السّلام ، فأخذهم بحجزته أي شدهم على وسطه ، والحجزة معقد الإزار وموضع التكة من السّراويل ، وقال لزوجته هؤلاء يريدون قتالنا إلّا أطحنهم برجلي ، فقالت لا بل أتركهم ليخبروا قومهم بما رأوه من قوتك فيها بوك ، فتركهم ، ولما رجعوا قالوا إذا أخبرنا بني إسرائيل بما رأينا من هذا الرّجل يرجعون ولا يقاتلون ، بل نخبر موسى و
هرون فقط ، وأخذوا على بعضهم العهد في ذلك ، ولما وصلوا قومهم نكثوا وأخبر كلّ نقيب سبطه ، عدا يوشع بن نون وكالب بن يوقنا فإنهما لم يخبرا سبطهما ، ولم ينكثا عهدهما ، وسيأتي تمام هذه القصة عند قوله تعالى (فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا) الآية 23 الآتية .

قال تعالى "فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ" الذي أخذ منهم ونكثهم عهدهم "لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً" لا تؤثر فيها المواعظ ولا تلينها الزواجر ولا ترققها العبر وصاروا فضلا عن ذلك "يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ" بالتبديل والتغيير والتأويل والتفسير على ما هو خلاف المراد وضد المعنى "وَنَسُوا حَظًّا" نصيبا وافرا "مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ" من أحكام التوراة التي فيها خيرهم وخلاصهم ، ولم يعملوا به لأن من جملة ما ذكّروا به الإيمان بعيسى بن مريم ومن بعده بمحمد عليهما الصّلاة والسّلام ، وهذا من بعض خياناتهم "وَلَا تَزَالُ" يا سيد الرّسل "تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ" بعد خائنة مثل نقضهم العهود ومعاهدتهم أهل الشّرك ضدك وهمهم بقتلك غدرا كما كانوا مع أنبيائهم الأوّل موسى وهرون فمن بعدهما "إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ" يوشك أن يحافظوا على العهود

ويتذكروا بما أمرهم اللّه في التوراة ، فيدخلون في دينك "فَاعْفُ عَنْهُمْ" الآن يا حبيبي "وَاصْفَحْ" عن زلاتهم كلهم لأنك لا تعلم الذي يؤمن بك من غيره ، لذلك أحسن إليهم وعاملهم باللين "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" (13) في أقوالهم وأعمالهم .

وبمناسبة ذكر غدر قوم موسى بموسى ومحمد بمحمد عليهما الصّلاة والسّلام تطرق إلى ذكر بعض غدر قوم عيسى بعيسى عليه السّلام، فقال "وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ" أيضا على السّمع والطّاعة والإيمان بالرسل كما أخذناه على من قبلهم ومن جملة ذلك الإيمان بك يا محمد، وكذلك لم يوفوا بشيء منه ونكثوا عهدهم ونقضوا ميثاقهم كالّذين من قبلهم "فَنَسُوا حَظًّا" قسطا جزيلا وجانبا كبيرا "مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ" في الإنجيل المنزل على رسولهم من لزوم الإيمان بك ونصرتك "فَأَغْرَيْنَا" أوقعنا وألصقنا ومكنّا "بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" بسبب الاختلاف بينهم في أمر دينهم وجعلنا كلّ فرقة منهم تفسق بالأخرى بالدنيا "وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ" في الآخرة "بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ" (14) مع أنفسهم وقومهم وأنبيائهم ويجازيهم عليه قال تعالى "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ" اليهود والنّصارى "قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا" محمد بن عبد اللّه بن عبد المطلب الذي أخذنا على رسلكم العهد بالإيمان به وألزمناهم أن يأخذوا عليكم مثله بلزوم الإيمان به، وقد فعلت الرّسل ذلك وبلغوكم ولكنكم أبيتم وصددتم أنفسكم وصنعتم غيركم عن الإيمان به أيضا وخالفتم أمر اللّه وأمر رسلكم وأمر هذا الرّسول الذي أرسلناه بالهدى إليكم، وقد جاءكم "يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ" أل فيه للجنس فيشمل جميع الكتب المنزلة التوراة والإنجيل وما قبلهما وأني أطلعته على ما فيهما من ذلك، وأن لا يؤاخذكم على

ما سبق منكم فيسامحكم "وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ" مما تفعلونه وتخفونه ولا يتعرض له ، فيجدر بكم أن تصدقوه وتؤمنوا به بعد أن أراكم هذه المعجزة وهي علمه بما في كتبكم ، وهو أمّي لا يقرأ ولا يكتب ، فآمنوا به لتفلحوا فإنه "قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ" ببعثته وهدى لتقتدوا به لأنكم في ظلمة وعماء من أمر دينكم ، ومن كان في الظّلمة يريد طرق الاهتداء

إلى النّور فاهتدوا بهذا النّور الذي جاءكم به "وَكِتَابٌ مُبِينٌ" (15) للحق من الباطل ، والرّشد من الضّلال ، والحرام من الحلال ، ألا وهو القرآن العظيم الجامع لما في الكتب السّماوية كلها ، فاغتنموا أتباعه فإنه "يَهْدِي بِهِ" بهذا الكتاب "اللَّهُ" تعالى كل "مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ" بسلوك الطّرق التي يرضاها والتي تكون لهم "سُبُلَ السَّلَامِ" من الآفات الدّنيوية المؤدية إلى طرق النّجاة من عذاب اللّه الأخروي "وَيُخْرِجُهُمْ" أي الّذين اتبعوه وسلكوا سبل رضوانه "مِنَ الظُّلُمَاتِ" التي هم غارقون فيها ظلمة العقيدة وظلمة العصيان وظلمة التكذيب التي أصدأت قلوبهم فمنع تكاثف رينها وصولهم "إِلَى النُّورِ" الذي هو التصديق به والطّاعة له والإيمان بجميع ما جاءكم به ، وتلك الهداية لا تكون لأحد إلا "بِإِذْنِهِ" جل جلاله إذ لا يقع في الكون شيء إلّا بأمره وإرادته "وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ" (16) لا عوج فيه .

وهذه الآية تدل دلالة ظاهرة لا غبار عليها أن محمدا صلّى اللّه عليه وسلم مرسل من

اللّه تعالى إلى أهل الكتاب كغيرهم من الأمم ، بصريح الخطاب وتخصيصه بهم ، فهي وحدها كافية للرد على من يقول أن رسالته صلّى اللّه عليه وسلم خاصة للعرب المشركين فضلا عن بقية الآيات ، راجع الآية 28 من سورة سبأ والآية 5 من سورة الكهف في ج 2 .

ولما بين اللّه تعالى اختلاف النصارى .

(42/185)

ذكر الفرقتين الكافرتين منهم وهم اليعقوبية والملكانية ، فقال جل قوله مبينا سبب كفرهم "لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ" وذلك أنهم يقولون إن اللّه تعالى وتنزه حل في بدن عيسى ، ثم ذكر ما يدل على فساد قولهم وعقلهم وعقيدتهم هذه بقوله عز قوله يا سيد الرّسل "قُلْ" لهؤلاء القائلين بالحلول "فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً" فهل يوجد من يقدر على دفع إهلاكه عنهم أو من يحول دونه ؟ كلا كيف "وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما" من الخلق كلهم عبيده وعيسى واحد من جملتهم ، ولا يقال بما أنه لا أب له نسب إلى اللّه ، لأن اللّه تعالى "يَخْلُقُ ما يَشاءُ" من غير أبوين كآدم ومن غير أم كحواء ومن غير أب كعيسى ومن أبوين مثل سائر الخلق ، راجع الآية 46 من سورة النّور المارة فيما يتعلق في هذا البحث ، ومنه تعلم أن لا

اعتراض على اللّه فيما يخلق لأنه لا يسأل عما يفعل "وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (17) لا يعجزه شيء وإذا كان المخلوق من غير أب يسمى إلها فمن باب أولى أن يكون آدم ثم حواء لأن الإيجاد من الأم أهون من الإيجاد من الأب فقط ، والإيجاد من الأب أهون من الإيجاد بلا أم ولا أب ، ولم يسبق أن سمى أحد آدم إلها ولا حواء ، فكيف يسمون عيسى إلها ، راجع الآية 64 من آل عمران المارة للاطلاع على هذا البحث ، وحكاية أسير الرّوم .

(43/185)

ثم ذكر ما يتبجح به أهل الكتابين مما ليس كائنا بقوله عز قوله "وَقالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصارى" فيما سبق "نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ" خاصة من دون النّاس فيا أكمل الرّسل "قُلْ" لهؤلاء الكذبة إذا كنتم تزعمون ذلك "فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ" التي ترتكبونها ، لأن المحب لا يعذب حبيبه ولا يوقعه بما يوجب تعذيبه ، ولهذا ردّ اللّه عليهم بقوله "بَلْ" ليس الأمر كما ذكرتم لأنكم "أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ" لا أبناؤه ولا أحباؤه وهو المختار بأمر خلقه "يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ" من عباده كما تقتضيه كلمته الأزلية لا مانع لما يريد ، ولا راد لحكمه ، "وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ" (18) لا إلى غيره .

وسبب هذه المقالة أن اليهود يقولون إن اللّه أوصى إلى إسرائيل إني أدخل ولدك النّار

أربعين يوما بقدر مدة عبادتهم العجل ، ثم أخرجهم ، فلذلك يعنون أن اللّه يعطف عليهم كعطف الأب على ولده ، وهذا معنى ما حكاه اللّه عنهم في قوله (وَقالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً) الآية 80 من البقرة المارة وهي مكررة في غيرها ، وإن النّصارى تأولوا قول المسيح أثناء حديثه لهم (إني أذهب إلى أبي وأبيكم) وقوله لهم (إذا صليتم قولوا يا أبانا الذي في السّماء تقدس اسمك) ، فذهبوا إلى ظاهر هذا القول وقالوا إن المسيح ابن اللّه ؟ راجع الآية 32 من سورة التوبة الآتية ، لأنهم لم يعلموا مراد المسيح إذا صحت هذه المقالة عنه بأن الأب الأكبر لهذا البشر كله هو اللّه ربه ومربيه ومدبر أمره وهو أشفق عليهم من أبيهم الصّلبي ، فلهذا وبسبب انتسابهم لأسلافهم الأوائل

رأى اليهود والنّصارى لأنفسهم فضلا على غيرهم من الأمم ، وعظموا أنفسهم وفضلوها على من سواهم حتى قالوا نحن أبناء اللّه وأحباؤه ، على أن الأناجيل الأربعة الموجودة بأيدي النّصارى قد جاء فيها مرة أرسلني أبي الذي هو في السّماء ، وطورا أرسلني إلهي الذي هو في السّماء ، مما يدل على أن المراد بالأب في قوله هو اللّه إذا كان في الأصل هكذا ، لأن الأناجيل لم تدون زمن المسيح بل بعده بمائة سنة وقد تطرقتها التراجم المختلفة فأول

بعضهم الإله بمعنى الأب ، والأب بمعنى الإله وأثبته كذلك ، وهذه الأناجيل الأربعة المنسوبة إلى متّى ويوحنا ومرقس ولوقا لا يعرف على الحقيقة من دونها أولا ، لذلك لا تخلو من الدّسّ اليهودي ، وهناك إنجيل برنابا قد جاء على ما في القرآن ، ولكن النّصارى لم تعتبره مع أنه حواري من

أنصار المسيح الّذين يلقبهم رجال الكنيسة بالرسل ، وإن بولص وغيره قد اهتدوا بعده وهو الذي عرف التلاميذ به ، فيكون إنجيله هذا هو الواقع ، إذ تلقاه بنفسه من السّيد عيسى عليه السّلام ودوّنه كما تلقاه بوقته خلافا للأناجيل الأربعة الموجودة الآن ، فإنها لم تدون في زمنه ودونت على طريق التلقي من الغير بعد مائة سنة ، وقد يكونون غير موثوقين أو خانهم حفظ ذاكرتهم .

مطلب في مدة الفترة وما بين عيسى ومحمد من الزمن وعوج بن عنق وتيه بني إسرائيل والحكمة منه :

(45/185)

قال تعالى "يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا" محمد بن عبد اللّه بن عبد المطلب "يُبَيِّنُ لَكُمْ" أحكام الدّين الحق والشّرائع الصّحيحة "عَلى فَتْرَةٍ" انقطاع طويل "مِنَ الرُّسُلِ" وهي

571 سنة ما بين عيسى ومحمد صلّى اللّه عليهما وسلم وبين ميلاد عيسى وبعثة محمد 911 وبين ميلاده وهجرة محمد 924 وبعد الميلاد والوفاة 934 ورفع إلى السماء 904 ، وعليه يكون بين رفع عيسى وميلاد محمد 538 سنة ، وبين رفعه والبعثة 578 ، وبين رفعه والهجرة 591 وبين رفعه والوفاة 604 وقد وقع التحريف والتبديل بالكتب السّماوية المتقدمة على القرآن خلال هذه الفترة بسبب اختلاف أهل الكتاب فيما بينهم واختلاط الحق بالباطل والكذب بالصدق ، وتطرق من هذا الاختلاف شيء إلى العبادات والعقائد مما ليس منهما لتقادم العهد .

(46/185)

فصار عذرا ظاهرا لاعراض الخلق عن معرفة كيفية عبادة الخالق وماهيتها ، وصارت الحاجة ماسة إلى إرسال من ينقذ الخلق من هوتهم ، فأرسل اللّه تعالى حبيبه محمدا صلّى اللّه عليه وسلم لإزالة ذلك كما أشرنا إليه في المقدمة آخر الخاتمة ، بشريعة سمحة موافقة لمصلحة البشر أجمع وملائمة لعصرهم فليس لكم يا أهل الكتاب ويا أيها المشركون "أَنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ" إنما أرسلنا محمدا إليهم مرشدا ومجددا لئلا يحتجوا بهذه الحجة ويقولوا هذا القول "فَقَدْ جاءَكُمْ" الآن "بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ" يبين لكم أمر دينكم "وَاللَّهُ عَلى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (19) ومن قدرته إرشاد الخلق بلا إرسال رسل وإنما أرسلهم لئلا يتذرعوا بالمعاذير راجع الآيات 271 و272 من سورة الأعراف المارة ج 1 قال تعالى "وَإِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ" أي اذكر لقومك يا سيد الرّسل قول السّيد موسى "يا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ" كثيرين فلم يبعث في أمة من الأمم كما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء منهم "وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً" بعد ان كنتم خدما وخولا للقبط أذلاء مخذولين "وَآتاكُمْ" من النعم المترادفة "ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ" (20) قبلكم ولا في زمانكم وقد عددها اللّه تعالى في مواقع كثيرة من القرآن منها في الآية 47 إلى 74 من البقرة وعدد تعاليمهم في الآية 75 فما بعدها في آيات كثيرة من البقرة وغيرها وما وقع منهم من عناد وكفر فيها وفي آل عمران وغيرها .

(47/185)

ومن جملة مخالفتهم نبيهم قوله تعالى حكاية عنهم "يا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ" المطهرة المباركة قرار الأنبياء ومسكن المؤمنين ومهبط الوحي الإلهي "الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ" دخولها وأباح لكم سكناها وأمركم بالسير إليها ، وهي أراضي الطّور وما حولها من أريحا وفلسطين ودمشق وبعض الأردن ، وهذا أمر منه بالجهاد مع الجبارين الكنعانيين كما سبق

في الآية 12 المارة "وَلا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ" فترجعوا القهقرى منهزمين مولين أعداءكم ظهوركم خوفا منهم ، فترتدوا عن دينكم بعصيانكم أمر رسولكم وعدم وثوقكم بما وعدكم ربكم ، فتخالفوا أمره "فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ" (21) الدنيا والآخرة وإنما حصل لهم التردد بعد أن ساروا معه وامتنعوا

عن الجهاد لأن نقباءهم أخبروهم بما رأوا من عوج بن عنق الذي أشرنا إليه في الآية 12 المارة ، ولهذا "قالُوا يا مُوسى إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ" لا طاقة لنا بقتالهم ولا قوة لنا على بطشهم "وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَها حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْها" إن شئت أو أبيت "فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنَّا داخِلُونَ" (22) إليها معك ثم صاروا يبكون ويلومون أنفسهم على طاعة موسى بخروجهم من مصر يقولون يا ليتنا متنا فيها وبقينا على ما كنا عليه ، وهموا بالانصراف والرّجوع إلى مصر ، وإنما لحقهم هذا الرّعب قبل الوصول وقبل نشوب الحرب لأنهم قوم تعودوا الذلّ والاستعباد وخساسة النّفس والرّضاء بالهوان ، ولم يذوقوا لذة العزّة والمهابة والحرية وأن السّيد موسى عليه السّلام يريد أن يرفعهم من حضيض الأرض إلى أوج السّماء دفعة واحدة ، ولكن :

وإذا كانت النّفوس صغارا خسئت في مرادها الأجسام

ولم يعلموا بعد أنه :

وإذا سخّر اللّه سعيدا لأناس فإنهم سعداء

(48/185)

فلما رأى موسى عزمهم على الرّجوع وخبثهم عن اللّقاء وفضلوا أن يكونوا خدما للقبط كما كانوا على صيرورتهم ملوكا وأنبياء ، وخافوا أن تقتل أولادهم وأنفسهم في الجهاد ، وأن يغنم أموالهم العدو ، ولم يخافوا من القبط الّذين قتّلوا ذكورهم واستحيوا نساءهم للخدمة خرّ موسى وأخوه هرون ساجدين للّه ليريهما ما يقدر لهما وماذا يعملان مع قومهما ، وصار يوشع وكالب يخرقان ثيابهما خوفا من نزول العذاب لما رأيا من غضب موسى وهرون ، وهما المعنيان بقوله تعالى "قالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ" مقت اللّه وعقابه الّذين "أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا" بالثبات على الإيمان والوفاء بالعهد ، إذ لم يخبرا سبطيهما بما رأياه من الجبار عوج ابن عنق المار ذكره في الآية 12 "ادْخُلُوا" يا قومنا "عَلَيْهِمُ" أي الجبارين "الْبابَ" باب مدينة أريحا ولا تهابوهم ، فإذا دخلتموه "فَإِنَّكُمْ غالِبُونَ" (23) عليهم لأن اللّه وعدكم النّصر فهلم ادخلوا "وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" (24) به وبوعده ، قالوا فلما سمعوا هذا القول من كالب ويوشع أرادوا

(49/185)

أن يرجموهما بالحجارة فضلا عن عدم الالتفات إلى قولهما ، والتفتوا إلى موسى ثم "قالُوا يا مُوسى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَها أَبَداً ما دامُوا فِيها" أي الجبارون المذكورون فإذا أردت يا موسى "فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا" هؤلاء الجبارين "إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ" (25) ننتظر ما ينجم عن قتالكم ، فإن ظفرتم بهم دخلنا وإلّا فقد سلمنا من بأسهم "قالَ" موسى بعد أن رفع رأسه وأخوه من السجود ورأيا ما هموا به على كالب ويوشع وما أراداه منهما وما أرادوه هم من وجود من يرأسهم ويرجعهم إلى مصر وعلم إياسه منهم "رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي" الذي هو في طاعتي أينما وجهته لتنفيذ أمرك "فَافْرُقْ بَيْنَنا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ" (26) وهذا دعاء عليهم ، لأنه طلب الحكم من اللّه فيما بينهما وبينهم ، وكان هرون يؤمن على دعائه ، فأوحى اللّه إليه بإجابة دعائه الذي ألهمه أثناء سجوده "قالَ" اللّه عز وجل يا موسى أتركهم "فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ" لا يرون هذه الأرض المقدسة بل يبقون متحيرين في أمرهم ، وهذا التحريم على الأسباط العشرة الّذين نقضوا العهد وأخبروا قومهم بما رأوا من بأس الجبارين وان عوجا اقتلع صخرة من الجبل عظيمة وأراد إلقاءها عليهم فبعث اللّه لهدهد فنقبها فوقعت في عنقه فصرعته أما يوشع وكالب ، فقد دخلاها ، فلما سمع موسى كلام ربه استاء على قومه شفقة منه عليهم مع إساءتهم له فقال له ربه "فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ" (27) الخارجين عن الطّاعة فإنهم يستحقون أكثر من هذا ، وقد أراد اللّه تعالى وهو أعلم بهذه المدة أمرين الأوّل جزاء شؤمهم وتمردهم

على نبيهم وعصيانهم أمره مدة أربعين يوما التي كان يعالجهم فيها لدخول الأراضي المقدسة وهم يمتنعون ، فجعل عليهم التّيه والتشرد مثل تلك المدة سنين عقوبة لهم ، و

(50/185)

الثاني حتى ينقرض كبارهم الّذين ألفوا الرّقّ والذل والهوان وتعودوا الخدمة والمهانة فصغرت نفوسهم عن مستواها وحقرت ولم يبق فيها حب الطموح إلى العزّة والكرامة ، وينشىء اللّه بعدهم منهم من ينشأ جديدا في تلك الصحراء التي لا يد عليهم فيها إلّا يد اللّه ، فيربون أحرارا أعزاء بنفوس أبية لا تعرف الضيم والرّق والذل الذي كان عليه آباؤهم ، فلا تلمس أنوفهم ولا يداس حماهم ولا

توطأ أرضهم ، فيقدمون على الجهاد بحزم وعزم ، فيبطشون ويظفرون ، فيكون منهم الملوك والأمراء والأنبياء .

قالوا إن اللّه أوحى إلى موسى عليه السّلام حين سجد وأخوه (بي حلفت لأحرمن عليهم دخول الأرض المقدسة غير عبدي يوشع وكالب ، ولآتيهنهم في هذه البرية أربعين سنة مكان كلّ يوم سنة ، ولألقين جيفهم في هذا الفضاء ، أما أبناؤهم الّذين لم يعملوا الشّر فسيدخلونها) قالوا وكانت أرض التيه تسعة فراسخ في ثلاثين فرسخا ، وكان القوم ستمئة

الف ، وكانوا يرحلون اليوم كله فإذا أمسوا وجدوا أنفسهم بمكانهم ، وهذا من باب فوق العادة لأنه معجزة لرسولهم عقابا لعنادهم وجزاء لعصيانهم ، قالوا ثم شكوا إلى موسى الضّنك الذي لا قوة في تيههم من الجوع والعطش والتعب ، فدعا اللّه ربه ، فأنزل عليهم المنّ والسّلوى وظللهم بالغمام وأمر موسى بضرب الحجر فضربها فتفجرت عن اثنتي عشرة عينا لكل سبط عين ، وجعل كسوتهم قائمة معهم لا تخلق وتكبر مع كبرهم وهذه

أيضا من جملة المعجزات التي أظهرها اللّه لنبيهم في التيه ، ومن خوارق عوائد اللّه تعالى ولا شيء عليه بعزيز ، فانظر رعاك اللّه تلطف موسى بقومه ورحمته بهم على ما هو عليه من الشّدة وما هم عليه من التعنت والخلاف لأمره وأمر ربه ، وهذا مما يطمع العباد في ربهم ، اللهم لا تغفلنا عن مكرك ، ولا تنسنا ذكرك ، واسبل علينا سترك ، وانشر علينا رحمتك ، ولا تؤاخذنا بسوء أعمالنا وأفعال السّفهاء منا برحمتك يا أرحم الرّاحمين .

مطلب موت هارون وموسى عليهما السّلام وقصة ولدي آدم عليه السّلام :

قالوا ومات في التيه كلّ من دخله مجاوزا عمره العشرين سنة غير يوشع وكالب ولم يدخل أريحا منهم ممن قال لن ندخلها أبدا ، وكان موسى وهرون ممن مات في التيه أيضا ، قالوا ولما

أراد اللّه وفاة هرون أوحى اللّه إلى موسى عليهما السّلام أن ائت بهارون إلى جبل كذا ، فلما أتاه به وجد هارون شجرة ومبيتا فيه فراش على سرير فيه رائحة طيبة ، فأعجبه ونام عليه ، فلما أحس بالموت قال يا موسى خدعتني ، وقبض اللّه روحه ورفع إلى السّماء ورجع موسى إلى بنى إسرائيل ، فسألوه عن هرون فقال لهم مات فاتهموه بقتله ، فدعا اللّه فأنزل لهم ذلك السّرير

وعليه هرون ميتا فصدقوه ، ثم رفع ولم يعلم موضع قبره في الأرض أي محل قبض روحه ، ثم نبأ اللّه يوشع عليه السّلام فصار موسى يغدو ويروح عليه حتى كره الحياة وأحب الموت بعد أن كان يكرهه ، قالوا إن اللّه تعالى قال لموسى ضع يدك على متن ثور فلك بكل ما غطست يداك من شعرة سنة ، قال أي رب ثم مه ؟ قال ثم الموت ، قال إذا فالآن ، وسأل ربه أن يدنيه من الأراضي المقدسة رمية حجر ، فمر برهط من الملائكة يحفرون قبرا لم ير أحسن منه ؟

فقال لمن هذا ؟ قالوا لعبد كريم على ربه ، فقال هذا العبد من اللّه بمنزلة ما رأيت كاليوم قط مثلها ، فقالوا يا صفي اللّه أتحب أن يكون لك ، قال وددت ، قالوا فأنزل فنزل واضطجع فيه

وتوجه إلى ربه عز وجل ثم تنفس أسهل تنفس فقبض اللّه روحه الطّاهرة عليه الصّلاة والسّلام ، ودفن فيه وهو تحت الكثيب الأحمر ، وكان عمره مائة وستة وعشرين سنة ، وهرون أكبر منه ، قالوا وبعد مضي الأربعين سنة دعى يوشع بني إسرائيل لحرب الجبارين فلبوا دعوته فسار بهم وكان معه تابوت الميثاق ، فأحاط بأريحاء ستة أشهر حتى أسقط سور المدينة ، ودخلوها عنوة ، وقتلوا الجبارين وهزموهم ، قالوا وقبل أن يقضوا عليهم قاربت الشّمس على الغياب ، وكان يوم جمعة فدعا يوشع عليه السّلام ربه فأخرها حتى تم له الانتقام من أعدائه قبل دخول السّبت المحرم عليهم فيه القتال .

وقال مشيرا إلى هذا أمير الشّعراء السّيد شوقي المصري بقوله :

شيعوا الشّمس ومالوا بضحاها فانحنى الشّرق عليها فبكاها

ليتني في الرّكب لما أفلت يوشع همت فنادى فثناها

إلى آخر الأبيات التي رثى بها سعد زغلول رحمهما اللّه ، وقال الآخر :

فحدثت نفسي أنها الشّمس أشرقت وإني قد أوتيت آية يوشع

بما يدل على أن قضية رد الشّمس شائعة متواترة مشهورة لسيدنا يوشع كما هي لسيدنا داود عليهم الصّلاة والسّلام ، راجع ما قدمناه مما يتعلق في هذا البحث في الآية 31 من سورة ص ، وأول سورتي القمر والإسراء في ج 1 ، ثم تتبع ملوك الشام فاجتاح منهم واحدا وثلاثين ملكا واستولى على بلادهم وصارت كلها لبني

إسرائيل ، وفرق العمال في نواحيها ، وجمع الغنائم فأطلق عليها النّار فلم تأكلها ، فقال إن بكم غلولا أي سرقة من الغنائم لأنها لم تبح لهم ولا لغيرهم إلّا لمحمد وأصحابه وأمته بعده ، راجع الآية 41 من سورة الأنفال وأولها تجد هذا البحث مستوفى فيهما ، ولمعرفة السّارق أمر سيدنا يوشع بحضور رجل واحد من كلّ قبيلة ليبايعه فتهافت النّاس ولم يزل يصافحهم واحدا بعد واحد حتى لصقت يده بيد رجل منهم ، فقال له أن الغلول فيكم ، فأتوا به ثم جازا له برأس ثور من ذهب مكلل بالجواهر كان اختلسه رجل منهم فأحضر فوضعه هو والرّأس في القربان فأكلتهم النّار ، قال تعالى "وَاتْلُ عَلَيْهِمْ" يا سيد الرّسل "نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ" هابيل وقابيل ، وهذه قصة أخرى يقصها اللّه على رسوله من أمر غيبه اخبارا "بِالْحَقِّ" ليذكرها لقومه "إِذْ قَرَّبا قُرْباناً" هو اسم لما يتقرب به إلى اللّه تعالى من صدقة أو ذبيحة أو نسك أو غيره "فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما" هابيل بأن جاءت نار من السّماء فأكلته "وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ" قابيل إذ بقي قربانه في الأرض فأكلته الطّير والسّباع "قالَ" قابيل حاسدا لأخيه هابيل إذ تقبل قربانه دونه "لَأَقْتُلَنَّكَ قالَ" ولم ولم أخطئ ؟ قال لردّ قرباني وقبول قربانك "قالَ إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ" (27) بأسه التمثيل أمره ثم قال له بعد أن ذكره

عقاب اللّه إن فعل ما أراده وعذابه العظيم عليه ، لأن ردّ القربان ليس له به دخل إنما هو أمر اللّه ، واستعطفه واسترحمه فلم ينجح به فقال "لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي" من أجل عدم قبول قربانك الكائن من اللّه وحده ، فافعل ما بدا لك ، فإني لا أقابلك "ما أَنَا بِباسِطٍ" مادّ "يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ" كما انك مادّها لتقتلني "إِنِّي أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ" (28) وذلك لأن الدّفاع عن النّفس لم يشرع بعد ، وإلّا

(54/185)

فهو أقوى منه على ما قالوا ، ثم قال له على طريق التخويف من العاقبة "إِنِّي أُرِيدُ" بعدم إرادتي قتلك وعدم الذبّ عن نفسي "أَنْ تَبُوءَ" تحتمل وترجع إلى اللّه "بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ" الذي لم يقبل لأجله قربانك ، كما سيأتي بالقصة "فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ" الخالدين فيها كما يفهم من معنى الصّحبة "وَذلِكَ" الجزاء الفظيع عند اللّه هو "جَزاءُ الظَّالِمِينَ" (29) أمثالك الّذين يقدمون على قتل النفس عمدا بلا حق ، فلم يؤثر ما أبداه له ولهذا قال تعالى حاكيا حاله وإصراره على الشّر "فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ" ولم يلق بالا للنصح والتهديد والوعظ ، فتحين فرصة للغدر به بغياب أبيهما "فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ" (30) الدنيا لغضب أبيه وأمه وفقد أخيه والآخرة بغضب اللّه وعذاب النّار والحرمان من الجنّة ،

ولما فعل فعلته لم يعلم ماذا يفعل بجثته فحمله على ظهره لأنه أول قتيل أهريق دمه على وجه الأرض من بني آدم ، لذلك لم يعرف ما يفعل به بعد قتله "فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ" وكان معه غراب مقتول (ولم يكرر لفظ الغراب ويبحث في القرآن) كان تقاتل معه فقتله ، فحفر الأرض برجليه ودفنه فيها ، وإنما بعثه الله إليه "لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ" فتنبه لذلك وفعل بأخيه ما فعل الغراب ، ثم قال مؤنبا نفسه على فرط جهله وحمقه ، إذ علم أن الغراب أفطن منه "قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْأَةَ أَخِي" خير من أظل حاملا له ، ولما دفنه رأي نفسه وحيدا "فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ" (31) على قتل أخيه وحمله إياه مدة سنة على ما قيل ولم ينتبه لأن يعمل فيه ما عمله الغراب بأخيه الذي قتله مثله وزاد عليه بالمعرفة ، إذ دفنه حالا .

(55/185)

قال تعالى "مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ" القتل العمد ظلما "كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ" بغير "فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ" كقطع الطّريق والنّهب والسّلب فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" في الغدر لأنه يستوجب غضب اللّه تعالى والعذاب الدائم في جهنم ، فلو فرض أنه قتل جميع النّاس لا يزاد على عذابه هذا شيء إذ ما بعد التخليد في النّار من عذاب ،

وذلك لأن الجناية على النّفس عمدا من أعظم المحرمات بعد الإشراك باللّه ، ولهذا كان مثل تخريب العالم ، وعليه قوله صلّى اللّه عليه وسلم :

لزوال الدّنيا أهون على اللّه من قتل امرئ مسلم .

وقال : سباب المؤمن فسق وقتاله كفر "وَمَنْ أَحْيا ها" استخلصها من أسباب الهلاك وأنقذها من العطب من قتل أو حرق أو غرق أو غيره من هدم أو ترد أو ظالم وشبهه "فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً"

(56/185)

وفي هذه الآية ترغيب من اللّه لمن يتسبب من عباده في إنقاذ النّاس من الهلاك ، ولهذا شرع الدّفاع عن النّفس والمال والعرض وغيره ، وإذا قتل في هذا السّبيل قتل شهيدا ، وإذا قتل لا شيء عليه ، وإن القوانين الأرضية استقت هذا من القوانين السّماوية ، فأعفت المعتدى عليه في نفسه وماله وعرضه من العقاب ، حتى إنه لو فعل ذلك من أجل غيره يعفى في بعض الحالات ويعد معذورا في أخرى ، فيخفف عنه الجزاء ، وخلاصة هذه القصة على ما قاله الأخباريون أن حواء عليها السّلام كانت تلد في كلّ بطن ذكرا وأنثى ، ولدت في عشرين بطنا أربعين ، عشرين ذكورا ومثلهم إناثا ، أولهم قابيل وتوءمته إقليما وآخرهم عبد المغيث

وتوءمته أم المغيث ، ولم يمت آدم حتى بلغ ولده أربعون ألفا ، ولم يمت منهم أحد ، وكانوا يتزاوجون على الخلف بأن لا يأخذ الأخ توءمته بل التي بعدها وتوءمها يأخذ النّبي قبله وهكذا ، فأمر اللّه آدم أن يزوج قابيل لودا أخت هابيل ، وهابيل إقليما أخت قابيل لأنهما متقاربان في السنّ ، فقال قابيل لأبيه عند ما كلفه بذلك إن أختي أحسن من أخت هابيل وأنا أحق بها لأني وإياها حملنا وولادتنا في الجنّة وهابيل وأخته حملها وولادتها في الأرض ، فقال له آدم وإن كان كذلك فلا يحل لك أن تخالف أمر اللّه ، فأبى أن يقبل ولم يصغ لوعظ أبيه وزجره وتهديده ، فقال إذ عققتني فقرّبا أنت وأخوك قربانا فأيكما قبل قربانه أخذ أقليما ، ففعلا ولكن قال قابيل في نفسه إن تقبل قرباني أو لم يتقبل فلا أتزوج إلا أختي ، وقال هابيل في نفسه ما يكون من اللّه فأنا راض به ، ولهذا والحكمة الأزلية قربا تقبل قربان هابيل ولم يتقبل قربان قابيل كما مر في الآية 28 وتقدم في الآية 183 من آل عمران كيفية قبول القرابين فراجعها ، فصارح قابيل إياه بعدم قبوله ، وقال إن فعلت يتحدث بين الملأ أنه خير مني فيفتخر ولده على ولدي ، وأضمر الشرّ لأخيه وتهدده وتوعده بالقتل ،

ولما سنحت له الفرصة حال غياب أبيه حمل حجرا ليرضّ بها رأسه ، فاستعطفه وزجره كما تقدم ولم ينجح به فوطن هابيل نفسه للاستسلام طلبا للثواب ، وتركه ولم يقابله بشيء ، قالوا ولم يعرف أولا أحد كيفية القتل ، فتمثل له الشّيطان عليه اللّعنة وقد أخذ طيرا فوضع رأسه على حجر ورضه بحجر آخر فقتله ، فلما رأى قابيل ذلك فعله بأخيه هابيل إذ رض رأسه بين حجرين حالة نومه فقتله غيلة ، ثم انه تاب ولكن لم تقبل توبته ، لأن النّدم وحده لا يعد توبة إذ ذاك ، وإنما هو من خصائص هذه الأمة ، راجع الآية 57 من سورة البقرة في كيفية توبة بني إسرائيل ، على أن غالب ندمه كان على حمله أخيه بعد قتله مدة سنة ، حتى رأى الغراب وعمله بأخيه فعمل مثله ، ولم يصرح بالندم إلّا بعد الدّفن ، ولأن قتله تعمدا عنادا باللّه وبأبيه وعدم ارتداعه بعدم تقبّل القربان من اللّه ، وقالوا إنه تركه بالعراء مدة ، فلما رأى تقرب السّباع منه لتأكله حمله على ظهره ، ولما أنتن وتحير في أمره ولم يدر ماذا يفعل به ليتخلص منه بعث اللّه له الغراب ليعلمه كيفية دفنه .

قالوا ولما قتله رجفت الأرض سبعة أيام ، واسود جلده إعلاما بغضب اللّه عليه والعياذ باللّه ، قالوا ولما رجع آدم عليه السّلام من مكة إذ كان غيابه فيها ولم يجد هابيل سأل قابيل عنه ، فقال ما أنا عليه بوكيل ، قال بل قتلته ، ولذلك اسود جلدك ، فمكث آدم مائة سنة لا يضحك ، ورثاه بكلمات سريانية ووصى شيئا يحفظها ، ولم تزل الكلمات تنقل حتى زمن يعرب بن قحطان فعرّبها على ما قيل بهذه الأبيات :

تغيرت البلاد ومن عليها فوجه الأرض مغبّر قبيح

تغير كلّ ذي لون وطعم وقل بشاشة وجه مليح

ومالي لا أجود بسكب دمع وهابيل تضمنه الضّريح

أرى طول الحياة عليّ غما فهل أنا من حياتي مستريح

(58/185)

لأنه كان يعرف السّريانية والعربية ومن قال أنه من نظم آدم فقد أخطأ لأن الأنبياء منزهون عن الشّعر ، ولأن لغة آدم السّريانية فضلا عن ركاكة هذه الأبيات وإن هذا لفي شك أيضا ، لأن الإسرائيلات التي بعد هذا بكثير لا يوثق بصحتها لطول الزمن وعدم الضّبط وقلة الكتاب ، فكيف بما صدر عن آدم ولم يدون ، وإن قوله ولد هو وأخته في السّماء كان لعدم ثبوت هذا المكان كما ذكر ، وإن اللّه لم يذكر عن ذلك شيئًا وهي كما ذكرها اللّه فقط ، وإن شيث عليه السّلام ولد بعد بلوغ آدم مئة وثلاثين سنة ، وبعد قتل هابيل بخمسين سنة ، واسمه هبة اللّه بالعربية لأنه خلف عن هابيل ، وعلمه اللّه ساعات اللّيل والنّهار ، وأنزل عليه خمسين صحيفة ، وصار وصي آدم من بعده وولي عهده ، قالوا وبعد أن عرف آدم أن قابيل قتل هابيل طرده وشرّده وهدده بالقتل إن بقي ، فأخذ أخته أقليما وهرب إلى عدن

خوفا من القتل الذي سنّه في الأرض ، فتصور له إبليس وقال له إنما أكلت النّار القربان الذي قربه أخوك لأنه كان يعبدها ، فبنى له بيتا وأوقد فيه نارا وصار يعبدها من دون اللّه ، فهو أول من عبدها ، وأول من سنّ القتل على وجه الأرض ، وأول من خالف أمر اللّه بتزوجه أخته الشّقيقة ، واقتدى به من بعده بهذه الخصال القبيحة ، فعليه وزرها ووزر من يعمل بها إلى يوم القيامة ثم انتقم اللّه منه إذ مات برمية من ابن له أعمى ، فقال له ابنه قتلت أباك فلطمه وقتله أيضا ، قال صلّى اللّه عليه وسلم بشر القاتل بالقتل .

قتلوا واتخذ أولاده من بعده آلات الطبل والمزامير وانهمكوا في الملاهي والمعاصي ولم يزالوا حتى أغرقهم اللّه بالطوفان فلم يبق من نسله أحد .

قال تعالى "وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ" الواضحات من اخبار من قبلهم فلم يتعظوا بها "ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذلِكَ" الذي كتبناه عليهم من التشديد في عقاب القاتل وشرعنا القصاص على جميع الخلق ، وبالغنا فيه بحقهم بان جعلنا قتل النّفس الواحدة كقتل الجميع ، ولم ينجح بهم ولم يزالوا وهم "فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ" (32) أي أكثرهم متجاوزون الحد في العصيان ودائبون على اخلاف الوعد ونقض العهد في حق اللّه تعالى ، واستحلوا محارمه

وحرموا ما أحله لهم ، فلأن يخالفوا أمرك يا سيد الرّسل من باب أولى لأنهم قتلوا طائفة من الأنبياء بغير حق ، وهم الآن يترصدون لقتلك مع أنهم مأمورون باتباعك ، روى البخاري ومسلم عن عبد اللّه بن مسعود قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما إلّا كان على ابن آدم الأوّل كفن من دمها لأنه أول القتل من سنّ سنة وقال صلّى اللّه عليه وسلم من سن سنّة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة .

مطلب في حد المفسدين في الأرض ومن تقبل توبتهم ومن لا تقبل وحكاية داود باشا حاكم العراق :

(60/185)

قال تعالى "إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا" إذا قتلوا الأنفس فقط "أَوْ يُصَلَّبُوا" إذا أخذوا المال مع القتل تشديدا للعقوبة "أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ" اليمنى مع الرّجل اليسرى أو الرّجل اليسرى مع اليد اليمنى إذا أخذوا المال فقط "أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ" إذا وجدوا في الطّريق وأخافوا النّاس أو في البرية أيضا لغاية القتل والنهب والسّلب ولم يقع منهم قتل ولا أخذ مال فينفوا إلى مكان لا يتمكنون معه من القيام بهذه المفاسد ، وفي حبسهم معنى النّفي وأبلغ "ذلِكَ" الذي كتبه اللّه على

هؤلاء المفسدين من الحد يكون "لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا" وهوان بين المجتمع الإنساني ، وذل يأنفه كلّ ذي عقل ، ويتباعد عنهم كلّ ذي مروءة ، وينفر منهم كلّ شهم "وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ" (33) عند اللّه إذا ماتوا قبل توبتهم ، فإذا تابوا وكانوا مسلمين أو كانوا كافرين فأسلموا وسلّموا أنفسهم لإجراء الحد عليهم فعقوبتهم الدّنيوية هي ما ذكر في الآية وهي كفارة لهم ، وإن لم يسلموا أنفسهم وبقوا على طغيانهم فهم في خطر المشيئة ، أما الكفار إذا أسلموا بعد ذلك فإسلامهم كفارة لهم لأن الإسلام يجبّ ما قبله ، وإنما يلزم بعده أداء الحقوق الشّخصية فقط "إِلَّا الَّذِينَ تابُوا" من كفرهم ومحاربتهم للّه ورسوله وتركوا الإفساد في الأرض "مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ" بأن أمسكتموه وكانوا في قبضتكم ، فهؤلاء لا سبيل لكم عليهم على مطلق الإضافة ، أما إذا كانوا قاتلين أو ناهبين ، فأولياء القتيل لهم طلب القصاص أو العفو وأخذ الدّية وأهل المال لهم طلبه منهم أو تركه ، واللّه تعالى يقبل توبتهم فلا طريق لأولي الأمر عليهم إذا أقلعوا عما كانوا عليه من تلقاء أنفسهم ولهذا قال تعالى منبها على ذلك "فَاعْلَمُوا أَنَّ

اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" (34) لأمثال هؤلاء وبعد مغفرة اللّه لا حقّ لأولياء الأمر أن يعاقبوهم لأنهم وكلاء الله في أرضه وليس للوكيل أن يفعل شيئًا نهاه عنه موكله إذا أسقطه .

هذا وإذا كان التائبون قبل القبض عليهم كفرة فلا يطالبون بالقصاص لما ذكرنا من أن الإسلام يجب ما قبله والتوبة تدرا الحدود الواجبة حال الكفر ، وذلك ليكون داعيا للاسلام ، وإذا علم أنه مطالب بما فعل حال كفره ، بعد الإسلام لا يسلم .

وحكم هذه الآية عام ومستمر إلى يوم القيامة وإن نزولها بحق جماعة مخصوصين كان شأنهم ذلك لا يقيدها بهم ولا يخصصها فيهم ، روى البخاري ومسلم عن أنس بن مالك أن أناسا من عكل وعرينة قدموا على النبي صلّى الله عليه وسلم وتكلموا بالإسلام ، فقالوا يا نبي اللّه إنا كنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف ، واستوخموا المدينة .

فأمر لهم صلّى الله عليه وسلم بذود وراع وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها ، فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعى النّبي صلّى اللّه عليه وسلم واستاقوا الذود ، فبلغ ذلك النّبي صلّى اللّه عليه وسلم فبعث الطّلب في أثرهم فحلقهم وأخذهم ، فاعترفوا لحضرة الرّسول بجرمهم ، ولم يبدوا عذرا يدرا الحد عنهم ، فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وأرجلهم وتركوا في ناحية الحرة (محل بظاهر المدينة تحت واقم) حتى ماتوا على حالهم .

قال قتادة بلغنا أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كان بعد ذلك يحث على الصّدقة وينهى

عن المثلة ، زاد في رواية قال قتادة فحدثني بن سيرين أن ذلك قبل أن تنزل الحدود قال أبو تلابة فهؤلاء قوم كفروا وقتلوا وسرقوا بعد ايمانهم وحاربوا اللّه ورسوله فأنزل اللّه فيهم هذه الآية وصار العمل عليها حتى الآن والى أن يرث اللّه الأرض ومن عليها .

(62/185)

هذا وينبغي صلب مثل هؤلاء المفسدين على الطّريق العام ليكون أبلغ في الزجر ، ويختار الحبس على النّفي إذا تيقن أنه يؤذي في المحل الذي ينفى اليه ، وإذا تاب هؤلاء المفسدون بعد القبض عليهم فلا تقبل توبتهم لأنها لا تكون خالصة بل للتخلص من الحد وهي توبة لا قيمة لها كالتوبة حال اليأس ، لذلك يجب أن تقام عليهم الحدود المذكورة في هذه الآية ، قالوا إن داود باشا حاكم العراق في القرن الثاني عشر للهجرة قد اشتهر بالعدل والتقوى وأعمال الخير وأفعال البر وإنشاء الجسور وإصلاح الطّرق وعمارة البيوت للفقراء وبناء المساجد والجوامع والتكايا ، وصار يصرف جميع واردات العراق في هذه الجهات وشبهها ، وكان له خادم فقتل نفسا فأمر بقتله ، فاختفى ثم دخل عند الشّيخ خالد النّقشبندي ذي الجناحين دفين دمشق ، فبلغ الشّرطة خبره فحضروا ليأخذوه ، فلم يسلمه للشرطة فحضر داود باشا بنفسه وتحاجّ مع الشّيخ وتلا عليه هذه الآية ، فقال له الشّيخ إنه تاب قبل أن تقدروا

عليه ، وتوبته مقبولة بحكم هذه الآية ، فلم يقبل الحاكم وطلب تسليمه ليقتله بحكم الآية الأولى ، فصاح عليه الشّيخ لا أرسله لك بحكم الآية الثانية ، فأغمي عليه ولما أفاق قبل يدي الشّيخ واستعفاه وقبل توبته وأدى الدّية لأهله بعد أن عفا أهل القتيل عنه وقالوا إنه حينما صاح الشّيخ رأى الحاكم نفسه بين يدي سبع يريد أن يلتقمه كرامة من الشّيخ ، ولهذا فعل ما فعل ، وهذا الحاكم غضب عليه السّلطان لعدم رفع شيء من واردات العراق إلى الخزينة العامة وأرسل من يقتله إذا لم يسلم نفسه اليه ، ولما سلم نفسه اليه لم ير السّلطان ما يوجب قتله إذ تبين له أنه صرفها بصورة شرعية ، فعفا عنه وأرسله إلى المدينة خادما للحرم الشّريف ، فليحسنه فصار يكسو الحجرة الشّريفة بعد المكسة إلى أن توفي رحمه الّله رحمة واسعة .

(63/185)

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ" بفعل الطّاعات والعمل بما يرضيه جل شأنه من صلة الرّحم والتصدق على الأرامل والفقراء وقضاء حوائج العاجزين والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر فهذه وما يشبهها كلها وسائل إلى الّله تعالى تقرب العبد منه وتطلق الوسيلة على الحاجة قال عنترة :

إن الرّجال لهم إليك وسيلة أن يأخذوك تكحلي وتخضّبي

وعلى هذا يكون المعنى اطلبوا حاجاتكم من اللّه لا من غيره فإنه بيده مقاليد السموات والأرض ، والوسيلة منزلة في الجنّة ، قال صلّى اللّه عليه وسلم سلوا اللّه لي الوسيلة فإنها درجة في الجنّة لا ينالها إلّا عبد واحد وأرجو أن أكون أنا هو .

وجاء في حديث آخر من قال حين يسمع النّداء (الأذان) اللهم رب هذه الدّعوة التّامة والصّلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته حلّت له شفاعتي يوم القيامة .

واستدل بعض النّاس بهذه الآية على جواز الاستغاثة بالصالحين وجعلهم وسيلة فيما بينهم وبين اللّه تعالى ، وتحقيق الكلام في هذا أن الاستغاثة بالمخلوق الحي وجعله وسيلة بمعنى أنه يطلب الدّعاء منه لا شك في جوازه ولا يشترط فيه أن يكون أفضل من المستغيث به لما صحّ أنه صلّى اللّه عليه وسلم لما استأذن عمر في العمرة قال له لا تنسنا من دعائك ، وأمره أن يطلب من أويس القرني أن يستغفر له ، وأمر أمته بطلب الوسيلة له وأن يصلوا عليه ، وقد استسقى الأصحاب بالعباس رضي اللّه عنهم ، وإذا كان المستغاث به ميتا فلا يجوز لأنه بدعة ، إذ لم ينقل عن السلف الصّالح أنهم استغاثوا أو طلبوا شيئًا من الأموات .

أما التوسل بجاههم لما يعتقد فيهم من التقرب إلى اللّه وعند اللّه ومن اللّه فلا بأس به ، وكذلك زيارة قبورهم كما ذكره صاحب المدخل رحمه اللّه في الجزء الأوّل في باب زيارة القبور ، وجواز شد الرّحال إليها ، أما ما قاله صلّى اللّه عليه وسلم لا تشد الرّحال إلّا إلى ثلاثة مساجد مسجده والمسجد الأقصى والمسجد الحرام فلما فيها من التفاوت بالأجر ، أما بقية المساجد فلا تفاوت فيها ، لهذا لا يشملها ولا يدخل فيه زيارة قبور الأنبياء والصّالحين ، إذ فيهم تفاوت لأن منهم من هو أقرب إلى اللّه من غيره فيجوز شد الرّحال لزيارتهم والتبرك بهم أمواتا كما يجوز أحياء لأن مجالستهم بركة وقد تنزل الرّحمة عليهم فيستفيد منها من كان عندهم ، وقد حبّذ هذا العارفون كلهم ولم يمنعه منهم أحد وهم أدرى من غيرهم ، فمنهم يؤخذ وبهم يقتدى وعنهم يتحدث ، وحديث شد الرّحال خاص بالمساجد الثلاثة ولا يصلح أن يكون حجة للمنع من زيارته المحلات الأخر التي يتبرك بها ، تدبر "وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ" أعداءه لإعلاء كلمته "لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (35) في دنياكم في العز والوقار وفي آخرتكم في الفوز والنّجاة من النّار .

مطلب في الرّابطة عند السّادة النّقشبندية وفي حد السّارق ومعجزات الرّسول والقصص وما يتعلق به :

واعلم أن من هذه الآية الكريمة ومن قوله صلّى اللّه عليه وسلم إن أرواح المؤمنين لتلتقي

على مسيرة يوم وما رأى أحد صاحبه ، ومن قول الفقهاء ينبغي لمن يقول في التحيات أثناه الصّلاة السّلام عليك أيها النّبي ورحمته وبركاته أن يتصور النّبي أمامه كأنه يخاطبه في التحية ، ومن أمر الشارع باستقبال القبلة وتقبيل الحجر الأسود أخذ السادة الصّوفية الرّابطة وأجمعوا عليها وأمروا بها ، وقد أشرنا إلى هذا في الآية

---

58 من سورة الإسراء في ج 1 ، ومن أراد تفصيل هذا البحث فليراجع كتاب الهداية والعرفان للصاحب ، وكتاب البهجة السّنية للخاني ، ووضعت الرّابطة للاستعانة بالشيخ الكامل الذي إذا رئي ذكر اللّه لدفع الخطرات الشّيطانية عن القلب وطلب الواردات الإلهية إليه ، لأنه بيت الرّب القائل جل قوله ما وسعني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن .

فهات هذا المؤمن المخلص الذي صار قلبه محلا الرّحمن وتوسل به إليه ، أما لا فلا ، فحسنوا رحمكم اللّه نياتكم وطهروا بيت الرّحمن من كلّ ما لا يليق به ، وظنوا بالناس خيرا ليحصل لكم الأمان فتدخلوا الجنان واللّه من وراء القصد .

قال تعالى "إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا" وماتوا على كفرهم "لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً" من المال والملك والولد "وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذابِ اللَّهِ يَوْمِ الْقِيامَةِ ما تُقُبِّلَ مِنْهُمْ" ذلك الفداء على فرض ان لكل كافر ملك الدّنيا هذه ودنيا أخرى معها ، ثم قدمها ليفدي بها نفسه من عذاب اللّه في ذلك اليوم لم يقبل منه "وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" (36) لا سبيل للنجاة منه وتراهم "يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ" لشدة ما يقاسون من عذابها "وَما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها" لعدم استطاعتهم الخروج لأن عليها ملائكة غلاظ شداد لا رحمة في قلوبهم يمنعونهم من الخروج راجع الآية 6 من سورة التحريم المارة لتقف على وصف هؤلاء الملائكة "وَلَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ" دائم ثابت لا ينقص ولا يتحول عنهم ، قال تعالى "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما جَزاءً بِما كَسَبا" ما لا يحل لهما أخذه من مال الغير ، وهذا القطع يكون جزاء "نَكالًا" عقوبة عظيمة "مِنَ اللَّهِ" الذي نهى عن السّرقة ليرتدع النّاس عن فعلها "وَاللَّهُ عَزِيزٌ" قوي في انتقامه ممن عصاه وخالف أمره "حَكِيمٌ" في ترتيب هذا الحد على السارق ليقطع دابر السّرقة ، هذا وقد ذكر اللّه تعالى من أول هذه السّورة إلى هنا ثمانية عشر حكما لم ينزلها في غيرها كما أشرنا آنفا وهي المنخنقة 2 والموقوذة 3 والمتردية 4 والنّطيحة 5 وما أكل السّبع 6 وما ذبح على النّصب 7 والاستقسام بالأزلام 8 والجوارح المعلمة 9 وطعام أهل الكتاب 10 والمحصنات منهم 11 وبيان

الطهارة والتطهير 12 والوضوء عند إرادة الصّلاة 13 وجزاء قطاع الطّريق إذا قتلوا 14 وعقابهم إذا قتلوا وسلبوا 15 وجزاؤهم إذا سرقوا فقط 16 وعقابهم إذا لم يسرقوا ولم يقتلوا 17 وجزاؤهم إذا تابوا 18 وقبول توبتهم قبل القبض عليهم مع ما يلزمهم في هذه الأحوال كلها .

ثم بين سبعة أحكام أخر كذلك لم تذكر في غيرها وهي 1 حكم السّارق والسّارقة 2 حكم قتل الصّيد 3 البحيرة 4 السّائمة 5 الوصيلة 6 الحام 7 حكم الوصية والإشهاد عليها قبل الموت بما يدل على عظيم هذه السّورة والقرآن كله عظيم ، إلا أنه ما من عموم إلّا وخصص لا سيما الآيات التي فيها أحكام فهي أهم من غيرها وقد جعل في القرآن الحسن والأحسن ، راجع الآية 55 من الزمر والآية الثانية من سورة يوسف في ج 2 ، روى البخاري ومسلم عن عائشة أن قريشا أهمها شأن المخزومية التي سرقت فقالوا ، من يكلم فيها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، قالوا ومن يجترىء عليه إلّا أسامة بن زيد حب رسول اللّه ؟ فكلمه أسامة ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم أتشفع في حدّ من حدود اللّه ثم قام فاختطب ، ثم قال إنما أهلك الّذين من قبلكم إنهم كانوا إذا سرق فيهم الشّريف تركوه ،

وإذا سرق فيهم الضّعيف أقاموا عليه الحد وايم اللّه لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها .

وروينا عن أبي هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال لعن اللّه السّارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده .

والحكم الشّرعي إذا سرق السّارق ما يساوي ربع دينار تقطع يده وان البيضة الواردة في الحديث يراد بها بيضة الدّرع ، والمراد بالجمل ما يساوي ربع دينار ويشترط أن يكون السارق بالغا عاقلا

(68/185)

عالما بالتحريم ، فلو كان حديث عهد بالإسلام لا يعلم حرمة السّرقة لا يقطع ، وكذلك الصّبي والمجنون ، ويشترط أن يكون المسروق في محل محرز كدور السّكن والخيم ، أما إذا كان من البادية والبساتين والدّور غير المأهولة وغير السورة المنقطعة من السّكان والزروع والكروم فلا قطع فيها ، وكذلك لا قطع على من يسرق مال أبيه وأمه والعبد من سيده والشّريك من شريكه لوجود الإباحة في البعض معنى وهي ما يدرأ بها الحد ، وإذا سرق بعد أن قطعت يده تقطع رجله من مفصل القدم على الخلاف ، وهكذا إذا سرق ثالثا ،

وإذا سرق رابعا لا تقطع يده الأخرى بل يحبس ، لأن في قطعها تعطيلا له عن الأكل والعمل بصورة بانه مما يؤدي إلى هلاكه ولم يجعل اللّه الهلاك في هذا الحد ، فلو أن المسلمين ساروا على ما حده اللّه لا نقطع دابر الفساد كله ، لأن النّاس إذا رأوا عار قطع اليد الملازم للسارق يرتدعون عن السّرقة ، أما الحبس الذي عليه أحكام هذا الزمن بنوعيها الجناية والجنحة فلم تكن رادعة لقطع دابر السّرقات مهما شدد فيها لصعوبة أسباب ثبوتها ، فلذلك ما زالت السّرقات تتكاثر ، وما زال السّراق يتبرمون ، ولهذا شدد الشّارع فأوجب قطع اليد عند الثبوت ، لأن هذا يزيد في الزجر ويقطع دابر السّرقة وتتأثر النّاس في عارها ويتحاشون أن يلصق بهم .

(69/185)

قال تعالى "فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ" لنفسه بالسرقة وظلم غيره بأخذ ماله "وَأَصْلَحَ" نفسه بعدها بالعمل الصّالح "فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ" ويقبل توبته "إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ" لعباده الرّاجعين إليه "رَحِيمٌ 39" بهم يريد لهم الخير ، وليعلم أن هذه التوبة لا تسقط عنه الحد ، لأنه جزاء لما فعل ، أخرج أبو داود وابن ماجه والنّسائي عن أبي أمية المخزومي أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أتى بلصّ قد اعترف اعترافا لم يوجد معه متاع فقال له إخالك سرقت ، فقال

بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا كلّ ذلك يعترف ، فأمر به فقطع ، ثم جيء به فقال له صلّى اللّه عليه وسلم أستغفر اللّه وتب اليه ، فقال الرّجل أستغفر اللّه وأتوب اليه ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم اللّهم تب عليه .

وهذا إذا كان مؤمنا ، أما إذا كان كافرا وأسلم فقد سقط عنه الحد ويبقى المال فقط ، وإذا حاول السّرقة فلم يسرق لأمر ما فلا حدّ عليه ، لأن اللّه فرض الحد على الفاعل القاصد ، وهكذا القتل إذا قصده ولم يقتله أو قتل خطأ أو مناولا فلا شيء عليه ، راجع الآية 92 من سورة النّساء ، قال تعالى "أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (40) قدم تعالى في هذه الآية التعذيب على المغفرة لأنه بمقابلة قطع السّرقة على التوبة ، وهذه الآية تبطل زعم القدرية والمعتزلة القائلين بوجوب الرّحمة للمطيع والعذاب للعاصي لأنها تدل على أن التعذيب والرّحمة مفوضان للمشيئة ، والوجوب ينافي ذلك ، وبما أن الكل في ملكه والمالك يتصرف في ملكه كيف يشاء فلا

معنى للوجوب ، وقد أكد ذلك بختم الآية بجملة (وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) أي يعذب ويغفر بسبب وبلا سبب

قال تعالى "يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ" فإنا نكفيك شرهم فلا تبال بهم ولا تهتم بشأنهم لأنهم "مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ" أي منافقون "وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا" أي طائفة منهم وهؤلاء لا يعبأ بهم لأنهم "سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ" افتراء من أنفسهم وذلك أنهم كانوا يجلسون عند حضرة الرسول فيقولون قال كذا وكذا ولم يقله فهم "سَمَّاعُونَ" عيون وجواسيس "لِقَوْمٍ آخَرِينَ" منهم "لَمْ يَأْتُوكَ" لينقلوا كلامك لهم على صحته بل "يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ" التي وضعها اللّه من فرض فرائضه وتحليل حلاله وتحريم حرامه.

اعلم أنه لا يوجد في القرآن آية مصدرة بيا أيها الرّسول غير هذه الآية 70 الآتية، أما الآيات المصدرة بيا أيها النّبي فهي اثنتا عشرة، ثلاث بالأنفال 65 و66 و71 وخمسة بالأحزاب 1 و28 و45 و50 و59 وواحدة بالتوبة 74، وواحدة في الممتحنة، وواحدة في الطّلاق، في التحريم 12.

واعلم أن الفرق بين قوله تعالى عن مواضعه في الآية المارة وبين قوله من بعد مواضعه في هذه الآية أنهم في هذه الآية يذكرون التأويلات الفاسدة لتلك النّصوص الصّحيحة وليس فيها بيان أنهم يحرفون تلك اللّفظة من الكتاب، وفي الآية السّابقة يجمعون بين الأمرين التأويلات الفاسدة وتحريف اللّفظ من الكتاب، وفي الآية السّابقة يجمعون بين الأمرين التأويلات

الفاسدة وتحريف اللّفظ ، ففي قوله تعالى (عَنْ مَواضِعِهِ) إشارة إلى التأويل الباطل وفي قوله (مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ) رمز إلى إخراجه من الكتاب بالكلية ، أما آية البقرة 46 التي عبارتها (ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ ما عَقَلُوهُ) فهي في تبديل كلام اللّه الذي أسمعهم إياه في المناجاة حينما ذهبوا مع موسى عليه السلام ، تدبر .

(71/185)

ثم بين تعالى وجه هذا التحريف بقوله جل قوله "يَقُولُونَ" لقومهم "إِنْ أُوتِيتُمْ هذا" المحرف المزال عن مواضعه "فَخُذُوهُ" واعملوا به لأنه حق بزعمهم "وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ" عينا وأتاكم محمد بما يخالفه "فَاحْذَرُوا" أن تأخذوه وتعملوا به ، لأنه من عنده لا من عند اللّه قاتلهم اللّه ، وهذا من بعض ما يفتنون به بعضهم بقصد صدهم عن الدّين الحق الذي جاءهم به محمد صلّى اللّه عليه وسلم

"وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ" وإضلاله عن الهدى "فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً" تقدر به على إخلاصه لسلوك الحق ، لأن كلا ميسر لما خلق له في الأزل لا تبديل لخلق اللّه ، رفعت الأقلام وجفّت الصّحف ، راجع الآية 29 من سورة الأعراف ج 1 ، وفي هذه الآية دلالة على قطع رجائه صلّى اللّه عليه وسلم من إيمانهم به وعدم الالتفات إليهم والمبالاة بهم ،

والاهتمام بشأنهم "أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ" من اهوان الكفر لسابق علمه في اختياره له وأمثال هؤلاء "لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ" وهوان على ما هم عليه من النّفاق والتجسس والتحريف لكلام اللّه وكلام رسوله "وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ" (41) جزاء عملهم هذا .

(72/185)

ثم كرر ما هم عليه من الصّفات الذميمة تأكيدا لسوء حالهم فقال "سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ" وكلّ ما لا يحل كسبه سحت ، وجاء في الحديث بمعنى الرّشوة ، لأنهم كانوا يحللون ويحرمون بها ، وتقرأ بضمتين كالعنق وبالفتح على المصدرية "فَإِنْ جَاءُوكَ" يا سيد الرّسل لتقضي بينهم فيما يختلفون فيه بعضهم مع بعض "فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ" ولا يمنعك ما تراه منهم أن تحكم بينهم "أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ" إن شئت ألا تحكم ، وهذا أمر تخييري "وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ" فلم تقض بينهم بسبب صدودهم عنك وعدم إيمانهم بك ونصب العداء لك فإنهم لا يقدرون عليك بشيء ما فاتركهم "فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا" لأن اللّه عاصمك منهم كما هو عاصمك من غيرهم "وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ" العدل الذي شرعناه لك "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (42) بأحكامهم الّذين لا تأخذهم في الحق لومة لائم ، فلا

يجوزون ، ولا يميلون لقوي أو غني ، ولا يميزون بين الخطير والحقير ، ولا يحيفون لعداوة أو كراهية ما .

وخلاصة هذه القصة أن رجلا وامرأة من أشراف اليهود بخيبر زنيا وكانا محصنين ، وفي شرعهم يجري عليهم الحد وهو الرّجم ، بمقتضى حكم التوراة ، فكره اليهود رجم المرأة لشرفها ، فقالوا إن هذا الرّجل بيثرب يعنون محمدا صلّى اللّه عليه وسلم يقضي بين النّاس وليس في كتابة الرّجم فاذهبوا اليه واسألوه عما يجب عليها ، فبعثوا رهطا وقالوا لهم اسألوه عن الزانيين المحصنين ما حدهما ، فإن أمركم بالحد فاقبلوا ، وإن أمركم بالرجم فلا ، فذهبوا اليه فسألوه فقال عليهما

(73/185)

الرّجم ، فأبوا قبول حكمه ، ونفوا وجوده في التوراة فنزل جبريل فقال يا محمد اجعل بينك وبينهم ابن حوريا حكما منهم ، وذكر له وصفه ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم هل تعرفون فيكم شابا أمرد أعور يسكن فدك يقال له ابن حوريا ! قالوا نعم ، قال فأي رجل هو فيكم ، قالوا علم يهودي بقي على وجه الأرض بما أنزل اللّه على موسى في التوراة ، قال فأتوني به ، فأتوا به ، قال أترضونه حكما بيننا ؟ قالوا نعم ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم ناشدتك اللّه

الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى وأخرجكم من مصر وفلق لكم البحر فأنجاكم وأغرق آل فرعون وبالذي ظللكم بالغمام وأنزل عليكم المن والسّلوى وأنزل عليكم كتابه فيه حلاله وحرامه هل تجدون في كتابكم الرّجم على المحصن ؟ فقال اللّهم نعم والذي ذكرتني به لولا أني خشيت أن ينزل علينا العذاب إن كذبت أو غيرت ما اعترفت لك ، ولكن كيف هي في كتابكم قال إذا شهد أربعة رهط عدول أنه أدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليها الرّجم ، فقال والذي أنزل التوراة على موسى هكذا أنزل اللّه في التوراة ، فقال ما كان أول ما ترخصتم به ؟ قال زنى ابن عم الملك فلم نرجمه ، ثم زنى بعده رجل فقال قومه لا واللّه حتى يرجم ابن عم الملك ، فلم يمكنوا أحدا من رجمه ، فاجتمعنا ووضعنا الجلد والتحميم ، (تسويد الوجه) مكان الرّجم ، راجع الآية 9 من سورة النّور المارة تجد حديث البخاري ومسلم بهذا الشّأن ، وهذا من معجزات حضرة الرّسول ومن الأخبار بالغيب ، لأنه ذكر لهم ابن حوريا باسمه ووصفه ومكانه وهو لم يره ولم يسمع به قط ، قالوا ثم أمر رسول اللّه برجمها ، وقال اللّهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأنزل اللّه هذه الآيات في حكام اليهود ، وروى مسلم عن البراء بن عازب ، قال مر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال هكذا تجدون حدّ الزنى في كتابكم ؟ قالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم فقال له

ناشدتك الله هكذا تجدون حسد الزنى في كتابكم ؟ قال لا وكرر ما قاله ابن حوريا .

الحكم الشرعي إذا كان المتحاكمون معاهدين كما في هذه الآية فالحاكم مخيّر بين أن يقضي بينهم وبين ألّا يقضي ، لأن المعاهدين غير ملزمين بأحكام المسلمين أما غيرهم فيجب على الحاكم أن يحكم بينهم سواء كانوا كافرين أو ذميين أو مسلمين أو مخالفين ويجب أن يكون الحكم بمقتضى ما أنزل اللّه .

قال تعالى "وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُكْمُ اللَّهِ" الرجم للزاني المحصن كغيره من الأحكام الأخر المتعلقة بأمر دينهم ودنياهم وآخرتهم "ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ" عن حكمك الموافق لما في كتبهم ويعرضون "مِنْ بَعْدِ ذلِكَ" التحكيم الذي لجأوا اليه ورضوا به ، وهذا تعجيب من حالهم لأنهم يعلمون يقينا أن الزاني المحصن يرجم بنص التوراة ثم يطلبون من حضرة الرّسول أن يحكم لهم بخلاف ما شرعه اللّه له ولأمته الموافق لما في التوراة ، ولذلك كان يحكم في الرّجم وهو لا ينطق ولا يتأول ولا يفعل شيئا عن هوى ، ولكن لا عجب لأنهم لا يصدقون بكتابك ولا يؤمنون بك وانهم يحكمون على ما يلائم المصلحة بحسب الأشخاص "وَما أُولئِكَ" الّذين هذه حالتهم "بِالْمُؤْمِنِينَ" 43 بكتابهم ولا نبيهم ، فلو آمنوا بها لآمنوا بكتابك ، لأن الحكم بالكتابين واحد ، فلا معنى إذا لقولهم إنهم آمنوا بالتوراة وبموسى ، لأن من مقتضى الإيمان بهما الإيمان بك وبكتابك .

قال تعالى "إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدىً وَنُورٌ" لمن اتبعها وآمن بها فتكشف له الشّبهات وتوضح له المشكلات ، وكان "يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا" لحكم اللّه فيها كموسى وهرون ومن بعدهما إلى زمن محمد صلّى اللّه عليه وسلم "لِلَّذِينَ هادُوا" أي اليهود ، وسموا بذلك لقولهم "إِنَّا هُدْنا إِلَيْكَ" الآية 156 من الأعراف في ج 1 وفي قوله تعالى (أَسْلَمُوا) إشارة إلى أن الأنبياء لم يكونوا يهودا ولا نصارى بل كانوا مسلمين على ملة ابراهيم عليه السّلام ، راجع الآية 67 من آل عمران المارة "وَالرَّبَّانِيُّونَ" الزهّاد التحصين في العبادة ، راجع الآية 80 من آل عمران أيضا يحكمون بها "وَالْأَحْبارُ" أيضا جمع حبر بفتح الحاء وكسرها العلماء والعارفون "بِمَا اسْتُحْفِظُوا" أوئتمنوا واستودعوا "مِنْ كِتابِ اللَّهِ" وقد أخذ عليهم العهد أن يحفظوا كتابه ويعلّموه النّاس ويقضوا فيه بينهم "وَكانُوا" أولئك الأنبياء و

الرّبانيّون والأحبار "عَلَيْهِ شُهَداءَ" بأن كتاب اللّه حق وصدق أنزله على موسى "فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ" لتعملوا

بأحكام اليهود وتكتموا ما في كتاب اللّه من أجلهم ولأجل نفعكم منهم "وَاخْشَوْنِي" أنا اللّه

القادر على عقابكم إن خالفتم "وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا" من الرشاء الذي تأخذونه وحب بقاء الرّئاسة والجاه، فتستبدلوا بآياتي غيرها، أو تحرفوا بعضها، أو تغيّروا معناها بهتا منكم وافتراء علي، واحكموا بما أنزلت عليكم في التوراة "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ" جحودا وكفرانا "فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ" (44) بموسى والتوراة وبعيسى والإنجيل ومحمد والقرآن.

(76/185)

قال تعالى "وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ" تقتل إذا قتلت غيرها عمدا، وبهذه الآية استدل بعض العلماء على أن الرّجل يقتل بالمرأة وعدها ناسخة لقوله تعالى (الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى) الآية 179 من البقرة المارة، مع أن هذه الآية حكاية حال عما في التوراة وخبر من الأخبار فيها، والأخبار لا تكون ناسخة للأحكام، وعلى هذه لا يقتل الرّجل بالمرأة، ولا الحرّ بالعبد، والآية في هذا محكمة غير منسوخة البتّة، ودعوى من ادعاه لا قيمة له للسببين المذكورين أعلاه، ولكن العمل الآن في المحاكم على هذه الآية 45 من هذه السّورة، والحق أن يكون العمل على آية البقرة 179 لأن هذه الآية 45 عبارة عن اخبارنا بما كتبه اللّه على بني إسرائيل ليس إلا، وليس كلّ ما فرضه عليهم نكلف به لأن شريعتنا

جاءت ناسخة لما قبلها في كلّ ما يخالفها ، فما وافق شرعنا عملنا به ، وما خالفه فلا ، تأمل .

"الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ" تفقا "وَالْأَنْفَ" يجدع "بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ" تقطع "بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ" تقلع "بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ" فيما يمكن أن يقتص من الجارح كاليد والرّجل والذكر والأنثيين ، أما فيما لا يمكن فيه كالرّض والجرح في البطن والكسر الملتئم وبقية الجراحات مما لا يمكن إجراء القصاص فيها ففيها حكومة عدل ، إذ قد يخاف التلف في اجراء القصاص ، فيخرج عن كونه قصاصا كما أمر اللّه ، ويسمى ما دون الدّية هكذا جروح ارشا ، وهذا التعميم بعد تخصيصا لأن الجروح تعم الكل "فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ" أي القصاص فعفى عن أخيه "فَهُوَ" التصدق المراد به العفو "كَفَّارَةٌ لَهُ" عن ذنوبه التي كان اقترفها قال عليه الصّلاة والسّلام من تصدق

بدم فما دونه كان كفارة له من يوم ولدته أمه .

(77/185)

وأخرج الترمذي عن أبي الدّرداء قال سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول ما من رجل يصاب بشيء من جسده فيتصدّق به إلا رفعه اللّه درجة وحط عنه به خطيئة .

وأخرج أبو داود والنّسائي عن أنس قال ما رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم رفع اليه بشيء فيه قصاص إلّا أمر فيه بالعفو "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ" (45) أنفسهم وأتباعهم وقدمنا ما يتعلق بالقصاص في الآية 179 من البقرة فراجعها وقدمنا أنواع القتل والدّيات في الآيتين 92 و93 من سورة النّساء المارة فراجعها .

قال تعالى "وَقَفَّيْنا" عقبنا واتبعنا "عَلى آثارِهِمْ" أي النّبيّين "بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ" وكلّ ما هو أمام الرّجل هو بين يديه "وَآتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ" معدلا لبعض أحكامها ، يوافق عصره ويصلح لأمته "فِيهِ هُدىً" للناس وتخفيف على أمته وتيسيرا لما هو عسير وتسهيل ما هو شاق "وَنُورٌ" يستضيء به من آمن وصدق بعيسى في زمانه حتى بعثة محمد صلّى اللّه عليه وسلم "وَمُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ" ولا تكرار هنا لأن ضمير مصدقا في الآية الأولى يعود إلى عيسى ، وفي هذه يعود إلى الإنجيل "وَهُدىً" يهتدي به من اتبع أحكامه إلى طريق الصّواب ، ولأن فيه بشارة بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم يهتدي بها من وفقه اللّه للسداد "وَمَوْعِظَةً" لما فيه من الأمثال والزواجر والعبر "لِلْمُتَّقِينَ" (46) لأنهم هم الّذين ينتفعون فيه "وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ" على أنفسهم وغيرهم على السّواء "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ" (47) الخارجون عن الطّاعة المتجاوزون حدود اللّه .

أخرج مسلم عن البراء بن عازب قال أنزل الله تبارك وتعالى ومن لم يحكم ومن لم يحكم ومن لم يحكم إلخ الآيات في الكفار كلها .

وقال العلماء إن الآيات المذكورات نزلت في الكفار وفيمن غير حكم الله من اليهود ومن ترك الحكم بكتاب الله ردا لكتاب

الله ، ومن بدل حكم الله وحكم بغيره عمدا مختارا فيخرج المخطئ والسّاهي والمكره ، ويفسق غير الجاحد ، وهذا هو الموافق لعموم الآيات ، فكان في الحديث الأوّل اقتصار ، وجاء التخصيص فيما أخرج أبو داود

عن ابن عباس أنها أي تلك الآيات في قريظة والنّضير خاصة .

قال تعالى "وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ" يا سيد الرّسل "الْكِتابَ بِالْحَقّ مُصَدّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ" آل فيه للجنس فيشمل التوراة والإنجيل وغيرها "وَمُهَيْمِناً" شاهدا "عَلَيْهِ" أي الكتاب المذكور الدّاخل في معناه جميع الكتب الإلهية المنطوي على معانيها كافة ومما يدل على أن مهيمنا بمعنى شاهد ما قاله حسان :

إن الكتاب مهيمن لنبيّنا والحق يعرفه ذو الألباب

ويأتي بمعنى آمين أيضا وله معان أخر ذكرناها آخر سورة الحشر المارة "فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ" يا سيد الرّسل أي بين أهل الكتاب إذا تخاصموا عندك عفوا من أنفسهم دون تكلف وطلب منك كما تحكم بين قومك "بِما أَنْزَلَ اللَّهُ" عليك فيه "وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ" أي اليهود برجم الضّعيف وجلد القوي والشّريف إذا زنيا كما يدون بل أجر على كلّ أحد من المحصنين الرّجم مهما كان ، وإياك أن تنحرف "عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ" في هذا الكتاب كما فعل اليهود ، وهذا الخطاب وإن كان موجها لحضرة الرّسول إلّا أنه مراد به غيره من الأمة كما سبق تنفيده في سورة الزمر الآية 65 ج 2 وغيرها هو مماثل لهذا ، لأن إيقاع أهواء اليهود وغيرهم محال عليه صلّى الله عليه وسلم ولكنه خاطبه به على طريق الإلهاب ليتعظ الغير به "لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ" أيها اليهود والنّصارى والإسلام "شِرْعَةً" ترجعون إليها في أموركم الدّينية فيما بينكم وبين ربكم والدّنيوية فيما بينكم وبين غيركم من جميع النّاس على الإطلاق "وَمِنْهاجاً" طريقا واضحا نسلكونه في أحكامكم وأموركم يؤدي بكم للفوز والنّجاح في الدّنيا والآخرة ، فقد جعل اللّه تعالى التوراة والإنجيل والقرآن شرائع لخلقه أحل لهم ما شاء ، وحرم عليهم ما شاء ، وأمرهم بالعمل بها ليعلم من يطيعه منهم ممن يعصيه ويظهر ذلك للناس لأنه جل جلاله عالم من قبل ، بما يقع منهم من طاعة وعصيان وكفر وإيمان ويعلم أن الدّين كله واحد وأصوله واحدة ، وهي التوحيد للّه وتصديق الرّسل والاعتراف بالمعاد ،

وإن جميع الأديان السّماوية من لدن آدم إلى آخر الدّوران ترجع إلى هذه الأصول ، وإن طرق الرّسل واحدة وإرشادهم لهذه الأصول واحدة ودعوتهم واحدة لا تباين ولا

(80/185)

تخالف فيها ، لأن المرسل واحد ، قال تعالى (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ ما وَصَّى بِهِ نُوحاً . . .) وقال تعالى (أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ) وأمر بعدم التفرق راجع الآيات 90 من الأنعام و13 و52 من الشّورى والمؤمنين في ج 2 و156 من الأعراف ج 1 و162 من النّساء المارة وما تشير إليها من المواقع ، وإن ما جاء على زعم من لا خلاق له من التباين هو في فروع الدّين لا في أصوله وأن اللّه تعالى له أن يتعبد عباده بما شاء لما شاء في كلّ وقت "وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً" على شريعة واحدة ودين واحد ، ونظير هذه الآية الآية 119 في سورة هود في ج 2 أي متفقين لا مختلفين "وَلكِنْ" لم يشأ ذلك ، وإنما جعلكم باختلاف وتفرق في أمر الدّين "لِيَبْلُوَكُمْ" يختبركم وليمتحنكم "فِي ما آتاكُمْ" من الشّرائع وتعبدكم بها بمقتضى حكمته فيها من الاختلاف في معالم الدّين وفروعه المتباينة تخفيفا وتثقيلا ليبين للناس المنقاد لأمره كيف كان من المعرض عنه وفق ما هو ثابت في أزله تعالى "فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ" يا أمة محمد بالأعمال الصّالحة المقربة إلى اللّه قبل انقضاء آجالكم

لتنتهوا "إِلَى اللَّهِ" هو "مَرْجِعُكُمْ" ومصير جميع الخلق اليه "جَمِيعاً" إسلامكم ويهودكم ونصاراكم وكفاركم على اختلاف مللكم ونحلكم ويوم ترجعون إليه "فَيُنَبِّئُكُمْ" على رءوس الأشهاد في الموقف العظيم "بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (48) من الشّرائع وغيرها فيظهر إذ ذاك المحق من المبطل والموافق من المخالف والصّادق من الكاذب ظهورا مبينا لا شبهة فيه.

(81/185)

قال تعالى "وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ" عليك في هذا القرآن "وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ" بسائق شهواتهم النّفسية الرّديئة ذات المقاصد الدّنية "وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ" بما يرجونه منك من اجراء ما لا يرضي اللّه مما يخالف أحكامه التي أنزلها إليك فيميلوك "عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ" فيحملوك على ترك العمل به أو بشيء منه مجاراة لأهوائهم الباطلة وهذا الخطاب لحضرة الرّسول على سبيل التوبة ويراد منه الزجر والرّدع للغير من أن يراجعوا حضرته بما يراه من الحق أو يطلبوا منه مراعاة بعضهم في الأحكام حسب مطامعهم العاطلة وآرائهم الباطلة، لأنه صلّى اللّه عليه وسلم معصوم من الافتتان بالكلية،

راجع الآية 74 من سورة الإسراء في ج 1 "فَإِنْ تَوَلَّوْا" واعرضوا عنك ولم يرضوا بحكمك

الذي أنزله اللّه عليك وأمرك بالعمل به لنفسك وغيرك "فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ" وهو إرادتهم الحكم بغير ما أنزل اللّه فيعاقبهم عليها في الدّنيا كما عاقبهم على بعضها

قبل بالقتل والأسر والسّبي والجلاء "وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفاسِقُونَ" (49) خارجون عن طاعتنا متجاوزون حدودنا .

هذا ولم يختم اللّه تعالى هذه الآية الخاصة بأمة محمد بما ختم به الآية في أمة موسى والآيتين في أمة عيسى لأمر أراده اللّه فله الحمد والشّكر .

(82/185)

ولا تكرار في هذه الآية أيضا ، لأن الأولى عدد 44 المارة كانت في مسألة الزنى ، وهذه في قضايا القصاص والجروح إذ راجع رؤساؤهم حضرة الرّسول وقالوا يا محمد قد عرفت بأنا سادات قومنا وأشرافهم وإنا إن اتبعناك اتبعك كلّ اليهود وان بيننا وبين النّاس خصومات نريد أن نتحاكم إليك فيها ، فإذا قضيت لنا عليهم آمنا بك وصدقناك ، لأن قتلانا أفضل من قتلاهم ، ولسنا سواء بالجروحات أيضا لأنها كانت بيننا على التضعيف ، وذلك أنه كان بنو النّضير إذا قتلوا رجلا من قريظة أعطوهم ديته سبعين وسقا من التمر ، وإن قتل بنو

قريظة رجلا من النّضير أعطوهم مئة وأربعين ، وكذلك الجراحات ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم إن القرض بالنضيري وفاء ، لا فضل لأحدكم على الآخر فنهضوا وقالوا لا نرضى بحكمك ، فنزلت هذه الآية قطعا لأطماعهم من أن يراجعوه في مثلها على سبيل المنع ليعلموا أن ما أوصى اللّه إليه من الحدود واجبة التطبيق على الشّريف والوضيع ، وإنه لا يزيغ عنه قيد شعرة ، وإنه يقيمه على كلّ أحد على السّواء على حدّ كلكم من آدم وآدم من التراب .

وانظر إلى قوله صلّى اللّه عليه وسلم لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها ، راجع الآية 38 المارة .

قال تعالى ردّا عليهم وتقريعا بهم وتوبيخا لهم "أَ فَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ" منك يا سيد الرّسل وهو ظلم وجور وحيف ويعرضون عن حكم اللّه المسوي بين الكبير والصّغير القاضي بالإنصاف والانتصاف "وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ" (50) أن لهم ربا عدلا ، ودينا قيما ، وحكما حقا ، كلا لا أحسن ولا أقوم ولا أصدق ولا أقسط من حكم اللّه ، كيف وهو الآمر

بالقسط ، فأعرض يا سيد الرّسل عن أمثال هؤلاء ولا تقبل مطالبهم الواهية ، ولا تصغ لأقوالهم المزيفة ، وأنت لست بحاجة إلى إسلامهم وولايتهم ، فأنا كافيك عنهم وعن كلّ من لا يوقن بك ، ولا يستسلم لحكمك .

(83/185)

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ" لكم من دون اللّه فإنهم لا يصدقونكم في ولايتهم ولا يميلون إلى نصرتكم "بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ" لأن طريقتكم غير طريقتهم ، والبون بينكم شاسع ، فلا تتولوهم أبدا راجع الآيتين 28 و118 من آل عمران والآية 57 الآتية "وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ" بعد هذا المنع "فَإِنَّهُ مِنْهُمْ" وليس منكم لرضائه بدينهم ومعاملتهم وأحكامهم المجحفة ، فيظلم نفسه مثلهم ، ويضل عن طريق الصّواب وسبل الهوى "إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (51) أنفسهم وغيرهم .

(84/185)

كان المنافقون لضعف قلوبهم وقلة يقينهم وشدة تجنيهم يقولون فيما بينهم إذا اشتد الأمر على المؤمنين ودال عليهم الكفار نلحق باليهود ، فنأخذ أمانا منهم ويقول بعضهم إنا نلحق بالنصارى ونأخذ أمانا منهم كما وقع من أمثالهم في حادثة أحد المارة في الآية 122 من آل عمران وكما سيأتي في الآية 24 من سورة التوبة الآتية ، فأنزل اللّه هذه الآية ، ثم بين حال

هؤلاء المنافقين بقوله "فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ" يريد المنافقين لخلو قلوبهم من الإيمان "يُسارِعُونَ فِيهِمْ" أي في مودة اليهود والنّصارى وموالاتهم عند بدر أيّ ضائقة عليهم "يَقُولُونَ" أولئك المنافقون وأشباههم "نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا دائِرَةٌ" من دوائر الدّهر وحوادثه ، فيصيب الكافرون المؤمنين ويستولوا عليهم ، ولا يتم الأمر لمحمد فنغلب على أمرنا ، قال تعالى مخسئًا لهم ومكبر رأيهم الفاسد وردا لما ينصرونه من الغلبة إذ وقعت عليهم الذلة والمسكنة وصاروا كاليهود الّذين جبلوا على الجبن والبغضاء بينهم زيادة على الذلة والمسكنة راجع الآية 62 من البقرة المارة تقف على مثالبهم التي من جملتها ما مر في الآية 65 من الأعراف ج 1 ، وسيأتي بعد كثير منها في هذه السّورة والتي بعدها أكثر "فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ" المطلق للبلاد والنّصر العام على الكافرين أجمع ، وإظهار دين اللّه في البرّ والبحر وإعلائه على سائر الأديان ونصرة المؤمنين على الخلق ، هذه على القول بأن هذه الآية نزلت مع سورتها في محلها هذا وهو الأولى .

وقال بعض المفسرين أن المراد بالفتح هنا فتح مكة لأن هذه التفوهات وقعت من المنافقين قرب فتح مكة إذ كان حضرة الرّسول يعرض به لأنه كلما رجع من غزوة يعرض بالأخرى

ليكون المؤمنون على أهبة الغزو دائما ، وعلى هذا القول تكون هذه الآية متقدمة في النّزول على سورتها ، وهي صالحة للقول بقيد نزولها في فتح مكة ، والقول الأوّل على التعميم فيصدق مفعولها على سائر الفتوحات ، وقد ذكرنا أن سبب النّزول قد يتقدم ويتأخر ويقارن الحادثة "أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ" بقتل هؤلاء المنافقين المرجفين وسبيهم وإجلائهم وكافة اليهود وقطع أملهم من الأراضي الحجازية "فَيُصْبِحُوا" هؤلاء المذمومون "عَلَى ما أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ" من طلب موالاة الكفرة "نادِمِينَ" (52) ولا شك أن لفظ عسى من اللّه للتحقيق والكريم إذا أطمع في خير فعله ، وقد كان والحمد للّه وندم من ندم على ما أسرّ وأعلن من تلك التفوهات "وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا" بعضهم لبعض أو لليهود على القول الآخر بعد إنجاز ما وعد اللّه من الفتح "أَ هؤُلاءِ" المنافقون "الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ" كناية عن المبالغة في الحلف ليصدق المحلوف له أي إيمانا مكررة موثقة "إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ" أيها المؤمنون على الكافرين أو أيها اليهود على المؤمنين وأنصاركم عليهم ، كيف أظهروا الميل إلى موالاة اليهود وهم قد عظموا الإيمان أنهم معكم .

وقال بعض المفسرين إنهم أجهدوا إيمانهم أن يكونوا مع اليهود كما حكى اللّه عنهم بقوله (وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ) الآية 21 من سورة الحشر المارة، وعليه يكون المعنى أنهم لمعكم أيها اليهود بالموالاة، وإنهم يرجون أن تكون لكم الدّولة، ولم يفعلوا أيضا ما تعهدوا به إليهم، لذلك "حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ" في شأن الموالاة على كلا القولين، وبغتوا بما صنعوا من المساعي عند مشاهدتهم خيبة رجائهم وانعكاس ما تصوروه وترقبوه "فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ" (53) الدنيا، إذ لم يوفوا المؤمنين ما تعهدوا به لهم من النّصرة، ولم تكن لليهود الّذين عاهدوهم على القتال دولة يلجأون إليها معهم.

والآية صالحة للمعنيين المذكورين، والأوّل أولى لظاهر الخطاب في حقكم، واللّه أعلم.

وخسروا الآخرة أيضا لأنهم

لم ينصحوا للّه ورسوله، قال أبو موسى الأشعري لعمر بن الخطاب إن لي كاتبا نصرانيا، فقال مالك وله قاتلك أما سمعت قوله تعالى (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) الآية 51 المارة، ألا اتخذته حنيفا، قال له دينه ولي كتابته، فقال لا أكرمهم إذا أهانهم الله

، ولا أعزهم إذا أذلهم اللّه، ولا أدنيهم إذا أبعدهم اللّه، قال له أبو موسى لا يتم أمر البصرة إلّا، فقال له عمر رضي اللّه عنه مات النّصراني والسّلام أي هب أنه مات النّصراني فما تصنع بعد موته فاصنعه الآن، واستغنى عنه بغيره، وهذه الآية عامة في جميع المؤمنين السّابقين واللاحقين، لأن خصوص السّبب لا يمنع عموم الحكم.

مطلب في الّذين ارتدوا عن الإسلام في زمن الرّسول وبعد واخبار الرّسول بذلك عن طريق الاعجاز ومن دخل في الإسلام :

(87/185)

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ" إلى دين آخر ، فإنه لن يضر اللّه شيئا وإنما يضر نفسه "فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ" بدلهم ثابتين على الإيمان "يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ" وهذه الآية من الأخبار بالغيب إذ كان في علم اللّه الأزلي إن أناسا بعد فقد الرّسول صلّى اللّه عليه وسلم يرجعون عن الإسلام ومنهم من يرتد عن دينه في زمنه ، فأعلمه اللّه بذلك قبل وقوعه ، ومن هؤلاء الأسود العنسي ذو الحمار رئيس بني مدلج إذ تنبأ باليمنوا استولى على بلاده فيها وأخرج عمال رسول اللّه منها ، فكتب النّبي إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن فيه ، فأهلكه اللّه تعالى على يد فيروز الدّيلمي ، وأخبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، بقتله قبل ورود خبره ، وقبض رسول اللّه في الغد وقد أتى خبر قتله آخر ربيع الأوّل سنة 11 من الهجرة بالوقت الذي ذكره رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وهذه معجزة أيضا ، لأنه من الإخبار بالغيب ، وكذلك مسيلمة الكذاب تنبأ وكتب إلى رسول اللّه أما بعد .

فإن الأرض مناصفة بيني وبينك ، فكتب له حضرة الرّسول إنها للّه يورثها من يشاء من

عباده والعاقبة للمتقين .

وتنبأ طلحة بن خويلد رئيس بني أسد فبعث اليه صلّى اللّه عليه وسلم خالد بن الوليد فقاتله وانهزم إلى الشّام ثم أسلم بعد ذلك .

ومن الّذين ارتدوا بعد وفاته صلّى اللّه عليه وسلم فزارة الّذين رأسهم عيينة بن حصن ، وغطفان الّذين

رأسهم قرة بن سلمة القشيري ، وبنو سليم الّذين رأسهم الفجاءة بن عبد ياليل ، وبنو يربوع الّذين رأسهم مالك بن نويرة اليربوعي ، وكندة الّذين رأسهم الأشعث بن قيس وبنو بكر قوم الخطيم بن زيد وقوم سجاح بنت المنذر من بني تميم التي ادعت النبوة وتزوجت بمسيلمة الكذاب ، وقد أهلكهم اللّه جميعا على يد خليفته أبي بكر الصديق رضي اللّه عنه ، وقتل وحشي بن عدي قاتل الحمزة مسيلمة الكذاب ، فقال قتلت خير النّاس في الجاهلية يريد حمزة ، وشرهم في الإسلام يريد مسيلمة ، وهؤلاء الّذين يحبهم اللّه ويحبونه احياء من أهل اليمن من النّخع وكندة وبجيلة وغيرهم ممن دخل في الإسلام في خلافة أبي بكر وعمر الفاروق وجاهدوا في حرب القادسية .

روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوبا ، الإيمان يمان والحكمة يمانية .

ومن دخل في الإسلام بعد ذلك من فارس الّذين قال الرّسول فيهم لو كان الإيمان بالثريا لتناوله رجال من فارس .

راجع الآية الثالثة من سورة الجمعة المارة ، وآخر سورة محمد عليه الصّلاة والسّلام أيضا .

(89/185)

ثم وصف اللّه جل شأنه هؤلاء بقوله "أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" من شدة رحمتهم تراهم خافضي الجناح لهم متواضعين مترفقين فيهم مشفقين عليهم ، يعاملونهم باللين معاملة الوالد ولده "أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ" غلاظ شداد عليهم مظهرين قوتهم وألفتهم عليهم كالأسد على فريسته "يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" مع إخوانهم المؤمنين من عادى اللّه ورسوله من الكافرين والمنافقين والموالين إليهم الّذين إذا أرادوا الخروج مع الرّسول خافوا مواليهم أن يلوموهم ، فلا يجاهدون معه خشية لومهم لضعف دينهم وعدم مبالاتهم به ، وهذه الآية تضاهي الآية الأخيرة من سورة الفتح المارة في المعنى فلا يبالون بهم "وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ" ولا عذل عاذل في نصرة دينهم من أحد ما ، لأنهم أقوياء فيه حريصون عليه ، روى البخاري ومسلم

عن عبادة بن الصّامت قال بايعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم على السّمع والطّاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره ، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله ، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف باللّه لومة لائم .

ذلك الإيمان الخالص وقوة الجأش وشدة البأس هو "فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ" من عباده ، ويسلبه عمن يشاء من أهل عناده ، "وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ" (54) بمن يستحق فضله فيهبه له من كرمه العميم .

فيا أيها المؤمنون الرّاسخون في الإيمان "إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا" الذينهم من حزب اللّه "الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ" المفروضين عليهم "وَهُمْ راكِعُونَ" (55) للّه ساجدون لهيبته "وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا" ويخلص لهما إخلاصا حقيقيا "فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ 56" الفائزون بخيري الدّنيا والآخرة .

(90/185)

نزلت هذه لآية في عبادة بن الصّامت رضي اللّه عنه لمقالته الآنفة الذكر في عبد اللّه بن سلام حين قال يا رسول اللّه إن قومنا قريضة والنّضير هجرونا وأقسموا أن لا يجارونا ولا يجالوسنا .

وهي عامة في جميع المؤمنين المخلصين ، ولا وجه لقول من قال بتخصيصها في سيدنا علي كرم اللّه وجهه لأنها نزلت وهو راكع لأنه من جملة المؤمنين الموصوفين فيها وهو سيدهم .

واعلم أن مجموع حروف هذه الآية (فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ) إلخ بحسب الجمل (1379) وتقدم أن آية الصّافات (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنا) إلخ أن مجموعها 1360 وآية المؤمن الأخيرة وهي (وَخَسِرَ هُنالِكَ الْكافِرُونَ) في ج 2 كذلك مجموعها 1360 فنسأل اللّه أن يجعل فتحا للاسلام وسبيلا إلى النّصر والتوفيق لهم ما بين هذين التاريخين ، وأن يتم لهم وحدتهم ويزيل عنهم أعداءهم ، ويجمع كلمتهم ، ويوفقهم لما له النّجاح والفلاح .

وقد بينا في تفسير هذه الآيات والآية 58 من المجادلة المارة التي مجموعها 1958 بحساب الميلادي ما يتعلق بهذا البحث فراجعها ، واسأل ربك أن يمحق كلمة الكفر ويكسر شوكتهم ، وأن يكون الأمر كله في الأرض لعباد اللّه الصّالحين ، وأن يطيل عمرنا مع حسن العمل وقوة الجوارح والاستغناء عن شرار النّاس ، حتى نرى أياما زاهرة بالإسلام عامرة بالإيمان قبل ذلك التاريخ وما ذلك على اللّه بعزيز .

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ" من اليهود والنّصارى "وَالْكُفَّارَ" عبدة الأوثان الّذين كفرهم أغلظ من كفر غيرهم "أَوْلِياءَ" لكم ونصراء وأحباء "وَاتَّقُوا اللَّهَ" من أن تفعلوا شيئا من ذلك أبدا "إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" (57) باللّه ورسوله إيمانا خالصا ، راجع الآية 51 المارة .

ثم ذكر بعض مساويهم فقال "وَإِذا نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ" وأذنتم لاقامتها "اتَّخَذُوها هُزُواً وَلَعِباً" استخفافا بدينكم "ذلِكَ" صدور الهزؤ واللّعب منهم على شعائركم ومناسككم "بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ" (58) معنى الصّلاة والأذان ولا يفقهون المراد منها ولا يعلمون مكانة فاعلها عند اللّه لجهالتهم وسفههم.

نزلت الآية الأولى في سويد ابن الحارث ورفاعة بن سويد بن التابوت اليهودي، لأنهما أظهرا الإسلام وولاهما بعض المسلمين مع علمهم أنهما يبطنان الكفر ويظهران الإسلام استهزاء بهم، فحذرهم اللّه من موالاتهم، والثانية في اليهود الّذين يتضاحكون عند سماع الأذان، ورجل

نصراني في المدينة كان إذا سمع الشّهادتين يقول حرق اللّه الكاذب، فطارت عليه شرارة ذات ليلة من يد خادمه وهو نائم فأحرقته وأهله في بيته.

قال تعالى يا سيد الرّسل "قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا" أي هل تجدون ما ينقم به علينا ويتكبر عليه من الأعمال والأقوال "إِلَّا" شيئا واحدا تزعمونه موجبا للنقمة وهو "أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ" على الأنبياء السّالفين، وهذا مما لا ينكر عليه ولا

يوجب الانتقام على حد قوله :

ولا عيب فيهم غير أن نزيلهم ينسى بهم أهليه والولدا

أي أن هذا ليس بعيب مما يستوجب الذم لينتقم من فاعله وإنما هو أمر جليل وفعل كريم يستوجب المدح والتعظيم ، ولهذا وصمهم اللّه بقوله عز قوله "وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ" (59) خارجون عن منهج الصّواب متجاوزون الحد في الاعتدال ، وذلك أنهم سألوا حضرة الرّسول عمن يؤمن به من الرّسل فعد من آدم إلى عيسى ، فقالوا واللّه لا نؤمن بمن يؤمن بعيسى .

(92/185)

وإنما قال أكثركم لعلمه تعالى أنه يؤمن أناس منهم "قُلْ" يا سيد الرّسل لهؤلاء "هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ" الذي نقمتم به علينا وأنكرتم نبوّته "مَثُوبَةً" أي عقوبة وقد وضعت المثوبة موضع العقوبة تهكما وتبكيا كما توضع البشارة موضع النّذارة قال تعالى فبشرهم بعذاب اليم الآية 8 من سورة الجاثية وعلى طريقة قول القائل

تحية بينكم ضرب وجيع "عِنْدَ اللَّهِ" هو "مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنازِيرَ" يعني أنتم أيها اليهود أشر النّاس إذ مسخ اللّه أسلافكم قردة وخنازير بسبب

عدم طاعتهم أوامر اللّه ورسوله ، إذ نهاهم عن صيد السّمك يوم السّبت فاحتالوا وحفروا حياضا قريبة من السّاحل وشرعوا منها ساقية ، فصارت الأسماك تدخل إلى الحياض يوم السّبت حتى إذا امتلأت سدوها من جهة البحر وتركوا الأسماك فيها حتى إذا دخل يوم الأحد أخذوها من الأحواض وأكلوها ، فمسخهم اللّه تعالى عقوبة لاحتيالهم عليه "وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ" منهم أيضا وهو العجل الذي صاغه لهم السّامري وقال لهم هذا الحكم الذي ذهب اليه موسى قد نسيه هنا وعكفوا على عبادته من دون اللّه الذي أنجاهم وأغرق أعداءهم على مرأى منهم ، ومنحهم النّعم العديدة ، راجع الآية 88 من سورة طه المارة في ج 1 والآية 156 فما بعدها من الأعراف أيضا "أُولئِكَ" الّذين فعل بهم المسخ هم "شَرٌّ مَكاناً" من غيرهم عند اللّه "وَأَضَلُّ" من سواهم "عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ" (60) الطريق السّوي المستقيم التائهين في وسطه .

(93/185)

ولا يقال هنا إن الموصوفين بالدين الحق محكوم عليهم بالشر ، لأن الكلام خرج على حسب اعتقادهم لأنهم قبحهم اللّه حكموا بأن دين الإسلام بسبب اعتقاده بنبوة غيره ، عيسى عليه السلام الذي هو من أولي العزم شر ، ولم يعلموا أن عدم الإيمان به يستوجب عدم الإيمان

بغيره من الأنبياء ، لأن اليهود أيضا ينكرون نبوة غيره ، كما أن النصارى كذلك ، وكلّ ذلك كفر وشر ، وهذا أشر بكثير من كلّ شر فيقال لهم إذا سلمنا جدلا أن الأمر كما تقولون فإن الأشربة كلها متمحضة بمن لعنه اللّه وغضب عليه إلخ ، فهؤلاء هم أشر مما تقولون على زعمكم الباطل لو فرض صحته فكيف وهو كذب وافتراء .

ثم التفت إلى فضح حال المنافقين الموالين لليهود الأشرار فقال عز قوله "وَإِذا جاؤُكُمْ قالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا" عليكم حين مجيئهم متقمصين "بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا" متلبسين "بِهِ" أيضا كما دخلوا لم يعلق بقلوبهم شيء من الإيمان "وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِما يَكْتُمُونَ" (61) منه وما يظهرون .

مطلب في مثالب اليهود والتفرقة في الدّين وما ينشا عنها وأن تبليغ الرّسول مقصور على القرآن وأمره بترك حراسته :

"وَتَرى كَثِيراً مِنْهُمْ" يا حبيبي "يُسارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ" من الكذب والظّلم والتهور والحيف وسائر أنواع الإثم واصناف العداء "وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ" الرشوة في الأحكام وكلّ ما لا يحلّ تناوله يسارعون إليه واللّه انهم "لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ" (62) من الجنايات والرّذائل "لَوْ لا يَنْهاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ" أي هلا نهوهم عن ذلك وهو واجب عليهم منعهم عن تناوله وتعاطيه ولكنهم لم يفعلوا أيضا واللّه انهم "لَبِئْسَ ما

كانُوا يَصْنَعُونَ" (63) بسبب سكوتهم عن الحق وكتمهم إياه وإقرارهم البطل وعدم نهيهم عما نهى اللّه عنه بكتابهم.

(94/185)

قال ابن عباس ما في القرآن آية أشد توبيخا لعلماء اليهود من هذه الآية قال الضّحاك لا آية أخوف عندي منها يريد أن العالم إذا لم ينته دينه النّاس عن المعاصي يكون مثل هؤلاء يضلون أنفسهم وغيرهم.

قال تعالى "وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ" عن الإنفاق على عباده أي أنه يبخل عليهم "غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ" لأعناقهم وهذه كلمة دعاء عليهم أي غلت أيديهم بالدنيا بالبخل ولذلك تراهم أبخل النّاس وفي الآخرة بالأغلال الحديدية والطّرد من رحمة اللّه الدّال عليه قوله "وَلُعِنُوا بِما قالُوا" على اللّه الجواد الكريم الواسع العطاء، وهذا قريب من قولهم (إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِياءُ) في الآية 181 من آل عمران المارة قاتلهم اللّه وأخزاهم.

قال ابن عباس ان اللّه تعالى بسط على اليهود حتى صاروا أكثر النّاس أموالا فلمّا لم يؤمنوا بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم ضيّق عليهم إذ ذاك (ولما أصروا على ما هم عليه بسط اللّه عليهم الدّنيا فتراهم أكثر النّاس أموالا حتى الآن) فقال فنحاص الخبيث لما سمع كلام ابن

عباس أرى يد اللّه مغلولة أي ينسب إليه البخل بسبب ذلك ، تعالى اللّه علوا كبيرا عنه وتنزه ، ولم ينكر عليه أحد من اليهود بل رضوا بمقالته القبيحة هذه ، فكأنهم قالوها كلهم ، فأنزل اللّه هذه الآية ردا عليهم ، أي قل لهم يا سيد الرّسل ليس الأمر كما تهمون الحضرة الإلهية "بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ" كرما منه لأحبابه ورأفة وجودا على جميع خلقه بما فيهم أعداؤه ينزل لكل منهم

(95/185)

رزقه بنسبته وبمقتضى ما تراه حكمته "يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ" على من يشاء ولا يصح هنا قول من قال إن معنى مغلولة مكفوفة عن العذاب إلّا بقدر تحلة القسم لمنافاته سياق الآية ولعدم ذكر ما يتعلق بالعذاب المشار إليه في قوله تعالى (لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً) الآية 80 من سورة البقرة المارة أي بقدر مدة عبادتهم العجل ، وهذا القول شبيه بقولهم هذا وكلاهما لا أصل له "وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ" من اليهود ومن اقتفى أثرهم أو والاهم وسار على طريقتهم "ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ" وهو القرآن الذي كذبوا به "طُغْياناً وَكُفْراً" لإقامتهم على البغي وتماديهم في الغي ، لأنهم كلما أنزلت آية كفروا بها فيزدادون كفرا على كفرهم ، وقد اغريناهم بعضهم على بعض "وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ" بسبب

اختلافهم بأمر الدّين ، لأنهم فرق كالنصارى ، منهم قدرية ، ومنهم جبرية ، ومنهم مشبهة ، وكذلك مع الأسف افترق المسلمون بعد عصر الخلفاء الرّاشدين فرقا كثيرة اسماعيلية ونصيرية ودرزية وشيعة ورافضة ومغفلة ويزيدية وغيرهم خلافا لما أمرهم اللّه راجع الآية 32 من سورة الرّوم في ج 2 وما ترشدانك إليه فنسأل اللّه أن يجمع شملهم ويوحد كلمتهم على الحق ، وهذا التفرق مصداقا لقوله صلّى اللّه عليه وسلم افترقت الأمم إلى اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النّار إلّا ما انا عليه وأصحابي .

وقد أشرنا إلى هذا في الآية 19 من سورة الحج المارة فراجعها .

(96/185)

ثم وصف اللّه تعالى أولئك اليهود بقوله عز قوله "كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ" أي انهم كلما حاربوا غلبوا ، وهكذا إلى الأبد إن شاء اللّه لم تقم لهم قائمة ، كيف وقد اخبر اللّه عنهم بقوله "ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ" الآية 62 من البقرة المارة وهي مكررة ، فتراهم كلما فسدوا بعث اللّه عليهم من يهلكهم ، فقد فسدوا قبلا فبعث اللّه عليهم بختنصر البابلي ، ثم رجعوا إلى اللّه ، حتى إذا كثروا ونعموا أفسدوا ثانيا ، فبعث اللّه

عليهم طيطوس الرّومي ، ثم رجعوا إلى اللّه حتى أنستهم نعمته ذكره أفسدوا أيضا ، فسلّط اللّه عليهم المجوس أي الفرس ، ثم أفسدوا وطغوا وبغوا وتعدوا واعتدوا فسلط الله عليهم المؤمنين ، ثم أفسدوا فسلط الله عليهم هتلر الألماني فشتتهم

وأوقع بهم البلاء ، ولم يزالوا إنشاء اللّه تحت الرّق والعسف إلى يوم القيمة كيف وقد قال تعالى (وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذابِ) الآية 167 من سورة الأعراف ج 1 فراجعها .

وإن هذا الزعيم الألماني بعد أن اطلع على سوء نيتهم وعدم رعايتهم المعروف لبلاده مع أنهم ساكنون فيها أباد كثيرا منهم ونفى وأجلى وسلب وقتل وشرد وشدد عليهم ، حتى إنهم صاروا يهاجرون مع الأسف إلى بلاد العرب إذ لا يحملهم أحد غيرهم لصفاء قلوبهم وتمسكهم بدينهم الموصي بمراعاة أهل الكتاب واحترامهم وصايا اللّه ورسوله بهم القائل ، لهم مالنا وعليهم ما علينا .

ولكنهم الآن ليسوا بأهل كتاب ولا يستحقون هذه المعاملة الحسنة لأنهم يتربصون بالمؤمنين الدّوائر ، وقد ساعدهم الإنكليز والأميركان ففتحوا لهم طريق فلسطين وأباحوا لهم شراء

الأملاك فيها فصاروا يشترون من الفقراء أراضيهم وكرومهم وحتى مساكنهم بأضعاف قيمتها حتى يطمعون الآخرين والأغنياء أيضا ، لا بارك اللّه فيمن يملكهم أو يساعدهم أن يمدهم ، لأنهم جرثومة فساد لا يطأون أرضا إلّا أفسدوها ، وقد أغروا شبان فلسطين حتى استردوا ما أخذوه من ثمن أملاكهم بواسطة عواهرهم وملاهيهم التي فتحوها لهم وخز عبلاتهم التي من طرق الفجور ، وسيلقون عليهم الويل والثبور بذلك ، ولا حول ولا قوة إلّا باللّه القائل "وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً" بالمكر والخديعة والغدر والغش والإغراء والحيل ، وهذا ديدنهم إلى الآن وإلى الآن وإلى أن يهلكهم اللّه "وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ" (64) كافة من كلّ الأمم ومن لا يحبه اللّه يبغضه ، ومن يبغضه اللّه يا ويله .

قال تعالى "وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ" يهودهم ونصاراهم لعموم اللّفظ "آمَنُوا" بمحمد وكتابه "وَاتَّقَوْا" اللّه وتركوا ما هم عليه وتمسكوا بدين محمد النّاسخ لدينهم وغيره من الأديان "لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ" التي عملوها قبل ، لأن الإسلام يجبّ ما قبله ويمحو كلّ ذنب ويمحق وزره "وَلَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ" (65) جزاء إيمانهم .

واعلم أن هذه الآية والتي بعدها على حد قوله تعالى (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرى آمَنُوا وَاتَّقَوْا) الآية 96 من الأعراف ج 1 فراجعها "وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ" وعملوا بما فيهما ونفذوا أحكامهما "وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ"

على أشعيا وأرميا وداود وغيرهم "لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ" من ثمار الأشجار المظللة عليهم كالنخل والعنب والزيتون والرّمان وغيرهما "وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ" من الزروع والحبوب والخضر وغيرها وذلك بإنزال الغيث وجعل البركة فيه توسعة لأرزاقهم ، لأن من مقتضى الإيمان بتلك الكتب ومن أنزلت عليهم الإيمان بالقرآن ، ومن أنزل عليه لأنها تأمر بذلك . واعلموا أيها النّاس أن أهل الكتابين ليسوا سواء "مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ" غير مغالية ولا معاندة ولا مخاصمة قد تذعن للحق وتسلم "وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ" على العكس فقد "ساءَ ما يَعْمَلُونَ" (66) من كتم الحق وإظهار الباطل والعناد والغلو والتكذيب والافتراء والبهتان قبلا وحالا ومستقبلا ، إذ لا يرجى منهم الخير .

(99/185)

تفيد هذه الآية أن طاعة اللّه ورسوله والعمل بما جاء عنهما سبب لسعة الرّزق بدلالة آية الأعراف الآنفة الذكر في هذه الآية المفسرة وآية نوح عليه السّلام (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْراراً) الآية 11 فما بعدها وقوله تعالى (وَأَنْ لَوِ اسْتَقامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْناهُمْ ماءً غَدَقاً) الآية 15 من سورة الجن في ج 2 ، هذا ولا

يقال هنا إن كثيرا من المطيعين فقراء ، لأنا لا نعلم حقيقة طاعتهم ولا صحة فقرهم فكم من فقير بلباس غني وغني بلباس فقير ، وقد اتضح لنا أن كثيرا من هذين الصنفين على غير ظاهرهما ، وإذا كان يوجد شيء من ذلك ، فاعلم أن اللّه تعالى يعطي كلّا بحسبه ومقتضى حكمته ، فكم من غني أفسده غناه ، وفقير أكفره فقره ، ولو اطلعتم على الغيب أيها النّاس لاخترتم الواقع لأنكم لا تعلمون ما هو مقدر عليكم من الأمور الغيبية التي لا يعلمها إلّا اللّه ، فرب غني يتمنى أن يكون أفقر النّاس ، ولا يكون بما هو عليه من المصائب ، وكم من فقير لا يصلحه إلّا الفقر فاحمدوا اللّه واسألوه العافية واشكروه على ما هداكم اليه وأقامكم فيه و منّ به عليكم تنجحوا وتفوزوا ، وقد جاء عنه صلّى اللّه عليه وسلم : إذا أصبحت معافى في بدنك آمنا في سربك عندك قوت يومك فعلى الدّنيا العفا .

قال تعالى "يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ" واجهر به ولا ترعو من أحد ، فاصدع بما آتيتك ولا تترك شيئا من الوحي أبدا "وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ" ما أمرت به كله وأبلغته لأمتك إذا "فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ" حق تبليغها ، لأن من كتم شيئا فكأنما كتم الكلّ ، فداوم على التبليغ ولا تخش أحدا مهما كانت قوته ومكانته "وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ" ويحفظك ويمنعك من أن يصل إليك أذاهم .

والمراد بالناس هنا الكفرة لأنهم هم الّذين كانوا يريدون قتله ليتخلصوا منه ، وهو إنما جاء لخيرهم رحمة لهم ونعمة عليهم وهم كثيرو الأذى عليه في القول والفعل وهو يقول اللّهم اهدهم فإنهم لا يعلمون وذلك بسائق شدة عداوتهم له ولذلك لم يهتدوا إلى ما جاءهم به من الحق "إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ" (67) لإنزال أي أذى فيك ويعمي أبصارهم من أن ينالوك بسوء كان صلّى اللّه عليه وسلم إذا دعا اليهود إلى الإسلام يستهزئون به ويقولون تريد أن نتخذك حنانا كما اتخذت النّصارى عيسى .

يريدون إلها ، راجع الآية 13 من سورة مريم ج 1 فيسكت عن دعوتهم ، وإذا أمر المنافقين بالجهاد وكرهوه أمسك عن أمرهم ، وإذا سأله اليهود عن بعض الأحكام أحجم عن اجابتهم لعلمه أن سؤالهم عبارة عن تعنت ومكابرة فيضيق ذرعه من ذلك ويحجم عن إبلاغهم بعض الآيات لعدم ميلهم إليها ، فشجعه اللّه في هذه الآية وأمره بلزوم تبليغهم ما يتلقاه من الوحي كله سمعوا له أو أعرضوا عنه وأن لا يبالي بما يراه من الصّدود والسخرية ، وأعلمه بأنه هو الكفيل لحضرته من أذاهم وفقا لما هو مدون في لوحه المحفوظ الذي لا يبدل ولا يغير يقال إن حضرة الرّسول لما أوذي من قبل الكفار وشجّ وكسرت رباعيته في حادثة أحد نزلت عليه هذه الآية تشجيعا له مما أصابه ، لأن هذه الآية بعد تلك الحادثة بسنتين ، وسورة المائدة هذه من آخر القرآن نزولا ، ولم تكن هذه الآية مستثناة منها ، إذ لم يقل بذلك

أحد يعتد بقوله، ولا يوجد نقل صحيح فيه، ولا خبر واحد عدل أيضا، فهو قول واه وإن الإمام فخر الدّين الرّازي ذكر في تفسيرها عشرة آخرها أنها نزلت في فضل علي كرم اللّه وجهه، وعند نزولها أخذ صلّى اللّه عليه وسلم بيده وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، فلقبه عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه فقال: هنيئا لك يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة.

(101/185)

وهذا قول ابن عباس والبراء ومحمد بن علي رضي اللّه عنهم.

تدل هذه الآية على أن حضرة الرّسول لم يكتم شيئا من الوحي، خلافا للأمامية القائلين بذلك من أنه كتم بعضه تقية، وحاشاه من ذلك، لأن الإمساك المار ذكره كان عن جماعة مخصوصين مكابرين آنفين لا عن غيرهم، ومع هذا قد أمره ربه بإبلاغهم وحيه.

روى مسلم عن عائشة رضي اللّه عنها قالت من حدثك أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كتم شيئا مما أوحي إليه فقد كذب، ثم قرأت هذه الآية - أخرجاه في الصّحيحين - وفي رواية قالت لو كتم شيئا لكتم قوله تعالى (وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ) الآية 37 من سورة الأحزاب المارة في قصة زيد رضي اللّه عنه.

أما ما خصّ به من علم الغيب مما ليس بقرآن وقد تلقاه عن ربه بواسطة الأمين جبريل مما لا يسعه عقول النّاس إذ ذاك ، فهذا مما لم يؤمر بتبليغه إذ لم يكن من القرآن ، لأن وجوب التبليغ عليه مقصور على القرآن فقط لأنه له ولأمته ، أما غيره مما أوحى إليه فمنه ما هو واجب إبلاغه للناس لتعلقه بهم ، ومنه ما هو خاص به فقط ، ومنه ما هو مخيّر بين تبليغه وكتمه .

قال تعالى (فَأَوْحى إِلى عَبْدِهِ ما أَوْحى)

الآية 10 من سورة النّجم أي شيئًا عظيما أوحاه إليه وأسرّه بأشياء جليلة لا تظهر لنا في الدّنيا بل حينما يعطي الشّفاعة الكبرى بالآخرة ، وإنما لم يظهرها لنا لأنا قد لا نعيها ولا ندرك ما ترمي إليه ، ولا نقدر أن نتصورها ، وقد أشار سيد العارفين الامام زين الدّين الحديث الذي رواه البخاري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال حفظت من رسول اللّه دعاءين ، فأما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته لقطع مني الحلقوم ، وقال :

إني لأكتم من علمي جواهره كي لا يرى الحق ذو جهل فيفتتنا

وقد تقدم في هذا أبو حسن إلى الحسين وأوصى قبله الحسنا

فرب جوهر علم لو أبوح به لقيل لي أنت ممن يعبد الوثنا

ولاستحل رجال مسلمون دمي يرون أقبح ما يأتونه حسنا

وقدمنا في سورة الإسراء ج 1 ما يتعلق في هذا البحث فراجعه.

واعلم أن حضرة الرّسول لو أعلم أهل زمانه معنى قوله تعالى (وَيَخْلُقُ ما لا تَعْلَمُونَ) من هذه الطّائرات والسّيارات والكهرباء والرّاديو والهاتف والصّواعق والذرة وغيرها لما وسعته عقولهم، ولأدى ذلك إلى عدم إيمان بعضهم، ولو سمعوا منه ما هو أقرب من ذلك للعقل لو صموه بالسحر والكهانة ولم يصدقوه، اللهم عدا خواص الأصحاب كأبي بكر رضي اللّه عنه إذ صدقه بالإسراء وما رآه فيه، والمعراج وما وقع له فيه وهو أعظم من هذا، ولذلك سمي الصّدّيق، وقد ارتد بعض النّاس حينما قص عليهم ما كشف له في الإسراء والمعراج، مع أنه أظهر لهم الدّلائل عليه، فكيف لو أباح لهم بما هو من هذا القبيل ؟ قالت عائشة: كان صلّى اللّه عليه وسلم يحرس فلما نزلت هذه الآية استغنى عن الحراسة.

وروى البخاري ومسلم عن عائشة قالت سخر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم مقدمة المدينة ليلة، فقال ليت رجلا صالحا من أصحابي يحرسنى اللّيلة، قالت فبينما نحن كذلك سمعت خشخشة السّلاح، فقال من هذا ؟

قال سعد بن أبي وقاص، فقال له صلّى اللّه عليه وسلم ما جاء بك ؟ فقال وقع في نفسي خوف على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فجئت أحرسه، فدعا له صلّى اللّه عليه

وسلم ثم نام .

ويدل هذا الحديث على صلاح المؤمى إليه وكونه من أهل المعرفة والكشف وهو كذلك ، وهو من عرفت حادثته مع أمه في إسلامه ، وقد بشره الرّسول بالجنة ، إذا فلا ينكر على بعض السّادة الصّوفية العارفين ما يخبرون به من هذا القبيل أسوة بذلك والله تعالى واسع الفضل يمن بما يشاء على من يشاء من عباده ، وهو الجواد الكريم .

(103/185)

أخرج في الصّحيحين عن جابر رضي اللّه عنه قال كنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بذات الرّقاع فإذا أتينا شجرة ظليلة تركناها لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فجاء رجل من المشركين (وقال البخاري هو غورث بن الحارث) وسيف رسول اللّه معلق بالشجرة ، فاخترطه ، فقال تخافني ؟ فقال لا ، فقال من يمنعك ؟ قال اللّه ، فتهدده أصحابه وعصمه اللّه كما عصمه من الحوادث التي ذكرناها في الآية 11 المارة ، كيف وقد قال تعالى (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) قال تعالى "قُلْ" يا سيد الرّسل لهؤلاء المكابرين من اليهود والنّصارى "يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ" يعتد به من الدّين ولستم على شيء مما تدعونه مما جاءكم به موسى وعيسى عليهما السّلام لأنكم غيرتم وبدلتم ، وإنما أنا بريء مما

أحد ثموه بعدهما في أمر دينكم "حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ" كما أنزلا ، وتعملوا بما فيهما حقيقة ، وترجعوا عن كل ما حرّفتموه وغيّرتموه منهما "وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ" من الكتب الأخرى فتقيمونها أيضا على ما كانت عليه .

(104/185)

واعلموا أن إقامتها لا تكون إلّا بإعادتها على ما كانت عليه عند نزولها ومراعاتها والمحافظة عليها والعمل بما فيها الذي من جملته الايمان بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم وكتابه الذي أنزل إليه من ربه الذي أنزل تلك الكتب على أنبيائكم الأوّل ، فإذا لم تؤمنوا بمحمد وتصدقوا كتابه فلستم بمؤمنين بشيء منها ، ولهذا قال تعالى "وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ" وهو القرآن "طُغْياناً وَكُفْراً" زيادة على ماهم عليه لعدم الإيمان به ، وإذا كانوا كذلك وأصروا على ماهم عليه فهم كفرة "فَلا تَأْسَ" يا حبيبي ولا تحزن "عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ" (67) بك وبكتابك ، فإن ضرر كفرهم عليهم وإن عدم إيمانهم بك وجحدهم كتابك وعدم إقامتهم ما في كتبهم كفر ، والكافر لا يعبأ به ، وقدمنا في سورة فصلت الآية 42 ج 2 أن القرآن نور لأناس ، ضلال لآخرين ، فراجعها .

قال تعالى "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا" بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم كالمنافقين "وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ"

قال في شذور الذهب رفع باعتباره معطوفا على محل ان الّذين آمنوا إلخ ، لأنه مرفوع بالابتداء ، والخبر محذوف تقديره كذلك ، فكأنه قيل إن الذين آمنوا بألسنتهم من آمن منهم بقلبه إلخ فلا خوف عليهم إلخ والصّابئون والنّصارى من آمن منهم إلخ فلا خوف إلخ ، وقد حذف من الثاني بدلالة الأوّل ، ومثل هذه الآية من جهة أشكال الإعراب الآية 162 من سورة النّساء المارة ، وهي (لكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ) إلخ ، فإنها نصبت على المدح ، تقديره وأمدح المقيمين ، وإنما قطعت هذه الصّفة عن بقية الصّفات لبيان فضل الصّلاة على غيرها .

(105/185)

وقرأ أبي بن كعب الصّابئين بالياء ، وعلى قراءته لا أشكال في الاعراب وهناك أوجه أخرى في إعراب هاتين الكلمتين من الآيتين المذكورتين أعرضنا عنها لأنها دون ما جرينا عليه كما سيأتي ، ونظير هذه الآية 62 من البقرة المارة وكذلك آية طه 63 وهي (إِنْ هذانِ لَساحِرانِ) فيها أشكال من حيث الاعراب بيناه فيها ، فراجعه .

واعلم أن من يعرف العربية يجد لكل وجهة في الاعراب فلا يغلّط أحدا ولا ينتقد كلاما .

"وَالنَّصارى مَنْ آمَنَ" إيمانا مخلصا "بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ" وثبت على إيمانه "وَعَمِلَ صالِحاً" معه وآمن بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم لأن الإيمان لا يتم إلّا به وماتوا على هذا الإيمان الجامع "فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ" في هذه الدّنيا "وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (69)" على ما فاتهم فيها في الآخرة لما يرون من نعيمها الدّائم لأنه ينسيهم الدّنيا وما فيها .

وإنما خص اليوم الآخر في هذه الآية لأن الايمان به بعد الايمان باللّه ورسوله وهو أشرف الإيمان ، ومن لم يؤمن به لا يسمى مؤمنا ، وإن أهل الملل السّت المبينين في الآية 17 من سورة الحج المارة ليسوا على شيء إذا لم يؤمنوا به مع الإيمان باللّه ورسوله وكتبه ، لأنه أحد أصول الدين الثلاثة التي لا يقبل الإيمان إلّا بها ، وقراءة كلمة الصّابئين بالرفع على الابتداء هي قراءة الجمهور من القراء وجارية على نيّة التّأخير ، أي والصّابئون كذلك إذا آمنوا ، فقدم المبتدأ وحذف الخبر على حد قوله :

فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإني وقيّار بها لغريب

أي فإني لغريب وقيار كذلك ، وإنما كان رفع الصّابئين مع أن الحالة تقتضي نصبها لأنهم أشد الفرق ضلالا ، وسموا صابئين لأنهم خرجوا عن كلّ الأديان إلى اتباع هواهم وشهواتهم .

وحبا بمعنى خرج ، وقد ذكرنا أن صاحب شذور الذهب أرى العطف على محل أن الذّين إلخ .

وقال غيره لا يصح هذا العطف ولا يجوز ارتفاع الصّابئين بالعطف على محل ان واسمها ، وعلى قوله بأن العطف على المحل يصح إذا فرغ من الخبر فيجوز أن تقول أن زيدا منطلق وعمرو بالعطف على محل أو اسمها ، ولا يجوز أن تقول أن زيدا وعمرو منطلقان ، وقرأ أبي بن كعب وابن كثير بالنصب تخلصا من هذه الإشكالات ، وهم إنما قرأوها بالتلقي لا من أنفسهم ، ولذلك ينبغي قراءتها على ما هي عليه .

ونظير هذه الآية الآية 62 من البقرة المارة وما يقاربها في المعنى الآية 17 من سورة الحج بزيادة المجوس والمشركين قال تعالى "لَقَدْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ" على العمل بالتوراة وامتثالهم أمر رسولهم "وَأَرْسَلْنا إِلَيْهِمْ رُسُلًا" بعد موسى وهرون لاقامة أحكامها ، فنقضوا الميثاق وصاروا لشدة تعنّدهم وكثرة تعنتهم "كُلَّما جاءَهُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُهُمْ"

من الأحكام والأوامر والنّواهي فترى "فَرِيقاً كَذَّبُوا" بعيسى ومحمد ومن تقدمهما من الرّسل "وَ" كتبهم "فَرِيقاً يَقْتُلُونَ 70" الأنبياء كيحيى وزكريا وبعض من تقدمهم من الرّسل بغيا وعدوانا وجرأة على مخالفة أمر اللّه ورسوله .

راجع نظير هذه الآية الآية 87 من البقرة المارة وما يقاربها في المعنى الآية 29 من الأعراف في ج 1 .

وهذا دأبهم في كتب اللّه وديدنهم في رسله ، إذ يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ، راجع الآية 85 من البقرة

"وَحَسِبُوا" علموا وتحققوا ، ويدل على أن معنى حسب هنا علم تعقيبا بأن المخففة من الثقيلة لأن فعل الظّن بمعناه لا يدخل على التحقيق تدبر .

على أن هنا نافية لا مخففة لأن المخففة يعقبها اللام ولا لام هنا ، تدبر .

(107/185)

أي إلى هؤلاء الّذين كذبوا الرّسل وقتلوهم تيقنوا "أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ" بلاء وعذاب بذلك عليهم كلا بل يكون بأشد مما يتصوره العقل "فَعَمُوا" عن الحق وقتلوا زكريا ويحيى وبزعمهم عيسى فكذبهم اللّه وأخزاهم وأعم قلوبهم وأعمى أبصارهم عنه بدلالة ما جاء في الآية 158 المارة من سورة النّساء وكذبوا محمدا بزعمهم أن كلّ رسول يأتيهم بغير شرعهم يجب عليهم تكذيبه وقتله قاتلهم اللّه "وَصَمُّوا" عن سماع الحق منهم كما صموا عن سماع قول هارون عليه السّلام ومن معه حينما نهاهم عن عبادة العجل ، راجع الآية 90 من سورة طه في ج 1 "ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ" بعد ذلك "ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا" زمن الرّسل من بعد موسى ولم يصغوا لأوامرهم ، ثم أبدل من ضمير عموا وصموا على طريق بدل البعض من الكل قوله جل قوله

"كَثِيرٌ مِنْهُمْ" أي أن أكثر اليهود كانوا كذلك ، وإن القليل منهم رأى وسمع وأذعن وآمن "وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (71)" لا يخفى عليه شيء من أعمالهم وأقوالهم .

قال تعالى "لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ" تقدمت هذه الجملة بعينها في الآية 15 المارة وكررت بمناسبة تبرأ عيسى من قولهم هذا كما حكى اللّه عنه بقوله عز قوله "وَقالَ الْمَسِيحُ يا بَنِي إِسْرائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ" لا فرق بيني وبينكم في عبوديته وربوبيته فاعبدوه مثلي لأني عبد له ، واعترفوا بربوبيته ، لأنه ربي وأنتم كذلك ثم حذرهم

(108/185)

عن الإشراك به بما حكى اللّه عنه "إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ" غيره أو أشركه في عبادته فعبد غيره من إنسان وحيوان وجماد وكوكب وملائكة وجن وانس "فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" إذا مات على شركه ومن يحرم اللّه عليه الجنّة يغضب عليه "وَمَأْواهُ النَّارُ" في الآخرة بسبب كفره وظلمه لنفسه "وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ (72)" يمنعونهم من عذاب اللّه ويحولون دون تنفيذه فيهم ثم ذكر اللّه تعالى نوعا آخر من كفرهم فقال "لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ" وهم عند نزول القرآن المرقوسية والنّسطورية من فرق النصارى ويريدون بقولهم هذا أن اللّه تعالى ومريم وعيسى آلهة ثلاثة والإلهية مشتركة بينهم ، وكلّا منهم إله ، كما

سيأتي تفصيله آخر هذه السّورة عند قوله تعالى (أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ) الآية الآتية ، فيكون المعنى على قولهم هذا أن الله أحد ثلاثة آلهة أو واحد منها ، وفي تفسير آخر أنه جوهر وأحد ثلاثة أقانيم أب وابن وروح قدس ، وقدمنا ما يتعلق في هذا في الآية 17 من سورة النّساء المارة ، والأقنوم هو الأصل ، فيكون المعنى أن مجموع هذه الثلاثة إله واحد كما تقول إن الشّمس تتناول القرص والشّعاع والحرارة وكلها شمس ، ويعنون بالأب الذات ، وبالابن الكلمة ، وبروح القدس الحياة ، وإن الكلمة التي هي قول اللّه اختلطت بعيسى اختلاط الماء باللبن ، وزعموا أن الأب إله والابن إله والرّوح إله والكل واحد ، وكلّ من هذين التفسيرين باطل بداهته لأن الثلاثة لا تكون واحدا ، والواحد لا يكون ثلاثة "وَما" في الوجود "مِنْ إِلهٍ" البتة يعبد بحق "إِلَّا إِلهٌ واحِدٌ" وهو اللّه الفرد الصّمد لا ثاني له ولا شريك ولا ولد ولا صاحبة ولا والد له وهو واحد لا من طريق العدد ولكن من طريق أنه لا شريك له ولا ند ولا ضد ولا وزير ولا معين أبدا ، تعالى اللّه عن ذلك علوا

كبيرا ، ثم هددهم بقوله عزّ قوله "وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ" من الإشراك بالذات الواحدة المقدسة المبرأة المنزهة عن كلّ شيء "لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (73)" لا

تطيقه قواهم ، وإنما قال تعالى منهم لسابق علمه بإيمان بعضهم ، قال تعالى فيها لهم بالكف عن خطتهم هذه "أَفَلاَ يَتُوبُونَ إِلَى اللّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ"

من مقالتهم هذه القبيحة وعقيدتهم الخبيثة فيفردون الإله بالعبودية ويؤمنون به وحده ايمانا خالصا حقيقيا ويصدقون رسوله محمد بكل ما جاءهم به من عنده ليغفر اللّه لهم ما سبق منهم "وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ" (74) بعباده التائبين يريد لهم الخير لتنالهم رحمته

، قال تعالى ردا لمزاعمهم الفاسدة "مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ" ليس بإله ولا بابن للإله كما أن الرّسل كلهم لم يدعوا دعوى الافتراء هذه البتة "وَأُمُّهُ" مريم بنت عمران ليست بإله ولا بأم للإله ، وإنما هي "صِدِّيقَةٌ" مخلصة لربها وليست بنبية ولم يرسل اللّه من النّساء نبيا قط :

ولم تكن نبيا قط أنثى ولا عبد وشخص ذو افتعال

(110/185)

و هي وابنها "كَانَا يَأْكُلاَنِ الطَّعَامَ" كسائر النّاس والذي يحتاج إلى الطّعام لا بد أن يبول ويتغوط ويمرض ويحتاج لغيره ، ومن كان هذا شأنه لا يصح أن يكون إلها إذ لا يليق بالإله أن يتصف بما يتصف به خلقه ، لأنه نقص ، والإله مبرأ من النّقص ، ومن كان محتاجا لغيره كان

عاجزا والعجز لا يليق بالإله القادر على كلّ شيء فيا محمد "انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ" الدالة على فساد عقولهم وآرائهم وقلة إدراكهم وقصر نظرهم "ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ" (75) ويصرفون أنفسهم عن استماع هذه الآيات البديعة واعلم أن إعراضهم عنها أبدع وأعجب "قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعاً" وتدعون عبادة اللّه المالك لذلك المحي المميت "وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ" لأقوال عباده خفيها وجليها "الْعَلِيمُ" (76) بما في ضمائرهم ونياتهم فهل يكون هذا ممن له عقل "قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ" فتجاوزوا الحدود التي حدها لكم "غَيْرَ الْحَقِّ" الذي هو بين الافراط والتفريط راجع الآية 171 من النّساء المارة نظيرة هذه الآية في المعنى لأن مجاوزة الحق مذمومة كالتقصير فيه، وإن المغالاة في الدّين مذمومة كالاهمال فيه والصّد عنه، لأن ذلك من هوى النّفس، ولذلك يقول اللّه تعالى "وَلا تَتَّبِعُوا" يا أهل الكتابين "أَهْواءَ قَوْمٍ" من قبلكم "قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ" ضلالكم واضلالكم هذين لأن مغالاة النّصارى أوصلتهم إلى أن قالوا إن عيسى ابن اللّه وإله

أيضا، ومغالاة اليهود حدت بهم إلى أن قالوا عزير بن اللّه، ووصموا حضرة الإله بالبداء أي النّدم، تعالى عن ذلك كله، فزاغوا عن طريق الحق "وَأَضَلُّوا" أناسا "كَثِيراً" غيرهم بذلك عن أتباعهم ومواليهم "وَضَلُّوا" هم أيضا "عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ" (77) ببغيهم واتباعهم أهواءهم.

تشير هذه الآية إلى أن كلّا من اليهود والنّصارى بغوا على اللّه بتقولاتهم تلك ، وتفيد أن المغالاة في الدّين قد تؤدي إلى الكفر ، ولهذا نهى اللّه ورسوله عن المغالاة وأمرا بالقصد ، روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم قال إن الدّين يسر ولن يشاء الدّين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والرّوحة وشيء من الدّلجة .

قال تعالى "لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ عَلى لِسانِ داوُدَ" حيث قال لهم لما اصطادوا الحيتان بالحيلة ، اللهم العنهم واجعلهم خنازير وقردة ، فكانوا بأمر اللّه تعالى حالا ، وقدمنا ما يتعلق بلعنهم وبعض أعمالهم التي استحقوا عليها اللعن في الآية 64 المارة والآية 164 من الأعراف في ج 1 فراجعهما "وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ" لعنوا على لسانه أيضا وهم أصحاب المائدة حين أكلوا منها وادخروا ولم يؤمنوا ويصدقوا ، فقال اللّهم العنهم واجعلهم خنازير ، فكانوا أيضا ، كما سيأتي في الآية 115 الآتية إن شاء اللّه ، ولأن داود وعيسى بشرا أمتهما بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم ولعنا من يكفر به فكفروا به "ذلِكَ" اللعن الواقع عليهم "بِما عَصَوْا" أنبياءهم "وَكانُوا يَعْتَدُونَ" (78) أي بسبب اعتدائهم عليهم وعلى أتباعهم

"كَانُوا" هؤلاء الملعونون "لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ" فيما بينهم ولا ينهى بعضهم بعضا عنه "لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ" (79) ويقولون.

(112/185)

وهؤلاء اليهود "تَرَى كَثِيراً مِنْهُمْ" أيها الرّائي "يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا" ويطلعونهم على خبيئة أمرهم، وهؤلاء الخبثاء الّذين هذا شأنهم "لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ" من العمل لآخرتهم "أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ" بأعمالهم تلك في الدّنيا "وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ" (80) في الآخرة تشير هذه الآية إلى نوع من أعمال المنافقين بموالاتهم الكافرين، لأنهم مثلهم بل أقبح، لأن أولئك كافرون ظاهرا وباطنا يجتنبهم النّاس، فلا يركنون إليهم، ولا يفشون لهم أسرارهم

ولا يغترون بهم،

وهؤلاء بحسب إيمانهم الظّاهر قد يغتر بهم النّاس فيفشون لهم أسرارهم فينقلونها للكفار فيكونون أشد فتنة على المسلمين من الكافرين، ولهذا قال تعالى "وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ" محمد صلّى اللّه عليه وسلم "وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ" من الكتاب "مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ" يتقوون بهم على المؤمنين الصّادقين، ولما استمالوهم لكشف أسرارهم لينقلوها لهم "وَلَكِنَّ

كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ" (81) خارجون عن طاعة اللّه ورسوله غير مؤمنين بهما ، راجع الآية 51 المارة ، ولهذا اتخذوا الكفار أولياء مع علمهم بأن المؤمنين خير لهم منهم .

مطلب أشد النّاس عداوة وأقربهم مودة للمسلمين وان التشديد في الدّين غير مشروع ولا ممدوح وكفارة اليمين :

(113/185)

قال تعالى يا سيد الرّسل "لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَداوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا" لأن هذين الصّنفين أكثر عداوة للمسلمين من غيرهم "وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى ذلِكَ" القرب لمودة المسلمين "بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْباناً" يأمرونهم بالخير وينهونهم عن الشّر ، ومنهم من يعترف بأحقية دين الإسلام فيركن لأهله ويميل لطاعته ، ومنهم من يعتقد به ويعمل بما فيه خفية عن قومه "وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ" (82) عن قول الحق بل يذعنون له ويتواضعون لأهله ويستكينون لمجالستهم "وَإِذا سَمِعُوا ما أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ" من كلام اللّه يؤثر في قلوبهم ولشدة تأثيره فيهم "تَرى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ" لرقة أفئدتهم وخشوعها لسماعه و"مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ" فيه ، ولذلك فإنهم فيما بينهم "يَقُولُونَ رَبَّنا آمَنَّا" به وبمن أنزل عليه "فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ" (83) عليه بأنه حق وصدق "وَ" يقولون

عند سماعه أيضا "ما لَنا لا نؤْمِنُ باللّهِ" وحده ونترك التثليث وغيره ، لأن عيسى بشر وقد بشر بمحمد لنؤمن به "وَما جاءَنا مِنَ الْحَقِّ" على لسان رسوله محمد لنؤمن به أيضا "وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنا رَبُّنا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ" (84) من أتباعه وأمته فنكون مثلهم "فَأَثابَهُمُ اللَّهُ بِما قالُوا" من الإيمان باللّه وحده والتصديق برسوله محمد وما جاء به "جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَذلِكَ" الجزاء الحسن والثواب

(114/185)

الكريم هو "جَزاءُ الْمُحْسِنِينَ" (85) عند اللّه تعالى في الآخرة الدّائمة إذا فعلوه بأنفسهم وإخوانهم وجميع الخلق في الدّنيا "وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآياتِنا" المنزلة على أنبيائنا "أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ" (86) في الآخرة لا يبارحونها .

قال بعض المطلعين إن مذهب اليهود وجوب إيصال الأذى بأي طريق كان إلى من خالف دينهم وخاصة المسلمين حكى اللّه عنهم في قوله (لَيْسَ عَلَيْنا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ" الآية 76 من آل عمران المارة ، والنّصارى بخلاف ذلك فإنه يحرم عليهم أذى الناس أجمع ، وإن أول ما دخل فيه اليهود من الخوض بآيات اللّه تغاضيهم عن إقامة حدوده في التوراة ، أخرج أبو داود عن عبد اللّه بن مسعود أن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرّجل يلقى

الرّجل فيقول يا هذا اتق اللّه ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله ، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ، فلما فعلوا ذلك ضرب اللّه قلوب بعضهم ببعض ، ثم لعنهم بالآية المارة ، والمراد بالمعنى الطّرد من رحمة اللّه تعالى والعياذ باللّه ، ثم قال : لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ثم لتأخذن على يد الظّالم ولتأطرنه (أي تردنه) على الحق أطرا وتقصرنه على الحق قصرا ، أو ليضربن اللّه قلوب بعضكم ببعض ، ثم يلعنكم كما لعنهم .

ويدخل في هذه الآية من آمن من النّصارى قبلا كالنجاشي وأصحابه ومن بعدهم إلى يوم القيامة ، وإن المدح فيها بحق النّصارى ليس على إطلاقه لأنه في مقابلة ذم اليهود والمشركين .

ولا يتجه قول من قال إن هذه الآية نزلت في النّجاشي حين الهجرة الأولى الواقعة سنة خمس من البعثة ، وقد أشرنا إليها في الآية 203 من آل عمران المارة فراجعها لأنها عامة فيهم وفي غيرهم ممن هذا شأنه ، والنّجاشي بأولهم .

(115/185)

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ" من الطّاعم الطّيبة والمشارب اللّذيذة والرّوائح الكريمة والملابس الفاخرة والمساكن الواسعة والمطايا المطهمة الجميلة والسّلاح المحلى "وَلا تَعْتَدُوا" ما حده اللّه لكم مما أحله إلى ما حرمه "إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ" (87) حدوده فتحرموا حسب أهوائكم ما لم يحرمه ربكم، وتحللوا ما حرمه، راجع الآية 93 من آل عمران المارة "وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّباً وَاتَّقُوا اللَّهَ" تأكيدا للوصية بما أمروا به، وأكد هذا التأكيد بقوله "الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ" (88) تدل هذه الآية على أن اللّه تعالى تكفل برزق خلقه، ولذلك قال كلوا، وإذا كان كذلك وهو كذلك فعلى العبد أن يجمل في طلب الرّزق، قال صلّى اللّه عليه وسلم أجملوا في طلب الرّزق.

وفي رواية في طلب الدّنيا فإن كلا ميسّر لما كتب له منها.

يعني أن الرّزق المقدر للعبد سيأتيه سواء ألحف بطلبه أو أجمل، وإذا كان كذلك فليرفق بالسعي وليتعفف بالطلب فهو أحسن له وأحشم وأوقر.

قال علماء التفسير إن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم ذكر النّاس يوما وشدد في وصف القيامة حتى رق النّاس وبكوا فاجتمع أبو بكر وعلي وعبد اللّه ابن مسعود وعبد اللّه بن عمر وأبو ذر الغفاري وسالم مولى أبي حذيفة والمقداد بن الأسود وسلمان الفارسي ومعقل بن مقرن في بيت عثمان بن مظعون الجهني واتفقوا على أن يترهبوا ويجبوا مذاكيرهم ويصوموا الدّهر ويقوموا اللّيل ولا يأكلوا اللّحم والودك ويسيحوا في الأرض فبلغ ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأتى دار عثمان فلم يجدهم فقال لامرأته أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه ؟ فكرهت أن تكذب ، وكرهت أن تبدي سرّ زوجها ، فقالت ، يا رسول اللّه إن كان أخبرك أحد فقد صدق ، فلما سمعوا بمجيء الرّسول إليهم ذهبوا إليه ، فقال لهم ألم أنبأ أنكم اتفقتم على كذا وكذا ؟ قالوا بلى يا رسول اللّه وما أردنا إلّا الخير ، فقال إني لم أومر بذلك ثم قال إن لأنفسكم عليكم حقا فصوموا وأفطروا ، وقوموا وناموا ، فإني كذلك وآكل اللّحم والدّسم ، وآتي النّساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ، ثم جمع الناس وخطبهم وقال ما بال أقوام حرموا النّساء والطّعام والطّيب وشهوات الدّنيا فإني لست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا ، فإنه ليس في ديني ترك اللّحم والنّساء ، ولا اتخاذ الصّوامع ، وسياحة أمتي الصّوم ورهبانيتهم الجهاد ، اعبدوا اللّه ولا تشركوا به شيئا وحجوا واعتمروا وأقيموا الصّلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شددوا على أنفسهم فشدد اللّه عليهم ، فتلك بقاياهم في الدّيار

والصوامع

، فأنزل اللّه هذه الآية راجع الحديث المار في الآية 77 هذا وما يرى من بعض الزاهدين في ترك الطّيبات

(117/185)

من الأكل والشّرب واللّباس والتجافي عن الحلال لا بطريق التحريم وحاشا هم من ذلك ، وإنما يكون ذلك من بعضهم هضما لأنفسهم وكراهة في الدّنيا فيتركون التنعم فيها أملا بما عند اللّه لهم من النّعيم الدّائم ، لأنهم يرون التنعم في الدّنيا يشغلهم عن دوام ذكر اللّه والقيام بما يقتضي له من الخشوع والخضوع والإنابة لحضرته الكريمة ليس إلا ، فعلى العاقل ألا يعترض عليهم ، ويجالسهم ، ويتبرك بهم فهم القوم الّذين لا يشقى جليسهم كما جاء في الحديث الصّحيح ، قال تعالى "لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ" راجع نظيرتها في الآية 225 من البقرة المارة ولما كانت هذه الجملة عامة استدرك بما يخصصها بقوله "وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ" أي إذا حلفتم وعظمتم حلفكم وتعمدتم عقدها وقصدتم به اليمين المستوجبة الكفارة (وقرىء عقدتم بالتخفيف) وأردتم أن تحنثوا في يمينكم المعقد لما رأيتم أن الخير في عدم الإصرار عليه ، فعليكم أن تكفروا عنه وتفعلوا المحلوف عليه ، فإذا

أردتم الخلاص من هذا اليمين الذي حنثتم فيه "فَكَفَّارَتُهُ" لتحليل ما حلفتم عليه قصدا لا خطأ ولا نسيانا ولا إكراها هو "إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ" غداء وعشاء بحالة وسطى غير ملتفتين لمن يسرف في إطعام أهله أو يقتر عليهم وخير الأمور أوساطها "أَوْ كِسْوَتُهُمْ" بحالة وسطى أيضا "أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ" عتقها من الرّق "فَمَنْ لَمْ يَجِدْ" شيئا من ذلك يكفّر به عن يمينه لفقره "فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ" فقط عليه يكفر بها عن يمينه "ذلِكَ" المتلو عليكم أيها المؤمنون "كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ" وخلاصكم من الحنث فيها "إِذا حَلَفْتُمْ" وحنثتم باختياركم ورضاكم لأن الكفارة لا تجب إلّا بعد الحنث حقيقة "وَاحْفَظُوا" يا أيها النّاس "أَيْمانَكُمْ" من الحنث ما استطعتم وقدرتم ، و

(118/185)

الأحسن لكم والأليق بكم ألّا تحلفوا أبدا تعظيما لاسم اللّه وتكريما لجلاله ، ولهذا حذركم بالتحفظ عليها ، وكانت العرب تحمد قليل الحلف والبار بحلفه المحافظ عليه ، قال قائلهم :

قليل ألا يا حافظ ليمينه إذا بدرت منه الالية برّه

راجع تفصيل هذا في الآية 225 المذكورة آنفا من البقرة ، هذا واعلم أن العلماء استنتجوا من هذه الآية وآية البقرة حرمة القسم على ترك الطّاعة وإن عدم المؤاخذة المشار إليه في

الآية عدم إيجاب الكفارة به ، وإن اللّغو باليمين هو ما يجري على لسانك من غير قصد مثل لا واللّه ، وبلى واللّه على قول الشّافعي وأحمد رحمهما اللّه ، وقال أبو حنيفة ومالك هو أن يحلف على شيء يعتقد أنه لم يكن فيظهر أنه وقع بالفعل ، ولكل وجه ، واللّه أعلم بما يريد .

وقد قابل جل شأنه اللغو بالقصد لينفي ما هو غير مقصود مما قالاه وغيره "كَذَلِكَ" مثل ما بينا لكم كفارة أيمانكم "يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ" في جميع ما تحتاجون إليه من أمر دينكم ودنياكم "لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (89) نعمه عليكم ، قال ابن عباس رضي اللّه عنه لما نزلت الآية السّابقة قال الّذين اتفقوا على الرّهبانية يا رسول اللّه كيف نفعل بأيماننا التي تحالفنا عليها ؟ فأنزل اللّه هذه الآية وبين لهم المخرج وسهله عليهم ، الحكم الشّرعي يجب أن يكون الصّيام متتابعا قياسا على كفارة الظّهار والقتل ، وجوز الشّافعي تفرقها لأن كفارة الظّهار والقتل جاءت بالنص ولا نص على تتابع كفارة اليمين ، أما ما احتج به من أنه ورد في بعض القراءات ثلاثة أيام متتابعات لا قيمة لها ولا عبرة بها لأنها لم تكن متواترة ، ويشترط في القرآن التواتر .

وقال بعض المفسرين قراءة شاذة والشّاذ لا يصلح للاحتجاج إلّا إذا ثبتت أو رويت كتابا أو سنة ، وإذ لم تثبت فهي قراءة لا أصل لها ، وقد ذكرنا غير مرة أن مثل هذه الزيادات التي يعدها بعض العلماء أنها قراءة أو من القرآن لا تعد قراءة ولا تسمى قرآنا وذلك أن بعض القراء كانوا يكتبون كلمات تفسيرية على هامش مصاحفهم أو بين سطوره فيظن من لا يعرف قصدهم أنه من القرآن ، فيقول قرأ ابن مسعود كذا من حيث لم يقرأ هو ولا غيره إلّا ما هو بين الدّفتين ، ويحرم عد غيره قرآنا ، لذلك فلا يجوز القول بذلك بتاتا ، فكل ما ليس في القرآن الموجود الثابتة قراءته بالتواتر لا يكون قرآنا أبدا ، راجع آخر سورة الأحزاب المارة في هذا الشّأن .

هذا ، وللحانث الخيار بين الصّوم والإطعام والإكساء والعتق ، وتصرف هذه الكفارة إلى مسلم محتاج غير عبد مملوك .

روى البخاري ومسلم عن عبد الرّحمن بن سمرة قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يا عبد الرّحمن لا تسأل الإمارة فإنها

إن أتتك عن مسألة وكلت إليها ، وإن أتتك من غير مسألة أعنت عليها ، وإذا حلفت على يمين فرأيت خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك .

مطلب تحريم الخمر بتاتا وأسباب هذا التحريم وذم الخمر والميسر وشبههما والحكم الشّرعي فيه وضرره في الوجود :

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصابُ" راجع الآية 3 المارة من هذه السّورة عن معناها ومعنى "وَالْأَزْلامُ" أيضا وكيفية استعمالها فكل هذه الأربعة "رِجْسٌ" خبث نجس مستقذر "مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ" الذي يزينه للناس يغويهم بها ويدعوهم إليها "فَاجْتَنِبُوهُ" تباعدوا عن هذه الأشياء كلها ولا تقربوها ، وأفرد الضّمير بسبب عوده إلى الرّجس المشتمل عليها كلها "لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (90) في أموركم وتفوزون بأعمالكم وتنجحون بأقوالكم وتحفظون من كلّ ما يضركم

(120/185)

"إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ" بتزيينه لكم هذه القبائح الأربعة الخبيثة "أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ فِي" شرب "الْخَمْرِ وَ" لعب "الْمَيْسِرِ" القمار "وَيَصُدَّكُمْ" بسببها "عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ" الذي ينبغي لكم المداومة عليه قياما وقعودا وعلى جنوبكم "وَعَنِ الصَّلاةِ" المكتوبة عليكم يريد صدكم عنها فيشغلكم بذلك "فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ" (91) عن ذلك كله أيها النّاس وتاركو هذه الأرجاس المضرة في دينكم ودنياكم وعاقبة أمركم ؟

وهذا أبلغ من قوله (انْتَهُوا) لأن اللّه تعالى يقول قد بينت لكم ما فيها من المضار والصّوارف والموانع والزواجر بعد أن ذممتها لكم قبلا ، أفلا تنتهون عنها بعد ذلك كأنكم لم توعظوا بعد !

ثم أعقب ذلك الزجر بقوله جل قوله "وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ" فيما يأمرانكم به وينهيانكم عنه "وَاحْذَرُوا" كل الحذر من مخالفتهما ، لأنهما لم يأمراكم إلّا بما فيه نفعكم ، ولم ينهياكم إلّا عما يضركم ، فضلا عن وجوب الطّاعة لهما عليكم مطلقا "فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ" بعد هذا البلاغ وهذا الانذار ولم تنتهوا عن شرب الخمر ولعب الميسر "فَاعْلَمُوا أَنَّما عَلى رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ" (92) وعليكم منا العقاب الأليم إذا أصررتم على تعاطيهما . ففي هذه الآية من التهديد والوعيد والزجر الشّديد والتخويف العظيم ما لا يخفى.

واعلموا

(121/185)

أيها النّاس لما أنزل اللّه الآية السّالفة (لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) إلخ وكانت مما يستطاب عندهم قبل الإسلام وعند من لم ينكف عنها بعد نزول الآيات الثلاث المتقدم ذكرها والتي سنشير إليها بعد ، ولم ينكفوا عن الميسر أيضا لشدة توغلهم فيهما وإن بعض صغار العقول لم ينتبهوا إلى مغزاها الذي أشرنا إليه في الآية 219 من سورة البقرة ، بين اللّه تعالى في هذه الآية الأخيرة الرّابعة الحاسمة لما في هذا الباب أنهما ليستا من الطّيبات بل من الخبائث الموبقات ، ولذلك قال تعالى (إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ

فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ) لأن السّكر يفحش كلام الرّجل فيفضي إلى النّزاع ويولد العداوة والبغضاء ، وكذلك المقامر قد يؤدي قماره إلى أن يلعب على أثاث بيته وملكه بل وداره التي يسكن فيها ، حتى يتوصل إلى أن يلعب على بنته وزوجته بعد فراغ ذات يده ، ونفاد ملكه ، بل قد يفضي إلى الانتحار فينتج عنه العداوة والبغضاء والخزي والعار أيضا ، فأراد اللّه تعالى أن يحفظ عباده من هاتين الشّائنتين فحرمهما عليهم كما أراد صون الألوهية عن الإشراك بها ، وأراد صرف عباده إلى التوكل عليه في أمورهم كلها ، فحرم عليهم الأنصاب والأزلام المتقدم ماهيتها في الآية السّابقة من هذه السّورة .

(122/185)

وكان عمر رضي اللّه عنه يقول اللّهم بين لنا في الخمر والميسر بيانا شافيا ، كما جاء في الحديث الذي رواه ميسرة عنه ، وأخرجه الترمذي من طريقين ، وقال رواية ميسرة هذه أصح ، وأخرجه أبو داود والنّسائي بأبسط منه وإنما قال ما قال رضي اللّه عنه وأرضاه لما يرى ما يتولد عنهما من القبائح ، وكرر مقالته هذه بعد نزول الآيات الثلاث الأولى 67 من سورة النّحل المارة في ج 2 والثانية من سورة البقرة الآية 219 والثالثة 43 من سورة النّساء المارتين وكانت أحكام اللّه تعالى جارية على التدريج في تشريعه لعباده ، راجع

بحثه في المقدمة ج 1 في التدريج بالأحكام فأنزل اللّه هذه الآية الرّابعة القاطعة بالتحريم فلما سمعها عمر رضي اللّه عنه قال :

انتهينا انتهينا .

وروى مصعب بن سعد عن أبيه قال صنع رجل من الأنصار طعاما فدعانا وشربنا ، وذلك قبل التحريم زاد حتى انتشينا ، فتفاخرت الأنصار وقريش فقالت الأنصار نحن أفضل منكم فقال سعد بن أبي وقاص المهاجرون خير منكم

فأخذ رجل لحي جمل فضرب به أنف سعد فغرزه أي نخسه ، فجرحه ، فأتى سعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأخبره ، فنزلت .

وقال ابن عباس رضي اللّه عنهما نزلت هذه الآية في قبيلتين شربوا وثملوا وعبثوا ببعضهم ، ولا منافاة بين هذه الرّوايات لجواز صدورها كلها ، وجواز تعدد الأسباب للنزول .

وأخرج الترمذي عن ابن عمر قال قال صلّى اللّه عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا فإن تاب تاب اللّه عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحا ، فإن تاب تاب اللّه عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحا ، فإن تاب تاب اللّه عليه ، فإن عاد الرّابعة لم يقبل اللّه له صلاة أربعين صباحا ، فإن تاب لم يتب اللّه عليه وسقاه من نهر الخبال .

قالوا يا أبا عبد الرّحمن وما نهر الخبال ؟ قال صديد أهل النّار .

وأخرجه النسائي وعنه قال قال صلّى اللّه عليه وسلم لعن اللّه الخمر وشاربها وساقيها وبايعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه – أخرجه أبو داود – وقد جاء من حديث عائشة رضي اللّه عنها أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم قال كلّ شراب أسكر فهو حرام – أخرجاه في الصّحيحين – وزاد الترمذي وأبو داود : ما أسكر الفرق منه فملء الكف منه حرام (والفرق إناء يسع ستة عشر رطلا برطل المدينة وهو عبارة عن مئة وثمانية وعشرين درهما) فلم يبق مع هذا قول مقبول بشرب ما لم يسكر كثيره فقليله لا بأس به ، لأنه لو شرب هذا القدر لبنا لأسكره .

وقيل إن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وجماعة من الأنصار قالوا أفتنا يا رسول اللّه في الخمر والميسر فإنهما مذهبة للمال والعقل فنزلت آية البقرة .

وقد بينا الآيات النّازلة في الخمر على الترتيب آنفا وإن الإسلام عند نزول آية النّحل شربوها حلالا في مكة إذ ليس فيها ما يدل على التحريم إلّا ما يفهم من عدم وصفها بالحسن وخلاف الحسن مكروه ، والمكروه يتساهل فيه النّاس .

وجاء في فقه الشّافعي رحمه اللّه : وفاعل المكروه لم يعذب .

ثم لما أنزلت آية البقرة في المدينة تركها أناس كثير نفوسهم طاهرة عرفوا منها مغزى وصف الإثم بالكبر ، فانتهوا من تلقاء أنفسهم ، وتسامح الغير فلم يقتفوا لما يقفى ولم ينتبهوا لما انتبه

له أولئك الكرام ، فداوموا على شربها ، ثم لما نزلت آية النّساء حين أولم عبد الرّحمن بن عوف لجماعة من أصحابه وسقاهم ، فقاموا إلى

الصلاة فقرأ أحدهم (أعبد ما تعبدون) حرّم اللّه السّكر في الصّلاة فقط ، فصاروا يشربونها بعد العشاء والفجر لبعد المدة بين الصّلاتين بحيث يزول أثر السّكر ، ثم لما أولم عتبة بن مالك لجماعة من المسلمين منهم سعد بن أبي وقاص وسوى لهم رأس بعير وبعد ان أكلوا وشربوا ووقع بينهم ما وقع كما مر آنفا أنزل اللّه هذه الآية التي نحن بصددها ، فكانت الحاسمة لتعاطي شرب الخمر واللّعب بالقمار ، وكان نزولها بعد وقعة الأحزاب .

وعلى صحة هذا فتكون هذه الآية متقدمة في النّزول على سورتها كبعض الآيات المار ذكرها ويروى أن حمزة بن عبد المطلب شرب ورأى أنصاريا بيده ناضح ويتمثل في هذين البيتين من نظم كعب بن مالك :

بلغنا مع الأبواء نصرا وهجرة فلم ير حيّ مثلنا في المعاشر

فأحياؤنا من خير أحياء من مضى وأمواتنا من خير أهل المقابر

فقال له حمزة أولئك المهاجرون ، فقال الأنصاري بل نحن (وذلك أن الأنصار أول من آمن منهم بالنبي صلّى اللّه عليه وسلم اثنان وسبعون رجلا وامرأتان ، وهم الّذين بنوا الإسلام بالمدينة وصاروا مأوى للمهاجرين من أهل مكة ، وساووهم بما لهم ومسكنهم وتخلوا لهم عن بعض نسائهم كما ألمعنا إليه في الآية 103 من آل عمران المارة لهذا قال ما قال) فتنازعا فجرّد حمزة سيفه ، فهرب الأنصاري ، فضرب ناضحه (القرب التي تنضح الماء فيترشح منها مقطعه) فشكاه الأنصاري إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقال عمر مقالته المنوه بها آنفا ، فنزلت هذه الآية ، وقد يستبعد صحة هذه الرّواية ، لأن حمزة رضي اللّه عنه قتل في حادثه أحد قبل نزول هذه الآية ، وعند فرض صحتها تنطبق على آية البقرة لا على هذه ، لأن سورة البقرة من أول القرآن نزولا في المدينة ، وسورة المائدة هذه من آخر نزوله ، إذ لم ينزل بعدها إلّا التوبة والنّصر ، وقد أشرنا في المقدمة إلى حكمة ترتيب هذا التحريم من اللّه تعالى جلت قدرته ، ليعلم النّاس أن أوائل هذه الأمة قد الفوا شربها وكثرة انتفاعهم ببيعها وشرائها فلم يمنعهم من تعاطيها دفعة واحدة لعظم الثقل على النّفوس إذ ذاك ، وأن التدريج في الأحكام هو أحد أسس التشريع الإسلامي الثلاث ألمعنا إليها في المقدمة أيضا ، ولهذا ذكرنا أن النّسخ الذي تغالى به بعض علماء النّاسخ والمنسوخ ومشى

عليه بعض المفسرين في هذه الآيات وشبهها هو عبارة عن التقييد والتخصيص ونفي الملزوم في المعنى كما هو في الآية الثالثة ليس إلا ، تدبر .

(126/185)

روى البخاري ومسلم عن أنس قال ما كان لنا خمر غير فضيحتكم ، وإني لقائم أسقي أبا طلحة وأبا أيوب وفلانا وفلانا ، إذ جاء رجل فقال حرمت الخمرة ، فقالوا أهرق هذه القلال يا أنس فما سألوا عنها ، ولا راجعوها ، ولا تأخروا عن تركها وإهراق أوانيها لحظة واحدة بعد خبر هذا الرّجل ، فانظروا رحمكم اللّه إلى هذا الإيمان الكامل وهذه الطّاعة والانقياد لأمر اللّه كيف هي ، فهل من مزدجر ، فهل من متعظ .

وقيل في ذمها :

خذوا كأسها عني فما أنا شارب ولا أنا عن ديني ودنياي راغب

لقد حرم اللّه المدام وانني إلى اللّه مما تستحلّون تائب

أأشرب سما ناقعا في زجاجة تحوم حوالي شاربيها المصائب

لئن شبهوا كاساتها بكواكب فقد أنذرتنا في النّحوس الكواكب

وان عصروها من خدود كواعب فكم من رزايا جرهن الكواكب

وقال يزيد بن محمد المهلبي في ذمها :

لعمرك ما يخفى على الكأس شرها وإن كان فيها لذة ورضاء

مرارا تريك الغي رشدا وتارة تخيل أن المحسنين أساءوا

وان الصّديق الماحض النّصح مبغض وان مديح المادحين هجاء

وجرّبت اخوان النّبيذ فقاما يدوم لاخوان النّبيذ إخاء

وكيف يدوم والجامع بينهما معصية اللّه ، والاخوة لا تكون دائمة ونافعة إلا إذا كانت على تقوى اللّه .

راجع الآية 67 من سورة الزخرف في ج 2 .

والحاصل أن ما حرم من الشّراب هو أول الخراب ومفتاح الشّر لكل باب ، يمحق الأموال ويهرم الرّجال ، ويذهب الجمال ، ويهدم المروءة ، ويوهن القوة ، ويمحي الشّهامة فيضع الشّريف ، ويهين الظّريف ، ويذل العزيز ، ويفلس التجار ، ويهتك الأستار ، ويورث العار والشّنار ، فالسعيد من اجتنبه ، والشّقي من ألفه ، والهالك من اعتاده وتوغل فيه .

الحكم الشّرعي أجمعت الأمة على التقيد بأمر اللّه القاضي

بتحريمها وحدّ شاربها وتفسيقه ، وإكفار مستحلها ، ووجوب قتله حدا .

قال ابن وهبان في منظومته :

وفي عصرنا فاختير حد وأوقعوا طلاقا لمن من مسكر الحب يسكر

وعن كلهم يروى وأفتى محمد بتحريم ما قد قلّ وهو المحرر

وروي عن جابر أن رجلا قدم من جيشان – وجيشان من اليمن – فسأل النبي صلّى اللّه عليه وسلم عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم أو مسكر هو ؟ قال نعم ، قال صلّى اللّه عليه وسلم كلّ مسكر حرام وإن على اللّه عهدا لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال .

قالوا وما طينة الخبال يا رسول اللّه ؟ قال عرق أهل النّار أو عصارة أهل النّار .

وروى البخاري ومسلم عن ابن عمر أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال كلّ مسكر خمر ، وكلّ مسكر حرام ، ومن شرب الخمر في الدّنيا ومات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة ، والأحاديث في هذا الباب كثيرة .

والحكمة في تحريم الخمر والميسر ما بيناه آنفا لأنهما من الآفات التي تسبب أضرارا مادية ومعنوية ، فتوجد الخصومات والأحقاد بين النّاس ، وتفقد العدالة والثقة في المعاملات ، وينشأ منها شقاء العامة .

ولقاعدة الشّرعية إذا تعارض دفع الضّرر وجلب النّفع قدم دفع الضرر على جلب النّفع .

والخمرة المحرمة التي يكفر مستحلها هي المنصوص عليها في القرآن الحاصلة من عصير

العنب فقط على رأي أبي حنيفة رحمه اللّه .

وإن كلّ مسكر من غيره لا يسمى خمرا ولا يكفر مستحله إلّا أنه حرام إذا أسكر ، مستدلا بقوله صلّى اللّه عليه وسلم كل شراب أسكر فهو حرام ، ولأن علّة التحريم هو ما جاء في الآية المفسرة هذه (إنما يريد الشّيطان إلخ ، وذهب مالك والشّافعي وأحمد إلى أن كلّ مسكر من عصير العنب أو غيره كله حرام لقوله صلّى اللّه عليه وسلم ما أسكر كثيره فقليله حرام ، ولما قدمنا من الأحاديث الأخر ، وشمّلوا الميسر في كلّ الألعاب من نرد وغيره لقوله صلّى اللّه عليه وسلم من لعب بالنرد فقد عصى اللّه ورسوله .

(128/185)

والمراهنة من القمار أيضا لما روي عن قتادة عن حلاس أن رجلا قال لآخر إذا أكلت كذا وكذا بيضة فلك كذا وكذا فارتفعا إلى علي كرم اللّه وجهه فقال هذا قمار ، أما الرّهان في السّباق بين الخيل والإبل وغيرها فجائز إذا كان الذي يستحق الجائزة السّابق فقط لقوله صلّى اللّه عليه وسلم لا سبق إلّا في خفّ حافر ونعل ، ورخصوا المسابقة في الرّمي أيضا ، أما ما جاء في ضررها المادي فقد أجمعت الأطباء على أن مدمن الخمر يكون كثير النّسل وأولاده عقيمين أو لا تعيش لهم ذرية وما ضرّ تناوله طبا حرم تعاطيه شرعا ، ولهذا

حرمته أميركا وتركيا برهة من الزمن ثم رجعتا إليه لما يدرّ عليهم من حطام الدّنيا ، وأهل الدنيا لا يتركونها من أجل اللّه ، قاتلهم اللّه وإنها ستتركهم يوما ما حتما ، وإذ ذاك يندمون ولات حين مندم .

والمراد بالخمر هو ما يستخلص من عصير العنب وغيره نيئًا قاذفا بالزبد وهي التي يسمونها الآن (انبيت) وهو ما لم تمسه النّار أصلا فهذا هو الذي قليله وكثيره حرام ويكفر مستحله .

أما المطبوخ من عصير العنب والرّطب والتمر والزبيب وغيرها كالعرق من جميع المسكرات الحديثة فهي حرام أيضا على القطع ، إلا أنه لا يكفر مستحلها بل يفسق ويجري عليه الحد الشرعي ، وإنها إنما تفارق الخمرة المنصوص عليها في القرآن من تكفير مستحلها فقط وتشاركها في بقية الأحكام ، ويحرم بيعها بسائر أنواعها وجميع أجناسها ، كما يحرم تعاطيها لأنها من الأشياء النّجسة التي يحرم تناولها كالخنزير .

راجع الآية الثالثة المارة من هذه السّورة .

روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال بلغ عمر بن الخطاب أن فلانا باع خمرا فقال قاتل اللّه فلانا ألم يعلم أن رسول اللّه قال لعن اللّه اليهود حرمت عليهم الشّحوم فحملوها فباعوها .

ورويا عن عائشة قالت خرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقال حرمت التجارة في الخمر .

وروي عن ابن عمر أن عمر رضي اللّه عنهما قال على المنبر منبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشّعير والخمر ما خامر العقل كرر ثلاثا ، ووردت أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كان عهد إلينا فيهن

عهدا ننتهي إليه .

يحدد الكلالة وأبواب من أبواب الرّبا أخرجه البخاري ومسلم راجع الآية 16 من سورة النّساء المارة والآية 235 من سورة البقرة أيضا واعلم أن الخمر يختلف تأثيرها باختلاف كمية الغول الذي فيها ، وهذه الكلمة استعملها الأجانب بلفظ (آلكول) ثم عربها العرب بلفظ (الكحول) ولم يرجعوا إلى أصلها المذكور في القرآن العظيم وهو (الغول) وإذ كان حرف الغين لا يوجد باللغة الأجنبية ، فقد قلبوها كافا ، ونحن بدل من أن نقلب هذه الكاف غنيا ونعيدها لأصلها قلبناها حاء فصارت الكحول ، وحتى الآن ينطقون بها .

وإنما سماه اللّه تعالى (غولا) في قوله جل قوله (لا فِيها غَوْلٌ) الآية 47 من الصّافات ج 2 لأنه يذهب العقل ، أي ليس فيها ما يذهب العقل ويغتاله كخمرة الدّنيا ، راجع تفسير الآية 68

من الصّافات أيضا تجد الفرق بين خمر الدّنيا وخمرة الآخرة التي يقول فيها ابن الفارض :

وفي سكرة منها ولو عمر ساعة ترى الدّهر عبدا طائعا ولك الحكم

وقال :

على نفسه فليبك من ضاع عمره وليس له فيها نصيب ولا سهم

و اعلم أنه كلما ازدادت كمية الغول فيها ازداد ضررها وعظم شرها ، وقد يتعرض شارب الخمر أحيانا إلى القيء والصّداع المؤلم ويصحبه التهاب معدوي حادّ وما قيل أن قليل الخمر يزيد في قوة التفكير لا صحة له ، بل تقلل الذكاء وتضعف القوة المفكرة لأنه ينافض الواقع ، وذلك أن من يهاب الإقدام على أمر أو لا تواتيه شجاعته على عمل في حالة الصّحو يقدم عليه في حالة السّكر ، وهذا الإقدام في الظاهر يكون لعدم إدراكه عاقبة الأمر ، فهو يفعله عن قلة عقل لا عن عقل ، ومقدرته حالة السّكر دون مقدرته حالة الصّحو وقوته كذلك ، ألا ترى السّكران تلعب به الجهال وبمجرد دفعة بسيطة يقع على الأرض بخلاف ما لو كان صاحيا ، وذلك لأنه ينقص من قوة الاحتمال الجسماني كما ينقص من قوة الإدراك العقلي ، ومما هو مشاهد ان متناول الخمرة يكون قليل النّشاط حاملا لأن قوة الجسم على مقاومة

التغيرات الجوية ومقدرته على ضبط درجة حرارته تضعف من تأثير الخمر ، فكثيرا ما أودت ضربة الشّمس بحياة كثير من مدمني الخمر .

هذا ، ومن جملة أضرار الخمر الالتهاب المزمن في الحنجرة والمعدة وقد يصاب الكبد بنوع من هذا الالتّهاب المزمن ويسمونه (سروزس الكحول) وهو مرض يكثر عند مدمني الخمر ، وكثيرا ما يؤدي إلى الموت إذا انحبست الدّودة اليابية في الكبد ، لأن شدة حرافته تهري هذه الأعضاء مع الرّئة أيضا فيحصل له الموت آنيا كالمسلول المنتهي .

وقد ثبت طبا أن أعمار مدمني الخمر وقدرتهم على مقاومة الأمراض أقل بكثير من غيرهم ، وقد جرب هذا في طائفة من الأرانب واتضح أن مقاومة الطائفة التي ألفها شراب الخمر مع الماء لهذا المرض اقل بكثير من مقاومة طائفة الأرانب التي لم يعطوها ذلك وأقل أعمارا منها وثبت أيضا أن نسل مدمني الخمر أضعف من غيرهم ، وإن القلب يتأثر من كثرة الغول ، وإن إدمان الشّرب يصلّب الشرايين بحالة قد تقضي إلى الموت .

وثبت أيضا أن مدمن الخمر معرض لمرض عصبيّ يسبب الموت بأول صدمة ويسمّونه (ولربم ترنز) وقد يؤدي هذا المرض إلى الرّعشة والهذيان وقلة النّوم ، بل يفضي لعدمه ، وإذا لم

يسارع إلى التداوي فإنه يجره إلى الموت المقدر له على ذلك ، وقد يعتريه هذا المرض لعدم حصوله على ما يكفيه من الشّرب الذي اعتاده ، أجارنا اللّه ، لأنه كلما زاد من الشّراب تخرقت تلك الأعضاء الكريمة ، فيحتاج إلى ملئها ومتى ما نقّص فرغت تلك الحروق ، فيحتاج إلى أن يشرب أكثر من معتاده لملئها ، إذ قد يفضي فراغها إلى وقف الدّم فتبطل حركته فيحصل الموت وهلة .

وما قيل أن الخمر تدفىء الجسم حتّى يكاد شاربها يتصبب عرقا من الحرارة فهو قيل عار عن الصّحة ، لأن المشاهدات الطّبية والعادية أثبتت خلاف هذا ، وعدم فائدة الجسم بالتدفئة ، لأن هذه المسألة عرضت على بساط البحث في المؤتمر الدّولي التاسع عشر في بلجيكا ، وظهر أن تأثير الخمر الظاهر في تدفئة الجسم عقيب تناولها إنما هو شعور كاذب ، إذ يعقبه انخفاض في درجة حرارة الجسم حتى عن حالته الطّبيعية ، وقد أثبت هذه الحقيقة بصورة جلية المشاهدات الحسية في جزيرة (ايسلندا) التي هي من أشد البلاد بردا ، وقد كثر بين أهليها الوفيات لدرجة عظيمة وتبين أن السّبب في ذلك استغناؤهم عن مكافحة البرد بشرب الخمر الذي سبّب صعود الدّم بتأثير الغول من داخل الجسم إلى سطح الجلد فأبادته برودة الجو تدريجا وانتهت الحياة بانتهاء الحرارة من الجسم .

وهذا كمن يستعمل المقويات للجماع فإن ما يراه من القوة الحسية منحوتة من دمه بسبب

تلك المقويات لا منها ، وهؤلاء كثيرا ما يفلجون أو يموتون فجأة .

ومما يؤيد هذا

ما حدث لأصحاب الرّحالة العالمي الدّكتور (سكوت) حينما وصل بهم إلى القطب الجنوبي وكان نهاهم عن الشّرب لما شاهد من تأثيره المميت في تلك الأجواء الباردة ، وان منهم حينما اشتد عليه البرد لجأ إلى الشّراب خلافا لتعاليمه التي ذكرهم بها فما كان منهم إلّا أن لقوا حتمهم ، والّذين تقيدوا بتعاليمه فلم يشربوا نجوا من الموت .

وجاء في الحديث الذي رواه أبو داود عن ديلم الحميري قال : سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قلت يا رسول اللّه إنا بأرض باردة نعالج فيها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح ، وفي رواية من الذرة ، ونتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ، قال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن النّاس غير تاركيه ، قال إن لم يتركوه فقاتلوهم .

وهذه معجزة خالدة في هذا .

ومن جملة معجزاته قوله صلّى اللّه عليه وسلم إن اللّه تعالى لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها .

وذلك لما أطلعه اللّه على ما ذكر من تأثيرها فيما سبق في هذا وغيره مما سيظهر بعد ، وإنما لم يذكر حضرة الرّسول لهذا السّائل ضررها المادي لعدم إدراكهم إيّاه في زمنه ، ولأنه يريد ألا يسألوا عن العلل لما أمر اللّه به ونهى عنه ، ويريد أن يمتثلوا ما يأمرهم به من نفسه كأمر اللّه تعبدا وانقيادا وإذعانا لأمره أيضا دون فتح باب للسؤال عن العلّة والسّبب ، لأنه لا ينطق عن هوى ، بل بما يلهمه ربه ، ولهذا قال تعالى (ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) الآية 7 من سورة الحشر المارة ، فكان أمره أمر اللّه ونهيه نهيه ، وان كثيرا من أفعال اللّه لا تعلل ، وهو لا يسأل عما يفعل ، وهذا ما أردنا ذكره في الخمر ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، وسيرى ندم الآخرة على عدم الامتثال أشد من ندم الدّنيا .

(133/185)

وأما الميسر فقد قدمنا ما يتعلق به من المضار في الآية 22 من سورة البقرة بصورة واضحة فراجعها ، وهو مشتق من اليسر ، لأنه أخذ المال بسهولة ، وكان النّاس في الجاهلية يقامرون على أموالهم وأهليهم ، فأيهما قمر صاحبه ذهب بماله وأهله ، ولذلك نهى اللّه عنه وأكد رسوله نهيه ، ألا فليعلم العاقل أن اللّه تعالى لم ينهنا عن شيء إلّا بقصد نفعنا لكونه مضرا لنا في ديننا ودنيانا وعاقبة أمرنا ، ولم يأمرنا بشيء إلّا لنفعنا في الأحوال الثلاثة أيضا ، وقد أباح

اللّه لنا الطّيّبات واللّهو في غير ما حرم ، وليس بعد الحلال إلّا الحرام ، ولا بعد الحق إلّا الضّلال فنحمده ونشكره ، وهو القائل جل قوله "لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا" أكلوا وشربوا مما حرم عليهم أو لعبوا بالقمار وشربوا الخمر وأكلوا من الكسب الحرام أو فعلوا كلّ محرم قبل نزول تحريمه ، فكله عفو لهم لأنهم لم يخالفوا فيه إذ لم يحرم عليهم أولا "إِذا مَا اتَّقَوْا" هذه المحرمات واجتنبوها بعد تحريمها ، وما هنا صلة لتقوية الكلام وتحسينه أي إذا اتقوا وسنأتي على بحثها في الآية 136 من سورة التوبة الآتية إن شاء اللّه ، فإذا امتنعوا عنها "وَآمَنُوا" باللّه ورسوله إيمانا خالصا وأذعنوا لما نهوا عنه أولا وآخرا "وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ" بعد إيمانهم واجتنابهم المنهيات "ثُمَّ اتَّقَوْا" جميع ما حرم عليهم في مستقبل زمنهم "وَأَحْسَنُوا" عملهم فيما بينهم وبين ربهم وخلقه أجمع فقد أحسنوا لأنفسهم وغيرهم "وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" (93) من خلقه وهنيئا لمن أحبه اللّه .

(134/185)

وقد ذكرنا في سورة البقرة عند قوله تعالى (فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ) الآية 23 المارة وفي الآية 38 من سورة يونس ج 1 وفي مواضع أخرى أنه لا يوجد في القرآن حرف زايد أصلا ، وأن كل حرف فيه يؤدي معنى خاص ، كما أن ما هنا أي في قوله تعالى (إِذا مَا اتَّقَوْا) ليست

بزائدة كما يقول البعض لأنها تؤدي معنى أنهم غير واثقين بالتقوى لعدم الاعتماد على النّفس ، وهذا شأن المؤمن ، فقد جاء في البخاري أن بعض السّلف الصّالح عرف عددا من الاصحاب يخشون النّفاق على أنفسهم لشدة تقواهم وقلة وثوقهم بأنفسهم ، فتأمل رحمك اللّه فائدة الإتيان بما في هذه الآية ومثلها في أمكنة أخرى ، وضرر القول بزيادتها لفوات هذا من المعنى المراد فيها ، عصمك اللّه ، وسنزيدك توضيحا عن مثلها في آية التوبة الآتية إن شاء اللّه ، أما إذا لم يتقوا وفعلوا هذه المحرمات والعياذ باللّه بعد تحريمها عليهم ومعرفتهم بالتحريم وعلمهم به فهم في خطر عظيم إذا لم يتداركهم اللّه برحمته بإلهامهم التوبة النّصوح عنها ، ويدخل في هذه الآية من يدخل بالإسلام بعدها فإن اللّه تعالى يعفو عما وقع منه قبله ويصير حكمه حكم المؤمنين .

واعلم أن كلمة (طعم) تطلق على الأكل والشّرب و

النّوم ، وعلى هذا قوله :

فإن شئت حرمت النّساء سواكم وإن شئت لم أطعم نقاخا ولا بردا

النقاخ الماء والبرد النّوم ومثلها كلمة طبخ تطلق على المأكول والملبوس وعليه قوله :

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخة قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

أخرج الترمذي عن البراء بن عازب قال مات ناس من الأصحاب وهم يشربون الخمر ، فلما

نزل تحريمها قال ناس من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كيف بأصحابنا الّذين ماتوا وهم يشربونها ؟ فنزلت هذه الآية.

وروى مسلم عن عبد اللّه بن مسعود قال لما أنزلت هذه الآية ليس على الّذين إلخ، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قيل لي أنت منهم يعني قبل لرسول اللّه ان ابن مسعود منهم، والقائل واللّه أعلم جبريل عليه السّلام، وليس هذا بكثير على صاحب رسول اللّه وحواريه.

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ" يختبركم ويمتحنكم به حال إحرامكم بالحج أو العمرة، وذلك أن اللّه تعالى ابتلاهم بالصيد فصارت الوحوش تغشي رحالهم، فهموا بأخذها لأنها كانت منهم، كما قال تعالى "تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ" لقربه منكم كالأفراخ والبيوض وما لا يقدر أن يفرّ أو يهرب "وَرِماحُكُمْ" تنال كبار الصّيد كحمر الوحش والغزلان والطّيور لأن اللّه تعالى جعله عليهم بكثرة وأوقع عليه السّكينة، وهذا كابتلاء بني إسرائيل بالحيتان إذ جعلها في يوم السّبت تعوم على وجه الماء وشاطئه ليختبرهم أيضا، فلما أجرموا عليها وأخذوها هلكوا راجع الآية 162 من الأعراف في ج

1 وذلك بسبب احتيالهم على صيدها "لِيَعْلَمَ اللَّهُ" أي ليعلم عباده لأنه عالم من قبل بما يقع منهم قبل إظهاره لهم "مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ" ممن لم يخفه أي من ينفذ أمره من حيث لم يره، فلم يصطد حالة الإحرام ممن يخالف أمره فيصيد، ولهذا قال تعالى "فَمَنِ اعْتَدى" أي صاد حالة الإحرام، وقال تعالى اعتدى بدل صاد لما فيه من التعدي على حدود اللّه إن صاد "بَعْدَ ذلِكَ" الاختبار والنّهي "فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ" (94) في الآخرة لأن التعرض للصيد والاعتداء عليه خروج عن طاعة اللّه تعالى وانخلاع عن خشيته ومكابرة وعدم مبالاة في أمره ونهيه وإن لم يراع أحكام اللّه في هذه المسائل الهينة لا يها به في الأمور العظيمة، ولهذا

(136/185)

شدد العقوبة على مرتكبها كما شددها على بني إسرائيل، وإذ مسخهم قردة وخنازير ولكن اللّه لطف في هذه الأمة المحمدية ورفع عنها المسخ الظّاهري حرمة لنبيها صلّى اللّه عليه وسلم.

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ" أيها المحرمون مناوئا أمر اللّه "مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ" في الدّنيا أن يتقرب إلى اللّه تعالى "مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ" أي مثل الذي صاده في الخلقة والجثة، وإذا لم يكن له مثل فمثل قيمته.

واعلم أن مثل النعامة الجمل ، ومثل حمار الوحش البقرة ، ومثل الضّبع الكبش ، ومثل الظّبي الشاة والأرنب السّخل والضّب السّخلة واليربوع الجفيرة وهي التي بلغت أربعة أشهر من ولد الشّاة والجفر الذكر ، ومثل الحمامة وكلّ ما عب وهدر من الطّيور كالفاختة والقمري وذوات الأطواق شاة ، وما سواها من الطّير ففيه القيامة بالمكان الذي أصيب فيه ، وهذا الحكم عام .

وما قيل أن سببه أبو اليسر كأن شد على حمار وحش وهو محرم فقتله على فرض صحته لا يخصصه فيه ولا يقيده به ، فهو حكم مطلق عام إلى يوم القيامة ، وعليه فلا يحل الصّيد ولا التقيد ولا التعرض له مادام الرّجل محرما وفي الحرم ولو غير محرم ، والمرأة كذلك .

روى البخاري ومسلم عن أبن عمر رضي اللّه عنهما أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال خمس من الدّواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور .

ورويا عن عائشة مثله .

ويستفاد منه أن لا شيء في قتل السّباع من البهائم الضّارية قياسا على الكلب العقور كالذئب والنّمر والفهد وغيرها ، ولا الحشرات المضرة كالحيّة والرّتيلة وغيرها .

وظاهر القرآن أن الصّيد خطأً لا جزاء فيه ، وبه قال سعيد ابن جبير ، وعامة الفقهاء والمفسرين على خلافه على أن الحق والله أعلم معه إذ لا قياس في الكفارات ، ولأن الله تعالى خصه بالتعمد صراحة ، والمخطئ غير المتعمد فكيف يوجبه عباده ، وقد جاء في الحديث الصّحيح عنه صلّى الله عليه وسلم رفع عن أمتي الخطأ والنّسيان وما استكرهوا عليه ، فلما ذا نوجبه نحن ؟ قال تعالى "يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ" إذا اختلفتم في مثله عينا أو قيمة ، فحكموا أيها المسلمون العادلين منكم بذلك وافعلوا ما يحكمان به وسوقوه "هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ" وأصلا إلى الحرم

داخلا فيه ويذبح هناك ويتصدق به إن شاء .

قالوا تفيد الآية أن المثل القيمة لا العين ، لأن التقويم مما يحتاج إلى النّظر والاجتهاد دون الأشياء المشاهدة ، ولأن المثل المطلق في الكتاب والسّنة والإجماع مقيد بالصورة والمعنى أو بالمعنى لا بالصورة أو بالصورة لا بالمعنى ، ولأن القيمة أريدت فيما لا مثل له اجماعا فلم يبق غيرها إجماعا مرادا ، ولا عموم للمشترك ، إلا أن قوله تعالى من النّعم يوجب المثل لا القيمة ، وهو ظاهر القرآن ، ولا موجب للانصراف عنه .

أما إذا أتلف شيئًا لا مثل له من النّعم فيصار إلى القيمة حتما .

قال تعالى "أَوْ كَفَّارَةٌ" على الصّائد عند عدم القدرة على أداء المثل أو القيمة وهي "طَعامُ مَساكِينَ" بقدر الكفاية لكل مسكين نصف صاع "أَوْ عَدْلُ ذٰلِكَ صِياماً" بما يقابل الإطعام لعدم قدرته عليه فإنه يصوم عن كلّ نصف صاع يوما واحدا ، وهذا الجزاء الذي رتّبه اللّه تعالى على المخالف في الدّنيا "لِيَذُوقَ وَبالَ" عقابه وجزاء "أَمْرِهِ" جرمه الذي اقترفه في عدم امتثاله أمر اللّه هذا إذا وقع بعد التحريم ، أما ما كان قبله فقد "عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ" منكم من الاقدام على الصّيد في الحرم مطلقا سواء كان محرما أو غير محرم لأن اللّه تعالى لا يعاقب على ما لم يأمر به عند مخالفته كما أنه لم يعاقب على فعل الصّيد خارج الحرم أو المحرم حال الإحرام "وَمَنْ عادَ" بعد أن صاد وكفّر عن فعله فصاد في الحرم أو حال الإحرام "فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ" في الآخرة انتقاما عظيما "وَاللَّهُ عَزِيزٌ" بالغ القوة والعظمة "ذُو انْتِقامٍ" (95) شديد فظيع ممن عصاه إذا لم يعف عنه .

وتفيد هذه الآية أن لا كفارة في العود على المخالفة يعني أن من صاد وكفّر عن ائمة ثم صاد ثانيا حال الممنوعية لا تكفيه الكفارة ولا تطهره ، لأن عوده بعد النّهي جريمة اقترفها باختياره تطاولا على اللّه تعالى ، لأن عوده يعد جرأة عليه تعالى وعدم مبالاة بالكفارة التي

أوجبها عليه ، واللّه تعالى يغتاظ من عدم مراعاة حرماته .

هذا ، والحكم الشّرعي كذلك ، والكفارة هنا على التخيير أيضا ، فإن شاء ذبح من النّعم مثل الصّيد وتصدق به على مساكين الحرم ، وإن شاء قوم المثل دراهم وأنفقها ، أو قوم الدراهم طعاما ، وتصدق به ، وإن شاء صام عن كلّ نصف صاع يوما واحدا .

قال

(139/185)

تعالى "أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ" حلوه ومالحه "وَطَعَامُهُ" أكله حل لكم أيضا سواء كنتم محرمين أو في الحرم ولكم أن تتمتعوا به "مَتَاعاً لَكُمْ" أيها المقيمون تنتفعون به حال إقامتكم "وَلِلسَّيَّارَةِ" المسافرين يتزودون منه أيضا حال سفرهم كما فعل موسى عليه السّلام حيث تمتع بالحوت الذي قصه اللّه علينا في الآية 61 فما بعدها من سورة الكهف في ج 2 "وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً" على أن لا تصيدوه في الحرم ولا في غيره ما دمتم محرمين وقد كرر اللّه تعالى تحريم الصّيد ثلاث مرات : أول السّورة في الآية الرّابعة ، وهنا مرتين تأكيدا للتقيد بتحريمه ، وعدم التعدّي على ما حده اللّه تعالى ، وحذر عليه أولا بالنهي عن إحلال شعائر اللّه ، وعدد ثانيا بالانتقام ممن يخالفه فيه خاصة ، وأوعد عليه في هذه الآية

الثالثة بقوله "وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ" (96) في الآخرة لا إلى غيره ، وهناك تلقون جزاءكم على ما قدمتم وسبب التكرار هو قطع لطمع النّفوس من الإقدام على الصّيد بصورة ماقة لأن للنفس فيه حظا أكثر من قيمته ، والنّاس لهوى نفوسهم أطوع ، ولهذا فإن حضرة الرسول لم يأكل من صيد غير المحرم وهو محرم تورعا وتنبيها لأمته ليتحاشوه ولا يقدموا عليه .

أخرج في الصّحيحين عن الصّعب بن جثامة اللّيثى أنه أهدى للنبي صلّى اللّه عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء فرده عليه ، فلما رأى ما في وجهه من الكراهة قال إنا لم نرده عليك إلّا انا حرم .

وأخرج في الصّحيحين عن أبي قتادة في صيد غير المحرم وأكله المحرم أنه صلّى اللّه عليه وسلم قال هل منكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها (أي حمارة الوحش المصيدة) قالوا لا ، قال كلوا ما بقي من لحمها .

فحمل الحديث الأوّل على وجود الأمر أو الإعانة للصائد غير المحرم من قبل المحرم ، أو أنه صيد لأجل المحرم ، وهو من باب الورع لأنه يجوز أن يأكل منه بلا سؤال أو علم .

قال تعالى "جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِياماً لِلنَّاسِ" لمصالحهم في أمر دينهم ودنياهم لأنه به يقوم الحج وتتم المناسك ، وبه يجتمع إسلام الكرة الأرضية فيتعارفون فيه ، ويتذاكرون فيما يصلح شأنهم ويلمّ شعثهم ويوحد كلمتهم ويقف كلّ منهم على ضروريات الآخر ومحصولاته من تجارة وبيع وشراء و ضرع وزرع وصناعات ومصارفها ويجلبون معهم من بلادهم مما يصنعون للبيع والاطلاع ويتداولون بشأنه فيما بينهم لأن كلّ غريب طريف وقد يتباهى النّاس باقتناء الأشياء الغريبة والنّادرة ، ولهذا ترى في الحرم الشّريف جميع مصنوعات ومنسوجات البلاد ، ويوجد فيه مالا يوجد في غيره من الأثاث والرّياش تصديقا لقوله تعالى (يُجْبى إِلَيْهِ ثَمَراتُ كُلِّ شَيْءٍ) الآية 57 من سورة القصص في ج 1 وعادة جلب الأموال والأشياء إلى الحرم عادة قديمة قبل الإسلام يؤتى بها من كل حدب وصوب وتكدس فيه حتى إذا لم تصرف كلها تركوا الباقي فيه دون حراسة لا يخافون عليه سرقة ولا نهبا ، ولهذا ولكون قاتل الأبن إذا رآه الأب فيه لا يكلمه لقب بالبلد الأمين ، وهو محرم بالجاهلية والإسلام ، ولا يستطيع أحد أن يشاحن أحدا فيه على مال أو سرقة أو سلب أو سبي .

قال تعالى (فَلا رَفَثَ وَلا فُسُوقَ وَلا جِدالَ فِي الْحَجِّ) الآية 198 من البقرة المارة هذا فيما يتعلق في أمر دنياهم ويتذاكرون أيضا في أمر آخرتهم، لأنه في إقامة مناسك الحج علو الدّرجات عند اللّه تعالى، وتكفير الخطايا والسّيئات، وزيادة الكرامة في الجنّات "وَالشَّهْرَ الْحَرامَ" جعله أيضا لما فيه من الأمن العام على من عرف ومن لم يعرف وفي الشّهر للجنس فيشمل الأشهر الأربعة لأنها من هذه الحيثية سواء "وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ" جعلها اللّه أيضا قياما للناس، لأن من يسوق الهدي إلى الحرم لا يتعرض له أحد، ولأن فيه وسعة على الفقراء، راجع الآية الثانية المارة وبحث الحج في الآية 193 من البقرة 26 من سورة الحج المارتين "ذلِكَ" جعل اللّه هذه الأشياء قواما للناس في أمورهم الدّينية والدّنيوية والأخروية "لِتَعْلَمُوا" أيها النّاس "أَنَّ اللَّهَ" تعالى عالم في الأزل بمصالحكم وحوائجكم في هذه الشّعائر، وهو جل شأنه "يَعْلَمُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ" كليّاتهما وجزئيّاتهما، ظاهرهما وباطنهما، خفيهما وجليهما "أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ" (97) من كلّ ما كان ويكون قبل كونه ومكان كونه وزمنه ورقت إعدامه وإعادته "اعْلَمُوا" أيها النّاس "أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ" لمن انتهك حرماته "وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" (98) لمن تاب وأناب ومات على

الإيمان والتوبة واعلموا أيضا أيها النّاس أنه "ما عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ" إليكم بلسانه مما أمره به ربه وقد قام بما أمر وبلغ وبشر وأنذر ، فلزمتكم الطّاعة وقامت عليكم الحجة ، فاحذروا أن تفرطوا أو تفرطوا واتنبهوا أيها المعرضون ، وتيقظوا لما يراد بكم فانتهوا عما نهاكم عنه ، وافعلوا ما أمركم به ، فإن عليكم رقيبا منه "وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ" من علانية الأقوال والأفعال والأعمال "وَما تَكْتُمُونَ" (99) من الضّمائر والدّخائل والنّيات والخواطر وإن علمه في كلا الأمرين سواء ، لا يعزب عن علمه شيء ، ولا تخفى عليه خافية من أهل السّموات والأرض السرّ عندة كالعلانية .

وفي هذه الآية من التهديد والوعيد ما لا يخفى على بصر ممن كان له قلب راع وفكرة ثاقبة ونظر فيما يؤول إليه الأمر واستمع قول اللّه ورسوله سماع قبول .

مطلب في الخبيث والطّيب والنّهي عن سؤال اللّه بما لم يكلف به عباده وما حرمته الجاهلية قبل الإسلام :

يا سيد الرسل "قُلْ" للناس كافة بأنه "لا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ" عند اللّه في الرّتبة والمنزلة فلا يعادل الحلال الحرام ولا الجيد الرّديء كما لا يستوى الحق والباطل والنّور والظّلمة والكفر والإيمان والأعوج والعدل والزين والشّين فبينهما بون شاسع ، فلا تغتر أيها الإنسان بما ترى "وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ" لأن عاقبته سيئة وآخرته قبيحة ، فأهل الدّنيا يعجبهم كثرة المال وتسرهم زخارفها ، وأهل اللّه يعجبهم ما عند اللّه ويزداد فرحهم

به لأنه باق دائم وذلك زائل فان ، والمزق الباقي خير من الذهب البالي "فَاتَّقُوا اللَّهَ" عباد اللّه وآثروا ما يبقى على ما يفنى واتركوا الشّر واطلبوا الخير "يا أُوِلي الْأَلْبابِ" النافعة المفكرة العارفة ما يضرها وما ينفعها .

(143/185)

واعلموا أن القليل الدّائم خير من الكثير الزائل ، فآثروا الأحسن والأخير "لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (100) في دينكم ودنياكم وآخرتكم ، روى جابر عن عبد اللّه أن رجلا قال يا رسول اللّه إن الخمر كانت تجارتي فهل ينفعني ذلك المال ان عملت فيه بطاعة اللّه ؟ فقال صلّى اللّه عليه وسلم إن أنفقت في حج أو جهاد لم يعدل جناح بعوضة ، إن اللّه طيب لا يقبل إلّا الطّيب ، فنزلت هذه الآية وهي غاية في نفي المساواة عند اللّه تعالى بين النّوعين والتحذير من ردّيتهما .

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ" وتحزنكم وتكدر خواطركم لأنكم لا تقدرون على فعلها أو يعز عليكم تناولها فقد تكون لمضرتكم أقرب من منفعتكم "وَإِنْ تَسْئَلُوا عَنْها حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ" أي إذا صبرتم عن السّؤال عنها إلى نزول القرآن فيها فهو خير لكم وإن لم ينزل فيها القرآن فهو خير لكم أيضا ، فلا تتعرضوا

للسؤال عنها فلعلها محزنة لكم أو تكون تكاليف شاقة لا تطيقونها "عَفَا اللَّهُ عَنْهَا" عنكم فلم يكلفكم إياها فلما ذا تتعجلون على اللّه بالسؤال عنها وتتطلبونها من حيث لا لزوم لكم بها ؟ روى البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال كان قوم يسألون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم استهزاء ، فيقول الرّجل من أبي ويقول الرّجل تضل ناقته أين ناقتي ، فأنزل اللّه فيهم هذه الآية .

(144/185)

وروى مسلم عن أبي هريرة قال خطبنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقال يا أيها النّاس قد فرض اللّه عليكم الحج فحجوا ، فقال رجل أني كلّ عام يا رسول اللّه ؟ قال فسكت حتى قالها ثلاثا ، ثم قال ذروني ما تركتكم ، ولو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ، وإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ثم سألوا عن البحيرة والسّائبة الآتيتين بعد هذه الآية وعما كان من أعمال الجاهلية وبعضهم اقترح إنزال آية ، فأنزل اللّه هذه الآية ردعا لهم ، لأن من سأل عن نسبه لم يأمن أن يلحقه العار بان يلحقه صلّى اللّه عليه وسلم لغير أبيه فيفتضح ويفضح أمه وقومها ومن سأل عن الحج لم يأمن أن يؤمر به فيصعب عليه وعلى

الأمة أجمع وجوب تكرره ، وكذلك من يسأل عن أشياء لم تفرض فيوشك أن تفرض بسبب سؤاله فتكلف الأمة كلها زمرة ، فلهذا نهاهم اللّه تعالى عن السّؤال لحضرته خشية افتراض ما يسألون عنه ، فيعجزون عن أدائه ، فيعاقبون على تركه "وَاللَّهُ غَفُورٌ" كثير المغفرة للناس لو يعلمون ما قدرها ، ولذلك لا يؤاخذكم عما يبدر منكم ويستر عليكم ما تقترفونه خفية لعلكم تتوبون وترجعون ، وقد أبت رحمة اللّه بكم أن يفضحكم لمرة أو مرتين أو يسلط عليكم عدوا منكم وعدوا من غيركم "حَلِيمٌ" (101)

بعفوه عنكم وعدم تعجيل العقوبة وتكليفكم ما لا تطيقون أو تتحرجون منه .

(145/185)

روى البخاري ومسلم عن سعد بن أبي وقاص أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال ان من أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على النّاس فحرم من أجل مسألته ورويا عن المغيرة بن شعبة أنه كتب إلى معاوية أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة السّؤال ثم بين تعالى مدى خطأهم بما ينتج عن السّؤال بقوله جل قوله "قَدْ سَأَلَها" أي هذه المسألة المنهي عنها "قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِها كافِرِينَ" (102) وذلك أن قوم صالح عليه السّلام سألوه إخراج النّاقة من الصّخرة ليؤمنوا باللّه

فدعا اللّه ربه ، فأجاب دعوته وأخرجها لهم منها ، فعقروها وكفروا بها ، فأهلكهم اللّه بسبب سؤالهم ، راجع قصتها في الآية 79 من الأعراف في ج 1 ، وقد سأل قوم موسى رؤية اللّه جهرة فكانت عليهم وبالا راجع قصتهم في الآية 57 من سورة البقرة المارة ، وسأل قوم عيسى المائدة فلما أنزلت كذبوا بها فكانت عليهم وبالا كما سنأتي قصتها في الآية 116 الآتية فإياكم أيها المسلمون والمسألة عن شيء يتعلق بأمر دينكم ومعاملتكم من غير ما فرض اللّه عليكم منها فتحملون أنفسكم ما لا تقدرون عليه ، لأنكم إذا سألتم عن شيء لا وقوع له فلربما يجاب طلبكم ويفرض عليكم فلا تعملون به فيعود عليكم بالوبال ثم قال تعالى ردا للسائلين "ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ" هي النّاقة إذا ولدت خمسة أبطن لم يركبوها ولم يجزوا وبرها ولم يمنعوها الماء والكلأ ، ويعمدون إلى ولدها الخامس إن كان ذكرا ذبحوه فيأكله الرّجال والنّساء ، وإن كان أنثى شقوا أذنها وتركوها وخصصوا منافعها للرجال وحرموها على النّساء ، فإذا ماتت حلّت للرجال والنّساء "وَلا سائِبَةٍ" هي النّاقة إذا تابعت اثنتي عشرة سنة إناثا سيبت فلم تركب ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها إلّا ضيف فما نتجت بعد ذلك من ذكر فعلوا به كما فعلوا بابن البحيرة ، وإن كان

أنثى شقوا أنفها ثم سيبت مع أمها ويفعل بها كما يفعل بأمها ، ومن هذا ما ينذرونه لآلهتهم فإنه يسيب ولا يركب ولا ينتفع به "وَلا وَصِيلَةٍ" هي الشّاة إذا ولدت سبعة أبطن فإذا كان السبع ذكرا ذبحوه وأكله الرّجال والنّساء ، وإذا كان أنثى تركوها ، وإن ولدت ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر من أجل الأنثى "وَلا حامٍ" هو الفحل إذا نتج من صلبه عشرة أبطن قالوا حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يذبح ، حتى إذا مات أكله الرّجال والنّساء ، هذا مما اختلفوه من أنفسهم لأن اللّه تعالى لم يأمر بشيء منه ولم ينزله في كتابه ، ولم يكلف هؤلاء الجهلة تلك الأمور بل ابتدعوها ابتداعا ، ومن هذا القبيل الأفعال المارة في الآية 139 فما بعدها من سورة الأنعام المارة في ج 2 فهي أيضا لا أصل لها في الشّرائع السّماوية ولم ينزل اللّه شيئا منها في كتابه على أحد من أنبيائه "وَلكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا" يحرمون ويحللون تبعا لآبائهم الّذين اخترعوا ذلك "يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ" في نسبة ما يحلونه أو يحرمونه اليه تعالى "وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ" (103) بأن هذه الأشياء ابتدعها رؤساؤهم وقلدوهم بفعلها من غير علم بأحقيتها .

روى البخاري ومسلم عن عائشة قالت قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا ورأيت عمرا (هو عمر بن عامر بن لحي بن قمعه بن خندق أخر بني كعب) يجرّ قصيه (أمعائه) في النّار ، وهو أول من سيّب السّوائب وتبعه من بعده الناس

والضّمير في أكثرهم يعود للاتباع المقلدين هذه العوائد المختلفة ، لأن فيهم من يعقل إنها ليست بشيء ولكن لا يقدرون أن يستبدوا وحدهم بتركها ولا يستطيعون منع غيرهم .

(147/185)

قال تعالى "وَإِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ" فاعملوا به وافعلوا عن هذه الأعمال الواهية التي لا أصل لها "وَإِلَى الرَّسُولِ" أي اركنوا إليه ليبين لكم كذب ما تضيفونه إلى اللّه من هذه الأشياء وغيرها ، ويوضح لكم ما حرم عليكم وأحل لكم كما أنزل اللّه "قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا" من حلال وحرام ، فهو كافينا عن مراجعتكم لا نريد غيره ، فردّ اللّه عليهم بقوله "أَ وَلَوْ كانَ آباؤُهُمْ" الّذين قلدوهم بها "لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً" من طرق التحليل والتحريم "وَلا يَهْتَدُونَ" (104) إلى طريق الحق ودين قويم وشريعة صحيحة و صراط مستقيم ، أتقتدون بهم وهم على ضلال ، أليس هذا جنونا وحمقا وسفها ، لأن الاقتداء إنما يعتبر إذا كان المقتدى به عالما مهتديا عاقلا مفكرا

لا جاهلا ضالا غبيا ، ولكن إذا كان الأكثر منهم على هذا فانهم يسيطرون على الأقل لأن الحكم غالبا للأكثرية .

مطلب لا يستفاد من هذه الآية ترك الأمر بالمعروف وكيفية استماع الشّهود على وصية

الميت وسبب نزول هذه الآية :

قال تعالى "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ" فالزموها وأصلحوها واحفظوها من الوقوع فيما لا يحل ، واعملوا لخلاصها من عذاب اللّه وما يقربها منه وباعدوها عن الحرام ، ولا تركنوا إلى الظّلم فتمسكم النّار ، فإذا تقيدتم بهذا وفعلتموه فاعلموا أنه "لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ" إلى ذلك وتمسكتم به وقمتم بالحق ، لأن عصيان الباغي وكفر الطّاغى لا يضركم ، وإنما يعود ضرره عليه إذا نصحتموه ولم يقبل نصحكم ولم يسترشد بإرشادكم ، ولم يؤمن كإيمانكم وهؤلاء ان كانوا كافرين مشركين فاقسروهم على الإيمان إذ لا دين لهم ، وان لم يقبلوا فاقتلوهم ، وان كانوا كتابيين فاضربوا عليهم الجزية واتركوهم وشأنهم لأنكم لم تؤمروا بقتالهم على الإسلام .

(148/185)

قال تعالى (لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ) الآية 257 من البقرة راجع تفسيرها تعلم أن دين الإسلام قام بالعدل لا بالإكراه ، وبالرغبة لا بالرهبة ، ولهذا فإن حضرة الرّسول لم يجبر أحدا من أهل الكتابين على الإيمان به ، هذا وليعلم أن المطيع من هذه الأمة لا يؤخذ بذنب العاصي ، كما لا ينتفع العاصي بطاعة المطيع ، وان المؤمن لا يؤخذ بذنب الكافر ، والكافر لا ينتفع بإيمان

المؤمن ، راجع الآية 10 من سورة التحريم المارة .

قال سعيد بن جبير نزلت هذه الآية في أهل الكتاب أي في عدم جبرهم على الإيمان بمحمد صلّى اللّه عليه وسلم لأنكم وإياهم "إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً" في الآخرة وحينذاك "فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" (105) في هذه الدّنيا .

واعلم أن هذه الآية لا يستدل فيها على عدم الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر كما زعم بعضهم وضرب بها المثل ، لأن الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر ثابتان بالكتاب والسّنة ثبوتا قطعيا لا قول فيه البتة ؟ أخرج الترمذي عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصّديق رضي اللّه عنه قال أيها النّاس انكم تقرءون هذه الآية (يا أَيُّهَا الَّذِينَ) إلخ ولا تضعونها موضعها

ولا تدرون ما هي ، واني سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول إن النّاس إذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم اللّه بعقاب منه .

وأخرجه أبو داود بزيادة ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ولا يغيروا إلّا يوشك أن يعمهم اللّه بعقاب .

قال ابن مسعود مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما قيل منكم فإن ردّ عليكم فعليكم أنفسكم ، إن القرآن نزل منه آي قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن كقصص الأوّلين وأخبارهم ، ومنه وقع تأويلهن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، ومنه أي قد وقع تأويلهن بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بيسير ، كارتداد بعض العرب والحوادث التي وقعت ، ومنها قتل عثمان رضي اللّه عنه ، ومنه آي يقع تأويلهن آخر الزمان كأشراط السّاعة وغيرها (والأشياء المحدثة مما أشار إليها القرآن وحضرة الرّسول من البواخر والصّواعق وتقارب البلدان وكثرة القتل وغيرها) راجع الآية 8 من سورة النّحل ج 2 ومنها آي يقع تأويلهن يوم القيامة كالحساب والعقاب والنّار ، فما دامت قلوبكم واحدة فأمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر وإذا اختلفت قلوبكم وأهواءكم والبستم شيعا وأذاق بعضكم بأس بعض جاء تأويل هذه الآية ويكون على كلّ امرئ نفسه ، قيل لابن عمر لو صليت في هذه الأيام فلم تأمر ولم تنه فإن اللّه يقول "عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ" فقال إن هذه الآية ليست لي ولأصحابي لأن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال ألا ليبلغ الشّاهد الغائب ، فكنا نحن الشّهود وأنت الغائب ، ولكنها لأقوام بعدنا ان قالوا لم يقبل منهم .

وأخرج الترمذي في حديث غريب عن أمية الشّعباني قال أتيت أبا العالية الحسني فقلت كيف نصنع بهذه الآية ، قال أية آية ؟ قلت (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ) إلخ قال أما واللّه لقد سألت عنها خبيرا ، سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فقال ائتمروا

بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متّبعا ودنيا مؤثرة وإعجاب كلّ ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ، ودع العوام ، فإن من ورائكم أيّام الصّبر ، فمن صبر فيهن قبض على الجمر ، للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم .

(150/185)

وفي رواية قبل يا رسول اللّه أجر خمسين رجلا منا أو منهم ؟ قال لا بل أجر خمسين رجلا منكم .

راجع الآية 39 من سورة الرّوم

في ج 2 في بحث التفرق

في الدّين تجد ما يتعلق بتمام هذا البحث ، قال تعالى :

(151/185)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" إنما أمرتم به "شَهادَةُ بَيْنِكُمْ" أي أن يشهد ما بينكم "إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ" قارب وقته بما يراه المريض من نفسه أو يرى أولياؤه فيه من علاماته وأراد أن يوصي

بشيء فليشهد "حِينَ الْوَصِيَّةِ" على ما يوصي به من بعده "اثْنانِ" بالرفع خبر شهادة رجلان "ذَوا عَدْلٍ" موصوفان بالعدالة من أهل الصّلاح والتقوى والأمانة "مِنْكُمْ" من ملتكم المؤمنين ، وإذا لم يوجد حين الوصية من أهل دينكم فأشهدوا من حضر من الملل الأخرى ، وقدموا أهل الكتاب على غيرهم لشمول قوله تعالى "أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ" أي من أي ملة كانوا "إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ" سافرتم "فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ" فإذا أدى هؤلاء الشّهود شهادتهم وركنتم إليها فاعملوا بها ، وإلّا إذا اتهمتموهم بالخيانة أيها الأولياء والورثة فلكم أن "تَحْبِسُونَهُما" توقفونها "مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ" الأحسن أن تكون صلاة العصر لما جاء فيها من الأخبار ، واللّفظ مطلق يدخل فيه كلّ صلاة مفروضة ، لأن أل فيها للعهد ، والقصد من تحليفهما بعد الصّلاة اجتماع النّاس ليشهدوا حلفهما ويتبينوا صدقهما من كذبهما ، لأن الرجل قد يحلف وحده ويستنكف عن الحلف أمام النّاس خشية سوء سمعته ، وكان أهل الحجاز قبلا يقعدون للخصومة بعد العصر ، هذا إذا كانا مسلمين ، وإذا كانا كتابيين أو من ملة أخرى يحلفون بالوقت وفي المكان الذي يعظمونه ، ولهذا كانت اللام للعهد ، إذ لو كانت للجنس لكان التحليف بعد مطلق صلاة وكأن لم يشهده أحد وفي شهوده فرية للتحليف ، تدبر "فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ" أمام الجمع الغفير بحضور الورثة في أعظم محل معظم عندهما ، فإذا كان بالمدينة مثلا يكون التحليف في مسجد رسول اللّه عند المنبر

الشّريف، وإن كان في المسجد الأقصى يكون عند الصّخرة الشريفة، وإذا كان في مكة يكون بين الرّكن والمقام، وفي

البلدان الأخرى في أعظم مسجد عندهم، وإن كان من الكتابيين في القدس في كنيسة القيامة، أو في بيت لحم، عند محل الولادة الشّريفة، أو في ضريح موسى عليه السّلام، أو في أعظم كنيسة أو بيعة، أو عند المبكى، وكذلك إذا كانا كافرين ففي أعظم محل يعظمونه وبحضور علمائهم وقسوسهم ورهبانهم وحاخامهم ورؤساهم، وهذا التحليف لا يكون إلا "إِنِ ارْتَبْتُمْ" في صدقهما وظننتم الكذب في شهادتهما ويكون اليمين بالله تعالى وحده، ويجوز أن يشدد الحلف بشيء من صفاته الجليلة، وإذا كانا كتابيين جاز توثيق حلفهما بالتوراة والإنجيل، أما الكفار فبالله فقط، لأن ما يعظمونه لا قيمة له عند الله، سواء كان إنسانا أو حيوانا أو كوكبا أو جمادا لأنها كلها أوثان لا يجوز تعظيمها بالحلف ولا بغيره، وتعظيم الزمان هنا مثل كونه بعد العصر مما يكثر فيه الجماعة، وفي المكان مثل الجوامع والبيوت المعدة لذكر الله عند أهل الأديان والصّيغة بأن يقول والله العظيم المنتقم الجبار الذي أنزل القرآن على محمد، أو التوراة على موسى، والإنجيل على عيسى، والزبور على

داود ، أنّا نقول الحق ونشهد به "لا نَشْتَرِي بِهِ" أي اليمين الذي هو عهد اللّه الذي أقسمنا به "ثَمَناً" عوضا بشيء من حطام الدّنيا ، ولا نحلف كاذبين باللّه لأجل عوض نأخذه ، أو غرض نقصده ، أو شيء نرغبه ، أو حق نجحده ، أو خوف نها به "وَلَوْ كَانَ" المشهود له "ذا قُرْبى" منا "وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ" التي أمرنا بحفظها ونهينا عن كتمها "إِنَّا إِذاً" إن كتمناها أو شيئًا منها أو أدينا هذه الشّهادة على غير ما هي ، أو خنّا فيها ولم نؤدها كما سمعناها من الموصي "لَمِنَ الْآثِمِينَ" (109) عند اللّه المستوجبين عقوبة شهادة الزور "فَإِنْ عُثِرَ" اطلع وظهر بعد حلفهما هذا "عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً" أي عقوبة لظهور خيانتهما وبيان كذبهما و)

(153/185)

كلّ من اطلع على أمر كتم عليه أو أخفى عنه قيل له عثر عليه "فَآخَرَانِ" أي شاهدان من أولياء الميت وأقربائه "يَقُومانِ مَقامَهُما" مقام الوصيين الّذين اطلع على كذبهما في اليمين وخيانتهما فيما أوصاهما به الميت أو أشهدهما على ما أوصى به ، وهؤلاء لا يكونان إلا "مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ" أي جنى عليهم من أهل الميت وعشيرته وأقربائه "الْأَوْلَيانِ" بالميت في غيرهما الأحقان بإرثه "فَيُقْسِمانِ" هذان المختصان بإرث الميت ، ويجب أن

يراعى فيهم الأقرب فالأقرب، لأن اللّه تعالى وصفهما بالأولوية "بِاللَّهِ" يحلفان به جل جلاله في الزمان والمكان والصّفة المذكورة آنفا وبتعظيم اليمين بشيء من صفات اللّه وكتبه و بحضور جماعة بعد الصّلاة، وحضور رؤساء الدين

(154/185)

كما مر في الشّاهدين الأولين، لأن اللّه تعالى قال (يَقُومانِ مَقامَهُما) أي بكل ما هو مطلوب في الشّاهدين الأولين يطلب في هذين، ثم يزيدان في حلفهما ثلاثة شروط أخر في صيغة الحلف علاوة على الشّروط المارة، وهي ما ذكرها اللّه بقوله عز قوله "لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما" أي أعدل من شهادة الوصيين والشّاهدين الّذين حلفا أولا، وأيماننا نحن الوليين أصدق من أيمانهما، ويقولون أيضا "وَمَا اعْتَدَيْنا" في حلفنا هذا ولم نتجاوز الحق فيه ولم نتعد الصّدق به، ويختمون حلفهم بما قاله تعالى "إِنَّا إِذاً" إن كنا كذبنا بحلفنا أو زدنا في قولنا أو نقصنا أو غيرنا شيئا فيه "لَمِنَ الظَّالِمِينَ" (107) أنفسنا وغيرنا المستحقين عقاب اللّه للكاذب المعتدي المتجاوز الحق "ذلِكَ" الحكم الذي ذكرناه من رد اليمين على أولياء الميت عند الاشتباه بالوصيين بعد حلفهما "أَدْنى" أقرب وأولى "أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها" بأن يؤدوها كاملة كما سمعوها دون زيادة ولا نقص ولا تغيير ولا تبديل ولا خوف ولا خشية

ولا غرض ولا عوض ولا تحوير ما كما هو الواجب على جميع الشّهود في جميع الخصومات أن يكونوا كذلك "أَوْيَخافُوا" أي وأقرب وأولى لخوف الأوصياء والشهداء الأولين في "أَنْ تُرَدَّ أَيمانٌ بَعْدَ أَيمانِهِمْ" على أولياء الميت، كما في هذه الحادثة الآتي بيانها فيفتضحون بظهور خيانتهم ويسقطون من أنظار النّاس، كما افتضح هؤلاء في الدّنيا واستحقوا عذاب اللّه في الآخرة كما استحقاه "وَاتَّقُوا اللَّهَ" أنتم أيها الأولياء والأوصياء والشّهداء، من أن تخونوا أو تكذبوا فيما عهد إليكم به أو كلفتم بيانه "وَاسْمَعُوا" ما يعظكم اللّه به، وأطيعوا أمره، ولا تخرجوا عن حدوده، "وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ" (108) المتجاوزين أمره المخالفين نهيه الحائدين عن طريق الصّواب.

(155/185)

واعلم أن رفع (اثْنانِ) على خبر كما جرينا عليه أولى من جعله فاعلا على قول الغير إذ يحتاج إلى تقدير جملة وهي (فيما فرض عليكم أن يشهد اثنان) وأولى من قراءة النّصب في شهادة، وجعل جملة (إذا حضر) ظرفا للشهادة، وجملة (حين الوصية) بدلا منه، وفي إبداله دليل على وجوب الوصية وهو كذلك حرصا على براءة الذمة فيما له وعليه، راجع الآية 8

من سورة النّساء المارة .

وخلاصة هذه الحادثة على ما روي بأن تميما الدّاري وعدي بن بدا النّصرانيين خرجا في تجارة إلى الشّام ومعهما بديل مولى عمرو بن العاص فمرض فكتب جميع ما عنده في كتاب وجعله بين أمتعته وأوصى تميما وعديا أن يدفعا متاعه لأهله في المدينة ، ومات رحمه اللّه ففتشا متاعه فوجدا فيه إناء فضة منقوشا بالذهب وزنه ثلاثمائة مثقال ، وغيباه ، فلما رجعا إلى المدينة دفعا متاعه لأهله ، ففتشوه فوجدوا الكتاب ، فقال أهل الميت لهما هل باع صاحبنا شيئا من متاعه ؟ قالا لا ، قالوا هل اتجر تجارة ؟ قالا لا ، قالوا هل طال مرضه فأنفق شيئا على نفسه ؟ قالا لا ، قالوا إنا وجدنا في متاعه كتابا فيه جميع ما كان معه ، وقد فقدنا إناء فضة منقوشا بالذهب وزنه ثلاثمائة مثقال ، قالا لا ندري به ، فاختصموا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فأتى بهما فأصرّا على الإنكار ، فحلفهما رسول اللّه عند المنبر بطلب الورثة فحلفا وخلى سبيلهما ، لأن الكتاب بخط المتوفّى لا بخطهما ، ولذلك فإن حكمه لا يسري عليهما ولا توجد بينة حاضرة غيرهما ، قالوا ثم بقي ورثة الميت يتحرون على ذلك الإداء ، فوجدوه بمكّة عند رجل اعترف أنه اشتراه منهما .

فجيء بهما أمام رسول اللّه فسألهما ، فقالا إنا اشتريناه من بديل قبل وفاته وبعناه إلى هذا بمكة ، وإذ لم يتذرعا بهذا الوضع عند سؤالهما أولا وحلفهما على عدم وجوده عد كلامهما تناقضا مانعا من سماعه ، فقد طلب حضرة الرّسول البينة من أهل الميت فتقدم عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة من أهله وورثته وحلفا بعد العصر على الصّورة المذكورة في الآية ، وأن الإناء لمورثهما فدفع الإناء إليهم ، وأفهم المشتري أن له حق الرّجوع باسترداد ثمنه من المذكورين ، ولما أسلم بديل قال صدق اللّه إنا أخذنا الإناء وبعناه ، فنزلت هذه الآية .

الحكم الشّرعي عدم وجوب الحلف على الشّهود وعليه فيراد بهما الوصيان ، وهما لا يحلفان إذ لا حلف عليهما إذا أرادا براءة ذمتهما فيحلفان ليطمئن الوارث بقولهما ، فلهما ذلك ، والاستشهاد مطلوب على الوصية ، وهذه الحادثة لم يشهد عليها لعدم وجود أحد إذ ذاك غيرهما والموصي ، ومن

زعم أن هذه الآية منسوخة على رأيه لأن شهادة الكافر لا تقبل على المسلم اقتباسا من قوله تعالى (شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجالِكُمْ) الآية 283

من سورة البقرة فهو زعم فاسد ، لأن آية البقرة مقدمة على هذه ، والمقدم لا ينسخ المؤخر قولا واحدا ، وقد أجمعت العلماء على أن المائدة من آخر القرآن نزولا ولا نسخ فيها البتة ، وهذه الآية المصدرة بيا أيها الذين آمنوا صرحت أولا بلفظ (منكم) بما يدل على أنه يريد المؤمنين ، وفي حالة عدم وجود أحد من المؤمنين قال (من غيركم) وغير المؤمنين يدخل فيه الكتابي والكافر بما يدل على قبول شهادة غير المؤمن دلالة ظاهرة لا احتمال فيها ولا تأويل ، ولهذا فإن اللّه تعالى أوجب الحلف على المذكورين لأن الشّاهد المسلم لا حلف عليه ، وغيره يحلف للتوثق منه ، وإذا جاز نصا استشهاد غير المسلم فلأن تجوز توصيته من باب أولى حرصا على محافظة الحقوق وصيانته أربابها ، لأن من كان بأرض لا إسلام فيها يجوز أن يشهد أو يوصي من حضر عنده كتابيا كان أو كافرا ، لأن الضّرورات تبيح المحظورات ، وكما يختار المسلم على غيره عند وجوده يختار الكتابي على الكافر ، قال القاضي شريح : تقبل الشّهادة في مثل هذه الحالة ولو كافرا من عبدة الأصنام .

أخرج أبو داود عن الشّعبي أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاة ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته ، فأشهد رجلين من أهل الكتاب ، فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الأشعري ، فأخبراه وقدما تركته ووصيته ، فقال أبو موسى هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فأحلفهما بعد العصر باللّه ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيرا ، وأنها لوصية الرّجل وتركته ، فأمضى شهادتهما ولأنه لو لم يشهد في

مثل هذه الحالة من حضر عنده من النّاس أيا كان يضيع المال ولربما كان له ديون أو عليه أو عنده وديعة أو أمانة فيسبّب عدم الإشهاد ضياع ذلك ، ولهذا فلا مانع شرعا من ذلك ، بل يطلب أن يشهد أو يوصي غير المسلم ولو كان وثنيا على وصيته عند الحاجة .

(158/185)

مسألة : إذا ادعى الوصي أن الميت باعه شيئا من متاعه أو أوصى له به أو وهبه إياه ولا شهود لديه على ذلك ، والورثة تنكر ، فيحلف الوصي على ذلك ، ثم ترد اليمين على الورثة الأدنياء من الميت ، فإذا حلفوا على كذب الوصي الموصى له بذلك الشّيء أخذوا المال المدعى بيعه أو هبته أو الوصية به ، وإذا فكلوا ترك الموصي ، وهذا تصوير ما جاء في هذه الآية لأن تميما وعديا بعد أن وجد الإناء ادعيا أنهما اشترياه من الميت ولا بينة لهما ، فلذلك حلف الورثة على أنه ملك مورثهما وأنهما لم يعلموا بأنه خرج من ملك مورثهم بوجه من الوجوه الشّرعية .

واعلم أن هذه الآية وأوائل سورة البينة والآية 73 من آل عمران المارتين من أصعب ما في القرآن العظيم نظما وأعرابا وحكما فكانت من أصعبها تفسيرا أيضا .

(159/185)

قال تعالى واذكر لقومك يا سيد الرّسل "يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ" يوم القيامة للسؤال "فَيَقُولُ" جل قوله لهم "ما ذا أُجِبْتُمْ" من قبل أممكم حينما دعوتموهم في الدّنيا إلى توحيدي وطاعتي وهذا الاستفسار بقصد التوبيخ لأقوامهم الّذين لم يلبوا دعوتهم ، وإلّا فهو عالم بمن أجاب ومن اعرض "قالُوا لا عِلْمَ لَنا" يا ربنا "إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ" (109) تعلم بما كان منهم وإنما اختاروا السّكوت عن البيان مع أنهم يعلمون بعض أحوال أممهم أدبا مع اللّه عز وجل ، ولعلمهم بإحاطة علمه بكل شيء قد فوضوا الأمر اليه لأنه لا يعزب عن علمه شيء مما عمله أقوامهم ولا شيء مما عملوه هم أيضا لأجلهم ، وانهم وان كانوا اطلعوا على بعض ظواهر أممهم فانهم لا يعلمون بواطنهم وهو جل شأنه حليم لا يسفه وعادل لا يظلم ، وانّ إجابتهم لا تدفع في ذلك اليوم عن أممهم شرا ولا تجلب لهم خيرا ما لم تتعلق به المشيئة فكأنهم قالوا لا حقيقة لعلمنا إزاء علمك البالغ ولا نعلم حقيقة أفعالهم وأقوالهم تجاه علمك بذلك حال حياتنا معهم ولا ما أحدثوه بعد وفاتنا فعلم ذلك كله مختص بعلمك .

واذكر يا أكمل الرّسل لأمتك "إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلى والِدَتِكَ" إذ أنبتها نباتا حسنا وطهرتها واصطفيتها على نساء زمانها وهذا أول نعمة أنعمتها عليك إذ أخرجتك منها و "إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ" جبريل عليه السّلام حالة كونك "تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ" وأنت طفل أنطقتك ببراءة أمك مما وصمها به قومك "وَكَهْلًا"

تكلمهم أيضا بما أعطيتك من المعجزات وأنزلت عليك الآيات ، وشرفتك بالرسالة لتدعو قومك حال بلوغك سن الكهولة إلى الإيمان بك من غير تفاوت في كلامك من حيث الفصاحة في هذين الوقتين ، وهذا من جملة ما خصصتك به "وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ" الإنجيل الذي أنزلته عليك بعد أن

(160/185)

علمتك الكتابة والقراءة تتلو عليهم ، وقيل إنه علمه كتب الأولين النّازلة على الأنبياء قبله لأن فيها التوراة ، مع أن التوراة ستأتي بعد ، ولهذا فالأحسن الإيراد بالكتاب هنا الكتابة بالقلم "وَالْحِكْمَةَ" الفهم والاطلاع على أسرار العلوم والعالم والكلام الصّائب المحكم وحقائق الأشياء "وَالتَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ" قراءة وتلقينا ولفظ الكتاب يطلق على التوراة والإنجيل والزبور والقرآن فقط حقيقة ، ومجازا على جميع الكتب والصّحف ، ومن المعلوم أن ما قبل التوراة كلها صحف لا كتاب قبلها البتة ، لهذا فإن تأويل الكتاب بكتابة القلم أولى "وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ" خلقا تصوره بيدك "كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي" لك في ذلك وتعليمي إيّاك تقوية لدعوتك "فَتَنْفُخُ فِيها" في

الصّورة التي صورتها من الطّين على هيئة الطّير ويجوز إعادة الضّمير إلى الطّير لأنها مؤنثة .

قال تعالى (أَ وَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صافَّاتٍ) الآية 19 من آل عمران المارة تذكير الضّمير ، وهناك يعود إلى الكاف من قوله لكم أو إلى الطّين والمراد الشيء المماثل لهيئة الطّير "فَتَكُونُ" تلك الصورة المنفوخ فيها "طَيْراً بِإِذْنِي" بأمري وكرره تأكيدا لكونه وقع وصار كما أراد بتوفيق اللّه تعالى وقدرته لا بتخليق عيسى ومعرفته ، لأن المخلوق لا يخلق وأن التصوير بغير الرّوح لا يسمى خلقا "وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ" مطموس العينين ولادة ، فكأن عليه السّلام تعلم ذلك بتعليم اللّه إياه وأمره أن يشق له موضع عينيه فتكون له عينان يبصر بهما كغيره من الحيوان بلا فرق "وَالْأَبْرَصَ" تبرأ أيضا بمجرد مسحك إياه "بِإِذْنِي" وأمري "وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتى" من قبورهم أحياء ، كما صح أنه عليه السّلام نادى ساما بن نوح عليه السّلام من قبره فقام ، راجع الآية 50 من آل عمران المارة ، مع أنه مرّ على وفاته آلاف السّنين وأحيا العازر ، وابن العجوز ، وبنت العشار ، وغيرهم ممن مات حديثا ودفن ، ولا فرق في ذلك ، لأن اللّه تعالى يقول كان ذلك "بِإِذْنِي" وإذا كان بإذنه وأمره فيستوى عنده القديم والحديث ، والبالي والباقي ، فهو الفاعل الحقيقي لهذه الأشياء ، وإنما أجراها على

يد رسوله عيسى عليه السّلام معجزة له وعدها من جملة نعمه عليه في الدّنيا "وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ" حين أرادوا

(162/185)

قتلك إذا دلهم عليك صاحبك المنافق وجاء بهم عليك ليقتلوك فمنعتهم أن يصلوا إليك ورفعتك إلى السّماء وألقيت شبهك على ذلك المنافق فقتلوه بذلك جزاء وفاقا لجرمه ، هذا في الدّنيا وصلبوه إهانة له ، وسيكون جزاؤه في الآخرة أشدّ وأفظع ، ثم رفعتك إلى السّماء وأقمتك فيها لانتهاء مدتك الأولى في الأرض ، راجع الآية 54 من سورة آل عمران المارة ، وما كانت عداوة بني إسرائيل معك "إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّناتِ" العجيبة والآيات الباهرة الغريبة المثبتة لصدقك فكفروا بها حسدا وعدوانا وتمسكا بتقاليدهم لبقاء الرّياسة لهم "فَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ" بتلك الآيات "إِنْ هذا" الذي جئت به ليس بحقيقة وما هو "إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ" (110) وذلك أن اللّه تعالى طبع على قلوبهم وأعمى أبصارهم فلم يميزوا بين الحقيقة والخيال عنادا وعتوا ، تنبه هذه الآية تدل على قبح من يقول بإلهية عيسى ، لأنه من جملة عباد اللّه ، وأن ما فعله من المعجزات كان بفعل اللّه وإقداره عليها ، وتدل على أنه كان عبد اللّه ورسولا له ، ليس إله ، ولا ابنا للإله ، وأن أمه كسائر النساء ، وإنما اختصها

بما يكرمها ويفضلها على غيرها .

وتشير إلى أن ما نسب إلى عيسى جرم عظيم لا يوازيه جرم من كذّب الرّسل فقط ، لأن تكذيبهم طعن فيهم ، وهذا طعن في اللّه تعالى لو صمه باتخاذ الولد والزوجة والشّريك تبرأ عن ذلك وتنزه .

(163/185)

واذكر لقومك يا حبيبي قصة أخرى مما يتعلق بعيسى أيضا وهي "وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ" أصحاب عيسى فالهمتهم وقذفت في قلوبهم "أَنْ آمِنُوا بِي" أنا اللّه ربكم ومالك أمركم "وَبِرَسُولِي" عيسى كما آمن الّذين من قبلكم بأنبيائي "قالُوا آمَنَّا" استجابة لما ألقيته في روعهم ، ثم قالوا معلنين تمكين إيمانهم يا ربنا "وَاشْهَدْ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ" (111) لك منقادون إلى عظمتك والحواري الصّفي والخاصّة والوزير والأمين والخليفة ، روى البخاري ومسلم عن جابر بن عبد اللّه قال : ندب النّبي صلّى اللّه عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ، ثم ندبهم فانتدب الزبير ، فقال صلّى اللّه عليه وسلم إن لكل نبي حواريا وحواري الزبير بن العوام رضي اللّه عنه أي صفيه وخاصته ، وقد أخبر صلّى اللّه عليه وسلم بأنه يقتل ، فقال بشر قاتل الزبير بالنار ، وقتل رضي اللّه عنه في حادثة الجمل قبل

البصرة ودفن هناك ، وقبره يزار بالتعظيم والإجلال حتى الآن ، وقد تشرفت بزيارته رضي اللّه عنه ، وسميت البلدة التي دفن بها باسمه ، وهذا أيضا من معجزات سيدنا محمد صلّى اللّه عليه وسلم وإخباره بالغيب الذي أطلعه اللّه عليه .

(164/185)

واذكر لقومك يا سيد الرّسل "إِذْ قالَ الْحَوارِيُّونَ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ" خوانا عليه طعام إذ لا يسمى الخوان مائدة إلّا وعليه الطّعام ، وإلّا فهو خوان أو سفرة أو طبق أو طاولة "قالَ" عيسى عليه السّلام "اتَّقُوا اللَّهَ" يا قومي في سؤالكم هذا ، لأنه اقتراح على اللّه ، وقد علمتم ما فعل اللّه بالمقترحين عليه ، لأن طلبكم هذا بعد ظهور المعجزات المذكورة ، وبعد وجودي أنا من غير أب ، وهو أكبر معجزة عبارة عن تعنّت يستوجب غضب الرّب عليكم ، فانتهوا عن هذا يا أصحابي وتدبروا العاقبة وخذوا عبرة من الّذين اقترحوا على أنبيائهم الآيات كيف فعل اللّه بهم ، فأعرضوا عن هذا "إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" (112) باللّه وإياكم أن تركنوا إليه ، واعلموا أنكم إذا أصررتم على هذا تكونون ممن يشك بقدرة اللّه القادر على إجابة طلبكم .

(165/185)

وإنما خوفهم وحذرهم لأن هذا لم يسأله أحد من الأمم قبلهم، وانه مما تخشى عاقبته، لأن قوم صالح اقترحوا على نبيهم شيئا لم يقترحه أحد قبلهم، فكانت عاقبتهم الدمار، قال بعض المفسرين إن طلبهم هذا جاء على حد قوله تعالى فيما حكاه عن إبراهيم عليه السّلام (وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي) الآية 263 من البقرة المارة، لأنهم كانوا عارفين باللّه مقرين بكمال قدرته على أنه لا مانع من إجراء الآية على ظاهرها كما يؤيده قوله تعالى "قالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْها" حيث لحقنا الجوع والحال ليس بهم من جوع ولكن يريدون معرفة حق اليقين بعد أن علموا من نبيهم علم اليقين، ومما يدل على عدم وجود الجوع أمرهم بالصيام كما سيأتي "وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنا" بقدرة اللّه فنزداد يقينا "وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنا" عيانا ومشاهدة كما علمناه غيبا واستدلالا "وَنَكُونَ عَلَيْها مِنَ الشَّاهِدِينَ" (113) لمن وراءنا من بني إسرائيل ولله بكمال القدرة ولك بالقرب من ربك أكثر ممن تقدمك من الرّسل ولأنفسنا بالتصديق البالغ، فلما رأى إصرارهم وإجماع كلمتهم على ذلك أمرهم عليه السّلام بصيام ثلاثين يوما وقال لهم إذا أفطرتم بعدها فلا تسألوا اللّه شيئا إلّا أعطاكم إياه، ففعلوا.

مطلب في نزول المائدة وما قاله عيسى عليه السّلام لطالبيها وما أجاب به ربه عند سؤاله عما عزى إليه قومه:

وعند ذلك "قالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنا أَنْزِلْ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ تَكُونُ لَنا عِيداً" تتخذه من عوائد برك وإحسانك وجودك وكرمك خاصّا "لِأَوَّلِنا وَآخِرِنا" ممن يأتي بعدنا عاما "وَآيَةً مِنْكَ" لنا دالة على كمال عظمتك وبالغ قدرتك وتصديقا لنبيك "وَارْزُقْنا" هذه المائدة وألهمنا الشكر عليها "وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ" (114) لأنك ترزق بغير حساب وتعطي بغير مسألة، فاستجاب اللّه تعالى له حالا بدلالة عدم وجود العطف على دعائه، بما يدل على عدم التراخي، إذ "قالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُها عَلَيْكُمْ" قالوا نزلت يوم الأحد، واتخذه النّصارى عيدا بدل السّبت من ذلك اليوم "فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ" إنزال هذه المائدة ومشاهدتها والأكل منها "مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ" (115) قبلكم ولا بعدكم لأنه آية حسيّة ملموسة لا يمكن أن يقال إنها سحر أو غيره، ولأنها وقعت عن اقتراح، وقد جرت عادة اللّه بتعذيب المقترحين إذا لم يؤمنوا تعذيب استئصال، قالوا فجحدها جماعة من بني إسرائيل وكفروا بها فمسخوا خنازير، خزيا لهم وهوانا، وهو عذابهم الدّنيوي والعذاب الأخروي مخبوء لهم، وهو أشد وأفظع خزيا ومهانة، فكانت وبالا على المنكرين، وفاز من صدق بصحبة نبيه، ونجا مما حل بهم.

ولا وجه لقول من قال إن المائدة لم تنزل ، لأن اللّه تعالى قال (إِنِّي مُنَزِّلُها عَلَيْكُمْ) أي إن أردتم

لأن قول اللّه هذا من قبيل الوعد وهو لا يخلف الميعاد ، والذي ينكر هذه ينكر نتق الجبل

على بني إسرائيل أيضا ، لأنه كان معلقا على قبولهم الأخذ بالتوراة أخرج الترمذي عن

عمار بن ياسر قال : قال صلّى اللّه عليه وسلم أنزلت المائدة من السّماء خبزا ولحما ،

وأمروا ألّا يخونوا ولا يدخروا ، ولقد خانوا وادخروا ورفعوا للغد ، فمسخوا قردة

وخنازير .

(167/185)

وقال عبد اللّه بن عمر : إن أشد النّاس عذابا يوم القيامة المنافقون ، ومن كفر من أصحاب

المائدة ، وآل فرعون أي لقوله تعالى (إِنَّ الْمُنافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ) الآية 140

من النّساء المارة ، وقوله في آل فرعون

(النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْها غُدُوًّا وَعَشِيًّا) الآية 47 من سورة المؤمن ج 2 ، ولقوله في أصحاب

المائدة (عَذاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ) الآية المارة ، قال ابن عباس نزلت سفرة حمراء

بين غمامتين غمامة من فوقها وغمامة من تحتها وهم ينظرون إليها وهي تهوي إليهم منقضة

حتى سقطت بين أيديهم ، فلما رأوها لا تشبه موائدهم قال شمعون أكبر الحواريين أمن طعام

الدّنيا يا روح اللّه ؟ قال لا من طعام الدّنيا ولا من الجنّة ، ولكنه شيء اخترعه اللّه لكم ، فكارا مما سألتم واشكروا اللّه يزدكم ، قالوا كن أول من يأكل ، قال إنما يأكلها من سألها ، فخافوا أن يأكلوا منها ، فدعا إليها أهل الفاقة والمرض ، فأكل منها ألف وثلاثمائة رجل وهي بحالها ثم طارت وهم ينظرون إليها حتى توارت صعودا ، قال الكلبي ومقاتل أنزل اللّه سمكة وخمسة أرغف فأكلوا منها ما شاء اللّه ، فلما نشروا الخبر ضحك من لم يشهدها وقالوا سحركم ، فمن أراد اللّه به خيرا ثبّته ، ومن أراد فتنته رجع إلى كفره ، فمسخوا ، قالوا وليس فيهم صبي ولا امرأة ، وبعد ثلاثة أيام هلكوا ، وكذلك كلّ ممسوخ ، قالوا والسّبب في تسميتهم حواريين إنهم كانوا قصارين أي صباغين ، وان مريم عليها السّلام كانت وضعت عيسى عند رئيسهم ليتعلم منه ، وكان عرض له سفر فقال يا عيسى إنك قد تعلمت هذه الصّنعة وهذه ثياب قد علمت عليها بخيط من جنس الذي تصبغ به ، وهذه أواني الصّبغ ودنان مختلفة بحسبها فأريد أن تصبغ كلا منها في دنه بمقتضى اللّون المطلوب ، وان تفرغ منها قبل قدومي ، وتركه وذهب ، فقام عيسى فطبخ دنا واحدا بلون

واحد ووضع الثياب كلها فيه ، وقال كوني بأمر اللّه على ما أريد منك من الألوان مثل ما قال المعلم فقدم معلمه وقال له ماذا عملت بالثياب ؟ قال فرغت منها وهي هذه كلها في جب واحد ، قال أفسدتها وسببت لي خصومة أهلها ، قال عيسى لا ، ثم أخرجها فإذا هي كما أراد : الأصفر أصفر ، والأحمر أحمر ، والأخضر أخضر ، والأسود أسود ، فتعجب المعلم من ذلك وعلم أن هذا من اللّه ، فآمن به هو وأصحابه وأظهروا معجزته للناس .

وقيل سموا حواريين لصفاء قلوبهم .

واذكر يا محمد لقومك أيضا "وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ"

فبادره

عيسى بكلمة التبري "قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ" قولا "مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ" أن أقوله وكيف يكون ذلك مني وأنا عبد محتاج لا أستحق العبودية ، ولا حاجة لتقديم المعذرة في مثل هذا اليوم العظيم ، لأن المقام مقام تواضع وخشوع إلى جلالك وإني "إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ" كما قيل عني "فَقَدْ عَلِمْتَهُ" يا رب وهذا جواب على غاية من الأدب ونهاية من الاحترام وبعيد في المسكنة ، إذ فوض الأمر المسئول عنه إلى ربه لعلمه أنه عالم به في الأزل وعالم بما قاله وعمله منذ خلقه إلى يوم سؤاله فما بعد ذلك ، ولهذا قال "تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ" لأنك تعلم حقيقة أمري ولا أعلم حقيقة أمرك ، وهذا من الفصاحة بمكان لأنه وقع

على طريقة المشاكلة والمطابقة ، ثم أكد قوله هذا بقوله "إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ" (116) مما كان وسيكون من مبدأ الكون إلى نهايته وما بعد ذلك إلى الآخرة وما يكون فيها .

(169/185)

وبعد أن مهّد جوابه هذا إلى ربه واستأنس من جبروته بما وفق إليه من الجواب قال يا رب وعزتك "ما قُلْتُ لَهُمْ" شيئا من نفسي "إِلَّا ما أَمَرْتَنِي بِهِ" من الوحي الذي شرفتني به وهو "أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ" لا تشركوا به غيره "وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ" مقيما أراقبهم على أعمالهم وأقوالهم وأنصحهم وأرشدهم لتوحيدك والإصلاح بين النّاس "فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي" بانقضاء أجلي في الدّنيا أولا ورفعي إلى السماء إذ نجيتني من كيد اليهود "كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ" من بعدي كما كنت رقيبا علي وعليهم وعلى الخلق أجمع من قبل "وَأَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ" (117) في الدّنيا والآخرة لا يغيب عنك عمل عامل من خلقك ولا شيء من أمرهم الآن وفيما مضى ويأتي ، ثم لما أطلعه على ما وقع منهم من المخالفات لتعاليمه أحجم عن الدّفاع عنهم وقال متضرعا يا رب قد وقع منهم ذلك وأنت أولى بهم من "إِنْ تُعَذِّبْهُمْ" على ما صدر منهم وهم مستحقون العذاب "فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ" وقد جحدوا آياتك وكذبوا رسلك وافتروا عليك وعلي وأنت الحكم المقسط بمن يكفر بعد

ظهور دلائل الإيمان له ووجود الحجة عليه بعد ظهور

الحجة ، وهم الآن معترفون بما وقع منهم إذ لا يقدرون على دفع ما تنزله فيهم من العذاب ولا

رفع ما وجب عليهم من العقاب كما كانوا عاجزين قبل بل هم الآن أعجز "وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ"

كفرهم وتطاولهم وبهتهم ومخالفتهم فبفضل جودك ولطف رحمتك وعطفك على عبادك ،

وأنت الذي لا تسأل عما تفعل ولك تعذيب الطائع وتنعيم العاصي وما هذا عليك بعزيز

"فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ" الذي لا عزيز غيرك الغالب الذي لا يفلت أحد مما تريده به "الْحَكِيمُ"

(118) بأفعاله بعباده .

(170/185)

واعلم أن هذا القول من اللّه تعالى إلى عيسى يوم القيامة بدليل قوله (يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ)

الآية الآنفة وبدليل سياق الآية نفسها لأنها بلفظ الاستفهام الإنكاري تقريعا لمن ادعى ذلك

في عيسى وألصق به ما هو براء منه وتوبيخا لهم على رءوس الأشهاد ، ووجه السّؤال

تثبيت الحجة على قومه وتكذيبا لادعائهم بإلهيته وإن من قال بإلهيته قال بإلهية أمه على

سبيل التبعية لأنها ولدته وقال بأن اللّه ثالث ثلاثة أيضا ، ولا يقال بعدم لياقة طلب المغفرة

من عيسى عليه السّلام لقوم كافرين ، لأن قوله ذلك ليس على طريق المغفرة ولو كان لقال

(إنك أنت الغفور الرّحيم) لأن هاتين الصّفتين لائقتان بهما ولكنه قال ذلك على طريق تسليم الأمر للّه وتفويضه لمراده ، ولهذا قال (فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) إذ يجوز في الحكمة عدم تعذيب الكافر ، ومما يرد قول القائل إن هذا السّؤال وقع من عيسى عليه السّلام عند رفعه إلى السّماء قوله تعالى "قالَ اللَّهُ هذا" اليوم الذي وقع فيه هذا القول ، لأن الإشارة تكون لأقرب مذكور ، ولم يأت ذكر لرفعه هنا البتة ، فمن جوّز إعادة الضّمير إليه أي أعاد اسم الإشارة إلى يوم الرّفع نصب كلمة "يَوْمُ" وأراد أن هذا القول من اللّه إلى عيسى يوم رفعه وليس بشيء لمنافاته السّياق والسّباق ولإجماع القرّاء على رفع كلمة يوم ، أي يوم القيامة يوم سؤال الخلق عما كان منهم ، بدليل قوله جل قوله "يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ" الواقع منهم في الدّنيا فإنه ينفعهم في هذا اليوم يوم الآخرة إذ لا يكون النّفع الحقيقي إلّا فيه ، لأنه هو يوم الجزاء .

أما احتجاج القائل بأن هذا كان عند الرّفع مستدلا بقوله تعالى "إِذْ" بصدر الآية لأنها للماضي ولم يعلم أنها تأتي بمعنى (إذا) فتكون للمستقبل ،

قال تعالى (وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزِعُوا فَلا فَوْتَ) الآية 51 من سورة سبأ في ج 2 ، وهذا الفزع الذي لا فوت منه إنما يقع يوم القيامة ، قال الرّاجز :

ثم جزاك اللّه عني إذ جزى جنّات عدن في السّموات العلى

أي إذا جزى ، ولا يكون هذا الجزاء إلّا يوم القيامة ، ومما يرد هذا القول ويؤيد ما مشينا عليه قوله تعالى "لَهُمْ" أي الصّادقين في ذلك اليوم "جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً" ولا يكون هذا الخلود في تلك الجنّات إلّا في الآخرة "رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ" أي أهل الجنّات بطاعتهم له في الدّنيا "وَرَضُوا عَنْهُ" بما من عليهم وأعطاهم من عظيم ثواب وجزيل كرامة في الآخرة "ذلِكَ" الأجر الجزيل والخير الكثير هو "الْفَوْزُ الْعَظِيمُ" (119) الذي ما فوقه فوز ونجاح كبير ما فوقه نجاح "لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما فِيهِنَّ" من مخلوقات يتصرف فيهم كيف يشاء ويريد كما يتصرف فيهما مثل ما يريد ويختار ، وهو المستحق للعبادة وحده ، وأن عيسى وأمه ومن في الأرض والسّموات وما بينهما جميعا عبيد خاضعون لعظمته ، منقادون لقهره ، "وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (120) لأن جميع المكونات النّامية والجامدة تحت قدرته ، وله أن يدخل من يشاء في رحمته ويوصل من يشاء إلى ملكوته ، ويقطع من يشاء عن ملكه .

ويمنع من يشاء من عطفه ، وأن عيسى وغيره من جملة عباده الداخلين تحت قدرته إذ لا شيء في الكون علويه وسفليه إلّا وهو في قبضته سبحانه هو الواحد القهار ، قال قتادة ، متكلمان لا يخطئان يوم القيامة عيسى عليه السّلام لأنه يقوم فيقول ما قصّ اللّه عنه في هذه الآيات فكان صادقا في الدّنيا والآخرة فينفعه الله بصدقه ، وأما المتكلم الآخر فهو إبليس عليه اللّعنة فإنه يقوم فيقول ما ذكر اللّه عنه في الآية 33 من سورة إبراهيم عليه السّلام المارة في ج 2 التي أولها (وَقالَ الشَّيْطانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ) إلخ فقد صدق عدو الله بما قال ، ولكن لم ينفعه صدقه .

روى مسلم عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص أن النّبي صلّى اللّه عليه وسلم تلا قوله عز وجل في إبراهيم عليه السّلام ما ذكر اللّه عنه في قوله (رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ" الآية 36 من سورته في

ج 2 وقول عيسى عليه السّلام (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ) إلخ الآيتين المارتين أعلاه ، وقال اللّهم أمتي أمّتي ، وبكى ، فقال الله تعالى يا جبريل اذهب إلى محمد (وربك أعلم) فسأله ما يبكيك ؟ فأتاه جبريل فسأله ، فأخبره صلّى اللّه عليه وسلم بما قال وهو أعلم فقال اللّه يا جبريل اذهب إلى محمد فقل له إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك فيهم .

وعن أبي ذر رضي اللّه عنه أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قام حتى أصبح بآية إن تعذبهم فإنهم عبادك) إلخ ، أخرجه النّسائي أي أنه عليه السّلام قام يصلي اللّيل كله يقرأ في صلاته هذه الآية وما ذاك إلّا لشدة حرصه على نجاة أمته صلّى اللّه عليه وسلم الّذين سيباهي بهم الأمم يوم القيامة ، والذي تحمل مشاقا عظيمة في سبيل هدايتهم لسلوك الحق الذي يوصلهم إلى رحمته ورضاه ، ولهذا فإنه حينما أرسل له الملك (على أثر ما عملوا به عند ذهابه لثقيف كما ذكره قبل) واستأذنه بأن يطيق عليهم الأخشبين قال لا يا رب بل اهد قومي فإنهم لا يعلمون ، وإني لأرجو أن تخرج من أصلابهم من يتولى بيتك .

وكان ذلك والحمد للّه بتوفيقه جل توفيقه .

هذا ، واللّه أعلم ، واستغفر اللّه ، ولا حول ولا قوة إلّا باللّه العلي العظيم ، وصلّى اللّه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه أجمعين ، وسلم تسليما كثيرا ، والحمد للّه رب العالمين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بيان المعاني حـ 6 صـ 285 . 399 ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وِيُسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء السادس والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/186)

الجزء السادس والثمانون بعد المائة

فصل فى الوقف والابتداء

فصل فى الوقف والابتداء فى آيات السورة الكريمة :

قال شيخ الإسلام / زكريا الأنصاري

سورة المائدة

مدنية

أوفوا بالعقود تام وأنتم حرم كاف ما يريد تام ورضوانا مفهوم فاصطادوا حسن وكذا أن تعتدوا وقال أبو عمرو في الأربعة كاف والعدوان كاف وكذا واتقوا الله العقاب تام بالازلام صالح ذلكم فسق حسن وكذا واخشون وقال أبو عمرو في الأول تام وفي الثاني كاف دينا كاف رحيم تام ماذا أحل لهم صالح وكذا مكلبين ومما علمكم الله وقال أبو عمرو فيهما كاف اسم الله عليه كاف وكذا واتقوا الله الحساب تام أحل لكم الطيبات كاف وكذا وطعامكم حل لهم هذا إن جعل قوله والمحصنات مستأنفان معطوفا على الطيبات لم يوقف عليهما إلا بتجوز أخدان كاف فقد حبطه عمله جائز من الخاسرين تام وامسحوا برؤسكم صالح لمن قرأ وأرجلكم بالنصب ليعلم أنه عطف على الوجوه والأيدي لا على الرؤس إلى الكعبين مفهوم فاطهروا كاف وأيديكم منه حسن وكذا تشكرون وقال أبو عمرو في الأول

كاف وأطعنا كاف وكذا واتقوا الله الصدور تام بالقسط صالح إلا تعدلوا كاف وكذا للتقوى

واتقوا الله بما تعملون تام وكذا وعملوا الصالحات وأجر عظيم والجحيم فكف أيديهم عنكم

كاف وكذا واتقوا الله المؤمنين حسن نقيبا صالح وقال أبو عمرو في الأول تام وفي الثاني كاف

أني معكم تام من تحتها الأنهار كاف وكذا سواء السبيل وقال أبو عمرو في الثاني تام قلوبهم

قاسي ة صالح وكذا مواضعه ذكروا به كاف وكذا إلا قليلا منهم وكذا واصفح ويحب

المحسنين وإلى يوم القيامة بما كانوا يصنعون تام ويعفوا عن كثير صالح وقال أبو عمرو تام وقيل

كاف وهو رأس آية عند البصريين وكتاب مبين كاف وكذا سبل السلام وبأذنه مستقيم تام

ابن مريم كاف جميعا تام يخلق ما يشاء كاف قدير تام وأحباؤه حسن بذنوبكم كاف وكذا

بشر ممن خلق ويعذب من يشاء تام وما بينهما كاف واليه المصير تام ولا نذير صالح بشير

ونذير كاف قدير حسن وقال أبو عمرو تام وجعلكم ملوكا صالح وقال أبو عمرو وقال أبو

عمرو تام من العالمين حسن كتب الله لكم كاف وكذا خاسرين جبارين صالح وكذا حتى

يخرجوا منها داخلون حسن وقال أبو عمرو في هذين كاف عليهم الباب كاف وكذا غالبون

وهو رأس آية عند البصريين مؤمنين حسن وقال أبو عمرو كاف ما داموا فيها صالح

قاعدون حسن لا أملك إلا نفسي تام عند بعضهم إن قدر وأخي مبتدأ خبره محذوف أي وأخي كذلك أي لا يملك إلا نفسه والأكثر الوقف على وأخي وهو كاف وهو على هذا عطف على نفسي أو على الضمير في أملك أنا وأخي إلا أنفسنا أو على اسم إن أي أني وأخي الفاسقين حسن وفي قوله فأنها محرّمة عليهم أربعين سنة وجهان أحدهما أن أربعين منصوب بمحرمة فالوقف على سنة ويبتدأ بيتيهون في ارض والثاني أنه منصوب بيتيهون فالوقف على محرمة عليهم ويبتدأ بأربعين سنة والوقف على كل من القولين كاف يتيهون في الأرض كاف الفاسقين تام من الآخر صالح لأقتلنك كاف وقال أبو عمرو تام من المتقين حسن رب العالمين كاف وكذا من أصحاب النار والظالمين ومن الخاسرين وسوأة أخيه وقال أبو عمرو في الكل تام سواة أخي صالح من النادمين تام بناء على المشهور من جعل من أجل ذلك متعلقا بكتبنا فأن علق بما قبله فالوقف عليه أي فأصبح نادما من أجل قتله أخاه قتل الناس جميعا كاف أحيا الناس جميعا حسن وكذا المسرفون وقال أبو عمرو فيهما تام من الأرض كاف وكذا في الدنيا وعذاب عظيم وقيل لا يوقف على عظيم لأن الابتداء بحرف الاستثناء لا يحسن إلا عند الضرورة من قبل إن تقدروا عليهم جائز وقال أبو عمرو كاف رحيم تام الوسيلة مفهوم تفلحون تام ما تقبل منهم صالح وقال أبو عمرو كاف أليم حسن منها كاف مقيم حسن وقال أبو عمرو تام نكالا من الله كاف وكذا حكيم ويتوب عليه رحيم حسن وقال أبو عمرو تام لمن يشاء كاف قدير تام قلوبهم حسن وقال أبو عمرو

كاف هذا إن جعل سماعون مبتدأ وما قبله خبره أي ومن الذين هادوا قوم سماعون فأن جعل خبر المبتدأ محذوف لم يوقف على قلوبهم بل على ومن الذين هادوا عطفا ومن الذين قالوا والوقف عليه حينئذ تام سماعون للكذب صالح وقال

(6/186)

أبو عمرو كاف ويبتدأ بما بعده أي هم سماعون لقوم آخرين لم يأتوك تام من بعد مواضعه مفهوم وقال أبو عمرو فيهما كاف فأحذروا كاف وكذا من الله شيئًا وأن يطهر قلوبهم خزي صالح عظيم حسن وقال أبو عمرو فيهما كاف أكالون للسحت كاف وكذا أو أعرض عنهم فلن يضروك شيئًا صالح بالقسط كاف المقسطين حسن وقال

(7/186)

أبو عمرو كاف من بعد ذلك كاف من بعد ذلك كاف بالمؤمنين تام هدى ونور مفهوم عليه شهداء كاف واخشوني جائز وقال أبو عمرو كاف ثمنا قليلا كاف الكافرون حسن وقال أبو عمرو كاف بالنفس حسن وقال أبو عمرو كاف وهذا على قراءة من رفع ما بعده بالسن

حسن على قراءة من رفع والجروح قصاص كاف مطلقا فهو كفارة له حسن وكذا الظالمون

وقال أبو عمرو فيه تام من التوراة كاف للمتقين بما أنزل الله فيه كاف الفاسقون تام ومهيمنا

عليه صالح من الحق كاف وكذا ومنها جاو فيما آتاكم فتبقوا الخيرات حسن وقال أبو عمرو

كاف فيه تختلفون مفهوم ما أنزل الله إليك كاف وكذا ببعض ذنوبهم لفاسقون حسن وكذا

يبغون يوقنون تام وكذا النصارى أولياء وبعضهم أولياء بعض وقال أبو عمرو فيهما كاف فأنه

منهم كاف وكذا الظالمين ودائرة نادمين حسن وقال أبو عمرو كاف هذا إن قرئ بالرفع مع

الواو وبدونها فأن قرئ بالنصب عطفا على يأتي لم يحسن الوقف على نادمين لكنه صالح

لأنه رأس آية ولأن الكلام طال انهم لمعكم صالح خاسرين تام الكافرين وكذا لومة لائم وقال

أبو عمرو فيهما كاف من يشاء كاف عليم تام راكعون حسن وقال أبو عمرو تام هم الغالبون

تام والكفار أولياء كاف مؤمنين حسن صالح لا يعقلون نام فاسقون مثوبة عند الله كاف إن

جعل ما بعده مرفوعا خبر مبتدأ محذوف وليس بوقف إن جعل ذلك مجرورا تبعا بتقدير

بشر من ذلك من لعنه الله والخنازير كاف إن قرئ وعبد الطاغوت فعلا عطفا على لعنه الله

وليس بوقف إن قرئ وعبد الطاغوت بإضافة عبد إلى الطاغوت لنه معطوف على الخنازير

فلا يفصل بينهما وعبد الطاغوت حسن سواء السبيل كاف وكذا خرجوا به ويكتمون

وأكلهم السحت صالح يعملون حسن السحت صالح يصنعون تام مغلولة مفهوم وكذا غلت

أيديهم بما قالوا صالح كيف يشاء كاف طغيانا وكفرا صالح يوم القيامة كاف وكذا فساد

المفسدين حسن النعيم كاف أرجلهم حسن مقتصده صالح يعملون من ربك صالح رسالته كاف وكذا من الناس الكافرين

(8/186)

تام من ربكم كاف وكفرا صالح الكافرين تام ولا هم يحزنون حسن رسلا كاف بما لا تهوى أنفسهم ليس بوقف لأن ما بعده جواب كلما جاءهم رسول كذبوه أو قتلوه أي كذبوا فريقا وفريقا تقتلون حسن كثير منهم كاف بما يعملون تام المسيح ابن مريم صالح وربكم كاف وكذا النار من أنصار تام ثالث ثلاثة صالح اله واحد كاف أليم حسن ويستغفرونه كاف رحيم تام الطعام حسن وقال أبو عمرو كاف يؤفكون حسن وقال أبو عمرو تام ولا نفعا كاف العليم تام غير الحق كاف سواء السبيل تام وعيسى ابن مريم كاف يعتدون حسن وقال أبو عمرو تام فعلوه كاف يفعلون حسن وقال أبو عمرو تام الذين كفروا صالح خالدون كاف فاسقون تام والذين أشركوا صالح نصارى كاف لا يستكبرون حسن وكذا مع الشاهدين وقال أبو عمرو فيهما تام فأن وقف على من الحق فصالح الصالحين كاف خالدين فيهما صالح المحسنين حسن الجحيم تام ولا تعتدوا كاف المعتدين حسن طيبا كاف مؤمنون تام الأيمان صالح وكذا تحرير رقبة ثلاثة أيام كاف إذا حلفتم صالح واحفظوا أيمانكم كاف تشكرون تام

الشيطان مفهوم تفلحون حسن وعن الصلاة مفهوم منتهون حسن واحذروا كاف المبين حسن وقال أبو عمرو تام وأحسنوا كاف المحسنين تام بالغيب كاف أليم وأنتم حرم كاف وبال أمره صالح عما سلف حسن فينتقما لله منه كاف ذو انتقام تام وطعامه كاف وللسيارة حسن حرما كاف تحشرون تام والقلائد كاف بكل شيء عليم وكذا غفور رحيم البلاغ تكتمون حسن وقال أبو عمرو تام كثرة الخبيث كاف تفلحون تام تسؤكم مفهوم لا يعقلون حسن وقال أبو عمرو تام آباءنا حسن لا يهتدون تام عليكم أنفسكم صالح إذا اهتديتم حسن تعملون تام مصيبة الموت صالح شهادة الله زعموا انه وقف ولا احبه إذ لا يحسن الابتداء بما بعده إلا ثمين صالح الأوليان كاف وكذا فيقسمان ويبتدأ بما بعده بتقدير يقولان بالله لشهادتنا والاجود تعلق بالله بيقسمان الظالمين حسن بعد أيمانهم كاف وكذا واسمعوا والفاسقين وقال أبو عمرو تام يوم

(9/186)

منصوب باتقوا لا علم لنا وقال أبو عمرو كاف علام الغيوب تام وكهلا صالح وكذا والإنجيل بأذني في الموضع الثلاثة مفهوم وكذا بالبينات مبين صالح وكذا بأننا مسلمون وقال أبو عمرو فيهما تام من السماء كاف وكذا مؤمنين من الشاهدين حسن وقال أبو عمرو تام وآية منك

صالح وكلام أبي عمرو يقتضي أنه كاف الرازقين حسن

وكذا من العالمين وقال أبو عمرو فيهما كاف من دون الله كاف وكذا بحق فقد علمته حسن

ما في نفسك صالح الغيوب تام وربكم صالح فيهم كاف وكذا عليهم شهيد تام عبادك صالح

الحكيم تام صدقهم كاف أبدا صالح ورضوا عنه مفهوم العظيم تام وما فيهن كاف آخر

السورة تام . من العالمين وقال أبو عمرو فيهما كاف من دون الله كاف وكذا بحق فقد علمته

حسن ما في نفسك صالح الغيوب تام وربكم صالح فيهم كاف وكذا عليهم شهيد تام عبادك

صالح الحكيم تام صدقهم كاف أبدا صالح ورضوا عنه مفهوم العظيم تام وما فيهن كاف

آخر السورة تام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المقصد صـ 239 . 263 ﴾

(10/186)

وقال الشيخ أحمد عبد الكريم الأشموني

سورة المائدة

مدنية إلاَّ بعض آية منها نزلت عشية عرفة يوم الجمعة وهو قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم

إلى دينا وهي مائة وعشرون آية في المكي واثنتان وعشرون في المدني والشامي وعشرون

وثلاث آيات في البصري وكلمها ألف وثمانمائة وأربع كلمات وحروفها أحد عشر ألفاً

وسبعمائة وثلاثة وثلاثون حرفاً وفيها مما يشبه الفواصل وليس معدوداً بإجماع خمسة مواضع اثني عشر نقيباً جبارين سماعون لقوم آخرين أفحكم الجاهلية يبغون من الذين استحق عليهم الأولين على قراءة من قرأ بالجمع0

بالعقود (تام) للاستئناف بعده 0

إلاَّ ما يتلى عليكم ليس بوقف لأنَّ غير منصوب على الحال من الواو في أوفوا أو من الكاف في أحلت لكم0

وأنتم حرم (كاف) وقال نافع تام0

ما يريد (تام)

ورضواناً (حسن) ومثله فاصطادوا ورسموا غير محلي الصيد وغير معجزي الله في الموضعين والمقيمي الصلاة بياء كان الأصل محلين الصيد وغير معجزين الله والمقيمين الصلاة فسقطت النون للإضافة وسقطت الياء لسكونها وسكون اللام ولا وقف من قوله ولا يجرمنكم إلى أن تعتدوا فلا يوقف على المسجد الحرام 0

والوقف على تعتدوا والتقوى و والعدوان و واتقوا الله كلها حسان 0

وقال أبو عمرو في الأربعة كاف0

العقاب (تام) ولا وقف من قوله حرمت عليكم إلى الأزلام فلا يوقف على به ولا على أكل السبع ولا على ما ذكيتم ولا على النصب لاتساق بعضها على بعض 0

بالأزلام (حسن)

فسق (أحسن منه) وقال أحمد بن موسى ومحمد بن عيسى تام وقال الفراء ذلكم فسق انقطع الكلام عنده (حكي) أنه قيل للكندي أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن فقال نعم أعمل لكم مثل هذا القرآن فقال نعم أعمل لكم مثل بعضه فاحتجب أياماً ثم خرج فقال والله لا يقدر أحد على ذلك إنّي افتتحت المصحف فخرجت سورة المائدة فإذا هو نطق بالوفاء ونهى عن النكث وحلل تحليلاً عاماً ثم استثنى بعد استثناء ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين0

(11/186)

من دينكم (جائز) وكذا واخشون وقال أبو عمرو في الأول تام وفي الثاني كاف0

ديناً (حسن)

لأثم ليس بوقف لاتصال الجزاء بالشرط0

رحيم (تام)

أحل لهم (حسن) فصلاً بين السؤال والجواب وقيل لا يوقف عليه حتى يؤتى بالجواب0

الطيبات ليس بوقف للعطف فإن التقدير وصيد ما علمتم بحذف المضاف قاله

السجاوندي0

مكلبين (كاف) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل في موضع الحال من الضمير في مكلبين ومكلبين حال من الضمير في علمتم فلا يوقف على ذلك كله وفي الحديث إذا أرسلت كلبك فأمسك فكل وإن أكل فلا تأكل وإذا لم ترسله فأخذ وقتل فلا يكون حلالاً إلاَّ أن تدركه حياً فتذبحه فحلال 0

مما علمكم الله (حسن)

اسم الله عليه (كاف)

واتقوا الله (أكفى منه)

الحساب (تام)

الطيبات (كاف) لأنَّ ما بعده مبتدأ خبره حلّ لكم ومثله وطعامكم حلٌّ لهم إن جعل والمحصنات مستأنفاً وليس بوقف إن عطف على الطيبات ولا يوقف على شيء بعده إلى أخدان0

والوقف على أخدان (تام) عند أحمد بن موسى للابتداء بعد بالشرط قيل المراد بالإيمان المؤمن به وهو الله تعالى وصفاته وما يجب الإيمان به فهو مصدر واقع موقع المفعول كضرب الأمير ونسج اليمن وقيل ثم محذوف أي بموجب الإيمان وهو الله سبحانه وتعالى 0

فقد حبط عمله (جائز)

من الخاسرين (تام) للابتداء بيا النداء 0

برؤوسكم (جائز) لمن قرأ وأرجلكم بالنصب عطفاً على فاغسلوا وجوهكم وأيديكم

إيذاناً بأنَّ فرض الرجلين الغسل لا المسح وهو الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الأحاديث المتواترة 0

إلى الكعبين (حسن) لابتداء شرط في ابتداء حكم 0

فاطهروا (كاف) ولا وقف من قوله وإن كنتم مرضى إلى وأيديكم منه فلا يوقف على سفر

ولا على الغائط ولا على طيباً لاتساق الكلام بعضه ببعض 0

وأيديكم منه (تام) عند نافع والأخفش للابتداء بالنفي من حرج ليس بوقف لحرف

الاستدراك بعده 0

تشكرون (حسن)

واثقكم به ليس بوقف لأنَّ إذ ظرف المواثقة 0

وأطعنا (حسن)

واتقوا الله (أحسن منه)

الصدور (تام) للابتداء بيا النداء 0

بالقسط (صالح) وتام عند نافع

أن لا تعدلوا (كاف) ومثله للتقوى

واتقوا الله (أكفى منهما) والوقوف إذا تقاربت يوقف على أحسنها ولا يجمع بينها 0

بما تعملون (تام) ومثله الصالحات وإنَّما كان تاماً لأنَّ قوله لهم مغفرة بيان وتفسير للوعد كأنَّه قدم لهم وعداً فقيل أي شيء وعده لهم فقيل لهم مغفرة وأجر عظيم قاله الزمخشري وقال أبو حيان الجملة مفسرة لا موضع لها من الإعراب ووعد يتعدى لمفعولين أولهما الموصول وثانيهما محذوف تقديره الجنة والجملة مفسرة لذلك لمحذوف تفسير السبب للمسبب لأنَّ الجنة مترتبة على الغفران وحصول الأجر وكونها بياناً أولى لأنَّ تفسير الملفوظ به أولى من إدعاء تفسير شيء محذوف وهذا غاية في بيان هذا الوقف ولله الحمد أنظر أبا حيان 0

عظيم (تام) ومثله الجحيم 0

عنكم (حسن)

واتقوا الله (أحسن منه) كل ما في كتاب الله من ذكر نعمة فهو بالهاء إلاَّ أحد عشر موضعاً فهو بالتاء المجرورة وهي واذكروا نعمت الله عليكم في البقرة واذكروا نعمت الله عليكم في آل عمران واذكروا نعمت الله عليكم هنا في هذه السورة وبدلوا نعمت الله في إبراهيم وفيها

وإن تعدوا نعمت الله لا تحصوها وبنعمت الله ويعرفون نعمت الله واشكروا نعمت الله في النحل وبنعمت الله في لقمان واذكروا نعمت الله في فاطر وبنعمت ربك في الطور 0

المؤمنون (تام)

بني إسرائيل (جائز) للعدول عن الإخبار إلى الحكاية 0

نقيباً (جائز) لأنَّ ما بعده معطوف على ما قبله لأنه عدول عن الحكاية إلى الإخبار عكس ما قبله 0

إني معكم (تام) للابتداء بلام القسم وجوابه لأكفرن 0

الأنهار (حسن) وقيل كاف 0

السبيل (تام)

لعناهم (جائز) لأنَّ ما بعده معطوف على ما قبله 0

(13/186)

قاسية (جائز) وقيل كاف على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده في موضع نصب على الحال من الهاء في لعناهم وهو العامل في الحال أي لعناهم محرفين وعليه فلا يوقف عليه ولا على ما قبله لأنَّ العطف يصير الشيئين كالشيء الواحد 0

عن مواضعه (حسن) ومثله ذكروا به وقال نافع تام0

إلاَّ قليلاً منهم (حسن) ومثله واصفح 0

المحسنين (تام) عند الأخفش على أنَّ ما بعده منقطع عما قبله لأنه في ذكر أخذ الميثاق على النصارى وهو الإيمان بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم إذ كان ذكره موجوداً في كتبهم كما قال تعالى يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل وإنما كان تاماً لأنَّ قوله ومن الذين متعلق بمحذوف على أنه خبر مبتدأ محذوف قامت صفته مقامه والتقدير ومن الذين قالوا إنا نصارى قوم أخذنا ميثاقهم فالضمير في ميثاقهم يعود على ذلك المحذوف وهذا وجه من خمسة أوجه في إعرابها ذكرها السمين فانظرها إن شئت 0

مما ذكروا به الثاني (جائز)

يوم القيامة (كاف)

يصنعون (تام)

عن كثير (كاف) وقال أبو عمرو تام وهو رأس آية عند البصريين0

مبين (كاف) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده في موضع رفع نعتاً لكتاب ومن حيث كونه رأس آية يجوز0

سبل السلام (حسن) وقيل تام0

بإذنه (كاف) على استئناف ما بعده0

مستقيم (تام)

ابن مريم الأول (كاف)

جميعاً (تام)

وما بينهما (كاف) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده خبراً بعد خبر على القول به بمعنى أنَّه مالك وخالق0

يخلق ما يشاء (كاف)

قدير (تام)

وأحباؤه (حسن)

بذنوبكم (كاف) لتناهي الاستفهام 0

ممن خلق (تام) عند نافع على استئناف ما بعده0

ويعذب من يشاء (كاف) ومثله وما بينهما 0

وإليه المصير (تام)

على فترة من الرسل ليس بوقف لتعلق إن بما قبلها 0

ولا نذير (حسن) بجر نذير على لفظ بشير ولو قريء برفعه مراعاة لمحله لجاز لأنَّ من في من بشير زائدة وهو فاعل بقوله ما جاءنا ولكن القراءة سنة متبعة وليس كل ما تجوزه العربية تجوز القراءة به0

فقد جاءكم بشير ونذير (كاف)

قدير (تام) إن علق إذ باذكر مقدراً مفعول به0

عليكم ليس بوقف لتعلق إذ بما قبلها 0

ملوكاً (حسن) إن جعل ما بعد لأمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو قول سعيد بن جبير وليس بوقف لمن قال إنَّه لقوم موسى وهو قول مجاهد يعني بذلك المنّ والسلوى وانفلاق البحر وانفجار الحجر والتظليل بالغمام وعليه فلا يوقف على ملاكاً لأنَّ ما بعده معطوف على ما قبله0

من العالمين (كاف)

كتب الله لكم (حسن) ومثله خاسرين و جبارين و حتى يخرجوا منها كلها حسان0

داخلون (كاف)

أنعم الله عليهما ليس بوقف لأنَّه لا يوقف على القول دون المقول وهو ادخلوا عليهم الباب 0

عليهم الباب (كاف) وكذا غالبون وهو رأس آية عند البصريين 0

مؤمنين (كاف)

ماداموا فيها (جائز)

قاعدون (كاف) واعلم أنَّ في وأخي ستة أوجه ثلاثة من جهة الرفع واثنان من جهة النصب وواحد من جهة الجر 0

فالأول من أوجه الرفع عطفه على الضمير في أملك ذكره الزمخشري وجاز ذلك للفصل بينهما بالمفعول المحصور ويلزم من ذلك أنَّ موسى وهرون لا يملكان إلاَّ نفس موسى فقط وليس المعنى على ذلك بل الظاهر أن موسى يملك أمر نفسه وأمر أخيه أو المعنى وأخي لا يملك إلا نفسه لا يملك بني إسرائيل 0

وقيل لا يجوز لأنَّ المضارع المبدوء بالهمز لا يرفع الاسم الظاهر لا تقول أقوم زيد الثاني عطفه على محل إن واسمها أي وأخي كذلك أي لا يملك إلا نفسه كما في قوله إنَّ الله بريء من المشركين ورسوله وكما في قوله إنَّ النفس بالنفس والعين بالرفع على قراءة الكسائي فقوله بالنفس متعلق بمحذوف خبر 0

(15/186)

الثالث أن وأخي مبتدأ حذف خبره أي وأخي كذلك لا يملك إلا نفسه فقصته كقصتي والجملة في محل رفع خبر قاله محمد بن موسى اللؤلؤي وخولف في ذلك لأنَّ المعنى إنَّ قوم

موسى خالفوا عليه إلاّ هرون وحده 0

الوجه الأول من وجهي النصب أنه عطف على اسم إنّ 0

والثاني أنه عطف على نفسي الواقع مفعولاً ملك 0

السادس أنه مجرور عطفاً على الياء المخفوضة بإضافة النفس على القول بالعطف على الضمير المخفوض من غير إعادة الخافض وهذا الوجه لا يجيزه البصريون فمن وقف على نفسي وقدر وأخي مبتدأ حذف خبره أي وأخي كذلك لا يملك إلاّ نفسه فوقفه تام ومن وقف على وأخي عطفاً على نفسي أو عطفاً على الضمير في أملك أي لا أملك أنا وأخي إلاّ أنفسنا أو على اسم إن أي أني وأخي كان حسناً وهذا غاية في بيان هذا الوقف ولله الحمد 0

(16/186)

الفاسقين (كاف) لأنّه آخر كلام موسى عليه السلام يبنى الوقف على قوله عليهم أو على سنة والوصل على اختلاف أهل التأويل في أربعين هل هي ظرف للتيه بعده أو للتحريم قبله فمن قال إنّ التحريم مؤبد وزمن التيه أربعون سنة وقف على محرمة عليهم ويكون على هذا أربعين منصوباً على الظرف والعامل فيه يتيهون ومن قال إن زمن التحريم والتيه أربعون سنة

فأربعين منصوب بمحرمة وقف على يتيهون في الأرض على أن يتيهون في موضع الحال فإن جعل مستأنفاً جاز الوقف على أربعين سنة وهذا قول ابن عباس وغيره وقال يحيى بن نصير النحوي إن كانوا دخلوا الأرض المقدسة بعد الأربعين فالوقف على سنة ثم حللها لهم بعد الأربعين وإن لم يكونوا دخلوها بعد الأربعين فالوقف على محرمة عليهم اهـ وقيل إنهم أقاموا في التيه أربعين سنة ثم سار موسى ببني إسرائيل وعلى مقدمته يوشع بن نون وكالب حتى قتل من الجبارين عوج بن عنق فقفز موسى في الهواء عشرة أذرع وطول عصاه عشرة أذرع فبلغ كعبه فضربه فقتله وقال محمد بن اسحق سار موسى ببني إسرائيل ومعه كالب زوج مريم أخت موسى وتقدم يوشع ففتح المدينة ودخل فقتل عوجا وقال قوم إنَّ موسى وهرون ما كانا مع بني إسرائيل في التيه لأنَّ التيه كان عقوبة وإنَّما اختصت العقوبة ببني إسرائيل لعتوهم وتمردهم كما اختصت بهم سائر العقوبات التي عوقبوا بها على يد موسى وكان موسى قال فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وكان قدر التيه ستة فراسخ قال أبو العالية وكانوا ستمائة ألف سماهم الله فاسقين بهذه المعصية قال النكزاوي ولا عيب في ذكر هذا لأنَّه من متعلقات هذا الوقف والحكمة في هذا العدد أنهم عبدوا العجل أربعين يوماً فجعل لكل يوم سنة فكانوا يسيرون ليلهم أجمع حتى إذا أصبحوا إذا هم في الموضع الذي ابتدؤا منه ويسيرون النهار جادين حتى إذا أمسوا إذا هم بالموضع الذي ارتحلوا عنه 0

يتيهون في الأرض (كاف)

الفاسقين (تام)

(17/186)

بالحق (حسن) إن علق إذ باذكر مقدراً وليس بوقف إن جعل ظرفاً لقوله اتل لأنَّه يصير الكلام محالاً لأنَّ إذ ظرف لما مضى لا يعمل فيه اذكر لأنَّه مستقبل بل التقدير اذكر ما جرى لابني آدم وقت كذا 0

من الآخر (جائز)

لأقتلنك (حسن)

من المتقين (كاف)

لأقتلنك (جائز)

رب العالمين (كاف)

النار (حسن)

الظالمين (كاف) وكذا من الخاسرين 0

في الأرض ليس بوقف للام العلة بعده 0

سوأة أخيه (حسن)

سوأة أخي (صالح)

من النادمين و من أجل ذلك وقفان جائزان والوقوف إذا تقاربت يوقف على أحسنها ولا يجمع بينها وتعلق من أجل ذلك يصلح بقوله فاصبح ويصلح بقوله كتبنا وأحسنها النادمين وإن تعلق من أجل ذلك بكتبنا أي من أجل قتل قابيل أخاه كتبنا على بني إسرائيل فلا يوقف على الصلة دون الموصول قال أبو البقاء لأنَّه لا يحسن الابتداء بكتبنا هنا ويجوز تعلقه بما قبله أي فأصبح نادماً بسبب قتله أخاه وهو الأولى أو بسبب حمله لأنَّه لما قتله وضعه في جراب وحمله أربعين يوماً حتى أروح فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر ثم حفر بمنقاره ورجليه مكاناً وألقاه فيه وقابيل ينظر فندمه من أجل أنَّه لم يواره أظهر لكن يعارضه خبر الندم توبة إذ لو ندم على قتله لكان توبة والتائب من الذنب كمن لا ذنب له فندمه إنَّما كان على حمله لا على قتله كذا أجاب الحسين بن الفضل لما سأله عبد الله بن طاهر والي خراسان وسأله عن أسئلة غير ذلك انظر تفسير الثعالبي وحينئذ فالوقف على النادمين هو المختار 0

والوقف على النادمين (تام)

قتل الناس جميعاً (كاف) للابتداء بالشرط 0

أحيا الناس جميعاً (حسن) وقال الهمداني تام في الموضعين 0

بالبينات (جائز) لأنَّ ثم لترتيب الأخبار 0

لمسرفون (تام)

فساداً ليس بوقف لفصله بين المبتدأ وهو جزاء وخبره وهو أن يقتلوا 0

من الأرض (كاف) ومثله في الدنيا و عظيم فيه التفصيل السابق 0

من قبل أن تقدروا عليهم (جائز) لتناهي الاستثناء مع فاء الجواب 0

(18/186)

رحيم (تام) للابتداء بعد بيا النداء 0

الوسيلة (جائز) ومثله في سبيله قال النكزاوي والأولى وصله لأنَّه لا يحسن الابتداء بحرف

الترجي لأنَّ تعلقه كتعلق لام كي 0

تفلحون (تام)

يوم القيامة ليس بوقف 0

ما تقبل منهم (كاف) لتناهي خبر إن 0

أليم (تام) على استئناف ما بعده وليس بوقف أن جعل ما بعده في موضع الحال من قوله

ليفتدوا وهو العامل في الحال 0

منها (كاف)

مقيم (تام)

من الله (كاف) ومثله حكيم وكذا يتوب عليه0

رحيم (تام) للاستفهام بعد 0

والأرض (جائز)

لمن يشاء (كاف)

قدير (تام)

في الكفر ليس بوقف0

قلوبهم (حسن) وقال أبو عمرو كاف على أنَّ سماعون مبتدأ وما قبله خبره أي ومن الذين هادوا قوم سماعون فهو من حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه ونظيرها قول الشاعر:

وما الدهر إلاَّ تارتان فمنهما أموت وأخرى أبتغي العيش أكدح

أي تارة أموت فيها وليس بوقف إن جعل خبر مبتدأ محذوف أي هم سماعون راجعاً إلى الفئتين وعليه فالوقف على هادوا والأول أجود لأنَّ التحريف محكي عنهم وهو مختص باليهود ومن رفع سماعون على الذم وجعل ومن الذين هادوا عطفاً من الذين قالوا كان الوقف على هادوا أيضاً 0

سماعون للكذب (كاف) على استئناف ما بعده أي يسمعون ليكذبوا والمسموع حق وإن

جعل سماعون لقوم آخرين تابعاً للأول لم يوقف على ما قبله0

لقوم آخرين ليس بوقف لأنَّ الجملة بعده صفة لهم0

لم يأتوك (تام) على استئناف ما بعده فإن جعل يحرفون في محل رفع نعتاً لقوم آخرين أي لقوم آخرين محرفين لم يوقف على ما قبله وكذا إن جعل في موضع نصب حالاً من الذين هادوا لم يوقف على ما قبله0

من بعد مواضعه (جائز)

فاحذروا (كاف) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل ما بعده في محل نصب حالاً بعد حال أو في موضع رفع نعتاً لقوله سماعون أو في موضع خفض نعتاً لقوله لقوم آخرين0

شيأ (كاف) على أنَّ أولئك مستأنف مبتدأ خبره الموصول مع صلته وأن يطهر محله نصب مفعول يرد وقلوبهم المفعول الثاني

(19/186)

قلوبهم (كاف) وليس بوقف إن جعل خبر أولئك0

لهم في الدنيا خزي (جائز)

عظيم (كاف) سماعون للكذب أي هم سماعون أو كالحون للسحت0

أكالون للسحت (حسن) ومثله أو أعرض عنهم وقيل كاف للابتداء بالشرط0

فلن يضروك شيأ (حسن)

بالقسط (كاف) ومثله المقسطين ومن بعد ذلك لتناهي الاستفهام0

بالمؤمنين (تام)

هدى ونور (جائز) ولا وقف من قوله يحكم بها إلى شهداء وشهداء واخشون وثمناً كلها وقوف كافية0

الكافرون (تام)

بالنفس (حسن) على قراءة من رفع ما بعده بالابتداء وهو الكسائي وجعله مستأنفاً مقطوعاً عما قبله ولم يجعله مما كتب عليهم في التوراة وليس بوقف إن جعل والعين وما بعده معطوفاً على محل النفس لأنَّ محلها رفع أي وكتبنا عليهم فيها النفس بالنفس أي قلنا لهم النفس بالنفس أو جعل معطوفاً على ضمير النفس أي أنَّ النفس مأخوذة هي بالنفس والعين معطوفة على هي فلا يوقف على قوله بالنفس وليس وقفاً أيضاً لمن نصب والجروح وما قبله لأنَّ العطف يصير الأشياء كالشيء الواحد

بالسن (حسن) على قراءة من رفع والجروح قصاص ثم يبتديء به لأنه غير داخل في معنى ما عملت فيه إن معطوفة بعضها على بعض وهي كلها مما كتب عليهم في التوراة0

والجروح قصاص (كاف) مطلقاً سواء نصب والجروح أو رفعها 0

فهو كفارة له (كاف) ومثله الظالمون0

من التوراة الأول (حسن) ولا وقف من قوله وآتيناه الإنجيل إلى المتقين فلا يوقف على ونور لأنَّه في موضع الحال ومصدقاً عطف عليه ولا يوقف على المعطوف عليه دون المعطوف ولا على التوراة الثاني لأنَّ هدى بعده حال من الإنجيل أو من عيسى أي ذا هدى أو جعل نفس الهدى مبالغة0

(20/186)

للمتقين (كاف) على قراءة الجماعة وليحكم بإسكان اللام وجزم الفعل استئناف أمر من الله تعالى وليس بوقف على قراءة حمزة فإنه يقرأ وليحكم بكسر اللام ونصب الميم على أنَّها لام كي وإن جعلت اللام على هذه القراءة متعلقة بقوله وآتيناه الإنجيل فلا يوقف على للمتقين أيضاً وإن جعلت اللام متعلقة بمحذوف تقدير الكلام فيه وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه أنزلناه عليهم جاز الوقف على للمتقين والابتداء بما بعده لتعلق لام كي بفعل محذوف0

بما أنزل الله فيه (كاف)

الفاسقون (تام)

ومهيمناً عليه (جائز) ومثله بما أنزل الله 0

من الحق (كاف) ومثله ومنهاجاً 0

أمة واحدة ليس بوقف لحرف الاستدراك بعده 0

فيما آتاكم (حسن) ومثله فاستبقوا الخيرات 0

جميعاً ليس بوقف لفاء العطف بعده 0

تختلفون (تام) على استئناف ما بعده وقطعه عما قبله ويكون موضع وأن احكم رفعاً

بالابتداء والخبر محذوف تقديره ومن الواجب أن أحكم بينهم بما أنزل الله وليس بوقف إن

جعل وأن أحكم في موضع نصب عطفاً على الكتاب أي وأنزلنا إليك الكتاب أن أحكم

بينهم ومن حيث كونه رأس آية يجوز ورسموا في مقطوعة عن ما في ليبلوكم في ما باتفاق 0

بما أنزل الله إليك (تام) عند نافع 0

ذنوبهم (حسن)

لفاسقون (كاف) على قراءة تبغون بالفوقية لأنَّه خطاب بتقدير قل لهم أفحكم الجاهلية

تبغون فهو منقطع عما قبله عما قبله وليس بوقف لمن قرأ يبغون بالتحتية لأنَّه راجع إلى ما

تقدمه من قوله وإنّ كثيراً من الناس لفاسقون فهو متعلق به فلا يقطع عنه ومن حيث كونه

رأس آية يجوز 0

يوقنون (تام) وكذا أولياء ينبغي أن يوقف هنا لأنَّه لو وصل لصارت الجملة صفة لأولياء

فيكونالنهي عن اتخاذ أولياء صفتهم إنَّ بعضهم أولياء بعض فإذا انتفى هذا الوصف جاز اتخاذهم أولياء وهو محال وإنما النهي عن اتخاذهم أولياء مطلقاً قاله السجاوندي وهو حسن ومثله بعض0

فإنَّه منهم (كاف) ومثله الظالمين0

دائرة (حسن)

(21/186)

من عنده ليس بوقف لفاء العطف بعده0

(نادمين) قريء يقول بغير واو ورفع اللام وقريء بالواو ورفع اللام وقريء بالواو ونصب اللام0

نادمين (كاف) لمن قرأ ويقول بالرفع مع الواو وبها قرأ الكوفيون وبدونها وبها قرأ الحرميون وابن عامر على الاستئناف وليس بوقف لمن قرأ بالنصب عطفاً على يأتي وبها قرأ أبو عمرو ومن حيث كونه رأس آية يجوز 0

جهد أيمانهم ليس بوقف لأنَّ قوله إنهم جواب القسم فلا يفصل بين القسم وجوابه بالوقف0

إنهم لمعكم (حسن)

خاسرين (تام) ولا يوقف على ويحبونه لأنَّ أذلة نعت لقوله بقوم واستدل بعضهم على جواز تقديم الصفة غير الصريحة على الصفة الصريحة بهذه الآية فإن قوله يحبهم صفة وهي غير صريحة لأنها جملة مؤولة وقوله أذلة أعزة صفتا ن صريحتا ن لأنهما مفردتا ن ويحبهم ويحبونه معترض بين الصفة وموصوفها 0

على الكافرين (تام) على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعل في موضع النعت لقوله بقوم لأنَّه لا يفصل بين النعت والمنعوت بالوقف ومن حيث كونه رأس آية يجوز 0

لومة لا ئم (كاف) ومثله من يشاء 0

عليم (تام) ومثله راكعون و الغالبون و أولياء لأنَّه لو وصله لصارت الجملة صفة لأولياء كما تقدم 0

مؤمنين (كاف)

ولعباً (حسن)

لا يعقلون (تام)

من قبل ليس بوقف لعطف وأنَّ أكثركم على أنَّ آمنا أي لا يعيبون منا شيأ إلاَّ الإيمان بالله ومثل هذا لا يعد عيباً كقول النابغة :

ولا عيب فيهم غير أنَّ سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب

يعني إن وجد فيهم عيب فهو هذا وهذا لا يعده أحد عيباً فانتفى العيب عنهم بدليله 0

فاسقون (تام)

مثوبة عند الله (كاف) لتناهي الاستفهام وعلى أنَّ ما بعده مرفوع خبر مبتدأ محذوف تقديره هو من لعنة الله وليس بوقف إن جعل من في موضع خفض بدلاً من قوله بشر وفي موضع نصب بمعنى قل هل أنبئكم من لعنه الله أو في موضع نصب أيضاً بدلاً من قوله بشر على الموضع0

وعبد الطاغوت (حسن) لمن قرأ وعبد الطاغوت فعلاً ماضياً 0

(22/186)

السبيل (كاف) وكذا خرجوا به ومثله يكتمون

السحت (جائز)

يعملون (كاف)

السحت (جائز)

يصنعون (تام) ورسموا لبئس وحدها وما وحدها كلمتين وقالوا كل ما في أوله لام فهو مقطوع0

مغلولة (جائز) عند بعضهم أي ممنوعة من الانفاق وهذا سب لله تعالى بغير ما كفروا به

وتجاوزه أولى ليتصل قوله غلت أيديهم وهو جزاء قولهم يد الله مغلولة 0

بما قالوا (حسن) ولا يجوز وصله بما بعده لأنَّه يصير قوله بل يداه مبسوطتان من مقول اليهود

ومفعول قالوا وليس كذلك بل هو ردّ لقولهم يد الله مغلولة0

مبسوطتان ليس بوقف لأنَّ قوله ينفق من مقصود الكلام فلا يستأنف وفي الاتفاق قال

النوري ومن الآداب إذا قرأ نحو وقالت اليهود يد الله مغلولة أو قالت اليهود عزير ابن الله

وقالت النصارى المسيح ابن الله من كل ما يوهم أن يخفض صوته بذلك اهـ إذ كل ما خطر

بالبال أو توهم بالخيال فالرب جل جلاله على خلافه وقيل ينفق كيف يشاء مستأنف

ومفعول يشاء محذوف وجواب كيف محذوف أيضاً والتقدير ينفق كيف يشاء أن ينفق ولا

يجوز أن يعمل في كيف ينفق لأنَّ اسم الشرط لا يعمل فيهما قبله بل العامل فيه يشاء لأنَّ

كيف لها صدر الكلام وما كان له صدر الكلام لا يعمل فيه إلاَّ حرف الجر والمضاف0

كيف يشاء (كاف)

وكفراً (جائز)

يوم القيامة (حسن) ومثله أطفأها الله على استئناف ما بعده وليس بوقف إن جعلت الواو

للحال أي وهم يسعون0

فساداً (كاف)

المفسدين (تام)

النعيم (كاف) ومثله أرجلهم 0

مقتصدة (حسن)

يعملون (تام) للابتداء بعد بيا النداء 0

من ربك (حسن) للابتداء بالشرط 0

رسالته (كاف) ومثله من الناس 0

الكافرين (تام)

من ربكم (كاف)

وكفراً (جائز)

الكافرين (تام)

والنصارى ليس بوقف لأنَّ خبر إن لم يأت بعده 0

يحزنون (تام)

رسلاً (كاف)

بما لا تهوى أنفسهم ليس بوقف لأنَّ ما بعده جواب كلما أي كلما جاءهم رسول كذبوه وقتلوه

أي كذبوا فريقاً وقتلوا فريقاً 0

يقتلون (كاف) ومثله وصموا إذا رفع كثير على الاستئناف خبر مبتدأ محذوف أي ذلك كثير منهم وليس بوقف إن جعل بدلاً من الواو في عموا وصموا لأَنَّه لا يفصل بين المبدل والمبدل منه فمن أضمر المبتدأ جعل قوله كثير هو العمي والصمم ومن جعله بدلاً جعل قوله كثيراً راجعاً إليهم أي ذو والعمي والصمم ولا يحمل ذلك على لغة أكلوني البراغيث لقلة استعمالها وشذوذها 0

منهم (كاف)

بما يعملون (تام)

ابن مريم (حسن)

وربكم (كاف) ومثله النار

من أنصار (تام)

ثالث ثلاثة (حسن) ولا يجوز وصله بما بعده لأَنَّه يوهم السامع أنَّ قوله وما من إله إلاَّ له إله واحد من قول النصارى الذين يقولون بالتثليث وليس الأمر كذلك بل معناه ثالث ثلاثة آلهة لأنهم يقولون الآلهة ثلاثة الأب والإبن وروح القدس وهذه الثلاثة إله واحد ومستحيل أن تكون الثلاثة واحد أو الواحد ثلاثة وتقدم ما يغنى عن إعادته ومن لم يرد الآلهة لم يكفر لقوله تعالى ما يكون من نجوى ثلاثة إلاَّ هو رابعهم ولا خمسة إلاَّ هو سادسهم وفي الحديث ما

ظنك باثنين الله ثالثهما وتجنب ما يوهم مطلوب0

إلاَّ إله واحد (كاف) واللام في قوله ليمسن جواب قسم محذوف تقديره والله 0

أليم (كاف) وكذا يستغفرونه 0

رحيم (تام)

الرسل (جائز) لأنَّ الواو للاستئناف ولا محل للعطف 0

وأمه صديقه (جائز) ولا يجوز وصله لأَّنه لو وصله لاقتضى أن تكون الجملة صفة لها ولا

يصح ذلك لتثنية ضمير كان0

الطعام (حسن)

يؤفكون (كاف) وكذا ولا نفعاً0

العليم (تام)

غير الحق (كاف)

قد ضلوا من قبل (تام) عند نافع وقال جائز لأنَّ ما بعده معطوف عليه والظاهر أَّنه جائز

لاختلاف معنى الجملتين0

السبيل (تام)

وعيسى ابن مريم (حسن)

يعتدون (كاف)

فعلوه (كاف) ومثله يفعلون

كفراً (جائز)

خالدون (كاف)

أولياء ليس بوقف لتعلق ما بعده به استدراكاً وعطفاً 0

فاسقون (تام)

أشركوا (حسن) ومثله نصارى للابتداء بذلك بإن 0

(24/186)

ورهباناً ليس بوقف لأنَّ ما بعده عطف على بأن منهم المجرورة بالياء 0

لا يستكبرون (كاف)

الحق الأول (حسن) لأن يقولون يصلح حالاً لقوله عرفوا ويصلح مستأنفاً 0

والحق الثاني ليس بوقف لأنَّ الواو للحال أي ونحن نطمع وإن جعلت للاستئناف حسن الوقف على الثاني أيضاً 0

الشاهدين (تام) لأنَّ ومالنا ما استفهامية مبتدأ ولنا خبر أي أيّ شيء كائن لنا ولا نؤمن جملة حالية 0

الصالحين (كاف)

خالدين فيها (حسن)

المحسنين (تام) ومثله الجحيم0

ولا تعتدوا (كاف) ومثله المعتدين وقيل تام0

طيباً (كاف)

مؤمنون (تام)

في أيمانكم ليس بوقف للاستدراك بعده0

الأيمان (حسن) ومثله رقبة وكذا أيام وقيل كاف0

إذا حلفتم (حسن)

أيمانكم (أحسن منه) إن جعلت الكاف في كذلك نعتاً لمصدر محذوف أي يبين الله لكم آياته تبييناً مثل ذلك التبيين وليس بوقف إن جعلت حالاً من ضمير المصدر

تشكرون (تام)

الشيطان (حسن)

تفلحون (أحسن)

وعن الصلاة (حسن) للابتداء بالاستفهام

منتهون (كاف) ومثله واحذروا وقال نافع تام للابتداء بالشرط

المبين (تام)

وأحسنوا (كاف)

المحسنين (تام) للابتداء بيا النداء بعده

بالغيب (كاف) للابتداء بالشرط

أليم (تام)

وأنتم حرم (كاف)

من النعم (جائز) قرأ أهل الكوفة فجزاء مثل بتنوين جزاء ورفعه ورفع مثل وباقي السبعة برفعه مضافاً إلى مثل وقرأ محمد بن مقاتل بتنوين جزاء ونصبه ونصب مثل ومن النعم صفة لجزاء سواء رفع جزاء ومثل وأضيف جزاء إلى مثل أي كائن من النعم

وبال أمره (حسن) ومثله عما سلف

منه (كاف)

ذو انتقام (تام)

وطعامه (حسن) إن نصب متاعاً بفعل مقدر أي متعكم به متاعاً وليس بوقف إن نصب متاعاً مفعولاً له أي أحل لكم تمتيعا لكم لأنَّه يصير كله كلاماً واحداً فلا يقطع لأنَّ متاعاً مفعول له مختص بالطعام كما أنَّ نافلة في قوله ووهبنا له إسحق ويعقوب نافلة مختصة بيعقوب لأنَّه ولد الوالد بخلاف إسحق فإنَّه ولده لصلبه والنافلة إنما تطلق على ولد الولد دون الولد فقد خصص الزمخشري كونه مفعولاً له بكون أحل مسنداً لطعامه وليس علة لحل الصيد وإنما هو علة لحل الطعام فقط لأنَّ مذهبه أن صيد البحر منه ما يؤكل وما لا يؤكل وأنَّ طعامه هو المأكول وأنَّه لا يقع التمثيل إلاَّ بالمأكول منه طرياً وقديداً ومذهب غيره أنه مفعول له باعتبار صيد البحر وطعامه

وللسيارة (حسن) ومثله حرماً

تحشرون (تام)

والقلائد (حسن)

وما في الأرض ليس بوقف لعطف وأن الله على ما قبله ومثله الوقف على العقاب لعطف ما بعده على ما قبله

رحيم (تام)

إلاَّ البلاغ (كاف)

تكتمون (تام)

والطيب ليس بوقف لأنَّ ما بعده مبالغة فيما قبله فلا يقطع عنه

الخبيث (كاف) وجواب لو محذوف أي ولو أعجبك كثرة الخبيث لما استوى مع الطيب أو

لما أجدى

تفلحون (تام) للابتداء بعده بيا النداء

تسؤكم (تام) للابتداء بعده بالشرط

تبدلكم (حسن)

عنها (كاف) وكذا حليم

(26/186)

كافرين (تام) وقيل لا يوقف من قوله يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إلى قوله عفى الله

عنها لأنَّ التقدير لا تسألوا عن أشياء عفى الله عنها لأنَّ الجملة من قوله أن تبد لكم تسؤكم

وما عطف عليها من الشرط والجزاء في محل جر صفة لأشياء والأشياء التي نهوا عن

السؤال عنها ليست هي الأشياء التي سألها القوم فهو على حذف مضاف تقديره قد سأل

مثلها قوم وقيل الضمير في عنها للمسئلة المدلول عليها بقوله لا تسألوا أي قد سأل هذه

المسئلة قوم من الأولين قيل الضمير في سألها الأشياء ولا يتجه لأنَّ المسؤل عنه مختلف قطعاً

فإنَّ سؤالهم غير سؤال من قبلهم فإنَّ سؤالهم أين ناقتي وما في بطن ناقتي وسؤال أولئك غير هذا نحو أنزل علينا مائدة من السماء أرنا الله جهرة اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ولا يوقف من قوله ما جعل الله من بحيرة إلى قوله لا يعقلون والبحيرة هي هي الناقة إذا انتجت خمسة أبطن في آخرها ذكر شقوا أذنها وخلوا سبيلها لا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن ماء ولا مرعى والسائبة هي التي تسيب للأصنام أي تعتق والوصيلة هي الشاة التي تنتج سبعة أبطن فإن كان السابع أنثى لم تنتفع النساء منها بشيء إلاَّ أن تموت فيأكلها الرجال والنساء وإن كان ذكراً ذبحوه وأكلوه جميعاً وإن كان ذكراً وأنثى قالوا وصلت أخاها فتترك مع أخيها فلا تذبح ومنافعها للرجال دون النساء فإذا ماتت اشترك الرجال والنساء فيها والحام الفحل من الإبل الذي ينتج من صلبه عشرة أبطن فيقولون قد حمى ظهره فيسيبونه لآلهتهم فلا يحمل عليه شيء قاله أبو حيان

ولا حام ليس بوقف لأنَّما بعده استدراك بعد نفي والمعنى ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب يجعلون البحيرة وما بعدها من جعل نسبوا ذلك الجعل لله تعالى افتراء على الله

لا يعقلون (كاف)

آباءنا (حسن)

ولا يهتدون (تام)

أنفسكم (صالح) أي يصلح أن يكون ما بعده مستأنفاً وحالاً أي احفظوا أنفسكم غير مضرورين قرأ الجمهور يضركم بضم الراء مشددة وقرأ الحسن لا يضركم بضم الضاد وإسكان الراء وقرأ إبراهيم النخعي لا يضركم بكسر الضاد وسكون الراء وقرأ أبو حيوة لا يضرركم بإسكان الضاد وضم الراء الأولى والثانية ومن فاعل أي لا يضركم الذي ضل وقت اهتدائكم

إذا اهتديتم (حسن)

تعملون (تام) ولا وقف من قول يا أيها الذين آمنوا شهادة إلى مصيبة الموت فلا يوقف على حين الوصية ولا على منكم ولا على من غيركم ولا على في الأرض لأنَّ خبر المبتدأ وهو شهادة لم يأت وفي خبره خمسة أوجه أحدهما أنه اثنان هلى حذف مضاف أما من الأول أو من الثاني لأنَّ شهادة معنى من المعاني واثنان جثتان أو الخبر محذوف واثنان مرفوعان بالمصدر الذي هو شهادة والتقدير فيما فرض الله عليكم أن يشهد اثنان أو الخبر إذا حضر أو الخبر حين الوصية أو اثنان فاعل سد مسد الخبر ورفع اثنان من خمسة أوجه أيضاً كونه خبر الشهادة أو فاعلاً بشهادة أو فاعلاً بيشهد مقدراً أو خبر مبتدأ أي الشاهد ان اثنان أو فاعل سد مسد الخبر

مصيبة الموت (حسن)

من بعد الصلاة ولو كان ذا قربى ليسا بوقف للعطف في الأول وفي الثاني لأنَّ ولا نكتم شهادة الله عطف على قوله لا نشتري فتكون من جملة المقسم عليه فلا يفصل بينهما بالوقف

(28/186)

شهادة الله (جائز) وكاف عند يعقوب على قراءته بالإضافة وقال يحيى بن نصير ومثلها من قرأ شهادةً منونة منصوبة ثم يبتدىء آلله بالمد على القسم أي والله إنا إذاً لمن الآثمين وقريء شهادة الله بالتنوين والضم ونصب الجلالة وقريء شهادة بالتنوين والنصب آلله بالمد والجر وقريء شهاده بإسكان الهاء والوقف ويبتدىء آلله بالمد والجر وقريء شهاده بإسكان الهاء أيضاً والوقف من غير مد والجر فالأول قراءة الجمهور مفعول به وأضيفت إلى الله لأنَّه هو الآمر بها ويحفظها ولا نكتم شهادة الله ولا نضيع وما سواها شاذ وبيان هذه القراءات يطول أضربنا عنه تخفيفاً

لمن الآثمين (حسن)

الأوليان (كاف) وبعضهم وقف على فيقسمان بتقدير يقولان بالله لشهادتنا والأجود تعلق بالله بيقسمان

الظالمين (كاف)

بعد أيمانهم (حسن)

واسمعوا (أحسن منه)

الفاسقين (تام) إن نصب يوم باذكر مقدراً مفعولاً به وليس بوقف إن نصب باتقوا أي اتقوا الله يوم جمعه الرسل لأنَّ أمرهم بالتقوى يوم القيامة لا يكون إذ لا تكليف فيه وإن جعل بدلاً من الجلالة كان غير جيد لأنَّ الاشتمال لا يوصف به الباري

ماذا أجبتم (جائز)

لا علم لنا (حسن)

الغيوب (تام) إن علق إذ باذكر مقدراً

وعلى والدتك (كاف) إن علق إذ باذكر مقدرة لا باذكر المذكورة قبل أي واذكر إذ أيدتك

وكهلاً (حسن) ومثله الإنجيل

وبإذني في المواضع الأربعة (جائز) على أنَّ إذ في كل من الأربعة منصوبة باذكر مقدرة فيسوغ الوقف على الإنجيل وعلى بإذني في المواضع الأربعة لتفصيل النعم وإن لم تعلق إذ بمقدرة فلا يوقف على واحدة منها

بالبينات (جائز)

مبين (كاف) إن علق إذ باذكر مقدرة أي اذكر إذ أو حيث

وبرسولي (صالح) لاحتمال إن عامل إذ كلمة قالوا ويحتمل أنّ كلمة قالوا مستأنفة

مسلمون (كاف)

من السماء الأولى (كاف) ومثله مؤمنين و من الشاهدين

(29/186)

من السماء الثانية ليس بوقف لأنَّ جملة تكون لنا في محل نصب صفة لمائدة والصفة

والموصوف كالشيء الواحد فلا يفصل بينهما بالوقف

وآية منك (حسن) وعند بعضهم وارزقنا

الرازقين (كاف)

عليكم (حسن) للابتداء بالشرط مع الفاء

العالمين (تام) إن علق إذ بإذكر مقدراً مفعولاً به

من دون الله (حسن) ومثله بحق ووقف بعضهم على ما ليس لي ثم يقول بحق وهذا خطأ

من وجهين أحدهما أن حرف الجر لا يعمل فيما قبله الثاني أنه ليس موضع قسم وجواب

آخر أنه إن كانت الباء غير متعلقة بشيء فذلك غير جائز وإن كانت للقسم لم يجز لأَّنه لا

جواب هنا وإن كان ينوي بها التأخير وإن الباء متعلقة بقلته إي إن كنت قلته فقد علمته

بحق فليس خطأ على المجاز لكنه لا يستعمل كما صح سنده عن أبي هريرة قال لقن عيسى

عليه الصلاة والسلام حجته ولقنه الله في قوله لما قال يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس الآية قال أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنه الله حجته بقوله سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق سبحانك أي تنزيهاً لك أن يقال هذا أو ينطق به

فقد علمته (حسن) ومثله ما في نفسك

الغيوب (تام)

أن اعبدوا الله (جائز) بناءً على أنَّ قوله ربي وربكم من كلام عيسى على إضمار أعني لا على أَنَّه صفة

ربي وربكم (حسن) على استئناف ما بعده

فيهم (حسن)

الرقيب عليهم (أحسن) مما قبله

شهيد (تام) للابتداء بالشرط

عبادك (حسن)

الحكيم (تام)

صدقهم (كاف) لاختلاف الجملتين من غير عطف

أبداً (حسن) وقيل كاف على استئناف ما بعده

ورضوا عنه (كاف)

العظيم (تام)

وما فيهن (كاف)

آخر السورة (تام) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ منار الهدى في بيان الوقف والابتدا صـ 239 . 263 ﴾

(30/186)

" فصل فى ذكر قراءات السورة كاملة "

قال العلامة ابن جنى :

سورة المائدة :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

من ذلك قراءة الحسن وإبراهيم ويحيى بن وثّاب : "وَأَنْتُمْ حُرْمٌ" 1 بإسكان الراء .

قال أبو الفتح : هذه اللغة تميمية ، يقول في رُسُل : رُسْل ، وفي كُتُب : كُتْب ، وفي دجاج بُيُض 2 : دجاج بِيض ؛ وذلك أنه صار إلى فُعْل ، فجرى مجرى جمع أبيض إذا قلت : بِيض .

واعلم من بعد هذا أن إسكان "حُرْم" كأن له مزية على إسكان كُتُب ؛ وذلك أن في الراء تكريرًا ، فكادت تكون الراء الساكنة لما فيها من التكرير في حكم المتحركة لزيادة الصوت

بالتكرير نحوًا من زيادته بالحركة ، وكذلك الكلام في جِراب وجُرُب وسِراج وسُرُج ، وكذلك القول فيما جاء عنهم من تكسير فرد على أفراد ، فيه هذا المعنى الذي ذكرناه ؛ وذلك أن التكرير في راء فرد كاد يكون كالحركة فيها فصار "فَرْد" وإن كان فَعْلًا ساكن العين ، كأنه فَعْلٌ محركها ، وقد تقصيت في هذا كتاب المحاسن وبسطته هناك ونظائره .

ومن ذلك قراءة أبي واقد والجراح ونُبَيْح والحسن بن عمران : "فِاصْطادُوا"3 بكسر الفاء .

قال أبو الفتح : هذه القراءة ظاهرة الإشكال ؛ وذلك أنه لا داعي إلى إمالة فتحة هذه الفاء كما أُميلت فتحة الراء الأولى من الضرر لكسرة الثانية ، وكما أُميلت فتحة النون من قولهم : "وإنا إليه راجعون" ؛ لكسر الهمزة ، ونحو ذلك . فمن هنا أَشْكل أمر هذه الإمالة ، إلا أن هنا ضربًا من التعلل صالحًا ؛ وهو أنه لك أن تقول : فاصطادوا ، فتميل الألف بعد الطاء إذ كانت منقلبة عن ياء الصيد ، فإن قلت : فهناك الطاء ، فهلَّا منعت الإمالة ، وكذلك الصاد .

---

1 سورة المائدة : 1 .

2 جمع بيوض ، وصف من باضت الدجاجة ونحوها .

2 سورة المائدة : 2 .

قيل : إن حروف الاستعلاء لا تمنع الإمالة في الفعل ؛ إنما تمنع منها في الاسم ، نحو : طالب وظالم ، فأما في الفعل فلا ، ألا تراهم كيف أمالوا طغى وقضى وهناك حرفان مستعليان مفتوحان ؟

وسبب ذلك إيغال الأفعال في الاعتلال ، وأنها أقعد فيه من الأسماء .

فإن قلت : فإنه لم يُحكَ في الطاء إمالة .

قيل : هي وإن لم تسمع معرضة ، والكلمة لها معرضة فكأنها لذلك ملفوظ ، كما أن مَن قال في الوقف هذا ماشْ ، فأمال مع سكون الشين نظرًا إلى الكسرة إذا وصل فقال : هذا ماش ، وكما أن من قال : أغزيت نظر إلى وجوب الياء في "48و" المضارع لانكسار ما قبل الواو في يُغزى ، وكما أن من أعلّ يخاف وأصلها يَخْوَفُ نظر إلى اعتلالها في الماضي وأصلها خوِف ، ولولا ذلك لوجب أَغْزَوْتُ ويَخْوَفُ ؛ لأنه لا علة فيهما في مكانهما ، وكما أن من قال في الإضافة إلى الصِّعِق 1 صِعْقِي أقر كسرة الصاد مع فتحة العين نظرًا إلى أصل ما كان عليه من كسرة العين ، ولذلك نظائر .

وإن شئت قلت : لما كان يقول في الابتداء : اصطادوا ، فيكسر همزة الوصل ، نظر إليها

بعد حذف الهمزة فقال: "فِاصطادوا" تصورًا لكسرة الهمزة إذا ابتدأت فقلت: اصطادوا. فهذا وجه ثانٍ لما مضى.

ومن ذلك قراءة ابن مسعود: "وَلا يُجرِمَنّكُم" بضم الياء "شَنَآنُ قَوْمٍ إِنْ يصَدُّوكُمْ"[2] بكسر الألف.

قال أبو الفتح: في هذه القراءة ضعف؛ وذلك لأنه جزم بإن ولم يأتِ لها بجواب مجزوم أو بالفاء، كقولك: إن تزرني أعطك درهمًا أو فلك درهم، ولو قلت: إن تزرني أعطيتك درهمًا قبح لما ذكرنا؛ وإنما بابه الشعر:

إن يسمعوا رِيبة طاروا لها فرحًا يومًا وما سمعوا من صالح دفنوا[3]

---

1 لقب عمرو بن خويلد؛ وإنما لقب به لأنه أصابته صاعقة في الجاهلية. الاشتقاق: 297.

2 سورة المائدة: 3. وقرأ أبو عمرو وابن كثير: "إن صدوكم" بكسر الهمزة، وقرأ باقي السبعة: ﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ بفتح الهمزة. البحر المحيط: 3/ 422، وإتحاف فضلاء البشر: 119.

3 لقعنب بن أم صاحب، واسمه ضمرة أحد بني عبد الله بن غطفان، شاعر إسلامي كان في أيام الوليد، ورُوي: "عني" مكان "يومًا". الحماسة: 2/ 179، وسمط اللآلي: 362.

ومن ذلك قراءة ابن عباس: "وأَكيلُ السَّبُع" 1 .

قال أبو الفتح: ذهب بالتذكير إلى الجنس والعموم، حتى كأنه قال: وما أكل السبع، ولو قال ذلك لما كان لفظ "ما" إلا إلى التذكير، والأَكيل هنا إذن يصلح للمذكر والمؤنث، وأما الأَكيلة فكالنطيحة والذبيحة، اسم للمأكول والمنطوح كالضحية والبلية في قوله:

مثل البليَّة قالصا أهدامُها 2

فنقول على هذا: مررت بشاة أكيل؛ أي: قد أكلها السبع ونحوه، وتقول: ما لنا طعام إلا الأَكلية؛ أي: الشاة أو الجزور المعدة لأن تؤكل، فإن كانت قد أُكلت فهي أَكيل بلا هاء، وكذلك أَكيل السبع هنا ما قد أَكل السبع بعضه.

ومن ذلك قراءة يحيى وإبراهيم: "غَيْرَ مُتَجَنِّفٍ لِإِثْم" 3 بغير ألف.

قال أبو الفتح: كأن متجنفًا أبلغ وأقوى معنى من متجانف؛ وذلك لتشديد العين، وموضوعها لقوة المعنى بها نحو تصوَّن هو أبلغ من تصاون؛ لأن تصون أوغل في ذلك، فصح له وعرف به، وأما تصاون فكأنه أظهر من ذلك وقد يكون عليه، وكثيرًا ما لا يكون عليه، ألا ترى إلى قوله:

إذا تخازرتُ وما بي من خَزَر4

فصار متجنِّف بمعنى مُتَمَيِّل ومتَثَنٍّ ، ومتجانف كمتمايل ، ومتأَوِّد أبلغ من متاود ، وعليه قراءة عبد الله بن أبي إسحاق والأشهب العُقيلي : "يُرَءُّون الناس" ؛ أي : يُكرهونَهم على أن يروهم على ما يتجمَّلون به ، ويراءُون يتصنعون لذلك فربما تم لهم ، وقد ذكرنا ذلك فيما مضى من كتابنا هذا .

---

1 قراءة الجماعة : ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ . سورة المائدة : 3 .

2 صدره :

تأْوي إلى الأَطناب كلُّ رذية

والبيت للبيد من معلقته . الأطناب : حبال البيت ، جمع طنب ، الرذية : الضعيفة من كل شيء ، والمراد بها البائسة الفقيرة ، والبلية : الناقة التي تشد على قبر صاحبها حتى تموت ، قالص : قصير ، الأهدام : جمع هدم بالكسر ؛ وهو الثوب البالي . الديوان : 139 ، وشرح المعلقات السبع للزوزني : 114 .

3 قراءة الجماعة : ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ ﴾ . سورة المائدة : 3 .

4 انظر : الكتاب : 2/ 239 ، واللسان "خزر" . تخازر : ضيق جفنه ليحدد النظر .

ومن ذلك قراءة أبي رزين: "مُكْلِبين"1 ساكنة الكاف.

قال أبو الفتح: ينبغي أن يكون "مُكْلبين" من قولهم: آسدتُ الكلب؛ أي: أغريته، وكذلك إكلاب الجوارح هو إغراؤها بالصيد وإسآدها عليه2 ليكون كالكلب الكِلب، كِلب وأكلبته كضرِي "48ظ" وأضريته، وغَرِي وأغريته، وأَسِدَ وآسدته، وعَرِص وأعرصته3، وهَبِصَ وأَهْبَصْتُه4.

ومن ذلك ما رواه عمرو عن الحسن: "وَأَرْجُلُكُم"5 بالرفع.

قال أبو الفتح: ينبغي أن يكون رفعه بالابتداء والخبر محذوف، دل عليه ما تقدمه من قوله سبحانه: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ أي: وأرجلكم واجبٌ غسلُها، أو مفروض غسلُها، أو مغسولة كغيرها، ونحو ذلك. وقد تقدم نحو هذا مما حذف خبره لدلالة ما هناك عليه، وكأنه بالرفع أقوى معنى؛ وذلك لأنه يستأنف فيرفعه على الابتداء، فيصير صاحب الجملة، وإذا نصب أو جر عطفه على ما قبله، فصار لَحَقا وتبعًا، فاعرفه.

ومن ذلك قراءة الجحدري: "وَعَزَرْتُمُوهُمْ"6 خفيفة.

قال أبو الفتح: عزَرت الرجل أعزِرُه عَزْرًا: إذا حُطتَه وكنفتَه، وعزَّرْتُه: فخَّمت أمره وعظمته، وكأنه لقربه من الأَزر وهو التقوية معناه أو قريبًا منه، ونحوه عزَرَ7 اللبنُ وحَزَر:

إذا حمَض فاشتد ، فانظر إلى تلامح كلام العرب واعْجَبْ .

ومن ذلك قراءة سعيد بن جبير8 ومجاهد : "قَالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يُخَافُونَ"9 بضم الياء .

قال أبو الفتح : يحتمل أمرين :

أحدهما : أن يكون من المؤمنين الذين يُرْهَبون ويُتَّقَوْن

---

1 سورة المائدة : 4 .

2 الإسآد : الإغذاذ في السير .

3 عرص البرق : اضطراب .

4 هبص : نشط وعجل .

5 سورة المائدة : 6 .

6 سورة المائدة : 12 .

7 سقطت "عزر" في ك .

8 هو سعيد بن هشام الأسدي الوالبي مولاهم ، التابعي الجليل ، عرض على ابن عباس ، قتله الحجاج سنة 95 ، أو سنة 94 . طبقات القراء : 1/ 305 .

9 سورة المائدة : 23 .

لما لهم في نفوس الناس من العفة والورع والستر ؛ وذلك أنه مَن كان في النفوس كذلك رُهب واحتُشم وأُطيع وأُعظم ؛ لأن من أطاع الله سبحانه أُكرم وأُطيع ، ومن عصاه امتُهن وأُضيع .

والآخر : أن يكون معناه من الذين إذا وُعِظُوا رَهِبُوا وخَافُوا ، فإذا أتاهم الرسول بالحق أطاعوا وخضعوا ؛ أي : ليسوا ممن يركب جهله ولا يُصغي إلى ما يُحد له ، فيكون كقوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى ﴾ 1 ، وكقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ ﴾ 2 ، ونحو ذلك من الآي الدالة على رهبة المؤمنين وطاعتهم ، فهذا إذن من أُخِيفَ والأول من خِيف .

ومن ذلك قراءة الحسن بن عمران وأبي واقد والجراح ، ورُويت عن الحسن : "فطَاوَعَتْ له نَفْسُهُ"3 .

قال أبو الفتح : ينبغي – والله أعلم – أن يكون هذا على أن قَتْل أخيه جذبه إلى نفسه ودعاه إلى ذلك ، فأجابته نفسه وطاوعته .

وقراءة العامة : ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ ﴾ أي : حسنته له وسهلته عليه .

ومن ذلك قراءة طلحة بن سليمان : "فَأُوَارِي سَوْءَةَ أَخِي"4 بسكون الياء في "أواري" .

قال أبو الفتح : قد سبق القول على سكون هذه الياء في موضع النصب في نحو قوله :

كأن أيديهن بالْمَوْماةِ أيدي جوارٍ بتْنَ ناعماتِ5

وقول أبي العباس : إنها من أحسن الضرورات .

ومن ذلك قراءة أبي جعفر يزيد : "مِنِ اجْلِ ذِلَكَ"6 غير مهموز والنون مكسورة .

قال أبو الفتح : يقال : فعلت ذلك من أَجلك ومن إِجْلِك بالفتح والكسر ، ومن إجلاك ومن جلَلِك ومن جلالِك ومن جرَّاك ، فيجب على هذا أن تكون قراءة أبي جعفر : "مِنِ اجْلِ ذَلِكَ"

---

1 سورة الحجرات : 3 .

2 سورة يس : 11 .

3 سورة المائدة : 30 .

4 سورة المائدة : 30 .

5 يصف إبلًا دميت أخفافها ، وأراد أيدي جوار مخضبات ، فلما كان الخضاب من التنعم قال : ناعمات ، وهذا من الإشارة والوحي . سمط اللآلي : 755 .

6 سورة المائدة : 32 .

على تخفيف همزة "إِجْل" بحذفها وإلقاء حركتها على نون مِن ، كقولك في تخفيف : كم إبلُك "49و" : كم بِلُك ، وفي من إبراهيم : منِ بْراهيم ، وهو واضح .

ومن ذلك قراءة الحسن : "مَنْ قَتَلَ نفسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادًا فِي الْأَرْضِ" 1 بنصب الفساد .

قال أبو الفتح : ينبغي أن يكون ذلك على فعل محذوف يدل عليه أول الكلام ؛ وذلك أن قتل النفس بغير النفس من أعظم الفساد ، فكأنه قال : قال أو أتى فسادًا ، أو ركب فسادًا ، أو أحدث فسادًا . وحذفُ الفعل الناصب لدلالة الكلام عليه وإبقاء علمه ناطقًا به ودليلًا عليه مع ما يدل من غيره عليه -أكثرُ من أن يؤتى بشيء منه مع وضوح الحال به ، إلا أن منه قول القطامي :

فكرت تبتغيه فوافقته على دمه ومَصرَعِه السباعا 2

فنصب السباع لأنها داخلة في الموافقة ، ألا تراها إذا وافقت السباع على دمه فقد دخلت السباع في الموافقة ، فيصير كأنه قال : وافقت السباع؟ وهو عندنا بعد على حذف المضاف ؛ أي : آثار السباع ؛ لأنها لو صادفت السباع هناك لأكلتها أيضًا ، وهناك مضاف آخر محذوف ؛ أي : صادفت السباع على أشلائه وبقاياه ، لأنها إذا وافقت آثار السباع على دمه ومصرعه ؛ فإنما وافقت بقاياه لا جميعه .

وسمعت سنة خمس وخمسين غلامًا حدثًا من عُقيل ومعه سيف في يده ، فقال له بعض

الحاضرين وكنا مُصْحِرين : يا أعرابي ، سيفك هذا يقطع البطيخ ؟ فقال : إي والله وغواربَ الرجل ، فنصب الغوارب على ذلك ؛ أي : ويقطع غواربَ الرجال .

ومن ذلك قراءة يحيى وإبراهيم والسلمي : "أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ"3 بالياء ورفع الميم .

---

1 من الآية 32 من سورة المائدة .

2 يروى :

فكرت ذات يوم تبتغيه فألفت فوق مصرعه السباعا

يصف بقرة فقدت ولدها ، فجعلت تطلبه فوافقت السباع عليه . وانظر : الكتاب : 1/ 142 .

3 سورة المائدة : 50 ، وقرأ ابن عامر : "تبغون" بالتاء ، والباقون بياء الغيبة . تفسير البحر : 3/ 505 ، وإتحاف فضلاء البشر : 121 .

قال ابن مجاهد : وهو خطأ .

قال : وقال الأعرج : لا أعرف في العربية "أفحكمُ" ، وقرأ : "أفحكمَ" نصبًا .

وقرأ الأعمش : "أَفَحَكَمَ الجاهلية" 1 بفتح الحاء والكاف والميم .

قال أبو الفتح : قول ابن مجاهد إنه خطأ فيه سرف ؛ لكنه وجه غيره أقوى منه ، وهو جائز في الشعر ، قال أبو النجم :

قد أصبحَتْ أمُّ الخيار تدَّعي عليَّ ذنبًا كلُّه لم أصنع2

أي : لم أصنعه ، فحذف الهاء . نعم ، ولو نصب فقال : "كلَّه" لم ينكسر الوزن ، فهذا يؤنسك بأنه ليس للضرورة مطلقة ؛ بل لأن له وجهًا من القياس ، وهو تشبيه عائد الخبر بعائد الحال أو الصفة ، وهو إلى الحال أقرب ؛ لأنها ضرب من الخبر ، فالصفة كقولهم : الناس رجلان : رجل أكرمت ورجل أهنت ؛ أي : أكرمته وأهنته ، والحال كقولهم : مررت بهند يضرب زيد ؛ أي : يضربها زيد ، فحذف عائد الحال وهو في الصفة أمثل ؛ لشبه الصفة بالصلة في نحو قولهم : أكرمت الذي أهنت ؛ أي : أهنته ، ومررت بالتي لقيتُ ؛ أي : لقيتها ، فغير بعيد أن يكون قوله : "أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ" يراد به يبغونه ، ثم يُحْذَف الضمير ، وهذا وإن كانت فيه صنعة فإن ليس بخطأ .

وفيه من بَعْدِ هذا شيئان نذكرهما :

الأول : وهو أن قوله : "كله لم أصنع" وإن كان قد حذف منه الضمير ، فإنه قد خلفه وأُعيض منه ما يقوم مقامه في اللفظ ؛ لأنه يعاقبه ولا يجتمع معه ، وهو حرف الإطلاق ؛ أعني : الياء في "أصنعي" ، فلما حضر ما يعاقب الهاء فلا يجتمع معها صارت لذلك كأنها حاضرة "49ظ" غير محذوفة ، فهذا وجه .

والثاني : أن هناك همزة استفهام ، فهو أشد لتسليط الفعل ، ألا ترى أنك تقول : زيد ضربته فيختار الرفع ، فإذا جاء همزة الاستفهام اخترت النصب ألبتة ، فقلت : أزيدًا ضربته ، فنصبته بفعل مضمر يكون هذا الظاهر تفسيرًا له .

فإذا قلت : "أفحكمَ الجاهلية تبغون" ولم تُعد ضميرًا ولا عوضت منه ما يعاقبه ، وحرف الاستفهام

---

1 يراد بالحكم الجنس لا الواحد ، كأنه قيل : أحكام الجاهلية ، وهي إشارة إلى الكهان الذين كانوا يأخذون الحلوان ، وهي رشا الكهان ، ويحكمون لهم بحسبه وبحسب الشهوات . البحر 5/ 505 .

2 انظر : الكتاب : 1/ 44 ، 69 .

الذي يختار معه النصب والضمير ملفوظ به موجود معك ، فتكاد الحال تختلف على فساد الرفع ، وبإزاء هذا أنه لو نصب فقال : "كلَّه لم أصنع" لما كَسَر وزنًا ، فهذا يؤنسك بالرفع في القراءة .

وإن شئت لم تجعل قوله "يبغون" خبرًا ؛ بل تجعله صفة خبر موصوف محذوف ، فكأنه قال :

أفحكمُ الجاهلية حكمٌ يبغونه ، ثم حذف الموصوف الذي هو حكم ، وأقام الجملة التي هي صفته مقامه ؛ أعني : يبغون ، كما قال الله سبحانه : ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ 1 أي : قوم يحرفون ، فحُذف الموصوف وأُقيمت الصفة مقامه ، وعليه قوله :

وما الدهر إلا تارتان فمنهما أموت وأخرى أبتغي العيش أكدح2

أي : فمنهما تارة أموت فيها ، فحذف تارة وأقام الجملة التي هي صفتها نائبة عنها فصار أموت فيها ، ثم حذف حرف الجر فصار التقدير أموتها ، ثم حذف الضمير فصار أموت .

ومثله في الحذف من هذا الضرب ؛ بل هو أطول منه :

تروَّحي يا خيرَةَ الفَسيلِ تروَّحي أجدرَ أن تقيلي3

أصله : ائتي مكانًا أجدر بأن تقيلي فيه ، فحذف الفعل الذي هو "ائتي" لدلالة تروحي عليه ، فصار مكانًا أجدر بأن تقيلي فيه ، ثم حذف الموصوف الذي هو مكانًا فصار تقديره أجدر بأن تقيلي فيه ، ثم حذف الباء أيضًا تخفيفًا فصار أجدر أن تقيلي فيه ، ثم حذف حرف الجر فصار أجدر أن تقيليه ، ثم حذف العائد المنصوب فصار أجدر أن تقيلي .

ففيه إذن خمسة أعمال ؛ وهي : حذف الفعل الناصب ، ثم حذف الموصوف ، ثم حذف الباء ، ثم حذف "في" ، ثم حذف الهاء ، فتلك خمسة أعمال .

وهناك وجه سادس ؛ وهو أن أصله : ائتي مكانًا أجدر بأن تقيلي فيه من غيره ، كما تقول : مررت برجل أحسن من فلان ، وأنت أكرمُ عليَّ من غيرك . فإذا جاز في الكلام توالي هذه

الحذوف ولم يكن معيبًا ولا مَشِينًا ولا مُستكرَهًا كان حذف الهاء من قوله تعالى : "أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ" ، والمراد به حكمٌ يبغونه ، ثم حذف الموصوف وعائده أسوغ وأسهل وأسير. وأما قوله :

---

1 سورة النساء : 46 .

2 لابن مقبل ، وانظر : الديوان : 24 ، والكتاب : 1/ 376 ، واللسان "كدح" .

3 لأُحَيْحَة بن الجلاح ، ويجعل بعضهم الخطاب للفسيل ؛ وهو صغار النخل ، ويقول : إن تروحي من تروح النبت إذا طال ، وكنى بالقيلولة عن النمو والزهو ، ويجعل كثير الخطاب للناقة ، ويقول : إن التروح هو الرواح وقت العشي ، وشبه الناقة بالفسيل في العراقة والكرم .

والمعنى : بكري بالرواح وجدي في السير تبلغي مكانًا أجدر أن تقيلي فيه غدًا .

وانظر : شرح شواهد العيني بهامش الخزانة : 4/ 36 ، والتصريح : 2/ 103 ، وشرح شواهد الكشاف الملحق به : 98 .

"أَفَحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ" فيمن قرأه كذلك، فأمره ظاهر في إعرابه، غير أن "حَكَمًا" هنا ليس مقصودًا به قصد حاكم بعينه؛ وإنما هو بمعنى الشِّياع والجنس؛ أي: أفحكامَ الجاهلية يبغون؟ وجاز للمضاف أن يقع جنسًا كما جاء عنهم في الحديث من قولهم: منعت العراق قَفِيزها 1 ودرهمها، ومنعت مصر إردبها، وله نظائر.

ثم يرجع المعنى من بعد إلى أن معناه معنى: "أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ"؛ لأنه ليس المراد والْمَبْغِيّ هنا نفس "50و" الحكام، فإنما المبغي نفس الحُكْم، فهو إذن على حذف المضاف؛ أي: أفحُكم حَكَمِ الجاهلية يبغون؟ وهذا هو الأول في المعنى، فاعرف ذلك.

ومن ذلك قراءة يحيى وإبراهيم: "فَيَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ"2 بالياء.

قال أبو الفتح: فاعل يرى مضمر دلت عليه الحال؛ أي: فيرى رائيهم ومتأَمِّلهم، والذين في موضع نصب كقراءة الجماعة، وقد كثر إضمار الفاعل لدلالة الكلام عليه، كقولهم: إذا كان غدًا فائتني؛ أي: إذا كان ما نحن عليه من البلاء في غد فائتني، وهو كثير، ودل عليه أيضًا القراءة العامة؛ أي: فترى أنت يا محمد -أو يا حاضر- الحال الذين في قلوبهم مرض يسارعون في ولاء المشركين ونصرهم.

ومن ذلك قراءة الحسن وابن هُرْمُز وابن عمران ونُبيح وابن بريدة: "مَثْوبة"3 ساكنة الثاء.

قال أبو الفتح: هذا مما خرج على أصله، شاذًّا عن بابه وحال نظائره، ومثله مما يحكى عنهم من قولهم: الفُكاهة مَقْودةٌ إلى الأذى، وقياسهما مَثابة ومَقادة، كما جاء عنهم من

منامة وهي القطيفة ، ومزادة ، ومثله مزْيد ، وقياسه مزاد ، إلا أن مَزْيَدًا عَلَم ، والأعلام قد يحتمل فيها ما يكره في الأجناس ، نحو : مَحبب ومَكوزة ومريم ومدين ومعد يكرب ورجاء بن حيوة ، ومنه : موظب ومورق اسم رجلين ، ومَثْوَبة مَفْعَلة ومَثُوبة مَفْعُلة ، ونظيرها الْمَبْطَخة والْمَبْطُخة والمشرَفة والمشرُفة ، وأصل مَثُوبة مَثْوُبَة ، فنقلت الضمة من الواو إلى الثاء ، ومثلها معونة . وأما مئونة

---

1 القفيز : مكيال .

2 سورة المائدة : 52 .

3 سورة المائدة : 60 ، وانظر في هذا : المنصف : 1/ 275 وما بعدها ، و295 وما بعدها .

فمختلف فيها ، فمذهب سيبويه أنها فَعُولة من مُنت الرجل أَمونه ، وأصلها مَوُونة بلا همز ، كما تقول في فَعول من القيام : قَوُوم ، ومن النوم : نَوُوم ، ثم تُهمز الواو استحسانًا للزوم الضمة لها ؛ فتصير مئُونة . وقال غيره : هي مَفْعُلة من الأَوْن ؛ وهو الثِّقْل من قول رؤبة :

سِرًّا وقد أَوَّن تأْوينَ العُقُق1

أي : ثقلت أجوافهن فصار كأن هناك أَونَين ؛ أي : عِدْلين ، فمئونة على هذا كمعونة ، هذا من الأَوْن ، وهذا من المَوْن ، وأجاز الفراء أن تكون من الأَين – وهو التعب – من حيث كانت المئونة ثِقْلًا على ملتزها ، فسلك الفراء في هذا مذهب أبي الحسن في قوله في مَفْعُلَة من البيع : مَبْوُعَة ، وحجته في هذا ما سمع منهم في قول الشاعر :

وكنتُ إذا جارِي دَعَا لمضوفة أُشَمِّر حتى يَنْصُفَ الساقَ مئزري2

وهي من الضيف . والكلام هنا يطول ، وقد أشبعناه في كتابنا المنصف3 .

ومن ذلك ما يُروى في قول الله تعالى : ﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ 4 ، وهو عشر قراءات :

﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾ على فَعَل ونصب الطاغوت . "وعَبُدَ الطاغوتِ" بفتح العين ، وضم الباء ، وفتح الدال ، وخفض الطاغوت ، وهما في السبعة .

ابن عباس ، وابن مسعود ، وإبراهيم النخعي ، والأعمش ، وأبان بن تغلب ، وعلي بن صالح ، وشيبان : "وعُبُد الطاغوتِ" بضم العين والباء ، وفتح الدال ، وخفض الطاغوت .

وروى عكرمة عن ابن عباس : "وعُبَّدَ الطاغوتِ" "50ظ" بضم العين ، وفتح الباء وتشديدها ، وفتح الدال ، وخفض الطاغوت .

---

1 قبله :

وَسْوَسَ يَدْعُو مُخْلِصًا رَبَّ الفَلَقْ

ويروى : "أون" على فعلن ، يريد : الجماعة من الحمير . ويروى : "أون" على فعل . أون :

شربن حتى انتفخت بطونهن ، فصار كل حمار منهن كالأتان العقوق ؛ وهي التي تكامل حملها وقرب ولادها . الديوان : 108 ، واللسان "عقق" .

2 البيت لأبي جندب الهذلي . المضوفة : الأمر يشفق منه ويخاف . ويروى مكانها : "مضيفة ومضافة" . وانظر : المنصف : 1/ 301 ، وديوان الهذليين : 3/ 92 ، واللسان "ضيف" .

3 المنصف : 1/ 297 وما بعدها .

4 سورة المائدة : 60 .

(40/186)

وأبو واقد : "وعُبَّادَ الطاغوتِ" ، و"وعِبَادَ الطاغوتِ" قراءة البصريين1 .

وقال معاذ : قرأ بعضهم : "وعُبِدُ الطاغوتُ" ، كقولك : ضُرِب زيد لم يسم فاعله .

وقرأ عون العقيلي2 وابن بُرَيدة : "وعابِدَ الطاغوتِ" .

وقرأ أبي بن كعب : "وعَبدُوا الطاغوتَ" بواو .

وقرأ ابن مسعود فيما رواه عبد الغفار عن علقمة3 عنه : "وعُبَدَ الطاغوتِ" كصُرد .

قال أبو الفتح : أما قوله : "وعَبَد الطاغوتَ" فماض معطوف على قوله سبحانه : "وَجَعَلَ

مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ" .

وأما "وعَبُد الطاغوتِ" فاسم على فَعُل . قال أبو الحسن : جاء به نحو حَذُر وفَطُن .

قال : وأما "وعُبُدَ" فجمع عبيد ، وأنشد :

انسب العبدَ إلى آبائه أسود الجلد ومن قوم عُبُد 4

هكذا قال أبو الحسن ، وقد يجوز أن يكون عُبُد جمع عَبْد ، كرَهْن ورُهُن ، وسَقْف وسُقُف ، ومن جهة أحمد بن يحيى : عُبُد جمع عابد ، وهذا صحيح ، كبازل وبُزُل ، وشارف وشُرُف .

وقال أبو الحسن : والمعنى – فيما يقال – خَدَمُ الطاغوت .

وأما "عُبَّد الطاغوت" فجمع عابد ، ومثله عُبَّاد ، كضارب وضُرَّب وضُرَّاب ، وعليه القراءتان : "عُبَّد الطاغوت" و"عُبَّاد الطاغوت" ، وعليه قراءة من قرأ : "وعِبَادَ الطاغوت" ، عابد وعباد ، كقائم وقيام ، وصائم وصيام . وقد يجوز أن يكون "عِبَادَ الطاغوت" جمع عَبْد ، وقلما يأتي عِباد مضافًا إلى غير الله . وقد أنشد سيبويه :

أتوعدني بقومك يا بن حَجْل أُشَابَاتٍ يُخالون العِبادا 5

---

1 عبارة البحر 3/ 519 : "وقرأ بعض البصريين : "وعباد الطاغوت" .

2 عون العقيلي ، له اختيار في القراءة ، أخذ القراءة عرضًا عن نصر بن عاصم ، وروى القراءة عنه المعلى بن عيسى . طبقات القراء : 1/ 606 .

3 هو علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك أبو شبل النخعي الفقيه الكبير، عم الأسود بن يزيد وخال إبراهيم النخعي، ولد في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم – وأخذ القرآن عرضًا عن ابن مسعود، وسمع من علي وعمر وأبي الدرداء وعائشة، وعرض عليه القرآن إبراهيم بن يزيد النخعي وغيره، مات سنة 62. طبقات القراء: 1/ 516.

4 روي: "أسود الجلدة من". وانظر: اللسان "عبد"، والبحر: 3/ 519.

5 الأشابات: الأخلاط، ونصب الأشابات على الذم أو البدل. الكتاب: 1/ 153، وفي ك: "العبيدا" مكان "العبادا".

(41/186)

يريد: عبيدًا لبني آدم، ولا يجوز أن يكون في المعنى عباد الله، لأن هذا ما لا يُسب به أحد، والناس كلهم عباد الله تعالى 1، وأما قول الآخر:

لا والذي أنا عبد في عبادته لولا شماتة أعداء ذوي إحن

ما سرني أنَّ إبْلي في مبارِكها وأن شيئًا قضاه الله لم يكن

فيحتمل أن يكون جمع عبد، إلا أنه أنثه فصار كذِكارة 2 وحجارة وقصارة، جمع قصير.

ويجوز أن تكون العبادة هنا مصدرًا؛ أي: أنا عبد في طاعته.

وأما "عُبِدَ الطاغوتُ" فظاهر، وعليه قراءة أُبي: "وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ" بواو.

وأما "وعابِدَ الطاغوتِ" فهو في الإفراد كعبد الطاغوت، واحد في معنى جماعة على ما مضى. وعليه أيضًا: "وعُبَد الطاغوتِ" لأنه كحُطَم3 ولُبَد4، كما أن عبُدًا كندُس5 وحذُرٍ ووظيف عَجُر6، ومن جهة أحمد بن يحيى "وعَبُدَ الطاغوتُ" أي: صار الطاغوتُ معبودًا؛ كفقُه الرجل وظرف: صار فقيهًا وظريفًا، ومن جهته أيضًا: "وعبدَ الطاغوتِ" وقال: أراد عبدَة فحذف الهاء، قال: ويقال: عَبَدة الطاغوتِ والأوثان، ويقال للمسلمين: عُبَّاد.

ومن ذلك قراءة الحسن والزهري: "والصَّابِيُون"7 يثبت الياء ولا يهمز.

وقرأ: "الصابُون" بغير همز ولا ياء أبو جعفر وشيبة، و"الخاطون"8 و"مُتَّكُون"9.

قال أبو الفتح "51و": أما "الصابيون" بياء غير مهموزة، فعلى قياس قول أبي الحسن في "يستهزئون": يَستهزيُون بياء غير مهموزة، ويحتمل ذلك فيها لتقدير الهمزة في أصلها؛ فيكون ذلك فرقًا بينها وبين ياء يَسْتَقْضُون، ألا ترى أن أصله يستقضِيوه، كما فرّق

---

1 في ك: عباد الله، بدون تعالى.

2 جمع ذكر.

3 الحطم: الراعي الظلوم للماشية، يهشم بعضها ببعض.

4 اللبد: من لا يبرح منزله ولا يطلب معاشًا.

5 الندس : الفَهْم .

6 وظيف عجر : غليظ سمين .

7 سورة المائدة : 69 .

8 سورة الحاقة : 37 ، والخاطون قراءة أبي جعفر وشيبة وطلحة ونافع بخلاف عنه .

البحر : 8/ 327 .

9 سورة يس : 56 .

(42/186)

أبو الحسن بقوله في مثل عنكبوت من قرأت : قرْأَيُوت بضمة الياء بينه وبين مثال عنكبوت من رميت رَمْيَوُوت . وأصلها رَمْيَيُوت ، وقد مضى هذا في موضعه .

وأما "الصابُونَ" و "مُتَّكُون" فعلى إبدال الهمزة ألبتة ، فصارت كالصابون من صبوت ، وكمتَجَنُّون من تَجَنَّيْتُ ، والوجه أن يكون الصابيون بلا همز تخفيفًا لا بدلًا ، وإن جعلته بدلًا مُراعي به أولية حاله كقرْأَيوت جاز أيضًا .

ومن ذلك قراءة عثمان وأُبي بن كعب وعائشة وسعيد بن جبير والجحدري رضي الله عنهم : "والصابِيين" بياء .

قال أبو الفتح : الخطب في هذا أيسر من "الصابيون" بالرفع ؛ لأن النصب على ظاهره ؛ وإنما الرفع يحتاج إلى أن يقال : إنه مقدم في اللفظ مؤخر في المعنى على ما يقال في هذا ، حتى كأنه قال : لا خوف عليهم ولا هم يحزنون والصابئون كذلك .

ومن ذلك قراءة يحيى والنخعي : "ثُمَّ عُمُوا وَصُمُّوا" 1 بضم العين والصاد .

قال أبو الفتح : يجب أن يكون هذا على تقدير فُعِلَ ، كقولهم : زُكِمَ وأزكمه الله ، وحُمَّ وأَحَمَّه الله ، فكذلك هذا أيضًا ، جاء على عُمِي وصُمَّ ، وأعماه الله وأصمه الله ، ولا يقال : عَمَيْتُه ولا صَمَمْته ، كما لا يقال : زكَمه الله ولا حَمَّه ، فاعرف ذلك .

ومن ذلك قراءة جعفر بن محمد : "مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهَالِيكُمْ"2 .

قال أبو الفتح : يقال أَهل وأَهْلَة ، قال :

وأَهْلَةِ وُدٍّ قد تَبَرَّيْتُ وُدَّهم وأبليتهم في الحمد جهدي ونائلي3

---

1 سورة المائدة : 71 .

2 سورة المائدة : 89 .

3 لأبي الطمحان القيني ، وهو حنظلة بن الشرقي ، شاعر إسلامي . ويروى : "في الجهد بذلي" مكان "في الحمد جهدي" . تبريت لمعروفه تبريًا : تعرضت له ، أو تبريت : تكشفت وفتشت ، يريد : أنه فتش عن صحة ودهم ليعلمه ، فيجيزهم به ، أبليتهم : وصلتهم

ومنحتهم. والمعنى: رب من هو أهل للود تعرضت له، وبذلك في ذلك طاقتي من نائل.

الخزانة: 3/ 424.

(43/186)

فأما أهالٍ فكقولهم: ليالٍ؛ كأن واحدها أهلاة وليلاة، وقد مر بنا تصديقًا لقول سيبويه:

فإن واحده في التقدير ليلاة - ما أنشده ابن الأعرابي من قوله:

في كل يوم ما وكل ليلاهْ حتى يقول من رآه إذ رآهْ

يا ويحه من جمل ما أَشقاهْ1

ومن ذهب إلى أن "أهالٍ" جمع أهلون فقد أساء المذهب؛ لأن هذا الجمع لم يأتِ فيه تكسير

قط، قل الشنفرى:

ولي دونكم أهلون سِيد عملَّسٌ وأرقط زهلول وعرفاء جيئل2

ونحو من ذلك أرض وأراضٍ، القول فيهما واحد، ويقال: أرض وأرَضُون وأَرْضون، بفتح

الراء وتسكينها أيضًا. قال كعب بن معدان الأشقري:

لقد ضجت الأَرْضون إذ قام من بنى هَداد خطيبٌ فوق أعواد منبر3

وحكى أبو زيد فيه: أَرَض، وقيل: آراض. وأسكن الياء من أهاليكم في موضع النصب

تشبيهًا لها بالألف، وقد سبق مثل ذلك.

ومن ذلك قراءة سعيد بن جبير ومحمد بن السميفع: "أو كإِسْوتِهم"4 من الإِسْوة.

قال5 أبو الفتح: كأنه -والله أعلم- قال: أو كما يكفي مثلهم، فهو على حذف المضاف، أو ككفاية إسوتهم، وإن شئت جعلت الإسوة هي الكفاية ولم تحتج "51ظ" إلى حذف المضاف.

ومن ذلك قراءة أبي عبد الرحمن: "فجزاءٌ"6 رفع منون، "مثلَ" بالنصب.

قال أبو الفتح: "مثلَ" منصوبة بنفس الجزاء؛ أي: فعليه أن يجزِي مِثْلَ ما قَتَلَ، "فمثلَ" إذن

---

1 روي: "حتى يقول كل راء إذا رآه". الخصائص: 1/ 267، 3/ 151، وشواهد الشافية: 102.

2 الخطاب لقومه، ودون بمعنى غير، السيد: يريد به الذئب، وهو خبر مبتدأ محذوف؛ أي: هم سيد، العملس: القوي على السير السريع، زهلول: أملس، وقيل: الخفيف، وهو أوصاف النمر، عرفاء: مؤنث الأعرف، يقال للضبع عرفاء لكثرة شعر رقبتها، جيئل: ضبع. ذيل الأمالي: 208، والخزانة: 3/ 410.

3 هداد: حي من اليمن.

4 سورة المائدة: 89، وقراءة الجماعة ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ .

5 سقط في ك من قوله: "قال أبو الفتح"، إلى قوله: "هي الكفاية".

6 سورة المائدة : 95 ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف : "فجزاءٌ" بالتنوين والرفع ، و"مثلُ" بالرفع صفة لجزاء ، ووافقهم الأعمش والحسن ، وقرأ الباقون برفع جزاء من غير تنوين وخفض لام مثل . إتحاف فضلاء البشر : 122 .

(44/186)

في صلة الجزاء ، والجزاء مرفوع بالابتداء ، وخبره محذوف ؛ أي : فعليه جزاءٌ مثلَ ما قتل ، أو فالواجب عليه جزاءٌ مثل ما قتل ، فلما نوّن المصدر أَعمله كقوله :

بضربٍ بالسيوف رءوسَ قومٍ أزلْنا هامَهُنّ عن المَقيل1

ومن ذلك قراءة محمد بن علي وجعفر بن محمد : "يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ"2 .

قال أبو الفتح : لم يوحِّد ذو ؛ لأن الواحد يكفي في الحكم ؛ لكنه أراد معنى مَنْ ؛ أي : يحكم به مَنْ يعدل ، ومن تكون للاثنين كما تكون للواحد ، نحو قوله :

نَكُنْ مثلَ من يا ذئبُ يصطحبانِ3

ومن ذلك قراءة ابن عباس : "وحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حَرَمًا"4 .

قال أبو الفتح : معنى "حَرَمًا" راجع إلى معنى قراءة الجماعة "حُرُمًا" ؛ وذلك أن الْحُرُم جمع حرام ، والْحَرَم المحرَّم ، فهو في المعنى مفعول ، فجعلهم حَرَمًا ؛ أي : هم في امتناعهم مما يمتنع

منع الْمُحْرِم ، وامتناع ذلك أيضًا منهم كالْحَرَم ، فالمعنيان إذن واحد من حيث أَرينا .

ومن ذلك قراءة إبراهيم : "قد سِالَهَا"5 بكسر السين .

قال أبو الفتح : يعني ويريد الإمالة ؛ لأن الألف لا يكون ما قبلها أبدًا إلا مفتوحًا ، ووجه الإمالة أنه على لغة من قال : سِلتَ تسال ، فهي في هذه اللغة كخفتَ تخاف ، فالإمالة إذن إنما

---

1 المقيل : يريد بها الأعناق ؛ لأنها مقيل الرءوس وموضع استقرارها . الكتاب : 1/ 60 ، 97 .

2 سورة المائدة : 95 .

3 صدره :

تعشن فإن واثقتني لا تخونني

والبيت للفرزدق . انظر : الديوان : 2/ 870 .

4 سورة المائدة : 96 .

وقراءة الجماعة : ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ .

5 سورة المائدة : 102 ، وفي الأصل "سألها" بهمز الألف ، وهو لا يتفق مع الاحتجاج للقراءة ، وقال في البحر 4/ 32 : وقرأ الجمهور : ﴿سَأَلَهَا﴾ بفتح السين والهمز ، وقرأ

النخعي بكسر السين من غير همز ؛ يعني : بكسر الإمالة وجعل الفعل من مادة سين واو لام ، لا من مادة سين وهمزة ولام ، وهما لغتان ذكرهما سيبويه .

(45/186)

جاءت لانكسار ما قبل اللام سِلت ، كمجيئها في خاف 1 لمجيء الكسرة في خاءِ خِفت ، ويدلك على أن هذه اللغة من الواو لا من الهمزة ما حدثنا به أبو علي من قوله : هما يتساولان ، وهذه دلالة على ما ذكرنا قاطعة .

ومن ذلك قراءة الحسن : "لا يضرُكُم"2 ، وقراءة إبرهيم : "لا يَضِرْكُم" .

قال أبو الفتح : فيها أربع لغات : ضاره يَضيره ، وضاره يَضوره ، وضرَّه يَضُرُّه ، وضَرَّه يَضِرُّه - بكسر الضاد وتشديد الراء - وهي غريبة ؛ أعني : يفعِل في المضاعف متعدية ، وقد ذكرناها وقراءة من قرأ : "لَنْ يَضِرُّوا اللَّهَ شَيْئًا"3 ، وجزم يَضرْكم ويَضِرْكم لأنه جُعل جواب الأمر ؛ أعني قوله : ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ ، ويجوز أن تكون "لا" هنا نهيًا كقولك : لا تقم إذا قام غيرك ، والأول أجود .

ومن ذلك قراءة الأعرج والشعبي 4 والحسن والأشهب : "شهادةٌ بَيْنَكم"5 رفع ، وعن الأعرج بخلاف : "شهادةً بينكم" نصب .

قال أبو الفتح : أما الرفع بالتنوين فعلى سمت قراءة العامة ﴿ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ بالإضافة ، فحذف التنوين فانجرَّ الاسم .

وأما "شهادةً بينَكم" بالنصب والتنوين ، فنصبها على فعل مضمر ؛ أي : لِيُقِمْ شهادةً بينكم اثنان ذوا عدل منكم ، كما أن من رفع فنَوَّن أو لم يُنوِّن فهو على نحو من هذا ؛ أي : مقيمُ شهادةِ بينِكم أو شهادةٍ بينَكم اثنان ذوا عدل منكم ، ثم حُذف المضاف وأُقيم المضاف إليه مقامه .

وإن شئت كان "25و" المضاف محذوفًا من آخر الكلام ؛ أي : شهادةُ بينَكم شهادةُ اثنين ذوَي عدل منكم ؛ أي : ينبغي أن تكون الشهادة المعتمدة هكذا .

---

1 في البحر 4/ 219 : وإمالة النخعي "سال" مثل إمالة حمزة "خاف" .

2 سورة المائدة : 105 .

3 سورة آل عمران : 176 ، 177 . وفي الأصل : فلن ، وهو تحريف .

4 هو عامر بن شراحيل بن عبد أبو عمرو الشعبي الكوفي الإمام الكبير المشهور ، عرض على أبي عبد الرحمن السلمي وعلقمة بن قيس ، وروى القراءة عنه عرضًا محمد بن أبي ليلى ، مات سنة 105 وله سبع وسبعون سنة . طبقات القراء : 1/ 350 .

5 سورة المائدة : 106 .

ومن ذلك قراءة علي - كرم الله وجهه - والشعبي بخلاف ونعيم بن ميسرة1 : "شهادةً آللّه"2 .

ورُوي عن الشعبي : "شهادةً ألله" مقصور وينون شهادة .

ورُوي عنه أيضًا : "شهادهْ آللّه" مجزومة الهاء ممدودة الألف .

ورُوي عنه "شهادهْ ألله" بجزم شهادة وقصر الله .

فهذه أربعة أوجه رُويت عن الشعبي ، وتابعه على "شهادةً ألله" السلمي ويحيى وإبراهيم وسعيد بن جبير ويحيى بن يعمر والحسن والكلبي .

قال أبو الفتح : أما "شهادةً" فهي أعم من قراءة الجماعة : ﴿ شَهَادَةَ اللَّهِ ﴾ بالإضافة ، غير أنها بالإضافة أفخم وأشرف وأحرى بترك كتمانها لإضافتها إلى الله سبحانه ، وأما "ألله" مقصورة بالجر فحكاها سيبويه : أن منهم من يحذف حرف القسم ولا يعوض منه همزة الاستفهام ، فيقول : ألله لقد كان كذا ، قال : وذلك لكثرة الاستعمال .

وأما "آلله" بالمد ، فعلى أن همزة الاستفهام صارت عوضًا من حرف القسم ، ألا تراك لا تجمع بينهما فتقول : أوَالله لأفعلن ؟

وأما سكون هاء "شهادة" ، فللوقف عليها ثم استؤنف القسم ، وهو وجه حسن ؛ وذلك لُيستأنف القسم في أول الكلام فيكون أوقر له وأشد هيبة من أن يدرج في عرض القول ؛ وذلك أن القسم ضرب من الخبر يُذْكَر ليؤكد به خبر آخر ، فلما كان موضع توكيد مُكّنَ من صدر الكلام ، وأُعطي صورة الإعلاء والإعظام .

ويزيد في وضوح هذا المعنى وبيانه أنه لما نون شهادة فأَدرج وقَّر الهمزة عن حذفها كما يجب فيها من حيث كانت همزة وصل ، فأقرها مقطوعة كما تُقطع مبتدأة ، فقد جمع في هذه القراءة بين حالي الوصل والوقف .

أما الوصل فلتنوين شهادة ، وأما الوقف فلإثباته همزة الوصل التي إنما تُقطع إذا وُقف على ما قبلها ثم استؤنفت ، والعناية بقطعها واستئنافها ما قدمت ذكره لك من تمكن حال القسم بتوفية

---

1 هو نعيم بن ميسرة أبو عمرو النحوي ، نزل الري وكان ثقة ، روى القراءة عرضاً عن عبد الله بن عيسى بن علي ، وروى الحروف عن أبي عمرو وعاصم بن أبي النجود ، وروى القراءة عنه عرضاً محمد بن أبي ليلى بن السائب ، وروى الحروف عنه علي بن حمزة الكسائي ، توفي سنة 174 . طبقات القراء : 2/ 342 ، 343 .

2 من قوله تعالى : ﴿ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴾ . سورة المائدة : 106 .

اللفظ جميع وجوهها ، وقُطع ليكون في حال إدراجها في لفظ المبدوء بها لا الآتية مأتى النَّيِّف الذي لم يُوَفَّ من صدر الكلام ما يجب لها ، فافهمه .

ويؤكد عندك شدة الاهتمام بهذا القسم لما فيه مجيئُه وحرفُ الاستفهام قبله ، فكأنه – والله أعلم – قال : أنقسم بالله إنا إذن لمن الظالمين" 1 ، ففي هذا تهيب منهم للموضع ، وتكعكع2 عن القسم عليه باستحقاق الظلم عنه ؛ كأنه يريد القسم بالله عليه كما أقسم في الأخرى بلا استفهام ، ثم إنه هاب ذلك فأخذ يشاور في ذلك كالقائل : أَأُقدِم على هذه اليمين يا فلان أم أتوقف عنها ؛ إعظاما لها ولا أرتكب ما أُقسِم عليه بها ؟ . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ المحتسب حـ 1 صـ 240.221 ﴾

---

1 الظاهر أنه لم يلتزم نص الآية ؛ فإن لفظها : ﴿ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴾ .

2 تكعكع : ضعف وجبن .

وقال العلامة الدمياطى :

سورة المائدة

مدنية إلا " اليوم أكملت لكم دينكم " فبعرفة عشيتها آيها مائة وعشرون كوفي واثنا ن حرمي وشامي وثلاث بصري اختلافها بالعقود وعن كثير غير كوفي فإنكم غالبون بصري مشبه الفاصلة سبعة نقيبا جبارين لقوم آخرين شرعة ومنهاجا الجاهلية يبغون عليهم الأولين القراآت أمال يتلى حمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق بخلفه وعن الحسن ( ) وأنتم حرم (بسكون الراء لغة تميم ويجب إشباع مد آمين للكل لأجل السكون اللازم بعد الألف ويمتنع قصره وتوسطه للأزرق عملا بأقوى السببين كما تقدم وعن المطوعي ولا آمي البيت الحرام بحذف النون وجه البيت والحرام بالإضافة

وقرأ (رضوانا) الآية 2 بضم الراء حيث جاء أبو بكر إلا أنه اختلف عنه في الثاني من هذه السورة وعن الأعمش (يجرمنكم) معا هنا وفي هود الآية 89 بضم الياء من أجرم واختلف في (شنآن) الآية 2 8 في الموضعين فابن عامر وأبو بكر وابن وردان وابن جماز بخلف عنه بإسكان النون وهي رواية الهاشمي وغيره عن ابن جماز وافقهم الحسن والباقون بفتحها وهي رواية سائر الرواة عن ابن جماز وهما بمعنى واحد مصدر شنأه بالغ في بغضه أو الساكن مخفف من المفتوح وقيل الساكن صفة كبغضان بمعنى بغيض قوم وفعلان أكثر في النعت

واختلف في (إن صدوكم) الآية 2 فابن كثير وابو عمرو بكسر الهمزة على أنها شرطية وافقهما ابن محيصن واليزيدي والباقون بالفتح على انها علة للشنآن وأمال التقوى حمزة والكسائي وخلف وقللها الأزرق وأبو عمرو بخلفهما وشدد تاء ولا تعاونوا البزي بخلفه وعليه يجب إشباع المد للساكنين وشدد أبو جعفر ياء الميتة بلا خلاف وأخفى نون المنخنقة بخلف عنه وعن الحسن على النصب بفتح النون وسكون الصاد ووقف يعقوب على واخشون اليوم بزيادة ياء بعد النون وحذفها الباقون في

(49/186)

الحالين وضم نون فمن اضطر نافع وابن كثير وابن عامر والكسائي وكذا أبو جعفر وخلف وسبق عن ابن محيصن إدغام الضاد في الطاء وكسر طاء اضطر أبو جعفر وسبق توجيهه في البقرة وعن الحسن مكلبين بسكون الكاف وتخفيف اللام وعن المطوعي محصنين بفتح الصاد

وقرأ الكسائي و(المحصنات) الآية 5 بكسر الصاد والباقون بالفتح ويوقف على برؤسكم لحمزة بوجهين بالتسهيل بين بين وبالحذف قال في النشر وهو الأولى عند الآخذين باتباع الرسم وقد نص عليه

واختلف في (وأرجلكم) الآية 6 فنافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب بنصب اللام عطفا على أيديكم فإن حكمها الغسل كالوجه وعن الحسن بالرفع على الابتداء والخبر محذوف أي مغسولة وعلى الأول يكون وامسحوا جملة معترضة بين المتعاطفين وهو كثير في القرآن وكلام العرب والباقون بالخفض عطفا على رؤسكم لفظا ومعنى ثم نسخ بوجوب الغسل أو بحمل المسح على بعض الأحوال وهو لبس الخف وللتنبيه على عدم الإسراف في الماء لأنها مظنة لصب الماء كثيرا فعطفت على الممسوح والمراد الغسل أو خفض على الجوار قال القاضي ونظيره كثير لكن قال بعضهم لا ينبغي التخريج على الجوار لأنه لم يرد إلا في النعت أو ما شذ من غيره وأمال مرضى حمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق وأبو عمرو بخلفهما ومرقريبا حكم همزتي جاء أحد منكم بالنساء وقصر لمستم حمزة وخلف وعن المطوعي اذكروا بفتح الذال مشددتين ووقف على نعمت الله عليكم إذ هم بالهاء ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب وسهل همز إسرائيل أبو جعفر مع المد والقصر والخلاف في مده للأزرق ووقف حمزة عليه مر أول البقرة كتغليظ لام الصلاة للأزرق وأدغم دال قد من فقد ضل ورش وابو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي وخلف

واختلف في (قاسية) الآية 13 فحمزة والكسائي بحذف الألف وتشديد الياء وافقهما

الأعمش إما مبالغة أو بمعنى ردية من قولهم درهم قسي مغشوش والباقون بالألف

والتخفيف اسم فاعل من قسى يقسو وعن ابن محيصن على خائنة بكسر الخاء وزيادة ياء

مفتوحة قبل الألف وحذف الهمزة وتقدم إمالة ألفي النصارى

وقرأ ( ) والبغضاء إلى ( ) الآية 14 بتسهيل الثانية كالياء نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو

جعفر ورويس وكذا وقف حمزة وبالتحقيق وأدغم الدال من قد جاءكم أبو عمرو وهشام

وحمزة والكسائي وخلف وأمال جاء حمزة وخلف وابن ذكوان وهشام بخلفه ومر للأزرق

ترقيق راء كثيرا بخلفه وعن ابن محيصن به الله بضم الهاء وكذا به انظر وعليه الله

وعليه الذكر وقرأ الأصبهاني به انظر كذلك وحفص عليه الله بالفتح وأنسانيه وبالكهف

منفردا بها وحمزة لأهله امكثوا بطه والقصص كذلك وضم الهاء يهديهم يعقوب

(51/186)

وقرأ (صراط) الآية 16 بالسين على الأصل قنبل بخلفه ورويس وأشم الصاد زايا خلف

عن حمزة وحكى في الأصل الخلاف عن خلاد هنا وفيه نظر ويوقف لحمزة على وأحباؤه

بتسهيل الثانية كالواو مع المد والقصر وكلاهما مع تحقيق الأولى وتسهيلها بين بين لتوسطها

بزائد فهي أربعة وتقدم إمالة ألفي النصارى ووقف على قل فلم بهاء السكت البزي ويعقوب بخلفهما ومر حكم قد جاءكم إدغاما وإمالة وأدغم ذال إذ جعل أبو عمرو وهشام وأمال وأتاكم حمزة والكسائي وخلف وقللها الأزرق مع إشباع البدل وتوسطه وله الفتح مع ثلاثة البدل فهي خمسة ومنع بعض شيوخنا من طرق الحرز الفتح مع التوسط وتقدم إيضاحه في باب الإمالة بما لا نظير له في كتب الخلاف وأمال (جبارين) الآية 22 هنا والشعراء الدوري عن الكسائي وقلله الأزرق بخلف عنه وإذا جمع له بين يا موسى وبين جبارين فالفتح على الفتح والتقليل على التقليل على ما ذكره ابن الجزري في أجوبة المسائل التي وردت عليه من تبريز وضم هاء عليهما وعليهم يعقوب ومعه حمزة في الثانية في الحالين وكسر الهاء والميم من عليهم الباب وصلا أبو عمرو وضمهما حمزة والكسائي وخلف ويعقوب وضم الميم فقط الباقون وعن الحسن فتح ياء الإضافة من ( ) نفسي وأخي ( ) الآية 25 وسوأة أخي وسكنها الجمهور ويوقف لحمزة على وأخي بتسهيل الهمزة بين بين وبالتحقيق لتوسطه بزائد واتباع الرسم متحد مع القياس وعن الحسن فتقبل بالياء المثناة التحتية موضع الفوقية وفتح الموحدة مخففة ورفع اللام وفتح ياء الإضافة من يدي إليك نافع وأبو عمرو وحفص وابو جعفر وياء إني أخاف نافع وابن كثير وابو عمرو وأبو جعفر إني أريد نافع وابو جعفر ويوقف لحمزة وهشام بخلفه على أن تبوء بالنقل على القياس وبالإدغام المحكى عن بعضهم ويوقف لهما على جزاؤا إنما جزوا ونحوه مما رسم بواو باثنى عشر

وجها خمسة على القياس إبدالها ألفا مع المد والقصر والتوسط وبين بين مع المد والقصر

وسبعة على

(52/186)

الرسم وهي المد والقصر والتوسط مع سكون الواو مع إشمامها والسابع روم حركتها مع القصر وأمال يواري وفأواري الدوري عن الكسائي من طريق أبي عثمان الضرير وفتحه من طريق جعفر التي هي طريق الشاطبية كأصلها فحكاية الشاطبي للإمالة تعقبها في النشر بأنها ليست من طرقه ومثله يواري بالأعراف وتمار بالكهف وعن الحسن يا ويليتي حيث جاء بكسر التاء وبياء بعدها ووقف على ويلتي بهاء السكت بعد الألف رويس بخلف عنه وأمالها حمزة والكسائي وخلف وقللها الأزرق والدوري عن أبي عمرو بخلفهما وكذا حكم يا حسرتي وعن الحسن (أعجزت) الآية 31 بكسر الجيم وهي لغة شاذة واتفق على فتح ياء (فأواري) عطفا على (أكون)

وقرأ الأزرق سوءة بالتوسط والإشباع على قاعدته ووقف حمزة بالنقل على القياس وبالإدغام إلحاقا للأصلي بالزائد

واختلف في () من أجل ذلك () الآية 32 فأبو جعفر بكسر الهمزة ونقل حركتها إلى النون

وافقه الحسن والباقون بفتحها وهما لغتان وورش على قاعدته بنقل حركة الهمزة المفتوحة إلى النون وسهل همز إسرائيل أبو جعفر وأمال أحياها الكسائي وقلله الأزرق بخلفه ومر قريبا حكم ولقد جاءتهم وأسكن سين رسلنا و(رسلكم) و(رسلهم) أبو عمرو وضمها الباقون وعن ابن محيصن والحسن أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع بالسكون والتخفيف ويوقف لحمزة على يشاء بالبدل مع ثلاثة البدل وبروم حركة الهمزة مع المد والقصر ويندرج معه هشام بخلفه في الخمسة غير أن مد حمزة حالة الروم أطول

(53/186)

وقرأ (لا يحزنك) الآية 41 بضم الياء وكسر الزاي نافع وأمال (يسارعون) الآية 41 الدوري عن الكسائي وأمال الدنيا حمزة والكسائي وخلف وقللها الأزرق وأبو عمرو بخلفهما وللدوري عن أبي عمرو إمالتها كبرى أيضا وأسكن حاء (السحت) الآية 42 نافع وابن عامر وعاصم وحمزة وخلف وتقدم الخلاف في إمالة التورية غير مرة وأثبت ياء (واخشون ولا (الآية 44 وصلا أبو عمرو وأبو جعفر وفي الحالين يعقوب وحذفها الباقون فيهما

واختلف في (والعين والأنف والسن والأذن والجروح) الآية 45 فالكسائي بالرفع في

الخمسة فالواو عاطفة جملا اسميه على أن وما في حيزها باعتبار المعنى فالمحل مرفوع كأنه قيل كتبنا عليهم النفس بالنفس والعين بالعين الخ فإن الكتابة والقراءة يقعان على الجمل كالقول وقال الزجاج عطف على الضمير في الخبر يعني بالنفس وحينئذ يكون الجار والمجرور حالا مبينة للمعنى وقرأ أبو عمرو وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر بالنصب فيما عدا الجروح فإنهم يرفعونها قطعا لها عما قبلها مبتدأ وخبره قصاص وافقهم ابن محيصن واليزيدي والشنبوذي والباقون بنصب الكل عطفا على اسم أن لفظا والجار بعده خير وقصاص وهو من عطف الجمل عطف الاسم على الاسم والخبر على الخبر نحو إن زيدا قائم وعمرا قاعد وسكن ذال الأذن حيث جاء نافع وأمال آثارهم أبو عمرو وابن ذكوان من طريق الصوري والدوري عن الكسائي وقلله الأزرق وتقدم حكم التوراة وكذا جاءك وآتيكم

واختلف في (وليحكم) الآية 47 فحمزة بكسر اللام ونصب الميم جعلها لام كي فأضمر إن بعدها وافقه الأعمش والباقون بالسكون والجزم على انها لام الأمر سكنت

ككتف وأصلها الكسر وقرئ به كما مر وعن ابن محيصن (ومهيمنا) بفتح الميم الثانية وعليه في موضع رفع على النيابة إن كان حالا من الكتاب فإن كان حالا من كاف إليك فنائب الفاعل ضمير مستتر يعود إليه والجمهور على كسرها اسم فاعل وعن المطوعي (أفحكم) بفتح الحاء والكاف والميم يراد به الجنس

واختلف في (يبغون) الآية 50 فابن عامر بتاء الخطاب والباقون بياء الغيب وأسقط الغنة من النون عند الياء في نحو لقوم يوقنون خلف عن حمزة والدوري عن الكسائي بخلفه وتقدم إمالة ألفي النصارى وأمال فترى الذين وصلا السوسي بخلفه وفتحه الباقون وأمال يسارعون الدوري عن الكسائي وأمال تخشى حمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق بخلفه

واختلف في (ويقول الذين) الآية 53 فنافع وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر يقول بغير واو قبل الياء ورفع اللام جملة مستأنفة على أنه جواب قائل يقول فماذا يقول المؤمنون وافقهم ابن محيصن وقرأ أبو عمرو ويعقوب بإثبات الواو ونصب اللام عطفا على أن يأتي باعتبار المعنى فكأنه قال عسى أن يأتي بالفتح ويقول أو عطفا على فيصبحوا على جعله منصوبا بأن في جواب الترجي على مذهب الكوفيين وافقهما اليزيدي بالواو والباقون بالواو والرفع وهي واضحة

واختلف في ( ) من يرتد (الآية 54 فنافع وابن عامر وأبو جعفر بدالين مكسورة فمجزومة

بفك الإدغام على الأصل لأجل الجزم وعليها الرسم المدني والشام والإمام والباقون بدال واحدة مفتوحة مشددة بالإدغام لغة تميم للتخفيف والأولى لغة الحجاز واتفق على حرف البقرة و﴿ من يرتدد ﴾ أنه بدالين لإجماع المصاحف عليه كذلك

وقرأ (هزوا) الآية 58 حفص بإبدال الهمزة واوا في الحالين وأسكن الزاي حمزة وخلف وضمها الباقون وتقدم بالبقرة التنبيه على ما وقع في الأصل من نسبة التشديد لأبي جعفر ووقف حمزة بوجهين النقل على القياس والإبدال واوا اتباعا للرسم وأما بين بين تشديد الزاي فلا يقرأ به

(55/186)

واختلف في (والكفار) الآية 57 فأبو عمرو والكسائي ويعقوب بخفض الراء عطفا على الموصول المجرور بمن وأمالها أبو عمرو والدوري عن الكسائي وافقهما اليزيدي والباقون بالنصب بلا إمالة عطفا على الموصول الأول والمفعول لتتخذوا وعن المطوعي تنقمون حيث جاء بفتح القاف لغة حكاها الكسائي نقم ينقم كعلم يعلم

والجمهور على الفصحى نقم ينقم كضرب يضرب ولذا أجمعوا على الفتح في وما نقموا منهم وعن الحسن (مثوبة) بسكون الثاء وفتح الواو والجمهور بضم الثاء وسكون الواو

واختلف في (عبد الطاغوت) الآية 60 فحمزة بضم الباء وفتح الدال وخفض (الطاغوت) على أن عبد واحد يراد به الكثرة على حد وإن تعدوا نعمت الله لا تحصوها وليس بجمع عبد إذ ليس من صيغ التكثير والطاغوت مجرور بإضافته إليه أي وجعل منهم عبد الطاغوت أي خدمه وافقه المطوعي وعن الحسن فتح العين والدال وسكون الباء وخفض الطاغوت وعن الشنبوذي ضم العين والباء وفتح الدال وخفض الطاغوت جمع عبيد والباقون بفتح العين والباء على أنه فعل ماض ونصب الطاغوت مفعولا به وكسر الهاء والميم من ( ) قولهم الإثم وأكلهم السحت (الآية 62 أبو عمرو ويعقوب وضمها حمزة والكسائي وخلف وكسر الهاء وضم الميم الباقون وتقدم تسكين حاء السحت قريبا وأمال ﴿ ينهيهم ﴾ الآية 63 حمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق بخلفه وكذا ينهى وتنهانا

إرشاد من الأدب كما تقدم خفض الصوت قليلا بقوله تعالى ( ) وقالت اليهود ( ) إلى قوله (مغلولة) ثم رفعه عند قوله تعالى (غلت) على سنن القراءة السابقة ونقل عن فعل إبراهيم النخعي رحمه الله تعالى وسهل الثانية من البغضاء إلى بين بين نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ورويس وسبق إمالة التوراة

واختلف في رسالته فنافع وابن عامر وأبو بكر وأبو جعفر ويعقوب بالألف وكسر التاء على الجمع وافقهم الحسن والباقون بغير ألف ونصب التاء على التوحيد ومر إمالة الناس للدوري عن أبي عمرو بخلفه وإمالة الكافرين لأبي عمرو وابن ذكوان من طريق الصوري والدوري عن الكسائي ورويس وتقليله للأزرق وعن ابن محيصن والصابئين بالياء بدل الواو عطفا على لفظ اسم إن قبل ومخالفتها للرسم بسيرة لها نظائر والجمهور بالواو كما في المصاحف رفع بالابتداء وخبره محذوف أي كذلك لدلالة الأول عليه نحو إن زيدا وعمرو قائم والنية به التأخير عما في خبران وتقدم ضم بائه مع حذف همزه لنافع وأبي جعفر وقرأ ( ) فلا خوف عليهم ( ) الآية 69 بفتح الفاء بلا تنوين يعقوب وضم هاء عليهم كحمزة وكذا إليهم وتقدم تسهيل إسرائيل ومد همزة والوقف عليه وسبق إمالة تهوى وجاءهم واختلف في ﴿ أن لا تكون ﴾ الآية 71 فأبو عمرو وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف برفع النون على أن أن مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف أي أنه ولا نافية وتكون تامة وفتنة فاعلها والجملة خبر أن وهي مفسرة لضمير الشأن وحسب حينئذ للتيقن لا للشك لأن أن المخففة لا تقع إلا بعد تيقن وافقه اليزيدي

والأعمش والباقون بالنصب على أن الناصبة للمضارع دخلت على فعل منفى بلا ولا لا تمنع أن يعمل ما قبلها فيما بعدها من ناصب وجازم وجار وحسب حينئذ على بابها من

الظن لأن الناصبة لا تقع بعد علم والمخففة لا تقع بعد غيره وأمال ( ) أنى يؤفكون (الآية 75 حمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق والدوري عن أبي عمرو بخلفهما وأدغم دال قد ضلوا أبو عمرو وورش وابن عامر وحمزة والكسائي وخلف كإمالة ألفي نصارى وكذا جاءنا وأبدل همز لا يؤاخذكم واوا ورش من طريقيه وأبو جعفر

(57/186)

واختلف في (عقدتم) الآية 89 فابن ذكوان بالألف وتخفيف القاف على وزن (قاتلتم) قيل وهو بمعنى فعل وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائي وكذا خلف عقدتم بالقصر والتخفيف على الأصل وافقهم الأعمش وقرأ الباقون بالقصر والتشديد على التكثير

واختلف في ( ) فجزاء مثل (الآية 95 فعاصم وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف فجزاء بالتنوين والرفع على الابتداء والخبر محذوف أي فعليه جزاء أو على أنه خبر لمحذوف أي فالواجب جزاء أو فاعل لفعل محذوف أي فيلزمه جزاء ومثل برفع اللام صفة لجزاء وافقهم الأعمش والحسن والباقون برفع (جزاء) من غير تنوين مثل بخفض اللام فجزاء مصدر مضاف لمفعوله أي فعليه لن يجزى المقتول من الصيد مثله من النعم ثم حذف المفعول الأول لدلالة الكلام عليه وأضيف المصدر إلى ثانيها أو مثل مقحمة كقولك مثلى لا يقول كذا أي

إني لا أقول والمعنى فعليه أن يجزي مثل ما قتل أي يجزي ما قتل فلا يرد أن الجزاء للمقتول لا لمثله

واختلف في) كفارة طعام ( ) الآية 95 فنافع وابن عامر وأبو جعفر كفارة بغير تنوين طعام بالخفض على الإضافة للتبيين كخاتم فضة والباقون بالتنوين ورفع طعام بدل من كفارة أو عطف بيان لها او خبر لمحذوف أي هي طعام واتفقوا على الجمع في مساكين هنا وعن الحسن ﴿ طعم) ﴾ وضم الطاء وسكون العين بلا ألف واتفقوا على فتح عفا الله وقفا وكذا عاد لكونهما واويا لم يرسما بالياء وعن المطوعي كسر دال دمتم لغة من يقول دام يدام كخاف يخاف

وقرأ (قيما) الآية 97 بالقصر بوزن عنب ابن عامر ومر بالنساء ويوقف لحمزة على والقلائد بين بين مع المد والقصر فقط وإبدالها ياء على الرسم شاذ لا يؤخذ به وسهل الثانية كالياء من أشياء إن نافع وابن كثير وأبو عمرو وابو جعفر ورويس وأبدل همز تسؤكم الأصبهاني وأبو جعفر كحمزة وقفا وأسكن نون ينزل مع تخفيف الزاي ابن كثير وابو عمرو ويعقوب وأدغم دال قد سألها أبو عمرو وهشام

وحمزة والكسائي وخلف وتقدم إمالة كافرين وكذا إشمام قيل لهشام والكسائي ورويس

وعن الحسن لا يضركم بكسر الضاد وجزم الراء مخففة قيل على جواب الأمر في عليكم

واختلف فيا استحق) الآية 107 فحفص بفتح التاء والحاء مبنيا للفاعل وإذا ابتدأ كسر

الهمزة وافقه الحسن والباقون بضم الطاء وكسر الحاء مبنيا للمفعول وإذا ابتدؤا ضمو

الهمزة

واختلف في (الأولين) الآية 107 فأبو بكر وحمزة ويعقوب وخلف بتشديد الواو وكسر

اللام بعدها وفتح النون جمع أول المقابل لآخر مجرور صفة للذين أو بدل منه أو من الضمير في

عليهم وافقهم الأعمش وعن الحسن أولان بتشديد الواو وفتح اللام مثنى أول مرفوع

باستحق والباقون الأوليان بإسكان الواو وفتح اللام وكسر النون مثنى أولى أي الأحقان

بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما هو خبر محذوف أي وهما الأوليان أو خبر آخران أو بدل

منهما أو من الضمير في يقومان وتقدم حكم ضم هاء عليهم وكذا الميم إذا وصلت بالأوليان

وأمال أدنى حمزة والكسائي وخلف وقلله الأزرق بخلفه وكسر غين الغيوب أبو بكر وحمزة

ومر تسهيل إسرائيل لأبي جعفر كخلاف الأزرق في مده وكذا إمالة التوراة وتسكين دال

القدس وأدغم ذال ( ) وإذ تخلق (أبو عمرو وهشام وحمزة والكسائي وخلف والأزرق

على أصله في وجهي كهيئة وأما حمزة وقفا فبالنقل وله الإدغام وإن كانت الياء أصلية وقرأ

فيكون طيرا بإذني بألف بعد الطاء ثم همزة مكسورة نافع وابو جعفر ويعقوب وزاد أبو

جعفر فقرأ الأول كذلك بالإفراد كما مر وأدغم ذال وإذ تخرج أبو عمرو وهشام وحمزة والكسائي وخلف وأدغمها من إذ جئتهم أبو عمرو وهشام

(59/186)

واختلف في ( ) إلا سحر مبين (الآية 110 هنا وأول يونس الآية 2 وهود الآية 7 والصف الآية 6 فحمزة والكسائي وخلف بالألف بعد السين وكسر الحاء في الأربعة اسم فاعل وقرأ ابن كثير وعاصم كذلك في يونس والباقون بكسر السين وإسكان الحاء من غير ألف في الأربعة على المصدر أي ما هذا الخارق إلا سحر أو بمعنى ذو سحر أو جعلوه نفس السحر كرجل عدل

واختلف في ( ) هل يستطيع ربك ( ) الآية 112 فالكسائي بتاء الخطاب لعيسى مع إدغام اللام من هل في التاء على قاعدته و﴿ بك ﴾ بالنصب على التعظيم أي هل تستطيع سؤال ربك والباقون بياء الغيب ربك بالرفع على الفاعلية أي هل يفعل بمسألتك أو هل يطيع ربك أي هل يجيبك واستطاع بمعنى أطاع ويجوز أن يكونوا سألوه سؤال مستخبر هل ينزل أم لا وذلك لأنهم لا يشكون في قدرة الله تعالى لأنهم مؤمنون خلافا للزمخشري وتقدم تخفيف ينزل قريبا ويوقف لحمزة على (تطمئن) بالتسهيل كالياء فقط

وعن المطوعي وتعلم أن بالتاء من فوق والفاعل ضمير القلوب وعنه أيضا تكون لنا بحذف الواو وسكون النون جزما جوابا لأنزل وعن ابن محيصن لأولينا وأحرانا مؤنث أول وآخر وإنه منك بهمزة مكسورة مقصورة ونون مفتوحة مشددة وهاء مضمومة راجعة للعبد أو للإنزال وأدغم دال أن قد صدقتنا أبو عمرو وهشام وحمزة والكسائي وخلف

وقرأ (منزلها) الآية 115 بفتح النون وتشديد الزاي نافع وابن عامر وعاصم وأبو جعفر وافقهم الحسن والباقون بالتخفيف فقيل هما بمعنى وقيل الأول للتكثير لما قيل إنها نزلت مرات متعددة

وقرأ بفتح ياء بالإضافة من ( ) فإني أعذبه (الآية 115 نافع وأبو جعفر وتقدم الخلاف في همز أأنت أأنذرتهم أول البقرة وكذا إمالة للناس وفتح ياء الإضافة من أمي إلهين نافع وأبو عمرو وابن عامر وحفص وابو جعفر وفتحها من ما يكون لي أن نافع وابن كثير وابو عمرو وأبو جعفر وكسر غين الغيوب أبو بكر وحمزة

وقرأ بكسر نون ( ) أن اعبدوا (الآية 117 أبو عمرو وعاصم وحمزة ويعقوب وسبق ضم الهاء من عليهم وكذا إدغام راء تغفر لهم

واختلف في ( ) هذا يوم ( ) الآية 119 فنافع بالنصب على الظرف وهذا إشارة لقول الله تعالى أأنت مبتدأ خبره متعلق الظرف أي هذا القول واقع يوم ينفع فهو معمول الخبر فالفتحة إعراب والكوفيون يجعلون يوم خبر المبتدأ وبني على الفتح لإضافته لجملة فعلية وإن كان معربة والبصريون يشترطون في البناء تصديرا الجملة بفعل ماض وينفع محله خفض بالإضافة وافقه ابن محيصن والباقون بالرفع على المبتدأ والخبر أي هذا اليوم يوم ينفع والجملة محلها نصب بالقول وضم يعقوب الهاء من فيهن بلا خلاف ووقف عليها بهاء السكت بخلف عنه وتقدم الخلاف في هاء وهو وكذا مد شيء وتوسيطه للأزرق وكذا توسيطه لحمزة ووقفه عليه لهشام بخلفه وترقيق راء قدير للأزرق بخلفه والأصح الترقيق

المرسوم اتفقوا على رسم أن تبوأ بألف بعد الواو روى نافع وحذف ألف سبل السلم هنا والأنعام وحذف ألف بلغت رسالته ويجعل رسالته بهما والمراد الألف الثانية وكذا ألف أكلون للسحت وهديا بلغ الكعبة وقيما وعليهم الأولين وكتب في الإمام والمدني والشامي يرتدد بدالين وفي غيرها بدال واحدة وكتب طعام مسكين في بعضها بألف وخرج عشرة مسكين المتفق على حذفه وكتب سحر هنا ويونس وهود في بعضها

بألف ويقول الذين بواو العطف في الكوفي والبصري واتفقوا على كتابة إنما جزوا الذين وذلك جزوا الظالمين وذلك جزوا المحسنين بواو بعد الزاي صورة الهمزة المتطرفة وزيادة ألف بعدها وحذف التي قبلها

المقطوع والموصول اختلفوا في قطع في عن ما في قوله تعالى ( ) ليبلوكم في ما آتاكم (هو ثان المواضع العشرة المختلف فيها واتفقوا على كتابة نعمت الله عليكم إذ هم بالتاء

(61/186)

(ياآت الإضافة) للجماعة ست ( ) يدي إليك ( ) الآية 18 ( ) إني أخاف (الآية 28 ( ) لي أن أقول ( ) الآية 116 ( ) إني أريد (الآية 29 ( ) فإني أعذبه ( ) الآية 115 ( ) وأمي إلهين (الآية 116 وللحسن وحده ثلاث ( ) نفسي وأخي (و) سوأة أخي (

وتقدمت في محالها مفصلة

وفيها ياء واحدة زائدة ( ) واخشون ولا (الآية 44) . انتهى انتهى . اهـ ﴿ إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر صـ 250.259 ﴾

(62/186)

وقال الشيخ عبد الفتاح القاضى :

"سورة المائدة"

" آمين " هو مد لازم لجميع القراء فليس لورش فيه إلا المد المشبع لأن من القواعد المقررة أنه إذا اجتمع سببان عمل بالأقوى منهما وألغي الأضعف ، وقد اجتمع هنا سببان أحدهما السكون.

المدغم

الواقع بعد حرف المد ، وهذا يقتضي إشباع المد ، والآخر تقدم الهمز على حرف المد ، وهذا يقتضي جواز القصر والتوسط والمد فعمل بالسبب الأول من هذين السببين نظرا لقوته وألغي الأضعف نظرا لضعفه ، واعلم أن أقوى المدود اللازم ، ويليه المتصل ، ويليه العارض للسكون ويليه المنفصل ويليه البدل .

" ورضوانا " قرأ شعبة بضم الراء والباقون بكسرها .

" شنآن " قرأ ابن عامر وشعبة وأبو جعفر بإسكان النون ، والباقون بفتحها ، ولورش فيه فيه ثلاثة البدل ولحمزة فيه وقفا التسهيل .

" أن صدوكم " قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة والباقون بفتحها .

" ولا تعاونوا " قرأ البزي في الوصل بتشديد التاء مع المد الطويل ، والباقون بالتخفيف

" الميتة " قرأ أبو جعفر بتشديد الياء ، والباقون بتخفيفها .

والمنخنقة " قرأه أبو جعفر بالإظهار كغيره لأنه مستثني له .

" واخشون اليوم " وقف عليه يعقوب بالياء ، والباقون بحذفها .

" فمن اضطر " تقدم ما فيه لكل القراء في سورة البقرة .

" مخمصة غير " جلي .

" والمحصنات معا " قرأ الكسائي بكسر الصاد ، والباقون بفتحها .

" برءوسكم " وقف عليه حمزة بوجهين التسهيل بين بين والحذف .

" وأرجلكم " قرأ نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب بنصب اللام ، والباقون بكسرها .

" جاء أحد " سبق الكلام على مثله في سورة النساء فارجع إليه .

" لمستم " قرأ الأخوان وخلف بحذف الألف بين اللام والميم ، والباقون بإثباتها .

" ليطهركم " رقق ورش راءه .

" شنآن قوم " مثل الأول في الحكم .

" مغفرة " رقق الراء ورش .

" نعمة الله عليكم إذ هم قوم " رسم بالتاء ووقف عليه بالهاء المكي والبصريان والكسائي وغيرهم بالتاء .

" فليتوكل المؤمنون " آخر الربع .

الممال

" يتلى " للأصحاب بالإمالة ولورش بالتقليل بخلف عنه ، التقوى ومرضى وللتقوى بالإمالة للأصحاب ، وبالتقليل للبصري وورش بخلف عنه ، جاء لابن ذكوان وحمزة وخلف .

المدغم

" الكبير " يحكم ما ، واثقكم ، ولا إدغام في ذبح على النصب لقوله فزحزح عن النار إلخ ، ولا في أهل لغير الله للتشديد .

" إسرائيل " لا يخفى ما فيه لأبى جعفر وحمزة وكذلك الصلاة وأيضا لأكفرن عنكم سيئاتكم .

" قاسية " قرأ الأخوان بحذف الألف ، وتشديد الياء والباقون بإثبات الألف وتخفيف الياء .

" والبغضاء إلى " سها الثانية المدنيان والمكي والبصري ورويس بين بين ، وحققها الباقون ولا خلاف في تحقيق الأولى كما سبق .

" ينبئهم الله " فيه لحمزة وقفا تسهيل الهمزة وإبدالها ياء خالصة .

"كثيرا " رقق الراء ورش .

" رضوانه " لا خلاف في كسر رائه ، فشعبة فيه كغيره .

" ويهديهم " ضم الهاء يعقوب .

" صراط " جلي ، وكذلك فلم وقفا .

" أبناء الله " فيه لحمزة وهشام وقفا اثنا عشر وجها على ما في بعض المصاحف من تصوير الهمزة واوا ، وخمسة على ما في البعض الآخر من رسمها بلا واو .

" وأحباؤه " فيه لحمزة وقفا تحقيق الأولى وتسهيلها وعلى كل منهما تسهيل الثانية مع المد والقصر فيكون له فيها أربعة أوجه فإذا نظرنا إلى جواز الروم والإشمام في هاء الضمير عند القائلين به تكون الأوجه اثني عشر وجها حاصلة من ضرب الأربعة السابقة في ثلاثة هاء الضمير . هذا هو الصحيح لحمزة في الوقف على هذه الكلمة . وهناك أوجه أخر شاذة أو ضعيفة أعرضنا عن ذكرنا لعدم جواز القراءة بها .

" ممن خلق " فيه إخفاء أبي جعفر .

" يغفر لمن " رقق الراء ورش ومثله بشير ونذير .

" أنبياء " يؤت الأرض وصلا ووقفا ، عليهما ، عليهم الباب ، دخلتموه ، عليهم ، تأس ، كله واضح .

" على القوم الفاسقين " آخر الربع .

الممال

نصارى كله بالإمالة للأصحاب والبصري والتقليل لورش . موسى كله بالإمالة للأصحاب والتقليل للبصري وورش بخلف عنه ، القيامة للكسائي عند الوقف بلا خلاف ، جاءكم الأربعة وجاءنا لابن ذكوان وحمزة وخلف وآتاكم للأصحاب والتقليل لورش بخلفه ، أدباركم بالإمالة للبصري والدوري والتقليل لورش بلا خلاف ، جبارين بالإمالة لدوري الكسائي وحده ، ولورش فيه الفتح والتقليل ، ويأتي كل منهما على الفتح والتقليل في يا موسى قبله فيكون له في الآية أربعة أوجه: فتح موسى وعليه الفتح والتقليل في جبارين ثم تقليل موسى وعليه في جبارين الوجهان المذكوران ، وهذه طريقة ، والثانية فتحهما معا وتقليلهما معا .

المدغم

" الصغير " فقد ضل لورش والبصري والشامي والأخوين وخلف ، قد جاءكم الأربعة للبصري وهشام والأخوين وخلف . إذ جاءكم للبصري وهشام .

" الكبير " تطلع على ، يبين لكم معا ، الله هو ، يغفر لمن ويعذب من ، قال رجلان: قال رب: ولا إدغام في بعد ذلك لأن الدال مفتوحة بعد ساكن وليس بعدها التاء .

" عليهم " جلي .

" ابني آدم " فيه لورش النقل مع ثلاثة البدل ، ولا يلتحق بشيء ونحوه ؛ نظرا لأن حرف اللين

في كلمة والهمز في كلمة أخرى .

" لأقتلنك " فيه لحمزة وقفا التحقيق والتسهيل .

" يدي إليك " قرأ المدنيان والبصري وحفص بفتح الياء ، والباقون بإسكانها .

" لأقتلك " فيه لحمزة وقفا تحقيق الهمزة وإبدالها ياء خالصة .

" إني خاف " فتح الياء المدنيان والمكي والبصري وأسكنها الباقون .

" إني أريد " فتح الياء المدنيان وأسكنها الباقون .

" أن تبوء " فيه لحمزة وهشام وجهان عند الوقف ، الأول نقل حركة الهمزة إلى الواو قبلها مع حذف الهمزة فيصير النطق بواو مفتوحة بعد الباء ثم تسكن للوقف : الثاني إبدال الهمزة واوا وإدغام الواو قبلها فيها فيصير النطق بواو مشددة مفتوحة ثم تسكن للوقف ولا روم فيه ولا إشمام لكونه مفتوحا .

(65/186)

" وذلك جزاؤ الظالمين " فيه لحمزة وهشام وقفا اثنا عشر وجها ، خمسة القياس وهى إبدال الهمزة ألفا مع القصر والتوسط والمد ، ثم التسهيل بالروم مع المد والقصر ، وقد سبقت مرارا ، وسبعة على الرسم ؛ لأن الهمزة فيه مرسومة على واو فتبدل واوا مضمومة

ثم تسكن للوقف

ويجري فيها الأوجه الثلاثة القصر والتوسط والمد مع السكون المحض ، ومثلها مع الإشمام فتصير الأوجه ستة ، والسابع روم حركتها مع القصر .

" سوأة " معا لورش فيه التوسط والمد في الحالين ولحمزة فيه وقفا النقل ، فينطق بواو مفتوحة بعد السين وبعدها هاء التأنيث ، ثم الإدغام فينطق بواو مفتوحة مشددة بعد السين وبعدها هاء التأنيث .

" يا ويلتى " وقف عليه رويس بهاء السكت مع المد المشبع .

" من أجل ذلك " قرأ أبو جعفر بكسر همزة أجل ونقل حركتها إلى النون قبلها ، فينطق بالنون مكسورة وبعدها الجيم الساكنة ، وإذا وقف على من ابتدئ بهمزة مكسورة ، وقرأ ورش بنقل حركة الهمزة المفتوحة إلى النون فيصير النطق بالنون مفتوحة وبعدها الجيم .

" رسلنا " قرأ البصري بإسكان السين ، والباقون بضمها .

" كثيرا " رقق ورش راءه .

" إنما جزاء " لحمزة وهشام في الوقت عليه ما في السابق .

" يصلبوا " فخم ورش لامه وكذلك لام وأصلح .

" أيديهم " من خلاف ، وتقدروا . جزاء عند الوقف عليه ، جلي .

" قدير " آخر الربع .

الممال

الدنيا بالإمالة للاصحاب والتقليل للبصري وورش بخلاف عنه ، النار للبصري والدوري بالإمالة ولورش بالتقليل ، يا ويلتى بالإمالة للأصحاب ، و بالتقليل لدوري البصري بلا خلاف ولورش بالخحلاف ، أحياها وأحيا الناس عند الوقف بالإمالة للكسائي ، وبالتقليل لورش بخلفه ، جاءتهم لابن ذكوان وحمزة وخلف ، هذا وقد ذكر الشاطبي للدوري عن الكسائي الإمالة في لفظ يواري وأواري ، ولكن المحررين بينوا أن الإمالة له ليست من طريق الحرز بل هي من طريق النشر فذكر الشاطبي الإمالة له خروج عن طريقه فلا يلتفت إليه .

المدغم

" الصغير " بسطت تدغم الطاء في التاء ولكن أجمعوا على بقاء صفة الإطباق في الطاء ، ولقد جاءتهم ، للبصري وهشام والأخوين وخلف .

" الكبير " آدم بالحق ، قال لأقتلنك ، لأقتلنك قال ، ذلك كتبنا ، بالبينات ثم ، من بعد ظلمه ، يعذب من ، ويغفر لمن ، ولا إدغام في إلي يدك لكونه مشددا ، ولا في بعد ذلك

لفتح الدال بعد ساكن ، ولا في الأرض ذلك لأن الضاد لا تدغم إلا في الشين في قوله تعالى " لبعض شأنهم " .

" لا يحزنك " قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاي ، والباقون بفتح الياء وضم الزاي .

" السحت " قرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة وخلف باسكان الحاء ، والباقون بضمها " شيئا " جلي والنبيون مثله ،

" واخشون ولا " قرأ أبو عمرو وأبو جعفر باثبات الياء وصلا ، ويعقوب بإثباتها في الحالين والباقون بحذفها مطلقا .

" والعين والأنف والأذن والسن والجروح " قرأ نافع وعاصم وحمزة وخلف ويعقوب بنصب الكلمات الخمس وقرأ الكسائي برفعها ، وقرأ المكي والبصري والشامي وأبو جعفر بنصب الأربع الأولى ورفع الجروح.

" والأذن بالأذن " قرأ نافع بإسكان الذال والباقون بضمها .

" فهو " لا يخفى ما فيه.

" وقفينا على أثارهم إلى أخر الآية " اجتمع لقالون فيها مد منفصل وميم جمع وتوراة وقد سبق أن بينا في مثلها أن له خمسة أوجه من طريق الحرز: الأول: قصر المنفصل مع سكون الميم ، والتقليل في التوراة . الثاني: القصر مع صلة الميم وفتح التوراة . الثالث: المد مع سكون الميم وفتح التوراة . الرابع: مثله ولكن مع تقليل التوراة . الخامس: المد مع صلة الميم

وتقليل التوراة .

" يديه " معا وصل الهاء ابن كثير ومثله فيه .

" وليحكم " قرأ حمزة بكسر اللام ونصب الميم ، والباقون بإسكان اللام والميم ، ولا يخفى ما لورش من نقل حركة الهمز إلى الميم ، وما لخلف عن حمزة من السكت وتركه .

" وأن احكم " قرأ البصريان وعاصم وحمزة بكسر النون وصلا ، والباقون بضمها .

" فإن تولوا " أجمعوا على تخفيف تائه ، فالبزي فيه كغيره .

"كثيرا " رقق راءه ورش .

" يبغون " قرأ ابن عامر بتاء الخطاب والباقون بياء الغيب .

" يوقنون " آخر الربع .

الممال

" يسارعون " لدوري الكسائي الدنيا ، وبعيسى ابن مريم لدى الوقف على عيسى بالإمالة للأصحاب والتقليل للبصري وورش بخلف عنه .

جاءوك وجاءك وشاء لابن ذكوان وحمزة وخلف . التوراة الأربعة بالإمالة للبصري

والكسائي وابن ذكوان وخلف عن نفسه وبالتقليل لورش وحمزة وقالون بخلف عنه . هدى الثلاثة لدى الوقف عليها ، وآتاكم بالإمالة للأصحاب والتقليل لورش بخلفه . آثارهم بالإمالة للبصري والدوري والتقليل لورش بلا خلف عنه .

المدغم

" الكبير " الرسول لا . الكلم من . من بعد ذلك . يحكم بها . بمريم مصدقا . فيه هدى ، الكتاب بالحق ، ولا إدغام في سماعون للكذب ونحوه لسكون ما قبل النون .

" فيهم " ضم الهاء يعقوب .

" ويقول الذين آمنوا " قرأ الكوفيون بإثبات الواو قبل الياء مع رفع اللام . وقرأ المدنيان والمكي والشامي بحذف الواو ورفع اللام . وقرأ البصريان بإثبات الواو ونصب اللام .

" يرتد " قرأ المدنيان والشامي بدالين الأولى مكسورة والثانية مجزومة بفك الإدغام ، والباقون بدال واحدة مشددة مفتوحة بالإدغام .

" هزوا " سبق الكلام عليه وصلا ووقفا لجميع القراء في سورة البقرة .

" والكفار " قرأ البصريان والكسائي بخفض الراء والباقون بنصبها .

" مؤمنين " الصلاة ، القردة والخنازير . كله واضح .

" قل هل أنبئكم " لخلف عن حمزة عند الوقف عليه ستة أوجه: النقل والتحقيق مع السكت وتركه ، وعلى كل تسهيل الهمزة الثانية وإبدالها ياء ، ولخلاد أربعة: النقل

والتحقيق من غير سكت ، وعلى كل الوجهان في الثانية .

" وعبد الطاغوت " قرأ حمزة بضم الباء وجر الطاغوت ، والباقون بفتح الباء ونصب الطاغوت .

" قولهم الاثم ، وأكلهم السحت " تقدمت مذاهب القراء في الهاء والميم ، وسبق بيان حكم السحت قريبا .

" لبئس " أبدل الهمز ورش السوسي وأبو جعفر مطلقا ، وحمزة وقفا .

" مغلولة غلت " أخفى التنوين في الغين أبو جعفر .

" أيديهم " ضم الهاء يعقوب .

" كثيرا " رقق الراء ورش .

" والبغضاء إلى " سهل الثانية بين بين المدنيان والمكي والبصري ورويس ، وحققها الباقون ولا خلاف في تحقيق الأولى .

" أطفأها " سهل حمزة وقفا الهمزة الثانية بين بين .

" سيئاتهم " أبدل حمزة الهمزة ياء خالصة وقفا .

" ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل " الآية اجتمع فيها لقالون ميم الجمع ولفظ التوراة والمنفصل ، وفيها لقالون خمسة أوجه وقد سبق مثلها : الأول: سكون الميم مع فتح التوراة ومد المنفصل . الثاني: سكون الميم وتقليل التوراة وقصر المنفصل ، الثالث: مثله ولكن مع مد المنفصل ، الرابع: صلة الميم مع قصر المنفصل وفتح التوراة ، الخامس: صلة الميم مع مد المنفصل وتقليل التوراة .

" يعملون " آخر الربع .

الممال

الناس لدوري البصري . النصارى ، وترى بالإمالة للأصحاب والبصري والتقليل لورش وكذلك فترى الذين عند الوقف على فترى ، وعند وصلها بالذين يميلها السوسي بخلاف عنه ولا إمالة فيها لأحد سواه حينئذ . يسارعون معا . لدوري الكسائي بالإمالة . نخشى ، فعسى الله عند الوقف ، بينهما هم بالإمالة للأصحاب ، والتقليل لورش بخلف عنه ، دائرة والقيامة للكسائي وقفا بلا خلف الكافرين بالإمالة للبصري والدوري ورويس وبالتقليل لورش . والكفار للبصري والدوري بالإمالة ولا تقليل فيه لورش لأنه يقرأ بالنصب . جاءوكم بالإمالة لابن ذكوان وحمزة وخلف . التوراة تقدم قريبا .

المدغم

" الصغير " هل تنقمون لهشام والأخوين . وقد دخلوا للجميع .

" الكبير " يقولون نخشى ، حزب الله هم ؛ أعلم بما . ينفق كيف ، ولا إدغام في ببعض ذنوبهم ؛ لقصر الإدغام على لبعض شأنهم ، ولا في يخافون لومة لوقوع النون بعد ساكن .

" رسالته " قرأ المدنيان والشامي وشعبة ويعقوب بإثبات ألف بعد اللام مع كسر التاء ، والباقون بحذف الألف ونصب التاء .

(69/186)

" قل يأهل الكتاب لستم على شيء " فيها لقالون من الأوجه ما في " وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم " فراجعها .

" كثيرا " رقق الراء ورش .

تأس ، أبدل الهمز ورش والسوسي وأبو جعفر مطلقا وحمزة عند الوقف .

" والصابون " قرأ نافع وأبو جعفر بنقل حركة الهمزة إلى الباء قبلها مع حذف الهمزة والباقون باثبات الهمزة مضمومة ، ولحمزة وقفا ثلاثة أوجه هذا الوجه ، والثاني : تسهيل الهمزة بينها وبين الواو . والثالث : إبدالها ياء خالصة .

" فلا خوف عليهم " إسرائيل إليهم سبق كله مرارا .

" ألا تكون " قرأ البصريان والأخوان وخلف برفع النون ، والباقون بنصبها .

" بصير " ويستغفرونه ، غير ، وكثيرا ، رقق ورش راء الجميع .

" لبئس " تقدم قريبا ، وكذا ومأواه .

" يؤمنون " إليه ، والنبي : جلي كله .

" فاسقون " آخر الربع .

الممال

" الناس " لدوري البصري الكافرين معا بالإمالة للبصري والدوري ورويس وبالتقليل لورش . أنصار ، لمن تقدم ذكرهم ما عدا رويسا ، التوراة سبق قريبا ، النصارى وترى بالإمالة للأصحاب والبصري ، وبالتقليل لورش . عيسى ابن مريم عند الوقف للأصحاب بالإمالة وللبصري وورش بالتقليل بخلف عن ورش جاءهم لابن ذكوان وحمزة وخلف ، تهوى ومأواه بالإمالة للأصحاب والتقليل لورش بخلفه أنى ، بالإمالة للأصحاب ، وبالتقليل لدوري البصري وورش بخلف عن ورش .

المدغم

" الصغير " قد ضلوا لورش والبصري والشامي والأخوين وخلف .

" الكبير " إن الله هو ، ثالث ثلاثة ، نبين لهم ، الآيات ثم ، والله هو ، السبيل لعن .

" جزاء المحسنين " فيه لحمزة وقفا خمسة القياس فقط لأن الهمزة لم ترسم بالواو .

" يؤاخذكم معا " قرأ ورش وأبو جعفر بابدال الهمزة واوا خالصة وصلا ووقفا وكذلك قرأ

حمزة وقفا .

" عقدتم " قرأ ابن ذكوان بإثبات ألف بعد العين ، وتخفيف القاف ، وشعبة والأخوان وخلف بحذف الألف وتخفيف القاف ، والباقون بالحذف وتشديد القاف .

" تحرير رقبة " رقق الراء ورش .

وأطيعوا ، وآمنوا ، وأحسنوا ، وأنتم ، لا يخفى ما فيه لحمزة وقفا .

" فجزاء مثل " قرأ الكوفيون ويعقوب بتنوين جزاء ورفع لام مثل . والباقون بحذف التنوين وخفض اللام في مثل . "كفارة طعام " قرأ المدنيان والشامي بحذف تنوين كفارة وخفض ميم طعام ، والباقون بتنوين كفارة ورفع ميم طعام ، وأجمعوا على قراءة مساكين هنا بالجمع .

تحشرون " آخر الربع .

الممال

الناس لدوري البصري ، نصارى وترى للأصحاب والبصري بالإمالة ولورش بالتقليل جاءنا لابن ذكوان وحمزة وخلف ، رقبة وللسيارة للكسائي بالإمالة اتفاقا في الأول

واختلافا الثاني ، اعتدى بالإمالة للأصحاب والتقليل لورش بخلفه ، ولا إمالة في عفا لأنه واوي.

المدغم

" الكبير " رزقكم ، تحرير رقبة ، ذلك كفارة ، الصالحات جناح الصالحات ثم ، الصيد تناله ، يحكم به ، طعاما مساكين ، ولا إدغام في يقولون ربنا ، ولا في بعد ذلك ، ولا في أحل لكم لسكون ما قبل المدغم في الأول والثاني ، وللتشديد في الثالث .

" قياما " قرأ الشامي بحذف الألف التي بعد الياء ، والباقون بإثباتها .

" والقلائد " فيه لحمزة وقفا التسهيل مع المد والقصر .

" شيء " فيه لورش التوسط والمد ، وعلى كل السكون والروم ، وفيه لحمزة وهشام وقفا النقل والإدغام وعلى كل السكون والروم .

" لا تسألوا " فيه لحمزة وقفا النقل فقط .

" أشياء إن " حكمها حكم والبغضاء إلى لجميع القراء .

" تسؤكم " أبدل الهمزة في الحالين أبو جعفر وحده ، وعند الوقف فقط حمزة .

" ينزل " قرأ المكي والبصريان بالتخفيف ، والباقون بالتشديد .

" القرآن " قرأ المكي بالنقل في الحالين ، وحمزة كذلك إن وقف .

" بحيرة " رقق الراء ورش .

" سائبة " فيه لحمزة وقفا ما في والقلائد ، وكذلك آباءنا .

" قيل " سبق غير مرة .

" فينبئكم " فيه لحمزة عند الوقف تسهيل الهمزة بينها وبين الواو . وإبدالها ياء خالصة .

" من غيركم " أخفى في الغين أبو جعفر وأظهرها غيره .

" الصلاة " فخم اللام ورش .

(71/186)

" إن ارتبتم " لا خلاف في تفخيم الراء لعروض الكسرة .

" عثر " رقق الراء ورش .

" استحق " قرأ حفص بفتح التاء والحاء وإذا ابتدأ كسر الهمزة ، والباقون بضم التاء وكسر الحاء ، وإذا ابتدءوا ضموا الهمزة .

" عليهم الأوليان " لا يخفى حكم الهاء والميم للقراء العشرة ، وأما لفظ الأوليان فقرأه حمزة وخلف وشعبة ويعقوب بتشديد الواو وفتحها وكسر اللام وبعدها ياء ساكنة وفتح النون ، والباقون بإسكان الواو وفتح اللام والياء وألف بعدها وكسر النون .

" الفاسقين " آخر الربع .

الممال

للناس للدوري عن البصري ، كافرين . للبصري والدوري ورويس ولورش بالتقليل قربى بالإمالة للأصحاب والتقليل للبصري وورش بخلف عن ورش ، أدنى بالإمالة للأصحاب والتقليل لورش بخلفه ، ولا تقليل فيه للبصري لكونه على زنة أفعل . ولا إمالة في عفا لكونه واويا .

المدغم

" الصغير " قد سألها : للبصري وهشام والأخوين وخلف .

" الكبير " والقلائد ذلك ، يعلم ما ، والله يعلم ما . ولو أعجبك كثرة . قيل لهم ، الموت تحبسونهما .

" الغيوب " قرأ حمزة وشعبة بكسر الغين والباقون بضمها .

" القدس " أسكن المكي الدال ، وضمها الباقون .

"كهيئة " فيه لورش التوسط والمد ، ولحمزة فيه وقفا النقل والإدغام ولأبي جعفر الإدغام في الحالين .

" الطير " قرأ أبو جعفر بألف ممدودة بعد الطاء وبعدها همزة مكسورة في مكان الياء والمد عنده متصل ، وقرأ الباقون بحذف الألف وبياء ساكنة بعد الطاء مكان الهمزة .

" فيكون طيرا " قرأ المدنيان ويعقوب بألف بعد الطاء وهمزة مكسورة بعدها مكان الياء ،

والباقون بحذف الألف وبياء ساكنة بعد الطاء في مكان الهمزة . ولا يخفى ترقيق رائه لورش .

" وأبرئ " فيه لحمزة وهشام وقفا ما في يستهزئ بالبقرة .

" إسرائيل " جئتهم . ولا يخفى .

" سحر مبين " قرأ الأخوان وخلف بفتح السين وألف بعدها وكسر الحاء ، والباقون بكسر السين وحذف الألف وإسكان الحاء ، ورقق الراء ورش .

(72/186)

" هل يستطيع ربك " قرأ الكسائي تستطيع بتاء الخطاب وربك بنصب الباء ، والباقون بياء الغيب ورفع الباء .

" ينزل " خففه المكي والبصريان ، وشدده الباقون .

" مؤمنين . نأكل . وآخرنا . وآية . خير " كله واضح وكذلك تطمئن لحمزة وقفا من التسهيل فقط .

" منزلها " قرأ بالتخفيف المكي والبصريان والأخوان وخلف والباقون بالتشديد .

" فإني أعذبه " فتح المدنيان الياء وأسكنها غيرهما .

" ءأنت " حكمه حكم ءأنذرتهم لسائر القراء غير أن ورشا إذا وقف ليس له إلا التسهيل ويمتنع الإبدال لثقل اللفظ باجتماع ثلاث سواكن متوالية . هذا الصحيح ، وأجاز بعضهم فيه الإبدال وقفا كذلك ، والأول أرجح .

" وأمي إلهين " أسكن الياء المكي وشعبة والأخوان وخلف ويعقوب ، وفتحها الباقون .

" لي أن " فتح الياء المدنيان والمكي والبصري ، وأسكنها الباقون .

" الغيوب " تقدم قريبا .

" أن اعبدوا الله " كسر النون وصلا البصريان وعاصم وحمزة وضمها غيرهم .

" عليهم " وفيهم ، جلي .

" هذا يوم " قرأ نافع بفتح الميم ، والباقون برفعها . " فيهن " ضم الهاء يعقوب ووقف بهاء السكت .

" وهو " أسكن الهاء قالون والبصري والكسائي وأبو جعفر وضمها غيرهم ووقف عليه يعقوب بهاء السكت . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة صـ 99.89 ﴾

فصل فى حجة القراءات فى السورة الكريمة

قال ابن خالويه :

سورة المائدة

قوله تعالى فسوف يؤتيه وأولئك سنؤتيهم يقرآن بالنون والياء وقد تقدم القول في أمثاله بما يغني عن إعادته قوله تعالى لا تعدوا في السبت يقرا بإسكان العين والتخفيف وبفتحها والتشديد فالحجة لمن فتح وشدد أنه أراد تعتدوا فنقل حركة التاء إلى العين وادغم التاء في الدال فالتشديد لذلك وأصله تفتعلوا من الاعتداء ومثله تخطف وتهدي والحجة لمن أسكن وخفف أنه أراد لا تفعلوا من العدوان وروى عن نافع إسكان العين وتشديد الدال وهو قبيح لجمعه بين ساكنين ليس أحدهما بحرف مد ولين في كلمة واحدة فالحجة له أنه أسكن وهو يريد الحركة وذلك من لغة عبد القيس لأنهم يقولون اسل زيدا فيدخلون ألف الوصل على متحرك لأنهم يريدون فيه الإسكان فعلى ذلك أسكن نافع وهو ينوي الحركة قوله تعالى وآتينا داود زبورا يقرأ بفتح الزاي وضمها فالحجة لمن فتح أنه أراد واحدا مفردا والحجة لمن ضم أنه أراد الجمع فالأول كقولك عمود والثاني كقولك عمد والزبر الكتب تقول العرب زبرت الكتاب بالزاي كتبته وذبرته بالذال قرأته فأما زبر الحديد فواحدتها زبرة كقولك سدفة وسدف ومن سورة المائدة قوله تعالى شنآن قوم يقرأ بإسكان النون وفتحها

فالحجة لمن أسكن أنه بنى المصدر على أصله قبل دخول الألف والنون عليه والحجة لمن فتح أنه أتى به على

(74/186)

ما تأتي أمثاله من المصادر المزيد فيها كقولك الضربان والهملان ومعنى قوله ولا يجرمنكم يريد لا يكسبنكم من قولهم فلان جريمة أهله أي كاسبهم قوله تعالى أن صدوكم يقرأ بفتح الهمزة وكسرها فالحجة لمن فتح أنه أراد لا يكسبنكم بعض قوم لأن صدوكم أي لصدهم إياكم والحجة لمن كسر أنه جعلها حرف شرط وجعل الماضي بعدها بمعنى المضارع قوله تعالى وأرجلكم يقرأ بالنصب والخفض فالحجةلمن نصب أنه رده بالواو على أول الكلام لأنه عطف محدودا على محدود لأن ما أوجب الله غسله فقد حصره بحد وما أوجب مسحه أهمله بغير حد والحجة لمن خفض أن الله تعالى أنزل القرآن بالمسح على الرأس والرجل ثم عادت السنة للغسل ولا وجه لمن أدعى أن الأرجل مخفوضة بالجوار لأن ذلك مستعمل في نظم الشعر للاضطرار وفي الأمثال والقرآن لا يحمل على الضرورة وألفاظ الأمثال قوله تعالى قلوبهم قاسية يقرأ بإثبات الألف والتخفيف وبطرحها والتشديد فالحجة لمن خفف أنه قال أصله قاسوة لأنه من القسوة فانقلبت ياء لكسرة السين والحجة لمن شدد أنه قال أصلها

قسيوة فلما اجتمعت الياء والواو والسابق ساكن قلبوا الواو ياء وأدغموها فالتشديد لذلك وقال بعض اللغويين معنى قاسية شديدة ومعنى قسية رديئة من قولهم درهم قسى أي بهرج وقيل معناهما لا يرق بالرحمة

(75/186)

قوله تعالى واخشون ولا تشتروا يقرا بإثبات الياء وحذفها فالحجة لمن أثبت أنه أتى به على الأصل والحجة لمن حذف أنه اتبع الخط وهذا في كتاب الله عز وجل في ثلاثة مواضع في البقرة واخشوني وصله ووقفه بالياء وفي المائدة واخشون اليوم وصله ووقفه بغير ياء وفيها واخشوني ولا تشتروا قرئ وصلا بالياء ووقفا بغير ياء قوله تعالى من أجل ذلك أجمع القراء على إسكان النون وتحقيق الهمزة إلا ما رواه ورش عن نافع من فتح النون وحذف الهمزة وطرح حركتها على النون والحجة له أنه استثقل الهمزة محققة فلما وقع قبلها ساكن استروح إلى نقل حركتها إليه وإلقائها لأنه قد صار عليها دليل من حركة الساكن ومثله في قراءته قد أفلح ومعنى من أجل ذلك من أجل قتل ابن آدم أخاه قوله تعالى السحت يقرأ بضم الحاء وإسكانها وقد ذكرنا الحجة للقارئ بها فيما سلف قوله تعالى أن النفس بالنفس يقرأ بنصب النفس فقط ورفع ما بعدها وبنصب النفس وما بعدها إلى آخر الكلام وبنصب

النفس وما بعدها إلى قوله والجروح قصاص فإنه رفع فالحجة لمن نصب النفس ورفع ما بعدها أن النفس منصوبة بأن وبالنفس خبرها وإذا تمت أن باسمها وخبرها كان الاختيار فيما أتى بعد ذلك الرفع لأنه حرف دخل على المبتدأ وخبره ودليله على ذلك قوله تعالى أن الله بريء من المشركين ورسوله والحجة لمن نصب إلى آخر الكلام أن أن وإن كانت حرفا فهي شبيهة

(76/186)

بالفعل الماضي لبنائها على فتح آخرها كبنائه وصحة كناية الاسم المنصوب فيها كصحة كنايته في الفعل إذا قلت ضربني وأنني فلما كانت بهذه المنزلة وكان الاسم الأول منصوبا بها كان حق المعطوف بالواو أن يتبع لفظ ما عطف عليه إلى انتهائه والحجة لمن نصب الكلام ورفع الجروح أن الله تعالى كتب في التوراة على بني إسرائيل أن النفس بالنفس إلى قوله والسن بالسن ثم كأنه قال والله أعلم ومن بعد ذلك الجروح قصاص والدليل على انقطاع ذلك من الأول أنه لم يقل فيه والجروح بالجروح قصاص فكان الرفع بالابتداء أولى لأنه لما فقد لفظ أن استأنف لطول الكلام قوله تعالى والأذن بالأذن يقرأ بضم الذال وإسكانها فالحجة لمن ضم أنه أتى ذلك ليتبع الضم الضم والأصل عنده الإسكان ومن أسكن فالحجة له أنه

خفف لثقل توالي الضمتين والأصل عنده الضم ويمكن أن يكون الضم والإسكان لغتين قوله تعالى وليحكم أهل الإنجيل يقرا بإسكان اللام وكسرها فالحجة لمن أسكن أنه جعلها لام الأمر فجزم بها الفعل وأسكنها تخفيفا وإن كان الأصل فيها الكسر والحجة لمن كسر أنه جعلها لام كي فنصب بها الفعل وتقدير الكلام وآتيناه الإنجيل ليحكم أهله بما أنزل الله فيه والوجه أن يكون لام الأمر لأنها في حرف عبد الله وأبي وأن ليحكم قوله تعالى أفحكم الجاهلية يبغون يقرأ بالتاء والياء فالحجة لمن قرأ بالتاء أن معناه والله أعلم قل يا محمد للكفرة إذا كنتم لا تحكمون بما في كتب الله عز وجل أفتبغون حكم الجاهلية والحجة لمن قرأه بالياء أنه إخبار من الله تعالى عنهم في حال الغيبة فدل بالياء على ذلك قوله تعالى ويقول الذين آمنوا يقرا بالرفع والنصب فالحجة لمن رفع

أنه ابتدأ بالفعل فأعربه بما وجب له بلفظ المضارعة والحجة لمن نصب أنه رده على قوله أن يأتي وأن يقول قوله تعالى من يرتد منكم تقرأ بالإدغام والفتح وبالإظهار والجزم فالحجة لمن أدغم أنه لغة أهل الحجاز لأنهم يدغمون الأفعال لثقلها كقوله تعالى إنما نعد لهم عدا ويظهرون الأسماء لخفتها كقوله عدد سنين ليفرقوا بذلك بين الاسم والفعل والحجة لمن أظهر

أنه أتى بالكلام على الأصل ورغب مع موافقة اللغة في الثواب إذ كان له بكل حرف عشر حسنات قوله تعالى والكفار أولياء يقرأ بالنصب والخفض فالحجة لمن نصب أنه رده على قوله لا تتخذوا الذين أتخذوا دينكم والكفار لأن معنى الألف واللام في الكفار بمعنى الذي ويجوز أن يكون معطوفا على موضع من في قوله من الذين لأن موضعه نصب فيكون كقول الشاعر معاوي إننا بشر فأسجح فلسنا بالجبال ولا الحديدا فعطف الحديد على موضع الباء والجبال لأن موضعهما نصب بخبر ليس والحجة لمن خفض أنه عطفه على قوله من الذين لفظا يريد ومن الكفار لأنه كذلك في حرف عبد الله وأبي والحجة لمن أماله كسر الراء في آخره والحجة لمن فخمه أنه جمع والجمع يستثقل فيه ما يستخف في الواحد قوله تعالى وعبد الطاغوت يقرا بفتح الباء ونصب التاء وبضم الباء وخفض

التاء فالحجة لمن فتح الباء أنه جعله فعلا ماضيا مردودا على قوله من لعنه الله ومن عبد الطاغوت والحجة لمن ضم الباء أنه جعله جمع عبد واضافه إلى الطاغوت وعبد يجمع على ثمانية أوجه هذا أقلها وقال الفراء ويجوز أن يكون عبد ها هنا واحدا ضمت الباء منه دلالة على المبالغة كما قالوا حذر ويقظ ومعناه وخدم الطاغوت والطاغوت يكون واحدا

وجمعا ومذكرا ومؤنثا وشاهد ذلك في القرآن موجود قوله تعالى فما بلغت رسالته وحيث يجعل رسالته وعلى الناس برسالتي يقرأن بالتوحيد والجمع فالحجة لمن وحد أنه جعل الخطاب للرسول عليه السلام والحجة لمن جمع أنه جعل كل وحي رسالة فالاختيار في قوله حيث يجعل رسالته الجمع لقوله مثل ما أوتي رسل الله قوله تعالى وحسبوا أن لا تكون يقرأ بالرفع والنصب فالحجة لمن رفع أنه جعل لا بمعنى ليس لأنها يجحد بها كما يجحد ب لا فحالت بين أن وبين النصب وقال البصريون أن هذه مخففة من المشددة وليست أن التي وضعت

(79/186)

لنصب الفعل فلا تدخل عليه إلا بفاصلة إما ب لا أو بالسين ليكون لك عوضا من التشديد وفاصلة بينها وبين غيرها ومنه قوله تعالى علم أن سيكون منكم مرضى أفلا يرون ألا يرجع لم يختلف القراء في رفعه ولا النحويون أنها مخففة من الشديدة وأن الأصل فيه أنه لا يرجع وأنه سيكون والحجة لمن نصب أنه جعل أن الناصبة للفعل ولم يحل ب لا بينها وبين الفعل كما قال تعالى ما منعك أن تسجد وألا تسجد قوله تعالى بما عاقدتم يقرأ بإثبات الألف وبالتخفيف وبطرحها والتشديد فالحجة لمن أثبتها أنه فعل من اثنين فما زاد والحجة لمن

خفف أنه أراد فعلتم ذلك من العقد والحجة لمن شدد أنه اراد أكدتم وقد ذكر في النساء

بأبين من هذا وكذلك قيما وقياما أيضا قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل يقرأ بالتنوين ورفع مثل

وبطرح التنوين وإضافة مثل فالحجة لمن نون أنه جعل قوله فجزاء مبتدأ وجعل قوله مثل

الخبر أو برفعه بإضمار يريد فعليه جزاء ويكون مثل بدلا من جزاء والحجة لمن أضاف أنه

رفعه بالابتداء والخبر قوله من النعم وما ها هنا على وجهين أحدهما أن يكون بمعنى مثل

الذي قبل والثاني أن يكون بمعنى مثل المقتول قوله تعالى قوله تعالى أو كفارة طعام يقرأ

بالتنوين ورفعهما وبطرح التنوين والإضافة فالحجة لمن رفع الطعام أنه جعله بدلا من الكفارة

لأنه هي في المعنى وهذا بدل الشيء من الشيء وهو هو وفيه أنه بدل معرفة من نكرة

والحجة لمن أضاف أنه أقام

(80/186)

الاسم مقام المصدر فجعل الطعام مكان الإطعام قوله تعالى هل يستطيع ربك يقرأ بالياء

والرفع وبالتاء والنصب فالحجة لمن قرأ بالرفع أنه جعل الفعل لله تعالى فرفعه به وهم في هذا

السؤال عالمون أنه يستطيع ذلك فلفظه لفظ الاستفهام ومعناه معنى الطلب والسؤال

والحجة لمن قرأ بالنصب أنه أراد هل تستطيع سؤال ربك ثم حذف السؤال وأقام ربك

مقامه كما قال واسأل القرية يريد أهل القرية ومعناه سل ربك أن يفعل بنا ذلك فإنه عليه قادر قوله تعالى إن هذا إلا سحر مبين بإثبات الألف وطرحها في أربعة مواضع ها هنا وفي أول يونس وفي هود وفي الصف فالحجة لمن أثبت الألف أنه أراد به اسم الفاعل والحجة لمن حذفها أنه أراد المصدر قوله تعالى من الذين استحق يقرأ بضم التاء وكسر الحاء وبفتحها فالحجة لمن ضم أنه جعله فعل ما لم يسم فاعله والحجة لمن فتح أنه جعله فعلا لفاعل قوله تعالى الأوليان يقرأ بالتثنية والجمع فالحجة لمن قرأه بالتثنية أنه رده على قوله وآخران فأبدله منهما دلالة عليهما والحجة لمن قرأه بالجمع أنه رده على قوله يأيها الذين آمنوا قوله تعالى إني منزلها يقرأ بالتشديد والتخفيف فالحجة لمن شدد أنه

أخذه من نزل فهو منزل والحجة لمن خفف أنه أخذه من أنزل فهو منزل قوله تعالى فتكون طيرا يقرأ بإثبات الألف وطرحها فالحجة لمن أثبت أنه اراد الواحد من هذا الجنس والحجة لمن طرح أنه أراد الجمع قوله تعالى هذا يوم ينفع يقرا بالرفع والنصب فالحجة لمن رفع أنه جعل هذا مبتدأ ويوم ينفع الخبر والحجة لمن نصب أنه جعله ظرفا للفعل وجعل هذا إشارة إلى ما تقدم من الكلام يريد والله أعلم هذا الغفران والعذاب في يوم ينفع الصادقين صدقهم أو يكون

اليوم ها هنا مبنيا على الفتح لإضافته إلى أسماء الزمان لأنه مفعول فيه فإن قيل فالأفعال لا تضاف ولا يضاف إليها فقل إن الفعل وإن أضيف ها هنا إلى أسماء الزمان فالمراد به المصدر دون الفعل . انتهى انتهى . اهـ ﴿الحجة فى القراءات السبعة صـ 128 . 136﴾

(82/186)

وقال ابن زنجلة :

5 – سورة المائدة

ولا يجرمنكم شنئان قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا 2

قرأ نافع في رواية إسماعيل وابن عامر وأبو بكر شنئان قوم بإسكان النون مثل سرعان ووشكان

وقرأ الباقون شنآن بفتح النون وهو الاختيار لأن المصادر مما أوله مفتوح جاء أكثرها محركا مثل غلى غليانا وضرب ضربانا والإسكان قليل وإنما يجيء في المضموم والمكسور مثل شكران وكفران وحرمان قال الفراء الشنآن بالإسكان الاسم والشنآن المصدر

قرأ ابن كثير وأبو عمرو إن صدوكم بالكسر وحجتهما أن الآية نزلت قبل فعلهم وصدهم

قال اليزيدي معناه لا يحملنكم بغض قوم أن تعتدوا إن صدوكم يقول إن صدوكم فلا يحملنكم بغضهم على أن تعتدوا

وقرأ الباقون أن صدوكم أي لأن صدوكم وحجتهم أن الصد وقع من الكفار و المائدة في آخر ما أنزل من القرآن وقد صحت الأخبار عن جماعة من الصحابة أن نزول هذه السورة كان بعد فتح مكة لم يكن حينئذ بناحية مكة أحد من المشركين يخاف أن يصد المؤمنين عن المسجد الحرام فيقال لا يحملنكم إن صدكم المشركون عن المسجد بغضكم إياهم أن تعتدوا عليهم فلما كان كذلك دل على أن القوم إنما نهوا عن الاعتداء على المشركين لصد كان قد سلف

فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين 6

(83/186)

قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص وأرجلكم بالفتح وحجتهم أنها معطوفة على الوجوه والأيدي فأوجبوا الغسل عليهما وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر قال كنت أقرأ أنا والحسن والحسين قريبا من علي عليه السلام وعنده ناس قد شغلوه فقرأنا وأرجلكم فقال رجل وأرجلكم بالكسر فسمع ذلك علي عليه السلام فقال ليس كما قلت ثم تلا يا أيها

الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم هذا من المقدم والمؤخر في الكلام قلت وفي القرآن من هذا التقديم والتأخير كثير قال الله اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ثم قال والمحصنات من المؤمنات وعطف ب المحصنات على الطيبات وقال ولولا كلمة سبقت من ربك لكان لزاما ثم قال وأجل مسمى فعطف الأجل على الكلمة وبينهما كلام فكذلك ذلك في قوله وأرجلكم عطف بها على الوجوه والأيدي على ما أخبرتك به من التقديم والتأخير

وأخرى هي صحة الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه أنه توضأ فغسل رجليه وأنه رأى رجلا يتوضأ وهو يغسل رجليه فقال

بهذا أمرت وقال صلى الله عليه

ويل للأعقاب وبطون الأقدام

من النار وعن ابن مسعود قال خللوا الأصابع بالماء لا تلحقها النار

وقال عبد الملك قلت لعطاء هل علمت أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه مسح على القدمين فقال والله ما أعلمه والأخبار كثيرة في هذا المعنى وقد ذكرناها في تفسير القرآن

وأخرى قال الزجاج الدليل على أن الغسل هو الواجب في الرجل وأن المسح لا يجوز تحديد

قوله إلى الكعبين كما جاء في تحديد اليد إلى المرافق ولم يجئ في شيء من المسح تحديد قال

فامسحو برؤوسكم بغير تحديد في القرآن

قال ويجوز أن يقرأ وأرجلكم على معنى واغسلوا لأن قوله إلى الكعبين دل على ذلك كا

وصفنا وينسق بالغسل على المسح كما قال الشاعر . . . يا ليت بعلك قد غدا . . .

متقلدا سيفا ورمحا

والمعنى متقلدا سيفا وحاملا رمحا

(84/186)

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وأبو بكر وأرجلكم خفضا عطفا على الرؤوس وحجتهم في

ذلك ما روي عن ابن عباس أنه قال الوضوء غسلتان ومسحتان وقال الشعبي نزل جبرائيل

بالمسح ألا ترى أنه أهمل ما كان مسحا ومسح ما كان غسلا في التيمم

والصواب من القول ما عليه فقهاء الأمصار أن الغسل هو الواجب نحو الرجلين ويجوز أن

يكون قوله وأرجلكم بالخفض حملت على العامل الأقرب للجوار وهي في المعنى للأول كما

يقال هذا جحر ضب خرب فيحمل على الأقرب وهو في المعنى للأول

قال الفراء وقد يعطف بالاسم على الاسم ومعناه يختلف كما قال عز و جل يطوف عليم

ولدان مخلدون بأكواب وأباريق وكأس من معين ثم قال وحور عين وهن لا يطاف بهن على أزواجهن

وجعلنا قلوبهم قسية 13

قرأ حمزة قلوبهم قسية وقرأ الباقون قاسية وحجتهم إجماعهم على قوله فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله فلما أجمعوا على إحداهما واختلفوا في الأخرى رد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه

وهما لغتان بمنزل عالم وعليم

وحجة من قرأ قسية هي أن فعيلا أبلغ في الذم والمدح من فاعل كما أن عليما أبلغ من عالم وسميعا أبلغ من سامع وهي فعيلة من القسوة

وقال آخرون بل معنى قسية غير معنى القسوة وإن معنى القسية التي ليست بخالصة الإيمان أي قد خالطها كفر فهي فاسدة ولهذا قيل للدراهم قد خالطها غش من نحاس أو غيره قسية وقال أبو عبيدة القسية هي الرديئة مشبهة بالدراهم القسية

والأصل في قاسية قاسوة لأنه من قسا يقسو فقلبوا الواو ياء لما قبلها من الكسرة والأصل في قسية قسيوة فقلبوا الواو ياء وأدغموا الياء في الياء

يا يولتى 31

قرأ حمزة والكسائي يا ويلتى ويا حسرتى ويا أسفى ممالا وحجتهما أن النية فيها إضافة

الويل والحسرة والأسف إلى نفسه فكأنه في المعنى يا ويلتي ويا حسرتي فلما جعل الياء ألفا

أمالاها ليعلما أن أصلها كان ياء لأن الإمالة من الياء

وقرأ الباقون بغير إمالة وحجتهم أنها ألف الندبة ولا أصل لها في الإمالة

(85/186)

جاءتهم رسلنا 32

قرأ أبو عمرو رسلنا و رسلكم و رسلهم بإسكان السين إذا كان بعد اللام أكثر من حرف

وكذلك مذهبه في سبلنا فإذا كان بعد اللام حرف ضم السين مثل رسله وحجته أنه

استثقل حركة بعد ضمتين لطول الكلمة وكثرة الحركات فأسكن السين و الباء فإذا قصرت

الكلمة لم يسكن السين

وقرأ الباقون رسلنا بضم السن وحجتهم أن بناء فعول وفعيل على فعل بضم العين في كلام

العرب ولم تدع ضرورة إلى إسكان الحرف فتركوا الكلمة على حق بنيتها

سماعون للكذب أكالون للسحت 42

قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي للسحت بضم الحاء وقرأه الباقون ساكنا وهما لغتان مثل

الأذن والأذن والقدس والقدس والسحت هو الحرام سمي سحتا لأنه يسحت البركة أي

يمحقها

وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص 45

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن كلها بالنصب والجروح رفعا

وقرأ نافع وعاصم وحمزة جميع ذلك بالنصب وقرأ الكسائي كلها بالرفع

فمن قرأ العين أراد أن العين بالعين فأضمر أن وهذا مذهب الأخفش ومذهب سيبويه نسق على قوله أن النفس بالنفس

وحجة من رفع الجروح ذكرها اليزيدي عن أبي عمرو فقال رفع على الابتداء يعني والجروح من بعد ذلك قصاص

وحجة أخرى هي إنما اختاروا الانقطاع عن الكلام الأول والاستئناف ب الجروح لأن خبر الجروح يتبين فيه الإعراب وخبر الاسم الأول مثل خبر الاسم الثاني والثالث والرابع والخامس فأشبه الكلام بعضه بعضا ثم استأنفوا الجروح فقالوا والجروح قصاص لأنه لم يكن خبر الجروح يشبه أخبار ما تقدمه فعدل به إلى الاستئناف

وحجة الكسائي في ذلك صحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه أنه قرأ والعين بالعين والأنف بالأنف كلها بالرفع قال الزجاج رفعه على وجهين على العطف على موضع النفس بالنفس والعامل فيها المعنى وكتبنا عليهم النفس أي قلنا لهم النفس ويجوز أن يكون والعين بالعين على الاستئناف وعند الفراء أن الرفع أجود الوجهين وذلك لمجيء الاسم الثاني بعد تمام خبر الأول وذلك مثل قولك إن عبد الله قائم وزيد قاعد وقد أجمعوا على الرفع في قوله أن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين فكان إلحاق ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه أولى

قرأ نافع والأذن بالأذن ساكنة الذال في جميع القرآن كأنه استثقل الضمتين في كلمة واحدة فأسكن وقرأ الباقون بالضم على أصل الكلمة

وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه 47

قرأ حمزة وليحكم أهل الإنجيل بكسر اللام وفتح الميم جعل اللام لام كي ونصب الفعل بها وكأنه وجه معنى ذلك إلى

وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة 46 وكي يحكم أهله بما أنزل الله فيه

وقرأ الباقون وليحكم ساكنة اللام والميم على الأمر فأسكنوا الميم للجزم وأسكنوا اللام

للتخفيف

وحجتهم في ذلك أن الله عز و جل أمرهم بالعمل بما في الإنجيل كما أمر نبينا صلى الله عليه

في الآية التي بعدها بما أنزل الله إليه في الكتاب بقوله وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين

يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله

أفحكم الجاهلية يبغون 5

قرأ ابن عامر أفحكم الجاهلية تبغون بالتاء أي قل لهم يا محمد أفحكم الجاهلية تبغون يا

كفرة

وقرأ

الباقون بالياء أي ايطلب هؤلاء اليهود حكم عبدة الأوثان وحجتهم ما تقدم وهو قوله قبلها

فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم

ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم 53

(87/186)

قرأ أبو عمرو ويقول الذين آمنوا بالنصب رد على قوله فعسى الله أن يأتي بالفتح 52 و أن

يقول الذين آمنوا وقرأ أهل الحجاز والشام يقول بغير الواو وكذلك هي في مصاحفهم

وحجتهم ما روي عن مجاهد في تفسيره فعسى الله أن يأتي بالفتح فتح مكة أو أمر من عنده

فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين يقول الذين آمنوا أي حينئذ يقول الذين آمنوا

أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم أي ليس كما قالوا

وقرأ أهل الكوفة ويقول بالواو والرفع على الانقطاع من الكلام المتقدم فابتدأ الخبر عن قول

الذين آمنوا وقد يجوز أن تكون

مردودة على قوله فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم ويقول الذين آمنوا أي وترى

الذين آمنوا يقولون أهؤلاء الذين أقسموا بالله

من يرتد منكم عن دينه 54

قرأ نافع وابن عامر من يرتدد منكم بدالين وحجتهما إجماع الجميع في سورة البقرة ومن

يرتدد منكم عن دينه فيمت بدالين وقرأ الباقون من يرتد بدال مشددة

اعلم أن الإظهار لغة أهل الحجاز وهو الأصل لأن التضعيف إذا سكن الثاني من المضاعفين

ظهر التضعيف نحو قوله إن يمسسكم قرح ولو قرئت إن يمسكم قرح كان صوابا والإدغام

لغة غيرهم والأصل كما قلنا يرتدد فأدغمت الدال الأولى بالثانية وحركت الثانية بالفتح

لالتقاء الساكنين

لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء

قرأ أبو عمرو والكسائي من قبلكم والكفار بالخفض على النسق على الذين أوتوا الكتاب المعنى من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الكفار وقرأ الباقون بالنصب على النسق على قوله

لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا ولا تتخذوا الكفار أولياء

وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت 60

قرأ حمزة وعبد بضم الباء الطاغوت جر يقال عبد وعبد قال الشاعر . . . ابني لبينى إن أمكم . . . أمة وإن أباكم عبد . . .

(88/186)

قال الفراء الباء تضمها العرب للمبالغة في المدح والذم نحو رجل حذر ويقظ أي مبالغ في الحذر فتأويل عبد أنه بلغ الغاية في طاعة الشيطان وكذا قرأ مجاهد ثم فسره وقاله وخدم الطاغوت قال الزجاج وكان اللفظ لفظ واحد يدل على الجميع كما تقول للقوم منكم عبد العصا تريد إن فيكم عبيد العصا والنصب في عبد من وجهين أحدهما على وجعل منهم عبد الطاغوت والثاني على الذم على أعني عبد الطاغوت

وقرأ الباقون وعبد الطاغوت ولهم في ذلك حجتان

إحداهما النسق على قوله من لعنه الله وعبد الطاغوت والطاغوت هو الشيطان أي

أطاعه فيما سول له وأغواه به والثانية أن ابن مسعود وأبيا قرأا وعبدوا الطاغوت حملا

الفعل على معنى

من لأن من واحد في اللفظ وجمع في المعنى فقراءة العامة على اللفظ وقراءتهما على المعنى

كما قال ومنهم من يستمعون إليك على المعنى ثم قال ومنهم من ينظر إليك على اللفظ

وإن لم تفعل فما بلغت رسالته 67

قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر فما بلغت رسالاته على الجمع وحجتهم أنهم جعلوا لكل وحي

رسالة ثم جمعوا فقالوا فما بلغت رسالاته

وقرأ الباقون رسالته وحجتهم قول النبي صلى الله عليه

إن الله جل وعز أرسلني برسالة وأمرني أن أبلغها الخبر ثم تلا الآية

وحسبوا ألا تكون فتنة 71

قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي وحسبوا ألا تكون بالرفع أي أنه لا تكون فتنة كما قال في

موضع آخر أن لا يقدرون أي أنهم لا يقدرون على شيء فهي مخففة من أن

وقرأ الباقون ألا تكون نصبا ونصبه ب أن و لا تفصل بين العامل والمعمول فيه كقولك أحب

أن تذهب و أحب ألا تذهب وحجتهم قوله وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وما لكم ألا تنفقوا

في سبيل الله كل هذا نصب ب أن لا ولما أجمعوا على إحداهما واختلفوا في الأخرى رد ما

اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه

واعلم أن أن تدخل في الكلام على أربعة أضرب

1 - أن الناصبة للفعل وهي التي ذكرناها تقول أريد أن تخرج

(89/186)

---

2 - والثاني أن الخفيفة عن أن الثقيلة كقول الأعشى . . . في فتية كسيوف الهند قد علموا . . . أن هالك كل من يحفى وينتعل . . .

أراد أنه هالك

3 - والموضع الثالث أن تكون بمعنى أي كقوله أن

امشوا معناه أي امشوا

4 - والرابع أن يكون للتوكيد كقوله ولما أن جاءت

ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان 89

قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر بما عقدتم بتخفيف القاف أي أوجبتم

وقرأ الباقون عقدتم بالتشديد وحجتهم ذكرها أبو عمرو فقال عقدتم أي وكدتم وتصديقها

قوله ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها والتوكيد هو ضد اللغو في اليمين واللغو ما لم يكن

باعتقاد وأخرى وهي جمع الأيمان فكأنهم أسندوا الفعل إلى كل حالف عقد على نفسه يمينا والتشديد يراد به كثرة الفعل وتردده من فاعليه أجمعين فصار التكرير لا لواحد فحسن حينئذ التشديد

وحجة التخفيف أن الكفارة تلزم الحانث إذا عقد يمينا بحلف مرة واحدة كما يلزم بحلف مرات كثيرة إذا كان ذلك على الشيء الواحد ولأن باب فعلت يراد به رددت الفعل مرة بعد مرة وإذا شددت القاف سبق إلى وهم السامع أن الكفارة لا تجب على الحانث العاقد على نفسه يمينا بحلف مرة واحدة حتى يكرر الحلف وهذا خلاف جميع الأمة فإذا خففت دفع الإشكال

وقرأ ابن عامر بما عاقدتم بالألف أي تحالفتم فعل من اثنين

ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين 95

قرأ عاصم وحمزة والكسائي فجزاء منون مثل رفع وقرأ الباقون فجزاء مثل مضافا فمن رفعهما جميعا فرفعه على معنى فعليه جزاء مثل الذي قتل فيكون مثل من نعت الجزاء قال الزجاج ويجوز أن يرتفع جزاء على الابتداء يكون مثل ما قتل خبر الابتداء فيكون المعنى فجزاء ذلك الفعل مثل ما قتل ومن خفض أراد فعليه جزاء مثل ذلك المقتول من النعم

وقال الآخرون إذا نون فكأنه قال فجزاؤه عليه ثم فسر فأبدل مثل من الجزاء وإذا أضيف فكأنه قال فجزاء مثل المقتول واجب عليه أي فداؤه

واختلف العلماء في تأويل هذه الآية فذهب الشافعي أن الرجل

إذا اصاب صيدا وهو محرم في الحرم يجب عليه مثل المقتول من الصيد من النعم من طريق الخلقة لأن القيمة فيما له مثل ذلك أن الرجل إذا اصاب صيدا وهو محرم في الحرم يحكم عليه فقيهان مسلمان وهما اللذان ذكرهما الله جل وعز يحكم به ذوا عدل منكم فيقولان له هل أصبت صيدا قبل هذا فإن قال نعم لم يحكما عليه وقالا الله ينتقم منه وإن قال لا حكما عليه بمثل ما أصاب إن أصاب حمار وحش فعليه بدنة وإن أصاب ظبيا فعليه شاة والذي يدل على مذهبه قوله فجزاء مثل المعنى فجزاء ذلك الفعل مثل ما قتل والمثل في ظاهره يقتضي المماثلة من طريق الصورة لا من طريق القيمة

ودليل آخر قد قلنا إن قوله فجزاء رفع بالابتداء و مثل خبره أو بدل منه أو نعت وإذا كان بدلا منه أو مبتدأ يكونان شيئا واحدا لأن خبر الابتداء هو الأول إذا قلت زيد منطلق فالخبر هو نفس الأول وكذلك البدل هو المبدل منه وكذلك النعت هو المنعوت

ودليل آخر أنه قرنه بالنعم فقال فجزاء مثل ما قتل من النعم فدل على أن ذلك يعتبر فيه الخلقة لا القيمة

ومذهب أبي حنيفة أنه يقوم الصيد المقتول قيمته من الدراهم

ثم يشتري القاتل بقيمته فداء من النعم ثم يهديه إلى الكعبة واستدل على هذا بقراءة من قرأ

فجزاء مثل مضافا أي فعليه جزاء مثله او جزاء مثل المقتول واجب عليه ووجه الدليل في

هذا أنك إذا أضفته يجب أن يكون المضاف غير المضاف إليه لأن الشيء لا يضاف إلى

نفسه قال فيجب أن يكون المثل غير الجزاء

قرأ نافع وابن عامر أو كفارة غير منون طعام خفض

وقرأ الباقون كفارة منون طعام رفع وحجتهم أن الطعام هو الكفارة فلا وجه لإضافتها إلى

نفسها والشيء لا يضاف إلى نفسه

(91/186)

وحجة من أضاف قوله إن هذا لهو حق اليقين فأضاف الحق إلى اليقين وهما واحد

والشيء يضاف إلى نفسه وقال ولدار الآخرة ومذهب الفراء إنما جاز أن تضاف الكفارة

إلى الطعام لاختلاف اللفظين

جعل الله الكعبة البيت الحرام قيما للناس 97

قرأ ابن عامر قيما للناس وهو مصدر قام يقوم قياما وقيما وحجته قول حسان بن ثابت

. . . فنشهد أنك عبد الملي . . . ك أرسلت نورا بدين قيم . . .

وقرأ الباقون قياما للناس أي صلاحا لدينهم وأمنا وهما مصدران من قام والأصل فيه قواما

تقول قاوم يقاوم مقاومة

وتقول قام يقوم قياما فإذا اعتل الفعل اعتل المصدر و قاوم ليس بمعتل فلذلك لم يقل قواما

وليس لك أن تقول قياما كان في الأصل قواما فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها لأنه ينعكس

عليك بقولك صوان وخوان

فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليه الأولين 107

قرأ حمزة وأبو بكر من الذين استحق بضم التاء الولين على الجميع قال الفراء كان ابن عباس

أيضا يقرأ الأولين يجعله نعتا ل الذين وحجته ما قاله ابن عباس قال أرأيت إن كان الأوليان

صغيرين كيف يقومان مقامهما

قرأ حفص من الذين استحق بفتح التاء الأوليان على التثنية و الأوليان رفع ب استحق

المعنى استحق عليهم الأوليان رد الأيمان

وقرأ الباقون من الذين استحق بضم التاء عليهم الأوليان وتأويلها الأولى فالأولى والأقرب

قال الفراء الأوليان أراد وليي

الموروث يقومان مقام النصرانيين إذا أنهما أنهما قد خانا فيحلفان بعد حلف النصرانيي

وظهر على خيانتهما قال و من قرأ الأولين فهو جمع الأول وهو على البدل من الذين استحق

اختلف أهل العربية في السبب الذي من أجله رفع الأوليان فقال الزجاج رفعهما على البدل من الألف في يقومان المعنى فليقم الأوليان بالميت مقام هذين الخائنين فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وقال آخرون بدل من قوله فآخران فهذا بدل المعرفة من النكرة وقالوا يجوز أن يكون الأوليان خبر الابتداء الذي هو فآخران ويجوز أن يكون الأوليان مبتدأ وآخران خبرا مقدما التقدير فالأوليان آخران يقومان مقامهما

فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين 110

قرأ حمزة والكسائي إن هذا إلا ساحر مبين بالألف وكذلك

في يونس وهود والصف دخل معهما عاصم وابن كثير في يونس وحجتهم إجماع الجميع على قوله فقالوا ساحر كذاب

وقرأ الباقون إن هذا إلا سحر مبين وحجتهم قوله إن هذا إلا سحر يؤثر وقوله سحر مستمر وأخرى ذكرها اليزيدي عن أبي عمرو فقال ما كان في القرآن مبين فهو سحر بغير ألف وما كان عليم فهو ساحر بالألف فكأن أبا عمرو ذهب إلى أنه إذا وصفه بالبيان دل على أنه عنى السحر الذي يبين عن نفسه أنه سحر لمن تأمله وإذا نعت ب عليم لم يجز أن يسند العلم

إلى السحر فجعله لفاعل السحر والسحر عنده أوعب معنى لأنه يدل على فاعله

والساحر قد يوجد ولا يوجد معه السحر والسحر لا يوجد إلا مع ساحر

إذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربكم أن ينزل علينا مائدة من السماء

112

قرأ الكسائي هل تستطيع بالتاء ربك نصب أي

هل تقدر يا عيسى أن تسل ربك لأنهم كانوا مؤمنين وكانت عائشة تقول كان القوم أعلم بالله

من أن يقولوا هل يستطيع ربك إنما قالوا هل تستطيع ربك وحجته قوله قبلها وإذ أوحيت إلى

الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا والله تعالى سماهم حواريين ولم يكن الله ليسميهم

بذلك وهم برسالة رسوله كفرة قال أهل البصرة المعنى هل تستطيع سؤال ربك فحذف

السؤال والقى إعرابه على ما بعده فنصبه كما قال واسأل القرية أي أهل القرية

وقرا الباقون هل يستطيع بالياء ربك أي هل يستجيب لك ربك إن سألته ذلكما كما يقول

القائل لآخر أتستطيع أن تسعى معنا في كذا وهو يعلم أنه على ذلك قادر ولكن يريد السعي

معنا فيه وإنما أرادوا بذلك أن يأتيهم بآية يستدلون بها على صدقه وحجته قول عيسى لهم

اتقوا الله إن كنتم مؤمنين استعظاما لما قالوه فقالوا نريد أن نأكل منها 113 الآية

قال الله إني منزلها عليكم 115

قرأ نافع وابن عامر وعاصم قال الله إني منزلها عليكم بالتشديد من نزل ينزل

وقرأ الباقون منزلها بالتخفيف وحجتهم قوله قبلها ربنا أنزل علينا مائدة من السماء 114

قال الله هذا يوم ينفع الصدقين صدقهم 119

قرأ نافع هذا يوم ينفع الصادقين المعنى قال الله جل وعز هذه الأشياء وهذا الذي ذكرناه تقع

في يوم ينفع الصادقين أي هذا الجزاء يقع يوم نفع الصادقين

وقرأ الباقون هذا يوم بالرفع هذا رفع بالابتداء ويوم خبره أي هذا اليوم يوم منفعة الصادقين

فإن سأل سائل فقال لم أضفت اليوم إلى الفعل والفعل لا يدخله الجر وعلامة الإضافة

سقوط التنوين من يوم فالجواب عنه أن إضافة أسماء الزمان إلى الأفعال في المعنى ومعناه

أنك تضيف إلى المصادر التقدير هذا يوم نفع الصادقين وكذلك قوله يوم تبيض وجوه أي يوم

ابيضاض الوجوه ويوم اسوداد الوجوه وإنما أضفناه إلى المصادر . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ حجة القراءات صـ 242.219 ﴾

(94/186)

أسئلة وأجوبة فى السورة الكريمة

قال الخطيب الإسكافى :

سورة المائدة

الآية الأولى منها

قوله عز وجل : (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم) المائدة : 9.

وقال في آخر سورة الفتح 29 : (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما) .

للسائل أن يسأل فيقول : لم رفع قوله (مغفرة وأجر عظيما) .في الآية الأولى ، ونصب في الثانية ؟

والجواب أن يقال : لقوله تعالى : (لهم) في الأولى ، وقوله : (منهم) في الثانية فائدة ، وذلك أنه لما قال في الأولى ، وقوله (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات) علم أنهم وعدوا بما هو حق لهم فعدل عن ذكر المفعول إلى جملة تضمنت معناه ، والجملة ابتداء وخبر ، وهي في موضع مفرد منصوب ، كأنه قال : وعد الله الذين آمنوا مغفرة .

ومثله قول الشاعر :

وجدنا الصالحين لهم جزاء وجنات وعينا سلسبيلا

كأنه قال : وجدنا للصالحين جزاء وجنات وعينا ، فاللام في لهم داخلة على ضمير الصالحين فكأنها داخلة عليهم ، وكأنه قال : وجدنا للصالحين جزاء ، وعطف على موضع الجملة التي هي جزاء منصوبا ، إذ كان موضع الجملة موضع نصب .

وأما الآية الأخرى فإن (منهم) فيها متعلقة ب (الذين آمنوا وعملوا الصالحات) ومن تمامها ، ولم يكن هناك ما ترتفع (مغفرة) به ، فتعدى إليها الفعل الذي هو (وعد) فجرى على الأصل في نصب المفعول به .

فإن قيل : كيف يحتمل أن يبعض ، والقوم الذين أخبر الله عنهم بقوله : (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار) الفتح : 29 مع سائر ما وصفهم الله تعالى به ، وأثنى عليهم بذكره ، كلهم وعدوا مغفرة وأجرا عظيما ؟

والجواب عن ذلك من وجهين :

أحدهما أن يقال : إن من في هذا المكان ليست للتبغيض ، وإنما هي لتبيين الجنس ، كأنه قال : وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات الذين هم هم ، كما قال : (. . فاجتنبوا الرجس من الأوثان) الحج : 30 ، أي اجتنبوا الرجس الذي هو الأوثان .

والجواب الثاني أن يكون التقييد للتحذير ، لأنهم وإن علم الله تعالى منهم الثبات على ما هم عليه من العمل الصالح فإنه لا يخليهم من الأمر والنهي والوعد والوعيد ، على معنى : دوموا على ما أنتم عليه : فإن من داوم منكم عليه فقد وعده الله تعالى مغفرة وأجرا عظيما .

فإن قال قائل : فلماذا خصت الآية بأن جعل مفعولها الثاني جملة ، والآية الثانية مفعولها مفردا .

قلت : لأن الأولى خطاب لقوم حثهم على توخي العدل فيما يحكمون به ، وهو أعم من حث الصحابة الذين ذكرهم في آخر سورة الفتح ، وأثنى عليهم بالشدة على الكفار ، والرحمة للمؤمنين وملازمة الركوع والسجود وابتغاء رضوان الله ، وأن مثلهم (كزرع أخرج شطأه) إلى آخر الآية ، فخص هؤلاء بصريح المغفرة وذكر أنه وعدهم ذلك .

وقال في الآية الأولى : (وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات فكان إخبارا عن وعده إياهم ، ثم أتى بخبر ثان فقال : لهم مغفرة على معنى : إن وافوا بذلك ولم يحبطوه بالسيئات ، فجوز منهم هذا ، ولم يعلق المغفرة بوعد فيعد به إليها .

وفي الآية الثانية حقق المغفرة لهم ، وعدى الفعل إليها ، وكان كالحكم بأنهم يوافون الآخرة بأعمالهم الصالحة ، وقد وعدهم الله تعالى عنها المغفرة والأجر العظيم فلاق بكل آية ما خصت به فاعرفه إن شاء الله تعالى .

37 الآية الثانية منها

قوله تعالى : (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا حظا مما ذكروا به) المائدة : 13

وقال تعالى بعده في هذه السورة : (سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه) المائدة : 41 .

للسائل أن يسأل فيقول : لم قال في الآية الأولى : (يحرفون الكلم عن مواضعه) وقال في الثانية : (من بعد مواضعه) ؟ وما الفرق بين الموضعين وبين اللفظين حتى اختص كل واحد منهما باللفظ الذي خص به ؟

(96/186)

والجواب أن يقال : إن الآية الأولى في اليهود الذين حرفوا ما أنزل الله تعالى من كلامه عما علموه تأويلا له ، فيكون هذا تحريفا من جهة التأويل ، وحرفوا أيضا من جهة التنزيل كما قال : (وإن منهم لفريقا يلوون ألسنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) آل عمران : 78 .

فقولك : عن في كلام العرب موضوع لما عدا الشيء ، تقول : أطعمه عن جوع وكساه عن

عري، فكانوا يعدون بالكلم تأويله الذي له، وتنزيله الذي جاء عليه إلى غيره مما هو باطل.

وعن في هذا الموضع تقرب من معنى بعد، لأنك تقول: أطعمه بعد جوع وكساه بعد عري، /إلا أن الأصل في هذا المكان أن تستعمل عن، لأن بعد قد تكون لما تأخر زمان غيره بأزمنة كثيرة وبزمن واحد، وعن لما جاوز الشيء إلى غيره وملاصقا زمنه، والمراد: إذا قال: أطعمه عن جوع، وسقاه عن عطش، وليسش يراد به إلا أنه لما عطش سقاه، ولما جاع أطعمه.

وأما الآية الثانية فهي في قوم من اليهود أخبر الله تعالى عنهم أنهم سماعون لما تقوم ليكذبوا عليك، ويخبروا بخلاف ما تقول عنك، وينقلوا كلامك إلى قوم آخرين لم يأتوك.

(97/186)

ومعنى (يحرفون الكلم من بعد مواضعه) يحتمل أن يكون المراد من بعد موت النبي ليجعلوه على خلاف ما سمعوه منه، وهذا موضع بعد لا موضع عن، لأنه ليس يعدوه إلى المحرف إليه فينفصل عنا جاء عليه إلى الكذب مقارنا له، وإنما ذلك بعده بأزمنة كثيرة يتوقعون مضيها ليسهل كذبهم بعدها، ويكون التقدير: (سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه) أي: ناوين تحريفه من بعد وقوعه مواقعه، وحصلوه مواضعه، فمحرفين

بمعنى ناوين التحريف كقوله تعالى : (وخروا له سجدا) يوسف : 100 أي ناوين السجود ، وكذلك : (فادخلوها خالدين) الزمر : 73أي : ناوين الخلود ، ومقدرين له وهذا ظاهر في هذا المكان ، لا يصلح فيه إلا ما نطق القرآن به .

ويحتمل أن يكون المراد ما ذهب إليه أكثر أهل التفسير ، وهو أن قوما أرسلوا هؤلاء إلى النبي في قصة زان محصن فقالوا لهم : إن أفتاكم محمد بالجلد فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فلا تقبلوه وقال قتادة : كان هذا في قتيل منهم فقالوا : إن أفتاكم محمد بالدية فأقبلوه ، وإن أفتاكم بالقود فاحذروه .

وكانوا حرفوا في القولين حكم الله تعالى الذي في التوراة من بعد أن عمل به فس مواضعه ولم يحرفوه ساعة نزوله ووجوب العمل به ، وهذا معنى قوله تعالى : (. . يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤته فاحذرهم . .) المائدة : 41 .

وقيل : إن هذا إشارة إلى دين اليهود ، أي : إذ جاءكم محمد بدينكم فاقبلوه ، وإن لم يأتكم به فاحذروه . فقد بان الفرق بين الموضعين بما بيناه والله أعلم .

الآية الثالثة منها :

قوله تعالى : يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير . [المائدة : 15] .

وقال بعده : يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير . [المائدة : 19] .

(98/186)

للسائل أن يسأل فيقول : نبه أهل الكتاب بمجيء الرسول في الآية الأولا ، وأخبر أنه يبين لهم كثيرا مما يخفون من الكتاب ويعفو عن كثير ، وقال في الآية الثانية :

إنه قد جاء يبين لهم على فترة ، من الرسل أن يقولوا : ما جاءنا من بشير ولا نذير ، فعل ما ذكر من التبين في الآية الثانية كان يجوز أن يقترن بالتبين في الأولى / أم وجب لكل ما تبعه من الكلام ؟

فالجواب يقال : إن قوله تعالى في الآية الأولى : يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون معناه ، يبين لكم كثيرا مما في التوراة والإنجيل من وصف الرسول وسائر ما يدعوا إلى الدخول في الإسلام ، ويترك كثيرا مما حرفتموه ، فلا يبينه ، لأنه ليس في ذكره ما يلزمكم حجة ويجدد لكم ملة ، فهذا التبيين حقه التقديم للاحتجاج به ، ولذلك ردفه ، قوله : قد جاءكم من الله نور ، [المائدة : 15] ، يعني النبي صلى الله عليه وسلم ، أي يهديكم إلى منافع دينكم كما تهتدون بالنور إلى منافع دنياكم .

وأما الآية الثانية التي بعدها فمعناها : جاءكم رسولنا يبين لكم على حين دروس ، مما كانت الرسل أتو به مما ، يلزمكم في دينكم احتجاجا عليكم ، وقطعا بعذركم لئلا تحتجوا بأنه لم يجئكم من يبشركم بالثواب ويخوفكم من العقاب ، فالأول احتجاج لنبوة النبي صلى الله عليه وسلم ، تبين الداعي إلى بعثته ، وهو ما ذكر في الآية الثانية .

الآية الرابعة منعا :

قوله تعالى : (قل فمن يملك من الله شيئا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير) . المائدة : 17 .

وقال بعدها : وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لكم لمن يشاء ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير. المائدة : 18

للسائل أن يسأل عن شيئين في هاتين المتصلة إحداهما بالأخرى ، أحدهما : عن تكرار قوله : ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما : والثاني : صلة الأول بقوله : يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير ، وصلة الثاني بقوله : وإليه المصير ، وله أن يسأل عن قوله : قل فمن يملك لكم ، في سورة الفتح بزيادة لكم هناك ، وحذفها هنا .

والجواب أن يقال : إن الآية في سورة الفتح نزلت في قوم تخلفوا عن رسول الله من غير عذر ، وتأخروا عن الجهاد ، وقالوا ، شغلتنا أموالنا وأهلونا ، ثم سألوه عليه السلام أن يستغفر لهم ، يكتمون بذلك نفقاتهم ويظهرون وفاقهم ، وقصدهم استمالته ، كيلا تضركم عداوته ، فقال عز وجل ، قل فمن يملك من الله شيئا إن أراد بكم ضرا ، الفتح : 11 ، ومن يملك لك ضرا إن أراد بكم نفعا ، فلما كان في قوم مخصوصين احتيج إلى لكم ، للتبيين فأما في هذه السورة فإنها لم تنزل لفريق مخصوص دون فريق بل عم بها دليله ، إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا ، المائدة : 17 ، فلما كانت الآية للعموم لم تحتج إلى لكم التي للخصوص .

والجواب عن التكرار أن يقال : إن الآية الأولى في النصارى خاصة ، وهم الذين لما قالوا في عيسى عليه السلام ، إنه إله ، والإله واحد صاروا كأنهم قالوا : الله هو المسيح ابن مريم ، فرد الله تعالى ذلك ، عليهم بما دل به على أن عيسى عبد مخلوق مملوك لله ، ليس بابن له ، ولا بإله ، لأن أحدا لا يملك أن يدفع عن المسيح وأمه وسائر من في الأرض من الخلق ما يريد /

الله تعالى إيقاعه بهم من موت أو هلاك ، ولا المسيح يملك ذلك ، فدل هذا على أنه مخلوق وأن الله تعالى له ملك السماوات والأرض وما بينهما ، والمسيح من جملته مملوك مدبر ، ولو كان إلها لكان شريكا لله تعالى ، ولم يكن لله تعالى ملك السماوات والأرض .

فالقصد بذكر ملك السماوات والأرض وما بينهما في الآية الأولى : أن يبين أن المسيح مخلوق ومملوك ليس بإله ولا بابن الله ، إذ لو كان إلها كما زعموا لما كان الله ملكا لجميع السموات والأرض وما بينهما ، ولما تهيأ إهلاك المسيح ، وكان هذا احتجاجا عليهم خاصة بأنه مخلوق وأن الله يخلق ما يشاء من أمثاله بدلالة أنه قادر على إهلاكه ، وفي ذلك جواب عن المسألة الثانية ، وهي صلة الاولى بقوله : (يخلق ما يشاء) .

وأما الآية الثانية وهي قوله : (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه) فروي عن ابن عباس أن جماعة من اليهود حين حذرهم النبي نقمات الله وعقوبته قالوا : لا تخوفنا ، فإنا أبناء الله وأحباؤه .

وقيل : إن اليهود تزعم ان الله تعالى أوحى إلى إسرائيل أن ولدك بكري من الولد وقال الحسن : وإنما قالوا ذلك على معنى قرب الولد من الوالد والنصارى تأولوا ما في الإنجيل من

قوله : أذهب إلى أبي وأبيكم .

وقيل : بل لما قالوا المسيح ابن الله أجري على القائلين بذلك مثل ما تجري العرب على الواحد من هذيل ، إذ قالوا : نحن الشعراء ، والمراد : منا ، وكما يجري رهط مسيلمة هذا الإطلاق على قبيلتهم فيقولون : نحن الأنبياء ، لما قال واحد منهم ذلك وتابعه الباقون عليه .

فلما كان هذا مقال الفريقين رد الله تعالى عليهم قولهم مع اعترافهم بأنهم يعذبون بذنوبهم ، إذ لو لم يقولوا ذلك لأباحوا ارتكاب الفواحش ، فقال : (فلم يعذبكم بذنوبكم) والأب المشفق على ولده لا يعذبه ، وكذلك الحبي لا يذب حبيبه ، فكان هذا احتجاجا عليهم بما يعتقدون صحته من عذاب الآخرة ، فإنكم لستم لله تعالى بأبناء ولا أحباء .

ثم قال : وهو المتفرد بملك السموات والأرض وما بينهما ، وأنه لا ولد له ولا نظير ولا شريك له ،

إذ لو ثبت له ذلك تعالى الله عنه لما كان ملكا لجميعه .

فلما احتج على إبطال قولهم بما يعتقدون صحته من عذاب المذنب منهم وذلك من أحوال الآخرة ثم احتج بملكه السموات والأرض على ذلك قرن إليه قوله : (إليه المصير) أي : مآل الخلق إلى أن لا يملك أحد لهم نفعا ولا ضرا غيره تعالى . وفي جواب المسألة الثانية من اقتران ما اقترن بذكره ملك السموات والأرض وما بينهما في الآيتين .

40 الآية الخامسة منها

قوله عز وجل : وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وأتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين . المائدة : 20 .

وقال في سورة إبراهيم 6 : وإذ قال موسى لقومه اذكروا نعمة الله عليكم إذ أنجاكم من آل فرعون .

للسائل أن يسأل فيقول : هل للتنبيه في الآية الأولى من سورة المائدة بقوله : يا قوم ، فائدة لم يكن مثلها في الخطاب الواقع في سورة إبراهيم لما لم يقل فيه يا قوم :

والجواب أن يقال : إن تسمية المخاطب بندائه مع إقبال عليه يفيد مبالغه في التنبيه له .

فإذا قال القائل : افعل كذا يا فلان ، فكأنه قال : أعينك بخطابي لا غيرك ، ممن يصح الأن ينصرف الخطاب إليه ، ألا ترى أنه إذا عزي من النداء صلح لكل مخاطب ، فإذا قارن النداء الأمر كان مقصورا على صاحب الاسم الذي دخله حرف النداء والمبالغة في

التنبيه حقها أن لا تكون في الأهم الأعم نفعا .

وقوله تعالى : وإذ قال موسى لقومه اقوم اذكروا يصح أن يجاب عنه بجوابين .

(102/186)

أحدهما : أن يقال لما نبههم على ما خصهم به من الإكرام ليشكروا على هذه النعم العظام بأن جعل فيهم أنبياء مقيمين بين ظهرانيهم ، يدعونه إلى طاعة ربهم ويثنون *** عن المحظور من شهواتهم ، وأن جعلهم ملوكا حيث أغناهم بما أنزل عليهم من المن والسلوى ، عن الحاجة إلى الناس في التماس الرزق من أمثالهم ، وتكلف خدمتهم وأعمالهم ، وبما ملكهم من المال والعبيد والإماء الذين كانوا يخدمونه ويكفونهم ما يحتاجون إلى مباشرته بأنفسهم . والمنبه عليه في هذا المكان أشرف ما يخوله الإنسان من النبوة التي لها أشرف منازل الثواب ، والملك الذي هو غاية ما تسمو الهمم في دار التكليف فنبهوا ، بأبلغ الألفاظ ليقوموا بشكر ما عليهم من الأنعام ، والآية التي في سورة إبراهيم تنبيه على ما صرف عنهم من البلاء ، وليس عو كالتنبيه على تخويل أشرف العطاء مع صرف البلاء .

وجواب ثان وهو أن المن والسلوى مما لم ينعم به على أحد قبلهم ولا بعدهم ، فلذلك قال : وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين ، فإذا نبهوا على شكر نعمة خصوا بها دون الناس كلهم

كانت المبالغة في ذلك أولى .

وجواب ثالث وهو أن يقال : لما جعل الخطاب بعد قوله : يا أهل الكتاب في آيتين ، وصدر المخاطبات نبه فيها المخاطبين بمناداتهم فيما حكى من أقوالهم ، كقوله تعالى بعده ، يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ، المائدة : 21 ، وقوله : قالوا يا موسى إن فيها قوما جبارين ، المائدة ، : 22 وبعده : قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها ، المائدة : 24 ، وبعده قوله : قال رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي ، المائدة : 25 ، كان الاختيار أن يجري مجرى نظائره المتقدمة والمتأخرة ولم يكن شيء من ذلك في الآية التي في سورة إبراهيم ، فلم يذكر هناك ، يا قوم ، لهذا .

(103/186)

وقد اختلف الناس فيمن يسمى ملكا ، فقال عبد الله بن عمرو بن العاص وزيد ابن أسلم ، والحسن أقل الحال التي إذا كانت كان الإنسان بها ملكا الدار ، والمرأة والخادم .

وقال غيرهم : الملك : الذي له ما يستغني به عن تكلف الأعمال وتحمل المشاق للمعاش .

وبنو إسرائيل سموا ملوكا لما من الله تعالى عليهم به من المن والسلوى والحجر ، والغمام ، عن ابن عباس وغيره .

وقال الحسن ، لأنهم ملوك ، أنفسهم بالتخلص من القبط ، الذين كانوا يستعبدونه .

وقال السدي : ملك كل واحد منهم ، نفسه وأهله وماله ، وقال قتاده ، كانوا أول من ملك الخدم .

فأما قوله : وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين فيحتمل وجهين :

أحدهما : أن يريد من عالمي زمانكم ، كما قال تعالى : وأني فضلتكم على العالمين ، البقرة ، 47 ، 122 ، أي على عالمي زمانكم .

ويحتمل أن يراد هاهنا : أتاكم المن والسلوى ، وهما مما لم يؤت أحدا من العالمين وقد ذكرته قبل .

41 الآية السادسة منها

قوله عز وجل : ومن لم يحكم بنما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ، المائدة : 44 .

وبعده : فأولئك هم الظالمون ، المائدة : 45

وبعده : فأولئك هم الفاسقون ، المائدة : 47

للسائل أن يسأل فيقول : الموضع الذي وصف فيه من لم يحكم بكتاب الله بالكفر هل باين الموضع الذي وصف فيه تارك حكم الله بالظلم والفسق .

والجواب أن يقال : إن الآية الأولى قوله تعالى : إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار استحفظوا من كتاب الله وكانوا عله

شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون. المائدة: 44

(104/186)

قال فيها بعض أهل النظر: إن من فيها ليست كمن في المجازاة، وإنما هي بمعنى الذي ويصح دخول الفاء في جوابها كما تدخل في جواب الشرط لتضمنها ذلك المعنى وإن كان لا يجازى بها، وهو كقولك، الذي يزورني فله درهم، إذا أوجبت له بالزيارة، إن لم ترد: من يزرني فله درهم.

فقوله: ومن لم يحكم بما أنزل الله في هذه الآية، المراد به اليهود الذين كانوا يبيعون حكم الله بما يشترونه من ثمن قليل يرتشونه فيبدلون حكم الله باليسير الذي يأخذون، فهم يكفرون بذلك.

وأما أن يكون الحكم بخلاف ما أنزل الله كفرا فهو مذهب الخوارج، يذهبون بـ من هنا إلى الشياع الذي في المجازاة، وهذا مخصوص به اليهود الذين تقدم ذكرهم وتبديلهم حكم الله تعالى ليكذبوا رسول الله وذلك كفر.

وأما الآية الثانية فهي فيهم أيضا لقوله تعالى: وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس، ، المائدة

: 45 ، ومعناه : كتبنا على هؤلاء في التوراة ، فرد الذكر ، إلى الذين هادوا ، وهم الذين كفرهم لتركهم دين الله ، والحكم بما أنزل ، ثم وصفهم بعد خروجهم عن حكم الله في القصاص بين عباده في قتل النفس وقطع أعضائها بأنهم ، مع كفرهم الذي تقدم ذكره ، ظالمون ، وكل كافر ظالم لنفسه إلا أنه قد يكون كافر غير ظالم لغيره ، فكأنه وصف في هذه الآية بصفة زائدة على صفة الكفر بالله ، وهي ظلمه لعباد الله تعالى بخروجه في القصاص عن حكم الله ومن لم يحكم في هذه الآية ، المراد بهم ، الذين لا يحكمون من اليهود .

وأما الآية الثالثة فإنها بعد قوله : وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ومعناه ، قيل لهم في ذلك الزمان وأمروا أن يحكموا به ، ومن لم يحكم بما أنزل الله ، قال فيه من حكيت عنه قوله من المتقدمين أنه بمعنى الذي .

(105/186)

والذي أذهب إليه أنا : أن من هاهنا بمعنى المجازاة ، لا بمعنى الذي كما تقول فيمن لم يحكم/ بما أنزل لله منا ، إنه لا يبلغ منزلة الكفر ، وإنما يوصف بالفسق ، فلذلك قال : فأولئك هم الفاسقون .

فقد بان أن كل موضع من الآيات الثلاث أخبر فيه عن المذكورين قبل : بالكفر والظلم

والفسق ، إنما وجب فيه النصارى ، وعلى ضوء ذلك ذكر مناسبة ختم الأولى بالكافرين ، وختم الثانية

بالظالمين ولم يذكر مناسبة ختم الآية الثالثة بالفاسقين لوضوحها والله أعلم لأنه تقدم قوله تعالى : وليحكم وهو أمر ، فناسب ذكر الفسق لأن من يخرج عن أمر الله تعالى يكون فاسقا كما قال تعالى : وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه ، الكهف : 50 ، أي خرج عن طاعة أمره تعالى ، ينظر البحر المحيط لأبي حيان .

وما ذهب إليه المؤلف رحمه الله من أن هذه الآيات الثلاث في أهل الكتاب هو رأي جمع من المفسرين كأبي صالح والضحاك وعكرمة ، وهو اختيار الطبري في تفسيره ، والنحاس في كتابه إعراب القرآن ، وهناك أقوال أخرى ذكرها المفسرون ، والراجح ، وإن كان السياق في أهل الكتاب أن ظاهر هذه الآيات : العموم ، وإلى ذلك ذهب ابن مسعود وإبراهيم النخعي والحسن ، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فكل من استحل الحكم بغير ما أنزل الله جاحدا به فهو كافر . وأما من لم يحكم بما أنزل الله وهو مقر تارك الظالم الفاسق .

قال الطبري في تفسيره : فإن قائل الله تعالى ذكره قد عم بالخير بذلك عن جميع من لم يحكم بما أنزل الله ، فكيف جعلته خاصا ؟ قيل : إن الله تعالى عم بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذي حكم به في كتابه جاحدين ، فأخبر عنهم أنهم بتركهم الحكم على سبيل ما تركوه ، كافرون ، وكذلك القول في كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به ، هو بالله كافر ، كما قال ابن عباس ، لأنه بجحده حكم الله بعد علمه أنه أنزله في كتابه نظير نبوة نبيه بعد علمه أنه نبي .

قال الآلوسي رحمه الله في تفسيره ولعل الله تعالى وصفهم بالأوصاف الثلاث باعتبارات مختلفة ، فالانكارهم ذلك وصفوا بالكافرين ، ولوضعهم الحكم في غير موضعه وصفوا بالظالمين ، ولخروجهم عن الحق وصفوا بالفاسقين ، وهو أي الآلوسي يرى أيضا أن الخطاب يشمل اليهود وغيرهم فيقول : والوجه أن هذا كالخطاب عام لليهود وغيرهم ، وهو مخرج مخرج التغليظ ذاك ، ولم يحسن فيه غيره هناك ، فاعلمه .

42 ، الآية السابعة منها

قوله تعالى : قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم ، المائدة 119

وقال في سورة براءة 88-89 (لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم

وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون ، أعد الله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم) .

وقال بعده : والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم ، التوبة : 100

وقال في سورة النساء : 13 ، (ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم) ، وكان حقها أن تذكر في موضعها ، لكي لم تحضرني هناك فذكرتها مع أخواتها ، وإن كان ذكرها مقدما في القرآن .

(107/186)

وقال في سورة الحديد 12 ، (بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم) .

وفي المجادلة 22 : (أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون) .

وقال في سورة الطلاق 11 : (ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا) .

للسائل أن يسأل عن مسائل فيقول :

لم لم يذكر في سورة براءة في الآية الثانية في قوله : (تحتها الأنهار) لفظة من في قراءة الأكثرين ، وقد ذكر في الآي الأخرى ؟

والثاني : لم حذف (ابداً) في بعض المواضع ولم يحذف في بعضها ؟

والثالث : لم ذكر في سورة النساء 13 : (وذلك الفوز العظيم) وفي سورة الحديد 12 : (ذلك الفوز العظيم) وفي غيرهما (ذلك الفوز العظيم) ؟

والجواب عنه أن يقال : إن الآية الأولى وهي قوله تعالى (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) وإن كانت عامة في كل صادق مؤمن فإنها خرجت على يبكت الله به النصارى من دعاويهم الباطلة ، ومقالاتهم الكاذبة منسوبة إلى عيسى عليه السلام في قوله (وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله . .) المائدة : 116

فانكشف هذا عن صدقه عليه السلام ، وكذب القوم لما أجاب وقال : (ما قلت لهم إلا ما أمرتني به) المائدة : 117 ، فلفظة الصادقين

في قوله : (هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) أي : الذين صدقوا في الدنيا ، ينفعهم اليوم صدقهم . والصادقون يجوز أن يكون منصرفا إلى عيسى وأمثاله من الأنبياء صلوات الله

عليهم لقوله عز

وجل : (بل جاء بالحق وصدق المرسلين) الصافات : 37 أي قال : هم الصادقون ، فتكون الإشارة بالألف واللام إليهم صلوات الله عليهم ، وإن كان كل صادق داخلا في حكمهم من الانتفاع بصدقه .

(108/186)

وكذلك الآية التي في آخر المجادلة خرجت على ذكر الرسل لقوله تعالى : (كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز) المجادلة : 21 ثم قال : (أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار) ثم قال : (أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون) المجادلة : 22 فكان الذين أخبر الله عنهم بأن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار : الأنبياء وغيرهم صلوات الله عليهم .

ومن لابتداء الغاية ، والأنهار مباديها أشرف ، والجنات التي مباديء الأنهار من تحت أشجارها أشرف من غيرها .

فكل موضع ذكر فيه (من تحتها) إنما هو عام لقوم فيهم الأنبياء ، والموضع الذي لم يذكر فيه من إنما هو لقوم مخصوصين ، ليس فيهم الأنبياء عليهم السلام ألا ترى إلى قوله تعالى في سورة

براءة ، والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا .

فجعل مبادئ الأنهار تحت جنات أخبر الله أنها للصادقين والمؤمنين والذين عملوا الصالحات ، وفيهم الأنبياء عليهم السلام ، بل هم أولهم ، والمعتاد أنها أشرف الأنهار . والآية التي في سورة المجادلة فيها الأنبياء عليهم السلام والآية التي في سورة براءة قد خرج الأنبياء عنها ، لأن اللفظ لم يشتمل عليهم ، فلم يخبر عن جناتهم بأن أشرف الأنهار على مجرى العادة في الدنيا تحت اشجارها كما أخبر به عن الجنات التي جعلها الله لجماعة خيارهم الأنبياء عليهم السلام ، إذ لا موضع في القرآن ذكرت فيه الجنات وجري الأنهار تحتها إلا ودخلتها من سوى الموضع الذي لم ينطو ذكر الموعودين فيه على الأنبياء عليهم السلام ، فهذا الكلام في من تحتها ، اعتبروا بما ذكرت ما جميع القرآن .

وأما الجواب عن حذف أبدا في بعضها والاتيان في بعضها فهو أنها إنما حذفت عن أولى الآيتين اللتين في براءة آية في سورة المجادلة ، لأنه ذكر قبل الآية التي في سورة براءة ، وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون ، وبعد الآية التي في آخر سورة المجادلة رضي الله عنهم

ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا أن حزب الله هم المفلحون فاستغنى بذكر خالدين عن ذكر قوله أبدا في هاتين الآيتين من فلاحهم وثناء الله عليهم لما طال الكلام .

وأما في سورة النساء فإنها لمك تذكر أبدا لأنه بعده في مقابلة خالدين فيها قوله خالدا فيها ولم يقل أبدا فلو ذكر فيهما أبدا لطال الكلام ، فاستغنى بقوله خالدين وخالدا فيهما عن ابدا .

وأما في سورة الحديد فلأنه ذكر قبله يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين ايديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم ، الحديد ، فلما طال الكلام في مدحهم وذكر بعد ذلك تأكيدا بقول الله تعالى هو استغنى بقوله خالدين عن ابدا .

وهذا الجواب عن إدخال هو بعد ذلك لأنه ذكر ذلك بدلا وتأكيدا عن أبدا وليس كذلك في المواضع الآخر .

وأما إدخال الواو في قوله وذلك الفوز العظيم في سورة النساء المحذوف أبدا عنه فلإدخال الوار في قرينة الكافر وله عذاب مهين ، النساء ، فأدخل الواو فيه ، أي وذلك لهم الفوز العظيم وليس كذلك في المواضع الآخر ، إذا قرآت ما قبلها وما بعدها تبين لك ما قلت فارفه .

انقضت سورة المائدة عن سبع آيات فيها ثماني مسائل .

تم الجزء الأول من درة التنزيل وغرة التأويل ويليه الجزء الثاني

وأوله سورة الأنعام

اصل هذا العمل رسالة دكتوراه بعنوان درة التنزيل وغرة التأويل كلية الدعوة وأصول الدين بمكة المكرمة قسم الكتاب والسنة أوصت لجنة المناقشة بطبعها . وبالله التوفيق انتهى انتهى . ا هـ ﴿ درة التنزيل صـ 76.65 ﴾

(110/186)

فصل

قال الإمام أبو عمرو الدانى :

"سورة المائدة"

مدنية إلا آية منها نزلت بعرفة وهي قوله تعالى (﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾) إلى قوله تعالى (﴿ ورضيت لكم الإسلام دينا ﴾) حدثنا عبد الرحمن بن خالد قال أنا أحمد بن جعفر قال أنا عبد الله بن أحمد قال أنا أبي قال أنا جعفر بن عون قال أنا أبو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال عمر نزلت هذه الآية (﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾) على رسول الله عشية عرفة في يوم جمعة

ونظيرتها في المدني الأول والشامي هود ولا نظير لها في غيرهما وكلمها ألفان وثمان مئة وأربع كلمات

وحروفها أحد عشر ألفا وسبع مئة وثلاثة وثلاثون حرفا

وهي مئة وعشرون آية في الكوفي وعشرون وآيتان في المدنيين والمكي والشامي وعشرون وثلاث في البصري

اختلافها ثلاث آيات (﴿ أوفوا بالعقود ﴾ ويعفو عن كثير) لم يعدهما الكوفي وعدهما الباقون (﴿ فإنكم غالبون ﴾) عدها البصري ولم يعدها الباقون

وفيها مما يشبه الفواصل وليس معدودا بإجماع خمسة مواضع

(﴿ اثني عشر نقيبا ﴾ قوما جبارين) (﴿ سماعون لقوم آخرين ﴾ أفحكم الجاهلية يبغون) (﴿ من الذين استحق عليهم الأوليان ﴾) على قراءة من قرأ بالجمع

ورؤوس الآي

يُرِيدُ

الْعِقَابِ

رَّحِيمٌ

الْحِسَابِ

الْخَاسِرِينَ

تَشْكُرُونَ

الصُّدُورِ

تَعْمَلُونَ

عَظِيمٌ

الْجَحِيمِ

الْمُؤْمِنُونَ

السَّبِيلِ

الْمُحْسِنِينَ

يَصْنَعُونَ

مُّبِينٌ

15 مستقيم

16 قدير

17 المصير

18 قدير

19 العالمين

20 خاسرين

21 داخلون

22 مؤمنين

23 قاعدون

24 الفاسقين

25 الفاسقين

26 المتقين

27 العالمين

28 الظالمين

29 الخاسرين

30 النادمين

31 لمسرفون

32 عظيم

33 رحيم

34 تفلحون

35 أليم

36 مقيم

37 حكيم

38 رحيم

39 قدير

40 عظيم

41 المقسطين

42 بالمؤمنين

43 الكافرون

44 الظالمون

45 للمتقين

46 الفاسقون

47 تختلفون

48 لفاسقون

49 يوقنون

50 الظالمين

51 نادمين

52 خاسرين

53 عليم

54 راكعون

55 الغالبون

(111/186)

---

56 مؤمنين

57 لا يعقلون

58 فاسقون

59 السبيل

60 يكتمون

61 يعملون

62 يصنعون

63 المفسدين

64 النعيم

65 يعملون

66 الكافرين

67 الكافرين

68 يحزنون

69 يقتلون

70 يعملون

71 أنصار

72 أليم

73 رحيم

74 يؤفكون

75 العليم

76 السبيل

77 يعتدون

78 يفعلون

79 خالدون

80 فاسقون

81 لايستكبرون

82 الشاهدين

83 الصالحين

84 المحسنين

85 الجحيم

86 المعتدين

87 مؤمنون

88 تشكرون

89 تفلحون

90 منتهون

91 المبين

92 المحسنين

93 أليم

94 ذو انتقام

95 تحشرون

96 عليم

97 رحيم

98 تكتمون

99 تفلحون

100 حليم

101 كافرين

102 لا يعقلون

103 لا يهتدون

104 تعملون

105 الآثمين

106 الظالمين

107 الفاسقين

108 الغيوب

109 مبين

110 مسلمون

111 مؤمنين

112 الشاهدين

113 الرازقين

114 العالمين

115 الغيوب

116 شهيد

117 الحكيم

118 العظيم

119 قدير . انتهى انتهى . ا هـ ﴿البيان فى عد آى القرآن صـ 149 . 150﴾

(112/186)

فصل فى إعراب جميع آيات السورة الكريمة

قال الإمام أبو البقاء العكبرى :

سورة المائدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى (إلا ما يتلى عليكم) في موضع نصب على الاستثناء من بهيمة الأنعام ، والاستثناء متصل ، والتقدير : أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا الميتة وما أهل لغير الله به وغيره مما ذكر في الآية الثالثة من السورة (غير) حال من الضمير المجرور عليكم أو لكم ، وقيل هو

حال من ضمير الفاعل في أوفوا ، و (محلى) اسم فاعل مضاف إلى المفعول ، وحذفت النون للإضافة ، و (الصيد) مصدر بمعنى المفعول:

أي المصدر ، ويجوز أن يكون على بابه هاهنا : أي غير محلين الاصطياد في حال الإحرام قوله تعالى (ولا القلائد) أي ولا ذوات القلائد لأنها جمع قلادة ، والمراد تحريم المقلدة لا القلادة (ولا آمين) أي ولا قتال آمين أو أذى آمين .

وقرئ في الشاذ " ولا آمى البيت " بحذف النون والإضافة (يبتغون) في موضع الحال من الضمير في آمين ، ولايجوز أن يكون صفة لآمين لان اسم الفاعل إذا وصف لم يعمل في الاختيار (فاصطادوا) قرئ في الشاذ بكسر الفاء ، وهى بعيدة من الصواب ، وكأنه حركها بحركة همزة الوصل (ولا يجرمنكم) الجمهور على فتح الياء ، وقرئ بضمها وهما لغتان: يقال ، جرم وأجرم ، وقيل جرم متعد إلى مفعول واحد وأجرم متعد إلى اثنين ، والهمزة للنقل ، فأما فاعل هذا الفعل فهو (شنآن) ومفعوله الأول الكاف والميم ، و (أن تعتدوا) هو المفعول الثاني على قول من عداه إلى مفعولين ، ومن عداه إلى واحد كأنه قدر حرف الجر مرادا مع أن تعتدوا ، والمعنى: لا يحملنكم بغض قوم على الاعتداء ، والجمهور على فتح النون الأولى من شنآن ، وهو مصدر كالغليان والنزوان .

ويقرأ بسكونها وهو صفة مثل عطشان وسكران ، والتقدير: على هذا لا يحملنكم بغيض قوم: أي عداوة بغيض قوم ، وقيل من سكن أراد المصدر أيضا ، لكنه خفف لكثرة الحركات وإذا حركت النون كان مصدرا مضافا إلى المفعول: أي لا يحملنكم بغضكم لقوم ، ويجوز أن يكون مضافا إلى الفاعل: أي بغض قوم إياكم (أن صدوكم) يقرأ بفتح الهمزة وهى مصدرية ، والتقدير: لأن صدوكم ، وموضعه نصب أو جر على الاختلاف في نظائره.

ويقرأ بكسرها على أنها شرط ، والمعنى: أن يصدوكم مثل ذلك الصد الذى وقع منهم ، أو يستديموا الصد ، وإنما قدر بذلك لأن الصد كان قد وقع من الكفار للمسلمين (ولا تعاونوا) يقرأ بتخفيف التاءين على أنه حذف التاء الثانية تخفيفا ، أو بتشديدها إذا وصلتها بلا على إدغام إحدى التاءين في الأخرى ، وساغ الجمع بين ساكنين لأن الأول منهما حرف مد.

قوله تعالى (الميتة) أصلها الميتة (والدم) أصله دمى (وما أهل لغير الله به) قد ذكر ذلك كله في البقرة (والنطيحة) بمعنى المنطوحة ، ودخلت فيها الهاء لأنها لم تذكر الموصوفة معها فصارت كالاسم ، فإن قلت شاة نطيح لم تدخل الهاء (وما أكل السبع) "ما" بمعنى الذى وموضعه رفع عطفا على الميتة ، والأكثر ضم الباء من السبع وتسكينها لغة ، وقد قرئ به (إلا ما ذكيتم) في موضع نصب استثناء من الموجب قبله ، والاستثناء راجع إلى المتردية

والنطيحة وأكيلة السبع

(وما ذبح) مثل " وما أكل السبع " (على النصب) فيه وجهان: أحدهما هو متعلق بذبح تعلق المفعول بالفعل: أي ذبح على الحجارة التى تسمى نصبا ، أي ذبحت في ذلك الموضع .

(114/186)

والثانى أن النصب الأصنام ، فعلى هذا في " على " وجهان: أحدهما هي بمعنى اللام: أي لأجل الأصنام ، فتكون مفعولا له ، والثانى أنها على أصلها وموضعه حال: أي وما ذبح مسمى على الأصنام ، وقيل نصب بضمتين ، ونصب بضم النون وإسكان الصاد ، ونصب بفتح النون وإسكان الصاد ، وهو مصدر بمعنى المفعول ، وقيل يجوز فتح النون والصاد أيضا ، وهو اسم بمعنى المنصوب كالقبض والنقض بمعنى المقبوض والمنقوض (وأن تستقسموا) في موضع رفع عطفا على الميتة ، و (الأزلام) جمع زلم: وهو القدح الذى كانوا يضربون به على أيسار الجزور (ذلكم فسق) مبتدأ وخبر ، ولكم إشارة إلى جميع المحرمات في الآية ، ويجوز أن يرجع إلى الاستقسام (اليوم) ظرف ل (يئس) و (اليوم) الثاني ظرف ل (أكملت) و (عليكم) يتعلق بأتممت ولا يتعلق ب (نعمتي) فإن شئت

جعلته على التبيين: أي أتممت أعنى عليكم ، و (رضيت) يتعدى إلى مفعول واحد ، وهو

هنا (الإسلام) و (دينا) حال، وقيل يتعدى إلى مفعولين لأن معنى رضيت هنا جعلت وصيرت.

ولكم يتعلق برضيت وهى للتخصيص، ويجوز أن يكون حالا من الإسلام: أي رضيت الإسلام لكم (فمن اضطر) شرط في موضع رفع بالابتداء، و (غير) حال، والجمهور على (متجانف) بالألف والتخفيف، وقرئ "متجنف" بالتشديد من غير ألف يقال تجانف وتجنف (لإثم) متعلق بمتجانف، وقيل اللام بمعنى إلى، أي مائل إلى إثم (فإن الله غفور رحيم) أي له، فحذف العائد على المبتدأ.

(115/186)

قوله تعالى (ماذا أحل لهم) قد ذكر في البقرة (وما علمتم) "ما" بمعنى الذى، والتقدير: صيد ما علمتم، أو تعليم ما علمتم، و (من الجوارح) حال من الهاء المحذوفة أو من "ما" والجوارح جمع جارحة، والهاء فيها للمبالغة وهى صفة غالبة، إذا لا يكاد يذكر معها الموصوف (مكلبين) يقرأ بالتشديد والتخفيف، يقال: كلبت الكلب وأكلبته فكلب: أي أغريته على الصيد وأسدته فاستأسد، وهو حال من الضمير في علمتم (تعلمونهن) فيه وجهان: أحدهما هو مستأنف لا موضع له، والثانى هو حال من الضمير في مكلبين، ولا

يجوز أن يكون حالا ثانية لأن

العامل الواحد لا يعمل في حالين ، ولا يحسن أن يجعل حالا من الجوارح لأنك قد فصلت

بينهما بحال لغير الجوارح (مما) أي شيئا مما (علمكم الله) .

قوله تعالى (وطعام الذين) مبتدأ ، (وحل لكم) خبره ، ويجوز أن يكون معطوفا على

الطيبات ، وحل لكم خبر مبتدأ محذوف (وطعامكم حل لهم) مبتدأ وخبر (والمحصنات)

معطوف على الطيبات ، ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف: أي والمحصنات من

المؤمنات حل لكم أيضا ، وحل مصدر بمعنى الحلال

فلا يثنى ولا يجمع ، و (من المؤمنات) حال من الضمير في المحصنات ، أو من نفس المحصنات

إذا عطفتها على الطيبات (إذا آتيتموهن) ظرف لاحل أو لحل المحذوفة (محصنين) حال من

الضمير المرفوع في آتيتموهن ، فيكون العامل آتيتم ، ويجوز أن يكون العامل أحل أو حل

المحذوفة (غير) صفة لمحصنين أو حال من الضمير الذى فيها (ولا متخذي) معطوف على

غير فيكون منصوبا ، ويجوز أن يعطف على مسافحين وتكون لا لتأكيد النفى (ومن يكفر

بالايمان) أي بالمؤمن به فهو مصدر في موضع المفعول كالخلق بمعنى المخلوق ، وقيل التقدير

بموجب الإيمان وهو الله (وهو في الآخرة من الخاسرين) إعرابه مثل إعراب " وإنه في الآخرة

لمن الصالحين " وقد ذكر في البقرة .

قوله تعالى (إلى المرافق) قيل إلى بمعنى مع كقوله " ويزدكم قوة إلى قوتكم " وليس هذا المختار ، والصحيح أنها على بابها وأنها لانتهاء الغاية ، وإنما وجب غسل المرافق بالسنة وليس بينهما تناقض ، لأن إلى تدل على انتهاء الفعل ، ولا يتعرض بنفى المحدود إليه ولا بإثباته ، ألا ترى أنك إذا قلت: سرت إلى الكوفة ، فغير ممتنع أن تكون بلغت أول حدودها ولم تدخلها وأن تكون دخلتها ، فلو قام الدليل على أنك دخلتها لم يكن مناقضا لقولك: سرت إلى الكوفة ، فعلى هذا تكون إلى متعلقة باغسلوا ، ويجوز أن تكون في موضع الحال وتتعلق بمحذوف ، والتقدير: وأيديكم مضافة إلى المرافق (برءوسكم) الباء زائدة ، وقال من لا خبرة له بالعربية: الباء في مثل هذا للتبعيض ، وليس بشئ يعرفه أهل النحو ، ووجه دخولها أنها تدل على إلصاق المسح بالرأس (وأرجلكم) يقرأ بالنصب وفيه وجهان:

أحدهما هو معطوف على الوجوه والايدى: أي فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم ، وذلك جائز في العربية بلا خلاف ، والسنة الدالة على وجوب غسل الرجلين تقوى ذلك .

والثانى أنه معطوف على موضع برءوسكم ، والأول أقوى لأن العطف على اللفظ أقوى من العطف على الموضع .

ويقرأ في الشذوذ بالرفع على الابتداء: أي وأرجلكم مغسولة أو كذلك .

ويقرأ بالجر وهو مشهور أيضا كشهرة النصب .

وفيها وجهان: أحدهما أنها معطوفة على الرؤوس في الإعراب والحكم مختلف، فالرءوس ممسوحة والأرجل مغسولة، وهو الإعراب الذى يقال هو على الجوار، وليس بممتنع أن يقع في القرآن لكثرته، فقد جاء في القرآن والشعر، فمن القرآن قوله تعالى "وحور عين" على قراءة من جر، وهو معطوف على قوله "بأكواب وأباريق" والمعنى مختلف، إذ ليس المعنى يطوف عليهم ولدان مخلدون بحور عين، قال الشاعر وهو النابغة: لم يبق إلا أسير غير منفلت * أو موثق في حبال القد مجنوب والقول في مجرورة والجوار مشهور عندهم في الإعراب، وقلب الحروف ببعضها إلى بعض والتأنيث وغير ذلك.

فمن الإعراب ما ذكرنا في العطف، ومن الصفات قوله "عذاب يوم محيط" واليوم ليس بمحيط، وإنما المحيط العذاب، وكذلك قوله "في يوم عاصف" واليوم ليس بعاصف وإنما العاصف الريح، ومن قلب الحروف قوله على الصلاة والسلام "ارجعن مأزورات غير مأجورات" والأصل موزورات ولكن أريد التآخى، وكذلك قولهم: إنه لا يأتينا بالغدايا والعشايا.

ومن التأنيث قوله "فله عشر أمثالها" فحذفت التاء من عشر وهى مضافة إلى الأمثال

وهى مذكرة، ولكن لما جاورت الأمثال الضمير المؤنث أجرى عليها حكمه، وكذلك قول الشاعر: لما أتى خبر الزبير تضعضعت * سور المدينة والجبال الخشع وقولهم: ذهبت بعض أصابعه.

ومما راعت العرب فيه الجوار قولهم: قامت هند، فلم يجيزوا حذف التاء إذا لم يفصل بينهما، فإن فصلوا بينهما أجازوا حذفها، ولا فرق بينهما إلا المجاورة وعدم المجاورة،

ومن ذلك قولهم: قام زيد وعمرا كلمته

استحسنوا النصب بفعل محذوف لمجاورة الجملة اسما قد عمل فيه الفعل، ومن ذلك قلبهم الواو المجاورة للطرف همزة في قولهم أوائل، كما لو وقعت طرفا، وكذلك إذا بعدت عن الطرف لا تقلب طواويس، وهذا موضع يحتمل أن يكتب فيه أوراق من الشواهد، وقد جعل النحويون له بابا ورتبوا عليه مسائل ثم أصلوه بقولهم: جحر ضب خرب، حتى اختلفوا في جواز جر التثنية والجمع، فأجاز الإتباع فيهما جماعة من حذاقهم قياسا على المفرد المسموع، ولو كان لا وجه في القياس بحال لاقتصروا فيه على المسموع فقط، ويؤيد ما ذكرناه أن الجر في الآية قد أجيز غيره، وهو

النصب والرفع، والرفع والنصب غير قاطعين ولا ظاهرين على أن حكم الرجلين المسح، وكذلك الجر يجب أن يكون كالنصب والرفع في الحكم دون الإعراب.

والوجه الثاني أن يكون جر الأرجل بجار محذوف تقديره: وافعلوا بأرجلكم غسلا وحذف الجار وإبقاء الجر جائز، قال الشاعر: مشائيم ليسوا مصلحين عشيرة * ولا ناعب إلا ببين غرابها وقال زهير: بدا لى أنى لست مدرك ما مضى * ولا سابق شيئا إذا كان جائيا فجر بتقدير الباء وليس بموضع ضرورة، وقد أفردت لهذه المسألة كتابا (إلى الكعبين) مثل إلى المرافق.

وفيه دليل على وجوب غسل الرجلين لأن الممسوح ليس بمحدود، والتحديد في المغسول الذى أريد بعضه وهو قوله " وأيديكم إلى المرافق " ولم يحدد الوجه لأن المراد جميعه (وأيديكم منه) منه في موضع نصب بامسحوا (ليجعل) اللام غير زائدة، ومفعول يريد محذوف تقديره: ما يريد الله الرخصة في التيمم ليجعل عليكم حرجا، وقيل اللام زائدة وهذا ضعيف لأن أن غير ملفوظ بها، وإنما يصح أن يكون الفعل مفعولا ليريد بأن، ومثله (ولكن يريد

ليطهركم) أي يريد ذلك ليطهركم (عليكم) يتعلق بيتم، ويجوز أن يتعلق بالنعمة، ويجوز أن يكون حالا من النعمة.

قوله تعالى (إذ) ظرف لواثقكم، ويجوز أن يكون حالا من الهاء المجرورة، وأن يكون حالا من الميثاق.

قوله تعالى (شهداء بالقسط) مثل قوله تعالى " شهداء لله " وقد ذكرناه في النساء (هو أقرب) هو ضمير العدل ، وقد دل عليه اعدلوا ، وأقرب للتقوى قد ذكر في البقرة .

قوله تعالى (وعد الله) وعد يتعدى إلى مفعولين يجوز الاقتصار على أحدهما والمفعول الأول هنا " الذين آمنوا " والثانى محذوف استغنى عنه بالجملة التى هي قوله (لهم مغفرة) ولا موضع لها من الإعراب ، لأن وعد لا يعلق عن العمل كما تعلق ظننت وأخواتها .

قوله تعالى (نعمت الله عليكم) يتعلق بنعمة .

ويجوز أن يكون حالا منها

فيتعلق بمحذوف ، و (إذ) ظرف للنعمة أيضا ، وإذا جعلت عليكم حالا جاز أن يعمل في إذ (أن يبسطوا) أي بأن يبسطوا ، وقد ذكرنا الخلاف في موضعه .

(119/186)

قوله تعالى (منهم اثنى عشر) يجوز أن يتعلق منهم ببعثنا ، وأن يكون صفة لاثنى عشر تقدمت فصارت حالا (وعزرتموهم) يقرأ بالتشديد والتخفيف والمعنى واحد (قرضا) يجوز أن يكون مصدرا محذوف الزوائد ، والعامل فيه أقرضتم: أي إقراضا .

ويجوز أن يكون القرض بمعنى المقرض فيكون مفعولا به (لأكفرن) جواب الشرط (فمن كفر

بعد ذلك منكم) في موضع الحال من الضمير في لاكفرن ، و (سواء السبيل) قد ذكر في البقرة .

قوله تعالى (فيما نقضهم) الباء تتعلق ب (لعناهم) ولو تقدم الفعل لدخلت الفاء عليه ، وما زائدة أو بمعنى شئ ، وقد ذكر في النساء (وجعلنا) يتعدى إلى مفعولين بمعنى صيرنا و (قاسية) المفعول الثاني وياؤه واو في الأصل ، لأنه من القسوة ، ويقرأ " قسية " على فعيلة ، قلبت الواو ياء وأدغمت فيها ياء فعيل وفعيلة في لعناهم ، وأن يكون حالا من الضمير في قاسية ، ولا يجوز أن يكون حالا من هنا للمبالغة بمعنى فاعلة (يحرفون) مستأنف ، ويجوز أن يكون حالا من المفعول في لعناهم ، وأن يكون حالا من الضمير في قاسية ولا يجوز أن يكون حالا من القلوب ، لأن الضمير في يحرفون لا يرجع إلى القلوب ، ويضعف أن يجعل حالا من الهاء والميم في قلوبهم (عن مواضعه) قد ذكر في النساء (على خائنة) أي على طائفة خائنة ، ويجوز أن تكون فاعلة هنا مصدرا كالعاقبة والعافية ، و (منهم) صفة لخائنة ، ويقرأ " خيانة " وهى مصدر والياء منقلبة عن واو لقولهم يخون ، وفلان أخون من فلان ، وهو خوان (إلا قليلا منهم) استثناء من خائنة ، ولو قرئ بالجر على البدل لكان مستقيما .

قوله تعالى (ومن الذين قالوا) من تتعلق بأخذنا تقديره: وأخذنا من الذين قالوا إنا نصارى ميثاقهم ، والكلام معطوف على قوله " ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل " والتقدير: وأخذنا من الذين قالوا إنا نصارى ميثاقهم ، ولا يجوز أن يكون التقدير: وأخذنا ميثاقهم ، من الذين قالوا إنا نصارى لأن فيه إضمار قبل الذكر لفظا وتقديرا ، والياء في (وأغرينا) من واو ، واشتقاقه من الغراء: وهو الذى يلصق به ، ويقال سهم مغرو ، و (بينهم) ظرف لأغرينا أو حال من (العداوة) ولا يكون ظرفا للعداوة ، لأن المصدر لا يعمل فيما قبله (إلى يوم القيامة) يتعلق بأغرينا أو بالبغضاء أو بالعداوة: أي تباغضوا إلى يوم القيامة .

قوله تعالى (يبين لكم) حال من رسولنا ، و (من الكتاب) حال من

الهاء محذوفة في يخفون (قد جاءكم) لا موضع له (من الله) يتعلق بجاءكم أو حال من نور .

قوله تعالى (يهدى به الله) يجوز أن يكون حالا من رسولنا بدلا من يبين ، وأن يكون حالا من الضمير في يبين ، ويجوز أن يكون صفة لنور أو لكتاب ، والهاء في به تعود على من جعل يهدى حالا منه أو صفة له فلذلك أفرد ، و (من) بمعنى الذى أو نكرة موصوفة ، و (سبل السلام) المفعول الثاني ليهدى ، ويجوز أن يكون بدلا من رضوانه ، والرضوان بكسر الراء وضمها لغتان ، وقد قرئ بهما ، وسبلى بضم الباء والتسكين لغة وقد قرئ به (بإذنه) أي بسبب أمره المنزل على رسوله .

قوله تعالى (فمن يملك) أي قل لهم ، ومن استفهام تقرير ، و (من الله) يجوز أن يكون حالا متعلقا بيملك ، وأن يكون حالا من و (شيئا) و (جميعا) حال من المسيح وأمه ومن في الأرض ، ويجوز أن يكون حالا من من وحدها ، ومن هاهنا عام سبقه خاص من جنسه ، وهو المسيح وأمه (يخلق) مستأنف.

قوله تعالى (قل فلم يعذبكم) أي قل لهم (بل أنتم) رد لقولهم " نحن أبناء الله " وهو محكى بقل.

(121/186)

قوله تعالى (على فترة) في موضع الحال من الضمير في يبين ، ويجوز أن يكون حالا من الضمير المجرور في لكم ، و (من الرسل) نعت لفترة (أن تقولوا) أي مخافة أن تقولوا (ولا نذير) معطوف على لفظ بشير ، ويجوز في الكلام الرفع على موضع من بشير.

قوله تعالى (نعمت الله عليكم إذ جعل) هو مثل قوله " نعمة الله عليكم إذ هم قوم " وقد ذكر.

قوله تعالى (على أدباركم) حال من الفاعل في ترتدوا (فتنقلبوا) يجوز أن يكون مجزوما عطفا على ترتدوا ، وأن يكون منصوبا على جواب النهى.

قوله تعالى (فإنا داخلون) أي داخلوها ، فحذف المفعول لدلالة الكلام عليه .

قوله تعالى (من الذين يخافون) في موضع رفع صفة لرجلين ، ويخافون صلة الذين والواو العائد .

ويقرأ بضم الياء على ما لم يسم فاعله .

وله معنيان: أحدهما

هو من قولك ، خيف الرجل: أي خوف ، والثاني أن يكون المعنى يخافهم غيرهم كقولك: فلان مخوف: أي يخافه الناس (أنعم الله) صفة أخرى لرجلين ، ويجوز أن يكون حالا ، وقد معه مقدرة ، وصاحب الحال رجلان أو الضمير في الذين .

قوله تعالى (ما داموا) هو بدل من أبدا ، لأن ما مصدرية تنوب عن الزمان ، وهو بدل بعض ، و (هاهنا) ظرف ل (قاعدون) والاسم هنا وها للتنبيه مثل التى في قولك هذا وهؤلاء .

قوله تعالى (وأخي) في موضعه وجهان: أحدهما نصب عطفا على نفسي أو على اسم إن ، والثاني رفع عطفا على الضمير في أملك: أي ولا يملك أخي إلا نفسه ، ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف ، أي وأخي كذلك (وبين القوم الفاسقين) الأصل أن لا تكرر بين ، وقد تكرر توكيدا كقولك: المال بين زيد وبين عمرو ، وكررت هنا لئلا يعطف على الضمير من غير إعادة الجار .

قوله تعالى (أربعين سنة) ظرف لمحرمة ، فالتحريم على هذا مقدر ، و (يتيهون) حال من الضمير المجرور ، وقيل هي ظرف ليتيهون ، فالتحريم على هذا غير مؤقت (فلا تأس) ألف تأسا بدل من واو ، لأنه من الأسى الذى هو الحزن ، وتثنيته أسوان ، ولا حجة في أسيت عليه لانكسار السين ، ويقال: رجل أسوان بالواو ، وقيل هي من الياء يقال: رجل أسيان أيضا .

قوله تعالى (نبأ ابني آدم) الهمزة في ابني همزة وصل كما هي في الواحد ، فأما همزة أبناء في الجمع فهمزة قطع لأنها حادثة للجمع (إذ قربا) ظرف لنبأ أو حال منه ، ولا يكون ظرفا لاتل .

وبالحق حال من الضمير في اتل: أي محقا أو صادقا (قربانا) هو في الأصل مصدر ، وقد وقع هنا موضع المفعول به ، والأصل إذ قربا قربانين ، لكنه لم يثن لأن المصدر لا يثنى .

وقال أبو على: تقديره إذ قرب كل واحد منهما قربانا كقوله " فاجلدوهم ثمانين جلدة " أي كل واحد منهم (قال لأقتلنك) أي قال المردود عليه للمقبول منه ومفعول (يتقبل) محذوف: أي يتقبل من المتقين قرابينهم وأعمالهم .

قوله تعالى (بإثمى وإثمك) في موضع الحال: أي ترجع حاملا للإثمين .

قوله تعالى (فطوعت) الجمهور على تشديد الواو ، ويقرأ " طاوعت " بالألف

والتخفيف وهما لغتان ، والمعنى : زينت وقال قوم : طاوعت تتعدى بغير لام ، وهذا خطأ لأن التي تتعدى بغير اللام تتعدى إلى مفعول واحد وقد عداه هاهنا إلى (قتل أخيه) وقيل التقدير طاوعته نفسه على قتل أخيه فزاد اللام وحذف على .

قوله تعالى (كيف يوارى) كيف في موضع الحال من الضمير في يوارى ، والجملة في موضع نصب يرى .

(123/186)

والسوأة يجوز تخفيف همزتها بإلقاء حركتها على الواو فتبقى سوأة أخيه ، ولا تقلب الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها لأن حركتها عارضة والألف في (ويلتى) بدل من ياء المتكلم ، والمعنى : يا ويله احضرى فهذا وقتك (فأوارى) معطوف على أكون ، وذكر بعضهم أنه يجوز أن ينتصب على جواب الاستفهام وليس بشئ ، إذ ليس المعنى أيكون منى عجز فمواراة ، ألا ترى أن قولك أين بيتك فأزورك ، معناه : لو عرفت لزرت ، وليس المعنى هنا لو عجزت لواريت .

قوله تعالى (من أجل) من تتعلق ب (كتبنا) ولا تتعلق بالنادمين ، لأنه يحسن الابتداء بكتبنا هنا ، والهاء في (إنه) للشان ، و (من) شرطية ، و (بغير) حال من الضمير في قتل : أي من

قتل نفسا ظالما (أو فساد) معطوف على نفس، وقرئ في الشاذ بالنصب: أي أو عمل فسادا، أو أفسد فسادا: أي إفساد فوضعه موضع المصدر مثل العطاء، و (بعد ذلك) ظرف ل (مسرفون) ولا تمنع لام التوكيد ذلك.

قوله تعالى (يحاربون الله) أي أولياء الله فحذف المضاف، و (أن يقتلوا) خبر جزاء، وكذلك المعطوف عليه، وقد ترئ فيهن بالتخفيف، و (من خلاف) حال من الأيدى والأرجل: أي مختلفة (أو ينفوا من الأرض) أي من الأرض التى يريدون الإقامة بها فحذف الصفة، و (ذلك) مبتدأ، و (لهم خزى) مبتدأ وخبر في موضع خبر ذلك، و (في الدنيا) صفة خزى، ويجوز أن يكون ظرفا له ويجوز أن يكون خزى خبر ذلك ولهم صفة مقدمة فتكون حالا، ويجوز أن يكون في الدنيا ظرفا للاستقرار.

قوله تعالى (إلا الذين) استثناء من الذين يحاربون في موضع نصب، وقيل يجوز أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والعائد عليه من الخبر محذوف: أي (فإن الله غفور) لهم أو (رحيم) بهم.

قوله تعالى (إليه الوسيلة) يجوز أن يتعلق إلى بابتغوا، وأن يتعلق بالوسيلة لأن الوسيلة بمعنى المتوسل به فيعمل فيما قبله، ويجوز أن يكون حالا، أي الوسيلة كائنة إليه.

قوله تعالى (من عذاب يوم القيامة) العذاب اسم للتعذيب ، وله حكمه في العمل ، وأخرجت إضافته إلى يوم يوما عن الظرفية .

قوله تعالى (والسارق والسارقة) مبتدأ .

وفى الخبر وجهان: أحدهما هو محذوف تقديره عند سيبويه: وفيما يتلى عليكم ، ولا يجوز أن يكون عنده (فاقطعوا) هو الخبر من أجل الفاء ، وإنما يجوز ذلك فيما إذا كان المبتدأ الذى وصلته بالفعل أو الظرف لأنه يشبه الشرط والسارق ليس كذلك .

والثانى الخبر فاقطعوا أيديهما لأن الألف واللام في السارق بمنزلة الذى إذ لايراد به سارق بعينه (وأيديهما) بمعنى يديهما لأن المقطوع من السارق والسارقة يمينا هما فوضع الجمع موضع الاثنين ، لأنه ليس في الإنسان سوى يمين واحدة ، وما هذا سبيله يجعل الجمع فيه مكان الاثنين ، ويجوز أن يخرج على الأصل ، وقد جاء في بيت واحد ، قال الشاعر:

ومهمهين فدفدين مرتين * ظهراهما مثل ظهور الترسين (جزاء) مفعول من أجله أو مصدر لفعل محذوف: أي جازاهما جزاء ، وكذلك (نكالا) .

قوله تعالى (لا يحزنك) نهى ، والجيد فتح الياء وضم الزاى ، ويقرأ بضم الياء وكسر الزاى من أحزنني وهى لغة (من الذين قالوا) في موضع نصب على الحال من الضمير في يسارعون ، أو من الذين يسارعون (بأفواههم) يتعلق بقالوا : أي قالوا بأفواههم آمنا (ولم تؤمن قلوبهم)

الجملة حال (ومن الذين هادوا) معطوف على قوله " من الذين قالوا آمنا " و (سماعون) خبر مبتدإ محذوف: أي هم سماعون، وقيل سماعون مبتدأ، ومن الذين هادوا خبره (للكذب) فيه وجهان: أحدهما اللام زائدة تقديره سماعون الكذب.

والثانى ليست زائدة، والمفعول محذوف، والتقدير: سماعون أخباركم للكذب.

أي ليكذبوا عليكم فيها، و (سماعون) الثانية تكريرا للأولى، و (لقوم) متعلق به: أي لأجل قوم، ويجوز أن تتعلق اللام في لقوم بالكذب، لأن سماعون الثانية مكررة، والتقدير: ليكذبوا لقوم آخرين، و (لم يأتوك) في موضع جر صفة أخرى لقوم (يحرفون) فيه وجهان: أحدهما

هو مستأنف لا موضع له، أو في موضع رفع خبر لمبتدإ محذوف: أي هم يحرفون.

والثانى ليست بمستأنف بل هو صفة لسماعون: أي سماعون محرفون، ويجوز أن يكون حالا من الضمير في سماعون، ويجوز أن يكون صفة أخرى لقوم: أي محرفين و (من بعد مواضعه) مذكور في النساء (يقولون) مثل يحرفون، ويجوز أن يكون حالا من الضمير في يحرفون (من الله شيئا) في موضع الحال التقدير: شيئا كائنا من أمر الله.

قوله تعالى (سماعون للكذب) أي هم سماعون، ومثله (أكالون للسحت) والسحت

والسحت لغتان وقد قرئ بهما (فلن يضروك شيئًا) في موضع المصدر: أي ضررا .

قوله تعالى (وكيف يحكمونك) كيف في موضع نصب عل الحال من الضمير الفاعل في يحكمونك (وعندهم التوراة) جملة في موضع الحال ، والتوراة مبتدأ ، وعندهم الخبر ، ويجوز أن ترفع التوراة بالظرف (فيها حكم الله) في موضع الحال ، والعامل فيها مافى عند من معنى الفعل ، وحكم الله مبتدأ أو معمول الظرف .

قوله تعالى (فيها هدى ونور) في موضع الحال من التوراة (يحكم بها النبيون) جملة في الحال من الضمير المجرور فيها (للذين هادوا) اللام تتعلق بيحكم (والربانيون والأحبار) عطف على النبيون (بما استحفظوا) يجوز أن يكون بدلا من قوله بها في قوله "يحكم بها " وقد أعاد الجار لطول الكلام وهو جائز أيضا وإن لم يطل ، وقيل الربانيون مرفوع بفعل محذوف ، والتقدير: ويحكم الربانيون والأحبار بما استحفظوا ، وقيل هو مفعول به: أي يحكمون بالتوراة بسبب استحفاظهم ذلك ، و " ما " بمعنى الذى: أي بما استحفظوه (من كتاب الله) حال من المحذوف أو من "ما " ، و (عليه) يتعلق ب (شهداء) .

قوله تعالى (النفس بالنفس) بالنفس في موضع رفع خبر أن ، وفيه ضمير وأما (العين) إلى قوله (والسن) فيقرأ بالنصب عطفا على ما عملت فيه أن ، وبالرفع وفيه ثلاثة أوجه: أحدها هو مبتدأ والمجرور خبره ، وقد عطف جملا على جملة .

والثانى أن المرفوع منها معطوف على الضمير في قوله بالنفس ، والمجررات على هذا أحوال مبينة للمعنى ، لأن المرفوع على هذا فاعل للجار ، وجاز العطف من غير توكيد كقوله تعالى " ما أشركنا ولا آباؤنا " .

والثالث أنها معطوفة على المعنى ، لأن معنى كتبنا عليهم قلنا لهم النفس بالنفس ولا يجوز أن يكون معطوفا على أن وما عملت فيه لأنها وما عملت فيه في موضع نصب .

وأما قوله (والجروح) فيقرأ بالنصب حملا على النفس ، وبالرفع وفيه الأوجه الثلاثة ، ويجوز أن يكون مستأنفا : أي والجروح

قصاص في شريعة محمد ، والهاء في (به) للقصاص ، و (فهو) كناية عن التصدق والهاء في (له) للمتصدق .

قوله تعالى (مصدقا) الأول حال من عيسى ، و (من التوراة) حال من " ما " أو من الضمير في الظرف ، و (فيه هدى) جملة في موضع الحال من الإنجيل و (مصدقا) الثاني حال أخرى من الإنجيل ، وقيل من عيسى أيضا (وهدى وموعظة) حال من الإنجيل أيضا ، ويجوز أن يكون من عيسى : أي هاديا وواعظا أو ذا هدى وذا موعظة ، ويجوز أن يكون مفعولا من أجله : أي قفينا للهدى ، أو وآتيناه الإنجيل للهدى .

وقد قرئ في الشاذ بالرفع : أي وفى الإنجيل هدى وموعظة وكرر الهدى توكيدا .

قوله تعالى (وليحكم) يقرأ بسكون اللام والميم على الأمر ، ويقرأ بكسر اللام وفتح الميم على أنها لام كى: أي وقفينا ليؤمنوا وليحكم.

قوله تعالى (بالحق) حال من الكتاب (مصدقا) حال من الضمير في قوله

(127/186)

بالحق ، ولايكون حالا من الكتاب إذ لا يكون حالان لعامل واحد (ومهيمنا) حال أيضا ، ومن الكتاب حال من " ما " أو من الضمير في الظرف ، والكتاب الثاني جنس ، وأصل مهيمن ميمن لأنه مشتق من الأمانة لأن المهيمن الشاهد ، وليس في الكلام همن حتى تكون الهاء أصلا (عما جاءك) في موضع الحال: أي عادلا عما جاءك ، و (من الحق) حال من الضمير في " جاءك " أو من " ما " (لكل جعلنا منكم) لا يجوز أن يكون منكم صفة لكل لأن ذلك يوجب الفصل بين الصفة والموصوف بالأجنبى الذى لا تشديد فيه للكلام ، ويوجب أيضا أن يفصل بين جعلنا وبين معمولها ، وهو (شرعة) وإنما يتعلق بمحذوف تقديره: أعنى ، وجعلنا هاهنا إن شئت جعلتها المتعدية إلى مفعول واحد ، وإن شئت جعلتها بمعنى صيرنا (ولكن ليبلوكم) اللام تتعلق بمحذوف تقديره: ولكن فرقكم ليبلوكم (مرجعكم جميعا) حال من الضمير المجرور.

وفى العامل وجهان: أحدهما المصدر المضاف لأنه في تقدير: إليه ترجعون جميعا ، والضمير المجرور فاعل في المعنى أو قائم مقام الفاعل .

والثانى أن يعمل فيه الاستقرار الذى ارتفع به مرجعكم أو الضمير الذى في الجار .

قوله تعالى (وأن احكم بينهم) في أن وجهان: أحدهما هي مصدرية ، والأمر صلة لها .

وفى موضعها ثلاثة أوجه: أحدها نصب عطفا على الكتاب

في قوله " وأنزلنا إليك الكتاب " أي وأنزلنا إليك الحكم .

والثانى جر عطفا على الحق: أي أنزلنا إليك بالحق وبالحكم ، ويجوز على هذا الوجه أن يكون نصبا لما حذف الجار .

والثالث أن يكون في موضع رفع تقديره: وأن احكم بينهم بما نزل الله أمرنا أو قولنا ، وقيل أن بمعنى: أي ، وهو بعيد لأن الواو تمنع من ذلك والمعنى يفسد ذلك ، لأن أن التفسيرية ينبغى أن يسبقها قول يفسر بها ، ويمكن تصحيح هذا

القول على أن يكون التقدير: وأمرناك ، ثم فسر هذا الأمر باحكم (أن يفتنوك) فيه وجهان: أحدهما هو بدل من ضمير المفعول بدل الاشتمال: أي احذرهم فتنتهم .

والثانى أن يكون مفعولا من أجله: أي مخافة أن يفتنوك.

قوله تعالى (أفحكم الجاهلية) يقرأ بضم الحاء وسكون الكاف وفتح الميم والناصب له يبغون، ويقرأ بفتح الجميع، وهو أيضا منصوب بيبغون: أي احكم حكم الجاهلية، ويقرأ تبغون بالتاء على الخطاب لأن قبله خطابا، ويقرأ بضم الحاء وسكون الكاف وضم الميم على أنه مبتدأ، والخبر يبغون، والعائد محذوف: أي يبغونه وهو ضعيف، وإنما جاء في الشعر إلا أنه ليس بضرورة في الشعر، والمستشهد به على ذلك قول أبى النجم: قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع فرفع كله، ولو نصب لم يفسد الوزن (ومن أحسن) مبتدأ وخبر، وهو استفهام في معنى النفى، و (حكما) تمييز، و (لقوم) هو في المعنى عند قوم (يوقنون) وليس المعنى أن الحكم لهم، وإنما المعنى أن الموقن يتدبر حكم الله فيحسن عنده، ومثله "إن في ذلك لآية للمؤمنين - ولقوم يوقنون" ونحو ذلك، وقيل هي على أصلها، والمعنى: إن حكم الله للمؤمنين على الكافرين، وكذلك الآية لهم: أي الحجة لهم.

قوله تعالى (بعضهم أولياء بعض) مبتدأ وخبر لا موضع له.

قوله تعالى (فترى الذين) يجوز أن يكون من رؤية العين فيكون (يسارعون) في موضع الحال، ويجوز أن يكون بمعنى تعرف فيكون يسارعون حالا أيضا، ويجوز أن يكون من رؤية القلب المتعدية إلى مفعولين فيكون يسارعون المفعول الثاني، وقرئ في الشاذ بالياء والفاعل الله

تعالى ، و (يقولون) حال من ضمير الفاعل في يسارعون ، و (دائرة) صفة غالبة لا يذكر معها الموصوف (أن يأتي) في موضع

نصب خبر عسى ، وقيل هو في موضع رفع بدلا من اسم الله (فيصبحوا) معطوف على يأتي.

(129/186)

قوله تعالى (ويقول) يقرأ بالرفع من غير واو العطف وهو مستأنف ، ويقرأ بالواو كذلك ، ويقرأ بالواو والنصب ، وفى النصب أربعة أوجه: أحدها أنه معطوف على يأتي حملا على المعنى ، لأن معنى عسى الله أن يأتي وعسى أن يأتي الله واحد ، ولايجوز أن يكون معطوفا على لفظ أن يأتي ، لأن أن يأتي خبر عسى ، والمعطوف عليه في حكمه ، فيفتقر إلى ضمير يرجع إلى إسم عسى ، ولا ضمير في قوله " ويقول الذين آمنوا " فيصير كقولك: عسى الله أن يقول الذين آمنوا .

والثانى أنه معطوف على لفظ يأتي على الوجه الذى جعل فيه بدلا ، فيكون داخلا في اسم عسى ، واستغنى عن خبرها بما تضمنه اسمها من الحدث .

والوجه الثالث أن يعطف على لفظ يأتي وهو خبر ، ويقدر مع المعطوف ضمير محذوف

تقديره: ويقول الذين آمنوا به، والرابع أن يكون معطوفا على الفتح تقديره: فعسى الله أن يأتي بالفتح، وبأن يقول الذين آمنوا (جهد أيمانهم) فيه وجهان: أحدهما أنه حال وهو هنا معرفة، والتقدير: وأقسموا بالله يجهدون جهد أيمانهم، فالحال في الحقيقة مجتهدين، ثم أقيم الفعل المضارع مقامه، ثم أقيم المصدر مقام الفعل لدلالته عليه.

والثانى أنه مصدر يعمل فيه أقسموا، وهو من معناه لا من لفظه.

قوله تعالى (من يرتد منكم) يقرأ بفتح الدال وتشديدها على الإدغام، وحرك الدال بالفتح لالتقاء الساكنين، ويقرأ " يرتدد " بفك الإدغام والجزم على الأصل، ومنكم في موضع الحال من ضمير الفاعل (يحبهم) في موضع جر صفة لقوم (ويحبونه) معطوف عليه، ويجوز أن يكون حالا من الضمير المنصوب تقديره: وهم يحبونه (أذلة) و (أعزة) صفتان أيضا (يجاهدون) يجوز أن يكون صفة

لقوم أيضا، وجاء بغير واو كما جاء أذلة: وأعزة، ويجوز أن يكون حالا من الضمير في أعزة: أي يعزون مجاهدين، ويجوز أن يكون مستأنفا.

قوله تعالى (الذين يقيمون الصلاة) صفة للذين آمنوا (وهم راكعون) حال من الضمير في يؤتون.

قوله تعالى (فإن حزب الله هم الغالبون) قيل هو خبر المبتدأ الذى هو من ولم يعد منه ضمير إليه ، لأن الحزب هو من في المعنى فكأنه قال: فإنهم هم الغالبون

قوله تعالى (من الذين أوتوا لكتاب) في موضع الحال من الذين الأولى ، أو من الفاعل في اتخذوا (والكفار) يقرأ بالجر عطفا على الذين المجرورة ، وبالنصب عطفا على الذين المنصوبة ، والمعنيان صحيحان .

قوله تعالى (ذلك بأنهم) ذلك مبتدأ وما بعده الخبر: أي ذلك بسبب جهلهم: أي واقع بسبب جهلهم .

قوله تعالى (هل تنقمون) يقرأ بإظهار اللام على الأصل ، وبإدغامها في التاء لقربها منها في المخرج ، ويقرأ " تنقمون " بكسر القاف وفتحها وهو مبنى على الماضي .

وفيه لغتان: نقم ينقم ونقم ينقم ، و (منا) مفعول تنقمون الثاني ، وما بعد إلا هو المفعول الأول ، ولا يجوز أن يكون منا حالا من أن والفعل لأمرين: أحدهما تقدم الحال على إلا ، والثانى تقدم الصلة على الموصول ، والتقدير: هل تكرهون منا إلا إيماننا .

وأما قوله (وأن أكثركم فاسقون) ففى موضعه وجهان: أحدهما أنه معطوف على أن آمنا ، والمعنى على هذا: إنكم كرهتم إيماننا وامتناعكم: أي كرهتم مخالفتنا إياكم ، وهذا كقولك للرجل: ما كرهت منى إلا أننى محبب إلى الناس وأنت مبغض

وإن كان قد لا يعترف بأنه مبغض ، والوجه الثاني أنه معطوف على " ما " والتقدير: إلا أن آمنا بالله ، وبأن أكثركم فاسقون .

قوله تعالى (مثوبة) منصوب على التمييز والمميز بشر .

ويقرأ " مثوبة " بسكون الثاء وفتح الواو ، وقد ذكر في البقرة ، و (عند الله) صفة لمثوبة (من لعنه) في موضع من ثلاثة أوجه: أحدها هو في موضع جر بدلا من شر .

والثانى هو في موضع نصب بفعل دل عليه أنبئكم: أي أعرفكم من لعنه الله .

(131/186)

والثالث هو في موضع رفع: أي هو من لعنه الله (وعبد الطاغوت) يقرأ بفتح العين والباء ، ونصب الطاغوت على أنه فعل معطوف على لعن ، ويقرأ بفتح العين وضم الباء ، وجر الطاغوت وعبد هنا اسم مثل يقظ وحدث ، وهو في معنى الجمع ، وما بعده مجرور بإضافته إليه ، وهو منصوب بجعل ، ويقرأ بضم العين والباء ونصب الدال وجر ما بعده ، وهو جمع عبد مثل سقف وسقف ، أو عبيد مثل قتيل وقتل ، أو عابد مثل نازل ونزل ، أو عباد مثل كتاب وكتب ، فيكون جمع جمع مثل ثمار وثمر ، ويقرأ " عبد الطاغوت " بضم العين وفتح الباء وتشديدها مثل ضارب وضرب ، ويقرأ " عباد الطاغوت " مثل صائم

وصوام: ويقرأ " عباد الطاغوت " وهو ظاهر مثل صائم

وصيام، ويقرأ " وعابد الطاغوت " و " عبد الطاغوت " على أنه صفة مثل حطم، ويقرأ " وعبد الطاغوت " على أنه فعل ما لم يسم فاعله، والطاغوت مرفوع، ويقرأ " وعبد " مثل ظرف: أي صار ذلك للطاغوت كالغريزى، ويقرأ " وعبدوا " على أنه فعل والواو فاعل، والطاغوت نصب، ويقرأ " وعبدة الطاغوت " وهو جمع عابد مثل قاتل وقتلة.

قوله تعالى (وقد دخلوا) في موضع الحال من الفاعل في قالوا، أو من الفاعل في آمنا، و (بالكفر) في موضع الحال من الفاعل في دخلوا: أي دخلوا كفارا

(وهم قد خرجوا) حال أخرى، ويجوز أن يكون التقدير: وقد كانوا خرجوا به.

قوله تعالى (وأكلهم) المصدر مضاف إلى الفاعل، و (السحت) مفعوله، ومثله عن قولهم الإثم.

قوله تعالى (ينفق) مستأنف، ولا يجوز أن يكون حالا من الهاء لشيئين: أحدهما أن الهاء مضاف إليها، والثانى أن الخبر يفصل بينهما، ولا يجوز أن يكون حالا من اليدين إذ ليس فيها ضمير يعود إليهما (للحرب) يجوز أن يكون صفة لنار فيتعلق بمحذوف، وأن يكون متعلقا بأوقدوا، و (فسادا) مفعول من أجله.

قوله تعالى (لأكلوا من فوقهم) مفعول أكلوا محذوف، ومن فوقهم نعت له تقديره: رزقا كائنا من فوقهم، أو مأخوذا من فوقهم (ساء ما يعملون) ساء هنا بمعنى بئس، وقد ذكر فيما تقدم.

قوله تعالى (فما بلغت رسالته) يقرأ على الإفراد، وهو جنس في معنى الجمع وبالجمع، لأن جنس الرسالة مختلف.

قوله تعالى (والصابئون) يقرأ بتحقيق الهمزة على الأصل، وبحذفها وضم الباء والأصل على هذا صبا بالألف المبدلة من الهمزة، ويقرأ بياء مضمومة، ووجهه أنه أبدل الهمزة ياء لانكسار ما قبلها، ولم يحذفها لتدل على أن أصلها حرف يثبت، ويقرأ بالهمز والنصب عطفا على الذين، وهو شاذ في الرواية صحيح في القياس، وهو مثل الذى في البقرة، والمشهور في القراءة الرفع.

وفيها أقوال: أحدها قول سيبويه: وهو أن النية به التأخير بعد خبر إن، وتقديره: ولا هم يحزنون"، والصابئون كذلك، فهو مبتدأ والخبر محذوف، ومثله: * فإنى وقيار بها لغريب *.

أي فإنى لغريب وقيار بها كذلك.

والثانى أنه معطوف على موضع إن كقولك: إن

زيدا وعمرو قائمان ، وهذا خطأ لأن خبر إن لم يتم ، وقائمان إن جعلته خبر إن لم يبق لعمرو وخبر ، وإن جعلته خبر عمرو لم يبق لأن خبر ، ثم هو ممتنع من جهة المعنى لأنك تخبر بالمثنى عن المفرد .

فأما قوله تعالى " إن الله وملائكته يصلون على النبي " على قراءة من رفع ملائكته فخبر إن محذوف تقديره: إن الله يصلى ، وأغنى عنه خبر الثاني ، وكذلك لو قلت: إن عمرا وزيد قائم ، فرفعت زيدا جاز على أن يكون مبتدأ وقائم خبره أو خبر إن .

والقول الثالث أن الصابئون معطوف على الفاعل في هادوا .

وهذا فاسد لوجهين: أحدهما أنه يوجب كون الصابئين هودا وليس كذلك .

والثانى أن الضمير لم يؤكد .

والقول الرابع أن يكون خبر الصابئين محذوفا من غير ان ينوى به التأخير ، وهو ضعيف أيضا لما فيه من لزوم الحذف والفصل .

والقول الخامس أن إن بمعنى نعم ، فما بعدها في موضع رفع ، فالصابئون كذلك .

والسادس أن الصابئون في موضع نصب ، ولكنه جاء على لغة بلحرث الذين يجعلون التثنية بالألف على كل حال ، والجمع بالواو على كل حال وهو بعيد .

والقول السابع أن يجعل النون حرف الإعراب .

فإن قيل: فأبو على إنما أجاز ذلك مع الياء لا مع الواو .

قيل: قد أجازه غيره والقياس لا يدفعه ، فأما (النصارى) فالجيد أن يكون في موضع نصب على القياس المطرد ولا ضرورة تدعو إلى غيره .

قوله تعالى (فريقا كذبوا) فريقا الأول مفعول كذبوا ، والثانى مفعول (يقتلون) وكذبوا جواب كلما ، ويقتلون بمعنى قتلوا ، وإنما جاء كذلك لتتوافق رءوس الآى .

قوله تعالى (أن لا تكون) يقرأ بالنصب على أن أن الناصبة للفعل ، وحسبوا بمعنى الشك ، ويقرأ بالرفع على أن أن المخففة من الثقيلة وخبرها محذوف (1) وجاز ذلك لما فصلت " لا " بينها وبين الفعل ، وحسبوا على هذا بمعنى علموا ، وقد جاء الوجهان فيها ، ولايجوز أن تكون المخففة من الثقيلة مع أفعال الشك والطبع ، ولا الناصبة

للفعل مع علمت وما كان في معناها ، وكان هنا التامة (فعموا وصموا) هذا هو المشهور ، ويقرأ بضم العين والصاد وهو من باب زكم وأزكمه الله ، ولا يقال عميته وصممته ، وإنما جاء بغير همزة فيما لم يسم فاعله وهو قليل ، واللغة الفاشية أعمى وأصم (كثير منهم) هو خبر مبتدإ محذوف:: أي العمى والصم كثير ، وقيل هو بدل من ضمير الفاعل في صموا ،

وقيل هو مبتدأ والجملة قبله خبر عنه: أي كثير منهم

---

(1) (قوله وخبرها محذوف) كذا بالنسخ التى بأيدينا ، وصوابه أن يقول: واسمها محذوف كما لا يخفى اه مصححه.

(*)

عموا وهو ضعيف ، لأن الفعل قد وقع في موضعه فلا ينوى به غيره ، وقيل الواو علامة جمع لا اسم ، وكثير فاعل صموا .

(134/186)

قوله تعالى (ثالث ثلاثة) أي أحد ثلاثة ، ولا يجوز في مثل هذا إلا الإضافة (وما من إله) من زائدة وإله في موضع مبتدأ ، والخبر محذوف: أي وما للخلق إله (إلا الله) بدل من إله ، ولو قرئ بالجر بدلا من لفظ إله كان جائزا في العربية (ليمسن) جواب قسم محذوف وسد مسد جواب الشرط الذى هو وإن لم ينتهوا و (منهم) في موضع الحال ، إما من الذين ، أو من ضمير الفاعل في كفروا .

قوله تعالى (قد خلت من قبله الرسل) في موضع رفع صفة لرسول (كانا يأكلان الطعام) لا موضع له من الإعراب (أنى) بمعنى كيف في موضع الحال ، والعامل فيها (يؤفكون) ولا يعمل

فيها نظرا لأن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله .

قوله تعالى (مالا يملك) يجوز أن تكون " ما " نكرة موصوفة ، وأن تكون بمعنى الذى .

قوله تعالى (تغلوا) فعل لازم (وغير الحق) صفة لمصدر محذوف: أي غلوا غير الحق ، ويجوز أن يكون حالا من ضمير الفاعل: أي لا تغلوا مجاوزين الحق .

قوله تعالى (من بنى إسرائيل) في موضع الحال من الذين كفروا أو من ضمير الفاعل في كفروا (على لسان داود) متعلق بلعن كقولك: جاء زيد على الفرس (ذلك بما عصوا) قد تقدم ذكره في غير موضع ، وكذلك و (لبئس ما كانوا) و (لبئس ما قدمت لهم) .

قوله تعالى (أن سخط الله عليهم) أن والفعل في تقدير مصدر مرفوع خبر ابتداء محذوف: أي هو سخط الله ، وقيل في موضع نصب بدلا من " ما " أي بئس شيئا سخط الله عليهم ، وقيل هو في موضع جر بلام محذوفة ، أي لأن سخط .

قوله تعالى (عداوة) تمييز ، والعامل فيه أشد ، و (للذين آمنوا) متعلق بالمصدر أو نعت له (اليهود) المفعول الثاني لتجد (ذلك) مبتدأ ، و (بأن منهم) الخبر: أي ذلك كائن بهذه الصفة .

قوله تعالى (وإذا سمعوا) الواو ها هنا عطفت إذا على خبر أن ، وهو قوله " لا يستكبرون " فصار الكلام داخلا في صلة أن وإذا في موضع نصب ب (ترى) وإذا

وجوابها في موضع رفع عطفا على خبر أن الثانية ، ويجوز أن يكون مستأنفا في اللفظ ، وإن كان له تعلق بما قبله في المعنى ، و (تفيض) في موضع نصب على الحال ، لأن ترى من رؤية العين ، و (من الدمع) فيه وجهان: أحدهما أن من لابتداء الغاية: أي فيضها من كثرة الدمع. والثانى أن يكون حالا ، والتقدير: تفيض مملوءة من الدمع ، وأما (مما عرفوا) فمن لابتداء الغاية ومعناها: من أجل الذى عرفوه ، و (من الحق) حال من العائد المحذوف (يقولون) حال من ضمير الفاعل في عرفوا.

قوله تعالى (وما لنا) ما في موضع رفع بالابتداء ، ولنا الخبر ، و (لا نؤمن) حال من الضمير في الخبر ، والعامل فيه الجار: أي مالنا غير مؤمنين ، كما تقول:

مالك قائما (وما جاءنا) يجوز أن يكون في موضع جر: أي وبما جاءنا (من الحق) حال من ضمير الفاعل ، ويجوز أن تكون لابتداء الغاية: أي ولما جاءنا من عند الله ، ويجوز أن يكون مبتدأ ومن الحق الخبر ، والجملة في موضع الحال (ونطمع) يجوز أن يكون معطوفا على نؤمن: أي ومالنا لانطمع ، ويجوز أن يكون التقدير: ونحن نطمع ، فتكون الجملة حالا من ضمير الفاعل في نؤمن ، و (أن يدخلنا) أي في أن يدخلنا ، فهو في موضع نصب أو جر على الخلاف بين الخليل وسيبويه.

قوله تعالى (حلالا) فيه ثلاثة أوجه: أحدها هو مفعول كلوا ، فعلى هذا يكون مما في موضع

الحال لأنه صفة للنكرة قدمت عليها ، ويجوز أن تكون " من " لابتداء غاية الأكل ، فتكون متعلقة بكلوا كقولك: أكلت من الخبز رغيفا إذا لم ترد الصفة .

والوجه الثاني أن يكون حالا من " ما " لأنها بمعنى الذى ، ويجوز أن يكون حالا من العائد المحذوف فيكون العامل رزق .

والثالث أن يكون صفة لمصدر محذوف: أي أكلا حلالا ، ولايجوز أن ينصب حلالا برزق على أنه مفعوله ، لأن ذلك يمنع من أن يعود إلى " ما " ضمير .

(136/186)

قوله تعالى (باللغو في أيمانكم) فيه ثلاثة أوجه: أحدها أن تكون متعلقة بنفس اللغو لأنك تقول: لغا في يمينه ، وهذا مصدر بالألف واللام يعمل ولكن معدى بحرف الجر .

والثانى أن تكون حالا من اللغو: أي باللغو كائنا أو واقعا في أيمانكم .

والثالث أن يتعلق في بيؤاخذكم (عقدتم) يقرأ بتخفيف القاف وهو الأصل ، وعقد اليمين هو قصد الالتزام بها ، ويقرأ بتشديدها وذلك لتوكيد اليمين

كقوله: " والله الذى لا إله إلا هو " ونحوه ، وقيل التشديد يدل على تأكيد العزم بالالتزام بها ، وقيل إنما شدد لكثرة الحالفين وكثرة الأيمان ، وقيل التشديد عوض

من الألف في عاقد ، ولايجوز أن يكون التشديد لتكرير اليمين لأن الكفارة تجب وإن لم تكرر ، ويقرأ " عاقدتم " بالألف ، وهي بمعنى عقدتم كقولك: قاطعته وقطعته من الهجران (فكفارته) الهاء ضمير العقد ، وقد تقدم الفعل الدال عليه ، وقيل تعود على اليمين بالمعنى لأن الحالف واليمين بمعنى واحد ، و (إطعام) مصدر مضاف إلى المفعول به ، والجيد أن يقدر بفعل قد سمى فاعله ، لأن ما قبله وما بعده خطاب ، ف (عشرة) على هذا في موضع نصب (من أوسط) صفة لمفعول محذوف تقديره: إن تطعموا عشرة مساكين طعاما أو قوتا من أوسط: أي متوسطا (ما تطعمون) أي الذي تطعمون منه أو تطعمونه (أو كسوتهم) معطوف على إطعام ، ويقرأ شاذا " أو كاسوتهم " فالكاف في موضع رفع: أي أو مثل أسوة أهليكم في الكسوة (أو تحرير) معطوف على إطعام وهو مصدر مضاف إلى المفعول أيضا (إذا حلفتم) العامل في إذا كفارة إيمانكم ، لأن المعنى ذلك يكفر أيمانكم وقت حلفكم (كذلك) الكاف صفة مصدر محذوف أي يبين لكم آياته تبيينا مثل ذلك .

قوله تعالى (رجس) إنما أفرد لأن التقدير إنما عمل هذه الأشياء رجس ، ويجوز أن يكون خبرا عن الخمر وإخبار المعطوفات محذوف لدلالة خبر الأول عليها ، و (من عمل) صفة لرجس أن خبر ثان ، والهاء في (اجتنبوه) ترجع إلى الفعل أو إلى الرجس والتقدير رجس من جنس عمل الشيطان .

قوله تعالى (في الخمر والميسر) في متعلقة بيوقع ، وهى بمعنى السبب: أي بسبب شرب الخمر وفعل الميسر ، ويجور أن تتعلق في بالعداوة ، أو بالبغضاء: أي أن تتعادوا ، وأن تتباغضوا بسبب الشرب ، وهو على هذا مصدر بالألف واللام معمل ، والهمزة في البغضاء للتأنيث وليس مؤنث أفعل ، إذ ليس مذكر البغضاء أبغض وهو مثل البأساء والضراء (فهل أنتم منتهون) لفظه استفهام ، ومعناه الأمر:

أي انتهوا ، لكن الاستفهام عقيب ذكر هذه المعايب أبلغ من الأمر .

قوله تعالى (إذا ما اتقوا) العامل في إذا معنى: ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح: أي لا يأثمون إذا ما اتقوا .

قوله تعالى (من الصيد) في موضع جر صفة لشئ ، ومن لبيان الجنس ،

وقيل للتبعيض إذ لا يحرم إلا الصيد في حال الإحرام ، وفى الحرم وفى البر والصيد في الأصل مصدر ، وهو هاهنا بمعنى المصيد ، وسمى مصيدا وصيدا لمآله إلى ذلك وتوفر الدواعى إلى صيده ، فكأنه لما أعد للصيد صار كأنه مصيد (تناله) صفة لشئ ، ويجوز أن يكون حالا من شئ لأنه قد وصف ، وأن يكون حالا من الصيد (ليعلم) اللام متعلقة بليبلونكم (بالغيب) يجوز أن يكون في موضع الحال من " من " أو من ضمير الفاعل في يخافه: أي يخافه غائبا عن الخلق ، ويجوز أن يكون بمعنى في: أي في الموضع الغائب عن الخلق ، والغيب

مصدر في موضع فاعل .

قوله تعالى (وأنتم حرم) في موضع الحال من ضمير الفاعل في تقتلوا ، و (متعمدا) حال من الضمير الفاعل في قتله (فجزاء) مبتدأ والخبر محذوف ، وقيل التقدير .

(138/186)

فالواجب جزاء ، ويقرأ بالتنوين ، فعلى هذا يكون (مثل) صفة له أو بدلا ، ومثل هنا بمعنى مماثل ، ولايجوز على هذه القراءة أن يعلق من النعم بجزاء ، لأنه مصدر وما يتعلق به من صلته ، والفصل بين الصلة والموصول بالصفة أو البدل غير جائز ، لأن الموصول لم يتم فلا يوصف ولا يبدل منه ، ويقرأ شاذا " جزاء " بالتنوين ، ومثل بالنصب ، وانتصابه بجزاء ، ويجوز أن ينتصب بفعل دل عليه جزاء : أي يخرج أو يؤدى مثل ، وهذا أولى فإن الجزاء يتعدى بحرف الجر ، ويقرأ في المشهور بإضافة جزاء إلى المثل ، وإعراب الجزاء على ما تقدم ، ومثل في هذه القراءة في حكم الزائدة ، وهو كقولهم : مثلى لا يقول ذلك : أي أنا لا أقول ، وإنما دعا إلى هذا التقدير أن الذى يجب به الجزاء المقتول لا مثله ، وأما (من النعم) ففيه أوجه : أحدها أن تجعله حالا من الضمير في قتل لأن المقتول يكون من النعم ، والثانى أن يكون صفة لجزاء إذا نونته : أي جزاء كائن من النعم ، والثالث أن تعلقها بنفس الجزاء إذا

أضفته ، لأن المضاف إليه داخل في المضاف فلا يعد فصلا بين الصلة والموصول ، وكذلك إن نونت الجزاء ونصبت مثلا لأنه عامل فيهما فهما من صلته ، كما تقول: يعجبني ضربك زيدا بالسوط (يحكم به) في موضع رفع صفة لجزاء إذا نونته ، وأما على الإضافة فهو في موضع الحال ، والعامل فيه معنى الاستقرار المقدر في الخبر المحذوف (ذوا عدل) الألف للتثنية ، ويقرأ شاذا " ذو " على الإفراد ، والمراد به الجنس ، كما تكون " من " محمولة على المعنى ، فتقديره: على هذا فريق ذو عدل أو حاكم ذو عدل ، و (منكم) صفة لذوا ، ولا يجوز أن يكون صفة العدل لأن عدلا هنا مصدر غير وصف (هديا) حال من الهاء في به وهو بمعنى

مهدى ، وقيل هو مصدر ، أي يهديه هديا ، وقيل على التمييز ، و (بالغ الكعبة) صفة لهدى ، والتنوين مقدر: أي بالغا الكعبة (أو كفارة) معطوف على جزاء: أي أو عليه كفارة إذا لم يجد المثل ، و (طعام) بدل من كفارة أو خبر مبتدإ محذوف أي هي طعام ، ويقرأ بالإضافة ، والإضافة هنا لتبيين المضاف ، و (صياما) تمييز (ليذوق) اللام متعلقة بالاستقرار: أي عليه الجزاء ليذوق ، ويجوز أن تتعلق بصيام وبطعام (فينتقم الله) جواب

الشرط ، وحسن ذلك لما كان فعل الشرط ماضيا في اللفظ .

قوله تعالى (وطعامه) الهاء ضمير البحر ، وقيل ضمير الصيد ، والتقدير: وإطعام الصيد أنفسكم ، والمعنى أنه أباح لهم صيد البحر وأكل صيده بخلاف صيده البر (متاعا) مفعول من أجله ، وقيل مصدر : أي متعتم بذلك تمتيعا (ما دمتم)

يقرأ بضم الدال وهو الأصل ، وبكسرها وهى لغة ، يقال دمت تدام (حرما) جمع حرام ككتاب وكتب ، وقرئ في الشاذ حرما بفتح الحاء والراء: أي ذوى حرم ، أي إحرام ، وقيل جعلهم بمنزلة المكان الممنوع منه .

قوله تعالى (جعل الله) هي بمعنى صبر فيكون (قياما) مفعولا ثانيا ، وقيل هي بمعنى خلق فيكون قياما حالا ، و (البيت) بدل من الكعبة .

ويقرأ " قياما " بالألف: أي سببا لقيام دينهم ومعاشهم ، ويقرأ " قيما " بغير ألف ، وهو محذوف من قيام كخيم في خيام (ذلك) في موضع رفع خبر مبتدإ محذوف: أي الحكم الذى ذكرناه ذلك: أي لا غيره ، ويجوز أن يكون المحذوف هو الخبر ، ويجوز أن يكون في موضع نصب: أي فعلنا ذلك أو شرعنا ، واللام في (لتعلموا) متعلقة بالمحذوف .

قوله تعالى (عن أشياء) الأصل فيها عند الخليل وسيبويه شيئاء بهمزتين بينهما ألف وهى فعلاء من لفظ شئ ، وهمزتها الثانية للتأنيث ، وهى مفردة في اللفظ ومعناها الجمع ، مثل قصباء وطرفاء ، ولأجل همزة التأنيث لم تنصرف ، ثم إن الهمزة الأولى التى هي لام الكلمة قدمت فجعلت قبل الشين كراهية الهمزتين بينهما ألف خصوصا بعد الياء فصار وزنها لفعاء ، وهذا قول صحيح لايرد عليه إشكال .

وقال الأخفش والفراء : أصل الكلمة شئ مثل هين على فعل ، ثم خففت ياؤه كما خففت ياء هين فقيل شئ كما قيل هين ، ثم جمع على أفعلاء وكان الأصل أشياء .

كما قالوا هين وأهوناء ثم حذفت الهمزة الأولى فصار وزنها أفعاء فلامها محذوفة .

ومثل آخرون الأصل في شئ شيئ مثل صديق ، ثم جمع على أفعلاء كأصدقاء وأنبياء ، ثم حذفت

الهمزة الأولى ، وقيل هو جمع شئ من غير تغيير كبيت وأبيات وهو غلط ، لأن مثل هذا الجمع ينصرف ، وعلى الأقوال الأول يمتنع صرفه لأجل همزة التأنيث ، ولو كان أفعالا لانصرف ، ولم يسمع أشياء منصرفة البتة ، وفى هذا المسألة كلام طويل فموضعه التصريف (إن تبد لكم تسؤكم) الشرط وجوابه في موضع جر صفة لأشياء (عفا الله عنها) قيل هو مستأنف ، وقيل هو في موضع جر أيضا ، والنية به التقديم: أي عن أشياء قد عفا الله لكم عنها .

قوله تعالى (من قبلكم) هو متعلق بسألها ، ولايجوز أن يكون صفة لقوم ولاحالا ، لأن ظرف الزمان لا يكون صفة للجثة ولاحالا منها ولا خبرا عنها .

قوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة) " من " زائدة .

وجعل هاهنا بمعنى سمى فعلى هذا يكون بحيرة أحد المفعولين والآخر محذوف: أي ما سمى الله حيوانا بحيرة ويجوز أن تكون جعل متعدية إلى مفعول واحد بمعنى ما شرع ، ولاوضع ، وبحيرة فعيلة بمعنى مفعولة .

والسائبة فاعلة من ساب يسيب إذا جرى ، وهو مطاوع سيبه فساب ، وقيل هي فاعلة بمعنى مفعولة: أي مسيبة .

والوصيلة بمعنى الواصلة ، والحامي فاعل من حمى ظهره يحميه .

(141/186)

قوله تعالى (حسبنا) هو مبتدأ وهو مصدر بمعنى اسم الفاعل ، و (ما وجدنا) هو الخبر " ما " بمعنى الذى أو نكرة موصوفة ، والتقدير: كافينا الذى وجدناه ووجدنا هنا يجوز أن تكون بمعنى علمنا ، فيكون (عليه) المفعول الثاني ، ويجوز أن تكون بمعنى صادفنا فتتعدى إلى مفعول واحد بنفسها .

وفى عليه على هذا وجهان: أحدهما هي متعلقة بالفعل معدية له كما تتعدى ضربت زيدا بالسوط.

والثانى أن تكون حالا من الآباء ، وجواب (أو لو كان) محذوف ، تقديره: أو لو كانوا يتبعونهم.

قوله تعالى (عليكم أنفسكم) عليكم هو اسم للفعل ها هنا ، وبه انتصب أنفسكم ، والتقدير: احفظوا أنفسكم ، والكاف والميم في عليكم في موضع جر لأن اسم الفعل هو الجار والمجرور ، وعلى وحدها لم تستعمل اسما للفعل ، بخلاف رويدكم فإن الكاف والميم هناك للخطاب فقط ولا موضع لهما لأن رويدا قد استعملت اسما للأمر للمواجه من غير كاف الخطاب ، وهكذا قوله: " مكانكم أنتم وشركاؤكم " ،

الكاف والميم في موضع جر أيضا ، ويذكر في موضعه إن شاء الله تعالى (لا يضركم) يقرأ بالتشديد والضم على أنه مستأنف ، وقيل حقه الجزم على جواب الأمر ولكنه حرك بالضم إتباعا لضمة الضاد ، ويقرأ بفتح الراء على أن حقه الجزم وحرك بالفتح

ويقرأ بتخفيف الراء وسكونها وكسر الضاد وهو من ضاره يضيره ، ويقرأ كذلك إلا أنه بضم الضاد وهو من ضاره يضوره ، وكل ذلك لغات فيه ، و (إذا) ظرف ليضر ، ويبعد أن يكون ظرفا لضل لأن المعنى لا يصح معه.

قوله تعالى (شهادة بينكم) يقرأ برفع الشهادة وإضافتها إلى بينكم ، والرفع على الابتداء ،

والإضافة هنا إلى بين على أن تجعل بين مفعولا به على السعة، والخبر اثنان، والتقدير: شهادة اثنين، وقيل التقدير: ذوا شهادة بينكم اثنان، فحذف المضاف الأول، فعلى هذا يكون (إذا حضر) ظرفا للشهادة، وأما (حين الوصية) ففيه على هذا ثلاثة أوجه: أحدها هو ظرف للموت.

والثاني ظرف لحضر، وجاز ذلك إذ كان المعنى حضر أسباب الموت.

(142/186)

والثالث أن يكون بدلا من إذا، وقيل شهادة بينكم مبتدأ وخبره إذا حضر، وحين على الوجوه الثلاثة في الإعراب، وقيل خبر الشهادة حين، وإذا ظرف للشهادة، ولا يجوز أن يكون إذا خبرا للشهادة وحين ظرفا لها، إذ في ذلك الفصل بين المصدر وصلته بخبره، ولا يجوز أن تعمل الوصية في إذا لأن المصدر لا يعمل فيما قبله، ولا المضاف إليه في الإعراب يعمل فيما قبله.

وإذا جعلت الظرف خبرا عن الشهادة فاثنان خبر مبتدإ محذوف: أي الشاهدان اثنان، وقيل الشهادة مبتدأ، وإذا وحين غير خبرين، بل هما على ما ذكرنا من الظرفية، واثنان فاعل شهادة، وأغنى الفاعل عن خبر المبتدإ، و (ذوا عدل) صفة لاثنين، وكذلك (منكم

أو آخران) معطوف على اثنان ، و (من غيركم) صفة لآخران ، و (إن أنتم ضربتم في الأرض)

معترض بين آخران وبين صفته ، وهو (تحبسونهما) أي أو آخران من غيركم محبوسان ، و (من بعد) متعلق بتحبسون ، وأنتم مرفوع بأنه فاعل فعل محذوف لأنه واقع بعد إن الشرطية فلا يرتفع بالابتداء ، والتقدير: إن ضربتم ، فلما حذف الفعل وجب أن يفصل الضمير فيصير أنتم ليقوم بنفسه ، وضربتم تفسير للفعل المحذوف لا موضع له (فيقسمان) جملة معطوفة على تحبسونهما ، و (إن ارتبتم) معترض بين يقسمان وجوابه ، وهو (لا نشتري) وجواب الشرط محذوف في الموضعين أغنى عنه معنى الكلام ، والتقدير: إن ارتبتم فاحبسوهما أو فحلفوهما ، وإن ضربتم في الأرض فأشهدوا اثنين ، ولانشترى جواب يقسمان لأنه يقوم مقام اليمين ، والهاء في (به) تعود إلى الله تعالى أو على القسم أو اليمين أو الحلف أو على تحريف الشهادة أو على الشهادة لأنها قول ، و (ثمنا) مفعول نشترى ، ولاحذف فيه لأن

الثمن يشترى كما يشترى به ، وقيل التقدير: ذا ثمن (ولو كان ذا قربى) أي ولو كان المشهود له لم يشتر (ولانكتم) معطوف على لا نشتري .

وأضاف الشهادة إلى الله لأنه أمر بها فصارت له ، ويقرأ شهادة بالتنوين ، وأللهِ بقطع الهمزة من غير مد وبكسر الهاء على أنه جره بحرف القسم محذوفا ، وقطع الهمزة تنبيها على ذلك ، وقيل قطعها عوض من حرف القسم ، ويقرأ كذلك إلا أنه بوصل الهمزة والجر على القسم من غير تعويض ولا تنبيه ، ويقرأ كذلك إلا أنه بقطع الهمزة ومدها ، والهمزة على هذا عوض من حرف القسم ، ويقرأ بتنوين الشهادة ووصل الهمزة ونصب إسم الله من غير مد على أنه منصوب بفعل القسم محذوفا .

قوله تعالى (فإن عثر) مصدره العثور ، ومعناه اطلع ، فأما مصدر عثر في مشيه ومنطقه ورأيه فالعثار ، و (على أنهما) في موضع رفع لقيامه مقام الفاعل (فآخران) خبر مبتدإ محذوف: أي فالشاهدان آخران ، وقيل فاعل فعل محذوف:

أي فليشهد آخران ، وقيل هو مبتدأ والخبر (يقومان) وجاز الابتداء هنا بالنكرة لحصول الفائدة ، وقيل الخبر الأوليان ، وقيل المبتدأ الأوليان ، وآخران خبر مقدم ، ويقومان صفة آخران إذا لم تجعله خبرا ، و (مقامهما) مصدر ، و (من الذين) صفة أخرى لآخران ، ويجوز أن يكون حالا من ضمير الفاعل في يقومان (استحق) يقرأ بفتح التاء على تسمية الفاعل ، والفاعل الأوليان ، والمفعول محذوف: أي وصيتهما ، ويقرأ بضمها على ما لم يسم فاعله ، وفى الفاعل وجهان: أحدهما ضمير الإثم لتقدم ذكره في قوله " استحقا إثما " أي

استحق عليهم الإثم ، والثانى الأوليا ن: إى إثم الأولين ، وفى (عليهم) ثلاثة أوجه: أحد ها هي على بابها كقولك: وجب عليه الإثم .

والثانى هي بمعنى في: أي استحق فيهم الوصية ونحوها .

والثالث هي بمعنى من: أي استحق منهم الأوليا ن ، ومثله " اكتالوا على الناس يستوفون " أي من الناس (الأوليا ن) يقرأ بالألف على تثنية أولى .

(144/186)

وفى رفعه خمسة أوجه: أحد ها هو خبر مبتدإ محذوف: أي هما الأوليا ن ، والثانى هو مبتدأ وخبره آخران ، وقد ذكر ، والثالث هو فاعل استحق وقد ذكر أيضا ، والرابع هو بدل من الضمير في يقوما ن ، والخامس أن يكون صفة لآخران لأنه وإن كا ن نكرة فقد وصف والأوليان لم يقصد بهما قصد اثنين بأعيانهما وهذا محكى عن الأخفش .

ويقرأ الأولين ، وهو جمع أول ، وهو صفة للذين استحق أو بدل من الضمير في عليهم ، ويقرأ الأولين وهو جمع أولى ، وإعرابه كإعراب الأولين ، ويقرأ الأولان تثنية الأول ، وإعرابه كإعراب الأوليا ن (فيقسما ن) عطف على يقوما ن (لشها دتنا أحق) مبتدأ وخبر ، وهو جواب يقسما ن .

قوله تعالى (ذلك أدنى أن يأتوا) : أي من أن يأتوا أو إلى أن يأتوا ، وقد ذكر نظائره ، و (على وجهها) في موضع الحال من الشهادة: أي محققة أو صحيحة

(أو يخافوا) معطوف على يأتوا ، و (بعد أيمانهم) ظرف لترد أو صفة الأيمان .

قوله تعالى (يوم يجمع الله) العامل في يوم يهدى: أي لا يهديهم في ذلك اليوم إلى حجة أو إلى طريق الجنة ، وقيل هو مفعول به ، والتقدير: واسمعوا خبر " يوم يجمع الله " فحذف المضاف (ماذا) في موضع نصب ب (أجبتم) وحرف الجر محذوف: أي بماذا أجبتم ، وما وذا هنا بمنزلة اسم واحد ، ويضعف أن يجعل ذا بمعنى الذى هاهنا لأنه لاعائد هنا ، وحذف العائد مع حرف الجر ضعيف (إنك أنت علام الغيوب) و " إنك أنت العزيز الحكيم " مثل " إنك أنت العليم الحكيم " وقد ذكر في البقرة .

(145/186)

قوله تعالى (إذ قال الله) يجوز أن يكون بدلا من يوم ، والتقدير: إذ يقول ، ووقعت هنا إذ هي للماضي على حكاية الحال ، ويجوز أن يكون التقدير: اذكر إذ يقول (يا عيسى ابن) يجوز أن يكون على الألف من عيسى فتحة ، لأنه قد وصف بابن وهو بين علمين ، وأن يكون عليها ضمة ، وهى مثل قولك: يا زيد بن عمرو بفتح الدال وضمها ، فإذا قدرت الضم جاز أن

تجعل ابن مريم صفة وبيانا وبدلا (إذ أيدتك) العامل في إذ " نعمتي " ويجوز أن يكون حالا من نعمتي ، وأن يكون مفعولا به على السعة ، وأيدتك وآيدتك قد قرئ بهما ، وقد ذكر في البقرة (تكلم الناس) في موضع الحال من الكاف في أيدتك ، و (في المهد) ظرف لتكلم أو حال من ضمير الفاعل في تكلم (وكهلا) حال منه أيضا ، ويجوز أن يكون من الكاف في أيدتك وهى حال مقدرة .

" وإذ علمتك " واذ تخلق ، وإذ تخرج " معطوفات على إذ أيدتك (من الطين) يجوز أن يتعلق بتخلق فتكون من لابتداء غاية الخلق وأن يكون حالا (من هيئة الطير) على قول من أجاز تقديم حال المجرور عليه ، والكاف مفعول تخلق ، وقد تكلمنا على قوله " هيئة الطير " في آل عمران (فتكون

طيرا) يقرأ بياء ساكنة من غير ألف .

وفيه وجهان: أحدهما أنه مصدر في معنى الفاعل .

والثانى أن يكون أصله طيرا مثل سيد ، ثم خفف إلا أن ذلك يقل فيما عينه ياء وهو جائز ، ويقرأ طائرا وهى صفة غالبة ، وقيل هو اسم للجمع مثل الحامل والباقر ، و (تبرئ) معطوف على تخلق (إذ جئتهم) ظرف لكففت (سحر مبين) يقرأ بغير ألف على أنه مصدر ، ويشار به إلى ما جاء به من الآيات ، ويقرأ ساحر بالألف والإشارة به إلى عيسى ، وقيل هو فاعل في معنى المصدر كما قالوا عائذا بالله منك: أي عوذا أو عياذا .

قوله تعالى (وإذ أوحيت) معطوف على "إذ أيدتك" (أن آمنوا) يجوز أن تكون أن مصدرية فتكون في موضع نصب بأوحيت، وأن تكون بمعنى أي، وقد ذكرت نظائره.

(146/186)

قوله تعالى (إذ قال الحواريون) أي اذكر إذ قال، ويجوز أن يكون ظرفا لمسلمون (هل يستطيع ربك) يقرأ بالياء على أنه فعل وفاعل، والمعنى: هل يقدر ربك أو يفعل، وقيل التقدير: هل يطيع ربك، وهما بمعنى واحد مثل استجاب وأجاب واستجب وأجب، ويقرأ بالتاء، وربك نصب، والتقدير: هل يستطيع سؤال ربك فحذف المضاف، فأما قوله (أن ينزل) فعلى القراءة الأولى هو مفعول يستطيع، والتقدير: على أن ينزل، أو في أن ينزل، ويجوز أن لا يحتاج إلى حرف جر على أن يكون يستطيع بمعنى يطيق، وعلى القراءة الاخرى يكون مفعولا لسؤال المحذوف.

قوله تعالى (أن قد صدقتنا) أن مخففة من الثقيلة واسمها محذوف وقد عوض منه وقيل أن مصدرية وقد لا تمنع من ذلك (تكون) صفة لمائدة، و (لنا) يجوز أن يكون خبر كان، ويكون (عيدا) حالا من الضمير في الظرف أو حالا

من الضمير في كان على قول من ينصب عنها الحال، ويجوز أن يكون عيدا الخبر، وفى لنا

على هذا وجهان: أحدهما أن يكون حالا من الضمير في تكون.

والثانى أن تكون حالا من عيد لأنه صفة له قدمت عليه، فأما (لأولنا وآخرنا) فإذا جعلت لنا خبرا أو حالا من فاعل تكون فهو صفة لعيد، وإن جعلت لنا صفة لعيد كان لأولنا وآخرنا بدل من الضمير المجرور بإعادة الجار، ويقرأ لأولانا وأخرانا على تأنيث الطائفة أو الفرقة.

وأما من السماء فيجوز أن يكون صفة لمائدة، وأن يتعلق بينزل (وآية) عطف على عيد، و (منك) صفة لها.

قوله تعالى (منكم) في موضع الحال من ضمير الفاعل في يكفر (عذابا) اسم للمصدر الذى هو التعذيب فيقع موقعه، ويجوز أن يجعل مفعولا به على السعة،

وأما قوله (لاأعذبه) يجوز أن تكون الهاء للعذاب.

وفيه على هذا وجهان: أحدهما أن يكون حذف حرف الجر: أي لاأعذب به أحدا.

والثانى أن يكون مفعولا به على السعة، ويجوز أن يكون ضمير المصدر المؤكد كقولك ظننته زيدا منطلقا، ولا تكون هذه الهاء عائدة على العذاب الأول.

فإن قلت: لاأعذ به صفة لعذاب ، فعلى هذا التقدير لا يعود من الصفة إلى الموصوف شئ. قيل إن الثاني لما كان واقعا موقع المصدر والمصدر جنس وعذابا نكرة كان الأول داخلا في الثاني ، والثانى مشتملا على الأول ، وهو مثل: زيد نعم الرجل ، ويجوز أن تكون الهاء ضمير من ، وفى الكلام حذف: أي لاأعذب الكافر: أي مثل الكافر: أي مثل عذاب الكافر.

قوله تعالى (اتخذوني) هذه تتعدى إلى مفعولين لأنهما بمعنى صيرونى ، و (من دون الله) في موضع صفة إلهين ، ويجوز أن تكون متعلقة باتخذوا (أن أقول) في موضع رفع فاعل يكون ، ولى الخبر ، و (ما ليس) بمعنى الذى

أو نكرة موصوفة وهو مفعول أقول ، لأن التقدير: أن أدعى أو أذكر ، واسم ليس مضمر فيها ، وخبرها (لى) و (بحق) في موضع الحال من الضمير في الجار ، والعامل فيه الجار ، ويجوز أن يكون بحق مفعولا به تقديره: ما ليس يثبت لى بسبب حق ، فالباء تتعلق بالفعل المحذوف لابنفس الجار ، لأن المعاني لاتعمل في المفعول به ، ويجوز أن يجعل بحق خبر ليس ، ولى تبيين كما في قولهم: سقيا له ورعيا ، ويجوز أن يكون بحق خبر ليس ، ولى صفة بحق قدم عليه فصار حالا ، وهذا يخرج على قول من أجاز تقديم حال المجرور عليه (إن كنت قلته) كنت لفظها ماض ، والمراد المستقبل ، والتقدير: إن يصح دعواى لى ، وإنما دعا هذا لأن إن الشرطية لا معنى لها إلا في المستقبل ، فآل حاصل المعنى إلى ما ذكرناه.

قوله تعالى (ما قلت لهم إلا ما أمرتني به) " ما " في موضع نصب بقلت أي ذكرت أو أديت الذى أمرتنى به فيكون مفعولا به ، ويجوز أن تكون " ما " نكرة موصوفة .

وهو مفعول به أيضا (أن اعبدوا الله) يجوز أن تكون أن مصدرية والأمر صلة لها .

(148/186)

وفى الموضع ثلاثة أوجه: الجر على البدل من الهاء ، والرفع على إضمار هو ، والنصب على إضمار أعنى أو بدلا من موضع به ، ولايجوز أن تكون بمعنى أن المفسرة ، لأن القول قد صرح به ، وأى لا تكون مع التصريح بالقول (ربى) صفة لله أو بدل منه ، و (عليهم) يتعلق ب (شهيدا) .

(مادمت) " ما " هنا مصدرية ، والزمان معها محذوف: أي مدة مادمت ، ودمت هنا يجوز أن تكون

الناقصة ، و (فيهم) خبرها ، ويجور أن تكون التامة: أي ما أقمت فيهم ، فيكون فيهم ظرفا للفعل ، و (الرقيب) خبر كان (وأنت) فصل أو توكيد للفاعل ويقرأ بالرفع على أن يكون مبتدأ وخبرا في موضع نصب .

قوله تعالى (إن تعذبهم فإنهم عبادك) الفاء جواب الشرط ، وهو

محمول على المعنى: أي إن تعذبهم تعدل وإن تغفر لهم تتفضل.

قوله تعالى (هذا يوم) هذا مبتدأ ويوم خبره، وهو معرب لأنه مضاف إلى معرب فبقى على حقه من الإعراب، ويقرأ "يوم" بالفتح وهو منصوب على الظرف.

وهذا فيه وجهان: أحدهما هو مفعول قال: أي قال الله هذا القول في يوم.

والثانى أن هذا مبتدأ ويوم ظرف للخبر المحذوف: أي هذا يقع أو يكون يوم ينفع.

وقال الكوفيون: يوم في موضع رفع خبر هذا، ولكنه بنى على الفتح لإضافته إلى الفعل، وعندهم يجوز بناؤه، وإن أضيف إلى معرب، وذلك عندنا لا يجوز إلا إذا أضيف إلى مبنى، و (صدقهم) فاعل ينفع، وقد قرئ شاذا صدقهم بالنصب على أن يكون الفاعل ضمير اسم الله، وصدقهم بالنصب على أربعة أوجه: أحدها أن يكون مفعولا له: أي لصدقهم.

والثانى أن يكون حذف حرف الجر: أي بصدقهم.

والثالث أن يكون مصدرا مؤكدا: أي الذين يصدقون صدقهم.

كما تقول: تصدق الصدق.

والرابع أن يكون مفعولا به، والفاعل مضمر في الصادقين: أي يصدقون الصدق كقوله: صدقته القتال، والمعنى: يحققون الصدق. انتهى انتهى. اهـ ﴿ إملاء ما من به الرحمن حـ 1 صـ 205. 234 ﴾

وقال الشيخ : حميدان دعاس :

سورة المائدة

[سورة المائدة (5) : آية 1]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ
يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلاَّ ما يُتْلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (1)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" أي منادى نكرة مقصودة مبنية على الضم واسم الموصول في محل رفع بدل وجملة "آمَنُوا" صلة الموصول "أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" الجار والمجرور متعلقان بفعل الأمر قبلهما والواو فاعله والجملة ابتدائية . "أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ" أحل فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور وبهيمة نائب فاعله الأنعام مضاف إليه والجملة مستأنفة "إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ" ما اسم موصول مبني على السكون في محل نصب على الاستثناء بإلا وجملة "يُتْلى عَلَيْكُمْ" صلة الموصول "غَيْرَ" حال منصوبة "مُحِلِّي" مضاف إليه مجرور بالياء "الصَّيْدِ" مضاف إليه "وَأَنْتُمْ حُرُمٌ" مبتدأ وخبر والجملة في محل نصب حال "إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ"

جملة "يَحْكُمُ" خبر إن وجملة "يُرِيدُ" صلة الموصول واسم الموصول في محل نصب مفعول به .

[سورة المائدة (5) : آية 2]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (2)

(150/186)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق إعرابها "لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ" تحلوا فعل مضارع مجزوم وفاعله ومفعوله والله لفظ الجلالة مضاف إليه "وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ" عطف على شعائر ، الحرام صفة "وَلَا الْقَلَائِدَ" عطف على ما قبله كذلك "وَلَا الْهَدْيَ" "وَلَا آمِّينَ" صفة لموصوف محذوف أي : ولا تحلوا قتال قوم آمّين "الْبَيْتَ" مفعول به لآمين "الْحَرَامَ" صفة . "يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ" فعل مضارع وفاعل ومفعول به ومن ربهم متعلقان بفضل والجملة في محل نصب حال أي : حال كونهم مبتغين من ربهم "وَرِضْوَانًا" عطف على فضلا "وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا"

إذا ظرف لما يستقبل من الزمن حللتم فعل ماض وفاعل والجملة في محل جر بالإضافة وجملة "اصطادوا" لا محل لها جواب شرط غير جازم "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ" فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد في محل جزم بلا "شَنَآنُ" فاعل والكاف هي المفعول الأول "قَوْمٍ" مضاف إليه "أَنْ صَدُّوكُمْ" فعل ماض وفاعل ومفعول به والفعل في محل نصب بأن والمصدر المؤول في محل جر بحرف الجر التقدير: لصدهم لكم وهما متعلقان بشنآن "عَنِ الْمَسْجِدِ" متعلقان بالفعل قبلهما "الْحَرَامَ" صفة "أَنْ تَعْتَدُوا" المصدر المؤول في محل نصب مفعول به ثان أي: لا يكسبنكم الاعتداء.

"وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ" الجار والمجرور متعلقان بفعل الأمر قبلهما والواو فاعله والجملة معطوفة على ما قبلها "وَالتَّقْوَى" عطف على البر "وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ" ولا تعاونوا مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون والواو فاعله. "وَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر وفاعل ومفعول به والجملة معطوفة "إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" إن ولفظ الجلالة اسمها وشديد خبرها والجملة تعليلية.

[سورة المائدة (5) : آية 3]

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3)

(152/186)

"حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ" حرمت فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور والميتة نائب فاعله "وَالدَّمُ" عطف على الميتة "وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ" عطف كذلك "وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ" ما اسم موصول معطوف والواو عاطفة وجملة أهل صلة الموصول. لغير، وبه: كلاهما متعلقان بأهل والله لفظ الجلالة مضاف إليه "وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ" عطف "وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ" ما اسم موصول والجملة صلة والواو عاطفة. "إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ" ما اسم موصول مبني على السكون في محل نصب على الاستثناء بإلا وجملة "ذَكَّيْتُمْ" صلة الموصول "وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ" الجملة معطوفة على ما قبلها "وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ" المصدر المؤول من أن والفعل بعدها معطوف على الميتة أي: وحرم عليكم الاستقسام.

"ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ" اسم إشارة مبتدأ وفسق خبره والجملة مستأنفة "ٱلۡيَوۡمَ" ظرف زمان متعلق بالفعل يئس "يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ" اسم الموصول فاعل والجملة بعده صلة الموصول والجار والمجرور متعلقان بكفروا وجملة "يَئِسَ" مستأنفة "فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ" فعل مضارع مجزوم بحذف النون وفاعله والهاء مفعوله والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم لأنها بعد فاء الفصيحة. "وَٱخۡشَوۡنِ" فعل أمر مبني على حذف النون والواو فاعل والنون للوقاية والمفعول به محذوف أي: واخشوني والجملة معطوفة على ما قبلها. "ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ" ظرف الزمان اليوم متعلق بالفعل بعده ولكم متعلقان بهذا الفعل أيضا والتاء فاعل ودينكم مفعول به والجملة مستأنفة. "وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي" الجملة معطوفة "وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينًاۚ" والجملة معطوفة دينا حال أو مفعول به ثان إذا كانت رضيت بمعنى جعلت "فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ" اسم الشرط من مبتدأ اضطر فعل

ماض مبني للمجهول ونائب الفاعل مستتر في محل جزم. في مخمصة: متعلقان باضطر وجملة "فَمَنِ ٱضۡطُرَّ .." استئنافية "غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ" غير حال والجار والمجرور متعلقان بمتجانف. "فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ" الجملة في محل جزم جواب الشرط وفعل

الشرط وجوابه خبر المبتدأ من .

[سورة المائدة (5) : آية 4]

يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (4)

(154/186)

"يَسْئَلُونَكَ" فعل مضارع وفاعل ومفعول به والجملة مستأنفة "ما ذا" في إعرابها أوجه منها : ما اسم استفهام مبتدأ وذا اسم موصول خبره والجملة بعده صلة الموصول . أو ماذا اسم استفهام مبتدأ والجملة بعده خبره وجملة "ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ" في محل نصب مفعول به ثان ليسألونك "قُلْ : أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ" لكم متعلقان بأحل والطيبات نائب فاعله والجملة مقول القول "وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ" ما عطف على الطيبات وجملة علمتم صلة الموصول ما والجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال من المفعول المحذوف : وما علمتموه من الجوارح "مُكَلِّبِينَ" حال منصوبة بالياء لأنها جمع مذكر سالم "تُعَلِّمُونَهُنَّ" فعل مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والهاء مفعوله والجملة في محل نصب حال ثانية "مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ" الجملة

صلة الموصول ومما متعلقان بتعلمونهن. "فَكُلُوا" فعل أمر وفاعله والفاء هي الفصيحة والجملة جواب شرط مقدر غير جازم "مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ" فعل ماض ونون النسوة فاعله عليكم متعلقان بأمسكن والجملة صلة الموصول مما متعلقان بكلوا. "وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ" فعل أمر وفاعل ومفعول به والله لفظ الجلالة مضاف إليه والجملة معطوفة على جملة "فَكُلُوا". "وَاتَّقُوا اللَّهَ" الجملة معطوفة "إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ" الجملة تعليلية.

[سورة المائدة (5) : آية 5]

الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (5)

(155/186)

"الْيَوْمَ" ظرف زمان متعلق بأحل "أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ" تقدم إعرابها "وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ" وطعام مبتدأ مرفوع واسم الموصول الذين في محل جر بالإضافة أوتوا فعل ماض مبني للمجهول والواو نائب فاعله وهو المفعول الأول والكتاب المفعول الثاني والجملة صلة

الموصول. "حِلٌّ لَكُمْ" خبر تعلق به الجار والمجرور بعده "وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ" مبتدأ وخبر والجملة معطوفة "وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال من المبتدأ المحصنات وخبره محذوف تقديره حلال والجملة معطوفة. "وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ" من الذين متعلقان بمحذوف حال من المحصنات و"مِنْ قَبْلِكُمْ" متعلقان بمحذوف حال. "إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ" فعل ماض والتاء فاعله والهاء مفعوله الأول والجملة في محل جر بالإضافة وليت ظرف الزمان إذا وهو متعلق بالخبر المحذوف "أُجُورَهُنَّ" مفعول به ثان "مُحْصِنِينَ" حال منصوبة ومثلها "غَيْرَ" و"مُسَافِحِينَ" مضاف إليه "وَلَا مُتَّخِذِي" عطف على مسافحين مجرور مثله "أَخْدَانٍ" مضاف إليه. "وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ" اسم الشرط من في محل رفع مبتدأ وجملة فقد حبط عمله في محل جزم جواب الشرط، وفعل الشرط وجوابه خبر المبتدأ من وجملة "وَمَنْ يَكْفُرْ" استئنافية. "وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ" من الخاسرين متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ هو وفي الآخرة متعلقان بمحذوف حال من الخاسرين والجملة في محل نصب حال.

[سورة المائدة (5) : آية 6]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6)

(157/186)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق إعرابها "إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة في محل جر بالإضافة وإذا ظرف متعلق بالجواب فاغسلوا "فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل اغسلوا والواو فاعله وجوهكم مفعوله وأيديكم عطف عليها "وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل وقيل الباء زائدة للتبعيض وقيل للإلصاق "وَأَرْجُلَكُمْ" عطف على وجوهكم "إِلَى الْكَعْبَيْنِ" متعلقان بمحذوف حال من أرجلكم "وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً" كان واسمها وخبرها وهي في محل جزم فعل الشرط "فَاطَّهَّرُوا" الجملة في محل جزم جواب الشرط والفاء رابطة "وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر ثان لكنتم والجملة

معطوفة "أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ" الجار والمجرور منكم متعلقان بمحذوف صفة الفاعل أحد "مِنَ الْغائِطِ" متعلقان بالفعل جاء والجملة معطوفة "أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ" كذلك عطف "فَلَمْ تَجِدُوا ماءً" مضارع مجزوم وفاعله ومفعوله والجملة معطوفة "فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً" فعل أمر وفاعل ومفعول به وطيبا صفة والجملة في محل جزم جواب الشرط. "فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل والجملة معطوفة "مِنْهُ" متعلقان بامسحوا "ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ" المصدر المؤول من أن المضمرة بعد لام التعليل والفعل يجعل في محل نصب مفعول به للفعل يريد عليكم متعلقان بيجعل من حرج من حرف جر زائد حرج اسم مجرور لفظا منصوب محلا على أنه مفعول به "وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ" المصدر المؤول مفعول به ليريد: يريد تطهيركم وإتمام نعمته عليكم وعلى ذلك فاللام زائدة وليست جارة، ولكن حرف استدراك والجملة بعدها معطوفة على

(158/186)

جملة "ما يُرِيدُ" المستأنفة "لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" الجملة تعليلية وجملة "تَشْكُرُونَ" خبر.

[سورة المائدة (5) : آية 7]

وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وَأَطَعْنا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (7)

"وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ" فعل أمر وفاعل ومفعول به والفعل تعلق به الجار والمجرور واللّه لفظ الجلالة مضاف إليه والجملة مستأنفة "وَمِيثاقَهُ" عطف على نعمة "الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ" به متعلقان بواثقكم واسم الموصول في محل نصب صفة ميثاق "إِذْ قُلْتُمْ" إذ ظرف لما مضى من الزمن متعلق بالفعل واثقكم وجملة "قُلْتُمْ"

[سورة المائدة (5) : آية 8]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

متعلقان باسم التفضيل أقرب والجملة مستأنفة "وَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر وفاعل ولفظ الجلالة مفعول به والجملة معطوفة على جملة اعدلوا "إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ" إن ولفظ الجلالة اسمها وخبير خبرها والجار والمجرور متعلقان بالخبر وجملة "تَعْمَلُونَ" صلة الموصول.

[سورة المائدة (5) : الآيات 9 الى 10]

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (9) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ (10)

"وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا" فعل ماض ولفظ الجلالة فاعله واسم الموصول مفعوله والجملة بعده صلة الموصول "وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ" عطف والمفعول الثاني محذوف تقديره: جنات "لَهُمْ مَغْفِرَةٌ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ مغفرة "وَأَجْرٌ" عطف على مغفرة "عَظِيمٌ" صفة والجملة الاسمية استئنافية لا محل لها. "وَالَّذِينَ كَفَرُوا" اسم موصول مبتدأ والجملة بعده صلة "وَكَذَّبُوا بِآياتِنا" الجار والمجرور متعلقان بكذبوا والجملة معطوفة على كفروا "أُولئِكَ أَصْحابُ" اسم الإشارة مبتدأ وأصحاب خبر "الْجَحِيمِ" مضاف إليه والجملة الاسمية خبر الذين وجملة والذين مستأنفة.

[سورة المائدة (5): آية 11]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (11)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" تقدم إعرابها "اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ" تقدم إعرابها في الآية رقم "8" "إِذْ" ظرف لما مضى من الزمن متعلق بنعمة "هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ" همّ فعل ماض وقوم فاعل والمصدر المؤول من الفعل يبسط وأن في محل جر بحرف الجر والجار والمجرور متعلقان بهم "إِلَيْكُمْ" متعلقان بالفعل قبلهما "أَيْدِيَهُمْ" مفعول به وجملة "هَمَّ" في محل جر بالإضافة "فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ" فعل ماض ومفعوله والجملة معطوفة "وَاتَّقُوا اللَّهَ"

الجملة مستأنفة "وَعَلَى اللَّهِ" لفظ الجلالة مجرور بعلى متعلقان بالفعل بعدهما والواو عاطفة "فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ" الفاء استئنافية يتوكل مضارع مجزوم بلام الأمر والمؤمنون فاعله.

[سورة المائدة (5) : آية 12]

(160/186)

وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (12)

(161/186)

"وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ" أخذ فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل وميثاق مفعول به واللام في ولقد واقعة في جواب قسم مقدر والواو استئنافية قد حرف تحقيق والجملة جواب القسم المحذوف "بَنِي" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم وحذفت النون

للإضافة "إِسْرَائِيلَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة للعلمية والعجمة "وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً" اثني مفعول به منصوب بالياء لأنه مثنى وعشر جزء مبني على الفتح لا محل له من الإعراب "نَقِيباً" تمييز تعلق به الجار والمجرور منهم "وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ" معكم ظرف مكان متعلق بمحذوف خبر إن والجملة الاسمية مقول القول وجملة القول معطوفة. "لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ" أقمتم فعل ماض في محل جزم فعل الشرط وفاعله ومفعوله واللام موطئة للقسم وإن شرطية جازمة "وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ" عطف "وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما "وَعَزَّرْتُمُوهُمْ" فعل ماض والتاء فاعله والهاء مفعوله والواو لإشباع الضمة.
"وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً" فعل ماض وفاعله ولفظ الجلالة مفعوله وقرضا مفعول مطلق "حَسَناً" صفة والجملة كسابقاتها معطوفة "لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما "سَيِّئَاتِكُمْ" مفعول به منصوب بالكسرة لأنه جمع مؤنث سالم واللام واقعة في جواب القسم، والجملة جواب القسم لا محل لها، وجواب الشرط محذوف دل عليه جواب القسم السابق له. "وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ" جنات

مفعول به ثان والجملة معطوفة وجملة "تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ" صفة "فَمَنْ كَفَرَ" من اسم الشرط مبتدأ "كَفَرَ" فعل ماض في محل جزم فعل الشرط وجملة "من كفر" مستأنفة "بَعْدَ ذلِكَ" ظرف الزمان بعد متعلق بكفر واسم الإشارة في محل جر بالإضافة "مِنْكُمْ" متعلقان بمحذوف حال "فَقَدْ ضَلَّ" الجملة في محل جزم جواب الشرط "سَواءَ السَّبِيلِ" مفعول به السبيل مضاف إليه وفعل الشرط وجوابه خبر المبتدأ من.

[سورة المائدة (5) : آية 13]

فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (13)

"فَبِما نَقْضِهِمْ" جار ومجرور متعلقان بلعناهم وما زائدة "مِيثاقَهُمْ" مفعول به للمصدر قبله "لَعَنَّاهُمْ" فعل ماض وفاعل ومفعول به "وَجَعَلْنا قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً" قاسية مفعول به ثان والجملة معطوفة "يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل والجملة في محل نصب حال "وَنَسُوا حَظًّا" الجملة معطوفة "مِمَّا" متعلقان بمحذوف صفة حظا "ذُكِّرُوا بِهِ" ذكروا فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور والواو نائب فاعله والجملة صلة الموصول. "وَلا تَزالُ تَطَّلِعُ عَلى خائِنَةٍ" لا تزال مضارع ناقص واسمها ضمير مستتر تقديره: أنت وجملة تطلع خبرها "مِنْهُمْ" متعلقان بخائنة "إِلَّا" أداة استثناء "قَلِيلًا"

مستثنى منصوب تعلق به الجار والمجرور بعده . "فَاعْفُ عَنْهُمْ" اعف فعل أمر مبني على حذف حرف العلة تعلق به الجار والمجرور بعده والفاعل أنت والفاء هي الفصيحة والجملة جواب شرط مقدر لا محل لها .

(163/186)

"وَاصْفَحْ" عطف "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" الجملة تعليلية لا محل لها . وجملة "يُحِبُّ" خبر إن .

[سورة المائدة (5) : آية 14]

وَمِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِما كانُوا يَصْنَعُونَ (14)

"وَمِنَ الَّذِينَ" متعلقان بالفعل أخذنا بعدها وجملة "قالُوا" صلة الموصول "إِنَّا نَصارى" إن ونا اسمها ونصارى خبرها والجملة مقول القول "أَخَذْنا مِيثاقَهُمْ" فعل ماض وفاعل ومفعول به والجملة مستأنفة "فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ" تقدم إعرابها في الآية السابقة ، والجملة معطوفة "فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ" أغرينا فعل ماض وفاعل والعداوة مفعول به والظرف بين متعلق بالفعل والجملة معطوفة "إِلى يَوْمِ" متعلقان بمحذوف حال مما قبلها "الْقِيامَةِ" مضاف

إليه "وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ" ينبئهم الله فعل مضارع ومفعول به ولفظ الجلالة فاعل وسوف حرف استقبال والجملة معطوفة "بما كانُوا يَصْنَعُونَ" الجملة صلة الموصول ما وجملة "يَصْنَعُونَ" خبر كانوا وبما متعلقان بينبئهم.

[سورة المائدة (5) : الآيات 15 الى 16]

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتابٌ مُبِينٌ (15) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (16)

"يا أَهْلَ الْكِتابِ" أهل منادى مضاف منصوب الكتاب مضاف إليه "قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا" فعل ماض ومفعول به ورسولنا فاعل والجملة ابتدائية "يُبَيِّنُ لَكُمْ" الجملة في محل نصب حال "كَثِيراً" مفعول به "مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ" الجملة صلة الموصول ما وجملة "تُخْفُونَ" خبر كنتم ومما متعلقان بكثيرا "وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ" الجملة معطوفة ومن الكتاب متعلقان بمحذوف حال من العائد المحذوف: مما تخفونه. "قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ" فعل ماض ومفعول به ونور فاعل لفظ الجلالة مجرور بعلى متعلقان بمحذوف حال من نور لأنهما تقدما

عليه "وَكِتابٌ مُبِينٌ" عطف ومبين صفة والجملة مستأنفة "يَهْدِي بِهِ اللَّهُ" فعل مضارع ولفظ الجلالة فاعل و"بِهِ" متعلقان بالفعل "مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ" اسم الموصول في محل نصب مفعول به ورضوانه مفعول به أول والجملة بعده صلة الموصول "سُبُلَ" مفعول به ثان "السَّلامِ" مضاف إليه وجملة "يَهْدِي" صفة كتاب "وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ" الجار والمجرور كلاهما متعلقان بيخرجهم "بِإِذْنِهِ" متعلقان بمحذوف حال. "وَيَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ" الجملة معطوفة.

[سورة المائدة (5) : آية 17]

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (17)

(165/186)

"لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا" اسم الموصول الذين فاعل كفر والجملة جواب قسم واللام واقعة في جواب القسم وجملة "قالُوا" صلة الموصول "إِنَّ اللَّهَ" إن ولفظ الجلالة اسمها و"هُوَ" ضمير رفع منفصل في محل رفع مبتدأ "الْمَسِيحُ" خبره والجملة الاسمية "هُوَ الْمَسِيحُ" في محل رفع

خبر إن "ابْنُ" صفة أو بدل مرفوع "مَرْيَمَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث وجملة "إِنَّ اللَّهَ" مقول القول "قُلْ : فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً" اسم الاستفهام من مبتدأ والجملة بعده خبره والفاء زائدة وجملة "فَمَنْ يَمْلِكُ" مقول القول "إِنْ أَرادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ" أراد فعل ماض في محل جزم فعل الشرط والمصدر المؤول من أن والفعل بعدها مفعوله والمسيح مفعول يهلك "ابْنُ" صفة أو بدل "مَرْيَمَ" مضاف إليه "وَأُمَّهُ" عطف على المسيح "وَمَنْ فِي الْأَرْضِ" عطف على أمه والجار والمجرور متعلقان بمحذوف صلة من "جَمِيعاً" حال "وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ" لفظ الجلالة مجرور باللام متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ ملك ، السموات مضاف إليه والجملة مستأنفة "وَما بَيْنَهُما" عطف على ملك والظرف بينهما متعلق بمحذوف الصلة ما قبله "يَخْلُقُ ما يَشاءُ" اسم الموصول ما مفعول به والجملة بعده صلة وجملة "يَخْلُقُ" مستأنفة . "وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" لفظ الجلالة مبتدأ والجار والمجرور متعلقان بالخبر قدير والجملة معطوفة .

[سورة المائدة (5) : الآيات 18 الى 19]

وَقالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ (18) يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (19)

(167/186)

"وَقالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصارى" فعل ماض وفاعل والجملة مستأنفة "نَحْنُ أَبْناءُ اللَّهِ" مبتدأ وخبر ولفظ الجلالة مضاف إليه والجملة مقول القول "وَأَحِبَّاؤُهُ" عطف على أبناء "قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ" ما اسم استفهام مبني على السكون في محل جر باللام والجار والمجرور متعلقان بيعذبكم وحذفت ألف ما لدخول حرف الجر عليها والفاء هي الفصيحة أي: إذا كنتم كذلك فلم يعذبكم؟ والجملة جواب شرط مقدر لا محل لها وفعل الشرط وجوابه مقول القول وجملة "قُلْ" استئنافية. "بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ" مبتدأ وخبر وبل حرف إضراب والجملة مستأنفة. "مِمَّنْ خَلَقَ" الجار والمجرور ممن متعلقان بمحذوف صفة بشر وجملة خلق صلة من "يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ" لمن متعلقان بيغفر والجملة مستأنفة وجملة يشاء صلة الموصول "وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ" عطف على يغفر "وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ" تقدم إعرابها في الآية

السابقة "وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ المصير والجملة معطوفة. "يا أَهْلَ الْكِتابِ" تقدمت في الآية "15" "عَلى فَتْرَةٍ" متعلقان بجاءكم "مِنَ الرُّسُلِ" متعلقان بمحذوف صفة فترة "أَنْ تَقُولُوا" المصدر المؤول من أن والفعل مفعول لأجله على تقدير حذف المضاف إليه أي: كراهة قولكم أو في محل جر بحرف الجر لئلا تقولوا "ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ" جاء فعل ماض ونا مفعوله وما نافية ومن حرف جر زائد وبشير اسم مجرور لفظا مرفوع محلا على أنه فاعل والجملة مقول القول. "وَلا نَذِيرٍ" عطف "فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ" فعل ماض ومفعول به وفاعل والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم مقدر أي: إذا ادعيتم ذلك فقد جاءكم بشير. والفاء هي الفصيحة "وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" الجار والمجرور متعلقان بالخبر قدير والجملة مستأنفة.

[سورة المائدة (5) : آية 20]

(168/186)

وَإِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ يا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً وَآتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ (20)

"وَإِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ" قال فعل ماض تعلق به الجار والمجرور وموسى فاعله والجملة في محل

جر بالإضافة وإذ ظرف لما مضى من الزمن متعلق بفعل محذوف تقديره: اذكر "يا قَوْمِ" منادى مضاف منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم المحذوفة تخفيفا "اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ" اذكروا فعل أمر وفاعل ونعمة مفعول به وعليكم متعلقان بنعمة ولفظ الجلالة مضاف إليه والجملة مقول القول "إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِياءَ" فيكم متعلقان بجعل وهما المفعول الأول وأنبياء المفعول الثاني والظرف إذ متعلق بنعمة والجملة في محل جر بالإضافة "وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً" الكاف مفعول أول وملوكا مفعول ثان والجملة معطوفة "وَآتاكُمْ ما" اسم الموصول ما هو المفعول الثاني لآتاكم والجملة معطوفة "لَمْ يُؤْتِ أَحَداً" يؤت مضارع مجزوم بحذف حرف العلة وفاعله هو وأحدا مفعوله والجملة صلة الموصول "مِنَ الْعالَمِينَ" متعلقان بمحذوف صفة أحد .

[سورة المائدة (5) : الآيات 21 الى 22]

يا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (21) قالُوا يا مُوسى إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَها حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْها فَإِنَّا داخِلُونَ (22)

"يا قَوْمِ" يا أداة نداء قوم منادى مضاف "ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ" فعل أمر وفاعله ومفعوله والمقدسة صفة "الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ" اسم الموصول في محل نصب صفة ثانية والجار والمجرور متعلقان بكتب والجملة صلة الموصول "وَلا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ" ترتدوا مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون والواو فاعل والجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال "فَتَنْقَلِبُوا" عطف على ترتدوا مجزوم مثله "خاسِرِينَ" حال "قالُوا يا مُوسى " منادى مفرد علم مبني على الضم في محل نصب والجملة مقول القول "إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ" إن واسمها والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبرها وجبارين صفة "وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَها" إن واسمها وجملة "لَنْ نَدْخُلَها" خبرها والجملة الاسمية: إنا لن معطوفة بالواو "حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْها" مضارع منصوب بأن المضمرة بعد حتى والمصدر المؤول في محل جر بحتى والجار والمجرور متعلقان بندخلها ومنها متعلقان بيخرجوا "فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْها" مضارع مجزوم لأنه فعل الشرط تعلق به الجار والمجرور بعده والواو فاعله والجملة مستأنفة "فَإِنَّا داخِلُونَ" الفاء رابطة وإن ونا اسمها وداخلون خبرها والجملة في محل جزم جواب الشرط.

[سورة المائدة (5) : الآيات 23 الى 24]

قالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبابَ فَإِذا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ

غالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (23) قالُوا يا مُوسى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَها أَبَداً ما دامُوا فِيها فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ (24)

(170/186)

"قالَ رَجُلانِ" فعل ماض وفاعل مرفوع بالألف لأنه مثنى "مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ" الجار والمجرور من الذين متعلقان بمحذوف صفة رجلان "يَخافُونَ" فعل مضارع وفاعل والجملة صلة الموصول "أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا" فعل ماض فاعله لفظ الجلالة والجملة في محل رفع صفة ثانية لرجلان "ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبابَ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة مقول القول "فَإِذا دَخَلْتُمُوهُ" فعل ماض والتاء

فاعله والهاء مفعوله والواو لإشباع الضمة والجملة في محل جر بالإضافة بعد الظرف إذا "فَإِنَّكُمْ غالِبُونَ" إن واسمها وخبرها والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم "وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا" لفظ الجلالة مجرور بعلى متعلقان بتوكلوا والفاء زائدة "إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" إن شرطية وكان واسمها وخبرها والجملة شرطية لا محل لها وجواب الشرط محذوف دل عليه ما قبله. "قالُوا يا مُوسى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَها" تقدم إعرابها في الآية السابقة "أَبَداً" ظرف زمان متعلق بندخلها "ما دامُوا فِيها" فعل ماض ناقص والواو اسمها وفيها متعلقان بمحذوف خبر

دام . "فَاذْهَبْ أَنْتَ" فعل أمر والفاء هي الفصيحة وفاعله ضمير مستتر تقديره : أنت وأنت تأكيد للضمير المستتر "وَرَبُّكَ" عطف على الفاعل المستتر أنت "فَقاتِلا" فعل أمر وفاعله والجملة عطف على اذهب . "إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ" إن واسمها وخبرها هاهنا الهاء للتنبيه هنا اسم إشارة في محل نصب على الظرفية المكانية متعلق بالخبر قاعدون والجملة مستأنفة .

[سورة المائدة (5) : الآيات 25 الى 26]

قالَ رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاَّ نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ (25) قالَ فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ (26)

(171/186)

"قالَ رَبِّ" منادى بأداة نداء محذوفة مضاف منصوب وعلامة نصبه الفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم المحذوفة "إِنِّي لا أَمْلِكُ" إن والياء اسمها والجملة الفعلية بعدها خبرها وجملة "إِنِّي" مقول القول "إِلَّا نَفْسِي" مفعول به منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم وإلا أداة حصر "وَأَخِي" عطف على نفسي "فَافْرُقْ بَيْنَنا" الفاء هي الفصيحة والظرف بيننا متعلق بالفعل قبله والجملة جواب الشرط غير جازم مقدر لا محل لها "وَبَيْنَ"

عطف على بيننا "الْقَوْمِ" مضاف إليه "الْفاسِقِينَ" صفة. "قالَ فَإِنَّها مُحَرَّمَةٌ" إن واسمها وخبرها والفاء زائدة والجملة مقول القول "عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ" ظرف زمان منصوب بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم متعلق هو والجار والمجرور قبله بمحرمة أو متعلق بيتيهون بعده.

"سَنَةً" تمييز "يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة في محل نصب حال "فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ" مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف حرف العلة تعلق به الجار والمجرور بعده "الْفاسِقِينَ" صفة والجملة مستأنفة بعد الفاء.

[سورة المائدة (5) : الآيات 27 الى 28]

وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبا قُرْباناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قالَ إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (27) لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ (28)

"وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ" فعل أمر تعلق به الجار والمجرور ونبأ مفعوله وفاعله أنت "ابْنَيْ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه مثنى وحذفت النون للإضافة "آدَمَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة "بِالْحَقِّ" متعلقان بمحذوف

حال أي : ملتمسا بالحق "إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً" إذ ظرف لما مضى من الزمن متعلق بنبإ والجملة الفعلية من الفعل والفاعل والمفعول به بعده في محل جر بالإضافة "فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا" الجار والمجرور متعلقان بالفعل المبني للمجهول قبلهما والجملة معطوفة بالفاء . "وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ" عطف على الجملة قبلها "قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ" اللام موطئة للقسم فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة والكاف مفعوله والجملة جواب قسم مقدر لا محل لها وفعل القسم المقدر وجوابه مقول القول "قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما ولفظ الجلالة فاعله وإنما كافة ومكفوفة والجملة مقول القول. "لَئِنْ بَسَطْتَ" اللام موطئة للقسم وإن شرطية جازمة وبسط فعل ماض في محل جزم فعل الشرط. "يَدَكَ" مفعوله "إِلَيَّ" متعلقان بالفعل والجملة مستأنفة "لِتَقْتُلَنِي" اللام لام التعليل والمصدر المؤول من أن المضمرة بعد لام التعليل والفعل المضارع المنصوب بها في محل جر بحرف الجر والجار والمجرور متعلقان ببسطت وياء المتكلم مفعول به "مَا أَنَا بِبَاسِطٍ" ما نافية تعمل ليس أنا اسمها بباسط الباء حرف جر زائد في خبرها "باسط" اسم مجرور لفظا منصوب محلا لأنه خبر "يَدِيَ" مفعول به لاسم الفاعل باسط "إِلَيْكَ" متعلقان باسم الفاعل "لِأَقْتُلَكَ" المصدر المؤول من أن المضمرة والفعل في محل جر بحرف الجر وهما متعلقان بباسط والجملة جواب القسم لا محل لها وقد أغنى عن جواب الشرط المحذوف "إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ" إن واسمها والجملة خبرها "رَبَّ" بدل المفعول به الله "الْعَالَمِينَ" مضاف إليه

مجرور والجملة تعليلية لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : الآيات 29 الى 30]

(173/186)

إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ وَذلِكَ جَزاءُ الظَّالِمِينَ (29) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ (30)

"إِنِّي أُرِيدُ" إن واسمها وجملة "أُرِيدُ" خبرها "أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والمصدر المؤول من أن والفعل مفعول تريد "وَإِثْمِكَ" عطف على إثمي "فَتَكُونَ مِنْ أَصْحابِ النَّارِ" الجار والمجرور من أصحاب متعلقان بمحذوف خبر الفعل المضارع الناقص تكون واسمها ضمير مستتر تقديره أنت والجملة معطوفة على تبوء "النَّارِ" مضاف إليه "وَذلِكَ جَزاءُ" مبتدأ وخبر "الظَّالِمِينَ" مضاف إليه والجملة مستأنفة وجملة "إِنِّي أُرِيدُ" تعليلية أيضا . "فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ" طوّع فعل ماض تعلق به الجار والمجرور له ونفسه فاعله وقتل مفعوله والجملة استئنافية "أَخِيهِ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه من الأسماء الخمسة "فَقَتَلَهُ" الجملة معطوفة "فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ" الجار والمجرور متعلقان بخبر الفعل الناقص أصبح واسمها ضمير مستتر تقديره : هو والجملة معطوفة .

[سورة المائدة (5) : آية 31]

فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قالَ يا وَيْلَتى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذَا الْغُرابِ فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (31)

(174/186)

"فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً" فبعث فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل وغرابا مفعول به والجملة مستأنفة "يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ" الجملة في محل نصب صفة غرابا "لِيُرِيَهُ" مضارع منصوب بأن المضمرة بعد لام التعليل والهاء مفعوله والمصدر المؤول في محل جر باللام والجار والمجرور متعلقان بيبحث "كَيْفَ" اسم استفهام في محل نصب على الحال "يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ" يواري مضارع مرفوع ومفعوله وأخيه مضاف إليه مجرور بالياء "قالَ" ماض "يا وَيْلَتى" منادى مضاف منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم والتي أبدلت ألفا والجملة مقول القول "أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ" المصدر المؤول من أن والفعل الناقص في محل جر بحرف الجر المقدر متعلقان بعجزت واسم أكون ضمير مستتر تقديره: أنا. "مِثْلَ" خبرها "هذَا الْغُرابِ" اسم الإشارة في محل جر بالإضافة والغراب بدل "فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي" عطف على أن أكون "فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ" مثل أصبح من الخاسرين في الآية السابقة والجملة معطوفة.

[سورة المائدة (5) : آية 32]

مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (32)

(175/186)

"مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا" الجار والمجرور من أجل متعلقان بالفعل كتب ونا فاعله واسم الإشارة ذلك في محل جر بالإضافة "عَلى بَنِي" اسم مجرور بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم وحذفت النون للإضافة والجار والمجرور متعلقان بكتبنا "إِسْرائِيلَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة "أَنَّهُ" أن وضمير الشأن اسمها "مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ" قتل فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بغير ونفسا مفعوله وفاعله مستتر واسم الشرط من في محل رفع مبتدأ ونفس مضاف إليه "أَوْ فَسادٍ" عطف "فِي الْأَرْضِ" متعلقان بالمصدر فساد "فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً" الفاء رابطة وكأنما كافة ومكفوفة وماض ومفعوله وفاعله مستتر وجميعا حال "وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً" إعرابها كإعراب ما قبلها . "وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ" جاءتهم فعل ماض ومفعوله ورسلنا فاعله والجار والمجرور متعلقان بالفعل

والجملة جواب القسم لا محل لها بعد اللام الواقعة في جواب القسم "ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ" إن واسمها ، ولمسرفون خبرها واللام هي المزحلقة ومنهم متعلقان بكثيرا والظرف بعد متعلق بمسرفون وكذلك الجار والمجرور في الأرض . واسم الإشارة ذلك في محل جر بالإضافة والجملة معطوفة على ما قبلها .

[سورة المائدة (5) : الآيات 33 الى 34]

إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (33) إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34)

"إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ" جزاء مبتدأ واسم الموصول في محل جر بالإضافة و"إِنَّما" كافة ومكفوفة وجملة "يُحارِبُونَ اللَّهَ" صلة الموصول "وَرَسُولَهُ" عطف على لفظ الجلالة الله "وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ" الجملة معطوفة "فَساداً" حال منصوبة أو مفعول لأجله "أَنْ يُقَتَّلُوا" المصدر المؤول من أن الناصبة والفعل المضارع في محل رفع خبر المبتدأ جزاء والواو نائب فاعل "أَوْ يُصَلَّبُوا"

عطف "أَوْ تُقَطَّعَ أَيدِيهِمْ" فعل مضارع مبني للمجهول وأيديهم نائب فاعله المرفوع بالضمة المقدرة على الياء للثقل "وَأَرْجُلُهُمْ" عطف على أيديهم "مِنْ خِلافٍ" متعلقان بمحذوف حال من أيديهم وأرجلهم والجملة معطوفة . "أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ" مضارع مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور والواو نائب فاعله والجملة معطوفة "ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا" اسم الإشارة مبتدأ وخزي مبتدأ ثان لهم خبره وهذه الجملة الاسمية خبر ذلك وفي الدنيا متعلقان بمحذوف صفة خزي "وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ" لهم متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ عذاب في الآخرة متعلقان بمحذوف حال "عَظِيمٌ" صفة والجملة معطوفة . "إِلَّا الَّذِينَ" اسم الموصول في محل نصب على الاستثناء ، بإلا "تابُوا مِنْ قَبْلِ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة صلة الموصول "أَنْ تَقْدِرُوا" المصدر المؤول في محل جر بالإضافة "عَلَيْهِمْ" متعلقان بتقدروا "فَاعْلَمُوا" فعل أمر والواو فاعل والجملة مستأنفة "أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" أن ولفظ الجلالة اسمها وغفور ورحيم خبراها ، والجملة سدت مسد مفعولي اعلموا .

[سورة المائدة (5) : الآيات 35 الى 36]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذابِ يَوْمِ الْقِيامَةِ ما تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (36)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" أي منادى نكرة مقصودة واسم الموصول بدل والجملة صلة الموصول "اتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر وفاعل ولفظ الجلالة مفعول به "وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما أو بالوسيلة بعدها والجملة معطوفة "وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ" الجملة معطوفة "لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" لعل واسمها وجملة تفلحون خبرها والجملة تعليلية. "إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا" إن واسم الموصول اسمها والجملة خبرها "لَوْ أَنَّ لَهُمْ ما فِي الْأَرْضِ" لهم متعلقان بمحذوف خبر أن وفي الأرض متعلقان بمحذوف صلة الموصول واسم الموصول ما في محل نصب اسم إن ولو حرف شرط "جَمِيعاً" حال "وَمِثْلَهُ" عطف على ما "مَعَهُ" ظرف مكان متعلق بمحذوف حال مثله "لِيَفْتَدُوا بِهِ" فعل مضارع منصوب بأن المضمرة والواو فاعله والمصدر المؤول من أن والفعل في محل جر بحرف الجر والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر أن "مِنْ عَذابِ" متعلقان بالفعل قبلهما "يَوْمِ" مضاف إليه "الْقِيامَةِ" مضاف إليه أيضا. "ما تُقُبِّلَ مِنْهُمْ" فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم "وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ: عذاب "أَلِيمٌ" صفة والجملة معطوفة على ما قبلها.

[سورة المائدة (5) : آية 37]

يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَما هُمْ بِخارِجِينَ مِنْها وَلَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ (37)

"يُرِيدُونَ" مضارع مرفوع والواو فاعله "أَنْ يَخْرُجُوا" مضارع منصوب وفاعله والمصدر المؤول في محل نصب مفعول به "مِنَ النَّارِ" متعلقان بالفعل قبلهما "وَما هُمْ بِخارِجِينَ" ما الحجازية تعمل عمل ليس والضمير المنفصل اسمها بخارجين خبرها والباء حرف جر زائد "مِنْها" متعلقان باسم الفاعل خارجين وجملة "وَما هُمْ . ." حالية "وَلَهُمْ عَذابٌ مُقِيمٌ" لهم متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ عذاب ومقيم صفته والجملة معطوفة.

[سورة المائدة (5) : الآيات 38 الى 39]

وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما جَزاءً بِما كَسَبا نَكالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
(38) فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (39)

"وَالسَّارِقُ" الواو استئنافية السارق مبتدأ خبره محذوف أي: فيما يتلى عليكم على حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه والتقدير حكم السارق والسارقة فيما . .

"وَالسَّارِقَةُ" عطف "فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما" فعل أمر وفاعل ومفعول به منصوب بالفتح "جَزاءً" مفعول لأجله "بِما كَسَبا" فعل ماض والألف فاعل والمصدر المؤول من ما المصدرية والفعل في محل جر بحرف الجر والجار والمجرور متعلقان بالمصدر "جَزاءً" ويجوز أن تكون ما موصولية. "نَكالًا" مفعول لأجله أو بدل جزاء "مِنَ اللَّهِ" لفظ الجلالة مجرور بمن متعلقان بنكالا "وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" لفظ الجلالة مبتدأ وخبراه والجملة مستأنفة. "فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما وهو في محل جزم فعل الشرط واسم الشرط من مبتدأ "ظُلْمِهِ" مضاف إليه "وَأَصْلَحَ" عطف على تاب "فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ" إن ولفظ الجلالة اسمها والجملة خبرها وجملة "إِنَّ" في محل جزم جواب الشرط وهذا الجواب مع فعل الشرط خبر من "إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" إن ولفظ الجلالة اسمها وغفور ورحيم خبراها والجملة مستأنفة.

[سورة المائدة (5) : آية 40]

أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (40)

"أَلَمْ تَعْلَمْ" مضارع مجزوم بلم والهمزة للاستفهام "أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ" له متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ ملك والجملة الاسمية خبر أن والله لفظ الجلالة اسمها والسموات مضاف إليه والأرض عطف "يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ" اسم الموصول مفعول به للفعل يعذب والجملة مستأنفة وجملة "يَشاءُ" صلة الموصول "وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ" لمن متعلقان بيغفر والجملة معطوفة. وأن وما بعدها سدت مسد مفعولي تعلم "وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" الله لفظ الجلالة مبتدأ وقدير خبر تعلق به الجار والمجرور قبله والجملة مستأنفة.

[سورة المائدة (5) : آية 41]

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (41)

"يا أَيُّهَا" يا أداة نداء أي منادى مضاف "الرَّسُولُ" بدل "لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ" فعل مضارع مجزوم بلا والكاف مفعوله واسم الموصول فاعله والجملة ابتدائية وجملة "يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ" صلة الموصول "مِنَ الَّذِينَ" متعلقان بمحذوف حال وجملة "قالُوا" صلة الموصول "آمَنَّا" فعل ماض ونا فاعله والجملة مقول القول "بِأَفْواهِهِمْ" متعلقان بقالوا "وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ" مضارع مجزوم وفاعله والجملة في محل نصب حال "وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا" عطف على الذين قالوا .

"سَمَّاعُونَ" خبر لمبتدأ محذوف تقديره : هم سماعون "لِلْكَذِبِ" متعلقان بسماعون "سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ" بدل من سماعون الأولى تعلق به الجار والمجرور بعده وآخرين صفة . "لَمْ يَأْتُوكَ" مضارع مجزوم بحذف النون والواو فاعله والكاف مفعوله والجملة صفة ثانية لقوم . "يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ" يحرفون فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور وفاعله ومفعوله ومواضعه مضاف إليه وثمة مضاف محذوف أي : من بعد وضعه في مواضعه "يَقُولُونَ" فعل مضارع وفاعل والجملة مستأنفة وجملة "يُحَرِّفُونَ" صفة ثالثة . "إِنْ أُوتِيتُمْ هذا" أو تيتم فعل ماض مبني للمجهول في محل جزم فعل الشرط والتاء نائب فاعله واسم الإشارة مفعوله الثاني ونائب الفاعل هو المفعول الأول "فَخُذُوهُ" الفاء رابطة وفعل أمر وفاعله ومفعوله والجملة في محل جزم جواب الشرط "وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا" فعل مضارع مبني للمجهول مجزوم بلم وهو فعل الشرط والواو نائب فاعله والهاء مفعوله الثاني ، فاحذروا : الجملة في محل جزم جواب الشرط "وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ" فعل

مضارع وفاعله ومفعوله واسم الشرط مبتدأ . "فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ" الجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة في محل جزم جواب الشرط "مِنَ اللَّهِ شَيْئًا" من اللّه متعلقان بمحذوف حال من المفعول به بعدهما . "أُولَئِكَ الَّذِينَ" اسم الإشارة مبتدأ واسم الموصول خبره "لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ" مضارع مجزوم ولفظ الجلالة فاعله والمصدر المؤول مفعوله والجملة صلة الموصول "قُلُوبَهُمْ" مفعول يطهر "لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ" لهم متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ خزي "فِي الدُّنْيَا" متعلقان بمحذوف حال والجملة خبر ثان لاسم الإشارة "وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ" عطف "عَظِيمٌ" صفة .

[سورة المائدة (5) : آية 42]

سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42)

"سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ" سماعون خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم ، وقد تعلق به الجار والمجرور بعده .

و مثلها "أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ" "فَإِنْ جاؤُكَ" فعل ماض وفاعله ومفعوله. وهو في محل جزم فعل الشرط "فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ" فعل أمر تعلق به الظرف بعده. والجملة في محل جزم جواب الشرط لاتصالها بالفاء الرابطة "أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ" فعل أمر تعلق به الجار والمجرور بعده وفاعله مستتر والجملة معطوفة "وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ" إن شرطية تعرض فعل مضارع مجزوم تعلق به الجار والمجرور بعده وفاعله مستتر والجملة معطوفة "شَيْئاً" مفعول مطلق. "وَإِنْ حَكَمْتَ" إن شرطية وفعل ماض وفاعله "فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ" الفاء رابطة وفعل أمر تعلق به الظرف والجار والمجرور بعده، والفاعل مستتر والجملة في محل جزم جواب الشرط "إِنَّ اللَّهَ" إن ولفظ الجلالة اسمها وجملة "يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" خبرها.

[سورة المائدة (5) : آية 43]

وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (43)

"وَكَيْفَ" اسم استفهام في محل نصب حال والواو استئنافية "يُحَكِّمُونَكَ" فعل مضارع والواو فاعله والكاف مفعوله والجملة مستأنفة "وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ" التوراة مبتدأ وخبره

محذوف تعلق به الظرف عندهم "فِيها حُكْمُ اللَّهِ" حكم مبتدأ والجار والمجرور فيها متعلقان بمحذوف خبره والله لفظ الجلالة مضاف إليه "ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ" فعل مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والجار والمجرور متعلقان بالفعل والجملة معطوفة. "ذلِكَ" اسم إشارة مبني على السكون في محل جر بالإضافة. "وَما أُولئِكَ" ما حجازية تعمل عمل ليس واسم الإشارة في محل رفع اسمها "بِالْمُؤْمِنِينَ" خبرها المنصوب محلا المجرور لفظا بالباء الزائدة قبله والجملة مستأنفة.

[سورة المائدة (5) : آية 44]

(184/186)

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ وَكانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآياتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (44)

"إِنَّا" إن واسمها "أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ" فعل ماض وفاعل ومفعول به والجملة في محل رفع خبر إن "فِيها هُدىً وَنُورٌ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ هدى "يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ" يحكم فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والنبيون فاعله والجملة في محل نصب حال "الَّذِينَ

أَسْلَمُوا" اسم موصول في محل رفع صفة وجملة أسلموا صلة الموصول "لِلَّذِينَ" اسم موصول في محل جر بحرف الجر والجار والمجرور متعلقان بيحكم وجملة "هادُوا" صلة الموصول. "وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ" عطف على النبيون "بِمَا اسْتُحْفِظُوا" بما متعلقان بيحكم واستحفظوا فعل ماض مبني للمجهول والواو نائب فاعله والجملة صلة الموصول "مِنْ كِتابِ" متعلقان بالفعل قبلهما "اللَّهِ" لفظ الجلالة مضاف إليه. "وَكانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ" كان واسمها وخبرها والجار والمجرور متعلقان بالخبر شهداء والجملة معطوفة "فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ" تخشوا مضارع مجزوم بحذف النون وفاعله ومفعوله والفاء هي الفصيحة ولا الناهية الجازمة.

(185/186)

"وَاخْشَوْنِ" فعل أمر مبني على حذف النون، والنون للوقاية والواو فاعل والياء المحذوفة مفعول به والجملة معطوفة. "وَلا تَشْتَرُوا بِآياتِي" لا ناهية تشتروا مضارع مجزوم بحذف النون والواو فاعله. وقد تعلق به الجار والمجرور بعده "ثَمَناً" مفعوله "قَلِيلًا" صفة. "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ" الواو استئنافية من اسم شرط جازم مبتدأ ويحكم مضارع مجزوم وبما متعلقان بيحكم "أَنْزَلَ اللَّهُ" فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل والجملة صلة الموصول "فَأُولئِكَ"

الفاء واقعة في جواب الشرط "أولئك" اسم إشارة مبني على الكسر في محل رفع مبتدأ "هُمُ" ضمير منفصل في محل رفع مبتدأ ثان "الْكافِرُونَ" خبر المبتدأ الثاني والجملة الاسمية خبر المبتدأ الأول وجملة فأولئك. في محل جزم جواب الشرط. وفعل الشرط وجوابه خبر المبتدأ من.

[سورة المائدة (5) : آية 45]

وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (45)

"وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ" فعل ماض وفاعله وتعلق الجار والمجرور بالفعل وكذلك "فِيها" متعلقان بالفعل والجملة معطوفة على جملة أنزلنا "أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ" أن واسمها والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر أي: مقتولة بالنفس وأن وما بعدها في تأويل مصدر في محل نصب مفعول به لكتبنا ومثل ذلك ما بعدها أي: "وَالْعَيْنَ" مقلوعة "بِالْعَيْنِ" "وَالْأَنْفَ" مجدوع "بِالْأَنْفِ" "وَالْأُذُنَ" مصلومة "بِالْأُذُنِ" "وَالسِّنَّ" مقلوعة "بِالسِّنِّ"

"وَالْجُرُوحَ" مقصوص بها قصاصا. "فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ" تصدق فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بعده وفاعله مستتر واسم الشرط مبتدأ والفاء استئنافية "فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ" الفاء رابطة ومبتدأ وخبر والجملة في محل جزم جواب الشرط "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ" سبق إعراب ما يشبهها في الآية السابقة.

[سورة المائدة (5) : آية 46]

وَقَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ وَآتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (46)

"وَقَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ بِعِيسَى" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور على آثارهم وكذلك بعيسى ونا فاعله والجملة معطوفة "ابْنِ" صفة أو بدل مجرورة "مَرْيَمَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة لأنه ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث. "مُصَدِّقاً" حال "لِما" الجار والمجرور متعلقان بمصدقا "بَيْنَ" الظرف متعلق بصلة الموصول المحذوفة "يَدَيْهِ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه مثنى "مِنَ التَّوْراةِ" متعلقان بمحذوف حال "وَآتَيْناهُ الْإِنْجِيلَ" فعل ماض ومفعولاه ونا فاعله والجملة معطوفة. "فِيهِ هُدىً" الجار والمجرور فيه متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ هدى "وَنُورٌ" عطف والجملة الاسمية في محل نصب حال. "مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ" تقدم إعرابها "وَهُدىً وَمَوْعِظَةً" عطف على "مُصَدِّقاً" "لِلْمُتَّقِينَ" متعلقان بموعظة.

[سورة المائدة (5) : آية 47]

وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (47)

(187/186)

"وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ" فعل مضارع مجزوم بلام الأمر وأهل فاعله والجملة معطوفة وقرئ بكسر اللام على أنها لام التعليل ونصب المضارع "الْإِنْجِيلِ" مضاف إليه "بِما" متعلقان بيحكم "أَنْزَلَ اللَّهُ" فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل "فِيهِ" متعلقان بأنزل والجملة صلة ما "وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ" ينظر في إعرابها الآية "45"

[سورة المائدة (5) : آية 48]

وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجاً وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَلكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (48)

"وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور ونا فاعله والكتاب مفعوله

"بِالْحَقِّ" متعلقان بمحذوف حال من الكتاب "مُصَدِّقاً" حال ثانية "لِما" متعلقان بمصدقا "بَيْنَ" ظرف متعلق بمحذوف صلة ما "مِنَ الْكِتابِ" متعلقان بمحذوف حال "وَمُهَيْمِناً" عطف على "مُصَدِّقاً" "عَلَيْهِ" متعلقان بما قبلهما "فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ" فعل أمر تعلق به الظرف بعده والفاء هي الفصيحة والجملة لا محل لها جواب شرط مقدر "بِما" متعلقان بأنزل الله الجملة صلة ما "وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ" مضارع مجزوم بلا

(188/186)

و مفعوله وفاعله أنت والجملة معطوفة "عَمَّا جاءَكَ" عما متعلقان بمحذوف حال تقديره: مائلا عما جاءك والجملة صلة الموصول "مِنَ الْحَقِّ" متعلقان بمحذوف حال من فاعل جاءك المستتر. "لِكُلٍّ" متعلقان بجعلنا بعدهما أو مفعول أول لجعلنا "مِنْكُمْ" متعلقان بمحذوف صفة للاسم المحذوف الذي عوض عنه تنوين العوض في كل والتقدير: لكل أمة "شِرْعَةً" مفعول جعل "وَمِنْهاجاً" معطوف والجملة الفعلية مستأنفة "وَلَوْ شاءَ اللَّهُ" فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل ولو شرطية. "لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً" الكاف مفعول جعل الأول وأمة مفعوله الثاني وواحدة صفة والجملة لا محل لها جواب لو الشرطية "وَلكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ" لكن حرف استدراك لا عمل له لأنه مخفف ليبلوكم: اللام لام التعليل يبلوكم مضارع

منصوب بأن المضمرة بعد لام التعليل ، والكاف مفعوله والمصدر المؤول من أن والفعل في محل جر باللام ، والجار والمجرور متعلقان بالفعل المحذوف أراد ، والجملة معطوفة على ما قبلها "فِي ما آتاكُمْ" فيما متعلقان بيبلوك

[سورة المائدة (5) : آية 49]

(189/186)

وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وا في الآية السابقة "وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ" الهاء مفعول الفعل احذر ، أن يفتنوك المصدر المؤول منصوب بنزع الخافض : احذر الفتنة "عَنْ بَعْضِ" متعلقان بالفعل قبلهما "ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ" أنزل فعل ماض تعلق به الجار والمجرور ولفظ الجلالة فاعله واسم الموصول في محل جر بالإضافة ، والجملة صلة الموصول لا محل لها "فَإِنْ تَوَلَّوْا" فعل ماض في محل جزم بإن الشرطية والواو فاعله والجملة مستأنفة بعد الفاء الاستئنافية "فَاعْلَمْ أَنَّما يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ" . أن والفعل يصيب بعدها في تأويل مصدر في محل نصب مفعول به للفعل يريد واللّه لفظ الجلالة فاعله . أنما كافة ومكفوفة لا عمل لها وقد سدت مسد مفعولي اعلم قبلها ، وجملة اعلم في محل

جزم جواب الشرط ببعض متعلقان بيصيبهم وذنوبهم مضاف إليه "وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفاسِقُونَ" من الناس متعلقان بخبر إن "لَفاسِقُونَ" أو بمحذوف صفة لكثير واللام مزحلقة في خبر إن وكثيرا اسمها .

[سورة المائدة (5) : آية 50]

أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (50)

(190/186)

"أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ" يبغون فعل مضارع والواو فاعله وحكم مفعول به مقدم والجاهلية مضاف إليه والهمزة في أول الجملة للاستفهام ، والجملة بعد فاء الاستئناف استئنافية .

"وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً" من اسم استفهام في محل رفع مبتدأ وأحسن خبره تعلق به الجار والمجرور بعده وحكما تمييز "لِقَوْمٍ" متعلقان بحكما أو بأحسن فتكون اللام بمعنى عند "يُوقِنُونَ" مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله والجملة في محل جر صفة لقوم .

[سورة المائدة (5) : آية 51]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (51)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق إعرابها "لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ" تتخذوا مضارع مجزوم بحذف النون لسبقه بلا الناهية الجازمة والواو فاعله، واليهود مفعوله الأول وأولياء مفعوله الثاني والنصارى معطوفة على اليهود "بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ" بعضهم مبتدأ وأولياء خبره وبعض مضاف إليه والجملة ابتدائية لا محل لها وجملة لا تتخذوا قبلها مستأنفة لا محل لها أيضا. "وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ" من اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ ويتولهم فعل الشرط مجزوم بحذف حرف العلة منكم متعلقان بمحذوف حال والفاعل ضمير مستتر والجملة مستأنفة "فَإِنَّهُ مِنْهُمْ" إن والهاء اسمها والجار والمجرور خبرها والجملة في محل جزم جواب الشرط لاقترانها بالفاء الرابطة وجملة فعل الشرط وجوابه خبر من "إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" لفظ الجلالة اسم إن ولا نافية ويهدي مضارع مرفوع بالضمة المقدرة على الياء والقوم مفعوله وفاعله ضمير مستتر تقديره: هو والظالمين صفة منصوبة بالياء لأنها جمع مذكر سالم وجملة لا يهدي في محل رفع خبر إن وجملة إن الله مستأنفة.

[سورة المائدة (5): آية 52]

فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ (52)

(192/186)

"فَتَرَى الَّذِينَ" فعل مضارع واسم الموصول مفعوله والجملة مستأنفة بعد الفاء "فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ مرض والجملة صلة الموصول لا محل لها "يُسَارِعُونَ فِيهِمْ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور فيهم والواو فاعله والجملة في محل نصب حال "يَقُولُونَ" مضارع مرفوع بثبوت النون والواو فاعله "نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ" تصيبنا مضارع منصوب ونا مفعوله ودائرة فاعله والمصدر المؤول من أن والفعل في محل نصب مفعول به للفعل نخشى وجملة نخشى في محل نصب مفعول به مقول القول وجملة يقولون في محل نصب حال "فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ" عسى فعل ماض ناقص مبني على الفتحة المقدرة على الألف ولفظ الجلالة اللّه اسمها والمصدر المؤول من أن والفعل بعدها خبرها وبالفتح متعلقان بيأتي "أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ" أمر عطف على الفتح ومن عنده متعلقان بمحذوف صفة أمر وجملة عسى استئنافية. "فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ" الفاء سببية ويصبحوا مضارع ناقص منصوب بأن المضمرة بعد الفاء والواو اسمها

ونادمين خبرها تعلق به الجار والمجرور "عَلَى ما" . أسروا فعل ماض تعلق به الجار والمجرور في أنفسهم وجملة أسروا صلة الموصول لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 53]

وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ (53)

(193/186)

"وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا" الذين اسم موصول مبني على الفتح في محل رفع فاعل يقول وآمنوا فعل ماض وفاعله والجملة صلة الموصول لا محل لها وجملة يقول معطوفة على ما قبلها .

"أَهؤُلاءِ" الهمزة حرف استفهام "هؤُلاءِ" اسم إشارة مبني على الكسر في محل رفع مبتدأ واسم الموصول بعده خبره والجملة مقول القول "أَقْسَمُوا بِاللَّهِ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بعده والواو فاعل والجملة صلة الموصول لا محل لها . "جَهْدَ أَيْمانِهِمْ" جهد مفعول مطلق وأيمانهم مضاف إليه "إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ" إن والهاء اسمها لمعكم اللام مزحلقة والظرف مع متعلق بمحذوف خبر إن والجملة لا محل لها جواب قسم . "حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ" حبط فعل ماض وأعمالهم فاعل والجملة مستأنفة "فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ" وجملة الفعل الناقص أصبح

مع اسمها وخبرها بعدها معطوفة على جملة حبطت.

[سورة المائدة (5) : آية 54]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (54)

(194/186)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" يا أداة نداء أي: منادى نكرة مقصودة مبنية على الضم واسم الموصول بدل وجملة آمنوا صلة موصول لا محل لها، "مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ" من اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ يرتد مضارع مجزوم بالسكون وحرك بالفتحة للتضعيف ومنكم متعلقان بحال بمحذوفة من الفاعل "عَنْ دِينِهِ" متعلقان بيرتد، وجملة فعل الشرط وجوابه خبر المبتدأ من، والجملة الاسمية من يرتد ابتدائية لا محل لها "فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ" الفاء رابطة ويأتي فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والله فاعله والجملة في محل جزم جواب الشرط، "يُحِبُّهُمْ" فعل مضارع والهاء مفعوله والجملة في محل جر صفة قوم وجملة يحبونه معطوفة "أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" أذلة صفة ثانية تعلق بها الجار والمجرور ومثل ذلك "أَعِزَّةٍ عَلَى

الْكافِرِينَ" "يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والواو فاعله واللّه لفظ الجلالة مضاف إليه والجملة صفة رابعة "لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ" الجملة معطوفة على يجاهدون "ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ" اسم الإشارة مبتدأ وفضل خبره واللّه لفظ الجلالة مضاف إليه والجملة مستأنفة "يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ" الهاء مفعول يؤتي الأول واسم الموصول مفعوله الثاني والجملة مستأنفة أو حالية وجملة يشاء صلة موصول لا محل لها "وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ" اللّه لفظ الجلالة مبتدأ وواسع خبره الأول وعليم خبره الثاني والجملة مستأنفة.

[سورة المائدة (5) : آية 55]

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ (55)

"إِنَّما" كافة ومكفوفة لا عمل لها ، "وَلِيُّكُمُ اللَّهُ" مبتدأ مرفوع أو خبر مقدم على تقدير : اللّه وليكم.

(195/186)

"وَرَسُولُهُ" معطوف على اللّه لفظ الجلالة وكذلك اسم الموصول "الَّذِينَ" وجملة آمنوا بعده صلة الموصول لا محل لها . "الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ" اسم الموصول بدل من اسم الموصول قبله وجملة يقيمون الصلاة صلة لا محل لها وكذلك جملة "يُؤْتُونَ الزَّكاةَ" المعطوفة عليها ، "وَهُمْ

راكِعُونَ" والواو حالية أو عاطفة ، هم : مبتدأ وراكعون خبرها والجملة حالية أو معطوفة .

[سورة المائدة (5) : آية 56]

وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ (56)

"وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" الواو استئنافية واسم الشرط الجازم "مَنْ" مبتدأ وجملة "يَتَوَلَّ اللَّهَ" خبر "وَرَسُولَهُ" عطف "وَالَّذِينَ" اسم الموصول معطوف "آمَنُوا" الجملة صلة "فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ" إن واسمها وخبرها وهم ضمير فصل لا محل له ويجوز أن تكون هم مبتدأ والغالبون خبره وجملة هم الغالبون خبر أن وجملة فإن حزب اللّه في محل جزم جواب الشرط من وجملة ومن يتول استئنافية .

[سورة المائدة (5) : آية 57]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِياءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (57)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" تقدم إعرابها ، "لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً" ، تتخذوا مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون والواو فاعله واسم الموصول مفعوله

وجملة اتخذوا بعده صلة الموصول دينكم مفعول به أول وهزوا مفعول ثان ، "وَلَعِباً"

معطوف عليه ، "مِنَ الَّذِينَ" جار ومجرور متعلقان بمحذوف حال من الواو في الفعل اتخذوا

، "أُوتُوا الْكِتابَ" أوتوا فعل ماض مبني للمجهول والواو نائب فاعل وهو المفعول الأول

والكتاب مفعوله الثاني والجملة صلة الموصول ، "مِنْ قَبْلِكُمْ" متعلقان بأوتوا ، و"الْكُفَّارَ"

اسم معطوف ، "أَوْلِياءَ" مفعول به ثان للفعل تتخذوا ، "وَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر مبني على

حذف النون والواو فاعله الله لفظ الجلالة مفعوله ، "إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" إن شرطية والتاء اسم

كان ومؤمنين خبرها وجملة جواب الشرط محذوفة والتقدير : إن كنتم مؤمنين فاتقوا اللّه

وجملة إن كنتم مؤمنين : ابتدائية لا محل لها وجملة واتقوا اللّه : معطوفة .

[سورة المائدة (5) : آية 58]

وَإِذا نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوها هُزُواً وَلَعِباً ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (58)

(197/186)

"وَإِذا" الواو استئنافية ، إذا ظرفية شرطية غير جازمة "نادَيْتُمْ" فعل ماض والتاء فاعله

والجملة في محل جر بالإضافة "إِلَى الصَّلاةِ" متعلقان بناديتم "اتَّخَذُوها هُزُواً" فعل ماض

والواو فاعله والهاء مفعوله الأول وهزوا مفعوله الثاني "وَلَعِباً" معطوف على هزوا . "ذلِكَ"

اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ واللام للبعد والكاف للخطاب "بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ" أن واسمها وخبرها وهي في تأويل مصدر في محل جر بالباء والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ . والجملة الاسمية "ذِلكَ بِأَنَّهُمْ" مستأنفة لا محل لها وجملة "لا يَعْقِلُونَ" في محل رفع صفة لقوم .

[سورة المائدة (5) : آية 59]

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ هَل تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ (59)

"قُلْ" فعل أمر وفاعله أنت . "يا أَهْلَ الْكِتابِ" منادى مضاف منصوب والكتاب مضاف إليه . "هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا" فعل مضارع والواو فاعله والجار والمجرور متعلقان بهذا الفعل وهل حرف استفهام والجملة مقول القول مفعول به "إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ" آمنا فعل ماض مبني على السكون لاتصاله بنا الفاعلين وهو في محل نصب بأن المصدرية قبله والمصدر المؤول في محل نصب مفعول به : هل تنقمون إلا إيماننا . بالله :

متعلقان بالفعل آمنا. "وَما" الواو عاطفة. ما اسم موصول مبني على السكون في محل جر بحرف الجر المحذوف والتقدير وما تنقمون منا إلا إيماننا بالله وبما أنزل "بِاللَّهِ" لفظ الجلالة وحرف الجر متعلقان بآمنا "وَما" الواو حرف عطف اسم الموصول معطوف "أُنْزِلَ" ماض مبني للمجهول "إِلَيْنا" متعلقان بالفعل المبني للمجهول أنزل "وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ" الجملة معطوفة. وقبل: ظرف مبني على الضم في محل جر متعلقان بأنزل "وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ" أن واسمها وخبرها والمصدر المؤول معطوف التقدير وبأن أكثركم فاسقون. أو المصدر المؤول مبتدأ وخبره محذوف والتقدير: وفسقكم ثابت عندكم.

[سورة المائدة (5): آية 60]

قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَأَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ (60)

"قُلْ" فعل أمر والفاعل أنت والجملة مستأنفة. "هَلْ" حرف استفهام "أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والكاف مفعوله والفاعل أنا والجملة مقول القول. "مِنْ ذلِكَ" متعلقان باسم التفضيل شر "مَثُوبَةً" تمييز. "عِنْدَ" متعلق بصفة مثوبة "اللَّهِ" لفظ الجلالة مضاف إليه "مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ" اسم موصول مبني على السكون في محل جر بدل من شر، أو في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف وجملة لعنه صلة الموصول لا محل لها "وَغَضِبَ عَلَيْهِ" الجملة معطوفة "وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ" ماض تعلق به الجار والمجرور بعده وفاعله مستتر والقردة

مفعول به. "وَالْخَنازِيرَ" معطوف، والجملة معطوفة. "وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ" الجملة معطوفة.

"أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً" أولئك اسم إشارة مبني على الكسر في محل رفع مبتدأ وشر خبره.

(199/186)

ومكانا تمييز. "وَأَضَلُّ" عطف على شر "عَنْ سَواءِ" متعلقان بأضل، "السَّبِيلِ" مضاف إليه، وجملة:

أولئك شر الاسمية استئنافية لا محل لها.

[سورة المائدة (5) : آية 61]

وَإِذا جاؤُكُمْ قالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِما كانُوا يَكْتُمُونَ (61)

"وَإِذا" الواو استئنافية، إذا ظرفية شرطية غير جازمة وجملة جاؤوكم في محل جر بالإضافة والأفعال "جاؤا - قالوا - دخلوا - خرجوا" أفعال ماضية والواو فاعل وجملة "قالُوا" لا محل لها جواب شرط غير جازم وجملة "آمَنَّا" في محل نصب مفعول به بعد القول وجملة "قَدْ دَخَلُوا" في محل نصب حال من واو قالوا و"بِالْكُفْرِ" متعلقان بالفعل دخلوا "وَهُمْ" الواو حالية أيضا وهم ضمير رفع منفصل مبتدأ والجملة في محل نصب حال من واو

قالوا كذلك. وجملة "خَرَجُوا" خبرهم "بِهِ" متعلقان بالفعل قبلهما وجملة: اللّه أعلم الاسمية: مستأنفة بعد واو الاستئناف لا محل لها "بِما" ما موصولية في محل جر أي: بالذي كانوا يكتمونه. وجملة كانوا صلة وجملة يكتمون خبر ويجوز إعراب ما مصدرية والتقدير: واللّه أعلم بكتمانهم.

[سورة المائدة (5) : آية 62]

وَتَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ (62)

"وَتَرى كَثِيراً مِنْهُمْ" الواو استئنافية ترى مضارع مرفوع والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وكثيرا مفعول به تعلق به الجار والمجرور بعده والجملة مستأنفة. "يُسارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور بعده والواو فاعل والجملة في محل نصب حال أو مفعول به أي مسارعين في العدوان "وَأَكْلِهِمُ" عطف على الإثم "السُّحْتَ" مفعول به للمصدر أكل. "لَبِئْسَ ما كانُوا" اللام للابتداء وبئس فعل ماض جامد للذم وما الموصولية فاعله وجملة كانوا صلة الموصول لا محل لها "يَعْمَلُونَ" مضارع مرفوع وجملة يعملون في محل

نصب خبر كانوا قبلها .

[سورة المائدة (5) : آية 63]

لَوْلا يَنْهاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ (63)

"لَوْلا" أداة حض بمعنى هلا . "يَنْهاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ" فعل مضارع والهاء مفعوله والربانيون فاعله "وَالْأَحْبارُ" عطف على ما قبله "عَنْ قَوْلِهِمُ" متعلقان بينهاهم "الْإِثْمَ" مفعول به للمصدر : قول ومثلها : "السُّحْتَ" مفعول به للمصدر أكل المعطوفة على قول قبلها .

"لَبِئْسَ ما كانُوا يَصْنَعُونَ" كالآية السابقة .

[سورة المائدة (5) : آية 64]

وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (64)

"وَقالَتِ الْيَهُودُ" فعل ماض وفاعل وحركت تاء التأنيث بالكسر منعا لالتقاء الساكنين والجملة مستأنفة. "يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ" مبتدأ وخبر ولفظ الجلالة مضاف إليه والجملة الاسمية مفعول به بعد القول "غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ" فعل ماض مبني للمجهول ونائب فاعله والجملة مستأنفة "وَلُعِنُوا" فعل ماض مبني للمجهول ونائب فاعله كذلك والجملة معطوفة "بِما قالُوا" ما مصدرية والمصدر المؤول في محل جر بحرف الجر والتقدير ولعنوا بسبب قولهم. وجملة قالوا في محل جر صفة ما "بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ" بل حرف إضراب ويداه مبتدأ مرفوع بالألف لأنه مثنى وكذلك مبسوطتان خبر مرفوع بالألف والجملة استئنافية "يُنْفِقُ" فعل مضارع فاعله هو "كَيْفَ" اسم استفهام مبني على الفتح في محل نصب حال والجملة مستأنفة "وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ" وليزيدن الواو استئنافية واللام واقعة في جواب القسم المحذوف ويزيدن مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة، كثيرا مفعوله الأول تعلق به الجار والمجرور بعده واسم الموصول ما فاعله، وأنزل فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور بعده إليك ونائب الفاعل هو، من ربك متعلقان بمحذوف حال "طُغْياناً" مفعول به ثان "وَكُفْراً" معطوف وجملة ليزيدن لا محل لها لأنها جواب القسم وجملة القسم وجوابه مستأنفة. "وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ" فعل ماض تعلق به الظرف بعده ونا فاعله والعداوة مفعوله "وَالْبَغْضاءَ" معطوف. "إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال: دائبين إلى يوم القيامة والقيامة مضاف إليه. "كُلَّما" شرطية مبنية على السكون في

محل نصب على الظرفية الزمانية "أَوْقَدُوا" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور للحرب والواو فاعله و"نارا ً" مفعوله والجملة في محل جر بالإضافة. "أَطْفَأَهَا اللَّهُ" فعل ماض والهاء مفعول به مقدم والله لفظ

(202/186)

الجلالة فاعله والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم. "وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والواو فاعله وفسادا حال بمعنى مفسدين أو مفعول مطلق أو مفعول لأجله والجملة مستأنفة. "وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ" لفظ الجلالة مبتدأ جملة لا يحب المفسدين خبر وجملة والله مستأنفة.

[سورة المائدة (5) : آية 65]

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْناهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (65)

"وَلَوْ" الواو استئنافية، ولو حرف شرط غير جازم. "أَنَّ أَهْلَ" أن واسمها وجملة آمنوا خبرها، وأن واسمها وخبرها في تأويل مصدر في محل رفع فاعل لفعل محذوف تقديره لو حصل إيمانهم وتقواهم لكفرنا عنهم سيئاتهم، "اتَّقَوْا" فعل ماض وفاعل والجملة معطوفة. "لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ" ماض تعلق به الجار والمجرور بعده ونا فاعله و"سَيِّئاتِهِمْ" مفعوله، والجملة لا

محل لها جواب شرط غير جازم. ومثل ذلك "وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ" فعل ماض وفاعله والهاء مفعوله الأول وجنات مفعوله الثاني، و"النَّعِيمِ" مضاف إليه والجملة معطوفة.

[سورة المائدة (5) : آية 66]

وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ (66)

(203/186)

جملة "وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ" وجملة "لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ" إعرابها كالآية السابقة. "وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ" ما اسم موصول معطوف على التوراة وجملة أنزل صلة الموصول وإليهم متعلقان بالفعل قبلهما. "مِنْ رَبِّهِمْ" متعلقان بمحذوف حال. "لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ" أكلوا فعل ماض تعلق به الجار والمجرور والواو فاعله والجملة جواب شرط غير جازم لا محل لها. "وَمِنْ تَحْتِ" عطف على من فوقهم. "أَرْجُلِهِمْ" مضاف إليه.

"مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ" منهم متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ أمة ومقتصدة صفة، والجملة في محل نصب حال.

"وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ" الواو عاطفة وكثير مبتدأ ومنهم متعلقان بكثير وجملة "سَاءَ مَا . ." خبر

كثير وجملة "يَعْمَلُونَ" صلة ما .

[سورة المائدة (5) : آية 67]

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ (67)

"يا أَيُّهَا الرَّسُولُ" تقدم إعرابه في أول السورة . "بَلِّغْ" فعل أمر وفاعله أنت والجملة مستأنفة . "ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ" ما اسم موصول مفعول به والجملة بعده صلته ، وإليك متعلقان بأنزل "مِنْ رَبِّكَ" متعلقان بمحذوف حال . "وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ" إن شرطية وفعل مضارع مجزوم بلم وهو فعل الشرط وفاعله أنت والجملة مستأنفة . "فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ" بلغت فعل ماض والتاء فاعله ورسالته مفعوله والجملة في محل جزم جواب الشرط ، بعد الفاء الرابطة . "وَاللَّهُ" لفظ الجلالة مبتدأ "يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ" يعصمك فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور فاعله مستتر والكاف مفعوله والجملة خبر المبتدأ . "إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ" إن ولفظ الجلالة اسمها وجملة لا يهدي الفعلية خبرها وجملة إن الله مستأنفة لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 68]

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ (68)

انظر في تفصيل إعراب هذه الآية الآيات السابقة. "لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ" لستم فعل ماض ناقص والتاء اسمها تعلق الجار والمجرور بخبرها. "حَتَّى تُقِيمُوا" مضارع منصوب بأن مضمرة بعد حتى والواو فاعله و"التَّوْراةَ" مفعوله. والمصدر المؤول من الفعل وحتى الجارة متعلقان بلستم.

[سورة المائدة (5) : آية 69]

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصارى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صالِحاً فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (69)

مرت هذه الآية في سورة البقرة مع خلاف قليل هو قوله تعالى: فلهم أجرهم عند ربهم "برقم 62" ونصب الصابئين على أنها معطوفة على ما قبلها أما الرفع فعلى أنها مبتدأ وخبره محذوف والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا.. كلهم كذا والصابئون كذلك... والجملة الاسمية معطوفة على جملة إن الذين آمنوا الاستئنافية. "مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ" من اسم موصول مبني على السكون في محل نصب بدل من الذين والجملة صلة الموصول لا محل لها "فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ" الفاء رابطة لأن في الموصول رائحة الشرط والتقدير من آمن من اليهود

والنصارى فلا خوف عليهم ، لا نافية ، خوف مبتدأ ، عليهم خبره . "وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ" جملة يحزنون خبر المبتدأ هم والجملة الاسمية ولا هم معطوفة .

[سورة المائدة (5) : آية 70]

(205/186)

لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ (70)

"لَقَدْ" اللام واقعة في جواب القسم المحذوف ، وقد حرف تحقيق "أَخَذْنَا مِيثَاقَ" فعل ماض وفاعله ومفعوله . "بَنِي" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم "إِسْرَائِيلَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة . "وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور ونا فاعله ورسلا مفعوله والجملة معطوفة على جملة جواب القسم . "كُلَّمَا" اسم شرط غير جازم في محل نصب على الظرفية الزمانية متعلق بالجواب . "جَاءَهُمْ رَسُولٌ" فعل ماض والهاء مفعول به ورسول فاعل والجملة في محل جر بالإضافة . "بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ" ما اسم موصول في محل جر والجار والمجرور متعلقان بجاءهم والجملة بعده صلة الموصول . "فَرِيقًا كَذَّبُوا" كذبوا فعل ماض والواو فاعله وفريقا مفعوله المقدم

والجملة جواب الشرط : كلما جاءهم رسول عصوه . . وجملة "وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ" معطوفة .

[سورة المائدة (5) : آية 71]

وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (71)

(206/186)

"وَحَسِبُوا" فعل ماض والواو فاعله والجملة معطوفة بالواو "أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ" فعل مضارع تام وفاعله (بمعنى لا تصيبهم فتنة نتيجة فعلهم المذكور في الآية السابقة) وهو منصوب بالفتحة ولا زائدة. وأن وما بعدها سد مسد مفعولي حسبوا التي بمعنى ظنوا . "فَعَمُوا وَصَمُّوا" جملتان معطوفتان "ثُمَّ تابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ" تاب اللّه فعل ماض وفاعله والجار والمجرور متعلقان بالفعل قبلهما والجملة معطوفة وكذلك الجملتان "ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا" معطوفتان ، "كَثِيرٌ" بدل من الواو في عموا أو صموا ، "مِنْهُمْ" متعلقان بكثير ، "وَاللَّهُ بَصِيرٌ" لفظ

الجلالة مبتدأ وبصير خبر والجملة مستأنفة "بِما يَعْمَلُونَ" بما الجار والمجرور متعلقان ببصير وجملة يعملون صلة الموصول لا محل لها ، ويمكن أن تكون ما مصدرية أي واللّه بصير بعملهم فالجملة صفة لما .

[سورة المائدة (5) : آية 72]

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقالَ الْمَسِيحُ يا بَنِي إِسْرائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْواهُ النَّارُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ (72)

(207/186)

"لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا" اللام لام الابتداء وجملة كفر . . ابتدائية لا محل لها أو اللام واقعة في جواب القسم المحذوف والجملة لا محل لها جواب القسم. وجملة قالوا صلة الموصول لا محل لها كذلك. "إِنَّ اللَّهَ" إن ولفظ الجلالة اسمها "هُوَ الْمَسِيحُ" مبتدأ وخبر والجملة خبر إن "ابْنُ مَرْيَمَ" بن صفة أو بدل من المسيح. مريم مضاف إليه مجرور بالفتحة ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث. "وَقالَ الْمَسِيحُ" الجملة حالية أي قالوا إن اللّه هو المسيح . . والمسيح قائلا لهم . . "يا بَنِي إِسْرائِيلَ" منادى منصوب بالياء ملحق بجمع المذكر السالم وحذفت النون للإضافة، إسرائيل مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة "اعْبُدُوا اللَّهَ" أمر وفاعل ولفظ الجلالة مفعول به والجملة مقول القول، "رَبِّي" بدل منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم، والياء في محل جر بالإضافة،

"وَرَبَّكُمْ" اسم معطوف. "إِنَّهُ" إن والهاء اسمها وجملة "مَنْ يُشْرِكْ" خبرها من اسم شرط جازم مبني على السكون في محل رفع مبتدأ وجملة يشرك خبره، "بِاللَّهِ" لفظ الجلالة مجرور بالباء متعلقان بيشرك "فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" فقد الفاء رابطة وحرم فعل ماض تعلق به الجار والمجرور ولفظ الجلالة فاعله والجنة مفعوله والجملة في محل جزم جواب الشرط "وَمَأْوَاهُ" مبتدأ مرفوع بالضمة المقدرة على الألف للتعذر، والهاء في محل جر بالإضافة "النَّارُ" خبره والجملة معطوفة "وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ" من حرف جر زائد أنصار اسم مجرور لفظا مرفوع محلا على أنه مبتدأ، للظالمين: متعلقان بخبره وما نافية لا عمل لها ويجوز أن تكون الحجازية العاملة عمل ليس وأنصار اسمها. والجملة مستأنفة على الوجهين.

[سورة المائدة (5): آية 73]

(208/186)

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ وَما مِنْ إِلهٍ إِلاَّ إِلهٌ واحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (73)

"لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا" إعرابها كسابقتها. "إِنَّ اللَّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ" إن ولفظ الجلالة اسمها وثالث خبرها وثلاثة مضاف إليه. والجملة مقول القول "وَما مِنْ إِلهٍ إِلَّا إِلهٌ واحِدٌ" أي ما إله

موجود إلا إله واحد وليس كما يزعمون "وَما مِنْ إِلهٍ" الواو حالية يقولون ذلك حال أنه لا إله إلا واحد . ما نافية. من حرف جر زائد .

"اللَّهَ" اسم مجرور لفظا مرفوع محلا على أنه مبتدأ وخبره محذوف تقديره موجود . إلا أداة حصر إله بدل من إله الأولى. "واحِدٌ" صفة والجملة حالية أو مستأنفة إذا كانت الواو استئنافية "وَإِنْ" الواو وحرف استئناف

وإن شرطية "لَمْ يَنْتَهُوا" مضارع مجزوم بلم والواو فاعله "عَمَّا يَقُولُونَ" عما متعلقان بينتهوا وجملة يقولون صلة الموصول أو المصدر المؤول من ما والفعل متعلقان بينتهوا أي ينتهوا عن قولهم. وجملة ينتهوا ابتدائية على تقدير الواو استئنافية أو واو القسم. "لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا" يمسن مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة واسم الموصول بعده مفعوله و"عَذابٌ" فاعله. وجملة كفروا صلة الموصول لا محل لها "مِنْهُمْ" متعلقان بمحذوف حال من الواو قبلهما . "أَلِيمٌ" صفة. وجملة ليمسن لا محل لها جواب القسم المقدر .

وجواب الشرط محذوف دل عليه جواب القسم لأن القسم سبق الشرط فهو أحق بالجواب .

[سورة المائدة (5) : آية 74]

أَفَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (74)

"أَفَلا" الهمزة للاستفهام، والفاء حرف استئناف. ولا نافية لا عمل لها "يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والواو فاعله "وَيَسْتَغْفِرُونَهُ" مضارع وفاعله ومفعوله والجملة معطوفة والجملة الاسمية "اللَّهُ غَفُورٌ" استئنافية بعد واو الاستئناف ورحيم صفة.

[سورة المائدة (5) : آية 75]

مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (75)

"مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ" ما نافية لا عمل لها المسيح مبتدأ ورسول خبره إلا أداة حصر بن صفة أو بدل ومريم مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة للعلمية والتأنيث، والجملة استئنافية لا محل لها. "قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ" خلت فعل ماض تعلق به الجار والمجرور والرسل فاعله والجملة في محل نصب حال. "وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ" مبتدأ وخبر والجملة معطوفة بالواو قبلها. "كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ" كانا فعل ماض ناقص والألف اسمها. والجملة الفعلية يأكلان الطعام خبرها وجملة كانا في محل نصب حال. "انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآياتِ" كيف اسم استفهام في محل نصب حال وجملة نبين الآيات في محل.

نصب مفعول به للفعل انظر. "ثُمَّ، انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ" أنى اسم استفهام مبني على السكون

في محل نصب حال ، ويؤفكون مضارع مبني للمجهول ، والواو نائب فاعله والجملة مفعول به للفعل انظر ، وجملة انظر معطوفة على جملة انظر الأولى الاستئنافية .

[سورة المائدة (5) : آية 76]

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ما لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعاً وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (76)

(210/186)

"قُلْ" فعل أمر وفاعله أنت والجملة مستأنفة . "أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ" الهمزة للاستفهام . تعبدون فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور بعده والواو فاعله . واللّه لفظ الجلالة مضاف إليه واسم الموصول "ما" مفعوله و"لا" نافية "يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا" مضارع تعلق به الجار والمجرور بعده وضرا مفعوله وفاعله ضمير مستتر تقديره هو ، والجملة صلة الموصول لا محل لها . "وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" الواو استئنافية ، اللّه لفظ الجلالة مبتدأ . هو ضمير رفع منفصل في محل رفع مبتدأ السميع خبر هو مرفوع ، العليم خبر ثان مرفوع . وجملة مبتدأ . هو ضمير رفع منفصل في محل رفع مبتدأ السميع خبر هو مرفوع ، العليم خبر ثان مرفوع . وجملة "هُوَ السَّمِيعُ" في محل رفع خبر للمبتدأ اللّه . وجملة "اللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ" استئنافية لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 77]

قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ (77)

(211/186)

"قُلْ" الجملة مستأنفة "يا" أداة نداء "أَهْلَ" منادى مضاف، والكتاب مضاف إليه "لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ" تغلوا مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون لأنه من الأفعال الخمسة والواو فاعله، في دينكم متعلقان بتغلوا "غَيْرَ الْحَقِّ" غير صفة لمفعول مطلق محذوف لا تغلوا غلوا غير الحق، الحق مضاف إليه والجملة مقول القول مفعول به. "وَلا تَتَّبِعُوا" مثل "لا تَغْلُوا" "أَهْواءَ" مفعول به "قَوْمٍ" مضاف إليه. "قَدْ ضَلُّوا" الجملة صفة لقوم "مِنْ" حرف جر "قَبْلُ" مفعول فيه ظرف زمان مبني على الضم لانقطاعه عن الإضافة في محل جر بمن، "وَأَضَلُّوا كَثِيراً" فعل ماض وفاعل ومفعول به والجملة معطوفة وكذلك جملة "وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ" معطوفة.

[سورة المائدة (5) : آية 78]

لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (78)

(212/186)

"لُعِنَ الَّذِينَ" الذين اسم موصول في محل رفع نائب فاعل للفعل الماضي المبني للمجهول لعن وجملة "كَفَرُوا" صلة الموصول لا محل لها . "مِنْ بَنِي" اسم مجرور بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم ، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال من واو الجماعة . "إِسْرَائِيلَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة "عَلَى لِسَانِ" متعلقان بلعن . "دَاوُدَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة لأنه ممنوع من الصرف "وَعِيسَى" عطف على داوود مجرور بالكسرة المقدرة على الألف "ابْنِ" صفة أو بدل "مَرْيَمَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة للعلمية والتأنيث . "ذِلِكَ" اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ . واللام للبعد ، والكاف للخطاب ، "بِمَا عَصَوْا" ما مصدرية عصوا فعل ماض وفاعل وهو مؤول مع ما المصدرية قبله بمصدر تقديره : بعصيانهم وسوء فعلهم ، والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ ذلك ، والجملة الاسمية مستأنفة لا محل لها .

"وَكَانُوا" فعل ماض ناقص والواو اسمها وجملة "يَعْتَدُونَ" خبرها ، وجملة كانوا معطوفة على

جملة عصوا المستأنفة أيضا .

[سورة المائدة (5) : آية 79]

كانُوا لا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (79)

"كانُوا لا يَتَناهَوْنَ" إعرابها مثل "كانُوا يَعْتَدُونَ" ولا نافية "عَنْ مُنكَرٍ" متعلقان بالفعل قبلهما "فَعَلُوهُ" فعل ماض وفاعل ومفعول به والجملة في محل جر صفة لمنكر "لَبِئْسَ ما" اللام لام الابتداء وبئس فعل ماض جامد للذم وما الموصولة فاعله وجملة "كانُوا يَفْعَلُونَ" صلة الموصول لا محل لها وجملة يفعلون في محل نصب خبر كانوا ، وجملة لبئس ابتدائية لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 80]

(213/186)

تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ ما قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذابِ هُمْ خالِدُونَ (80)

"تَرى كَثِيراً" فعل مضارع ومفعوله والفاعل أنت ، "مِنْهُمْ" متعلقان بكثير والجملة مستأنفة "يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا" يتولون فعل مضارع والواو فاعله واسم الموصول مفعوله والجملة في محل

نصب حال وجملة "كَفَرُوا" صلة الموصول لا محل لها "لَبِئْسَ ما" تقدم إعرابها في الآية السابقة "قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ" قدمت فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بعده وأنفسهم فاعله والجملة صلة الموصول لا محل لها "أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ" سخط كذلك فعل ماض تعلق به الجار والمجرور ولفظ الجلالة فاعله، والمصدر المؤول من هذا الفعل والحرف المصدري قبله في محل رفع مبتدأ خبره الفعل الجامد بئس والتقدير: سخط اللّه عليهم: بئس ما قدمته لهم أنفسهم. "وَفِي الْعَذابِ هُمْ خالِدُونَ" الجار والمجرور في العذاب متعلقان بخبر المبتدأ خالدون والجملة الاسمية هم خالدون معطوفة على ما قبلها.

[سورة المائدة (5): آية 81]

وَلَوْ كانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِياءَ وَلكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ (81)

"وَلَوْ كانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ" جملة كانوا ابتدائية لا محل لها وجملة يؤمنون خبر وجملة "وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِ" معطوفة عليها "مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِياءَ" اتخذوهم فعل ماض والواو فاعله والهاء مفعوله الأول وأولياء مفعوله الثاني. "وَلكِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ فاسِقُونَ" لكن واسمها وخبرها ومنهم متعلقان باسمها، "كَثِيراً" والجملة معطوفة.

[سورة المائدة (5): آية 82]

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (82)

"لَتَجِدَنَّ" اللام واقعة في جواب القسم المحذوف ، تجدن : فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة ، وفاعله ضمير مستتر تقديره أنت ، و"أَشَدَّ" مفعوله الأول ، "النَّاسِ" مضاف إليه مجرور . "عَدَاوَةً" تمييز منصوب ، "لِلَّذِينَ" الجار والمجرور متعلقان بعداوة "آمَنُوا" فعل ماض وفاعل والجملة صلة الموصول "الْيَهُودَ" مفعول به ثان "وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا" عطف على اليهود . "وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا . . . "كالآية السابقة "إِنَّا نَصَارَى " إن واسمها وخبرها والجملة مقول القول مفعول به . "ذَلِكَ" اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ واللام للبعد والكاف حرف خطاب "بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ" أن حرف مشبه بالفعل وقسيسين اسمها ومنهم متعلقان بخبرها "وَرُهْبَانًا" عطف على قسيسين وأن وما بعدها في تأويل مصدر في محل جر بالياء والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر اسم الإشارة . "وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ" أن واسمها ولا نافية ومضارع مرفوع بثبوت النون وجملة لا يستكبرون في محل رفع خبر أن .

[سورة المائدة (5) : آية 83]

وَإِذا سَمِعُوا ما أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنا آمَنَّا فَاكْتُبْنا مَعَ الشَّاهِدِينَ (83)

(215/186)

"وَإِذا سَمِعُوا" إذا ظرفية شرطية غير جازمة، وجملة سمعوا في محل جر بالإضافة. "ما" اسم موصول في محل نصب مفعول به، وجملة "أُنْزِلَ" صلة الموصول لا محل لها. وجملة "تَرى أَعْيُنَهُمْ" لا محل لها جواب شرط غير جازم. "تَفِيضُ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور "مِنَ الدَّمْعِ" والجملة في محل نصب حال. "مِمَّا" من حرف جر وما اسم موصول في محل جر بمن والجار والمجرور متعلقان بتفيض.

"مِنَ الْحَقِّ" متعلقان بمحذوف حال، وجملة "عَرَفُوا" صلة الموصول لا محل لها. "يَقُولُونَ" فعل مضارع والواو فاعله والجملة مستأنفة، أو حالية. "رَبَّنا" منادى مضاف، ونا مضاف إليه. "آمَنَّا" فعل ماض وفاعله والجملة مقول القول. "فَاكْتُبْنا" الفاء هي الفصيحة وفعل دعاء ونا مفعول به وفاعله مستتر أي إذا كان الأمر كذلك فاكتبنا. "مَعَ" ظرف مكان متعلق باكتبنا. "الشَّاهِدِينَ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه جمع مذكر سالم، والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم.

[سورة المائدة (5) : آية 84]

وَما لَنا لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَما جاءَنا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنا رَبُّنا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ (84)

"وَما لَنا" ما اسم استفهام في محل رفع مبتدأ، لنا متعلقان بمحذوف خبره والجملة الاسمية معطوفة.

"لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور بعده، ولا نافية والجملة في محل نصب حال.

(216/186)

"وَما" اسم موصول معطوف على اللّه في محل جر مثله، وجملة "جاءَنا" بعده صلته. "مِنَ الْحَقِّ" متعلقان بمحذوف حال "وَنَطْمَعُ" الواو حالية والجملة في محل نصب حال، أو معطوفة على تقدير الواو عاطفة "أَنْ يُدْخِلَنا" أن والفعل المضارع بعدها في تأويل مصدر في محل جر بحرف جر محذوف متعلقان بنطمع. ونطمع بإدخال ربنا لنا مع القوم الصالحين "رَبُّنا" فاعل. "مَعَ" ظرف مكان متعلق بيدخلنا. "الْقَوْمِ" مضاف إليه مجرور.

"الصَّالِحِينَ" صفة مجرورة بالياء

[سورة المائدة (5) : آية 85]

فَأَثابَهُمُ اللَّهُ بِما قالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَذلِكَ جَزاءُ الْمُحْسِنِينَ (85)

"فَأَثابَهُمُ اللَّهُ . . . جَنَّاتٍ" أثابهم فعل ماض والهاء مفعوله الأول وجنات مفعوله الثاني واللّه لفظ الجلالة فاعله. "بِما قالُوا" ما موصولة أو مصدرية والجار والمجرور متعلقان بالفعل أثابهم وجملة قالوا صلة الموصول وجملة أثابهم معطوفة، وجملة "تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ" في محل جر صفة لجنات.

"خالِدِينَ فِيها" حال تعلق به الجار والمجرور بعده. "وَذلِكَ" اسم إشارة مبتدأ "جَزاءُ" خبره والجملة مستأنفة "الْمُحْسِنِينَ" مضاف إليه مجرور بالياء.

[سورة المائدة (5) : آية 86]

وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ (86)

"وَالَّذِينَ كَفَرُوا" الواو استئنافية. الذين اسم موصول مبتدأ وجملة كفروا صلة وجملة "وَكَذَّبُوا" معطوفة "بِآياتِنا" متعلقان بالفعل كذبوا. "أُولئِكَ" اسم إشارة مبني على الكسرة في محل رفع مبتدأ والكاف للخطاب. "أَصْحابُ" خبره. "الْجَحِيمِ" مضاف إليه والجملة الاسمية أولئك أصحاب الجحيم، خبر اسم الموصول الذين. وجملة والذين مستأنفة لا محل لها.

[سورة المائدة (5) : آية 87]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (87)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق اعرابها "لا تُحَرِّمُوا" مضارع مجزوم بلا الناهية والواو فاعله "طَيِّباتِ" مفعوله والجملة مستأنفة. "ما" اسم موصول في محل جر بالإضافة وجملة "أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ" صلة الموصول لا محل لها أي ما أحله اللّه لكم، "وَلا تَعْتَدُوا" مثل لا تحرموا والجملة معطوفة. "إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ": إن ولفظ الجلالة اسمها وجملة: لا يحب المعتدين خبرها وجملة: إن اللّه تعليلية لا محل لها.

[سورة المائدة (5): آية 88]

وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً طَيِّباً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (88)

"وَكُلُوا" فعل أمر والواو فاعله. "مِمَّا" متعلقان بكلوا. "رَزَقَكُمُ اللَّهُ" فعل ماض ومفعول به ولفظ الجلالة فاعل والجملة صلة الموصول لا محل لها من الإعراب. "حَلالًا" مفعول به. "طَيِّباً" صفة "وَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر وفاعل ولفظ الجلالة مفعول به والجملة معطوفة وكذلك جملة وكلوا "الَّذِي" اسم موصول في محل نصب صفة. "أَنْتُمْ" مبتدأ. "بِهِ" متعلقان بالخبر

بعده "مُؤْمِنُونَ" خبره والجملة الاسمية صلة الموصول لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 89]

(218/186)

لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89)

"لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ" فعل مضارع والكاف مفعوله واللّه لفظ الجلالة فاعله ولا نافية لا عمل لها والجملة مستأنفة لا محل لها . "بِاللَّغْوِ" متعلقان بالفعل "فِي أَيْمانِكُمْ" متعلقان بحال من اللغو . "وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ" الواو عاطفة لكن حرف استدراك . "يُؤاخِذُكُمُ" الجملة معطوفة "بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ" عقدتم فعل ماض والتاء فاعله والأيمان مفعوله وما مصدرية وهو أقرب من الموصولية . والمصدر المؤول من ما والفعل بعدها في محل جر بالباء والجار والمجرور متعلقان بيؤاخذكم . "فَكَفَّارَتُهُ" الفاء واقعة في جواب الشرط المقدر : إذا حلفتم اليمين ونكثتم فيه : "فَكَفَّارَتُهُ" . . . وكفارته مبتدأ "إِطْعامُ" خبره . "عَشَرَةِ" مضاف إليه .

"مَساكِينَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة صيغة منتهى الجموع على وزن مفاعيل . "مِنْ أَوْسَطِ" متعلقان بمحذوف صفة لموصوف محذوف والتقدير إطعام عشرة مساكين طعاما محدودا من أوسط . "ما تُطْعِمُونَ" ما اسم موصول في محل جر بالإضافة والجملة صلة الموصول لا محل لها والعائد محذوف : ما تطعمونه . "أَهْلِيكُمْ" مفعول به منصوب بالياء ملحق بجمع المذكر السالم ، وحذفت نونه للإضافة والكاف في محل جر بالإضافة "أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ" عطفت على طعام "رَقَبَةٍ" مضاف إليه .

(219/186)

"فَمَنْ لَمْ يَجِدْ" الفاء استئنافية . من اسم شرط جازم مبتدأ . ويجد مضارع مجزوم بلم وهو فعل الشرط "فَصِيامُ" الفاء رابطة ومبتدأ وخبره محذوف التقدير فعليه صيام والجملة في محل جزم جواب الشرط .

"ثَلاثَةِ" مضاف إليه "أَيَّامٍ" مضاف إليه . وجملة لم يجد خبر المبتدأ من . "ذلِكَ كَفَّارَةُ" اسم الإشارة مبتدأ وكفارة خبره . "أَيمانِكُمْ" مضاف إليه . "إِذا حَلَفْتُمْ" إذا ظرفية شرطية غير جازمة وجملة حلفتم في محل جر بالإضافة والجواب محذوف دل عليه ما قبله أي : إذا حلفتم ونكثتم فذلك كفارة أيمانكم . وجملة "ذلِكَ كَفَّارَةُ" الأولى استئنافية لا محل لها من

الإعراب. "وَاحْفَظُوا أَيمانَكُمْ" فعل أمر وفاعل ومفعول به والجملة معطوفة على جملة "ذلِكَ كَفَّارَةُ". "كَذلِكَ" اسم إشارة في محل جر بالكاف والجار والمجرور متعلقان بمحذوف مفعول مطلق: يبين الله لكم آياته تبيينا كذلك التبيين، "يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور ولفظ الجلالة فاعله وآياته مفعوله والجملة مستأنفة لا محل لها. "لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" لعل والكاف اسمها وجملة تشكرون في محل رفع خبرها وجملة لعلكم تشكرون تعليلية لا محل لها.

[سورة المائدة (5): آية 90]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصابُ وَالْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90)

(220/186)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق إعرابها "إِنَّمَا" كافة ومكفوفة. "الْخَمْرُ" مبتدأ. "وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصابُ وَالْأَزْلامُ" معطوفة. "رِجْسٌ" خبر المبتدأ. "مِنْ عَمَلِ" متعلقان بمحذوف صفة الرجس. "الشَّيْطانِ" مضاف إليه. "فَاجْتَنِبُوهُ": الفاء رابطة لجواب الشرط المقدر: إذا كان الخمر من عمل الشيطان فاجتنبوه والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم. "لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ" : كقوله تعالى في الآية السابقة "لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" .

[سورة المائدة (5) : آية 91]

إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (91)

"إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ" يريد فعل مضارع وفاعل والمصدر المؤول من أن والفعل بعدها في محل نصب مفعول به أي يريد الشيطان الوقيعة . وإنما كافة ومكفوفة . "بَيْنَكُمُ" ظرف مكان متعلق بيوقع .

"الْعَداوَةَ" مفعول به . "وَالْبَغْضاءَ" معطوف . "فِي الْخَمْرِ" متعلقان بيوقع . "وَالْمَيْسِرِ" اسم معطوف .

"وَيَصُدَّكُمْ" فعل مضارع متعلق به الجار والمجرور بعده وهو معطوف على يوقع . "اللَّهِ" لفظ الجلالة مضاف إليه . "وَعَنِ الصَّلاةِ" عطف على ذكر الله . "فَهَلْ" الفاء استئنافية ، هل حرف استفهام . "أَنْتُمْ" مبتدأ "مُنْتَهُونَ" خبره مرفوع بالواو لأنه جمع مذكر سالم والجملة مستأنفة ، وأريد بالاستفهام هنا الأمر أي انتهوا .

[سورة المائدة (5) : آية 92]

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّما عَلى رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ (92)

"وَأَطِيعُوا اللَّهَ ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، وَاحْذَرُوا" أفعال أمر والواو فاعل في كل منها وهي جمل معطوفة .

(221/186)

و جملة أطيعوا معطوفة على جملة "فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ" التي تعني انتهوا ، "فَإِنْ" الفاء استئنافية إن شرطية جازمة . "تَوَلَّيْتُمْ" فعل ماض مبني على السكون ، والتاء فاعل وهو في محل جزم فعل الشرط ، والجملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب وجواب الشرط محذوف والتقدير إن توليتم فاعلموا أنكم مجازون بعملكم . "أَنَّما" كافة ومكفوفة . "عَلَى رَسُولِنَا" متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ "الْبَلاغُ" "الْمُبِينُ" صفة . وجملة أنما مستأنفة . وأنما وما بعدها سدت مسد مفعولي اعلموا .

[سورة المائدة (5) : آية 93]

لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا إِذا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (93)

"لَيْسَ" فعل ماض ناقص "عَلَى الَّذِينَ" متعلقان بمحذوف خبر الفعل الناقص قبلهما وجملة "آمَنُوا"

صلة الموصول لا محل لها من الإعراب وجملة "عَمِلُوا الصَّالِحاتِ" معطوفة عليها ، والصالحات مفعول به منصوب بالكسرة جمع مؤنث سالم. "جُناحٌ" اسم ليس "فِيما" متعلقان بجناح وجملة "طَعِمُوا" صلة الموصول لا محل لها . "إِذا" ظرفية شرطية غير جازمة. "ما" زائدة وجملة "اتَّقَوْا" في محل جر بالإضافة وما بعدها من جمل معطوفة عليها وجواب الشرط محذوف التقدير إذا ما اتقوا وآمنوا ، فليس عليهم جناح. "وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" الواو استئنافية ، الله لفظ الجلالة مبتدأ خبره جملة يحب المحسنين والجملة الاسمية مستأنفة لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 94]

(222/186)

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِماحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ (94)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق اعرابها "لَيَبْلُوَنَّكُمُ" اللام واقعة في جواب القسم المحذوف. يبلون فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة والكاف ضمير متصل مبني على الفتح في محل نصب مفعول به. "اللَّهُ" لفظ الجلالة فاعل. "بِشَيْءٍ" متعلقان بالفعل قبلهما .

"مِنَ الصَّيْدِ" متعلقان بمحذوف صفة شيء . وجملة "لَيَبْلُوَنَّكُمُ" لا محل لها من الإعراب لأنها جواب القسم . "تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ" فعل مضارع والهاء مفعوله وأيديكم فاعله مرفوع بالضمة المقدرة على الياء . والكاف في محل جر بالإضافة . "وَرِماحُكُمْ" معطوف .

"لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ" يعلم مضارع منصوب بأن المضمرة بعد لام التعليل .

اللّه لفظ الجلالة فاعله واسم الموصول من مفعوله والمصدر المؤول من أن والفعل بعدها في محل جر باللام . "يَخافُهُ" فعل مضارع والهاء مفعوله . "بِالْغَيْبِ" متعلقان بمحذوف حال أي يخافه حالة كونه غائبا والجملة صلة الموصول لا محل لها من الإعراب . "فَمَنِ اعْتَدى" الفاء استئنافية . من اسم شرط مبتدأ . اعتدى فعل ماض متعلق به الظرف بعده .

"ذلِكَ" اسم إشارة في محل جر بالإضافة . "فَلَهُ" الفاء رابطة لجواب الشرط . له متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ عذاب . "أَلِيمٌ" صفة والجملة الاسمية في محل جزم جواب الشرط .

وجملة اعتدى خبر المبتدأ وجملة فمن اعتدى ، استئنافية لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 95]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ (95)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق اعرابها "لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ" مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون والواو فاعله والصيد مفعوله والجملة مستأنفة لا محل لها "وَأَنْتُمْ حُرُمٌ" مبتدأ وخبر والجملة في محل نصب حال بعد واو الحال "وَمَنْ" الواو استئنافية من اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ "قَتَلَهُ" فعل ماض والهاء مفعوله. "مِنْكُمْ" متعلقان بمحذوف حال كائنا منكم. "مُتَعَمِّداً" حال منصوبة. "فَجَزاءٌ"

(224/186)

الفاء واقعة في جواب شرط. جزاء مبتدأ وخبره محذوف التقدير فعليه جزاء. "مِثْلُ" صفة لجزاء. "ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ" ما اسم موصول في محل جر بالإضافة. من النعم متعلقان بجزاء وجملة قتل صلة الموصول لا محل لها "يَحْكُمُ بِهِ ذَوا" يحكم فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور وذوا فاعله مرفوع بالألف لأنه ملحق بالمثنى. "عَدْلٍ" مضاف إليه، "مِنْكُمْ"

متعلقان بمحذوف صفة ذوا ، وجملة يحكم في محل رفع صفة لجزاء . "هَدْياً" حال وقيل : مفعول مطلق بالغ صفة لهديا . "الْكَعْبَةِ" مضاف إليه . "أَوْ كَفَّارَةٌ" عطف على جزاء . "طَعَامُ" بدل مرفوع. "مَساكِينَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة ممنوع من الصرف على وزن مفاعيل . "أَوْ عَدْلُ" عطف على كفارة. "ذلِكَ" اسم إشارة في محل جر بالإضافة واللام للبعد والكاف للخطاب . "صِياماً" تمييز منصوب. "لِيَذُوقَ" مضارع منصوب بأن المضمرة بعد لام التعليل والمصدر المؤول من أن والفعل في محل جر باللام والجار والمجرور متعلقان بجزاء والتقدير فعليه جزاء لإذاقته وبال أمره "وَبالَ" مفعول به. "أَمْرِهِ" مضاف إليه. "عَفَا اللَّهُ" فعل ماض وفاعل والجملة استئنافية "عَمَّا" متعلقان بعفا وجملة "سَلَفَ" صلة الموصول لا محل لها . "وَمَنْ عادَ" اسم شرط جازم مبتدأ وجملة عاد خبره وجملة "فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ" خبر لمبتدأ محذوف وتقديره فهو ينتقم اللّه منه والجملة الاسمية في محل جزم جواب الشرط "وَاللَّهُ عَزِيزٌ" لفظ الجلالة مبتدأ وعزيز خبر والجملة مستأنفة . "ذُو" خبر ثان مرفوع بالواو لأنه من الأسماء الخمسة. "انْتِقامٍ" مضاف إليه.

[سورة المائدة (5) : آية 96]

أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96)

"أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ" فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور وصيد نائب فاعله "الْبَحْرِ" مضاف إليه "وَطَعامُهُ" عطف على صيد "مَتاعاً لَكُمْ" مفعول لأجله تعلق به الجار والمجرور بعده "وَلِلسَّيَّارَةِ" عطف على لكم. "وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ" كالجملة السابقة "ما دُمْتُمْ حُرُماً" فعل ماض ناقص، والتاء اسمها وحرما خبرها. "وَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر مبني على حذف النون، والواو فاعله، والله لفظ الجلالة مفعوله والجملة معطوفة.

"الَّذِي" اسم موصول في محل نصب صفة "إِلَيْهِ" متعلقان بتحشرون و"تُحْشَرُونَ" فعل مضارع مبني للمجهول والواو نائب فاعل والجملة صلة الموصول.

[سورة المائدة (5) : آية 97]

جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرامَ قِياماً لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ ذلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (97)

"جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ" فعل ماض ولفظ الجلالة فاعل والكعبة مفعول به "الْبَيْتَ" بدل "الْحَرامَ" صفة "قِياماً" حال منصوبة تعلق بها الجار والمجرور بعدها وذلك حملا لجعل على معنى خلق التي تأخذ مفعولا واحدا "وَالشَّهْرَ.. وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ" معطوفة على الكعبة.

وجملة جعل استئنافية لا محل

لها من الإعراب . "ذِلكَ" اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ ، "لِتَعْلَمُوا" المصدر المؤول من أن الناصبة المضمرة بعد لام التعليل والفعل تعلموا في محل جر باللام والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ التقدير وذلك كائن لتعليمكم ويجوز أن يكون "ذِلكَ" مفعول به لفعل محذوف والتقدير وجعل اللّه ذلك لتعلموا . "أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ" أن ولفظ الجلالة اسمها وجملة يعلم خبرها "ما فِي السَّماواتِ" ما اسم موصول في محل نصب مفعول به ، وفي السموات متعلقان بمحذوف صلة هذا الاسم الموصول "وَما فِي الْأَرْضِ" عطف . وأن وما بعدها سدت مسد مفعولي يعلم "أَنَّ اللَّهَ" أن ولفظ الجلالة اسمها "بِكُلِّ" متعلقان بالخبر عليم . "شَيْءٍ" مضاف إليه ، والجملة معطوفة .

[سورة المائدة (5) : آية 98]

اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (98)

"اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ" اعلموا فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعله والمصدر المؤول من أن واسمها وخبرها بعده سدت مسد مفعولي علم . "الْعِقابِ" مضاف إليه والمصدر المؤول من "أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ" معطوف على المصدر الأول .

[سورة المائدة (5) : آية 99]

ما عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَما تَكْتُمُونَ (99)

"ما" نافية لا عمل لها "عَلَى الرَّسُولِ" متعلقان بمحذوف خبر مقدم. "إِلَّا" حرف حصر "الْبَلاغُ" مبتدأ والجملة مستأنفة لا محل لها. "وَاللَّهُ" الواو استئنافية الله لفظ الجلالة مبتدأ وخبره جملة يعلم "ما تُبْدُونَ" ما اسم موصول في محل نصب مفعول به وجملة تبدون صلة الموصول لا محل لها وجملة "تَكْتُمُونَ" معطوفة، وجملة والله يعلم.. مستأنفة لا محل لها

[سورة المائدة (5) : آية 100]

(227/186)

قُلْ لا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (100)

"قُلْ" فعل أمر وفاعله ضمير مستتر تقديره أنت والجملة مستأنفة "لا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ" فعل مضارع وفاعل ولا نافية والجملة مقول القول مفعول به. "وَالطَّيِّبُ" عطف "وَلَوْ" الواو حالية، لو حرف شرط غير جازم "أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ" فعل ماض ومفعوله وفاعله و"الْخَبِيثُ" مضاف إليه مجرور، والجملة في محل نصب حال "فَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر وفاعله

ولفظ الجلالة مفعوله ، والفاء هي الفصيحة والجملة لا محل لها جواب شرط غير جازم التقدير إذا كان الأمر كذلك فاتقوا اللّه .

وجواب لو محذوف كذلك التقدير ولو أعجبك كثرة الخبيث فلا يستوي والطيب . "يا أُولِي" منادى منصوب بالياء ملحق بجمع المذكر السالم "الْأَلْبابِ" مضاف إليه "لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" لعل حرف مشبه بالفعل والكاف اسمها وجملة تفلحون في محل رفع خبرها .

[سورة المائدة (5) : آية 101]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْئَلُوا عَنْها حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْها وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (101)

(228/186)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق اعرابها "لا تَسْئَلُوا" مضارع مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه حذف النون والواو فاعله والجملة مستأنفة "أَشْياءَ" اسم مجرور بالفتحة بدل الكسرة لا نتهائه بألف التأنيث المدودة ، والجار والمجرور متعلقان بتسألوا . "إِنْ تُبْدَ لَكُمْ" فعل مضارع مجزوم بحذف حرف العلة ، تعلق به الجار والمجرور بعده وهو فعل الشرط ، ونائب فاعله هي يعود إلى أشياء . "تَسُؤْكُمْ" فعل مضارع جواب الشرط والكاف مفعوله ،

وفاعله يعود إلى أشياء ، والجملة لا محل لها جواب شرط لم تقترن بالفاء . "وَإِنْ تَسْئَلُوا عَنْها حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ" إن شرطية تسألوا فعل الشرط والجملة معطوفة وجملة تبد لكم جواب الشرط لا محل لها وجملة ينزل القرآن في محل جر بالإضافة بعد الظرف حين المتعلق بالفعل تسألوا . "عَفَا اللَّهُ عَنْها" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور عنها ولفظ الجلالة فاعله والجملة في محل جر صفة لأشياء . "وَاللَّهُ غَفُورٌ" لفظ الجلالة مبتدأ وغفور خبر والجملة مستأنفة "حَلِيمٌ" خبر ثان .

[سورة المائدة (5) : آية 102]

قَدْ سَأَلَها قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِها كافِرِينَ (102)

"قَدْ سَأَلَها قَوْمٌ" فعل ماض ومفعوله وفاعله . "قَدْ" حرف تحقيق "مِنْ قَبْلِكُمْ" متعلقان بالفعل قبلهما والجملة مستأنفة "ثُمَّ أَصْبَحُوا" فعل ماض ناقص والواو اسمه "بِها" جار ومجرور متعلقان بالخبر "كافِرِينَ" والجملة معطوفة على ما قبلها .

[سورة المائدة (5) : آية 103]

ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حامٍ وَلكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ (103)

"ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ" ما نافية لا عمل لها . جعل فعل ماض بمعنى صيّر يتعدى لمفعولين حذف الثاني منهما أي ما صيّر اللّه حيوانا بحيرة . ومن حرف جر زائد بحيرة اسم مجرور لفظا منصوب محلا مفعول به "وَلا سائِبَةٍ" عطف على بحيرة . ولا زائدة لتأكيد النفي وكذلك "وَلا وَصِيلَةٍ" "وَلا حامٍ" معطوف مجرور بالكسرة المقدرة على الياء المحذوفة لأنه اسم منقوص منوّن وجملة ما جعل استئنافية لا محل لها . "لكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا" لكن حرف مشبه بالفعل واسم الموصول في محل نصب اسمها وجملة كفروا صلة الموصول لا محل لها "يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور بعده والواو فاعله ، والكذب مفعوله والجملة في محل رفع خبر لكن . "وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ" الواو حالية . أكثر مبتدأ وجملة لا يعقلون خبره والجملة الاسمية وأكثرهم في محل نصب حال أو مستأنفة لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 104]

وَإِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَوَلَوْ كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ (104)

"وَإِذا قِيلَ لَهُمْ" فعل ماض مبني للمجهول تعلق به الجار والمجرور بعده. والجملة في محل جر بالإضافة بعد إذا الشرطية. "تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللَّهُ" تعالوا فعل أمر مبني على حذف النون، تعلق به الجار والمجرور "إِلى ما" والواو فاعله وجملة أنزل صلة الموصول ما لا محل لها، وجملة تعالوا مقول القول. "وَإِلَى الرَّسُولِ" عطفت على إلى ما أنزل "قالُوا" الجملة لا محل لها من الإعراب جواب الشرط إذا "حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا" حسبنا مبتدأ، ونا في محل جر بالإضافة، ما اسم موصول في محل رفع خبر. وجدنا فعل ماض تعلق به الجار والمجرور وفاعله ومفعوله والجملة الاسمية حسبنا ما وجدنا مقول القول مفعول به.

"أَوَلَوْ" الهمزة للاستفهام، والواو حالية. لو حرف شرط غير جازم "كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً" كان واسمها وجملة لا يعلمون خبرها والجملة حالية بعد واو الحال. وجملة "وَلا يَهْتَدُونَ" معطوفة.

[سورة المائدة (5) : آية 105]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (105)

"يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" سبق اعرابها "عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ" عليكم اسم فعل أمر بمعنى احفظوا ، والفاعل ضمير مستتر . أنفسكم مفعول به والكاف ضمير متصل في محل جر بالإضافة ، والميم للجمع . "لا يَضُرُّكُمْ" يضر فعل مضارع ، والكاف مفعوله واسم الموصول "مَنْ" فاعله ، ولا نافية لا عمل لها ، والجملة مستأنفة ، "ضَلَّ" فعل ماض والجملة صلة الموصول لا محل لها . "إِذَا اهْتَدَيْتُمْ" إذا ظرفية شرطية غير جازمة متعلقة بالجواب المقدر أي إذا اهتديتم فلا يضركم من ضل . واهتديتم فعل ماض مبني على السكون والتاء فاعله والجملة في محل جر بالإضافة . "إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً" إلى الله : متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ . مرجعكم أي مرجعكم صائر إلى الله . جميعا حال منصوبة . والجملة مستأنفة ، "فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" الفاء عاطفة . ينبئكم فعل مضارع مرفوع والكاف مفعوله . بما جار ومجرور متعلقان بالفعل قبلهما . وجملة كنتم صلة الموصول ما وجملة تعملون في محل نصب خبر كان .

[سورة المائدة (5) : آية 106]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ

إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ (106)

صدر الآية سبق اعرابها "شَهَادَةُ" مبتدأ مرفوع بالضمة وخبره اثنان مرفوع بالألف لأنه مثنى والتقدير شهادة الوصية المشروعة شهادة اثنين عادلين منكم "بَيْنِكُمْ" مضاف إليه ، والكاف في محل جر بالإضافة ،

(232/186)

والميم للجمع . "إِذا" ظرف يتضمن معنى الشرط متعلق بجوابه المحذوف إذا حضر فشهادة "حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ" فعل ماض ومفعول به وفاعل والجملة في محل جر بالإضافة "حِينَ" ظرف زمان متعلق بحضر . "الْوَصِيَّةِ" مضاف إليه . "اثْنانِ" خبر شهادة "ذَوا" صفة مرفوعة بالألف "عَدْلٍ" مضاف إليه "مِنْكُمْ" متعلقان بمحذوف صفة ثانية لاثنان "أَوْ آخَرانِ" عطف على "اثْنانِ" "مِنْ غَيْرِكُمْ" متعلقان بمحذوف صفة لآخران . "إِنْ" حرف شرط جازم "أَنْتُمْ" فاعل لفعل محذوف يفسره ما بعده والجواب محذوف أي : إن أنتم ضربتم فآخران "ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بعده والتاء فاعله ، والجملة لا محل لها تفسيرية . "فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ" فعل ماض والتاء للتأنيث والكاف مفعوله ومصيبة فاعله والجملة معطوفة على الجملة الفعلية قبلها "الْمَوْتُ" مضاف إليه .

"تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ" تحبسونهما فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور بعده والواو فاعله والهاء مفعوله.

(233/186)

الصلاة مضاف إليه، والجملة مستأنفة أو في محل رفع صفة ثانية لآخران وعلى ذلك فجملة "إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ" اعتراضية لا محل لها "فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور والألف فاعله والجملة معطوفة على ما قبلها. "إِنِ ارْتَبْتُمْ" فعل ماض والتاء فاعله والميم للجمع، وهو في محل جزم فعل الشرط وجواب الشرط محذوف أي فحلّفوهما، وجملة الشرط وجوابه اعتراضية لا محل لها "لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً" فعل مضارع تعلق به الجار والمجرور وثمنا مفعوله وفاعله ضمير مستتر تقديره نحن والجملة لا محل لها جواب القسم "وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى" ذا خبر كان منصوب بالألف لأنه من الأسماء الخمسة، واسمها ضمير مستتر أي ولو كان الذي نشهد له، قربى مضاف إليه مجرور بالكسرة المقدرة على الألف، وجواب الشرط لو محذوف والتقدير ولو كان كذلك فلن نشتري به والجملة اعتراضية لا محل لها. "وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ" عطف على "لا نَشْتَرِي بِهِ" "إِنَّا" إن حرف مشبه بالفعل "نا" اسمها "إِذاً" حرف جواب لا عمل له "لَمِنَ الْآثِمِينَ" جار ومجرور متعلقان بمحذوف

خبر إن ، واللام : المزحلقة والجملة تعليلية لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 107]

فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَمَا اعْتَدَيْنا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ (107)

(234/186)

"فَإِنْ عُثِرَ" الفاء استئنافية . إن حرف شرط جازم . عثر فعل ماض مبني للمجهول .

"عَلى " حرف جر "أَنَّهُمَا" الحرف المشبه بالفعل أن واسمه وخبره في تأويل مصدر في محل جر بعلى ، والجار والمجرور في محل رفع نائب فاعل عثر أي فإن اطلع أو عثرت آخران مبتدأ فجملة يقومان في محل رفع خبر . "يَقُومانِ" فعل مضارع مرفوع بثبوت النون ، والألف فاعله "مَقامَهُما" مفعول مطلق منصوب "مِنَ الَّذِينَ" متعلقان بمحذوف صفة آخران .

"اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بعده والأوليان فاعله المرفوع بالألف لأنه مثنى ، والجملة صلة الموصول لا محل لها "فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ" الجملة معطوفة على يقومان "لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما" مبتدأ وخبر تعلق به الجار والمجرور واللام واقعة في جواب القسم وعلى ذلك فالجملة لا محل لها من الإعراب . "وَمَا اعْتَدَيْنا" فعل ماض ونا

فاعله وما لا عمل لها والجملة استئنافية لا محل لها . "إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ" إن ونا اسمها من الظالمين خبرها واللام المزحلقة . إذن حرف جواب والجملة تعليلية لا محل لها من الإعراب .

[سورة المائدة (5) : آية 108]

ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ (108)

(235/186)

"ذِلكَ" اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ واللام للبعد والكاف للخطاب "أَدْنى" خبر مرفوع بالضمة المقدرة "أَنْ يَأْتُوا" مضارع منصوب بحذف النون والواو فاعله والمصدر المؤول من أن والفعل في محل جر بحرف جر مقدر أي أدنى إلى الإتيان "بِالشَّهادَةِ" متعلقان بيأتوا "عَلى وَجْهِها" متعلقان بمحذوف حال من الشهادة "أَوْ يَخافُوا" عطف على يأتوا "أَنْ تُرَدَّ" المصدر المؤول من أن والفعل في محل نصب مفعول به "أَيْمانٌ" نائب فاعل للفعل المجهول ترد "بَعْدَ" ظرف زمان متعلق بترد "أَيْمانِهِمْ" مضاف إليه . "وَاتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعله ، والله لفظ الجلالة مفعوله والجملة مستأنفة لا

محل لها ، "وَاسْمَعُوا" الجملة معطوفة "وَاللَّهُ" لفظ الجلالة مبتدأ .

وجملة "لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ" خبر المبتدأ الله والجملة الاسمية "اللَّهَ" استئنافية لا محل لها .

[سورة المائدة (5) : آية 109]

يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ ما ذا أُجِبْتُمْ قالُوا لا عِلْمَ لَنا إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (109)

(236/186)

"يَوْمَ" ظرف زمان متعلق بالفعل المحذوف اذكر "يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ" فعل مضارع ولفظ الجلالة فاعل والرسل مفعول به والجملة في محل جر بالإضافة . "فَيَقُولُ" عطف على يجمع "ما ذا" اسم استفهام مبني على السكون في محل رفع مبتدأ "أُجِبْتُمْ" فعل ماض مبني للمجهول ، والتاء نائب فاعله والجملة خبر المبتدأ والجملة الاسمية ماذا أجبتم مقول القول . "قالُوا" فعل ماض وفاعل والجملة مستأنفة . "لا عِلْمَ لَنا" لا نافية للجنس . علم اسمها مبني على الفتح في محل نصب ولنا متعلقان بمحذوف خبرها ، والجملة مقول القول في محل نصب . "إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ" أنت علّام مبتدأ وخبر والغيوب مضاف إليه والجملة في محل رفع خبر إن والكاف اسمها وجملة إنك أنت تعليلية لا محل لها من الإعراب .

[سورة المائدة (5) : آية 110]

إِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلى والِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيها فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتى بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّناتِ فَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هذا إِلاَّ سِحْرٌ مُبِينٌ (110)

(237/186)

"إِذْ" ظرف زمان مبني على السكون في محل نصب بدل من يوم في الآية السابقة متعلق بالفعل المحذوف اذكر "قالَ اللَّهُ" ماض ولفظ الجلالة فاعله والجملة في محل جر بالإضافة. "يا عِيسَى" منادى مفرد علم مبني على الضم في محل نصب "ابْنَ" صفة منصوب وهو مضاف "مَرْيَمَ" مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة للعلمية والتأنيث المعنوي. "اذْكُرْ" أمر فاعله مستتر "نِعْمَتِي" مفعول به منصوب للفعل اذكر وعلامة نصبه الفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم، والياء في محل جر بالإضافة "عَلَيْكَ" متعلقان بمحذوف حال من نعمتي وجملة اذكر مقول القول "وَعَلى والِدَتِكَ" عطف على ما قبلها. "إِذْ" ظرف زمان متعلق

بمحذوف حال من نعمتي وقيل هو بدل منها "أَيَدْتُكَ" فعل ماض مبني على السكون ، والتاء فاعله ، والكاف مفعوله "بِرُوحِ" متعلقان بأيدتك "الْقُدُسِ" مضاف إليه "تُكَلِّمُ النَّاسَ" فعل مضارع ومفعوله والجملة في محل نصب حال "فِي الْمَهْدِ" متعلقان بمحذوف حال رضيعا في المهد "وَكَهْلًا" عطف على الحال المحذوفة . "وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ" عطف على ما قبله والكتاب مفعول به ثان "وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ" من الطين ، وكهيئة الطير متعلقان بالفعل تخلق "بِإِذْنِي" متعلقان بمحذوف حال من الطير والجملة في محل جر بالإضافة ، وجملة "فَتَنْفُخُ فِيهَا" معطوفة عليها ، وكذلك جملة "فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي" معطوفة واسم تكون ضمير مستتر تقديره هي وطيرا خبرها والجار والمجرور بإذني متعلقان بمحذوف صفة "طَيْرًا" وجملة "وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي" معطوفة ، وبإذني : متعلقان بالفعل "تُبْرِئُ" . وكذلك جملة "وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي" معطوفة . "وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ" بني مفعول به منصوب بالياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم

(238/186)

إسرائيل مضاف إليه مجرور بالفتحة نيابة عن الكسرة للعلمية والعجمة وعنك متعلقان بكففت "إِذْ" ظرف متعلق بكففت أيضا "جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ" فعل ماض تعلق به الجار

والمجرور بعده والتاء فاعله والهاء مفعوله والجملة في محل جر بالإضافة . "فَقالَ الَّذِينَ" فعل ماض واسم الموصول فاعل والجملة معطوفة "كَفَرُوا مِنْهُمْ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور والواو فاعله والجملة صلة الموصول لا محل لها من الإعراب . "إِنْ هذا إِلَّا سِحْرٌ" إن نافية . هذا مبتدأ وسحر خبره . إلا حرف حصر "مُبِينٌ" صفة . والجملة مقول القول .

[سورة المائدة (5) : آية 111]

وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ (111)

"وَإِذْ" ظرف زمان "أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور والتاء فاعله والجملة في محل جر بالإضافة "أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي" أن مفسرة وقيل مصدرية والجملة بعدها مفسرة وجملة "قالُوا" مستأنفة لا محل لها من الإعراب وجملة "آمَنَّا" مقول القول وجملة "وَاشْهَدْ" معطوفة "بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ" أن واسمها وخبرها والمصدر المؤول في محل جر بالباء ، والجار والمجرور متعلقان بالفعل اشهد قبلهما .

[سورة المائدة (5) : آية 112]

إِذْ قالَ الْحَوارِيُّونَ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ قالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (112)

"إِذْ" ظرف زمان متعلق بالفعل المحذوف اذكر وجملة "قالَ الْحَوارِيُّونَ" بعده في محل جر بالإضافة "يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ" منادى مفرد علم وين صفته على المعنى أو بدل ومريم مضاف إليه "هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ" فعل مضارع وفاعله وأن والفعل بعدها في تأويل مصدر مفعوله أي: هل يستطيع ربك تنزيل "عَلَيْنا" متعلقان بالفعل ينزل وكذلك "مِنَ السَّماءِ" ويجوز تعليقهما بمحذوف صفة مائدة، والجملة مقول القول. "قالَ" الجملة مستأنفة "اتَّقُوا اللَّهَ" فعل أمر وفاعل ولفظ الجلالة مفعول به والجملة مقول القول "إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" كان واسمها وخبرها وجواب الشرط محذوف والتقدير إن كنتم مؤمنين فاتقوا اللّه في سؤالكم.

[سورة المائدة (5): آية 113]

قالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْها وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنا وَنَكُونَ عَلَيْها مِنَ الشَّاهِدِينَ (113)

"قالُوا" الجملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب "نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْها" المصدر المؤول من أن والفعل في محل نصب مفعول به للفعل نريد. ومنها متعلقان بنأكل والجملة مقول القول، وما بعدها من الجمل معطوف عليها. "وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنا" أن مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن أنك قد صدقتنا فعل ماض مبني على السكون والتاء فاعله والنا مفعوله

والجملة في محل رفع خبر أن ، وأن وما بعدها في تأويل مصدر سد مسد مفعولي نعلم .

"وَنَكُونَ عَلَيْها مِنَ الشَّاهِدِينَ" فعل مضارع ناقص واسمه ضمير مستتر تقديره نحن ومن الشاهدين متعلقان بمحذوف خبره وعليها متعلقان بالشاهدين بعدها .

[سورة المائدة (5) : آية 114]

قالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنا أَنْزِلْ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ تَكُونُ لَنا عِيداً لِأَوَّلِنا وَآخِرِنا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (114)

(240/186)

"قالَ عِيسَى" تشبه الآية السابقة تقريبا "اللَّهُمَّ" منادى مفرد علم مبني على الضم في محل نصب ، وقد حذفت ياء النداء وعوضت بميم في آخر الاسم . "رَبَّنا" منادى مضاف منصوب ونا مضاف إليه "أَنْزِلْ"

فعل دعاء فاعله مستتر "عَلَيْنا" متعلقان بفعل الدعاء "مائِدَةً" مفعول به "مِنَ السَّماءِ" متعلقان بصفة لمائدة ، "تَكُونُ لَنا عِيداً" فعل مضارع ناقص واسمه ضمير مستتر تقديره هي وعيدا خبره ، لنا متعلقان بمحذوف حال من عيدا كان صفة له قبل أن يتقدم عليه .

"لِأَوَّلِنا" متعلقان بمحذوف بدل من لنا "وَآخِرِنا" عطف على أولنا ، "وَآيَةً" عطف على

عيدا ، "مِنْكَ" متعلقان بمحذوف صفة آية "وَارْزُقْنا" الجملة عطف على أنزل "وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ" أنت ضمير منفصل في محل رفع مبتدأ ، خير خبره "الرَّازِقِينَ" مضاف إليه مجرور بالياء لأنه جمع مذكر سالم والجملة مستأنفة أو حالية إن كانت الواو للحال .

[سورة المائدة (5) : آية 115]

قالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُها عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذاباً لا أُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ (115)

(241/186)

"قالَ اللَّهُ" الجملة الفعلية مستأنفة "إِنِّي مُنَزِّلُها عَلَيْكُمْ" إن والياء اسمها ومنزلها خبرها الذي تعلق به الجار والمجرور عليكم والجملة مقول القول "فَمَنْ" الفاء استئنافية ومن اسم شرط جازم في محل رفع مبتدأ وخبره جملة "يَكْفُرْ" . "بَعْدُ" ظرف زمان مبني على الضم لانقطاعه عن الإضافة ، متعلق بفعل الشرط يكفر و "مِنْكُمْ" متعلقان بمحذوف حال . "فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ" الفاء رابطة لجواب الشرط ، وإن والياء اسمها وجملة أعذبه خبرها والهاء ضمير متصل في محل نصب مفعول به ، والفاعل ضمير مستتر تقديره أنا "عَذاباً" مفعول مطلق "لا أُعَذِّبُهُ" لا نافية أعذب مضارع والهاء ضمير متصل في محل نصب نائب مفعول مطلق لعودته إليه

والفاعل ضمير مستتر تقديره أنا "أَحَداً" مفعول به "مِنَ الْعالَمِينَ" متعلقان بمحذوف صفة أحدا ، وجملة لا أعذبه أحدا في محل نصب صفة عذابا وجملة فإني في محل جزم جواب شرط.

[سورة المائدة (5) : آية 116]

وَإِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قالَ سُبْحانَكَ ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي وَلا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (116)

(242/186)

"وَإِذْ قالَ اللَّهُ : يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ" تقدم إعراب مثله "أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ" الهمزة للاستفهام . أنت ضمير منفصل في محل رفع مبتدأ . "قُلْتَ لِلنَّاسِ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور بعده والتاء فاعله والجملة في محل رفع خبر "اتَّخِذُونِي" فعل أمر مبني على حذف النون ، والنون للوقاية ، والواو فاعل والياء مفعول به أول "وَأُمِّي" اسم معطوف على الياء منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم ، والياء في محل جر بالإضافة "إِلهَيْنِ" مفعول به ثان

منصوب بالياء لأنه مثنى . "مِنْ دُونِ" متعلقان بالفعل اتخذوني أو بمحذوف صفة إلهين وجملة اتخذوني مقول القول . "اللَّهُ" لفظ الجلالة مضاف إليه

(243/186)

"قالَ سُبْحانَكَ" سبحانك مفعول مطلق والجملة مستأنفة لا محل لها "ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ" ما نافية لا عمل لها يكون مضارع ناقص تعلق الجار والمجرور "لِي" بمحذوف خبره واسمه : المصدر المؤول من أن والفعل أقول بعده ، وجملة ما يكون مستأنفة لا محل لها . "ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ" ما اسم موصول في محل نصب مفعول به لأقول ليس فعل ماض ناقص ، "بِحَقٍّ" الباء حرف جر زائد حق اسم مجرور لفظا منصوب محلا خبر ليس ، لي متعلقان بمحذوف حال من حق كان صفة له فلما تقدم عليه صار حالا وجملة ليس صلة الموصول لا محل لها من الإعراب . "إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ" إن حرف شرط جازم . كنت فعل ماض ناقص في محل جزم فعل الشرط ، والتاء اسمها . قلته فعل ماض وفاعل ومفعول به والجملة خبر كنت . "فَقَدْ عَلِمْتَهُ" الفاء رابطة لجواب الشرط ، قد حرف تحقيق علمته فعل ماض وفاعل ومفعول به والجملة في محل جزم جواب الشرط وجملة إن كنت لا محل لها مستأنفة . "تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي" ما اسم موصول في محل نصب مفعول به في نفسي متعلقان بمحذوف صلة الموصول

تعلم والجملة تعليلية لا محل لها "وَلا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ" إعرابها كسابقتها تقريبا وهي معطوفة عليها . "إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ" أنت علام مبتدأ وخبر والجملة الاسمية خبر إن والكاف اسمها وجملة إنك تعليلية .

[سورة المائدة (5) : آية 117]

ما قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ ما أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (117)

(244/186)

"ما قُلْتُ لَهُمْ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور والتاء فاعله ، ما نافية لا عمل لها . "إِلَّا ما أَمَرْتَنِي بِهِ" إلا أداة حصر . ما اسم موصول في محل نصب مفعول به . أمرتني فعل ماض مبني على السكون والتاء فاعله ، والنون للوقاية ، والياء مفعول به والجملة صلة الموصول لا محل لها . به متعلقان بالفعل أمرتني "أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ" أن مفسرة اعبدوا فعل أمر مبني على حذف النون ، والواو فاعله ، اللّه لفظ الجلالة مفعوله "رَبِّي وَرَبَّكُمْ" ربي بدل منصوب بالفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم ، والياء في محل جر بالإضافة وربكم عطف .

ويجوز أن تكون "أَنِ" حرف مصدري ونصب . والمصدر المؤول منها ومن الفعل بعدها في

محل جر بدل من الهاء في به ، أو في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف تقديره هو . "وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً" شهيدا خبر كان تعلق به الجار والمجرور قبله والتاء اسمها والجملة معطوفة "ما دُمْتُ فِيهِمْ" فعل ماض ناقص والتاء اسمها وفيهم متعلقان بمحذوف خبرها . وما اسمها بعدها في تأويل مصدر في محل جر بالإضافة مدة دوامي فيهم . "فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي" الفاء استئنافية . لما ظرفية حينية أو حرف شرط غير جازم توفيتني : فعل ماض وفاعله ومفعوله ، والنون للوقاية والجملة في محل جر بالإضافة . "كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ" كان والتاء اسمها والرقيب خبرها الذي تعلق به الجار والمجرور "عَلَيْهِمْ" . أنت ضمير منفصل مبني على الفتح في محل رفع بدل من التاء ، أو ضمير فصل لا محل له ، وجملة كنت جواب لما لا محل لها من الإعراب . "وَأَنْتَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ" أنت شهيد مبتدأ وخبر تعلق به الجار والمجرور ، والجملة مستأنفة أو حالية .

[سورة المائدة (5) : آية 118]

إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (118)

"إِنْ تُعَذِّبْهُمْ" إن حرف شرط جازم وتعذبهم فعل الشرط والجملة مستأنفة وجملة "فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ" في محل جزم جواب الشرط، وقيل تعليلية والجواب محذوف ومثل ذلك "وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ، فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ" إن واسمها وخبراها والجملة في محل جزم جواب الشرط.

[سورة المائدة (5) : آية 119]

قالَ اللَّهُ هذا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَداً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (119)

"قالَ اللَّهُ" الجملة الفعلية مستأنفة "هذا يَوْمُ" ذا اسم إشارة مبتدأ ويوم خبره والجملة مقول القول "يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ" ينفع فعل مضارع ومفعوله وفاعله المؤخر، والجملة في محل جر بالإضافة.

"لَهُمْ جَنَّاتٌ" الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر المبتدأ جنات والجملة مستأنفة.

وجملة "تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ" في محل رفع صفة جنات. "خالِدِينَ" حال منصوبة بالياء "فِيها" متعلقان بخالدين وكذلك الظرف "أَبَداً" متعلق بخالدين "رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ" فعل ماض تعلق به الجار والمجرور ولفظ الجلالة فاعله والجملة مستأنفة وجملة "رَضُوا عَنْهُ" معطوفة عليها "ذلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ" مبتدأ وخبر والعظيم صفة والجملة مستأنفة أيضا.

[سورة المائدة (5) : آية 120]

لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما فِيهِنَّ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (120)

(246/186)

"لِلَّهِ" لفظ الجلالة مجرور باللام متعلقان بمحذوف خبر "مُلْكُ" مبتدأ مؤخر. "السَّماواتِ" مضاف إليه "وَما" اسم موصول معطوف على ملك مبني على السكون في محل رفع "فِيهِنَّ" متعلقان بمحذوف صلة ما والجملة مستأنفة لا محل لها. "وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" هو مبتدأ وقدير خبر تعلق به الجار والمجرور على كل وقدير مضاف إليه والجملة معطوفة.

انتهى. اهـ ﴿إعراب القرآن / لدعاس حـ 1 صـ 241. 288﴾

(247/186)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى ـ رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء السابع والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/187)

الجزء السابع والثمانون بعد المائة

فصل فى تخريج الأحاديث الواردة فى السورة الكريمة

(4/187)

فصل فى تخريج الأحاديث الواردة فى السورة الكريمة

قال الإمام الزيلعى رحمه الله :

سُورَة الْمَائِدَة

ذكر فِيهَا ثَمَانِيَة وَثَلَاثِينَ حَدِيثا

391 - الحَدِيث الأول

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَائِدَة من آخر الْقُرْآن نزولا فأحلوا حلالها وحرموا حرامها

قلت لم أَجِدهُ مَرْفُوعا وَإِنَّمَا وجدته مَوْقُوفا عَلَى عبد الله بن عَمْرو بن الْعَاصِ وَعَلَى عَائِشَة

فَحَدِيث ابْن الْعَاصِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ فِي جَامعه ثَنَا قُتَيْبَة ثَنَا عبد الله بن وهب عَن حييّ عَن أبي عبد الرَّحْمَن الحبلي عَن عبد الله بن عَمْرو قَالَ آخر سُورَة أنزلت سُورَة الْمَائِدَة وَالْفَتْح انْتَهَى وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب وَقد رُوِيَ عَن ابْن عَبَّاس أَنه قَالَ آخر سُورَة أنزلت إِذا جَاءَ نصر الله انْتَهَى كَلَامه

وَرَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه وَلم يقل فِيهِ وَسورَة الْفَتْح وَقَالَ عَلَى شَرط الشَّيْخَيْنِ وَلم يخرجَاهُ

وَأما حَدِيث عَائِشَة فَرَوَاهُ الْحَاكِم أَيْضا من حَدِيث جُبَير بن نفير قَالَ حججْت فَدخلت عَلَى عَائِشَة فَقَالَت لي يَا جُبَير تقْرَأ الْمَائِدَة فَقلت نعم فَقَالَت أما إِنَّهَا آخر سُورَة نزلت فَمَا وجدْتُم فِيهَا من حَلَال فأحلوه وَمَا وجدْتُم

من حرَام فحرموه انْتَهَى وَقَالَ حَدِيث صَحِيح عَلَى شَرط الشَّيْخَيْنِ وَلم يخرجَاهُ انْتَهَى

392 - الحَدِيث الثَّانِي

قَالَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ اللَّهُمَّ سلط عَلَيْهِ كَلْبا من كلابك فَأَكله الْأسد

قلت هَذِه الْقطعَة من حَدِيث أوردهُ الْمُصَنّف بِتَمَامِهِ فِي سُورَة النَّجْم

(5/187)

والْحَدِيث رَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي تَفْسِيره سُورَة أبي لَهب من حَدِيث أبي نَوْفَل بن أبي عقرب عَن أَبِيه قَالَ كَانَ لَهب بن أبي لَهب يسب النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ فَقَالَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ اللَّهُمَّ سلط عَلَيْهِ كلبك فَخرج فِي قافلة يُرِيد الشَّام فنزلوا منزلا فَقَالَ إِنِّي أَخَاف دَعْوَة مُحَمَّد فَقَالُوا لَهُ كلا فحطوا مَتَاعه حوله وقعدوا يحرسونه فجَاء الْأسد فانتزعه فَذهب بِهِ انْتهى وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم يخرجَاهُ

393 - الحَدِيث الثَّالِث

قَالَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ لعدي بن حَاتِم وَإِن أكل مِنْهُ فَلَا تَأْكُل إِنَّمَا أمسك عَلَى نَفسه

قلت رَوَاهُ الْأَئِمَّة السِّتَّة فِي كتبهمْ من حَدِيث الشّعبِيّ عَن عدي بن حَاتِم قلت يَا رَسُول الله إِنِّي أرسل كَلْبِي وَأُسَمِّي فَقَالَ إِذا أرْسلت كلبك الْمعلم فَقتل فَكل وَإِذا أكل فَلَا تَأْكُل فَإِنَّمَا أمسك عَلَى نَفسه قلت أرسل كَلْبِي فَأجد مَعَه كَلْب آخر قَالَ فَلَا تَأْكُل فَإِنَّمَا سميت عَلَى

كلبك وَلم تسم عَلَى كلب آخر انْتَهَى

394 - قَوْله

عَن سلمَان وَسعد بن أبي وَقاص وَأبي هُرَيْرَة إِذا أكل الْكَلْب

ثُلثَيْهِ وَبَقِي ثلثه وَذكرت اسْم الله عَلَيْهِ فَكل

قلت حَدِيث سلمَان رَوَاهُ ابْن أبي شيبَة وَعبد الرَّزَّاق فِي مصنفيهما فِي كتاب الصَّيْد من

حَدِيث قَتَادَة عَن سعيد بن الْمسيب عَن سلمَان قَالَ فِي الْكَلْب يُرْسل عَلَى الصَّيْد إِن أكل

ثُلثَيْهِ فَكل الثُّلُث الْبَاقِي انْتَهَى

وَحَدِيث سعد وَأبي هُرَيْرَة رَوَاهُمَا ابْن أبي شيبَة أَيْضا حَدثنَا وَكِيع عَن ابْن أبي ذِئْب عَن

بكير بن عبد الله الْأَشَج عَن حميد بن مَالك عَن سعد فِي الصَّيْد يُرْسل عَلَيْهِ الْكَلْب قَالَ

كُله وَإِن لم يبْق إِلَّا بضعَة مِنْهُ

(6/187)

حَدثنَا يزِيد بن هَارُون أَنا دَاوُد عَن الشّعبِيّ عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ إِذا أرْسلت كلبك وَأكل فَكل

وَإِن أكل ثُلثَيْهِ انْتَهَى

395 - قَوْله

وَعَن عَلّي إِذا أكل الْبَازِي فَلَا تَأْكُل

396 - قَوْله

عَن عَلّي فِي قَوْله تَعَالَى وَطَعَام الَّذين أُوتُوا الْكتاب حل لكم أَنه اسْتثْنى نَصَارَى بني تغلب وَقَالَ إِنَّهُم لَيْسُوا عَلَى النَّصْرَانِيَّة وَإِنَّمَا أخذُوا مِنْهَا شرب الْخمر

وَعَن ابْن عَبَّاس أَنه سُئِلَ عَن ذَبَائِح نَصَارَى الْعَرَب فَقَالَ لَا بَأْس بهَا

قلت حَدِيث عَلّي رَوَاهُ ابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه فِي كتاب النِّكَاح ثَنَا عَبدة عَن سعيد بن أبي عرُوبَة عَن أبي معشر عَن إِبْرَاهِيم عَن عَلّي أَنه كَانَ يكره ذَبَائِح نَصَارَى بني تغلب وَنِسَائِهِمْ وَيَقُول هم من الْعَرَب انْتَهَى وَفِي لفظ كره ذَبَائِح نَصَارَى الْعَرَب وَنِسَائِهِمْ وَكَأن فِيهِ انْقِطَاعًا بَين إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ وَعلي لَكِن رَوَاهُ الشَّافِعِي فِي مُسْنده أخبرنَا عبد الْوَهَّاب الثَّقَفِيّ عَن أَيُّوب عَن ابْن سِيرِين عَن عُبَيْدَة السَّلمَانِي عَن عَلّي رَضِي اللَّهُ عَنْه قَالَ لَا تَأْكُلُوا ذَبَائِح نَصَارَى بني تغلب فَإِنَّهُم لم يَتَمَسَّكُوا من نَصْرَانِيَّتهمْ إِلَّا بشرب الْخمر انْتَهَى

وَمن طَرِيق الشَّافِعِي رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي الْمعرفَة

وَرَوَاهُ عبد الرَّزَّاق فِي مُصَنفه فِي الْحَج أخبرنَا معمر عَن أَيُّوب عَن مُحَمَّد ابْن سِرين بِهِ

وَحَدِيث ابْن عَبَّاس رَوَاهُ ابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه فِي النِّكَاح حَدثنَا عَفَّان ثَنَا حَمَّاد بن سَلمَة عَن عَطاء بن السَّائِب عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس قَالَ كلوا ذَبَائِح بني تغلب وَتَزَوَّجُوا نِسَاءَهُمْ انْتَهَى

ورَوَاهُ مَالك فِي الْمُوطَّأ فِي الضَّحَايَا مَالك عَن ثَوْر بن زيد الديلِي عَن عبد الله بن عَبَّاس أَنه سُئِلَ عَن ذَبَائِح نَصَارَى الْعَرَب فَقَالَ لَا بَأْس بهَا انْتَهَى

397 - الحَدِيث الرَّابِع

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وَالْخُلَفَاء بعده أَنهم كَانُوا يَتَوَضَّئُونَ لكل صَلَاة

قلت أما حَدِيث النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَرَوَاهُ الْجَمَاعَة إِلَّا مُسلما من حَدِيث عَمْرو ابْن عَامر عَن أنس قَالَ كَانَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يتَوَضَّأ عِنْد كل صَلَاة قَالَ كَيفَ كُنْتُم تَصْنَعُونَ قَالَ يَجْزِي أَحَدنَا الْوضُوء مَا لم يحدث انْتَهَى

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من حَدِيث حميد عَن أنس وَزَاد فِيهِ طَاهِرا وَغير طَاهِر

وَروى الْحَازِمِي فِي كِتَابه النَّاسِخ والمنسوخ من طَرِيق الطَّحَاوِيّ ثَنَا إِبْرَاهِيم ابْن مَرْزُوق ثَنَا أَبُو حُذَيْفَة ثَنَا سُفْيَان ثَنَا عَلْقَمَة عَن سُلَيْمَان بن بُرَيْدَة عَن أَبِيه عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَنه كَانَ يتَوَضَّأ لكل صَلَاة انْتَهَى ثمَّ قَالَ قَالَ

الطَّحَاوِيّ وَهَذَا مَحْمُول على الْفَضِيلَة لَا على الْوُجُوب أَو هُوَ مِمَّا خص النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم دون أمته أَو هُوَ مَنْسُوخ بِحَدِيث بُرَيْدَة كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم

يَتَوَضَّأ لكل صَلَاة فَلَمَّا كَانَ يَوْم الْفَتْح صَلَّى الصَّلَوَات بِوضُوء وَاحِد فَقَالَ لَهُ عمر فعلت شَيْئا لم تكن تَفْعَلهُ قَالَ عمدا فعلته يَا عمر انْتهى رَوَاهُ مُسلم

(8/187)

وَحَدِيث عبد الله بن حَنْظَلَة الغسيل رَوَاهُ أَبُو دَاوُد فِي سنَنه من طَرِيق مُحَمَّد ابْن إِسْحَاق عَن مُحَمَّد بن يَحْيَى بن حبَان عَن عبد الله بن عبد الله بن عمر عَن أَسمَاء بنت زيد بن الْخطاب عَن عبد الله بن حَنْظَلَة الغسيل أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَمر بِالْوضُوءِ عِنْد كل صَلَاة طَاهِرا أَو غير طَاهِر فَلَمَّا شقّ ذَلِك عَلَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمر بِالسِّوَاكِ عِنْد كل صَلَاة وَوضع عَنْهُم الْوضُوء إِلَّا من حدث

وَرَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم يخرجَاهُ

وَرَوَاهُ أَحْمد فِي مُسْنده عَن مُحَمَّد بن إِسْحَاق حَدثنِي مُحَمَّد بن يَحْيَى بن حبَان عَن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بِهِ

ثمَّ قَالَ أَبُو دَاوُد وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيم بن سعد عَن مُحَمَّد بن إِسْحَاق فَقَالَ فِيهِ عبيد الله بن عبد الله بن عمر

قلت وَعبد الله بن عبد الله بن عمر وَأَخُوهُ عبيد الله كِلَاهُمَا ثِقَة فَأَيا مَا كَانَ فالسَّنَد

صَحِيح وَقد صرح ابْن إِسْحَاق فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ كَمَا هُوَ فِي رِوَايَة أَحْمد فَزَالَ مَحْذُور التَّدْلِيس

وَأما حَدِيث الْخُلَفَاء فَرَوَاهُ ابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه والطبري فِي تَفْسِيره حَدثنَا زَكَرِيَّا بن يَحْيَى بن أبي زَائِدَة ثَنَا أَزْهَر عَن ابْن عون عَن مُحَمَّد بن سِيرِين قَالَ كَانَ الْخُلَفَاء أَبُو بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي يَتَوَضَّئُونَ لكل صَلَاة انْتَهَى

398 - الحَدِيث الْخَامِس

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ من تَوَضَّأ عَلَى طهر كتب الله لَهُ عشر حَسَنَات

(9/187)

قلت رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَابْن ماجة فِي سُنَنهمْ فِي الطَّهَارَة من حَدِيث عبد الرَّحْمَن بن زِيَاد بن أنعم الإفْرِيقِي عَن أبي غطيف الْهُذلِيّ عَن عبد الله ابْن عمر عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنه قَالَ من تَوَضَّأ عَلَى طهر كتب الله لَهُ عشر حَسَنَات انْتَهَى قَالَ التِّرْمِذِيّ إِسْنَاده ضَعِيف انْتَهَى

399 - الحَدِيث السَّادِس

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَنه كَانَ يتَوَضَّأ لكل صَلَاة فَلَمَّا كَانَ يَوْم الْفَتْح مسح عَلَى خفيه فصل الصَّلَوَات الْخمس بِوضُوء وَاحِد فَقَالَ لَهُ عمر صنعت شَيْئا لم تكن تصنعه فَقَالَ عمدا فعلته يَا عمر

قلت رَوَاهُ الْجَمَاعَة إِلَّا البُخَارِيّ من حَدِيث عَلْقَمَة بن مرْثَد عَن سُلَيْمَان ابْن بُرَيْدَة عَن أَبِيه بُرَيْدَة قَالَ كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يتَوَضَّأ لكل صَلَاة فَلَمَّا كَانَ يَوْم الْفَتْح صَلَّى الصَّلَوَات بِوضُوء وَاحِد فَقَالَ لَهُ عمر فعلت شَيْئا لم تكن تَفْعَلهُ فَقَالَ عمدا فعلته يَا عمر

انْتَهَى

ووهم الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فَقَالَ واتفق يَعْنِي الشَّيْخَيْنِ عَلَى حَدِيث عَلْقَمَة بن مرْثَد عَن سُلَيْمَان بن بُرَيْدَة عَن أَبِيه عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم كَانَ يتَوَضَّأ لكل صَلَاة الحَدِيث وَالْبُخَارِيّ لم يروه

400 - الحَدِيث السَّابِع

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَنه كَانَ يُدِير المَاء عَلَى مرفقيه

قلت رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيّ فِي سنَنه من حَدِيث عباد بن يَعْقُوب ثَنَا الْقَاسِم بن مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل عَن جده عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل عَن جَابر بن عبد الله أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم كَانَ إِذا تَوَضَّأ أدار المَاء عَلَى مرفقيه انْتَهَى

وَمن طَرِيق الدَّارَقُطْنِيّ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي سنَنه وَسكت عَنهُ

وَهُوَ حَدِيث ضَعِيف فعبَّاد بن يَعْقُوب هُوَ الرواجني مُتَكَلم فِيهِ رَوَى عَنهُ البُخَارِيّ مَقْرُونا بآخر وَقَالَ ابْن حبَان فِيهِ رَافِضِي دَاعِيَة يروي الْمَنَاكِير عَن الْمَشَاهِير فَاسْتحقَّ التّرْك انْتَهَى وَعبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل أَيْضا فِيهِ مقَال وَكَذَلِكَ ابْن ابْنه الْقَاسِم بن مُحَمَّد بن عبد الله بن عقيل قَالَ فِيهِ ابْن معِين لَيْسَ بِشَيْء وَذكر ابْن أبي حَاتِم عَن أَبِيه قَالَ كَانَ مَتْرُوك الحَدِيث وَذكر عَن أبي زرْعَة أَنه قَالَ أَحَادِيثه مُنكرَة وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث أَيْضا وَذكره ابْن حبَان فِي الثِّقَات وَقَالَ يروي عَن جده عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل عَن جَابر وَرَوَى عَنهُ إِسْحَق بن مُحَمَّد الْعَزْرَمِي انْتَهَى ذكره فِي أَتبَاع التَّابعين من كِتَابه

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ أَيْضا من حَدِيث سُوَيْد بن سعيد عَن الْقَاسِم بن مُحَمَّد الْعقيلِيّ عَن عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل عَن جَابر أما الْقَاسِم وجده فَتقدما وَأما سُوَيْد بن سعيد فَهُوَ وَإِن أخرج لَهُ مُسلم فقد قَالَ ابْن معِين هُوَ حَلَال الدَّم وَقَالَ ابْن الْمَدِينِيّ لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق إِلَّا أَنه كثير التَّدْلِيس وَقيل إِنَّه عمي فِي آخر عمره فَرُبمَا لقن مَا لَيْسَ فِي حَدِيثه فَمن سمع مِنْهُ وَهُوَ بَصِير فَحَدِيثه عَنهُ حسن وَسكت عَنهُ الْبَيْهَقِيّ هُنَا وَقَالَ فِي بَاب من قَالَ لَا يقْرَأ تغير بِآخِرهِ فَكثر الْخَطَأ فِي رِوَايَته انْتَهَى

وَالْعجب من الْبَيْهَقِيّ كَيفَ سكت عَن الْقَاسِم هُنَا وَقد قَالَ فِي بَاب لَا يطهر بِالْمُسْتَعْملِ لم يكن بِالْحَافِظِ وَأهل الْعلم مُخْتَلفُونَ فِي الِاحْتِجَاج بِرِوَايَاتِهِ انْتَهَى

(11/187)

---

401 - الحَدِيث الثَّامِن

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنه مسح عَلَى نَاصِيَته

قلت أخرجه مُسلم فِي صَحِيحه عَن عُرْوَة بن الْمُغيرَة بن شُعْبَة عَن الْمُغيرَة ابْن شُعْبَة قَالَ تخلف رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتخلفت مَعَه فَلَمَّا قضى حَاجته قَالَ أمعك مَاء فَأَتَيْته بمطهرة فَغسل كفيه وَوَجهه ثمَّ ذهب يحسر عَن ذِرَاعَيْهِ فضاق كم الْجُبَّة فَأخْرج يَده من تَحت الْجُبَّة فَألْقى الْجُبَّة عَلَى مَنْكِبه وَغسل ذِرَاعَيْهِ وَمسح بناصيته وَعَلَى الْعِمَامَة وَعَلَى خفيه ثمَّ ركب وركبت فانتهينا إِلَى الْقَوْم وَقد قَامُوا فِي الصَّلَاة فصلى بهم عبد الرَّحْمَن بن عَوْف وَقد ركع بهم رَكْعَة فَلَمَّا أحس بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب يتَأَخَّر فَأَوْمَى إِلَيْهِ فصلى بهم فَلَمَّا سلم قَامَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقمت فركعنا الرَّكْعَة الَّتِي سبقتنا بهَا انْتَهَى

رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه دون ذكر الْعِمَامَة وَلَفظه عَن ابْن الْمُغيرَة عَن أَبِيه أَن النَّبِي صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم تَوَضَّأ وَمسح عَلَى ناصيته انْتَهَى

402 - الحَدِيث التَّاسِع

عَن ابْن عمر كُنَّا مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَتَوَضَّأ قوم وَأَعْقَابهمْ بيض تلوح فَقَالَ ويل لِلْأَعْقَاب من النَّار وَفِي رِوَايَة جَابر ويل لِلْعَرَاقِيبِ

(12/187)

قلت هَكَذَا وجدته فِي نسخ الْكَشَّاف عبد الله بن عمر وَإِنَّمَا هُوَ عبد الله ابْن عَمْرو كَمَا رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم من حَدِيث يُوسُف بن مَاهك عَن عبد الله ابْن عَمْرو قَالَ تخلف النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عَنَّا فِي سفرة فَأَدْرَكنَا وَقد أَرْهَقنَا الْعَصْر فَجعلنَا نَتَوَضَّأ وَنَمْسَح عَلَى أَرْجُلنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوته ويل لِلْأَعْقَاب من النَّار

مرَّتَيْنِ أَو ثَلَاثًا انْتَهَى

وَلمُسلم عَن أبي يَحْيَى عَن عبد الله بن عَمْرو بن الْعَاصِ قَالَ رَجعْنَا مَعَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم من مَكَّة إِلَى الْمَدِينَة حَتَّى إِذا كُنَّا بِالطَّرِيقِ تعجل قوم عِنْد الْعَصْر فتوضئوا وهم عِجَال فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِم وَأَعْقَابهمْ تلوح لم يَمَسهَا مَاء فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ويل لِلْأَعْقَاب من النَّار أَسْبغُوا الْوضُوء انْتَهَى

وَهُوَ فِي رِوَايَة أبي نعيم وَأَعْقَابهمْ بيض تلوح وَهَذَا الْمَتْن أقرب إِلَى لفظ المُصَنّف

وَأما رِوَايَة جَابر فَهِيَ عِنْد ابْن ماجة فِي سنَنه حَدثنَا أَبُو بكر بن أبي شيبَة ثَنَا أَبُو الْأَحْوَص عَن أبي إِسْحَاق عَن سعيد بن أبي كريب عَن جَابر بن عبد الله قَالَ سَمِعت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُول ويل لِلْعَرَاقِيبِ من النَّار انْتَهَى

وَرَوَاهُ ابْن أبي شيبَة وَالْإِمَام أَحْمد وَإِسْحَاق بن رَاهَوَيْه وَأَبُو يعلى الْموصِلِي وَأَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيّ فِي مسانيدهم كلهم عَن أبي إِسْحَاق بِهِ

(13/187)

وَلها طَرِيق آخر رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه حَدثنَا مُحَمَّد بن أَحْمد بن حَمَّاد الدولابي ثَنَا أبي حَدثنِي الْوَلِيد بن الْقَاسِم بن الْوَلِيد عَن الْأَعْمَش عَن أبي سُفْيَان عَن جَابر أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم رَأَى قوما يَتَوَضَّئُونَ وَلم تصب أَعْقَابهم المَاء فَقَالَ ويل لِلْعَرَاقِيبِ من النَّار انْتَهَى

وَهِي عِنْد مُسلم من رِوَايَة أبي هُرَيْرَة أَنه رَأَى قوما يَتَوَضَّئُونَ فَقَالَ لَهُم أَسْبغُوا الْوضُوء فَإِنِّي سَمِعت النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُول ويل لِلْعَرَاقِيبِ من النَّار انْتَهَى

وَهِي عِنْد النَّسَائِيّ أَيْضا من حَدِيث عبد الله بن عَمْرو

وَهِي فِي مُسْند أبي يعْلى الْموصِلِي من حَدِيث عَائِشَة فَقَالَ حَدثنَا عبد الْأَعْلَى ابْن حَمَّاد النَّرْسِي ثَنَا سُفْيَان بن عُيَيْنَة عَن ابْن عجلَان عَن سعيد بن أبي سعيد

عَن أبي سَلمَة عَن عَائِشَة مَرْفُوعا بِلَفْظ ابْن ماجة

وَفِي غَرِيب السَّرقسْطِي من حَدِيث أبي ذَر أخبرنَا مُحَمَّد بن عَلّي ثَنَا سعيد ثَنَا سُفْيَان عَن عبد الْكَرِيم بن النَّضر عَن مُجَاهِد قَالَ قَالَ أَبُو ذَر أشرف علينا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وَنحن نَتَوَضَّأ فَقَالَ ويل للْعَرَاقِيب من النَّار فطفقنا نغسلهَا غسلا وندلكها دلكا انْتَهَى

403 - قَوْله

وَعَن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أَنه رأى رجلا يتَوَضَّأ فَترك بَاطِن قَدَمَيْهِ فَأمره أَن يُعِيد الْوضُوء تَغْلِيظًا عَلَيْهِ

وَعَن عَائِشَة قَالَت لِأَن تقطعا أحب إِلَيّ من أَن أَمسح عَلَى الْقَدَمَيْنِ بِغَيْر خُفَّيْنِ

قَوْله وَعَن عَطاء مَا علمت أحدا من أَصْحَاب رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مسح الْقَدَمَيْنِ

قلت أما حَدِيث عمر فَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي سنَنه من حَدِيث الثَّوْرِيّ عَن الْأَعْمَش عَن أبي سُفْيَان عَن جَابر أَن عمر رَأى رجلا تَوَضَّأ فَبَقِي فِي رجله لمْعَة فَقَالَ لَهُ أعد الْوضُوء انْتَهَى وَرَوَاهُ ابْن أبي شيبَة وَعبد الرَّزَّاق فِي مصنفيهما قَالَ الأول أخبرنَا ابْن علية وَقَالَ الثَّانِي أخبرنَا معمر قَالَا أخبرنَا خَالِد الْحذاء عَن أبي قلَابَة أَن عمر فَذكره إِلَّا أَنَّهُمَا قَالَا قدر ظفر عوض اللمْعَة

وَفِيه حَدِيث مَرْفُوع رَوَاهُ أَبُو دَاوُد فِي سنَنه من حَدِيث بحير بن سعد عَن خَالِد بن معدان عَن بعض أَصْحَاب النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم رَأى رجلا وَفِي ظهر قدمه لمْعَة قدر الدِّرْهَم لم يصبهَا المَاء فَأمره أَن يُعِيد الْوضُوء وَالصَّلَاة انْتَهَى قَالَ أَبُو دَاوُد هَذَا مُرْسل يُرِيد لعدم اسْم الصَّحَابِيّ

قَالَ الشَّيْخ تَقِيّ الدّين فِي كِتَابه الإِمَام وَلَيْسَ هَذَا مِمَّا يَجْعَل الحَدِيث مُرْسلا وَقد قَالَ الْأَثْرَم قلت لِأَحْمَد هَذَا إِسْنَاد جيد قَالَ نعم مَعَ أَن فِيهِ بَقِيَّة وَهُوَ مُدَلّس لَكِن أَحْمد رَوَاهُ فِي مُسْنده حَدثنَا إِبْرَاهِيم بن أبي الْعَبَّاس حَدثنِي بَقِيَّة حَدثنِي بحير بن سعد بِهِ وَلم يذكر فِيهِ الصَّلَاة فَزَالَتْ شُبْهَة التَّدْلِيس وَالله أعلم

وأما رِوَايَة عَائِشَة فَغَرِيبَة وَفِي الْعِلَل المتناهية لِابْنِ الْجَوْزِيّ قَالَ رَوَى مُحَمَّد ابْن مهاجر الْبَغْدَادِيّ ثَنَا إِسْمَاعِيل ابْن أُخْت مَالك ثَنَا إِبْرَاهِيم بن إِسْمَاعِيل عَن دَاوُد بن الْحصين عَن الْقَاسِم بن مُحَمَّد عَن عَائِشَة قَالَت لِأَن تقطع رجْلي بِالْمُوسَى أحب إِلَيّ من أَن أمسح عَلَى الْقَدَمَيْنِ انْتَهَى ثمَّ قَالَ هَذَا مَوْضُوع عَلَى عَائِشَة وَضعه مُحَمَّد بن مهاجر انْتَهَى

404 - الحَدِيث الْعَاشِر

قَالَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من اتبع عَلَى مَلِيء فَلْيتبعْ

قلت اسْتشْهد بِهِ الْمُصَنّف عَلَى تَعديَة اتبع بعلى قَالَ لِأَنَّهُ بِمَعْنى أُحِيل

والْحَدِيث رَوَاهُ الْأَئِمَّة السِّتَّة فِي كتبهمْ من حَدِيث الْأَعْرَج عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطل الْغَنِيّ ظلم وَإِذا اتبع أحدكُم عَلَى مَلِيء فَلْيتبعْ انْتَهَى أَخْرجُوهُ فِي الْحِوَالَة

وَفِي لفظ لِأَحْمَد فِي مُسْنده وَإِذا أُحِيل أحدكُم عَلَى مَلِيء فَلْيَحْتَلْ وَهِي عِنْد الْبَزَّار من حَدِيث ابْن عمر

405 - الحَدِيث الْحَادِي عشر

رُوِيَ أَن الْمُشْركين رَأَوْا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابه قَامُوا إِلَى صَلَاة الظّهْر يصلونَ مَعًا وَذَلِكَ بعسفان فِي غَزْوَة بني أَنْمَار فَلَمَّا وصلوا ندموا أَن لَو كَانُوا أَكَبُّوا عَلَيْهِم

فَقَالُوا إِن لَهُم بعْدهَا صَلَاة هِيَ أحب إِلَيْهِم من آبَائِهِم وَأَبْنَائِهِمْ يعنون صَلَاة الْعَصْر وهموا بِأَن يوقعوا بهم إِذا قَامُوا لَهَا فَنزل جِبْرِيل عَلَيْهِ السَّلَام بِصَلَاة الْخَوْف

(16/187)

قلت رَوَاهُ الطَّبَرِيّ حَدثنَا أَبُو كريب ثَنَا يُونُس بن بكير عَن النَّضر أبي عمر عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس قَالَ خرج رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فِي غزَاة فلقي الْمُشْركين بعسفان فَلَمَّا صَلَّى الظّهْر فرأوه يرْكَع وَيسْجد هُوَ وَأَصْحَابه قَالَ بَعضهم لبَعض يَوْمئِذٍ كَانَ فُرْصَة لكم لَو أغرتم عَلَيْهِم مَا علمُوا بكم حَتَّى تواقعوهم قَالَ قَائِل مِنْهُم فَإِن لَهُم صَلَاة أُخْرَى أحب إِلَيْهِم من أهليهم وَأَمْوَالهمْ فَاسْتَعدوا حَتَّى تغيروا عَلَيْهِم فِيهَا فَأنْزل الله تَعَالَى عَلَى نبيه صَلَاة الْخَوْف انْتَهَى

وَفِي مُسلم بعضه رَوَاهُ فِي صَلَاة الْخَوْف عَن أبي الزُّبَيْر عَن جَابر قَالَ غزونا مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قوما من جُهَيْنَة فقاتلونا قتالا شَدِيدا فَلَمَّا صلينَا الظّهْر قَالَ الْمُشْركُونَ لَو ملنا عَلَيْهِم ميلَة لاقتطعناهم وَقَالُوا إِنَّه ستأتيهم صَلَاة هِيَ أحب إِلَيْهِم من الأولى فَأخْبر جِبْرِيل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وَذكر ذَلِك لنا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَلَمَّا حضرت الْعَصْر صفنا صفّين وَذكر صَلَاة الْخَوْف

وروى التِّرْمذِيّ وَالنّسَائِيّ من حَدِيث عبد الله بن شَقِيق عَن أبي هُرَيْرَة أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ نزل بَين ضجنان وَعُسْفَان فَقَالَ الْمُشْركُونَ إِن لهَؤُلَاء صَلَاة هِيَ أحب إِلَيْهِم من آبَائِهِم وَأَبْنَائِهِمْ وَهِي صَلَاة الْعَصْر فَأَجْمعُوا أَمركُم فميلوا عَلَيْهِم ميلَة وَاحِدَة وَإِن جِبْرِيل أَتَى النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ فَأمره أَن يقسم أَصْحَابه . . . وَذكر الحَدِيث

406 - الحَدِيث الثَّانِي عشر

(17/187)

رُوِيَ أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم َ أَتَى بني قُرَيْظَة وَمَعَهُ الشَّيْخَانِ وَعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهم يستقرضهم دِيَة مُسلمين قَتلهمَا عَمْرو بن أُميَّة الضمرِي خطأ يَحْسبهُم مُشْركين فَقَالُوا نعم يَا أَبَا الْقَاسِم اجْلِسْ حَتَّى نطعمك ونقرضك فَأَجْلَسُوهُ فِي صفه وهموا بالفتك بِهِ وَعمد عَمْرو بن جحاش إِلَى رحا عَظِيمَة يطْرَحهَا عَلَيْهِ فَأمْسك الله يَده وَنزل جِبْرِيل فَأخْبرهُ فَخرج

(18/187)

قلت رواه البيهقي في دلائل النبوة في باب غزوة بئر معونة عن أبي عبد الله الحاكم بسنده

إلى ابن إسحاق حدثني والدي إسحاق بن يسار عن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث

بن هشام وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم وغيرهما من أهل العلم قالوا

قدم أبو البراء عامر بن مالك بن جعفر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرض عليه

الإسلام فلم يسلم ولم يبعد من الإسلام وقال يا محمد لو بعثت رجالا من أصحابك إلى أهل

نجد يدعونهم إلى أمرك رجوت أن يستجيبوا فقال صلى الله عليه وسلم إني أخشى عليهم

أهل نجد فقال أبو البراء إني جار لهم فابعثهم فليدعوا الناس إلى أمرك فبعث عليه السلام

المنذر بن عمر في أربعين رجلا من أصحابه من خيار المسلمين فيهم الحارث بن الصمة

وحرام ابن ملحان وكعب بن زيد . . . إلى أن قال فقاتلوا القوم حتى قتلوا عن آخرهم إلا

كعب بن مالك فإنهم تركوه وبه رمق فارتث من بين القتلى فعاش حتى قتل يوم الخندق وكان

في سرح القوم عمرو بن أمية الضمري ورجل من الأنصار من بني عمرو بن عوف . . . إلى

أن قال فقاتل الأنصاري القوم حتى قتل وأخذ عمرو بن أمية الضمري أسيرا فلما أخبرهم

أنه من مضر أطلقه عامر بن الطفيل رئيس المشركين وخرج عمرو حتى إذا كان بالقرقرة

أقبل رجلان من بني عامر حتى نزلا في ظل هو فيه وكان مع العامريين عهد من رسول الله

صلى الله عليه وسلم وجوار لم يعلم به عمرو وقد سألهما حين

نزلا من أَنْتُمَا قَالَا من بني عَامر

فأمهلهما حَتَّى إِذا نَامَا عدا عَلَيْهِمَا فَقَتَلَهُمَا وَهُوَ يرى أَنه أصَاب بهما ثأره من بني عَامر بِمَا أَصَابُوا من أَصْحَاب رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قدم عَمْرو بن أُمَيَّة الضمرِي عَلَى النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرهُ الْخَبَر فَاشْتَدَّ ذَلِك عَلَيْهِ وَقَالَ لَأدينهما الحَدِيث بِطُولِهِ

ثمَّ أسْند إِلَى ابْن إِسْحَاق قَالَ ثمَّ خرج رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بني النَّضِير يَسْتَعِينهُمْ فِي الْقَتِيلين اللَّذين قَتلهمَا عَمْرو بن أُميَّة الضمرِي فِيمَا حَدثنِي يزِيد بن رُومَان قَالَ كَانَ بَين بني النَّضِير وَبَين عَامر عقد وَحلف فَلَمَّا أَتَاهُم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِينهُمْ فِي الدِّيَة قَالُوا نعم يَا أَبَا الْقَاسِم أَجْلِس فَجَلَسَ عَلَيْهِ السَّلَام إِلَى جَانب جدَار من بُيُوتهم ثمَّ خلا بَعضهم بِبَعْض فَقَالُوا لَو أَن رجلا يَعْلُو عَلَى هَذَا الْبَيْت فيلقي عَلَيْهِ صَخْرَة فيقتله بهَا فيريحنا مِنْهُ فَانْتدبَ مِنْهُم لذَلِك عَمْرو بن جحاش ابْن كَعْب فَصَعدَ ليلقي عَلَيْهِ صَخْرَة كَمَا قَالَ وَرَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نفر من أَصْحَابه أَبُو بكر وَعمر وَعلي فَأَتَاهُ الْخَبَر من السَّمَاء بِمَا أَرَادَ الْقَوْم فَقَامَ وَخرج رَاجعا إِلَى الْمَدِينَة ثمَّ أَمر بحربهم وَالسير إِلَيْهِم فَسَار بِالنَّاسِ الحَدِيث بِطُولِهِ

(20/187)

وَاعْلَم أَن فِي لفظ الْمُصَنّف كَمَا يدل عَلَى أَن الْعَامِرِيين كَانَا مُسلمين وَلَفظ الحَدِيث يدل عَلَى أَنَّهُمَا كَافِرَانِ بل صرح الْبَيْهَقِيّ فِيمَا بعد بِسَنَدِهِ إِلَى مُوسَى بن عقبَة قَالَ فَلَمَّا كَانَا بِبَعْض الطَّرِيق لقيا رجلَيْنِ من بني كلاب كَانَا كَافِرين وصلا النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم بعَهْد فنزلوا منزلا وتحدا فَلَمَّا نَام الكلابيان قَتَلَاهُمَا وَلم يعلمَا أَن لَهما عهدا من رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم الحَدِيث فَلْينْظر فِي ذَلِك

وَذكره ابْن هِشَام فِي غَزْوَة بن النَّضِير عَن ابْن إِسْحَاق حَدثنِي يزِيد بن رُومَان فَذكره بِلَفْظ الْبَيْهَقِيّ

(21/187)

وَرَوَاهُ أَبُو نعيم فِي دَلَائِل النُّبُوَّة فِي الْبَاب الثَّامِن وَالْعِشْرين وَهُوَ بَاب الْمَغَازِي حَدثنَا سُلَيْمَان بن أَحْمد ثَنَا بكر بن سهل ثَنَا عبد الْغَنِيّ بن سعيد ثَنَا مُوسَى ابْن عبد الْغَنِيّ بن سعيد ثَنَا مُوسَى بن عبد الرَّحْمَن عَن ابْن جريج عَن عَطاء عَن ابْن عَبَّاس وَعَن مقَاتل عَن الضَّحَّاك

عَن ابْن عَبَّاس فِي قَوْله تَعَالَى يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا اذْكروا نعْمَة الله عَلَيْكُم إِذْ هم قوم أَن يبسطوا إِلَيْكُم أَيْديهم فَكف أَيْديهم عَنْكُم وَذَلِكَ أَن عَمْرو بن أُميَّة الضمرِي لما انْصَرف من بِئْر مَعُونَة لَقِي رجلَيْنِ كلابيين مَعَهُمَا أَمَان من رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقتلهما وَلم يعلم أَن مَعَهُمَا أَمَانًا فوداهما رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمضى إِلَى بني النَّضِير وَمَعَهُ أَبُو بكر وَعمر وَعلي فتلقوهم بني النَّضِير وَقَالُوا مرْحَبًا يَا أَبَا الْقَاسِم مَاذَا جِئْت لَهُ قَالَ رجل من أَصْحَابِي قتل رجلَيْنِ من بني كلاب مَعَهُمَا أَمَان مني وَقد طلب مني دِيَتهمَا فأُرِيد أَن تُعِينُونِي قَالُوا نعم يَا أَبَا الْقَاسِم فأجلسوه تَحت الْحصن فِي ظلّ الْجِدَار وَجلسَ أَبُو بكر عَلَى يَمِينه وَعمر عَلَى يسَاره وَعلي بَين يَدَيْهِ وتآمروا بني النَّضِير أَن يطرحوا عَلَيْهِ حجرا من فَوق الْحصن فَأخْبر النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا تآمروا بِهِ فَنَهَضَ عَلَيْهِ السَّلَام وَتَبعهُ أَبُو بكر وَعمر وَعلي فَأنْزل الله الْآيَة انْتَهَى

ثمَّ أخرجه عَن ابْن إِسْحَاق حَدثنِي يزِيد بن رُومَان فَذكره بِلَفْظ الْبَيْهَقِيّ سَوَاء

(22/187)

وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيّ فِي الْمَغَازِي حَدثنِي مُحَمَّد بن عبد الله ابْن أخي الزُّهْرِيّ وَعبد الله بن جَعْفَر وَمُحَمّد بن صَالح وَمُحَمّد بن يَحْيَى بن سهل وَابْن أبي حَبِيبَة ومعمر بن رَاشد فِي

رجال مِمَّن لم أُسَمّهم وكل حَدثنِي ببَعْض هَذَا الحَدِيث وَقد جمعت كل الَّذين حَدثُونِي فَقَالُوا أقبل عَمْرو بن أُميَّة فَذكره مطولا وَفِيه أَن الْعَامِرِيين كَانَا كَافِرين وَفِيه أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ إِلَيْهِم وَقَاتلهمْ وَأَن عَمْرو بن جحاش قتل يَوْمئِذٍ وَالله أعلم

47 - الحَدِيث الثَّالِث عشر رُوِيَ أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزل منزلا وتفرق النَّاس فِي الْعضَاة يستظلون بهَا فعلق رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سلاحه بشجرة فجَاء أَعْرَابِي فسل سيف النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمَّ أقبل عَلَيْهِ فَقَالَ من يمنعك مني قَالَ الله قَالَهَا ثَلَاثًا فشَام الْأَعرَابِي السَّيْف فصاح رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ فَأخْبرهُم وَأبى أَن يعاقبه

(23/187)

قلت رَوَاهُ البُخَارِيّ فِي الْجِهَاد وَفِي الْمَغَازِي وَمُسلم فِي الْفَضَائِل من حَدِيث أبي سَلمَة عَن جَابر قَالَ غزونا مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَة قبل نجد فَأَدْرَكنَا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَاد كثير الْعضَاة فَنزل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَاد كثير الْعضَاة فَنزل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحت شَجَرَة فعلق سَيْفه بِغُصْن من أَغْصَانهَا قَالَ وتفرق النَّاس فِي الْوَادي يستظلون بِالشَّجرِ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِن

رجلا أَتَانِي وَأَنا نَائِم فَأخذ السَّيْف فَاسْتَيْقَظت وَهُوَ قَائِم عَلَى رَأْسِي فَلم أشعر إِلَّا وَالسيف صَلتا فِي يَده فَقَالَ لي من يمنعك مني قلت الله ثمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَة من يمنعك مني قلت الله قَالَ فشام السَّيْف هَا هُوَ جَالس ثمَّ لم يعرض لَهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَى

وَفِي لفظ البُخَارِيّ فَنزل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحت شَجَرَة وعلق سَيْفه وَنِمْنَا نومة فَإِذا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا وَإِذا عِنْده أَعْرَابِي قَالَ إِن هَذَا اخْتَرَطَ عَلّي سَيفي فَاسْتَيْقَظت الحَدِيث ذكره فِي غَزْوَة ذَات الرّقاع

48 - قَوْله عَن ابْن مَسْعُود وَقد ينسَى الْمَرْء بعض الْعلم بالمعصية وتلا قَوْله تَعَالَى ونسوا حظا مِمَّا ذكرُوا بِهِ

قلت رَوَاهُ ابْن الْمُبَارك فِي كتاب الزّهْد وَالرَّقَائِق أخبرنَا عبد الرَّحْمَن المَسْعُودِيّ عَن الْقَاسِم عَن عبد الله قَالَ إِنِّي لأحسب الرجل ينسَى الْعلم يُعلمهُ بالخطيئة يعلمهَا انْتَهَى

وَرَوَاهُ الدَّارمِيّ فِي مُسْنده وَالطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه عَن المَسْعُودِيّ بِهِ

وَكَذَلِكَ الإِمَام أَحْمد فِي كتاب الزّهْد إِلَّا أَنه قَالَ عَن الْقَاسِم بن عبد الرَّحْمَن وَالْحسن بن سعد قَالَا قَالَ عبد الله فَذكره

قلت رَوَاهُ البُخَارِيّ فِي الْجِهَاد وَفِي الْمَغَازِي وَمُسلم فِي الْفَضَائِل من حَدِيث أبي سَلمَة عَن جَابر قَالَ غزونا مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَة قبل نجد فَأَدْركنَا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَاد كثير الْعضَاة فنزل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَاد كثير الْعضَاة فنزل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحت شَجَرَة فعلق سَيْفه بِغُصْن من أَغْصَانهَا قَالَ وتفرق النَّاس فِي الْوَادي يستظلون بِالشَّجرِ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام إِن رجلا أَتَانِي وَأَنا نَائِم فَأخذ السَّيْف فَاسْتَيْقَظت وَهُوَ قَائِم على رَأْسِي فَلم أشعر إِلَّا وَالسيف صَلتا فِي يَده فَقَالَ لي من يمنعك مني قلت الله ثمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَة من يمنعك مني قلت الله قَالَ فَشَام السَّيْف هَا هُوَ جَالس ثمَّ لم يعرض لَهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَهَى

وَفِي لفظ البُخَارِيّ فَنزل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحت شَجَرَة وعلق سَيْفه ونمنا نومَة فَإِذا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدعُونَا وَإِذا عِنْده أَعْرَابِي قَالَ إِن هَذَا اخْترط عَليّ سَيفي فَاسْتَيْقَظت . . . الحَدِيث ذكره فِي غَزْوَة ذَات الرّقاع

408 - قَوْله

عَن ابْن مَسْعُود وَقد ينسى الْمَرْء بعض الْعلم بالمعصية وتلا قَوْله تَعَالَى ونسوا حظا مِمَّا ذكرُوا بِهِ

قلت رواه ابْن الْمُبَارك فِي كتاب الزّهْد وَالرّقَائِق أخبرنَا عبد الرَّحْمَن المَسْعُودِيّ عَن الْقَاسِم عَن عبد الله قَالَ إِنِّي لأحسب الرجل ينسَى الْعلم يُعلمهُ بالخطيئة يعلمهَا انْتَهَى

وَرَوَاهُ الدَّارمِيّ فِي مُسْنده وَالطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه عَن المَسْعُودِيّ بِهِ

وَكَذَلِكَ الإِمَام أَحْمد فِي كتاب الزّهْد إِلَّا أَنه قَالَ عَن الْقَاسِم بن عبد الرَّحْمَن وَالْحسن بن سعد قَالَا قَالَ عبد الله . . . فَذكره

409 - الحَدِيث الرَّابِع عشر

قَالَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المستبان مَا قَالَا فعلى البادي مَا لم يعْتد الْمَظْلُوم

قلت أخرجه مُسلم فِي صَحِيحه فِي كتاب الْبر والصلة من حَدِيث الْعَلَاء ابْن عبد الرَّحْمَن عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المستبان مَا قَالَا فعلى البادي مَا لم يعْتد الْمَظْلُوم انْتَهَى

وَرَوَاهُ البُخَارِيّ فِي كِتَابه الْمُفْرد فِي الْأَدَب من حَدِيث أنس فَقَالَ حَدثنَا أَحْمد ابْن عِيسَى ثَنَا ابْن وهب قَالَ أَخْبرنِي عَمْرو بن الْحَارِث عَن يزِيد بن أبي حبيب عَن سِنَان بن سعد عَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنه قَالَ المستبان مَا قَالَا فعلى البادي

مَا لم يعْتد الْمَظْلُوم انْتهى

410 - قَوْله

عَن عَليّ رَضِي اللَّهُ عَنْه أَن الْحَارِث بن بدر جَاءَهُ تَائِبًا بعد مَا كَانَ يقطع الطَّرِيق فَقبل تَوْبَته وَدَرَأَ عَنهُ الْعقُوبَة

(26/187)

قلت رَوَاهُ ابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه حَدثنَا أَبُو أُسَامَة عَن مجَالد عَن عَامر الشّعبِيّ قَالَ كَانَ حَارِثَة بن بدر التَّمِيمِي من أهل الْبَصْرَة قد أفسد فِي الأَرْض وَحَارب فَكلم الْحسن بن عَليّ وَابْن جَعْفَر وَابْن عَبَّاس وَغَيرهم من قُرَيْش فكلَّمُوا عليا فَلم يُؤمنهُ فَأتى سعيد بن قيس الْهَمدَانِي فَكَلمهُ فَانْطَلق سعيد إِلَى عَليّ وَخَلفه فِي منزله فَقَالَ يَا أَمِير الْمُؤمنِينَ كَيفَ تَقول فِيمَن حَارب الله وَرَسُوله وسَعَى فِي الأَرْض فَسَادًا فَقَرَأَ إِنَّمَا جزاء الَّذين يُحَاربُونَ الله وَرَسُوله . . . الْآيَة كلهَا فَقَالَ أَفَرَأَيْت من تَابَ قبل أَن يقدر عَلَيْهِ فَقَالَ عَليّ أَقُول كَمَا قَالَ الله وَتقبل مِنْهُ قَالَ فَإِن حَارِثَة بن بدر قد تَابَ قبل أَن يقدر عَلَيْهِ فَبعث إِلَيْهِ وَجَاء بِهِ وَأدْخل عَلَيْهِ فَأَمنهُ وَكتب لَهُ كتابا

حَدثنَا عبد الرَّحِيم بن سُلَيْمَان عَن أَشْعَث عَن الشّعبِيّ عَن عَليّ نَحوه

411 - الحَدِيث الْخَامِس عشر

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَال للْكَافِر يَوْم الْقِيَامَة . . . أَرَأَيْت لَو كَانَ لَك ملْء الأَرْض ذَهَبا أَكنت تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُول نعم فَيُقَال لَهُ قد سُئِلت أيسر من ذَلِك

قلت رَوَاهُ البُخَارِيّ فِي صَحِيحه فِي الرقَاق وَمُسلم فِي صفة الْقِيَامَة من حَدِيث قَتَادَة عَن أنس أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ يُقَال للْكَافِر يَوْم الْقِيَامَة . . . أَرَأَيْت لَو كَانَ لَك مْلء الأَرْض ذهَبا أَكنت تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُول . . . نعم . . . إِلَى آخِره سَوَاء

412 - قَوْله

(27/187)

رُوِيَ عَن عِكْرِمَة أَن نَافِع بن الْأَزْرَق قَالَ لِابْن عَبَّاس يَا أَعْمَى الْبَصَر أَعْمَى الْقلب تزْعم أَن قوما يخرجُون من النَّار وَقد قَالَ الله تَعَالَى وَمَا هم بِخَارِجِينَ مِنْهَا فَقَالَ وَيحك اقْرَأ مَا فَوْقهَا هَذَا للْكفَّار

ثمَّ قَالَ الْمُصَنّف وَهَذَا مِمَّا لفقته الْمُجبرَة وَلَيْسَ بِأول تكاذيبهم وَكَفاك بِمَا فِيهِ من مُوَاجهَة ابْن الْأَزْرَق ابْن عَم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحبر الْأمة بالخطاب الَّذِي لَا يجسُر

عَلَيْهِ أحد وَيَرْفَعهُ إِلَى عِكْرِمَة دَلِيلين ناصبين أَن الحَدِيث فِرْيَة مَا فِيهِ مرية

413 - الحَدِيث السَّادِس عشر

(28/187)

رُوِيَ أَن شريفا وَشَرِيفَة زَنَيَا فِي خَيْبَر وهما مُحْصَنَان وحدهما الرَّجْم فِي التَّوْرَاة فكرهوا رجمهما لِشَرَفِهِمَا فبعثوا رهطا مِنْهُم إِلَى بني قُرَيْظَة لِيَسْأَلُوا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن ذَلِك وَقَالُوا إِن أَمركُم بِالْجلدِ وَالتَّحْمِيم فاقبلوا وَإِن أمركُم بِالرَّجمِ فَلَا تقبلُوا وَأَرْسلُوا الزَّانِيَيْنِ مَعَهم فَأمرهمْ بِالرَّجمِ فَأَبَوا أَن يَأْخُذُوا بِهِ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيل اجْعَل بَيْنك وَبينهمْ ابْن صوريا فَقَالَ هَل تعرفُون شَابًّا أَمْرَد أَبيض أَعور يسكن فدك يُقَال لَهُ ابْن صوريا قَالُوا نعم وَهُوَ أعلم يَهُودِيّ عَلَى وَجه الأَرْض وَرَضوا بِهِ حكما فَقَالَ لَهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنْشدك بِاللَّه الَّذِي لَا إِلَه إِلَّا هُوَ الَّذِي فلق الْبَحْر وَرفع فَوْقكُم الطّور وَأَنْجَاكُمْ وَأغْرق آل فِرْعَوْن وَالَّذِي أنزل عَلَيْكُم كِتَابه وَحَلَاله وَحَرَامه هَل تَجدُونَ فِيهِ الرَّجْم عَلَى من أحصن قَالَ نعم فَوَثَبَ عَلَيْهِ سفلَة الْيَهُود فَقَالَ خفت إِن كَذبته أَن ينزل علينا الْعَذَاب ثمَّ سَأَلَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَن أَشْيَاء كَانَ يعرفهَا من أعلامه فَقَالَ أشهد أَن لَا إِلَه إِلَّا الله

وَأَنَّك رَسُول الله النَّبِي الْأُمِّي الْعَرَبِيّ الَّذِي بشر بِهِ الْمُسلمُونَ وَأمر رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالزَّانِيَيْنِ فرُجِمَا عِنْد بَاب مَسْجده

(29/187)

قلت الحَدِيث فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيرهمَا بِغَيْر هَذَا اللَّفْظ وَأقرب شَيْء وجدته إِلَى لفظ الْمُصَنّف مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي دَلَائِل النُّبُوَّة من طَرِيق ابْن الْمُبَارك ثَنَا معمر عَن الزُّهْرِيّ قَالَ كنت جَالِسا عِنْد سعيد بن الْمسيب وَعِنْده رجل من مزينة من أَصْحَاب أبي هُرَيْرَة فَقَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَة كنت جَالِسا عِنْد النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ نفر من الْيَهُود وَقد زنا رجل مِنْهُم وَامْرَأَة فَقَالَ بَعضهم لبَعض اذْهَبُوا بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِي فَإِنَّهُ بعث بِالتَّخْفِيفِ فَإِن أَفتانا حدا دون الرَّجْم فَعَلْنَاهُ وَإِن أمرنَا بِالرَّجمِ

(30/187)

عَصَيْنَاهُ فَأتوا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالس فِي الْمَسْجِد فِي أَصْحَابه فَقَالُوا يَا أَبَا الْقَاسِم مَا ترى فِي رجل منا زنا بعد مَا أحصن فَقَامَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّم وَلم يرجع إِلَيْهِم شَيْئا وَقَامَ مَعَه رجال من الْمُسلمين حَتَّى أَتَوا بَيت مِدْرَاس الْيَهُود فَقَالَ لَهُم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا معشر الْيَهُود أُنْشدكُمْ الله الَّذِي أنزل التَّوْرَاة عَلَى مُوسَى مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاة من الْعقُوبَة عَلَى من زنا إِذا أحصن قَالُوا نحممه والتَّحْمِيم أَن يحمل عَلَى حمَار وَيجْعَل وَجهه مِمَّا يَلِي دبر الْحمار وَيُطَاف بِهِ فَسكت حَبْرهمْ وَهُوَ فَتى شَاب فَأَلَظَّ عَلَيْهِ النّشْدَة فَقَالَ أما إِذا نَشَدتنَا فَإنَّا نجد فِي التَّوْرَاة الرَّجْم عَلَى من أحصن قَالَ فَلم ترخَّصْتُمْ أَمر الله قَالَ زنا رجل منا ذُو قرَابَة لملك من مُلُوكنَا فَأخر عَنهُ الرَّجْم فزنا بعده آخر فِي أسرة النَّاس فَأَرَادَ ذَلِك الْملك أَن يَرْجُمهُ فَقَامَ قومه دونه وَقَالُوا لَا وَالله لَا تَرْجُمهُ حَتَّى ترجم فلَانا لِقَرَابَتِهِ فاصْطَلَحُوا مِنْهُم عَلَى هَذِه الْعقُوبَة فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام فَإِنِّي أحكم بِمَا فِي التَّوْرَاة فَأمر عَلَيْهِ السَّلَام بهما فَرُجِمَا انْتَهَى

ثمَّ سَاقه الْبَيْهَقِيّ من طَرِيق أُخْرَى عَن ابْن إِسْحَاق حَدثنِي الزُّهْرِيّ سَمِعت رجلا من مزينة يحدث سعيد بن الْمسيب أَن أَبَا هُرَيْرَة حَدثهمْ . . . فَذكر نَحوه بِزِيَادَة وَنقص وَفِيه فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام لِابْنِ صوريا أُنْشدك بِاللَّه . . . الحَدِيث وَفِي آخِره وَأمر عَلَيْهِ السَّلَام بالزَّانِيَيْنِ فَرُجِمَا عِنْد بَاب مَسْجده

وَذكره ابْن هِشَام فِي السِّيرَة عَن ابْن إِسْحَاق حَدثنِي ابْن شهَاب الزُّهْرِيّ أَنه سمع رجلا من مزينة من أهل الْعلم يحدث سعيد بن الْمسيب أَن أَبَا هُرَيْرَة حَدثهمْ أَن أَحْبَار يهود اجْتَمعُوا فِي بَيت الْمِدْرَاس وَقد زنا رجل مِنْهُم بامْرَأَة مِنْهُم وهما مُحْصَنَان فَقَالُوا ابْعَثُوا بِهَذَا الرجل وَالْمَرْأَة إِلَى مُحَمَّد فاسألوه فَإِن حكم فيهمَا بالتجبية وَالتَّجْبِيَة أَن يجلدا بِحَبل من لِيف مطْلِي بقار ثمَّ يسود وُجُوههمَا ثمَّ يحملان على حِمَاريْنِ وُجُوههمَا مِمَّا يَلِي دبر الْحمار فَاتَّبعُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ ملك فَإِن حكم فيهمَا بِالرَّجمِ فَإِنَّهُ نَبِي فاحذروه فَأتوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ لَهُم يَا معشر يهود أَيْن عُلَمَاؤُكُمْ فَأتوا لَهُ بِعَبْد الله بن صوريا فَقَالُوا هَذَا أعلم من بَقِي بِالتَّوْرَاةِ فَخَلا بِهِ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وألظ بِهِ الْمَسْأَلَة وناشده بِاللَّه هَل تعلم أَن الله حكم فِيمَن زنا بعد إحْصَانه بِالرَّجمِ فِي التَّوْرَاة فَقَالَ اللَّهُمَّ نعم فَأمر بهما رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فرجما عِنْد بَاب مَسْجده انْتهى

414 - الحَدِيث السَّابِع عشر

رُوِيَ أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ لَهُم الْقَتْلَى بَوَاء فَقَالَ بَنو النَّضِير نَحن لَا نرضى بذلك فَنزلت أفَحكم الْجَاهِلِيَّة يَبْغُونَ

قلت غَرِيب

وَرَوَى ابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه فِي كتاب الدِّيات ثَنَا عباد بن الْعَوام عَن سُفْيَان بن حُسَيْن عَن ابْن أَشوع عَن الشّعبِيّ قَالَ كَانَ بَين حيين من الْعَرَب قتال فَقتل من هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاء قَتْلَى فَقَالَ أحد الْحَيَّيْنِ لَا نرضى حَتَّى نقْتل بِالْمَرْأَةِ الرجل وبالرجل الرجلَيْن وَأَبى عَلَيْهِم الْآخرُونَ فارتفعوا إِلَى النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْقَتْلَى بَوَاء أَي سَوَاء قَالَ فاصْطَلَحَ الْقَوْم بَينهم عَلَى الدِّيات فحسبوا للرجل دِيَة الرجل وَالْمَرْأَة دِيَة الْمَرْأَة وَلِلْعَبْدِ دِيَة العَبْد فَقَضَى لأحد الْحَيَّيْنِ عَلَى الآخرين انْتَهَى

415 - الحَدِيث الثَّامِن عشر

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كل لحم أَنْبَتَهُ السُّحت فَالنَّار أولى بِهِ

قلت رُوِيَ من حَدِيث كَعْب بن عجْرَة وَمن حَدِيث جَابر بن عبد الله وَمن حَدِيث حُذَيْفَة وَمن حَدِيث ابْن عَبَّاس وَمن حَدِيث ابْن عمر وَمن حَدِيث عبد الرَّحْمَن بن سَمُرَة وَمن حَدِيث عمر بن الْخطاب وَمن حَدِيث أبي بكر وَمن حَدِيث أبي هُرَيْرَة

أما حَدِيث كَعْب بن عجْرَة فَرَوَاهُ التِّرْمِذِيّ فِي جَامعه فِي آخر كتاب الصَّلَاة

حَدثنَا عبد الله بن أبي زِيَاد ثَنَا عبيد الله بن مُوسَى ثَنَا غَالب أَبُو بشير عَن أَيُّوب بن عَابِد الطَّائِي عَن قيس بن مُسلم عَن طَارق بن شهَاب عَن كَعْب ابْن عجْرَة قَالَ قَالَ لي رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أُعِيذك بِاللَّه يَا كَعْب بن عجْرَة من أُمَرَاء يكونُونَ من بعدِي فَمن غشي أَبْوَابهم فَصَدَّقَهُمْ فِي كذبهمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظلمهم فَلَيْسَ مني ولست مِنْهُم وَلَا يرد عَلّي الْحَوْض وَمن غشي أَبْوَابهم فَلم يُصدقهُمْ فِي كذبهمْ وَلم يُعِنْهُمْ عَلَى ظلمهم فَهُوَ مني وَأَنا مِنْهُ وَسَيَرِدُ عَلّي الْحَوْض يَا كَعْب بن عجْرَة الصَّلَاة برهَان وَالصَّوْم جنَّة وَالصَّدَقَة تُطْفِئ الْخَطِيئَة كَمَا يُطْفِئ المَاء النَّار يَا كَعْب بن عجْرَة إِنَّه لَا يَرْبُو لحم نبت من سحت إِلَّا كَانَت النَّار أولَى بِهِ انْتَهَى وَقَالَ حَدِيث حسن غَرِيب لَا نعرفه إِلَّا من هَذَا الْوَجْه وَسَأَلت مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل عَن هَذَا الحَدِيث فَلم يعرفهُ إِلَّا من حَدِيث عبيد الله بن مُوسَى وَاسْتَغْرَبَهُ جدا وَقَالَ مُحَمَّد حَدثنَا ابْن نمير عَن عبيد الله ابْن مُوسَى عَن غَالب بِهَذَا انْتَهَى

وَله طَرِيق آخر عِنْد أبي يعْلى الْموصِلِي فِي مُسْنده حَدثنَا أُميَّة بن بسطَام حَدثنَا مُعْتَمر سَمِعت عبد الْملك بن أبي جميلَة يحدث عَن أبي بكر بن بشير عَن كَعْب ابْن عجْرَة . . . فَذكره سَوَاء

وَأما حَدِيث جَابر فَرَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه فِي النَّوْع الأول من الْقسم الأول من حَدِيث عبد الله بن عُثْمَان بن خثيم عَن عبد الرَّحْمَن بن سابط عَن جَابر بن عبد الله أَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ يَا كَعْب بن عجْرَة . . . فَذكره بِلَفْظ التِّرْمِذِيّ سَوَاء

ورَوَاهُ الإِمَام أَحْمد وَإِسْحَاق بن رَاهَوَيْه وَأَبُو يعْلى الْموصِلِي وَالْبَزَّار فِي مسانيدهم فِي مُسْند جَابر بن عبد الله

وَمن طَرِيق أَحْمد رَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي كتاب الْإِيمَان وَسكت عَنهُ ثمَّ أَعَادَهُ فِي كتاب الْفِتَن من طَرِيق ابْن رَاهَوَيْه وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم يخرجَاهُ انْتهى

وَأما حَدِيث حُذَيْفَة فَرَوَاهُ إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه فِي مُسْنده حَدثنَا النَّضر ابْن شُمَيْل ثَنَا مُحَمَّد بن نوار ثَنَا كرْدُوس قَالَ خطب حُذَيْفَة بِالْمَدَائِنِ فَقَالَ يَا أَيهَا النَّاس تَعَاهَدُوا ضرائب غلمانكم فَمَا كَانَ من حَلَال فأحلوه وَمَا كَانَ غير ذَلِك فَارْفُضُوهُ فَإِنِّي سَمِعت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول لَيْسَ لَحْمًا ينْبت من سحت فَيدْخل الْجنَّة انْتهى

وَمن طَرِيق ابْن رَاهَوَيْه رَوَاهُ أَبُو نعيم فِي الْحِلْية فِي تَرْجَمَة كرْدُوس بِسَنَدِهِ وَمَتنه

وَله طَرِيق آخر عِنْد الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه الْأَوْسَط أخرجه عَن أَيُّوب بن سُوَيْد عَن سُفْيَان الثَّوْريّ عَن عبد الْملك بن عُمَيْر عَن ربعي بن حِرَاش عَن حُذَيْفَة عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّم قَالَ لَا يدْخل الْجنَّة لحم نبت من سحت النَّار أولى بِهِ انْتَهى وَقَالَ لَا يرويهِ عَن سُفْيَان إِلَّا أَيُّوب وَقَالَ أَبُو حَاتِم فِي علله أَخطَأ فِيهِ أَيُّوب وَإِنَّمَا هُوَ مَوْقُوف انْتَهى

(35/187)

وَأما حَدِيث ابْن عَبَّاس فَلهُ طرق فَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي شعب الْإِيمَان فِي الْبَاب السَّابِع وَالثَّلَاثِينَ من حَدِيث إِسْمَاعِيل بن عَيَّاش عَن حُسَيْن بن قيس الرَّحبِي عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ دِرْهَم رِبًا أَشد عَلَى الله من سِتّ وَثَلَاثِينَ زنية وَمن نبت لَحْمه من السُّحت فَالنَّار أولى بِهِ انْتَهى

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه الْكَبِير حَدثنَا عبد الله بن أَحْمد ثَنَا مُحَمَّد بن أبان الوَاسِطِيّ ثَنَا أَبُو شهَاب عَن أبي مُحَمَّد الْجَزرِي وَهُوَ حَمْزَة النصيبي عَن عَمْرو بن دِينَار عَن ابْن عَبَّاس مَرْفُوعا من نبت لَحْمه من سحت فَالنَّار أولى بِهِ مُخْتَصر

وَرَوَاهُ فِي مُعْجَمه الصَّغِير عَن سعيد بن رَحْمَة المصيصِي ثَنَا مُحَمَّد بن حميد عَن إِبْرَاهِيم بن أبي عبلة عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس مَرْفُوعا نَحوه

وَأما حَدِيث ابْن عمر فَرَوَاهُ الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره حَدثنِي يُونُس أَنا ابْن وهب أَخْبرنِي عبد الرَّحْمَن بن أبي الموَالِي عَن عمر بن حَمْزَة عَن عبد الله بن عمر قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل لحم نبت من سحت فَالنَّار أولى بِهِ

وَرَوَاهُ ابْن مرْدَوَيْه فِي تَفْسِيره أخبرنَا عبد الرَّحْمَن بن بشير بن نمير الْمُؤَدب ثَنَا إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن إِسْمَاعِيل ثَنَا قُتَيْبَة بن سعيد ثَنَا ابْن أبي الموَالِي بِهِ

وَرَوَاهُ كَذَلِك إِبْرَاهِيم الْحَرْبِيّ فِي أَوَاخِر كتابه غَرِيب الحَدِيث حَدثنَا مُحَمَّد ابْن سُهَيْل ثَنَا عبد الْملك بن مسلمة ثَنَا ابْن أبي الموَالِي عَن عمر بن حَمْزَة بِهِ وَقَالَ السُّحت هُوَ الْحَرَام

(36/187)

وَأما حَدِيث عبد الرَّحْمَن بن سَمُرَة فَرَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي كتاب الْأَطْعِمَة عَن سعيد بن بشير الدِّمَشْقِي عَن قَتَادَة عَن الْحسن عَن عبد الرَّحْمَن بن سَمُرَة قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عبد الرَّحْمَن أَعَاذَك الله من أُمَرَاء يكونُونَ بعدِي من دخل عَلَيْهِم وَصدقهمْ وأعانهُمْ عَلَى جورهمْ فَلَيْسَ مني وَلَا يرد عَلّي حَوْضِي اعْلَم يَا عبد الرَّحْمَن أَن الصَّوْم جنَّة وَالصَّلَاة برهَان يَا عبد الرَّحْمَن إِن الله أَبَى أَن يدْخل الْجنَّة لحم نبت من سحت النَّار أولى بِهِ انْتهى وَصَححهُ

وَأما حَدِيث عمر فَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه من حَدِيث يزِيد بن عبد الْملك النَّوْفَلِي عَن يزِيد بن حَصِيفَة عَن السَّائِب بن يزِيد عَن عمر بن الْخطاب قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النّظر إِلَى الْمُغنيَة حرَام غناؤُهَا حرَام وَثَمنهَا كَثمن كلب

وَثمن الْكَلْب سحت وَمن نبت لَحْمه من سحت فَالنَّار أولى بِهِ انْتَهَى

وَرَوَاهُ ابْن عدي فِي الْكَامِل وأعله بيزِيد بن عبد الْملك وَأسْندَ إِلَى النَّسَائِيّ أَنه قَالَ مَتْرُوك

وَإِلَى أَحْمد قَالَ عِنْده مَنَاكِير ووافقهم وَقَالَ عَامَّة مَا يرويهِ غير مَحْفُوظ

وَأما حَدِيث أبي بكر فَرَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي كتاب الْأَطْعِمَة من حَدِيث عبد

الْوَاحِد بن زيد عَن أسلم الْكُوفِي عَن مرّة الطّيب عَن زيد بن أَرقم عَن أبي بكر الصّديق

رَضِي اللَّهُ عَنْه سَمِعت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول من نبت لَحْمه من السُّحت

فَالنَّار أولى بِهِ انْتَهَى وَسكت عَنهُ

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي شعب الْإِيمَان فِي التَّاسِع وَالثَّلَاثِينَ

(37/187)

وأعله ابْن عدي فِي كَامِله بِعَبْد الْوَاحِد بن زيد وَنقل تَضْعِيفه عَن البُخَارِيّ وَالسَّعْدِي وَابْن

معِين

وَأما حَدِيث أبي هُرَيْرَة فَرَوَاهُ ابْن عدي فِي الْكَامِل من حَدِيث يزِيد بن عبد الْملك النَّوْفَلِي

ثَنَا دَاوُد بن فَرَاهِيجَ عَن أبي هُرَيْرَة مَرْفُوعا بِلَفْظ حَدِيث عمر سَوَاء

وَذكره عبد الْحق فِي أَحْكَامه من جِهَة ابْن عدي وأعله بيزِيد ووَافَقَهُ ابْن الْقطَّان وَضم مَعَه ابْن فَرَاهِيجَ

416 - الحَدِيث التَّاسِع عشر

قَالَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تراءى نَارا هما

قلت رُوِيَ من حَدِيث جرير بن عبد الله وَمن حَدِيث خَالِد بن الْوَلِيد

فَحَدِيث جرير رَوَاهُ أَبُو دَاوُد فِي الْجِهَاد وَالتِّرْمِذِيّ فِي السّير وَالنَّسَائِيّ فِي الْقصاص من حَدِيث أبي مُعَاوِيَة عَن إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد عَن قيس بن أبي حَازِم عَن جرير بن عبد الله أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث سَرِيَّة إِلَى خثعم فاعتصم نَاس بِالسُّجُود فأسرع فيهم الْقَتْل فَبلغ ذَلِك النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأمر لَهُم بِنصْف الْعقل وَقَالَ أَنا بَرِيء من كل مُسلم يُقيم بَين أظهر الْمُشْركين قَالُوا يَا رَسُول الله وَلم قَالَ لَا تراءى نَارا هما انْتَهَى

ثمَّ أخرجه عَن عَبدة عَن إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد عَن قيس بن أبي حَازِم مُرْسلا لم يذكر فِيهِ جَرِيرًا قَالَ وَهَذَا أصح وَأكْثر أَصْحَاب إِسْمَاعِيل قَالُوا عَن إِسْمَاعِيل عَن قيس مُرْسلا وَرَوَى حَمَّاد بن سَلمَة عَن الْحجَّاج بن أَرْطَأَة عَن إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد عَن قيس عَن جرير بِمثل حَدِيث أبي مُعَاوِيَة وَسمعت مُحَمَّدًا يَقُول الصَّحِيح حَدِيث قيس عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسلا انْتَهَى كَلَامه

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه من حَدِيث أبي مُعَاوِيَة بِهِ مُسْندًا وَكَذَلِكَ الْبَيْهَقِيّ فِي شعب الْإِيمَان فِي الْبَاب السَّادِس وَالْخمسين عَن الْحَاكِم بِسَنَدِهِ إِلَى أبي مُعَاوِيَة بِهِ مُسْندًا

وَرَوَاهُ إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه فِي مُسْنده وَابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه حَدثنَا وَكِيع ثَنَا إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد بِهِ مُرْسلا

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّافِعِي فِي مُسْنده أخبرنَا مَرْوَان عَن إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد بِهِ مُرْسلا

وَمن طَرِيق الشَّافِعِي رَوَاهُ الْحَاكِم فِي مَنَاقِب الشَّافِعِي ثمَّ الْبَيْهَقِيّ فِي كتاب الْمعرفَة قَالَ وَقد رَوَيْنَاهُ عَن حَفْص بن غياث وَأبي مُعَاوِيَة عَن إِسْمَاعِيل بِهِ مُسْندًا عَن جرير وَهُوَ مَعَ إرْسَاله أصح انْتهى

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عبيد الْقَاسِم بن سَلام فِي غَرِيبه حَدثنَا هشيم عَن إِسْمَاعِيل ابْن أبي خَالِد بِهِ مُرْسلا

وَأما حَدِيث خَالِد بن الْوَلِيد فَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه فِي بَاب الْخَاء فِي تَرْجَمَة خَالِد بن الْوَلِيد حَدثنَا أَبُو الزِّنْبَاع روح بن الْفرج وَعمر بن عبد الْعَزِيز بن مِقْلَاص قَالَا ثَنَا يُوسُف بن عدي ثَنَا حَفْص بن غياث عَن إِسْمَاعِيل بن أبي خَالِد عَن قيس بن أبي حَازِم عَن خَالِد بن

الْوَلِيد أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث خَالِد بن الْوَلِيد إِلَى نَاس من خثعم فَاعْتَصمُوا بِالسُّجُود فَقَتَلَهُمْ فوداهم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنصْف الدِّيَة ثمَّ قَالَ أَنا بَرِيء من كل مُسلم أَقَامَ مَعَ الْمُشْركين لَا تراءى نارا هما انْتَهَى

وَأَعَادَهُ المُصَنّف فِي الفرْقَان قَالَ الشَّيْخ شرف الدّين الطَّيِّبِيّ أصل تراءى تتراءى وَلَكِن حذفت إِحْدَى التَّاءَيْنِ تَخْفِيفًا انْتَهَى

(39/187)

وَقَالَ الْمُنْذِرِيّ فِي حَوَاشِيه الترائي تفَاعل من الرُّؤْيَة يُقَال تراءى الْقَوْم إِذا رَأَى بَعضهم بَعْضًا وَإسْنَاد الترائي إِلَى النَّار مجَاز من قَوْلهم دَاري تنظر دَار فلَان أَي تقابلها تَقول نارا هما مُخْتَلِفَتَان هَذِه تَدْعُو إِلَى الله وَهَذِه تَدْعُو إِلَى الشَّيْطَان فَكيف تتفقان انْتَهَى

وَقَالَ أَبُو عبيد فِي غَرِيبه لَهُ مَعْنيانِ

أَحدهمَا لَا يحل لمُسلم أَن يسكن بِلَاد الْمُشْركين فَيكون مَعَهم بِقدر مَا يرى كل وَاحِد مِنْهُمَا صَاحبه

وَالْآخر أَن يكون المُرَاد بالنَّار نَار الْحَرْب أَي نارا هما مُخْتَلِفَتَانِ هَذِه تَدْعُو إِلَى الله وَهَذِه تَدْعُو إِلَى الشَّيْطَان انْتَهَى

417 - قَوْله

عَن عمر رَضِي اللَّهُ عَنْه أَنه قَالَ لأبي مُوسَى فِي كَاتبه النَّصْرَانِي لَا تُكْرِمُوهُمْ إِذْ أَهَانَهُمْ الله وَلَا تَأْمَنُوهُمْ إِذْ خَوَّنَهُمْ الله وَلَا تدنوهم

إِذْ أَقْصَاهُم الله قَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى لَا قوام للْبَصْرَة إِلَّا بِهِ فَقَالَ مَاتَ النَّصْرَانِي وَالسَّلَام

(40/187)

قلت رَوَى الْبَيْهَقِيّ فِي شعب الْإِيمَان فِي الْبَاب السَّادِس وَالسِّتِّينَ أخبرنَا زيد ابْن جَعْفَر بن مُحَمَّد الْعلوِي بِالْكُوفَةِ أَنا مُحَمَّد بن عَلّي بن دُحَيْم أَنا أَحْمد بن حَازِم أَنا عَمْرو بن حَمَّاد عَن أَسْبَاط عَن سماك عَن عِيَاض الْأَشْعَرِيّ عَن أبي مُوسَى فِي كَاتب لَهُ نَصْرَانِيّ عجب عمر بن الْخطاب من كِتَابه فَقَالَ إِنَّه نَصْرَانِيّ قَالَ أَبُو مُوسَى فَانْتَهرنِي وَضرب فَخذي وَقَالَ أخرجه وَقَرَأَ يأيها الَّذين آمنُوا لَا تتَّخذُوا الْيَهُود وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعضهم أَوْلِيَاء بعض وَمن يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُم فَإِنَّهُ مِنْهُم إِن الله لَا يهدي الْقَوْم الظَّالِمين قَالَ أَبُو مُوسَى وَالله مَا توليته إِنَّمَا كَانَ يكْتب قَالَ أما وجدت فِي أهل الْإِسْلَام من يكْتب لَك لَا تُدْنِهِمْ إِذْ أَقْصَاهُم الله وَلَا تَأْمَنْهُمْ إِذْ خَوَّنَهُمْ الله وَلَا تُعِزَّهُمْ إِذْ أذلهم الله فَأَخْرجهُ انْتَهَى قَالَ وَقد ذَكَرْنَاهُ بِطُولِهِ فِي كتاب أدب الْقَاضِي من السّنَن انْتَهَى

418 - الحَدِيث الْعشْرُونَ

عَن عبَادَة بن الصَّامِت رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أَنه قَالَ لرَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِن لي موَالِي من يهود كثيرا عَددهمْ فَإِنِّي أَبرَأ إِلَى الله وَرَسُوله من ولايتهم وأُوالِي الله وَرَسُوله فَقَالَ عبد الله بن أبي إِنِّي رجل أَخَاف الدَّوَائِر لَا أَبْرَأ من ولَايَة موَالِي وهم يهود بني قينقاع

قلت رَوَاهُ ابْن أبي شيبَة فِي مُصَنفه فِي كتاب الْفَضَائِل حَدثنَا عبد الله بن إِدْرِيس عَن أَبِيه عَن عَطِيَّة قَالَ جَاءَ رجل يُقَال لَهُ عبَادَة بن الصَّامِت فَقَالَ يَا رَسُول الله إِنِّي لي موَالٍ من الْيَهُود كثير عَددهمْ حَاضر نَصرهم وَأَنا أَبرَأ

(41/187)

إِلَى الله وَإِلَى رَسُوله من ولَايَة يهود فَأنْزل الله فِي عبَادَة إِنَّمَا وَلِيكُم الله وَرَسُوله وَالَّذين آمنُوا الْآيَة إِلَى قَوْله بِأَنَّهُم قوم لَا يفقهُونَ انْتهى

وَرَوَاهُ الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره أخبرنَا أَبُو كريب ثَنَا عبد الله بن إِدْرِيس بِهِ فَذكره بِلَفْظ الْمُصَنّف وَزَاد فَقَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعبد الله بن أبي يَا أَبَا الْحباب مَا نحلت بِهِ من ولَايَة يهود عَلَى عبَادَة بن الصَّامِت فَهُوَ لَك دونه قَالَ قد قبلته فَأنْزل الله يأيها الَّذين آمنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُود وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعضهم أَوْلِيَاء بعض الْآيَة

وروَاهُ ابْن هِشَام فِي سيرته أخبرنَا زِيَاد بن عبد الله البكائي عَن مُحَمَّد بن إِسْحَاق حَدثنِي أبي إِسْحَاق بن يسَار عَن عبَادَة بن الْوَلِيد بن عبَادَة بن الصَّامِت عَن عبَادَة بن الصَّامِت أَنه قَالَ لرَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَذكره وزَاد فِيهِ قَالَ وَفِيه وَفِي عبد الله بن أبي نزلت هَذِه الْقِصَّة من الْمَائِدَة يأيها الَّذين آمنُوا لَا تتَّخذُوا الْيَهُود وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء الْآيَة إِلَى آخرهَا

(42/187)

---

419 - الحَدِيث الْحَادِي وَالْعشْرُونَ رُوِيَ أَن أهل الرِّدَّة كَانُوا إِحْدَى عشرَة فرقة ثَلَاثَة فِي عهد رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم بني مُدْلِج ورَئِيسهمْ ذُو الْخمار وَهُوَ الْأسود الْعَنسِي وَكَانَ كَاهِنًا تنبأ بِالْيمن واسْتَوْلَى عَلَى بِلَاده وَأخرج عُمَّال رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَكتب صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِلَى معَاذ بن جبل وَإِلَى سَادَات الْيمن فَأَهْلَكَهُ الله عَلَى يَدي فَيْرُوز الديلمي بَيته فَقتله وَأخْبر رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم بقتْله لَيْلَة قتل فسر الْمُسلمُونَ وَقبض رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم من الْغَد فِي آخر شهر ربيع الأول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم بقتْله لَيْلَة قتل فسر الْمُسلمُونَ وَقبض رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم من الْغَد فِي آخر شهر ربيع الأول

وَبَنُو حنيفَة قوم مُسَيْلمَة تنبأ وَكتب إِلَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم من مُسَيْلمَة رَسُول

اللهِ إِلَى مُحَمَّد رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أما بعد فَإِن الأَرْض نصفهَا لي وَنِصْفهَا لَك فَأجَاب من مُحَمَّد رَسُولِ اللهِ إِلَى مُسَيْلمَة الْكذَّاب فَإِن الأَرْض لله يُورثهَا من يَشَاء من عباده وَالْعَاقبَة لِلْمُتقين فحاربه أَبُو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه والمسلمون وَقتل عَلَى يَدي وَحشِي قَاتل حَمْزَة وَكَانَ يَقُول قتلت خير النَّاس فِي الْجَاهِلِيَّة وَشر النَّاس فِي الْإِسْلَام يُرِيد فِي جاهليتي وَإِسْلَامِيٌّ

وَبَنُو أَسد قوم طليحة بن خويلد تنبأ فَبعث إِلَيْهِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِدا فَانْهَزَمَ بعد الْقِتَال إِلَى الشَّام ثمَّ أسلم وَحسن إِسْلَامه

(43/187)

وَسبع فِي عهد أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه فَزَارَة قوم عُيَيْنَة بن حصن وغَطَفَان قوم قُرَّة بن سَلمَة الْقشيرِي وَبَنُو سليم قوم الْفُجَاءَة ابْن عبد يَا ليل وَبَنُو يَرْبُوع قوم مَالك بن نُوَيْرَة وَبَعض تَمِيم قوم سجَاح بنت الْمُنْذر المتنبئة الَّتِي زوجت نَفسهَا مُسَيْلمَة الْكذَّاب وكِنْدَة قوم الْأَشْعَث بن قيس وَبَنُو بكر بن وَائِل بِالْبَحْرَيْنِ قوم الحطم بن زيد وَكفى الله أمرهم عَلَى يَد أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه

وَفرْقَة وَاحِدَة فِي عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْه غَسَّان قوم جبلة بن الْأَيْهَم نصرته اللَّطْمَة

وَسيرَته إِلَى بِلَاد الرّوم بعد إِسْلَامه

420 - قَوْله

رُوِيَ عَن عَلّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أَن سَائِلًا سَأَلَهُ وَهُوَ رَاكِع فِي صلَاته فطرح لَهُ خَاتمه كَأَنَّهُ كَانَ مزجا فِي خِنْصره فَلم يتَكَلَّف لِخَلْعِهِ كَبِير عمل يفْسد بِمثلِهِ صلَاته فَنزلت

قلت رَوَاهُ الْحَاكِم أَبُو عبد الله فِي كِتَابه عُلُوم الحَدِيث من حَدِيث عِيسَى بن عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن عَلّي بن أبي طَالب ثَنَا أبي عَن أَبِيه عَن جده عَن عَلّي بن أبي طَالب قَالَ نزلت هَذِه الْآيَة إِنَّمَا وَلِيكُم الله وَرَسُوله وَالَّذين آمنُوا الَّذين يُقِيمُونَ الصَّلَاة وَيُؤْتونَ الزَّكَاة وهم رَاكِعُونَ فَدخل رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِد وَالنَّاس يصلونَ بَين قَائِم وَرَاكِع وَسَاجِد وَإِذا سَائل فَقَالَ لَهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا سَائل أَعْطَاك أحد شَيْئا قَالَ لَا إِلَّا هَذَا الرَّاكِع يَعْنِي عليا أَعْطَانِي خَاتمًا انْتَهَى

(44/187)

وَرَوَاهُ ابْن أبي حَاتِم فِي تَفْسِيره ثَنَا أَبُو سعيد الْأَشَج ثَنَا الْفضل بن دُكَيْن أَبُو نعيم الْأَحول ثَنَا مُوسَى بن قيس الْحَضْرَمِيّ عَن سَلمَة بن كهيل قَالَ تصدق عَلّي بِخَاتمِهِ وَهُوَ رَاكِع فَنزلت إِنَّمَا وَلِيكُم الله وَرَسُوله وَالَّذين آمنُوا الَّذين يُقِيمُونَ الصَّلَاة وَيُؤْتونَ الزَّكَاة وهم رَاكِعُونَ انْتَهَى

وَأخرجه ابْن مرْدَوَيْه فِي تَفْسِيره عَن سُفْيَان الثَّوْريّ عَن أبي سِنَان عَن الضَّحَّاك عَن ابْن عَبَّاس قَالَ كَانَ عَلّي بن أبي طَالب قَائِما يُصَلِّي فَمر سَائل وَهُوَ رَاكِع فَأعْطَاهُ خَاتمه فَنزلت إِنَّمَا وَلِيكُم الله وَرَسُوله . . . الْآيَة وَفِيه انْقِطَاع فَإِن الضَّحَّاك لم يلق ابْن عَبَّاس

وَرَوَاهُ أَيْضا حَدثنَا سُلَيْمَان بن أَحْمد هُوَ الطَّبَرَانِيّ ثَنَا مُحَمَّد بن عَلّي الصَّائِغ ثَنَا خَالِد بن يزِيد الْعمريّ ثَنَا إِسْحَاق بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عَلّي بن حُسَيْن

ابْن عَلّي عَن الْحُسَيْن بن زيد عَن أَبِيه زيد بن عَلّي بن الْحُسَيْن عَن جده قَالَ سَمِعت عمار بن يَاسر يَقُول وقف بعلي سَائل وَهُوَ وَاقِف فِي صَلَاة تطوع فَنزع خَاتمه فَأعْطَاهُ السَّائِل فَأتى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأعلمهُ ذَلِك فَنزلت إِنَّمَا وَلِيكُم الله وَرَسُوله . . . الْآيَة فقرأها رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَصْحَابه ثمَّ قَالَ من كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَال من وَالَاهُ وعَاد من عَادَاهُ

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه الْوسط إِلَّا أَنه قَالَ إِسْحَاق بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عَلّي بن حُسَيْن عَن الْحسن بن زيد عَن أَبِيه زيد بن الْحُسَيْن عَن جده قَالَ سَمِعت عمارا . . . فَذكره

وروَاهُ الثَّعْلَبِيّ من حَدِيث أبي ذَر قَالَ صليت مَعَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَوْمًا من الْأَيَّام صَلَاة الظّهْر فَسَأَلَ سَائل فِي الْمَسْجِد فَلم يُعْطه أحد شَيْئا فرفع السَّائِل يَده وَقَالَ اللَّهُمَّ اشْهَدْ أَنِّي سَأَلت فِي مَسْجِد رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَلم يُعْطِنِي أحد شَيْئا وَكَانَ عَلّي رَاكِعا فَأَوْمَى إِلَيْهِ بخِنْصره الْيَمين وَكَانَ يختم فِيهَا فَأقبل السَّائِل حَتَّى أَخذ الْخَاتم فِي خِنْصره وَذَلِكَ بِعَين رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم . . . وَذكر فِيهِ قصَّة وَلَيْسَ فِي لفظ أحد مِنْهُم أَنه خلعه وَهُوَ فِي الصَّلَاة كَمَا فِي لفظ الْمُصَنّف

421 - قَوْله

رُوِيَ أَن رجلا من النَّصَارَى بِالْمَدِينَةِ كَانَ إِذا سمع الْمُؤَذّن يَقُول أشهد أَن مُحَمَّدًا رَسُول الله قَالَ حرق الْكَاذِب فَدخلت خادمه بِنَار ذَات لَيْلَة وَهُوَ نَائِم فتطايرت مِنْهَا شرارة فِي الْبَيْت فَاحْتَرَقَ الْبَيْت وَاحْتَرَقَ هُوَ وَأَهله

قلت رَوَاهُ الطَّبَرِيّ حَدثنَا مُحَمَّد بن الْحُسَيْن ثَنَا أَحْمد بن الْمفضل ثَنَا أَسْبَاط عَن السّديّ فِي قَوْله تَعَالَى وَإِذا ناديتم إِلَى الصَّلَاة اتخذوها هزوا

ولعبا) قَالَ كَانَ رجل من النَّصَارَى بِالْمَدِينَةِ . . . إِلَى آخِره

422 - الحَدِيث الثَّانِي وَالْعشْرُونَ

رُوِيَ أَنه لما نزلت فَسَوف يَأْتِي الله بِقوم يُحِبهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَشَارَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِلَى أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ وَقَالَ قوم هَذَا

قلت رواه الحاكم في مستدركه من حديث شعبة عن سماك بن حرب عن عياض بن عمرو الأشعري قال لما نزلت هذه الآية فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قوم هذا أومى بيده إلى أبي موسى انتهى وقال حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه انتهى

وعن الحاكم رواه البيهقي في رسالة الأشعري وهي جزء حديثي

وكذلك رواه الطبراني في معجمه وابن أبي شيبة في مسنده وابن راهويه في مسنده وأبو عبد الله الترمذي الحكيم في كتابه نوادر الأصول في الأصل السادس عشر بعد المائتين والطبري وابن مردويه والواحدي وابن أبي حاتم في تفاسيرهم

ورواه البيهقي في دلائل النبوة في باب الوفود عن سماك عن عياض عن أبي موسى قال تلوت عند النبي صلى الله عليه وسلم فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هم قومك يا أبا موسى أهل اليمن انتهى

وقال الدارقطني في علله فيه اختلاف ففي بعضها عن عياض عن أبي موسى وفي بعضها عن عياض أن النبي صلى الله عليه وسلم قال . . . انتهى

423 - الحَدِيث الثَّالِث وَالْعشْرُونَ

رُوِيَ أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم سُئِلَ عَنْهُم يَعْنِي قَوْله تَعَالَى فَسَوف يَأْتِي الله بِقوم يُحِبهُمْ ويُحِبُّونَهُ فَضرب عَلَى عاتق سلمَان وَقَالَ هَذَا وذووه ثمَّ قَالَ لَو كَانَ الْإِيمَان مُعَلّقا بِالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رجال من أَبنَاء فَارس

(47/187)

قلت غَرِيب وَهَذَا فِي غير هَذِه الْآيَة فروى البُخَارِيّ وَمُسلم من حَدِيث أبي الْغَيْث سَالم عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْد النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَأنْزلت عَلَيْهِ سُورَة الْجُمُعَة إِلَى قَوْله وَآخَرين مِنْهُم لما يلْحقُوا بهم فَقيل من هم يَا رَسُول الله فَلم يُرَاجعهُ حَتَّى سَأَلَ مرَّتَيْنِ أَو ثَلَاث وَفينَا سلمَان الْفَارِسِي فَوضع رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَده عَلَى سلمَان ثمَّ قَالَ لَو كَانَ الْإِيمَان منوطًا بالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رجال من هَؤُلَاءِ

وَرَوَى التِّرْمِذِيّ أَيْضا من حَدِيث الْعَلَاء بن عبد الرَّحْمَن عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَة أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم تلا قَوْله تَعَالَى فِي آخر سُورَة الْقِتَال وَإِن تتولَّوْا يسْتَبْدل قوما غَيْركُمْ وَكَانَ سلمَان إِلَى جنبه قَالَ فَضرب عَلَى فَخذ سلمَان وَقَالَ هَذَا وَقَومه وَالَّذِي نَفسِي بِيَدِهِ لَو كَانَ الْإِيمَان منوطًا بالثُّرَيَّا لتناوله رجال من أَبنَاء فَارس انْتَهَى

وروى الطَّبَرِيّ وَابْن مرْدَوَيْه فِي هَذِه الْآيَة حَدِيث أبي مُوسَى الْمُتَقَدّم من طرق وَلم يذكر حَدِيث سلمَان أصلا وَكَأن الْمُصَنّف وهم وَالله أعلم

424 - الحَدِيث الرَّابِع وَالْعشْرُونَ

رُوِيَ أَن نَفرا من الْيَهُود أَتَوا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ عَمَّن يُؤمن بِهِ من الرُّسُل فَقَالَ أُومن بِاللَّه وَمَا أنزل إِلَيْنَا وَمَا أنزل . . . إِلَى قَوْله وَنحن لَهُ مُسلمُونَ فَقَالُوا حِين سمعُوا ذكر عِيسَى مَا نعلم أهل دين أقل حظا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة مِنْكُم وَلَا دينا شرا من دينكُمْ فَنزلت

(48/187)

قلت روى الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره حَدثنَا أَبُو كريب وهناد بن السّري قَالَا ثَنَا يُونُس بن بكير ثَنَا مُحَمَّد بن إِسْحَاق حَدثنِي مُحَمَّد بن أبي مُحَمَّد مولى زيد ابْن ثَابت حَدثنِي سعيد بن جُبَير أَو عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس قَالَ أَتَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفر من يهود فيهم أَبُو يَاسر بن خطب وَرَافِع بن أبي رَافع وعازورا وآزار

ابْن أبي آزَار وَأَشيع فَسَأَلُوهُ عَمَّن يُؤمن بِهِ من الرُّسُل فَقَالَ أُؤْمِن بِاللَّه وَمَا أنزل إِلَيْنَا وَمَا أنزل إِلَى إِبْرَاهِيم إِلَى آخر الْآيَة فَلَمَّا ذكر عِيسَى جَحَدُوا نبوته وَقَالُوا لَا نؤمن بِعِيسَى وَلَا نؤمن بِمن

آمن بِهِ فَأنْزل الله تَعَالَى قل يَا أهل الْكتاب هَل تنْقمُونَ منا إِلَّا أَن آمنا بِاللَّه وَمَا أنزل إِلَيْنَا وَمَا أنزل من قبل وَأَن أَكْثَركُم فَاسِقُونَ انْتَهَى

وَذكره الواحدي فِي أَسبَاب النُّزُول عَن ابْن عَبَّاس من قَوْله بِلَفْظ المُصَنّف وَكَذَلِكَ فِي تَفْسِيره الْوَسِيط

425 - الحَدِيث الْخَامِس وَالْعشْرُونَ

عَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أَنه قَالَ بَعَثَنِي الله برسالاته فضقت بهَا ذرعا فَأوحى الله إِلَيّ إِن لم تبلغ رسالاتي عذبتك وَضمن لي الْعِصْمَة فقويت

قلت رَوَاهُ إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه فِي مُسْنده أخبرنَا كُلْثُوم بن مُحَمَّد بن أبي سِدْرَة ثَنَا عَطاء بن أبي مُسلم الْخُرَاسَانِي عَن أبي هُرَيْرَة عَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ إِن الله أَرْسلنِي برسالته فضقت بهَا ذرعا وَعلمت أَن النَّاس مكذبي فوعدني أَن أبلغها أَو يُعَذِّبنِي انْتَهَى

وَذكره الواحدي فِي أَسبَاب النُّزُول عَن الْحسن عَن النَّبِي مُرْسلا من غير سَنَد وَكَذَلِكَ فعل فِي تَفْسِيره الْوَسِيط

426 - الحَدِيث السَّادِس وَالْعشْرُونَ

رُوِيَ أَنه عَلَيْهِ السَّلَام شج فِي وَجهه يَوْم أحد وكسرت رباعيته

قلت تقدم فِي سُورَة آل عمرَان عَن سهل بن سعد السَّاعِدِيّ أَن النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كسرت رباعيته يَوْم أحد وشج فِي رَأسه فَجعل يسْلت الدَّم عَن وَجهه وَيَقُول كَيفَ يفلح قوم فعلوا هَذَا بنبيهم وَهُوَ يَدعُوهُم إِلَى الله رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم

427 - الحَدِيث السَّابِع وَالْعشْرُونَ

عَن أنس كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحرس حَتَّى نزلت وَالله يَعْصِمك من النَّاس فَأخْرج رَأسه من قبَّة آدم فَقَالَ انصرفوا يَا أَيهَا النَّاس فَإِن الله قد عصمني من النَّاس

قلت غَرِيب من حَدِيث أنس وَلم أَجِدهُ إِلَّا من حَدِيث عَائِشَة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من حَدِيث الْحَارِث بن عبيد أبي قدامَة الْإِيَادِي عَن سعيد الْجريرِي عَن عبد الله بن شَقِيق عَن عَائِشَة قَالَت كَانَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحرس حَتَّى نزلت هَذِه الْآيَة وَالله يَعْصِمك من النَّاس فَأخْرج رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأسه من الْقبَّة فَقَالَ لَهُم يَا أَيهَا النَّاس انصرفوا فقد عصمني الله انْتهى وَقَالَ حَدِيث غَرِيب قَالَ وَقد رَوَاهُ بَعضهم عَن الْجريرِي عَن عبد الله بن شَقِيق قَالَ كَانَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحرس وَلم يذكرُوا فِيهِ عَائِشَة انْتهى وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي دَلَائِل النُّبُوَّة وَالْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم

يخرجاهُ

وَرَوَاهُ الْبَغَوِيّ والطبري وَابْن مرْدَوَيْه وَابْن أبي حَاتِم فِي تفاسيرهم

(50/187)

والمرسل الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيّ رَوَاهُ الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره من حَدِيث إِسْمَاعِيل ابْن علية وَابْن مرْدَوَيْه أَيْضا فِي تَفْسِيره من طَرِيق وهب كِلَاهُمَا عَن الْجريرِي عَن عبد الله بن شَقِيق مُرْسلا عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوه

428 - الحَدِيث الثَّامِن وَالْعشْرُونَ

عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنه قَالَ مَا خلا يَهُودِيَّان بِمُسلم إِلَّا هما بقتْله

قلت رَوَاهُ ابْن حبَان فِي كِتَابه الضُّعَفَاء من طَرِيق يحْيَى بن عبيد الله عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خلا يَهُودِيّ بِمُسلم قطّ إِلَّا حدث نَفسه بقتْله انْتَهَى وَأَعله بِيَحْيَى بن عبيد الله

وَرَوَاهُ الثَّعْلَبِيّ فِي تَفْسِيره كَذَلِك وَقَالَ فِيهِ مَا خلا يَهُودِيَّان وَفِي لفظ ابْن مرْدَوَيْه إِلَّا هم بقتْله

قَالَ ابْن حبَان يحيى بن عبيد الله بن موهب التَّيْمِيّ الْقرشِي يروي عَن أَبِيه مَا لَا أصل لَهُ فَلَمَّا كثر ذَلِك مِنْهُ سقط عَن الِاحْتِجَاج بِهِ قَالَ ابْن معِين لَيْسَ بِشَيْء وَكَانَ ابْن عُيَيْنَة شَدِيد

الْحمل عَلَيْهِ وَأَبوهُ ثِقَة انْتهى

429 - الحَدِيث التَّاسِع وَالْعشْرُونَ

رُوِيَ عَن النَّجَاشِيّ أَنه قَالَ لجَعْفَر بن أبي طَالب حِين اجْتمع فِي مَجْلِسه الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْحَبَشَة وَالْمُشْرِكُونَ وهم يغرونه عَلَيْهِم وَيطْلبُونَ عنتهمْ عِنْده هَل فِي كتابكُمْ ذكر مَرْيَم قَالَ جَعْفَر فِيهِ سُورَة تنْسب إِلَيْهَا فَقَرَأَ سُورَة مَرْيَم إِلَى قَوْله ذَلِك عِيسَى بن مَرْيَم وَقَرَأَ سُورَة طه إِلَى قَوْله هَل أَتَاك حَدِيث مُوسَى فَبكى النَّجَاشِيّ

(51/187)

وَكَذَلِكَ فعل قومه الَّذين وفدوا عَلَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم سَبْعُونَ رجلا حِين قَرَأَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُورَة يس فبكوا

قلت غَرِيب

قَوْله

وَكَذَلِكَ فعل قومه . . . إِلَى آخِره رَوَاهُ الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره حَدثنِي حَارِث ثَنَا عبد الْعَزِيز ثَنَا قيس عَن سَالم الْأَفْطَس عَن سعيد بن جُبَير فِي قَوْله تَعَالَى ذَلِك بِأَن مِنْهُم قسيسين وَرُهْبَانًا قَالَ هم رسل النَّجَاشِيّ الَّذِي أرسل بِإِسْلَامِهِ وَإِسْلَام قومه وَسبعين رجلا فَدَخَلُوا

عَلى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَرَأَ عَلَيْهِم يس وَالْقُرْآن الْحَكِيم فبكوا وَعرفُوا الْحق فَأنْزل الله فيهم ذَلِك بِأَن مِنْهُم قسيسين وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ وَأنزل فيهم الَّذين آتَيْنَاهُم الْكتاب من قبله هم بِهِ يُؤمنُونَ إِلَى قَوْله يُؤْتونَ أجرهم مرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا انْتَهَى وَهُوَ مُرْسل وَرَوَاهُ ابْن مرْدَوَيْه فِي تَفْسِيره حَدثنَا مُحَمَّد بن الْقَاسِم بن مُحَمَّد ثَنَا أَحْمد ابْن حشنام ثَنَا بكر بن بكار ثَنَا قيس بن الرّبيع بِهِ

430 - الحَدِيث الثَّلَاثُونَ

(52/187)

يرْوَى أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وصف الْقِيَامَة يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ فَبَالغ وَأَشْبع الْكَلَام فِي الْإِنْذَار فرقوا واجتمعوا فِي بَيت عُثْمَان بن مَظْعُون وَاتَّفَقُوا عَلَى أَلا يزَالُوا صَائِمين قَائِمين وَأَن لَا ينَامُوا عَلَى الْفرش وَلَا يَأْكُلُوا اللَّحْم والدوك وَلَا يقربُوا النِّسَاء وَالطّيب ويرفضون الدُّنْيَا وَيلبسُونَ المسوح ويسيحون فِي الأَرْض ويجبون مذاكيرهم فَبلغ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَالَ لَهُم إِنِّي لم أُؤمر بذلك إِن لأنفسكم عَلَيْكُم حَقًا فصوموا وَافْطُرُوا وقومُوا وناموا فَإِنِّي أقوم وأنام وَأَصُوم وَأفْطر وآكل اللَّحْم والدسم وَآتِي النِّسَاء فَمن رغب عَن سنتي فَلَيْسَ مني فَنزلت يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا لَا تحرموا طَيّبَات مَا أحل الله لكم

قلت غَرِيب ورَوَى الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره ثَنَا الْقَاسِم ثنَا الْحُسَيْن ثَنَا حجاج
عَن ابْن جريج عَن مُجَاهِد قَالَ أَرَادَ رجال مِنْهُم عُثْمَان بن مَظْعُون وَعبد الله بن عَمْرو
وَعلي بن أبي طَالب وَابْن مَسْعُود والمقداد بن الْأسود وَسَالم مولى أبي حُذَيْفَة فِي أَصْحَاب
تبتلوا فجلسوا فِي الْبيُوت واعتزلوا النّسَاء ولبسوا المسوح وحرموا الطَّيِّبَات الطَّعَام واللباس
وهموا بالاخصاء وَأَجْمعُوا لقِيَام اللَّيْل وَصِيَام النَّهَار فَنزلت يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا لَا تحرموا
طَيِّبَات مَا أحل الله لكم الْآيَة فَبعث إِلَيْهِم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَالَ إِن
لأنفسكم عَلَيْكُم حَقًا صُومُوا وأفطروا وصلوا وناموا فَلَيْسَ منا من ترك سنتنا انْتَهَى

(53/187)

حَدثنَا مُحَمَّد بن الْحُسَيْن ثَنَا أَحْمد بن الْمفضل ثنَا أَسْبَاط عَن السّديّ فِي قَوْله تَعَالَى يَا أَيهَا
الَّذين آمنُوا لَا تحرموا طَيِّبَات مَا أحل الله لكم وَلَا تَعْتَدوا قَالَ وَذَلِكَ أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّم جلس يَوْمًا فَذكر النَّاس ثمَّ قَامَ وَلم يزدهم عَلَى التخويف فَقَامَ نَاس من أَصْحَابه
فَذكره بِزِيَادَة وَنقص وَاخْتِلَاف

وَله شَاهد فِي الصَّحِيحَيْنِ عَن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَن نَاسا من أَصْحَاب رَسُول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم سَأَلُوا أَزوَاجه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عَن عمله فِي السِّرّ فَقَالَ

بَعضهم لَا آكل اللَّحْم وَقَالَ بَعضهم لَا أَتزوّج النّسَاء وَقَالَ بَعضهم لَا أَنَام عَلَى فرَاش فَبلغ ذَلِك رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَالَ مَا بَال أَقوام يَقُول أحدهم كَذَا وَكَذَا إِنِّي أَصوم وَأفْطر وأنام وأقوم وآكل اللَّحْم وأتزوج النّسَاء فَمن رغب عَن سنتي فَلَيْسَ مني انْتَهَى

وَذكر الواحدي فِي أَسبَاب النُّزُول لفظ المُصَنّف وَعزاهُ إِلَى الْمُفَسّرين

431 - الحَدِيث الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ رُوِيَ أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم كَانَ يَأْكُل الدَّجَاج والفولوذ وَكَانَ يُعجبهُ الْحَلْوَاء وَالْعَسَل وَقَالَ إِن الْمُؤمن حُلْو يحب الْحَلَاوَة

قلت هَذِه أَرْبَعَة أَحَادِيث

فَحَدِيث أكل الدَّجَاج رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم فِي الْإِيمَان وَالنُّذُور عَن زَهْدَم الْجرْمِي قَالَ كُنَّا عِنْد أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ فَدَعَا بمائدته وَعَلَيْهَا لحم دَجَاج فَدخل رجل من بني تيم الله شَبيه بالْمَوَالِي فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ فتلكأ فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ فَإِنِّي رَأَيْت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَأْكُل مِنْهُ الحَدِيث

(54/187)

وَأما أكله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم للفالوذ فَغَرِيب وَقد يسْتَأْنس لَهُ بِحَدِيث رَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي كتاب الْأَطْعِمَة عَن الْوَلِيد بن مُسلم عَن مُحَمَّد بن حَمْزَة بن يُوسُف ابْن عبد

الله بن سَلام عَن أَبيه عَن جده عبد الله بن سَلام قَالَ كنت مَعَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أنَاس من أَصْحَابه إِذْ أقبل عُثْمَان بن عَفَّان وَمَعَهُ رَاحِلَة عَلَيْهَا غِرَارَتَان فَسَأَلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا الْغِرَارَتَيْنِ قَالَ دَقِيق وَسمن وَعسل فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنخ فَأَنَاخَ ثمَّ دَعَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برمة فَجعل فِيهَا من ذَلِك الدَّقِيق وَالسمن وَالْعَسَل ثمَّ أَمر فَأوقد تحتهَا حَتَّى نضج ثمَّ أكل انْتهى وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم يخرجَاهُ

ورَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه وَمن طَرِيق الطَّبَرَانِيّ رَوَاهُ ابْن الْجَوْزِيّ فِي الْعِلَل المتناهية وَقَالَ إِنَّه حَدِيث لَا يَصح والوليد بن مُسلم يسْقط الضُّعَفَاء من الْإِسْنَاد ويُدلس انْتَهَى كَلَامه وَلم يستدرك الذَّهَبِيّ عَلَى الْحَاكِم فِي مُخْتَصره

وَأما حَدِيث الْحَلْوَاء وَالْعَسَل فَرَوَاهُ الْأَئِمَّة فِي كتبهمْ البُخَارِيّ فِي الطَّلَاق وَمُسلم وَأَبُو دَاوُد فِي الْأَشْرِبَة وَالتِّرْمِذِيّ وَابْن ماجة فِي الْأَطْعِمَة وَالنَّسَائِيّ فِي الْوَلِيمَة كلهم من حَدِيث هِشَام بن عُرْوَة عَن أَبِيه عَن عَائِشَة قَالَت كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب الْحَلْوَى وَالْعَسَل انْتَهَى وَذكر بَعضهم فِيهِ قصَّة

431 - الحَدِيث الحَادِي وَالثَّلَاثُونَ

رُوِيَ أَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم كَانَ يَأْكُل الدَّجَاج والفولوذ وَكَانَ يُعجبهُ الْحَلْوَاء وَالْعَسَل وَقَالَ إِن الْمُؤمن حُلْو يحب الْحَلَاوَة

قلت هَذِه أَرْبَعَة أَحَادِيث

فَحَدِيث أكل الدَّجَاج رَوَاهُ البُخَارِيّ وَمُسلم فِي الْإِيمَان وَالنُّذُور عَن زَهْدَم الْجرْمِي قَالَ كُنَّا عِنْد أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ فَدَعَا بمائدته وَعَلَيْهَا لحم دجَاج فَدخل رجل من بني تيم الله أَحْمد شَبيه بالْمَوَالِي فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ فَتَلَكَّأَ فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ فَإِنِّي رَأَيْت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَأْكُل مِنْهُ . . . الحَدِيث

وَأما أكله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم للفالوذ فغريب وَقد يسْتَأْنس لَهُ بِحَدِيث رَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي كتاب الْأَطْعِمَة عَن الْوَلِيد بن مُسلم عَن مُحَمَّد بن حَمْزَة بن يُوسُف ابْن عبد الله بن سَلام عَن أَبِيه عَن جده عبد الله بن سَلام قَالَ كنت مَعَ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فِي أنَاس من أَصْحَابه إِذْ أقبل عُثْمَان بن عَفَّان وَمَعَهُ رَاحِلَة عَلَيْهَا غِرَارَتَان فَسَأَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَام وَمَا الْغِرَارَتَيْنِ قَالَ دَقِيق وَسمن وَعسل فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَام أنخ فَأَنَاخَ ثمَّ دَعَا عَلَيْهِ السَّلَام برمة فَجعل فِيهَا من ذَلِك الدَّقِيق وَالسمن وَالْعَسَل ثمَّ أَمر فَأوقد تحتهَا حَتَّى نضج ثمَّ أكل انْتهى وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم يخرجَاهُ

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه وَمن طَرِيق الطَّبَرَانِيّ رَوَاهُ ابْن الْجَوْزِيّ فِي الْعِلَل المتناهية وَقَالَ

إِنَّه حَدِيث لَا يَصح والوليد بن مُسلم يسْقط الضُّعَفَاء من الْإِسْنَاد ويُدلس انْتَهَى كَلَامه وَلم يسْتَدرك الذَّهَبِيّ عَلَى الْحَاكِم فِي مُخْتَصره

(56/187)

وَأما حَدِيث الْحَلْوَاء وَالْعَسَل فَرَوَاهُ الْأَئِمَّة فِي كتبهمْ البُخَارِيّ فِي الطَّلَاق وَمُسلم وَأَبُو دَاوُد فِي الْأَشْرِبَة وَالتِّرْمِذِيّ وَابْن ماجة فِي الْأَطْعِمَة وَالنَّسَائِيّ فِي الْوَلِيمَة كلهم من حَدِيث هِشَام بن عُرْوَة عَن أَبِيه عَن عَائِشَة قَالَت كَانَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب الْحَلْوَى وَالْعَسَل انْتَهَى وَذكر بَعضهم فِيهِ قصَّة

وَأما حَدِيث الْمُؤمن حُلْو يحب الْحَلَاوَة فغريب وَذكره أَبُو شُجَاع الديلمي فِي كتاب الفردوس من حَدِيث عَلّي بن أبي طَالب الْمُؤمن حُلْو يحب الْحَلَاوَة فَمن حرمهَا عَلَى نَفسه فقد عَصَى الله وَرَسُوله انْتَهَى

432 - الحَدِيث الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

عَن عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سُئِلت عَن مَعْنَى اللَّغْو فَقَالَت هُوَ قَول الرجل لَا وَالله وبلى وَالله

قلت هَكَذَا رَوَاهُ البُخَارِيّ فِي صَحِيحه مَوْقُوفا فِي كتاب الْأَيْمَان عَن هِشَام ابْن عُرْوَة عَن

أَبيه عَن عَائِشَة فِي قَوْله تَعَالَى لَا يُؤَاخِذكُم الله بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانكُم قَالَت هُوَ قَول الرجل لَا وَالله وبلى وَالله انْتَهَى

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد فِي سنَنه مَرْفُوعا من حَدِيث حسان بن إِبْرَاهِيم عَن عَطاء ابْن أبي رَبَاح عَن عَائِشَة قَالَت فِي قَوْله تَعَالَى لَا يُؤَاخِذكُم الله بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانكُم قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم كَلَام الرجل فِي بَيته كلا وَالله وبلى وَالله انْتَهَى قَالَ أَبُو دَاوُد وَقد رَوَاهُ دَاوُد بن أبي الْفُرَات عَن إِبْرَاهِيم الصَّائِغ عَن عَطاء عَن عَائِشَة مَوْقُوفا وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الزُّهْرِيّ وَعبد الْملك بن أبي سُلَيْمَان وَمَالك بن مغول عَن عَطاء عَن عَائِشَة مَوْقُوفا انْتَهَى

(57/187)

قلت رَوَاهُ ابْن مرْدَوَيْه فِي تَفْسِيره من حَدِيث أَشْرَس بن بزيغ عَن إِبْرَاهِيم الصَّائِغ أَنه سَأَلَ عَطاء عَن اللَّغْو فِي الْيَمين فَقَالَ قَالَت عَائِشَة إِن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ هُوَ كَلَام الرجل فِي يَمِينه كلا وَالله وبلى وَالله

وَرَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه أَيْضا مَرْفُوعا

قَالَ الدَّار قطني فِي علله وَالصَّحِيح من ذَلِك كُله الْمَوْقُوف انْتَهَى

وَرَوَاهُ مَالك فِي الْمُوَطَّأ عَن هِشَام بن عُرْوَة بِهِ مَوْقُوفا

433 - الحَدِيث الثَّالِث وَالثَّلَاثُونَ

قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِب الْخمر كعابد الوثن

قلت رَوَاهُ الْبَزَّار فِي مُسْنده حَدثنَا يُوسُف بن مُوسَى ثَنَا ثَابت بن مُحَمَّد ثَنَا فطر بن خَليفَة عَن مُجَاهِد عَن عبد الله بن عَمْرو عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَارِب الْخمر كعابد وثن انْتَهَى قَالَ وَلم يدْخل ثَابت بَين فطر وَمُجاهد أحدا انْتَهَى

وَرَوَاهُ أَبُو نعيم فِي تَارِيخ أَصْبَهَان فِي تَرْجَمَة الْحسن الْبَصْرِيّ من طَرِيق الْحَارِث ابْن أبي أُسَامَة ثَنَا الْخَلِيل بن زَكَرِيَّا أَنا عَوْف بن أبي جميلَة ثَنَا الْحسن الْبَصْرِيّ عَن عبد الله بن عَمْرو قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِب خمر كعابد وثن انْتَهَى

وَهُوَ عِنْد ابْن مَاجَه مدمن خمر رَوَاهُ فِي كتاب الْأَشْرِبَة حَدثنَا أَبُو بكر بن أبي شيبَة ثَنَا مُحَمَّد بن سُلَيْمَان بن الْأَصْبَهَانِيّ عَن سُهَيْل بن أبي صَالح عَن أَبِيه عَن أبي هُرَيْرَة قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مدمن خمر كعابد وثن انْتَهَى

(58/187)

وَرَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه فِي النَّوْع الرَّابِع وَالْخمسين من الْقسم الثَّالِث من حَدِيث ابْن عَبَّاس مَرْفُوعا بِلَفْظ ابْن مَاجَه وَقَالَ يشبه أَن يكون فِيمَن اسْتَحَلَّهَا انْتَهَى

وَرَوَى إِسْحَاق بن رَاهَوَيْه فِي مُسْنده فِي مُسْند ابْن عمر أخبرنَا أَبُو عَامر الْعَقدي ثَنَا مُحَمَّد بن أبي حميد عَن أبي حميد عَن أبي تَوْبَة الْمصْرِيّ عَن عمر ابْن عبد الْعَزِيز عَن بعض الصَّحَابَة قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من شرب الْخمر فَمَاتَ مَاتَ كعابد وثن انْتَهَى

وَرَوَى الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه الْوسط ثَنَا عبيد الله بن عبد الله بن جحش ثَنَا جُنَادَة بن مَرْوَان ثَنَا الْحَارِث بن النُّعْمَان سَمِعت أنس بن مَالك يَقُول سَمِعت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول الْمُقِيم عَلَى الْخمر كعابد وثن مُخْتَصر

434 - الحَدِيث الرَّابِع وَالثَّلَاثُونَ

رُوِيَ أَنه لما نزل تَحْرِيم الْخمر قَالَت الصَّحَابَة يَا رَسُول الله كَيفَ بإخواننا الَّذين مَاتُوا وهم يشربون الْخمر ويأكلون مَال الميسر فنزلت لَيْسَ عَلَى الَّذين آمنُوا وَعمِلُوا الصَّالِحَات جنَاح فِيمَا طعموا

(59/187)

قلت رَوَاهُ أَحْمد فِي مُسْنده ثَنَا شُرَيْح نَا أَبُو معشر عَن أبي وهب مولَى أبي هُرَيْرَة قَالَ قدم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَة وهم يشربون الْخمر ويأكلون الميسر فسألوا رَسُول

الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عَن ذَلِك فَأنْزل الله تَعَالَى يَسْأَلُونَك عَن الْخمر وَالْميسر الْآيَة فَقَالَ النَّاس لم تحرم علينا إِنَّمَا قَالَ فيهمَا إِثْم وَكَانُوا يشربون الْخمر حَتَّى كَانَ يَوْم من الْأَيَّام صَلَّى رجل الْمغرب فخلط فِي قِرَاءَته فَأنْزل الله تَعَالَى يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا لَا تقربُوا الصَّلَاة وَأَنْتُم سكارى فَكَانُوا يشربونها حَتَّى يَأْتِي أحدهم الصَّلَاة وَهُوَ مُفِيق فَنزلت يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا إِنَّمَا الْخمر وَالْميسر الْآيَة فَقَالُوا انتهينا يَا رب وَقَالَ النَّاس يَا رَسُول الله نَاس قتلوا فِي سَبِيل الله وماتوا عَلَى فرشهم كَانُوا يشربون الْخمر ويأكلون الميسر وَقد جعله الله رجسا من عمل الشَّيْطَان فَأنْزل الله تَعَالَى لَيْسَ عَلَى الَّذين آمنُوا وَعمِلُوا الصَّالِحَات جنَاح فِيمَا طعموا الْآيَة انْتَهَى

وَرَوَاهُ الطَّبَرِيّ من وَجه آخر فَقَالَ حَدثنِي الْمثنى ثَنَا عبد الله بن صَالح

حَدثنِي مُعَاوِيَة بن صَالح عَن عَلّي بن أبي طَلْحَة عَن ابْن عَبَّاس فِي قَوْله تَعَالَى لَيْسَ عَلَى الَّذين آمنُوا وَعمِلُوا الصَّالِحَات جنَاح فِيمَا طعموا قَالُوا يَا رَسُول الله مَا تَقول فِي إِخْوَاننَا الَّذين مَاتُوا كَانُوا يشربون الْخمر ويأكلون الميسر فَأنْزل الله لَيْسَ عَلَى الَّذين آمنُوا وَعمِلُوا الصَّالِحَات جنَاح فِيمَا طعموا الْآيَة انْتَهَى

وَرَوَاهُ ابْن مرْدَوَيْه فِي تَفْسِيره حَدثنَا عبد الله بن جَعْفَر ثَنَا إِسْمَاعِيل بن عبد الله بن مَسْعُود ثَنَا أَبُو صَالح حَدثنِي مُعَاوِيَة بن صَالح بِهِ سَوَاء

وَبعض الحَديث فِي الصَّحِيحَيْنِ رَوَاهُ البُخَارِيّ فِي الْمَظَالِم وَمُسلم فِي الْأَشْرِبَة كِلَاهُمَا عَن حَمَّاد بن زيد عَن ثَابت عَن أنس قَالَ كنت ساقي الْقَوْم فِي منزل أبي طَلْحَة وَكَانَ خمرهم يَوْمئِذٍ الفضيخ فَأمر سَوَّلَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مناديا يُنَادي أَلا إِن الْخمر قد حرمت فَقَالَ أَبُو طَلْحَة أخرج فأهْرقهَا قَالَ فَخرجت فهرقْتهَا فِي سِكَك الْمَدِينَة فَقَالَ بعض الْقَوْم قد قتل فلَان وَفُلَان وَفُلَان وَهِي فِي بطونهم فَأنْزل الله لَيْسَ عَلَى الَّذين آمنُوا وَعمِلُوا الصَّالِحَات جنَاح فِيمَا طعموا الْآيَة انْتَهَى

435 - قَوْله

عَن قبيصَة أَنه أصَاب ظَبْيًا وَهُوَ محرم فَسَأَلَ عمر فشَاور عبد الرَّحْمَن بن عَوْف ثمَّ أمره بِذبح شَاة فَقَالَ قبيصَة لصَاحبه وَالله مَا علم أَمِير الْمُؤمنِينَ حَتَّى سَأَلَ غَيره فَأقبل عَلَيْهِ ضربا بالدرة وَقَالَ أتغمض الْفتيا وتقتل الصَّيْد وَأَنت محرم قَالَ الله تَعَالَى يحكم بِهِ ذَوا عدل مِنْكُم فَأَنا عمر وَهَذَا عبد الرَّحْمَن

قلت رَوَاهُ الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه من طَرِيق عبد الرَّزَّاق أَنا معمر عَن عبد الْملك بن عُمَيْر عَن قبيصَة

وَرَوَاهُ الطَّبَرِيّ فِي تَفْسِيره وَاللَّفْظ لَهُ عَن هشيم أَنا عبد الْملك بن عُمَيْر

عَن قبيصَة بن جَابر الْأَسدي قَالَ ابْتَدَرْت أَنا وَصَاحب لي ظَبْيًا فِي الْعقبَة فَأَصَبْته فَأتيت عمر بن الْخطاب فَذكرت ذَلِك لَهُ وَأَقْبل عَلَى رجل إِلَى جنبه فنظرا فِي ذَلِك فَقَالَ لي اذْبَحْ شَاة فَانْصَرَفت فَأتيت صَاحِبي فَقلت إِن أَمِير الْمُؤمنِينَ لم يدر مَا يَقُول حَتَّى سَأَلَ غَيره فَقَالَ لي صَاحِبي انحَرْ نَاقَتك فسمعها عمر بن الْخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْه فَأقبل عَلّي ضربا بِالدرةِ فَقَالَ تقتل الصَّيْد وَأَنت محرم وتغمض الْفتيا إِن الله قَالَ فِي كِتَابه يحكم بِهِ ذَوا عدل مِنْكُم فَهَذَا ابْن عَوْف وَأَنا عمر ابْن الْخطاب انْتَهَى قَالَ الْحَاكِم صَحِيح عَلَى شَرط الشَّيْخَيْنِ وَلم يخرجَاهُ

436 - الحَدِيث الْخَامِس وَالثَّلَاثُونَ

رُوِيَ أَن سراقَة بن مَالك أَو عكاشة بن مُحصن قَالَ يَا رَسُول الله الْحَج علينا فِي كل عَام فَأَعْرض عَنهُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم حَتَّى أعَاد مَسْأَلته ثَلَاث مرَّات فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام وَيحك وَمَا يُؤمنك أَن أَقُول نعم وَالله لَو قلت نعم لَوَجَبَتْ وَلَو وَجَبت مَا اسْتَطَعْتُم وَلَو تركْتُم لكفَرْتُمْ فاتْرُكُونِي فَإِنَّمَا هلك من كَانَ قبلكُمْ بِكَثْرَة سُؤَالهمْ وَاخْتلَافهمْ عَلَى أَنْبيَائهمْ وَإِذا أَمرتكُم بِأَمْر فَأتوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُم وَإِذا نَهَيْتُكُمْ عَن شَيْء فَاجْتَنبُوهُ

قلت غَرِيب عَن سراقَة بن مَالك وَالَّذِي وجدْنَاهُ عَن سراقَة بن مَالك أَنه قَالَ للنَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَا رَسُول الله عُمْرَتنَا هَذِه لِعَامِنَا هَذَا أم للْأَبَد فَقَالَ لَا بل للْأَبَد دخلت الْعمرَة فِي الْحَج إِلَى يَوْم الْقِيَامَة انْتهى رَوَاهُ النَّسَائِيّ وَابْن ماجة

(62/187)

وَرَوَاهُ مُسلم وَلَفظه عَن عَطاء بن أبي رَبَاح عَن جَابر بن عبد الله قَالَ أَهْلَلْنَا أَصْحَاب مُحَمَّد بِالْحَجِّ وَحده فَقدم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم صبح رَابِعَة مَضَت من ذِي الْحجَّة فَأمرنَا أَن نحل وَقَالَ لَوْلَا هَدْيِي لحللت كَمَا تَحِلُّونَ وَلَو اسْتقْبلت من أَمْرِي مَا اسْتَدْبرت لما سقت الْهَدْي قَالَ فَحَلَلْنَا فَقَالَ سراقَة ابْن مَالك بن جعْشم يَا رَسُول الله لِعَامِنَا هَذَا أم للْأَبَد قَالَ للْأَبَد مُخْتَصر وَهَذَا هُوَ فسخ الْحَج بِالْعُمْرَةِ

وَأما حَدِيث عكاشة بن مُحصن فَرَوَاهُ الطَّبَرِيّ حَدثنَا ابْن حميد ثَنَا يحيى ابْن وَاضح ثَنَا الْحُسَيْن بن وَاقد عَن مُحَمَّد بن زِيَاد سَمِعت أَبَا هُرَيْرَة يَقُول خَطَبنَا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَالَ يَا أَيهَا النَّاس كتب الله عَلَيْكُم الْحَج فَقَامَ عكاشة ابْن مُحصن الْأَسدي فَقَالَ أَفِي كل عَام يَا رَسُول الله فَقَالَ أما إِنِّي لَو قلت نعم لَوَجَبَتْ وَلَو وَجَبت ثمَّ تركْتُم لَضَلَلْتُمْ اسْكُتُوا عني مَا سكت عَنْكُم فَإِنَّمَا هلك من كَانَ قبلكُمْ بِكَثْرَة سُؤَالهمْ وَاخْتِلَافهمْ على

أَنْبِيَائِهِمْ فَأَنْزَلَ اللهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ الْآيَةَ انْتَهَى

وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ بِهِ

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ فَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُسَمِّ الرَّجُلَ وَمِنْهُمْ مَنْ سَمَّاهُ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ فَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يُسَمِّ الرَّجُلَ

(63/187)

وَلَفْظُهُ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا فَقَالَ رَجُلٌ أَفِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ ثُمَّ قَالَ ذَرُونِي مَا تَرَكْتُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ انْتَهَى

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ وَلَمْ يُسَمِّ الرَّجُلَ أَيْضًا وَلَفْظُهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ الْآيَةَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَفِي كُلِّ عَامٍ فَسَكَتَ قَالُوا أَفِي كُلِّ عَامٍ قَالَ لَا وَلَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ فَأَنْزَلَ اللهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ انْتَهَى وَقَالَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ انْتَهَى

وروَاهُ الْبَاقُونَ من حَدِيث ابْن عَبَّاس بسَنَد ضَعِيف أَيْضا وَسموا الرجل الْأَقْرَع بن حَابِس

وَلَفْظهمْ عَن ابْن عَبَّاس أَن الْأَقْرَع بن حَابس سَأَلَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَج فِي

كل سنة أَو مرّة وَاحِدَة قَالَ بل مرّة وَاحِدَة فَمن زَاد فَهُوَ تطوع انْتهى

وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيّ فِي سنَنه بالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَة الْمَذْكُورَة لَا غير وَالله أعلم

437 - الحَدِيث السَّادِس وَالثَّلَاثُونَ

(64/187)

عَن أبي ثَعْلَبَة الْخُشَنِي عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْتَمرُوا بِالْمَعْرُوفِ وتَنَاهوا عَن

الْمُنكر حَتَّى إِذا مَا رَأَيْت شحا مُطَاعًا وَهوى مُتبعا وَدُنْيا مُؤثرَة وَإِعْجَاب كل ذِي رَأْي بِرَأْيهِ

فَعَلَيْك نَفسك ودع أَمر الْعَوام وَإِن من وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْر فِيهِنَّ كَالْقَبْضِ عَلَى الْجَمْر لِلْعَامِلِ

مِنْهُم أجر خمسين رجلا يعْملُونَ مثل عمله

قلت رَوَاهُ أَبُو دَاوُد فِي سنَنه فِي كتاب الْمَلَاحِم وَالتِّرْمِذِيّ فِي التَّفْسِير وَابْن

ماجة فِي الْفِتَن من حَدِيث عبد الله بن الْمُبَارك أَنا عتبَة بن أبي حَكِيم ثَنَا عَمْرو ابْن حَارِثَة

اللَّخْمِيّ عَن أبي أُميَّة الشَّعْبَانِي قَالَ أتيت أَبَا ثَعْلَبَة الْخُشَنِي فَقلت لَهُ كَيفَ نصْنَع هَذِه الْآيَة

قَالَ أَيَّة آيَة قلت قَوْله تَعَالَى يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا عَلَيْكُم أَنفسكُم لَا يضركم من ضل إِذا اهْتَدَيْتُمْ

قَالَ أما وَالله لقد سَأَلت عَنْهَا خَبِيرا سَأَلت رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَقَالَ ائْتَمرُوا بِالْمَعْرُوفِ وتَنَاهَوا عَن الْمُنكر حَتَّى إِذا رَأَيْت شحا مُطَاعًا وَهوى مُتبعا وَدُنْيا مُؤثرَة وَإِعْجَاب كل ذِي رَأْي بِرَأْيهِ فَعَلَيْك بخَاصَّة نَفسك ودع الْعَوام فَإِن من وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْر فِيهِنَّ مثل الْقَبْض عَلَى الْجَمْر لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ أجر خمسين رجلا منا أَو مِنْهُم قَالَ لَا بل أجر خمسين رجلا يعْملُونَ مثل عَمَلكُمْ قَالَ ابْن الْمُبَارك وَزَادَنِي غير عتبَة قيل يَا رَسُول الله أجر خمسين رجلا منا أَو مِنْهُم قَالَ لَا بل أجر خمسين رجلا مِنْكُم انْتَهَى قَالَ التِّرْمِذِيّ حَدِيث حسن غَرِيب انْتَهَى

(65/187)

وَرَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه فِي النَّوْع وَالْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فِي كتاب الرقَاق وَقَالَ صَحِيح الْإِسْنَاد وَلم يخرجَاهُ
وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي مُعْجَمه وَالْبَيْهَقِيّ فِي شعب الْإِيمَان وَابْن رَاهَوَيْه فِي مُسْنده وَأَبُو يعْلى

438 - الحَدِيث السَّابِع وَالثَّلَاثُونَ رُوِيَ أَنه خرج بديل بن أبي مَرْيَم مولى عَمْرو بن الْعَاصِ وَكَانَ من الْمُهَاجِرين مَعَ عدي بن زيد وَتَمِيم بن أَوْس الدَّارِيّ وَكَانَا نَصْرَانِيين تجارًا إِلَى الشَّام فَمَرض بديل وَكتب كتابا فِيهِ مَعَه وطرحه فِي مَتَاعه وَلم يخبر بِهِ صَاحِبيهِ فَأَمرهمَا أَن يدفعَا

مَتَاعه إِلَى أَهله وَمَات فَفَتَّشَا مَتَاعه فَأخذ مِنْهُ إِنَاء فضَّة فِيهِ مائَة مِثْقَال مَنْقُوشًا بِالذَّهَب فَأَصَاب أهل بديل الصَّحِيفَة وطالبوهما بِالْإِنَاءِ فَجَحَدَا فرفعوا إِلَى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَنزلت يَعْنِي قَوْله تَعَالَى (يأيها الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم إِذا حضر أحدكُم الْمَوْت حِين الْوَصِيَّة اثْنَا ن ذَوا عدل مِنْكُم أَو آخرَانِ من غَيْركُمْ) وَرُوِيَ أَنَّهَا لما نزلت صَلَّى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم الْعَصْر ودعا بعدِي وَتَمِيم وَاسْتَحْلَفَهُمَا عِنْد الْمِنْبَر فَحَلفا ثمَّ وجد الْإِنَاء بِمَكَّة فَقَالُوا إِنَّا اشْتَرَيْنَاهُ من عدي وَتَمِيم فَلَمَّا ظَهرت خِيَانَة الرجلَيْن حلف رجلَانِ من ورثته أَنه إِنَاء صَاحبهمَا وَإِن شَهَادَتهمَا أَحَق من شَهَادَتهمَا

(66/187)

قلت رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من حَدِيث بن إِسْحَاق عَن أبي النَّضر عَن باذان يَعْنِي أَبَا صَالح مولى أمة هَانِئ عَن ابْن عَبَّاس عَن تَمِيم الدَّارِيّ فِي هَذِه الْآيَة يأيها الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم إِذا حضر أحدكُم الْمَوْت قَالَ برِئ النَّاس مِنْهَا غَيْرِي وَغير عدي وَكَانَا نَصْرَانِيين يَخْتَلِفَانِ إِلَى الشَّام قبل الْإِسْلَام فَأتيَا الشَّام لِتجارتِهِمَا وَقدم عَلَيْهِمَا مولى بني هَاشم يُقَال لَهُ بديل بن أبي مَرْيَم بِتِجَارَة وَمَعَهُ جَام من فضَّة يُرِيد بِهِ الْملك وَهُوَ عظم تِجَارَته فَمَرض فَأَوْصَى لَهما وَأَمرهمَا أَن يبلغَا مَا ترك أَهله قَالَ تَمِيم فَلَمَّا مَاتَ أَخذنَا ذَلِك الْجَام فبعناه بِأَلف دِرْهَم

فاقتسمناه أَنا وعدي بن بدا فَلَمَّا انتهينا إِلَى أَهله دفعنَا إِلَيْهِم مَا كَانَ مَعنا وفقدُوا الْجَام فَسَأَلُونَا عَنهُ فَقُلْنَا مَا ترك غير هَذَا وَمَا دفع إِلَيْنَا غَيره قَالَ تَمِيم فَلَمَّا أسلمت بعد قدوم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تأثمت من ذَلِك فَأتيت أَهله فَأَخْبَرتهمْ الْخَبَر وأديت إِلَيْهِم خَمْسمِائَة دِرْهَم وَأَخْبَرتهمْ أَن عِنْد صَاحِبي مثلهَا فَأتوا بِهِ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُمْ الْبَيِّنَة فَلم يجدوا فَأمرهمْ أَن يستحلفوه بِمَا عظم بِهِ عَلَى أهل دينه فَحلف فَأنْزل الله تَعَالَى يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم إِذا حضر أحدكُم الْمَوْت إِلَى قَوْله أَو يخافوا أَن ترد أَيْمَان بعد أَيْمَانهم فَقَامَ عَمْرو ابْن الْعَاصِ وَرجل آخر فنزعا الْخَمْسمِائَةِ دِرْهَم من عدي بن بدا انْتهى ثمَّ قَالَ هَذَا حَدِيث غَرِيب وَلَيْسَ إِسْنَاده بِصَحِيح وَأَبُو النَّضر هَذَا هُوَ عِنْدِي مُحَمَّد بن

(67/187)

رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنزلت يَعْنِي قَوْله تَعَالَى يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم إِذا حضر أحدكُم الْمَوْت حِين الْوَصِيَّة اثْنَان ذَوا عدل مِنْكُم أَو آخرَانِ من غَيْركُمْ

وَرُوِيَ أَنَّهَا لما نزلت صَلَّى رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْر وَدَعَا بعدي وَتَمِيم فاستحلفهما عِنْد الْمِنْبَر فَحَلفا ثمَّ وجد الْإِنَاء بِمَكَّة فَقَالُوا إِنَّا اشْتَرَيْنَاهُ من عدي وَتَمِيم فَلَمَّا

ظَهرت خِيَانَة الرجلَيْن حلف رجلَان من ورثته أَنه إِنَاء صَاحبهمَا وَإِن شَهَادَتهمَا أَحَق من شَهَادَتهمَا

(68/187)

قلت رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ من حَدِيث مُحَمَّد بن إِسْحَاق عَن أبي النَّضر عَن باذان يَعْنِي أَبَا صَالح مولى أم هَانِئ عَن ابْن عَبَّاس عَن تَمِيم الدَّارِيّ فِي هَذِه الْآيَة يأيها الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم إِذا حضر أحدكُم الْمَوْت قَالَ برِئ النَّاس مِنْهَا غَيْرِي وَغير عدي بن بدا وَكَانَا نَصْرَانِيين يَخْتَلِفَانِ إِلَى الشَّام قبل الْإِسْلَام فَأتيا الشَّام لِتِجَارَتِهِمَا وَقدم عَلَيْهِمَا مولى بني هَاشم يُقَال لَهُ بديل بن أبي مَرْيَم بِتِجَارَة وَمَعَهُ جام من فضَّة يُرِيد بِهِ الْملك وَهُوَ عظم تِجَارَته فَمَرض فَأَوْصَى لَهما وَأمرهمَا أَن يبلغا مَا ترك أَهله قَالَ تَمِيم فَلَمَّا مَاتَ أَخذت ذَلِك الْجَام فَبِعْنَاهُ بِأَلف دِرْهَم فاقتسمناه أَنا وعدي بن بدا فَلَمَّا انتهينا إِلَى أَهله دفعنَا إِلَيْهِم مَا كَانَ مَعنا وفقدُوا الْجَام فَسَأَلُونَا عَنهُ فَقُلْنَا مَا ترك غير هَذَا وَمَا دفع إِلَيْنَا غَيره قَالَ تَمِيم فَلَمَّا أسلمت بعد قدوم رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم تأثمت من ذَلِك فَأتيت أَهله فَأَخْبَرتهمْ الْخَبَر وَأديت إِلَيْهِم خَمْسمِائَة دِرْهَم وَأَخْبَرتهمْ أَن عِنْد صَاحِبي مثلهَا فَأتوا بِهِ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَسَأَلَهُمْ الْبَيِّنَة فَلم يَجدوا فَأَمرهمْ أَن يستحلفوه بِمَا يعظم بِهِ على أهل دينه

فَحلف فَأنْزل الله تَعَالَى يأيها الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم إِذا حضر أحدكُم الْمَوْت إِلَى قَوْله أَو يخَافُوا أَن ترد أَيمَان بعد أَيْمَانهم فَقَامَ عَمْرو ابْن الْعَاصِ وَرجل آخر فَنَزَعَا الْخَمْسمِائَةِ دِرْهَم من عدي بن بدا انْتَهَى ثمَّ قَالَ هَذَا حَدِيث غَرِيب وَلَيْسَ إِسْنَاده بِصَحِيح وَأَبُو النَّضر هَذَا هُوَ عِنْدِي مُحَمَّد بن

(69/187)

السَّائِب الْكَلْبِيّ صَاحب التَّفْسِير وَقد تَركه أهل الْعلم بِالْحَدِيثِ وَسمعت مُحَمَّد ابْن إِسْمَاعِيل يَقُول لَا يعرف لَهُ رِوَايَة عَن أبي صَالح مولى أم هَانِئ انْتَهَى

وَأخرجه التِّرْمِذِيّ أَيْضا مُخْتَصر وَكَذَلِكَ أَبُو دَاوُد فِي الْأَقْضِيَة عَن مُحَمَّد ابْن أبي الْقَاسِم عَن عبد الْملك بن سعيد بن جُبَير عَن أَبِيه عَن ابْن عَبَّاس قَالَ خرج رجل من بني سهم مَعَ تَمِيم الدَّارِيّ وعدي بن بدا السَّهْمِي بِأَرْض لَيْسَ بهَا مُسلم فَلَمَّا قدما بِتَرِكَتِهِ فقدوا جَاما من فضَّة مخوصاً بِالذَّهَب فَأَحْلفهُمَا رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمَّ وجدوا الْجَام بِمَكَّة فَقيل اشتريناهما من تَمِيم وعدي فَقَامَ رجلَانِ من أَوْلِيَائِهِمْ فَحَلفا بِاللَّه لشهادتنا أَحَق من شَهَادَتهمَا وَأَن الْجَام لصاحبهم قَالَ وَفِيهِمْ نزلت يأيها الَّذين آمنُوا شَهَادَة بَيْنكُم الْآيَة وَقَالَ التِّرْمِذِيّ حَدِيث حسن غَرِيب وَمُحَمّد بن أبي الْقَاسِم كُوفِي قيل إِنَّه صَالح الحَدِيث انْتَهَى

وروَاهُ الْبُخَارِيّ فِي صَحِيحه فِي كتاب الْوَصَايَا وَلم يُصَرح فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ فَقَالَ وَقَالَ لي عَليّ بن عبد الله يَعْنِي ابْن الْمَدِينِيّ ثَنَا يحيى بن آدم ثَنَا ابْن أبي زَائِدَة عَن مُحَمَّد بن الْقَاسِم بِهِ سَوَاء وَهَذِه عَادَته فِيمَا لم يكن من شَرطه

(70/187)

وَأخرج أَبُو دَاوُد فِي الْأَقْضِيَة أَيْضا عَن هشيم عَن زَكَرِيَّا عَن الشّعبِيّ أَن رجلا من الْمُسلمين حَضرته الْوَفَاة بدقوقا وَلم يجد أحدا من الْمُسلمين يشْهد على وَصيته فَأشْهد رجلَيْنِ من أهل الْكتاب فقدما الْكُوفَة وَأَتيا أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيّ فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ هَذَا أَمر لم يكن بعد الَّذِي كَانَ فِي عهد رَسُول الله صلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسلم فأحلفهما بعد الْعَصْر بِاللَّه مَا خَانا وَلَا كذبا وَإِنَّهَا لوصِيَّة الرجل وتركته فَأمْضى شَهَادَتهمَا انْتهى
وَهَذَا سَنَد صَحِيح وَقد رويت هَذِه الْقِصَّة مُرْسلَة عَن غير وَاحِد من التَّابِعين عِكْرِمَة وَمُحَمّد بن سِيرِين وَقَتَادَة

449 - قَوْله

عَن عَليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أَنه كَانَ يحلف الشَّاهِد والراوي إِذا اتهمهما

قلت حَدِيثه فِي الرَّاوِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُد فِي سنَنه فِي آخر كتاب الصَّلَاة وَكَذَلِكَ التِّرْمِذِيّ

وَالنَّسَائِيّ من حَدِيث أَسمَاء بن الحكم الْفَزارِيّ عَن عَلّي قَالَ كنت رجلا إِذا سَمِعت من رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم حَدِيثا نفعني الله عَنهُ بِمَا شَاءَ أَن يَنْفَعنِي وَإِذا حَدثنِي أحد من أَصْحَابه اسْتَحْلَفته فَإِذا حلف لي صدقته قَالَ وحَدثني أَبُو بكر وَصدق أَبُو بكر أَنه قَالَ سَمِعت رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول مَا من عبد يُذنب ذَنبا فَيحسن الطّهُور ثمَّ يقوم فَيصَلي رَكْعَتَيْنِ ثمَّ يسْتَغْفر الله إِلَّا غفر الله لَهُ ثمَّ قَرَأَ هَذِه الْآيَة وَالَّذين إِذا فعلوا فَاحِشَة . . . الْآيَة انْتَهَى قَالَ التِّرْمِذِيّ حَدِيث حسن لَا نعرفه إِلَّا من هَذَا الْوَجْه وَذكر أَن بَعضهم رَوَاهُ مَوْقُوفا

وَرَوَاهُ ابْن حبَان فِي صَحِيحه فِي النَّوْع وَذكر أَسمَاء هَذَا فِي كِتَابه الثِّقَات وَقَالَ إِنَّه يُخطئ

(71/187)

وَرَوَاهُ الْبَزَّار فِي مُسْنده وَقَالَ أَسمَاء هَذَا مَجْهُول لم يحدث إِلَّا بِهَذَا الحَدِيث وَلم يحدث عَنهُ إِلَّا عَلّي بن ربيعَة انْتَهَى

وَقَالَ شَيخنَا الذَّهَبِيّ فِي ميزانه قَالَ البُخَارِيّ لَا يُتَابع عَلَى حَدِيثه هَذَا ثمَّ قَالَ وَهَذَا لَا يقْدَح إِذْ لَيْسَ من شَرط الصَّحِيح الْمُتَابَعَة وَفِي الصَّحِيح أَحَادِيث

لَا تعرف إِلَّا من ذَلِك الْوَجْه كَحَدِيث الْأَعْمَال بِالنِّيَّاتِ انْتَهَى كَلَامه

وَقَالَ الْحَاكِمِ فِي عُلُومِ الْحَدِيث لَهُ وَكَانَ عَلّي بن أبي طَالب إِذا فَاتَهُ حَدِيث وسَمعه من غَيره حلفه

440 - الحَدِيث الثَّامِن وَالثَّلَاثُونَ

عَن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قَرَأَ سُورَة الْمَائِدَة أعطي من الْأجر عشر حَسَنَات ومحي عَنهُ عشر سيئات ورفع لَهُ عشر دَرَجَات بِعَدَد كل يَهُودِيّ وَنَصْرَانِي تنفس فِي الدُّنْيَا قلت رَوَاهُ الثَّعْلَبِيّ والواحدي من حَدِيث سَلام بن سليم الْمَدَائِنِي ثَنَا هَارُون بن كثير عَن زيد بن أسلم عَن أَبِيه عَن أبي أُمَامَة عَن أبي بن كَعْب قَالَ قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . فَذكره

وَرَوَاهُ ابْن الْجَوْزِيّ فِي الموضوعات من طَرِيق أبي بكر بن أبي دَاوُد السجسْتانِي ثَنَا مُحَمَّد بن عَاصِم ثَنَا شَبَابَة بن سوار ثَنَا مخلد بن عبد الْوَاحِد عَن عَلّي بن زيد بن جدعَان وَعَطَاء بن أبي مَيْمُونَة عَن زر بن حُبَيْش عَن أبي بن كَعْب عَن النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . . . فَذكره بِزِيَادَة فضل سُورَة سُورَة وَقد ذَكَرْنَاهُ فِي آخر الْكتاب

وَرَوَاهُ ابْن مرْدَوَيْه فِي تَفْسِيره كَمَا تقدم فِي آل عمرَان . انْتهى انتهى . ا هـ ﴿ تخريج الأحاديث والآثار جـ 1 صـ 377 . 430 ﴾

فصل فى ذكر آيات الأحكام فى السورة الكريمة

قال العلامة الكيا هراسي :

(بسم اللّه الرّحمن الرّحيم)

سورة المائدة

قوله تعالى :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) «1» الآية (1) :

اعلم أن العقود في الشرع منقسمة إلى ما يجب الوفاء به ، وإلى ما لا يجب ، وإلى ما لا يجوز .

فأما ما لا يجوز مثل عقود الجاهلية على النصرة على الباطل في قولهم :

دمي دمك ، ومالي مالك ، وأنا أجيرك ، فيعاهده على أن ينصره على الباطل ، ويمنع حقا توجه عليه ، فهذا لا يجب الوفاء به .

والوجه الآخر : ما يتخير في الوفاء به .

والوجه الثالث : ما يجب الوفاء به ، والذي يجب الوفاء به ، هو الذي يتضمن تحقيق حق أوجب اللّه تعالى الوفاء به .

فإذا انقسمت العقود إلى باطل وصحيح ، فربما يقول القائل : الأصل اتباع الشروط والعقود ، نظرا إلى مطلق اللفظ ، والقائل الآخر يقول :

(1) هي العقود التي عقدها الله على عباده والزمهم بها من مواجب التكليف ، والعقود جمع عقد وهو العهد الموثق .

(73/187)

إنما يجب علينا اتباع عقود شرعية ورد الشرع بها ، ولذلك قال عليه السلام :

«ما بال أقوام يشترطون ما ليس في كتاب اللّه تعالى ؟ كل شرط ليس في كتاب اللّه تعالى فهو باطل» «1» .

ولا شك أن الذي ورد الشرع به محصور مضبوط ، والذي يمكن اشتراطه مما يهجس في النفس ، فمما لا نهاية له ، فلا يمكن أن يقال إن الأصل وجوب الوفاء بكل ما يهجس في النفس ، فيعقد عليه ، بل الشرع ضبط لنا ما يجب الوفاء به ، والباقي مردود ، فهو كقول القائل : افعلوا الخير ، لا يجوز أن يحتج به في وجوب كل خير ، فإن ما لا يجب فعله من الخيرات لا نهاية له ، فالمخصوص مجهول على ذلك ، وكذلك المخصوص من الشروط ، فإن الباطل من الشروط لا نهاية له ، وإنما الجائز منها محصور ، فعلى هذا لا يجوز التعلق بعموم قوله عليه السلام :

«المؤمنون عند شروطهم» «2» .

ولا بمطلق قوله :

(أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) .

فهذا هو المختار فيه .

والذي هو عقد أو يسمى عقدا ، ينقسم إلى ما كان على المستقبل ، وإلى ما كان على الماضي .

أما ما على المستقبل : مثل قول القائل : والله لأفعلن .

وأما على الماضي : كقول القائل : والله لقد كان كذا . ويقال في

---

(1) رواه البزار والطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس رضي الله عنهما

(2) رواه جماعة وعلق البخاري منه المسلمون عند شروطهم . وضعفه ابن حزم وعبد الحق ، وحسنه الترمذي .

مثله : إنه عقد اليمين عليه ، لا على معنى أنه عزم على فعل شيء ، فإن اليمين يعقد على فعل الغير من غير أن يصح العزم عليه ، وإنما معناه أنه يظهر المحلوف عليه ، ويحيل إلى غيره تحقيقه ، فينظر ما يكون من عاقبة يمينه ، وفي الماضي إظهار الصدق قائم ، وقصد تحقيق

القول قائم ، فيقال عقد اليمين ، أي قصد تحقيق قوله وتصديق نفسه ، فهو عقد من هذا الوجه .

يبقى أن يقال هو في علم اللّه تعالى غير منعقد .

فيقال هو في علم اللّه تعالى ، وإن لم يقصد تحقيق ما حلف لعلمه به ، ففي المستقبل ربما لا يتصور منه العقد ، ولكن يحيل العقد ، وربما ظن الصدق في الماضي ، فيقصد تحقيق قوله بعقد اليمين ، فسمي عقدا من هذا الوجه .

واعلم أنه قد تبين بما قدمناه ، أن كل عهد وعقد لا يجب الوفاء به ، فمطلق قوله (أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) ، محمول على القيد في قوله :

(وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذا عاهَدْتُمْ وَلا تَنْقُضُوا الْأَيْمانَ بَعْدَ تَوْكِيدِها) «1» .

وإنما عنى به العقد مع اللّه سبحانه فيما أمر اللّه تعالى عباده بالوفاء به وإلا فكل يمين على منع النفس من مباح أو واجب ، فذلك مما لا يجب الوفاء به لقوله صلّى اللّه عليه وسلم :

«من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير» «2» .

---

(1) سورة النحل آية 91 .

(2) أخرجه الامام احمد في مسنده ، والامام مسلم في صحيحه ، والترمذي في سننه عن ابي هريرة رضي اللّه عنه .

نعم ، اختلف أصحاب الشافعي فيما إذا نذر قربة من غير أن يستنجح بها طلبة ، أو يستدفع بها بلية .

فمنهم من أوجب لأنها داخلة تحت قوله تعالى : (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ) .

ومنهم من لم ير ذلك ، لأنه ليس إلى العباد إيجاب ما لم يوجبه اللّه تعالى عليهم ، فإن الذي وجب ، إنما وجب لعلم الشرع أنه داعي إلى المستحسنات العقلية ، وناهي عن المستقبحات العقلية ، ولا يجوز ذلك فيما يوجبه العبد على نفسه .

والقول الآخر يقول : إن العبد إذا باشر السبب الموجب ، أوجبه اللّه تعالى عليه ، فيكون من العبد مباشرة السبب الوحيد ، وكون السبب موجبا عرف بالشرع ، فوجب بإيجاب الشرع ، لا بغيره ، وهذا بيّن .

ولعل الأظهر اندراج ذلك تحت العموم ، ولا خلاف أن المباح نذره لا يوجب شيئًا ، لأنه لا يتوهم كونه داعيا إلى المستحسنات العقلية ، ولا أن له في الوجوب أصلا يتوهم ، كون هذا داخلا تحته ، وهذا بيّن لا غبار عليه .

ولما حلف الصديق على ما كان فعله خيرا من تركه ، قيل له :

﴿وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبى﴾ «1» .

فحنث الصديق عن نفسه ، وكفر عن يمينه .

---

(1) سورة النور آية 22 .

(76/187)

قوله تعالى : ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ﴾ الآية (1) :

قيل في الأنعام : إنها الإبل والبقر والغنم ، وقيل يقع الانعام على هذه الأصناف الثلاثة ،

وعلى الظباء وبقر الوحش ، ولا يدخل فيها الحافر ، لأنه أحد من يعمه الوطء .

والذي يدل على تناوله للجميع ، استثناؤه الصيد منها ، بقوله في نسق الآية : ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ .

ويدل على أن الحافر ليس داخلا في الأنعام قوله تعالى :

﴿وَالْأَنْعامَ خَلَقَها لَكُمْ فِيها دِفْءٌ وَمَنافِعُ وَمِنْها تَأْكُلُونَ﴾ «1» .

ثم عطف عليه قوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغالَ وَالْحَمِيرَ﴾ «2» .

فلما استأنف ذكرها وعطفها على الأنعام ، دل ذلك على أنها ليست منها .

وذكر ذاكرون دقيقة فقالوا :

لما قال تعالى : ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ ، أذن ذلك بأن الإباحة مجازاة على الوفاء بالعقود ، فإن الكفار محظور عليهم ذبح البهائم ، فإن ذبح البهائم إنما عرفت إباحته بالسمع ، والسمع إنما عرف بنبوته صلّى اللّه عليه وسلم ، فإذا تثبت ذلك ، فلا يباح ذبح البهائم للكفار ، وإن كانوا أهل الكتاب ، وهذا بعيد .

---

(1) سورة النحل آية 5 .

(2) سورة النحل آية 8 . [. . . . .]

فإنه لو لم يكن مباحا لهم ، لما جاز للمسلمين تناول ذبائحهم .

ويمكن أن يجاب عنه بأنه محرم أن يذبحوا ، ولكن إذا ذبحوا على تسمية الكتاب حل للمسلم .

وبالجملة ، هذا طريق المعتزلة ، وعندنا لا يحرم قبل السمع شيء ، ولا يحل أيضا ، فإن الحكم حكم اللّه تعالى ، فلا تعلق له بما تقدم على هذا الطريق ، فاعلمه .

قوله تعالى : ﴿إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ﴾ .

يحتمل أن يكون فيما قد حصل تحريمه قبل ذلك ، فالباقي على الإباحة ؟

إلا ما خصه الدليل ، فيكون عاما محتجا به .

ويحتمل أن يكون المراد بقوله (إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ) : إلا ما يريد أن يحرمه ، فيكون مؤذنا بورود بيان من بعد ، إلا أن ذلك لا يقتضي التخصيص ، ولا يتحقق فيه معنى الاستثناء ، إذا لم يكن محرما في الحال .

ويحتمل أن يريد به إلا ما قد حرم عليكم مطلقا ، وسيرد بيانه .

فعلى هذا يكون القدر المخصوص منه مجملا لجهالة المخصوص .

أو يجوز أن يكون الكل قد ورد دفعة واحدة ، فيذكر الكلام مطلقا إلا ما سيرد تفصيله ، ويسوق الكلام إلى غايته ، ويكون ذلك كمطلق يعقبه خصوص ، ويسوق الكلام إلى آخره .

نعم ، قوله (إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ) ، لا يتناول محل الصيد ، فإنه لو استثنى ذلك سقط حكم الاستثناء الثماني ، وهو قوله (غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ) ، وصار بمثابة قوله (إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ) ، وهو تحريم الصيد على المحرم ، وذلك تعسف في التأويل ، ويوجب ذلك

أيضا أن يكون الاستثناء من إباحة بهيمة الأنعام مقصورا على الصيد ، وقد علمنا أن الميتة من بهيمة الأنعام مستثنى من الإباحة ، فهذا تأويل لا وجه له .

وقوله ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ ، لا يخلو إما أن يكون مستثنى مما يليه من الاستثناء ، فيصير بمنزلة قوله تعالى : ﴿إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ﴾ إلا محلي الصيد وأنتم حرم ، فلو كان كذلك لوجب إباحة الصيد في الإحرام ، لأنه مستثنى من المحظور ، إن كان قوله تعالى ﴿إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ﴾ مستثنى من الإباحة ، فهذا أيضا وجه ساقط ، فإن معناه :

أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محلي الصيد وأنتم حرم ، و﴿إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ﴾ سوى الصيد مما قدمناه ، ويستثنى تحريمه في الثاني ، وأن يكون معناه : أوفوا غير محلي الصيد ، وأحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم .

قوله تعالى : ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ﴾ الآية (2) : روي عن ابن عباس أنها مناسك الحج ، فعلى هذا تشتمل على الصفا والمروة والبدن وغيرها .

وقيل معالم اللّه تعالى وأحكامه : شعائره ، فإن شعائره مأخوذة من الأعلام ، ومنه مشاعر البدن وهي الحواس ، وهي أيضا المواضع التي أشعرت بالعلامات ، ومنه قول القائل : شعرت به : أي علمته ، لا يشعرون : أي لا يعلمون ، ومنه الشاعر ، لأنه شعر بفطنته بما لا يشعر به غيره ، فالشعائر العلامات .

فقوله تعالى : ﴿لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ﴾ ، اشتمل على جميع معالم دين اللّه ، وهو ما أعلمنا اللّه تعالى من فرائض دينه وعلاماتها أن لا تتجاوز واحدة ولا تقصر فيما دونها ، وهذا أشمل التأويلات .

والهدي: ما يتقرب به من الذبائح والصدقات، ومنه قوله صلّى اللّه عليه وسلم:

«المبكر للجمعة كالمهدى بدنه..»، إلى أن قال - «كالمهدى بيضة» «1».

فسماها هديا، فتسمية البيضة هديا - لا محمل له، إلا أنه أراد بالهدي الصدقة، ولذلك

قال العلماء: إذا قال جعلت ثوبي هديا، فعليه أن يتصدق به.

إلا أن الإطلاق ينصرف إلى أحد الأصناف من الإبل والغنم.

وسوقها إلى الحرم، وذبحها فيه، وهذا شيء تلقى من عرف الشرع من قوله: (فَإِنْ

أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) «2»، أراد به الشاة..

وقد قال تعالى: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ) «3».

وقال تعالى: (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) «4».

وأقله عند الفقهاء شاة، فإذا أطلق الهدي، تناول ذبح أحد هذه الأصناف الثلاثة في

الحرم.

فقوله تعالى: (وَلَا الْهَدْيَ) أراد به النهي عن إحلال الهدي الذي قد جعل للذبح في الحرم،

وإحلاله: استباحته لغير ما سيق له من الفدية.

---

(1) رواه البخاري بسنده عن ابي هريرة.

(2) سورة البقرة آية 196.

(3) سورة المائدة الآية 95.

(4) سورة البقرة آية 196.

وفيه دلالة على المنع من الانتفاع بالهدي بصرفه إلى جهة أخرى، ويدل على تحريم الأكل من الهدي نذرا كان أو واجبا، من إحصار أو جزاء صيد، ويمنع الأكل من هدي المتعة والقرآن، على ما هو مذهب الشافعي، وخالفه فيه أبو حنيفة.

وفيه تنبيه على أصل آخر، وهو أن الشافعي يقول:

إذا كان مطلق الهدي يتناول الأصناف الثلاثة على خلاف ما يقتضيه حق الوضع، فهو لعرف الشرع وتقييده المطلق من الهدي بالأصناف، فإذا كان كذلك فلم نجد في عرف الشرع، إلا أن لفظ الهدي تكرر في الكتاب في مواضع، فاقتضى ذلك كون الهدي صريحا في التقييد بالأصناف الثلاثة، وإن تناول من حيث اللغة ما سواه، كذلك لفظ الفراق والسراح من حيث تكررا في الكتاب والسنة، صارا صريحين في معنى الطلاق، وإن كان

اللفظين محتملين لما سواه، وهذا بيّن ظاهر.

قوله تعالى: ﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ «1»، عنى به الأشهر الحرم ثلاثة متوالية وواحد مفرد، المفرد رجب، والمتوالية ذو القعدة وذو الحجة والمحرم.

وذلك منسوخ بجواز قتل الكفار في أي وقت كان «2».

وقوله: ﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ «3»، نهى عن استباحة الهدي وصرفه إلى جهة أخرى، ونهى عن التعرض للقلائد: وهي أن المحرمين كانوا يقلدون أنفسهم والبهائم من لحا شجر الحرم، وكان قد حرم إذ ذاك ما

---

(1) سورة المائدة آية 2.

(2) اختلف المفسرون في الآية حول النسخ، انظر كتاب غرائب القرآن ورغائب الفرقان.

(3) أي لا تحلوا ذوات القلائد. والقلائد مفردها قلادة وهي ما يقلد به الهدي من نعل او عروة مزادة او لحاء شجر الحرم.

هذا وصفه، فنسخ ذلك في الآدمي، وقرر في البهائم على ما كان.

وإذا كان كذلك، فلا يجوز استباحته، ويجوز التصدق به، ولكن إذا فعل ذلك، فمجرد

فعله لا نقول إنه حرم ، ولكن لا بد من النية ، وليس في الآية تعرض لها .

قوله ﴿لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ﴾ : نسخها قوله :

﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ «1» .

و﴿فَإِنْ جاؤُكَ . . . فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ «2» .

وقوله : ﴿وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ﴾ :

معناه أن الكفار كانوا إذا قلدوا أنفسهم قلادة من شعر منعته من الناس ، وكان الكفار على هذه السنة ، فأمر المسلمون أن لا يتعرضوا لهم ، ولا يتعرض للكفار الذين يؤمون البيت ، ثم أنزل اللّه تعالى بعد هذا :

﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرامَ بَعْدَ عامِهِمْ هذا﴾ «3» .

وقال :

﴿ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ شاهِدِينَ عَلى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾ «4» .

قوله تعالى : ﴿وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ «5»﴾ . الآية (2) ، وهو التجارة .

---

(1) سورة التوبة آية 5 .

(2) انظر الآيات 42 و 48 و 49 من سورة المائدة .

(3) سورة التوبة آية 28 .

(4) سورة التوبة آية 17 .

(5) انظر تفسير الطبري حول هذه الآية .

(82/187)

(وَرِضْوَاناً) : وهو الحج .

وذلك يدل على أن الذي يقصد الحج لا يلزمه الإحرام ، إلا إذا أراد الحج ، فإن اللّه تعالى يقول : (يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَاناً) ، وهو قول للشافعي ، ثم قال :

(وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا) .

هذا إطلاق وإباحة لما كان قد حرم من قبل .

قوله تعالى : (وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ) «1» الآية (2) .

معناه : أي لا يكسبنكم شنآن قوم ، أي البغض ، أن تتعدوا الحق إلى الباطل ، والعدل إلى الظلم . .

قال صلّى اللّه عليه وسلم : «أد الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك» .

وفيه دليل على أنه إنما يجوز مقابلة الظالم بما يجوز أن يكون عقوبة له وقد أذن فيه ، فأما بالجنايات والمحظورات فلا يجوز معاقبته .

ذكروا أن سبب نزول الآية، أن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم وأصحابه، كانوا بالحديبية حين صدهم المشركون عن البيت، فمرّ بهم ناس من المشركين من أهل نجد يريدون العمرة، فقالوا: إنا نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم.

فنزلت هذه الآية: (وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ) «2».

قوله تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ) الآية (3):

---

(1) انظر تفسير النيسابوري ج 6 ص 36.

(2) انظر ما قاله صاحب محاسن التأويل في هذه المسألة تحت عنوان «تنبيهات».

[.....]

(83/187)

بيناه من قبل، وكذلك الدم، وكذلك لحم الخنزير، وما أهل لغير اللّه به، وكل ذلك شرحناه في سورة البقرة.

والمنخنقة كمثل.

والموقوذة: المضروبة بالخشب ونحوه حتى تموت، ومنه المقتول بالبندقة، كذلك فسّره ابن عمر وعدي بن حاتم قال: قلت يا رسول اللّه إني أرمي بالمعراض فأصيب فآكل.؟

فقال : «إذا رميت بالمعراض وذكرت اسم اللّه تعالى فأصاب فخرق فكل ، وإن أصاب بعرضه فلا تأكل» .

وعن عدي قال : سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم عن صيد المعراض فقال : «ما أصاب بحده فخرق فكل ، وما أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل» «1» .

فجعل ما أصاب بعرضه من غير جراحة موقوذة ، وإن لم يكن مقدورا على ذكاته ، وذلك يدل على أن شرط ذكاة الصيد الجراحة وإسالة الدم .

لا جرم قال الشافعي في قول : إن أخذ الكلب الصيد فقتله ضغطا ، فإنه لا يحل ما أصاب بعرض المعراض .

قوله تعالى : (وَالْمُتَرَدِّيَةُ) : هي الساقطة من أعلى جبل فتموت .

وهذا الإشكال فيه ، إن حصل ذلك بغير فعل الآدمي فهو ميتة ، وما رداه الواحد منا ، فلا يحل أيضا ، فإنه ليس ذكاة شرعية .

قوله تعالى : (وَما أَكَلَ السَّبُعُ) : يعني وما أكل السبع منه حتى يموت ، ومعلوم أن الباقي لم يأكله السبع وهو المحرم ، ولكن العرب

---

(1) أخرجه ابن ماجة في سننه ج 2 ص 1072 رقم 3215 .

لّه وفي الدنيا ، فلا تعلن له بقوم إلا قوم يونس ، فإنه ليس رفعا لشيء مما تقدم ، ومعناه : لكن قوم يونس لما آمنوا .

يسمون ما قتله السبع وأكل منه : أكيلة السبع ، فيسمون الباقي منه أكيلة السبع وهو فريسته .

فكل ما تقدم ذكره في الآية مما نهى عنه أريد به الموت ، فالميتة أصل في التحريم وما عداها ، من الموقوذة ، والمتردية ، وأكيلة السبع ملحقة بها ، وإن لم يمت الحيوان حتف أنفه .

قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ .

على صورة الاستثناء ، ولا يجوز أن يرجع إلى جميع المذكور قبله ، لأن الميتة لا يرجع إليها الاستثناء ، وكذلك الدم ولحم الخنزير ، وإن ذلك لا يجوز أن تلحقه الذكاة ، وكذلك قوله: ﴿ مَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ﴾ , فإنه محمول على المذبوح على أسماء الأصنام ، فلا يقال في مثله: إلا ما ذكيتم ، فلا رجوع إلى الاستثناء إلا ما قبل المنخنقة ، فبقي ما قيل المنخنقة على حكم العموم ، ومن قوله المنخنقة إلى موضع الاستثناء ، أمكن رد الاستثناء إليه .

فيقال: المنخنقة أو الموقوذة محرمة ، إلا ما أدرك زكاته وفيه حياة مستقرة ، فإنه يحل بالذكاة .

يبقى أن يقال: إنما يباح ما يباح ، أو يحرم ما يحرم بعد الموت ، فإذا خنق شاة ثم خلاها وفيها

حياة مستقرة ، ثم ذبحت بعد ذلك ، فلا تسمى منخنقة ، وإنما تسمى مذكاة ، والمنخنقة هي التي تموت بالخنق فقط ، فعلى هذا يحتمل أن يقال: إلا ما ذكيتم ، استثناء منقطع بمنزلة قوله: لكن ما ذكيتم ، كقوله تعالى:

﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إيمانها إلا قوم يونس ﴾ .

وليس في الكلام المتقدم على الاستثناء ما يقتضي الاستثناء ، فإن تقدير الكلام: فهلا كانت القرية آمنت فنفعها ايمانها : أي لينفعها ايمانها عند الله وفي الدنيا ، فلا تعلن له بقوم إلا قوم يونس ، فإنه ليس رفعاً لشيء مما تقدم ، ومعناه: لكن قوم يونس لما آمنوا .

وكذلك قوله تعالى:

﴿ طه مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ القُرْآنَ لِتَشْقَى, إِلَّا تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى ﴾ .

وليس قوله: إلا تذكرة لمن يخشى ، رفعاً لشيء من قوله: لتشقى ، ولكن معناه: لكن تذكرة لمن يخشى .

(85/187)

ومثله قوله تعالى:

﴿ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ .

على بعض الأقوال، وكذلك قوله:

﴿ لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ .

ومثله:

﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى ﴾ .

ويمكن أن يقال إنه استثنى على بعض الوجوه، وتقديره: حرمنا كل ما قتلتموه، وحرمنا الميتات كلها إلا السمك والجراد، وحرمنا كل دم إلا الكبد والطحال.

(86/187)

فعلى هذا التقدير يستقيم الاستثناء، إلا ما زكيتم، مطلق مصروف إلى ما جعل ذكاة شرعا، وإلا فالعرب لا تفصل في الذكاة بين الموقوذة والمنخنقة، والذكاة بالحديد.

ولا تعرف العرب من الذكاة قطع الحلقوم واللثة وحالة خاصة، فظاهر الحال أنه محال على بيان مقدم.

قوله تعالى: (وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ): إنما ذكره عقيب ما تقدم، ومعنى استقسام: طلب علم ما قسم له بالأزلام، وإلزام أنفسهم ما يأمرهم به القداح بقسم اليمين.

والاستقسام بالأزلام، أن أهل الجاهلية كان أحدهم إذا أراد سفرا أو غزوا أو تجارة أو غير

ذلك من الحاجات ، أجال القداح وهي الأزلام وهي ثلاثة أضرب :

منها نهاني ربي .

منها ما نهاني ربي .

ومنها غفل لا كتابة عليه .

فإذا خرج الغفل أجال القداح ثانية .

وهذا إنما نهى اللّه تعالى عنه فيما يتعلق بأمور الغيب ، فإنه لا تدري نفس ما يصيبها غدا ، فليس للأزلام في تعريف المغيبات أثر .

فاستنبط بعض الجاهلين من هذا الرد على الشافعي في الاقراع بين المماليك في العتق ، ولم يعلم هذا الجاهل ، أن ما قاله الشافعي بناء على الأخبار الصحيحة ، ليس مما يعترض عليه بالنهي عن الاستقسام بالأزلام ، فإن العتق حكم شرع ، فيجوز أن يجعل الشرع خروج القرعة علما على حصول العتق قطعا للخصومة ، أو لمصلحة يراها ، ولا يساوي ذلك قول القائل : إذا فعلت كذا أو قلت كذا ، فذلك يدل في المستقبل على أمر

من الأمور ، فلا يجوز أن يجعل خروج الاقراع علما على شيء يتجدد في المستقبل ، ويجوز أن يجعل خروج العتق علما على العتق قطعا فظهر افتراق البابين «1» .

قوله تعالى : ﴿يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ﴾ الآية (4) .

ذكروا في الطيبات قولين :

أحدهما : أنها بمعنى الحلال ، وذلك أن ضد الطيب وهو الخبيث ، والخبيث حرام ، فإذا الطيب هو الحلال ، والأصل فيه الاستلذاذ ، فيشبه الحلال في انتفاء المضرة منها جميعا .

وقال تعالى : ﴿يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ﴾ «2» ، يعني الحلال .

وقال : ﴿يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّباتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبائِثَ﴾ «3» وهي المحرمات .

وهذا فيه بعد من وجه ، فإنه إن كان الطيب بمعنى الحلال ، فتقديره :

يسئلونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لهم الحلال ، فيكون معناه ، إعادة العبارة عما سألوا عنه من غير زيادة بيان ، فيكون بمثابة من يقول : يسئلونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لهم ما أحل لكم ، وهو لا يليق ببيان صاحب الشريعة .

وكذلك في قوله تعالى : ﴿يا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ﴾ ليس المراد به الحلال فقط .

---

(1) انظر النيسابوري ج 6 ص 37 - 39 .

(2) سورة المؤمنون آية 51 .

(3) سورة الأعراف آية 157 .

وكذلك قوله : {يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ} .

ومعنى الجميع ما يستطاب من المأكولات ، ليس أنه التعبير عن نفس الشيء .

وأبان بذلك أنه على مناقضة اليهود الذين أخبر الله تعالى عنهم بقوله :

{فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ} «1» .

فقال مخبرا عن هذا الدين ، إن هذا الدين يحل لهم الطيبات ، ويتضمن التسهيل ، ودفع الإصر والأغلال التي كانت على المتقدمين .

وهذا حسن بين في إبانة معنى الآية ، على خلاف ما قالوه من المعنى الآخر ، ولما كان كذلك قال الشافعي :

أبان الله تعالى أنه أحل الطيبات ، والطباع فيما يستطاب من الأشياء واستخباثها مختلفة ، فوجب اعتبار حال فريق من الفرق الذين بعث الرسول إليهم ، فإنه صلى الله عليه وسلم بعث إلى أمم مختلفة لهمم والأخلاق والطباع ، ولا يمكن اعتبار استطابة الأمم على اختلافها ، فجعلت العرب الذين هم قوم رسول الله صلّى الله عليه وسلم أصلا ، وجعل من عداهم تبعا لهم ، فكل ما تستطيبه العرب هو حلال ، كالثعلب والضب ، وما لا فلا .

فبين الشافعي علة حل لحم الضب، فإن الضب مستطاب عند العرب وإن كان لا تشتهيه نفوس العجم.

فهذا تمام ما أردنا بيانه من هذا المعنى.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ «2»:

---

(1) سورة النساء آية 160.

(2) سورة المائدة آية 4.

اعلم أن في ظاهر الآية وقفة للمتأمل، فإن اللّه تعالى قال: يسئلونك ما ذا أحل لهم - ثم قال في الجواب - قل أحل لكم الطيبات وما علمتم، . . . فيقتضي أن يكون الحل المسئول عنه متناولا للمعلم من الجوارح المتكلبين، وذلك ليس مذهبا لنا ولا لأحد، فإن الذي يبيح لحم الكلب إن صح ذلك عن مالك، فلا يخصص الإباحة بالمعلم، فقل هذا في الكلام حذف وتقديره: قل أحل لكم الطيبات - ومن جملته - صيد ما علمتم من الجوارح.

ويدل عليه ما روي عن عدي بن حاتم قال: لما سألت رسول اللّه عن صيد الكلب، لم يدر ما يقول حتى نزلت: ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾.

وذكر بعض من صنف في أحكام القرآن «1» ، ما يدل على أن الآية تناولت ما علمنا من الجوارح ، وهو ينتظم الكلب وسائر جوارح الطير ، وذلك يوجب إباحة سائر الانتفاع ، فدل على جواز بيع الكلب والجوارح والانتفاع بها بسائر وجوه المنافع ، إلا ما خصه الدليل وهو الأكل ، وهذا في غاية البعد عن الحق .

فإن قول اللّه تعالى : (يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ) لم يتناول السؤال عن وجوه الانتفاع بالأعيان في البياعات والهبات والإجارات ، فإنه لو كان كذلك ، لم يكن جوابه ذكر الطيبات وما علمتم من الجوارح ، ثم يقول في مساق ذلك : (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ) ، ولا يتعرض لسائر وجوه الانتفاع ، من البيع والهبة .

يدل على ذلك أن السؤال إنما يتناول الأكل فقط ، والجواب كان عن ذلك ، وكيف ينتظم في الكلام أن يسأل عما ينتفع به من الأشياء ،

---

(1) مثل القرطبي والشافعي والجصاص وابن عربي والصابوني .

فيذكر في خلال ذلك الكلب بمعنى البيع ، وصيد الكلب بمعنى الأكل ، وليس جواز البيع في المعلم لكونه معلما ، فإن غير المعلم مثله من كلب الحراثة والحراسة وغيرهما . ؟

وقوله : ﴿وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ﴾ : يقتضي بمطلقه جواز تناول كل ما اصطاده الكلب المعلم لمالكه ، وإن لم يجرحه ، وهو قول الشافعي .

وقوله تعالى مكلبين مع قوله من الجوارح ، يتناول الكلب والفهد والصقر ، لأن اسم الجوارح يقع على الجميع .

وروي عن علي في بعض السواد أنه قال : لا يصلح ما قتله البزاة ، وذلك خلاف الإجماع ، واسم الجوارح يقع على كل ما يجرح أو يجترح ، أو إن عنى به الكواسب للصيد على أهلها ، كالكلاب وسباع الطيور والتي تصطاد وغيرها ، وأحدها جارح ، وبه سميت الجارحة لأنه يكتسب بها ، وقال تعالى :

﴿ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ﴾ «1» : أي ما كسبتم .

ومنه قوله : ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئاتِ﴾

«2» .

وذلك يدل على جواز الاصطياد لكل ما علم الاصطياد من سائر ذي الناب من السباع ، والمخلب من الطير ، وقيل في الطير إنها تجرح أو تخلب ، وإذا ثبت ذلك فقوله «مكلبين» أي مضرين على الصيد كما تضرى الكلاب ، والتكليب هو التضرية ، يقال كلب يكلب إذا ضرى بالناس ، ولا تخصيص في ذلك للكلاب دون غيرها من الجوارح .

---

(1) سورة الانعام آية 60. [.....]

(2) سورة الجاثية آية 21.

(91/187)

وإذا كانت التضرية شاملة وثبت ذلك، فقد صار كثير من الصحابة أي أن الإمساك على المالك المذكور في الآية في قوله: (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ)، هو الانقياد للمالك في الإضراء والارعواء، فإذا لم تهرب منه بعد الاصطياد واحدة فلا يحرم أصلا، وإن أكل منه.

وأبو حنيفة وأصحابه «1»، شرطوا ترك الأكل في الكلب والفهد، ولم يشترطوه في الطيور.

والشافعي «2» مال إلى هذا الفرق في قول، وسوى في ترك الأكل بينهما، وهو القياس.

وإذا تبين ذلك فقوله تعالى: (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ) إن كان المراد به ترك الأكل، ما كان قوله: (وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ) متناولا للبازي، ولأجل ذلك قال علي: لا يحل صيد البازي أصلا، فإنه لا يتحقق تعليمه على ترك الأكل.

واعلم أن الظاهر يقتضي أن يكون المراد بقوله: (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ): أي كلوا مما

اصطدن بأمركم وإرسالكم ، وكان الاصطياد صادرا عن إعزائكم «3» ، ولذلك ذكر الجوارح مطلقا ولم يتهيأ لعاقل أن يقول : إن ترك الأكل دليل على أن الكلب قصد الإمساك للمالك ، فإنه لا وقوف على نية الكلب ، ولا أن كلبا في العالم ينوي الأخذ للمالك دون نفسه ، بل قصده لنفسه تحقيقا .

وقيل : الصيد هو الذكاة ، وترك الأكل شرط بعد الموت ، ويبعد أن يكون ما بعد الموت شرطا في الذبح .

---

(1) انظر الاختيار في تعليل المختار لأبي حنيفة النعمان .

(2) انظر كتاب الام للإمام الشافعي .

(3) انظر تفسير سورتي البقرة والمائدة ، للنيسابوري والقرطبي .

نعم ، إنا نشترط معرفة غاية الانقياد للمالك ومخالفة عادته القديمة ، وذلك بأن لا يقدم دون إرسال الصيد ، وإن أوقفه وقف ، وكأن الذي شرط ترك الأكل ، شرط ذلك ليبين به مخالفة عادته وطبعه .

وإذا ثبت ذلك ، صح من هذه الجهة ، أن قوله تعالى : (فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ) ، ليس

أنه أراد به نية الكلب في الإمساك للمالك .

قوله تعالى : (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ) «1» .

معنى الطيبات ما مضى .

وقوله اليوم ، يجوز أن يكون اليوم الذي نزلت فيه الآية ، ويجوز أن يكون المراد به اليوم الذي تقدم ذكره في قوله :

(الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ) «2» ، و(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) «3» .

قيل : إنه يوم عرفة «4» في حجة الوداع .

واعلم أنه ليس المقصود من ذكر اليوم ها هنا صورة اليوم ، وإنما المراد به الزمان ، كما يقال أيام رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ، وأيام أبي بكر وعمر ، وهو من قبيل ما يكون معنى الزمان منه أعم من اللفظ سابقا إلى الفهم .

مثله قوله تعالى :

(وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ) «5» .

---

(1) سورة المائدة آية 5 .

(2) و(3) سورة المائدة آية 3 .

(4) والحديث في ذلك أخرجه البخاري في صحيحه عن قيس بن مسلم عن طارق ابن

شهاب .

(5) سورة الأنفال آية 16

(93/187)

ولم يرد به صورة اليوم ، وإنما عنى به الزمان ، حتى إنه لو فرّ من الزحف ليلا كان آثما .

قوله تعالى : (وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ) «1» معناه ذبائحهم «2» ، إذ لا يجوز أن يكون المراد به طعامهم «3» ، إذ لا شبهة على أحد في حل سائر طعامهم . سواء كان المتولي لصنعه كتابيّا أو مجوسيّا .

فإذا كان أكل ذبيحة أهل الكتاب بالاتفاق ، فلا شك أنّهم لا يسمّون على الذبيحة ، إلا على الإله الذي ليس معبودا حقيقة . مثل العزير والمسيح . ولو سمّوا الإله حقيقة ، لم تكن تسميتهم بطريق العبادة .

وإنما تكون على طريق آخر ، فاشتراط التسمية لا على وجه العبادة لا يعقل .

ووجود التسمية من الكافر وعدمها بمثابة واحدة ، إذا لم تتصور منه العبادة ، ولأن النصارى إنما يذبحون على اسم المسيح ، وقد حكم اللّه تعالى بحل ذبائحهم مطلقا .

وفي ذلك دليل على أن التسمية لا تشترط أصلا ، كما يقول الشافعي .

قوله تعالى : (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ

---

(1) سورة المائدة آية 5

(2) أي ذبائح اليهود والنصارى .

(3) انظر تفسير القرطبي ج 6 ص 76 .

(94/187)

قَبْلِكُمْ) «1» : يدل على جواز نكاح الكتابيات ، وقوله : (وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ) «2» يمنع نكاح النصارى ، فإذا لم يكن بدّ من إعمالها صار الشافعي إلى تحريم الأمة الكتابية ، أخذا من قوله تعالى :

(وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ) ، وأباح نكاح الحرة الكتابية بقوله :

(وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ) .

والجمع بينهما أولى من تعطيل أحدهما .

وقد منع مانعون من نكاح الكافرات ، كتابيات كن أو مجوسيات ، وحملوا قوله :

(وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ) المراد به أنهن كن كتابيات ثم أسلمن .

كما قال اللّه تعالى في آية أخرى :

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ «3» .

وقوله تعالى :

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ «4» . الآية .

والمراد به من كان من أهل الكتاب وأسلم «5» .

وقوله : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ فالمراد به من كان من أهل الكتاب وأسلم .

وهذا بعيد ، فإنه تعالى قال :

---

(1) سورة المائدة آية 5 .

(2) سورة البقرة آية 221 .

(3) سورة آل عمران آية 199 . [. . . . .]

(4) سورة آل عمران آية 113 .

(5) انظر تفسير القرطبي .

(وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ) «1» .

وذلك يشتمل على جميع المؤمنات ، فلا يجوز أن يعطف بعده المؤمنة على المؤمنة ويكون إسقاط فائدة ذكر المؤمنة .

والذي يحرم نكاح الحرة الكتابية يعتصم بقوله تعالى :

(وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوافِرِ) «2» ، وذلك محمول عند مخالفهم على الحربية إذا خرج زوجها مسلما ، والحربي ونخرج امرأته مسلمة ، ويدل عليه قوله :

(وَسْئَلُوا ما أَنْفَقْتُمْ) «3» الآية .

وحكي عن ابن عباس «4» أنه لم يجوّز نكاح الكتابيات إذا كن حربيات ، لقوله تعالى :

(قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ) «5» الآية .

وقال : (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) «6» .

والنكاح يوجب المودة لقوله تعالى :

(خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْها وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) «7» .

ويجوز أن يكون ذلك عند مخالفتهم ، على معنى التشدد عليهم فيما

---

(1) سورة المائدة آية 5 .

(2) سورة الممتحنة آية 10 .

(3) سورة الممتحنة آية 10 .

(4) انظر أسد الغابة ج 1 ص 209 لابن الأثير الجزري .

(5) سورة التوبة آية 29 .

(6) سورة المجادلة آية 22 .

(7) سورة الروم آية 21 .

أوجبه الدين ، وإلا فيجوز شراء الأشياء وبيعها منه ، وإن كانت الهبة سبب المودة .

قوله تعالى : (إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ) «1» ، الآية .

واعلم أن ظاهر الآية ، يعلق الوضوء بالقيام إلى الصلاة ، وليس الأمر كذلك إجماعا «2» ، فلا بد من ضمير معه ، وذلك هو الحدث .

والذي هو الحدث إذا قدرناه علة ، فتكرير العلة هو الذي يقتضي تكرير الحكم ، والقيام إلى الصلاة ليس شرطا ولا علة .

ولو قدر شرطا ، فالحكم لا يتكرر بتكرر الشرط ، فليس في الآية ما يدل على وجوب الوضوء لكل صلاة من حيث اللفظ .

فإذا قال القائل لامرأته : إذا دخلت الدار فإنك طالق ، لم يتكرر الطلاق بتكرر الدخول ،

ولكن التكرار في الطهارة عند تكرار الحدث لاعتقاد كون الحدث علة ، والحكم يتكرر بتكرر العلة والسبب .

إذا ثبت هذا ، فاللّه تعالى يقول : (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ) «3» .

قال مالك بن أنس : عليه إمرار الماء على الموضع ودلكه بيده ، وإلا لم يكن غاسلا .

وقال غيره : عليه إجراء الماء وليس عليه دلكه .

ولا شك في أنه إذا انغمس في الماء ، أو غمس وجهه أو يده ولم يدلك ، يقال إنه قد غسل .

---

(1) سورة المائدة آية 6 .

(2) انظر روائع البيان للصابوني ج 1 .

(3) سورة المائدة آية 6 .

(97/187)

واعلم أنه لا تغيير في ذلك إلا حصول الإسم ، وإذا حصل كفى . . .

والمعتبر أن يجرى عليه من الماء ما يزيد قدر المسح . فلو مسح المغسول لم يجز ، فإن اللّه تعالى فرق بينهما ، وليس في المسح غسل . نعم إذا غسل الممسوح ، جاز المأمور به وزيادة .

ثم قوله : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ ، ليس يقتضي نية العبادة .

نعم قال تعالى : ﴿إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ .

وظن ظانون من أصحاب الشافعي الذين يوجبون النية في الوضوء أنه لما أوجب الوضوء عند القيام إلى الصلاة ، دل على أنه أوجبه لأجله وأثبته بسببه ، وأنه أوجب له قصد النية .

وهذا ليس بصحيح ، فإن إيجاب اللّه تعالى عليه الوضوء لأجل الحدث ، لا يدل على أنه يجب عليه أن ينوي ذلك ، بل يجوز أن يجب لأجله ، ويحصل دون قصد تعليق الطهارة بالصلاة ، ونيتها لأجلها .

وقيل لهم : لما قال اللّه تعالى : ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ ، أوجب فعل الغسل ، فكانت النية شرطا في صحة الفعل ، لأن الفرض من قبل اللّه تعالى ، فينبغي أن يجب فعل ما أمره اللّه تعالى به .

فإذا نحن قلنا : إن النية لا تجب عليه ، لم يجب عليه الفعل : أي فعل ما أمره اللّه تعالى .

ومعلوم أن الذي اغتسل تبردا أو لغرض آخر ، ما قصد أداء الواجب ، والذي وجب عليه فعله لا يحصل دون قصده .

فإن قيل : قد يجب عليه أشياء عدة ، وتحصل دون النية ، مثل رد الغصوب والودائع وإزالة

الأنجاس .

فيقال : كل ذلك لا يجب عليه فيه فعل ، وإنما ينهى عن استدامة

(98/187)

الغصب ، ويجب عليه ترك ذلك ، وهاهنا يجب عليه فعل الوضوء «1» .

قالوا : وقد يجب على الرجل الإنفاق على قريبه وزوجته وقضاء ديونه ، ولا يحتاج إلى النية .

والجواب : أن كل ذلك معلق وجوبه على أغراض ، متى حصلت تلك الأغراض لم يتحقق الوجوب ، مثل النفقة تجب للكفاية ، فإذا حصلت الكفاية لم تجب ، أو لغرض آخر من الأغراض العاجلة ، وليس أمر الطهارة كذلك ، فإن وجوبها لم يكن إلا لحق التعبد .

فإذا وجب الفعل للّه تعالى ، فما لم يفعل للّه تعالى كان الأمر قائما ، وليس فعل غير القاصد أداء للأمر ولا قياما به ، فاعلمه .

وذكر الرازي في أحكام القرآن على هذا ، كلاما دل به على قلة تحصيله ، فقال : إنما يجب ما ذكروه في الفروض التي هي مقصودة لأعيانها ، ولم تجعل شرطا لغيرها ، فأما ما كان شرطا لصحة فعل آخر فلا يجب ذلك فيه بنفس ورود الأمر ، إلا بدلالة تقارنه ، والطهارة

شرط للصلاة ، فإن من لا صلاة عليه فليس عليه فرض الطهارة ، كالحائض والنفساء .

وهو الذي ذكره باطل ، فإن كونه شرطا لغيره ، معناه توقف وجوبه على وجوب فعل آخر ، وذلك لا يدل على عدم وجوبه ، ووجوب فعله ، وقصد الامتثال فيه .

نعم ، وجوبه لغيره ، يدل على أنه إذا نوى ما قد وجب لأجله كفاه ، مثل أن ينوي الطهارة للصلاة أو لمس المصحف .

---

(1) انظر ابن قدامة ج 1 ص 113 .

ومن علمائنا من شرط فيه نية القربة ، لأنه رأى الطهارة واجبة تعبدا إلا أن وجوبها عند وجوب فعل آخر .

قالوا : الطهارة ليست واجبة تحقيقا ، وإنما الصلاة ممتنعة دونها ، كما أنها ممتنعة دون الستر والاستقبال وطهارة الثوب ، ولذلك نقول إنه إذا أراد قراءة القرآن وهو جنب اغتسل ، وإذا أراد دخول مسجد وهو جنب اغتسل «1» ، ليس لأن الطهارة واجبة في هذه الحالة ، وكيف تجب والذي يظهر له من الفعل غير واجب ؟ وإنما يحرم ذلك الفعل دون وجود شرط جوازه وهو الطهارة ، وذلك ليس يبني عن وجوبه في نفسه .

وليس يمكن أن يقال أن وجوب الصلاة، يدل على وجوب ما لا بد منه للصلاة. لأنه يقال: ليس يجب عليه الفعل في نفسه، وإنما يحرم عليه أن يصلي محدثا، أو أن يخرج عن كونه محدثا بإمرار الماء على الأعضاء، سواء كان في ذلك الوقت، أو توضأ قبله لمس مصحف أو قراءة قرآن وغير ذلك مما لا يجب من الأفعال.

ويدل على أن الوضوء واجب من حيث الحقيقة: أنه لو هوى من موضع عال من غير قصد منه، إلا أنه على مسامتته ماء طاهر طهور، ونوى الوضوء صح.

ومعلوم أن النية قصد، والقصد يستدعي مقصودا. والمقصود ليس فعلا له، ولا يمكن أن يقال إن حصوله في الماء فعله، فإنه لا يتعلق باختياره، فالذي لا اختيار له فيه، كيف يقدر مقصودا له؟

وهذا كلام عظيم الوقع عند المتأملين.

ويجاب عنه بأن الطهارة واجبة حقيقة، فإنها وإن وجبت عند وجوب

---

(1) انظر ما ذكره صاحب المغني في هذه المسألة في كتابه ج 1 ص 144 - 149.

[. . . . . .]

غيرها ، فليس من ضرورة تعلقها بغيرها ، أو من ضرورة وجوب غيرها حقيقة مثل أخذ جزء من الرأس في استيعاب الوجه ، فإنه لا بد منه للاستيعاب حقيقة ، وأما العضو ، فإنه شرط شرعا ، وإذا صار شرطا صار شرط وجوبه بالشرع. ومتى كان وجوبه بالشرع ، لم يخرج عن كونه واجبا .

وأما الذي ذكروه إنه لم يجب ، ولكنه تحرم الصلاة مع الحدث ، فيقال : ولا معنى للحدث إلا امتناع أفعال يتوقف وجودها على وجود شرطها ، فهذا معنى الحدث لا غير .

وقوله إنه لو أراد دخول مسجد أو قراءة قرآن وجب الغسل ، لا لأن قراءة القرآن واجبة . فيقال بل الأمر كما ذكرتم في أن القراءة لا تجب ، ولكن للنوافل شروط يجب فعلها إذا أراد فعل النوافل ، فإن من أراد مباشرة أمر ، وجب عليه مباشرة شروطه ، إلا أن الشروط في ذواتها غير واجبة .

فأما إذا كانت الطهارة قد تقدمت ، فذلك لأن الشيء الواحد يكون شرطا في أشياء كثيرة ، كما أن من الأشياء ما يكون شرطا في شيء واحد فليس في ذلك ما ينافي الحقيقة التي قلناها .

وأما قولهم : إن الفعل لا يشترط ، فاعلم أنه إن ثبت عدم الفعل الذي يتعلق به القصد من كل وجه ، فلا وجه لجواز الوضوء ، ولا نصر للشافعي فيه .

قالوا : فإذا غسل غيره وجهه مع قدرته على الغسل ، فأي فعل منه ها هنا ؟

قلنا : بلى ، وهو أن إذنه له أن يوضيه ، فعل منه يجوز أن يتعلق التكليف به والامتحان ، كما قيل في الذي يقول للمسكين : خذ مالي هذا

عن جهة الزكاة ، فإنه يصح ، فإنه حصل به الامتحان والتكليف . وكذلك ما نحن فيه ، أما إذا هوى من علو وفي مستقر وقوعه ماء ، فلا يتحقق منه القصد الذي يمكن أن يتعلق به امتحان أو تكليف ، فظهر الفرق بينهما .

قوله تعالى : (وُجُوهَكُمْ) : الوجه المعروف في المتعارف ما تواجه به «1» ، وذلك يدل على أنه لا يجب المضمضة والاستنشاق ، لأن الوجه لا يتناوله ، مع أنه ليس مما تواجه ، ولو كان من الأركان الأصلية في الوضوء ، ما كان لائقا بالشرع أن يذكر اللّه تعالى أعضاء الوضوء الواجب غسلها ولا يذكرهما .

(وَما كانَ رَبُّكَ نَسِيًّا) «2» .

وفي ما استرسل من اللحية عن الوجه اختلاف قول :

فقائل يقول : إنه من الوجه لأنه يواجه .

والقائل الآخر يقول : نبات الشعر عليه بعد ظهور البشرة ، لا يخرجه عن أن يكون من الوجه

، كما أن شعر الرأس من الرأس ، وقد قال اللّه تعالى : (وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ) ، فلو مسح على شعر رأسه من غير بلاغه إلى البشرة ، جاز ذلك ، وكان ماسحا على الرأس وفاعلا لمقتضى الآية عند جميع المسلمين ، وكذلك نبات الشعر على الوجه ، لا يخرجه من أن يكون منه .

ومن لا يرى أنه من الوجه يفرق بينه وبين شعر الرأس ، لأن شعر الرأس يولد المرء عليه ، وهو بمنزلة شعر الحاجب ، في كون كل واحد

---

(1) انظر القرطبي ج 5 ص 209 ، ج 6 ص 83 .

(2) سورة مريم آية 64 .

(102/187)

منهما من العضو الذي هو منه ، وشعر اللحية غير موجود معه في حالة الولادة ، وإنما يوجد بعده ، ولذلك لم يعدّ من الوجه .

وعلى الجملة ، لفظ الرأس مطلقا لا يظهر في شعر الرأس الأعلى الذي يظهر لفظ الوجه في شعر الوجه .

والإفتراق «1» إنما يرجع إلى معنى آخر ، غير ما يتعلق باللفظ .

قوله تعالى : ﴿وَأَيدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ «2» :

اعلم أن بعض علمائنا قال : قوله إلى المرافق ، إنما لم يقتضي إخراج المرافق ، ووجب إدخالها في الغسل ، لأن اسم اليد يتناول جميع اليد إلى المنكب ، كما أن الرجل اسم لجميع العضو إلى الأفخاذ ، فقوله إلى المرافق لبيان إسقاط معنى الواجب ، فيما يتناوله اسم اليد ، وهذا يلزم منه وجوب التيمم إلى المنكبين ، لأنه ليس فيه تحديد .

ويجاب عنه بأن الظاهر يقتضي ذلك ، ولذلك تيمم عمار إلى المناكب وقال : تيممنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم إلى المناكب ، وكان ذلك لعموم قوله تعالى : ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيدِيكُمْ مِنْهُ﴾ «3» ، ولم ينكره عليه أحد من أهل اللغة ، وكان عنده أن الاسم للعضو إلى المنكب ، ويلزم من مساق هذا ، أن من غسل يديه إلى الكوع ، ثم قال غسلت يدي ، أن يكون هذا اللفظ مجازا فيه ، لأنه لم يغسل اليد وإنما غسل بعضه ، وكذلك إذا قال قطعت يد فلان ، ألا يكون حقيقة إذا قطع من الكوع ، كما لا يكون حقيقة إذا قطع الأصابع وحدها ، وأن مثل ذلك بشع شنع .

---

(1) وقد ورد في نسخة اخرى : والفرق .

(2) سورة المائدة آية 6 .

(3) سورة المائدة آية 6 .

ويجاب عنه ، بأن اليد والرجل حقيقتهما تمام العضو إلى حيث قلنا :

فالمرفق من اليد ، والركبة من الرجل «1» .

وهم يقولون : اليد هي التي يقع البطش بها في الأصل . وهي التي خلقت للبطش ، وما عداها الآلة الباطشة تتمة لها ، والرجل هي التي أعدت للمشي وما عداها من تتمة هذا المقصود ، وهذا مما يختلف القول فيه ، ولا ينتهي إلى حد الوضوح ، والمعتمد فيه أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم توضأ مرة وقال : هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به .

ومتى كانت كلمة إلى مترددة بين إبانة الغاية وبين ضم الغاية إليه ، وجب الرجوع فيها إلى بيان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وفعل رسول اللّه بيان .

فإذا أدخل المرفقين والكعبين في الغسل ، ظهر أنه بيان ما أجمله كتاب اللّه تعالى .

وهذا يرد عليه أن هذا إذا ظهر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بيان الواجب ، فأما إذا أتى بالسنة والفرض في وضوئه ، فلا يظهر منه ما ذكره الأولون .

وبالجملة ، القول متقاوم ، والاحتياط للوضوء يقتضي الأخذ بالأتم والحدث يقين ، فلا يزول إلا بيقين . .

قوله تعالى : {وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ} «2» :

ظن ظانون أن الباء في قوله «برؤسكم» وراء اقتضاءه لإلصاق الفعل بالمحل . حيث لا يحتاج فيه إلى الإلصاق لحصوله دون الباء ، بخلاف قوله مررت بالجدار ، فإنه لا بد فيه من الباء لتحقيق الإلصاق فإذا لم تكن الباء ها هنا للإلصاق كانت للتبعيض ، وفرقوا بين قول

---

(1) انظر ما ذكره صاحب محاسن التأويل في تفصيل هذا .

(2) سورة المائدة آية 6 .

القائل مسحت الجدار ومررت بالجدار . فإذا قال : مسحت الجدار ، ظهر كونه ماسحا لكله ، وإذا قيل مررت به لم يفهم منه ذلك .

فقيل له : هذا فرق لا يعرفه أهل اللغة ، والباء زائدة ها هنا .

فأجابوا بأنا إذا جعلناها زائدة ألغينا مقتضاها .

ومتى أمكن إعمالها فلا يلغى مقتضاها .

قيل لهم : إذا كانت ترد زائدة ، فكونها زائدة مقتضاها أو معناها فما ألغيناها من هذه الجهة ، وإذا لم يثبت ذلك ، فالتبعيض إنما يتلقى من لفظ المسح ، فإذا قال قائل : مسحت

الجدار ، وكان قد مسح بعضه كان اللفظ حقيقة وتم مقتضاه ، فالرأس وإن كان حقيقة في جميع العضو ولكن رب فعل يضاف إليه ، فلا يفهم من الرأس كمال العضو لمكان الفعل ، مثل فهم الفرق من قول القائل : حلقت رأس فلان ، في أنه يفهم منه استيعاب الحلق جميع الرأس . وقوله ضربت رأس فلان ، في أنه لا يفهم منه استيعابه .

وهذا لا يتجه كما ينبغي إلا أن يضاف إلى العرف ، فيقال في العرف إذا قال القائل : حلقت رأس فلان ، يبعد فهم حلق بعضه ، لأن ذلك الفعل على وجه التبعيض غير متعارف ، ويقول القائل رأيت فلانا ، وإنما يكون قد رأى وجهه ، ولكن ذلك بعّضه العرف . ويقول : رأيت مدينة كذا أو سور مدينة كذا ، وإنما قد رأى شيئا يسيرا من ذلك ، فهذا الفرق منشؤه العرف لا غير .

فبالجملة إذا قال القائل وقد مسح بعض رأسه : مسحت الرأس ، كان ذلك حقيقة ولم يكن مجازا ، وهذا لا يبعد إثباته ، ويتأيد ذلك بالإجماع على جواز ترك شيء من مسح الرأس ...

وإذا انعقد الإجماع على جواز ترك شيء منه ، فليس مقدار أولى من مقدار .

فهذا هو القدر اللائق بهذا الكتاب ، وما زاد عليه فهو من مباحث الفقه «1» .

قوله تعالى (وَأَرْجُلَكُمْ) فيه قراءتان : النصب والجر .

أما النصب ، فهو من حيث الإجراء على الأصل . لأن الرجل في موضع النصب ، لأنه وقع الفعل عليه ، والرأس كمثل ، إلا أن الرأس انتصب «2» للباء الجارة ، فبقيت الرجل على الأصل «3» .

ويجوز أن يكون الجر للمجاورة ، وفي كسر الجوار أمثلة من القرآن وأشعار من العرب ، مستقصاة في كتب الفقه والأصول .

واعترض عليه بأن الأليق بكتاب اللّه تعالى مراعاة المعنى دون النظم وكسر الجوار ، إنما يصير إليه من رام تغليب النظم على المعنى مثل الشعراء ، فأما من رام تغليب المعنى فلا يصير إلى كسر الجوار ، ومتى كان حكم الأرجل في المسح مخالفا حكم الرأس ، لم يجز الجر بناء على المجاورة في النظم ، مع الإختلاف في المعنى ، وهذا كلام حسن .

فقيل لهم : بل هما في المعنى متقاربان ، فإنهما يرجعان إلى إمساس العضو الماء .

فقال في الجواب عنه : إن الشرع أراد تفرقة ما بين البابين فقال :

فاغسلوا وجوهكم ، ثم قال : وامسحوا . . فلو كانا متقاربين في المعنى لم يقصد إلى التفرقة بينهما .

---

(1) انظر تفسير القرطبي ج6 ص 87 - 88 - 89 .

(2) الرأس انتصب محلا وان كسر لفظا بسبب الباء .

(3) لتوضيح هذه المسألة انظر تفسير القرطبي ج6 ص 89 - 90 - 91 - 92

(106/187)

نعم ، ورد في بعض الأشعار .

أعلفتها تبنا وماءا باردا .

و : متقلدا سيفا ورمحا .

و : أطفلت بالجلهتين «1» ظباءها ونعامها .

لأن العلم باقترانهما أغنى عن التعرض لوجه الاقتران ، فأطلق اللفظ الواحد عليهما . وها هنا ما أطلق اللفظ الواحد عليهما ، فإنه لو أطلق لفظ المسح على المغسول ، لأطلق لفظ الغسل على الجميع إطلاقا واحدا ولم يرجع في الرءوس إلى لفظ المسح ، فإن تقارن ما بين المسح والغسل إن اقتضى إطلاق لفظ واحد عليهما ، فتقارن ما بينهما يقتضى إطلاق لفظ الغسل على الجميع .

ولئن قيل : ذكر المسح لإبانة حكم آخر لا بد من إبانته ، فليفرد الأرجل ببيان حكمها

المختص بها وهو الغسل ، وإذا ثبت ذلك فنقول :

نحن وإن سلمنا لهم أن اللفظ ظاهر في المسح ، فاحتمال الغسل قائم والذي يتصل به من القرائن يثبته ، ومن جملة القرائن قوله تعالى :

(وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) «2» ، والبلل الذي يخرج من الماء في خف الماسح ، كيف يمتد إلى الكعبين ؟

وكيف يمكنهم ذلك ولا يمكنهم أن يقولوا : إنه لا يجب مد الماء إليه ؟

فإن ثبت خلاف الإجماع ، وصح أنه صلّى اللّه عليه وسلّم رأى قوما تلوح أعقابهم لم يصبها الماء ، فقال :

---

(1) أطفل : تعني دخل في الظلمة .

الجلهتين : مثنى جلهة ، والجلهة هي الصخرة العظيمة المستديرة .

(2) سورة المائدة آية 6 .

«ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء» «1» .

وأما الكعبان : فهما العظمتان النّاتئتان بين مفصل الساق والقدم .

وقال محمد بن الحسن : هو مفصل القدم الذي يقع عليه عقد الشراك على ظهر القدم ، وذلك لا يقوى لأن اللّه تعالى قال : وأرجلكم إلى الكعبين ، فدل ذلك على أن في كل رجل كعبين ، ولو كان في كل رجل كعب واحد ، لقال إلى الكعب ، كما قال تعالى : (إِنْ تَتُوبا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما) «2» ، إنما كان لكل واحد قلب واحد ، وأضافهما إليه بلفظ الجمع ، فلما أضافهما إلى الأرجل بلفظ التثنية ، دل على أن في كل رجل كعبين .

واعلم أن ظاهر إضافة الغسل إلى الرجل ، يمنع مسح الخف ، إلا أن مسح الخف ورد في الأخبار ، فلم يكن نسخا لما في الكتاب بل كان تخصيصا .

الاعتراض : أن التخصيص إنما يكون في مسميات يخصّص بعضها ويبقى الباقي على موجب الأصل ، فإذا جوز المسح ، ثم مطلقا ، فأين وجوب غسل الرجل ؟ وعندكم أنه يتخير بين المسح والغسل أبدا .

فأين وجوب غسل الرجل على هذا التقدير ، حتى يقال : خرج منه البعض وبقي البعض ؟

الجواب أن معنى التخصيص فيه ظاهر ، فإن غسل الرجل ثابت في حق الأكثر ، والذي يمسح إنما يمسح مدة معلومة ، ثم يرجع إلى الغسل فيغسل ، ولا بد للمسح على الخفين من تقديم الطهارة الكاملة حتى يصح

---

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما وابو داود والنسائي وابن ماجة عن ابن

عمر ، وأخرجه احمد في مسنده والترمذي وابن ماجة عن ابي هريرة .

(2) سورة التحريم آية 4 . [. . . . .]

(108/187)

المسح ، فوجوب غسل الرجل حاصل في حق كثير من المسميات ، فصح معنى التخصص .

وهذا بيّن ظاهر ، وإذا ثبت ذلك في أصل المسح على الخفين ، والمسح موقوف فيما سوى المدة ، وجب الرجوع إلى الأصل .

ويحتج على من جوز مسح العمامة ، بإيجاب اللّه تعالى غسل الرجلين ، فإن تخصيصه لا يجوز إلا بدليل .

نعم مسح رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بناصيته وعمامته «1» .

وفي بعض الروايات على جانب عمامته .

وفي بعضها : وضع يده على عمامته ، فأخبر أنه بعد فعل المفروض من مسح الناصية مسح على العمامة ، وذلك جائز عندنا .

إذا ثبت هذا فظاهر قوله تعالى : (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيدِيَكُمْ) يقتضي الإجزاء فرق أو

جمع ووالى ، على ما هو الصحيح من مذهب الشافعي ، وهو مذهب الأكثرين من العلماء ، فاعتبار الموالاة يقتضي من دليل زائد ، وليس في الأمر ما يقتضي الفور ، وترتيب بعض المأمور على البعض .

ويستدل بظاهر الآية على أن التسمية ليست شرطا .

وإذا ثبت أن الواو لا تقتضي الترتيب ولا الجمع فيما يتعلق بالزمان ، فإذا قال القائل : رأيت زيدا وعمرا ، لم يفهم منه أنه رآهما في زمان واحد ، أو في زمانين مرتبين ، وإذا ثبت ذلك ، فالواو أجنبى عن اقتضاء «2» هذا المعنى ، وإنما هو لترتيب الأفعال بعضها على بعض .

---

(1) أخرجه الترمذي بسننه عن المغيرة بن شعبة .

(2) ورد في نسخه ثانية : ترتيب .

(109/187)

فظاهر الآية يقتضي وجوب إمرار الماء على الأعضاء الأربعة ، ولو قال صاحب الشريعة : أمروا الماء على الأعضاء الأربعة : الوجه ، واليدين ، والرأس ، والرجلين ، فإذا أمر الماء عليها على أي وجه كان ، خرج عن مقتضى الأمر وكان ممتثلا ، وليس يجب على المأمور إلا ما اقتضاه ظاهر الأمر .

إلا أن الشافعي يوجب الترتيب تلقيا من إدراج الممسوح في تضاعيف المغسولات ، وأن ذلك لا يكون إلا عن قصد ترتيبا الأشياء على النسق المذكور ، كما قررناه في مسائل الفقه .

فإن قيل : فالأرجل معطوفة في المعنى على الأيدي ، وأن معناها :

فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم وامسحوا برؤسكم ، وإنما يمكن رد الرجل إلى اليد على تقدير رفع الترتيب .

قلنا : هذه جهالة ، فإن الذي قلتموه ترتيب في المعنى ورد من هذه الجهة ، وإن حصل الترتيب من حيث الزمان ، ولو رتب البعض على البعض بكلمة ، ثم لكان الذي ذكروه ممكنا ، ولا حاصل لما قالوه .

واستنبط أصحاب أبي حنيفة من هذه الآية ، أن الاستنجاء لا يجب لأن اللّه تعالى لما قال : ﴿إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ﴾ ، كان الحدث مضمرا فيه ، وتقديره : إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم محدثون .

وقال في نسق الآية :

﴿أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ﴾ «1» .

فلم يوجب عليه أكثر من المذكور ، وذلك يدل على أنه إذا أتى بالمذكور استباح الصلاة .

---

(1) سورة المائدة آية 6 .

أو قال : {أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ} ، وهو كناية عن الخارج النجس ، ولم يقل اغسلوا موضع الخارج ، وإنما قال فاغسلوا وجوهكم .

فيقال لهم : إن الذي ذكرتم ليس يدل على ما استنبطتموه ، وذلك أن المراد منه بيان غسل ما لا يظهر أثر الخارج في غسله ، وهو أعضاء الوضوء ، فأما إزالة النجاسات عن البدن والثوب وغيرهما من المواضع النجسة ، فحكمها مأخوذ من موضع آخر ، وليس يقتضي بيان حكم الوضوء بيان حكم شرائط الصلاة كلها ، فإن الصلاة موقوفة إجماعا على ستر العورة ، ولا ذكر له في هذه الآية ، وموقوفة على طهارة البدن والثوب مما فوق النجاسة التي يعفي عنها على مذهبكم ، ولم يكن السكوت عنه مانعا عدم «1» اشتراط السكوت عنه في إجزاء الفعل ، فاعلمه . .

قوله تعالى : {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا} «2» :

إنما سمى جنبا لأجل ما لزمه من اجتناب أفعال بينها الشرع .

فالجنابة هي البعد والاجتناب ، ومنه قوله تعالى : {وَالْجارِ الْجُنُبِ} «3» ، يعني البعيد منه نسبا ، فصارت الجنابة في الشرع اسما للزوم اجتناب ما وصفناه من الأمور .

وأصله التباعد عن الشيء ، ثم ليس بتباعد عن كل شيء ، وإنما هو تباعد من شيء دون شيء ، مثل الصوم : في الأصل عبارة عن الإمساك وليس الصوم في الشرع إمساكا عن كل شيء ، إنما هو عن شيء دون

---

(1) الأصح : مانعا من اشتراط .

(2) سورة المائدة آية 6 .

(3) سورة النساء آية 36 .

شيء ، وبيان ذلك إلى الشرع . ومطلق اللفظ ينصرف إلى ما استقر عرف الشرع عليه .

واستنبط من أوجب المضمضة والاستنشاق من قوله تعالى : (وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا) ، أنهما فرضان عليه ، لأن قوله : (فَاطَّهَّرُوا) عموم ، وقرر الرازي هذا في أحكام القرآن ، ثم وجه على نفسه سؤالا فقال :

إن قال قائل : من اغتسل ولم يتمضمض ولم يستنشق يسمّى متطهرا ، فقد فعل ما أوجبته الآية ؟ فقال :

إنما يكون مطهّرا لبعض جسده ، وعموم الآية يقتضي تطهير الجميع ، فلا يكون بتطهير

البعض فاعلا لموجب عموم اللفظ .

ألا ترى أن قوله تعالى : (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ) «1» ، عموم في سائرهم ، وإن كان الإسم يتناول ثلاثة منهم ؟ فكذلك ما وصفناه .

ولما لم يجز لأحد أن يقتصر من حكم آية قتال المشركين على ثلاثة منهم ، لأن الإسم يتناولهم ، إذ كان العموم شاملا للجميع ، فكذلك قوله (فَاطَّهَّرُوا) عموم في سائر البدن ، فلا يجوز الاقتصار على بعضه «2» .

فهذا ما ذكره سؤالا ، واستدلالا وانفصالا . .

والذي ذكره باطل عندنا قطعا ، فإن صيغ جموع الكثرة حقيقة في الاستغراق ، فهي فيما دونه مجاز ، لأن الوضع الأصلي فيها الاستغراق .

فأما قوله : تطهر فلان ، فليس حقيقة في قدر دون قدر ، فإذا غسل أي موضع غسل من بدنه ، فقد تطهر ، ولم يذكر اللّه تعالى موضع

---

(1) سورة التوبة آية 5 .

(2) انظر احكام القرآن للجصاص ج 3 ص 375 - 376 .

الطهارة أصلا ، لا بلفظ يقتضي عموم البدن ، ولا بلفظ يخالفه ، وإنما قال فاطهروا ، وليس فيه ما يوجب عموما أو خصوصا ، ولكنه لإبانة ما يسمى اطهارا ، ولا يمكنه أن يقول : من غسل بدنه جميعه إلا داخل الفم والأنف ، فلا يقال له اطهر حقيقة ، وما جاء به ليس باطهار حقيقة بل لفظ الاطهار في هذا القدر مجاز ، كما أن الاستغراق فيما دونه مجاز وذلك يتبينه العاقل بأوائل النظر في مثل ذلك .

قال : إن المأمور خرج من موجب الأمر بما يسمى به متطهرا .

وقال تعالى في موضع آخر :

(وَلا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا) «1» ، يقتضي جوازها مع تركها «2» ، لوقوع اسم المغتسل عليه ، واسم المغتسل حقيقة في حق من لم يتمضمض ، واسم المتطهر حقيقة في حق من لم يتمضمض فلا حاصل لقوله هذا ، فاعلمه وثق به .

قوله تعالى : (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ) :

فهم العلماء من قوله مرضى ، كون المرض مبيحا للتيمم إذا كان في استعمال الماء ضرر ، لأنه لو لم يحمل على ذلك ، كان ذكر المرض لغوا عند عدم الماء ، ولم يفهموا من ذكر المسافر اعتبار السفر فقط ، بل اعتبروا عدم الماء ، وإن كان عدم في حق غير المسافر يبيح التيمم ، لأن السفر يغلب فيه عدم الماء ، ويندر في الإقامة مثل ذلك ، فكان للسفر تعلق بعدم الماء ، وليس للمرض تعلق به ، فلم يفهم منه عدم الماء ، وإنما فهم منه ما يفضي إليه المرض من

الضرر باستعمال الماء .

---

(1) سورة النساء آية 43 .

(2) يعني جواز الصلاة مع ترك المضمضة .

(113/187)

وإذا ثبت هذا فقد قال تعالى : (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ) الآية .

ذكر المرض والسفر مع الأحداث ذكرا واحدا ، وليسا حدثين ، فلا جرم اختلف العلماء في معنى الآية :

فأما زيد بن أسلم فإنه ذكر في الآية تقديما وتأخيرا فقال :

تقديره : إذا قمتم إلى الصلاة من نوم ، أو جاء أحد منكم من الغائط «1» أو لمستم النساء ، فاغسلوا وجوهكم - إلى قوله - وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر ولم تجدوا ماء .

والذي يرد على هذا من الاعتراض على مقتضى هذا القول : فيكون ذاكرا بعض أسباب الحدث ، من غير أن يذكر الحدث مطلقا ، ويكون ذاكرا للجنابة المطلقة من غير ذكر أسبابها وموجباتها ، فإن غير زيد بن أسلم يقول :

تقدير الآية : «إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم محدثون مطلقا» ، لينتظم مع قوله : (وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا) ، فإنه إذا ذكر أسباب الحدث عند وجود الماء ، فيشبه أن يذكر أسباب الجنابة ، وإن ذكر الحدث مطلقا ، ذكر الجنب مطلقا ، ففيما ذكره زيد بن أسلم قطع الانتظام من هذا الوجه . مع انه لم يبين «2» تمام الأحداث ، فإنه لم يذكر النوم وهو حدث ، ولا زوال العقل بأي سبب كان ، ولامس الذكر عند قوم ، ولا خروج الخارج من غير السبيلين عند قوم ، فهذا يرد على تقدير التقديم والتأخير ، مع أن تقدير التقديم والتأخير يورث ركاكة في

---

(1) انظر تفسير القرطبي ج 6 ص 104 .

(2) ورد في نسخه ثانية : يثبت .

النظم ، واستكراها في النطق ، وحيدا عن أحسن الجهات في البيان ، وإنما يجوز لضرورة تدعوه إليه .

وعند ذلك قال آخرون : الداعي إلى التقديم والتأخير ، أنه عد المرض والسفر معد الأحداث ، ونحن نقدر تقديرا آخر ليزول ذلك فنقول :

قوله تعالى : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾ : معناه وأنتم محدثون ، وإن كنتم جنبا فاطهروا ، فقد بين السببين الأصليين للطهارتين الصغرى والكبرى ، ثم قال :

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ معناه : وجاء ، وقد ورد «أو» بمعنى الواو ، وذلك راجع إلى المرض والسفر إذا كانا محدثين ولزمهما ، وجعل «أو» بمعنى الواو في كتاب الله تعالى ، وفي أشعار العرب موجود .

إلا أن الذي يرد عليه أنا إذا قلنا إن معنى أول الآية : «إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم محدثون» ، ثم قال : ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ فقوله : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ ، يظهر رجوعه إليهما ولا معنى لذكر المجيء من الغائط ولمس النساء ، فإنّ الحدث المطلق ، الجنابة المطلقة تشملهما ، وما سواهما فليس لذكرهما فائدة ، ففي كل واحد من التقريرين «1» نوع اعتراض وبعد .

والله أعلم بمراده من الآية .

قوله : ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ، حمله قوم على الجماع ، وقوم على الجس باليد .

---

(1) ورد في الأصل : التقرير .

فأما قراءة اللمس فظاهرة في الجس والملامسة ، من حيث إنها على صيغة المفاعلة ، ويقال استعمالها في الجس باليد ، توهم قوم أنها بمعنى الجماع ، وكيف ما قدر أمكن أن يعمل بالقرائن . وتجعل القرائن كالإثنين فيعمل بهما جمعا ، أو يجعل اللمس محمولا على الجس باليد وعلى الجماع أيضا ، لأنه يتضمن ذلك غالبا ، وقد بسطنا القول في هذا فيما تقدّم فلا نعيده «1» .

قوله تعالى : (فَلَمْ تَجِدُوا ماءً ، فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً) «2» :

اعلم أن اللّه تعالى ذكر المرضى فقال : (وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ) ثم قال : (فَلَمْ تَجِدُوا ماءً) ، فلا بد أن يرجع الشرط إلى ما تقدم ذكره ، وعدم الماء ليس معتبرا حقيقة في حق المريض ، فيدل معنى الآية على أن اللّه تعالى ، إنما عنى بالموجود ، إمكان استعمال الماء وإن كان واجدا للماء صورة ، ولكنه معجوز عنه ، فكأنه لم يجده ، فإنا لو لم نقدر ذلك ، لم يستقم جعل قوله (فلم تجدوا) عائدا إلى المرضى ، وذلك خلاف الإجماع والنظم .

وإذا كان معنى الوجود إمكان الاستعمال شرعا وطبعا ، ولو كان الماء عنده وديعة ، فليس واجدا للماء شرعا ، وإن كان في استعماله التلف فليس واجدا للماء شرعا .

وإذا ثبت ذلك فقوله تعالى : (فَلَمْ تَجِدُوا ماءً) ، إذن أريد به وجودا لا يتضمن ضررا ظاهرا ، وإذا بيع بثمن أكثر من ثمن المثل لم يجب عليه سداده .

واختلف قول الشافعي في من وجد من الماء ما لا يكفي لتمام طهارته :

---

(1) انظر القرطبي ج 5 ص 224 . [. . . . .]

(2) سورة المائدة آية 6 .

(116/187)

ففي قول : يتيمم ، وهو قول أكثر العلماء ، لأن اللّه تعالى جعل فرضه الشيئين : إما الماء وإما التراب ، فإذا لم يكن الماء مغنيا عن التيمم كان غير موجود شرعا .

وعلى القول الآخر يقول : إن اللّه تعالى ذكر الماء ، فاقتضى ذلك أن لا يجد ما يقع عليه اسم الماء جملة ، وإذا وجد من الماء ، ما لا يكفيه ، فقد وجد الماء ، فلم يتحقق شرط التيمم .

فإذا استعمله وفقد الماء ، تيمم لما لم يجد .

واختلف قول الشافعي فيما إذا نسي الماء في رحله ثم تيمم ، والصحيح أنه يعيد ، لأنه إذا كان الماء عنده «1» فهو واجد ، لكنه لا يدري أنه واجد ، وأن الشيء عنده ، والكلام في علم اللّه تعالى ، فإذا كان عند إنسان شيء فذلك الشيء هو موجود عنده ، وإذا كان موجودا فهو واجد للموجود إذ يستحيل أن يكون موجودا عنده وليس بواجد له ، إلا أنه نسي أنه واجد له .

والقائل الآخر يقول : إذا لم يعلمه فلم يجده ، وقد يقول : كان عندي ولم أجده ، وقد يكون

الشيء في دار رجل فيطلبه فيقال له :

هل وجدته أم لا ؟ فيقول وجدته أو ما وجدته ، فإذا نسيه في رحله فلم يجده .

فيقال : هذا إنما يستقيم أن لو طلبه فلم يجده ، وعندنا لو طلب فلم يجد كان مقدورا ، إلا أنه لا يجوز أن يكون في الرحل ، فيطلب من الرحل فلا يجده ، والطلب من الرحل شرط ، حتى يقال لمن طلب ولم يجد إنه لم يجد ، والشافعي أوجب طلب الماء ، لأنه لا يقال لم أجد ، إلا إذا طلب ، وإذا لم يطلب في مظنة الماء ، فلا يحسن أن يقال : لم أجد .

---

(1) في الأصل : غيره .

(117/187)

نعم يجوز أن يقال وجد فلان لقطة ، وإن لم يكن طلبها ، إنما لا يقال لم يجد ، إلا إذا طلب فلم يجد .

وهذا يعترض عليه أن الواحد منا قد يقول : أنا لا أجد ما أتوصل به إلى كذا ، أو لم أجد أمر فلان مستقيما ، والله تعالى يقول :

{وَما وَجَدْنا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنا أَكْثَرَهُمْ لَفاسِقِينَ} «1» .

وإذا كان لفظ الوجود لا يقتضي الطلب في قوله تعالى :

﴿وَوَجَدُوا ما عَمِلُوا حاضِراً﴾ «2» .

﴿فَهَلْ وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ «3» .

لا أنهم طلبوا ، ولا أنه يمكن الطلب في قوله تعالى : ﴿وَما وَجَدْنا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾ ، لأن اللّه تعالى لا يجوز أن يوصف بالطلب .

وإن كان قد يجاب عن كل ذلك بأن اللّه تعالى طلب منهم الثبات على العهد ، والطلب من اللّه تعالى هو الأمر به ، فيصح اطلاق قوله : ﴿وَما وَجَدْنا﴾ ، لأنه يطلب منهم ما قدمه إليهم من العهد .

وإذا قال القائل : فلان لا يجد ألفا دينار ، فمعناه أنه لا يتسع طلبه له ، وإن تمحل وطلب ...

وعلى الجملة لو قطعنا بأن لا ماء ، فلا يجب عليه الطلب حتى يظهر عدم الماء في المصادر «4» ، ولو ظهر وجوده لوجب عليه الطلب ، حتى يجب عليه الطلب من الرفقة وفي مواضع إمارة الماء .

---

(1) سورة الأعراف آية 102 .

(2) سورة الكهف آية 49 .

(3) سورة الأعراف آية 44 .

(4) ورد في نسخة ثانية : في المغاوز .

وربما نسلم لهم إذا غلب الظن بعدم الماء ، وهم يسلمون لنا إذا لم يبعد وجود الماء ، فيرتفع الخلاف «1» .

وفي أصحابنا من يقول : إذا لم يتيقن عدم الماء لم يصح التيمم ، لأن عدم الماء شرط ، والشرط لا بد من تيقنه .

وهذا بعيد ، فإنه وإن طلب وبالغ ، فلا يحصل التيقن من «2» من عدم الماء ، وإنما يحصل الظن الغالب ، فأما اليقين فغير مظفور به ، وفي الوقت أمكن انتظار اليقين ، فافترقا لذلك .

وإذا خاف في الاستعمال بالوضوء فوات الوقت ، لم يتيمم عند أكثر العلماء ، ومالك يجوز التيمم في مثل ذلك .

وللشافعي مسائل تدل على ما يقارب مذهب مالك ، واستقصيناها في المذهب .

والذي لا يجوز يتعلق بقوله تعالى : (فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا) ، وهذا واجد ، ففقد عدم شرط صحة التيمم فلا يتيمم .

والقائل الآخر يقول : ما جاز التيمم في الأصل إلا لحفظ وقت الصلاة ، ولولا ذلك لوجب تأخير الصلاة إلى حين وجود الماء .

فيقال : ولكن يمكن أن يقال : إلا أن السفر يكثر وإعواز الماء فيه يغلب ، فلو جاز تأخير الصلاة إلى حين وجود الماء ، تكاسل الناس عن إعادة الصلاة ، فأوجبت الصلاة بالتيمم تمرينا عليه .

وهذا لا يتحقق فيما إذا كان فوت الصلاة نادرا في حالة خاصة فاعلمه .

فإن قيل : جازت صلاة الخائف لأجل الوقت مع ندور الخوف .

---

(1) انظر القرطبي ج 5 ص 229 .

(2) في الأصل : في

(119/187)

ويجاب عنه بأن هناك وجد شرط صحة الصلاة وهو الخوف ، وها هنا عدم الشرط وهو العدم .

وقد قيل في حق المسافر والخائف ما أبيح التيمم ، لئلا يفوت الوقت .

ولذلك جاز في أول الوقت .

فيقال : جوازه في أول الوقت لا ينافي ما قلناه ، فإنه لو لم يجز في أول الوقت لم يجز في وسط الوقت ، حتى ينتهي إلى قدر ينطبق على فعل الصلاة ، وذلك عسر غير مضبوط ، فلم

يمكن اعتباره .

واعلم أن هذا الكلام لا يستقيم لأبي حنيفة من وجهين :

أحدهما : أنه يجوز التيمم لخوف فوات صلاة الجنازة مع عدم الشرط ، وقد قال تعالى : (فَلَمْ تَجِدُوا ماءً) وهو واجد .

والثاني : أنه جوز التيمم قبل الوقت من غير ضرورة ، وذلك يدل على أنه لا تعتبر الحاجة .

واختلف في من حبس في حبس «1» ، لا يقدر على ماء ولا تراب نظيف ، فالشافعي يقول : يصلي ويعيد .

وأبو حنيفة وزفر ومحمد يقولون : لا يصلي أصلا حتى يقدر على الماء .

وإذا ثبت هذا ، فقد جعل اللّه تعالى التيمم شرط صحة الصلاة أو الوضوء ، فإذا لم يقدر عليهما ، فربما يقول القائل : إذا لم يتحقق شرط الشيء لم يثبت المشروط دونه ، ولم يتحقق الشرط في حق من عدم الماء والتراب ، فلا جرم . قال أبو حنيفة : لا يصلي لعدم شرط العبادة .

وقال المزني : يصلي لأن الشرط إنما أريد في هذا الموضع لتكملة المشروط ولحسن نظامه ، لا لأنه شرط لعينه ، ومتى كان كذلك ، لم تزد

---

(1) ورد في نسخة اخرى : في حصن .

رتبته على رتبة الأركان، والعجز عن بعض الأركان لا يسقط القدر المقدور عليه، وكذلك ها هنا، فعلى هذا يصلي ولا يعيد.

والشافعي يقول: أما الذي ذكره المزني من أنه يصلي فصحح، ولكنه يصلي مراعاة لحق الوقت مع العجز عن كماله، فإذا قدر على الكمال وجب الإتيان به.

وهذا القياس كان يقتضي مثله في ترك بعض الأركان في حق المريض، أو ترك الوضوء في حق المسافر، إلا أن تلك الأعذار عامة، ويكثر وقوعها، فتكليف القضاء يجر حرجا.

وقد استقصينا ذلك في مسائل الخلاف.

وقد احتج المزني بما روى في قلادة عائشة رضي اللّه عنها حين ضلت، وأن أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم الذين ندبهم لطلب القلادة، صلوا بلا وضوء ولا تيمم «1».

والتيمم إذا لم يكن مشروعا فقد صلوا بلا طهارة أصلا، ومنه قال المزني لا إعادة، وهو نص في جواز الصلاة مع عدم الطهارة مطلقا عند تعذر الوصول إليها.

فإن قيل: جواز الصلاة كان لعدم الماء، من حيث لا بدل له كالتراب الذي لا بدل له الآن.

واختلف العلماء في جواز التيمم قبل وقت الصلاة، والشافعي لا يجوزه، فإنه لما قيل لنا: «فإن لم تجدوا ماء فتيمموا»، ظهر منه إجزاء التيمم بالحاجة، ولا حاجة قبل الوقت، وعلى هذا لا يصلي فرضين بتيمم واحد، والمسألتان استقصيناهما في علم الخلاف، وأصلهما كتاب اللّه تعالى، وهو تقييد التيمم بوقت الحاجة والضرورة وهذا بين.

---

(1) انظر تفسير القرطبي ج6 ص 105.

ولما قال اللّه سبحانه وتعالى: (إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا)، جعل وجوب الطهارة للقيام إلى الصلاة، وتقديره إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم محدثون، فإذا شرع في الصلاة بالتيمم وصح الشروع ثم وجد الماء، فليس هو قائما إلى الصلاة، فلا يتناوله الأمر بالطهارة.

وتتمة القول فيه، أنه قد صح منه أداء ما شرع فيه، ومتى صح منه أداء ما شرع فيه، فلا يمكن أن يقال إنه كان التيمم شرطا لبعض الصلاة، فإن كون التيمم شرطا لبعض الصلاة لا يتحقق معناه، مع أن المشروط لا بعض له، فلا بد أن يجعل شرطا للجميع ضرورة تصحيح البعض، فإذا حكمنا بصحة البعض على تقدير أن التيمم لا بعض له، اقتضى ذلك كون التيمم شرطا لصحة جميع الصلاة، وخروج الوضوء عن كونه شرطا، في حالة كون التيمم

شرطا .

ولا يجوز أن يقال إن كون التيمم شرطا موقوف ، فإنه لو كان كذلك كانت صحة الصلاة موقوفة ، وهي صحيحة قطعا بلا وقف .

وإن هم قالوا : إذا وقع في علم اللّه تعالى أن يجد الماء في خلال الصلاة ، لم تكن الصلاة صحيحة من الأول ، فهذا باطل ، فإن حكم اللّه تعالى مبني على وجود سببه ، وعلى توافر شرائطه ، وقد توافرت شرائط الصحة في أول الصلاة ، فلا يمكن الحكم بعدم الصحة .

فإن قيل : فإذا تخرق الخف أو انقضت مدة المسح ، أليس تبطل الصلاة ، مع أن القدر الذي وقع الشروع فيه كان صحيحا ؟

والجواب : أن ذلك سببه أن الحكم بالصحة على تقدير توافر الشرائط ، وجعلنا التيمم شرطا لصحة جملة الصلاة ، ولأنه لا يمكن جعله شرطا لصحة البعض ، وليس في حق الماسح شيء يمكن أن يقال إنه جعل شرطا

للصلاة بدلا عما فات ، فان الخف لا بدل له ، والخف شرط لجميع الصلاة ، فإذا لم يكن لم تصح ، وهاهنا التيمم هو الشرط وقد وجد ، فهذا تمام ما أردنا بيانه من ذلك .

وأبعد بعض المصنفين في أحكام القرآن فقال : كما قال تعالى : (فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا) ، فإنما أباح التيمم عند عدم كل جزء من ماء ، لأنه لفظ منكر يتناول كل جزء منه ، سواء كان مخالطا لغيره أو منفردا بنفسه ، ولا يمنع أحد أن يقول في نبيذ التمر ماء ، فلما كان كذلك لم يجز التيمم مع وجوده بالظاهر .

وهذا جهالة مفرطة ، فإن إطلاق اسم الماء لا ينصرف إلى النبيذ ، ولا حاجة فيه إلى إطناب ، وتقدير اشتمال اسم الماء عليه ، كتقدير اشتماله على كل مرقة ونبيذ في الدنيا ، وذلك جهل ، ولو كان كذلك لدخل تحت مطلق اسم الماء ، ولو دخل تحت مطلق اسم الماء ، لم يترتب ماء على ماء . وقد قلتم لا يتوضأ بالنبيذ مع وجود الماء ، فهذا ما أردنا بيانه من هذا المعنى .

ووجب التيمم إلى المرفقين مثل الوضوء ، لأن اسم اليد شامل للعضو إلى المنكب ، إلا ما خصه الدليل ، وقد بينا وجه الكلام عليه «1» .

قوله تعالى : (فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً «2») : يقتضي اختلاف الفقهاء فيما يتيمم به .

فقال الشافعي : لا يجوز إلا بالتراب الطاهر ، أو الرمل الذي يخالطه التراب .

وأبو يوسف يضم إليه الرمل الذي لا تراب فيه .

---

(1) أنظر أحكام القرآن للجصاص ج 4 ، والجامع لأحكام القران للقرطبي ج 6 ص 106

، وأحكام القرآن للإمام الشافعي رضي اللّه عنه .

(2) الصعيد : وجه الأرض كان عليه تراب او لم يكن .

وأبو حنيفة يجوز بالنورة والزرنيخ .

وقال مالك : يتيمم بالحصا والحبل ، وإن تيمم بالثلج ولم يصل إلى أرض أجزأه ، وكذلك الحشيش إذا كان ممتدا .

واشترط الشافعي أن يعلق التراب باليد فيتيمم به نقلا إلى أعضاء التيمم ، كالماء ينقل إلى الأعضاء ، أي أعضاء الوضوء . ولا شك أن لفظ الصعيد ليس نصا فيما قاله الشافعي ، إلا أن قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم :

«جعلت لي الأرض مسجدا وترابها طهورا» «1» ، يبين ذلك .

واستنبط الرازي من قوله : (فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ) أن الباء لما كانت للتبعيض ، وجب بحكم الظاهر جواز مسح بعض الوجه ، مثل ما فهم من قوله (وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ) .

والذي ذكره ليس بصحيح على ما تقدم ، فإن الباء لا تدل على شيء مما ذكره ، وقد قال

تعالى : {وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} «2» ، ولو طاف ببعض البيت لم يجز «3» .

قوله تعالى : {ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ} «4» :

هذا يحتمل أن يكون معناه : إنّا لم نرد تكليفكم لنشق عليكم ، وإنما أردنا بتكليفكم اللطف بكم في محوسيئاتكم وتطهيركم من ذنوبكم ، كما قال عليه الصلاة والسلام :

---

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وأبو داود والترمذي والنسائي والدار قطني .

(2) سورة الحج آية 29 . [. . . . .]

(3) انظر القرطبي ج 6 ص 237 .

(4) سورة المائدة آية 6 .

«إذا توضأ العبد فغسل وجهه خرجت خطاياه وذنوبه من وجهه ، وإذا غسل يديه خرجت ذنوبه من يديه» إلى آخره «1» .

وقوله تعالى : {إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً} «2» ، إنما أراد به التطهير من الذنوب ، ويحتمل التطهير من الأحداث والجنابة .

فكأنه قال : هذه الأفعال ليست واجبة لذواتها ، وإنما هي لمقصود ، وهو حصول الطهارة عن الأحداث بها فهو المقصود والمغزى .

وهذا يضعف من وجه ، فإن الطهارة من الجنابة ليست غرضا للخلق ، حتى يقال ما أردنا تضعيف الأمر عليكم ، إنما أردنا كذا ، فليست الجنابة نجاسة منكرة في الطبع ، وإنما اللّه سبحانه وتعالى قال : طهروا أنفسكم ، فسمى الوضوء طهارة ، وإنما صار طهارة بالشرع ، فقوله :

﴿ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ .

يجب أن يفيد مقصودا للعبد ، ليكون يحصل بذلك المقصود نفي الحرج ، وجعل الحدث نجاسة واجبا إزالتها ، ليس بنفي الحرج ولا يحقق للعبد مقصودا ، فدل على أن المراد به كون الوضوء مشروعا عبادة لدحض الآثام ، وذلك يقتضي افتقاره إلى النية ، لأنه شرع لمحو الإثم ورفع الدرجات عند اللّه تعالى ، وقد قيل : قوله «ليطهركم» ، أي ليحقق نظافتكم عاجلا ، وهذا فيه بعد ، فإنه ذكر ذلك عقب التيمم ، وهو لا يحقق هذا المعنى ، إذ

---

(1) أخرجه مالك في الموطأ عن ابي هريرة ، ومسلم والترمذي واحمد والنسائي وابن ماجة والحاكم وابن جرير .

(2) سورة الأحزاب آية 33 .

ليست النظافة في الوضوء «1» ظاهرة للخلق ظهورا يقال إن الشرع أمر بها لأجل ذلك.

وقوله تعالى: (كُونُوا قَوَّامِينَ) - إلى قوله - (لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلَّا تَعْدِلُوا) ، الآية 8: دل صدر الآية على وجوب القيام لله تعالى بالحق، وكل ما يلزمنا القيام به من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقوله تعالى: (شُهَداءَ بِالْقِسْطِ) ، أي بالعدل، ويحتمل أن تكون هذه الشهادة لأمر الله تعالى أنه حق، ودل سياق الآية عليه.

قوله تعالى: (وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلَّا تَعْدِلُوا) :

أبان به بأن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليهم، وأن يقتصر بهم على المستحق من القتل والأسر، وأن المثلة بهم غير جائزة، وإن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمرنا بذلك، فليس لنا أن نقابلهم بمثله قصدا لإيصال الغم والحزن إليهم، وإليه أشار عبد الله بن رواحة في القصة المشهورة بقوله:

«حبي له وبغضي لكم لا يمنعني من أن أعدل فيكم» «2».

قوله تعالى: (يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ) «3» :

تحريفهم إياه بسوء التأويل ، لا أنه مكابرة لفظ صريح شائع مستفيض ، كما تأولت المبتدعة كثيرا من المتشابهات ، على ما تعتقده من مذاهبها ، دون إعطاء التدين حقه ، فأما مكاتمة ما قد علموه على اشتهار ، فمكابرة ومعاندة ، فلا يصح وقوعه على سبيل التواطؤ منهم ، كما لا يصح التواطؤ

---

(1) هكذا وردت بالأصل ، ولعل الأصح التيمم .

(2) رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن النعمان بن بشير .

(3) سورة المائدة آية 13 .

(126/187)

من المسلمين على تغيير شيء من ألفاظ القرآن إلى غيره ، ولو جاز ذلك لجاز اختراعهم لأخبار لا أصل لها ، وفي ذلك إبطال العلم بموجب أخبار التواتر ، ورفع قواعد المعجزات ، وذلك محال بالضرورة .

قوله تعالى : {لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ} «1» .

قد قيل : معناه لئن بدأتني بقتل لم أبدأك به ، لا أنه يدفعه عن نفسه إذا قصد قتله .

وقد قيل : إنه قتله غيلة ، بأن ألقى عليه صخرة وهو نائم فشدخه بها .

وقيل : إنه كان من مذهبهم ، أن من أراد قتل غيره لم يكن للمقصود دفعه ولا قتله ، بل يتركه ولا يدفعه ، وذلك مما يجوز ورود التعبدية ، إلا أن في شرعنا يجوز له دفعه إجماعا .

وفي وجوب ذلك عليه خلاف ، فالأصح وجوب ذلك لما فيه من النهي عن المنكر ، وفي الحشوية قوم لا يجوزون للمصول عليه للدفع ، وتأولوا عليه قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم لأبي ذر : «كيف بك يا أبا ذر إذا كان في المدينة قتل ؟ فقال : ألبس سلاحي ، فقال : شاركت القوم إذا ، قال :

فقلت : كيف أصنع ؟ فقال : إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فالق ناحية ثوبك على وجهك لئلا تبوء بإثمه وإثمك» «2» .

والمراد بهذا الحديث عند المتأملين ، ترك القتال في الفتنة وكف اليد عند الشبهة ، فأما قتل من استحق القتل ، فمعلوم أن الشرع لم يرده بذلك .

---

(1) سورة المائدة آية 28 .

(2) رواه أحمد في مسنده عن عبد اللّه بن الصامت عن أبي ذر ، ورواه مسلم و ؟ ؟ ؟ السنن سوى النسائي .

وبالجملة لو جاز الإمساك عنه حتى يقتل من أراد قتله ، لوجب مثله في المحظورات كلها ، فيكون في ذلك ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستيلاء الفساق والظلمة .

والذي يخالف ذلك يقول : ذلك إذا كان الأمر بالمعروف غير مؤد إلى قتل وشهر سلاح ، فأما إذا كان يؤدي إلى ذلك فلا ، ويفوض المقتول أمره إلى اللّه عز وجل ، إذا كان يعلم أنه لو كان وجه دفعه بأسهل شيء من غير أن يخشى على نفسه فلا يجوز ، فأما إذا كان الأمر على الخطر واحتمال أن يقتلا جميعا ، فهو موضع الاحتمال وترديد القول .

قوله تعالى : (فَأَصْبَحَ مِنَ النّادِمِينَ) «1» :

فيه بيان أن كل ندم ليس بتوبة ، وأن ابن آدم القاتل لم يندم على وجه القربة إلى اللّه تعالى وخوف عقابه ، وإنما كان ندمه من حيث اتقى جانب أبويه وذويه ، واستوحش منهم ، ولم يهنه ما فعله في دنياه ، وانتبذ بعيدا عنهم ، فندم لذلك ، ولو ندم على وجه التوبة لأوشك أن يقبل اللّه تعالى منه ذلك .

وقد قيل : يجوز ألا يقبل اللّه توبة من شاء ، فإن قبول التوبة عند أهل السنة ليس واجبا على اللّه تعالى بقضية العقل ، وإنما المشيئة للّه تعالى في قبول توبة من شاء ، فيجوز أن يقال إن قابيل ممن لم يسأل اللّه تعالى قبول توبته ، وإن وجدت منه التوبة حقيقة .

قوله تعالى : (مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ) ، الآية 32 :

فيها إبانة عن المعنى الذي لأجله كتب على بني إسرائيل ما كتب مما

(1) سورة المائدة 31 .

(128/187)

ذكره اللّه تعالى في الآية ، وتقديره وكأنما قتل الناس جميعا : أي إنا شرعنا القصاص ، لأنا لو لم نشرعه كان فيه هلاك الناس جميعا .

وفيه دليل على إثبات القياس وتعليق الأحكام ، على المعاني التي جعلت عللا لها .

وفيها دليل على إهلاك الساعي في الأرض بالفساد .

وقوله : (وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما) «1» : أي نجاها من القتل بالعفو ، أو زجر عن قتلها ، أو مكن من الاقتصاص من القاتل .

وفيه دليل على وجوب معاونة الوالي على ما جعله اللّه له من التسليط والبسطة في دم القاتل .

قوله تعالى : (إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) الآية «2» .

وذلك مجاز ، إلا أنه ذكر ذلك تشبيها بالمحارب حقيقة ، لأنه خرج في صورة المحاربة ، وأريد بهذا التشبيه تعظيم الأمر كما قال :

لِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ)

. «3»

ومعنى المشاقة أن يصير كل واحد منهما في شق يتأثر به صاحبه، وقال: {يحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} «4».

ومعنى المحادة، أن يسير كل واحد منهما في حد على وجه المفارقة، وذلك يستحيل على اللّه، إذ ليس في مكان فيشاق أن يحاد.

---

(1) سورة المائدة آية 32.

(2) سورة المائدة آية 33.

(3) سورة الحشر آية 4.

(4) سورة المجادلة آية 20. [.....]

(129/187)

وتجوز المباينة عليه والمفارقة، وذلك منه عن وجه المبالغة في إظهار المخالفة، وكان يجوز أن يسمى كل عاص بهذا الاسم، ولكن لم يرد ذلك.

ويجوز أن يكون معناه يحاربون أولياء اللّه ورسوله وهذا أولى، فإن الذي يحارب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كافر، وقاطع الطريق ليس بكافر، وكأنه يريد بهذه الاضافة تعظيم

المخالفة ، وإكبار قدر المعصية ، وقد ورد في التهديد ألفاظ تشاكل ذلك ، قال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلم :

«اليسير من الرياء شرك» .

«من عادى أولياء اللّٰه فقد بارز اللّٰه بالمحاربة» «1» .

وقوله عليه السلام لعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهما السلام :

«أنا حرب لمن حاربتم ، سلم لمن سالمتم» «2» .

وإنما حملنا على هذا التأويل ، علمنا بأن الآية وردت في حق قطاع الطريق من المسلمين ، ولذلك قال اللّٰه تعالى :

(إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ) «3» .

ومعلوم أن الكفار لا يختلف حظهم في زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة ، كما تسقط قبل القدرة ، فالمرتد يستحق القتل بنفس الردة دون المحاربة ، والمذكور في الآية من لم يستحق القتل .

وفي الآية نفي من لم يتب قبل القدرة ، والمرتد لا ينفى ، فعلمنا أن الآية حكمها جار في أهل الملة .

والمرتد لا تقطع يده ورجله ويخلى سبيله بل يقتل ، ولا يصلب أيضا ، فدل ذلك على أن ما اشتملت عليه الآية ما عنى به المرتد .

---

(1) أخرجه ابن ماجة، والحاكم، والبيهقي، عن معاذ.

(2) أخرجه ابن ماجة في سننه ج 1 ص 52، رقم الحديث 145.

(3) سورة المائدة آية 34.

وقال تعالى في حق الكفار:

{قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ} «1».

وقال في المحاربين:

{إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} «2».

والذي ذكر من أن الآية نزلت في شأن العرنيين لا يحصلون «3» ما يقولون، لأن العرنيين شملت أعينهم مع قطع أيديهم وأرجلهم، وتركوا في الحرة حتى ماتوا، ويستحيل نزول الآية بالأمر بقطع من قطع، وقتل من قتل.

وقال ابن سيرين: كان أمر العرنيين قبل أن تنزل الحدود، فأخبر أنه كان قبل نزول الآية.

والذين اعترفوا باختصاص الآية بقطاع الطريق من المسلمين، اختلفوا في أشياء أخر وراء ما ذكرناه.

فقال قائلون من العلماء بما رووه عن ابن عباس :

يقتلوا إن قتلوا .

أو يصلبوا إن قتلوا وأخذوا المال .

أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن أخذوا المال فقط .

أو ينفوا من الأرض إن أخافوا السبيل ، ولم يفعلوا أكثر من ذلك ، فلم يثبتوا تخييرا ، وهو مذهب الشافعي .

واختلف الروايات عن أبي حنيفة .

---

(1) سورة الأنفال آية 38 .

(2) سورة المائدة آية 34 .

(3) كذا في الأصل ولعلها لا يحصل .

ففي رواية أنه إذا حارب فقتل وأخذ المال ، قطعت يده ورجله من خلاف وقتل وصلب .

فإن هو قتل ولم يأخذ المال نفي ، وهذا يقارب الأول ، إلا في زيادة قطع اليد والرجل مضموما إلى الصلب والقتل .

وروى أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم في الرجل يقطع الطريق ويأخذ المال ، قيل إن الإمام فيه بالخيار .

إن شاء قطع يده ورجله من خلاف وصلبه .

وإن شاء صلبه ولم يقطع يده ولا رجله .

وإن شاء قتله ولم يقطع رجله ولم يصلبه .

فإن أخذ مالا ولم يقتل ، قطعت يده ورجله من خلاف .

وإن لم يأخذ مالا ولم يقتل ، عزر ونفي من الأرض ، ونفيه حبسه .

وفي رواية أخرى : أوجع عقوبة وحبس حتى يحدث خيرا ، وهو قول الحسن في رواية وسعيد بن جبير .

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد : إن اقتصروا على القتل قتلوا ، وإن اقتصروا على أخذ المال ، قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف .

وإن أخذوا المال وقتلوا ، فأبو حنيفة يقول : الإمام يتخير في أربع جهات :

إن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وقتلهم .

وإن شاء قطع وصلب .

وإن شاء صلب .

وإن شاء قتل وترك القطع .

وقال آخرون : بل يخير الإمام في هذه الأحكام بمجرد خروجهم ، وهو قول ابن المسيب ومجاهد والحسن ، وهو قول مالك .

(132/187)

فسوى مالك بين أن يقتلوا أو لا يقتلوا ، أو يأخذوا المال أو لا يأخذوا ، وخير الامام إن شاء قتل ، وإن شاء قطع خلافا ، وإن شاء نفي ، ونفيه حبسه ، فهذا ما ذكره .

ووافق في أنهم لو أخذوا المال ولم يقتلوا ، لم يجز لإمام أن ينفيه ، ويترك قطع يده ورجله .

وكذلك لو قتلوا وأخذوا المال ، لم يجز للإمام أن يعفيه من القتل والصلب .

ولو كان الأمر على ما قالوه في التخيير ، لكان التخيير ثابتا إذا أخذوا المال وقتلوا ، أو أخذوا المال ولم يقتلوا ، فكأنه يرى التخيير في إجراء حكم القاتل على غير القاتل ، وإجراء حكم القطع على غير آخذ المال .

أما إسقاط حكم القطع عن آخذ المال أو القتل عن القاتل ، فلا سبيل إليه أصلا .

فالتخيير الثابت شرعا ، هو أن يتخير بين أنواع ، كالتخيير في حق المشركين ، يتخير بين أنواع ، فمنها الأخف ، ومنها الأغلظ ، فأما أن يقال : إن عقوبة المجرم لا تسقط عنه ، ولكن غيره يلحق به ، فهذا ليس من التخيير في شيء .

نعم ، اعتقد مالك أن مجرم قطع الطريق كالقتل ، قال : ولذلك قال اللّه تعالى :

(مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً) «1» ، فدل أن

الفساد في الأرض بمثابة قتل النفس .

والذي ذكره واعتقده فاسد ، فإن ما ذكره لا يوجب إجراء حكم

---

(1) سورة المائدة آية 32 .

الساعي بالفساد ، على ما ذكر مجرى الساعي بالفساد ، إذا ضم إلى سعيه في الأرض

بالفساد القتل وأخذ المال ، وقد وجد من القاتل وآخذ المال ما لم يوجد من الذي لم يقتل . .

من قطع الطريق والفساد في الأرض والزيادة فلم سوى بينهما ؟

ولو استوى حكمهما ، لم يجز إسقاط القتل عنه ، كما لم يجز إسقاطه عمن قتل ، وإسقاط

القطع عمن أخذ المال ، وهذا لا جواب عنه .

فإن قيل : القاتل لا يختص ، قلنا غلطتم ، فإن لقطع الطريق أثرا في تغليظ جريمته ، حتى لا

تسقط بعفو المستحق ، ويزداد بقطع الطريق قطع اليد والرجل معه ، فلم يسقط .

نعم إذا تابوا من قبل أن نقدر عليهم ، سقط ما يتعلق بقطع الطريق ، وبقي ما تعلق بحق

الآدمي ، ولأن المراد بقوله (أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ) ، أي فساد يجوز القتل معه ، أو قتله في حالة إظهار الفساد على وجه الدفع ، وإنما الكلام في الذي صار في يد الإمام . فقوله : (أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ) ، محمول على هذا ، وإلا فلو كان الفساد في الأرض عديل القتل ، ما جاز إسقاط القتل بالنفي ، كما لا يجوز إذا قتل أن يقتصر في حقه على النفي .

قوله تعالى : (ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ) «1» :

يدل على أن إقامة الحد لا تكون كفارة لذنوبه ، وقد قال في كفارة القتل (تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ) «2» ، وذلك أن الكفارة يأتي بها المكفر على طوع ورغبة ، فتقترن بها التوبة غالبا . أما الحد ، فإنما يقام عليه قهرا ، دون

---

(1) سورة المائدة آية 33 . انظر تفسير القرطبي

(2) سورة النساء آية 92 .

استسلامه ، فليس يظهر معنى الندم فيه ، فعلى هذا ليست الكفارة في عينها توبة ولا الحد ، وإنما التوبة الندم ، غير أن الكفارة تقترن بها التوبة غالبا ، فسميت توبة بخلاف الحدود .

قوله تعالى : (إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ) الآية «1» .

استثناء لم يأت قبل القدرة عليهم ، فيقتضي إخراجهم من جملة من وجب عليهم الحد ، لأن الاستثناء حقيقة ذلك ، مثل قوله تعالى :

﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا امْرَأَتَهُ﴾ «2» .

فأخرج آل لوط من المهلكين ، وأخرج المرأة في الاستثناء من الاستثناء من جملة المنجين .

وقال تعالى : ﴿فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ «3» فأخرجه من جملة الساجدين .

نعم ، قد قال في السرقة : ﴿فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ «4» .

ولم يسقط حد السرقة ، لأنه لم يقع الاستثناء من جملة من أوجب عليهم الحدود ، وإنما أخبر أن اللّه غفور رحيم لمن تاب منهم ، وفي آيتي المحاربين ذكر استثناء يوجب إخراجهم من الجملة .

وقوله : ﴿فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ ، يصلح أن يكون كلاما مبتدأ مستقلا بنفسه ، من غير أن يفتقر إلى تضمين غيره ، فلم نجعله مضمنا لغيره إلا بدلالة .

---

(1) سورة المائدة آية 34 - انظر الجامع لأحكام القرآن .

(2) سورة الحجر آية 59 - 60 .

(3) سورة الحجر آية 30 - 31 .

(4) سورة المائدة آية 39 .

وقوله: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ} ، مفتقر في صحة إلى ما قبله ، فوجب تعليقه عليه .

ثم إذا استقل الاستثناء باقتضاء إسقاط ما اختص بقطع الطريق ، لم يحتج إلى تعليقه بغيره ، فلا جرم كان ما يتعلق بالمذهب ، أن ما يتعلق بحق الآدمي قصاصا كان أو غرما ، لا يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه .

ولما كان قوله: {يحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا} ، على ما في الصحراء أو البلد ، استوى حكم قطع الطريق في البلد والمصر جميعا ، ومن فرق فإنما يفرق لا بحكم اللفظ ، بل بمعنى يتوهمه فارقا وهو غالط فيه .

ولما ثبت للشافعي أن الحكم ليس متعلقا بمجرد الفساد في الأرض ، ولا بمجرد قطع الطريق ، لكن تفاوت العقوبات على حسب تفاوت الجرائم ، فالردء المعاون في قطع الطريق ، لا يلزمه عقوبة من باشر القتل وأخذ المال ، وتقدير الكلام : يقتلوا إن قتلوا ، أو يصلبوا ان قتلوا وأخذوا المال ، فليس لمن لم يفعل من ذلك شيئا أن يدخل في جملتهم «1» .

قوله تعالى : {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما} «2» .

واعلم أن السرقة في العرف واللغة ، اختزال شيء على سبيل الخفية ومسارقة الأعين ،

وقد ورد في بعض الأخبار عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أنه قال :

«إن أسوأ الناس سرقة هو الذي يسرق صلاته» .

قيل يا رسول اللّه كيف يسرق صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها وسجودها .

إلا أنه ليس سارقا من حيث موضع الاشتقاق ، فإنه ليس فيه مسارقة الأعين غالبا .

---

(1) انظر روائع البيان ج 1 . [. . . . .]

(2) سورة المائدة آية 38 .

(136/187)

قوله تعالى : (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما) .

ولم يختلف العلماء في أن اليد المقطوعة بأول سرقة هي اليمنى ، فهي إذا مراد اللّه تعالى

بقوله : (فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما) .

واعلم أن قوله (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) عند قوم يتعلق به في إيجاب قطع من شمله اسم سارق

، إلا من خصه الدليل وهو عموم ، وعندهم في كل مقدار إلا ما خصه الدليل .

وأبى ذلك آخرون ، فإنه لما قال سارق ، ولم يقل سارق ماذا ، والإنسان يقول : سرقت كلام

فلان ، وسرقت علمه وحديثه ، وقال عليه الصلاة والسلام :

«إن أسوأ الناس سرقة من سرق من صلاته . قالوا : يا رسول اللّه كيف يسرق صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها وسجودها» «1» .

فذكروا أن اسم السارق لا يمكن أن يعلق عليه القطع ، لاعتبارنا فيه شروطا لا يدل لفظ السارق عليها ، ولزمهم على هذا أن لا يتعلق بعموم لفظ البيع والنكاح والإجارة إلى غير ذلك ، لاعتبار شروط فيها لا يدل اللفظ عليها .

وقد قال غيرهم : بل يتعلق به وبأمثاله نظرا إلى عموم اللفظ ، نعم سرقة الكلام والعلم لا تفهم في المتعارف من إطلاق اسم السرقة ، وإنما الكلام في المتعارف ، كما لا يفهم من إطلاق الزنا زنا القرد والبهائم ، ولما قال عليه الصلاة والسلام أسوأ السراق حالا من سرق من صلاته ، لم يفهم الناس وهم أهل اللغة معناه ، حتى فسر رسول اللّه معناه وما أراده ، لأنه

---

(1) أخرجه الامام أحمد في مسنده وغيره ، وصححه ابن خزيمة والحاكم في المستدرك .

لم يكن من تعارف أهل اللغة ، ولو قال : «أسوأ السراق من سرق مال فلان» ، لما احتاجوا إلى المراجعة ، ولما قالوا : كيف يسرق مال فلان ؟

نعم هذا الجنس إنما يمتنع التعلق به إذا كان مخصوصا بمخصوص مجمل ، فأما إذا لم يكن المخصوص مجملا ، فيجوز التعلق به ، والمخصوص المجمل طارئ على اللفظ العام ، فلا بد من بيان مثله ها هنا حتى يمتنع التعلق به ، وإلا فالتعلق به جائز ، وهذا مما بسطنا القول فيه في الأصول بوجوه أخر ذكرناها هناك ، فليوجد من ثم «1» .

وإذا تبين أن المخصص في حكم العارض ، فإذا اختلفنا في مقدار ، فالذي يأخذ بالأقل ويوجب القطع فيه أسعد حالا ، لأنه يستند فيه إلى عموم اللفظ ، إلا فيما يستيقن خصوصه به ، وكذلك إذا حصل الخلاف في النباش أو الفواكه الرطبة ، إلى غير ذلك مما يختلف فيه .

والمتفق عليه في موضع القطع مفصل الكوع ، واسم اليد مطلقا يتعارف به ذلك ، قال تعالى :

(إِذا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَراها) «2» .

وقال لموسى : (أَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ) «3» .

ويمتنع أن يدخل بها إلى المرفق ، ولو كان اسم اليد متناولا للعضو إلى المنكب ، لكان يقال : قطع بعض يد السارق ، وهذا خلاف العرف ، وقد شرحنا هذا من قبل ، والمعتمد فيه الإجماع .

والشافعي حمل مطلق اليد في التيمم على اليد إلى المرفق كما في الوضوء ، لا لأن اسم اليد

يشمل ذلك من حيث اللغة ، ولكن لأن التوقيف ورد بذلك ،

---

(1) انظر تفصيل ذلك فيما ذكره صاحب محاسن التأويل في كتابه .

(2) سورة النور آية 40 .

(3) سورة النمل آية 12 .

ولأن التيمم بدل في اليد ، والظاهر أنه يجري على ما أجري الأصل عليه ، وإن كان بين البدل والأصل خلاف في الرأس والرجل ، إذا شرع في اليد يظهر على أنه شرع على نحو ما شرع له الأصل .

وهذا وإن كان لا يظهر على ما يجب ، فالتوقيف أقوى معتصم .

واعلم أن آية السرقة ليس فيها تعرض لدفعات السرقة ، وإنما فيه التعرض للدفعة الأولى ، وقطع اليد اليسرى والرجل اليمنى على مذهب الإمام الشافعي ، والرجل اليسرى في الكرة الثانية على المذاهب كلها متلقى من السنة لا من الكتاب فاعلمه ، وليس في الكتاب إلا بيان الكرة الأولى .

نعم في كتاب اللّه تعالى بيان موجبات جرائم قطاع الطريق على اختلاف جرائمهم على ما

ذكره ابن عباس ، فإن تلك العقوبات المختلفة تعلقت بجرائم مختلفة في الكرة الأولى ، لأن الله تعالى بين ما تعلق بالأولى ، وبين ما يتعلق بالكرة الثانية بعد الفراغ من الأولى .

نعم ، لم يتعرض للدفعة الثانية ، لأنه يندر من السارق بعد قطع يده أن يرجع وهو ناقص إلى السرقة التي يحتاج فيها إلى ملابسة الإغرار ، وسرعة الحركة ، والمخاطرة بالمهجة ، وشدة العدو ، والذي يده ناقصة لا يتأتى منه ذلك ، فأبان الله تعالى جزاء السارق ، ولم يتعرض للكرة الثانية ، وتعرض الرسول صلى الله عليه وسلم لها .

والسارق من بيت المال لا قطع عليه في ظاهر مذهب الشافعي ، وهو مذهب الجماعة ، لأن له فيه نصيبا ، وإليه أشار علي رضي الله عنه لما أتى برجل قد سرق مغفرا من الخمس ، فلم ير عليه قطعا ، قال : لأن له فيه نصيبا ، وفي وجه يجب القطع تعلقا بعموم الآية وبلفظ السرقة .

ويتعلق بعموم كتاب الله تعالى والإيماء إلى التعليل في إيجاب القطع على ذوي الأرحام ، بسرقة أموال أقاربهم خلافا لأبي حنيفة .

وإذا سرق فقطعت يده ، ثم عاد وسرق ذلك الشيء نفسه قطعت رجله عندنا ، خلافا لأبي حنيفة ، ولا يتعلق به من جهة العموم ، فإن الذي دل عليه العموم قطع اليد ، والواجب في الكرة الثانية قطع الرجل ، لم يتعلق به من حيث التعليل ، وأن الثاني إذا كان مثل الأول ، وتعلق به ما تعلق بالأول ، أو مثل ما تعلق بالأول ، فيكون الاحتجاج بالعلة ، لا بالاسم ، فليعرف العارف هذه المراتب ما يصح الاحتجاج منه بالعموم ، وما يحتج فيه بالمفهوم من الاسم .

واعلم أن الذي يجب على السارق من القطع ، يجب جزاء على الفعل أو زجرا ، فالشرع اعتنى ببيانه وإيضاح حكمه ، ولم يتعرض للضمان الذي لا يرجع إلى الفعل ، ولا يتعلق به ، وإنما هو بدل عن المحل ، كما أوجب على الزاني الجلد ، ولم يتعرض للمهر ، وأوجب على قاطع الطريق القتل ، ولم يتعرض للدية من بعد التوبة في قوله : (إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ) ، لأن ذلك حوالة على بيان آخر «1» .

قوله تعالى : (سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ) الآية (42) .

أصل السحت الاستئصال ، يقال أسحته إسحاتا إذا استأصله وأذهبه .

قال اللّه تعالى : (فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذابٍ) «2» : أي يستأصلكم ، ويقال أسحت ماله إذا أفسده ، فسمى الحرام سحتا لأنه لا بركة لأهله فيه ، ويهلك به صاحبه هلاك الاستئصال ، فأخذ الرشوة على الحكم غاية المحظور من الرشوة ، فإنه يجب عليه إظهار الحق فيأخذ

الرشوة ، ومن أجله منع الشافعي الصلح على الإنكار ، لأن الذي ينكر إذا جعل القول قوله ، فكأنه بما يبذله من المال ينبغي رفع الظلم عن نفسه ، فكان كالرشوة على فعل واجب أو رفع ظلمه .

---

(1) انظر بحث آية السرقة في روائع البيان .

(2) سورة طه آية 61 .

ومن هذا القبيل أن يستشفع به إلى السلطان من يتقي شر السلطان ، فيستشفع له على رشوة يأخذها منه .

ويقرب من هذا أخذ القاضي الهدية ، إذا كان لا يهدى إليه من قبل .

فالارتشاء على الحكم ، هو الذي ورد فيه اللعن على الراشي والمرتشي عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم .

والرشوة هي التي دعت اليهود إلى كتمان ما أنزل اللّه تعالى من نعوت نبينا على الأنبياء المرسلين ، فإنهم آثروا حظهم من الدنيا على اتباعه ، فكتموا ما أنزل اللّه تعالى من نعوته ، بعد أن كانوا أغروا به من آبائهم وأبنائهم ، وجحدوا بألسنتهم ما استيقنته أنفسهم ظلما

وعتوا ، فأدّاهم شؤم الارتشاء إلى الكفر بما أنزل اللّه تعالى ، فصاروا إلى محاربة اللّه ورسوله وعذاب الأبد .

قوله تعالى : (فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ) الآية (42) :

وقد اختلف العلماء فيه : فقال قائلون : يتخير الإمام في حقهم : إن شاء حكم بينهم ، وإن شاء أعرض عنهم وردهم إلى دينهم .

وقال قائلون : التخيير منسوخ.

والقولان محكيان عن الشافعي .

وقال ابن عباس : آيتان نسختا من المائدة : آية القلائد ، وقوله تعالى : (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ) .

أما القلائد ، فنسخها الأمر بقتل المشركين حيث كانوا ، وأي شهر كانوا ، وأما الأخرى فنسخت بقوله تعالى : (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ) «1» .

---

(1) سورة المائدة آية 49 .

ولا يقول ابن عباس إنه نسخ ذلك من طريق الرأي ، فإن مدركه التوقيف والعلم بالتواريخ ، إلا أنه يقال : يجوز أن يكون قد أخطأ وغلط في الذي ادّعاه من التوقيف ، ولم يكن طريقه النسخ ، وإذ قال الصحابي أو التابعي كذا منسوخ بكذا ، فلا يقبل ذلك دون أن ينظر فيه .

ويجوز أن يكون معنى قوله : (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ) : المنع من اتباع آرائهم فيما قد نسخ ، ولا يمنع ذلك من جواز الإعراض عنهم ، مثل منوب الجزية عليهم ، فإنهم ما كانوا إذ ذاك داخلين في أحكام الإسلام ، وإنما كان بينهم وبين رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم هدنة ، أن لا يتعرض لهم ولا يؤاخذون بشيء من أحكام الإسلام ، فتكون «1» منهم ولهم ، فلما أمر اللّه تعالى بأخذ الجزية منهم وإجراء أحكام المسلمين عليهم ، أمر بالحكم بينهم بما أنزل اللّه تعالى ، فسيكون حكما للآيتين جميعا تاما .

فإذا احتمل الأمرين ، فليس قوله : أو أعرض عنهم ، نصا حتى يحتاج إلى طلب نسخه ، فعلى هذا ينبغي أن يقال : يجب على الإمام أن يحكم بينهم .

ويحتمل أن يقال : من حيث إنهم لا يؤاخذون بأحكام الإسلام وتفاصيل الحلال والحرام ، يجوز للإمام أن لا يحكم بينهم أصلا .

وروي عن ابن عباس أن الآية التي في المائدة قوله : (فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ) ، إنما نزلت في الدية بين بني قريظة وبني النضير ، وذلك أن بني النضير كان لهم شرف يدون دية كاملة ، وأن بني قريظة يدون نصف الدية ، فتحاكموا في ذلك إلى رسول اللّه ، فأنزل اللّه

تعالى الآية

(1) أي فتكون أحكامهم.

(142/187)

فيهم، فحملهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم على الحق في ذلك، فجعل الدية سوى، وأن بني قريظة «1» والنضير ما كان لهم ذمة أصلا. وقد أجلاهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم، وأهل الذمة لا يجوز ذلك فيهم، وبنو قريظة قتلوا عن آخرهم لما نزلوا على حكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم، وليس في أصحابنا من يفصل بين المعاهد والذمي في هذا المعنى، فالأقرب أن يقال: إن الحكم في الجميع سواء.

وروي عن ابن عباس رواية أخرى.

وعن الحسن وعن مجاهد والزهدي أن الآية وهي قوله: (وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ)، نزلت في شأن الرجم حين تحاكموا إليه وهم أيضا لم يكونوا أهل ذمة، وإنما تحاكموا إليه طلبا للرخصة وزوال الرجم، فصار النبي عليه الصلاة والسلام إلى بيت مدارسهم ووقفهم على آية الرجم، وعلى كذبهم وتحريفهم كتاب اللّه تعالى، ورجم اليهوديين وقال: أنا أولى من أحيا سنة أماتوها، وهذا يدل دلالة تامة على جواز رجم

اليهود خلافا لأبي حنيفة ، ويدل على أن أهل الذمة محمولون في عقودهم وقضاياهم على موجب أحكام المسلمين كالمسلمين ، ويدل أيضا على أن الخمر ليست بمضمونة على متلفها ، ولا أنها مال من أموالهم ، لأن إيجاب الضمان على متلفها حكم على موجب أهواء اليهود ، وقد أمرنا بخلاف ذلك .

نعم ، لا نتعرض لهم في خمورهم ولا في مناكحتهم الباطلة ، وقد فتح عمر سواد العراق ، وكان أهلها مجوسا ، ولم يتعرض لمناكحتهم الواردة من قبل على بناتهم وأخواتهم ، ولا فرّق بينهم .

---

(1) كذا في الأصل ، والاولى : وان بني النضير فقط ، لقوله ثانيا : وبنو قريظة قتلوا إلخ . .

(143/187)

وتحقيق القول فيه ، أن إعراضنا عن ذلك مع علمنا بوجود المحرم لضرب من المصلحة ، غير أن المصلحة منقسمة إلى مصلحة روعيت في حق مرتكبي المحرمات بمنعهم منها ، ويزجرهم عنها ، مثل النهي عن المنكرات في حق المسلمين ، وهذا لم يشرع في حق أهل الذمة ، فإذا عرفنا يقينا أنهم في بيعهم يقولون ما يقولون ، فلا يتعرض لهم لمصلحة تعود إلى أهل الإسلام من وجه ، وإلى أهل الذمة من وجه آخر .

فأما ما يرجع إلى أهل الإسلام فلا خفاء به .

وأما الذي يرجع إلى أهل الذمة ، فهو أن البغية بعقد الذمة تقبيح سنن رشادهم ، حتى إذا شاهدوا من آيات الله تعالى والأعلام على نبوة نبينا وخالطونا ، انفتحت بصائرهم وقرب الأمر في استجابتهم ، ولو لم يعقد لهم عقد الذمة ، نفروا واستكبروا ولم يتحقق اللطف الذي يؤمن به قرب إجابتهم ، فهذا هو السبب في تقريرنا إياهم وترك الإنكار عليهم . هذا إن عللنا .

وإن لم نعلل قلنا : الأصل أن لا يقرون ويمنعون إلا حيث أرخص الشرع فيه ، وقد أرخص في تدك النكير في نكاح المحارم وغيره من المحظورات ، فهذا تمام هذا الفن .

فإذا ثبت ذلك ، فقد كان في ابتداء الإسلام مخيرا في أن يحكم بينهم أو يعرض عنهم ، ثم صار ذلك منسوخا ، ونفي الإعراض في غير ما تحاكموا إليه فيه ، وقبل ذلك كان الإعراض جائزا فيما تحاكموا إليه فيه «1» ، وقد قال أبو حنيفة : إذا ترافعوا إلينا وقد جرى النكاح في العدة ، فلا يعترض عليهم في الدوام ، ومعلوم أن أول النكاح في العدة لم يكن على نحو ما يجوز في الإسلام ، إلا أنهم يرون مانع العدة مختصا بالابتداء ، وهو

---

(1) انظر ما ذكره ابو جعفر الطبري من أحكام هذه الآية في تفسيره .

عذرهم في الشهادة ، وهذا يقتضي أن ما جرى في الشرك مجري على مقتضى اعتقادهم ، فإذا كان كذلك ، فإذا تزوج خمسا دفعه وماتت الخامسة في الشرك يجب ألا يعترض على النكاح ، لأن النكاح إنما امتنع دواما لوجوب قطع البعض ، فإذا ماتت الخامسة لم يبق مانع في الحال ، غير أنكم جعلتم ما مضى مانعا ، فهلا كان ها هنا كذلك ، وهذا لا جواب عنه «1» .

قوله تعالى : (وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها) «2» الآية .

معناه فيما تحاكموا إليك في حد الزانيين ، وأنهم لم يتحاكموا إليك طلبا لحكم اللّه تعالى ، وإنما تحاكموا إليك لطلب الرخصة ، وما أولئك بالمؤمنين بحكمك أنه من عند اللّه مع جحدهم لنبوتك .

وقوله تعالى : (وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُكْمُ اللَّهِ) ، يدل على أن حكم التوراة فيما اختصوا فيه لم يكن منسوخا ، وأنه صار بمبعث رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم شريعة ، ما لم ينسخ ، لأنه لو نسخ لم يقل بعد النسخ إنه حكم اللّه .

وقد استدل قوم على أن شرع من قبلنا يلزمنا «3» ، وهذا لا وجه له ، فإن قوله : فيها حكم اللّه ، ليس يدل على أن كل ما فيها حكم اللّه ، بل قد نسخ بعضها ، وإنما يدل على أن فيها حكم اللّه ونحن نقول بذلك الحكم ، وذلك الحكم هو الرجيم الذي اختصموا فيه إليه

من جهة الزاني «4» .

---

(1) انظر احكام الجصاص .

(2) سورة المائدة آية 43 .

(3) من هؤلاء القوم الجصاص في أحكام القرآن . فأنظر في الجزء 4 ص 92 . [. . . . .]

(4) انظر أحكام القرآن للجصاص .

قوله تعالى : (وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) «1» .

استدل قوم به على قتل المسلم بالذمي والحر بالعبد ، وهذا لو ثبت لهم أن شريعة من قبلنا تلزمنا .

وبعد فقوله تعالى : (وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها) ، ليس فيه عموم ، ولم يثبت أن كلم اللّه تعالى في حق الواحد من شريعة من مضى حكم في حق أهل شريعتنا كما ثبت ذلك بدليل قاطع في شريعتنا .

ومن وجه ثالث ، وهو أنه لم يثبت عموم شريعة التوراة لأصناف الخلق ، كما ثبت أن نبينا صلّى اللّه عليه وسلّم بعث إلى الخلق كلهم .

الرابع أنه تعالى قال : ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ ، فكان ذلك مكتوبا على أهل التوراة ، وهم أهل ملة واحدة ، ولم يكن لهم أهل ذمة ، كما للمسلمين أهل ذمة ، لأن الجزية فيء وغنيمة أفاءها اللّه على المؤمنين ، ولم يحل الفيء لأحد قبل هذه الأمة ، ولم يكن نبي فيما مضى مبعثا إلى قومه ، فأوجبت الآية الحكم على بني إسرائيل ، إذ كانت دماؤهم تكافأ ، فهو مثل قول الواحد منا :

وما في الدنيا سوى المسلمين النفس بالنفس .

وتشير إلى قوم تعيين فتقول :

الحكم في هؤلاء ، أن النفس بالنفس .

فالذي يجب بحكم هذه الآية على أهل القرآن أن يقال : إنهم فيما بينهم على هذا الوجه النفس بالنفس ، وليس في كتاب اللّه تعالى ما يدل على أن النفس بالنفس مع خلاف الملة .

---

(1) سورة المائدة آية 45 . انظر تفسير الطبري - ومحاسن التأويل .

قوله تعالى : ﴿وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ «1» ، يدل على جريان القصاص في العين وضوئها ، وتعلق ابن شبرمة بعموم قوله : ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ ، على أن اليمنى تفقأ باليسرى ،

وكذلك بالعكس ، وأجرى ذلك في اليد اليمنى واليسرى ، وقالوا تؤخذ الثنية بالضرس ، والضرس بالثنية لعموم قوله : السن بالسن .

والذين خالفوه وهم علماء الأمة قالوا : العين اليمنى هي المأخوذة باليمنى عند وجودها ، ولا يتجاوز ذلك إلى اليسرى مع الرضا ، وذلك يبين لنا أن المراد بقوله تعالى : (الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ) ، استيفاء ما يماثله مما يقابله من الجاني ، فلا يجوز أن يتعدى إلى غيره ، كما لا يجوز أن يتعدى من الرجل إلى اليد في الأحوال كلها ، وهذا لا ريب فيه .

قوله تعالى : (وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ) «2» ، يدل على بطلان قول من قوم الخمر بناء على أهواء الكفار ، ولا يدل على أن الكفار لا يحلفون في بيعهم إذا أردنا تغليظ اليمين عليهم ، لأنا في ذلك لا نتبع أهواءهم ، لأن إتباع أهوائهم فيما ينفعهم وهذا يضرهم ، فهو ضد إتباع أهوائهم ، إنما المقصود به المبالغة في انزجارهم عن اليمين الكاذبة ، إحياء لحق امرئ مسلم .

قوله تعالى : (لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجاً) «3» ، يدل على عدم التعلق بشرائع الأولين .

قوله تعالى : (فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ) «4» ، يدل على أن تقديم الواجبات

---

(1) سورة المائدة آية 45 .

(2) سورة المائدة آية 49 .

(3) سورة المائدة آية 48 .

(4) سورة المائدة آية 48 .

(147/187)

أفضل من تأخيرها ، وذلك لا خلاف فيه في العبادات كلها ، إلا في الصلاة في أول الوقت ، فإن أبا حنيفة يرى الأفضل تأخيرها ، وهو أفضل من تقديمها وعموم الآية دليل عليه .

وفيه دليل على أن الصوم في السفر أولى من الفطر .

وقال تعالى في هذا الموضوع كرة أخرى : {وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} ، وذلك يجوز أن يكون تكرار ، ويجوز أن يكون واردا في قصة أخرى تحاكموا فيها إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، كما ذكر في التفسير أن بني النضير وبني قريظة تحاكموا إليه في الدية ، وكان بنو النضير أضعف وقريظة أشرف ، وكانوا يجعلون دية القتيلين على التفاوت ، لذلك قال : {وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} «1» ، أي لا يعدل عن الحكم الذي أنزل اللّه تعالى عليه ، إلى ما يهوون من الأحكام إطماعا منهم في الدخول في الإسلام ، وسياق الكلام إلى قوله : {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ} «2» فيه وجهان :

أحدهما : أنه خطاب لليهود ، لأنهم كانوا إذا وجب الحكم على ضعفائهم ألزموهم إياه ،

وأخذوهم به ، وإذا توجه على أغنيائهم سامحوا ، فقيل لهم : ﴿أَفَحُكْمَ الْجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ :

قوله تعالى : ﴿لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ﴾ «3» : يدل على قطع الموالاة شرعا .

وقوله : ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ﴾ ، يدل على إثبات الشرع

---

(1) سورة المائدة آية 49 .

(2) سورة المائدة آية 50 .

(3) سورة المائدة آية 51 .

الموالاة بينهم ، حتى يتوارث اليهود والنصارى بعضهم من بعض «1» .

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ «2» : يمنع من إثبات الميراث للمسلم من المرتد «3» .

قوله تعالى : ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ الآية 54 .

فيه دلالة على صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ، لأن الذين ارتدوا بعد وفاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم إنما قاتلهم أبو بكر «4» وهؤلاء الصحابة ، وقد أخبر اللّه

تعالى أنه يحبهم ويحبونه ، وأنهم يجاهدون في سبيل اللّه ولا يخافون لومة لائم ، ومعلوم أن من كانت هذه صفته فهو ولي اللّه تعالى .

ولم يقاتل المرتدين بعد وفاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم سوى هؤلاء الأئمة ، فإنه لم يأت بقوم آخرين يقاتلون المرتدين المذكورين في الآية ، غير هؤلاء الذين قاتلوا مع أبي بكر ، ومثله في دلالته على صحة إمامة أبي بكر .

قوله تعالى : (قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ) «5» الآية .

فإن قيل : يجوز أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام هو الذي دعاهم .

قلنا : قال اللّه تعالى لرسوله :

---

(1) انظر شرح هذه المسألة في احكام القرآن للجصاص .

(2) سورة المائدة آية 51 .

(3) انظر احكام القرآن للجصاص ج 4 ص 99 - 100 .

(4) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وأبو يعلى في مسنده عن أبي هريرة رضي اللّه عنهم .

(5) سورة الفتح آية 16 . [. . . . .]

﴿فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَداً وَلَنْ تُقاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ «1» .

ولا يجوز أن يكون المراد به عليا ، لأن اللّه تعالى قال : تقاتلونهم أو يسلمون ، وعلي ما حارب قوما في أيامه على أن يسلموا ، ولم يحارب أحد بعد النبي عليه الصلاة والسلام على أن يسلموا غير أبي بكر ، فدلت الآية على صحة إمامته «2» .

قوله تعالى : ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ «3» الآية :

يدل على أن العمل القليل لا يبطل الصلاة ، فإن التصرف بالخاتم في الركوع عمل جاء به في الصلاة ، ولا يبطل الصلاة .

وقوله : ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ﴾ «4» . يدل أيضا على أن صدقة التطوع تسمى زكاة ، فإن عليا تصدق بخاتمه تطوعا في الركوع ، وهو نظير قوله تعالى :

﴿وَما آتَيْتُمْ مِنْ زَكاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ «5» ، وقد انتظم النفل والفرض ، فصار اسم الزكاة شاملا للفرض والنفل ، كاسم الصدقة ، واسم الصلاة ينتظم الأمرين .

قوله تعالى : ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِياءَ﴾ «6» .

(1) سورة التوبة آية 83 .

(2) أنظر أحكام القرآن للجصاص ج 4 ص 101 .

(3) سورة المائدة آية 55 .

(4) سورة المائدة آية 55 .

(5) سورة الروم آية 39 .

(6) سورة المائدة آية 57 .

(150/187)

وذلك نهي عن الاستنصار بالمشركين .

هذا هو الصحيح من مذهب الشافعي .

وأبو حنيفة جوز الاستنصار بهم للمسلمين على المشركين ، وكتاب اللّه تعالى يدل على خلاف ما قالوا .

وقد روى عروة عن عائشة ، أن رجلا من المشركين لحق بالنبي يقاتل معه ، فقال له : ارجع ، أنا لا أستعين ، بمشرك «1» .

فعلل منع الاستعانة بالشرك .

قوله تعالى : {وَإِذا نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ} «2» : دليل على أن الصلاة تجب بادعائه إليها .

ونحوه قوله تعالى : {إِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ} «3» .

قوله تعالى : {يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} «4» :

يدل على أنه عليه الصلاة والسلام بلغ جميع ما أمر به ، ولم يكتم من ذلك شيئا ، لأن اللّه تعالى ضمن له العصمة ، فلا يجوز أن يكون قد ترك شيئا مما أمره اللّه به ، وفيه دليل على بطلان قول الروافض ، أنه عليه الصلاة كتم شيئا مما أمر به وأوحي إليه ، وكان بالناس حاجة إليه «5» .

قوله تعالى : {يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا

---

(1) رواه الترمذي بسنده عن عائشة ، ورواه بنحوه مسلم والامام أحمد .

(2) سورة المائدة آية 58 .

(3) سورة الجمعة آية 9 .

(4) سورة المائدة آية 67 . انظر تفسير الآلوسي ج 6 ص 189 .

(5) أنظر شرح هذه الآية لصاحب محاسن التأويل تحت عنوان «تنبيهات»

التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) «1» الآية.

وهذا يدل على أن البحث عن التوراة والإنجيل، يدل على أنه يدعو إلى معرفة نبينا صلّى اللّه عليه وسلم، وأن الدين الحق بيّن عن إقامة التوراة والإنجيل.

قوله تعالى: (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ عَلى لِسانِ داوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ) «2»: فيه دليل على جواز لعن الكافرين وإن كانوا من أولاد الأنبياء، وأن شرف النسب لا يمنع من إطلاق اللعن في حقهم.

قوله تعالى: (كانُوا لا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنكَرٍ فَعَلُوهُ) «3»، الآية.

روى عبد اللّه بن مسعود أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال:

إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان يلقى الرجل الرجل فيقول له:

يا هذا اتق اللّه ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب اللّه قلوب بعضهم ببعض ثم قال: (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرائِيلَ عَلى لِسانِ داوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ) - إلى قوله - (فاسقون) ثم قال:

كلا واللّه لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد

---

(1) سورة المائدة آية 68.

(2) سورة المائدة آية 78.

(3) سورة المائدة آية 79. [.....]

الظالم ، أو ليضرب الله تعالى بقلوب بعضكم بعضا ثم ليلعنكم كما لعنهم «1» .

وفي الآية دليل على النهي عن مجالسة المجرمين وأمر بهجرانهم ،

وأكد ذلك بقوله في الإنكار على اليهود :

(تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا) «2» .

والضمير في منهم راجع إلى اليهود ، وقال آخرون هو راجع إلى أهل الكتاب على معاداة النبي عليه الصلاة والسلام ومحاربته ، وأراد بالنبي موسى عليه السلام ، أنهم غير مؤمنين إذا كانوا يتولون المشركين .

قوله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) «3» .

فيه دليل على أن العبد لا يمكنه أن يحرم على نفسه ما أحله الله تعالى له بعقده وقصده .

وروى ابن عباس ، أن رجلا أتى النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال : يا رسول الله ، إني إذا أكلت اللحم انتشرت فحرمته على نفسي ، فأنزل الله تعالى :

(لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) .

وروى قتادة أن ناسا من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، كانوا هموا بترك اللحم

والنساء والإخصاء ، فأنزل اللّه تعالى :

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ) .

وفيه دليل على أن ذلك منه لغو ، وأبو حنيفة رأى أن ذلك صار محرما عليه ، وأنه إذا تناوله لزمته الكفارة ، وهو بعيد .

---

(1) أخرجه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن .

(2) سورة المائدة آية 80 .

(3) سورة المائدة آية 87 .

(153/187)

وعند عامة العلماء : إذا حرم جارية على نفسه ، لزمته الكفارة بمجرد التحريم عند الشافعي ، من غير حاجة إلى وطئها ، وليس ذلك لأنه تناول محرما ، فباين ذلك ما نحن فيه ، فاعلمه «1» .

ولو قدرنا تحريم الشيء عليه ، فتناول المحرم لا يقتضي وجوب شيء عليه في الدنيا ، مثل تناول الميتة والدم ولحم الخنزير .

قالوا : اليمين تعلقت الكفارة بها ، لأنها تحرم المحلوف عليه ، فوجبت الكفارة عند الحنث

بتناول المحرم باليمين ، ولا وجوب لها من قبل ، ولكن هذا لا وجه له على تفصيل أصلهم ، فإنهم قالوا :

لو حرم الطعام على نفسه حنث بأكل جزء منه .

ولو قال : واللّه لا آكل هذا الرغيف ، لم يحنث بأكل بعضه ، وقدروا فيه الشرط والجزاء وارتباط أحدهما بالآخر ، مثل قوله : إن أكلت هذا الرغيف فعبدي حر ، فلا يحنث بأكل البعض منه ، وذلك يدل على أن الحنث ليس متعلقا بتناول المحرم ، وإنما هو باعتبار مخالفة الشرط والجزاء ، وهذا لا ريب فيه .

قوله تعالى : (لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ) «2» ، عقيب نهيه عن تحريم ما أحله اللّه تعالى .

قال ابن عباس : لما حرموا الطيبات من المآكل ، حلفوا على ذلك ، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية ، وأبان أن الحلف لا يحرم شيئا ، وهو دليل

---

(1) انظر محاسن التأويل .

(2) سورة المائدة آية 89 .

الشافعي على أن التحريم لا يتعلق به تحريم الحلال ، وأن تحريم الحلال لغو ، كما أن تحليل الحرام لغو ، كما لو قال استحللت شرب الخمر ، فمقتضى الآية على هذا القول ، ان اللّه تعالى جعل تحريم الحلال لغوا في أنه لا يحرم فقال :

(لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ) .

أي تحريم الحلال فيما اشتملت عليه أيمانكم ، ولكن لما سبق منكم من عقد اليمين ، فأنتم مؤاخذون بما عقدتم من الأيمان ، وتلك المؤاخذة كفارة إطعام مساكين ، فهذا معنى الآية وهو صحيح «1» .

فاللغو على هذا هو الذي لا يعتد به وهو تحريم الحلال .

وقال عطاء وقد سئل عن اللغو في اليمين فقال : قالت عائشة : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال :

هو كلام الرجل في بيته كلا واللّه وبلى واللّه «2» .

وروى إبراهيم عن الأسود وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

لغو اليمين لا واللّه ، بلى واللّه ، موقوفا عليها ، فعلى تفسير رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وهو الأصل ، وعلى ما روى عن عائشة ، معنى قوله : (لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ) ، تقديره من أيمانكم ، فكأنّ الأيمان منقسمة إلى ما يتعلق به مؤاخذة ، وإلى ما لا يتعلق به مؤاخذة في معنى الكفارة ، وهذا مذهب الشافعي في الأيمان المستقبلة .

وأبو حنيفة يرى تعليق الكفارة بالأيمان المستقبلة كلها ، فمعنى قوله

---

(1) انظر تفسير القاسمي .

(2) أخرجه حميد بن مسعده الشامي ، وابو داود في مسنده ، ورواه الزهري وابن جريج ومحمد بن حميد وعبد الرزاق .

(155/187)

تعالى : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ، يعني المؤاخذة في الأيمان على ما مضى . وإثبات المؤاخذة في الأيمان المستقبلة ، غير أن الله تعالى قال في موضع آخر :

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ «1» ، فأثبت المؤاخذة بما كسبت قلوبنا ، وجعل اللغو يقتضي أن المكتسب بالقلب هو الذي يجرد القصد إليه ، والماضي العمومي لا كفارة فيه عندهم ، فاليمين عندهم منقسمة إلى الماضي والمستقبل ، والمؤاخذة من حيث الاسم ثابتة في الماضي والمستقبل في بعض المواقع ، فعلى هذا يقولون :

اللغو المذكور في هذه الصورة ، أن يحلف على الماضي وهو غير المعقود عليه ، ونقيضه المعقود عليه ، وهو ما يعزم على فعله ، وإنما يعرف عزمه بقوله : لأفعلن ولا أفعل ، وفي

الماضي لا يتصور عقد العزم على شيء .

واللغو المذكور في سورة البقرة ، أن يحلف على الماضي ظانا أنه كذلك ، ثم يتبين غلطه ، فهذا لا إثم عليه فيه . وضده أن يحلف عامدا ، فهو غموس تتعلق المؤاخذة به في الآخرة ، فهذا معنى هذه الآية عندهم .

وقال بعض أهل العلم : اللغو أن يحلف على معصية أن يفعلها ، فينبغي له ألا يفعلها ولا كفارة فيه ، وروي فيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال :

من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها «2» .

---

(1) سورة البقرة آية 225 .

(2) أخرجه الامام احمد في مسنده ، ومسلم في صحيحه ، والترمذي في سننه عن ابي هريرة رضي اللّه عنه .

ولا شك أن الذي رآه الشافعي أولى ، فإن اللّه تعالى ذكر اللغو في معرض إبراز العذر له ، وجعل الكفارة في المعقود ، والعقد ربط القلب بشيء وتجديد القصد إليه ، فإذا كان

كذلك ، فينبغي أن يكون من يسقط الكفارة عنه ، إنما يسقط تسبب نسيه أن يكون عذرا ، تسقط به المؤاخذة في الدنيا والآخرة جميعا ، وفي الغموس لا عذر لصاحبه ، وإن سقطت الكفارة ، فليس لأن الغموس تقتضي التخفيف وترك المؤاخذة ، بل تقتضي ضد ذلك .

والذي حملهم على ذلك قوله تعالى : (وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ) «1» ، فذكروا أن حفظ اليمين إنما يتصور في المستقبل ، وهذا غلط ، فإنه ليس حفظ اليمين الامتناع من الحنث ، مع أن الحنث مأمور به في كثير من المواضع ، وقد قال اللّه تعالى :
(قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمانِكُمْ) «2» .

وإنما المراد به الامتناع من اليمين ، فلا يحلف ما استطاع ، ويحفظ لسانه عن اليمين مطلقا .

فهذا معنى حفظ اليمين .

ويدل عليه أن اليمين قد يكون على فعل الغير ، ولا يتأتى منه حفظ الغير ، مثل قول القائل : لا تطلع الشمس غدا ، ولا تمطر السماء غدا ، أو لتمطرن السماء غدا ، أو ليدخلن السلطان ، إلى غير ذلك مما يعقد اليمين عليه ، فعلم بطلان هذا القول .

ولا شك أن الحق متميز في مسند الشافعي رحمه اللّه تعالى في هذه المسألة عند من تأمل فحوى الكلام الدال على نصب اللغو سببا للتخفيف ونفي المؤاخذة ، تارة مطلقا في الدارين ، وتارة في حكم الكفارة ، ولا

---

(1) سورة المائدة آية 89 .

(2) سورة التحريم آية 2 .

(157/187)

ينبغي أن يحمل على محمل يقال إنه لا كفارة فيه مع تناهي الجريمة والوزر ، وتناهي المؤاخذة عند اللّه تعالى ، واقتضاء التسبب نهاية التغليظ ، فكيف يجوز إطلاق نفي المؤاخذة بلفظ اللغو المشير إلى التخفيف في الموضع الذي يقول اللّه تعالى :

(إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ) «1» .

أترون هذا من الذي يحسن أن يسمى باسم اللغو ، الذي يقال فيه لا مؤاخذة في مثله .

وقوله عقدتم ، قرئ بالتشديد ، ومعناه عقد القول ، وعقدتم بالتخفيف يحتمل العزيمة والقصد إلى اللفظ ، وعقد اليمين قولا ، وإنما العزم فيما يؤكده الإنسان بقصده وعقده ، فيظهر للناس منه تأكيد القول وإظهار تحقيقه .

هذا هو معناه ، ولا يتحقق ذلك في قوله لا واللّه وبلى واللّه في حق من يكون عازما عليه ، وإنما يجرى في تضاعيف الكلام من غير تثبت وتحقيق «2» .

وذكر إسماعيل بن إسحاق المالكي في كتابه المترجم بأحكام القرآن ، في الرد على الشافعي

، ما أذكره وأسوق كلامه وأبين جهده بكلام الشافعي ، قال إسماعيل «3» :

حكي عن الشافعي أن من حلف عامدا للكذب فقال : واللّه لقد كان

---

(1) سورة آل عمران آية 77 .

(2) انظر تفسير الطبري ج 7 ص 13 .

(3) انظر الديباج المذهب ص 94 - 95 . [. . . . .]

كذا ، وما كان ، أو قال : واللّه ما كان ، وقد كان ، كفّر وقد أثم وأساء ، حيث عقد

الحلف باللّه باطلا .

فإن قال قائل : ما الحجة في أن يكفر وقد عقد الباطل ؟ قيل : أقربهما قول رسول اللّه صلّى

اللّه عليه وسلم : «فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه» «1» .

فقد أمره اللّه أن يعمد الحنث ، يقول اللّه تعالى : (وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ) «2» الآية ،

نزلت في رجل حلف لا ينفع أخاه ، فأمره اللّه تعالى أن ينفعه .

وقوله تعالى : (وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَراً مِنَ الْقَوْلِ وَزُوراً) «3» ، ثم جعل فيه الكفارة .

ومن حلف وهو يرى أنه صادق ، ثم وجده كاذبا ، فعليه الكفارة .

قال إسماعيل : فشبهه الشافعي بما لا يشبهه ، لأن الذي أمره رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أن يأتي بالذي هو خير وأن يكفر ، إنما أمره أن يستأنف بعد اليمين شيئا كان حلف عليه ألا يفعله ، ولم يكن الرجل كاذبا حين حلف ، فجعلت كفارة يمينه إذا فعل ما حلف عليه ألا يفعله ، ما ذكر في القرآن ، والذي حلف على كذب بعد علمه ، مخبر عن شيء مضى ، كاذب فيه ، حالف عليه ، فكيف يشبه هذا بهذا ؟

ثم أردف هذا : بما لا ينطلق لسان محصل بذكره : بأن الذي استشهد به أمر فيه بأن يتعمد الحنث ، فلنؤمر في الماضي بمثله ، وهذا جهل مفرط منه ، وإنما أوتي من قبل نظره إلى صورة الكلام ، من غير أن عرف مقداره ،

---

(1) أخرجه الامام أحمد في مسنده ، والامام مسلم في صحيحه ، والترمذي في سننه عن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، وقال عنه السيوطي حديث صحيح .

(2) سورة النور آية 22 .

(3) سورة المجادلة آية 2 .

وليس يبين في أكثر حجاج الشافعي مقاطع الحجاج على ما يعهده «1» الجدليون ، وإنما يرمز إلى المقصود رمزا غير بان كلامه على أفهام ضعفة العقول ومنقوصي الأذهان .

ونحن نذكر تقرير قول الشافعي ، أنه رحمه اللّه أشار بقوله إلى أن الكفارة في المستقبل ما وجبت إلا باعتبار الخيانة ، فإن الكفارة لا تكون جزاء على فعل مباح أو فعل واجب ، وإنما هي جزاء على أمر مكروه منهي عنه .

فإذا ثبت ذلك ، فمن حلف على ترك فعل مباح أو واجب في المستقبل ، ثم فعل ، فلا يمكن أن يقال إن الكفارة لأجل ذلك الفعل المباح ، الذي ندبه الشرع إلى فعله ، وإنما تجب الكفارة لأجل ما اتصفت به اليمين من صفة الحنث ، فيقال صارت اليمين كاذبة ، بدل ما يقال إن اليمين صادقة ، فإذا كانت الكفارة لأجل صفة الحنث لا لأجل الفعل المباح ، فوصف الحنث جناية على اليمين ، وذلك في الماضي والمستقبل واحد .

فقال إسماعيل في الذي شبه الشافعي به أمره ، أن يستأنف بعد اليمين شيئا كان حلف فيه أن لا يفعله ، والذي حلف على كذب بعد علمه ، مخبر عن شيء قد مضى كاذب فيه ، فلم يفهم المقصود ، فجعل الفرق بينها الماضي والمستقبل ، وقال يجب أن يؤمر بالحنث فيما مضى ، كما أمر به في المستقبل ، وهذا كلام من لا يحل له أن يتصدر للتصنيف في الدين ، فضلا عن أن يرد على الشافعي .

ثم قال : جعل اللّه الكفارة عن اليمين ، فمن كفر فلا إثم عليه ، فينبغي أن يكون هذا في قول

الشافعي لا إثم عليه ، فظن أن الكفارة هي التي ترفع الإثم ، وقد بينا في مواضع أن التوبة هي الرافعة ، وأن الكفارة تجب في

---

(1) في نسخة : يعقده .

(160/187)

قتل العمد والزنا في رمضان والقتل بالمثقل ، وإن لم يرفع الوزر قبل التوبة بمجرد الكفارة ، فاعلمه ، وإنما الكفارة لأجل جبر صفة الحنث الحاصلة في الأيمان ، والشافعي رحمه الله تعالى لما رأى الكفارة متعلقة بصفة الحنث الراجعة إلى اليمين ، لا جرم رأى الكفارة متعلقة باليمين ، ورآها سببا فيها فقال : تقديم الكفارة على الحنث جائز ، لأن اليمين سبب ، فلذلك قال : (فَكَفَّارَتُهُ) وقال : (ذِلكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ) . . «1» ،

وقوله : (ذِلكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ) ، معناه وذلك نتيجة أيمانكم ، ومعقول أيمانكم ، والمتعلق بها . . ولا فرق بين أن يقول : (ذِلكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ) وبين أن يقول : «ذلك حكم أيمانكم» إذا كانت الكفارة حكما ولا حكم سواها .

قوله : (ذِلكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ) «2» ، معناه ذلك حكم أيمانكم ، ولو قال ذلك حكم أيمانكم ، عرف منه أن اليمين سبب ، وكذلك إذا قال : «ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم» .

وأبو حنيفة يقول: قوله (ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ)، فيه إضمار الحنث ومعناه: ذلك كفارة أيمانكم إذا حنثتم، وهذا غلط منه، فإذا حنث عندهم فليست الكفارة كفارة اليمين، وإنما الكفارة كفارة الحنث في تناول المحرم، فلا تضاف الكفارة إلى اليمين عندهم أصلا، سواء حنث أو لم يحنث.

والذي يقال فيه من الإضمار صحيح، فإنه قال: (فَمَنْ كَانَ

---

(1) سورة المائدة آية 89.

(2) انظر تفسير القرطبي.

(161/187)

مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) «1». ومعناه فأفطروا فإنه إذا أفطر فعدة من أيام أخر. وهاهنا لو جرى الإضمار صح، فلا يستقيم ما ذكروه، فأما بعد الحنث، فلا تكون الكفارة كفارة اليمين على موجب أصلهم، وإنما يجوز أن يضاف الحكم إلى سببه، أو إلى سبب سببه، مثل القتل مضاف إلى الشرك عندنا، وعندهم هو مضاف لفظا، وإن كان متعلقا بالحرب، لأن الشرك يدعو إليه ويبعث عليه، فكان الشرك مولدا للحرب ومقتضيا له، فحسن إضافة الحكم إلى سبب السبب.

فأما اليمين عندهم، فليست سبب الكفارة ولا سبب السبب، فإن اليمين تضاد الحنث وتمنع منه، والحنث نقض اليمين، فكيف يعقل إضافة الكفارة إلى اليمين، وليست هي سببا ولا سبب السبب.

والإضافة إما أن تكون بطريق الحقيقة أو بطريق المجاز، فأما الحقيقة، فمثل قولنا زكاة المال، والمجاز مثل قولهم يقتل الكافر لكفره، وإن كان القتل عندهم للقتال، ولكن الكفر يدعو إليه، فلتكن الإضافة فيما نحن فيه جارية على أحد الوجهين، فإذا لم يوجد وجه من الارتباط لا مجازا ولا حقيقة، تطلب الإضافة من كل وجه، وهذا في غاية الوضوح.

قوله تعالى: (إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ) «2»، وليس فيه تقدير شيء معلوم.

ورأى الشافعي أن لكل مسكين مدا من طعام.

ورأى أبو حنيفة مدين، وذلك ملتقى من التوقيف المأثور عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم، وليس الشروع فيه من معاني القرآن «3».

---

(1) سورة البقرة آية 184.

(2) سورة المائدة آية 89.

(3) انظر تفسير القرطبي.

واختلف علماء السلف في التغذية والتعشية ، وكذلك اختلف فيه الشافعي وأبو حنيفة ، وظاهر قوله تعالى ، فإطعام عشرة مساكين ، يدل على جواز التغذية والتّعشية على ما قاله أبو حنيفة ، إلا أن الشافعي يقول لما قال فإطعام ، جعل المال طعمة ، لا أنه جعل الإطعام الذي يتعقبه التطعم ، ولذلك جاز التمليك وليس فيه فعل الإطعام ، وإنما المراد به جعل المال طعمة لهم ، وقربة بقوله (أَوْ كِسْوَتُهُمْ) ومعناه أو مقدار كسوتهم ، وفي الكسوة التمليك شرط ، وكذلك في الطعام ، وتمامه مستقصى في كتب الفقه .

وفي قوله : (إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ) ، دلالة على أنه لو صرف إلى واحد جميع الطعام لا يجوز ، وأصحاب أبي حنيفة يمنعون صرف الجميع إلى واحد دفعة واحدة ، ويختلفون فيما إذا صرف الجميع في يوم واحد بدفعات مختلفة ، والسبب في ذلك أن منهم من يراعي عند تعدد الفعل ظاهر التوقيف فيقول :

إذا دفع إليه أولا ، فبعد ذلك لو منعناه كنا قد خصصنا الحكم في بعض ما انتظمه الاسم دون بعض ، فإن اسم لمسكين يعمه مع غيره ، فأما إذا دفع إليه دفعة واحدة بطل معنى العدد ، فكأنهم يقولون إذا تعدد الفعل ، حسن أن يقال في الفعل الثاني ، لا يمنع من الذي دفعه إليه أولا ، فإن اسم المسكين يناله ، فهذا مأخذ قوم منهم .

واعتمد آخرون في إسقاط العدد ، على إقامة تعدد الجوعة بتعدد الأيام مقام أعداد

المساكين ، والأمران باطلان ، فإن فيهما طرح العدد ، وذلك لا وجه له ، والذي قالوه من أنكم منعتموه مع اشتمال اسم المسكين عليه ، فلم يمنعه إلا لاعتبار العدد ، فإن العدد منصوص عليه فلا سبيل إلى طرحه ، والذي ذكروه من إقامة عدد الأيام مقام عدد المساكين ، فتحكم ذكرنا في كتب الفقه فساده .

(163/187)

واحتج أصحاب الشافعي في منع القيم في الكفارات ، بأن اللّه عز وجل ذكر الطعام والكسوة والتحرير ، فلو جازت القيمة ، كان على تقدير أن المقصود منه حصول هذا القدر من المال للمساكين ، ولو كان المقدار مقصودا لما خير بين الإطعام والكسوة والتحرير ، مع تفاوت قيمها في الغالب من الأحوال ، وهو مثل احتجاج بعض أصحابنا في منع القيم ، بإيجاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم في الحيوان شاتين أو عشرين درهما مع التفاوت غالبا ، وإيجاب الصاع من التمر والزبيب والبر والشعير مع تفاوت قيمتها غالبا ، فهذا أقوى الحجج في إبطال القيمة «1» .

قوله تعالى : (إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ) «2» الآية ، فالخمر عند كافة العلماء محرمة ، غير أن في الناس من يشك في بعض الأحيان ، وأنها خمر أم لا .

ولا شك أن موضع الاشتقاق وهو التخمير أو المخامرة. يقتضي كون الأشربة المسكرة خمرا، غير أنا لا نثبت اللغات بهذا الجنس من القياس، ورويت أخبار تدل على أن اسم الخمر لازمة لهذه الأشربة التي اختلف العلماء في تحريمها، والمشكل إشكال الاسم على أهل اللغة وأن ذلك لو سمي خمرا لم يشكل.

كيف وعامة أشربة المدينة من التجمل، لأن العنب لا يوجد بالمدينة، وكيف صار ذلك مشكلا؟

وكيف يصور الاختلاف فيه؟

فلعل اشتهار غير العيني بأسامي أخر، لتمييز نوع من نوع، أورث هذا الإشكال، ولم يكن للعنبي اسم آخر وغير العنبي.

---

(1) أنظر الجامع لأحكام القرآن.

(2) سورة المائدة آية 90.

فمنه ما يسمى الفضيخ.

ومنه ما يسمى المزر.

ومنه ما يسمى البتع .

ومنه ما يسمى نبيذا ، فصار هذا الإسم مشهورا في التعارف .

وظن ظانون أن الاشتهار في بعض الأشربة يمنع من إطلاق اسم الخمر عليه .

ورأى آخرون أن اسم الخمر عام ، ثم اختص كل شراب باسم ، كالفاكهة اسم عام ، ثم يسمى كل واحد باسم خاص ، وهم يجيبون عن ذلك ويقولون :

الفاكهة لم توضع مشهورة ببعضها دون بعض ، ولكل واحد منها اسم خاص ، فأما العنب فليس له اسم مشهور مذكور سوى الخمر ، ولكل واحد مما سواه اسم يدعى به ، فانصرف المطلق إلى ما اشتهر به ، وكان موضوعا لذلك ، وهذا في غاية الوضوح .

ويجاب عن هذا أن مزية الاشتهار لكونه مقصودا للشرب غالبا وغيره ، إنما يشرب عند إعواز العنب ، والأصل الاعتماد على الآبار ، مثل قول ابن عباس :

نزل تحريم الخمر وهو الفضيخ ، فأخبر ابن عباس أن الفضيخ خمر .

وروى حميد الطويل عن أنس قال : كنت أسقي أبا عبيدة ، وأبي بن كعب ، وسهيل بن بيضاء في نفر في بيت أبي طلحة ، فمر بنا رجل فقال :

إن الخمر قد حرمت ، فو اللّه ما قالوا حتى نتبين حتى قالوا : أهرق ما في إنائك يا أنس ، ثم ما عادوا فيها حتى لقوا اللّه ، وأنه البسر والتمر وهو خمرنا يومئذ .

فأخبر أنس أن الخمر يوم حرمت البسر والتمر .

وعند من يخالفنا شيء من ذلك ليس بمحرم قبل السكر ، ولا هو مسمى بالخمر .

وروى ثابت عن أنس ، قال : حرمت علينا الخمر يوم حرمت ، ولا نجد خمور العنب إلا القليل ، وعامة خمورنا البسر والتمر .

وعندهم أنها ليست كالخمر ، لا في الحكم ولا في الاسم .

وعن أنس بن مالك ، أنه قال : حرمت الخمر وهي من التمر والعنب والعسل والحنطة والشعير والذرة ، وما خمر من ذلك فهو خمر .

ذكر في الحديث الآية أنه من التمر والبسر .

وذكر في هذا الحديث أنه من ستة أشياء .

وعندهم أن لا خمر منها . وروى النعمان بن بشير أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : ان من الحنطة خمرا ، وإن من الشعير خمرا ، وإن من الزبيب خمرا ، وإن من التمر خمرا ، وإن من العسل خمرا «1» .

وورد في بعض الأخبار رواه أبو هريرة أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال : الخمر من هاتين الشجرتين ، يعني النخلة والعنب ، ومراده غالب ما يشرب من الخمر ، وإلا

فعندهم المثلث ليس من الخمر ، وهو من العنب ، ونبيذ التمر ليس بخمر .

وتواترت الأخبار أن ما أسكر كثيره فقليله حرام .

قال إسماعيل بن إسحاق : الدليل على أن كل شيء أسكر فهو خمر قوله تعالى :

---

(1) الحديث أخرجه الامام أحمد في مسنده ، والترمذي في سننه ، والبيهقي ، والحاكم في المستدرك ، والطبراني في المعجم الكبير ، عن النعمان بن بشير رضي اللّه عنهما .

(166/187)

{وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا} «1» .

فكان السكر من العنب ، مثل السكر من النخل ، ثم نسخ ذلك ، فإن سورة النحل مكية ، إلا آيات في آخرها .

وقال تعالى : {يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ} «2» .

فذمهما ولم يحرمهما على تأويل قوم ، وحرم بعد ذلك السكر عند إرادة الصلاة ، فاستوى في ذلك السكر من ثمرات النخيل والأعناب ، ثم قال بعد ذلك : {إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ} ، فجاء التحريم في هذه الآية .

قال : وجاء في الأخبار أنه كان للخمر أحوال ثلاثة ، ووصفت الأحوال الثلاثة بهذه

الآيات .

فلما كان السكر من ثمرات النخيل والأعناب موجبا نهيا عن الصلاة ، وكانت إحدى حالات الخمر كذلك ، كانت الخمر من ثمرات النخيل والأعناب محرمة بهذه الآية ، وكانت هي الحالة الثالثة من حالات الخمر .

وهذا الذي ذكره ليس فيه كثير دلالة ، وإنما غاية ما فيه أن السكر من الجميع سواء ، فليكن القليل من الجميع سواء .

فيقال له لأن المعنى في تحريم السكر ظاهر ، ولا معنى في تحريم القليل ، وإنما هو تعبد ، والتعبد مختص بما يسمى خمرا .

نعم قال تعالى في فحوى الآية :

(إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ) «3» .

---

(1) سورة النحل آية 67 .

(2) سورة البقرة آية 219 . [. . . . .]

(3) سورة المائدة آية 91 .

فهذا إشارة إلى سبب التحريم ، وأنه كان إرادة قطع الشيطان ، إنما يريد حالة ابتداء الشرب والاحتواء على قدح الخمر ، ولا يريد ذلك حالة وقوع السكر ، فبالسكر تقع العداوة والبغضاء ، وبه وصل الشيطان إلى مراده ، لا بالسكر بل قبل السكر .

فإن قلت : إن الشيطان يريد أن يشرب ليدعوه الشرب إلى السكر ، فليس في ذلك دليل على أن ذلك يجب أن يكون محرما .

مع أن الذي به تقع العداوة غير نفس الشرب . وحرم الميسر أيضا لأن الرجل منهم كان يقامر في ماله وأهله فيقمر ، فيبقى حزينا سليبا ، فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء ، مثل ما يوجب ذلك السكر من الخمر من العربدة والعداوة ، وهذا موجود فيما يوجب السكر منه .

فأما القليل من الخمر ، فليست هذه العلّة موجودة فيه ، فهو محرم لعينه عند أبي حنيفة ، ومحرم عند الشافعي ، لأن قليلها يدعو إلى الكثير ، وهذا المعنى وما يرد عليه من الاعتراض شرحناه في مسائل الفقه وأصول الفقه «1» .

قوله تعالى : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا) الآية : 93 .

قال ابن عباس وجابر والبراء بن عازب وأنس بن مالك والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك .

لما حرمت الخمر كان قد مات رجال من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وهم

يشربون الخمر فقالوا :

(1) أنظر الجامع لأحكام القرآن ، في شرح آية الخمر هذه .

(168/187)

كيف من مات منا وهم يشربونها ؟ فأنزل اللّه تعالى هذه الآية «1» .

وروي عن علي رضي اللّه عنه ، أن قوما شربوا بالشام وقالوا : هي لنا حلال ، وأولوا هذه الآية ، فأجمع عمرو على أنهم يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا .

قوله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ) الآية : 94 .

اختلف في موضع من هاهنا فقال قائلون : إنها للتبعيض ، أن يكون صيد البر دون صيد البحر ، وصيد الإحرام دون صيد الإحلال .

وقيل إنها للتمييز ، مثل قوله تعالى :

(فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ) «2» .

وقولك باب من حديد ، وثوب من قطن .

قوله تعالى : (لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) الآية : 95 .

يحتمل أنه أراد به وأنتم محرمون بحج أو عمرة .

ويحتمل دخول الحرم ، يقال أحرم الرجل إذا دخل الحرم ، كما يقال أبجر إذا أتى بجرا ، وأعرق إذا أتى العراق ، واتهم إذا أتى تهامة ، والثالث الدخول في الشهر الحرام ، كما قال الشاعر : قتل الخليفة محرما .

والوجه الثالث على خلاف الإجماع ، فلا يكون مرادا بالآية ، فبقي الوجهان الأولان .

إذا تبين ذلك فقد قال تعالى : (لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) ،

---

(1) أخرجه الطبري في تفسيره ج 10 ص 578 ، والقرطبي ج 6 ص 293 ، والسيوطي في الدر المنثور ج 2 ص 321 ، والنسائي في سننه ج 8 ص 287 ، والبخاري في صحيحه ، والامام أحمد في مسنده .

(2) سورة الحج آية 30 .

فدل مطلق الصيد على تحريم اصطياد كل ما يصطاد من بري أو بحري ، لولا ما استثناه من البحري .

ولما قال لا تقتلوا ، أمكن أن يكون تنبيها على أن ذبيحة المحرم ميتة ، لأن اللّه تعالى سماها قتلا ، والمقتول لا يؤكل ، وإنما المأكول هو الذي يذبح .

ويحتمل أن يقال: إن القتل والذبح في عرف اللغة واحد، فهذا إن كان فرقا، فهو فرق مأخوذ من عرف الشرع، وليس يظهر من عرف الشرع هذا، فإن اللّه تعالى يقول: (وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ) وكان ذلك محرما، ويقال ذبيحة المجوسي وذبيحة الوثني.

نعم الذي يقطع منه الحلق واللبة، يسمى في العرف والعادة مذبوحا سواء كان مباحا أو محرما، والذي يرمى من بعيد ولا يذبح من المذبح المعتاد، يسمى مقتولا، ويسمى ذلك الفعل قتلا، قال اللّه تعالى:

(وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَما أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ) «1».

وكل ذلك محرم.

ومنه ما سمي مذبوحا، ومنه ما سماه موقوذا، فلا يتعلق بمجرد هذا الاسم، فلأجل ذلك اختلف قول الشافعي، وأبو حنيفة جعل ذلك أصلا، فقال إذا قال: للّه تعالى عليّ أن أذبح ولدي، لزمه ذبح شاة.

وإذا قال: للّه عليّ أن أقتل، لا يلزمه شيء.

وإذا ثبت هذا، فأبو حنيفة يرى اتباع عموم تحريم الصيد، فأوجب الجزاء بقتل النمر والفهد والسباع المؤذية العادية لطباعها، إذا قتلها المحرم من غير صيال منها.

---

(1) سورة المائدة آية 3.

وذكر القعني عن مالك : ورد في الخبر : والكلب العقور - والكلب العقور هو الذي أمر المحرم بقتله ما قتل الناس وعدا عليهم بجبلته ، مثل الأسد والنمر والذئب ، والكلب العقور ، وما كان من السباع لا يعدو مثل الضبع والهرة والثعلب ، فلا يقتلهن المحرم ، فإن قتل شيئا من ذلك فداه .

واتفق العلماء على موجب ما ورد في الخبر ، وروى ابن عباس وابن عمر وأبو سعيد الخدري وعائشة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال :

«خمس يقتلهن المحرم في الحل والحرم :

الحية والعقرب والغراب والفارة والكلب العقور على اختلاف منهم ، وفي بعضها هن فواسق» «1» ، وروي عن أبي هريرة قال : الكلب العقور :

الأسد «2» .

ويشهد لتأويل أبي هريرة أن النبي عليه الصلاة والسلام دعا على عتبة ابن أبي لهب ، فقال : أكلك كلب اللّه فأكله الأسد «3» .

وقيل إن الكلب العقور هو الذئب ، ودل لهم ذكر العقور على أن العقر بصورته وقصده غير

معتبر، ولكنه إذا كان موصوفا به كفى، فيدل ذلك من طريق التنبيه ضرورة على أن الصيد إذا صال على المحرم وقتله دفعا عن نفسه فلا ضمان.

واستدل الشافعي به على أن لا ضمان في كل سبع عادي بطبعه، فإن ذكر العقور يدل على أن ما في طبعه من الضراوة قائما مقام ما يظهر منه لكل سبع عادي، يجب أن يكون ما في طبعه من الضراوة قائما مقام ما يظهر منه،

---

(1) أخرجه الامام مسلم في صحيحه، والنسائي في سننه، وابن ماجة في سننه، وأبو داود في سننه أيضا، والبخاري في صحيحه.

(2) أخرجه الامام أحمد في مسنده.

(3) أخرجه الترمذي في الشمائل.

فهذا صحيح على ما هو قول مالك، ويظهر الكلام فيه على أبي حنيفة، وذكر الرازي فصولا في منع التعليل، كرهنا ذكرها لسقاطتها، ولكونها أقل مما يحتاج إلى ذكرها وتكلف الجواب عنها، فاعلمه.. إلا أن الإشكال في السباع التي لا تعدو ولا تضرى.

واعلم أن ما لا يعدو منها، فأكثرها مأكول اللحم عند الشافعي، كالضبع والثعلب، يبقى

ذلك ما لا يسمى صيدا مثل الهرة الأهلية ، وهي غير داخلة في عموم الآية .

وبعد ، فإنه تعالى لما قال : (أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ) ، وقابله بصيد البر فقال : (وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ) «1» ، علم أنه إنما حرم للأكل ، فانصرف إلى ما يؤكل بحال ، ثم قال : ما دمتم حرما ، فمد التحريم إلى غاية ، والذي هو محرم لعينه ، لا يقال فيه حرم عليكم ما دمتم حرما ، ويجعل في مقابلته صيد البر ، فهذا هو الذي يستدل به الشافعي في تخصيص الآية في مأكول اللحم .

قوله تعالى : (وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً) «2» .

اختلف الناس في ذلك ، فمنهم من سوى بين العمد والخطأ وهم جمهور العلماء ، ومنهم من خص ذلك بالعمد على ما ذكره اللّه في كتابه ، وهو قول طاوس وعطاء وسالم وداود ، والذين مالوا إلى موجب الجمهور ، وذكروا أن فائدة ذكر المتعمد يظهر في نسق التلاوة في قوله تعالى : (وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ) ، وذلك يختص بالعمد دون الخطأ ، لأن المخطئ لا يجوز أن يلحقه الوعيد ، فخصص العمد بالذكر ، وإن كان الخطأ والنسيان مثله ليصح رجوع الوعيد إليه ، وإذا صح مجمل التخصيص

---

(1) سورة المائدة آية 96 .

(2) سورة المائدة آية 95 .

ساغ قياس الخطأ على العمد ، والجامع بينهما أن بدل المتلف هو الجزاء ، وهو مقدر بمثل الفائت ، إما بقيمته من الدراهم أو الدنانير أو النعم ، وأبدال المتلفات ، يستوي العمد والخطأ كالديات وقيم المتلفات ، وغاية ما في النسيان أن يقدر عذرا ، والعذر لا يسقط الجزاء المتعلق بالجناية ، الدليل عليه الحلق للأذى ، إلا أن هذ لا يستقيم على أصل الشافعي ، فإنه فرق في اللبس بين العمد والنسيان ، وكذلك في التطيب ، ولأن الصوم يبعد جعله بدلا من العين ، وقد أوجب اللّه تعالى الصيام فقال : {أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ} ، يدل على أنه جزاء على الفعل ، ومتى وجب جزاء على الفعل ، اختلف المتعمد والساهي ، لأن الساهي ليس يستحق ذلك ، ويبعد أن يكون الصيام في حق المخطئ على ما قاله اللّه تعالى في حق المتعمد : {لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ} ، إلا أن الشافعي يجوز إيجاب الصوم حقا للّه تعالى بطريق البدل ، وقد عرف ذلك من أصله في وجوب الكفارة بقتل الآدمي .

والجملة ، وجوب الجزاء على الناس بقتل الصيد مسلك على أصل أبي حنيفة ، فإنه لا يرى إثبات الكفارات بالقياس ، والذي نحن فيه سبيله ، سبيل الكفارات عنده ، حتى إذا

اشترك المحرمون عنده في قتل صيد ، فعلى كل واحد منهم جزاء كامل ، بخلاف صيد الحرم ، فإنه وجب بالجناية على الإحرام ، وجناية كل واحد منهم كاملة ، وذلك يخرج الجزاء عن كونه بدلا ، ومتى ثبت أنه جزاء على الفعل ، كيف يجب على الخاطئ؟ سيما والكفارات عنده لا تثبت قياسا ، ولما ورد النص في الكفارة بقتل الآدميين في الخطأ لم يجوز «1» قياس قتل العمد عليه ، سواء وجب القصاص في العمد أو لم يجب ، مثل قتل الأب ابنه ، والسيد عبده ، فكيف أجازوا قياس

---

(1) في نسخة : لم يجز

الخاطئ على العامد هاهنا ، وقد قال تعالى : لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ ، ولا يمكن ذلك في حالة النسيان ، وتكلف الرازي فروقا بينهما ، فقال : في العمد تولى اللّه بيان حكمه ، وفي الخطأ تولى اللّه بيان حكمه ، فلم يجز قياس منصوص على منصوص .

وهذا جهل مفرط ، فإن اللّه تعالى بين حكم العمد فيما يتعلق بالآخرة ، وسكت عن ذكر الكفارة ، فإن كان السكوت عن ذكر الكفارة دليل على نفي المسكوت عنه ، فهلا كان ذكر العمد دليلا على نفي الحكم في المسكوت عنه وهو الخطأ ، بل أولى ، فإن قوله تعالى : (وَمَنْ

يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ) «1» ، أبان اختصاص الجزاء بالعمد ، وإن ذلك المذكور لا يتعلق بالخطإ ، فإن قال ومن قتله منكم متعمدا ، وجب أن يختص حكم الجزاء بالعمد ولا يشركه الخطأ . فاعلم . وذكر فرقا آخر فقال : إن العمد لم يخل من إيجاب القود الذي هو أعظم من الكفارة ، ومتى أخلينا «2» قاتل الصيد خطأ من إيجاب الجزاء أهدرنا ، وذلك بعيد ، وإبطال لحرمة الصيد .

فيقال : إن القصاص الواجب للآدمي ، لا يسد مسد الكفارة ، وقد يجب القصاص ، ولا كفارة مثل قتل الأب ابنه والسيد عبده ، وقوله إنا لو لم يوجب الجزاء في الصيد أهدرنا ، إنما كان يستقيم أن لو وجب الجزاء بدلا عن الصيد . وعنده أنه ما وجب بدلا ، وإنما وجب عقوبة على الفعل ، ولذلك يجب على المشتركين على كل واحد كمال الجزاء

---

(1) سورة النساء آية 93 .

(2) في نسخة أخرى : أحللنا .

وهذا بين «1» .

قوله تعالى : (فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) «2» الآية :

اختلف في المراد بالمثل ، فروي عن ابن عباس أن المثل نظيره في الخلقة ، ففي الظبية شاة ، وفي النعامة بدنة ، وهو مذهب الشافعي فيما له نظير من النعم ، وما لا نظير له كالعصافير وغيرها ، ففيه القيمة .

وأبو حنيفة وأبو يوسف يرون أن المثل هو القيمة ، ويشتري بالقيمة هديا ، وإن شاء طعاما ، وأعطى كل مسكين نصف صاع ، وإن شاء صام عن كل نصف صاع يوما .

وظاهر القرآن يشهد للشافعي ، فإن الذي يتعارفه الناس من المثل ، المثل من حيث الخلقة ، يقال فيمن أتلف طعاما عليه المثل ، وفيمن أتلف عبدا فعليه القيمة ، فإن الطعام من حيث الخلقة ، ولا مثل للصيد من جنسه ، إلا أن الفرق أن المثل فيما نحن فيه ، وإن روعي من حيث الخلقة فهو من غير جنس الصيد ، مثل إيجابنا البدنة في النعامة ، والكبش في الضبع ، وهذا لا يمنع كونه مثلا من حيث الخلقة . والمقصود ، بيان أن المثل في المتعارف هو المثل من حيث الخلقة والصورة ، فاعلمه .

ونحن نقول إن المماثلة في القصاص مرعية ، ولا نعني بالمماثلة ما نعنيه في ذرات الأمثال ، وإنما نعني المماثلة من وجه آخر ، وذلك ليعلم أن المماثلة إذا أطلقت ، فالمفهوم منها المماثلة من غير الصورة .

فان قال قائل : القيمة مثل في المالية شرعا ، ولم يثبت في عرف الشرع أنه اسم للنظير من جنس آخر من النعم ، وأن ذلك يسمى مثلا ، نعم

---

(1) انظر تفسير القرطبي. [. . . . . .]

(2) سورة المائدة آية 95.

(175/187)

القيمة مثل للشيء من حيث المعنى، والذي في ذوات الأمثال مثل من طريق الصورة والمعنى، أما البدنة في قتل النعامة فليست مثلا للنعامة لا صورة ولا معنى، فإذا لم يكن كذلك فلا طريق أصلا إلى ما قلناه.

والجواب أن المعتبر في ذلك فهم معنى كتاب اللّه تعالى وتتبع دلالته، فإذا قال تعالى: {فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ}، كان المثل من النعم، والمثل من النعم لا يجوز أن يكون بطريق القيمة، فإن العبد لا يكون مثلا للعبد في الإطلاق وإن ساواه في القيمة.

نعم، إنا لا نطلق القول بالمماثلة بين الجنسين المختلفين، ولكن إذا قيل: مثل ما قتل من النعم، فلا يظهر منه إلا المماثلة بينهما من حيث الصورة، ومن أجل ذلك أجمع أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم على إيجاب البدنة في النعامة، أفيتوهم متوهم أن قيمة النعامة بدنة في زمن الصحابة وفي زمن التابعين، قيمتها في وقت من الأوقات، وهل سمعنا أن قيمة النعامة كانت عند المسلمين قيمة بدنة، قالوا القيمة معنية بهذا المثل فيما لا نظير له،

فواجب أن يفهم من اللفظ في الكبير من الصيد ما فهم من الصغير ، فإن اللفظ اشتمل عليها اشتمالا واحدا ، ومتى اعتبر النظير اختص اللفظ ببعض المسميات .

الجواب : أن الذي قالوه ، وتحكم ، فإن الآية نص في إيجاب المثل من النعم ، فإذا قال اللّه تعالى : (فَجَزَاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) ، فمعناه بالمثل من النعم ، والجزاء من النعم بطريق المماثلة ، ولو اقتصر على قوله : (فَجَزَاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ) ، أو فجزاؤه من النعم ، لم يمكن طرح النعم المذكور ، وجعل القيمة أصلا ، وكذلك ها هنا .

وعلى هذا لا دلالة للآية على صفات الصيود ، وإنما وجوب القيمة فيها متلقى من الإجماع .

(176/187)

فإن قيل : سمى اللّه تعالى القيمة مثلا في قوله : (فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ) «1» .

قلنا : ليس المراد به القيمة ، وإنما المراد به القصاص والمماثلة فيه ، فإن وجوب ذلك موقوف على الاعتداء ، لا على القيمة التي تجب ، حيث يجوز له إتلاف مال الغير ، ويجب شرط الضمان ، فوصف الاعتداء في ضمان القيمة لغو من هذا الوجه ، وإنما المراد به

القصاص ، وهذا بين جدا .

فإن قيل : قال اللّه تعالى :

(يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ) «2» .

ولو كان الواجب مثل ما ذكرتموه من البدنة في النعامة من غير اختلاف .

ومثل الكبش في الضبع ، فليس ذلك مما يحتاج فيه إلى الارتياء والنظر ومعرفة الشكل ، حتى يحتاج فيه إلى ذوي عدل ، وإنما يحتاج إلى ذوي العدل فيما يختلف ويتفاوت فيه النظر ويضطرب فيه الرأي ، ويدل عليه أنه ذكر الطعام والصيام وليسا مثلا وأدخل أو بينهما وبين النعم ، فلا بد أن يكون ترتيب الآية : فجزاء مثل ما قتل من النعم أو من الطعام أو الصيام .. وتقديم ذكر النعم في التلاوة ، لا يوجد تقديمه في المعنى ، بل الكل كأنه مذكور معا ، فلا فرق على هذا بين هذا الترتيب الموجود من الآية ، وبين أن يقول : فجزاء مثل ما قتل طعاما أو صياما ومن النعم هديا ، ونظيره ، فكفارته إطعام عشره مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم ، أو كسوتهم أو تحرير رقبة ، ولا يقتضي ذلك كون الطعام مقدما على الكسوة ، ولا الكسوة مقدمة على العتق ، بل الكل كأنه مذكور في لفظ

---

(1) سورة البقرة آية 194

(2) سورة المائدة آية 95 .

واحد معا ، فكذلك قوله : فجزاء مثل ما قتل من النعم ، موصول بقوله :

يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة ، أو كفاره طعام مساكين ، لم يكن ذكر النعم

تفسيرا للمثل .

الجواب أن الذي قالوه غلط ، فإن قوله : {يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ} ، في اعتبار حال

الصيد في صغره وكبره ، موجب في أدنى النعم بدنة على قدرها ، وفي الرفيعة على قدرها

، وذلك يقتضي حكم ذوي العدل ، وأما قولهم إن اللّه تعالى ذكر الطعام والصيام ، قيل لا

جرم لا يحسن في الإطلاق أن يقول : فجزاء مثل ما قتل من الطعام أو الصيام أو الصلاة ، إن

ورد الشرع بالصلاة ، فإن الصوم لا يكون مثلا للحيوان في الإطلاق ، وكذلك الطعام ، فيدل

ذلك على أن قوله تعالى : فجزاء مثل ما قتل من النعم ، يقتضي إيجاب المثل من النعم ، أو

الطعام إذا لم يرد المثل ، أو عدل ذلك صياما ، فالمماثلة معتبره من جهة الخلقة والصورة في

النعم ، ولا يتحقق ذلك في الطعام والصيام .

قالوا قوله : فجزاء مثل ما قتل ، كلام تام غير مفتقر إلى تضمينه بغيره ، وهو قوله من النعم

يحكم به ذوا عدل منكم . . أو كفاره طعام مساكين ، يمكن استعماله على غير وجه

التفسير للمثل ، فلم يجز أن يجعل المثل مضمنا بالنعم ، مع استغناء الكلام عنه ، لأن كل كلام له حكمه ، غير جائز تضمينه بغيره إلا بدلالة تقوم عليه سواه ، ولأن قوله من النعم معلوم أن فيه ضمير إرادة الحرم ، فمعناه من النعم يحكم به ذوا عدل منكم ، هديا إن أراد الهدي ، والطعام إن أراد الطعام ، فليس هو إذا تفسير للمثل ، كما أن الطعام والصيام ليسا المثل المذكور . والجواب أن قوله تعالى : فجزاء مثل ما قتل ، أن قدر الاقتصار عليه كان مجملا لا يكفي في البيان ، فإن المثل يقع على وجوه مختلفة .

(178/187)

وقوله : من النعم ، بيان ذلك الإجمال لا محالة ، ولا يجوز أن يقال من النعم يحكم به ذوا عدل غير مرتب على ما تقدم ، وهذا معلوم ضرورة ، وإنما كان يستقيم ما ذكروه ، أن لو كان صدر الكلام مستقلا بالبيان وفيه شيء آخر ، وهو أنا لا نثبت المماثلة على الوجه الذي ذكروه وتوهموه ، وإنما نقول : يقوم الهدي ، ثم يشتري بقيمة الهدي طعاما ، فلا مماثلة مع الهدي بوجه ، وإنما المماثلة والمقابلة مع النعم ، ثم يقوم النعم ويشتري به طعاما ، لأن اللّه تعالى ذكر المماثلة مع النعم ، ولم يذكر المماثلة مع الصيد .

نعم ، أبو حنيفة يقول : يقوم الصيد دراهم ، ثم يشترى بالدراهم طعاما ، فيطعم كل مسكين

نصف صاع. فأما الشافعي فإنه يرى المثل من النعم، ثم يقوم المثل كما في المثليات يقوم المثل، وتوجد قيمة المثل، فستكون قيمة المثل كقيمة الشيء، فإن المثل هو الأصل في الوجوب وهذا لا غبار عليه «1».

قوله تعالى: (وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ) «2»، استدل به قوم على أن العاق لا جزاء عليه، وهو بعيد جدا عن أصول الشرع.

نعم معنى ذلك (وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ)، بعد قوله عفا الله عما سلف، يعني قبل التحريم.

قوله تعالى: (لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ) «3»، احتج به الرازي لأبي حنيفة، في أن المحرم إذا أكل من الصيد الذي لزمه، جزاؤه أن عليه

---

(1) أنظر الجامع لأحكام القرآن

(2) سورة المائدة آية 95.

(3) سورة المائدة آية 95.

قيمة ما أكل، يتصدق به، لأن الله تعالى أخبر أنه أوجب عليه الغرم ليذوق وبال أمره، فلو أكل منه وأخذ مثله، فلا يكون ذائقا وبال أمره، وهذا قول بعيد، فإن الصيد عنده ميتة، فإذا أكل الميتة، فمن أين يكون قد وصل إليه مال مثل ما خرج عن ملكه.

قوله تعالى: (وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ).

استدل به الرازي على أن على كل واحد من الجماعة جزاء كامل، فإنه تعالى قال: (وَمَنْ قَتَلَهُ)، وكل واحد يسمى قاتلا، ومثله قوله (وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ) «1»، فاقتضى ذلك إيجاب الرقبة على كل واحد من القاتلين، وهذا بعيد، فإن كل واحد منهم ليس قاتلا حقيقة بل هم قتلة، وهم كشخص واحد، وهذا بيناه في مسائل أنفقه.

وقد قال تعالى: (وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلى أَهْلِهِ)، وليس على كل واحد من المشتركين دية كاملة، فاعلمه.

وقوله: (وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً) «2»:

استدل به قوم على أنه يكره للمحرم أكل صيد اصطاده حلال، والأكثرون من العلماء على إباحته، وقد روى أبو الزبير عن جابر قال: عقر أبو قتادة حمار وحش ونحن محرمون وهو حلال فأكلنا منه ومعنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم.

---

(1) سورة النساء آية 92 .

(2) سورة المائدة آية 96 .

(180/187)

وروى المطلب بن عبد اللّه بن حنطب عن جابر بن عبد اللّه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم :

«لحم صيد البر حلال لكم وأنتم حرم ما لم تصطادوه أو يصاد لكم» «1» .

وفيه أخبار كثيره ، غير أن من حرم ذلك لعله تعلق بقوله تعالى :

(وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً) ، وعمومه يتناول الاصطياد والمصيد نفسه ، لوقوع الإسم عليهما .

ومن أباحه ذهب إلى أن الحيوان إنما يسمى صيدا ما دام حيا ، فأما اللحم فلا يسمى بهذا الإسم بعد الذبح إلا مجازا ، باعتبار استصحاب الإسم السابق .

وقد اختلف في حديث الصعب بن جثامة ، أنه أهدى إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم وهو بالأبواء أو غيرها لحم حمار وحشي وهو محرم فرده ، فرأى في وجهه الكراهة فقال : ليس بنا رد عليك ولكنا حرم .

وخالفه مالك ، فرواه عن الزهري عن عبد بن عبد اللّه عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة ، أنه أهدى إلى النبي عليه السلام بالأبواء أو بودان حمار وحش ، فرده عليه السلام عليه ، وقال إنا ما نرده عليك إلا أنا حرم .

وقال أبو إدريس لمالك : إن سفيان يقول رجل حمار وحش ، فقال :

ذاك غلام ، ذاك غلام .

ورواه : ابن جريج عن الزهري باسناده كرواية مالك ، وقال فيه :

إنه أهدى له حمار وحش .

ورواه معمر عن الزهري مثل رواية مالك ، وأنه أهدى له حمار وحش .

---

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك عن جابر رضي اللّه عنه ، ووثقه الذهبي في التلخيص

وروى الأعمش عن جندب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، أن الصعب بن جثامة أهدى إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلم حمار وحش وهو محرم ، فرده وقال : لو أنا حرم لقبلناه منك .

ويحتمل أنه صيد لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وعندنا ما صيد له فلا يأكل منه ،

ويدل عليه ما رواه أبو معاوية عن ابن جريج عن خيار بن أبي الشعثاء عن أبيه قال : سئل النبي صلّى اللّه عليه وسلم عن محرم أتى بلحم أنأكل منه ؟ فقال : اجتنبوا .

قال أبو معاوية : إن كان صيد قبل أن يحرم فيؤكل وإلا فلا وهو فيما صيد من أجله «1» .

قوله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ) «2» .

استدل به قوم على تحريم السؤال عن أحكام الحوادث قبل وقوعها ، وهذا منه غلط ، فإنه تفقه في الدين ، وإنما الآية تنهى عن السؤال عن أشياء .

تتعلق بأسرار إذا كشف لهم عنها ساءهم ذلك ، وربما أداهم إلى الكفر به دفعا للخجل ، مثل ما روي أن رجلا قام فقال : من أبي ؟ فقال : حذافة ، بعد أن قال عليه الصلاة والسلام : لا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم عن حقيقته ، وكان قد حذرهم السؤال ، وكان الأولى بهم أن يستتروا بستر اللّه تعالى «3» .

قوله تعالى : (ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سائِبَةٍ) «4» .

الآية : 103 .

---

(1) أنظر تفسير الطبري .

(2) سورة المائدة آية 101 .

(3) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أنس رضي الله عنه .

(4) البحيرة : هي الناقة إذا نتجت خمسة أبطن فكان آخرها ذكرا بحروا أذنها أي

شقوها .

- السائبة : هي الناقة كانت تسيب في الجاهلية أي تترك ولا تركب ولا يحمل عليها .

(182/187)

يدل على تحريم قطع منافع الملك من غير نقل إلى غيره ، ومن أجله منع الشافعي تعطيل منافع الرهن على خلاف ما قاله أبو حنيفة ، ومن أجله منعت الكافر من شراء العبد المسلم في قول ، لأن الشراء إذا لم يفد مقصوده من الانقطاع كان نسبيا ، ولأجله أوجب العلماء بيع العبد المسلم وتحت الكافر .

قوله تعالى : (عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ) «1» .

ليس ينسخ للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد روي عن قيس ابن أبي حازم أنه قال : سمعت أبا بكر رضي اللّه عنه على المنبر يقول : «يا أيها الناس ، إني أراكم تؤولون هذه الآية : (عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ) ، وإني سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم يقول :

«إن الناس إذا عمل فيهم بالمعاصي ولم يغيروا أوشك أن يعمهم اللّه بعقابه» «2» .

فأبان ألا رخصة في هذه الآية في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وقال سعيد بن جبير: أراد به أهل الكتاب الذين يقرون بالجزية على كفرهم ولا يضرنا كفرهم، لأنا أعطيناهم الذمة على أن نخلهم وما يعتقدون، وما يعهدون لنا نقض عهد بإجبارهم على الإسلام، فهذا هو الذي لا يضرنا الإمساك عنه.

ويحتمل أن يكون معنى الآية: إذا لم يمكنه الإنكار وخاف على نفسه إن أنكر.

قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ) الآية: 106.

---

(1) سورة المائدة آية 105. [.....]

(2) أخرجه الامام أحمد في مسنده.

قال قائلون: المراد بالآية ظاهرها، وهي الشهادة على الوصية في السفر، وأجازوا بهذا شهادة أهل الذمة على وصية المسلم في السفر، ورووا ذلك عن أبي موسى، وهو قول أبي موسى وقول الأوزاعي، وجعلوا هذا الحكم مخصوصا بالوصية عند حضور الموت، لوقوع الضرورة إليه، ولا يمتنع اختلاف الحكم عند الضرورات.

ويقوي ذلك أن سورة المائدة من آخر القرآن نزولا، حتى قال ابن عباس والحسن وغيرهما إنه لا منسوخ فيها.

ومتضمن هذا القول ، أن يكون على الشاهد يمين ، وأن يتعين إمضاؤه الشهادة لمكان اليمين مع الارتياب ، وأنه إذا ظهر لوث من جهة الشهود ، صارت يمين الورثة معارضة لشهادة الشهود ، وأعظم منه أنه قال :

﴿ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ .

وقال : ﴿تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ﴾ «1» .

وظاهر ذلك رجوع حكم اليمين إلى النوعين اللذين أثبت التخيير فيهما ، فيكون المسلم الشاهد محلفا على الشهادة على الوصية ، وذلك بعيد .

وإذا ثبت ذلك فلا بد من أحد نوعين :

إما التأويل وإما إثبات النسخ .

أما التأويل فغاية ما قيل فيه وجهان :

أحدهما ما روي عن الحسن ، أن فيه تقديما وتأخيرا وتقديره : إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية ، فاستشهدوا ذوي عدل منكم ، يعني من العشيرة ، فإنهم أحفظ وأضبط وأبعد عن النسيان ، أو آخران من غيركم ، يعني من غير قبيلتكم ، إن سافرتم فأصابتكم مصيبة الموت فيحلفان

---

(1) سورة المائدة آية 106 .

بعد العصر ، فإن ظهر أنهما شهدا بالزور ، ردّ ما شهدا به على الورثة ، إذا حلف الآخران تجرح شهادة الأولين ، وهو معنى قوله :

(فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما) «1» .

فقيل قوله : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) ، خطاب للمؤمنين ، فقوله تعالى : «مِنْكُمْ أَوْ مِنْ غَيْرِكُمْ» ، ضمير يقتضي انصرافا إلى المذكور قبله ، لا للعشيرة . فكيف يجعل ضميرا عنها ولم يجد لها فيما تقدم ذكر ، وهذا بين . لأن اليمين لا يتوجه لا على الشاهد من القبيلة ولا من غيرها «2» .

والتأويل الثاني : ما نقل عن الشافعي ، فإنه قال :

نزلت الآية في مسلم حضره الموت وأوصى إلى نصرانيين ، وسلم المال إليهما ، والقصة مشهورة «3» ، وذلك لا يجوز أن يكون بطريق الشهادة ، فإن الموصى إليه كيف يشهد على فعل نفسه ، وعلى أنه رد على جميع ما عنده ، ولم يكتم شيئا .

وقد يسمى اليمين شهادة في قوله : (فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ) «4» .

فقيل لهم : اليمين لا يختص بالعدل .

فأجابوا بأنه ذكر العدل احتياطا في الوصية، واتقاء لليمين الفاجرة،

فقيل لهم: فما معنى قوله:

(فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ

---

(1) سورة المائدة آية 107.

(2) في الأصل: ولا من غيره.

(3) راجع تفسير القرطبي ج 5، وتفسير ابن كثير ج 2، وتفسير الطبري ج 7، وأحكام القرآن لابن العربي، وأحكام القرآن للشافعي، وأحكام القرآن للجصاص، والدر المنثور للسيوطي.

(4) سورة النور آية 6.

مَقامَهُما) «1».

فأجابوا بأن معنى ذلك ما ذكر في سبب النزول، وهو أنه وجدوا جاما من فضة مخوصة بذهب عند رجل، وكان الجام من جملة التركة، فلما طولب الرجل به ذكر أنه اشتراه من تميم الداري «2» وعدي بن ندا، فلما روجعا في ذلك قالا: كان قد جعله الموصى لنا أو

باعه منا .

وإذا كان كذلك ، حلف الوارث لا المدعي لملك الجام ، فهو معنى قوله :

(فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَمَا اعْتَدَيْنا) «3»

.

أي يحلفان أن الشيء لهما وما اعتديا ، وهذا مجمل ، فهذا وجه التأويل .

فأما النوع الآخر وهو دعوى النسخ ، والناسخ لا بد من بيانه على وجه يتنافى الجمع بينهما مع تراضي الناسخ ، وهؤلاء زعموا أن آية الدين من آخر ما نزلت وأن فيها : (مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ) «4» ، والكافر لا يجوز أن يكون مرضيا عند المسلمين .

وهذا لا يصلح أن يكون ناسخا عندنا ، فإنه في قصة غير قصة الوصية ، وأمكن تخصيص الوصية به لمكان الحاجة والضرورة ، لأنه ربما كان الكافر ثقة عند المسلم ، ويرتضيه عند الضرورة ، فليس فيما قاله ناسخ .

---

(1) سورة المائدة آية 107 .

(2) كما أخرجه الواحدي النيسابوري في كتابه أسباب النزول .

(3) سورة المائدة آية 107 .

(4) سورة البقرة آية 282 .

والنوع الثاني من الناسخ أبانه بعده عن الأصول في التفرقة في قبول الشهادة في السفر والحضر وتحليف الشاهد إلى غير ذلك من وجوه لا تخفى ، وهذا الجنس لا يصلح ناسخا ، وإنما يؤيد به التأويل بعد وجود التأويل .

وفي الآية دليل للشافعي على أن اليمين تتغلظ بالزمان والمكان .

واستدل الرازي به على قبول شهادة الكافر على الكافر ، فقال : في ضمن شهادة الكافر على المسلم في الوصية قبولها على أهل ملته لا محالة ، ثبت النسخ في بعض ذلك فبقي في البعض ، وهذا ضعيف جدا ، فإن الآية إذا تضمنت حكما وقد نسخ المذكور بعينه ، فلا يتصور تقدير فرع له لم ينسخ وتعذر بقاؤه وهذا لا خفاء ببطلانه ، فلم يطنب فيه «1» .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن / للكيا هراسي حـ 3 صـ 121.7﴾

---

(1) انظر أحكام القرآن لابن عربي .

وقال العلامة القنوجى :

سورة المائدة

[مائة وعشرون آية]

قال القرطبي : هي مدنية بالإجماع «1» .

فائدة : قال [أبو] «2» ميسرة : إن اللّه سبحانه ، أنزل في هذه السورة ثمانية عشر حكما ، لم ينزلها في غيرها من سور القرآن ، وهي قوله تعالى : وَالْمُنْخَنِقَةُ إلى قوله : إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ . انتهى .

[الآية الأولى]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (1) .

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : هذه الآية التي افتتح اللّه بها هذه السورة ، إلى قوله : إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (1) فيها من البلاغة ما تتقاصر عنده القوى البشرية ، مع شمولها لأحكام عدة ، منها الوفاء بالعقود ، ومنها تحليل بهيمة الأنعام ، ومنها استثناء ما سيتلى مما لا يحل ، ومنها تحريم الصيد على المحرم ، ومنها إباحة الصيد لمن ليس بمحرم .

وقد حكى النقاش : أن أصحاب الفيلسوف الكندي قالوا له : أيها الحكيم ، اعمل لنا مثل هذا القرآن . فقال : نعم أعمل مثل بعضه ، فاحتجب أياما كثيرة ، ثم خرج فقال :

واللّه ما أقدر، ولا يطيق هذا أحد، إني فتحت المصحف، فخرجت سورة المائدة، فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء، ونهى عن النكث، وحلل تحليلا عاما، ثم استثنى بعد استثناء، ثم أخبر عن قدرته، وحكمته في سطرين، ولا يقدر أحد أن يأتي بهذا «3».

---

(1) انظر في «تفسيره» (6/ 30).

(2) ما بين [معقوفين] سقط من المطبوعة.

(3) انظر: تفسير القرطبي (6/ 31، 32)، فتح القدير للشوكاني (2/ 4)، تفسير ابن عطية (4/ 219) [.....]

(188/187)

أَوْفُوا بِالْعُقُودِ: يقال: أوفى ووفى، وقد جمع بينهما الشاعر فقال:

أمّا ابن طوف فقد أوفى بذمّته كما وفى بقلاص النّجم حاديها

والعقود: العهود، وأصل العقود الربط، وأحدها عقد، يقال: عقدت الحبل والعهد، فهو يستعمل في الأجسام والمعاني، وإذا استعمل في المعاني - كما هنا - أفاد أنه شديد الإحكام، وقوي التوثيق.

وقيل: المراد بالعقود هي التي عقدها اللّه على عباده، وألزمهم بها من الأحكام.

وقيل : هي العقود التي يعقدونها بينهم من عقود المعاملات ، والأولى شمول الآية للأمرين جميعا ، ولا وجه لتخصيص بعضها دون بعض.

قال الزجاج : أوفوا بعقد اللّه عليكم ، أو بعقدكم بعضكم على بعض. انتهى.

والعقد الذي يجب الوفاء به ، ما وافق كتاب اللّه وسنة رسوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، فإن خالفهما فهو رد ، لا يجب الوفاء به ، ولا يحل «1».

أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ البهيمة : اسم لكل ذي أربع ، سمّيت بذلك لإبهامها من جهة نقص نطقها وفهمها وعقلها ، ومنه باب مبهم ، أي مغلق ، وليل بهيم ، وبهيمة للشجاع الذي لا يدري من أين يؤتى ، وحلقة مبهمة لا يدرى أين طرفاها.

والأنعام : اسم للإبل والبقر والغنم ، سمّيت بذلك لما في مشيها من اللين.

وقيل : بهيمة الأنعام وحشيّها كالظباء ، وبقر الوحش ، والحمير الوحشية ، وغير ذلك.

حكاه ابن جرير الطبري عن قوم ، وحكاه غيره عن السدي والربيع وقتادة والضحاك «2».

فقد ذكروا هذه الحكاية.

(1) قال الضحاك : العقود هنا : حلف الجاهلية ، وقال أيضا : هي العهود ، وقال : ما أحل اللّه وحرّم وما أخذ اللّه من الميثاق على من أقرّ بالإيمان بالنبي والكتاب أن يوفوا بما أخذ اللّه عليهم من الفرائض من الحلال والحرام. وانظر الأقوال في هذه الآية في : زاد المسير

(2/ 267) ، وأحكام القرآن للمعافري (2/ 524) ، وتفسير ابن كثير (2/ 3) ، وتفسير ابن عطية (4/ 313، 315) .

(2) وقال الضحاك أيضا : هي الأنعام مطلقا وانظر أقوالهم في «الطبري» (6/ 34) ، وأحكام ابن العربي (2/ 529) ، وابن عطية (4/ 316) ، والقرطبي (6/ 37) ، ابن كثير (2/ 5) ، وزاد المسير (2/ 268) ، والدر المنثور (2/ 253) ، والمغني (11/ 51) .

(189/187)

قال ابن عطية : وهذا قول حسن ! وذلك أن الأنعام هي الثمانية الأزواج ، وما يضاف إليها من سائر الحيوانات ، يقال له : أنعام مجموعة معها ، وكأن المفترس - كالأسد وكل ذي ناب - خارج عن حد الأنعام ، فبهيمة الأنعام هي الراعي ذوات الأربع .

وقيل : بهيمة الأنعام ما لم يكن صيدا لأن الصيد يسمى وحشيا لا بهيمة .

وقيل : بهيمة الأنعام الأجنّة التي تخرج عند الذبح من بطون الأنعام فهي تؤكل من دون [ذكاة «1» .

وعلى القول الأول - أعني تخصيص الأنعام بالإبل والبقر والغنم - تكون الإضافة بيانية ،

ويلحق بها ما يحل مما هو خارج عنها بالقياس، بل وبالنصوص التي في الكتاب والسنة، كقوله تعالى: قُلْ لا أَجِدُ فِي ما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلى طاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً . . . الآية، [الأنعام: 145].

وقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: «يحرم كل ذي ناب من السبع، ومخلب من الطير» «2» ، فإنه يدل بمفهومه على أن ما عداه حلال وكذلك سائر النصوص الخاصة بنوع، كما في كتب السنة المطهرة.

إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ: استثناء من قوله: أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ أي إلا مدلول ما يتلى عليكم فإنه ليس بحلال.

والمتلوّ: هو ما نص اللّه على تحريمه، نحو قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ . . . الآية [المائدة: 3]، وذلك عشرة أشياء، أولها الميتة، وآخرها المذبوح على النّصب، ويلحق به ما صرحت السّنة بتحريمه، وهذا الاستثناء يحتمل أن يكون المراد به، إلا ما يتلى عليكم الآن، ويحتمل أن يكون المراد به في مستقبل الزمان، فيدل على جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة، ويحتمل الأمرين جميعا.

غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ: ذهب البصريون إلى أن قوله هذا استثناء آخر من قوله: بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ والتقدير: أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم، إلا الصيد وأنتم

---

(1) ما بين [معقوفين] صحّف إلى (زكاة) بالزّاي وهو خطأ واضح، والصواب ما أثبتناه.

(2) حديث صحيح : رواه مسلم (13/ 83) . عن ابن عباس مرفوعا .

ورواه البخاري (9/ 657) ، (10/ 249) ، ومسلم (13/ 81 ، 83) عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعا ، نحوه .

(190/187)

محرمون ، وقيل الاستثناء الأول من بهيمة الأنعام ، والثاني من الاستثناء الأول .

وردّ بأن هذا يستلزم إباحة الصيد في حال الإحرام لأنه مستثنى من المحظور ، فيكون مباحا «1» .

وَأَنْتُمْ حُرُمٌ : في محل نصب على الحال ، ومعنى هذا التقييد ظاهر عند من يخص بهيمة الأنعام بالحيوانات الوحشية البرية ، التي يحل أكلها كأنه قال : أحل لكم صيد البر ، إلا في حال الإحرام .

وأما على قول من يجعل الإضافة بيانية فالمعنى : أحلت لكم بهيمة هي الأنعام - حل تحريم الصيد عليكم بدخولكم في الإحرام - لكونكم محتاجين إلى ذلك . فيكون المراد بهذا التقييد الامتنان عليهم بتحليل ما عدا ما هو محرم عليهم في تلك الحال .

والمراد بالحرم من هو محرم بالحج أو العمرة أو بهما ، ويسمى محرما لكونه يحرم عليه الصيد

والطيب والنساء ، وهكذا وجه تسمية الحرام حراما ، والإحرام إحراما «2» .

[الآية الثانية] يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (2) .

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ : جمع شعيرة ، على وزن فعلية .

قال ابن الفارس : ويقال للواحدة شعارة وهو أحسن ، ومنه الإشعار للهدي «3» .

والمشاعر : المعالم ، واحدها مشعر ، وهي المواضع التي قد أشعرت بالعلامات .

---

(1) انظر : توجيه ابن عطية في «المحرر» (4/ 217) ، وتعقيب ابن حبان عليه في «البحر المحيط» ومناقشته له مناقشة طويلة .

(2) انظر : تفسير ابن عطيّة (4/ 318) .

(3) انظر : معجم مقاييس اللغة (شعر) ط . بيروت .

قيل : المراد بها هنا جميع مناسك الحج ، وقيل : الصفا والمروة والهدي والبدن .

والمعنى على هذين القولين لا تحلوا هذه الأمور ، بأن يقع الإخلال بشيء منها ، أو بأن تحولوا بينها وبين من أراد فعلها . ذكر سبحانه النهي عن أن يحلوا شعائر اللّه عقب ذكره تحريم صيد المحرم.

وقيل : المراد بالشعائر هنا فرائض اللّه ، ومنه : وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعائِرَ اللَّهِ [الحج : 32] ، وقيل : هي حرمات اللّه. ولا مانع من حمل ذلك على الجميع ، اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولا بما يدل عليه السياق.

وَلَا الشَّهْرَ الْحَرامَ المراد به الجنس ، فيدخل في ذلك جميع الأشهر الحرم ، وهي أربعة : ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب ، أي تحلوها بالقتال فيها ، وقيل المراد هنا شهر الحج فقط «1» .

وَلَا الْهَدْيَ : هو ما يهدى إلى بيت اللّه ، من ناقة ، أو بقرة ، أو شاة ، الواحدة هدية ، نهاهم اللّه سبحانه عن أن يحلوا حرمة الهدي ، بأن يأخذوه على صاحبه ، أو يحولوا بينه وبين المكان الذي يهدي إليه ، وعطف الهدي على الشعائر - مع دخوله تحتها - لقصد التنبيه على مزيد خصوصيته ، والتشديد في شأنه.

وَلَا الْقَلائِدَ : جمع قلادة ، وهي ما يقلّد به الهدي من نعل أو نحوه ، وإحلالها أن تؤخذ غصبا ، وفي النهي عن إحلال القلائد تأكيد للنهي عن إحلال الهدي ، وقيل :

المراد بالقلائد ، المقلدات به ، فيكون عطفه على الهدي لزيادة التوصية بالهدي ، والأول أولى ، وقيل : المراد بالقلائد ما كان الناس يتقلدونه ، فهو على حذف مضاف ، أي ولا أصحاب القلائد .

وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ : أي قاصديه ، من قولهم أممت كذا أي قصدته . وقرأ الأعمش : ولا آمّي البيت الحرام بالإضافة ، والمعنى : لا تمنعوا من قصد البيت الحرام ، بحج أو عمرة ، أو ليسكن فيه . وقيل : إن سبب نزول هذه الآية ، أن المشركين كانوا يحتجون ويعتمرون ويهدون ، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فنزل :

---

(1) قال القاضي أبو محمد : «والأظهر عندي أن الشهر الحرام أريد به رجب ليشتهر أمره ، لأنه كان مختصا بقريش ، ثم فشا في مضر . اه . وهذا قول الطبري أيضا ، وانظر : المحرر الوجيز (4/ 321) .

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ إلى آخر الآية «1» ، فيكون ذلك منسوخا بقوله : فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ [التوبة : 5] وقوله : فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرامَ بَعْدَ عامِهِمْ هذا [التوبة : 28] ، وقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : «لا يحجن بعد العام

مشرك» «2» .

وقال قوم الآية محكمة وهي في المسلمين «3» .

يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً : جملة حالية من الضمير المستتر في آمِّينَ قال جمهور المفسرين : معناه يبغون الفضل والرزق والأرباح في التجارة ، ويبتغون - مع ذلك - رضوان اللّه ، وقيل : كان منهم من يطلب التجارة ، ومنهم من يبتغي بالحج رضوان اللّه ، ويكون هذا الابتغاء للرضوان - بحسب اعتقادهم وفي ظنهم - عند من جعل الآية في المشركين ، وقيل : المراد بالفضل هنا الثواب ، لا الأرباح في التجارة «4» .

وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا : هذا تصريح لما أفاده مفهوم : وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ، أباح لهم الصيد ، بعد أن حظره عليهم لزوال السبب الذي حرّم لأجله ، وهو الإحرام «5» .

وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ «6» : قال ابن فارس : جرم وأجرم ولا جرم ، بمعنى قولك : ولا بد ولا محالة ، وأصلها من جرم أي كسب ، وقيل : المعنى ولا يحملنكم.

قاله الكسائي وثعلب. وهو يتعدى إلى مفعولين ، يقال : جرمني كذا على بغضك ، أي حملني عليه.

وقال أبو عبيدة والفراء : معنى وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ لا يكسبنكم بغض قوم أن

---

(1) انظر تفسير الطبري . . (6/ 34) ، والدر المنثور (3/ 7) .

(2) حديث صحيح : رواه البخاري (1/ 477 ، 478) ، (3/ 483) ، ومسلم

(9/ 115، 116) عن أبي هريرة مرفوعا .

قال ابن عطية : «فكل ما في هذه الآية مما يتصور في مسلم حاج فهو محكم، وكل ما كان منها في الكفّار فهو منسوخ وقرأ ابن مسعود وأصحابه : [ولا آمّي البيت] بالإضافة إلى البيت» وانظر : المحرر (4/ 325)، والقرطبي (6/ 43، 44) .

(3) قال ابن عطية : «فكل ما في هذه الآية مما يتصور في مسلم حاج فهو محكم، وكل ما كان منها في الكفّار فهو منسوخ وقرأ ابن مسعود وأصحابه : [ولا آمّي البيت] بالإضافة إلى البيت» وانظر :

المحرر (4/ 325)، والقرطبي (6/ 43، 44) .

(4) انظر : تفسير ابن عطية (5/ 325) .

(5) فصل المصنف هذا الموضع عن سابقه، وقد وصلناه لتمام السياق ووضوح اتصاله .

[......]

(6) انظر : الهداية للمرغيناني (4/ 1539)، وتفسير ابن عطية (4/ 326)، البحر المديد لابن عجيبة (2/ 5) .

(193/187)

تعتدوا الحق إلى الباطل ، [والعدل] «1» إلى الجور .

والجريمة والجارم : بمعنى الكاسب ، والمعنى : لا يحملنكم بغض قوم على الاعتداء عليهم ، أو لا يكسبنكم بغضهم اعتداءكم على الحق إلى الباطل . ويقال : جرم يجرم جرما إذا قطع ، قال علي بن عيسى الرماني : وهو الأصل .

فجرم بمعنى حمل على الشيء لقطعه من غيره ، وجرم بمعنى كسب لانقطاعه ، ولا جرم بمعنى حق لأن الحق يقطع عليه .

قال الخليل : معنى لا جرم أن لهم النار : لقد حق أن لهم النار .

وقال الكسائي : جرم وأجرم لغتان بمعنى واحد أي اكتسب .

وقرأ ابن مسعود : ولا يجرمنكم بضم الياء ، والمعنى لا يكسبنكم ، ولا يعرف البصريون أجرم ، وإنما يقولون : جرم لا غير «2» .

والشنآن : البغض ، وقريء بفتح النون وإسكانها ، يقال شنيت الرجل أشنوه شنا ومشنا وشنآنا ، كل ذلك إذا أبغضته . وشنآن هنا مضاف إلى المفعول ، أي بغض قوم منكم لا بغض قوم لكم «3» .

أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا بفتح الهمزة مفعول لأجله ، أي لأن صدوكم .

وقرأ أبو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على الشرطية ، وهو اختيار أبو عبيد .

وقرأ الأعمش أن يصدّوكم ، والمعنى على قراءة الشرطية لا يحملنكم بغضهم أن وقع منهم

الصد لكم عن المسجد الحرام على الاعتداء عليهم «4» .

---

(1) في المطبوع (فالعدل) وهو خطأ واضح ، والصواب ما أثبت كما في «فتح القدير» (2/6) .

(2) انظره في : تفسير ابن عطية (4/332) وقال : وهذه تؤيد قراءة أبي عمرو وابن كثير اه .

(3) قال الفسوي : (شنئان) بفتح النون مصدر لا محالة ، والمصدر يكثر على فعلان نحو النزوان والنقران ، وقال سيبويه : هذا الضرب من المصادر تأتي أفعاله لازمة إلا أن يشذّ شيء . . . الموضح (1/436) ، الكتاب (4/14) ، النشر (2/253 ، 254) .

(4) قال الفسوي : إن صدوكم بكسر الألف ، قرأها ابن كثير وأبو عمرو على أن إن للشرط ، وجوابه قد أغنى عنه ما قبله من قوله وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ والتقدير : إن صدّوكم عن المسجد الحرام ، فلا تكتسبوا الاعتداء .

وقرأ الباقون أَنْ صَدُّوكُمْ بفتح الألف .

وهو ظاهر ، والمعنى : لا يكسبنّكم بغض قوم الاعتداء لأن صدّوكم عن المسجد الحرام ، أي لصدّهم إياكم عن المسجد ، فهو مفعول له ، فقوله أَنْ تَعْتَدُوا مفعول ثان وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ

قال النحاس : وأما : إن صدوكم بكسر (إن) فالعلماء الجلة بالنحو والحديث والنظر يمنعون القراءة بها لأشياء منها أن الآية نزلت عام الفتح سنة ثمان – وكان المشركون صدوا المؤمنين عام الحديبية سنة ست – فالصد كان قبل الآية وإذا قرىء بالكسر لم يجز إلا أن يكون بعده كما تقول : لا تعط فلانا شيئًا إن قاتلك ، فهذا لا يكون إلا للمستقبل ، وإن فتحت كان للماضي . وما أحسن هذا الكلام .

وقد أنكر أبو حاتم وأبو عبيد شنآن بسكون النون ، لأن المصادر إنما تأتي في مثل هذا متحركة ، وخالفهما غيرهما فقال : ليس هذا مصدر ، ولكنه اسم فاعل على وزن كسلان وغضبان «1» .

أقول : تأمل هذا النهي ، فإن الذين صدوا المسلمين عن دخول مكة ، كانوا أنفارا حربيين ، فكيف ينهى عن التعرض لهم ، وعن مقاتلتهم ، فلا يظهر إلا أن هذا النهي منسوخ ، أو يقال : إن النهي عن ذلك من حيث عقد الصلح الواقع في الحديبية ، فبسببه صاروا مؤمنين مأمونين ، ولم أر من نبه على هذين الوجهين . ولما نهاهم عن الاعتداء أمرهم بقوله : وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى أي ليعن بعضكم بعضا على ذلك ، وهو يشمل كل أمر يصدق عليه أنه من البر والتقوى ، كائنا ما كان .

قيل إن البر والتقوى لفظان بمعنى واحد ، وكرر للتأكيد .

وقال ابن عطية: إن البر يتناول الواجب [و المندوب] «2»، والتقوى تختص بالواجب «3». وقال الماوردي: إن في البر رضى الناس، وفي التقوى رضى اللّه، فمن جمع بينهما، فقد تمت سعادته. ثم نهاهم سبحانه بقوله:

أَنْ صَدُّوكُمْ مفعول به.

وانظر: الموضح (1/ 436)، ومعاني الفراء (1/ 301)، والسبعة لابن مجاهد (242)، والنشر (2/ 254)، والحجة لأبي زرعة (219 - 220)، ولابن خالويه، ومعاني القراءات، والإقناع، والمفتاح أربعتهم بتحقيقنا - ط دار الكتب العلمية - بيروت.

(1) قال أبو عليّ الفارسي: من زعم أن فعلان إذا سكّنت عينه لم يكن مصدرا فقد أخطأ، وتحتمل القراءة بسكون النون أن تكون وصفا.. (المحرر الوجيز 4/ 33).

(2) في «المطبوعة» «المندب» وهو خطأ واضح والصواب ما أثبت كما في «المحرر الوجيز» (4/ 332).

(3) وعبارة ابن عطية: والتقوى رعاية الواجب. (4/ 332).

(195/187)

وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ : فالإثم كل فعل وقول يوجب إثم فاعله أو قائله ، والعدوان التعدي على الناس ، بما فيه ظلم ، فلا يبقى نوع من أنواع الموجبات للإثم ، ولا نوع من أنواع الظلم للناس ، إلا وهو داخل تحت هذا النهي ، لصدق هذين النوعين على كل ما يوجد فيه معناهما . ثم أمر عباده بالتقوى ، وتوعد من خالف ما أمر به ، فتركه ، أو خالف ما نهى عنه بفعله ، بقوله :

وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (2) وأخرج أحمد وعبد بن حميد والبخاري في «تاريخه» عن وابصة أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : «البر ما اطمأن إليه القلب ، واطمأنت إليه النفس ، والإثم ما حاك في القلب ، وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك !» «1» .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في «الأدب» ومسلم والترمذي والحاكم والبيهقي عن النواس بن سمعان قال : «سألت النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم عن البر والإثم فقال : «البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك ، وكرهت أن يطّلع عليه الناس» «2» .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد والطبراني والحاكم - وصححه - والبيهقي عن أبي أمامة : «أن رجلا سأل النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم عن الإثم ؟ فقال : «ما حاك في نفسك فدعه قال فما الإيمان ؟ قال : من ساءته سيئة ، وسرته حسنة ، فهو مؤمن» «3» .

---

(1) حديث صحيح :

رواه أحمد في «المسند» (4/ 228) ، والدارمي في «سننه» (2/ 245 ، 246) ،

والبخاري في «الكبير» (1/ 144، 145)، والطبراني (22/ 148، 149)، وأبو يعلى في «مسنده» (3/ 160، 161، 162).

ومن طريق آخر رواه أحمد في «المسند» (4/ 227)، والبخاري في «تاريخه» (1/ 144)، والطبراني (22/ 148) عن وابصة مرفوعا.

وحسّنه النووي رضي اللّه عنه في «الأذكار» (2/ 992).

(2) حديث صحيح: رواه مسلم (16/ 110، 111)، وأحمد في «المسند» (4/ 182)، والترمذي (2389)، والبخاري في «الأدب المفرد» (295)، والحاكم في «المستدرك» (2/ 14).

(3) حديث صحيح: رواه أحمد في «مسنده» (5/ 251، 252، 255، 256)، وابن المبارك في «الزهد» (825)، والطبراني (8/ 117)، والحاكم في «المستدرك» (1/ 14)، وصححه ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث أبي موسى عند أحمد (4/ 398)، والبزار (79)، والطبراني كما في «المجمع» (1/ 86).

وقال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح ما خلا المطلب بن عبد اللّه فإنه ثقة، ولكنه يدلّس،

[الآية الثالثة] حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَما أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ذلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3) .

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ : هذا شروع في تفصيل المحرمات التي أشار إليها سبحانه بقوله : إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ [المائدة : 1] .

الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ تقدم الكلام على ذلك في البقرة «1» ، وما هنا من تحريم مطلق الدم ، مقيد بكونه مسفوحا - لما تقدم حملا للمطلق على المقيد «2» .

وقد ورد في السنة تخصيص الميتة بقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : «أحل لنا ميتتان ودمان ، فأما الميتتان فالحوت والجراد ، وأما الدمان : الكبد والطحال» .

أخرجه الشافعي وأحمد وابن ماجه والدارقطني والبيهقي ، وفي إسناده مقال «3» .

ولم يسمع من أبي موسى ، فهو منقطع .

(1) وذلك عند تفسيره آية (173) . [. . . . .]

(2) انظر الطبري (6/ 44) ، وابن كثير (2/ 8) ، وزاد المسير (2/ 279) .

(3) حديث صحيح : رواه الشافعي في «الأم» (2/ 256) ، وأحمد في «المسند» (2/ 97) ، وابن ماجة (4/ 33) ، والدارقطني في «سننه» (4/ 271 ، 272) ، والبيهقي في «الكبرى» (1/ 254) وعبد بن حميد في «المنتخب» (820) ، والبغوي في «شرح السنة» (283) .

ورواه أيضا العقيلي في «الضعفاء» (926) ، وابن عديّ في «الكامل» (1105) عن ابن عمر مرفوعا .

وقال ابن عدي : (4/ 271) : «وهذا يدور رفعه على الإخوة الثلاثة : عبد اللّه بن زيد وعبد الرحمن وأسامة ، وأما ابن وهب فإنه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفا» .

وقال البيهقي (1/ 254) بعد روايته له موقوفا : «هذا إسناد صحيح ، وهو في معنى المسند ، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم» .

ويقويه الحديث: «هو الطهور ماؤه، والحل ميتته»، وهو عند أحمد وأهل السنن وغيرهم، وصححه جماعة منهم ابن خزيمة وابن حبان «1».

وقد أطال الشوكاني الكلام عليه في «شرحه للمنتقى» وغيره في غيره «2».

وَالْمُنْخَنِقَةُ هي التي تموت بالخنق، وهو حبس النّفس، سواء كان ذلك بفعلها كأن تدخل رأسها في حبل، أو بين عودين، أو بفعل آدمي، أو غيره. وقد كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة، فإذا ماتت أكلوها «3».

وَالْمَوْقُوذَةُ هي التي تضرب بحجر أو عصا حتى تموت، من غير تذكية. يقال: وقذه يقذه وقذا فهو وقيذ.

والوقذ: شدة الضرب. وقد كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك، فيضربون الأنعام بالخشب لآلهتهم حتى تموت ثم يأكلونها «4».

قال ابن عبد البر: واختلف العلماء قديما وحديثا في الصيد بالبندق والحجر والمعراض.

ويعني بالبندق: قوس البندقة.

وبالمعراض: السهم الذي لا ريش له، أو العصا التي رأسها محدد، قال: فمن ذهب إلى أنه وقيذ، لم يجزه إلا ما أدرك ذكاته، على ما روي عن ابن عمر، وهو قول

---

(1) حديث صحيح: رواه أبو داود (83)، والترمذي (69)، والنسائي (1/ 50، 176)، وابن ماجة (386، 3246)، ومالك في «موطأه» (1/ 22)، وأحمد في

«مسنده» (2/ 237، 361) ، والشافعي في «مسنده» (1/ 16) ، والبخاري في «التاريخ» (3/ 478) ، والدارمي (1/ 186) ، وابن الجارود في «المنتقى» (43) ، وابن أبي شيبة في «المنصف» (1/ 155) ، والدارقطني في «سننه» (1/ 36) ، والحاكم في «المستدرك» (1/ 140) ، وابن خزيمة في «صحيحه» (111) ، والبغوي في «شرح السنة» (2/ 55) ، (281) ، والبيهقي في «الكبرى» (1/ 3) ، وابن حبان في «صحيحه» (4/ 49) ، (1244) عن أبي هريرة مرفوعا .

وقال أبو عيسى : حسن صحيح ، ومثله البغوي . وصححه ابن خزيمة وابن حبان ، والحاكم ووافقه الذهبي .

(2) راجع نيل الأوطار (1/ 17 ، 19) ، وكذلك تلخيص الحبير للحافظ (1/ 9 ، 12) . ونصب الرّاية للزيلعي (1/ 95 ، 99) .

(3) انظر : الطبري (6/ 45) ، ابن كثير (2/ 8) .

(4) انظر : الطبري (6/ 45) ، ابن كثير (2/ 8) ، وابن عطية (4/ 336) ، وزاد المسير (2/ 279) .

مالك وأبي حنيفة وأصحابه، والثوري والشافعي. وخالفهم الشاميون في ذلك، قال الأوزاعي في المعراض: كلّه خرق أو لم يخرق فقد كان أبو الدرداء وفضالة بن عبيد وعبد اللّه بن عمر ومكحول لا يرون به بأسا.

قال ابن عبد البر: هكذا ذكر الأوزاعي عن عبد اللّه بن عمر. والمعروف عن ابن عمر ما ذكر مالك عن نافع «1»، قال: والأصل في هذا الباب والذي عليه العمل وفيه الحجة حديث عدي بن حاتم وفيه: «ما أصاب بعرضه فلا يأكل فإنه وقيذ» «2». انتهى.

قلت: والحديث في «الصحيحين» وغيرهما عن عدي قال: «قلت يا رسول اللّه إني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب؟ فقال: إذا رميت المعراض فخرق فكله، وإن أصاب بعرضه فإنما هو وقيذ فلا تأكله» «3».

فقد اعتبر صلّى اللّه عليه وآله وسلّم الخرق وعدمه، فالحق أنه لا يحل إلا ما خرق لا ما صدم، فلا بد من التذكية قبل الموت، وإلا كان وقيذا.

قال الشوكاني في «فتح القدير» «4»: وأما البنادق المعروفة الآن، وهي بنادق

---

(1) قال مالك في «موطأه» (1/ 422) عن نافع أنه قال: «رميت طائرين بحجر وأنا بالجرف، فأصبتهما، فأما أحدهما فمات، فطرحه عبد اللّه بن عمر، وأما الآخر فذهب عبد اللّه بن عمر يذكيه بقدم» فمات قبل أن يذكّيه، فطرحه عبد اللّه أيضا.

(2) قال القرافي: «وفي الكتاب: المصيد بحجر أو بندق لا يؤكل ولو بلغ مقاتله، لأنه رضّ،

وكذلك المعراض إذا أصاب بعرضه، وقال أبو حنيفة والشافعي، وكل ما جرح بحدّه أكل، كان عودا أو عصا أو رمحا، والمعراض: خشبة في رأسها زج، قال صاحب الإكمال: وقيل: سهم دون ريش، وقيل: عود رقيق الطرفين غليظ الوسط، والخذف لا يباح الرّمي به، لأن مصيده وقيذ كالبندقية.

وعند الجمهور: لا يؤكل ما أصاب المعراض بعرضه خلافا لأهل الشام، ولا مصيد البندقية خلافا للشافعية وجماعة، فظاهر كلامه: تحريم الرّمي بالبندق ابتداء وإن ذكى مرميه، وبه قال الشافعي خلافا لابن حنبل، ولا ينبغي خلاف في إباحة الرّمي به السباع الصوائل والعدو المحارب.. (الذخيرة 4/ 174، 175) ط دار الغرب الإسلامي - بيروت.

وانظر القرطبي (6/ 49، 50)، والروضة (3/ 243). والقوانين الفقهية (188)، والهداية (4/ 1550)، تكملة فتح القدير (9/ 495) والوسيط للغزالي (7/ 112، 113).

والبندقة هي: طينة مدوّرة يرمى بها ويقال لها: الجلامق.

(3) حديث صحيح: رواه البخاري (9/ 599) (13/ 379)، ومسلم (13/ 76، 77)، والترمذي (1465)، والنسائي (7/ 180، 181)، وابن ماجة (5/ 32)، وأحمد في «المسند» (4/ 258، 377، 380) عن عدي بن حاتم

مرفوعا .

(4) انظره في (2/ 9) .

(199/187)

الحديد ، التي يجعل فيها [البارود] «1» والرصاص ، ويرمى بها ، فلم يتكلم عليها أهل العلم لتأخر حدوثها ، فإنها لم تصل إلى الديار اليمنية ، إلا في المائة العاشرة من الهجرة ، وقد سألني جماعة من أهل العلم عن الصيد بها إذا مات ، ولم يتمكن الصائد من تذكيته حيا ؟ والذي يظهر لي أنه حلال ، لأنها تخرق وتدخل - في الغالب - من جانب منه ، وتخرج من الجانب الآخر .

وقد قال صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في الحديث الصحيح السابق : «إذا رميت بالمعراض فخرق فكله» «2» ، فاعتبر الخرق في تحليل الصيد . انتهى .

قلت : وقد سبقه إلى ذلك السيد العلامة محمد بن إسماعيل الأمير حيث قال في «سبل السلام شرح بلوغ المرام» «3» : قلت : وأما البنادق [المعروفة] «4» الآن فإنها ترمي بالرصاص ، فيخرج وقد صهرته نار البارود كالميل ، فيقتل بحده لا بصدمه ، فالظاهر حل ما قتله . انتهى .

وتعقبه ولده العلامة السيد عبد الله محمد الأمير وقال : هذا وهم من والدي – قدس الله تعالى روحه – فإن الرصاص لا يذوب أصلا ، إنما تدفعه نار البارود ، فيصيب بصدمة ، يعرف هذا كل من يعرف البنادق المذكورة ، والله أعلم . انتهى .

أقول : التحقيق أن النار تدفع الرصاص أولا ، فيصيب الصيد ، ثم يخرق الرصاص الصيد ، فيموت الصيد بخرقه . فيكون حلالا كما احتج به الشوكاني . والله أعلم .

وَالْمُتَرَدِّيَةُ : هي التي [تتردى] «5» من علو إلى أسفل ، فتموت من غير فرق ، بين أن تتردى من جبل ، أو بئر ، أو مدفن ، أو غيرها .

والتردي مأخوذ من الردى وهو الهلاك ، وسواء تردت بنفسها أو ردّاها غيرها «6» .

وَالنَّطِيحَةُ هي فعلية بمعنى مفعولة ، وهي التي تنطحها أخرى فتموت من دون تذكية .

وقال قوم إنها فعلية بمعنى فاعلة لأن الدابتين تتناطحان فتموتان . وقال :

---

(1) ما بين [] البارد وهو خطأ والصواب ما أثبت كما في «فتح القدير» (2/ 9) .

(2) تقدّم آنفا .

(3) انظره في (4/ 85) للصنعاني .

(4) في «المطبوعة (المعرفة) وهو خطأ والتصويب من سبل السّلام (4/ 85) .

[. . . . .]

(5) ما بين [] حرّف في «المطبوعة» إلى تردى وهو خطأ والتصويب من فتح القدير (2/

9) .

(6) انظر: الطبري (6/ 45) ، وابن كثير (2/ 10) ، وزاد المسير (2/ 280) .

(200/187)

نطيحة ولم يقل نطيح، مع أنه قياس فعيل لأن لزوم الحذف مختص بما كان من هذا الباب، صفة لموصوف مذكور، فإن لم يذكر ثبتت التاء للنقل من الوصفية إلا الاسمية.

وقرأ أبو ميسرة: والمنطوحة «1» .

وَما أَكَلَ السَّبُعُ: أي وحرم ما افترسه ذو ناب، كالأسد والنمر والذئب والضبع ونحوها. والمراد هنا ما أكل منه السبع، لأن ما أكله السبع كله قد فني، ومن العرب من يخص اسم السبع بالأسد، وكانت العرب إذا أكل السبع الشاة، ثم خلصوها منه أكلوها، وإن ماتت ولم يذكوها.

إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ في محل نصب على الاستثناء المتصل عند الجمهور، وهو راجع على ما أدركت ذكاته من المذكورات سابقا وفيه حياة.

وقال المدنيون: وهو المشهور من مذهب مالك، وهو أحد قولي الشافعي: إنه إذا بلغ السّبع منها إلى ما لا حياة معه، فإنها لا تؤكل. وحكاه في «الموطأ» «2» عن زيد بن ثابت

، وإليه ذهب إسماعيل القاضي ، فيكون الاستثناء على هذا القول منقطعا أي حرمت عليكم هذه الأشياء ، لكن ما ذكيتم فهو الذي يحل ولا يحرم . والأول أولى .

والذكاة في كلام العرب : الذبح . قاله قطرب وغيره . وأصل الذكاة في اللغة : التمام ، أي تمام استكمال القوة .

والذكاء : حدة القلب ، وسرعة الفطنة .

---

(1) انظر : الطبري (6/ 46) ، زاد المسير (2/ 280) ، ابن كثير (2/ 10) ، ابن عطية (4/ 337) .

(2) انظر : الموطأ (1/ 399) وما بعدها .

وقال اللخمي : المنخنقة والموقوذة ، بالذّال المعجمة ، وهي التي تضرب حتى تموت ، والمتردية ، والنطيحة ، وما أكل السبع ، ما مات منها فحام ، وما لو ترك لعاش يذكى ، وغير المرجو ، والذي حدث به في مواضع الذكاة لم تؤكل ، وفي غيره يذكى ويؤكل عند مالك .

قال ابن القاسم : ولو انتثرت الحشوة ، لأن قوله تعالى : إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ بعد ذكر هذه الأقسام ، استثناء متصل ، لأنه الأصل ، وقيل : لا يؤكل لأنه منقطع أي من غيرهن ، لأنه لولا ذلك لكان قوله حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ يغني عنه .

وفي الجواهر : منع أبو الوليد جريان الخلاف الذي ذكره اللخمي إذا كان المقتل في غير محل الذكاة ، وقال : المذهب كله على المنع ، وإنما الخلاف إذا بلغت الناس بغير إصابة مقتل

. . .

وانظر: الذخيرة للقرافي (4/ 128، 129)، والوسيط في مذهب الشافعية للغزالي (7/ 107، 108، 113).

(201/187)

و الذكاة: ما تذكى به النار، ومنه أذكيت الحرب والنار أوقدتهما.

وذكاء: اسم الشمس.

والمراد هنا إلا ما أدركتم ذكاته على التمام.

والتذكية في الشرع: عبارة عن انهمار الدم، وفري الأوداج في المذبوح، والنحر في المنحور، والعقر في غير المقدور، مقرونا بالقصد للّه، وذكر اسمه عليه.

وأما الآلة التي تقع بها الذكاة، فذهب الجمهور إلى أن كل ما أنهر الدم، وفرى الأوداج، فهو آلة للذكاة، ما خلا السن والعظم، وبهذا جاءت الأحاديث الصحيحة «1».

وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ: قال ابن فارس: النصب: حجر كان ينصب فيعبد، وتصب عليه دماء الذبائح.

والنصائب: حجارة تنصب حوالي شفير البئر [فتجعل] «2» عضائد «3»، وقيل:

النصب جمع واحده نصاب، كحمار وحمر، قرأ طلحة [ابن مصرف]: بضم النون وسكون الصاد. وروي عن أبي عمرو: بفتح النون وسكون الصاد. وقرأ الجحدري: بفتح النون والصاد، جعله اسما موحدا كالجبل والجمل، والجمع أنصاب كالأجبال والأجمال.

قال مجاهد: هي حجارة كانت حوالي مكة، يذبحون عليها «4».

قال ابن جرير: كانت العرب تذبح بمكة، وتنضح بالدم ما أقبل من البيت، ويشرحون اللحم، ويضعونه على الحجارة، فلما جاء الإسلام، قال المسلمون للنبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: نحن أحق أن نعظم هذا البيت بهذه الأفعال فأنزل اللّه: وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ «5».

والمعنى: والنية بذلك تعظيم النصب لأن الذبح عليها غير جائز. ولهذا قيل: إن

---

(1) حديث صحيح: رواه البخاري (9/ 623، 624، 633)، ومسلم (13/ 122، 125)، عن رافع بن خديج مرفوعا.

(2) حرف في «المطبوعة» إلى (فتجد) وهو خطأ والتصويب من مجمل اللغة لابن فارس [نصب]، وكذلك فتح القدير (2/ 10).

(3) جمع عضد وهو الحوض والطريق [اللسان].

(4) انظر : الطبري (6/ 46) . وابن عطية (4/ 340) .

(5) وهذا قول ابن جرير كما في «جامعه» (6/ 46، 47) .

(202/187)

على بمعنى اللام ، أي : لأجلها . قاله قطرب ، وهو على هذا داخل في غير ما أهلّ به لغير اللّه ، وخص بالذكر لتأكيد تحريمه ، ولدفع ما كانوا يظنونه من أن ذلك لتشريف البيت وتعظيمه ، وقيل : معناه ما قصد بذبحه تعظيم النصب ، وإن لم يذكر اسمها عنده ، فليس مكررا مع ما سبق ، إذ ذاك فيما ذكر عند ذبحه اسم الصنم مثلا . فتأمل .

وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا : معطوف على ما قبله ، أي وحرم عليكم الاستقسام .

بِالْأَزْلامِ وهي : قداح الميسر ، واحدها زلم .

والأزلام للعرب ثلاثة أنواع :

أحدها : مكتوب فيه أفعل .

والآخر : مكتوب لا تفعل .

والثالث : مهمل لا شيء عليه ، فيجعلها في خريطة معه ، فإذا أراد فعل شيء أدخل يده - وهي متشابهة - فأخرج واحدا منها ، فإن خرج الأول فعل ما عزم عليه ، وإن خرج الثاني

تركه، وإن خرج الثالث، أعاد الضرب حتى يخرج واحد من الأولين.

قال الزجاج: لا فرق بين هذا وبين قول المنجمين: لا تخرج من أجل نجم كذا واخرج لطلوع نجم كذا، وإنما قيل لهذا الفعل: استقسام لأنهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون فعله، كما يقال استسقى أي استدعى السقيا.

فالاستقسام: طلب القسم والنصيب.

وجملة قداح الميسر عشرة، وكانوا يضربون بها في المقامرة.

وقيل: إن الأزلام: كعاب فارس والروم التي يتقامرون بها، وقيل: هي الشطرنج.

وإنما حرم الله الاستقسام بالأزلام لأنه تعرض لدعوى علم الغيب، وضرب من الكهانة «1».

ذِلكُمْ فِسْقٌ: إشارة إلى الاستقسام بالأزلام، أو إلى جميع المحرمات المذكورة هنا.

والفسق: الخروج عن الحد، وهذا وعيد شديد لأن الفسق هو أشد الكفر! لا ما

---

(1) انظر أقوال أهل التفسير في «الطبري» (6/ 50)، وابن كثير (2/ 11)، والقرطبي (6/ 63)، وابن عطية (4/ 345)، وزاد المسير (2/ 291).

وقع عليه اصطلاح قوم من أنه منزلة بين الإيمان والكفر «1» .

قوله : فَمَنِ اضْطُرَّ : هذا متصل بذكر المحرمات ، وما بينهما اعتراض وقع بين الكلامين للتأكيد ، فإن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل ، أي من دعته الضرورة .

فِي مَخْمَصَةٍ : أي مجاعة ، إلى أكل الميتة وما بعدها من المحرمات .

والخمص : ضمور البطن ، ورجل خميص وخمصان ، وامرأة خميصة وخمصانة ، ومنه أخمص القدم . ويستعمل كثيرا في الجوع .

غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ الجنف : الميل .

والإثم : الحرام ، أي حال كون المضطر في مخمصة غير مائل لإثم ، وهو بمعنى غير باغ ولا عاد . وكل مائل فهو متجانف وجنف .

فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ له رَحِيمٌ (3) به ، لا يؤاخذه بما ألجأته إليه الضرورة في الجوع ، مع عدم ميله بأكل ما حرم عليه إلى الإثم بأن يكون باغيا على غيره ، أو متعديا لما دعت إليه الضرورة «2» .

[الآية الرابعة] يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (4) .

قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ : هي ما يستلذ أكله ، ويستطيبه أصحاب الطبائع السليمة ، مما أحله

اللّه لعباده، أو لم يرد نصّ بتحريمه. وقيل: هي الحلال، وقيل: الطيبات الذبائح لأنها طابت بالتذكية، وهو تخصيص للعام بغير مخصص، والسبب والسياق لا يصلحان لذلك.

وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ: معطوف على الطيبات، بتقدير مضاف لتصحيح

---

(1) أرباب هذا القول هم المعتزلة وانظر: «التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع»، للملطي (ص 50) وما بعدها.

(2) انظر: المحرر الوجيز (4/ 349)، والقرطبي (6/ 64، 65)، فتح القدير (2/ 11).

المعنى، أي أحل لكم صيد ما علّمتم من أمر الجوارح والصيد بها.

قال القرطبي «1»: قد ذكر بعض من صنف في أحكام [القرآن] «2»: أن الآية تدل على أن الإباحة تناولت ما علّمنا من الجوارح، وهو [ينتظم] «3» الكلب وسائر جوارح الطير، وذلك يوجب إباحة سائر وجوه الانتفاع، فدل على جواز بيع الكلب، والجوارح، والانتفاع بها بسائر وجوه المنافع، إلا ما خصه الدليل، وهو الأكل من الجوارح: أي

الكواسب من الكلاب وسباع الطير .

قال «4» : وأجمعت الأمة ، على أن الكلب - إذا لم يكن أسود ، وعلّمه مسلم ، ولم يأكل من صيده الذي صاده ، أو أثّر فيه بجرح ، أو تنييب ، وصاد به مسلم ، وذكر اللّه عند إرساله - صيده صحيح ، يؤكل بلا خلاف . فإن انخرم ، شرط من هذه الشروط دخل الخلاف ، فإن كان الذي يصاد به غير كلب كالفهد وما أشبهه ، وكالبازي والصقر ونحوهما في الطير ، فجمهور الأمة على أن كل ما صاد بعد التعليم فهو جارح كاسب .

يقال : جرح فلان واجترح ، إذا اكتسب ، ومنه الجارحة لأنه يكتسب بها ، ومنه قوله تعالى : وَيَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ [الأنعام : 60] ، وقوله : أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئاتِ [الجاثية : 21] .

مُكَلِّبِينَ : حال ، والمكلب : معلّم الكلاب كيفية الاصطياد . وخص معلم الكلاب ، وإن كان معلم سائر الجوارح مثله ، لأن الاصطياد بالكلاب هو الغالب . ولم يكتف بقوله : وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ - مع أن [التكليب] «5» هو التعليم - لقصد التأكيد لما لا بد منه من التعليم . وقيل إن السبع يسمى كلبا ، فيدخل كل سبع يصاد به ، وقيل : إن هذه الآية خاصة بالكلاب .

وقد حكى ابن المنذر عن ابن عمر أنه قال : ما يصاد بالبزاة وغيرها من الطير ، فما أدركت ذكاته فهو حلال ، وإلا فلا تطعمه «6» .

(1) انظر في «تفسيره» (6/ 66) .

(2) حرّف إلى بقرآن وهو خطأ واضح . [. . . . .]

(3) حرّفت إلى «انخرم» والتصويب من القرطبي .

(4) أي القرطبي كما تقدّم .

(5) حرّفت إلى (التكليف) وهو خطأ ، والتصويب من فتح القدير (2/ 13) .

(6) رواه الطبري في «جامعه» (6/ 63) .

(205/187)

قال ابن المنذر : وسئل أبو جعفر عن البازي هل يحل صيده ؟ قال : لا ! إلا أن تدرك ذكاته .

وقال الضحاك والسدي : وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ : هي الكلاب خاصة «1» .

فإن كان الكلب الأسود بهيما ، كره صيده الحسن وقتادة والنخعي .

وقال أحمد : ما أعرف أحدا يرخص فيه إذا كان بهيما ، وبه قال ابن راهويه «2» .

فأما عامة أهل العلم بالمدينة والكوفة فيرون جواز صيد كل كلب معلم «3» ، واحتج من منع من صيد الكلب الأسود بقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : «الكلب الأسود شيطان»

أخرجه مسلم وغيره «4» .

والحق أنه يحل صيد كل ما يدخل تحت عموم الجوارح من غير فرق بين الكلب وغيره ، وبين الأسود من الكلاب وغيره ، وبين الطير وغيره .

ويؤيد هذا أن سبب نزول الآية سؤال عدي بن حاتم عن صيد البازي «5» .

---

(1) روى هذين القولين الطبري في «تفسيره» (6/ 63) ، والبغوي في «معالم التنزيل (2/ 12) ، وذكره ابن كثير نحوه عن ابن عباس (2/ 15) أيضا .

(2) قال في «المقنع» : إلا الكلب الأسود البهيم ، فلا يباح صيده . وقال ابن قدامة في «الشرح الكبير» والبهيم الذي لا يخالط لونه لون أسود .

قال أحمد : الذي ليس فيه بياض ، وقال المرداوي في «الإنصاف» : لو كان بين عينيه نكتتان تخالفان لونه ، لم يخرج بهما عن البهيم وأحكامه ، وانظر : المقنع ، الشرح الكبير ، الإنصاف (27/ 386 ، 387) ط . دار هجر .

(3) انظر : الذخيرة للقرافي (4/ 172) ط . دار الغرب . والهداية للمرغيناني (4/ 1539) ، الوسيط للغزالي (7/ 108 ، 109) .

(4) حديث صحيح : رواه مسلم (10/ 236) ، وأبو داود (2846) . وأحمد في «المسند» (3/ 333) عن جابر مرفوعا .

ورواه مسلم (4/ 226 ، 227) ، وأبو داود (702) والترمذي (338) والنسائي

(2/ 63، 64) ، وابن ماجة (952) ، وأحمد في «المسند» (5/ 149، 161)

عن عبد اللّه بن الصامت مرفوعا نحوه.

ورواه البخاري (6/ 360) ، ومسلم (10/ 234، 236) بنحوه عن ابن عمر

مرفوعا.

(5) انظر: زاد المسير (2/ 292) ، ابن عطية (4/ 354، 355) .

ولفظ «البازي» لم يرد في هذا الحديث الذي في «الصحيحين» عن عدي بن حاتم.

وإنما ورد عند أبي داود (2851) ، والترمذي (1467) وأحمد في «المسند» (4/

257) ، والبيهقي (9/ 238) . وقال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث

مجالد عن الشعبي.

(206/187)

تُعَلِّمُونَهُنَّ: أي تؤدبونهن. والجملة في محل نصب على الحال.

مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ: أي مما أدركتموه بما خلقه فيكم من العقل، الذي تهتدون به إلى تعليمها

وتدريبها، حتى تصير قابلة لإمساك الصيد لكم عند إرسالكم له.

فَكُلُوا: الفاء للتفريع، والجملة متفرعة على ما تقدم من تحليل صيد ما علّموه من الجوارح،

و(من) في قوله : مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ للتبعيض ، لأن بعض الصيد لا يؤكل ، كالجلد والعظم ، وما أكله الكلب ونحوه .

وفيه دليل على أنه لا بد أن يمسكه على صاحبه ، فإن أكل منه فإنما أمسكه على نفسه ، كما في الحديث الصحيح «1» .

وقد ذهب الجمهور إلى أنه لا يحل أكل الصيد الذي يقصده الجارح من تلقاء نفسه من غير إرسال .

وقال عطاء بن أبي رباح والأوزاعي - وهو مروي عن سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وعبد اللّه بن عمر ، وروي عن علي وابن عباس والحسن البصري والزهري وربيعة ومالك والشافعي في القديم - إنه يؤكل صيده «2» .

ويرد عليهم قوله تعالى : مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ، وقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لعدي بن حاتم : «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم اللّه عليه فكل ما أمسك عليك» ، وهو في الصحيحين وغيرهما «3» .

وفي لفظ لهما : «فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه» «4» .

وأما ما أخرجه أبو داود بإسناد جيد من حديث أبي ثعلبة قال : قال رسول

وقال البيهقي : ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفّاظ الذين قدمنا ذكرهم عن الشعبي ، وإنما أتى به مجالد . واللّه أعلم .

ومجالد قال عنه الحافظ : «ليس بالقوي ، وقد تغيّر في آخر عمره» .

(1) هو حديث عدي المتقدّم ذكره وتخريجه .

(2) انظر : تفسير الطبري (6/ 63) ، وابن الجوزي (2/ 292) ، والمغني (13/ 263) ، والمقنع والشرح الكبير ، والإنصاف معا (27/ 389 ، 391) ، والوسيط للغزالي (7/ 115) ، والروضة (3/ 249) ، والمنهاج (ص 141) .

(3) سبق تخريجه .

(4) حديث صحيح : رواه البخاري (9/ 603) ، ومسلم (13/ 76) عن عدي بن حاتم ، وتقدّم . [. . . . . .]

(207/187)

اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم اللّه فكل وإن أكل منه» «1» .

وقد أخرجه أيضا بإسناد جيد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وأخرجه أيضا النسائي .

فقد جمع بعض الشافعية بين هذه الأحاديث : بأنه إن أكل عقب ما أمسك ، فإنه يحرم ،

لحديث عدي بن حاتم وإن أمسكه ثم انتظر صاحبه، فطال عليه الانتظار، وجاع فأكل من الصيد لجوعه - لا لكونه أمسكه على نفسه - فإنه لا يؤثر ذلك ولا يحرم به الصيد. وهذا جمع حسن «2».

وقال آخرون: إنه إذا أكل الكلب منه حرم، لحديث عدي، وإن أكل غيره لم يحرم للحديثين الآخرين.

وقيل يحمل حديث [أبي] «3» ثعلبة على ما إذا أمسكه وخلاه ثم عاد فأكل منه. وقد سلك كثير من أهل العلم طريق الترجيح، ولم يسلكوا طريق الجمع، لما فيها من البعد.

قالوا: وحديث عدي بن حاتم أرجح لكونه في «الصحيحين». وقد قرر الشوكاني هذا المسلك في «شرح المنتقى» «4» بما يزيد الناظر فيه بصيرة.

وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ الضمير في عليه يعود إلى وَما عَلَّمْتُمْ، أي سموا عليه عند إرساله أو [لما] «5» أمسكن عليكم: أي سموا عليه إذا أردتم ذكاته.

وقد ذهب الجمهور إلى وجوب التسمية عند إرسال الجارح، واستدلوا بهذه الآية، ويؤيده حديث عدي بن حاتم الثابت في «الصحيحين» وغيرهما بلفظ: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم اللّه، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم اللّه» «6».

وقال بعض أهل العلم: إن المراد التسمية عند الأكل. قال

---

(1) إسناده ضعيف: رواه أبو داود (2852، 2857)، والبيهقي (9/ 237،

238) ، والدارقطني (4/ 293 ، 294) ، عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعا بنحوه .

وضعّفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (611) . فانظر كلامه فيه .

(2) يردّ ذلك نكار الأحاديث التي وردت في ذكر أكل من الصيد والله أعلم .

(3) صحف إلى (ابن) وهو خطأ ظاهر .

(4) انظر : نيل الأوطار (9/ 726) .

(5) حرفت إلى «لم» والصواب ما أثبت وكما في فتح القدير (2/ 14) .

(6) تقدّم تخريجه .

(208/187)

القرطبي «1» : وهو الأظهر .

واستدلوا بالأحاديث التي فيها الإرشاد إلى التسمية ، وهذا خطأ فإن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قد وقّت التسمية بإرسال الكلب ، وإرسال السهم ، ومشروعية التسمية عند الأكل حكم آخر ، ومسألة غير هذه المسألة ، فلا وجه لحمل ما ورد في الكتاب والسنة هنا ، على ما ورد في التسمية عند الأكل ، ولا ملجىء إلى ذلك .

وفي لفظ في «الصحيحين» من حديث عدي : «إن أرسلت كلبك وسميت فأخذ فكل»

«2» . وقد ذهب جماعة إلى أن التسمية شرط ، وذهب آخرون إلى أنها سنة فقط ، وذهب جماعة إلى أنها شرط على الذاكر لا الناسي . وهذا أقوى الأقوال وأرجحها «3» .

[الآية الخامسة] الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (5) .

الْيَوْمَ : المراد بهذا اليوم والمذكورين قبله وقت واحد ، وإنما كرّر للتأكيد ، ولاختلاف الأحداث الواقعة فيه حسن تكريره ، كذا قال أبو السعود . وقيل : أشار بذكر اليوم إلى وقت محمد صلّى اللّه عليه وآله وسلّم .

كما تقول : هذه أيام فلان .

الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ : هذه الجملة مؤكدة للجملة الأولى وهي قوله : أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ ، وقد تقدم بيان الطيبات .

---

(1) انظره في «تفسيره» (6/ 74) .

(2) البخاري (9/ 612) ، ومسلم (13/ 76) .

(3) انظر : تفسير ابن عطية (4/ 356) ، القرطبي (6/ 74) ، الذخيرة للقرافي (4/

134) ، والهداية للمرغيناني (4/ 1446، 1447) ، ونصب الراية للزيلعي (4/ 182) ، إعلام الموقعين (2/ 154، 155) .

(209/187)

وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ: الطعام اسم لكل ما يؤكل، ومنه الذبائح، وذهب أكثر أهل العلم إلى تخصيصه هنا بالذبائح «1» ، وفي هذه الآية دليل على أن جميع طعام أهل الكتاب- من غير فرق بين اللحم وغيره- حلال للمسلمين، وإن كانوا لا يذكرون على ذبائحهم اسم الله، فتكون هذه الآية مخصصة لعموم قوله: وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ [الأنعام: 121] . وظاهر هذا أن ذبائح أهل الكتاب حلال، وإن ذكر اليهودي على ذبيحته اسم عزيز، وذكر النصراني على ذبيحته اسم المسيح. وإليه ذهب أبو الدرداء وعبادة بن الصامت وابن عباس والزهري وربيعة والشعبي ومكحول «2» .

وقال عليّ وعائشة وابن عمر: إذا سمعت الكتابي يسمي على الذبيحة اسم غير الله فلا تأكل.

وهو قول طاووس والحسن «3» ، وتمسكوا بقوله تعالى: وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ [الأنعام: 121] . وقوله تعالى: وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ [المائدة: 3] .

وقال مالك: إنه يكره ولا يحرم «4».

فهذا الخلاف إذا علمنا أن أهل الكتاب ذكروا على ذبائحهم اسم غير اللّه، وأما مع عدم العلم، فقد حكى الطبري وابن كثير الإجماع على حلها لهذه الآية «5».

ولما ورد في السنة من أكله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم من الشاة المصلية التي أهدتها إليه اليهودية.

وكذلك جراب الشحم الذي أخذه بعض الصحابة من خيبر وعلم بذلك النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وهما في «الصحيح» وغير ذلك.

والمراد بأهل الكتاب هنا: اليهودي والنصارى.

وأما المجوس فذهب الجمهور إلى أنها لا تؤكل ذبائحهم، ولا تنكح نساؤهم، لأنهم ليسوا بأهل الكتاب على المشهور عند أهل العلم «6».

---

(1) انظر: الطبري (6/ 66)، وابن كثير (2/ 19).

(2) انظر: زاد المسير (2/ 2/ 295)، الطبري (6/ 66)، ابن كثير (2/ 19)، المحرر الوجيز لابن عطية (4/ 357، 359).

(3) انظر: الطبري (6/ 66، 67)، ابن كثير (2/ 21)، ابن عطية (4/ 359) ط. الدّوحة.

(4) انظر: الذخيرة للقرافي المالكي (4/ 170).

(5) انظر: المصادر السابقة. [.....]

(6) انظر: الوسيط للغزالي (7/ 101)، الروضة للنووي (7/ 142)، والذخيرة للقرافي (4/ 169)،

(210/187)

وخالف في ذلك أبو ثور، وأنكر عليه الفقهاء ذلك، حتى قال أحمد بن حنبل: أبو ثور كاسمه! يعني في هذه المسألة «1».

وكأنه تمسك بما يروى عن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم مرسلا، أنه قال في المجوس: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب» ولم يثبت بهذا اللفظ «2».

وعلى فرض أن له أصلا ففيه زيادة تدفع ما قاله. وهي قوله: «غير آكلي ذبائحهم ولا ناكحي نسائهم» «3» ورواه بهذه الزيادة جماعة، ممن لا خبرة لهم بفن الحديث من المفسرين والفقهاء، ولا يثبت الأصل ولا الزيادة، بل الذي ثبت في «الصحيح» أن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أخذ الجزية من مجوس هجر «4».

وأما بنو تغلب «5» فكان علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه ينهى عن ذبائحهم لأنهم عرب وكان يقول: إنهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانية إلا بشرب الخمر «6»!.

170) ، والملل والنحل للشهرستاني في حديثه عن المجوس (1/ 230 ، 244) .

(1) انظر ردّ الإمام أحمد عليه في «أحكام أهل الملل» لأبي بكر الخلّال (451 ، 453) . وتلخيص الحبير (3/ 354) .

(2) رواه مالك في «الموطأ» (2/ 232) ، والشافعي في «الأم» (4/ 183) ، وابن أبي شيبة (7/ 584) ، وعبد الرزاق (10025) ، وأبو عبيد في «الأموال» (77) ، والبيهقي (9/ 189 ، 190) عن عمر مرفوعا .

وفي إسناده انقطاع محمد بن عليّ بن الحسين أبو جعفر الباقر رضي اللّه عنهم ، لم يلق عبد الرحمن بن عوف وعمر بن الخطاب .

ولكن له شاهد عند الطبراني (6660) عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعا .

قال الحافظ : هو منقطع إلا أن يكون الضمير في جده يعود على محمد ، فجده حسين سمع منهما ، لكن في سماع محمد من حسين نظر كبير ، ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن . . عن زيد بن وهب قال : كنت عند عمر فذكر من عنده المجوس ، فوثب عبد الرحمن بن عوف فقال : أشهد باللّه على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لسمعه يقول : «إنما المجوس طائفة من أهل الكتاب ، فاحملوهم على ما تحملون عليه أهل الكتاب» . (التلخيص 3/ 353) ط. قرطبة - القاهرة .

وقال الزرقاني عن هذا الحديث : «هو عام أريد به الخصوص» (شرح المنتقى 2/

139) .

(3) إسناده ضعيف: ورواه ابن أبي شيبة (12/ 242)، (91/ 126)، (12/ 249)، (12706) والبيهقي (9/ 192، 285) .

وأورده الحافظ في «التلخيص» (3/ 354) وقال: وهو مرسل، وفي إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف، قال البيهقي: وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكده.

(4) حديث صحيح: رواه البخاري (6/ 257) ، عن عبد الرحمن بن عوف.

(5) تسكن بلاد تغلب بالجزيرة الفراتية، وتعرف بديار ربيعة (معجم قبائل العرب لكحالة (1/ 120) .

(6) حديث صحيح: رواه الشافعي في «الأم» (2/ 254) ، (4/ 300) ، وعبد الرزاق في «المصنف»

(211/187)

وهكذا سائر العرب المتنصرة كتنوخ، وجذام، ولخم، وعاملة، ومن أشبههم «1» .

قال ابن كثير «2» : وهو قول غير واحد من السلف والخلف.

وروي عن سعيد بن المسيب والحسن البصري أنهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بني

تغلب «3» .

وقال القرطبي «4» : قال جمهور الأمة : إن ذبيحة كل نصراني حلال ، سواء كان من بني تغلب أو من غيرهم ، وكذلك اليهود .

وقال «5» : ولا خلاف بين العلماء أن ما لا يحتاج إلى ذكاة ، كالطعام يجوز أكله مطلقا .

وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ : أي وطعام المسلمين حلال لأهل الكتاب . وفيه دليل على أنه يجوز للمسلمين أن يطعموا أهل الكتاب من ذبائحهم ، وهذا من باب المكافأة والمجازاة ، وإخبار للمسلمين بأن ما يأخذونه من أعواض الطعام حلال لهم بطريق الدلالة الالتزامية .

وَالْمُحْصَناتُ : مبتدأ ، واختلف في تفسيرهن هنا : فقيل : العفائف ، وقيل الحرائر «6» .

وقرأ الشعبي بكسر الصاد ، وبه قرأ الكسائي . وقد تقدم الكلام على هذا مستوفى في البقرة والنساء «7» .

(8570) ، والبيهقي في «الكبرى» (9/ 284) .

وصححه الحافظ في «فتح الباري» (9/ 637) .

(1) انظر : أحكام أهل الذمة (1/ 136) .

(2) انظره في «تفسيره» (2/ 21) .

(3) انظر : الطبري (6/ 66) ، وزاد المسير (2/ 296) .

(4) انظره في «تفسيره» (6/ 76، 78) .

(5) أي القرطبي (6/ 78) . [. . . . . .]

(6) انظر : الطبري (6/ 66) ، النكت (1/ 449) .

(7) انظر : معاني القراءات للأزهري (ص 123) ، وقال : «وأجمع القراء على فتح الصّاد من قوله جل وعز : «والمحصنات من النساء لأن معناهن أنهن أحصنّ بالأزواج» . وقد تقدم الكلام عليه في سورة البقرة (173) ، والنساء (24) .

(212/187)

وقوله : مِنَ الْمُؤْمِناتِ : وصف له ، والخبر محذوف ، أي حل لكم ، وذكرهن هنا توطئة وتمهيدا لقوله :

وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ : المراد بهن الحرائر دون الإماء ، هكذا قال الجمهور .

وحكى ابن جرير «1» عن طائفة من السلف : أن هذه الآية تعم كل كتابية حرة أو أمة .

وقيل : المراد بأهل الكتاب الإسرائيليات وبه قال الشافعي وهذا تخصيص بغير مخصص .

وقال عبد اللّه بن عمر : لا تحل النصرانية قال : ولا أعلم شركا أكبر من أن تقول :

ربها عيسى ! وقد قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ . . . الآية [البقرة : 221] .

ويجاب عنه بأن هذه الآية مخصصة للكتابيات من عموم المشركات ، فيبنى العام على الخاص ، وقد استدل من حرم نكاح الإماء الكتابيات بهذه الآية ، لأنه حملها على الحرائر ، ولقوله تعالى : ﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء : 25] .

وقد ذهب إلى هذه كثير من أهل العلم ، وخالفهم من قال : إن الآية تعم أو تخص العفائف ، كما تقدم .

والحاصل : أنه يدخل تحت هذه الآية الحرة العفيفة من الكتابيات على جميع الأقوال ، إلا على قول ابن عمر في النصرانية ، ويدخل تحتها الحرة التي ليست بعفيفة ، والأمة العفيفة ، على قول من يقول إنه يجوز استعمال المشرك في كلا معنييه .

وأما من لم يجوّز ذلك فإن حمل المحصنات هنا على الحرائر ، لم يقل بجواز نكاح الأمة عفيفة كانت أو غير عفيفة إلا بدليل آخر ، ويقول بجواز نكاح الحرة عفيفة كانت أو غير عفيفة ، وإن حمل المحصنات هنا على العفائف ، قال بجواز نكاح الحرة العفيفة والأمة العفيفة دون غير العفيفة منها . ومذهب الإمام أبي حنيفة جواز نكاح الأمة الكتابية أخذا بعموم الآية «2» .

---

(1) انظر : الطبري (6/ 105 ، 107) .

(2) قال الرازي : «وعلى هذا البحث وقع الخلاف بين الشافعي وأبي حنيفة . فعند الشافعي لا يجوز التزوج بالأمة الكتابية : قال : لأنه اجتمع في حقها نوعان من النقصان : الكفر والرّق .

(213/187)

إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ : أي مهورهن ، وجواب إذا محذوف ، أي : فهي حلال ، أو هي ظرف لخبر المحصنات المقدر ، أي : حل لكم .

مُحْصِنِينَ : منصوب على الحال ، أي حال كونكم أعفاء بالنكاح .

وكذا قوله : غَيْرَ مُسافِحِينَ : منصوب على الحال من الضمير في محصنين ، أو صفة لمحصنين ، والمعنى غير مجاهرين بالزنا .

وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ : معطوف على غير مسافحين ، أو على مسافحين ، ولا مزيدة للتأكيد .

والخدن : الصديق في السر يقع على الذكر والأنثى ، أي ولم تتخذوا معشوقات ، فقد شرط اللّه في الرجال العفة ، وعدم المجاهرة بالزنا ، وعدم اتخاذ أخدان ، كما شرط في النساء أن يكن محصنات .

[الآية السادسة] يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6).

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ: إذا أردتم القيام تعبيرا بالمسبب عن السبب، كما في قوله تعالى: فَإِذا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ [النحل: 98].

وقد اختلف أهل العلم في هذا الأمر عند إرادة القيام إلى الصلاة، فقالت طائفة:

هو علم في كل قيام إليها، سواء كان القائم متطهرا أو محدثا فإنه ينبغي له إذا قام إلى

وعند أبي حنيفة يجوز، وتمسّك بهذه الآية بناء على أن المراد بالمحصنات العفائف

(مفاتيح الغيب 5/ 577)

الصلاة أن يتوضأ، وهو مروي عن علي وعكرمة «1» وقال بوجوبه داود الظاهري «2».

وقال ابن سيرين: كان الخلفاء يتوضؤون لكل صلاة «3».

وقالت طائفة أخرى: إن هذا الأمر خاص بالنبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وهو ضعيف! فإن الخطاب للمؤمنين والأمر لهم «4».

وقالت طائفة: الأمر للندب طلبا للفضل.

وقال آخرون: الوضوء لكل صلاة كان فرضا عليهم بهذه الآية، ثم نسخ في فتح مكة «5».

وقال جماعة: هذا الأمر خاص بمن كان محدثا.

وقال آخرون: المراد إذا قمتم من النوم إلى الصلاة، فيعم الخطاب كل قائم من النوم «6».

وقد أخرج مسلم وأحمد وأهل «السنن» «7» عن بريدة. قال: «كان النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يتوضأ عند كل صلاة، فلما كان يوم الفتح، توضأ ومسح على خفيه، وصلى الصلوات بوضوء واحد، فقال له عمر: يا رسول اللّه إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله؟. قال: عمدا فعلته

---

(1) إسناده ضعيف: رواه الدارمي في «سننه» (1/ 168)، وابن جرير في «تفسيره» (11323)، من طريق مسعود بن عليّ الشيباني قال: سمعت عكرمة يقول: «كان عليّ رضي اللّه عنه يتوضأ عند كل صلاة..» فذكر الحديث. وعلته: الانقطاع بين الشيباني وعكرمة.

(2) قال داود : يجب الوضوء لكل صلاة ، وقال أكثر الفقهاء : لا يجب . (مفاتيح الغيب 5/ 580) .

(3) إسناده ضعيف : رواه الطبري (6/ 113) ، وعلته : أن محمد بن سيرين لم يرو عن أحد من الخلفاء الأربعة ولم يدركهم .

(4) انظر : الطبري (6/ 113) ، والقرطبي (4/ 2077 ، 2079) ط دار الشعب .

ومما يدل على أن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أمر بالوضوء لكل صلاة ، فلما شق الأمر أمر بالسواك عند كل صلاة . رواه أبو داود (48) ، وأحمد (5/ 225) ، والدارمي (1/ 168 ، 169) والحاكم (1/ 155 ، 156) ، عن ابن عمر مرفوعا . وصححه ووافقه الذهبي .

قلت : في إسناده محمد ابن إسحاق ، وقد صرّح بالتحديث ، فحديثه حينئذ حسن .

(5) انظر : مفاتيح الغيب (5/ 582) ، القرطبي (4/ 2078) ط دار الشعب ، والطبري (6/ 112) .

(6) انظر : المصادر السابقة .

(7) حديث صحيح : رواه مسلم (77) ، وأبو داود (172) ، والترمذي (61) ،

والنسائي (1/ 16) ، وابن ماجة (510) ، وأحمد (5/ 350 ، 351 ، 358) ،
والدارمي (1/ 169) ، وابن حبان (1706 ، 1707 ، 1708) .

(215/187)

يا عمر» . وهو مروي من طرق كثيرة بألفاظ متفقة في المعنى «1» .

وأخرج البخاري وأحمد وأهل «السنن» «2» عن عمرو بن عامر الأنصاري : سمعت أنس بن مالك يقول : «كان النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يتوضأ عند كل صلاة . قال : قلت : فأنتم كيف تصنعون ؟ قال : كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث» .

فتقرر بما ذكر أن الوضوء لا يجب إلا على المحدث ، وبه قال جمهور أهل العلم ، وهو الحق .

فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ الوجه في اللغة : مأخوذة من المواجهة ، وهو عضو مشتمل على أعضاء ، وله طول وعرض ، فحده في الطول : من مبتدأ سطح الجبهة إلى منتهى اللحيين ، وفي العرض : من الأذن إلى الأذن .

وقد ورد الدليل بتخليل اللحية «3» .

واختلف العلماء في غسل ما استرسل ، والكلام في ذلك مبسوط في مواطنه «4» .

وقد اختلف أهل العلم أيضا هل يعتبر في الغسل الدلك باليد ، أم يكفي إمرار الماء ؟

والخلاف في ذلك معروف والمرجع اللغة العربية فإن ثبت فيها أن الدلك داخل في مسمى الغسل كان معتبرا ، وإلا فلا .

قال في «شمس العلوم» : غسل الشيء غسلا ، إذا أجرى عليه الماء ودلكه . انتهى .

وأما المضمضة والاستنشاق فإذا لم يكن لفظ الوجه يشتمل باطن الفم والأنف ،

---

(1) انظر بعضها عند ابن حبان (1706 ، 1707 ، 1708) .

(2) حديث صحيح : رواه البخاري (1/ 315) ، وأبو داود (171) ، والترمذي (60) ، والنسائي (1/ 85) ، وابن ماجة (509) ، وأحمد في «المسند» (3/ 132 ، 133 ، 154) . [. . . . .]

(3) حديث صحيح : رواه أبو داود (145) ، والبيهقي في «الكبرى» (1/ 54) عن أنس مرفوعا .

وروي نحوه عن عمار بن ياسر في «مسند ابن أبي شيبة - بتحقيقنا - وأحمد في «العلل» (1035) والترمذي (29) ، وابن ماجة (429) ، والطيالسي (645) ، والطبري (6/ 121) ، والحاكم (1/ 149) .

وانظر : المحلى لابن حزم (2/ 36) .

وانظر : ما رواه أبو عبيد في «الطهور» في مسألة تخليل اللحية والمذاهب التي فيها (ص

343 ، 352) تحقيق الأستاذ المحقق مشهور حسن سلمان .

(4) راجع نيل الأوطار (1/ 181) .

(216/187)

فقد ثبت غسلهما بالسنة الصحيحة «1» ، والخلاف في الوجوب وعدمه معروف . وقد أوضح الشوكاني ما هو الحق في مؤلفاته ك «المختصر» و«شرحه» و«نيل الأوطار» «2» .

وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ : إلى الغاية . وأما كون ما بعدها يدخل فيما قبلها فمحل خلاف ، وقد ذهب سيبويه وجماعة إلى أن ما بعدها إن كان من نوع ما قبلها دخل وإلا فلا . وقيل : إنها هنا بمعنى مع . وذهب قوم إلى أنها تفيد الغاية مطلقا ، وأما الدخول وعدمه فأمر يدور مع الدليل .

وقد ذهب الجمهور أن المرافق تغسل ، واستدلوا بما أخرجه الدارقطني والبيهقي من طريق القاسم بن محمد بن عبد اللّه بن محمد بن عقيل عن جده عن جابر بن عبد اللّه قال : «كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه» . ولكن القاسم هذا متروك ، وجده ضعيف «3» .

وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ : قيل الباء زائدة ، والمعنى امسحوا رؤوسكم وذلك يقتضي تعميم المسح لجميع الرأس ، وقيل : هي للتبعيض ، وذلك يقتضي أنه يجزىء مسح بعضه .

واستدل القائلون بالتبعيض بقوله تعالى في التيمم فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ [النساء : 43] ولا يجزىء مسح بعض الوجه اتفاقا ، وقيل : إنها للإلصاق ، أي ألصقوا أيديكم برؤوسكم ، وعلى كل حال فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد أنه يكفي مسح بعض الرأس ، كما أوضح الشوكاني ذلك في مؤلفاته «4» ، فكان هذا دليلا على المطلوب غير محتمل كاحتمال الآية ، على فرض أنها محتملة ، ولا شك أن من أمر غيره أن يمسح

---

(1) منها : ما رواه أبو داود (144) ، عن لقيط بن صبرة .

وما رواه البخاري (1/ 263) ومسلم ، (237) عن أبي هريرة مرفوعا .

وانظر : فتح الباري للحافظ (1/ 262) فإن فيه فوائد .

(2) انظره في (1/ 171 ، 181) ، وكذلك السيل الجرّار (1/ 81 ، 82) .

(3) رواه الدارقطني في «سننه» (1/ 83) ، والبيهقي في «الكبرى» (1/ 56) .

(4) ذكر الشوكاني الاختلاف في المسألة ثم قال : وبعد هذا فلا شك في أولوية استيعاب المسح لجميع الرأس وصحة أحاديث ولكن دون الجزم بالوجوب مفاوز وعقبات اه . وانظر : نيل الأوطار (1/ 155 ، 157) .

وقال المصنف في «الروضة الندية» : «والسنة الصحيحة وردت بالبيان ، وفيها ما يفيد جواز الاقتصار على مسح البعض في بعض الحالات» . (1/ 37 ، 38) .

(217/187)

رأسه كان ممتثلا بفعل ما يصدق عليه مسمى المسح وليس في لغة العرب ما يقتضي أنه لا بد في مثل هذا الفعل من مسح جميع الرأس ، وهكذا سائر الأفعال المتعدية نحو : اضرب زيدا أو أطعنه . فإنه يؤخذ المعنى العربي بوقوع الضرب أو الطعن على عضو من أعضائه ولا يقول قائل من أهل اللغة ومن هو عالم بها ، إنه لا يكون ضاربا إلا بإيقاع الضرب على كل جزء من أجزاء زيد ، وكذلك الطعن وسائر الأفعال . فاعرف هذا المعنى يتبين لك ما هو الصواب من الأقوال في مسح الرأس .

فإن قلت : يلزم مثل هذا في غسل الوجه واليدين والرجلين ؟ قلت : تلزم لولا البيان من السنة في الوجه ، والتحديد بالغاية في اليدين والرجلين ، بخلاف الرأس ، فإنه ورد في السنة مسح الكل ومسح البعض «1» .

وَأَرْجُلَكُمْ : قرأ نافع بنصب الأرجل ، وهي قراءة الحسن البصري والأعمش ، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة بالجر ، فقراءة النصب تدل على أنه يجب غسل الرجلين ، لأنها

معطوفة على الوجوه والأيدي ، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء ، والفصل بالممسوح بين المغسولات يفيد وجوب الترتيب في تطهير هذه الأعضاء ، وعليه الشافعي .

وقراءة الجر تدل على أنه يجوز الاقتصار على مسح الأرجل ، لأنها معطوفة على الرؤوس ، وإليه ذهب ابن جرير الطبري ، وهو مروي عن ابن عباس «2» .

---

(1) حديث صحيح : رواه مسلم (274) ، عن المغيرة مرفوعا قوله : «أن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم مسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه» .

(2) قال الأزهري : «من قرأ (و أرجلكم) نصبا عطفه على قوله «اغسلوا وجوهكم وأيديكم» أخر ومعناه التقديم : وقد رويت هذه القراءة عن ابن عباس ، وبها قرأ الشافعي ، ورويت عن ابن مسعود ، وهي أجود القراءتين : لموافقتها الأخبار الصحيحة عن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في غسل الرجلين» .

ومن قرأ (و أرجلكم) عطفها على قوله «و امسحوا برؤوسكم» وبيّنت السنة أن المراد بمسح الأرجل غسلها ، وذلك أن المسح في كلام العرب يكون غسلا ، ويكون مسحا باليد ، والأخبار جاءت بغسل الأرجل ومسح الرؤوس ، ومن جعل مسح الأرجل كمسح الرؤوس خطوطا بالأصابع فقد خالف ما صحّ عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أنه قال : «ويل للعراقيب من النار» و«ويل للأعقاب من النار» . وأخبرني أبو بكر بن عثمان عن أبي حاتم عن أبي زيد الأنصاري أنه قال : المسح عند العرب يكون غسلا ، فلا

بدّ من غسل الرجلين إلى الكعبين. (معاني القراءات ص 139، 140) ومادة مسح من تهذيب اللغة للأزهري.

وانظر: كفاية الأخبار للحصني رضي اللّه عنه (ص 25) - .

(218/187)

قال داود الظاهري: يجب الجمع بين الأمرين على اقتضاء القراءتين.

وقال ابن العربي: اتفقت الأمة على وجوب غسلهما، وما علمت من ردّ ذلك إلا الطبري من فقهاء المسلمين، والرافضة من غيرهم! وتعلق الطبري بقراءة الجر! «1».

قال القرطبي «2»: قد روي عن ابن عباس أنه قال: الوضوء غسلتان ومسحتان «3».

قال: وكان عكرمة يمسح رجليه، وقال: ليس في الرجلين غسل إنما نزل فيهما المسح «4».

وقال عامر الشعبيّ: نزل جبرئيل بالمسح «5».

قال: وقال قتادة: افترض اللّه مسحتين وغسلتين «6».

قال «7»: وذهب ابن جرير الطبري إلى أن فرضهما التخيير بين الغسل والمسح، وجعل القراءتين كالروايتين، وقوّاه النحاس، ولكنه قد ثبت في السنة المطهرة بالأحاديث

الصحيحة من فعله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وقوله غسل الرجلين فقط «8» .

وثبت عنه أنه قال : «ويل للأعقاب من النار» وهو في «الصحيحين» «9» وغيرهما ، فأفاد وجوب غسل الرجلين ، وأنه لا يجزئ مسحهما لأن شأن المسح أن يصيب ما أصاب ، ويخطئ ما أخطأ ، فلو كان مجزيا لما قال : «ويل للأعقاب من النار» .

---

(1) انظر الطبري (6/ 130) .

(2) انظره في تفسيره (6/ 92) .

(3) إسناده ضعيف : رواه ابن جرير (11474) ، عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس فذكره ، وأورده القرطبي في «تفسيره» (6/ 92) .

(4) رواه الطبري (11478) . وأورده القرطبي (6/ 92) .

(5) إسناده حسن : رواه الطبري (11485) .

(6) أثر صحيح : رواه الطبري (11487) . [. . . . .]

(7) أي القرطبي (6/ 92) .

(8) رواه البخاري (1/ 289 ، 294 ، 297) ، ومسلم (3/ 121 ، 123) ، (235) عن عبد اللّه بن زيد مرفوعا .

وفي الباب عن الإمام عليّ وابن عباس .

(9) رواه البخاري (1/ 265) ، ومسلم (3/ 128) ، وأبو داود (97) ، والنسائي

(1/ 77) ، وابن ماجة (450) ، وأحمد (2/ 193) عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص مرفوعا .

(219/187)

و قد ثبت أنه قال بعد أن توضأ وغسل رجليه : «هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به» «1» .

وقد ثبت في «صحيح مسلم» «2» وغيره أن رجلا توضأ فترك على قدمه مثل موضع الظفر فقال له : «ارجع فأحسن وضوءك» .

وأما المسح على الخفين فهو ثابت بالأحاديث المتواترة «3» .

وقوله : إِلَى الْكَعْبَيْنِ : معناه معهما ، كما بينت السنة ، والكلام فيه كالكلام في قوله : إِلَى الْمَرافِقِ ، وقد قيل في وجه جمع المرافق وتثنية الكعاب إنه لما كان في كل رجل كعبان ولم يكن في كل يد إلّا مرفق واحد لم يتوهم وجود غيره - ذكر معنى هذا ابن عطية .

وقال الكواشي «4» : ثنى الكعبين وجمع المرافق ، لنفي توهم أن في كل واحد من الرجلين كعبين ، وإنما في كل واحدة كعب واحد ، له طرفان من جانبي الرجل ، بخلاف المرافق فهي أبعد عن الوهم . انتهى .

فهذه الفروض الأربعة في الوضوء ، وبقي من فرائضه النية والتسمية ، ولم يذكرا في هذه الآية ، بل وردت بهما السنة «5» .

وقيل : إن في هذه الآية ما يدل على النية لأنه لما قال : إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ كان تقدير الكلام فاغسلوا وجوهكم لها ، وذلك هو النية المعتبرة ، لا ما تعارف اليوم بين الناس ، من التلفظ بعبارات مبتدعة ! فقد صرح غير واحد بإنكار ذلك ، وعدم وروده عن النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، بل ولا عن أحد من الصحابة وتابعيهم ومن بعدهم

---

(1) إسناده ضعيف : رواه ابن ماجة (419) ، والدارقطني كما في «التلخيص» (1/ 82 ، 83) .

(2) حديث صحيح : رواه مسلم (3/ 131 ، 132) ، عن جابر مرفوعا .

(3) انظر : صحيح البخاري (1/ 305) ، ومسلم (3/ 173) .

(4) في تفسيره وهو مخطوط بدار الكتب المصرية ، ومعهد المخطوط العربية بالقاهرة ، وهو تفسير جيد عظيم الفوائد البيانية ، وكذا مختصره للمنصف أيضا .

(5) أولا النية : ما رواه البخاري (1/ 9 ، 135) ، ومسلم (1907) عن عمر مرفوعا .

ثانيا التسمية : رواه أحمد (2/ 418) ، وأبو داود (101) ، وابن ماجة (399) عن

أبي هريرة مرفوعا قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : «لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم اللّه عليه» .

وانظر : فتح القدير (2/ 17 ، 18) .

(220/187)

من الأئمة المعتبرين رضوان اللّه عليهم أجمعين «1» .

وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً : المراد بالجنابة هي الحاصلة بدخول حشفة ، أو نزول مني الاحتلام ، ونحو ذلك .

فَاطَّهَّرُوا : أي فاغتسلوا بالماء .

وقد ذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود إلى أن الجنب لا يتيمم البتة ، بل يدع الصلاة حتى يجد الماء ، استدلالا بهذه الآية .

وذهب الجمهور إلى وجوب التيمم للجنابة مع عدم الماء . وهذه الآية هي للواجد ، على أن التطهر هم أعمل من الحاصل بالماء ، أو بما هو عوض عنه مع عدمه وهو التراب .

[و قد] «2» صح عن عمر وابن مسعود الرجوع إلى ما قاله الجمهور ، للأحاديث الصحيحة الواردة في تيمم الجنب مع عدم الماء «3» .

وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ : قد قدم تفسير المرض والسفر والمجيء من الغائط في سورة النساء مستوفى ، وكذلك تقدم الكلام على ملامسة النساء ، وعلى التيمم وعلى الصعيد .

ومن قوله مِنْكُمْ لابتداء الغاية ، وقيل : للتبعيض .

قيل : وجه تكرير هذا هو استيفاء الكلام في أنواع الطهارة .

ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ : أي ما يريد بأمركم بالطهارة بالماء ، أو بالتراب التضييق عليكم في الدّين ، ومنه قوله تعالى : ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ

---

(1) وانظر في بدعيّة الجهر بالنية : زاد المعاد (1/ 21 ، 57) ، والإنصاف للمرداوي (1/ 421) وفتح القدير (1/ 186) ، والأمر بالاتباع للسيوطي (295) .

(2) حرّف في «المطبوعة» إلى (و قال) وهو خطأ واضح والتصويب من فتح القدير (2/ 18) .

(3) منها : ما رواه البخاري (1/ 447 ، 448) ، ومسلم (5/ 189 ، 192) عن عمران بن حصين مرفوعا .

وانظر : القرطبي (4/ 2100 ، 2101) ، ط. دار الشعب - ومفاتيح الغيب (5/

598، 599) ط. دار الغد العربي.

وانظر ما تقدم من تفسير سورة النساء عند الآية (43).

(221/187)

من الذنوب والخطايا لأن الوضوء من كفارتها كما في الحديث «1».

وقيل: من الأصغر والأكبر «2».

[الآية السابعة]

فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قالَ يا وَيْلَتى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذَا الْغُرابِ فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (31).

فَبَعَثَ اللَّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ قيل: إنه لما قتل أخاه لم يدر كيف يواريه، لكونه أول ميت مات من بني آدم، فبعث اللّه غرابين أخوين، فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، فحفر له ثم [حثا] «3» عليه، فلما رآه قابيل قال:

يا وَيْلَتى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هذَا الْغُرابِ فَأُوارِيَ سَوْأَةَ أَخِي فواراه «4».

[الآيتان: الثامنة والتاسعة]

إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ

تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34) .

إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قد اختلف الناس في سبب نزول هذه الآية ،

---

(1) حديث صحيح : وهو عن أبي سعيد الخدري عند أحمد في «المسند» (3/ 3) ، وابن ماجة (427) ، والدارمي (1/ 178) ، والحاكم في «المستدرك» (1/ 191 ، 192) ، وصححه ووافقه الذهبي .

وبنحوه عند مسلم (3/ 141) عن أبي هريرة مرفوعا .

(2) يقصد بذلك الذنوب منها الصغائر ، ومنها الكبائر .

(3) وقع في «المطبوعة» حتى ، وهو خطأ ظاهر ، والصواب ما أثبت وكما في «فتح القدير» (2/ 32) . [. . . . .]

(4) انظر : الطبري (6/ 120) ، والنكت للماوردي (1/ 456) ، وزاد المسير (2/ 231) ، وابن كثير (2/ 41) ، والقرطبي (6/ 133) ، والدر المنثور (2/ 273) .

فذهب الجمهور: إلى أنها نزلت في [العرنيين] «1».

وقال مالك والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي: إنها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق، ويسعى في الأرض بالفساد.

قال ابن المنذر: قول مالك صحيح.

قال أبو ثور محتجا لهذا القول: إن قوله في هذه الآية: إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ [المائدة: 34] يدل على أنها نزلت في غير أهل الشرك، لأنهم قد أجمعوا على أن أهل الشرك إذا وقفوا في الدنيا، فأسلموا فإن دماءهم تحرم، فدلّ ذلك على أن الآية نزلت في أهل الإسلام. انتهى «2».

وهكذا يدل على هذا قوله: قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفَ.

وقوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: «الإسلام يهدم ما قبله» أخرجه مسلم «3» وغيره.

وحكى ابن جرير الطبري في «تفسيره» «4» عن بعض أهل العلم: أن هذه الآية - أعني آية المحاربة - نسخت فعل النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في [العرنيين] ووقف الأمر على هذه الحدود.

وروي عن محمد بن سيرين أنه قال: كان هذا قبل أن تنزل الحدود، يعني فعله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم [العرنيين] «5».

وبهذا قال جماعة من أهل العلم.

وذهب جماعة آخرون إلى أن فعله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بالعرنيين منسوخ فنهى النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم عن المثلة. والقائل بهذا مطالب ببيان تأخر الناسخ. والحق أن هذه الآية تعم المشرك وغيره، ممن ارتكب ما تضمنته ولا اعتبار بخصوص السبب، بل الاعتبار بعموم اللفظ «6».

---

(1) صحفت في «المطبوعة» إلى (العرينين)، والتصويب من البخاري (2/ 335)، (8/ 273)، ومسلم (11/ 153، 155).

(2) وانظر: الطبري (6/ 132)، النكت (1/ 461)، وزاد المسير (2/ 345)، القرطبي (6/ 150)، ابن كثير (2/ 48).

(3) حديث صحيح: رواه مسلم (2/ 136، 139) عن عمرو بن العاص مرفوعا.

(4) انظره في (6/ 209).

(5) أثر ضعيف: رواه أبو داود (4371)، وضعّفه الألباني كما في «ضعيف أبي داود» (939).

(6) انظر كلام القاضي ابن العربي في هذه المسألة (2/ 189، 191).

قال القرطبي في «تفسيره» «1» : ولا خلاف بين أهل العلم في أن حكم هذه الآية مترتب في المحاربين من أهل الإسلام وإن كانت نزلت في المرتدين أو اليهود . انتهى .

ومعنى قوله مترتب أي ثابت .

وقيل : المراد بمحاربة اللّه المذكورة في الآية : هي محاربة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، ومحاربة المسلمين في عصره ، ومن بعد عصره بطريق العبارة ، دون الدلالة ودون القياس ، لأن ورود النص ليس بطريق خطاب المشافهة حتى يختص حكمه بالمكلفين عند النزول ، فيحتاج في تعميم الخطاب لغيرهم إلى الدليل .

وقيل : إنها جعلت محاربة اللّه ولرسوله ، إكبارا لحربهم وتعظيما لأذيتهم لأن اللّه سبحانه لا يحارب ولا يغالب .

والأولى : أن تفسر محاربة اللّه سبحانه بمعاصيه ، ومخالفة شرائعه ومحاربة الرسول تحمل على معناها الحقيقي ، وحكم أمته حكمه وهم السوية .

والسعي في الأرض فسادا : يطلق على أنواع من الشر كما قدمنا قريبا .

قال ابن كثير في «تفسيره» «2» : قال كثير من السلف منهم سعيد بن المسيب : إن فرض الدراهم والدنانير من الإفساد في الأرض ، وقد قال تعالى : وَإِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ (205) [البقرة : 205] . انتهى .

إذا تقرر لك ما قررناه من عموم الآية، ومن معنى المحاربة، والسعي في الأرض فسادا، فاعلم أن ذلك يصدق على كل من وقع منه ذلك، سواء كان مسلما أو كافرا، في مصر أو غير مصر، في كل قليل وكثير وجليل وحقير، وإن حكم اللّه في ذلك هو ما ورد في هذه الآية من القتل أو الصلب أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف، أو النفي من الأرض، ولكن لا يكون هذا حكم من فعل أي ذنب من الذنوب، بل من كان ذنبه هو التعدي على دماء العباد وأموالهم فيما عدا ما قد ورد له حكم غير هذا الحكم، من كتاب اللّه، أو سنة رسوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، كالسرقة وما يجب فيه القصاص، لأنا نعلم أنه قد كان في زمنه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم من يقع منه ذنوب ومعاصي غير ذلك، ولا يجري عليه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم هذا الحكم المذكور في هذه الآية، وبهذا يعرف ضعف ما روي عن مجاهد في تفسير المحاربة،

---

(1) انظره في (6/ 150).

(2) انظره في (2/ 50).

المذكورة ، وفي هذه الآية : أنها الزنا والسرقة «1» .

ووجه ذلك ، أن هذين الذنبين قد ورد في كتاب اللّه وفي سنة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لهما حكم غير هذا الحكم .

وإذا عرفت ما هو الظاهر من معنى هذه الآية - على مقتضى لغة العرب ، التي أمرنا بأن نفسر كتاب اللّه وسنة رسوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بها - فإياك أن تغترّ بشيء من التفاصيل المروية ، والمذاهب المحكية ، إلا أن يأتيك الدليل الموجب لتخصيص هذا العموم ، أو تقييد هذا المعنى المفهوم من لغة العرب ، فأنت وذاك ، اعمل به وضعه في موضعه ، وأما ما عداه :

فدع عنك نهبا صيح في حجراته وهات حديثا ما حديث الرواحل

على أنا سنذكر من هذه المذاهب ما تسمعه «2» :

اعلم أنه قد اختلف العلماء في من يستحق اسم المحاربة ، فقال ابن عباس وسعيد ابن المسيب ومجاهد وعطاء والحسن البصري وإبراهيم النخعي والضحاك وأبو ثور : إن من شهر السلاح في قبة الإسلام وأخاف السبيل ، ثم ظفر به ، وقدر عليه ، فإمام المسلمين فيه بالخيار : إن شاء قتله ، وإن شاء صلبه ، وإن شاء قطع يده ورجله .

وبهذا قال مالك ، وصرح : بأن المحارب عنده من حمل على الناس في مصر ، أو برية ، أو كابرهم على أنفسهم وأموالهم ، دون نائرة «3» ، ولا [ذحل] «4» ، ولا عداوة .

قال ابن المنذر: اختلف عن مالك في هذه المسألة، فأثبت المحاربة في المصر مرة، ونفى ذلك مرة.

وروي عن ابن عباس غير ما تقدم، فقال في قطاع الطريق: إذا قتلوا وأخذوا المال، قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال، قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا، قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا

---

(1) رواه الطبري (11827)، (11828).

(2) انظر: تفسير الطبري (6/ 206، 207)، والقرطبي (6/ 151)، والشوكاني (2/ 35)، مفاتيح الغيب (5/ 665).

(3) أي من غير هائجة.

(4) صحفت إلى (دخل) في المطبوعة، والتصويب من فتح القدير (2/ 30)، والذحل: الثأر.

مالا، نفوا من الأرض «1».

وروي عن أبي مجلز وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي والحسن وقتادة والسدي وعطاء

على اختلاف في الرواية عن بعضهم البعض ، وحكاه ابن كثير عن الجمهور «2» .

وقال أيضا : وهكذا عن غير واحد من السلف والأئمة .

قال أبو حنيفة : إذا قتل قتل ، وإذا أخذ المال ولم يقتل ، قطعت يده ورجله من خلاف ، وإذا أخذ المال وقتل فالسلطان مخير فيه إن شاء قطع يديه ورجليه وإن شاء لم يقطع وقتله وصلبه .

وقال أبو يوسف : القتل يأتي على كل شيء ، ونحوه قول الأوزاعي .

وقال الشافعي : إذا أخذ المال قطعت يده اليمنى وحسمت ، ثم قطعت رجله اليسرى وحسمت وخلّي ، لأن هذه الجناية زادت على السرقة بالجزاء به ، وإذا قتل قتل ، وإذا أخذ المال وقتل قتل وصلب . وروي عنه أنه قال : يصلب ثلاثة أيام .

وقال أحمد : إن قتل قتل ، وإن أخذ المال قطعت يده ورجله ، كقول الشافعي «3» .

ولا أعلم لهذه التفاصيل دليلا من كتاب اللّه ، ولا من سنة رسوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم إلا ما رواه ابن جرير في «تفسيره» ، وتفرّد بروايته فقال :

حدّثنا عليّ بن سهل حدثنا الوليد بن مسلم عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية ؟ فكتب إليه يخبره : أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العرنيين - وهم من بجيلة - ، قال أنس : فارتدوا عن الإسلام ، وقتلوا الراعي ، واستاقوا الإبل ، وأخافوا السبيل ، وأصابوا الفرج الحرام . قال أنس :

فسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم جبريل عن القضاء فيمن حارب؟ فقال: من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقة، ورجله بإخافته، ومن قتل فاقتله، ومن قتل وأخاف السبيل واستحل

---

(1) أورده السيوطي في «الدر» (3/ 68) وعزاه للشافعي في الأم وعبد الرزاق والفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر والبيهقي.

[.....]

(2) انظر: القرطبي (4/ 2148، 2149) ط. دار الشعب، والأحكام لابن العربي (2/ 590، 601) وابن كثير (2/ 53)، مفاتيح الغيب (5/ 667).

(3) وانظر: كفاية الأخيار (ص 488)، وجامع الأمهات (ص 523). وغاية المطلب (ص 446).

الفرج الحرام فاصلبه «1».

وهذا مع ما فيه من النكارة الشديدة لا يدرى كيف صحته.

قال ابن كثير في «تفسيره» «2» بعد ذكره شيئا من هذه التفاصيل التي ذكرناها ما لفظه:

ويشهد لهذا التفصيل الحديث الذي رواه ابن جرير في «تفسيره» ، إن صحّ سنده ، ثم ذكره .

وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً : هو إما منتصب على المصدرية ، أو على أنه مفعول له ، أو على الحال بالتأويل : أي مفسدين .

أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا : ظاهره أنهم يصلبون أحياء حتى يموتوا لأنه أحد الأنواع التي خيّر اللّه بينها .

وقال قوم : الصلب إنما يكون بعد القتل ولا يجوز أن يصلب قبل القتل ، فيحال بينه وبين الصلاة والأكل والشرب ! ! ويجاب بأن هذه عقوبة شرعها اللّه في كتابه لعباده .

أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ : ظاهره قطع إحدى اليدين ، وإحدى الرجلين من خلاف سواء كانت المقطوعة من اليدين هي اليمنى أو اليسرى ، وكذلك الرجلان ، ولا يعتبر إلا أن القطع من خلاف ، إما يمنى اليدين ، مع يسرى الرجلين ، أو يسرى اليدين ، مع يمنى الرجلين . وقيل : المراد بهذا قطع اليد اليمنى والرجل اليسرى فقط .

أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ : اختلف المفسرون في معناه : فقال السدي : هو أن يطلب بالخيل والرجل ، حتى يؤخذ ويقام عليه الحد ، أو يخرج من دار الإسلام هربا «3» .

وهو محكيّ عن ابن عباس وأنس ومالك والحسن البصري والسدي والضحاك وقتادة وسعيد بن جبير والربيع بن أنس والزهري ، حكاه [الرماني] «4» في كتابه عنهم .

---

(1) إسناده ضعيف: رواه الطبري (11816)، (11854) (1158) بهذا الإسناد فذكره وبنحوه.

وعلته: عبد اللّه ابن لهيعة، ضعّف لسوء حفظه. وكذلك يزيد بن أبي حبيب لم يسمع من أنس، بل ولا من أحد من الصحابة.

(2) انظره في (2/ 53).

(3) انظر: تفسير القرطبي (6/ 152).

(4) صحّفت إلى (الربّاني) والصحيح ما أثبت، وهو أبو الحسن الرماني المفسّر اللغوي المعتزلي له حاشية على سيبويه، وتفسير الجامع الكبير، يوجد منه جزء بمعهد المخطوطات العربية.

(227/187)

وحكي عن الشافعي أنهم يخرجون من بلد إلى بلد ويطلبون لتقام عليهم الحدود، وبه قال الليث بن سعد «1».

وروي عن مالك أن ينفى من البلد الذي أحدث فيه إلى غيره، ويحبس فيه كالزاني.

ورجحه ابن جرير والقرطبي «2».

وقال الكوفيون نفيهم سجنهم ، فينفى من سعة الدنيا إلى ضيقها .

والظاهر من الآية أنه يطرد من الأرض التي وقع فيها ما وقع ، من غير سجن ولا غيره ، والنفي قد يقع لمعنى الإهلاك ، وليس هو مرادا هنا .

ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا : الإشارة إلى ما سبق ذكره من الأحكام .

والخزي : الذّل والفضيحة .

إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34) استثنى اللّه سبحانه التائبين ، قبل القدرة عليهم ، من عموم المعاقبين بالعقوبات السابقة .

والظاهر عدم الفرق بين الدماء والأموال وبين غيرها من الذنوب الموجبة للعقوبات المعينة المحدودة ، فلا يطالب التائب قبل القدرة بشيء من ذلك ، وعليه عمل الصحابة ، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يسقط القصاص وسائر حقوق الآدميين بالتوبة قبل القدرة . والحق الأول .

وأما التوبة بعد القدرة فلا تسقط بها العقوبة المذكورة في الآية ، كما يدل عليه ذكر قيد : قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا .

قال القرطبي : وأجمع أهل العلم على أن السلطان وليّ من حارب فإن قتل محارب أخا [امرأ أو أباه في حال] «3» المحاربة فليس إلى طالب الدم من أمر المحاربة شيء ، ولا يجوز عفو وليّ الدم .

---

(1) انظر : ترشيح المستعيدين (ص 388) .

(2) انظر : جامع الأمهات (ص 523) ، والقرطبي (6/ 152 ، 153) ، والطبري (6/ 217 ، 218) .

(3) وقع في «المطبوعة» [امرئ وآتاه في حال] وهو خطأ ظاهر ، وصوّب من القرطبي (6/ 156) .

(228/187)

[الآية العاشرة]

وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (38) .

لما ذكر اللّه سبحانه من يأخذ المال جهارا وهو المحارب ، عقبه بذكر من يأخذ المال خفية ، وهو السارق ، فقال : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا وذكر السارقة مع السارق لزيادة البيان ، لأن غالب القرآن الاقتصار على الرجال في تشريع الأحكام .

وقد اختلف أئمة النحو في خبر السارق والسارقة : هل هو مقدر أم هو فاقطعوا ؟

فذهب إلى الأول سيبويه وقال : تقديره فيما فرض عليكم ، أو فيما يتلى عليكم السارق

والسارقة أي حكمهما . وذهب المبرد والزجاج إلى الثاني .

ودخول الفاء لتضمين المبتدأ معنى الشرط . إذ المعنى : الذي سرق والتي سرقت «1» .

وقرئ وَالسَّارِقَ وَالسَّارِقَةَ بالنصب على تقدير اقطعوا ، ورجح هذه القراءة سيبويه .

قال : الوجه في كلام العرب النصب كما تقول زيدا اضرب لكن العامة أبت إلا الرفع - يعني عامة القراء «2» .

والسرقة بكسر الراء : اسم الشيء المسروق ، والمصدر من سرق يسرق سرقا .

قاله الجوهري «3» . وهو : أخذ الشيء في خفية من الأعين ، ومنه استرق السمع وسارقه النظر .

والقطع : معناه الإبانة والإزالة . وجمع الأيدي لكراهة الجمع بين اثنتين .

وقد بينت السّنّة المطهرة أن موضع القطع الرسغ «4» .

---

(1) نقل ذلك القرطبي في «تفسيره» (4/ 2163) ط . دار الشعب ، وردّ قول سيبويه بخمسة وجوه الرازي في «مفاتيح الغيب» (6/ 10 ، 11 ، 12) .

(2) قراءة النصب لعيسى بن عمر كما في «المصادر السابقة» .

(3) انظر : الصحاح ومختاره واللسان (سرق) .

(4) صحيح : ما ذكره الألباني في «إرواء الغليل» (8/ 81) . وذكر البخاري تعليقا عن الإمام علي أنه -

وقال قوم: يقطع من المرفق.

وقال الخوارج: من المنكب.

والسرقة لا بد أن تكون ربع دينار فصاعدا «1»، ولا بد أن تكون من حرز كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة «2».

وقد ذهب إلى اعتبار ربع الدينار الجمهور، وذهب قوم إلى التقدير بعشرة دراهم، وذهب الجمهور إلى اعتبار الحرز.

وقال الحسن البصري: إذا جمع الثياب في البيت قطع.

وقد أطال الكلام في بحث السرقة أئمة الفقه وشراح الحديث بما لا يأتي التطويل به هاهنا بكثير فائدة «3».

وقوله: جَزاءً بِما كَسَبا مفعول له، أي فاقطعوا للجزاء، أو مصدر مؤكد لفعل محذوف، أي مجازاة وهما جزاء، والباء سببية، وما مصدرية، أي: بسبب، أو موصولة، أي: جزاء الذي كسباه من السرقة.

[الآية الحادية عشرة]

سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42) .

فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ فيه تخيير لرسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، بين الحكم بينهم والإعراض عنهم .

قطع من الكفّ (12/ 96) وقال الحافظ : وصله الدارقطني . [. . . . .]

(1) رواه البخاري (12/ 96) ، ومسلم (11/ 18) عن عائشة مرفوعا .

(2) ما رواه البيهقي في «الكبرى» (8/ 263) بإسناد حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده سئل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في كم تقطع اليدين فقال : «لا تقطع اليد في ثمر معلّق ، فإذا ضمّه الجرين قطعت في ثمن المجن ، ولا تقطع في حريشة الجبل ، فإذا آوى المراح قطعت في ثمن المجن» .

(3) انظر في ذلك : جامع الأمهات (ص 519 ، 522) ، غاية المطلب (ص 442 ، 446) ، الروضة الندية (2/ 276 ، 280) ، ترشيح المستفيدين (ص 384 ، 386) ، كفاية الأخيار (ص 483 ، 487) .

وقد استدل به على أن حكّام المسلمين مخيرون بين الأمرين.

وقد أجمع العلماء على أنه يجب على حكام المسلمين أن يحكموا بين المسلم والذمي إذا ترافعا إليهم.

واختلفوا في أهل الذمة إذا ترافعوا فيما بينهم: فذهب قوم إلى التخيير، وذهب آخرون إلى الوجوب، وقالوا: إن هذه الآية منسوخة بقوله: وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة: 49]، وبه قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي، وهو الصحيح من قول الشافعي، وحكاه القرطبي عن أكثر العلماء «1».

[الآية الثانية عشرة]

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ وَكانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآياتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (44) . . . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (45).

. . . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ (47).

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ لفظ (من) من صيغ العموم، وتفيد أن هذا غير مختص بطائفة معينة، بل لكل من ولي الحكم. وقيل: إنها مختصة بأهل الكتاب

.«2»

---

(1) انظر: تفسير الطبري (6/ 242، 244)، والقرطبي (6/ 184، 185)، مفاتيح الغيب (6/ 23، 25)، معاني الزجاج (2/ 192)، والنكت (1/ 466)، وزاد المسير (2/ 358)، ولباب النقول (92)، والمفردات للرّاغب (سحت 330).

واختلف العلماء في هذه الآية أمنسوخة هي أم محكمة؟ ينظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (128)، والإيضاح لمكي (234)، والنكت للماوردي (1/ 468). والمصفّى لابن الجوزي (204)، وزاد المسير (2/ 361)، والقرطبي (6/ 185)، والدر المنثور (2/ 284)، والبصائر للفيروزآباديّ (1/ 180)، وابن العربي (2/ 201).

(2) انظر: زاد المسير (2/ 366)، وابن كثير (2/ 59).

(231/187)

وقيل: بالكفار مطلقا، لأن المسلم لا يكفر بارتكاب الكبيرة.

وقيل: هو محمول على أن الحكم بغير ما أنزل الله وقع استخفافا أو استحلالا أو جحدا.

والإشارة بقوله: فَأُولئِكَ إلى مَنْ والجمع باعتبار معناها، وكذلك ضمير الجماعة في قوله: هُمُ الْكافِرُونَ (44).

وأخرج [الفريابي] وسعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم - وصححه - والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس في قوله تعالى هذا قال: إنه ليس بالكفر الذي يذهبون إليه وإنه ليس كفرا ينقل من الملة بل كفر دون كفر»

.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن [عطاء] بن أبي رباح في قوله تعالى هذا.

وقوله: هُمُ الظَّالِمُونَ (45)، هُمُ الْفاسِقُونَ (47)، قال: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق «2».

[الآية الثالثة عشرة] وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (45).

وَكَتَبْنا: معناه فرضنا.

عَلَيْهِمْ فِيها: أي في التوراة.

أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ: بيّن اللّه سبحانه في هذه الآية فرضه على بني إسرائيل من القصاص، في النفس والعين والأنف والأذن والسن والجروح.

وقد استدلّ أبو حنيفة وجماعة من أهل العلم بهذه الآية فقالوا: إن المسلم يقتل

---

(1) انظر: السلسلة الصحيحة للألباني (2552) وصحّف الفريابي إلى العرماني وهو

خطأ واضح، والفريابي هو أبو جعفر صاحب كتاب الذكر والقدر وفضائل القرآن وجزء أحاديث الطعام.

(2) انظر أقوال أهل العلم في المسألة وترجيح قول ابن عباس، وهو الصواب والله أعلم.

في فتح القدير (2/ 45)، الدر المنثور (3/ 87)، والقرطبي (4/ 2187، 2188) ط. الشعب، ومفاتيح الغيب للرازي (6/ 33، 35).

(232/187)

بالذمي لأنه نفس، وقال الشافعي وجماعة من أهل العلم: إن هذه الآية خبر عن شرع من قبلنا وليس بشرع لنا.

وقد قدمنا في البقرة في شرح قوله تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَى [البقرة: 178] ما فيه كفاية.

وقد اختلف أهل العلم في شرع من قبلنا: هل يلزمنا أم لا؟؟ فذهب الجمهور إلى أنه يلزمنا إذا لم ينسخ وهو الحق.

وقد ذكر ابن الصباغ في «الشامل» إجماع العلماء على الاحتجاج بهذه الآية على ما دلّت عليه.

قال ابن كثير في «تفسيره» : وقد احتج الأئمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة لعموم هذه الآية الكريمة . انتهى .

وقد أوضح الشوكاني ما هو الحق في شرحه على «المنتقى» وغيره في غيره «1» .

وفي هذه الآية توبيخ لليهود ، وتقريع لكونهم يخالفون ما كتبه الله عليهم في التوراة - كما حكاه هنا - ويفاضلون بين الأنفس ، كما سبق بيانه ، وقد كانوا يقيدون بني النضير من بني قريظة ، ولا يقيدون بني قريظة من بني النضير .

وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ الظاهر من النظم القرآني ، أن العين إذا فقئت ، حتى لم يبق فيها مجال للإدراك ، أنها تفقأ عين الجاني بها .

وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ : أي إذا جدعت جميعها فإنها يجدع أنف الجاني بها .

وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ : إذا قطعت جميعها فإنها تقطع أذن الجاني بها . وكذلك وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ .

فأما لو كانت الجناية ذهبت ببعض إدراك العين ، أو ببعض الأنف ، أو ببعض الأذن ، أو ببعض السن ، فليس في هذه الآية ما يدل على ثبوت القصاص .

---

(1) انظر في تحقيق المسألة : الطبري (6/ 133) ، النكت والعيون (1/ 461) ، زاد المسير (2/ 345) ، القرطبي (6/ 150) ، والتمهيد للأسنوي (ص 441) ، وابن كثير (2/ 48) ، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (1/ 153) . ونيل الأوطار

شرح منتقى الأخيار (7/ 160) ، وما بعدها ، والروضة النّدية (2/ 300 ، 302) .

(233/187)

و قد اختلف أهل العلم في ذلك إذا كان معلوم القدر يمكن الوقوف على حقيقته وكلامهم مدون في كتب الفروع. والظاهر من قوله : وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ أنه لا فرق بين الثنايا والأنياب والأضراس والرباعيات ، وأنه يؤخذ بعضها ببعض ، ولا فضل لبعضها على بعض ، وإليه ذهب أكثر أهل العلم كما قال ابن المنذر .

وخالف في ذلك عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه ومن تبعه . وكلامهم مدون في مواطنه ولكنه ينبغي أن يكون المأخوذ في القصاص من الجاني هو المماثل للسن المأخوذة من المجني عليه ، فإن كانت ذاهبة فما يليها .

وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ أي ذوات قصاص .

وقد ذكر أهل العلم ، أنه لا قصاص في الجروح التي يخاف منها التلف ، ولا فيما كان لا يعرف مقداره عمقا أو طولا أو عرضا .

وقد قدّر أئمة الفقه أرش «1» كل جراحة بمقادير معلومة ، وليس هذا موضع بيان كلامهم

، ولا موضع استيفاء بيان ما ورد له أرش مقدر .

فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ : أي من تصدق من المستحقين للقصاص بالقصاص ، بأن عفا عن الجاني ، فهو كفارة للمتصدق ، يكفر الله عنه به ذنوبه .

وقيل : إن المعنى هو كفارة للجارح ، فلا يؤاخذ بجنايته في الآخرة لأن العفو يقوم مقام أخذ الحق منه ، والأول أرجح لأن الضمير يعود – على هذا التفسير الآخر – إلى غير مذكور .

[الآية الرابعة عشرة]

وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجاً وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَلكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (48) .

---

(1) الأرش هو : الدّية .

فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ : أي بما أنزله إليك في القرآن ، لاشتماله على جميع ما شرعه الله لعباده في جميع الكتب السابقة عليه .

وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ : أي أهواء أهل الملل السابقة.

عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ متعلق بلا تتبع ، على تضمينه معنى لا تعدل أو لا تنحرف عما جاءك من الحق متبعا لأهوائهم. وقيل : متعلق بمحذوف ، أي لا تتبع أهواءهم عادلا أو منحرفا عن الحق.

وفي النهي له صلّى اللّه عليه وآله وسلّم عن أن يتبع أهواء أهل الكتاب ، ويعدل عن الحق الذي أنزله اللّه عليه فإن كل ملة من الملل تهوى أن يكون الأمر على ما هم عليه ، وأدركوا عليه سلفهم ، وإن كان باطلا منسوخا أو محرفا عن الحكم الذي أنزله اللّه على الأنبياء ، كما وقع في الرجم «1» ونحوه مما حرفوه من كتب اللّه.

[الآية الخامسة عشرة]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (87).

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ : الطيبات : هي المستلذات مما أحله اللّه لعباده ، نهى اللّه الذين آمنوا عن أن يحرموا على أنفسهم شيئا منها ، إما لظنهم أن في ذلك طاعة للّه ، وتقربا إليه ، وأنه من الزهد في الدنيا ، وقمع النفس عن شهواتها ، أو لقصد أن يحرموا على أنفسهم شيئا مما أحله لهم ، كما يقع من كثير من العوام من قولهم : حرام عليّ ، وحرمته على نفسي ، ونحو ذلك من الألفاظ التي تدخل تحت هذا النهي القرآني.

قال ابن جرير الطبري : لا يجوز لأحد من المسلمين تحريم شيء مما أحل اللّه لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح . ولذلك رد النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم التبتل على عثمان بن مظعون «2» ، فثبت أنه لا فضل في ترك شيء مما أحله لعباده ، وأن

---

(1) حديث تحريف اليهود لآية رجم الزاني والزّانية رواه البخاري (6/ 631) ، (12/ 166) ، ومسلم (11/ 208 ، 209) عن عبد اللّه بن عمر مرفوعا .

(2) حديث صحيح : رواه البخاري (9/ 117) ، ومسلم (9/ 176 ، 177) .

الفضل والبر ، إنما هو في فعل ما ندب اللّه عباده إليه ، وعمل به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، وسنّة لأمته ، واتبعه على منهاجه الأئمة الراشدون ، إذ كان خير الهدي هدي نبينا محمد صلّى اللّه عليه وآله وسلّم .

فإذا كان ذلك كذلك تبين خطأ من آثر لباس الشّعر والصوف على لباس القطن والكتان ، إذا قدر على لباس ذلك من حله ، وآثر أكل الخشن من الطعام وترك اللحم وغيره حذرا من عارض الحاجة إلى النساء .

قال: فإن ظنّ ظانّ، أن الفضل في غير الذي قلنا، لأن في لباس الخشن وأكله، من المشقة على النفس، وصرف ما فضل بينهما من القيمة إلى أهل الحاجة طاعة فقد ظن خطأ وذلك أن الأولى بالإنسان صلاح نفسه، وعونه لها على طاعة ربها، فلا شيء أضر للجسم من المطاعم الرديئة، لأنها مفسدة لعقله، ومضعفة لأدواته التي جعلها اللّه سببا إلى طاعته.

[الآية السادسة عشرة]

لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89).

لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ: قد تقدم تفسير اللغو والخلاف فيه، في سورة البقرة «1».

فِي أَيْمانِكُمْ صلة يُؤاخِذُكُمُ. قيل: و(في) بمعنى (من).

والأيمان: جمع يمين.

وفي الآية دليل على أن أيمان اللغو لا يؤاخذ اللّه الحالف بها، ولا تجب فيها الكفارة. وقد ذهب الجمهور من الصحابة، ومن بعدهم إلى أنها قول الرجل: لا واللّه! وبلى واللّه في

كلامه، غير معتقد لليمين، وبه فسّر الصحابة الآية، وهم أعرف بمعاني القرآن.

---

(1) انظر ما سبق من تفسير سورة البقرة آية (225).

(236/187)

قال الشافعي: وذلك عند اللجاج والغضب والعجلة.

وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيمَانَ والعقد على ضربين: حسّي كعقد الحبل، وحكمي كعقد البيع واليمين، فاليمين المعقدة من عقد القلب ليفعلن أو لا يفعلن في المستقبل، أي ولكن يؤاخذكم بأيمانكم المعقدة، الموثقة بالقصد والنية، إذا حنثتم فيها.

وأما اليمين الغموس فهي يمين مكر وخديعة وكذب قد باء الحالف بإثمها وليست بمعقودة ولا كفارة فيها كما ذهب إليه الجمهور.

وقال الشافعي: هي يمين معقودة لأنها مكتسبة بالقلب، معقودة غير مقرونة باسم اللّه، والراجح الأول، وجميع الأحاديث الواردة في تكفير اليمين موجهة إلى المعقودة، ولا يدل شيء منها على الغموس بل ما ورد في الغموس إلا الوعيد والترهيب، وأنها من الكبائر، وفيها نزل قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا [آل عمران: 77] الآية.

فَكَفَّارَتُهُ : هي مأخوذة من التكفير ، وهو التستر وكذلك الكفر : هو الستر ، والكافر هو الساتر ، لأنها تستر الذنب وتغطيه ، والضمير في كفارته راجع إلى ما في قوله : بِما عَقَّدْتُمُ . إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ : المراد بالوسط هنا : المتوسط بين طرفي الإسراف والتقتير ، وليس المراد به الأعلى - كما في غير هذا الموضع - أي أطعموهم من المتوسط مما تعتادون إطعام أهليكم منه ، ولا يجب عليكم أن تطعموهم من أعلاه ولا يجوز لكم أن تطعموهم من أدناه ، وظاهره أنه يجزىء إطعام عشرة حتى يشبعوا . وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه أنه قال : لا يجزىء إطعام العشرة غداء دون عشاء ، حتى يغديهم ويعشيهم .

قال ابن عمر : هو قول أئمة الفتوى بالأمصار .

وقال الحسن البصري وابن سيرين : يكفيه أن يطعم عشرة مساكين أكلة واحدة ، خبزا وسمنا ، أو خبزا ولحما .

وقال عمر بن الخطاب وعائشة ومجاهد والشعبي وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وميمون بن مهران وأبو مالك والضحاك والحكم ومكحول وأبو قلابة ومقاتل : يدفع إلى كل

واحد من العشرة نصف صاع من برّ أو تمر .

وروي ذلك عن عليّ عليه السلام .

وقال أبو حنيفة : نصف صاع بر ، وصاع مما عداه .

وقد أخرج ابن ماجه وابن مردويه عن ابن عباس قال : كفّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بصاع من تمر ، [وأمر] «1» الناس به ، ومن لم يجد فنصف صاع من بر .

وفي إسناده عمر بن عبد اللّه الثقفي وهو مجمع على ضعفه .

وقال الدارقطني : متروك «2» .

أَوْ كِسْوَتُهُمْ : عطف على إطعام ، قرئ بضم الكاف وكسرها ، وهما لغتان مثل أسوة وإسوة .

والكسوة في الرجال : نصف على ما يكسو البدن ولو كان ثوبا واحدا ، وهكذا في كسوة النساء ، وقيل : الكسوة للنساء درع وخمار ، وقيل : المراد بالكسوة ما تجزئ به الصلاة .

أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ : أي إعتاق مملوك .

والتحرير : الإخراج من الرّق . ويستعمل التحرير في فك الأسير ، وإعفاء المجهود بعمل عن عمله ، وترك إنزال الضرر به ، ولأهل العلم أبحاث في الرقبة التي تجزئ في الكفارة ، وظاهر هذه الآية أنها تجزئ كل رقبة على أي صفة كانت ! وذهب جماعة منهم الشافعي ، إلى اشتراط الإيمان فيها قياسا على كفارة القتل .

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ: أي من لم يجد شيئا من الأمور المذكورة، فكفارته صيام ثلاثة أيام، وقرىء متتابعات، حكي ذلك عن ابن مسعود وأبيّ، فتكون

---

(1) ما بين [] حرّف إلى (وكفر) والتصويب من سنن ابن ماجة.

والأثر رواه ابن ماجة (2112)، وقال البوصيري: في إسناده عمر بن عبد اللّه بن يعلى، ضعيف.

(2) انظره في «الضعفاء والمتروكين» (376) له. [.....]

(238/187)

هذه القراءة مقيدة لمطلق الصوم، وبه قال أبو حنيفة [والثوري] «1»، وهو أحد قولي الشافعي.

وقال مالك والشافعي - في قوله الآخر: يجزىء التفريق.

ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ: أي ذلك المذكور كفارة أيمانكم إذا حنثتم.

وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ: أمرهم بحفظ الأيمان، وعدم المسارعة إليها والحنث بها «2».

[الآية السابعة عشرة] يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصابُ وَالْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90).

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا: خطاب لجميع المؤمنين.

إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ: وقد تقدم الميسر في البقرة.

وَالْأَنْصابُ: هي الأصنام المنصوبة للعبادة.

وَالْأَزْلامُ: قد تقدم تفسيرها في هذه السورة.

رِجْسٌ: يطلق على العذرة والاقذار، وهو خبر الخمر، وخبر المعطوف عليه محذوف.

مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ: صفة لرجس، أي كائن من عمل الشيطان، بسبب تحسينه لذلك وتزيينه له. وقيل: هو الذي كان عمل هذه الأمور بنفسه، فاقتدى به بنو آدم، والضمير في:

فَاجْتَنِبُوهُ، راجع إلى الرجس أو إلى المذكور.

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90) علة لما قبله.

قال في «الكشاف» «3»: أكد تحريم الخمر والميسر وجوها من التأكيد، منها تصدر

---

(1) صحّفت إلى (الصوري) بالصاد وهو خطأ واضح.

(2) انظر في تحقيق مسألة الأيمان: تفسير الطبري (6/ 17، 21)، القرطبي (6/ 277)، وفتح القدير (2/ 72)، والدر المنثور (7/ 151)، مفاتيح الغيب (6/ 120، 127)، الرّوضة النّدية (2/ 173، 174).

(3) للزمخشري (1/ 641، 642).

الجملة بإثما ، ومنها أنه قرنهما بعبادة الأصنام ، ومنه قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم :

«شارب الخمر كعابد الوثن» «1» ، ومنها أنه جعلهما رجسا كما قال : فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ [الحج : 30] ومنها أنه جعلهما من عمل الشيطان ، لا يأتي منه إلا الشر البحت ، ومنها أنه أمر بالاجتناب ، ومنها أنه جعل الاجتناب من الفلاح ، وإذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة ومحقة ، ومنها أنه ذكر ما ينتج فيهما من الوبال ، وهو وقوع التعادي والتباغض بين أصحاب الخمر والقمر ، وما يؤديان إليه من الصد عن ذكر اللّه ، وعن مراعاة أوقات الصلوات . انتهى .

وهذه الآية دليل على تحريم الخمر ، لما تضمنه الأمر بالاجتناب من الوجوب وتحريم الصد ، ولما تقرر في الشريعة من تحريم قربان الرجس ، فضلا عن جعله شرابا يشرب .

قال أهل العلم من المفسرين وغيرهم : كان تحريم الخمر بتدريج ونوازل كثيرة ، لأنهم كانوا قد ألفوا شربها وحببها الشيطان إلى قلوبهم ، فأول ما نزل في أمرها :

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنافِعُ لِلنَّاسِ [البقرة : 219] ، فترك عند ذلك بعض المسلمين شربها ، ولم يتركه آخرون ، ثم نزل قوله تعالى : لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ

سُكارى حَتَّى [النساء : 43] ، فتركها البعض أيضا ، وقالوا : لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلاة ، وشربها البعض في غير أوقات الصلاة حتى نزلت هذه الآية إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . . ، فصارت حراما عليهم حتى كان يقول بعضهم : ما حرّم الله شيئًا أشدّ من الخمر وذلك لما فهموه من التشديد فيما تضمنته هذه الآية من الزواجر ، وفيما جاءت به الأحاديث الصحيحة من الوعيد لشاربها ، وأنها من كبائر الذنوب «2» .

وقد أجمع على ذلك المسلمون إجماعا لا شك فيه ولا شبهة .

وأجمعوا أيضا على تحريم بيعها ، والانتفاع بها ، ما دامت خمرا «3» .

---

(1) صحيح : رواه أبو عبيد القاسم بن سلّام في «الإيمان» (116) .

(2) انظر بعض الأحاديث الصحيحة الدّالة على ذلك في «الترغيب والترهيب» للمنذري (3/ 197 ، 212) ، وصحيح الجامع للألباني (6309) ، (6313) .

(3) حديث صحيح : ما رواه الترمذي (1/ 243) ، وابن ماجة (3381) عن أنس مرفوعا قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم :

«لعن رسول الله في الخمر عشرة : عاصرها ومعتصرها ، وشاربها ، وحاملها ، والمحمولة إليه ، وساقيها ، وبائعها ، وآكل ثمنها ، والمشتري له» .

وكما دلت هذه الآية على تحريم الخمر، دلّت أيضا على تحريم الميسر والأنصاب والأزلام.

وقد رويت في سبب النزول روايات كثيرة موافقة لما ذكرناه «1».

وقد وردت أحاديث كثيرة في ذم الخمر وشاربها، والوعيد الشديد عليه، وأن كل مسكر حرام «2»، وهي مدونة في كتب الحديث فلا نطول المقام بذكرها، وقد بسطنا الكلام عليها في شرحنا «مسك الختام لبلوغ المرام» فليرجع إليه «3».

[الآية الثامنة عشرة]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ (95).

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ: هذا النهي شامل لكل أحد من ذكور المسلمين وإناثهم لأنه يقال: رجل حرام وامرأة حرام، والجمع حرم، وأحرم الرجل: دخل في الحرم.

وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً: المتعمد هو القاصد للشيء مع العلم بالإحرام.

والمخطئ: هو الذي يقصد شيئا فيصيب صيدا.

والناسي : هو الذي يعتمد الصيد ولا يذكر إحرامه .

وقد استدل ابن عباس وأحمد - في رواية عنه - وداود باقتصاره سبحانه على العامد بأنه لا كفارة على غيره ، بل لا تجب إلا عليه وحده ، وبه قال سعيد بن جبير وطاووس وأبو ثور .

---

(1) رواه ابن جرير (7/ 34) ، والحاكم (4/ 142) ، والبيهقي (8/ 286) ، وقال الهيثمي (7/ 18) :

رواه الطبراني ورجاله رجال صحيح .

(2) حديث صحيح : رواه مسلم (6/ 100 ، 101) ، وأبو داود (3679) ، والنسائي (2/ 325) ، وأحمد في «المسند» (2/ 29) .

(3) وانظر : ابن قتيبة (146) ، النكت (1/ 485) ، وزاد المسير (2/ 420) ، والزجاج (2/ 227) ، والقرطبي (6/ 300) ، ابن كثير (2/ 97) .

و قيل : إن الكفارة تلزم المخطئ والناسي كما تلزم المتعمد وجعلوا قيد التعمد خارجا مخرج الغالب ، روي عن عمر والحسن والنخعي والزهري ، وبه قال مالك والشافعي وأبو

حنيفة وأصحابه ، وروي عن ابن عباس .

وقيل : إنه يجب التكفير على العامد والناسي لإحرامه ، وبه قال مجاهد . قال : فإن كان ذاكرا لإحرامه فقد حل ، ولا حج له لارتكابه محظور إحرامه فبطل عليه كما لو تكلم في الصلاة ، أو أحدث فيها .

فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ : أي فعليه جزاء مماثل لما قتله - ومن النعم : بيان للجزاء المماثل .

قيل : المراد بالمماثلة المماثلة في القيمة ، وقيل : في الخلقة . وقد ذهب إلى الأول أبو حنيفة ، وذهب إلى الثاني مالك والشافعي وأحمد والجمهور ، وهو الحق لأن البيان للمماثل بالنعم يفيد ذلك ، وكذلك يفيده هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ .

وروي عن أبي حنيفة أنه يجوز إخراج القيمة ، ولو وجد المثل ، وأن المحرم مخير ، وقرىء : فَجَزاءُ مِثْلُ ما قَتَلَ ، وقرىء : فَجَزاءُ مِثْلِ على إضافة جزاء إلى مثل «1» .

يَحْكُمُ بِهِ : أي بالجزاء أو بمثل ما قتل .

ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ : أي رجلان معروفان بالعدالة بين المسلمين ، فإذا حكما بشيء لزم ، وإن اختلفا رجع إلى غيرهما .

ولا يجوز أن يكون الجاني أحد الحكمين ، وقيل : يجوز .

وبالأول قال أبو حنيفة ، وبالثاني قال الشافعي - في أحد قوليه - وظاهر الآية يقتضي

حكمين غير الجاني .

هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ : نصب هديا على الحال أو البدل من «مثل» ، وبالغ الكعبة

---

(1) قال أبو منصور : «قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو «فجزاء مثل ما» مضافا ، وقرأ الباقون «فجزاء مثل ما» منونا» .

وقال : من قرأ (فجزاء مثل) فعلى الإضافة والمضاف إليه مكسور ، وممن قرأ (فجزاء مثل ما) جعل (مثل) نعتا للجزاء والمعنى : فعليه جزاء مثل ما قتل من النّعم . (معاني القراءات ص 145) بتحقيقنا ط. دار الكتب العلمية - بيروت .

(242/187)

صفة لهدي ، لأن الإضافة غير حقيقة .

والمعنى أنهما إذا حكما بالجزاء ، فإنه يفعل به ما يفعل بالهدي من الإرسال إلى مكة ، والنحر هنالك ، والإشعار والتقليد . ولم يرد الكعبة بعينها فإن الهدي لا يبلغها . وإنما أراد الحرم ، ولا خلاف في هذا .

أَوْ كَفَّارَةٌ : معطوف على محل من النعم ، وهو الرفع لأنه خبر مبتدأ محذوف .

طَعامُ مَساكِينَ : عطف بيان لكفارة أو بدل منه ، أو خبر مبتدأ محذوف .

أَوْ عَدْلُ ذلِكَ : معطوف على طعام ، وقيل : هو معطوف على جزاء ، وفيه ضعف ! والجاني غير مخير بين هذه الأنواع المذكورة ، وعدل الشيء : ما عادله من غير جنسه .

صِياماً : منصوب على التمييز .

وقد قدّر العلماء عدل كل صيد من الإطعام والصيام ، وقد ذهب إلى أن الجاني مخيّر بين هذه الأنواع المذكورة جمهور العلماء .

وروي عن ابن عباس أنه لا يجزىء المحرم الإطعام والصوم إلا إذا لم يجد الهدي .

والعدل بفتح العين وكسرها ، لغتان وهما المثل ، قاله الكسائي .

وقال الفرّاء : عدل الشيء ، بكسر العين : مثله من جنسه ، وبفتح العين : مثله من غير جنسه . ومثل قول الكسائي قال البصريون «1» .

[الآية التاسعة عشرة] أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96) .

---

(1) في تفسير وتحقيق الأقوال لهذه الآية انظر : زاد المسير (2/ 422 ، 425) ، القرطبي (6/ 305 ، 315) ، ابن كثير (2/ 100) مفاتيح الغيب (6/ 137 ، 151) ، وجامع الأمهات (ص 215 ، 216) ، وغاية المطالب (ص 131 ، 132) ، كفاية الأخيار (ص 223) ، الروضة الندية للمصنف (1/ 255) . والناسخ والمنسوخ للقاضي ابن العربي (2/ 204) .

أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ : الخطاب لكل مسلم ، أو للمحرمين خاصة .

وصيد البحر : ما يصاد فيه .

والمراد بالبحر هنا : كل ماء يوجد فيه صيد بحري ، وإن كان بئرا أو غديرا .

وَطَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ : الطعام اسم لكل ما يطعم ، وقد تقدم . وقد اختلف في المراد به هنا ، فقيل : هو ما قذف به البحر وطفا عليه ، وبه قال كثير من الصحابة والتابعين . وقيل : طعامه ما ملح منه وبقي ، وبه قال جماعة ، وروي عن ابن عباس . وقيل : طعامه ملحه الذي ينعقد من مائه سائر ما فيه من النبات وغيره ، وبه قال قوم . وقيل : المراد به ما يطعم من الصيد ، أي ما يحل أكله ، وهو السمك فقط ، وبه قالت الحنفية .

والمعنى أحل لكم الانتفاع بجميع ما يصاد في البحر ، وأحل لكم المأكول منه وهو السمك فيكون كالتخصيص بعد التعميم ، وهو تكلف لا وجه له . ونصب متاعا على أنه مصدر ، أي متّعتم به متاعا ، وقيل : مفعول به مختص بالطعام ، أي أحل لكم طعام البحر متاعا ، وهو تكلف جاء به من قال بالقول الأخير بل إذا كان مفعولا له كان من الجميع ، أي أحل لكم

مصيد البحر وطعامه تمتيعا لكم ، أي لمن كان مقيما منكم يأكله طريا . وللسيارة أي المسافرين منكم ، يتزودونه ، ويجعلونه قديدا . وقيل : السيارة :

هم الذين يركبونه خاصة .

وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً أي حرم عليكم ما يصاد في البر ما دمتم محرمين ، وظاهره تحريم صيده على المحرم ولو كان المصيد حلالا ، وإليه ذهب الجمهور ، إن كان الحلال صاده للحرم ، لا إذا كان لم يصده لأجله ، وهو القول الراجح ، وبه يجمع بين الأحاديث ، وقيل : إنه يحل مطلقا ، وإليه ذهب جماعة ، وقيل :

يحرم عليه مطلقا ، وإليه ذهب آخرون .

وقد بسط الشوكاني هذا في «شرحه للمنتقى» «1» .

---

(1) انظر : نيل الأوطار (5/ 86 ، 93) ، باب منع المحرم من أكل لحم الصيد إلا إذا لم يصد لأجله ، ولا أعان عليه .

[الآية العشرون]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً

فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (105) .

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ : أي ألزموا أنفسكم واحفظوها . كما تقول :

عليك زيدا أي الزمه .

لا يَضُرُّكُمْ : قرئ بالجزم على أنه جواب الأمر الذي يدل عليه اسم الفعل .

وقرأ نافع بالرفع على أنه مستأنف ، أو على أن ضم الراء للاتباع . وقرئ بكسر الضاد .

وقرئ : لا يضيركم «1» .

مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ : يعني لا يضركم ضلال من ضل من الناس إذا اهتديتم للحق أنتم في أنفسكم ، وليس في الآية ما يدل على سقوط الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، فإن من تركه - مع كونه من أعظم الفروض الدينية - فليس بمهتد ، وقد قال اللّه سبحانه : إِذَا اهْتَدَيْتُمْ .

وقد دلت الآيات القرآنية والأحاديث المتكاثرة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجوبا مضيقا متحتما فتحمل هذه الآية على من لا يقدر على القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو لا يظن التأثير بحال من الأحوال ، أو يخشى على نفسه أن يحل به ما يضره ضررا يسوغ له معه الترك .

إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (105) في الدنيا فيجازي المحسن بإحسانه ، والمسيء بإساءته .

وقد أخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي - وصححه - والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان والدارقطني، وأيضا في «المختارة» وغيرهم عن قيس بن أبي حازم قال: قام أبو بكر فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: يا أيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ

---

(1) انظر الناسخ والمنسوخ لابن العربي (2/ 204، 207)، والأحكام له (2/ 702)، والطبري (7/ 75)، القرطبي (4/ 2339) ط. دار الشعب، مفاتيح الغيب (6/ 169، 172).

(245/187)

وإنكم تضعونها في غير مواضعها!! وإني سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه أوشك أن يعمهم اللّه بعقاب» «1».

وأخرج الترمذي - وصححه - وابن ماجه وابن جرير والبغوي في معجمه وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ والحاكم - وصححه - وابن مردويه والبيهقي في «الشعب» عن أبي أمية [الشعباني] قال: «أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال:

أية آية ؟ قلت : قوله : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ قال : أما والله لقد سألت عنها خبيرا ، سألت عنها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، فقال : «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحا مطاعا ، وهوى متبعا ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ، ودع عنك أمر العوام ، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر ، للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم» «2» .

وفي رواية عن عامر الأشعري في هذه الآية ، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «أين ذهبتم ؟ ! إنما هي لا يضركم من ضل من الكفار إذا اهتديتم» ، رواه أحمد والطبراني وابن أبي حاتم وابن مردويه «3» .

وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر

---

(1) حديث صحيح : رواه أحمد في «المسند» (1/ 16 ، 29 ، 30 ، 53) ، وأبو داود (4338) ، والترمذي (2168) ، (3057) ، وابن ماجة (4005) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (8/ 667 ، 668) ، والحميدي (3) وابن جرير (12876) ، (12878) ، وابن حبان (304) ، (305) ، والطحاوي في «المشكل» (2/ 62 ، 64) ، عن أبي بكر الصديق مرفوعا . [. . . . .]

(2) إسناده ضعيف : رواه أبو داود (4341) ، والترمذي (3058) ، وابن ماجة

(4014)، والبغوي في «شرح السنة» (14/ 347، 348)، والطبراني في «الكبير» (22/ 220)، (587)، وابن جرير (12862)، (12863)، وأبو نعيم (2/ 30)، والطحاوي في «المشكل» (2/ 64، 65)، والبيهقي في «السنن» (10/ 92) وقال أبو عيسى: حسن غريب.

والشعباني: حرّفت إلى الشيباني في «المطبوعة» وهو خطأ.

(3) حديث صحيح: رواه أحمد (4/ 129، 201، 202)، والطبراني في «الكبير» (22/ 317)، (799) عن أبي عامر الأشعري مرفوعا.

وقد قال الهيثمي (7/ 19): «رجالهما ثقات إلا أني لم أجد لعليّ بن مدرك سماعا من أحد من الصحابة».

قلت: بل سمع من أبي مسعود البدري وعامر ومن غيرهما كما في «ثقات ابن حبان» (3/ 180).

(246/187)

والطبراني وأبو الشيخ عن الحسن أن ابن مسعود سأله رجل عن قوله: عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ قال: يا أيها الناس إنه ليس بزمانها إنها اليوم مقبولة، ولكنه قد أوشك أن يأتي زمان، تأمرون

بالمعروف، فيصنع بكم كذا وكذا - أو قال: فلا يقبل منكم -، فحينئذ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ . . . الآية «1».

وفي لفظ عنه قال: «مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما لم يكن من دون ذلك السوط والسيف فإذا كان كذلك فعليكم أنفسكم» «2».

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عمر أنه قال: في هذه الآية: إنها لأقوام يجيئون من بعدنا إن قالوا لم يقبل منهم «3».

وأخرج ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال: ذكرت هذه الآية عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فقال نبي اللّه: «لم يجىء تأويلها لا يجىء تأويلها حتى يهبط عيسى ابن مريم عليه السلام» «4».

والروايات في هذا الباب كثيرة. وفيما ذكرنا كفاية، ففيه ما يرشد إلى ما قدمناه من الجميع بين هذه الآية وبين الآيات والأحاديث الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(1) إسناده ضعيف: رواه الطبري في «تفسيره» (12848)، (12849)، (12850)، (12855)، والطبراني في «الكبير» (9/ 221)، (9072).

وقال الهيثمي (7/ 19): «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن البصري لم يسمع من ابن مسعود، واللّه أعلم».

(2) إسناده ضعيف جدا: رواه سعيد بن منصور في «سننه» (4/ 1656)، عن ابن

مسعود . وعلته :

جويبر بن سعد قال ابن حيان فيه : يروي عن الضحاك أشياء مقلوبة ، قد رواه عن الضحاك ، وهو كثير الإرسال .

(3) إسناده ضعيف : رواه الطبري (12851) . وعلته : الربيع بن صبيح السعدي ، ضعّفه النسائي وابن معين والحافظ ابن حجر .

(4) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (3/ 217) وعزاه لابن مردويه فقط .

(247/187)

[الآيات : الحادية والثانية والثالثة والعشرون] يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ (106) فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَمَا اعْتَدَيْنا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ (107) ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا

وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ (108) .

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : قال مكيّ : هذه الآيات الثلاث عند أهل المعاني من أشكل ما في القرآن إعرابا ، ومعنى ، وحكما .

قال ابن عطية : هذا كلام من لم يقع له الثلج في تفسيرها وذلك بين من كتابه - رحمه الله - يعني من كتاب مكي .

قال القرطبي «1» : ما ذكره مكي ذكره أبو جعفر النحاس قبله أيضا .

قال السعد في حاشيته على «الكشاف» : واتفقوا على أنها أصعب ما في القرآن إعرابا ، ونظما ، وحكما .

شَهادَةُ بَيْنِكُمْ : إضافة الشهادة في البين توسعا لأنها جارية بينهم وقيل : أصله شهادة ما بينكم ، فحذفت (ما) أو أضيفت إلى الظرف كقوله تعالى : بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ [سبأ : 33] ، ومنه قوله تعالى : هذا فِراقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ [الكهف : 78] .

قيل : والشهادة هنا بمعنى الوصية ، وقيل : بمعنى الحضور للوصية .

وقال ابن جرير الطبري «2» : هي هنا بمعنى اليمين ، فيكون المعنى يمين ما بينكم أن يحلف اثنان . واستدل على ما قاله بأنه لا يعلم لله حكما يجب فيه على الشاهد يمين .

واختار هذا القول القفال ، وضعف ذلك ابن عطية ، واختار أن الشهادة هنا هي الشهادة التي تؤدى من الشهود .

---

(1) انظره في تفسيره (6/ 346) .

(2) انظره في «جامع البيان» له (7/ 102) .

(248/187)

وإِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ : ظرف للشهادة ، والمراد إذا حضرت علاماته ، لأن من مات لا يمكنه الإشهاد ، وتقديم المفعول للاهتمام ، ولكمال تمكن الفاعل عند النفس .

حِينَ الْوَصِيَّةِ : ظرف لحضر ، أو للموت ، أو بدل من الظرف الأول .

اثْنانِ : خبر شهادة على تقدير محذوف ، أي شهادة اثنين ، أو فاعل للشهادة على أن خبرها محذوف ، أي فيما فرض عليكم شهادة بينكم اثنان ، على تقدير أن يشهد اثنان . ذكر الوجهين أبو علي الفارسي .

ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ : صفة للاثنين ، وكذا منكم ، أي كائنان منكم ، أي من أقاربكم .

أَوْ آخَرانِ معطوف على اثنان .

ومِنْ غَيْرِكُمْ صفة له ، أي كائنان من الأجانب . وقيل : إن الضمير في مِنْكُمْ للمسلمين وفي غَيْرِكُمْ للكفار ، وهو الأنسب بسياق الآية وبه قال أبو موسى الأشعري وعبد اللّه بن عباس وغيرهما .

فيكون في الآية ، دليل على جواز شهادة أهل الذمة على المسلمين في السفر ، في خصوص الوصايا ، كما يفيده النظم القرآني ويشهد له سبب النزول «1» ، فإذا لم يكن مع الموصي من يشهد على وصيته من المسلمين ، فليشهد رجلان من أهل الكفر فإذا قدما وأدّيا الشهادة على وصيته ، حلفا بعد العصر أنهما ما كذبا ولا بدّلا ، وأن ما شهدا به حق ، فيحكم به حينئذ بشهادتهما .

فإن [عثر] «2» بعد ذلك على أنهما كذبا أو خانا ، حلف رجلان من أولياء الموصي وغرّم الشاهدان الكافران ما ظهر عليهما من خيانة أو نحوهما ، هذا معنى الآية عند من تقدم ذكره ، وبه قال سعيد بن المسيب ويحيى بن يعمر وسعيد بن جبير وأبو مجلز والنخعي وشريح وعبيد السلماني وابن سيرين ومجاهد وقتادة والسدي والثوري وأبو عبيد وأحمد بن حنبل .

---

(1) صحيح : رواه البخاري (6/ 339) ، والترمذي (4/ 101) ، وأبو داود (3/ 337) ، وابن جرير (7/ 15) ، والبيهقي (10/ 165) .

(2) حرّف في «المطبوعة» إلى (عنته) وهو خطأ واضح ، وصوّبنا من «فتح القدير» (2/ 86) .

وذهب إلى الأول – أعني تفسير ضمير (منكم) بالقرابة أو العشيرة، وتفسير من (غيركم) بالأجانب – الزهري والحسن وعكرمة.

وذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وغيرهم من الفقهاء، إلى أن الآية منسوخة!

واحتجوا بقوله تعالى: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ [البقرة: 282]، وقوله: وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ [الطلاق: 2] والكفار ليسوا بمرضيين ولا عدول.

وخالفهم الجمهور فقالوا: الآية محكمة وهو الحق لعدم وجود دليل صحيح يدل على النسخ.

وأما قوله تعالى: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ، وقوله: وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ فهما عامّان في الأشخاص والأزمان والأحوال، وهذه الآية خاصة بحال الضرب في الأرض، وبالوصية، وبحالة عدم الشهود المسلمين ولا تعارض بين عام وخاص.

إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ: فاعل فعل محذوف يفسره ضَرَبْتُمْ، أو مبتدأ وما بعده خبره. والأول مذهب الجمهور من النحاة، والثاني مذهب الأخفش والكوفيين.

والضرب في الأرض: هو السفر.

فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ: معطوف على ما قبله، وجوابه محذوف، أي إن ضربتم في الأرض، فنزل بكم الموت، وأردتم الوصية، ولم تجدوا شهودا عليها مسلمين، ثم ذهبا إلى

ورثتكم بوصيتكم، وبما تركتم، فارتابوا في أمرهم، أو ادّعوا عليهما خيانة، فالحكم أن تحبسوهما.

ويجوز أن يكون استئنافا لجواب سؤال مقدر، كأنهم قالوا: فكيف نصنع إن ارتبنا في الشهادة؟ فقال:

تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ: إن ارتبتم في شهادتهما. وخص بعد الصلاة، أي صلاة العصر - قاله الأكثر - لكونه الوقت الذي يغضب اللّه على من حلف فيه فاجرا كما في الحديث الصحيح «1»، وقيل: لكونه وقت اجتماع الناس، وقعود الحكام للحكومة، وقيل: صلاة الظهر، وقيل: أي صلاة كانت.

قال أبو علي الفارسي: يحبسونهما صفة لآخران، واعترض بين الصفة والموصوف

---

(1) حديث صحيح: رواه البخاري (5/ 43)، (13/ 423، 424)، ومسلم (2/ 116، 117).

(250/187)

بقوله: إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ.

والمراد بالحبس: توقيف الشاهدين في ذلك الوقت لتحليفهما، وفيه دليل على جواز

الحبس بالمعنى العام ، وعلى جواز التغليظ على الحالف بالزمان والمكان ونحوهما .

فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ : معطوف على يحبسونهما ، أي يقسم باللّه الشاهدان على الوصية أو الوصيات .

وقد استدل بذلك ابن أبي ليلى على تحليف الشاهدين مطلقا إذا حصلت الريبة في شهادتهما ، وفيه نظر لأن تحليف الشاهدين هنا إنما هو بوقوع الدعوى عليهما بالخيانة أو نحوها .

إِنِ ارْتَبْتُمْ : جواب هذا الشرط محذوف ، دل عليه ما تقدم كما سبق .

لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً : جواب القسم ، والضمير في به راجع إلى اللّه تعالى ، والمعنى لا نبيع حظنا من اللّه تعالى بهذا العرض النزر فنحلف به كاذبين ، لأجل المال الذي ادعيتموه علينا ، وقيل : يعود إلى القسم ، أي لا نستبدل بصحة القسم باللّه عرضا من أعراض الدنيا . وقيل : يعود إلى الشهادة ، وإنما ذكر الضمير لأنها بمعنى القول . أي لا نستبدل بشهادتنا ثمنا .

قال الكوفيون : المعنى ذا ثمن ، فحذف المضاف ، وأقيم المضاف إليه مقامه ، وهذا مبني على أن العروض لا تسمى ثمنا ، وعند الأكثر أنها تسمى ثمنا كما تسمى مبيعا .

وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى : أي ولو كان المقسم له ، أو المشهود له قريبا ، فإنا نؤثر الحق والصدق ، ولا نؤثر العرض الدنيوي ولا القرابة . وجواب (لو) محذوف لدلالة ما قبلها عليه ، أي ولو كان ذا قربى لا نشتري به ثمنا .

وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ : معطوف على لا نَشْتَرِي داخل معه في حكم القسم ، وأضاف الشهادة إلى اللّه سبحانه ، لكونه الآمر بإقامتها ، والناهي عن كتمها .

إِنَّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ (106) .

فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً : عثر على كذا : اطلع عليه . يقال : عثرت منه على خيانة ، أي اطلعت ، وأعثرت غيري عليه . ومنه قوله تعالى : وَكَذلِكَ أَعْثَرْنا عَلَيْهِمْ

(251/187)

[الكهف : 21] . وأصل العثور : الوقوع والسقوط على الشيء .

والمعنى أنه إذا اطلع ، بعد التحليف ، على أن الشاهدين أو الوصيين استحقا إثما : أي استوجبا إثما ، إما لكذب في الشهادة ، أو اليمين ، أو لظهور خيانة .

قال أبو عليّ الفارسي : الإثم هنا اسم الشيء المأخوذ لأن آخذه يأثم بأخذه . يسمّى إثما كما سمّي ما يؤخذ بغير حق مظلمة .

وقال سيبويه : المظلمة اسم ما أخذ منك فكذلك سمي هذا المأخوذ باسم المصدر .

فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما : أي فشاهدان آخران ، أو حالفان آخران ، فيقومان مقام اللذين عثر على أنهما استحقا إثما ، فيشهدان أو يحلفان على ما هو الحق ، وليس المراد أنهما

يقومان مقامهما في أداء الشهادة التي شهدها المستحقان للإثم .

مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ : استحق مبني للمفعول في قراءة الجمهور .

وقرأ علي وأبيّ وابن عباس وحفص على البناء للفاعل . والأوليان – على القراءة الأولى – مرتفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أي هما الأوليان . كأنه قيل : من هما ؟ فقيل هما الأوليان . وقيل : هو بدل من الضمير في يقومان ، أو من آخران .

وقرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة : الأوّلين جمع أول على أنه بدل من الّذين ، أو من الهاء والميم في عليهم .

وقرأ الحسن : الأولان ، والمعنى على بناء الفعل للمفعول من الذين استحق عليهم الإثم : أي جنى عليهم ، وهم أهل الميت وعشيرته فإنهم أحق بالشهادة أو اليمين من غيرهم .

فالأوليان تثنية أولى والمعنى – على قراءة البناء للفاعل – من الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة أن يجردوهما للقيام بالشهادة ، ويظهروا بما كذب الكاذبين ، لكونهما الأقربين إلى الميت «1» .

فالأوليان فاعل استحق ، ومفعوله أن تجردوهما للقيام بالشهادة . وقيل : المفعول محذوف ، والتقدير : من الذين استحق عليهم الأوليان بالميت وصيته التي أوصى بها .

---

(1) انظر توجيه ابن جني للقراءات في هذه الآية من كتابه «المحتسب» (1/ 220 ، 222) ط. المجلس الأعلى – القاهرة .

فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ : عطف على يقومان ، أي فيحلفان باللّه .

لَشَهادَتُنا أي يميننا . فالمراد بالشهادة هنا اليمين ، كما في قوله : فَشَهادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهاداتٍ بِاللَّهِ [النور : 6] أي يحلفان : لشهادتنا على أنهما كاذبان خائنان .

أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما أي من يمينهما على أنهما صادقان أمينان .

وَمَا اعْتَدَيْنا : أي تجاوزنا الحق في يميننا .

إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ (107) إن كنا حلفنا على باطل .

ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها : أي ذلك البيان الذي قدمه اللّه سبحانه ، في هذه القصة وعرفنا كيف يصنع من أراد الوصية في السفر ، ولم يكن عنده أحد من أهله وعشيرته وعنده كفار .

وأَدْنى : أي أقرب إلى أن يؤدي الشهود المتحملون للشهادة على الوصية بالشهادة على وجهها ، فلا تحرفوا ، ولا تبدلوا ، ولا تخونوا ، وهذا كلام مبتدأ يتضمن ذكر المنفعة والفائدة في هذا الحكم الذي شرعه اللّه في هذا الموضع من كتابه ، فالضمير في يأتوا عائد إلى شهود الوصية من الكفار ، وقيل : إنه راجع إلى المسلمين المخاطبين بهذا الحكم .

والمراد تحذيرهم من الخيانة ، وأمرهم بأن يشهدوا بالحق .

أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيمانٌ بَعْدَ أَيمانِهِمْ : أي ترد على الورثة فيحلفون على خلاف ما يشهد به شهود الوصية ، فيفتضح حينئذ شهود الوصية . وهو معطوف على قوله : أَنْ يَأْتُوا ، فتكون الفائدة في شرع اللّه سبحانه لهذا الحكم في أحد الأمرين :

إما احتراز لشهود الوصية عن الكذب والخيانة ، فيأتون بالشهادة على وجهها .

أو يخافوا الافتضاح إذا ردت الأيمان على قرابة الميت ، فحلفوا بما يتضمن كذبهم أو خيانتهم فيكون ذلك سببا لتأدية شهادة شهود الوصية على وجهها من غير كذب ولا خيانة . وقيل : أن يخافوا معطوف على مقدر بعد الجملة الأولى ، والتقدير : ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها ويخافوا عذاب الآخرة بسبب الكذب والخيانة ، أو يخافوا الافتضاح برد اليمين ، فأيّ الخوفين وقع حصل المقصود .

حاصل ما تضمنه هذا المقام من الكتاب العزيز : أن من حضرته علامات الموت

أشهد على وصيته عدلين من عدول المسلمين ، فإن لم يجد شهودا مسلمين - وكان في سفره - ووجد كفارا ، جاز له أن يشهد رجلين منهم على وصيته ، فإن ارتاب بهما ورثة

الموصي حلفا بالله على أنهما شهدا بالحق ، وما كتما من الشهادة شيئًا ، ولا أخفيا مما تركه الميت شيئًا ، فإن تبين بعد ذلك خلاف ما أقسما عليه ، من خلل في الشهادة ، أو ظهور شيء من تركه الميت ، زعما أنه قد صار في ملكهما بوجه من الوجوه ، حلف رجلان من الورثة ، وعمل بذلك «1» . والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿نيل المرام صـ 223 . 289﴾

---

(1) انظر في تفسير وتحقيق الأقوال في هذه الآية : التبيان للعكبري (1/ 231) ، الطبري (7/ 67) ، زاد المسير (2/ 443 ، 453) ، والزجاج (236) ، النكت (1/ 495) ، القرطبي (6/ 346) ، وابن كثير (2/ 111) ، اللباب (99) ، الدر المنثور (2/ 341) ، مفاتيح الغيب (6/ 172 ، 182) ، الناسخ والمنسوخ لابن العربي (2/ 207 ، 209) ، والأحكام له (2/ 705 ، 725) .

(254/187)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيم

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى. رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الثامن والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/188)

الجزء الثامن والثمانون بعد المائة

تابع أحكام السورة الكريمة

(4/188)

وقال السايس :

من سورة المائدة

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (1)

شرح المفردات

يقال أوفى ووفى (بفتح الفاء مخففة) ووفّى (بتشديد الفاء) بمعنى أدّى ما التزمه ، مع المبالغة في حالة التشديد ، والكل ورد في القرآن أَوْفُوا بِالْعُقُودِ وَمَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ [التوبة : 111] وَإِبْراهِيمَ الَّذِي وَفَّى (37) [النجم : 37] .

والعقود : جمع عقد ، وهو في الأصل الربط ، تقول عقدت الحبل بالحبل إذا ربطته به ، وعقدت البناء بالجص إذا ربطته به ، وتقول : عقدت البيع لفلان إذا ربطته بالقول ، واليمين في المستقبل تسمّى عقدا لأنّ الحالف ربط نفسه بالمحلوف عليه وألزمها به .

المراد بالعقود هنا ما يشمل العهود التي عقدها اللّه علينا ، وألزمنا بها من الفرائض والواجبات والمباحثات من معاملاتهم ومناكحاتهم .

والأنعام : جمع نعم (بفتحتين) وأكثر ما يطلق على الإبل ، ولكن المراد به هنا ما يشمل الإبل والبقر والغنم .

والحرم : جمع حرام ، بمعنى محرم ، كعناق وهي الأنثى من ولد المعز وعنق بالضم .

دعا اللّه المؤمنين وناداهم بوصف الإيمان ، ليحثهم على امتثال ما يكلفهم به ، فإنّ الشأن في المؤمنين الانقياد لما يكلّفون به من قبل اللّه تعالى ، وطالبهم بالوفاء بالعقود أي التكاليف التي أعلمهم بها ، والتزموها بقبولهم الإيمان الذي يعتبر تعهّدا منهم بالعمل بمبادئه ، والوقوف عند حدوده ، ومن هذه التّكاليف ما يعقد الناس بعضهم مع بعض من الأمانات والمعاملات .

ثم قال تعالى تمهيدا للنبيّ عن بعض محرمات الإحرام أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ أي من الإبل والبقر والضأن والمعز .

(5/188)

والبهيمة في الأصل كلّ حيّ لا يميّز ، سمّي بذلك لأنه أبهم عن أن يميز أي حجب ، فهو عام يشمل الأنعام وغيرها ، سواء أكانت من ذوات الأربع أم لا ، وإضافته للبيان ، أيّ بهيمة هي الأنعام ، وخرج بها غير الأنعام ، سواء كان من ذوات الحوافر كالخيل والبغال والحمير أم من غيرها مثل الأسد والنمر والذئب .

وقيل : البهيمة خاصّ بذوات الأربع ، وقال ابن عباس : المراد بالبهيمة هنا أجنة الأنعام ، فهي حلال متى ذكّيت أمهاتها ، وهو مذهب الشافعية ، وإنما لم يقل أحلّت لكم الأنعام ليشير إلى أنّ ما يماثل الأنعام مثلها في الحل كالظباء وبقر الوحش ما لم يدلّ الدليل على

حرمته.

لما كان الإحلال لا يتعلق إلا بالأفعال كان من اللازم إضمار فعل يناسب الكلام، وقد دلّ على هذا بقوله تعالى: وَالْأَنْعامَ خَلَقَها لَكُمْ فِيها دِفْءٌ وَمَنافِعُ وَمِنْها تَأْكُلُونَ (5) [النحل: 5] أي لتنتفعوا بها في الدفء وغيره، فالمراد أحلّ لكم الانتفاع ببهيمة الأنعام، وهو يشمل الانتفاع بلحمها وجلدها وعظمها وصوفها وما أشبه ذلك.

ثم قال: إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ أي يستثنى من حلّ بهيمة الأنعام ما يتلى عليكم في آية تحريمه: من الميتة والمنخنقة إلخ فإنّ كل هذا حرام ما لم تدرك ذكاته، وهو حيّ بالتفصيل الذي يأتي.

وقوله: غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ حال من الكاف في أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ.

إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ أي يشرع ما يشاء من تحليل وتحريم بحسب ما تقتضيه حكمته البالغة، فأباح بهيمة الأنعام في جميع الأحوال، وأباح الصيد في بعض الأحوال دون بعض، ولا اعتراض عليه، لأنّه مالك الأشياء وخالقها، فيتصرف فيها كما يشاء بحكمته وحسن تدبيره.

وينبغي أن يعلم أنّ العقود التي يجب الوفاء بها لا تشمل التعاقد على المحرمات، فلا يجب الوفاء به، ومثله حلف الجاهلية على الباطل، كحلفهم على التناصر والميراث، بأن يقول أحد الطرفين للآخر إذا حالفه: دمي دمك وهدمي هدمك، وترثني وأرثك، فيتعاقدان

بذلك على النّصرة والحماية سواء أكانت بحق أم بباطل، فأبطل الإسلام التناصر على الباطل بقوله تعالى: وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا ضرر ولا ضرار» «1»

وبنهيه عن العصبية العمية كما

---

(1) رواه ابن ماجه في السنن (2/ 784)، 13 - كتاب الأحكام، 16 - باب من بنى في حقه حديث رقم (2340) و(2341)، ومالك في الموطأ (2/ 745)، 36 - كتاب الأقضية، 26 - باب القضاء حديث رقم (31)، وأحمد في المسند (1/ 672).

(6/188)

رواه مسلم والنسائي «1» من

قوله عليه الصلاة والسلام: «من قتل تحت راية عمّية يدعو لعصبية أو ينصر عصبية فقتلة جاهلية»

وأبطل هذا التوارث بآية المواريث، وبقوله تعالى: وَأُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللَّهِ [الأحزاب: 6].

الأحكام

يؤخذ من الآية : وجوب الوفاء بالتكاليف الإسلامية ، وبالعقود التي يجريها الناس بعضهم مع بعض فيما هو مأذون فيه ، كالقيام بأداء المهور والنفقات في باب النكاح ، والمحافظة على مال المستأمن ونفسه في باب الأمان ، والمحافظة على الوديعة والعارية والعين المرهونة وردها على أصحابها سالمة ، وما أشبه ذلك ، ويؤخذ منها أيضا حلّ ذبائح الأنعام من جهة الانتفاع بلحومها وجلودها وعظامها وأصوافها وحرمة الصيد في حال الإحرام .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (2) الشعائر : جمع شعيرة ، وهي في الأصل ما جعل شعارا على الشيء وعلامة عليه ، مأخوذ من الإشعار بمعنى الإعلام من جهة الإحساس ، ويقال : شعرت بكذا أي علمته ، ومنه سمّي الشاعر ، لأنه بفطنته يشعر بما لا يشعر به غيره والمراد بالشعائر هنا قيل : مناسك الحج ، وهو مروي عن ابن عباس ، وقيل : فرائض اللّه التي حدها لعباده ، وهو قول عطاء ، وقيل : الأحكام الإسلامية كلها ، فإنّ أداءها أمارة على الإسلام والتعبد بأحكامه ، وهو المعوّل عليه .

وإحلال الشعائر استباحتها والإخلال بأحكامها ، وعدم المبالاة بحرمتها ، والشهر الحرام

رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم فلامه للجنس ، وسمّي الشهر حراما باعتبار أنّ إيقاع القتال فيه حرام .

والهدي ما يتقرب به المرء من النّعم ليذبح في الحرم .

والقلائد : جمع قلادة وهي تطلق على ما يعلّق في عنق المرأة للزينة ، وعلى ما يعلّق في عنق البعير أو غيره من النعم من جلد أو قشر شجر ليعلم أنّه هدي فلا يتعرّض له .

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (3/ 1478) ، 33 - كتاب الإمارة ، 13 - باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين حديث رقم (57/ 1850) ، والنسائي في السنن (7 - 8/ 139) ، كتاب التحريم ، باب التغليظ حديث رقم (4125) .

(7/188)

والآمّون : جمع آم بمعنى قاصد من أم يؤم بمعنى قصد ، والرضوان مصدر بمعنى الرضا ، والشنآن مصدر بمعنى البغض يقال شنئته بالكسر أشنؤه بفتح النون شنئا بسكونها وشنآنا بفتح النون وسكونها أي أبغضته .

ينادي اللّه المؤمنين وينهاهم بقوله : لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ أي أحكام دينه على الوجه العام أو أعمال الحج ومناسكه كالإحرام والطواف والوقوف بعرفة وبقية أعمال الحج ، ومعنى

إحلالها الإخلال بأحكامها كاستعمال الطيب ولبس المخيط والصيد والقرب من النساء فإن ذلك يخل بواجبات الإحرام وكطواف الزيارة محدثا أو جنبا فإن ذلك يخل بواجب الطهارة في الطواف والوقوف بعرفة حدثا أو جنبا أو بعد قربان النساء فإن ذلك يخل بواجب الطهارة وحرمة قربان النساء بالنسبة للوقوف ثم قال: ولا الشهر الحرام أي لا تحلوه بالقتال فيه وعدم المبالاة بحرمته وقد نسخ هذا الحكم.

بقوله تعالى: فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ [التوبة: 5] فإنه ليس المراد بالأشهر الحرم أشهر الحج وإنما المراد بها الأشهر التي حرم اللّه قتالهم فيها وضربها أجلا لهم يسيحون فيها في الأرض ويفكرون في أمر الإسلام مع التروي والنظر فإن اعتنقوا الإسلام في أثنائها فقد نجوا وإلا عاملهم بما عامل به غيرهم من القتل والأسر ويدل على أن هذا الحكم منسوخ الإجماع على جواز قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم ثم قال: ولا الهدى أي لا تحلوا النعم التي يتقرب بها إلى اللّه تعالى لتذبح في الحرم وإحلالها هو التعرض لها وسلبها أو الانتفاع بها في غير ما سيقت له من التقرب إليه تعالى وأخذوا من ذلك عدم جواز الأكل من الهدايا التي تقدم للذبح في الحرم إلا أنهم استثنوا من ذلك هدى التطوع والقرآن والتمتع وحسا من المرقة فيبقى غيرها على عدم الجواز لأنها دماء مخالفات وكفارات وعقوبات فلا يجوز الانتفاع بشيء منها وقال:

وَلَا الْقَلَائِدَ. أي لا تحلوا القلائد أي الهدايا ذوات القلائد والهدايا التي تقلد هي ما كانت

للتطوع أو النذر أو القرآن أو التمتع أما الهدايا التي تجب بسبب الجنايات فلا تقلد . القلائد أعلام تقام للمسرات وذلك ظاهر إذا كانت للتطوع أمثاله أما إذا كانت بسبب الجنايات كانت عقوبات للمخالفات فلا وجه لإعلانها والتنويه بها .

وتفسير القلائد بالهدايا ذوات القلائد يدل على أنها نوع من الهدى السابق فكأنه قال لا تحلوا الهدى وخصوصا الهدايا ذوات القلائد ويحتمل أن يراد بالقلائد نفسها ويكون المراد النهى عن سلبها وتجريد الهدايا عنها فإن ذلك مما يعرض الهدايا للضياع .

وقوله : وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ أي لا تحلوا قوما قاصدين إلى البيت الحرام لزيارته بأن تصدوهم عنه بأي وجه كان بأن تقاتلوهم أو تسلبوا أموالهم أو تزعجوهم وتخوفوهم .

(8/188)

وقوله : يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَاناً حال من الضمير المسكن في آمّين أي لا تتعرضوا لهم حال كونهم يطلبون من ربهم ثوابا ورضوانا لتعبدهم في بيته الحرام .

قيل المراد بالآمّين المسلمين الذين يقصدون بيت اللّه للتعبد فيه وحينئذ يكون التعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم للتشريف ، ويكون ابتغاء الفضل والرضوان ظاهرا ، وتكون الآية على هذا محكمة لا نسخ فيها .

وقيل المراد بالآمين المشركين ، ويؤيده ما قيل من أن الآية نزلت في الحطم بن ضبعة البكري ، حين قدم المدينة بخيله وأصحابه ، ولكنه دخلها وحده حتى كان بين يدي النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، وسمع منه ، ثم قام وقد وعد النبيّ عليه السلام بأن يأتي مع أصحابه ليسلموا ، وانصرف مع أصحابه ، فمر بسرح المدينة ، فاستاق ما مرّ به وهرب ، فلما كان موسم الحج ، خرج الحطم حاجا في حجاج بني بكر بن وائل ، ومعه تجارة عظيمة ، فسأل المسلمون النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم أن يأذن لهم في التعرض له فأبى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، ثم نزل قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ إلخ. وحينئذ يفسّر ابتغاء الفضل بطلب الرزق بالتجارة ، وابتغاء الرضوان بأنّهم كانوا يزعمون أنهم على سداد في دينهم ، وأن الحجّ يقربهم إلى اللّه تعالى ، ثم نسخت إباحة حجهم بعد ذلك .

وقيل : المراد بالآمين ما يشمل المسلمين والمشركين فإنهم كانوا يحجون جميعا ، ثم نسخت إباحة حج المشركين بقوله تعالى : إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرامَ بَعْدَ عامِهِمْ هذا [التوبة : 28] وقوله : ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ [التوبة : 17] ويكون ابتغاء الفضل والرضوان عاما للدنيوي والأخروي ولو في زعم المشركين .

فقد نهى اللّه تعالى المسلمين في صدر هذه الآية عن أمور خمسة :

منها ما ترغب النفوس في التمتع به كالمباحات التي حرّمت لأجل الإحرام من استعمال الطيب ، ولبس المخيط ، والقرب من النساء ، واصطياد الطيور والحيوانات .

ومنها ما ترغب فيه النفوس بمقتضى شهواتها الغضبية كالانتقام ممن عاداها ، وحال بينها وبين رغباتها .

ومنها ما ترغب فيه النفوس الضعيفة كالتعرض للهدايا ، فأرشدهم اللّه تعالى إلى أنّ هذه الرغبة مهما عظمت لا تغيّر شيئًا من أحكام اللّه تعالى ، ثم قال : وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا أي إذا خرجتم من الإحرام أبيح لكم الصيد ، وبالطبع يحلّ لكم أيضا كل ما كان مباحا قبل الإحرام .

وإنما خص الصيد بالذكر لأنّهم كانوا يرغبون فيه كثيرا كبيرهم وصغيرهم وعظيمهم وحقيرهم ، وللإشارة إلى أنّ الذي ينبغي الحرص عليه ما يعد قوتا تندفع به

(9/188)

الحاجة فقط ، لا ما يكون من الكماليات ، وما يكون إرضاء لشهوة الغضب .

وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا .

جرم تتعدى إلى مفعول واحد ، كقولك جرم ذنبا ، وإلى مفعولين كما في الآية ، أي لا يكسبنكم بغض قوم لأجل أنهم صدوكم عن المسجد الحرام عام الحديبية أن تعتدوا عليهم للانتقام منهم ، وهذا نهي عن إحلال قوم من الآمين خصوا به مع اندراجهم في النهي عن

إحلال الكل ، لاستقلالهم بأمور ربما يتوهّم أنها مصححة لإحلالهم ، وداعية إليه . .

والشنآن مصدر أضيف إلى مفعوله ، وأن صدوكم متعلق بالشنئان ، بإضمار لام العلة ، وإنما قدم قوله : وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا على هذه الجملة مع تعلقها بقوله : وَلَا آمِّينَ للإشارة إلى أنّ التحلل من الإحرام لا يصحّح لهم التعدي على الآمين بل يجب عدم التعرض لهم إلى أن يخرجوا من هذه العبادة فإنّهم لم يخرجوا عن أنهم يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ، فالواجب أن يذكّر بعضكم بعضا بوجوب المحافظة على شعائر اللّه ، وأن تتعاونوا على البر وأعمال الخير التي منها الإغضاء عن سيئات القوم احتراما للمسجد الحرام ، وعلى التقوى أي تعاونوا على اتخاذ وقاية تقيكم من متابعة الهوى ، والتمسك بأسباب العذاب الأليم وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ أي لا تتعاونوا على الجرائم التي يأثم فاعلها ، وعلى مجاوزة حدود اللّه بالاعتداء على القوم وهم يبتغون فضلا من ربهم وَاتَّقُوا اللَّهَ بفعل ما أمركم به ، واجتناب ما نهاكم عنه إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ لمن لا يتقيه ، وإظهار اسم الجلالة هنا لإدخال الروعة وتربية المهابة في القلوب .

قال اللّه تعالى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَما أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ذلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي

مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3) شروع في ذكر المحرّمات التي أشير إلى شيء منها بقوله: إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ فحرّم الميتة لخبث لحمها ببقاء بعض المواد الضارة في جسمها. وهي الحيوان الذي مات دون ذكاة شرعية، فيحرم أكلها بالاتفاق، وأما شعرها وعظمها فقال الحنفية: طاهران يجوز استعمالهما، وقال الشافعية: نجسان لا يجوز استعمالهما، وقد استثني من الميتة المحرمة نوعان: السمك والجراد عند الجميع، ويدل على هذا الاستثناء ما ورد من

قوله عليه الصلاة والسلام: «أحلت لنا ميتتان ودمان،

(10/188)

فالميتتان السمك والجراد، والدمان الكبد والطحال» ذكره الدارقطني «1».

وحرم الدم أي المسفوح أي السائل من الحيوان عند التذكية، وأما الدم السائل من الحيوان الحي فقليله وكثيره حرام، وكانوا يملؤون الأمعاء من الدم، ويشوونه، ويأكلونه، فحرّمه الله، لأنه قذر يضر الأجسام.

وحرم لحم الخنزير وكذلك شحمه وجلده باتفاق، وإنما خصّ اللحم بالذكر لأنه المقصود الأهم، وأما شعره فقال قوم بجواز استعماله في الخرز، والحقّ أن إباحة استعماله كانت

للضرورة ، وقد اندفعت الضرورة باختراع الآلات والأدوات التي تؤدي هذا المعنى بيسر .

وحرم ما أهل لغير الله به ، أي حرم الحيوان الذي أهل أي رفع الصوت لغير الله بسببه أي عند ذبحه ، سواء اقتصر على ذكر غير الله كقوله عند الذبح : باسم المسيح ، أو باسم فلان ، أو جمع بين ذكر الله وذكر غيره بالعطف عليه كقوله باسم الله واسم فلان ، أما بدون العطف كقوله باسم الله المسيح نبي الله ، أو باسم الله محمد رسول الله ، فقال الحنفية : تحل الذبيحة ، ويعتبر ذكر غيره كلاما مبتدأ ، ولكنه يكره الوصل صورة بخلاف العطف : فإنه يكون نصا في ذكر غير الله .

وحرم المنخنقة أي التي خنقت أو انخنقت بالشبكة أو بغيرها حتى ماتت .

وحرم الموقوذة أي التي ضربت بالخشب أو بالحجر حتى ماتت .

وحرم المتردية أي التي سقطت من علو إلى أسفل ، أو وقعت في بئر فماتت .

وحرم النطيحة التي نطحتها أخرى فماتت بالنطح .

وحرم ما أكل السبع بعضه ومات بجرحه .

وهذه الخمسة تأخذ حكم الميتة التي ماتت حتف أنفها ، لأنها لم تذكّ ذكاة شرعية ، ولم يسل دمها بحيث يخرج جميعه منها ، ثم قال : إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ أي إلا ما أدركتموه حيا فذكيتموه .

وتفصيل الكلام في ذلك : أنهم اتفقوا على أن الخنق وما معه إذا لم يبلغ بالحيوان إلى درجة

اليأس من حياته بأن غلب على الظن أنه يعيش مع هذه الحالة كانت الذكاة محللة له ، أما إذا غلب على الظن أنه يهلك بما حصل ، فقال قوم : تعمل فيه الذكاة ، وهو المشهور من مذهب الشافعي ، والمنقول عن الزهري وابن عباس ، وهو مذهب الحنفية ، فإنهم يقولون في كتبهم : متى كانت عينه تطرف ، أو ذنبه يتحرك ، أو رجله تركض ، ثم ذكّي فهو حلال ، وقال قوم : لا تعمل فيه الذكاة ، وروي الوجهان عن الإمام مالك رضي اللّه عنهم أجمعين .

---

(1) رواه أحمد في المسند (2/ 97) .

(11/188)

ومنشأ الخلاف في أن الذكاة تعمل أو لا تعمل اختلافهم في أن الاستثناء متصل أو منقطع ، فمن رأى أنه متصل يرى أنه أخرج من الجنس بعض ما تناوله اللفظ ، فما قبل كلمة الاستثناء حرام ، وما بعدها خرج منه ، فيكون حلالا ، ومن رأى أنه منقطع يرى أنه لا تأثير للاستثناء في الجملة المتقدمة ، وكأنه قال ما ذكيتموه من غير الحيوانات المتقدمة فهو حلال تتمعون به كما تشاؤون .

ويؤيد القول بأن الاستثناء متصل إجماع العلماء على أن الذكاة تحلّل ما يغلب على الظن أنه يعيش ، فيكون مخرجا لبعض ما يتناوله المستثنى منه فيكون الاستثناء فيه متصلا .

واحتج من قال : إن الاستثناء منقطع بأن التحريم إنما يتعلق بهذه الحيوانات بعد الموت وهي بعد الموت لا تذكى ، فيكون الاستثناء منقطعا ، وأجيب عن ذلك بأن الاستثناء متصل باعتبار ظاهر الحال ، فإن ظاهر هذه الحيوانات أنها تموت بما أصيبت به ، فتكون حراما بحسب الظاهر إلا ما أدرك حيا وذكّي ، فإنه يكون حلالا ، والتحريم وإن كان لا يتعلق بها حقيقة إلا بعد الموت كما يقولون ، إلا أن اتصال الاستثناء يكفي فيه هذا الظاهر ، خصوصا إذا لوحظ أنها إذا ذكيت وهي حية كانت مساوية لغيرها من بقية الحيوانات المذكاة ، فلا وجه للقول بعدم حلها .

والاستثناء المتصل على ما تقدم يرجع إلى الأصناف الخمسة من المنخنقة وما بعدها ، وهو قول علي وابن عباس والحسن ، وقيل : إنه خاص بقوله : وَما أَكَلَ السَّبُعُ والأول هو الظاهر .

وحرم وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ : جمع نصاب كحمار وحمر ، وقيل : جمع نصب بفتح وسكون ، كسقف وسقف ، وقيل مفرد ، وجمعه أنصاب ، كطنب وأطناب ، وعلى كلّ فهي حجارة كانوا ينصبونها حول الكعبة ، ويذبحون قرابينهم التي يتقرّبون بها إلى معبوداتهم عليها ، ويعظّمونها ، ويعتبرون الذبح لآلهتهم قربة ، وكون الذبح على النصب قربة أخرى ، ولهذا كانوا يلطّخون النصب بدم الذبائح ، كأنهم يثبتون بذلك كون الذبح وقع قربة .

وليست النصب هي الأوثان ، فإنها حجارة غير منقوشة ، بخلاف الأوثان فإنّها حجارة

منقوشة .

وحرم الاستقسام بالأزلام أي محاولة معرفة ما قسم وقدر في الأمر من الخير أو الشر بالأزلام ، جمع زلم بفتحتين ، وهو السهم قبل أن يتصل ويراش ، وهي سهام ثلاثة ، كتب على أحدها أمرني ربي ، وعلى الثاني نهاني ربي ، ولم يكتب على الثالث شيء ، فإذا أراد أحدهم سفرا أو غزوا أو تجارة أو نكاحا أو غير ذلك يعمد إلى هذه

(12/188)

السهام ، وكانت موضوعة في حقيبة حول الكعبة ، فيخرج منها واحدا فإن خرج الآمر مضى لحاجته ، وإن خرج الناهي أمسك ، وإن خرج الغفل أعاد التناول ، وسميت هذه السهام أزلاما لأنّها زلمت بضم فكسر ، أي سوّيت ، فلم يكن نتوء أو انخفاض ، وإنما ذكر هذا النوع هنا مع أنه ليس من المطعوم ، لأنه لما كان يعمل حول الكعبة ذكر بجانب ما ذبح على النصب التي حول الكعبة .

ثم قوله تعالى : ذِلكُمْ فِسْقٌ يحتمل أن يكون راجعا إلى كل ما تقدم ، أي أنّ التلبس بما تقدم ذكره تمرّد وخروج على أحكام اللّه تعالى ، ويحتمل أن يكون راجعا إلى الاستقسام بالأزلام ، والمعنى أنّهم فسقوا وخرجوا عن الحد بالاستقسام بالأزلام ، لأنّهم إن أرادوا بالرب في

قولهم : أمرني ونهاني ربي جانب اللّه تعالى كانوا قد كذبوا على اللّه ، وافتروا عليه ، وإن أرادوا الأصنام كان ذلك شركا وجهالة ، وعلى كلّ فقد فسقوا وتمردوا ، وخرجوا عن الحد .

فإن قيل : إن الاستقسام بالأزلام لم يخرج عن أنه من جملة الفأل ، وكان عليه السلام يحب الفأل «1» فلم صار فسقا ؟

أجيب بالفرق بين الفأل وبين الاستقسام بالأزلام ، فإنّ الفأل أمر اتفاقي تنفعل به النفس وتنشرح للعمل مع رجاء الخير منه ، بخلاف الاستقسام بالأزلام فإنّ القوم كانوا يعملون بالأزلام عند الأصنام ، ويعتقدون أن ما يخرج من الأمر والنهي على تلك الأزلام بإرشاد الأصنام وإعانتها ، فلهذا كان الاستقسام بها فسقا وكفرا .

ولما حذّر اللّه تعالى المؤمنين من تعاطي المحرمات التي ذكرها حرضهم على التمسك بما شرعه لهم ، وثبته في قلوبهم ، وبشرهم بما يقوّي عزيمتهم ويربّي فيهم الشجاعة والشهامة فقال : الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ أي من إبطال دينكم وغلبتكم عليه فَلا تَخْشَوْهُمْ أي لا تخافوا من أن يظهروا عليكم ، واخشوا جانب اللّه تعالى فقط ، أي استمروا على خشيته ، والإخلاص له .

والمراد باليوم الزمان الحاضر ، وما يتصل به من الماضي والآتي . وقيل المراد يوم نزول هذه الآية ، وهو يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع ، والنبي صلّى اللّه عليه وسلّم واقف

بعرفات على ناقته العضباء .

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ليس المراد بإكمال الدين أنه كان ناقصا قبل اليوم ثم أكمله ، وإنما المراد أن من أحكامه قبل اليوم ما كان مؤقتا في علم اللّه ، قابلا للنسخ ، ولكنها اليوم قد كملت ، وصارت مؤبّدة صالحة لكل زمان ومكان ، والمراد بإكماله إتمامه في نفسه وفي ظهوره ، أما إتمامه في نفسه فكان

---

(1) رواه أحمد في المسند (2/ 332) .

(13/188)

باشتماله على الفرائض المقدسة ، والحلال والحرام بالتنصيص على أصول العقائد ، والتوقيف على أساس التشريع وقوانين الاجتهاد ، نحو : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (1) [الإخلاص : 1] لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ [الشورى : 11] عالِمِ الْغَيْبِ لا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقالُ ذَرَّةٍ فِي السَّماواتِ وَلا فِي الْأَرْضِ [سبأ : 3] ونحو إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسانِ [النحل : 90] وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذا عاهَدْتُمْ [النحل : 91] وَشاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ [آل عمران : 159] ونحو وَجَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها [الشورى : 40] .

وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ .

وأما إتمامه في ظهوره فكان بإعلاء كلمته ، وغلبته على الأديان كلها ، وموافقته للمصالح العامة ، حتى إنّ كثيرا ممن لم يعتنقوا الدين الإسلامي يقتبسون منه ما يصلح أحوالهم ، ويعين على ضبط أمورهم ، وتدبير شؤونهم .

وقد تمسّك بعضهم بقوله تعالى : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ في نفي القياس ، وبطلان العمل به ، لأنّ إكمال الدين يقتضي أنه تعالى نصّ على أحكام جميع الوقائع ، إذ لو بقي بعض لم يبيّن حكمه لم يكن الدّين كاملا .

وأجيب بأنّ غاية ما يقتضيه كمال الدين أن يكون اللّه تعالى قد أبان الطريق لجميع الأحكام ، وقد أمر اللّه بالقياس ، وتعبّد المكلفين به في مثل قوله تعالى :

فَاعْتَبِرُوا يا أُولِي الْأَبْصارِ [الحشر : 2] فكان هذا مع النصوص الصريحة بيانا لكلّ أحكام الوقائع غاية الأمر أنّ الوقائع صارت قسمين : قسم نص اللّه تعالى على حكمه وقسم أرشد اللّه تعالى إلى أنّه يمكن استنباط الحكم فيه من القسم الأول ، فلم تصلح الآية متمسكا لهم .

وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي بالإكمال في الدين والشريعة بما فتح اللّه عليكم من دخول مكة آمنين مطمئنين ، ومن انقياد الناس لكم وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً أي اخترته لكم دينا ، تأتمرون بأوامره ، وتنتهون بنواهيه ، بحيث لا أقبل منكم غيره كما قال تعالى :

وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ [آل عمران : 85] .

فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ المخمصة المجاعة قال أهل

اللغة : الخمص والمخمصة خلو البطن من الطعام عند الجوع ، وأصله من الخمص الذي هو ضمور البطن ، وهذه الجملة متصلة بذكر المحرّمات ، وقوله :

ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ إلى قوله : دِيناً اعتراض أكّد به معنى التحريم ، فإنّ منع الناس عن هذه الخبائث من جملة الدين الكامل ، والنعمة التامة ، والإسلام الذي هو الدين المرضي عند اللّه تعالى

فَمَنِ اضْطُرَّ ألجأه الاضطرار وأصابه الضر فِي مَخْمَصَةٍ أي مجاعة ، فتناول من المحرمات شيئًا غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ أي غير مائل لإثم ، وغير

(14/188)

راغب في التمتع بما يوجب الإثم ، بمعنى أنه يتناول منها ليدفع الضرورة لا للتلذذ ، ولا يتجاوز الحد الذي يسدّ الرمق فقوله هنا : غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ بمنزلة قوله في سورة البقرة : غَيْرَ باغٍ وَلا عادٍ [البقرة : 173] فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ يغفر لهم تناول ما كان محرما إذا اضطروا إليه رَحِيمٌ بعباده حيث أحسن إليهم بإباحة ما يدفع عنهم الضرر ولو كان محرّما .

الأحكام

يؤخذ من الآية ما يأتي :

1 - حرمة الميتة وما ذكر معها في الآية .

2 - حلّ البهيمة المذكاة من المنخنقة وما معها متى ذكّيت وبها حياة.

3 - إباحة هذه المحرمات عند الاضطرار إليها لدفع الضرر.

4 - أنّ حل التناول من هذه المحرمات مقيّد بأمرين:

الأول: أن يقصد بالتناول دفع الضرر فقط.

الثاني: أن لا يتجاوز ما يسدّ الرمق، أما إذا قصد التلذذ وإرضاء الشهوة، أو تجاوز المقدار الذي يدفع الضرر، كان واقعا في المحرم على خلاف في ذلك تقدم تفصيله في سورة البقرة.

قال اللّه تعالى: يَسْئَلُونَكَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (4) كلمة (ماذا) يجوز أن تجعل اسماء واحدا للاستفهام في محل رفع بالابتداء وجملة (أحلّ لكم) خبر.

ويجوز أن تجعل (ما) وحدها اسم استفهام مبتدأ ولفظ (ذا) بمعنى الذي خبر، وجملة (أحلّ لكم) صلة (لذا) وضمّن السؤال معنى القول، فصح أن ينصب الجملة في قوله (ماذا أحل لهم).

والطيبات جمع طيب، وهو في اللغة المستلذّ، ويسمى الحلال المأذون فيه طيّبا تشبيها له بما هو مستلذّ، لأنهما اجتمعا في انتفاء المضرّة، ولكنّ المراد به هنا المستلذ لا الحلال، لأنّه

لا معنى لأن يقولوا : ماذا أحل لهم ؟ فيقال : أحل لكم الحلال ، فإنّه غير مفيد .

والجوارح ، جمع جارحة ، وهي الكواسب من الطيور والسباع ، من (جرح) إذا كسب كما قال تعالى : وَيَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ [الأنعام : 60] أي كسبتم وقال : الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئاتِ

[الجاثية : 21] أي اكتسبوا .

(15/188)

والمكلبون جمع مكلّب ، وهو الذي يؤدّب الكلاب وغيرها ، ويعلمها أن تصيد لأصحابها ، وإنما اشتق الاسم من الكلب مع أنه يعلّم الكلاب والبزاة وغيرها ، لأنّ التأديب أكثر ما يكون في الكلاب ، فكلّ ما يصاد به من السبع والكلب والصقر والبازي يحل أكل صيوده ، وإن لم تدرك ذكاتها ، وهو مذهب الجمهور ، وقيل : لا يحل إلا ما صاده الكلاب تمسّكا بقوله تعالى : مُكَلِّبِينَ .

وتمسك الجمهور بعموم قوله تعالى : وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ فإنه يشمل الكلاب وغيرها ، غاية الأمر أنه يحتاج إلى نكتة للتعبير بقوله : مُكَلِّبِينَ وقد علمت النكتة مما تقدم على أنّ كل سبع قد يسمّى كلبا ، كما

ورد أنه عليه الصلاة والسلام قال في ابن أبي لهب «اللهم سلّط عليه كلبا من كلابك» «1» فأكله الأسد في طريقه إلى الشام.

هذه الآية وردت لذكر المحللات بعد ذكر المحرمات، كأنه لما تلا لهم ما حرّمه عليهم من خبيثات المآكل، سألوا عما أحلّ لهم فنزلت الآية، وروي أنه قدم عدي بن حاتم، وزيد بن المهلهل الطائيان على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وقالا: إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة فما يحل فنزلت الآية. وروي أيضا عن أبي رافع أنه قال أمرني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أن أقتل الكلاب. فقال الناس: يا رسول اللّه ما الذي أحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ فنزلت «2».

والمعنى: يقول لك قومك مع تعدّد فرقهم واختلاف مقاصدهم: ماذا أحلّ لنا، فقل لهم بالنسبة للطائفة الأولى: أحل لكم الطيبات، أي كل ما يستلذ وتشتهيه النفوس المعتدلة، فالمراد الاستطابة عند أهل المروءة والرزانة والأخلاق الجميلة الهادئة، لا ما يعم ممن سقطت مروءتهم وقست قلوبهم، وتمردوا في أفكارهم، فإنّ أهل البادية ومن سقطت مروءتهم يستطيبون أكل جميع الحيوانات، فلا عبرة بهم، والذي يستطاب عند أهل المروءة حلال متى اقترن بشرطه، كالذكاة وذكر اسم اللّه عليه، ولو زعم بعض الناس تحريمه كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام فهي مما يستطاب ويحل.

وقل لهم بالنسبة للطائفتين الثانية والثالثة: أحل لكم ما علّمتم من الجوارح، والحل هنا

يتعلق بالحيوانات المعلّمة نفسها أي يحل لكم اقتناؤها ، وبيعها ، وهبتها يؤيد ذلك رواية أبي رافع ، لكن يستثنى من الحل أكلها ، فإنّ الدليل ورد بتحريمه .

ويتعلق أيضا بصيودها ، يؤيد ذلك قوله تعالى : فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ورواية عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل المتقدمة .

---

(1) رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (2/ 539) .

(2) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (6/ 57) .

(16/188)

وقوله : (مكلّبين) حال من فاعل علّمتم ، أي وما علمتم من الجوارح حال كونكم معلمين ومؤدبين .

وقوله تعالى : تُعَلِّمُونَهُنَّ حال من فاعل علمتم ، أو من الضمير في (مكلّبين) أي وحال كونكم تعلمونهن مما علمكم اللّه ، فلا بد من أمور ثلاث .

أن تكون الجوارح معلمة .

وأن يكون من يعلمها ماهرا في التعليم مدرّبا فيه .

وأن يعلم الجوارح مما علمه اللّه بأن تقصد الصيد بإرسال صاحبها ، وأن تنزجر بزجره ،

وأن يمسك الصيد .

ولا يأكل منه إذا كان كلبا ونحوه ، وأن يعود إلى صاحبه متى دعاه إذا كان مثل البازي ، فإنّ الفقهاء يقولون : يعرف تعليم الكلب بترك الأكل ثلاثا . ويعرف تعليم البازي بالرجوع إلى صاحبه إذا دعاه . وبيّنوا الفرق بأنّ تعليم الحيوان يكون بترك ما يألفه ويعتاده ، وعادة الكلب السلب والنهب ، فإذا ترك الأكل ثلاثا عرف أنّه تعلم ، وعادة البازي النفرة فإذا دعاه صاحبه فعاد إليه عرف أنّه تعلّم .

فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ يقال أمسك الكلب على صاحبه إذا أمسك الصيد ولم يأكل منه ، أما إذا أكل منه فإنه لم يمسك على صاحبه ، وكلمة (من) في قوله : (مما أمسكن) يحتمل أن تكون بيانية أي فكلوا الصيد ، وهو ما أمسكن عليكم ، والمراد ما جرحه الكلب مثلا ومات من جرحه ، أو أدركه الصائد حيّا وذكّاه . ويحتمل أن تكون (من) للتبعيض أي كلوا بعض ما أمسكن عليكم ، وهو ما جرحه ومات من جرحه ، أو أدركه الصائد حيا وذكاه لا ما جرحه ولم يمت من جرحه ولكنه افترسه سبع فمات منه ، وعلى هذا تكون البعضية في الجزئيات ، ويجوز أن تكون البعضية في الأجزاء باعتبار أن المأكول هو البعض وهو اللحم دون الجلد والريش والدم والعظم .

وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أي على الكلب مثلا عند إرساله ، فيكون الضمير عائدا إلى ما علمتم ، أو اذكروا اسم اللّه على الصيد عند الإمساك أي إذا أدركتم ذكاته فيكون الضمير

عائدا إلى ما أمسكن .

وَاتَّقُوا اللَّهَ أي احذروا مخالفة أمره فيما أرشدكم إليه ، واتخذوا وقاية من عذابه بامتثال ما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه .

إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ يحاسبكم على ما تعملون من غير توان ولا إمهال ، ولما ذكر فيما سبق شيئا من المحرمات والمحللات ناسب هنا ذكر الحساب كأنّه يقول بعد بيان الحلال والحرام وما يرضيه وما يغضبه : ينبغي التنبه إلى أنه تعالى سيحاسب العاملين على أعمالهم من غير توان متى جاء يوم الحساب .

(17/188)

يؤخذ من الآية ما يأتي :

1 - إباحة الطيبات أي المطعومات التي تستطيبها النفوس الكريمة دون الخبائث التي أرشدت الشريعة إلى تحريمها .

2 - إباحة الصيد بالجوارح بشرط كونها معلمة ، وكون معلمها مؤدبا (بكسر الدال) ماهرا ، وكونه يعلمها مما علمه اللّه مما دوّنه الفقهاء وفصلوه تفصيلا .

3 - إباحة ما جرحته الجوارح وقتلته وأدركه الصائد ميتا لإطلاق قوله : فَكُلُوا مِمَّا

أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ .

4 – وجوب ذكر اللّه عند الإرسال كما

ورد من قوله صلّى اللّه عليه وسلّم : «إذا أرسلت كلبك المعلّم وذكرت اسم اللّه فكل»

«1»

أما عند إدراكه حيّا فتجب التسمية عند ذكاته على خلاف في ذلك .

قال اللّه تعالى : الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (5) طعام الذين أوتوا الكتاب هو الذبائح ، وقيل : الخبز والفاكهة ، وقيل : جميع المطعومات ، والمعوّل عليه الأول ، والمحصنات جمع محصنة ، وهي الحرة .

وقيل : العفيفة ، والأجور جمع أجر ، والمراد به المهر ، وعبّر عنه بالأجر للدلالة على أنّ عين المحصنة لا تملك بالمهر .

محصنين بكسر الصاد أي متعففين بالزواج ، يقال أحصن الرجل فهو محصن ، أي تعفف فهو متعفف ، وأحصن الزواج الرجل محصن بفتح الصاد ، أي أعفّه الزواج ، فهو معف بفتح العين .

مسافحين: جمع مسافح، يقال: سافح الرجل المرأة إذا جامعها في الزنى من غير تحرّي الأسرار، وسمي مسافحا لأنه سفح ماءه، أي صبّه ضائعا.

والأخدان: جمع خدن بكسر الخاء وسكون الدال، وهو الصديق، يطلق على الذكر والأنثى، والمراد بالخدن هنا البغيّ التي يخادنها الرجل، أي يصادقها ليفجر بها وحده سرّا.

أخبر اللّه تعالى في الآية السابقة بأنّه أحلّ الطيبات، وكان المقصود بيان الحكم

---

(1) رواه البخاري في الصحيح (6/ 271)، 72 - كتاب الذبائح، 2 - باب صيد المعراض حديث رقم (5476)، ومسلم في الصحيح (3/ 1529)، 34 - كتاب الصيد، 1 - باب الصيد بالكلاب حديث رقم (1/ 1929).

والإخبار، وأعاده في هذه الآية للدلالة على أنّه تعالى كما أكمل الدين وأتمّ النعمة فيه أكمل النعمة فيما يتعلق بالدنيا التي منها إحلال الطيبات، وطعام أهل الكتاب، والمحصنات المؤمنات، والمحصنات الكتابيات.

والمراد بالطيبات ما يستطاب ويشتهى عند أهل النفوس الكريمة.

والمراد بطعام أهل الكتاب ذبائحهم عند الجمهور ، وهو الراجح ، لا الخبز والفاكهة ، ولا جميع المطعومات ، لأنّ الذبائح هي التي تصير طعاما بفعلهم ، وأما الخبز والفاكهة والمطعومات فهي مباحة للمؤمنين قبل أن تكون لأهل الكتاب ، وبعد أن تكون لهم فلا وجه لتخصيصها بأهل الكتاب .

وخصّ هذا الحكم بأهل الكتاب لأنّ المجوس لا يحل أكل ذبائحهم ، ولا التزوج بنسائهم ، وإنما قال : وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ أي يحل لكم أن تطعموهم من طعامكم ، للتنبيه على أنّ الحكم مختلف في الذبائح والمناكحة ، فإنّ إباحة الذبائح حاصلة من الجانبين ، بخلاف إباحة المناكحات . فإنها في جانب واحد ، والفرق واضح ، لأنّه لو أبيح لأهل الكتاب التزوج بالمسلمات ، لكان لأزواجهن الكفار ولاية شرعية عليهن ، واللّه تعالى لم يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعيا ، بخلاف إباحة الطعام من الجانبين فإنها لا تستلزم محظورا .

وأحل لكم المحصنات المؤمنات أي الحرائر أو العفائف ، أو المراد المصونات ، فيعم الحرائر والعفيفات ، وتخصيصهن بالذكر للحث على ما هو الأولى في عقدة النكاح ، لا لنفي ما عداهن ، فإنّ نكاح الإماء لغير المالكين صحيح بشرطه ، وكذا نكاح غير العفيفات .

وأحل لكم المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم من اليهود والنصارى ، أي أحلّ لكم الحرائر والعفيفات من أهل الكتاب ، سواء أكنّ ذميات أم حربيات ، وتخصيص الحرائر

العفيفات بالذكر للحث على ما هو الأولى ، كما سبق ، لا لنفي ما عداهن ، وقيّد الحل بإيتاء المهور في قوله : إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ للدلالة على تأكّد وجوب المهر حتى كأنّه إذا لم يؤدّ المهر لا تحل له الزوجة ، وللحثّ على ما هو الأولى ، وهو إيتاء الصداق قبل الدخول . وقوله : مُحْصِنِينَ حال من فاعل آتَيْتُمُوهُنَّ أي أحل لكم محصنات أهل الكتاب إذا آتيتموهن أجورهن حال كونكم محصنين ، أي متعففين بالزواج بهن (غير مسافحين) حال من ضمير مُحْصِنِينَ أو صفة لمحصنين ، أي غير مجاهرين بالزنى ، ولا متخذي أخدان ، أي ولا مسرّين ، وهو إما مجرور معطوف على غَيْرَ مُسافِحِينَ زيدت فيه (لا) لتأكيد النفي المستفاد من (غير) أو منصوب معطوف على غَيْرَ مُسافِحِينَ .

(19/188)

وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ سيقت هذه الجملة للتحذير من المخالفات وللترغيب فيما تقدم من الأحكام ، أي ومن يكفر بشرائع اللّه وتكاليفه فقد خاب في الدنيا والآخرة . أما في الدنيا فباعتبار أن جميع أعماله حابطة ولاغية ، لا فائدة فيها ، وهو في ذلك معرّض للإذلال بالسيف حتى يسلم ، أو يعطي الجزية عن يد وهو صاغر ، وأما في الآخرة فهو هالك بنيران حامية مشتعلة ، لا طاقة لأحد بها .

أطلق الإيمان وأراد المؤمن به مجازا ، وقيل : المراد ومن يكفر برب الإيمان ، فهو مجاز بالحذف .

الأحكام

يؤخذ من الآية ما يأتي :

1 – إباحة الطيبات من الرزق .

2 – إباحة الأكل من ذبائح أهل الكتاب .

3 – إباحة إطعام أهل الكتاب من طعام المسلمين .

4 – إباحة نكاح المحصنات المؤمنات والمحصنات الكتابيات .

5 – عدم الاعتداد بالأعمال إذا كان العامل جاحدا أحكام اللّه وشرائعه .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6) للإنسان شهوات يجب أن يتمتع بها ، وعليه واجبات يتحتم أن يؤديها ، وأغلب شهواته منحصرة في المطعومات والمناكحات ، ولمّا تفضل اللّه تعالى على الإنسان ببيان ما أحلّه وما حرّمه من المطاعم

والمناكح شرع في بيان ما يجب عليه أداؤه للّه تعالى ، ليكون القيام بما وجب عليه شكرا له تعالى على ما أنعم به عليه فقال : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إلخ .

والمراد بالقيام إلى الصلاة إرادة القيام إليها من إطلاق المسبب وإرادة السبب ، وإنما وجب تأويل القيام بإرادته لأنه لو بقي على حقيقته لزم تأخير الوضوء ووجوبه عن القيام إلى الصلاة ، والاشتغال بها ، وهو باطل بالإجماع ، وليس المراد بالقيام انتصاب القامة ، وإنما المراد به الاشتغال بأعمال الصلاة ، أي إذا أردتم ذلك فاغسلوا إلى آخره .

(20/188)

وإيجاب الوضوء عند إرادة الصلاة لا ينافي أنه يجب أيضا إذا ضاق الوقت ، فإنّ وقت الصلاة إذا ضاق وجب الوضوء والصلاة وجوبا مضيقا ، بمعنى أنّه يأثم بترك كلّ منهما ، وإنما ربط الأمر بالوضوء بحالة إرادة الصلاة للإشارة إلى أن الشأن في المؤمنين إقامتها وعدم الإهمال في أدائها .

وظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم إليها وإن لم يكن محدثا ، والإجماع على خلافه ، ولهذا قالوا : إن الخطاب للمحدثين للإجماع على أنّ الوجوب لم يكن إلا عليهم ، ولأنّ في الآية ما يدل عليه ، فإنّ التيمم بدل عن الوضوء ، وقائم مقامه ، وقد قيّد وجوب التيمم في الآية

بوجود الحدث ، وهو يدل على أنّ الأصل مقيّد بوجوب الحدث ليتأّتى أن يكون البدل قائما مقام الأصل ، ولأن الأمر بالوضوء نظير الأمر بالاغتسال ، وهو مقيّد بالحدث الأكبر في قوله تعالى : وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا فيكون نظيره ، وهو الأمر بالوضوء مقيّدا بالحدث الأصغر .

ويستأنس لاعتبار هذا القيد بما جاء في قراءة شاذة «إذا قمتم إلى الصّلاة وأنتم محدثون»

وأما ما ورد من أنه عليه الصلاة والسلام وخلفاؤه كانوا يتوضؤون لكل صلاة فلم يكن ذلك بطريق الوجوب ، يدل عليه ما

ورد من قوله عليه الصلاة والسلام : «من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات» «1»

مع ما

ورد من أنه عليه الصلاة والسلام يوم الفتح صلّى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه :

يا رسول اللّه صنعت شيئا لم تكن تصنعه ، فقال عليه الصلاة والسلام : «عمدا صنعته يا عمر» «2»

يعني يريد بيان الجواز فيكون الوضوء على طهر مندوبا فقط لا واجبا .

والوجه مأخوذ من المواجهة ، وهي تقع بما كان من مبدأ سطح الجبهة إلى منتهى الذقن طولا ، ومن الأذن إلى الأذن عرضا ، فيجب غسل كل ما في هذه الدائرة فإن كان له لحية خفيفة

وجب غسل الشعر والبشرة التي تحته ، وإن كانت غزيرة وجب غسل ظاهرها فقط ، ولكن لا يجب إيصال الماء إلى داخل العين لما في التزامه من الحرج ، وقد قال تعالى في آخر الآية : ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ . وأما الفم والأنف فأخذ حكمهما من دليل آخر .

و(إلى) في قوله : إِلَى الْمَرافِقِ وإِلَى الْكَعْبَيْنِ تدل على أن ما بعدها غاية لما قبلها فقط ، وأما دخول الغاية في الحكم أو خروجها عنه فلا دلالة لها عليه ، وإنما هو

---

(1) رواه أبو داود في السنن (1/ 37) ، كتاب الطهارة باب الرجل يجدد الوضوء حديث رقم (62) ، والترمذي في الجامع الصحيح (1/ 87) ، كتاب الطهارة باب من جاء في الوضوء حديث رقم (59) .

(2) رواه مسلم في الصحيح (1/ 232) ، 2 - كتاب الطهارة ، 25 - باب جواز الصلوات حديث رقم (86/ 277) .

أمر يدور مع الدليل الخارجي ، ففي مثل قولنا حفظت القرآن من أوله إلى آخره ، وقوله تعالى : مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى [الإسراء : 1] ما بعد (إلى) داخل في

حكم ما قبلها ، لأنّ الغرض في المثال الأول للدلالة على حفظ كل القرآن ، وللعلم العادي في المثال الثاني بأنه عليه الصلاة والسلام لا يسرى به وهو زعيم ديني من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى – وهو من أعظم بيوت العبادة – من غير أن يدخله ويتعبد فيه .

وفي مثل قوله تعالى : فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ [البقرة : 280] وقوله : أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ [البقرة : 187] ما بعد (إلى) غير داخل في حكم ما قبلها ، لأنّ الإعسار في المثال الأول علة في الإنظار ، وبالميسرة تزول العلة ، فيطالب بالدين ، ولا يثبت الإنظار معها ، ولأنه في المثال الثاني لو دخل الليل في حكم الصيام للزم الوصال ، وهو غير مشروع في حقنا ، وقوله : إِلَى الْمَرَافِقِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ لا دليل فيه على أحد الأمرين ، فقال الجمهور : بوجوب غسل المرفقين والكعبين احتياطا في العبادات ، خصوصا إذا لوحظ أن الأيدي والأرجل تتناول في الاستعمال المرفقين والكعبين وما وراءهما ، فيكون ذكرهما لإسقاط ما وراءهما لا غير ، فيجب غسل المرفقين والكعبين لذلك ، وهو مذهب الحنفية والشافعية . وقال زفر من الحنفية : لا يجب غسلهما لأنّ (إلى) لانتهاء الغاية ، وما يجعل غاية للحكم يكون خارجا عنه .

وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ اتفق الفقهاء على أنّ مسح الرأس من فرائض الوضوء ، ولكنهم اختلفوا في مقدار المسح ، فقال المالكية : يجب مسح الكل أخذا بالاحتياط .

وقال الشافعية : يكفي مسح أقل ما يطلق عليه اسم المسح أخذا باليقين .

وقال الحنفية: يفترض مسح ربع الرأس أخذا ببيان النبي صلّى اللّه عليه وسلّم كما روي عن المغيرة بن شعبة أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم كان في سفر، فنزل لحاجته، ثم جاء فتوضأ ومسح على ناصيته «1».

ومنشأ الخلاف هنا اعتبار الباء في قوله: بِرُؤُسِكُمْ زائدة أو أصلية فقال المالكية والحنابلة، إن الباء كما تكون أصلية تكون زائدة لتقوية تعلق العامل بالمعمول، واعتبارها هنا زائدة أولى، لأنّ التركيب حينئذ يدل على وجوب مسح كل الرأس، والبعض داخل فيه، فيكون ماسح الكل آتيا بالفرض بيقين، فيجب مسح الكل احتياطا.

وقال الحنفية والشافعية: إنّ هذه الأدوات التي منها الباء موضوعة للدلالة على معان، فمتى أمكن استعمالها دالة على هذه المعاني وجب استعمالها على هذا النحو.

والباء موضوعة للتبعيض، ويمكن استعمالها هنا فيه، فإننا نجد فرقا في المعنى

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (1/ 230)، 2- كتاب الطهارة، 23- باب المسح على الناصية حديث رقم (83/ 273).

بين وجودها في مثل هذا التركيب وعدم وجودها ، لأنّك إذا قلت مسحت يدي بالحائط كان المفهوم مسح اليد ببعض الحائط لا بجميعه ، وإذا قلت مسحت الحائط بيدي كان المفهوم مسح جميع الحائط ، ومتى ظهر الفرق بين إدخال الباء وبين إسقاطها وجب أن يحمل قوله :

وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ على بعض الرأس وفاء بحق الحرف .

إلا أن الحنفية استندوا في تقدير البعض بثلاث أصابع على رأي ، وبربع الرأس على رأي آخر إلى ما رواه المغيرة بن شعبة كما تقدم .

وأما الشافعية فقالوا : إن أقل ما ينطبق عليه اسم المسح داخل بيقين ، وما عداه لا يقين فيه ، فلا يكون فرضا .

وقوله : وَأَرْجُلَكُمْ بالنصب معطوف على وجوهكم ، فيجب غسل الأرجل إلى الكعبين ، يؤيّد ذلك عمل النبي صلّى اللّه عليه وسلّم وعمل أصحابه في حياته وبعد مماته ، فكان الحكم مجمعا عليه .

وأما قراءة الجر فمحمولة على الجوار ، كما في قوله في سورة هود إِنِّي أَخافُ عَلَيْكُمْ عَذابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ [هود : 26] بجر الميم لمجاورة يوم المجرور ، وفائدة الجر للجوار هنا في قوله : وَأَرْجُلَكُمْ التنبيه على أنه ينبغي الاقتصاد في صب الماء على الأرجل ، وخص الأرجل بذلك لأنها مظنة الإسراف ، لما يعلق بها من الأدران .

والكعبان تثنية الكعب ، وهو العظم الناتئ بين الساق والقدم ، ولكل رجل كعبان يجب غسلهما .

وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا أصل الفعل تطهّروا ، أدغمت التاء في الطاء فسكنت ، فأتى بالهمزة ، أي فاغسلوا بالماء أبدانكم جميعها ، فإنّ الأمر بالتطهير لما لم يتعلق بعضو دون عضو كان أمرا بتحصيل الطهارة في كل البدن ، يدل على ذلك أنّ الوضوء لما تعلّق بعضو دون عضو نص اللهّ تعالى في الأمر به على تلك الأعضاء التي أوجب غسلها ، وإنما حملت الطهارة بالماء لأنّ الماء هو الأصل فيها ، كما يشير قوله تعالى :

وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ [الأنفال : 11] .

والجنابة معنى شرعي يستلزم اجتناب الصلاة وقراءة القرآن ومس المصحف ودخول المسجد إلى أن يغتسل الجنب . وقد بيّن النبي صلّى اللهّ عليه وسلّم لحصول الجنابة سببين :

الأول : نزول المني ،

فإنه عليه الصلاة والسلام يقول في هذا الشأن «الماء من الماء» «1»

أي يجب استعمال الماء للغسل من أجل الماء ، أي المني .

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (1/ 269) ، 3 - كتاب الحيض ، 21 - باب إنّما الماء من الماء حديث رقم (80/ 343) .

والثاني : التقاء الختانين ،

فإنه عليه الصلاة والسلام يقول : «إذا التقى الختانان وجب الغسل» «1» .

وكما يجب الغسل للجنابة يجب عند انقطاع حيض ونفاس ، لقوله تعالى في الحيض : وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ [البقرة : 222] ولحديث فاطمة بنت أبي حبيش أنه عليه الصلاة والسلام قال لها : «إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي»

رواه البخاري «2»

. وللإجماع على أن النفاس كالحيض .

واختلف الفقهاء في المضمضة والاستنشاق في الغسل ، فقال المالكية والشافعية :

لا يجبان فيه ، وقال الحنفية والحنابلة : يجبان .

حجة المالكية والشافعية : ما ورد من أنّ قوما كانوا يتحدثون في مجلس رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم في أمر الغسل وكلّ يبين ما يعمل ،

فقال عليه الصلاة والسلام : «أما أنا فأحثي على رأسي ثلاث حثيات ، فإذا أنا قد طهرت» «3» .

وحجة الحنفية والحنابلة أنّ الأمر بالتطهير يعمّ جميع أجزاء البدن الظاهرة والباطنة ، ولكنّ الباطنة التي لا يمكن غسلها سقطت للحرج ، فبقيت الطهارة متعلقة بالظاهرة والباطنة التي يمكن غسلها ، وهي الفم والأنف ، فكانت المضمضة والاستنشاق من الواجبات في الغسل ، وأيضا رأينا أنه تعلقت بهما أحكام تدلّ على اعتبارهما من الأعضاء الظاهرة ، وأحكام تدلّ على اعتبارهما من الأعضاء الباطنة ، فمن الأول ما قالوه من أنه إذا تمضمض الصائم أو استنشق لا يفسد صومه ، وهو دليل اعتبارهما من الظاهرة ، ومن الثاني ما قالوه من أنّه إذا خرج القيء من الجوف إلى الفم ثم عاد ، لا يفسد صومه وهو دليل اعتبارهما من الباطنة ، وحيث اجتمع فيه شبه الأعضاء الظاهرة والباطنة كان الاحتياط في باب الطهارات في وجوب غسلهما .

وأجيب عما تمسك به المالكية والشافعية بأن الغرض من الحديث بيان أنّه لا يجب الوضوء بعد الغسل كما فهم ذلك كثير من الصحابة فبيّن عليه الصلاة والسلام أنّ الواجب الغسل فقط ، وأنّ الطهارة الصغرى تدخل في الطهارة الكبرى .

وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ .

---

(1) رواه أحمد في المسند (6/ 229) .

(2) رواه البخاري في الصحيح (1/ 91) ، 60 - كتاب الحيض ، 9 - باب

الاستحاضة حديث رقم (306) .

(3) رواه مسلم (بلفظ مختلف) في الصحيح (1/ 258) ، 3 - كتاب الحيض ، 11 - باب استحباب الإفاضة ، حديث رقم (54/ 327) . [. . . . .]

(24/188)

بعد أن بيّن اللّه تعالى وجوب استعمال الماء في الوضوء والغسل عند إرادة الصلاة بيّن هنا أنّ وجوب استعمال الماء مقيّد بأمرين :

الأول : وجود الماء . والثاني : القدرة على استعماله من غير ضرر .

أما إذا انعدم الماء أو وجد ولكنّ مريد الصلاة مريض يضره الماء ، فالوجوب ينتقل من استعمال الماء إلى التيمم في حالتي الحدث الأصغر والأكبر .

فالتيمم رخصة مبنية على أعذار العباد ، وهو حكم سقط به حكم آخر هو وجوب استعمال الماء لعذر ، وهو عدم القدرة على استعمال الماء ، فهو رخصة إسقاط في المحل ، لاقتصاره على الوجه واليدين ، وفي الآلة لقيامة مقام الماء عند عدم القدرة على استعمال الماء .

وظاهر النص جواز التيمم للمريض مطلقا ، ولكنّه مقيّد بمن يضره الماء ، كما روي عن ابن

عباس وجماعة من التابعين من أنّ المراد بالمريض المجدور ، ومن يضره الماء كما تقدم في سورة النساء ، ولذلك رأى الفقهاء أنّ المرض أنواع :

الأول : ما يؤدي استعمال الماء فيه إلى التلف في النفس أو العضو بغلبة الظن ، أو بإخبار الطبيب المسلم الحاذق ، وفي هذه الحالة يجوز التيمم باتفاق .

والثاني : ما يؤدي استعمال الماء معه إلى زيادة العلة ، أو بطء المرض ، وفي هذه الحالة يجوز التيمم عند الحنفية والمالكية ، وهو أصح قولي الشافعي لما روي عن جابر بن عبد اللّه أنه قال : خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر في رأسه فشجّه ، ثم احتلم ، فخاف من زيادة العلة إن استعمل الماء ، فقال لأصحابه : هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟ قالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على استعمال الماء . فاغتسل ، ثم ازدادت علته ومات ، فلما قدمنا على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم علم بما حصل

فقال عليه الصلاة والسلام : «قتلوه ، ألا سألوا إذ لم يعلموا ، فإنما شفاء العيّ السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم» «1» .

الثالث : ما لا يخاف معه تلفا ولا بطأ ، ولا زيادة في العلة من استعمال الماء ، وفي هذه الحالة لا يجوز التيمم عند الحنفية والشافعية ، لأنّه لم يخرج عن كونه قادرا على استعمال الماء ، فلا يرخّص له في التيمم وعند المالكية يجوز التيمم لإطلاق النص .

الرابع : أن يكون المرض حاصلا لبعض الأعضاء ، فإن كان الأكثر صحيحا وجب غسل

الصحيح ومسح الجريح ، ولا يجوز التيمم ، وإن كان الأكثر جريحا يجوز التيمم ، وهذا مذهب الحنفية . وعند الشافعية : يغسل الصحيح ، ثم يتيمم مطلقا . وعند المالكية : جاز له التيمم مطلقا .

---

(1) رواه أبو داود في السنن (1/ 141) ، كتاب الطهارة ، باب المجروح يتيمم حديث رقم (336) .

(25/188)

ومن ذلك يتبيّن أن المريض يترخّص بالتيمم ، ولو كان الماء موجودا ، بخلاف المسافر كما سيأتي ، فإنّ ترخّصه مقيّد بعدم الماء .

وقوله : أَوْ عَلَى سَفَرٍ وإن كنتم مستقرين على سفر لا تجدون معه الماء وكنتم محدثين فَتَيَمَّمُوا أي فيلزمكم التيمم إلخ . وليس المراد سفر القصر وإنما المراد السير خارج العمران ، سواء وصل إلى مسافة القصر أم لا ، بخلافه في قوله تعالى في سورة البقرة فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ [البقرة : 184] فإنّ المراد به سفر القصر .

وإنما قيد الأمر هنا بالسفر مع أن المنظور إليه عدم الماء ، لأنّ السفر هو الذي يغلب فيه عدم الماء ، بخلاف الحضر ، ولو فرض عدم الماء في الحضر وجب التيمم على المحدث عند

إرادة الصلاة عند الحنفية والمالكية والشافعية.

أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ وتقدم في [النساء : 43] أنّ هذه كناية في قضاء الحاجة، وكل ما يخرج من السبيلين ملحق بقضاء الحاجة بدلالة الأحاديث الواردة عليه، و(أو) هذه بمعنى الواو، فإنّ الأمر بالتيمم للوجوب، ولا يجب التيمم في المرض أو السفر إلا عند الحدث مع إرادة الصلاة أو وجوبها، ولأنها إذا لم تكن بمعنى الواو لزم أن تكون قسما ثالثا مغايرا للمريض والمسافر، فلا يكون وجوب الطهارة عليهما متعلقا بالحدث، مع أنّ الوجوب لا يتعلق بهما إلا إذا كانا محدثين، فوجب أن تكون (أو) بمعنى الواو، ولذلك نظائر كما تقدم.

أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ تقدم الكلام على تفسير هذه الجملة مستوفى [النساء : 43] وملخّصة أنّ الملامسة هنا يحتمل أن يراد بها الجماع، كما تأولها علي وابن عباس وغيرهما من السلف، وكانوا لا يوجبون الوضوء على من مسّ امرأة باليد، ويحتمل أن يراد بها المس باليد، كما تأولها بذلك عمر بن الخطاب وعبد اللّه بن مسعود من السلف، وكانا يوجبان الوضوء على من مس امرأة باليد، وقد تقدّم ترجيح القول بأن المراد بها الجماع، كما تقدم تفصيل الخلاف بين الفقهاء في ذلك أيضا.

فَلَمْ تَجِدُوا ماءً المراد بعدم وجدان الماء عدم القدرة على استعماله، سواء كان لعدم وجوده، كما في السفر، أو للضرر الذي يخشى من استعماله كما في حالة المرض، أو لمانع

يمنع من استعماله كما إذا وجد الماء ، ولكنه يخاف عطشا أو سبعا ، أو وجده بأكثر من قيمته ، فمثل هذا لا يعد واجدا للماء عند الحنفية والمالكية والشافعية .

وقد وقع الخلاف بين الأئمة في المراد من وجود الماء الذي يمنع من التيمم ، فقال المالكية : المراد بوجود الماء الوجود الحكمي ، بمعنى أن الشخص يتمكن شرعا من استعماله من غير ضرر ، والحنفية يقولون بالمراد الوجود الحسي ، بمعنى أنه يتمكن

(26/188)

تمكنا حسيا من استعماله من غير ضرر ، وينبني على هذا الخلاف أنّ من وجد الماء وهو في الصلاة يتمادى ولا يقطع الصلاة عند المالكية ، لأنه لا يتمكن شرعا من استعماله من غير إبطال الصلاة ، وهو لا يجوز له أن يبطل الصلاة ، وعند الحنفية يبطل تيممه ، فتبطل الصلاة ويجب استعمال الماء .

وإطلاق الماء يدل على عدم جواز التيمم عند وجود الماء الذي تغيّر بطول المكث ، فإنه لم يخرج عن أنه ماء .

والمراد لم تجدوا ماء كافيا للوضوء أو للغسل ، فلو وجد ماء كافيا لبعض الوضوء أو للغسل يتيمم عند الحنفية والمالكية ، ولا يستعمل الماء في شيء من أعضائه .

وعند الشافعية والحنابلة : يستعمل الماء في بعض الأعضاء ، ثم يتيمم ، لأنه لا يعدّ فاقدا للماء مع وجود هذا القدر .

فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ تقدّم أنّ الصعيد : هو التراب على القول المختار الظاهر .

والتيمم المطلوب شرعا هو استعمال الصعيد في عضوين مخصوصين على قصد التطهير ، والعضوان هما : الوجه واليدان إلى المرفقين عند الحنفية ، وهو أرجح القولين عند الشافعية وإلى الرسغين عند المالكية والحنابلة .

وحجة الحنفية أن الأيدي في قوله : وَأَيْدِيَكُمْ تشمل العضو كله إلا أنّ التيمم بدل عن الوضوء ، والبدل لا يخالف الأصل إلا بدليل ، وقد جعل المرفق غاية في الأصل ، فليكن غاية في البدل بدلالة النص ، وأنه

روى جابر بن عبد اللّه أنّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قال : «التيمم ضربتان ، ضربة للوجه ، وضربة للذّراعين إلى المرفقين» .

وكان مقتضى التعبير بالباء في قوله : فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ جواز مسح بعض الوجه كما سبق مثله في وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ إلا أن الحنفية والشافعية أوجبوا الاستيعاب لما روي عن عبد اللّه بن عمر ، وجابر بن عبد اللّه أنهما حكيا تيممه عليه الصلاة والسلام ، وفيه استيعاب الوجه واليدين إلى المرفقين ، ولأنّ التيمم بدل عن الوضوء ، والاستيعاب في

الأصل واجب، فيكون البدل كذلك ما لم يدل دليل على خلافه، ولم يوجد.

واختلف الفقهاء في لزوم إيصال التراب إلى الوجه واليدين وعدمه، فقال الحنفية والمالكية: لا يلزم، وقال الشافعية: يلزم، وسبب اختلافهم الاشتراك الواقع في حرف (من) في قوله: فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ فإنّها ترد للتبعيض، وترد للابتداء، وتمييز الجنس، فرجّح الشافعية حملها على التبعيض من جهة قياس التيمم على الوضوء، وفي الوضوء يجب استعمال بعض الماء، فيجب في التيمم استعمال بعض التراب.

(27/188)

ورجح الحنفية والمالكية حملها على الابتداء، وتمييز الجنس، لما ورد في الأحاديث الكثيرة التي ترشد إلى آداب التيمم من أنّ المتيمم ينفض يديه، ليتناثر التراب، فيمسح وجهه ويديه من غير تلويث، ولما

ورد من أنه عليه الصلاة والسلام تيمم على حائط بضربتين للوجه واليدين «1»

والظاهر أنه لا يعلق على يديه شيء من التراب.

ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ.

الحرج: الضيق، ولما بيّن اللّه تعالى فيما سبق أنه متى لم يتمكن المتطهر من استعمال الماء

جاز له أن يتيمم ، وكان في هذا تيسير عظيم على المسلمين ، أعقبه بهذه الآية ليدل على فضله تعالى وعظيم إحسانه بطريق الصراحة ، والمعنى أنّ اللّه وسّع عليكم فأمركم بالطهارة بالماء عند وجوده ، وبالطهارة بالتراب عند عدمه ، لأنّه تعالى لم يرد أن يضيّق عليكم بالتزام حال واحدة في حال اليسر والعسر ، وَلَكِنْ يُرِيدُ هذه التكاليف لِيُطَهِّرَكُمْ من الأدران ، وينظفكم من الضعف والكسل والفتور الذي يعتري الجسم من حين لآخر ، كالذي يكون عند القيام من النوم ، وعند اندفاع الخبث وسيلان الدم والقيء ، وما أشبه ذلك . وينظفكم أيضا من الأدران النفسية ، كالتمرد وعدم الامتثال ، فإنّ المتمرد ربما يزعم أنّ أعضاء الوضوء مثلا نظيفة لم تصب بشيء من النجاسات ، أو أنّ التراب لم يخلق مطهّرا ، وإنما خلقه اللّه ملوّثا ، فلا ينقاد لهذه الأوامر .

أما الذي يشعر بالعبودية ، ويستحضر جلال اللّه تعالى فلا يسعه عند عدم إدراك حكمة التشريع إلا الانقياد والامتثال لأمره تعالى . فإنّ اللّه يريد هذه التكاليف ليطهركم من الأدناس الحسية والمعنوية .

وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ باليسر في الدين ، وبإرشادكم إلى التمتع بنعمة الأعمال الدينية بعد إرشادكم إلى التمتع بنعمة الدنيا بإباحة الطيبات من المطاعم والمناكح لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ أي كي تشكروه لإنعامه عليكم ، فلعل للتعليل ، أو المعنى ليتم نعمته عليكم حال كونكم متلبسين بحالة ترجون معها شكر اللّه تعالى ، فتكون (لعل) للترجي الواقع من المخاطبين .

وهاهنا أمور

الأول: يؤخذ من الآية أن الطهارة شرط لصحة الصلاة، لأنّه تعالى أوجب الطهارة بالماء عند إرادة الصلاة، وبيّن أنه إذا انعدم الماء وجب التيمم، فدل ذلك على أن المأمور به أداء الصلاة مع الطهارة، فأداؤها دون الطهارة لا يكون أداء للمأمور به، فلا يسقط الفرض به، فتكون الطهارة شرطا لصحة الصلاة.

---

(1) رواه مسلم (بلفظ مختلف) (1/ 281)، 3 - كتاب الحيض، 28 - باب التيمم حديث رقم (114/ 369)، وأبو داود في السنن (1/ 138)، كتاب الطهارة، باب التيمم حديث رقم (330).

(28/188)

الثاني: التيمم بدل عن الوضوء في الحدث الأصغر باتفاق، وأما كونه بدلا عن الغسل في الحدث الأكبر فهو محل خلاف بين السلف، فالمروي عن عليّ وابن عباس والحسن وأبي موسى والشعبي، وهو قول أكثر الفقهاء أنه بدل عنه أيضا، فيجوز التيمم لرفع الحدث الأكبر.

والمرويّ عن عمر وابن مسعود أنه ليس بدلا عن الغسل، فلا يجوز التيمم له لرفع الحدث

الأكبر .

الثالث : يؤخذ من الآية أنّ الطهارة لا تجب إلا عند الحدث ، لأنها تضمنت أن التيمم بدل عن الوضوء والغسل ، وقد أوجبه اللّه على مريد الصلاة متى جاء من الغائط ، أو لامس النساء ، ولم يجد الماء ، وهو يدلّ على أن الطهارة بالماء واجبة على مريد الصلاة متى جاء من الغائط أو لامس النساء أيضا ، لأنّ البدل لا يخالف الأصل إلا بدليل ، ولم يوجد فلا تجب الطهارة إلا عند الحدث .

ودلت الآثار الصحيحة على أنّ الريح والمذي والودي ينقض الوضوء كالبول والغائط .

قال اللّه تعالى : وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثاقَهُ الَّذِي واثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنا وَأَطَعْنا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ (7) لما ذكر اللّه فيما سبق التكاليف التي كلّف بها المؤمنين أردفه بما يوجب عليهم القبول والثبات ، عليه ، وهو منحصر بحسب ما ذكره في أمرين :

الأول : نعمة اللّه عليهم .

والثاني : الميثاق الذي أخذ عليهم بالسمع والطاعة لكل ما يلقى عليهم ، والتزموا قبوله والعمل به .

أما الأول : فلأنّ الإنعام يوجب على المنعم عليه تعظيم المنعم ، وإجلاله ، والتودد إليه بفعل ما يرضيه ، واجتناب ما يغضبه ، خصوصا إذا كان الإنعام وافرا ، والإحسان جما .

وإنما وحّد النعم ليشير إلى أنّ التأمل في جنس النعم كالنظر إلى الحياة والصحة والعقل والهداية وحسن التدبير والصون عن الآفات والعاهات ، فجنس هذه النعم لا يقدر عليه غير اللّه تعالى ، فيكون وجوب الاشتغال بشكرها أتم وأكمل .

وإنما قال : وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ وهو يشعر بنسيانها ، مع أن مثلها لا ينسى ، خصوصا إذا لوحظ أنها متواترة في جميع الأزمان ، للإشارة إلى أنه لكثرة هذه النعم وتعاقبها صارت كالأمر المعتاد الذي لكثرة وجوده قد يغفل المرء عنه .

(29/188)

وأما الثاني : فالظاهر أن المراد بالميثاق المواثيق التي جرت بينه عليه السلام وبين المؤمنين ليكونوا على السمع والطاعة في المحبوب والمكروه ، مثل مبايعته الأنصار ليلة العقبة ، ومبايعته عامة المؤمنين تحت الشجرة ، وهي بيعة الرضوان ، وغيرهما من المواثيق التي أعطى فيها المؤمنون العهد بالسمع والطاعة في حالتي اليسر والعسر ، وإنما أضيف الميثاق إليه تعالى مع أنه كان الرسول صلّى اللّه عليه وسلّم ، لأنّ اللّه تعالى هو المرجع ، كما أشير إلى ذلك بقوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ يُبايِعُونَكَ إِنَّما يُبايِعُونَ اللَّهَ [الفتح : 10] وبقوله : مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللَّهَ [النساء : 80] .

ثم إنّه تعالى أكد على المؤمنين وجوب العمل بهذه المواثيق ، فذكّرهم بأنهم التزموها وقبلوها ، وقالوا : سمعنا وأطعنا ، ثم حذرهم من نقضها ونسيان النعم بقوله :

وَاتَّقُوا اللَّهَ أي اتخذوا وقاية من عذاب اللّه الذي أعدّه لمن نقض العهد أو جحد النعم ولم يشكر اللّه عليها إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ أي بخفيات الأمور الكامنة في الصدور ، المستقرة فيها استقرارا يصحح إطلاق اسم الصاحب عليها ، وكما يعلم اللّه خفيات الأمور يعلم جليات الأمور من باب أولى ، وهذه الجملة تعليل لقوله : وَاتَّقُوا اللَّهَ.

الأحكام

يؤخذ من الآية ما يأتي :

1 - وجوب تذكّر نعم اللّه التي يتمتع بها المرء مع اعتقاد أنها بتيسير اللّه ومحض إحسانه ، لينشط في واجب الشكر عليها .

2 - وجوب الوفاء بالعهود والمواثيق التي يفيد تنفيذها في الصالح العام وخير المجتمع .

3 - وجوب تقوى اللّه فيما أمر به ونهى عنه .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِما تَعْمَلُونَ (8) لما ذكر اللّه تعالى المؤمنين في الآية السابقة بما يوجب عليهم الانقياد لأوامره ونواهيه أقبل عليهم يخاطبهم ، ويطالبهم بالانقياد لتكاليفه ، سواء منها ما تعلق بجانبه تعالى وما تعلق بجانب عباده فقال

: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ أي قوموا قياما كثير العد للّه تعالى بالحق في كل ما يلزمكم القيام به من الأمر بالمعروف والعمل به ، والنهي عن المنكر واجتنابه .

وكونوا شُهَداءَ بِالْقِسْطِ أي أدوا الشهادات في حقوق الناس بالعدل كما في قوله تعالى : كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ أي شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ [النساء : 135] .

(30/188)

وقيل : المراد الشهادة على الناس بمعاصيهم يوم القيامة كما في قوله تعالى : لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النَّاسِ [البقرة : 143] أي كونوا من أهل العدالة الذين حكم اللّه بأنهم يكونون شهداء على الناس يوم القيامة وقيل المراد الشهادة لأمر اللّه بأنّه الحق ، والظاهر الأول ، وإن كان الثاني أنسب بكون الآية نزلت في يهود بني النضير ، ومعنى كونه يشهد للّه أنه لا يحابي بشهادته أهل وده وقرابته ، ولا يمنع شهادته عن أعدائه وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلَّا تَعْدِلُوا أي لا يحملنّكم بغض قوم على أن تجوروا عليهم في معاملتهم ، وأن تظلموهم في محاكمتكم لهم ، وأن تعتدوا عليهم في أنفسهم وأولادهم .

قيل : نزلت هذه الآية في يهود بني النضير حين ائتمروا على الفتك برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فأوحى اللّه إليه بذلك ، ونجّاه من كيدهم ، فأرسل عليه الصلاة والسلام إليهم

يأمرهم بالرحيل من جوار المدينة ، فامتنعوا وتحصنوا بحصونهم ، فخرج عليه الصلاة والسلام إليهم بجمع من أصحابه ، وحاصرهم ستّ ليال ، اشتد الأمر فيها عليهم ، فسألوا النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم أن يكتفي منهم بالجلاء ، وأن يكفّ عن دمائهم ، وأن يكون لهم ما حملت الإبل .

وكان البعض من المؤمنين يرى لو يمثل النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم بهم ، ويكثر من الفتك فيهم فنزلت الآية لنهيهم عن الإفراط في المعاملة بالتمثيل والتشويه ، فقبل النبي عليه الصلاة والسلام من اليهود ما اقترحوه «1» .

وقيل : نزلت في المشركين الذين صدوا المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية ، كأنه تعالى أعاد النهي هنا ليخفّف من حدة المسلمين ورغبتهم في الفتك بالمشركين بأيّ نوع من أنواع الفتك .

اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى نهاهم أولا عن أن تحملهم البغضاء على ترك العدل ، ثم صرّح لهم بالأمر بالعدل ، للتأكيد ، ثم ذكر علة الأمر بالعدل بقوله : هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى أي العدل في معاملة الأعداء أقرب إلى اتقاء المعاصي على الوجه العام ، أو المعنى : أن العدل في معاملة الأعداء أقرب إلى اتقاء عذاب اللّه على الوجه العام أيضا ، وبه يندفع ما قد يقال : إن العدل من التقوى ، فكيف يقال هو أقرب للتقوى .

ثم أمر بالتقوى على الوجه العام فقال : وَاتَّقُوا اللَّهَ أي اتخذوا وقاية من عذابه في جميع

أعمالكم ، فإنّ اللّه خبير بما تعملون ، لا يخفى عليه شيء من أعمالكم .

الأحكام

يؤخذ من الآية ما يأتي :

1 - وجوب القيام للّه تعالى بكل التكاليف التي وجهها إلينا .

---

(1) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (6/ 91) .

---

2 - وجوب أداء الشهادات على وجهها من غير محاباة ولا ظلم .

3 - وجوب العدل في معاملة الأعداء والأحباب .

4 - وجوب تقوى اللّه على الوجه العام .

قال اللّه تعالى : إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (33) إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (34)

نص اللّه تعالى في الآية السابقة على تغليظ الإثم في قتل النفس بغير قتل نفس ولا فساد في

الأرض حيث قال : ﴿فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً﴾ وبيّن في هذه الآية أنّ الفساد الذي يوجب القتل ما هو؟ فإن بعض ما يكون فسادا في الأرض لا يوجب القتل كشهادة الزور والسرقات وهتك الأعراض من غير المحصن ، فقال : ﴿إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ﴾ إلخ .

نزلت هذه الآية في قطّاع الطريق لا في المشركين ولا في المرتدين ، فإنّ كلّا منهما إذا تاب قبلت توبته ، سواء أكانت التوبة قبل القدرة عليهم أم بعدها ، أمّا قطّاع الطريق فيسقط عنهم الحد إذا تابوا قبل القدرة عليهم ، ولا يسقط عنهم إذا تابوا بعد القدرة عليهم .

قيل : نزلت في قوم هلال بن عويمر الأسلمي ، وكان بينه وبين رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عهد على أنه لا يعينه ولا يعين عليه ، وأنه إن أتاه أحد من المسلمين أو مرّ عليه من يقصد النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم لا يتعرض له بسوء ، فمر قوم من بني كنانة يريدون الإسلام بقوم من بني هلال ، وكان هلال غائبا ، فقطعوا عليهم الطريق ، وقتلوا منهم ، وأخذوا أموالهم .

وقيل : نزلت في قوم من أهل الكتاب بينهم وبين رسول اللّه عهد ، فنقضوا العهد ، وقطعوا الطريق على المسلمين . وعلى كلّ فقوله : ﴿يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً﴾ يتناول كلّ من اتصف بهذه الصفة سواء أكان كافرا أم مسلما ، غاية الأمر أن يقال : إنّ الآية نزلت في الكفار ، ولكنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

ومحاربة الناس للّه على وجه الحقيقة غير ممكنة ، لتنزهه عن أن يكون من الجواهر

والأجسام التي تقاتل أو تقاتل، ولأنّ المحاربة تستلزم أن يكون كلّ من المتحاربين في جهة ومكان، واللّه منزّه عن ذلك، فيكون مجازا، إما من المخالفة والإغضاب مع التلبس بحالة تشبه حالة المحاربين، فإنّ قطّاع الطريق يخرجون ممتنعين مجاهرين بإظهار السلاح وقطع الطريق، أو المعنى يحاربون أولياء اللّه

(32/188)

ورسوله، فيكون نظير قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [الأحزاب: 57].

والمحاربون هم الذين يجتمعون بقوة وشوكة يحمي بعضهم بعضا، ويقصدون المسلمين، أو أهل الذمة في أرواحهم وأموالهم.

والسعي في الأرض بالفساد عبارة عن إخافة الطرق بحمل السلاح، وإزعاج الناس، سواء أصحبه قتل النفوس وأخذ الأموال أم لا.

واتفق العلماء على أنّ هذه الحالة إذا حصلت في الصحراء كانوا قطّاع الطريق، وأما إذا حصلت في المصر ففيها الخلاف، فقال أبو حنيفة: لا يكون قاطعا للطريق، لأنّ المجني عليه يلحقه الغوث في الغالب، فلا يتمكن المجتمعون من المقاتلة، وروي عن مالك أنه لا يكون محاربا حتى يقطع على ثلاثة أميال من القرية، وروي عنه أيضا إذا كابر في المصر

باللصوصية كان محاربا ، تجري عليه أحكام قطاع الطريق ، وهو مذهب الإمام الشافعي ، لإطلاق قوله تعالى : إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إلخ .

واختلفوا في الحكم المستفاد من هذه الآية ، فقال قوم من السلف : الآية تدل على التخيير بين هذه الأجزية ، فمتى خرجوا لقطع الطريق وقدر عليهم الإمام خيّر بين أن يجري عليهم أيّ نوع من هذه الأحكام ، وإن لم يقتلوا ولم يأخذوا مالا ، وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب ومجاهد والحسن وعطاء بن أبي رباح وهو مذهب المالكية .

وقال قوم آخرون من السلف : الآية تدل على ترتيب الأحكام وتوزيعها على ما يليق بها من الجنايات ، فمن قتل وأخذ المال قتل وصلب ، ومن اقتصر على أخذ المال قطّعت يده ورجله من خلاف ، ومن أخاف السّبل ولم يقتل ولم يأخذ مالا نفي من الأرض ، وهو ما رواه عطاء عن ابن عباس ، وذهب إليه قتادة والأوزاعي ، وهو مذهب الشافعية والصاحبين من الحنفية وأكثر العلماء .

وأبو حنيفة يحمل الآية على التخيير ، لكن لا في مطلق المحارب ، بل في محارب خاص ، وهو الذي قتل النفس وأخذ المال ، فالإمام مخيّر في أمور أربعة :

إن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وقتلهم .

وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهم وصلبهم .

وإن شاء صلبهم فقط .

وإن شاء قتلهم فقط . ولا يجوز إفراد القطع في هذه الحالة ، بل لا بدّ من انضمام القتل أو الصلب إليه ، لأنّ الجناية قتل وأخذ مال ، والقتل وحده فيه القتل ، وأخذ المال وحده فيه القطع ، ففيهما مع الإخافة والإزعاج لا يعقل القطع وحده ، هذا مذهب الإمام أبي حنيفة .

وقال صاحباه : في هذه الصورة يصلّبون ويقتلون ولا يقطعون ، واتفق أبو حنيفة

مع أصحابه على أنهم إذا قتلوا فقط يقتلون ، وإذا أخذوا المال فقط تقطّع أيديهم وأرجلهم من خلاف لا غير ، وإن أخافوا الطريق ولم يأخذوا مالا ولم يقتلوا نفسا ينفون من الأرض .

حجة المالكية ظاهر الآية ، فإنّ اللّه تعالى ذكر هذه الأجزية بكلمة (أو) وهي موضوعة للتخيير ، كما في كفارة اليمين ، وكفارة جزاء الصيد ، فيجب العمل بحقيقة هذا الحرف ما لم يدل الدليل على خلافه ، ولم يوجد ، فيثبت التخيير .

حجة الشافعية والصاحبين وأكثر العلماء : أنّ الآية لا يمكن إجراؤهما على ظاهر التخيير في مطلق المحارب لأمرين :

الأول : أن العقل يقضي أن يكون الجزاء مناسبا للجناية ، يزداد بازديادها ، وينقص بنقصها

وقد وردت الشريعة بهذا الذي يراه العقل حيث قال تعالى : وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ، [الشورى : 40] فالتخيير في جزاء الجناية القاصرة بما يشمل جزاء الجناية الكاملة ، وفي الجناية الكاملة بما يشمل جزاء القاصرة خلاف المشروع ، يؤيّد هذا إجماع الأمة على أنّ قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال لا يكون جزاؤهم المعقول النفي وحده ، وهو يدل على أنّه لا يمكن العمل بظاهر التخيير .

والثاني : أن التخيير الوارد في الأحكام المختلفة بحرف التخيير إنما يجري على ظاهره إذا كان سبب الوجوب واحدا ، كما في كفارة اليمين ، وكفارة جزاء الصيد ، أما إذا كان السبب مختلفا ، فإنّه يخرج التخيير عن ظاهره ، ويكون الغرض بيان الحكم لكل واحد في نفسه ، وقطع الطريق متنوع ، وبين أنواعه تفاوت في الجريمة ، فقد يكون بأخذ المال فقط ، وقد يكون بالقتل لا غير ، وقد يكون بالجمع بين الأمرين ، وقد يكون بالتخويف لا غير ، فكان سبب العقاب مختلفا ، فلا يحمل ظاهر النص على التخيير ، بل يحمل على بيان الحكم لكل نوع ، فيقتلون ويصلبون إن قتلوا وأخذوا ، وتقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن أخذوا المال لا غير ، وينفون من الأرض إن أخافوا الطريق ولم يقتلوا نفسا ولم يأخذوا مالا .

ونظير ذلك قوله تعالى : قُلْنَا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا [الكهف : 86] فإنّه ليس الغرض التخيير ، وإنما المعنى ليكن شأنك مع قومك تعذيب من جحد وظلم ، والإحسان إلى من آمن وعمل صالحا ، فلما اختلف السبب لم تحمل الآية على

التخيير ، بل على بيان الحكم لكل نوع .

ويؤيد ما ذهب إليه أبو حنيفة أنّ الآية لا يمكن صرفها إلى ظاهر التخيير في مطلق المحارب ، فإما أن تحمل على ترتيب الأحكام ويضمر في كل حكم ما يناسبه من الجنايات ، وفيه إلغاء حرف التخيير بالمرة ، وإما أن يعمل بظاهر التخيير بين

(34/188)

الأجزية الثلاثة ، لكن لا في مطلق المحارب ، بل في محارب خاص ، وهو الذي قتل النفس وأخذ المال ، وهذا هو الأقرب والأولى ، لأن فيه عملا بحقيقة حرف التخيير ، وبما هو المعقول المؤيد بما وردت به الشريعة .

وقوله : وَيَسْعَوْنَ معطوف على يُحارِبُونَ وقوله : فَساداً حال من فاعل يَسْعَوْنَ بتأويله باسم الفاعل ، أو هو مصدر مؤكد ل يَسْعَوْنَ فإنّه بمعنى يفسدون إفسادا ، فهو مصدر حذفت زوائده ، أو هو اسم مصدر مؤكد .

وقوله : أَنْ يُقَتَّلُوا خبر عن المبتدأ الذي هو (جزاء) والمراد يقتلون حدا ، أي من غير صلب إن أفردوا القتل ، ولا يسقط القتل حينئذ بعفو الأولياء ، ولا فرق بين أن يكون القتل بآلة جارحة أو بغيرها ، والإتيان بصيغة التفعيل لما في القتل هنا من الزيادة باعتبار أنه محتوم لا

يسقط ، ولو عفا الأولياء .

وقوله : أَوْ يُصَلَّبُوا أي مع القتل إن قتلوا النفس وأخذوا المال .

وقوله : أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أي إن أخذوا المال لا غير ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ إن أخافوا الطريق ، ولم يقتلوا نفسا ، ولم يأخذوا مالا .

وكيفية الصلب أن يصلب حيا على الطريق العام يوما واحدا ، أو ثلاثة أيام لينزجر الأشقياء ، ثم يطعن برمح حتى يموت ، وهو مرويّ عن أبي يوسف ، وذكره الكرخي أيضا .

وقيل : يقتل ويصلّى عليه ، ثم يصلب ، وهو مذهب الشافعية ، والنفي من الأرض هو الحبس عند الحنفية ، والعرب تستعمل النفي بهذا المعنى كثيرا ، لأنّ الشخص إذا نفي فارق بيته وأهله ، فكأنّه نفي من الأرض ، وقيل : النفي هو طلبهم عند الفرار ، وعدم تمكينهم من الإقامة في مكان خاص ، بمعنى أنه إذا طلبهم الإمام ، فإن قدر عليهم أقام عليهم الحد ، وإن هربوا طلبهم في البلدة التي ينزلون بها ، فإن هربوا إلى بلدة أخرى طلبهم أيضا ، وهكذا .

وكيفية القطع أن تقطع اليد اليمنى والرجل اليسرى ، سواء أكانوا أخذوا المال من مسلم أم من ذمي ، بشرط أن يكون المال بحيث لو قسم يخص كل واحد : قدر عشرة دراهم عند الحنفية ، أو ربع دينار عند الشافعية كما في السرقة ، ولم يعتبر الإمام مالك هذا الشرط ،

لأنّه يرى إجراء الحكم عليهم بأي نوع من أنواعه بمجرد الخروج ، ولو لم يقتلوا نفسا ولم يأخذوا مالا .

ذلِكَ الذي فصل من الأحكام لَهُمْ خِزْيٌ كائن فِي الدُّنْيا أي ذل وفضيحة وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ لعظم جناياتهم ، واقتصر في الدنيا على الخزي مع أنّ لهم فيها عذابا أيضا ، وفي الآخرة على العذاب مع أن لهم فيها خزيا أيضا ، لأن

(35/188)

الخزي في الدنيا أعظم من عذابها ، والعذاب في الآخرة أشد من خزيها .

ويؤخذ من الآية أن الحدود لا تسقط العقوبة في الآخرة حيث قال : وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ فالحدود من الزواجر لا من الجوابر ، كما هو صريح الآية ، وقيل : إن الحدود تجبر الذنوب وتكفرها ، بدليل

قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح «من أصاب من هذه المعاصي شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ، ومن أصاب منها شيئا فستره اللّه فهو إلى اللّه ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه» «1» .

وأجيب عن الحديث بأن الآية قطعية فيجب أن يقيّد الحديث الذي هو ظني بما لا يتنافى مع

الآية ، وقد قالوا : يجب حمل الحديث على ما إذا تاب عن الذنب ، فتوبته تكفّر إثم الجريمة ، وإنما أضاف الكفارة إلى العقاب في الحديث باعتبار أنّ الظاهر أن من يقع في يد الحاكم ، ويرى أنّ الحد واقع عليه لا محالة يندم على ما فعل ، ويتوب منه ، فيكفّر اللّه عنه إثم الجريمة ، فيكون العقاب سببا في الكفارة بواسطة .

إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ استثناء لإخراج بعض ما تناول اللفظ ، ولكنّه مخصوص بما هو من حقوق اللّه تعالى كما يدل عليه قوله تعالى : فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أما ما هو من حقوق الأولياء من قصاص أو مظلمة في مال أو غيره فهو ثابت لهم ، إن شاؤوا عفوا ، وإن شاؤوا استوفوا .

والمراد أنّ التوبة قبل القدرة عليهم لا تسقط عنهم القتل حدا ، الذي من آثاره أنه ينفّذ عليهم ولو عفا الأولياء ، ولا تسقط عنهم القتل قصاصا ، الذي أمره مفوّض إلى رأي الأولياء ، إن شاؤوا عفوا ، وإن شاؤوا استوفوا .

والمراد أنّ التوبة قبل القدرة عليهم لا تسقط عنهم القتل حدا ، الذي من آثاره أنه ينفّذ عليهم ولو عفا الأولياء ، ولا تسقط عنهم القتل قصاصا ، الذي أمره مفوّض إلى رأي الأولياء ، إن شاؤوا عفوا ، وإن شاؤوا استوفوا .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (35) سبق هذه الآية بيان خطر القتل والفساد وحكمهما ، والإشارة إلى الغفران

للتائبين ، فكان من المناسب أن يأمر اللّه المؤمنين أن يتقوه في كل ما يأتون وما يذرون ، فيتركوا المعاصي ومن جملتها القتل والفساد ، ويفعلوا الطاعات ومنها السعي في إحياء النفوس ، ودفع الفساد ، والمسارعة إلى التوبة والاستغفار . فقال جلّ شأنه :

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ .

ثم قال : وَابْتَغُوا أي اطلبوا لأنفسكم إِلَيْهِ أي إلى ثوابه ورضاه الْوَسِيلَةَ أي افعلوا الطاعات ، واتركوا ما نهاكم عنه ، فذلكم وحده هو الطريق

---

(1) رواه البخاري في الصحيح (8/ 20) ، 86 - كتاب الحدود ، 9 - باب الحدود حديث رقم (6784) ، ومسلم في الصحيح (3/ 1333) ، 29 - كتاب الحدود ، 10 - باب الحدود حديث رقم (41/ 1709) .

المقرّبة من رضاه ، الموصلة إلى ثوابه . والوسيلة فعلية بمعنى ما يتوسل به ، أي يتقرب ، وليست مصدرا ، ولذا تعلّق بها ما قبلها ، وهو (إليه) .

قال العلامة أبو السعود «1» : ولعلّ المراد بها الاتقاء المأمور به ، فإنّه ملاك الأمر كله ، كما أشير إليه ، وذريعة لنيل كل خير ، ومنجاة من كل ضير . فالجملة حينئذ جارية مما قبلها

مجرى البيان والتأكيد ، أو مطلق الوسيلة وهو داخل فيها دخولا أولياء .

وقيل : الجملة الأولى أمر بترك المعاصي ، والثانية أمر بفعل الطاعات .

ولما كان فعل الحسنات وترك السيئات شاقا على النفس الداعية إلى اللذات الحسية ، المخالفة للعقل الداعي إلى الفضائل أردف اللّه تعالى هذا التكليف بقوله :

وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ .

قال الإمام فخر الدين «2» : وهذه الآية آية شريفة مشتملة على أسرار روحانية ، ونحن نشير هاهنا إلى واحد منها ، وهو : أن من يعبد اللّه تعالى فريقان : منهم من يعبد اللّه لا لغرض سوى اللّه ، ومنهم من يعبده لغرض آخر ، والمقام الأول هو المقام الشريف العالي ، وإليه الإشارة بقوله : وَجاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ أي في سبيل عبوديته وطريق الإخلاص في معرفته وخدمته ، والمقام الثاني دون الأول ، وإليه الإشارة بقوله : لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ والفلاح اسم جامع للخلاص من المكروه ، والفوز بالمحبوب .

قال اللّه تعالى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما جَزاءً بِما كَسَبا نَكالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (38) فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (39)

أوجب اللّه تعالى في الآية السابقة قطع الأيدي والأرجل عند أخذ المال على سبيل المحاربة ، وبيّن في هذه الآية أنّ أخذ المال على سبيل السرقة يوجب القطع أيضا ، وإن كان بينهما

اختلاف ما .

قيل : نزلت هذه الآية في طعمة بن أبيرق حين سرق درع جار له ، يدعى قتادة بن النعمان في جراب دقيق ، به خرق ، وخبأها عند زيد بن السمين اليهودي ، فتناثر الدقيق من بيت قتادة إلى بيت زيد ، فلما تنبه قتادة للسرقة التمسها عند طعمة فلم توجد ، وحلف ما أخذها ، وما له بها علم ، ثم تنبهوا إلى الدقيق المتناثر ، فتتبعوه حتى وصل إلى بيت زيد ، فأخذوها منه ، فقال : دفعها إليّ طعمة ، وشهد ناس من اليهود بذلك ، وهمّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أن يجادل عن طعمة ، لأنّ الدرع وجد عند غيره ، فنزل قوله تعالى ، وَلا تُجادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتانُونَ أَنْفُسَهُمْ

[النساء : 107] ثم نزلت هذه الآية لبيان حكم السرقة ، وفرّ طعمة ، ومات أثناء فراره .

---

(1) في تفسيره إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (3/ 32) .

(2) في تفسيره مفاتيح الغيب والمعروف أيضا بالتفسير الكبير (11/ 220) .

وَالسَّارِقُ مبتدأ خبره محذوف ، والمعنى حكم السارق والسارقة مما يتلى عليكم ، وقوله : فَاقْطَعُوا جملة مبينة لحكمهما ، فهما جملتان ، ويحتمل أن تكون جملة فَاقْطَعُوا خبرا عن

المبتدأ ، وحسّن اقترانها بالفاء أنّ الألف واللام في المبتدأ قائمة مقام الاسم الموصول ، وخبره يقترن بالفاء كثيرا ، خصوصا إذا روعي أنه جزاء ، والجزاء يقترن بالفاء .

ولما كانت السرقة معهودة كثيرا من النساء كالرجال صرّح بالسارقة للزجر ، ومزيد العناية بالبيان ، وإن كان المعهود إدراج النساء في الأحكام الواردة في شأن الرجال .

والسرقة في اللغة : أخذ المال مطلقا في خفاء وحيلة ، ولكنه ورد عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ما يبيّن أنّ قطع الأيدي لا يكون في مطلق السرقة ، بل في سرقة شخص معيّن مقدارا معينا من حرز المثل ، ولذلك عرف الفقهاء السرقة بأنها : أخذ العاقل البالغ مقدارا مخصوصا خفية من حرز بمكان ، أو حافظ ، ودون شبهة .

أما العقل والبلوغ فلأنّ السرقة جناية ، وهي لا تتحقق دونهما .

وأما المقدار فقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري : لا قطع إلا في عشرة دراهم فصاعدا ، أو قيمتها من غيرها ، وروي عن الصاحبين أنه لا قطع إلا فيما يساوي عشرة دراهم مضروبة .

وقال مالك والشافعي والأوزاعي : لا قطع إلا في ربع دينار .

حجة الحنفية ما

رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : «لا قطع فيما دون عشرة دراهم» «1» .

وما روي عن عبد اللّه بن مسعود وابن عباس وابن عمر وأيمن الحبشي وأبي جعفر وعطاء وإبراهيم من أنهم كانوا يقولون : لا قطع إلا في عشرة دراهم .

وحجة المالكية والشافعية : ما روي عن عائشة رضي اللّه عنها أنّها قالت : «تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا» وما

روي عن عائشة أيضا من أنه عليه الصلاة والسلام قال : «لا تقطع يد السّارق إلا في ربع دينار فصاعدا» «2» وهذا القول منقول عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي .

وإذا لوحظ أن الحدود تدرأ بالشبهات ، وأنّ الاحتياط أمر لا يجوز الإغضاء عنه ، وأنّ الحظر مقدّم على الإباحة أمكن ترجيح مذهب الحنفية ، لأنّ المجنّ المسروق في عهده

---

(1) رواه النسائي في السنن (7 - 8/ 455) ، كتاب قطع السارق حديث رقم (4956) .

(2) رواه البخاري في الصحيح (8/ 21) ، 86 - كتاب الحدود ، 14 - باب قول اللّه تعالى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ حديث رقم (6789) .

عليه الصلاة والسلام الذي قطعت فيه يد السارق ، وهو الأصل الذي تقطع في مثله يد السارق قدّره بعضهم بثلاثة دراهم ، وبعضهم بأربعة ، وبعضهم بخمسة ، وبعضهم بربع دينار ، وبعضهم بعشرة دراهم ، والأخذ بالأكثر أرجح ، لأنّ الأقل فيه شبهة عدم الجناية ، والشبهة تدرأ الحدود ، ولأنّ التقدير بالأقل يبيح الحد في أقل من العشرة ، والتقدير بالعشرة يحظر الحد فيما هو أقل منها ، والحاظر مقدّم على المبيح .

فالاحتياط في عقوبة القطع يقضي بأنّ اليد لا تقطع إلا في سرقة عشرة دراهم فما فوقها .

وأما اعتبار الحرز ، فلما

ورد من أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن حريسة الجبل فقال : «فيها غرامة مثلها ، وجلدات نكالا ، فإذا آواها المراح ، وبلغ ثمن المجن ، ففيها القطع» «1»

. ولما

ورد من أنه عليه السلام قال : «ليس في الثمر المعلّق قطع حتى يؤويه الجرين ، فإذا آواه الجرين ففيه القطع إذا بلغ ثمن المجن» «2»

ومنه يعلم أنّ الإحراز شرط في القطع .

والحرز قد يكون بما بني للسكنى وحفظ الأموال ، ومثله المضارب والخيم والفسطاط مما يسكن الناس فيه ، ويحفظون به أمتعتهم .

وقد يكون الحرز بالحافظ في الصحراء والمساجد والرحاب والطرقات أما النوع الأول من

الحرز فهو ظاهر ، وأما الثاني فالأصل في كون الحافظ حرزا

حديث صفوان بن أمية حين دخل المسجد ونام فيه ، وتوسّد رداءه ، فاستل اللص الرداء من تحت رأسه ، واستيقظ صفوان ، فأدرك اللص وساقه إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فأمر عليه الصلاة والسلام بقطعه ، فقال صفوان : لم أرد هذا يا رسول اللّه ، هو عليه صدقة .

فقال عليه الصلاة والسلام : «فهلا قبل أن تأتيني به» «3» .

وأما اعتبار عدم الشبهة ، فلما روي واشتهر من

قوله عليه الصلاة والسلام : «ادرؤوا الحدود بالشبهات ما استطعتم» «4»

. فلا يقطع من سرق من مال له فيه شركة أو سرق من مدينة مثل دينه ، ولا يقطع

---

(1) رواه النسائي في السنن (7 - 8/ 456) ، كتاب قطع السارق ، باب التمر المعلق حديث رقم (4957) .

(2) المرجع نفسه (4958) .

(3) رواه أبو داود في السنن (4/ 128) ، كتاب الحدود ، باب فيمن يسرق حديث رقم (4394) والنسائي في السنن (7 - 8/ 438) ، كتاب السرقة ، باب الرجل يتجاوز للسارق حديث رقم (4893) ، وابن ماجه في السنن (2/ 865) ، كتاب الحدود باب من سرق حديث رقم (2595) .

(4) رواه الترمذي في الجامع الصحيح (4/ 25) ، كتاب الحدود ، باب ما جاء من درء الحدود حديث رقم (1424) .

(39/188)

العبد إذا سرق من مال سيده ، ولا الأب من مال ابنه ، وما أشبه ذلك لوجود الشبهة ، ولا قطع معها .

وتثبت السرقة بالإقرار مرّة ، وبشهادة رجلين على السرقة للقطع ، فإن شهد رجل وامرأتان على السرقة لا تقبل للقطع ، ولكنّها تقبل لضمان المسروق ، وهذا مذهب الحنفية والمالكية الشافعية .

وإطلاق السارق يشمل الأحرار والعبيد ، والذكور والإناث ، والمسلمين والذميين .

وفي قوله : فَاقْطَعُوا أَيدِيَهُما مقابلة الجمع بالجمع ، وهي تقتضي القسمة آحادا ، فيدلّ التركيب على أنّ كل سارق تقطع منه يد واحدة ، واليد التي تقطع هي اليمنى للإجماع على ذلك ، ولقراءة عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه (فاقطعوا أيمانهما) .

واليد تطلق على العضو المخصوص إلى المنكب ، وعلى هذا العضو إلى مفصل الكف ، كما في قوله تعالى لموسى عليه الصلاة والسلام : وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضاءَ مِنْ

غَيْرِ سُوءٍ [النمل: 12] والمراد ما كان إلى مفصل الكفّ، ولا خلاف بين السلف من الصدر الأول، ولا بين فقهاء الأمصار في أنّ قطع يد السارق يكون إلى مفصل الكفّ لا إلى المرفق ولا إلى المنكب، وقال الخوارج، تقطع إلى المنكب، وقال قوم: تقطع الأصابع فقط.

حجة الجمهور ما

رواه محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة رضي اللّه عنهم أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قطع يد السارق من الرسغ

، وما

روي عن علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب رضي اللّه عنهما أنهما كانا يقطعان يد السارق من مفصل الرّسغ

، فكان هو المعوّل عليه.

وإذا عاد السارق إلى السرقة ثانيا قطعت رجله اليسرى باتفاق الحنفية والمالكية والشافعية لما

رواه ابن عباس عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قطع الرجل بعد اليد.

ولما

روي عن علي وعمر أن كلا منهما كان يقطع يد السارق اليمنى، ولما عاد السارق إلى

السرقة قطع كل منهما رجله اليسرى

، وكان ذلك بمحضر من الصحابة ، ولم ينكر على كل منهما أحد ، فكان إجماعا .

ولما

رواه الدار قطني من أنه عليه الصلاة والسلام قال : «إذا سرق السارق فاقطعوا يده ، ثم إن

عاد فاقطعوا رجله» «1» .

---

(1) انظر نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي ، كتاب السرقة ، باب ما يقطع فيه

وما لا يقطع (3/ 562) .

وإذا عاد إلى السرقة ثالثا وقف القطع عند الحنفية ، فلا يقطع منه عضو بعد ذلك ، ولكنّه

يضمّن المسروق ، ويعزّر بالحبس حتى تظهر توبته ، لما

روي عن علي بن أبي طالب أنه أتي بسارق للمرة الثالثة فقال : لا أقطع ، إن قطعت يده

فبأيّ شيء يأكل ، وبأي شيء يستنجي ، وإن قطعت رجله فبأيّ شيء يمشي ، إني

لأستحيي من اللّه ، ثم ضربه بخشبة وحبسه «1» .

وروي مثل ذلك عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه ، وعند المالكية والشافعية :

تقطع يده اليسرى ، وإن عاد إلى السرقة رابعا تقطع رجله اليمنى .

وإذا كانت العين المسروقة قائمة ، وردّت إلى مالكها ، وقطعت يد السارق ثم عاد إلى سرقتها مرّة ثانية فلا يقطع فيها عند الحنفية ، وأما المالكية والشافعية فيقولون بالقطع ، وهو رواية عن أبي يوسف لإطلاق

قوله عليه الصلاة والسلام : «فإن عاد فاقطعوه» .

تمسّك الحنفية بما يؤخذ من

قوله عليه الصلاة والسلام : «لا غرم على السارق بعد ما قطعت يمينه» «2»

فإنّ عدم ضمان المال يدلّ على أنّ المال أصبح غير معصوم في حق السارق بعد قطع يده ، لأنّه لو كان معصوما مع قطع يده لوجب ضمانه ، وحيث لم يجب الضمان تبيّن أن المال غير معصوم في حقه ، فإذا كانت العين المسروقة قائمة ، وردت إلى المالك ، فلا نزاع في أنّ العصمة عادت إليها ، ولكن مع هذا لا زالت شبهة سقوط العصمة قائمة ، فأشبهت المباح في حقه ، فلا تقطع يده في سرقتها ثانية فإنّ الحدود تدرأ بالشبهات .

وإذا قطعت يد السارق ، وكانت العين المسروقة قائمة وجب ردها إلى صاحبها ، وإذا كانت هالكة أو مستهلكة فلا ضمان عليه عند الحنفية ، وقال المالكية : يضمّنها إن كان موسرا ، ولا شيء عليه إن كان معسرا .

وقال الشافعية : يضمنها مطلقا ، أما ردها وهي قائمة فلما ورد من أنه عليه الصلاة السلام

ردّ رداء صفوان إليه حين قطع يد السارق، وأما عدم الضمان عند عدمها

فلقوله عليه الصلاة والسلام: «لا غرم على السارق بعد ما قطعت يمينه».

وحجة القائلين بالضمان قياسه على سائر الأموال الواجبة، فإنّهم أجمعوا على رد العين

المسروقة إذا كانت موجودة، وهو يستلزم أنها إذا لم تكن موجودة تكون في ضمانه، كما في

سائر الأموال الواجبة، ترد بنفسها إن كانت قائمة، ويرد مثلها إن

---

(1) انظر نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي، كتاب السرقة، فصل في كيفية

القطع وإثباته (3/ 570). [. . . . .]

(2) رواه النسائي في السنن (7 – 8/ 462)، كتاب السرقة، باب تعليق يد السارق

حديث رقم (4984).

(41/188)

كانت هالكة، ويدلّ على ذلك أيضا ما ورد من

قوله عليه الصلاة والسلام: «على اليد ما أخذت حتى تؤدي» «1».

وقوله: جَزاءً مفعول له، أو مصدر مؤكد لفعله الدال عليه قوله:

فَاقْطَعُوا أي فجازوهما جزاء وقوله: بِما كَسَبا متعلق (بجزاء) على الإعراب الأول،

وبقوله : فَاقْطَعُوا على الإعراب الثاني ، و(ما) مصدرية ، أي بسبب كسبهما ، أو موصولة ، أي بسبب الذي كسباه .

وقوله : نَكالًا مفعول له للإشعار بأنّ القطع للجزاء . والجزاء للنكال فيكون مفعولا له متداخلا كالحال المتداخلة .

والنكال : الإهانة والتحقير للمنع من العودة .

وقوله : مِنَ اللَّهِ متعلق بمحذوف صفة لنكالا .

وَاللَّهُ عَزِيزٌ أي غالب في تنفيذ أوامره ، يمضيها كيف يشاء من غير منازع ولا ممانع ، وهو حَكِيمٌ في تشريعه ، لم يشرع إلا ما فيه المصلحة ، فمن تاب من السرّاق من بعد ظلمه بما وقع منه من السرقة ، وأصلح في توبته بأن تكون التوبة عند الجمهور ، وقيل : تسقطه ، لأن ذكر الغفور الرحيم يدل على سقوط العقوبة ، والعقوبة المذكورة هي القطع .

قال اللّه تعالى : سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (42)

السحت : الاستئصال من سحته إذا استأصله ، ومنه قوله تعالى : فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذابٍ [طه : 61] أي يستأصلكم ، ويطلق السّحت على الحرام الخسيس الذي يعيّر به الإنسان ، لأنه يستأصل فضيلة الإنسان وشرفه ، ويستأصل جسده في النار في الآخرة ، ويطلق

أيضا على شدة الجوع، لأنّ من كان شديد الجوع يستأصل ما يصل إليه من الطّعام.

وقد روي عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد أنّ السحت الرشوة، وأجر البغي وعسب الفحل، وثمن الخمر، وثمن الميتة، وحلوان الكاهن، والاستئجار في المعصية، ويرجع أصل ذلك كله إلى الحرام الخسيس الذي يعيّر به الإنسان ويخفيه.

---

(1) رواه أبو داود في السنن (3/ 284)، كتاب البيوع، باب تضمين العارية حديث رقم (3561)، والترمذي في الجامع الصحيح (3/ 566)، كتاب البيوع، باب العارية حديث رقم (1266)، وابن ماجه في السن (2/ 802)، كتاب الصدقات، باب العارية حديث رقم (2400).

ونزلت «1» هذه الآية في اليهود، كان الحاكم منهم إذا أتاه من كان مبطلا في دعواه برشوة سمع كلامه، وعوّل عليه، ولا يلتفت لخصمه، فكان يأكل السّحت، ويسمع الكذب، وكان الفقراء منهم يأخذون من أغنيائهم مالا ليقيموا على ما هم عليه من اليهودية، ويسمعوا منهم الأكاذيب لترويج اليهودية والطعن على الإسلام، فالفقراء كانوا يأكلون السحت الذي يأخذونه منهم، ويسمعون الكذب، فهذا هو المشار إليه بقوله تعالى:

سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ وقيل : سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ الذي كانوا ينسبونه إلى التوراة أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ للربا ، كما قال تعالى : وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ [النساء : 161] .

والرشوة قد تكون في الحكم ، وهي محرمة على الراشي والمرتشي ، وقد روي أنه عليه الصلاة والسلام لعن الراشي والمرتشي والرائش يعني الذي يمشي بينهما «2» ،
لأنّ الحاكم حينئذ إن حكم له بما هو حقه كان فاسقا من جهة أنّه قبل الرشوة على أن يحكم بما يفترض عليه الحكم به ، وإن حكم بالباطل كان فاسقا من جهة أنه أخذ الرشوة ، ومن جهة أنه حكم بالباطل .

وقد تكون الرشوة في غير الحكم ، مثل أن يرشو الحاكم ليدفع ظلمه عنه ، فهذه الرشوة محرّمة على آخذها ، غير محرمة على معطيها ، كما روي عن الحسن قال : لا بأس أن يدفع الرجل من ماله ما يصون به عرضه ، وكما روي عن جابر بن زيد والشعبي :
أنهما قالا : لا بأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم .

وقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام حين قسم غنائم بعض الغزوات وأعطى العطايا الجزيلة أعطى العباس بن مرداس أقل من غيره ، فلم يرق ذلك في نظره فقال شعرا يتضمن التعجب من هذا التصرف فقال عليه الصلاة والسلام : «اقطعوا لسانه» فزادوه حتى رضي ، فهذا نوع من الرشوة رخّص فيه السلف لدفع الظلم عن نفسه ، يدفعه إلى من يريد ظلمه أو انتهاك عرضه .

فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ

قيل: نزلت هذه الآية في أمر خاص هو رجم اليهوديين اللذين زنيا، وأراد اليهود الترخيص لهما، فأنكروا الرجم، وتحاكموا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فبحث عليه الصلاة والسلام في كتبهم، وأطلعهم على آية الرجم، وبيّن لهم كذبهم وتحريفهم في كتاب اللّه، ثم رجم اليهوديين وقال: «اللهم إني أول

---

(1) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (6/ 154).

(2) رواه الترمذي في الجامع الصحيح (3/ 622)، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي حديث رقم (1336)، وأحمد في المسند (5/ 279).

من أحيا سنة أماتوها» «1»

وإنما بحث عليه الصلاة والسلام في هذه الحادثة في كتبهم لأنّ الحدود الإسلامية لم تكن نزلت، فأقام الرجم على شريعة موسى عليه الصلاة والسلام، وأما ما نزل حكمه في الشريعة الإسلامية فلا يجوز للمسلم المحكّم أن يحكم فيه بغير حكم الإسلام.

وقيل: نزلت في أمر خاص هو الدية بين بني قريظة وبني النضير، فكان بنو النضير يرون أنّ

لهم شرفا يقضي بأن دية النضيري ضعف دية القرظي فغضب بنو قريظة ، وتحاكموا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فحكم بينهم بالحق وجعل الدية سواء ، وإذا لوحظ أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب أمكن القول بأنّ الآية عامة في كل من جاء إلى الرسول صلّى اللّه عليه وسلّم يتحاكم إليه .

وظاهر الآية أنّه عليه الصلاة والسلام مخيّر بين أن يحكم بينهم وبين أن يعرض عنهم ، ولكنّ المتقدمين اختلفوا فقال النخعي والشعبي وقتادة وعطاء وأبو بكر الأصم وأبو مسلم أنّ حكم التخيير الذي تدل الآية عليه ثابت غير منسوخ .

وقال ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة : إن هذا الحكم منسوخ بقوله تعالى : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ وبعضهم وفق بين المختلفين بأنّ التخيير ورد في أهل العهد الذين ليسوا من أهل الذمة كبني قريظة والنضير ، فلا يجب على الحاكم المسلم أن يجري عليهم أحكام المسلمين ، وإن ترافعوا إليه كان مخيّرا بين أن يحكم بينهم أو أن يعرض عنهم ، وقوله تعالى : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ ورد في أهل الذمة الذين لهم ما لنا وعليهم ما علينا ، وعلى هذا فلا نسخ في الآية ، وهذا هو أساس قول الحنفية :

إن أهل الذمة والمسلمين سواء في إجراء الأحكام الإسلامية عليهم ، كعقود المعاملات والتجارات والمواريث والحدود ، إلا أنهم لا يرجمون ، لأنّهم غير محصنين ، ويجوز لهم الاتجار في الخمر والخنزير دون المسلمين .

وقد ورد أنه عليه الصلاة والسلام قال في كتابه إلى أهل نجران : «إما أن تذروا الربا وإما أن تأذنوا بحرب من اللّه ورسوله»

فجعلهم كالمسلمين في تحريم الربا عليهم .

وقال الشافعية : إنّ أهل الذمة إذا تحاكموا إلينا وجب على الحاكم أن يحكم بينهم بما أنزل اللّه ، وأما المعاهدون فلا يجب عليه ذلك إذا تحاكموا إلينا ، بل هو مخيّر بين الحكم بينهم وبين الإعراض عنهم .

وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئاً الغرض من هذه الجملة بيان حال الأمرين

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (3/ 1327) ، 29 - كتاب الحدود ، 6 - باب رجم اليهود حديث رقم (28/ 1700) .

اللذين خيّر فيهما عليه الصلاة والسلام ، وكانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأسهل والأخف ، كالجلد بدل الرجم ، فإذا أعرض عنهم شق ذلك عليهم ، وتغيظوا منه ، وربما يقصدونه بالأذى ، فأخبره اللّه تعالى بأنه إن رأى الإعراض عنهم فلا بأس عليه ، فإنّهم لا يضرونه بشيء أبدا ، وقدم حال الإعراض للمسارعة إلى أنه لا ضرر عليه فيه ، وإن كان

مظنة الغيظ والحقد ، ثم قال : وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ أي بالعدل الذي جاءت به الشرائع ، أو جاء به الإسلام إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ أي العادلين الذين يحاربون المظالم .

وها هنا أمور :

الأول : أنّ المحكّم ينفذ حكمه فيما حكّم فيه ، فإنّ اليهود حكّموا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، ونفذ حكمه فيهم .

الثاني : أنه عليه الصلاة والسلام حكم بينهم بشريعة موسى عليه الصلاة والسلام ، ولكن كان ذلك قبل أن تنزل عليه الحدود ، أما الآن وقد أكمل اللّه الدين ، وتقررت الشريعة ، فلا يجوز لأي محكّم أن يحكم بغير الأحكام الإسلامية ، لا فرق بين المسلمين وغيرهم .

والثالث : قال الإمام الشافعي : التحكيم جائز ، ولكن الحكم غير لازم ، وإنما هو فتوى ، فإن شاء المستفتي عمل بها أو تركها .

قال اللّه تعالى : وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ فِيها حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (43) قال النيسابوري : وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ تعجيب من اللّه لرسوله صلّى اللّه عليه وسلّم من تحكيمهم لوجوه :

منها عدولهم عن حكم كتابهم .

ومنها رجوعهم إلى حكم من كانوا يعتقدونه مبطلا .

ومنها إعراضهم عن حكمه بعد أن حكّموه ، وهذا غاية الجهالة ونهاية العناد .

والواو في قوله : وَعِنْدَهُمُ للحال من التحكيم والعامل ما في الاستفهام من التعجيب .

أما قوله : فِيها حُكْمُ اللَّهِ فإما أن ينتصب حالا من التوراة على ضعف وهي مبتدأ ، خبره عِنْدَهُمُ .

وإما أن يرتفع خبرا عنها ، والتقدير وَعِنْدَهُمُ التَّوْراةُ ناطقة بحكم اللّه ، فيكون عِنْدَهُمُ متعلقا بالخبر .

(45/188)

وإما ألا يكون له محل ، ويكون جملة مبينة لأن عندهم ما يغنيهم عن التحكيم ، كقولك : عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب ، فما تصنع بغيره .

وأنّث التوراة لما فيها من صورة تاء التأنيث .

ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ عطف على يُحَكِّمُونَكَ و(ثم) لتراخي الرتبة ، أي ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم .

وَما أُولئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ إخبار بأنهم لا يؤمنون أبدا ، أو المراد أنهم غير مؤمنين بكتابهم كما يدعونه .

قال اللّه تعالى : إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْراةَ فِيها هُدىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هادُوا

وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ وَكانُوا عَلَيْهِ شُهَداءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآياتِي ثَمَناً قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ (44) نبه اللّه بهذه الآية اليهود الذين أنكروا ما تضمن كتابهم من مثل وجوب رجم الزاني والاقتصاص من القاتل المعتدي، ووبخهم على مخالفة الأحبار المتقدمين، والأنبياء المبعوثين إليهم.

والمراد (بالهدى) بيان الأحكام والتكاليف، والمراد (بالنور) بيان ما ينبغي أن يعتقد من توحيد اللّه وأمور النبوة والمعاد.

والنَّبِيُّونَ من بعثهم اللّه في بني إسرائيل من بعد موسى لإقامة التوراة، ومعنى إسلامهم انقيادهم لحكم التوراة، وعن قتادة: يحتمل أن يكون المراد بالنبيين الذين أسلموا محمدا عليه الصلاة والسلام، فقد حكم على من زنى من اليهود بالرجم، وكان هذا حكم التوراة، وذكر بلفظ الجمع تعظيما، ونظيره قوله تعالى: إِنَّ إِبْراهِيمَ كانَ أُمَّةً [النحل: 120].

وقال ابن الأنباري: هذا رد على اليهود والنصارى، وتقرير أنّ الأنبياء ما كانوا موصوفين باليهودية ولا بالنصرانية كما زعموا، بل كانوا مسلمين للّه منقادين لتكاليفه.

لِلَّذِينَ هادُوا أي تابوا من الكفر متصل ب (يحكم) يعني أن النبيين إنما يحكمون بالتوراة للذين هادوا، أي لأجلهم، وفيما بينهم، أو هو مؤخّر من تقديم، فيكون التقدير: فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا.

وَالرَّبَّانِيُّونَ العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس ، وتدبير أمورهم ، والقيام بمصالحهم .

وَالْأَحْبَارُ جمع حبر ، بكسر الحاء أو فتحها ، والمراد العلماء المتقنون الصالحون .

(46/188)

وقوله : بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ معناه بما استودعوا من علمه ، وقد أخذ اللّه على العلماء حفظ كتابه على وجهين :

أحدهما : أن يحفظوه في صدورهم ويدرسوه بألسنتهم .

والثاني : ألا يضيعوا أحكامه ولا يهملوا شرائعه . ويتعلق قوله : بِمَا اسْتُحْفِظُوا بالأحبار على معنى العلماء أو (يحكم) .

وقوله : فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ خطاب لليهود الذين كانوا في عصر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، وقد أقدموا على تحريف التوراة خائفين أو طامعين ، ولما كان الخوف أقوى تأثيرا من الطمع قدّم اللّه ذكره فقال : فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ والمعنى :

إياكم أن تحرفوا كتابي خوفا من الناس والملوك والأشراف ، فتسقطوا عنهم الحدود الواجبة عليهم ، وتستخرجوا الحيل في سقوط تكاليف اللّه تعالى عنهم ، فإنما يخشى العاقل عقاب ربّه وحده .

ثم أتبع أمر الخوف بأمر الطمع والرغبة فقال : وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا أي كما نهيتكم عن تغيير أحكامي من أجل الرهبة أنهاكم عن التغيير للطمع في المال أو الجاه ، فمتاع الدنيا قليل ، والرشوة التي تأخذونها سحت ، لا بقاء لها ، ولا منفعة ، فلا ينبغي أن تضيّعوا بها الدّين والثواب الدائم .

وقوله : وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ وعيد شديد ، المقصود منه تهديد اليهود الذين أقدموا على تحريف حكم اللّه في الزاني المحصن والاقتصاص من القاتل المعتدي ، ومعناه أنهم لما أنكروا حكم اللّه المنصوص عليه في التوراة ، وقالوا : إنّه غير واجب ، أصبحوا كافرين ، لا يستحقون اسم الإيمان لا بموسى والتوراة ، ولا بمحمد والقرآن .

هذا وقد احتج جماعة بهذه الآية على أنّ شرع من قبلنا لازم علينا إلا إذا قام الدليل على صيرورته منسوخا ، لأنّ اللّه تعالى يقول : فِيهَا هُدًى وَنُورٌ والمراد بيان أصول الشرع وفروعه ، ولو كانت التوراة منسوخة غير معتبرة الحكم بالكلية لما كان فيها هدى ونور ، ولا يمكن أن يحمل الهدى والنور على ما يتعلق بأصول الدين فقط للزوم التكرار ، على أن هذه الآية إنما نزلت في مسألة الرجم ، فلا بد أن تكون الأحكام الشرعية داخلة فيها ، لأنا - وإن اختلفنا في أنّ غير سبب نزول الآية هل يدخل فيها أم لا - غير مختلفين في أنّ سبب نزول الآية يجب أن يكون داخلا فيها .

وأيد الخوارج أيضا بآخر هذه الآية قولهم : كلّ من عصى اللّه فهو كافر ، فقالوا إنها نص في أنّ

كل من حكم بغير ما أنزل اللّه فهو كافر ، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل اللّه . ولم يوافقهم جمهور الأئمة ، بل دفعوا شبهتهم بأن قوله تعالى :

وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه ، أما من عرف بقلبه وأقر بلسانه كونه حكم اللّه إلا أنه أتى بما يضاده فهو حاكم بما أنزل اللّه تعالى ، ولكنه تارك له ، فلا تتناوله الآية .

قال اللّه تعالى : وَكَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (45) لما جعل اليهود ديّة النضيري أكثر من دية القرظي ، ومنعوا أن يقتل به ، مخالفين في هذا ما في التوراة ، وما حكم به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم حين سألوه ، نزلت هذه الآية .

ومعنى (كتبنا) فرضنا . وقد أخذ أبو حنيفة من الآية أن يقتل المسلم بالذمي .

وقالت الشافعية : الآية خبر عن شرع من قبلنا ، وشرعهم ليس شرعا لنا .

وقرأ البعض (النفس) وجميع ما عطف عليه منصوبا ، ونصب فريق الكلّ ما عدا الجروح

فقد رفعه على القطع ، ورفع آخرون ما سوى (النفس) على جعل ذلك ابتداء الكلام .

وتدلّ الآية على جريان القصاص في جميع ما ذكر فيها ، ويرى العلماء أنّ المراد بقوله : وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ استيفاء ما يماثل فعل الجاني منه ، فلا يجوز التعدي ، وعليه فتؤخذ العين اليمنى باليمنى عند وجودها ، ولا تؤخذ اليسرى باليمنى وإن رضي المقتص منه . وقالوا : إنما تؤخذ العين بالعين إذا فقأها الجاني متعمّدا ، فإن أصابها خطأ ففيها نصف الدية ، فإن أصاب العينين معا خطأ ففيهما الدية كاملة ، ورأى البعض أن في عين الأعور الدية كلّها ، لأنّ منفعته بها كمنفعة ذي العينين أو قريبة منها .

وإذا فقأ الأعور عين الصحيح فعليه القصاص عند أبي حنيفة والشافعي ، وقال مالك : إن شاء اقتص وإن شاء أخذ الدية كاملة دية عين الأعور ، وقال أحمد بن حنبل :

لا قود عليه ، وعليه الدية كاملة .

واختار ابن العربي الأول ، لأنّ اللّه تعالى قال : وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ والأخذ بعموم القرآن أولى ، فإنّه أسلم عند اللّه ، والقصاص بين صحيح العين والأعور كهيئته بين سائر الناس ، ومتمسّك مالك أنّ الأدلة لما تعارضت خيّر المجني عليه . وحجة ابن حنبل أنّ في القصاص من الأعور أخذ جميع البصر ببعضه ، وذلك ليس بمساواة .

والقصاص من الأنف إذا كانت الجناية عمدا كالقصاص من سائر الأعضاء ، وكذلك يقتص

من صالم الأذن وقالع السن.

وقوله تعالى: وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ معناه أنها ذات مقاصة، وهو تعميم للحكم

(48/188)

بعد ذكر بعض التفاصيل، والمراد منه: كل ما تمكن المساواة فيه من الأطراف كالقدمين واليدين، ومن الجراحات المضبوطة كالموضحة - مثلا - وهي التي توضح العظم، أي تكشفه. أما الذي لا يمكن القصاص فيه كرض في لحم، أو كسر في عظم ففيه حكومة.

وفي قوله تعالى: فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ الضمير في (به) يعود إلى القصاص وقوله: فَهُوَ راجع إلى التصدق الدال عليه الفعل، والضمير في (له) يحتمل أن يعود إلى العافي المتصدق.

روى عبادة بن الصامت أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: «من تصدق من جسده بشيء كفّر اللّه تعالى عنه مثل ما تصدّق»

ويحتمل رجوعه إلى الجاني المعفوّ عنه، أي لا يؤاخذه اللّه تعالى بعد ذلك العفو، وأما المتصدق فأجره على اللّه تعالى.

ثم ذيل اللّه تعالى هذه الأحكام بما يوجب العمل بها، وهو قوله: وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ أي ومن لم يحكم بما أنزل اللّه من الأحكام والشرائع فقد تعدّى حدود

اللّه ، ووضع الشيء في غير موضعه . قال الرازي : وفيه سؤال ، وهو أنه تعالى قال أولا : فَأُولئِكَ هُمُ الْكافِرُونَ وثانيا هُمُ الظَّالِمُونَ والكفر أعظم من الظلم ، فلما ذكر أعظم التهديدات أولا فأي فائدة في ذكر الأخف بعده .

وجوابه : أن الكفر من حيث إنه إنكار لنعمة المولى ، وجحود لها ، فهو كفر ، ومن حيث إنه يقتضى إبقاء النفس في العقاب الدائم الشديد فهو ظلم على النفس ، ففي الآية الأولى ذكر اللّه ما يتعلق بتقصيره في حق الخالق سبحانه ، وفي هذه الآية ذكر ما يتعلق بالتقصير في حق نفسه «1» اه .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (87) وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّباً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (88)

قد أمر اللّه تعالى في أول السورة بإيفاء العقود ، وقد قالوا في تفسيره : إنّ ذلك شامل للوقوف عند حدود اللّه ، والتزام ما أحله اللّه ، واجتناب ما حرمه ، وعدم تعدّي تلك الحدود ، وقد نص بعد ذلك على عدم إحلال ما حرم اللّه في قوله : لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرامَ إلخ . وهو نوع من إيفاء العقود ، وفي هذه الآية يقول اللّه تعالى : لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وهو بيان للنوع المقابل لما ذكر أولا . أي كما نهيتكم عن إحلال ما حرّم اللّه أنهاكم عن تحريم ما أحل اللّه .

(1) انظر تفسير مفاتيح الغيب للإمام الرازي (12/ 8) .

(49/188)

والطيبات اللذائذ التي تشتهيها النفوس ، ولا تعافها الطباع ، لاشتمالها على ما ينفع ، وتجردها عما يضر .

وقد روي في سبب نزول هذه الآية أن النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم جلس إلى أصحابه يوما في بيت عثمان بن مظعون يعظهم ، فوصف لهم يوم القيامة ، وبالغ ، وأشبع الكلام في الإنذار والتحذير ، فعزموا على أن يرفضوا الدنيا ، ويحرّموا على أنفسهم المطاعم الطيبة ، والمشارب اللذيذة ، وأن يصوموا النهار ، ويقوموا الليل ، وأن لا يناموا في فراش النساء ، بل لقد عزم بعضهم على أن يجبّ مذاكيره ، ويلبسوا المسوح ، ويسيحوا في الأرض فوصل خبرهم إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم فسألهم فقالوا : ما أردنا إلا خيرا ، فقال لهم : «إني لم أومر بذلك ، إن لأنفسكم عليكم حقا ، فصوموا وأفطروا ، وقوموا وناموا ، فإني أقوم وأنام ، وأصوم وأفطر ، وآكل اللحم والدسم ، وآتي النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني» «1» .

وليس في ذلك شيء من الحض على الاستزادة من أسباب الشهوات ، بل ذلك نهي عن

الرهبانية الموصلة إلى هدم الأجسام ، وانحلال القوى ، ومتى انهدمت الأجسام ، وانحلت القوى ، تسرب الخراب والاضمحلال إلى الأمة ، فلا تقوى على العمل .

وأيضا فالناس مطالبون أن يعملوا عقولهم في مصلحة المجتمع ، وأنّى لهم ذلك وقد انهدمت أجسامهم فضاعت عقولهم . والعقل السليم في الجسم السليم ، ومع ذلك فاللّه لما نهانا عن تحريم الطيبات نهانا عن الاعتداء ، وقال : وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ فهو يأمرنا أن نكون وسطا ، وأن نلتزم التوسط في الأمور .

وقد ذهب المفسرون مذاهب في المراد من قوله تعالى : لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ فمنهم من ذهب إلى أن المراد لا تعتقدوا تحريم ما أحل اللّه .

ومنهم من قال : لا تظهروا باللسان تحريم ما أحل اللّه .

ومنهم من قال : لا تجتنبوا ما أحل اللّه اجتنابا يشبه اجتنابكم لما حرم اللّه .

ومنهم من قال : لا تحرّموا على غيركم بالتقوى ما أحل اللّه .

ومنهم من قال : لا تحرّموا على أنفسكم بنذر أو يمين ، وهو حينئذ في معنى قوله تعالى : يا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ [التحريم : 1] .

ومنهم من يرى أن المراد النهي عن أن يغصب شيئا ويخلطه بماله فيحرم ماله ، لعسر تمييزه عن المخلوط به .

وأنت ترى أنه لا مانع من إرادة كل هذه الوجوه من الآية ، فهي تحتملها جميعا ، ولا داعي

لتخصيصها بالبعض.

---

(1) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (7/7).

(50/188)

وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ. أي: لا تعتدوا بتحريم الطيبات، ويحتمل أن يكون المعنى لا يحملنكم النهي عن تحريم الطيبات إلى استعمالها على وجه الإسراف، على حد قوله تعالى: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا [الأعراف: 31] ويحتمل أن يكون المراد: اقتصروا على ما أحل اللّه لكم من الطيبات، ولا تجاوزوها إلى ما حرّم عليكم.

وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (88) أي كلوا ما أحلّ لكم وطاب مما رزقكم اللّه. (فحلالا) مفعول (لكلوا) و(مما رزقكم اللّه) حال منه، وسوغ مجيئها من النكرة تقدّمها عليها.

ويستدل بالآية على أن الرزق اسم يتناول الحلال والحرام، ولو كان خاصا بالحلال لما كان لوصفه به كبير فضل.

وتذييل الآية بقوله: وَاتَّقُوا اللَّهَ بعث على المحافظة على ما أوصاهم به، والمداومة عليه، وقد أمر اللّه بالتقوى عقب النهي عن تحريم الطيبات، والأمر بالأكل من الرزق الطيب

الحلال، ليشعرنا أنه لا منافاة بين التلذذ بالطيبات من الرزق وبين. التقوى، غير أنّه يجب أن تكن تقوى اللّه رائدنا فيما نقدم عليه من عمل، فلا نسرف، ولا نقتر، ولا نضارّ أحدا.

والآية بعمومها دليل على حرمة الرهبانية.

وقد جاء النهي عنها صريحا في «القرآن» وفي السنة، فقد صرح «القرآن» بأن الرهبانية مبتدعة.

وجاء في السنة من طرق كثيرة

عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم: «من كان موسرا لأن ينكح فلم ينكح فليس مني»

والآية على هذا في معنى قوله تعالى: قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبادِهِ وَالطَّيِّباتِ مِنَ الرِّزْقِ [الأعراف: 32].

قال اللّه تعالى: لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89) قيل في سبب نزول هذه الآية ما روي عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنهم لما حرّموا الطيبات من المآكل والمناكح والملابس. حلفوا على ذلك فأنزل اللّه تعالى هذه الآية «1».

---

(1) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره جامع البيان (7/ 10).

واللغو من القول الساقط الذي لا يعتدّ به ، وهو في اليمين الذي لا يتعلق به حكم .

وقد اختلف السلف في تعيينه شرعا ،

فعن عائشة أنها قالت : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال : «هو كلام الرجل في بيته ، لا واللّه ، وبلى اللّه» «1» .

وروي عنها أنّها قالت : لغو اليمين لا واللّه ، بلى واللّه «2» .

روي عن ابن عباس في لغو اليمين أن يحلف على الأمر أنه كذلك .

وروي عنه أنه قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان .

وذهب بعض العلماء إلى أن اللغو في اليمين هو الغلط من غير قصد بسبق اللسان .

ويرى بعضهم أنّ اللغو أن تحلف على المعصية تفعلها ، فينبغي ألا تفعلها ، ولا كفارة فيه ، واستدل له

بحديث عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها . فليتركها ، فإنّ تركها كفارة» «3» .

واختلف فقهاء الأمصار فيها أيضا فذهب الحنفية إلى أن اللغو هو : الحلف على شيء

مضى وأغلب ظنه الصدق . وحكى الجصاص أنّ ذلك مذهب مالك والليث والأوزاعي .

ونقل عن الربيع عن الشافعي أنّ من حلف على شيء أنّه وقع وهو يظنه كذلك فعليه كفارة ، وكأن الشافعي رضي اللّه عنه لا يرى اليمين في مثل هذا المثال لغوا ، بل يراها يمينا معقودة .

وقد تقدم الكلام في سورة البقرة في بيان مذاهب الفقهاء في اليمين اللغو والغموس والمنعقدة ، وهي أيضا معروفة في الفقه ، وكذلك أحكامها ، حيث يجعل الحنفية الأقسام الثلاثة متباينة في الحكم ، فاللغو لا شيء فيه ، وكذلك يقول جميع الفقهاء .

إنما الكلام عندهم فيما هو حكم اللغو والغموس :

يرى الحنفية أن جزاء الغموس الغمس في جهنم ، وأنّها لا تكفر . والشافعية يقولون : إنّ الغموس تكفّر ، لأنّ اللّه يقول : ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ، ومن تعمّد الكذب في يمينه فقد كسب بقلبه إثما ، وهو مؤاخذ به ، لأنّه عقد قلبه على الكذب في اليمين ، وقد قال اللّه فَكَفَّارَتُهُ إلخ .

والحنفية يقولون : إنّ اليمين الغموس هي المذكورة في قوله : وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ [البقرة : 225]

---

(1) المرجع نفسه (2/ 241) .

(2) المرجع نفسه (2/ 240 - 241) .

(3) رواه أحمد في المسند (2/ 185) .

(52/188)

والمؤاخذة بها هو عقاب الآخرة . ويدل له قوله تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ [آل عمران : 77] فذكر الوعيد فيها ولم يذكر الكفارة .

وقد روى جابر عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : «من حلف بيمين آثمة على منبري هذا فليتبوأ مقعده من النار» «1»

ولم يذكر الكفارة .

والمسألة مبسوطة في كتب الفروع . وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ يحتمل أن تكون (ما) مصدرية ، أي بتعقيدكم الأيمان ، وتوثيقها بالقصد والنية .

ويحتمل أن تكون (ما) موصولة ، والعائد محذوف ، أي بما عقدتم الأيمان عليه .

والمعنى : لكن يؤاخذكم بنكث ما عقدتم الأيمان عليه ، أو بنكث تعقيدكم اليمين .

ويحتمل أن يكون المعنى : ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اليمين إذ حنثتم ، وحذف الشرط

للعلم به ، وقد عرفت أنّ الشافعية يدخلون الغموس في اليمين المعقودة ، ففيها الكفارة عندهم ، والحنفية يقولون : لا كفارة في الغموس .

فَكَفَّارَتُهُ أي فكفارة يمينكم إذا حنثتم ، أو فكفارة نكثه إِطْعامُ عَشَرَةِ مَساكِينَ ذهب الشافعية إلى جواز إخراج الكفارة قبل الحنث إذا كانت مالا ، وأما إذا كانت صوما فلا ، حتى يتحقّق السبب بالحنث ، واستدلوا بظاهر هذه الآية ، حيث ذكر الكفارة مرتبة على اليمين ، من غير ذكر الحنث ، وقال اللّه تعالى : ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وقاسوها أيضا على إخراج الزكاة قبل الحول . وأما الصوم فلا ينتقل إليه إلا بعد العجز عن الخصال الثلاثة قبله ، ولا يتحقق العجز إلا بعد الحنث ووجوب التكفير .

والحنفية يرون أنّ الآية فيها إضمار الحنث ، وهو متعيّن ، إذ لم يقل أحد ولا الشافعية بوجوب الكفارة قبل الحنث ، فالحنث وإن لم يذكر إلا أنه معلوم ، فهي على حد قوله تعالى : وَمَنْ كانَ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ [البقرة : 185] حيث كان وجوب العدة مرتبا على الإفطار المقدّر .

ونحن نرى أنّ الآية لا تصلح شاهدا لواحد من الطرفين .

مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ لا من جيده فيقع الحيف عليكم ، ولا من رديئه فتبخسوا المسكين حقه ، ويجوز أن يكون المراد من أوسطه في المقدار ، أي : إذا كان فرد يأكل كثيرا ، أو فرد يأكل قليلا فتوسطوا بين المقدارين ، وأطعموا المسكين هذا

(1) رواه ابن ماجه في السنن (1/ 779) ، كتاب الأحكام ، باب اليمين حديث رقم (2325) .

(53/188)

الوسط . وقدّره الشافعية بمدّ لكل مسكين ، والحنفية قدّروه بما يجب في صدقة الفطر .

والجار والمجرور مِنْ أَوْسَطِ متعلّق بمحذوف صفة لمصدر محذوف ، أي إطعاما كائنا من أوسط .

أَوْكِسْوَتُهُمْ عطف على (إطعام) إما باعتبار أن الكسوة مصدر ، أو على إضمار مصدر .

أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ وقد اشترط الشافعية فيها الإيمان ، لأنّ النص لم يقيّد هنا ، وقيّد في مواضع أخر كالقتل مثلا ، فدل ذلك على أنّ القيد حيث وجد فهو مقصود .

والحنفية لا يرون هذا .

إلى هنا نصّت الآية الكريمة على أنّ كفارة اليمين الإطعام ، أو الكسوة ، أو التحرير .

وقد اختلف العلماء في متعلّق خطاب التكليف ، فذهب بعض المعتزلة إلى أنّ الواجب الجميع ، ويسقط بالبعض .

وقيل : الواجب واحد بعينه عند اللّه ، ويتعين بفعل المكلف ، فيختلف بالنسبة

للمكلفين.

وقيل غير هذا، والمسألة معروفة في علم الأصول، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ واشترط الحنفية فيها التتابع، وهو مذهب ابن عباس ومجاهد، وأخرج الحاكم وابن جرير وغيرهم من طريق صحيح أنّ أبي بن كعب كان يقرأ الآية هكذا (ثلاثة أيام متتابعات) «1» وروي هذا أيضا عن ابن مسعود، وقال سفيان: نظرت في مصحف الربيع فرأيت فيه: (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

وأما الشافعي فلا يشترط التتابع، لأنه يرى أن هذه قراءات شاذّة لا يحتجّ بها، ولعلها لم تثبت عنده.

ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وحنثتم. وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ أي احفظوا أنفسكم من الحنث فيها، أو لا تبذلوها وأقلوا من الحلف، فإنّ ذلك مسقط لهيبتكم، وهو حينئذ في معنى قوله: وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ [البقرة: 224] ومنه قول الشاعر:

قليل الألايا حافظ ليمينه إذا بدرت منه الأليّة برّت

وقيل: إنّ معنى ذلك راعوها حتى لا تحنثوا فيها، فتلزمكم الكفارة.

كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ أي مثل هذا البيان الشافي يبيّن الله لكم أحكامه، لتشكروه على ما أنعم عليكم.

---

(1) رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (2/ 539).

قال الله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصاب وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (90) إنما يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ (91)

الخمر : اسم لما خامر العقل وغطّاه من الأشربة ، أيا كان نوعها ، أو هو خاصّ بما كان من ماء العنب النيّئ الذي غلى واشتد وقذف بالزبد .

يرى الحنفية أنّ الخمر حرّمت ، ولم يكن العرب يعرفون الخمر في غير المأخوذ من ماء العنب ، فالخمر عندهم اسم لهذا النوع فقط ، وما وجد فيه مخامرة العقل من غير هذا النوع لا يسمى خمرا ، لأنّ اللغة لا تثبت من طريق القياس ، والحرمة عندهم تتعدى إلى المسكر لأنها معلولة بالإسكار ، لا لأن المسكر خمر .

ويرى غيرهم أنّ الخمر اسم لكل ما خامر العقل وغلبه ، فغير ماء العنب حرام بالنص إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ إلخ .

والواقع : أنه قد وردت آثار مختلفة في معاني الخمر ، فقد روي عن ابن عمر أنّه قال :

«حرمت الخمر وما بالمدينة منها شيء . . » .

ولقد كان بالمدينة من المسكرات نقيع التمر والبسر ، فدل ذلك على أن ابن عمر وهو عربي ما كان يرى أنّ اسم الخمر يتناول هذين . . .

وفي مقابل هذا روى عكرمة عن ابن عباس قال : نزل تحريم الخمر وهو الفضيخ نقيع البسر ، وهذا يدل على أنّ ابن عباس يرى أنّ غير العنب يسمى خمرا .

وروى ثابت عن أنس قال : حرمت علينا الخمر يوم حرّمت وما نجد خمور الأعناب إلا القليل ، وعامة خمورنا البسر والتمر .

وروي عنه أنّه سئل عن الأشربة ، فقال : حرّمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة ، فكان عنده أنّ ما أسكر من هذه الأشربة فهو خمر .

وروي عن عمر أنه قال : إنّ الخمر حرّمت وهي من خمسة أشياء من : العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل .

وروي عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : «إن من الحنطة خمرا ، وإن من الشعير خمرا ، وإن من الزبيب خمرا ، وإن من التمر خمرا ، وإن من العسل خمرا» «1» .

وروي عنه صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : «الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب» «2» .

ولقد أطلنا بذكر هذه الآثار لمعرفة منشأ الخلاف ، والحنفية يقولون فيما خالف

---

(1) و(2) سبق تخريجه . [. . . . .]

مذهبهم من هذه الأخبار : إنها لبيان الحكم الشرعي ، والحرمة بالقياس لتحقيق علة الحرمة ، وهي الإسكار في القدر المسكر من هذه الأشياء .

وأنت تعلم أن النزاع لو اقتصر على هذا يكون نزاعا في التسمية ، والكلام إنما هو في الحكم ، والمسلمون جميعا بحمد اللّه متفقون في الحكم من حيث الحرمة إلا شيئا يروى عن أبي حنيفة في حل القليل من غير الأصناف الأربعة ، وهو ما لم يبلغ حدّ الإسكار ، وقد نص بعض المتأخرين من الحنفية على أنّ هذه الرواية لا يجوز العمل بها ولا الفتوى ، حتى في خاصة النفس ، وأنّ الحكم أنّ ما أسكر كثيره فقليله حرام .

غير أنّه يتبع الكلام في الحرمة كلام في الأحكام الأخرى كالنجاسة والحدّ ، فمن يرى أنّ هذه الأشياء خمر ، وأنها يشملها اسم الخمر يقول : إنها نجسة بقوله تعالى :

رِجْسٌ وأنّ فيها الحد الذي ثبت بدليله المعروف في الفقه .

ومن يرى أنها حرام من طريق القياس لإسكارها . هل يرى أنّ النجاسة ووجوب الحد ثبت للخمر للإسكار ومخامرة العقل ، فينقل الحكم ، وهو النجاسة ووجوب الحد ، كما نقل الحرمة بالقياس للإسكار ، أم هو يرى أنّ الذي ثبت بعلة الإسكار إنما هو الحرمة فقط ، فلا

يعدي النجاسة ووجوب الحد إلى غير ماء العنب والأشربة المعدودة عنده .

وهل يورث الخلاف الذي رويناه فيما تقدم شبهة تسقط الحد ؟ ذلك يجب الرجوع فيه إلى الفقه وقواعده ، فإنّ ذلك لا ارتباط له بالآية التي معنا .

والميسر : أصله من تيسير أمر الجزور بالاجتماع على القمار في توزيعه . وقد بيّن ذلك عند تفسير قوله تعالى : يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ [البقرة : 219] .

وقد روي عن الإمام علي أنّه الشطرنج .

وعن عثمان وجماعة أنّه النرد ، وقال جماعة من أهل العلم : القمار كله من الميسر . ويراد منه : تمليك المال بالمخاطرة ، فكل مخاطرة بالمال قمار ، وهو من الميسر ، وهو حرام .

رِجْسٌ أي قذر تعافه العقول . وعن الزجاج : الرجس كل ما استقذر من عمل قبيح ، وقد يطلق الرجس على النجس .

مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ من تسويله وتزيينه . فَاجْتَنِبُوهُ أي اجتنبوا الرجس لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ راجين الفلاح بهذا الاجتناب .

ولقد شدد اللّه في الآية الكريمة أمر الخمر والميسر تشديدا يصرف النفوس عنه إلى غير عود ، فصدّرت الجملة (بإنما) وقرنا بالأصنام والأزلام وهما ما هما من الشناعة ، وسميا رجسا من عمل الشيطان ، وذاك غاية القبح ، ثم أمر باجتنابهما ، وأضاف

الاجتناب إلى أعيانهما ، حتى كأنهم مما يفرّ منهما ، ثم جعل اجتنابهما سببا للفلاح والفوز ، فهل مع هذا كله يعود الناس إليهما ، إن ذلك لحسرة ؟ ! ولقد أردف اللّٰه ذلك ببيان المضار التي تنجم من جراء الخمر والميسر ، عسى أن يكون في ذلك ذكرى لمن ألقى السمع فقال : إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ أي بسبب تعاطيهما ، أما الخمر فإنّها تذهب العقل ، ومتى ذهب العقل جاءت العربدة وأفعال المجانين ، ولو كان مجنونا لغفر الناس له ما يكون منه من أذى ، فيتأذى الناس منه ويبغضونه لما يلحقهم من شره ، ولا عذر له ، فيغرس في قلوبهم الغل والضغينة ، وما جر عليه ذلك إلا الخمر . وأما الميسر فإنه في حال انشغاله بالقمار يكون فاقد الإحساس والشعور ، لا يبالي بالمال يخرج من يده إلى غير رجعة ، طمعا في أن ينال أكثر منه ، فإذا رجع خاسرا أكل قلبه الحسد ، وامتلأت نفسه حقدا وحفيظة ، وربما أداه ذلك إلى قتل من ظن أنّه سبب خسارته إن أمكنته الفرصة ، وإن لم تمكنه رجع إلى نفسه بالقتل ، أو بالهم والاكتئاب ، وإن صادفه الحظ وكان رابحا امتلأ قلب صاحبه عليه غلا وضغينة . والحوادث منا في السمع والبصر كل يوم أصدق شاهد . دع ما يتخذه كل المتقامرين من وسائل خسيسة ، وأيمان كاذبة يستعملونها في سبيل تحقيق أطماعهم ، وكثيرا ما أودت تلك الوسائل بأصحابها . وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ بعد أن بيّن الأضرار التي تعود على المتقامرين

والمخمورين في الدنيا بيّن أنّ ضررهما ليس قاصرا على الدنيا فقط ، بل هما ضارّان بالدين أيضا ، فإنّهما يمنعان من الذكر ومن الصلاة ، ومتى منعا من الذكر والصلاة فقد صار الشخص فاجرا ، لا يرقب في اللّه إلا ولا ذمة ، فهو مستهتر ، لا يبالي ما يرتكب من الآثام ، فماذا يمنعه ، وقد بعد من الصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر .

فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ في هذه الجملة من الردع والزجر والتهديد ما بلغ الغاية ، وأنّ الأمر من الشدة والهول بحيث لا يمنعه إلا انتظار الجواب (انتهينا) انظر كيف قال عمر حين سمعها ، وقد كان طلب البيان الشافي بعد آية البقرة قولة الخائف الوجل : انتهينا يا رب . ولقد سبق القول في سورة البقرة أن آية الخمر [219] التي فيها ، كانت أول ما نزل في الخمر ، ثم نزلت آية النساء ، ثم هذه .

وأخرج الربيع أنه لما نزلت آية البقرة قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : «إن ربكم يقدم في تحريم الخمر» ثم نزلت آية النساء . فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : «إن ربكم يقدم في تحريم الخمر» ثم نزلت آية المائدة فحرّمت الخمر عند ذلك .

قال اللّه تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّما عَلى رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ (92) أمر بالطاعة في كل ما جاء عن اللّه والرسول صلّى اللّه عليه وسلّم ويدخل فيه ما جاء في الخمر والميسر دخولا أوليا ، وتحذير عن المخالفة ، فإنّها موقعة في المهالك فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ أعرضتم ولم تعملوا بما أمرتم به فَاعْلَمُوا أَنَّما عَلى رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ وقد بلّغكم فانقطعت حجتكم ، وانسد أمامكم سبيل الاعتذار ، ولم يعد لكم مطمع في التعلّة ، وإن ذلك لتهديد شديد .

قال اللّه تعالى : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا إِذا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (93) روي عن ابن عباس وجابر والبراء بن عازب وأنس بن مالك وغيرهم في سبب نزول هذه الآية : أنه لما حرّمت الخمر قالت الصحابة : كيف بمن ماتوا وهم يشربونها ؟ فأنزل اللّه تعالى هذه الآية «1» .

وقد فهم عمر بن الخطاب هذا المعنى من الآية . وقد أراد أن يقيم الحد على قدامة بن مظعون حين شهد عليه الشهود بأنه شربها . روى الزهري أن الجارود سيد بني عبد القيس وأبا هريرة شهدا على قدامة بن مظعون أنه شرب الخمر ، وأراد عمر أن يجلده . فقال قدامة : ليس لك ذلك ، لأن اللّه يقول : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا فقال عمر : إنك أخطأت التأويل يا قدامة ، إذا اتقيت اجتنبت ما حرّم

اللّه .

والطعم يطلق في اللغة على التذوق والتلذذ بما يؤكل ويشرب وهو هنا بهذا المعنى .

وبحسب ما ذكرنا من سبب النزول يكون معنى الآية : ليس على من آمن باللّه واتقاه وعمل صالحا جناح فيما تناوله من المحرمات قبل تحريمها إذا ما اتقى اللّه في محارمه ، وآمن به ، وعمل صالحا ، ثم استمر على هذه التقوى وهذا الإيمان في المستقبل ، ثم اتقى اللّه فيما أحل له ، وأحسن في استعماله .

ومن هذا الذي قلنا تعرف معنى التقوى والإيمان المكرّرين في الآية ، وتعرف معنى الإحسان الذي زيد فيها ، وهو وجه من وجوه كثيرة أوردها المفسّرون لبيان أنه لا تكرار في الآية ، ولنذكر بعضا منها ، فقد قال بعضهم : إن التقوى والإيمان الأولين يراد بهما حصول أصل التقوى ، وأصل الإيمان ، والثانيين يراد منهما الثبات والدوام ، والتقوى الثالثة اتقاء ظلم العباد مع ضم الإحسان إليه .

وذهب بعضهم إلى أن التقوى الأولى تقوى المحرمات قبل نزول هذه الآية ،

---

(1) انظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (3/ 171) .

والثانية : اتقاء الخمر والميسر ، والثالثة اتقاء ما يحدث بعد هذه الآية .

وذهب بعضهم إلى أنّ التقوى الأولى اتقاء الكفر ، والثانية اتقاء الكبائر ، والثالثة اتقاء الصغائر .

وذهب بعضهم إلى أنّ المراد من هذا التأكيد في الحثّ على الإيمان والتقوى .

يبقى أن يقال : كيف شرط اللّه في رفع الجناح عن المطعومات والمشروبات الإيمان والتقوى مع أنّ الجناح مرفوع عن المباح من المطعومات حتى عن الكافرين ، ولكن متى عرف أن ذلك كان جوابا عن سؤال بشأن مؤمنين خيف أن ينالهم شيء من الإثم على ما تناولوا من المحرمات قبل التحريم ، وأن الآية بصدد طمأنة السائل على أصحابه ، وأنهم ممن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . وأنّها مثل قول اللّه تعالى في شأن من مات قبل الصلاة إلى الكعبة وَما كانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ [البقرة : 143] متى عرف ذلك ظهرت فائدة الشرط وتذييل الآية بقوله تعالى : وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ للإشادة بشأن الإحسان في ذاته ، وشأن هؤلاء الذين نزلت الآية فيهم .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِماحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ (94) تقدّم الكلام غير مرة في معنى الابتلاء ، وأنّ المراد منه في مثل هذا المقام أن يعامل العباد معاملة المبتلي المختبر ، ليتعرف حالهم وهل يثبتون على المحن والشدائد أو لا يثبتون .

أخرج ابن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية عن مقاتل أنها نزلت في عمرة الحديبية حيث ابتلاهم اللّه بالصيد وهم محرمون ، فكانت الوحوش تغشاهم في رحالهم ، وكانوا متمكنين من صيدها أخذا بأيديهم ، وطعنا ، برماحهم ، وذلك قوله تعالى : تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِماحُكُمْ فهموا بأخذها ، فنزلت هذه الآية ، وخص الأيدي والرماح ، لأن الصيد يكون بهما غالبا .
والتنكير في قوله تعالى : بِشَيْءٍ للتحقير ، وإنما امتحنوا بهذا الشيء الحقير تنبيها على أنّ من لم يثبت أمام هذه الأشياء التافهة كيف يثبت عند شدائد المحن ، ويمكن أن يقال : إنّ التنوين للتعظيم ، باعتبار جزاء الاعتداء عليه فإنّه عظيم ، و(من) في قوله : مِنَ الصَّيْدِ للتبعيض ، إما باعتبار أن المراد صيد البر لا صيد البحر ، أو صيد الحرم دون صيد الحل .
لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ أي ليظهر ما علمه أزلا من أهل طاعته ومعصيته حاصلا منهم فيما لا يزال فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ أي فمن تجاوز حدّ اللّه في الصيد بعد هذا التنبيه فله عذاب أليم ، لأنّ المخالفة بعد الإنذار مكابرة وعدم مبالاة ، والمراد

بالعذاب عذاب الآخرة ، وقيل : بل وعذاب الدنيا ، فقد روي عن ابن عباس . قال : هو أن يوسع ظهره وبطنه جلدا ، ويسلب ثيابه .

قال الله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ (95) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ النهي عن القتل يدلّ على تحريم إزهاق روح الصيد مطلقا ، سواء كان من طريق الفعل أو من طريق التسبب ، كالإشارة والدلالة مثلا ، ويؤيد هذا المعنى

قوله عليه الصلاة والسلام لبعض أصحابه : «هل أشرتم ، هل دللتم» ، قالوا : لا . قال : «إذن فكلوا» «1»

. فدل هذا على أنّ للإشارة والدلالة مدخلا في التحريم ، وأنّهما مما يتناوله النهي في قوله تعالى : لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ فكان النهي متناولا للقتل من طريق المباشرة والتسبب . والمراد بالصيد المصيد ، وقد اختلف في المراد بمدلوله ، فذهب بعضهم إلى أنّ المراد منه الحيوان المتوحش مطلقا سواء أكان مأكولا أم غير مأكول ، وخصّه بعضهم بالمأكول ، وبالأوّل قال الحنفية ، وبالثاني قال الشافعية ، وانبنى على هذا الخلاف أن من قتل سبعا وهو محرم فهل يجب عليه الجزاء أو لا يجب ، قال الحنفية : يجب ، وقال الشافعية : لا يجب .

استدل الحنفية لمذهبهم بأن الصيد اسم عام يتناول كل ما يصاد من المأكول ومن غير المأكول ، وهو اسم عربي واضح الدلالة على معناه ، وقد كانت العرب تصطاد ، وتطلق

اسم الصيد على كل ما تناولته أيديهم ورماحهم .

ولم تنحصر فائدة حل الاصطياد في الأكل ، بل قد تكون الفوائد التي هي غير الأكل أجدى من الأكل ، ومغرية بالصيد أكثر منه ، كصيد الفيلة للانتفاع بسنها مثلا ، فيبقى اسم الصيد عاما في الحلال والحرام ، لا يخرج منه شيء إلا ما أخرجه الدليل .

وقد فهم الصحابة هذا فامتنعوا من فعله مطلقا ، حتى أذن لهم صلّى اللّه عليه وسلّم في الخمس الفواسق ، فهي خارجة من هذا العام بهذا الإذن . وقد قال الإمام علي رضي اللّه عنه : صيد الملوك أرانب وثعالب وإذا ركبت فصيدي الأبطال

فسمى الثعلب ، صيدا ، وهو مما لا يؤكل ، إذ هو من السباع ذات الناب .

وذكر الفخر الرازي حجة الشافعية فقال : حجة الشافعي القرآن والخبر . أما القرآن فهو أنّ الذي يحرم أكله ليس بصيد ، فوجب أن لا يضمن . إنما قلنا : إنه ليس

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (2/ 851) ، 15 - كتاب الحج ، 8 - باب تحريم الصيد حديث رقم (56/ 1196) .

بصيد ، لأن الصيد ما يحل أكله لقوله تعالى : بعد هذه الآية : أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً فهذا يقتضي حل صيد البحر بالكلية ، وحل صيد البر خارج وقت الإحرام ، فثبت أنّ الصيد ما يحل أكله ، والسبع لا يحل أكله ، فوجب أن لا يكون صيدا ، وإذا ثبت أنه ليس بصيد ، وجب أن لا يكون مضمونا ، لأنّ الأصل عدم الضمان . تركنا العمل به في ضمان الصيد بحكم هذه الآية . فبقي ما ليس بصيد على وفق الأصل .

هذه عبارة الفخر الرازي أوردناها بنصها . ونحن لا نظن أن الإمام الشافعي وهو من هو يسلك هذا الطريق في الحجاج ، فإنه يقال : ما الذي تدل عليه آية أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ إنها إن دلت على شيء فليس الذي تدل عليه أن الصيد هو المأكول . إذ هي قد أحلت شيئين صيدا وطعاما ، فهما شيئان عامّ وخاصّ ، فالأول الصيد مطلقا ، والثاني طعامه ، فهي تبيح الصيد انتفاعا وطعاما .

انظر إلى مَتاعاً لَكُمْ أي نفعا ، وهو أعمّ من أن يكون من طريق الأكل أو طريق الحلية مثلا ، وأما قوله تعالى : وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً فهو كقوله تعالى :

لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ فإن دلت هذه على حل صيد غير المأكول دلت الأخرى ، فنحن نرى أنّ هذه الآية التي ساقها الفخر دليلا لا تنهض دليلا على الدعوى .

قال الفخر بعد ذلك : وأما الخبر فهو الحديث المشهور ، وهو

قوله عليه الصلاة والسلام : «خمس فواسق لا جناح على المحرم أن يقتلهنّ في الحل والحرم : الغراب ، والحدأة ، والحية ، والعقرب ، والكلب العقور» «1»

وفي رواية أخرى : «السبع العادي» «2»

قال والاستدلال به من وجوه :

أحدها : أن قوله : «والسبع العادي» نص في المسألة .

ثانيها : أنه عليه الصلاة والسلام وصفها بكونها فواسق ، ثم حكم بحلّ قتلها ، والحكم المذكور عقيب الوصف المناسب مشعر بكون الحكم معلّلا بذلك الوصف .

وهذا يدل على أنّ كونها فواسق علة لحل قتلها ، ولا معنى لكونها فواسق إلا كونها مؤذية ، وصفة الإيذاء في السباع أقوى ، فوجب جواز قتلها .

ثم أتى بوجه ثالث لا يخرج في المعنى عن الثاني وهو أن الشارع خصها بهذا الحكم لا ختصاصها بمزيد الإيذاء ، وصفة الإيذاء في السباع أتم ، فوجب القول بجواز قتلها ، وإذا ثبت جواز قتلها وجب أن لا تكون مضمونة .

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (2/ 856) ، 15 - كتاب الحج ، 9 - باب ما يندب للمحرم حديث رقم (66/ 1198) .

(2) رواه أبو داود في السنن (2/ 113) ، كتاب الحج ، باب ما يقتل من الدواب حديث رقم (1848) .

وما ندري إذا أراد الفخر أن يستدل للحنفية فماذا يقول : إنه لا يقول ولا يفعل أكثر من أن يقول : وحجة الحنفية ، ثم يذكر هذا الدليل ، فإنك قد عرفت أن الحنفية يقولون : إن الصيد اسم عام يتناول المأكول وغير المأكول لا يخرج عنه شيء إلا ما أخرج الدليل ، وقد أخرج الدليل الخمس الفواسق ، لأنها فواسق ، لا لأنها ليست بصيد ، أو لأنها غير مأكولة ، فهذا دليل للحنفية لا عليهم . وأما ما ذكر من الرواية الأخرى التي صرح فيها باسم «السبع العادي» فالحنفية لهم أن يقولوا : بل هم قد قالوا فعلا : إن صح هذا الحديث فنحن نقول بموجبه ، فقد جاء في الحديث وصف السبع بالعادي ، والعادي معناه الضاري ، وهم يقولون بقتل كل ما يكون منه عدوان دفعا لعدوانه ، وإضافة هذا الوصف دليل على أنه من غير الفواسق ، وفي ذلك دليل على أنه إنما يحل قتله في حال ضراوته وعدوانه . والحنفية يقولون : إن السبع لو قتل في هذه الحال لا جزاء فيه ، فأنت ترى أنّ هذه الحجة التي ساقها الفخر الرازي للتدليل على مذهب الشافعية لا تصلح دليلا على الدعوى .

وإنما يصلح دليلا لهم أن يقوم الدليل على أنّ الصيد خاصّ بالمأكول ، فإن ثبت هذا كانت الآية حجة لهم ، وإلا فهي ظاهرة في العموم حتى يقوم الدليل على الخصوص ، وقد قال

الفخر الرازي في الرد على بيت الإمام علي الذي استدل به الحنفية : إنه غير وارد ، لأن الثعلب مأكول ، فهو صيد ، ونحن نقول به ، والرد من هذه الجهة مقبول له أنه ثبت أنه إنما سماه صيدا لأنه مأكول ، وهذه هي محل النزاع «1» .

وعلى أي حال فالآية ظاهرها العموم حتى يقوم الدليل على الخصوص .

وَأَنْتُمْ حُرُمٌ حرم جمع حرام ، وقد قيل : إن المراد وأنتم محرمون بالحج ، وقيل : بل المراد وقد دخلتم بالحرم ، وقيل : هما مرادان بالآية ، وعلى هذا المعنى الأخير فهذه الآية تدلّ على أنّ المحرم ممنوع من الصيد مطلقا داخل الحرم وخارجه ، وعلى أنّ الحلال ممنوع من الصيد داخل الحرم .

وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ظاهر الآية ترتيب الجزاء المخصوص على القتل العمد ، وقد اختلف السلف في ذلك على ثلاثة أقوال : فالجمهور على أنّ الجزاء يترتب على قتل الصيد مطلقا ، سواء تعمّد القاتل قتله أو أخطأ فيه ، وسواء كان ذاكرا لإحرامه أو ناسيا .

وإنما خصّ العمد بالذكر لأجل أن يرتّب عليه الانتقام عند العود ، لأنّ العمد هو الذي يترتب عليه ذلك ، دون الخطأ .

---

(1) انظر تفسير مفاتيح الغيب للإمام الرازي (12/ 87) .

بقي أن يقال : هذا حكم العمد قد عرف من الآية وأنّ فيه الجزاء ، فمن أين الجزاء في الخطأ .

قيل : إن جزاء الخطأ معروف من الدليل الذي يقرّر التسوية في ضمان المتلفات . إذ إنّ من قتل صيد إنسان عمدا أو خطأ في غير الحرم ، أو أتلف مالا مملوكا لإنسان عمدا أو خطأ فعليه جزاؤه ، فهذا حكم عام في جميع المتلفات . بل قد عرف في باب جنايات الإحرام بوجه خاص أنه لا فرق بين معذور وغير معذور في وجوب الفدية ، وما الخطأ إلا عذر من الأعذار ، غاية ما يؤثر في العقوبة الأخروية فيسقطها .

وإذا ثبت أن جناية الإحرام يستوي فيها المعذور وغير المعذور علمنا أن القتل العمد والخطأ في وجوب الجزاء سواء ، وليس ذلك إثباتا للكفّارة بالقياس ، بل بما ثبت به أن ضمان المتلفات يستوي فيه العمد والخطأ .

وذهب ابن عباس فيما رواه قتادة عنه : أنه لا شيء في الخطأ ، وهو قول طاوس وعطاء ومجاهد في إحدى الروايتين عنه .

والرواية الأخرى أنّه إن قتله عامدا ناسيا لإحرامه ، أو قتله خطأ ذاكرا لإحرامه فهذا الذي

يحكم عليه بالجزاء . أما من قتله عامدا ذاكرا لإحرامه فهذا لا ينفعه الجزاء .

فقد أخرج ابن جرير «1» عن ابن أبي نجيح عن مجاهد : لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ، ومن قتله منكم متعمدا غير ناس لحرمه ، ولا مريد غيره ، فقد حل ، وليس له رخصة ، ومن قتله ناسيا إحرامه ، أو أراد غيره ، فذلك العمد المكفر .

وروى ابن أبي نجيح عنه أيضا في هذا المعنى قال : من قتله ناسيا لإحرامه متعمّدا لقتله ، فذلك الذي يحكم عليه ، فإن قتله ذاكرا لإحرامه متعمّدا قتله لا يحكم عليه ، ولا حجّ له .

وفي رواية : هذا لا يحكم عليه . هذا أجلّ من أن يحكم عليه . وقال ابن زيد : أما الذي يتعمّد فيه ، وهو ناس لحرمه ، أو جاهل أن قتله غير محرّم ، فهؤلاء الذين يحكم عليهم . فأما من قتله متعمدا بعد نهي اللّه ، وهو يعلم أنّه محرم ، وأنه حرام ، فذلك يوكل إلى نقمة اللّه .

فهذه أقوال ثلاثة في قتل الصيد ، وقد علمت أن الجمهور على الأوّل وعلمت وجهه .

فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ قرئ فَجَزاءٌ بالرفع والتنوين ، والمعنى على هذه القراءة فالواجب جزاء مماثل للمقتول .

---

(1) في تفسيره جامع البيان المشهور بتفسير الطبري (7/ 27) .

وقرئ فجزاءٌ مثلِ برفع جزاء مضافا إلى مِثْلُ ما قَتَلَ وظاهر هذه القراءة أنّ الجزاء إنما هو جزاء مثل المقتول لا جزاء المقتول.

قالوا: إن ذلك خارج مخرج: مثلك جدير بالإكرام، والمعنى أنت جدير بالإكرام، ومن ذلك قوله تعالى: أَوَمَنْ كانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْناهُ وَجَعَلْنا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُماتِ [الأنعام: 122] إذ المعنى كمن هو في الظلمات، ويجوز أن تكون الإضافة على معنى (من) والمعنى فجزاء من مثل ما قتل.

ومِنَ النَّعَمِ يحتمل أن يكون حالا من الجزاء، والمعنى فجزاء مماثل للمقتول حال كون الجزاء من النعم، وجوّز بعضهم أن يكون بيانا لما في قوله: ما قَتَلَ والمعنى عليه: فجزاء مماثل للمقتول حال كون المقتول من النعم، وأنت تعلم أن ذلك إنما يتم على رأي أبي عبيد والأصمعي اللذين يقولان: إن النعم كما يكون من الأهلي يكون من الوحشي، وهو خلاف المشهور، إذ إنّ المشهور أن النعم يطلق على الإبل وحدها، وعلى البقر والغنم مضمومة إلى الإبل، ويصح أن يكون حالا من الضمير في (قتل) وهو قريب من هذا المعنى.

وقد اختلف العلماء في المراد بالمثل، فقد روي عن ابن عباس أن المثل النظير، ففي الظبية شاة، وفي النعامة بعير، وكذا كل صيد قتل يجب فيه نظيره في المنظر، وهو مذهب محمد بن الحسن والشافعي ومالك والإمامية، وحجتهم أن الله أوجب مثل المقتول مقيّدا بكونه

من النعم ، فلا بد أن يكون الجزاء مثلا من النعم ، وذلك لا يكون إلا بأن يكون من الحيوانات التي تماثل المقتول ، فلا تجب القيمة لأنّها ليست من النعم .

وقد أوجب الصحابة رضوان اللّه عليهم كعلي وعمر وعبد اللّه بن مسعود وغيرهم في النعامة بدنة ، وفي حمار الوحش بقرة ، إلى غير ذلك . وذهب أبو حنيفة وأبو يوسف إلى أن الواجب هو قيمة الصيد المقتول باعتبار كونه صيدا قبل الصيد ، يقوّم في المكان الذي صيد فيه ، أو في أقرب الأماكن إليه ، وفي زمان الصيد ، لأنّ القيمة تتفاوت باعتبار المكان والزمان ، وخلاف محمد إنما هو فيما له مثل ، أما ما لا مثل له فالواجب القيمة عنده كما هي عند أبي حنيفة وأبي يوسف .

وأما الشافعي فقد روي عنه أنه يعتبر المماثلة ولو في الصفات ، فأوجب في الحمامة شاة ، لأنّ الحمامة تشبه الشاة في عب الماء وفي الهدير .

احتج أبو حنيفة وأبو يوسف : بأن اللّه أوجب مثل المقتول مطلقا ، والمطلق ينصرف إلى الفرد الكامل منه ، وذلك يكون فيما هو مماثل في الصورة والمعنى ، وذلك طنما هو من المشارك في النوع ، وإيجاب ذلك متعذر ، لأنّ نوع الصيد صيد ، وهو محذور ، فننتقل منه إلى ما يقاربه ، وهو المثل في المعنى ، فوجب المصير إليه ،

وذلك لأنّه قد عهد في الشرع عند إطلاق المثل أن يراد المشارك في النوع أو القيمة ، فقد قال اللّه تعالى في ضمان العدوان : فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ والمراد من المثل النظير بالنوع في المثليات ، والقيمة في القيميات ، فهو مشترك معنوي ، والحيوانات قد اعتبرها الشارع من القيميات للاختلاف الباطني في أبناء النوع الواحد ، فأولى أن يراد بالمثل القيمة فيما اختلف نوعه .

وقد أهدر الشارع في ضمان المتلفات المماثلة الحاصلة في الصورة الظاهرة في أبناء النوع الواحد ، فعدم اعتبارها فيما اختلف نوعه أظهر ، ولسنا نقول إننا نعتبر القيمة ونصرفها نقدا ، بل نحن نعتبرها معيارا تعرف بها قيمة الصيد ، ثم يشترى بها ما يساويها من النعم إن بلغت هديا ، وإلا أطعم بها مساكين ، أو صام بمقدارها . فالمدار في الجزاء على المثل الذي هو القيمة ، ليمكن أن يلجأ الحكمان إليها في تعيين الواجب من النعم .

ويستشهد الحنفية لمذهبهم بقوله تعالى : يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ فإن الالتجاء إلى حكمين اثنين من عدول المسلمين إنما يكون في شيء تختلف أنظار الناس فيه ، وذلك ليس إلا القيمة . فإنّ مقابلة الصفات الظاهرة من العبّ والهدير قد لا تخفى على أحد .

وللشافعي ومحمد رضي اللّه عنهما أن يقولا : بل الأمر على العكس ، فلم يوجب اللّه في ضمان سائر المتلفات غير الصيد الالتجاء إلى الحكمين ، لأنّ الوقوف على القيمة سهل ،

فأما الوقوف على المضاهاة والمشاكلة في صفات الحيوانات وهيئاتها وطبائعها مما لا يهتدي إليه إلا الخبير بهذه الصفات والطبائع ، والخبير بهذه الأشياء في الناس قليل . وما نظن أحدا يشعر أنّ بين الحمامة والشاة شبها في العب والهدير إلا من درس طبائع الحيوان وخواصه ، فمن أجل ذلك احتجنا إلى الحكمين .

يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَةِ أي أنّ الجزاء الواجب يحكم به حكمان عدلان من المسلمين حال كون المحكوم به هديا بالغ الكعبة . أَوْ كَفَّارَةٌ طَعامُ مَساكِينَ أي من قتل صيدا فالواجب عليه جزاء مثله من النعم يبينه الحكمان ، أو كفارة هي طعام مساكين أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً أو ما يساوي ذلك ، أي الجزاء المماثل صياما يقدر لكل ما يساوي طعام مسكين صوم يوم ، وما قل عن طعام المسكين يصوم عنه يوما ، لأنّ الصيام لم يعهد في أقل من يوم .

وأنت ترى في الآية (أو) التي للتخيير ، فأين التخيير يا ترى : أهو لمن وجب عليه الجزاء ، أم هو للحكمين ، ومتى حكما بشيء التزمه قاتل الصيد لا يتعداه .

قال أبو حنيفة وأبو يوسف : إن الحكمين يقدران قيمة الجزاء ، وأنه يساوي كذا من الهدي ، وكذا من طعام المساكين ، وكذا من الصيام ، وقاتل الصيد مخيّر بين أيّها يفعل .

وقال محمد وهو محكيّ عن الشافعي أيضا : بل الخيار للحكمين ، ومتى حكما بشيء والتزمه القاتل لا يتعداه .

ويريد أبو حنيفة : أن يأخذ من قوله : (هديا) دليلا على أنّ الواجب في الجزاء القيمة ، لأن الهدي لم يعرف إلا فيما تجوز به الضحايا ، وهو الجذع من الضأن ، والثني من غيره ، لأنّ مطلق اسم الهدي ينصرف إليه ، كما في هدي المتعة والقران .

ولمحمد والشافعي أن يقولا : إن اسم الهدي قد يطلق على كل ما يهدى ، وقد تأيد هذا المعنى عندهما بما روي من أن الصحابة أوجبوا عناقا وجفرة .

وأبو حنيفة يجيب عما ورد من فعل الصحابة : بأنهم إنما أوجبوه طعاما لا هديا ، وأبو حنيفة يجيز أن يكون الإطعام من الصغار التي لا تصلح للضحايا على أنها طعام لا هدي .

هذا وقد دلت الآية الكريمة على أنّه إذا كان الجزاء هديا فلا بدّ أن يبلغ الكعبة ، فيذبح هناك .

قال العلماء : والمراد من الكعبة الحرم ، وإنما خصّت بالذكر للتعظيم ، فلو ذبحه في غير الحرم كان إطعاما . والإطعام كما يكون في الحرم يكون في غيره ، وقد نقل عن الشافعي أنّ الإطعام كذلك اعتبارا بالهدي .

ومحلّ إثبات ذلك أو نفيه في الفقه ، لأنّ الآية لم تقيّد الإطعام بكونه بالغ الكعبة .

لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ أي شرعنا ما شرعنا من الجزاء على قتل الصيد ليذوق القاتل وبال أمره.

والوبال في الأصل الثقل، ومنه الوابل للمطر الكثير، والوبيل للطعام الثقيل الذي يعسر هضمه، والمرعى الوخيم.

والمعنى شرعنا ذلك ليذوق من قتل الصيد ثقل فعله وسوء عاقبته.

عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ لكم من الصيد وأنتم محرمون، فلم يجعل فيه إثما، ولم يوجب فيه جزاء، ولم يؤاخذكم على ما كان منكم في الجاهلية من ذلك، مع أنه ذنب عظيم، حيث كنتم على شريعة إسماعيل، وقد كان الصيد فيها محرّما.

وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقامٍ أي ومن عاد إلى قتل الصيد بعد ورود النهي فاللّه ينتقم منه، وهو العزيز الذي لا يغالب، المنتقم الذي لا يدفع انتقامه.

والمراد بالانتقام الانتقام في الآخرة.

وأما الكفارة فقد أوجبها الجمهور على العائد، فيتكرر الجزاء عندهم بتكرر القتل، وهو مذهب عطاء والنخعي والحسن وابن جبير.

وروي عن ابن عباس وشريح أنه إن عاد لم يحكم عليه بكفارة، حتى إنهما كانا يسألان المستفتي هل أصبت شيئا قبله؟ فإن قال: نعم، لم يحكم عليه، وإن قال: لا، حكم عليه. وهم في هذا الذي ذهبوا إليه يتمسكون بظاهر الآية.

والجمهور يقولون: إن عذابه والانتقام منه في الآخرة لا ينافي وجوب الجزاء عليه، وإنما لم ينصّ عليه لعلمه مما تقدم.

قال اللّه تعالى: أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (96) أي أحل لكم أيها المحرمون ما يصاد من الماء بحرا كان أو نهرا، أو غيره، والمراد به الحيوان الذي يكون توالده ومثواه في الماء، سواء أكان مأكولا، أم غير مأكول.

وقد قيل: إنّ هذا الترخيص خاصّ بالسمك، أما طير البحر فلا يتناوله الترخيص وَطَعامُهُ المراد منه ما يطعم منه ويحل أكله، فهو من عطف الخاص على العام، ويكون الحل الواقع على الصيد المراد منه حل الانتفاع مطلقا، ثم عطف عليه ما يفيد حل الأكل خاصة امتنانا بالإنعام بما هو قوام الحياة، وهو الأكل.

ولا شكّ أنّ الصيد من البحر قد يقصد لمنافع أخرى غير الأكل، كأخذ زيته، وما يحويه بعض حيوان البحر من العظم والسن والعنبر وغير ذلك.

وذهب ابن أبي ليلى إلى أنّ المراد من الصيد والطعام المعنى المصدري، فكأنه قيل: أحل

لكم الاصطياد من البحر ، وأن تطعموا ما صدتموه ، ومن أجل ذلك ذهب هو إلى أنّ جميع حيوان البحر مأكول .

وقيل : بل المراد بصيد البحر ما أخذ بحيلة ، وبطعامه ما ألقاه البحر أو جزر عنه الماء .

غير أنّ هذا ربما يعكّر على الحنفية الذين يقولون بحرمة ما طفا على وجه الماء من السمك الميت ، وإن كان لهم أن يقولوا في الجواب : إن ما طفا ليس مما ألقاه البحر ، بل هو ميت لعلة أخرى غير الصيد وغير إلقاء البحر وانحسار الماء عنه ، وهو حينئذ ميتة يشملها قول اللّه تعالى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ [المائدة : 3] وقد تقدّم الكلام فيه في سورة البقرة .

وقيل : المراد بصيد البحر السمك الطري : وبطعامه السمك المملوح ، وسمّي طعاما لأنه يدّخر للاقتيات ؟ قالوا : وهذا بعيد ، لأنه داخل تحت قوله : صَيْدُ الْبَحْرِ لأنّه قبل أن يملّح كان طريا .

مَتاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ أي أحللنا لكم ذلك لتتمتعوا به مقيمين ومسافرين ، ولا

شكّ أنّ صيود البحر فيها متعة ومنفعة في السفر والحضر ، سواء بالأكل أو بالادخار ، أو بما يخرج منه مما ينتفع به .

ويرى بعضهم أنّ التمتع به على التوزيع ، فالطريّ منه للمقيمين ، والقديد للمسافرين . وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ هو ما يكون توالده ومثواه في البر مما هو متوحش بأصل خلقته ، والتحريم هنا إما منصبّ على ذات المصيد ، أو على الفعل ، فإن كان الثاني فالآية إنما تدل على حرمة الاصطياد فقط ، وأما الأكل منه بأن ما يصيده حلال فلا تدل الآية على منعه ، فمن يرى منعه فليلتمس له دليلا من غير الآية . وأما إذا كان التحريم منصبا على ذات المصيد فهو يقتضي تحريم جميع وجوه الانتفاع بالصيد ، إلا ما يخرجه الدليل على ما تقرّر في الأصول ، فيشمل تحريم الصيد والأكل وغيرهما ، وقد عرفت أن قتل الصيد يخرج منه أشياء كالكلب العقور والذئب والسبع الضاري ، لأنها من الخمس الفواسق :

أما الذئب فلأنه عدّ نصا في بعض الروايات من الخمس الفواسق ، وفي بعضها قيل : إنّه المراد من الكلب العقور ، وأما السبع الضاري فلضراوته ، والشافعي يخرج هذه الثلاثة ، لأنها ليست بصيد ، لأنّ الصيد عنده ما يؤكل على ما تقدّم .

ما دُمْتُمْ حُرُماً أي محرمين ، وظاهر الآية تحريم كلّ الصيد على المحرم ، سواء أصاده هو أم محرم آخر أم حلال ، سواء كان للمحرم دخل في صيده ، أم لم يكن له دخل .

والمسألة خلافية عند السلف ، فمذهب ابن عباس وابن عمر وجماعة أنّ الصيد مطلقا حرام على المحرم عملا بظاهر الآية ، وأيضا

فقد أخرج مسلم «1» عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول اللّه صلّى اللّه عليه

وسلّم حمارا وحشيا ، أو بعضه ، أو بعض لحمه ، أو عضوا من لحم صيد على اختلاف في الروايات ، وهو عليه الصلاة والسلام بالأبواء أو بودان ، فردّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، قال : فلما رأى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ما في وجهي قال : «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم» .

ويرى أبو هريرة وعطاء ومجاهد وابن جبير وعمر وطلحة وعائشة أنه يحل له أكل ما صاده الحلال ، وإن صاده لأجله ما دام لم يدل عليه ، ولم يشر إليه ، ولم يأمره بصيده «2» ، وهو رواية الطحاوي عن أبي حنيفة ، ووجهه أنّ الخطاب للمحرمين ، فكأنه قيل : وحرم عليكم ما صدتم ، والمراد ما يصيدونه حقيقة أو حكما بأن يدلّوا عليه ، أو يشيروا إليه ، أو يأمروا به .

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (2/ 850) ، 15 - كتاب الحج ، 8 - باب تحريم الصيد حديث رقم (1193) .

(2) سبق تخريجه .

وقد روى محمد عن أبي حنيفة عن ابن المنكدر عن طلحة بن عبيد اللّه تذاكرنا لحم الصيد يأكله المحرم والنبي صلّى اللّه عليه وسلّم نائم، فارتفعت أصواتنا، فاستيقظ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فقال: «فيم تتنازعون».

فقلنا: في لحم الصيد يأكله المحرم، فأمرنا بأكله.

وروى مسلم عن عبد اللّه بن أبي قتادة عن أبيه قال: خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم حاجا، وخرجنا معه، فصرف نفرا من أصحابه فيهم أبو قتادة، فقال: «خذوا ساحل البحر حتى تلقوني». قال: فأخذوا ساحل البحر، فلما انصرفوا قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أحرموا كلهم إلا أبا قتادة، فإنّه لم يحرم، فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش، فحمل عليها أبو قتادة، فأصاب منها أتانا، فنزلوا فأكلوا من لحمها قال: فقالوا: أكلنا لحما ونحن محرمون إلخ القصة، وفيها أنهم استفتوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فقال: «هل معكم أحد أمره أو أشار عليه بشيء». قالوا: لا، قال: «فكلوا» «1»

. وعن مالك والشافعي وأحمد وداود رحمهم اللّه أنه لا يباح ما صيد له لما

رواه أبو داود والترمذي والنسائي عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: «صيد البر لكم حلال وأنتم محرمون، ما لم تصيدوه، أو يصاد لكم» «2».

وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ اتقوه فيما نهاكم عنه من الصيد وفي جميع المعاصي فإنكم ستعرضون عليه يوم الحشر، ويحاسبكم حسابا عسيرا.

قال الله تعالى : جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَاماً لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (97)

سمّي البيت الحرام كعبة لعلوّه ، وارتفاع شأنه ، ومن ذلك الكعبان ، للعظمين الناتئين بجانبي القدمين ، ويقال : كعب ثدي المرأة إذا نتأ وبرز الْبَيْتَ الْحَرَامَ بيان الكعبة على جهة التمدح ، فإنّه معظّم عندهم منذ القدم ، لحرمته وقِياماً لِلنَّاسِ مفعول جعل الثاني ، ومعنى كون البيت الحرام قياما للناس أنّ به قوامهم في صلاح أمورهم دينا ودنيا . حيث جعله اللّه مثابة للناس وأمنا ، فيه يأمن الخائف ، وينجو اللاجئ ، وبه يطعم البائس الفقير ، مما جعل اللّه في الحج من مناسك بها عمارة واد غير ذي زرع ،

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (2/ 853) ، 15 - كتاب الحج ، 8 - باب تحريم الصيد للمحرم ، حديث رقم (59/ 1196) .

(2) رواه أبو داود في السنن (2/ 113) ، كتاب المناسك ، باب لحم الصيد حديث رقم (1851) ، والترمذي في الجامع الصحيح (3/ 204) ، كتاب الحج ، باب ما جاء في أكل الصيد حديث رقم (846) ، والنسائي في السنن (5 - 6/ 205) ، كتاب الحج ، باب إذا أشار إلى الصيد حديث رقم (2826) .

ولولا ما فرض اللّه من الحج والنّسك ما استطاع أحد أن يقيم فيه ، وقد جعل اللّه الدعاء فيه مقبولا ، والحسنات فيه مضاعفة ، لتشتد رغبة الناس فيه ، فيزيد الخير ، وتعم البركة.

هذا إلى ما في اجتماع الناس ومجيئهم من البلاد النائية ، والأقطار المختلفة من منافع دونها منافع المؤتمرات التي يلجأ إليها الناس اليوم لتعرّف وجوه مصلحة المجتمع ، انظر كيف قال اللّه تعالى : وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجالًا وَعَلى كُلِّ ضامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ (27) لِيَشْهَدُوا مَنافِعَ لَهُمْ [الحج : 27 ، 28] ولا تنس ما في أعمال الحج من منافع ، حيث يتجرد الناس عن أمور الدنيا ، لا يحملهم شيء على هذا التجرد إلّا تقوى اللّه ، والمبادرة إلى امتثال أمره. يتذكرون باجتماعهم وتجرّدهم هول المحشر ، والوقوف بين يدي ربهم ، فتشتد خشيتهم ، ويعظم خوفهم ، فيتجنبون الموبقات والآثام.

قال سعيد بن جبير : من أتى هذا البيت يريد شيئا للدنيا والآخرة أصابه.

وأخرج ابن جرير «1» عن ابن زيد قال : كان الناس كلهم فيهم ملوك يدفع بعضهم عن بعض ، ولم يكن في العرب ملوك كذلك. فجعل اللّه لهم البيت الحرام قياما يدفع به بعضهم عن بعض. فلو لقي الرجل قاتل أبيه أو ابنه عنده ما قتله.

وتعظيم البيت وجعله أمنا للخائف وملجأ للعائذ ، أمر أودعه اللّه في قلوب الناس منذ القدم ، وليس هناك ما يمنع الناس من الاعتداء غير ما أودعه اللّه في القلوب من الهيبة

والجلال ، وتعظيم البيت . وقد طبع الناس على الشر ، فلا يكبح جماحهم في نفوسهم إلا امتثال أمر اللّه . وبذلك أمكن أن يعيش الناس في هذه الأرض الجرداء .

فسبحان المدبر الحكيم .

وَالشَّهْرَ الْحَرامَ معطوف على الكعبة ، والمعنى وجعل الشهر الحرام قياما للناس ، والمراد منه الشهر الذي يؤدّى فيه الحج ، أو الجنس فيشمل الأشهر الأربعة ، وقد عرفت أنّ المراد من القيام الصلاح في الدنيا والآخرة . ولا شكّ أنّ الشهر الحرام كذلك حيث يقوم فيها الحاج ممتثلا أمر ربه ، ويقدم النسك ، فينتفع ، وينتفع الناس ، ويأمن الخائف ، حيث إنهم كانوا يأمنون فيها ، ويتصرفون في معايشهم ، فهو قيام للناس أيضا وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ معطوف على ما قبله أيضا وَالْهَدْيَ ما يهدى إلى الحرم ولا شك أنّه قيام للناس ، به يقيم الفقر صلبه وَالْقَلائِدَ جمع قلادة والمراد بها ما يقلّد به البعير ، وما كانوا يفعلونه من تقليد أنفسهم ومطيّهم بلحاء الشجر ، حتى لا يتعرض لهم أحد بسوء ، وقيل : بل المراد من القلائد ذوات القلائد ، وخصت بالذكر لأنّ بها يعرف كون الهدي هديا ، فلا يتعرّض له أحد بسوء حتى يبلغ محلّه ، فيؤدي الغرض

---

(1) في تفسيره جامع البيان المشهور بتفسير الطبري (7/ 50) .

الذي من أجله شرع ذلك لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ فإنّ شرع الحج وما فيه من مناسك ومنافع يقتضي حكمة وتدبيرا يستلزمان العلم بتفاضل الأشياء ، وما ينطوي عليه من الأسرار ، وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ وذكر العامّ بعد الخاصّ ليكون الخاصّ كالدليل على العام .

قال اللّه تعالى : ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حامٍ وَلكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ (103)

(البحيرة) : فعيلة بمعنى مبحورة ، أي مشقوقة ، قال الزجاج : كان أهل الجاهلية إذا نتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر بحروا أذنيها ، وشقوها ، وامتنعوا من نحرها ، ولا تطرد من ماء ولا مرعى ، وقيل فيها غير ذلك .

و(السائبة) : فاعلة من سيبته فساب ، إذا تركته فهو سائب ، روي عن ابن عباس أنها التي تسيّب للأصنام ، فتعطى للسدنة ، وقيل غير ذلك .

و(الوصيلة) : قال الزجاج : هي الشاة إذا ولدت ذكرا كان لآلهتهم ، وإذا ولدت أنثى كانت لهم ، وإن ولدت ذكرا وأنثى قيل وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم ، وقيل غير ذلك .

و(الحامي) : قال أبو عبيدة والزجاج : إنه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين ، وقيل

غير ذلك .

والمعنى : ما شرع اللّه هذه الأشياء وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ حيث كانوا يفعلون ما يفعلون وينسبونه إلى شرع اللّه ، وهم لا يعقلون أنّ ذلك افتراء على اللّه ، وهو تنديد بهم لتعطيلهم العقل والنظر ، إذ لو نظروا لعلموا أنّ هذه وثنية وشرك . واللّه لا يأمر بالكفر ، ولا يرضاه لعباده .

قال اللّه تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَةُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ (106) فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَمَا اعْتَدَيْنا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ (107) ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ (108)

شَهادَةُ بَيْنِكُمْ : يجوز أن يكون مبتدأ وخبره اثنان ، على حذف مضاف أي شهادة بينكم شهادة اثنين ، ويجوز أن يكون خبر المبتدأ محذوفا ، أي فيما أمرتم أن

يشهدوا اثنان ، ويكون اثنان فاعلا بالشهادة ، وقرئ شَهادَةُ بالنصب والتنوين ، أي ليقم شهادة بينكم اثنان ، وعلى القراءة الأولى تكون إضافة شهادة إلى الظرف ، وهو بينكم على التوسع .

وإذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ : شارفه ، وظهرت أمارته ، وهو ظرف متعلّق بشهادة وحِينَ الْوَصِيَّةِ بدل منه ، وفي هذا الإبدال تنبيه على أنّ الوصية لا ينبغي أن نتهاون فيها .

ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ صفتان لاثنان أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ عطف على اثنان ، وظاهر الآية أنّ المراد اثنان من المؤمنين ، أو آخران من غير المؤمنين ، لأنّ الله وجّه الخطاب للمؤمنين جميعا ، فإذا قال : أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ فهما من غير المؤمنين .

وقال بعضهم : مِنْكُمْ أي من قبيلتكم ، ومن غيركم ، أي من غير قبيلتكم إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ أي سافرتم فيها فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ أي قاربتم الأجل ، فليس المراد الموت بالفعل ، وإنما المراد مشارفته ، والعرب قد تعبّر بالفعل عن مقاربته ومشارفته تَحْبِسُونَهُما تقفونهما ، وتصبرونهما ، للحلف مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ صلاة العصر ، وإنما فهمت صلاة العصر مع أن الصلاة مطلقة ، لأنّها كانت معهودة للحلف عندها ، وكان أهل الحجاز يقعدون للحكومة بعدها ، وقيل : أي صلاة كانت ، وقوله :

إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ جوابه محذوف دلّ عليه ما قبله ، أي إن أنتم ضربتم في الأرض

فآخران من غيركم ، وجملة الشرط وجوابه اعتراضية ، فائدتها التنبيه على أنّ شهادة اثنين من غير المسلمين إنما هي عند الضرورة ، وقوله : تَحْبِسُونَهُما إما صفة لآخران ، أو مستأنفة جواب سؤال مقدّر ، كأنه قيل : ماذا نفعل بهما ، فقال :

تحبسونهما من بعد الصلاة .

فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ أي شككتم في أمرهما ، وجوابه محذوف علم مما قبله ، أي فحلّفوهما لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً الضمير في به يرجع إلى القسم المفهوم من فَيُقْسِمانِ والمعنى لا نشتري بصحة القسم ثمنا وَلَوْ كانَ ذا قُرْبى أي لو كان المقسم له ذا قربى ، قال الزمخشري «1» : أي لا نحلف بالله كاذبين لأجل المال ، ولو كان المقسم له قريبا على معنى أنّ هذه عادتهم في صدقهم وأمانتهم أبدا ، وأنهم داخلون تحت قوله تعالى : كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ [النساء : 135] .

وَلا نَكْتُمُ شَهادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذاً لَمِنَ الْآثِمِينَ لا نكتم شهادة اللّه ، أي الشهادة التي أمر اللّه بحفظها .

---

(1) انظر تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للإمام الرازي (1/ 688) .

وروي عن الشعبي أنه وقف على شَهادَةُ وابتدأ اللَّهِ بمد الهمزة وتأويلها أنه حذف حرف القسم، وعوّض عنه همزة الاستفهام، والمعنى على القسم. وقرئ اللَّهِ بدون مد على القسم أيضا، وقد ذكر سيبويه أن من العرب من يطرح حرف القسم ولا يعوض منه حرف الاستفهام، فيقول: اللّه لقد كان كذا.

فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً أي اطّلع على أنهما فعلا ما أوجب إثما، واستوجبا أن يقال: إنهما من الآثمين.

فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ قرئ استحقّ على البناء للمفعول، والمعنى فشاهدان آخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الإثم، أي من الذين جني عليهم، وهم أهل الميت وعشيرته، والْأَوْلَيانِ خبر لمبتدأ محذوف.

أي هما الْأَوْلَيانِ كأنّه قيل: من هما؟ فقيل: الْأَوْلَيانِ أو بدل من الضمير في يقومان، ومعنى الْأَوْلَيانِ الأحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما بأحوال الميت، ويجوز أن يكون الْأَوْلَيانِ نائب فاعل اسْتَحَقَّ على حذف مضاف، أي استحق عليهم انتداب الأولين.

وقرئ على البناء للفاعل والمعنى من الذين استحق عليهم الأوليان أو يجرّد وهما للشهادة، ويقدموهما لها، ويظهروا بهما كذب الكاذبين فَيُقْسِمانِ بِاللَّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَمَا اعْتَدَيْنا إِنَّا إِذاً لَمِنَ الظَّالِمِينَ أي ما اعتدينا في طلب هذا المال وفي نسبتهما إلى الخيانة، إنا إذا اعتدينا وخوّناهما وهما ليسا خائنين لمن الظالمين!.

ذِلكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ أي ما تقدم من الحكم أقرب أن يأتي الشهداء على نحو تلك الحادثة بالشهادة على وجهها الذي تحمّلوها عليه خوفا من عذاب اللّه، وهذه حكمة شرعية التحليف بالتغليظ المتقدم.

وقوله تعالى: أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ بيان لحكمة ردّ اليمين على الورثة، وهو معطوف على مقدّر ينبئ عنه المقام، كأنه قيل: ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها ويخافوا عذاب الآخرة، أو يخافوا أن تردّ أيمان على الورثة بعد أيمانهم، فيظهر كذبهم على رؤوس الأشهاد، فيكون ذلك الخوف داعيا إلى أن ينزجروا عن الخيانة التي تؤدي إليه، فأي الخوفين كان وجد المطلوب، وهو تأدية الشهادة دون تحريف ولا تبديل.

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا سمع إجابة وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ.

يؤخذ من الآية أنّ اللّه طلب أن يشهد الموصي على وصيته اثنين عدلين من المؤمنين فإن كان في سفر، وأشرف على الموت، ولم يجد من المؤمنين، أشهد من غير المؤمنين على وصيته، فإذا أديا الشهادة، وارتاب ورثة الميت في شهادتهما حلف

الشاهدان بعد صلاة العصر على أنهما صادقان فيما شهدا به . فإن اطّلع على خيانة من هذين الشاهدين ، فليقم اثنان من ورثة الميت الموصي ، ويقسمان باللّه على كذبهما ، وهذا الحكم أقرب إلى أن يؤتى بالشهادة على وجهها ، خوفا من اللّه ، أو خوفا من العار .

سبب نزول هاتين الآيتين أنّ تميم بن أوس الداري وعدي بن زيد خرجا إلى الشام للتجارة ، وكانا حينئذ نصرانيين ، ومعهما بديل بن أبي مريم مولى عمرو بن العاص ، وكان مسلما مهاجرا ، فلما قدموا الشام مرض بديل ، فكتب كتابا فيه جميع ما معه ، وطرحه في متاعه ، ولم يخبرهما بذلك ، وأوصى إليهما بأن يدفعا متاعه إلى أهله ، ومات ، ففتشاه ، فوجدا فيه إناء من فضة منقوشا بالذهب ، فأخفياه ، ودفعا المتاع إلى أهله ، فأصابوا فيه الكتاب ، فطلبوا منهما الإناء ، فقالا : ما ندري ، إنما أوصى إلينا بشيء ، وأمرنا أن ندفعه إليكم ، ففعلنا ، وما لنا بالإناء من علم ، فرفعوهما إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فنزل يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الآية ، واستحلفهما بعد صلاة العصر عند المنبر باللّه الذي لا إله إلا هو أنهما لم يأخذا شيئا مما دفع إليهما ، ولا كتما ، فحلفا على ذلك ، فخلّى عليه الصلاة والسلام سبيلهما ، ثم إنّ الإناء وجد بمكة ، فقال من بيده الإناء : اشتريته من تميم وعدي ، وقيل لما طالت المدة أظهراه ، فبلغ ذلك بني سهم فطلبوه منهما ، فقالا : كنا اشتريناه من بديل .

فقالوا : ألم نقل لكما هل باع صاحبنا من متاعه شيئا ؟ فقلتما : لا . قالا : ما كان لنا بينة فكرهنا أن نقرّ به ، فرفعوهما إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فنزل قوله عزّ وجلّ :

فَإِنْ عُثِرَ

الآية ، فقام عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة السهميان فحلفا بالله بعد العصر أنهما كذبا وخانا فدفع الإناء إليهما «1» ، وفي الآية سؤالات :

أ- يؤخذ من ظاهر الآية أنّ غير المسلم تجوز شهادته على المسلم.

اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ والآيات الأخرى تدل بعمومها على عدم صحة شهادة غير المسلمين. وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ [الطلاق : 2] مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ [البقرة : 282] وغير المسلمين ليسوا بعدول. ولمكان هذا السؤال اختلف العلماء في الجواب عنه ، فذهب بعضهم إلى أنّ المراد ذوا عدل منكم ، أو آخران من غيركم من غير قبيلتكم ، ويبين فساد هذا الجواب أنّ الله خاطب المؤمنين عامّة في أول الآية. فإذا قال : مِنْكُمْ أو مِنْ غَيْرِكُمْ كان الظاهر من المؤمنين أو من غير المؤمنين.

وذهب آخرون إلى أنّ هذه الآية قد نسخت وبطل حكمها ، ويبعد هذا الجواب

---

(1) رواه الترمذي في الجامع الصحيح (5/ 240) ، كتاب التفسير باب ومن سورة المائدة حديث رقم (3059).

أن دعوى النسخ لا تقبل إلا بحجة، وليس مع القائلين بالنسخ إلا مجرّد الدعوى، كيف وقد عمل بها أصحاب رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلّم بعده.

روي أنه شهد رجلان من أهل دقوقا على وصية مسلم فاستحلفهما أبو موسى بعد العصر ما اشترينا به ثمنا ولا كتمنا شهادة اللّٰه إنا إذا لمن الآثمين، ثم قال: إن هذه القضية ما قضي بها من زمان رسول اللّٰه إلى اليوم.

وقد قالت السيدة عائشة رضي اللّٰه عنها: إنه لا منسوخ في المائدة.

وروي أيضا: المائدة من آخر القرآن نزولا، فأحلّوا حلالها، وحرّموا حرامها.

وذهب آخرون إلى أن المراد من الشهادة أيمان الأوصياء للورثة، فما في الآية ليس شهادة، بل هو وصية، ويذهب إلى أنّ الأيمان قد سميت شهادة في القرآن وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ [النور: 6].

وهذا الجواب أيضا بعيد عن ظاهر الآية لأنه قال: اثْنَانِ، واليمين لا تختص بالاثنين، وقال: ذَوَا عَدْلٍ واليمين لا يشترط فيها ذلك، وقال: وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ [النساء: 101] هو ليس شرطا أيضا في اليمين.

وأحسن الأجوبة عن ذلك ما ذهب إليه علماء الحديث، وقاله الإمام أحمد: من أنه أجيزت شهادة الكفار في السفر للضرورة، قال صالح بن أحمد قال أبي: لا تجوز شهادة أهل الذمة إلا في مواضع: في السفر الذي قال اللّٰه تعالى: أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ

ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فأجازها أبو موسى الأشعري .

وقد روي عن ابن عباس أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ من أهل الكتاب ، وهذا موضع ضرورة لأنّه في سفر ، ولا نجد من يشهد من المسلمين ، وإنما جاءت في هذا المعنى وهو مذهب شريح ، وقول سعيد بن المسيب ، وحكاه عن ابن عباس .

وبقي في المسألة بحث ، وهو أتجوز شهادتهم عند أحمد في كل ضرورة أم لا تجوز إلا في ضرورة السفر ؟ قال ابن تيمية : وقول الإمام أحمد في قبول شهادتهم في هذا الموضوع هو ضرورة يقتضي هذا التعبير قبولها في كل ضرورة حضرا وسفرا ، ولو قيل : تقبل شهادتهم مع أيمانهم في كل شيء عدم فيه المسلمون لكان له وجه .

هذا في شهادة الكفار على المسلمين ، وأما شهادة بعضهم على بعض فذهب كثير من العلماء إلى منعها ، واحتجوا بظواهر من القرآن مثل قوله : فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ [النساء : 15] وقوله : وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ [الطلاق : 2] وقوله : مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ [البقرة : 282] .

وذهب آخرون إلى جوازها ، وأجابوا عن هذه الآيات بأنّ هذا إنما هو في الحكم بين المسلمين ، فإنّ السياق كله في ذلك ، فإن اللّه تعالى قال : وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ

مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ

إلى قوله : وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجالِكُمْ فلا تعرض في شيء من ذلك لحكم أهل الكتاب البتة .

واحتجوا بقوله تعالى : وَمِنْ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ [آل عمران : 75] فأخبر أنّ منهم الأمين على مثل هذا القدر من المال ، فكونه أمينا على قرابته وأهل ملته أولى ، وبقوله تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ [الأنفال : 73] فأثبت لهم الولاية بعضهم على بعض . وهي أعلى رتبة من الشهادة وغاية الشهادة أن تشبّه بها ، فإذا كان له أن يزوّج ابنته وأخته ، ويلي مال ولده : فقبول شهادته عليه أولى وأحرى .

واحتجوا أيضا بما

روي عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما أنّ اليهود جاؤوا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم برجل منهم وامرأة زنيا فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : «ائتوني بأربعة منكم يشهدون»

وبما

ثبت في «الصحيح» «1» : مرّ على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بيهودي وقد حمم فقال : «ما شأن هذا» ؟ فقالوا : زنى ، فقال : «ما تجدون في كتابكم» إلخ .

فأقام الحد بقولهم ، ولم يسأل اليهودي واليهودية ، ولا طلب اعترافهما ، وهذا هو الفقه .

فإنّ أهل الذمة يتعاملون فيما بينهم بالبيع والإجارة والمداينة ، وتقع بينهم الجنايات ، ويتعدّى بعضهم على بعض ، ولا يكون لهم شهداء إلا من أنفسهم ، ويتخاصمون إلى قضاء المسلمين ، فإذا لم يحكموا بينهم بشهودهم المرضيين عندهم ضاعت حقوقهم ، وأدّى ذلك إلى الظلم والفساد ، فالحاجة ماسّة إلى قبول شهادة بعضهم على بعض ، وقد يكون بينهم الصادق الذي يتحرّى الصدق في أخباره ، فيطمئن القاضي إلى قبول قوله .

وإذا كان القصد من الشهادة الحكم بينهم بالعدل ، ورفع التظالم ، وإيصال كل ذي حق منهم إلى حقه : فكل شهادة منهم أوقعت في نفس القاضي ظنّا بصدقها وجب العمل بها للعدل والحق .

ب - إنّ هذه الآية تجيز شهادة المدعين لأنفسهم واستحقاقهم بمجرد أيمانهم ، وهذا يخالف ما علم من الشريعة من أنّ

«البينة على من ادعى واليمين على من أنكر» «2»

وما علم من الشريعة هو محض العدل ، لأنه

«لو يعطى الناس بدعواهم لادّعى قوم دماء قوم وأموالهم» «3»

أما جواب الجمهور عن هذا فمعروف وهو أن هذه الآية منسوخ حكمها .

---

(1) رواه مسلم في الصحيح (3/ 1327) ، 29 - كتاب الحدود ، 6 - باب رجم

اليهود حديث رقم (28/ 1700) . [. . . . .]

(2) و(3) رواه مسلم في الصحيح (3/ 1336) ، 30 - كتاب الأقضية ، باب اليمين على المدعى عليه حديث رقم (1/ 1711) .

(76/188)

وأما على ما ارتضيناه من أنه لا نسخ فيها فالجواب هو ما يأتي : إنّ اليمين جعلت في جانب المدّعى عليه بقوة جانبه ، بأن الأصل يشهد له ، فإذا قوي جانب المدّعي بشاهد حلف معه فاليمين تكون بجانب أقوى المتداعيين شبهة . وهنا قد قوي جانب المدعي بالعثور على أنهما استحقا إثما ، فلا جرم كانت اليمين في جانبهم ، فليس هذا مخالفا للأصول ، وإنما هو متفق معها ، فقوة جانبهم بالعثور على الخيانة ، كقوة جانب المدعي بالشاهد ، وقوة جانبه بنكول خصمه عن اليمين ، وقوة جانبه باللوث ، وقوة جانبه بشهادة العرف في تداعي الزوجين وغير ذلك .

ج - هذه الآية تقتضي بتحليف الشاهد ، والشاهد لا يحلف وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ [البقرة : 282] والجواب أنّ هذه الشهادة بدل عن شهادة المسلم للضرورة ، فطلب الاحتياط فيها .

على أنّ بعض السلف ذهب إلى تحليف الشاهد المسلم إذا ارتاب فيه الحاكم ، وقد حلّف ابن عباس المرأة التي شهدت بالرضاع. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير آيات الأحكام / للسايس صـ 411.339 ﴾

(77/188)

تأملات في سورة المائدة

للشيخ صالح المغامسي

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له إله الأولين وإله الآخرين ، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين أما بعد .

أيها الإخوة المؤمنون: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وهذا بعون الله وتوفيقه لقاؤنا حول تفسير سورة المائدة وبه نختم إن شاء الله تعالى هذه السورة ، وقد بينا غير مرة أن من منهجنا في التفسير أننا ننتقي ونختار آيات من السورة التي نعنى بتفسيرها وما كان من الآيات معنيا كثيرا بالفقهيات نحاول أن نبتعد عنه لأن هذا له

موطن آخر .

﴿ وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون ﴾ (111) سورة المائدة ، إلى آخر السورة .

فنقول مستعينين بالله تبارك وتعالى:

هذه الآيات تتكلم عن نبي الله عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ، وقد جرت سنة الله تبارك وتعالى في خلقه أنه ما بعث رسولا إلا وفي الغالب يؤيده بأنصار وأصحاب يعضدونه كما قال الله في حق نبينا صلى الله عليه وسلم ﴿ هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾ (62) سورة الأنفال ، كما يجعل فريقا آخر يقاوم ذلك النبي ويعاديه قال الله جل وعلا : ﴿ وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا من المجرمين وكفى بربك هاديا ونصيرا ﴾ (31) سورة الفرقان .

(1/1)

وفي هذه الآيات يخبر الله جل وعلا أنه قذف وألهم في قلوب الحواريين الذين هم أنصار عيسى ابن مريم قذف الله جل وعلا في قلوبهم محبة عيسى والإيمان بالله جل وعلا من قبل ونصرة ذلك النبي الكريم صلوات الله عليه وعلى نبينا .

فقال الله جل وعلا : ﴿ وإذ أوحيت إلى الحواريين ﴾ :

و(أوحى) في القرآن تأتي على ثلاثة أضرب: تأتي بمعنى الإرسال: وهو الذي يختص بالنبيين وكنا قد تكلمنا عن هذا سلفا وقسمناه إلى عدة أقسام فالوحي الذي يكون به الإنسان نبيا هذا يسمى إرسال.

ويأتي على عدة هيئات بيناها في درس سابق قلنا منها: يأتي بأن يكلم الله جل وعلا العبد من وراء حجاب أو يرسل جبرائيل بذاته أو أن يكون شيئًا يقذف في قلب ذلك النبي.

وهذا النوع هو الذي يميز به النبيون عن غيرهم.

والنوع الثاني: وحي بمعنى الإلهام قال الله جل وعلا ﴿ وأوحى ربك إلى النحل ﴾ وقال الله تبارك وتعالى ﴿ وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه ﴾ فوحي الله جل وعلا إلى النحل ووحي الله تبارك وتعالى إلى أم موسى لا يجعل من النحل ولا من أم موسى أنبياء ولكن المقصود الإلهام الذي وضعه الله جل وعلا في النحل ووضعه الله جل وعلا عند أم موسى. وهذا الثاني هو الذي قصده الله بقوله ﴿ وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي ﴾ أي ألهمتهم الإيمان بالله والإيمان برسوله صلى الله عليه وسلم.

النوع الثالث: الوحي بمعنى الأمر قال الله جل وعلا: ﴿ إذا زلزلت الأرض زلزالها * وأخرجت الأرض أثقالها * وقال الإنسان ما لها * يومئذ تحدث أخبارها * بأن ربك أوحى لها ﴾ هذه ﴿ بأن ربك أوحى لها ﴾ أي بأن الله أمرها فأصبح ينجلي عن هذا أن

الوحي في القرآن على ثلاثة أضرب:

(2/1)

وحي بمعنى الإرسال. ووحي بمعنى الإلهام. ووحي بمعنى الأمر. وقول الله جل وعلا ﴿ وإذ أوحيت إلى الحواريين ﴾ هو من النوع الثاني أي إذ ألهمت الحواريين أن يؤمنوا بي وبرسولي.

قال الله جل وعلا: ﴿ وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا ﴾ أي الحواريون ﴿ آمنا واشهد بأننا مسلمون ﴾.

اختلف في المخاطب بـ اشهد هل هو الله أو عيسى؟ وقواعد القرآن لا تنافي الاثنين أي أشهدوا الله وأشهدوا عيسى على أنهم مسلمون ﴿ واشهد بأننا مسلمون ﴾.

(79/188)

ثم قال الله جل وعلا بعد أن ذكر أن الحواريين كانوا أنصارا لعيسى ابن مريم أي خلصاء وأصحاب وأصفياء ويعضدونه ويؤمنون بالله قال الله جل وعلا: ﴿ إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ (112) سورة المائدة.

أولا المبحث الأول:

(3/1)

هذه الآية فيها قراءتان: القراءة الأولى المشهورة التي بين أيدينا ﴿ هل يستطيع ربك أن ينزل علينا ﴾ والقراءة الثانية ﴿ هل تستطيع ربك ﴾ بالتاء بدلا من الياء وبنصب رب بدلا من رفعها, قلنا القراءة التي نقرؤها اليوم: ﴿ هل يستطيع ربك ﴾ على أن يستطيع فعل ورب فاعل، والقراءة الثانية ﴿ هل يستطيع ربك ﴾ سنبين الأمرين نبدأ بالثانية لأنها مبهمة: إذا قلنا بقراءة الكسائي ومن وافقه من القراء على أن الآية ﴿ هل تستطيع ربك ﴾ يصبح معنى الآية مع تقدير المحذوف: هل تستطيع خطاب لعيسى هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ! وهذه القراءة قلنا قرأ بها الكسائي وكانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه تختارها . يصير يصبح معنى الآية هل تستطيع – الخطاب لعيسى – أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء . وعلى القراءة الأولى وهي قراءتنا في المصحف الذي بين أيدينا يصبح معنى الآية ﴿ هل يستطيع ربك ﴾ الاستطاعة المعروفة لكن بالطبع ليس المقصود إظهار عجز الله كما سيأتي .

﴾

(4/1)

هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مآئدة من السماء قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ عند ما يتكلم الإنسان مفسر أو غيره عن أمر لا بد أن يستصحب واقع الحال هؤلاء الذين يتكلمون ويسألون عيسى هم أنصاره وحواريوه وأصفياؤه فلا يعقل أبدا أن الحواريين يشكون في قدرة ؟ في قدرة الله ، لو كانوا يشكون في قدرة الله لما أصبحوا أصلا مؤمنين فضلا على أن يكونوا حواريين لعيسى ابن مريم . لكن المقصود أنهم أرادوا أمرا زيادة في اليقين كما قال إبراهيم عليه الصلاة والسلام كما نص القرآن بذلك ﴿ وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴾ (260) سورة البقرة . فالذي يظهر خروجا من خلافات المفسرين أن سؤال الحواريين هنا من نوع سؤال إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

﴿ هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مآئدة من السماء ﴾ ما المائدة ؟

المائدة الطعام الموجود في مكانه المعد للأكل وهو لا يخلو من أن يكون على أحد حالين: إن كان على خوان ، خوان الذي يسمى اليوم طاولة الطعام الذي له قوائم هذا في اللغة يسمى خوان بضم الخاء ويسمى خوان بكسر الخاء ، هذا ما يسمى في عصرنا بطاولة الطعام إذا كان عليه طعام يسمى مائدة ولا يسمى مائدة إن لم يكن عليها طعام ، تسمى خوان .

وإن كان على ما يسمى اليوم السفرة وهي كلمة فصحى إذا وضع على السفرة يسمى مائدة ، ما دام موجود طعام يسمى مائدة ، فإن كانت السفرة خالية من الطعام لا تسمى مائدة .

وإن كان الخوان – الذي له قوائم الطاولة – ليس عليها طعام لا تسمى مائدة .

(5/1)

(81/188)

المقصود أن الحواريين طلبوا ماذا ؟ طلبوا طعاما ، طلبوا طعاما إذا عرجنا الحديث النبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه كما عند البخاري من حديث أنس: (لم يأكل على خوان قط) أي ما يسميه اليوم الناس طاولة طعام نقل أنس رضي الله عنه وهو خادم نبينا صلى الله عليه وسلم أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يأكل على خوان أي على ما يسمى طاولة طعام قط ولا يعني هذا التحريم قطعا لأن الفعل المجرد لا يدل على حكم ولكنه عليه الصلاة والسلام كان نبيا عبدا ولم يكن نبيا ملكا وكان الأكل على الخوان من دأب الملوك ، فكان عليه الصلاة والسلام لا يأكل حتى يكون أقرب إلى العبودية ولذلك قيل لقتادة راوي الحديث ، الحديث رواه البخاري عن أنس لكن الذي روى الحديث عن أنس قتادة بن دعامة السدوسي المشهور قتادة قيل له وهو يحدث قال: حدثني أنس أن النبي صلى الله عليه

وسلم ذكر الحديث فيه ثلاثة أشياء الذي يهمنا منها : (وما أكل على خوان قط) ، فقيل لقتادة: " على أي شيء كانوا يأكلون ؟ "قال : "على السفرة" . والسفرة في السابق كان لها معاليق فتجمع بعضها على بعض وتعلق فيوضع فيها الطعام أحيانا لأن طعامهم كان غالبا ليس ما يحفظ في الثلاجات اليوم وإنما غالب الطعام تمر أو شيء يحفظ فكان يوضع بعضه في السفرة فتعلق فإذا وضعت بين أيدي الناس مدت فإذا مدت أسفرت عما فيها فلما كان الطعام يسفر عما فيه سميت سفرة . وقيل إن السفرة اسم للطعام لكن الأول أقرب فيما نعلم . هذا الطلب الذي تقدم به الحواريون إلى عيسى .

قال لهم عيسى عليه السلام : ﴿ اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ كأنه عليه السلام استعظم الطلب فلما استعظم الطلب أدلى الحواريون بحجتهم في بيان سبب أنهم طلبوا هذه المائدة ، ﴿ قالوا ﴾ أي الحواريون ﴿ نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين ﴾ ، ذكروا كم تعليل ؟ أربعة ،

(6/1)

الآن قبل أن نعرج على التعليلات التي ذكرها الحواريون نقول : إن الحوار والأخذ والعطاء أمر محمود لا يوجد أحد منزه عن الخطأ إلا الأنبياء بما عصمهم الله جل وعلا به ، كون الإنسان يناقش ويأخذ ويعطي ويقبل أن يعترض عليه ويعترض على غيره ويقدم أدلة هذا أمر محمود فهذا نبي يطلب منه أنصاره مائدة يقول : ﴿ اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ يردون عليه يخبرون السبب ﴿ نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا . . ﴾ إلى آخر الآية ، ففيه أخذ وعطاء ذلك الرجل المعصوم الذي يجلس على كرسي وينبغي ألا يقول إلا الحق لا يوجد ، لا يوجد ولا تبحث عنه ، فإن العصمة خصها الله جل وعلا بأنبيائه ورسله وقلنا مرارا المشهور من أقوال العلماء قال مالك رحمه الله : " ما منا إلا وراد ومردود عليه " وقال الشافعي رحمه الله تعالى: " ما أعلم أحدا حفظ السنة كلها " ، وقال غيره أشكل من هذا ، فلا يوجد أحد تحارب وتعادي وتوالي وتخاصم من أجله ، أن مجرد فلان قال ينبغي أن يكون حق لا ، لا يوجد هذا الرجل إلا قول نبينا صلى الله عليه وسلم ، أما غيره مهما بلغ يعرض قوله على الكتاب والسنة فيقبل ما هو حق ويعتذر له عما أخطى فيه .

فواجب عند اختلاف الفهم إحساننا الظن بأهل العلم

تعتذر له لكن لست ملزما بقوله ، والناس منذ أن كانوا يأخذون ويعطون ويقبلون ، ومن دلالة علو كعب العالم أنه يناقش ويأخذ ويعطي لكن المهم أن يكون المراد من المناقشة والأخذ والحوار والوصول إلى الحق ليس قضية المجادلة وإظهار علو الصوت ونبذ الأقران

والتعالي على الناس ، ﴿ تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ﴾ (83) سورة القصص .

(قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾

﴾

(7/1)

(83/188)

قالوا ﴾ أي الحواريون ﴿ نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين ﴾ نأكل منها إما لحاجتهم من الفقر الذي كانوا عليه وإما وهو الأظهر أنها لكونها منزلة من السماء بإذن من الله وفضل منه تكون مباركة طيبة فيحسن بلا شك الأكل منها .

﴿ نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ﴾ :

﴿ تطمئن قلوبنا ﴾ ينتقلون ينتقلون إلى مرحلة تسمى عين اليقين . لأن الإنسان إذا حدثه أحد من الصادقين بشيء فهذا يقين لكنه إذا رأى الشيء بعينه انتقل من اليقين إلى عين اليقين ، ومن أظهر الأدلة موسى عليه السلام فإن الله جل وعلا أخبر موسى أن قومه عبدوا

العجل من بعده فلما أخبره الله جل وعلا اشتاط غضبا ورجع والله تبارك وتعالى أخبر موسى أن قومه اتخذوا العجل من بعده فلما رجع إلى قومه رآهم بعينه يعبدون العجل كان هذا أعظم في عينه أوقع أثرا في نفسه ليس الخبر كالمعاينة فألقى الألواح، لأن الشيء الذي تراه بعينك مهما بلغ ليس كما يقال لك.

نقول هم أرادوا أن يصلوا إلى مرحلة عين اليقين في أنهم يروا المائدة تنزل فيكون إيمانهم أرفع.

وقد قال العلماء من الفوائد:

أن الإنسان يجدد إيمانه يبحث عن وسائل تزيد من إيمانه ما بين الفينة والفينة وما بين الحين والآخر.

أما ماذا يزيد إيمانه؟ فهذا باب واسع.

﴿ ونعلم أن قد صدقتنا ﴾ والخطاب لعيسى ﴿ ونكون عليها من الشاهدين ﴾ نخبر من بعدنا أن هناك مائدة نزلت فيصبح في فوائد دنيوية وفوائد دينية، فوائد دينية أننا نخبر الناس ونشهد على صدقك وفوائد دنيوية أننا نأكل ونطعم ونسد جوعنا.

﴿ ونكون عليها من الشاهدين ﴾ عيسى اقتنع بقولهم قيل: جاء في بعض الآثار أنه أمرهم أن يصوموا ثلاثين يوما فصاموا فدعا ربه.

(8/1)

قال الله جل وعلا بعدها: ﴿ قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مآئدة من السماء

تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين ﴾ (114) سورة المائدة.

(84/188)

﴿ قال عيسى ابن مريم ﴾ أي النبي ﴿ اللهم ﴾ نحويا أصلها يا الله ، نحويا أصل هذا النداء يا الله كلمة ﴿ اللهم ﴾ أصلها يا الله وإنما العرب تحذف أحيانا حرف النداء فلما حذفت حرف النداء في يا الله عوضت بدلا منه بالميم. -أعيد- أصل اللهم : يا الله ثم حذفوا حرف النداء الذي هو الياء ثم أضافوا ميما بدلا من الياء المحذوفة فأصبحت اللهم ، ولا يقال (يا اللهم) بالميم والياء ، فلا يجمع ما بين البدل والمبدل منه ، لا يجمع ما بين البدل والمبدل منه إلا عند الضرورة الشعرية كما نقل سيبويه وغيره رحمهم الله عن الراجز أنه قال:

إني إذا ما خطب ألما * أقول يا اللهم يا اللهم

هذا شاهد نحوي المقصود به الجمع بين البدل والمبدل منه ، لكن لا يقاس عليه لكن الأصل كما قلنا أن الياء حذفت وأبدلت عنها الميم.

﴿ قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا ﴾ وأصلها يا ربنا وحذف حرف النداء فأصبحت رب

منادى ولأنه مضاف نصب مباشرة فلذلك جاءت الفتحة على الباء . ﴿ ربنا أنزل علينا مآئدة من السماء ﴾ الآن الذي يدعو عيسى ثم نعت تلك المائدة ذكر بعض أوصافها وتعليلات لذلك الطلب ﴿ أنزل علينا مآئدة من السماء تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين ﴾ .

ذكر عيسى عليه الصلاة والسلام في دعائه لربه مصلحتين:

المصلحة الدنيوية : ﴿ وارزقنا وأنت خير الرازقين ﴾ و ﴿ تكون لنا عيدا ﴾ .

(9/1)

المصلحة الدينية : أنه قال ﴿ وآية منك ﴾ أي علامة وأمارة على أنك قبلت دعاءنا فيكون ذلك سبب في أن يدخل الناس في الدين بعد ذلك أفواجا .

﴿ قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مآئدة من السماء تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا ﴾ .

(85/188)

العيد الشيء الذي يعود ويتكرر لكن لا ينبغي أن يكون ثمة عيد إلا بإذن شرعي ، أما أن يتخذ الإنسان من أي مناسبة دينية أو غير دينية عيدا فهذا أمر إذا ربطها بالدين لا يجوز

شرعا أما إذا جعلها من باب العادات هذا باب واسع لا يحسن تفصيله الآن ، لكن نقول الأشياء الشرعية لا تثبت إلا بشيء شرعي فمثلا : الله جل وعلا على مر العصور يجعل من بعض عبادات أنبيائه ورسله سننا يجتمع الناس عليه فمثلا كلنا الآن في الطواف والسعي نمر على الصفا والمروة لنحيي سنة هاجر لكن هذا الإحياء لم يكن من أنفسنا إنما كان بإذن من من ؟ كان بإذن من الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم نطوف بالبيت كما طاف به إبراهيم عليه الصلاة والسلام من قبل ونرمي الجمار كما رماها إبراهيم من قبل فنحيي ملة إبراهيم لكن هذا أمر لم نجتهد به نحن من أنفسنا وإنما شرعه الله تبارك وتعالى لنا والدين لا يكون باجتهاد شخصي أبدا قال الله جل وعلا ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ (21) سورة الشورى .

﴿ تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين ﴾ .

قال الله بعدها : ﴿ قال الله إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ﴾ (115) سورة المائدة .

أولا : اختلف العلماء هل أنزل الله جل وعلا المائدة أو لم ينزلها ؟

(10/1)

الله جل وعلا قال ﴿ إني منزلها ﴾ وليس في القرآن أن الله أنزلها فجمهور العلماء من المفسرين على أنها أنزلت ، وقالوا : " إن هذا وعد من الله لنبيه والله لا يخلف الميعاد " ،

وهو الذي نختاره .

ذهب مجاهد رحمه الله تعالى المفسر المعروف تلميذ ابن عباس رضي الله عنه إلى أن الله لم ينزلها لأنه مجرد مثل ضربه الله في كتابه ، وهذا أبعد الأقوال عن الصواب في ظننا .

(86/188)

القول الثالث قاله الحسن البصري رحمه الله تعالى وتبعه عليه بعض المفسرين وهو: أن الله لما قال لهم ﴿ فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ﴾ خافوا وطلبوا الإعفاء من نزولها واستغفروا الله ولم تنزل المائدة . هذا قول الحسن البصري رحمه الله . الذين قالوا بهذا الرأي من أدلتهم أن هذه المائدة لم تذكر في الإنجيل الذي بين أيدينا والنصارى لا يعرفون قصتها إلا من القرآن ، من أدلة من قال أنها لم تنزل أنهم قالوا إنها غير مذكورة في الإنجيل الموجود وأن النصارى لم يفهموها إلا من المؤمنين . رد جمهور العلماء على هذا القول بأن كونها لم تذكر في الإنجيل هذا من الشيء الذي نسوه الذي قال الله جل وعلا عنهم ﴿ فنسوا حظا مما ذكروا به ﴾ فهذا من الشيء الذي أنساهم الله جل وعلا إياه . الذي نختاره والله أعلم من هذه الأقوال أن الله جل وعلا أنزلها وهو كما قلنا مذهب جماهير العلماء .

قال الله إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ﴿ هنا نتوقف ، الآية يا أخي إذا كان ظاهرة وأقيمت الحجة ينقطع العذر فإذا انقطع العذر أصبح الله لا يقبل عنده إما إيمان وإما كفر أو ينزل عذاب ، وقف عند هذه وارجع للسيرة ، دعك الآن من كتب التفسير ، ارجع لسيرة نبينا صلى الله عليه وسلم فيها أن النبي عليه الصلاة والسلام كما في مسند أحمد من طريقين بإسناد كلاهما جيد فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم طلبت منه قريش أن يجعل لهم الصفا - الصفا الجبل المعروف - طلبت منه قريش أن يجعل لهم الصفا ذهبا قالوا : " إن جعلت الصفا ذهبا آمنا بك ! " فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو أن يجعل الله الصفا ذهبا حتى يؤمنوا فبعث الله إليه جبرائيل عليه السلام أو ملكا غيره أخبره أنه لو جعل الله الصفا ذهبا ولم يؤمنوا فإن الله سيهلكهم عن بكرة أبيهم ، طبعا إذا هلكوا عن بكرة أبيهم لن يكون منهم ماذا ؟ مؤمنين لأنهم انتهوا لكن إذا بقوا ولم يهلكهم الله فيه أمل أنهم هم يؤمنوا أو فيه أمل أن يأتي من

ظهورهم من ؟ من يؤمن ، إما أنهم هم يؤمنون كما حدث أو أن يأتي من ظهورهم مؤمنين فاختار النبي صلى الله عليه وسلم أن يبقوا على حالهم حتى يؤمن منهم من يؤمن أو أن يخرج الله من ظهورهم من يؤمن بالله ومن يعبد الله لا يشرك به شيئًا . ولذلك قال الله في سورة الإسراء ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفا ﴾ (59) سورة الإسراء . والله إذا أراد أن يرحم أمة أمات نبيها قبل إهلاكها .

(12/1)

(88/188)

فيكون النبي فرطا سابق لأمته وإذا أراد الله أن يهلك أمة أبقى نبيها حيا وأهلكها ونبيها ينظر ليكون أقر لعينه وأهلك لمن عصاه كما هو دأب الله في سنن الأنبياء الذين قبلنا فقوم صالح قوم نوح قوم لوط كلهم أهلكوا وأنبياءهم ينظرون إليهم قال الله جل وعلا عن صالح ﴿ وأنجينا الذين آمنوا وكانوا يتقون ﴾ [النمل : 53] بعد أن أخبر أنه أهلك قومه وكذلك قال الله عن شعيب وكذلك الله قال عن عاد وغيرهم من الأمم وهذا أظنه ظاهر .

﴿ فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ﴾ .

وقد قلنا في درس سابق أخذ بعض العلماء من هذه الآية أن أعظم الناس عذابا ثلاثة:

أتباع آل فرعون قال الله جل وعلا : ﴿ أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ (46) سورة غافر ، والذين كفروا بالمائدة بعد نزولها من قوم عيسى قال الله جل وعلا : ﴿ فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين ﴾ والثالث المنافقون الذين كانوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال الله جل وعلا : ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ (145) سورة النساء ، ويظهر لي أن هؤلاء المنافقين هم أشد خلق الله جل وعلا عذابا . بهذا انتهت مسألة المائدة .

ثم قال الله جل وعلا بعدها : ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ﴾ (116) سورة المائدة . إلى آخر السورة .

(13/1)

هذا الموقف موقف في الآخرة أما موقف المائدة كان أين ؟ كان في الدنيا ، أما هذا موقف في الآخرة وإن قال بعض العلماء أنه موقف دنيوي لكنه بعيد كونه جاء بصيغة الماضي لا ينفي أنه سيكون يوم القيامة . ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ نحن نعلم أن الله يعلم أن عيسى ابن مريم لم يقل هذا للناس والله ما أراد بهذا السؤال توبيخ عيسى وإنما أراد الله تقريع النصارى وتوبيخهم في يوم العرض الأكبر على ما اتهموا به نبيهم كذبا أنه دعاهم إلى عبادة نفسه وإلى عبادة أمه وقالوا بالأقانيم الثلاثة وزعموا أن المسيح ابن الله فأراد الله جل وعلا أن يبطل كيدهم ويظهر كذبهم على ملأ من الأشهاد بنطق عيسى نفسه فيقول الله جل وعلا يوم يحشر العباد ، يوم الحشر يوم عظيم وقد مر بكم في حديث الشفاعة أن الأنبياء يقولون جميعا : (إن الله غضب غضبا لم يغضب قبله ولا بعده مثله) فيتدافعون الشفاعة أولو العزم من الرسل حتى تصل إلى نبينا صلى الله عليه وسلم فالموقف موقف جليل وخطب عظيم ودعاء النبيين يومئذ (اللهم سلم سلم) .

في هذا الموقف في هذا الشأن يسأل الله جل وعلا عيسى ﴿ أأنت ﴾ كم همزة ؟ همزتان ، الهمزة الأولى للاستفهام والهمزة الثانية من أصل الكلمة ، ﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾ بدهيا كان المفروض عيسى يقول لا أو يقول لم أقله ، لكن عيسى في هذه الآيات كما سيأتي ضرب أروع الأمثلة في الأدب مع الرب جل وعلا بدأ جوابه بقوله

﴿ سبحانك ﴾ .

وقد قال بعض العلماء إن عيسى عليه السلام قدم الجواب بكلمة سبحانك لسببين:

قدم الجواب بكلمة (سبحانك) لسببين :

الأول منهما : تنزيه الله عما أضيف إليه .

والأمر الثاني: الخضوع لعزة الله والخوف من سطوته .

(14/1)

(90/188)

من أجل ذلك قال هذا النبي الكريم ﴿ سبحانك ﴾ ثم قال بدأ يدخل في الجواب قال :

﴿ قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ﴾ في أشياء يا أخي تملكها وفي أشياء أنت لا تملكها من أعظم ما لا نملكه أننا عبيد ، وبما أننا عبيد لا نملك أن نتكلم كما يتكلم الرب سبحانه وتعالى ولا نطالب بحق الألوهية لأننا لسنا آلهة فلا إله إلا الله وكل أحد سوى الله مربوب وعبد والله جل وعلا وحده هو الإله وهو الرب لا رب غيره ولا إله سواه .

فهذا الحق أنه يعبد أحد من دون الله لا يستحقه إلا الله فلا يمكن أن يأتي أحد لا يملك هذا الحق فيطلبه لنفسه ، فعيسى يقول أنا مربوب وعبد ولا أملك أن أطلب من الناس أن

يعبدوني من دونك لأنه هذا ليس في حق فيه فمقام الألوهية غير مقام العبودية .

﴿ ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ﴾ ثم لم يقل أنا لم أقله ، قال تأدبا مع ربه: ﴿ إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ﴾ ، وهذا الجواب لا يكون إلا مع من ؟ إلا مع الله ، لا تستطيع أن تجيب أحدا من الناس بهذا الجواب ، مستحيل هذا الجواب لا يمكن أن يكون إلا مع الله . مع الناس تقول لم أقله أو تقول قلته ، ذهبت إلى مكان كذا أو لم تذهب ؟ تقول لمن سألك ذهبت أو لم أذهب ، لكن ما يعقل أن تقول له إن كنت ذهبت فأنت تعلم أني ذهبت ! من أين يعلم أنك ذهبت ؟ هذا جواب لا يقال إلا لمن ؟ إلا لله .

﴾

(15/1)

إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ﴾ وهذه واضحة لا تحتاج إلى بيان ﴿ إنك أنت علام الغيوب ﴾ فما من غيب إلا والله جل وعلا يعلمه كما قال لقمان لابنه : ﴿ يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السماوات أو في الأرض يأت بها الله إن الله لطيف خبير ﴾ (16) سورة لقمان .

﴿ إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام

الغيوب ﴾

(16/1)

(91/188)

ثم أخذ يبرئ ساحته أمام النصارى قال: ﴿ ما قلت لهم ﴾ هذه ما نافية ﴿ إلا ﴾ هذا استثناء ﴿ ما قلت لهم إلا ما أمرتني به ﴾ فأنا عبد أنفذ أوامرك وأؤدي ما أوكلته إلي ولا أستطيع أن أخرج عن أمرك مثقال ذرة ﴿ ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ هذه ﴿ أن ﴾ حرف تفسير لا محل له من الإعراب فأصبحت جملة ﴿ أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ مفسرة لقوله: ﴿ إلا ما أمرتني به ﴾ يعني ما الذي أمرتني به؟ ﴿ أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ . وقد مر علينا هذا في سورة البقرة ومنه قول الله جل وعلا: ﴿ وقضينا إليه ذلك الأمر ﴾ أي أمر؟ ﴿ أن دابر هؤلاء مقطوع مصبحين ﴾ (66) سورة الحجر، فهذه ﴿ أن دابر هؤلاء مقطوع مصبحين ﴾ مفسرة لقول الله جل وعلا: ﴿ ذلك الأمر ﴾ . كذلك هذه قول الله تبارك وتعالى ﴿ أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ مفسرة لقول الله تبارك وتعالى ﴿ إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ . فعيسى عليه السلام قبل أن يقرر أن الله رب لهم قرر أن الله رب له هو ﴿ أن

اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ وهذا هو التوحيد الذي بعث الله جل وعلا به الرسل من نوح إلى محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، والذي لا يقبل الله من أحد صرفا ولا عدلا إلا بتحقيقه .

﴾

(17/1)

أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ ﴿ وكنت ﴾ يتكلم عن نفسه ﴿ وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم ﴾ قوله ﴿ ما دمت فيهم ﴾ أنه عبد متى ما وضع أو رفع لا يعلم شيئا ولا يوجد عاقل يدعي أنه يفهم كل شيء أو يعلم كل شيء ، النبي عليه الصلاة والسلام كما قلنا هذا مرارا كان يعيش في المدينة حوله فيه المدينة فيه مهاجرين فيه أنصار فيه يهود فيه منافقين فالله يقول لنبيه: ﴿ ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ﴾ (101) سورة التوبة .

قال العلماء إذا جاز على سيد الخلق صلى الله عليه وسلم: أن يكون له جيران يسكنون مدينته ولا يعلم أنهم يكيدون له وأنهم منافقون فمن باب أولى أن يخفى ذلك على من دونه وكل الناس دونه صلوات الله وسلامه عليه .

﴿ وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم ﴾ وأنا بينهم أعيش أقول لهم اعبدوا الله هذا يوافق وهذا لم يوافق أنا شهيد هم هذا وافق وهذا لم يوافق هذا قبل وهذا لم يقبل هذا رضي بك ربا وهذا لم يرض.

﴿ ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾

هذه (توفيتني) فيها نوع من الإشكال:

(18/1)

(93/188)

لأن عيسى عليه السلام قطعا ليس بميت وإنما رفع إلى السماء قال الله جل وعلا ﴿ بل رفعه الله إليه ﴾ وهذا نص فدائما عندما تريد أن تفسر أو حتى في أي شيء في حياتك امسك أصلك إذا جاء شيء يعارض الأصل رد العارض وخليك على من؟ على الأصل إلا بعارض يفوق؟ يفوق الأصل، وأنت ماشي في حياتك في أمر دين أو أمر دنيا امسك الأصل لا تترك الأصل لأي عارض أو لأي شبهة وإنما تثبت في الأصل رد العارض وابق على الأصل حتى لو لم تفهم العارض مو لازم، لكن خليك متمسك بالأصل فالله جل وعلا

تكلم عن عيسى في سورة النساء وقال إن اليهود زعمت أنها قتلته ، وقال جل وعلا : ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن ﴾ ثم قال : ﴿ وما قتلوه يقينا * بل رفعه الله إليه ﴾ (157-158) سورة النساء ، هذا الله يقول في كتابه أنه رفع عيسى فلما تأتي آية أنه توفى والله يقول رفع ما يجتمع وفاة مع رفع ، نبقي على الأصل الذي هو الرفع ونقول إن الوفاة هنا بمعنى الرفع ، يعني ﴿ توفيتني ﴾ يعني استوفيت بقائي معهم ثم رفعتني ، حتى نبقي على ماذا ؟ نبقي على الأصل ، وهذا من أخذ بهذه القاعدة يسلم في أمر دينه وأمر دنياه لأنه ليس كل شبهة تستطيع أنت أن تردها لكن حتى لو وجدت شبهة لا تستطيع أن تردها ابق على الأصل حتى يمن الله عليك بعالم تسأله عن هذه الشبهة ، فيردها أما كل أصل تمسكه كل شبهة تأتيك تأخذ بها الشبه لا تنتهي ستصل إلى ما لا نهاية تتخبط بك الطرق كما هو حاصل بعض ممن ينتسب إلى العلم ، كيف يتخبط ميمنة وميسرة لأنه لا يوجد أصل أصلا يقبض عليه ويمسك به ، لكن يمسك الإنسان على الأصل ثم يمضي .

(19/1)

فالأصل مثلا في المؤمن من قال لا إله إلا الله أنه مؤمن فإخراجه من الملة يحتاج إلى أصل أعظم من هذا ولا يوجد حتى هو يفرح بالكفر إذا قال أنا كافر راضي أنا كافر هذا يهدم الأصل لكن إذا فعل أفعال يعتقد أنها كفر في خلاف أنها كفر لم يرض بها ليس لك ولا لغيرك أن يكفره بمثل هذه الشبهات ، ستصل إلى ما لا نهاية ، وهذا الذي وقع فيه من وقع ظهر في أيام الصحابة لما كفر علي وكفر عثمان وكفر غيرهما من أضل ضل بهذا الطريق ، فلا يمسك أصل كلما جاءته شبهة يطبقها على الناس إلى ما لا نهاية الذين خاصموا عليا مروا على شجرة شجرة ليهودي فيها بلح جاءوا جوعا جاء بيخرجوا البلح قالوا هذه شجرة يهودي ما يجوز هذا ذمي مستأمن واليهودي عالم بس عناد ما يسلم ، سكت عنهم وينظر فيهم بعد قليل جاء عبد الله بن خباب بن الأرت مسلم حاط المصحف في جيبه قالوا : " ماذا تقول في عثمان وعلي ؟ " قال : " صحابة أخطئوا في أشياء وأصابوا في أشياء وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مردهم إلى الله " ، قالوا : " إن هذا الذي في صدرك يعني القرآن يأمرنا بقتلك ! لأنك ما قلت الحق ! وعلي حكم الرجال في دين الله والله يقول ﴿ إن الحكم إلا لله ﴾ أصبح علي كافر وأنت ما ترى أن علي كافر يعني أنت ايش ؟ أنت كافر لأن من لم ير كفر الكافر فهو كافر " ، كأنه يبني طوب ! ! وأخرجوه من ناقته ومعه زوجته وابنه ثم جاءوا إلى نهر دجلة هذا الذي في العراق وذبحوه على النهر وسال دمه على النهر ! ! ! واليهودي ينظر ! قال : " والله ما رأيت أجهل منكم ؟ ! " ألحين أنتم –

بالعامية خلنا نقول – ممتنعين عن التمر تقولوا حرام وذمة وهي كلها حبتين بلح تقولوا حرام وما يجوز وتأتون لرجل من أتباع دينكم يقول لا إله إلا الله وتذبحونه كما يذبح الشاة تقولون هذا يجوز ؟ ! هذا يهودي فهمها . فالعاقل في كل شؤون حياته يمسك أصل ويتمسك به وليس سهلا أن تهدم الأصل لأن هذا الباب لو دخلت فيه ما تنتهي .

(20/1)

(95/188)

أنا أتكلم في مسجدي هذا تأخرت يوم عن الصلاة صلى شخص بدلا مني فدخل رجل طيب يعني كان في واحد ساجد اللي ساجد هذا ساجد مو على أطراف الأصابع على الأمشاط معروف أن السنة على الأمشاط يعني عامي من العوام إلى الآن هذا العامي ما يدري عن القصة وهذا الرجل يعني ليس من الحي عارض ، فقال أخذني بيدي وقال شوف شوف كيف يصلي ! ما طبق السجود والسجود على الأعضاء السبعة وهذا ما سجد على الأعضاء السبعة ! شوف هذه الفتوى المركبة: إذن السجود غير صحيح ! والسجود ركن من أركان الصلاة إذن صلاته غير – والله في المسجد – أن صلاته غير صحيحة ، إذن ما كأنه صلى ، إذن الرسول يقول (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)

صار كافر وقعد يقول سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى اللهم اغفر لي ! كله من ترك ماذا ؟ من ترك الأصل فعقلك لا تعطيه لغيرك احفظ لسانك عن أعراض المسلمين عالم حاكم أمير وزير صغير كبير ، في النقاش العلمي ناقش على كيفك ، قل ما تشاء العلم حق مشاع ما في أحد بيده العلم كله ، لكن بالذات الإخراج من الملة والإدخال في الملة هذا ليس لأحد الله يقول: ﴿ ولكن من شرح بالكفر صدرا ﴾ احنا أطلنا بس نرجو الله الفائدة .

﴿ أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب * ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني . . . ﴾ قلنا إن الوفاة هنا بمعنى الرفع حتى يصير الأمر تقعيدي ، الوفاة في كتاب الله على ثلاثة أضرب .

لفظ الوفاة في كتاب الله على ثلاثة أضرب:

(21/1)

الوفاة بمعنى الموت وانقضاء الأجل ، ومنه قول الله تعالى: ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ (42) سورة الزمر ، أي حين انقضاء أجلها . ومنه قول الله تعالى: ﴿ الله يتوفى الأنفس حين موتها ﴾ (42) سورة الزمر .

والوفاة بمعنى النوم قال الله جل وعلا : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ (60) سورة الأنعام. الوفاة بمعنى النوم قال الله تعالى ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ (60) سورة الأنعام.

والوفاة بمعنى الرفع وهي الآية التي بين أيدينا ﴿ فلما توفيتني ﴾ أي رفعتني ﴿ كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾ ولا ريب أن الله على كل شيء شهيد .

ثم قال الله جل وعلا على لسان عيسى: ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ (118) سورة المائدة.

وهذه من أعظم آيات القرآن في المعاني ، ومعناها كثير لكن نحوم حولها وفق التالي:

أولا معناها :

(22/1)

(97/188)

الله جل وعلا أرحم بعباده من أنفسهم ، أرحم بخلقه من أنفسهم فلما يحق العذاب على أحد فمعنى قطعا أنهم مستحق تماما للعذاب لو لم يكن عبدا متمردا مستحقا للعذاب لما

عذبه الله لأن الله أرحم بنا من أنفسنا وأرحم بالعبد من الوالدة بولدها ، أرحم بالعبد من الوالدة بولدها فقوله: ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ﴾ يعني لو ما كانوا يستحقون أنت ما عذبتهم والأصل أنهم عبادك ، مملوكون لك تفعل وتحكم فيهم ما تشاء ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ ولم يقل عيسى هنا وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم ، وهذا مرده إلى أننا كما بينا قبل قليل أن الموقف موقف عظمة وخطب جليل ولا يريد عيسى أن يظهر بمظهر من يملي على ربه ما يفعل ولذلك قال بما يناسب واقع الحال: ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ بمعنى أنك لو غفرت غفرت وأنت قادر على أن تعذب لكن لحكمة لم تعذبهم وإلا فليس عفو الله عمن يعفو عنه لضعف أو عجز كما يفعل بعض أهل الدنيا ، تجيء مثلا لمدير ضعيف شخصية ويتأخر المدرس هو خوفا منه المدرس هذا له قرابات له شفاعات يقول سامحناك المرة هذه لن نكتب فيك ، فهذا عفو لكنه ناجم عن ضعف ، لكن عفو الله جل وعلا عمن يعفو عنه ناتج عن عزة وقدرة وإلا فإن الله قادر على أن يعذبهم ولذلك قال عيسى ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ ، هذه الآية ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة لا يردد إلا هذه الآية ، وثبت عند مسلم وغيره من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله جل وعلا على

لسان إبراهيم: ﴿ رب إنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني ومن

(23/1)

(98/188)

عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ (36) سورة إبراهيم ، وقول الله في هذه الآية على لسان عيسى ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ ، ثم بكى صلى الله عليه وسلم فلما بكى جاءه جبرائيل بعد أن بعثه الله سل محمدا علام يبكي ؟ والله أعلم بسببه فجاءه جبرائيل سأله فقال: (إني أخشى على أمتي) فبعث الله جل وعلا جبرائيل ليقول له: (إن الله لن يسوءك في أمتك) ولهذا قال العلماء : " إن أمة محمد صلى الله عليه وسلم أمة مرحومة " ، أخذوها من هذا الحديث .

أن الله جل وعلا وعد نبيه أنه لن يسوءه في أمته والله جل وعلا لا يخلف الميعاد والنبي صلى الله عليه وسلم يسوءه ألا ترحم أمته والله وعده ألا يسوءه فهذا على وجه الإجمال أن هذه الأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم أمة مرحومة .

ينتهي الموقف بقول الله تبارك وتعالى: ﴿ قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم ﴾ صدقوا في النيات صدقوا في الأقوال صدقوا في الأعمال فكان صدقهم هذا ينفعهم بين يدي

ربهم ولذلك الجزاء من جنس العمل و﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾ (60) سورة الرحمن، فلما صدقوا مع الله قال الله جل وعلا: ﴿في مقعد صدق عند مليك مقتدر﴾ (55) سورة القمر، الجزاء من جنس العمل، قال الله جل وعلا: ﴿قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم﴾ (119) سورة المائدة، هذه أتم نعمة ولا توجد نعمة بعد رؤية وجه الله أعظم من رضوان الله وهي آخر ما يعطاه أهل الجنة. بلغنا الله وإياكم رضوانه.

(24/1)

ثم ختم الله جل وعلا السورة كلها بقوله: ﴿لله ملك السماوات والأرض وما فيهن وهو على كل شيء قدير﴾ (120) سورة المائدة. وقلنا مرارا إن تقديم الخبر نوع من أنواع الحصر والمعنى أن الله جل وعلا المالك وحده لما في السماوات وما في الأرض وما بينهن وما فيهن وهو تبارك وتعالى على كل شيء قادر يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد يقدم من يشاء بفضله ويؤخر من يشاء بعدله، ولا يسأله مخلوق عن علة فعله ولا يعترض عليه ذو عقل

بعقله .

هذا ما تيسر إيراده من سورة المائدة فلله الحمد على توفيقه وإحسانه نسأل الله أن ينفعنا وإياكم بما قلنا . هذا والله تعالى أعلم وصلى الله على محمد وعلى آله والحمد لله رب العالمين . ﴿ تأملات في سورة المائدة

للشيخ صالح المغامسي ﴾

(100/188)

من مجازات القرآن فى السورة الكريمة

قال ابن المثنى :

(بسم اللّه الرّحمن الرّحيم)

سورة المائدة (5)

«أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» (1) واحدها عقد ، ومجازها : العهود والأيمان التي عقدتم . وقال الخطيئة :

قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم شدّوا العناج وشدّوا فوقه الكربا «1»

ويقال : اعتقد فلان لنفسه ، ويقال : وفيت وأوفيت .

«وَأَنْتُمْ حُرُمٌ» (1) «2» واحدها حرام، قال:

فقلت لها فيئى إليك فإنّنى حرام وإنى بعد ذاك لبيب «3»

---

(1): ديوانه 59 - وأورده أبو رياش فى شرح الهاشميات للكميت 90 وهو فى الطبري 6/ 28 والزجاج 1/ 108 آوالاقتضاب 351 والقرطبي 6/ 32 واللسان (عنج) وشواهد الكشاف 27.

(2) «أنتم... حرام» هكذا فى البخاري، قال ابن حجر (8/ 201): هو قول أبى عبيدة.

(3): القائل المضرب بن كعب بن زهير، والبيت فى السمط 79 والاقتضاب 475 والقرطبي 6/ 36 والزجاج 1/ 109 ورواه القتبى عن أبى عبيدة بغير عزو فى أدب الكاتب 639.

أي مع ذاك، والمعنى محرم.

«شَعائِرَ اللَّهِ» «1» (2) واحدتها شعيرة وهى الهدايا، ويدلك على ذلك قوله:

«حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ» (2/ 196)، وأصلها من الإشعار وهو أن يقلّد، أو يحلل أو

يطعن شقّ سنامها الأيمن بحديدة ليعلمها بذلك أنّها هدية ، وقال الكميت :

نقتّلهم جيلا فجيلا تراهم شعائر قربان بها يتقرّب «2»

الجيل والقرن واحد ، ويقال : إن شعائر اللّه هاهنا المشاعر الصّفا والمروة ونحو ذلك .

«وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ» (2) ولا عامدين ، ويقال : أممت .

وتقديرها هممت خفيفة . وبعضهم يقول : يمّمت ، وقال :

إنّى كذاك إذا ما ساءنى بلد يمّمت صدر بعيري غيره بلدا «3»

«4»

---

(1) «شعائر اللّه . . . الهدايا» : أخذها الزجاج (1/ 109 ب) باختلاف يسير .

[. . . . . .]

(2) : فى الهاشميات 48 - والقرطبي 6/ 38 والسجاوندى (كوبريلى) 1/ 138

ورد فى اللسان والتاج (شعر) على أنه من إنشاد أبى عبيدة .

(3) «ولا آمين . . . بلدا» : روى ابن حجر هذا الكلام عن أبى عبيدة فى فتح الباري

8/ 204 .

(4) : فى فتح الباري 8/ 204 .

«وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ» (2) مجازه: ولا يحملنّكم «1» ولا يعدينّكم، وقال:

ولقد طعنت أبا عيينة طعنة جمعت فزارة بعد ما ان يغضبوا «2»

ومجاز «شَنَآنُ قَوْمٍ» أي بغضاء قوم، «3» وبعضهم يحرّك حروفها، وبعضهم يسكّن النون الأولى كما قال الأحوص:

وما العيش إلّا ما تلذّ وتشتهى وإن لام فيه ذو الشّنآن وفنّدا «4»

---

(1) ولا يحملنكم: هكذا فى فتح الباري 8/ 209.

(2): قال ابن السيد فى عزو هذا البيت: البيت لأبى أسماء بن الضريبة وقيل بل هو لعطية بن عفيف (الاقتضاب 313)، وهو فى الكتاب 1/ 418 ومعانى القرآن للفراء 80 آ والطبري 6/ 36 والقرطبي 6/ 45 والسجاوندى (كوبريلى) 1/ 138 ب والشنتمرى 1/ 469 واللسان والتاج (جرم) والخزانة 4/ 310 وشواهد الكشاف 32.

(3) «شنآن... البغضة» الذي ورد فى الفروق، رواه فى اللسان (شنأ) عن أبى عبيدة.

(4): هو أحد أبيات وردت فى الشعراء 330 والجمحى 137 والأغانى 13/

153 وهو فى الطبري 6/ 37 والصحاح واللسان والتاج (شنأ) والسجاوندى (كوبريلى) 1/ 138 ب.

(103/188)

وبعضهم يقول: «شَنَآنْ قَوْمٍ» تقديره «أبان» ، ولا يهمزه، وهو مصدر شنيت، وله موضع آخر معناه: شنئت حقك أقررت به وأخرجته من عندى كما قال العجّاج:

زلّ بنو العوّام عن آل الحكم وشنئوا الملك لملك ذى قدم «1»

شنئوا الملك: أخرجوه وأدّوه وسلّموا إليه. [و قدم]. قال اللّه تبارك وتعالى: «أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ» (10/ 2) قدم: منزلة ورفعة، وقدم من القديم، وقدم إذا تقدم أمامه، وقال الفرزدق:

ولو كان فى دين سوى ذا شنئتم لنا حقّنا أو غصّ بالماء شاربه «2»

«حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ» (3) : مخفّفة، وهى تخفيف ميّتة، ومعناهما واحد، خفّفت أو ثقّلت. كقول ابن الرّعلاء: «3»

---

(1) ديوانه 55 واللسان والتاج (شنأ).

(2) ديوانه 56 - والكامل 371 والأغانى 2/ 6 والصحاح واللسان والتاج (شنأ).

(3) ابن الرعلاء : أحد بنى عمرو بن مازن ، شاعر جاهلى غسانى اسمه عدى . وانظر ترجمته فى معجم المرزباني 252 والسمط 58 الخزانة 4/ 188 .

(104/188)

ليس من مات فاستراح بميت إنما الميت ميّت الأحياء «1»

إنما الميت من يعيش ذليلا سيّئا باله قليل الرّجاء

واسم ابن الرّعلاء كوتىّ ، «2» والكوتىّ ، والكوتىّ يهمز ، ولا يهمز .

والكوتى من الخيل والحمير : القصار . قال : فلا أدرى أيكون فى الناس أم لا قال : ولا أدرى الرّعلاء أبوه أو أمّه .

«وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ» (3) مجازه : وما أهلّ به لغير اللّه ، ومعناه : وما ذكر غير اسم اللّه عليه إذا ذبح أو نحر ، وهى من استهلال الكلام ، قال

---

(1) البيت فى الأصمعيات 5 وتهذيب الألفاظ 448 والمعجم للمرزبانى 252 والسمط 8 والخزانة 4/ 174 ونسبهما البحتري (فى الحماسة 214) وياقوت (فى الإرشاد 12/ 9) إلى صالح بن عبد القدوس ، وكان الحسن البصري يتمثل بالبيت الأول فى مجلسه وقصصه ومواعظه حسبما رواه الجاحظ (البيان 1/ 132) ، والأول منهما

فى الزجاج(1/ 110آ) من غير عزو.

(2) ما قاله أبو عبيدة من أن اسمه كوتى لم أقف عليه فى غير التاج (كوت) حيث قال.

الكوتى كرومى أهمله الجوهري، وقال أبو عبيدة: هو الرجل القصير، والثاء لغة فيه،

ولكنى رأيت فى الهامش من نسخة الصحاح زيادة الدميم بعد القصير، وزاد فى التكملة

:

الكوتى بن الرعلاء بالفتح ممدودا. وقال فى مادة «كوث»: والكوثى القصير كالكوثى من

التهذيب، وكوثى ابن الرعلاء شاعر.

(105/188)

رجل، وخاصم إلى النبىّ صلّى اللّه عليه وسلم فى الجنين: «أرايت من لا شرب ولا أكل

ولا صاح فاستهلّ، أليس مثل ذلكم يطلّ». «1» ومنه قولهم:

أهلّ بالحجّ أي تكلّم به، وأظهره من فيه.

وقال ابن أحمر:

يهلّ بالفرقد ركبانها كما يهلّ الرّاكب المعتمر «2»

يقال: معتمر ومعتم، والعمار والعمامة، وكل شىء على الرأس من إكليل أو تاج أو عمامة

، فهو عمار وله موضع آخر .

ما ذبح لغيره ، كقول ابن هرمة :

كم ناقة قد وجأت لبّتها بمستهل الشّؤبوب أو جمل «3»

أي بمنفجر .

---

(1) «الجنين . . . يطل» : قد مر تخريج هذا الحديث فى ص 64 وانظر الطبري 6/ 38 .

(2) فى الجمهرة 2/ 387 والطبري 6/ 38 والقرطبي 2/ 224 واللسان (هلل) .

وذكره ابن دريد على أنه من إنشاد أبى عبيدة ، وأنه فسر المعتمر الذي فى بيت ابن أحمر ، بالمعتم . [. . . . .]

(3) فى ذيل السمط 52 . - اللبة : اللهزمة التي فوق الصدر ، وفيها تنحر الإبل ، والشئبوب الدفعة من المطر وغيره (اللسان) .

«وَالْمُنْخَنِقَةُ» (3) : التي اختنقت فى خناقها حتى ماتت .

«وَالْمَوْقُوذَةُ» (3) : التي تضرب حتى توقد فتموت منه أو ترمى يقال :

رماه بحجر ، فوقذه يقذه وقذا ووقوذا .

«وَالْمُتَرَدِّيَةُ» (3) : التي تردّت فوقعت فى بئر أو وقعت من جبل أو حائط أو نحو ذلك

فماتت .

«وَالنَّطِيحَةُ» (3) : مجازها مجاز المنطوحة حتى ماتت .

«وَما أَكَلَ السَّبُعُ» (3) وهو الذي يصيده السّبع فيأكل منه ويبقى بعضه ولم يذكّ ، وإنما هو

فريسة .

«إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ» (3) : وذكاته أن تقطع أوداجه أو تنهر دمه وتذكر اسم اللّه عليه إذا ذبحته

، كقوله :

نعم هو ذكّاها وأنت أضعتها وألهاك عنها خرفة وفطيم «1»

الخرفة اجتناء ، اخترف اجتنى .

---

(1) : لم أجده فى مظانه .

(107/188)

«وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ» (3) وهو واحد الأنصاب ، «1» وكان أبو عمرو يقول : نصب

بفتح أوله ويسكن الحرف الثاني منه .

والأنصاب: الحجارة التي كانوا يعبدونها ، وأنصاب الحرم أعلامه.

«وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ» (3) وهو من استفعلت من قسمت أمرى، بأن أجيل القداح لتقسم لى أمرى: أأسافر أم أقيم أم أغزو أو لا أغزو ونحو ذلك فتكون هى التي تأمرنى وتنهانى ولكلّ ذلك قدح معروف «2» وقال:

ولم أقسم فتربثني القسوم «3»

---

(1) «النصب . . . الأنصاب»: رواه ابن حجر عن أبى عبيدة فى فتح الباري 8/ 208.

(2) «وأن تستقسم . . . معروف»: قال البخاري: والاستقسام أن يجيل القداح فإن نهته انتهى وإن أمرته فعل ما تأمره. وقال ابن حجر: قال أبو عبيدة الاستقسام من قسمت . . . القسوم (فتح الباري 8/ 208).

(3) فى الطبري 6/ 42 وفتح الباري 8/ 208. - والزبث: حبسك الإنسان عن حاجته وأمره بعلل (اللسان).

ويقال: ربثه يربثه ربثا إذا حبسه. وواحد الأزلام: زلم وزلم لغتان وهو القدح. «1»

«ذلِكُمْ فِسْقٌ» (3) أي كفر.

«وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً» (3) أي اخترت لكم.

«فِي مَخْمَصَةٍ» (3) أي مجاعة، وقال الأعشى:

تبيتون فى المشتى ملاء بطونكم وجاراتكم سغب يبتن خمائصا «2»

أي جياعا.

«غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ» (3) أي غير متعوّج مائل إليه، وكل منحرف، وكل أعوج فهو أجنف. «3»

«قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ» (4) أي الحلال. «4»

---

(1) «و واحد ... القدح»: رواه ابن حجر عن أبى عبيدة أثناء شرحه لقول البخاري: وقال غيره الزلم القدح لا ريش له وهو واحد الأزلام (فتح الباري 8/ 208).

(2): ديوانه 109 - والطبري 6/ 48 والسمط 773 والقرطبي 6/ 64 وشرح المضنون به 548.

(3) وكل أعوج فهو أجنف. نقل فى الطبري 6/ 48.

(4) أي الحلال: هكذا فى الطبري 6/ 49 والقرطبي 6/ 65.

«وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ» (4) أي الصوائد ، ويقال : فلان جارحة أهله أي كاسبهم ، وفى آية أخرى : «و من يجترح» (؟) «1» أي يكتسب ، ويقال :

امرأة أرملة لا جارح لها ، أي لا كاسب لها ، «2» وفى آية أخرى : «اجْتَرَحُوا السَّيِّئاتِ» (45/ 20) كسبوا ، «و ما جَرَحْتُمْ» (6/ 60) أي ما كسبتم .

«مُكَلِّبِينَ» (4) أصحاب كلاب ، وقال طفيل الغنوىّ :

تبارى مراخيها الزّجاج كأنها ضراه أحسّت نبأة من مكلّب «3»

«وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ» (5) أي ذوات الأزواج ، وقد فرغنا قبل هذا منه .

«مُسافِحِينَ» (5) أي زانين ، والسّفاح : الزّناء .

«أُجُورَهُنَّ» (5) : مهورهن .

---

(1) ومن يجترح : هكذا وردت فى الأصول كلها . ولعله يريد الآية «و من يقترف» 23 من سورة الشورى .

(2) «امرأة . . . كاسب لها» : هذا القول فى القرطين (1/ 139) بحذف : أرملة .

(3) : طفيل : قد مرت ترجمة طفيل الغنوي ، والبيت في ديوانه 9 وهو من كلمة في العيني 3/ 25 يصف بها الخيل .

(110/188)

«حَبِطَ عَمَلُهُ» (6) أي ذهب .

«وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ» (6) «1» مجرور بالمجرورة التي قبلها ، وهى مشتركة بالكلام الأول من المغسول ، والعرب قد تفعل هذا بالجوار ، والمعنى على الأول ، فكأن موضعه «واغسلوا أرجلكم» ، فعلى هذا نصبها من نصب الجرّ ، لأن غسل الرجلين جاءت به السّنة ، وفى القرآن : «يُدْخِلُ مَنْ يَشاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً» (74/ 31) فنصبوا الظالمين على موضع المنصوب الذي قبله ، والظالمين : لا يدخلهم فى رحمته والدليل على الغسل أنه قال : «إلى الكعبين» ، ولو كان مسحا مسحتا إلى الكعبين ، لأن المسح على ظهر القدم «والكعبان» هاهنا : الظاهران لأن الغسل لا يدخل إلى الداخلين .

«وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا» (7) والواحد والإثنين والجميع فى الذكر والأنثى لفظه واحد : هو جنب ، وهى جنب ، وهما جنب ، وهم جنب ، وهنّ جنب .

«أَوْعَلى سَفَرٍ» (6) أو في سفر .

«أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ» (6) كناية عن إظهار لفظ قضاء الحاجة في البطن ، وكذلك قوله تبارك وتعالى «أَوْلامَسْتُمُ النِّساءَ» كناية عن الغشيان «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» (6) أي تعمدوا صعيدا ، أي وجه الأرض ، طيبا أي طاهرا .

---

(1) «أرجلكم» قرأ ابن عامر والكسائي وحفص بنصب اللام ، والباقون بفتحها (الداني 98)

(111/188)

«مِنْ حَرَجٍ» (6) أي ضيق .

«بِذاتِ الصُّدُورِ» (7) مجازها : بحاجة الصدور لأنها مؤنثة .

«قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ» (9) أي قائمين بالعدل ، يقومون به ، ويدومون عليه .

«وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ» (9) أي خيرا أي فاضلة بهذه ، ثم قال ، مستأنفا : «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ» (9) فارتفعتا على القطع من أول الآية والفعل الذي في أولهما ، وعملت فيهما «لهم» .

«وَبَعَثْنا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً» (12) أي ضامنا ينقب عليهم وهو الأمين والكفيل على

القوم.

«وَعَزَّرْتُمُوهُمْ» (12) : نصرتموهم وأعنتموهم ووقّرتموهم وأيّدتموهم ، «1» كقوله :

---

(1) «وعزرتموهم . . . أيدتموهم» : وقال الطبري (6/ 77) : واختلف أهل العربية فى تأويله . . . حدثت بذلك عن أبى عبيدة معمر بن المثنى عنه ، وكان أبو عبيدة يقول معنى ذلك نصرتموهم وأنشد فى ذلك «وكم من . . . البيت» وكان الفراء يقول : العزر الرد عزرته رددته إذا رأيته يظلم فقلت اتق اللّه أو نهيته فذلك العزر . وأولى هذه الأقوال عندى فى ذلك بالصواب قول من قال : معنى ذلك نصرتموهم . . . إلخ.

[. . . . . .]

(112/188)

وكم من ماجد لهم كريم ومن ليث يعزّر فى النّدى «1»

وقال يونس : أثنيتم عليهم . «2» قال الأثرم : «3» والتعزير فى موضع آخر : أن يضرب الرجل دون الحدّ.

«سَواءَ السَّبِيلِ» (12) : أي وسط الطريق وقال حسان :

يا ويح أنصار النبي ونسله بعد المغيّب فى سواء الملحد (61)

«فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ» (13) : فبنقضهم ، «4» والعرب تستعمل «ما» فى كلامها توكيدا وإن كان الذي قبلها بجرّ جررت الاسم الذي بعدها ، وإن كان مرفوعا رفعت الاسم ، وإن كان منصوبا نصبت الاسم كقولهم : ليت من ال

---

(1) : ر

(113/188)

«قُلُوبَهُمْ قاسِيَةً» (13) أي يابسة صلبة من الخير وقال :

وقد قسوت وقسا لدّتى «1»

ولدّتى ولداتى واحد ، وكذلك عسا وعتا سواء .

«يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ» (13) يزيلون .

«وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ» (13) أي نصيبهم من الدين .

«عَلى خائِنَةٍ مِنْهُمْ» (13) أي على خائن منهم ، والعرب تزيد الهاء فى المذكّر كقولهم : هو راوية للشعر ، ورجل علّامة ، «2» وقال الكلابىّ :

حدّثت نفسك بالوفاء ولم تكن للغدر خائنة مغلّ الإصبع «3»

---

(1) : فى الطبري 5/ 89 والقرطبي 6/ 114 .

(2) أي على . . . علامة : حكى الطبري (6/ 90) هذا الكلام عن بعض القائلين ولعله يعنى أبا عبيدة كما يفعل كثيرا .

(3) : البيت من كلمة فى الكامل 204 ، وقائله رجل من بنى أبى بكر بن كلاب وحوله ، وحول بقية الأبيات قصة فصلها المبرد فى الكامل ، وقد ورد البيت أيضا فى إصلاح المنطق 295 والطبري 6/ 90 والقرطبي 1/ 250 واللسان فى مادتى (صبع ، وخون) وشواهد الكشاف 168 .

(114/188)

وقد قال قوم بل «خائنة منهم» هاهنا الخيانة ، والعرب قد تضع لفظ «فاعلة» فى موضع المصدر كقولهم للخوان مائدة ، وإنما المائدة التي تميد هم على الخوان يميده ويميحه واحد ، وقال :

إلى أمير المؤمنين الممتاد «1» أي الممتاح.

«فَأَغْرَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ» (14) : والإغراء : التهييج والإفساد «2»

«وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَما بَيْنَهُما» (17) والسموات جماع والأرض واحد فقال

: «ما بينهما» . فذهب إلى لفظ الإثنين ، والعرب إذا وحّدوا

---

(1) : من أرجوزة لرؤبة فى ديوانه 40 ، وهو فى الطبري 7/ 89 والقرطبي 6/ 368 واللسان (ميد) والزجاج (كوبريلى) 1/ 161 ب .

(2) «فأغرينا . . . والإفساد» : وفى البخاري : وقال غيره : الإغراء التسليط ، قال ابن حجر : هكذا وقع فى النسخ التي وقفت عليها ، ولم أعرف الغير ، ولا من عاد عليه الضمير لأنه لم يفصح بنقل ما تقدم عن أحد ، نعم سقط «و قال غيره» من رواية النسفي وكأنه أصوب ويحتمل أن يكون المعنى . . . وكذا فسره أبو عبيدة ، والحاصل أن التقديم والتأخير فى وضع هذه التفاسير وقع فى نسخ كتاب البخاري كما قدمناه غير مرة ولا يضير ذلك غالبا وتفسير الإغراء بالتسليط يلازم معنى الإغراء لأن حقيقة الإغراء كما قال أبو عبيدة : التهييج للافساد (فتح الباري 8/ 202) .

(115/188)

جماعة فى كلمة ، ثم أشركوا بينهما وبين واحد جعلوا لفظ الكلمة التي وقع معناها على الجميع كالكلمة الواحدة ، كما قال الراعي :

طرقا فتلك هما همى أقريهما قلصا لواقح كالقسىّ وحولا «1»

وقد فرغنا منه فى موضع قبل هذا . «2»

«الْمُقَدَّسَةَ» (22) «3» المطهّرة، يقال: لاقدّسه اللّه.

«الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» (22) أي جعل اللّه لكم وقضاها .

«فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا» (26) مجازها : اذهب أنت وربك فقاتل، وليقاتل ربك أي ليعنك ولا يذهب اللّه.

«فَافْرُقْ بَيْنَنا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ» (25) أي باعد وافصل وميّز، وأصله: فعلت خفيفة من فعّلت ثقيلة، كقوله:

يا ربّ فافرق بينه وبينى أشدّ ما فرّقت بين اثنين «4»

الفاسقين هاهنا : الكافرين.

«يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ» (26) أي يحورن ويحارون ويضلون. «5»

---

(1) قد مر تخريج هذا البيت، وهو فى الطبري 6/ 94 والقرطبي 6/ 119 .

(2) «وقد فرغنا . . . هذا» : أي من البيت وتفسيره أثناء تفسير آية 12 من سورة النساء.

(3) «التي كتب . . . إلخ» . نقل ابن حجر تفسير أبى عبيدة لهذه الآية فى فتح الباري 8/ 202.

(4) : فى الطبري 6/ 104 والقرطبي 6/ 128 والسجاوندى 1/ 141 ب

(كوبريلى)

(5) يحارون ويضلون: هكذا فى غريب القرآن لأبى بكر السجستاني 194.

[.....]

(116/188)

«فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفاسِقِينَ» (26) لا تحزن، يقال: أسيت عليه، «1» قال العجّاج:

وانحلبت عيناه من فرط الأسى «2»

«بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ» (28) أي مددت.

«أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ» «3» أي أن تحتمل إثمى وتفوز به، وله موضع آخر: أن تقرّبه تقول: بؤت بذنبي، ويقال: قد أبأت الرجل بالرجل أي قتلته، وقد أبأ فلان بفلان، إذا قتله بقتيل. قال عمرو ابن حنىّ التغلبىّ:

ألا تستحى منا ملوك وتتّقى محارمنا لا يباء الدّم بالدّم «4»

ولا يباء الدّم بالدّم سواء فى معناها، ويقال: أبأت بهذا المنزل، أي نزلت.

---

(1) «فلا تأس... الأسى» قابل رواية نسخة هذه بروايات فى آية 71 من هذه السورة.

(2) فى ديوانه 20 .

(3) «أن تبوء . . . إلخ» : فى البخاري : تبوء تحمل ، قال ابن حجر : قال أبو عبيدة فى قوله تعالى «إِنِّي أُرِيدُ» الآية : وله تفسير آخر تبوء أي تقر ، وليس مرادا هنا . (فتح الباري 8/202) .

(4) عمرو بن حنى : فارس جاهلى مذكور . ذكره المرزباني فى معجمه ص 206 ، وفى حاشيته كلام عنه نصه : رأيت فى كتاب المجاز لأبى عبيدة : عمرو ابن حبى التغلبي ، وقد نقل من خط أبى إسحاق الحربي ، وقال : قرأته على المبرد كذا ، وصوابه عمرو بن حنى . – والبيت فى واللسان (بوأ) ونسبوه لجابر ابن حنى التغلبي ، وهو جابر بن حنى بن حارثة بن عمرو بن معاوية بن عمرو ابن بكر بن حبيب بن عمرو بن غنم بن تغلب ، ونسب فى الكامل 371 إلى حبى التغلبي ، وفى القرطبي (6/ 128) من غير عزو . فلعل عمرو بن حنى هو جابر ابن حنى . وهذا الاختلاف قديم فالمرزبانى يورد الأبيات فى ترجمة عمرو بن حنى برواية محمد بن داود ويقول : وأبو عبيدة وغيره يروون هذه الأبيات لجابر بن حنى التغلبي . وذكره المبرد بياءين لا بنون وياء . واستدل لويس شيخو ببيت من هذه القصيدة المفضلية على أن قائلها كان نصرانيا . وفيه نظر . (القصيدة فى شعراء الجاهلية 188) .

«فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ» (30) أي شجّعته «1» وآتته على قتله، وطاعت له، أي أطاعته.

«سَوْأَةَ أَخِيهِ» (31) أي فرج أخيه.

«مِنْ أَجْلِ ذلِكَ» (32) أي: من جناية ذلك وجرّ ذلك، وهى [مصدر أجلت ذلك عليه.

---

(1) شجعته: قال الطبري (6/ 112): فقال بعضهم معناه فشجعت له نفسه قتل أخيه.

(118/188)

قال الخنّوت، «1» وهو توبة بن مضرّس، أحد بنى مالك بن سعد بن زيد مناة ابن تميم وإنما سمّاه الخنّوت الأحنف بن قيس، لأن الأحنف كلّمه فلم يكلمه احتقارا له، فقال إن صاحبكم هذا الخنوت والخنّوت المتجبّر الذاهب بنفسه، المستصغر «2» للناس فيما أخبرنى «3» أبو عبيدة محمد بن حفص بن محبور الأسيدىّ]

وأهل خباء صالح ذات بينهم قد احتربوا فى عاجل أنا آجله

[فأقبلت فى الساعين أسأل عنهم سؤالك بالشيء الذي أنت جاهله]

---

(1) : الخنوت : شاعر جاهلى ، ترجمته فى المؤتلف 68 والسمط 660 .

بنو مالك . . . تميم : ابن عبد اللّه بن عباد بن محرث بن مسعد بن حزام بن سعد ابن مالك . . . ابن تميم (المؤتلف) . - والأحنف بن قيس : ابن معاوية بن حصين ابن حفص بن عبادة . . . بن زيد مناة بن تميم المشهور بحلمه ، وله قصص يطول ذكرها مع عمر ثم مع عثمان فى خلافتهما وقد توفى سنة سبع وستين . انظر المروج للمسعودى 5/ 69 والكامل لابن الأثير 4/ 231 والإصابة 1/ 201 رقم 420 .

(2) (والخنوت . - المستصغر) : قال الآمدى فى ترجمته : وقتل أخواه ، فى قصة مذكورة فى كتاب بنى سعد ، فأدرك الأخذ بثأرهما . . . وكان لا يزال يبكى أخويه فطلب إليه الأحنف أن يكف فأبى ، فسماه الخنوت وهو الذي يمنعه الغيظ أو البكاء عن الكلام انتهى . وهكذا يختلف سبب تسميته بالخنوت . ولم أقف على هذين المعنيين فى المعاجم . - والبيتان قد اختلفوا فى قائلهما . فقال ابن برى : قال أبو عبيدة هو (أي البيت الأول) للخنوت ، قال : وقد وجدته أنا فى شعر زهير فى القصيدة التي أولها : «صحا القلب عن ليلى وأقصر باطله» ، قال : وليس فى رواية الأصمعى (اللسان مادة أجل) ، وانظر شرح الأعلم الشنتمرى آخر القصيدة العاشرة (طبع لندبرج) وشرح ثعلب (الدار

145) . وقال في التاج (أجل) : وذكر في شعر اللصوص أنه للخنوت واسمه توبة وقد نسب البيتان في بعض المراجع إلى خوات بن جبير الأنصاري أيضا ، وانظر إصلاح المنطق 10 وشرح السيرافي 3 ب والطبري 6/ 116 والزجاج (كوپريلى) 1/ 119 والاختلاف للبطليوسى 22 والقرطبي 6/ 145 والسجاوندى (كوپريلى) 1/ 142 ب وشواهد الكشاف 222 .

(3) «فيما أخبرنى . . . . الأسيدى» . كذا في الأصول .

(119/188)

أي جانيه وجارّ ذلك عليهم ، ويقال : أجلت لى كذا وكذا ، أي جررت إلىّ وكسبته لى .

«مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ» (32) مجازه : أو بغير فساد في الأرض .

«لَمُسْرِفُونَ» (32) أي : لمفسدون معتدون .

«يُحارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» (33) والمحاربة هاهنا : الكفر .

[«أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ] مِنْ خِلافٍ» (33) يده اليمنى ورجله اليسرى ، يخالف بين قطعهما .

«وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ» (35) ، أي القربة ، أي اطلبوا ، واتخذوا ذلك بطاعته ، ويقال :

توسلت إليه تقرّبت ، وقال :

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا وعاد التصافي بيننا والوسائل»

---

(1) : فى الطبري 6/ 121 والقرطبي 6/ 156 والسجاوندى (كوپريلى) 143 .

(120/188)

الحوائج ، وقال عنترة :

إنّ الرّجال لهم إليك وسيلة أن يأخذوك تكحّلى وتخضّبى «1»

الحاجة ، [قال رؤبة :

النّاس إن فصّلتهم فصائلا كلّ إلينا يبتغى الوسائلا] «2»

«عَذابٌ مُقِيمٌ» (37) أي دائم ، «3» قال :

فإنّ لكم بيوم الشّعب منّى عذابا دائما لكم مقيما «4»

«وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُما» (38) «5» هما مرفوعان كأنهما خرجا مخرج قولك : وفى القرآن السّارق والسارقة ، وفى الفريضة : السارق والسارقة جزاؤهما أن تقطع أيديهما فاقطعوا أيديهما فعلى هذا رفعا أو نحو هذا ، ولم يجعلوهما فى موضع الإغراء فينصبوهما ، والعرب تقول : الصّيد عندك ، رفع وهو

(1) : فى ديوانه من الستة 35 - والطبري 6/ 121 والقرطبي 6/ 159

والسجاوندى (كوپريلى) 143 ب.

(2) : فى ديوانه 122.

(3) أي دائم: هكذا فى الطبري 6/ 133 والقرطبي 6/ 159.

(4) : فى الطبري 6/ 133 والقرطبي 6/ 159 والسجاوندى (كوپريلى) 1/ 143

ب.

(5) «والسارق...» قال السجاوندى (كوپريلى) 134 ب: أبو عبيدة رفع على

الإغراء [......]

فى موضع إغراء، فكأنه قال: أمكنك الصيد عندك فالزمه، وكذلك:

الهلال عندك، أي طلع الهلال عندك فانظر إليه، ونصبهما عيسى بن عمر. ومجاز

«أَيدِيَهُما» مجاز يديهما، وتفعل هذا العرب فيما كان من الجسد فيجعلون الاثنين فى لفظ

الجميع.

«نَكالًا مِنَ اللَّهِ» (38) أي عقوبة وتنكيلا.

«لا يَحْزُنْكَ» (41) يقال: حزنته وأحزنته، لغتان، وهو محزون، وحزنت «1» أنا لغة واحدة.

«وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ» (41) وهو هاهنا من الذين تهوّدوا، فصاروا يهودا.

«وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ» (41): أي كفره.

[«للسّحت»] (42) السحت: كسب ما لا يحلّ.

«فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ» (42) أي بالعدل «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» (42) أي العادلين.

---

(1) وحزنت أنا لغة: قال اليزيدي حزنته لغة قريش وأحزنته لغة تميم (القرطبي 6/ 181)

(122/188)

يقال: أقسط يقسط، إذا عدل، وقوله عز وجل: «أَمَّا الْقاسِطُونَ» (72/ 15) الجائرون الكفّار، كقولهم هجد: نام، وتهجّد: سهر.

«بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتابِ اللَّهِ» (44) أي بما استودعوا، يقال استحفظته شيئا: أي

استودعته .

«فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ» (45) أي عفا عنه .

«وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» (45) : أي الكافرون ، ومن هاهنا فى معنى الجميع ، فلذلك كان فأولئك هم الظالمون وللظلم موضع غير هذا ظلم النّاس بعضهم بعضا ، وظلم اللّبن : أن يمخض قبل أن يروب ، وظلم السائل ما لا يطيق المسئول عفوا .

كقول زهير :

ويظلم أحيانا فينظلم «1» والأرض مظلومة : «2» لم ينبط بها ، ولا أوقد بها نار .

---

(1) : فى ديوانه 152 - واللسان (ظلم) . تمامه :

هو الجواد الذي يعطيك نائله عفوا ويظلم أحيانا فينظلم

ويروى فيظلم .

(2) والأرض مظلومة : وظلم الأرض . حفرها ولم تكن حفرت قبل ذلك ، وقيل هو أن يحفرها غير موضع الحفر (اللسان - ظلم) .

«وَقَفَّيْنا عَلى آثارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْراةِ» (46) أي لما كان قبله، «وقفّينا» أي أتبعنا، وقفيت أنا على أثره.

«وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ» (48) أي مصدّقا مؤتمنا على القرآن وشاهدا عليه.

«لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً» (48) أي سنة «وَمِنْهاجاً» (48) سبيلا واضحا بيّنا، «1» وقال:

من يك ذا شكّ فهذا فلج ماء رواء وطريق نهج «2»

«[واحذرهم] أن يفتنوك» (49) أن يضلّوك ويستزلّوك.

«عَنْ بَعْضِ ما أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ» (49)، وأفتنت لغة، وقال الأعشى أعشى همدان:

لئن فتنتنى لهى بالأمس أفتنت سعيدا فأمسى قد قلا كلّ مسلم «3»

فيه لغتان

---

(1) «لكل... بينا»: رواه ابن حجر عن أبى عبيدة فى فتح الباري 8/ 203.

(2) فى السجاوندى (كوپريلى) 1/ 144 ا.

(3) البيت لأعشى همدان، فى ديوانه (340) الملحق بديوان الأعشى ميمون.

« [نَخْشى أَنْ تُصِيبَنا] دائِرَةٌ» (52) أي دولة، والدوائر قد تدور، وهى الدولة، والدوائل تدول، ويديل اللّه منه، قال حميد الأرقط :

يردّ عنك القدر المقدورا ودائرات الدّهر أن تدورا «1»

«بِالْفَتْحِ» (52) أي بالنّصر .

«يُقِيمُونَ الصَّلاةَ» (55) أي يديمون الصلاة فى أوقاتها .

«فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُونَ» (56) أي أنصار اللّه، قال رؤبة :

وكيف أضوى وبلال حزبى «2» قوله : أضوى أي أنتقص وأستضعف، «3» من الضّوى .

---

(1) حميد الأرقط : هو حميد بن مالك بن ربعى بن مخاشن بن قيس أحد بنى ربيعة شاعر إسلامى . انظر ترجمته فى الخزانة 2/ 454 ومعجم الأدباء 4/ 155 .
والبيت فى الطبري 6/ 161 والقرطبي 6/ 217 والسجاوندى 1/ 145 ب (كوپريلى)

(2) ديوانه 16 - والطبري 1/ 166 والقرطبي 6/ 222 .

(3) وأستضعف هكذا فى الطبري 1/ 166 .

«هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا» (59) أي هل تكرهون، قال: «1» نقموا أكثر، ونقموا واحد، وهما لغتان ليس أحدهما بأولى بالوجه من الآخر كما قال:

ما نقموا من بنى أميّة إلّا أنهم يحملون ان غضبوا «2»

«بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً» (60): تقديرها مفعلة من الثواب على تقدير مصيدة من صدت، ومشعلة من شعلت ومن قرأها «مثوبة» فجعل تقديرها: مفعولة، بمنزلة مضوفة ومعوشة، «3» كما قال:

وكنت إذا جارى دعا لمضوفة أشمّر حتى ينصف السّاق مئزرى «4»

فخرج مخرج ميسور ومعسور.

«يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ» (64) أي خير اللّه ممسك.

---

(1) قال: القائل هو أبو عبيدة.

(2) البيت لابن قيس الرقيات وهو فى ديوانه 67 - والشعراء 344 والكامل 398 والجمحي 138 والطبري 6/ 167 والأغاني 4/ 160، 161 والسمط 295 والروض 1/ 50 والقرطبي 6/ 234 والسجاوندى 1/ 147 آ (كوبريلى) واللسان والتاج (نقم) وشواهد المغني 211 والخزانة 3/ 268 وشواهد الكشاف 47.

(3) مضوفة: المضوفة أمر يشفق منه. والمعوشة: المعيشة وهى لغة الأزد (اللسان)

(4) لأبى جندب الهذلي، وهو فى أشعار الهذليين 1/ 99 - وإصلاح المنطق 269 والطبري 6/ 167 والقرطبي 6/ 234 واللسان والتاج (ضيف) والمفصل - ابن يعيش 710 والعيني 4/ 588.

(126/188)

«وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَالْبَغْضاءَ» (64) أي جعلنا.

«كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ» (64) أي كلما نصبوا حربا.

«لَكَفَّرْنا عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ» (65) أي لمحونا عنهم.

«مِنْهُمْ أُمَّةٌ» (66) أي جماعة.

«يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ» (67) يمنعك، كقوله:

وقلت عليكم مالكا إنّ مالكا سيعصمكم إن كان فى الناس عاصم «1»

«لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ» (68) أي ليس فى أيديكم حجة ولا حق ولا بيان.

«فَلا تَأْسَ» (68) أي لا تحزن. «عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ» (68)، ولا تجزع، وقال العجّاج

:

وانحلبت عيناه من فرط الأسى «2»

والأسى : الحزن ، يقال : أسى يأسى ، وأنشد :

يقولون لا تهلك أسى وتجلّد (206)

---

(1) فى الطبري 6/ 176 . [. . . . .]

(2) روى هذا الشطر فى تفسير الطبري 6/ 177 والقرطبي 6/ 245 أيضا .

(127/188)

«إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصارى» (66) : «1» والصابىء الذي يخرج من دين إلى دين ، كما تصبؤ النجوم من مطالعها ، يقال : صبأت سنّه وصبأ فلان علينا : أي طلع ورفع «الصابئون» لأن العرب تخرج المشرك فى المنصوب الذي قبله من النصب إلى الرفع على ضمير فعل يرفعه ، أو استئناف ولا يعملون النصب فيه ، ومع هذا إن معنى «إنّ» [معنى] الابتداء ، ألا ترى أنها لا تعمل إلا فيما يليها ثم ترفع الذي بعد الذي يليها كقولك : إن زيدا ذاهب ، فذاهب رفع ، وكذلك إذا واليت بين مشركين رفعت الأخير على معنى الابتداء . سمعت غير واحد يقول :

فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإنّى وقيّار بها لغريب «2»

(1) «الصَّابِئُونَ» : قال أبو بكر السجستاني : «صابئين أي خارجين من دين إلى دين ، يقال : صبأ فلان إذا خرج من دينه إلى دين آخر وصبأت النجوم خرجت من مطالعها (غريب القرآن 108) .

(2) من الأبيات التي قالها ضابى بن الحارث البرجى وهو محبوس بالمدينة فى زمن عثمان بن عفان ، فى الأصمعيات 16 . والبيت فى الكتاب 1/ 29 والكامل 181 والطبري 6/ 121 والشنتمرى 1/ 38 والقرطبي 6/ 246 وابن يعيش 1/ 113 ، 2/ 1126 والعيني 2/ 318 وشواهد المغني 293 والخزانة 4/ 223 واللسان والتاج (قير) .

وقد يفعلون هذا فيما هو أشدّ تمكنا فى النصب من «إنّ» . سمعت غير واحد يقول :

وكلّ قوم أطاعوا أمر سيدهم إلّا نميرا أطاعت أمر غاويها «1»

الظّاعنون ولما يظعنوا أحدا والقائلين لمن دار نخلّيها

وربما رفعوا «القائلين» ، ونصبوا «الظاعنين» .

«فَرِيقاً كَذَّبُوا» (70) : مقدم ومؤخر ، مجازه كذبوا فريقا . «وَفَرِيقاً يَقْتُلُونَ» (70) مجازه

: يقتلون فريقا .

(1) البيتان لابن خياط العكلي وهما فى الكتاب 1/ 249 .

(129/188)

«وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ» (71) «1» ف «تكون» : مرفوعة على ضمير الهاء ، كأنه قال : «أنه لا تكون فتنة» ، ومن نصب «تكون» فعلى إعمال «أن» فيها ولا تمنع «لا» النصب أن يعمل فى الفعل .

«عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ» (71) مجازه على وجهين ، أحدهما أن بعض العرب يظهرون كناية الاسم فى آخر الفعل مع إظهار الاسم الذي بعد الفعل كقول أبى عمرو الهذلي «أكلونى البراغيث» والموضع الآخر أنه مستأنف لأنه يتم الكلام إذا قلت : عموا وصمّوا ، ثم سكتّ ، فتستأنف فتقول : كثير منهم ، وقال آخرون :

كثير صفة للكناية التي فى آخر الفعل ، فهى فى موضع مرفوع فرفعت «كثير» بها .

«أَنَّى يُؤْفَكُونَ» (75) أي كيف يحدّون ويصدّون عن الخير والدين والحق

(1) «أن لا تكون» : قرأ أبو عمرو حمزة الكسائي برفع النون والباقون بنصبها (الداني 100).

(130/188)

ويقال : أفكت «1» أرض كذا أي لم يصبها مطر وصرف عنها ولا نبات فيها ولا خير.

«بِاللَّغْوِ» (89) أي بالذي هو فضل : لا واللّه ، وبلى واللّه ، ما لم تحلفوا على حقّ تذهبون به ، وما لم تعقدوا عليه أي توجبوا على أنفسكم.

«فَكَفَّارَتُهُ» (89) أي فمحوه.

«وَالْمَيْسِرُ» (89) أي الوجاب أي المواجبة من وجب الشيء والأمر بقداح أو بغيرها والقمار.

«لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ» (94) أي ليختبرنكم وليبتلينكم.

«فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ» (95) «2» فى هذا الموضع الإبل والبقر والغنم ، والغالب على النّعم الإبل.

«يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ» (95) فجاء مصدرا فى القرآن كلّه من جعله صفة على أنه مصدر ولفظه للأنثى والذكر والجميع سواء هى عدل وهم عدل ، قال زهير :

---

(1) «أفكت . . .» قال الطبري (6/ 179) : وقد أفكت الأرض إذا صرف عنها المطر.

(2) النعم : قال الزجاج (1/ 158 آكوبريلى) : والنعم فى اللغة الإبل والبقر والغنم ، وإن انفرد الإبل قيل لها نعم وإن انفردت الغنم والبقر لم تسم نعما .

(131/188)

متى يشتجر قوم يقل سرواتهم هم بيننا فهم رضا وهم عدل «1»

فجعله هشام «2» أخو ذى الرّمة صفة تجرى مجرى ضخم وضخمة ، فقال : عدل ، وعدلة للمرأة .

«أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً» (95) مفتوح الأول ، أي مثل ذلك ، [فإذا كسرت فقلت : عدل فهو زنة ذلك] .

«لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ» (95) أي نكال أمره ، وعذابه ويقال : عاقبة أمره من الشرّ .

«وَمَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» (95) رفع لأنه مجازات فيه ، فمجازه فمن عاد فإن اللّه ينتقم منه ، وعاد : فى موضع يعود ، قال قعنب بن أم صاحب :

---

(1) : فى ديوانه 107 .

(2) هشام أخو ذى الرمة: اختلفوا فى إخوة ذى الرمة، فقالوا إنهم أربعة لأم وأب: غيلان ومسعود وهشام وأوفى. وكلهم شعراء وكان أحدهم يقول الأبيات فيزيد فيها ذو الرمة ويغلب عليها وقالوا إخوة ذى الرمة مسعود وهشام وحرقاس ولم يكن فيهم من اسمه أوفى. قال المبرد: وكان هشام من عقلاء الرجال. أنظر الكامل 148، والشعراء 336، والأغانى 17/ 107 والسمط 576.

(132/188)

إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا وإن ذكرت بسوء عندهم أذنوا «1»

أي استمعوا.

«ذُو انْتِقامٍ» (95): ذو اجتزاء.

«جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرامَ قِياماً لِلنَّاسِ» (97) أي قواما، وقال حميد الأرقط:

قوام دنيا وقوام دين «2»

«ما جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سائِبَةٍ» (103) أي: ما حرّم الله البحيرة التي كان أهل الجاهلية يحرّمونها، وكانوا يحرّمون وبرها وظهرها ولحمها»

ولبنها على النساء، ويحلّونها للرجال، وما ولدت من ذكر أو أنثى فهو بمنزلتها، وإن ماتت

البحيرة اشترك الرجال والنساء فى أكل لحمها ، وإذا ضرب جمل من ولد البحيرة فهو

عندهم حام ، وهو اسم له .

---

(1) من قصيدة لقعنب بن ضمرة وأم صاحب أمه ، وهو فى مختارات شعراء العرب ،

وهو مع بعض الأبيات فى الحماسة 4/ 12 ، والسمط 362 ، والاقتضاب 292 .

وشرح المضنون به 470 ، واللسان (أذن) وشواهد المغني 326 ، وشواهد الكشاف

143 ، ورواية البيت فى جميع المراجع : . . .

منى وما سمعوا من صالح دفنوا وبعده : صم إذا سمعوا خيرا ذكرت به

وإن ذكرت . . . . . أذنوا

(2) : فى الطبري 7/ 46 .

(3) «كانوا . . . أكل لحمها» : روى ابن حجر هذا الكلام عن أبى عبيدة فى فتح الباري

7/ 213 .

والسائبة «1» من النّعم على نحو ذلك ، إلا أنها ما ولدت من ولد بينها وبين ستة أولاد

فعلى هيئة أمها وبمنزلتها ، فإذا ولدت السابع ذكرا أو ذكرين ، ونحوه ، فأكله الرجال دون

النساء ، وإن أتأمت بذكر أو أنثى ، فهو «وَصِيلَةٍ» (103) فلا يذبح الذكر ، يترك ذبحه من أجل أخته وإن كانتا اثنتين تركتا ، فلم تذبحا وإذا ولدت سبعة أبطن ، كلّ بطن ذكرا وأنثى ، قالوا : قد وصلت أخاها وإذا وضعت بعد سبعة أبطن ذكرا أو أنثى قالوا : وصلت أخاها ، فأحموها وتركوها ترعى ولا يمسّها أحد فإن وضعت أنثى حيّة بعد البطن السابع كانت مع أمها كسائر النّعم لم تحم لاهى ولا أمّها وإن ولدت أنثى ميتة بعد البطن السابع أكلتها النّساء دون الرجال فإن وضعت ذكرا حيّا بعد البطن السابع ، أكله الرجال دون النساء وكذلك

---

(1) «والسائبة» : قال ابن حجر : قال أبو عبيدة : كانت السائبة من جميع الأنعام ، وتكون من النذور للأصنام فتسيب فلا تحبس عن مرعى ولا عن ماء ولا يركبها أحد . قال : وقيل : السائبة لا تكون إلا من الإبل . . . إلخ (فتح الباري 8/ 213) .

إن وضعت ذكرا ميّتا بعد البطن السابع ، أكله الرجال دون النساء وإن وضعت ذكرا وأنثى ميتين بعد البطن السابع ، أكلهما الرجال والنساء جميعا بالتسوية وإن وضعت ذكرا وأنثى حيين بعد البطن السابع ، أكل الذكر منها الرجال دون النساء ، وجعلوا الأنثى مع أمها

كسائر النّعم.

قال أبو الحسن الأثرم والسائبة من العبيد ، تعتقه سائبة ، فلا ترثه أي سيّبته ، ولا عقل عليه.

والسائبة من جملة الأنعام: تكون من النذور ، يجعلونها لأصنامهم ، فتسيّب ولا تحبس عن رعى ، ولا عن ماء ولا يركبها أحد.

«حامٍ» (103) ، والحام من فحول الإبل خاصة ، إذا نتجوا منه عشرة أبطن ، قالوا: قد حمى ظهره ، فأحموا ظهره ووبره ، وكل شىء منه ، فلم يمسّ ، ولم يركب ، ولم يطرق.

والبحيرة: جعلها قوم من الشاة خاصة إذا ولدت خمسة أبطن بحّروا أذنها وتركت ، فلا يمسّها أحد «1» ولا شيئا منها يبحّرون أذنها أي يخرمونها.

والفرع من الإبل أول ولد تضعه الناقة ، يفرع لأصنامهم أي يذبح ، يقال: أفرعنا أي ذبحنا تلك. وقال آخرون: بل

---

(1) «و البحيرة... أحد»: روى ابن حجر هذا الكلام عن أبى عبيدة فى فتح الباري 8/ 213. [.....]

البحيرة أنّها إذا نتجت الناقة خمسة أبطن فكان آخرها سقبا ، أي ذكرا بحّروا أذن الناقة ، أي شقوها وخلّوا عنها ، فلم تركب ولم يضربها فحل ، ولم تدفع عن ماء ، ولا عن مرعى ، وحرّموا ذلك منها ، فتلقى الجائع ، فلا ينحرها ، ولا يركبها المعيى تحرّجا .

وقالوا : السائبة لا تكون إلّا من الإبل ، إن مرض الرّجل نذر إن برىء ليسيبنّ بعيرا ، أو إن قدم من سفر ، أو غزوة ، أو شكر رفع بلاء أو نقمة سيّب بعيرا ، فكان بمنزلة البحيرة وكذلك المعتق السائبة فى الإسلام ، لا يرثه الذي يعتقه .

وقالوا : الوصيلة من الغنم خاصة إذا ولّدوها ذكرا جعلوها لأصنامهم فتقرّبوا به ، وإذا ولّدوها أنثى قالوا : هذه لنا خاصة دون آلهتنا ، وإذا ولّدوها ذكرا وأنثى قالوا : وصلت أخاها فلم يذبحوا أخاها لإلهتهم لمكانها .

(136/188)

وقالوا : بل «الحام» هو كما وصف فى أول هذا الوجه ، إلّا أنهم يجعلونه لأصنامهم وآلهتهم ، فلا يهاج .

«يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ» (103) أي يختلقون الكذب على اللّه .

«فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً» (107) أي : فإن ظهر عليه ، ووقع ، وهو من قولهم :

«عثرت على الغزل بأخرة، فلم تدع بنجد قردة» . «1»

«استحقّ عليهم الأولين» (107) : واحدها الأولى ومن قرأها :

الْأَوْلَيان، «2» فالواحدة منها : الأولى .

«أَيَّدْتُكَ» (110) أي قوّيتك، يقال: رجل أيّد أي شديد قوىّ.

---

(1) «عثرت . . . قردة» : هذا مثل يضرب لمن ترك الحاجة وهى ممكنة، ثم جاء يطلبها بعد القوت . وهو فى الطبري 7/ 67، وكتاب الأمثال 76 . وجمهرة الأمثال 2/ 71، ومجمع الأمثال 1/ 305، واللسان والتاج (قرد) والفرائد 2/ 4 .

(2) «الأوليان» قرأها أبوبكر وحمزة بالجمع، والباقون على التثنية، وانظر التيسير للدانى 100 .

(137/188)

«كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ» (110) أي كمثل الطير، ومنه قولهم: دعه على هيئته .

«وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوارِيِّينَ» (111) أي ألقيت فى قلوبهم، وقد فرغنا من تفسيرهم فى موضع قبل هذا، «1» وليس من وحي النبوة [إنما هو أمرت، قال العجّاج:

وحي لها القرار فاستقرّت «2»

أي: أمرها بالقرار. يقال: وحي وأوحى]. «3»

«هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ» (112) أي هل يريد ربك.

«أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنا مائِدَةً مِنَ السَّماءِ» (112) [أصلها أن تكون مفعولة، فجاءت فاعلة كما يقولون: تطليقة بائنة، وعيشة راضية وإنما ميد صاحبها بما عليها من الطعام، فيقال: مادنى يميدنى، «4» قال رؤبة:

إلى أمير المؤمنين الممتاد

أي المستعطى المسئول به امتدتك، ومدتنى أنت]. «5»

---

(1) «موضع قبل هذا»: مرفى ص 95.

(2): ديوانه 5 - واللسان والتاج (وحي).

(3) «إنما... وأوحى»: روى القرطبي هذا الكلام عن أبى عبيدة 6/ 363.

(4) «أصلها... يميدنى» الذي ورد فى الفروق. هذا الكلام فى البخاري، وقال ابن حجر: قال ابن التين: هو قول أبى عبيدة... قال ابن التين: وقوله: تطليقة بائنة غير واضح إلا أن يريد أن الزوج أبان المرأة، وإلا فالظاهر أنها فرقت بين الزوجين فهى فاعل على بابها (فتح الباري 8/ 213).

(5) «أصلها... أنت» راجع تفسير آية 14 من هذه السورة. قال فى الغريبين: فقال أبو عبيدة: إنها فى المعنى مفعولة ولفظها فاعلة، وقال هى مثل عيشة راضية، وقال إنما

المائدة من العطاء والممتاد المفتعل المطلوب منه العطاء (ميد) ، وورد هذا الكلام فى اللسان (ميد) أيضا . وانظر القرطبي 6/ 367 .

«تَكُونُ لَنا عِيداً لِأَوَّلِنا وَآخِرِنا» (114) مجاز العيد هاهنا : عائدة من اللّه علينا ، وحجة وبرهان .

«وَآيَةً مِنْكَ» (114) أي : علما وعلامة .

«وَإِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى» (116) مجازه : وقال اللّه يا عيسى ، و«إذ» من حروف الزوائد ،

وكذلك : «وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ» (110) أي علمتك .

«أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي» (116) ، هذا باب تفهيم ،

وليس باستفهام عن جهل ليعلمه، وهو يخرج مخرج الاستفهام، وإنما يراد به النّهى عن ذلك ويتهدد به، وقد علم قائله أكان ذلك أم لم يكن، ويقول الرجل لعبده: أفعلت كذا؟ وهو يعلم أنه لم يفعله ولكن يحذّره، وقال جرير:

ألستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطون راح (43)

ولم يستفهم، ولو كان استفهاما ما أعطاه عبد الملك «1» مائة من الإبل برعاتها.

«اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ» (116) إذا أشركوا فعل ذكر مع فعل أنثى غلّب فعل الذكر وذكّروهما.

«الرَّقِيبَ» (117): الحافظ.

«عِبادُكَ» (118): جمع عبد، بمنزلة عبيد. انتهى انتهى. اهـ ﴿مجاز القرآن حـ 1 ص 184.145﴾

---

(1) عبد الملك: هو عبد الملك بن مروان الخليفة الأموى. انظر ترجمته فى طبقات ابن سعد 5/ 165، والمروج للمسعودى 5/ 193، والكامل لابن الأثير 4/ 91، والخبر فى الأغانى 7/ 67، وشواهد المغني 15.

من مجازات القرآن واستعاراته فى السورة الكريمة

قال الشريف الرضى :

ومن السورة التي يذكر فيها «المائدة»

[سورة المائدة (5) : آية 2]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (2)

قوله تعالى : يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ [2] . وهذه استعارة ، والمراد مستبعدات اللّه التي أشعرها للناس ، أي بينها لهم . من قولهم : أشعرت البدنة ، إذا جرحتها فى سنامها ليسيل دمها ، فيعلم أنها هدى لبيت اللّه سبحانه : وهذا الفعل علامة لها ، ودلالة عليها .

[سورة المائدة (5) : آية 16]

يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ (16)

وقوله تعالى : يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ [16] وهذه استعارة .

والسلام هاهنا جمع سلامة. فالمراد أنه تعالى يدل من أطاعه على طريق نجاته، وسبيل أمنته، لأن طاعته تعالى إمام «1» السلامة، فمن اتبع قياده نجا، ومن تقاعس عنه ضل وغوى.

[سورة المائدة (5) : آية 19]

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا ما جاءَنا مِنْ بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ فَقَدْ جاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (19)

وقوله تعالى: قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ [19] وهذه استعارة.

والمراد على انقطاع الإرسال إلى الأمم و. . . الزمان من . . . . «2»

الرسل. تشبيها بحال إرسال الأنبياء إلى أممهم ثم حال توفيهم بعد أداء شرائعهم بثقوب النار ثم خمودها، واضطرامها ثم فتورها.

[سورة المائدة (5) : آية 21]

يا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (21)

وقوله تعالى: وَلا تَرْتَدُّوا عَلى أَدْبارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ [21]. وهذه استعارة.

ونظيرها قوله تعالى: انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ أي لا تولوا عن دينكم

---

(1) فى الأصل «إدام» ولا معنى للأدام هنا لأنه ما يؤتدم به. ولعل ما استظهرناه هو

الصواب، لأن الإمام. له مكان القيادة. فكأن الطاعة تقود إلى السلامة.

(2) موضع النقط كلمات لم تبين بالأصل.

(141/188)

وتشكوا بعد يقينكم، فتكونوا كالمقهقر «1» الراجع، والمتقاعس الناكص.

[سورة المائدة (5) : آية 30]

فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ (30)

وقوله تعالى: فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخاسِرِينَ [30] وهذه استعارة. والمراد: سولت له وقربت عليه نفسه ففعل. وطوّعت فعّلت. من الطوع. أي سهلت نفسه عليه ذلك، حتى أتاه طوعا، وانقاد إليه سمحا.

[سورة المائدة (5) : آية 32]

مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جاءَتْهُمْ رُسُلُنا بِالْبَيِّناتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (32)

وقوله تعالى: أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً،

وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً [32] وأحياها هنا استعارة.

لأن إحياء «2» النفس بعد موتها لا يفعله إلا اللّه تعالى. وإنما المراد: من استبقاها وقد

استحقت القتل، واستنقذها وقد أشرفت على الموت. فجعل سبحانه فاعل ذلك بها

كمحييها بعد موتها. إذ كان الاستنقاذ من الموت كالإحياء بعد الموت.

[سورة المائدة (5): آية 41]

يا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً أُولئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ (41)

وقوله سبحانه: مِنَ الَّذِينَ قالُوا آمَنَّا بِأَفْواهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ [41] وهذه استعارة. لأن صفة الإيمان والكفر إنما يوصف بها الإنسان دون القلب. والمراد:

أنهم آمنوا بالظواهر، وكفروا بالبواطن.

]

سورة المائدة (5): آية 48]

وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِما

أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ عَمَّا جاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهاجاً وَلَوْ شاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً واحِدَةً وَلكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (48)

قوله سبحانه «3» : وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ [48] . وهذه استعارة . وقد تقدم مثلها . . والمعنى : مصدقا بما سلف قبله من الكتاب الذي هو الإنجيل الصحيح . واستعير ذكر اليدين هاهنا ، كما يقول القائل إذا سأله غيره عن راكب مرّ به : هو بين يديك . أي قد سار أمامك .

ومهيمنا عليه : أي شاهدا عليه . فهذه أيضا استعارة أخرى . والمراد : أن ما في هذا الكتاب من وضوح الدلالة يقوم مقام النطق بصحة الشهادة .

---

(1) هكذا بالأصل «ولعلها كالمتقهقر» .

(2) بالأصل «إحيا» بحذف همزة الممدود .

(3) هكذا بالأصل بدون واو . والصواب «وقوله» بالواو عطفا على ما قبلها من الاستعارات .

وقوله تعالى: وَلا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ [48]. وهذه استعارة. والمراد: ولا تطع أمرهم، ولا تجب داعيهم، فأقام سبحانه أهواءهم مقام الدعاة إلى الرّدى، والهداة إلى العمى.

وقوله تعالى: اسْتَبِقُوا الْخَيْراتِ

«1» [48]. وهذه استعارة عجيبة: والمعنى:

فبادروا فعل الخيرات إن كنتم على غير أمان من حضور الأجل، وتضييق الأمل. وذلك شبيه لسباق الخيل، لأن كل واحد من فرسانها يشاحّ غيره على بلوغ الغاية المقصودة، وينافسه فى الإسراع إلى البغية المطلوبة.

[سورة المائدة (5): آية 54]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللَّهُ واسِعٌ عَلِيمٌ (54)

وقوله سبحانه: فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ [54]. وهذه استعارة. لأن الحبّ الذي هو ميل الطباع لا يجوز على القديم سبحانه . . . . . «2»

[سورة المائدة (5): آية 64]

وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ

وَالْبَغْضاءَ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَساداً وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (64)

وقوله تعالى: وَقالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ، غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ، وَلُعِنُوا بِما قالُوا، بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ [64]. وهذه استعارة. ومعناها أن اليهود أخرجوا هذا القول مخرج الاستبخال لله سبحانه، فكذبهم تعالى بقوله: بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشاءُ وليس المراد بذكر اليدين هاهنا الاثنتين اللتين هما أكثر من الواحدة، وإنما المراد به المبالغة فى وصف النعمة. كما يقول القائل: ليس لى بهذا الأمر يدان، وليس يريد به الجارحتين، وإنما يريد المبالغة فى نفى القوة على ذلك الأمر. وربما قيل إن المراد بذلك نعمة الدنيا ونعمة الآخرة. والله أعلم أىّ ذلك أصوب.

وقد أشبعنا الكلام على هذا المعنى فى كتابنا الكبير.

وقوله تعالى: كُلَّما أَوْقَدُوا ناراً لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ [64] وهذه استعارة.

---

(1) فى الأصل «واستبقوا الخيرات» بالواو لا بالفاء وهو تحريف من الناسخ.

(2) هنا سطران غير واضحين، وثانيهما مطموس المعالم.

لأن الحرب لا نار لها على الحقيقة ، وإنما شبهت بالنار لاحتدام قراعها ، وجدّ مصاعها ، وأنها تأكل أهلها ، كما تأكل النار حطبها .

[سورة المائدة (5) : آية 66]

وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ ساءَ ما يَعْمَلُونَ (66)

وقوله تعالى : وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَالْإِنْجِيلَ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ [66] . فهذه استعارة . لأن التوراة لا يصح عليها القيام ، وإنما المراد لو أنهم اتبعوا حكمها . . . . . «1» وقوله تعالى : لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ [66] استعارة أخرى على أحد التأويلين ، وهو أن يكون المراد بهذا القول العبارة عن سعة الرزق ورفاهة العيش . كما يقول القائل : فلان مغمور فى النعيم والنعمة من قرنه إلى قدمه .

والتأويل الآخر لأكلوا من فوقهم ، أي من ثمار الشجر التي تفوت بسطة اليد ، ومن تحت أرجلهم ، أي من نبات الأرض الذي يباشر موطىء القدم . وقيل المراد بذلك ما يكون عن مساقط الغيث من إخصاب منابت الأرض .

فهذا كقوله تعالى لَفَتَحْنا عَلَيْهِمْ بَرَكاتٍ مِنَ السَّماءِ وَالْأَرْضِ «2» .

[سورة المائدة (5) : آية 89]

لا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَةِ

مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمانِكُمْ إِذا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمانَكُمْ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آياتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (89)

وقوله تعالى: وَلكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ [89]. على قراءة من قرأ عقدتم، وعقدّتم بالتخفيف والتشديد، دون من قرأ عاقدتم. فهذه استعارة. والمراد بها تأكيد الأيمان حتى تكون بمنزلة العقد المؤكد والحبل المحصد. أو يكون المراد أنكم عقدتموها على شىء خلافا لليمين اللغو التي ليست معقودة على شىء، لأن الفقهاء يسمون اليمين التي على المستقبل يمينا معقودة، فهى التي يتأتى فيها البر والحنث، وتجب فيها الكفارة. واليمين على الماضي عندهم ضربان: لغو، وغموس. فاللغو كقول القائل:

---

(1) هنا ألفاظ مطموسة. [.....]

(2) سورة الأعراف. الآية رقم 96.

واللّه ما فعلت كذا. فى شىء يظن أنه لم يفعله، وو اللّه لقد فعلت كذا. فى شىء يظن أنه قد فعله «1».

فهو اليمين على الماضيّ إذا وقعت كذبا . نحو قول القائل : واللّه ما فعلت . وهو يعلم أنه قد فعل . وو اللّه لقد فعلت . وهو يعلم أنه لم يفعل . فهذه اليمين كفارتها التوبة والاستغفار لا غير .

[سورة المائدة (5) : آية 94]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِماحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدى بَعْدَ ذلِكَ فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ (94)

وقوله تعالى : لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِماحُكُمْ [94] وهذه استعارة . لأن الفارس هو الذي ينال القنيص برمحه . ولكن الرمح لما كان مباشرا حسن لهذه الحال أن يسمى نائلا .

[سورة المائدة (5) : آية 108]

ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ (108)

وقوله تعالى : ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَةِ عَلى وَجْهِها [108] . وهذه استعارة . لأن الشهادة لا وجه لها . وإنما المراد أن يأتوا بالشهادة على جليتها وحقيقتها .

وخبر تعالى عن ذلك بالوجه لأن به تعرف حقيقة الجملة ، ويفهم كنه الصورة ، كما قلنا فيما تقدم . وهذه من الاستعارات البديعة .

[سورة المائدة (5) : آية 116]

وَإِذْ قالَ اللَّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قالَ سُبْحانَكَ ما يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ ما لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي وَلا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (116)

وقوله تعالى حاكيا عن المسيح عليه السلام: تَعْلَمُ ما فِي نَفْسِي، وَلا أَعْلَمُ ما فِي نَفْسِكَ [116]. وهذه استعارة. لأن القديم سبحانه لا نفس له. والمراد: تعلم ما عندى ولا أعلم ما عندك، وتعلم حقيقتى ولا أعلم حقيقتك، أو تعلم مغيبى ولا «2» أعلم مغيبك. فكأن فحوى ذلك: تعلم ما أعلم، ولا أعلم ما تعلم. وقد استوفينا الكلام على ذلك فى (حقائق التأويل). انتهى انتهى. اهـ ﴿تلخيص البيان صـ 131. 135﴾

---

(1) هنا سطر مطموس

(2) فى الأصل «لا أعلم» بدون واو.

فصل فى التفسير الموضوعى للسورة كاملة

قال الشيخ محمد الغزالى:

سورة المائدة

وتسمى كذلك سورة العقود . والتسمية الأخيرة أدل على موضوع السورة الواسع ! أما الأولى فهى تشير إلى اقتراح الحواريين على عيسى أن ينزل عليهم مائدة من السماء يأكلون منها ويستبشرون بها . وهو اقتراح مثير للدهشة ، ولكن الله سبحانه قبله تأييدا لنبيه وتصديقا لرسالته . . ! وقصة المائدة لا تستغرق من السورة سوى أربع آيات أما قضايا العقود فتشمل أغلب السورة . . . وقد لوحظت فى السورة المباركة كثرة النداءات ، فهناك أولا ستة عشر نداء للذين آمنوا . 1 - يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود . . . 2 - يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله 3 - يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم 4 - يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله 5 - يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم 6 - يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة 7 - يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء . 8 - يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه . . . 9 - يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء . 10 - يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم . 11 - يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس .

12 - يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد .

ص - يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم . .

14 - يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم .

15 - يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم .

16 - يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية . . .

وهناك نداءان للنبى خاصة بوصف الرسالة

1 - يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر .

2 - يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك . . .

وهناك خمسة نداءات لأهل الكتاب بعضها مباشر مثل

1 - يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم

2 - يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل .

وبعضها بوساطة الرسول الكريم مثل

3 - قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله

4 - قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم .

5 – قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم . . .

وهذه النداءات تعقبها إفادات وإضاءات وتعليمات وتوجيهات تحتاج إليها الجماعات حتى تقوم بأمر الله وتستقيم على منهاجه . .

وقد عدها الشارع عقودا حقيقة بالوفاء .

ألا ترى أن الجهاد عقد بين الله والعباد " إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة . . . " .

وفى هذه السورة نداء للمؤمنين بالوضوء قبل الصلاة . . . والصلاة نفسها هى أول بنود الميثاق المأخوذ على بنى إسرائيل كما سترى . .

وبعد عدد من التعليمات التى شرعها الله لبناء المجتمع الإسلامى قال سبحانه: " واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور" .

والعلاقات المؤكدة تتطلب مسالك صارمة ، وعملا محكما ، وتأمل فى قول الشاعر لنفسه:

لا لا أبوح بحب بثينة إنها أخذت علي مواثقاً وعقودا ! !

إن العلاقة بين حبيبين أصبحت ميثاقا معقودا ! فكيف بالعلاقة بين العبد وسيده والمرء وخالقه القائم على كل نفس بما كسبت ؟ . إن إعظام أمر الله من دلائل الإيمان ، وذاك كله من وراء تسمية السورة بسورة العقود . . . وقد أخذ الله الميثاق على الأمة الإسلامية أن تؤمن به وحده ، وتعمل له وحده ، وأن تدعو إلى دينه ، وأن تكون نموذجا تؤخذ منه الأسوة الحسنة ، ويتعلم الناس منه خير الدنيا والآخرة . . ! ! وليس المسلمون فى ذلك بدعا ، فقد أخذ الله المواثيق على من قبلهم أن يلتزموا هداه ويحيوا كما أمر . . ! قال تعالى: " ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا وقال الله إني معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا حسنا لأكفرن عنكم سيئاتكم ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل" . ولم يوف بنو إسرائيل بهذا الموثق بل نقضوه وتوارثوا نقضه فلعنهم الله وجعل قلوبهم قاسية ! ! والقلب القاسى أبعد شىء عن الله ! ! وقد رأيت فى تجاربى أن الفرق بين تدين الشكل وتدين الموضوع هو قسوة القلب أو رقته . ! بعض الناس فى طباعهم جلافة وقساوة لا تخفيها صور العبادات التى يستسهلون أداءها . ارتكب أحدهم خطأ معى ، ثم عرف الحق فكره الاعتذار وتمنى لو لم يعرف هذا الحق ! ! هذه طباع بعض الخوارج قد يكرهون أهل الإيمان ، ويتساهلون مع أهل الكفر ! ! . وما تقول فى امرئ يرى

أن صلاح الدين والدنيا لا يتم إلا بقتل على بن أبى طالب فيقتله مستبيحا دمه ومتقربا إلى الله به . . ! لقد فهمت لماذا ادعى واصل بن عطاء الشرك هو ومن معه عندما قابلوا ثلة من الخوارج فسألوهم عن دينهم ! ! لو عرفوا : من هم لقتلوهم ! ! قالوا : نحن مشركون مستجيرون ! حتى يعاملوا بمقتضى الآية الكريمة " وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه . . " . إن قسوة القلب لعنة من الله نستعيذ به منها سبحانه . . . واليهود من

أقسي الناس قلوبا ، وسيرتهم مع شتى الأمم دليل على ما طبعوا عليه من جلافة وتحجز ! ونحن نحذر من خلائقهم ، وننبه المسلمين إلى وخامة التشبه بهم . . إن تدينهم لا خير فيه " ولا تزال تطلع على خائنة منهم"

والغريب أن الله يختم هذه النصيحة بقوله " فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين" . وكما أخذ الله الميثاق على اليهود أخذه على النصارى ، وإن كان التعبير الوارد فى ذلك يدفع إلى التأمل لأنه يشير إلى بعد الشقة . بين نصارى العصور الآخرة ، وبين عيسى والحواريين أصحاب الدين الحق . لذلك قال : " ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم

فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون" . وتاريخ المسيحية شاهد صدق على هذا الشقاق الدامى بين شتى الكنائس . ولن تنسى أوربا الحروب الدينية الكثيرة التى ملأت ساحاتها بالدماء ! وقد وضعت هذه الحروب أوزارها ، إلا أن الكراهية ناشبة فى أعماق الصدور يخفيها انشغال الكل بالعلمانية التى أقصت الدين وسيطرت على الدولة . ونرى أن هذه الهدنة عارضة ، وأن الخصام عائد إلى الظهور حتما لأن أسبابه قائمة ، . وهو ما تؤكده الآية . والواقع أنه لا سلام إلا فى الإسلام ، ولن تطهر الأيدى من الدماء إلا إذا عمرت الأفئدة بالاعتقاد الحق فى الإله الواحد ! وهذا معنى قوله تعالى موقظا القوم إلى ما يجب عليهم " . . . قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين * يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم " . إذا فرق الأمم الباطل فلن يجمعها إلا الحق ! !

(149/188)

توحيد الله هو العهد الأعظم الذى أخذ على العباد قاطبة فليس لبشر أن ينقض هذا العهد أو يتمرد عليه ! ! ومع ذلك فإن البعض يشبه اللقيط الذى يجهل أباه فهو يحيا بعيدا عنه ، أو يعرفه معرفة فاسدة فهو سيئ الظن به غبى الفهم له . . والذين يظنون مع الله إلها

آخر هم من هذا القبيل . وأهل الأديان السماوية يؤكدون أنهم موحدون ! والواقع أن موقف النصارى من عيسى يحيط به ضباب كثيف ! إنهم يعبدون الله الواحد كما يقولون . فما مكان عيسى فى هذه العبادة . . ؟ عند التحقيق يبدو وكأن عيسى مقحم على الواحد المعبود ، أو يبدو كأنه شخص له مكانة عظيمة رجراجة لا يمكن ضبطها . ! ! ونحن فى هذه الأيام نسمع من رؤساء الكنائس أن الله واحد فإذا صدقوا فعيسى عبده لا محالة . . . ! وهذا ما جعلنى أنظر بجد وثقة إلى ما أعلنه الدكتور محمد معروف الدواليبى من أن لديه وثيقة صادرة عن الفاتيكان تقر فيها أن المسيح عبد من عباد الله ، ولا علاقة له بألوهية . وقد أصدر الفاتيكان هذه الوثيقة بعد دراسات كنسية ظلت أربع سنين كاملة شارك فيها عدد من الرجال الثقات . . وأضاف : أن الوثيقة تتضمن تعليمات صريحة بألا يذكر المسيح على أنه الإله ، وإنما يذكر فيها الله خالق السموات والأرض ورب إبراهيم ! ! والغريب أن هذه الوثيقة اعترفت بأن الكنيسة ارتكبت مظالم عديدة ضد الإسلام والمسلمين ، وأن يجب الانفتاح فى هذه الأيام على الإسلام . كما أبدت الكنيسة أسفها على أنها كانت من وراء الحروب الصليبية ثم من وراء الاستعمار العالمى الجديد للدول الإسلامية . وأنها كانت من وراء قيام إسرائيل لضرب العروبة والإسلام ، والواجب أن يدخل النصارى فى حوار مع العرب والمسلمين لمعالجة هذا الماضى السيئ . . قال الدكتور الدواليبى : إن اليهود بوسائلهم الكثيرة قاموا بسحب هذه الوثيقة ، وقد وضع

الأمير "جيه" رئيس المخابرات الإنجليزية الأمريكية كتابا فضح فيه ما صنع اليهود ، فقاموا بخطفه وزوجته وأولاده . . الخ .

(150/188)

ونحن نذكر القراء بأن موقف النصارى من عيسى بن مريم شديد الإبهام كما أومأت إلى ذلك سورة النساء فى قوله تعالى: "ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقينا" إن الله وحده هو الحق المبين ، وذاك سر غضبه الشديد عندما يقول "لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم قل فمن يملك من الله شيئًا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا . . " واليهود – وإن أنكروا التثليث – يصفون الله . بصفات رديئة ويتطاولون عليه بألسنتهم ، وليس فى قلوبهم خشوع ولا إخلاص . ومع ذلك يزعمون أنهم الشعب المختار ، وأن الله خلق العالم من أجلهم ولخدمتهم . . وكلا الفريقين من أهل الكتاب يزعم صلة خاصة بالله ، ومكانة فريدة عنده ! وكل يدعى وصلا لليلى وليلى لا تقر لهم بذاكا . . . ! ! ونحن نعلم أن الإيمان الحق والعمل الصالح وحدهما هما أساس القبول الأعلى ، وبهما تسبق الأفراد والأمم ، ولذلك لم يعجبنى قول البوصيرى فى تفضيل الأمة الإسلامية على غيرها . لما دعا الله داعينا لطاعته بأشرف الخلق كنا أشرف

الأمم ! ! إن المسلمين لا يشرفهم إلا الإخلاص لله ، والتفانى فى طاعته ، والشجاعة فى نصرته والجراءة على عدوه . والانتماء المجرد لمحمد عليه الصلاة والسلام – وهو أفضل الخلق يقينا – لا يغنى عن العاطلين شيئًا . . . وقد ساقت سورة المائدة قصتين تكشفان أن أصحاب الدعاوى لا وزن لهم ما لم تؤيدهم بينات ! الأولى قصة بنى إسرائيل عندما كلفوا بمقاتلة الجبارين ودخول أرضهم ، لقد استثارهم موسى ، وذكرهم بنعم الله عليهم " لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكا وآتاكم ما لم يؤت أحدا من العالمين . . " وهذا كلام يحتاج إلى شرح . إن بنى إسرائيل حملوا دعوة التوحيد بين جماهير من البشر هامت فى عبادة الأصنام ، فكانوا – بالدعوة التى حملوها – أعلى من غيرهم قدرا . . . وقد أرسل الله إلى العرب أنبياء يعدون على الأصابع على حين أرسل فى بنى إسرائيل عشرات

الأنبياء ! ! أما جعلهم ملوكا فهو بالاكتفاء والاستغناء على نحو ما جاء فى الحديث " من أصبح آمنا فى سربه ، معافى فى بدنه ، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها ! ! "

ويظهر أن بنى إسرائيل لم يفهموا أنهم شرفوا بالدعوة ، بل ظنوا أن الدعوة شرفت بهم ! !
وحسبوا أنهم مقبولون عند الله ، ولو لبسوا الدين على أجسام قذرة . وهيهات لقد محصهم
القدر العادل فلما تبين جبنهم تقرر طردهم قال لهم موسى: "يا قوم ادخلوا الأرض
المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين" . فأبوا الانقياد لأمر
الله ، وبلغت بهم الوقاحة أن قالوا لموسى "فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون"
! ! فجعل الله عليهم سيناء مصيدة يحتبسون داخلها ، ويتيهون فيها لا يعرفون طريقا
للخروج أربعين سنة حتى هلك أكثرهم ! ! وبقى من ترشحهم أخلاقهم لرضوان الله وحمل
رسالاته . . هذه هى القصة الأولى فى بيان أن الدين رجولة وإقدام وصدق وإيمان . أما
القصة الثانية فهى قصة ابنى آدم اللذين قتل أحدهما الآخر ! كان أحدهما بليدا فاشلا
فنقم على أخيه الأفضل منه . والتناقض فى حياة هذا الإنسان ظاهر . فهو قد فهم جيدا
أن أخاه أفضل ، وبعد أن تخلص منه لم يفهم كيف يدفنه بعد مماته ! ! كان غبيا هنا ذكيا
هناك ! ! "فبعث الله غرابا يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوأة أخيه قال يا ويلتا
أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوأة أخي فأصبح من النادمين" ! ! .
والفاشل يظن أنه إذا قتل الناجح يستفيد قوة جديدة . وهذا مستحيل ، فإنك لن تبنى
نفسك بهدم غيرك ، ستظل كما أنت ! إن الصلاح جهد إيجابى فى تقوية النفس وتزكيتها ،
وليس قدرة على العدوان ! "إنما يتقبل الله من المتقين" وقد عد الله سبحانه هذه الجريمة

ضد الإنسانية كلها وليست ضد فرد واحد " من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا " .

(152/188)

والقرآن الكريم يربى المسلمين على ضوء ما وقع فى العصور الخوالى ، ويشرع لهم من الأحكام ما يجنبهم مزالق الأمم الأولى ، ومن ثم فقد ذكر بعد هذه القصة حكم المفسدين فى الأرض المعتدين على الأنفس والأموال .

فشرع عقوبة قطع الطريق ، وعقوبة السرقة ، وبين التشريعين نبه إلى ضرورة تقوى الله . ان ابن آدم الفاشل إنما ضاع لفراغ قلبه من التقوى ، فعلى أهل الإيمان أن يتجنبوا ذلك المصير " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون" والوسيلة المطلوبة هى الأعمال الصالحة ، والعمل الصالح يحتاج فى أدائه إلى عزيمة تقهر العقبات ، وتسترخص النفس والنفيس ، وهذا هو الجهاد المؤدى إلى الفلاح . * * * *

والوحى الإلهى هو المصدر الفريد لشرائع العبادات ، وشرائع المواريث ، وشرائع الحدود والقصاص ، ولا مكان هنالك لرأى أو قياس أو مصلحة . وأهل الأديان المتعاقبة يتوارثون

هذه الحقيقة ، ولكنهم يحيدون عنها أحيانا لغلبة الأهواء ، وضعف مبدأ السمع والطاعة ! ! إن الجرائم التى تقع على الدماء ، والأموال والأعراض خطيرة الآثار ، ولذلك تولى الله سبحانه الحكم فيها ، ولم يتركها لاجتهاد أحد ، لأن الناس سوف يتساهلون فى التطبيق الواجب ، ويحتالون باختلاق بدائل لا تسمن ولا تغنى من جوع . . . والبشر عندما يسنون قانونا يتصورون أنفسهم مكان الجانى فتخف حدتهم ، وتذهب غيرتهم على الحق ، فإن لم يضعوا أنفسهم مكان الجانى وضعوا أولادهم وأقاربهم ، فكانوا أميل إلى تخفيف العقوبة والرحمة بالمجرمين ! وربما كان للأوضاع الاجتماعية أثرها فى مؤاخذة الضعيف ومسامحة الشريف ! وقد شاع ذلك فى أهل الكتاب الأولين ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ! وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " . . وقد تطورت الأمور بين أهل الكتاب فأهمل حكم القطع وتنوسى

عمدا ، وحلت مكانه عقوبات بالسجن مددا مختلفة مما جعل جرائم السرقة لا حصر لها .

وعد ذلك عدالة أرقى من عدالة السماء . وكذلك وقع التغيير فى جرائم شتى وانتهى

الأمر إلى إلغاء الحدود كلها . . ! !

وقد تفرست فى أحوال المجتمعات ، وعواقب هذا التفريط فوجدت الخسائر المادية والمعنوية كثيرة ، اختل الأمن وضاعت أموال وأعراض ، وحلت بالأمم كوارث شتى .

ففهمت معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لحد يقام فى الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا ثلاثين صباحا " . وما روى عنه "أقيموا حدود الله فى القريب والبعيد ، ولا تأخذكم فى الله لومة لائم " ! ! وكان المسلمون فى تاريخهم الطويل يقيمون الحدود ويصونون الدماء والأموال والأعراض . ولم يتركوا الأحكام السماوية إلا عندما أغار عليهم التتار . واستبدلوا بالأحكام السماوية تعاليم من وضع طواغيتهم فى كتاب اسمه "الباسق " . . وتكررت هذه المحنة عندما أغار الأوربيون على العالم الإسلامى ، وأحلوا القوانين الوضعية محل الشرائع الدينية فشاع فى أرجاء الدنيا فساد عريض .

والأوربيون فى قوانينهم أباحوا الزنا مادام بالتراضى الحر ! وأباحت أرقى دولهم اللواط ! ! وأهالوا التراب على شرائع الحدود والقصاص فلا يتحدث عنها أحد إلا جريئا يتعرض للملام والمؤاخذة . . والأوربيون فى هذا المضمار يقلدون آباءهم الأولين ، وإن كان فجورهم تجاوز الحدود ، وقد حدث عندما هاجر الرسول إلى المدينة أن قدم إليه اليهود زانيين للنظر فى أمرهما . فسألهم الرسول عن الحكم فى كتابهم قالوا الجلد وتسويد الوجوه ! ! فقال لهم الرسول صلى الله عليه وسلم: بل الحكم عندكم الرجم حتى الموت ! !

فكابروا حتى جئ بالتوراة، واستخرج الحكم منها وهو الرجم الذى أرادوا إلغاءه، وقد نزل فى هذا قول الله تعالى: "يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك

يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا . . " .

والتسوية بين المنافقين واليهود مقصودة فى الآية، فكلا الفريقين خرب القلب، وكلاهما حرب على شرائع السماء . . . ! ! وظاهر أن الرجم من الجزء الصحيح الباقى فى التوراة، وقد رأى اليهود تعطيله ! فماذا عند القوم بعد ذلك إلا وصف الله وأنبيائه بما لا يليق ؟ . وقد أبى رسول الله أن يلين للقوم وإن كابروه طويلا "ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم"

والآية لا توهم الجبر فإن المراد منها أن من ركب قطار الشر انطلق به ، ومن زرع الشوك فلا يجنى فاكهة ! الآية هنا كقوله تعالى فى سورة مريم: " قل من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مدا " . والمفروض أن شرائع الدماء والأموال والأعراض تنفذ فى الدولة على كل من يستظل برايتها ، وإن اختلفت الأديان . . والذى نراه أن اليهود كان لهم كيان مستقل ، والمعاهدات التى عقدت معهم أول الهجرة لم تلغ هذا الاستقلال . ومن ثم لم يرغمهم الرسول على إقامة الحكم الذى أصدره ، بل قيل له: " فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط " . والمسلمون مكلفون بإقامة حكم الله داخل سلطانهم ، ولا طاقة لهم على إقامته فى كل مكان ، وأهل الأديان الأخرى تترك لهم شعائرهم وعقائدهم دون مساس بها . أما بقية الشرائع العامة فتتناول الجميع . . . وحكم الرجم فى سفر التثنية أن من تزوج عذراء ، فوجدها ثيبا ترجم عند باب بيت أبيها ، وإذا وجد رجل مضطجعا مع امرأة ذات بعل يقتل الاثنان . . ويقول السفر المذكور: " إذا كانت فتاة عذراء مخطوبة لرجل فوجدها آخر فى المدينة فاضطجع معها ، فأخرجوهما كليهما إلى باب تلك المدينة وارجموهما بالحجارة حتى يموتا ! ! الفتاة من أجل أنها لم تصرخ ، والرجل من أجل أنه أذل امرأة صاحبه ، بذلك تنزع الشر من وسطك . . . " ثم ذكر القرآن الكريم تاريخا موجزا لموقف أهل الكتاب من شرائع

الدماء والأعراض ، فبين أنها نزلت فى التوراة ليلتزم بها اليهود . ثم تأكدت فى الإنجيل ليحكم بها النصارى . فمن تركها جحدا أو جور أو فسقا فهو داخل فى الكفر أو الظلم والفسوق . . وهذا التاريخ ذكر لواقع مضى ، فالتوراة تحكم أتباعها مادامت التوراة باقية . فإذا جاء بعدها الإنجيل انتقل الحكم إليه وعلى أتباعه تنفيذ ما جاء به . فإذا جاء القرآن فإن على الفريقين الالتفات إلى الوحى الجديد والأخذ عنه ، لاسيما وهو

يصحح الأخطاء ، ويبعد الدخيل وينصف الحقيقة " وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا . . " . هناك أمران تضمنتهما هذه الآية ، الأول أن الدين اكتمل فى رسالة محمد عقيدة وشريعة . فأما من ناحية الاعتقاد فقد اتضح على خير وجه معنى التوحيد والجزاء والعبادة ، والرسول فى هذا كله مؤكد لمن سبقوه ، ومصحح لأغلاط الأتباع " وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون " . وأما الشريعة فإن أصولها نزلت من عند الله ثم تفرع منها بعد ما دل عليه القياس والاستصلاح والاستحسان وغير ذلك من قواعد الفقه العملى الكافل لمنافع

الناس . والدين واحد ، ولكن الشرائع تختلف وهنا يجئ الأمر الثانى . وأساسه أن رسالة محمد تضمنت أسباب بقائها إلى آخر الدهر ، فهى موائمة لطبائع البشر عامة ، متجاوبة مع نداء الفطر السليمة ، وصبغتها الإنسانية العامة واضحة فى سائر تعاليمها . . أما تراث أهل الكتاب السابقين فهو يشبه دواء حددت صلاحيته بمدة معينة لا يصلح بعدها للاستشفاء ، بل قد يكون سببا فى مضاعفة الآلام بعد انتهاء تاريخه ويذكر صاحب المنار أن اليهودية قائمة على الشدة فى تربية قوم ألفوا العبودية والذل وفقدوا الاستقلال والرأى فهى مادية جثمانية صارمة تعالج شعبا غليظ الرقبة متحجر الطباع . وقارئ الأسفار الخمسة يعيش فى جو من البداوة والضيق . . أما المسيحية فهى لم تنقض النواميس الأولى ، وإنما نزعت إلى ترقيق العواطف ، ومنع الصدام مع الرومان الحاكمين ، وقبول سلطتهم العاتية على أساس . " من ضربك على خدك الأيمن فأدر له الأيسر ! ! " . ثم ما لبثت قليلا حتى تحولت إلى صليبية شديدة البأس والخصام ، لا تقبل سلاما من مهزوم . أما الإسلام فأفق آخر زاوج بين الروح والجسد والقلب والعقل والدنيا والآخرة . وأكبر الإنسان وأعلى رسالته ، وأقام علاقته

بالله وبالناس على دعائم عقلية راسخة . . . قال الشيخ رشيد رحمه الله بعد بحث طويل "من فقه ما حققناه علم أن حجة الله تعالى فى إكمال الدين بهذا القرآن الكريم . وختم النبوات بمحمد عليه الصلاة والسلام . وجعل شريعته عامة دائمة . . هذه الحجة لا تظهر إلا ببناء هذا الدين على أساس العقل ، وبناء هذه الشريعة على أساس الاجتهاد ، وطاعة أولى الأمر - الحقيقيين ، وهم جماعة أهل الحل والعقد ! ! فمن منع

(158/188)

الاجتهاد ، فقد منع حجة الله تعالى وأبطل مزية هذه الشريعة على غيرها ، وجعلها غير صالحة لكل الناس فى كل زمان . . . فما أشد جناية هؤلاء الجهال على الإسلام . يقول الله تعالى: "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء . . . " فمن هم أولئك اليهود والنصارى الذين نهينا عن موالاتهم ؟ . إن السياق وحده هو الذى يحدد أوصاف هؤلاء ، والآيات التى تليت من قبل أو التى تتلى من بعد تشرح حقيقتهم . وعند التأمل تظهر لنا ثلاث فئات . . . الفئة الأولى تكره شريعة الإسلام ، وتجمح بها الكراهية جماحا شديدا . فهى تفضل عليها كل شرائع الجاهلية ! وأذكر أن مسيحيا عربيا سئل: إنكم تدعون ما لقيصر لقيصر ، وتذعنون لأى حكم يضمن لكم شعائركم الدينية ، فلم لا ترضون بشريعة

محمد - وهو عربى منكم - وتتركون المسلمين يستعيدون أحكامهم السماوية التى سلبهم إياها الاستعمار الصليبى ؟ ؟ . فكان جوابه: نحن نقبل تشريعا استراليا أو أمريكيا ، ولا نقبل شريعة محمد . إن المسلمين سيتطاولون فى ظل تشريعهم ، ولا نحب ذلك ! ! موقف هؤلاء الكتابيين واضح قديما وحديثا وفيهم نزلت الآيات: " وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون * أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون" . هذه فئة من الناس أخرجتها الضغائن عن وعيها ، وحرمتها الإنصاف ، فلا غضاضة فى النهى

عن موالاتهم ، إنك قد تعدل مع من تكره ، ولكنك لا تستطيع محبته . . . ! الفئة الثانية من هذا الصنف هم المائلون بقلوبهم إلى أعدائنا ، وتخاف خيانتهم عندما تسنح فرصة ! إن المسلمين يشتبكون فى حروب مع أعدائهم ، وينبغى أن تكون جبهتهم الداخلية متصلة لا ثغرة فيها ، فإذا وجد من يتمنى لهم الخبال وينتظر لهم الهزيمة فالأمر صعب . وقع هذا قديما وذكرته الآية الكريمة "فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن

تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين"

(160/188)

إن دولة الإسلام الأولى كان فيها رعايا من أهل الذمة وعندما اشتبكت فى حرب مع الاستعمار الرومانى لم تفكر فى تجنيدهم حتى لا تحرج ضمائرهم ! ! فقد يؤذيهم أن يخاصموا إخوانهم فى العقيدة فيقتلون ويقتلون . . واكتفى الإسلام بإسهامهم المالى فى نفقات الدولة . . وأقل ما ينتظره الإسلام وهو يحارب هذا الاستعمار الهاجم من الشمال ألا تكون هناك قلوب تتعاطف معه ، وتؤمل فى هزيمة المسلمين . . الفئة الثالثة ممن نهينا عن موالاتهم هم الساخرون من شعائر الإسلام المستهزئون بالصلاة والأذان . وقد وصفت الآية أحوالهم "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين * وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بأنهم قوم لا يعقلون" . والواقع أنه من السفه السخرية من العبادات المقررة واتخاذ الأذان مادة للضحك ! أى صداقة ينتظرها من يفعل ذلك ؟ إلا صداقة خليع لا يعرف ربه ، ولا يرقب ما عنده . وهناك من يغضبون أشد غضب عند ما يسمعون

كلمات الأذان ، ويتمنون لو سكت قائلها . . إن الإسلام أبعد دين عن الإكراه ، وأتباعه أبعد الناس عن كراهية الآخرين إذا كانت نفوسهم سهلة وسرائرهم نقية "هل جزاء الإحسان إلا الإحسان" . ويمكن أن تقوم شركة تجارية بين مسلم وغير مسلم أساسها الأمانة والصدق . ويمكن أن تتكون أسرة من مسلم وأخرى غير مسلمة على قاعدة من الود المتبادل والرحمة ! ويمكن أن تنشأ علاقات إنسانية حميمة بين أتباع أديان مختلفة بعيدا عن التظالم والغش والبغضاء . لقد حدد الإسلام المواضع التى أذن فيها للمؤمنين أن يغضبوا ويقاطعوا ، فلتختلف الأديان فتلك مشيئة الله "ولذلك خلقهم" . ولكننا أمة تحترم نفسها ، ومن حقها أن يحترمها الآخرون ، وأن يقيموا علائقهم معها على العدل والأدب ! فهل ذلك صعب ؟ .

(161/188)

إنه صعب على يهودى يظن البشر دونه بأصل الخلقة ! صعب على متعصب يعتنق الأخطاء فى حرية ، ويضن على الآخرين أن يعتنقوا الصواب ويمروا بسلام ! ! وذاك ما عنته الآية الشريفة "قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل وأن أكثركم فاسقون" . والواقع أن مبدأ " الولاء والبراء " قائم على هذه الحقيقة ،

ولا أثارة فيه لقطيعة ظالمة أو تعصب ذميم ! من حق أصحاب الإيمان ألا يستوحشوا به فى الدنيا ، بل ينبغى أن يألفهم ، ويلتف بهم أمثالهم فى الاعتقاد " إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون * ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون " . ومن شعائر الإسلام الحب فى الله والبغض فى الله ولكنه حب لا أثرة فيه وبغض لا ظلم معه . ومن خصائص الدين الحق أنه يتجاوز عن الخطأ العابر ويتشدد مع الشذوذ الفاجر . وقد تدبرت موقف نبينا صلى الله عليه وسلم مع " ماعز " فوجدته يحاول رده عن إقراره ، ومسامحته فى ظلمه لنفسه مادام قد تاب . غير أن ماعزا أبى إلا تطهير نفسه بالموت فكان له ما أراد . وكان عيسى عليه السلام يحاول مثل ذلك مع المرأة التى أتى بها اليهود لرجمها ! فالقدر ليس بالمرصاد لكل عاثر يريد الإجهاز عليه ، والأنبياء مصلحون لا جلادون . غير أن الفرق واسع بين الخطأ العابر والخطيئة الفاجرة ، والفرق واسع بين زلة قدم وتقليد يتبع . وهو أوسع بين هفوة فرد وتشريع قائم . إن الأنبياء جميعا ضد الجريمة إذا تحولت إلى عرف عام ونظام سائد . والغريب أن أهل الكتاب قديما وحديثا تميزوا ببرود غريب أمام المعاصى . . . حتى أمست الحضارة الغربية مشحونة بصنوف الدنس مع صمت مطبق من الكهنة المشاهدين ! ثم ألا يستحق التأمل الطويل أن ترى من هؤلاء من يكره الإسلام ويهادن الإلحاد ؟ ومن يعلن الصلاة من أجل مرضى الإيدز ! ولا يكترث أقل اكتراث لضحايا الصهيونية والاستعمار .

وقد تحدثت سورة المائدة فى نحو أربع صفحات عن تناقض هؤلاء القوم وعن ضرورة استنكار ما يفعلون "وترى كثيرا منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون * لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون" . ولن يكون القوم أهل دين إلا إذا بقيت صلتهم بالتعاليم السماوية محسوسة ، واحترموا ما بقى لديهم من تعاليم التوراة والإنجيل ، وضموا إلى ذلك ما جاء به النبى الخاتم مصداقا لقوله تعالى: "قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفرا فلا تأس على القوم الكافرين" . إن الغيرة على محارم الله مطلوبة فى الأديان كلها ، والغيرة انفعال وتحديد مواقف وقياس مسافات . إن المؤمنين يرون الفلاسفة الإلهيين أدنى إلى الرشد من الفلاسفة الملاحدة ، ويرون أصحاب الأخلاق أقرب إلى الشرف من طلاب اللذة . . . ولا ينقضى عجبى من أناس يسمعون صيحة لا إله والحياة مادة ! وهم باردون جامدون . فإذا صاح مؤذن: الله أكبر انقلبت سحنتهم واربدت وجوههم لأن الصيحة الكريمة من أمارات الإسلام ، وهى عندنا من الباقيات الصالحات . . ! ! وقد عاب القرآن

الكريم على الحاخامات والكرادلة موت العاطفة الصحيحة فى دمائهم ، وجاءت الآيات " لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون * كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون " . وتلا ذلك نهى عن موالاة العاصين واسترضائهم " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون " . وهناك سنن نبوية لا حصر لها فى هذه الشئون .

(163/188)

فى تعنيف أهل الكتاب على مداهنة الرذائل ومجاملة أصحابها كان لابد من الحديث عن العقائد الأصلية وعن جدوى الاستمساك بها ! الناس عادة يسكتون على المعاصى فرارا من تبعات النصح ، ويسكتون على الظلمة – وربما تملقوهم – حرصا على الدنيا ومنافعها ! وكم يكلف قول الحق من متاعب ! لكن المهم هو الثمرة الأخيرة . وخيانة الحق قد تعقب فائدة سريعة ما تكاد تجيء حتى تفنى ويبقى ذل الخيانة وإثم التفريط ! ! وما يظفر بالحياة الصحيحة والرضا النفسى والإلهى إلا من أحب لله وأبغض لله ، ومن ثم قال الله تعالى : " ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم * ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت

أرجلهم . . " . ولا تحسبن هذا النصح خاصا باليهود والنصارى ، إن علماء الإسلام مطلوبون به قبل غيرهم لجسامة ما يحملون من أمانات . . ولا ريب أن السلوك الراشد ينبثق من إيمان صحيح ولذلك عاد الحديث مرة أخرى إلى عقيدة التوحيد وضرورة تحريرها من الشوائب . واليهود يعلنون إيمانا بالله الواحد ، فهل فكرتهم عن هذا الإله صحيحة ؟ . وهل ينزهونه من كل نقص ؟ وينسبون إليه كل كمال . وهل يرون أنفسهم بعض الناس الذين يتقدمون بالطاعة ويتخلفون بالمعصية ؟ . كلا لقد صادروا عقيدة الألوهية لحساب جنسهم وأصبح الإله حارسا لمزاعمهم ومنافعهم إنه إله خاص يرضيهم أكثر مما يرضونه ! ! ومن هنا لعبوا بمواثيقه وعاشوا فى الدنيا عبئًا على الشعوب "لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وأرسلنا إليهم رسلا كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون" . أما النصارى فالغموض فى إيمانهم شديد . والتناقض واضح . . ! وهم يقولون: ربنا يسوع المسيح ! ويقولون عن مريم: إنها أم الإله ! ! ويقولون كذلك إن الأب إله أزلى وهو الذى أرسل ابنه للناس .

ويقولون عن جبريل روح القدس: إنه إله . . ثم يقولون: إن الكل إله واحد . "لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم" . والنزاع المرير الذى يسود العالم الآن هو بين الإسلام الذى يصف الله بالوحدانية المطلقة ، ويعد ماعداه فى الأرض والسموات ملكا له ، خاضعا لعز جلاله ومجده ! ! الملائكة والأنبياء والبشر كلهم يجثون خاضعين للواحد القاهر . . . وبين مسيحية استحدثها الغلاة ، وعبدوا فيها ثلاثة ، وزعموا بعدئذ أن الثلاثة واحد ! ! من أجل ذلك يتجه الخطاب الإلهى لمحمد "قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل" . ويظهر أن هذا النزاع سوف يبقى حتى قبيل الساعة ، إذ ينزل الله عبده عيسى ليحسمه بإعلانه عبوديته لله ، ومقاتلته من جعلوه لله ندا ! ! والفكر النصرانى منقسم على نفسه انقساما واسعا ، وقد عرف العالم الحروب الدينية من خلال هذا الانقسام . وهى حروب ظلت عدة قرون سفكت فيها الدماء بغزارة ، ولم ينج الناس من غوائلها إلا بعد تجريد الكنيسة من سلطان الدولة . ومع ذلك فقد اصطلحت المذاهب المعزولة وتجمعت فى هذا العصر كى تكيد الإسلام ! ! فاليهود يقتلون عرب فلسطين ، والهنادك والبوذيون يقتلون المسلمين فى جنوب آسيا . والاستعماريون الجدد يقاتلون سائر المسلمين أو يشنون عليهم غزوات ثقافية واقتصادية ! ونحن نتدبر بعمق هذه الآية الكريمة : "لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا

اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون * وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين " . إن التاريخ يروى لنا ما حدث فى عصر البعثة ، كان مشركو مكة ويهود المدينة أشد الناس بأسا فى

(165/188)

عداوة الإسلام على حين كان المسلمون يؤملون الخير فى نصارى الحبشة والروم ! وقد صرحوا بأن هزيمة الفرس للروم مؤقتة ! وأن إخوانهم أهل الكتاب سوف يكسبون المعركة التى خسروها ، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله !

ثم إنه جاءت وفود مسيحية إلى مكة والمدينة واستمعت إلى الرسول يتلو كتابه فأعلنت إيمانها وقالت: " إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين" ! والواقع أن الإسلام – بعد انكسار السلطة الرومانية – ورث آسيا الصغرى كلها وشمال أفريقية كله ، فأضحت شعوب هذه المناطق مسلمة تدفع عن الإسلام وتعلى رايته . وتركت مسيحيتها الأولى راضية مقتنعة ! ! والآية التى ذكرناها تتحدث عن قوم أعلنوا إيمانهم وقالوا : " وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق " ! لكن الذى حدث قديما عرض له ما وقفه ! ومنذ ألف

عام وحروب صليبية طاحنة تشن على المسلمين ، وتنتقص أرضهم ، وتهز كيانهم هزا . . ! وما يمكن أن يكون هؤلاء أقرب الناس إلى الذين آمنوا ، إن الآيات تصف مشاهد مضت ، فهل يجوز أن تتغير المشاهد ؟ . ربما ولاتزال جماهير فى أوربا وأمريكا تبحث عن الحق ، وترتاب فيما ورثت وما يصدها عن الدخول فى الإسلام إلا الحال الزرية التى عليها المسلمون . فالمسلمون بلا شك صورة سيئة منفرة عن دينهم . . ! وبعد هذا الاستعراض للعلاقة بين الإسلام وأهل الكتاب وردت آيات فى بناء الجماعة الإسلامية تنهى مثلا عن المادية والرهبانية "لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا " وكأنها تريد تجنيب المسلمين ما وقع للماضين . ثم جاءت آيات حاسمة فى تحريم الخمور والأوربيون والأمريكيون يضعونها على كل مائدة ، فهى كالماء أو بديل له ! ! كما وردت تشريعات فى حماية المشاعر المقدسة ، ورفض الجدل الدينى واللغط الذى يدور بين المتدينين . .
وضرورة التمسك بالكتاب والسنة فإن بعض الناس "وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا

ولا يهتدون" ؟ والسورة تسمى سورة العقود كما ذكرنا من قبل فلا غرابة إذا تضمنت أنواعا من الإلزام . . على أنها ختمت بأمرين: أولهما عودة إلى مخاطبة النصارى فى أن يخلصوا إيمانهم ، وينقوا التوحيد المحض من الأوهام التى لبسوها به .

وتضمن الخطاب مساءلة لعيسى ابن مريم "أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله" ؟ وطبيعى أن يبرأ عيسى من صنيع قومه من بعده "ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم " والحق أنه لا إله إلا الله ، وأن ماعداه عبد له ولكن الكنائس المختلفة تمارى فى ذلك مراء شديد ، بل هى تنتهز فرصة ضعف المسلمين لتمحو الحق المبين ! أما الأمر الذى ختمت به السورة فهو تذكير القارئين بكل ما حوت من عقود وعهود ، هل حفظوها ووفوا بها وقاموا عليها ؟ . . . ليست بين بشر ما وبين الله علاقة خاصة ، وسيجىء يوم يحشر الناس فيه إلى حساب دقيق . ويقال: " هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم" هل لأحد مع الله ملك ؟ كلا " لله ملك السماوات والأرض وما فيهن وهو على كل شيء قدير" هذه سورة المائدة ، أو سورة العقود ، وهى من أواخر ما نزل من القرآن الكريم . . . متصلا بالتشريع . . . انتهى انتهى . ا هـ ﴿نحو تفسير موضوعى صـ 71 . 89﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى .رأس الخيمة

دولة الإمارات العربيّة المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء التاسع والثمانون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ والطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/189)

الجزء التاسع والثمانون بعد المائة

من الآية ﴿ 1 ﴾ من سورة المائدة

وحتى الآية ﴿ 2 ﴾ من نفس السورة

(4/189)

(فى رياض آيات السورة الكريمة)

(5/189)

" فصل "

قال السيوطى :

سورة المائدة

وقد تقدم وجه في مناسبتها وأقول: هذه السورة أيضاً شارحة لبقية مجملات سورة البقرة ، فإِن آية الأطعمة والذبائح فيها أبسط منها في البقرة وكذا ما أخرجه الكفار تبعاً لآبائهم في البقرة موجز وفي هذه السورة مطنب أبلغ إطناب في قوله: (ما جعل اللَّهُ مِن بحيرة ولا سائبة)

وفي البقرة ذكر القصاص في القتلى وهنا ذكر أول من سن القتل ، والسبب الذي لأجله وقع ، وقال: (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأَرض فكأَنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً وذلك أبسط من قوله في البقرة: (ولَكُم في القِصاص حياة) وفي البقرة: (وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية) وذكر في قصتها هنا : (فسوف يأتي اللهُ بقومٍ يحبهم ويحبونه) وفي البقرة قصة الأيمان موجزة ، وزاد هنا بسطاً بذكر الكفارة وفي البقرة قال في الخمر والميسر : (فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما) وزاد في هذه السورة ذمها ، وصرح بتحريمها وفيها من الاعتلاق بسورة الفاتحة: بيان المغضوب عليهم والضالين في قوله: (قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه) وقوله: (قد ضلوا من قبل وأَضلوا عن سواء السبيل) وأما اعتلاقها بسورة النساء ، فقد ظهر لي فيه وجه بديع جداً وذلك أن سورة النساء اشتملت على عدة عقود صريحاً وضمنا ، فالصريح: عقود الأنكحة ، وعقد الصداق ، وعقد الحلف ، في قوله: (والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) وعقد الأيمان في هذه الآية وبعد ذلك عقد المعاهدة والأمان في قوله: (إلا الذينَ يصلون إلى قوم بينكُم وبينَهُم ميثاق) وقوله: (وإن كانَ مِن قومٍ بينكُم وبينهم ميثاق فدية) والضمنى: عقد الوصية ، والوديعة ، والوكالة ، والعارية ، والإجارة ، وغير ذلك من الداخل في عموم قوله: (إن اللهَ يأمُركُم أَن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) فناسب أن يعقب بسورة مفتتحة بالأمر بالوفاء بالعقود فكأنه قيل في

المائدة: (يا أَيها الذين آمنوا أَوفوا بالعقود) التي فرغ من ذكرها في السورة التي تمت فكان ذلك غاية في التلاحم والتناسب والارتباط ووجه آخر في تقديم سورة النساء، وتأخير سورة المائدة، وهو: أن تلك أولها: (يا أَيها الناس) وفيها الخطاب بذلك في مواضع، وهو أشبه بخطاب المكي، وتقديم العام وشبه المكي أنسب ثم إن هاتين السورتين النساء والمائدة في التقديم والاتحاد نظير البقرة وآل عمران، فتلكما في تقرير الأصول، من الوحدانية، والكتاب، والنبوة وهاتان في تقرير الفروع الحكمية وقد ختمت المائدة بصفة القدرة، كما افتتحت النساء بذلك وافتتحت النساء ببدء الخلق، وختمت المائدة بالمنتهى من البعث والجزاء فكأنما سورة واحدة، اشتملت على الأحكام من المبتدأ إلى المنتهى ولما وقع في سورة النساء: (إِنا أَنزلنا إِليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس) الآيات فكانت نازلة في قصة سارق سرق درعاً، فصل في سورة المائدة أحكام السراق والخائنين ولما ذكر في سورة النساء أنه أنزل إليك الكتاب لتحكم بين الناس، ذكر في سورة المائدة آيات في الحكم بما أنزل الله حتى بين الكفار، وكرر قوله: (ومن لم يحكم بما أنزل الله) فانظر إلى هذه السور الأربع المدنيات، وحسن ترتيبها، وتلاحمها، وتناسقها، وتلازمها وقد افتتحت بالبقرة التي هي

أول ما نزل بالمدينة، وختمت بالمائدة التي هي آخر ما نزل بها، كما في حديث الترمذي.

انتهى انتهى. اهـ ﴿أسرار ترتيب القرآن صـ 93.96﴾

(7/189)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ (1) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى:

لما أخبر تعالى في آخر سورة النساء أن اليهود لما نقضوا المواثيق التي أخذها عليهم حرم عليهم طيبات أحلت لهم من كثير من بهيمة الأنعام المشار إليها بقوله ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر﴾ [الأنعام: 146]، واستمر تعالى في هتك أستارهم وبيان عوارهم إلى أن ختم بآية في الإرث الذي افتتح آياته بالإيصاء وختمها بأنه شامل العلم، ناسب افتتاح هذه بأمر المؤمنين الذي اشتد تحذيره لهم منهم بالوفاء الذي جلُّ مبناه القلب الذي هو عيب، فقال مشيراً إلى أن الناس الذين خوطبوا أو تلك الأهلوا لأول أسنان الإيمان ووصفوا بما هم محتاجون إليه، وتخصيصهم مشير إلى أن من فوقهم من الأسنان

عنده من الرسوخ ما يغنيه عن الحمل بالأمر ، وذلك أبعث له على التدبر والأمتثال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي ادعوا ذلك بألسنتهم ﴿ أوفوا ﴾ أي صدقوا ذلك بأن توفوا ﴿ بالعقود ﴾ أي العهود الموثقة المحكمة وهي تعم جميع أحكامه سبحانه فيما أحل أو حرم أو ندب على سبيل الفرض أو غيره ، التي من جملتها الفرائض التي افتتحها بلفظ الإيصاء الذي هو من أعظم العهود ، وتعم سائر ما بين الناس من ذلك ، حتى ما كان في الجاهلية من عقد يدعو إلى بر ، وأما غير ذلك فليس بعقد ، بل حل بيد الشرع القوية ، تذكيراً بما أشار إليه قوله تعالى في حق أولئك ﴿ اذكروا نعمتي وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم وإياي فارهبون ﴾ [البقرة : 40] وإخباراً لهم بأنه أحل لهم ما حرم على أولئك ، فقال على سبيل التعليل مشيراً إلى أن المقصود من النعمة كونها ، لا بقيد فاعل مخصوص ، وإلى أن المخاطبين يعلمون أنه لا منعم غيره سبحانه : ﴿ أحلت لكم ﴾ والإحلال من أجل العقود ﴿ بهيمة ﴾ وبينها بقوله : ﴿ الأنعام ﴾ أي أوفوا لأنه أحلّ لكم بشامل علمه وكامل قدرته لطفاً بكم ورحمة لكم ما حرم على من قبلكم من الإبل والبقر والغنم بإحلال أكلها والانتفاع بجلودها وأصوافها وأوبارها وأشعارها وغير ذلك من شأنها ، فاحذروا أن تنقضوا كما

نقضوا ، فيحرم عليكم ما حرم عليهم ، ويعد لكم من العقاب ما أعد لهم ، ولا تعترضوا على نبيكم ، ولا تعنتوا كما اعترضوا وتعنتوا ، فإن ربكم لا يسأل عما يفعل ، وسيأتي في قوله : ﴿ لا تسئلوا عن أشياء ﴾ [المائدة : 101] ما يؤيد هذا .

ولما كانوا ربما فهموا من هذا الإحلال ما ألفوا من الميتات ونحوها قال مستثنياً من نفس البهيمة ، وهي في الأصل كل حي لا يميز ، مخبراً أن من أعظم العقود ما قدم تحريمه من ذلك في البقرة : ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ أي في بهيمة الأنعام أنه محرم ، فإنه لم يحل لكم ، ونصب ﴿ غير محلي الصيد ﴾ على الحال أدل دليل على أن هذا السياق .

وإن كان صريحه مذكراً بالنعمة لتشكر - فهو مشار به إلى التهديد إن كُفِرَت ، أي أحل لكم ذلك في هذه الحال ، فإن تركتموها انتفى الإحلال ، وهذه مشيرة إلى تكذيب من حرم من ذلك ما أشير إليه بقوله تعالى في التي قبلها حكاية عن الشيطان ﴿ ولآمرنهم فليبتكن أذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ﴾ [النساء : 119] من السائبة وما معها مما كانوا اتخذوه ديناً ، وفصّلوا فيه تفاصيل - كما سيأتي صريحاً في آخر هذه السورة بقوله تعالى : ﴿ ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ﴾ [المائدة : 103] الآية ، وكذا في آخر الأنعام ، وفي الأمر بالوفاء بالعقود بعد الإخبار بأنه بكل شيء عليم غاية التحذير من تعمد الإخلال بشيء من ذلك وإن دق ، وفي افتتاح هذه المسماة بالمائدة بذكر الأطعمة عقب سورة

النساء - التي من أعظم مقاصدها النكاح والإرث ، المتضمن للموت المشروع فيهما الولائم والمآتم .

(9/189)

أتم مناسبة ، وقال ابن الزبير : لما بين تعالى حال أهل الصراط المستقيم ، ومن تنكب عن نهجهم ، ومآل الفريقين من المغضوب عليهم والضالين ، وبين لعباده المتقين ما فيه هداهم وبه خلاصهم أخذاً وتركاً ، وجعل طي ذلك الأسهم الثمانية الواردة في حديث حذيفة رضي الله عنه في قوله : " الإسلام ثمانية أسهم : الإسلام سهم والشهادة سهم ، والصلاة سهم ، والزكاة سهم ، والصوم سهم ، والحج سهم ، والأمر بالمعروف سهم ، والنهي عن المنكر سهم ، وقد خاب من لا سهم له " قلت : وهذا الحديث أخرجه البزار عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الإسلام ثمانية أسهم : الإسلام سهم ، والصلاة سهم " فذكره ، وصحح الدارقطني وقفه ، ورواه أبو يعلى الموصلي عن علي رضي الله عنه مرفوعاً والطبراني في الأوسط عن ابن عباس رضي الله عنهما قالك " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الإسلام عشرة أسهم ، وقد خاب من لا سهم له : شهادة أن لا إله إلا الله سهم وهي الملة ، والثانية : الصلاة وهي الفطرة ، والثالثة : الزكاة وهي الطهور ،

والرابعة : الصوم وهي الجنة ، والخامسة : الحج وهي الشريعة ، والسادسة : الجهاد وهي الغزوة ، والسابعة : الأمر بالمعروف وهو الوفاء والثامنة : النهي عن المنكر وهي الحجة ، والتاسعة : الجماعة وهي الألفة ، والعاشرة : الطاعة وهي العصمة "

(10/189)

وفي سنده من ينظر في حاله ؛ قال ابن الزبير : وقال صلى الله عليه وسلم : " بني الإسلام على خمس " أي في الحديث الذي أخرجه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر وغيره واحد من الصحابة رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان " قال ابن الزبير : وقد تحصلت – أي الأسهم الثمانية والدعائم الخمس – فيما مضى ، وتحصل مما تقدم أن أسوأ حال المخالفين حال من غضب الله عليه ولعنه ، وأن ذلك ببغيهم وعداوتهم وتقضهم العهود ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم ﴾ [المائدة : 13] وكان النقض كل مخالفة ، قال الله تعالى لعباده المؤمنين : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ [المائدة : 1] لأن اليهود والنصارى إنما أتى عليهم من عدم الوفاء ونقض العهود ، فحذر المؤمنين – انتهى .

والمراد بالأنعام الأزواج الثمانية المذكورة في الأنعام وما شابهها من حيوان البر ، ولكون الصيد مراد الدخول في بهيمة الأنعام استثنى بعض أحواله فقال : ﴿ وأنتم حرم ﴾ أي أحلت البهيمة مطلقاً إلا ما يتلى عليكم من ميتاتها وغيرها في غير حال الدخول في الإحرام بالحج أو العمرة أو دخول الحرم ، وأما في حال الإحرام فلا يحل الصيد أكلاً ولا فعلاً .

(11/189)

ولما كان مدار هذه السنة على الزجر والإحجام عن أشياء اشتد ألفهم لها والتفاتهم إليها ، وعظمت فيها رغباتهم من الميتات وما معها ، والأزلام والذبح على النصب ، وأخذ الإنسان بجريمة الغير ، والفساد في الأرض ، والسرقة والخمر والسوائب والبحائر - إلى غير ذلك ؛ ذكّر في أولها بالعهود التي عقدوها على أنفسهم ليلة العقبة حين تواثقوا على الإسلام من السمع والطاعة في المنشط والمكر والعسر واليسر فيما أحبوا وكرهوا ، وختم الآية بقوله معللاً : ﴿ إن الله ﴾ أي ملك الملوك ﴿ يحكم ما يريد ﴾ أي من تحليل وتحريم وغيرهما على سبيل الإطلاق كالأنعام ، وفي حال دون حال كما شابهها من الصيد ، فلا يسأل عن تخصيص ولا عن تفضيل ولا غيره ، فما فهمتم حكمته فذاك ، وما لا فكلوه إليه ، وارغبوا في أن يلهمكم حكمته ؛ قال الإمام - وهذا هو الذي يقوله أصحابنا - : إن علة

حسن التكليف هو الربوبية والعبودية، لا ما يقوله المعتزلة من رعاية المصلحة. انتهى انتهى. اهـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 384.387﴾

(12/189)

اللغة:

[العقود] أصل العقد في اللغة: الربط تقول عقدت الحبل بالحبل، ثم استعير للمعاني، قال الزمخشري: العقد العهد الموثق، شبه بعقد الحبل، قال الحطيئة:

قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

[بهيمة الأنعام] البهيمة ما لا نطق له لما في صوته من الإبهام، والأنعام جمع نعم وهي (الإبل، والبقر، والغنم)

[القلائد] جمع قلادة وهي ما يقلد به الهدي من لحاء الشجر، ليعلم أنه هدي

[يجرمنكم] يكسبنكم يقال: جرم ذنبا أي كسبه، وأجرم اكتسب الإثم

[شنآن] الشنآن: البغض

[الموقوذة] الوقذ: ضرب الشيء حتى يسترخي، ويشرف على الموت

[النصب] صنم وحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده، وجمعه أنصاب كذا في

اللسان

[الأزلام] القداح جمع زلم كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة ضرب بالقداح وهو الاستقسام بالأزلام

[مخمصة] مجاعة لأن البطون فيها تخمص أي تضمر ، والخمص : ضمور البطن

[الجوارح] الكواسب من سباع البهائم والطير كالكلب ، والفهد ، والصقر ، والشاهين ، سميت جوارح لأنها تجرح صيدها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ صفوة التفاسير حـ 1 صـ 325 ﴾

(13/189)

" القراءات والوقوف "

قال العلامة النيسابورى رحمه الله :

القراءات : ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ بالنون الخفيفة : روي عن رويس . الباقون مثقلة .

﴿ شنآن ﴾ في الموضعين بسكون النون : ابن عامر وإسماعيل وأبو بكر وحماد ويزيد من طريق ابن وردان . الباقون بالفتح . ﴿ أن صدّوكم ﴾ بكسر الهمز : ابن كثير أبو عمرو . الباقون بالفتح . ﴿ ولا تعاونوا ﴾ بتشديد التاء : البزي وابن فليح . ﴿ الميتة ﴾

و ﴿ فمن اضطر ﴾ كما مر في البقرة . ﴿ واخشوني ﴾ بالياء في الوقف : سهل ويعقوب . ﴿ وأرجلكم ﴾ بالنصب : ابن عامر ونافع وعلي والمفضل وحفص ويعقوب والأعشى في اختياره . الباقون بالجر .

الوقوف : ﴿ بالعقود ﴾ ط لاستئناف الفعل . ﴿ حرم ﴾ ط ﴿ ما يريد ﴾ ه ﴿ ورضواناً ﴾ ط ﴿ فاصطادوا ﴾ ط لابتداء نهي أن تعتدوا لئلاّ يتوهم العطف وحذف التاء من تعاونوا . ﴿ والتقوى ﴾ ص لعطف المتفقتين ﴿ والعدوان ﴾ ص كذلك ﴿ واتقوا الله ﴾ ط ﴿ شديد العقاب ﴾ ه ﴿ بالأزلام ﴾ ط ﴿ فسق ﴾ ط ﴿ واخشوني ﴾ ط ﴿ ديناً ﴾ ط لأنّ الشرط من تمام التحريم لا مما يليه . ﴿ لإثم ﴾ لا لأن ما بعده جزاء ﴿ رحيم ﴾ ه ﴿ أحل لهم ﴾ ط فصلاً بين السؤال والجواب . ﴿ الطيبات ﴾ ط للعطف أي وصيد ما علمتم ﴿ مما علمكم الله ﴾ ز لفاء التعقيب مع عطف المختلفين . ﴿ عليه ﴾ ص ﴿ واتقوا الله ﴾ ط ﴿ الحساب ﴾ ه ﴿ الطيبات ﴾ ط لأن ما بعده مبتدأ . ﴿ لكم ﴾ ص لعطف المتفقتين ﴿ لهم ﴾ ز لأن قوله : ﴿ والمحصنات ﴾ عطف على ﴿ وطعام الذين ﴾ لا على ما يليه ﴿ أخذان ﴾ ط ﴿ عمله ﴾ ز لعطف المختلفين مع أن ما بعده من تمام جزاء الكفر معنى . ﴿ الخاسرين ﴾ ه ﴿ الكعبين ﴾ ط لابتداء حكم . ﴿ فاطهروا ﴾ ط كذلك . ﴿ وأيديكم منه ﴾ ط ﴿ تشكرون ﴾ ه ﴿ واثقكم به ﴾ لا لأن " إذ " ظرف المواثقة ﴿ وأطعنا ﴾ ز لعطف

المتفقتين مع وقوع العارض ﴿ واتقوا الله ﴾ ط ﴿ الصدور ﴾ ه ﴿ بالقسط ﴾ ز لعطف المتفقتين مع زيادة نون التأكيد المؤذن بالاستئناف ﴿ أن لا تعدلوا ﴾ ط للاستئناف . ﴿ اعدلوا ﴾ ج وقفة لطيفة لأن الضمير مبتدأ مع شدة اتصال المعنى . ﴿ للتقوى ﴾ ز ﴿ واتقوا الله ﴾ ط ﴿ بما تعملون ﴾ ه ﴿ الصالحات ﴾ لا لأن ما بعده مفعول الوعد أي أن لهم ﴿ عظيم ﴾ ه ﴿ الجحيم ﴾ ه ﴿ أيديهم عنكم ﴾ ج لاعتراض الظرف بين المتفقين ﴿ واتقوا الله ﴾ ط ﴿ المؤمنون ﴾ ه . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 540 ﴾

(14/189)

فصل

قال الفخر :

يقال : وفى بالعهد وأوفى به ، ومنه ﴿ والموفون بِعَهْدِهِمْ ﴾ [البقرة : 177]

والعقد هو وصل الشيء بالشيء على سبيل الاستيثاق والأحكام ، والعهد إلزام ، والعقد التزام على سبيل الأحكام ، ولما كان الإيمان عبارة عن معرفة الله تعالى بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله وكان من جملة أحكامه أنه يجب على جميع الخلق إظهار الانقياد لله تعالى

في جميع تكاليفه وأوامره ونواهيه فكان هذا العقد أحد الأمور المعتبرة في تحقق ماهية الإيمان ، فلهذا قال : ﴿ عَلِيمٌ يَاأَيُّهَا الذين ءامَنُوا أَوْفُوا بالعقود ﴾ يعني يا أيها الذين التزمتم بإيمانكم أنواع العقود والعهود في إظهار طاعة الله أوفوا بتلك العقود ، وإنما سمى الله تعالى هذه التكاليف عقوداً كما في هذه الآية لأنه تعالى ربطها بعباده كما يربط الشيء بالشيء بالحبل الموثق .

واعلم أنه تعالى تارة يسمي هذه التكاليف عقوداً كما في هذه الآية ، وكما في قوله ﴿ ولكن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأيمان ﴾ [المائدة : 89] وتارة عهوداً ، قال تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِى أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ [البقرة : 40] وقال : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ الله إِذَا عاهدتم وَلاَ تَنقُضُوا الأيمان ﴾ [النحل : 91] وحاصل الكلام في هذه الآية أنه أمر بأداء التكاليف فعلاً وتركاً . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 98 ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ يَا أَيُّهَا ﴾ يا نداء أي إشارة ، ها تنبيه ﴿ الذين آمَنُوا ﴾ [نصب على البدل من : أيّها] ﴿ أَوْفُوا بالعقود ﴾ يعني بالعهود .

قال الزجّاج : العقود أوكل العهود . يقال : عاقدت فلاناً وعاهدت فلاناً ، ومنه ذلك باستيثاق وأصله عقد الشيء بغيره . وهو وصله به كما يعقد الحبل بحبل إذا وصل شدّاً

قال الحطيئة :

قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم . . . شدّوا العناج وشدّوا فوقه الكربا

(15/189)

واختلفوا في هذه العقود ما هي ، قال ابن جريج : هذا الخطاب خاص لأهل الكتاب وهم الذين آمنوا بالكتب المقدسة والرسل المتقدمين .

أوفوا بالعهود التي عهد بها بينكم في شأن محمد ، وهو قوله ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النبيين لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ﴾ [آل عمران : 81] . وقوله ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الذين أُوتُواْ الكتاب لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران : 187] وقال الآخرون : فهو عالم .

قال قتادة : أراد به الذي تعاقدوا عليه في الجاهلية دليله قوله ﴿ والذين عَقَدَتْ أَيمَانُكُمْ ﴾ [النساء : 33] .

ابن عباس : هي عهود الأيمان و(الفراق) ، غيره : هي العقود التي عقدها الناس بينهم .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

لطيفة

قال السمرقندى :

(16/189)

" يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود " فهذا نداء مدح والنداء في القرآن على سبع مراتب نداء المدح مثل قوله تعالى " يا أيها النبي " " يا أيها الذين آمنوا " " يا أيها الرسل " ونداء الذم مثل قوله تعالى " يا أيها الذين كفروا " " يا أيها الذين هادوا " سورة الجمعة 6 ونداء التنبيه مثل قوله " يا أيها الناس " ونداء الإضافة مثل قوله " يا عبادي " ونداء النسبة مثل قوله " يا بني آدم " " يا بني إسرائيل " ونداء الاسم مثل قوله " يا إبراهيم " " يا داود " ونداء التعبير مثل قوله " يا أهل الكتاب " فهاهنا نداء المدح " يا أيها الذين آمنوا " وهو من جوامع الكلم لأنه قال " يا أيها الذين آمنوا " يعني صدقوا ولم يقل بأي شيء صدقوا معناه الذين صدقوا بوحدانية الله تعالى وصدقوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن وصدقوا بجميع الرسل وبالبعث والحساب والجنة والنار وقال عبد الله بن مسعود كل مؤدب يحب أن يؤتى أدبه وإن أدب الله القرآن فإذا سمعت الله يقول " يا أيها الذين آمنوا " فأرعها سمعك فإنه خير مأمور به أو شر منهي عنه ويقال جميع ما في القرآن " يا أيها الذين آمنوا) نزل بالمدينة وكل ما

يقال في القرآن " يا أيها الناس " نزل أكثر بمكة وقد قيل نزل بالمدينة أيضا ويقال كل ما في القرآن " يا أيها الذين آمنوا " ذكر في الإنجيل يا أيها المساكين

(17/189)

ثم قال " أوفوا بالعقود " يعني أتموا الفرائض التي ذكر الله تعالى في القرآن وعقد على عباده ما أحل لهم وحرم عليهم أن يوفوا بها وقال مقاتل " أوفوا بالعقود " يعني بالعهود التي بينكم وبين المشركين ويقال جميع العقود التي بينه وبين الناس والتي بينه وبين الله تعالى وهذا من جوامع الكلم لأنه اجتمع فيه ثلاثة أنواع من العقود أحدها العقود التي عقدها الله تعالى على عباده من الأوامر والنواهي والنوع الثاني العقود التي يعقدها الإنسان بينه وبين الله تعالى من النذور والأيمان وغير ذلك والنوع الثالث العقود التي بينه وبين الناس مثل البيوع والإجارات وغير ذلك فوجب الوفاء بهذه العقود كلها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ الوفاء حفظ ما يقتضيه العقد والقيام بموجبه، ويقال: وفى ووفى وأوفى بمعنى، لكن في المزيد مبالغة ليست في المجرد، وأصل العقد الربط محكماً، ثم تجوز به عن العهد الموثق، وفرق الطبرسي بين العقد والعهد "بأن العقد

فيه معنى الاستيثاق والشد ولا يكون إلا بين اثنين ، والعهد قد يتفرد به واحد " واختلفوا في المراد بهذه العقود على أقوال : أحدها : أن المراد به العهود التي أخذ الله تعالى على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم أو حرم عليهم وهو مروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وثانيها : العقود التي يتعاقدها الناس بينهم كعقد الأيمان وعقد النكاح وعقد البيع ونحو ذلك ، وإليه ذهب ابن زيد وزيد بن أسلم ، وثالثها : العهود التي كانت تؤخذ في الجاهلية على النصرة والمؤازرة على من ظلم ، وروي ذلك عن مجاهد والربيع وقتادة .

(18/189)

وغيرهم ؛ ورابعها : العهود التي أخذها الله تعالى على أهل الكتاب بالعمل بما في التوراة والإنجيل مما يقتضي التصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم وبما جاء به ، وروي ذلك عن ابن جريج وأبي صالح ، وعليه فالمراد من الذين آمنوا مؤمنو أهل الكتاب ؛ وهو خلاف الظاهر ، واختار بعض المفسرين أن المراد بها ما يعم جميع ما ألزمه الله تعالى عباده وعقد عليهم من التكاليف والأحكام الدينية ، وما يعقدونه فيما بينهم من عقود الأمانات والمعاملات ونحوهما مما يجب الوفاء به ، أو يحسن ديناً ، ويحمل الأمر على مطلق الطلب ندباً أو وجوباً ، ويدخل في ذلك اجتناب المحرمات والمكروهات لأنه أوفق بعموم اللفظ إذ هو جمع محلى

باللام وأوفى بعموم الفائدة .

واستظهر الزمخشري "كون المراد بها عقود الله تعالى عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه" لما فيه كما في "الكشف" من براعة الاستهلال والتفصيل بعد الإجمال ، لكن ذكر فيه أن مختار البعض أولى لحصول الغرضين وزيادة التعميم ، وأن السور الكريمة مشتملة على أمهات التكاليف الدينية في الأصول والفروع ، ولو لم يكن إلا ﴿ عَلَى البر والتقوى ﴾ [المائدة : 2] و﴿ اعدلوا هُوَ أَقْرَبُ للتقوى ﴾ [المائدة : 8] لكفى ، وتعقب بما لا يخلو عن نظر .

وزعم بعضهم أن فيه نزع الخف قبل الوصول إلى الماء ، وما استظهره الزمخشري خال عن ذلك ، والأمر فيه هين ، وفي القول بالعموم رغب الراغب كما هو الظاهر فقد قال : العقود باعتبار المعقود ، والعاقد ثلاثة أضرب ، عقد بين الله تعالى وبين العبد ، وعقد بين العبد ونفسه ، وعقد بينه وبين غيره من البشر ، وكل واحد باعتبار الموجب له ضربان : ضرب أوجبه العقل وهو ما ركز الله تعالى معرفته في الإنسان فيتوصل إليه إما ببديهة العقل ، وإما بأدنى نظر دل عليه قوله تعالى :

﴿ وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ [الأعراف : 172] الآية ، وضرب أوجبه الشرع وهو ما دلنا عليه كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فذلك ستة أضرب ، وكل واحد من ذلك إما أن يلزم ابتداء أو يلزم بالتزام الإنسان إياه ، والثاني أربعة أضرب : فالأول : واجب الوفاء كالنذور المتعلقة بالقرب نحو أن يقول : عليّ أن أصوم إن عافاني الله تعالى ، والثاني : مستحب الوفاء به ويجوز تركه كمن حلف على ترك فعل مباح فإن له أن يكفر عن يمينه ويفعل ذلك ، والثالث : يستحب ترك الوفاء به ، وهو ما قال صلى الله عليه وسلم : " إذا حلف أحدكم على شيء فرأى غيره خيراً منه فليأت الذي هو خير منه وليكفر عن يمينه " ، والرابع : واجب ترك الوفاء به نحو أن يقول : علي أن أقتل فلاناً المسلم ، فيحصل من ضرب ستة في أربعة أربعة وعشرون ضرباً ، وظاهر الآية يقتضي كل عقد سوى ما كان تركه قربة أو واجباً فافهم ولا تغفل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ يا أيها الذين ءَامَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ .

تصدير السورة بالأمر بالإيفاء بالعقود مؤذن بأن سَتَرد بعده أحكام وعقود كانت عقدت من الله على المؤمنين إجمالاً وتفصيلاً ، ذكّرهم بها لأنّ عليهم الإيفاء بما عاقدوا الله عليه .

وهذا كما تفتتح الظهائر السلطانية بعبارة : هذا ظهير كريم يُتقبل بالطاعة والامتثال .

وذلك براعة استهلال .

فالتعريف في العقود تعريف الجنس للاستغراق ، فشمل العقودَ التي عاقد المسلمون عليها ربّهم وهو الامتثال لِشريعته ، وذلك كقوله : ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به ﴾ [المائدة : 7] ، ومثل ما كان يبَايع عليه الرسولُ المؤمنين أن لا يشركوا بالله شيئاً ولا يسرقوا ولا يزنوا ، ويقول لهم : فمن وفى منكم فأجره على الله .

(20/189)

وشَمل العقود التي عاقد المسلمون عليها المشركين ، مثل قوله : ﴿ فسيحيوا في الأرض أربعةَ أشهر ﴾ [التوبة : 2] ، وقوله : ﴿ ولا آمّينِ البيتَ الحرام ﴾ [المائدة : 2] .

ويشمل العقود التي يتعاقدها المسلمون بينهم .

والإيفاء هو إعطاء الشيء وافياً ، أي غير منقوص ، ولمّا كان تحقّق ترك النقص لا يحصل في العرف إلاّ بالزيادة على القدر الواجب ، صار الإيفاء مراداً منه عرفاً العدل ، وتقدّم عند قوله تعالى : ﴿ فأمّا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفّيهم أجورهم ﴾ في سورة النساء (173) .

والعقود جمع عقد بفتح العين ، وهو الالتزام الواقع بين جانبين في فعل مّا .

وحقيقته أنّ العقد هو ربط الحبل بالعروة ونحوها ، وشدّ الحبل في نفسه أيضاً عقد .

ثم استعمل مجازاً في الالتزام ، فغلب استعماله حتّى صار حقيقة عرفية ، قال الحطيئة:

قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم . . .

شدّوا العِناج وشدّوا فوقه الكَرَبَا

فذكر مع العقد العناج وهو حبل يشدّ القربة ، وذكر الكَرَب وهو حبل آخر للقربة : فرَجَعَ بالعقد المجازيّ إلى لوازمه فتَخيّل معه عناجاً وكرباً ، وأراد بجميعها تخييل الاستعارة .

فالعقد في الأصل مصدر سمّي به ما يعقد ، وأطلق مجازاً على التزام من جانبين لشيء ومقابله ، والموضع المشدود من الحبل يسمّى عُقدة .

وأطلق العقد أيضاً على الشيء المعقود إطلاقاً للمصدر على المفعول ، فالعهود عقود ، والتحالف من العقود ، والتبايع والمؤاجرة ونحوهما من العقود ، وهي المراد هنا .

ودخل في ذلك الأحكام التي شرعها الله لنا لأنّها كالعقود ، إذ قد التزمها الداخل في الإسلام ضمناً ، وفيها عهد الله الذي أخذه على الناس أن يعبدوه ولا يشركوا به .

(21/189)

ويقع العقد في اصطلاح الفقهاء على إنشاء تسليم أو تحمّل من جانبين ؛ فقد يكون إنشاء تسليم كالبيع بثمن ناض ؛ وقد يكون إنشاء تحمّل كالإجارة بأجر ناض ، وكالسلم والقراض ؛ وقد يكون إنشاء تحمّل من جانبين كالنكاح ، إذ المهر لم يُعتبر عوضاً وإنَّما العوض هو تحمّل كلّ من الزوجين حقوقاً للآخر .

والعقود كلّها تحتاج إلى إيجاب وقبول .

والأمر بالإيفاء بالعقود يدلّ على وجوب ذلك ، فتعيّن أنّ إيفاء العاقد بعقده حقّ عليه ، فلذلك يقضي به عليه ، لأنّ العقود شرعت لسدّ حاجات الأمّة فهي من قسم المناسب الحاجيّ ، فيكون إتمامها حاجيّاً ؛ لأنّ مكمّل كلّ قسم من أقسام المناسب الثلاثة يلحق بمكمَّله : إنْ ضروريّاً ، أو حاجياً ، أو تحسيناً .

وفي الحديث المسلمون على شروطهم إلاّ شرطاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً .

فالعقود التي اعتبر الشرع في انعقادها مجرّد الصيغة تلزم بإتمام الصيغة أو ما يقوم مقامها ، كالنكاح والبيع .

والمراد بما يقوم مقام الصيغة نحو الإشارة للأبكم ، ونحو المعاطاة في البيوع .

والعقود التي اعتبر الشرع في انعقادها الشروعَ فيها بعد الصيغة تلزم بالشروع ، كالجُعل والقِراض .

وتمييزُ جزئيّات أحد النوعين من جزئيات الآخر مجال للاجتهاد .

وقال القرافيّ في الفرق التاسع والمائتين : إنّ أصل العقود من حيث هي اللزوم ، وإنّ ما ثبت في الشرع أو عند المجتهدين أنّه مبنيّ على عدم اللزوم بالقول فإنّما ذلك لأنّ في بعض العقود خفاء الحقّ الملتزم به فيُخشى تطرّق الغرر إليه ، فوسّع فيها على المتعاقدين فلا تلزمهم إلاّ بالشروع في العمل ، لأنّ الشروع فرع التأمّل والتدبّر .

ولذلك اختلف المالكيّة في عقود المغارسة والمزارعة والشركة هل تلحق بما مصلحته في لزومه بالقول ، أو بما مصلحته في لزومه بالشروع .

وقد احتجّ في الفرق السادس والتسعين والمائة على أنّ أصل العقود أن تلزم بالقول بقوله تعالى : أوفوا بالعقود ﴾ .

وذكر أنّ المالكيّة احتجّوا بهذه الآية على إبطال حديث : خيار المجلس ؛ يعني بناء على أنّ هذه الآية قرّرت أصلاً من أصول الشريعة ، وهو أنّ مقصد الشارع من العقود تمامها ، وبذلك صار ما قرّرته مقدّماً عند مالك على خبر الآحاد ، فلذلك لم يأخذ مالك بحديث ابن عمر "المتبايعان بالخيار ما لم يتفرّقا" .

واعلم أنّ العقد قد ينعقد على اشتراط عدم اللزوم ، كبيع الخيار ، فضبطه الفقهاء بمدّة

يحتاج إلى مثلها عادة في اختيار المبيع أو التشاور في شأنه .

ومن العقود المأمور بالوفاء بها عقود المصالحات والمهادنات في الحروب ، والتعاقد على نصر المظلوم ، وكلّ تعاقد وقع على غير أمر حرام ، وقد أغنت أحكام الإسلام عن التعاقد في مثل هذا إذ أصبح المسلمون كالجسد الواحد ، فبقي الأمر متعلّقاً بالإيفاء بالعقود المنعقدة في الجاهلية على نصر المظلوم ونحوه : كحلف الفضول .

وفي الحديث : " أوفُوا بعقود الجاهلية ولا تُحدثوا عقداً في الإسلام " وبقي أيضاً ما تعاقد عليه المسلمون والمشركون كصلح الحُدَيْبِية بين النبي صلى الله عليه وسلم وقريش .

وقد رُوِي أنّ فرات بن حيّان العِجْلي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال : "لعلّك تسأل عن حلف لُجَيْم وتَيْمَ ، قال : نعم ، قال : لا يزيده الإسلام إلاّ شدّة" .

قلت : وهذا من أعظم ما عرف به الإسلام بينهم في الوفاء لغير من يعتدي عليه .

وقد كانت خزاعة من قبائل العرب التي لم تناو المسلمين في الجاهلية ، كما تقدّم في قوله تعالى :

﴿ الذين قال لهم الناس إنّ الناس قد جمعوا لكم ﴾ في سورة آل عمران (173) . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قال الشافعي رحمه الله : إذا نذر صوم يوم العيد أو نذر ذبح الولد لغا ، وقال أبو حنيفة رحمه الله : بل يصح .

(23/189)

حجة أبي حنيفة أنه نذر الصوم والذبح فيلزمه الصوم والذبح ، بيان الأول أنه نذر صوم يوم العيد ، ونذر ذبح الولد ، وصوم يوم العيد ماهية مركبة من الصوم ومن وقوعه في يوم العيد ، وكذلك ذبح الولد ماهية مركبة من الذبح ومن وقوعه في الولد ، والآتي بالمركب يكون آتياً بكل واحد من مفرديه ، فملتزم صوم يوم العيد وذبح الولد يكون لا محالة ملتزماً للصوم والذبح .

إذا ثبت هذا فنقول : وجب أن يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى : ﴿أَوْفُوا بالعقود ﴾ ولقوله تعالى : ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف : 2] ولقوله ﴿يُوفُونَ بالنذر ﴾ [الإنسان : 7] ولقوله عليه الصلاة والسلام : " ف بنذرك " أقصى ما في الباب أنه لغا هذا النذر في خصوص كون الصوم واقعاً في يوم العيد ، وفي خصوص كون الذبح واقعاً في الولد ، إلاّ أن العام بعد التخصيص حجة .

وحجة الشافعي رحمه الله : أن هذا نذر في المعصية فيكون لغواً لقوله عليه الصلاة والسلام : "لا نذر في معصية الله" . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 99 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال أبو حنيفة رحمه الله : خيار المجلس غير ثابت ، وقال الشافعي رحمه الله : ثابت ، حجة أبي حنيفة أنه لما انعقد البيع والشراء وجب أن يحرم الفسخ ، لقوله تعالى : ﴿ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ وحجة الشافعي تخصيص هذا العموم بالخبر ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام : "المتبايعان بالخيار كل واحد منهما ما لم يتفرقا " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 99 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال أبو حنيفة رحمه الله : الجمع بين الطلقات حرام ، وقال الشافعي رحمه الله : ليس بحرام ،

حجة أبي حنيفة أن النكاح عقد من العقود لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النكاح ﴾ [البقرة : 235] فوجب أن يحرم رفعه لقوله تعالى : ﴿ أَوْفُوا بالعقود ﴾ ترك العمل به في الطلقة الواحدة بالإجماع فيبقى فيما عداها على الأصل ، والشافعي رحمه الله خصص هذا العموم بالقياس ، وهو أنه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يرحم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 99 ﴾

قوله تعالى ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما قرر بالآية الأولى على جميع المكلفين أنه يلزمهم الانقياد لجميع تكاليف الله تعالى ، وذلك كالأصل الكلي والقاعدة الجميلة ، شرع بعد ذلك في ذكر التكاليف المفصلة ، فبدأ بذكر ما يحل وما يحرم من المطعومات فقال : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الانعام ﴾ وفي الآية مسائل :

المسألة الأولى :

قالوا : كل حي لا عقل له فهو بهيمة ، من قولهم : استبهم الأمر على فلان ءذا أشكل ، وهذا باب مبهم أي مسدود الطريق ، ثم اختص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر ، والأنعام هي الإبل والبقر والغنم ، قال تعالى : ﴿ والأنعام خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ ﴾ إلى قوله

﴿ والخيل والبغال والحمير ﴾ [النحل : 8 5] ففرق تعالى بين الأنعام وبين الخيل والبغال والحمير .

وقال تعالى : ﴿ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أنعاما فَهُمْ لَهَا مالكون وذللناها لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ [يس : 71 ، 72] وقال : ﴿ وَمِنَ الإنعام حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ الله ﴾ إلى قوله ﴿ ثمانية أزواج مّنَ الضأن اثنين وَمِنَ المعز اثنين ﴾ وإلى قوله ﴿ وَمِنَ الإبل اثنين وَمِنَ البقر اثنين ﴾ [الأنعام : 142 144] قال الواحدي رحمه الله : ولا يدخل في اسم الأنعام الحافر لأنه مأخوذ من نعومة الوطء .

(25/189)

إذا عرفت هذا فنقول : في لفظ الآية سؤالات : الأول : أن البهيمة اسم الجنس ، والأنعام اسم النوع فقوله ﴿ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ يجري مجرى قول القائل : حيوان الإنسان وهو مستدرك .

الثاني : أنه تعالى لو قال : أحلت لكم الأنعام ، لكان الكلام تاماً بدليل أنه تعالى قال في آية أخرى ﴿ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الأنعام إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ [الحج : 30] فأي فائدة في زيادة لفظ البهيمة في هذه الآية .

الثالث : أنه ذكر لفظ البهيمة بلفظ الوحدان ، ولفظ الأنعام بلفظ الجمع ، فما الفائدة فيه ؟

والجواب عن السؤال الأول من وجهين :

الأول : أن المراد بالبهيمة وبالأنعام شيء واحد ، وإضافة البهيمة إلى الأنعام للبيان ، وهذه الإضافة بمعنى ﴿ مِنْ ﴾ كخاتم فضة ، ومعناه البهيمة من الأنعام أو للتأكد كقولنا : نفس الشيء وذاته وعينه .

الثاني : أن المراد بالبهيمة شيء ، وبالأنعام شيء آخر وعلى هذا التقدير ففيه وجهان :

الأول : أن المراد من بهيمة الأنعام الظباء وبقر الوحش ونحوها ، كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس البهائم في الاجترار وعدم الأنياب ، فأضيفت إلى الأنعام لحصول المشابهة .

الثاني : أن المراد ببهيمة الأنعام أجنة الأنعام .

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين ، فأخذ ابن عباس بذنبها وقال : هذا من بهيمة الأنعام .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنها أجنة الأنعام ، وذكاته ذكاة أمه .

واعلم أن هذا الوجد يدل على صحة مذهب الشافعي رحمه الله في أن الجنين مذكى بذكاة الأم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 99 . 100 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ شروع في تفصيل الأحكام التي أمر بإيفائها ، وبدأ سبحانه بذلك لأنه مما يتعلق بضروريات المعاش ، والبهيمة من ذوات الأرواح ما لا عقل له مطلقاً ، وإلى ذلك ذهب الزجاج ، وسمي بهيمة لعدم تمييزه وإبهام الأمر عليه .

(26/189)

ونقل الإمام الشعراني عن شيخه علي الخواص قدس سره أن سبب تسمية البهائم بهائم ليس إلا لكون أمر كلامها وأحوالها أبهم على غالب الخلق لا أن الأمر أبهم عليها ، وذكر ما يدل على عقلها وعلمها ، وسيأتي تحقيق ذلك إن شاء الله تعالى .

وقال غير واحد : البهيمة اسم لكل ذي أربع من دواب البر والبحر ، وإضافتها إلى الأنعام للبيان كثوب خز أي أحل لكم أكل البهيمة من الأنعام ، وهي الأزواج الثمانية المذكورة في سورتها ، واعترض بأن البهيمة اسم جنس ، والأنعام نوع منه ، فإضافتها إليه كإضافة حيوان إنسان وهي مستقبحة ، وأجيب بأن إضافة العام إلى الخاص إذا صدرت من بليغ وقصد بذكره فائدة فحسنة كمدينة بغداد فإن لفظ بغداد لما كان غير عربي لم يعهد معناه أضيف إليه مدينة لبيان مسماه وتوضيحه وكشجر الأراك فإنه لما كان الأراك يطلق على قضبانه أضيف لبيان المراد وهكذا وإلا فلغو زائد مستهجن ، وهنا لما كان الأنعام قد

يختص بالإبل إذ هو أصل معناه على ما قيل ، ولذا لا يقال : النَّعم إلا لها أضيف إليه بهيمة إشارة إلى ما قصد به ، وذكر البهيمة وإفرادها لإرادة الجنس ، وجمع الأنعام ليشمل أنواعها وألحق بهما الظباء وبقر الوحش ، وقيل : هما المراد بالبهيمة ونحوهما مما يماثل الأنعام في الاجترار وعدم الأنياب ، وروي ذلك عن الكلبي .

(27/189)

والفراء ، وإضافتها إلى الأنعام حينئذ لملابسة المشابهة بينهما ، وجوز بعض المحققين في إضافة المشبه للمشبه به كونها بمعنى اللام على جعل ملابسة المشبه اختصاصاً بينهما ، أو بمعنى من البيانية على جعل المشبه نفسه المشبه به ، وفائدة هذه الإضافة هنا الإشعار بعلة الحكم المشتركة بين المتضايفين كأنه قيل : أحلت لكم البهيمة المشبهة بالأنعام التي بين إحلالها فيما سبق لكم المماثلة لها في مناط الحكم ، وقيل : المراد ببهيمة الأنعام ما يخرج من بطونها من الأجنة بعد ذكاتها وهي ميتة ، وروي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله رضي الله تعالى عنهم فيكون مفاد الآية صريحاً حل أكلها ، وبه قال الشافعي ، واستدل عليه بغير ما خبر ، ويفهم منها حل الأنعام ، وتقديم الجار والمجرور على القائم مقام الفاعل لإظهار العناية بالمقدم لما فيه من تعجيل المسرة

والتشويق إلى ذكر المؤخر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ .

أشعر كلام بعض المفسّرين بالتّوقّف في توجيه اتّصال قوله تعالى : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ بقوله : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ .

ففي "تلخيص الكواشي" ، عن ابن عباس : المراد بالعقود ما بَعد قوله : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ أ هـ .

ويتعيّن أن يكون مراد ابن عباس ما مبْدؤه قوله : ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ الآيات .

وأمّا قول الزمخشري ﴿ أحلّت لكم بهيمة الأنعام ﴾ تفصيل لمجمل قوله : ﴿ أوفوا بالعُقود ﴾ فتأويله أنّ مجموع الكلام تفصيل لا خصوص جملة ﴿ أحلّت لكم بهيمة الأنعام ﴾ ؛ فإنّ إباحة الأنعام ليست عقداً يجب الوفاء به إلاّ باعتبار ما بعده من قوله : "إلاّ ما يتلى عليكم" .

وباعتبار إبطال ما حرّم أهل الجاهلية باطلاً مّما شمله قوله تعالى : ﴿ ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ﴾ [المائدة : 103] الآيات .

والقول عندي أنّ جملة ﴿ أحلّت لكم بهيمة الأنعام ﴾ تمهيد لما سَيَرِد بعدها من المنهيات : كقوله : ﴿ غيْر محِلّي الصّيد ﴾ وقوله : ﴿ وتعاونوا على البِرّ والتقوى ﴾ [المائدة : 2] التي هي من عقود شريعة الإسلام فكان الابتداء بذكر بعض المباح امتناناً وتأنيساً للمسلمين ، ليتلقّوا التكاليف بنفوس مطمئنّة ؛ فالمعنى : إنْ حرّمنا عليكم أشياء فقد أبحنا لكم أكثر منها ، وإن ألزمناكم أشياء فقد جعلناكم في سعة من أشياء أوفر منها ، ليعلموا أنّ الله ما يريد منهم إلاّ صلاحهم واستقامتهم .

فجملة ﴿ أُحِلَّت لكم بهيمة الأنعام ﴾ مستأنفة استئنافاً ابتدائياً لأنّها تصدير للكلام بعد عنوانه .

والبهيمة : الحيوان البرّي من ذوي الأربع إنسِيّها ووحشيّها ، عدا السباعَ ، فتشمل بقر الوحش والظباء .

وإضافة بهيمة إلى الأنعام من إضافة العامّ للخاصّ ، وهي بيانية كقولهم : ذبابُ النحل ومدينة بغداد .

فالمراد الأنعام خاصّة ، لأنّها غالب طعام الناس ، وأمّا الوحش فداخل في قوله : ﴿ غير محلّي الصيد وأنتم حرم ﴾ ، وهي هنا لدفع توهّم أن يراد من الأنعام خصوص الإبل لغلبة

إطلاق اسم الأنعام عليها ، فذكرت (بهيمة) لشمول أصناف الأنعام الأربعة : الإبل ، والبقر ، والغنم ، والمعز .

والإضافة البيانيَّة على معنى (مِن) التي للبيان ، كقوله تعالى : ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾ [الحج : 30] .

(29/189)

والاستثناء في قوله : ﴿ إلّا ما يتلى عليكم ﴾ من عموم الذوات والأحوال ، وما يتلى هُو ما سيفصّل عند قوله : ﴿ حُرّمت عليكم الميتة ﴾ [المائدة : 3] ، وكذلك قوله : ﴿ غير مُحلِّي الصيد وأنتم حرم ﴾ ، الواقع حالاً من ضمير الخطاب في قوله : ﴿ أحِلت لكم ﴾ ، وهو حال مقيّد معنى الاستثناء من عموم أحوال وأمكنة ، لأنّ الحُرم جمع حرام مثل رَدَاح على رُدُح .

وسيأتي تفصيل هذا الوصف عند قوله تعالى : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ في هذه السورة (97) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قالت الثنوية : ذبح الحيوانات إيلام ، والإيلام قبيح ، والقبيح لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم ، فيمتنع أن يكون الذبح حلالاً مباحاً بحكم الله .

قالوا : والذي يحقق ذلك أن هذه الحيوانات ليس لها قدرة عن الدفع عن أنفسها ، ولا لها لسان تحتج على من قصد إيلامها ، والإيلام قبيح إلاّ أن إيلام من بلغ في العجز والحيرة إلى هذا الحد أقبح .

واعلم أن فرق المسلمين افترقوا فرقاً كثيرة بسبب هذه الشبهة فقالت المكرمية : لا نسلم أن هذه الحيوانات تتألم عند الذبح ، بل لعلّ الله تعالى يرفع ألم الذبح عنها .

وهذا كالمكابرة في الضروريات ، وقالت المعتزلة : لا نسلم أن الإيلام قبيح مطلقاً ، بل إنما يقبح إذا لم يكن مسبوقاً بجناية ولا ملحقاً بعوض .

وها هنا الله سبحانه يعوض هذه الحيوانات في الآخرة بأعواض شريفة ، وحينئذ يخرج هذا الذبح عن أن يكون ظلماً ، قالوا : والذي يدل على صحة ما قلناه ما تقرر في العقول أنه يحسن تحمل ألم الفصد والحجامة لطلب الصحة ، فإذا حسن تحمل الألم القليل لأجل المنفعة العظيمة ، فكذلك القول في الذبح .

وقال أصحابنا : إن الإذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في ملكه ، والمالك لا اعتراض عليه إذا تصرف في ملك نفسه ، والمسألة طويلة مذكورة في علم الأصول والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 100 ﴾

وقال الآلوسى :

وفي الآية ردّ على المجوس فإنهم حرموا ذبح الحيوانات وأكلها قالوا : لأن ذبحها إيلام والإيلام قبيح خصوصاً إيلام من بلغ في العجز إلى حيث لا يقدر أن يدفع عن نفسه والقبيح لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم .

وزعموا لعنهم الله تعالى أن إيلام الحيوانات إنما يصدر من الظلمة دون النور ، والتناسخية لم يجوزوا صدور الآلام منه تعالى ابتداءاً بوجه من الوجوه إلا بطريق المجازاة على ما سبق من اقتراف الجرائم ، والتزموا أن البهائم مكلفة عالمة بما يجري عليها من الآلام وأنها مجازاة على فعلها ولولا ذلك لما تصور انزجارها بالآلام عن العود إلى الجريمة بتقدير انتقالها إلى بدن أشرف .

وزعم البعض منهم أنه ما من جنس من البهائم إلا وفيهم نبي مبعوث إليهم من جنسهم ، بل زعم آخرون أن جميع الجمادات أحياء مكلفة وأنها مجازاة على ما تقترفه من الخير والشر ، ونسب نحواً من ذلك الإمام الشعراني إلى السادة الصوفية ، وأبى أهل الظاهر ذلك كل الإباء ، ولما أشكل على البكرية من المسلمين الجواب عن هذه الشبهة على أصولهم واعتقدوا

وورود الأمر بذبح الحيوانات من الله تعالى زعموا أن البهائم لا تتألم وكذلك الأطفال الذين لا يعقلون ، ولا يخفى أن ذلك مصادم للبديهة ولا يقصر عن إنكار حياة المذكورين وحركاتهم وحسهم وإدراكهم ، وأجاب المعتزلة بما ردّه أهل السنة ، وأجابوا بأن الإذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في خالص ملكه فلا اعتراض عليه ، والتحسين والتقبيح العقليان قد طوي بساط الكلام فيهما في علم الكلام ، وكذا القول بالنور والظلمة ، وقال بعض المحققين : لما كان الإنسان أشرف أنواع الحيوانات وبه تمت نسخة العالم لم يقبح عقلاً جعل شيء مما دونه غداءاً له مأذوناً بذبحه وإيلامه اعتناءاً بمصلحته حسبما تقتضيه الحكمة التي لا يحلق إلى سرها طائر الأفكار . انتهى انتهى . اهـ ﴿روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(31/189)

فصل نفيس لابن القيم

قال عليه الرحمة :

ومن استقرئ الأسماء الحسنى وجدها مدائح وثناءً تقصر بلاغات الواصفين عن بلوغ كنهها ، وتعجز الأوهام عن الإحاطة بالواحد منها ومع ذلك فالله سبحانه محامد ومدائح

وأنواع من الثناء لم تتحرك بها الخواطر ولا هجست فى الضمائر ولا لاحت لمتوسم ولا سنحت فى فكر .

ففى دعاء أعرف الخلق بربه تعالى وأعلمهم بأسمائه وصفاته ومحامده : "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَلَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِى كِتَابِكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِى عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِى وَنُورَ صَدْرِى وَجَلاءَ حُزْنِى وَذَهَابَ هَمِّى وَغَمِّى" .

وفى الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم فى حديث الشفاعة لما يسجد بين يدى ربه قال : "فَيَفْتَحُ قَلبِى مَنْ مَحَامِدِهِ بِشَيْءٍ لا أُحْسِنُهُ الآن" ، وكان يقول فى سجوده : [أعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك] "أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لا أُحْصِى ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ" ، فلا يحصى أحد من خلقه ثناءً عليه البتة ، وله أسماءٌ وأوصاف وحمد وثناءٌ لا يعلمه ملك مقرب ولا نبى مرسل ، ونسبة ما يعلم العباد من ذلك إلى ما لا يعلمونه كنقرة عصفور فى بحر .

فإن قيل : فكيف تصنعون بما يشاهد من أَنواع الابتلاءِ والامتحان والآلام للأَطفال والحيوانات ومن هو خارج عن التكليف ومن لا ثواب ولا عقاب عليه ؟ وما تقولون فى الأَسماءِ الدالة على ذلك من المنتقم والقابض والخافض ونحوها ؟ قيل : قد تقدم من الكلام فى ذلك ما يكفى بعضه لذى الفطرة السليمة والعقل المستقيم وأَما من فسدت فطرته وانتكس قلبه وضعفت بصيرة عقله فلو ضرب له من الأَمثال ما ضرب فإِنه لا يزيده إِلا عمى وتحيراً ونحن نزيد ما تقدم إيضاحاً وبياناً إِذ بسط هذا المقام أَولى من اختصاره فنقول : قد علمت أن جميع أسماء الرب سبحانه حسنى وصفاته كمال وأفعاله حكمة ومصلحة ، وله كل ثناءٍ وكل حمد ومدحه وكل خير فمنه وله وبيده ، والشر ليس إليه بوجه من الوجوه . لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا فى أفعاله ولا فى أسمائه ، وإن كان فى مفعولاته فهو خير بإضافته إليه وشر بإضافته إلى من صدر عنه ووقع به . فتمسك بهذا الأصل ولا تفارقه فى كل دقيق وجليل ، وحكمه على كل ما يرد عليك ، وحاكم إليه واجعله آخرتك التى ترجع إليها وتعتمد عليها .

واعلم أن لله خصائص فى خلقه ورحمة وفضلاً يختص به من يشاءُ ، وذلك موجب ربوبيته وإلهيته وحمده وحكمته ، فإياك ثم إياك أَن تصغى إلى وسوسة شياطين الإنس والجن والنفس الجاهلة الظالمة إنه هلا سوَّى بين عباده فى تلك الخصائص وقسمها بينهم على السواءِ ، فإن هذا عين الجهل والسفه من المعترض به ، وقد بينا فيما تقدم أن حكمته تأْبى ذلك وتمنع منه . ولكن اعلم أن الأمر قسمة بين فضله وعدله ، فيختص برحمته من يشاءُ ويقصد بعذابه من يشاءُ وهو المحمود على هذا ، فالطيبون من خلقه مخصوصون بفضله ورحمته ، والخبيثون مقصودون بعذابه ، ولكل واحد قسطه من الحكمة والابتلاءِ والامتحان ، وكل مستعمل فيما هو له مهيأً وله مخلوق ، وكل ذلك خير ونفع ورحمة للمؤمنين فإنه تعالى خلقهم للخيرات فهم لها عاملين ، واستعملهم فيها فلم يدركوا ذلك إلا به ولا استحقوه إلا بما سبق لهم من مشيئته وقسمته ، فكذلك لا تضرهم الأدواءُ ولا السموم ، بل متى وسوس لهم العدو واغتالهم بشيء من كيده أو مسهم بشيء من طيفة تذكروا فإذا هم مبصرون ، وإخوانهم يمدونهم فى الغى ثم لا يقصرون وإذا واقعوا فى معصية صغيرة أو كبيرة عاد ذلك عليهم رحمة وانقلب فى حقهم دواء وبدل

حسنة بالتوبة النصوح والحسنات الماحية ، لأنه سبحانه عرفهم بنفسه وبفضله وبأن قلوبهم بيده وعصمتهم إليه حيث نقض عزماتهم وقد عزموا أن لا يعصوه ، وأراهم عزته فى قضائه ، وبره وإحسانه فى عفوه ومغفرته ، وأشهدهم نفوسهم وما فيها من النقص والظلم والجهل ، وأشدهم حاجتهم إليه وافتقارهم وذلهم ، وأنه إن لم يعف عنهم ويغفر لهم فليس لهم سبيل إلى النجاة أبداً ، فإنهم لما أعطوا من أنفسهم العزم أن لا يعصون وعقدوا عليه قلوبهم ثم عصوه بمشيئته وقدرته ، عرفوا بذلك عظيم اقتداره وجميل ستره إياهم وكريم حلمه عنهم وسعة مغفرته لهم برد عفوه وحنانه وعطفه ورأفته ، وأنه حليم ذو أناة لا يعجل ورحيم سبقت رحمته غضبه ، وأنهم متى رجعوا إليه بالتوبة وجدوه غفوراً رحيماً ، حليماً كريماً ، يغفر لهم السيئات ويقيلهم العثرات ويودهم بعد التوبة ويحبهم .

(35/189)

فتضرعوا إليه حينئذ بالدعاء وتوسلوا إليه بذل العبيد وعزا الربوبية فتعرف سبحانه إليهم بحسن إجابته وجميل عطفه وحسن امتنانه فى أن ألهمهم دعاءه ويسرهم للتوبة والإنابة وأقبلوا بقلوبهم إليه بعد إعراضها عنه ، ولم تمنعه معاصيهم وجناياتهم من عطفه عليهم وبره لهم وإحسانه إليهم فتاب عليهم قبل أن يتوبوا إليه ، وأعطاهم قبل أن يسألوه فلما تابوا إليه

واستغفروه وأنابوا إليه تعرف إليهم تعرفاً آخر : فعرفهم رحمته وحسن عائدته وسعة مغفرته وكريم عفوه وجميل صفحه وبره وامتنانه وكرمه وشرعه ، ومبادرته قبولهم بعد أن كان منهم ما كان من طول الشرور وشدة النفور والإيضاع فى طرق معاصيه ، وأشهدهم مع ذلك حمده العظيم وبره العميم ، وكرمه فى أن خلى بينهم وبين المعصية فنالوها بنعمته وإعانته ، ثم لم يخل بينهم وبين ما توجبه من الإهلاك والفساد الذى لا يرجى معه صلاح ، بل تداركهم بالدواء الشافى فاستخرج منهم داء لو استمر معهم لأفضى إلى الهلاك ، ثم تداركهم بروح الرجاء فقذفه فى قلوبهم وأخبر أنه عند ظنونهم به ، ولو أشهدهم عظم الجناية وقبح المعصية وغضبه ومقته على من عصاه فقط لأورثهم ذلك المرض القاتل أو الداء العضال من اليأس من روحه والقنوط من رحمته ، وكان ذلك عين هلاكهم ، ولكن رحمهم قبل البلاء وفى حشو البلاء وبعد البلاء وجعل تلك الآثار التى توجبها معصيته من المحن والبلاء والشدائد رحمة لهم وسبباً إلى علو درجاتهم ونيل الزلفى والكرامة عنده ، فأشهدهم بالجناية عزة الربوبية وذل العبودية ، ورقاهم بآثارها إلى منازل قربه ونيل كرامته ، فهم على كل حال يربحون عليه يتقلبون فى كرمه وإحسانه ، وكل قضاءٍ يقضيه للمؤمن فهو خير به يسوقه إلى كرامته وثوابه ، وكذلك عطاياه الدنيوية نعم منه عليهم ، فإذا استرجعها أيضاً منهم وسلبهم إياها انقلبت من عطايا الآخرة ما قيل :

إن الله ينعم على عباده بالعطايا الفاخرة ، فإذا استرجعها كانت عطايا الآخرة ، والرب سبحانه قد تجلى لقلوب المؤمنين العارفين وظهر لها بقدرته وجلاله وكبريائه ومضى مشيئته وعظيم سلطانه وعلو شأنه وكرمه وبره وإحسانه وسعة مغفرته ورحمته وما ألقاه فى قلوبهم من الإيمان بأسمائه وصفاته إلى حيث احتملته القوى البشرية ووراءه مما لا تحتمله قواهم ولا يخطر ببال ولا يدخل فى خلد مما لا نسبة لما عرفوه إليه .

فاعلم أن الذين كان قسمهم أنواع المعاصى والفجور ، وفنون الكفر والشرك والتقلب فى غضبه وسخطه وقلوبهم وأرواحهم شاهدة عليهم بالمعاصى والكفر مقرة بأن له الحجة عليهم وأن حقه قبلهم ، ولا يذكر أحد منهم النار إلا وهو شاهد بذلك مقر به معترف اعتراف طائع لا مكره مضطهد ، فهذه شهادتهم على أنفسهم وشهادة أوليائه عليهم والمؤمنون يشهدون فيهم بشهادة أخرى لا يشهد بها أعداؤه ، ولو شهدوا بها وباؤا بها لكانت رحمته أقرب إليهم من عقوبته ، فيشهدون أنهم عبيده وملكه وأنه أوجدهم ليظهر بهم مجده وينفذ فيهم حكمه ويمضى فيهم عدله ، ويحق عليهم كلمته ويصدق فيهم وعيده ويبين فيهم سابق علمه ، ويعمر بهم ديارهم ومساكنهم التى هى محل عدله وحكمته ، وشهد أولياؤه عظيم ملكه وعز سلطانه وصدق رسله وكمال حكمته وتمام نعمته عليهم وقدر ما اختصهم به ومن أى شيء حماهم وصانهم ، وأى شيء صرف عنهم ، وأنه لم

يكن لهم إليه وسيلة قبل وجوده يتوسلون بها إليه أن لا يجعلهم من أصحاب الشمال وأن يجعلهم من أصحاب اليمينى ، وشهدوا له سبحانه بأن ما كان منه إليهم وفيهم مما يقتضيه إتمام كلماته الصدق والعدل قوله وتحقق مقتضى أسمائه فهو محض حقه .

(37/189)

وكل ذلك منه حسن جميل له عليه أتم حمد وأكمله وأفضله ، وهو حكم عدل وقضاءٌ فصل ، وأنه المحمود على ذلك كله فلا يلحقه منه ظلم ولا جور ولا عبث ، بل ذلك عين الحكمة ومحض الحمد وكمال أظهره فى حقه وعز أبداه وملك أعلنه ومراد له أنفذه كما فعل بالبدن وضروب الأنعام أتم بها مناسك أوليائه وقرابين عباده ، وإن كان ذلك بالنسبة إلى الأنعام هلاكاً وإتلافاً ،

فأعداؤه الكفار المشركون به الجاحدون أولى أن تكون دماؤهم قرابين أوليائه وضحايا المجاهدين فى سبيله ، كما قال حسان بن ثابت :

يتطهرون – يرونه قربانهم . . . بدماءِ من علقوا من الكفار

وكذلك لما ضحى خالد بن عبد الله القسرى بشيخ المعطلة الفرعونية جعد بن درهم ، فإن خطبهم فى يوم أضحى ، فلما أكمل خطبته قال : أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم ،

فإنى مضح بالجعد بن درهم ، إنه زعم أن الله لم يكلم موسى تكليماً ، ولم يتخذ إبراهيم خليلاً ، تعالى عما يقول الجعد علواً كبيراً ، ثم نزل فذبحه ، فكان ضحيته . وذكر ذلك البخارى فى كتاب خلق الأفعال ، فهذا شهود أوليائه من شأن أعدائه ، ولكن أعداؤه فى غفلة عن هذا لا يشهدونه ولا يقرون به ، ولو شهدوه وأقروا به لأدركهم حنانه ورحمته ، ولكن لما حجبوا عن معرفته ومحبته وتوحيده وإثبات أسمائه الحسنى وصفاته العليا ووصفه بما يليق به وتنزيهه عما لا يليق به صاروا أسوأ حالاً من الأنعام وضربوا بالحجاب ، وأبعدوا عنه بأقصى البعد وأخرجوا من نوره إلى الظلمات ، وغيبت قلوبهم فى الجهل به وبكماله وجلاله وعظمته فى غابات ، ليتم عليهم أمده ، وينفذ فيهم حكمه ، والله عليم حكيم ، والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿طريق الهجرتين صـ 136 . 140﴾

(38/189)

فصل

قال الفخر :

قال بعضهم : قوله ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ مجمل ؛ لأن الإحلال إنما يضاف إلى الأفعال ، وهاهنا أضيف إلى الذات فتعذر إجراؤه على ظاهره فلا بدّ من إضمار فعل ،

وليس إضمار بعض الأفعال أولى من بعض ، فيحتمل أن يكون المراد إحلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو لحمها ، أو المراد إحلال الانتفاع بالأكل ، ولا شك أن اللفظ محتمل للكل فصارت الآية مجملة ، إلا أن قوله تعالى : ﴿ والأنعام خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ ومنافع وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ [النحل : 5] دل على أن المراد بقوله ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الانعام ﴾ إباحة الانتفاع بها من كل هذه الوجوه .

واعلم أنه تعالى لما ذكر قوله ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ ألحق به نوعين من الاستثناء :

الأول : قوله ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ واعلم أن ظاهر هذا الاستثناء مجمل ، واستثناء الكلام المجمل من الكلام المفصل يجعل ما بقي بعد الاستثناء مجملاً أيضاً ، إلا أن المفسرين أجمعوا على أن المراد من هذا الاستثناء هو المذكور بعد هذه الآية وهو قوله ﴿ حُرّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة والدم وَلَحْمُ الخنزير وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وَمَا أَكَلَ السبع إِلاَّ ما ذكيتم وما ذبح على النصب ﴾ [المائدة : 3] ووجه هذا أن قوله ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الانعام ﴾ يقتضي إحلالها لهم على جميع الوجوه فبيّن الله تعالى أنها إن كانت ميتة ، أو موقوذة أو متردية أو نطيحة أو افترسها السبع أو ذبحت على غير اسم الله تعالى فهي محرمة .

النوع الثاني : من الاستثناء قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُحِلّى الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ . انتهى انتهى .

اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 101.100﴾

وقال الآلوسى :

(39/189)

وقال بعض الناس : الآية مجملة لاحتمال أن يكون المراد إحلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو الكل ، وفيه نظر لأن ظهور تقدير الأكل مما لا يكاد ينتطح فيه كبشان .

نعم ذكر ابن السبكي وغيره أن قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ مجمل للجهل بمعناه قبل نزول مبينه ، ويسري الإجمال إلى ما تقدم ، ولكن ذاك ليس محل النزاع ، والاستثناء متصل من بهيمة بتقدير مضاف محذوف مما يتلي أي إلا محرم ما يتلى عليكم ، وعنى بالمحرم الميتة وما أهل لغير الله به إلى آخر ما ذكر في الآية الثالثة من السورة ، أو من فاعل يتلى أي إلا ما يتلى عليكم آية محرمة لتكون ما عبارة عن البهيمة المحرمة لا اللفظ المتلو ، وجوز اعتبار التجوز في الإسناد من غير تقدير وليس بالبعيد ؛ وأما جعله مفرغاً من الموجب في موقع الحال أي إلا كائنة على الحالات المتلوة فبعيد كما قال الشهاب جداً ؛ وذهب بعضهم إلى أنه منقطع بناءاً على الظاهر لأن المتلو لفظ ، والمستثنى منه ليس من جنسه ؛ والأكثرون على الأول ، ومحل المستثنى النصب ، وجوز الرفع على ما حقق في النحو . انتهى . اهـ

﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ غَيْرَ مُحِلِّى الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ .

فائدة

قال الفخر :

إنه تعالى لما أحل بهيمة الأنعام ذكر الفرق بين صيدها وغير صيدها ، فعرفنا أن ما كان منها صيداً ، فإنه حلال في الإحلال دون الإحرام ، وما لم يكن صيداً فإنه حلال في الحالين جميعاً والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 101 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ أي محرمون أي داخلون في الإحرام بالحج والعمرة أو أحدهما ، يقال : أحرم بالحج والعمرة فهو محرم وحرم ، كما يقال : أجنب فهو مجنب وجنب ، ويستوي فيه الواحد والجمع ، يقال قوم حرم كما يقال قوم جنب .

قال تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ جُنُباً فاطهروا ﴾ [المائدة : 65] .

واعلم أنا إذا قلنا : أحرم الرجل فله معنيان :

الأول : هذا ، والثاني : أنه دخل الحرم فقوله ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ يشتمل على الوجهين ، فيحرم الصيد على من كان في الحرم كما يحرم على من كان محرماً بالحج أو العمرة ، وهو قول الفقهاء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 101 ﴾

فصل

قال الآلوسى :

﴿ غَيْرَ مُحِلِّى الصيد ﴾ حال من الضمير في لكم على ما عليه أكثر المفسرين ، والصيد يحتمل المصدر والمفعول ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ حال عما استكن في محل والحرم جمع حرام وهو المحرم ، ومحصل المعنى أحلت لكم هذه الأشياء لا محلين الاصطياد ، أو أكل الصيد في الإحرام ، وفسر الزمخشري عدم إحلال الصيد في حالة الإحرام بالامتناع عنه وهم محرمون حيث قال : كأنه قيل : أحللنا لكم بعض الأنعام في حالة امتناعكم عن الصيد وأنتم حرم لئلا يكون عليكم حرج ، ولم يحمل الإحلال على اعتقاد الحل ظناً منه أن تقييد الإحلال بعدم اعتقاد الحل غير موجه ، وقد يقال : إن الأمر كذلك لو كان المراد مطلق اعتقاد الحل أما لو كان المراد عدم اعتقاد ناشيء من الشرع ومترتب منه فلا لأن حاله إن لم يكن عين حال الامتناع فليس بالأجنبي عنه كما لا يخفى على المتدبر ، وأشار إليه شيخ مشايخنا جرجيس أفندي الإربلي رحمة الله تعالى عليهم .

واعترض في "البحر" على ما ذهب إليه الأكثرون بأنه يلزم منه تقييد إحلال بهيمة الأنعام بحال انتفاء حل الصيد وهم حرم، وهي قد أحلت لهم مطلقاً فلا يظهر له فائدة إلا إذا أريد ببهيمة الأنعام الصيود المشبهة بها كالظباء وبقر الوحش وحمره، ودفع بأنه مع عدم اطراد اعتبار المفهوم يعلم منه غيره بالطريق الأولى لأنها إذا أحلت في عدم الإحلال لغيرها وهم محرمون لدفع الحرج عنهم، فكيف في غير هذه الحال؟ فيكون بياناً لإنعام الله تعالى عليهم بما رخص لهم من ذلك وبياناً لأنهم في غنية عن الصيد وانتهاك حرمة الحرم.

(41/189)

وعبارة الزمخشري كالصريحة في ذلك، ودفعه العلامة الثاني بأن المراد من الأنعام ما هو أعم من الإنسي والوحشي مجازاً أو تغليباً أو دلالة أو كيفما شئت، وإحلالها على عمومها مختص بحال كونكم غير محلين الصيد في الإحرام إذ معه يحرم البعض وهو الوحش، ولا يخفى أنه توجيه وحشي لا ينبغي لحمزة غابة التنزيل أن يقصده من مراصد عباراته، وذهب الأخفش إلى أن انتصاب غير على الحالية من ضمير أوفوا وضعف بأن فيه الفصل من الحال وصاحبها بجملة ليست اعتراضية إذ هي مبينة، وتخلل بعض أجزاء المبين بين أجزاء المبين مع ما يجب فيه من تخصيص العقود بما هو واجب أو مندوب في الحج، وإلا فلا

يبقى للتقييد بتلك الحال مع أنهم مأمورون بمطلق العقود مطلقاً وجه .

وزعم العلامة أنه أقرب من الأول معنى وإن كان أبعد لفظاً ، واستدل عليه بما هو على طرف الثمام ، ثم قال : ومنهم من جعله حالاً من فاعل أحللنا المدلول عليه بقوله تعالى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ ﴾ ويستلزم جعل ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ أيضاً حالاً من مقدر أي حال كوننا غير محلين الصيد في حال إحرامكم وليس ببعيد إلا من جهة انتصاب حالين متداخلين من غير ظهور ذي الحال في اللفظ .

(42/189)

وتعقبه أبو حيان "بأنه فاسد لأنهم نصوا على أن الفاعل المحذوف في مثل هذا يصير نسياً منسياً فلا يجوز وقوع الحال منه ، قد قالوا لو قلت : أنزل الغيث مجيباً لدعائهم على أن مجيباً حال من فاعل الفعل المبني للمفعول لم يجز لا سيما على مذهب القائلين : بأن المبني للمفعول صيغة أصلية ليست محولة عن المعلوم على أن في التقييد أيضاً مقالاً ، وجعله بعضهم حالاً من الضمير المجرور في عليكم ويريده أن الذي يتلى لا يتقيد بحال انتفاء إحلالهم الصيد وهم حرم ، بل هو يتلى عليهم في هذه الحال وفي غيرها" ، ونقل العلامة البيضاوي عن بعض أن النصب على الاستثناء ، وذكر أن فيه تعسفاً ، وبينه مولانا شيخ الكل في الكل صبغة الله

أفندي الحيدري عليه الرحمة بأنه لو كان استثناءً لكان إما من الضمير في لكم أو في ﴿ أَوْفُوا ﴾ إذ لا جواز لاستثنائه من بهيمة الأنعام وعلى الأول : يجب أن يخص البهيمة بما عدا الأنعام مما يماثلها ، أو تبقى على العموم لكن بشرط إدارة المماثل فقط في حيز الاستثناء ، وأن يجعل قوله تعالى : ﴿ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ من تتمة المستثنى بأن يكون حالاً عما استكن في محلي ليصح الاستثناء إذ لا صحة له بدون هذين الاعتبارين ، فسوق العبارة يقتضي أن يقال : وهم حرم لأن الاستثناء أخرج المحلين من زمرة المخاطبين ، واعتبار الالتفات هنا بعيد لكونه رافعاً فيما هو بمنزلة كلمة واحدة ، وعلى الثاني : يجب تخصيص العقود بالتكاليف الواردة في الحج ، وتأويل الكلام الطلبي بما يلزمه من الخبر مع ما يلزمه من الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بالأجنبي ، وكل ذلك تعسف أي تعسف انتهى ، وكأنه رحمه الله تعالى لم يذكر احتمال كون الاستثناء من الاستثناء ، مع أن القرطبي نقله عن البصريين لأن ذلك فاسد كما قاله القرطبي .

(43/189)

وأبو حيان لا متعسف إذ يلزم عليه إباحة الصيد في الحرم لأن المستثنى من المحرم حلال ، نعم ذكر أبو حيان أنه استثناء من بهيمة الأنعام على وجه عينه ؛ وأنفه التكلف والتعسف

فقد قال رحمه الله تعالى "إنما عرض الإشكال في الآية حتى اضطرب الناس في تخريجها من كون رسم محلي بالياء فظنوا أنه اسم فاعل من أحل ، وأنه مضاف إلى الصيد إضافة اسم الفاعل المتعدي إلى المفعول ، وأنه جمع حذف منه النون للإضافة ، وأصل غير محلين الصيد .

والذي يزول به الإشكال ويتضح المعنى أن يجعل قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّى الصيد ﴾ من باب قولهم : حسان النساء ، والمعنى النساء الحسان ، وكذا هذا أصله غير الصيد المحل ، والمحلّ صفة للصيد لا للناس (ولا للفاعل المحذوف) ، ووصف الصيد بأنه محل ، إما بمعنى داخل في الحل كما تقول أحل الرجل أي دخل في الحل ، وأحرم أي دخل في الحرم ، أو بمعنى صار ذا حل أي حلالاً بتحليل الله تعالى ، ومجيء أفعل على الوجهين المذكورين كثير في لسان العرب ، فمن الأول : أعرق وأشأم وأيمن وأنجد وأتهم ، ومن الثاني : أعشبت الأرض وأبقلت ، وأغد البعير ، وإذا تقرر أن الصيد يوصف بكونه محلاً باعتبار (أحد) (1) الوجهين اتضح كونه استثناءاً ثانياً ، ثم إن كان المراد ببهيمة الأنعام أنفسها فهو استثناء منقطع ، أو الظباء ونحوها فمتصل على تفسير المحل بالذي يبلغ الحل في حال كونهم محرمين ، فإن قلت : ما فائدة هذا الاستثناء بقيد بلوغ الحل والصيد الذي في الحرم لا يحل أيضاً ؟ قلت : الصيد الذي في الحرم لا يحل للمحرم ولا لغير المحرم ، والقصد بيان تحريم ما يختص تحريمه بالمحرم .

فإن قلت : ما ذكرته من هذا التوجيه الغريب يعكر عليه رسمه في المصحف بالياء والوقف عليه بها .

قلت : قد كتبوا في المصحف أشياء تخالف النطق نحو ﴿ لَأَذْبَحَنَّهُ ﴾ [النمل : 21] بالألف ، والوقف اتبعوا فيه الرسم" انتهى .

(44/189)

وتعقبه السفاقسي بمثل ما قدمناه من حيث زيادة الياء ، وفيها التباس المفرد بالجمع وهم يفرّون من زيادة أو نقصان في الرسم ، فكيف يزيدون زيادة ينشأ عنها لبس ؟ ومن حيث إضافة الصفة للموصوف وهو غير مقيس ، وقال الحلبي : إن فيه خرقاً للإجماع فإنهم لم يعربوا ﴿ غَيْرِ ﴾ إلا حالاً ، وإنما اختلفوا في صاحبها ، ثم قال السفاقسي : ويمكن فيه تخريجان : أحدهما أن يكون ﴿ غَيْرِ ﴾ استثناءاً منقطعاً ، ومحلي جمع على بابه ، والمراد به الناس الداخلون حل الصيد ، أي لكن إن دخلتم حل الصيد فلا يجوز لكم الاصطياد ، والثاني : أن يكون متصلاً من بهيمة الأنعام وفي الكلام حذف مضاف ، أي أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا صيد الداخلين حل الاصطياد وأنتم حرم فلا يحل ، ويحتمل أن يكون على بابه من التحليل ، ويكون الاستثناء متصلاً والمضاف محذوف ، أي إلا صيد محلى

الاصطياد وأنتم حرم ، والمراد بالمحلين الفاعلون فعل من يعتقد التحليل فلا يحل ، ويكون معناه أن صيد الحرم كالميتة لا يحل أكله مطلقاً ، ويحتمل أن يكون حالاً من ضمير ﴿ لَكُمْ ﴾ وحذف المعطوف للدلالة عليه وهو كثير ، وتقديره غير محلي الصيد محليه كما قال تعالى :

﴿ تَقِيكُمُ الحر ﴾ [النحل : 81] أي والبرد ، وهو تخريج حسن .

هذا ولا يخفى أن يد الله تعالى مع الجماعة ، وأن ما ذكره غيرهم لا يكاد يسلم من الاعتراض . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

والحرام وصف لمن أحرم بحجّ أو عمرة ، أي نواهما .

ووصف أيضاً لمن كان حالاً في الحرم ، ومن إطلاق المحرم على الحالّ بالحرم قول الراعي :

قَتَلوا ابنَ عفّان الخليفةَ مُحْرِما . . .

أي حالاً بحرم المدينة .

والحَرَم : هو المكان المحدود المحيط بمكة من جهاتها على حدود معروفة ، وهو الذي لا يصاد صيده ، ولا يُعضد شجره ولا تحلّ لقطته ، وهو المعروف الذي حدّده إبراهيم عليه السلام ونصَب أنصاباً تعرف بها حدوده ، فاحترمه العرب ، وكان قُصّي قد جدّدها ، واستمرّت إلى أن بَدَا لقريش أن ينزعوها ، وذلك في مدّة إقامة النبي بمكة ، واشتدّ ذلك على رسول الله ، ثم إنّ قريشاً لم يلبثوا أن أعادوها كما كانت .

ولمَّا كان عامُ فتح مكة بعث النبي تميماً بن أسد الخُزاعي فجدّدها .

ثم أحياها وأوضحها عمر بن الخطاب في خلافته سنة سبع عشرة ، فبعث لتجديد حدود الحرم أربعة من قريش كانوا يتبدّون في بوادي مكة ، وهم : مخرمة بن نوفل الزهري ، وسعيد بن يربوع المخزومي ، وحوَيطب بن عبد العزّى العامري ، وأزهر بن عوف الزهري ، فأقاموا أنصاباً جعلت علامات على تخطيط الحرم على حسب الحدود التي حدّدها النبي وتبتدىء من الكعبة فتذهب للماشي إلى المدينة نحو أربعة أميال إلى التنعيم ، والتنعيم ليس من الحرم ، وتمتدّ في طريق الذاهب إلى العراق ثمانية أميال فتنتهي إلى موضع يقال له : المقطع ، وتذهب في طريق الطائف تسعة (بتقديم المثناة) أميال فتنتهي إلى الجعرانة ، ومن جهة اليمن سبعة (بتقديم السين) فينتهي إلى أضاةِ لِبْن ، ومن طريق جُدّة عشرة أميال فينتهي إلى آخر الحديبية ، والحديبية داخلة في الحرم .

فهذا الحرم يحرم صيده ، كما يحرم الصيد على المحرم بحجّ أو عمرة .

فقوله : وأنتم حرم ﴾ يجوز أن يراد به محرِمون ، فيكون تحريماً للصيد على المحرم : سواء كان في الحرم أم في غيره ، ويكون تحريم صيد الحرم لغير المحرم ثابتاً بالسنّة ، ويجوز أن يكون المراد به : محرمون وحالّون في الحرم ، ويكون من استعمال اللفظ في معنيين يجمعهما قدر مشترك بينهما وهو الحُرمة ، فلا يكون من استعمال المشترك في معنييه إن قلنا بعدم صحّة استعماله فيهما ، أو يكون من استعماله فيهما ، على رأي من يصحّح ذلك ، وهو الصحيح ، كما قدّمناه في المقدّمة التاسعة .

وقد تفنّن الاستثناء في قوله : ﴿ إلاّ ما يتلى عليكم ﴾ وقوله : ﴿ غير مُحِلّي الصيد ﴾ ، فجيء بالأول بأداة الاستثناء ، وبالثاني بالحالين الدالّين على مغايرة الحالة المأذون فيها ، والمعنى : إلاّ الصيد في حالة كونكم مُحْرمين ، أو في حالة الإحرام .

وإنّما تعرّض لحكم الصيد للمحرم هنا لمناسبة كونه مستثنى من بهيمة الأنعام في حال خاصّ ، فذكر هنا لأنّه تحريم عارض غير ذاتيّ ، ولولا ذلك لكان موضع ذكره مع الممنوعات المتعلّقة بحكم الحرم والإحرام عند قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلّوا شعائر الله ﴾ [المائدة : 2] الآية .

والصيد يجوز أن يكون هنا مصدراً على أصله ، وأن يكون مطلقاً على اسم المفعول : كالخَلْق على المخلوق ، وهو إطلاق شائع أشهر من إطلاقه على معناه الأصليّ ، وهو الأنسب هنا لتكون مواقعه في القرآن على وتيرة واحدة ، فيكون التقدير : غير محلي إصابة لصيد .

والصيد بمعنى المصدر : إمساك الحيوان الذي لا يألف ، باليد أو بوسيلة ممسكة ، أو جارحة : كالشباك ، والحبائل ، والرماح ، والسهام ، والكلاب ، والبُزاة ؛ وبمعنى المفعول هو المَصيد .

وانتصب ﴿ غيرَ ﴾ على الحال من الضمير المجرور في قوله : ﴿ لكم ﴾ .

(47/189)

وجملة ﴿ وأنتم حرم ﴾ في موضع الحال من ضمير (مُحلّي) ، وهذا نسج بديع في نظم الكلام استفيد منه إباحة وتحريم : فالإباحة في حال عدم الإحرام ، والتحريم له في حال الإحرام . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أن ظاهر الآية يقتضي أن الصيد حرام على المحرم ، ونظير هذه الآية قوله تعالى :

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ فإن ﴿ إِذَا ﴾ للشرط ، والمعلق بكلمة الشرط على الشيء عدم عند عدم ذلك الشيء ، إلا أنه تعالى بيّن في آية أخرى أن المحرم على المحرم إنما هو صيد البر لا صيد البحر ، قال تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ البحر وَطَعَامُهُ مَتاعا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ البر مَا دُمْتُمْ حُرُماً ﴾ [المائدة : 96] فصارت هذه الآية بياناً لتلك الآيات المطلقة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 101 ﴾

فائدة

قال الفخر :

انتصب ﴿ غَيْرِ ﴾ على الحال من قوله ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ ﴾ كما تقول : أحل لكم الطعام غير معتدين فيه .

قال الفرّاء : هو مثل قولك : أحل لك الشيء لا مفرطاً فيه ولا متعدياً ، والمعنى أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا أن تحلوا الصيد في حال الإحرام فإنه لا يحل لكم ذلك إذا كنتم محرمين .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 102.101 ﴾

قوله تعالى ﴿ إِنَّ الله يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾

قال الفخر :

المعنى إنه تعالى أباح الأنعام في جميع الأحوال ، وأباح الصيد في بعض الأحوال دون بعض ،

فلو قال قائل : ما السبب في هذا التفصيل والتخصيص كان جوابه أي يقال : أنه تعالى مالك الأشياء وخالقها فلم يكن على حكمه اعتراض بوجه من الوجوه ، وهذا هو الذي يقوله أصحابنا أن علة حسن التكليف هي الربوبية والعبودية لا ما يقوله المعتزلة من رعاية المصالح . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 102 ﴾

وقال السمرقندى :

(48/189)

﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ يعني يحل ما يشاء ويحرم ما يشاء ، لأنه أعرف بصلاح خلقه وما يصلحهم وما لا يصلحهم ، وليس لأحد أن يدخل في حكمه .

وهذا كقوله ﴿ وَلاَ يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف : 26] وقال ﴿ لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ " [سورة الأنبياء : 23] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ من الأحكام حسبما تقتضيه مشيئته المبنية على الحكم البالغة التي تقف دونها الأفكار ، فيدخل فيها ما ذكره من التحليل والتحريم دخولاً أولياً ،

وضمن يحكم معنى يفعل ، فعداه بنفسه وإلا فهو متعد بالباء . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ إنّ الله يحكم ما يريد ﴾ تعليل لقوله : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ ، أي لا يصرفكم عن الإيفاء بالعقود أن يكون فيما شرعه الله لكم شيء من ثقل عليكم ، لأنّكم عاقدتم على عدم العصيان ، وعلى السمع والطاعة لله ، والله يحكم ما يريد لا ما تريدون أنتم .

والمعنى أنّ الله أعلم بصالحكم منكم .

وذكر ابن عطية : أنّ النقّاش حكى : أنّ أصحاب الكِندي قالوا له : "أيّها الحكيم اعمل لنا مِثْلَ هذا القرآن ، قال : نعم أعْمَل لكم مثل بعضه ، فاحتجبَ عنهم أيّاماً ثمّ خرج فقال : والله ما أقدر عليه .

ولا يطيق هذا أحد ، إنِّي فتحت المصحف فخرجتْ سورة المائدة فنظرت فإذا هو قد أمر بالوفاء ونَهى عن النكث وحلّل تحليلاً عامّاً ثم استثنى استثناء بعد استثناء ثم أخبرَ عن قدرته وحكمته في سطرين ولا يستطيع أحد أن يأتي بهذا إلاّ في أجْلاد" جمع جِلد أي أسفار . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : " أحلت لكم بهيمة الأنعام " وفى سورة الحج : "وأحلت لكم الأنعام " ، للسائل أن يسأل عن وجه ما ورد فى الآيتين مع اجتماعهما فى التعريف بجلية هذا الضرب من الحيوان البهيمى مفصحا فيهما بتقرير حكم التحليل بالماضى وهو قوله "أحلت لكم " ثم خصت آية المائدة بزيادة لفظ "بهيمة " ولم يرد ذلك فى آية الحج فيسأل عن وجه ذلك ؟ والجواب عنه والله أعلم : أن المقصود فى الآيتين مختلف فوردت الألفاظ بما يحرز ذلك وبيانه أن اسم الأنعام إنما يقع على ما ذكر فى آية سورة الأنعام من الأزواج الثمانية حين تفسرت مفصلة فقال تعالى : "ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين " ثم قال تعالى : "ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين " وهى أصناف أربعة الإبل والبقر والضأن والمعز تفصلت بحسب التذكير والتأنيث إلى ثمانية والحمولة منها ما أطاق الحمل على ظهره وهى الإبل والفرش ما سواها وقيل غير هذا وقال تعالى : "وإن لكم فى الأنعام لعبرة نسقيكم مما فى بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين " وإنما اللبن المراد هنا المنعم به علينا لبن الأنعام وهى الأزواج الثمانية أما لبن الوحشى غير الإنسى فلم يقصد هنا وان كان حلالا

لتعذر إدراكه وليس هو المراد فى الأنعام وان جاز إطلاق اسم الأنعام على الوحشى مجازا لجامع سنذكره بعد .

(50/189)

قال الهروى : الأنعام المواشى من الإبل والبقر والغنم وإذا وضح أن الأنعام هى الأزواج الثمانية فمن المعلوم أن غيرها من الوحشى الذى لا يدرك إلا بالصيد محرم على الحاج ما دام فى عمله قال تعالى : "وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما " ولما كانت آية سورة الحج مناطة بما أمر به الحاج فى قوله : "ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق " والأمر بتعظيم تلك الحرمات والشعائر الإيمانية فى قوله تعالى : "ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه" وصل بها ما يحل أكل لحمه للمحرم حال إحرامه فقال تعالى : "وأحلت لكم الأنعام" ولم يكن ليلائم هذا الموضع ما ورد فى آية المائدة من قوله تعالى : "أحلت لكم بهيمة الأنعام" لأن المراد ببهيمة الأنعام الوحشى ، قال القرطبى "بهيمة الأنعام وحشيها " وقال الزمخشرى فى أحد تفسيريه "الظباء وبقر الوحشى " ووجه وقوعها فى آية المائدة أن آية المائدة من آخر ما نزل وقد تضمنت متممات من الأحكام كآية الوضوء والتيمم وتفاصيل الصيد واستيفاء المحرمات من المأكولات والمشروبات على التحرير

وأحكام هذه السورة كثيرة ومحكمة غير منسوخه وفيها ورد "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا " فناسب هذا ذكر حلية بهيمة الأنعام إلحاقا لها بالأنعام إذ لم يذكره الله فى غيرها على ما ورد فى تحرير ذلك وبيان العوارض التى قد تحرم لأجلها وذلك قوله تعالى : "حرمت عليكم الميتة والدم " ثم أتبع بقوله : "والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة " لأن هذه العوارض تكثر فى الوحشى لمخالفة حاله فى التذكية وما تحل به الإنسية من الأنعام ثم أتبع ذكر ما يعرض مما ذكر مما وقعت الإشارة بقوله : "إلا ما يتلى عليكم " ثم أشار قوله : "غير محلى الصيد وأنتم حرم " إلى ما أفصح به قوله تعالى : "وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما " فوضح التناسب وإن عكس الوارد فى الآيتين لم يكن ليناسب والله أعلم بما

أراد . انتهى . ا هـ ﴿ ملاك التأويل صـ 116. 117 ﴾

(51/189)

ومن فوائد ابن عطية فى الآية

قال رحمه الله :

قال علقمة : كل ما في القرآن ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فهو مدني ، وقد تقدم القول في مثل

هذا . ويقال : وفي وأوفى بمعنى واحد ، وأمر الله تعالى المؤمنين عامة بالوفاء بالعقود . وهي الربوط في القول كان ذلك في تعاهد على بر أو في عقدة نكاح أو بيع أو غيره . ولفظ المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب . إذ بينهم وبين الله عقد في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم ولفظ " العقود " يعم عقود الجاهلية المبنية على بر مثل دفع الظلم ونحوه ، وأما في سائر تعاقدهم على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام فإنما معنى الآية أمر جميع المؤمنين بالوفاء على عقد جار على رسم الشريعة وفسر الناس لفظ " العقود " بالعهود . وذكر بعضهم من العقود أشياء على جهة المثال فمن ذلك قول قتادة (أوفوا بالعقود) معناه بعهد الجاهلية . روي لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقداً في الإسلام " .

(52/189)

قال القاضي أبو محمد : وفقه هذا الحديث أن عقد الجاهلية كان يخص المتعاقدين ، إذ كان الجمهور على ظلم وضلال ، والإسلام قد ربط الجميع وجعل المؤمنين إخوة فالذي يريد أن يختص به المتعاقدان قد ربطهما إليه الشرع مع غيرهم من المسلمين اللهم إلا أن يكون التعاهد على دفع نازلة من نوازل الظلامات فيلزم في الإسلام التعاهد على دفع ذلك والوفاء

بذلك العهد ، وأما عهد خاص لما عسى أن يقع يختص المتعاهدون بالنظر فيه والمنفعة كما كان في الجاهلية فلا يكون ذلك في الإسلام ، قال الطبري : وذكر أن فرات بن حيان العجلي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية ، فقال لعلك تسأل عن حلف لجيم وتيم الله ، قال نعم يا نبي الله ، قال لا يزيده الإسلام إلا شدة . وقال ابن عباس رضي الله عنه ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ معناه بما أحل وبما حرم وبما فرض وبما حد في جميع الأشياء ، قاله مجاهد وغيره .

وقال محمد بن كعب القرظي وابن زيد وغيرهما " العقود " في الآية هي كل ما ربطه المرء على نفسه من بيع أن ونكاح أو غيره .

وقال ابن زيد وعبد الله بن عبيدة : العقود خمس : عقدة الإيمان وعقدة النكاح وعقدة العهد وعقدة البيع وعقدة الحلف .

قال القاضي أبو محمد : وقد تنحصر إلى أقل من خمس ، وقال ابن جريج قوله تعالى : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ قال : هي العقود التي أخذها الله على أهل الكتاب أن يعملوا بما جاءهم ، وقال ابن شهاب وقرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتب لعمرو بن حزم حين بعثه إلى نجران وفي صدره : هذا بيان من الله ورسوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ فكتب الآيات منها إلى قوله : ﴿ إن الله سريع الحساب ﴾ [المائدة : 4] .

قال القاضي أبو محمد : وأصوب ما يقال في تفسير هذه الآية أن تعمم ألفاظها بغاية ما تتناول فيعمم لفظ المؤمنين جملة من مظهر الإيمان إن لم يبطنه وفي المؤمنين حقيقة ويعمم لفظ العقود في كل ربط بقول موافق للحق والشرع . ومن لفظ العقد قول الحطيئة :

قومٌ إذا عقدوا عقداً لجارهم . . . شدوا العناجَ وشدوا فوقَهُ الكربا

وقوله تعالى : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ خطاب لكل من التزم الإيمان على وجهه وكماله وكانت للعرب سنن في " الأنعام " من السائبة والبحيرة والحام وغير ذلك فنزلت هذه الآية رافعة لجميع ذلك واختلف في معنى ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ فقال السدي والربيع وقتادة والضحاك : هي " الأنعام " كلها .

قال القاضي أبو محمد : كأنه قال أحلت لكم " الأنعام " فأضاف الجنس إلى أخص منه وقال الحس : ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ الإبل والبقر والغنم . وروي عن عبد الله بن عمر أنه قال ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ الأجنة التي تخرج عند الذبح للأمهات فهي تؤكل دون ذكاة ، وقال ابن عباس : هذه الأجنة من ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ ، قال الطبري : وقال قوم ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ وحشها كالظباء وبقر الوحش والحمر وغير ذلك . وذكره غير الطبري عن الضحاك .

قال القاضي أبو محمد : وهذا قول حسن ، وذلك أن " الأنعام " هي الثمانية الأزواج وما انضاف إليها من سائر الحيوان يقال له أنعام بمجموعة معها وكان المفترس من الحيوان كالأسد وكل ذي ناب قد خرج عن حد " الأنعام " فصار له ما ، ف ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ هي الراعي من ذوات الأربع وهذه على ما قيل إضافة الشيء إلى نفسه كدار الآخرة ومسجد الجامع ، وما هي عندي إلا إضافته الشيء إلى جنسه وصرح القرآن بتحليلها . واتفقت الآية وقول النبي عليه السلام "كل ذي ناب من السباع حرام " ويؤيد هذا المنزع الاستثناءان بعد إذ أحدهما استثني فيه حال للمخاطبين وهي الإحرام والحرم ، والصيد لا يكون إلا من غير الثمانية الأزواج ، فترتب الاستثناءان في الراعي من ذوات الأربع .

والبهيمة في كلام العرب ما أبهم من جهة نقص النطق والفهم ومنه باب مبهم وحائط مبهم ، وليل بهيم ، وبهمة ، للشجاع الذي لا يدرى من أين يؤتى له .

وقوله تعالى : ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ استثناء ما تلي في قوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾ [المائدة : 3] و﴿ ما ﴾ في موضع نصب على أصل الاستثناء وأجاز بعض الكوفيين أن تكون في موضع رفع على البدل وعلى أن تكون ﴿ إلا ﴾ عاطفة وذلك لا يجوز عند البصريين إلا من نكرة أو ما قاربها من أسماء الأجناس نحو قولك جاء الرجال إلا زيد كأنك قلت غير زيد بالرفع وقوله : ﴿ غير محلي الصيد ﴾

نصب ﴿ غير ﴾ على الحال من الكاف والميم في قوله ﴿ أحلت لكم ﴾ ، وقرأ ابن أبي عبلة "غيرُ" بالرفع ووجهها الصفة للضمير في ﴿ يتلى ﴾ لأن "غيرُ محلي الصيد" هو في المعنى بمنزلة غير مستحل إذا كان صيداً أو يتخرج على الصفة ل ﴿ بهيمة ﴾ على مراعاة معنى الكلام كما ذكرت.

(55/189)

قال القاضي أبو محمد: وقد خلط الناس في هذا الموضع في نصب "غيرَ" وقدروا فيها تقديمات وتأخيرات وذلك كله غير مرضيّ لأن الكلام على اطراده متمكن استثناء بعد استثناء وحرم جميع حرام وهو المحرم ومنه قول الشاعر:

فقلت لها فيئي إليك فإنني . . . حرام وإني بعد ذاك لبيب

أي ملبّ وقرأ الحسن وإبراهيم ويحيى بن وثاب "حرْم" بسكون الراء وقال أبو الحسن هذه لغة تميمية يقولون في رُسُل رُسْل وفي كُتُب كُتْب ونحوه، وقوله: ﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ تقوية لهذه الأحكام الشرعية المخالفة لمعهود أحكام العرب أي فأنت أيها السامع لنسخ تلك العهود لتي عهدت تنبه فإن الله الذي هو مالك الكل يحكم ما يريد لا معقب لحكمه. وهذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة ألفاظها لكل ذي بصر بالكلام ولمن عنده أدنى

إبصار فإنها تضمنت خمسة أحكام : الأمر بالوفاء بالعقود وتحليل بهيمة الأنعام واستثناء ما تلي بعد واستثناء حال الإحرام فيما يصاد وما يقتضيه معنى الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرم ، وحكى النقاش أن أصحاب الكندي قالوا للكندي : أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن فقال نعم أعمل مثل بعضه فاحتجب أياماً كثيرة ثم خرج فقال : والله ما أقدر عليه ولا يطيق هذا أحد إني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة فنظرت فإذا هو قد أمر بالوفاء ونهى عن النكث وحلل تحليلاً عاماً ثم استثنى استثناء ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ولا يستطيع أن يأتي أحد بهذا إلا في أجلاد . انتهى . ا هـ

﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد الخازن فى الآية

قال رحمه الله :

قوله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ يعني العهود قال الجماعة : واختلفوا في المراد بهذه العقود التي أمر الله تعالى بوفائها فقال ابن جريج : هذا خطاب لأهل الكتاب . والمعنى : يا أيها الذين آمنوا بالكتب المتقدمة ، أوفوا بالعقود التي عهدتها إليكم في شأن محمد صلى الله عليه وسلم والإيمان به .

وقيل هو خطاب للمؤمنين أمرهم بالوفاء بالعقود .

قال ابن عباس : هي عهود الإيمان وما أخذه على عباده في القرآن فيم أحل وحرم .

وقيل هي العقود التي كانت في الجاهلية كان يعاقد بعضهم بعضاً على النصرة والمؤازرة على من حاول ظلمه أو بغاه بسوء وذلك هو معنى الحلف الذي كانوا يتعاقدونه بينهم .

قال قتادة : ذكر لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول " أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقداً في الإسلام " .

وقيل : بل هي العقود التي يتعاقدها الناس بينهم وما يعقده الإنسان على نفسه .

والعقود خمسة : عقد اليمين ، وعقد النكاح ، وعقد العهد ، وعقد البيع ، وعقد الشركة .

زاد بعضهم : وعقد الحلف .

قال الطبري : وأولى الأقوال عندنا بالصواب ما قاله ابن عباس أن معناه أوفوا يا أيها المؤمنون بعقود الله التي أوجبها عليكم وعقدها فيما أحلَّ وحرم عليكم وألزمكم فرضه وبيَّن لكم حدوده وإنما قلنا إن هذا القول أولى بالصواب ، لأن الله تعالى أتبعه بالبيان عما أحل لعباده وحرم عليهم فقال تعالى : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ وهو خطاب للمؤمنين خاصة والبهيمة اسم لكل ذي أربع من الحيوان لكن خص في التعارف بما عدا السباع والضواري من الوحوش وإنما سميت بهيمة لأنها أبهمت عن العقل والتمييز .

قال الزجاج : كل حي لا يميز فهو بهيمة .

والأنعام : جمع النعم وهي الأبل والبقر والغنم ولا يدخل فيها ذوات الحافر في قول جميع أهل اللغة .

واختلفوا في معنى الآية فقال الحسن وقتادة : بهيمة الأنعام ، الأبل والبقر والغنم والمعز .

وعلى هذا القول إنما أضاف البهيمة إلى الأنعام على جهة التوكيد .

وقال الكلبي : بهيمة الأنعام وحشيّها كالظباء وبقر الوحش وحمر الوحش .

وعلى هذا إنما أضاف البهيمة إلى الأنعام ليعرف جنس الأنعام وما أحل منها لأنه لو أفردها فقال البهيمة لدخل فيه ما يحل ويحرم من البهائم فلهذا قال تعالى : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ .

(57/189)

وقال ابن عباس : هي الأجنّة التي توجد ميتة في بطون أمهاتها إذا ذبحت أو نحرت .

ذهب أكثر العلماء إلى تحليلها وهو مذهب الشافعي ويدل عليه ما روي عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال " في الجنين ذكاته ذكاة أمه " أخرجه الترمذي وابن ماجه .

وفي رواية أبي داود قال : " قلنا يا رسول الله ننحر النّاقة ونذبح البقرة والشاة ونجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله ؟ قال : كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه "

وروى الطبري عن ابن عمر في قوله : أحلّت لكم بهيمة الأنعام ، قال : ما في بطنها .

قال عطية العوفي : قلت إن خرج ميتاً آكله ؟ قال : نعم هو بمنزلة رئتها وكبدها .

وعن ابن عباس قال : الجنين من بهيمة الأنعام وعنه أن بقرة نحرت فوجد في بطنها جنين فأخذ ابن عباس بذنب الجنين .

وقال : هذا من بهيمة الأنعام .

وشرط بعضهم الإشعار وتمام الخلق .

وقال ابن عمر : ذكاة ما في بطنها ذكاتها إذا تم خلقه ونبت شعره ومثله عن سعيد بن المسيب .

وقال أبو حنيفة : لا يحل أكل الجنين إذا خرج ميتاً بعد ذكاة الأم .

وقوله تعالى : ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ يعني في القرآن تحريمه وأراد به قوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ إلى آخر الآية فهذا من المتلو علينا وهو ما استثنى الله عز وجل من بهيمة الأنعام ﴿ غير محلّي الصيد وأنتم حرم ﴾ يعني أحللت لكم الأنعام كلها والوحشية أيضاً من الظباء والبقر والحمر غير محلّى صيدها وأنتم محرمون في حال الإحرام فلا يجوز للمحرم أن يقتل صيداً في حال إحرامه ﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ يعني أن الله

يقضي في خلقه ما يشاء ، من تحليل ما أراد تحليله وتحريم ما أراد تحريمه وفرض ما يشاء أن يفرضه عليهم من أحكامه وفرائضه مما فيه مصلحة لعباده . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

(58/189)

﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ هذه السورة مدنية ، نزلت منصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية ، ومنها ما نزل في حجة الوداع ، ومنها ما نزل عام الفتح . وكل ما نزل بعد الهجرة بالمدينة ، أو في سفر ، أو بمكة ، فهو مدني .

وذكروا فضائل هذه السورة وأنها تسمى : المائدة ، والعقود ، والمنقذة ، والمبعثرة .

ومناسبة افتتاحها لما قبلها هو أنه تعالى لما ذكر استفتاءهم في الكلالة وأفتاهم فيها ، ذكر أنه بين لهم كراهة الضلال ، فبين في هذه السورة أحكاماً كثيرة هي تفصيل لذلك المجمل .

قالوا : وقد تضمنت هذه السورة ثمانية عشر فريضة لم يبينها في غيرها ، وسنبينها أوّلاً فأوّلاً إن شاء الله تعالى .

وذكروا أن الكندي الفيلسوف قال له أصحابه : أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن ، فقال : نعم ، أعمل مثل بعضه ، فاحتجب أياماً كثيرة ثم خرج فقال : والله ما أقدر ، ولا يطيق هذا أحد ، إني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة ، فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء ، ونهى عن النكث ، وحلل تحليلاً عاماً ، ثم استثنى استثناء ، ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ، ولا يقدر أحد أن يأتي بهذا إلا في إجلاد انتهى .

والظاهر أنّ النداء لأمة الرسول المؤمنين .

وقال ابن جريج : هم أهل الكتاب .

وأمر تعالى المؤمنين بإيفاء العقود وهي جمع عقد ، وهو العهد ، قاله : الجمهور ، وابن عباس ، ومجاهد ، وابن جبير ، وقتادة ، والضحاك ، والسدي .

وقال الزجاج : العقود أوكد من العهود ، وأصله في الاجرام ثم توسع فأطلق في المعاني ، وتبعه الزمخشري فقال : هو العهد الموثق شبه بعقد الحبل ونحوه .

قال الحطيئة :

قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم . . .

شدّوا العناج وشدوا فوقه الكربا

والظاهر عموم المؤمنين في المخلص والمظهر ، وعموم العقود في كل ربط يوافق الشرع سواء كان إسلامياً أم جاهلياً وقد سأل فرات بن حنان العجلي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلف الجاهلية فقال : " لعلك تسأل عن حلف تيم الله " قال : نعم يا نبي الله .

قال : " لا يزيده الإسلام إلا شدة " .

وقال صلى الله عليه وسلم في حلف الفضول وكان شهده في دار عبد الله بن جدعان : " ما أحب أنّ لي به حمر النعم ولو ادّعى به في الإسلام لأجبت " وكان هذا الحلف أنّ قريشاً تعاقدوا على أنْ لا يجدوا مظلوماً بمكة من أهلها أو من غير أهلها إلا قاموا معه حتى ترد مظلمته ، وسميت ذلك الحلف حلف الفضول .

وكان الوليد بن عقبة أميراً على المدينة ، فتحامل على الحسين بن علي في مال فقال : لتنصفني من حقي وإلا أخذت بسيفي ، ثم لأقومن في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم لأدعون بحلف الفضول .

فقال عبد الله بن الزبير : لئن دعاني لآخذن سيفي ثم لأقومن معه حتى ينتصف من خصمه ، أو نموت جميعاً .

وبلغت المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التيميّ فقالا مثل ذلك ، وبلغ ذلك الوليد فأنصفه .

ويندرج في هذا العموم كل عقد مع إنسان كأمانٍ ، ودية ، ونكاح ، وبيع ، وشركة ، وهبة ، ورهن ، وعتق ، وتدبير ، وتخيير ، وتمليك ، ومصالحة ، ومزارعة ، وطلاق ، وشراء ، وإجارة ، وما عقده مع نفسه لله تعالى من طاعة : كحجٍ ، وصومٍ ، واعتكافٍ ، وقيام ، ونذر وشبه ذلك .

وقال ابن عباس ومجاهد : هي العهود التي أخذها الله على عباده فيما أحل وحرم ، وهذا القول بدأ به الزمخشري فقال : هي العهود التي عقدها الله على عباده وألزمها إياهم من واجب التكليف ، وأنه كلام قدم مجملاً ثم عقب بالتفصيل .

(60/189)

وقال قتادة : هو الحلف الذي كان بينهم في الجاهلية ، قال : وروي لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أوفوا بعقد الجاهلية ولا تحدثوا عقداً في الإسلام " وقال محمد بن كعب القرظي وابن زيد وغيرهما : هي كل ما ربطه المرء على نفسه من بيع أو نكاح أو غيره .

وقال ابن زيد أيضاً ، وعبد الله بن عبيدة : العقود خمس : عقدة الإيمان ، وعقدة النكاح ، وعقدة العهد ، وعقدة البيع ، وعقدة الحلف .

وقيل : هي عقود الأمانات والبياعات ونحوها ، وقال ابن جريج : هي التي أخذها الله

على أهل الكتاب أن يعملوا بها بما جاءهم به الرسول .

وقال ابن شهاب : قرأت الكتاب الذي كتبه الرسول صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم

حين بعثه إلى نجران وفي صدره :

" هذا بيان من الله ورسوله يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود إلى قوله إن الله سريع الحساب "

وقيل : العقود هنا الفرائض .

﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ قيل : هذا تفصيل بعد إجمال .

وقيل : استئناف تشريع بيَّن فيه فساد تحريم لحوم السوائب ، والوصائل ، والبحائر ، والحوام

، وأنها حلال لهم .

وبهيمة الأنعام من باب إضافة الشيء إلى جنسه فهو بمعنى مِن ، لأن البهيمة أعم ،

فأضيفت إلى أخص .

فبهيمة الأنعام هي كلها قاله : قتادة ، والضحاك ، والسدي ، والربيع ، والحسن .

وهي الثمانية الأزواج التي ذكرها الله تعالى .

وقال ابن قتيبة : هي الإبل ، والبقرة ، والغنم ، والوحوش كلها .

وقال قوم منهم الضحاك والفراء : بهيمة الأنعام وحشيها كالظباء ، وبقر الوحش وحمرة .

وكأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس الأنعام البهائم ، والإضرار وعدم الأنياب ،

فأضيفت إلى الأنعام لملابسة الشبه ، وتقدم الكلام في مدلول لفظ الأنعام .

وقال ابن عمر وابن عباس : بهيمة الأنعام هي الأجنة التي تخرج عند ذبح أمّهاتها فتؤكل دون ذكاة ، وهذا فيه بعد .

(61/189)

وقيل : بهيمة الأنعام هي التي ترعى من ذوات الأربع ، وكان المفترس من الحيوان كالأسد وكل ذي ناب قد خرج عن حد الإبهام فصار له نظر مّا .

﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ هذا استثناء من بهيمة الأنعام والمعنى : إلا ما يتلى عليكم تحريمه من نحو قوله : ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ وقال القرطبي : ومعنى يتلى عليكم يقرأ في القرآن والسنة ، ومنه ﴿ كل ذي ناب من السباع حرام ﴾ .

وقال أبو عبد الله الرازي : ظاهر هذا الاستثناء مجمل ، واستثناء الكلام المجمل من الكلام المفصل يجعل ما بقي بعد الاستثناء مجملاً ، إلا أنّ المفسرين أجمعوا على أنّ المراد من هذا الاستثناء هو المذكور بعد هذه الآية وهو قوله : ﴿ حرمت عليكم ﴾ إلى قوله : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ ووجه هذا أنّ قوله : أحلت لكم بهيمة الأنعام ، يقتضي إحلالها لهم على جميع الوجوه .

فبيّن تعالى أنها إن كانت ميتة أو مذبوحة على غير اسم الله ، أو منخنقة أو موقوذة أو متردية أو نطيحة ، أو افترسها السبع فهي محرمة انتهى كلامه .

وموضع ما نصب على الاستثناء ، ويجوز الرفع على الصفة لبهيمة .

قال ابن عطية : وأجاز بعض الكوفيين أن يكون في موضع رفع على البدل ، وعلى أن تكون إلا عاطفة ، وذلك لا يجوز عند البصريين إلا من نكرة أو ما قاربها من أسماء الأجناس نحو قولك : جاء الرجل إلا زيد ، كأنك قلت : غير زيد انتهى .

وهذا الذي حكاه عن بعض الكوفيين من أنه في موضع رفع على البدل لا يصح البتة ، لأنّ الذي قبله موجب .

فكما لا يجوز : قام القوم إلا زيد على البدل ، كذلك لا يجوز البدل في : إلا ما يتلى عليكم .

وأما كون إلا عاطفة فهو شيء ذهب إليه بعض الكوفيين كما ذكر ابن عطية .

وقوله : وذلك لا يجوز عند البصريين ، ظاهره الإشارة إلى وجهي الرفع البدل والعطف .

وقوله : إلا من نكرة ، هذا استثناء مبهم لا يدرى من أي شيء هو .

وكلا وجهي الرفع لا يصلح أن يكون استثناء منه ، لأن البدل من الموجب لا يجيزه أحد علمناه لا بصري ولا كوفي .

وأما العطف فلا يجيزه بصري ألبتة ، وإنما الذي يجيزه البصريون أن يكون نعتاً لما قبله في مثل هذا التركيب .

وشرط فيه بعضهم ما ذكر من أنه يكون من المنعوت نكرة ، أو ما قاربها من أسماء الأجناس ، فلعل ابن عطية اختلط عليه البدل والنعت ولم يفرق بينهما في الحكم .

ولو فرضنا تبعية ما بعد إلا لما قبلها في الإعراب على طريقة البدل حتى يسوغ ذلك ، لم يشترط تنكير ما قبل إلا ولا كونه مقارباً للنكرة من أسماء الأجناس ، لأن البدل والمبدل منه يجوز اختلافهما بالتنكير والتعريف .

﴿ غير محلي الصيد وأنتم حرم ﴾ قرأ الجمهور غير بالنصب .

واتفق جمهور من وقفنا على كلامه من المعربين والمفسرين على أنه منصوب على الحال .

ونقل بعضهم الإجماع على ذلك ، واختلفوا في صاحب الحال .

فقال الأخفش : هو ضمير الفاعل في أوفوا .

وقال الجمهور ، والزمخشري ، وابن عطية وغيرهما : هو الضمير المجرور في أحلّ لكم .

وقال بعضهم : هو الفاعل المحذوف من أجل القائم مقامه المفعول به ، وهو الله تعالى .

وقال بعضهم : هو ضمير المجرور في عليكم .

ونقل القرطبي عن البصريين أن قوله : إلا ما يتلى عليكم ، هو استثناء من بهيمة الأنعام .

وأنّ قوله : غير محلى الصيد ، استثناء آخر منه .

فالاستثناءان معناهما من بهيمة الأنعام ، وفي المستثنى منه والتقدير : إلا ما يتلى عليكم إلا الصيد وأنتم محرمون ، بخلاف قوله : ﴿ إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين ﴾ على ما يأتي بيانه وهو قول مستثنى مما يليه من الاستثناء .

قال : ولو كان كذلك لوجب إباحة الصيد في الإحرام ، لأنه مستثنى من المحظور إذا كان إلا ما يتلى عليكم مستثنى من الإباحة ، وهذا وجه ساقط ، فإذا معناه : أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محلي الصيد وأنتم حرم إلا ما يتلى عليكم سوى الصيد انتهى .

(63/189)

وقال ابن عطية : وقد خلط الناس في هذا الموضع في نصب غير ، وقدروا تقديمات وتأخيرات ، وذلك كله غير مرضي ، لأن الكلام على اطراده متمكن استثناء بعد استثناء انتهى كلامه .

وهو أيضاً ممن خلط على ما سنوضحه .

فأمّا قول الأخفش : ففيه الفصل بين ذي الحال والحال بجملة اعتراضية ، بل هي منشئة

أحكاماً ، وذلك لا يجوز .

وفيه تقييد الإيفاء بالعقود بانتفاء إحلال الموفين الصيد وهم حرم ، وهم مأمورون بإيفاء العقود بغير قيد ، ويصير التقدير : أوفوا بالعقود في حال انتفاء كونكم محلين الصيد وأنتم حرم ، وهم قد أحلت لهم بهيمة الأنعام أنفسها .

وإنْ أريد به الظباء وبقر الوحش وحمره فيكون المعنى : وأحل لكم هذه في حال انتفاء كونكم محلين الصيد وأنتم حرم ، وهذا تركيب قلق معقد ، ينزه القرآن أن يأتي فيه مثل هذا .

ولو أريد بالآية هذا المعنى لجاء على أفصح تركيب وأحسنه .

وأما قول : من جعله حالاً من الفاعل .

وقدّره : وأحل الله لكم بهيمة الأنعام غير محل لكم الصيد وأنتم حرم ، قال كما تقول : أحلت لك كذا غير مبيحه لك يوم الجمعة ، فهو فاسد .

لأنهم نصوا على أنّ الفاعل المحذوف في مثل هذا التركيب يصير نسياً منسياً ، ولا يجوز وقوع الحال منه .

لو قلت : أنزل المطر للناس مجيباً لدعائهم ، إذ الأصل أنزل الله المطر مجيباً لدعائهم لم يجز ، وخصوصاً على مذهب الكوفيين ومن وافقهم من البصريين ، لأن صيغة الفعل المبني للمفعول صيغة وضعت أصلاً كما وضعت صيغته مبنياً للفاعل ، وليست مغيرة من

صيغة بنيت للفاعل ، ولأنه يتقيد إحلاله تعالى بهيمة الأنعام إذا أريد بها ثمانية الأزواج بحال انتفاء إحلاله الصيد وهم حرم ، وهو تعالى قد أحلها في هذه الحال وفي غيرها .

(64/189)

وأما ما نقله القرطبي عن البصريين ، فإنْ كان النقل صحيحاً فهو يتخرج على ما سنوضحه إن شاء الله تعالى ، فنقول : إنما عرض الإشكال في الآية من جعلهم غير محلى الصيد حالاً من المأمورين بإيفاء العقود ، أو من المحلل لهم ، أو من المحلل وهو الله تعالى ، أو من المتلو عليهم .

وغرّهم في ذلك كونه كتب محلي بالياء ، وقدّره هم أنه اسم فاعل من أحل ، وأنه مضاف إلى الصيد إضافة اسم الفاعل المتعدي إلى المفعول ، وأنه جمع حذف منه النون للإضافة .

وأصله : غير محلين الصيد وأنتم حرم ، إلا في قول من جعله حالاً من الفاعل المحذوف ، فلا يقدر فيه حذف النون ، بل حذف التنوين .

وإنما يزول الإشكال ويتضح المعنى بأن يكون قوله : محلي الصيد ، من باب قولهم : حسان النساء .

والمعنى : النساء الحسان ، وكذلك هذا أصله غير الصيد المحل .

والمحل صفة للصيد لا للناس ، ولا للفاعل المحذوف .

ووصف الصيد بأنه محل على وجهين : أحدهما : أنْ يكون معناه دخل في الحل كما تقول :

أحل الرّجل أي : دخل في الحل ، وأحرم دخل في الحرم .

والوجه الثاني : أن يكون معناه صار ذا حل ، أي حلالاً بتحليل الله .

وذلك أن الصيد على قسمين : حلال ، وحرام .

ولا يختص الصيد في لغة العرب بالحلال .

ألا ترى إلى قول بعضهم : إنه ليصيد الأرانب حتى الثعالب لكنه يختص به شرعاً ؟ وقد

تجوزت العرب فأطلقت الصيد على ما يوصف بحل ولا حرمة نحو قوله :

ليث بعثر يصطاد الرجال إذا . . .

ما كذب الليث عن أقرانه صدقا

وقال آخر :

وقد ذهبت سلمى بعقلك كله . . .

فهل غير صيد أحرزته حبائله

وقال آخر :

وميّ تصيد قلوب الرّجال . . .

وأفلت منها ابن عمر وحجر

ومجيء أفعل على الوجهين المذكورين كثير في لسان العرب .

فمن مجيء أفعل لبلوغ المكان ودخوله قولهم : أحرم الرّجل ، وأعرق ، وأشأم ، وأيمن ، وأتهم ، وأنجد إذا بلغ هذه المواضع وحل بها .

(65/189)

ومن مجيء أفعل بمعنى صار ذا كذا قولهم : أعشبت الأرض ، وأبقلت ، وأغد البعير ، وألبنت الشاة ، وغيرها ، وأجرت الكلبة ، وأصرم النخل ، وأتلت الناقة ، وأحصد الزرع ، وأجرب الرّجل ، وأنجبت المرأة .

وإذا تقرر أنّ الصيد يوصف بكونه محلاً باعتبار أحد الوجهين المذكورين من كونه بلغ الحلّ ، أو صار ذا حل ، اتضح كونه استثناء من استثناء ، إذ لا يمكن ذلك لتناقص الحكم .

لأنّ المستثنى من المحلل محرم ، والمستثنى من المحرم محلل .

بل إن كان المعنى بقوله : بهيمة الأنعام ، الأنعام أنفسها ، فيكون استثناء منقطعاً .

وإن كان المراد الظباء وبقر الوحش وحمره ونحوها ، فيكون استثناء متصلاً على أحد تفسيري المحل ، استثنى الصيد الذي بلغ الحل في حل كونهم محرمين .

(فإن قلت) : ما فائدة الاستثناء بقيد بلوغ الحل والصيد الذي في الحرم لا يحل أيضاً ؟ (

قلت) : الصيد الذي في الحرم لا يحل للمحرم ولا لغير المحرم ، وإنما يحل لغير المحرم الصيد الذي في الحل ، فنبه بأنه إذا كان الصيد الذي في الحل يحرم على المحرم ، وإن كان حلالاً لغيره ، فأحرى أن يحرم عليه الصيد الذي هو بالحرم .

وعلى هذا التفسير يكون قوله : إلا ما يتلى عليكم ، إن كان المراد به ما جاء بعده من قوله : حرمت عليكم الميتة الآية ، استثناء منقطعاً ، إذ لا يختص الميتة وما ذكر معها بالظباء وحمر الوحش وبقره ونحوها ، فيصير لكنْ ما يتلى عليكم أي : تحريمه فهو محرم .

وإن كان المراد ببهيمة الأنعام الأنعام والوحوش ، فيكون الاستثناءان راجعين إلى المجموع على التفصيل ، فيرجع إلا ما يتلى عليكم إلى ثمانية الأزواج ، ويرجع غير محلى الصيد إلى الوحوش ، إذ لا يمكن أن يكون الثاني استثناء من الاستثناء الأول .

وإذا لم يمكن ذلك ، وأمكن رجوعه إلى الأول بوجه ما جاز .

وقد نص النحويون على أنه إذا لم يمكن استثناء بعض المستثنيات من بعض كانت كلها مستثنيات من الاسم الأول نحو قولك : قام القوم إلا زيداً ، إلا عمراً ، إلا بكراً (فإن قلت) : ما ذكرته من هذا التخريج الغريب وهو أن يكون المحل من صفة الصيد ، لا من صفة الناس ،

ولا من صفة الفاعل المحذوف ، يعكر عليه كونه كتب في رقم المصحف بالياء ، فدل ذلك على أنه من صفات الناس ، إذ لو كان من صفة الصيد لم يكتب بالياء ، وبكون الفراء وأصحابه وقفوا عليه بالياء يأبى ذلك .

(قلت) : لا يعكر على هذا التخريج لأنّهم كتبوا كثيراً رسم المصحف على ما يخالف النطق نحو : بأييد بياءين بعد الألف ، وكتبهم أولئك بواو بعد الألف ، وبنقصهم منه ألفاً . وكتابتهم الصلحت ونحوه بإسقاط الألفين ، وهذا كثير في الرسم .

وأما وقفهم عليه بالياء فلا يجوز ، لأنه لا يوقف على المضاف دون المضاف إليه ، وإنما قصدوا بذلك الاختبار أو ينقطع النفس ، فوقفوا على الرسم كما وقفوا على ﴿ سندع الزبانية ﴾ من غير واو اتباعاً للرسم .

على أنه يمكن توجيه كتابته بالياء والوقف عليه بياء بأنه جاء على لغة الازد ، إذ يقفون على بزيد بزيدي بإبدال التنوين ياء ، فكتب محلي بالياء على الوقف على هذه اللغة ، وهذا توجيه شذوذ رسمي ، ورسم المصحف مما لا يقاس عليه .

وقرأ ابن أبي عبلة : غير بالرفع ، وأحسن ما يخرج عليه أن يكون صفة لقوله : بهيمة الأنعام ، ولا يلزم من الوصف بغير أن يكون ما بعدها مماثلاً للموصوف في الجنسية ، ولا يضر الفصل بين النعت والمنعوت بالاستثناء ، وخرج أيضاً على الصفة للضمير في يتلى .

قال ابن عطية : لأن غير محلى الصيد هو في المعنى بمنزلة غير مستحل إذا كان صيداً

انتهى .

ولا يحتاج إلى هذا التكلف على تخريجنا محلي الصيد وأنتم حرم جملة حالية .

وحرم جمع حرام .

ويقال : أحرم الرجل إذا دخل في الإحرام بحج أو بعمرة ، أو بهما ، فهو محرم وحرام ، وأحرم الرجل دخل في الحرم .

(67/189)

وقال الشاعر :

فقلت لها فيىء إليك فإنني . . .

حرام وإني بعد ذاك لبيب

أي : ملب .

ويحتمل الوجهين قوله : وأنتم حرم ، إذ الصيد يحرم على من كان في الحرم ، وعلى من كان أحرم بالحج والعمرة ، وهو قول الفقهاء .

وقال الزمخشري : وأنتم حرم ، حال عن محل الصيد كأنه قيل : أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون لئلا يتحرج عليكم انتهى .

وقد بينا فساد هذا القول ، بأنّ الأنعام مباحة مطلقاً لا بالتقييد بهذه الحال .

﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ قال ابن عباس : يحل ويحرم .

وقيل : يحكم فيما خلق بما يريد على الإطلاق وهذه الجملة جاءت مقوية لهذه الأحكام الشرعية المخالفة لمعهود أحكام العرب من الأمر بإيفاء العقود وتحليل بهيمة الأنعام ، والاستثناء منها ما يتلى تحريمه مطلقاً في الحل والحرم إلا في اضطرار ، واستثناء الصيد في حالة الإحرام ، وتضمن ذلك حله لغير المحرم ، فهذه خمسة أحكام ختمها بقوله : إن الله يحكم ما يريد .

فموجب الحكم والتكليف هو إرادته لا اعتراض عليه ، ولا معقب لحكمه ، لا ما يقوله المعتزلة من مراعاة المصالح .

ولذلك قال الزمخشري : إنّ الله يحكم ما يريد من الأحكام ، ويعلم أنه حكمة ومصلحة .

وقال ابن عطية : وقد نبه على ما تضمنته هذه الآية من الأحكام ما نصه هذه الآية مما يلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة ألفاظها لكل ذي بصر بالكلام ، ولمن عنده أدنى بصيرة .

ثم ذكر ابن عطية الحكاية التي قدمناها عن الكندي وأصحابه ، وفي مثل هذا أقول من قصيدة مدحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معارضاً لقصيدة كعب منه في وصف كتاب الله تعالى :

جار على منهج الأعراب أعجزهم . . .

باق مدى الدهر لا يأتيه تبديل

بلاغة عندها كعّ البليغ فلم . . .

ينبس وفي هديه طاحت أضاليل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

(68/189)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ .

هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود ، أي: بإكمالها ، وإتمامها ، وعدم نقضها ونقصها . وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه ، من التزام عبوديته ، والقيام بها أتم قيام ، وعدم الانتقاص من حقوقها شيئا ، والتي بينه وبين الرسول بطاعته واتباعه ، والتي بينه وبين الوالدين والأقارب ، ببرهم وصلتهم ، وعدم قطيعتهم . والتي بينه وبين أصحابه من القيام بحقوق الصحبة في الغنى والفقر ، واليسر والعسر ، والتي

بينه وبين الخلق من عقود المعاملات، كالبيع والإجارة، ونحوهما، وعقود التبرعات كالهبة ونحوها، بل والقيام بحقوق المسلمين التي عقدها الله بينهم في قوله: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ بالتناصر على الحق، والتعاون عليه والتآلف بين المسلمين وعدم التقاطع.

فهذا الأمر شامل لأصول الدين وفروعه، فكلها داخلة في العقود التي أمر الله بالقيام بها (1).

ثم قال ممتنا على عباده: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ ﴾ أي: لأجلكم، رحمة بكم ﴿ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ ﴾ من الإبل والبقر والغنم، بل ربما دخل في ذلك الوحشي منها، والظباء وحمر الوحش، ونحوها من الصيود.

واستدل بعض الصحابة بهذه الآية على إباحة الجنين الذي يموت في بطن أمه بعدما تذبح.

﴿ إِلا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ تحريمه منها في قوله: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزيرِ ﴾ إلى آخر الآية. فإن هذه المذكورات وإن كانت من بهيمة الأنعام فإنها محرمة.

(69/189)

ولما كانت إباحة بهيمة الأنعام عامة في جميع الأحوال والأوقات، استثنى منها الصيد في حال الإحرام فقال: ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ أي: أحلت لكم بهيمة الأنعام في

كل حال ، إلا حيث كنتم متصفين بأنكم غير محلي الصيد وأنتم حرم ، أي: متجرئون على قتله في حال الإحرام ، وفي الحرم ، فإن ذلك لا يحل لكم إذا كان صيدا ، كالظباء ونحوه .

والصيد هو الحيوان المأكول المتوحش .

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ أي: فمهما أراده تعالى حكم به حكما موافقا لحكمته ، كما أمركم بالوفاء بالعقود لحصول مصالحكم ودفع المضار عنكم .

وأحل لكم بهيمة الأنعام رحمة بكم ، وحرم عليكم ما استثنى منها من ذوات العوارض ، من الميتة ونحوها ، صونا لكم واحتراما ، ومن صيد الإحرام احتراما للإحرام وإعظاما .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 218 ﴾

(70/189)

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ (1) ﴾

فيه سبع مسائل :

الأُولى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ ﴾ قال علقمة : كل ما في القرآن "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا" فهو مدنيّ و"يَا أَيُّها النَّاسُ" فهو مكيّ ؛ وهذا خرج على الأكثر ، وقد تقدّم.

وهذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة ألفاظها لكل ذي بصيرة بالكلام ؛ فإنها تضمنت خمسة أحكام : الأوّل الأمر بالوفاء بالعقود ؛ الثاني تحليل بهيمة الأنعام ؛ الثالث استثناء ما يلي بعد ذلك ؛ الرابع استثناء حال الإحرام فيما يصاد ؛ الخامس ما تقتضيه الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرِم.

وحكى النقاش أن أصحاب الكِنديّ قالوا له : أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن فقال : نعم ! أعمل مثل بعضه ؛ فاحتجب أياماً كثيرة ثم خرج فقال : والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد ؛ إني فتحت المصحف فخرجت سورة "المائدة" فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء ونهى عن النكث ، وحلل تحليلاً عامّا ، ثم استثنى استثناء بعد استثناء ، ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ، ولا يقدر أحد أن يأتي بهذا إلا في أجلاد .

الثانية قوله تعالى : ﴿ أَوْفُواْ ﴾ يقال : وَفَى وأوفى لغتان ! قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَوفى بِعَهْدِهِ مِنَ الله ﴾ [التوبة : 111] وقال تعالى : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الذي وفى ﴾ [النجم : 37] وقال الشاعر :

أَمّا ابن طَوْق فقد أَوْفَى بِذِمّتِهِ . . .

كما وَفَى بِقِلاصِ النّجْمِ حَادِيها

فجمع بين اللغتين .

﴿ بالعقود ﴾ العقود الرّبوط ، واحدها عَقْد ؛ يقال : عقدت العهد والحبل ، وعقدت العسل فهو يستعمل في المعاني والأجسام ؛ قال الحطيئة :

قَوْمٌ إذا عقدوا عقداً لجارِهِم . . .

شَدّوا العِنَاجَ وشَدّوا فوقَه الكَرَبا

(71/189)

فأمَر الله سبحانه بالوفاء بالعقود ؛ قال الحسن : يعني بذلك عقود الدَّين وهي ما عقده المرء على نفسه ؛ من بيع وشراء وإجارة وكِراء ومناكحة وطلاق ومزارعة ومصالحة وتمليك وتخيير وعتق وتدبير وغير ذلك من الأُمور ، ما كان ذلك غير خارج عن الشريعة ؛ وكذلك ما عقده على نفسه لِلّه من الطاعات ؛ كالحج والصيام والاعتكاف والقيام والنذر وما أشبه ذلك من طاعاتِ مِلّة الإسلام .

وأما نذر المباح فلا يلزم بإجماع من الأُمة ؛ قاله ابن العربي .

ثم قيل : إن الآية نزلت في أهل الكتاب ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران : 187] .

قال ابن جريج : هو خاص بأهل الكتاب وفيهم نزلت .

وقيل : هي عامّة وهو الصحيح ؛ فإن لفظ المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب ؛ لأنّ بينهم وبين الله عقداً في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنهم مأمورون بذلك في قوله : ﴿ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ وغير موضع .

قال ابن عباس : ﴿ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ معناه بما أحل وبما حرّم وبما فرض وبما حدّ في جميع الأشياء ؛ وكذلك قال مجاهد وغيره .

وقال ابن شهاب : قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كتبه لعمرو بن حَزْم حين بعثه إلى نَجْران وفي صدره : " هذا بيانٌ للناس من الله ورسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ فكتب الآيات فيها إلى قوله : ﴿ إِنَّ الله سَرِيعُ الحساب ﴾ .

وقال الزجاج : المعنى أوفوا بعقد الله عليكم وبعقدكم بعضكم على بعض .

وهذا كله راجع إلى القول بالعموم وهو الصحيح في الباب ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " المؤمنون عند شروطهم " وقال : " كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط " فبيّن أن الشرط أو العقد الذي يجب الوفاء به ما وافق كتاب الله أي دين الله ؛ فإن

ظهر فيها ما يخالف رُدّ ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " من عَمِل عملاً ليس عليه أمرُنا فهو رَدٌّ " ذكر ابن إسحاق قال : اجتمعت قبائل من قريش في دار عبد الله بن جُدْعان لشرفه ونسبه فتعاقدوا وتعاهدوا على ألّا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى تُردَّ عليه مظلمتُه ؛ فسمتْ قريشٌ ذلك الحِلْف حِلْفَ الفُضُول ، وهو الذي قال فيه الرّسول صلى الله عليه وسلم : " لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حِلفاً ما أحب أن لي به حُمْر النعم ولو ادعي به في الإسلام لأجَبْتُ " وهذا الحِلف هو المعنى المراد في قوله عليه السلام : " وأيّما حِلْفٍ كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّةً " لأنه موافق للشرع إذ أمر بالانتصاف من الظالم ؛ فأما ما كان من عهودهم الفاسدة وعقودهم الباطلة على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام والحمد لله .

قال ابن إسحاق : تحامل الوليدُ بن عُتبة على الحسين ابن عليّ في مال له لسلطان الوليد : فإنه كان أميراً على المدينة فقال له الحسين : أحلِفُ بالله لتُنصفَنّي من حقي أو لآخذنّ بسيفي ثم لأقومنّ في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لأدعونّ بحِلف الفضول . قال عبد الله بن الزبير : وأنا أحلف بالله لئن دعاني لآخذنّ بسيفي ثم لأقومنّ معه حتى ينتصف من حقه أو نموت جميعاً ؛ وبلغت المِسْوَر بن مَخْرَمة فقال مثل ذلك ؛ وبلغت عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التَّيْميّ فقال مثل ذلك ؛ فلما بلغ ذلك الوليد أنصفه .

الثالثة قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنعام ﴾ الخطاب لكل من التزم الإيمان على وجهه وكماله؛ وكانت للعرب سنن في الأنعام من البحِيرة والسائبة والوصيلة والحام، يأتي بيانها؛ فنزلت هذه الآية رافعة لتلك الأوهام الخيالية، والآراء الفاسدة الباطلية.

واختلف في معنى ﴿ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ والبهيمة اسم لكل ذي أربع؛ سميت بذلك لإبهامها من جهة نقص نطقها وفهمها وعدم تمييزها وعقلها؛ ومنه باب مُبْهَم أي مُغلق، وليل بَهِيم، وبُهْمَة للشجاع الذي لا يُدرَى من أين يُؤتَى له.

و"الأنعام": الإبل والبقر والغنم، سميت بذلك للين مشيها؛ قال الله تعالى: ﴿ والأنعام خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ ﴾ [النحل: 5] إلى قوله: ﴿ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ ﴾ [النحل: 7] وقال تعالى: ﴿ وَمِنَ الأنعام حَمُولَةً وَفَرْشًا ﴾ [الأنعام: 142] يعني كباراً وصغاراً؛ ثم بيّنها فقال: ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ [الأنعام: 143] إلى قوله: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ ﴾ [الأنعام: 144] وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِّن جُلُودِ الأنعام بُيُوتاً تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا ﴾ [النحل: 80] يعني الغنم ﴿ وَأَوْبَارِهَا ﴾ [النحل: 80] يعني الإبل ﴿ وَأَشْعَارِهَآ ﴾ [النحل: 80] يعني المعز؛ فهذه ثلاثة أدِلّة تنبىء عن تضمّن اسم الأنعام لهذه الأجناس؛ الإبل والبقر والغنم؛ وهو قول ابن عباس والحسن.

قال الهرويّ : وإذا قيل النَّعَمَ فهو الإبل خاصّةً .

وقال الطبريّ : وقال قوم "بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ" وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحُمُر وغير ذلك .

وذكره غير الطبريّ عن السدّي والرّبيع وقتادة والضحاك ، كأنه قال : أحلت لكم الأنعام ، فأضيف الجنس إلى أخصّ منه .

(74/189)

قال ابن عطية : وهذا قول حسن ؛ وذلك أن الأنعام هي الثمانية الأزواج ، وما انضاف إليها من سائر الحيوان يقال له أنعام بمجموعه معها ، وكأن المفترس كالأسد وكل ذي ناب خارج عن حدّ الأنعام ؛ فبهيمة الأنعام هي الرّاعي من ذوات الأربع .

قلت : فعلى هذا يدخل فيها ذوات الحوافر لأنها راعية غير مفترسة وليس كذلك ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ والأنعام خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ ﴾ ثم عطف عليها قوله : ﴿ والخيل والبغال والحمير ﴾ [النحل : 8] فلما استأنف ذكرها وعطفها على الأنعام دلّ على أنها ليست منها ؛ والله أعلم وقيل : "بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ" ما لم يكن صيداً ؛ لأن الصيد يسمى وحشاً لا بهيمة ، وهذا راجع إلى القول الأوّل .

ورُوِي عن عبد الله بن عمر أنه قال : "بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ" الأَجِنّة التي تخرج عند الذبح من بطون

الأُمّهات؛ فهي تؤكل دون ذكَاة، وقاله ابن عباس وفيه بعدٌ؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ وليس في الأجنّة ما يُستثنى؛ قال مالك: ذكاة الذّبيحة ذكاةٌ لجنينها إذا لم يُدرك حيّا وكان قد نبت شعره وتمّ خلقه؛ فإن لم يتمّ خلْقهُ ولم يَنبت شعَرهُ لم يؤكل إلاّ أن يُدرك حيّاً فيُذكى؛ وإن بادروا إلى تذكيته فمات بنفسه، فقيل: هو ذَكِيّ.

وقيل: ليس بذَكِي؛ وسيأتي لهذا مزيد بيان إن شاء الله تعالى:

الرابعة قوله تعالى: ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ أي يقرأ عليكم في القرآن والسنّة من قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ [المائدة: 3] وقوله عليه الصلاة والسلام: "وكل ذي ناب من السِّباع حرامٌ" فإن قيل: الذي يُتلى علينا الكتابُ ليس السنّة؛ قلنا: كل سُنّة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهي من كتاب الله؛ والدّليل عليه أمران: أحدهما حديث العَسِيف:

"لأقضِيَنّ بينكما بكتاب الله" والرّجم ليس منصوصاً في كتاب الله.

الثاني حديث ابن مسعود: ومالي لا ألعن من لَعَن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله؛ الحديثَ.

وسيأتي في سورة "الحشر" .

ويحتمل "إلاّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمُ" الآن أو "مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ" فيما بعدُ من مستقبل الزمان على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فيكون فيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت لا يُفتقر فيه إلى تعجيل الحاجة .

الخامسة قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصيد ﴾ أي ما كان صيداً فهو حلال في الإحلال دون الإحرام ، وما لم يكن صيداً فهو حلال في الحالين .

واختلف النّحاة في "إلاَّ مَا يُتْلَى" هل هو استثناء أو لا ؟ فقال البصريون : هو استثناء من "بَهِيمَةُ الأنْعَامِ" و"غَيْرَ مُحِلِّى الصَّيْدِ" استثناء آخر أيضاً منه ؛ فالاستثناءان جميعاً من قوله : "بَهِيمَةُ الأنْعَامِ" وهي المستثنى منها ؛ التقدير : إلاّ ما يُتْلَى عليكم إلاَّ الصّيدَ وأنتم مُحرِمون ؛ بخلاف قوله : ﴿ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴾ [الحجر : 58] ﴿ إِلاَّ آلَ لُوطٍ ﴾ [الحجر : 59] على ما يأتي .

وقيل : هو مستثنى مما يليه من الاستثناء ؛ فيصير بمنزلة قوله عزّ وجلّ : ﴿ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴾ [الحجر : 58] ولو كان كذلك لوجب إباحة الصّيد في الإحرام ؛ لأنه مستثنى من المحظور إذ كان قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ مستثنى من الإباحة ؛ وهذا وجه ساقط ؛ فإذاً معناه أُحِلّت لكم بهيمة الأنعام غير محلّي الصيد وأنتم حُرُمٌ إلاّ ما يُتلى عليكم سِوَى الصّيد .

ويجوز أن يكون معناه أيضاً أوفوا بالعقود غير مُحلِّي الصّيد وأُحلّت لكم بهيمة الأنعام إلاّ ما يُتلى عليكم .

وأجاز الفرّاء أن يكون "إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ" في موضع رفع على البدل على أن يعطف بإلاَّ كما يعطف بلا ؛ ولا يجيزه البصريون إلا في النكرة أو ما قاربها من أسماء الأجناس نحو جاء القوم إلاّ زيدٌ .

(76/189)

والنصب عنده بأنّ "غَيْرَ مُحِلّي الصَّيْدِ" نصب على الحال مما في "أَوْفُوا" ؛ قال الأخفش : يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غيرَ مُحلّي الصّيد .

وقال غيره : حال من الكاف والميم في "لَكُمْ" والتقدير : أُحلّت لكم بهيمة الأنعام غير محلّي الصّيد .

ثم قيل : يجوز أن يرجع الإحلال إلى الناس ، أي لا تُحِلوا الصّيد في حال الإحرام ، ويجوز أن يرجع إلى الله تعالى أي أحللت لكم البهيمة إلا ما كان صيداً في وقت الإحرام ؛ كما تقول : أحللت لك كذا غير مبيح لك يوم الجمعة .

فإذا قلت يرجع إلى الناس فالمعنى : غير مُحلّين الصيد ، فحذفت النّون تخفيفاً .

السادسة قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ يعني الإحرام بالحجّ والعُمرة ؛ يقال : رجل حرام وقوم حُرُم إذا أحرموا بالحجّ ؛ ومنه قول الشاعر :

فقلتُ لها فِيئي إليكِ فإنّني . . .

حرامٌ وإنّي بعد ذاك لَبيب

أي مُلَبٍّ ؛ وسُمي ذلك إحراماً لما يحرّمه من دخل فيه على نفسه من النساء والطِّيب وغيرهما .

ويقال : أحرم دخل في الحرم ؛ فيحرُم صَيْد الحرم أيضاً .

وقرأ الحسن وإبراهيم ويحيى بن وَثّاب "حُرْم" بسكون الرّاء ؛ وهي لغة تميميّة يقولون في رُسُل : رُسْل وفي كُتُب كُتْب ونحوه .

السابعة قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ تقوية لهذه الأحكام الشّرعية المخالفة لمعهود أحكام العرب ؛ أي فأنت يا محمد السامع لنسخ تلك التي عهدت من أحكامهم تنبّه ، فإن الذي هو مالك الكلّ "يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ" ﴿ لاَ مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ﴾ [الرعد : 41] يُشرِّع ما يشاء كما يشاء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَمُطَرِّفٍ وَالرَّبِيعِ وَالضَّحَّاكِ وَالسُّدِّيِّ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَالثَّوْرِيِّ قَالُوا : " الْعُقُودُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَرَادَ بِهَا الْعُهُودَ " .

وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : " هِيَ عُقُودُ الْجَاهِلِيَّةِ الْحِلْفُ " .

وَرَوَى جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ وَأَمَّا حِلْفُ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إلَّا شِدَّةً ﴾ .

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ قَالَ : سَمِعْت أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : ﴿ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا ؛ فَقِيلَ لَهُ : قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ وَمَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إلَّا شِدَّةً ﴾ فَقَالَ : حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا .

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : " إنَّمَا آخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ فَلَمْ يَخْتَلِفْ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّهُمْ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَدْ كَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِالْحِلْفِ دُونَ النَّسَبِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ إلَى أَنْ جَعَلَ اللَّهُ ذَوِي الْأَرْحَامِ أَوْلَى مِنْ الْحَلِيفِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ فَقَدْ كَانَ حِلْفُ الْإِسْلَامِ عَلَى التَّنَاصُرِ وَالتَّوَارُثِ ثَابِتًا صَحِيحًا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : " لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ " فَإِنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْحِلْفَ عَلَى الْوُجُوهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْحِلْفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ مِنْهُ بَعْدَ نَسْخِ

التَّوَارُثِ بِالْحِلْفِ .

وَقَدْ كَانَ حِلْفُ الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى وُجُوهٍ : مِنْهَا الْحِلْفُ فِي التَّنَاصُرِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ إذَا حَالَفَهُ : " دَمِي دَمُك وَهَدْمِي هَدْمُك وَتَرِثُنِي وَأَرِثُك " فَيَتَعَاقَدَانِ الْحِلْفَ عَلَى أَنْ يَنْصُرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَيَدْفَعَ عَنْهُ وَيَحْمِيَهُ بِحَقٍّ كَانَ ذَلِكَ أَوْ بِبَاطِلٍ ؛ وَمِثْلُهُ لَا يَجُوزُ فِي الْإِسْلَامِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَاقَدَا الْحِلْفَ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ عَلَى الْبَاطِلِ وَلَا أَنْ يَزْوِيَ مِيرَاثَهُ عَنْ ذَوِي أَرْحَامِهِ وَيَجْعَلَهُ لِحَلِيفِهِ ؛ فَهَذَا أَحَدُ وُجُوهِ الْحِلْفِ الَّذِي لَا يَجُوزُ مِثْلُهُ فِي الْإِسْلَامِ .

وَقَدْ كَانُوا يَتَعَاقَدُونَ الْحِلْفَ لِلْحِمَايَةِ وَالدَّفْعِ ، وَكَانُوا يَدْفَعُونَ إِلَى ضَرُورَةٍ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا نَشَرًا لَا سُلْطَانَ عَلَيْهِمْ يُنْصِفُ الْمَظْلُومَ مِنَ الظَّالِمِ وَيَمْنَعُ الْقَوِيَّ عَنِ الضَّعِيفِ ، فَكَانَتْ الضَّرُورَةُ تُؤَدِّيهِمْ إِلَى التَّحَالُفِ فَيَمْتَنِعُ بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ مُعْظَمَ مَا يُرَادُ الْحِلْفُ مِنْ أَجْلِهِ ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْجِوَارِ وَهُوَ أَنْ يُجِيرَ الرَّجُلُ أَوْ الْجَمَاعَةُ أَوْ الْعِيرُ عَلَى قَبِيلَةٍ وَيُؤَمِّنَهُمْ فَلَا يَنْدَاهُ مَكْرُوهٌ مِنْهُمْ ؛ فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : " لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ " هَذَا الضَّرْبُ مِنَ الْحِلْفِ .

وَقَدْ كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَى الْحِلْفِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِكَثْرَةِ أَعْدَائِهِمْ مِنْ سَائِرِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ وَمِنَ الْمُنَافِقِينَ ، فَلَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَكَثَّرَ أَهْلَهُ وَامْتَنَعُوا بِأَنْفُسِهِمْ وَظَهَرُوا عَلَى أَعْدَائِهِمْ ، أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاسْتِغْنَائِهِمْ عَنِ التَّحَالُفِ ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ صَارُوا كُلُّهُمْ يَدًا وَاحِدَةً عَلَى أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّنَاصُرِ وَالْمُوَالَاةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ

يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ ﴾ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " الْمُؤْمِنُونَ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ " وَقَالَ : " ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ إخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ، وَالنَّصِيحَةُ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ " .

فَزَالَ التَّنَاصُرُ بِالْحِلْفِ وَزَالَ الْجِوَارُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : " وَلَعَلَّك أَنْ تَعِيشَ حَتَّى تَرَى الْمَرْأَةَ تَخْرُجُ مِنْ الْقَادِسِيَّةِ إلَى الْيَمَنِ بِغَيْرِ جِوَارٍ " وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ .

﴾ وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَمَا كَانَ مِنْ حِلْفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إلَّا شِدَّةً ﴾ فَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِ الْوَفَاءَ بِالْعَهْدِ مِمَّا هُوَ مُجَوَّزٌ فِي الْعُقُولِ مُسْتَحْسَنٌ فِيهَا ، نَحْوَ الْحِلْفِ الَّذِي عَقَدَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِحِلْفٍ حَضَرْته حُمْرَ النَّعَمِ فِي دَارِ ابْنِ جُدْعَانَ وَأَنِّي أَغْدِرُ بِهِ : هَاشِمٌ وَزُهْرَةُ وَتَيْمٌ تَحَالَفُوا أَنْ يَكُونُوا مَعَ الْمَظْلُومِ مَا بَلَّ بَحْرٌ صُوفَةً ، وَلَوْ دُعِيت إلَى مِثْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْت وَهُوَ حِلْفُ الْفُضُولِ ﴾ .

وَقِيلَ إِنَّ الْحِلْفَ كَانَ عَلَى مَنْعِ الْمَظْلُومِ، وَعَلَى التَّأَسِّي فِي الْمَعَاشِ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَضَرَ هَذَا الْحِلْفَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَأَنَّهُ لَوْ دُعِيَ إِلَى مِثْلِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَابَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، وَهُوَ شَيْءٌ مُسْتَحْسَنٌ فِي الْعُقُولِ، بَلْ وَاجِبٌ فِيهَا قَبْلَ وُرُودِ الشَّرْعِ؛ فَعَلِمْنَا أَنَّ قَوْلَهُ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ الَّذِي لَا تُجَوِّزُهُ الْعُقُولُ وَلَا تُبِيحُهُ الشَّرِيعَةُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ

قَالَ: «حَضَرْتُ حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ وَأَنَا غُلَامٌ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَنْكُثَهُ وَأَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ».

وَقَدْ كَانَ حِلْفُ الْمُطَيِّبِينَ بَيْنَ قُرَيْشٍ عَلَى أَنْ يَدْفَعُوا عَنِ الْحَرَمِ مَنْ أَرَادَ انْتِهَاكَ حُرْمَتِهِ بِالْقِتَالِ فِيهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَمَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً» فَهُوَ نَحْوُ حِلْفِ الْمُطَيِّبِينَ وَحِلْفِ الْفُضُولِ، وَكُلِّ مَا يَلْزَمُ الْوَفَاءُ بِهِ مِنَ الْمُعَاقَدَةِ دُونَ مَا كَانَ مِنْهُ مَعْصِيَةً لَا تُجَوِّزُهُ الشَّرِيعَةُ.

وَالْعَقْدُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الشَّدُّ، تَقُولُ: عَقَدْتُ الْحَبْلَ، إِذَا شَدَدْتَهُ.

وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ تُسَمَّى عَقْدًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ وَالْحِلْفُ يُسَمَّى عَقْدًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾.

وَقَالَ أَبو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِه : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ قَالَ : " هِيَ الْعُهُودُ وَالْأَيمَانُ " .

وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ قَالَ : " هِيَ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَالْبَيْعِ وَالْحِلْفِ وَالْعَهْدِ " وَزَادَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ مِنْ قِبَلِهِ : " وَعَقْدُ الشَّرِكَةِ وَعَقْدُ الْيَمِينِ " .

وَرَوَى وَكِيعٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ : " الْعُقُودُ سِتَّةٌ عَقْدُ الْإِيمَانِ ، وَعَقْدُ النِّكَاحِ ، وَعُقْدَةُ الْعَهْدِ ، وَعُقْدَةُ الشِّرَى وَالْبَيْعِ ، وَعُقْدَةُ الْحِلْفِ " .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْعَقْدُ مَا يَعْقِدُهُ الْعَاقِدُ عَلَى أَمْرٍ يَفْعَلُهُ هُوَ أَوْ يَعْقِدُ عَلَى غَيْرِهِ فِعْلَهُ عَلَى وَجْهِ إلْزَامِهِ إيَّاهُ ؛ لِأَنَّ الْعَقْدَ إذَا كَانَ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ الشَّدَّ ثُمَّ نُقِلَ إلَى الْأَيمَانِ ، وَالْعُقُودُ عُقُودُ الْمُبَايَعَاتِ وَنَحْوِهَا ، فَإِنَّمَا أُرِيدَ بِهِ إلْزَامُ الْوَفَاءِ بِمَا ذَكَرَهُ فِي إيجَابِهِ عَلَيْهِ ، وَهَذَا إنَّمَا يَتَنَاوَلُ مِنْهُ مَا كَانَ مُنْتَظَرًا مُرَاعًى فِي

الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ الْأَوْقَاتِ ، فَيُسَمَّى الْبَيْعُ وَالنِّكَاحُ وَالْإِجَارَةُ وَسَائِرُ عُقُودِ الْمُعَاوَضَاتِ عُقُودًا ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَدْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ التَّمَامَ عَلَيْهِ ، وَالْوَفَاءَ بِهِ ، وَسُمِّيَ الْيَمِينُ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ عَقْدًا ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ قَدْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ الْوَفَاءَ بِمَا حَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ فِعْلٍ أَوْ تَرْكٍ وَالشَّرِكَةُ وَالْمُضَارَبَةُ وَنَحْوُهَا تُسَمَّى أَيْضًا عُقُودًا لِمَا وَصَفْنَا مِنْ اقْتِضَائِهِ الْوَفَاءَ بِمَا شَرَطَهُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الرِّبْحِ وَالْعَمَلِ لِصَاحِبِهِ وَأَلْزَمَهُ نَفْسَهُ ، وَكَذَلِكَ الْعَهْدُ وَالْأَمَانُ ؛ لِأَنَّ مُعْطِيَهَا قَدْ أَلْزَمَ نَفْسَهُ الْوَفَاءَ بِهَا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَرْطٍ شَرَطَهُ إنْسَانٌ عَلَى نَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يَفْعَلُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ فَهُوَ عَقْدٌ ، وَكَذَلِكَ النُّذُورُ ، وَإِيجَابُ الْقُرَبِ وَمَا جَرَى مَجْرَى ذَلِكَ .

(84/189)

وَمَا لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِمَعْنًى فِي الْمُسْتَقْبَلِ يُنْتَظَرُ وُقُوعُهُ وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى شَيْءٍ مَاضٍ قَدْ وَقَعَ فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى عَقْدًا أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى طَلَاقُهُ عَقْدًا ؟ وَلَوْ قَالَ لَهَا : " إذَا دَخَلْتِ الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ " كَانَ ذَلِكَ عَقْدًا لِيَمِينٍ ؟ وَلَوْ قَالَ : " وَاَللَّهِ لَقَدْ دَخَلْتُ الدَّارَ أَمْسِ " لَمْ يَكُنْ عَاقِدًا لِشَيْءٍ ؟ وَلَوْ قَالَ : " لَأَدْخُلَنَّهَا غَدًا " كَانَ عَاقِدًا ؟ وَيَدُلُّك عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ إيجَابُهُ فِي الْمَاضِي وَيَصِحُّ فِي الْمُسْتَقْبَلِ لَوْ قَالَ : " عَلَيَّ أَنْ أَدْخُلَ الدَّارَ أَمْسِ " كَانَ لَغْوًا مِنْ الْكَلَامِ مُسْتَحِيلًا ، وَلَوْ قَالَ : " عَلَيَّ أَنْ أَدْخُلَهَا غَدًا " كَانَ إيجَابًا مَفْعُولًا .

فَالْعَقْدُ مَا يَلْزَمُ بِهِ حُكْمٌ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ إنَّمَا كَانَتْ عَقْدًا ؛ لِأَنَّ الْحَالِفَ قَدْ أَكَّدَ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَفْعَلَ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ ، وَذَلِكَ مَعْدُومٌ فِي الْمَاضِي ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ قَالَ : " وَاَللَّهِ لَأُكَلِّمَنَّ زَيْدًا " فَهُوَ مُؤَكِّدٌ عَلَى نَفْسِهِ

(85/189)

بِذَلِكَ كَلَامَهُ ؟ وَكَذَلِكَ لَوْ قَالَ : " وَاَللَّهِ لَا كَلَّمْت زَيْدًا " كَانَ مُؤَكِّدًا بِهِ نَفْيَ كَلَامِهِ مُلْزِمًا نَفْسَهُ بِهِ مَا حَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ نَفْيٍ أَوْ إثْبَاتٍ ؛ فَسُمِّيَ مِنْ أَجْلِ التَّأْكِيدِ الَّذِي فِي اللَّفْظِ عَقْدًا تَشْبِيهًا بِعَقْدِ الْحَبْلِ الَّذِي هُوَ بِيَدِهِ وَالِاسْتِيثَاقِ بِهِ ، وَمِنْ أَجْلِهِ كَانَ النَّذْرُ عَقْدًا وَيَمِينًا ؛ لِأَنَّ النَّاذِرَ مُلْزِمٌ نَفْسَهُ مَا نَذَرَهُ وَمُؤَكِّدًا عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يَفْعَلَهُ أَوْ يَتْرُكَهُ .

وَمَتَى صُرِفَ الْخَبَرُ إلَى الْمَاضِي لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَقْدًا كَمَا لَا يَكُونُ ذَلِكَ إيجَابًا وَإِلْزَامًا وَنَذْرًا ، وَهَذَا يُبَيِّنُ مَعْنَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ الْعَقْدِ عَلَى وَجْهِ التَّأْكِيدِ وَالْإِلْزَامِ .

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَقْدَ هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ دُونَ الْمَاضِي ، أَنَّ ضِدَّ الْعَقْدِ هُوَ الْحَلُّ ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَا قَدْ وَقَعَ لَا يُتَوَهَّمُ لَهُ حَلٌّ عَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِ بَلْ يَسْتَحِيلُ ذَلِكَ فِيهِ ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ الْحَلُّ ضِدًّا لِمَا وَقَعَ فِي الْمَاضِي عُلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِعَقْدٍ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ عَقْدًا لَكَانَ لَهُ ضِدٌّ مِنْ الْحَلِّ يُوصَفُ بِهِ كَالْعَقْدِ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ .

فَإِنْ قِيلَ : قَوْلُهُ " إنْ دَخَلْت الدَّارَ فَأَنْتِ طَالِقٌ " وَ " أَنْتِ طَالِقٌ إذَا جَاءَ غَدٌ " هُوَ عَقْدٌ وَلَا يَلْحَقُهُ الِانْتِقَاضُ وَالْفَسْخُ .

قِيلَ لَهُ جَائِزٌ أَنْ لَا يَقَعَ ذَلِكَ بِمَوْتِهَا قَبْلَ وُجُودِ الشَّرْطِ فَهُوَ مِمَّا يُوصَفُ بِضِدِّهِ .

(86/189)

مِنْ الْحَلِّ ، وَلِذَلِكَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِيمَنْ قَالَ : " إنْ لَمْ أَشْرَبْ الْمَاءَ الَّذِي فِي هَذَا الْكُوزِ فَعَبْدِي حُرٌّ " وَلَيْسَ فِي الْكُوزِ مَاءٌ ، إنَّ يَمِينَهُ لَا تَنْعَقِدُ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَقْدًا ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ نَقِيضٌ مِنْ الْحَلِّ ، وَلَوْ قَالَ : " إنْ لَمْ أَصْعَدْ السَّمَاءَ فَعَبْدِي حُرٌّ حَنِثَ بَعْدَ انْعِقَادِ يَمِينِهِ ؛ لِأَنَّ لِهَذَا الْعَقْدِ نَقِيضًا مِنْ الْحَلِّ ، " وَإِنْ كُنَّا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَا يَبَرُّ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ عَقَدَ الْيَمِينَ عَلَى مَعْنًى مُتَوَهَّمٍ مَعْقُولٍ ، وَإِذَا كَانَ صُعُودُ السَّمَاءِ مَعْنًى مُتَوَهَّمًا مَعْقُولًا ، وَكَذَلِكَ تَرْكُهُ مَعْقُولٌ جَائِزٌ ، وَشُرْبُ مَا لَيْسَ بِمَوْجُودٍ مُسْتَحِيلٌ تَوَهُّمُهُ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَقْدًا .

وَقَدْ اشْتَمَلَ قَوْله تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } عَلَى إلْزَامِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ وَالذِّمَمِ الَّتِي نَعْقِدُهَا لِأَهْلِ الْحَرْبِ وَأَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ ، وَعَلَى إلْزَامِ الْوَفَاءِ بِالنُّذُورِ وَالْأَيْمَانِ ؛ وَهُوَ نَظِيرُ قَوْله تَعَالَى : { وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا } وقَوْله تَعَالَى : { وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ } وَعَهْدُ

اللَّهِ تَعَالَى أَوَامِرُهُ وَنَوَاهِيهِ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ أَيْ بِعُقُودِ اللَّهِ فِيمَا حَرَّمَ وَحَلَّلَ ؛ وَعَنْ الْحَسَنِ قَالَ : "يَعْنِي عُقُودَ الدَّيْنِ" .

(87/189)

وَاقْتَضَى أَيْضًا الْوَفَاءَ بِعُقُودِ الْبِيَاعَاتِ وَالْإِجَارَاتِ وَالنِّكَاحَاتِ ، وَجَمِيعِ مَا يَتَنَاوَلُهُ اسْمُ الْعُقُودِ ، فَمَتَى اخْتَلَفْنَا فِي جَوَازِ عَقْدٍ أَوْ فَسَادِهِ وَفِي صِحَّةِ نَذْرٍ وَلُزُومِهِ صَحَّ الِاحْتِجَاجُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ لِاقْتِضَاءِ عُمُومِهِ جَوَازَ جَمِيعِهَا مِنْ الْكَفَالَاتِ وَالْإِجَارَاتِ وَالْبُيُوعِ وَغَيْرِهَا .

وَيَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي جَوَازِ الْكَفَالَةِ بِالنَّفْسِ ، وَبِالْمَالِ وَجَوَازِ تَعَلُّقِهَا عَلَى الْأَخْطَارِ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْهَا .

وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَالْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ﴾ فِي مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ وَهُوَ عُمُومٌ فِي إيجَابِ الْوَفَاءِ بِجَمِيعِ مَا يَشْرِطُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ مَا لَمْ تَقُمْ دَلَالَةٌ تُخَصِّصُهُ .

(88/189)

فَإِنْ قِيلَ : هَلْ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ عَقَدَ عَلَى نَفْسِهِ يَمِينًا أَوْ نَذْرًا أَوْ شَرْطًا لِغَيْرِهِ الْوَفَاءُ بِشَرْطِهِ وَيَكُونُ عَقْدُهُ لِذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ يَلْزَمُهُ مَا شَرَطَهُ وَأَوْجَبَهُ ؟ قِيلَ لَهُ : أَمَّا النُّذُورُ فَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْحَاءٍ : مِنْهَا نَذْرُ قُرْبَةٍ ، فَيَصِيرُ وَاجِبًا بِنَذْرِهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ فِعْلُهُ قُرْبَةً غَيْرَ وَاجِبٍ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ فَذَمَّهُمْ عَلَى تَرْكِ الْوَفَاءِ بِالْمَنْذُورِ نَفْسِهِ ؛ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : ﴿ أَوْفِ بِنَذْرِكَ ﴾ حِينَ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَنْ نَذَرَ نَذْرًا سَمَّاهُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَفِيَ بِهِ ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا وَلَمْ يُسَمِّهِ فَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ﴾ ؛ فَهَذَا حُكْمُ مَا كَانَ قُرْبَةً مِنَ الْمَنْذُورِ فِي لُزُومِ الْوَفَاءِ بِهِ بِعَيْنِهِ وَقِسْمٌ آخَرُ : وَهُوَ مَا كَانَ مُبَاحًا غَيْرَ قُرْبَةٍ ، فَمَتَى نَذَرَهُ لَا يَصِيرُ وَاجِبًا وَلَا يَلْزَمُهُ فِعْلُهُ ، فَإِذَا أَرَادَ بِهِ يَمِينًا فَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ

يَمِينٍ إذَا لَمْ يَفْعَلْهُ ، مِثْلُ قَوْلِهِ : " لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أُكَلِّمَ زَيْدًا وَأَدْخُلَ هَذِهِ الدَّارَ وَأَمْشِيَ إلَى السُّوقِ " فَهَذِهِ أُمُورٌ مُبَاحَةٌ لَا تَلْزَمُ بِالنَّذْرِ ؛ لِأَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْقُرَبِ لَا يَصِيرُ قُرْبَةً بِالْإِيجَابِ ، كَمَا أَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْوُجُوبِ لَا يَصِيرُ وَاجِبًا بِالنَّذْرِ ؛ فَإِنْ أَرَادَ بِهِ الْيَمِينَ كَانَ يَمِينًا وَعَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ إذَا حَنِثَ .

وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ : نَذْرُ الْمَعْصِيَةِ ، نَحْوَ أَنْ يَقُولَ : " لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَقْتُلَ فُلَانًا أَوْ أَشْرَبَ الْخَمْرَ أَوْ أَغْصِبَ فُلَانًا مَالَهُ " فَهَذِهِ أُمُورٌ هِيَ مَعَاصٍ لِلَّهِ تَعَالَى لَا يَجُوزُ لَهُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهَا لِأَجْلِ النَّذْرِ وَهِيَ بَاقِيَةٌ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنْ الْحَظْرِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا فِي إيجَابِ مَا لَيْسَ بِقُرْبَةٍ مِنْ الْمُبَاحَاتِ أَنَّهَا لَا تَصِيرُ وَاجِبَةً بِالنَّذْرِ ، كَمَا أَنَّ مَا كَانَ مَحْظُورًا لَا يَصِيرُ مُبَاحًا وَلَا وَاجِبًا بِالنَّذْرِ ، وَتَجِبُ فِيهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ إذَا أَرَادَ يَمِينًا وَحَنِثَ ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ﴾ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ، فَالنَّذْرُ يَنْقَسِمُ إلَى هَذِهِ الْأَنْحَاءِ .

(90/189)

وَأَمَّا الْأَيْمَانُ فَإِنَّهَا تُعْقَدُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ مِنْ قُرْبَةٍ أَوْ مُبَاحٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا عَقَدَهَا عَلَى قُرْبَةٍ لَمْ تَصِرْ وَاجِبَةً بِالْيَمِينِ ، وَلَكِنَّهُ يُؤْمَرُ بِالْوَفَاءِ بِهِ فَإِنْ لَمْ يَفِ بِهِ وَحَنِثَ لَزِمَتْهُ الْكَفَّارَةُ ؛ وَقَدْ

رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : ﴿ بَلَغَنِي أَنَّك قُلْت وَاَللَّهِ لَأَصُومَنَّ الدَّهْرَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ وَلَكِنْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ﴾ فَقَالَ : إنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ؛ إلَى أَنْ رَدَّهُ إلَى أَنْ يَصُومَ يَوْمًا وَيُفْطِرَ يَوْمًا ، فَلَمْ يُلْزِمْهُ صَوْمُ الدَّهْرِ بِالْيَمِينِ ؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ لَا يَلْزَمُ بِهَا الْمَحْلُوفُ عَلَيْهِ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا فِيمَنْ قَالَ : " وَاَللَّهِ لَأَصُومَنَّ غَدًا " ثُمَّ لَمْ يَصُمْهُ : فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ .

وَالْقِسْمُ الْآخَرُ مِنْ الْأَيْمَانِ : هُوَ أَنْ يَحْلِفَ عَلَى مُبَاحٍ أَنْ يَفْعَلَهُ فَلَا يَلْزَمُهُ فِعْلُهُ كَمَا لَا يَلْزَمُهُ فِعْلُ الْقُرْبَةِ الْمَحْلُوفِ عَلَيْهَا ، فَإِنْ شَاءَ فَعَلَ الْمَحْلُوفَ عَلَيْهِ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ، فَإِنْ حَنِثَ لَزِمَتْهُ الْكَفَّارَةُ .

(91/189)

وَالْقِسْمُ الثَّالِثُ : أَنْ يَحْلِفَ عَلَى مَعْصِيَةٍ ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَفْعَلَهَا بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَحْنَثَ فِي يَمِينِهِ وَيُكَفِّرَ عَنْهَا ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ إنِّي لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إلَّا فَعَلْت الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْت عَنْ يَمِينِي ﴾ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ ، رُوِيَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَ حَلَفَ أَنْ لَا يُنْفِقَ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُثَاثَةَ لِمَا كَانَ مِنْهُ مِنْ الْخَوْضِ فِي أَمْرِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالرُّجُوعِ إلَى الْإِنْفَاقِ عَلَيْهِ .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ قِيلَ فِي الْأَنْعَامِ إنَّهَا الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْإِطْلَاقُ يَتَنَاوَلُ الْإِبِلَ وَإِنْ كَانَتْ مُنْفَرِدَةً ، وَيَتَنَاوَلُ الْبَقَرَ وَالْغَنَمَ إذَا كَانَتْ مَعَ الْإِبِلِ ، وَلَا تَتَنَاوَلُهُمَا مُنْفَرِدَةً عَنْ الْإِبِلِ ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ .

(92/189)

وَقِيلَ : إنَّ الْأَنْعَامَ تَقَعُ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ وَعَلَى الظِّبَاءِ وَبَقَرِ الْوَحْشِ وَلَا يَدْخُلُ فِيهَا الْحَافِرُ ؛ لِأَنَّهُ أُخِذَ مِنْ نُعُومَةِ الْوَطْءِ ؛ وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ اسْتِثْنَاؤُهُ الصَّيْدَ مِنْهَا بِقَوْلِهِ فِي نَسَقِ التِّلَاوَةِ : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَافِرَ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي الْأَنْعَامِ قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا ﴾ فَلَمَّا اسْتَأْنَفَ ذِكْرَهَا وَعَطَفَهَا عَلَى الْأَنْعَامِ دَلَّ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهَا .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي جَنِينِ الْبَقَرَةِ : " إنَّهَا بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ " وَهُوَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ

الْبَقَرَةِ مِنْ الْأَنْعَامِ .

وَإِنَّمَا قَالَ ﴿ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ وَإِنْ كَانَتْ الْأَنْعَامُ كُلُّهَا مِنْ الْبَهَائِمِ ؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ : " أُحِلَّ لَكُمْ الْبَهِيمَةُ الَّتِي هِيَ الْأَنْعَامُ " فَأَضَافَ الْبَهِيمَةَ إلَى الْأَنْعَامِ وَإِنْ كَانَتْ هِيَ ، كَمَا تَقُولُ نَفْسُ الْإِنْسَانِ .

وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الْإِبَاحَةَ مَعْقُودَةٌ بِشَرْطِ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ ؛ وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ الْوَفَاءَ بِالْعُقُودِ شَرْطًا لِلْإِبَاحَةِ وَلَا أَخْرَجَهُ مَخْرَجَ الْمُجَازَاةِ ، وَلَكِنَّهُ وَجَّهَ الْخِطَابَ إلَيْنَا بِلَفْظِ الْإِيمَانِ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ .

(93/189)

وَلَا يُوجِبُ ذَلِكَ الِاقْتِصَارَ بِالْإِبَاحَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ ، بَلْ الْإِبَاحَةُ عَامَّةٌ لِجَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ كُفَّارًا كَانُوا أَوْ مُؤْمِنِينَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إذَا نَكَحْتُمْ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ وَهُوَ حُكْمٌ عَامٌّ فِي الْمُؤْمِنِينَ وَالْكُفَّارِ مَعَ وُرُودِ اللَّفْظِ خَاصًّا بِخِطَابِ الْمُؤْمِنِينَ .

وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا أَبَاحَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ مُبَاحٌ لِسَائِرِ الْمُكَلَّفِينَ ، كَمَا أَنَّ كُلَّ مَا أَوْجَبَهُ وَفَرَضَهُ فَهُوَ فَرْضٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُكَلَّفِينَ إلَّا أَنْ يَخُصَّ بَعْضَهُمْ دَلِيلٌ ؛ وَكَذَلِكَ قُلْنَا : إنَّ الْكُفَّارَ

مُسْتَحَقُّونَ لِلْعِقَابِ عَلَى تَرْكِ الشَّرَائِعِ كَمَا يَسْتَحِقُّونَ عَلَى تَرْكِ الْإِيمَانِ .

فَإِنْ قِيلَ : إِذَا كَانَ ذَبْحُ الْبَهَائِمِ مَحْظُورًا إِلَّا بَعْدَ وُرُودِ السَّمْعِ بِهِ ، فَمَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ نُبُوَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتِبَاحَتَهُ مِنْ طَرِيقِ الشَّرْعِ فَحُكْمُهُ فِي حَظْرِهِ عَلَيْهِ بَاقٍ عَلَى الْأَصْلِ ، وَقَائِلُ هَذَا الْقَوْلِ يَقُولُ إِنَّ ذَبْحَ الْبَهَائِمِ مَحْظُورٌ عَلَى الْكُفَّارِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْهُمْ وَغَيْرِهِمْ وَهُمْ عُصَاةٌ فِي ذَبْحِهَا ، وَإِنْ كَانَ أَكْلُ مَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ مُبَاحًا لَنَا .

وَزَعَمَ هَذَا الْقَائِلُ أَنَّ لِلْمُلْحِدِ أَنْ يَأْكُلَ بَعْدَ الذَّبْحِ وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَذْبَحَ .

وَلَيْسَ هَذَا عِنْدَ سَائِرِ أَهْلِ الْعِلْمِ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ عُصَاةً بِذَبْحِهِمْ لِأَجْلِ

دِيَانَاتِهِمْ لَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ ذَبَائِحُهُمْ غَيْرَ مُذَكَّاةٍ ، مِثْلُ الْمَجُوسِيِّ لَمَّا كَانَ مَمْنُوعًا مِنَ الذَّبْحِ لِأَجْلِ اعْتِقَادِهِ لَمْ يَكُنْ ذَبْحُهُ ذَكَاةً ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْكِتَابِيَّ غَيْرُ عَاصٍ فِي ذَبْحِ الْبَهَائِمِ وَأَنَّهُ مُبَاحٌ لَهُ كَهُوَ لَنَا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : " إِنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْتَقِدْ صِحَّةَ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتِبَاحَتَهُ مِنْ طَرِيقِ الشَّرْعِ فَحُكْمُ حَظْرِ الذَّبْحِ قَائِمٌ عَلَيْهِ " فَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِمْ حُجَّةُ السَّمْعِ بِكُتُبِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي إِبَاحَةِ ذَبْحِ الْبَهَائِمِ .

وَأَيضًا فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ صِحَّةَ ذَكَاتِهِ؛ لِأَنَّ رَجُلًا لَوْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَلَى الذَّبِيحَةِ عَامِدًا لَكَانَ عِنْدَنَا عَاصِيًا بِذَلِكَ، وَكَانَ لِمَنْ يَعْتَقِدُ جَوَازَ تَرْكِ التَّسْمِيَةِ عَلَيْهَا أَنْ يَأْكُلَهَا، وَلَمْ يَكُنْ كَوْنُ الذَّابِحِ عَاصِيًا مَانِعًا صِحَّةَ ذَكَاتِهِ.

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَمُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَالسُّدِّيِّ: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾: "يَعْنِي قَوْلَهُ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَسَائِرُ مَا حُرِّمَ فِي الْقُرْآنِ".

وَقَالَ آخَرُونَ: "إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ مِنْ أَكْلِ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ".

فَكَأَنَّهُ قَالَ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ: إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي نَسَقِ هَذَا الْخِطَابِ.

(95/189)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَحْتَمِلُ قَوْلُهُ: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ مِمَّا قَدْ حَصَلَ تَحْرِيمُهُ، عَلَى نَحْوِ مَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ فَإِذَا أُرِيدَ بِهِ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ اللَّفْظُ مُجْمَلًا؛ لِأَنَّ مَا قَدْ حَصَلَ تَحْرِيمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ هُوَ مَعْلُومٌ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ عُمُومًا فِي إبَاحَةِ جَمِيعِهَا إلَّا مَا خَصَّهُ الْآيُ الَّتِي فِيهَا تَحْرِيمُ مَا حُرِّمَ مِنْهَا، وَجَعَلَ هَذِهِ الْإِبَاحَةَ مُرَتَّبَةً عَلَى آيِ الْحَظْرِ وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ ﴾.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِقَوْلِهِ: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾: إِلَّا مَا يَبِينُ حُرْمَتُهُ؛ فَيَكُونُ مُؤْذِنًا بِتَحْرِيمِ بَعْضِهَا عَلَيْنَا فِي وَقْتٍ ثَانٍ، فَلَا يَسْلُبُ ذَلِكَ الْآيَةَ حُكْمَ الْعُمُومِ أَيْضًا.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ أَنَّ بَعْضَ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ الْآنَ تَحْرِيمًا يَرِدُ بَيَانُهُ فِي الثَّانِي، فَهَذَا يُوجِبُ إجْمَالَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ لِاسْتِثْنَائِهِ بَعْضَهَا، فَهُوَ مَجْهُولُ الْمَعْنَى عِنْدَنَا، فَيَكُونُ اللَّفْظُ مُشْتَمِلًا عَلَى إبَاحَةٍ وَحَظْرٍ عَلَى وَجْهِ الْإِجْمَالِ، وَيَكُونُ حُكْمُهُ مَوْقُوفًا عَلَى الْبَيَانِ.

وَأَوْلَى الْأَشْيَاءِ بِنَا إذَا كَانَ فِي اللَّفْظِ احْتِمَالٌ لِمَا وَصَفْنَا مِنْ الْإِجْمَالِ وَالْعُمُومِ حَمْلُهُ عَلَى مَعْنَى الْعُمُومِ لِإِمْكَانِ اسْتِعْمَالِهِ، فَيَكُونُ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ مَا ذُكِرَ تَحْرِيمُهُ فِي الْقُرْآنِ مِنْ الْمَيْتَةِ وَنَحْوِهَا.

فَإِنْ

قِيلَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ يَقْتَضِي تِلَاوَةً مُسْتَقْبَلَةً لَا تِلَاوَةً مَاضِيَةً، وَمَا قَدْ حَصَلَ تَحْرِيمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَقَدْ تُلِيَ عَلَيْنَا فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى تِلَاوَةٍ تَرِدُ فِي الثَّانِي قِيلَ لَهُ: يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ مَا قَدْ تُلِيَ عَلَيْنَا وَيُتْلَى فِي الثَّانِي؛ لِأَنَّ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ غَيْرُ مَقْصُورَةٍ عَلَى حَالٍ

مَاضِيَةٍ دُونَ مُسْتَقْبَلَةٍ ، بَلْ عَلَيْنَا تِلَاوَتُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَمَا تَلَوْنَاهُ فِي الْمَاضِي ، فَتِلَاوَةُ مَا قَدْ نَزَلَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ الْقُرْآنِ مُمْكِنَةٌ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ؛ وَتَكُونُ حِينَئِذٍ فَائِدَةُ هَذَا الِاسْتِثْنَاءِ إبَانَةً عَنْ بَقَاءِ حُكْمِ الْمُحَرَّمَاتِ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَأَنَّهُ غَيْرُ مَنْسُوخٍ ، وَلَوْ أُطْلِقَ اللَّفْظُ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ مَعَ تَقَدُّمِ نُزُولِ تَحْرِيمِ كَثِيرٍ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ لَأَوْجَبَ ذَلِكَ نَسْخَ التَّحْرِيمِ وَإِبَاحَةَ الْجَمِيعِ مِنْهَا .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَحْمِلُهُ عَلَى مَعْنَى : إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ مِنْ أَكْلِ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ؛ فَيَكُونُ الْمُسْتَثْنَى بِقَوْلِهِ : ﴿ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ هُوَ الصَّيْدُ الَّذِي حَرَّمَهُ عَلَى الْمُحْرِمِينَ .

وَهَذَا تَأْوِيلٌ يُؤَدِّي إلَى إسْقَاطِ حُكْمِ الِاسْتِثْنَاءِ الثَّانِي ، وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ وَيَجْعَلُهُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ : إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ، وَهُوَ تَحْرِيمُ الصَّيْدِ عَلَى الْمُحْرِمِ ؛ وَذَلِكَ تَعَسُّفٌ فِي التَّأْوِيلِ .

وَيُوجِبُ ذَلِكَ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ الِاسْتِثْنَاءُ مِنْ إبَاحَةِ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ مَقْصُورًا عَلَى الصَّيْدِ ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ الْمَيْتَةَ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ مُسْتَثْنَاةٌ مِنْ الْإِبَاحَةِ ؛ فَهَذَا تَأْوِيلٌ لَا وَجْهَ لَهُ .

ثُمَّ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ مُسْتَثْنًى مِمَّا يَلِيهِ مِنْ الِاسْتِثْنَاءِ ، فَيَصِيرُ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ : إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ إلَّا مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ؛ وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُوجِبًا لِإِبَاحَةِ الصَّيْدِ فِي الْإِحْرَامِ ؛ لِأَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ الْمَحْظُورِ ؛ إذْ كَانَ مِثْلَ قَوْلِهِ : ﴿ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ سِوَى الصَّيْدِ مِمَّا قَدْ بَيَّنَ وَسَيُبَيِّنُ تَحْرِيمَهُ فِي الثَّانِي ، أَوْ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : أَوْفُوا بِالْعُقُودِ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ .

فِيهَا عِشْرُونَ مَسْأَلَةً : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَالَ عُلَمَاؤُنَا : قَالَ عَلْقَمَةُ : إذَا سَمِعْت : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فَهِيَ مَدَنِيَّةٌ ، وَإِذَا سَمِعْت : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ ؛ وَهَذَا رُبَّمَا خَرَجَ عَلَى الْأَكْثَرِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : رَوَى أَبُو سَلَمَةَ ، ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَمَّا رَجَعَ مِنْ الْحُدَيْبِيَةِ قَالَ لِعَلِيٍّ : يَا عَلِيُّ ، أَشَعَرْت أَنَّهُ نَزَلَتْ عَلَيَّ سُورَةُ الْمَائِدَةِ ، وَهِيَ نِعْمَتْ الْفَائِدَةُ ﴾ .

قَالَ الْإِمَامُ الْقَاضِي : هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ ، لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ اعْتِقَادُهُ ، أَمَّا أَنَّا نَقُولُ : سُورَةُ الْمَائِدَةِ نِعْمَتْ الْفَائِدَةُ فَلَا نُؤْثِرُهُ عَنْ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّهُ كَلَامٌ حَسَنٌ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : قَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ : فِي الْمَائِدَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ فَرِيضَةً .

وَقَالَ غَيْرُهُ : فِيهَا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فِي سِتَّةَ عَشَرَ مَوْضِعًا ؛ فَأَمَّا قَوْلُ أَبِي مَيْسَرَةَ : إنَّ فِيهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ فَرِيضَةً فَرُبَّمَا كَانَ أَلْفُ فَرِيضَةٍ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَا نَحْنُ فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ لِلْأَحْكَامِ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : شَاهَدْت الْمَائِدَةَ بِطُورِ زَيْتَا مِرَارًا ، وَأَكَلْت عَلَيْهَا لَيْلًا وَنَهَارًا ، وَذَكَرْت اللَّهَ سُبْحَانَهُ فِيهَا سِرًّا وَجِهَارًا ، وَكَانَ ارْتِفَاعُهَا أَسْفَلَ مِنْ الْقَامَةِ بِنَحْوِ الشِّبْرِ ، وَكَانَ لَهَا دَرَجَتَانِ قِبْلِيًّا وَجَوْفِيًّا ، وَكَانَتْ صَخْرَةً صَلْدَاءَ لَا تُؤَثِّرُ فِيهَا الْمَعَاوِلُ ، فَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ : مُسِخَتْ صَخْرَةً إذْ مُسِخَ أَرْبَابُهَا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ .

وَاَلَّذِي عِنْدِي أَنَّهَا كَانَتْ فِي الْأَصْلِ صَخْرَةً قُطِعَتْ مِنْ الْأَرْضِ مَحَلًّا لِلْمَائِدَةِ

النَّازِلَةِ مِنْ السَّمَاءِ ، وَكُلُّ مَا حَوْلَهَا حِجَارَةٌ مِثْلُهَا ، وَكَانَ مَا حَوْلَهَا مَحْفُوفًا بِقُصُورٍ ، وَقَدْ نُحِتَ فِي ذَلِكَ الْحَجَرِ الصَّلْدِ بُيُوتٌ ، أَبْوَابُهَا مِنْهَا ، وَمَجَالِسُهَا مِنْهَا مَقْطُوعَةٌ فِيهَا ، وَحَنَايَاهَا فِي جَوَانِبِهَا ، وَبُيُوتُ خِدْمَتِهَا قَدْ صُوِّرَتْ مِنْ الْحَجَرِ ، كَمَا تُصَوَّرُ مِنْ الطِّينِ وَالْخَشَبِ ، فَإِذَا دَخَلْت فِي قَصْرٍ مِنْ قُصُورِهَا وَرَدَدْت الْبَابَ وَجَعَلْت مِنْ وَرَائِهِ صَخْرَةً كَثُمْنِ دِرْهَمٍ لَمْ يَفْتَحْهُ أَهْلُ الْأَرْضِ لِلُصُوقِهِ بِالْأَرْضِ ؛ فَإِذَا هَبَّتْ الرِّيحُ وَحَثَتْ تَحْتَهُ التُّرَابَ لَمْ يُفْتَحْ إلَّا بَعْدَ صَبِّ الْمَاءِ تَحْتَهُ وَالْإِكْثَارِ مِنْهُ ، حَتَّى يَسِيلَ بِالتُّرَابِ وَيَنْفَرِجَ مُنْعَرَجُ الْبَابِ ، وَقَدْ مَاتَ بِهَا قَوْمٌ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ ، وَقَدْ كُنْت أَخْلُو فِيهَا كَثِيرًا لِلدَّرْسِ ، وَلَكِنِّي كُنْت فِي كُلِّ حِينٍ أُكَنِّسُ حَوْلَ الْبَابِ مَخَافَةً مِمَّا جَرَى لِغَيْرِي فِيهَا ، وَقَدْ شَرَحْت أَمْرَهَا فِي كِتَابِ " تَرْتِيبِ الرِّحْلَةِ " بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ أَوْفُوا ﴾ يُقَالُ : وَفَى وَأَوْفَى .

قَالَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ : وَاللُّغَتَانِ فِي الْقُرْآنِ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنْ اللَّهِ ﴾ .

وَقَالَ شَاعِرُ الْعَرَبِ : أَمَّا ابْنُ طَوْقٍ فَقَدْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ كَمَا وَفَى بِقِلَاصِ النَّجْمِ حَادِيهَا فَجَمَعَ بَيْنَ اللُّغَتَيْنِ .

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ .

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : الْعُقُودُ : وَاحِدُهَا عَقْدٌ ، وَفِي ذَلِكَ خَمْسَةُ أَقْوَالٍ : الْقَوْلُ الْأَوَّلُ : الْعُقُودُ : الْعُهُودُ ؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ .

الثَّانِي : حِلْفُ الْجَاهِلِيَّةِ ؛ قَالَهُ قَتَادَةُ .

وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالضَّحَّاكِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالثَّوْرِيِّ .

الثَّالِثُ : الَّذِي عَقَدَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَعَقَدْتُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ؛ قَالَهُ الزَّجَّاجُ .

الرَّابِعُ : عَقْدُ النِّكَاحِ وَالشَّرِكَةِ وَالْيَمِينِ وَالْعَهْدِ وَالْحِلْفِ ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ الْبَيْعَ ؛ قَالَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ .

الْخَامِسُ : الْفَرَائِضُ ؛ قَالَهُ الْكِسَائِيُّ ، وَرَوَى الطَّبَرِيُّ أَنَّهُ أَمْرٌ بِالْوَفَاءِ بِجَمِيعِ ذَلِكَ .

قَالَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ الطَّبَرِيُّ صَحِيحٌ ، وَلَكِنَّهُ يَحْتَاجُ إلَى تَنْقِيحٍ وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : [فِي تَنْقِيحِ قَوْلِ الطَّبَرِيِّ] : قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ عَهْدٍ فِي اللُّغَةِ الْإِعْلَامُ بِالشَّيْءِ ، وَأَصْلَ الْعَقْدِ الرَّبْطُ وَالْوَثِيقَةُ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ

نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : " الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا ، هَذَا عَهْدُ نَبِيِّنَا إلَيْنَا وَعَهْدُنَا إلَيْكُمْ " .

(101/189)

وَتَقُولُ الْعَرَبُ : عَهِدْنَا أَمْرَ كَذَا وَكَذَا أَيْ : عَرَفْنَاهُ ، وَعَقَدْنَا أَمْرَ كَذَا وَكَذَا أَيْ : رَبَطْنَاهُ بِالْقَوْلِ ، كَرَبْطِ الْحَبْلِ بِالْحَبْلِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : قَوْمٌ إذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِجَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكَرَبَا وَعَهْدُ اللَّهِ إلَى الْخَلْقِ إعْلَامُهُ بِمَا أَلْزَمَهُمْ وَتَعَاهَدَ الْقَوْمُ : أَيْ أَعْلَنَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بِمَا الْتَزَمَهُ لَهُ وَارْتَبَطَ مَعَهُ إلَيْهِ وَأَعْلَمَهُ بِهِ ؛ فَبِهَذَا دَخَلَ أَحَدُ اللَّفْظَيْنِ فِي الْآخَرِ ، فَإِذَا عَرَفْت هَذَا عَلِمْت أَنَّ الَّذِي قَرْطَسَ عَلَى الصَّوَابِ هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ ؛ فَكُلُّ عَهْدٍ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ أَعْلَمَنَا بِهِ ابْتِدَاءً ، وَالْتَزَمْنَاهُ نَحْنُ

لَهُ ، وَتَعَاقَدْنَا فِيهِ بَيْنَنَا ، فَالْوَفَاءُ بِهِ لَازِمٌ بِعُمُومِ هَذَا الْقَوْلِ الْمُطْلَقِ الْوَارِدِ مِنْهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْنَا فِي الْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِهِ .

وَأَمَّا مَنْ خَصَّ حِلْفَ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا قُوَّةَ لَهُ إلَّا أَنْ يُرِيدَ أَنَّهُ إذَا لَزِمَ الْوَفَاءُ بِهِ ، وَهُوَ مِنْ عَقْدِ الْجَاهِلِيَّةِ ؛ فَالْوَفَاءُ بِعَقْدِ الْإِسْلَامِ أَوْلَى ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْوَفَاءِ بِهِ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَعْنِي مِنْ النَّصِيحَةِ وَالرِّفَادَةِ وَالنُّصْرَةِ ، وَسَقَطَ الْمِيرَاثُ خَاصَّةً بِآيَةِ الْفَرَائِضِ وَآيَةِ الْأَنْفَالِ .

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ﴾] .

(102/189)

وَأَمَّا مَنْ قَالَ عَقْدُ الْبَيْعِ وَمَا ذُكِرَ مَعَهُ ، فَإِنَّمَا أَشَارَ إلَى عُقُودِ الْمُعَامَلَاتِ وَأَسْقَطَ غَيْرَهَا وَعُقُودَ اللَّهِ وَالنُّذُورَ ؛ وَهَذَا تَقْصِيرٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ الْكِسَائِيّ : الْفَرَائِضُ ، فَهُوَ أَخُو قَوْلِ الزَّجَّاجِ ، وَلَكِنَّ قَوْلَ الزَّجَّاجِ أَوْعَبُ ؛ إذْ دَخَلَ فِيهِ الْفَرْضُ الْمُبْتَدَأُ وَالْفَرْضُ الْمُلْتَزَمُ وَالنَّدْبُ ، وَلَمْ يَتَضَمَّنْ قَوْلُ الْكِسَائِيّ ذَلِكَ كُلَّهُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : إذَا ثَبَتَ هَذَا فَرَبْطُ الْعَقْدِ تَارَةً يَكُونُ مَعَ اللَّهِ ، وَتَارَةً يَكُونُ مَعَ الْآدَمِيِّ ، وَتَارَةً يَكُونُ بِالْقَوْلِ ، وَتَارَةً بِالْفِعْلِ ؛ فَمَنْ قَالَ : " لِلَّهِ عَلَيَّ صَوْمُ يَوْمٍ " فَقَدْ عَقَدَهُ بِقَوْلِهِ مَعَ رَبِّهِ ؛ وَمَنْ قَامَ إلَى الصَّلَاةِ فَنَوَى وَكَبَّرَ فَقَدْ عَقَدَهَا لِرَبِّهِ بِالْفِعْلِ ، فَيَلْزَمُ الْأَوَّلَ ابْتِدَاءُ الصَّوْمِ ، وَيَلْزَمُ هَذَا تَمَامُ الصَّلَاةِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَدْ عَقَدَهَا مَعَ رَبِّهِ ، وَالْتَزَمَ .

وَالْعَقْدُ بِالْفِعْلِ أَقْوَى مِنْهُ بِالْقَوْلِ .

وَكَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾ .

كَذَلِكَ قَالَ : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ .

وَمَا قَالَ الْقَائِلُ : عَلَيَّ صَوْمُ يَوْمٍ أَوْ صَلَاةُ رَكْعَتَيْنِ إلَّا لِيَفْعَلَ ، فَإِذَا فَعَلَ كَانَ أَقْوَى مِنْ الْقَوْلِ ; فَإِنَّ الْقَوْلَ عَقْدٌ وَهَذَا نَقْدٌ ; وَقَدْ مَهَّدْنَا ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ وَشَرْحِ الْحَدِيثِ عَلَى الشَّافِعِيِّ تَمْهِيدًا بَلِيغًا ، فَلْيُنْظَرْ هُنَالِكَ .

(103/189)

فَإِنْ قِيلَ : فَكَيْفَ يَلْزَمُ الْوَفَاءُ بِعَقْدِ الْجَاهِلِيَّةِ حِينَ كَانُوا يَقُولُونَ : هَدْمِي هَدْمُك ، وَدَمِي دَمُك ، وَهُمْ إنَّمَا كَانُوا يَتَعَاقَدُونَ عَلَى النُّصْرَةِ فِي الْبَاطِلِ .

قُلْنَا : كَذَبْتُمْ ; إنَّمَا كَانُوا يَتَعَاقَدُونَ عَلَى مَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ حَقًّا ، وَفِيمَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَهُ حَقًّا مَا هُوَ حَقٌّ كَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ ، وَحَمْلِ الْكَلِّ ، وَقِرَى الضَّيْفِ ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ .

وَفِيهِ أَيْضًا بَاطِلٌ ; فَرَفَعَ الْإِسْلَامُ مِنْ ذَلِكَ الْبَاطِلَ بِالْبَيَانِ ، وَأَوْثَقَ عُرَى الْجَائِزِ ، وَالْحَقُّ مِنْهُ بِالْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِإِتْيَانِهِمْ نَصِيبَهُمْ فِيهِ ، كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ النَّصِيحَةِ وَالرِّفَادَةِ وَالنُّصْرَةِ ، وَهَذَا كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ ﴾ .

مَعْنَاهُ إنَّمَا تَظْهَرُ حَقِيقَةُ إيمَانِهِمْ عِنْدَ

الْوَفَاءِ بِشُرُوطِهِمْ .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ ﴾ .

ثُمَّ قَالَ : ﴿ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ ﴾ .

فَبَيَّنَ أَنَّ الشَّرْطَ الَّذِي يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ مَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى ، أَيْ دِينَ اللَّهِ تَعَالَى ، كَذَلِكَ لَا يَلْزَمُ الْوَفَاءُ بِعَقْدٍ إلَّا أَنْ يُعْقَدَ عَلَى مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ .

وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَلْتَزِمُوا الْوَفَاءَ بِعُهُودِهِمْ وَشُرُوطِهِمْ إلَّا أَنْ يَظْهَرَ فِيهَا مَا يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ ، فَيَسْقُطَ .

(104/189)

وَلَا يَمْنَعُ هَذَا التَّعَلُّقَ بِعُمُومِ الْقَوْلَيْنِ ؛ وَلِذَلِكَ حَثَّ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ ، فَقَالَ : ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ .

وَأَمَرَ بِالْكَفِّ عَنْ الشَّرِّ ، فَقَالَ : ﴿ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ ﴾ .

فَهَذَا حَثٌّ عَلَى فِعْلِ كُلِّ خَيْرٍ وَاجْتِنَابِ كُلِّ شَرٍّ .

فَأَمَّا اجْتِنَابُ الشَّرِّ فَجَمِيعُهُ وَاجِبٌ .

وَأَمَّا فِعْلُ الْخَيْرِ فَيَنْقَسِمُ إلَى مَا يَجِبُ وَإِلَى مَا لَا يَجِبُ ؛ وَكَذَلِكَ الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ ، وَلَكِنَّ

الْأَصْلَ فِيهَا الْوُجُوبُ ، إلَّا مَا قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى نَدْبِهِ ؛ وَقَدْ جَهِلَ بَعْضُهُمْ فَقَالَ : لَمَّا كَانَتْ الْعُقُودُ الْبَاطِلَةُ وَالشُّرُوطُ الْبَاطِلَةُ لَا نِهَايَةَ لَهَا وَالْجَائِزُ مِنْهَا مَحْصُورٌ فَصَارَ مَجْهُولًا فَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ عَلَى الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَلَا بِالشُّرُوطِ لِأَجْلِ ذَلِكَ وَهِيَ عِبَارَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : قُلْنَا : وَمَا لَا يَجُوزُ [كَيْفَ] يَدْخُلُ تَحْتَ مُطْلَقِ أَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ حَتَّى يَجْعَلَهُ مُجْمَلًا .

وَاَللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَلَا بِالْبَاطِلِ : لَقَدْ ضَلَّتْ إمَامَتُك وَخَابَتْ أَمَانَتُك ، وَعَلَى هَذَا لَا دَلِيلَ فِي الشَّرْعِ لِأَمْرٍ يُفْعَلُ ؛ فَإِنَّ مِنْهُ كُلِّهِ مَا لَا يَجُوزُ ، وَمِنْهُ مَا يَجُوزُ ، فَيُؤَدِّي إلَى تَعْطِيلِ أَدِلَّةِ الشَّرْعِ وَأَوَامِرِهِ .

وَاَلَّذِينَ قَالُوا بِالْوَقْفِ لَمْ يَرْتَكِبُوا هَذَا الْخَطَرَ ، وَلَا سَلَكُوا هَذَا الْوَعْرَ ، فَدَعْ هَذَا ، وَعَدِّ الْقَوْلَ إلَى الْعِلْمِ إنْ كُنْتَ مِنْ أَهْلِهِ .

فَإِنْ قِيلَ : مَحْمُولٌ قَوْلُهُ ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ عَلَى الْمُقَيَّدِ لِمَا بَيَّنَّا ، وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : قُلْنَا : فَقَدْ أَبْطَلْنَا مَا يُثْبِتُ مَحْمُولَ قَوْلِهِ : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ عَلَى كُلِّ عَقْدٍ مُطْلَقٍ وَمُقَيَّدٍ .

وَمَاذَا تُرِيدُ بِقَوْلِك مُقَيَّدًا ؟ تُرِيدُ قُيِّدَ بِالْجَوَازِ أَمْ قُيِّدَ بِقُرْبَةٍ ، أَوْ قُيِّدَ بِشَرْطٍ ؟ فَإِنْ أَرَدْت بِهِ قُيِّدَ بِشَرْطٍ لَزِمَك فِيهِ مَا لَزِمَك فِي الْمُطْلَقِ مِنْ أَنَّ الشَّرْطَ مِنْهُ مَا لَا يَجُوزُ كَمَا تَقَدَّمَ لَك ، وَإِنْ قُلْت : مُقَيَّدٌ بِقُرْبَةٍ ، فَيَبْطُلُ بِالْمُعَامَلَاتِ ، وَإِنْ قُلْت : مُقَيَّدٌ بِالدَّلِيلِ ، فَالدَّلِيلُ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَقَدْ قَالَ : ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ .

فَإِنْ قِيلَ : هَذَا عَقْدُ الْيَمِينِ لَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ ، وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : قُلْنَا : لَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِالْيَمِينِ ، وَكَيْفَ لَا يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ وَهُوَ عَقْدٌ أُكِّدَ بِاسْمِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ ؟ حَاشَا لِلَّهِ أَنْ نَقُولَ هَذَا ، وَلَكِنَّ الشَّرْعَ أَذِنَ رَحْمَةً وَرُخْصَةً فِي إخْرَاجِ الْكَفَّارَةِ بَدَلًا مِنْ الْبِرِّ ، وَخَلَفًا مِنْ الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ الَّذِي فَوَّتَهُ الْحِنْثُ .

وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ، وَسَتَرَاهُ فِي آيَةِ الْكَفَّارَةِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ : إذَا نَذَرَ قُرْبَةً لَا يَدْفَعُ بِهَا بَلِيَّةً وَلَا يَسْتَنْجِحُ بِهَا طَلَبَةً فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ الْوَفَاءُ بِهَا .

قُلْنَا : مَنْ قَالَ بِهَذَا فَقَدْ خَفِيَتْ عَلَيْهِ دَلَائِلُ الشَّرْعِ ؛ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : « أَوْفِ بِنَذْرِك » .

وَقَدْ بَيَّنَّا قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَمَاذَا عَلَى الشَّرِيعَةِ أَوْ مَاذَا يَقْدَحُ فِي الْأَدِلَّةِ مِنْ رَأْيِ الشَّافِعِيِّ وَأَمْثَالِهِ مِنْ الْعُلَمَاءِ .

وَأَمَّا نَذْرُ الْمُبَاحِ فَلَمْ يَلْزَمْ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ وَنَصِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّحِيحِ ، وَهِيَ شَيْءٌ جَهِلْته يَا هَذَا الْعَالِمُ ، فَادْرُجْ عَنْ هَذِهِ الْأَغْرَاضِ ، فَلَيْسَ بِوَكْرٍ إلَّا لِمَنْ أَمَّنَتْهُ مَعْرِفَةُ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْمَكْرِ ، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ بِرَأْيِهِ وَحْدَهُ ، وَلَا أُعْجِبَ بِطُرُقٍ مِنْ النَّظَرِ حَصَّلَهَا ، وَلَمْ يَتَمَرَّسْ فِيهَا بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا بِسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَافْهَمْ هَذَا ، وَاَللَّهُ يُوَفِّقُكُمْ وَإِيَّانَا بِتَوْفِيقِهِ لِتَوْفِيَةِ عُهُودِ الشَّرِيعَةِ حَقَّهَا .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ اُخْتُلِفَ فِيهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : إنَّهُ كُلُّ الْأَنْعَامِ ؛ قَالَهُ السُّدِّيُّ ، وَالرَّبِيعُ ، وَالضَّحَّاكُ .

الثَّانِي : إنَّهُ الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالْغَنَمُ ؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنُ .

الثَّالِثُ : إنَّهُ الظِّبَاءُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالْحُمُرُ الْوَحْشِيَّانِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : فِي الْمُخْتَارِ : أَمَّا مَنْ قَالَ : إنَّ النَّعَمَ هِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ ، فَقَدْ عَلِمْت صِحَّةَ ذَلِكَ دَلِيلًا ، وَهُوَ أَنَّ النَّعَمَ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ اللُّغَةِ اسْمٌ خَاصٌّ لِلْإِبِلِ يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ ؛ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَغَيْرُهُ .

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ ﴾ ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمْ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنْ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنْ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ﴾ .

وَقَالَ : ﴿ وَمِنْ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنْ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ .

فَهَذَا مُرْتَبِطٌ بِقَوْلِهِ : وَمِنْ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ، أَيْ خَلَقَ جَنَّاتٍ وَخَلَقَ مِنْ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا يَعْنِي كِبَارًا وَصِغَارًا ، ثُمَّ فَسَّرَهَا فَقَالَ : ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ إلَى قَوْلِهِ : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا ﴾ .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا ﴾ وَهِيَ الْغَنَمُ ﴿ وَأَوْبَارِهَا ﴾ وَهِيَ الْإِبِلُ ﴿ وَأَشْعَارِهَا ﴾ وَهِيَ الْمَعْزَى ، ﴿ أَثَاثًا وَمَتَاعًا إلَى حِينٍ ﴾ .

فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَدِلَّةٍ تُنْبِئُ عَنْ تَضَمُّنِ اسْمِ النَّعَمِ لِهَذِهِ الْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ : الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ ؛ لِتَأْنِيسِ ذَلِكَ كُلِّهِ ،

فَأَمَّا الْوَحْشِيَّةُ فَلَمْ أَعْلَمْهُ إِلَى الْآنَ إِلَّا اتِّبَاعًا لِأَهْلِ اللُّغَةِ .

أَمَا أَنَّهُ قَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : إِنَّ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ يَقْتَضِي دُخُولَ الْبَقَرِ وَالْحُمُرِ وَالظِّبَاءِ تَحْتَ قَوْلِهِ : بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ؛ فَصَارَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِنْسِيُّهَا وَوَحْشِيُّهَا غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ أَيْ مَا لَمْ تَكُونُوا مُحْرِمِينَ .

فَإِنْ كَانَ هَذَا مُتَعَلَّقًا فَقَدْ قَالَ : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ .

فَجَعَلَ الصَّيْدَ وَالنَّعَمَ صِنْفَيْنِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَ الظِّبَاءَ وَالْبَقَرَ وَالْحُمُرَ الْوَحْشِيَّةَ فِيهِ لِيَعُمَّ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي الْإِحْلَالِ مَاذَا يَصْنَعُ بِصِنْفِ الصَّيْدِ الطَّائِرِ كُلِّهِ ؟ فَالدَّلِيلُ الَّذِي أَحَلَّهُ وَلَمْ يَدْخُلْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُحِلُّ الظِّبَاءِ وَالْبَقَرِ وَالْحُمُرِ الْوَحْشِيَّةِ وَإِنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْآيَةِ .

وَقَدْ يَنْتَهِي الْعِيُّ بِبَعْضِهِمْ إِلَى أَنْ يَقُولَ : إِنَّ الْأَنْعَامَ هِيَ الْإِبِلُ لِنِعْمَةِ أَخْفَافِهَا فِي الْوَطْءِ ، وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ الْحَافِرُ وَلَا الظِّلْفُ لِجَسَاوَتِهِ وَتَحَدُّدِهِ .

وَيُقَالُ لَهُ : إنَّ الْأَنْعَامَ إنَّمَا سُمِّيَتْ بِهِ لِمَا يُتَنَعَّمُ بِهِ مِنْ لُحُومِهَا وَأَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إلَى حِينٍ .

وَبِهَذِهِ الْآيَةِ كَانَ يَدْخُلُ صِنْفُ الْوَحْشِيِّ فِيهَا ؛ لِأَنَّهَا ذَاتُ أَشْعَارٍ مِنْ جِهَةِ أَنْ يَتَأَتَّى ذَلِكَ فِيهِ حِسًّا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَتَنَاوَلُ ذَلِكَ مِنْهَا عُرْفًا .

فَإِنْ قُلْنَا : إنَّ اللَّفْظَ يُحْمَلُ عَلَى الْحَقِيقَةِ الْأَصْلِيَّةِ ، فَيَدْخُلُ فِي هَذَا اللَّفْظِ فِي النَّحْلِ وَيَتَنَاوَلُهَا اللَّفْظُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ .

وَإِنْ قُلْنَا : إنَّ الْأَلْفَاظَ تُحْمَلُ عَلَى الْأَحْوَالِ الْمُعْتَادَةِ الْعُرْفِيَّةِ لَمْ يَدْخُلْ فِيهَا ؛ إذْ لَا يُعْتَادُ ذَلِكَ مِنْ أَوْبَارِهَا .

وَهَا هُنَا انْتَهَى تَحْقِيقُ ذَلِكَ فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْله تَعَالَى : { إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ } : قَالُوا : مِنْ قَوْله تَعَالَى : { حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ } وَقِيلَ مِنْ قَوْلِهِ : { غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ } وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِهِ فِي كُلِّ مُحَرَّمٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ قَالَ : { إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ } .

وَالَّذِي يُتْلَى هُوَ الْقُرْآنُ ، لَيْسَ السُّنَّةَ .

قُلْنَا : كُلُّ كِتَابٍ يُتْلَى ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ ﴾ وَكُلُّ سُنَّةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهِيَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ .

وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ أَمْرَانِ : أَحَدُهُمَا : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِصَّةِ الْعَسِيفِ : ﴿ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ﴾ .

(110/189)

وَلَيْسَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ ، وَلَكِنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي أَوْحَاهُ إلَى رَسُولِهِ عِلْمًا مِنْ كِتَابِهِ الْمَحْفُوظِ عِنْدَهُ .

وَالدَّلِيلُ الثَّانِي : فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : ﴿ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، وَالْمُغَيِّرَاتِ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ .

فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ : إنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّك لَعَنْت كَيْتَ وَكَيْتَ .

فَقَالَ : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَلَيْسَ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟

فَقَالَتْ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ .

فَقَالَ : لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ .

أَوَمَا قَرَأْتِ : ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ؟ قَالَتْ : بَلَى .

قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ .

قَالَتْ : فَإِنِّي أَرَى أَهْلَك يَفْعَلُونَهُ .

قَالَ : فَاذْهَبِي فَانْظُرِي ، فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ

فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا .

فَقَالَ : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتهَا .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : يُحْتَمَلُ قَوْلُهُ : إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ الْآنَ ، أَوْ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِيمَا بَعْدُ مِنْ مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ .

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتٍ لَا يُفْتَقَرُ فِيهِ إلَى تَعْجِيلِ الْحَاجَةِ ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ أُصُولِيَّةٌ ، وَقَدْ بَيَّنَّاهَا فِي الْمَحْصُولِ " ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَبَاحَ لَنَا شَيْئًا وَحَرَّمَ عَلَيْنَا شَيْئًا اسْتِثْنَاءً مِنْهُ .

فَأَمَّا الَّذِي أَبَاحَ لَنَا فَسَمَّاهُ [وَبَيَّنَهُ] .

وَأَمَّا الَّذِي اسْتَثْنَاهُ فَوَعَدَ بِذِكْرِهِ فِي حِينِ الْإِبَاحَةِ ، ثُمَّ بَيَّنَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ أَوْ فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ عَلَى اخْتِلَافِ التَّأْوِيلَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَأْخِيرٌ لِلْبَيَانِ ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ ﴾ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : مَعْنَاهُ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ .

الثَّانِي : أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ الْوَحْشِيَّةِ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ .

الثَّالِثُ : أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ إلَّا مَا كَانَ مِنْهَا وَحْشِيًّا فَإِنَّهُ صَيْدٌ لَا يَحِلُّ لَكُمْ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ .

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ : فِي تَنْقِيحِهَا .

أَمَّا قَوْلُهُ : إنَّ مَعْنَاهُ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ فَاخْتَارَهُ الطَّبَرِيُّ وَالْأَخْفَشُ ، وَقَالَا : فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ ، وَهُوَ جَائِزٌ فِي نِظَامِ الْكَلَامِ وَإِعْرَابِهِ ؛ وَهَذَا فَاسِدٌ ؛ إذْ لَا خِلَافَ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ إذَا كَانَ بِاسْمِ الْفَاعِلِ فَإِنَّهُ حَالٌ ؛ فَيَكُونُ تَقْدِيرُ الْآيَةِ : " أَوْفُوا بِالْعُقُودِ لَا مُحِلِّينَ لِلصَّيْدِ فِي إحْرَامِكُمْ " .

وَنَكْثُ الْعَهْدِ وَنَقْضُ الْعَقْدِ مُحَرَّمٌ ، وَالْأَمْرُ بِالْوَفَاءِ مُسْتَمِرٌّ فِي هَذِهِ الْحَالِ وَفِي كُلِّ حَالٍ .

وَلَوْ اخْتَصَّ الْوَفَاءَ بِهَا فِي هَذِهِ الْحَالِ لَكَانَ مَا عَدَاهَا بِخِلَافٍ عَلَى رَأْيِ الْقَائِلِينَ بِدَلِيلِ الْخِطَابِ .

وَذَلِكَ بَاطِلٌ أَوْ يَكُونُ مَسْكُوتًا عَنْهُ .

وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْأَقَلَّ مِنْ أَحْوَالِ الْوَفَاءِ وَهُوَ مَأْمُورٌ بِهِ فِي كُلِّ حَالٍ ، وَهَذَا تَهْجِينٌ لِلْكَلَامِ وَتَحْقِيرٌ لِلْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ .

وَأَمَّا مَنْ قَالَ : أُحِلَّتْ لَكُمُ الْوَحْشِيَّةُ ، فَهُوَ خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّ فِيهِ تَخْصِيصَ بَعْضِ الْمُحَلَّلَاتِ ، وَهُوَ تَخْصِيصٌ لِلْعُمُومِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ لَا سِيَّمَا عُمُومٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ حَمَلَ لَفْظَ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ عَلَى الْوَحْشِيَّةِ دُونَ الْإِنْسِيَّةِ ، وَذَلِكَ تَفْسِيرٌ لِلَّفْظِ بِالْمَعْنَى التَّابِعِ لِمَعَانِيهِ الْمُخْتَلَفِ مِنْهَا فِيهِ .

وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مَعْنَاهُ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهَا وَحْشِيًّا فَإِنَّهُ صَيْدٌ ، وَلَا يَحِلُّ لَكُمُ الصَّيْدُ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ .

وَهَذَا أَشْبَهُهَا مَعْنًى ، إِلَّا أَنَّ نِظَامَ تَقْدِيرِهِ لَيْسَ بِجَارٍ عَلَى قَوَانِينِ الْعَرَبِيَّةِ فَإِنَّهُ أَضْمَرَ فِيهِ مَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ [تَقْدِيرُهُ] : أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ، غَيْرَ مُحِلِّينَ صَيْدَهَا وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ، فَيَصِحُّ الْمَعْنَى ، وَيَقِلُّ فُضُولُ الْكَلَامِ ، وَيَجْرِي عَلَى قَانُونِ النَّحْوِ .

وَفِيهَا مَسْأَلَةٌ بَدِيعَةٌ ؛ وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ : [مَسْأَلَةٌ بَدِيعَةٌ ، تَثْنِيَةُ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْجُمْلَةِ الْوَاحِدَةِ] : وَهِيَ تَثْنِيَةُ الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْجُمْلَةِ الْوَاحِدَةِ وَهِيَ تَرِدُ عَلَى قِسْمَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يَتَكَرَّرَ ، وَيَكُونَ الثَّانِي مِنْ الْأَوَّلِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إلَّا آلَ لُوطٍ إنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ إلَّا امْرَأَتَهُ ﴾ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ جَمِيعًا مِنْ الْأَوَّلِ ، كَقَوْلِهِ هَاهُنَا : إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ إلَّا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ مُحْرِمُونَ ، فَقَوْلُهُ : ﴿ إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ عَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ وَأَظْهَرِهِمَا ، وَقَوْلُهُ : إلَّا الصَّيْدَ اسْتِثْنَاءٌ آخَرُ أَيْضًا مَعَهُ .

وَقَدْ مَهَّدْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ مُلْجِئَةِ الْمُتَفَقِّهِينَ إلَى مَعْرِفَةِ غَوَامِضِ النَّحْوِيِّينَ " الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : فِي تَمْثِيلٍ لِهَذَا التَّقْدِيرِ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَذَلِكَ مَا رُوِيَ ﴿ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ الْحَارِثَ بْنَ رِبْعِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَأَنَا حِلٌّ عَلَى فَرَسٍ لِي ، فَكُنْتُ أَرْقَى عَلَى الْجِبَالِ ، فَبَيْنَمَا أَنَا كَذَلِكَ إذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُشْرِفِينَ لِشَيْءٍ ، فَذَهَبْتُ لِأَنْظُرَ ، فَإِذَا هُوَ حِمَارٌ وَحْشِيٌّ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : لَا نَدْرِي .

فَقُلْت : هُوَ حِمَارٌ وَحْشِيٌّ .

قَالُوا : هُوَ مَا رَأَيْت .

وَكُنْت نَسِيت سَوْطِي .

فَقُلْت لَهُمْ : نَاوِلُونِي سَوْطِي .

(114/189)

فَقَالُوا : لَا نُعِينُك عَلَيْهِ ، فَنَزَلْت وَأَخَذْته ثُمَّ صِرْت فِي أَثَرِهِ ، فَلَمْ يَكُنْ إلَّا ذَاكَ حَتَّى عَقَرْته ؛

فَأَتَيْت إلَيْهِمْ فَقُلْت : قُومُوا فَاحْتَمِلُوا .

فَقَالُوا : لَا نَمَسُّهُ ، فَحَمَلْته حَتَّى جِئْتُهُمْ بِهِ ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ ، وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ .

قُلْت : أَنَا أَسْتَوْقِفُ لَكُمْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَدْرَكْته ، فَحَدَّثْته الْحَدِيثَ ،

فَقَالَ لِي : أَبَقِيَ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ قُلْت : نَعَمْ .

قَالَ : فَكُلُوا فَهُوَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ ﴾ .

فَأُحِلَّ لَهُمْ الْحُمُرُ مُطْلَقًا إلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ ، إلَّا مَا صَادُوهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ مِنْهَا ؛ وَمَا صَادَهُ غَيْرُهُمْ فَهُوَ حَلَالٌ لَهُمْ ، فَإِنَّمَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْهُ مَا وَقَعَ إلَيْهِمْ بِصَيْدِهِمْ ، إلَى تَفْصِيلٍ يَأْتِي بَيَانُهُ إذَا صِيدَ لَهُمْ ، فَإِنْ حُرِّمَ فَإِنَّمَا هُوَ بِدَلِيلٍ آخَرَ غَيْرِ هَذِهِ الْآيَةِ .

الْمَسْأَلَةُ الْمُوفِيَةُ عِشْرِينَ : مَضَى فِي سَرْدِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ أَنَّ مِنْ الصَّحَابَةِ مَنْ قَالَ فِي جَنِينِ النَّاقَةِ أَوْ الشَّاةِ أَوْ الْبَقَرَةِ أَوْ نَحْوِهَا : إنَّهَا مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ الْمُحَلَّلَةِ .

وَلِلْعُلَمَاءِ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : أَنَّهُ حَلَالٌ بِكُلِّ حَالٍ ؛ قَالَ الشَّافِعِيُّ .

الثَّانِي : أَنَّهُ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ ، إلَّا أَنْ يُذَكَّى ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ .

الثَّالِثُ : الْفَرْقُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَقَلَّ وَنَبَتَ شَعْرُهُ وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ بِضْعَةً كَالْكَبِدِ وَالطِّحَالِ ؛ قَالَ مَالِكٌ .

وَتَعَلَّقَ بَعْضُهُمْ بِالْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ : { ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ } .

(115/189)

وَلَمْ يَصِحَّ عِنْدَ الْأَكْثَرِ ، وَصَحَّحَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَاخْتَلَفُوا فِي ذِكْرِ " ذَكَاةِ " الثَّانِيَةِ ، هَلْ هِيَ بِرَفْعِ التَّاءِ فَيَكُونُ الْأَوَّلُ الثَّانِيَ وَلَا يَفْتَقِرُ الْجَنِينُ إلَى ذَكَاةٍ ، أَوْ هُوَ بِنَصْبِ التَّاءِ فَيَكُونُ الْأَوَّلُ غَيْرَ الثَّانِي ، وَيَفْتَقِرُ إلَى الذَّكَاةِ .

وَقَدْ مَهَّدْنَاهُ فِي الرِّسَالَةِ الْمُلْجِئَةِ ، وَبَيَّنَّا فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ " أَنَّ الْمُعَوَّلَ فِيهِ عَلَى اعْتِبَارِ الْجَنِينِ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَائِهَا ، أَمْ يُعْتَبَرُ مُسْتَقِلًّا بِنَفْسِهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي كِتَابِ الْإِنْصَافِ " الْحَقَّ فِيهَا ، وَأَنَّهُ فِي مَذْهَبِنَا بِاعْتِبَارِ ذَكَاةِ الْمُسْتَقْبَلِ ؛ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .

وَسَنُشِيرُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي الْآيَةِ بَعْدَهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 2 صـ ﴾

(116/189)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآية الكريمة

قال رحمه الله :

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

(وهي السُّورَةُ الْخَامِسَةُ ، وَآيَاتُهَا مِائَةٌ وَعِشْرُونَ عِنْدَ الْقُرَّاءِ الْكُوفِيِّينَ ، وَعَلَيْهِ " فِلُوجِلْ " وَمِائَةٌ وَثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ عِنْدَ الْحِجَازِيِّينَ وَالشَّامِيِّينَ ، وَمِائَةٌ وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ; فَالْخِلَافُ فِيهَا عَلَى فَاصِلَتَيْنِ فَقَطْ) .

هِيَ مَدَنِيَّةٌ بِنَاءً عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْ أَنَّ الْمَدَنِيَّ مَا نَزَلَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَلَوْ فِي مَكَّةَ ، وَإِلَّا فَقَدْ رُوِيَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُمَرَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (5 : 3) إِلَخْ . نَزَلَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَمَا رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهَا نَزَلَتْ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي ثَامِنِ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ مَرْجِعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، كِلَاهُمَا لَا يَصِحُّ ، وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ أَنَّ أَوَّلَ

الْمَائِدَةِ نَزَلَ بِمِنًى ، أَيْ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَرَوَى عَنْ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، أَنَّهَا نَزَلَتْ كُلُّهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ .

(117/189)

أَمَّا التَّنَاسُبُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ سُورَةِ النِّسَاءِ ، فَقَدْ قَالَ الْكَوَاشِيُّ : إِنَّهُ لَمَّا خَتَمَ سُورَةَ النِّسَاءِ آمِرًا بِالتَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ بَيْنَ الْعِبَادِ أَكَّدَ ذَلِكَ بِالْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ . وَنَقَلَ الْأَلُوسِيُّ عَنِ الْجَلَالِ السُّيُوطِيِّ فِي بَيَانِ ذَلِكَ : أَنَّ سُورَةَ النِّسَاءِ قَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى عِدَّةِ عُقُودٍ صَرِيحًا وَضِمْنًا ; فَالصَّرِيحُ عُقُودُ الْأَنْكِحَةِ ، وَعَقْدُ الصَّدَاقِ ، وَعَقْدُ الْحِلْفِ ، وَعَقْدُ الْمُعَاهَدَةِ وَالْأَمَانِ ، وَالضِّمْنِيُّ : عَقْدُ الْوَصِيَّةِ وَالْوَدِيعَةِ وَالْوَكَالَةِ وَالْعَارِيَةِ وَالْإِجَارَةِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ ، الدَّاخِلُ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا (4 : 58) فَنَاسَبَ أَنْ تُعَقَّبَ بِسُورَةٍ مُفْتَتَحَةٍ بِالْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ الَّتِي فُرِغَ مِنْ ذِكْرِهَا فِي السُّورَةِ الَّتِي تَمَّتْ وَإِنْ كَانَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ أَيْضًا عُقُودٌ .

قَالَ : وَوَجْهٌ أَيْضًا تَقْدِيمُ النِّسَاءِ وَتَأْخِيرُ الْمَائِدَةِ بِأَنَّ أَوَّلَ تِلْكَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ (4 : 1) وَفِيهَا الْخِطَابُ بِذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِتَنْزِيلِ الْمَكِّيِّ ، وَأَوَّلُ هَذِهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا (5 :

1) وَفِيهَا الْخِطَابُ بِذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِخِطَابِ الْمَدَنِيِّ ، وَتَقْدِيمُ الْعَامِّ ، أَيْ خِطَابُ النَّاسِ كَافَّةً وَشِبْهُ الْمَكِّيِّ أَنْسَبُ .

(118/189)

قَالَ : ثُمَّ إِنَّ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ فِي التَّلَازُمِ وَالِاتِّحَادِ نَظِيرُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ ، فَتَانِكَ اتَّحَدَتَا فِي تَقْرِيرِ الْأُصُولِ مِنَ الْوَحْدَانِيَّةِ وَالنُّبُوَّةِ وَنَحْوِهِمَا ، وَهَاتَانِ فِي تَقْرِيرِ الْفُرُوعِ الْحُكْمِيَّةِ ، وَقَدْ خُتِمَتِ الْمَائِدَةُ بِالْمُنْتَهَى مِنَ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ ، فَكَأَنَّهُمَا سُورَةٌ وَاحِدَةٌ وَقَدِ اشْتَمَلَتْ عَلَى الْأَحْكَامِ مِنَ الْمَبْدَأِ إِلَى الْمُنْتَهَى . اهـ .

أَقُولُ : هَذَا أَجْمَعُ مَا اطَّلَعْنَا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَأْتِ الرَّازِيُّ وَلَا الْبِقَاعِيُّ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ ، وَأَنْتَ

(119/189)

تَرَى أَنَّ مُعْظَمَ سُورَةِ الْمَائِدَةِ فِي مُحَاجَّةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، مَعَ شَيْءٍ مِنْ ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ ، وَهُوَ مَا تَكَرَّرَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَأُطِيلَ بِهِ فِي آخِرِهَا ، فَهُوَ أَقْوَى الْمُنَاسَبَاتِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ ، وَأَظْهَرُ وُجُوهِ الِاتِّصَالِ ، كَأَنَّ مَا جَاءَ مِنْهُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مُتَمِّمٌ وَمُكَمِّلٌ لِمَا

فِيمَا قَبْلَهَا . وَفِي كُلٍّ مِنَ السُّورَتَيْنِ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَمِنَ الْمُشْتَرَكِ مِنْهَا فِي السُّورَتَيْنِ : آيَتَا التَّيَمُّمِ وَالْوُضُوءِ ، وَحُكْمُ حِلِّ الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ، وَزَادَ فِي الْمَائِدَةِ حِلُّ الْمُحْصَنَاتِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَكَانَ مُتَمِّمًا لِأَحْكَامِ النِّكَاحِ فِي النِّسَاءِ . وَمِنَ الْمُشْتَرَكِ فِي الْوَصَايَا الْعَامَّةِ : الْأَمْرُ بِالْقِيَامِ بِالْقِسْطِ ، وَالشَّهَادَةُ بِالْعَدْلِ مِنْ غَيْرِ مُحَابَاةٍ لِأَحَدٍ ، وَكَذَا الْوَصِيَّةُ بِالتَّقْوَى ، وَمِنْ لَطَائِفِ التَّنَاسُبِ فِيهِمَا ، أَنَّ سُورَةَ النِّسَاءِ مَهَّدَتِ السَّبِيلَ لِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ ، وَسُورَةَ الْمَائِدَةِ حَرَّمَتْهَا أَلْبَتَّةَ ، فَكَانَتْ مُتَمِّمَةً لِشَيْءٍ فِيمَا قَبْلَهَا ، وَانْفَرَدَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ بِأَحْكَامٍ قَلِيلَةٍ فِي الطَّعَامِ وَالصَّيْدِ وَالْإِحْرَامِ ، وَحُكْمِ الْبُغَاةِ الْمُفْسِدِينَ ، وَحَدِّ السَّارِقِ ، وَكَفَّارَةِ الْيَمِينِ ، وَأَمْثَالِ هَذِهِ الْأَحْكَامِ مِنْ كَمَالِيَّاتِ الشَّرِيعَةِ الْمُؤْذِنَةِ بِتَمَامِهَا ، كَمَا انْفَرَدَتِ " النِّسَاءُ " بِأَحْكَامِهِنَّ وَأَحْكَامِ الْإِرْثِ وَالْقِتَالِ ، وَهِيَ مِمَّا كَانَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ عِنْدَ

نُزُولِهَا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي

الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ

رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ .

الْوَفَاءُ وَالْإِيفَاءُ : هُوَ الْإِتْيَانُ بِالشَّيْءِ وَافِيًا تَامًّا لَا نَقْصَ فِيهِ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ (17 : 35) وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ (16 : 91) وَيُقَالُ لِمَنْ لَمْ يُوفِ الْكَيْلَ : أَخْسَرَ الْكَيْلَ ، وَكَذَا الْمِيزَانُ ، وَلِمَنْ لَمْ يُوفِ الْعَهْدَ : غَدَرَ وَنَقَضَ ، وَلِكُلٍّ كَلِمَةٌ مَوْضِعٌ ، وَ (الْعُقُودُ) : جَمْعُ عَقْدٍ بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ مَصْدَرٌ اسْتُعْمِلَ اسْمًا فَجُمِعَ ، وَمَعْنَاهُ فِي الْأَصْلِ ضِدُّ الْحَلِّ ، وَقَالَ الرَّاغِبُ : الْعَقْدُ : الْجَمْعُ بَيْنَ أَطْرَافِ الشَّيْءِ ، أَيْ : وَرَبْطُ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْأَجْسَامِ الصَّلْبَةِ ; كَعَقْدِ الْحَبْلِ وَعَقْدِ الْبِنَاءِ ، ثُمَّ يُسْتَعَارُ ذَلِكَ لِلْمَعَانِي ; نَحْوَ عَقْدِ الْبَيْعِ وَالْعَهْدِ وَغَيْرِهِمَا . اهـ .

وَمِنْهُ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ، وَفَسَّرُوهُ فِي الْآيَةِ بِالْعَهْدِ ، وَهُوَ مَا يُعْهَدُ إِلَيْكَ لِأَجْلِ حِفْظِهِ ، وَيُطْلَبُ مِنْكَ الْقِيَامُ بِهِ ، يُقَالُ : عَقَدَ الْيَمِينَ وَعَقَدَ النِّكَاحَ : أَبْرَمَهُ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ (4 : 33) وَعَقَدَ الْبَيْعَ ، وَعَقَدُوا الشَّرِكَةَ ، وَيُقَالُ عَاقَدْتُهُ وَعَاهَدْتُهُ ، وَتَعَاقَدْنَا وَتَعَاهَدْنَا . وَعَهْدُ اللهِ : كُلُّ مَا عَهِدَ إِلَى عِبَادِهِ حِفْظَهُ وَالْقِيَامَ بِهِ أَوِ التَّلَبُّسَ بِهِ مِنِ اعْتِقَادٍ وَأَمْرٍ وَنَهْيٍ .

وَمَا يَتَعَاقَدُ النَّاسُ عَلَيْهِ مِنَ الْعُهُودِ : هُوَ أَوْثَقُهَا وَآكَدُهَا ، فَالْعَقْدُ أَخَصُّ مِنَ الْعَهْدِ .

وَ(الْبَهِيمَةُ) : مَا لَا نُطْقَ لَهُ ، وَذَلِكَ لِمَا فِي صَوْتِهِ مِنَ الْإِبْهَامِ ، لَكِنْ خُصَّ فِي التَّعَارُفِ بِمَا عَدَا السِّبَاعَ وَالطَّيْرَ ، قَالَهُ الرَّاغِبُ .

وَرُوِيَ عَنِ الزَّجَّاجِ أَنَّ الْبَهِيمَةَ مِنَ الْحَيَوَانِ مَا لَا عَقْلَ لَهُ مُطْلَقًا ، وَفِي الْقَامُوسِ : الْبَهِيمَةُ كُلُّ ذَاتِ أَرْبَعِ قَوَائِمَ ، وَلَوْ فِي الْمَاءِ ، أَوْ كُلُّ حَيٍّ لَا يُمَيِّزُ ، جَمْعُهُ بَهَائِمُ . اهـ .

(122/189)

وَ(الْأَنْعَامُ) : هِيَ الْإِبِلُ (الْعِرَابُ) وَالْبَقَرُ وَالْجَوَامِيسُ . وَالْغَنَمُ : (الضَّأْنُ وَالْمَعِزُ) وَإِضَافَةُ بَهِيمَةٍ إِلَى الْأَنْعَامِ لِلْبَيَانِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ . "كَشَجَرِ الْأَرَاكِ" أَيْ : أُحِلَّ لَكُمْ أَكْلُ الْبَهِيمَةِ مِنَ الْأَنْعَامِ ، وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْإِضَافَةَ عَلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ ; أَيْ أُحِلَّتْ لَكُمُ الْبَهِيمَةُ الْمُشَابِهَةُ لِلْأَنْعَامِ ، قِيلَ فِي الِاجْتِرَارِ وَعَدَمِ الْأَنْيَابِ ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ : إِنَّ وَجْهَ الشَّبَهِ

الْمُقْتَضِي لِلْحِلِّ هُوَ كَوْنُهَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ فِي الْحِلِّ .

وَ(الْحُرُمُ) بِضَمَّتَيْنِ ، جَمْعُ حَرَامٍ ، وَهُوَ الْمُحَرِّمُ بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ ، وَ (شَعَائِرُ اللَّهِ) مَعَالِمُ دِينِهِ وَمَظَاهِرُهُ ، وَغَلَبَ فِي مَنَاسِكِ الْحَجِّ ، وَاحِدُهَا شَعِيرَةٌ ، وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الشُّعُورِ .

وَ(الْهَدْيُ) : جَمْعُ هَدِيَّةٍ ; كَجَدْيٍ جَمْعُ جَدِيَّةٍ لِحَشِيَّةِ السَّرْجِ وَالرَّحْلِ ، وَهُوَ مَا يُهْدَى إِلَى الْكَعْبَةِ مِنَ الْأَنْعَامِ ; لِيُذْبَحَ هُنَالِكَ ، وَهُوَ مِنَ النُّسُكِ ، وَ (الْقَلَائِدُ) جَمْعُ قِلَادَةٍ ، وَهِيَ مَا يُعَلَّقُ فِي الْعُنُقِ ، وَكَانُوا يُقَلِّدُونَ الْإِبِلَ مِنَ الْهَدْيِ بِنَعْلٍ أَوْ حَبْلٍ أَوْ لِحَاءِ شَجَرٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ; لِيُعْرَفَ فَلَا يَتَعَرَّضُ لَهُ أَحَدٌ ، كَمَا كَانُوا يَتَقَلَّدُونَ إِذَا أَرَادُوا الْحَجَّ أَوْ عَادُوا مِنْهُ ; لِيَأْمَنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ .

وَ (يَجْرِمَنَّكُمْ) مِنْ جَرَمَهُ الشَّيْءَ : أَيْ حَمَلَهُ عَلَيْهِ وَجَعَلَهُ يَجْرِمُهُ ، أَيْ : يَكْسِبُهُ وَيَفْعَلُهُ ، فَهُوَ كَكَسَبَ ، يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَإِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَأَصْلُ الْجَرْمِ قَطْعُ الثَّمَرَةِ عَنِ الشَّجَرَةِ ، وَ (الشَّنَآنُ) : الْبُغْضُ مُطْلَقًا ، أَوِ الَّذِي يَصْحَبُهُ التَّقَزُّزُ مِنَ الْمَبْغُوضِ ، يُقَالُ شَنَأَهُ (بِوَزْنِ مَنَعَ وَسَمِعَ) شَنْأً (بِتَثْلِيثِ الشِّينِ) وَشَنَآنًا (بِفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِهَا) وَمَشْنَأً وَمَشْنَأَةً : أَبْغَضَهُ ،

وَشُنِئَ بِالضَّمِّ فَهُوَ مَشْنُوءٌ أَيْ مُبْغَضٌ ، وَإِنْ كَانَ جَمِيلًا ، وَضِدُّهُ الْمُشْنَأُ (كَمُقْعَدٍ) وَهُوَ الْقَبِيحُ وَإِنْ كَانَ مُحَبَّبًا ، وَالشَّنُوءَةُ : الْمُتَقَزِّزُ وَالتَّقَزُّزُ ، وَقَالَ الرَّاغِبُ : شَنَئْتُهُ : تَقَزَّزْتُهُ ; بُغْضًا لَهُ .

(124/189)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعُقُودِ : عُهُودُ اللهِ الَّتِي عَهِدَ إِلَى عِبَادِهِ : " مَا أَحَلَّ اللهُ وَمَا حَرَّمَ ، وَمَا فَرَضَ وَمَا حَدَّ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ ، لَا تَغْدِرُوا وَلَا تَنْكُثُوا " وَعَنْ قَتَادَةَ : هِيَ عُقُودُ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَيْ مَا كَانَ مِنَ الْحِلْفِ فِيهَا ، وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدَةَ : الْعُقُودُ الْخَمْسُ : عُقْدَةُ الْإِيمَانِ ، وَعُقْدَةُ النِّكَاحِ ، وَعُقْدَةُ الْبَيْعِ ، وَعُقْدَةُ الْعَهْدِ ، وَعُقْدَةُ الْحِلْفِ ، وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : عُقْدَةُ النِّكَاحِ ، وَعُقْدَةُ الشَّرِكَةِ ، وَعُقْدَةُ الْيَمِينِ ، وَعُقْدَةُ الْعَهْدِ ، وَعُقْدَةُ الْحِلْفِ . وَالظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - أَمَرَنَا بِالْوَفَاءِ بِجَمِيعِ الْعُقُودِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي عَقَدَهَا عَلَيْنَا ، وَالَّتِي نَتَعَاقَدُ عَلَيْهَا فِيمَا بَيْنَنَا . وَفِي رُوحِ الْمَعَانِي عَنِ الرَّاغِبِ ، قَالَ : الْعُقُودُ بِاعْتِبَارِ الْمَعْقُودِ وَالْعَاقِدِ ثَلَاثَةُ أَضْرُبٍ : عَقْدٌ بَيْنَ اللهِ - تَعَالَى - وَبَيْنَ الْعَبْدِ ، وَعَقْدٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَنَفْسِهِ ، وَعَقْدٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْبَشَرِ ، وَكُلٌّ وَاحِدٍ بِاعْتِبَارِ الْمُوجِبِ لَهُ ضَرْبَانِ : ضَرْبٌ أَوْجَبَهُ الْعَقْلُ وَهُوَ مَا رَكَزَ اللهُ - تَعَالَى - مَعْرِفَتَهُ فِي

الْإِنْسَانِ فَيَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ إِمَّا بِبَدِيهَةِ الْعَقْلِ وَإِمَّا بِأَدْنَى نَظَرٍ ، دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ

(7 : 172) الْآيَةَ ، وَضَرْبٌ أَوْجَبَهُ الشَّرْعُ ، وَهُوَ مَا دَلَّنَا عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَلِكَ سِتَّةُ أَضْرُبٍ ، وَكُلٌّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ ; إِمَّا أَنْ يَلْزَمَ ابْتِدَاءً أَوْ يَلْزَمَ بِالْتِزَامِ الْإِنْسَانِ إِيَّاهُ . وَالثَّانِي أَرْبَعَةُ أَضْرُبٍ : فَالْأَوَّلُ وَاجِبُ الْوَفَاءِ ; كَالنُّذُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقُرَبِ ، نَحْوَ أَنْ يَقُولَ : عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ إِنْ عَافَانِي اللَّهُ تَعَالَى . وَالثَّانِي يُسْتَحَبُّ الْوَفَاءُ بِهِ ، وَيَجُوزُ تَرْكُهُ ; كَمَنْ حَلَفَ عَلَى تَرْكِ فِعْلٍ مُبَاحٍ ، فَإِنَّ لَهُ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْ يَمِينِهِ وَيَفْعَلَ ذَلِكَ . وَالثَّالِثُ يُسْتَحَبُّ تَرْكُ الْوَفَاءِ بِهِ ، وَهُوَ مَا قَالَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى شَيْءٍ ، فَرَأَى غَيْرَهُ خَيْرًا مِنْهُ ; فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ وَالرَّابِعُ وَاجِبٌ تَرْكُ الْوَفَاءِ بِهِ نَحْوَ أَنْ يَقُولَ : عَلَيَّ أَنْ أَقْتُلَ فُلَانًا الْمُسْلِمَ . فَيَحْصُلُ مِنْ ضَرْبِ سِتَّةٍ فِي أَرْبَعَةٍ : أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ ضَرْبًا ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي كُلَّ عَقْدٍ سِوَى مَا كَانَ تَرْكُهُ قُرْبَةً وَاجِبًا ، فَافْهَمْ وَلَا تَغْفُلْ . اهـ .

هَذَا أَجْمَعُ كَلَامٍ رَأَيْتُهُ لِلْمُفَسِّرِينَ فِي الْعُقُودِ ، وَقَدْ تَجَدَّدَ لِأَهْلِ هَذَا الْعَصْرِ أَنْوَاعٌ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ تَبِعَهَا أَنْوَاعٌ مِنَ الْعُقُودِ ، يَذْكُرُونَهَا فِي كُتُبِ الْقَوَانِينِ الْمُسْتَحْدَثَةِ ; مِنْهَا مَا يُجِيزُهُ فُقَهَاءُ الْمَذَاهِبِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُدَوَّنَةِ ، وَمِنْهَا مَا لَا يُجِيزُونَهُ ; لِمُخَالَفَتِهِ شُرُوطَهُمُ الَّتِي يَشْتَرِطُونَهَا . كَاشْتِرَاطِ بَعْضِهِمُ الْإِيجَابَ وَالْقَبُولَ قَوْلًا حَتَّى لَوْ كَتَبَ اثْنَانِ عَقْدًا بَيْنَهُمَا عَلَى شَيْءٍ قَوْلًا أَوْ كِتَابَةً نَحْوَ : " تَعَاقَدَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ عَلَى أَنْ يَقُومَ الْأَوَّلُ بِكَذَا وَالثَّانِي بِكَذَا ، مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ إِيجَابٍ وَقَبُولٍ بِالْقَوْلِ

وَأَمْضَيَا مَا كَتَبَاهُ بِتَوْقِيعِهِ أَوْ خَتْمِهِ ، لَا يَعُدُّونَهُ عَقْدًا صَحِيحًا نَافِذًا ، وَقَدْ يُصِيغُونَهُ بِصِيغَةِ الدِّينِ ، فَيَجْعَلُونَ الْتِزَامَ الْمُتَعَاقِدَيْنِ لِمُبَاحٍ وَإِيفَاءَهُمَا بِهِ مُحَرَّمًا وَمَعْصِيَةً لِلَّهِ تَعَالَى ; لِعَدَمِ صِحَّةِ الْعَقْدِ . وَيَشْتَرِطُونَ فِي بَعْضِ الْعُقُودِ شُرُوطًا : ; مِنْهَا مَا يَسْتَنِدُ عَلَى حَدِيثٍ صَحِيحٍ أَوْ غَيْرِ صَحِيحٍ ، صَرِيحِ الدَّلَالَةِ أَوْ خَفِيِّهَا ، وَمِنْهَا مَا لَا يَسْتَنِدُ إِلَّا عَلَى اجْتِهَادِ مُشْتَرِطِهِ وَرَأْيِهِ ، وَيُجِيزُونَ بَعْضَ الشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَاقَدُ عَلَيْهَا النَّاسُ ، وَيَمْنَعُونَ بَعْضَهَا حَتَّى بِالرَّأْيِ .

وَأَسَاسُ الْعُقُودِ الثَّابِتُ فِي الْإِسْلَامِ هُوَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ الْبَلِيغَةُ الْمُخْتَصَرَةُ الْمُفِيدَةُ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ وَهِيَ تُفِيدُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يَفِيَ بِمَا عَقَدَهُ وَارْتَبَطَ بِهِ ،

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُقَيِّدَ مَا أَطْلَقَهُ الشَّارِعُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ مِنْهُ ، فَالتَّرَاضِي مِنَ الْمُتَعَاقِدَيْنِ شَرْطٌ فِي صِحَّةِ الْعَقْدِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ (4 : 29) وَأَمَّا الْإِيجَابُ وَالْقَبُولُ فَلَا نَصَّ فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْعَقْدِ نَفْسِهِ ، إِذِ الْغَالِبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ بِالصِّيغَةِ اللَّفْظِيَّةِ أَوْ كِتَابَةً ، وَالْإِشَارَةُ تَقُومُ مَقَامَ الْعِبَارَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ كَإِشَارَةِ الْأَخْرَسِ ، وَالْفِعْلُ أَبْلَغُ مِنَ الْقَوْلِ فِي حُصُولِ الْمَقْصِدِ مِنَ الْعَقْدِ ; كَبَيْعِ الْمُعَاطَاةِ الَّذِي مَنَعَهُ بَعْضُهُمْ تَعَبُّدًا بِصِيغَةِ الْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ اللَّفْظِيَّةِ ، وَمِثْلُ بَيْعِ الْمُعَاطَاةِ إِعْطَاءُ الثَّوْبِ لِلْغَسَّالِ أَوِ الصَّبَّاغِ أَوِ الْكَوَّاءِ ، فَمَتَى أَخَذَهُ مِنْكَ كَانَ ذَلِكَ عَقْدَ إِجَارَةٍ بَيْنَكُمَا بِأُجْرَةِ الْمِثْلِ .

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ إِعْطَاءُ الْمَالِ لِمَنْ بِيَدِهِ تَذَاكِرُ السَّفَرِ فِي سِكَكِ الْحَدِيدِ ، أَوِ الْبَوَاخِرِ وَأَخْذُ التَّذْكِرَةِ مِنْهُ ، وَمِثْلُهُ دُخُولُ الْحَمَّامِ ، وَرُكُوبُ سُفُنِ الْمَلَّاحِينَ وَمَرْكَبَاتِ الْحُوذِيَّةِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الْأُجْرَةَ بَعْدَ إِيصَالِ الرَّاكِبِ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي يَقْصِدُهُ .

فَكُلُّ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ يَعُدُّهُ النَّاسُ عَقْدًا ، فَهُوَ عَقْدٌ يَجِبُ أَنْ يُوفُوا بِهِ كَمَا أَمَرَ اللهُ - تَعَالَى - مَا لَمْ يَتَضَمَّنْ تَحْرِيمَ حَلَالٍ أَوْ تَحْلِيلَ حَرَامٍ مِمَّا ثَبَتَ فِي الشَّرْعِ ; كَالْعَقْدِ بِالْإِكْرَاهِ أَوْ عَلَى إِحْرَاقِ دَارِ أَحَدٍ ، أَوْ قَطْعِ شَجَرِ بُسْتَانِهِ أَوْ عَلَى الْفَاحِشَةِ ، أَوْ أَكْلِ شَيْءٍ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ; كَالرِّبَا وَالْمَيْسِرِ - الْقِمَارِ - وَالرِّشْوَةِ ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ مَنْصُوصَةٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ ; لِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْمَيْسِرِ فِي كَوْنِهِ مَجْهُولَ الْعَاقِبَةِ وَهُوَ مِنَ الْغِشِّ الْمُحَرَّمِ أَيْضًا ، وَقَدْ تَوَسَّعَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ فِي تَفْسِيرِ الْأَلْفَاظِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، فَأَدْخَلُوا فِي مَعْنَى الرِّبَا وَالْغَرَرِ مَا لَا تُطِيقُهُ النُّصُوصُ مِنَ التَّشْدِيدِ ، وَدَعَّمُوا تَشْدِيدَاتِهِمْ بِرِوَايَاتٍ لَا تَصِحُّ ، وَأَشَدُّهُمْ تَضْيِيقًا فِي الْعُقُودِ الشَّافِعِيَّةُ وَالْحَنَفِيَّةُ ، وَأَكْثَرُهُمُ اتِّسَاعًا وَسَعَةً الْمَالِكِيَّةُ وَالْحَنَابِلَةُ .

وَمِنَ الْأُصُولِ الَّتِي بَنَوْا عَلَيْهَا مُعْظَمَ تَشْدِيدَاتِهِمْ فِي ذَلِكَ ذَهَابُ بَعْضِهِمْ إِلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعُقُودِ وَالشُّرُوطِ الْحَظْرُ ، فَلَا يَصِحُّ مِنْهَا إِلَّا مَا دَلَّ الشَّرْعُ عَلَى صِحَّتِهِ ، وَأَنَّ كُلَّ شَرْطٍ يُخَالِفُ

مُقْتَضَى الْعَقْدِ بَاطِلٌ . وَعَدُّوا مِنْ هَذَا مَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ . وَإِطْلَاقُ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِيهَا الْإِبَاحَةُ ، وَكَذَلِكَ الشُّرُوطُ ،

وَلَا سِيَّمَا الْعُقُودُ وَالشُّرُوطُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا ، وَالْحَظْرُ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِدَلِيلٍ ، وَيُؤَيِّدُ إِطْلَاقَ الْآيَةِ حَدِيثُ : الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا ، أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا ، وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيقِ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَالْبَزَّارُ ، بِزِيَادَةِ " إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا " وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ يُعْتَضَدُ - كَمَا قِيلَ - بِحَدِيثِ " النَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَتِ الْحَقَّ " رَوَاهُ الْبَزَّارُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، وَهُوَ أَشَدُّ ضَعْفًا مِنْ حَدِيثِ الصُّلْحِ الَّذِي ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ ، بِدُونِ زِيَادَةِ " الشُّرُوطِ " وَعَلَّمَ عَلَيْهِ بِالصِّحَّةِ .

(130/189)

وَقَدْ يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ بَرِيرَةَ وَهُوَ : " مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَغَيْرُهُمَا . وَيُجَابُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالشَّرْطِ هُنَا حَاصِلُ الْمَصْدَرِ ; أَعْنِي : الْمَشْرُوطَ لَا

الْمَصْدَرَ الَّذِي هُوَ الِاشْتِرَاطُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ : وَلَوْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، وَأَذِنَ بِاشْتِرَاطِ الْوَلَاءِ لِمُكَاتِبِي بَرِيرَةَ ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْإِنْكَارِ ، كَمَا يَأْتِي قَرِيبًا فِي بَيَانِ سَبَبِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَالْمُرَادُ بِمَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ : مَا خَالَفَهُ . كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ سَبَبِ الْحَدِيثِ ، وَإِلَّا كَانَ جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ مُخَالِفِينَ لِهَذَا الْحَدِيثِ حَتَّى الظَّاهِرِيَّةَ ; لِأَنَّهُمْ يُجِيزُونَ فِي الْعُقُودِ شُرُوطًا لَا ذِكْرَ لَهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - شُرُوطٌ لِأَنْوَاعِ الْعُقُودِ فَيُكْتَفَى بِهَا وَيُقْتَصَرُ عَلَيْهَا ، وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ أَلَّا يَشْتَرِطَ أَحَدٌ شَرْطًا يُحِلُّ مَا حَرَّمَهُ كِتَابُ اللَّهِ أَوْ يُحَرِّمُ مَا أَحَلَّهُ ، فَذَلِكَ هُوَ الَّذِي يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ; إِذْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا يُخَالِفُهُ ، وَأَمَّا اشْتِرَاطُ مَا أَبَاحَهُ كِتَابُ اللَّهِ - تَعَالَى - بِالنَّصِّ أَوْ الِاقْتِضَاءِ فَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى .

(131/189)

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ بَحْثٌ آخَرُ ، وَهُوَ أَنَّهُ وَرَدَ فِي مَسْأَلَةٍ دِينِيَّةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ ، وَهِيَ الْمُكَاتَبَةُ

وَالْعِتْقُ وَالْوَلَاءُ ، وَسَبَبُ الْحَدِيثِ بَيَّنَتْهُ رِوَايَةُ عَائِشَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، قَالَتْ : " وَجَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ فَأَعِينِينِي ، فَقُلْتُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي ، فَعَلْتُ . فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ ، فَأَبَوْا

عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ ، وَرَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – جَالِسٌ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالَ : خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي النَّاسِ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : " أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ . . . " إِلَخْ .

فَالْوَاقِعَةُ فِي أَمْرٍ دِينِيٍّ اشْتُرِطَ فِيهِ شَرْطٌ مُخَالِفٌ لِحُكْمِ اللهِ فَكَانَ لَغْوًا ، وَالْأُمُورُ الدِّينِيَّةُ مَوْقُوفَةٌ عَلَى النَّصِّ ، وَأَمَّا الْأُمُورُ الدُّنْيَوِيَّةُ كَالْبَيْعِ وَالْإِجَارَةِ وَالشَّرِكَاتِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُعَامَلَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ ; فَالْأَصْلُ فِيهَا عُرْفُ النَّاسِ ، وَتَرَاضِيهِمْ مَا لَمْ يُخَالِفْ حُكْمَ الشَّرْعِ فِي تَحْلِيلِ حَرَامٍ أَوْ تَحْرِيمِ حَلَالٍ ، كَمَا تَقَدَّمَ .

(132/189)

وَمِنْ أَدِلَّةِ هَذَا الْأَصْلِ بَعْدَ الْآيَةِ الَّتِي نُفَسِّرُهَا وَمَا أَيَّدْنَاهَا بِهِ ، حَدِيثُ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَعَائِشَةَ ، وَحَدِيثُ : مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ ، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ . رَوَاهُ أَحْمَدُ . لِهَذَا تَجِدُ الْإِمَامَ أَحْمَدَ أَكْثَرَ أَئِمَّةِ الْفِقْهِ تَصْحِيحًا لِلْعُقُودِ وَالشُّرُوطِ ، عَلَى أَنَّهُ أَوْسَعُهُمْ رِوَايَةً لِلْحَدِيثِ وَأَشَدُّهُمُ اسْتِمْسَاكًا بِهِ ،

فَأَبو حَنِيفَةَ يُقَدِّمُ الْقِيَاسَ الْجَلِيَّ عَلَى حَدِيثِ الْآحَادِ الصَّحِيحِ ، وَأَحْمَدُ يُقَدِّمُ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ عَلَى الْقِيَاسِ .

وَمِنَ الْعُقُودِ الَّتِي شَدَّدَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ فِي إِبْطَالِ شُرُوطِهَا عَقْدُ النِّكَاحِ ، فَتَرَى الَّذِينَ يُجَوِّزُونَ الشُّرُوطَ فِي الْبَيْعِ - وَهُوَ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ الدُّنْيَوِيَّةِ الْمَوْكُولَةِ إِلَى الْعُرْفِ - لَا يُجَوِّزُونَ الشُّرُوطَ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَالشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . وَقَدْ جَوَّزَ أَحْمَدُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ فِي عَقْدِ النِّكَاحِ أَلَّا يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا ، وَأَلَّا تَنْتَقِلَ مِنْ بَلَدِهَا أَوْ مِنَ الدَّارِ ، وَيُجِيزُ لَهَا فَسْخَ النِّكَاحِ إِذَا تَزَوَّجَ عَلَيْهَا وَقَدِ اشْتَرَطَتْ عَلَيْهِ عَدَمَ التَّزَوُّجِ عَلَيْهَا ، كَمَا يُجَوِّزُ لَهَا الْفَسْخَ بِغَيْرِ ذَلِكَ

(133/189)

مِنَ الْعُيُوبِ وَالتَّدْلِيسِ ، وَأَجَازَ اشْتِرَاطَ التَّسَرِّي فِي شِرَاءِ الْجَارِيَةِ ، وَحِينَئِذٍ لَا تُجْبَرُ عَلَى الْخِدْمَةِ ، وَاشْتِرَاطَ أَنْ يَأْخُذَ الْبَائِعُ الْجَارِيَةَ بِثَمَنِهَا إِذَا أَرَادَ الْمُشْتَرِي بَيْعَهَا ، وَلَكِنْ قَالَ لَا يَقْرَبُهَا وَلَهُ فِيهَا شَرْطٌ ، وَمَذْهَبُهُ هَذَا فِي الشُّرُوطِ هُوَ الْمُوَافِقُ لِسُهُولَةِ الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ ، وَرَفْعِ الْحَرَجِ مِنْهَا . وَلَمْ أَرَ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ وَفَّى مَوْضُوعَ الْعُقُودِ حَقَّهُ مُؤَيَّدًا بِدَلَائِلِ الْكِتَابِ

وَالسُّنَّةِ وَآثَارِ السَّلَفِ وَوُجُوهِ الِاعْتِبَارِ فِي مَدَارِكِ الْقِيَاسِ - إِلَّا شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . فَلْيُرَاجِعْهُ مَنْ أَرَادَ التَّوَسُّعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .

أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ أَيْ أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ أَكْلَ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَالِانْتِفَاعَ بِهَا ، قَالُوا : إِنَّ هَذَا مِنَ التَّفْصِيلِ بَعْدَ الْإِجْمَالِ ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْعُقُودَ شَامِلَةٌ لِجَمِيعِ الْأَحْكَامِ الَّتِي شَرَعَهَا اللهُ - تَعَالَى - وَأَمَرَ الْمُكَلَّفِينَ بِالْإِيفَاءِ بِهَا ، فَكَانَتْ كَالْعَقْدِ بِارْتِبَاطِهِمْ وَتَقَيُّدِهِمْ بِهَا ، فَبَدَأَ بَعْدَ وَضْعِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ بِبَيَانِ مَا يَحِلُّ مِنَ الطَّعَامِ بِشَرْطِهِ الَّذِي يَتَضَمَّنُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الصَّيْدِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ أَيْ فِي الْآيَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ إِلَخْ .

غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ أَيْ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ حَالَ كَوْنِكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ الَّذِي حَرَّمَهُ اللهُ عَلَيْكُمْ ، بِأَلَّا تَجْعَلُوهُ حَلَالًا بِاصْطِيَادِهِ أَوِ الْأَكْلِ مِنْهُ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ أَيْ وَأَنْتُمْ مُحْرِمُونَ بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ أَوْ كِلَيْهِمَا ، أَوْ دَاخِلُونَ فِي أَرْضِ الْحَرَمِ ، وَهَذِهِ الْجُمْلَةُ حَالٌ مِنْ " مُحِلِّي الصَّيْدِ " فَلَا يَحِلُّ الصَّيْدُ لِمَنْ كَانَ فِي أَرْضِ الْحَرَمِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُحْرِمًا ، وَلَا لِلْمُحْرِمِ ، أَيِ الدَّاخِلِ فِي الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي خَارِجِ حُدُودِ الْحَرَمِ بِأَنْ نَوَى الدُّخُولَ فِي هَذَا النُّسُكِ ، وَبَدَأَ بِأَعْمَالِهِ كَالتَّلْبِيَةِ وَلُبْسِ غَيْرِ الْمَخِيطِ ، وَلَكَ أَنْ تَجْعَلَ هَذَا الْقَيْدَ لِحِلِّ بَهِيمَةِ

الْأَنْعَامِ مُرَجِّحًا لِقَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّ الْمُرَادَ بِهَا مَا كَانَ مُشَابِهًا لِلْأَنْعَامِ مِنَ الْبَهَائِمِ الْوَحْشِيَّةِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُصَادَ ; كَالظِّبَاءِ وَبَقَرِ الْوَحْشِ وَحُمُرِهَا ، وَأَمَّا حِلُّ الْأَنْعَامِ الْإِنْسِيَّةِ فَيُعْلَمُ مِنَ الْآيَةِ بِالطَّرِيقِ الْأَوْلَى ، وَمِنْ غَيْرِهَا مِنَ النُّصُوصِ ، بَلْ كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ جَارِيًا عَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ .

(135/189)

إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ أَيْ يَمْنَعُ مَا أَرَادَ مَنْعَهُ ، أَوْ يَجْعَلُهُ حُكْمًا وَقَضَاءً ، وَالْحُكْمُ بِمَعْنَى الْمَنْعِ وَبِمَعْنَى الْقَضَاءِ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ ، وَإِرَادَتُهُ إِنَّمَا تَكُونُ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ الْمُحِيطِ وَحِكْمَتِهِ الْبَالِغَةِ وَرَحْمَتِهِ الْوَاسِعَةِ ، فَلَا عَبَثَ فِي أَحْكَامِهِ وَلَا جُزَافَ وَلَا خَلَلَ وَلَا ظُلْمَ .

انتهى . اهـ ﴿تفسير المنار حـ 6 صـ 96 . 103﴾

(136/189)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ . . . الآية ﴾

البداية – إذن – عن ضرورة الوفاء بالعقود وتحليل تناول بهيمة الأنعام كطعام . وسورة المائدة – كما نعلم – جاءت في الترتيب المصحفي بعد سورة النساء التي تتضمن الكثير من العقود الإيمانية ؛ فقد تضمنت سورة النساء عقود الإنكاح والصداق والوصية والدَّين والميراث ، وكلها أحكام لعقود ، فكأن الحق سبحانه وتعالى من بعد سورة النساء يقول لنا : لقد عرفتم ما في سورة النساء من عقود ، فحافظوا عليها وأوفوا بها .

(137/189)

ونلحظ أن سورة البقرة جاءت بعدها سورة آل عمران ، وفي كلتيهما حديث عن المادين من اليهود ، وسورة النساء والمائدة تواجه أيضاً المجتمع المدني بالمدينة بعد أن كان القرآن بمكة يواجه مسألة تربية وغرس العقيدة الإلهية الواحدة والنبوات . وقد خدمت سورة البقرة وسورة آل عمران مسألة العقيدة المنهجية والأنبياء ، وسورة النساء تتضمن حسم العقيدة الحكمية .

وها نحن أولاء أمام سورة المائدة التي يقول فيها الحق : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ والحق يخاطب المؤمنين بالاسم الموصول ، ولم يقل : يا أيها المؤمنون " ، وهذا يدل على

أن الإيمان ليس أمراً عابراً يمر بالإنسان فترة من الزمن ؛ ولكن الإيمان يتجدد بتجدد الفعل حتى ينفذ المؤمن الأحكام التي جاء بها العقد الإيماني . وحين يتوجه الحق بخطابه للذين آمنوا ، إنما يؤكد لنا أنه لا يقتحم على أحد حياته ليكلفه ، وإن كان سبحانه كرب للعالمين قد خلق الخلق وأوجد الوجود وسخّره للخلق .

الله – سبحانه وتعالى – لم يستخدم هذا الحق ليأمر البشر بالإيمان ، بل دعا الناس جميعاً أولاً إلى الإيمان ، فمن آمن ينزل إليه التشريف بالتكليف ويكون القول الحق : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ ﴾ أي يا من آمنتم بالله إلهاً . والإله لابد له من صفات تناسب الألوهية ، كطلاقة القدرة والجاه والحكمة والقهر . وسبحانه لا يكلف مَن لم يؤمن به ، بل يدعو من لم يؤمن إلى الإيمان ، ولذلك نجد أن كل آيات الأحكام تبدأ بالقول الحق : ﴿ يا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ﴾ ؛ لأن لكل إيمان تبعة .

﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ ونعرف أن اللغة بها أسرة ألفاظ ؛ ف " أوفوا " على سبيل المثال فيها " وفى " . والمصارع هو " يفي " ، وفي أفعالها " أوفى " و " وَفَّى " ، حسب المراحل المختلفة قوة وضعفاً وكثرة وقلة ، مثال ذلك قوله الحق : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الذي وفى ﴾ [النجم : 37]

وقد قام سيدنا إبراهيم عليه السلام بالكثير من الإنجاز : ﴿ وَإِذِ ابتلى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ [البقرة : 124]

ولا بد أن يكون قوله الحق : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الذي وفى ﴾ شرحاً لما قام به إبراهيم من مواجهة الابتلاء ، فالتوفية هي الإتمام . والحق يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ أي عليكم يا من آمنتم بالله أن تتموا العقود .

والتمام إما أن ينطلق إلى الأفراد ويشملها فلا ينقص فرد ، وإما أن يلتفت إلى الكيفيات فلا تختل كيفية ، هذا هو التمام . وقد يأتي إنسان بكل فصول الكتاب ويقرأها ، فيكون قد وفى قراءة كل الأجزاء ، ولكن الحق يريد أن يتقن الإنسان تنفيذ كل جزئية في كتاب التكليف . وسبحانه طلب منا أن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن نقيم الصلاة وأن نؤتي الزكاة وأن نصوم رمضان وأن نحج البيت إن استطعنا إلى ذلك سبيلا ، وقد يؤدي شخص كل هذه الأعمال وبذلك يكون قد قام بآداء التكليف ، لكن هناك إنسان آخر يؤدي كل جزئية بتمامها فلا يختصر شيئاً منها بل إنّه يوفيها بلا تدليس .

والحق هنا يخاطب المؤمنين : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ أي أننا أمام " إيمان " و" عقد " . وشرحنا معنى الإيمان ، أما العقد فهو العلاقة الموثقة بين طرفين ، وعلى كل طرف أن يلتزم بما عليه وأن يأخذ ما له . وسمي العقد عقداً ؛ لأن العقد هو الربط ، أي شيء لا ينحل من بعد ذلك . ولذلك نسمي ما يستقر في مواجيد الناس ونفوسهم " عقيدة " . لأنها الأمر المعقود ، وليس الأمر الطارئ الذي يأتي اليوم وينتهي غداً . والشيء المعقود في نظر الفقه هو الأمر الذي لا يطفو إلى العقل لِيُبحث من جديد ، بل إنه مستقر وثابت في القلب . ويأمر سبحانه بالوفاء بالعقود . والعقود - كما نعلم - هي جمع ل " عقد " وبالإسلام عقود كثيرة ، تبدأ بالعقد الأول وهو عقد الذر : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بني ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ على أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بلى ﴾ [الأعراف : 172]

ويريد سبحانه الوفاء بهذا العهد الأول فلا يأتي الإنسان ساعة التطبيق ويفر منها ، ثم نأتي إلى عهد الاستخلاف في الأرض وبه استخلف فيها آدم وذريته من بعده ، وإياك أن تظن أنك الأصيل في الكون حين تدوم لك الأسباب وتدين لك بعض الوقت . لا تظن أن الأشياء قد دانت لك بمهارتك أنت فقط ، وحين تبذر البذور في الأرض وتروي الأرض فاعلم أن الزرع ينبت بتسخير الله أَرْضَه لك .

وإياك من الظن لحظة تركب المهر أنك الخيال الفارس الذي روّض المهر ، لا ، إنه تسخير الحق للفرس . ونجد الفرس في بعض الأحايين يجمح ليقع الفارس من فوق ظهره ، لعلنا ننتبه إلى الجزئية التي لا يصح أن تغيب عنا ، فلو لم يذلل الله الخيل لنا لما استطعنا أن نركبها . ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعاماً فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ * وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ [يس : 71-72]

وعلى المؤمن أن يتذكر أيضاً أن الحق سبحانه ذلل الجمل لصاحبه ، وجعل الطفل الصغير يأمر الجمل فيرقد على الأرض ؛ ليضع عليه الأحمال الثقيلة ، ويأمره فيقوم .

أما إن واجه الثعبان أو الحية فهو لا يجرؤ على تذليلهما ، وهذا لفت من الحق للخلق لقدرته المطلقة ؛ فقد ذلل لهم الكبير ، وأفزعهم أضعاف ذلك من الثعبان ذي الجسم الصغير . ﴿ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ [يس : 72]

ومن التذليل يأتي رضوخ بقية الكائنات للإنسان ؛ فالحمار عند الفلاح يحمل السماد للأرض من بقايا فضلات الإنسان والحيوان ، ولا ينطق الحمار معترضاً ، ويأتي الفلاح ليرتقي في حياته ويصير شيخاً للخفر ، فيأمر أن يستحم الحمار ، ويشتري له السرج ليركبه وهو ذاهب للقاء المأمور في المركز ، ولم يعص الحمار في الحالتين . إنه التذليل .

إياك أن تظن أن مهارتك وحدها أيها الإنسان هي التي ذللت لك الكائنات ، فلو اعتمد

الأمر على المهارة وحدها ، لذلل الإنسان البرغوث الصغير الذي يهاجمه في أي وقت ، وقد يفزعك ذلك البرغوث الصغير طوال الليل . وقد تسهر أسرة بأكملها من أجل قتل برغوث واحد . ﴿ ضَعُفَ الطالب والمطلوب ﴾ [الحج : 73]

(141/189)

ولذلك أمرنا الحق أن نقول قبل البدء في أي عمل " بسم الله الرحمن الرحيم " . وإياك أن تقبل على العمل بقوتك وحدها . فالعمل إنما ينفعل لك لأنه سبحانه قد أخضعه لك .

وأنت تبدأ العمل باسم الله لأنه سبحانه الذي استخلفك وأخضع لك الكائنات المذللة .

ثم هناك ذلك العهد الذي قال فيه الحق لآدم : ﴿ فَمَنِ اتبع هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يشقى ﴾ [طه : 123]

والعهد الذي قال فيه الحق : ﴿ فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة : 38]

وهذا عهد لكل البشر ، والمسلمون عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في العقبة بأن ينصروه ويمنعوا عنه ما يمنعون عن أنفسهم . وعاهدوا الرسول في الحديبية .

إن الحق سبحانه يأمر بالوفاء بكل العقود ، وكل ما نتج عن قمة العقائد وهو الإيمان بالله ؛

فما جاء من الله الذي آمنت به يُعتبر عقداً أنت شريك فيه ، لأن العقد يكون دائماً بين طرفين ، ولم يرغم الله أحداً على الإيمان به ، ولكن الإنسان يؤمن بالله اختياراً . وما دام المؤمن قد آمن بالله من طوع اختياره ، فلا بد أن يتبع منهجه .

ومن آمن هو الذي يذهب إلى الحق قائلاً : يا رب إن ما تأمر به سأفعله . وهذا اعتراف بالعقد . وكتابة أي عقد إيماني هو تنفيذ لهذا العقد والتوقيع مع الله ، وبذلك يشترك العبد مع الله في هذا التعاقد ؛ لأن إيمان العبد بالله يجعله طرفاً في العقد . والإله يشرع له ، وينفذ العبد التشريع ليلتقي الجزاء الأوفى .

العقد إذن قد يكون بين العبد وربِّه ، أو بين العبد وخلق الله المساوين له ، أو بين العبد ونفسه ، لكنهم أطلقوا على العقد الذي بين الإنسان ونفسه اسماً هو " العهد " وهو النذر ، كأن ينذر العبد الصيام أو الصلاة ، ويجب على العبد تنفيذ ما نذر به ما دام عاهد الله على ذلك .

والعقد الذي بين العبد وغيره من البشر وكذلك العقد بينه وبين نفسه إنما ينبعان من العقد الأساسي وهو العقد الأول . . إنّه الإيمان بالله .

إذن فقول الحق : ﴿ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ أي نفذوا ما أمر الله به حلالاً ، وامتنعوا عن الشيء الذي جعله الحق حراماً . ولا داعي - إذن - للاختلاف في معنى " العقود " والتساؤل : هل هي العقود التي بين العبد وربه ، أو بين العبد والناس ، أو بين العبد ونفسه ، فكل ما نبع من العقد القمة هو عقد على المؤمن وإلزام عليه أن يوفي به .

﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ سبحانه يستهل السورة بالوفاء بالعقود ، ثم إعلان تحليل بهيمة الأنعام . ونعرف أن الإنسان قد طرأ على الكون ، وأنه سبحانه قد خلق الكون أولاً . ثم خلق الإنسان فيه ، وهذا من رحمة الله بالإنسان فلم يخلق الإنسان أولاً ، بل خلق له الشمس وأعد الكون قبل أن يخلق الإنسان ، وحين طرأ الإنسان على الكون وجد فيه قوام الحياة من الجماد ومن النبات ومن الحيوان .

وقمة المسخرات للإنسان هي الحيوان ؛ لأن الجماد والنبات يخدمان الحيوان ، ويشترك الحيوان مع الإنسان في أنّ له حياة ودماء وجوارح . وجاء الحق عنا بالإعلان عن أعلى المنزلة في خدمة الإنسان وهو بهيمة الأنعام ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ ويأمرنا بأن نوفي بالعقود ، وله سبحانه وتعالى كل الحق فقد قدم لنا الثمن بخلق الكون مسخراً لنا وقمة المخلوقات المسخرة هي الأنعام . كأن ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ حيثية مقدمة من الحق . ونلحظ أنه جاء هنا بصيغة المبنى للمجهول في " أحلت " ؛ لأن الإيمان جعلنا طرفاً في أن تكون بهيمة الأنعام حِلاًّ لنا .

ووقف العلماء عند " بهيمة الأنعام " . وفي اللغة العربية نجد صيغة " فعيل " التي تأتي بمعنى " فاعل " وتأتي بمعنى " مفعول " ، مثلما نقول " الله رحيم " أي أنه راحم ؛ هو " فاعل " ، ونقول " فلان قتيل " أي مقتول أي مفعول به . و" بهيمة الأنعام " هنا تأتي بأي معنى ، أهي بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول ؟ ، و" بهيمة " إن نظرنا إلى أنّها مبهمة ؛ لأن أمورها مجهولة يصعب إدراكها علينا ولا نعرف حركتها أو إشارتها أو لغاتها التي تتفاهم بها فتكون فعيلة بمعنى مفعولة . وتصلح أن تكون فعيلة بمعنى فاعل ؛ لأنها لا تفهم ، ونحن المبهمون عليها . ونقول : هي محكومة بالتسخير .

ولم يصنف الإنسان طعامها وهو العلف إلا بعد أن رآها وهي سائبة حرة تتجه إلى العلف لتأكله ، إذن فهي التي علمت الإنسان صنف علومها . فلا يقولن إنسان : إنها بهيمة لا تفهم ، وليعرف أنها لم تخلق لتفهم مسائل الإنسان ، لأنها مسخرة له وقد يتعلم هو منها .

ودليلنا أن الله امتن على بعض المصطفين من خلقه بأن علمهم منطق الطير ، فقد حزّ في نفس الهدهد أن رأى ملكة سبأ وقومها يسجدون للشمس من دون الله ، وهو الطائر فقد فهم أن السجود لا يكون إلاّ لله الواحد القهار لا للشمس ، وهكذا نرى الإنسان يتعلم الكثير

من أخلاق الحيوانات وعاداتها ؛ ولذلك نجد هواة تربية الحيوانات يتعرفون على طعام هذه الحيوانات بعد أن يتتبعوها ويعرفوا ماذا تأكل ، وعن أي شي تبتعد ، والفلاح يقدم البرسيم للجاموس ولا يقدم له النعناع ؛ لأنه رأى الجاموس وهو حرّ لا يأكل النعناع بل يأكل البرسيم ، وقال الحق على لسان النمل : ﴿ ادخلوا مَسَاكِنَكُمْ لاَ يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ ﴾ [النمل : 18]

نحن إذن الذين لا نفهم لغة النمل ، ونجد البهيمة محكومة بالغريزة ، لكن الإنسان يملك العقل ، لكنه يغطي عقله بالهوى .

(144/189)

وقول الله : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ ﴾ دليل على أن الذي أحلها ، جعل التحليل لها في التسخير بدليل أن الحبل إن التف حول رقبة جاموسة أو رقبة خروف وقبل أن يختنق نجد الحيوان يمد رقبته ، فيقول الناس : لقد طلب الحلال ، فنادوا الجزار . وكأنه - وهو الحيوان - يطلب الذبح لينتفع الناس به ، وكأنه يحس بالخسارة إن ضاع لحمه بلا فائدة ، وهذا دليل على أنه مذلل ، أما الحيوان غير المحلل فمن العجيب أنه لو حدث معه ذلك لما مد رقبته .

والأنعام هي المذكورة في قوله الحق : ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضأن اثنين وَمِنَ المعز اثنين ﴾ [

الأنعام : 143]

وكذلك قول الرحمن : ﴿ وَمِنَ الإبل اثنين وَمِنَ البقر اثنين ﴾ [الأنعام : 144]

إنها ثمانية أزواج ؛ ثم ألحق رسول الله صلى الله عليه وسلم الظباء وحمر الوحش ، ولم يحرم إلا كل ذي ذنب كالسباع وكل ذي مخلب من الطير ، ولو لم يقيد الله هذا التحليل لانصرف بدون قيد ، ولأسأنا إلى أنفسنا بأكل الميتة والموقوذة والمتردية ، ولكن الحق أنقذنا من ذلك وحرم علينا تلك الأشياء الضارة .

﴿ يا أَيُّها الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ إذن فمن حق الله عليكم أيها المؤمنون أن توفوا بالعقود ؛ لأنه قدم لكم الكون بكل أجناسه وكل عناصره لخدمتكم . وأحلّ أقرب الأجناس إلى الإنسان لما فيه من حياة وحس وحركة ، فيقول : ﴿ غَيْرَ مُحِلّي الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ الله يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ ولو لم يضع الحق ذلك التشريع لأكَل الإنسان - وهو مُحْرِمٌ - بهيمة الأنعام ، وقد حرم سبحانه الصيد في اثناء الإحرام ، وكذلك في حمى الحرم . والحَرَم - كما نعلم - مركزه الكعبة ، وحول الكعبة المسجد .

وتختلف مناطق الإحرام وتسمى الميقات المكاني ، فالميقات المكاني للحج والعمرة لمن كان خارج الحرم (ذو الحليفة) وذلك للمتوجه من المدينة وهي (آبار علي) ، والجحفة وهي الآن (رابغ) للمتوجه من مصر والشام المغرب ، و(يَلَمْلَم) للمتوجه من تهامة ، و(قَرْن المنازل) للمتوجه من نجد اليمن ونجد الحجاز ، و(ذات عرق) للمتوجه من المشرق والعراق وغيره .

أما الميقات المكاني للحج لمن بمكة فهو مكة نفسها ، أما ميقات العمرة المكاني لمن بالحرم فهو الخروج لأدنى الحل وهي الجعرانة ثم التنعيم (مسجد عائشة) ثم الحديبية .

والميقات الزماني للحج شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة ، أما ميقات العمرة الزماني فهو جميع السنة إلاّ إذا كان محرما بحج أو بعمرة أخرى أو كان ذلك قبل النفر لانشغاله بالرمي والمبيت فيمتنع الإحرام بها . والتنعيم والجعرانة والحديبية ، تلك هي حدود الحرم . والصيد في حدود الحرم حرم ، وفي كل زمان وعلى كل إنسان ، أما في غير الحرم ، فالصيد حرام لمن كان محرماً فقط ، وغير المحرم من حقه الصيد .

وبذلك يؤدب الحق سبحانه وتعالى خلقه ويجعلهم على ذكر دائم للمنهج فيأتي لهم في مكان ويقول لهم : الصيد محرم في هذا المكان ، والطعام والشراب محرم في هذا الزمان ؛ كصوم رمضان . وعدة الشهور عندنا كمسلمين اثنا عشر شهرا . أربعة منها حُرُم . ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب .

وفي الميقات يحرم الصيد على الحاج فقط ، وهذا انضباط إيماني . وعندما يأتي الإنسان إلى الميقات فهو يحرم ، أي يغير وضعه ويلبس لباساً خاصا بالحج ، يلبسه كل الناس ليكون الكل سواسية ؛ لأن الناس إنما يميزون بهندامهم وهيئاتهم ، فيأمر سبحانه أن يطرح الإنسان هذا التمايز من فور الإحرام . وما كان من الحلال أن يفعله المسلم قبل الميقات وقد منعه الإسلام منه لا يجرؤ على أن يفعله بعد الميقات والإحرام .

ويستطيع المسلم قبل الميقات أن يحلق ويتطيب ويصطاد ويقطع من النبات ؛ لكنه ما إن يبدأ الإحرام يمتنع عن ذلك حتى يستعد لما يشحن أعماقه بالوجود مع المنعم لا مع النعمة ، هذا هو التهيؤ للدخول إلى بيت المنعم ، ولذلك يضع المسلم النعمة على جانب ليبقى مع المنعم . ويمنع الإنسان أن يصيد في الحرم محرماً كان أو غير محرم ليشعر الكل أن الحرم لله فقط . وتستعد كل النفوس للقاء المهابة . ويمتنع الإنسان من أول الميقات عن أشياء كثيرة بداية من الصيد والاستمتاع بالحقوق الزوجية ؛ ثم يدخل منطقة يحرم فيها الصيد على كل الناس كرمز للمهابة .

ويحج المسلم في حياته مرة واحدة كأداء الفريضة ؛ وفي كل مرة تحج وتقصد بيت ربّك

يوضح الله لك فيها : لا تنشغل بالنعم لأنك ذاهب إلى المنعم ، ويمحو سبحانه بالحج كل الذنوب . ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ فإن أردناها محرمين فهي صحيحة ، وإن أردناها للحرم فهي صحيحة ؛ لأن الصيد محرم في منطقة الحرم للحاج أو لغيره .

ويذيل الحق الآية : ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ وسبحانه بدأ الاية بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ ﴾ هكذا نرى أن التذييل منطقي يتفق فيه آخر الآية مع صدرها ؛ لأن الله حين يخاطب المؤمنين الذين آمنوا به ، فمن لوازم الإيمان أن ينفذوا حكم الله الذي آمنوا به وما دام المؤمن قد آمن بالله إلهاً فليتجه إلى ما يريده الله من أحكام ليفعلها لكن عمومية الآية قد تجعل واحداً يعزل الآية عن صدرها ، رغبة في التشكيك في الإسلام ، فيقول : إن الله يقول إنه يحكم ما يريد ، وقد أراد من الناس من يؤمن ومن لا يؤمن ، فكيف يقول : ﴿ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ ، بينما لا يؤمن الكل ؟ .

(147/189)

ونقول : لا تعزل الآية عن صدرها ؛ لأن الله إنما يخاطب في هذه الآية من آمن به رباً ، ومن آمن بالإله بعمد ويقصد ويتجه إلى ما يريده الله من حكم ليطبقه . ولا يعتقدنّ أحد أنّ الكافرين خارجون عن إرادته سبحانه في قوله : ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ فالذي تمرد

على حكم الله يقتضيه المنطق أن يظل متمرداً على حكم الإله .

لكن المتمرد على حكم الله التكليفي الشرعي لا يجرؤ ولا يملك أن يكون منطقياً مع نفسه ، فإن حكم الله عليه بالضعف . فليقل للضعف : لا ، أنا لن أضعف وأنا قوي . لا أحد يملك من مثل هذا الأمر شيئاً . المتمرد يأخذه ملك الموت وهو غير مريض ، فماذا إذن يصنع تمرد المتمرد إزاء الموت ؟

إذن هناك أمور يخضع فيها الإنسان - كل إنسان - لحكم الله . وخضوع الإنسان لحكم الله في بعض الأمور أقوى من خضوع المؤمن لها ؛ لأن المؤمن حين آمن بالله يستقبل الموت - على سبيل المثال - كحكم من الله ، أما المتمرد الذي لا يصلي ولا يؤدي أي أمر تكليفي ، ويتعرض للأغيار بما فيها الموت ، فهو يعاني من كل ذلك مشقّة وَحِدّة تفوق حدة استقبال المؤمن للأغيار أو الموت .

إذن فقوله الحق : ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ هو قضية عامة ؛ لأن الذي تمرد على حكمه سبحانه فيما له فيه اختيار ، كان من الواجب أن يكون منطقياً مع نفسه ، فيتمرد على حكم يجريه الله عليه ، وذلك بعكس كثير من الاحكام الوضعية فإنها لا تقوى على هذا التمرد ، ويكون هنا حكم الله أقوى ؛ لأن المتمرد لن يجرؤ على الرد على أمر الله . فلا يظنن ظان أن الله جعل للاختيار في العبد طلاقة ، لكنه جعل للاختيار في العبد تقييداً ،

وللقدرة القادرة طلاقة ، فإن تمرد متمرد على الإيمان ؛ فلن يجرؤ على التمرد في أشياء أخرى . إذن فالله يحكم ما يريد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(148/189)

فصل

قال الشيخ سيد قطب :

﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ . .

إنه لا بد من ضوابط للحياة . . حياة المرء مع نفسه التي بين جنبيه ؛ وحياته مع غيره من الناس ومن الأحياء والأشياء عامة . . الناس من الأقربين والأبعدين ، من الأهل والعشيرة ، ومن الجماعة والأمة ؛ ومن الأصدقاء والأعداء . . والأحياء مما سخر الله للإنسان ومما لم يسخر . . والأشياء مما يحيط بالإنسان في هذا الكون العريض . . ثم . . حياته مع ربه ومولاه وعلاقته به وهي أساس كل حياة .

والإسلام يقيم هذه الضوابط في حياة الناس . يقيمها ويحددها بدقة ووضوح ؛ ويربطها كلها بالله سبحانه ؛ ويكفل لها الاحترام الواجب ، فلا تنتهك ، ولا يستهزأ بها ؛ ولا يكون الأمر فيها للأهواء والشهوات المتقلبة ؛ ولا للمصالح العارضة التي يراها فرد ، أو تراها

مجموعة أو تراها أمة ، أو يراها جيل من الناس فيحطمون في سبيلها تلك الضوابط . . فهذه الضوابط التي أقامها الله وحددها هي " المصلحة " ما دام أن الله هو الذي أقامها للناس . . هي المصلحة ولو رأى فرد ، أو رأت مجموعة أو رأت أمة من الناس أو جيل أن المصلحة غيرها ! فالله يعلم والناس لا يعلمون ! وما يقرره الله خير لهم مما يقررون ! وأدنى مراتب الأدب مع الله – سبحانه – أن يتهم الإنسان تقديره الذاتي للمصلحة أمام تقدير الله . أما حقيقة الأدب فهي ألا يكون له تقدير إلا ما قدر الله . وألا يكون له مع تقدير الله ، إلا الطاعة والقبول والاستسلام ، مع الرضى والثقة والاطمئنان . .

هذه الضوابط يسميها الله " العقود " . . ويأمر الذين آمنوا به أن يوفوا بهذه العقود . .

وافتتاح هذه السورة بالأمر بالوفاء بالعقود ، ثم المضي بعد هذا الافتتاح في بيان الحلال والحرام من الذبائح والمطاعم والمشارب والمناكح . وفي بيان الكثير من الأحكام الشرعية والتعبدية . وفي بيان حقيقة العقيدة الصحيحة . وفي بيان حقيقة العبودية وحقيقة الألوهية . وفي بيان علاقات الأمة المؤمنة بشتى الأمم والملل والنحل . وفي بيان تكاليف الأمة المؤمنة في القيام لله والشهادة بالقسط والوصاية على البشرية بكتابها المهيمن على كل

الكتب قبلها ، والحكم فيها بما أنزل الله كله ؛ والحذر من الفتنة عن بعض ما أنزل الله ؛ والحذر من عدم العدل تأثراً بالمشاعر الشخصية والمودة والشنآن . .

افتتاح السورة على هذا النحو ، والمضي فيها على هذا النهج يعطي كلمة " العقود " معنى أوسع من المعنى الذي يتبادر إلى الذهن لأول وهلة . ويكشف عن أن المقصود بالعقود هو كل ضوابط الحياة التي قررها الله . . وفي أولها عقد الإيمان بالله ؛ ومعرفة حقيقة ألوهيته سبحانه ، ومقتضى العبودية لألوهيته . . هذا العقد الذي تنبثق منه ، وتقوم عليه سائر العقود ؛ وسائر الضوابط في الحياة .

وعقد الإيمان بالله ؛ والاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته ؛ ومقتضيات هذا الاعتراف من العبودية الكاملة ، والالتزام الشامل والطاعة المطلقة والاستسلام العميق .

(150/189)

. هذا العقد أخذه الله ابتداء على آدم – عليه السلام – وهو يسلمه مقاليد الخلافة في الأرض ، بشرط وعقد هذا نصه القرآني : ﴿ قلنا : اهبطوا منها جميعاً . فإما يأتينكم مني هدى ، فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون . والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ فهي خلافة مشروطة باتباع هدى الله الذي

ينزله في كتبه على رسله؛ وإلا فهي المخالفة لعقد الخلافة والتمليك. المخالفة التي تجعل كل عمل مخالف لما أنزل الله، باطلاً بطلاناً أصلياً، غير قابل للتصحيح المستأنف! وتحتم على كل مؤمن بالله، يريد الوفاء بعقد الله، أن يرد هذا الباطل، ولا يعترف به؛ ولا يقبل التعامل على أساسه. وإلا فما أوفى بعقد الله.

ولقد تكرر هذا العقد - أو هذا العهد - مع ذرية آدم. وهم بعد في ظهور آبائهم. كما ورد في السورة الأخرى: ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم، وأشهدهم على أنفسهم: ألست بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا! أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين. أو تقولوا: إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم. أفتهلكنا بما فعل المبطلون؟ ﴾ فهذا عقد آخر مع كل فرد؛ عقد يقرر الله - سبحانه - أنه أخذه على بني آدم كلهم وهم في ظهور آبائهم.. وليس لنا أن نسأل: كيف؟ لأن الله أعلم بخلقه؛ وأعلم كيف يخاطبهم في كل طور من أطوار حياتهم. بما يلزمهم الحجة. وهو يقول: إنه أخذ عليهم هذا العهد، على ربوبيته لهم.. فلا بد أن ذلك كان، كما قال الله سبحانه.. فإذا لم يفوا بتعاقدهم هذا مع ربهم لم يكونوا أوفياء!

ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل - كما سيجيء في السورة - يوم نتق الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم.. وسنعلم - من السياق - كيف لم يفوا بالميثاق؛ وكيف نالهم من الله ما ينال كل من ينقض الميثاق.

والذين آمنوا بمحمد - صلى الله عليه وسلم - قد تعاقدوا مع الله - على يديه - تعاقداً عاماً على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا ، وأثرة علينا ، وألا ننازع الأمر أهله " . وبعضهم وقعت له بعد ذلك عقود خاصة قائمة على ذلك التعاقد العام . . ففي بيعة العقبة الثانية التي ترتبت عليها هجرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - من مكة إلى المدينة ، كان هناك عقد مع نقباء الأنصار . . وفي الحديبية كان هناك عقد الشجرة وهو " بيعة الرضوان " .

وعلى عقد الإيمان بالله ، والعبودية لله ، تقوم سائر العقود . . سواء ما يختص منها بكل أمر وكل نهي في شريعة الله ، وما يتعلق بكل المعاملات مع الناس والأحياء والأشياء في هذا الكون في حدود ما شرع الله - فكلها عقود ينادي الله الذين آمنوا ، بصفتهم هذه ، أن يوفوا بها .

إذ أن صفة الإيمان ملزمة لهم بهذا الوفاء ، مستحثة لهم كذلك على الوفاء . . ومن ثم كان هذا النداء :

﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ . .

ثم يأخذ في تفصيل بعض هذه العقود :

(152/189)

﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود . . أحلت لكم بهيمة الأنعام - إلا ما يتلى عليكم - غير محِلّي الصيد وأنتم حرم . إن الله يحكم ما يريد . . يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ، ولا الشهر الحرام ، ولا الهدي ، ولا القلائد ، ولا آمّين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً . وإذا حللتم فاصطادوا ، ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا . وتعاونوا على البر والتقوى . ولا تعاونوا على الإثم والعدوان . واتقوا الله . إن الله شديد العقاب . حرمت عليكم الميتة ، والدم ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به ، والمنخنقة ، والموقوذة ، والمتردية ، والنطيحة ، وما أكل السبع إلا - ما ذكيتم - وما ذبح على النصب ، وأن تستقسموا بالأزلام . ذلكم فسق . . اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ، فلا تخشوهم واخشون . . اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام ديناً . . فمن اضطر في مخمصة - غير متجانف لإثم - فإن الله غفور رحيم ﴾ . .

إن هذا التحريم والتحليل في الذبائح، وفي الأنواع، وفي الأماكن، وفي الأوقات. . إن هذا كله من "العقود". . وهي عقود قائمة على عقد الإيمان ابتداء. فالذين آمنوا يقتضيهم عقد الإيمان أن يتلقوا التحريم والتحليل من الله وحده؛ ولا يتلقوا في هذا شيئاً من غيره. . ومن ثم نودوا هذا النداء، في مطلع هذا البيان. . وأخذ بعده في بيان الحلال والحرام:

﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام - إلا ما يتلى عليكم - ﴾ . .

(153/189)

وبمقتضي هذا الإحلال من الله؛ وبمقتضى إذنه هذا وشرعه - لا من أي مصدر آخر ولا استمداداً من أي أصل آخر - صار حلالاً لكم ومباحاً أن تأكلوا من كل ما يدخل تحت مدلول ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ من الذبائح والصيد - إلا ما يتلى عليكم تحريمه منها - وهو الذي سيرد ذكره محرماً. . إما حرمة وقتية أو مكانية؛ وإما حرمة مطلقة في أي مكان وفي أي زمان. وبهيمة الأنعام تشمل الإبل والبقر والغنم؛ ويضاف إليها الوحشي منها، كالبقر الوحشي، والحمر الوحشية والظباء.

ثم يأخذ في الاستثناء من هذا العموم. . وأول المستثنيات الصيد في حال الإحرام:

﴿ غير محلّي الصيد وأنتم حرم ﴾ . .

والتحريم هنا ينطبق ابتداء على عملية الصيد ذاتها . فالإحرام للحج أو للعمرة ، تجرد عن أسباب الحياة العادية وأساليبها المألوفة وتوجه إلى الله في بيته الحرام ، الذي جعله الله مثابة الأمان .

. ومن ثم ينبغي عنده الكف عن بسط الأكف إلى أي حي من الأحياء . . وهي فترة نفسية ضرورية للنفس البشرية ؛ تستشعر فيها صلة الحياة بين جميع الأحياء في واهب الحياة ؛ وتأمن فيها وتؤمن كذلك من كل اعتداء ؛ وتتخفف من ضرورات المعاش التي أحل من أجلها صيد الطير والحيوان واكله ؛ لترتفع في هذه الفترة على مألوف الحياة وأساليبها ، وتتطلع إلى هذا الأفق الرفاف الوضيء .

وقبل أن يمضي السياق في بيان المستثنيات من حكم الحل العام ، يربط هذا العقد بالعقد الأكبر ، ويذكر الذين آمنوا بمصدر ذلك الميثاق :

﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ . .

طليقة مشيئته ، حاكمة إرادته ، متفرداً – سبحانه – بالحكم وفق ما يريد . ليس هنالك من يريد معه ؛ وليس هنالك من يحكم بعده ؛ ولا راد لما يحكم به . . وهذا هو حكمه في حل ما يشاء وحرمة ما يشاء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 835.837 ﴾

"فصل"

قال السيوطى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ . . . الآية ﴾

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ يعني بالعهود ، ما أحل الله وما حرم ، وما فرض وما حدّ في القرآن كله ، لا تغدروا ولا تنكثوا .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ أي بعقد الجاهلية ، ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول "أوفوا بعقد الجاهلية ، ولا تحدثوا عقداً في الإسلام" .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ قال : بالعهود ، وهي عقود الجاهلية الحلف .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عبد الله بن عبيدة قال : العقود خمس : عقدة الإيمان ، وعقدة النكاح ، وعقدة البيع ، وعقدة العهد ، وعقدة الحلف .

وأخرج ابن جرير عن زيد بن أسلم في الآية قال : العقود خمس : عقدة الإيمان ، وعقدة النكاح ، وعقدة البيع ، وعقدة العهد ، وعقدة الحلف .

وأخرج البيهقي في الدلائل عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن يفقّه أهلها ، ويعلمهم السنة ، ويأخذ صدقاتهم ، فكتب بسم الله الرحمن الرحيم . هذا كتاب من الله ورسوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ عهداً من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ، أمره بتقوى الله في أمره كله ﴿ إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ﴾ [النحل : 128] ، وأمره أن يأخذ الحق كما أمره ، وأن يبشر بالخير الناس ، ويأمرهم به الحديث بطوله .

وأخرج الحرث بن أبي أسامة في مسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أدوا للحلفاء عقودهم التي عاقدت أيمانكم . قالوا : وما عقدهم يا رسول الله ؟ قال : العقل عنهم ، والنصر لهم " .

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن مقاتل بن حيان قال : بلغنا في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ يقول : أوفوا بالعهود ، يعني العهد الذي كان عهد اليهم في القرآن فيما أمرهم من طاعته أن يعملوا بها ، ونهيه الذي نهاهم عنه ، وبالعهد الذي بينهم وبين

المشركين ، وفيما يكون من العهود بين الناس .

وأخرج الطستي في مسائله عن ابن عباس ان نافع بن الأزرق قال له : أخبرني عن قوله تعالى ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ قال : يعني الإبل والبقر والغنم قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم . أما سمعت الأعشى وهو يقول :

أهل القباب الحمر والن . . . عم المؤثل والقبائل

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير ابن المنذر عن الحسن في قوله ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ قال : الإبل ، والبقر ، والغنم .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس . أنه أخذ بذنب الجنين ، فقال : هذا من بهيمة الأنعام التي أحلّت لكم .

وأخرج ابن جرير عن ابن عمر في قوله ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ قال : ما في بطونها . قلت : إن خرج ميتاً آكله ؟ قال : نعم .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ قال : الأنعام كلها ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ قال : إلا الميتة ، وما لم يذكر اسم الله عليه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله ﴿ أحلّت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم ﴾ قال ﴿ الميتة ، والدم ، ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به ﴾ [المائدة : 3] إلى آخر الآية فهذا ما حرم الله من بهيمة الأنعام .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ قال : إلا الميتة وما ذكر معها ﴿ غير محلي الصيد وأنتم حرم ﴾ قال : غير أن يحل الصيد أحد وهو محرم .

(156/189)

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن أيوب قال : سئل مجاهد عن القرد أيؤكل لحمه ؟ فقال : ليس من بهيمة الأنعام .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الربيع بن أنس في الآية قال : الأنعام كلها حل إلا ما كان منها وحشياً فإنه صيد ، فلا يحل إذا كان محرماً .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ قال : إن الله يحكم ما أراد في خلقه ، وبين ما أراد في عباده ، وفرض فرائضه ، وحدَّ حدوده ، وأمر بطاعته ، ونهى عن معصيته . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 3 صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُوا أَوْفُوا بالعقود ﴾ بالعقود أي : بالعهود ، ويقال : وَفَّى بالعهد ، وأوفى به .

قال الزَّجَّاج : هي أوكد العهود ، ويقال : عاقدت فلاناً ، وعقدت عليه ، أي : ألزمته ذلك باستيثاق ، وأصله من عقد الشيء بغيره ، ووصله به كما يعقد الحبل بالحبل .

فالعهد إلزام ، والعقد التزام على سبيل الإحكام ، ولما كان الإيمان هو المعرفة بالله تعالى وصفاته وأحكامه ، وكان من جملة أحكامه أنه يجب على الخَلْقِ إظهار الانقياد لله تعالى في جميع تكاليفه وأوامره ونواهيه – أمر بالوفاء بالعقود ، أي : أنكم التزمتم بإيمانكم أنواع العقود والطاعة بتلك العقود .

فصل في الكلام على فصاحة الآية

قال القرطبي : هذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة ألفاظها ، لكل بصير بالكلام ؛ فإنها تضمنت خمسة أحكام :

الأول : الأمر بالوفاء بالعقود .

الثاني : تحليل بهيمة الأنعام .

الثالث : استثناء ما يلي بعد ذلك .

الرابع : استثناء حال الإحرام فيما يُصَادُ .

الخامس : ما تقتضيه الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرم .

وحكى النقاش أن أصحاب الكندي، قالوا له: أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن، فقال: نعم أعمل مثل بعضه فاحتجب أياماً كثيرة، ثم خرج، فقال: والله ما أقدر، ولا يطيق هذا أحد، إني فتحت المصحف فخرجت سورة "المائدة"، فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء، ونهى عن النكث، وحلل تحليلاً عاماً، ثم استثنى استثناء بعد استثناء، ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين [ولا] يقدر أحد أن يأتي بهذا إلا في أجلاد.

[قوله ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ هذا مستثنى من "بهيمة الأنعام" والمعنى: ما يتلى عليكم تحريمه] وذلك قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ [المائدة: 3] إلى قوله: ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ [المائدة: 3].

وفي هذا الاستثناء قولان:

أحدهما: أنه متصل.

والثاني: أنه منقطع حسب ما فُسر به المتلوّ عليهم، كما سيأتي بيانه.

وعلى تقدير كونه [استثناء] متصلاً يجوز في محلّه وجهان:

أظهرهما: أنه منصوب؛ لأنه استثناء متصل من موجب، ويجوز أن يرفع على أنه نعت لـ "

بهيمة " على ما قرر في علم النحو .

ونقل ابن عطيَّة عن الكوفيين وجهين آخرين

أحدهما : أنه يجوز رفعه على البدل من " بهيمة " .

والثاني : أن " لا " حرف عطف ، وما بعدها عطف على ما قبلها ، ثم قال : وذلك لا يجوز عند البصريين إلا من نكرة أو ما قاربها من أسماء الأجناس ، نحو : جاء الرجال إلا زيد ، كأنك قلت : غير زيد ، وقوله : وذلك ظاهره أنه مُشارٌ به إلى الوجهين : البدل والعطف .

وقوله : إلا من نكرة غير ظاهرة ؛ لأن البدل لا يجوز ألبتة من موجب عند أحد من الكوفيين [والبصريين .

ولا يُشترط في البدل التوافقُ تعريفاً وتنكيراً وأما العطف فذكره بعض الكوفيين] .

(158/189)

وأما الذي اشترط البصريون فيه التنكير ، أو ما قاربه ، فإنما اشترطوه في النعت بـ " إلاَّ " فيُحتمل أنه اختلط على أبي محمد شرط النعت ، فجعله شرطاً في البدل ، هذا كله إذا أريد بالمتلوِّ عليهم تحريمه في قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ [المائدة : 3] إلى آخره .

وإن أريد به الأنعامُ والظباء وبقرُ الوحش وحُمره ، فيكون منقطعاً بمعنى " لكن " عند البصريين ، وبمعنى " بل " عند الكوفيين .

وسيأتي بيان هذا المنقطع [بأكثر من هذا] في نصب " غير " .

قوله : " غَيْرَ " في نصبه خمسة أوجه :

أحدها : أنه حال من الضمير المجرور في " لكم " ، وهذا قول الجمهور ، وإليه ذهب الزمخشري ، وابن عطية وغيرهما .

وقد ضعف هذا الوجه بأنه يلزم منه تقييدُ إحلال بهيمة الأنعام لهم بحال كونهم غَيْرَ محِلّي الصيد ، وهم حرم ؛ إذْ يصير معناه : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ [في حال كون انتفاء كونكم تحلون الصيد ، وأنتم حرم ، والغرض أنهم قد أحلت لهم بهيمة الأنعام] في هذه الحال وفي غيرها ، هذا إذا أريد ببهيمة الأنعام نفسها .

وأما إذا عني بها الظباء ، وحُمُر الوحش ، وبقره على ما فسَّره بعضهم ، فيظهر للتقييد بهذه الحالة فائدة ؛ إذ يصير المعنى " أحلّت لكم " هذه الأشياء حال انتفاء كونكم تحِلُّون الصيد وأنتم حرم ، فهذا معنى صحيح ، ولكن التركيب [الذي قدرته لك] فيه قَلَقٌ ولو أريد هذا المعنى من الآية الكريمة لجاءت به على أحسن تركيب وأفصحه .

القول الثاني : وهو قول الأخفش وجماعة أنه حال من فاعل " أوفوا " ، والتقدير : أوفوا بالعقود في حال انتفاء كونكم محِلّين الصيد وأنتم حُرم ، وقد ضعفوا هذا المذهب من

وجهين :

الأول : أنه يلزم [منه] الفَصْلُ بين الحال وصاحبها بجملة أجنبية ، ولا يجوز الفَصْل إلا بجمل الاعتراض ، وهذه الجملة وهي قوله : ﴿ أحلَّت لكم بهيمة الأنعام ﴾ ليست اعتراضية ، بل هي منشئة أحكاماً ومبينة لها .

(159/189)

وجملة الاعتراض إنما تفيد تأكيداً وتسْديداً .

والثاني : أنه يلزم تقييد الأمر بإيفاء العقود بهذه الحالة ، ويصير التقدير ؛ كما تقدم ، فإذا اعتبرنا مَفْهُومه يصير المعنى : فإذا انتفت هذه الحال فلا توفوا بالعقود ، والأمر ليس كذلك فإنهم مأمورون بالإيفاء بالعقود على كل حال من إحرام وغيره .

الوجه الثاني : أنه منصوب على الحال من الضمير المجرور في " عليكم " [أي] : لا [ما] يتلى عليكم ، حال انتفاء كونكم محلّين الصيد ، وهو ضعيف أيضاً بما تقدم من أن المتلو عليهم لا يتقيد بهذا الحال دون غيرها ، بل هو متلو عليهم في هذه الحال ، وفي غيرها .

الوجه الرابع : أنه حال من الفاعل المقدر يعني الذي حُذِفَ ، وأقيم المفعول مقامه في قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ ، فإن التقدير عنده : أحل الله لكم بهيمة الأنعام

غير محلي لكم الصيد وأنتم حرم ، فحذف الفاعل ، وأقام المفعول مقامه ، وترك الحال من الفاعل باقية .

وهذا الوجه فيه ضعف من وجوه :

الأول : أن الفاعل المنوب عنه صار نَسْياً مَنْسياً غير ملتفت إليه ، نَصُّوا على ذلك ، لو قلت : أنزل الغيث مجيباً لدعائهم ، وتجعل مجيباً حال من الفاعل المنوب عنه ؛ فإن التقدير : أنزل الله الغيث حال إجابته لدعائهم ، لم يجز ، فكذلك هذا ، ولا سيما إذا قيل : بأن بنية الفعل المبني للمفعول بنية مستقلة غير محلولة من بنية مبنية للفاعل كما هو قول الكوفيين ، وجماعة من البصريين .

الثاني : أنه يلزم منه [التقييد بهذه الحال إذا عُني بالأنعام الثمانية الأزواج ، وتقييد إحلاله تعالى لهم هذه الثمانية الأزواج بحال انتفاء إحلاله الصيد وهم حرم والله تعالى قد أحل لهم هذه مطلقاً] .

الثالث : أنه كتب " مُحلّي بصيغة الجمع ، فكيف يكون حالاً من الله تعالى ، وكأن هذا القائل زعم أن اللفظ " محل " من غير ياء ، وسيأتي ما يشبه هذا القول .

الوجه الخامس: أنه منصوب على الاستثناء المكرر، يعني أنه هو وقوله: "إِلاَّ مَا يتلى [عَلَيْكُمْ]" مستثنيان من شيء واحد، وهو بهيمة الأنعام.

نقل ذلك بعضهم عن البصريين، قال: والتقدير: إلا ما يتلى عليكم إلا الصيد، وأنتم محرمون، بخلاف قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴾ [الذاريات: 32] على ما سيأتي بيانه.

قال هذا القائل: ولو كان كذلك لوجب إباحة الصيد في الإحرام؛ لأنه مستثنى من الإباحة، وهذا وجه ساقط، فإذاً معناه: أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محِلّي الصيد وأنتم حرم إلا ما يتلى عليكم سوى الصيد. انتهى.

وقال أبو حيان: إنما عرض الإشكال من جعلهم غير محلّي الصيد حالاً من المأمورين بإيفاء العقود، أو من المحلّل وهو الله تعالى، أو من المتلو عليهم وغرّهم في ذلك كونه كتب "مُحِلّي" بالياء، وقدروه هم أنه اسم [فاعل] من "أَحَلَّ" وأنه مضاف إلى "الصيد" إضافة اسم الفاعل المتعدي إلى المفعول، وأنه جمع حذف منه النون للإضافة، وأصله غير محِلّين الصيد، إلا في قول من جعله [حالاً] من الفعل المحذوف، فإنه لا يقدر حذف نون، بل حذف تنوين، وإنما يزول الإشكال ويتضح المعنى بأن يكون قوله: "مُحِلّي الصيد" من باب قولهم: حِسَان النِّسَاء، والمعنى: النساء الحسان، فكذلك [هذا] أصله غير الصيد المُحلّ، [والمحل] صفة للصيد لا للناس، ولا للفاعل المحذوف.

ووصف الصيد أنه " محل " على وجهين :

أحدهما : أن يكون معناه دخل في الحل ، كما تقول : أحَلَّ الرجل إذا دخل في الحِلّ ، وأحرم إذا دخل في الحرمِ .

والوجه الثاني : أن يكون معناه صار ذا حلّ أي : حلالاً بتحليل الله تعالى ، وذلك أن الصيد على قسمين : حلال وحرام .

ولا يختص الصيد في لغة العرب بالحلال ، لكنه يختصُّ به شرعاً ، وقد تجوزت العرب ، فأطلقت الصيد على ما لا يُوصَفُ بحلّ ولا حُرْمة .

كقوله : [البسيط]

(161/189)

1913 - لَيْثٌ بعَثَّرَ يَصْطَادُ الرِّجَالَ إذَا . . .

مَا اللَّيْثُ كَذَّبَ عَنْ أقْرَانِهِ صَدَقَا

وقول الآخر : [الطويل]

1914 - وَقَدْ ذَهَبَتْ سَلْمَى بِعَقْلِكَ كُلِّهِ . . .

فَهَلْ غَيْرُ صَيْدٍ أحْرَزَتْهُ حَبَائِلُهْ

وقول امرئ القيس : [المتقارب]

1915 - وَهِرٌّ تَصِيدُ قُلُوبَ الرِّجَالِ . . .

وَأَفْلَتَ مِنْهَا ابْنُ عَمْرٍو حُجُرْ

ومجيءُ "أَفْعَلَ" على الوجهين المذكورين كثيرٌ في لسانِ العربِ ، فَمِنْ مجيءِ "أَفْعَلَ" لبلوغ المكان ، ودخوله قولُهم : أَحْرَمَ الرجلُ ، وأَعْرَقَ ، وأَشْأَمَ ، وأَيْمَنَ ، وأَتهم ، وأَنْجَدَ ، إذا بلغ هذه الأماكنَ ، وحَلَّ بها .

ومن مَجِيء "أَفْعَل" بمعنى صار ذا كذا قولُهُمْ : أَعْشَبَتِ الأرضُ وأَبْقَلَتْ ، وأَغَدَّ البعير وأَلْبَنَتِ الشاة ، وغيرُها ، وأَجْرَتِ الكلبُ ، وأصْرَمَ النخل ، وأَتْلَتِ الناقةُ ، وأَحْصَدَ الزرعُ وأَجْرَبَ الرجلُ ، وأَنْجبتِ المرأةُ .

وإذا تَقَرَّرَ أنَّ الصيدَ بوَصْفٍ بكونه مُحلاً باعتبار أحد الوجهين المذكورين من كونه بلغ الحلّ أو صار ذا حِلٍّ ، اتَّضَحَ كَوْنُهُ استثناءً ثانياً ، ولا يكون استثناءً من استثناء ؛ إذ لا يمكنُ ذلك لتناقضِ الحُكْمِ ؛ لأنَّ المستثنى من المحلل مُحرَّمٌ ، [والمستثنى من المحرم محلل] بل إنْ كان المعني بقوله : بهيمةَ الأنعامِ الأنعام أنفسها ، فيكون استثناءً منقطعاً وإنْ كان المرادُ الظِّبَاءَ ، وبَقَرَ الوحْشِ وحُمُرَهُ ، فيكون استثناءً متصلاً على أحد تَفْسِيري المحل ، استثنى الصَّيدَ الذي بلغ الحلّ في حالِ كونِهم ، مُحْرِمينَ .

فإنْ قُلْتَ : ما فائدةُ هذا الاستثناء بَعْد بُلُوغِ الحل ، والصيدُ الذي في الحرم لا يحلّ أيضاً ؟

قُلْتُ: الصيدُ الذي في الحرمِ لا يَحِلُّ للمحرم ولا لِغَيْر المحْرِمِ، وإنَّما يحلّ لِغَيْر المحرِمِ الصيدُ الذي في الحلّ، فنبّهَ بأَنَّهُ إذا كَانَ الصيدُ [الذي] في الحَلّ يَحْرُمُ على المُحْرِم - وإنْ كان حلالاً لِغَيْره - فأَحْرَى أن يحرم عليه الصيدُ الذي هو بالحَرَمِ، وعلى هذا التفسير [يكون] قوله: ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ إنْ كان المرادُ بِهِ ما جاء بعده مِنْ قوله ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ [المائدة: 3] الآيَة استثناءً منقطعاً؛ إذْ لا تختصُّ المَيْتَةُ وما ذُكِر معها بالظّبَاءِ، وبقرِ الوحشِ وحُمُرِه، فيَصيرُ التقديرُ: لكِنْ ما يُتْلَى عَلَيْكُمْ أي: تحريمُهُ فهو مُحرّمٌ وإنْ كَانَ المُرادُ ببهيمةِ الأنْعامِ [الأنعام] والوحوش، فيكون الاستثناءانِ راجعيْن إلى المجموع على التَّفْصيلِ، فيَرْجِع "مَا يتلى عَلَيْكُمْ" إلى "ثَمَانِيَة" الأَزْوَاجِ، ويرجعُ "غَيْرَ مُحِلّي الصيد" إلى الوحوشِ؛ إذْ لا يمكنُ أنْ يكون الثَّاني استثناءً من الاستثناءِ الأَوّلِ، وإذا لم يمكنْ ذلك، وأمْكَنَ رُجُوعُهُ إلى الأوّل بوجهٍ ما رجع إلى الأول.

وقد نَصّ النحويونَ: أَنّه إذا لَمْ يمكنْ استثناء بَعْضِ المستثنيات مِنْ بعَض جُعِل الكُلّ مُسْتَثنى من الأَوّل، نحو: قام القومُ إلا زيداً إلا عمْراً إلا بَكْراً، فإن قلت ما ذكرته من هذا التخريجِ الغريبِ، وهو كونُ المحلّ مِنْ صفة الصَّيْدِ، لا مِنْ صِفَةِ النّاس، ولا مِنْ صِفَة

الفاعلِ المحذوفِ يَأباه رَسْمُهُ في المصْحَف " محلّي " بالياء ، ولو كان مِنْ صِفَةِ الصَّيدِ دُونَ الناسِ لكُتِبَ " مُحِلّ " من غيرِ ياءٍ ، وكونِ القُرّاءِ وَقَفُوا عليه بالياء أيضاً يأبى ذلك .

(163/189)

قلتُ : لا يعكّر ذلك على هذا التخريج ؛ لأَنّهم قَدْ رَسَمُوا في المصحفِ الكريمِ أشياء تخالِفُ النُّطْقَ بها ككتابتهم : ﴿ لأَاْذْبَحَنَّهُ ﴾ [النمل : 21] ، ﴿ ولَأَوْضَعُوا ﴾ [التوبة : 47] ، ألفاً بَعْد لامِ الألف [وكتابتهم ﴿ بِأَيْيدٍ ﴾ [الذاريات : 47] بياءين بعد الهمزة وكتابتهم " أولئك " بزيادةِ واو ونَقْصِ ألف بَعْدَ اللاّمِ ، وكِتَابتِهِمْ : " الصَّالِحَاتِ " [ونحوه] بسُقُوطِ العَيْنِ إلى غير ذلك .

وأمّا وقْفُهم عليه بالياء فلا يجوزُ ؛ إذْ لا يُوقَفُ على المضافِ دُونَ المضافِ إليه .

وإنْ وقف واقفٌ فإنّما يكونُ بقَطْعِ نَفَسٍ واختيار .

على أنَّه يمكنُ تَوْجيهُ كتابتِهِ بالياء والوقفِ عَلَيْه بها ، وهو أن لُغَةَ " الأَزْد " يَقفونَ فيها على " بزيدٍ ، بزيدي " بإبدال التَّنْوين ياءً ، فكُتِبَ " مُحِلّي " على الوقف على هذه اللُّغَة - بالياءِ ، وهذا توجيه شُذُوذٍ رَسْمِيّ ، ورسمُ المصحفِ ممّا لا يقاسُ عليه ، انتهى .

قال شهابُ الدين : وهذا الذي ذَكَرَهُ ، وأجازه ، وغَلَّطَ النَّاسَ فيه لَيْسَ بشيء ، وما ذكره

من تَوجيه ثُبُوتِ الياءِ خَطّاً ووَقْفاً ، فَخطأٌ محض ؛ لأنه على تقدير تَسْلِيم ذلك في تلك اللُّغَةِ ، فأَيْنَ التنوينُ الذي في " مُحِلّ " ؟ وكيف يكونُ فيه تنوينٌ ، وهو مضافٌ حَتّى يقول : إنَّه قد يُوجَّهُ بلُغَةِ " الأَزْدِ " ؟

وما ذكره مِنْ كونه يَحْتَمِلُ مِمَّا يكونون قَدْ كتبوه كما كتبوا تلك الأمثلة المذكورة ، فَشَيءٌ لا يُعَوَّلُ عليه ؛ لأنّ خَطّ المصحفِ سُنَّة متبعة لا يقاسُ عليها ، فكيفَ يقول : يحتمل أن يقاسَ هذا على تلك الأشياء ؟

وأيضاً فإنهم لم يُعْرِبُوا [غَيْر] إلاَّ حالاً ، حتّى نقل بعضُهم الإجْماعَ على ذلك .

(164/189)

وإنما اختلفُوا في صاحِبِ الحالِ ، فقوله : إنه استثناءٌ ثانٍ مع هذه الأوجه الضَّعيفةِ خَرْقٌ للإجماع إلا ما تقدَّم نقْلُهُ عن بعضِهم منْ أنَّه استثناءٌ ثانٍ ، وعزَاهُ للبصريين ، لكنْ لا على هذا المَدْرَكِ الذي ذكره الشيخ .

وقديماً وحديثاً اسْتَشْكَلَ النّاسُ هذه الآية .

وقال ابن عَطِيَّة : وقد خلط الناسُ في هذا الموضع في نصب " غَيْرَ " وقدّرُوا تَقْدِيماتٍ وتَأخِيراتٍ ، وذلك كلُّه غيرُ مُرضٍ ؛ لأنَّ الكلام على اطّرادِهِ ، فيمكنُ اسْتثْناء بعد

استثناءٍ .

وهذه الآيةُ مِمّا اتضحَ لِلْفُصَحاء والبُلغاءِ فَصَاحَتُها وبلاغَتُها ، حتى يُحكَى أَنَّهُ قِيلَ لِلْكنديّ : أيّها الحكيمُ ، اعْمَلْ لنَا مِثْلَ هذا القرآنِ ، فقال : نَعَمْ أعمل لَكُمْ مِثْلَ بعضه ، فَاحْتَجَبَ أيّاماً كثيرةً ، ثُمّ خرج فقال : واللهِ لا يَقْدِرُ أحدٌ على ذلك ، إنّي فتحتُ [سورة] من المصحف فخرجتْ سورةُ " المائدة " ، فإذا هو قدْ نَطَقَ بالوَفَاءِ ، ونَهَى عن النّكثِ ، وحَلَّل تَحْليلاً عامّاً ، ثم اسْتَثْنَى استثناءً بعد استثناءٍ ، ثُمَّ أخبر عَنْ قُدْرتِهِ وحِكْمته في سَطْرَيْن .

والجمهورُ على نَصْب " غَيْرَ " ، وقرأ ابنُ أبي عَبْلَةَ برفعه ، وفيه وجهان :

أظهرُهُمَا : أنّه نعتٌ لـ " بهيمة الأنعام " والمَوْصُوفُ بـ " غير " لا يلزمُ فيه أنْ يكونَ مُمَاثِلاً لما بَعْدها [في جنسه] تقولُ : مررتُ بِرَجُلٍ غَيْرِ حِمَارٍ ، هكذا قالُوه ، وفيه نظر ، ولَكِنْ ظاهرُ هذه القراءِة يَدُلُّ لهم .

والثاني : أنَّهُ نعتٌ للضمير في " يُتلَى " .

قال ابنُ عَطِيَّة : لأنَّ ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصيد ﴾ في المَعْنَى بمنزلةِ غَيْرِ مُسْتَحَلٍّ إذا كان صَيْداً ، وفيه تكلُّفٌ ، والصيدُ في الأصلِ مصدرُ : صادَ يَصِيدُ ويُصاد ، ويُطْلَقُ على المَصِيدِ ، كدِرْهَم ضَرْبِ الأميرِ .

وهو في الآية الكريمة يحتمل الأمرين أي من كونه باقياً على مصدريته، كأنه قيل: أحل لكم بهيمة الأنعام، غير محلين الاصطياد وأنتم محرمون، ومن كونه واقعاً موقع المفعول أي: غير محلين الشيء [المصيد] وأنتم محرمون.

وقوله: "وأنتم حرم" مبتدأ وخبر في محل نصب على الحال، وما هو صاحب هذه الحال؟

فقال الزمخشري: هي حال عن "محلي الصيد"، كأنه قيل: أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد، وأنتم محرمون، لئلا تحرج عليكم.

قال أبو حيان: وقد بينا فساد هذا القول بأن الأنعام مباحة، مطلقاً لا بالتقييد بهذا الحال.

قال شهاب الدين: وهذا الرد ليس بشيء؛ لأنه [إذا] أحل لهم بعض الأنعام في حال امتناعهم من الصيد، فأن يحلها لهم وهم غير محرمين بطريق الأولى و"حرم" جمع "حرام" بمعنى محرم.

قال: [الطويل]

1916 - فقلت لها: فيئي إليك فإنني...

حرام وإني بعد ذاك لبيب

أي: ملب، وأحرم إذا دخل في الحرم، أو في الإحرام.

وقال مكي بن أبي طالب: هو في موضع نصب على الحال [من] المضمر في "محلي"،

وهذا هو الصحيحُ .

و[أما] ما ذكره الزَّمَخْشَرِيُّ ، فلا يَظْهَرُ فيه مجيءُ الحالِ من المضاف إليه في غير المواضع المستثناة .

وقرأ يَحْيَى بن وَثَّاب ، وإبراهيم والحسن " حُرْمٌ " بسكون الراء .

وقال أبو الحسن البصريُّ : هي لغة " تَمِيم " يَعْنِي يُسَكِّنون ضمة " فُعُل " جمعاً ، نحو : " رُسْل " .

قد تقدم كلامُ المعربين في الآية الكريمة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 174.161 ﴾ . باختصار .

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

(166/189)

قوله جلّ ذكره : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة : 1] .

" يا " حرف نداء ، و" أي " اسم منادى ، " ها " تنبيه و﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ صلة المنادى .

ناداهم قبل أن بداهم ، وسمَّاهم قبل أن يراهم ، وأَهّلهم في آزالِه لمَا أوصلهم إليه في آباده .

شرَّفهم بقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ وكلَّفهم بقوله ﴿ أوفوا ﴾ ولمَا عَلِمَ أن التكليف يوجب المشقة قدَّم التشريف بالثناءِ على التكليف الموجِب للعناءِ.

ويقال الإيمانُ صنفان: أحدهما يشير إلى عين الجود، والثاني إلى بذل المجهود. فَبَذْلُ المجهودِ خِدْمَتُك، وعين الجود قِسْمَتُه؛ فبخدمتك عناءُ الأشباح، وبقسمته ضياءُ الأرواح.

وحقيقة الإيمان تحقق القلب بما أخبر من الغيب.

ويقال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾: يا مَنْ دخلوا في إيماني، ما وصلتم إلا أماني إلا بسابق إحساني. ويقال يا مَنْ فتحتُ بصيرتَهم لشهود حقي حتى لا يكونوا كمن أعرضتُ عنهم مِنْ خَلْقِي.

قوله جلّ ذكره: ﴿ أَوْفُوا بِالعُقُودِ ﴾.

كُلُّ مُكلَّفٍ مُطَالَبٌ بالوفاء بعقده، والعقد، ما ألزمك بسابق إيجابه، ثم وفَّقكَ - بعدما أظهرك عند خطابه - بجوابه، فانبرم العقد بحصول الخطاب، والقبول بالجواب.

ويدخل في ذلك - بل يلتحق به - ما عَقَدَ القلبُ معه سِرًّا بِسِرٍّ؛ من خلوصٍ له أضمره، أو شيء تبيَّنه، أو معنًى كوشف به أو طولب به فقَبِله.

ويقال الوفاء بالعهد بصفاء القصد، ولا يكون ذلك إلا بالتبرّي من المُنَّة، والتحقق بتولي الحق - سبحانه - بلطائف المِنَّة.

قوله جلّ ذكره: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ

حُرُمٌ ﴾ .

تحليل بعض الحيوانات وإباحتها من غير جُرْم سَبَق منها ، وتحريم بعضها والمنع من ذبحها من غير طاعة حصلت منها – دليل على ألاَّ عِلَّة لصنعه .

(167/189)

وحرَّم الصيد على المُحْرِم خصوصاً لأن المُحْرِمَ متجرِّدٌ عن نصيب نفسه بقصده إليه ، فالأليق بصفاته كفُّ الأذى عن كل حيوان .

قوله جلّ ذكره : ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ .

لا حَجْرَ عليه في أفعاله ، فيخصُّ من يشاء بالنُّعْمى ، ويفرد من يشاء بالبلوى ؛ فهو يُمْضِي الأمور في آباده على حسب ما أراد وأخبر وقضى في آزاله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 396.397 ﴾

(168/189)

قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (2) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما استثنى بعض ما أحل على سبيل الإبهام شرع في بيانه ، ولما كان منه ما نهى عن التعرض له لا مطلقاً ، بل ما يبلغ محله ، بدأ به لكونه في ذلك كالصيد ، وقدم على ذلك عموم النهي عن انتهاك معالم الحج المنبه عليه بالإحرام ، أو عن كل محرم في كل مكان وزمان ، فقال مكرراً لندائهم تنويهاً بشأنهم وتنبيهاً لعزائمهم وتذكيراً لهم بما ألزموه أنفسهم : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ أي دخلوا في هذا الدين طائعين ﴿ لا تحلو شعائر الله ﴾ أي معالم حج بيت الملك الأعظم الحرام ، أو حدوده في جميع الدين ، وشعائر الحج أدخل في ذلك ، والاصطياد أولاها .

ولما ذكر ما عممه في الحرم أو مطلقاً ، أتبعه ما عممه في الزمان فقال : ﴿ ولا الشهر الحرام ﴾ أي فإن ذلك لم يزل معاقداً على احترامه في الجاهلية والإسلام ، ولعله وحده والمراد الجمع إشارة إلى أن الأشهر الحرم كلها في الحرمة سواء .

ولما ذكر الحرم والأشهر الحرم ذكر ما يهدى للحرم فقال : ﴿ ولا الهدي ﴾ وخص منه أشرفه فقال : ﴿ ولا القلائد ﴾ أي صاحب القلائد من الهدي ، وعبر بها مبالغة في تحريمه ؛ ولما أكد في احترام ما قصد به الحرم من البهائم رقّى الخطاب إلى من قصده من العقلاء ، فإنه مماثل لما تقدمه في أن قصد البيت الحرام حامٍ له وزاجر عنه ، مع ما زاد به من شرف العقل فقال : ﴿ ولا آمين ﴾ أي ولا تحلوا التعرض لناس قاصدين ﴿ البيت الحرام ﴾ لأن من قصد بيت الملك كان محترماً باحترام ما قصده .

ولما كان المراد القصد بالزيارة بقوله : ﴿ يبتغون ﴾ أي حال كونهم يطلبون على سبيل الاجتهاد ﴿ فضلاً من ربهم ﴾ أي المحسن إليهم شكراً لإحسانه ، بأن يثيبهم على ذلك ، لأن ثوابه لا يكون على وجه الاستحقاق الحقيقي أصلاً ؛ ولما كان الثواب قد يكون مع السخط قال : ﴿ ورضواناً ﴾ وهذا ظاهر في المسلم ، ويجوز أن يراد به أيضاً الكافر ، لأن قصده البيت الحرام على هذا الوجه يرق قلبه فيهيئه للإسلام ، وعلى هذا فهي منسوخة .

ولما كان التقدير : فإن لم يكونوا كذلك .

أي في أصل القصد ولا في وصفه - فهم حل لكم وإن لم تكونوا أنتم حرماً ، والصيد حلال لكم ، عطف عليه التصريح بما أفهمه التقييد فيما سبق بالإحرام فقال : ﴿ وإذا حللتم ﴾ أي من الإحرام بقضاء المناسك والإحصار ﴿ فاصطادوا ﴾ وترك الشهر الحرام إذ كان الحرام فيه حراماً في غيره ، وإنما صرح به تنويهاً بقدره وتعظيماً لحرمته ، ثم أكد تحريم

قاصد المسجد الحرام وإن كان كافراً ، وإن كان على سبيل المجازاة بقوله : ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ أي يحملنكم ﴿ شنئان قوم ﴾ أي شدة بغضهم .

(169/189)

ولما ذكر البغض أتبعه سببه فقال : ﴿ إن ﴾ على سبيل الاشتراط الذي يفهم تعبير الحكم به أنه سيقع ، هذا في قراءة ابن كثير وأبي عمرو ، والتقدير في قراءة الباقين بالفتح : لأجل أن ﴿ صدوكم ﴾ أي في عام الحديبية أو غيره ﴿ عن المسجد الحرام ﴾ أي على ﴿ أن تعتدوا ﴾ أي يشتد عدوكم عليهم بأن تصدوهم عنه أو بغير ذلك ، فإن المسلم من لم يزده تعدي عدوه فيه حدود الشرع إلا وقوفاً عند حدوده ، وهذا قبل نزول

﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام ﴾ [التوبة : 28] سنة تسع .

ولما نهاهم عن ذلك ، وكان الانتهاء عن الحظوظ شديداً على النفوس ، وكان لذلك لا بد في الغالب من منتهٍ وآبٍ ، أمر بالتعاون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال :

﴿ وتعاونوا على البر ﴾ وهو ما اتسع وطاب من حلال الخير ﴿ والتقوى ﴾ وهي كل ما يحمل على الخوف من الله ، فإنه الحامل على البر ، فإن كان منكم من اعتدى فتعاونوا على رده ، وإلا فازدادوا بالمعاونة خيراً .

ولما كان المعين على الخير قد يعين على الشر قال تنبيهاً على الملازمة في المعاونة على الخير، ناهياً أن يغضب الإنسان لغضب أحد من صديق أو قريب إلا إذا كان الغضب له داعياً إلى بر وتقوى: ﴿ ولا تعاونوا على الإثم ﴾ أي الذنب الذي يستلزم الضيق ﴿ والعدوان ﴾ أي المبالغة في مجاوزة الحدود والانتقام والتشفي وغير ذلك وكرر الأمر بالتقوى إشارة إلى أنها الحاملة على كل خير فقال: ﴿ واتقوا ﴾ أي الذي له صفات الكمال لذاته فلا تتعدوا شيئاً من حدوده؛ ولما كان كف النفس عن الانتقام وزجرها عن شفاء داء الغيظ وتبريد غلة الاحن في غاية العسر، ختم الآية بقوله: ﴿ إن الله ﴾ أي الملك الأعظم ﴿ شديد العقاب ﴾ . انتهى انتهى. اهـ ﴿نظم الدرر حـ 2 صـ 388. 389 ﴾

(170/189)

فصل

قال الفخر:

اعلم أنه تعالى: لما حرم الصيد على المحرم في الآية الأولى أكد ذلك بالنهي في هذه الآية عن مخالفة تكاليف الله تعالى فقال: ﴿ يا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَائِرَ الله ﴾ .

واعلم أن الشعائر جمع، والأكثرون على أنها جمع شعيرة.

وقال ابن فارس : واحدها شعارة ، والشعيرة فعيلة بمعنى مفعلة ، والمشعرة المعلمة ، والأشعار الأعلام ، وكل شيء أشعر فقد أعلم ، وكل شيء جعل علماً على شيء أن علم بعلامة جاز أن يسمى شعيرة ، فالهدي الذي يهدى إلى مكة يسمى شعائر لأنهت معلمة بعلامات دالة على كونها هدياً .

واختلف المفسرون في المراد بشعائر الله ، وفيه قولان : الأول : قوله ﴿ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ أي لا تخلوا بشيء من شعائر الله وفرائضه التي حدها لعباده وأوجبها عليهم ، وعلى هذا القول فشعائر الله عام في جميع تكاليفه غير مخصوص بشيء معين ، ويقرب منه قول الحسن : شعائر الله دين الله .

والثاني : أن المراد منه شيء خاص من التكاليف ، وعلى هذا القول فذكروا وجوهاً :

الأول : المراد لا تحلوا ما حرّم الله عليكم في حال إحرامكم من الصيد .

والثاني : قال ابن عباس : إن المشركين كانوا يحجون البيت ويهدون الهدايا ويعظمون المشاعر وينحرون ، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ الثالث : قال الفراء : كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج ولا يطوفون بهما ، فأنزل الله تعالى : لا تستحلوا ترك شيء من مناسك الحج وائتوا بجميعها على سبيل الكمال والتمام .

الرابع : قال بعضهم : الشعائر هي الهدايا تطعن في أسنامها وتقلد ليعلم أنها هدى ، وهو

قول أبي عبيدة قال : ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ والبدن جعلناها لَكُمْ مِّن شعائر الله ﴾ [الحج : 36] وهذا عندي ضعيف لأنه تعالى ذكر شعائر الله ثم عطف عليها الهدى ، والمعطوف يجب أن يكون مغايراً للمعطوف عليه .

(171/189)

ثم قال تعالى : ﴿ وَلاَ الشهر الحرام ﴾ أي لا تحلوا الشهر الحرام بالقتال فيه .

واعلم أن الشهر الحرام هو الشهر الذي كانت العرب تعظمه وتحرم القتال فيه ، قال تعالى :

﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشهور عِندَ الله اثنا عَشَرَ شَهْراً فِي كتاب الله يَوْمَ خَلَقَ السموات والأرض مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴾ [التوبة : 36] فقيل : هي ذو العقدة وذو الحجة والمحرم ورجب ، فقوله ﴿ وَلاَ الشهر الحرام ﴾ يجوز أن يكون إشارة إلى جميع هذه الأشهر كما يطلق اسم الواحد على الجنس ، ويجوز أن يكون المراد هو رجب لأنه أكمل الأشهر الأربعة في هده الصفة .

ثم قال تعالى : ﴿ وَلاَ الهدى ﴾ قال الواحدي : الهدي ما أهدي إلى بيت الله من ناقة أو بقرة أو شاة ، واحدها هدية بتسكين الدال ، ويقال أيضاً هدية ، وجمعها هدى .

قال الشاعر :

حلفت برب مكة والمصلى . . وأعناق الهدى مقلدات

ونظير هذه الآية قوله تعالى : ﴿ هَدْياً بالغ الكعبة ﴾ [المائدة : 95] وقوله ﴿ والهدى مَعْكُوفاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ ﴾ [الفتح : 25] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 103.102 ﴾

وقال الآلوسى :

(172/189)

﴿ يا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَائِرَ الله ﴾ لما بين سبحانه حرمة إحلال الحرم الذي هو من شعائر الحج عقب جل شأنه ببيان (حرمة) إحلال سائر الشعائر ، وهو جمع شعيرة ، وهي اسم لما أشعر ، أي جعل شعاراً وعلامة للنسك من (مواقف) الحج ومرامي الجمار والطواف والمسعى ، والأفعال التي هي علامات الحاج يعرف بها (من) الإحرام والطواف والسعي والحلق والنحر ، وإضافتها إلى الله تعالى لتشريفها وتهويل الخطب في إحلالها ، والمراد منه التهاون بحرمتها ، وأن يحال بينها وبين المتنسكين بها ، وروي عن عطاء أنه فسر الشعائر بمعالم حدود الله تعالى وأمره ونهيه وفرضه ، وعن أبي علي الجبائي أن المراد بها العلامات المنصوبة للفرق بين الحل والحرم ، ومعنى إحلالها عنده مجاوزتها إلى مكة بغير إحرام ، وقيل : هي الصفا والمروة ، والهدي من البدن وغيرها ، وروي ذلك عن مجاهد .

﴿ وَلاَ الشهر الحرام ﴾ أي لا تحلوه بأن تقاتلوا فيه أعداءكم من المشركين كما روي عن ابن عباس وقتادة أو بالنسيء كما نقل عن القتيبي ، والأول هو الأولى بحال المؤمنين .

واختلف في المراد منه فقيل : رجب ، وقيل : ذو القعدة ، وروي ذلك عن عكرمة ، وقيل : الأشهر الأربعة الحرم ، واختاره الجبائي والبلخي ، وإفراده لإرادة الجنس ﴿ وَلاَ الهدى ﴾ بأن يتعرض له بالغصب أو بالمنع من أن يبلغ محله ، والمراد به ما يهدى إلى الكعبة من إبل أو بقر أو شاء ، وهو جمع هدية كجدي وجدية وهي ما يحشى تحت السرج والرحل ، وخص ذلك بالذكر بناءاً على دخوله في الشعائر لأن فيه نفعاً للناس ، ولأنه مال قد يتساهل فيه ، وتعظيماً له لأنه من أعظمها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ يا أيها الذين ءَامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله وَلاَ الشهر الحرام وَلاَ الهدى وَلاَ القلائد ولا ءَامِّينَ البيت الحرام يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ورضوانا ﴾ .

(173/189)

اعتراض بين الجمل التي قبله وبين جملة ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا .

ولذلك أعيد الخطاب بالنداء بقوله : يا أيها الذين آمنوا ﴾ .

وتوجيه الخطاب إلى الذين آمنوا مع أنّهم لا يظنّ بهم إحلال المحرّمات، يدلّ على أنّ المقصود النهي عن الاعتداء على الشعائر الإلهية التي يأتيها المشركون كما يأتيها المسلمون.

ومعنى ﴿ لا تحلّوا شعائر الله ﴾ لا تحلّوا المحرّم منها بين الناس، بقرينة قوله: ﴿ لا تحلّوا ﴾، فالتقدير: لا تحلّوا مُحرّم شعائرِ الله، كما قال تعالى: في إحلال الشهر الحرام بعمل النسيء ﴿ فيحلّوا ما حرّم الله ﴾ [التوبة: 37]؛ وإلاّ فمِن شعائر الله ما هو حلال كالحَلق، ومنها ما هو واجب.

والمحرّمات معلومة.

والشعائر: جمع شعيرة.

وقد تقدّم تفسيرها عند قوله تعالى: ﴿ إنّ الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ [البقرة: 158].

وقد كانت الشعائر كلّها معروفة لديهم، فلذلك عدل عن عدّها هنا.

وهي أمكنة، وأزمنة، وذوات؛ فالصفا، والمروة، والمشعر الحرام، من الأمكنة.

وقد مضت في سورة البقرة.

والشهر الحرام من الشعائر الزمانية، والهدي والقلائد من الشعائر الذوات.

فعطف الشهر الحرام والهدي وما بعدهما من شعائر الله عطف الجزئيّ على كلّيّة للاهتمام به، والمراد به جنس الشهر الحرام، لأنّه في سياق النفي، أي الأشهر الحرم الأربعة التي في

قوله تعالى : ﴿ منها أربعة حُرُم . . .

فلا تظلموا فيهنّ أنفسكم ﴾ [التوبة : 36] .

فالتعريف تعريف الجنس ، وهو كالنكرة يستوي فيه المفرد والجمع .

وقال ابن عطيّة : الأظهر أنّه أريد رجب خاصّة ليشتدّ أمر تحريمه إذ كانت العرب غير مجمعة عليه ، فإنّما خُصّ بالنهي عن إحلاله إذ لم يكن جميع العرب يحرّمونه ، فلذلك كان يعرف برَجب مضر ؛ فلم تكن ربيعة ولا إياد ولا أنمار يحرّمونه .

وكان يقال له : شهر بني أميّة أيضاً ، لأنّ قريشاً حرّموه قبل جميع العرب فتبعتهم مضر كلّها لقول عوف بن الأحوص:

(174/189)

وشهرِ بني أميّة والهَدايا . . .

إذا حبست مُضرّجُها الدقاء

وعلى هذا يكون التعريف للعهد فلا يعمّ .

والأظهر أنّ التعريف للجنس ، كما قدّمناه .

والهدي : هو ما يهدى إلى مناسك الحجّ لينحر في المنحر من مِنى ، أو بالمروة ، من الأنعام .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَلاَ القلائد وَلا آمينَ البيت الحرام ﴾

فصل

قال الفخر :

القلائد جمع قلادة وهي التي تشد على عنق العبير وغيره وهي مشهورة .

وفي التفسير وجوه :

الأول : المراد منه الهدى ذوات القلائد ، وعطفت على الهدي مبالغة في التوصية بها لأنها أشرف الهدي كقوله ﴿ وَجِبْرِيلَ وميكال ﴾ [البقرة : 98] كأنه قيل : والقلائد منها خصوصاً الثاني : أنه نهى عن التعرض لقلائد الهدي مبالغة في النهي عن التعرض للهدي على معنى : ولا تحلوا قلائدها فضلاً عن أن تحلوها ، كما قال ﴿ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ [النور : 31] فنهى عن إبداء الزينة مبالغة في النهي عن إبداء مواضعها .

الثالث : قال بعضهم : كانت العرب في الجاهلية مواظبين على المحاربة إلا في الأشهر الحرم ، فمن وجد في غير هذه الأشهر الحرم أصيب منه ، إلا أن يكون مشعراً بدنة أو بقرة من لحاء شجر الحرم ، أو محرماً بعمرة إلى البيت ، فحينئذٍ لا يتعرض له ، فأمر الله المسلمين بتقرير هذا المعنى .

ثم قال : ﴿ وَلا آمينَ البيت الحرام ﴾ أي قوماً قاصدين المسجد الحرام ، وقرأ عبد الله : ولا

آمي البيت الحرام على الإضافة. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 103 ﴾

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى : ﴿ ولا الهدي ولا القلائد ﴾ أما الهدي فلا خلاف أنه ما أهدي من النعم إلى بيت الله وقصدت به القربة فأمر الله أن لا يستحل ويغار عليه، واختلف الناس في ﴿ القلائد ﴾ فحكى الطبري عن ابن عباس أن ﴿ القلائد ﴾ هي ﴿ الهدي ﴾ المقلد وأن ﴿ الهدي ﴾ إنما يسمى هدياً ما لم يقلد فكأنه قال ولا " الهدي " الذي يقلد والمقلد منه.

(175/189)

قال القاضي أبو محمد : وهذا الذي قال الطبري تحامل على ألفاظ ابن عباس وليس يلزم من كلام ابن عباس أن ﴿ الهدي ﴾ إنما يقال لما لم يقلد وإنما يقتضي أن الله نهى عن استحلال ﴿ الهدي ﴾ جملة ثم ذكر المقلد منه تأكيداً ومبالغة في التنبيه على الحرمة في التقليد، وقال جمهور الناس : ﴿ الهدي ﴾ عام في أنواع ما أهدي قربه و﴿ القلائد ﴾ ما كان الناس يتقلدونه أمنة لهم، قال قتادة : كان الرجل في الجاهلية إذا خرج يريد الحج تقلد من السمر قلادة فلم يعرض له أحد بسوء إذ كانت تلك علامة إحرامه وحجه وقال عطاء

وغيره : بل كان الناس إذا خرجوا من الحرم في حوائج لهم تقلدوا من شجر الحرم ومن لحائه فيدل لك على أنهم من أهل الحرم أو من حجاجه فيأمنون بذلك فنهى الله تعالى عن استحلال من تحرم بشيء من هذه المعاني .

وقال مجاهد وعطاء : بل الآية نهي للمؤمنين عن أن يستحلوا أخذ القلائد من شجر الحرم كما كان أهل الجاهلية يفعلون ، وقاله الربيع بن أنس عن مطرف بن الشخير وغيره ، وقوله تعالى : ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ معناه ولا تحلوهم فتغيروا عليهم ونهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية عن أن يعمدوا للكفار القاصدين ﴿ البيت الحرام ﴾ على جهة التعبد والقربة وكل ما في هذه الآية من نهي عن مشرك أو مراعاة حرمة له بقلادة أو أَم البيت ونحوه فهو كله منسوخ بآية السيف في قوله تعالى : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة : 5] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَلاَ القلائد ﴾ جمع قلادة وهي ما يقلد به الهدي من نعل أو لحاء شجر أو غيرهما ليعلم أنه هدي فلا يتعرض له ، والمراد النهي عن التعرض لذوات القلائد من الهدي وهي البدن ،

وخصت بالذكر تشريفاً لها واعتناءاً بها ، أو التعرض لنفس القلائد مبالغة في النهي عن التعرض لذواتها كما في قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ [النور : 31] فإنهن إذا نهين عن إظهار الزينة كالخلخال والسوار علم النهي عن إبداء محلها بالطريق الأولى ، ونقل عن أبي علي الجبائي أن المراد النهي عن إحلال نفس القلائد ، وإيجاب التصدق بها إن كانت لها قيمة ، وروي ذلك عن الحسن ، وروى عن السدي أن المراد من القلائد : أصحاب الهدي فإن العرب كانوا يقلدون من لحاء شجر مكة يقيم الرجل بمكة حتى إذا انقضت الأشهر الحرم ، وأراد أن يرجع إلى أهله قلد نفسه وناقته من لحاء الشجر فيأمن حتى يأتي أهله ، وقال الفراء : أهل الحرم كانوا يتقلدون بلحاء الشجر ، وغير أهل الحرم كانوا يتقلدون بالصوف والشعر وغيرهما ، وعن الربيع .

وعطاء أن المراد نهي المؤمنين أن ينزعوا شيئاً من شجر الحرم يقلدون به كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم .

﴿ وَلا ءامّينَ البيت الحرام ﴾ أي ولا تحلوا أقواماً قاصدين البيت الحرام بأن تصدوهم عنه بأي وجه كان ، وجوز أن يكون على حذف مضاف أي قتال قوم أو أذى قوم آمين .

وقرىء ولا آمي البيت الحرام بالإضافة ، و(البيت) مفعول به لا ظرف ، ووجه عمل اسم الفاعل فيه ظاهر . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

والقلائد : جمع قِلادة وهي ظفائر من صوف أو وبَر ، يربط فيها نعلان أو قطعة من لِحَاءِ الشجر ، أي قِشره ، وتوضع في أعناق الهدايا مشبَّهة بقلائد النساء ، والمقصود منها أن يُعرف الهدي فلا يُتَعرّض له بغارة أو نحوها .

(177/189)

وقد كان بعض العرب إذا تأخّر في مكة حتّى خرجت الأشهر الحُرُم ، وأراد أن يرجع إلى وطنه ، وضع في عنقه قلادة من لحاء شجر الحرم فلا يُتَعرّضُ له بسوء .

ووجه عطف القلائد على الهدي المبالغة في احترامه بحيث يحرم الاعتداء على قلادته بله ذاته ، وهذا كقول أبي بكر : والله لو منعوني عِقالاً كانوا يؤدّونه إلى رسول الله لقاتلتهم عليه .

على أنّ القلائد ممّا ينتفع به ، إذ كان أهل مكة يتّخذون من القلائد نعالاً لفقرائهم ، كما كانوا ينتفعون بجلال البدن ، وهي شُقق من ثياب توضع على كفل البدنة ؛ فيتّخذون منها قُمصاً لهم وأُزراً ، فلذلك كان النهي عن إحلالها كالنهي عن إحلال الهدي لأنّ في ذلك تعطيل مصالح سكان الحرم الذين استجاب الله فيهم دعوة إبراهيم إذ قال : ﴿ فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات ﴾ [إبراهيم : 37] قال تعالى : ﴿ جعل الله

الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد ﴾ [المائدة : 97] .

وقوله : ﴿ ولا آمّين البيت الحرام ﴾ عطف على ﴿ شعائر الله ﴾ : أي ولا تحلّوا قاصدي البيت الحرام وهم الحجّاج ، فالمراد قاصدوه لحجّه ، لأنّ البيت لا يقصد إلاّ للحجّ ، ولذلك لم يقل : ولا آمّين مكة ، لأنّ من قصد مكة قد يقصدها لتجر ونحوه ، لأنّ من جملة حُرمَة البيت حرمة قاصده .

ولا شك أنّ المراد آمّين البيت من المشركين ؛ لأنّ آمّين البيت من المؤمنين محرّم أذاهم في حالة قصد البيت وغيرها من الأحوال .

وقد روي ما يؤيّد هذا في أسباب النزول : وهو أن خيلاً من بكر بن وائل وردوا المدينة وقائدهم شريح بن ضُبَيْعَة الملقّب بالحُطَم (بوزن زُفر) ، والمكنّى أيضاً بابن هند .

نسبة إلى أمّه هند بنت حسّان بن عَمْرو بن مَرْثَد ، وكان الحُطَم هذا من بكر بن وائل ، من نزلاء اليمامة ، فترك خيله خارج المدينة ودخل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "إلام تدعو" فقال رسول الله : " ﴿ إلى شهاد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله وإقامِ الصلاة وإيتاء الزكاة" فقال : حسَن ما تدعو إليه وسأنظرُ ولعلّي أن أسلِم وأرى في أمرك

غِلظة ولي مِن وَرائي مَنْ لا أقطَع أمراً دونهم وخرج فمرّ بسَرْح المدينة فاستاق إبلاً كثيرة ولحقه المسلمون لمَّا أُعلموا به فلم يلحقوه، وقال في ذلك رجزاً، وقيل: الرجزُ لأحد أصحابه، وهو رَشِيد بن رَمِيض العَنَزي وهو:

هذا أَوَانُ الشَّدّ فاشْتَدّي زِيَمْ...

قد لَفَّها الليلُ بسَوّاق حُطَم

ليسَ براعِي إبلٍ ولا غَنَم...

ولا بجَزّار على ظَهْر وَضَم

بَاتوا نِيَاماً وابنُ هِنْد لم ينمْ...

بات يُقَاسِيها غُلام كالزّلَم

خَدلَّجُ الساقَيْنِ خَفَّاقُ القَدَم...

ثم أقبل الحُطم في العام القابل وهو عام القَضية فسمعوا تلبيَة حُجّاج اليمامة فقالوا: هذا الحُطَم وأصحابه ومعهم هَدْي هو ممَّا نهبه من إبل المسلمين، فاستأذنوا رسول الله في نَهبهم، فنزلت الآية في النهي عن ذلك.

فهي حكم عامّ نزل بعد تلك القضية، وكان النهي عن التعرّض لبُدْن الحُطم مشمولاً لما اشتملت عليه هذه الآية.

والبيت الحرام هو الكعبة.

وسيأتي بيان وصفه بهذا الوصف عند قوله : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ [المائدة : 97] في هذه السورة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مّن رَّبّهِمْ ورضوانا ﴾

فصل

قال الفخر :

في تفسير الفضل والرضوان وجهان :

(179/189)

الأول : يبتغون فضلاً من ربهم بالتجارة المباحة لهم في حجهم ، كقوله ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مّن رَّبّكُمْ ﴾ [البقرة : 198] قالوا : نزلت في تجاراتهم أيام الموسم ، والمعنى : لا تمنعوهم فإنما قصدوا البيت لإصلاح معاشهم ومعادهم ، فابتغاء الفضل للدنيا ، وابتغاء الرضوان للآخرة .

قال أهل العلم : إن المشركين كانوا يقصدون بحجهم ابتغاء رضوان الله وإن كانوا لا ينالون ذلك ، فلا يبعد أن يحصل لهم بسبب هذا القصد نوع من الحرمة .

والوجه الثاني : أن المراد بفضل الله الثواب ، وبالرضوان أن يرضى عنهم ، وذلك لأن الكافر وإن كان لا ينال الفضل والرضوان لكنه يظن أنه بفعله طالب لهما ، فيجوز أن يوصف بذلك بناءً على ظنه ، قال تعالى : ﴿ وانظر إلى إلهك ﴾ [طه : 97] وقال ﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ العزيز الكريم ﴾ [الدخان : 49] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 103 . 104 ﴾

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى : ﴿ يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً ﴾ قال فيه جمهور المفسرين معناه يبتغون الفضل في الأرباح في التجارة ويبتغون مع ذلك رضوانه في ظنهم وطمعهم ، وقال قوم إنما الفضل والرضوان في الاية في معنى واحد وهو رضا الله وفضله بالرحمة والجزاء ، فمن العرب من كان يعتقد جزاء بعد الموت ، وأكثرهم إنما كانوا يرجون الجزاء والرضوان في الدنيا والكسب وكثرة الأولاد ويتقربون رجاء الزيادة في هذه المعاني وقرأ الأعمش " ورُضواناً " بضم الراء .

قال القاضي أبو محمد : وهذه الآية استئلاف من الله تعالى للعرب ولطف بهم لتنبسط النفوس ويتداخل الناس ويردون الموسم فيسمعون القرآن ويدخل الإيمان في قلوبهم تقوم عندهم الحجة كالذي كان وهذه الآية نزلت عام الفتح ونسخ الله تعالى ذلك كله بعد عام سنة تسع إذ حج أبو بكر ونودي الناس بسورة براءة .

جاءت إباحة الصيد عقب التشدد في حرم البشر حسنة في فصاحة القول . انتهى انتهى .

اهـ ﴿المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

(180/189)

وقوله تعالى : ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ورضوانا ﴾ حال من المستكن في آمين ، وجوز أن يكون صفة ، وضعف بأن اسم الفاعل الموصوف لا يعمل لضعف شبهه بالفعل الذي عمل بالحمل عليه لأن الموصوفية تبعد الشبه بأنها من خواص الأسماء ، وأجيب بأن الوصف إنما يمنع من العمل إذا تقدم المعمول ، فلو تأخر لم يمنع لمجيئه بعد الفراغ من مقتضاه كما صرح به صاحب "اللب" وغيره ، وتنكير (فضلاً) و(رضواناً) للتفخيم ، ومن ربهم متعلق بنفس الفعل ، أو بمحذوف وقع صفة لفضلاً مغنية عن وصف ما عطف عليه بها ، أي فضلاً كائناً من ربهم ورضواناً كذلك ، والتعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم لتشريفهم والإشعار بحصول مبتغاهم ، والمراد بهم المسلمون خاصة ، والآية محكمة .

(181/189)

وفي الجملة إشارة إلى تعليل النهي واستنكار النهي عنه كذا قيل ، واعترض بأن التعرض للمسلمين حرام مطلقاً سواء كانوا آمين أم لا ، فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الإحلال ، ولذا قال الحسن وغيره : المراد بالآمين هم المشركون خاصة ، والمراد من الفضل حينئذ الربح في تجاراتهم ، ومن الرضوان ما في زعمهم ، ويجوز إبقاء الفضل على ظاهره إذا أريد ما في الزعم أيضاً لكنه لما أمكن حمله على ما هو في نفس الأمر كان حمله عليه أولى ، ويؤيد هذا القول أن الآية نزلت كما قال السدي وغيره في رجل من بني ربيعة يقال له الحطيم بن هند ، وذلك أنه أتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وحده وخلف خيله خارج المدينة فقال : " إلى مه تدعو الناس ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة " فقال : حسن إلا أن لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم ، ولعلي أسلم وآتي بهم ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : " يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان " ثم خرج من عنده ، فلما خرج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبي غادر وما الرجل بمسلم " ، فمر بسرح المدينة فاستاقه وانطلق به وهو يرتجز ويقول :

قد لفها الليل بسواق حطم . . .

ليس براعي إبل ولا غنم

ولا بخوار على ظهر قطم . . .

باتوا نياماً وابن هند لم ينم

بات يقاسيها غلام كالزلم . . .

مدملج الساقين ممسوح القدم

(182/189)

فطلبه المسلمون فعجزوا ، فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام قضاء العمرة التي أحصر عنها سمع تلبية حجاج اليمامة فقال صلى الله عليه وسلم : " هذا الحطيم وأصحابه فدونكموه " وكان قد قلد ما نهب من السرح وجعله هدياً فلما توجهوا لذلك نزلت الآية فكفوا وروي عن ابن زيد أنها نزلت يوم فتح مكة في فوارس يؤمون البيت من المشركين يهلون بعمرة فقال المسلمون : يا رسول الله هؤلاء المشركون مثل هؤلاء ، دعنا نغير عليهم ، فأنزل الله سبحانه الآية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ يبتغون فضلاً من ربّهم ﴾ صفة ل ﴿ آمّين ﴾ من قصدهم ابتغاء فضل الله ورضوانه وهم الذين جاءوا لأجل الحجّ إيماء إلى سبب حرمة آمِّي البيت الحرام .

وقد نهى الله عن التعرّض للحجيج بسوء لأنّ الحجّ ابتغاء فضل الله ورضوانه ، وقد كان أهل الجاهلية يقصدون منه ذلك ، قال النابغة:

حيّاك ربّي فإنّا لا يَحِلّ لنا . . .

لَهْوُ النساءِ وإنّ الدّين قد عَزَما

مشمّرين على خُوص مزمَّمة . . .

نرجو الإله ونرجو البرِّ والطُعُما

ويتنزّهون عن فحش الكلام ، قال العجّاج:

وَرَبَّ أسْراب حَجيج كُظَّم . . .

عن اللَّغَا ورَفَث التكلّم

ويظهرون الزهد والخشوع ، قال النابغة:

بمُصطحبات من لَصَاففٍ وثَبْرة . . .

يَزُرْنَ إلالاً سَيْرُهُنّ التَّدَافُعُ

عَلَيْهِنّ شُعْث عامدون لربّهم . . .

فهُنّ كأطراف الحَنِيّ خَوَاشِعُ

ووجه النّهي عن التعرّض للحجيج بسوء وإن كانوا مشركين : أَنّ الحالة التي قصدوا فيها الحجّ وتلبّسوا عندها بالإحرام ، حالة خَيْر وقرب من الإيمان بالله وتذكّر نعمه ، فيجب أن

يعانوا على الاستكثار منها لأنّ الخير يتسرّب إلى النفس رويداً ، كما أن الشرّ يتسرّب إليها كذلك ، ولذلك سيجيء عقب هذه الآية قوله : ﴿ وتَعاونوا على البِرّ والتقوى ﴾ .

والفضلُ : خير الدنيا ، وهو صلاح العمل .

(183/189)

والرضوان : رضي الله تعالى عنهم ، وهو ثواب الآخرة ، وقيل : أراد بالفضل الربح في التجارة ، وهذا بعيد أن يكون هو سبب النهي إلاّ إذا أريد تمكينهم من إبلاغ السلع إلى مكّة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

اختلف الناس فقال بعضهم : هذه الآية منسوخة ، لأن قوله ﴿ لاَ تُحِلُّواْ شَعَائِرَ الله ولاَ الشهر الحرام ﴾ يقتضي حرمة القتال في الشهر الحرام ، وذلك منسوخ بقوله ﴿ اقتلوا المشركين حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة : 5] قوله ﴿ ولاَ آمين البيت الحرام ﴾ يقتضي حرمة منع المشركين عن المسجد الحرام وذلك منسوخ بقوله ﴿ فَلاَ يَقْرَبُواْ المسجد الحرام بَعْدَ عَامِهِمْ هذا ﴾ [البقرة : 28] وهذا قول كثير من المفسرين كابن عباس ومجاهد والحسن

وقتادة .

وقال الشعبي : لم ينسخ من سورة المائدة إلا هذه الآية .

وقال قوم آخرون من المفسرين : هذه الآية غير منسوخة ، وهؤلاء لهم طريقان : الأول : أن الله تعالى أمرنا في هذه الآية أن لا نخيف من يقصد بيته من المسلمين ، وحرم علينا أخذ الهدى من المهدين إذا كانوا مسلمين ، والدليل عليه أول الآية وآخرها ، أما أول الآية فهو قوله ﴿ لَا تُحِلُّواْ شَعَائِرَ اللهِ ﴾ وشعائر الله إنما تليق بنسك المسلمين وطاعاتهم لا بنسك الكفار ، وأما آخر الآية فهو قوله ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ورضوانا ﴾ وهذا إنما يليق بالمسلم لا بالكافر .

الثاني : قال أبو مسلم الأصفهاني : المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر ولزم المراد بقوله تعالى : ﴿ فَلَا يَقْرَبُواْ المسجد الحرام بَعْدَ عَامِهِمْ هذا ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 104 ﴾

وقال الخازن :

اختلف علماء الناسخ والمنسوخ في هذه الآية فقال قوم : هذه الآية منسوخة إلى ها هنا لأن قوله تعالى لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام يقتضي حرمة القتل في الشهر الحرام وفي الحرم وذلك منسوخ بقوله تعالى : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ وقوله تعالى : ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ يقتضي حرمة منع المشركين عن البيت الحرام وذلك منسوخ بقوله تعالى : ﴿ فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ فلا يجوز أن يحج مشرك ولا يأمن بالهدي والقلائد كافر وهذا قول ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وأكثر المفسرين .

قال الشعبي : لم ينسخ من سورة المائدة إلا هذه الآية .

وقيل : المنسوخ منها قوله ولا آمين البيت الحرام نسختها آية براءة ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ وقوله : ﴿ فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم ﴾ هذا وقال ابن عباس : كان المؤمنون والمشركون يحجون البيت جميعاً فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحداً أن يحج البيت أو يتعرضوا له من مؤمن أو كافر ثم أنزل الله بعد هذا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال آخرون : لم ينسخ من ذلك شيء سوى القلائد التي كانت في الجاهلية يتقلدونها من لحاء شجر الحرم .

قال الواحدي : وذهب جماعة إلى أنه لا منسوخ في هذه السورة وأن هذه الآية محكمة قالوا ما ندبنا إلى أن نخيف من يقصد بيته من أهل شريعتنا في الشهر الحرام ولا في غيره وفصل الشهر الحرام عن غيره بالذكر تعظيماً وتفضيلاً وحرم علينا أخذ الهدي من المُهدين وصرفه

عن بلوغ محله وحرم علينا القلائد التي كانوا يفعلونها في الجاهلية وهذا غير مقبول ، والظاهر ما عليه جمهور العلماء من نسخ هذه الآية لإجماع العلماء ، على أن الله عزَّ وجلَّ قد أحلَّ قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها .

وكذلك أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه وذراعيه جميع لحاء الشجر لم يكن ذلك له أماناً من القتل إذا لم يكن قد تقدم له عهد ذمة أو أمان .

(185/189)

وكذلك أجمعوا على منع من قصد البيت بحج أو عمرة من المشركين لقوله تعالى عمرة من المشركين لقوله تعالى : ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 2 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

واختلف القائلون بأن المراد من الآمين : المشركون في النسخ وعدمه ، فعن ابن جريج أنه لا نسخ لأنه يجوز أن يبتدىء المشركون في الأشهر الحرم بالقتال ، وأنت تعلم أن الآية ليست نصاً في القتال على تقدير تسليم ما في حيز التعليم ، وقال أبو مسلم : إن الآية منسوخة بقوله تعالى : ﴿ فَلاَ يَقْرَبُواْ المسجد الحرام بَعْدَ عَامِهِمْ هذا ﴾ [التوبة : 28] ، وقيل : بآية

السيف ، وقيل : بهما ، وقيل : لم ينسخ من هذه الآية إلا القلائد ، وروي ذلك عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وادعى بعضهم أن المراد بالآمين : ما يعم المسلمين والمشركين ، وخصوص السبب لا يمنع عموم اللفظ ، والنسخ حينئذ في حق المشركين خاصة .

وبعض الأئمة يسمي مثل ذلك تخصيصاً كما حقق في الأصول ، ولا بدّ على هذا من تفسير الفضل والرضوان بما يناسب الفريقين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾

فائدة

قال الفخر :

هذه الآية متعلقة بقوله ﴿ غَيْرَ مُحِلِّى الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ [المائدة : 1] يعني لما كان المانع من حل الاصطياد هو الإحرام ، فإذا زال الإحرام وجب أن يزول المنع . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 104 ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ .

تصريح بمفهوم قوله : ﴿ غير محلّي الصيد وأنتم حرم ﴾ [المائدة : 1] لقصد تأكيد الإباحة .

فالأمر فيه للإباحة ، وليس هذا من الأمر الوارد بعد النهي ، لأنّ تلك المسألة مفروضة في النهي عن شيء نهياً مستمرّاً ، ثم الأمر به كذلك ، وما هنا : إنَّما هو نهي موقّت وأمر في بقيّة الأوقات ، فلا يجري هنا ما ذكر في أصول الفقه من الخلاف في مدلول صيغة الأمر الوارد بعد حظر : أهو الإباحة أو الندب أو الوجوب .

فالصيد مباح بالإباحة الأصليّة ، وقد حُرّم في حالة الإحرام ، فإذا انتهت تلك الحالة رجع إلى إباحته .

و ﴿ اصطادوا ﴾ صيغة افتعال ، استعملت في الكلام لغير معنى المطاوعة التي هي مدلول صيغة الافتعال في الأصل ، فاصطاد في كلامهم مبالغة في صاد .

ونظيره : اضطرّه إلى كذا .

وقد نُزّل ﴿ اصطادوا ﴾ منزلة فعل لازم فلم يذكر له مفعول . انتهى انتهى . اهـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

ظاهر الأمر وإن كان للوجوب إلا أنه لا يفيد ههنا إلا الإباحة .

وكذا في قوله ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة فانتشروا فِى الأرض ﴾ [الجمعة : 10]

ونظيره قول القائل : لا تدخلن هذه الدار حتى تؤدي ثمنها ، فإذا أديت فادخلها ، أي فإذا أديت فقد أبيح لك دخولها ، وحاصل الكلام أنا إنما عرفنا أن الأمر ههنا لم يفد الوجوب بدليل منفصل والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 104 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ ﴾ من الإحرام المشار إليه بقوله سبحانه : ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ ﴿ فاصطادوا ﴾ أي فلا جناح عليكم بالاصطياد لزوال المانع ، فالأمر للإباحة بعد الحظر ومثله لا تدخلن هذه الدار حتى تؤدي ثمنها فإذا أديت فادخلها أي إذا أديت أبيح لك دخولها ، وإلى كون الأمر للإباحة بعد الحظر ذهب كثير .

(187/189)

وقال صاحب "القواطع" : إنه ظاهر كلام الشافعي في "أحكام القرآن" ، ونقله ابن برهان (في "الوجيز") عن أكثر الفقهاء والمتكلمين لأن سبق الحظر قرينة صارفة ، وهو أحد ثلاثة مذاهب في المسألة ، ثانيها : أنه للوجوب لأن الصيغة تقتضيه ، ووروده بعد الحظر لا تأثير له ، وهو اختيار القاضي أبي الطيب (الطبري في "شرح الكفاية") والشيخ أبي إسحاق و(ابن) السمعاني والإمام في "المحصول" ، ونقله الشيخ أبو حامد الإسفرايني في "كتابه" عن

أكثر الشافعية ، ثم قال : وهو قول كافة الفقهاء ، وأكثر المتكلمين ، وثالثها : الوقف بينهما ، وهو قول إمام الحرمين مع كونه أبطل الوقف في لفظه ابتداءاً من غير تقدم حظر ، ولا يبعد على ما قاله الزركشي أن يقال هنا برجوع الحال إلى ما كان قبل ، كما قيل في مسألة النهي الوارد بعد الوجوب .

ومن قال : إن حقيقة الأمر المذكور للإيجاب قال : إنه مبالغة في صحة المباح حتى كأنه واجب ، وقيل : إن الأمر في مثله لوجوب اعتقاد الحل فيكون التجوز في المادة كأنه قيل : اعتقدوا حل الصيد وليس بشيء ، وقرىء أحللتم وهو لغة في حل ، وعن الحسن أنه قرىء ﴿ فاصطادوا ﴾ بكسر الفاء بنقل حركة همزة الوصل عليها ، وضعفت من جهة العربية بأن النقل إلى المتحرك مخالف للقياس ، وقيل : إنه لم يقرأ بكسرة محضة بل أمال لإمالة الطاء ، وإن كانت من المستعلية . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

فائدة

قال الشيخ الشنقيطى :

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ .

(188/189)

يعني إن شئتم، فلا يدل هذا الأمر على إيجاب الاصطياد عند الإحلال، ويدل له الاستقرار في القرآن، فإن كل شيء كان جائزاً، ثمَّ حرَّم لموجب، ثم أمر به بعد زوال ذلك الموجب، فإن ذلك الأمر كله في القرآن للجواز نحو قوله هنا: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ وقوله: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة فانتشروا فِي الأرض ﴾ [الجمعة: 10]، وقوله: ﴿ فالآن بَاشِرُوهُنّ ﴾ [البقرة: 187] الآية، وقوله: ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنّ ﴾ [البقرة: 222] الآية.

ولا ينقض هذا بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ﴾ [التوبة: 5] الآية، لأن قتلهم كان واجباً قبل تحريمه العارض بسبب الأشهر الأربعة سواء قلنا: إنها أشهر الإمهال المذكورة في قوله: ﴿ فَسِيحُواْ فِي الأرض أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ [التوبة: 2]، أو قلنا: إنها الأشهر الحرم المذكورة في قوله تعالى: ﴿ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴾ [التوبة: 36].

وبهذا تعلم أن التحقيق الذي دل عليه الاستقراء التام في القرآن أن الأمر بالشيء بعد تحريمه يدل على رجوعه إلى ما كان عليه قبل التحريم من إباحة أو وجوب، فالصيد قبل الإحرام كان جائزاً فمُنع للإحرام، ثم أُمر به بعد الإحلال بقوله: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ فيرجع لما كان عليه قبل التحريم، وهو الجواز، وقتل المشركين كان واجباً قبل دخول الأشهر الحرم، فمنع من أجلها، ثم أمر به بعد انسلاخها في قوله: ﴿ فَإِذَا انسلخ الأشهر الحرم ﴾ الآية، فيرجع لما كان عليه قبل التحريم، وهو الوجوب.

وهذا هو الحق في هذه المسألة الأصولية.

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: وهذا أمر بعد الحظر، والصحيح الذي يثبت على السبر أنه يرد الحكم إلى ما كان عليه قبل النهي، فإن كان واجباً رده، واجباً، وإن كان مستحباً فمستحب، أو مباحاً فمباح.

(189/189)

ومن قال: إنه للوجوب ينتقض عليه بآيات كثيرة. ومن قال: إنه للإباحة يرد عليه بآيات أخرى، والذي ينتظم الأدلة كلها هذا الذي ذكرناه كما اختاره بعض علماء الأصول، والله أعلم، انتهى منه بلفظه.

وفي هذه المسألة أقوال أخر عقدها في (مراقي السعود) بقوله:

والأمر للوجوب بعد الحظل . . . وبعد سؤل قد أتى للأصل

أو يقتضي إباحة للأغلب . . . إذا تعلق بمثل السبب

إلا فذي المذهب والكثير . . . له إلى إيجابه مصير

وقد تقرر في الأصول أن الاستقراء التام حجة بلا خلاف، وغير التام المعروف. "بإلحاق الفرد بالأغلب" حجة ظنية، كما عقده في مراقي السعود في كتاب (الاستدلال) بقوله:

ومنه الاستقراء بالجزئي . . . على ثبوت الحكم للكلي

فإن يعم غير ذي الشقاق فهو حجة بالاتفاق

وهو في البعض إلى الظن انتسب . . . يسمى لحقوق الفرد بالذي غلب

فإذا عرفت ذلك ، وعرفت أن الاستقراء الام في القرآن دل على ما اخترنا ، واختاره ابن كثير ، وهو قول الزركشي من أن الأمر بعد الحظر يدل على رجوع الحكم إلى ما كان عليه قبل التحريم ، عرفت أن ذلك هو الحق ، والعلم عند الله . انتهى انتهى . اهـ ﴿ أضواء البيان حـ 1 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾

فصل

قال الفخر :

قال القفال رحمه الله : هذا معطوف على قوله ﴿ لاَ تُحِلُّواْ شَعَائِرَ الله ﴾ إلى قوله ﴿ وَلاَ آمين البيت الحرام ﴾ يعني ولا تحملنكم عداوتكم لقوم من أجل أنهم صدوكم عن المسجد الحرام على أن تعتدوا فتمنعوهم عن المسجد الحرام ، فإن الباطل لا يجوز أن يعتدى به . وليس للناس أن يعين بعضهم بعضاً على العدوان حتى إذا تعدى واحد منهم على الآخر

تعدى ذلك الآخر عليه، لكن الواجب أن يعين بعضهم بعضاً على ما فيه البر والتقوى، فهذا هو المقصود في الآية. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 104 ﴾

(190/189)

قال الآلوسى :

﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ أي لا يحملنكم كما فسره به قتادة، ونقل عن ثعلب والكسائي وغيرهما، وأنشدوا له بقوله :

ولقد طعنت أبا عيينة طعنة . . .

(جرمت) فزارة بعدها أن تغضبا

فجرم على هذا يتعدى لواحد بنفسه، وإلى الآخر بعلى، وقال الفراء وأبو عبيدة : المعنى لا يكسبنكم، وجرم جار مجرى كسب في المعنى، والتعدي إلى مفعول واحد وإلى اثنين يقال : جرم ذنباً نحو كسبه، وجرمته ذنباً نحو كسبته إياه خلا أن جرم يستعمل غالباً في كسب ما لا خير فيه، وهو السبب في إيثاره ههنا على الثاني، ومنه الجريمة، وأصل مادته موضوعة لمعنى القطع لأن الكاسب ينقطع لكسبه، وقد يقال : أجرمته ذنباً على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين كما يقال : أكسبته ذنباً، وعليه قراءة عبد الله لا

يجرمنكم بضم الياء ﴿ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ بفتح النون؛ وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم، وإسماعيل عن نافع بسكونها، وفيهما احتمالان: الأول: أن يكونا مصدرين بمعنى البغض أو شدته شذوذاً لأن فعلان بالفتح مصدر ما يدل على الحركة كجولان ولا يكون لفعل متعد كما قال: س، وهذا متعد إذ يقال: شنئته، ولا دلالة له على الحركة إلا على بعد، وفعلان بالسكون في المصادر قليل نحو لويته ليانا بمعنى مطلته، والثاني: أن يكون صفتين لأن فعلان في الصفات كثير كسكران، وبالفتح ورد فيها قليلاً كحمار قطوان عسر السير، وتيس عدوان كثير العدو فإن كان مصدراً فالظاهر أن إضافته إلى المفعول أي إن تبغضوا قوماً، وجوز أن تكون إلى الفاعل أي إن يبغضكم قوم، والأول أظهر كما في "البحر" وإن كان وصفاً فهو بمعنى بغيض، وإضافته بيانية وليس مضافاً إلى مفعوله أو فاعله كالمصدر أي البغيض من بينهم.

(191/189)

﴿ أَن صَدُّوكُمْ ﴾ بفتح الهمزة بتقدير اللام على أنه علة للشنآن أي لأن صدوكم عام الحديبية، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة على أن (أن) شرطية، وما قبلها دليل الجواب، أو الجواب على القول المرجوح بجواز تقدمه، وأورد على ذلك أنه لا صد بعد فتح

مكة .

وأجيب بأنه للتوبيخ على أن الصدّ السابق على فتح مكة مما لا يصح أن يكون وقوعه إلا على سبيل الفرض ، وذلك كقوله تعالى : ﴿ أَن كُنتُمْ قَوْماً مُّسْرِفِينَ ﴾ [الزخرف : 5] وجوز أن يكون بتقدير إن كانوا قد صدوكم ، وأن يكون على ظاهره إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم بعد ظهور الإسلام وقوته ، ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق بالطريق الأولى ﴿ عَنِ المسجد الحرام ﴾ أي عن زيارته والطواط به للعمرة ، وهذه كما قال شيخ الإسلام آية بينة في عموم آمّين للمشركين قطعاً ، وجعلها البعض دليلاً على تخصيصه بهم ﴿ أَن تَعْتَدُواْ ﴾ أي عليهم ، وحذف تعويلاً على الظهور ، وإيماءاً إلى أن المقصد الأصلي منع صدور الاعتداء من المخاطبين محافظة على تعظيم الشعائر لا منع وقوعه على القوم مراعاة لجانبهم ، وأن على حذف الجار أي على أن تعتدوا ، والمحل بعده إما جر ، أو نصب على المذهبين أي لا يحملنكم بغض قوم لصدهم إياكم عن المسجد الحرام على اعتدائكم عليهم وانتقامكم منهم للتشفي ، أو لا حذف ، والمنسبك ثاني مفعولي يجرمنكم أي لا يكسبنكم ذلك اعتداؤكم ، وهذا على التقديرين وإن كان بحسب الظاهر نهياً للشنآن عما نسب إليه لكنه في الحقيقة نهي لهم عن الاعتداء على أبلغ وجه وآكده ، فإن النهي عن أسباب الشيء ومباديه المؤدية إليه نهي عنه بالطريق البرهاني وإبطال للسببية ، ويقال : لا أرينك ههنا والمقصود نهى المخاطب على الحضور .

ووجه العلامة الطيبي الاعتراض بقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ يين ما تقدم وبين هذا النهي المتعلق به ليكون إشارة وإدماجاً إلى أن القاصدين ما داموا محرمين مبتغين فضلاً من ربهم كانوا كالصيد عند المحرم فلا تعرضوهم ، وإذا حللتم أنتم وهم فشأنكم وإياهم لأنهم صاروا كالصيد المباح أبيح لكم تعرضهم حينئذ .

وقال شيخ الإسلام : لعل تأخير هذا النهي عن ذلك مع ظهور تعلقه بما قبله للإيذان بأن حرمة الاعتداء لا تنتهي بالخروج عن الإحرام كانتهاء حرمة الاصطياد به بل هي باقية ما لم تنقطع علاقتهم عن الشعائر بالكلية ، وبذلك يعلم بقاء حرمة التعرض لسائر الآمّين بالطريق الأولى ، ولعله الأولى .

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى ﴾ عطف على ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ من حيث المعنى كأنه قيل : لا تعتدوا على قاصدي المسجد الحرام لأجل أن صددتم عنه وتعاونوا على العفو والإغضاء .

وقال بعضهم : هو استئناف والوقف على أن تعتدوا لازم ، واختار غير واحد أن المراد بالبر متابعة الأمر مطلقاً ، وبالتقوى اجتناب الهوى لتصير الآية من جوامع الكلم وتكون

تذييلاً للكلام ، فيدخل في البر والتقوى جميع مناسك الحج ، فقد قال تعالى : ﴿ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى القلوب ﴾ [الحج : 32] ويدخل العفو والإغضاء أيضاً دخولاً أولياً ، وعلى العموم أيضاً حمل قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ فيعم النهي كل ما هو من مقولة الظلم والمعاصي ، ويندرج فيه النهي عن التعاون على الاعتداء والانتقام .

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما .

وأبي العالية أنهما فسرا الإثم بترك ما أمرهم به وارتكاب ما نهاهم عنه ، والعدوان بمجاوزة ما حده سبحانه لعباده في دينهم وفرضه عليهم في أنفسهم ، وقدمت التحلية على التخلية مسارعة إلى إيجاب ما هو المقصود بالذات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قال الشيخ الشنقيطى :

(193/189)

قوله تعالى : ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ ﴾ الآية .

نهى الله المسلمين في هذه الآية الكريمة أن يحملهم بغض الكفار لأجل أن صدوهم عن

المسجد الحرام في عمرة الحديبية أن يعتدُوا على المشركين بما لا يحل لهم شرعاً .

كما روى ابن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية عن زيد بن أسلم ، قال : "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون عن البيت ، وقد اشتد ذلك عليهم ، فمرَّ بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة ، فقال أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم : نصد هؤلاء كما صدَّنا أصحابُهم ، فأنزل الله هذه الآية " أه ، بلفظه من ابن كثير .

(194/189)

ويدل لهذا قوله قبل هذا : ﴿ ولا آمِّينَ البيت الحرام ﴾ [المائدة : 2] ، وصرح بمثل هذه الآية في قوله : ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ على أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعدلوا ﴾ [المائدة : 8] الآية ، وقد ذكر تعالى في هذه الآية أنهم صدوهم عن المسجد الحرام بالفعل على قراءة الجمهور ﴿ أن صدوكم ﴾ بفتح الهمزة ، لأن معناها : لأجل أن صدوكم ، ولم يبين هنا حكمة هذا الصد ، ولم يذكر أنهم صدوا معهم الهدي معكوفاً أن يبلغ محله ، وذكر في سورة الفتح أنهم صدوا معهم الهدى ، وأن الحكمة في ذلك المحافظة على المؤمنين والمؤمنات ، الذين لم يتميزوا عن الكفار في ذلك الوقت ، بقوله : ﴿ هُمُ الذين كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ المسجد

الحرام والهدي مَعْكُوفاً أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الذين كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾ [الفتح : 25] . وفي هذه الآية دليل صريح على أن الإنسان عليه أن يعامل من عصى الله فيه ، بأن يطيع الله فيه .

وفي الحديث : " أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك " .

وهذا دليل واضح على كمال دين الإسلام ، وحسن ما يدعو إليه من مكارم الأخلاق ، مبين أنه دين سماوي لا شك فيه .

وقوله في هذه الآية الكريمة ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ معناه : لا يحملنكم شنآن قوم على أن تعتدوا ، ونظيره من كلام العرب قول الشاعر :

ولقد طعنت أبا عيينة طعنة . . . جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا

أي حملتهم على أن يغضبوا .

وقال بعض العلماء : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ أي لا يكسبنكم ، وعليه فلا تقدير لحرف الجر في قوله : ﴿ أَنْ تَعْتَدُوا ﴾ أي لا يكسبنكم بغضهم الاعتداء عليهم .

وقرأ بعض السبعة ﴿ شنآن ﴾ بشكون النون ، ومعنى الشنآن على القراءتين ، أي بفتح النون ، وبسكونها : البغض . مصدر "شنأه" إذا أبغضه .

وقيل على قراءة سكون النون يكون وصفاً كالغضبان ، وعلى قراءة ﴿ إن صَدُّوكُمْ ﴾ بكسر الهمزة . فالمعنى إن وقع منهم صدهم لكم عن المسجد الحرام ، فلا يحملنكم ذلك على أن تعتدوا عليهم بما لا يحل لكم .

وإبطال هذه القراءة – بأن الآية نزلت بعد صد المشركين النّبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية ، وأنه لا وجه لاشتراط الصد بعد وقوعه – مردود من وجهين :

الأول منهما : أن قراءة ﴿ إن صَدُّوكُم ﴾ بصيغة الشرط قراءة سبعية متواترة لا يمكن ردها ، وبها قرأ ابن كثير ، وأبو عمرو من السبعة .

الثاني : أنه لا مانع مِن أن يكون معنَى هذه القراءة : إن صدوكم مرة أخرى على سبيل الفرض والتقدير ، كما تدلُّ عليه صيغة ﴿ إن ﴾ ، لأنها تدل على الشك في حصول الشرط ، فلا يحملنكم تكرر الفعل السيئ على الاعتداء عليهم بما لا يحل لكم ، والعلم عند الله تعالى . انتهى انتهى . اهـ ﴿أضواء البيان حـ 1 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قال صاحب "الكشاف" ﴿ جرَمَ ﴾ يجري مجرى كسب في تعديه تارة إلى مفعول واحد ،

وتارة إلى اثنين ، تقول : جرم ذنباً نحو كسبه ، وجرمته ذنباً نحو كسبته إياه ، ويقال : أجرمته ذنباً على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين ، كقولهم : أكسبته ذنباً ، وعليه قراءة عبد الله ﴿ وَلَا يُجْرِمَنَّكُمْ ﴾ بضم الياء ، وأول المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين.

والثاني : أن تعتدوا ، والمعنى لا يكسبنكم بغض قوم لأن صدوكم الاعتداء ولا يحملنكم عليه. انتهى انتهى. ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 105 ﴾

فصل

قال الفخر :

الشنآن البغض ، يقال : شنأت الرجل أشنؤه شنأ ومشنأ.

ومشناة وشنآنا بفتح الشين وكسرها ، ويقال : رجل شنآن وامرأة شنآنة مصروفان ، ويقال شنآن بغير صرف ، وفعلان قد جاء وصفاً وقد جاء مصدراً. انتهى انتهى. ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 105 ﴾

(196/189)

وقال ابن عاشور :

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ ﴾ .

عطف على قوله : ﴿ لا تحِلّوا شعائر الله ﴾ لِزيادة تقرير مضمونه ، أي لا تحلّوا شعائر الله

ولو مع عدوّكم إذا لم يبدأوكم بحرب .

ومعنى ﴿ يجرمنّكم ﴾ يكسبنّكم ، يقال : جرَمه يجرمه ، مثل ضَرب .

وأصله كسب ، من جرم النخلة إذا جذّ عراجينها ، فلمّا كان الجرم لأجل الكسب شاع

إطلاق جرَم بمعنى كسب ، قالوا : جَرم فلان لنفسه كذا ، أي كسب .

وعدّي إلى مفعول ثان وهو ﴿ أن تعتدوا ﴾ ، والتقدير : يكسبكم الشنآن الاعتداء .

وأمّا تعديته بعلى في قوله : ﴿ ولا يجرمنّكم شنئان قوم على أن لا تعدلوا ﴾ [المائدة : 8]

فلتضمينه معنى يحملنّكم .

والشنآن بفتح الشين المعجمة وفتح النون في الأكثر ، وقد تسكّن النون إمّا أصالة وإمّا

تخفيفاً هو البغض .

وقيل : شدّة البغض ، وهو المناسب ، لعطفه على البغضاء في قول الأحوص:

أنِمي على البغضاء والشنآن . . .

وهو من المصادر الدالّة على الاضطراب والتقلّب ، لأنّ الشنآن فيه اضطراب النفس ، فهو

مثل الغَليان والنزَوان .

وقرأ الجمهور : ﴿ شَنَئَان ﴾ بفتح النون .

وقرأ ابن عامر ، وأبو بكر عن عاصم ، وأبو جعفر بسكون النون .

وقد قيل : إنّ ساكن النون وصف مثل غضبان ، أي عدوّ ، فالمعنى : لا يجرمنّكم عدوّ قوم ، فهو من إضافة الصفة إلى الموصوف .

وإضافة شنآن إذا كان مصدراً من إضافة المصدر إلى مفعوله ، أي بُغضكم قوماً ، بقرينة قوله : ﴿ أنْ صدّوكم ﴾ ، لأنّ المبغض في الغالب هو المعتدى عليه .

وقرأ الجمهور : ﴿ أن صدّوكم ﴾ بفتح همزة (أنْ) .

وقرأه ابن كثير ، وأبو عمرو ، ويعقوب : بكسر الهمزة على أنّها (إن) الشرطية ، فجواب الشرط محذوف دلّ عليه ما قبل الشرط .

(197/189)

والمسجدُ الحرام اسم جعل علَماً بالغلبة على المكان المحيط بالكعبة المحصور ذي الأبواب ، وهو اسم إسلاميّ لم يكن يُدعى بذلك في الجاهليّة ، لأنّ المسجد مكان السجود ولم يكن لأهل الجاهليّة سجود عند الكعبة ، وقد تقدّم عند قوله تعالى : ﴿ فولّ وجهك شطر المسجد الحرام ﴾ في سورة البقرة (144) ، وسيأتي عند قوله تعالى : ﴿ سبحان الذي أسرى بعبْده ليلاً من المسجد الحرام ﴾ [الإسراء : 1] .

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان واتقوا الله إِنَّ الله شَدِيدُ

الْعِقَابِ ﴾ .

تعليل للنهي الذي في قوله : ﴿ ولا يَجْرِمَنَّكم شَنَئانُ قوم ﴾ .

وكان مقتضى الظاهر أن تكون الجملة مفصولة ، ولكنّها عُطفت : ترجيحاً لما تضمَّنته من التشريع على ما اقتضته من التعليل ، يعني : أنّ واجبكم أن تعاونوا بينكم على فعل البرّ والتقوى ، وإذا كان هذا واجبهم فيما بينهم ، كان الشأن أن يُعينوا على البرّ والتقوى ، لأنّ التعاون عليها يكسب محبّة تحصيلها ، فيصير تحصيلها رغبة لهم ، فلا جرم أن يعينوا عليها كلّ ساع إليها ، ولو كان عدوّاً ، والحجّ برّ فأعينوا عليه وعلى التقوى ، فهم وإن كانوا كفّاراً يُعاوَنون على ما هو برّ : لأنّ البرّ يَهدي للتقوى ، فلعلّ تكرّر فعله يقرّبهم من الإسلام .

ولمَّا كان الاعتداء على العدوّ إنَّما يكون بتعاونهم عليه نبّهوا على أنّ التعاون لا ينبغي أن يكون صدّاً عن المسجد الحرام ، وقد أشرنا إلى ذلك آنفاً ؛ فالضمير والمفاعلة في ﴿ تعاونوا ﴾ للمسلمين ، أي ليعن بعضكم بعضاً على البرّ والتقوى .

وفائدة التعاون تيسير العمل ، وتوفير المصالح ، وإظهار الاتّحاد والتناصر ، حتّى يصبح ذلك خلقاً للأمّة .

وهذا قبل نزول قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنّما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ [التوبة : 28] .

وقوله : ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ تأكيد لمضمون ﴿ وتعاونوا على البرّ والتقوى ﴾ لأنّ الأمر بالشيء ، وإن كان يتضمّن النهي عن ضدّه ، فالاهتمام بحكم الضدّ يقتضي النهي عنه بخصوصه.

والمقصود أنّه يجب أن يصدّ بعضكم بعضاً عن ظلم قوم لكُم نحوَهم شنآن . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وإسماعيل عن نافع بجزم النون الأولى ، والباقون بالفتح .

قالوا : والفتح أجود لكثرة نظائرها في المصادر كالضربان والسيلان والغليان والغشيان ، وأما بالسكون فقد جاء في الأكثر وصفاً .

قال الواحدي : ومما جاء مصدراً قولهم : لويته حقه ليانا ، وشنان في قول أبي عبيدة .

وأنشد للأحوص .

وإن عاب فيه ذو الشنان وفندا . . فقوله : ذو الشنان على التخفيف كقولهم : إني ظمان ، وفلان ظمان ، بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على ما قبلها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 105 ﴾

فصل

قال الفخر :

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ﴿ إن صَدُّوكُمْ ﴾ بكسر الألف على الشرط والجزاء والباقون بفتح الألف ، يعني لأن صدوكم .

قال محمد بن جرير الطبري : وهذه القراءة هي الاختيار لأن معنى صدهم إياهم عن المسجد الحرام منع أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة ، وهذه السورة نزلت بعد الحديبية ، وكان هذا الصد متقدماً لا محالة على نزول هذه الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 105 ﴾

فائدة

قال ابن عطية :

أمر الله تعالى الجميع بالتعاون ﴿ على البر والتقوى ﴾ قال قوم : هما لفظان بمعنى وكرر باختلاف اللفظ تأكيداً ومبالغة إذ كل بر تقوى وكل تقوى بر .

قال القاضي أبو محمد : وفي هذا تسامح ما والعرف في دلالة هذين اللفظين أن البر يتناول الواجب والمندوب إليه والتقوى رعاية الواجب فإن جعل أحدهما بدل الآخر فبتجوز ثم نهى تعالى عن التعاون على الإثم وهو الحكم اللاحق عن الجرائم وعن العدوان وهو ظلم الناس . انتهى انتهى . اهـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

لطيفة

قال السمرقندى :

﴿ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾

قال القتبي : العدوان على وجهين :

عدوان في السبيل كقوله ﴿ وقاتلوهم حتى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدين لِلَّهِ فَإِنِ انتهوا فَلاَ عدوان إِلاَّ عَلَى الظالمين ﴾ [البقرة : 193] وكقوله ﴿ قَالَ ذَلِكَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الأجلين قَضَيْتُ فَلاَ عُدْوَانَ عَلَىَّ والله على مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ [القصص : 28] والثاني عدوان في الظلم كقوله ﴿ يا أيها الذين ءامنوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلاَ تتناجوا بالإثم والعدوان وَمَعْصِيَةِ الرسول وتناجوا بالبر والتقوى واتقوا الله الذى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [المجادلة : 9] وكقوله ﴿ يا أيها الذين ءامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله وَلاَ الشهر الحرام وَلاَ الهدى وَلاَ القلائد ولا ءامِّينَ البيت الحرام يَبْتَغُونَ فَضْلاً مّن رَّبّهِمْ ورضوانا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ

عَلَى الإثم والعدوان واتقوا الله إِنَّ الله شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة : 2] يعني به حجاج أهل اليمامة ، وصارت الآية عامة في جميع الناس . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

(200/189)

فصل

قال الإمام تقى الدين ابن تيمية :

ولا يحل للرجل أن يكون عونا على ظلم فإن التعاون نوعان :

الأول : تعاون على البر والتقوى من الجهاد وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وإعطاء المستحقين فهذا مما أمر الله به ورسوله ومن أمسك عنه خشية أن يكون من أعوان الظلمة فقد ترك فرضا على الأعيان أو على الكفاية متوهما أنه متورع وما أكثر ما يشتبه الجبن والفشل بالورع إذ كل منهما كف وإمساك

والثاني : تعاون على الإثم والعدوان كالإعانة على دم معصوم أو أخذ مال معصوم أو ضرب من لا يستحق الضرب ونحو ذلك فهذا الذي حرمه الله ورسوله

نعم إذا كانت الأموال قد أخذت بغير حق وقد تعذر ردها إلى أصحابها ككثير من الأموال

السلطانية فالإعانة على صرف هذه الأموال في مصالح المسلمين كسداد الثغور ونفقة المقاتلة ونحو ذلك من الإعانة على البر والتقوى إذ الواجب على السلطان في هذه الأموال - إذا لم يمكن معرفة أصحابها وردها عليهم ولا على ورثتهم - أن يصرفها - مع التوبة إن كان هو الظالم - إلى مصالح المسلمين هذا هو قول جمهور العلماء كمالك وأبو حنيفة وأحمد وهو منقول عن غير واحد من الصحابة وعلى ذلك دلت الأدلة الشرعية كما هو منصوص في موضع آخر

وإن كان غيره قد أخذها فعليه هو أن يفعل بها ذلك وكذلك لو امتنع السلطان من ردها كانت الإعانة على إنفاقها في مصالح أصحابها أولى من تركها بيد من يضيعها على أصحابها وعلى المسلمين فإن مدار الشريعة على قوله تعالى ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ وهي مبينة لقوله ﴿ اتقوا الله حق تقاته ﴾ وعلى قول النبي صلى الله عليه وسلم : [إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم] أخرجاه في الصحيحين

وعلى أن الواجب تحصيل المصالح وتكميلها وتبطيل المفاسد وتقليلها فإذا تعارضت كان تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما ودفع أعظم المفسدتين مع احتمال أدناها هو المشروع

والمعين على الإثم والعدوان من أعان الظالم على ظلمه أما من أعان المظلوم على تخفيف الظلم عنه أو على المظلمة فهو وكيل المظلوم لا وكيل الظالم بمنزلة الذي يقرضه أو الذي يتوكل في حمل المال له إلى الظالم مثال ذلك ولي اليتيم والوقف إذا طلب ظالم منه مالا فاجتهد في دفع ذلك – بمال أقل منه إليه – أو إلى غيره بعد الاجتهاد التام في الدفع فهو محسن وما على المحسنين من سبيل

وكذلك وكيل المالك من المتأديين والكتاب وغيرهم الذي يتوكل لهم في العقد والقبض ودفع ما يطلب منهم لا يتوكل للظالمين في الأخذ

كذلك لو وضعت مظلمة على أهل قرية أو درب أو سوق أو مدينة فتوسط رجل محسن في الدفع عنهم بغاية الإمكان وقسطها بينهم على قدر طاقتهم من غير محاباة لنفسه ولا لغيره ولا ارتشاء توكل لهم في الدفع عنهم والإعطاء كان محسنا

لكن الغالب أن من يدخل في ذلك يكون وكيل الظالمين محابيا مرتشيا مخفرا لمن يريد وآخذا ممن يريد وهذا من أكبر الظلمة الذي يحشرون في توابيت من نار هم وأعوانهم وأشباههم ثم يقذفون في النار . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ السياسة الشرعية ص 66.73 ﴾

فصل

قال ابن القيم

وأما (الإثم والعدوان) فهما قرينان قال الله تعالى 5 :2 ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ وكل منهما إذا أفرد تضمن الآخر فكل إثم عدوان إذ هو فعل ما نهى الله عنه أو ترك ما أمر الله به فهو عدوان على أمره ونهيه وكل عدوان إثم فإنه يأثم به صاحبه ولكن عند اقترانهما فهما شيئان بحسب متعلقهما ووصفهما .

ف(الإثم) ما كان محرم الجنس كالكذب والزنا وشرب الخمر ونحو ذلك و(العدوان) ما كان محرم القدر والزيادة .

فالعدوان: تعدى ما أبيح منه إلى القدر المحرم والزيادة كالإعتداء في أخذ الحق ممن هو عليه إما بأن يتعدى على ماله أو بدنه أو عرضه فإذا غصبه خشبة لم يرض عوضها إلا داره وإذا أتلف عليه شيئا أتلف عليه أضعافه وإذا قال فيه كلمة قال فيه أضعافها فهذا كله عدوان وتعد للعدل .

وهذا العدوان نوعان: عدوان في حق الله وعدوان في حق العبد وعدوان في حق العبد فالعدوان في حق الله كما إذا تعدى ما أباح الله له من الوطء الحلال في الأزواج والمملوكات إلى ما حرم عليه من سواهما كما قال تعالى 23 :5 ، 7 ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ

، ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ وكذلك تعدى ما أبيح له من زوجته وأمته إلى ما حرم عليه منها كوطئها في حيضها أو نفاسها أو في غير موضع الحرث أو في إحرام أحدهما أو صيامه الواجب ونحو ذلك .

(203/189)

وكذلك كل من أبيح له منه قدر معين فتعداه إلى أكثر منه فهو من العدوان كمن أبيح له إساغة الغصة بجرعة من خمر فتناول الكأس كلها أو أبيح له نظرة الخطبة والسوم والشهادة والمعاملة والمداواة فأطلق عنان طرفه في ميادين محاسن المنظور وأسام طرف ناظره في تلك الرياض والزهور فتعدى المباح إلى القدر المحظور وحام حول الحمى المحوط المحجور فصار ذا بصر حائر وقلب عن مكانه طائر أرسل طرفه رائدا يأتيه بالخبر فخامر عليه وأقام في تلك الخيام فبعث القلب في آثاره فلم يشعر إلا وهو أسير يحجل في قيوده بين تلك الخيام فما أقلعت لحظات ناظره حتى تشحط بينهن قتيلا وما برحت تنوشه سيوف تلك الجفون حتى جندلته تجديلا هذا خطر العدوان وما أمامه أعظم وأخطر وهذا فوت الحرمان وما حرمه من فوات ثواب من غض طرفه لله عز وجل أجل وأكبر سافر الطرف في مفاوز

محاسن المنظور إليه فلم يربح إلا أذى السفر وغرر بنفسه في ركوب تلك البيداء وما عرف أن راكبها على أعظم الخطر يا لها من سفرة لم يبلغ المسافر منها ما نواه ولم يضع فيها عن عاتقه عصاه حتى قطع عليه فيها الطريق وقعد له فيها الرصد على كل نقب ومضيق لا يستطيع الرجوع إلى وطنه والإياب ولا له سبيل إلى المرور والذهاب يرى هجير الهاجرة من بعيد فيظنه برد الشراب 24 :39 ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ وتيقن أنه كان مغرورا بلامع السراب تالله ما استوت هذه الذلة وتلك اللذة في القيمة فيشتريها بها العارف الخبير ولا تقاربا في المنفعة فيتحير بينهما البصير ولكن على العيون غشاوة فلا تفرق بين مواطن السلامة ومواضع العثور والقلوب تحت أغطية الغفلات راقدة فوق فرش الغرور 22 :46 ﴿ فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ .

(204/189)

ومن أمثلة العدوان: تجاوز ما أبيح من الميتة للضرورة إلى ما لم يبح منها إما بأن يشبع وإنما أبيح له سد الرمق على أحد القولين في مذهب أحمد والشافعي وأبي حنيفة .

وأباح مالك له الشبع والتزود إذا احتاج إليه فإذا استغنى عنها وأكلها واقيا لماله وبخلا عن

شراء المذكى ونحوه كان تناولها عدوانا قال تعالى 2 :173 ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال قتادة والحسن: "لا يأكلها من غير اضطرار ولا يعدو شبعه" وقيل: ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ غير طالبها وهو يجد غيرها ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي لا يتعدى ما حد له منها فيأكل حتى يشبع ولكن سد الرمق وقال مقاتل: "غير مستحل لها ولا متزود منها".

وقيل: لا يبغي بتجاوز الحد الذي حد له منها ولا يتعدى بتقصيره عن تناوله حتى يهلك فيكون قد تعدى حد الله بمجاوزته أو التقصير عنه فهذا آثم وهذا آثم وقال مسروق من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى مات دخل النار وهذا أصح القولين في الآية وقال ابن عباس وأصحابه والشافعي: "﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ على السلطان ﴿وَلَا عَادٍ﴾ في سفره فلا يكون سفر معصية وبنوا على ذلك أن العاصي بسفره لا يترخص.

(205/189)

والقول الأول: أصلح لعشرة أوجه ليس هذا موضع ذكرها إذ الآية لا تعرض فيها للسفر بنفي ولا إثبات ولا للخروج على الإمام ولا هي مختصة بذلك ولا سيقت له وهي عامة في

حق المقيم والمسافر والبغي والعدوان فيها يرجعان إلى الأكل المقصود بالنهي لا إلى أمر خارج عنه لا تعلق له بالأكل ولأن نظير هذا قوله تعالى في الآية الأخرى 5 :2 ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ فهذا هو الباغي العادي والمتجانف للإثم المائل إلى القدر الحرام من أكلها وهذا هو الشرط الذي لا يباح له بدونه ولأنها إنما أبيحت للضرورة فتقدرت الإباحة بقدرها وأعلمهم أن الزيادة عليها بغي وعدوان وإثم فلا تكون الإباحة للضرورة سببا لحله والله أعلم .

و(الإثم) و(العدوان) هما الإثم والبغي المذكوران في سورة الأعراف (7 :33) مع أن (البغي) غالب استعماله في حقوق العباد والاستطالة عليهم .

وعلى هذا فإذا قرن البغي بالعدوان كان (البغي) ظلمهم بمحرم الجنس كالسرقة والكذب والبهت والإبتداء بالأذى و(العدوان) تعدى الحق في استيفائه إلى أكبر منه فيكون البغي والعدوان في حقهم كالإثم والعدوان في حقهم كالإثم والعدوان في حدود الله .

فههنا أربعة أمور : حق لله وله حد وحق لعباده وله حد فالبغي والعدوان والظلم تجاوز الحدين إلى ما وراءهما أو التقصير عنهما فلا يصل إليهما . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مدارج السالكين حـ 1 صـ 368. 371 ﴾

فائدة

قال ابن جزى :

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى ﴾ وصية عامة ، والفرق بين البرّ والتقوى أن البرّ عام في فعل الواجبات والمندوبات وترك المحرمات ، وفي كل ما يقرب إلى الله ، والتقوى في الواجبات وترك المحرمات دون فعل المندوبات فالبر أعم من التقوى ﴿ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ الفرق بينهما أن الإثم كل ذنب بين العبد وبين الله أو بينه وبين الناس ، والعدوان على الناس . انتهى انتهى . ا هـ ﴿التسهيل حـ 1 صـ 167 ﴾

قوله تعالى ﴿ واتقوا الله إِنَّ الله شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾

قال الفخر :

المراد منه التهديد والوعيد ، يعني اتقوا الله ولا تستحلوا شيئاً من محارمه إن الله شديد العقاب ، لا يطيق أحد عقابه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 105 ﴾

وقال الآلوسى :

وقوله تعالى : ﴿ واتقوا الله ﴾ أمر بالاتقاء في جميع الأمور التي من جملتها مخالفة ما ذكر من الأوامر والنواهي ، ويثبت وجوب الاتقاء فيها بالطريق البرهاني .

﴿ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ العقاب ﴾ لمن لا يتقيه ، وهذا في موضع التعليل لما قبله ، وإظهار الاسم الجليل لما مر غير مرة. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(207/189)

لطيفة

قال فى ملاك التأويل :

قوله تعالى : " يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا " وفى سورة الفتح : "يبتغون فضلا من الله ورضوانا " وكذا فى سورة الحشر فيسأل عن موجب اختصاص سورة المائدة بما ورد فيها من إضافة اسم الرب تعالى إليهم بخلاف السورتين .

والجواب والله أعلم أن آية المائدة مبنية على تأنيس وتقريب واستلطاف وقد أحرز قوله "من ربهم " هذه المعانى الثلاثة حسبما يتبين بعد .

ومن التأنيس أيضا افتتاح خطاب من قصد بها بقوله "يأيها الذين آمنوا " مع انهم نهوا عن عدة منهيات والنهى مما يثير الخوف لمن قصد بالنهى ، ثم يحكمه ويقويه ما وصف به آم البيت الحرام من ابتغاء الفضل والرضوان إلى ما تعضيده إضافة التخصيص فى قوله "من ربهم " إذ لا يحصل ذلك من أن لو قيل : يبتغون فضلا من الله عوض قوله "من ربهم " وإذاية

من خص بتقريب ليست كإذاية من ليس كذلك ، والمعصية قد تكون واحدة ثم تعظم بإيقاعها على صفة ما ، وتأمل ما ورد فى الزنا بحليلة الجار والزنا كله كبيرة ولكن وقوعه بحليلة الجار زيادة وذلك لحرمته ، وكذلك ما عظم الشرع من الإلحاد فى البيت الحرام والإلحاد كله كفر ولكن فى وقوعه فى البيت الحرام زيادة ، وتأمل هذا فى الكتاب العزيز وفى صحيح الأخبار تجد ذلك كثيرا ، كما أن هذه الإضافة فى قوله "من ربهم" مشعرة إذا اقترن بها بعض القرائن بالتلطف والتقريب وتأنيس من عنى بها وتخويف من انتهك حرمة من جرت الكناية عنه بها تخصيصا وتأنيسا فلهذا خص هذا الموضوع بها وقدم أيضا تأنيس من خوطب بالنهى إذا هم امتثلوا فأنسوا من شدة الخوف الحاصل من مجموع ما ذكرنا فلمجموع ما قصد فى هذه الآية من التأنيس والتخويف والاستلطاف خصت بما ورد فيها .

(208/189)

فإن قلت قد ترد هذه الإضافة حيث لا يقصد التلطف ولا التأنيس كقوله تعالى : "وللذيم كفروا بربهم عذاب جهنم وبئس المصير" إلى أمثال هذا مما يكثر قلت : أما آية الفتح فلم ينجر فيها تخويف مرتكب ولا بنيت على ذلك ولا داعية إلى ما يستدعى التأنيس كما فى

آية المائدة وهذا مع أن المذكورين فى آية الفتح أعظم الأمة قدرا وأجلهم خطرا وهم أهل المزية والاختصاص فلم تبن الآية الا على مدحهم وبيان مزيتهم التى لا يدركها غيرهم ولم ينجر فيها تخويف يدعو إلى تأنيس من خوطب بها كما فى آية المائدة بل وردت هذه مورد البشارة وتعريف حال الأنعام ، وعلى ذلك وردت آية الحشر من الثناء والمدحة ولم يتخللها نهى ولا تخويف ولا ورود تفضيل بذكر مخالفى تلك الأحوال فقال تعالى : "للفقراء المهاجرين " إلى قوله "يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون " فقد وضح الوجه فى ورود كل من هه الآى على ما ورد وإن عكس الوارد فيها لا يناسب على ما تمهد والله سبحانه أعلم .

(209/189)

قوله تعالى : "ولا يجرمنكم شنئان قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا " وقال تعالى فيما بعد : "ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا " فاتفقت الآيتان على وصية المؤمنين وحضهم على مكارم الأخلاق والعفو ممن تقدمت منه إساءة أكسبت بغضه فكأن قد قيل لهم : لا يحملنكم ما وقر فى صدوركم من بغضكم إياهم على متقدم إساءتهم بصدهم إياكم عن المسجد الحرام عام الحديبية ومنعكم عن الاعتمار لا يحملنكم ذلك على

الانتقام منهم والانتصار لأنفسكم والعفو أقرب للتقوى وقد ملكتم فاسجحو، خوطب المؤمنون بهذا بعد فتح مكة وقهر مفار العرب وإعلاء كلمة الله فندبوا إلى العفو عما تقدم ولا يحاسب من انقاد واستجاب فى دين الله بما كان تقدم من عدوانهم وان وقر فى النفوس من بغضهم على إساءتهم ما وقر فاستوت الآيتان بأمر المؤمنين بمكارم الأخلاق ثم اختلف تعليق ما حذروا منه أن يحملهم عليه لحظ ما بقى فى نفوسهم فقيل فى الآية الأولى : "أن تعتدوا " وفى الثانية : "على ألا تعدلوا " والاعتداء أشد وأعظم من عدم العدل فللسائل أن يسأل عن وجه ما ورد فى كل من الموضعين ومناسبته لما تقدمه .

(210/189)

والجواب عن ذلك والله أعلم : أن الآية الأولى ورد فيها الإفصاح بعلة البغضاء الحاملة على الانتصار والانتقام وهى صدهم عن البيت الحرام عام الحديبية وذلك قوله تعالى : "أن صدوكم " أى من أجل أن صدوكم أى منعوكم ف "أن" هنا مصدرية فى موضع المفعول من أجله فلما وقع الافصاح بسبب الشنآن ناسب النظم الافصاح بالعقوبة عليه وهو الاعتداء بالانتقام والمجازاة السيئة بالسيئة لولا ما ندب سبحانه إليه من التخلف الايمانى المشروع للمؤمنين تقديمه واختياره فقيل : "أن تعتدوا " أى لا يحملنكم ذلك على أن تعتدوا أى على

الاعتداء أولا يكسبنكم ذلك المرتكب الفارط منه الاعتداء ولما لم يرد فى الآية الثانية إفصاح بجريمة بل بنيت على أمر المؤمنين بالعدل فقا تعالى : " يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط " فلما أمروا بالعدل ناسب ذلك وصيتهم وأمرهم ألا يحملهم شئ على ترك العدل الذى أمروا به فقيل "على ألا تعدلوا " .

فوضح جليل الالتئام والمناسبة وورود كل من المنهى عن ارتكابه فى الآيتين على ما يجب ويناسب ولا يمكن خلافه والله أعلم. انتهى انتهى . اهـ ﴿ ملاك التأويل صـ 117. 119 ﴾

(211/189)

ومن فوائد الثعلبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله ﴾ " الآية نزلت في الحطم واسمه شريح بن ضبيعة بن هند بن شرحبيل البكري ، وقال : إنه لما أتى المدينة وخلف خيله خارج المدينة ودخل وحده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : إلى ما تدعو الناس ؟ فقال : " إلى شهادة أن لا إله إلاّ الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة " . فقال : حسنٌ إلاّ إن لي مَنْ لا أقطع أمراً دونهم

ولعلي أُسلم وآتي بهم .

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : يدخل عليكم بعض من ربيعة يتكلم بلسان الشيطان ، ثم خرج شريح من عنده ، فلما خرج ، قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم لقد دخل بوجه كافر ، وخرج بعقب غادر ، فمرّ بسرح المدينة فاستاقه وانطلق به وهو يرتجز :

لقد لفها الليل بسواق حطم * ليس براعي إبل ولا غنم

ولا بجزار على ظهر الوضم * باتوا نياماً وابن هند لم ينم

بات يقاسيها غلام كالزلم * خلج الساقين مسموح القدم

فلما كان في العام القابل خرج حاجّاً في حجاج بكر بن وائل من اليمامة ومعه تجارة عظيمة وقد قلّدوا الهدي فقال ناس من أصحابه للنبي صلى الله عليه وسلم هذا الحطم خرج حاجّاً فحل بيننا وبينه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم " مه قد قلد الهدي " .

فقال لرسول اللّه (صلى الله عليه وآله وسلم) : إنّما هذا شيء كنا نفعله في الجاهلية .

فأبى النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل اللّه عزّ وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله ﴾ " .

ابن عباس ومجاهد : هي مناسك الحج ، وكان المشركون يحجّون ويهدون فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فنهاهم اللّه تعالى عنها ، [وقال الحسن دين الله كلّه] يدل عليه قوله ﴿

وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى القلوب ﴾ [الحج : 32] .

عطية عن ابن عباس : هي أن تصيد وأنت محرم ، يدل عليه قوله ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ .

عطاء : شعائر حرمات اللّه اجتناب سخطه واتباع طاعته بالذّي حرم اللّه .

أبو عبيدة : هي الهدايا المشعرة وهي أن تطعن في سنامها ويحلل ويقلّد ليعلم أنها هدي ، والإشعار العلامة ، ومنه [الحديث] : حين ذبح عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أشعر أمير المؤمنين بها كأنه أعلم بعلامة ، وهي على هذا القول فعيلة ، بمعنى مفعّلة .

قال الكميت :

نقتلهم جيلا فجيلاً تراهم . . . شعائر قربان بهم يتقرب

ودليل هذا التأويل قوله : ﴿ والبدن جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّن شَعَائِرِ اللهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ [الحج : 36] وقيل : الشعائر المشاعر .

وقال القتيبي : شعائر اللّه واحدتها شعيرة ، وهي كل شيء جعل علماً من أعلام طاعته .

﴿ وَلَا الشهر الحرام ﴾ بالقتال فيه فإنه محرم لقوله ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشهر الحرام قِتَالٍ فِيهِ ﴾ [البقرة : 217] .

وقال : النسّيء ، وذلك أنهم كانوا يحلّونه عاماً ويحرمونه عاماً ، دليله قوله ﴿ إِنَّمَا النسياء زِيَادَةٌ فِي الكفر ﴾ [التوبة : 37] ﴿ وَلَا الهدي ﴾ وهو كل ما يهدى إلى بيت اللّه من بعير أو بقرة أو شاة .

﴿ وَلَا القلائد ﴾ قال أكثر المفسّرين هي الهدايا ، والمراد به [المقلدات] وكانوا إذا أخرجوا إلى الحرم في الجاهلية قلّدوا السمر فلا يتعرض لهم أحد وإذا رجعوا تقلّدوا قلادة شعر فلم يتعرّض لهم أحد فهي عن استحلال واجب منهم .

وقال مطرف بن الشخيّر وعطاء : هي القلائد نفسها وذلك أنّ المشركين كانوا يأخذون من لحاء شجر مكّة ونحوها فيقلّدونها فيأمنون بها في الناس فنهى اللّه عز وجل أن ينزع شجرها فيقلدوه كفعل أهل الجاهلية ﴿ ولا آمِّينَ ﴾ قاصدين ﴿ البيت الحرام ﴾ يعني الكعبة .

وقرأ الأعمش : ولا آمّي البيت الحرام بالإضافة كقوله تعالى ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصيد ﴾ .

﴿ يَبْتَغُونَ ﴾ يطلبون ﴿ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ يعني الرزق بالتجارة ﴿ وَرِضْوَاناً ﴾ معناه على زعمهم وعدهم لأن الكافر لا نصيب له في الرضوان ، وهذا كقوله ﴿ وانظر إلى إلهك ﴾ [طه : 97] فلا يرضى اللّه تعالى عنهم حتى يسلموا .

قتادة: هو أن يصلح معايشهم في الدنيا ولا يعجل لهم العقوبة فيها .

وقيل: إبتغاء الفضل للمؤمنين والمشركين عامّة، وابتغاء الرضوان للمؤمنين خاصة لأن الناس كانوا يحجون من بين مسلم وكافر، يدل عليه قراءة حميد بن قيس ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ على الخطاب للمؤمنين، وهذه الآية منسوخة بقوله ﴿ فاقتلوا المشركين حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة: 5] وقوله ﴿ فَلاَ يَقْرَبُواْ المسجد الحرام بَعْدَ عَامِهِمْ هذا ﴾ [التوبة: 28] .

فلا يجوز أن يحجّ مشرك، ولا يأمن الكافر بالهدي والقلائد والحج .

(213/189)

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ ﴾ من إحرامكم ﴿ فاصطادوا ﴾ أمر إباحة وتخيير كقوله ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة فانتشروا فِي الأرض وابتغوا مِن فَضْلِ الله ﴾ [الجمعة: 10] ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ .

روح ابن عبادة عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: "أقبل رجل مؤمن كان حليفاً لأبي سفيان بن الهذيل يوم الفتح بعرفة لأنه كان يقتل حلفاء محمد صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لعن الله من قبل دخل الجاهلية [ما شيء كان في

الجاهلية إلاّ وهو] تحت قدميّ هاتين إلاّ سدانة الكعبة وسقاية الحج فإنّهما مردودتان إلى أهليهما " .

وقال الآخرون : نزلت في حجاج كفار العرب ، وقوله ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ ، قرأ الأعمش وعيسى ويحيى بن أبي كثير : يجرمنكم بضم الياء وقرأ الباقون بالفتح ، وهما لغتان ولو أن الفتح أجود وأشهر وهو اختيار أبي محمد وأبي حاتم ، قال أبو عبيد : لأنها اللغة الفاشية وإن كانت الأُخرى مقبولة .

واختلفوا في معناه ، فقال ابن عباس وقتادة : لا يحملنكم . قال أبو عبيد : يقال جرمني فلان على أن صنعت كذا أي حملني .

قال الشاعر ، وهو أبو أسماء بن الضرية :

يا كرز إنك قد فتكت بفارس . . . بطل إذا هاب الكماة مجرّب

ولقد طعنت أبا عيينة طعنةً . . . جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا

والمؤرج : لا يدعونكم . الفرّاء : لأكسبنكم ، يقال فلان جُرمه أهله أي كافيهم .

وقال الهذلي يصف عقاباً :

جرمة ناهض في رأس نيق . . . ترى لعظام ما جمعت صليبا (1)

وقال بعضهم وهو الأخفش : قوله ﴿ لاَ جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النار ﴾ [النحل : 62] : أي حق لهم النار .

﴿ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ أي بغضهم وعداوتهم وهو مصدر شنئت .

---

(1) قوله جريمة إلى آخره البيت لأبى خراش الهذلي يصف عقابا تكسب لفرخها الناهض وترزقه ما تأكله من لحم طيرا كلته وتبقى العظاء يسيل منها الصليب وهو الودك كما في التهذيب للأزهرى . [. . . . .]

(214/189)

قرأ أهل المدينة والشام ، وعاصم والأعمش : بجزم النون الأول ، وقرأ الآخرون بالفتح ، وهما لغتان إلاّ أن الفتح أجود لأنه أفخم اللغتين . فهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم لأن المصادر نحوه على فعلان بفتح العين مثل الضربان والنزوان والعسلان ونحوها .

﴿ أَن صَدُّوكُمْ ﴾ قرأ ابن كثير وابن أبي إسحاق وأبو عمر : إن صدّوكم بكسر الألف على الاستيناف والجزاء واختاره أبو عبيد اعتبارا بقراءة عبد اللّه : أن يصدّوكم ، وقرأ الباقون بفتح الألف أي لأن صدّوكم ، ومعنى الآية لا يحملنكم بغض قوم على الاعتداء لأنهم صدّوكم ، واختاره أبو حاتم ومحمد بن جرير ، قال ابن جرير : لأنه لا يدافع بين أهل العلم أن هذه السورة نزلت بعد قصة الحديبية فإذا كان كذلك فالصدّ قد يقدم .

﴿ أَن تَعْتَدُواْ ﴾ عليهم فتقتلوهم وتأخذوا أموالهم .

﴿ وَتَعَاوَنُواْ ﴾ أي ليعين بعضكم بعضاً ، ويقال للمرأة إذا كسى لحمها وتراجمها : متعاونة ﴿ عَلَى البر ﴾ وهو متابعة الأمر ﴿ والتقوى ﴾ وهو مجانبة الهوى ﴿ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ يعني المعصية والظلم .

" عن واصب بن معبد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال : جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أسأله عن البر والإثم قال : " جئت إليّ تسألني عن البر والإثم " ؟ فقلت : والذي بعثك بالحق ما جئت أسألك عن غيره ، فقال : " البر ما انشرح به صدرك ، والإثم ما حاك في صدرك وإن أفتاك عنه الناس " .

عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي ، قال : حدّثني أبي قال : سمعت النؤاس بن سمعان الأنصاري ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم فقال : " البر حسن الخلق والإثم ما حاك في نفسك فكرهت أن يطلع عليه الناس " ﴿ واتقوا الله إِنَّ الله شَدِيدُ العقاب ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد الماوردى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللَّهِ ﴾ أى معالم الله ، مأخوذ من الإِشعار وهو الإِعلام .

وفي شعائر الله خمسة تأويلات :

أحدها : أنها مناسك الحج ، وهو قول ابن عباس ، ومجاهد .

والثاني : أنها ما حرمه الله فى حال الإحرام ، وهو مروي عن ابن عباس أيضاً .

والثالث : أنها حرم الله ، وهو قول السدي .

والرابع : أنها حدود الله فيما أحل وحرَّم وأباح وحظَّر ، وهو قول عطاء .

والخامس : هي دين الله كله ، وهو قول الحسن ، كقوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَآئِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج : 22] أى دين الله .

﴿ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ أي لا تستحلوا القتال فيه ، وفيه ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنه رَجَبُ مُضَرَ .

والثاني : أنه ذو العقدة ، وهو قول عكرمة .

والثالث : أنها الأشهر الحرم ، وهو قول قتادة .

﴿ وَلاَ الْهَدْيَ وَلاَ الْقَلاَئِدَ ﴾ أما الهدي ففيه قولان :

أحدهما : أنه كل ما أهداه من شيء إلى بيت الله تعالى .

والثاني : أنه ما لم يقلّد من النعم ، وقد جعل على نفسه ، أن يُهديه ويقلده ، وهو قول ابن

عباس .

فأما القلائد ففيها ثلاثة أقاويل :

أنها قلائد الهدْي ، وهو قول ابن عباس ، وكان يرى أنه إذا قلد هديه صار مُحرِماً .

والثاني : أنها قلائد من لحاء الشجر ، كان المشركون إذا أرادوا الحج قلدوها فى ذهابهم إلى مكة ، وعَوْدهم ليأمنوا ، وهذا قول قتادة .

والثالث : أن المشركين كانوا يأخذون لحاء الشجر من الحرم إذا أرادوا الخروج منه ، فيتقلدونه ليأمنوا ، فنُهوا أن ينزعوا شجر الحرم فيتقلدوه ، وهذا قول عطاء .

﴿ وَلَآ ءَامِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾ يعنى ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام ، يقال أممت كذا إذا قصدته ، وبعضهم يقول يممته ، كقول الشاعر :

إني لذاك إذا ما ساءني بلد . . . يممت صدر بعيري غيره بلداً

(216/189)

﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ فيه قولان :

أحدهما : الربح فى التجارة ، وهو قول ابن عمر .

والثاني : الأجر ، وهو قول مجاهد ﴿ وَرِضْوَانًا ﴾ يعني رضي الله عنهم بنسكهم .

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُواْ ﴾ وهذا وإن خرج مخرج الأمر ، فهو بعد حظر ، فاقتضى إباحة الاصطياد بعد الإحلال دون الوجوب .

﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَئَانُ قَوْمٍ ﴾ في يجرمنكم تأويلان .

أحدهما : لا يحملنكم ، وهو قول ابن عباس ، والكسائي ، وأبي العباس المبرد يقال : جرمني فلان على بغضك ، أي حملني ، قال الشاعر :

ولقد طعنت أبا عيينة طعنة . . . جرمت فزارة بعدها أن يغضبوا

والثاني : معناه ولا يكسبنكم ، يقال جرمت على أهلي ، أي كسبت لهم ، وهذا قول الفراء .

وفي ﴿ شَنَئَانُ قَوْمٍ ﴾ تأويلان :

أحدهما : معناه بغض قوم ، وهذا قول ابن عباس .

والثاني : عداوة قوم ، وهو قول قتادة .

وقال السدي : نزلت هذه الآية في الحُطَم بن هند البكري أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلامَ تدعو؟ فأخبره ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : "يَدْخُلُ اليَوْمَ عَلَيكُم رَجُلٌ مِن رَّبِيعَةَ يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ شَيْطَانٍ" فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال : أنظرني حتى أشاور ، فخرج من عنده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَقَدْ دَخَلَ بِوَجْهِ كَافِرٍ ، وَخَرَجَ بِقَفَا غَادِرٍ" فمر بسرح من سرح المدينة ، فاستقاه وانطلق

وهو يرتجز ويقول :

لقد لفها الليل بسواق حطم . . . ليس براعي إبل ولا غنم

ولا بجزار على ظهر وضم . . . باتوا نياماً وابن هند لم ينم

بات يقاسيها غلام كالزلم . . . خدلج الساقين ممسوح القدم

(217/189)

ثم أقبل من عام قابل حاجاً قد قلد الهدي ، فاستأذن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يقتلوه ، فنزلت هذه الآية حتى بلغ ﴿ ءَآمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ فقال له ناس من أصحابه : يا رسول الله خلّ بيننا وبينه ، فإنه صاحبنا ، فقال : " إنه قد قلد " .

ثم اختلفوا فيما نسخ من هذه الآية بعد إجماعهم على أن منها منسوخاً على ثلاثة أقاويل :

أحدهما : ان جميعها منسوخ ، وهذا قول الشعبي ، قال : لم ينسخ من المائدة إلا هذه الآية .

والثاني : أن الذى نسخ منها ﴿ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ ءَآمِّينَ الْبَيتَ الْحَرَامَ ﴾ وهذا قول ابن عباس ، وقتادة .

والثالث : أن الذي نسخ منها ما كانت الجاهلية تتقلده من لحاء الشجر ، وهذا قول مجاهد . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد أبى السعود فى الآية

قال عليه الرحمة :

﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَائِرَ الله ﴾ لمّا بيّن حُرمةَ إحلال الإحرام الذي هو من شعائر الحج عقّب ذلك ببيان حرمة إحلال سائر الشعائر ، وإضافتُها إلى الله عز وجل لتشريفها وتهويلِ الخطب في إحلالها ، وهي جمع شعيرةٍ وهي اسم لما أُشعِر ، أي جُعل شِعاراً وعَلَماً للنُسُك من مواقيت الحج ومرامي الجمار والمطافِ والمسعى ، والأفعال التي هي علاماتُ الحج يُعرف بها ، من الإحرام والطوافِ والسعْي والحلق والنحر ، وإحلالُها أن يُتهاوَن بحرمتها ويُحال بينها وبين المتنسّكين بها ويُحدثَ في أشهر الحج ما يُصَدّ به الناسُ عن الحج . وقيل : المراد بها دينُ الله لقوله تعالى : ﴿ وَمَن يُعَظّمْ شعائر الله ﴾ أي دِينه ، وقيل : حرماتِ الله ، وقيل : فرائضَه التي حدّها لعباده ، وإحلالُها الإخلال بها ، والأول أنسبُ بالمقام . ﴿ وَلاَ الشهر الحرام ﴾ أي لا تُحِلّوه بالقتال فيه ، وقيل : بالنّسيء ، والأول هو الأولى بحالة المؤمنين ، والمراد به شهر الحج ، وقيل : الأشهر الأربعة الحرم ، والإفراد لإرادة الجنس ﴿ وَلاَ الهدى ﴾ بأن يُتعرّضَ له بالغَصْب أو بالمنع عن بلوغِ مَحِلّه ، وهو ما أُهدِيَ

إلى الكعبة من إبل أو بقر أو شاءٍ، جمعُ هَديْة كجَدْيٍ وجدْية ﴿ وَلَا القلائد ﴾ هي جمعُ قِلادة، وهي ما يُقلَّد به الهدْيُ من نعلٍ أو لِحاءِ شجرٍ ليُعلم به أنه هدْيٌ فلا يُتعرَّضَ له، والمراد النهيُ عن التعرض لذوات القلائد من الهدْي وهي البُدْن، وعطفُها على الهدي مع دخولها فيه لمزيد التوصية بها لمزيتها على ما عداها، كما عَطفَ جبريلَ وميكالَ على الملائكة عليهم السلام، كأنه قيل: والقلائدَ منه خصوصاً، أو النهيُ عن التعرض لنفس القلائدِ مبالغةً في النهي عن التعرض لأصحابها، على معنى لا تُحِلّوا قلائدَها فضلاً عن أن تحلوها، كما نهى عن إبداء الزينة بقوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ مبالغةً

(219/189)

في النهي عن إبداء مواقِعها ﴿ وَلَا الشهر الحرام وَلَا ﴾ أي لا تُحلّوا قوماً قاصدين زيارته بأن تصُدّوهم عن ذلك بأي وجه كان، وقيل: هناك مضافٌ محذوف أي قتالَ قومٍ أو أذى قوم آمين الخ، وقُرِىء ولا آمِّي البيتِ الحرامِ بالإضافة، وقوله تعالى: ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مّن رَّبِّهِمْ ورضوانا ﴾ حالٌ من المستكنّ في آمين لا صفةٌ له، لأن المختار أن اسم الفاعل إذا وُصف بطَلَ عملُه أي قاصدين زيارته حال كونهم طالبين أن يُثيبَهم الله تعالى ويرضَى عنهم. وتنكيرُ (فضلاً ورضوانا) للتفخيم، و(من ربهم) متعلق بنفس الفعل، أو

بمحذوفٍ وقع صفة لفضلاً مُغنيةً عن وصفِ ما عُطف عليه بها ، أي فضلاً كائناً من ربهم ورضواناً كذلك .

والتعرُّضُ لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم لتشريفهم والإشعارِ بحصول مبتغاهم .

وقُرِئ (تَبْتغون) على الخطاب ، فالجملة حينئذ حال من ضمير المخاطَبين في (لا تُحلوا) على أن المرادَ بيانُ منافاة حالهم هذه للمنهيِّ عنه لا تقييدُ النهي بها ، وإضافة الرب إلى ضمير الآمّين للإيماء إلى اقتصار التشريف عليهم ، وحِرمانِ المخاطَبين عنه وعن نيل المبتغى ، وفي ذلك من تعليلِ النهْي وتأكيدِه والمبالغة في استنكار المنهيّ عنه ما لا يخفى ، ومن هاهنا قيل : المراد بالآمّين هم المسلمون خاصة ، وبه تمسك من ذهب إلى أن الآية مُحْكمة ، وقد رُوي أن النبي عليه الصلاة والسلام قال :

" سورة المائدة من آخِرِ القرآن نزولاً فأَحِلوا حَلالَها وحرّموا حرامَها " وقال الحسن رحمه الله تعالى : ليس فيها منسوخ ، وعن أبي ميسرة : فيها ثماني عشرةَ فريضةً وليس فيها منسوخ .

وقد قيل : هم المشركون خاصة لأنهم المحتاجون إلى نهي المؤمنين عن إحلالهم دون المؤمنين ، على أن حرمة إحلالهم ثبتت بطريق دلالة النص ، ويؤيده أن الآية نزلت في الحطم بنِ

ضبيعة البَكْري وقد كان أتى المدينة فخلّف خيلَه خارجها فدخل على النبي عليه الصلاة والسلام وحده ووعده أن يأتيَ بأصحابه فيُسلموا ، ثم خرج من عنده عليه السلام فمر بسَرْح المدينة فاستاقه ، فلما كان في العام القابل خرج من اليمامة حاجاً في حُجّاج بكرِ بنِ وائل ومعه تجارة عظيمة وقد قلّدوا الهدْي ، فسأل المسلمون النبي صلى الله عليه وسلم أن يُخلّيَ بينهم وبينه فأباه النبي عليه الصلاة والسلام فأنزل الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَائِرَ الله ﴾ الآية ، وفُسِّر ابتغاءُ الفضل بطلب الرزق بالتجارة ، وابتغاءُ الرضوان بأنهم كانوا يزعُمون أنهم على سِدادٍ من دِيْنهم ، وأن الحج يقرّبهم إلى الله تعالى ، فوصفهم الله تعالى بظنهم ، وذلك الظنُّ الفاسد وإن كان بمعزل من استتباع رضوانِه تعالى لكن لا بُعدَ في كونه مداراً لحصول بعض مقاصدهم الدنيوية وخلاصِهم عن المكاره العاجلة لا سيما في ضمن مراعاة حقوق الله تعالى وتعظيم شعائره ، وقال قتادة : هو أن يُصلح معايشَهم في الدنيا ولا يعجّل لهم العقوبة فيها ، وقيل : هم المسلمون والمشركون ، لما رُوي عن ابن عباسٍ رضي الله تعالى عنهما أن المسلمين والمشركين كانوا يُحجّون جميعاً فنهى الله المسلمين أن يمنعوا أحداً عن حج البيت بقوله تعالى : ﴿ لاَ تُحِلُّواْ ﴾ الآية ، ثم نزل بعد ذلك ، ﴿ إِنَّمَا المشركون نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ المسجد الحرام ﴾ وقوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ الله ﴾ وقال مجاهد والشعبي : (لا تحلوا) نُسخ بقوله تعالى :

﴿ فاقتلوا المشركين حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ ولا ريب في تناول الآمّين للمشركين قطعاً ، إما استقلالاً وإما

(221/189)

اشتراكاً لما سيأتي من قوله تعالى : ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْمٍ ﴾ الخ ، فيتعين النسخُ كُلاًّ أو بعضاً ، ولا بد في الوجه الأخير من تفسير الفضل والرضوان بما يناسب الفريقين ، فقيل : ابتغاء الفضل أي الرزق للمؤمنين والمشركين عامة ، وابتغاء الرضوان للمؤمنين خاصة ، ويجوز أن يكون الفضلُ على إطلاقه شاملاً للفضل الأخروي أيضاً ، ويختص ابتغاؤه بالمؤمنين ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ تصريح بما أشير إليه بقوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ من انتهاء حرمة الصيد بانتفاء موجبها ، والأمر للإباحة بعد الحظر كأنه قيل : إذا حَلَلْتم فلا جُناح عليكم في الاصطياد ، وقرىء أَحْلَلتم ، وهو لغة في حلّ ، وقُرىء بكسر الفاء بإلقاءِ حركة همزة الوصل عليها وهو ضعيف جداً .

(222/189)

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ نهى عن إحلال قومٍ من الآمّين خُصّوا به مع اندراجهم في النَهْي عن إحلال الكلّ كافة، لاستقلالهم بأمور ربما يُتوهَّم كونُها مُصحّحةً لإحلالهم، داعيةً إليه.

وجَرَم جارٍ مَجْرى كَسَبَ في المعنى وفي التعدّي إلى مفعول واحد وإلى اثنين، يقال: جَرَم ذنباً نحوُ كسبَه، وجرَمتُه ذنباً نحو كَسَبْتُه إياه، خلا أن جَرَم يستعمل غالباً في كسْبِ ما لا خيرَ فيه، وهو السبب في إيثارِه ها هنا على الثاني. وقد يُنقل الأولُ من كلٍ منهما بالهمزة إلى معنى الثاني، فيقال: أجرمته ذنباً وأكسبته إياه، وعليه قراءة من قرأ يُجرِمَنّكم بضم الياء ﴿ شَنَانُ قَوْمٍ ﴾ بفَتْح النون وقرئ بسكونها، وكلاهما مصدرٌ أضيف إلى مفعوله، لا إلى فاعله كما قيل، وهو شدة البغض وغاية المقت ﴿ أَن صَدُّوكُمْ ﴾ متعلق بالشنآن بإضمار لام العلة أي لِاءَنْ صدوكم عامَ الحُدَيْبية ﴿ عَنِ المسجد الحرام ﴾ عن زيارته والطواف به للعمرة، وهذه آية بيّنةٌ في عموم آمّين للمشركين قطعاً، وقُرِئ إِنْ صدوكم على أنه شرط معترضٌ أغنى عن جوابه (لا يجرمنكم)، قد أبرز الصدَّ المحقّقَ فيما سبق في معرِض المفروض، للتوبيخ والتنبيه على أن حقه ألا يكون وقوعُه إلا على سبيل الفرض والتقدير ﴿ أَن تَعْتَدُواْ ﴾ أي عليهم، وإنما حُذف تعويلاً على ظهوره وإيماءً إلى أن المقصِدَ الأصلي من النهْي منعُ صدورِ الاعتداء عن المخاطَبين محافظةً على تعظيم الشعائر، لا منعُ وقوعِه على القوم مراعاة لجانبهم، وهو ثاني مفعولَيْ (يجرمنكم)، أي لا يَكسِبَنّكم شدةُ بغضِكم لهم لصدهم إياكم عن المسجد الحرام اعتداءَكم عليهم وانتقامَكم

منهم للتشفّي ، وهذا وإن كان بحسب الظاهر نهياً للشنآن عن كسب الاعتداء للمخاطَبين ، لكنه في الحقيقة نهيٌ لهم عن الاعتداء على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه ، فإن النهي عن أسباب الشيء ومباديه المؤديةِ إليه نهيٌ عنه بالطريق

(223/189)

البرهاني ، وإبطالٌ للسببية ، وقد يوجّه النهيُ إلى المسبَّب ويراد النهيُ عن السبب كما في قوله : لا أُرَيَنّك هاهنا . يريد به نهي مخاطِبَه عن الحضور لديه ، ولعل تأخير هذا النهي عن قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ مع ظهور تعلقِه بما قبله للإيذان بأن حرمة الاعتداء لا تنتهي بالخروج عن الإحرام كانتهاء حرمة الاصطياد به ، بل هي باقية ما لم تنقطع علاقتُهم عن الشعائر بالكلية وبذلك يُعلم بقاءُ حرمة التعرضِ لسائر الآمّين بالطريق الأَوْلى .

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى ﴾ لما كان الاعتداءُ غالباً بطريق التظاهرُ والتعاون أُمروا إِثْرَ ما نُهوا عنه بأن يتعاونوا على كل ما هو من باب البر والتقوى ، ومتابعةِ الأمر ومجانبةِ الهوى ، فدخل فيه ما نحن بصدده من التعاون على العفو والإغضاءِ عما وقع منهم دخولاً أولياً ، ثم نُهوا عن التعاون في كل ما هو من مَقولة الظلمِ والمعاصي بقوله تعالى : ﴿ وَلاَ

تَعَاوَنُوا عَلَى الإثم والعدوان ﴾ فاندرج فيه النهيُ عن التعاون على الاعتداء والانتقام بالطريق البرهاني ، وأصل (لا تعاونوا) لا تتعاونوا فحذفَ منه إحدى التاءين تخفيفاً ، وإنما أُخِّرَ النهْي عن الأمر مع تقدُّم التخلية على التحلية مسارعةً إلى إيجاب ما هو مقصود بالذات ، فإن المقصود من إيجاب تركِ التعاونِ على الإثم والعدوان إنما هو تحصيلُ التعاون على البر والتقوى ، ثم أُمروا بقوله تعالى : ﴿ واتقوا الله ﴾ بالاتقاء في جميع الأمور التي من جملتها مخالفةُ ما ذُكر من الأوامر والنواهي ، فثبت وجوبُ الاتقاءِ فيها بالطريق البرهاني ثم علل ذلك بقوله تعالى : ﴿ إنَّ الله شَدِيدُ العقاب ﴾ أي لمن لا يتقيه فيعاقبكم لا محالة إن لم تتقوه ، وإظهارُ الاسم الجليل لما مرّ مراراً من إدخال الرَّوْعة وتربية المهابةِ وتقويةِ استقلال الجملة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير أبي السعود حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

(224/189)

يقول تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ أي: محرماته التي أمركم بتعظيمها ، وعدم فعلها ، والنهي يشمل النهي عن فعلها ، والنهي عن اعتقاد حلها ؛ فهو يشمل النهي ،

عن فعل القبيح ، وعن اعتقاده .

ويدخل في ذلك النهي عن محرمات الإحرام ، ومحرمات الحرم . ويدخل في ذلك ما نص عليه بقوله: ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ أي: لا تنتهكوه بالقتال فيه وغيره من أنواع الظلم كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ﴾ .

والجمهور من العلماء على أن القتال في الأشهر الحرم منسوخ بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ وغير ذلك من العمومات التي فيها الأمر بقتال الكفار مطلقا ، والوعيد في التخلف عن قتالهم مطلقا .

وبأن النبي صلى الله عليه وسلم قاتل أهل الطائف في ذي القعدة ، وهو من الأشهر الحرم .

وقال آخرون: إن النهي عن القتال في الأشهر الحرم غير منسوخ لهذه الآية وغيرها ، مما فيه النهي عن ذلك بخصوصه ، وحملوا النصوص المطلقة الواردة على ذلك ، وقالوا : المطلق يحمل على المقيد .

وفصل بعضهم فقال: لا يجوز ابتداء القتال في الأشهر الحرم ، وأما استدامته وتكميله إذا كان أوله في غيرها ، فإنه يجوز .

وحملوا قتال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل الطائف على ذلك ، لأن أول قتالهم في "حنين" في "شوال" . وكل هذا في القتال الذي ليس المقصود منه الدفع .

فأما قتال الدفع إذا ابتدأ الكفار المسلمين بالقتال ، فإنه يجوز للمسلمين القتال ، دفعا عن أنفسهم في الشهر الحرام وغيره بإجماع العلماء .

(225/189)

وقوله: ﴿ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ أي: ولا تحلوا الهدي الذي يهدى إلى بيت الله في حج أو عمرة ، أو غيرهما ، من نعم وغيرها ، فلا تصدوه عن الوصول إلى محله ، ولا تأخذوه بسرقة أو غيرها ، ولا تقصروا به ، أو تحملوه ما لا يطيق ، خوفا من تلفه قبل وصوله إلى محله ، بل عظموه وعظموا من جاء به .

﴿ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ هذا نوع خاص من أنواع الهدي ، وهو الهدي الذي يفتل له قلائد أو عرى ، فيجعل في أعناقه إظهارا لشعائر الله ، وحملا للناس على الاقتداء ، وتعليما لهم للسنة ، وليعرف أنه هدي فيحترم ، ولهذا كان تقليد الهدي من السنن والشعائر المسنونة .

﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ أي: قاصدين له ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ أي: من قصد هذا البيت الحرام ، وقصده فضل الله بالتجارة والمكاسب المباحة ، أو قصده رضوان الله بحجه وعمرته والطواف به ، والصلاة ، وغيرها من أنواع العبادات ، فلا تتعرضوا له بسوء ، ولا تهينوه ، بل أكرموه ، وعظموا الوافدين الزائرين لبيت ربكم .

ودخل في هذا الأمر الأمرُ بتأمين الطرق الموصلة إلى بيت الله وجعل القاصدين له مطمئنين مستريحين، غير خائفين على أنفسهم من القتل فما دونه، ولا على أموالهم من المكس والنهب ونحو ذلك.

وهذه الآية الكريمة مخصوصة بقوله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ فالمشرك لا يُمكَّن من الدخول إلى الحرم.

والتخصيص في هذه الآية بالنهي عن التعرض لمن قصد البيت ابتغاء فضل الله أو رضوانه - يدل على أن من قصده ليلحد فيه بالمعاصي، فإن من تمام احترام الحرم صد من هذه حاله عن الإفساد ببيت الله، كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾.

(226/189)

ولما نهاهم عن الصيد في حال الإحرام قال: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ أي: إذا حللتم من الإحرام بالحج والعمرة، وخرجتم من الحرم حل لكم الاصطياد، وزال ذلك التحريم. والأمر بعد التحريم يرد الأشياء إلى ما كانت عليه من قبل.

﴿ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا ﴾ أي: لا

يحملنكم بغض قوم وعداوتهم واعتداؤهم عليكم ، حيث صدوكم عن المسجد ، على الاعتداء عليهم ، طلبا للاشتفاء منهم ، فإن العبد عليه أن يلتزم أمر الله ، ويسلك طريق العدل ، ولو جُنِي عليه أو ظلم واعتدي عليه ، فلا يحل له أن يكذب على من كذب عليه ، أو يخون من خانه .

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ أي: ليعن بعضكم بعضا على البر . وهو: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه ، من الأعمال الظاهرة والباطنة ، من حقوق الله وحقوق الآدميين .

والتقوى في هذا الموضع: اسم جامع لترك كل ما يكرهه الله ورسوله ، من الأعمال الظاهرة والباطنة . وكلُّ خصلة من خصال الخير المأمور بفعلها ، أو خصلة من خصال الشر المأمور بتركها ، فإن العبد مأمور بفعلها بنفسه ، وبمعاونة غيره من إخوانه المؤمنين عليها ، بكل قول يبعث عليها وينشط لها ، وبكل فعل كذلك .

﴿ وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ ﴾ وهو التجرؤ على المعاصي التي يأثم صاحبها ، ويحرج . ﴿ وَالْعُدْوَانِ ﴾ وهو التعدي على الخَلْق في دمائهم وأموالهم وأعراضهم ، فكل معصية وظلم يجب على العبد كف نفسه عنه ، ثم إعانة غيره على تركه .

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ على من عصاه وتجرأ على محارمه ، فاحذروا

المحارم لئلا يحل بكم عقابه العاجل والآجل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 219.218 ﴾

(227/189)

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ . . . الآية ﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأُولى قوله تعالى : ﴿ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللهِ ﴾ خطاب للمؤمنين حقّاً ؛ أي لا تتعدَّوا حدود الله في أمر من الأُمور .

والشّعائر جمع شَعيرة على وزن فَعِيلة .

وقال ابن فارس : ويقال للواحدة شِعَارة ؛ وهو أحسن .

والشعيرة البَدَنة تُهدى ، وإشعارها أن يُجَزّ سَنامها حتى يسيل منه الدّم فيعلم أنها هَديٌ .

والإشعار الإعلام من طريق الإحساس ؛ يقال : أشعر هَدْيه أي جعل له علامة ليُعرف أنه

هَدْيٌ؛ ومنه المشاعر المعالم، واحدها مَشعر وهي المواضع التي قد أُشعِرت بالعلامات.

ومنه الشّعر؛ لأنه يكون بحيث يقع الشّعور؛ ومنه الشّاعر؛ لأنه يشعر بفطنته لما لا يفطن له غيره؛ ومنه الشّعير لشعرته التي في رأسه؛ فالشّعائر على قولٍ ما أُشعر من الحيوانات لتُهْدى إلى بيت الله، وعلى قولٍ جميع مناسك الحجّ؛ قاله ابن عباس.

وقال مجاهد: الصّفا والمَرْوة والهَدي والبُدْن كل ذلك من الشعائر.

وقال الشاعر:

نُقَتّلهم جِيلاً فجيلاً تراهُمُ . . .

شَعَائِرَ قُرْبَانٍ بها يُتَقَرَّبُ

وكان المشركون يَحجّون ويَعتمرون ويُهدون فأراد المسلمون أن يُغيروا عليهم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَآئِرَ اللهِ ﴾.

وقال عطاء بن أبي رَبَاح: شعائر الله جميع ما أمر الله به ونهى عنه.

وقال الحسن: دين الله كله؛ كقوله: ﴿ ذلك وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى القلوب ﴾ [الحج: 32] أي دين الله.

قلت: وهذا القول هو الراجح الذي يقدّم على غيره لعمومه.

وقد اختلف العلماء في إشعار الهَدْي وهي:

الثانية فأجازه الجمهور؛ ثم اختلفوا في أي جهة يُشعَر؛ فقال الشافعي وأحمد وأبو ثَوْر:

يكون في الجانب الأيمن ؛ ورُوي عن ابن عمر .

وثبت عن ابن عباس : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أشعر ناقته في صفحة سنامها الأيمن ؛ أخرجه مسلم وغيره وهو الصحيح .

ورُوي أنه أشعر بُدْنه من الجانب الأيسر ؛ قال أبو عمر بن عبد البرّ : هذا عندي حديث منكر من حديث ابن عباس ؛ والصحيح حديث مسلم عن ابن عباس ، قال : ولا يصح عنه غيره .

وصفحة السَّنام جانبه ، والسَّنام أعلى الظهر .

وقالت طائفة : يكون في الجانب الأيسر ؛ وهو قول مالك ، وقال : لا بأس به في الجانب الأيمن .

(228/189)

وقال مجاهد : من أيّ الجانبين شاء ؛ وبه قال أحمد فى أحد قوليه .

ومنع من هذا كلّه أبو حنيفة وقال : إنه تعذيب للحيوان ، والحديث يردّ عليه ؛ وأيضاً فذلك يجري مجرى الوَسْم الذي يُعرف به المِلْك كما تقدّم ؛ وقد أوْغَل ابن العربي على أبي حنيفة في الردّ والإنكار حين لم ير الإشعار فقال : كأنه لم يسمع بهذه الشّعيرة في الشّريعة ! لهي أشهر

منه في العلماء .

قلت : والذي رأيته منصوصاً في كتب علماء الحنفية الإشعار مكروه من قول أبي حنيفة ، وعند أبي يوسف ومحمد ليس بمكروه ولا سنّة بل هو مباح ؛ لأن الإشعار لمّا كان إعلاماً كان سنّة بمنزلة التّقليد ، ومن حيث أنه جرح ومُثْلَة كان حراماً ، فكان مشتملاً على السنّة والبدعة فجُعلَ مباحاً .

ولأبي حنيفة أن الإشعار مُثْلَة وأنه حرام من حيث إنه تعذيب الحيوان فكان مكروهاً ؛ وما رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّما كان في أوّل الابتداء حين كانت العرب تنتهب كلّ مال إلا ما جُعل هَدْياً ، وكانوا لا يعرفون الهَدْي إلا بالإشعار ثم زال لزوال العذر ؛ هكذا رُوي عن ابن عباس .

وحُكي عن الشيخ الإمام أبي منصور الماتُريديّ رحمه الله تعالى أنه قال : يحتمل أن أبا حنيفة كره إشعار أهل زمانه وهو المبالغة في البَضْع على وجه يخاف منه السِّراية ، أما ما لم يجاوز الحدّ فُعِل كما كان يُفعَل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حسن ؛ وهكذا ذكر أبو جعفر الطّحاويّ .

فهذا اعتذار علماء الحنفية لأبي حنيفة عن الحديث الذي ورد في الإشعار ، فقد سمعوه ووصل إليهم وعَلِموه ؛ قالوا : وعلى القول بأنه مكروه لا يصير به أحدٌ محرِما ؛ لأن مباشرة المكروه لا تُعدّ من المناسك .

الثالثة قوله تعالى : ﴿ وَلَا الشهر الحرام ﴾ اسم مفرد يدلّ على الجنس في جميع الأشهر الحُرُم وهي أربعة : واحد فرد وثلاثة سَرْدٌ ، يأتي بيانها في "براءة" ؛ والمعنى : لا تستحلّوها للقتال ولا للغارة ولا تبدّلوها ؛ فإن استبدالها استحلال ، وذلك ما كانوا يفعلونه من النَّسيء ؛ وكذلك قوله : ﴿ وَلَا الهدي وَلَا القلائد ﴾ أي لا تستحلّوه ، وهو على حذف مضاف أي ولا ذوات القلائد جمع قِلادَة .

فنهى سبحانه عن استحلال الهَدْي جملة ، ثم ذكر المقلَّد منه تأكيداً ومبالغة في التنبيه على الحرمة في التقليد .

الرابعة قوله تعالى : ﴿ وَلَا الهدي وَلَا القلائد ﴾ الهديُ ما أُهدي إلى بيت الله تعالى من ناقة أو بقرة أو شاة ؛ الواحدة هَدْيُة وهَدِيَّة وهَدْيٌ .

فمن قال : أراد بالشّعائر المناسك قال : ذكر الهَدْي تنبيهاً على تخصيصها .

ومن قال : الشّعائر الهدي قال : إن الشعائر ما كان مُشعَرا أي مُعْلَما بإسالة الدّمِ من سَنامه ، والهديُ ما لم يُشعَر ، اكتفى فيه بالتقليد .

وقيل : الفرق أن الشعائر هي البُدن من الأنعام .

والهَدْي البقر والغنم والثّياب وكل ما يُهدى .

وقال الجمهور : الهَدي عامّ في جميع ما يتقرّب به من الذّبائح والصّدقات ؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : "المُبَكّر إلى الجمعة كالمُهْدِي بَدَنَة" إلى أن قال : "كَالمُهْدِي بَيْضة" فسمّاها هَدْياً ؛ وتسمية البيضة هديا لا محمل له إلا أنه أراد به الصّدقة ؛ وكذلك قال العلماء : إذا قال جعلت ثوبي هَدْياً فعليه أن يتصدّق به ؛ إلا أن الإطلاق إنما ينصرف إلى أحد الأصناف الثلاثة من الإبل والبقر والغنم ، وسَوْقُها إلى الحرم وذبحها فيه ، وهذا إنما تُلُقّي من عُرف الشّرع في قوله تعالى :

(230/189)

﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة : 196] وأراد به الشّاة ؛ وقال تعالى : ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ ﴾ [المائدة : 95] وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [البقرة : 196] وأقله شاة عند الفقهاء .

وقال مالك : إذا قال ثوبي هَدْيٌ يجعل ثمنه في هَدي .

"وَالْقَلاَئِدَ" ما كان الناس يتقلّدونه أَمَنَةً لهم ؛ فهو على حذف مضاف ، أي ولا أصحاب

القلائد ثم نُسخ.

قال ابن عبّاس: آيتان نسختا من "المائدة" آية القلائد وقوله: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فاحكم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة: 42] فأمّا القلائد فنسخها الأمر بقتل المشركين حيث كانوا وفي أي شهر كانوا.

وأمّا الأُخرى فنسخها قوله تعالى: ﴿ وَأَنِ احكم بَيْنَهُمْ بِمَآ أَنزَلَ الله ﴾ [المائدة: 49] على ما يأتي.

وقيل: أراد بالقلائد نفس القلائد؛ فهو نهي عن أخذ لحاء شجر الحرم حتى يُتَقَلَّد به طَلَباً للأمن؛ قاله مجاهد وعطاء ومُطَرِّف بن الشِّخِّير.

والله أعلم.

وحقيقة الهدي كلّ مُعطًى لم يذكر معه عِوَض.

واتفق الفقهاء على أن من قال: لِلَّه عليّ هدى أنه يبعث بثمنه إلى مكة.

وأما القلائد فهي كل ما عُلّق على أسنمة الهدايا وأعناقها علامة أنه لِلّه سبحانه؛ من نَعل أو غيره، وهي سُنّة إبراهيميّة بقيت في الجاهلية وأقرّها الإسلام، وهي سنّة البقر والغنم.

قالت عائشة رضي الله عنها: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّة إلى البيت غَنَماً فقلّدها؛ أخرجه البخاري ومسلم؛ وإلى هذا صار جماعة من العلماء: الشافعيّ وأحمد

وإسحاق وأبو ثور وابن حبيب ؛ وأنكره مالك وأصحاب الرّأي وكأنهم لم يبلغهم هذا الحديث في تقليد الغنم ، أو بَلَغ لكنّهم ردّوه لانفراد الأسودَ به عن عائشة رضي الله عنها ؛ فالقول به أولى .

والله أعلم .

(231/189)

وأما البقر فإن كانت لها أسنمة أُشعرت كالبُدن ؛ قاله ابن عمر ؛ وبه قال مالك .

وقال الشافعيّ : تُقلَّد وتُشعرَ مطلقاً ولم يفرقوا .

وقال سعيد بن جُبَير : تُقلّد ولا تُشعرَ ؛ وهذا القول أصحّ إذ ليس لها سَنام ، وهي أشبه بالغنم منها بالإبل .

والله أعلم .

الخامسة واتفقوا فيمن قلّد بدَنة على نيّة الإحرام وساقها أنه يصير محرماً ؛ قال الله تعالى : ﴿ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله ﴾ إلى أن قال : ﴿ فاصطادوا ﴾ ولم يذكر الإحرام لكن لما ذكر التّقليد عُرِف أنه بمنزلة الإحرام .

السادسة فإن بعث بالهدي ولم يَسُق بنفسه لم يكن محرماً ؛ لحديث عائشة قالت : أنا فتلتُ

قلائد هَدْيِ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديّ ؛ ثم قَلَّدها بيديه ، ثم بعث بها مع أبي فلم يحرُمْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحلَّه الله له حتى نُحِر الهديُ ؛ أخرجه البخاريّ ، وهذا مذهب مالك والشافعيّ وأحمد وإسحاق وجمهور العلماء .

ورُوي عن ابن عباس أنه قال : يصير مُحرِما ؛ قال ابن عباس : من أهدى هدياً حَرُم عليه ما يَحْرُم على الحاجّ حتى يُنحر الهدُي ؛ رواه البخاريّ ؛ وهذا مذهب ابن عمر وعطاء ومجاهد وسعيد بن جُبير ، وحكاه الخطّابي عن أصحاب الرأي ؛ واحتجوا بحديث جابر بن عبد الله قال : كنت عند النبيّ صلى الله عليه وسلم جالساً فقدّ قميصَه من جيبه ثم أخرجه من رجليه ، فنظر القوم إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال :

"إني أمرت بِبُدْني التي بعثت بها أن تُقلَّد وتُشعَر على مكان كذا وكذا فلبستُ قميصي ونسيتُ فلم أكن لأُخرج قميصي من رأسي " وكان بعث بِبُدْنه وأقام بالمدينة .

في إسناده عبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة وهو ضعيف .

فإن قلّد شاة وتوجه معها فقال الكوفيون : لا يصير محرماً ؛ لأن تقليد الشّاة ليس بمسنون ولا من الشعائر ؛ لأنه يُخاف عليها الذئب فلا تصل إلى الحرم بخلاف البُدن ؛ فإنها تُتْرك حتى ترد الماء وتَرعى الشّجر وتصل إلى الحرم .

وفي صحيح البخاريّ عن عائشة أُم المؤمنين قالت : فَتلتُ قلائدها من عِهْن كان عندي .

العِهْن الصّوف المصبوغ ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ وَتَكُونُ الجبال كالعهن المنفوش ﴾ [القارعة : 5] .

السابعة ولا يجوز بيع الهدي ولا هبته إذا قُلِّد أو أُشعر ؛ لأنه قد وجب ، وإن مات مُوجبه لم يُورَثْ عنه ونَفذ لوجهه ؛ بخلاف الأُضحِيّة فإنها لا تجب إلاَّ بالذّبح خاصّة عند مالك إلاَّ أن يوجبها بالقول ؛ فإن أوجبها بالقول قبل الذّبح فقال : جعلتُ هذه الشاة أُضْحِيَّة تعيّنت ؛ وعليه ؛ إن تلفت ثم وجدها أيام الذّبح أو بعدها ذَبَحها ولم يَجُز له بيعُها ؛ فإن كان اشترى أُضْحِيَّة غيرها ذبحهما جميعاً في قول أحمد وإسحاق .

وقال الشافعيّ : لا بدَلَ عليه إذا ضلّت أو سُرِقت ، إنما الإبدال في الواجب .

ورُوي عن ابن عبّاس أنه قال : إذا ضلّت فقد أجزأت .

ومن مات يوم النّحر قبل أن يُضحِي كانت ضحيّته موروثة عنه كسائر ماله بخلاف الهَدْيِ .

وقال أحمد وأبو ثور : تذبح بكل حال .

وقال الأوزاعيّ : تذبح إلاَّ أن يكون عليه دين لا وفاء له إلاَّ من تلك الأُضْحيَّة فتُباع في دَيْنه .

ولو مات بعد ذبحها لم يرثها عنه ورثته ، وصنعوا بها من الأكل والصدقة ما كان له أن يَصنع بها ، ولا يقتسمون لحمها على سبيل الميراث .

وما أصاب الأضحيّة قبل الذّبح من العيوب كان على صاحبها بدلها بخلاف الهَدْي ؛ هذا تحصيل مذهب مالك .

وقد قيل في الهدي على صاحبه البدل ؛ والأوّل أصوب .

والله أعلم .

الثامنة قوله تعالى : ﴿ ولا آمِّينَ البيت الحرام ﴾ يعني القاصدين له ؛ من قولهم أَمَّمْت كذا أي قصدته .

وقرأ الأعمش : ﴿ ولا آمِّينَ البيت الحرام ﴾ بالإضافة كقوله : "غَيْرَ مُحِلّي الصَّيدِ"

والمعنى : لا تمنعوا الكفار القاصدين البيت الحرام على جهة التعبّد والقربة ؛ وعليه فقيل : ما في هذه الآيات من نهيٍ عن مشرك ، أو مراعاة حرمة له بِقلادة ، أو أمّ البيت فهو كله منسوخ بآية السيف في قوله :

(233/189)

﴿ فاقتلوا المشركين حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة : 5] .

وقوله : ﴿ فَلاَ يَقْرَبُواْ المسجد الحرام بَعْدَ عَامِهِمْ هذا ﴾ [التوبة : 28] فلا يُمكَّن المشرك من الحج ، ولا يؤمّن في الأشهر الحُرُم وإن أهدى وقلّد وحجّ ؛ روي عن ابن عباس وقاله ابن

زيد على ما يأتي ذكره.

وقال قوم: الآية محكمة لم تنسخ وهي في المسلمين، وقد نهى الله عن إخافة من يقصد بيته من المسلمين.

والنهي عامّ في الشهر الحرام وغيره؛ ولكنه خصّ الشهر الحرام بالذكر تعظيماً وتفضيلا؛ وهذا يتمشّى على قول عطاء؛ فإن المعنى لا تُحِلوا معالم الله، وهي أمره ونهيه وما أعلمه الناس فلا تحلّوه؛ ولذلك قال أبو ميسرة: هي محكمة.

وقال مجاهد: لم ينسخ منها إلاّ "الْقَلاَئِدَ" وكان الرجل يتقلد بشيء من لِحاء الحَرَم فلا يقرب فنسخ ذلك.

وقال ابن جُريج: هذه الآية نهي عن الحُجّاج أن تقطع سُبُلهم.

وقال ابن زيد: نزلت الآية عام الفتح ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة؛ جاء أناس من المشركين يحجّون ويعتمرون فقال المسلمون: يا رسول الله إنما هؤلاء مشركون فلن ندعهم إلاّ أن نغير عليهم؛ فنزل القرآن ﴿ ولا آمّينَ البيت الحرام ﴾ .

وقيل: كان هذا لأمر شُرَيح بن ضُبَيْعَة البَكْريّ ويلقب بالحُطَم أخذته جند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في عُمْرته فنزلت هذه الآية، ثم نسخ هذا الحكم كما ذكرنا.

وأدرك الحُطَم هذا ردّة اليَمامة فقتِل مرتدّاً وقد رُوي من خبره أنه "أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، وخلّف خيله خارج المدينة فقال : إلامَ تدعو الناس ؟ فقال : "إلى شهادة أن لا إله إلاّ الله وإقام الصّلاة وإيتاء الزكاة" فقال : حسن ؛ إلاّ أنّ لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم ولعلي أسلم وآتي بهم ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : "يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان" ثم خرج من عنده فقال عليه الصّلاة والسّلام : "لقد دخل بوجه كافر وخرج بقفا غادر وما الرجل بمسلم" .

فمرّ بسرْح المدينة فاستاقه ؛ فطلبوه فعجزوا عنه ، فانطلق وهو يقول : "

قد لفّها الليل بسوّاقٍ حُطَم . . .

ليس براعي إبلٍ ولا غَنَم

ولا بجزّار على ظهرٍ وَضَمْ . . .

باتوا نِياماً وابن هندٍ لم يَنَمْ

بات يقاسِيها غلام كالزُّلَم . . .

خَدلّج الساقين خَفّاق القَدَمْ

" فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام القضِيّة سمع تلبية حُجّاج اليمامة فقال : "هذا الحُطَم وأصحابه" .

وكان قد قلّد ما نهب من سَرْح المدينة وأهداه إلى مكة، فتوجهوا في طلبه؛ فنزلت الآية"،

أي لا تُحِلّوا ما أُشعر لله وإن كانوا مشركين؛ ذكره ابن عباس.

التاسعة وعلى أن الآية محكمة قوله تعالى: ﴿ لَا تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللَّهِ ﴾ يوجب إتمام أُمور المناسك؛ ولهذا قال العلماء: إن الرجل إذا دخل في الحج ثم أفسده فعليه أن يأتي بجميع أفعال الحج، ولا يجوز أن يترك شيئاً منها وإن فسد حجُّه؛ ثم عليه القضاء في السنة الثانية.

قال أبو الليث السّمرقنديّ؛ وقوله تعالى: ﴿ وَلَا الشهر الحرام ﴾ منسوخ بقوله: ﴿ وَقَاتِلُواْ المشركين كَآفَّةً ﴾ [التوبة: 36] وقوله: ﴿ وَلَا الهدي وَلَا القلائد ﴾ محكم لم ينسخ؛ فكل من قلّد الهدي ونوى الإحرام صار مُحرِماً لا يجوز له أن يحلّ بدليل هذه الآية؛ فهذه الأحكام معطوف بعضها على بعض؛ بعضها منسوخ وبعضها غير منسوخ.

(235/189)

العاشرة قوله تعالى: ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ قال فيه جمهور المفسرين: معناه يبتغون الفضل والأرباح في التجارة، ويبتغون مع ذلك رضوانه في ظنهم وطمعهم.

وقيل: كان منهم من يبتغي التجارة، ومنهم من يطلب بالحج رضوان الله وإن كان لا يناله؛

وكان من العرب من يعتقد جزاء بعد الموت ، وأنه يبعث ، ولا يبعد أن يحصل له نوع تخفيف في النار .

قال ابن عطية : هذه الآية استئلاف من الله تعالى للعرب ولطف بهم ؛ لتنبسط النفوس ، وتتداخل الناس ، ويرِدون الموسم فيستمعون القرآن ، ويدخل الإيمان في قلوبهم وتقوم عندهم الحجة كالذي كان .

وهذه الآية نزلت عام الفتح فنسخ الله ذلك كله بعد عامٍ سنةَ تسع ؛ إذْ حجّ أبو بكر ونودِي الناسُ بسورة "براءة" .

الحادية عشرة قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصطادوا ﴾ أمر إباحةٍ بإجماع الناس رفع ما كان محظوراً بالإحرام ؛ حكاه كثير من العلماء وليس بصحيح ، بل صيغة "افعل" الواردة بعد الحظر على أصلها من الوجوب ؛ وهو مذهب القاضي أبي الطّيّب وغيره ؛ لأن المقتضي للوجوب قائم وتقدّم الحظر لا يصلح مانعا ؛ دليله قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين ﴾ [التوبة : 5] فهذه "افعل" على الوجوب ؛ لأن المراد بها الجهاد ، وإنما فهمت الإباحة هناك وما كان مثله من قوله : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة فانتشروا ﴾ [الجمعة : 10] ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ ﴾ [البقرة : 222] من النظر إلى المعنى والإجماع ، لا من صيغة الأمر .

والله أعلم .

الثانية عشرة قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام ﴾

أي لا يحملنكم ؛ عن ابن عباس وقتادة ، وهو قول الكِسائي وأبي العباس .

وهو يتعدّى إلى مفعولين ؛ يُقال : جرَمني كذا على بُغْضك أي حَمَلني عليه ؛ قال الشاعر :

وَلَقدْ طَعَنْتَ أبا عُيَيْنَة طَعْنَةً . . .

(236/189)

جرَمت فزَارَةَ بَعْدَهَا أن يَغْضبُوا

وقال الأخفش : أي ولا يُحِقّنّكم .

وقال أبو عبيدة والفراء : معنى ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ أي لا يَكسِبنّكم بغض قوم أن تعتدوا الحق إلى الباطل ، والعدل إلى الظلم ، قال عليه السّلام : "أَدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تَخُن من خَانَكَ" وقد مضى القول في هذا .

ونظير هذه الآية ﴿ فَمَنِ اعتدى عَلَيْكُمْ فاعتدوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعتدى عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة : 194] وقد تقدّم مستوفى .

ويُقال : فلان جَرِيمة أهله أي كاسبهم ؛ فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب .

وأجرم فلان أي اكتسب الإثم ؛ ومنه قول الشاعر :

جَرِيمةَ ناهِضٍ في رأْسِ نيقٍ . . .

ترى لِعظامِ ما جَمَعتْ صَلِيبَا

معناه كاسب قوتٍ ، والصَلِيب الودك ، وهذا هو الأصل في بناء جَ رَ مَ .

قال ابن فارس : يُقال جرَم وأجْرَم ، ولا جرَم بمنزلة قولك : لا بدّ ولا محالة ؛ وأصلها من جرَم

أي اكتسب ، قال :

جرَمتْ فَزَارَةَ بعدها أنْ يَغْضبُوا . . .

وقال آخر :

يا أيها المشتكِي عُكْلاً وما جرَمتْ . . .

إلَى القبائِلِ من قَتْلٍ وإبآسِ

ويُقال : جرَم يجْرِم جرْماً إذا قطع ؛ قال الرّمّاني عليّ بن عيسى : وهو الأصل ؛ فَجرَم بمعنى حَملَ على الشيء لقطعه من غيره ، وجرَم بمعنى كَسَب لانقطاعه إلى الكسب ، وجرَم بمعنى حق لأن الحقّ يقطع عليه .

وقال الخليل : ﴿ لاَ جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النار ﴾ [النحل : 62] لقد حقّ أن لهم العذاب .

وقال الكِسائي : جرَم وأجْرَم لغتان بمعنى واحد ، أي اكتسب .

وقرأ ابن مسعود "يُجْرِمَنّكُمْ" بضم الياء ، والمعنى أيضاً لا يكسِبنّكم ؛ ولا يعرف البصريون

الضّمّ ، وإنما يقولون : جرم لا غير .

والشّنآن البغض .

(237/189)

وقُرِىء بفتح النون وإسكانها ؛ يُقال : شَنِئت الرجل أَشْنَؤُه شَنْأً وَشَنْأة وَشَنَآنًا وَشَنْآنًا بجزم النون ، كل ذلك إذا أبغضته ؛ أي لا يكسِبنّكم بغضُ قوم بصدّهم إياكم أن تعتدوا ؛ والمراد بغضكم قوماً ، فأضاف المصدر إلى المفعول .

قال ابن زيد : لما صُدّ المسلمون عن البيت عام الحديبية مرّ بهم ناس من المشركين يريدون العمرة ؛ فقال المسلمون : نصدّهم كما صدّنا أصحابهم ، فنزلت هذه الآية ؛ أي لا تعتدوا على هؤلاء ، ولا تصدّوهم ﴿ أَن صَدُّوكُمْ ﴾ أصحابهم ، بفتح الهمزة مفعول من أجله ؛ أي لأن صدّوكم .

وقرأ أبو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة "إن صدّوكم" وهو اختيار أبي عبيد .

وروي عن الأعمش "إنْ يصدّوكم" .

قال ابن عطية : فإن للجزاء ؛ أي إن وقع مثل هذا الفعل في المستقبل .

والقراءة الأُولى أمكن في المعنى .

وقال النحاس: وأما "إن صدوكم" بكسر "إن" فالعلماء الجِلّة بالنحو والحديث والنظر يمنعون القراءة بها لأشياء: منها أن الآية نزلت عام الفتح سنة ثمانٍ، وكان المشركون صدّوا المسلمين عام الحديبية سنة سِتٍّ، فالصدّ كان قبل الآية؛ وإذا قرئ بالكسر لم يجز أن يكون إلاَّ بعده؛ كما تقول: لا تعطِ فلاناً شيئاً إن قاتلك؛ فهذا لا يكون إلاَّ للمستقبل، وإن فتحت كان للماضي، فوجب على هذا ألاّ يجوز إلاَّ "أَنْ صَدُّوكُمْ".

وأيضاً فلو لم يصح هذا الحديث لكان الفتح واجباً؛ لأن قوله: "لا تُحِلّوا شَعَائِرَ اللَّهِ" إلى آخر الآية يدل على أن مَكّة كانت في أيديهم، وأنهم لا ينهون عن هذا إلاَّ وهم قادرون على الصدّ عن البيت الحرام، فوجب من هذا فتح "أن" لأنه لِما مضى.

﴿ أَن تَعْتَدُواْ ﴾ في موضع نصب؛ لأنه مفعول به، أي لا يَجْرِمنّكم شنَآنُ قوم الاعتداء.

وأنكر أبو حاتم وأبو عبيد "شَنْآن" بإسكان النون؛ لأن المصادر إنما تأتي في مثل هذا متحركة؛ وخالفهما غيرهما وقال: ليس هذا مصدراً ولكنه اسم الفاعل على وزن كسْلان وغضْبان.

الثالثة عشرة قوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى ﴾ قال الأخفش : هو مقطوع من أوّل الكلام ، وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى ؛ أي لِيُعِنْ بعضكم بعضاً ، وتحاثّوا على ما أمر الله تعالى واعملوا به ، وانتهوا عما نهى الله عنه وامتنعوا منه ؛ وهذا موافق لما روي عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الدّال على الخير كفاعله " وقد قيل : الدّال على الشر كصانعه .

ثم قيل : البِرّ والتقوى لفظان بمعنى واحد ، وكرّر باختلاف اللفظ تأكيداً ومبالغة ؛ إذ كل بِرّ تقوى وكل تقوى برّ .

قال ابن عطية : وفي هذا تسامح مّا ، والعرف في دلالة هذين اللفظين أن البِرّ يتناول الواجب والمندوب إليه ، والتقوى رعاية الواجب ، فإن جعل أحدهما بدل الآخر فبتجوّز .

وقال الماورديّ : ندب الله سبحانه إلى التعاون بالبِرّ وقرنه بالتقوى له ؛ لأن في التقوى رضا الله تعالى ، وفي البِرّ رضا الناس ، ومن جمع بين رضا الله تعالى ورضا الناس فقد تمت سعادته وعمت نعمته .

وقال ابن خويزِمنداد في أحكامه : والتعاون على البرّ والتقوى يكون بوجوه ؛ فواجب على العالِم أن يعين الناس بعِلمه فيعلمهم ، ويعينهم الغنِيّ بماله ، والشجاع بشجاعته في سبيل الله ، وأن يكون المسلمون متظاهرين كاليد الواحدة : " المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم " ويجب الإعراض عن المتعدي وترك النصر له

وردّه عما هو عليه .

ثم نهى فقال : ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإثم والعدوان ﴾ وهو الحكم اللاحق عن الجرائم ،

وعن "الْعُدْوَانِ" وهو ظلم الناس .

ثم أمر بالتقوى وتوعد توعداً مجملاً فقال : ﴿ واتقوا الله إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(239/189)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾

أي : معالم دينه . وهي المناسك . وإحلالها أن يتهاون بحرمتها ، وأن يُحال بينها وبين

المتنسكين بها . وقد روى ابن جرير عن عِكْرِمَة والسّدّي قالا : نزلت في الحُطَم ، واسمه

شريح بن هند البكريّ . أتى المدينة وَحْدَهُ . وخلّف خيله خارج المدينة . ودخل على

النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال له : إلامَ تدعو الناس ؟ قال صلى الله عليه وسلم : إلى

شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة . فقال : حسن . إلا أن لي أمراء لا

أقطع أمراً دونهم . ولعلي أُسْلِمُ وآتي بهم . فخرج من عنده ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : يدخل عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان . فلما خرج شريح قال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد دخل بوجه كافر ، وخرج بقفا غادر ، وما الرجل بمسلم ، فمر بسرح من سراح المدينة فاستاقه وانطلق به وهو يرتجز ويقول :

~قد لَفَّهَا الليلُ بِسَوَّاقٍ حُطَمْ لَيْسَ بِرَاعِي إِبلٍ ولاَ غَنَمْ

~ولاَ بِجَزَّارٍ عَلَى ظَهْرِ الْوَضَمْ بَاتُوا نِيَاماً وَابنُ هِنْدٍ لَمْ يَنَمْ

~بَاتَ يُقَاسِيهَا غُلاَمٌ كَالزَّلَمْ خَدَلَّجُ السَّاقَيْنِ مَمْسُوحُ الْقَدَمْ

فتبعوه فلم يدركوه . فلما كان العام القابل ، خرج شريح حاجاً مع حُجاج بكر ابن وائل ، من اليمامة . ومعه تجارة عظيمة . وقد قلّد الهدي . فقال المسلمون : يا رسول الله ! هذا الحطم قد خرج حاجّاً فخلّ بيننا وبينه . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : إنه قد قلّد الهدي . فقالوا : يا رسول الله ! هذا شيء كنا نفعله في الجاهلية . فأبى النبيّ صلى الله عليه وسلم . فأنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ . قال ابن عباس : هي المناسك . كان المشركون يحجون ويهدون . فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم

. فنهاهم الله عن ذلك .

وعن ابن عباس أيضاً : لا تحلوا شعائر الله : هي أن تصيد وأنت محرم . ويقال : شعائر الله ، شرائع دينه التي حدها لعباده . وإخلالها الإخلال بها . وظاهر أن عموم اللفظ يشمل الجميع .

﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ المراد به الجنس . فيدخل في ذلك جميع الأشهر الحرم .

وهي أربعة : ذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم ، ورجب . أي : لا تحلوها بالقتال فيها . وقد كانت العرب تحرم القتال فيها في الجاهلية . فلما جاء الإسلام لم يَنْقُضْ هذا الحكم . بل أكده . كذا في " لباب التأويل " .

(241/189)

قال ابن كثير : يعني بقوله : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ ، تحريمه والاعتراف بتعظيمه ، وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه ، من الابتداء بالقتال . كما قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة : 217] . وقال تعالى : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ [التوبة : 36] . وفي صحيح البخاريّ عن أبي بكرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، في حجة الوداع : > إن الزمان قد استدار كهيئته يوم

خلق الله السماوات والأرض . السنة اثنا عشر شهراً . منها أربعة حرم . . . >

الحديث ، وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت . كما هو مذهب طائفة من السلف .

وقال عليّ بن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، في قوله تعالى : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ : يعني لا تستحلوا القتال فيه . وكذا قال مقابل وعبد الكريم بن مالك الجزري . واختاره ابن جرير أيضاً . وذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ . وأنه يجوز ابتداء القتال في الأشهر الحرم . واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [التوبة : 5] . والمراد أشهر التسيير الأربعة .

قالوا : فلم يستثن شهراً حراماً من غيره . انتهى . وفي كتاب " الناسخ والمنسوخ " لابن حزم : إن الآية نسخت بآية السيف . ونقل بعض الزيدية في " تفسيره " عن الحسن أنه ليس في هذه السورة منسوخ . وعن أبي ميسرة : فيها ثماني عشرة فريضة . وليس فيها منسوخ . (انتهى) .

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عوف قال : قلت للحسن : نسخ من المائدة شيء ؟ قال : لا .

وقال الإمام ابن القيّم في " زاد المعاد " في " فصل سرية الخبط " كان أميرها أبا عبيدة بن الجراح ، وكانت في رجب ، فيما ذكره الحافظ بن سيد الناس في " عيون الأثر " .

ثم قال، في فقه هذه القصة: إن فيها جواز القتال في الشهر الحرام. إن كان ذِكْرُ التاريخ فيها برجب، محفوظاً. والظاهر، والله أعلم، أنه وهم غير محفوظ. إذ لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه غزا في الشهر الحرام، ولا أغار فيه، ولا بعث فيه سرية. وقد عيرّ المشركون المسلمين لقتالهم فيه في أول رجب، في قصة العلاء بن الحضرمي، فقالوا: استحل محمد الشهر الحرام. وأنزل الله في ذلك: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: 217]. ولم يثبت ما ينسخ هذا بنص يجب المصير إليه، ولا اجتمعت الأمة على نسخه. وقد استدل على تحريم القتال في الأشهر الحرام بقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [التوبة: 5]. ولا حجة في هذا. لأن الأشهر الحرم هاهنا هي أشهر التسيير التي سيّر الله فيها المشركين في الأرض يأمنون فيها. وكان أولها يوم الحج الأكبر، عاشر ذي الحجة. وآخرها عاشر ربيع الآخر. هذا هو الصحيح في الآية لوجوه عديدة، ليس هذا موضعها. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ وَلاَ الْهَدْيَ ﴾ أي: لا تحلوه بأن يُتعرض له بالغصب أو بالمنع عن بلوغ محله. والهدي: ما أهدي إلى الكعبة من إبل أو بقر أو شاء. وفي "الإكليل": هذا أصل في مشروعية الإهداء إلى البيت. وتحريم الإغارة عليه. وذبحه قبل بلوغ محله. واستبدل بالآية أيضاً على منع لأكل منه.

﴿ وَلَا الْقَلَآئِدَ ﴾ جمع قلادة . وهي ما يقلد به الهدي . من نعل أو لحاء شجر ، ليعلم أنه هدي ، فلا يتعرض له . والمراد النهي عن التعرض لذوات القلائد من الهدي . وهي البدن . وعطفها على (الهدي) مع دخولها فيه ، لمزيد التوصية بها ، لمزيتها على ما عداها . إذ هي أشرف الهدي . كقوله تعالى : ﴿ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ ﴾ [البقرة : 98] عطفاً على الملائكة . كأنه قيل : والقلائد منه ، خصوصاً . أو النهي عن التعرض لنفس القلائد ، مبالغة في النهي عن التعرض لأصحابها . على معنى : لا تحلوا قلائدها فضلاً أن تحلوها . كما نهى عن إبداء الزينة بقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ [النور : 31] . مبالغة في النهي عن إبداء مواقعها . كذا لأبي السعود .

وقال الحافظ ابن كثير : يعني لا تتركوا الإهداء إلى البيت الحرام . فإن فيه تعظيم شعائر الله . ولا تتركوا تقليدها في أعناقها لتتميز به عما عداها من الأنعام .

وليعلم أنه هدي إلى الكعبة . فيجتنبها من يريدها بسوء . وتبعث من يراها على الإتيان بمثلها . فإن من دعا إلى هدي كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيء . ولهذا لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم بات بذي الحُلَيفة . وهو

وادي العقيق . فلما أصبح طاف على نسائه ، وكن تسعاً . ثم اغتسل وتطّيب وصلى ركعتين . ثم أشعر هديه وقلّده . وأهلّ للحج والعمرة ، وكان هديه إبلاً كثيرة تُنيف على الستين ، من أحسن الأشكال والألوان كما قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج : 32] .

(244/189)

قال بعض السلف : إعظامها استحسانها واستسمانها . قال عليّ بن أبي طالب : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن . رواه أهل السنن . وقال مقاتل : ولا القلائد ، فلا تستحلوه . وكان أهل الجاهلية إذا خرجوا من أوطانهم في غير الأشهر الحرم . قلدوا أنفسهم بالشعر والوبر . وتقلد مشركوا الحرم من لحاء شجره ، فيأمنون به . رواه أبي حاتم .

(245/189)

وقال عطاء : كانوا يتقلدون من شجر الحرم فيأمنون . فنهى الله عن قطع شجره وكذا قال مُطَرِّف بن عبد الله . وأمانهم بذلك منسوخ . كما روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : نُسخ من هذه السورة آيتان : آية القلائد وقوله : ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة : 42] . وبسنده إلى ابن عوف قال : قلت للحسن : نسخ من المائدة شيء ؟ قال : لا ﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ أي : لا تحلوا قوماً قاصدين زيارة المسجد الحرام بأن تصدوهم أو تقاتلوهم أو تؤذوهم ، لأنه من دخله كان آمناً . وقوله تعالى : ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ حال من المستكن في : ﴿ آمِّينَ ﴾ أي : قاصدين زيارته حال كونهم طالبين التجارة ورضوان الله بحجهم . ونقل ابن كثير عن ثمانية من سلف المفسرين أنه عنى بالفضل طلب الرزق بالتجارة . قال : كما تقدم في قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ [البقرة : 198] . وقد ذكر عِكْرِمَة والسدي وابن جرير أن الآية نزلت في الحُطَم بن هند البكري . وتقدمت قصته . وقال ابن طلحة عن ابن عباس : كان المؤمنون والمشركون يحجون ، فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحداً من مؤمن أو كافر . ثم أنزل الله بعده : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ [التوبة : 28] الآية . وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ [التوبة : 17] . وقال : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [التوبة : 18] . فنفى المشركين من المسجد الحرام . وقال عبد الرزاق :

حدثنا معمر عن قتادة في قوله : ﴿ وَلَا الْقَلَآئِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ قال : منسوخ . كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته

(246/189)

يريد الحج ، تقلد من الشجر ، فلم يعرض له أحد . فإذا رجع تقلد قلادة من شعر ، فلم يعرض له أحد ، وكان المشرك يومئذ لا يُصدّ عن البيت ، فأمروا أن لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت . فنسخها قوله : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [التوبة : 5] . وقد اختار ابن جرير أن المراد بقوله : ﴿ وَلَا الْقَلَآئِدَ ﴾ يعني أن من تقلد قلادة من الحرم ، فأمنوه . قال : ولم تزل العرب تعيّر من أخفر ذلك . قال الشاعر :

~ أَلَمْ تقتلا الْحِرجَيْنِ إِذْ أَعْوَرَا كُمَا يُمِرَّانِ بِالأَيْدِي اللِّحَاءَ الْمُضَفَّرَا

(247/189)

أفاده ابن كثير . وهذه الروايات توضح أنه عنى : (الآمين) : المشركين خاصة . إذا هم المحتاجون إلى نهي المؤمنين عن إحلالهم وما يفيده التعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى

ضميرهم . وكذا الرضوان من تشريفهم ، والإشعار بحصول مبتغاهم . فالسر فيه تأكيد النهي والمبالغة في استنكار المنهيّ عنه . قال الزمخشري وأبو السعود : قد كانوا يزعمون أنهم على سداد من دينهم ، وأن الحج يقربهم إلى الله تعالى . فوصفهم الله تعالى بظنهم . وذلك الظن الفاسد ، وأن كان بمعزل من استتباع رضوانه تعالى ، لكن لا بُعْدَ في كونه مداراً لحصول بعض مقاصد الدنيوية ، وخلاصهم عن المكاره العاجلة . لا سيما في ضمن مراعاة حقوق الله تعالى وتعظيم شعائره . ونقل الرازي عن أبي مسلم الأصفهاني ، أن المراد بالآية ، الكفار الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم . فلما زال العهد بسورة براءة ، زال ذلك الخطر ، ولزم المراد بقوله تعالى : ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ . انتهى . : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ ﴾ أي : خرجتم من الإحرام ، أو خرجتم من الحرم إلى الحل : ﴿ فَاصْطَادُوا ﴾ أي : فلا جناح عليكم في الاصطياد : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ أي : لا يحملنكم على الجريمة ، شدةُ بغض قوم : ﴿ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ . أي : لأن صدوكم عن زيارته والطواف به للعمرة . وقرئ بكسر الهمزة من (إن) على أنها شرطية : ﴿ أَنْ تَعْتَدُوا ﴾ أي : عليهم . قال أبو السعود : وإنما حذف ، تعويلاً على ظهوره ، وإيماء إلى أن المقصد الأصلي من النهي ، منع صدور الاعتداء عن المخاطبين ، محافظة على تعظيم الشعائر . لا منع وقوعه على القوم ، مراعاة لجانبهم ، وهو ثاني مفعولي : ﴿ يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ أي : لا يكسبنكم شدة بغضكم لهم ،

لصدهم إياكم عن المسجد الحرام، اعتداءكم عليهم وانتقامكم منهم للتشفّي .

تنبيهات :

(248/189)

الأول – قال ابن كثير : لا يحملنكم بغض قوم ، قد كانوا صدوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام ، وذلك عام الحديبية ، على أن تعتدوا حكم الله فيهم ، فتقتصوا منهم ظلماً وعدواناً ، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل في حق كل أحد . وهذه الآية كما سيأتي من قوله : ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [المائدة : 8] . أن : لا يحملنكم بغض أقوام على ترك العدل . فإن العدل واجب على كل أحد ، في كل أحد ، في كل حال .

وقال بعض السلف : ما عاملتَ من عصى الله فيك ، بمثل أن تطيع الله فيه . والعدل ، به قامت السماوات والأرض . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا سهل بن عفان ، حدثنا عبد الله بن جعفر عن زيد بن أسلم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية وأصحابه ، حين صدهم المشركون عن البيت . وقد اشتد ذلك عليهم . فمر بهم ناس من المشركين من أهل المشرق ، يريدون لعمرة . فقال أصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم : نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم . فأنزل إليه هذه الآية .

الثاني : قوله : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ نهيٌ عن إحلال قوم من الآمين ، خصوا به مع اندراجهم في النهي عن إحلال الكل كافة ، لاستقلالهم بأمور ربما يتوهم كونها مصححة لإحلالهم ، داعية إليه .

الثالث - لعل تأخير هذا النهي عن قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ ، مع ظهور تعلقه بما قبله ، للإيذان بأن حرمة الاعتداد لا تنتهي بالخروج عن الإحرام ، كانتهاء حرمة الاصطياد به ، بل هي باقية ما لم تنقطع علامتهم عن الشعائر بالكلية . وبذلك يعلم بقاء حرمة التعرض بسائر الآمّين ، بالطريق الأول . أفاده أبو السعود .

(249/189)

الرابع - دلت الآية على أن المضارّة ممنوعة . ومثله قوله عليه الصلاة والسلام : < لا ضرر ولا ضرار في الإسلام > . وقوله عليه الصلاة والسلام : < أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك > . ذكره بعض الزيدية . وفي " الإكليل " : في الآية النهي عن الاعتداء وأنه لا يُؤخذ أحد بذنب أحد .

الخامس - (جرم) جار مجرى (كسب) في المعنى وفي التعدي إلى مفعول واحد ، وإلى

اثنين ، يقال : جرم ذنباً ، نحو كسبه . وجرمته ذنباً ، نحو كسبته إياه ، خلا أن (جرم) يستعمل غالباً في كَسْب ما لا خير فيه . وهو السبب في إيثاره ههنا على الثاني . وقد ينقل الأول من كل منها بالهمزة إلى معنى الثاني . فيقال : أخرجته ذنباً وأكسبته إياه . وعليه قراءة من قرأ : ﴿ يُجْرِمَنَّكُمْ ﴾ بضم الياء . أفاده أبو السعود .

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ لما كان الاعتداء غالباً بطريق التظاهر والتعاون ، أمروا ، إِثر ما نهوا عنه ، بأن يتعاونوا على كل ما هو من باب البر والتقوى . ومتابعة الأمر ومجانبة الهوى . فدخل فيه ما نحن بصدده من التعاون على العفو والإغضاء عما وقع منهم ، دخولاً أولياً . ثم نهوا عن التعاون في كل ما هو من مقولة الظلم والمعاصي . فاندرج فيه النهي عن التعاون على الاعتداء والانتقام بالطريق البرهاني : أفاده أبو السعود .

قال ابن جرير : الإثم : ترك ما أمر الله بفعله . والعدوان : جواز ما حدّ الله في الدين ، ومجاوزة ما فرض الله في النفس والغير . وفي معنى الآية أحاديث كثيرة . منها عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < الدال على الخير كفاعله > . رواه البزار

. وعن أبي مسعود البدريّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < من دل على خير فله مثل أجر فاعله > . رواه مسلم . وعن أبي هريرة : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه . لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً . ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه . لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً > . رواه مسلم . وعن سهل بن سعد ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعليّ عليه السلام ، يوم خيبر : < فوالله ! لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً ، خير لك من حمر النعم > ، متفق عليه .

وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . قيل : يا رسول الله هذا ! نَصَرْتُه مظلوماً ، فكيف أنصره إذا كان ظالماً ؟ قال : تحجزه وتمنعه من الظلم . فذاك نصرك إياه > . رواه الإمام أحمد والشيخان . وعن يحيى بن وثاب عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : < المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم ، أعظم أجراً من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم > ، رواه الإمام أحمد . وروى الطبراني والضياء المقدسي عن أوس بن شرحبيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : < من مشى مع ظالم ليعينه ، وهو يعلم أنه ظالم ، فقد خرج من الإسلام > ، وعن النوّاس ابن سمعان قال : < سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم ؟ فقال : البر حسن الخلق . والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه

الناس > . رواه مسلم .

تنبيه : في فروع مهمة .

(251/189)

قال بعض الزيدية : من ثمرات الآية وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وأنه لا يجوز إعانة متعدّ ولا عاص ، فيدخل في ذلك تكثير سواد الظلمة بوجه ، من قولٍ أو فعلٍ أو أخذ ولايةٍ أو مساكنةٍ . وفي " الإكليل " : استدل المالكية بالآية على بطلان إجارة الإنسان نفسه ، لحمل خمر ونحوه ، وبيع العنب لعاصره خمراً والسلاح لمن يعصي به ، وأشباه ذلك . انتهى وهو مُتّجِهٌ . وقال شيخ الإسلام تقيّ الدين بن تيمية في كتابه " السياسة الشرعية " : ولا يحل للرجل أن يكون عوناً على ظلم . فإن التعاون نوعان : نوع على البر والتقوى ، من الجهاد وإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وإعطاء المستحقين ، فهذا ما أمر الله به ورسوله . ومن أمسك عنه خشية أن يكون من أعوان الظلمة ، فقد ترك فرضاً على الأعيان أو على الكفاية ، متوهم أنه متورع . وما أكثر ما يشتبه الجبن والفشل بالورع ، إذا كان كل منهما وإمساك .

(252/189)

والثاني – تعاون على الإثم والعدوان ، كالإعانة على دم معصوم ، أو أخذ مال معصوم ، وضرب من لا يستحق الضرب ، ونحو ذلك . فهذا الذي حرمه الله ورسوله . نعم ، إذا كانت الأموال قد أخذت بغير حق ، وتعذر ردها إلى أصحابها ، ككثير من الأموال السلطانية ، فالإعانة على صرف هذه الأموال في مصالح المسلمين ، كسداد الثغور ونفقة المقاتلة ، ونحو ذلك ، من الإعانة على البر والتقوى ، إذ الواجب على السلطان في هذه الأموال ، إذا لم يمكن معرفة أصحابها وردها عليهم ولا على ورثتهم – أن يصرفها مع التوبة ، إن كان هو الظالم ، إلى مصالح المسلمين . وإن كان غيره قد أخذها فعليه أن يفعل بها ذلك . وكذلك لو امتنع السلطان من ردها ، كان الإعانة على المسلمين . فإن مدار الشريعة على قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : 16] . المفسر لقوله : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾ [آل عِمْرَان : 102] . وعلى قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : < إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم > . أخرجاه في الصحيحين .

(253/189)

وعلى أن الواجب تحصيل المصالح وتكميلها ، وتبطيل المفاسد وتقليلها ، فإذا تعارضت ، كان تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما ، ودفع أعظم المفسدتين مع احتمال أدناهما – هو المشروع ، والمعين على الإثم والعدوان من أعان ظالماً على ظلمه . أما من أعان المظلوم على تخفيف الظلم عنه ، أو على أداء المظلوم ، فهو وكيل المظلوم لا وكيل الظالم . بمنزلة الذي يقرضه أو الذي يتوكل في حمل المال له إلى الظالم . مثال ذلك : وليّ اليتيم والوقف ، إذا طلب منه مالاً ، فاجتهد في دفع ذلك بدفع ما هو أقل منه إليه أو إلى غيره بعد الاجتهاد التام في الدفع – فهو محسن ، وما على المحسنين من سبيل . وكذلك وكيل المالك من المتأدين والكتّاب وغيرهم ، الذي يتوكل لهم في العقد والقبض ودفع ما يطلب منهم ، لا يتوكل للظالمين في الأخذ . وكذلك لو وضعت مظلمة على أهل قرية أو درب أو سوق أو مدينة ، فتوسط رجل محسن في الدفع عنهم بغاية الإمكان ، وقسّطها بينهم على قدر طاقتهم ، من غير محاباة لنفسه ولا لغيره ، ولا ارتشاء ، بل توكل لهم في الدفع عنهم والإعطاء – كان محسناً . لكن الغالب أن من يدخل في ذلك يكون وكيل الظالمين محابياً مرتشياً مخفراً لمن يريد ، وآخذاً ممن يريد وهذا من أكبر الظلمة الذين يحشرون في توابيت من نار هم وأعوانهم وأشباههم ، ثم يقذفون في النار ، انتهى .

﴿ وَاتَّقُواْ اللّهَ ﴾ أي : اخشوه فيما أمركم ونهاكم : ﴿ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ . يعني

لمن خالف أمره . ففيه وعيد وتهديد عظيم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ محاسن التأويل حـ 6 صـ 20.10 ﴾

(254/189)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآية الكريمة

قال رحمه الله :

﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾

أَيْ لَا تَجْعَلُوا شَعَائِرَ دِينِ اللهِ حَلَالًا تَتَصَرَّفُونَ بِهَا كَمَا تَشَاءُونَ ، وَهِيَ مَعَالِمُهُ الَّتِي جَعَلَهَا أَمَارَاتٍ تَعْلَمُونَ بِهَا الْهُدَى ; كَمَنَاسِكِ الْحَجِّ وَسَائِرِ فَرَائِضِهِ وَحُدُودِهِ وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ ، بَلِ اعْمَلُوا فِيهَا بِمَا بَيَّنَهُ لَكُمْ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا تُحِلُّوا الشَّهْرَ الْحَرَامَ بِاسْتِئْنَافِكُمْ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ فِيهِ ، قِيلَ : الْمُرَادُ بِهِ هُنَا ذُو الْقَعْدَةِ ، وَقِيلَ : رَجَبٌ ، وَالْمُتَبَادِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ جِنْسُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَيَدْخُلُ فِيهِ بَقِيَّةُ الْأَرْبَعَةِ الْحُرُمِ ، وَهِيَ ذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَاجِعْ تَفْسِيرَ قَوْلِهِ تَعَالَى : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ (2 : 217) فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ التَّفْسِيرِ ; لِتَقِفَ عَلَى تَتِمَّةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا تُحِلُّوا الْهَدْيَ الَّذِي يُهْدَى إِلَى بَيْتِ اللهِ مِنَ الْأَنْعَامِ ; لِلتَّوْسِعَةِ عَلَى مَنْ هُنَاكَ مِنْ عَاكِفٍ وَبَادٍ تَقَرُّبًا إِلَيْهِ تَعَالَى ، وَإِحْلَالُهُ

يَكُونُ بِمَنْعِ بُلُوغِهِ إِلَى مَحِلِّهِ مِنْ بَيْتِ اللَّهِ ; كَأَخْذِهِ لِذَبْحِهِ غَصْبًا أَوْ سَرِقَةً ، أَوْ حَبْسُهُ عِنْدَ مَنْ أَخَذَهُ ، وَلَا تُحِلُّوا الْقَلَائِدَ الَّتِي يُقَلَّدُ بِهَا هَذَا الْهَدْيُ ، بِنَزْعِ الْقِلَادَةِ مِنْ عُنُقِ الْبَعِيرِ ; لِئَلَّا يَتَعَرَّضَ لَهَا أَحَدٌ يَجْهَلُهُ . وَقِيلَ : الْمُرَادُ بِالْقَلَائِدِ ذَوَاتُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْهَدْيِ كَأَنَّهُ قَالَ : لَا تُحِلُّوا الْهَدْيَ

(255/189)

مُقَلَّدًا وَلَا غَيْرَ مُقَلَّدٍ ، وَخُصَّ الْمُقَلَّدُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ أَكْرَمُ الْهَدْيِ وَأَشْرَفُهُ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الْكَشَّافِ أَنَّهُمْ مَا كَانُوا يُقَلِّدُونَ إِلَّا الْبُدْنَ (الْإِبِلَ) وَقِيلَ : الْهَدْيُ هُوَ مَا لَمْ يُقَلَّدْ ، وَهَذَا كَمَا قَالُوا فِي وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ (24 : 31) : لَا يُبْدِينَ مَوَاضِعَ زِينَتِهِنَّ ، وَقَدْ يَدْخُلُ فِي عُمُومِهِ مَنْ يَتَقَلَّدُ مِنَ النَّاسِ لِيُعْرَفَ أَنَّهُ مُحْرِمٌ ، وَكَانَ مَنْ يُرِيدُ الْحَجَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ يَرْجِعُ مِنْهُ ، يَتَقَلَّدُ مِنْ لِحَاءِ شَجَرِهِ لِيَأْمَنَ عَلَى نَفْسِهِ ، فَلَا يَعْرِضُ لَهُ أَحَدٌ ، فَأَقَرَّ اللَّهُ تَأْمِينَ الْمُقَلَّدِ لِتَعْلَمَ الْعَرَبُ أَنَّ مَنْ تَقَلَّدَ لِأَجْلِ النُّسُكِ كَانَ فِي جِوَارِ الْمُسْلِمِينَ وَحِمَايَتِهِمْ ، وَبِهَذَا فَسَّرَ بَعْضُهُمُ الْآيَةَ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْمُرَادَ هُنَا الْمَنْعُ مِنْ أَخْذِ شَيْءٍ مِنْ شَجَرِ الْحَرَمِ لِأَجْلِ التَّقَلُّدِ بِهِ عِنْدَ الْعَوْدَةِ مِنْ أَرْضِ الْحَرَمِ ; لِأَنَّ هَذَا مِنِ اسْتِحْلَالِ قَطْعِ شَجَرِ الْحَرَمِ أَوِ الْتِحَائِهِ ، أَيْ : أَخْذِ قِشْرِ شَجَرِهِ ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّهْيِ تَحْرِيمُ التَّعَرُّضِ لِلْقَلَائِدِ نَفْسِهَا بِإِزَالَتِهَا ، وَالتَّعَرُّضِ لِلْمُقَلَّدِ بِهَا مِنَ الْهَدْيِ ; لِأَنَّ كُلَّ

ذَلِكَ يُعَدُّ مِنْ إِحْلَالِ الْقَلَائِدِ حَقِيقَةً ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ النَّهْيَ عَنْ إِحْلَالِ الْقَلَائِدِ يَدُلُّ عَلَى النَّهْيِ عَنْ إِحْلَالِ ذَوَاتِ الْقَلَائِدِ بِالْأَوْلَى ، وَهَذَا هُوَ الْمُتَبَادِرُ عِنْدِي ، وَأَمَّا

مَنْ يَقْصِدُ الْحَرَمَ لِلنُّسُكِ أَوْ غَيْرِ النُّسُكِ فَقَدْ حَرَّمَ التَّعَرُّضَ لَهُمْ بِقَوْلِهِ : وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ أَيْ وَلَا تُحِلُّوا قِتَالَ آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ، أَيْ قَاصِدِيهِ الْمُتَوَجِّهِينَ إِلَيْهِ ، يُقَالُ : أَمَّهُ ، وَيَمَّمَهُ ، وَتَيَمَّمَهُ : إِذَا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ ، وَعَمَدَهُ ، وَقَصَدَ إِلَيْهِ قَصْدًا مُسْتَقِيمًا لَا يَلْوِي إِلَى غَيْرِهِ ، وَالْبَيْتُ الْحَرَامُ هُوَ بَيْتُ اللهِ الْمَعْرُوفُ بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ الَّذِي حَرَّمَهُ وَمَا حَوْلَهُ ، أَيْ مَنَعَ أَنْ يُصَادَ صَيْدُهُ ، وَأَنْ يُقْطَعَ شَجَرُهُ وَأَنْ يُخْتَلَى خَلَاهُ ; أَيْ يُؤْخَذَ نَبَاتُهُ وَحَشِيشُهُ ، وَجَعَلَهُ آمِنًا لَا يُرَوَّعُ مَنْ دَخَلَهُ . رَاجِعْ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا فِي أَوَّلِ الْجُزْءِ الرَّابِعِ .

يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا أَيْ يَطْلُبُونَ بِأَمِّهِمُ الْبَيْتَ وَقَصْدِهِ التِّجَارَةَ وَالْحَجَّ مَعًا ، أَوْ رِبْحًا فِي التِّجَارَةِ وَرِضَاءً مِنَ اللهِ يَحُولُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عُقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، فَلَا يَحُلُّ بِهِمْ مَا حَلَّ بِغَيْرِهِمْ فِي عَاجِلِ دُنْيَاهُمْ ، وَبِهَذَا فَسَّرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَرَوَاهُ عَنْ أَهْلِ الْأَثَرِ ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْكَلَامِ هُنَا الْمُشْرِكُونَ ، فَرُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ : هُمُ الْمُشْرِكُونَ يَلْتَمِسُونَ فَضْلَ اللهِ ،

وَرِضْوَانَهُ فِيمَا يُصْلِحُ لَهُمْ دُنْيَاهُمْ ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ : وَالْفَضْلُ وَالرِّضْوَانُ الَّذِي يَبْتَغُونَ أَنْ يُصْلِحَ لَهُمْ مَعَايِشَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَأَلَّا يُعَجِّلَ لَهُمُ الْعُقُوبَةَ فِيهَا .

(257/189)

وَرُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ : يَبْتَغُونَ الْأَجْرَ وَالتِّجَارَةَ ، وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَحُجُّ وَيَحْمِلُ مَعَهُ مَتَاعًا " لَا بَأْسَ بِهِ " وَتَلَا الْآيَةَ . وَلَمْ يُرْوَ فِيهَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : " يَتَرَضَّوْنَ رَبَّهُمْ بِحَجِّهِمْ " وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ; أَنَّهُ فَسَّرَ الْفَضْلَ مِنْ رَبِّهِمْ بِالتِّجَارَةِ ، وَالرِّضْوَانَ بِالْحَجِّ نَفْسِهِ ، وَلِهَذَا قَالَ قَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا : إِنَّ هَذِهِ الْعِبَارَةَ مِنَ الْآيَةِ مَنْسُوخَةٌ ، بِقَوْلِهِ - تَعَالَى - فِي سُورَةِ (بَرَاءَةٌ) فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ (9 : 5)

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهَا نُسِخَتْ بِقَوْلِهِ - تَعَالَى - فِي الْمُشْرِكِينَ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا (9 : 28) وَقَالَ أَبُو مُسْلِمٍ : الْمُرَادُ بِالْآيَةِ الْكُفَّارُ الَّذِينَ كَانُوا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ; فَلَمَّا زَالَ الْعَهْدُ بِسُورَةِ (بَرَاءَةٌ) زَالَ ذَلِكَ الْحَظْرُ . اهـ . أَيْ لَمْ يُنْسَخِ الْحُكْمُ ، وَلَكِنْ زَالَ الْوَصْفُ الَّذِي نِيطَ بِهِ . وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : إِنَّ الْآيَةَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَهِيَ مُحْكَمَةٌ ، وَحُكْمُهَا بَاقٍ فَلَمْ تُنْسَخْ وَلَمْ يَنْتَهِ حُكْمُهَا ، وَمَنْ فَسَّرَ الْقَلَائِدَ بِمَنْ كَانَ يَتَقَلَّدُ

مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: إِنَّ النَّهْيَ عَنْ إِحْلَالِهَا مَنْسُوخٌ أَيْضًا، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مَنْسُوخٌ.

أَمَّا مَا رَوَاهُ أَهْلُ الْمَأْثُورِ فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ وَكَوْنِهَا فِي الْمُشْرِكِينَ: فَهُوَ كَمَا رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ السُّدِّيِّ أَنَّ الْحُطَمَ بْنَ هِنْدٍ الْبَكْرِيَّ، أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَحْدَهُ، وَخَلَّفَ خَيْلَهُ خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: إِلَامَ تَدْعُو؟ فَأَخْبَرَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ: يَدْخُلُ الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ رَبِيعَةَ، يَتَكَلَّمُ بِلِسَانِ شَيْطَانٍ، فَلَمَّا أَخْبَرَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: أَنْظُرُ وَلَعَلِّي أُسْلِمُ، وَلِي مَنْ أُشَاوِرُهُ. فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَقَدْ دَخَلَ بِوَجْهِ كَافِرٍ، وَخَرَجَ بِعَقِبِ غَادِرٍ، فَمَرَّ بِسَرْحٍ مِنْ سَرْحِ الْمَدِينَةِ، فَسَاقَهُ . . . ثُمَّ أَقْبَلَ مِنْ عَامٍ قَابِلٍ حَاجًّا قَدْ قَلَّدَ وَأَهْدَى، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حَتَّى بَلَغَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلِّ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فَإِنَّهُ صَاحِبُنَا، قَالَ: إِنَّهُ قَدْ قَلَّدَ. قَالُوا: إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ كُنَّا نَصْنَعُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَبَى عَلَيْهِمْ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ".

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عِكْرِمَةَ ، أَنَّ الْحطَمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي عِيرٍ لَهُ يَحْمِلُ طَعَامًا ، فَبَاعَهُ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَبَايَعَهُ وَأَسْلَمَ ، فَلَمَّا وَلَّى خَارِجًا نَظَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِمَنْ عِنْدَهُ : " لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِ فَاجِرٍ ، وَوَلَّى بِقَفَا غَادِرٍ " فَلَمَّا قَدِمَ الْيَمَامَةَ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَخَرَجَ فِي عِيرٍ لَهُ تَحْمِلُ الطَّعَامَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ ، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَهَيَّأَ لِلْخُرُوجِ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ; لِيَقْطَعُوهُ فِي عِيرِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ فَانْتَهَى الْقَوْمُ (ثُمَّ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : قَوْلُهُ : وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قَالَ : يَنْهَى عَنِ الْحُجَّاجِ أَنْ تُقْطَعَ سُبُلُهُمْ ، قَالَ : وَذَلِكَ أَنَّ الْحطَمَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَرْتَادَ وَيَنْظُرَ ، فَقَالَ : إِنِّي دَاعِيَةُ قَوْمٍ فَأَعْرِضْ عَلَيَّ مَا تَقُولُ ، قَالَ لَهُ : " أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ أَنْ تَعْبُدَهُ ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ " قَالَ الْحطَمُ : إِنَّ فِي أَمْرِكَ هَذَا غِلْظَةً فَأَرْجِعُ إِلَى قَوْمِي فَأَذْكُرُ لَهُمْ مَا ذَكَرْتَ ، فَإِنْ قَبِلُوا أَقْبَلْتُ مَعَهُمْ وَإِنْ أَدْبَرُوا كُنْتُ مَعَهُمْ . قَالَ لَهُ : " ارْجِعْ " فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ : " لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِ كَافِرٍ وَخَرَجَ مِنْ

(260/189)

عِنْدِي بِعُقْبَى غَادِرٍ ، وَمَا الرَّجُلُ

بِمُسْلِمٍ " فَفَاتَهُمْ وَقَدِمَ الْيَمَامَةَ ، وَحَضَرَ الْحَجَّ ، فَجَهَّزَ خَارِجًا ، وَكَانَ عَظِيمَ التِّجَارَةِ ، فَاسْتَأْذَنُوا أَنْ يَتَلَقَّوْهُ وَيَأْخُذُوا مَا مَعَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ إِلَخْ . وَأَنْتَ تَرَى هَذِهِ الرِّوَايَاتِ

مُتَعَارِضَةً ، وَسَوَاءٌ صَحَّتْ أَوْ لَمْ تَصِحَّ ; فَالْآيَةُ عَلَى إِطْلَاقِهَا وَعُمُومِهَا ، وَالْمُفِيدُ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ مَعْرِفَةُ أَحْوَالِ أَهْلِ ذَلِكَ الْعَصْرِ ، فَإِنَّهَا تُعِينُ عَلَى الْفَهْمِ .

(261/189)

وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا أَيْ وَإِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ ، وَمِنْ أَرْضِ الْحَرَمِ فَاصْطَادُوا إِنْ شِئْتُمْ ، فَإِنَّمَا حَرُمَ عَلَيْكُمُ الصَّيْدُ فِي أَرْضِ الْحَرَمِ وَفِي حَالِ الْإِحْرَامِ فَقَطْ ، فَهَذَا تَصْرِيحٌ بِمَفْهُومِ قَوْلِهِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ : غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَالْأَصْلُ فِي الْأَمْرِ بِالشَّيْءِ يَجِيءُ بَعْدَ حَظْرِهِ : أَنْ يَكُونَ لِلْإِبَاحَةِ ، أَيْ رَفْعِ ذَلِكَ الْحَظْرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : فَإِذَا

قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ (62 : 10) أَيْ بِالْبَيْعِ وَالْكَسْبِ الَّذِي جَاءَ بَعْدَ قَوْلِهِ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ (62 : 9) وَمِنْهُ حَدِيثُ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَزُورُوهَا ، فَإِنَّهَا تُزَهِّدُ فِي الدُّنْيَا ، وَتُذَكِّرُ بِالْآخِرَةِ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ ، وَلَهُ شَاهِدٌ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ غَيْرِ تَعْلِيلٍ . وَمَا كَانَ الْأَصْلُ فِيهِ الْإِبَاحَةَ قَدْ يَجِبُ أَوْ يُنْدَبُ أَوْ يُحْظَرُ ; لِعَارِضٍ يَقْتَضِي ذَلِكَ .

(262/189)

وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَاصِمٍ وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ نَافِعٍ " شَنْآنُ " بِسُكُونِ النُّونِ الْأُولَى ، وَالْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا ، وَهُمَا لُغَتَانِ ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو : " إِنْ صَدُّوكُمْ " بِكَسْرِ " إِنْ " عَلَى أَنَّهَا شَرْطِيَّةٌ وَالْبَاقُونَ بِفَتْحِهَا عَلَى أَنَّهَا لِلتَّعْلِيلِ . وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ تُشِيرُ إِلَى صَدِّ الْمُشْرِكِينَ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ الْعُمْرَةِ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ ، وَتَنْهَاهُمْ أَنْ يَعْتَدُوا عَلَيْهِمْ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ السُّورَةُ لِأَجْلِ اعْتِدَائِهِمُ السَّابِقِ ، وَالْمَعْنَى عَلَيْهِ : وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُ قَوْمٍ وَعَدَاوَتُهُمْ عَلَى أَنْ تَعْتَدُوا عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُمْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَمَعْنَى الْقِرَاءَةِ الْأُخْرَى أَنَّهُ لَا يُبَاحُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْتَدُوا عَلَى أَعْدَائِهِمْ إِنْ صَدُّوهُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، أَيْ عَنِ النُّسُكِ فِيهِ وَزِيَارَتِهِ ، وَلَوْ لِلتِّجَارَةِ

، وَاسْتُشْكِلَ بِأَنَّ هَذَا قَدْ نَزَلَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَلَمْ يَكُنْ يُتَوَقَّعُ صَدٌّ مِنْ أَحَدٍ ، وَبِأَنَّهُ مُعَارِضٌ لِقَوْلِهِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ (2 : 191) وَأُجِيبَ بِأَنَّ الشَّرْطَ عَلَى مَعْنَى الْمَاضِي بِتَقْدِيرِ الْكَوْنِ ، أَيْ : إِنْ كَانُوا صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ وُرُودَ هَذَا بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ وَظُهُورِ الْإِسْلَامِ عَلَى الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ ، لَا إِشْكَالَ

(263/189)

فِيهِ لِأَنَّ

الْأَحْكَامَ قَدْ تُبْنَى عَلَى الْفَرْضِ ، وَلِأَنَّ هَذَا الصَّدَّ قَدْ يَقَعُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ كَمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ أُمَرَاءِ مَكَّةَ فِي عَصْرِنَا مِنْ مَنْعِ بَعْضِ الْعَرَبِ كَأَهْلِ نَجْدٍ مِنَ الْحَجِّ لِأَسْبَابٍ دُنْيَوِيَّةٍ ; كَأَخْذِ بَعْضِ أُمَرَاءِ نَجْدٍ الزَّكَاةَ مِنْ بَعْضِ الْقَبَائِلِ الَّذِينَ يَعُدُّهُمْ أُمَرَاءُ مَكَّةَ تَابِعِينَ لَهُمْ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ مَعْطُوفَةً عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : فَاصْطَادُوا دَاخِلَةً فِي حَيِّزِ شَرْطِهِ ،

(264/189)

وَيَكُونُ الْمَعْنَى : إِنَّ الصَّيْدَ الَّذِي كَانَ مُحَرَّمًا عَلَيْكُمْ حَالَ كَوْنِكُمْ حُرُمًا يَحِلُّ لَكُمْ إِذَا حَلَلْتُمْ ، وَأَمَّا الِاعْتِدَاءُ عَلَى مَنْ تُبْغِضُونَهُمْ فَلَا يُبَاحُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ حِلٌّ ، كَمَا أَنَّهُ لَا يُبَاحُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ، وَإِنْ كَانُوا صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِنْ قَبْلُ ، وَهَذَا لَا يَمْنَعُ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى الِاعْتِدَاءِ بِالْمِثْلِ ; لِأَنَّهُ نَهْيٌ عَنِ اسْتِئْنَافِ الِاعْتِدَاءِ عَلَى سَبِيلِ الِانْتِقَامِ ، فَإِنَّ مَنْ يَحْمِلُهُ الْبُغْضُ وَالْعَدَاوَةُ عَلَى الِاعْتِدَاءِ عَلَى مَنْ يُبْغِضُهُ يَكُونُ مُنْتَصِرًا لِنَفْسِهِ لَا لِلْحَقِّ ، وَحِينَئِذٍ لَا يُرَاعِي الْمُمَاثَلَةَ وَلَا يَقِفُ عِنْدَ حُدُودِ الْعَدْلِ ، وَلَمْ أَرَ مَنْ نَبَّهَ عَلَى هَذَا وَلَا مَنْ حَرَّرَ هَذَا الْمَبْحَثَ ، وَلَكِنْ أَجَازَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ تَوْجِيهِ النَّهْيِ إِلَى الْمُسَبَّبِ وَإِرَادَةِ السَّبَبِ ، كَقَوْلِهِ : لَا أَرَيَنَّكَ هَهُنَا . فَالْمُرَادُ النَّهْيُ عَنِ الْبُغْضِ وَالْعَدَاوَةِ ، وَجَعْلِهَا حَاكِمَةً عَلَى النَّفْسِ ، حَامِلَةً لَهَا عَلَى الِاعْتِدَاءِ وَالْبَغْيِ ، وَلَا يَنْفِي هَذَا أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الِاعْتِدَاءِ - كَالصَّدِّ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - جَزَاءٌ خَاصٌّ يُعْرَفُ بِدَلِيلِهِ .

(265/189)

لَمَّا كَانَ اعْتِدَاءُ قَوْمٍ عَلَى قَوْمٍ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالتَّعَاوُنِ ; قَفَّى عَلَى النَّهْيِ عَنِ الِاعْتِدَاءِ بِقَوْلِهِ : وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ الْبِرُّ : التَّوَسُّعُ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ ، قَالَهُ

الرَّاغِبُ ، وَسَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ (وَالتَّقْوَى) : اتِّقَاءُ كُلِّ مَا يَضُرُّ صَاحِبَهُ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا (وَالْإِثْمُ) : فَسَّرَهُ الرَّاغِبُ بِأَنَّهُ كَالْأَثَامِ ، اسْمٌ لِلْأَفْعَالِ الْمُبَطِّئَةِ عَنِ الثَّوَابِ ، وَجَمْعُهُ آثَامٌ ، وَالْآثِمُ مُتَحَمِّلُ الْإِثْمِ وَفَاعِلُهُ ، ثُمَّ صَارَ الْإِثْمُ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ ذَنْبٍ وَمَعْصِيَةٍ ، وَالْعُدْوَانُ تَجَاوُزُ حُدُودِ الشَّرْعِ وَالْعُرْفِ فِي الْمُعَامَلَةِ ، وَالْخُرُوجُ عَنِ الْعَدْلِ فِيهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، وَرَوَى أَحْمَدُ وَالدَّارِمِيُّ ، وَحَسَّنَهُ النَّوَوِيُّ فِي الْأَرْبَعِينَ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ

(266/189)

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالَ : جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَفِي رِوَايَةٍ " جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ " قُلْتُ : نَعَمْ ، وَكَانَ قَدْ جَاءَ لِأَجْلِ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرَهُ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِمَا فِي نَفْسِهِ وَأَجَابَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : " اسْتَفْتِ قَلْبَكَ ، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ " وَلَيْسَ هَذَا تَفْسِيرًا لِلْبِرِّ وَالْإِثْمِ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ وَلَا اللُّغَوِيِّ ، وَإِنَّمَا هُوَ بَيَانٌ لِمَا يَطْلُبُهُ السَّائِلُ مِنَ الْفُرْقَانِ بَيْنَ مَا يَشْتَبِهُ مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ

فَيَشُكُّ الْإِنْسَانُ هَلْ هُوَ مِنْهُمَا أَمْ لَا ، فَأَحَالَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي ذَلِكَ عَلَى ضَمِيرِهِ وَوِجْدَانِهِ ، وَأَرْشَدَهُ إِلَى الْأَخْذِ بِالِاحْتِيَاطِ الَّذِي تَسْكُنُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَيَطْمَئِنُّ بِهِ الْقَلْبُ ، وَإِنْ خَالَفَ فَتْوَى الْمُفْتِينَ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الظَّوَاهِرَ دُونَ دَقَائِقِ الِاحْتِيَاطِ الْخَفِيَّةِ ، وَكَانَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُجِيبُ كُلَّ سَائِلٍ بِحَسَبِ حَالَتِهِ .

(267/189)

كَانَ الصَّحَابَةُ ، وَسَائِرُ الْعَرَبِ يَفْهَمُونَ مَعْنَى الْبِرِّ ، وَإِنَّمَا كَانَ الْقُرْآنُ وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُبَيِّنَانِ لَهُمْ خِصَالَ الْبِرِّ وَأَعْمَالَهُ وَآيَاتِهِ ، وَمَا قَدْ يَغْلَطُونَ فِي عَدِّهِ مِنْهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى (2 : 189) وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَأْتُونَ الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا إِذَا كَانُوا مُحْرِمِينَ بِالْحَجِّ ، وَيَعُدُّونَ هَذَا مِنَ النُّسُكِ وَالْبِرِّ ، وَقَالَ تَعَالَى : لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُتَّقُونَ (2 : 177) فَهَذَا بَيَانٌ لِأَهَمِّ أَرْكَانِ الْبِرِّ فِي الدِّينِ ; مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعِبَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ وَالْأَخْلَاقِ ، وَقَالَ تَعَالَى : وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى (58 : 9) .

(268/189)

فَمَجْمُوعُ مَا وَرَدَ فِي الْبِرِّ مِصْدَاقٌ لِمَا فَسَّرَهُ بِهِ الرَّاغِبُ مِنْ أَنَّهُ التَّوَسُّعُ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ مَا يَشْمَلُ الْأَفْعَالَ النَّفْسِيَّةَ وَالْأَخْلَاقَ الْحَسَنَةَ بِاعْتِبَارِ مَا يَنْشَأُ عَنْهَا مِنَ الْأَعْمَالِ . وَقَدْ قَالَ : إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ (الْبَرِّ) بِالْفَتْحِ الَّذِي هُوَ مُقَابِلُ الْبَحْرِ بِتَصَوُّرِ سِعَتِهِ ، وَإِلَّا قُلْنَا : إِنَّ الْبِرَّ اسْمٌ لِمَجْمُوعِ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى ; مِنَ الْإِيمَانِ وَالْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ وَالْأَعْمَالِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُعَدُّ خَصْلَةً أَوْ شُعْبَةً مِنَ الْبِرِّ .

أَمَّا الْأَمْرُ بِالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى فَهُوَ مِنْ أَرْكَانِ الْهِدَايَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ ; لِأَنَّهُ يُوجِبُ عَلَى النَّاسِ إِيجَابًا دِينِيًّا أَنْ يُعِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى كُلِّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ الَّتِي تَنْفَعُ النَّاسَ أَفْرَادًا وَأَقْوَامًا فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ ، وَكُلِّ عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ التَّقْوَى الَّتِي يَدْفَعُونَ بِهَا الْمَفَاسِدَ وَالْمَضَارَّ عَنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَجَمَعَ بِذَلِكَ بَيْنَ التَّحْلِيَةِ وَالتَّخْلِيَةِ ، وَلَكِنَّهُ قَدَّمَ التَّحْلِيَةَ بِالْبِرِّ ، وَأَكَّدَ هَذَا الْأَمْرَ بِالنَّهْيِ عَنْ ضِدِّهِ ; وَهُوَ التَّعَاوُنُ عَلَى الْإِثْمِ بِالْمَعَاصِي وَكُلِّ مَا يَعُوقُ

عَنِ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ ، وَعَلَى الْعُدْوَانِ الَّذِي يُغْرِي النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ ، وَيَجْعَلُهُمْ أَعْدَاءً مُتَبَاغِضِينَ يَتَرَبَّصُ بَعْضُهُمُ الدَّوَائِرَ بِبَعْضٍ .

(269/189)

كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ جَمَاعَةً وَاحِدَةً ; يَتَعَاوَنُونَ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى عَنْ غَيْرِ ارْتِبَاطٍ بِعَهْدٍ وَنِظَامٍ بَشَرِيٍّ ، كَمَا هُوَ شَأْنُ الْجَمْعِيَّاتِ الْيَوْمَ ، فَإِنَّ عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ كَانَ مُغْنِيًا لَهُمْ عَنْ غَيْرِهِ ، وَقَدْ شَهِدَ اللهُ - تَعَالَى - لَهُمْ بِقَوْلِهِ : كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ (3 : 110) وَلَمَّا انْتَثَرَ بِأَيْدِي الْخَلَفِ ذَلِكَ الْعَقْدَ وَنَكَثَ ذَلِكَ الْعَهْدُ ، صِرْنَا مُحْتَاجِينَ إِلَى تَأْلِيفِ جَمْعِيَّاتٍ خَاصَّةٍ بِنِظَامٍ خَاصٍّ لِأَجْلِ جَمْعِ طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَحَمْلِهِمْ عَلَى إِقَامَةِ هَذَا الْوَاجِبِ : التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى فِي أَيِّ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِهِ أَوْ عَمَلٍ

(270/189)

مِنْ أَعْمَالِهِ ، وقَلَّمَا تَرَى أَحَدًا فِي هَذَا الْعَصْرِ يُعِينُكَ عَلَى عَمَلٍ مِنَ الْبِرِّ ، مَا لَمْ يَكُنْ مُرْتَبِطًا مَعَكَ فِي جَمْعِيَّةٍ أُلِّفَتْ لِعَمَلٍ مُعَيَّنٍ ، بَلْ لَا يَفِي لَكَ بِهَذَا كُلُّ مَنْ يُعَاهِدُكَ عَلَى الْوَفَاءِ ، فَهَلْ تَرْجُو أَنْ يُعِينَكَ عَلَى غَيْرِ مَا عَاهَدَكَ عَلَيْهِ ؟ فَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ تَأْلِيفَ الْجَمْعِيَّاتِ فِي هَذَا الْعَصْرِ ، مِمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ امْتِثَالُ هَذَا الْأَمْرِ ، وَإِقَامَةُ هَذَا الْوَاجِبِ ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ ، كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ ، فَلَا بُدَّ لَنَا مِنْ تَأْلِيفِ الْجَمْعِيَّاتِ الدِّينِيَّةِ وَالْخَيْرِيَّةِ وَالْعِلْمِيَّةِ ، إِذَا كُنَّا نُرِيدُ أَنْ نَحْيَا حَيَاةً عَزِيزَةً ، فَعَلَى أَهْلِ الْغَيْرَةِ وَالنَّجْدَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُعْنَوْا بِهَذَا كُلَّ الْعِنَايَةِ ، وَإِنْ رَأَوْا كُتُبَ التَّفْسِيرِ لَمْ تُعْنَ بِتَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَلَمْ تُبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهَا دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى أَقْوَمِ الطُّرُقِ وَأَقْصَدِهَا لِإِصْلَاحِ شَأْنِهِمْ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ .

اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّنَا عُنِينَا بِتَأْلِيفِ جَمَاعَةٍ يُرَادُ بِهَا إِقَامَةُ جَمِيعِ مَا تُحِبُّ مِنَ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ، وَإِصْلَاحُ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا ، وَهِيَ جَمَاعَةُ الدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ ، اللَّهُمَّ أَيِّدْ مَنْ أَيَّدَهَا وَأَعِنِ الْمُتَعَاوِنِينَ عَلَى أَعْمَالِهَا ، وَاخْذُلْ مَنْ ثَبَّطَ عَنْهَا ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْقَادِرُ ، الْقَوِيُّ الْقَاهِرُ ، الْعَلِيمُ بِمَا فِي السَّرَائِرِ .

وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ أَيِ اتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ بِالسَّيْرِ عَلَى سُنَنِهِ الَّتِي بَيَّنَهَا لَكُمْ فِي كِتَابِهِ وَفِي نِظَامِ خَلْقِهِ ; لِئَلَّا تَسْتَحِقُّوا عِقَابَهُ الَّذِي يُصِيبُ مَنْ أَعْرَضَ عَنْ هِدَايَتِهِ ، إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ لِمَنْ لَمْ يَتَّقِهِ بِاتِّبَاعِ شَرْعِهِ ، وَمُرَاعَاةِ سُنَنِهِ فِي خَلْقِهِ ، لَا هَوَادَةَ وَلَا مُحَابَاةَ فِي عِقَابِهِ ; لِأَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِشَيْءٍ ، إِلَّا وَفِعْلُهُ نَافِعٌ وَتَرْكُهُ ضَارٌّ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ شَيْءٍ ، إِلَّا وَفِعْلُهُ ضَارٌّ وَتَرْكُهُ نَافِعٌ ، وَفِي مَعْنَى الْمَأْمُورِ بِهِ كُلُّ مَا رَغَّبَ فِيهِ ، وَفِي مَعْنَى الْمَنْهِيِّ عَنْهُ كُلُّ مَا رَغَّبَ عَنْهُ ، فَلِهَذَا كَانَ تَرْكُ هِدَايَتِهِ مُفْضِيًا بِطَبْعِهِ إِلَى الْحِرْمَانِ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْوُقُوعِ فِي الْمَضَارِّ ، الَّتِي مِنْهَا فَسَادُ الْفِطْرَةِ ، وَعَمَى الْبَصِيرَةِ ، وَذَلِكَ إِبْسَالٌ لِلنَّفْسِ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي الدُّنْيَا وَسُوءُ عَاقِبَتِهِ فِي الْآخِرَةِ ، وَكَذَلِكَ عَدَمُ مُرَاعَاةِ سُنَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ ، وَسَجَايَاهُ وَتَأْثِيرِ عَقَائِدِهِ وَأَخْلَاقِهِ فِي أَعْمَالِهِ ، وَسُنَنِهِ فِي ارْتِقَاءِ الْإِنْسَانِ فِي أَفْرَادِهِ وَشُعُوبِهِ ، كُلُّ ذَلِكَ يُوقِعُ الْإِنْسَانَ فِي الْغِوَايَةِ ، وَيَنْتَهِي بِهِ إِلَى شَرِّ عَاقِبَةٍ وَغَايَةٍ ، وَإِنَّمَا يَظْلِمُ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ وَلَا عَتَبَ لَهُ إِلَّا عَلَيْهَا ، وَالْعِقَابُ هُنَا يَشْمَلُ عِقَابَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، كَمَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ ، وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ الْآيَاتِ التَّصْرِيحُ بِالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا ، وَفِي بَعْضِهَا التَّصْرِيحُ بِأَحَدِهِمَا ،

كَقَوْلِهِ فِي عَذَابِ الْأُمَمِ فِي الدُّنْيَا : وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ (11 : 102) وَوَضَعَ اسْمَ الْجَلَالَةِ الْمُظْهَرِ فِي قَوْلِهِ : إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَالْمَقَامُ مَقَامُ الْإِضْمَارِ لِمَا لِذِكْرِ الِاسْمِ الْكَرِيمِ مِنَ الرَّوْعَةِ وَالتَّأْثِيرِ ، وَذَلِكَ أَدْعَى إِلَى حُصُولِ الْمَقْصُودِ مِنَ الْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 103 .
109 ﴾

(273/189)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

بداية هذه الآية تقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله ﴾ وهي تأتي بعد آية أحَلّت أشياءَ ، كأن الحق يقول للعبد : مادمت قد أعطيت فأنا أمنع عنك ؛ أعطيتك أشياء وأمنعك أشياء . وسبحانه حين يحظر على الإنسان شيئاً ويمنعه منه ؛ فهو يعطي هذا الشيء لأخ مؤمن ، وما دام الأمر كذلك فلا يستطيع ولا يصح أن تنظر إلى الشيء المسلوب منك فقط بل انظر إلى المسلوب من غيرك بالنسبة لك .

وعلى سبيل المثال حين يأمرك الحق : " لا تسرق " ، فأنت شخص واحد ، ويقيد سبحانه

حريتك بهذا الأمر، وقيد في الوقت نفسه حرية كل الناس بالنسبة إليك. وعندما تقارن الأمر بالنسبة لنفسك تجد أنك المستفيد أساساً؛ لأن كل الناس ستطبق حكم الله بألا يسرقوا منك شيئاً، وفي هذا خدمة لكل عبد. وهب أن واحداً سرق، إنه لن يستطيع أن يسرق من كل الناس. ولو سرق ألف من الناس شخصاً واحداً فما الذي يبقى له؟!

وحين يأمر الحق العبد ألا ينظر إلى محارم غيره، فظاهر الأمر أنه تقييد لحركة العبد، لكن الواقع أنه سبحانه قيد حركة الناس كلها من أجل هذا العبد، وأمرهم ألا ينظروا إلى محارم غيرهم.

إذن ساعة ترى أيها المسلم نهياً أمر به الله، فلا تصب النهي عليك. ولكن صب النهي أيضا على كل الناس بالنسبة لك. وساعة يقول الحق: ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله ﴾ أي لا تجعلوا شعائر الله حلالاً. والشعائر هي معالم الدين كلها. ونقول "هذه الدولة شعارها النسر" معنى ذلك أننا إذا رأينا الشعار نعرف البلد. وكذلك أعلام الدول، فهذا علم لمصر، وذاك علم لانجلترا، وثالث علم لفرنسا، وكل محافظة في مصر - على سبيل المثال - تضع لنفسها شعارا وعلماً، إذن فالشعار هو المَعْلَم الذي يدل على الشيء. وشعائر الله هي معالم دين الله المتركزة في "افعل" و"لا تفعل" زماناً ومكاناً، عقائد وأحكاماً.

لكن الشعائر غلبت على ما نسميه مناسك الحج ، وأول عملية في مناسك الحج هي الإحرام ، أي لا نهمل الإحرام . ومن شعائر الحج الطواف ، فلا تحل شعائر الله ، ووجب عليك أن تطوف حول البيت ، وكذلك السعي بين الصفا والمروة ، والوقوف بعرفات ، ورمي الجمار ، كل هذه شعائر الله التي أمر ألا يحلها المؤمنون ، أي أمر – سبحانه – ألا يتهاونوا فيها ؛ لأن هذه الشعائر هي الضابط الإيماني . وأن ننظر إلى أن أمر الله لكل حاج أو معتمر بالإحرام هو أمر بالعزلة لبعض الوقت عن النعمة ؛ لأن الإنسان يذهب للحج في رحلة إلى المنعم . وأن الإنسان يغير ملابسه بملابس موحدة ولا يتفاضل فيها أحد على أحد ؛ لأن الناس في الحياة اليومية تتفاضل بهندامهم ، وتدل الملابس على مواقعهم الاجتماعية . وعندما يخلعون جميعاً ملابسهم ويرتدون لباساً جديداً موحداً ، تكون السمة المميزة هي إعلان الولاء لله .

وكذلك عندما يأتي الأمر بألا يقص الإنسان شعرة منه سواء أكان عظيماً في مجتمعه أم فقيراً ويتراءى الناس جميعاً وينظر بعضهم إلى بعض فيجدون أنهم على سواء على الرغم من

اختلاف منازلهم وأقدارهم وتكون ذلة الكبير مساوية لذلة الصغير . وذلك انضباط إيماني لا بين الإنسان والمساوي له ، ولكنه الانضباط مع الكون كله ، بكل أجناسه . فالشجرة بجانب الحرم محرم على كل إنسان أن يقطعها أو يقطع جزءا منها . وبذلك يأمن النبات في الحرم ، وكذلك الحمام والحيوانات وأيضاً يأمن لإنسان ؛ لأن الجميع في حَرَمِ رب الجميع ، وتلك مسألة تصنع رعشة ورهبة إيمانية في النفس البشرية . وتكون فترة الحج هي فترة الانضباط الإيماني . وتتوافق فيها كل أجناس الوجود . فالإنسان يتساوى مع الإنسان ولا يلمس الحيوانَ كذلك النباتَ ، ويبقى الجماد وهو خادم الجميع من أجناس الكون ؛ لأن الحيوان يخدم الإنسان ، والنبات يخدم الحيوان ، والجماد يخدم الكل ، وهو خادم غير مخدوم . ويصنع الحق حماية للجماد في الكعبة نفسها ، فيأمر الناس باستلام الحجر الأسود أو بتقبيله إذا تيسر ذلك أو بالإشارة إليه .

فهذا السيد العالي – الإنسان – على النبات والحيوان يأتي إلى جماد فيعظمه ويوقره ، فالذي لا يستطيع تقبيل الحجر الأسود عليه تحيته بأن يشير إليه بيده ، حتى يكون الحج مقبولاً منه ؛ لذلك يتزاحم الناس للذهاب إلى الحجر الأسود ، وهكذا يكون الجماد مصوناً في بيت الله الحرام . ويعوضه الله بأن جعله منسكاً ، وجعله شعيرة وجعل الناس تزدحم عليه وتقبله بينما لا يقبل الإنسان الحيوان أو النبات ، لكنه يقبّل الجماد أدنى الأجناس .

وهذه قمة التوازن الوجودي . فالإنسان المختار المتعالي على الأجناس يذهب صاغراً لتقبيل أو استلام الحجر الأسود بأمر الله .

(276/189)

ويرجم الإنسان حجراً آخر هو رمز إبليس ، وذلك حتى يعرف الإنسان أن الحجرية ليست قيمة في حد ذاتها ، ولكنها أوامر الآمر الأعلى ، حتى لا يستقر في ذهن الإنسان تعظيم الحجر ، فالحاج يقبل حجراً ويرجم ويرمي حجراً آخر .

﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُوا لاَ تُحِلُّوا شَعَآئِرَ الله ﴾ ؛ لأن الله جعل الشعائر لتحقق الانضباط الإيماني ، وبقاء ذكر الاستخلاف لله فلا يدعي أحد أنه أصيل في الكون ، بل الكل عبيد لله . والوجود كله هو سلسلة من الخدمة ؛ فالإنسان يخدم الإنسان ، والحيوان يخدم الإنسان ، والنبات يخدم الإنسان والحيوان ، والجماد يخدم الكل ؛ لكن لا أحد أفضل من أحد ، بل الجماد نفسه مسبح بحمد الله ، وقد لا يسبح الإنسان . ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الأمانة عَلَى السماوات والأرض والجبال فَأبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإنسان إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً ﴾ [الأحزاب : 72]

وهذا الأمر بعدم الحل لشعائر الله جعل كل عشيرة تأخذ حقا من التقدير والاحترام ، ولا

يظنن ظان أن شعيرة من الشعائر ستأخذ لذاتها تقديساً ذاتياً ، بل كله تقديس موهوب من الله ويسلبه الله .

﴿ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ الله وَلاَ الشهر الحرام ﴾ أي لا تحلوا الشهر الحرام ، أي عليكم أن تحرموا هذا الشهر الحرام ، فقد جعله الله شهراً حراماً لمصلحة الإنسان ، ويحمي به سبحانه عزة وذلة الإنسان أمام عدوه ، يحمي انكسار نفس الضعيف أمام القوي . فالقويّ القادر على القتال قد تهفو نفسه إلى أن يتوقف عن الحرب فترة يلتقط فيها الأنفاس ، ولو فعل ذلك لكان إعلاناً للتخاذل أمام الخصم ، ولذلك يأتي الحق بزمان يقول فيه : أنا حرمت الحرب في الأشهر الحرم . هنا يقول المقاتل : لقد حرم الله القتال في الأشهر الحرم ، وتلك حماية للإنسان ، وليذوق لذة الأمن والسلام والطمأنينة ؛ فقد يعشق الإنسان القوي السلامَ من بعد ذلك .

(277/189)

لماذا إذن جاء الحق هنا بالشهر الحرام بينما نحن نعرف أن الأشهر الحرم أربعة ؟ إن نظرنا إلى الأشهر الحرم كجنس فهي تطلق على كل شهر من الشهور الأربعة ، وإذا اعتبرنا الشهر الحرام أشهر الحج وهي شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة ، فالمعنى صحيح ونعرف أن الأشهر الحرم أربعة ، ثلاثة متصلة ، وهي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد

منفصل هو رجب ، وسبحانه وتعالى يعلم أن كل فعل من الأفعال لابد له من زمان ولابد له من مكان . فحين لا يوجد حدث ، لا يوجد زمان ولامكان ، ولم يأت الزمان والمكان إلا بعد أن أحدث الله في كونه شيئاً . ولا يقولن واحد : متى كان الله ولا أين كان الله ؛ لأن " متى " و " أين " من مخلوقات الله . وجعل سبحانه لكل حدث زماناً ومكاناً . ولذلك يأتي الحق سبحانه وتعالى ليحمي عزة الناس وليجعل لهم من تشريعه الرحيم ستاراً يستتر فيه ضعيفهم ، ويراجع فيه قويُّهم لعله يرعوي ويرجع عن غيّه وظلمه فأوجد أماكن محرمة ، وأزمنة محرمة ، والأماكن المحرمة هي التي عند الحرم : ﴿ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِناً ﴾ [آل عمران : 97]

حيث يُؤَمَّن الإنسان أخاه الإنسان إذا ما دخل الحرم . وكذلك في الزمان جعل سبحانه الأشهر الحرم .

لقد أخذ الحق الحدث للزمان والمكان . وكان القوي قديماً يحارب ويقترب من النصر . وعندما يهل الشهر الحرام يستمر في الحرب ، ثم يعلن أن الشهر الحرام هو الذي سيأتي بعد الحرب ، ولذلك يأمر سبحانه بعدم تغيير زمان الشهر الحرام ؛ لأن الله يريد بالشهر الحرام أن ينهي سعار الحرب .

وبعد ذلك يقول الحق : ﴿ وَلاَ الهدي ﴾ والهدي هو ما يهدي إلى الحرم ؛ وهو جمع هدية ،

وهناك من يقدم للكعبة هدية ، ومجموع الهدايا تسمى هدياً . وهدي الحرم إنما جعله الله للحرم ؛ فالحرم قديماً كان بوادٍ غير ذي زرع ، ولم تكن به حيوانات كثيرة .

(278/189)

وكانوا يأتون بالهدي معهم عندما يحجون ، لذلك حرم الله الاقتراب من الهدي لأنها هدايا إلى الحرم . والحجيج أفواج كثيرة ، وعندما يأتي أناس كثيرون في واد غير ذي زرع يحتاجون إلى الطعام ، ولا يصح أن يجعل المؤمن الهدي لغير ما أهدي إليه ، فقد يشتاق إنسان صحب معه الهدي إلى أكل اللحم وهو في الطريق إلى الكعبة فيذبحه ليأكل منه ؛ وهذا الفعل حرام ؛ لأن الهدي إنما جاء إلى الحرم ويجب أن يُهدى ويقدم إلى الحرم . وعلى الإنسان أن يصون هدي غيره أيضاً .

﴿ وَلاَ القلائد ﴾ وهي جمع " قلادة " والقلادة هي ما تعلق بالرقبة . وقديماً كان الذاهب إلى الحج يخاف على الهدي أن يشرد منه ؛ لذلك كانوا يضعون حول عنق الهدي قلادة حتى يعرف من يراه أنه " هدي " ذاهب إلى الحرم . والهدي الأول هو الهدي العام الذي لا قلائد حول عنقه ، والقلائد تعبر عن الهدي الذي توجد حول رقابه قلائد وتدل عليه وتكون علامة على أنه مهدي إلى الحرم ، وقد يكون النهي هنا حتى عن استحلال القلادة التي حول

رقبة الهدي حتى لا تضيع الحكمة . والحق سبحانه وتعالى حين يعبر بعبارة ما فهو يعبر بعبارة تؤدي المعنى ببلاغة .

وكانوا قديماً عندما لا يجدون قلادة يأخذون لحاء الشجر وقشره ويقطعون منه قطعة ويربطونها حول رقبة الهدي ، وذلك حتى يعرف الناس أن هذا هدي ذاهب إلى الحرم . ويضمن سبحانه اقتيات الوافد إليه . لا من القوت العادي ولكن يطعمه من اللحم أيضاً ، ويجعل ذلك من ضمن المناسك . أليس هو من دعا هؤلاء الناس إلى الحج ؟ أليس هؤلاء هم ضيوف الرحمن ؟ !

(279/189)

إن الإنسان منا يقوم بذبح الذبائح لضيوفه ، فما بالنا بالحق الأعلى سبحانه وتعالى ؟ لذلك جعل الهدي طعاماً لضيوفه . وتزدحم الناس في منى وعرفات بكثرة لا حدود لها ، ولابد أن يكرمهم الله بألذ وأطيب الطعام ، والفقير يذهب إلى المذبح ويأخذ من اللحم أطيبه ويقوم بتجفيفه في الهواء والشمس ويخزنه ليطعم منه طويلا وهو ما يعرف ويسمى بالقديد . والحق سبحانه وتعالى يأتي بالحكم بطريقة لها منتهى البلاغة ، فهو يحرم حتى قلادة الهدي أن يلمسها أحد .

ويقول سبحانه : ﴿ وَلاَ الشهر الحرام وَلاَ الهدي وَلاَ القلائد ولا آمِّينَ البيت الحرام يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ أي لا تمنعوا أناساً ذاهبين إلى بيت الله الحرام ولا تصدوهم عن السبيل ، فهم وفد الله . وقد جاء هذا القول قبل أن يُنَزِّل الحق قوله : ﴿ إِنَّمَا المشركون نَجَسٌ ﴾ [التوبة : 28]

وكان غير المسلمين يحجون بيت الله الحرام من قبل نزول هذه الآية ، فلم يكن الحكم قد صدر . ونتساءل : هل الكافرون بالله يبتغون فضلاً من الله ؟ . نعم ففضل الله يغمر الجميع حتى الكافر ، لكن رضوان الله لا يكون على الكافر .

والفضل من التجارة التي كانوا يتاجرون بها ، وفضل الله موجود حتى في أيامنا هذه على الكفار أيضاً .

لكن كيف يتأتى رضوان الله على الكافر ؟ . إنه رضوان الله المتوهم في معتقدهم . فهم يعتقدون أنهم يفعلون ذلك إرضاءً لله . وتتجلى دقة القرآن حين يقول : ﴿ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ ، فلم يقل : فضلاً من الله ورضواناً ؛ لأن العبد المؤمن هو من يختص بتنفيذ التكاليف الإيمانية .

ولله عطاءان : عطاء الربوبية ، فهو المربي الذي استدعى إلى الكون المؤمن والكافر - وسبحانه - سخر الأسباب للكل ؛ هذا هو عطاء الربوبية ، فالشمس تشرق على المؤمن والكافر ، والأسباب قد تعطي المؤمن والكافر ، أما عطاء الألوهية فيتمثل في " افعل " و " لا تفعل " . ويقول الحق هنا : ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ . إذن فجناحا المنهج الإيماني - افعل ولا تفعل - ليست في بالهم . ومن بعد ذلك يقول الحق : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصطادوا ﴾ أي إذا انتهى الإحرام ، وبعد أن يخرج الحاج من الحرم ويتحلل من إحرامه فمن حقه أن يصطاد .

﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام ﴾ وقبل أن ينزل تحريم زيارة المشركين للبيت الحرام كان من حسن المعاملة ألا يأخذ المؤمنون الكفار الذين يزورون البيت الحرام فيعتدوا عليهم انتقاماً لما فعله الكفار من قبل ؛ لذلك أمر الحق المؤمنين ألا يقولوا : ها هم أولاء قد جاءوا لنا فلنرد لهم الصاع صاعين مثلما فعلوا معنا في صلح الحديبية عندما منعونا من البيت الحرام . لأنكم أيها المؤمنون قد أخذتم من الله القوامة على منهجه في الأرض ، والقائم على منهج الله في الأرض يجب ألا تكون له ذاتية ولا عصبية أسرية ، ولا عصبية قبلية ؛ لأنه جاء ليهيمن على الدنيا كلها ، ومن الصَّغار أن ينتقم المؤمن من الكافر عندما يأتي إلى بيت الله . ولا يليق ذلك بمهمة القوامة على منهج الله .

ولذلك قال الحق لرسوله : ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكتاب بالحق لِتَحْكُمَ بَيْنَ الناس بِمَآ أَرَاكَ الله

﴿ وَلَا تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾ [النساء : 105]

وحينما أمر الحق رسوله أن يحكم بين الناس فذلك الحكم يقتضي عدم تمييز المؤمن على الكافر ؛ لأن المسلمين هم القوّام ، وهم خير أمة أخرجها الله للناس كافة . ولو فهم الناس أن خير الأمة الإسلامية عائد عليهم لما حاربوها .

(281/189)

فنحن – المسلمين – لسنا خيراً لأنفسنا فقط ، ولكننا أمة لخير الناس جميعاً . ولذلك قال الحق : ﴿ لاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ ﴾ أي لا يصح أن يحملكم الغضب على قوم أن تعتدوا عليهم لأنهم صدوكم عن المسجد الحرام عام الحديبية . وعندما يسمع الكافر أن الله سبحانه وتعالى يوصي من آمن به على من كفر به ماذا يكون موقفه ؟ إنّه يلمس رحمة الرب . وفي ذلك لذع للكافر لأنه لم يؤمن ، لكن لو اعتدى المؤمن على الكافر رداً على العدوان السابق ، لقال الكافر لنفسه : لقد رد العدوان . أما حين يرى الكافر أن المؤمن لم يعتد امتثالاً لأمر الله بذلك ، عندئذ يرى أن الإسلام أعاد صياغة أهله بما يحقق لهم السمو النفسي الذي يتعالى عن الضغن والحقد والعصبية ، ويعبر الأداء القرآني عن ذلك بدقة ، فلم يأت الدين ليكبت عواطف أو غرائز ولا يجعل الإنسان

أفلاطونياً كما يدعون . ولم يقل : اكتموا بغضكم ، ولكنه أوضح لنا أي : لا يحملكم كرههم وبغضهم على أن تعتدوا عليهم . فسبحانه لا يمنع الشنآن ، وهو البغض ، لأنه مسألة عاطفية .

فسبحانه يعلم أن منع ذلك إنما يكبت المؤمنين وكأنه يطلب منهم الأمر المحال . لذلك فالبغض من حرية الإنسان . ولكن إياك أن يحملك البغض أو الكره على أن تعتدي عليهم . ونرى سيدنا عمر يمر عليه قاتل أخيه زيد بن الخطاب ، يقول له أحدهم : هذا قاتل زيد ، فيقول عمر : وماذا أصنع به وقد هداه الله إلى الإسلام ، فإذا كان الإسلام جبّ الكفر ألا يجب دم أخٍ لعمر ؟ ولكن عمر – رضي الله عنه – يقول لقاتل أخيه :

عندما تراني نحّ وجهك عني . قال ذلك لأنه يعرف دور العاطفة ويعرف أنه لا يحب قاتل أخيه ، فقال قاتل أخي عمر : وهل عدم حبك لي يمنعني حقاً من حقوقي ؟ فقال غمر : لا . بل تأخذ حقوقك كلها . فقال قاتل أخي عمر : لا ضير ؛ إنما يبكي على الحب النساء .

فالإيمان هو الذي منع عمر من أن ينتقم من قاتل أخيه .

﴿ ولَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ ﴾ اي أنه سبحانه

لا يمنع مواجيد المؤمنين ووجدانهم وضمائرهم وقلوبهم التي تنفعل بالبغض والكره ؛ لأنه يعلم أن ذلك لا يطيقه الإنسان ؛ لأنها أمور عاطفية . والعواطف لا يقنن لها بتشريع . ولكن اعلموا أن هذه العواطف لا تبيح لكم الاعتداء .

وهكذا يتدخل الإسلام في الحركة الإنسانية ليفعل الإنسان أمراً أو يتجنب فعل أمر ما ؛ فالإسلام لا يتدخل إلا في النزوع وهي تعبير عن مرحلة لاحقة للإدراك الذي يسبب للإنسان العاطفة محبة أو كراهية ، ثم يعبر الإنسان عن هذه العاطفة بالنزوع ؛ لأن مظاهر الشعور ثلاثة : إدراك ، ووجدان ، ونزوع ، فحين يمشي إنسان في بستان فيه أزهار ويرى الوردة فهذا إدراك ، ولا يمنع الإسلام هذا الإدراك . وعندما يعجب الإنسان بالوردة ويحبها فهذه حرية ، لكن أن تمتد اليد لتقطف الوردة فهذا ممنوع .

إن التشريع لا يتدخل في العملية النزوعية فقط إلا في مجال واحد وهو ما يتعلق بالمرأة . إن الإسلام يتدخل من أولى المراحل من مرحلة الإدراك . فالرجل حين يرى امرأة جميلة فهذا إدراك ، وعندما ينشغل قلبه بحبها فهذا وجدان ، لكن أن يقترب منها الإنسان فهذا نزوع . لقد رأف الحق بالرجل ان أمره أن يغض البصر من البداية ؛ لأن الإنسان لن يستطيع مطلقاً أن يفصل بين الإدراك والوجدان والنزوع .

فكل من الإدراك والوجدان يصنعان تفاعلاً في التركيب الكيماوي للرجل . فإما أن يعف الإنسان نفسه ويكبت أحاسيسه ، وإما ألا يعف فيلغ في أعراض الناس ؛ لذلك يخدم الشرع الإنسان من أول الأمر حين يأمره بغض البصر : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذلك أزكى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور : 30-31]

هنا يتدخل الشرع من أول مرحلة الإدراك ، فبعدها لا يمكن فصل النزوع عن المواجيد ؛ لأن رؤية المرأة تحدث تفاعلاً كيماوياً في نفس الرجل ، وكذلك الرجل يحدث تفاعلاً كيماوياً في نفس المرأة . أما الوردة فلا تحدث مثل هذا التفاعل . ويستطيع الإنسان اقتناء زهرية للورود .

إذن فالمراد أن الحق سبحانه وتعالى لم يمنع المؤمن أن تجيش عواطفه البشرية بالبغض وبالكره ؛ لأن ذلك انفعال مطلوب للإيمان . وبعض من أعداء الإسلام يقول : آيات القرآن تتعارض ؛ لأنه يقول : ﴿ لاَّ تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بالله واليوم الآخر يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كانوا آبَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ ﴾ [المجادلة : 22]

والنسب الإيماني يمنع ذلك .

ويقول القرآن في موضع آخر ﴿ وَإِن جَاهَدَاكَ على أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلاَ

تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدنيا مَعْرُوفاً ﴾ [لقمان : 15]

والذي يتعمق جيداً يعرف أن المعروف يصنعه الإنسان مع من يحب ومن لا يحب . أما الودّ فهو عمل القلب ، وهذا ما نهى عنه الله بالنسبة للمشركين به ، أما المعروف فالمسلم مطالب أن يفعله حتى بالنسبة لمن يكرهه .

(284/189)

﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام ﴾ إذن فالحق لم يمنع البغض . ولكنه منع النزوع المترتب على الشنآن ولو وُجد سبب من الأسباب كما حدث في صلح الحديبية . وبعد ذلك يأمر : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى ﴾ .

وهذه الآية هي التي تجعل مسألة الإيمان قضية عالمية ، وكلمة " تعاون " على وزن " تفاعل " ، والتفاعل يأتي من اثنين ؛ مثلما نقول " تشارك " ؛ فهي تقتضي اثنين ؛ كأن نقول : تشارك زيد وعمرو أو : شارك زيد عمراً أو شارك عمرو زيداً . وكلاهما متساو . . اللهم إلا تغليب واحد بأن يأتي فاعلا مرة ومفعولا مرة ثانية ، والفاعل في هذه الحالة فاعل ومفعول في آن واحد ، والمفعول أيضاً فاعل في الوقت نفسه .

ومثال ذلك قولنا " قاتل فلان فلاناً " أي أن الاثنين اشتبكا في قتال أي مفاعلة . وساعة

يأتي اثنان في فعل واحد ، فهناك فاعل ومفعول . وهناك فرق بين أن تقول : أعن فلاناً ، فالمطلوب هنا أمر لواحد بالمعاونة لآخر .

وهذا يختلف عن القول : تعاون مع فلان ، أي أن تتشاركا معاً في المعاونة . ومسائل الحياة أكثر من أن تستوعبها موهبة واحدة . فأنت حين تبني بيتاً تحتاج إلى من يحفر الأساس ويبني الجدران .

ومن يصنع الطوب ومن يصنع الأسمنت ومن يصنع الحديد ، ولا يستطيع إنسان واحد أن يتعلم كل هذه الحرف ليبني بيتاً . لكن التعاون خصص لكل إنسان عملا يقوم به ، فهناك متخصص في كل جزئية يحتاج إليها الإنسان في حياكة الملابس ، والطب ، والصيدلة وغيرها من أوجه احتياجات الحياة ، والحق يأمر : " وتعاونوا " ليسير دولاب الحياة ويستفيد الإنسان من كل المواهب لقاء إخلاصه في أداء عمله ، و" تعاونوا " هي أن تأتي بشيء فيه تفاعل ما ، ومعنى الشيء الذي فيه تفاعل أنه يوجد " مُعين " و" مُعان " .

(285/189)

ولكن المعين لا يظل دائماً معينا ، بل سينقلب في يوم ما إلى أن يكون مُعانا ، والمعان لا يظل مُعانا ، بل سيأتي وقت يصير فيه مُعينا ، وهذا هو التفاعل الذي تحتاج إليه أقضية الحياة

التي شاءها الله للإنسان الخليفة في الأرض والمطالب أن يعبد الله الذي لا شريك له ، وأن يعمر هذه الأرض . ولا تتأتى عمارة الأرض إلا بالحركة فيها ، والحركة في الأرض أوسع من أن تتحملها الطاقة النفسية لفرد واحد ، بل لا بد أن تتكاتف الطاقات كلها لإنشاء هذه العمارة .

إننا حين نبني عمارة واحدة نستخدم أجهزة كثيرة لطاقات كثيرة بداية من المهندس الذي يرفع مساحة القطعة من الأرض ويرسمها ، وإن شاء الترقي في صنعته يصنع نموذجا مجسدا لما يرغب في بنائه ، وبعد ذلك يأتي الحافر ليحفر في الأرض ثم من يضع الأساس ، ومن يضع الحديد . ومن يصنع "الخرسانة" المسلحة .

ثم يأتي من يرفع البناء ، ومن يقوم بالأعمال الصحية من توصيلات للمياه والمجاري ، ثم يأتي من يصمم التوصيلات الكهربائية ، وهكذا تتعاون طاقات كثيرة لبناء واحد ، ولا تتحمله طاقة إنسان واحد .

إذن فالتعاون أمر ضروري للاستخلاف في الحياة . ومادام الإستخلاف في الحياة يقتضي من الإنسان عمارة هذه الحياة ، وعمارة الحياة تقتضي ألا نفسد الشيء الصالح بل نزيده صلاحا ، وحين يقول الحق : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ أي انه يريد كوناً عامراً لا كوناً خرباً . والشيء الصالح في ذاته يبقيه على صلاحه . إذن فعمارة الحياة تتطلب منا أن نتعاون على الخير لا على الإثم .

والبر، ما هو؟ البر هو ما اطمأنت إليه نفسك؛ والإثم ما حاك في صدرك وخشيت أن يطلع عليه أحد، فساعة يأتي إليك أمر تريد أن تفعله وتخاف أن يراك غيرك وأنت ترتكبه فهذا هو الإثم؛ لأنه لو لم يكن إثما لأحببت أن يراك الناس وأنت تفعل ذلك. إذن قوله الحق: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ هو أمر لكل جماعة أن تتعاون على الخير، وهذه مناسبة لأقول لكل جماعة:

تعاونوا معاً بشرط ألا تجعلوا لجمعياتكم نشاطاً يُنسب إلى غير دينكم.

مثال ذلك الجمعيات المسماة ب "الروتاري" أو "الماسونية" ويقال: إن نشاطها خيري. ونقول: كل جمعية خيرية على العين والرأس ولكن لماذا تكونونها وأنتم تقلدون فيها الغرب؟ لماذا لا تصنعون الخير باسم دينكم فيعرف العالم أن هذا خير قادم من بلاد مسلمة. والخير كل الخير ألا نأخذ هذه الأسماء الأجنبية ونطلقها على جمعياتنا حتى لا يظنن ظان أن الخير يصنعه غيرنا. وإن كان للواحد منا طاقة على العمل الخيري؛ فليعمل من خلال الدين الإسلامي. وليعلم كل إنسان أن الدين طلب منا أن تكون كل حياتنا للخير. وهذا ما يجب أن يستقر في الأذهان حتى لا يأخذ الظن الخاطئ كل من يصيبه خير من هذه

الجمعيات بأن الخير قادم من غير دين الإسلام .

إننا مكلفون بنسبة الخير الذي يقوم به إلى ديننا ؛ لأن ديننا أمرنا به وحثنا عليه ، وليعلم كل مسلم أنه ليس فقيراً إلى القيم حتى يتسولها من الخارج ، بل في دين الإسلام ما يغنينا جميعاً عن كل هؤلاء . وإذا كنا نفعل الخير ونقدم الخدمة الاجتماعية للناس فلماذا نسميها هذا الاسم وننسبها إلى قوم آخرين ، ولنقرأ جميعاً قول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ المسلمين ﴾ [فصلت : 33]

(287/189)

فعلى الإنسان منا أن يعمل الخير وهو يعلن أن الإسلام يأمره بذلك ، ولا ينسب عمل الخير إلى " الروتاري " أو غير ذلك من الجمعيات . فنسبة الخير من المسلم إلى جمعيات خارجة عن الإسلام حرام على المسلم ؛ لأنه تعاون ليس لله ، والحق يقول : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ هو يريد منا أن نبني الخير وأن نمنع الهدم ، وعلى كل منا أن يعرف أنه لا يستطيع وحده أن يقيم كل أبنية الخير .

وقد نسأل الفقير صاحب الثوب الواحد من أين أتى برغيف الخبز ، فيشير إلى بقال أعطاه هذا الرغيف . ونلتفت إلى أن الله قد سخر هذا البقال أن يأتي بالخبز ليشتري منه كل

الناس ، ويتصدق ببعضه على الفقير . وهذا تيسير أراده الله . وعندما نذهب إلى المخبز ، نجد أن الدقيق جاء إلى المخبز من المطحن ، وفي المطحن نجد عشرات العمال والمهندسين يعملون من أجل طحن الدقيق الذاهب للمخبز ليعجنه واحد ، ويخبزه آخر ، ويبيعه ثالث .

ويجب أن نلتفت هنا إلى قدرة الله الذي سخر بعضا من المولين الذين فكروا في خير أنفسهم واشتروا هذه الآلات الضخمة للطحين وإنضاج الخبز ، وهي آلات لا يستطيع الفرد أن يشتريها بمفرده ، لارتفاع ثمنها وتأتي من الدول الأجنبية ، وتلك الدول فيها من المعامل والعلماء الذين يدرسون الحركة والطاقة من أجل تصميم هذه الأجهزة ، ليأكل الإنسان رغيفاً واحداً .

هذه هي مشيئة الحق من أجل أن تنتظم كل حركة الحياة ؛ فالرغيف يعرضه البقال ، وعمل فيه الخباز ومن قبله الطحان ، والعجان ومن استورد الآلة ؛ ومن صممها ، وشاركت فيه المدرسة التي علمت المهندس الذي صمم الآلة ؛ كل ذلك عمل فيه تعاون من أجل خدمة رغيف الخبز ، على الرغم من أن الإنسان منا لا يفكر في رغيف الخبز إلا ساعة أن يجوع .

(288/189)

إذن فحركة الحياة كلها تم بناؤها على التعاون . لكن ماذا إن تعاون الناس على الإثم ؟ إنهم إن فعلوا ذلك يهدمون الخير ؛ لأن التعاون على الإثم إنما يبدأ من كل من يعين على أمر يخالف أمر الله ، وأوامر الله تنحصر في " افعل " و " لا تفعل " ، ما ليس فيه " افعل " و " لا تفعل " فهو مباح ، إن شئت فعلته وإن شئت لا تفعله . والذي يأمر بتطبيق " افعل " ويحزم الأمر مع " لا تفعل " وينهى عنه ويجرِّم من يفعله هو متعاون على البر والتقوى .

ومن يعمل ضد ذلك ؛ يتعاون على الإثم والعدوان ؛ لأنه ينقل الأفعال من دائرة " افعل " إلى دائرة " لا تفعل " . وينقل النواهي من " لا تفعل " إلى دائرة " افعل " ؛ هذا هو التعاون على الإثم .

وقوله الحق : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ ضَمِن عمارة الكون وضَمِن منع الفساد في الكون . فالذي يرتشي والذي يسهل عملية الرشوة ، وهو الوسيط والسفير بين الراشي والمرتشي ويُسمَّى الرائش والذي يحمل الخمر والذي يدلس ، كل هؤلاء متعاونون على الإثم والعدوان ، حتى البواب الذي يجلس على باب عمارة ويعلم أن بها شقة تدار لأعمال مشبوهة ويأخذ ثمن ذلك هو متعاون على الإثم .

نقول لكل هؤلاء : إياكم أن تفتنوا بما يدره عليكم فعل الإثم ؛ لكن لننظر مصير كل منكم فلن يترك الله أمثالكم دون أن ينهي الواحد منكم حياته بمأساة ، حتى المرأة التي استنزفت الناس بجمالها ، تنتهي حياتها بالضنك من العيش ثم لا تجد مأوى إلا القلوب الرحيمة التي لم

تفتتن بهذا الجمال ولم تتمع به في الحرام ؛ لأن الرجل إن نظر إلى امرأة أعانته على أفثم سيتذكر كل المصائب التي جاءته منها فيكرهها .

(289/189)

لقد أراد الحق بهذا عدالة في الكون ليستقيم ، وكل من يأخذ شيئًا من إثم يكتوي بنار هذا الإثم في الحياة ، وكل فرد فيكم مطالب بعمل حصر وإحصاء للمال الذي جاءه من عرقه وحلاله ويكتبه ، والقرش الذي جاءه من حرام . وبعد ذلك يقوم بعمل حصر وإحصاء للكوارث التي أصابته . وكم كلفته من مصاريف .

إنه لو فعل ذلك لوجد أن الكوارث تأخذ كل الحرام وتجوز على المال الذي كسبه من حلال .

ولا تختلف هذه المسألة أبداً ولا يتركها الله للآخرة ؛ فسبحانه يريد أن يعدل نظام الكون ، وإلا كيف يشهد من لا يؤمن بيوم الحساب قدرة الله على إجراء التوازن في كونه ؟ إن الحق أراد الحساب في الدنيا حتى لا يعربد من لا يؤمن بيوم الحساب في كون الله .

إن كل معربد سوف يرى مصير معربد سبقه . كذلك الذين يتمتعون بثمرات الإثم في هذه الدنيا يجب أن يفطنوا إلى نفوسهم قبل أن يفوتهم الأوان ، المعذور فقط هم الأطفال الذين لا نضج لهم ولا دراية ؛ لأنهم يعيشون من أموال الإثم . لكن ما إن يبلغ الولد الرشد وكذلك

البنت ثم ترى مالا يتدفق عليها من مصادر غير حل ، عليها أن تستحي من شراء " فستان " من هذا المال أو أن تأكل منه لقمة خبز ، وليفطن الإنسان أن الله قد أباح للإنسان أن يسأل عن مصدر المال حتى لا يأخذ لنفسه من المال الموبوء الخبيث . وأن يسأل الإنسان الصدقة خير من أن يصرف على نفسه مالاً موبوءا . ولن يترك الحق مثل هذا الإنسان سائلا أبداً .

وليكتب كل واحد منكم هذا القول الكريم أمامه : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ . وليجعلها ميزاناً يزن بها صور الذين يراهم في الكون ؛ حتى ولو كانت صورة سائق التاكسي الذي يدلس على رجل وامرأة في طريق مظلم ويأخذ أجراً على هذا ، ليحسب هذا الرجل النقود التي ستأتي من هذا الباب ، وليحسب النقود التي ستخرج على ألم فيه ، أو ألم فيمن يرعى من ولد أو بنت .

(290/189)

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ وصور العدوان شتى يعاني منها المجتمع وتهزه بعنف ، عدوان على الوقت لأن الإنسان يأخذ أجراً على العمل ولا يقوم به ، وعدوان يضرُّ به إنسانا بأن يأخذ حقه أو أن يرتشي ، كل ذلك عدوان .

وحتى يصير المجتمع مجتمعا إيمانيا سليما لا بد أن يحافظ على قضية الاستخلاف في الأرض ، وأن يعلم أن هذا يقتضي عمارة الكون وعدم الإفساد فيه .

﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان واتقوا الله إِنَّ الله شَدِيدُ العقاب ﴾ فكأن هذه المخالفات السابقة التي تحدث هي نتيجة عدم التعاون على البر ، ونتيجة التعاون على الإثم والعدوان ، ولهذه المخالفة عقاب شديد ، أما التقوى فمعناها أن نفعل ما أمر به الله أن نفعله ، وأن ننتهي عما نهى الله عنه ، فلا ننقل فعلاً من دائرة " لا تفعل " إلى دائرة " افعل " وكذلك العكس . وبذلك نجعل بيننا وبين الجبار وقاية .

وبعض السطحيين قد ينظر إلى بعض من آيات القرآن ويقول : إن بها تناقضاً ؛ فيقولون : بعض من آيات القرآن تقول : ﴿ اتقوا النار ﴾ ، وبعض الآيات تقول : ﴿ اتقوا الله ﴾ فهل للنار وقاية ؟ وهل لله وقاية ؟ وهؤلاء لا يفهمون أن " اتقوا " تعني : اجعل وقاية بينك وبين ما يؤذيك ويتعبك ، ف ﴿ اتقوا الله ﴾ تعني اجعل بينك وبين عقاب الله وقاية وهي الدرع التي يقيمها الإنسان بتنفيذ أوامر الله ب " افعل " والامتثال لنواهي الله ب " لا تفعل " .

وعندما تجعل بينك وبين الله وقاية ، فأنت تجعل بينك وبين غضب الله وقاية ، وهكذا تتساوى " تقوى الله " مع " اتقاء النار " .

ويذيل الحق الآية ﴿ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ العقاب ﴾ . إنّ ما يجعل الناس تتهاون في التعاون على البر ويجترئون على الإثم أنهم لا يجدون من مجتمعاتهم رادعاً ، ولو وجدوا الردع من المجتمع لحمى المجتمع أفراده من الإثم . وإن صار للمجتمع وعي إيماني لقاطع المخالفين وأشعرهم بأنهم منبوذون ، وساعة يرى أمثال هؤلاء الناس أنهم منبوذون من المجتمع الإيماني فهم يرجعون إلى المنهج الحق .

فما يغري الناس على الجرائم الكبيرة إلاّ تهاون المجتمع في الجرائم الصغيرة . ولذلك يلفتنا الحق أنه لن يترك الأمر كما تركه بعض من خلقه ؛ لأن الخلق قد يجاملون وقد لا يقفون أمام ما يفعله بعضهم من آثام ، لكن الله شديد العقاب ، سيأتي العقاب في وقت ليس للفرد فيه جاه من مال أو حسب أو نسب يحميه من الله ، فإن أطمعك ضعف المجتمع في أن تتعاون على الإثم فعليك أن تخاف الله ؛ لأن عقابه شديد .

وكيف يأتي العقاب إلى المذنب ؟ لا نعرف ؛ لأننا لسنا آلهة ، ونجد العقاب يتسلل إلى المذنب في نفسه كمرض مؤلم لا يصرف المذنب فيه ما عنده من مال فقط ، لكنه قد يسأل الناس ليعالج نفسه ، أو يعالج من يحب . وجنود عقاب الله قد لا تتأخر للآخرة بل تتسلل إلى حياة المذنب دون أن يعرفها وهذه هي شدة العقاب .

وبعد ذلك يأتي الحق بأمر تحريم أشياء بعد أن حلل الله أشياء في قوله : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم

بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ . لقد أراد الحق سبحانه وتعالى أن يبين تخصيصا لما أحل من الأنعام . . فقد حلل الله من الضأن اثنين ومن المعز اثنين ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين . وألحق الرسول بها الظباء وبقر الوحش ، وكل ذات أربع من حيوان البحر ، وكان قول الله : ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ مؤذنا بأن هناك تحريماً قادماً سيأتي . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(292/189)

فصل

قال الشيخ سيد قطب :

﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله . ولا الشهر الحرام . ولا الهدي . ولا القلائد . ولا آمّين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً . وإذا حللتم فاصطادوا . . ﴾ .

وأقرب ما يتجه إليه الذهن في معنى ﴿ شعائر الله ﴾ في هذا المقام أنها شعائر الحج والعمرة وما تتضمنه من محرمات على المحرم للحج او العمرة حتى ينتهي حجه بنحر الهدي الذي ساقه إلى البيت الحرام؛ فلا يستحلها المحرم في فترة إحرامه؛ لأن استحلالها فيه استهانة بحرمة الله الذي شرع هذه الشعائر . وقد نسبها السياق القرآني إلى الله تعظيماً لها

، وتحذيراً من استحلالها .

والشهر الحرام يعني الأشهر الحرم ؛ وهي رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة والمحرم . وقد حرم الله فيها القتال - وكانت العرب قبل الإسلام تحرمها - ولكنها تتلاعب فيها وفق الأهواء ؛ فينسئونها - أي يؤجلونها - بفتوى بعض الكهان ، أو بعض زعماء القبائل القوية ! من عام إلى عام . فلما جاء الإسلام شرع الله حرمتها ، وأقام هذه الحرمة على أمر الله ، يوم خلق الله السماوات والأرض كما قال في آية التوبة : ﴿ إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والأرض منها أربعة حرم . ذلك الدين القيم . . ﴾ وقرر أن النسيء زيادة في الكفر . واستقام الأمر فيها على أمر الله . . ما لم يقع الاعتداء فيها على المسلمين ، فإن لهم حينئذ ان يردوا الاعتداء ؛ وألا يدعوا المعتدين يحتمون بالأشهر الحرم - وهم لا يرعون حرمتها - ويتترسون خلفها للنيل من المسلمين ، ثم يذهبون ناجين ! وبين الله حكم القتال في الأشهر الحرم كما مر بنا في سورة البقرة .

والهدي وهو الذبيحة التي يسوقها الحاج أو المعتمر ؛ وينحرها في آخر أيام الحج أو العمرة ، فينهي بها شعائر حجه أو عمرته ، وهي ناقة أو بقرة أو شاة .

. وعدم حلها معناه ألا ينحرها لأي غرض آخر غير ما سيقت له ؛ ولا ينحرها إلا يوم النحر في الحج وعند انتهاء العمرة في العمرة . ولا ينتفع من لحومها وجلودها وأشعارها وأوبارها بشيء ؛ بل يجعلها كلها للفقراء .

والقلائد . وهي الأنعام المقلدة التي يقلدها أصحابها - أي يضعون في رقبتها قلادة - علامة على نذرها لله ؛ ويطلقونها ترعى حتى تنحر في موعد النذر ومكانه - ومنها الهدي الذي يُشعر : أي يعلم بعلامة الهدْي ويطلق إلى موعد النحر - فهذه القلائد يحرم احلالها بعد تقليدها ؛ فلا تنحر إلا لما جعلت له . . وكذلك قيل : إن القلائد هي ما كان يتقلد به من يريدون الأمان من ثأر أو عدو أو غيره ؛ فيتخذون من شجر الحرم ما يتقلدون به ، وينطلقون في الأرض لا يبسط أحد يده إليهم بعدوان - وأصحاب هذا القول قالوا : إن ذلك قد نسخ بقول الله فيما بعد : ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ وقوله : ﴿ فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم ﴾ والأظهر القول الأول ؛ وهو أن القلائد هي الأنعام المقلدة للنذور لله ؛ وقد جاء ذكرها بعد ذكر الهدْي المقلد للنحر للحج أو العمرة ، للمناسبة بين هذا وذاك .

كذلك حرم الله آمّين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً . . وهم الذين يقصدون البيت الحرام للتجارة الحلال وطلب الرضوان من الله . . حجاجاً أو غير حجاج . . وأعطاهم الأمان في حرمة بيته الحرام .

ثم أحل الصيد متى انتهت فترة الإحرام، في غير البيت الحرام، فلا صيد في البيت الحرام:

﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ ..

(294/189)

إنها منطقة الأمان يقيمها الله في بيته الحرام؛ كما يقيم فترة الأمان في الأشهر الحرم.. منطقة يأمن فيها الناس والحيوان والطير والشجر أن ينالها الأذى. وأن يروعها العدوان.. إنه السلام المطلق يرفرف على هذا البيت؛ استجابة لدعوة إبراهيم - أبي هذه الأمة الكريم - ويرفرف على الأرض كلها أربعة أشهر كاملة في العام في - ظل الإسلام - وهو سلام يتذوق القلب البشري حلاوته وطمأنينته وأمنه؛ ليحرص عليه - بشروطه - وليحفظ عقد الله وميثاقه، وليحاول أن يطبقه في الحياة كلها على مدار العام، وفي كل مكان..

وفي جو الحرمات وفي منطقة الأمان، يدعو الله الذين آمنوا به، وتعاقدوا معه، أن يفوا بعقدهم؛ وأن يرتفعوا إلى مستوى الدور الذي ناطه بهم... دور القوامة على البشرية؛ بلا تأثر بالمشاعر الشخصية، والعواطف الذاتية، والملابسات العارضة في الحياة..

يدعوهم ألا يعتدوا حتى على الذين صدوهم عن المسجد الحرام في عام الحديبية؛ وقبله كذلك؛ وتركوا في نفوس المسلمين جروحاً وندوباً من هذا الصد؛ وخلفوا في قلوبهم الكره

والبغض . فهذا كله شيء ؛ وواجب الأمة المسلمة شيء آخر . شيء يناسب دورها العظيم :

﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا .

وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان . واتقوا الله ، إن الله شديد العقاب ﴾ . .

إنها قمة في ضبط النفس ؛ وفي سماحة القلب . . ولكنها هي القمة التي لا بد أن ترقى إليها الأمة المكلفة من ربها أن تقوم على البشرية لتهديها وترتفع بها إلى هذا الأفق الكريم الوضيء .

إنها تبعة القيادة والقوامة والشهادة على الناس . . التبعة التي لا بد أن ينسى فيها المؤمنون ما يقع على أشخاصهم من الأذى ليقدموا للناس نموذجاً من السلوك الذي يحققه الإسلام ، ومن التسامي الذي يصنعه الإسلام . وبهذا يؤدون للإسلام شهادة طيبة ؛ تجذب الناس إليه وتحببهم فيه .

وهو تكليف ضخم؛ ولكنه - في صورته هذه - لا يعنت النفس البشرية، ولا يحملها فوق طاقتها. فهو يعترف لها بأن من حقها أن تغضب، ومن حقها أن تكره. ولكن ليس من حقها أن تعتدي في فورة الغضب ودفعة الشنآن.. ثم يجعل تعاون الأمة المؤمنة في البر والتقوى؛ لا في الإثم والعدوان؛ ويخوفها عقاب الله، ويأمرها بتقواه، لتستعين بهذه المشاعر على الكبت والضبط، وعلى التسامي والتسامح، تقوى لله، وطلباً لرضاه.

ولقد استطاعت التربية الإسلامية، بالمنهج الرباني، أن تروض نفوس العرب على الانقياد لهذه المشاعر القوية، والاعتياد لهذا السلوك الكريم.. وكانت أبعد ما تكون عن هذا المستوى وعن هذا الاتجاه.. كان المنهج العربي المسلوك والمبدأ العربي المشهور: "أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً".. كانت حمية الجاهلية، ونعرة العصبية. كان التعاون على الإثم والعدوان أقرب وأرجح من التعاون على البر والتقوى؛ وكان الحلف على النصرة، في الباطل قبل الحق. وندر أن قام في الجاهلية حلف للحق. وذلك طبيعي في بيئة لا ترتبط بالله؛ ولا تستمد تقاليدها ولا أخلاقها من منهج الله وميزان الله.. يمثل ذلك كله ذلك المبدأ الجاهلي المشهور: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً".. وهو المبدأ الذي يعبر عنه الشاعر الجاهلي في صورة أخرى، وهو يقول:

وهل أنا إلا من غزية إن غوت... غويت، وإن ترشد غزية أرشد!

ثم جاء الإسلام.. جاء المنهج الرباني للتربية.. جاء ليقول للذين آمنوا:

﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا . وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان . واتقوا الله ، إن الله شديد العقاب ﴾ . .

جاء ليربط القلوب بالله ؛ وليربط موازين القيم والأخلاق بميزان الله . جاء ليخرج العرب - ويخرج البشرية كلها - من حمية الجاهلية ، ونعرة العصبية ، وضغط المشاعر والانفعالات الشخصية والعائلية والعشائرية في مجال التعامل مع الأصدقاء والأعداء . .

(296/189)

وولد " الإنسان " من جديد في الجزيرة العربية . . ولد الإنسان الذي يتخلق بأخلاق الله . . وكان هذا هو المولد الجديد للعرب ؛ كما كان هو المولد الجديد للإنسان في سائر الأرض . . ولم يكن قبل الإسلام في الجزيرة إلا الجاهلية المتعصبة العمياء : " انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً " .

كذلك لم يكن في الأرض كلها إلا هذه الجاهلية المتعصبة العمياء !

والمسافة الشاسعة بين درك الجاهلية ، وأفق الإسلام ؛ هي المسافة بين قول الجاهلية المأثور : " انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً " . وقول الله العظيم : ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا . وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم

والعدوان ﴾ .

وشتان شتان ! . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الظلال جـ 2 صـ 837 . 840 ﴾

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ رُوِيَ عَنْ السَّلَفِ فِيهِ وُجُوهٌ :

فَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : " أَنَّ الشَّعَائِرَ مَنَاسِكُ الْحَجِّ " .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ الصَّفَا وَالْمَرْوَةُ وَالْهَدْيُ وَالْبُدْنُ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ الشَّعَائِرِ " وَقَالَ عَطَاءٌ فَرَائِضُ اللَّهِ الَّتِي حَدَّهَا لِعِبَادِهِ " .

وَقَالَ الْحَسَنُ دِينُ اللَّهِ كُلُّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ أَيْ دِينُ اللَّهِ " .

وَقِيلَ : إنَّهَا أَعْلَامُ الْحَرَمِ نَهَاهُمْ أَنْ يَتَجَاوَزُوهَا غَيْرَ مُحْرِمِينَ إذَا أَرَادُوا دُخُولَ مَكَّةَ .

وَهَذِهِ الْوُجُوهُ كُلُّهَا فِي احْتِمَالِ الْآيَةِ .

وَالْأَصْلُ فِي الشَّعَائِرِ أَنَّهَا مَأْخُوذَةٌ مِنْ الْإِشْعَارِ وَهِيَ الْإِعْلَامُ مِنْ جِهَةِ الْإِحْسَاسِ ، وَمِنْهُ مَشَاعِرُ الْبَدَنِ وَهِيَ الْحَوَاسُّ .

وَالْمَشَاعِرُ أَيْضًا هِيَ الْمَوَاضِعُ الَّتِي قَدْ أُشْعِرَتْ بِالْعَلَامَاتِ ؛ وَتَقُولُ : قَدْ شَعَرْتَ بِهِ ، أَيْ عَلِمْتَهُ ؛ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ يَعْنِي : لَا يَعْلَمُونَ .

وَمِنْهُ الشَّاعِرُ لِأَنَّهُ يَشْعُرُ بِفِطْنَتِهِ لِمَا لَا يَشْعُرُ بِهِ غَيْرُهُ .

وَإِذَا كَانَ الْأَصْلُ عَلَى مَا وَصَفْنَا فَالشَّعَائِرُ الْعَلَامَاتُ وَاحِدُهَا شَعِيرَةٌ ، وَهِيَ الْعَلَامَةُ الَّتِي يُشْعَرُ بِهَا الشَّيْءُ وَيُعْلَمُ ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ قَدِ انْتَظَمَ جَمِيعَ مَعَالِمِ دِينِ اللَّهِ ، وَهُوَ مَا أَعْلَمَنَاهُ اللَّهُ تَعَالَى وَحَدَّهُ مِنْ فَرَائِضِ دِينِهِ وَعَلَامَاتِهَا بِأَنْ لَا يَتَجَاوَزُوا حُدُودَهُ وَلَا يُقَصِّرُوا دُونَهَا وَلَا يُضَيِّعُوهَا ، فَيَنْتَظِمُ ذَلِكَ جَمِيعَ الْمَعَانِي الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ السَّلَفِ مِنْ تَأْوِيلِهَا ؛ فَاقْتَضَى ذَلِكَ حَظْرَ دُخُولِ الْحَرَمِ إِلَّا مُحْرِمًا ، وَحَظْرَ اسْتِحْلَالِهِ بِالْقِتَالِ فِيهِ ، وَحَظْرَ قَتْلِ مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى وُجُوبِ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ لِأَنَّ الطَّوَافَ بِهِمَا كَانَ مِنْ شَرِيعَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمَا ، فَثَبَتَ أَنَّهُمَا مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ ، رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ أَنَّ إحْلَالَهُ هُوَ الْقِتَالُ فِيهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ يَسْأَلُونَك عَنْ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ مَنْسُوخٌ ، وَذَكَرْنَا قَوْلَ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ ذَلِكَ وَأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ نَسَخَهُ .

وَقَالَ عَطَاءٌ : " حُكْمُهُ ثَابِتٌ ، وَالْقِتَالُ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ مَحْظُورٌ " .

وَقَدْ اُخْتُلِفَ فِي الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ فَقَالَ قَتَادَةُ : " مَعْنَاهُ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ " .

وَقَالَ عِكْرِمَةُ : " هُوَ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَمُحَرَّمٌ وَرَجَبٌ " .

وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ هَذِهِ الْأَشْهُرُ كُلُّهَا ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَقْتَضِيهِ اللَّفْظُ وَاحِدًا مِنْهَا .

وَبَقِيَّةُ الشُّهُورِ مَعْلُومٌ حُكْمُهَا مِنْ جِهَةِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ إذْ كَانَ جَمِيعُهَا فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ مِنْهَا ، فَإِذَا بَيَّنَ حُكْمًا وَاحِدًا مِنْهَا فَقَدْ دَلَّ عَلَى حُكْمِ الْجَمِيعِ .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ أَمَّا الْهَدْيُ فَإِنَّهُ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ مِنْ الذَّبَائِحِ وَالصَّدَقَاتِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ الْمُبَكِّرُ إلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي شَاةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَيْضَةً ﴾ ، فَسَمَّى الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ هَدْيًا ، وَأَرَادَ بِهِ الصَّدَقَةَ .

وَكَذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا فِيمَنْ قَالَ : " ثَوْبِي هَذَا هَدْيٌ " أَنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ .

إلَّا أَنَّ الْإِطْلَاقَ إنَّمَا يَتَنَاوَلُ أَحَدَ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ مِنْ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ إلَى الْحَرَمِ وَذَبْحِهِ فِيهِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ الْهَدْيِ ﴾ وَلَا خِلَافَ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أَدْنَاهُ شَاةٌ ؛ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مِنْ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ الْهَدْيِ ﴾ وَأَقَلُّهُ شَاةٌ عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ ؛ فَاسْمُ الْهَدْيِ إذَا أُطْلِقَ يَتَنَاوَلُ ذَبْحَ أَحَدِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ فِي الْحَرَمِ .

(300/189)

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَلَا الْهَدْيَ ﴾ أَرَادَ بِهِ النَّهْيَ عَنْ إحْلَالِ الْهَدْيِ الَّذِي قَدْ جُعِلَ لِلذَّبْحِ فِي الْحَرَمِ ، وَإِحْلَالِ اسْتِبَاحَتِهِ لِغَيْرِ مَا سِيقَ إلَيْهِ مِنْ الْقُرْبَةِ ؛ وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى حَظْرِ الِانْتِفَاعِ بِالْهَدْيِ إذَا

سَاقَهُ صَاحِبُهُ إلَى الْبَيْتِ أَوْ أَوْجَبَهُ هَدْيًا مِنْ جِهَةِ نَذْرٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى حَظْرِ الْأَكْلِ مِنْ الْهَدَايَا نَذْرًا كَانَ أَوْ وَاجِبًا مِنْ إحْصَارٍ أَوْ جَزَاءِ صَيْدٍ .

وَظَاهِرُهُ يَمْنَعُ جَوَازَ الْأَكْلِ مِنْ هَدْيِ الْمُتْعَةِ وَالْقِرَانِ لِشُمُولِ الِاسْمِ لَهُ ، إلَّا أَنَّ الدَّلَالَةَ قَدْ قَامَتْ عِنْدَنَا عَلَى جَوَازِ الْأَكْلِ مِنْهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ فَإِنَّ مَعْنَاهُ : لَا تُحِلُّوا الْقَلَائِدَ .

وَقَدْ رُوِيَ فِي تَأْوِيلِ الْقَلَائِدِ وُجُوهٌ عَنْ السَّلَفِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : " أَرَادَ الْهَدْيَ الْمُقَلَّدَ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنْ الْهَدْيِ مَا يُقَلَّدُ وَمِنْهُ مَا لَا يُقَلَّدُ ، وَاَلَّذِي يُقَلَّدُ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ ، وَاَلَّذِي لَا يُقَلَّدُ الْغَنَمُ ، فَحَظَرَ تَعَالَى إحْلَالَ الْهَدْيِ مُقَلَّدًا وَغَيْرَ مُقَلَّدٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : " كَانُوا إذَا أَحْرَمُوا يُقَلِّدُونَ أَنْفُسَهُمْ وَالْبَهَائِمَ مِنْ لِحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ ، فَكَانَ ذَلِكَ أَمْنًا لَهُمْ ، فَحَظَرَ اللَّهُ تَعَالَى اسْتِبَاحَةَ مَا هَذَا وَصْفُهُ وَذَلِكَ مَنْسُوخٌ فِي النَّاسِ وَفِي الْبَهَائِمِ غَيْرِ الْهَدَايَا " .

وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ قَتَادَةَ فِي تَقْلِيدِ النَّاسِ لِحَاءَ شَجَرِ الْحَرَمِ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : " أَرَادَ بِهِ قَلَائِدَ الْهَدْيِ بِأَنْ يَتَصَدَّقُوا بِهَا وَلَا يَنْتَفِعُوا بِهَا " .

وَرُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ : " يُقَلَّدُ الْهَدْيُ بِالنِّعَالِ ، فَإِذَا لَمْ تُوجَدْ فَالْجِفَافُ تُقَوَّرُ ثُمَّ يُجْعَلُ فِي أَعْنَاقِهَا ثُمَّ يُتَصَدَّقُ بِهَا " .

وَقِيلَ : هُوَ صُوفٌ يُفْتَلُ فَيُجْعَلُ فِي أَعْنَاقِ الْهَدْيِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ دَلَّتْ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ تَقْلِيدَ الْهَدْيِ قُرْبَةٌ ، وَأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمُ كَوْنِهِ هَدْيًا وَذَلِكَ بِأَنْ يُقَلِّدَهُ وَيُرِيدَ أَنْ يُهْدِيَهُ فَيَصِيرَ هَدْيًا بِذَلِكَ ، وَإِنْ لَمْ يُوجِبْهُ بِالْقَوْلِ ، فَمَتَى وُجِدَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فَقَدْ صَارَ هَدْيًا لَا تَجُوزُ اسْتِبَاحَتُهُ وَالِانْتِفَاعُ بِهِ إلَّا بِأَنْ يَذْبَحَهُ وَيَتَصَدَّقَ بِهِ .

وَقَدْ دَلَّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ قَلَائِدَ الْهَدْيِ يَجِبُ أَنْ يُتَصَدَّقَ بِهَا لِاحْتِمَالِ اللَّفْظِ لَهَا ، وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبُدْنِ الَّتِي نُحِرَ بَعْضُهَا بِمَكَّةَ وَأَمَرَ عَلِيًّا بِنَحْرِ بَعْضِهَا ، وَقَالَ لَهُ : ﴿ تَصَدَّقْ بِجِلَالِهَا وَخُطُمِهَا وَلَا تُعْطِ الْجَزَّارَ مِنْهَا شَيْئًا ، فَإِنَّا نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا .

﴿ وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ رُكُوبُ الْهَدْيِ وَلَا حَلْبُهُ وَلَا الِانْتِفَاعُ بِلَبَنِهِ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ قَدْ تَضَمَّنَ ذَلِكَ كُلَّهُ .

وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ الْقَلَائِدَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ بِمَا دَلَّ بِهِ عَلَى الْقُرْبَةِ فِيهَا وَتَعَلُّقِ الْأَحْكَامِ بِهَا ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ﴾ فَلَوْلَا مَا تَعَلَّقَ بِالْهَدْيِ وَالْقَلَائِدِ مِنْ الْحُرُمَاتِ وَالْحُقُوقِ الَّتِي هِيَ لِلَّهِ تَعَالَى كَتَعَلُّقِهَا بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَبِالْكَعْبَةِ لَمَا ضَمَّهَا إلَيْهِمَا عِنْدَ الْإِخْبَارِ عَمَّا فِيهَا مِنْ الْمَنَافِعِ وَصَلَاحِ النَّاسِ وَقِوَامِهِمْ .

وَرَوَى الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمْ تُنْسَخْ مِنْ الْمَائِدَةِ إلَّا هَاتَانِ الْآيَتَانِ : ﴿ لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ نَسَخَتْهَا : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ ﴿ فَإِنْ جَاءُوك فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ ﴾ الْآيَةَ نَسَخَتْهَا : ﴿ وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يُرِيدُ بِهِ نَسْخَ تَحْرِيمِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَنَسْخَ الْقَلَائِدِ الَّتِي كَانُوا يُقَلِّدُونَ بِهَا أَنْفُسَهُمْ وَبَهَائِمَهُمْ مِنْ لِحَاءِ شَجَرِ الْحَرَمِ لِيَأْمَنُوا بِهِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ نَسْخَ قَلَائِدِ الْهَدْيِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ حُكْمٌ ثَابِتٌ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بَعْدَهُمْ .

وروى مالك بْن مغول عن عطاء في قوله تعالى: ﴿ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ قال: كانوا يقلدون لحاء شجر الحرم يأمنون به إذا خرجوا، فنزلت: ﴿ لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ قال أبو بكر: يجوز أن يكون حظر الله انتهاك حرمة من يفعل ذلك على ما كان عليه أهل الجاهلية؛ لأن الناس كانوا مقرين بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم على ما كانوا عليه من الأمور التي لا يحظرها العقل، إلى أن نسخ الله منها ما شاء فنهى الله عن استحلال حرمة من تقلد بلحاء شجر الحرم، ثم نسخ ذلك من قبل أن الله قد أمن المسلمين حيث كانوا بالإسلام.

وأما المشركون فقد أمر الله بقتلهم حتى يسلموا بقوله تعالى: ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾، فصار حظر قتل المشرك الذي تقلد بلحاء شجر الحرم منسوخا، والمسلمون قد استغنوا عن ذلك، فلم يبق له حكم، وبقي حكم قلائد الهدي ثابتا.

وقد حدثنا عبد الله بْن محمد بْن إسحاق المروزي قال: حدثنا الحسين بْن أبي الربيع الجرجاني قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن بيان عن الشعبي قال: لم تنسخ من سورة المائدة إلا هذه الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾.

وحدّثنا عبْدُ اللّهِ بنْ مُحمّدٍ قال: حدّثنا الْحُسيْنُ بنْ أبي الرّبيع قال: أخْبرنا عبْدُ الرّزّاقِ قال: أخْبرنا معْمرٌ عنْ قتادة في قوْله تعالى: ﴿ لا تُحِلُّوا شعائر اللّهِ ولا الشّهْر الْحرام ﴾ الْآية، قال: منْسوخٌ؛ كان الرّجُلُ في الْجاهِلِيّةِ إذا خرج منْ بيْتِهِ يُريدُ الْحجّ تقلّد منْ السّمُرِ فلمْ يُعْرِضْ لهُ أحدٌ، وإذا رجع تقلّد قِلادة شعْرٍ فلمْ يُعْرِضْ لهُ أحدٌ، وكان الْمُشْرِكُ يوْمئِذٍ لا يُصدُّ عنْ الْبيْتِ، فأُمِرُوا أنْ لا يُقاتِلُوا في الشّهْرِ الْحرامِ ولا عِنْد الْبيْتِ، فنسخها قوْله تعالى: ﴿ فاقْتُلُوا الْمُشْرِكِين حيْثُ وجدْتُمُوهُمْ ﴾.

وروى يزيدُ بْنُ زُريْعٍ عنْ سعيدٍ عنْ قتادة في قوْله تعالى: ﴿ جعل اللّهُ الْكعْبة الْبيْت الْحرام قِيامًا لِلنّاسِ والشّهْر الْحرام والْهدْي والْقلائِد ﴾: حواجِزُ جعلها اللّهُ بيْن النّاسِ في الْجاهِلِيّةِ، وكان الرّجُلُ إذا لقي قاتل أبِيهِ في الشّهْرِ الْحرامِ لمْ يعْرِضْ لهُ ولمْ يقْربْهُ، وكان الرّجُلُ لوْ جرّ كُلّ جريرةٍ ثُمّ لجأ إلى الْحرمِ لمْ يُتناولْ ولمْ يُقْربْهُ، وكان الرّجُلُ إذا لقِي الْهدْي مُقلّدًا وهُو يأْكُلُ الْعصب منْ الْجُوعِ لمْ يعْرِضْ لهُ ولمْ يقْربْهُ، وكان الرّجُلُ إذا أراد الْبيْت تقلّد قِلادةً منْ شعْرٍ تمْنعُهُ منْ النّاسِ، وكان إذا نفر تقلّد قِلادةً منْ الْإذْخِرِ أوْ منْ لِحاءِ شجرِ الْحرمِ فمنعتْ النّاسُ عنْهُ.

وحَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ يَحُجُّونَ الْبَيْتَ جَمِيعًا، فَنَهَى اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَمْنَعُوا أَحَدًا أَنْ يَحُجَّ الْبَيْتَ أَوْ يَعْرِضُوا لَهُ مِنْ مُؤْمِنٍ أَوْ كَافِرٍ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ هَذَا: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ ﴾.

وَقَدْ رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: سَأَلْتُ الْحَسَنَ هَلْ نُسِخَ مِنْ "الْمَائِدَةِ" شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ إِنَّمَا أُرِيدَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ الْحَسَنِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ قَدْ

أُرِيدَ بِهِ الْكُفَّارُ فَذَلِكَ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾.

وَقَوْلِهِ أَيْضًا: ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ حَظْرُ الْقِتَالِ فِيهِ مَنْسُوخٌ بِمَا قَدَّمْنَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الْحَسَنِ هَذَا الْحُكْمُ ثَابِتًا عَلَى نَحْوِ مَا رُوِيَ عَنْ عَطَاءٍ.

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : أُرِيدَ بِهِ الرِّبْحَ فِي التِّجَارَةِ ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْله تَعَالَى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ .

وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ التِّجَارَةِ فِي الْحَجِّ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ ؛ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ : " الْأَجْرُ وَالتِّجَارَةُ " .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ .

قَالَ مُجَاهِدٌ وَعَطَاءٌ فِي آخَرِينَ : " هُوَ تَعْلِيمٌ ، إنْ شَاءَ صَادَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَصِدْ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ إطْلَاقٌ مِنْ حَظْرٍ بِمَنْزِلَةِ قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ لَمَّا حَظَرَ الْبَيْعَ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ عَقَّبَهُ بِالْإِطْلَاقِ بَعْدَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ، وَقَوْله تَعَالَى ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ قَدْ تَضَمَّنَ إحْرَامًا مُتَقَدِّمًا ؛ لِأَنَّ الْإِحْلَالَ لَا يَكُونُ إلَّا بَعْدَ الْإِحْرَامِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ قَدْ اقْتَضَى كَوْنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مُحْرِمًا ، فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ سَوْقَ الْهَدْيِ وَتَقْلِيدَهُ يُوجِبُ الْإِحْرَامَ .

وَيَدُلُّ قَوْلُهُ : ﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ دُخُولُ مَكَّةَ إلَّا بِالْإِحْرَامِ ، ؛ إذْ كَانَ قَوْلُهُ : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ قَدْ تَضَمَّنَ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَمَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ فَعَلَيْهِ إحْرَامٌ يَحِلُّ ، مِنْهُ وَيَحِلُّ لَهُ الِاصْطِيَادُ بَعْدَهُ .

وَقَوْلُهُ : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ قَدْ أَرَادَ بِهِ الْإِحْلَالَ مِنْ الْإِحْرَامِ وَالْخُرُوجَ مِنْ الْحَرَمِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَظَرَ الِاصْطِيَادَ فِي الْحَرَمِ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، ﴾ وَلَا خِلَافَ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ فِيهِ ، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ قَدْ أَرَادَ بِهِ الْخُرُوجَ مِنْ الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ جَمِيعًا .

وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الِاصْطِيَادِ لِمَنْ حَلَّ مِنْ إحْرَامِهِ بِالْحَلْقِ ، وَأَنَّ بَقَاءَ طَوَافِ الزِّيَارَةِ عَلَيْهِ لَا يَمْنَعُ الِاصْطِيَادَ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ وَهَذَا قَدْ حَلَّ ؛ إذْ كَانَ هَذَا الْحَلْقُ وَاقِعًا لِلْإِحْلَالِ .

وقَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ : " لَا يَجْرِمَنَّكُمْ : لَا يَحْمِلَنَّكُمْ " .

وَقَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : يُقَالُ جَرَمَنِي زَيْدٌ عَلَى بُغْضِك أَيْ حَمَلَنِي عَلَيْهِ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : لَا يَكْسِبَنَّكُمْ ، يُقَالُ : جَرَمْت عَلَى أَهْلِي أَيْ كَسَبْت لَهُمْ ، وَفُلَانٌ جَرِيمَةُ أَهْلِهِ أَيْ كَاسِبُهُمْ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : جَرِيمَةُ نَاهِضٍ فِي رَأْسِ نِيقٍ تَرَى لِعِظَامِ مَا جَمَعَتْ صَلِيبَا وَيُقَالُ : جَرَمَ يَجْرِمُ جُرْمًا ، إذَا قَطَعَ .

وَقَوْله تَعَالَى : ﴿ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ قُرِئَ بِفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِهَا ، فَمَنْ فَتَحَ النُّونَ جَعَلَهُ مَصْدَرًا مِنْ قَوْلِك : " شَنِئْته أَشْنَؤُهُ شَنَآنًا " وَالشَّنَآنُ الْبُغْضُ فَكَأَنَّهُ قَالَ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ بُغْضُ قَوْمٍ ؛ وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ قَالَا عَدَاوَةُ قَوْمٍ " .

وَمَنْ قَرَأَ بِسُكُونِ النُّونِ فَمَعْنَاهُ بَغِيضُ قَوْمٍ ، فَنَهَاهُمْ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنْ يَتَجَاوَزُوا الْحَقَّ إلَى الظُّلْمِ وَالتَّعَدِّي ، لِأَجْلِ تَعَدِّي الْكُفَّارِ بِصَدِّهِمْ الْمُسْلِمِينَ عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أَدِّ الْأَمَانَةَ إلَى مَنْ ائْتَمَنَك وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَك .

﴾

وَقَوْله تَعَالَى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ يَقْتَضِي ظَاهِرُهُ إيجَابَ التَّعَاوُنِ عَلَى كُلِّ مَا كَانَ طَاعَةً لِلَّهِ تَعَالَى ؛ لِأَنَّ الْبِرَّ هُوَ طَاعَاتُ اللَّهِ .

وَقَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ نَهْيٌ عَنْ مُعَاوَنَةِ غَيْرِنَا عَلَى مَعَاصِي

اللَّهِ تَعَالَى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ . . . الآية ﴾ .

(309/189)

فِيهَا سَبْعُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى ﴿ شَعَائِرَ ﴾ : وَزْنُهَا فَعَائِلُ ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ ؛ فِيهَا قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ الْهَدْيُ .

الثَّانِي : أَنَّهُ كُلُّ مُتَعَبَّدٍ ؛ مِنْهَا الْحَرَامُ فِي قَوْلِ السُّدِّيِّ ، وَمِنْهَا اجْتِنَابُ سَخَطِ اللَّهِ فِي قَوْلِ عَطَاءٍ .

وَمِنْهَا مَنَاسِكُ الْحَجِّ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ .

وَقَالَ عُلَمَاءُ النَّحْوِيِّينَ : هُوَ مِنْ أَشْعَرَ : أَيْ : أَعْلَمَ ؛ وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ ؛ فَإِنَّ فَعِيلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ فَعَلَ لَا مِنْ أَفْعَلَ ، وَلَكِنَّهُ جَرَى عَلَى غَيْرِ فِعْلِهِ كَمَصْدَرٍ جَرَى عَلَى غَيْرِ فِعْلِهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي رِسَالَةِ الْمُلْجِئَةِ .

وَالصَّحِيحُ مِنْ الْأَقْوَالِ هُوَ الثَّانِي ، وَأَفْسَدُهَا مَنْ قَالَ : إنَّهُ الْهَدْيُ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَكَرَّرَ فَلَا مَعْنَى

لِإِبْهَامِهِ وَالتَّصْرِيحِ بَعْدَ ذَلِكَ بِهِ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ : قَدْ بَيَّنَّا فِي كُلِّ مُصَنَّفٍ أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ تَأْتِي لِلْعَهْدِ وَتَأْتِي لِلْجِنْسِ ؛ فَهَذِهِ لَامُ الْجِنْسِ ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يَأْتِي بَيَانُهَا مُفَصَّلَةً فِي سُورَةِ " بَرَاءَةٌ " إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا الْهَدْيَ ﴾ وَهِيَ كُلُّ حَيَوَانٍ يُهْدَى إلَى اللَّهِ فِي بَيْتِهِ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ عُمُومُهُ فِي كُلِّ مُهْدًى ، كَانَ حَيَوَانًا أَوْ جَمَادًا .

(310/189)

وَحَقِيقَةُ الْهَدْيِ كُلُّ مُعْطًى لَمْ يُذْكَرْ مَعَهُ عِوَضٌ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : ﴿ مَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى إلَى الْجُمُعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ السَّادِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ﴾ ، وَفِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ : ﴿ فَكَأَنَّمَا أَهْدَى بَدَنَةً ، وَكَأَنَّمَا أَهْدَى بَيْضَةً ﴾ وَقَدْ اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ : ثَوْبِي هَدْيٌ أَنَّهُ يَبْعَثُ بِثَمَنِهِ إلَى مَكَّةَ فِي اخْتِلَافٍ يَأْتِي بَيَانُهُ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : وَأَمَّا الْقَلَائِدُ فَهِيَ كُلُّ مَا عُلِّقَ عَلَى أَسْنِمَةِ الْهَدَايَا عَلَامَةً عَلَى أَنَّهَا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ ، مِنْ نَعْلٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَهِيَ سُنَّةٌ إبْرَاهِيمِيَّةٌ بَقِيَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَقَرَّهَا الْإِسْلَامُ فِي

الْحَجِّ .

وَأَنْكَرَهَا أَبُو حَنِيفَةَ .

وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ ، وَذَلِكَ مُبَيَّنٌ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ " إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : ﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ يَعْنِي قَاصِدِينَ لَهُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : أَمَمْت كَذَا ، أَيْ قَصَدْته ، وَهَذَا عَامٌّ فِي كُلِّ مَنْ قَصَدَهُ بِاسْمِ الْعِبَادَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا ، كَالْكَافِرِ ، وَهَذَا قَدْ نُسِخَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ فِي قَوْلِ الْمُفَسِّرِينَ ، وَهُوَ تَخْصِيصٌ غَيْرُ نَسْخٍ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي ، فَإِنَّهُ إنْ كَانَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكُفَّارِ قَدْ بَقِيَتْ الْحُرْمَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ .

(311/189)

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ : وَكَانَ سُبْحَانَهُ حَرَّمَ الصَّيْدَ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ ﴾ ثُمَّ أَبَاحَهُ بَعْدَ الْإِحْلَالِ ، وَهُوَ زِيَادَةُ بَيَانٍ ؛ لِأَنَّ رَبْطَهُ التَّحْرِيمَ بِالْإِحْرَامِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إذَا زَالَ الْإِحْرَامُ زَالَ التَّحْرِيمُ ، وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَبْقَى التَّحْرِيمُ لِعِلَّةٍ أُخْرَى غَيْرِ الْإِحْرَامِ ؛ فَبَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَدَمَ الْعِلَّةِ بِمَا صَرَّحَ بِهِ مِنْ الْإِبَاحَةِ ؛ فَكَانَ نَصًّا فِي مَوْضِعِ الِاسْتِثْنَاءِ ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْإِبَاحَةِ اتِّفَاقًا ،

وَقَدْ تَوَهَّمَ قَوْمٌ أَنَّ حَمْلَهُ عَلَى الْإِبَاحَةِ إنَّمَا كَانَ لِأَجْلِ تَقْدِيمِ الْحَظْرِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي " أُصُولِ الْفِقْهِ " .

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ عَلَى الْعُدْوَانِ عَلَى آخَرِينَ ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي ﴿ الْحَكَمِ رَجُلٍ مِنْ رَبِيعَةَ ، قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : بِمَ تَأْمُرُنَا ؟ فَسَمِعَ مِنْهُ .

وَقَالَ : أَرْجِعُ إلَى قَوْمِي فَأُخْبِرُهُمْ .

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ جَاءَ بِوَجْهِ كَافِرٍ وَرَجَعَ بِقَفَا غَادِرٍ .

(312/189)

وَرَجَعَ فَأَغَارَ عَلَى سَرْحٍ مِنْ سُرُوحِ الْمَدِينَةِ ، فَانْطَلَقَ بِهِ ، وَقَدِمَ بِتِجَارَةٍ أَيَّامَ الْحَجِّ يُرِيدُ مَكَّةَ ، فَأَرَادَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَخْرُجُوا إلَيْهِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴾ أَيْ لَا تَعْتَدُوا إنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ بِقَطْعِ سُبُلِ الْحَجِّ ، وَكُونُوا مِمَّنْ يُعِينُ فِي التَّقْوَى ، لَا فِي التَّعَدِّي ، وَهَذَا مِنْ مَعْنَى الْآيَةِ مَنْسُوخٌ ، وَظَاهِرُ عُمُومِهَا بَاقٍ فِي كُلِّ حَالٍ ، وَمَعَ كُلِّ أَحَدٍ ، فَلَا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَحْمِلَهُ بُغْضُ آخَرَ عَلَى الِاعْتِدَاءِ عَلَيْهِ إنْ كَانَ ظَالِمًا ، فَالْعِقَابُ مَعْلُومٌ عَلَى قَدْرِ الظُّلْمِ ، وَلَا سَبِيلَ إلَى الِاعْتِدَاءِ عَلَيْهِ إنْ ظَلَمَ غَيْرَهُ ؛ فَلَا يَجُوزُ أَخْذُ أَحَدٍ عَنْ

أَحَدٍ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ .

وَهَذَا مِمَّا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 2

صـ ﴾

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ . . . الآية ﴾

(313/189)

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه عن ابن عباس في قوله ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال : كان المشركون يحجون البيت الحرام ، ويهدون الهدايا ، ويعظمون حرمة المشاعر ، وينحرون في حجهم ، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فقال الله ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ وفي قوله ﴿ ولا الشهر الحرام ﴾ يعني لا تستحلوا قتالاً فيه ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ يعني من توجه قبل البيت ، فكان المؤمنون والمشركون يحجون البيت جميعاً ، فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحداً يحج البيت ، أو يتعرضوا له من مؤمن أو

كافر، ثم أنزل الله بعد هذا ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ [التوبة: 28] وفي قوله ﴿ يبتغون فضلاً ﴾ يعني أنهم يترضون الله بحجهم ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ يقول: لا يحملنكم ﴿ شنآن قوم ﴾ يقول: عداوة قوم ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ قال: البر. ما أمرت به ﴿ والتقوى ﴾ ما نهيت عنه.

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية قال: شعائر الله ما نهى الله عنه أن تصيبه وأنت محرم، والهدي ما لم يقلدوا القلائد مقلدات الهدي ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ يقول: من توجه حاجاً.

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال: مناسك الحج.

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال: معالم الله في الحج.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عطاء أنه سئل عن شعائر الحج فقال: حرمات الله اجتناب سخط الله واتباع طاعته، فذلك شعائر الله.

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير والنحاس في ناسخه عن قتادة في قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾ قال : منسوخ ، كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من السمر فلم يعرض له أحد ، وإذا تقلد بقلادة شعر لم يعرض له أحد ، وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت ، فأمر الله أن لا يقاتل المشركون في الشهر الحرام ولا عند البيت ، ثم نسخها قوله ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة : 5] .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في الآية قال : نسخ منها ﴿ آمّين البيت الحرام ﴾ نسختها الآية التي في براءة ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ وقال ﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾ [التوبة : 17] وقال ﴿ إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ﴾ [التوبة : 28] وهو العام الذي حج فيه أبو بكر بالآذان .

وأخرج ابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ لا تحلوا شعائر الله . . . ﴾ الآية . قال : نسختها ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم . . . ﴾ [التوبة : 5] .

وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك . مثله .

وأخرج ابن جرير عن عطاء قال : كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم ، يأمنون بذلك إذا خرجوا من الحرم ، فنزلت ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد

﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله ﴿ لا تحلوا شعائر الله ﴾ قال : القلائد . اللحاء في رقاب الناس والبهائم أماناً لهم ، والصفا والمروة والهدي والبدن كل هذا من شعائر الله قال أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم " هذا كله عمل أهل الجاهلية فعله وإقامته ، فحرم الله ذلك كله بالإسلام إلا اللحاء القلائد ترك ذلك " .

(315/189)

وأخرج عبد بن حميد عن عطاء في الآية قال : أما القلائد . فإن أهل الجاهلية كانوا ينزعون من لحاء السمر فيتخذون منها قلائد يأمنون بها في الناس ، فنهى الله عن ذلك أن ينزع من شجر الحرم .

وأخرج ابن جرير عن عكرمة في قوله ﴿ ولا الشهر الحرام ﴾ قال : هو ذو القعدة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال "كان رسول الله ص بالحديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيت ، وقد اشتد ذلك عليهم ، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة ، فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نصد هؤلاء كما صدنا أصحابنا ، فأنزل الله ﴿ ولا يجرمنكم . . . . ﴾ الآية " .

وأخرج ابن جرير عن السدي قال : " أقبل الحطم بن هند البكري حتى أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فدعاه فقال : إلام تدعو ؟ فأخبره ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه يدخل اليوم عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان شيطان ، فلما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم قال : انظروا لعلي أسلم ولي من أشاوره ، فخرج من عنده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر " ، فمر بسرح من سرح المدينة ، فساقه ثم أقبل من عام قابل حاجاً قد قلد وأهدى ، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبعث إليه ، فنزلت هذه الآية حتى بلغ ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ فقال ناس من أصحابه : يا رسول الله خلِّ بيننا وبينه فإنه صاحبنا . قال : أنه قد قلد ! قالوا : إنما هو شيء كنا نصنعه في الجاهلية ، فأبى عليهم ، فنزلت هذه الآية .

(316/189)

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة قال : قدم الحطم بن هند البكري المدينة في عير له تحمل طعاماً ، فباعه ثم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه وأسلم ، فلما ولى خارجاً نظر اليه فقال لمن عنده " لقد دخل عليَّ بوجه فاجر وولى بقفا غادر ، فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام ، وخرج في عير له تحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة ، فلما سمع

به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تهيأ للخروج اليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقتطعوه في عيره ، فأنزل الله ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ الآية . فانتهى القوم ".

وأخرج ابن جرير عن ابن زيد في قوله ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ قال : هذا يوم الفتح ، جاء ناس يؤمون البيت من المشركين يهلون بعمرة ، فقال المسلمون : يا رسول الله ، إنما هؤلاء مشركون ، فمثل هؤلاء فلن ندعهم إلا أن نغير عليهم ، فنزل القرآن ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله ﴿ ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً ﴾ قال : يبتغون الأجر والتجارة حرم الله على كل أحد إخافتهم .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله ﴿ يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً ﴾ قال : هي للمشركين يلتمسون فضل الله ورضواناً نماء يصلح لهم دنياهم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : خمس آيات في كتاب الله رخصة وليست بعزمة ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ إن شاء اصطاد وإن شاء لم يصطد ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ﴾ [الجمعة : 10] . ﴿ أو على سفر فعدة من أيام أخر ﴾ [البقرة : 184] ﴿ فكلوا منها وأطعموا ﴾ [الحج : 28] .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء قال : خمس آيات من كتاب الله رخصة وليست بعزيمة ﴿ فكلوا منها وأطعموا ﴾ [الحج : 28] فمن شاء أكل ومن شاء لم يأكل ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ فمن شاء فعل ومن شاء لم يفعل ﴿ ومن كان مريضاً أو على سفر ﴾ [البقرة : 184] فمن شاء صام ومن شاء أفطر ﴿ فكاتبوهم إن علمتم ﴾ [النور : 33] إن شاء كاتب وإن شاء لم يفعل ، ﴿ فإذا قُضيت الصلاة فانتشروا ﴾ [الجمعة : 10] ، إن شاء انتشر وإن شاء لم ينتشر .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ قال : لا يحملنكم بغض قوم .

وأخرج عبد بن حميد عن الربيع بن أنس في قوله ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ قال : الذين يريدون الحج ﴿ يبتغون فضلاً من ربهم ﴾ قال : التجارة في الحج ﴿ ورضواناً ﴾ قال : الحج ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم ﴾ قال : عداوة قوم ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ قال : البر . ما أمرت به ، والتقوى . ما نهيت عنه .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد في هذه الآية والبخاري في تاريخه عن وابصة قال : أتيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا لا أريد أن أدع شيئاً من البر والإثم إلا سألته عنه ، فقال لي " يا وابصة أخبرك عما جئت تسأل عنه أم تسأل ؟ قلت : يا رسول الله أخبرني ! قال : جئت لتسأل عن البر والاثم ، ثم جمع أصابعه الثلاث فجعل ينكت بها في صدري ، ويقول : يا وابصة استفت قلبك ، استفت نفسك ، البر : ما اطمأن اليه القلب واطمأنت اليه النفس ، والإثم : ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في الأدب ومسلم والترمذي والحاكم والبيهقي في الشعب عن النوّاس بن سمعان قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم ، فقال " ما حاك في نفسك فدعه قال : فما الإيمان ؟ قال : من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن " .

وأخرج عبد بن حميد عن عبد الله بن مسعود قال : الإثم حوّاز القلوب .

وأخرج البيهقي عن ابن مسعود قال : الاثم حوّاز القلوب ، فإذا حز في قلب أحدكم شيء فليدعه .

وأخرج البيهقي عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الإثم حوّاز

القلوب ، وما من نظرة إلا وللشيطان فيها مطمع " .

وأخرج أحمد والبيهقي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من رجل ينعش لسانه حقاً يعمل به إلا أجرى عليه أجره إلى يوم القيامة ، ثم بوَّأه الله ثوابه يوم القيامة " .

وأخرج البيهقي عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أن داود عليه السلام قال فيما يخاطب ربه عز وجل : يا رب ، أي عبادك أحب إليك أحبه بحبك ؟ قال : يا داود أحب عبادي إليّ نقي القلب ، نقي الكفين ، لا يأتي إلى أحد سوءاً ، ولا يمشي بالنميمة ، تزول الجبال ولا يزول ، أحبني وأحب من يحبني ، وحببني إلى عبادي ، قال : يا رب إنك لتعلم إني أحبك وأحب من يحبك ، فكيف أحببك إلى عبادك ؟ ! قال : ذكرهم بآلائي وبلائي ونعمائي ، يا داود إنه ليس من عبد يعين مظلوماً ، أو يمشي معه في مظلمته ، إلا أُثَبِّتُ قدميه يوم تزل الأقدام " .

وأخرج أحمد عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة " .

وأخرج ابن ماجة عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة ، لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله " .

وأخرج الطبراني في الأوسط والحاكم عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال : " من أعان ظالماً بباطل ليدحض به حقاً فقد برئ من ذمة الله ورسوله " .

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعان على خصومة بغير حق كان في سخط الله حتى ينزع " .

(319/189)

وأخرج البخاري في تاريخه والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان عن أوس بن شرحبيل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مشى مع ظالم ليعينه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام " .

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادّ الله في أمره ، ومن مات وعليه دين فليس بالدينار والدرهم ولكنها الحسنات والسيئات ، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع ، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال " .

وأخرج البيهقي من طريق فسيلة . أنها سمعت أباها وهو واثلة بن الأسقع يقول : " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أمن المعصية أن يحب الرجل قومه ؟ قال " لا ، ولكن من

المعصية أن يعين الرجل قومه على الظلم " " .

وأخرج البيهقي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مشى مع قوم يرى أنه شاهد وليس بشاهد فهو شاهد زور ، ومن أعان على خصومة بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع ، وقتال المسلم كفر ، وسبابه فسوق " .

وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أعان قوماً على ظلم فهو كالبعير المتردي ، فهو ينزع بذنبه " . ولفظ الحاكم : " مثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل البعير يتردى ، فهو يمد بذنبه " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 3 صـ ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال ابن عادل :

وقرَأ عَبْدُ الله ومَنْ تبعَهُ : " ولا آمّي الْبَيْتِ الْحَرَامِ " بِحَذْفِ النّون ، وإضَافَةِ اسْمِ الفَاعِلِ إلى مَعْمُولِه ، والْبَيْتُ نُصِبَ على المفْعُولِ بِهِ بـ " آمين " [أيْ :] قاصِدِينَ الْبَيْتَ ، ولَيْسَ ظَرْفاً .

(320/189)

وقولُهُ: "يَبْتَغُونَ" حالٌ مِنَ الضَّميرِ في "آمِّينَ"، أيْ: حَالَ كَوْنِ "الآمِّينَ" مُبْتَغِينَ فَضْلاً، ولا يَجُوزُ أنْ تكُونَ هَذِهِ الجملةُ صِفَةً لـ "آمِّين"؛ لأنَّ اسْمَ الفَاعِلِ مَتَى وُصِفَ بَطَلَ عَمَلُهُ على الصَّحيحِ.

وخَالَفَ الكُوفيُّونَ في ذلِكَ.

وأعْرَبَ مَكي هذه الجملة صِفَةً لـ "آمين"، ولَيْسَ بجيّدٍ لما تقدَّمَ، وكأنَّهُ تبعَ في ذَلِكَ الكُوفيِّين.

وهَاهُنَا سُؤالٌ، وهوَ أنَّهُ لِمَ لا قيل بجواز إعْمَالِهِ قَبْلَ وَصْفِهِ كَمَا في هَذِهِ الآيَةِ قِيَاساً على المصْدَرِ، فإنه يعمل قَبْلَ أنْ يُوصَفَ، نَحْو: يُعْجِبُنِي ضَرْبٌ زيداً شديدٌ.

والجُمْهُورُ على "يَبْتَغُونَ" بياءِ الْغَيْبَةِ، وقَرَأَ حُمَيْدُ بن قَيْسٍ، والأعْرَجُ "تَبْتَغُونَ" بتَاءِ الخِطَابِ، على أنَّه خطابٌ للمؤمنينَ، وهي قلقةٌ، لقوله: "مِنْ رَبِّهِمْ" وَلَوْ أُريد خطَابُ المؤمنينَ، لكانَ تَمامُ المناسَبَةِ ﴿ تَبْتَغُون فضْلاً مِنْ رَبِّكُم ﴾ و"من رَبِّهِمْ"، يجُوزُ أنْ يتعلَّقَ بنفْسِ الْفِعْلِ، وأنْ يتعلَّقَ بمَحْذُوفٍ على أنَّهُ صِفَةٌ لـ "فَضْلاً"، أيْ: فَضْلاً كَائِناً "مِنْ رَبِّهِمْ".

وقد تَقَدَّمَ الخلافُ في ضَمِّ رَاءِ "رُضْوَان" في آل عمران.

وإذا عَلَّقْنَا "مِنْ رَبِّهِمْ" بمَحْذُوفٍ على أنَّهُ صِفَةٌ لـ "فَضْلاً"، فَيَكُون قَدْ حَذَفَ صِفَةَ "رِضْوَان" لِدلالَةِ ما قَبْلَهُ عَلَيْهِ، أيْ: ورِضْوَاناً مِنْ رَبِّهِم.

وإذَا عَلَّقْنَاهُ بنفسِ الفِعْلِ لَمْ يَحْتَجْ إلى ذَلِكَ.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فاصطادوا ﴾ وقُرِئَ "أحْلَلْتم" وهي لُغَةٌ في "حَلَّ"، يُقَالُ: أحلَّ مِنْ إحْرَامِهِ، كما يُقَالُ: حَلَّ.

(321/189)

وَقَرَأَ الحَسَنُ بْنُ عِمْرانَ وأبو واقِدٍ والجَرَّاح بِكَسْرِ الْفَاءِ العَاطِفَةِ وهِيَ قَرَاءَةٌ ضَعِيفَةٌ مُشْكِلَةٌ.

وَخرَّجَهَا الزَّمَخْشَرِيُّ عَلَى أنَّ الكَسْرَ في الْفَاءِ بَدَلٌ مِنْ كَسْرِ الْهَمْزَةِ [في] الأبْتِدَاءِ.

وقال ابْنُ عَطِيَّةَ: هِيَ قِرَاءَةٌ مُشْكِلَةٌ، ومَنْ توجيهها أنْ يكُونَ راعَى كَسْرَ ألفِ الوَصْلِ إذَا ابْتَدأ فَكَسَرَ الْفَاءَ مُرَاعَاةً، وتَذَكُّرًا لِكَسْرِ ألِفِ الْوَصْلِ.

وقال أبو حيَّان: وليس هُوَ عِنْدِي كَسْرًا مَحْضًا، بَلْ هو إمالةٌ مَحْضَةٌ لتوهُّمِ وُجُودِ كَسْرِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ، كَمَا أمَالُوا "فإذَا" لِوُجُودِ كَسْرِ الهَمْزَةِ.

قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ قرأ الجمهور: "يَجْرمنكم" بفتحِ اليَاءِ مِنْ "جَرَمَ" ثُلاثيًا، ومَعْنَى "جرَمَ" عِنْدَ الكِسَائِيّ وثَعْلَبٍ "حَمَلَ"، يقال: جَرَمَهُ على كذا، أيْ: حَمَلَهُ عليْه.

قال الشاعر : [الكامل]

1918 - ولَقَدْ طَعَنْت أبَا عُيَيْنَة طَعْنَة . . .

[جرَمَتْ فزَارَةَ] بَعْدَها أنْ يَغْضَبُوا

فَعلَى هذا التَّفْسِير يتعدَّى " جرَمَ " لِواحدٍ ، وهو الكافُ والميمُ ، ويكونُ قولُهُ : " أَن تَعْتَدُواْ " عَلَى إسْقَاطِ حَرْفِ الخَفْضِ ، وهو " عَلَى " أيْ : ولَا يَحْمِلنّكُمْ بُغْضُكُمْ لِقوْمٍ على اعْتِدَائِكم عليْهِم ، فيَجِيءُ في مَحَلِّ " أنْ " الخلافُ المشْهُورُ ، وإلى هذا المعْنَى ذَهَب ابنُ عبَّاسٍ وقَتَادَةُ .

ومَعْنَاه عِنْدَ أبِي عُبَيْدَةَ والفرَّاءِ : كسب ، ومِنْهُ فلانٌ جَرِيمَة أهْلِهِ أيْ : كَاسِبُهُم .

وعَنِ الكِسَائِيّ - أيضاً - أنّ جَرَمَ وأجْرَمَ بمَعْنَى : كَسَبَ غَيْرُهُ فالْجَرِيمَةُ والجَارِمُ بمَعْنَى الْكَاسِبِ ، وأجْرَمَ فُلانٌ أيْ : اكْتَسَبَ الإثْمَ ، ومِنْهُ قَوْلُهُ : [الوافر]

(322/189)

1919 - جرِيمَةُ نَاهِضٍ في رَأْسِ نِيقٍ . . .

تَرَى العِظَامَ ما جَمَعتْ صَلِيبا

أيْ : كَاسِبُ قُوَّة ، والصَّلِيبُ الوَدَكُ .

قال ابنُ فَارِسٍ: يُقَالُ جرَمَ وأَجْرَمَ، ولا جرَمَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ: لا بُدّ ولا مَحَالَةَ [وأصْلُه] مِنْ جَرَمَ أيْ: كَسَبَ، فَعَلَى هَذَا يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أحدهُمَا: أنَّهُ مُتَعَدٍّ لِوَاحِدٍ.

والثاني: [أنَّهُ] مُتَعَدٍّ لاثْنَيْن، [كما أنَّ "كَسَبَ" كَذَلِكَ، وأمَّا في الآيةِ الكريمةِ فلا يكون إلاَّ مُتَعَدِّياً لاثْنَيْن:] أوَّلُهما: ضَمِيرُ الخطَابِ، والثَّانِي: "أنْ تَعْتَدُوا" أيْ: لا يكْسِبَنَّكُمْ بُغْضُكُمْ لقوم الاعْتِدَاءَ عَلَيْهِمْ.

وَقَرأَ عَبْدُ الله "يُجرِمَنّكُمْ" بِضَمِّ الياءِ مِنْ "أجْرَمَ" رُبَاعِيّاً.

وقيل: هو بمعنى "جَرَم" كما تقدم عن الكِسَائِي.

وقيل: "أجْرَمَ" مَنْقُولٌ مِنْ "جَرَمَ" بهمزة التَّعْدِية.

قال الزَّمَخْشَرِيّ: "جَرَمَ": يجري مَجْرَى "كَسَبَ" في تعْدِيَتِه إلى مَفْعُولٍ واحِدٍ وإلى اثْنَيْن، تقولُ: جرَمَ ذَنْباً أيْ كَسَبَهُ، وجرَمْتُه ذَنْباً، أيْ كَسَبْتَهُ إيَّاهُ، ويقال أجْرَمْتُه ذَنْباً على نقل المُتَعَدِّي إلى مفعولٍ بالهمزةِ إلى مَفْعُولَيْنِ كقولك: أكْسَبْتُهُ ذَنْباً، وعليه قراءةُ عبْدِ الله "وَلاَ يُجْرِمَنَّكُمْ" وأوّلُ المفعولَيْنِ على القراءتين ضَمِيرُ المُخَاطَبِينَ.

وثانيهما: "أنْ تَعْتَدُوا" اه.

وأصلُ هذه المادةِ - كما قال ابنُ عيسَى الرُّمَّانِي - القطعُ، فَجَرَمَ حَمَلَ عَلَى الشَّيْءِ لِقَطْعِهِ عَنْ غيره، وجرَمَ كَسَبَ لانْقِطَاعِهِ إلى الكَسْبِ، وجَرَمَ بِمَعْنَى حَقّ؛ لأنَّ الحَقَّ يُقْطَعُ عَلَيْهِ.

قَالَ الخَلِيلُ: ﴿ لاَ جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النار ﴾ [النحل: 62] أيْ: لقد حَقَّ [هكذا] قاله الرُّمانيُّ، فجعل بين هذه الألفاظ قَدْراً مُشْتركاً، وليس عنده مِنْ باب الاشْتِراكِ اللَّفْظِيّ.

و" شَنَآن " [معناه]: بُغْض، وهو مَصْدَرُ شَنِىءَ، أيْ: أبْغَضَ.

وقرأ ابْنُ عَامِرٍ وأبو بَكرٍ عَنْ عَاصِمٍ " شَنْآنُ " بسُكُونِ النُّون، والباقون بفَتْحِهَا، وجَوَّزُوا فِي كُلٍّ منهما أنْ يكونَ مَصْدراً، وأنْ يكُونَ وَصْفاً حَتَّى يُحْكى عَن أبي عَلِيٍّ أنَّهُ قال: مَنْ زَعَمَ أنَّ " فعلاَن " إذَا سُكِّنَتْ عَيْنُهُ لَمْ يكُنْ مَصْدرا فَقَدْ أخْطَأَ، لأنَّ " فَعْلان " بسُكُونِ العَيْنِ قَلِيلٌ فِي المصَادِرِ، نحو: لَوَيْته دَيْنه لَيَّاناً، بَلْ هُو كَثِيرٌ في الصِّفَاتِ نَحْوُ: سَكْرَان وبَابُهُ و" فَعَلاَن " بالْفَتْحِ قليلٌ في الصفاتِ، قالُوا: حِمَارٌ قَطَوَان، أي: عَسِرُ السير، وتَيْسٌ عَدوَان.

قال: [الطويل]

1920 - . . . .

كَتَيْسِ ظِبَاءِ الحُلَّبِ العَدَوَانِ

ومِثْلُهُ قول الآخَرِ، أنْشَدَهُ أبو زَيْدٍ: [الطويل]

1921 - وقَبْلَكَ مَا هَابَ الرِّجَالُ ظُلاَمَتِي . . .

وَفَقَّأتُ عَيْنَ الأَشْوَسِ الأَبيَانِ

بِفَتْحِ الباءِ واليَاء ، بل الكثيرُ أنْ يكُونَ مَصْدَرًا ، نحو : الغَلَيَان والنَّزوَان ، فإن أريد بـ "الشَّنْآن" السَّاكِن الْعَيْنِ الوصْفُ ، فالمعْنَى : ولاَ يَجرمنكُمْ بَغيضُ قَوْمٍ ، وبَغيضٌ بمَعْنَى : مُبْغِض ، اسمُ فاعِلٍ من "أبْغَضَ" ، وهو مُتعدّ ، فَفَعِيلٌ بمعنى الفاعِلِ كقَدِير ونَصِير ، وإضافتُه لـ "قوْمٍ" على هذا إضَافَةُ بيانٍ ، أيْ : إنَّ البغيض مِنْ بيْنِهم ، وليس مَضَافاً لفاعِل ولا مَفْعولٍ ، بخلاف ما إذا قدَّرْتَهُ مَصْدرا فإنه يكون مُضَافاً إلى مَفْعُولِهِ أوْ فَاعِلِه كما سيأتي .

(324/189)

وقال صاحبُ هذا القول : يُقَالُ : رَجُلٌ شَنْآنٌ ، وامْرأةٌ شَنْآنَةٌ ، كَنَدْمَانَ ، ونَدْمَانَةٍ ، وقياسُ هذا أنْ يكونَ مِنْ فِعْلٍ متعد [وحكي : رجل شَنْآن ، وامرأة شَنْأى كـ "سكران وسكرى" وقياس هذا أن يكون من فعل لازم] ، ولا بُعْدَ في ذلك ، فإنَّهم قد يشتقُّون من مادَّةٍ واحدةٍ القَاصِرَ والمتعدّي ، قالُوا : فغَرْتُ فاه ، وفغَرَ فوه أيْ : فَتَحتَه فانفتح ، [وإنْ] أُرِيدَ به المصدرُ فوَاضِحٌ ، ويَكُونُ مُضَافاً إلى مفعُولِه ، أيْ : بُغضكم لِقَوْم ، فحذف الفاعل ، ويجوزُ

أنْ يكونَ مُضَافاً إلى فاعِلِه ، أيْ بُغْضُ قَوْمٍ إيّاكُمْ ، فحذف مَفْعُولَهُ .

والأوّلُ أُظْهَرُ في المعنى ، وحُكْمُ شَنَآنَ بِفَتْحِ النُّونِ مَصْدَرًا وَصِفَةً حُكْمُ إسْكَانِهَا ، وقد تقدَّمَ تقريرُ ذلك ، ومِنْ مَجِيءِ شَنْآنَ السَّاكِنِ الْعَيْنِ مَصْدَرًا قَوْلُ الأحوصِ : [الطويل]

1922 - وَمَا الْحُبُّ إلاَّ مَا تَلَذُّ وتَشْتَهِي . . .

وإنْ لاَمَ فيه الشَّنَانِ وَفَنَّدَا

أرَادَ الشَّنْآنَ بِسُكُونِ النُّونِ فنقل حركة الهمزة إلى النُّونِ السَّاكنة ، وحذف الهمزة [وَلَوْلاَ سُكُونُ النُّونِ لما جَازَ النَّقْلُ ولو قال قَائِلٌ : إنَّ الأَصْلَ الشَّنَآنُ بفتح النون] وخَفَضَ الهَمْزَةَ بِحَذْفِهَا رَأساً ، كما قُرِئَ ﴿ إنَّهَا لإحْدَى الكبر ﴾ [المدثر : 35] بحذفِ همزة " إحْدَى " لكانَ قَوْلاً يَسْقُطُ به الدليلُ لاحتماله ، و" الشَّنَآن " بالفتح عَمَّا شذَّ عن القاعدةِ الكُلِّيَّةِ .

(325/189)

قال سِيبَوَيْه : كُلُّ بناءٍ مِنَ المصادِرِ على وَزْنِ " فَعَلاَن " بِفَتْحِ الْعَيْنِ لم يتعدَّ فِعْلُهُ إلاَّ أنْ يَشِذَّ شيءٌ كالشَّنَآنِ ، يَعْنِي أنَّه مصدرٌ على " فَعَلاَن " بالفتح ، ومع ذلك فعْلُهُ مُتَعَدّ ، وفعلهُ أكْثَرُ الأفعالِ مَصَادِرِ سُمِعَ لَهُ سِتَّةَ عَشَرَ مَصْدرا ، قالُوا : شَنِئَ يَشْنَأُ [شَنْئًا] وشَنَاآناً مُثَلَّثي الشِّين ، فهي سِتُّ لُغَاتٍ .

وَقَرَأَ ابْنُ وَثَّابٍ ، والحسنُ ، والوليدُ عَنْ يَعْقُوبَ " يَجْرِمَنْكُمْ " بِسُكُونِ النُّونِ جعلوها نون التوكيد الخَفِيفةِ ، والنَّهيُ في اللَّفْظِ للشَّنْآنِ ، وهو في المعنى للمُخَاطبينَ نحو : " لا أرينَّكَ هاهُنَا " و ﴿ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : 102] قاله مَكِّيٌّ .

فصل

قال القَفَّالُ : هذا معطوفٌ على قوله : ﴿ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ ولا آمِّينَ البيت الحرام ﴾ يعني : لا يَحْمِلنكمْ عداوُكمْ لقومٍ مِنْ أجْلِ أنَّهُمْ صَدُّوكُمْ عن المسْجِدِ الحَرَامِ أنْ [تَعْتَدوا فَتَمْنَعُوهُمْ] عَنِ المسْجِدِ الحرامِ ، فإنَّ البَاطِل لا يَجُوز أنْ يعتدى به .

قال محمدُ بْنُ جَرِيرٍ : هذه السورةَ نزلتْ بعد قِصَّةِ " الحُدَيْبيَةِ " ، فكان الصَّدُّ قد تقدَّمَ ، وليس للناس أنْ يُعِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً على العُدْوانِ ، حتى إذا تَعَدَّى واحدٌ منهم على الآخر [تَعَدَّى ذلك الآخرُ] عليه ، لكنَّ الواجبَ أنْ يُعِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً على ما فيه البِرُّ والتَّقْوَى .

قوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَن صَدُّوكُمْ ﴾ .

قرأ أبو عمرو ، وابْنُ كَثِيرٍ ، بِكَسْرِ " إنْ " ، والباقُون بفَتْحِهَا ، فَمَنْ كَسَرَ فعلى أنَّها شَرْطِيَّةٌ ، والفَتْحُ على أنها عِلَّةٌ للشنآنِ ، أيْ لا يكسبنَّكُمْ أوْ لا يَحْمِلَنَّكُمْ بُغْضُكُمْ لقومٍ لأجْلِ صَدِّهِم

إيّاكُم عن المسْجِد الحرامِ ، وَهِيَ قِراءةٌ واضِحَةٌ ، وقد اسْتَشْكَلَ [الناسُ] قراءةَ الأخوَيْن مِنْ حَيْثُ إنَّ الشَّرْطَ يَقْتَضِي أنَّ الأمْرَ المشروطَ لَمْ يَقَعْ والغَرضُ أن صدَّهُمْ عنِ البيت الحَرَامِ كان قَدْ وقَعَ ، ونزولُ هذه الآيةِ مُتَأخرٌ عنه بمدّةٍ ، فإنَّ الصَّدَّ وقع عامَ " الحُدَيْبِيَة " وَهِيَ سَنَةُ سِتٍّ ، والآيةُ نَزَلَتْ سَنَةَ ثَمَان .

وأيضاً ، فإنَّ " مَكَّةَ " كانت عامَ الفتحِ في أيديهم ، فكيف يُصَدُّونَ عَنْها .

قال ابنُ جُرَيْج والنّحاسُ وغيرُهما : هذه القراءةُ مُنْكَرَةٌ ، واحْتَجُّوا بما تقدَّمَ مِنَ الإشْكَالِ .

قال شهابُ الدّين رحمه الله : ولا إشْكَالَ في ذَلِكَ ، والجوابُ عَمَّا قَالُوه مِنْ وَجْهَيْن :

أحدهما : ألاَّ نُسَلِّم أن الصّدّ كان قبل نزولِ الآية ؛ فإنَّ نُزُولَهَا عامَ الفتح ليس مُجْمعاً عليه .

وذكر اليزيديّ أنَّها نزلتْ قبل الصّدّ ، فصاد الصدُّ أمراً مُنْتَظَراً .

والثاني : أنّه وإنْ سَلَّمْنَا أنَّ الصَّدّ [كان مُتقدّماً على نُزولها ، فيكون المَعْنَى : إنْ وقع صَدٌّ مِثْلُ ذلك الصدّ] الذي وقع زمن " الحديبية " " فَلاَ يَجْرِمَنكم " .

قال مكّي : ومثلُه عند سيبويْه قوْلُ الفَرَزْدَقِ : [الطويل]

1923 - أتَغْضَبُ إنْ أذْنَا قُتَيْبَةَ حُزَّتَا . . . . . .

(327/189)

[وذلك شَيْء قد كان وقع ، وإنما معناهُ :] إنْ وقع مِثْلُ ذلِكَ الغَضَب ، وجوابُ الشَّرْطِ ما قَبْلَهُ ، يَعْنِي : وجوابُ الشرطِ ما دلَّ عليه ما قَبْلَهُ ؛ لأنَّ البَصْرِيِّينَ يَمْنَعُونَ تَقْدِيمَ الْجَوَاب إلاَّ أبَا زَيْدٍ .

وقال مَكِّي - أيضاً - : ونظيرُ ذلك أنْ يقولَ الرجلُ لامْرأتِهِ : أنْتِ طَالِقٌ إنْ دَخلْتِ الدَّارَ ، بِكَسْرِ " إنْ " لَمْ تُطَلَّقْ بِدُخُولِهَا الأوَّلِ ؛ لأنَّه أمْرٌ يُنْتَظَرُ ، ولَوْ فتح لَطُلِّقَتْ عَلَيْه ؛ لأنَّه أمرٌ كَانَ وَوقَعَ ، فَفَتْحُ " أنْ " لما هو عِلَةٌ لِمَا كان ووقع ، وكسرُهَا إنَّما هو لأمرٍ مُنتظر ، والوَجْهَانِ حَسَنانِ على معنييهما وهذا الذي قاله مَكِّي فَصَّل فيه الفقهاءُ بين مَنْ يعرفُ النحوَ ، وبين مَنْ لا يعرفُهُ ، ويُؤيِّدُ هذه القراءةَ قراءةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : " إنْ يَصُدُّوكُمْ " .

قال أبو عُبَيْدَة : حدثنا حَجَّاجٌ عَنْ هَارُونَ ، قَالَ : قرأ ابْنُ مَسْعُودٍ فذكرها قال : وهذا لا يَكُونُ إلاَّ عَلَى اسْتِئْنَافِ الصَّدّ ، يعني إنْ وقع صدّ آخر ، مِثْلُ ما تَقَدَّمَ في عام " الحُدَيْبِيَة " .

ونَظْمُ هذه الآياتِ على ما هِيَ عَلَيْه مِنْ أبْلَغِ مَا يَكُونُ وأفْصحه ، وليس فيها تقديمٌ ولا تأخيرٌ كما زعم بعضُهم ، فقال : أصلُ تركيب الآية الأولى ﴿ غَيْرَ مُحِلِّي الصيد وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ [المائدة : 1] فإذا حَلَلْتُمْ فاصْطَادُوا .

وأصلُ تركيب الثَّانِيَة : ﴿ ولا آمِّينَ البيت الحرام يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ .

وَنَظَّرَه بآيةِ البقرةِ يَعْني : ﴿ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ ﴾ [البقرة : 67] ، وهذا لا حاجة إليه مع أنَّ التقديمَ والتَّأخيرَ عند الجمهورِ مِنْ ضَرَائِرِ الشِّعْرِ ، فَيَجِبُ تَنْزِيهُ القرآنِ عَنْه ، ولَيْست الجملةُ -أيضاً - مِنْ قوله : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصطادوا ﴾ مُعْتَرِضَةً بَيْن قوله : ﴿ ولا آمِّينَ البيت الحرام ﴾ وبَيْنَ قوله : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ ، بَلْ هي مؤسِّسةٌ ومُنْشِئَةٌ حُكْماً ، وهو حِلُّ الاصْطيادِ عند التَّحَلُّلِ مِنَ الإحْرَامِ ، والجملة المُعْتَرِضَةُ إنَّمَا تُفِيدُ تَوْكيداً وتَسْديداً ، وهذه مفيدةٌ حُكْماً جَدِيداً كما تقدم .

وقوله : " أنْ تَعْتَدُوا " قَدْ تقدم أنَّه مِنْ مُتعلقاتِ ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ على أَنَّه مَفْعُولٌ ثانٍ ، أوْ عَلَى حَذْفِ حَرْفِ الجر ، فمَنْ كَسَرَ ﴿ إنْ صَدُّوكُمْ ﴾ يكُون الشرطُ وجوابُه المقدَّرُ في مَحَلِّ جرٍّ صِفَةً لـ " قَوْم " ، أيْ : شَنَآنُ قَوْمٍ هذه صِفَتُهُم ومَنْ فتحها فمحلُّها الجَرُّ والنَّصْبُ ، لأنَّها على حَذْفِ لامِ العِلَّةِ كما تقدم .

قال الزَّمْخشَرِيُّ : والمعنى : ولا يَكْسِبَنَّكُمْ بُغضُ قَوْمٍ ؛ لأنَّ صدوكم الاعتداء ولا يحملنكم عليه .

قال أبو حيّان : وهذا تفسيرُ مَعْنًى لا تفسيرِ إعْراب ؛ لأنَّه يمتنعُ أنْ يكون مدلولُ " جرم " حمل وكسب في استعمالٍ واحدٍ لاختلاف مُقتضاهما ، فَيَمْتَنِعُ أنْ يكُون [أنْ تَعْتَدُوا] في مَحَلِّ مفعول به ، ومحلُّ مفعولٍ على إسْقاطِ حَرْفِ الجر .

قال شهابُ الدِّين : هذا الذي قاله لا يتصوَّرُ أنْ يتوهمه من له أدْنَى بَصرٍ بالصِّنَاعةِ حتى ينبِّهَ عليه .

وقد تقدم قراءةُ البَزِّي في نحو : " ولا تعاوَنُوا " وأنَّ الأصلَ : [" تتعاونوا " فأدغم] وحذف الباقون إحْدَى التاءَينْ عند قوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَيَمَّمُواْ الخبيث ﴾ [البقرة : 267] .

أهـ ﴿ تفسير ابن عادل حـ 7 صـ 178 . 187 ﴾ . باختصار .

(329/189)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جلّ ذكره : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لاَ تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ .

الشعائر معالِم الدِّين ، وتعظيم ذلك وإجلاله خلاصة الدين ، ولا يكون ذلك إلا بالاستسلام عند هجوم التقدير ، والتزام الأمر بجميل الاعتناق ، وإخلال الشعائر (يكون) بالإخلال بالأوامر .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَلاَ الشَّهْرَ الحَرَامَ وَلاَ الهَدْىَ وَلاَ القَلاَئِدَ ﴾ .

تعظيم المكان الذي عظَّمه الله ، وإكرامُ الزمان الذي أكرمه الله . وتشريف الإعلام على ما

أمر به الله – هو المطلوب من العبيد أمراً ، والمحبوب منه حالاً .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ .

وبالحريّ لمن يقصد البيت ألا يخالف ربَّ البيت .

والابتغاء للفضل والرضوان بتوقّي موجبات السخط ، ومجانبة العصيان .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ﴾ .

وإذا خرجتم عن أمر حقوقنا فارجعوا إلى استجلاب حظوظكم ، فأمّا ما دمتم تحت قهر بطشنا فلا نصيب لكم منكم ، وإنكم لنا .

قوله ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ . . . ﴾ أي لا يحملكم بغض قوم لأنهم صدوكم عن المسجد الحرام على ألا تجاوزوا حدَّ الإذن في الانتقام ، أي كونوا قائمين بنا ، متجردين عن كل نصيب وحظٍّ لكم .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ .

البرُّ فِعْلُ ما أُمِرْتَ به ، والتقوى تَرْكُ ما زُجِرتَ عنه .

ويقال البرُّ إيثار حقه – سبحانه ، والتقوى تركُ حظّك .

ويقال البرُّ موافقة الشرع ، والتقوى مخالفةُ النَّفْس .

ويقال المعاونة على البِرِّ بِحُسْنِ النصيحة وجميل الإشارة للمؤمنين ، والمعاونة على التقوى بالقبض على أيدي الخطائين بما يقتضيه الحال من جميل الوعظ وبليغ الزجر ، وتمام المنع على ما يقتضيه شرط العلم .

والمعاونة على الإثم والعدوان بأن تعمل شيئاً مما يقتدى بك لا يرضاه الدِّين ، فيكون قولُك الذي تفعله ويقتدى بك (فيه) سُنَّةً تظهرها و(عليك) تبوُّ وزرها . وكذلك المعاونة على البر والتقوى أي الاتصاف بجميل الخِصال على الوجه الذي يُقْتَدَى بكل فيه .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ .

العقوبة ما تعقب الجُرْم بما يسوء صاحبه . وأشد العقوبة حجاب المُعَاقَبِ عن شهود المُعَاقِب ؛ فإنَّ تجرُّعَ كاساتِ البلاء بشهود المُبْلِي أحلى من العسل والشهد . انتهى انتهى .

اهـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 397 . 399 ﴾

(331/189)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيم

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فِى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى . رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء التسعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/190)

الجزء التسعون بعد المائة

من الآية ﴿ 3 ﴾ من سورة المائدة

وحتى الآية ﴿ 3 ﴾ نفس الآية

(4/190)

قوله تعالى ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما أتم الكلام على احترام أعظم المكان وأكرم الزمان وما لابسهما ، فهذب النفوس بالنهي عن حظوظها ، وأمر بعد تخليتها عن كل شر بتحليتها بكل خير عدّد على سبيل الاستئناف ما وعد بتلاوته عليهم مما حرم مطلقاً إلا في حال الضرورة فقا : ﴿ حرمت ﴾ بانياً الفعل للمفعول لأن الخطاب لمن يعلم أنه لا محرم إلا الله ، وإشعاراً بأن هذه الأشياء لشدة قذارتها كأنها محرمة بنفسها ﴿ عليكم الميتة ﴾ وهي ما فقد الروح بغير ذكاة شرعية ، فإن دم كل ما مات حتف أنفه يحبس في عروقه ويتعفن ويفسد ، فيضر أكله البدن بهذا الضرر الظاهر ، والدين بما يعلمه أهل البصائر ﴿ والدم ﴾ أي المسفوح ، وهو المتبادر إلى الذهن عند الإطلاق ﴿ ولحم الخنزير ﴾ خصة بعد دخوله في الميتة لاتخاذ النصارة أكله

كالدين ﴿ وما أهل ﴾ ولما كان القصد في هذه السورة إلى حفظ محكم العهود المذكر بجلاله الباهر، قدم المفعول له فقال : ﴿ لغير الله ﴾ أي الملك الأعلى ﴿ به ﴾ أي ذبح على اسم غيره من صنم أو غيره على وجه التقرب عبادة لذلك الشيء ، والإهلاك : رفع الصوت .

(5/190)

ولما كان من الميتات ما لا تعافه النفوس عيافتها لغيره ، نص عليه فقال : ﴿ والمنخنقة ﴾ أي بحبل ونحوه ، سواء خنقها أو لا ﴿ والموقوذة ﴾ أي المضروبة بمثقل ، من : وقذه - إذا ضربه ﴿ والمتردية ﴾ أي الساقطة من عال ، المضطربة غالباً في سقوطها ﴿ والنطيحة ﴾ أي التي نطحها فماتت ﴿ وما أكل السبع ﴾ أي كالذئب والنسر ونحوهما .

(6/190)

ولما كان كل واحدة من هذه قد تدرك حية فتذكى ، استثنى فقال : ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ أي من ذلك كله بأن أدركتموه وفيه حياة مستقرة ، بأن اشتد اضطرابه وانفجر منه الدم ؛ ولما

حرم الميتات وعد في جملتها ما ذكر عليه اسم غير الله عبادة ، ذكر ما ذبح على الحجارة التي كانوا ينصبونها للذبح عندها تديناً وإن لم يذكر اسم شيء عليها فقال : ﴿ ما ذبح على النصب ﴾ وهو واحد الأنصاب ، وهي حجارة كانت حول الكعبة تنصب ، فيهل عليها ويذبح عندها تقرباً إليها وتعظيماً لها ﴿ وأن تستقسموا ﴾ أي تطلبوا على ما قسم لكم ﴿ بالأزلام ﴾ أي القداح التي لا ريش لها ولا نصل ، واحدها بوزن قلم وعمر وكانت ثلاثة ، على واحد : أمرني ربي ، وعلى آخر : نهاني ربي ، والآخر غفل ، فإن خرج الآمر فعل ، أو الناهي ترك ، أو الغفل أجيلت ثانية ، فهو دخول في علم الغيب وافتراء على الله بادعاء أمره ونهيه ، وإن أراد المنسوب إلى الصنم فهو الكفر الصريح وقال صاحب كتاب الزينة : يقال : إنه كانت عندهم سبعة قداح مستوية من شوحط ، وكانت بيد السادن ، مكتوب عليها " نعم " " لا " " منكم " " من غيركم " " ملصق " " العقل " " فضل العقل " فكانوا إذا اختلفوا في نسب الرجل جاؤوا إلى السادن بمائة درهم ، ثم قالوا للصنم : يا إلهنا ! قد تمارينا في نسب فلان ، فأخرج علينا الحق فيه ، فتجال القداح فإن خرج القدح الذي عليه " منكم " كان أوسطهم نسباً ، وإن خرج الذي عليه " من غيركم " كان حليفاً وإن خرج " ملصق " كان على منزلته لا نسب له ولا حلف ، وإذا أرادوا سفراً أو حاجة جاؤوا بمائة فقالوا : يا إلهنا ! أردنا كذا ، فإن خرج " نعم " فعلوا ، وإن خرج " لا " لم يفعلوا ، وإن جنى أحدهم جناية ، فاختلفوا فيمن يحمل العقل جاؤوا بمائة فقالوا : يا إلهنا ! فلان جنى عليه ،

أخرج الحق ، فإن خرج القدح الذي عليه " العقل " لزم من ضرب عليه وبرئ الآخرون ، وإن خرج غيره كان على الآخرين العقل ، وكانوا إذا عقلوا العقل

(7/190)

ففضل الشيء منه تداروا فيمن يحمله ، فضربوا عليه ؛ فإن خرج القدح الذي عليه " فضل العقل " للذي ضرب عليه لزمه ، وإلا كان على الآخرين الذين لم يضرب عليهم فهذا الاستقسام الذي حرمه الله لأنه يكون عند الأصنام ويطلبون ذلك منها ، ويظنون أن الذي أخرج لهم ذلك هو الصنم ، وأما إجالة السهام لا على هذا الوجه فهو جائز ، هو وتساهم واقتراع لا استقسام وقال أبو عبيدة : واحد الأزلام زلم - بفتح الزاء ، وقال بعضهم بالضم وهو القدح لا ريش له ولا نصل ، فإذا كان مريّشاً فهو السهم - والله أعلم ؛ ويجوز أن يراد مع هذا ما كانوا يفعلونه في الميسر - على ما مضى في البقرة ، فإنه طلب معرفة ما قسم من الجزور ، ويلتحق بالأول كل كهانة وتنجيم ، وكل طيرة يتطيرها الناس الآن من التشاؤم ببعض الأيام وبعض الأماكن والأحوال ، فإياك أن تعرج على شيء من الطيرة ، فتكون على شعبة جاهلية ، ثم إياك ! .

ولما كانت هذه الأشياء شديدة الخبث أشار إلى تعظيم النهي عنها بأداة البعد وميم الجمع فقال : ﴿ ذلكم ﴾ أي الذي ذكرت لكم تحريمه ﴿ فسق ﴾ أي فعله خروج من الدين .

(8/190)

ولما كانت هذه المنهيات معظم دين أهل الجاهلية ، وكان سبحانه قد نهاهم قبلها عن إحلال شعائر الله والشهر الحرام وقاصدي المسجد الحرام بعد أن كان أباح لهم ذلك في بعض الأحوال والأوقات بقوله ﴿ وأخرجوهم من حيث أخرجوكم - ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ﴾ [البقرة : 191] ﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام ﴾ [البقرة : 194] ﴿ واقتلوهم حيث ثقفتموهم ﴾ [البقرة : 191] علم أن الأمر بالكف عن انتهاز الفرص إنما هو للأمن من الفوت ، وذلك لا يكون إلا من تمام القدرة ، وهو لا يكون إلا بعد كمال الدين وإظهاره على كل دين - كما حصل به الوعد الصادق ، وكذا الانتهاء عن جميع هذه المحارم إنما يكون لمن رسخ في الدين قدمه ، وتمكنت فيه عزائمه وهممه ، فلا التفات له إلى غيره ولا همه إلى سواه ، ولا مطمع لمخالفه فيه ، فعقب سبحانه النهي عن هذه المناهي كلها بقوله على سبيل النتيجة والتعليل : ﴿ اليوم ﴾ أي وقت نزول هذه الآية ﴿ يئس الذين كفروا ﴾ أي لابسوا الكفر سواء كانوا راسخين فهي أو لا ﴿ من دينكم ﴾

أي لم يبق لكم ولا لأحد منكم عذر في شيء من إظهار الموافقة لهم أو التستر من أحد منهم ، كما فعل حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه حين كاتبهم ليحمي بذلك ذوي رحمه ، لأن الله تعالى قد كثركم بعد القلة ، وأعزكم بعد الذلة ، وأحيى بكم منار الشرع ، وطمس معالم شرع الجهل ، وهدّ منار الضلال ، فأنا أخبركم - وأنتم عالمون بسعة علمي - أن الكفار قد اضمحلت قواهم ، وماتت هممهم ، وذلت نخوتهم ، وضعفت عزائمهم ، فانقطع رجاؤهم عن أن يغلبوكم أو يستميلوكم إلى دينهم بنوع استمالة ، فإنهم رأوا دينكم قد قامت منائره ، وعلت في الجامع منابره ، وضرب محرابه ، وبرّك بقواعده وأركانه ، ولهذا سبب عما مضى قوله : ﴿ فلا تخشوهم ﴾ أي أصلاً ﴿ واخشون ﴾ أي واحضوا الخشية لي وحدي ، فإن دينكم قد أكمل بدره ، وجل عن المحلق محله وقدره ، ورضي به الآمر ، ومكنه على رغم أنف الأعداء .

(9/190)

وهو قادر على ذلك ، وذلك قوله تعالى مسوقاً مساق التعليل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ أي الذي أرسلت إليكم به أكمل خلقي لتدينوا به وتدانوا ، وإكماله بإنزال كل ما يحتاج إليه من أصل وفرع ، نصاً على البعض ، وبياناً لطريق القياس في الباقي ، وذلك بيان

لجميع الأحكام ، وأما قبل ذلك اليوم فهو وإن كان كاملاً لكنه بغير هذا المعنى ، بل إلى حين ثم يزيد فيه سبحانه ما يشاء ، فيكون به كاملاً أيضاً وأكمل مما مضى ، وهكذا إلى هذه النهاية ، وكان هذا هو المراد من قوله : ﴿ وأتممت عليكم نعمتي ﴾ أي التي قسمتها في القدم من هذا الدين على لسان هذا الرسول ، بأن جمعت عليه كلمة العرب الذين قضيت في القدم بإظهارهم على من ناواهم من جميع أهل الملل ، ليظهر بهم الدين ، وتنكسر شوكة المفسدين من غير حاجة في ذلك إلى غيرهم وإن كانوا بالنسبة إلى المخالفين كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ﴿ ورضيت لكم الإسلام ﴾ أي الذي هو الشهادة لله بما شهد به لنفسه من الوحدانية التي لمن يتبع الإذعان لها الإذعان لكل طاعة ﴿ ديناً ﴾ تتجازون به فيما بينكم ويجازيكم به ربكم ؛ روى البخاري في المغازي وغيره ، ومسلم في آخر الكتاب ، والترمذي في التفسير ، والنسائي في الحج عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه " أن رجلاً من اليهود قال له : يا أمير المؤمنين ! آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ، قال : أي آية ؟ قال : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فقال عمر رضي الله عنه : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم ، نزلت وهو قائم بعرفة يوم جمعة " وفي التفسير من البخاري عن طارق بن شهاب " قالت اليهود لعمر : إنكم تقرؤون آية لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً ، فقال عمر :

إني لأعلم حيث أنزلت وأين أنزلت وأين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت " وقال البغوي : قال ابن عباس رضي الله عنهما : كان ذلك اليوم خمسة أعياد :

جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ، ولم تجتمع أعياد أهل الملل في يوم قبله ولا بعده ، قلت : ويوم الجمعة هو اليوم الذي أتم الله فيه خلق هذه الموجودات بخلق آدم عليه السلام بعد عصره ، وهو حين نزول هذه الآية إن شاء الله تعالى ، فكانت تلك الساعة من ذلك اليوم تماماً ابتداء ، وروى هارون بن عنترة عن أبيه قال : " لما نزلت هذه الآية بكى عمر رضي الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " ما يبكيك يا عمر ؟ فقال : أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا ، فإذا كمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص ، قال : صدقت ! " فكانت هذه الآية نعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عاش بعدها إحدى وثمانين يوماً وقد روي أنه كان هجيري النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة من العصر إلى الغروب شهد الله أنه لا إله إلا هو – الآية ، وكأن ذلك كان جواباً منه صلى الله عليه وسلم لهذه الآية ، لفهمه صلى الله عليه وسلم أن إنزال آية سر الإسلام وأعظمه وأكمله ، وهذه الآية من المعجزات ، لأنها إخبار بمغيب صدقها فيه الواقع .

ولما تمت هذه الجمل الاعتراضية التي صار ما بينها وبين ما قبلها وما بعدها بأحكام الرصف واتقان الربط من الامتزاج أشد مما بين الروح والجسد ، المشيرة إلى أن هذه المحرمات هي التي تحقق بها أهل الكفر كمال المخالفة ، فأيسوا معها من المواصلة والمؤالفة ؛ رجع إلى تتمات لتلك المحظورات ، فقال مسبباً عن الرضى بالإسلام الذي هو الحنيفة السمحة المحرمة لهذه الخبائث لإضرارها بالبدن والدين : ﴿ فمن اضطر ﴾ أي ألجىء إلجاء عظيماً – من أي شيء كان – إلى تناول شيء مما مضى أنه حرم ، بحيث لا يمكنه معه الكف عنه ﴿ في مخمصة ﴾ أي مجاعة عظيمة ﴿ غير متجانف ﴾ أي متعمد ميلاً ﴿ لإثم ﴾ أي بالأكل على غير سد الرمق ، أو بالبغي على مضطر آخر بنوع مكر أو العدو عليه بضرب قهر ، وزاد بعد هذا التقييد تخويفاً بقوله : ﴿ فإن الله ﴾ أي الذي له الكمال كله ﴿ غفور رحيم ﴾ أي يمحو عنه إثم ارتكابه للمنهي ولا يعاقبه عليه ولا يعاتبه ويكرمه ، بأن يوسع عليه من فضله ، ولا يضطره مرة أخرى – إلى غير ذلك من الإكرام وضروب الأنعام . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 390 . 394 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة والدم وَلَحْمُ الخنزير وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وَمَا أَكَلَ السبع إِلاَّ ما ذكيتم وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ .

اعلم أنه تعالى قال في أول السورة ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ [المائدة : 1] ثم ذكر فيه استثناء أشياء تتلى عليكم ، فههنا ذكر الله تعالى تلك الصور المستثناة من ذلك العموم ، وهي أحد عشر نوعاً : الأول : الميتة : وكانوا يقولون : إنكم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله .

واعلم أن تحريم الميتة موافق لما في العقول ، لأن الدم جوهر لطيف جداً ، فإذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم في عروقه وتعفن وفسد وحصل من أكله مضار عظيمة .

(12/190)

والثاني : الدم : قال صاحب "الكشاف" كانوا يملؤون المعي من الدم ويشوونه ويطعمونه الضيف ، فالله تعالى حرم ذلك عليهم .

والثالث : لحم الخنزير ، قال أهل العلم : الغذاء يصير جزءاً من جوهر المغتذي ، فلا بدّ أن

يحصل للمغتذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلاً في الغذاء ، والخنزير مطبوع على حرص عظيم ورغبة شديدة في المشتهيات ، فحرم أكله على الإنسان لئل يتكيف بتلك الكيفية ، وأما الشاة فإنها حيوان في غاية السلامة ، فكأنها ذات عارية عن جميع الأخلاق ، فلذلك لا يحصل للإنسان بسبب أكل لحمها كيفية أجنبية عن أحوال الإنسان .

الرابع : ما أهل لغير الله به ، والإهلال/ رفع الصوت ، ومنه يقال أهل فلان بالحج إذا لبى به ، ومنه استهل الصبي وهو صراخة إذا ولد ، وكانوا يقولون عند الذبح : باسم اللآت والعزى فحرم الله تعالى ذلك .

والخامس : المنخنقة ، يقال : خنقه فاختنق ، والخنق والاختناق انعصار الحلق .

واعلم أن المنخنقة على وجوه : منها أن أهل الجاهلية كانوا يخنقون الشاة فإذا ماتت أكلوها ، ومنها ما يخنق بحبل الصائد ، ومنها ما يدخل رأسها بين عودين في شجرة فتختنق فتموت ، وبالجملة فبأي وجه اختنقت فهي حرام .

واعلم أن هذه المنخنقة من جنس الميتة ، لأنها لما ماتت وما سال دمها كانت كالميت حتف أنفه .

والسادس : الموقوذة ، وهي التي ضربت إلى أن ماتت يقال : وقذها وأوقذها إذا ضربها إلى أن ماتت ، ويدخل في الموقوذة ما رمي بالبندق فمات ، وهي أيضاً في معنى الميتة وفي

معنى المنخنقة فإنها ماتت ولم يسل دمها .

السابع : المتردية ، والمتردي هو الواقع في الردى وهو الهلاك .

(13/190)

قال تعالى : ﴿ وَمَا يُغْنِى عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تردى ﴾ [الليل : 11] أي وقع في النار ، ويقال : فلان تردى من السطح ، فالمتردية هي التي تسقط من جبل أو موضع مشرف فتموت ، وهذا أيضاً من الميتة لأنها ماتت وما سال منها الدم ، ويدخل فيه ما إذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الأرض فإنه يحرم أكله لأنه لا يعلم أنه مات بالتردي أو بالسهم .

والثامن : النطيحة ، وهي المنطوحة إلى أن ماتت ، وذلك مثل شاتين تناطحا إلى أن ماتا أو مات أحدهما ، وهذا أيضاً داخل في الميتة لأنها ماتت من غير سيلان الدم .

واعلم أن دخول الهاء في هذه الكلمات الأربع ، أعني : المنخنقة ، والموقوذة ، والمتردية ، والنطيحة ، إنما كان لأنها صفات لموصوف مؤنث وهو الشاة ، كأنه قيل : حرمت عليكم الشاة المنخنقة والموقوذة ، وخصت الشاة لأنها من أعم ما يأكله الناس ، والكلام يخرج على الأعم الأغلب ويكون المراد هو الكل .

فإن قيل : لم أثبت الهاء في النطيحة مع أنها كانت في الأصل منطوحة فعدل بها إلى النطيحة

، وفي مثل هذا الموضع تكون الهاء محذوفة ، كقولهم : كف خضيب ، ولحية دهين ، وعين كحيل .

قلنا : إنما تحذف الهاء من الفعلية إذا كانت صفة لموصوف يتقدمها ، فإذا لم يذكر الموصوف وذكرت الصفة وضعتها موضع الموصوف ، تقول : رأيت قتيلة بني فلان بالهاء لأنك إن لم تدخل الهاء لم يعرف أرجل هو أو امرأة ، فعلى هذا إنما دخلت الهاء في النطيحة لأنها صفة لمؤنث غير مذكور وهو الشاة . انتهى . اهـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 106.105﴾

وقال الثعلبى :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ وهي كل ما له نفس سائلة مما أباح اللّه عز وجل أكلها ، فارقتها روحها بغير تذكية ، وإنما قلنا : نفس سائلة لأن السمك والجراد دمان وهما حلال .

(14/190)

﴿ والدم ﴾ أُجْمِل هاهنا وفسر في آية أخرى فقال عز من قائل : ﴿ أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً ﴾ [الأنعام : 145] فالدم الملطخ فهو كاللحم في أكله لأن الكبد والطحال دمان وهما حلال

.

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال : قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم : " أُحلّت لنا ميتتان ودمان فالميتتان الحوت والجراد وأما الدّمان فالطحال والكبد " .

﴿ وَلَحْمُ الخنزير ﴾ وكل شيء منه حرام وإنما خصّ اللحم لأنّ اللحم من أعظم منافعه .

﴿ وما أُهلّ به ﴾ ذبح ﴿ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ وذكر عليه غير اسم اللّه .

قال أبو ميسرة : في المائدة ثمان عشرة فريضة ليس في سورة من القرآن وهي آخر سورة نزلت ليس فيها منسوخ .

﴿ والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وَمَا أَكَلَ السبع إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بالأزلام ﴾ ، ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ ﴾ ، ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ والمحصنات مِنَ المؤمنات والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ ، ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصلاة ﴾ ، ﴿ والسارق والسارقة ﴾ .

﴿ لاَ تَقْتُلُواْ الصيد ﴾ إلى قوله ﴿ ذُو انتقام ﴾ [المائدة : 95] ﴿ مَا جَعَلَ الله مِن بَحِيرَةٍ وَلاَ سَآئِبَةٍ وَلاَ وَصِيلَةٍ وَلاَ حَامٍ ﴾ ﴿ شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الموت ﴾ [المائدة : 103 ، 104] .

فأما المنخنقة فهي التي تختنق فتموت ، قال ابن عباس : كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى إذا ماتت أكلوها ، والموقوذة : التي تضرب بالخشب حتّى تموت .

قال قتادة : كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا حتّى إذا ماتت أكلوها . فقال فيه : قذّه يقذّه وقذا إذا ضربه حتى شفى على الهلاك .

قال الفرزدق :

شغارة تقذ الفصيل برجلها . . . طارة لقوادم الأبكار

(15/190)

والمتردية : التي تتردى من مكان عال أو في بئر فتموت .

والنطيحة : التي تنطحها صاحبتها فتموت ، و" هاء " التأنيث تدخل في الفعيل بمعنى الفاعل فإذا كان بمعنى المفعول إستوى فيها المذكر والمؤنث نحو لحية دهين ، وعين كحيل ، وكف خضيب ، فإنما أُدخل الهاء ها هنا لأن الإسم لا يسقط منها ولو أسقط الهاء منها لم يدرَ أهي صفة لمؤنث أو مذكر ، والعرب تقول لحية دهين ، وعين كحيل ، وكف خضيب فإذا حذفوا الإسم وأفردوا الصفة أدخلوا الهاء ، قالوا : رأينا كحيلة وخضيبة ودهينة ، وأكيلة السبع فأدخلوا الهاء مثل الذبيحة والسكينة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ شروع في بيان المحرمات التي أشير إليها بقوله سبحانه : ﴿ إِلاَّ مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة : ١] والمراد تحريم أكل الميتة ، هي ما فارقه الروح حتف أنفه من غير سبب خارج عنه ﴿ والدم ﴾ أي المسفوح منه وكان أهل الجاهلية يجعلونه في المباعر ويشوونه ويأكلونه ، وأما الدم غير المسفوح كالكبد فمباح ، وأما الطحال فالأكثرون على إباحته ، وأجمعت الإمامية على حرمته ، ورويت الكراهة فيه عن علي كرم الله تعالى وجهه .

وابن مسعود رضي الله تعالى عنه ﴿ وَلَحْمَ الخنزير ﴾ إقحام اللحم لما مر ، وأخذ داود .

وأصحابه بظاهره فحرموا اللحم وأباحوا غيره ، وظاهر العطف أنه حرام حرمة غيره ، وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن قتادة أنه قال : "من أكل لحم الخنزير عرضت عليه التوبة فإن تاب وإلا قتل" وهو غيرب ، ولعل ذلك لأن أكله صار اليوم من علامات الكفر كلبس الزنار ، وفيه تأمل ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ ﴾ أي رفع الصوت لغير الله تعالى عند ذبحه ، والمراد بالاهلال هنا ذكر ما يذبح له كاللات .

والعزى ﴿ والمنخنقة ﴾ قال السدى : هي التي يدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت ، وقال الضحاك .

وقتادة : هي التي تختنق بحبل الصائد فتموت .

وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : كان أهل الجاهلية يخنقون البهيمة ويأكلونها فحرم ذلك على المؤمنين ، والأولى أن تحمل على التي ماتت بالخنق مطلقاً ﴿ والموقوذة ﴾ أي التي تضرب حتى تموت ، قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما .

وقتادة .

والسدى ، وهو من وقذته بمعنى ضربته ، وأصله أن تضربه حتى يسترخي ، ومنه وقذه النعاس أي غلب عليه ﴿ والمتردية ﴾ أي التي تقع من مكان عال أو في بئر فتموت ﴿ والنطيحة ﴾ أي التي ينطحها غيرها فتموت ، وتاؤها للنقل فلا يرد أن فعيل بمعنى مفعول لا يدخله التاء ، وقال بعض الكوفيين : إن ذلك حيث ذكر الموصوف مثل كف خضيب . وعين كحيل وأما إذا حذف فيجوز دخول التاء فيه ، ولا حاجة إلى القول بأنها للنقل ، وقريء والمنطوحة . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع إِلاَّ ذَكَّيْتُمْ ﴾

فصل

قال الفخر :

السبع : اسم يقع على ما له ناب ويعدو على الإنسان والدواب ويفترسها ، مثل الأسد وما دونه ، ويجوز التخفيف في سبع فيقال : سبع وسبعة ، وفي رواية عن أبي عمرو : السبع

بسكون الباء ، وقرأ ابن عباس : وأكيل السبع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 107 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال قتادة : كان أهل الجاهلية إذا جرح السبع شيئاً فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقي ، فحرمه الله تعالى .

وفي الآية محذوف تقديره : وما أكل منه السبع لأن ما أكله السبع فقد نفد ولا حكم له ، وإنما الحكم للباقي . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 107 ﴾

فصل

قال الفخر :

أصل الذكاء في اللغة إتمام الشيء ، ومنه الذكاء في الفهم وهو تمامه ، ومنه الذكاء في السن ، وقيل : جري المذكيات غلاب ، أي جري المسنات التي قد أسنت ، وتأويل تمام السن النهاية في الشباب ، فإذا نقص عن ذلك أو زاد فلا يقال له الذكاء في السن ، ويقال ذكيت النار أي أتممت إشعالها .

إذا عرفت هذا الأصل فنقول : الاستثناء المذكور في قوله ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ فيه أقوال :

الأول : أنه استثناء من جميع ما تقدم من قوله ﴿ والمنخنقة ﴾ إلى قوله ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ وهو قول علي وابن عباس والحسن وقتادة ، فعلى هذا أنك إن أدركت ذكاته بأن وجدت له عيناً تطرف أو ذنباً يتحرك أو رجلاً تركض فاذبح فإنه حلال ، فإنه لولا بقاء الحياة فيه لما حصلت هذه الأحوال ، فلما وجدتها مع هذه الأحوال دل على أن الحياة بتمامها حاصلة فيه .

والقول الثاني : أن هذا الاستثناء مختص بقوله ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ .

والقول الثالث : أنه استثناء منقطع كأنه قيل : لكن ما ذكيتم من غير هذا فهو حلال .

والقول الرابع : أنه استثناء من التحريم لا من المحرمات ، يعني حرم عليكم ما مضى إلا ما ذكيتم فإنه لكم حلال .

وعلى هذا التقدير يكون الاستثناء منقطعاً أيضاً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 107 ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ يعني إلاّ ما أدركتم ذكاته من هذه الأشياء ، والتذكية تمام فري الأوداج ، وإنهار الدم ، ومنه الذكاة في السنّ وهو أن يأتي على قروحه سنة ، وذلك تمام استكمال

القوة ومثله المثل السائد : جري المذكيات غلاب .

قال الشاعر :

يفضله إذا اجتهدوا عليه . . . تمام السن منه والذكاء

ومنه الذكاء في الفهم إذا كان تام العقل سريع القبول .

ويقول في الذكاة إذا أتممت إشعالها ، فمعنى ذكيتم أدركتم ذبحه على التمام .

وقال ابن عباس وعتبة بن عمير : إذا طرفت بعينها أو ضربت بذَنبِها أو ركضت برجلها أو تحركت فقد حلت لك .

وعن زيد بن ثابت : أن ذئباً نيب في شاة فذبحوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم في أكله .

أبو قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال : قال رسول الّله صلى الله عليه وسلم " إن الّله كتب الإحسان على كلّ شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته " .

قال عاصم عن عكرمة : " إن رجلاً أضجع شاته وجعل يحدّ شفرته ليذبحها ، فقال له

النبي صلى الله عليه وسلم " تريد أن تميتها موفات قبل أن تذبحها " . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ أي ما أكل منه السبع فمات ؛ وفسر بذلك لأن ما أكله كله لا يتعلق به

حكم ولا يصح أن يستثنى منه قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ أي إلا ما أدركتموه وفيه

بقية حياة يضطرب اضطراب المذبوح وذكيتموه ، وعن السيدين السندين الباقر .

والصادق رضي الله تعالى عنهما أن أدنى ما يدرك به الذكاة أن يدركه وهو يحرك الأذن . أو

الذنب . أو الجفن ، وبه قال الحسن . وقتادة . وإبراهيم . وطاوس . والضحاك . وابن زيد

، وقال بعضهم : يشترط الحياة المستقرة وهي التي لا تكون على شرف الزوال وعلامتها

على ما قيل : أن يضطرب بعد الذبح لا وقته ، وعن علي كرم الله تعالى وجهه .

وابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن الاستثناء راجع إلى جميع ما تقدم ذكره من المحرمات

سوى ما لا يقبل الذكاة من الميتة . والدم . والخنزير .

وما أكل السبع على تقدير إبقائه على ظاهره ، وقيل : هو استثناء من التحريم لا من

المحرمات ، والمعنى حرم عليكم سائر ما ذكر لكن ما ذكيتم مما أحله الله تعالى بالتذكية فإنه

حلال لكم .

وروي ذلك عن مالك .

وجماعة من أهل المدينة ، واختاره الجبائي ، والتذكية في الشرع قطع الحلقوم والمريء بمحدد ، والتفصيل في الفقه ، واستدل بالآية على أن جوارح الصيد إذا أكلت مما صادته لم يحل .

وقرأ الحسن : ﴿ السبع ﴾ بسكون الباء ، وابن عباس رضي الله تعالى عنهما وأكيل السبع . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾

فصل

قال الفخر :

النصب يحتمل أن يكون جمعاً وأن يكون واحداً ، فإن قلنا إنه جمع ففي واحده ثلاثة أوجه :

الأول : أن واحده نصاب ، فقولنا : نصاب ونصب كقولنا : حمار وحمر .

(19/190)

الثاني : أن واحده النصب ، فقولنا نصب ونصب كقولنا : سقف وسقف ورهن ورهن ، وهو قول ابن الأنباري .

والثالث : أن واحدة النصبة .

قال الليث : النصب جمع النصبة ، وهي علامة تنصب للقوم ، أما إن قلنا : أن النصب واحد فجمعه أنصاب ، فقولنا : نصب وأنصاب كقولنا طنب وأطناب .

قال الأزهري : وقد جعل الأعشى النصب واحداً فقال :

ولا النصب المنصوب لا تنسكنه . . لعاقبة والله ربك فاعبدا . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 107 ﴾

فصل

قال الفخر :

من الناس من قال : النصب هي الأوثان ، وهذا بعيد لأن هذا معطوف على قوله ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ ﴾ وذلك هو الذبح على اسم الأثان ، ومن حق المعطوف أن يكون مغايراً للمعطوف عليه .

وقال ابن جريج : النصب ليس بأصنام فإن الأصنام أحجار مصورة منقوشة ، وهذه النصب أحجار كانوا ينصبونها حول الكعبة ، وكانوا يذبحون عندها للأصنام ، وكانوا يلطخونها بتلك الدماء ويضعون اللحوم عليها ، فقال المسلمون : يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم ، فنحن أحق أن نعظمه ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكره ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا ﴾ [الحج : 37] .

واعلم أن ﴿ مَا ﴾ في قوله ﴿ وَمَا ذُبِحَ ﴾ في محل الرفع لأنه عطف على قوله ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ إلى قوله ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ .

واعلم أن قوله ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ فيه وجهان أحدهما : وما ذبح على اعتقاد تعظيم النصب ، والثاني : وما ذبح للنصب ، و(اللام) و(على) يتعاقبان ، قال تعالى : ﴿ فسلام لَّكَ مِنْ أصحاب اليمين ﴾ [الواقعة : 91] أي فسلام عليك منهم ، وقال ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ [الإسراء : 7] أي فعليها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 107.108 ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ قال بعضهم : فهو جمع واحدها نصاب ، وقيل : هو واحدة جمعها أنصاب مثل عنق وأعناق .

(20/190)

وقرأ الحسن بن صالح وطلحة بن مصرف : النصب بجزم الصّاد .

وروى الحسن بن علي الجعفي عن أبي عمرو : النصب بفتح النون وسكون الصّاد .

وقرأ الجحدري : بفتح النون والصّاد [جعله] إسماً موحداً كالجبل والجمل والجمع أنصاب

كالأجمال والأجبال وكلها لغات وهو الشيء المنصوب ، ومنه قوله تعالى ﴿ كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴾ [المعارج : 43] واختلفوا في معنى النصب هاهنا .

فقال مجاهد وقتادة وابن جريج : كان حول البيت ثلاثمائة وستين حجراً وكان أهل الجاهلية يذكّون عليها يشرّحون اللّحم عليها وكانوا يعظمون هذه الحجارة ويعبدونها ويذبحون لها ، وكانوا مع هذا يبدلونها إذا شاؤوا لحجارة [من قبالهم] منها ، قالوا : وليست هي بأصنام إنما الصنم ما يصوّر وينقش .

وقال الآخرون : هي الأصنام المنصوبة .

قال الأعشى :

وذا النصب المنصوب لا تستكّنه . . . لعاقبة واللّه ربك فاعبدا

ثم اختلفوا في معناها . فقال بعضهم : تقديره على إسم النصب . ابن زيد ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ وما ﴿ أهلّ لغير اللّه به ﴾ هما واحدة .

قطرب : معناه : ما ذبح للنصب أي لأجلها على معنى اللام وهما يتعاقبان في الكلام . قال اللّه تعالى ﴿ فَسَلامٌ لَّكَ ﴾ [الواقعة : 91] أي عليك ، وقال ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ [الإسراء : 6] أي فعليها . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ جمع نصاب كحمر .

وحمار ، وقيل : واحد الأنصاب كطنب وأطناب ، واختلف فيها فقيل هي حجارة كانت حول الكعبة وكانت ثلثمائة وستين حجراً ، وكان أهل الجاهلية يذبحون عليها فعلى على أصلها ، ولعل ذبحهم عليها كان علامة لكونه لغير الله تعالى ؛ وقيل : هي الأصنام لأنها تنصب فتعبد من دون الله تعالى ، و﴿ على ﴾ إما بمعنى اللام ، أو على أصلها بتقدير وما ذبح مسمى على الأصنام .

(21/190)

واعترض بأنه حينئذ يكون كالتكرار لقوله سبحانه : ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ﴾ والأمر في ذلك هين ، والموصول معطوف على المحرمات ، وقرىء ﴿ النصب ﴾ بضم النون وتسكين الصاد تخفيفاً ، وقرىء بفتحتين ، وبفتح فسكون انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلام ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلام ﴾

قال القفال رحمه الله : ذكر هذا في جملة المطاعم لأنه مما أبدعه أهل الجاهلية وكان موافقاً لما كانوا فعلوه في المطاعم ، وذلك أن الذبح على النصب إنما كان يقع عند البيت ، وكذا الاستقسام بالأزلام كانوا يوقعونه عند البيت إذا كانوا هناك . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 108 ﴾

فصل

قال الفخر :

في الآية قولان :

الأول : كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة أو نكاحاً أو أمراً آخر من معاظم الأمور ضرب بالقداح ، وكانوا قد كتبوا على بعضها : أمرني ربي ، وعلى بعضها : نهاني ربي ، وتركوا بعضها خالياً عن الكتابة ، فإن خرج الأمر أقدم على الفعل ، وإن خرج النهي أمسك ، وإن خرج الغفل أعاد العمل مرة أخرى ، فمعنى الاستقسام بالأزلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القداح.

الثاني : قال المؤرخ وكثير من أهل اللغة : الاستقسام هنا هو الميسر المنهى عنه ، والأزلام قداح الميسر ، والقول الأول اختيار الجمهور . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 108 ﴾

فصل

قال الفخر :

الأزلام القداح واحدها زلم ، ذكره الأخفش .

وإنما سميت القداح بالأزلام لأنها زلمت أي سويت .

ويقال : رجل مزلم وامرأة مزلمة إذا كان خفيفاً قليل العلائق ، ويقال قدح مزلم وزلم إذا ظرف وأجيد قده وصنعته ، وما أحسن ما زلم سهمه ، أي سواه ، ويقال لقوائم البقر أزلام ، شبهت بالقداح للطافتها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 108 ﴾

(22/190)

وقال الثعلبى :

﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ ﴾ معطوف على ما قبله ، وأن في محل الرفع أي وحرم عليكم الإستقسام بالأزلام ، والاستقسام طلب القسم والحكم من الأزلام وهي القداح التي لا ريش لها ولا نصل ، واحدها زلم مثل عمر ، وزلم وهي القداح .

قال الشاعر :

فلئن جذيمة قتّلت سرواتها . . . فنساؤها يضربن بالأزلام

وكان استقسامهم بالأزلام على ما ذكره المفسّرون أن أهل الجاهلية إذا كان سفراً أو غزواً

أو تجارة أو تزويجاً أو غير ذلك ضرب القداح وكانت قداحاً مكتوب على بعضها : نهاني ربي ، وعلى بعضها : أمرني ربي ، إن خرج الآمر مضى لأمره ، وإن خرج الناهي أمسك .

وقال سعيد بن جبير : الأزلام حصى بيض كانوا يضربون بها .

أبو هشام عن زياد بن عبد اللّه عن محمد بن إسحاق قال : كانت هبل أعظم أصنام قريش بمكة ، وكانت على بئر في جوف الكعبة وكانت تلك البئر هي التي يجمع فيها ما يهدى للكعبة وكانت عند هبل أقداح سبعة كل قدح منها فيه كتاب ، قدح فيه : العقل ، إذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة فإن خرج العقل حمله ، وقدح فيه : نعم ، للأمر ، إذا أرادوا أمراً ضربوا به في القداح فإن خرج ذلك القدح فعلوا ذلك الأمر . وقدح فيه : لا إذا أرادوا أمر يضربون فإن خرج قدح " لا " لم يفعلوا ذلك الأمر ، وقدح فيه : منكم وقدح فيه : ملصق وقدح فيه : من غيركم ، وقدح فيه المياه إذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقداح وفيها ذلك القداح فحيثما خرج عملوا به .

وكانوا إذا أرادوا أن يختنوا غلاماً أو أن ينكحوا امرأة أو يدفنوا ميّتاً أو شكّوا في نسب خصمهم ذهبوا به إلى هبل وبمائة درهم وبجزور فأعطوها صاحب القداح الذي يضربها

ثم قرّبوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون ثم قالوا : يا إلهنا هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا فأخرج الحق ، ثم يقولون لصاحب القداح : اضرب فيضرب ، فإن خرج عليه : منكم ، كان وسيطاً منهم وإن خرج عليه : من غيركم ، كان حليفاً ، وإن خرج عليه : ملصق ، كان على منزلته منهم لا نسب له ولا حليف ، وإن كان في شيء مما سوى هذا مما يعملون به كنعم عملوا به ، فإن خرج : لا ، أخّروا عامهم ذلك حتى يأتوه مرة أخرى ينتهون في أمورهم إلى ذلك مما خرجت به القداح . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال السمرقندى :

﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بالازلام ﴾ والأزلام القداح ، واحدها زلم على ميزان قلم وأقلام ، وذلك أن أهل الجاهلية كانوا يجتمعون عشرة أنفس ويشترون جزوراً ، وجعلوا لحمه على تسعة أجزاء ، وأعطى كل واحد منهم سهماً من سهامه ، فجمعوا السهام عند واحد منهم أو شيء من الأحجار ، ثم يخرج هذا الرجل واحداً واحداً من السهام ، فكل من خرج سهمه يأخذ جزءاً من ذلك اللحم ، فإذا خرج تسعة من السهام لا يبقى شيء من اللحم ، ولا يكون للذي بقي اسمه آخراً شيء من اللحم ، وكان ثمن الجزور كله عليه .

وكان نوع آخر أنهم كانوا يجعلون عشرة من القداح ، وكان لكل واحد منها سهم ، ولم يكن

لثلاثة منها نصيب من اللحم ، وهو السفيح والمنيح والوغد ، وكان للسبعة لكل سهم نصيب وهو : القذ ، والتوأم ، والرقيب ، والمعلى ، والحلس ، والناقس ، والمسبل .

(24/190)

ويقال : كان إذا أراد واحد منهم السفر أخرج سهمين من القداح ، في واحد منها مكتوب أمرني ربي ، وفي الآخر نهاني ربي ، فيخرج أحدهما ، فإن خرج باسمه أمرني ربي وجب عليه الخروج ولم يجز له التخلف ، وإن خرج الآخر لا يسعه الخروج ، فنهى الله تعالى عن ذلك كله بقوله : ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ ﴾ جمع زلم كجمل أو زلم كصرد وهو القدح ، أي وحرم عليكم الاستقسام بالاقداح وذلك أنهم كما روي عن الحسن .

وغيره إذا قصدوا فعلا ضربوا ثلاثة أقداح ، مكتوب على أحدها أمرني ربي ، وعلى الثاني نهاني ربي .

وأبقوا الثالث غفلاً لم يكتب عليه شيء فإن خرج الآمر مضوا لحاجتهم ، وإن خرج الناهي تجنبوا ، وإن خرج الغفل أجالوها ثانياً ، فمعنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون

ما لم يقسم بالأزلام ، واستشكل تحريم ما ذكر بأنه من جملة التفاؤل ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الفأل .

وأجيب بأنه كان استشارة مع الأصنام واستعانة منهم كما يشير إلى ذلك ما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من أنهم إذا أرادوا ذلك أتوا بيت أصنامهم وفعلوا ما فعلوا فلهذا صار حراماً ، وقيل : لأن فيه افتراء على الله تعالى إن أريد بربي الله تعالى ، وجهالة وشركاً إن أريد به الصنم ، وقيل : لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر الله تعالى به ، واعترض بأنا لا نسلم أن الدخول في علم الغيب حرام ، ومعنى استئثار الله تعالى بعلم الغيب انه لا يعلم إلا منه ، ولهذا صار استعلام الخير والشر من المنجمين والكهنة ممنوعاً حراماً بخلاف الاستخارة من القرآن فإنه استعلام من الله تعالى ، ولهذا أطبقوا على جوازها .

ومن ينظر في ترتيب المقدمات أو يرتاض فهو لا يطلب إلا علم الغيب منه سبحانه فلو كان طلب علم الغيب حراماً لا نسد طريق الفكر والرياضة ، ولا قائل به .

وقال الإمام رحمه الله تعالى : لو لم يجز طلب علم الغيب لزم أن يكون علم التعبير كفراً لأنه طلب للغيب ، وأن يكون أصحاب الكرامات المدعون للالهامات كفاراً ، ومعلوم أن كل ذلك باطل ، وتعقب القول بجواز الاستخارة بالقرآن بأنه لم ينقل فعلها عن السلف ، وقد قيل : إن الإمام مالكاً كرهها .

وأما ما في فتاوي الصوفية نقلاً عن الزندوستي من أنه لا بأس بها وأنه قد فعلها علي كرم الله تعالى وجهه .

ومعاذ رضي الله تعالى عنه .

وروي عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه قال : من أراد أن يتفاءل بكتاب الله تعالى فليقرأ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص : 1] سبع مرات ، وليقل ثلاث مرات : اللهم بكتابك تفاءلت ، وعليك توكلت ، اللهم أرني في كتابك ما هو المكتوم من سرك المكنون في غيبك ، ثم يتفاءل بأول الصحيفة ففي النفس منه شيء .

وفي كتاب الأحكام للجصاص أن الآية تدل على بطلان القرعة في عتق العبيد لأنها في معنى ذلك بعينه إذا كان فيها إثبات ما أخرجته القرعة من غير استحقاق كما إذا أعتق أحد عبيده عند موته على ما بين في الفقه ، ولا يرد أن القرعة في جازت في قسمة الغنائم مثلاً ، وفي إخراج النساء لأنا نقول : إنها فيما ذكر لتطييب النفوس والبراءة من التهمة في إيثار البعض ولو اصطلحوا على ذلك جاز من غير قرعة ، وأما الحرية الواقعة على واحد من

العبيد فيما نحن فيه فغير جائز نقلها عنه إلى غيره ، وفي استعمال القرعة النقل ، وخالف الشافعي في ذلك ، فجوز القرعة في العتق كما جوزها في غيره ، وظواهر الأدلة معه وتحقيق ذلك في موضعه .

(26/190)

والحق عندي أن الاستقسام الذي كان يفعله أهل الجاهلية حرام بلا شبهة كما هو نص الكتاب ، وأن حرمته ناشئة من سوء الاعتقاد ، وأنه لا يخلو عن تشاؤم ، وليس بتفاؤل محض ، وإن مثل ذلك ليس من الدخول في علم الغيب أصلاً بل هو من باب الدخول في الظن ، وأن الاستخارة بالقرآن مما لم يرد فيها شيء يعول عليه عن الصدر الأول ، وتركها أحب إلي لا سيما وقد أغنى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم عنها بما سن من الاستخارة الثابتة في غير ما خبر صحيح ، وأن تصديق المنجمين فيما ليس من جنس الخسوف والكسوف مما يخبرون به من الحوادث المستقبلة محظور وليس من علم الغيب ولا دخولاً فيه ، وإن زعمه الزجاج لبنائه على الأسباب ، ونقل الشيخ محيي الدين النووي في "شرح مسلم" عن القاضي كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب .

أحدها : أن يكون للإنسان رئي من الجن يخبره به بما يسترقه من السمع من السماء ، وهذا

القسم بطل من حين بعث الله تعالى نبينا صلى الله عليه وسلم الثاني : أن يخبره بما يطرأ ويكون في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد ، وهذا لا يبعد وجوده ، ونفت المعتزلة .

وبعض المتكلمين هذين الضربين وأحالوهما ، ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده لكنهم يصدقون ويكذبون ، والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام ، الثالث : المنجمون وهذا الضرب يخلق الله تعالى في بعض الناس قوة مّا لكن الكذب فيه أغلب ، ومن هذا الفن العرافة فصاحبها عرّاف وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها بها كالزجر .

والطرق بالحصى وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة ، وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم انتهى .

(27/190)

ولعل النهي عن ذلك لغلبة الكذب في كلامهم ولأن في تصديقهم فتح باب يوصل إلى لظى إذ قد يجر إلى تعطيل الشريعة والطعن فيها لا سيما من العوام ، واستثناء ما هو من جنس الكسوف والخسوف لندرة خطئهم فيه بل لعدمه إذا أمكنوا الحساب ، ولا كذلك ما

يخبرون به من الحوادث إذ قد بنوا ذلك على أوضاع السيارات بعضها مع بعض ، أو مع بعض الثوابت ولا شك أن ذلك لا يكفي في الغرض والوقوف على جميع الأوضاع ، وما تقتضيه مما يتعذر الوقوف عليه لغير علام الغيوب فليفهم ، وقيل : المراد بالاستقسام استقسام الجزور بالأقداح على الأنصباء المعلومة أي طلب قسم من الجزور أو ما قسمه الله تعالى له منه ، وهذا هو الميسر وقد تقدم بيانه ، وروى ذلك علي بن إبراهيم عن الأئمة الصادقين رضي الله تعالى عنهم ، ورجح بأنه يناسب ذكره مع محرمات الطعام ، وروي عن مجاهد أنه فسر الأزلام بسهام العرب وكعاب فارس التي يتقامرون بها .

وعن وكيع أنها أحجار الشطرنج . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(28/190)

فائدة

قال فى الميزان :

قوله تعالى : "وأن تستقسموا بالأزلام"

والأزلام هي القداح ، والاستقسام بالقداح أن يؤخذ جزور – أو بهيمة أخرى – على سهام ثم يضرب بالقداح في تشخيص من له سهم ممن لا سهم له ، وفي تشخيص نفس السهام

المختلفة وهو الميسر ، وقد مر شرحه عند قوله تعالى : " يسألونك عن الخمر والميسر . . . الآية) (البقرة : 219) في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

قال الراغب : القسم إفراز النصيب يقال : قسمت كذا قسما وقسمة ، وقسمة الميراث وقسمة الغنيمة تفريقهما على أربابهما ، قال : " لكل باب منهم جزء مقسوم " " ونبئهم أن الماء قسمة بينهم " واستقسمته سألته أن يقسم ، ثم قد يستعمل في معنى قسم قال : " وأن تستقسموا بالأزلام " ، وما ذكره من كون استقسم بمعنى قسم إنما هو بحسب الانطباق مصداقا ، والمعنى بالحقيقة طلب القسمة بالأزلام التى هي آلات هذا الفعل ، فاستعمال الآلة طلب لحصول الفعل المترتب عليها فيصدق الاستفعال .

فالمراد بالاستقسام بالأزلام المنهى عنه على ظاهر السياق هو ضرب القداح على الجزور ونحوه للذهاب بما في لحمه من النصيب .

(29/190)

وأما ما ذكره بعضهم أن المراد بالاستقسام بالأزلام الضرب بالقداح لاستعلام الخير والشر في الأفعال ، وتمييز النافع منها من الضار كمن يريد سفرا أو ازدواجا أو شروعا في عمل أو غير ذلك فيضرب بالقداح لتشخيص ما فيه الخير منها مما لا خير فيه – قالوا : وكان ذلك دائرا

بين عرب الجاهلية ، وذلك نوع من الطيرة ، وسيأتى زيادة شرح له في البحث الروائي التالى

– ففيه : أن سياق الآية يأبى عن حمل اللفظ على الاستقسام بهذا المعنى ، وذلك أن الآية

– وهى مقام عد محرمات الأطعمة ، وقد أشير إليها قبلا في قوله : " إلا ما يتلى عليكم " –

تعد من محرماتها عشرا ، وهى الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة

والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع وما ذبح على النصب ، ثم تذكر الاستقسام

بالأزلام الذى من معناه قسمة اللحم بالمقامرة ، ومن معناه استعلام الخير والشر في الامور

فكيف يشك بعد ذلك السياق الواضح والقرائن المتوالية

في تعين حمل اللفظ على استقسام اللحم قمارا ؟ وهل يرتاب عارف بالكلام في ذلك .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الميزان حـ 5 صـ 166. 167 ﴾

(30/190)

قوله تعالى ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾

فصل

قال الفخر :

فيه وجهان : الأول : أن يكون راجعاً إلى الاستقسام بالأزلام فقط ومقتصراً عليه .

والثاني : أن يكون راجعاً إلى جميع ما تقدم ذكره من التحليل والتحريم ، فمن خالف فيه راداً على الله تعالى كفر .

فإن قيل : على القول الأول لم صار الاستقسام بالأزلام فسقاً ؟ أليس أنه صلى الله عليه وسلم كان يحب الفأل ، وهذا أيضاً من جملة الفأل فلم صار فسقاً ؟

قلنا : قال الواحدي : إنما يحرم ذلك لأنه طلب لمعرفة الغيب ، وذلك حرام لقوله تعالى : ﴿ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾ [لقمان : 34] وقال ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى السموات والأرض الغيب إِلاَّ الله ﴾ [النمل : 65] وروى أبو الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من تكهن أو استقسم أو تطير طيرة ترده عن سفره لم ينظر إلى الدرجات العلى من الجنة يوم القيامة " .

(31/190)

ولقائل أن يقول : لو كان طلب الظن بناء على الإمارات المتعارفة طلباً لمعرفة الغيب لزم أن يكون علم التعبير غيباً أو كفراً لأنه طلب للغيب ، ويلزم أن يكون التمسك بالفأل كفراً لأنه طلب للغيب ، ويتعين أن يكون أصحاب الكرامات المدعون للإلهامات كفاراً ، ومعلوم أن ذلك كله باطل ، وأيضاً فالآيات إنما وردت في العلم ، والمستقسم بالأزلام نسلم أنه لا

يستفيد من ذلك علماً وإنما يستفيد من ذلك ظناً ضعيفاً ، فلم يكن ذلك داخلاً تحت هذه الآيات .

وقال قوم آخرون أنهم كانوا يحملون تلك الأزلام عند الأصنام ويعتقدون أن ما يخرج من الأمر والنهي على تلك الأزلام فبإرشاد الأصنام وإعانتهم ، فلهذا السبب كان ذلك فسقاً وكفراً ، وهذا القول عندي أولى وأقرب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 109.108 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ ذلكم ﴾ أي الاستقسام بالأزلام ، ومعنى البعد فيه الإشارة إلى بعد منزلته في الشر ﴿ فِسْقٌ ﴾ أي ذنب عظيم وخروج عن طاعة الله تعالى إلى معصيته لما أشرنا إليه ، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن ﴿ ذلكم ﴾ إشارة إلى تناول جميع ما تقدم من المحرمات المعلوم من السياق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(32/190)

قوله تعالى ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون ﴾

فصل

قال الفخر :

اعلم أنه تعالى لما عدد فيما مضى ما حرّمه من بهيمة الأنعام وما أحله منها ختم الكلام فيها بقوله ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ والغرض منه تحذير المكلفين عن مثل تلك الأعمال ، ثم حرضهم على التمسك بما شرع لهم بأكمل ما يكون فقال ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ ﴾ أي فلا تخافوا المشركين في خلافكم إياهم في الشرائع والأديان ، فإني أنعمت عليكم بالدولة القاهرة والقوة العظيمة وصاروا مقهورين لكم ذليلين عندكم ، وحصل لهم اليأس من أن يصيروا قاهرين لكم مستولين عليكم ، فإذا صار الأمر كذلك فيجب عليكم أن لا تلتفتوا إليهم ، وأن تقبلوا على طاعة الله تعالى والعمل بشرائعه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 109 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ فيه قولان :

الأول : أنه ليس المراد هو ذلك اليوم بعينه حتى يقال إنهم ما يئسوا قبله بيوم أو يومين ، وإنما هو كلام خارج على عادة أهل اللسان معناه لا حاجة بكم الآن إلى مداهنة هؤلاء الكفار لأنكم الآن صرتم بحيث لا يطمع أحد من أعدائكم في توهين أمركم ، ونظيره قوله : كنت بالأمس شاباً واليوم قد صرت شيخاً ، ولا يريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك ، ولا باليوم

يومك الذي أنت فيه .

والقول الثاني : أن المراد به يوم نزول هذه الآية ، وقد نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفات على ناقته العضباء . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 109 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ فيه قولان :

الأول : يئسوا من أن تحللوا هذه الخبائث بعد أن جعلها الله محرمة .

(33/190)

والثاني : يئسوا من أن يغلبوكم على دينكم ، وذلك لأنه تعالى كان قد وعد بإعلاء هذا الدين على كل الأديان ، وهو قوله تعالى : ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدين كُلِّهِ ﴾ [التوبة : 33] [الفتح : 28] [الصف : 9] فحقق تلك النصرة وأزال الخوف بالكلية وجعل الكفار مغلوبين بعد أن كانوا غالبين ، ومقهورين بعد أن كانوا قاهرين ، وهذا القول أولى . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 109 ﴾

قال الثعلبى :

﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ يعني عن أن يرجعوا إلى دينهم كفّاراً ، وفيه لغتان

قال : الشعبي وائس يايس إياساً وإياسة .

قال النضر بن شميل : ﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ نزلت الآية في يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر للهجرة والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفات على ناقته العضباء وكادت عضد الناقة ينقد من ثقلها فبركت

.

وقال طارق بن شهاب : جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فقال : آية [نقرؤها] لو علينا نزلت في ذلك اليوم لاتخذناه عيداً ، قال : أية آية ؟ قال : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ ﴾ ، قال عمر : قد علمت في أي يوم نزلت وفي أي مكان ، إنها نزلت يوم عرفة في يوم جمعة ونحن مع رسول اللّه صلى الله عليه وسلم وقوفاً بعرفات وكلاهما بحمد اللّه لنا عيد ، ولا يزال ذلك اليوم عيداً للمسلمين ما بقي منهم أحد وقد صار من ذلك اليوم خمسة أعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود والنصارى والمجوس ولا يجمع أعياد أهل الملل في يوم قبله ولا بعده .

وروى هارون بن عنترة عن أبيه قال : " لما نزلت هذه الآية بكى عمر (رضي الله عنه)

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم " ما يبكيك يا عمر " قال : أبكاني أنا كنا في زيادة من دينا فأمّا إذا كمل فإنه لم يكمل شيء إلاّ نقص ، فقال : " صدقت " .

(34/190)

وكانت هذه الآية نعي رسول اللّه صلى الله عليه وسلم وعاش بعدها أحد وثمانون يوماً أو نحوها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ اليوم ﴾ أي الزمان الحاضر وما يتصل به من الأزمنة الآتية ، وقيل : يوم نزول الآية ،

وروي ذلك عن ابن جريج .

ومجاهد .

وابن زيد ، وكان كما رواه الشيخان عن عمر رضي الله تعالى عنه عصر يوم الجمعة عرفة حجة الوداع ، وقيل : يوم دخوله صلى الله عليه وسلم مكة لثمان بقين من رمضان سنة تسع ، وقيل : سنة ثمان ، وهو منصوب على الظرفية بقوله تعالى : ﴿ يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ واليأس انقطاع الرجاء وهو ضد الطمع .

والمراد انقطع رجاؤهم من إبطال دينكم ورجوعكم عنه بتحليل هذه الخبائث وغيرها ، أو

من أن يغلبوكم عليه لما شاهدوا أن الله تعالى وفي بوعده حيث أظهره على الدين كله .

وروي أنه لما نزلت الآية نظر صلى الله عليه وسلم في الموقف فلم ير إلا مسلماً ، ورجح هذا الاحتمال بأنه الأنسب بقوله سبحانه : ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ ﴾ أن يظهروا عليكم وهو متفرع عن اليأس ﴿ واخشون ﴾ أن أحل بكم عقابي إن خالفتم أمري وارتكبتم معصيتي .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال قوم : الآية دالة على أن التقية جائزة عند الخوف ، قالوا لأنه تعالى أمرهم بإظهار هذه الشرائع وإظهار العمل بها وعلل ذلك بزوال الخوف من جهة الكفار ، وهذا يدل على أن قيام الخوف يجوز تركها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 110 ﴾

قوله تعالى ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام دِيناً ﴾

فصل

قال الفخر :

في الآية سؤال وهو أن قوله ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ يقتضي أن الدين كان ناقصاً قبل

ذلك ، وذلك يوجب أن الدين الذي كان صلى الله عليه وسلم مواظباً عليه أكثر عمره كان ناقصاً ، وأنه إنما وجد الدين الكامل في آخر عمره مدة قليلة .

(35/190)

واعلم أن المفسرين لأجل الاحتراز عن هذا الإشكال ذكروا وجوهاً : الأول : أن المراد من قوله ﴿ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ هو إزالة الخوف عنهم وإظهار القدرة لهم على أعدائهم ، وهذا كما يقول الملك عندما يستولي على عدوه ويقهره قهراً كلياً : اليوم كمل ملكنا ، وهذا الجواب ضعيف لأن ملك ذلك الملك كان قبل قهر العدو ناقصاً .

الثاني : أن المراد : إني أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكاليفكم من تعلم الحلال والحرام ، وهذا أيضاً ضعيف لأنه لو لم يكمل لهم قبل هذا اليوم ما كانوا محتاجين إليه من الشرائع كان ذلك تأخيراً للبيان عن وقت الحاجة ، وأنه لا يجوز .

الثالث : وهو الذي ذكره القفال وهو المختار : أن الدين ما كان ناقصاً ، ألبتة ، بل كان أبداً كاملاً ، يعني كانت الشرائع النازلة من عند الله في كل وقت كافية في ذلك الوقت ، إلا أنه تعالى كان عالماً في أول وقت المبعث بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في الغد ولا صلاح فيه ، فلا جرم كان ينسخ بعد الثبوت وكان يزيد بعد العدم ، وأما في آخر زمان

المبعث فأنزل الله شريعة كاملة وحكم ببقائها إلى يوم القيامة ، فالشرع أبداً كان كاملاً ، إلا أن الأول كمال إلى زمان مخصوص ، والثاني كمال إلى يوم القيامة فلأجل هذا المعنى قال : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 110 ﴾

وقال السمرقندى :

فإن قيل : في ظاهر هذه الآية دليل أن الدّين يزيد حيث قال ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ .

قيل له : ليس فيها دليل ، لأنه أخبر أنه أكمل في ذلك اليوم ، وليس فيها دليل أنه لم يكمل قبل ذلك .

(36/190)

ألا ترى أنه قال في سياق الآية ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الأسلام دِيناً ﴾ ليس فيه دليل أنه لم يرض قبل ذلك ، ولكن معناه أنه قد أظهر وقرر ، كما جاء في الخبر أن رجلاً أعتق ستة أعبد له في مرضه ، فأعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنين منهم يعني أظهر عتقهما ، وقرر ولم يرد به الابتداء .

وقال مجاهد : معناه اليوم أتممت لكم ظهور دينكم وغلبة دينكم ونصرته .

وقال قتادة : معناه أخلص لكم دينكم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ اليوم ﴾ وهو يوم نزول هذه الآية ﴿ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ أي الفرائض والسنن والحدود والأحكام والحلال والحرام فلم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض . فهذا معنى قول ابن عباس والسدي .

وقال سعيد بن جبير وقتادة : اليوم أكملت لكم دينكم فلم يحج معكم مشرك ، وقيل : هو أن اللّه تعالى أعطى هذه الأُمة من أنواع العلم والحكمة جميع ما أعطى سائر الرسل والأُمم فزادهم .

وقيل : إن شرائع الأنبياء زالت ونقضت وشريعة هذه الأمة باقية لا تنمح ولا تغيّر إلى يوم القيامة [. . . . . . .] هو بايعك ثم فرّقوه ، يكن هذا لغيرهم ، وقيل : لم يكن إلاّ هذه الأُمة ، وقيل : هو أن الله تعالى جمع بهذه الآية جميع [. . . . .] الولاية وأسبابها .

قال الثعلبي : وسمعت أبا القاسم بن حسيب قال : سمعت أبا جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرّازي قال : سمعت العباس بن حمزة قال : سمعت ذا النون يقول يعلمنا من سياسة فيقول أربعة أشياء : الكتاب والرسول ، والخلعة والولاية .

قال : كتاب جعله أشرف الكتب وأكثرها يسراً وأخفها أمراً وأغزرها علماً وأوفرها حكماً ، ورسول الله جعله أعظم الرسل وأفضلهم ، والخلعة جعله عطاءً ولم يجعلها عارية ، والولاية جعلها دائمة إلى نفخ الصور . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

(37/190)

﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ بالنصر والإظهار لأنهم بذلك يجرون أحكام الدين من غير مانع وبه تمامه ، وهذا كما تقول : تم لي الملك إذا كفيت ما تخافه ، وإلى ذلك ذهب الزجاج ، وعن ابن عباس .

والسدى أن المعنى اليوم أكملت لكم حدودي .

وفرائضي . وحلالي . وحرامي بتنزيل ما أنزلت .

وبيان ما بينت لكم فلا زيادة في ذلك ولا نقصان منه بالنسخ بعد هذا اليوم ، وكان يوم عرفة عام حجة الوداع ، واختاره الجبائي . والبلخي . وغيرهما ، وادعوا أنه لم ينزل بعد ذلك شيء من الفرائض على رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحليل ولا تحريم ، وأنه عليه الصلاة والسلام لم يلبث بعد سوى أحد وثمانين يوماً ، ومضى روحي فداه إلى الرفيق الأعلى

صلى الله عليه وسلم .

وفهم عمر رضي الله تعالى عنه لما سمع الآية نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد أخرج ابن أبي شيبة عن عنترة "أن عمر رضي الله تعالى عنه لما نزلت الآية بكى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما يبكيك ؟ قال : أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذا كمل فإنه لم يكمل شيء قط إلا نقص فقال عليه الصلاة والسلام : صدقت " ولا يحتج بها على هذا القول على إبطال القياس كما زعم بعضهم لأن المراد إكمال الدين نفسه بيان ما يلزم بيانه ، ويستنبط منه غيره والتنصيص على قواعد العقائد ، والتوقيف على أصول الشرع وقوانين الاجتهاد ، وروي عن سعيد بن جبير .

وقتادة أن المعنى ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ ﴾ حجكم وأقرر تكم بالبلد الحرام تحجونه دون المشركين واختاره الطبري وقال : يرد على ما روي عن ابن عباس .

والسدي رضي الله تعالى عنهم أن الله تعالى أنزل بعد ذلك آية الكلالة وهي آخر آية نزلت ، واعترض بالمنع ، وتقديم الجار للإيذان من أول الأمر بأن الإكمال لمنفعتهم ومصلحتهم ، وفيه أيضاً تشويق إلى ذكر المؤخر كما في قوله تعالى : ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

قال نفاة القياس : دلت الآية على أن القياس باطل ، وذلك لأن الآية دلت على أنه تعالى قد نص على الحكم في جميع الوقائع ، إذ لو بقي بعضها غير مبين الحكم لم يكن الدين كاملاً ، وإذا حصل النص في جميع الوقائع فالقياس إن كان على وفق ذلك النص كان عبثاً ، وإن كان على خلافه كان باطلاً .

أجاب مثبتو القياس بأن المراد بإكمال الدين أنه تعالى بيّن حكم جميع الوقائع بعضها بالنص وبعضها بأن بين طريق معرفة الحكم فيها على سبيل القياس ، فإنه تعالى لما جعل الوقائع قسمين أحدهما التي نص على أحكامها ، والقسم الثاني أنواع يمكن استنباط الحكم فيها بواسطة قياسها على القسم الأول ، ثم أنه تعالى لما أمر بالقياس وتعبد المكلفين به كان ذلك في الحقيقة بياناً لكل الأحكام ، وإذا كان كذلك كان ذلك إكمالاً للدين .

قال نفاة القياس : الطريق المقتضية لإلحاق غير المنصوص بالمنصوص إما أن تكون دلائل قاطعة أو غير قاطعة ، فإن كان القسم الأول فلا نزاع في صحته ، فإنا نسلم أن القياس المبني على المقدمات اليقينية حجة ، إلا أن مثل هذا القياس يكون المصيب فيه واحداً ، والمخالف يكون مستحقاً للعقاب ، وينقض قضاء القاضي فيه وأنتم لا تقولون بذلك ، وإن

كان الحق هو القسم الثاني كان ذلك تمكيناً لكل أحد أن يحكم بما غلب على ظنه من غير أن يعلم أنه هل هو دين الله أم لا ، وهل هو الحكم الذي حكم به الله أم لا ، ومعلوم أن مثل هذا لا يكون إكمالاً للدين ، بل يكون ذلك إلقاء للخلق في ورطة الظنون والجهالات ، قال مثبتو القياس : إذا كان تكليف كل مجتهد أن يعمل بمقتضى ظنه كان ذلك إكمالاً للدين ، ويكون كل مكلف قاطعاً بأنه عامل بحكم الله فزال السؤال . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 110.111 ﴾

(39/190)

فصل

قال الفخر :

قال أصحابنا : هذه الآية دالة على بطلان قول الرافضة ، وذلك لأنه تعالى بيّن أن الذين كفروا يئسوا من تبديل الدين ، وأكد ذلك بقوله ﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون ﴾ فلو كانت إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه منصوصاً عليها من قبل الله تعالى وقبل رسوله صلى الله عليه وسلم نصاً واجب الطاعة لكان من أراد إخفاءه وتغييره آيساً من ذلك بمقتضى هذه الآية ، فكان يلزم أن لا يقدر أحد من الصحابة على إنكار ذلك النص وعلى

تغييره وإخفائه ، ولما لم يكن الأمر كذلك ، بل لم يجر لهذا النص ذكر ، ولا ظهر منه خبر ولا أثر ، علمنا أن ادعاء هذا النص كذب ، وأن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما كان منصوصاً عليه بالإمامة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 111 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال أصحاب الآثار : إنه لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم لم يعمر بعد نزولها إلا أحداً وثمانين يوماً ، أو اثنين وثمانين يوماً ، ولم يحصل في الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا تبديل ألبتة ، وكان ذلك جارياً مجرى أخبار النبي صلى الله عليه وسلم عن قرب وفاته ، وذلك إخبار عن الغيب فيكون معجزاً ، ومما يؤكد ذلك ما روي أنه صلى الله عليه وسلم لما قرأ هذه الآية على الصحابة فرحوا جداً وأظهروا السرور العظيم إلا أبا بكر رضي الله عنه فإنه بكى فسئل عنه فقال : هذه الآية تدل على قرب وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه ليس بعد الكمال إلا الزوال ، فكان ذلك دليلاً على كمال علم الصديق حيث وقف من هذه الآية على سر لم يقف عليه غيره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 111 ﴾

فصل

قال الفخر :

قال أصحابنا : دلت الآية على أن الدين لا يحصل إلا بخلق الله تعالى وإيجاده ، والدليل عليه أنه أضاف إكمال الدين إلى نفسه فقال ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ولن يكون إكمال الدين منه إلا وأصله أيضاً منه .

(40/190)

واعلم أنا سواء قلنا : الدين عبارة عن العمل ، أو قلنا إنه عبارة عن المعرفة ، أو قلنا إنه عبارة عن مجموع الاعتقاد والاقرار والفعل فالاستدلال ظاهر .

وأما المعتزلة فإنهم يحملون ذلك على إكمال بيان الدين وإظهار شرائعه ، ولا شك أن الذي ذكروه عدول عن الحقيقة إلى المجاز . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 111 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾

فصل

قال الفخر :

معنى أتممت عليكم نعمتي بإكمال أمر الدين والشريعة كأنه قال : اليوم أكملت لكم دينكم أتممت عليكم نعمتي بسبب ذلك الإكمال لأنه لا نعمة أتم من نعمة الإسلام .

واعلم أن هذه الآية أيضاً دالة على أن خالق الإيمان هو الله تعالى ، وذلك لأنا نقول : الدين الذي هو الإسلام نعمة ، وكل نعمة فمن الله ، فيلزم أن يكون دين الإسلام من الله .

إنما قلنا : إن الإسلام نعمة لوجهين : الأول : الكلمة المشهورة على لسان الأمة وهي قولهم : الحمد لله على نعمة الإسلام .

والوجه الثاني : أنه تعالى قال في هذه الآية ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ ذكر لفظ النعمة مبهمة ، والظاهر أن المراد بهذه النعمة ما تقدم ذكره وهو الدين .

فإن قيل : لم لا يجوز أن يكون المراد بإتمام النعمة جعلهم قاهرين لأعدائهم ، أو المراد به جعل هذا الشرع بحيث لا يتطرق إليه نسخ .

قلنا : أما الأول فقد عرف بقوله ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ فحمل هذه الآية عليه أيضاً يكون تكريراً .

وأما الثاني فلأن إبقاء هذا الدين لما كان إتماماً للنعمة وجب أن يكون أصل هذا الدين نعمة لا محالة ، فثبت أن دين الإسلام نعمة .

وإذا ثبت هذا فنقول : كل نعمة فهي من الله تعالى ، والدليل عليه قوله تعالى : ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ الله ﴾ وإذا ثبت هاتان المقدمتان لزم القطع بأن دين الإسلام إنما حصل بتخليق الله تعالى وتكوينه وإيجاده . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 112.111 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام دِيناً ﴾

قال الفخر :

المعنى أن هذا هو الدين المرضى عند الله تعالى ويؤكده قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 112 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الأسلام دِيناً ﴾ أي اخترته لكم من بين الأديان ، وهو الدين عند الله تعالى لا غير وهو المقبول وعليه المدار .

وأخرج ابن جبير عن قتادة قال : "ذكر لنا أنه يمثل لأهل كل دين دينهم يوم القيامة ، فأما الإيمان فيبشر أصحابه وأهله ويعدهم في الخير حتى يجيء الإسلام فيقول : رب أنت السلام وأنا الإسلام ، فيقول : إياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزي" وقد نظر في الرضا معنى الاختيار ولذي عدى باللام ، ومنهم من جعل الجار صفة لدين قدم عليه فانتصب حالا ، و﴿ الإسلام ﴾ و﴿ دِينًا ﴾ مفعولاً ﴿ رضيت ﴾ إن ضمن معنى صير ، أو ﴿ الإسلام دِينًا ﴾ منصوب على الحالية من الإسلام ، أو تمييز من ﴿ لَكُمْ ﴾ والجملة على

ما ذهب إليه الكرخي مستأنفة لا معطوفة على ﴿ أَكْمَلْتُ ﴾ وإلا كان مفهوم ذلك أنه لم يرضى لهم الإسلام قبل ذلك اليوم ديناً ، وليس كذلك إذ الإسلام لم يزل ديناً مرضياً لله تعالى . وللنبي صلى الله عليه وسلم . وأصحابه رضي الله تعالى عنهم منذ شرع .

(42/190)

والجمهور على العطف ، وأجيب عن التقييد بأن المراد برضاه سبحانه حكمه جل وعلا باختياره حكماً أبدياً لا ينسخ وهو كان في ذلك اليوم ، وأخرج الشيعة عن أبي سعيد الخدري أن هذه الآية نزلت بعد أن قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي كرم الله تعالى وجهه في غدير خم : من كنت مولاه فعلى مولاه فلما نزلت قال عليه الصلاة والسلام : الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضاء الرب برسالتي وولاية علي كرم الله تعالى وجهه بعدي ، ولا يخفى أن هذا من مفترياتهم ، وركاكة الخبر شاهدة على ذلك في مبتدأ الأمر ، نعم ثبت عندنا أنه صلى الله عليه وسلم قال في حق الأمير كرم الله تعالى وجهه هناك : من كنت مولاه فعلى مولاه وزاد على ذلك كما في بعض الروايات لكن لا دلالة في الجميع على ما يدعونه من الإمامة الكبرى والزعامة العظمى كما سيأتي إن شاء الله تعالى غير بعيد .

وقد بسطنا الكلام عليه في كتابنا النفحات القدسية في رد الإمامية ولم يتم إلى الآن ونسأل

الله تعالى إتمامه ، ورواياتهم في هذا الفصل ينادي لفظها على وضعها . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 6 ص ﴾

(43/190)

فصل

قال ابن القيم :

الله سبحانه المسئول المرجو الإجابة أن يمتعكم بالإسلام والسنة والعافية فإن سعادة الدنيا والآخرة ونعيمهما وفوزهما مبني على هذه الأركان الثلاثة وما اجتمعن في عبد بوصف الكمال إلا وقد كملت نعمة الله عليه: وإلا فنصيبه من نعمة الله بحسب نصيبه منها .

والنعمة نعمتان نعمة مطلقة ونعمة مقيدة فالنعمة المطلقة هي المتصلة بسعادة الأبد وهي الإسلام والسنة ، وهي التي أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نسأله في صلواتنا أن يهدينا صراط أهلها ومن خصهم بها ، وجعلهم أهل الرفيق الأعلى حيث يقول تعالى ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقاً ﴾ فهؤلاء الأصناف الأربعة هم أهل هذه النعمة المطلقة ، وأصحابها أيضا هم المعنيون بقول الله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ

نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً ﴾ فأضاف الدين إليهم إذ هم المختصون بهذا الدين القيم دون سائر الأمم .

والدين تارة يضاف إلى العبد وتارة يضاف إلى الرب فيقال الإسلام دين الله الذي لا يقبل من أحد دينا سواه ، ولهذا يقال في الدعاء : اللهم انصر دينك الذي أنزلت من السماء ، ونسب الكمال إلى الدين ، والتمام إلى النعمة مع إضافتها إليه لأنه هو وليها ومسديها إليهم ، وهم محل محض النعمة قابلين لها ولهذا يقال في الدعاء المأثور للمسلمين : واجعلهم مثنين بها عليك قابليها وأتمها عليهم .

(44/190)

وأما الدين فلما كانوا هم القائمين به الفاعلين له بتوفيق ربهم نسبة إليهم فقال ﴿ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وكان الإكمال في جانب الدين والتمام في جانب النعمة ، واللفظتان وإن تقاربتا وتواخيتا فبينهما فرق لطيف يظهر عند التأمل : فإن الكمال أخص بالصفات والمعاني ويطلق على الأعيان والذوات ولكن باعتبار صفاتها وخواصها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : "كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم وخديجة بنت خويلد " وقال عمر بن عبد العزيز إن للإيمان حدودا وفرائض وسننا

وشرائع فمن استكملها فقد استكمل الإيمان وأما التمام فيكون في الأعيان والمعاني ، ونعمة الله أعيان وأوصاف ومعان .

وأما دينه فهو شرعه المتضمن لأمره ونهيه ومحابه ، فكانت نسبة الكمال إلى الدين والتمام إلى النعمة أحسن ، كما كانت إضافة الدين إليهم ، والنعمة إليه أحسن .

والمقصود أن هذه النعمة هي النعمة المطلقة وهي التي اختصت بالمؤمنين وإذا قيل ليس لله على الكافر نعمة بهذا الاعتبار فهو صحيح .

(45/190)

والنعمة الثانية النعمة المقيدة كنعمة الصحة والغنى وعافية الجسد وتبسط الجاه وكثرة الولد والزوجة الحسنة ، وأمثال هذه فهذه النعمة مشتركة بين البر والفاجر والمؤمن والكافر ، وإذا قيل لله على الكافر نعمة بهذا الاعتبار فهو حق ، فلا يصح إطلاق السلب والإيجاب إلا على وجه واحد وهو أن النعمة المقيدة لما كانت استدراجا للكافر ، ومآلها إلى العذاب والشقاء فكأنها لم تكن نعمة ، وإنما كانت بلية كما سماها الله تعالى في كتابه كذلك فقال تعالى: ﴿ فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ ، كَلَّا ﴾ أي ليس كل من أكرمته في الدنيا ونعمته فيها

فقد أنعمت عليه وإنما كان ذلك ابتلاء مني له واختبارا ، ولا كل من قدرت عليه رزقه فجعلته بقدر حاجته من غير فضلة أكون قد أهنته ، بل أبتلي عبدي بالنعم كما أبتليه بالمصائب .

(فإن قيل) : كيف يلتئم هذا المعنى ويتفق مع قوله ﴿ أَكْرَمَهُ ﴾ فأثبت له الإكرام ثم أنكر عليه قوله ﴿ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴾ وقال ﴿ كَلَّا ﴾ أي ليس ذلك إكراما مني وإنما هو ابتلاء فكأنه أثبت له الإكرام ونفاه .

(46/190)

قيل الإكرام المثبت غير الإكرام المنفي ، وهما من جنس النعمة المطلقة والمقيدة ، فليس هذا الإكرام المقيد بموجب لصاحبه أن يكون من أهل الإكرام المطلق ، وكذلك أيضا إذا قيل إن الله أنعم على الكافر نعمة مطلقة ولكنه رد نعمة الله وبدلها فهو بمنزلة من أعطى ما لا يعيش به فرماه في البحر كما قال تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْراً ﴾ وقال تعالى ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ فهدايته إياهم نعمة منه عليهم ، فبدلوا نعمة الله وآثروا عليها الضلال فهذا فصل النزاع في مسألة (هل لله على الكافر نعمة أم لا) وأكثر اختلاف الناس من جهتين إحداهما اشتراك الألفاظ

وإجمالها .

والثانية من جهة الإطلاق والتفصيل .

(47/190)

(فصل) وهذه النعمة المطلقة هي التي يفرح بها في الحقيقة والفرح بها مما يحبه الله ويرضاه وهو لا يحب الفرحين قال الله تعالى ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ وقد دارت أقوال السلف على أن فضل الله ورحمته الإسلام والسنة: وعلى حسب حياة القلب يكون فرحه بهما : وكلما كان أرسخ فيهما كان قبله أشد فرحا حتى إن القلب إذا باشر روح السنة ليرقص فرحا أحزن ما يكون الناس ، فإن السنة حصن الله الحصين الذي من دخله كان من الآمنين ، وبابه الأعظم الذي من دخله كان إليه من الواصلين ، تقوم بأهلها وأن قعدت بهم أعمالهم ويسعى نورها بين أيديهم إذا طفئت لأهل البدع والنفاق أنوارهم: وأهل السنة هم المبيضة وجوههم إذا اسودت وجوه أهل البدعة . قال تعالى ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف . وتسود وجوه أهل البدعة والتفرق ، وهي الحياة والنور اللذان بهما سعادة العبد وهداه وفوزه ، قال تعالى ﴿ أَوَمَنْ كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي

النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا ﴾ فصاحب السنة حي القلب مستنيرة وصاحب البدعة ميت القلب مظلمه .

(48/190)

وقد ذكر الله سبحانه هذين الأصلين في كتابه في غير موضع . وجعلهما صفة أهل الإيمان ، وجعل ضدهما صفة من خرج عن الإيمان ، فإن القلب الحي المستنير هو الذي عقل عن الله وفهم عنه وأذعن وانقاد لتوحيده ومتابعة ما بعث به رسوله صلى الله عليه وسلم ، والقلب الميت المظلم الذي لم يعقل عن الله ولا انقاد لما بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولهذا يصف سبحانه هذا الضرب من الناس بأنهم أموات غير أحياء ، وبأنهم في الظلمات لا يخرجون منها ، ولهذا كانت الظلمة مستولية عليهم في جميع جهاتهم فقلوبهم مظلمة ترى الحق في صورة الباطل والباطل في صورة الحق وأعمالهم مظلمة وأقوالهم مظلمة وأحوالهم كلها مظلمة ، وقبورهم ممتلئة عليهم ظلمة وإذا قسمت الأنوار دون الجسر للعبور عليه بقوا في الظلمات ومدخلهم في النار مظلم . وهذه الظلمة هي التي خلق فيها الخلق أولا ، فمن أراد الله سبحانه وتعالى به السعادة أخرجه منها إلى النور ومن أراد به الشقاوة تركه فيها كما روى الإمام أحمد وابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله

عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن الله خلق خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره فمن أصا به من ذلك النور

اهتدى ومن أخطأه ضل ، فلذلك أقول جف القلم على علم الله . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل الله تعالى أن يجعل له نورا في قلبه وسمعه وبصره وشعره وبشره ولحمه وعظامه ودمه ، ومن فوقه ومن تحته ، وعن شماله وخلفه وأمامه ، وأن يجعل ذاته نورا ، فطلب صلى الله عليه وسلم النور لذاته ولأبعاضه ولحواسه الظاهرة والباطنة ولجهاته الست .

(49/190)

وقال أبي بن كعب رضي الله عنه: المؤمن مدخله من نور ومخرجه من نور وقوله نور وعمله نور ، وهذا النور بحسب قوته وضعفه يظهر لصاحبه يوم القيامة فيسعى بين يديه ويمينه ، فمن الناس من يكون نوره كالشمس وآخر كالنجم وآخر كالنخلة السحوق وآخر دون ذلك حتى أن منهم من يعطى نورا على رأس إبهام قدمه يضيء مرة ويطفأ أخرى كما كان نور إيمانه ومتابعته في الدنيا كذلك ، فهو هذا بعينه يظهر هناك للحس والعيان . وقال وتعالى

﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلا الْأِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ

نُوراً نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ فسمى وحيه وأمره روحا لما يحصل به من حياة القلوب والأرواح وسماه نورا لما يحصل به من الهدى واستنارة القلوب والفرقان بين الحق والباطل .

وقد اختلف في الضمير في قوله عز وجل ﴿ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُوراً ﴾ فقيل يعود على الكتاب وقيل على الإيمان ، والصحيح أنه يعود على الروح في قوله ﴿ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا ﴾ فأخبر تعالى أنه جعل أمره روحا ونورا وهدى . ولهذا ترى صاحب إتباع الأمر والسنة قد كسي من الروح والنور وما يتبعهما من الحلاوة والمهابة والجلالة والقبول ما قد حرمه غيره ، كما قال الحسن رحمه الله " إن المؤمن من رزق حلاوة ومهابة " وقال تعالى ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ﴾ فأولياؤهم يعيدونهم إلى ما خلقوا فيه من ظلمة طبائعهم وجهلهم وأهوائهم . وكلما أشرق لهم نور النبوة والوحي وكادوا أن يدخلوا فيه منعهم أولياؤهم منه وصدوهم ؛ فذلك إخراجهم إياهم من النور إلى الظلمات ، وقال تعالى ﴿ أَوَمَنْ كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا ﴾

فإحياؤه سبحانه وتعالى بروحه الذي هو وحيه وهو روح الإيمان والعلم وجعل له نورا يمشي به بين أهل الظلمة كما يمشي الرجل بالسراج المضيء في الليلة الظلماء فهو يرى أهل الظلمة في ظلامتهم وهم لا يرونه ، كالبصير الذي يمشي بين العميان .

(51/190)

(فصل) والخارجون عن طاعة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم ومتابعتهم يتقلبون في عشر ظلمات: ظلمة الطبع ، وظلمة الجهل ، وظلمة الهوى ، وظلمة القول ، وظلمة العمل ، وظلمة المدخل ، وظلمة المخرج ، وظلمة القبر ، وظلمة القيامة ، وظلمة دار القرار ، فالظلمة لازمة لهم في دورهم الثلاثة ، وأتباع الرسل صلوات الله وسلامه عليهم يتقلبون في عشرة أنوار ؛ ولهذه الأمة من النور ما ليس لأمة غيرها ولنبيها صلى الله عليه وسلم من النور ما ليس لنبي غيره ، فإن لكل نبي منهم نورين ولنبينا صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة من رأسه وجسده نور تام ، كذلك صفته وصفة أمته في الكتب المتقدمة . وقال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُوراً تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ وفي قوله تمشون به إعلام بأن تصرفهم وتقلبهم الذي ينفعهم إنما هو بالنور ، وأن مشيهم بغير النور غير مجد عليهم ولا نافع لهم ؛ بل ضرره

أكثر من نفعه ، وفيه أن أهل النور هم أهل المشي في الناس ومن سواهم أهل الزمانة والانقطاع ، فلا مشي لقلوبهم ولا لأحوالهم ولا لأقوالهم ، ولا لأقدامهم إلى الطاعات ، وكذلك لا تمشي على الصراط إذا مشت بأهل الأنوار أقدامهم . وفي قوله ﴿ تَمْشُونَ بِهِ ﴾ نكتة بديعة ، وهي أنهم يمشون على الصراط بأنوارهم كما يمشون بها بين الناس في الدنيا ، ومن لا نور له فإنه لا يستطيع أن ينقل قدما عن قدم على الصراط فلا يستطيع المشي أحوج ما يكون إليه .

(52/190)

(فصل) والله سبحانه وتعالى سمى نفسه نورا ، وجعل كتابه نورا ، ورسوله صلى الله عليه وسلم نورا ودينه نورا . واحتجب عن خلقه بالنور ، وجعل دار أوليائه نورا يتلألأ . قال تعالى ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ وقد فسر قوله تعالى ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ بكونه منور السماوات والأرض ، وهادي أهل السماوات والأرض ، فبنوره اهتدى أهل

السماوات والأرض ، وهذا إنما هو فعله ، وإلا فالنور الذي هو من أوصافه قائم به ، ومنه اشتق له اسم النور الذي هو أحد الأسماء الحسنى ، والنور يضاف إليه سبحانه على أحد وجهين ، إضافة صفة إلى موصوفها وإضافة مفعول إلى فاعله ، فالأول كقوله عز وجل ﴿ وَأَشْرَقَتِ الأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا ﴾ فهذا إشراقها يوم القيامة بنوره تعالى إذا جاء لفصل القضاء . ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء المشهور : "أعوذ بنور وجهك الكريم أن تضلني لا إله إلا أنت" . وفي الأثر الآخر : "أعوذ بوجهك أو بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات" . فأخبر أن الظلمات أشرقت لنور وجه الله ؛ كما أخبر تعالى أن الأرض تشرق يوم القيامة بنوره . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ اجتماع الجيوش الإسلامية صـ 7 . 12 ﴾

(53/190)

قوله تعالى ﴿ فَمَنِ اضطر فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

فصل

قال الفخر :

هذا من تمام ما تقدم ذكره في المطاعم التي حرمها الله تعالى ، يعني أنها وإن كانت محرمة إلا

أنها تحل في حالة الاضطرار ، ومن قوله ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ إلى ها هنا اعتراض وقع في البين ، والغرض منه تأكيد ما ذكر من معنى التحريم ، فإن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والإسلام الذي هو الدين المرضي عند الله تعالى ، ومعنى اضطر أصيب بالضر الذي لا يمكنه الامتناع معه من الميتة ، والمخمصة المجاعة .

قال أهل اللغة : الخمص والمخمصة خلو البطن من الطعام عند الجوع ، وأصله من الخمص الذي هو ضمور البطن .

يقال : رجل خميص وخمصان وامرأة خميصة وخمصانة والجمع خمائص وخمصانات ، وقوله ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ أي غير متعمد ، وأصله في اللغة من الجنف الذي هو الميل ، قال تعالى : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا ﴾ [البقرة : 182] أي ميلاً ، فقوله غير ﴿ مُتَجَانِفٍ ﴾ أي غير مائل وغير منحرف ، ويجوز أن ينتصب ﴿ غَيْرِ ﴾ بمحذوف مقدر على معنى فتناول غير متجانف ، ويجوز أن ينصب بقوله ﴿ اضطر ﴾ ويكون المقدر متأخراً على معنى : فمن اضطر غير متجانف لاثم فتناول فإن الله غفور رحيم ، ومعنى الإثم ها هنا في قول أهل العراق أن يأكل فوق الشبع تلذذاً ، وفي قول أهل الحجاز أن يكون عاصياً بسفره ، وقد استقصينا الكلام في هذه المسألة في تفسير سورة البقرة في قوله ﴿ فَمَنِ اضطر غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ ﴾ [البقرة : 173] وقوله ﴿ فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ يعني يغفر لهم أكل المحرم عندما اضطر إلى أكله ، ورحيم بعباده حيث أحل لهم ذلك المحرم

عند احتياجهم إلى أكله. انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 112 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ فَمَنِ اضطر ﴾ متصل بذكر المحرمات وما بينهما ، وهو سبع جمل على ما قال الطيبي اعتراض بما يوجب التجنب عنها ، وهو أن تناولها فسق عظيم ، وحرمتها في جملة الدين الكامل.

والنعمة التامة.

والإسلام المرضى ، والاضطرار الوقوع في الضرورة ، أي فمن وقع في ضرورة تناول شيء من هذه المحرمات ﴿ فِى مَخْمَصَةٍ ﴾ أي مجاعة تخمص لها البطون أن تضمر يخاف معها الموت أو مباديه ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ ﴾ أي غير مائل ومنحرف إليه ومختار له بأن يأكل منها زائداً على ما يمسك رمقه ، فإن ذلك حرام كما روي عن ابن عباس.

ومجاهد .

وقتادة رضي الله تعالى عنهم وبه قال أهل العراق ، وقال أهل المدينة : يجوز أن يشبع عند الضرورة ، وقيل : المراد غير عاص بأن يكون باغياً ، أو عادياً بأن ينتزعها من مضطر آخر أو خارجاً في معصيته ، وروي هذا أيضاً عن قتادة ﴿ فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ لا يؤاخذه بأكله وهو الجواب في الحقيقة ، وقد أقيم سببه مقامه ، وقيل : إنه مقدر في الكلام. انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

لطيفة

قال السلمى :

قوله تعالى ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ﴾ .

قيل فيه: قطعك عن الكل قطعًا وجذبك إليه جذبًا بهذه الآية ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ﴾ وقال ابن عطاء : لا تجعل لهم من قلبك نصيبًا وأفرد قلبك لى ، تجدنى بصفة الفردانية مقبلاً عليك .

وقال سهل: أعجز الناس من خشى ما لا ينفعه ولا يضره ، والذى بيده الضر والنفع يخاطبه بقوله ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ﴾ .

قوله عز وعلا: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ [الآية: 3] .

قال أبو حفص: كمال الدين فى شيئين: فى معرفة الله واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم .

قال جعفر بن محمد : اليوم إشارة إلى يوم بعث فيه محمداً صلى الله عليه وسلم ويوم رسالته .

وقيل: اليوم: إشارة إلى الأزل، والإتمام: إشارة إلى الوقت، والرضا: إشارة إلى الأبد.

وقيل: ﴿ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ بأن خصصتكم من بين عبادى بمشاهدة المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب به أصحابه، وجعلتكم حجة لمن بعدكم من الأمة إلى يوم القيامة.

وقيل: ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ بالمعرفة.

وقال شقيق فى هذه الآية: كمال الدين فى الأمن والفراغ، إذا كنت آمنًا بما تكفَّل الله لك صرت فارغًا لعبادته.

قوله تعالى: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً ﴾.

قيل: شرائط الإسلام كثيرة: منها سلامة روحك من جنايات سرك، وسلامة سرك من جنايات صدرك، وسلامة صدرك من جنايات قلبك، وسلامة قلبك من جنايات نفسك، وسلامة الخلق من جنايات شخصك وهيكلك وجوارحك، لذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده".

وقيل: كمال الدين التبرِّى من الحول والقوة والرجوع فى الكل إلى منزلة الكل.

قال الواسطى رحمة الله عليه: الإسلام خصلة مرضية ولكن لا يهتدى إليه الكل، والإسلام مرضى ولكن لا يلبسه الكل، والمرضى من أتى به ولكن على شرائط الاستقامة.

وقال أبو يعقوب السوسى: الإسلام دار عليها أربعة أبواب وأربع قناطر ثم المراتب بعد ذلك ، من لم يدخل الدار ولم يعبر القناطر لم يصل إلى المراتب. فأول باب منها أداء الفرائض ثم اجتناب المحارم ثم الأمن بالرزق ثم الصبر على المكروه، فإذا دخل الدار استقبلته القناطر ، فأول قنطرة منها الرضاء بالقضاء. والثانى: التوكل على الله.

والثالث: الشكر لنعماء الله. والرابع: إخلاص العمل لله، فمن لم يعبر هذه القناطر لا يصل إلى المراتب. انتهى انتهى. اهـ ﴿حقائق التفسير حـ 1 صـ ﴾

لطيفة

قال فى البحر المديد :

قال بعض الحكماء : الدنيا كلها كالميتة، لا يحل منها للذاكر إلا قدر الضرورة أكلاً وشربًا وملبسًا ومركبًا ، حتى يتحقق له الوصول، فما بقي لأحد حينئذٍ ما يقول، وعلامة الوصول: هو الاكتفاء بالله دون الاحتياج لشيء سواه، إن افتقر اغتنى في فقره، وإن ذل عز في ذله، وإن فقد وجد في فقده، وهكذا في تقلبات الأحوال لا يتضعضع ولا يتزلزل، ولو سقطت السماء على الأرض. والله تعالى أعلم. انتهى انتهى. اهـ ﴿البحر المديد حـ 2 صـ 8﴾

(56/190)

فائدة

قال التسترى :

قوله : ﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون ﴾ [3] يعني : فلا تخشوا الكفار في عبادتي واخشوني في اتباعهم ، فقال : أعجز الناس من خشي من لا ينفعه ولا يضره ، والذي بيده النفع والضر يخاطبه في قوله : ﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون ﴾ [3] . انتهى . ا هـ

﴿ تفسير التسترى صـ 58 ﴾

(57/190)

ومن فوائد الماوردى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ فيها تأويلان .

أحدهما : أنه كل ما له نفس سائلة من دواب البر وطيره .

والثاني ، أنه كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير ذكاة .

﴿ وَالدَّمَ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أن الحرام منه ما كان مسفوحاً كقوله تعالى : ﴿ أَوْ دَمَاً مَّسْفُوحاً ﴾ الثاني : أنه كل دم مسفوح وغير مسفوح ، إلا ما خصته السنة من الكبد والطحال ، فعلى القول الأول لا يحرم السمك ، وعلى الثاني يحرم .

﴿ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أن التحريم يختص بلحم الخنزير دون شحمه ، وهذا قول داود .

والثاني : أنه يعم اللحم وما خالطه من شحم وغيره ، وهو قول الجمهور ، ولا فرق بين الأهلي منه والوحشي .

﴿ وَمآ أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ يعني ما ذبح لغير الله من الأصنام والأوثان ، أصله من استهلال الصبي إذا صاح حين يسقط من بطن أمه ، ومنه أهلال المُحْرِمِ بالحج والعمرة ، قال ابن أحمر :

يهل بالفرقد ركبانها . . . كما يهل الراكب المعتمر

﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ فيها قولان :

أحدهما : أنها تخنق بحبل الصائد وغيره حتى تموت ، وهو قول السدي ، والضحاك .

والثاني : أنها التي توثق ، فيقتلها خناقها .

﴿ وَالْمَوقُوذَةُ ﴾ هي التي تضرب بالخشب حتى تموت، يقال: (وقذتها أقذها وقذاً، وأوقذها أيقاذاً، إذا أثخنتها ضرباً)، ومنه قول الفرزدق:

شغارة تقذ الفصيل برجلها . . . فطّارة لقوادم الأبكار

(58/190)

﴿ وَالْمُتَرَدِيَةُ ﴾ هي التي تسقط من رأس جبل، أو بئر حتى تموت.

﴿ وَالنَّطِيحَةُ ﴾ هي الشاة التي تنطحها أخرى حتى تموت.

﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ فيه قولان:

أحدهما: يعنى من المنخنقة وما بعدها، وهو قول علي رضي الله عنه، وابن عباس، وقتادة، والحسن، والجمهور.

والثاني: أنه عائد إلى ما أكل السبع خاصة، وهو محكي عن الظاهرية. وفى مأكولة السبع التي تحل بالذكاة قولان:

أحدهما: أن تكون لها عين تطرف أو ذنب يتحرك.

والثاني: أن تكون فيها حركة قوية لا كحركة المذبوح، وهو قول الشافعي، ومالك.

﴿ . . . وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ﴾ معناه أن تطلبوا علم ما قُسِمَ أو لم يُقسَّم من رزق أو

حاجة بالأزلام ، وهي قداح ثلاثة مكتوبة على أحدها : أمرني ربي ، والآخر : نهاني ربي ، والثالث : غفل لا شيء عليه ، فكانوا إذا أرادوا سفراً ، أو غزواً ، ضربوا بها واستسقموا ، فإن خرج أمرني ربي فعلوه ، وإن خرج نهاني ربي تركوه ، وإن خرج الأبيض أعادوه ، فنهى الله عنه ، فَسُمّي ذلك استقساماً ، لأنهم طلبوا به علم ما قُسِمَ لهم .

وقال أبو العباس المبرد : بل هو مشتق من قَسَم اليمين ، لأنهم التزموا ما يلتزمونه ، باليمين .

﴿ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ﴾ أى خروج عن أمر الله وطاعته ، وفعل ما تقدم نهيه عنه ،

﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أن ترتدوا عنه راجعين إلى دينهم .

والثاني : أن يقدروا على إبطاله ويقدحوا فى صحته .

قال مجاهد : كان ذلك يوم عرفة حين حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، بعد دخول العرب الإسلام حتى لم ير النبي صلى الله عليه وسلم مشركاً .

﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ﴾ أى لا تخشوهم أن يظهروا عليكم ، واخشونِ ، أن تخالفوا أمري .

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أنه يوم عرفة فى حجة الوداع ولم يعش [الرسول صلى الله عليه وسلم] بعد ذلك إلاَّ إحدى وثمانين ليلة ، وهذا قول ابن عباس : والسدي .

والثاني : أنه زمان النبي صلى الله عليه وسلم كله إلى أنْ نَزَل ذلك عليه يوم عرفة ، وهذا قول الحسن .

وفي إكمال الدين قولان :

أحدهما : يعني أكملت فرائضي وحدودي وحلالي وحرامي ، ولم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم من الفرائض من تحليل ولا تحريم ، وهذا قول ابن عباس والسدي .

والثاني : يعني اليوم أكملت لكم حجتكم ، أن تحجوا البيت الحرام ، ولا يحج معكم مشرك ، وهذا قول قتادة ، وسعيد ابن جبير .

﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ بإكمال دينكم .

﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً ﴾ أي رضيت لكم الاستسلام لأمري ديناً ، اي طاعة .

روى قبيصة قال : قال كعب لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية ، لعظموا اليوم ، الذى أُنزِلت فيه عليهم ، فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه ، فقال عمر : قد علمت اليوم الذى أُنزلت فيه ، والمكان الذي نزلت فيه ، نزلت في يوم الجمعة ويوم عرفة ، وكلاهما - بحمد الله - لنا عيد .

﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ ﴾ أي أصابه ضر الجوع.

﴿ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾ أي في مجاعة، وهي مَفْعَلة مثل مجهلة ومبخلة ومجبنة ومخزية من خمص البطن، وهو اصطباره من الجوع، قال الأعشى:

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم... وجاراتكم غرقى يبتن خماصا

﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ ﴾ فيه قولان:

أحدهما: غير متعمد لإثم، وهذا قول ابن عباس، والحسن، وقتادة، ومجاهد.

والثاني: غير مائل إلى إثم، وأصله من جنف القوم إذا مالوا، وكل أعوج عند العرب أجنف.

وقد روى الأوزاعي عن حسان عن عطية عن أبي واقد الليثي قال: قلنا يا رسول الله إنا بأرض يصيبنا فيها مخمصة، فما يصلح لنا من الميتة؟ قال: "إِذَا لَمْ تَصْطَبِحُوا أَوْ تَغْتَبِقُوا أَوْ تَجْتَفِئُوا بها، فَشَأْنُكُم بِهَا

" واختلف فى وقت نزول هذه السورة على ثلاثة أقاويل.

أحدها: أنها نزلت في يوم عرفة، روى شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت: نزلت

سورة المائدة جميعاً وأنا آخذة بزمان ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء وهو واقف بعرفة فكادت من ثقلها أن تدق عضد الناقة .

والثاني : أنها نزلت فى مسيره صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، وهو راكب ، فبركت به راحلته من ثقلها .

والثالث : أنها نزلت يوم الاثنين بالمدينة ، وهو قول ابن عباس ، وقد حُكِيَ عنه القول الأول . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ النكت والعيون حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ . . . الآية ﴾

فيها ست وعشرون مسألة :

الأولى قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة والدم وَلَحْمُ الخنزير وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ ﴾ تقدّم القول فيه في البقرة .

الثانية قوله تعالى : ﴿ والمنخنقة ﴾ هي التي تموت خنقاً ، وهو حبس النفس سواء فعل بها ذلك آدميّ أو اتفق لها ذلك في حبل أو بين عودين أو نحوه .

وذكر قتادة : أن أهل الجاهلية كانوا يخنقون الشاة وغيرها فإذا ماتت أكلوها ؛ وذكر نحوه

ابن عباس .

الثالثة قوله تعالى : ﴿ والموقوذة ﴾ الموقوذة هي التي تُرمى أو تضرب بحجر أو عصا حتى تموت من غير تذكية ؛ عن ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والسدي ؛ يُقال منه : وَقَذَهُ يَقِذُه وَقْذاً وهو وقِيذ .

والوَقْذ شِدّة الضرب ، وفلان وقيذ أي مثخن ضرباً .

قال قتادة : كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك ويأكلونه .

وقال الضحاك : كانوا يضربون الأنعام بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلوها ، ومنه المقتولة بقوس البندق .

وقال الفرزدق :

شَغّارَة تَقِذ الفصيلَ برِجلها . . .

فَطّارة لِقَوَادِمِ الأبكارِ

وفي صحيح مسلم " عن عديّ بن حاتم قال : قلت يا رسول الله فإني أرمي بالمِعْراض الصيد فأصيب ؛ فقال : "إذا رميت بالمِعراض فَخَزَق فكلْه وإن أصابه بعِرضه فلا تأكله"

" وفي رواية " فإنه وَقِيذ " قال أبو عمر : اختلف العلماء قديماً وحديثاً في الصيد بالبُنْدُق والحجر والمِعراض ؛ فمن ذهب إلى أنه وَقِيذ لم يُجزه إلاَّ ما أدرك ذكاته ؛ على ما روي عن ابن عمر ، وهو قول مالك وأبي حنيفة وأصحابه والثوريّ والشافعي .

وخالفهم الشاميون في ذلك ؛ قال الأوزاعي في المِعراض ؛ كُلْهُ خَزَق أو لم يَخزِق ؛ فقد كان أبو الدّرداء وَفَضَالة بن عبيد وعبد الله بن عمر ومكحول لا يرون به بأساً ؛ قال أبو عمر : هكذا ذكر الأوزاعيّ عن عبد الله بن عمر ، والمعروف عن ابن عمر ما ذكره مالك عن نافع عنه .

والأصل في هذا الباب والذي عليه العمل وفيه الحجة لمن لَجأ إليه حديثُ عديّ بن حاتم وفيه " وما أصاب بعَرْضه فلا تأكله فإنما هو وَقِيذ " .

الرابعة قوله تعالى : ﴿ والمتردية ﴾ المتردية هي التي تتردّى من العلو إلى السفل فتموت ؛ كان ذلك من جبل أو في بئر ونحوه ؛ وهي متفعِّلة من الردى وهو الهلاك ؛ وسواء تردَّت بنفسها أو ردّاها غيرها .

وإذا أصاب السهم الصيد فتردّى من جبل إلى الأرض حرم أيضاً ؛ لأنه ربما مات بالصدمة والتردّي لا بالسهم ؛ ومنه الحديث : " وإن وجدته غريقاً في الماء فلا تأكله فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك " أخرجه مسلم .

وكانت الجاهلية تأكل المتردّي ولم تكن تعتقد ميتة إلاَّ ما مات بالوجع ونحوه دون سبب

يعرف ؛ فأما هذه الأسباب فكانت عندها كالذكاة ؛ فحصر الشرع الذكاة في صفة مخصوصة على ما يأتي بيانها ، وبقيت هذه كلها ميتة ، وهذا كله من المحكم المتفق عليه.

وكذلك النطيحة وأكيلة السبع التي فات نَفَسها بالنطْح والأكل.

الخامسة قوله تعالى : ﴿ والنطيحة ﴾ النطيحة فعِيلة بمعنى مفعولة ، وهي الشاة تنطحها أخرى أو غير ذلك فتموت قبل أن تُذَكّى.

(62/190)

وتأول قوم النطيحة بمعنى الناطحة ؛ لأنّ الشاتين قد تتناطحان فتموتان.

وقيل : نِطيحة ولم يقل نطِيح ، وحق فعِيل لا يذكر فيه الهاء كما يُقال : كَفٌّ خَضِيب ولِحية دَهِين ؛ لكن ذكر الهاء هاهنا لأن الهاء إنما تحذف من الفعِيلة إذا كانت صفة لموصوف منطوق به ؛ يُقال : شاة نطيح وامرأة قتيل ، فإن لم تذكر الموصوف أثبت الهاء فتقول : رأيت قتيلة بني فلان وهذه نطيحة الغنم ؛ لأنك لو لم تذكر الهاء فقلت : رأيت قتيل بن فلان لم يعرف أرجل هو أم امرأة.

وقرأ أبو مَيْسَرة "والمنطوحة".

السادسة قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ يريد كل ما افترسه ذو ناب وأظفار من الحيوان

، كالأسد والنمِر والثّعلب والذئب والضَّبُع ونحوها ، هذه كلها سباع .

يُقال : سبع فلان فلاناً أي عَضه بسنّه ، وسَبَعه أي عابه ووقع فيه .

وفي الكلام إضمار ، أي وما أكل منه السّبع ؛ لأنّ ما أكله السّبع فقد فَنِي .

ومن العرب من يوقف اسم السّبع على الأسد ، وكانت العرب إذا أخذ السبع شاة ثم خلصت منه أكلوها ، وكذلك إن أكل بعضها ؛ قاله قتادة وغيره وقرأ الحسن وأبو حَيْوة "السّبْع" بسكون الباء ، وهي لغة لأهل نَجْد .

وقال حسّان في عُتْبة بن أبي لَهَب :

مَن يَرجع العامَ إلى أهله . . .

فما أُكِيل السّبْع بالرّاجع

وقرأ ابن مسعود : "وأَكِيلَة السّبُع" وقرأ عبد الله بن عباس : "وأَكِيل السّبُع" .

السابعة قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ نصب على الاستثناء المتّصل عند الجمهور من العلماء والفقهاء ، وهو راجع على كلّ ما أدرك ذكاته من المذكورات وفيه حياة ؛ فإن الذكاة عاملة فيه ؛ لأن حق الاستثناء أن يكون مصروفاً إلى ما تقدّم من الكلام ، ولا يجعل منقطعاً إلاَّ بدليل يجب التسليم له .

رَوى ابن عُيَيْنة وشُريك وجَرير عن الرُّكَيْن بن الرّبيع عن أبي طلحة الأسديّ قال : سألت ابن عباس عن ذئب عدا على شاة فشقّ بطنها حتى انتثر قُصْبها فأدركت ذكاتها فذكّيتها فقال : كُل وما انتثر من قُصْبِها فلا تأكل .

قال إسحاق بن رَاهْوَيْه : السّنة في الشاة على ما وصف ابن عباس ؛ فإنها وإن خرجت مصارينها فإنها حيّة بعد ، وموضع الذكاة منها سالم ؛ وإنما ينظر عند الذبح أحيّة هي أم ميتة ، ولا ينظر إلى فعل هل يعيش مثلها ؟ فكذلك المريضة ؛ قال إسحاق : ومن خالف هذا فقد خالف السنّة من جمهور الصحابة وعامّة العلماء .

قلت : وإليه ذهب ابن حبيب وذُكر عن أصحاب مالك ؛ وهو قول ابن وَهْب والأشهر من مذهب الشافعيّ .

قال المُزنيّ : وأحفظ للشافعي قولاً آخر أنها لا تؤكل إذا بلغ منها السّبع أو التردّي إلى ما لا حياة معه ؛ وهو قول المدنيّين ، والمشهور من قول مالك ، وهو الذي ذكره عبد الوهاب في تلقينه ، ورُوي عن زيد بن ثابت ؛ ذكره مالك في موطّئه ، وإليه ذهب إسماعيل القاضي وجماعة المالكيّين البغداديين .

والاستثناء على هذا القول منقطع ؛ أي حرمت عليكم هذه الأشياء لكن ما ذكّيتم فهو الذي لم يحرّم .

قال ابن العربي : اختلف قول مالك في هذه الأشياء ؛ فروي عنه أنه لا يؤكل إلاَّ ما ذُكِّي بذكاة صحيحة ؛ والذي في الموطّأ أنه إن كان ذَبَحها وَنَفَسُها يجري وهي تضطرب فليأكل ؛ وهو الصحيح من قوله الذي كتبه بيده وقرأه على الناس من كل بلد طول عمره ؛ فهو أولى من الروايات النادرة .

وقد أطلق علماؤنا على المريضة أن المذهب جواز تذكيتها ولو أشرفت على الموت إذا كانت فيها بِقية حياة ؛ وليت شِعري أيّ فرق بين بقية حياة من مرض ، وبقية حياة من سبع لو اتسق النظرُ ، وسلمت من الشّبهة الفِكَرُ ! .

(64/190)

وقال أبو عمر : قد أجمعوا في المريضة التي لا ترجى حياتها أن ذبحها ذكاة لها إذا كانت فيها الحياة في حين ذبحها ، وعلم ذلك منها بما ذكروا من حركة يدها أو رجلها أو ذَنبها أو نحو ذلك ؛ وأجمعوا أنها إذا صارت في حال النّزْع ولم تحرّك يداً ولا رِجْلاً أنه لا ذكاة فيها ؛ وكذلك ينبغي في القياس أن يكون حكم المتردّية وما ذكر معها في الآية .

والله أعلم .

الثّامنة قوله تعالى : ﴿ ذَكَّيْتُمْ ﴾ الذكاة في كلام العرب الذبح ؛ قاله قُطْرُب .

وقال ابن سيده في "المحكم" : والعرب تقول "ذكاة الجنين ذكاة أُمّه" ، قال ابن عطية : وهذا إنما هو حديث .

وذكَّى الحيوان ذَبَحه ؛ ومنه قول الشاعر :

يذكّيها الأسَل . . .

قلت : الحديث الذي أشار إليه أخرجه الدّرَاقطني من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وعلي وعبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أُمه " وبه يقول جماعة أهل العلم ، إلا ما روي عن أبي حنيفة أنه قال : إذا خرج الجنين من بطن أمّه ميتاً لم يحل أكله ؛ لأن ذكاة نفس لا تكون ذكاة نفسين .

قال ابن المُنذر : وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم : " ذكاة الجنين ذكاة أُمّه " دليل على أن الجنين غير الأُمّ ، وهو يقول : لو أعتقت أَمَةً حامل أن عتقه عتق أُمّه ؛ وهذا يُلزمه أن ذكاته ذكاة أُمّه ؛ لأنه إذا أجاز أن يكون عتق واحد عتق اثنين جاز أن يكون ذكاة واحد ذكاة اثنين ؛ على أن الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وما جاء عن أصحابه ، وما عليه جُلّ الناس مستغنىً به عن قول كل قائل .

وأجمع أهل العلم على أن الجنين إذا خرج حياً أن ذكاة أُمّه ليست بذكاة له .

واختلفوا إذا ذكيت الأمّ وفي بطنها جنين ؛ فقال مالك وجميع أصحابه : ذكاته ذكاة أُمّه إذا

كان قد تمّ خَلْقه ونبت شعره ، وذلك إذا خرج ميتاً أو خرج به رمق من الحياة ، غير أنه يستحب أن يذبح إن خرج يتحرك ، فإن سبقهم بنفسه أكل .

(65/190)

وقال ابن القاسم : ضحيت بنعجة فلما ذبحتها جعل يركض ولدها في بطنها فأمرتهم أن يتركوها حتى يموت في بطنها ، ثم أمرتهم فشقوا جوفها فأخرج منه فذبحته فسال منه دم ؛ فأمرت أهلي أن يشووه .

وقال عبد الله بن كعب بن مالك .

كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : إذا أشعر الجنين فذكاته ذكاة أمّه .

قال ابن المنذر : وممن قال ذكاته ذكاة أمّه ولم يذكر أشعر أو لم يشعر علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسعيد ابن المسيِّب والشافعي وأحمد وإسحاق .

قال القاضي أبو الوليد الباجي : وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ذكاة الجنين ذكاة أُمّه أشعر أو لم يشعر " إلا أنه حديث ضعيف ؛ فمذهب مالك وهو الصحيح من الأقوال ، الذي عليه عامّة فقهاء الأمصار .

وبالله التوفيق .

التاسعة قوله تعالى : ﴿ ذَكَّيْتُمْ ﴾ الذكاة في اللغة أصلها التمام ، ومنه تمام السِّنّ .

والفرس المذكّى الذي يأتي بعد تمام القُرُوح بسنة ؛ وذلك تمام استكمال القوّة .

ويقال : ذَكَّى يذكّى والعرب تقول : جرى المُذَكّيات غِلاَب .

والذَّكاء حِدّة القلب ؛ قال الشاعر :

يُفَضّله إذا اجتهدوا عليه . . .

تَمَامُ السِّنّ منه والذَّكَاءُ

والذكاء سرعة الفِطنة ، والفعل منه ذكي يْذكى ذكاً ، والذُّكْوَةُ ما تذكُو به النار ، وأذكيت الحرب والنار أوقدتهما .

وذُكاء اسم الشمس ؛ وذلك أنها تذكو كالنار ، والصُّبْح ابن ذُكاء لأنه من ضوئها .

فمعنى "ذَكَّيْتُم" أدركتم ذكاته على التَّمَام .

ذكّيت الذبيحة أذكيها مشتقة من التّطيب ؛ يقال : رائحة ذكِية ؛ فالحيوان إذا أسيل دمه فقد طُيِّب ، لأنه يتسارع إليه التجفيف ؛ وفي حديث محمد بن علي رضي الله عنهما "ذكاة الأرض يُبْسُها" يريد طهارتها من النجاسة ؛ فالذكاة في الذبيحة تطهيرٌ لها ، وإباحة لأكلها فجعل يبس الأرض بعد النجاسة تطهيراً لها وإباحة الصلاة فيها بمنزلة الذكاة للذبيحة ؛ وهو قول أهل العراق .

وإذا تقرّر هذا فاعلم أنها في الشرع عبارة عن إنهار الدّم وفَرْي الأَوْدَاج في المذبوح ، والنحر في المنحور والعقر في غير المقدور ، مقروناً بنية القَصْد لله وذِكره عليه ، على ما يأتي بيانه .

العاشرة واختلف العلماء فيما يقع به الذكاة ؛ فالذي عليه الجمهور من العلماء أن كل ما أفْرَى الأوداج وأنهر الدّم فهو من آلات الذكاة ما خلا السّن والعَظْم ؛ على هذا تواترت الآثار ، وقال به فقهاء الأمصار .

والسن والظُّفْر المنهى عنهما في التذكية هما غير المنزوعين ؛ لأن ذلك يصير خَنْقاً ؛ وكذلك قال ابن عباس : ذلك الخنق ؛ فأما المنزوعان فإذا فَرَيا الأوداج فجائز الذكاة بهما عندهم .

وقد كره قوم السن والظُّفْر والعظم على كل حال ؛ منزوعة أو غير منزوعة ؛ منهم إبراهيم والحسن والليث بن سعد وروي عن الشافعي ؛ وحجتهم ظاهر حديث رافع بن خَدِيج قال : قلت يا رسول الله إنا لاقو العدوّ غداً وليست معنا مُدى في رواية فنذكى باللِّيط ؟ .

وفي موطأ مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ ابن سعد أو سعد بن معاذ : "أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنماً له بسلع فأصيبت شاة منها فأدركتها فذكتها بحجر فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : "لا بأس بها وكلوها" " وفي مصنف أبي داود : "أنذبح بالمروة وشِقة العصا ؟ قال : "أعْجِلْ وأرِنْ ما أنهر الدّم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدّثك أما السن فعظم وأما الظفر فَمُدَى

الحبشة" " الحديث أخرجه مسلم .

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال : ما ذبح باللّيطة والشّطِير والظُّرَرِ فحِلٌّ ذكيٌّ .

الليطة فلقة القصبة ويمكن بها الذبح والنحر .

والشِطير فلقة العود ، وقد يمكن بها الذَّبح لأنَّ لها جانباً دقيقاً .

والظُّرَرِ فلقة الحجر يمكن الذكاة بها ولا يمكن النحر ، وعكسه الشظاظ ينحر به ؛ لأنه كطرف السّنان ولا يمكن به الذبح .

(67/190)

الحادية عشرة قال مالك وجماعة : لا تصح الذكاة إلاّ بقطع الحُلقوم والوَدَجينْ .

وقال الشافعي : يصح بقطع الحلقوم والمَريء ولا يحتاج إلى الوَدَجينْ ؛ لأنهما مجرى الطعام والشراب الذي لا يكون معهما حياة ، وهو الغرض من الموت .

ومالك وغيره اعتبروا الموت على وجه يطيب معه اللحم ، ويفترق فيه الحلال وهو اللحم من الحرام الذي يخرج بقطع الأوداج وهو مذهب أبي حنيفة ؛ وعليه يدل حديث رافع بن خديج في قوله : "ما أنهر الدّم" .

وحكى البغداديون عن مالك أنه يشترط قطع أربع : الحلقوم والوَدَجينْ والمرَيء ؛ وهو قول

أبي ثور ، والمشهور ما تقدّم وهو قول الليث .

ثم اختلف أصحابنا في قطع أحد الودجين والحلقوم هل هو ذكاة أم لا ؟ على قولين .

الثانية عشرة وأجمع العلماء على أن الذبح مهما كان في الحلق تحت الغلصمة فقد تمّت الذكاة ؛ واختلف فيما إذا ذبح فوقها وجازها إلى البدن هل ذلك ذكاة أم لا ، على قولين : وقد روي عن مالك أنها لا تؤكل ؛ وكذلك لو ذبحها من القفا واستوفى القطع وأنهر الدّم وقطع الحُلقوم والودجين لم تؤكل .

وقال الشافعي : تؤكل ؛ لأن المقصود قد حصل .

وهذا ينبني على أصل ، وهو أن الذكاة وإن كان المقصود منها إنهار الدّم ففيها ضرب من التعبد ؛ وقد ذبح صلى الله عليه وسلم في الحلق ونَحَر في اللبّة وقال :

" إنما الذكاة في الحلق واللبة " فبيّن محلّها وعيّن موضعها ، وقال مبينا لفائدتها : " ما أنهر الدّم وذُكِر اسم الله عليه فكُلْ " فإذا أهمل ذلك ولم تقع بنيّة ولا بشرط ولا بصفة مخصوصة زال منها حَظّ التعبد .

فلم تؤكل لذلك .

والله أعلم .

الثالثة عشرة واختلفوا فيمن رفع يده قبل تمام الذكاة ثم رجع في الفور وأكمل الذكاة ؛ فقيل :

يجزئه.

وقيل: لا يُجزئه؛ والأول أصح لأنه جرحها ثم ذكّاها بعدُ وحياتها مستجمعة فيها.

(68/190)

الرابعة عشرة ويستحب ألاّ يَذبح إلاّ مَن تُرضى حاله، وكل من أطاقه وجاء به على سنّته من ذكر أو أنثى بالغ أو غير بالغ جاز ذبحه إذا كان مسلماً أو كتابياً، وذبح المسلم أفضل من ذَبْح الكتابي، ولا يذبح نُسكاً إلا مسلم؛ فإن ذَبح النُّسك كتابي فقد اختلف فيه، ولا يجوز في تحصيل المذهب، وقد أجازه أشهب.

الخامسة عشرة وما استوحش من الإنسي لم يجز في ذكاته إلا ما يجوز في ذكاة الإنسّى، وفي قول مالك وأصحابه وربيعة والليث بن سعد؛ وكذلك المتردّي في البئر لا تكون الذكاة فيه إلا فيما بين الحَلْق واللَّبّه على سنّة الذكاة.

وقد خالف في هاتين المسألتين بعض أهل المدينة وغيرهم؛ وفي الباب حديث رافع بن خَدِيج وقد تقدّم، وتمامه بعد قوله: " "فمُدى الحبشة" قال: وأصبنا نَهْب إبل وغَنَم فنَدّ منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لهذه الإبل أَوَابِدَ كأَوَابِد الوحش فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا وفي رواية فكلوه" " وبه

قال أبو حنيفة والشافعي ؛ قال الشافعي : تسليط النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الفعل دليل على أنه ذكاة ؛ واحتج بما رواه أبو داود والترمذي "عن أبي العشراء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحَلْق واللَّبّة ؟ قال : "لو طعنتَ في فخذها لأجزأ عنك" " قال يزيد بن هارون : وهو حديث صحيح أعجب أحمد ابن حنبل ورواه عن أبي داود ، وأشار على من دخل عليه من الحفاظ أن يكتبه .

قال أبو داود : لا يصلح هذا إلا في المتردية والمستوحش .

وقد حمل ابن حبيب هذا الحديث على ما سقط في مَهْواة فلا يُوصَل إلى ذكاته إلا بالطّعِن في غير موضع الذّكاة ؛ وهو قول انفرد به عن مالك وأصحابه .

قال أبو عمر : قول الشافعي أظهر في أهل العلم ، وأنه يؤكل بما يؤكل به الوحشي : لحديث رافع بن خَدِيج ؛ وهو قول ابن عباس وابن مسعود ؛ ومن جهة القياس لّما كان الوحشيّ إذا قُدِر عليه لم يَحِل إلاّ بما يحل به الإنسي ؛ لأنه صار مقدورا عليه ؛ فكذلك ينبغي في القياس إذا توحّش أو صار في معنى الوحشي من الامتناع أن يَحِلّ بما يحلّ به الوحشي .

قلت : أجاب علماؤنا عن حديث رافع بن خَدِيج بأن قالوا : تسليط النبي صلى الله عليه

وسلم إنما هو على حبسه لا على ذكاته ، وهو مقتضى الحديث وظاهره لقوله : "فَحبسه" ولم يقل إن السّهم قتله ؛ وأيضاً فإنه مقدور عليه في غالب الأحوال فلا يراعى النّادر منه ، وإنما يكون ذلك في الصيّد .

وقد صرّح الحديث بأن السّهم حبسه وبعد أن صار محبوساً صار مقدوراً عليه ؛ فلا يؤكل إلا بالذّبح والنّحر .

والله أعلم .

وأما حديث أبي العُشَراء فقد قال فيه الترمذي : "حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمّاد بن سَلمَة ، ولا نعرف لأبي العُشَرَاء عن أبيه غير هذا الحديث .

واختلفوا في اسم أبي العشراء ؛ فقال بعضهم : اسمه أسامة بن قِهطم ، ويقال : اسمه يَسار بن برز ويُقال : بلز ويقال اسمه عُطَارد نسب إلى جدّه" .

فهذا سند مجهول لا حجّة فيه ؛ ولو سُلّمت صحته كما قال يزيد بن هارون لما كان فيه حُجّة ؛ إذ مقتضاه جواز الذّكاة في أي عضو كان مطلقاً في المقدور وغيره ، ولا قائل به في المقدور فظاهره ليس بمراد قطعاً وتأويل أبي داود وابن حبيب له غير متفق عليه .

فلا يكون فيه حُجّة ، والله أعلم .

قال أبو عمر : وحُجة مالك أنهم قد أجمعوا أنه لو لم يندّ الإنسي أنه لا يُذكّى إلا بما يُذكّى به

المقدور عليه ، ثم اختلفوا فهو على أصله حتى يتفقوا .

وهذا لا حُجّة فيه ؛ لأن إجماعهم إنما انعقد على مقدور عليه ، وهذا غير مقدور عليه .

(70/190)

السادسة عشرة ومن تمام هذا الباب قوله عليه السلام : " إنّ الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قَتلتم فأحسِنوا القِتْلة وإذا ذَبحتم فأحسِنوا الذبح ولْيُحِدّ أحدكم شَفْرته وليُرح ذبيحتَه " رواه مسلم " عن شدّاد بن أوس قال : ثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله كَتَبَ" " فذكره ، قال علماؤنا : إحسان الذّبح في البهائم الرّفق بها ؛ فلا يَصْرَعها بعُنْف ولا يَجرّها من موضع إلى آخر ، وإحداد الآلة ، وإحضار نية الإباحة والقُربة وتوجيهها إلى القبلة ، والإجْهَاز ، وقَطْع الوَدَجين والحُلقُوم ، وإراحتها وتركها إلى أن تبرد ، والاْعتراف لله بالمنّة ، والشكر له بالنعمة ؛ بأنه سخّر لنا ما لو شاء لسلّطه علينا ، وأباح لنا ما لو شاء لحرمه علينا .

وقال ربيعة : من إحسان الذّبح ألاّ يذبح بهيمة وأخرى تنظر إليها ؛ وحُكي جوازه عن مالك ؛ والأول أحسن .

وأما حُسْن القِتْلة فعامّ في كل شيء من التّذكية والقِصاص والحدود وغيرها .

وقد روَى أبو داود عن ابن عباس وأبي هُريرة قالا : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شَرِيطة الشيطان زاد ابن عيسى في حديثه "وهي التي تُذبح فتقطع ولا تُفْرى الأوداج ثم تترك فتموت" " .

السابعة عشرة قوله تعالى : ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ قال ابن فارس : "النصب حَجَر كان يُنْصَب فيُعبد وتُصبُّ عليه دماء الذّبائح ، وهو النّصْب أيضاً .

والنَّصَائِب حِجارة تُنصَب حَوَالى شَفير البئر فتُجعل عَضَائد ، وغُبار مُنْتَصب مرتفع ، وقيل : "النُّصُب" جمع ، واحده نِصاب كحمار وحُمُر .

وقيل : هو اسم مفرد والجمع أنصاب ، وكانت ثلاثمائة وستين حَجَراً .

وقرأ طلحة "النُّصْب" بجزم الصّاد .

ورُوي عن ابن عمر "النَّصِب" بفتح النون وجزم الصّاد .

الجحدرِي : بفتح النون والصاد جعله اسماً موحّداً كالجبل والجمل ، والجمع أنصاب ؛ كالأجمال والأجبال .

قال مجاهد : هي حجارة كانت حوالى مكة يذبحون عليها .

قال ابن جُريج : كانت العرب تَذبح بمكة وتَنضح بالدّم ما أقبل من البيت ، ويشرحون اللّحم ويضعونه على الحجارة ؛ فلما جاء الإسلام قال المسلمون للنبي صلى الله عليه وسلم : نحن أحق أن نعظّم هذا البيت بهذه الأفعال .

فكأنه عليه الصلاة والسلام لم يكره ذلك ؛ فأنزل الله تعالى ﴿ لَن يَنَالَ اللهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا ﴾ [الحج : 37] ونزلت "وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ" المعنى : والنيّة فيها تعظيم النُّصُب لا أن الذّبح عليها غير جائز ، وقال الأعشى :

وَذَا النُّصُبَ المنصوب لا تَنْسُكَنَّه . . .

لِعافيةٍ واللّهَ ربَّكَ فاعْبُدَا

وقيل : "على" بمعنى اللام ؛ أي لأجلها ؛ قال قُطْرُب قال ابن زيد : ما ذُبح على النُّصُب وما أهِلَّ به لغير الله شيء واحد .

قال ابن عطية : ما ذُبح على النُّصُب جزء مما أهِلّ به لغير الله ، ولكن خصّ بالذّكْر بعد جنسه لشُهْرة الأمر وشرَف الموضع وتعظيم النفوس له .

الثامنة عشرة قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بالأزلام ﴾ معطوف على ما قبله ، و"أَنْ" في محل رفع ، أي وحُرم عليكم الاستقسام .

والأزلام قِداح المَيْسر ، واحدها زَلَم وزُلَم ؛ قال :

بات يُقَاسيها غلامٌ كالزّلَم . . .

وقال آخر فجمع :

فَلَئِنْ جَذِيمة قَتّلت سَرَواتها . . .

فنساؤها يَضرِبن بالأزلامِ

وذكر محمد بن جرير : أن ابن وكِيع حدّثهم عن أبيه عن شُرَيك عن أبي حُصَين عن سعيد بن جُبير أن الأزلام حَصَى بيض كانوا يضربون بها .

قال محمد بن جرير : قال لنا سفيان بن وكيع : هي الشَّطْرَنجْ .

فأما قول لبيد :

تَزِلُّ عن الثّرى أزلامها . . .

فقالوا : أراد أظلاف البقرة الوحشية .

والأزلام للعرب ثلاثة أنواع :

منها الثلاثة التي كان يتخذها كل إنسان لنفسه ، على أحدها افعل ، وعلى الثاني لا تفعل ، والثالث مُهْمَل لا شيء عليه ، فيجعلها في خريطة معه ، فإذا أراد فِعْل شيء أدخل يده وهي متشابهة فإذا خرَجَ أحدها ائتمر وانتهى بحسب ما يخرج له ، وإن خرج القِدْح الذي

لا شيء عليه أعاد الضّرب ؛ وهذه هي التي ضَرَب بها سُرَاقَة بن مالك بن جُعْشُم حين اتبع النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وقت الهجرة ؛ وإنما قيل لهذا الفعل : استقسام لأنهم كانوا يستقسمون به الرّزق وما يريدون ؛ كما يقال : الاستسقاء في الاستدعاء للسّقي .

ونظير هذا الذي حرّمه الله تعالى قول المُنَجم : لا تخرج من أجل نَجْم كذا ، واخرج من أجل نَجْم كذا .

وقال جل وعزّ : ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً ﴾ [لقمان : 34] الآية .

وسيأتي بيان هذا مستوفى إن شاء الله .

والنوع الثاني سبعة قِداح كانت عند هُبل في جوف الكعبة مكتوب عليها ما يدور بين الناس من النّوازِل ، كل قِدْح منها فيه كتاب ؛ قِدح فيه العَقْل من أمر الدّيات ، وفي آخر "منكم" وفي آخر "من غيركم" ، وفي آخر "مُلْصَق" ، وفي سائرها أحكام المياه وغير ذلك ؛ وهي التي ضرب بها عبد المطلب على بَنِيه إذ كان نَذر نَحرْ أحدهم إذا كملوا عشرة ؛ الخبر المشهور ذكره ابن إسحاق .

وهذه السبعة أيضاً كانت عند كل كاهِن من كهان العرب وحكامهم ؛ على نحو ما كانت في الكعبة عند هُبَل .

والنوع الثالث هو قِدَاح المَيْسر وهي عشرة ؛ سبعة منها فيها حُظُوظ ، وثلاثة أغفال ،

وكانوا يضربون بها مقامرة لَهْوا ولَعِبا ، وكان عقلاؤهم يقصدون بها إطعام المساكين والمُعْدِم في زمن الشّتاء وكَلَب البَرْد وتعذّر التَحرّف .

وقال مجاهد : الأزلام هي كِعاب فارس والرّوم التي يتقامرون بها .

(73/190)

وقال سفيان ووكِيع : هي الشَّطْرَنْج ؛ فالاستقسام بهذا كله هو طلب القَسْم والنَصِيب كما بيّنا ، وهو من أكل المال بالباطل ، وهو حرام ، وكل مُقَامَرة بحَمامَ أو بنَرْدْ أو شِطْرنج أو بغير ذلك من هذه الألعاب فهو استقسام بما هو في معنى الأزلام حرام كلّه ؛ وهو ضرب من التّكهَن والتعرّض لدعوى عِلم الغَيْب .

قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : ولهذا نهى أصحابنا عن الأمور التي يفعلها المُنَجّمون على الطرقات من السهام التي معهم ، ورقاع الفأل في أشباه ذلك .

وقال الكِيَا الطبري : وإنما نَهَى الله عنها فيما يتعلقّ بأمور الغيب ؛ فإنه لا تدري نفس ماذا يُصِيبها غَداً ، فليس للأزلام في تعريف المغيبّات أثر ؛ فاستنبط بعض الجاهلين من هذا الردّ على الشافعي في الإقراع بين المماليك في العِتق ، ولم يعلم هذا الجاهل أن الذي قاله الشافعي بُني على الأخبار الصحيحة ، وليس مما يُعْتَرض عليه بالنهي عن الاستقسام بالأزلام ؛ فإن

العتق حكم شرعي ، يجوز أن يجعل الشّرع خروج القُرْعَة علماً على إثبات حكم العِتق قَطْعاً للخصومة ، أو لمصلحة يراها ، ولا يساوي ذلك قول القائل : إذا فَعَلت كذا أو قُلت كذا فذلك يَدلّك في المستقبل .

، على أمر من الأمور ، فلا يجوز أن يُجعَل خروج القِدَاح عَلَما على شيء يتجدّد في المستقبل ، ويجوز أن يَجْعَل خروج القُرْعَة عَلَماً على العتْق قَطْعاً ؛ فظهر افتراق البابيْن .

التاسعة عشرة وليس من هذا الباب طلب الفأْل .

وكان عليه الصلاة والسلام يُعجبه أن يسمع يا راشد يا نَجيح ؛ أخرجه الترمذي وقال : حديث صحيح غريب ؛ وإنما كان يعجبه الفأل لأنه تنشرح له النّفْس وتَستبشر بقضاء الحاجة وبلوغ الأمل : فيحسن الظنّ بالله عزّ وجلّ ، وقد قال :

" أنا عند ظنّ عبدي بي " وكان عليه السلام يكره الطِّيرة ؛ لأنها من أعمال أهل الشِّرْك ؛ ولأنها تجلب ظنّ السّوء بالله عزّ وجلّ .

(74/190)

قال الخطابي : الفرق بين الفأْل والطِيرة أن الفأْل إنما هو من طريق حسن الظّنّ بالله ، والطِيّرة إنما هي من طريق الاتكال على شيء سواه .

وقال الأصمعي : سألت ابن عَوْن عن الفأل فقال : هو أن يكون مريضاً فيسمع يا سالم ، أو يكون باغياً فيسمع يا واجد ، وهذا معنى حديث الترمذي ؛ وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " "لا طِيرة وخَيْرُها الفَأْل" قيل : يا رسول الله وما الفأل ؟ قال : "الكلمة الصّالحة يسمعها أحدكم" " وسيأتي لمعنى الطِّيرة مزيد بيان إن شاء الله تعالى .

رُوي عن أبي الدّرداء رضي الله عنه أنه قال : إنما العِلْم بالتّعلُّم والحِلْم بالتَحلُّم ، ومن يتَحرّ الخير يُعْطَه ، ومن يَتَوقَّ الشّرّ يُوقَه ، وثلاثة لا ينالون الدرجات العلا ؛ من تكَهّن أو استقسم أو رجع من سَفَر من طيرة .

الموفية عشرين قوله تعالى : ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ إشارة إلى الاستقسام بالأزلام .

والفِسْق الخروج ، وقد تقدّم .

وقيل يرجع إلى جميع ما ذكر من الاستحلال لجميع هذه المحرّمات ، وكل شيء منها فِسق وخروج من الحلال إلى الحرام ، والانْكفاف عن هذه المحرّمات من الوفاء بالعقود ؛ إذ قال : "أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" .

الحادية والعشرون قوله تعالى : ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ يعني أن ترجعوا إلى دينهم كفّاراً .

قال الضّحاك : نزلت هذه الآية حين فتح مكة ؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فَتَح مكة لثمان بَقِين من رمضان سنة تِسع ، ويقال : سنة ثمان ، ودخلها ونادى منادي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم " ألاَ من قال لا إله إلاَّ الله فهو آمِن ، ومن وضَع السِّلاح فهو آمِن ، ومن أغلق بابه فهو آمِن " وفي "يئس" لغتان ؛ يَئِس ييئَس يأسَاً ، وأَيِس يأْيس إِياساً وإِياسَة ؛ قاله النضر بن شُمَيْل .

﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون ﴾ أي لا تخافوهم وخافوني فإني أنا القادر على نصركم .

(75/190)

الثانية والعشرون قوله تعالى : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم حين كان بمكة لم تكن إلاَّ فريضة الصّلاة وحدها ، فلما قَدِم المدينة أنزل الله الحلال والحرام إلى أن حجّ ؛ فلما حجّ وكمل الدين نزلت هذه الآية ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ الآية ؛ على ما نبيّنه .

رَوى الأئمّة عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا أُنزلت معشر اليهود لاتّخذنا ذلك اليوم عيداً ؛ قال : وأيّ آية ؟ قال : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الأسلام دِيناً ﴾ فقال عمر : إني لأعلم اليوم الذي أُنزلت فيه والمكان الذي أنزلت فيه ؛ نزلت على

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعَرَفَة في يوم جُمعة .

لفظ مسلم .

وعند النسائي ليلة جمعة .

ورُوِي أنها " لما نزلت في يوم الحج الأكبر وقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى عمر ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما يُبْكِيك" ؟ فقال : أبكاني أنّا كنا في زيادة من دِيننا فأما إذ كمل فإنه لم يكمل شيء إلاّ نَقَص .

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : "صدقت" " ورَوى مجاهد أن هذه الآية نزلت يوم فتح مكة .

قلت : القول الأول أصحّ ، أنها نزلت في يوم جُمعة وكان يوم عَرَفة بعد العصر في حجّة الوداع سنة عشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعَرَفَة على ناقته العَضْبَاء ، فكاد عضدُ الناقة يَنْقَدّ من ثقلها فبركت .

و"اليوم" قد يُعبَّر بجزء منه عن جميعه ، وكذلك عن الشهر ببعضه ؛ تقول : فعلنا في شهر كذا كذا وفي سنة كذا كذا ، ومعلوم أنك لم تستوعب الشهر ولا السّنَة ؛ وذلك مستعمل في لسان العرب والعَجم .

والدِّين عبارة عن الشرائع التي شرع وفتح لنا ؛ فإنها نزلت نُجُوماً وآخر ما نَزَل منها هذه الآية ، ولم ينزل بعدها حُكْم ، قاله ابن عباس والسُّدّي .

وقال الجمهور : المراد معظم الفرائض والتحليل والتحريم ، قالوا : وقد نزل بعد ذلك قرآن كثير ، ونزلت آية الرّبا ، ونزلت آية الكلالة إلى غير ذلك ، وإنما كمل معظم الدين وأمر الحج ، إذ لم يَطُف معهم في هذه السَّنَة مُشرك ، ولا طاف بالبيت عُريان ، ووقف الناس كلّهم بعرفة .

وقيل : ﴿ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ بأن أهلكت لكم عدوّكم وأظهرت دينكم على الدين كله كما تقول : قد تمّ لنا ما نريد إذا كُفِيت عدوّك .

الثالثة والعشرون قوله تعالى : ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ أي بإكمال الشرائع والأحكام وإظهار دين الإسلام كما وَعَدتكم ، إذ قلت : ﴿ وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ ﴾ وهي دخول مكة آمنين مطمئنين وغير ذلك مما انتظمته هذه المِلّة الحنيفيّة إلى دخول الجنة في رحمة الله تعالى .

الرابعة والعشرون لعل قائلاً يقول : قوله تعالى : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ يدلّ على أن الدين كان غير كامل في وقت من الأوقات ، وذلك يوجب أن يكون جميع من مات من المهاجرين والأنصار والذين شَهدوا بَدْراً والحديبية وبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

البيعتين جميعاً ، وبَذَلوا أنفسهم لِلَّهِ مع عظيم ما حَلّ بهم من أنواع المِحَن ماتوا على دين ناقص ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك كان يدعو الناس إلى دِين ناقص ، ومعلوم أن النّقْص عَيْب ، ودين الله تعالى قِيمَ ، كما قال تعالى :

(77/190)

﴿ دِيناً قِيَماً ﴾ [الأنعام : 161] فالجواب أن يُقال له : لِمَ قلت إن كلّ نقص فهو عَيْب وما دليلك عليه ؟ ثم يُقال له : أرأيت نقصان الشهر هل يكون عيْباً ، ونقصان صلاة المسافر أهو عَيْب لها ، ونقصان العمر الذي أراده الله بقوله : ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ ﴾ [فاطر : 11] أهو عَيْب له ، ونُقْصان أيام الحيض عن المعهود ، ونُقْصان أيام الحمل ، ونقصان المال بِسَرِقة أو حريق أو غَرَق إذا لم يَفْتقر صاحبه ، فما أنكرت أن نقصان أجزاء الدّين في الشرع قبل أن تلحق به الأجزاء الباقية في علم الله تعالى هذه ليست بشَيْن ولا عيب ، وما أنكرت أن معنى قول الله تعالى : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ يخرج على وجهين :

أحدهما أن يكون المراد بلّغته أقصى الحد الذي كان له عندي فيما قضيته وقدّرته ، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصاً نُقْصان عيب ، لكنه يُوصف بنقصان مُقَيّد فيقال له :

إنه كان ناقصاً عما كان عند الله تعالى أنه مُلْحِقه به وضَامُّه إليه ؛ كالرجل يُبلغه الله مائة سنة فيقال : أكمل الله عمره ؛ ولا يجب عن ذلك أن يكون عُمره حين كان ابن ستّين كان ناقصاً نقص قصور وخلل ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يقول : " من عمّره الله ستّين سنة فقد أعذر إليه في العمر " ولكنه يجوز أن يوصف بنقصان مقيّد فيقال : كان ناقصاً عما كان عند الله تعالى أنه مُبلغه إياه ومُعمّره إليه .

وقد بلغ الله بالظهر والعصر والعشاء أربع ركعات ؛ فلو قيل عند ذلك أكملها لكان الكلام صحيحاً ، ولا يجب عن ذلك أنها كانت حين كانت ركعتين ناقصة قصور وخَلَلَ ؛ ولو قيل : كانت ناقصة عما عند الله أنه ضَامُّه إليها وزائده عليها لكان ذلك صحيحاً فهكذا ، هذا في شرائع الإسلام وما كان شرع منها شيئاً فشيئاً إلى أن أنهى الله الدّين منتهاه الذي كان له عنده .

والله أعلم .

(78/190)

والوجه الآخر أنه أراد بقوله : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ أنه وفقهم للحجّ الذي لم يكن بقي عليهم من أركان الدِين غيره ، فحجّوا ؛ فاستجمع لهم الدِّين أداء لأركانه وقياماً

بفرائضه ؛ فإنه يقول عليه السَّلام : "بُنِيَ الإسلام على خَمْس" الحديثَ .

وقد كانوا تشهّدوا وصلّوا وزكّوا وصاموا وجاهدوا واعتمروا ولم يكونوا حجّوا ؛ فلما حجّوا ذلك اليوم مع النبيّ صلى الله عليه وسلم أنزل الله تعالى وهم بالموقف عَشِيّة عرفة ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ فإنما أراد أكمل وَضْعَه لهم ؛ وفي ذلك دلالة على أن الطاعات كلها دين وإيمان وإسلام .

الخامسة والعشرون قوله تعالى : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الأَسلامَ دِيناً ﴾ أي أعلمتكم برضاي به لكم ديناً ؛ فإنه تعالى لم يزل راضياً بالإسلام لنا ديناً ؛ فلا يكون لاختصاص الرّضا بذلك اليوم فائدة إن حملناه على ظاهره .

و"دِيناً" نُصِب على التمييز ، وإن شئت على مفعول ثان .

وقيل : المعنى ورضيت عنكم إذا انقدتم لي بالدين الذي شَرَعته لكم .

ويحتمل أن يريد "رَضِيتُ لَكُمُ الاسلامَ دِيناً" أي رضِيت إسلامكم الذي أنتم عليه اليوم ديناً باقياً بكماله إلى آخر الآية لا أنسخ منه شيئاً .

والله أعلم .

و"الإسلام" في هذه الآية هو الذي في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإسلام ﴾ [آل عمران : 19] وهو الذي يفسّر في سؤال جبريل للنبي عليهما الصَّلاة والسَّلام وهو الإيمان والأعمال والشُّعب .

السادسة والعشرون قوله تعالى: ﴿ فَمَنِ اضطرِ في مَخْمَصَةٍ ﴾ يعني من دعته ضرورة إلى أكل الميتة وسائر المحرّمات في هذه الآية.

والمخمصة الجوع وخلاء البْطن من الطعام.

والخمص ضمور البطن.

ورجل خَمِيص وخُمْصَان وامرأة خَمِيصَة وخُمْصَانة؛ ومنه أَخْمص القدم، ويستعمل كثيراً في الجُوعِ والْغرث؛ قال الأعشى:

تَبِيتون في المشتى ملاءً بُطُونكم . . .

(79/190)

وجاراتكم غرثى يَبِتْن خمَائصا

أي منطويات على الجوع قد أَضمر بطونهنّ.

وقال النابغة في خَمْص البطن من جهة ضُمْره:

والبطن ذو عُكَنٍ خَمِيصٌ لَيِّنٌ . . .

والنّحْرُ تَنْفُجُه بِثَدْيٍ مُقْعَدِ

وفي الحديث: "خِمَاص البطون خِفافُ الظّهور" الخِمَاص جميع الخميص البطن، وهو

الضّامر .

أخبر أنهم أعِفّاء عن أموال الناس ؛ ومنه الحديث : " إن الطير تَغْدو خِمَاصاً وتَرُوح بِطاناً "

والخميصة أيضاً ثوب ؛ قال الأصمعيّ : الخَمَائِص ثياب خَزٍّ أو صوف مُعْلَمَة ، وهي سوداء ، كانت من لباس الناس .

وقد تقدّم معنى الاضطرار وحكمه في البقرة .

السابعة والعشرون قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ أي غير مائل لحرام ، وهو بمعنى "غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ" وقد تقدّم .

والجَنَف الميل ، والإثم الحرام ؛ ومنه قول عمر رضي الله عنه : ما تَجَانَفْنَا فيه لإثم ؛ أي مَا مِلْنا ولا تعمّدنا ونحن نعلمه : وكل مائل فهو مُتَجَانِف وجنِف .

وقرأ النَّخَعيّ ويحيى بن وَثَّاب والسُّلَمي "مُتَجَنِّف" دون ألف ، وهو أبلغ في المعنى ؛ لأن شدّ العين يقتضي مبالغة وتوغُّلاً في المعنى وثبوتاً لحُكْمه ؛ وتفاعل إنما هو محاكاة الشيء والتَّقرّب منه ؛ ألا ترى أنك إذا قلت : تمايل الغُصْن فإن ذلك يقتضي تأوُّداً ومقاربة مَيل ، وإذا قلت : تميّل فقد ثبت حكم المَيْل ، وكذلك تَصاون الرّجل وتَصوّن ، وتعَقَّل ؛ فالمعنى غير متعمد لمعصية في مقصده ؛ قاله قتادة والشافعي .

﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ أي فإن الله له غفور رحيم فحذف ؛ وأنشد سيبويه :

قد أصبَحَتْ أُمُّ الخيارِ تدّعِي . . .

عليّ ذنباً كلّهُ لم أصْنَعِ

أراد لم أصنعه فحذف. والله أعلم. انتهى انتهى. ا هـ ﴿تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(80/190)

ومن فوائد ابن الجوزى فى الآية

قال رحمه الله:

قوله تعالى: ﴿حرِّمت عليكم الميتة﴾ مفسّرٌ في (البقرة)، فأما ﴿المنخنقة﴾ فقال ابن عباس: هي التي تختنق فتموت، وقال الحسن، وقتادة: هي التي تختنق بحبل الصائد وغيره.

قلت: والمنخنقة حرام كيف وقع ذلك.

قال ابن قتيبة: و"الموقوذة": التي تُضرب حتى توقَذ، أي: تشرف على الموت، ثم تترك حتى تموت، وتؤكل بغير ذكاة، ومنه يقال: فلان وقيذ، وقد وقذته العبادة.

و"المتردّية": الواقعة من جبل أو حائط، أو في بئر، يقال: تردى: إِذا سقط.

و"النطيحة": التي تنطحها شاة أخرى، أو بقرة، "فعيلة" في معنى "مفعولة" ﴿وما أكل السبع﴾ وقرأ ابن عباس، وأبو رزين، وأبو مجلز، وابن أبي ليلى: السَّبع: بسكون الباء.

والمراد : ما افترسه فأكل بعضه ﴿ إِلا ما ذكيتم ﴾ أي : إِلا ما لحقتم من هذا كله ، وبه حياة ، فذبحتموه .

فأما الاستثناء ، ففيه قولان .

أحدهما : أنه يرجع إِلى المذكور من عند قوله : ﴿ والمنخنقة ﴾ .

والثاني : أنه يرجع إِلى ما أكل السبع خاصة ، والعلماء على الأول .

فصل في الذكاة

قال الزجاج : أصل الذكاة في اللغة : تمام الشيء ، فمنه الذكاء في السن .

وهو تمام السِّن .

قال الخليل : الذكاء : أن تأتي على قروحه سنة ، وذلك تمام استكمال القوة ، ومنه الذكاء في الفهم ، وهو أن يكون فهماً تاماً ، سريع القبول .

وذكّيت النار ، أي : أتممت إِشعالها .

وقد روي عن عليّ ، وابن عباس ، والحسن ، وقتادة أنهم قالوا : ما أدركت ذكاته بأن توجد له عينٌ تَطْرِف ، أو ذنب يتحرك ، فأكله حلالٌ .

قال القاضي أبو يعلى : ومذهب أصحابنا أنه إن كان يعيش مع ما به ، حل بالذبح ، فإن كان لا يعيش مع ما به ، نظرت ، فإن لم تكن حياته مستقرّة ، وإنما حركته حركة المذبوح ، مثل أن شُقَّ جوفه ، وأُبينت حشوته ، فانفصلت عنه ، لم يحل أكله ، وإن كانت حياته مستقرة يعيش اليوم واليومين ، مثل أن يشق جوفه ، ولم تقطع الأمعاء ، حل أكله .

ومن الناس من يقول : إذا كانت فيه حياة في الجملة أُبيح بالذكاة ، والصحيح ما ذكرنا ، لأنه إذا لم تكن فيه حياة مستقرة ، فهو في حكم الميت .

ألا ترى أن رجلاً لو قطع حُشْوَةَ آدمي ، ثم ضرب عنقه آخر ، فالأول هو القاتل ، لأن الحياة لا تبقى مع الفعل الأول .

وفي ما يجب قطعه في الذكاة روايتان .

إحداهما : أنه الحلقوم والمريء ، والعرقان اللذان بينهما الحلقوم والمريء ، فإن نقص من ذلك شيئاً ، لم يؤكل ، هذا ظاهر كلام أحمد في رواية عبد الله .

والثانية : يجزىء قطع الحلقوم والمريء ، وهو ظاهر كلامه في رواية حنبل ، وبه قال الشافعي .

وقال أبو حنيفة : يجزىء قطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين .

وقال مالك : يجزئ قطع الأوداج ، وإن لم يقطع الحلقوم .

وقال الزجاج : الحلقوم بعد الفم ، وهو موضع النفَس ، وفيه شعب تتشعب منه في الرئة .

والمريء : مجرى الطعام ، والودجان : عرقان يقطعهما الذابح .

فأما الآلة التي تجوز بها الذكاة ، فهي كل ما أنهر الدم ، وفرى الأوداج سوى السن والظفر سواء كانا منزوعين ، أو غير منزوعين .

وأجاز أبو حنيفة الذكاة بالمنزوعين .

فأما البعيرِ إذا توحش ، أو تردى في بئر ، فهو بمنزلة الصيد ذكاته عقره .

وقال مالك : ذكاته ذكاة المقدور عليه .

فإن رمى صيداً ، فأبان بعضه ، وفيه حياة مستقرة ، فذكّاه ، أو تركه حتى مات جاز أكله ، وفي أكل ما بان منه روايتان .

قوله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ في النصب قولان .

(82/190)

أحدهما : أنها أصنام تنصب ، فتُعبد من دون الله ، قاله ابن عباس ، والفراء ، والزجاج ، فعلى هذا القول يكون المعنى ، وما ذبح على اسم النُّصب ، وقيل لأجلها ، فتكون "على" بمعنى "اللام" وهما يتعاقبان في الكلام ، كقوله : ﴿ فسلام لك ﴾ [الواقعة : 91] أي : عليك ، وقوله : ﴿ وإن أسأتم فلها ﴾ [الاسراء : 7] .

والثاني : أنها حجارة كانوا يذبحون عليها ، ويشرِّحون اللحم عليها ، ويعظمونها ، وهو قول ابن جريج .

وقرأ الحسن ، وخارجة عن أبي عمرو : على النَّصْب ، بفتح النون ، وسكون الصاد ، قال ابن قتيبة ، يقال : نُصُبٌ ونُصْبٌ ونَصْبٌ ، وجمعه أنصاب .

قوله تعالى : ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ قال ابن جرير : أي : وأن تطلبوا عِلم ما قُسم لكم ، أو لم يقسم بالأزلام ، وهو استفعلت من القسم [قسم الرزق والحاجات] .

قال ابن قتيبة : الأزلام : القداح ، واحدها : زَلَم وزُلَم .

والاستقسام بها : أن يضرب [بها] فيعمل بما يخرج فيها من أمرٍ أو نهي ، فكانوا إذا أرادوا أن يقتسموا شيئاً بينهم ، فأحبُّوا أن يعرفوا قسم كل امرئٍ تعرفوا ذلك منها ، فأخِذ الاستقسام من القِسم وهو النصيب .

قال سعيد بن جبير : الأَزلام : حصى بيض ، كانوا إذا أرادوا غدواً ، أو رواحاً ، كتبوا في قدحين ، في أحدهما : أمرني ربي ، وفي الآخر : نهاني ربي ، ثم يضربون بهما ، فأيهما خرج ، عملوا به .

وقال مجاهد : الأزلام سهام العرب ، وكعاب فارس التي يتقامرون بها .

وقال السدي : كانت الأزلام تكون عند الكهنة .

وقال مقاتل : في بيت الأصنام .

وقال قوم : كانت عند سدنة الكعبة .

قال الزجاج : ولا فرق بين ذلك ، وبين قول المنجمين : لا تخرج من أجل نجم كذا ، أو اخرج من أجل نجم كذا .

قوله تعالى : ﴿ ذلكم فسقٌ ﴾ في المشار إليه بذلكم قولان .

أحدهما : أنه جميع ما ذكر في الآية ، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس .

وبه قال سعيد بن جبير .

والثاني : أنه الاستقسام بالأزلام ، رواه أبو صالح عن ابن عباس .

والفسق : الخروج عن طاعة الله إلى معصيته .

قوله تعالى : ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ في هذا اليوم ثلاثة أقوال .

أحدها : أنه اليوم الذي دخل فيه رسول الله مكة في حجة الوداع ، قاله أبو صالح عن ابن عباس .

وقال ابن السائب : نزلت ذلك اليوم .

والثاني : أنه يوم عرفة ، قاله مجاهد ، وابن زيد .

والثالث : أنه لم يرد يوماً بعينه ، وإِنما المعنى : الآن يئسوا كما تقول : أنا اليوم قد كبرت ، قاله الزجاج.

قال ابن الأنباري : العرب توقع اليوم على الزمان الذي يشتمل على الساعات والليالي ، فيقولون : قد كنت في غفلة ، فاليوم استيقظت ، يريدون : فالآن ، ويقولون : كان فلان يزورنا ، وهو اليوم يجفونا ، ولا يقصدون باليوم قصد يوم واحد .

قال الشاعر :

فيومٌ علينا ويوم لنا . . .

ويومٌ نُساء ويومٌ نُسر

أراد : فزمان لنا ، وزمان علينا ، ولم يقصد ليوم واحد لا ينضم إِليه غيره .

وفي معنى يأسهم قولان.

أحدهما : أنهم يئسوا أن يرجع المؤمنون إلى دين المشركين ، قاله ابن عباس ، والسدي .

والثاني : يئسوا من بطلان الإِسلام ، قاله الزجاج.

قال ابن الأنباري : وإِنما يئسوا من إِبطال دينهم لما نقل الله خوف المسلمين إِليهم ، وأمنهم إِلى المسلمين ، فعلموا أنهم لا يقدرون على إِبطال دينهم ، ولا على استئصالهم ، وإِنما قاتلوهم بعد ذلك ظناً منهم أن كفرهم يبقى .

قوله تعالى : ﴿ فلا تخشوهم ﴾ قال ابن جريج : لا تخشوهم أن يظهروا عليكم ، وقال ابن السائب : لا تخشوهم أن يظهروا على دينكم ، واخشوني في مخالفة أمري .

(84/190)

قوله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ روى البخاري ، ومسلم في "الصحيحين" من حديث طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إِلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين إِنكم تقرؤون آيةً من كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت ، لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ، قال : وأي آية هي ؟ قال : قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ﴾ فقال عمر : إِني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله ، والساعة التي نزلت فيها ، والمكان الذي نزلت فيه على رسول الله وهو قائم بعرفة في يوم جمعة .

وفي لفظ "نزلت عشيّة عرفة" قال سعيد بن جبير : عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أحداً وثمانين يوماً .

فأما قوله : ﴿ اليوم ﴾ ففيه قولان .

أحدهما : أنه يوم عرفة ، وهو قول الجمهور .

والثاني : أنه ليس بيوم معيّن ، رواه عطيّة عن ابن عباس ، وقد ذكرنا هذا آنفاً .

وفي معنى إِكمال الدين خمسة أقوال .

أحدها : أنه إِكمال فرائضه وحدوده ، ولم ينزل بعد هذه الآية تحليل ولا تحريم ، قاله ابن عباس ، والسُدّي ، فعلى هذا يكون المعنى : اليوم أكملت لكم شرائِع دينكم .

والثاني : أنه بنفي المشركين عن البيت ، فلم يحج معهم مشرك عامئذ ، قاله سعيد بن جبير ، وقتادة .

وقال الشعبي : كمال الدين هاهنا : عزه وظهوره ، وذلّ الشّرك ودروسه ، لا تكامل الفرائِض والسنن ، لأنّها لن تزل تنزل إِلى أن قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعلى هذا يكون المعنى : اليوم أكملت لكم نصر دينكم .

والثالث : أنه رفع النسخ عنه .

وأما الفرائض فلم تزل تنزل عليه حتى قُبض ، روي عن ابن جبير أيضاً .

والرابع : أنه زوال الخوف من العدو ، والظهور عليهم ، قاله الزجاج .

والخامس : أنه أمن هذه الشريعة من أن تنسخ بأخرى بعدها ، كما نسخ بها ما تقدمها .

وفي إِتمام النعمة ثلاثة أقوال .

أحدها : منع المشركين من الحج معهم ، قاله ابن عباس ، وابن جبير ، وقتادة .

والثاني : الهداية إِلى الإِيمان ، قاله ابن زيد .

والثالث: الإظهار على العدو، قاله السدي.

قوله تعالى: ﴿ فمن اضطر ﴾ أي: دعته الضرورة إلى أكل ما حرُم عليه.

﴿ في مخمصة ﴾ أي: مجاعة، والخمص: الجوع.

قال الشاعر يذم رجلاً:

يَرَى الخمْصَ تعذيباً وإن يلق شَبْعَةً . . .

يَبِتْ قلبُه من قِلَّة الهمِّ مُبْهما

وهذا الكلامُ يرجع إلى المحرمات المتقدّمة من الميتة والدم، وما ذكر معهما.

قوله تعالى: ﴿ غير متجانف لإثم ﴾ قال ابن قتيبة: غير مائل إلى ذلك، و"الجنف": الميل.

وقال ابن عباس، والحسن، ومجاهد: غير متعمد لإثم.

وفي معنى "تجانف الإثم" قولان.

أحدهما: أن يتناول منه بعد زوال الضرورة، روي عن ابن عباس في آخرين.

والثاني: أن يتعرّض لمعصية في مقصده، قاله قتادة.

وقال مجاهد: من بغى وخرج في معصية، حرم عليه أكله.

قال القاضي أبو يعلى: وهذا أصح من القول الأول، لأن الآية تقتضي اجتماع تجانف الاثم

مع الاضطرار ، وذلك إنما يصح في سفر العاصي ، ولا يصح حمله على تناول الزِّيادة على سد الرّمق ، لأن الاضطرار قد زال .

قال أبو سليمان : ومعنى الآية : فمن اضطر فأكله غير متجانف لإثم ، فإن الله غفور ، أي : متجاوز عنه ، رحيم إذْ أحل ذلك للمضطر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ زاد المسير حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد ابن عطية فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾

(86/190)

وقوله تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ الآية تعديد لما يتلى على الأمة مما استثني من ﴿ بهيمة الأنعام ﴾ [المائدة : 1] و﴿ الميتة ﴾ كل حيوان له نفس سائلة خرجت نفسه من جسده على غير طريق الذكاة المشروع سوى الحوت والجراد على أن الجراد قد رأى كثير من العلماء أنه لا بد من فعل فيها يجري مجرى الذكاة ، وقرأ جمهور الناس " المَيْتة " بسكون

الياء ، وقرأ أبو جعفر بن القعقاع " الميّتة " بالتشديد في الياء قال الزجاج : هما بمعنى واحد ، وقال قوم من أهل اللسان : الميْت بسكون الياء ما قد مات بعد والميّت يقال لما قد مات ولما لم يمت وهو حي بعد ولا يقال له ميت بالتخفيف ورد الزجاج هذا القول واستشهد على رده بقول الشاعر :

ليس من مات فاستراح بميت . . . إنما الميت ميت الأحياء

قال القاضي أبو محمد : والبيت يحتمل أن يتأول شاهداً عليه لا له وقد تأول قوم استراح في هذا البيت بمعنى اكتسب رائحة إذ قائله جاهلي لا يرى في الموت راحة وقوله تعالى : ﴿ والدم ﴾ معناه المسفوح لأنه بهذا تقيد الدم في غير هذه الآية فيرد المطلق إلى المقيد وأجمعت الأمة على تحليل الدم والعلهز دم ووبر يأكلونه في الأزمات ﴿ ولحم الخنزير ﴾ مقتض لشحمه بإجماع ، واختلف في استعمال شعره وجلده بعد الدباغ فأجيز ومنع وكل شيء من الخنزير حرام بإجماع جلداً كان أو عظماً ، وقوله تعالى : ﴿ وما أهلّ لغير الله به ﴾ يعني ما ذبح لغير الله تعالى وقصد به صنم أو بشر من الناس كما كانت العرب تفعل وكذلك النصارة وعادة الذابح أن يسمي مقصوده ويصيح به فذلك إهلاله ومنه استهلال المولود إذ صاح عند الولادة ، ومنه إهلال الهلال أي الصياح بأمره عند رؤيته ومن الإهلال قول ابن أحمر :

يهل بالفرقد ركبانها . . . كما يهل الراكب المعتمر

وقوله تعالى : ﴿ والمنخنقة ﴾ معناه التي تموت خنقاً وهو حبس النفس سواء فعل بها ذلك آدمي أو اتفق لها ذلك في حجر أو شجرة أو بجبل أو نحوه وهذا إجماع ، وقد ذكر قتادة أن أهل الجاهلية كانوا يخنقون الشاة وغيرها فإذا ماتت أكلوها وذكر نحوه ابن عباس ﴿ والموقوذة ﴾ التي ترمى أو تضرب بعصا أو بحجر أو نحوه وكأنها التي تحذف به وقال الفرزدق :

شغارة تغذ الفصيل برجلها . . . فطارة لقوادم الأبكار

وقال ابن عباس ﴿ الموقوذة ﴾ التي تضرب بالخشب حتى يوقذها فتموت وقال قتادة : كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك ويأكلونها .

قال القاضي أبو محمد : ومن اللفظة قول معاوية ، وأما ابن عمر فرجل قد وقذه الورع وكفى أمره ونزوته ، وقال الضحاك : كانوا يضربون " الأنعام " بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلونها وقال أبو عبد الله الصنابحي ليس ﴿ الموقوذة ﴾ إلا في مالك وليس في الصيد وقيذ .

قال القاضي أبو محمد : وعند مالك وغيره من الفقهاء في الصيد ما حكمه حكم الوقيذ

وهو نص في قول النبي صلى الله عليه وسلم ، في المعراض " وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فإنه وقيذ "

﴿ والمتردية ﴾ هي التي تتردى من العلو إلى السفل فتموت كان ذلك من جبل أو في بئر ونحوه ، هي متفعلة من الردى وهو الهلاك وكانت الجاهلية تأكل المتردي ولم تكن العرب تعتقد ميتة إلا ما مات بالوجع ونحو ذلك دون سبب يعرف فأما هذه الأسباب فكانت عندها كالذكاة ، فحصر الشرع الذكاة في صفة مخصوصة وبقيت هذه كلها ميتة ،

﴿ والنطيحة ﴾ فعيلة بمعنى مفعولة وهي الشاة تنطحها أخرى أو غير ذلك فتموت وتأول قوم ﴿ النطيحة ﴾ بمعنى الناطحة لأن الشاتين قد تتناطحان فتموتان ، وقال قوم : لو ذكر الشاة لقيل : والشاة النطيح كما يقال كف خضيب ولحية دهين ، فلما لم تذكر ألحقت الهاء لئلا يشكل الأمر أمذكراً يريد أم مؤنثاً ، قال ابن عباس والسدي وقتادة والضحاك : النطيحة الشاة تناطح الشاة فتموتان أو الشاة تنطحها البقر والغنم . .

قال القاضي أبو محمد : وكل ما مات ضغطاً فهو نطيح ، وقرأ أبو ميسرة " والمنطوحة "

وقوله : ﴿ وما أكل السبع ﴾ يريد كل ما افترسه ذو ناب وأظفار من الحيوان كالأسد

والنمر والثعلب والذئب والضبع ونحوه هذه كلها سباع. ومن العرب من يوقف اسم السبع على الأسد ، وكان العرب إذا أخذ السبع شاة فقتلها ثم خلصت منه أكلوها وكذلك إن أكل بعضها ، قاله قتادة وغيره.

وقرأ الحسن والفياض وطلحة بن سليطان وأبو حيوة وما "أكل السبْع" بسكون الباء وهي لغة أهل نجد وقرأ بذلك عاصم في رواية أبي بكر عنه. وقرأ عبد الله بن مسعود "وأكيلة السبع" وقرأ عبد الله بن عباس "وأكيل السبع" ، واختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ فقال ابن عباس والحسن بن أبي الحسن وعلي بن أبي طالب وقتادة وإبراهيم النخعي وطاوس وعبيد بن عمير والضحاك وابن زيد وجمهور العلماء الاستثناء هو من هذه المذكورات فما أدرك منها يطرق بعين أو يمصع برجل أو يحرك ذنباً وبالجملة ما يتحقق أنه لم تفض نفسه بل له حياة فإنه يذكى على سنة الذكاة ويؤكل ، وما فاضت نفسه فهو في حكم الميتة بالوجع ونحوه على ما كانت الجاهلية تعتقده ، وقال مالك رحمه الله مرة بهذا القول ، وقال أيضاً وهو المشهور عنه وعن أصحابه من أهل المدينة أن قوله تعالى: ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ معناه من هذه المذكورات في وقت تصح فيه ذكاتها وهو ما لم تنفذ مقاتلها ويتحقق أنها لا تعيش ومتى صارت في هذا الحد فهي في حكم الميتة.

قال القاضي أبو محمد: فقال بعض المفسرين إن الاستثناء في قول الجمهور متصل وفي قول مالك منقطع لأن المعنى عنده "لكن ما ذكيتم "مما تجوز تذكيته فكلوه حتى قال بعضهم إن

المعنى ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ من غير هذه فكلوه ، وفي هذا عندي نظر ، بل الاستثناء على قول مالك متصل لكنه يخالف في الحال التي تصح ذكاة هذه المذكورات ، وقال الطبري : إن الاستثناء عند مالك من التحريم لا من المحرمات .

(89/190)

قال القاضي أبو محمد : وفي هذه العبارة تجوز كثير وحينئذ يلتئم المعنى ، والذكاة في كلام العرب الذبح ، قاله ثعلب قال ابن سيده : والعرب تقول ذكاة الجنين ذكاة أمه .

قال القاضي أبو محمد : وهذا إنما هو حديث ، وذكى الحيوان ذبحه ، ومنه قوله الشاعر :

يذكيها الأسل . . . ومما احتج به المالكيون لقول مالك ، إن ما تيقن أنه يموت من هذه الحوادث فهو في حكم الميتة أنه لو لم تحرم هذه التي قد تيقن موتها إلا بأن تموت لكان ذكر الميتة أولاً يغني عنها فمن حجة المخالف أن قال إنما ذكرت بسبب أن العرب كانت تعتقد أن هذه الحوادث كالذكاة فلو لم يذكر لها غير الميتة لظنت أنها ميته الوجع حسب ما كانت هي عليه .

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ

لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

قوله : ﴿ وما ذبح ﴾ عطف على المحرمات المذكورات ، و ﴿ النصب ﴾ جمع واحدة نصاب ، وقيل هو اسم مفرد وجمعه أنصاب وهي حجارة تنصب كل منها حول الكعبة ثلاثمائة وستون ، وكان أهل الجاهلية يعظمونها ويذبحون عليها لآلهتهم ولها أيضاً وتلطخ بالدماء وتوضع عليه اللحوم قطعاً قطعاً ليأكل الناس ، قال مجاهد وقتادة وغيرهما : ﴿ النصب ﴾ حجارة كان أهل الجاهلية يذبحون عليها ، وقال ابن عباس : ويهلون عليها ، قال ابن جريج : ﴿ النصب ﴾ ليس بأصنام الصنم يصور وينقش ، وهذه حجارة تنصب .

قال القاضي أبو محمد : وقد كانت للعرب في بلادها أنصاب حجارة يعبدونها ويحكون فيها أنصاب مكة ، ومنها الحجر المسمى بسعد وغيره ، قال ابن جريج : كانت العرب تذبح بمكة وينضحون بالدم ما أقبل من البيت ويشرحون اللحم ويضعونه على الحجارة . . فلما جاء الإسلام قال المسلمون لرسول الله صلى الله عليه وسلم نحن أحق أن نعظم هذا البيت بهذه الأفعال ، فكأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكره ذلك فأنزل الله تعالى : ﴿ لن

ينال الله لحومها ولا دماؤها ﴾ [الحج : 37] ونزلت ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ .

قال القاضي أبو محمد : المعنى والنية فيها تعظيم النصب ، قال مجاهد . وكان أهل مكة يبدلون ما شاؤوا من تلك الحجارة إذا وجدوا أعجب إليهم منها ، قال ابن زيد : ﴿ ما ذبح على النصب ﴾ وما أهل به لغير الله شيء واحد .

(91/190)

قال رضي الله عنه : ﴿ ما ذبح على النصب ﴾ جزء مما أهل به لغير الله لكن خص بالذكر بعد جنسه لشهرة الأمر وشرف الموضع وتعظيم النفوس له . وقد يقال للصنم أيضاً نصب ونصب لأنه ينصب وروي أن الحسن بن أبي الحسن قرأ " وما ذبح على النَّصْب " بفتح النون وسكون الصاد ، وقال على الصنم ، وقرأ طلحة ابن مصرف " على النُّصْب " بضم النون وسكون الصاد ، وقرأ عيسى بن عمر " على النَّصَب " بفتح النون والصاد وروي عنه أنه قرأ بضم النون والصاد كقراءة الجمهور ، وقوله تعالى : ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ حرم به تعالى طلب القسم وهو النصيب أو القسم بفتح القاف وهو المصدر ﴿ بالأزلام ﴾ وهي سهام واحد زلم بضم الزاي وبفتحها وأزلام العرب ثلاثة أنواع ، منها الثلاثة التي كان يتخذها كل إنسان لنفسه على أحدها افعل والآخر لا تفعل والثالث مهمل لا

شيء عليه فيجعلها في خريطة معه ، فإذا أراد فعل شيء أدخل يده وهي متشابهة فأخرج أحدها وائتمر وانتهى بحسب ما يخرج له ، وإن خرج القدح الذي لا شيء فيه أعاد الضرب ، وهذه هي التي ضرب بها سراقة بن مالك بن جعشم حين اتبع النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وقت الهجرة ، والنوع الثاني سبعة قداح كانت عند هبل في جوف الكعبة فيها أحكام العرب وما يدور بين الناس من النوازل ، في أحدها العقل في أمور الديات ، وفي آخر منكم وفي آخر من غيركم وفي آخر ملصق وفي سائرها أحكام المياه وغير ذلك وهي التي ضرب بها على بني عبد المطلب إذ كان نذر هو نحر أحدكم إذا أكملوا عشرة وهو الحديث الطويل الذي في سيرة ابن إسحاق ، وهذه السبعة أيضاً متخذة عند كل كاهن من كهان العرب وحكامهم على نحو ما كانت في الكعبة عند هبل . والنوع الثالث هو قداح الميسر وهي عشرة سبعة منها فيها خطوط لها بعددها حظوظ ، وثلاثة أغفال وكانوا يضربون بها مقامرة ففيها لهو للبطالين ولعب ، وكان عقلاؤهم يقصدون بها إطعام المساكين والمعدم في زمن الشتاء وكلب البرد وتعذر

التحرف ، وكان من العرب من يستقسم بها لنفسه طلب الكسب والمغامرة وقد شرحت أمرها بأوعب من هذا في سورة البقرة في تفسير الميسر ، فالاستقسام بهذا كله هو طلب القسم والنصيب وهو من أكل المال بالباطل وهو حرام ، وكل مقامرة بحمام أو بنرد أو بشطرنج أو بغير ذلك من هذه الألعاب فهو استقسام بما هو في معنى "الأزلام" حرام كله

وقوله تعالى : ﴿ ذلكم فسق ﴾ إشارة إلى الاستقسام ﴿ بالأزلام ﴾ والفسق الخروج من مكان محتوٍ جامع يقال فسقت الرطبة خرجت من قشرها والفأرة من جحرها واستعملت اللفظة في الشرع فيمن يخرج من احتواء الأمر الشرعي وجمعه وإحاطته .

(93/190)

وقوله تعالى : ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ معناه عند ابن عباس من أن ترجعوا إلى دينهم وقاله السدي وعطاء ، وظاهر أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وظهور دينه يقتضي أن يأس الكفار عن الرجوع إلى دينهم قد كان وقع منذ زمان ، وإنما هذا اليأس عندي من اضمحلال أمر الإسلام وفساد جمعه لأن هذا أمر كان يترجاه من بقي من الكفار ألا ترى إلى قول أخي صفوان بن أمية في يوم هوازن حين انكشف المسلمون وظنها هزيمة ألا بطل السحر اليوم ، إلى غير هذا من الأمثلة ، وهذه الآية نزلت في إثر حجة الوداع وقيل في يوم

عرفة يوم الجمعة ، قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولم يكن المشركون حينئذ إلا في حيز القلة ولم يحضر منهم الموسم بشر ، وفي ذلك اليوم أمحى أمر الشرك من مشاعر الحج ، ويحتمل قوله تعالى : ﴿ اليوم ﴾ أن يكون إشارة إلى اليوم بعينه لا سيما في قول الجمهور عمر بن الخطاب وغيره ، إنها نزلت في عشية عرفة يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الموقف على ناقته وليس في الموسم مشرك . ويحتمل أن يكون إشارة إلى الزمن والوقت أي في هذا الأوان ﴿ يئس ﴾ الكفار من دينكم وقوله تعالى : ﴿ الذين كفروا ﴾ يعم مشركي العرب وغيرهم من الروم والفرس وغير ذلك وهذا يقوي أن اليأس من انحلال أمر الإسلام وذهاب شوكته ويقوي أن الإشارة باليوم إنما هي إلى الأوان الذي فاتحته يوم عرفة ولا مشرك بالموسم ويعضد هذا قوله تعالى : ﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ فإنما نهى المؤمنين عن خشية جميع أنواع الكفار وأمر بخشيته تعالى التي هي رأس كل عبادة كما قال صلى الله عليه وسلم ومفتاح كل خير ، وروي عن أبي عمرو أنه قرأ " ييس " بغير همزة وهي قراءة أبي جعفر .

وقوله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ تحتمل الإشارة ب ﴿ اليوم ﴾ ما قد ذكرناه ، وهذا الإكمال عند الجمهور هو الإظهار واستيعاب عظم الفرائض والتحليل والتحريم .

قالوا ، وقد نزل بعد ذلك قرآن كثير ونزلت آية الربا ونزلت آية الكلالة إلى غيره ذلك ، وإنما كمل عظم الدين وأمر الحج أن حجوا وليس معهم مشرك . وقال ابن عباس والسدي هو إكمال تام ولم ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اليوم تحليل ولا تحريم ولا فرض ، وحكى الطبري عن بعض من قال هذا القول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعش بعد نزول هذه الآية إلا إحدى وثمانين ليلة .

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه : والظاهر أنه عاش عليه السلام أكثر بأيام يسيرة .

وروي أن هذه الآية لما نزلت في يوم الحج الأكبر وقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك ؟ فقال أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذ كمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صدقت ، وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال له يهودي : آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً فقال له عمر آية آية هي فقا له : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فقال له عمر قد علمنا ذلك اليوم نزلت على رسول الله وهو واقف بعرفة يوم الجمعة .

قال القاضي أبو محمد : ففي ذلك اليوم عيدان لأهل الإسلام إلى يوم القيامة ، وقال داود بن أبي هند للشعبي إن اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي كمل الله لها دينها فيه فقال الشعبي أو ما حفظته قال داود : فقلت أي يوم هو قال يوم عرفة ، وقال عيسى بن جارية الأنصاري كنا جلوساً في الديوان فقال لنا نصراني مثل ما قال اليهودي لعمر بن الخطاب فما أجابه منا أحد فلقيت محمد بن كعب القرظي فأخبرته فقال هلا أجبتموه ، قال عمر بن الخطاب أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة .

قال القاضي أبو محمد : وذكر عكرمة عن عمر بن الخطاب أنه قال : نزلت سورة المائدة بالمدينة يوم الاثنين ، وقال الربيع بن أنس نزلت سورة المائدة في مسير رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجة الوداع ، وهذا كله يقتضي أن السورة مدنية بعد الهجرة وإتمام النعمة هو في ظهور الإسلام ونور العقائد وإكمال الدين وسعة الأحوال وغير ذلك مما انتظمته هذه الملة الحنيفية إلى دخول الجنة والخلود في رحمة الله هذه كلها نعم الله المتممة قبلنا ، وقوله تعالى : ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ يحتمل الرضا في هذا الموضع أن يكون بمعنى الإرادة ويحتمل أن يكون صفة فعل عبارة عن إظهار الله إياه لأن الرضى من الصفات المترددة بين صفات الذات وصفات الأفعال والله تعالى قد أراد لنا الإسلام ورضيه لنا وثم

أشياء يريد الله تعالى وقوعها ولا يرضاها ، والإسلام في هذه الآية هو الذي في قوله تعالى : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ [آل عمران : 19] وهو الذي تفسر في سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وهو الإيمان والأعمال والشعب .

وقوله تعالى : ﴿ فمن اضطر في مخمصة ﴾ يعني من دعته ضرورة إلى أكل الميتة وسائر تلك المحرمات ، وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تحل الميتة ؟ فقال إذا لم يصطحبوا ولم يغتبقوا ولم تحتفئوا بها بقلاً .

(96/190)

قال القاضي أبو محمد : فهذه مثال في حال عدم المأكول حتى يؤدي ذلك إلى ذهاب القوى والحياة وقرأ ابن محيصن " فمن اطر " بإدغام الضاد والطاء وليس بالقياس ولكن العرب استعملته في ألفاظ قليلة استعمالاً كثيراً وقد تقدم القول في أحكام الاضطرار في نظير هذه الآية في سورة البقرة و " المخمصة " المجاعة التي تخمص فيها البطون أي تضمر والخمص ضمور البطن فالخلقة منه حسنة في النساء ومنه يقال خمصانة وبطن خميص ومنه أخمص القدم ، ويستعمل ذلك كثيراً في الجوع والغرث ، ومنه قول الأعشى :

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم . . . وجاراتكم غرثى يبتن خمائصا

أي منطويات على الجوع قد أضمر بطونهن ، وقوله تعالى : ﴿ غير متجانف لإثم ﴾ وهو بمعنى ﴿ غير باغ ولا عاد ﴾ [البقرة : 173] وقد تقدم تفسيره وفقهه في سورة البقرة والجنف الميل ، وقرأ أبو عبد الرحمن ويحيى بن وثاب وإبراهيم النخعي " غير متجنف " ، دون ألف وهي أبلغ في المعنى من ﴿ متجانف ﴾ ، لأن شد العين يقتضي مبالغة وتوغلاً في المعنى وثبوتاً لحكمه ، وتفاعل إنما هي محاكاة الشيء والتقرب منه . ألا ترى إذا قلت تمايل الغصن فإن ذلك يقتضي تأوداً ، ومقاربة ميل ، وإذا قلت تميل فقد ثبت حكم الميل ، وكذلك تصاون وتصون وتغافل وتغفل وقوله تعالى : ﴿ فإن الله غفور رحيم ﴾ نائب مناب فلا حرج عليه إلى ما يتضمن من زيادة الوعد وترجية النفوس وفي الكلام محذوف يدل عليه المذكور تقديره فأكل من هذه المحرمات المذكورات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ المحرر الوجيز حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهلّ لغير الله به ﴾ تقدم مثل هذه الجملة في البقرة .

وقال هنا ابن عطية : ولحم الخنزير مقتض لشحمه بإجماع انتهى .

وليس كذلك ، فقد خالف فيه داود وغيره ، وتكلمنا على ذلك في البقرة ، وتأخر هنا به وتقدم هناك تفنناً في الكلام واتساعاً ، ولكون الجلالة وقعت هناك فصلاً أولاً كالفصل ، وهنا جاءت معطوفات بعدها ، فليست فصلاً ولا كالفصل ، وما جاء كذلك يقتضي في أكثر المواضع المد .

﴿ والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ﴾ تقدم شرح هذه الألفاظ في المفردات .

قال ابن عباس وقتادة : كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة وغيرها ، فإذا ماتت أكلوها .

وقال أبو عبد الله : ليس الموقوذة إلا في ملك ، وليس في صيد وقيذ .

وقال مالك وغيره من الفقهاء في : الصيد ما حكمه حكم الوقيذ ، وهو نص في قول النبي صلى الله عليه وسلم في المعراض : " وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فإنه وقيذ " .

وقال ابن عباس ، وقتادة ، والسدي ، والضحاك : النطيحة الشاة تنطحها أخرى فيموتان ، أو الشاة تنطحها البقر والغنم .

وقال قوم : النطيحة المناطحة ، لأن الشاتين قد يتناطحان فيموتان .

قال ابن عطية : كل ما مات ضغطاً فهو نطيح .

وقرأ عبد الله وأبو ميسرة : والمنطوحة والمعنى في قوله وما أكل السبع : ما افترسه فأكل

منه .

ولا يحمل على ظاهره ، لأن ما فرض أنه أكله السبع لا وجود له فيحرم أكله ، ولذلك قال الزمخشري : وما أكل السبع بعضه ، وهذه كلها كان أهل الجاهلية يأكلونها .

وقرأ الحسن والفياض ، وطلحة بن سلمان ، وأبو حيوة : السبع بسكون الباء ، ورويت عن أبي بكر عن عاصم في غير المشهور ، ورويت عن أبي عمرو .

وقرأ عبد الله : وأكيلة السبع .

وقرأ ابن عباس : وأكيل السبع وهما بمعنى مأكول السبع ، وذكر هذه المحرمات هو تفصيل لما أجمل في عموم قوله : ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ وبهذا صار المستثنى منه والمستثنى معلومين .

(98/190)

﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ قال علي ، وابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، وابراهيم ، وطاووس ، وعبيد بن عمير ، والضحاك ، وابن زيد ، والجمهور : هو راجع إلى المذكورات أي من قوله : والمنخنقة إلى وما أكل السبع .

فما أدرك منها بطرف بعض ، أو بضرب برجل ، أو يحرك ذنباً .

وبالجملة ما تيقنت فيه حياة ذكي وأكل .

وقال بهذا مالك في قول ، والمشهور عنه وعن أصحابه المدنيين : أنّ الذكاة في هذه المذكورات هي ما لم ينفذ مقاتلها ويتحقق أنها لا تعيش ، ومتى صارت إلى ذلك كانت في حكم الميتة .

وعلى هذين القولين فالاستثناء متصل ، لكنه خلاف في الحال التي يؤثر فيها الذكاة في المذكورات .

وكان الزمخشري مال إلى مشهور قول مالك فإنه قال : إلا ما أدركتم ذكاته وهو يضطرب اضطراب المذبوح وتشخب وداجه .

وقيل : الاستثناء متصل عائد إلى أقرب مذكور وهو ما أكل السبع ومختص به ، والمعنى : إلا ما أدركتم فيه حياة مما أكل السبع فذكيتموه ، فإنه حلال .

وقيل : هو استثناء منقطع والتقدير : لكنْ ما ذكيتم من غير هذه فكلوه .

وكان هذا القائل رأى أنّ هذه الأوصاف وجدت فيما مات بشيء منها ، إما بالخنق ، وإما بالوقذ ، أو التردي ، أو النطح ، أو افتراس السبع ، ووصلت إلى حد لا تعيش فيه بسبب بوصف من هذه الأوصاف على مذهب من اعتبر ذلك ، فلذلك كان الاستثناء منقطعاً .

والظاهر أنه استثناء متصل ، وإنما نص على هذه الخمسة وإن كان في حكم الميتة ، ولم يكتف بذكر الميتة لأن العرب كانت تعتقد أنّ هذه الحوادث على المأكول كالذكاة ، وأن

الميتة ما ماتت بوجع دون سبب يعرف من هذه الأسباب .

وظاهر قوله : إلا ما ذكيتم ، يقتضي أنّ ما لا يدرك لا يجوز أكله كالجنين إذا خرج من بطن أمه المذبوحة ميتاً ، إذا كان استثناء منقطعاً فيندرج في عموم الميتة ، وهذا مذهب أبي حنيفة .

وذهب الجمهور إلى جواز أكله .

والحديث الذي استنبطوا منه الجواز حجة لأبي حنيفة لا لهم .

(99/190)

وهو " إذكاة الجنين ذكاة أمه " المعنى على التشبيه أي ذكاة الجنين مثل ذكاة أمه كما ذكاتها الذبح فكذلك ذكاته الذبح ولو كان كما زعموا لكان التركيب ذكاة أم الجنين ذكاته .

﴿ وما ذبح على النصب ﴾ قال مجاهد وقتادة وغيرهما : هي حجارة كان أهل الجاهلية يذبحون عليها .

قال ابن عباس : ويحلون عليها .

قال ابن جريج : وليست بأصنام ، الصنم مصور ، وكانت العرب تذبح بمكة وينضحون بالدم ما أقبل من البيت ، ويشرحون اللحم ويضعونه على الحجارة ، فلما جاء الإسلام قال

المسلمون : نحن أحق أنْ نعظم هذا البيت بهذه الأفعال ، فكره ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فنزلت .

وما ذبح على النصب ونزل أن ينال الله لحومها ولا دماؤها انتهى .

وكانت للعرب في بلادها أنصاب حجارة يعبدونها ، ويحلون عليها أنصاب مكة ، ومنها الحجر المسمى بسعد .

قال ابن زيد : ما ذبح على النصب ، وما أهل به لغير الله شيء واحد .

وقال ابن عطية : ما ذبح على النصب جزء مما أهل به لغير الله ، لكنْ خص بالذكر بعد جنسه لشهرة الأمر وشرف الموضع وتعظيم النفوس له .

وقد يقال للصنم أيضاً : نصب ، لأنه ينصب انتهى .

وقرأ الجمهور : النُصُب بضمتين .

وقرأ طلحة بن مصرف : بضم النون ، وإسكان الصاد .

وقرأ عيسى بن عمر : بفتحتين ، وروي عنه كالجمهور .

وقرأ الحسن : بفتح النون ، وإسكان الصاد .

﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ هذا معطوف على ما قبله أي : وحرم عليكم الاستقسام بالأزلام ، وهو طلب معرفة القسم ، وهو النصيب أو القسم ، وهو المصدر .

قال ابن جريج : معناه أن تطلبوا على ما قسم لكم بالأزلام ، أو ما لم يقسم لكم انتهى .

وقال مجاهد : هي كعاب فارس والروم التي كانوا يتقامرون بها .

وروي عنه أيضاً : أنها سهام العرب ، وكعاب فارس ، وقال سفيان ووكيع : هي الشطرنج .

وقيل : الأزلام حصى كانوا يضربون بها ، وهي التي أشار إليها الشاعر بقوله :

لعمرك ما تدري الضوارب بالحصى . . .

ولا زاجرات الطير ما الله صانع

(100/190)

وروي هذا عن ابن جبير قالوا : وأزلام العرب ثلاثة أنواع : أحدها : الثلاثة التي يتخذها كل إنسان لنفسه في أحدها افعل وفي الآخر لا تفعل والثالث غفل فيجعلها في خريطة ، فإذا أراد فعل شيء دخل يده في الخريطة منسابة ، وائتمر بما خرج له من الآمر أو الناهي . وإن خرج الغفل أعاد الضرب .

والثاني : سبعة قداح كانت عندها في جوف الكعبة ، في أحدها العقل في أمر الديات من يحمله منهم فيضرب بالسبعة ، فمن خرج عليه قدح العقل لزمه العقل ، وفي آخر تصح ، وفي آخر لا ، فإذا أرادوا أمراً ضرب فيتبع ما يخرج ، وفي آخر منكم ، وفي آخر من غيركم ، وفي

آخر ملصق ، فإذا اختلفوا في إنسان أهو منهم أمْ من غيرهم ضربوا فاتبعوا ما خرج ، وفي سائرها لأحكام المياه إذا أرادوا أن يحفروا لطلب المياه ضربوا بالقداح ، وفيها ذلك القداح ، فحيث ما خرج عملوا به .

وهذه السبعة أيضاً متخذة عند كل كاهن من كهان العرب وحكامهم على ما كانت في الكعبة عند هبل .

والثالث : قداح الميسر وهي عشرة ، وتقدم شرح الميسر في سورة البقرة .

﴿ ذلكم فسق ﴾ الظاهر أنّ الإشارة إلى الاستقسام خاصة ، ورواه أبو صالح عن ابن عباس .

وقال الزمخشري : إشارة إلى الاستقسام ، وإلى تناول ما حرم عليهم ، لأن المعنى : حرم عليهم تناول الميتة وكذا وكذا .

(فإن قلت) : لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام ليعرف الحال فسقاً ؟ (قلت) : لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب ، وقال :

﴿ لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله ﴾ واعتقاد أن إليه طريقاً وإلى استنباطه .

وقوله : أمرني ربي ونهاني ربي افتراء على الله تعالى ، وما يبديه أنه أمره أو نهاه الكهنة والمنجمون بهذه المثابة ، وإن كان أراد بالرب الصنم .

فقد روي أنهم كانوا يحلون بها عند أصنامهم، وأمره ظاهر انتهى.

قال الزمخشري في اسم الإشارة رواه عن ابن عباس عليّ بن أبي طلحة، وهو قول ابن جبير.

قال الطبري: ونهى الله عن هذه الأمور التي يتعاطاها الكهان والمنجمون، لما يتعلق بها من الكلام في المغيبات.

وقال غيره: العلة في تحريم الاستقسام بالأزلام كونها يؤكل بها المال بالباطل، وكانوا إذا أرادوا أن يختنوا غلاماً أو ينكحوا أو يدفنوا ميتاً أو شكوا في نسب، ذهبوا إلى هبل بمائة درهم وجزور، فالمائة للضارب بالقداح، والجزور ينحر ويؤكل، ويسمون صاحبهم ويقولون لهبل: يا إلهنا هذا فلان أردنا به كذا وكذا فأخرج الحق فيه، ويضرب صاحب القداح فما خرج عمل به، فإن خرج لا أخروه عامهم حتى يأتوا به مرة أخرى، ينتهون في كل أمورهم إلى ما خرجت به القداح.

﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ الألف واللام فيه للعهد وهو يوم عرفة قاله: مجاهد، وابن زيد.

وهو يوم نزولها بعد العصر في حجة الوداع يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الموقف على ناقته ، وليس في الموقف مشرك .

وقيل : اليوم الذي دخل فيه الرسول صلى الله عليه وسلم مكة لثمان بقين من رمضان سنة تسع .

وقيل : سنة ثمان ، ونادى مناديه بالأمان لمن لفظ بشهادة الإسلام ، ولمن وضع السلاح ، ولمن أغلق بابه .

وقال الزجاج : لم يرد يوماً بعين ، وإنما المعنى : الآن يئسوا ، كما تقول : أنا اليوم قد كبرت انتهى .

واتبع الزمخشري الزجاج فقال : اليوم لم يرد به يوماً بعينه ، وإنما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية ، كقولك : كنت بالأمس شاباً وأنت اليوم أشيب ، فلا يريد بالأمس الذي قبل يومك ، ولا باليوم يومك .

ونحوه الآن في قوله :

الآن لما ابيض مسربتي . . .

وعضضت من نابي على جدم

انتهى .

والذين كفروا : مشركو العرب .

قال ابن عباس ، والسدي ، وعطاء : أيسوا من أن ترجعوا إلى دينهم .

وقال ابن عطية : ظهور أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وظهور دينه ، يقتضي أن يئس الكفار عن الرجوع إلى دينهم قد كان وقع منذ زمان ، وإنما هذا اليأس عندي من اضمحلال أمر الإسلام وفساد جمعه ، لأنّ هذا أمر كان يترجاه من بقي من الكفار .

ألا ترى إلى قول أخي صفوان بن أمية في يوم هوازن حين انكشف المسلمون فظنها هزيمة .

ألا بطل السحر اليوم .

وقال الزمخشري : يئسوا منه أن يبطلوه وأن يرجعوا محللين لهذه الخبائث بعدما حرمت عليكم .

وقيل : يئسوا من دينكم أن يغلبوه لأنّ الله وفى بوعده من إظهاره على الدين كله انتهى .

وقرأ أبو جعفر : ييس من غير همز ، ورويت عن أبي عمرو .

﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ قال ابن جبير : فلا تخشوهم أن يظهروا عليكم .

وقال ابن السائب : فلا تخشوهم أن يظهروا على دينكم .

وقيل : فلا تخشوا عاقبتهم .

والظاهر أنه نهى عن خشيتهم إياهم ، وأنهم لا يخشون إلا الله تعالى .

﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ يحتمل اليوم المعاني التي قيلت في قوله : اليوم يئس .

قال الجمهور : وإكماله هو إظهاره ، واستيعاب عظم فرائضه ، وتحليله وتحريمه .

قالوا : وقد نزل بعد ذلك قرآن كثير كآيات الربا ، وآية الكلالة ، وغير ذلك ، وإنما كمل معظم الدين ، وأمر الحج ، إنْ حجوا وليس معهم مشرك .

وخطب الزمخشري في هذا المعنى فقال : كفيتكم أمر عدوكم ، وجعلت اليد العليا لكم ، كما تقول الملوك : اليوم كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد إذا كفوا من ينازعهم الملك ، ووصلوا إلى أغراضهم ومباغيهم .

أو أكملت لكم ما تحتاجون إليه من تعليم الحلال والحرام ، والتوقيف على الشرائع ، وقوانين القياس ، وأصول الاجتهاد انتهى .

وهذا القول الثاني هو : قول ابن عباس والسدي قالا : اكمال فرائضه وحدوده ، ولم ينزل بعد هذه الآية تحليل ولا تحريم ، فعلى هذا يكون المعنى : أكملت لكم شرائع دينكم .

وقال قتادة وابن جبير : كما له أن ينفي المشركين عن البيت ، فلم يحج مشرك .

وقال الشعبي : كمال الدين هو عزه وظهوره ، وذل الشرك ودروسه ، لا تكامل الفرائض والسنن ، لأنها لم تزل تنزل إلى أن قبض .

وقيل : إكماله إلا من من نسخه بعده كما نسخ به ما تقدّم .

وقال القفال : الدين ما كان ناقصاً البتة ، بل كانت الشرائع تنزل في كل وقت كافية في ذلك الوقت ، إلا أنه تعالى كان عالماً في أول المبعث بأنّ ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في الغد ، وكان ينسخ بعد الثبوت ويزيد بعد العدم ، وأما في آخر زمان المبعث فأنزل شريعة كاملة ، وأحكم ثباتها إلى يوم القيامة .

وروي أن هذه الآية لما نزلت يوم الحج الأكبر ، وقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى عمر بن الخطاب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما يبكيك ؟ فقال : أبكاني أنا كنا في زيادة ديننا ، فأما إذا كمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص .

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : صدقتَ " .

﴿ وأتممت عليكم نعمتي ﴾ أي في ظهور الإسلام ، وكمال الدين ، وسعة الأحوال ، وغير ذلك مما انتظمته هذه الملة الحنيفية ، إلى دخول الجنة ، والخلود ، وحسَّن العبارة الزمخشري فقال : بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين ، وهدم منار الجاهلية ومناسكهم ، وإن لم يحج مشرك ولم يطف بالبيت عريان انتهى .

فكلامه مجموع أقوال المتقدّمين .

قال ابن عباس ، وابن جبير ، وقتادة : إتمام النعمة منع المشركين من الحج .

وقال السدي : هو الإظهار على العدو .

وقال ابن زيد : بالهداية إلى الإسلام .

وقال الزمخشري : وأتممت عليكم نعمتي بإكمال أمر الدين والشرائع كأنه قال : وأتممت عليكم نعمتي بذلك ، لأنه لا نعمة من نعمة الإسلام .

﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ يعني : اخترته لكم من بين الأديان ، وأذنتكم بأنه هو الدين المرضي وحده ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ ﴿ إن هذه أمتكم أمة واحدة ﴾ قاله الزمخشري .

وقال ابن عطية الرضا في : هذا الموضع يحتمل أن يكون بمعنى الإرادة ، ويحتمل أن يكون صفة فعل عبارة عن إظهار الله إياه ، لأنّ الرضا من الصفات المترددة بين صفات الذات وصفات الأفعال ، والله تعالى قد رضي الإسلام وأراده لنا ، وثم أشياء يريد الله وقوعها ولا يرضاها .

والإسلام هنا هو الدين في قوله : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ انتهى وكلامه يدل على أنّ الرضا إذا كان من صفات الذات فهو صفة تغاير الإرادة .

وقيل : المعنى أعلمتكم برضائي به لكم ديناً ، فإنه تعالى لم يزل راضياً بالإسلام لنا ديناً ، فلا يكون الاختصاص الرضا بذلك اليوم فائدة إنْ حمل على ظاهره .

وقيل : رضيت عنكم إذا تعبدتم لي بالدين الذي شرعته لكم .

وقيل : رضيت إسلامكم الذي أنتم عليه اليوم ديناً كاملاً إلى آخر الأبد لا ينسخ منه شيء .

﴿ فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم ﴾ هذا متصل بذكر المحرمات وذلكم فسق أكده به وبما بعده يعني التحريم ، لأن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعم التامة ، والإسلام المنعوت بالرضا دون غيره من الملك .

وتقدّم تفسير مثل هذه الجملة .

وقراءة ابن محيصن : فمن اطرّ بإدغام الضاد في الطاء .

ومعنى متجانف : منحرف ومائل .

وقرأ الجمهور : متجانف بالألف .

وقرأ أبو عبد الرحمن ، والنخعي وابن وثاب : متجنف دون ألف .

قال ابن عطية وهو أبلغ في المعنى من متجانف ، وتفاعل إنما هو محاكاة الشيء والتقرب

منه .

ألا ترى أنك إذا قلت : تمايل الغصن ، فإنّ ذلك يقتضي تأوّداً ومقاربة ميل ، وإذا قلت : تميل ، فقد ثبت الميل .

وكذلك تصاون الرجل وتصوّن وتغافل وتغفل انتهى .

والإثم هنا قيل : أنْ يأكل فوق الشبع .

وقيل : العصيان بالسفر .

وقيل : الإثم هنا الحرام ، ومن ذلك قول عمر : ما تجأنفنا فيه لإثم ، ولا تعهدنا ونحن نعلمه .

أي : ما ملنا فيه لحرام . انتهى انتهى . اهـ ﴿البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(105/190)

ومن فوائد الخطيب الشربينى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ أي : أكلها بيان ما يتلى عليكم والميتة ما فارقته الروح من غير ذكاة شرعية ﴿ والدم ﴾ أي : المسفوح قال تعالى : ﴿ أو دماً مسفوحاً ﴾ وكان أهل الجاهلية يصبونه في الأمعاء ويشوونها ﴿ ولحم الخنزير ﴾ قال العلماء : الغذاء يصير جزءاً

من جوهر المتغذي ولا بد أن يحصل للمتغذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلاً في الغذاء ، والخنزير مطبوع على حرص عظيم ورغبة شديدة في المنهيات فحرّم أكله على الإنسان لئلا يتكيّف بتلك الكيفية ، ولذلك إن الفرنج لما واظبوا على أكل لحم الخنزير أورثهم الحرص العظيم والرغبة الشديدة في المنهيات ، وأورثهم عدم الغيرة فإنّ الخنزير يرى الذكر من الخنازير ينزو على الأنثى التي له ولا يتعرّض له لعدم الغيرة .

﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ أي : رفع الصوت به لغير الله بأن ذبح على اسم غيره ، والإهلال : رفع الصوت ومنه يقال : فلان أهل بالحج إذا لبى وكانوا يقولون عند الذبح : باسم اللات والعزى ، قال ابن عادل : وقدم هنا لفظ الجلالة في قوله لغير الله به وأخرت في البقرة لأنها هناك فاصلة أو تشبه الفاصلة بخلافها هنا لأنّ بعدها معطوفات ﴿ والمنخنقة ﴾ وهي التي ماتت بالخنق سواء أفعل بها ذلك آدميّ أم اتفق لها ذلك ﴿ والموقوذة ﴾ وهي التي وقذت أي : ضربت حتى ماتت ويدخل في الموقوذة ما رمي بالبندق فمات

﴿ والمتردّية ﴾ أي : الساقطة من علو بان سقطت من جبل أو مشرف أو في بئر فماتت ، ولو رمى صيداً في الهواء بسهم فأصابه فسقط على الأرض ومات حلّ لأنّ الوقوع على الأرض من ضرورته وإن سقط على جبل أو شجر ثم تردى منه فمات لم يحل لأنه من المتردية إلا أن يكون السهم ذبحه في الهواء فيحل كيفما وقع لأنّ الذبح قد حصل قبل التردية .

تنبيه : دخلت الهاء في هذه الكلمات لأنّ المنخنقة هي الشاة المنخنقة كأنه قيل : حرّمت عليكم الشاة المنخنقة والموقوذة والمتردية وخصّت الشاة لأنها من أعمّ ما يأكل الناس والكلام يُخرّج على الأعمّ ويكون المراد الكل وأما الهاء في قوله تعالى : ﴿ والنطيحة ﴾ وهي التي تنطحها أخرى فتموت فِللّنَقْل من الوصفية إلى الاسمية وإلا فكان من حقها أن لا تدخلها تاء التأنيث كقتيل وجريح ، وما في قوله تعالى : ﴿ وما أكل السبع ﴾ بمعنى الذي وعائده محذوف أي : وما أكله السبع ولا بد من حذف ، ولهذا قال الزمخشريّ : وما أكل بعضه السبع وهذا يدل على أنّ جوارح الصيد إذا أكلت ما اصطادته لم يحل أكله .

وقوله تعالى : ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ استثناء متصل أي : إلا ما أدركتم ذكاته وصار فيه حياة مستقرة من ذلك فهو حلال ، وقيل : الاستثناء مخصوص بما أكل السبع وقيل : الاستثناء منقطع أي : ولكن ما ذكيتم من غيرها فحلال أو فكلوه ، وكأنّ هذا القائل رأى أنها وصلت بهذه الأسباب إلى الموت أو إلى حالة قريبة منه فلم تفد تذكيتها عنده شيئاً ، وقيل : الاستثناء من التحريم لا من المحرّمات أي : حرّم عليكم ما مضى إلا ما ذكيتم فإنه لكم حلال فيكون الاستثناء منقطعاً أيضاً ، وأقلّ الذكاة في الحيوان المقدور عليه قطع الحلقوم

والمريء وكما لها أن يقطع الودجين معهما ، وهما عرقان في صفحتي العنق ويجوز بكل محدد يجرح من حديد أو قصب أو زجاج أو غيره إلا السن والظفر لقوله صلى الله عليه وسلم "ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر" .

وقوله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ في محل رفع عطفاً على الميتة أي : وحرم عليكم ذلك والنصب واحد الأنصاب ، وهي حجارة ، كانت حول الكعبة يذبح عليها تقرباً إليها وتعظيماً لها ، وقيل : هي الأصنام لأنها تنصب لتعبد ، وعلى : بمعنى اللام أو على أصلها بتقدير وما ذبح مسمى على الأنصاب ، وقيل : هو جمع والواحد نصاب ويدل للأوّل قول الأعشى:

(107/190)

---

*وذا النصب المنصوب لا تعبدنه ** ولا تعبد الشيطان والله فاعبدا *

وقوله تعالى : ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ في محل رفع أيضاً فكان عطفاً على الميتة أي : وحرم عليكم ذلك والأزلام جمع زلَم بفتح الزاي وضمها مع فتح اللام قِدح بكسر القاف صغير وهو سهم لا ريش له ولا نصل ، وذلك إنهم كانوا إذا قصدوا فعلاً ضربوا ثلاثة أقداح مكتوب على أحدها أمرني ربي ، وعلى الآخر نهاني ربي ، والثالث غفل أي : لا سمة

عليه فإن خرج الأمر مضوا على ذلك وإن خرج الناهي تجنبوا عنه وإن خرج الغفل أداروها ثانياً ، فمعنى الاستقسام طلب معرفة ما قسم لهم دون ما لم يقسم بالأزلام ، وقيل : هو قسمة الجزور بالأقداح على الأنصباء المعلومة .

وقوله تعالى : ﴿ ذلكم فسق ﴾ إشارة إلى ما ذكر تحريمه أي : خروج عن الطاعة ، وقيل : إشارة إلى الاستقسام وكونه فسقاً ؛ لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر بعلمه علام الغيوب ، وقد قال تعالى : ﴿ قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله ﴾ (النمل ،) وضلال باعتقاد إنّ ذلك طريق إليه وقوله : أمرني ربي ونهاني ربي افتراء على الله عز وجل إن كان أراد بربي الله وما يدريه إنّ الله أمره أو نهاه ، فالكهنة والمنجمون بهذه المثابة ، وجهالة وشرك إن أراد به الصنم .

وقوله تعالى : ﴿ اليوم ﴾ لم يرد به يوماً بعينه وإنما أراد الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية ، وقيل : الألف واللام للعهد ، قيل : أراد يوم نزولها ، وقيل : نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع ، وقيل : هو يوم دخوله صلى الله عليه وسلم مكة سنة تسع ، وقيل : ثمان ، وقوله تعالى : ﴿ يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ فيه

قولان أحدهما : يئسوا من أن يحلوا هذه الخبائث بعد أن جعلها الله تعالى محرمة ، والثاني : يئسوا من أن يغلبوكم على دينكم فترتدّوا عنه بعد طمعهم في ذلك ، لما رأوا من قوته ؛ لأنه تعالى كان وعد بإعلاء هذا الدين على كل الأديان بقوله تعالى : ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾ (التوبة ،) فحقق ذلك النصر وأزلل الخوف ﴿ فلا تخشوهم ﴾ أن يظهروا عليكم ﴿ واخشون ﴾ أجمع القرّاء السبعة على حذف الياء بعد النون لحذفها في الرسم أي : وأخلصوا الخشية لي وحدي فإنّ دينكم قد اكتمل بدره وجل عن انمحاق محله وقدره ورضي به الآمر ومكّنه على رغم أنوف الأعداء وهو قادر وذلك قوله تعالى مسوقاً مساق التعليل :

(109/190)

﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ أي : الذي أرسلت به أكمل خلقي محمداً صلى الله عليه وسلم نزلت هذه الآية يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع والنبيّ صلى الله عليه وسلم واقف بعرفات على ناقته العضباء فكادت عضد الناقة تندق من ثقلها فبركت ، وعن عمر رضي الله تعالى عنه أنّ رجلاً من اليهود قال له : يا أمير المؤمنين آية من كتابكم تقرأونها لو علينا معاشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال : أي آية ؟ قال : ﴿ اليوم

أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ قال عمر : قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي أنزلت فيه على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم الجمعة ، أشار عمر إلى أنّ ذلك اليوم كان عيداً ، قال ابن عباس : كان ذلك اليوم خمسة أعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ، ولم يجتمع أعياد أهل الملل في يوم قبله ولا بعده .

وروي أنها لما نزلت هذه الآية بكى عمر رضي الله تعالى عنه فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم "ما يبكيك يا عمر ؟" قال : أبكاني أنّا كنا في زيادة من ديننا فإذا كمل فلم يكمل شيء إلا نقص قال : "صدقت" ، فكانت هذه الآية نعي رسول الله صلى الله عليه وسلم عاش بعدها أحداً وثمانين يوماً ومات يوم الإثنين بعدما زاغت الشمس لليلتين خلتا من شهر ربيع الأوّل سنة إحدى عشرة من الهجرة . وقيل : توفي يوم الثاني عشر من شهر ربيع الأوّل وكانت هجرته في الثاني عشر منه ، فقوله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ أي : الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام فلم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض وهذا معنى قول ابن عباس ، وقال سعيد بن جبير وقتادة : اليوم أكملت لكم دينكم فلم يحج معكم مشرك ، وقيل : أظهرت دينكم وأمنكم من عدوّكم .

فإن قيل: قوله تعالى: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ يقتضي أنّ الدّين كان ناقصاً قبل ذلك وذلك يوجب أنّ الدين الذي كان عليه محمد صلى الله عليه وسلم أكثر عمره كان ناقصاً، وإنما وجد الدّين الكامل في آخر عمره مدّة قليلة. أجيب: بأنّ الدين لم يكن ناقصاً بل كان أبداً كاملاً وكانت الشرائع النازلة من عند الله في كل وقت كافية في ذلك الوقت، إلا أنه تعالى كان عالماً في أوّل وقت المبعث بأنّ ما هو بعد العدم وأمّا في آخر زمان المبعث فأنزل شريعة كاملة وحكم ببقائها إلى يوم القيامة فالشرع أبداً كان كاملاً إلا أنّ الأوّل كمال إلى زمان مخصوص، والثاني كمال إلى يوم القيامة فلهذا قال: اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي بإكماله، وقيل: بدخول مكة آمنين ورضيت أي: اخترت لكم الإسلام ديناً من بين الأديان، وهو الذي عند الله لا غير قال الله تعالى: ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾ (آل عمران،).

وقوله تعالى: ﴿ فمن اضطرّ ﴾ متصل بذكر المحرمات وما بينهما اعتراض بما يوجب التجنب عنها وهو إن تناولها فسوق وحرمتها من جملة الدين الكامل والنعمة التامّة والإسلام المرضي، والمعنى: فمن اضطرّ إلى تناول شيء من هذه المحرمات ﴿ في مخمصة ﴾ أي: مجاعة ﴿ غير متجانف ﴾ أي: مائل ﴿ لإثم ﴾ أي: معصية بأن يأكل ذلك تلذّذاً ومجاوزاً حدّ الرخصة كقوله تعالى: ﴿ غير باغ ولا عاد ﴾ (البقرة،) ﴿ فإنّ

الله غفور ﴾ له ما أكل ﴿ رحيم ﴾ به في إباحته فلا يؤاخذه ومن المائل إلى الإثم قاطع الطريق ونحوه فلا يحل له الأكل مما ذكر قرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة بكسر نون فمن اضطرّ في الوصل والباقون بالضم. انتهى انتهى. اهـ ﴿ السراج المنير حـ 2 صـ 12.8 ﴾

(111/190)

ومن فوائد ابن عاشور فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة والدم وَلَحْمُ الخنزير وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وَمَا أَكَلَ السبع إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ .

استئناف بيانيّ ناشىء عن قوله : ﴿ أحلّت لكم بهيمة الأنعام إلاّ ما يتلى عليكم ﴾ [المائدة : 1] ، فهو بيان لما ليس بحلال من الأنعام.

ومعنى تحريم هذه المذكورات تحريم أكلها ، لأنّه المقصود من مجموع هذه المذكورات هنا .

وهي أحوال من أحوال الأنعام تقتضي تحريم أكلها .

وأدمج فيها نوع من الحيوان ليس من أنواع الأنعام وهو الخنزير ، لاستيعاب محرّمات الحيوان .

وهذا الاستيعاب دليل لإباحة ما سوى ذلك ، إلاّ ما ورد في السنّة من تحريم الحُمُر الأهلية ،

على اختلاف بين العلماء في معنى تحريمها ، والظاهر أنَّه تحريم منظور فيه إلى حالة لا إلى الصنف .

وألحَق مالك بها الخيلَ والبغالَ قياساً ، وهو من قياس الأدْون ، ولقول الله تعالى إذ ذكرها في معرض الامتنان ﴿ الخيلَ والبغالَ والحمير لتركبوها وزينة ﴾ [النحل : 8] .

وهو قول أبي حنيفة خلافاً لصاحبيه ، وهو استدلال لا يعرف له نظير في الأدلّة الفقهية .

وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد : يَجوز أكل الخيل .

وثبت في الصحيح ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : ذبحنا فرساً على عهد رسول الله فأكلناه .

ولم يُذكر أنّ ذلك منسوخ .

وعن جابر بن عبد الله أنّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحُمُر ورخّص في لحوم الخيل .

وأمّا الحُمُر الأهلية فقد ورد في الصحيح أنّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكلها في غزوة خيبر .

فقيل : لأنّ الحُمر كانت حَمولتهم في تلك الغَزاة .

وقيل : نهى عنها أبداً .

وقال ابن عباس بإباحتها .

فليس لتحريم هذه الثلاثة على الإطلاق وجه بيّن من الفقه ولا من السنّة .

(112/190)

والمَيْتة الحيوان الذي زالت منه الحياة ، والموتُ حالة معروفة تنشأ عن وقوف حركة الدم باختلال عمل أحد الأعضاء الرئيسية أو كلّها .

وعلَّة تحريمها أنّ الموت ينشأ عن علل يكون معظمها مضرّاً بسبب العدوى ، وتمييز ما يُعدي عن غيره عسير ، ولأنّ الحيوان الميّت لا يُدرى غالباً مقدار ما مضى عليه في حالة الموت ، فربَّما مضت مدّة تستحيل معها منافع لحمه ودمه مضارّ ، فنيط الحكم بغالب الأحوال وأضبطها .

والدم هنا هو الدم المُهراق ، أي المسفوح ، وهو الذي يمكن سيلانه كما صرّح به في آية الأنعام (145) ، حَملاً لمطلقِ هذه الآية على مقيّد آية الأنعام ، وهو الذي يخرج من عروق جسد الحيوان بسبب قطع العِرق وما عليه من الجِلد ، وهو سائل لزج أحمر اللون متفاوت الحمرة باختلاف السنّ واختلاف أصناف العروق .

والظاهر أنّ علّة تحريمه القذارة : لأنّه يكتسب رائحة كريهة عند لقائه الهواءَ ، ولذلك قال

كثير من الفقهاء بنجاسة عينه ، ولا تعرّض في الآية لذلك ، أو لأنَّه يحمل ما في جسد الحيوان من الأجزاء المضرّة التي لا يحاط بمعرفتها ، أو لما يحدثه تعوّد شرب الدم من الضراوة التي تعود على الخُلق الإنساني بالفساد .

وقد كانت العرب تأكل الدم ، فكانوا في المجاعات يفصدون من إبلهم ويخلطون الدم بالوَبَر ويأكلونه ، ويسمّونه العِلْهِز بكسر العين والهاء .

وكانوا يملأون المَصير بالدم ويشوونها ويأكلونها ، وقد تقدّم ذلك عند قوله تعالى : ﴿ إنَّما حرّم عليكم الميتة والدم ﴾ في سورة البقرة (173) .

وإنَّما قال : ولحمَ الخنزير ﴾ ولم يقل والخنزير كما قال : ﴿ وما أهلّ لغير الله به ﴾ إلى آخر المعطوفات .

ولم يذكر تحريم الخنزير في جميع آيات القرآن إلاّ بإضافة لفظ لحم إلى الخنزير .

ولم يأت المفسّرون في توجيه ذلك بوجه ينثلج له الصدر .

وقد بيّنا ذلك في نظير هذه الجملة من سورة البقرة (173) .

ويبدو لي أنّ إضافة لفظ لحم إلى الخنزير للإيماء إلى أنّ المحرّم أكل لحمه لأنّ اللحم إذا ذكر له حكم فإنَّما يراد به أكله .

وهذا إيماء إلى أنّ ما عدا أكل لحمه من أحوال استعمال أجزائه هو فيها كسائر الحيوان في طهارة شعره ، إذا انتزع منه في حياته بالجزّ ، وطهارة عرقه وطهارة جلده بالدبغ ، إذا اعتبرنا الدبغ مطهّراً جلد الميتة ، اعتباراً بأنّ الدبغ كالذكاة .

وقد روي القول بطهارة جلد الخنزير بالدبغ عن داود الظاهري وأبي يوسف أخذاً بعموم قوله صلى الله عليه وسلم " أيما إهاب دبغ فقد طهر " رواه مسلم والترمذي عن ابن عباس .

وعلّة تحريم الخنزير أنّ لحمه يشتمل على جراثيم مضرّة لا تقتلها حرارة النار عند الطبخ ، فإذا وصلت إلى دم آكله عاشت في الدم فأحدثت أضراراً عظيمة ، منها مرض الديدان التي في المعدة .

﴿ وما أهلّ لغير الله به ﴾ هو ما سُمّي عليه عند الذبح اسمُ غير الله .

والإهلالُ : الجهر بالصوتِ ومنه الإهلال بالحجّ ، وهو التلبية الدالّة على الدخول في الحجّ ، ومنه استهلّ الصبي صارخاً .

قيل : ذلك مشتقّ من اسم الهلال ، لأنّ العرب كانوا إذا رأوا هلال أوّل ليلة من الشهر رفعوا أصواتهم بذلك ليَعلم الناس ابتداءَ الشهر ، ويحتمل عندي أن يكون اسم الهلال قد اشتقّ

من جَهر الناس بالصوت عند رؤيته .

وكانوا إذا ذبحوا القرابين للأصنام نادَوا عليها باسم الصنم ، فقالوا : باسم اللاّت ، باسم العُزّى .

﴿ والمنخنقة ﴾ هي التي عرض لها ما يخنقها .

والخَنْق : سَدّ مجاري النفَس بالضغط على الحلق ، أو بسدّه ، وقد كانوا يربطون الدابّة عند خشبة فربما تخبّطت فانخنقت ولم يشعروا بها ، ولم يكونوا يخنقونها عند إرادة قتلها .

ولذلك قيل هنا : المنخنقة ، ولم يقل المخنوقة بخلاف قوله ﴿ والموقوذة ﴾ ، فهذا مراد ابن عباس بقوله : كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة وغيرها فإذا ماتت أكلوها .

(114/190)

وحكمة تحريم المنخنقة أنّ الموت بانحباس النفس يفسد الدم باحتباس الحوامض الفحمية الكائنة فيه فتصير أجزاء اللحم المشتمل على الدم مضرّة لآكله .

﴿ والموقوذة ﴾ : المضروبة بحجر أو عصا ضرباً تموت به دون إهراق الدم ، وهو اسم مفعول من وقَذ إذا ضرب ضرباً مثخِناً .

وتأنيث هذا الوصف لتأويله بأنّه وصف بهيمة .

وحكمة تحريمها تُماثل حكمة تحريم المنخنقة .

﴿ والمتردّية ﴾ : هي التي سقطت من جبَل أو سقطت في بئر تردّياً تموت به ، والحكمة واحدة .

﴿ والنطيحة ﴾ فعيلة بمعنى مَفعولة .

والنطح ضربُ الحيوان ذي القرنين بقَرنيه حيواناً آخر .

والمراد التي نطحتها بهيمة أخرى فماتت .

وتأنيث النطيحة مثل تأنيث المنخنقة ، وظهرت علامة التأنيث في هذه الأوصاف وهي من باب فَعيل بمعنى مفعول لأنّها لم تجر على موصوف مذكور فصارت بمنزلة الأسماء .

﴿ وما أكل السبع ﴾ : أي بهيمة أكلَها السبع ، والسبع كلّ حيوان يفترس الحيوان كالأسد والنمر والضبع والذئب والثعلب ، فحرّم على الناس كلّ ما قتله السبع ، لأنّ أكيلة السبع تموت بغير سفح الدم غالباً بل بالضرب على المقاتل .

وقوله : ﴿ إلاّ ما ذكّيتم ﴾ استثناء من جميع المذكور قبله من قوله : ﴿ حرّمت عليكم الميتة ﴾ ؛ لأنّ الاستثناء الواقع بعد أشياء يصلح لأن يكون هو بعضها ، يرجع إلى جميعها عند الجمهور ، ولا يرجع إلى الأخيرة إلاّ عند أبي حنيفة والإمام الرازي ، والمذكوراتُ قبل بعضها محرّمات لذاتها وبعضها محرّمات لصفاتها .

وحيث كان المستثنى حالاً لا ذاتاً ، لأنّ الذكاة حالة ، تعيّن رجوع الاستثناء لِما عدا لحمَ

الخنزير ، إذ لا معنى لتحريم لحمه إذا لم يُذكّ وتحليلِه إذا ذكِّي ، لأنّ هذا حكم جميع الحيوان عند قصد أكله .

(115/190)

ثم إنّ الذكاة حالة تقصد لقتل الحيوان فلا تتعلّق بالحيوان الميّت ، فعُلِم عدم رجوع الاستثناء إلى الميْتة لأنّه عبث ، وكذلك إنّما تتعلّق الذكاة بما فيه حياة فلا معنى لتعلّقها بالدم ، وكذا ما أهِلّ لغير الله به ، لأنهم يهلّون به عند الذكاة ، فلا معنى لتعلّق الذكاة بتحليله ، فتعيّن أنّ المقصود بالاستثناء : المنخنقة ، والموقوذة ، والتمردّية ، والنطيحة ، وما أكل السبع ، فإنّ هذه المذكورات تعلّقت بها أحوال تفضي بها إلى الهلاك ، فإذا هلكت بتلك الأحوال لم يُبح أكلها لأنها حينئذٍ ميْتة ، وإذا تداركوها بالذكاة قبل الفوات أبيح أكلها .

والمقصود أنّها إذا ألحقت الذكاة بها في حالة هي فيها حيّة .

وهذا البيان ينبّه إلى وجه الحصر في قوله تعالى : ﴿ قل لا أجدُ فيما أوحي إليّ محرّماً على طاعم يطعمه إلاّ أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنّه رجْس أو فسقاً أهلّ لغير الله به ﴾ [الأنعام : 145] .

فذكر أربعة لا تعمل الذكاة فيها شيئاً ولم يذكر المنخنقة والموقوذة وما عطف عليها هنا ،

لأنّها تحرُم في حال اتّصال الموت بالسبب لا مطلقاً .

فعَضّوا على هذا بالنواجذ .

وللفقهاء في ضبط الحالة التي تعمل فيها الذكاة في هاته الخمس عبارات مختلفة : فالجمهور ذهبوا إلى تحديدها بأن يبقى في الحيوان رمق وعلامةُ حياة ، قبل الذبح أو النحر ، من تحريك عضو أو عين أو فم تحريكاً يدلّ على الحياة عرفاً ، وليس هو تحريك انطلاق الموت .

وهذا قول مالك في "الموطّأ" ، ورواية جمهور أصحابه عنه .

وعن مالك : أنّ المذكورات إذا بلغت مبلغاً أُنْفِذَتْ معه مقاتلها ، بحيث لا ترجى حياتها لو تركت بلا ذكاة ، لا تصحّ ذكاتها ، فإن لم تنفذ مقاتلها عملت فيها الذكاة .

وهذه رواية ابن القاسم عن مالك ، وهو أحد قولي الشافعي .

ومن الفقهاء من قالوا : إنَّما ينظر عند الذبح أحيَّة هي أم ميّتة ، ولا ينظر إلى حالة هل يعيش مثلها لو تركت دون ذبح .

وهو قول ابن وهب من أصحاب مالك ، واختاره ابن حبيب ، وأحد قولين للشافعي .

ونفس الاستثناء الواقع في الآية يدلّ على أنّ الله رخّص في حالة هي محلّ توقّف في إعمال

الذكاة ، أمّا إذا لم تُنْفَذ المقاتل فلا يخفى على أحد أنّه يباح الأكل ، إذ هو حينئذٍ حيوان مرضوض أو مجروح ، فلا يحتاج إلى الإعلام بإباحة أكله بذكاة ، إلاّ أنّ يقال : إنّ الاستثناء هنا منقطع بمعنى لكن ، أي لكن كلوا ما ذكّيتم دون المذكورات ، وهو بعيد .

ومن العلماء من جعل الاستثناء من قوله : ﴿ وما أكل السبع ﴾ على رأي من يجعل الاستثناء للأخيرة ، ولا وجه له إلاّ أن يكون ناظراً إلى غلبة هذا الصنف بين العرب ، فقد كانت السباع والذئاب تنتابهم كثيرا ، ويكثر أن يلحقوها فتترك أكيلتها فيدْركوها بالذكاة .

﴿ وما ذُبح على النُصب ﴾ هو ما كانوا يذبحونه من القرابين والنُشُرات فوق الأنصاب .

والنُصُب بضمّتين الحجر المنصوب ، فهو مفرد مراد به الجنس ، وقيل : هو جمع وواحده نِصاب ، ويقال : نَصْب بفتح فسكون ﴿ كأنّهم إلى نَصْب يوفضون ﴾ [المعارج : 43] .

وهو قد يطلق بما يرادف الصنم ، وقد يخصّ الصنم بما كانت له صورة ، والنصُب بما كان صخرة غير مصوّرة ، مثل ذي الخَلصة ومثل سَعْد .

والأصحّ أنّ النصب هو حجارة غير مقصود منها أنها تمثال للآلهة ، بل هي موضوعة لأنّ تذبح عليها القرابين والنسائك التي يتقرّب بها للآلهة وللجنّ ، فإنّ الأصنام كانت معدودة ولها أسماء وكانت في مواضع معيّنة تقصد للتقرّب .

وأمّا الأنصاب فلم تكن معدودة ولا كانت لها أسماء وإنَّما كانوا يتّخذها كلّ حَيّ يتقرّبون عندها ، فقد روى أيمّة أخبار العرب : أنّ العرب كانوا يعظّمون الكعبة ، وهم ولد إسماعيل ، فلمّا تفرّق بعضهم وخرجوا من مكة عظم عليهم فراق الكعبة فقالوا : الكعبةُ حجر ، فنحن ننصب في أحيائنا حجارة تكون لنا بمنزلة الكعبة ، فنصبوا هذه الأنصاب ، وربما طافوا حولها ، ولذلك يسمّونها الدّوار بضمّ الدال المشدّدة وبتشديد الواو ويذبحون عليها الدماء المتقرّب بها في دينهم .

وكانوا يطلبون لذلك أحسن الحجارة .

وعن أبي رجاء العطاردي في "صحيح البخاري" : كنّا نعبد الحجر فإذا وجدنا حجراً خيراً منه ألقينا الأوّل وأخذنا الآخر فإذا لم نجد حجراً (أي في بلاد الرمل) جمعنا جُثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبناها عليه ليصير نظير الحجر ثمّ طفنا به .

فالنصب : حجارة أعدّت للذبح وللطواف على اختلاف عقائد القبائل : مِثل حجر الغَبْغَبِ الذي كان حول العُزّى .

وكانوا يذبحون على الأنصاب ويشرّحون اللحم ويشوونه ، فيأكلون بعضه ويتركون بعضاً للسدنة ، قال الأعشى ، يذكر وصايا النبي صلى الله عليه وسلم في قصيدته التي صنعها في مدحه:

وذا النُصبَ المَنْصُوب لا تَنْسُكَنَّه . . .

وقال زيد بن عَمْرو بن نفيل للنبيء صلى الله عليه وسلم قبلَ البعثة ، وقد عرض عليه الرسولُ سُفرة ليَأكل معه في عكاظ : ﴿ إنّي لا آكل ممّا تذبَحُون على أنصابكم ﴾ .

وفي حديث فتح مكَّة : كان حول البيت ثلاثمائة ونيّف وستّون نصباً ، وكانوا إذا ذبحوا عليها رشّوها بالدم ورشّوا الكعبة بدمائهم .

وقد كان في الشرائع القديمة تخصيص صخور لذبح القرابين عليها ، تمييزاً بين ما ذُبِح تديّناً وبين ما ذبح للأكل ، فمن ذلك صخرة بيت المقدس ، قيل : إنَّها من عهد إبراهيم وتحتها جبّ يعبّر عنها ببئر الأرواح ، لأنَّها تسقط فيها الدماء ، والدمُ يسمّى رُوحاً .

(118/190)

ومن ذلك فيما قيل : الحجر الأسود كان على الأرض ثم بناه إبراهيم في جدر الكعبة .

ومنها حجر المقام ، في قول بعضهم .

فلما اختلطت العقائد في الجاهلية جعلوا هذه المذابح لذبح القرابين المتقرّب بها للآلهة وللجنّ .

وفي "البخاري" عن ابن عباس : النصُب : أنصاب يذبحون عليها .

قلت : ولهذا قال الله تعالى : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ بحرف (على) ، ولم يقل وما ذبح للنُصب لأنّ الذبيحة تقصد للأصنام والجنّ ، وتذبح على الأنصاب ، فصارت الأنصاب من شعائر الشرك .

ووجه عطف ﴿ وما ذُبح على النصب ﴾ على المحرّمات المذكورة هنا ، مع أنّ هذه السورة نزلت بعد أن مضت سنين كثيرة على الإسلام وقد هجر المسلمون عبادة الأصنام ، أنّ في المسلمين كثيرين كانوا قريبي عهد بالدخول في الإسلام ، وهم وإن كانوا يعلمون بطلان عبادة الأصنام ، أوّل ما يعلمونه من عقيدة الإسلام ، فقد كانوا مع ذلك مدّةَ الجاهلية لا يختصّ الذبحُ على النصُب عندهم بذبائح الأصنام خاصّة ، بل يكون في ذبائح الجنّ ونحوها من النُشُرات وذبائح دفع الأمراض ودفع التابعة عن ولدانهم ، فقالوا : كانوا يستدفعون بذلك عن أنفسهم البرص والجذام ومسّ الجن ، وبخاصّة الصبيان ، ألا ترى إلى ما ورد في كتب السيرة : أنّ الطفيل بن عَمرو الدوْسي لمّا أسلم قبل الهجرة ورجع إلى قومه ودعَا امرأته إلى الإسلام قالت له : أتخشى على الصبية من ذي الشَرَى (صَنَمِ دوس) .

فقال : لا ، أنا ضامن ، فأسلمتْ ، ونحو ذلك ، فقد يكون منهم من استمرّ على ذبح بعض الذبائح على الأنصاب التي في قبائلهم على نيّة التداوي والانتشار ، فأراد الله تنبيههم وتأكيد تحريم ذلك وإشاعته .

ولذلك ذِكر في صدر هذه السورة وفي آخرها عند قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنّما الخمر

والميسر والأنصاب والأزلام رِجس من عمل الشيطان ﴾ [المائدة : 90] الآيات .

﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بالازلام ذلكم فِسْقٌ ﴾ .

(119/190)

الشأن في العطف التناسب بين المتعاطفات ، فلا جرم أنّ هذا المعطوف من نوع المتعاطفات التي قبله ، وهي المحرّم أكلها .

فالمراد هنا النهي عن أكل اللحم الذي يستقسمون عليه بالأزلام ، وهو لحم جزور الميسر لأنّه حاصل بالمقامرة ، فتكون السين والتاء في ﴿ تستقسموا ﴾ مزيدتين كما هما في قولهم : استجاب واستراب .

والمعنى : وأن تقسموا اللحم بالأزلام .

ومن الاستقسام بالأزلام ضرب آخر كانوا يفعلونه في الجاهلية يتطلّبون به معرفة عاقبة فعل يريدون فعله : هل هي النجاح والنفع أو هي خيبة وضرّ ؟ .

وإذ قد كان لفظ الاستقسام يشمله فالوجه أن يكون مراداً من النهي أيضاً ، على قاعدة استعمال المشترك في معنييه ، فتكون إرادته إدماجاً وتكون السين والتاء للطلب ، أي طلب القِسم .

وطلب القِسم بالكسر أي الحظّ من خير أو ضدّه ، أي طلب معرفته .

كان العرب ، كغيرهم من المعاصرين ، مولَعين بمعرفة الاطِّلاع على ما سيقع من أحوالهم أو على ما خفي من الأمور المكتومة ، وكانوا يتوهّمون بأنّ الأصنام والجنّ يعلمون تلك المغيّبات فسوّلت سدنة الأصنام لهم طريقة يُموّهون عليهم بها فجعلوا أزلاماً .

والأزلام جمع زلَم بفتحتين ويقال له : قدح بكسر القاف وسكون الدال وهو عود سهم لا حديدة فيه .

وكيفية استقسام الميسر : المقامرة على أجزاء جزور ينحرونه ويتقامرون على أجزائه ، وتلك عشرة سهام تقدّم الكلام عليها عند قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ﴾ الآية في سورة البقرة (219) .

وكان مقتضى الظاهر أن يقال : وما استقسمتم عليه بالأزلام ، فغيّر الأسلوب وعُدل إلى وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ ، ليكون أشمل للنهي عن طريقتي الاستقسام كلتيهما ، وذلك إدماج بديع .

وأشهر صور الاستقسام ثلاثة قداح : أحدها مكتوب عليه "أمرني ربّي" ، وربما كتبوا عليه "افْعَلْ" ويسمّونه الآمر .

والآخرُ : مكتوب عليه "نَهاني ربّي" ، أو "لا تَفْعَلْ" ويسمّونه الناهي .

والثالث : غُفْل بضم الغين المعجمة وسكون الفاء أخت القاف أي متروك بدون كتابة .

فإذا أراد أحدهم سَفراً أو عملاً لا يدري أيكون نافعاً أم ضارّاً ، ذهب إلى سادن صنمهم فأجال الأزلامَ ، فإذا خرج الذي عليه كتابة ، فعلوا ما رَسَم لهم ، وإذا خرج الغُفْل أعادوا الإجالة .

ولمّا أراد امرؤُ القيس أن يقوم لأخذ ثار أبيه حُجْر ، استقسم بالأزلام عند ذي الخَلَصة ، صنم خَثْعَم ، فخرج له الناهي فكسر القِداح وقال:

لو كنتَ يا ذا الخَلَص الموتورا . . .

مِثْلي وكان شيخُك المقبورا

لم تَنْهَ عن قَتْلِ العُداة زُورا . . .

وقد ورد ، في حديث فتح مكة : أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد صورة إبراهيم يستقسم بالأزلام فقال : "كذَبوا والله إنِ استقسَمَ بها قطّ"

وهم قد اختلقوا تلك الصورة ، أو توهّموها لذلك ، تنويهاً بشأن الاستقسام بالأزلام ، وتضليلاً للناس الذين يجهلون .

وكانت لهم أزلام أخرى عند كلّ كاهن من كهانهم ، ومن حكّامهم ، وكان مِنها عند (هُبَل) في الكعبة سبعة قد كتبوا على كلّ واحد شيئاً من أهمّ ما يَعْرِض لهم في شؤونهم ، كتبوا

على أحدها العقل في الديَة ، إذا اختلفوا في تعيين من يحمل الدية منهم ؛ وأزلام لإثبات النسب ، مكتوب على واحد "منكم" ، وعلى واحد "من غَيْركم" ، وفي آخر "مُلْصَق" .

وكانت لهم أزلام لإعطاء الحقّ في المياه إذا تنازعوا فيها .

وبهذه استقسم عبد المطلب حين استشار الآلهة في فداء ابنه عبد الله من النَّذْر الذي نذره أن يَذبحه إلى الكعبة بعشرة من الإبل ، فخرج الزلم على عبد الله فقالوا له : أرض الآلهة فزاد عشرة حتّى بلغ مائة من الإبل فخرج الزّلم على الإبل فنحرها .

وكان الرجل قد يتّخذ أزلاماً لنفسه ، كما ورد في حديث الهجرة "أنّ سُراقة ابنَ مالك لمّا لحق النبي صلى الله عليه وسلم ليأتي بخبره إلى أهل مكة استقسم بالأزلام فخرج له ما يكره" .

(121/190)

والإشارة في قوله : ﴿ ذلكم فسق ﴾ راجعة إلى المصدر وهو ﴿ أن تستقسموا ﴾ .

وجيء بالإشارة للتنبيه عليه حتّى يقع الحكم على متميّز معيّن .

والفسق : الخروج عن الدين ، وعن الخير ، وقد تقدّم عند قوله تعالى : ﴿ وما يضلّ به إلاّ الفاسقين ﴾ في سورة البقرة (26) .

وجعل الله الاستقسام فسقاً لأنّ منه ما هو مقامرة، وفيه ما هو من شرائع الشرك، لتطلّب المسبّبات من غير أسبابها، إذ ليس الاستقسام سبباً عاديّاً مضبوطاً، ولا سبباً شرعيّاً، فتمحّض لأن يكون افتراء، مع أنّ ما فيه من توهّم الناس إيّاه كاشفاً عن مراد الله بهم، من الكذب على الله، لأنّ الله نصب لمعرفة المسبّبات أسباباً عقليّة: هي العلوم والمعارف المنتزعة من العقل، أو من أدلّته، كالتجربة، وجعل أسباباً لا تعرف سببيتها إلاّ بتوقيف منه على لسان الرّسل: كجعل الزوال سبباً للصّلاة.

وما عدا ذلك كذب وبهتان، فمن أجل ذلك كان فسقاً، ولذلك قال فقهاؤنا بجرحة من ينتحل ادّعاء معرفة الغيوب.

وليس من ذلك تعرّف المسبّبات من أسبابها كتعرّف نزول المطر من السحاب، وترقّب خروج الفرخ من البيضة بانقضاء مدّة الحضانة، وفي الحديث إذا نشأت بَحْرِيَّة ثم تشاءَمَتْ فتلكَ عين غُدَيْقَة أي سحابة من جهة بحرهم، ومعنى عين أنها كثيرة المطر.

وأمّا أزلام الميسر، فهي فسْق، لأنّها من أكل المال بالباطل.

﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ واخشون ﴾.

جملة وقعت معترضة بين آية المحرّمات المتقدّمة، وبين آية الرخصة الآتِيَة: وهي قوله: ﴿ فمن اضطرّ في مخمصة ﴾ لأنّ اقتران الآية بفاء الفريع يقضي باتّصالها بما تقدّمها.

ولا يصلح للاتّصال بها إلاّ قوله: ﴿ حرّمت عليكم الميتة ﴾ الآية.

والمناسبة في هذا الاعتراض : هي أنّ الله لمّا حرّم أموراً كان فعلها من جملة دين الشرك ، وهي ما أهِلّ لغير الله به ، وما ذبح على النصب ، وتحريم الاستقسام بالأزلام ، وكان في كثير منها تضييق عليهم بمفارقة معتادهم ، والتقليل من أقواتهم ، أعقب هذه الشدّة بإيناسهم بتذكير أنّ هذا كلّه إكمال لدينهم ، وإخراج لهم من أحوال ضلال الجاهلية ، وأنَّهم كما أُيِّدوا بدين عظيم سَمْح فيه صلاحهم ، فعليهم أن يقبلوا ما فيه من الشدّة الراجعة إلى إصلاحهم : فالبعض مصلحته راجعة إلى المنافع البدنية ، والبعض مصلحتهُ راجعة إلى الترفّع عن حَضِيض الكفر : وهو ما أهل به لغير الله ، وما ذُبح على النُصُب .

والاستقسامُ بالأزلام أذكرهم بفوزهم على من يناويهم ، وبمحاسن دينهم وإكماله ، فإنّ من إكمال الإصلاح إجراء الشدّة عند الاقتضاء .

وذُكِّروا بالنعمة ، على عادة القرآن في تعقيب الشدّة باللين .

وكان المشركون ، زماناً ، إذا سمعوا أحكام الإسلام رجَوا أن تثقل على المسلمين فيرتدّوا عن الدّين ، ويرجعوا إلى الشرك ، كما قال المنافقون ﴿ لا تُنفقوا على مَن عند رسول الله حتّى يَنْفَضّوا ﴾ [المنافقون : 7] .

فلمّا نزلت هذه الأحكام أنزل الله هذه الآية : بشارة للمؤمنين ، ونكاية بالمشركين .

وقد روي : أنّها نزلت يوم فتح مكة ، كما رواه الطبري عن مجاهد ، والقرطبي عن الضحّاك .

وقيل : نزلت يوم عرفة في حجّة الوداع مع الآية التي ستأتي عقبها .

وهْو ما رواه الطبري عن ابن زيد وجمع ، ونسبه ابن عطِيّة إلى عمر بن الخطاب وهو الأصحّ .

(123/190)

ف ﴿ اليوم ﴾ يجوز أن يُراد به اليوم الحاضر ، وهو يوم نزول الآية ، وهو إن أريد به يوم فتح مكة ، فلا جرم أنّ ذلك اليوم كان أبهج أيّام الإسلام ، وظهر فيه من قوّة الدين ، بين ظهراني من بقي على الشرك ، ما أيأسَهم من تقهقر أمر الإسلام ، ولا شكّ أنّ قلوب جميع العرب كانت متعلّقة بمكة وموسم الحجّ ومناسكه : التي كانت فيها حياتهم الاجتماعية والتجارية والدينية والأدبية ، وقوام شؤونهم ، وتعارفهم ، وفصل نزاعهم ، فلا جرم أن يكون انفراد المسلمين بتلك المواطن قاطعاً لبقية آمالهم : من بقاء دين الشرك ، ومن محاولة الفتّ في عضد الإسلام .

فذلك اليوم على الحقيقة : يوم تمام اليأس وانقطاع الرجاء ، وقد كانوا قبل ذلك يعاودهم الرجاء تارة.

فقد قال أبو سفيان يوم أحد "أعْلُ هُبَل وقال لنا العُزّى ولا عُزّى لكم" .

وقال صفوان بن أمية أو أخوه ، يوم هوازن ، حين انكشف المسلمون وظنّها هزيمة للمسلمين : "ألا بطل السحر اليوم" .

وكان نزول هذه الآية يوم حجّة الوداع مع الآية التي بعدها ، كما يؤيّده قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته يومئذٍ في قول كثير من أصحاب السير " أيها الناس إنّ الشيطان قد يَئِس أن يُعبد في بلدكم هذا ولكنه قد رضي منكم بما دون ذلك فيما تَحْقرون من أعمالكم فاحذروه على أنفسكم "

و﴿ اليوم ﴾ يجوز أن يراد به يوم معين ، جدير بالامتنان بزمانه ، ويجوز أن يجعل (اليومَ) بمعنى الآن ، أي زمان الحال ، الصادق بطائفة من الزمان ، رَسَخ اليأس ، في خلالها ، في قلوب أهل الشرك بعد أن خامر نفوسهم التردّد في ذلك ، فإنّ العرب يطلقون (اليوم) على زمن الحال ، (والأمس) على الماضي ، و(الغَد) على المستقبل .

قال زهير:

وأعْلَمُ عِلم اليومِ والأمسسِ قبلَه . . .

ولكِنَّني عن عِلممِ مَا في غد عَمِي

يريد باليوم زمان الحال، وبالأمس ما مضى، وَبالغد ما يستقبل، ومنه قول زياد الأعجم:

رأيتُك أمسسِ خيرَ بني مَعَدّ . . .

(124/190)

وأنتَ اليوم خيرٌ منكَ أمسِ

وأنت غَدا تزيد الخير خيراً . . .

كذاكَ تزيد سادةُ عبدِ شمس

وفعل ﴿ يئس ﴾ يتعدّى بـ (مِن) إلى الشيء الذي كان مرجوّاً من قبلُ، وذلك هو القرينة على أنّ دخول (من) التي هي لتعدية ﴿ يئس ﴾ على قوله ﴿ دينِكم ﴾، إنّما هو بتقدير مضاف، أي يئسوا من أمر دينكم، يعني الإسلام، ومعلوم أنّ الأمر الذي كانوا يطمعون في حصوله: هو فتور انتشار الدين وارتداد متّبعيه عنه.

وتفريع النهي عن خشية المشركين في قوله: ﴿ فلا تَخشَوْهم ﴾ على الإخبار عن يأسهم من أذى الدين: لأنّ يأس العدوّ من نوال عدوّه يزيل بأسه، ويذهب حماسه، ويقعده عن طلب عدوّه.

وفي الحديث: "ونُصِرْتُ بالرّعْب".

فلمّا أخبر عن يأسهم طمّن المسلمين من بأس عدوّهم ، فقال : ﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ أو لأنّ اليأس لمّا كان حاصلاً من آثار انتصارات المسلمين ، يوماً فيوماً ، وذلك من تأييد الله لهم ، ذكّر الله المسلمين بذلك بقوله : ﴿ اليومَ يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ ، وإنّ فريقاً لم يغن عنهم بأسهم من الله شيئاً لأحرياء بأن لا يُخشى بأسهم ، وأن يُخشى مَن خذَلهم ومكّن أولياءه منهم .

وقد أفاد قوله : ﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ مفاد صيغة الحصر ، ولو قيل : فإيّاي فاخشون لجرى على الأكثر في مقام الحصر ، ولكن عُدل إلى جملتي نفي وإثبات : لأنّ مفاد كلتا الجملتين مقصود ، فلا يحسن طيّ إحداهما .

وهذا من الدواعي الصارفة عن صيغة الحصر إلى الإتيان بصيغتي إثبات ونفي ، كقول السموأل أو عبد الملك بن عبد الرحيم الحارثيّ:

تَسيل على حدّ الظّبَاتِ نفوسنا . . .

ولَيْسَتْ على غير الظُبات تسيل

ونظيره قوله الآتي ﴿ فلا تَخْشَوْا الناسَ واخشَون ﴾ [المائدة : 44] .

﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الأسلامَ دِيناً ﴾ .

إن كانت آية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ نزلت يوم حجّة الوداع بعد آية ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ بنحو العامين، كما قال الضحّاك، كانت جملة مستقلّة، ابتدائية، وكان وقوعها في القرآن، عقب التي قبلها، بتوقيف النبي صلى الله عليه وسلم بجمعها مع نظيرها في إكمال أمر الدّين، اعتقاداً وتشريعاً، وكان اليوم المعهود في هذه غير اليوم المعهود في التي قبلها وإن كانتا نزلتا معاً يومَ الحجّ الأكبر، عام حجّة الوداع، وهو ما رواه الطبري عن ابن زيد وآخرين.

وفي كلام ابن عطيّة أنّه منسوب إلى عمر بن الخطّاب، وذلك هو الراجح الذي عوّل عليه أهل العلم وهو الأصل في موافقة التلاوة للنزول، كان اليومُ المذكور في هذه وفي التي قبلها يوماً واحداً، وكانت هذه الجملة تعداداً لمنّة أخرى، وكان فصلُها عن التي قبلها جارياً على سنن الجمل التي تساق للتعداد في منّة أو توبيخ، ولأجل ذلك: أعيد لفظ ﴿ اليوم ﴾ ليتعلّق بقوله ﴿ أكملت ﴾، ولم يستغن بالظرف الذي تعلّق بقوله: ﴿ يَئِسَ ﴾ فلم يقل: وأكملت لكم دينكم.

والدّين: ما كلف الله به الأمّة من مجموع العقائد، والأعمال، والشرائع، والنظم.

وقد تقدّم بيان ذلك عند قوله تعالى: ﴿ إنّ الدين عند الله الإسلام ﴾ في سورة آل عمران (19).

فإكمال الدين هو إكمال البيان المراد لله تعالى الذي اقتضت الحكمة تنجيمه ، فكان بعد نزول أحكام الاعتقاد ، التي لا يسع المسلمين جهلها ، وبعد تفاصيل أحكام قواعد الإسلام التي آخرها الحجّ بالقول والفعل ، وبعد بيان شرائع المعاملات وأصول النظام الإسلامي ، كان بعد ذلك كلّه قد تمّ البيان المراد لله تعالى في قوله : ﴿ ونزّلنا عليك الكتاب تبياناً لكلّ شيء ﴾ [النحل : 89] وقوله : ﴿ لتبيّن للناس ما نزّل إليهم ﴾ [النحل : 44] بحيث صار مجموع التشريع الحاصل بالقرآن والسنّة ، كافياً في هدي الأمّة في عبادتها ، ومعاملتها ، وسياستها ، في سائر عصورها ، بحسب ما تدعو إليه حاجاتها ، فقد كان الدين وافياً في كلّ وقت بما يحتاجه المسلمون .

ولكن ابتدأتْ أحوال جماعة المسلمين بسيطة ثمّ اتّسعت جامعتهم ، فكان الدين يكفيهم لبيان الحاجات في أحوالهم بمقدار اتّساعها ، إذ كان تعليم الدين بطريق التدريج ليتمكّن رسوخُه ، حتّى استكملت جامعة المسلمين كلّ شؤون الجوامع الكبرى ، وصاروا أمّة كأكمل ما تكون أمّة ، فكمل من بيان الدين ما به الوفاء بحاجاتهم كلّها ، فذلك معنى إكمال الدين لهم يومئذٍ .

وليس في ذلك ما يشعر بأنّ الدين كان ناقصاً ، ولكن أحوال الأمّة في الأمِيّة غير مستوفاة ، فلمّا توفّرتْ كمل الدين لهم فلا إشكال على الآية .

وما نزل من القرآن بعد هذه الآية لعلّه ليس فيه تشريع شيء جديد ، ولكنّه تأكيد لما تقرّر تشريعه من قبل بالقرآن أو السنّة .

فما نجده في هذه السورة من الآيات ، بعد هذه الآية ، ممّا فيه تشريع أنف مثل جزاء صيد المحرم ، نجزم بأنّها نزلت قبل هذه الآية وأنّ هذه الآية لمّا نزلت أمر بوضعها في هذا الموضع .

وعن ابن عباس : لم ينزل على النبي بعد ذلك اليوم تحليل ولا تحريم ولا فرض .

فلو أنّ المسلمين أضاعوا كلّ أثارة من علم والعياذ بالله ولم يبق بينهم إلاّ القرآن لاستطاعوا الوصول به إلى ما يحتاجونه في أمور دينهم .

(127/190)

قال الشاطبي : "القرآن ، مع اختصاره ، جامع ولا يكون جامعاً إلاّ والمجموع فيه أمور كلّية ، لأنّ الشريعة تمّت بتمام نزوله لقوله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ ، وأنت تعلم : أنّ الصلاة ، والزكاة ، والجهاد ، وأشباه ذلك ، لم تبيّن جميع أحكامها في القرآن ، إنّما بيّنتها السُنّة ، وكذلك العاديّات من العقود والحدود وغيرها ، فإذا نظرنا إلى رجوع الشريعة إلى

كليّاتها المعنويّة ، وجدناها قد تضمّنها القرآن على الكمال ، وهي : الضروريّات ، والحاجيات ، والتحسينات ومُكمل كلّ واحد منها ، فالخارج عن الكتاب من الأدلّة : وهو السنّة ، والإجماع ، والقياس ، إنّما نشأ عن القرآن وفي الصحيح عن ابن مسعود أنّه قال : "لَعَنَ الله والوَاشمَات والمستوشمات والواصلات والمستوصلات والمتنمصات للحسن المغيِّرات خلقَ الله" فبلغ كلامه امرأة من بني أسد يقال لها : أم يعقوب ، وكانت تقرأ القرآن ، فأتته فقالت : "لعنتَ كذا وكذا" فذكرَتْه ، فقال عبد الله : "وما لِي لا ألعن مَن لعنَ رسولُ الله وهو في كتاب الله" ، فقالت المرأة : "لقد قرأت ما بين لَوْحَي المصحف ، فما وجدتُه" ، فقال : "لئن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه" : قال الله تعالى:

﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر : 7] " أ هـ .

(128/190)

فكلام ابن مسعود يشير إلى أنّ القرآن هو جامع أصول الأحكام ، وأنّه الحجّة على جميع المسلمين ، إذ قد بلغ لجميعهم ولا يسعهم جهل ما فيه ، فلو أنّ المسلمين لم تكن عندهم أثارة من علم غير القرآن لكفاهم في إقامة الدين ، لأنّ كليّاته وأوامره المفصّلة ظاهرة الدلالة ، ومجملاته تبعث المسلمين على تعرّف بيانها من استقراء أعمال الرسول وسلف الأمّة ،

المتلقّين عنه ، ولذلك لمّا اختلف الأصحاب في شأن كتابة النبي لهم كتاباً في مرضه قال عمر : حسبنا كتاب الله ، فلو أنّ أحداً قصر نفسه على علم القرآن فوجد ﴿ أقيموا الصلاة ﴾ [البقرة : 43] و﴿ آتوا حقّه يوم حصاده ﴾ [الأنعام : 141] و﴿ كُتب عليكم الصيام ﴾ [البقرة : 183] و﴿ أتمّوا الحجّ والعمرة لله ﴾ [البقرة : 196] ، لتطلّب بيان ذلك ممّا تقرّر من عمل سلف الأمّة ، وأيضاً ففي القرآن تعليم طرق الاستدلال الشرعية كقوله : ﴿ لَعَلِمَهُ الذين يستنبطونه منهم ﴾ [النساء : 83] .

فلا شكّ أنّ أمر الإسلام بدىء ضعيفاً ثم أخذ يظهر ظهورَ سنا الفجر ، وهو في ذلك كلّه دين ، يبيّن لأتباعه الخير والحرام والحلال ، فما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاّ وقد أسلم كثير من أهل مكّة ، ومعظم أهل المدينة ، فلمّا هاجر رسول الله أخذ الدين يظهر في مظهر شريعة مستوفاة فيها بيان عبادة الأمّة ، وآدابها ، وقوانين تعاملها ، ثم لمّا فتح الله مكة وجاءت الوفود مسلمين ، وغلب الإسلام على بلاد العرب ، تمكّن الدين وخدمتْه القوةُ ، فأصبح مرهوباً بأسُه ، ومَنع المشركين من الحجّ بعد عام ، فحجّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عام عشرة وليس معه غير المسلمين ، فكان ذلك أجلى مظاهر كمال الدين : بمعنى سلطان الدين وتمكينه وحفظه ، وذلك تبيّن واضحاً يومَ الحجّ الذي نزلت فيه هذه الآية .

لم يكن الدين في يوم من الأيام غير كاف لأتباعه : لأنّ الدين في كلّ يوم ، من وقت البعْثة ، هو عبارة عن المقدار الذي شرعه الله للمسلمين يوماً فيوماً ، فمن كان من المسلمين آخذاً بكلّ ما أنزل إليهم في وقت من الأوقات فهو متمسّك بالإسلام ، فإكمال الدين يوم نزول الآية إكمال له فيما يُراد به ، وهو قبل ذلك كامل فيما يراد من أتباعه الحاضرين .

وفي هذه الآية دليل على وقوع تأخير البيان إلى وقت الحاجة .

وإذا كانت الآية نازلة يوم فتح مكة ، كما يُروى عن مجاهد ، فإكمال الدين إكمال بقية ما كانوا محرومين منه من قواعد الإسلام ، إذ الإسلام قد فسّر في الحديث بما يشمل الحجّ ، إذ قد مكّنهم يومئذٍ من أداء حجّهم دون معارض ، وقد كمل أيضاً سلطان الدين بدخول الرسول إلى البلد الذي أخرجوه منه ، ومكّنه من قلب بلاد العرب .

فالمراد من الدين دين الإسلام وإضافته إلى ضمير المسلمين لتشريفهم بذلك .

ولا يصحّ أن يكون المراد من الدين القرآن : لأنّ آيات كثيرة نزلت بعد هذه الآية ، وحسبك من ذلك بقيّة سورة المائدة وآية الكلالة ، التي في آخر النساء ، على القول بأنَّها آخر آية نزلت ، وسورة ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ [النصر : 1] كذلك ، وقد عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول آية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ نحواً من تسعين يوماً ، يوحى إليه .

ومعنى (اليوم) في قوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ نظير معناه في قوله : ﴿ اليوم يئس

الذين كفروا من دينكم .

وقوله : وأتممت عليكم نعمتي ﴾ إتمام النعمة : هو خلوصها ممّا يخالطها : من الحرج ، والتعب .

وظاهره أنّ الجملة معطوفة على جملة ﴿ أكملت لكم دينكم ﴾ فيكون متعلّقاً للظرف وهو اليوم ، فيكون تمام النعمة حاصلاً يوم نزول هذه الآية .

وإتمام هذه النعمة هو زوال ما كانوا يلقونه من الخوف فمكّنهم من الحج آمين ، مؤمنين ، خالصين ، وطوّع إليهم أعداءهم يوم حجّة الوداع ، وقد كانوا من قبل في نعمة فأتّمها عليهم ، فلذلك قيّد إتمام النعمة بذلك اليوم ، لأنّه زمان ظهور هذا الإتمام : إذ الآية نازلة يوم حجّة الوداع على أصحّ الأقوال ، فإن كانت نزلت يوم فتح مكة ، وإن كان القول بذلك ضعيفاً ، فتمام النعمة فيه على المسلمين : أنْ مكّنهم من أشدّ أعدائهم ، وأحرصهم على استئصالهم ، لكن يناكده قوله : ﴿ أكملت لكم دينكم ﴾ إلاّ على تأويلات بعيدة .

وظاهر العطف يقتضي : أنّ تمام النعمة منّة أخرى غير إكمال الدين ، وهي نعمة النصر ، والأخوّة ، وما نالوه من المغانم ، ومن جملتها إكمال الدين ، فهو عطف عامّ على خاصّ .

وجوّزوا أن يكون المراد من النعمة الدّين ، وإتمامها هو إكمال الدين ، فيكون مفاد الجملتين واحداً ، ويكون العطف لمجرّد المغايرة في صفات الذات ، ليفيد أنّ الدين نعمة وأنّ إكماله إتمام للنعمة ؛ فهذا العطف كالذي في قول الشاعر أنشده الفرّاء في "معاني القرآن" :

إلى الملك القرم وابنِ الهما . . .

م وليثِ الكتيبة في المُزْدَحَمْ

وقوله : ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ الرضى بالشيء الرّكون إليه وعدم النفرة منه ، ويقابله السخط : فقد يرضى أحد شيئاً لنفسه فيقول : رضيتُ بكذا ، وقد يرضى شيئاً لغيره ، فهو بمعنى اختياره له ، واعتقاده مناسبته له ، فيعدّى باللام : للدلالة على أنّ رضاه لأجل غيره ، كما تقول : اعتذرت له .

وفي الحديث " إنّ الله يرضى لكم ثلاثاً " ، وكذلك هنا ، فلذلك ذكر قوله : ﴿ لكم ﴾ وعُدّي ﴿ رَضيت ﴾ إلى الإسلام بدون الباء .

وظاهر تناسق المعطوفات : أنّ جملة ﴿ رضيت ﴾ معطوفة على الجملتين اللتين قبلها ، وأنّ تعلّق الظرف بالمعطوف عليه الأول سار إلى المعطوفين ، فيكون المعنى : ورضيت لكم الإسلام ديناً اليومَ .

وإذ قد كان رضي الإسلام ديناً للمسلمين ثابتاً في علمِ الله ذلك اليومَ وقبلَه ، تعيّن التأويل في تعليق ذلك الظرف بـ ﴿ رضيت ﴾ ؛ فتأوّله صاحب "الكشاف" بأنّ المعنى : آذنتكم بذلك في هذا اليوم ، أي أعلمتكم : يعني أي هذا التأويل مستفاد من قوله ﴿ اليوم ﴾ ، لأنّ الذي حصل في ذلك اليوم هو إعلان ذلك ، والإيذان به ، لا حصول رضى الله به ديناً لهم يومئذٍ ، لأنّ الرضى به حاصل من قبل ، كما دلّت عليه آيات كثيرة سابقة لهذه الآية .

فليس المراد أنّ "رضيت" مجاز في معنى "أذنت" لعدم استقامة ذلك : لأنّه يزول منه معنَى اختيار الإسلام لهم ، وهو المقصود ، ولأنّه لا يصلح للتعدّي إلى قوله : ﴿ الإسلام ﴾ .

وإذا كان كذلك فدلالة الخبر على معنى الإيذان من دلالته على لازم من لوازم معناه بالقرينة المعيّنة ، فيكون من الكناية في التركيب .

ولو شاء أحد أن يجعل هذا من استعمال الخبر في لازم الفائدة ، فكما استعمل الخبر كثيراً في الدلالة على كون المخبِر عالماً به ، استعمل هنا في الدلالة على الإعلام وإعلانه .

وقد يدلّ قوله : ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ على أنّ هذا الدين دين أبدي : لأنّ الشيء المختار المدّخر لا يكون إلاّ أنفس ما أُظهر من الأديان ، والأنفس لا يبطله شيء إذ ليس بعده غاية ، فتكون الآية مشيرة إلى أنّ نسخ الأحكام قد انتهى .

﴿ فَمَنِ اضطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

وجود الفاء في صدر هذه الجملة، مع عدم مناسبة ما بعد الفاء لما وَلِيْته، يعيِّن أن تكون متّصلة ببعض الآي التي سبقت، وقد جعلها المفسّرون مرتبطة بآية تحريم الميتة وما عطف عليها من المأكولات، من غير تعرّض في كلامهم إلى انتظام نظم هذه الآية مع التي قبلها.

وقد انفرد صاحب "الكشاف" ببيان ذلك فجعل ما بين ذلك اعتراضاً.

ولا شكّ أنّه يَعنِي باتّصال هذه الجملة بما قبلها: اتّصال الكلام الناشىء عن كلام قبله، فتكون الفاء عنده للفصيحة، لأنّه لمّا تضمَّنت الآيات تحريم كثير ممّا كانوا يقتاتونه، وقد كانت بلاد العرب قليلة الأقوات، معرّضة للمخمصة: عند انحباس الأمطار، أو في شدّة كَلَب الشتاء، فلم يكن عندهم من صنوف الأطعمة ما يعتاضون ببعضه عن بعض، كما طفحت به أقوال شعرائهم.

فلا جرم أن يكون تحريم كثير من معتاد طعامهم مؤذناً بتوقّعٍ منهم أن يفضي ذلك إلى امتداد يد الهلاك إليهم عند المخمصة، فناسب أن يفصح عن هذا الشرط المعرب عن أحوالهم بتقدير: فإن خشيتم الهلاك في مخمصة فمن اضطرّ في مخمصة الخ.

ولا تصلح الفاء على هذا الوجه للعطف: إذ ليس في الجمل السابقة من جمل التحريم ما

يصلح لعطف "من اضطرّ في مخمصة" عليه .

والأحسن عندي أن يكون موقع ﴿ فمن اضطرّ في مخمصة ﴾ متّصلاً بقوله : ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ ، اتّصال المعطوف بالمعطوف عليه ، والفاء للتفريع : تفريع منّة جزئيّة على منّة كلّيّة ، وذلك أنّ الله امتَنّ في هذه الجمل الثلاث بالإسلام ثلاث مرّات : مرّة بوصفه في قوله ﴿ دينكم ﴾ ، ومرّة بالعموم الشامل له في قوله : ﴿ نعمتي ﴾ ، ومرّة باسمه في قوله : ﴿ الإسلام ﴾ ؛ فقد تقرّر بينهم : أنّ الإسلام أفضل صفاته السماحة والرفق ، من آيات كثيرة قبل هذه الآية ، فلمّا علمَهم يوجسون خيفة الحاجة في الأزمات بعد تحريم ما حرّم عليهم من المطعومات ، وأعقب ذلك بالمنّة ثم أزال عقب ذلك ما أوجسوه من نفوسهم بقوله : ﴿ فمن اضطر ﴾ الخ ؛ فناسب أن تعطف هاته التوسعة ، وتفرّع على قوله : ﴿ ورضيتُ لكم الإسلام ديناً ﴾ وتُعَقَّب المنّة العامّة بالمنّة الخاصّة .

والاضطرار : الوقوع في الضرورة ، وفعله غلب عليه البناء للمجهول ، وقد تقدّم بيانه عند قوله تعالى : ﴿ ثم اضطرّه إلى عذاب النار ﴾ في سورة البقرة (126) .

والمخمصة : المجاعة ، اشتقّت من الخَمَص وهو ضمور البطن ، لأنّ الجوع يضمر البطون ، وفي الحديث تغدو خِماصاً فتروح بِطَاناً .

والتجانف : التمايل ، والجَنَف : الميل ، قال تعالى : ﴿ فمن خَاف من موص جَنَفًا ﴾ [البقرة : 182] الآية .

والمعنى أنّه اضطرّ غير مائل إلى الحرام من أخذ أموال الناس ، أو من مخالفة الدين .

وهذه حال قصد بها ضبط حالة الاضطرار في الإقدام والإحجام ، فلا يقدم على أكل المحرّمات إذا كان رائماً بذلك تناولها مع ضعف الاحتياج ، ولا يحجم عن تناولها إذا خشي أن يتناول ما في أيدي الناس بالغصْب والسرقة ، وهذا بمنزلة قوله : ﴿ فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد ﴾ [البقرة : 173] ، أي غير باغ ولا عاد على الناس ولا على أحكام الدين .

ووقع قوله : "فإنّ الله غفور رحيم" مغنياً عن جواب الشرط لأنّه كالعلّة له ، وهي دليل عليه ، والاستغناء بمثله كثير في كلام العرب وفي القرآن .

والتقديرُ : فمن اضطُرّ في مخمصة غير متجَانف لإثم فلهُ تناول ذلك إنّ الله غفور ، كما قال في الآية نظيرتها ﴿ فمن اضطرّ غير باغ ولا عاد فَلا إثم عليه إنّ الله غفور رحيم ﴾ [البقرة : 173] . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الشيخ سيد قطب :

﴿ حرمت عليكم الميتة ، والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به . . . الآية ﴾ .

والميتة والدم ولحم الخنزير ، سبق بيان حكمها ، وتعليل هذا الحكم في حدود ما يصل إليه العلم البشري بحكمة التشريع الإلهي ، عند استعراض آية سورة البقرة الخاصة بهذه المحرمات (ص156 – ص 157 من الجزء الثاني من الظلال) وسواء وصل العلم البشري إلى حكمة هذا التحريم أم لم يصل ، فقد قرر العلم الإلهي أن هذه المطاعم ليست طيبة ؛ وهذا وحده يكفي . فالله لا يحرم إلا الخبائث . وإلا ما يؤذي الحياة البشرية في جانب من جوانبها . سواء علم الناس بهذا الأذى أو جهلوه . . وهل علم الناس كل ما يؤذي وكل ما يفيد ؟ !

وأما ما أهل لغير الله به ، فهو محرم لمناقضته ابتداء للإيمان . فالإيمان يوحد الله ، ويفرده – سبحانه – بالألوهية ويرتب على هذا التوحيد مقتضياته . وأول هذه المقتضيات أن يكون التوجه إلى الله وحده بكل نية وكل عمل ؛ وأن يهل باسمه – وحده – في كل عمل وكل حركة ؛ وأن تصدر باسمه – وحده – كل حركة وكل عمل . فما يهل لغير الله به ؛ وما يسمى عليه بغير اسم الله (وكذلك ما لا يذكر اسم الله عليه ولا اسم أحد) حرام ؛ لأنه ينقض الإيمان

من أساسه ؛ ولا يصدر ابتداء عن إيمان . . فهو خبيث من هذه الناحية ؛ يلحق بالخبائث الحسية من الميتة والدم ولحم الخنزير .

وأما المنخنقة (وهي التي تموت خنقاً) والموقوذة (وهي التي تضرب بعصا أو خشبة أو حجر فتموت) والمتردية (وهي التي تتردى من سطح أو جبل أو تتردى في بئر فتموت) والنطيحة (وهي التي تنطحها بهيمة فتموت) وما أكل السبع (وهي الفريسة لأي من الوحش) . . فهي كلها أنواع من الميتة إذا لم تدرك بالذبح وفيها الروح : ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ فحكمها هو حكم الميتة . . إنما فصل هنا لنفي الشبهة في أن يكون لها حكم مستقل . . على أن هناك تفصيلاً في الأقوال الفقهية واختلافاً في حكم " التذكية " ، ومتى تعتبر البهيمة مذكاة ؛ فبعض الأقوال يخرج من المذكاة ، البهيمة التي يكون ما حل بها من شأنه أن يقتلها سريعاً – أو يقتلها حتماً – فهذه حتى لو أدركت بالذبح لا تكون مذكاة . بينما بعض الأقوال يعتبرها مذكاة متى أدركت وفيها الروح ، أياً كان نوع الإصابة . . والتفصيل يطلب في كتب الفقة المختصة . .

واما ما ذبح على النصب – وهي أصنام كانت في الكعبة وكان المشركون يذبحون عندها

وينضحونها بدماء الذبيحة في الجاهلية ، ومثلها غيرها في أي مكان - فهو محرم بسبب ذبحه على الأصنام - حتى لو ذكر اسم الله عليه ، لما فيه من معنى الشرك بالله .

ويبقى الاستقسام بالأزلام . والأزلام : قداح كانوا يستشيرونها في الإقدام على العمل أو تركه . وهي ثلاثة في قول ، وسبعة في قول . وكانت كذلك تستخدم في الميسر المعروف عند العرب ؛ فتقسم بواسطتها الجزور - أي الناقة التي يتقامرون عليها - إذ يكون لكل من المتقامرين قدح ، ثم تدار ، فإذا خرج قدح أحدهم كان له من الجزور بقدر ما خصص لهذا القدح . . فحرم الله الاستقسام بالأزلام - لأنه نوع من الميسر المحرم - وحرم اللحوم التي تقسم عن هذا الطريق . .

. . . ﴿ فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم ﴾ .

(136/190)

فالمضطر من الجوع - وهو المخمصة - الذي يخشى على حياته التلف ، له أن يأكل من هذه المحرمات ؛ ما دام أنه لا يتعمد الإثم ، ولا يقصد مقارفة الحرام . وتختلف آراء الفقهاء في حد هذا الأكل : هل هو مجرد ما يحفظ الحياة . أو هو ما يحقق الكفاية والشبع . أو هو ما يدخر كذلك لأكلات أخرى إذا خيف انقطاع الطعام . . فلا ندخل نحن في هذه

التفصيلات . . وحسبنا أن ندرك ما في هذا الدين من يسر ، وهو يعطى للضرورات أحكامها بلا عنت ولا حرج. مع تعليق الأمر كله بالنية المستكنة ؛ والتقوى الموكولة إلى الله . . فمن أقدم مضطراً ، لا نية له في مقارفة الحرام ولا قصد ، فلا إثم عليه إذن ولا عقاب :

﴿ فإن الله غفور رحيم ﴾ . .

وننتهي من بيان المحرم من المطاعم لنقف وقفة خاصة أمام ما تخلل آية التحريم من قوله تعالى :

﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون . اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ . .

وهي آخر ما نزل من القرآن الكريم ، ليعلن كمال الرسالة ، وتمام النعمة ، فيحس عمر – رضي الله عنه – ببصيرته النافذة وبقلبه الواصل – أن أيام الرسول – صلى الله عليه وسلم – على الأرض معدودة .

فقد أدى الأمانة ، وبلغ الرسالة ؛ ولم يعد إلا لقاء الله . فيبكي – رضوان الله عليه – وقد أحس قلبه دنو يوم الفراق .

هذه الكلمات الهائلة ترد ضمن آية موضوعها التحريم والتحليل لبعض الذبائح ؛ وفي سياق السورة التي تضم تلك الأغراض التي أسلفنا بيانها . . ما دلالة هذا ؟ إن بعض دلالته أن شريعة الله كل لا يتجزأ . كل متكامل . سواء فيه ما يختص بالتصور والاعتقاد ؛ وما يختص بالشعائر والعبادات ؛ وما يختص بالحلال والحرام ؛ وما يختص بالتنظيمات الاجتماعية والدولية . وأن هذا في مجموعه هو " الدين " الذي يقول الله عنه في هذه الآية : إنه أكمله . وهو " النعمة " التي يقول الله للذين آمنوا : إنه أتمها عليهم . وأنه لا فرق في هذا الدين بين ما يختص بالتصور والاعتقاد ؛ وما يختص بالشعائر والعبادات ؛ وما يختص بالحلال والحرام ؛ وما يختص بالتنظيمات الاجتماعية والدولية . . فكلها في مجموعها تكوّن المنهج الرباني الذي ارتضاه الله للذين آمنوا ؛ والخروج عن هذا المنهج في جزئية منه ، كالخروج عليه كله ، خروج على هذا " الدين " وخروج من هذا الدين بالتبعية . .

والأمر في هذا يرجع إلى ما سبق لنا تقريره ؛ من أن رفض شيء من هذا المنهج ، الذي رضيه الله للمؤمنين ، واستبدال غيره به من صنع البشر ؛ معناه الصريح هو رفض ألوهية الله – سبحانه – وإعطاء خصائص الألوهية لبعض البشر ؛ واعتداء على سلطان الله في الأرض ، وادعاء للألوهية بادعاء خصيصتها الكبرى . . الحاكمية . . وهذا معناه

الصريح الخروج على هذا الدين ؛ والخروج من هذا الدين بالتبعية . .

﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ . .

يئسوا أن يبطلوه ، أو ينقصوه ، أو يحرفوه ، وقد كتب الله له الكمال ؛ وسجل له البقاء . .

ولقد يغلبون على المسلمين في موقعة ، أو في فترة ، ولكنهم لا يغلبون على هذا الدين . فهو وحده الدين الذي بقي محفوظاً لا يناله الدثور ، ولا يناله التحريف أيضاً ؛ على كثرة ما أراد أعداؤه أن يحرفوه ؛ وعلى شدة ما كادوا له ، وعلى عمق جهالة أهله به في بعض العصور . . غير أن الله لا يخلي الأرض من عصبة مؤمنة ؛ تعرف هذا الدين ؛ وتناضل عنه ، ويبقى فيها كاملاً مفهوماً محفوظاً ؛ حتى تسلمه الى من يليها . وصدق وعد الله في يأس الذين كفروا من هذا الدين !

﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ . . .

فما كان للذين كفروا أن ينالوا من هذا الدين في ذاته أبداً . وما كان لهم أن ينالوا من أهله إلا أن ينحرف أهله عنه ؛ فلا يكونوا هم الترجمة الحية له ؛ ولا ينهضوا بتكاليفه ومقتضياته ؛ ولا يحققوا في حياتهم نصوصه وأهدافه . .

وهذا التوجيه من الله للجماعة المسلمة في المدينة ، لا يقتصر على ذلك الجيل ؛ إنما هو خطاب عام للذين آمنوا في كل زمان وفي كل مكان . . تقول : للذين آمنوا .

الذين يرتضون ما رضيه الله لهم من هذا الدين ، بمعناه الكامل الشامل ؛ الذين يتخذون هذا الدين كله منهجاً للحياة كلها . . وهؤلاء - وحدهم - هم المؤمنون . .

﴿ اليوم أكملت لكم دينكم . وأتممت عليكم نعمتي . ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ . .

اليوم . . الذي نزلت فيه هذه الآية في حجة الوداع . . أكمل الله هذا الدين . فما عادت فيه زيادة لمستزيد . وأتم نعمته الكبرى على المؤمنين بهذا المنهج الكامل الشامل . ورضي لهم ﴿ الإسلام ﴾ ديناً ؛ فمن لا يرتضيه منهجاً لحياته - إذن - فإنما يرفض ما ارتضاه الله للمؤمنين .

ويقف المؤمن أمام هذه الكلمات الهائلة ؛ فلا يكاد ينتهي من استعراض ما تحمله في ثناياها من حقائق كبيرة ، وتوجيهات عميقة ، ومقتضيات وتكاليف . .

إن المؤمن يقف أولاً : أمام إكمال هذا الدين ؛ يستعرض موكب الإيمان ، وموكب الرسالات ، وموكب الرسل ، منذ فجر البشرية ، ومنذ أول رسول - آدم عليه السلام - إلى هذه

الرسالة الأخيرة. رسالة النبي الأمي إلى البشر أجمعين . . فماذا يرى؟ . . يرى هذا الموكب المتطاول المتواصل . موكب الهدى والنور . ويرى معالم الطريق، على طول الطريق. ولكنه يجد كل رسول - قبل خاتم النبيين - إنما أرسل لقومه. ويرى كل رسالة - قبل الرسالة الأخيرة - إنما جاءت لمرحلة من الزمان . . رسالة خاصة، لمجموعة خاصة، في بيئة خاصة . . ومن ثم كانت كل تلك الرسالات محكومة بظروفها هذه؛ متكيفة بهذه الظروف . . كلها تدعو إلى إله واحد - فهذا هو التوحيد - وكلها تدعو إلى عبودية واحدة لهذا الإله الواحد - فهذا هو الدين - وكلها تدعو إلى التلقي عن هذا الإله الواحد والطاعة لهذا الإله الواحد - فهذا هو الإسلام - ولكن لكل منها شريعة للحياة الواقعية تناسب حالة الجماعة وحالة البيئة وحالة الزمان والظروف . .

(140/190)

حتى إذا أراد الله أن يختم رسالاته إلى البشر؛ أرسل إلى الناس كافة، رسولاً خاتم النبيين برسالة "للإنسان" لا لمجموعة من الأناسي في بيئة خاصة، في زمان خاص، في ظروف خاصة . . رسالة تخاطب "الإنسان" من وراء الظروف والبيئات والأزمنة؛ لأنها تخاطب فطرة الإنسان التي لا تتبدل ولا تتحور ولا ينالها التغيير: ﴿ فطرة الله التي فطر

الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴾ وفصل في هذه الرسالة شريعة تتناول حياة "الإنسان" من جميع أطرافها، وفي كل جوانب نشاطها؛ وتضع لها المبادىء الكلية والقواعد الأساسية فيما يتطور فيها ويتحور بتغير الزمان والمكان؛ وتضع لها الأحكام التفصيلية والقوانين الجزئية فيما لا يتطور ولا يتحور بتغير الزمان والمكان.. وكذلك كانت هذه الشريعة بمبادئها الكلية وبأحكامها التفصيلية محتوية كل ما تحتاج إليه حياة "الإنسان" منذ تلك الرسالة إلى آخر الزمان؛ من ضوابط وتوجيهات وتشريعات وتنظيمات، لكي تستمر، وتنمو، وتتطور، وتتجدد؛ حول هذا المحور وداخل هذا الإطار.

وقال الله - سبحانه - للذين آمنوا:

﴿ اليوم أكملت لكم دينكم. وأتممت عليكم نعمتي. ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾..

فأعلن لهم إكمال العقيدة، وإكمال الشريعة معاً.. فهذا هو الدين.. ولم يعد للمؤمن أن يتصور أن بهذا الدين - بمعناه هذا - نقصاً يستدعي الإكمال. ولا قصوراً يستدعي الإضافة. ولا محلية أو زمانية تستدعي التطوير أو التحوير.. وإلا فما هو بمؤمن؛ وما هو بمقر بصدق الله؛ وما هو بمرتض ما ارتضاه الله للمؤمنين!

إن شريعة ذلك الزمان الذي نزل فيه القرآن، هي شريعة كل زمان، لأنها - بشهادة الله - شريعة الدين الذي جاء "للإنسان" في كل زمان وفي كل مكان؛ لا لجماعة من بني الإنسان، في جيل من الأجيال، في مكان من الأمكنة، كما كانت تجيء الرسل والرسالات.

الأحكام التفصيلية جاءت لتبقى كما هي . والمبادىء الكلية جاءت لتكون هي الإطار الذي تنمو في داخله الحياة البشرية إلى آخر الزمان ؛ دون أن تخرج عليه ، إلا أن تخرج من إطار الإيمان !

والله الذي خلق " الإنسان " ويعلم من خلق ؛ هو الذي رضي له هذا الدين ؛ المحتوي على هذه الشريعة . فلا يقول : إن شريعة الأمس ليست شريعة اليوم ، إلا رجل يزعم لنفسه أنه أعلم من الله بحاجات الإنسان ؛ وبأطوار الإنسان !

ويقف المؤمن ثانياً : أمام إتمام نعمة الله على المؤمنين ، بإكمال هذا الدين ؛ وهي النعمة التامة الضخمة الهائلة . النعمة التي تمثل مولد " الإنسان " في الحقيقة ، كما تمثل نشأته واكتماله . " فالإنسان " لا وجود له قبل أن يعرف إلهه كما يعرفه هذا الدين له . وقبل أن يعرف الوجود الذي يعيش فيه كما يعرفه له هذا الدين . وقبل أن يعرف نفسه ودوره في هذا الوجود وكرامته على ربه ، كما يعرف ذلك كله من دينه الذي رضيه له ربه . و" الإنسان " لا وجود له قبل أن يتحرر من عبادة العبيد بعبادة الله وحده ؛ وقبل أن ينال المساواة الحقيقية بأن تكون شريعته من صنع الله وسلطانه لا من صنع أحد ولا بسلطانه .

إن معرفة " الإنسان " بهذه الحقائق الكبرى كما صورها هذا الدين هي بدء مولد " الإنسان " . . إنه بدون هذه المعرفة على هذا المستوى ؛ يمكن أن يكون " حيواناً " أو أن يكون " مشروع إنسان " في طريقه إلى التكوين ! ولكنه لا يكون " الإنسان " في أكمل صورة للإنسان ، إلا بمعرفة هذه الحقائق الكبيرة كما صورها القرآن . . والمسافة بعيدة بعيدة بين هذه الصورة ، وسائر الصور التي اصطنعها البشر في كل زمان !

(142/190)

وإن تحقيق هذه الصورة في الحياة الإنسانية ، لهو الذي يحقق " للإنسان " " إنسانيته " كاملة . . يحققها له وهو يخرجه بالتصور الاعتقادي ، في الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، من دائرة الحس الحيواني الذي لا يدرك إلا المحسوسات ، إلى دائرة " التصور " الإنساني ، الذي يدرك المحسوسات وما وراء المحسوسات .

عالم الشهادة وعالم الغيب . . عالم المادة وعالم ما وراء المادة . . وينقذه من ضيق الحس الحيواني المحدود ! ويحققها له وهو يخرجه بتوحيد الله ، من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده ، والتساوي والتحرر والاستعلاء أمام كل من عداه . فإلى الله وحده يتجه بالعبادة ، ومن الله وحده يتلقى المنهج والشريعة والنظام ، وعلى الله وحده يتوكل ومنه وحده

يخاف . . ويحققها له ، بالمنهج الرباني ، حين يرفع اهتماماته ويهذب نوازعه ، ويجمع طاقته للخير والبناء والارتقاء ، والاستعلاء على نوازع الحيوان ، ولذائذ البهيمة وانطلاق الأنعام !

ولا يدرك حقيقة نعمة الله في هذا الدين ، ولا يقدرها قدرها ، من لم يعرف حقيقة الجاهلية ومن لم يذق ويلاتها - والجاهلية في كل زمان وفي كل مكان هي منهج الحياة الذي لم يشرعه الله - فهذا الذي عرف الجاهلية وذاق ويلاتها . . ويلاتها في التصور والاعتقاد ، وويلاتها في واقع الحياة . . هو الذي يحس ويشعر ، ويرى ويعلم ، ويدرك ويتذوق حقيقة نعمة الله في هذا الدين . .

الذي يعرف ويعاني ويلات الضلال والعمى ، وويلات الحيرة والتمزق ، وويلات الضياع والخواء ، في معتقدات الجاهلية وتصوراتها في كل زمان وفي كل مكان . . هو الذي يعرف ويتذوق نعمة الإيمان ؛

والذي يعرف ويعاني ويلات الطغيان والهوى ، وويلات التخبط والاضطراب ، وويلات التفريط والإفراط في كل أنظمة الحياة الجاهلية ، هو الذي يعرف ويتذوق نعمة الحياة في ظل الإيمان بمنهج الإسلام .

ولقد كان العرب المخاطبون بهذا القرآن أول مرة ، يعرفون ويدركون ويتذوقون هذه الكلمات . لأن مدلولاتها كانت متمثلة في حياتهم ، في ذات الجيل الذي خوطب بهذا القرآن . .

كانوا قد ذاقوا الجاهلية . . ذاقوا تصوراتها الاعتقادية . وذاقوا أوضاعها الاجتماعية . وذاقوا أخلاقها الفردية والجماعية وبلوا من هذا كله ما يدركون معه حقيقة نعمة الله عليهم بهذا الدين ؛ وحقيقة فضل الله عليهم ومنته بالإسلام .

كان الإسلام قد التقطهم من سفح الجاهلية ؛ وسار بهم في الطريق الصاعد ، إلى القمة السامقة - كما فصلنا ذلك في مستهل سورة النساء - فإذا هم على القمة ينظرون من عل إلى سائر أمم الأرض من حولهم ؛ نظرتهم إلى ماضيهم في جاهليتهم كذلك .

كان الإسلام قد التقطهم من سفح الجاهلية في التصورات الاعتقادية حول ربوبية الأصنام ، والملائكة ، والجن ، والكواكب ، والأسلاف ؛ وسائر هذه الأساطير الساذجة والخرافات السخيفة ؛ لينقلهم إلى أفق التوحيد . إلى أفق الإيمان بإله واحد ، قادر قاهر ، رحيم ودود ، سميع بصير ، عليم خبير . عادل كامل . قريب مجيب . لا واسطة بينه وبين أحد ؛ والكل له عباد ، والكل له عبيد . . ومن ثم حررهم من سلطان الكهانة ، ومن سلطان الرياسة ، يوم حررهم من سلطان الوهم والخرافة .

وكان الإسلام قد التقطهم من سفح الجاهلية في الأوضاع الاجتماعية . من الفوارق الطبقية

؛ ومن العادات الزرية ؛ ومن الاستبداد الذي كان يزاوله كل من تهيأ له قدر من السلطان (لا كما هو سائد خطأ من أن الحياة العربية كانت تمثل الديمقراطية !) .

" فقد كانت القدرة على الظلم قرينة بمعنى العزة والجاه في عرف السيد والمسود من أمراء الجزيرة من أقصاها في الجنوب إلى أقصاها في الشمال . وما كان الشاعر النجاشي إلا قادحاً مبالغاً في القدح حين استضعف مهجوه ، لأن :

قبيلته لا يغدرون بذمة . . . ولا يظلمون الناس حبة خردل

" وما كان حجر بن الحارث إلا ملكاً عربياً حين سام بني أسد أن يستعبدهم بالعصا ، وتوسل إليه شاعرهم عبيد بن الأبرص حيث يقول :

أنت المملك فيهم . . . وهم العبيد إلى القيامه

ذلوا لسوطك مثلما . . . ذل الأشيقر ذو الخزامه

" وكان عمر بن هند ملكاً عربياً حين عود الناس أن يخاطبهم من وراء ستار ؛ وحين استكثر على سادة القبائل أن تأنف أمهاتهم من خدمته في داره .

" وكان النعمان بن المنذر ملكا عربيا حين بلغ به العسف أن يتخذ لنفسه يوماً للرضى يغدق

فيه النعم على كل قادم إليه خبط عشواء ؛ ويوماً للغضب يقتل فيه كل طالع عليه من الصباح إلى المساء .

" وقد قيل عن عزة كليب وائل : إنه سمي بذلك لأنه كان يرمي الكليب حيث يعجبه الصيد ، فلا يجسر أحد على الدنو من مكان يسمع فيه نباحه . وقيل : " لا حر بوادي عوف " لأنه من عزته كان لا يأوي بواديه من يملك حرية في جواره . فكلهم أحرار في حكم العبيد . . " .

وكان الإسلام قد التقطهم من سفح الجاهلية في التقاليد والعادات والأخلاق والصلات الاجتماعية . . كان قد التقطهم من سفح البنت الموءودة ، والمرأة المنكودة ، والخمر والقمار والعلاقات الجنسية الفوضوية ، والتبرج والاختلاط مع احتقار المرأة ومهانتها ، والثارات والغارات والنهب والسلب ، مع تفرق الكلمة وضعف الحيلة أمام أي هجوم خارجي جدي . كالذي حدث في عام الفيل من هجوم الأحباش على الكعبة ، وتخاذل وخذلان القبائل كلها ، هذه القبائل التي كان بأسها بينها شديداً !

وكان الإسلام قد أنشأ منهم أمة ؛ تطل من القمة السامقة على البشرية كلها في السفح ، في كل جانب من جوانب الحياة . في جيل واحد . عرف السفح وعرف القمة . عرف الجاهلية وعرف الإسلام . ومن ثم كانوا يتذوقون ويدركون معنى قول الله لهم :

﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ . .

ويقف المؤمن ثالثاً : أمام ارتضاء الله الإسلام دينا للذين آمنوا . . يقف أمام رعاية الله - سبحانه - وعنايته بهذه الأمة ، حتى ليختار لها دينها ويرتضيه . . وهو تعبير يشي بحب الله لهذه الأمة ورضاه عنها ، حتى ليختار لها منهج حياتها .

وإن هذه الكلمات الهائلة لتلقي على عاتق هذه الأمة عبئاً ثقيلاً ، يكافىء هذه الرعاية الجليلة . . أستغفر الله . . فما يكافىء هذه الرعاية الجليلة من الملك الجليل شيء تملك هذه الأمة بكل أجيالها أن تقدمه . . وإنما هو جهد الطاقة في شكر النعمة ، ومعرفة المنعم . . وإنما هو إدراك الواجب ثم القيام بما يستطاع منه ، وطلب المغفرة والتجاوز عن التقصير والقصور فيه .

إن ارتضاء الله الإسلام ديناً لهذه الأمة ، ليقتضي منها ابتداء أن تدرك قيمة هذا الاختيار . ثم تحرص على الاستقامة على هذا الدين جهد ما في الطاقة من وسع واقتدار . . وإلا فما أنكد وما أحمق من يهمل - بله أن يرفض - ما رضيه الله له ، ليختار لنفسه غير ما اختاره الله ! . . وإنها - إذن - لجريمة نكدة ؛ لا تذهب بغير جزاء ، ولا يترك صاحبها يمضي ناجياً أبداً وقد رفض ما ارتضاه له الله . . ولقد يترك الله الذين لم يتخذوا الإسلام ديناً لهم ، يرتكبون ما يرتكبون ويمهلهم إلى حين . . فأما الذين عرفوا هذا الدين ثم تركوه أو رفضوه . . واتخذوا لأنفسهم مناهج في الحياة غير المنهج الذي ارتضاه لهم

الله . . فلن يتركهم الله أبداً ولن يمهلهم أبداً ، حتى يذوقوا وبال أمرهم وهم مستحقون !

ولا نملك أن نمضي أكثر من هذا في هذه الوقفات أمام تلك الكلمات الهائلة. فالأمر يطول.

فنقنع بهذه اللمحات ، في هذه الظلال ، ونمضي مع سياق السورة إلى مقطع جديد . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 840 . 846 ﴾

(146/190)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾

وهي ما فارقه الروح بغير سبب خارجيّ . لأنها تنجست بمفارقته من غير مطهر ، من ذكر اسم الله تحقيقاً أو تقديراً ، كإسلام الذابح . كذا في " التبصير " . وقد خص من (الميتة) السمك بالسنّة : فإنه حلال . مات بتذكية أو غيرها . لما رواه مالك في موطئه ، والشافعي وأحمد في مسنديهما ، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في سننهم ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر ؟ فقال : < هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته > . وهكذا الجراد . لما

سيأتي . قال الرازيّ : تحريم الميتة موافق لما في العقول . لأن الدم جوهر لطيف جداً . فإذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم في عروقه ، وتعفن وفسد ، وحصل من أكله مضار عظيمة . انتهى .

(147/190)

اخرج ابن منده في كتاب (الصحابة) من طريق عبد الله بن جبلة بن حبان بن حجر عن أبيه عن جده حبان قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا أوقد تحت قدر فيها لحم ميتة . فأنزل تحريم الميتة فاكفأت القدر : ﴿ وَالدَّمَ ﴾ أي : المسفوح منه . لقوله تعالى في الأنعام : ﴿ أَوْ دَماً مَسْفُوحاً ﴾ [الأنعام : 145] . وقد روى ابن أبي حاتم عن عِكْرِمَة عن ابن عباس أنه سئل عن الطحال ؟ فقال : كلوه . فقالوا : إنه دم . فقال إنما حرم عليكم الدم المسفوح . وكذا رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد بن القاسم عن عائشة قالت : إنما نهى عن الدم السافح .

قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ : حدثنا عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم عن أبيه عن بن عُمَر مرفوعاً قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < أحل لنا ميتتان ودمان . فأما الميتتان فالسمك والجراد . وأما الدمان فالكبد والطحال > . وكذا رواه

أحمد بن حنبل وابن ماجة والدار قطني والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم . وهو ضعيف . قال الحافظ البيهقيّ : ورواه إسماعيل بن أبي إدريس ، عن أسامة ، وعبد الله وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، مرفوعاً . قال الحافظ ابن كثير : وثلاثتهم كلهم ضعفاء . ولكن بعضهم أصلح من بعض . وقد رواه سليما ن ابن بلال ، أحد الأثبات ، عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ، فوقفه بعضهم عليه ، قال الحافظ أبو زرعة الرازي : وهو أصح . نقله ابن كثير .

(148/190)

أقول : أقوى مما ذكر في الحجة ، ما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن أبي أوفي قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد . وفيهما أيضاً من حديث جابر ، إن البحر ألقى حوتاً ميتاً فأكل منه الجيش . فلما قدموا قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : كلوا رزقاً أخرج الله لكم . أطعمونا منه إن كان معكم . فأتاه بعضهم بشيء . وفي البخاري عن عمر في قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ ﴾ [المائدة : 96] . قال : صيده ما اصطيد . وطعامه ما رمي به . وفيه عن أبن عباس قال : طعامه ميتته .

قال ابن كثير : روى ابن أبي حاتم عن أبي أمامة وهو صُدَيّ بن عجلان قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومي أدعوهم إلى الله ورسوله ، وأعرض عليهم شرائع الإسلام ، فأتيتهم . فبينما نحن كذلك ، إذ جاءوا بقصعة من دم فاجتمعوا عليها يأكلونها . فقالوا : هلم ، يا صديّ ! فكل . قال ، قلت : ويحكم ، إنما أتيتكم من عند من يحرم هذا عليكم ، فأقبلوا عليه ، قالوا : وما ذاك ؟ فتلوت عليهم هذه الآية : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ ﴾ الآية . ورواه الحافظ أبو بكر بن مردويه . وزاد بعد هذا السياق قال : فجعلت أدعوهم إلى الإسلام ويأبون علي . فقلت : ويحكم ! اسقوني شربة من ماء فإني شديد العطش . قال ، وعلي عباءتي فقالوا : لا . ولكن ندعك حتى تموت عطشاً . قال : فاغتممت وضربت برأسي في العباء . ونمت على الرمضاء في حرّ شديد . قال ، فأتاني آت في منامي بقدح من زجاج . لم ير الناس أحسن منه . وفيه شراب لم ير الناس ألذ منه . فأمكنني منه فشربته . فلما فرغت من شرابي استيقظت ، فلا ، والله ! ما عطشت ولا عربت (عرب كفرح فسدت معدته . قاموس) بعد تيك الشربة .

ورواه الحاكم في مستدركه عن علي بن حماد ، عن أحمد بن حنبل بسنده إلى أبي أمامة .

واد بعد قوله (بعد تيك الشربة) : فسمعتهم يقولون : أتاكم رجل من سراة قومكم فلم تُمْجِعُوهُ بمذقة ؟ فأتوني بمذقة فقلت : لا حاجة لي فيها . إن الله أطعمني وسقان . وأريتهم بطني ، فأسلموا عن آخرهم . انتهى .

قال الزمخشري : كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات : البهيمة التي تموت حتف أنفها . والفصيد ، وهم الدم في المباعر ، يشوونها ويقولون : لك يُحْرَمْ من فُزْدَ لَهُ . وتقدم الكلام على ذلك في سورة البقرة في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ ﴾ [البقرة : 173] الآية .

قال المهايمي : حرم الدم لأنه متعلق الروح بلا واسطة . فأشبه النجس بالذات ، ، لا يؤثر فيه المطهر ﴿ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ لأنه نجس في حياته بصفاته الذميمة وهي ، وإن زالت بالموت ، فهو منجَّس ولم يقبل التطهير . لأنه لما كان نجساً حال الحياة والموت ، أشبه النجس بالذات ، فكأنه زيد تنجيسه بالموت . وإنما ذكر اللحم إشارة إلى أنه ، وإن لم يكن موصوفاً في الحياة بالصفات المنجسة لروحه ، كان متنجساً بنجاسة روحه ، ثم بزوال الروح . انتهى .

قال ابن كثير : وقوله تعالى : ﴿ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ يعني إنسيّه ووحشيه ، واللحم يعم جميع أجزائه حتى الشحم ، كما هو المفهوم من لغة العرب ومن العرف المطَّرد . وفي صحيح مسلم عن بُرَيْدَةَ بن الخَصِيب الأسلمي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم < من لعب بالنردشير ، فكأنما صبغ يده بلحم الخنزير ودمه > ، فإذا كان هذا التنفير لمجرد اللمس ، فكيف يكون التهديد والوعيد الأكيد على أكله والتغذي به ؟ وفيه دلالة على شمول اللحم لجميع الأجزاء من الشحم وغيره . وفي الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : < إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام : فقيل : يا رسول الله ! أرأيت شحوم الميتة فإنها تطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ؟ فقال : لا هو حرام > : ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ أي : نودي عليه غير اسم الله ، كما في " الصحاح " وأصل الإهلال رفع الصوت ، وكان العرب في الجاهلية يذكرون أسماء أصنامهم عند الذبح ، فحرم الله ذلك بهذه الآية .

وبقوله : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : 121] .

قال ابن كثير في الآية : أي : ما ذبح فذكر عليه اسم غير الله ، فهو حرام . لأن الله تعالى أوجب أن تذبح مخلوقاته على اسمه العظيم . فمن عدل بها عن ذلك ، وذكر عليها اسم غيره من صنم أو طاغوت أو وثن أو غير ذلك من سائر المخلوقات ، فإنها حرام بالإجماع . وإنما اختلف العلماء في متروك التسمية ، إما عمداً أو نسياناً ، كما سيأتي تقريره في سورة الأنعام ، إن شاء الله تعالى . وروى ابن أبي حاتم عن الجارود بن أبي سَبْرة قال : كان رجل من بني رياح يقال له : ابن نائل . وكان شاعراً . نافر غالباً ، جدَّ الفرزدق بماء بظهر الكوفة . على أن يعقر هذا مائة من إبله ، إذا وردت الماء . قاما بسيفيهما فجعلا يكشفان عراقيبها . قال : فخرج الناس على الحمرات والبغال يريدون اللحم . وعليّ بالكوفة . قال : فخرج عليّ . على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضاء ، وهو ينادي : يا أيها الناس ! لا تأكلوا من لحومها . فإنما أهل بها لغير الله . هذا أثر غريب . يشهد له بالصحة ما رواه أبو داود عن ابن عباس قال : < نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرة الأعراب > . ثم أسند عن عِكْرِمَة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين أن يؤكل . أفاده ابن كثير .

وفي " القاموس وشرحه " : وعاقره : فاخره وكارمه في عقر الإبل . ويقال : تعاقرا إذا عقرا إبلهما ، يتباريان بذلك ، ليرى أيهما أعقر لها . ومن ذلك معاقرة غالب بن صعصعة . أبي الفرزدق وسحيم بن وثيل الرياحيّ لما تعاقرا بصوأر . فعقر سُحَيم خمساً ثم بدا له . وعقر

غالب مائة .

وفي حديث ابن عباس : لا تأكلوا من تعاقر الأعراب . فإني لا آمن أن يكون مما أهل به لغير الله .

(152/190)

قال ابن الأثير : هو عقرهم الإبل ، كان الرجلان يتباريان في الجود والسخاء . فيعقر هذا وهذا . حتى يعجز أحدهما الآخر . وكانوا يفعلونه رياء وسمعة وتفاخراً . ولا يقصدون به وجه الله تعالى . فشبهه بما ذبح لغير الله تعالى . انتهى .

وروى الإمام مسلم عن عليّ رضي الله عنه قال : حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات : < لعن الله من ذبح لغير الله . لعن الله من لعن والديه . لعن الله من آوى محدثاً . لعن الله من غير منار الأرض > .

وروى الإمام أحمد عن طارق بن شهاب ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : < دخل الجنة رجل في ذباب ، ودخل النار رجل في ذباب . قالوا : وكيف ذلك ؟ يا رسول الله ! قال : مرّ رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً . فقالوا لأحدهما : قرب قال : ليس عندي شيء أقرب . قالوا له : قرب ولو ذباباً . فقرب ذباباً ،

فخلوا سبيله ، فدخل النار . وقالوا للآخر : قرب . فقال : ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل . فضربوا عنقه . فدخل الجنة > . وفي هذه القصة ترهيب من وجوه : منها كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده ، بل فعله تخلصاً من شرهم . ومنها معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين ، كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طلبتهم . مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر . ومنها أن في هذا شاهداً للحديث الصحيح : < الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك > . كذا في كتاب " التوحيد "
.

(153/190)

﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ وهي التي بالخنق إما قصداً وإما اتفاقاً . بأن تتخبل في وثاقها فتموت به . قال الحسن وغيره : هي التي تختنق بحبل الصائد أو غيره . وبأي وجه اختنقت فهي حرام . وقال ابن عباس : كانت الجاهلية يخنقون الشاة . حتى إذا ماتت أكلوها .
والمنخنقة من جنس الميتة ، لأنها لما ماتت ، وما سال دمها ، كانت كالميت حتف أنفه . إلا أنها فارقت الميتة بكونها تموت بسبب انعصار الحلق بالخنق ، بخلاف الميتة فإنها بلا سبب .

قال المهايمي : المنخنقة ، وإن ذكر اسم الله عليها فقد عارضه سريان خباثة الخانق إليها ، مع تنجسها بالموت : ﴿ وَالْمَوْقُوذَةُ ﴾ يعني المقتولة بالخشب . وكان أهل الجاهلية يضربون الشاة بالعصيّ . حتى إذا ماتت أكلوها . وفي " القاموس وشرحه " الوقذ شدة الضرب . وقذه يقذه وقذاً : ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت . وشاة وقيذ وموقوذة قتلت بالخشب . وقال أبو سعيد : الوقذ الضرب على فأس القفا . فيصير هدتها إلى الدماغ ، فيذهب العقل . فيقال : رجل موقوذ . وفي الصحيح أن عديّ ابن حاتم قال : < قلت يا رسول الله ! إني أرى بالمعراض الصيد ، فأصيب . قال : إذا رميت بالمعراض فخرق فكله . وإن أصاب بعرضه فإنما هو وقيذ . فلا تأكله > .

﴿ وَالْمُتَرَدِّيَةُ ﴾ هي الساقطة من جبل أو في بئر ، فتموت . والتردي السقوط فهي مهواة . وهذه الثلاثة في معنى الميتة . فإنها ماتت ولم يسل دمها ﴿ وَالنَّطِيحَةُ ﴾ هي التي نطحتها أخرى فماتت . فهي حرام . وإن جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها . وإن أرسل إنسان الناطح بذكر اسم الله . لأنه لما لم يكن بطريق الصيد المشروع ، ولم تخل من خباثة .

فائدة :

قال التبريزي في " تهذيبه " وابن قتيبة في " أدب الكاتب " : ما كان على فعيل ، نعتاً للمؤنث وهو في تأويل مفعول ، كان بغير هاء . نحو كف خضيب وملحفة غسيل . وربما جاءت بالهاء يُذْهَبُ بها مذهب الأسماء . نحو النطيحة والذبيحة والفريسة وأكيلة السبع . . . وقالوا : ملحفة جديدة . لأنها في تأويل مجدودة أي : مقطوعة . وإذا لم يجز فيه مفعول فهو بالهاء . نحو مريضة وظريفة وكبيرة وصغيرة . وجاءت أشياء شاذة . فقالوا : ريح خريق وناقة سديس وكتيبة خُصَيف .

وقال ابن السكيت : قد تأتي فعيله بالهاء وهي في تأويل مفعول بها . تخرج مخرج الأسماء ولا يُذْهب بها مذهب النعوت . نحو النطيحة والذبيحة والفريسة وأكيلة السبع ، ومررت بقتيلة بني فلان .

وقال الجوهري : إنما جاءت النطيحة بالهاء ، لغلبة الاسم عليها . وكذلك الفريسة والأكيلة والرميّة . لأنه ليس هو (نَطَحْتُها ، فهي منطوحة) وإنما هو الشيء في نفسه مما يُنطح والشيء مما يفرس ويؤكل .

﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ أي : ما عدا عليها فأكل بعضها . قال قتادة : كان أهل الجاهلية ، إذا جرح السبع شيئاً فقتله أو أكل منه ، أكلوا ما بقي منه . فحرمه الله تعالى .

قال المهايميّ : هو ، وإن أشبه الصيد ، لكنه لما أكله قصد بذلك نفسه ، فسرت خباثته فيها

. انتهى . و (السبع) بضم الباء وفتحها وسكونها : المفترس من الحيوان . مثل الأسد والذئب والنمر والفهد . وما أشبهها مما له ناب ، ويعدو على الناس والدواب فيفترسها . وسمي ذلك لتمام قوته . وذلك أن (السبع) من الأعداد التامة ، وفي الآية محذوف تقديره : وما أكل السبع بعضه . ما ذكرنا . لأن ما أكله فقد فُقِدَ .

(155/190)

فلا حكم له ، إنما الحكم للباقي منه . وقوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ أي : ما أدركتم ذكاته من هذه المذكورات المنخنقة فما بعدها . بحيث ينسب موتها إلى الذبح دون غيره ، فإنه يتحقق فيه المطهر ، ولا يؤثر فيه السابق . لأن اللاحق ينسخه . بل هو واقع قبل تأثير السابق . إذ لا يتم التأثير إلا بالموت . أفاده المهايمي . قال عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس : أي : إلا ما ذبحتم من هؤلاء وفيه روح ، فكلوه فهو ذكيّ . وكذا روي عن سعيد بن جبير والحسن والسدّي . وروى ابن أبي حاتم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عليّ ، في الآية قال : إن مصعت بذنبها ، أو ركضت برجلها ، أو طرفت بعينها ، فكل . وروى ابن جرير عن الحارث عن علي أيضاً قال : إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة ، وهي تحرك يداً أو رجلاً ، فكله . وهكذا روي عن طاوس والحسن وقتادة وعبيد بن عمير

والضحاك وغير واحد ؛ أن المذكاه متى تحركت بحركة تدل على بقاء الحياة فيها بعد الذبح ، فهي حلال . وهذا مذهب جمهور الفقهاء . أفاده ابن كثير .

وفي " الموطأ " : سئل مالك عن شاة تردت فتكسرّت ، فأدركها صاحبها فذبحها ، فسال الدم منها ولم تتحرك ؟ فقال مالك : إذا كان ذبحها ونَفَسُها يجري وهي تطرف ، فليأكلها .

والتذكية الذبح ، كالذكاة والذكاة . قال الراغب : حقيقة التذكية إخراج الحرارة الغريزية . ولكن خص في الشرع بإبطال الحياة على وجه دون وجه . أي : وهو قطع الحلقوم والمريء . بمُنْهِرٍ للدم : من سكين وسيف وزجاج وحجر وقصب ، له حد يقطع كما السلاح المحدد . ما لم يكن سناً أو ظفراً . لحديث رافع بن خديج في الصحيحين وغيرهما قال : > قلت يا رسول الله ! إنا لاقو العدوّ غداً . وليس معنا مدى . أفنذبح بالقصب ؟ فقال : ما أُنْهَرَ الدم وذُكِر اسم الله عليه ، فكلوه ليس السن والظفر ، وسأحدثكم عن ذلك : أما السن فعظم . وأما الظفر فمدى الحبشة < .

وأما حديث أبي العشراء عن أبيه : > قلت : يا رسول الله ! أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبّة ؟ قال : لو طعنت في فخذها لأجزأك < ، أخرجه أحمد وأهل السنن - ففي

إسناده مجهولون . وأبو العشراء لا يعرف من أبوه . ولم يَرْوِ عنه غير حماد بن سلمة . فهو مجهول . كذا في " الروضة " .

وقال الحافظ ابن حجر في " التلخيص " : أبو العشراء مختلف في اسمه وفي اسم أبيه . وقد تفرد حماد بن سلمة بالرواية عنه على الصحيح . ولا يعرف حاله .

وقال في " التقريب " : أعرابيّ مجهول .

قال الترمذيّ في جامعه ، بعد سوقه لهذا الحديث : قال أحمد بن منيع : قال يزيد بن هارون : هذا في الضرورة . وفي الباب عن رافع بن خديج . انتهى .

وقال ابن كثير : وهذا الحديث صحيح . ولكنه محمول على ما لا يقدر على ذبحه في الحلق واللبة . انتهى .

وتصحيحه له ، مع جهالة راويه المذكور ، فيه نظر . فإن حد الصحيح كما في " التقريب " ما اتصل إسناده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة . قال (شارحه السيوطي) : فخرج بقيد (العدول) ما نقله مجهول عيناً أو حالاً . أي : فليس بصحيح بل ضعيف .

وفي " النخبة " أن خبر الآحاد مقبول ومردود ، والثاني إما لسقط من إسناد أو طعن في راوٍ . والطعن إما لكذب أو تهمته بذلك . إلى أن قال : أو جهالته بأن لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معيّن . فتبصرّ .

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ قال الزمخشريّ : كانت لهم حجارة منصوبة حول البيت .

يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها . يعظمونها بذلك ويتقربون به إليها . تسمى الأنصاب .

قال ابن كثير : فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع وحرم عليهم أكل هذه الذبائح ، حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله . لما في الذبح عند النصب من الشرك الذي حرمه الله ورسوله . انتهى .

(157/190)

وقد ورد النهي عن الذبح لله بمكان يذبح فيه لغيره تعالى . فروى أبو داود بإسناد على شرط الشيخين ، عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال : < نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة . فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا : لا . قال : فهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوف بنذرك . فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله . ولا فيما لا يملك ابن آدم > .

ففيه ، انتهى المعصية قد تؤثر في الأرض . وكذلك الطاعة . وفيه المنع من النذر إذا كان فيه وثن من أوثان الجاهلية ، ولو بعد زواله . أو عيد من أعيادهم ، ولو بعد زواله أيضاً .

وإنه لا يجوز الوفاء بما نذر في تلك البقعة لأنه نذر معصية وفيه الحذر من مشابهة المشركين في أعيادهم ، ولو لم يقصده . كذا في "كتاب التوحيد" .

لطيفة :

(النُّصب) بضمتين ، وضم فسكون ، إما جمعٌ ، واحده نِصَاب . ككتاب وكتب . أو مفرد جمعه أنصاب كعُنُق وأعناق . وقُفْل وأقفال . وفي "القاموس وشرحه" : النُّصُبُ : كل ما نصب وجعل علَماً . وكل ما نُصب فعبد من دون الله تعالى . والأنصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب فيُهَلُّ عليها ويذبح لغير الله تعالى . وقال القتيبيّ : النصب صنم أو حجر . وكانت الجاهلية تنصبه تذبح عنده ، فيحمرّ بالدم . ومنه حديث أبي ذر في إسلامه قال : فخرجت مغشياً عليّ ثم ارتفعت كأني نُصُبٌ أحمر . يريد أنهم ضربوه حتى أَدْمَوْهُ . فصار كالنصب المحمّر بدم الذبائح . انتهى .

قال ابن جريج : كانت النصب ثلاثمائة وستين نصباً . وكانوا يذبحون عندها وينضحون ما أقبل منها إلى البيت ، بدماء تلك الذبائح . ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب .

﴿ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ﴾ أي : وحرم عليكم ، أيها المؤمنون ، الاستقسام بالأزلام ، أي : طلب القسمْ والحكم بها . والأزلام جمع زَلَم (محركة) . و (كصُرَد) وهي : قداح ثلاثة كانوا يستقسمون به في الجاهلية . مكتوب على أحدها : (افعلْ) وعلى الآخر (لا تفعل) والثالث غفل ، ليس عليه شيء . وقد زُلِّمت وسُوِّيت ووضعت في الكعبة . يقوم بها سدنة البيت ، فإذا أراد رجل سفراً أو نكاحاً . أتى السادن وقال : أَخْرِجْ لي زلماً . فيجيلها ثم يُخرج زلماً منها . فإذا خرج قدح الأمر ، مضى على ما عزم عليه . أو النهي قعد عما أراده . أو الفارغ أعاد .

(159/190)

قال الزهريّ (في معنى الآية) : أي : تطلبوا من جهة الأزلام ما قسم لكم من أحد الأمرين . فمعنى الاستقسام هو طلب معرفة ما قسم له من الخير والشر ، مما لم يقسم له بواسطة ضرب القداح . وذكر محمد بن إسحاق وغيره ؛ أن أعظم أصنام قريش ، صنم كان يقال له هُبَل . منصوب على بئر داخل الكعبة ، فيها توضع الهدايا ، وأموال الكعبة فيه . وكان عنده سبعة أزلام مكتوب فيها ما يتحاكمون فيه مما أشكل عليهم . فما خرج لهم منها رجعوا إليه ولم يعدلوا عنه . وفي " اللباب " : كانت أزلامهم سبع قداح مستوية مكتوب على

واحد منها : (أمرني ربي) وعلى واحد : (نهاني) وعلى واحد (منكم) وعلى واحد (من غيركم) وعلى واحد : (ملصق) وعلى واحد (العقل) وعلى واحد غفل . أي : ليس عليه شيء . وكانت العرب ، في الجاهلية ، إذا أرادوا سفراً أو تجارة أو نكاحاً ، أو اختلفوا في نسب أو أمر قتيل ، أو تحمل عقل ، أو غير ذلك من الأمور العظام –جاءوا إلى هُبَل . وكانت أعظم صنم لقريش بمكة . وجاؤوا بمائة درهم . وأعطوها صاحب القداح حتى يجيلها لهم . فإن فرج (أمرني ربي) فعلوا ذلك الأمر . وإن خرج (نهاني ربي) لم يفعلوه . وإن أجالوا على نسب ، فإن خرج (منكم) كان وسطاً منهم . وإن خرج (من غيركم) كان حلفاً فيهم . وإن خرج (ملصق) كان على حاله . وإن اختلفوا في العقل . وهو الدين ، من خرج عليه قدح العقل تحمّله . وإن خرج غفل أجالوا ثانياً . حتى يخرج المكتوب عليه . فنهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقاً . كما يأتي : وثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل الكعبة ، وجد إبراهيم وإسماعيل مصورين فيها . وفي أيديهما الأزلام . فقال : < قاتلهم الله ، لقد علموا أنهما لم يستقسما بهما أبداً > . وفي الصحيح أن سُرَاقَة بن مالك بن جعشم ، لما خرج في طلب النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، وهما ذاهبان إلى المدينة . مهاجرين ، قال : فاستقسمت بالأزلام

: هل أضرّهم أم لا ؟ فخرج الذي أكره : لا تضرهم . قال فعصيت الأزلام واتبعتهم . ثم استقسم بها ثانية وثالثة . كل ذلك يخرج الذي يكره : لا تضرهم . وكان كذلك . وكان سُرَاقَة لم يُسلم إذ ذاك . ثم أسلم بعد ذلك .

وروى ابن مردويه عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < لن يلج الدرجات من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر طائراً > : ﴿ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾ أي : خروج عن الأخذ بالطريق المشروع . والإشارة إلى الاستقسام . أو إلى تناول ما حرم عليهم . لأن المعنى : حرم عليكم تناول الميتة وكذا وكذا . فإن قلت : لم كان استقسام المسافر غيره بالأزلام ، لتعرف الحال –فسقاً ؟ قلت : لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوب . وقال : ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [النمل : 65] . واعتقاد أن إليه طريقاً وإلى استنباطه . وقوله : أمرني ربي ونهاني ربي –افتراء على الله . وما يدريه أنه أمره أو نهاه ؟ والكهنة والمنجمون بهذه المثابة . وإن كان أراد بالرب الصنم ، فقد روي أنهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم –فأمره ظاهر . كذا في الكشاف .

تنبيه :

في " الإكليل " استدل بهذه الآية على تحريم القمار والتنجيم والرمل وكل ما شاكل ذلك .

وعداه بعضهم إلى منع القرعة في الأحكام ، وهو مردود . انتهى . أي : لتباين القصد فيهما . فإن القرعة في قسمة الغنائم وإخراج النساء ونحوها ، لتطيب نفوسهم والبراءة من التهمة في إيثار البعض . ولو اصطلحوا على ذلك جاز من غير قرعة . كما " في العناية " .

قال الحاكم : وتدل على تحريم التمسك بالفأل والزجر والتطير والنجوم . فأما التفاؤل بالخير فمباح . قال الأصمّ : ومن هذا قول المنجم : إذا طلع نجم كذا فاخرج ، وإن لم يطلع فلا تخرج .

(161/190)

قال الراضي بالله : ومن عمل بالأيام في السعد والنحس ، معتقداً أن لها تأثيراً ، كفر . وإن لم يعتقد أثم . وقد روى أبو داود والنسائي وابن حبان عن قطن بن قَبِيصَة ، عن أبيه ، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : < إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت > .

قال عوف أحد رواته : العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط بالأرض . وفي " القاموس " عِفْتُ الطير عيافة : زجرتها . وهو أن تعتبر بأسمائها ومساقطها ، فَتَسَعَدّ أو تَتَشَاَّم ، وهو من عادة العرب كثيراً .

وقال أبو زيد : الطرق أن يخط الرجل في الأرض بإصبعين ثم بإصبع .

وقال ابن الأثير : الطرق الضرب بالحصى الذي تفعله النساء . وقيل : هو الخط بالرمل . والجبت : كل ما عبد من دون الله تعالى . وقد روى مسلم في صحيحه ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : < من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه ، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً > . وروى الإمام احمد وأبو داود والحاكم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : < من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم > . وعن عِمْرَان بن حصين مرفوعاً : < ليس منا من تَطَيَّر أو تُطُيِّرَ له ، أو تَكَهَّنَ أو تُكُهِّنَ له ، أو سَحَرَ أو سُحِرَ له . ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم الله > . رواه البزار بإسناد جيد . ورواه الطبراني في " الأوسط " بإسناد حسن من حديث ابن عباس . دون قوله : وَمَنْ أَتَى الخ .

(162/190)

قال البغوي : العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك . وقيل : هو الكاهن . والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل . وقيل : الذي يخبر عما في الضمير . وقال أبو العباس بن تيمية : العراف اسم للكاهن

والمنجم والرمال ونحوهم ، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق . وقال ابن عباس (في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم) : ما أرى من فعل ذلك ، له عند الله من خلاق .

وفي الأحاديث السابقة من الترهيب ما فيها من التصريح بأنه لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن ، والتصريح بأنه كفر . وعن ابن مسعود مرفوعاً . < الطيرة شرك . الشرك الطيرة . ما منا إلا . . . ولكن الله يذهبه بالتوكل > . رواه أبو داود والترمذي وصححه . وجعل آخره من قول ابن مسعود .

ولأحمد من حديث ابن عَمْرٍو : من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك . قالوا : فما كفارة ذلك ؟ قال : أن تقول : اللَّهم ! لا خير إلا خيرك ، ولا طير إلا طيرك ، ولا إله غيرك . وعن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل . قالوا : وما الفأل ؟ قال : الكلمة الطيبة > . رواه الشيخان .

ولأبي داود بسند صحيح عن عروة بن عامر قال : ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : < أحسنها الفأل ولا تردّ مسلماً . فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللَّهم ! لا يأتي بالحسنات إلا أنت . ولا يدفع السيئات إلا أنت . ولا حول ولا قوة إلا بك > .

فائدة :

قال الحافظ ابن كثير : قد أمر الله المؤمنين ، إذا ترددوا في أمورهم ، أن يستخيروه ، بأن يعبدوه ثم يسألوه الخيرة في الأمر الذي يريدونه . كما رواه الإمام أحمد والبخاري وأهل السنن من طرق عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور ، كما السورة من القرآن : ويقول : < إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم ! إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم . فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب . اللهم ! إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ويسميه باسمه) خير لي في ديني ودنياي ومعاشي وعاقبة أمري (أو قال عاجل أمري) وآجله فأقدره لي ، ويسره لي ثم بارك لي فيه . وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ودنياي ، ومعاشي ، وعاقبة أمري ، فاصرفني عنه واصرفه عني ، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به > . هذا لفظ الإمام أحمد ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ ﴾ أي : قنط : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ ﴾ روى عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس ، يعني : يئسوا أن يراجعوا دينهم . وكذا روي عن عطاء بن أبي ربَاح والسدّيّ ومقاتل بن حيان . وعلى هذا المعنى يرد الحديث الثابت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : < إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن بالتحريش بينهم > . نقله ابن كثير . وعليه فـ (من) تعليلية . أي : يئسوا من مراجعة دينهم لأجل دينكم الذي

ضم إليه جمهور الأمة العربية من أدناها إلى أقصاها . ودخلوا فيه أفواجاً . وللزمخشري تأويل بديع ، تابعه عليه مِن بعده ، ونحن نسوقه أيضاً . قال رحمه الله : لم يُرَدْ بقوله : ﴿ الْيَوْمَ ﴾ يوم بعينه . وإنما أريد به الزمان الحاضر ، وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية . كقولك : كنت بالأمس شاباً وأنت اليوم أشيب . فلا تريد (بالأمس) اليوم الذي قبل يومك ولا (باليوم

(164/190)

) يومك . وقيل : أريد يوم نزولها . وقد نزلت يوم الجمعة ، وكان يوم عرفة ، بعد العصر في حجة الوداع . وقوله تعالى : ﴿ يَئِسَ ﴾ . الخ . أي : يئسوا منه أن يبطلوه وأن ترجعوا محللين لهذه الخبائث ، بعد ما حرمت عليكم . وقيل : يئسوا من دينكم أن يغلبوه . لأن الله عز وجل وفَّى بوعده من إظهاره على الدين كله .

﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ ﴾ بعد إظهار الدين ، وزوال الخوف من الكفار ، وانقلابهم مغلوبين مقهورين ، بعدما كانوا غالبين : ﴿ وَاخْشَوْنِ ﴾ وأخلصوا لي الخشية . انتهى كلامه .

وأوضح الوجه الأول ، الرازي فقال : ليس المراد باليوم هو ذلك اليوم بعينه ، حتى يقال : إنهم ما يئسوا قبله بيوم أو يومين ، وإنما هو كلام خارج على عادة أهل اللسان معناه : لا

حاجة بكم الآن إلى مداهنة هؤلاء الكفار ، لأنكم الآن صرتم حيث لا يطمع أحد من أعدائكم في توهين أمركم .

(165/190)

ثم بين تعالى أكبر نعمه وأعظم مننه على هذه الأمة وهو : إكماله لهم دينهم ، فلا يحتاجون إلى دين غيره ، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه . ولهذا جعله تعالى خاتم الأنبياء ، وبعثه إلى الإنس والجن ، فلا حلال إلا ما أحلّه ، ولا حرام إلا ما حرّمه ، ولا دين إلا ما شرعه . فلما أكمل لهم الدين تمت عليهم النعمة . ولهذا قال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ يعني أحكامه وفرائضه ، فلا زيادة بعده ، ولم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام . هذا ما روي عن ابن عباس . وقال سعيد بن جبير وقتادة : معنى (الإكمال) أنه لم يحج معهم مشرك . وخلال الموسم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين . وقيل : معناه كفايتهم أمر العدوّ ، وجعل اليد العليا لهم ، كما تقول الملوك : اليوم كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد ، إذا كفوا من ينازعهم . وبما ذكرنا أولاً –من أنّ المراد بالإكمال عدم الزيادة –يندفع ما يتوهم من ثبوت النقص أولاً . ولذا قال ابن الأنباريّ (في الآية) : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ ﴾ شرائع الإسلام على غير نقصان كان قبل هذا الوقت . وذلك أنّ الله تعالى كان يتعبد خلقه

بالشيء في وقت ثم يزيد عليه في وقت آخر . فيكون الوقت الأول تامّاً في وقته . وكذلك الوقت الثاني تامّاً في وقته . فهو كما يقول القائل : عندي عشرة كاملة ، ومعلوم أنّ العشرين أكمل منها . والشرائع التي تعبد الله عز وجل بها عباده ، في الأوقات المختلفة ، مختلفة . وكل شريعة منها كاملة في وقت التعبّد بها . فكمل الله عز وجل الشرائع في اليوم الذي ذكره –وهو يوم عرفة –ولم يوجب ذلك ، أنّ الدين كان ناقصاً في وقت من الأوقات .

(166/190)

وللإمام القفّال نحو ذلك ، نقله عنه الرازيّ واختاره . قال : إنّ الدين ما كان ناقصاً البتة ، بل كان أبداً كاملاً . يعني : كانت الشرائع النازلة من عند الله في كل وقت كافية في ذلك الوقت ، إلاّ أنه تعالى كان عالماً في أول وقت المبعث بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في الغد ولا صلاح فيه . فلا جرم كان ينسخ بعد الثبوت . وكان يزيد بعد العدم . وأما في أخر زمان المبعث فأنزل الله شريعة كاملة ، وحكم ببقائها إلى يوم القيامة . فالشرع أبداً كان كاملاً . إلا أن الأول كمال إلى زمان مخصوص . والثاني كمال إلى يوم القيامة . فلأجل هذا قال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ يعني بإكمال الدين والشريعة . لأنه لا نعمة أتّم من نعمة الإسلام . أو بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين .

وهدم منار الجاهلية ومناسكهم ، وأن لم يحج معكم مشرك ، ولم يطف بالبيت عريان . أو بإنجاز ما وعدهم بقوله : ﴿ وَلأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ ﴾ . فكان من تمام النعمة فتح مكة وما ذكرنا ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً ﴾ يعني : اخترته لكم من بين الأديان ، وآذنتكم بأنه هو الدين المرضيّ وحده ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْه ﴾ [آل عِمْرَان : 85] ، أو معناه : الانقياد لأمري فيما شرعت لكم من الفرائض والأحكام والحدود ومعالم الدين الذي أكملته لكم . ومعلوم أن الإسلام لم يزل مرضيّاً للحق تعالى منذ القدم ، إلاّ أن المعنيّ به ، في الآية ، الصفة التي هو اليوم بها . وهي نهاية الكمال والبلوغ به أقصى درجاته . أي : فالزموه ولا تفارقوه : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ ﴾ [آل عِمْرَان : 19] . . !

(167/190)

روى البغوي بسنده عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : < قال جبريل : قال الله عز وجلّ : هذا دين ارتضيته لنفسي ولن يصلحه إلاّ السخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه > .

فوائد :

الأولى : روى الإمام أحمد والشيخان وغيرهم عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من

اليهود إلى عُمَر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ! إنكم تقرؤون آيةً في كتابكم ، لو علينا ، معشر اليهود ، نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . قال : وأيّ آية ؟ قال : قوله : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ . فقال عمر : والله ! إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والساعة التي نزلت فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة في يوم جمعة .

(168/190)

قال ابن كثير : وقد روي هذا من غير وجه عن عمر . وروى ابن جرير عن قَبِيصَة بن أبي ذئب قال : قال كعب : لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه . فقال عمر : أي : آية يا كعب ؟ فقال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ فقال عمر : قد علمت اليوم الذي أنزلت ، والمكان الذي أنزلت فيه . نزلت في يوم جمعة ويوم عرفة . وكلاهما بحمد الله لنا عيدٌ . وروى ابن جرير القصة أيضاً عن ابن عباس ، وأنه قال : نزلت يوم عيدين إثنين . يوم عيد ويوم جمعة . . . وروى ابن مردويه عن ابن الحنفية عن عليّ قال : نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم عشية عرفة : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ . ورواه أيضاً عن سمرة .

وروى ابن جرير نحوه عن معاوية . وروي عن السدّي قال : نزلت هذه الآية يوم عرفة ، ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام . ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات . فقالت أسماء بنت عميس : حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراحلة . فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن . فنزلت . فأتيته فسجيت عليه بردِاً كان عليّ .

وقال ابن جرير وغيره : توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوماً .

وقال ابن جرير : حدثنا سفيان بن وكيع : حدثنا ابن فضيل عن هارون بن عنترة عن أبيه قال : لما نزلت : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ -وذلك يوم الحج الأكبر- بكى عمر . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما يبكيك ؟ قال : أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا . فأما إذ كمل ، فإنه لم يكمل شيء إلا نقص . فقال : صدقت .

قال ابن كثير : ويشهد لهذا المعنى الحديث الثابت : < إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء > . انتهى .

قلت : والحديث المذكور رواه مسلم عن أبي هريرة . والترمذي عن ابن مسعود . وابن ماجة عنهما أيضاً وعن أنس ، والطبراني عن سلمان وسهل وابن عباس .

هذا ، وروى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس في الآية قال : ليس ذلك بيومٍ معلوم عند الناس . ومن طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال : نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيره إلى حجة الوداع . وروى ابن مردويه من طريق أبي هارون العبدّي عن أبي سعيد الخدري ؛ أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خمّ .

حين قال لعليّ : من كنت مولاه فعلي مولاه . ثم ورواه عن أبي هريرة وفيه : إنه اليوم الثامن عشر من ذي الحجة -يعني مرجعه صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع .

قال ابن كثير : ولا يصح لا هذا ولا هذا . بل الصواب الذي لا شك فيه ولا مرية ، أنها نزلت يوم عرفة وكان يوم جمعة ، كما قدمنا عن عمر وعلي ومعاوية وابن عباس وسمرة رضي الله عنهم ، وعن ثلّة من التابعين .

الثانية : استدلّ نفاة القياس بهذه الآية ، على أنَّ القياس باطل . وذلك لأنّ الآية دلت على أنه تعالى قد نصّ على الحكم في جميع الوقائع ، إذ لو بقي بعضها غير مبيّن الحكم لم يكن الدين كاملاً ، وإذا حصل النص في جميع الوقائع ، فالقياس -إن كان على وفق ذلك النص -كان

عبثاً وإن كان على خلافه كان باطلاً .

وأجاب عنه مثبتو القياس بما بسطه الرازيّ . فانظره .

(170/190)

الثالثة : قال صاحب " فتح البيان " : لا معنى للإكمال في الآية إلا وفاء النصوص بما يحتاج إليه الشرع . إمَّا بالنص على كل فرد ، أو باندراج ما يحتاج إليه تحت العمومات الشاملة . ومما يؤيد ذلك قوله تعالى : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : 38] وقوله : ﴿ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [الأنعام : 59] وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : < تركتكم على الواضحة ، ليلها كنهارها > . وجاءت نصوص الكتاب العزيز بإكمال الدين . وبما يفيد هذا المعنى ، ويصحح دلالته ، ويؤيد برهانه ، ويكفي في دفع الرأي ، وأنه ليس من الدين -قول الله تعالى هذا . فإنه إذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض إليه نبيَّه صلى الله عليه وسلم ، فما هذا الرأي الذي أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه لأنه إن كان من الدين -في اعتقادهم -فهو لم يكمل عندهم إلا برأيهم ، وهذا فيه ردّ للقرآن . وإن لم يكن من الدين ، فأيّ فائدة في الاشتغال بما ليس منه ؟ وما ليس منه فهو ردّ بنص السنة المطهرة . كما ثبت في " الصحيح " -وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا

يمكن أهل الرأي أن يدفعوه بدافع أبداً . فاعل هذه الآية الشريفة أول ما تصكّ به وجوه أهل الرأي ، وترغم به آنافهم ، وتدحض به حجتهم . فقد أخبرنا الله في محكم كتابه أنه أكمل دينه . ولم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن أخبرنا بهذا الخبر عن الله عز وجل . فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم أنه من ديننا قلنا له : إنّ الله أصدق منك : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً ﴾ [النساء : 122] . اذهب لا حاجة لنا في رأيك . وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويريحوا . وقد أخبرنا الله في محكم كتابه أن القرآن أحاط بكل شيء فقال : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : 38] . وقال : ﴿ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدىً

وَرَحْمَةً ﴾ [النحل : 89] . ثم أمر عباده بالحكم بكتابه فقال : ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [المائدة : 49] . وقال : ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ [النساء : 105] . وقال : ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ [الأنعام : 57] . وقال : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : 44] . وفي آية . . ﴿ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة : 45] . وفي أخرى . . ﴿

هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة : 47] . وأمر عباده أيضاً في محكم كتابه باتباع ما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم فقال : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر : 7] . وهذه أعمّ آية في القرآن ، وأبينها في الأخذ بالسنة المطهرة ، وقال : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ [النساء : 59] . وقد تكرر هذا في مواضع من الكتاب العزيز . وقال : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ [النور : 51] . وقال : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

(172/190)

[الأحزاب : 21] . والاستكثار من الاستدلال على وجوب طاعة الله وطاعة رسوله لا يأتي بعائدة . ولا فائدة زائدة ، فليس أحد من المسلمين يخالف في ذلك . ومن أنكره فهو خارج عن حزب المسلمين . وإنما أوردنا هذه الآيات الكريمة ، والبينات العظيمة تليينا لقب المّلقد الذي قد جمد ، وصار كالجلمد . فإنه إذا سمع مثل هذه الأوامر القرآنية ، ربما امتثلها وأخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، طاعة لأوامره . فإن هذه الطاعة ، وان كانت معلومة لكل مسلم ، لكن الإنسان قد يذهل عن القوارع الفرقانية

والزواجر المحمدية، فإذا ذُكِّرَ بها ذَكَرَ . ولا سيما من نشأ على التقليد وأدرك سلفه ثابتين عليه غير متزحزحين عنه . فإنه يقع في قلبه، أن دين الإسلام هو هذا الذي هو عليه . وما كان مخالفاً له فليس من الإسلام في شيء . فإذا راجع نفسه رجع .

(173/190)

ولهذا تجد الرجل إذا نشأ على مذهب من هذه المذاهب، ثم سمع – قبل أن يتمرد بالعلم ويعرف ما قاله الناس – خلاف ذلك المألوف، استنكره وأباه قلبه، ونفر عنه طبعه . وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس ما لا يأتي عليه الحصر . ولكن إذا وازن العاقل بعقله، بين من اتبع أحد أئمة المذاهب في مسألةٍ من مسائله التي رواها عنه المقلّد –ولا مستند لذلك العالم فيها، بل قالها بمحض الرأي لعدم وقوفه على الدليل –وبين من تمسك في تلك المسألة بخصوصها بالدليل الثابت في القرآن والسنة؛ أفاده العقل بأن بينهما مسافات تنقطع فيها أعناق الإبل، لا جامع بينهما، لأنّ من تمسك بالدليل أخذ بما أوجب الله عليه الأخذ به، واتبع ما شرعه الشارع لجميع الأمة: أولها وآخرها، وحيّها وميتها . . . ! والعالم يمكنه الوقوف على الدليل من دون أن يرجع إلى غيره . والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة، واسترواء النص، وكيف حكم الله في محكم كتابه أو على لسان رسوله

في تلك المسألة . فيفيدونه النص إن كان ممن يعقل الحدة إذا دل عليها ، أو يفيدونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها . فهم رواة وهو مسترو ، وهذا عامل بالرواية لا بالرأي ؛ والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية . لأنه يقبل قول الغير من دون أن يطالبه بحجة . وذلك في سؤاله يطالب بالحجة لا بالرأي ، فهو قابل لرواية الغير لا لرأيه . وهما من هذه الحيثية متقابلان ، فانظر كم الفرق بين المنزلتين ؟ والكلام في ذلك يطول ويستدعي استغراق الأوراق الكثيرة . وهو مبسوط في مواطنه ، وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ ، وبالله التوفيق . انتهى كلامه . الرابعة : قال بعض الزيدية : ثمرة الآية تعظيم هذا اليوم المذكور ، وأنه يلزم الشكر لله تعالى على التمسك بملّة الإسلام .

وقوله تعالى : ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ ﴾ متصل بذكر المحرمات . وما بينهما اعتراض بما يوجب أن يجتنب عنه . وهو أنَّ تناولها فسوق ، وحرمتها من جملة الدين الكامل ، والنعمة التامة ، والإسلام المرضيّ . ومعناه : فمن اضطر إلى تناول شيء من هذه المحرمات : الميتة وما بعدها ، أي : أصيب بالضر الذي لا يمكنه الامتناع معه من الميتة وما بعدها : ﴿ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾ أي : مجاعة يخاف معها الموت أو مبادئه – و (المخمصة) : مصدر مثل

المَغْضبة والمَعْتبة . يقال : خمصه الجوع خمصاً ومخمصة ، وخمص البطن (مثلثة الميم) خلا

﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ﴾ أي : غير منحرف إليه بالأكل فوق الضرورة ، أو العصيان

بالسفر . كقوله تعالى : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ [البقرة : 173] ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ

﴾ لتناوله الحرام –فلا يؤاخذه به : ﴿ رَّحِيمٌ ﴾ أي : بإعطائه الرخصة فيه لعلمه بحاجة

عبده المضطر ، وافتقاره إلى ذلك ، فيتجاوز عنه ويغفر له . وفي " المسند " و " صحيح "

ابن حبان عن ابن عمر –مرفوعاً –قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : > إن الله

يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته > . لفظ ابن حبان . وفي لفظ لأحمد :

> من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة > ولهذا قال الفقهاء : قد

يكون تناول الميتة واجباً في بعض الأحيان ، وهو ما إذا خاف على نفسه ولم يجد غيرها .

وقد يكون مندوباً ، وقد يكون مباحاً ، بحسب الأحوال . واختلفوا : هل يتناول منها قدر

ما يسد به الرمق ، أو له أن يشبع ويتزود ؟ على أقوال . وليس من شرط تناول الميتة أن

يمضي عليه ثلاثة أيام لا يجد طعاماً –كما قد يتوهمه كثير من العوام وغيرهم –بل متى

اضطر إلى ذلك جاز له . وقد روى الإمام أحمد عن أبي واقد الليثي ؛ أنهم قالوا : يا رسول

الله ! إنا بأرض تصيبنا بها المخمصة . فمتى تحل لنا بها الميتة ؟ فقال : > إذا لم

تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم

تحتفئوا بقلاً ، فشأنكم بها . > . إسناده صحيح على شرط الشيخين ، والاصطباح : شرب اللبن بالغداة فما دون القائلة ، وما كان منه بالعشي فهو الاغتباق ، ومعنى لم تحتفئوا : أي : تقتلعوا . وفي اللفظة عدة روايات وروى أبو داود عن الفجيع العامريّ : أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : < ما يحل لنا من الميتة ؟ قال : ما طعامكم ؟ ، قلنا : نصطبح ونغتبق ! قال أبو نعيم : فسره لي عقبة : قدح غدوة وقدح عشية ، قال : ذاك ، وأبي ! الجوع . فأحل لهم الميتة على هذه الحال > . تفرد به أبو داود . وكأنهم كانوا يصطبحون ويغتبقون شيئاً لا يكفيهم . فأحل لهم الميتة لتمام كفايتهم . وقد يحتج به من يرى جواز الأكل منها حتى يبلغ حدّ الشبع ، ولا يتقيد ذلك بسد الرمق . والله أعلم .

وروى أبو داود عن جابر بن سمرة أن رجلاً نزل الحَرَّة ومعه أهله وولده . فقال رجل : إنّ ناقة لي ضلت . فإن وجدتها فأمسكها ، فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت . فقالت له امرأته : انحرها ! فأبى ، فنفقت ، فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله ، فقال : حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتاه ، < فسأله ، فقال له : هل عندك غنى يغنيك ؟ قال : لا ! قال : فكلوها ! قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال : هلا كنت نحرتها ؟ قال : استحييت منك ! > تفرد به .

وقد يحتج به من يجوّز الأكل والشبع والتزود منها مدة ، يغلب على ظنه الاحتياج إليها .

والله أعلم . أفاده ابن كثير . وقوله : (فَنَفَقَتْ) . أي : ماتت . (من باب نصر وفرح)

قال ابن برّي : أنشد ثعلب :

~فما أشياء نشريها بمال فإن نفقت فأكسد ما تكون ؟

تنبيه :

قال بعض المفسرين : ليس في هذه الآية بيان لتقديم أحدها . والفقهاء يقولون : يقدم الأخف تحريماً ، فميته المأكول على ميتة غيره . انتهى .

وفي " رحمة الأمة " أنّ المضطر إذا وجد ميتة وطعام الغير ، ومالكه غائب ، أنّ له أكله بشرط الضمان ، دون الميتة . عند مالك وأكثر أصحاب الشافعي وجماعة من الحنفية . وعند أحمد وآخرين : يأكل الميتة .

قال ابن كثير : قد استدل بقوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ﴾ من يقول بأنّ العاصي بسفره لا يترخص بشيءٍ من رخص السفر ، لأنّ الرخص لا تنال بالمعاصي . والله أعلم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 6 صـ 20 . 43 ﴾

ومن فوائد صاحب المنار في الآية الكريمة

قال رحمه الله:

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾

قَالَ - تَعَالَى - فِي الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ثُمَّ بَيَّنَ هَذَا الِاسْتِثْنَاءَ بِقَوْلِهِ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ الْآيَةَ، وَهَذِهِ الْمُحَرَّمَاتُ الثَّلَاثَةُ قَدْ ذُكِرَتْ بِصِيغَةِ الْحَصْرِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ بِقَوْلِهِ، تَعَالَى: قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ (6 : 145) وَفِي سُورَةِ النَّحْلِ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ (16 : 115) وَخَتَمَ كُلًّا مِنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ بِقَوْلِهِ: فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَقَدْ نَزَلَتْ آيَةُ الْمَائِدَةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِ تَفْسِيرِهَا بَعْدَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ، وَلَيْسَتْ نَاسِخَةً لِلْحَصْرِ فِيهِمَا بِزِيَادَةِ الْمُحَرَّمَاتِ فِي قَوْلِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ بَلْ هَذَا شَرْحٌ وَتَفْصِيلٌ لِلْمَيْتَةِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ كَمَا سَنُبَيِّنُهُ، فَمُحَرَّمَاتُ الطَّعَامِ أَرْبَعَةٌ بِالْإِجْمَالِ،

وَعَشْرَةٌ بِالتَّفْصِيلِ ، وَهَاكَ بَيَانُهَا وَحِكْمَةَ تَحْرِيمِهَا :

الْأَوَّلُ : الْمَيْتَةُ ، يُرَادُ بِالْمَيِّتِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ مَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ; أَيْ بِدُونِ فِعْلِ فَاعِلٍ ، وَالتَّأْنِيثُ هُنَا وَفِي قَوْلِهِ : وَالْمُنْخَنِقَةُ إِلَخْ ; لِأَنَّهُ وَصْفٌ لِلشَّاةِ كَمَا قَالُوا ، وَهِيَ تُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْغَنَمِ ، وَإِنْ كَانَتْ مَوْضُوعَةً فِي الْأَصْلِ لِلْأُنْثَى ، وَالْمُرَادُ الشَّاةُ وَغَيْرُهَا مِنَ الْحَيَوَانِ الْمَأْكُولِ ، وَلَكَ أَنْ تُقَدِّرَ الْبَهِيمَةَ بَدَلَ الشَّاةِ وَلَفْظُهَا أَعَمُّ ، وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ فِي قَوْلِهِ : أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مُبَيِّنَةً لِمَا اسْتُثْنِيَ مِنْ حِلِّ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ صَارَ الْمُنَاسِبُ أَنْ نَقُولَ : إِنَّ الْمَيْتَةَ هُنَا صِفَةٌ لِلْبَهِيمَةِ ; أَيْ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْبَهِيمَةُ الْمَيْتَةُ ، وَالْمُرَادُ مِنَ الْمَيْتَةِ فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : مَا مَاتَ وَلَمْ يُذَكِّهِ الْإِنْسَانُ لِأَجْلِ أَكْلِهِ تَذْكِيَةً جَائِزَةً ، فَيَدْخُلُ فِي عُمُومِهِ جَمِيعُ مَا يَأْتِي مَعَ اعْتِبَارِ قَاعِدَةِ : إِذَا قُوبِلَ الْعَامُّ بِالْخَاصِّ يُرَادُ بِالْعَامِّ مَا وَرَاءَ الْخَاصِّ . وَحِكْمَةُ تَحْرِيمِ مَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ; أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْغَالِبِ

ضَارًّا ; لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَاتَ بِمَرَضٍ أَوْ ضَعْفٍ ، أَوْ نَسَمَةٍ خَفِيَّةٍ مِمَّا يُسَمَّى الْآنَ بِالْمِيكْرُوبِ انْحَلَّتْ بِهِ قُوَاهُ ، أَوْ وَلَّدَ فِيهِ سُمُومًا ، وَقَدْ يَعِيشُ مِيكْرُوبُ الْمَرَضِ فِي جُثَّةِ الْمَيِّتِ زَمَنًا ، وَلِأَنَّهُ مِمَّا تَعَافُهُ الطِّبَاعُ السَّلِيمَةُ وَتَسْتَقْذِرُهُ ، وَتَعُدُّهُ خُبْثًا ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ عُلَمَائِنَا أَنَّ

(180/190)

سَبَبَ ضَرَرِ الْمَيْتَةِ احْتِبَاسُ الرُّطُوبَاتِ فِيهَا ، وَفِيهِ بَحْثٌ سَيَأْتِي فِي الْكَلَامِ عَلَى التَّذْكِيَةِ .

(الثَّانِي : الدَّمُ) وَالْمُرَادُ بِهِ : الْمَسْفُوحُ ، أَيِ الْمَائِعُ الَّذِي يُسْفَحُ وَيُرَاقُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، وَإِنْ جَمُدَ بَعْدَ ذَلِكَ ، بِخِلَافِ الْمُتَجَمِّدِ فِي الطَّبِيعَةِ كَالطِّحَالِ وَالْكَبِدِ ، وَمَا يَتَخَلَّلُ اللَّحْمَ عَادَةً فَإِنَّهُ لَا يُعَدُّ مَسْفُوحًا ، وَحِكْمَةُ تَحْرِيمِ الدَّمِ الضَّرَرُ وَالِاسْتِقْذَارُ أَيْضًا كَمَا قِيلَ فِي الْمَيْتَةِ ، أَمَّا كَوْنُهُ خُبْثًا

مُسْتَقْذَرًا عِنْدَ النَّاسِ فَظَاهِرٌ ، وَأَمَّا كَوْنُهُ ضَارًّا ; فَلِأَنَّهُ عَسِرُ الْهَضْمِ جِدًّا وَيَحْمِلُ كَثِيرًا مِنَ الْمَوَادِّ الْعَفِنَةِ الْمَيِّتَةِ الَّتِي تَنْحَلُّ مِنَ الْجِسْمِ ، وَهِيَ فَضَلَاتٌ لَفَظَتْهَا الطَّبِيعَةُ كَمَا تَلْفِظُ الْبُرَازَ ، وَاسْتَعَاضَتْ عَنْهَا بِمَوَادَّ حَيَّةٍ جَدِيدَةٍ مِنَ الدَّمِ ، فَالْعَوْدُ إِلَى التَّغَذِّي بِهَا يُشْبِهُ التَّغَذِّي بِالرَّجِيعِ ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الدَّمِ جَرَاثِيمُ بَعْضِ الْأَمْرَاضِ الْمُعْدِيَةِ ، وَهِيَ تَكُونُ فِيهِ أَكْثَرَ مِمَّا

تَكُونُ فِي اللَّحْمِ ، وكَذَا اللَّبَنُ الَّذِي أَعدَّهُ الْخَالِقُ الْحَكِيمُ فِي أَصْلِ الطَّبِيعَةِ للتَّغذّي بِهِ ، ومَعَ هَذَا ترَى الْأَطِبَّاءَ مُتَّفِقِينَ عَلَى وُجُوب غَلْيِ اللَّبَنِ ; لِأَجْلِ قَتْلِ مَا عَسَاهُ يُوجَدُ فِيهِ مِنْ جرَاثِيمِ الْأَمْرَاضِ الْمُعْدِيَةِ ، والدَّمُ لَا يُغْلَى كَمَا يُغْلَى اللَّبَنُ ، بَلْ يَجْمُدُ بِقَلِيلٍ مِنَ

(181/190)

الْحَرَارَةِ ، وَحِينَئِذٍ تَبْقَى جرَاثِيمُ الْمَرَضِ فِيهِ حَيَّةً تُؤَثِّرُ فِي الْجِسْمِ الَّذِي تَدْخُلُهُ . فَإِنْ قِيلَ : إِنَّ الْمَشْهُورَ عَنِ الْأَطِبَّاءِ أَنَّ الدَّمَ مَادَّةُ الْحَيَاةِ الْحَيَوانِيَّةِ الْفَعَّالَةِ فِي الصِّحَّةِ ; فَإِذَا أَمْكَنَ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُضِيفَ دَمَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَى دَمِهِ فَالْقِيَاسُ أَنَّهُ لَا يَزِيدُهُ ذَلِكَ إِلَّا صِحَّةً وَقُوَّةً . فَالْجوَابُ : أَنَّ هَذَا لَا يُؤْخَذُ عَلَى إِطْلَاقِهِ ، ولَمْ يَثْبُتْ عِنْدَ الْأَطِبَّاءِ أَنَّ شُرْبَ الدَّمِ الْمَسْفُوحِ ، أَوْ أَكْلَهُ بَعْدَ أَنْ يَجْمُدَ بِنَفْسِهِ أَوْ بِالطَّبْخِ ، مُفِيدٌ لِلصِّحَّةِ وَالْقُوَّةِ ، ولَا أَنَّهُ يَزِيدُ الدَّمَ ; ولِذَلِكَ لَا يَفْعَلُونَهُ ولَا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِهِ ، ولَا يَقُولُونَ : إِنَّ مِعَدَ النَّاسِ تَقْوَى عَلَى هَضْمِهِ وَالتَّغذِّي بِهِ بِسُهُولَةٍ ، وإِنَّمَا يَتَوَلَّدُ الدَّمُ مِمَّا يُهْضَمُ مِنَ الطَّعَامِ ، نَعَمْ يُمْكِنُ أَنْ يُحْقَنَ ضَعِيفُ الدَّمِ بِدَمِ حَيَوَانٍ سَلِيمٍ ، فَيَزِيدُهُ ذَلِكَ قُوَّةً ، وَهَذَا غَيْرُ مُحَرَّمٍ ، ولَا مِمَّا نَحْنُ فِيهِ .

(182/190)

(الثَّالِثُ: لَحْمُ الْخِنْزِيرِ) وَحِكْمَةُ تَحْرِيمِهِ مَا فِيهِ مِنَ الضَّرَرِ، وَكَوْنُهُ مِمَّا يُسْتَقْذَرُ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ اسْتِقْذَارُهُ لَيْسَ لِذَاتِهِ كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ، بَلْ هُوَ خَاصٌّ بِمَنْ يَتَذَكَّرُ مُلَازَمَتَهُ لِلْقَاذُورَاتِ وَرَغْبَتَهُ فِيهَا؛ وَلِهَذَا الْمَعْنَى وَرَدَ النَّهْيُ عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ وَشُرْبِ لَبَنِهَا، وَهِيَ الَّتِي تَأْكُلُ الْعَذِرَةَ وَالْجُلَّةَ، أَيِ الْبَعْرَ (وَالْجَلَّالَةُ صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ، وَهِيَ كَالْجُلَّةِ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ) فَرَوَى أَحْمَدُ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الثَّلَاثَةُ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْهُمْ، كَمَا صَحَّحَهُ الْبَيْهَقِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شُرْبِ لَبَنِ الْجَلَّالَةِ" وَرُوِيَ بِلَفْظِ: "وَعَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ وَشُرْبِ أَلْبَانِهَا" وَصَحَّحَهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَرَوَى أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَابْنُ مَاجَهْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِهَا. وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي وَصْلِهِ وَإِرْسَالِهِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي النَّهْيِ عَنِ الْجَلَّالَةِ مِنَ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا؛ كَالدَّجَاجِ وَالْأَوِزِّ، هَلِ الْعِبْرَةُ بِعَلَفِهَا قِلَّةً وَكَثْرَةً، أَمِ الْعِبْرَةُ بِرَائِحَةِ لَحْمِهَا؟ وَهَلِ النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ أَمْ لِلْكَرَاهَةِ؟ وَقَالَ بَعْضُ أَئِمَّةِ الْفِقْهِ: لَا تُؤْكَلُ حَتَّى تُحْبَسَ عَنْ أَكْلِ الْقَذَرِ أَيَّامًا، وَاخْتَلَفُوا فِي مُدَّةِ الْحَبْسِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَحْبِسُ الدَّجَاجَةَ

ثَلَاثًا ، وَلَمْ يَرَ بِأَكْلِهَا بَأْسًا ، وَالْغَرَضُ مِنْ هَذَا ، أَنَّ الْإِسْلَامَ طَيِّبٌ أَحَلَّ الطَّيِّبَاتِ ، وَحَرَّمَ الْخَبَائِثَ ، وَبَالَغَ فِي أَمْرِ النَّظَافَةِ ، فَلَا غَرْوَ إِذَا عَدَّ أَكْلَ الْخِنْزِيرِ لِلْقَاذُورَاتِ عِلَّةً أَوْ حِكْمَةً مِنْ عِلَلِ تَحْرِيمِ لَحْمِهِ أَوْ حِكَمِهَا وَإِنْ لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ ضَرَرٌ ، فَكَيْفَ إِذَا تَرَتَّبَ عَلَيْهِ ضَرَرٌ عَظِيمٌ ؟

وَأَمَّا كَوْنُ أَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ ضَارًّا فَهُوَ مِمَّا يُثْبِتُهُ الطِّبُّ الْحَدِيثُ . وَجُلُّ ضَرَرِهِ

(184/190)

نَاشِئٌ مِنْ أَكْلِهِ لِلْقَاذُورَاتِ ، فَمِنْهُ أَنَّهُ يُوَلِّدُ الدِّيدَانَ الشَّرِيطِيَّةَ ، كَالدُّودَةِ الْوَحِيدَةِ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا ، وَسَبَبُ سَرَيَانِ ذَلِكَ إِلَيْهِ أَكْلُ الْعَذِرَةِ ، وَمِنْهُ أَنَّهُ يُوَلِّدُ دُودَةً أُخْرَى يُسَمِّيهَا الْأَطِبَّاءُ الشَّعْرَةَ الْحَلَزُونِيَّةَ ، وَهِيَ تَسْرِي إِلَى الْخِنْزِيرِ مِنْ أَكْلِ الْفِيرَانِ الْمَيِّتَةِ ; وَمِنْهُ أَنَّ لَحْمَهُ أَعْسَرُ اللُّحُومِ هَضْمًا لِكَثْرَةِ الشَّحْمِ فِي أَلْيَافِهِ الْعَضَلِيَّةِ ، وَقَدْ تَحُولُ الْأَنْسِجَةُ الدُّهْنِيَّةُ الَّتِي فِيهِ دُونَ عَصِيرِ الْمَعِدَةِ ، فَيَعْسُرُ هَضْمُ الْمَوَادِّ الزُّلَالِيَّةِ لِلْعَضَلَاتِ ، فَتَتْعَبُ مَعِدَةُ آكِلِهِ ، وَيَشْعُرُ بِثِقَلٍ فِي بَطْنِهِ وَاضْطِرَابٍ فِي قَلْبِهِ ، فَإِنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَقَذَفَ هَذِهِ الْمَوَادَّ الْخَبِيثَةَ ، وَإِلَّا تَهَيَّجَتِ الْأَمْعَاءُ وَأُصِيبَ بِالْإِسْهَالِ ، وَلَوْلَا الْعَادَةُ الَّتِي تُسَهِّلُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ تَنَاوُلَ السُّمُومِ أَكْلًا

وَشُرْبًا وَتَدْخِينًا ، وَلَوْلَا مَا يُعَالِجُونَ بِهِ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ لِتَخْفِيفِ ضَرَرِهِ – لَمَا أَمْكَنَ النَّاسَ أَنْ يَأْكُلُوهُ ، وَلَا سِيَّمَا أَهْلُ الْبِلَادِ الْحَارَّةِ ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ كُنْهَ الضَّرَرِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مُفَصَّلًا بَعْضَ التَّفْصِيلِ فَلْيُرَاجِعِ الْمُجَلَّدَ السَّادِسَ مِنَ الْمَنَارِ (ص 302 – 308) .

(185/190)

فَإِنْ قُلْتَ : إِنَّ آيَةَ الْأَنْعَامِ عَلَّلَتْ تَحْرِيمَ أَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ بِكَوْنِهِ رِجْسًا ، فَهَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَكْلُهُ لِلْقَذَرِ ، أَمْ مَا فِيهِ مِنَ الضَّرَرِ ؟ فَاعْلَمْ أَنَّ لَفْظَ " الرِّجْسِ " يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ ضَارٍّ مُسْتَقْبَحٍ حِسًّا أَوْ مَعْنًى ، فَيُسَمَّى النَّجَسُ رِجْسًا ، وَيُسَمَّى الضَّارُّ رِجْسًا ، وَمِنَ الْأَخِيرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ (5 : 90) فَتَعْلِيلُ آيَةِ الْأَنْعَامِ يَشْمَلُ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا مَعًا ، فَهِيَ مِنْ إِيجَازِ الْقُرْآنِ الَّذِي لَا يَصِلُ النَّاسُ إِلَى شَرْحِهِ وَتَفْصِيلِهِ ، إِلَّا بِاتِّسَاعِ دَائِرَةِ عُلُومِهِمْ وَتَجَارِبِهِمْ .

(الرَّابِعُ : مَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ) وَهَذَا هُوَ الَّذِي حُرِّمَ لِسَبَبٍ دِينِيٍّ مَحْضٍ ، لَا لِأَجْلِ الصِّحَّةِ وَالنَّظَافَةِ كَالثَّلَاثَةِ الْمَاضِيَةِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ مَا ذُبِحَ أَوْ نُحِرَ عَلَى ذِكْرِ غَيْرِ اللهِ – تَعَالَى – مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ الَّتِي يُعَظِّمُهَا النَّاسُ تَعْظِيمًا دِينِيًّا ، وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهَا بِالذَّبَائِحِ .

(186/190)

وَالْإِهْلَالُ : رَفْعُ الصَّوْتِ ; يُقَالُ أَهَلَّ فُلَانٌ بِالْحَجِّ : إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّلْبِيَةِ لَهُ ، وَمِنْهُ اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ : إِذَا صَرَخَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ ، وَكَانُوا يَذْبَحُونَ لِأَصْنَامِهِمْ ، فَيَرْفَعُونَ صَوْتَهُمْ بِقَوْلِهِمْ : بِاسْمِ اللَّاتِ أَوْ بِاسْمِ الْعُزَّى ، وَحِكْمَةُ تَحْرِيمِ أَكْلِ هَذَا أَنَّهُ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى ، فَالْأَكْلُ مِنْهُ مُشَارَكَةٌ لِأَهْلِهِ فِيهِ وَمُشَايَعَةٌ لَهُمْ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مِمَّا يَجِبُ إِنْكَارُهُ لَا إِقْرَارُهُ ، وَرَفْعُ الصَّوْتِ لَيْسَ هُوَ عِلَّةَ التَّحْرِيمِ وَلَا شَرْطًا لَهُ ، بَلْ هُوَ لِبَيَانِ الْوَاقِعِ ، وَإِنَّمَا سَبَبُ التَّحْرِيمِ

مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ كَوْنِهِ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى ، وَيَدْخُلُ فِيمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ مَا ذُكِرَ عِنْدَ ذَبْحِهِ اسْمُ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، أَوْ وَلِيٍّ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ ، كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ أَهْلِ الْكِتَابِ وَجَهَلَةُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا سَنَنَ مَنْ قَبْلَهُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ .

(الْخَامِسُ : الْمُنْخَنِقَةُ) قَالَ صَاحِبُ الْقَامُوسِ : " خَنَقَهُ خَنِقًا (كَكَتِفٍ) وَخَنْقًا فَهُوَ خَنِقٌ أَيْضًا (أَيْ : كَكَتِفٍ) وَخَنِيقٌ وَمَخْنُوقٌ ، كَخَنَّقَهُ فَاخْتَنَقَ ، وَانْخَنَقَتِ الشَّاةُ بِنَفْسِهَا "

وَقَدْ رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِ الْمُنْخَنِقَةِ أَقْوَالًا عَنْ مُفَسِّرِي السَّلَفِ فِي هَذَا الْمَعْنَى ، فَعَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهَا الَّتِي تَدْخُلُ رَأْسُهَا بَيْنَ شُعْبَتَيْنِ مِنْ شَجَرَةٍ ، فَتَخْتَنِقُ فَتَمُوتُ ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

وَالضَّحَّاكِ: الَّتِي تَخْتَنِقُ فَتَمُوتُ، وَعَنْ قَتَادَةَ: الَّتِي تَمُوتُ فِي خِنَاقِهَا، وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ الضَّحَّاكِ: الشَّاةُ تُوثَقُ فَيَقْتُلُهَا خِنَاقُهَا، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ قَتَادَةَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَخْنُقُونَ الشَّاةَ حَتَّى إِذَا مَاتَتْ أَكَلُوهَا، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِالصَّوَابِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: هِيَ الَّتِي تَخْتَنِقُ إِمَّا فِي وِثَاقِهَا، أَوْ بِإِدْخَالِ رَأْسِهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا تَقْدِرُ عَلَى التَّخَلُّصِ مِنْهُ فَتَخْتَنِقُ حَتَّى تَمُوتَ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ ذَلِكَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِ; لِأَنَّ الْمُنْخَنِقَةَ هِيَ الْمَوْصُوفَةُ بِالِانْخِنَاقِ دُونَ خَنْقِ غَيْرِهَا لَهَا. وَلَوْ كَانَ مَعْنِيًّا بِذَلِكَ أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهَا لَقِيلَ: وَالْمَخْنُوقَةُ، حَتَّى يَكُونَ مَعْنَى الْكَلَامِ مَا قَالُوا. اهـ. وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا; لِأَنَّهُ هُوَ الْمَعْنَى اللُّغَوِيُّ الْمُنْطَبِقُ عَلَى حِكْمَةِ الشَّارِعِ.

وَيَغْلَطُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ فِعْلَ الِانْخِنَاقِ هُنَا مِمَّا يُسَمُّونَهُ فِعْلَ الْمُطَاوَعَةِ، كَمَا قَالَ الصَّرْفِيُّونَ فِي مِثْلِ: كَسَرْتُهُ فَانْكَسَرَ، وَيَتَوَهَّمُ مَنْ لَا ذَوْقَ لَهُ فِي اللُّغَةِ أَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ لَا تَجِيءُ إِلَّا لِمَا كَانَ أَثَرًا لِفِعْلِ فَاعِلٍ مُخْتَارٍ; كَكَسَرْتُهُ فَانْكَسَرَ، وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذِهِ فَلْسَفَةٌ بَاطِلَةٌ، وَأَنَّ الْعَرَبِيَّ الْقُحَّ إِنَّمَا يَقُولُ: انْكَسَرَ الشَّيْءُ إِذَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ انْكَسَرَ بِنَفْسِهِ، أَوْ يَجْهَلُ مَنْ كَسَرَهُ، إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَقَامُ مَقَامَ تَعْبِيرٍ عَنْ شَيْءٍ تَعَاصَى كَسْرُهُ عَلَى الْكَاسِرِينَ ثُمَّ انْكَسَرَ بِفِعْلِ أَحَدِهِمْ،

وهذا لا يتأتى إلا في بعض المواد ، وأرى ذوقي يوافق في مادة الخنق ما يفهم من عبارة القاموس من أن مطاوع خنق هو اختنق من الافتعال ، وأن انخنق لا يفهم منه إلا ما كان بفعل الحيوان بنفسه كما قال ابن جرير .

(189/190)

ويؤيد هذا الفهم الذي جزم ابن جرير بأنه هو الصواب : الجمع به بين هذه الزوائد في سورة المائدة ، وبين حصر المحرمات في الأربعة الأولى منها ، فالمنخنقة بهذا المعنى من قبيل ما مات حتف أنفه من حيث إنه لم يمت بتذكية الإنسان له لأجل أكله ، فهي داخلة في عموم الميتة بالمعنى الشرعي الذي بيناه في تفسيرها ، وإنما خصها بالذكر لأن بعض العرب في الجاهلية كانوا يأكلونها ، ولئلا يشتبه فيها بعض الناس ; لأن لموتها سببا معروفا ، وإنما العبرة في الشرع بالتذكية التي تكون بقصد الإنسان لأجل الأكل حتى يكون واثقا من صحة البهيمة التي يريد التغذي بها ، ولو أراد - تعالى - بالمنخنقة : المخنوقة بفعل الإنسان لعبر بلفظ المخنوقة أو الخنيق ; لأنه حينئذ يفيد أن الخنق وإن كان ضربا من التذكية بفعل الفاعل لا يحل ، ويفهم منه تحريم المنخنق بالأولى ، بل يفهم من لفظ الميتة أيضا كما تقدم ، فالعدول إلى صيغة المنخنقة لا تعقل له حكمة إلا الإشعار بكون المنخنقة

فِي مَعْنَى الْمَيْتَةِ .

(السَّادِسُ: الْمَوْقُوذَةُ) وَهِيَ الَّتِي ضُرِبَتْ بِغَيْرِ مُحَدَّدٍ حَتَّى انْحَلَّتْ قُوَاهَا وَمَاتَتْ . قَالَ

فِي

(190/190)

الْقَامُوسِ : الْوَقْذُ : شِدَّةُ الضَّرْبِ ، قَالَ شَارِحُهُ : وَفِي الْبَصَائِرِ لِلْمُصَنِّفِ الْمَوْقُوذَةُ : هِيَ الَّتِي تُقْتَلُ بِعَصًا أَوْ بِحِجَارَةٍ لَا حَدَّ لَهَا ، فَتَمُوتُ بِلَا ذَكَاةٍ . اهـ . وَشَاةٌ وَقِيذٌ وَمَوْقُوذَةٌ ، وَالْوَقْذُ أَيْضًا : الشَّدِيدُ الْمَرَضِ الْمُشْرِفُ عَلَى الْمَوْتِ ، وَمَا نَقَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ أَقْوَالِ مُفَسِّرِي السَّلَفِ مُوَافِقٌ لِهَذَا ، وَهُوَ أَنَّ الْوَقِيذَ مَا ضُرِبَ بِالْخَشَبِ أَوِ الْعَصَا ، وَكَانُوا يَأْكُلُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالْوَقْذُ مُحَرَّمٌ فِي الْإِسْلَامِ لِأَنَّهُ تَعْذِيبٌ لِلْحَيَوَانِ وَقَدْ قَالَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ . فَلَمَّا كَانَ الْوَقْذُ مُحَرَّمًا حُرِّمَ مَا قُتِلَ بِهِ ، ثُمَّ إِنَّ الْمَوْقُوذَةَ تَدْخُلُ فِي عُمُومِ الْمَيْتَةِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي فَسَّرْنَاهَا بِهِ أَخْذًا مِنْ مَجْمُوعِ النُّصُوصِ ، فَإِنَّهَا لَمْ تُذَكَّ تَذْكِيَةً شَرْعِيَّةً لِأَجْلِ الْأَكْلِ .

قَالَ الرَّازِيُّ: وَيَدْخُلُ فِي الْمَوْقُوذَةِ مَا رُمِيَ بِالْبُنْدُقِ فَمَاتَ، وَهِيَ أَيْضًا فِي مَعْنَى الْمُنْخَنِقَةِ؛ فَإِنَّهَا مَاتَتْ وَلَمْ يَسِلْ دَمُهَا. اهـ. فَأَمَّا مَا قَالَهُ فِي الْبُنْدُقِ وَهُوَ مَا يُتَّخَذُ مِنَ الطِّينِ فَيُرْمَى بِهِ بَعْدَ يُبْسِهِ فَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ؛ عَمَلًا بِحَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّ رَسُولَ

(191/190)

اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ وَالْخَذْفُ بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ: الرَّمْيُ بِالْحَصَا وَالْخَزَفِ وَكُلِّ يَابِسٍ غَيْرِ مُحَدَّدٍ، سَوَاءٌ رُمِيَ بِالْيَدِ أَوِ الْمِخْذَفَةِ وَالْمِقْلَاعِ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الْوَقْذِ؛ لِأَنَّهُ يُعَذِّبُ الْحَيَوَانَ وَيُؤْذِيهِ، وَلَا يَقْتُلُهُ، فَالْعِلَّةُ فِي النَّهْيِ عَنْهُ مَنْصُوصَةٌ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَنَّهُ تَعْذِيبٌ لِلْحَيَوَانِ، وَلَيْسَ سَبَبًا مُطَّرِدًا وَلَا غَالِبًا فِي الْقَتْلِ بِخِلَافِ بُنْدُقِ الرَّصَاصِ الْمُسْتَعْمَلِ فِي الصَّيْدِ الْآنَ فَإِنَّهُ يَصِيدُ وَيَنْكَأُ؛ وَلِذَلِكَ أَفْتَى بِجَوَازِ الصَّيْدِ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ – أَيِ الرَّازِيِّ –: وَهِيَ فِي مَعْنَى الْمُنْخَنِقَةِ؛ فَإِنَّهَا مَاتَتْ وَلَمْ يَسِلْ دَمُهَا، فَهُوَ تَعْلِيلٌ مَرْدُودٌ لِأَنَّ سَيَلَانَ الدَّمِ سَبَبٌ لِحِلِّ الْحَيَوَانِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ شَرْطًا، بِدَلِيلِ حِلِّ مَا صَادَتْهُ الْجَوَارِحُ فَجَاءَتْ بِهِ مَيِّتًا، وَلَمْ يُشْتَرَطْ أَنْ تَجْرَحَهُ فِي نَصٍّ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَئِمَّةُ الْفِقْهِ كَمَا سَيَأْتِي.

(السَّابِعُ : الْمُتَرَدِّيَةُ) وَهِيَ الَّتِي تَقَعُ مِنْ مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ أَوْ مُنْخَفِضٍ فَتَمُوتُ ، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : " يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَحُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ تَرَدِّيًا مِنْ جَبَلٍ أَوْ بِئْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَتَرَدِّيهَا رَمْيُهَا بِنَفْسِهَا مِنْ مَكَانٍ عَالٍ شَرَفٍ إِلَى أَسْفَلِهِ . اهـ . وَهَذَا التَّفْسِيرُ يُدْخِلُ الْمُتَرَدِّيَةَ فِي الْمَيْتَةِ بِحَسَبِ مَعْنَاهَا الَّذِي بَيَّنَّاهُ ، إِذْ لَمْ يَكُنْ لِلْإِنْسَانِ عَمَلٌ فِي إِمَاتَتِهَا وَلَا قَصْدٌ بِهِ إِلَى أَكْلِهَا .

(الثَّامِنُ : النَّطِيحَةُ) وَهِيَ الَّتِي تَنْطَحُهَا أُخْرَى فَتَمُوتُ مِنَ النِّطَاحِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِلْإِنْسَانِ عَمَلٌ فِي إِمَاتَتِهَا ، كَمَا سَبَقَ الْقَوْلُ فِيمَا قَبْلَهَا ، وَفِيهَا بَحْثٌ لَفْظِيٌّ وَهُوَ أَنَّهَا بِمَعْنَى الْمَنْطُوحَةِ ، وَصِيغَةُ " فَعِيلٍ " إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُولِ يَسْتَوِي فِيهَا الْمُذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى التَّاءِ ، إِذْ تَقُولُ الْعَرَبُ : عَيْنٌ كَحِيلٌ ، لَا : كَحِيلَةٌ ، وَ: كَفٌّ خَضِيبٌ ، لَا : خَضِيبَةٌ . وَقَدْ أَجَابَ

بَعْضُ الْبَصْرِيِّينَ عَنْ هَذَا بِأَنَّ التَّاءَ لِلنَّقْلِ مِنَ الْوَصْفِيَّةِ إِلَى الِاسْمِيَّةِ ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ : مِنِ اسْتِعْمَالِ " فَعِيلٍ " بِمَعْنَى " فَاعِلٍ " كَأَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاطِحَةُ الَّتِي تَمُوتُ بِالنِّطَاحِ ; أَيْ تَنْطَحُ

غَيْرَهَا وَتَنْطَحُهَا فَتَمُوتُ . وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ : إِنَّمَا يَمْتَنِعُ إِلْحَاقُ التَّاءِ بِفَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ إِذَا كَانَ وَصْفًا لِمَوْصُوفٍ مَذْكُورٍ ، كَعَيْنٍ كَحِيلٍ ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَسْبِقْ لِلْمَوْصُوفِ ذِكْرٌ فَلَا يَمْتَنِعُ .

(193/190)

(التَّاسِعُ : مَا أَكَلَ السَّبُعُ) أَيْ : مَا قَتَلَهُ بَعْضُ سِبَاعِ الْوُحُوشِ كَالْأَسَدِ وَالذِّئْبِ ; لِيَأْكُلَهُ ، وَأَكْلُهُ مِنْهُ لَيْسَ شَرْطًا لِلتَّحْرِيمِ ، فَإِنَّ فَرْسَهُ إِيَّاهُ يُلْحِقُهُ بِالْمَيْتَةِ ، كَمَا عُلِمَ مِمَّا مَرَّ . وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ بَعْضَ فَرَائِسِ السِّبَاعِ ، وَهُوَ مِمَّا تَأْنَفُهُ أَكْثَرُ الطِّبَاعِ ،

وَلَا يَزَالُ النَّاسُ يَعُدُّونَ أَكْلَهُ ذِلَّةً وَمَهَانَةً ، وَإِنْ كَانُوا لَا يَخْشَوْنَ مِنْهُ ضَرَرًا .

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَقَدِ اخْتَلَفَ فِيهِ الْمُفَسِّرُونَ ، هَلْ هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ جَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ الَّتِي يَتَوَقَّفُ حِلُّهَا عَلَى تَذْكِيَةِ الْإِنْسَانِ لَهَا ، أَيْ إِمَاتَتِهَا إِمَاتَةً شَرْعِيَّةً لِأَجْلِ أَكْلِهَا ، أَمْ هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ الْأَخِيرِ ، وَهُوَ مَا أَكَلَ السَّبُعُ ؟ أَمْ هُوَ اسْتِثْنَاءٌ مِنَ التَّحْرِيمِ دُونَ الْمُحَرَّمَاتِ ; يُقْصَدُ بِهِ أَنَّهُ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ مَا ذُكِرَ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ; أَيْ وَلَكِنْ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَيْكُمْ مَا ذَكَّيْتُمُوهُ بِفِعْلِكُمْ مِمَّا يُذَكَّى ؟ وَالْأَوَّلُ هُوَ الظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ ، وَرَجَّحَهُ ابْنُ جَرِيرٍ بَعْدَ ذِكْرِهِ وَذِكْرِ الثَّالِثِ ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمُ اسْتِثْنَاءً مِنَ الْمُنْخَنِقَةِ وَالثَّلَاثِ بَعْدَهَا ; لِأَنَّ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ لَا شَأْنَ لِلتَّذْكِيَةِ فِيهِمَا ، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ :

(194/190)

وَأَوْلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا بِالصَّوَابِ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَهُوَ أَنَّ قَوْلَهُ : إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ : وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ لِأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مُسْتَحِقٌّ الصِّفَةَ الَّتِي هُوَ بِهَا قَبْلَ حَالِ مَوْتِهَا ، فَيُقَالُ لِمَا قَرَّبَ الْمُشْرِكُونَ لِآلِهَتِهِمْ فَسَمَّوْهُ لَهُمْ : هُوَ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، وَكَذَلِكَ الْمُنْخَنِقَةُ إِذَا انْخَنَقَتْ وَإِنْ لَمْ تَمُتْ فَهِيَ مُنْخَنِقَةٌ ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ مَا حَرَّمَهُ اللهُ - تَعَالَى - مَا عَدَا مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ إِلَّا بِالتَّذْكِيَةِ الْمُحَلِّلَةِ دُونَ الْمَوْتِ بِالسَّبَبِ الَّذِي كَانَ بِهِ مَوْصُوفًا . اهـ .

(195/190)

ثُمَّ أَوْرَدَ ابْنُ جَرِيرٍ سُؤَالًا وَأَجَابَ عَنْهُ ، فَقَالَ : فَإِنْ قَالَ لَنَا قَائِلٌ : فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَاهُ عِنْدَكَ فَمَا وَجْهُ تَكْرِيرِهِ مَا كَرَّرَ بِقَوْلِهِ : وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَسَائِرُ مَا عَدَّدَ تَحْرِيمَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، وَقَدِ افْتَتَحَ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ؟ وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ شَامِلٌ كُلَّ مَيِّتٍ كَانَ مَوْتُهُ حَتْفَ أَنْفِهِ مِنْ عِلَّةٍ بِهِ مِنْ غَيْرِ جِنَايَةِ أَحَدٍ عَلَيْهِ ؟ أَوْ كَانَ مَوْتُهُ مِنْ

ضَرْبِ ضَارِبٍ إِيَّاهُ ، أَوِ انْخِنَاقٍ مِنْهُ أَوِ انْتِطَاحٍ أَوْ فَرْسِ سَبُعٍ ، وَهَلَّا كَانَ قَوْلُهُ - إِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا وَصَفْتَ فِي ذَلِكَ مِنْ أَنَّهُ مَعْنِيٌّ بِالتَّحْرِيمِ فِي كُلِّ ذَلِكَ الْمَيْتَةُ بِالِانْخِنَاقِ وَالنِّطَاحِ وَالْوَقْذِ وَأَكْلِ السَّبُعِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، دُونَ أَنْ يَكُونَ مَعْنِيًّا بِهِ تَحْرِيمُهُ إِذَا تَرَدَّى أَوِ انْخَنَقَ أَوْ فَرَسَهُ السَّبُعُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مِنْهُ مَا يُعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَعِيشُ مِمَّا أَصَابَهُ مِنْهُ إِلَّا بِالْيَسِيرِ مِنَ الْحَيَاةِ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ - مُغْنِيًا مِنْ تَكْرِيرِ مَا كَرَّرَ بِقَوْلِهِ : وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَسَائِرِ

(196/190)

مَا ذَكَرَ مَعَ ذَلِكَ ، وَتَعْدِيدِهِ مَا عَدَّدَ ؟ قِيلَ : وَجْهُ تَكْرَارِهِ ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ تَحْرِيمُ ذَلِكَ إِذَا مَاتَ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي هُوَ بِهَا مَوْصُوفٌ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِقَوْلِهِ : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ أَنَّ الَّذِينَ خُوطِبُوا بِهَذِهِ الْآيَةِ كَانُوا لَا يَعُدُّونَ الْمَيْتَةَ مِنَ الْحَيَوَانِ إِلَّا مَا مَاتَ مِنْ عِلَّةٍ عَارِضَةٍ بِهِ غَيْرَ الِانْخِنَاقِ وَالتَّرَدِّي وَالِانْتِطَاحِ وَفَرْسِ السَّبُعِ ، فَأَعْلَمَهُمُ اللهُ أَنَّ حُكْمَ ذَلِكَ حُكْمُ مَا مَاتَ مِنَ الْعِلَلِ الْعَارِضَةِ ، وَأَنَّ الْعِلَّةَ الْمُوجِبَةَ تَحْرِيمَ الْمَيْتَةِ لَيْسَتْ مَوْتَهَا مِنْ عِلَّةِ مَرَضٍ أَوْ أَذًى كَانَ بِهَا قَبْلَ هَلَاكِهَا ، وَلَكِنَّ الْعِلَّةَ فِي ذَلِكَ أَنَّهَا لَمْ يَذْبَحْهَا مَنْ أَحَلَّ ذَبِيحَتَهُ بِالْمَعْنَى الَّذِي أَحَلَّهَا بِهِ .

اهـ .

وَقَدْ أَيَّدَ رَأْيَهُ هَذَا بِرِوَايَةٍ عَنِ السُّدِّيِّ فِي الْمُنْخَنِقَةِ وَمَا بَعْدَهَا ، قَالَ : هَذَا حَرَامٌ لِأَنَّ نَاسًا مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَأْكُلُونَهُ ، وَلَا يَعُدُّونَهُ مَيِّتًا ، إِنَّمَا يَعُدُّونَ الْمَيِّتَ الَّذِي يَمُوتُ مِنَ الْوَجَعِ ، فَحَرَّمَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ إِلَّا مَا ذَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ، وَأَدْرَكُوا ذَكَاتَهُ وَفِيهِ الرُّوحُ . اهـ . وَقَدْ أَخْطَأَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي سِيَاقِهِ هَذَا بِمَا ذَكَرَ مِنَ الْعِلَّةِ ، وَبِالتَّعْبِيرِ فِيهِ بِلَفْظِ الذَّبْحِ بَدَلَ لَفْظِ التَّذْكِيَةِ الَّذِي هُوَ تَعْبِيرُ الْقُرْآنِ ، وَالتَّذْكِيَةُ أَعَمُّ مِنَ الذَّبْحِ كَمَا سَيَأْتِي ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الْمُتَرَدِّيَةَ فِي بِئْرٍ إِذَا طُعِنَتْ فِي أَيِّ جُزْءٍ مِنْ بَدَنِهَا ، فَكَانَ ذَلِكَ هُوَ الْمُتَمِّمَ لِمَوْتِهَا عُدَّ تَذْكِيَةً ، وَحَلَّ أَكْلُهَا ، وَمَا هُوَ بِالَّذِي يَجْهَلُ هَذَا ، وَلَكِنَّ الِاسْتِعْمَالَ الْغَالِبَ يُنْسِي الْإِنْسَانَ غَيْرَهُ أَحْيَانًا فَيُعَبِّرُ بِهِ وَقَدْ يُرِيدُ بِهِ الْمِثَالَ ، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَيْتَةِ ، وَهِيَ أَخَصُّ مِنْ عِبَارَتِهِ هُوَ . وَأَقُولُ : إِنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ أَنَّهُمْ لَا يَعُدُّونَهَا مِنَ الْمَيْتَةِ لُغَةً ، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تَعَافُ أَكْلَ الْمَيْتَةِ ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ لَا يَعَافُ مِنْهَا إِلَّا مَا جَهِلَ سَبَبَ مَوْتِهِ ، وَأَمَّا مَا عَرَفَ - كَالْمُنْخَنِقَةِ وَالْمَوْقُوذَةِ إِلَى آخِرِ مَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ - فَلَمْ يَكُونُوا يَعَافُونَهُ .

وجُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي أَصْلِ الْمَسْأَلَةِ : أَنَّ اللهَ – تَعَالَى – أَحَلَّ أَكْلَ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ، وَسَائِرِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْحَيَوَانِ : مَا دَبَّ مِنْهُ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا طَارَ فِي الْهَوَاءِ وَمَا سَبَحَ فِي الْبَحْرِ ، وَلَمْ يُحَرِّمْ عَلَى سَبِيلِ التَّعْيِينِ إِلَّا الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ الْمَسْفُوحَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ ، وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ . وَلَمَّا كَانَ بَعْضُ الْعَرَبِ يَذْبَحُ الْحَيَوَانَ عَلَى اسْمِ غَيْرِ اللهِ ، وَهُوَ شِرْكٌ وَفِسْقٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَأْكُلُ بَعْضَ أَنْوَاعِ الْمَيْتَةِ ، بَلْ كَانَ بَعْضُهُمْ يَأْكُلُ كُلَّ مَيْتَةٍ ، سَهَّلَ ذَلِكَ
عَلَيْهِ عَدَمُهُ وَفَقْرُهُ ، وَهُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَقُولُونَ
لِمَ تَأْكُلُونَ مَا قَتَلْتُمْ وَلَا تَأْكُلُونَ مَا قَتَلَ اللهُ ، وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مَظَنَّةَ الضَّرَرِ وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَهَانَةِ النَّفْسِ ، جَعَلَ اللهُ – تَعَالَى – حِلَّ أَكْلِ الْمُسْلِمِ لِذَلِكَ مَنُوطًا بِأَنْ يَكُونَ إِتْمَامُ مَوْتِهِ وَالْإِجْهَازِ عَلَيْهِ بِفِعْلِهِ هُوَ ; لِيَذْكُرَ اسْمَ اللهِ عَلَى مَا بُدِئَ بِالْإِهْلَالِ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ عِنْدَ إِزْهَاقِ رُوحِهِ ، فَلَا يَكُونُ مِنْ عَمَلِ الشِّرْكِ ، وَلِئَلَّا يَقَعَ فِي مَهَانَةِ أَكْلِ الْمَيْتَةِ وَخِسَّةِ صَاحِبِهَا بِأَكْلِهِ الْمُنْخَنِقَةَ وَالْمَوْقُوذَةَ وَالْمُتَرَدِّيَةَ وَالنَّطِيحَةَ وَفَرِيسَةَ السَّبُعِ ، وَنَاهِيكَ بِمَا فِي الْمَوْقُوذَةِ مِنْ إِقْرَارِ وَاقِذِهَا عَلَى قَسْوَتِهِ وَظُلْمِهِ لِلْحَيَوَانِ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ شَرْعًا .

(199/190)

وَيَكْفِي فِي صِحَّةِ إِدْرَاكِ ذَكَاةِ مَا ذُكِرَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ رَمَقٌ مِنَ الْحَيَاةِ عِنْدَ جُمْهُورِ مُفَسِّرِي السَّلَفِ، وَقَالَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ: لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ فِيهِ حَيَاةٌ مُسْتَقِرَّةٌ، وَعَلَامَتُهَا انْفِجَارُ الدَّمِ وَالْحَرَكَةُ الْعَنِيفَةُ. رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ فِي بَيَانِ مَا تُدْرَكُ ذَكَاتُهُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ: إِذَا طَرَفَتْ بِعَيْنِهَا أَوْ ضَرَبَتْ بِذَنَبِهَا، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ عِنْدَهُ: إِذَا كَانَتِ الْمَوْقُوذَةُ تَطْرِفُ بِبَصَرِهَا أَوْ تَرْكُضُ - تَضْرِبُ - بِرِجْلِهَا أَوْ تَمْصَعُ بِذَنَبِهَا - تُحَرِّكُهُ - فَاذْبَحْ وَكُلْ. وَعَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ قَالَ: فَكُلُّ هَذَا الَّذِي سَمَّاهُ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، هَهُنَا مَا خَلَا لَحْمَ الْخِنْزِيرِ إِذَا أَدْرَكْتَ مِنْهُ عَيْنًا تَطْرِفُ أَوْ ذَنَبًا يَتَحَرَّكُ أَوْ قَائِمَةً تَرْكُضُ فَذَكَّيْتَهُ فَقَدْ أَحَلَّ اللهُ ذَلِكَ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ: إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، فَإِذَا وَجَدْتَهَا تَطْرِفُ عَيْنَهَا أَوْ تُحَرِّكُ أُذُنَيْهَا مِنْ هَذَا كُلِّهِ فَهِيَ لَكَ حَلَالٌ، وَعَنْ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَ ذَكَاةَ الْمَوْقُوذَةِ وَالْمُتَرَدِّيَةِ وَالنَّطِيحَةِ، وَهِيَ تُحَرِّكُ يَدًا أَوْ رِجْلًا، فَكُلْهَا. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ عِنْدَهُ أَيْضًا: إِذَا رَكَضَتْ بِرِجْلِهَا أَوْ طَرَفَتْ بِعَيْنِهَا أَوْ حَرَّكَتْ ذَنَبَهَا فَقَدْ أَجْزَى. وَعَنِ الضَّحَّاكِ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ هَذَا فَحَرَّمَ اللهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا مَا ذُكِّيَ مِنْهُ، فَمَا أُدْرِكَ فَتَحَرَّكَ مِنْهُ رِجْلٌ

أَوْ ذنبٌ أَوْ طرَفَ ، فذُكِّي فَهُوَ حَلَالٌ . ورُوِيَ الْقَوْلُ الْآخَرُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حدَّثَنِي يُوسُفُ عَنْ أَشْهَبَ ، قَالَ : سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ السَّبُعِ يَعْدُو عَلَى الْكَبْشِ ، فَيَدُقُّ ظَهْرَهُ ، أَتَرَى أَنْ يُذَكَّى قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيُؤْكَلَ ؟ قَالَ : إِنْ كَانَ بَلَغَ السَّحْرَ فَلَا أَرَى أَنْ يُؤْكَلَ ، وَإِنْ كَانَ إِنَّمَا أَصَابَ أَطْرَافَهُ ، فَلَا أَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا ، قِيلَ لَهُ : وَثَبَ عَلَيْهِ فَدَقَّ ظَهْرَهُ ، قَالَ : لَا يُعْجِبُنِي أَنْ يُؤْكَلَ ، هَذَا لَا يَعِيشُ مِنْهُ ، قِيلَ لَهُ : فَالذِّئْبُ يَعْدُو عَلَى الشَّاةِ فَيَشُقُّ بَطْنَهَا ، وَلَا يَشُقُّ الْأَمْعَاءَ ، قَالَ : إِذَا شَقَّ بَطْنَهَا ، فَلَا أَرَى أَنْ تُؤْكَلَ ، (قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ) وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ اسْتِثْنَاءً مُنْقَطِعًا ، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ هَذَا مَرْجُوحٌ ، وَأَنَّ الصَّوَابَ غَيْرُهُ ، وَقَدْ نَقَلْنَا عِبَارَتَهُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَحْثِ .

أَمَّا الذَّكَاءُ وَالذَّكَاةُ وَالتَّذْكِيَةُ وَالْإِذْكَاءُ فَمَعْنَاهَا فِي أَصْلِ اللُّغَةِ : إِتْمَامُ فِعْلٍ خَاصٍّ أَوْ تَمَامُهُ ، لَا مُجَرَّدَ إِيقَاعِ ذَلِكَ الْفِعْلِ أَوْ وُقُوعِهِ ، يُقَالُ : ذَكَتِ النَّارُ تَذْكُو ذُكُوًّا وَذَكًا وَذَكَاءً : إِذَا تَمَّ اشْتِعَالُهَا ،

وَالشَّمْسُ إِذَا اشْتَدَّتْ حَرَارَتُهَا كَأَنَّمَا تَمَّ مَا يُعْتَادُ وَأَكْمَلَهُ ، وَذَكَى الرَّجُلُ - كَرَمَى وَرَضِيَ - نَمَتْ فِطْنَتُهُ ، وَأَذْكَى النَّارَ وَذَكَّاهَا تَذْكِيَةً . وَذَكَّى الْبَهِيمَةَ : إِذَا أَزْهَقَ رُوحَهَا ، وَإِنْ بَدَأَ

بذلك غَيْرُهُ ، أَوْ عَرَضَتْ لَهَا عِلَّة تُوجِبُهُ لَوْ تُرِكَتْ ، إِذِ الْعِبْرَةُ بِالتَّمَام ، قَالَ فِي لِسَانِ الْعَرَب : الذَّكَاءُ شِدَّةُ وَهَجِ النَّارِ ، يُقَالُ : ذَكَّيْتُ النَّارَ : إِذَا أَتْمَمْتَ إِشْعَالَهَا وَرَفْعَهَا . وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ذَبْحُهُ عَلَى التَّمَامِ ، وَالذَّكَا تَمَامُ إِيقَادِ النَّارِ مَقْصُورٌ يُكْتَبُ بِالْأَلِفِ . اهـ .

(202/190)

أَقُولُ : ذِكْرُ الذَّبْحِ مِثَالٌ ، وَمِثْلُهُ غَيْرُهُ مِمَّا تَتِمُّ بِهِ الْإِمَاتَةُ ; كَنَحْرِ الْبَعِيرِ وَطَعْنِ الْمُتَرَدِّيَةِ فِي الْبِئْرِ وَالْحُفْرَةِ ، وَخَنْقِ الْجَارِحِ الصَّيْدَ . وَالذَّكَاءُ : السِّنُّ - الْعُمُرُ - أَيْضًا . يُقَالُ : بَلَغَتِ الدَّابَّةُ الذَّكَاءَ أَيِ السِّنَّ ، وَأَصْلُهُ أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ أَعْمَارَهَا بِرُؤْيَةِ أَسْنَانِهَا ، وَمِنْهُ : " جَرْيُ الْمُذَكِّيَاتِ غِلَابٌ " وَهِيَ الْخَيْلُ تَمَّتْ قُوَّتُهَا ، وَأَشْرَفَتْ عَلَى النَّقْصِ ; فَهِيَ تُغَالِبُ الْجَرْيَ مُغَالَبَةً ، وَذَكَّى الرَّجُلُ - بِالتَّشْدِيدِ - أَسَنَّ وَبَدِنَ . وَفِي السِّنِّ مَعْنَى التَّمَامِ ، قَالَ فِي اللِّسَانِ : وَتَأْوِيلُ تَمَامِ السِّنِّ النِّهَايَةُ فِي الشَّبَابِ ، فَإِذَا نَقَصَ عَنْ ذَلِكَ أَوْ زَادَ فَلَا يُقَالُ لَهُ الذَّكَاءُ ، وَالذَّكَاءُ فِي الْفَهْمِ : أَنْ يَكُونَ فَهْمًا سَرِيعَ الْقَبُولِ . ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي ذَكَاءِ الْفَهْمِ وَالذَّبْحِ : إِنَّهُ التَّمَامُ ، وَإِنَّهُمَا مَمْدُودَانِ . اهـ . ثُمَّ نَقَلَ أَقْوَالًا عَنِ اللُّغَوِيِّينَ فِي كَوْنِ الذَّبْحِ وَالنَّحْرِ ذَكَاةً ، وَذَكَرَ أَقْوَالَ بَعْضِهِمْ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، وَقَالَ : وَأَصْلُ الذَّكَاةِ فِي اللُّغَةِ إِتْمَامُ الشَّيْءِ ; فَمِنْ ذَلِكَ

: الذَّكَاءُ فِي السِّنِّ وَالْفَهْمِ . اهـ .

وَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – خَزْقَ حَدِيدَةِ الْمِعْرَاضِ وَقَتْلَ الْكَلْبِ (وَنَحْوِهِ) لِلصَّيْدِ ذَكَاةً ; فَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا : إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ

(203/190)

فَخَزَقَ ، فَكُلْهُ ، وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْهُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا فَاذْبَحْهُ ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ ; فَإِنَّ أَخْذَ الْكَلْبِ ذَكَاةٌ ، قَالَ صَاحِبُ مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ عِنْدَ إِيرَادِ هَذَا الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ : وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْإِبَاحَةِ سَوَاءٌ قَتَلَهُ الْكَلْبُ جَرْحًا أَوْ خَنْقًا ، وَالْمِعْرَاضُ – كَمَا فِي اللِّسَانِ – بِالْكَسْرِ : سَهْمٌ يُرْمَى بِهِ بِلَا رِيشٍ وَلَا نَصْلٍ يَمْضِي عَرْضًا ; فَيُصِيبُ بِعَرْضِ الْعُودِ لَا بِحَدِّهِ . اهـ . وَإِنَّمَا يُصِيبُ بِحَدِّهِ ، أَيْ طَرَفِ الْعُودِ الدَّقِيقِ الَّذِي يَخْزِقُ ، أَيْ يَخْدِشُ ، إِذَا كَانَ الصَّيْدُ قَرِيبًا كَمَا فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ . وَقِيلَ : هُوَ خَشَبَةٌ ثَقِيلَةٌ فِي آخِرِهَا عَصًا مُحَدَّدٌ رَأْسُهَا ، وَقَدْ لَا يُحَدَّدُ ، وَقَوَّى هَذَا الْقَوْلَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ تَبَعًا لِلْقَاضِي عِيَاضٍ . وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ : إِنَّهُ الْمَشْهُورُ . وَقَالَ ابْنُ التِّينِ : الْمِعْرَاضُ : عَصًا فِي طَرَفِهَا حَدِيدَةٌ يَرْمِي

بِهَا الصَّائِدُ ، فَمَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَهُوَ ذَكِيٌّ فَيُؤْكَلُ ، وَمَا أَصَابَ بِغَيْرِ حَدِّهِ فَهُوَ وَقِيذٌ . اهـ .
وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ ، وَلَعَلَّ لِلْمِعْرَاضِ أَنْوَاعًا . وَالشَّاهِدُ أَنَّ خَدْشَ الْمِعْرَاضِ وَقَتْلَ الْكَلْبِ يُعَدُّ تَذْكِيَةً لُغَةً وَشَرْعًا ; لِأَنَّهُ مِمَّا يَدْخُلُ

(204/190)

فِي قَصْدِ الْإِنْسَانِ إِلَى قَتْلِ الْحَيَوَانِ لِأَجْلِ أَكْلِهِ لَا تَعْذِيبِهِ ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ مَرْفُوعًا : إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ عَنْكَ فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ .

(205/190)

وَلَمَّا كَانَتِ التَّذْكِيَةُ الْمُعْتَادَةُ فِي الْغَالِبِ لِصِغَارِ الْحَيَوَانَاتِ الْمَقْدُورِ عَلَيْهَا ، هِيَ الذَّبْحَ - كَثُرَ التَّعْبِيرُ بِهِ ، فَجَعَلَهُ الْفُقَهَاءُ هُوَ الْأَصْلَ وَظَنُّوا أَنَّهُ مَقْصُودٌ بِالذَّاتِ لِمَعْنًى فِيهِ ، فَعَلَّلَ بَعْضُهُمْ مَشْرُوعِيَّةَ الذَّبْحِ بِأَنَّهُ يُخْرِجُ الدَّمَ مِنَ الْبَدَنِ الَّذِي يَضُرُّ بَقَاؤُهُ فِيهِ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الرُّطُوبَاتِ وَالْفَضَلَاتِ ، وَلِهَذَا اشْتَرَطُوا فِيهِ قَطْعَ الْحُلْقُومِ وَالْوَدَجَيْنِ وَالْمَرِيءِ عَلَى خِلَافٍ بَيْنَهُمْ فِي تِلْكَ الشُّرُوطِ . وَإِنَّ هَذَا لَتَحَكُّمٌ فِي الطِّبِّ وَالشَّرْعِ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا

قَالُوا لَمَا أُحِلَّ الصَّيْدُ الَّذِي يَأْتِي بِهِ الْجَارِحُ مَيِّتًا ، وَصَيْدُ السَّهْمِ وَالْمِعْرَاضِ إِذَا خَزَقَ ; لِأَنَّ هَذَا الْخَزْقَ لَا يُخْرِجُ الدَّمَ الْكَثِيرَ كَمَا يُخْرِجُهُ الذَّبْحُ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ الذَّبْحَ كَانَ وَلَا يَزَالُ أَسْهَلَ أَنْوَاعِ التَّذْكِيَةِ عَلَى أَكْثَرِ النَّاسِ ; فَلِذَلِكَ اخْتَارُوهُ وَأَقَرَّهُمُ الشَّرْعُ عَلَيْهِ ; لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ مِنْ تَعْذِيبِ الْحَيَوَانِ مَا فِي غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْقَتْلِ ، كَمَا أَقَرَّهُمْ عَلَى صَيْدِ الْجَوَارِحِ وَالسَّهْمِ وَالْمِعْرَاضِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَإِنِّي لَأَعْتَقِدُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَوِ اطَّلَعَ عَلَى طَرِيقَةٍ لِلتَّذْكِيَةِ أَسْهَلَ عَلَى الْحَيَوَانِ وَلَا ضَرَرَ فِيهَا - كَالتَّذْكِيَةِ بِالْكَهْرَبَائِيَّةِ إِنْ

(206/190)

صَحَّ هَذَا الْوَصْفُ فِيهَا - لَفَضَّلَهَا عَلَى الذَّبْحِ ، لِأَنَّ قَاعِدَةَ شَرِيعَتِهِ أَنَّهُ لَا يَحْرُمُ عَلَى النَّاسِ إِلَّا مَا فِيهِ ضَرَرٌ لِأَنْفُسِهِمْ أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَحْيَاءِ ، وَمِنْهُ تَعْذِيبُ الْحَيَوَانِ بِالْوَقْذِ وَنَحْوِهِ ، وَأُمُورُ الْعَادَاتِ فِي الْأَكْلِ وَاللِّبَاسِ لَيْسَتْ مِمَّا يَتَعَبَّدُ اللَّهُ النَّاسَ تَعَبُّدًا بِإِقْرَارِهِمْ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا تَكُونُ أَحْكَامُ الْعِبَادَةِ بِنُصُوصٍ مِنَ الشَّارِعِ تَدُلُّ عَلَيْهَا ، وَلَا يُعْرَفُ مُرَادُ الشَّارِعِ وَحِكْمَتُهُ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ إِلَّا بِفَهْمِ كُلِّ مَا وَرَدَ فِيهَا بِجُمْلَتِهِ ، وَلَوْ كَانَ إِقْرَارُ النَّاسِ عَلَى الشَّيْءِ مِنَ الْعَادَاتِ أَوِ اسْتِئْنَافُ الشَّارِعِ لَهَا حُجَّةً عَلَى التَّعَبُّدِ بِهَا ، لَوَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي كَيْفِيَّةِ أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَنَوْمِهِ ، بَلْ هُنَالِكَ مَا هُوَ أَجْدَرُ بِالْوُجُوبِ كَالْتِزَامِ صِفَةِ مَسْجِدِهِ ، وَحِينَئِذٍ يَحْرُمُ فَرْشُهُ وَوَضْعُ السُّرُجِ وَالْمَصَابِيحِ فِيهِ .

(207/190)

وَقَدْ تَأَمَّلْنَا مَجْمُوعَ مَا وَرَدَ فِي التَّذْكِيَةِ ، فَفَقِهْنَا أَنَّ غَرَضَ الشَّارِعِ مِنْهَا اتِّقَاءُ تَعْذِيبِ الْحَيَوَانِ بِقَدْرِ الِاسْتِطَاعَةِ ، فَأَجَازَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَمَا مَرَاهُ أَوْ أَمْرَاهُ أَوْ أَمَرَّهُ ، وَهُوَ دُونَ "أَنْهَرَهُ" فِي مَعْنَى إِخْرَاجِهِ أَوْ إِسَالَتِهِ ، وَأَمَرَ بِأَنْ تُحَدَّ الشِّفَارُ ، وَأَلَّا يُقْطَعَ شَيْءٌ مِنْ بَدَنِ الْحَيَوَانِ قَبْلَ أَنْ تَزْهَقَ رُوحُهُ ، وَأَجَازَ النَّحْرَ وَالذَّبْحَ حَتَّى بِالظِّرَارِ ؛ أَيْ بِالْحِجَارَةِ الْمُحَدَّدَةِ ، وَبِالْمَرْوِ ، أَيِ الْحَجَرِ الْأَبْيَضِ ، وَقِيلَ الَّذِي تُقْدَحُ مِنْهُ النَّارُ ، وَبِشِقِّ الْعَصَا ، وَهَذَا دُونَ السِّكِّينِ غَيْرِ الْمُحَدَّدِ بِالشَّحْذِ ، وَلِكُلِّ وَقْتٍ وَحَالٍ مَا يُنَاسِبُهُمَا ، فَإِذَا تَيَسَّرَ الذَّبْحُ بِسِكِّينٍ حَادٍّ لَا يَعْدِلُ إِلَى مَا دُونَهُ ، وَإِذَا تَيَسَّرَ فِي الذَّبْحِ إِنْهَارُ الدَّمِ ، يَكُونُ أَسْهَلَ عَلَى الْحَيَوَانِ وَأَقَلَّ إِيلَامًا لَهُ ، فَلَا يَعْدِلُ عَنْهُ إِلَى مِثْلِ

(208/190)

طَعْنِ الْمُتَرَدِّيَةِ فِي ظَهْرِهَا أَوْ فَخْذِهَا ، أَوْ خَرْقِ الْمِعْرَاضِ وَخَدْشِهِ لِأَيِّ عُضْوٍ مِنَ الْبَدَنِ ، وَالرَّمْيِ بِالسَّهْمِ لِلْحَيَوَانِ الْكَبِيرِ ذِي الدَّمِ الْغَزِيرِ . رَوَى أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانِ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا ، نَدَّ الْبَعِيرُ : نَفَرَ ، وَحَبَسَهُ : أَثْبَتَهُ فِي مَكَانِهِ إِذَا مَاتَ فِيهِ بِرَمْيَةِ السَّهْمِ . وَاسْتَدَلَّ جُمْهُورُ السَّلَفِ بِالْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ أَكْلِ مَا رُمِيَ بِالسَّهْمِ فَجُرِحَ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ مِنَ الْجَسَدِ ، وَلَكِنِ اشْتَرَطُوا أَنْ يَكُونَ وَحْشِيًّا أَوْ مُتَوَحِّشًا أَوْ نَادًّا ، إِلَّا أَنَّ مَالِكًا وَشَيْخَهُ رَبِيعَةَ ، وَاللَّيْثَ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ ، لَمْ يُجِيزُوا أَكْلَ الْمُتَوَحِّشِ إِلَّا بِتَذْكِيَتِهِ فِي حَلْقِهِ أَوْ لَبَّتِهِ أَيْ : نَحْرِهِ .

(209/190)

(الْعَاشِرُ مِنْ مُحَرَّمَاتِ الطَّعَامِ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ) قَالَ الرَّاغِبُ فِي مُفْرَدَاتِهِ : نَصْبُ الشَّيْءِ : وَضْعُهُ وَضْعًا نَاتِئًا ; كَنَصْبِ الرُّمْحِ وَالْبِنَاءِ وَالْحَجَرِ ، وَالنَّصِيبُ الْحِجَارَةُ تُنْصَبُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَجَمْعُهُ نَصَائِبُ وَنُصُبٌ بِضَمَّتَيْنِ ، وَكَانَ لِلْعَرَبِ حِجَارَةٌ تَعْبُدُهَا وَتَذْبَحُ عَلَيْهَا ، قَالَ : كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ (70 : 43) . قَالَ : وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ

(5 : 3) وَقَدْ يُقَالُ فِي جَمْعِهِ: أَنْصَابٌ. قَالَ: وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ (5 : 90) . اهـ .

وَقَالَ فِي اللِّسَانِ: وَالنَّصْبُ (بِالْفَتْحِ) وَالنُّصْبُ (بِالضَّمِّ) وَالنُّصُبُ (بِضَمَّتَيْنِ) : الدَّاءُ وَالْبَلَاءُ وَالشَّرُّ، وَفِي التَّنْزِيلِ: مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ (38 : 41) . وَالنَّصِيبَةُ وَالنُّصُبُ بِضَمَّتَيْنِ: كُلُّ مَا نُصِبَ فَجُعِلَ عَلَمًا . وَقِيلَ: النُّصُبُ جَمْعُ نَصِيبَةٍ كَسَفِينَةٍ وَسُفُنٍ، وَصَحِيفَةٍ وَصُحُفٍ . اللَّيْثُ: النُّصُبُ: جَمَاعَةُ النَّصِيبَةِ، وَهِيَ عَلَامَةٌ تُنْصَبُ لِلْقَوْمِ، وَالنَّصَبُ بِالْفَتْحِ وَالنُّصُبُ بِضَمَّتَيْنِ: الْعَلَمُ الْمَنْصُوبُ، وَفِي التَّنْزِيلِ: كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ (70 : 43) قُرِئَ بِهِمَا جَمِيعًا، وَقِيلَ: النَّصَبُ بِالْفَتْحِ: الْغَايَةُ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: مَنْ قَرَأَ " إِلَى نَصَبٍ " بِالْفَتْحِ؛ فَمَعْنَاهُ: إِلَى عَلَمٍ مَنْصُوبٍ يَسْبِقُونَ إِلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَ " إِلَى نُصُبٍ " بِضَمَّتَيْنِ؛ فَمَعْنَاهُ: إِلَى أَصْنَامٍ؛ كَقَوْلِهِ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَنَحْوَ ذَلِكَ قَالَ الْفَرَّاءُ، قَالَ: وَالنَّصَبُ بِالْفَتْحِ وَاحِدٌ، وَهُوَ

(210/190)

مَصْدَرٌ، وَجَمْعُهُ الْأَنْصَابُ، وَالْيَنْصُوبُ: عَلَمٌ يُنْصَبُ فِي الْفَلَاةِ . وَالنَّصَبُ وَالنُّصُبُ: كُلُّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْجَمْعُ: أَنْصَابٌ . الْجَوْهَرِيُّ: وَالنَّصَبُ بِالْفَتْحِ: مَا نُصِبَ، فَعُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ النُّصْبُ بِالضَّمِّ، وَقَدْ يُحَرَّكُ مِثْلَ عُسُرٍ . اهـ .

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : وَالنُّصُبُ : الْأَوْثَانُ مِنَ الْحِجَارَةِ ، جَمَاعَةُ أَنْصَابٍ كَانَتْ تُجْمَعُ فِي الْمَوْضِعِ مِنَ الْأَرْضِ ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُقَرِّبُونَ لَهَا ، وَلَيْسَتْ بِأَصْنَامٍ ، وَكَانَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَقُولُ فِي صِفَتِهِ ، وَذَكَرَ سَنَدَهُ إِلَيْهِ : النُّصُبُ لَيْسَتْ بِأَصْنَامٍ ، الصَّنَمُ يُصَوَّرُ وَيُنْقَشُ ، وَهَذِهِ حِجَارَةٌ

تُنْصَبُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ حَجَرًا ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ الثَّلَاثُمِائَةِ مِنْهَا بِخُزَاعَةَ ، فَكَانُوا إِذَا ذَبَحُوا نَضَحُوا الدَّمَ عَلَى مَا أَقْبَلَ مِنَ الْبَيْتِ ، وَشَرَحُوا اللَّحْمَ ، وَجَعَلُوهُ عَلَى الْحِجَارَةِ . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يُعَظِّمُونَ الْبَيْتَ بِالدَّمِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نُعَظِّمَهُ ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَكْرَهْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللهُ : لَنْ يَنَالَ اللهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ (22 : 37) ثُمَّ أَيَّدَ ابْنُ جَرِيرٍ قَوْلَ

(211/190)

ابْنِ جُرَيْجٍ بِمَا رَوَاهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ مُجَاهِدٍ : النُّصُبُ : حِجَارَةٌ حَوْلَ الْكَعْبَةِ تَذْبَحُ عَلَيْهَا أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَيُبَدِّلُونَهَا إِذَا شَاءُوا بِحِجَارَةٍ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهَا . وَقَوْلُ قَتَادَةَ : وَالنُّصُبُ حِجَارَةٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْبُدُونَهَا وَيَذْبَحُونَ لَهَا فَنَهَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ . وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنْصَابٌ كَانُوا يَذْبَحُونَ وَيُهِلُّونَ عَلَيْهَا .

فَعُلِمَ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ أَنَّ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ هُوَ مِنْ جِنْسِ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُذْبَحُ بِقَصْدِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ - تَعَالَى - وَلَكِنَّهُ أَخَصُّ مِنْهُ ، فَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ قَدْ يَكُونُ لِصَنَمٍ مِنَ الْأَصْنَامِ بَعِيدًا عَنْهُ وَعَنِ النُّصُبِ ، وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ لَا بُدَّ أَنْ يُذْبَحَ عَلَى تِلْكَ الْحِجَارَةِ أَوْ عِنْدَهَا وَيُنْشَرُ لَحْمُهُ عَلَيْهَا .

فَعُلِمَ مِنْ هَذَا وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنَّ الْمُحَرَّمَاتِ عَشَرَةٌ بِالتَّفْصِيلِ ، وَأَرْبَعَةٌ بِالْإِجْمَالِ ، وَكَمَا خَصَّ الْمُنْخَنِقَةَ وَمَا عَطَفَ عَلَيْهَا مِنَ الْمَيْتَاتِ بِالذِّكْرِ بِسَبَبٍ خَاصٍّ مَعْرُوفٍ ; لِئَلَّا يَغْتَرَّ أَحَدٌ بِاسْتِبَاحَةِ بَعْضِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لَهَا - خَصَّ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ بِالذِّكْرِ لِإِزَالَةِ وَهْمِ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّهُ قَدْ يَحِلُّ بِقَصْدِ تَعْظِيمِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ إِذَا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ غَيْرِ اللهِ عَلَيْهِ ، وَحَسْبُكَ أَنَّهُ مِنْ خُرَافَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي جَاءَ الْإِسْلَامُ بِمَحْوِهَا .

(212/190)

ثُمَّ عَطَفَ عَلَى مُحَرَّمَاتِ الطَّعَامِ الَّتِي كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَحِلُّونَهَا عَمَلًا آخَرَ مِنْ خُرَافَاتِهِمْ ; فَقَالَ : وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ أَيْ وَحَرُمَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَطْلُبُوا عِلْمَ مَا قُسِمَ لَكُمْ - أَوْ تَرْجِيحَ قِسْمٍ مِنْ مَطَالِبِكُمْ عَلَى قِسْمٍ - بِالْأَزْلَامِ كَمَا تَفْعَلُ الْجَاهِلِيَّةُ ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ هَذَا مِنْ مُحَرَّمَاتِ الطَّعَامِ كَمَا يَأْتِي ، وَالزَّلَمُ - مُحَرَّكَةً - كَصُرَدٍ ; أَيْ بِضَمٍّ فَفَتْحٍ : قَدَحٌ لَا رِيشَ عَلَيْهِ

وَسِهَامٌ كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، جَمْعُهُ أَزْلَامٌ ، قَالَهُ فِي الْقَامُوسِ ، وَالْمُرَادُ أَنَّهَا قِطَعٌ مِنَ الْخَشَبِ بِهَيْئَةِ السَّهْمِ إِلَّا أَنَّهَا لَا يُلْصَقُ عَلَيْهَا الرِّيشُ الَّذِي يُلْصَقُ عَلَى السَّهْمِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ ; لِيَحْمِلَهُ الْهَوَاءُ ، وَلَا يُرَكَّبُ فِيهَا النَّصْلُ الَّذِي يَجْرَحُ مَا يُرْمَى بِهِ مِنْ صَيْدٍ وَغَيْرِهِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَتِ الْأَزْلَامُ ثَلَاثَةً مَكْتُوبٌ عَلَى أَحَدِهَا : " أَمَرَنِي رَبِّي " وَعَلَى الثَّانِي : " نَهَانِي رَبِّي " وَالثَّالِثُ غُفْلٌ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ سَفَرًا أَوْ غَزْوًا أَوْ زَوَاجًا أَوْ بَيْعًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، أَجَالَ هَذِهِ الْأَزْلَامَ ، فَإِنْ خَرَجَ لَهُ الزُّلَمُ الْمَكْتُوبُ عَلَيْهِ " أَمَرَنِي رَبِّي " مَضَى لِمَا أَرَادَ ، وَإِنْ خَرَجَ الْمَكْتُوبُ عَلَيْهِ " نَهَانِي رَبِّي " أَمْسَكَ عَنْ ذَلِكَ ، وَلَمْ يَمْضِ فِيهِ ، وَإِنْ خَرَجَ (الْغُفْلُ الَّذِي لَا كِتَابَةَ عَلَيْهِ) : أَعَادَ الِاسْتِقْسَامَ .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ

الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَمْرًا أَوْ سَفَرًا

(213/190)

يَعْمِدُونَ إِلَى قِدَاحٍ ثَلَاثَةٍ ، عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا مَكْتُوبٌ " اؤْمُرْنِي " وَعَلَى الْآخَرِ " انْهَنِي " وَيَتْرُكُونَ الْآخَرَ مُحَلَّلًا بَيْنَهُمَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُجِيلُونَهَا فَإِنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ " اؤْمُرْنِي " مَضَوْا لِأَمْرِهِمْ ، وَإِنْ خَرَجَ الَّذِي عَلَيْهِ " انْهَنِي " كَفُّوا ، وَإِنْ خَرَجَ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

أَعَادُوهَا . ورُوِيَ عَنْ آخَرِينَ فِي الْكِتَابَةِ كَلِمَاتٌ أُخْرَى بِمَعْنَى مَا ذَكَرْنَا ، وعَنِ السُّدِّيِّ أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ عِنْدَ الْكُهَّانِ ; فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُسَافِرَ أَوْ يَتَزَوَّجَ أَوْ يُحْدِثَ أَمْرًا أَتَى الْكَاهِنَ فَأَعْطَاهُ شَيْئًا فَضَرَبَ لَهُ بِهَا ، فَإِنْ خَرَجَ شَيْءٌ يُعْجِبُهُ مِنْهَا أَمَرَهُ فَفَعَلَ ، وَإِنْ خَرَجَ شَيْءٌ يَكْرَهُهُ نَهَاهُ فَانْتَهَى ، كَمَا ضَرَبَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ عَلَى زَمْزَمَ ، وَعَلَى عَبْدِ اللهِ وَالْإِبِلِ .

(214/190)

وعَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : كَانَتْ هُبَلُ أَعْظَمَ أَصْنَامِ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ ، وكَانَتْ فِي بِئْرٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ ، وكَانَتْ تِلْكَ الْبِئْرُ الَّتِي يُجْمَعُ فِيهَا مَا يُهْدَى لِلْكَعْبَةِ ، وكَانَتْ عِنْدَ هُبَلَ سَبْعَةُ أَقْدَاحٍ كُلُّ قَدَحٍ مِنْهَا فِيهِ كِتَابٌ ، أَيْ : (كِتَابَةُ شَيْءٍ) وبَيَّنَهُ بِقَوْلِهِ : قَدَحٌ فِيهِ الْعَقْلُ (أَيْ دِيَةُ الْقَتِيلِ) إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الْعَقْلِ مَنْ يَحْمِلُهُ مِنْهُمْ ؟ ضَرَبُوا بِالْقِدَاحِ السَّبْعَةِ ، وقَدَحٌ فِيهِ "نَعَمْ" لِلْأَمْرِ إِذَا أَرَادُوهُ ، يُضْرَبُ بِهِ (أَيْ : يُجَالُ فِي سَائِرِ الْقِدَاحِ) فَإِنْ خَرَجَ قَدَحُ "نَعَمْ" عَمِلُوا بِهِ ، أَوْ قَدَحٌ فِيهِ "لَا" فَإِذَا أَرَادُوا أَمْرًا ضَرَبُوا فِي الْقِدَاحِ ، فَإِنْ خَرَجَ ذَلِكَ الْقَدَحُ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ الْأَمْرَ ، وقَدَحٌ فِيهِ "مِنْكُمْ" وقَدَحٌ فِيهِ "مُلْصَقٌ" وقَدَحٌ فِيهِ "مِنْ غَيْرِكُمْ" وقَدَحٌ فِيهِ الْمِيَاهُ ; إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا لِلْمَاءِ ضَرَبُوا بِالْقِدَاحِ وفِيهَا تِلْكَ الْقِدَاحُ ، فَحَيْثُ مَا خَرَجَ عَمِلُوا بِهِ .

وكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْتِنُوا غُلَامًا ، أَوْ أَنْ يَنْكِحُوا مَنْكَحًا ، أَوْ أَنْ يَدْفِنُوا مَيِّتًا ، أَوْ يَشُكُّوا

فِي نَسَبٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، ذَهَبُوا إِلَى هُبَلَ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ وَبِجَزُورٍ - بَعِيرٍ يُجْزَرُ - فَأَعْطَاهَا صَاحِبَ الْقِدَاحِ الَّذِي يَضْرِبُهَا ، ثُمَّ قَرَّبُوا صَاحِبَهُمُ الَّذِي يُرِيدُونَ بِهِ مَا يُرِيدُونَ ، ثُمَّ قَالُوا : يَا إِلَهَنَا ، هَذَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ قَدْ أَرَدْنَا بِهِ كَذَا وَكَذَا ، فَأَخْرِجِ الْحَقَّ فِيهِ ، ثُمَّ يَقُولُونَ لِصَاحِبِ الْقِدَاحِ : اضْرِبْ . فَيَضْرِبُ فَإِنْ خَرَجَ

(215/190)

عَلَيْهِ " مِنْ غَيْرِكُمْ " كَانَ حَلِيفًا ، وَإِنْ خَرَجَ عَلَيْهِ " مُلْصَقٌ " كَانَ عَلَى مِيرَاثِهِ مِنْهُمْ ، لَا نَسَبَ لَهُ وَلَا حِلْفَ ، وَإِنْ خَرَجَ فِيهِ سِوَى هَذَا مِمَّا يَعْمَلُونَ بِهِ : " نَعَمْ " عَمِلُوا بِهِ ، وَإِنْ خَرَجَ " لَا " أَخَّرُوهُ عَامَهُمْ ذَلِكَ حَتَّى يَأْتُوا بِهِ مَرَّةً أُخْرَى ، يَنْتَهُونَ فِي أُمُورِهِمْ إِلَى ذَلِكَ مِمَّا خَرَجَتْ بِهِ الْقِدَاحُ . اهـ .

وَالظَّاهِرُ مِنِ اخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ كَانَ يَكُونُ عِنْدَ بَعْضِ الْكَهَنَةِ أَزْلَامٌ غَيْرُ السَّبْعَةِ الَّتِي عِنْدَ هُبَلَ ، الَّتِي يَفْصِلُ فِيهَا فِي كُلِّ الْأُمُورِ الْمُهِمَّةِ ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَعَرَّفُونَ قِسْمَتَهُمْ وَحَظَّهُمْ ، أَوْ يُرَجِّحُونَ مَطَالِبَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ اللَّعِبِ الَّذِي يَسْكُنُ بِهِ اضْطِرَابُ نُفُوسِ أَصْحَابِ الْأَوْهَامِ ، وَفَسَّرَ مُجَاهِدٌ الْأَزْلَامَ : بِكِعَابِ فَارِسَ وَالرُّومِ الَّتِي يَقْمُرُونَ بِهَا ، وَسِهَامِ الْعَرَبِ ، وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: الْأَزْلَامُ كَانَتْ لِقُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَكْتُوبٌ عَلَيْهَا: أَمْرٌ وَنَهْيٌ، وَافْعَلْ وَلَا تَفْعَلْ، وَقَدْ زُلِمَتْ وَسُوِّيَتْ وَوُضِعَتْ فِي الْكَعْبَةِ يَقُومُ بِهَا سَدَنَةُ الْبَيْتِ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدٌ سَفَرًا

(216/190)

أَوْ نِكَاحًا أَتَى السَّادِنَ وَقَالَ: أَخْرِجْ لِي زُلَمًا، فَيُخْرِجُهُ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ. إِلَخْ. قَالَ: وَرُبَّمَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ زُلَمَانِ وَضَعَهُمَا فِي قِرَابِهِ، فَإِذَا أَرَادَ الِاسْتِقْسَامَ أَخْرَجَ أَحَدَهُمَا. اهـ. وَهَذَا مَحَلُّ الشَّاهِدِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْأَزْلَامَ قِدَاحُ الْمَيْسِرِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهَا النَّرْدُ وَالشِّطْرَنْجُ. وَالْجُمْهُورُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ بَيَّنَّا سِهَامَ الْمَيْسِرِ فِي تَفْسِيرِ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ (2: 219) وَهِيَ عَشَرَةٌ، لَهَا أَسْمَاءٌ لِسَبْعَةٍ، مِنْهَا أَنْصِبَةٌ مُتَفَاوِتَةٌ، فَلْيُرَاجِعْهُ مَنْ شَاءَ (ص 258 ج 2 ط الْهَيْئَةِ الْمِصْرِيَّةِ الْعَامَّةِ لِلْكِتَابِ) وَاللَّعِبُ بِالنَّرْدِ وَنَحْوِهِ لَيْسَ اسْتِقْسَامًا، وَقَدْ يُسْتَقْسَمُ بِهِ.

(217/190)

أَمَّا سَبَبُ تَحْرِيمِ الِاسْتِقْسَامِ فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ مَا فِيهِ مِنْ تَعْظِيمِ الْأَصْنَامِ، وَيَرُدُّهُ أَنَّ التَّحْرِيمَ عَامٌّ يَشْمَلُ مَا كَانَ عِنْدَ الْأَصْنَامِ وَمَا لَمْ يَكُنْ؛ كَالزَّلَمَيْنِ اللَّذَيْنِ يَحْمِلُهُمَا الرَّجُلُ مَعَهُ فِي رَحْلِهِ، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ طَلَبٌ لِعِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي اسْتَأْثَرَ اللهُ بِهِ، وَيَرُدُّهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَطْلُبُ بِهَا عِلْمَ الْغَيْبِ فِي مِثْلِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، عَلَى أَنَّ جَعْلَ هَذَا مُحَرَّمًا وَعِلَّةً لِلتَّحْرِيمِ، غَيْرُ ظَاهِرٍ، وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِرَدِّهِ، وَقِيلَ: لِأَنَّ فِيهَا افْتِرَاءً عَلَى اللهِ إِنْ أَرَادُوا بِقَوْلِهِمْ "أَمَرَنِي رَبِّي" اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَجَهْلًا وَشِرْكًا إِنْ أَرَادُوا بِهِ الصَّنَمَ، وَيُرَدُّ بِأَنَّ هَذَا رِوَايَةٌ عَنْ بَعْضِ الْأَزْلَامِ لَا عَنْ كُلِّهَا.

وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذَا قَدْ حُرِّمَ لِأَنَّهُ مِنَ الْخُرَافَاتِ وَالْأَوْهَامِ الَّتِي لَا يَرْكَنُ إِلَيْهَا إِلَّا مَنْ كَانَ ضَعِيفَ الْعَقْلِ يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا بَصِيرَةٍ، وَيَتْرُكُ مَا يَتْرُكُ عَنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا بَصِيرَةٍ، وَيَجْعَلُ نَفْسَهُ أُلْعُوبَةً لِلْكَهَنَةِ وَالسَّدَنَةِ، وَيَتَفَاءَلُ وَيَتَشَاءَمُ بِمَا لَا فَأْلَ فِيهِ وَلَا شُؤْمَ، فَلَا غَرْوَ أَنْ يُبْطِلَ ذَلِكَ دِينُ الْعَقْلِ وَالْبَصِيرَةِ وَالْبُرْهَانِ، كَمَا أَبْطَلَ التَّطَيُّرَ وَالْكَهَانَةَ وَالْعِيَافَةَ وَالْعِرَافَةَ وَسَائِرَ خُرَافَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا يَلِيقُ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَّا بِجَهْلِ الْوَثَنِيَّةِ وَأَوْهَامِهَا.

(218/190)

وَمِمَّا يَجِبُ الِاعْتِبَارُ بِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ صِغَارَ الْعُقُولِ كِبَارُ الْأَوْهَامِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَعَلَى عَهْدِ كُلِّ دِينٍ مِنَ الْأَدْيَانِ، يَسْتَنُّونَ بِسُنَّةِ مُشْرِكِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا تَطْمَئِنُّ

قُلُوبُهُمْ إِلَّا بِخُرَافَاتِ الْوَثَنِيَّةِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ اسْتَقْسَمُوا بِمَا هُوَ مِثْلُهَا وَمَا فِي مَعْنَاهَا ، وَلَكِنَّهُمْ يُسَمُّونَ عَمَلَهُمْ هذَا اسْمًا حَسَنًا ، كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَصْرِنَا هَذَا بِالِاسْتِقْسَامِ بِالسُّبَحِ وَغَيْرِهَا ، وَيُسَمُّونَهُ اسْتِخَارَةً وَمَا هُوَ مِنَ الِاسْتِخَارَةِ الَّتِي وَرَدَ الْإِذْنُ بِهَا فِي شَيْءٍ ، وَقَدْ يُسَمُّونَهُ أَخْذَ الْفَأْلِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَقْتَطِعُونَ طَائِفَةً مِنْ حَبِّ السُّبْحَةِ وَيُحَوِّلُونَهُ حَبَّةً بَعْدَ أُخْرَى ، يَقُولُونَ " افْعَلْ " عَلَى وَاحِدَةٍ ، وَ " لَا تَفْعَلْ " عَلَى أُخْرَى ، وَيَكُونُ الْحُكْمُ الْفَصْلُ لِلْحَبَّةِ الْأَخِيرَةِ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ كَلِمَاتٍ أُخْرَى بِهَذَا الْمَعْنَى ، تَخْتَلِفُ كَلِمَاتُهُمْ كَمَا كَانَتْ تَخْتَلِفُ كَلِمَاتُ سَلَفِهِمْ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالْمَعْنَى وَالْمَقْصِدُ وَاحِدٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَقْسِمُ بِوَرَقِ اللَّعِبِ الَّذِي يُقَامِرُونَ بِهِ أَحْيَانًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ الْفَأْلَ بِفُصُوصِ النَّرْدِ - الطَّاوِلَةِ - وَأَمْثَالِهِ مِنْ أَدَوَاتِ اللَّعِبِ ، وَفُصُوصُ النَّرْدِ هَذِهِ هِيَ كِعَابُ الْفُرْسِ الَّتِي أَدْخَلَهَا مُجَاهِدٌ فِي الْأَزْلَامِ ، وَجَعَلَهَا كَسِهَامِ الْعَرَبِ فِي التَّحْرِيمِ سَوَاءً ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ مَا يُؤَيِّدُ تَحْرِيمَهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَقْسِمُ

،

(219/190)

أَوْ يَأْخُذُ الْفَأْلَ أَوْ الِاسْتِخَارَةَ - كَمَا يَقُولُونَ - بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ; فَيَصْبُغُونَ عَمَلَهُمْ بِصِبْغَةِ الدِّينِ ، وَهُوَ يَتَوَقَّفُ عَلَى النَّصِّ ; لِأَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الدِّينِ كَالنَّقْصِ مِنْهُ ، وَهَلْ يَحِلُّ عَمَلُ الْجَاهِلِيَّةِ بِتَغْيِيرِ صُورَتِهِ ؟ وَيُلْبَسُ الْبَاطِلُ ثَوْبَ الْحَقِّ فَيَصِيرُ حَقًّا ؟ اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْزَلْتَ الْقُرْآنَ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ، فَتَرَكَ قَوْمٌ الِاهْتِدَاءَ ، وَحَرَّمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، وَاكْتَفَوْا مِمَّا يَدَّعُونَ مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ وَالتَّعْظِيمِ لَهُ ، بِالِاسْتِقْسَامِ بِهِ كَمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ ، أَوْ الِاسْتِشْفَاءِ بِمِدَادٍ تُكْتَبُ بِهِ آيَاتُهُ فِي كَاغِدٍ أَوْ جَامٍ ، اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فِي الْآخِرَةِ ، فَقَدْ كَفَانَا مَا أَصَابَ الْأُمَّةَ بِضَلَالِهِمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الْعَاجِلَةِ ، اللَّهُمَّ وَاجْعَلْ لَنَا فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِنْ فِتْنَتِهِمْ وَفِتْنَةِ مَنْ تَرَكُوا الدِّينَ كُلَّهُ اسْتِنْكَافًا مِنْ خُرَافَاتِهِمْ وَخُرَافَاتِ أَمْثَالِهِمْ .

(220/190)

وَلْيَعْلَمِ الْقَارِئُ أَنَّ الْعَادَةَ وَالْإِلْفَ يَجْعَلَانِ الْبِدْعَةَ مَعْرُوفَةً كَالسُّنَّةِ ، وَالسُّنَّةَ مُنْكَرَةً كَالْبِدْعَةِ ، فَمَا حَاوَلَ أَحَدٌ إِمَاتَةَ بِدْعَةٍ أَوْ إِحْيَاءَ سُنَّةٍ ، إِلَّا وَأَنْكَرَ النَّاسُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ بِاسْمِ الدِّينِ ، وَلَا طَالَ الْعَهْدُ عَلَى بِدْعَةٍ ، إِلَّا وَتَأَوَّلُوا لِفَاعِلِيهَا وَانْتَحَلُوا لَهَا مُسَوِّغًا مِنَ الدِّينِ ، وَمِنْ ذَلِكَ زَعْمُ بَعْضِهِمْ أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الِاسْتِقْسَامِ بِالسُّبَحِ وَغَيْرِهَا يَصِحُّ أَنْ يُعَدَّ مِنَ الْفَأْلِ الْحَسَنِ . وَقَدْ رَوَى ابْنُ مَاجَهْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَالْحَاكِمُ عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهُ

(221/190)

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ الْفَأْلُ الْحَسَنُ ، وَمَا هُوَ مِنْهُ ، إِنَّمَا الْفَأْلُ ضِدُّ الطِّيَرَةِ الَّتِي نَفَتْهَا وَأَبْطَلَتْهَا الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ ، وَهُوَ أَنْ يَسْمَعَ الْإِنْسَانُ اسْمًا حَسَنًا أَوْ كَلِمَةَ خَيْرٍ ، فَيَنْشَرِحَ لَهَا صَدْرُهُ وَيَنْشَطَ فِيمَا أَخَذَ فِيهِ ، وَقِيلَ : يَكُونُ الْفَأْلُ فِي الْحَسَنِ وَالرَّدِيءِ .

وَالطِّيَرَةُ بِوَزْنِ عِنَبَةٍ مَا يُتَشَاءَمُ بِهِ مِنَ الْفَأْلِ الرَّدِيءِ ، هَذِهِ عِبَارَةُ الْقَامُوسِ ، وَهِيَ مِنَ الطَّائِرِ ; إِذْ كَانُوا يَتَفَاءَلُونَ وَيَتَشَاءَمُونَ بِحَرَكَةِ الطَّيْرِ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ حَتَّى صَارَ زَجْرُ الطَّيْرِ عِنْدَهُمْ صِنَاعَةً ، قَالَ فِي الْقَامُوسِ : وَالطَّائِرُ الدِّمَاغُ ، وَمَا تَيَمَّنْتَ بِهِ أَوْ تَشَاءَمْتَ . اهـ . وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا طِيَرَةَ " فِي حَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ يُبْطِلُ حَسَنَ الطِّيَرَةِ وَرَدِيئَهَا ; لِأَنَّهُ خُرَافَةٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الِاسْتِدْلَالِ عَلَى الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ بِمَا لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ عَقْلًا وَلَا شَرْعًا وَلَا طَبْعًا ، لَا فَرْقَ فِي التَّطَيُّرِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ بِحَرَكَةِ الطَّيْرِ أَوْ بِغَيْرِهَا مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ .

(222/190)

وَهَذِهِ الطِّيَرَةُ قَدِيمَةُ الْعَهْدِ فِي الْعَرَبِ ، وَقَدْ أَبْطَلَهَا اللهُ - تَعَالَى - قَبْلَ الْإِسْلَامِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَالِحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَمَا بَيَّنَ لَنَا ذَلِكَ فِي مُجَادَلَتِهِ لِقَوْمِهِ (ثَمُودَ) فِي سُورَةِ النَّمْلِ ، قَالَ تَعَالَى : قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ قَالَ طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللهِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ (27 : 47) وَالِاسْتِقْسَامُ بِالْأَزْلَامِ أَوْ غَيْرِهَا شَرٌّ مِنَ التَّطَيُّرِ الَّذِي يَقَعُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ غَيْرِ سَعْيٍ إِلَيْهِ ، وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ بَيْنَ الْخُرَافَاتِ وَالْأَوْهَامِ الَّتِي تُؤَثِّرُ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ عَرَضًا لِقِلَّةِ عَقْلِهِ ، أَوْ تَأَثُّرِهِ بِأَحْوَالِ مَنْ تَرَبَّى بَيْنَهُمْ ، وَبَيْنَ مَا يَسْعَى إِلَيْهِ مِنْهَا ، وَيَسْتَثِيرُهُ بِاخْتِيَارِهِ ، وَيَجْعَلُهُ حَاكِمًا عَلَى قَلْبِهِ ، فَيَعْمَلُ

(223/190)

بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ . وَإِذَا صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَسَاهَلَ مَعَ أَصْحَابِهِ ، وَأَقَرَّهُمْ عَلَى التَّفَاؤُلِ بِالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ ، وَلَمْ يَعُدَّ هَذَا مِنَ الطِّيَرَةِ ; لِعِلْمِهِ بِأَنَّهُ أَزَالَ تِلْكَ الْعَقَائِدَ الْوَهْمِيَّةَ الْبَاطِلَةَ مِنْ نُفُوسِهِمْ ، فَلَمْ تَبْقَ حَاجَةٌ لِلتَّشْدِيدِ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَنْشَرِحُ لَهُ الصَّدْرُ - فَهَذَا التَّسَاهُلُ لَا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ اسْتِقْسَامِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُحَرَّمِ قَطْعًا بِنَصِّ الْقُرْآنِ الصَّرِيحِ ; لِتَغَيُّرِ الْمُسْتَقْسَمِ بِهِ ، فَإِنَّ تَحْرِيمَ الِاسْتِقْسَامِ لَيْسَتْ عِلَّتُهُ أَنَّهُ بِالْأَزْلَامِ ، بَلْ إِنَّهُ مِنَ الْأَبَاطِيلِ وَالْأَوْهَامِ ، وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ خَشَبَاتِ الْأَزْلَامِ وَخَشَبَاتِ السُّبْحَةِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ حَبِّهَا ؟

وَأَغْرَبُ مِنْ ذَلِكَ جَعْلُ الِاسْتِقْسَامِ مِنْ قَبِيلِ الِاسْتِخَارَةِ ; إِذِ اسْتَحَلَّهُ بَعْضُ الدَّجَّالِينَ بِإِطْلَاقِ اسْمِهَا عَلَيْهِ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ قَبِيلِ الْقُرْعَةِ الْمَشْرُوعَةِ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ قِيَاسِ الشَّيْطَانِ، وَالْحُكْمِ فِي دِينِ اللهِ بِالْهَوَى دُونَ بَيِّنَةٍ وَلَا سُلْطَانٍ.

(224/190)

بَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْبَصِيرَةِ وَالْعَقْلِ وَالْبَيِّنَةِ وَالْبُرْهَانِ، وَآيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَثِيرَةُ نَاطِقَةٌ بِذَلِكَ: قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (2 : 111) لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ (8 : 42) قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ (6 : 148) إِلَخْ. وَإِرْشَادُ الْقُرْآنِ، وَهَدْيُهُ فِي الْحَثِّ عَلَى الْأَخْذِ بِالدَّلِيلِ وَالْبُرْهَانِ عَامٌّ يَشْمَلُ جَمِيعَ شُئُونِ الْإِنْسَانِ، وَلَمَّا كَانَتِ الدَّلَائِلُ وَالْبَيِّنَاتُ تَتَعَارَضُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، وَالتَّرْجِيحُ بَيْنَهَا يَتَعَذَّرُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ، فَيُرِيدُ الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ فَلَا يَسْتَبِينُ لَهُ: آلْإِقْدَامُ عَلَيْهِ خَيْرٌ أَمْ تَرْكُهُ؟ فَيَقَعُ فِي الْحَيْرَةِ - جَعَلَتْ لَهُ السُّنَّةُ مَخْرَجًا مِنْ ذَلِكَ بِالِاسْتِخَارَةِ حَتَّى لَا يَضْطَرِبَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ وَلَا تَطُولَ غُمَّتُهُ، وَذَلِكَ الْمَخْرَجُ هُوَ الِاسْتِخَارَةُ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ التَّوَجُّهِ إِلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَالِالْتِجَاءِ إِلَيْهِ بِالصَّلَاةِ وَالدُّعَاءِ بِأَنْ يُزِيلَ الْحَيْرَةَ وَيُهَيِّئَ وَيُيَسِّرَ لِلْمُسْتَخِيرِ الْخَيْرَ، وَجَدِيرٌ هَذَا بِأَنْ يَشْرَحَ الصَّدْرَ لِمَا هُوَ خَيْرٌ

الْأَمْرَيْنِ ، وَهَذَا هُوَ اللَّائِقُ بِأَهْلِ التَّوْحِيدِ ، أَنْ يَأْخُذُوا بِالْبَيِّنَةِ وَالدَّلِيلِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - مُبَيِّنًا لِلْخَيْرِ وَالْحَقِّ ، فَإِنِ اشْتَبَهَ عَلَى أَحَدِهِمْ أَمْرٌ الْتَجَأَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِذَا شَرَحَ صَدْرَهُ لِشَيْءٍ أَمْضَاهُ وَخَرَجَ بِهِ مِنْ

(225/190)

حَيْرَتِهِ ، وَالْقُرْعَةُ تُشْبِهُ ذَلِكَ ، بَلْ أَمْرُهَا أَظْهَرُ ، فَإِنَّهَا إِنَّمَا تَكُونُ لِلتَّرْجِيحِ بَيْنَ الْمُتَسَاوِيَيْنِ قَطْعًا ، كَالْقِسْمَةِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَإِنَّهُ لَا وَجْهَ لِإِلْزَامِ مَنْ تُقْسَمُ بَيْنَهُمَا بِأَنْ يَأْخُذَ زَيْدٌ مِنْهُمَا هَذِهِ الْحِصَّةَ ، وَعَمْرٌو الْأُخْرَى ; فَالْقُرْعَةُ طَرِيقَةٌ حَسَنَةٌ عَادِلَةٌ ، وَقِسْ عَلَى هَذَا مَا يُشْبِهُهُ .

وَالَّذِي صَحَّ فِي الِاسْتِخَارَةِ مَا رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ (أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانِ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعِ) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعَلِّمُنَا الِاسْتِخَارَةَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ : إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي

وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ

لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي – أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ – فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ

(226/190)

قَالَ : وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ . وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ ، وَالْخِلَافُ فِي أَلْفَاظِ رِوَايَاتِهِ قَلِيلٌ ؛ كَأَرْضِنِي بِهِ مِنَ الْإِرْضَاءِ ، وَرَضِّنِي مِنَ التَّرْضِيَةِ .

(227/190)

لَيْسَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ الَّتِي رَوَاهَا الْجَمَاعَةُ إِشَارَةٌ مَا إِلَى مَعْنًى يَقْرُبُ مِنْ مَعْنَى الِاسْتِقْسَامِ وَلَا التَّفَاؤُلِ ، بَلْ هِيَ أَمْرٌ بِعِبَادَةٍ وَدُعَاءٍ عِنْدَ الِاهْتِمَامِ بِالْأَمْرِ وَالْعَزْمِ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَنْسَى الْمُؤْمِنُ رَبَّهُ – تَعَالَى – عِنْدَ اهْتِمَامِهِ بِالشَّأْنِ مِنْ شُئُونِ الدُّنْيَا ، وَمَا بَيَّنَّاهُ مِنْ فِقْهِ الِاسْتِخَارَةِ وَحِكْمَتِهَا فِي بَدْءِ الْكَلَامِ عَنْهَا مَبْنِيٌّ عَلَى مَا اشْتُهِرَ مِنْ مَعْنَاهَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ أَصْلًا صَحِيحًا فِي السُّنَّةِ ، وَلَكِنْ رَوَى ابْنُ السُّنِّيِّ ، فِي عَمَلِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي

مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ : إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَاسْتَخِرْ رَبَّكَ فِيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ انْظُرْ إِلَى الَّذِي يَسْبِقُ إِلَى قَلْبِكَ فَإِنَّ الْخِيرَةَ فِيهِ ، قَالَ النَّوَوِيُّ فِيهِ : إِنَّهُ يَفْعَلُ بَعْدَ الِاسْتِخَارَةِ مَا يَنْشَرِحُ لَهُ صَدْرُهُ ، لَكِنَّهُ لَا يُقْدِمُ عَلَى مَا كَانَ لَهُ فِيهِ هَوًى قَبْلَ الِاسْتِخَارَةِ ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْفَتْحِ بَعْدَ مَا عَزَى الْحَدِيثَ إِلَى ابْنِ السُّنِّيِّ : لَوْ ثَبَتَ لَكَانَ هُوَ الْمُعْتَمَدَ ، وَلَكِنَّ سَنَدَهُ وَاهٍ جِدًّا . اهـ . أَقُولُ : وَآفَتُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْبَرَاءِ ، ضَعَّفُوهُ جِدًّا ، بَلْ قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِيهِ : شَيْخٌ كَانَ يَدُورُ بِالشَّامِ وَيُحَدِّثُ عَنِ الثِّقَاتِ بِالْمَوْضُوعَاتِ ، لَا يَجُوزُ ذِكْرُهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْقَدْحِ فِيهِ .

(228/190)

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : ذَلِكُمْ فِسْقٌ . ذَهَبَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ إِلَى أَنَّ الْإِشَارَةَ هُنَا رَاجِعَةٌ إِلَى جَمِيعِ مَا سَبَقَ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ ، أَيْ كُلُّ مُحَرَّمٍ مِنْهَا خُرُوجٌ مِنْ طَاعَةِ اللهِ ، وَرَغْبَةٌ عَنْ شَرْعِهِ ، وَذَكَرَ الرَّازِيُّ فِيهِ وَجْهًا آخَرَ ، وَهُوَ أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الْأَخِيرِ فَقَطْ ، وَهُوَ الِاسْتِقْسَامُ بِالْأَزْلَامِ .
ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ . إِنَّنِي أَتَنَسَّمُ مِنْ وَضْعِ هَذَا الْخَبَرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَتَرْتِيبِ هَذَا الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ عَلَيْهِ أَنَّ حِكْمَةَ الِاكْتِفَاءِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ بِذِكْرِ مُحَرَّمَاتِ الطَّعَامِ الْأَرْبَعَةِ الْوَارِدَةِ فِي بَعْضِ السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ ، وَتَرْكِ

تَفْصِيلِ مَا يَنْدَرِجُ فِيهَا مِمَّا كَرِهَهُ الْإِسْلَامُ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ سَائِرِ مَا ذُكِرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى مَا بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ – هُوَ التَّدْرِيجُ فِي تَحْرِيمِ هَذِهِ الْخَبَائِثِ وَالتَّشْدِيدِ فِيهَا ، كَمَا كَانَ التَّدْرِيجُ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ ; لِئَلَّا يَنْفِرَ الْعَرَبُ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَيَرَوْنَ فِيهِ حَرَجًا عَلَيْهِمْ

(229/190)

يَرْجُونَ بِهِ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْهِمْ مَنْ آمَنَ مِنَ الْفُقَرَاءِ ، وَهُمْ أَكْثَرُ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ . جَاءَ هَذَا التَّفْصِيلُ لِلْمُحَرَّمَاتِ بَعْدَ قُوَّةِ الْإِسْلَامِ ، وَتَوْسِعَةِ اللهِ عَلَى أَهْلِهِ وَإِعْزَازِهِمْ ، وَبَعْدَ أَنْ يَئِسَ الْمُشْرِكُونَ بِذَلِكَ مِنْ نُفُورِ أَهْلِهِ مِنْهُ ، وَفِرَارِهِمْ مِنْ تَكَالِيفِهِ ، وَزَالَ طَمَعُهُمْ فِي الظُّهُورِ عَلَيْهِمْ وَإِزَالَةِ دِينِهِمْ بِالْقُوَّةِ الْقَاهِرَةِ ، فَكَانَ الْمُؤْمِنُونَ أَجْدَرَ بِأَلَّا يُبَالُوا بِمُدَارَاتِهِمْ ، وَلَا يَهْتَمُّوا بِمَا يُنَفِّرُهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَأَلَّا يَخَافُوهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى دِينِهِمْ ، قِيلَ : إِنَّ الْمُرَادَ

(230/190)

بِالْيَوْمِ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ وَفِيمَا بَعْدَهَا مُطْلَقُ الْوَقْتِ وَالزَّمَنِ ، كَمَا تَقُولُ : كُنْتُ بِالْأَمْسِ طِفْلًا أَوْ غُلَامًا ، وَقَدْ صِرْتُ الْيَوْمَ رَجُلًا ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ : يَوْمُ عَرَفَةَ مِنْ عَامِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي

السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ لِلْهِجْرَةِ وَكَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ ، وَهُوَ الْيَوْمُ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ الْمُبَيِّنَةُ لِمَا بَقِيَ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي أَبْطَلَ بِهَا الْإِسْلَامُ بَقَايَا مَهَانَةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَخَبَائِثِهَا وَأَوْهَامِهَا ، وَالْمُبَشِّرَةُ بِظُهُورِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ظُهُورًا تَامًّا لَا مَطْمَعَ لَهُمْ فِي زَوَالِهِ ، وَلَا حَاجَةَ مَعَهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ مُدَارَاتِهِمْ أَوِ الْخَوْفِ مِنْ عَاقِبَةِ أَمْرِهِمْ ، وَسَتَأْتِي الرِّوَايَاتُ فِي ذَلِكَ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ اللهَ أَخْبَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ الْكُفَّارَ أَنْفُسَهُمْ قَدْ يَئِسُوا مِنْ زَوَالِ دِينِهِمْ . وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ وَقَدْ بَدَّلَهُمْ بِضَعْفِهِمْ قُوَّةً وَبِخَوْفِهِمْ أَمْنًا وَبِفَقْرِهِمْ غِنًى ، أَلَّا يَخْشَوْا غَيْرَ الَّذِي جَرَّبُوا فَضْلَهُ عَلَيْهِ ، وَإِعْزَازَهُ لَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ :

(231/190)

الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا نَبْدَأُ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْبِشَارَاتِ الثَّلَاثِ مَعَ حَمْدِ اللهِ وَشُكْرِهِ ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، بِذِكْرِ صَفْوَةِ مَا وَرَدَ فِيهَا عَنْ مُفَسِّرِي السَّلَفِ مِنْ مَعْنَاهَا وَزَمَنِ نُزُولِهَا وَمَكَانِهِ . رَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ يَقُولُ : يَئِسَ أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ تَرْجِعُوا إِلَى دِينِهِمْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ أَبَدًا فَلَا تَخْشَوْهُمْ : فِي اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ وَاخْشَوْنِ : فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَتَكْذِيبِ مُحَمَّدٍ ، فَلَمَّا كَانَ - أَيِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاقِفًا بِعَرَفَاتٍ نَزَلَ عَلَيْهِ

جبْرِيل ، وهُو رافِعٌ يدهُ والْمسْلِمون يدْعُون الْيوْم أَكْملْتُ لكُمْ دِينكُمْ يقُولُ : حلالكُمْ وحرامكُمْ فلمْ ينْزِلْ بعْدهُ حلالٌ ولا حرامٌ وأَتْممْتُ عليْكُمْ نِعْمتِي قال : مِنّتِي فلمْ يحُجّ معكُمْ مُشْرِكٌ ورضِيتُ يقُولُ : اخْترْتُ لكُمُ الْإِسْلام دِينًا . مكث رسُولُ اللهِ – صلّى اللّهُ عليْهِ وسلّم – بعْد نُزُولِ هذِهِ الْآيةِ واحِدًا وثمانِين يوْمًا ، ثُمّ قبضهُ اللهُ إِليْهِ .

وروى ابْنُ جرِيرٍ وابْنُ الْمُنْذِرِ عنْهُ – أيْ عنِ ابْنِ عبّاسٍ –

قال : أَخْبر اللهُ نبِيّهُ والْمُؤْمِنِين أنّهُ قدْ أكْمل لهُمُ الْإِيمان فلا يحْتاجُون إِلى زِيادةٍ أبدًا ، وقدْ أتمّهُ فلا ينْقُصُ أَبدًا ، وقدْ رضِيهُ فلا يسْخطُهُ أبدًا .

(232/190)

وروى أَحْمدُ والشّيْخانِ والتّرْمِذِيّ والنّسائِيّ وابْنُ جرِيرٍ وابْنُ الْمُنْذِرِ وابْنُ حِبّان والْبيْهقِيّ فِي سُننِهِ عنْ طارِقِ بْنِ شِهابٍ : قال : قالتِ الْيهُودُ لِعُمر : إِنّكُمْ تقْرءُون آيةً فِي كِتابِكُمْ ، لوْ عليْنا معْشر الْيهُودِ أُنْزِلتْ ; لاتّخذْنا ذلِك الْيوْم عِيدًا ، قال : وأيّ آيةٍ ؟ قالُوا : الْيوْم أَكْملْتُ لكُمْ دِينكُمْ وأَتْممْتُ عليْكُمْ نِعْمتِي قال عُمرُ : إِنّي لأَعْلمُ الْيوْم الّذِي نزلتْ على رسُولِ اللهِ – صلّى اللّهُ عليْهِ وسلّم – فِيهِ ، والسّاعة الّتِي نزلتْ فِيها ، نزلتْ على رسُولِ اللهِ – صلّى اللّهُ عليْهِ وسلّم – عشِيّة عرفة فِي يوْمِ جُمُعةٍ . وفِي رِوايةٍ عِنْد إِسْحاق بْنِ راهوَيْهِ وعبْدِ بْنِ

حُمَيْدٍ ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ ذَلِكَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ لَنَا عِيدًا وَالْيَوْمَ الثَّانِيَ ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَالْيَوْمُ الثَّانِي يَوْمُ النَّحْرِ ، فَأَكْمَلَ اللهُ لَنَا الْأَمْرَ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي انْتِقَاصٍ .

(233/190)

وَأَخْرَجَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عِيسَى بْنِ حَارِثَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا فِي الدِّيوَانِ ، فَقَالَ لَنَا نَصْرَانِيٌّ : يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ ، لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكُمْ آيَةٌ لَوْ أُنْزِلَتْ عَلَيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَتِلْكَ السَّاعَةَ عِيدًا مَا بَقِيَ مِنَّا اثْنَانِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ مِنَّا ، فَلَقِيتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَلَّا رَدَدْتُمْ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أُنْزِلَتْ عَلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى الْجَبَلِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَا يَزَالُ ذَلِكَ الْيَوْمُ عِيدًا لِلْمُسْلِمِينَ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ . وَرَوَى الْبَزَّارُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَهُوَ بِعَرَفَةَ ، وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، نَحْوَ مَا رَوَاهُ هُوَ وَغَيْرُهُ مِنْ جَوَابِ عُمَرَ ، وَهُوَ أَنَّهُ قَرَأَ الْآيَةَ ، فَقَالَ يَهُودِيٌّ : لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَيْنَا لَاتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيدًا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ

عِيدَيْنِ اثْنَيْنِ ; يَوْمِ عِيدٍ وَيَوْمِ جُمُعَةٍ ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ الْيَوْمَ لَيْسَ بِيَوْمٍ مَعْلُومٍ يَعْلَمُهُ النَّاسُ ، وَرَجَّحَ الرِّوَايَةَ عَنْ عُمَرَ فِي تَعْيِينِهِ بِصِحَّةِ سَنَدِهَا .

(234/190)

وَأَمَّا الَّذِي اخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِ إِكْمَالِ الدِّينِ لَهُمْ فَهُوَ خُلُوصُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ لَهُمْ ، وَإِجْلَاءُ الْمُشْرِكِينَ عَنْهُ حَتَّى حَجَّهُ الْمُسْلِمُونَ ، وَهُمْ لَا يُخَالِطُهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِخِلَافِ السَّلَفِ فِي مَسْأَلَةِ إِكْمَالِ الْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ فِي ذَلِكَ

الْيَوْمِ ، وَذَكَرَ مَا رَوَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالسُّدِّيِّ مِنْ تَفْسِيرِ الْإِكْمَالِ بِإِكْمَالِ الْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ ، وَمَا يُعَارِضُهُ مِنْ قَوْلِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، فِي آيَةِ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّهَا آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ، وَنَقُولُ : لَا مُعَارَضَةَ فَإِنَّ مُرَادَهُ أَنَّهَا آخِرُ آيَاتِ الْفَرَائِضِ ، وَهَذَا لَا يَنْفِي أَنْ تَكُونَ نَزَلَتْ قَبْلَ آيَةِ الْمَائِدَةِ وَسُورَةِ الْمَائِدَةِ ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى التَّرْجِيحِ أَيْضًا بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَنْقَطِعْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى أَنْ قُبِضَ ، وَكَوْنِهِ كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ أَكْثَرَ مَا كَانَ تَتَابُعًا ، وَجَعَلَ مِنْهُ آيَةَ الْفَتْوَى فِي الْكَلَالَةِ ، وَأَصْحَابُ الْقَوْلِ الْآخِرِ يَمْنَعُونَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ مِمَّا نَزَلَ بَعْدَ آيَةِ الْمَائِدَةِ ، وَلَا يَمْنَعُونَ غَيْرَهَا مِمَّا لَيْسَ

فِيهِ فَرَائِضُ وَلَا حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ ، وَبِهَذَا يُبْطِلُ تَرْجِيحُهُ إِثْبَاتَ نُزُولِ شَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ عَلَى نَفْيِهِ بِتَقْدِيمِ الْمُثْبِتِ عَلَى النَّافِي .

(235/190)

وَقَدْ كَانَ قَدَّمَ قَوْلَ مَنْ قَالُوا بِخِلَافِ مَا اخْتَارَهُ وَبَيَّنَهُ أَتَمَّ بَيَانٍ ; إِذْ قَالَ : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ، فَرَائِضِي عَلَيْكُمْ وَحُدُودِي وَأَمْرِي إِيَّاكُمْ وَنَهْيِي وَحَلَالِي وَحَرَامِي وَتَنْزِيلِي مِنْ ذَلِكَ مَا أَنْزَلْتُ مِنْهُ فِي كِتَابِي ، وَتِبْيَانِي مَا بَيَّنْتُ لَكُمْ مِنْهُ بِوَحْيِي عَلَى لِسَانِ رَسُولِي ، وَالْأَدِلَّةَ الَّتِي نَصَبْتُهَا لَكُمْ عَلَى جَمِيعِ مَا بِكُمُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ ، فَأَتْمَمْتُ لَكُمْ جَمِيعَ ذَلِكَ ، فَلَا زِيَادَةَ فِيهِ بَعْدَ الْيَوْمِ . انْتَهَى الْمُرَادُ مِنْهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ تَارِيخَ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ بَعْدَهُ مِنَ الْفَرَائِضِ وَالْحَلَالِ

وَالْحَرَامِ شَيْءٌ ، وَأَيَّدَهُ بِالرِّوَايَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالسُّدِّيِّ ، وَأَمَّا مُقَابِلُهُ ، وَهُوَ تَفْسِيرُ الدِّينِ بِالْحَجِّ خَاصَّةً فَأَيَّدَهُ بِالرِّوَايَةِ عَنْ قَتَادَةَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَسَنُبَيِّنُ رَأْيَنَا فِي رَدِّهِ .

(236/190)

وَأَمَّا مُفَسِّرُو الْخَلَفِ فَقَدْ نَظَرُوا فِي الْآيَةِ نَظَرًا آخَرَ، وَهُوَ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ الظَّاهِرِ عَلَى بُطْلَانِ الْقِيَاسِ وَكُلِّ مَا تَرَتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ أَحْكَامِ الْعِبَادَاتِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ; فَأَرَادُوا دَفْعَ ذَلِكَ، وَاسْتَشْكَلَ بَعْضُهُمْ مَا فِي مَفْهُومِ الْإِكْمَالِ مِنْ سَبْقِ النَّقْصِ; فَأَرَادُوا التَّفَصِّيَ مِنْهُ، وَقَدْ سَبَقَ صَاحِبُ الْكَشَّافِ إِلَى قَوْلٍ جَامِعٍ فِي الْأَمْرَيْنِ، تَبِعَهُ فِيهِ الْبَيْضَاوِيُّ وَالرَّازِيُّ وَأَبُو السُّعُودِ كَعَادَتِهِمْ، قَالَ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ كَفَيْتُكُمْ أَمْرَ عَدُوِّكُمْ، وَجَعَلْتُ الْيَدَ الْعُلْيَا لَكُمْ، كَمَا تَقُولُ الْمُلُوكُ: الْيَوْمَ كَمُلَ لَنَا الْمُلْكُ وَكَمُلَ لَنَا مَا نُرِيدُ، إِذَا كُفُوا مَنْ يُنَازِعُهُمُ الْمُلْكَ وَوَصَلُوا إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَمَنَافِعِهِمْ، أَوْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي تَكْلِيفِكُمْ مِنْ تَعْلِيمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالتَّوْقِيفِ

عَلَى الشَّرَائِعِ وَقَوَانِينِ الْقِيَاسِ وَأُصُولِ الِاجْتِهَادِ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي بِفَتْحِ مَكَّةَ وَدُخُولِهَا آمِنِينَ ظَاهِرِينَ، وَهَدْمِ مَنَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنَاسِكِهِمْ، وَأَنْ لَمْ يَحُجَّ مَعَكُمْ مُشْرِكٌ وَلَمْ يَطُفْ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، أَوْ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي بِذَلِكَ; لِأَنَّهُ لَا نِعْمَةَ أَتَمُّ مِنْ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ. اهـ.

وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ بِالنَّصْرِ وَالْإِظْهَارِ عَلَى الْأَدْيَانِ كُلِّهَا بِالتَّنْصِيصِ عَلَى قَوَاعِدِ الْعَقَائِدِ، وَالتَّوْقِيفِ عَلَى أُصُولِ الشَّرَائِعِ وَقَوَانِينِ الِاجْتِهَادِ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ

نِعْمَتِي بِالْهِدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ وَبِإِكْمَالِ الدِّينِ ، أَوْ بِفَتْحِ مَكَّةَ وَهَدْمِ مَنَارِ الْجَاهِلِيَّةِ . اهـ .

وَتَبِعَهُمَا فِي ذَلِكَ أَبُو السُّعُودِ بِاللَّفْظِ وَالْفَحْوَى ، قَالَ : وَتَقْدِيمُ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ ، أَيْ تَقْدِيمُ لَكُمْ عَلَى قَوْلِهِ : دِينَكُمْ لِلْإِيذَانِ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ بِأَنَّ الْإِكْمَالَ لِمَنْفَعَتِهِمْ وَمَصْلَحَتِهِمْ ، كَمَا فِي قَوْلِهِ : أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ (94 : 1) وَشَرَحَ الرَّازِيُّ احْتِجَاجَ مُنْكِرِي الْقِيَاسِ بِالْآيَةِ وَرَدَّ مُثْبِتِيهِ عَلَيْهِمْ ، وَالرَّدُّ مَبْنِيٌّ عَلَى إِثْبَاتِ الِاجْتِهَادِ لِكُلِّ مُكَلَّفٍ ، وَهُوَ يَسْتَلْزِمُ بُطْلَانَ التَّقْلِيدِ ، وَاعْتَمَدَ فِي مَسْأَلَةِ إِكْمَالِ الدِّينِ مِنْ أَوَّلِهِ قَوْلَ الْقَفَّالِ أَنَّ كُلَّ مَا نَزَلَ فِي وَقْتٍ كَانَ كَافِيًا لِأَهْلِهِ فِيهِ ، وَلَمْ تَكُنْ مَسَّتِ الْحَاجَةُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَأَنَّ هَذَا الْإِكْمَالَ فِي الْآيَةِ هُوَ إِكْمَالُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى نُزُولِ الْآيَةِ وَمَا بَعْدَهَا إِلَى يَوْمِ السَّاعَةِ .

(إِكْمَالُ الدِّينِ بِالْقُرْآنِ)

(238/190)

لَمْ أَرَ لِعَالِمٍ مِنْ حُكَمَاءِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كَلَامًا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْعَظِيمَةِ مِثْلَ كَلَامِ الْإِمَامِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى اللَّخْمِيِّ الشَّاطِبِيِّ الْغَرْنَاطِيِّ ، فَقَدْ ذَكَرَهَا فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ (الْمُوَافَقَاتِ) الَّذِي لَمْ يُؤَلَّفْ مِثْلُهُ فِي أُصُولِ الْإِسْلَامِ وَحِكْمَتِهِ ، وَمِنْ أَوْسَعِ كَلَامِهِ فِيهَا مَا ذَكَرَهُ فِي الطَّرَفِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ " الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ " مِنْهُ ، وَقَدْ رَأَيْنَا أَنْ

نُلَخِّصُهُ هُنَا تَلْخِيصًا ، قَالَ رَحِمَهُ اللهُ - تَعَالَى - فِي (الْمَسْأَلَةِ السَّادِسَةِ) مِنْهُ :

"

الْقُرْآنُ فِيهِ بَيَانُ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى ذَلِكَ التَّرْتِيبِ الْمُتَقَدِّمِ ، فَالْعَالِمُ بِهِ عَلَى التَّحْقِيقِ عَالِمٌ بِجُمْلَةِ الشَّرِيعَةِ ، لَا يَعُوزُهُ مِنْهَا شَيْءٌ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أُمُورٌ (مِنْهَا) النُّصُوصُ الْقُرْآنِيَّةُ مِنْ قَوْلِهِ : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ الْآيَةَ ، وَقَوْلِهِ : وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ (16 : 89) وَقَوْلِهِ : مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ

(239/190)

مِنْ شَيْءٍ (6 : 38) وَقَوْلِهِ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ (17 : 9) يَعْنِي الطَّرِيقَةَ الْمُسْتَقِيمَةَ ، وَلَوْ لَمْ يَكْمُلْ فِيهِ جَمِيعُ مَعَانِيهَا - أَيِ الشَّرِيعَةِ - لَمَا صَحَّ إِطْلَاقُ هَذَا الْمَعْنَى عَلَيْهِ حَقِيقَةً . وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ هُدًى وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ ، وَلَا يَكُونُ شِفَاءً لِجَمِيعِ مَا فِي الصُّدُورِ إِلَّا وَفِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ . وَمِنْهَا مَا جَاءَ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ الْمُؤْذِنَةِ بِذَلِكَ ; كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللهِ ، وَهُوَ النُّورُ الْمُبِينُ ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ وَلَا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ ، وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ ، إِلَخْ ; فَكَوْنُهُ حَبْلَ اللهِ بِإِطْلَاقٍ وَالشِّفَاءَ

النَّافِع إِلَى تمَامِه ، دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِ الْأَمْرِ فِيه ، وَنَحْوُ هذَا فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ كُلَّ مُؤَدِّبٍ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى أَدَبُهُ ، وَأَنَّ أَدَبَ اللهِ الْقُرْآنُ .

وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالَتْ : كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ ، وَصَدَّقَ ذَلِكَ قَوْلُهُ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ (68 : 4) .

ثُمَّ أَوْرَدَ الشَّاطِبِيُّ طَائِفَةً مِنْ كَلَامِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي تَأْيِيدِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، وَقَالَ :

(240/190)

" وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ لِمَا ثَبَتَ فِي الشَّرِيعَةِ مِنَ الْمَسَائِلِ وَالْقَوَاعِدِ غَيْرِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْقُرْآنِ ، وَإِنَّمَا وُجِدَتْ فِي السُّنَّةِ ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ مَا فِي الصَّحِيحِ مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ " وَهَذَا ذَمٌّ وَمَعْنَاهُ اعْتِمَادُ السُّنَّةِ أَيْضًا ، وَيُصَحِّحُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ (4 : 59) الْآيَةَ ، قَالَ مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ : الرَّدُّ إِلَى اللهِ : الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ ،

(241/190)

وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ إِذَا كَانَ حَيًّا فَلَمَّا قَبَضَهُ اللهُ - تَعَالَى - فَالرَّدُّ إِلَى سُنَّتِهِ . وَمِثْلُهُ : وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا (33 : 36) الْآيَةَ . يُقَالُ : إِنَّ السُّنَّةَ يُؤْخَذُ بِهَا عَلَى أَنَّهَا بَيَانٌ لِكِتَابِ اللهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ (16 : 44) وَهُوَ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَدِلَّةِ ; لِأَنَّا نَقُولُ : إِنْ كَانَتِ السُّنَّةُ بَيَانًا لِلْكِتَابِ فَفِي أَحَدِ قِسْمَيْهَا ; فَالْقِسْمُ الْآخَرُ زِيَادَةٌ عَلَى حُكْمِ الْكِتَابِ ، كَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا ، وَتَحْرِيمِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَقِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا كِتَابَ اللهِ ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ : قُلْتُ : وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ : الْعَقْلُ ، وَفِكَاكُ الْأَسِيرِ ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ، وَهَذَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا شَيْءَ عِنْدَهُمْ إِلَّا كِتَابُ اللهِ ، فَفِيهِ دَلِيلٌ أَنَّ عِنْدَهُمْ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَهُوَ خِلَافُ مَا أَصَّلْتَ . وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ مَذْكُورٌ فِي الدَّلِيلِ الثَّانِي ، وَهُوَ السُّنَّةُ بِحَوْلِ اللهِ . اهـ .

ثُمَّ قَالَ فِي (الْمَسْأَلَةِ الثَّانِيَةِ) مِنْ مَسَائِلِ الدَّلِيلِ الثَّانِي (السُّنَّةُ) مَا نَصُّهُ ، وَفِيهِ بَيَانُ مَا وَعَدَ بِهِ :

" رُتْبَةُ السُّنَّةِ التَّأَخُّرُ عَنِ الْكِتَابِ فِي الِاعْتِبَارِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أُمُورٌ (أَحَدُهَا) : أَنَّ الْكِتَابَ مَقْطُوعٌ بِهِ وَالسُّنَّةَ مَظْنُونَةٌ ، وَالْقَطْعُ فِيهَا إِنَّمَا يَصِحُّ فِي الْجُمْلَةِ لَا فِي التَّفْصِيلِ ، بِخِلَافِ الْكِتَابِ فَإِنَّهُ مَقْطُوعٌ بِهِ فِي الْجُمْلَةِ وَالتَّفْصِيلِ ، وَالْمَقْطُوعُ بِهِ مُقَدَّمٌ عَلَى الْمَظْنُونِ ; فَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ تَقْدِيمُ الْكِتَابِ عَلَى السُّنَّةِ .

(وَالثَّانِي) : أَنَّ السُّنَّةَ إِمَّا بَيَانٌ لِلْكِتَابِ ، أَوْ زِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ ، فَإِنْ كَانَ بَيَانًا كَانَ ثَانِيًا عَلَى الْمُبِينِ فِي الِاعْتِبَارِ ، إِذْ يَلْزَمُ مِنْ سُقُوطِ الْمُبِينِ سُقُوطُ الْبَيَانِ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ سُقُوطِ الْبَيَانِ سُقُوطُ الْمُبِينِ ، وَمَا شَأْنُهُ هَذَا فَهُوَ أَوْلَى فِي التَّقَدُّمِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيَانًا فَلَا يُعْتَبَرُ إِلَّا بَعْدَ أَلَّا يُوجَدَ فِي الْكِتَابِ ، وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى تَقَدُّمِ اعْتِبَارِ الْكِتَابِ .

(وَالثَّالِثُ) : مَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ ; كَحَدِيثِ مُعَاذٍ : " بِمَ تَحْكُمُ ؟ " قَالَ : بِكِتَابِ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؟ قَالَ : بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ تَجِدْ ؟ قَالَ : أَجْتَهِدُ رَأْيِي " الْحَدِيثَ ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى شُرَيْحٍ : إِذَا أَتَاكَ أَمْرٌ فَاقْضِ

بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ أَتَاكَ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَاقْضِ بِمَا سَنَّ فِيهِ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَخْ . وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا وَجَدْتَ شَيْئًا فِي كِتَابِ اللهِ فَاقْضِ فِيهِ ، وَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى غَيْرِهِ . بَيَّنَ مَعْنَى هَذَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ : انْظُرْ مَا تَبَيَّنَ لَكَ فِي كِتَابِ اللهِ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ أَحَدًا ، وَمَا لَمْ يَتَبَيَّنْ لَكَ فِي كِتَابِ اللهِ فَاتَّبِعْ فِيهِ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَمِثْلُ هَذَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : مَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ فَلْيَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ جَاءَهُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْحَدِيثَ .

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ فَإِنْ كَانَ فِي كِتَابِ اللهِ قَالَ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَكَانَ عَنْ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ بِهِ . وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ السَّلَفِ وَالْعُلَمَاءِ ، وَمَا فَرَّقَ بِهِ الْحَنَفِيَّةُ بَيْنَ الْفَرْضِ وَالْوَاجِبِ رَاجِعٌ إِلَى تَقَدُّمِ اعْتِبَارِ الْكِتَابِ عَلَى اعْتِبَارِ السُّنَّةِ ، فَإِنَّ اعْتِبَارَ الْكِتَابِ أَقْوَى مِنِ اعْتِبَارِ السُّنَّةِ ، وَقَدْ لَا يُخَالِفُ غَيْرُهُمْ فِي مَعْنَى تِلْكَ التَّفْرِقَةِ " وَالْمَقْطُوعُ بِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ أَنَّ السُّنَّةَ لَيْسَتْ كَالْكِتَابِ فِي مَرَاتِبِ الِاعْتِبَارِ " .

فَإِنْ قِيلَ : هَذَا مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ ، أَمَّا أَوَّلًا : فَإِنَّ السُّنَّةَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ قَاضِيَةٌ عَلَى الْكِتَابِ ، وَلَيْسَ الْكِتَابُ بِقَاضٍ عَلَى السُّنَّةِ ; لِأَنَّ الْكِتَابَ يَكُونُ مُحْتَمِلًا لِأَمْرَيْنِ فَأَكْثَرَ ، فَتَأْتِي السُّنَّةُ بِتَعْيِينِ أَحَدِهِمَا ، فَيُرْجَعُ إِلَى السُّنَّةِ ، وَيُتْرَكُ مُقْتَضَى الْكِتَابِ ، وَأَيْضًا فَقَدْ يَكُونُ ظَاهِرُ الْكِتَابِ أَمْرًا ، فَتَأْتِي السُّنَّةُ فَتُخْرِجُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَقْدِيمِ السُّنَّةِ ، وَحَسْبُكَ أَنَّهَا تُقَيِّدُ مُطْلَقَهُ ، وَتَخُصُّ عُمُومَهُ ، وَتَحْمِلُهُ عَلَى غَيْرِ ظَاهِرِهِ ، حَسْبَمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي الْأُصُولِ ; فَالْقُرْآنُ آتٍ بِقَطْعِ يَدِ كُلِّ سَارِقٍ فَخَصَّتِ السُّنَّةُ مِنْ ذَلِكَ سَارِقَ النِّصَابِ الْمُحَرَّزِ ، وَأَتَى بِأَخْذِ الزَّكَاةِ مِنْ جَمِيعِ الْأَمْوَالِ ظَاهِرًا ; فَخَصَّتْهُ السُّنَّةُ بِأَمْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَقَالَ تَعَالَى : وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ (4 : 24) فَأَخْرَجَتْ مِنْ ذَلِكَ نِكَاحَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا . فَكُلُّ هَذَا تَرْكٌ لِظَوَاهِرِ الْكِتَابِ ، وَتَقْدِيمٌ لِلسُّنَّةِ عَلَيْهِ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يُحْصَى كَثْرَةً .

" وَأَمَّا ثَانِيًا : فَإِنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ إِذَا تَعَارَضَا ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْأُصُولِ هَلْ يُقَدَّمُ

(245/190)

الْكِتَابُ عَلَى السُّنَّةِ أَمْ بِالْعَكْسِ أَمْ هُمَا مُتَعَارِضَانِ ؟ وَقَدْ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ ، وَرَأَوْا أَنَّهُ خِلَافُ الدَّلِيلِ ، فَإِنَّ كُلَّ مَا فِي الْكِتَابِ لَا يُقَدَّمُ عَلَى كُلِّ السُّنَّةِ ; فَإِنَّ الْأَخْبَارَ

الْمُتَوَاتِرَةَ لَا تَضْعُفُ فِي الدَّلَالَةِ عَنْ أَدِلَّةِ الْكِتَابِ وَأَخْبَارِ الْآحَادِ فِي مَحَلِّ الِاجْتِهَادِ مَعَ ظَوَاهِرِ الْكِتَابِ ; وَلِذَلِكَ وَقَعَ الْخِلَافُ ، وَتَأَوَّلُوا التَّقْدِيمَ فِي الْحَدِيثِ عَلَى مَعْنَى الْبِدَايَةِ بِالْأَسْهَلِ الْأَقْرَبِ وَهُوَ الْكِتَابُ ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا فَلَا وَجْهَ لِإِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِتَقْدِيمِ الْكِتَابِ بَلِ الْمُتَّبَعُ الدَّلِيلُ .

"

(246/190)

فَالْجَوَابُ : أَنَّ قَضَاءَ السُّنَّةِ عَلَى الْكِتَابِ لَيْسَ بِمَعْنَى تَقْدِيمِهَا عَلَيْهِ وَإِطْرَاحِ الْكِتَابِ ، بَلْ إِنَّ ذَلِكَ الْمُعَبَّرَ فِي السُّنَّةِ هُوَ الْمُرَادُ فِي الْكِتَابِ ، فَكَأَنَّ السُّنَّةَ بِمَنْزِلَةِ التَّفْسِيرِ وَالشَّرْحِ لِمَعَانِي أَحْكَامِ الْكِتَابِ ، وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ : لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ (16 : 44) فَإِذَا حَصَلَ بَيَانُ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا (5 : 38) بِأَنَّ الْقَطْعَ مِنَ الْكُوعِ ، وَأَنَّ الْمَسْرُوقَ نِصَابٌ فَأَكْثَرُ مِنْ حِرْزِ مِثْلِهِ ; فَذَلِكَ هُوَ الْمَعْنَى الْمُرَادُ مِنَ الْآيَةِ ، لَا أَنْ نَقُولَ إِنَّ السُّنَّةَ أَثْبَتَتْ هَذِهِ الْأَحْكَامَ دُونَ الْكِتَابِ ، كَمَا إِذَا بَيَّنَ مَالِكٌ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ مَعْنَى آيَةٍ أَوْ حَدِيثٍ ، فَعَمِلْنَا بِمُقْتَضَاهُ ، فَلَا يَصِحُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ : إِنَّنَا عَمِلْنَا بِقَوْلِ الْمُفَسِّرِ الْفُلَانِيِّ ، دُونَ أَنْ نَقُولَ عَمِلْنَا بِقَوْلِ اللَّهِ أَوْ قَوْلِ رَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَهَكَذَا سَائِرُ مَا بَيَّنَتْهُ السُّنَّةُ مِنْ كِتَابِ

اللهِ، فَمَعْنَى كَوْنِ السُّنَّةِ قَاضِيَةً عَلَى الْكِتَابِ: أَنَّهَا مُبَيِّنَةٌ لَهُ، فَلَا يُوقَفُ مَعَ إِجْمَالِهِ وَاحْتِمَالِهِ وَقَدْ بَيَّنَتِ الْمَقْصُودَ مِنْهُ لَا أَنَّهَا مُقَدَّمَةٌ عَلَيْهِ.

(247/190)

"وَأَمَّا خِلَافُ الْأُصُولِيِّينَ فِي التَّعَارُضِ، فَقَدْ مَرَّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْأَدِلَّةِ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ إِذَا اسْتَنَدَ إِلَى قَاعِدَةٍ مَقْطُوعٍ بِهَا فَهُوَ فِي الْعَمَلِ مَقْبُولٌ، وَإِلَّا فَالتَّوَقُّفُ، وَكَوْنُهُ مُسْتَنِدًا إِلَى مَقْطُوعٍ بِهِ رَاجِعٌ إِلَى أَنَّهُ جُزْئِيٌّ تَحْتَ مَعْنًى قُرْآنِيٍّ كُلِّيٍّ، وَتَبَيَّنَ مَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ هُنَالِكَ، فَإِذَا عَرَضْنَا هَذَا الْمَوْضِعَ عَلَى تِلْكَ الْقَاعِدَةِ، وَجَدْنَا الْمُعَارَضَةَ فِي الْآيَةِ وَالْخَبَرِ مُعَارَضَةَ أَصْلَيْنِ قُرْآنِيَّيْنِ، فَيَرْجِعُ إِلَى ذَلِكَ، وَخَرَجَ عَنْ مُعَارَضَةِ كِتَابٍ مَعَ سُنَّةٍ، وَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ هَذَا التَّعَارُضُ إِلَّا مِنْ تَعَارُضِ قَطْعِيَّيْنِ، وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَسْتَنِدِ الْخَبَرُ إِلَى قَاعِدَةٍ قَطْعِيَّةٍ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيمِ الْقُرْآنِ عَلَى الْخَبَرِ بِإِطْلَاقٍ.

"وَأَيْضًا فَإِنَّ مَا ذُكِرَ مِنْ تَوَاتُرِ الْأَخْبَارِ، إِنَّمَا غَالِبُهُ فَرْضُ أَمْرٍ جَائِزٍ، وَلَعَلَّكَ لَا تَجِدُ فِي الْأَخْبَارِ النَّبَوِيَّةِ مَا يَقْضِي بِتَوَاتُرِهِ إِلَى زَمَنِ الْوَاقِعَةِ، فَالْبَحْثُ الْمَذْكُورُ فِي الْمَسْأَلَةِ بَحْثٌ فِي غَيْرِ وَاقِعٍ أَوْ نَادِرِ الْوُقُوعِ، وَلَا كَبِيرَ جَدْوَى فِيهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(248/190)

(الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ) : السُّنَّةُ رَاجِعَةٌ فِي مَعْنَاهَا إِلَى الْكِتَابِ ; فَهِيَ تَفْصِيلُ مُجْمَلِهِ ، وَبَيَانُ مُشْكِلِهِ ، وَبَسْطُ مُخْتَصَرِهِ ; وَذَلِكَ لِأَنَّهَا بَيَانٌ لَهُ ، وَهُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ (16 : 44) فَلَا تَجِدُ فِي السُّنَّةِ أَمْرًا إِلَّا وَالْقُرْآنُ قَدْ دَلَّ عَلَى مَعْنَاهُ دَلَالَةً إِجْمَالِيَّةً أَوْ تَفْصِيلِيَّةً ، وَأَيْضًا فَكُلُّ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ كُلِّيَّةُ الشَّرِيعَةِ وَيَنْبُوعٌ لَهَا ; فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ ، وَلِأَنَّ اللَّهَ قَالَ : وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ (68 : 4) وَفَسَّرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ بِأَنَّ خُلُقَهُ الْقُرْآنُ ، وَاقْتَصَرَتْ فِي خُلُقِهِ عَلَى ذَلِكَ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ وَفِعْلَهُ وَإِقْرَارَهُ رَاجِعٌ إِلَى الْقُرْآنِ ، لِأَنَّ الْخُلُقَ مَحْصُورٌ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، وَلِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْقُرْآنَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ، فَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ السُّنَّةُ حَاصِلَةً فِيهِ فِي الْجُمْلَةِ ; لِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ أَوَّلُ مَا فِي الْكِتَابِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ (6 : 38) وَقَوْلُهُ : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ (5 : 3)

وَهُوَ يُرِيدُ : بِإِنْزَالِ الْقُرْآنِ ، فَالسُّنَّةُ إِذًا فِي مَحْصُولِ الْأَمْرِ بَيَانٌ لِمَا فِيهِ ، وَذَلِكَ مَعْنَى كَوْنِهَا رَاجِعَةً إِلَيْهِ ، وَأَيْضًا فَالِاسْتِقْرَاءُ التَّامُّ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ ، حَسْبَمَا يُذْكَرُ بَعْدُ بِحَوْلِ اللَّهِ ، وَقَدْ

تَقَدَّمَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْأَدِلَّةِ أَنَّ السُّنَّةَ رَاجِعَةٌ إِلَى الْكِتَابِ ، وَإِلَّا وَجَبَ التَّوَقُّفُ عَنْ قَبُولِهَا ، وَهُوَ أَصْلٌ كَافٍ فِي هَذَا الْمَقَامِ " .

ثُمَّ أَوْرَدَ الشَّاطِبِيُّ الشُّبُهَاتِ عَلَى هَذَا مَعَ رَدِّهَا ، وَمُلَخَّصُهَا أَنَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ مِنْ أَوْجُهٍ :

(1) الْآيَاتُ الْوَارِدَةُ فِي تَحْكِيمِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاتِّبَاعِهِ وَطَاعَتِهِ ، وَأَخْذِ مَا أَعْطَى وَالِانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى ، وَحَذَّرَ الْمُخَالَفَةَ عَنْ أَمْرِهِ .

(2) الْأَحَادِيثُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَمِّ تَرْكِ السُّنَّةِ .

(3) الِاسْتِقْرَاءُ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ فِي السُّنَّةِ أَحْكَامًا كَثِيرَةً لَمْ يَنُصَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ ; كَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا ، وَتَحْرِيمِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ .

(4) " إِنَّ الِاقْتِصَارَ عَلَى الْكِتَابِ رَأْيُ قَوْمٍ لَا خَلَاقَ لَهُمْ خَارِجِينَ عَنِ السُّنَّةِ ; إِذْ عَوَّلُوا عَلَى مَا بُنِيَتْ عَلَيْهِ مِنْ أَنَّ الْكِتَابَ فِيهِ بَيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، فَاطَّرَحُوا أَحْكَامَ السُّنَّةِ ، فَأَدَّاهُمْ ذَلِكَ إِلَى الِانْخِلَاعِ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ . وَأَوْرَدَ بَعْضَ الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ .

ثُمَّ أَجَابَ بِأَنَّ هَذِهِ الْوُجُوهَ الْمَذْكُورَةَ لَا حُجَّةَ فِيهَا عَلَى خِلَافِ مَا تَقَدَّمَ، وَتَكَلَّمَ عَنْ كُلِّ وَجْهٍ مِنْهَا . وَمُلَخَّصُ الْجَوَابِ عَنِ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي : أَنَّ السُّنَّةَ تُطَاعُ لِأَنَّهَا بَيَانٌ لِلْقُرْآنِ، فَطَاعَةُ اللهِ الْعَمَلُ بِكِتَابِهِ، وَطَاعَةُ الرَّسُولِ الْعَمَلُ بِمَا بَيَّنَ بِهِ كِتَابَ اللهِ - تَعَالَى - قَوْلًا أَوْ عَمَلًا أَوْ حُكْمًا، وَلَوْ كَانَ فِي السُّنَّةِ شَيْءٌ لَا أَصْلَ لَهُ فِي الْكِتَابِ لَمْ تَكُنْ بَيَانًا لَهُ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْ هَذَا مَا فِي السُّنَّةِ مِنَ التَّفْصِيلِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ الْإِجْمَالِيَّةِ وَإِنْ كَانَ تَتَرَاءَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهُ كَالصَّلَاةِ الْمُجْمَلَةِ فِي الْقُرْآنِ، الْمُفَصَّلَةِ فِي السُّنَّةِ، وَلَكِنَّنَا عَلِمْنَا بِهَذَا التَّفْصِيلِ أَنَّهُ هُوَ مُرَادُ اللهِ مِنَ الصَّلَاةِ الَّتِي ذَكَرَهَا فِي كِتَابِهِ مُجْمَلَةً . وَمُلَخَّصُ الْجَوَابِ عَنِ الرَّابِعِ : أَنَّ خُرُوجَ أُولَئِكَ الْخَوَارِجِ عَنِ السُّنَّةِ لِمَكَانِ اتِّبَاعِهِمُ الرَّأْيَ وَالْهَوَى، وَإِطْرَاحِهِمُ السُّنَنَ الْمُبَيِّنَةَ لِلْقُرْآنِ ; يَعْنِي أَنَّهُمْ جَعَلُوا بَيَانَهُمْ لَهُ أَوْلَى مِنْ بَيَانِ الرَّسُولِ الَّذِي جَعَلَهُ اللهُ مُبَيِّنًا لَهُ . وَقَالَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : نَعَمْ يَجُوزُ أَنْ تَأْتِيَ السُّنَّةُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ مُخَالَفَةٌ وَلَا مُوَافَقَةٌ، بَلْ بِمَا يَكُونُ مَسْكُوتًا عَنْهُ فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا إِذَا قَامَ الْبُرْهَانُ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْجَائِزِ، وَهُوَ الَّذِي تَرْجَمَ لَهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ; فَحِينَئِذٍ، لَا بُدَّ فِي كُلِّ حَدِيثٍ مِنَ الْمُوَافَقَةِ لِكِتَابِ اللهِ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْحَدِيثُ

الْمَذْكُورُ ; فَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ صَحَّ سَنَدُهُ أَوَّلًا ; أَيْ فَهَذَا الْأَمْرُ الْجَائِزُ غَيْرُ وَاقِعٍ ، وَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ الَّذِي فِيهِ وُجُوبُ مُوَافَقَةِ الْحَدِيثِ لِلْقُرْآنِ بَعْدَ عَرْضِهِ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَطَالَ فِي تَأْيِيدِهِ .

وَأَمَّا الْوَجْهُ الثَّالِثُ : فَقَدْ عَقَدَ لَهُ مَسْأَلَةً خَاصَّةً (وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ) اسْتَغْرَقَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ صَفْحَةً مِنَ الْكِتَابِ ، بَيَّنَ فِيهَا بِالْأَدِلَّةِ وَالْأَمْثِلَةِ وَالشَّوَاهِدِ أَنَّهُ لَمْ يَصِحَّ فِي السُّنَّةِ حُكْمٌ لَا أَصْلَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ، بَلْ كُلُّ مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ لَهُ أَصْلٌ هُوَ بَيَانٌ لَهُ ، فَلْيُرَاجِعْ ذَلِكَ مَنْ شَاءَ .

أَمَّا الْمَسْلَكُ الَّذِي سَلَكَهُ (الشَّاطِبِيُّ) فِي إِرْجَاعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ الثَّابِتَةِ فِي السُّنَّةِ إِلَى الْقُرْآنِ ; فَهُوَ أَنَّهُ ذَكَرَ الْأُصُولَ الْكُلِّيَّةَ الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا أَحْكَامُ الْقُرْآنِ فِي جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَفْعِ الْمَفَاسِدِ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ وَالْحَاجَاتِ وَالتَّحْسِينَاتِ ، وَبَيَّنَ أَنَّ كُلَّ مَا فِي السُّنَّةِ رَاجِعٌ إِلَيْهَا ، وَضَرَبَ الْأَمْثِلَةَ فِي الضَّرُورَاتِ الْخَمْسِ الْكُلِّيَّةِ ، وَهِيَ : حِفْظُ الدِّينِ وَالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَالْعَقْلِ وَالْعِرْضِ ، وَقَالَ : " وَيُلْحَقُ بِهَا مُكَمِّلَاتُهَا وَالْحَاجَاتُ ، وَيُضَافُ إِلَيْهَا مُكَمِّلَاتُهَا ، وَلَا زَائِدَ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْمُقَرَّرَةِ فِي كِتَابِ الْمَقَاصِدِ - أَيْ مِنْ كِتَابِهِ

هذا – وإذا نظرنا إلى السُّنَّة وجدناها لا تزيد على تقرير هذه الأمور ; فالكتاب أتى بها أصولًا يرجع إليها ، والسُّنَّة أتت بها تفريعًا على الكتاب وبيانًا لما فيه منها ، فلا تجد في السُّنَّة إلَّا ما هو راجع إلى تلك الأقسام .

ثم بيَّن أنَّ الحاجات تدور على قطب التَّوسعة والتَّيسير والرِّفق ورفع الحرج ، وأصل ذلك في القرآن ، وبيان السُّنَّة له بالعمل والقول ، وأنَّ التَّحسينات كالحاجات ، فإنَّها ترجع إلى الآداب ومحاسن الأخلاق ، وأصلها في القرآن ، وبيان السُّنَّة لها كذلك بما هو أوضح في الفهم ، وأشفى في الشَّرح ، وبيَّن مسلك السُّنَّة في الاجتهاد في القرآن والقياس على أصوله وعلله ; لحفظ مقاصدها وبيانها للنَّاس وأخذ المعنى العامِّ من مجموع أدلَّته المتفرِّقة ، وفقه مقاصده منها .

(253/190)

وقد أورد الشَّواهد على ذلك والأمثلة له ، مثالٌ من ذلك قوله في أصل حفظ المال : وله أمثلةٌ ، أحدها : أنَّ الله ، عزَّ وجلَّ ، حرَّم الرِّبا وربا الجاهليَّة الَّذي قالوا فيه : " إنَّما البيع مثل الرِّبا " هو فسخ الدَّين في الدَّين ، يقول الطَّالب : إمَّا أن تقضي ، وإمَّا أن تربي . وهو الَّذي دلَّ عليه أيضًا في قوله : وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون (2 :

279) فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُ رِبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ " وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ الْمَنْعُ فِيهِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ زِيَادَةً عَلَى غَيْرِ عِوَضٍ ، أُلْحِقَتِ السُّنَّةُ بِهِ كُلَّ مَا فِيهِ زِيَادَةٌ بِذَلِكَ الْمَعْنَى . وَذَكَرَ حَدِيثَ بَيْعِ الْأَصْنَافِ السِّتَّةِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ يَدًا بِيَدٍ ، وَمَنْ أَرَادَ الِاطِّلَاعَ عَلَى أَمْثِلَةِ كُلِّ نَوْعٍ مِمَّا ذَكَرَهُ فَلْيَرْجِعْ إِلَى كِتَابِهِ .

(254/190)

وَقَالَ فِي أَوَاخِرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ : (فَصْلٌ) وَقَدْ ظَهَرَ مِمَّا تَقَدَّمَ الْجَوَابُ عَمَّا أَوْرَدُوا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَالُوا : إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يُنَبِّهْ عَلَيْهَا ، فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُوشِكُ رَجُلٌ مِنْكُمْ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ إِلَى آخِرِهِ ، لَا يَتَنَاوَلُ مَا نَحْنُ فِيهِ ; فَإِنَّ الْحَدِيثَ إِنَّمَا جَاءَ فِي مَنْ يَطْرَحُ السُّنَّةَ مُعْتَمِدًا عَلَى رَأْيِهِ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ ، وَهَذَا لَمْ نَدَّعِهِ فِي مَسْأَلَتِنَا هَذِهِ ، بَلْ هُوَ رَأْيُ أُولَئِكَ الْخَارِجِينَ

(255/190)

عَنِ الطَّرِيقَةِ الْمُثْلَى ، وَقَوْلُهُ : " أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ " صَحِيحٌ عَلَى الْوَجْهِ الْمُتَقَدِّمِ ، إِمَّا بِتَحْقِيقِ الْمَنَاطِ الدَّائِرِ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ الْوَاضِحَيْنِ وَالْحُكْمِ عَلَيْهِ ، وَإِمَّا بِالطَّرِيقَةِ الْقِيَاسِيَّةِ ، وَإِمَّا بِغَيْرِهَا مِنَ الْمَآخِذِ الْمُتَقَدِّمَةِ . اهـ .

(256/190)

أَقُولُ : الْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَ بَعْضَهُ اكْتِفَاءً بِذِكْرِهِ كُلِّهِ فِي الْحُجَجِ الَّتِي أَوْرَدَهَا عَلَى قَاعِدَتِهِ هُوَ حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهْ وَالْحَاكِمُ ، بِلَفْظٍ : يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ مِنْ حَدِيثِي ، فَيَقُولُ : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ ; فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ ، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللهُ وَسَنَدُهُ حَسَنٌ ، فِيهِ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : إِنَّهُ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطَأِ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ ، وَوَصَفَهُ بِكَثْرَةِ الْخَطَأِ أَيْضًا ، وَتَكَلَّمُوا فِي أَحَادِيثَ لَهُ عَنْ سُفْيَانَ تُسْتَغْرَبُ ، وَقَدْ تَرَكَهُ الشَّيْخَانِ لِذَلِكَ ، وَاللَّفْظُ الْآخَرُ : لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي ; مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ ، فَيَقُولُ : لَا نَدْرِي ، مَا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَسَنٌ ، وَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَاهُ مُرْسَلًا .

وَمِنَ الْقَوَاعِدِ الَّتِي يَجِبُ مُرَاعَاتُهَا فِي هَذَا الْبَابِ مَا يَنْهَى عَنْهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْمُبَاحَاتِ لِكَرَاهَتِهِ لَا لِتَحْرِيمِهِ، أَوْ لِلْمَنْعِ مِنْهُ مُؤَقَّتًا لِعِلَّةٍ عَارِضَةٍ، وَيُوشِكُ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ السِّبَاعِ مِنَ الْأَوَّلِ، وَعَنِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ مَعَ الْإِذْنِ بِأَكْلِ الْخَيْلِ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الثَّانِي، لَوْلَا مَا رُوِيَ بِلَفْظِ التَّحْرِيمِ، وَمِثَالُ الْعِلَّةِ الْعَارِضَةِ: قِلَّةُ الشَّيْءِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، كَمَا تَنْهَى بَعْضُ الْحُكُومَاتِ أَحْيَانًا عَنْ بَيْعِ الْخَيْلِ فِي أَيَّامِ الْحَرْبِ، أَوْ عَنْ ذَبْحِ الْبَقَرِ لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا فِي الْفِلَاحَةِ. وَقَدْ يَرِدُ الْحَدِيثُ بِلَفْظَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: لَفْظُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْآخَرُ: لَفْظٌ بِمَعْنَاهُ بِحَسَبِ فَهْمِ الرَّاوِي، فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ مَا عَدَا التِّرْمِذِيَّ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَمِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَوَى أَحَدَهُمَا بِالْمَعْنَى، فَإِنْ كَانَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ هُوَ الْمَرْوِيَّ بِالْمَعْنَى يَجُوزُ حَمْلُ النَّهْيِ عَلَى الْكَرَاهَةِ، فَلَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُعَارِضًا لِحَصْرِ الْمُحَرَّمَاتِ فِيمَا حَصَرَهَا فِيهِ الْقُرْآنُ، وَفِي مَعْنَاهُ حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ عِنْدَ الْجَمَاعَةِ مَا عَدَا الْبُخَارِيَّ، وَأَبَا دَاوُدَ، وَلَهُ

رِوَايَاتٌ أُخْرَى، وَلَعَلَّ مَالِكًا كَانَ يَفْهَمُ مِنْهُ هَذَا، فَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ قَوْلٌ بِكَرَاهَةِ أَكْلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَقَوْلٌ

بِإِبَاحَتِهَا، وَقَدْ فَاتَ هَذَا صَاحِبَ الْمُوَافِقَاتِ مَعَ أَنَّهُ مِنْ فُقَهَاءِ مَذْهَبِ مَالِكٍ، وَسَنَعُودُ إِلَى مَسْأَلَةِ السِّبَاعِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ الْآتِيَةِ.

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ اللهَ - تَعَالَى - أَكْمَلَ الدِّينَ بِالْقُرْآنِ وَبَيَانِ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ فِيهِ، فَمَا صَحَّ مِنْ بَيَانِهِ لَا يُعْدَلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَمَا بَعْدَ سُنَّتِهِ نُورٌ يُهْتَدَى بِهِ فِي

فَهْمِ أَحْكَامِهِ لِلْعَالِمِ بِلُغَتِهِ مِثْلُ إِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، أَوْ عَمَلِ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنْهُمْ وَمِمَّنْ تَبِعَهُمْ فِي هُدَاهُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِهِمْ ضَلَّ وَغَوَى وَلَمْ يَسْلَمْ مِنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَأَمَّا مَا تَوَسَّعَ فِيهِ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ فِي الْفِقْهِ بَعْدَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ أَحْكَامِ الْعِبَادَاتِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ

بِدَعْوَى الْقِيَاسِ الشَّرْعِيِّ فَهُوَ يُنَافِي إِكْمَالَ الدِّينِ وَيُسْرَهُ ، وَرَفْعَ الْحَرَجِ مِنْهُ ، وَقَدْ أَنْكَرَ بَعْضُ أَئِمَّةِ الْعُلَمَاءِ هَذَا الْقِيَاسَ ، وَخَصَّهُ بَعْضُهُمْ بِمَا عَدَا الْعِبَادَاتِ ، وَفِي مَعْنَاهَا الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، عَلَى أَنَّهُمْ يَسْتَنْبِطُونَ مِنْ عِبَارَاتِ شُيُوخِهِمْ فَيَجْعَلُونَهَا كَنُصُوصِ الشَّرْعِ ، وَإِنْ لَمْ تُضْبَطْ بِالرِّوَايَةِ كَمَا ضُبِطَتْ نُصُوصُ الشَّرْعِ ، وَيَعُدُّونَ تَعْلِيلَاتِهِمْ كَتَعْلِيلَاتِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، فَيَجْعَلُونَهَا دَلِيلًا عَلَى الْأَحْكَامِ وَمَدَارًا لِلِاسْتِنْبَاطِ ، بَلْ صَارُوا يُقَدِّمُونَهَا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، فَمَا وَافَقَهَا مِنْهُمَا جَعَلُوهُ دَلِيلًا لَهَا ، وَمَا خَالَفَتْهُ مِنْهُمَا أَوْجَبُوا الْعَمَلَ بِهَا دُونَهُمَا ، فَصَارَتْ أَحْكَامُ الدِّينِ الْمُسْتَنْبَطَةُ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ أَضْعَافَ أَضْعَافِ الْأَحْكَامِ الْمَنْصُوصَةِ ، وَهُجِرَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ لِأَجْلِهَا ، فَهَلْ يَتَّفِقُ هَذَا مَعَ الِاعْتِقَادِ بِأَنَّ اللهَ أَكْمَلَ الدِّينَ بِكِتَابِهِ ، وَبَيَّنَهُ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَمَّا الْقِيَاسُ الصَّحِيحُ وَمَا نِيطَ مِنْهُ بِأُولِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَدْ بَيَّنَّاهُ

(260/190)

فِي تَفْسِيرِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ (4 : 59) وَسَيَأْتِي لِهَذِهِ الْمَبَاحِثِ مَزِيدٌ فِي تَفْسِيرِ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ (5 : 101) مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى .

وَالْمُخْتَارُ عِنْدَنَا فِي إِكْمَالِ الدِّينِ مَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَتَبِعَهُ عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ ، مِنْ أَنَّ الْمُرَادَ بِالدِّينِ فِيهِ عَقَائِدُهُ وَأَحْكَامُهُ وَآدَابُهُ (الْعِبَادَاتُ وَمَا فِي مَعْنَاهَا بِالتَّفْصِيلِ ، وَالْمُعَامَلَاتُ بِالْإِجْمَالِ وَنَوْطِهَا بِأُولِي الْأَمْرِ) وَيَدْخُلُ فِيهِ مَا اخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ أَمْرِ الْحَجِّ دُخُولًا أَوَّلِيًّا بِقَرِينَةِ الْحَالِ ; أَمْرِ الْقُوَّةِ وَاكْتِفَاءِ أَمْرِ الْمُشْرِكِينَ ، قَدْ عُلِمَ مِنْ قَوْلِهِ

الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ (5 : 3) وَيَزِيدُهُ تَقْرِيرًا وَتَأْكِيدًا قَوْلُهُ : وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي (5 : 3) وَلَوْلَا أَنَّ الْمُرَادَ بِالدِّينِ جُمْلَتُهُ وَمَجْمُوعُهُ لَمَا قَالَ : وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا (5 : 3) . فَالْعَجَبُ مِنِ ابْنِ جَرِيرٍ كَيْفَ أَذْهَلَهُ مَا تَوَهَّمَهُ مِنْ تَعَارُضِ الرِّوَايَاتِ عَنْ هَذَا النَّصِّ ! .

(261/190)

هَذَا وَإِنَّ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ اللَّهَ أَكْمَلَهُ فَلَا يَنْقُصُهُ أَبَدًا ، أَثْبَتُ وَأَظْهَرُ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا بَعْدَ الْكَمَالِ إِلَّا النَّقْصُ ، إِلَّا أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرَادَ الدِّينَ نَفْسَهُ ، وَعُمَرَ أَرَادَ قُوَّةَ الْأَخْذِ وَالِاسْتِمْسَاكِ بِهِ وَالْإِخْلَاصِ فِيهِ ; إِذْ لَا شَكَّ فِي أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى كَانَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَتَمَّ وَأَكْمَلَ ، فَالرَّاجِحُ أَنَّهُ هُوَ مُرَادُ

عُمَرَ ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ فَهِمَ مِنَ الْآيَةِ قُرْبَ وَفَاةِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ

أَيْضًا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعَنْ سَائِرِ الْآلِ وَالصَّحْبِ الصَّادِقِينَ الْمُخْلِصِينَ ، الَّذِينَ حَفِظُوا لَنَا بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِهِ وَبِالسُّنَّةِ ، هَذَا الدِّينَ ، فَالْعُمْدَةُ فِي مَعْرِفَتِهِ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ الْعَمَلِيَّةُ الَّتِي لَمْ تُعْرَفْ إِلَّا بِجَرَيَانِهِمْ عَلَيْهَا ، وَلَا سَعَةَ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ بِاجْتِهَادِهِ وَرَأْيِهِ ، أَمَّا مَا لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِ الْعَمَلُ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ الْقَوْلِيَّةِ أَوِ الْعَمَلِيَّةِ الَّتِي لَمْ تَكُنْ سُنَّةً مُتَّبَعَةً لِلسَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنْهُمْ ، فَهِيَ الَّتِي يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَحَلًّا لِاجْتِهَادِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ حَيْثُ صِحَّةِ رِوَايَتِهَا وَتَحْقِيقِ الْمُرَادِ مِنْهَا ، وَسَلَامَتِهَا مِنَ الْمُعَارَضَةِ ، وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَ الْمُتَعَارِضَاتِ مِنْهَا ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَقِيدَةً ، وَلَا أَمْرًا كُلِّيًّا مِنْ أُمُورِ الدِّينِ ؛ إِذْ لَوْ صَحَّ هَذَا لَكَانَ مُنَافِيًا لِمِنَّةِ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَافَّةً بِأَنَّهُ أَكْمَلَ لَهُمُ الدِّينَ ، وَأَتَمَّ عَلَيْهِمُ النِّعْمَةَ ، وَلَا يُعْقَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِكْمَالُ وَالْإِتْمَامُ مُتَوَقِّفًا عَلَى مَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ إِلَّا الْآحَادُ مِنَ النَّاسِ ، بَلْ يَكُونُ هَذَا النَّوْعُ فِي الْفُرُوعِ وَالْمَسَائِلِ الْجُزْئِيَّةِ الَّتِي

يَنْفَعُ الْعِلْمُ بِهَا وَلَا يَضُرُّ أَحَدًا فِي دِينِهِ أَنْ يَجْهَلَهَا ; وَلِهَذَا لَمْ يَشْتَرِطْ أَحَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي الِاجْتِهَادِ وَالْإِمَامَةِ فِي فَهْمِ الدِّينِ الْإِحَاطَةَ بِأَحَادِيثِ الْآحَادِ الْمُتَعَلِّقَةِ

(263/190)

بِهَذِهِ الْجُزْئِيَّاتِ .

ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ الِاضْطِرَارُ هُوَ دَفْعُ الْإِنْسَانِ إِلَى مَا يَضُرُّهُ وَحَمْلُهُ عَلَيْهِ أَوْ إِلْجَاؤُهُ إِلَيْهِ ; فَهُوَ صِيغَةُ افْتِعَالٍ مِنَ الضَّرَرِ ، وَأَصْلُ مَعْنَاهُ : الضِّيقُ ، وَهَذِهِ الصِّيغَةُ تَدُلُّ عَلَى التَّكَلُّفِ ، فَالِاضْطِرَارُ تَكَلُّفُ مَا يَضُرُّ بِمُلْجِئٍ يُلْجِئُ إِلَيْهِ ، وَالْمُلْجِئُ إِلَى ذَلِكَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ نَفْسِ الْإِنْسَانِ ، وَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ ضَرَرًا

(264/190)

حَاصِلًا أَوْ مُتَوَقَّعًا يُلْجِئُ إِلَى التَّخَلُّصِ مِنْهُ بِمَا هُوَ أَخَفُّ مِنْهُ ، عَمَلًا بِقَاعِدَةِ : " ارْتِكَابِ أَخَفِّ الضَّرَرَيْنِ " الثَّابِتَةِ عَقْلًا وَطَبْعًا وَشَرْعًا ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِ نَفْسِهِ ; كَإِكْرَاهِ بَعْضِ الْأَقْوِيَاءِ بَعْضَ الضُّعَفَاءِ عَلَى مَا يَضُرُّهُمْ ، وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى

عَذَابِ النَّارِ (2 : 126) وَمَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، وَالضَّرَرُ الْمُلْجِئُ فِيهِ هُوَ: الْمَخْمَصَةُ، أَيِ الْمَجَاعَةُ، وَهِيَ مَأْخُوذَةٌ مِنْ خَمَصِ الْبَطْنِ، أَيْ ضُمُورِهِ لِفَقْدِ الطَّعَامِ، فَالْجُوعُ ضَرَرٌ يَدْفَعُ الْإِنْسَانَ إِلَى تَكَلُّفِ أَكْلِ الْمَيْتَةِ، وَإِنْ كَانَ يَعَافُهَا طَبْعًا وَيَتَضَرَّرُ بِهَا لَوْ تَكَلَّفَ أَكْلَهَا فِي حَالِ الِاخْتِيَارِ، سَوَاءٌ أَكَانَ بِهَا عِلَّةٌ أَمْ لَا، وَقَدْ وَافَقَ الشَّرْعُ الْفِطْرَةَ فَأَبَاحَ لِلْمُضْطَرِّ أَكْلَ الْمَيْتَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ لِهَذِهِ الضَّرُورَةِ، وَلَا يُبِيحُ ذَلِكَ أَيُّ جُوعٍ يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ، وَلَا الْجُوعُ الشَّدِيدُ مُطْلَقًا، بَلِ الْجُوعُ الَّذِي لَا يَجِدُ مَعَهُ الْجَائِعُ شَيْئًا يَسُدُّ بِهِ رَمَقَهُ إِلَّا الْمُحَرَّمَ مِمَّا ذُكِرَ. يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ: فِي مَخْمَصَةٍ أَيْ: فَمَنِ اضْطُرَّ فَأَكَلَ مِمَّا ذُكِرَ حَالَ كَوْنِهِ فِي مَجَاعَةٍ مُحِيطَةٍ بِهِ إِحَاطَةَ الظَّرْفِ بِالْمَظْرُوفِ، لَا يَجِدُ مَنْفَذًا مِنْهَا إِلَّا مَا ذُكِرَ، وَحَالَ كَوْنِهِ: غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ أَيْ: غَيْرَ جَائِرٍ فِيهِ أَوْ مُتَمَايِلٍ إِلَيْهِ مُتَعَمِّدٍ لَهُ، فَالْجَنَفُ: الْمَيْلُ وَالْجَوْرُ، وَيَصْدُقُ بِالْمَيْلِ

إِلَى الْأَكْلِ ابْتِدَاءً، وَبِالْجَوْرِ فِيهِ بِأَكْلِ الْكَثِيرِ، وَهُوَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ فِي آيَتَيِ الْأَنْعَامِ وَالنَّحْلِ: فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ (6 : 145) أَيْ غَيْرَ طَالِبٍ لَهُ وَلَا مُتَعَدٍّ وَمُتَجَاوِزٍ قَدْرَ الضَّرُورَةِ فِيهِ ; فَعِبَارَةُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ أَوْجَزُ، وَإِنَّمَا اشْتُرِطَ هَذَا لِأَنَّ الْإِبَاحَةَ لِلضَّرُورَةِ،

فَيُشْتَرَط تحققُهَا أَوَّلًا وكَوْنهَا هِيَ الْحَامِل عَلَى الْأَكْل ، وَأَنْ تُقَدَّر بقَدْرهَا ، فيَأْكُل بقَدْر مَا يَدْفَعُ الضَّرَرَ لَا يَعْدُوهُ إِلَى الشّبَعِ ، وَهَذَا الشَّرْط مَعْقُولٌ فِي حُكْمِ الضَّرُورَاتِ ، فَهُوَ نَافِعٌ لِلْمُضْطَرّ أَدَبًا وَطَبْعًا ; لِأَنَّهُ يمنعُهُ أَنْ يَتَجَرَّأَ عَلَى تَعَوُّدِ مَا فِيهِ مَهَانَةٌ لَهُ وَضَرَرٌ . وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُضْطَرَّ مُخَيَّرٌ بَيْنَ تلْكَ الْمُحَرّمَاتِ ، أَوْ يَخْتَارُ أَقَلَّهَا ضَرَرًا ، وَقَدْ يَكُونُ أَشْهَاهَا إِلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أَيْ فَمَنِ اضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ شَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ ، فَأَكَلَ مِنْهُ فِي مَجَاعَةٍ لَا يَجِدُ فِيهَا غَيْرَهُ ، وَهُوَ غَيْرُ مَائِلٍ إِلَيْهِ لِذَاتِهِ وَلَا جَائِرٌ فِيهِ مُتَجَاوِزٌ قَدْرَ الضَّرُورَةِ - فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ لِمِثْلِهِ لَا يُؤَاخِذُهُ عَلَى ذَلِكَ ، رَحِيمٌ بِهِ يَرْحَمُهُ وَيُحْسِنُ إِلَيْهِ .

الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْحِلُّ ; إِذْ مِنَ الْمَعْلُومِ بِسُنَنِ الْفِطْرَةِ وَآيَاتِ الْكِتَابِ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ هَذِهِ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا لِلنَّاسِ يَنْتَفِعُونَ بِهَا وَيُظْهِرُونَ أَسْرَارَ خَلْقِ اللَّهِ وَحِكَمِهِ

(266/190)

فِيهَا ، وَإِنَّمَا الْمَحْظُورُ عَلَيْهِمْ هُوَ مَا يَضُرُّهُمْ . وَلَكِنَّ النَّاسَ لَا يَقِفُونَ عِنْدَ حُدُودِ الْفِطْرَةِ وَاتِّقَاءِ الْمَضَرَّةِ وَجَلْبِ الْمَنْفَعَةِ ، بَلْ دَأْبُهُمُ الْجِنَايَةُ عَلَى فِطْرَتِهِمْ ، وَالتَّصَدِّي أَحْيَانًا لِفِعْلِ مَا يَضُرُّهُمْ وَتَرْكِ مَا يَنْفَعُهُمْ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ اسْتَبَاحَتْ أَكْلَ الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ الْمَسْفُوحِ مِنَ الْخَبَائِثِ الضَّارَّةِ ، وَحَرَّمَتْ عَلَى أَنْفُسِهَا بَعْضَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْأَنْعَامِ بِأَوْهَامٍ بَاطِلَةٍ ; كَالْبَحِيرَةِ

وَالسَّائِبَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ فِي أَوَاخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ وَفِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَلِأَجْلِ هَذَا كَانَتِ الْحَاجَةُ قَاضِيَةً بِبَيَانِ مَا يَحِلُّهُ اللهُ مِمَّا حَرَّمُوهُ، بَعْدَ بَيَانِ مَا حَرَّمَهُ مِمَّا أَحَلُّوهُ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ إِلَخْ. انتهى انتهى. اهـ ﴿تفسير المنار حـ 6 صـ 110.

140﴾

(267/190)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله:

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾

الآية تبدأ بقوله: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ ونلحظ أن البداية فعل مبني للمجهول. على الرغم من أن الفاعل في التحريم واضح وهو الله. ولم يقتحم سبحانه على أحد، فالإنسان نفسه اشترك في العقد الإيماني مع ربّه فألزمه - سبحانه - والعبد من جانبه التزم؛ لذلك يقول الحق: "حرمت"، حرمها سبحانه كإله وشاركه في ذلك العبد الذي آمن بالله إلها.

والميتة هي التي ذهبت منها الحياة أو خرجت منها الروح بدون نقض للبنية، أي ماتت

حتف أنفها ، فذهاب الحياة له طريقان : طريق هو الموت أي بدون نقض بنية ، وطريق بنقض البنية ؛ فعندما يخنق الإنسان كائنا آخر يمنع عنه النفس وفي هذا إزهاق للروح بنقض شيء في البنية ؛ لأن التنفس أمر ضروري ، وقد يزهق الإنسان روحا آخر يضربه بالرصاص ؛ لأن الروح لا تحل إلا في جسد له مواصفات خاصة .

لكن هناك جوارح يمكن أن تبقى الروح في الجسم دونها ، والمثال على ذلك اليد إن قطعت ، أما إن توقف قلب الإنسان فقد يشقون صدره ويدلكون هذا القلب فينبض مرة أخرى بشرط أن يكون المخ مازال حيا ، وأقصى مدة لحياة المخ دون هواء سبع دقائق في حالات نادرة . فما أن يصاب المخ بالعطب حتى يحدث الموت . ولذلك عرف الأطباء الموت الإكلينيكي بأنه توقف المخ . إذن فهناك موت ، وهناك قتل ، وفي كليهما ذهاب للروح . وفي الموت تذهب الروح أولاً ، وفي القتل تذهب الروح بسبب نقض البنية . والميتة هي التي ذهبت منها الحياة بدون نقض البنية ، ومن رحمة الله أن حرم الميتة ؛ لأنها ماتت بسبب لا نراه في عضو من أعضائها ، حتى لا نأكلها بدائها .

وكذلك حرم الدم ، وهو السائل الذي يجري في الأوردة والشرايين ويعطي الجسم الدفء والحرارة وينقل الغذاء ، وللدم مجالان في الجريان ؛ فهو يحمل الفضلات من الكلى والرئة ، وهناك دم نقي يحمل الغذاء ، والأوعية الدموية بها لونان من الدم : دم فاسد ودم صالح .

وعندما نأخذ هذا الدم قد يكون فيه النوع الصالح ويكون فيه أيضاً النوع الذي لم تخرج منه الشوائب التي في الكلى والرئة ، ولذلك يسمونه الدم المسفوح ، أي الجاري ؛ وكانوا يأخذونه قديما ويملأون به أمعاء الذبائح ويقومون بشيه ويأكلونه .

وهناك دم غير فاسد ، مثال ذلك الكبد ، فهو قطعة متوحدة ، وكذلك الطحال ، والنبي صلى الله عليه وسلم قال :

" أحلت لكم ميتتان ودمان ، فأما الميتتان : فالسمك والجراد ، وأما الدمان : فالكبد والطحال "

إذن فالكبد والطحال مستثنيان من الدم ، لكن إذا جئنا للدم المسفوح فهو حرام .

والحكمة في تحليل السمك والجراد هي عدم وجود نفس سائلة بهما ، فليس في لحمها دم سائل ، وعندما نقطع سمكة كبيرة لا ينزل منها دم .

بل يوجد فقط عند الأغشية التي في الرأس ولا يوجد في شعيراته . وعندما يموت السمك ويؤكل فلا خطر منه ، وكذلك الجراد .

ويأتي بعد ذلك في سلسلة المحرمات ﴿ وَلَحْمُ الخنزير ﴾ . ولا يقولن مؤمن : لماذا حرم الله

لحم الخنزير ؟ لقد ذهب العلم إلى كل مبحث ليعرف لماذا حرم الله الميتة وكذلك الدم حتى عرف العلماء أن الله لا يريد أن ينقل داء من حيوان ميت إلى الإنسان ، وكذلك حرم الله الدم لأن به فضلات سامة "كالبولينا " وغيرها .

(269/190)

ولكل تحريم حكمة قد تكون ظاهرة ، وقد تكون خافية . والقرآن قد نزل على رسول أمي في أمة أمية لا تعرف المسائل العلمية الشديدة التعقيد ، وطبق المؤمنون الأوائل تعاليم القرآن لأن الله الذي آمنا به إلها حكيما هو قائلها ، وهو يريد صيانة صنعته ؛ وكل صانع من البشر يضع قواعد صيانة ما صنع . ولم نجد صانع أثاث - مثلا - يحطم دولاب ملابس ، بل نجده باذلا الجهد ليجمل الصنعة ، وما دام الله هو الذي خلقنا وآمنا به إلها ؛ فلا بد لنا أن ننفذ ما يأمرنا به ، وأن نتجنب ما نهانا عنه ، ولا يمنع ذلك أن نتلمس أسباب العلم ، رغبة في ازدياد أسباب الإيمان بالله ومن أجل أن نرد على أي فضولي مجادل ، على الرغم من أنه ليس من حق أحد أن يجادل في دين الله ؛ لأن الذي يرغب في الجدال فليجادل في القمة أولاً ؛ وهي وجود الله ، وفي البلاغ عن الله بواسطة الرسول ؛ فإن اقتنع ، فعليه أن يطبق ما قاله الله .

فالدين لا يمكن أن نبحثه من أذنابه ، ولكن يبحث الدين من قمته . ونحن ننفذ أوامر الله .

ولذلك نجد أول حكم يأتي لم يقل الحق فيه : يا أيها الناس كتب عليكم كذا ، ولكن سبحانه يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ ﴾ أي يا من آمنت بي خذ الحكم مني .

وأكرر المثل الذي ضربته سابقاً : أثمن ما عند الإنسان صحته ، فإذا تعرضت صحته للاختلال فهو يدرس الأسباب ؛ إن كان يرهقه الطعام يختار طبيبا على درجة علم عالية في الجهاز الهضمي ، ويكتب الطبيب الدواء ، ولا يقول المريض للطبيب : أنا لن أتناول هذا الدواء إلا إذا قلت لي لماذا وماذا سيفعل هذا الدواء .

إذن فالعقل مهمته أن ينتهي إلى الطبيب الذي اقتنع به ، وما كتبه الطبيب من تعاليم فعليك تنفيذها ، وكذلك الإيمان بالله ، فمادام الإنسان قد آمن بالله إلها فعليه أن ينفذ الأوامر في حركة الحياة ب " افعل " و" لا تفعل " ، والمريض لا يناقش طبيبا ، فكيف يناقش أي إنسان ربه : " لم كتبت علي هذا " ؟

(270/190)

والطبيب من البشر قد يخطئ ؛ وقد يتسبب في موت مريض ، وعندما نشك في قدرة طبيب ما نستدعي عدداً من الأطباء لاستشارة كبيرة .

وننفذ أوامر الأطباء ، ولا يجرؤ أحد أن يناقش الله سبحانه وتعالى بل نقول : كل أوامرك

مطاعة .

إننا ننفذ أوامر الأطباء فكيف لا ننفذ أوامر الله ؟ إن الإنسان يضع ثقته في البشر الخطائين ، ولا يمكن – إذن – أن تعلو على الثقة في رب السماء ؛ لذلك فالعاقلون هم الذين أخذوا أوامر الله وطبقوها جون من مناقشة ؛ لأن العقل كالمطية يوصل الإنسان إلى عتبة السلطان ، ولكن لا يدخل معك عليه ، وحين تسمع من الله فأنت تنفذ ما أمر به .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة والدم ولَحْمُ الخنزير ﴾ وقد أثبتت التحليلات أن بلحم الخنزير دودة شريطية ودودة حلزونية وعددا آخر من الديدان التي لا يقهرها علاج .

والمحرمات من بعد ذلك ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ ﴾ أي رفع الصوت به لغير الله كقولهم : باسم اللات والعزى عند ذبحه ، ولا يقال عند ذبحه : " الله أكبر بسم الله " ؛ لأن الإنسان منتفع في الكون الذي يعيش فيه بالأجناس التي طرأ عليها ، لقد وجد الإنسان هذه الأجناس في انتظاره لتخدمه لأنه خليفة الله في الأرض ، والحيوان له روح ولكنه يقل عن الإنسان بالتفكير ، والنبات تحت الحيوان ، والجماد أقل من النبات . وساعة يأخذ الإنسان خدمة هذه المسخرات ، فعليه أن يذكر الخالق المنعم ، وعندما يذبح الإنسان حيوانا ، فهو يذبحه بإذن الأكبر من الإنسان والحيوان والكون كله ، يذبحه باسم الخالق .

إن هناك من ينظر إلى اللحم قائلاً : أنا لا آكل لحم الحيوانات لأني لا أحب الذبح للحيوان شفقة ورحمة ، لكن آكل النبات . ونقول : لو أدركت ما في النبات من حياة أكنت تمتنع عن أكله ؟ لقد ثبت في عصرنا أن للنبات حياة ، بل وللجماد حياة أيضاً ؛ لأنك عندما تفتت حصوة من الصوان أو أي نوع من الأحجار ، فأنت تعاند بدقات المطرقة ما في تلك الحصوة من تعانق الجزيئات المتماسكة ، وقد تفعل ذلك وأنت لا تدري أن فيها حياة . ﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾ [الإسراء : 44]

والصالحون من عباد الله يعرفون ذلك ويديرون لأعمالهم وتعاملهم مع ما سواهم من المخلوقات جميعا – حيوان أو جماد – على أنها مسبّحة لذلك لا يمتهنون الأشياء ولا يحتقرونها مهما دقت وحقرت وإنما يتلطفون معها حتى لو ذبحوا حيوانا فإنهم يرحمون ذلك الحيوان فلا يشحذون ولا يسنون السكين أمامه ولا يذبحون حيوانا أمام حيوان آخر فضلا على أنهم يطعمون ويسقون ما يرديون ذبحه لأنهم يعلمون أنه مسبح ولكنهم فعلوا فيه ما فعلوا لأن الله أباح لهم ذلك ليستديموا حياتهم بأكله فهم أهل تكليف من الله ، أما ما عداهم فهم أهل تسخير .

﴿ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ﴾ تشرح لنا أن الحق هو الذي حلل لنا أن نأكل من الذي له حس وحركة ، كالحيوان الذي يتطامن للإنسان فيذبحه ، ولا بد للإنسان أن يعرف الشكر لواهب

النعمة ، ف " بسم الله الله أكبر " تؤكد أنك لم تذبحه إلا باسم من أحله لك .

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ * وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ [يس : 71-72]

(272/190)

إذن فالأكل من ضمن التذليل ، وعندما تذبح الحيوان لا بد أن تذكر من ذلل لك ذلك .

ويحرم الحق أكل المنخنقة ، أي الحيوان الذي مات خنقاً ؛ لأن قوام الحياة ثلاثة : طعام ، شراب ، هواء ، وهذا من حكمة الخالق الذي خلق الصنعة ورتب الأمر حسب الأهم والمهم ، فالإنسان قد يصبر على الجوع إلى ثلاثين يوماً ؛ لأن ربنا سبحانه وتعالى قدر لك - أيها الإنسان - ظروف الأغيار ، فجعل في جسمك مخزونا لزمن قد تجوع فيه ، وجعل للإنسان شهوة إلى الطعام ، وغالبا لا يأكل الإنسان ليسد الرمق فقط ، ولكن بشهوة في الأكل .

إن ربنا يوضح لنا : أنا أحترم شهوتك للطعام ، ولتأخذ حركتُك الضروريّ لها من الطاقة ، والزائد سيُخزن في الجسم كدهون ولحم ، فإن جاء يوم لا تجد فيه طعاماً أخذت من الدهون المخزونة طاقة لك . وهذه من دقة الصنعة ، وإن قارنتها بسيارة صنعها الإنسان

إذا ما فرغ منها الوقود فإنها تقف ولا تسير ، أما صنعة الخالق فهي لا تقف إن توقف الطعام بل تستمر إلى ثلاثين يوماً ، وربما حن على الإنسان قلب إنسان آخر فأحضر له الطعام ، وربما احتال الإنسان ليخرج من مأزق عدم وجود الطعام .

إن المرأة العربية وصفت الشدة والعوز فقالت : " سنة أذابت الشحم ، وسنة أذهبت اللحم ، وسنة محت العظم " أي أن الأمر درجات ، فالإنسان يتغذى من دهنه ثم من لحمه ثم من عظامه ، ويصبر الإنسان على الماء مدة تتراوح ما بين ثلاثة ، وعشرة أيام ، حسب كمية المياه المخزونة في الجسم . أما الهواء فلا يصبر عنه الإنسان إلا بمقدار الشهيق والزفير ، فإن حُبس الهواء عن الإنسان مات . فالنَفَس هو أهم ضرورة للحياة ، ولذلك نجد من حكمة الحق سبحانه أنه لم يملّك الهواء لأحد ؛ لأن أحداً لو امتلك الهواء بالنسبة لإنسان آخر فقد يمنع عنه الهواء لحظة غضب فتنتهي منه الحياة .

(273/190)

واللغة العربية فيها من السعة ومن دقة الأداء ما يدل على أن هناك أسرارا للمعاني ، تلتقي عند شيء ما ، فمثلاً إذا قلت : نَفْس ، أو نفيس ، أو نفَس ، نجد أنها ثلاث كلمات مكونة من مادة واحدة هي " النون والفاء والسين " ، النفْس هي اتصال الروح بالمادة فتنشأ الحياة

بها ، ويلهم ربنا النفس فجورها وتقواها ، والنَّفَس : وهو الريح تدخل وتخرج من فم وأنف الحي ذي الرئة حال التنفس ولا تدوم الحياة إلا به ، وما دام أساس الحياة هو النفَس فيجب ألا تكون حياتك إلا من أجل نفيس ، ويجب أن تحترم خلق الله لك وألا يكون سعيك في الدنيا إلا من أجل نفيس ، ولا نفيس إلا الإيمان .

وفي اللغة العربية أمثلة كثيرة لما يسمى بالجناس ، فنحن نسمي الأكل في الميعاد " وجبة " ، ونسمي المسئولية " واجبا " ونسمي دقة القلب " الوجيب " . ولذلك عندما أراد الشعراء أن يتفننوا جاء واحد منهم بلفظين متماثلين ولكل منهما معنى مختلف فقال :

رحلت عن الديار لكم أسير . . . وقلبي في محبتكم أسير

فأسير في الشطر الأول يمعنى أمشي ، وأسير في الشطر الثاني من البيت بمعنى مأسور ومقيد .

فالمنخنقة إذن هي التي منع عنها النفس ، وما دام مَنْع النفس أوصلها إلى الخنق فهي إلى الموت ، فلماذا جاء ذكرها مرة أخرى بعد الميتة ؟ لقد جاء ذكر المنخنقة لأن الإنسان قد يلحقها بالذبح ، فإن سال منها دم ، وطرفت فيها عين أو تحرك الذيل فهي حلال . أما إن لم

يلحقها الإنسان وذبحها ولم يسل منها دم فهي حرام ، ويحرم الحق الموقوذة ، وهي البهيمة التي يتم ضربها بأي شيء إلى أن تصل للموت ، فهي قد ماتت ، بنقض بنية وكذلك المتردية التي وقعت من ارتفاع حتى ماتت ، وكذلك ﴿ والنطيحة ﴾ أي التي نطحها حيوان آخر إلى أن ماتت . ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ وهو ما يبقى من أكل السبع من لحم ما افترسه من حيوان مأكول ، ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ، والذكاة هي الذبح الذي يسيل منه الدم وتأتي بعده حركة من المذبوح . والمقصود بقوله ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ هو المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة ، فإن أدركها الإنسان وذبحها وسال منها دم وصدرت منها حركة فهي حلال .

هذا هو رأي علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - وهو مفتي الإيمان . وابن عباس - رضي الله عنه - وهو حَبْر الأمة قال - أيضا - في قوله الحق : ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ هو استثناء لغير الميتة والدم ولحم الخنزير ومقصود به المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة .

وهذا يوضح لنا أن هناك حيوانات شرسة قد لا يقوى الإنسان عليها . وأحياناً قد يقدر الإنسان عليها فيقوم بتكتيفها بالحبال ، وأحيانا يضربها بآلة لتخذل وتضعف قليلا ويتملكها الجزار ليذبحها .

ونلاحظ أن الحق لم يحدد الحيز من الجسم الذي أصيبت فيه الموقوذة سواء أكان البطن أم الرأس أم الظهر ، فالحيوان المضروب رميا بالحجارة قد تأتي الأحجار في الرأس أو البطن أو الظهر ، فمن الجائز أن يضرب الإنسان الحيوان الشرس ليستطيع أن يذبحه .

والحجة عندنا في التحليل أو التحريم هي: أيسيل منها الدم ساعة الذبح أم لا؟ وهل يصدر عن جسمها حركة ولو طرفة عين؟ فإن توافر ذلك في الذبيحة فهي حلال، وهكذا نعرف أن قوله الحق: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ هو استثناء لغير الثلاثة الأول وهي: الميتة والدم ولحم الخنزير ومعها ما أهل لغير الله به لأنه محرم بطبيعة الإيمان العقدي.

﴿ وَمَا أَكَلَ السبع إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ ويحرم الحق ما أكله السبع إلا إذا كان الحيوان الذي أكله السبع لم يمت واستطاع واحد أن يذبحه الذبح الشرعي. وسبحانه يحريم ما لم يذبح بالأسلوب الشرعي، فلا يحل ذَبْح بعظم أو بسِنّ والذي ذبح على النصب، أي المذبوح على الأحجار المنصوبة كالأصنام فهو حرام، والكلام هنا عقدي، والتحريم هنا بعارض عقدي.

و"النُّصُب" من الألفاظ التي وردت مفرداً ووردت جمعاً. ف"نصُب" هي جمع، مثلما نجمع كلمة "حمار" ونقول "حُمُر"، وفي هذه الحالة يكون مفردها "نِصاب"، ومرة تكون "نصب" مفرداً، مثلها مثل "طُنُب" وهو الحبل وجمعها "أطناب" أي حبال، وفي هذه الحالة يكون جمع "نُصُب" هو "أنْصَاب".

والنُّصُب هي حجارة كانت منصوبة حول الكعبة يذبح عليها المشركون الذبائح تقرباً للآلهة . والتحريم هنا بسبب عقدي مثله مثل تحريم ما أهل لغير الله به ، فما أهل لغير الله فيه شرك بالله فافتقد ذكر الله الذي ذلل للإنسان هذا الحيوان القريب من الإنسان في الحس والحركة وغير ذلك . وكذلك أيضاً ما ذبح على النصب محرم ؛ لأن النصب غير واهب ولا معط ، والواجب أن نتقرب إلى الواجد الواهب .

(276/190)

﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلامِ ﴾ واستسقم أي طلب القسمة ، وكانت القسمة في بعض الأحيان عملية محرجة فيريدون إلصاقها بغيرهم ، وهنا يقال : " إن الأزلام هي التي أمرتني " . والأزلام هي قداح من الخشب مكتوب على بعضها : " أمرني ربي " ومكتوب على البعض الآخر : " نهاني ربي " وبعض من هذه القداح غفل بغير كتابة . وكان المشرك إذا أراد السفر فهو يذهب إلى سادن الكعبة أو الكاهن ، ويخرج السادن أو الكاهن الأزلام من الكيس ، ويحرك القداح ويختار المشرك قِدْحاً ، فإن قرأ عليه " أمرني ربي " يسافر إلى المهمة التي يريدها ، وإن لم يقرأ عليه ووجده غفلا فهو يعيد الكَرَّةَ ؛ فإن وجد " نهاني ربي " لا يسافر .

ونسأل : من هو الرب الذي أمر ؟ هل هو الرب الأعلى ، أو الرب الذي كانوا يعبدونه ؟ أي إله كانوا يقصدون ؟ إن كان المقصود به الإله الأعلى ، فمن أدراهم أن الله أمر بهذا السفر أو نهى عن ذلك السفر ؟ إن ذلك كذب على الله . وإن كان الذي أمر هو الرب الذي يعبدونه ، فهذا أمر باطل من أساسه ، إذن ف " استقسم " أي أنّه طلب حظه وقسمته بواسطة القداح . وكان الاستقسام يتم في مسائل الزواج أو عدم الزواج ، والكلام هنا في هذه الآية عن الأكل ؛ فالسياق عن تحليل ألوان الطعام فلماذا هذا الاستقسام ؟

من هذا نعرف أنهم كانوا في الجاهلية يخضعون للون من الاستقسام بالأزلام ، كانت عندهم عشرة قداح وكان مكتوبا عليها أسماء ، فواحد على سبيل المثال مكتوب عليه " الفذ " وعليه علامة واحدة .

أي أن الذي يسحب هذا القدح يأخذ نصيبا واحداً ؛ أما المكتوب عليه " التوأم " فيأخذ نصيبين ، والمكتوب عليه " الرقيب " يأخذ ثلاثة أنصباء ، والمكتوب عليه " الحِلس " يأخذ أربعة أنصباء ، والمكتوب عليه " النافر " يأخذ خمسة أنصباء ؛ والمكتوب عليه " المُسْبل " يأخذ ستة أنصبة ، ووالمكتوب عليه " المُعلّي " يأخذ سبعة أنصبة ، والباقي ثلاثة أنواع

مكتوب على كل واحد منها إما " المنيح " وإمّا " السفيح " وإمّا " الوغد " .

وعندما يقومون بذبح الجمل كانوا يقسمونه إلى ثمانية وعشرين نصيباً بعدد الأنصبة التي ينالها الأشخاص السبعة الأوائل ، أما من خرج لهم " المنيح " أو " السفيح " أو " الوغد " فلا نصيب لهم ويدفعون ثمن الذبيحة .

إذن فقوله الحق : ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بِالأَزْلاَمِ ﴾ أي أن مسألة طلب القسمة بواسطة الأزلام هو أسلوب مجحف وحرام ، وهو لون من الميسر ، والاستقسام بالأزلام خلاف القرعة ، فالقرعة تكون بين اثنين متساويين ولا يريد أحدهما أن يظلم الآخر ، فيخرجا الهوى من الاختيار .

مثال ذلك : اثنان من البشر يملكان بيتاً ، وتحري كل منهما العدل في القسمة ويلجآن إلى القرعة بأن يكتب كل منهما اسمه في ورقة ثم يضعا الورقتين في إناء ضيق ويحضر طفل صغير لا يعرف المسألة ويغمض عينيه ويشد ورقة من الاثنتين ، فيأخذ كل واحد النصيب الذي حددته القرعة .

ومثال آخر : الرجل المتزوج بأكثر من واحدة ، عليه أن يقرع بين النساء إن أراد صحبة إحداهن في سفر ، والقرعة هنا حتى لا تغضب واحدة من الزوجات ، وحتى لا يكون الهوى هو الحكم ، وبذلك يخرج من دائرة لوم مَن لا تخرج قرعتها .

ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة ، فعندما أراد صلى الله عليه وسلم ألا يكسر خاطر أي واحد من الأنصار عندما هاجر إلى المدينة ، وتطلع كل واحد من الأنصار إلى أن ينزل رسول الله في بيته ، وحاول كل واحد أن يمسك بزمام الناقة وأن يجعلها تقف أمام بيته ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" خلوا سبيلها فإنها مأمورة "

فعندما تميل الناقة وتقف عند أي بيت لن يقول أحد : إن النبي آثر فلاناً على فلان . جعلها الرسول في يد من لا يقدر أحد على ان يخالفه عليه ، وكذلك فالاستخارة غير الاستقسام . إذن فالاستقسام بالأزلام هو المحرم شرعاً ؛ لأنها عملية غير مناسبة وهي ظالمة ، ووردت هنا في سياق ألوان الطعام .

ويقول سبحانه عن كل تلك الألوان من المحرمات ؛ إنَّ ارتكابها فسق . ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ والفسق هو الخروج عن الطاعة . والمعاني – كما علمنا من قبل – مأخوذة من المحسّات ؛ لأن إلف الإنسان في أول إدراكاته بالمحسات ، فهو يرى ويسمع ويشم ، وبعد ذلك تأتي الأمور العقلية .

وأصل الفسق هو خروج الرطبة عن قشرتها ؛ فالبلحة عندما تترطب تنكمش الثمرة داخل القشرة وتخرج منها عندئذ يقال : " فسقت الرطبة " أي خرجت من قشرتها ،

وكذلك من يخرج عن منهج الله يسمونه فاسقاً ؛ تماماً مثل الرطبة ، وفي هذا رمزية تدل على أن شرع الله سياج يحيط بالإنسان ؛ فالذي يخرج عن منهج الله يكون فاسقاً . وإياك أيها المسلم أن تخرج عن شرع الله ؛ لأن الرطبة عندما تخرج عن القشرة فالذباب يحوم حولها ويصيبها التراب وتعافها النفس ، فكَان دين الله كإطار يحمي الإنسان بالإيمان .

(279/190)

وهذه الأحكام كلها تبني قضية الدين ، قضية عقدية في الألوهية ، قضية البلاغ عن الألوهية بواسطة الرسالة . وأحكام تنظم حركة المجتمع بالعقود والأمانات والأنكحة وغيرها ، كل هذه الأحكام تصنع هيكل الدين العام . وقد مر هيكل الدين العام بمرحلتين : المرحلة المكية وكان كل هدفها التركيز على العقيدة والإيمان بوحدانية الله والنبوات والبلاغ عن الله ، وبعد ذلك في المرحلة المدنية جاءت سورة النساء وسورة المائدة لتتكلما عن الأحكام . وبالعقيدة وبالبلاغ عن الله وبالأحكام يكتمل الدين ؛ لذلك يقول الحق : ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ كأن الكافرين كان لهم أمل في أن يحبطوا هذا الدين وأن يبطلوه وأن ينقضوه ، وكذلك المؤمنون بأديان سابقة أو بكتب سابقة كانوا يحبون أن يطرأ على القرآن الأفعال التي مارسوها مع كتابهم من النسيان والترك والتحريف ، وسبحانه هو القائل عن

أصحاب الكتب السابقة : ﴿ وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ ﴾ [المائدة : 13]

إذن فقد أرادوا أن ينسى المسلمون – أيضاً – حظاً من القرآن ، لكن الحق يخبر بأنهم يئسوا أن ينسى المسلمون حظا مما ذكروا به ؛ لأن الصحابة حفظوا القرآن في الصدور وكتبوه في السطور ومن لسان الرسول مباشرة . ولم يحدث مثلما حدث مع الرسل السابقين . فقد تم تسجيل هذه الكتب المنزلة عليهم بعد ثلاثة أو أربعة قرون ، بل أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن من فور نزول كل نجم من الآيات ، وكان يأمر بوضع الآيات بترتيب معين .

إن على الذين كفروا أن ييأسوا من أن ينسى المسلمون حظاً مما ذكروا به . وهؤلاء القوم من أهل الكتاب لم ينسوا حظًا مما ذكروا به فقط ، لا أيضاً حرفوا الكتاب عن مواضعه وكتموا ما أنزل الله : ﴿ إِنَّ الذين يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ الله مِنَ الكتاب وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أولئك مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النار ﴾ [البقرة : 174]

(280/190)

وهم يئسوا من أن يكتم المسلمون ما أنزل الله ، بدليل أن رسول الله صلى اله عليه وسلم كان يأتي بحكم في شيء ، ثم يغير الله ذلك الحكم ، فلا يستحي رسول الله أن يبلغ : أن الحكم

الذي قلته لكم قد غيره الله لي .

وهل يستنكف أن يعدل الله له ؟ وهذا دليل على أمانة البلاغ عن الله ؛ لذلك يئس الكافرون بألوانهم المختلفة من أن ينسى المؤمنون حظا مما ذكروا به ؛ لأن تسجيل القرآن كان أمينا بصورة لا نهاية لها ، وظل القرآن مكتوباً في السطور ومحفوظاً في الصدور .

والحق يعلن عن يأس الكفار من مشركين وأهل كتاب بقوله : ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ يئسوا لأن المراحل التي مرت بالكتب السابقة لن تمر بهذا الدين . وقد توهم أهل الكتاب أن الإسلام سيمر بما طرأ عليهم ، وظن بعضهم أن المسلمين سيصيرون إلى ما صار إليه أهل الكتاب من ترك لدينهم وإهدار له . وكذلك ظن بعض كفار قريش أن المسلمين سيصيرون إلى ما صار إليه أهل الكتاب ، فقد كانت عندهم التوراة وهم مع ذلك لا يتبعون كتابهم ، فيرد الحق على كل هؤلاء : ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ .

وقوله : " اليوم " يعني الزمان الذي مضى والزمان المستقبل ، فقد أتم الله دين الإسلام ورضيه لنا وفتحت مكة للمسلمين ودخل الناس في دين الله أفواجا . وصار القرآن مكتوباً ومحفوظاً . وبذلك تأكد يأس الكافرين والمشركين أن يُنسى القرآن أو أن يُكتم القرآن ؛ لأن من أنزل عليه الكتاب ، كان إذا جاء أمر يتعلق به فهو يقوله . وعندما مال قلب المسلمين ذات مرة إلى تبرئة المسلم الذي سرق وأن تلصق التهمة باليهودي البريء ، هنا نزل من القرآن

قوله : ﴿ إِنَّآ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكتاب بالحق لِتَحْكُمَ بَيْنَ الناس بِمَآ أَرَاكَ الله وَلاَ تَكُنْ لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً ﴾ [النساء : 105]

(281/190)

لقد أمر الحق أن يكون النبي هو الحكم العدل حتى ولو كان حكماً ضد مسلم ويأمر الحق رسوله أن يستغفر الله إن كان قد ألم به خاطر أن ينصر المسلم الخائن على اليهودي الذي لم يسرق ، إنها سماحة دين الإسلام .

﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ . ولقد تم دين الله . ودخل الناس إلى الإسلام أفواجا . ولن يُنسى القرآن . ولن يكتم القرآن أحد . ولن يحرف القرآن أحد . ولن يحدث للقرآن ما حدث للكتب السابقة من نسيان وكتمان وتحريف ، أو الإتيان بأشياء أخرى والقول والزعم بأنها من عند الله ، وهي ليست من عند الله . إذن فقد يئس الذين كفروا من أن يتزيد المسلمون في دينهم . ولن توجد بين المسلمين تلك المثالب والعيوب التي ظهرت في الأقوام السابقة .

﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ لقد يئسوا من أن يُغلب الإسلام ، بل إن الإسلام سَيَغْلب . وأرادوا أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره .

﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ ﴾ وقد حكم سبحانه ألا يأتي أمر يحقق لأعداء الإسلام الشماتة به ، أو أن تتحقق لهم الفرصة في انكسار الإسلام ، فلا تخشوهم أيها المسلمون لأنكم منصورون عليهم ، ولن تدخلوا في أسباب الخيبة التي دخلوا فيها . وعليكم أيها المؤمنون بخشية الله .

(282/190)

ولو أراد أحد تغيير شيء من منهجه سبحانه سيلقى العقاب ، وسبحانه لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم ، فكتاب الله معكم وترك فيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم منهجه ، فإن خالفتم المنهج فستلقون العقاب ، كما هزم الله المسلمين في أُحُد أمام المشركين لأنهم خالفوا المنهج . فما نفعهم أنهم كانوا مسلمين منسوبين للإسلام بينما هم يخالفون عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . إذن فلا خشية من المسلمين لأعدائهم . ولكن الخشية تكون لله ، فإن خفتم فخافوا الله وحافظوا على تنفيذ منهج الله . وما دام سبحانه هو الآمر : لا تخش أعداء الله لأنه زرع في قلوبهم اليأس من أن ينسى المسلمون المنهج ، او أن يتزايدوا في الدين ، أو يكتموا الدين ، فهم لا يحرفونه ولا يزيدون فيه . إذن فالعيب كل العيب ألا تطبقوا منهج الله .

﴿ اليومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسلامَ دِيناً فَمَنِ اضطر فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ والإكمال هو أن يأتي الشيء على كماله، وكمال الشيء باستيفاء أجزائه، واستيفاء كل جزء للمراد منه . وقد أتمّ الله استمرار النعمة بتمام المنهج .

لقد رضي الحق الإسلام ديناً للمسلمين . وما دام رضي سبحانه الإسلام منهجاً ، فإياكم أن يرتفع رأس ليقول : لنستدرك على الله ؛ لأن الله قال : " أكملت " فلا نقص . وقال : " أتممت " فلا زيادة . وعندما يأتي من يقول : إن التشريع الإسلامي لا يناسب العصر . نرد : إن الإسلام يناسب كل عصر ، وإياك أن تستدرك على الله ؛ لأنك بمثل هذا القول تريد أن تقول : إن الله قد غفل عن كذا وأريد أو أصوب لله ، وسبحانه قال : " أكملت " فلا تزيد ، وقال : " أتممت " فلا استدراك ، وقال : " ورضيت " فمن خالف ذلك فقد غَلَّب رضاه على رضا ربه .

(283/190)

إن الخالق سبحانه هو أعلم بخلقه تمام العلم ، ويعلم جل وعلا أن الخلق ذو أغيار ، وقد تطرأ عليهم ظروف تجعل تطبيق المنهج بحذافيره عسيراً عليهم أو معتذراً فلا يترك لهم أن

يترخصوا هم ، بل هو الذي يرخص ، فلا يقولن أحد : إن هذه مسألة ليست في طاقتنا .

فساعة علم الحق أن هناك أمراً ليس في طاقة المسلم فقد خففه من البداية . وما دمنا ذوي أغيار ، وصاحب الأغيار ينتقل مرة من قوة إلى ضعف ، ومن وجود إلى عدم ، ومن عزة إلى ذلة ؛ لذلك قدر سبحانه أن يكون من المؤمنين بهذا المنهج الكامل من لا يستطيع القيام لمرض أو مخمصة ، فرخص لنا سبحانه وتعالى : ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

إذن فالحق قد ذكر أن شيئاً من الأغيار قد يطرأ على النفس البشرية ، وما دام استبقاء الحياة يتطلب القوت ، والإنسان قد يمر بمخمصة وهي المجاعة التي تسبب الضمور في البطن ، هنا يرخص الحق للجائع في مخمصة أن يأكل الميتة أو ما في حكمها بشرط الاضطرار لاستبقاء الحياة ، فلا يقول واحد على سبيل المثال :

أنا مضطر أن أتعامل مع البنك بالربا لأني أريد أن أتاجر في مائة ألف جنيه وليس معي إلا ألف جنيه . وهذا ما هو حادث في كل الناس . هنا أقول : لا . عليك بالتجارة في الألف التي تملكها ولا تقل أنا مضطر للتعامل في الربا . فالمضطر هو الذي يعيش في مجاعة وإن لم يفعل ذلك يموت أو يموت من يعول . وقد رخص الشرع للإنسان الذي لا يملك مالاً أن يقترض من المرابي إن لم يجد من يقرضه ليشتري دواء أو طعاماً أو شيئاً يضطر إليه لنفسه أو لمن يعول . والإثم هنا يكون على المرابي ، لا على المقترض لأنه مضطر .

ولذلك قال الحق : ﴿ فَمَنِ اضطر فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لإِثْمٍ ﴾ ، أي أنه كاره للإثم وإن ذهب إليه . ولذلك يباح للمضطر على قدر الضرورة . لدرجة أن رجال الشريعة قالوا : إن على الإنسان المضطر ألا يأكل من الميتة أو ما في حكمها بالقدر الذي يشبع ، بل يأخذ أقل الطعام الذي يمسك عليه رمقه ويبقى حياته فقط . فإذا كان يسير في الصحراء فعليه ألا يأخذ من الميتة أو ما في حكمها إلاّ قدراً يسيراً لأنه لا يجد شيئاً يتقوت به .

إذن فمعنى اضطر في مخمصة شرط أن يكون غير متجانف لإثم ، أي لا يكون مائلاً إلى الإثم فرحا به ، فعليه ألا يأخذ إلا على قدر الضرورة . وما دام على قدر الضرورة فهو لن يحمل معه من هذه الأشياء المحرمة إلا ما يقيم أوده ويمسك روحه . والمضطر هو من فقد الأسباب البشرية . وسبحانه وتعالى قد بسط أسبابه في الكون ومد بها يديه إلى خلقه ، وأمر الأسباب : استجيبي لهم مؤمنين كانوا أو كافرين ، فالذي يزرع ويحسن الزراعة والري والبذر والحرث فالله يعطيه ، والذي يتقن عمله كتاجر تتسع تجارته وتزيد أرباحه . ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخرة نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدنيا نُؤْتِهِ مِنْهَا ﴾ [الشورى : 20]

إن عطاء الأسباب هو عطاء الربوبية . والمضطر هو من فقد أسبابه . ولذلك فالحق يجيب المضطر إذا دعاه . وقد يقول قائل : إنني أدعو الله ولا يجيبني . ونقول : إنك غير مضطر لأنك تدعو - على سبيل المثال - بأن تسكن في قصر بدلاً من الشقة التي تسكنها ، وأنت تدعو بأن يعطيك الله سيارة فارهة وأنت تملك وسيلة مواصلات عادية .

فالمضطر - إذن - هو الذي فقد الأسباب ومقومات الحياة . ﴿ أَمَّن يُجِيبُ المضطر إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السوء ﴾ [النمل : 62]

(285/190)

وقد ضربنا من قبل المثل - ولله المثل الأعلى - بتاجر يستورد بضائع تصله من الخارج في صناديق ثقيلة . تحملها السيارات الضخمة ، ويقوم أحد العمال أمامه بحمل صندوق ضخم ، فغلب الصندوقُ العامل . وهنا يقفز التاجر ليسند العامل .

وهذه هي المساندة في المجال البشري ، إذن فلا يَردّ واحد أسبابَ الله من يده ويقول من بعد ذلك : يارب أعني ؛ لأن الله في تلك اللحظة يوضح للعبد : إنّ عندك أسبابي وما دامت أسبابي موجودة ، فلا تطلب من ذاتي إلا بعد أن تنفذ أسبابي من عندك ؛ لذلك يباح للمضطر أن يأخذ القدر الذي يردّ به السوء عن نفسه .

﴿ فَمَنِ اضطرِفِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ وما دام سبحانه قد رخص لنا ذلك ، فما الداعي أن يذيل الآية بمغفرته ورحمته ؟ ولنفهم أن الإنسان يأخذ الغفر مرة على أنه ستر العقاب عنه ، وقد يكون الغفر ستر الذنب عن العبد لأن الله رحيم . وهذا ما يشرح لنا ما قاله الحق لرسوله : ﴿ لِّيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ ﴾ [الفتح : 2]

فسبحانه يغفر بستر العقاب ، ويقدم الغفر لستر الذنب فلا يفارقه الإنسان . انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(286/190)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ الْآيَةُ .

الْمَيْتَةُ مَا فَارَقَتْهُ الرُّوحُ بِغَيْرِ تَذْكِيَةٍ مِمَّا شُرِطَ عَلَيْنَا الذَّكَاةُ فِي إبَاحَتِهِ .

وَأَمَّا الدَّمُ فَالْمُحَرَّمُ مِنْهُ هُوَ الْمَسْفُوحُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

وَالدَّلِيلُ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الْمُحَرَّمَ مِنْهُ هُوَ الْمَسْفُوحُ اتِّفَاقُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى إبَاحَةِ الْكَبِدِ وَالطِّحَالِ وَهُمَا دَمَانِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " ﴿ أُحِلَّتْ لِي مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ ﴾ يَعْنِي بِالدَّمَيْنِ الْكَبِدَ وَالطِّحَالَ ؛ فَأَبَاحَهُمَا وَهُمَا دَمَانِ ؛ إذْ لَيْسَا بِمَسْفُوحٍ ، فَدَلَّ عَلَى إبَاحَةِ كُلِّ مَا لَيْسَ بِمَسْفُوحٍ مِنْ الدِّمَاءِ .

فَإِنْ قِيلَ : لَمَّا حَصَرَ الْمُبَاحَ مِنْهُ بِعَدَدٍ دَلَّ عَلَى حَظْرِ مَا عَدَاهُ .

قِيلَ : هَذَا غَلَطٌ ؛ لِأَنَّ الْحَصْرَ بِالْعَدَدِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا عَدَاهُ حُكْمُهُ بِخِلَافِهِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا خِلَافَ أَنَّ مِمَّا عَدَاهُ مِنْ الدِّمَاءِ مَا هُوَ مُبَاحٌ وَهُوَ الدَّمُ الَّذِي يَبْقَى فِي خَلَلِ اللَّحْمِ بَعْدَ الذَّبْحِ وَمَا يَبْقَى مِنْهُ فِي الْعُرُوقِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ حَصْرَهُ الدَّمَيْنِ بِالْعَدَدِ وَتَخْصِيصَهُمَا بِالذِّكْرِ لَمْ يَقْتَضِ حَظْرَ جَمِيعِ مَا عَدَاهُمَا مِنْ الدِّمَاءِ .

(287/190)

وَأَيْضًا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ : ﴿ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَالدَّمُ ﴾ كَانَتْ الْأَلِفُ وَاللَّامُ لِلْمَعْهُودِ ، وَهُوَ الدَّمُ الْمَخْصُوصُ بِالصِّفَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَسْفُوحًا ؛ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ أُحِلَّتْ لِي مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ ﴾ إنَّمَا وَرَدَ مُؤَكِّدًا لِمُقْتَضَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ﴾ إذْ

لَيْسَا بِمَسْفُوحَيْنِ ؛ وَلَوْ لَمْ يَرِدْ لَكَانَتْ دَلَالَةُ الْآيَةِ كَافِيَةً فِي

الِاقْتِصَارِ بِالتَّحْرِيمِ عَلَى الْمَسْفُوحِ مِنْهُ دُونَ غَيْرِهِ وَأَنَّ الْكَبِدَ وَالطِّحَالَ غَيْرُ مُحَرَّمَيْنِ .

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ ﴾ فَإِنَّهُ قَدْ تَنَاوَلَ شَحْمَهُ وَعَظْمَهُ وَسَائِرَ أَجْزَائِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّحْمَ الْمُخَالِطَ لِلَّحْمِ قَدْ اقْتَضَاهُ اللَّفْظُ ؛ لِأَنَّ اسْمَ اللَّحْمِ يَتَنَاوَلُهُ ؟ وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ اللَّحْمَ ؛ لِأَنَّهُ مُعْظَمُ مَنَافِعِهِ ؛ وَأَيْضًا فَإِنَّ تَحْرِيمَ الْخِنْزِيرِ لَمَّا كَانَ مُبْهَمًا اقْتَضَى ذَلِكَ تَحْرِيمَ سَائِرِ أَجْزَائِهِ كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا حُكْمَ شَعْرِهِ وَعَظْمِهِ فِيمَا تَقَدَّمَ .

(288/190)

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ فَإِنَّ ظَاهِرَهُ يَقْتَضِي تَحْرِيمَ مَا سُمِّيَ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ الْإِهْلَالَ هُوَ إظْهَارُ الذِّكْرِ وَالتَّسْمِيَةِ ، وَأَصْلُهُ اسْتِهْلَالُ الصَّبِيِّ إذَا صَاحَ حِينَ يُولَدُ ، وَمِنْهُ إهْلَالُ الْمُحْرِمِ ؛ فَيَنْتَظِمُ ذَلِكَ تَحْرِيمُ مَا سُمِّيَ عَلَيْهِ الْأَوْثَانُ عَلَى مَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ ، وَيَنْتَظِمُ أَيْضًا تَحْرِيمُ مَا سُمِّيَ عَلَيْهِ اسْمُ غَيْرِ اللَّهِ أَيَّ اسْمٍ كَانَ ، فَيُوجِبُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ قَالَ عِنْدَ الذَّبْحِ : " بِاسْمِ زَيْدٍ أَوْ عَمْرٍو " أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُذَكًّى ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ تَرْكُ التَّسْمِيَةِ عَلَيْهِ مُوجِبًا تَحْرِيمَهَا وَذَلِكَ لِأَنَّ أَحَدًا لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ تَسْمِيَةِ زَيْدٍ عَلَى الذَّبِيحَةِ وَبَيْنَ تَرْكِ

التَّسْمِيَةِ رَأْسًا .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ وَالسُّدِّيِّ وَالضَّحَّاكِ أَنَّهَا الَّتِي تَخْتَنِقُ بِحَبْلِ الصَّائِدِ أَوْ غَيْرِهِ حَتَّى تَمُوتَ ، وَمِنْ نَحْوِهِ حَدِيثُ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ ذَكُّوا بِكُلِّ شَيْءٍ إلَّا السِّنَّ وَالظُّفُرَ ﴾ ؛ وَهَذَا عِنْدَنَا عَلَى السِّنِّ وَالظُّفُرِ غَيْرِ الْمَنْزُوعَيْنِ ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ فِي مَعْنَى الْمَخْنُوقِ .

(289/190)

وَأَمَّا قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَالْمَوْقُوذَةُ ﴾ فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَقَتَادَةَ وَالضَّحَّاكِ وَالسُّدِّيِّ أَنَّهَا الْمَضْرُوبَةُ بِالْخَشَبِ وَنَحْوِهِ حَتَّى تَمُوتَ ، يُقَالُ فِيهِ : وَقَذَهُ يَقِذُهُ وَقْذًا وَهُوَ وَقِيذٌ إذَا ضَرَبَهُ حَتَّى يُشْفِيَ عَلَى الْهَلَاكِ .

وَيَدْخُلُ فِي الْمَوْقُوذَةِ كُلُّ مَا قُتِلَ مِنْهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الذَّكَاةِ ، وَقَدْ رَوَى أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْمَقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ : " تِلْكَ الْمَوْقُوذَةُ " .

وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صَهْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ نَهَى عَنْ الْخَذْفِ وَقَالَ : إنَّهَا لَا تَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا تَصِيدُ الصَّيْدَ وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ

السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ ﴾ .

وَنَظِيرُ ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ﴿ قُلْت : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ فَأُصِيبُ أَفَآكُلُ ؟ قَالَ : إذَا رَمَيْت بِالْمِعْرَاضِ وَذَكَرْت اسْمَ اللَّهِ فَأَصَابَ فَخَرَقَ فَكُلْ ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ ﴾ .

(290/190)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُجَالِدٍ وَزَكَرِيَّا وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ﴿ سَأَلْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَخَرَقَ فَكُلْ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ فَلَا تَأْكُلْ ﴾ ، فَجَعَلَ مَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ مِنْ غَيْرِ جِرَاحَةٍ مَوْقُوذَةً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَقْدُورًا عَلَى ذَكَاتِهِ ، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ شَرْطَ ذَكَاةِ الصَّيْدِ الْجِرَاحَةُ وَإِسَالَةُ الدَّمِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَقْدُورًا عَلَى

ذَبْحِهِ وَاسْتِيفَاءِ شُرُوطِ الذَّكَاةِ فِيهِ ؛ وَعُمُومُ قَوْلِهِ : ﴿ وَالْمَوْقُوذَةُ ﴾ عَامٌّ فِي الْمَقْدُورِ عَلَى ذَكَاتِهِ وَفِي غَيْرِهِ مِمَّا لَا يُقْدَرُ عَلَى ذَكَاتِهِ .

وحَدَّثنا عَبْدُ الْبَاقِي قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنُ النَّضْرِ قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودُ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ : سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : "يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَاجِرُوا وَلَا تَهْجُرُوا ، وَإِيَّاكُمْ وَالْأَرْنَبَ يَحْذِفُهَا أَحَدُكُمْ بِالْعَصَا أَوْ الْحَجَرِ يَأْكُلُهَا ، وَلَكِنْ لِيُذَكِّ لَكُمْ الْأَسَلُ الرِّمَاحُ وَالنَّبْلُ" .

وَأَمَّا قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَالْمُتَرَدِّيَةُ ﴾ فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَالضَّحَّاكِ وَقَتَادَةَ قَالُوا : "هِيَ السَّاقِطَةُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ أَوْ فِي بِئْرٍ فَتَمُوتُ" .

(291/190)

وَرَوَى مَسْرُوقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : "إذَا رَمَيْت صَيْدًا مِنْ عَلَى جَبَلٍ فَمَاتَ فَلَا تَأْكُلْهُ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ التَّرَدِّي هُوَ الَّذِي قَتَلَهُ ، وَإِذَا رَمَيْت طَيْرًا فَوَقَعَ فِي مَاءٍ فَمَاتَ فَلَا تَطْعَمْهُ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكُونَ الْغَرَقُ قَتَلَهُ" .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَمَّا وَجَدَ هُنَاكَ سَبَبًا آخَرَ وَهُوَ التَّرَدِّي وَقَدْ يَحْدُثُ عَنْهُ الْمَوْتُ حَظَرَ أَكْلَهُ ، وَكَذَلِكَ الْوُقُوعُ فِي الْمَاءِ .

وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَرَفَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ

عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ ﴿ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الصَّيْدِ فَقَالَ : إذَا رَمَيْت بِسَهْمِك وَسَمَّيْت فَكُلْ إنْ قَتَلَ إلَّا أَنْ تُصِيبَهُ فِي الْمَاءِ فَلَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ ﴾ .

وَنَظِيرُهُ مَا رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَيْدِ الْكَلْبِ أَنَّهُ قَالَ : ﴿ إذَا أَرْسَلْت كَلْبَك الْمُعَلَّمَ وَسَمَّيْت فَكُلْ ، وَإِنْ خَالَطَهُ كَلْبٌ آخَرُ فَلَا تَأْكُلْ ﴾ ، فَحَظَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْلَهُ إذَا وُجِدَ مَعَ الرَّمْيِ سَبَبٌ آخَرُ يَجُوزُ حُدُوثُ الْمَوْتِ مِنْهُ مِمَّا لَا يَكُونُ ذَكَاةً ، وَهُوَ الْوُقُوعُ فِي الْمَاءِ وَمُشَارَكَةُ كَلْبٍ آخَرَ مَعَهُ .

(292/190)

وَكَذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الَّذِي يَرْمِي الصَّيْدَ وَهُوَ عَلَى الْجَبَلِ فَيَتَرَدَّى إنَّهُ لَا يُؤْكَلُ لِاجْتِمَاعِ سَبَبِ الْحَظْرِ وَالْإِبَاحَةِ فِي تَلَفِهِ ، فَجَعَلَ الْحُكْمَ لِلْحَظْرِ دُونَ الْإِبَاحَةِ .

وَكَذَلِكَ لَوْ اشْتَرَكَ مَجُوسِيٌّ وَمُسْلِمٌ فِي قَتْلِ صَيْدٍ أَوْ ذَبْحِهِ لَمْ يُؤْكَلْ .

وَجَمِيعُ مَا ذَكَرْنَا

أَصْلٌ فِي أَنَّهُ مَتَى اجْتَمَعَ سَبَبُ الْحَظْرِ وَسَبَبُ الْإِبَاحَةِ كَانَ الْحُكْمُ لِلْحَظْرِ دُونَ الْإِبَاحَةِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالنَّطِيحَةُ ﴾ فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ وَالضَّحَّاكِ وَقَتَادَةَ وَالسُّدِّيِّ أَنَّهَا

الْمَنْطُوحَةُ حَتَّى تَمُوتَ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ النَّاطِحَةُ حَتَّى تَمُوتَ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هُوَ عَلَيْهِمَا جَمِيعًا ، فَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَمُوتَ مِنْ نَطْحِهَا لِغَيْرِهَا وَبَيْنَ مَوْتِهَا مِنْ نَطْحِ غَيْرِهَا لَهَا .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ فَإِنَّ مَعْنَاهُ : مَا أَكَلَ مِنْهُ السَّبُعُ حَتَّى يَمُوتَ ، فَحَذَفَ ؛ وَالْعَرَبُ تُسَمِّي مَا قَتَلَهُ السَّبُعُ وَأَكَلَ مِنْهُ أَكِيلَةَ السَّبُعِ ، وَيُسَمُّونَ الْبَاقِيَ مِنْهُ أَيْضًا أَكِيلَةَ السَّبُعِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ مِمَّا أَكَلَ السَّبُعُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ وَيَبْقَى بَعْضُهُ وَإِنَّمَا هُوَ فَرِيسَتُهُ .

وَجَمِيعُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي الْآيَةِ بِالنَّهْيِ عَنْهُ قَدْ أُرِيدَ بِهِ الْمَوْتُ مِنْ ذَلِكَ .

(293/190)

وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ جَمِيعَ ذَلِكَ فَحَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَدَلَّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ سَائِرَ الْأَسْبَابِ الَّتِي يَحْدُثُ عَنْهَا الْمَوْتُ لِلْأَنْعَامِ مَحْظُورٌ أَكْلُهَا بَعْدَ أَنْ لَا يَكُونَ مِنْ فِعْلِ آدَمِيٍّ عَلَى وَجْهِ التَّذْكِيَةِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ رَاجِعٌ إِلَى بَعْضِ الْمَذْكُورِ دُونَ

جميعه؛ لأنّ قوْلَه : ﴿ حُرِّمتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ لَا خِلَافَ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ غَيْرُ رَاجِعٍ إلَيْهِ ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ تَلْحَقَهُ الذَّكَاةُ ، وَقَدْ كَانَ حُكْمُ الِاسْتِثْنَاءِ أَنْ يَرْجِعَ إلَى مَا يَلِيهِ ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ لَمْ يَعُدْ إلَى مَا قَبْلَ الْمُنْخَنِقَةِ ؛ فَكَانَ حُكْمُ الْعُمُومِ فِيهِ قَائِمًا وَكَانَ الِاسْتِثْنَاءُ عَائِدًا إلَى الْمَذْكُورِ مِنْ عِنْدِ قَوْلِهِ : ﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ ، لِمَا رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَقَتَادَةَ وَقَالُوا كُلُّهُمْ : " مَا أَدْرَكْت ذَكَاتَهُ بِأَنْ تُوجَدَ لَهُ عَيْنٌ تَطْرِفُ أَوْ ذَنَبٌ يَتَحَرَّكُ فَأَكْلُهُ جَائِزٌ " .

(294/190)

وَحُكِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ : الِاسْتِثْنَاءُ عَائِدٌ إلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ دُونَ مَا تَقَدَّمَ ؛ لِأَنَّهُ يَلِيهِ ؛ وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ ، لِاتِّفَاقِ السَّلَفِ عَلَى خِلَافِهِ ؛ وَلِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّ سَبُعًا لَوْ أَخَذَ قِطْعَةً مِنْ لَحْمِ الْبَهِيمَةِ فَأَكَلَهَا أَوْ تَرَدَّى شَاةٌ مِنْ جَبَلٍ وَلَمْ يُشْفِ بِهَا ذَلِكَ عَلَى الْمَوْتِ فَذَكَّاهَا صَاحِبُهَا أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ مُبَاحُ الْأَكْلِ ، وَكَذَلِكَ النَّطِيحَةُ وَمَا ذُكِرَ مَعَهَا ، فَثَبَتَ أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ رَاجِعٌ إلَى جَمِيعِ الْمَذْكُورِ مِنْ عِنْدِ قَوْلِهِ : ﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ وَإِنَّمَا قَوْلُهُ : ﴿ إلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ فَإِنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِ : " لَكِنْ مَا ذَكَّيْتُمْ " كَقَوْلِهِ : ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إيمَانُهَا إلَّا قَوْمَ يُونُسَ ﴾ وَمَعْنَاهُ : لَكِنْ قَوْمُ يُونُسَ ؛ وَقَوْلُهُ : ﴿ طه مَا أَنْزَلْنَا

عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى إِلَّا تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى ﴾ مَعْنَاهُ: لَكِنْ تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى؛ وَنَظَائِرُهُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي ذَكَاةِ الْمَوْقُوذَةِ وَنَحْوِهَا،

فَذَكَرَ مُحَمَّدٌ فِي الْأَصْلِ فِي الْمُتَرَدِّيَةِ: إِذَا أَدْرَكْتَ ذَكَاتَهَا قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ أُكِلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمَوْقُوذَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ.

وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ فِي الْإِمْلَاءِ: أَنَّهُ إِذَا بَلَغَ بِهِ ذَلِكَ إِلَى حَالٍ لَا يَعِيشُ فِي مِثْلِهِ لَمْ يُؤْكَلْ وَإِنْ ذُكِّيَ قَبْلَ الْمَوْتِ.

(295/190)

وَذَكَرَ ابْنُ سِمَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ إِنْ كَانَ يَعِيشُ مِنْهُ الْيَوْمَ وَنَحْوَهُ أَوْ دُونَهُ فَذَكَّاهَا حَلَّتْ، وَإِنْ كَانَ لَا يَبْقَى إِلَّا كَبَقَاءِ الْمَذْبُوحِ لَمْ يُؤْكَلْ وَإِنْ ذُبِحَ؛ وَاحْتَجَّ بِأَنَّ عُمَرَ كَانَتْ بِهِ جِرَاحَةٌ مُتْلِفَةٌ وَصَحَّتْ عُهُودُهُ وَأَوَامِرُهُ، وَلَوْ قَتَلَهُ قَاتِلٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانَ عَلَيْهِ الْقَوَدُ.

وَقَالَ مَالِكٌ: "إِذَا أَدْرَكْتَ ذَكَاتَهَا وَهِيَ حَيَّةٌ تَطْرِفُ أُكِلَتْ".

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ: "إِذَا صَارَتْ بِحَالٍ لَا تَعِيشُ أَبَدًا لَمْ تُؤْكَلْ وَإِنْ ذُبِحَتْ".

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: "إِذَا كَانَ فِيهَا حَيَاةٌ فَذُبِحَتْ أُكِلَتْ، وَالْمَصْيُودَةُ إِذَا ذُبِحَتْ لَمْ تُؤْكَلْ".

وَقَالَ اللَّيْثُ : " إذَا كَانَتْ حَيَّةً وَقَدْ أَخْرَجَ السَّبُعُ مَا فِي جَوْفِهَا أُكِلَتْ إلَّا مَا بَانَ عَنْهَا " .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي السَّبُعِ إذَا شَقَّ بَطْنَ الشَّاةِ وَنَسْتَيْقِنُ أَنَّهَا تَمُوتُ : إنْ لَمْ تُذَكَّ فَذُكِّيَتْ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهَا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ إلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ يَقْتَضِي ذَكَاتَهَا مَا دَامَتْ حَيَّةً ، فَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَنْ تَعِيشَ مِنْ مِثْلِهِ أَوْ لَا تَعِيشَ ، وَأَنْ تَبْقَى قَصِيرَ الْمُدَّةِ أَوْ طَوِيلَهَا ؛ وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ إذَا تَحَرَّكَ شَيْءٌ مِنْهَا صَحَّتْ ذَكَاتُهَا .

وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الْأَنْعَامِ إذَا أَصَابَتْهَا الْأَمْرَاضُ الْمُتْلِفَةُ الَّتِي قَدْ تَعِيشُ مَعَهَا مُدَّةً قَصِيرَةً أَوْ طَوِيلَةً أَنَّ ذَكَاتَهَا بِالذَّبْحِ ، فَكَذَلِكَ الْمُتَرَدِّيَةُ وَنَحْوُهَا ؛ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .

(296/190)

بَابٌ فِي شَرْطِ الذَّكَاةِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ إلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ اسْمٌ شَرْعِيٌّ يَعْتَوِرُهُ مَعَانٍ : مِنْهَا مَوْضِعُ الذَّكَاةِ وَمَا يُقْطَعُ مِنْهُ ، وَمِنْهَا الْآلَةُ ، وَمِنْهَا الدِّينُ ، وَمِنْهَا التَّسْمِيَةُ فِي حَالِ الذِّكْرِ وَذَلِكَ فِيمَا كَانَتْ ذَكَاتُهُ بِالذَّبْحِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

فَأَمَّا السَّمَكُ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ بِحُدُوثِ الْمَوْتِ فِيهِ عَنْ سَبَبٍ مِنْ خَارِجٍ ، وَمَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ فَغَيْرُ مُذَكًّى ؛ وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ الْكَلَامِ فِي الطَّافِي فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

فَأَمَّا مَوْضِعُ الذَّكَاةِ فِي الْحَيَوَانِ الْمَقْدُورِ عَلَى ذَبْحِهِ فَهُوَ اللَّبَّةُ وَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَى اللَّحْيَيْنِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ : " لَا بَأْسَ بِالذَّبْحِ فِي الْحَلْقِ كُلِّهِ أَسْفَلَ الْحَلْقِ وَأَوْسَطِهِ وَأَعْلَاهُ " .

وَأَمَّا مَا يَجِبُ قَطْعُهُ فَهُوَ الْأَوْدَاجُ ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ : الْحُلْقُومُ ، وَالْمَرِيءُ ، وَالْعِرْقَانِ اللَّذَانِ بَيْنَهُمَا الْحُلْقُومُ وَالْمَرِيءُ ، فَإِذَا فَرَى الْمُذَكِّي ذَلِكَ أَجْمَعَ فَقَدْ أَكْمَلَ الذَّكَاةَ عَلَى تَمَامِهَا وَسُنَّتِهَا ، فَإِنْ قَصَّرَ عَنْ ذَلِكَ فَفَرَى مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ ثَلَاثَةً فَإِنَّ بِشْرَ بْنَ الْوَلِيدِ رَوَى عَنْ أَبِي يُوسُفَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : " إِذَا قَطَعَ أَكْثَرَ الْأَوْدَاجِ أَكَلَ ، وَإِذَا قَطَعَ ثَلَاثَةً مِنْهَا أَكَلَ مِنْ أَيِّ جَانِبٍ كَانَ " وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ ، ثُمَّ قَالَ أَبُو يُوسُفَ بَعْدَ ذَلِكَ : " لَا تَأْكُلْ حَتَّى تَقْطَعَ الْحُلْقُومَ وَالْمَرِيءَ وَأَحَدَ الْعِرْقَيْنِ " .

(297/190)

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ : " يَحْتَاجُ أَنْ يَقْطَعَ الْأَوْدَاجَ وَالْحُلْقُومَ وَإِنْ تَرَكَ شَيْئًا مِنْهَا لَمْ يُجْزِهِ " وَلَمْ يَذْكُرْ الْمَرِيءَ .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : " لَا بَأْسَ إِذَا قَطَعَ الْأَوْدَاجَ وَإِنْ لَمْ يَقْطَعْ الْحُلْقُومَ " .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : " أَقَلُّ مَا يُجْزِي مِنْ الذَّكَاةِ قَطْعُ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ ، وَيَنْبَغِي أَنْ يَقْطَعَ

الْوَدَجَيْنِ وَهُمَا الْعِرْقَانِ

وَقَدْ يَسَلَّانِ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَالْإِنْسَانِ ثُمَّ يَحْيَيَانِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْطَعْ الْعِرْقَانِ وَقَطَعَ الْحُلْقُومَ وَالْمَرِيءَ جَازَ " .

وَإِنَّمَا قُلْنَا إنَّ مَوْضِعَ الذَّكَاةِ النَّحْرُ وَاللَّبَّةُ لِمَا رَوَى أَبُو قَتَادَةَ الْحَرَّانِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الْعُشَرَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الذَّكَاةِ فَقَالَ ﴿ : فِي اللَّبَّةِ وَالْحَلْقِ ، وَلَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا أَجْزَأَ عَنْك ﴾ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا أَجْزَأَ عَنْك " فِيمَا لَا تَقْدِرُ عَلَى ذَبْحِهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهُ جَائِزٌ لَهُ قَطْعُ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قَطْعَهَا مَشْرُوطٌ فِي الذَّكَاةِ ، وَلَوْلَا أَنَّهُ كَذَلِكَ لَمَا جَازَ لَهُ قَطْعُهَا ؛ إذْ كَانَ فِيهِ زِيَادَةُ أَلَمٍ بِمَا لَيْسَ هُوَ شَرْطًا فِي صِحَّةِ الذَّكَاةِ ؛ فَثَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّ عَلَيْهِ قَطْعَ هَذِهِ الْأَرْبَعِ .

(298/190)

إلَّا أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : " إذَا قَطَعَ الْأَكْثَرَ جَازَ مَعَ تَقْصِيرِهِ عَنْ الْوَاجِبِ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ قَطَعَ الْأَكْثَرَ وَالْأَكْثَرُ فِي مِثْلِهَا يَقُومُ مَقَامَ الْكُلِّ ، كَمَا أَنَّ قَطْعَ الْأَكْثَرِ مِنْ الْأُذُنِ وَالذَّنَبِ بِمَنْزِلَةِ قَطْعِ الْكُلِّ فِي امْتِنَاعِ جَوَازِهِ عَنْ الْأُضْحِيَّةِ " وَأَبُو يُوسُفَ جَعَلَ شَرْطَ صِحَّةِ الذَّكَاةِ قَطْعَ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ

وَأَحَدَ الْعِرْقَيْنِ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ أَبُو حَنِيفَةَ بَيْنَ قَطْعِ الْعِرْقَيْنِ وَأَحَدِ شَيْئَيْنِ مِنْ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ وَبَيْنَ قَطْعِ هَذَيْنِ مَعَ أَحَدِ الْعِرْقَيْنِ ؛ إذْ كَانَ قَطْعُ الْجَمِيعِ مَأْمُورًا بِهِ فِي صِحَّةِ الذَّكَاةِ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَالْحَسَنُ بْنُ عِيسَى مَوْلَى ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ زَادَ ابْنُ عِيسَى : وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَا : ﴿

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ زَادَ ابْنُ عِيسَى فِي حَدِيثِهِ : وَهِيَ الَّتِي تُذْبَحُ فَيُقْطَعُ الْجِلْدُ وَلَا يُفْرَى الْأَوْدَاجُ ثُمَّ تُتْرَكُ حَتَّى تَمُوتَ ﴾ ؛ وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَلَيْهِ قَطْعَ الْأَوْدَاجِ .

وَرَوَى أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ كُلُّ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَأَفْرَى الْأَوْدَاجَ مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفُرَ ﴾ .

(299/190)

وَرَوَى إبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ اذْبَحُوا بِكُلِّ مَا أَفْرَى الْأَوْدَاجَ وَهَرَاقَ الدَّمَ مَا خَلَا السِّنَّ وَالظُّفُرَ .

﴾ فَهَذِهِ الْأَخْبَارُ كُلُّهَا تُوجِبُ أَنْ يَكُونَ فَرْيُ الْأَوْدَاجِ شَرْطًا فِي الذَّكَاةِ ، وَالْأَوْدَاجُ اسْمٌ يَقَعُ

عَلَى الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ وَالْعِرْقَيْنِ اللَّذَيْنِ عَنْ جَنْبَيْهِمَا .

وَأَمَّا الْآلَةُ فَإِنَّ كُلَّ مَا فَرَى الْأَوْدَاجَ وَأَنْهَرَ الدَّمَ فَلَا بَأْسَ بِهِ وَالذَّكَاةُ صَحِيحَةٌ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَنَا كَرِهُوا الظُّفُرَ الْمَنْزُوعَ وَالْعَظْمَ وَالْقَرْنَ وَالسِّنَّ لِمَا رُوِيَ فِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ فِي الْإِمْلَاءِ : " لَوْ أَنَّ رَجُلًا ذَبَحَ بِلِيطَةٍ فَفَرَى الْأَوْدَاجَ وَأَنْهَرَ الدَّمَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ لَوْ ذَبَحَ بِعُودٍ ، وَكَذَلِكَ لَوْ نَحَرَ بِوَتَدٍ أَوْ بِشِظَاظٍ أَوْ بِمَرْوَةٍ لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ بَأْسٌ ؛ فَأَمَّا الْعَظْمُ وَالسِّنُّ وَالظُّفُرُ فَقَدْ نُهِيَ أَنْ يُذَكَّى بِهَا ، وَجَاءَتْ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثُ وَآثَارٌ ، وَكَذَلِكَ الْقَرْنُ عِنْدَنَا وَالنَّابُ " قَالَ : " وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا ذَبَحَ بِسِنِّهِ أَوْ بِظُفُرِهِ فَهِيَ مَيْتَةٌ لَا تُؤْكَلُ " وَقَالَ فِي الْأَصْلِ : " إِذَا ذَبَحَ بِسِنِّ نَفْسِهِ أَوْ بِظُفُرِ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ قَاتِلٌ وَلَيْسَ بِذَابِحٍ " .

وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ : " كُلُّ مَا بَضَعَ مِنْ عَظْمٍ أَوْ غَيْرِهِ فَفَرَى الْأَوْدَاجَ فَلَا بَأْسَ بِهِ " .

(300/190)

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : " كُلُّ مَا فَرَى الْأَوْدَاجَ فَهُوَ ذَكَاةٌ إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفُرَ " .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : " لَا يُذْبَحُ بِصَدَفِ الْبَحْرِ " .

وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ يَكْرَهُ الذَّبْحَ بِالْقَرْنِ وَالسِّنِّ وَالظُّفُرِ وَالْعَظْمِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : " لَا بَأْسَ بِأَنْ يُذْبَحَ بِكُلِّ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ إِلَّا الْعَظْمَ وَالسِّنَّ وَالظُّفُرَ " .

وَاسْتَثْنَى الشَّافِعِيُّ الظُّفُرَ وَالسِّنَّ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الظُّفُرُ وَالسِّنُّ الْمَنْهِيُّ عَنْ الذَّبِيحَةِ بِهِمَا ، إذَا كَانَتَا قَائِمَتَيْنِ فِي صَاحِبِهِمَا وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الظُّفُرِ : ﴿ إنَّهَا مُدَى الْحَبَشَةِ ﴾ وَهُمْ إنَّمَا يَذْبَحُونَ بِالظُّفُرِ الْقَائِمِ فِي مَوْضِعِهِ غَيْرِ الْمَنْزُوعِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : " ذَلِكَ الْخَنْقُ " .

وَعَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ : سَأَلْت عِكْرِمَةَ عَنْ

(301/190)

الذَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ ، قَالَ : " إذَا كَانَتْ حَدِيدَةً لَا تَثْرُدُ الْأَوْدَاجَ فَكُلْ " فَشَرَطَ فِي ذَلِكَ أَنْ لَا تَثْرُدَ الْأَوْدَاجَ ، وَهُوَ أَنْ لَا تَفْرِيهَا ، وَلَكِنَّهُ يَقْطَعُهَا قِطْعَةً قِطْعَةً ، وَالذَّبْحُ بِالظُّفُرِ وَالسِّنِّ غَيْرِ الْمَنْزُوعِ يَثْرُدُ وَلَا يَفْرِي فَلِذَلِكَ لَمْ تَصِحَّ الذَّكَاةُ بِهِمَا ، وَأَمَّا إذَا كَانَا مَنْزُوعَيْنِ فَفَرَيَا الْأَوْدَاجَ فَلَا بَأْسَ ؛ وَإِنَّمَا كَرِهَ أَصْحَابُنَا مِنْهَا مَا كَانَ بِمَنْزِلَةِ السِّكِّينِ الْكَالَّةِ ، وَلِهَذَا الْمَعْنَى كَرِهُوا الذَّبْحَ بِالْقَرْنِ وَالْعَظْمِ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ

عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: ﴿ خَصْلَتَانِ سَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا قَالَ غَيْرُ مُسْلِمٍ: فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ ﴾ فَكَانَتْ كَرَاهَتُهُمْ لِلذَّبْحِ بِسِنٍّ مَنْزُوعٍ أَوْ عَظْمٍ أَوْ قَرْنٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ كَلَالَةٍ لِمَا يَلْحَقُ الْبَهِيمَةَ مِنْ الْأَلَمِ الَّذِي لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي صِحَّةِ الذَّكَاةِ.

(302/190)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُرِّيِّ بْنِ قَطَرِيٍّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ قُلْت يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْت إِنْ أَحَدُنَا أَصَابَ صَيْدًا وَلَيْسَ مَعَهُ سِكِّينٌ أَيَذْبَحُ بِالْمَرْوَةِ وَشِقَّةِ الْعَصَا؟ قَالَ: أَمْرِرْ الدَّمَ بِمَا شِئْت وَاذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ.

﴿ وَفِي حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ: ﴿ أَنَّ جَارِيَةً سَوْدَاءَ ذَكَّتْ شَاةً بِمَرْوَةٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ

كَعْبٌ لِلنَّبِيِّ، فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا ﴾.

وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

وَفِي حَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ﴿ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا إلَّا مَا كَانَ مِنْ سِنٍّ أَوْ ظُفُرٍ .

﴾

فَصْلٌ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِيمَا كَانَ مِنْ الْحَيَوَانِ مَقْدُورًا عَلَى ذَبْحِهِ ، فَيُعْتَبَرُ فِي ذَكَاتِهِ مَا وَصَفْنَا مِنْ مَوْضِعِ الذَّكَاةِ وَمِنْ الْآلَةِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي بَيَّنَّا .

(303/190)

وَأَمَّا الَّذِي لَا نَقْدِرُ مِنْهُ عَلَى ذَبْحِهِ ، فَإِنَّ ذَكَاتَهُ إنَّمَا تَكُونُ بِإِصَابَتِهِ بِمَا يَجْرَحُ وَيُسِيلُ الدَّمَ أَوْ بِإِرْسَالِ كَلْبٍ أَوْ طَيْرٍ فَيَجْرَحُهُ دُونَ مَا يَصْدِمُ أَوْ يَهْشِمُ مِمَّا لَا حَدَّ لَهُ يَجْرَحُهُ ؛ وَلَا يَخْتَلِفُ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا حُكْمُ مَا يَكُونُ أَصْلُهُ مُمْتَنِعًا مِثْلَ الصَّيْدِ وَمَا لَيْسَ بِمُمْتَنِعٍ فِي الْأَصْلِ مِنْ الْأَنْعَامِ ثُمَّ يَتَوَحَّشُ وَيَمْتَنِعُ أَوْ يَتَرَدَّى فِي مَوْضِعٍ لَا نَقْدِرُ فِيهِ عَلَى ذَكَاتِهِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي ذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : فِي الصَّيْدِ إذَا أُصِيبَ بِمَا لَا يَجْرَحُهُ مِنْ الْآلَةِ ، فَقَالَ أَصْحَابُنَا وَمَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ : " إذَا أَصَابَهُ بِعَرْضِ الْمِعْرَاضِ لَمْ يُؤْكَلْ إلَّا أَنْ يُدْرِكَ ذَكَاتَهُ " .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : " وَإِنْ رَمَيْته بِحَجَرٍ أَوْ بُنْدُقَةٍ كَرِهْته إلَّا أَنْ تُذَكِّيَهُ ، وَلَا فَرْقَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا

بَيْنَ الْمِعْرَاضِ وَالْحَجَرِ وَالْبُنْدُقَةِ " .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي صَيْدِ الْمِعْرَاضِ : " يُؤْكَلُ خَزَقَ أَوْ لَمْ يَخْزِقْ " قَالَ : " وَكَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَفَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَمَكْحُولٌ لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا " .

وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ : " إِذَا خَزَقَ الْحَجَرُ فَكُلْ وَالْبُنْدُقَةُ لَا تَخْزِقُ " .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : " إِنْ خَزَقَ الْمَرْمِيُّ بِرَمْيِهِ أَوْ قَطَعَ بِحَدِّهِ أُكِلَ ، وَمَا جَرَحَ بِثِقَلِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ ؛ وَفِيمَا نَالَتْهُ الْجَوَارِحُ فَقَتَلَتْهُ فِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ لَا يُؤْكَلُ حَتَّى يُجْرَحَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ .

(304/190)

وَالْآخَرُ أَنَّهُ حِلٌّ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَلَمْ يَخْتَلِفْ أَصْحَابُنَا وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ فِي الْكَلْبِ إِذَا قَتَلَ الصَّيْدَ بِصَدْمَتِهِ لَمْ يُؤْكَلْ .

وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الْآخَرُ :

فَمَا لَيْسَ بِمُمْتَنِعٍ فِي الْأَصْلِ ، مِثْلُ الْبَعِيرِ وَالْبَقَرِ إِذَا تَوَحَّشَ أَوْ تَرَدَّى فِي بِئْرٍ ، فَقَالَ أَصْحَابُنَا : " إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَبْحِهِ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ كَالصَّيْدِ وَيَكُونُ مُذَكًّى " وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ .

وَقَالَ مَالِكٌ وَاللَّيْثُ : " لَا يُؤْكَلُ إلَّا أَنْ يُذْبَحَ عَلَى شَرَائِطِ الذَّكَاةِ " .

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَعَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ مِثْلُ قَوْلِ أَصْحَابِنَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْآثَارِ الْمُؤَيِّدَةِ لِقَوْلِ أَصْحَابِنَا فِي الصَّيْدِ أَنَّ شَرْطَ ذَكَاتِهِ أَنْ يَجْرَحَهُ بِمَا لَهُ حَدٌّ ، وَمِنْهُ مَا ذُكِرَ فِي الْمِعْرَاضِ أَنَّهُ إنْ أَصَابَ بِحَدِّهِ أُكِلَ وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ لَمْ يُؤْكَلْ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَالْمَوْقُوذَةُ ﴾ ، فَكُلُّ مَا لَا يُجْرَحُ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ وَقِيذٌ مُحَرَّمٌ بِظَاهِرِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .

(305/190)

وَفِي حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صَهْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ نَهَى عَنْ الْخَذْفِ وَقَالَ : إنَّهَا لَا تَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلَا تَصِيدُ الصَّيْدَ وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ ﴾ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْجِرَاحَةَ فِي مِثْلِهِ لَا تُذَكِّي ؛ إذْ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ ، وَإِنَّمَا الْجِرَاحَةُ الَّتِي لَهَا حُكْمٌ فِي الذَّكَاةِ هِيَ مَا يَقَعُ بِمَا لَهُ حَدٌّ ، أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ قَالَ فِي الْمِعْرَاضِ : إنْ أَصَابَهُ بِحَدِّهِ فَخَزَقَ فَكُلْ وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ ﴾ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ مَا يَجْرَحُ وَلَا يَجْرَحُ ؟ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى اعْتِبَارِ الْآلَةِ ، وَأَنَّ سَبِيلَهَا أَنْ يَكُونَ لَهَا حَدٌّ فِي صِحَّةِ الذَّكَاةِ بِهَا .

وكَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْخَذْفِ: ﴿ إِنَّهَا لَا تَصِيدُ الصَّيْدَ ﴾ يَدُلُّ عَلَى سُقُوطِ اعْتِبَارِ جِرَاحَتِهِ فِي صِحَّةِ الذَّكَاةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ حَدٌّ.

وَأَمَّا الْبَعِيرُ وَنَحْوُهُ إِذَا تَوَحَّشَ أَوْ تَرَدَّى فِي بِئْرٍ، فَإِنَّ الَّذِي

(306/190)

يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الصَّيْدِ فِي ذَكَاتِهِ مَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: ﴿ نَدَّ عَلَيْنَا بَعِيرٌ فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ، ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَإِذَا نَدَّ مِنْهَا شَيْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ ذَلِكَ وَكُلُوهُ ﴾؛ وَقَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ إسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ: فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ حَتَّى رَهَصْنَاهُ.

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى إبَاحَةِ أَكْلِهِ إذَا قَتَلَهُ النَّبْلُ لِإِبَاحَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ شَرْطِ ذَكَاةٍ غَيْرِهِ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الْعُشَرَاءِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إلَّا فِي اللَّبَّةِ وَالنَّحْرِ؟ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لَأَجْزَأَ عَنْك ﴾ وَهَذَا

عَلَى الْحَالِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ فِيهَا عَلَى ذَبْحِهَا ؛ إذْ لَا خِلَافَ أَنَّ الْمَقْدُورَ عَلَى ذَبْحِهِ لَا يَكُونُ ذَلِكَ ذَكَاتَهُ .

(307/190)

وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِنَا مِنْ طَرِيقِ النَّظَرِ اتِّفَاقُ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ رَمْيَ الصَّيْدِ يَكُونُ ذَكَاةً لَهُ إذَا قَتَلَهُ ، ثُمَّ لَا يَخْلُو الْمَعْنَى الْمُوجِبُ لِكَوْنِ ذَلِكَ ذَكَاةً مِنْ أَحَدِ وَجْهَيْنِ : إمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْجِنْسُ الصَّيْدَ ؛ أَوْ لِأَنَّهُ غَيْرُ مَقْدُورٍ عَلَى ذَبْحِهِ ، فَلَمَّا اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الصَّيْدَ إذَا صَارَ فِي يَدِهِ حَيًّا لَمْ تَكُنْ ذَكَاتُهُ إلَّا بِالذَّبْحِ كَذَكَاةِ مَا لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الصَّيْدِ ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِجِنْسِهِ وَإِنَّمَا تَعَلَّقَ بِأَنَّهُ غَيْرُ مَقْدُورٍ عَلَى ذَبْحِهِ فِي حَالِ امْتِنَاعِهِ ، فَوَجَبَ مِثْلُهُ فِي

غَيْرِهِ إذَا صَارَ بِهَذِهِ الْحَالِ لِوُجُودِ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ ذَلِكَ ذَكَاةً لِلصَّيْدِ .

وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي الصَّيْدِ يُقْطَعُ بَعْضُهُ ، فَقَالَ أَصْحَابُنَا وَالثَّوْرِيُّ وَهُوَ قَوْلُ إبْرَاهِيمَ وَمُجَاهِدٍ : " إذَا قَطَعَهُ بِنِصْفَيْنِ أُكِلَا جَمِيعًا ، وَإِنْ قَطَعَ الثُّلُثَ مِمَّا يَلِي الرَّأْسَ أُكِلَ ، فَإِنْ قَطَعَ الثُّلُثَ الَّذِي يَلْحَقُ الْعَجُزَ أُكِلَ الثُّلُثَانِ الَّذِي يَلِي الرَّأْسَ وَلَا يُؤْكَلُ الثُّلُثُ الَّذِي يَلِي الْعَجُزَ " .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَاللَّيْثُ : " إذَا قَطَعَ مِنْهُ قِطْعَةً فَمَاتَ الصَّيْدُ مَعَ الضَّرْبَةِ أُكِلَهُمَا جَمِيعًا " .

وَقَالَ مَالِكٌ : " إِذَا قَطَعَ وَسَطَهُ أَوْ ضَرَبَ عُنُقَهُ أُكِلَ ، وَإِنْ قَطَعَ فَخِذَهُ لَمْ يُؤْكَلْ الْفَخِذُ وَأُكِلَ الْبَاقِي " .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : " إِذَا أَبَانَ عَجُزَهُ لَمْ يُؤْكَلْ مَا انْقَطَعَ مِنْهُ وَيُؤْكَلُ سَائِرُهُ ، وَإِنْ قَطَعَهُ بِنِصْفَيْنِ أَكَلَهُ كُلَّهُ " .

(308/190)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : " إِنْ قَطَعَهُ قِطْعَتَيْنِ أَكَلَهُ وَإِنْ كَانَتْ إِحْدَاهُمَا أَقَلَّ مِنَ الْأُخْرَى ، وَإِنْ قَطَعَ يَدًا أَوْ رِجْلًا أَوْ شَيْئًا يُمْكِنُ أَنْ يَعِيشَ بَعْدَهُ سَاعَةً أَوْ أَكْثَرَ ثُمَّ قَتَلَهُ بَعْدَ رَمْيَتِهِ أَكَلَ مَا لَمْ يَبِنْ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْكَلْ مَا بَانَ وَفِيهِ الْحَيَاةُ ، وَلَوْ مَاتَ مِنَ الْقَطْعِ الْأَوَّلِ أَكَلَهُمَا جَمِيعًا " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ ﴾ ، وَهَذَا إِنَّمَا يَتَنَاوَلُ قَطْعَ الْقَلِيلِ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ مَوْضِعِ الذَّكَاةِ وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ لَوْ ضَرَبَ عُنُقَ الصَّيْدِ فَأَبَانَ رَأْسَهُ كَانَ الْجَمِيعُ مُذَكًّى ، فَثَبَتَ

بِذَلِكَ أَنَّ الْمُرَادَ مَا بَانَ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ مَوْضِعِ الذَّكَاةِ ، وَذَلِكَ إنَّمَا يَتَنَاوَلُ الْأَقَلَّ مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ إذَا قَطَعَ

(309/190)

النِّصْفَ أَوْ الثُّلُثَ الَّذِي يَلِي الرَّأْسَ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ الْعُرُوقَ الَّتِي يُحْتَاجُ إلَى قَطْعِهَا لِلذَّكَاةِ ، وَهِيَ الْأَوْدَاجُ وَالْحُلْقُومُ وَالْمَرِيءُ فَيَكُونُ الْجَمِيعُ مُذَكًّى ، وَإِذَا قَطَعَ الثُّلُثَ مِمَّا يَلِي الذَّنَبَ فَإِنَّهُ لَا يُصَادِفُ قَطْعَ الْعُرُوقِ الَّتِي يُحْتَاجُ إلَيْهَا فِي شَرْطِ الذَّكَاةِ فَيَكُونُ مَا بَانَ مِنْهُ مَيْتَةً لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ : مَا بَانَ مِنْ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ ﴾ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا مَحَالَةَ إنَّمَا يَحْدُثُ الْمَوْتُ بَعْدَ الْقَطْعِ فَقَدْ بَانَ ذَلِكَ الْعُضْوُ مِنْهَا وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ ، وَمَا يَلِي الرَّأْسَ كُلُّهُ مُذَكًّى كَمَا لَوْ قَطَعَ رِجْلَهَا أَوْ جَرَحَهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِ الذَّكَاةِ وَلَمْ يَبِنْ مِنْهَا شَيْئًا ، فَيَكُونُ ذَلِكَ ذَكَاةً لَهَا لِتَعَذُّرِ قَطْعِ مَوْضِعِ الذَّكَاةِ .

فَصْلٌ وَأَمَّا الدِّينُ فَأَنْ يَكُونَ الرَّامِي أَوْ الْمُصْطَادُ مُسْلِمًا أَوْ كِتَابِيًّا ، وَسَنَذْكُرُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَأَمَّا التَّسْمِيَةُ فَهِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الذَّبْحِ أَوْ عِنْدَ الرَّمْيِ أَوْ إرْسَالِ الْجَوَارِحِ

وَالْكَلْبِ إِذَا كَانَ ذَاكِرًا ، فَإِنْ كَانَ نَاسِيًا لَمْ يَضُرَّهُ تَرْكُ التَّسْمِيَةِ ؛ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ فِيهِ فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

(310/190)

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ فَإِنَّهُ رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ النُّصُبَ أَحْجَارٌ مَنْصُوبَةٌ كَانُوا يَعْبُدُونَهَا وَيُقَرِّبُونَ الذَّبَائِحَ لَهَا فَنَهَى اللَّهُ عَنْ أَكْلِ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ النُّصُبِ وَالصَّنَمِ أَنَّ الصَّنَمَ يُصَوَّرُ وَيُنْقَشُ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ النُّصُبُ ؛ لِأَنَّ النُّصُبَ حِجَارَةٌ مَنْصُوبَةٌ وَالْوَثَنُ كَالنُّصُبِ سَوَاءٌ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَثَنَ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى مَا لَيْسَ بِمُصَوَّرٍ ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ حِينَ جَاءَهُ وَفِي عُنُقِهِ صَلِيبٌ : أَلْقِ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِك ﴾ فَسَمَّى الصَّلِيبَ وَثَنًا ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ النُّصُبَ وَالْوَثَنَ اسْمٌ لِمَا نُصِبَ لِلْعِبَادَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُصَوَّرًا وَلَا مَنْقُوشًا .

وَهَذِهِ ذَبَائِحُ قَدْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَهَا ، فَحَرَّمَهَا اللَّهُ تَعَالَى مَعَ مَا حَرَّمَ مِنْ الْمَيْتَةِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَمَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ مِمَّا كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَسْتَبِيحُونَهُ .

وَقَدْ قِيلَ إِنَّهَا الْمُرَادَةُ بِالاسْتِثْنَاءِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِه تَعَالَى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ﴾ قِيلَ فِي الِاسْتِقْسَامِ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا : طَلَبُ عِلْمِ مَا قُسِمَ لَهُ بِالْأَزْلَامِ ، وَالثَّانِي : إلْزَامُ أَنْفُسِهِمْ بِمَا تَأْمُرُهُمْ بِهِ الْقِدَاحُ كَقَسَمِ الْيَمِينِ .

(311/190)

وَالِاسْتِقْسَامُ بِالْأَزْلَامِ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا إذَا أَرَادَ أَحَدُهُمْ سَفَرًا أَوْ غَزْوًا أَوْ تِجَارَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ الْحَاجَاتِ أَجَالَ الْقِدَاحَ وَهِيَ الْأَزْلَامُ ، وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ : مِنْهَا مَا كُتِبَ عَلَيْهِ : أَمَرَنِي رَبِّي " وَمِنْهَا مَا كُتِبَ عَلَيْهِ : " نَهَانِي رَبِّي " وَمِنْهَا غُفْلٌ لَا كِتَابَةَ عَلَيْهِ يُسَمَّى : " الْمَنِيحُ " .

فَإِذَا خَرَجَ " أَمَرَنِي رَبِّي " مَضَى فِي الْحَاجَةِ ، وَإِذَا خَرَجَ : " نَهَانِي رَبِّي " قَعَدَ عَنْهَا ، وَإِذَا خَرَجَ الْغُفْلُ أَجَالَهَا ثَانِيَةً .

قَالَ الْحَسَنُ : كَانُوا يَعْمِدُونَ إلَى ثَلَاثَةِ قِدَاحٍ ؛ نَحْوَ مَا وَصَفْنَا .

وَكَذَلِكَ قَالَ سَائِرُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّأْوِيلِ .

وَوَاحِدُ الْأَزْلَامِ " زَلَمٌ " وَهِيَ الْقِدَاحُ فَحَظَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ ، وَكَانَ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ،

وجعله فسقًا بقوله : ﴿ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾ وهذا يدل على بطلان القرعة في عتق العبيد ؛ لأنها في معنى ذلك بعينه ؛ إذ كان فيه اتباع ما أخرجته القرعة من غير استحقاق ؛ لأن من أعتق عبديه أو عبيدًا له عند موته ولم يخرجوا من الثلث فقد علمنا أنهم متساوون في استحقاق الحرية ، ففي استعمال القرعة إثبات حرية غير مستحقة وحرمان من هو مساوٍ له فيها ، كما يتبع صاحب الأزلام ما يخرجه الأمر والنهي لا سبب له غيره .

فإن قيل : قد جازت القرعة في قسمة الغنائم وغيرها في إخراج النساء .

(312/190)

قيل له : إنما القرعة فيها لتطييب نفوسهم وبراءة للتهمة من إيثار بعضهم بها ، ولو اصطلحوا على ذلك جاز من

غير قرعة ؛ وأما الحرية الواقعة على واحد منهم فغير جائز نقلها عنه إلى غيره ، وفي استعمال القرعة نقل الحرية عمن وقعت عليه إخراجه منها مع مساواته لغيره فيها .

قوله عز وجل : ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ قال ابن عباس والسدي : "يئسوا أن يرتدوا راجعين إلى دينهم " .

وقد اختلف في اليوم ، فقال مجاهد : هو يوم عرفة عام حجة الوداع .

﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ ﴾ أَنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ ؛ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : " ذَلِكَ الْيَوْمُ يَعْنِي بِهِ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وَهُوَ زَمَانُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُ " .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : " نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ وَكَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : اسْمُ الْيَوْمِ يُطْلَقُ عَلَى الزَّمَانِ ، كَقَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ ﴾ إنَّمَا عَنَى بِهِ وَقْتًا مُبْهَمًا .

(313/190)

قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ اُضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ فَإِنَّ الِاضْطِرَارَ هُوَ الضَّرَرُ الَّذِي يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ جُوعٍ أَوْ غَيْرِهِ وَلَا يُمْكِنُهُ الِامْتِنَاعُ مِنْهُ ؛ وَالْمَعْنَى هَهُنَا مِنْ إصَابَةِ ضُرِّ الْجُوعِ ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى إبَاحَةِ ذَلِكَ عِنْدَ الْخَوْفِ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ عَلَى بَعْضِ أَعْضَائِهِ ؛ وَقَدْ بَيَّنَ ذَلِكَ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيِّ وَقَتَادَةُ : " الْمَخْمَصَةُ الْمَجَاعَةُ " .

فَأَبَاحَ اللَّهُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ أَكْلَ جَمِيعِ مَا نَصَّ عَلَى تَحْرِيمِهِ فِي الْآيَةِ ، وَلَمْ يَمْنَعْ مَا عَرَضَ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ مَعَ مَا ذُكِرَ مَعَهُ مِنْ عَوْدِ التَّخْصِيصِ إلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ

الْمُحَرَّمَاتِ ، فَالَّذِي تَضَمَّنَهُ الْخِطَابُ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ إبَاحَةُ الْأَنْعَامِ .

﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ فِيهِ بَيَانُ إبَاحَةِ الصَّيْدِ فِي حَالِ الْإِحْلَالِ وَغَيْرُ دَاخِلٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ ، ثُمَّ بَيَّنَ مَا حُرِّمَ عَلَيْنَا فِي قَوْلِهِ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ ﴾ إلَى آخِرِ مَا ذُكِرَ ، ثُمَّ خَصَّ مِنْ ذَلِكَ حَالَ الضَّرُورَةِ وَأَبَانَ أَنَّهَا غَيْرُ دَاخِلَةٍ فِي التَّحْرِيمِ ، وَذَلِكَ عَامٌّ فِي الصَّيْدِ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ وَفِي جَمِيعِ الْمُحَرَّمَاتِ ، فَمَتَى اُضْطُرَّ إلَى شَيْءٍ مِنْهَا حَلَّ لَهُ أَكْلُهُ بِمُقْتَضَى الْآيَةِ .

(314/190)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَمُجَاهِدُ وَالسُّدِّيُّ : " غَيْرَ مُعْتَمِدٍ عَلَيْهِ " فَكَأَنَّهُ قَالَ : غَيْرَ مُعْتَمِدٍ بِهَوَاهُ إلَى إثْمٍ ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَتَنَاوَلَ مِنْهُ بَعْدَ زَوَالِ الضَّرُورَةِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

(315/190)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تعَالَى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ . . . الآية ﴾ .

فِيهَا إحْدَى وَعِشْرُونَ مَسْأَلَةً : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ فَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ فَسَيَأْتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ " وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ الْمُنْخَنِقَةُ ﴾ : فَهِيَ الَّتِي تُخْنَقُ بِحَبْلٍ بِقَصْدٍ أَوْ بِغَيْرِ قَصْدٍ ، أَوْ بِغَيْرِ حَبْلٍ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : الْمَوْقُوذَةُ : الَّتِي تُقْتَلُ ضَرْبًا بِالْخَشَبِ أَوْ بِالْحَجَرِ ، وَمِنْهُ الْمَقْتُولَةُ بِقَوْسِ الْبُنْدُقِ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : الْمُتَرَدِّيَةُ : وَهِيَ السَّاقِطَةُ مِنْ جَبَلٍ أَوْ بِئْرٍ .

وَأَمَّا الْمُتَنَدِّيَةُ وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : [الْمُتَنَدِّيَةُ] : فَيُقَالُ : نَدَّتْ الدَّابَّةُ إذَا انْفَلَتَتْ مِنْ وَثَاقٍ فَنَدَّتْ فَخَرَجَ وَرَاءَهَا فَرُمِيَتْ بِرُمْحٍ أَوْ سَيْفٍ فَمَاتَتْ ، فَهَلْ يَكُونُ رَمْيُهَا ذَكَاةً أَمْ لَا ؟

فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ ؛ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إلَى أَنَّهُ يَكُونُ ذَلِكَ ذَكَاةً فِيهِ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ

الشَّافِعِيّ وَابْن حَبِيب .

وَقَالَ آخَرُونَ : لَا يُذَكَّى بِهِ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ مَالِكٍ .

(316/190)

وَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ ﴿ رَافِعِ بْن خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَة ، وَأَصَابَ النَّاس جُوعٌ ، فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِل أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْش ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا ﴾ .

فَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ : إِنَّ تَسْلِيطَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذَا الْفِعْل دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ ذَكَاةٌ لَهُ .

وَقَالَ الْآخَرُونَ : إِنَّمَا هُوَ تَسْلِيطٌ عَلَى حَبْسِهِ لَا عَلَى ذَكَاتِهِ فَإِنَّهُ مَقْدُورٌ عَلَيْهِ فِي غَالِبِ الْأَحْوَال ، فَلَا يُرَاعَى النَّادِرُ مِنْهُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الصَّيْدِ حَسْبَمَا يَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَقَدْ رَوَى ﴿ أَبُو الْعَشْرَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْت : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ؟ قَالَ : لَوْ طَعَنْت فَخِذَهَا لَأَجْزَأَ عَنْك ﴾ .

قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: هَذَا فِي الضَّرُورَةِ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَعْجَبَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي دَاوُد، وَأَشَارَ عَلَى مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ الْحُفَّاظِ أَنْ يَكْتُبُهُ.

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ النَّطِيحَةُ: وَهِيَ الشَّاةُ تَنْطَحُهَا الْأُخْرَى بِقُرُونِهَا.

وَقَرَأَ أَبُو مَيْسَرَةَ: الْمَنْطُوحَةُ، وَهِيَ فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ.

(317/190)

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ ﴾ وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إذَا أَكَلَ السَّبُعُ شَاةً أَكَلُوا بَقِيَّتَهَا؛ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةُ وَغَيْرُهُمَا.

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ إلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ فِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مَقْطُوعٌ عَمَّا قَبْلَهُ غَيْرُ عَائِدٍ إلَى شَيْءٍ مِنْ الْمَذْكُورَاتِ، وَذَلِكَ مَشْهُورٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، يَجْعَلُونَ إلَّا بِمَعْنَى لَكِنْ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إلَّا خَطَأً ﴾.

مَعْنَاهُ: لَكِنْ إنْ قَتَلَهُ خَطَأً، وَقَدْ تَقَدَّمَ كَلَامُنَا عَلَيْهِ، وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ لِأَبِي خِرَاشٍ الْهُذَلِيِّ: أَمْسَى سُقَامٌ خَلَاءً لَا أَنِيسَ بِهِ إلَّا السِّبَاعُ وَمَرُّ الرِّيحِ بِالْغُرَفِ أَرَادَ إلَّا أَنْ يَكُونَ بِهِ السِّبَاعُ، أَوْ لَكِنْ بِهِ السِّبَاعُ.

وَسُقَامٌ: وَادٍ لِهُذَيْلٍ.

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : وَبَلْدَةٌ لَيْسَ بِهَا أَنِيسٌ إِلَّا الْيَعَافِيرُ وَإِلَّا الْعِيسُ وَقَالَ النَّابِغَةُ : وَقَفْتُ بِهَا أُصَيْلَانًا أُسَائِلُهَا عَيَّتْ جَوَابًا وَمَا بِالرَّبْعِ مِنْ أَحَدِ إِلَّا الْأَوَارِيَّ لَأْيًا مَا أُبَيِّنُهَا وَالنُّؤْيُ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلَدِ وَمِنْ أَبْدَعِهِ قَوْلُ جَرِيرٍ : مِنْ الْبِيضِ لَمْ تَظْعَنْ بَعِيدًا وَلَمْ تَطَأْ مِنْ الْأَرْضِ إِلَّا ذَيْلَ بُرْدٍ مُرَحَّلِ كَأَنَّهُ قَالَ : لَمْ تَطَأْ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا أَنْ تَطَأَ ذَيْلَ بُرْدٍ مُرَحَّلٍ .

(318/190)

أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ كُلِّهِ أَبُو الْحَسَنِ الطُّيُورِيُّ عَنْ الْبَرْمَكِيِّ ، وَالْقَزْوِينِيِّ عَنْ أَبِي عُمَرَ بْنِ حَيْوَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، وَمِنْ أَصْلِهِ نَقَلْته .

الثَّانِي : أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مُتَّصِلٌ ، وَهُوَ ظَاهِرُ الِاسْتِثْنَاءِ ، وَلَكِنَّهُ يَرْجِعُ إلَى مَا بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ مِنْ الْمُنْخَنِقَةِ إلَى مَا أَكَلَهُ السَّبُعُ .

الثَّالِثُ : أَنَّهُ يَرْجِعُ الِاسْتِثْنَاءُ إلَى التَّحْرِيمِ لَا إلَى الْمُحَرَّمِ ، وَيَبْقَى عَلَى ظَاهِرِهِ .

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : فِي الْمُخْتَارِ : وَذَلِكَ أَنَّا نَقُولُ : إنَّ الِاسْتِثْنَاءَ الْمُنْقَطِعَ لَا يُنْكَرُ فِي اللُّغَةِ وَلَا [فِي الشَّرِيعَةِ] فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي الْحَدِيثِ حَسْبَمَا

أَشَرْنَا إلَيْهِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَخْفَى أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ الْمُتَّصِلَ هُوَ أَصْلُ اللُّغَةِ ، وَجُمْهُورُ الْكَلَامِ ، وَلَا يُرْجَعُ إلَى الْمُنْقَطِعِ إلَّا إذَا تَعَذَّرَ الْمُتَّصِلُ .

وَتعذرُ الْمُتَّصِلِ يكُونُ مِنْ وجْهيْن : إمّا عقْليًا وإمّا شرْعِيًا ؛ فَتَعَذُّرُ الِاتّصالِ العَقْلِيّ هُوَ مَا قدّمْناهُ منَ الْأَمْثِلَةِ قبْلَ هذا فِي الْأَوّلِ .

وأَمّا التّعذُّرُ الشّرْعِيُّ فكقوْلِهِ تعالى : ﴿ فلوْلا كانتْ قرْيةٌ آمنتْ فنفعها إيمانُها إلّا قوْمَ يُونُسَ ﴾ .

فإنّ قوْلهُ : ﴿ إلّا قوْمَ يونسَ ﴾ ليْسَ رفْعًا لِمُتَقدّمٍ ، وإنّما هُوَ بمعْنى لكِنْ .

وقوْلُهُ : ﴿ طه ما أَنْزلْنا عليْكَ الْقُرْآنَ لِتشْقى إلّا تذْكِرةً لِمنْ يخْشى ﴾ .

(319/190)

وقوْلُهُ : ﴿ إنّي لا يخافُ لديّ الْمُرْسلُونَ ﴾ ﴿ إلّا منْ ظلمَ ﴾ .

عُدْنَا إلى قوْلِهِ : ﴿ إلّا ما ذكّيْتُمْ ﴾ ، قُلْنا : فَأَمّا الّذِي يُمْنعُ أنْ يعودَ إلى ما يُمْكِنُ إعادتُهُ إليْهِ ، وهُوَ قوْلُهُ : ﴿ الْمُنْخنِقةُ ﴾ إلى آخِرِها ،

كَمَا قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : " إذا أدْركْت ذكاةَ الْموْقُوذةِ وهِي تُحرّكُ يدًا أوْ رِجْلًا فَكُلْهَا " ، وبِهِ قالَ ابْنُ عبّاسٍ ، وزيْدُ بْنُ ثابتٍ ؛ وهُوَ خالٍ عنْ مانِعٍ شرْعِيٍّ يرُدُّهُ ؛ بلْ قدْ أحلّهُ الشّرْعُ ؛ فقدْ ثبتَ ﴿ أنّ جارِيةً لِكعْبِ بْنِ مالِكٍ كانتْ ترْعى غنمًا بِالْجبلِ الّذِي بِالسّوقِ ، وهُوَ سلْعٌ ، فأُصِيبتْ مِنْها شاةٌ فكسرتْ حجرًا فذبحتْها ، فذكرُوا ذلِكَ لِلنّبِيّ صلّى اللّهُ عليْهِ

وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِأَكْلِهَا ﴾ .

وَرَوَى النَّسَائِيّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : ﴿ أَنَّ ذِئْبًا نَيَّبَ شَاةً فَذَبَحُوهَا بِمَرْوَةٍ ، فَرَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَكْلِهَا ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : اخْتَلَفَ قَوْلُ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ؛ فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ لَا يُؤْكَلُ إلَّا مَا كَانَ بِذَكَاةٍ صَحِيحَةٍ .

(320/190)

وَالَّذِي فِي الْمُوَطَّأِ عَنْهُ أَنَّهُ إنْ كَانَ ذَبَحَهَا وَنَفَسُهَا يَجْرِي وَهِيَ تَطْرِفُ فَلْيَأْكُلْهَا ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ قَوْلِهِ الَّذِي كَتَبَهُ بِيَدِهِ ، وَقَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ مِنْ كُلِّ بَلَدٍ عُمْرَهُ ، فَهُوَ أَوْلَى مِنْ الرِّوَايَاتِ الْغَابِرَةِ ، لَا سِيَّمَا وَالذَّكَاةُ عِبَادَةٌ كَلَّفَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عِبَادَهُ لِلْحِكْمَةِ الَّتِي [يَأْتِي] بَيَانُهَا فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَهَذَا هُوَ أَحَدُ مُتَعَلَّقَاتِ الذَّكَاةِ ، وَهُوَ الْقَوْلُ فِي الذَّكَاةِ ، وَهُوَ يَتَعَلَّقُ بِأَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ : الْمُذَكِّي ، وَالْمُذَكَّى ، وَالْآلَةِ ، وَالتَّذْكِيَةِ نَفْسِهَا .

فَأَمَّا الْمُذَكَّى فَيَتَعَلَّقُ الْقَوْلُ فِيهِ بِأَنْوَاعِ الْمُحَلَّلَاتِ وَالْمُحَرَّمَاتِ ، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَأَمَّا الْمُذَكِّي : وَهُوَ الذَّابِحُ فَبَيَانُهُ فِيهَا إنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَأَمَّا التَّذْكِيَةُ نَفْسُهَا وَالْآلَةُ فَهَذَا مَوْضِعُ ذَلِكَ : الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : فِي التَّذْكِيَةِ : وَهِيَ فِي اللُّغَةِ عِبَارَةٌ عَنْ التَّمَامِ ، وَمِنْهُ ذَكَاءُ السِّنِّ ، وَيُقَالُ : ذَكَّيْتُ النَّارَ إذَا أَتْمَمْتُ اشْتِعَالَهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا بُدَّ أَنْ تَبْقَى فِي الْمُذَكَّاةِ بَقِيَّةٌ تَشْخَبُ مَعَهَا الْأَوْدَاجُ وَيَضْطَرِبُ اضْطِرَابَ الْمَذْبُوحِ .

(321/190)

وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ الَّذِي صَرَّحَ فِيهِ بِأَنَّ الشَّاةَ أَدْرَكَهَا الْمَوْتُ ، وَهَذَا يَمْنَعُ مِنْ شَخْبِ أَوْدَاجِهَا ، وَإِنَّمَا أَصَابَ الْغَرَضَ مَالِكٌ فِي قَوْلِهِ : إذَا ذَبَحَهَا وَنَفَسُهَا تَجْرِي وَهِيَ تَضْطَرِبُ إشَارَةً إلَى أَنَّهَا وُجِدَ فِيهَا قَبْلُ صَارَ بِاسْمِ اللَّهِ الْمَذْكُورِ عَلَيْهَا ذَكَاةٌ ، أَيْ تَمَامٌ يُحِلُّهَا وَتَطْهِيرٌ لَهَا ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ فِي الْأَرْضِ النَّجِسَةِ : { ذَكَاةُ الْأَرْضِ يُبْسُهَا } .

وَهِيَ فِي الشَّرْعِ عِبَارَةٌ عَنْ إنْهَارِ الدَّمِ ، وَفَرْيِ الْأَوْدَاجِ فِي الْمَذْبُوحِ ، وَالنَّحْرِ فِي الْمَنْحُورِ ، وَالْعَقْرِ فِي غَيْرِ الْمَقْدُورِ عَلَيْهِ كَمَا تَقَدَّمَ ؛ مَقْرُونًا ذَلِكَ بِنِيَّةِ الْقَصْدِ إلَيْهِ .

وَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ كَمَا يَأْتِي بَيَانُهُ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إنَّا لَاقُو

الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ ؟ فَقَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ ، لَيْسَ السِّنَّ

وَالظُّفُرَ .

وَسَأُخْبِرُكُمْ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ ﴾ .

وَرَوَى النَّسَائِيّ ، وَأَبُو دَاوُد ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ لَهُ : أَرَأَيْت إنْ أَصَابَ أَحَدُنَا صَيْدًا وَلَيْسَ مَعَهُ سِكِّينٌ ، أَنَذْبَحُ بِالْمَرْوَةِ وَشِقَّةِ الْعَصَا ؟ قَالَ : انْهَرْ الدَّمَ بِمَا شِئْت ، وَاذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى ﴾ .

(322/190)

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ جَارِيَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ .

وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا ذُبِحَتْ بِمَرْوَةٍ ، وَأَجَازَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ذِكْرُ الذَّكَاةِ بِغَيْرِ إنْهَارِ الدَّمِ ، فَأَمَّا فَرْيُ الْأَوْدَاجِ وَقَطْعُ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ فَلَمْ يَصِحَّ فِيهِ شَيْءٌ .

وَقَالَ مَالِكٌ وَجَمَاعَةٌ : لَا تَصِحُّ الذَّكَاةُ إلَّا بِقَطْعِ الْحُلْقُومِ وَالْوَدَجَيْنِ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : يَصِحُّ بِقَطْعِ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ وَلَا يُحْتَاجُ إلَى الْوَدَجَيْنِ بِتَفْصِيلٍ قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي

الْمَسَائِلِ .

وَتَعَلَّقَ عُلَمَاؤُنَا بِحَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ افْرِ الْوَدَجَيْنِ وَاذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ﴾ .

وَلَمْ يَصِحَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ لَا لَنَا وَلَا لَهُمْ ; وَإِنَّمَا الْمُعَوَّلُ عَلَى الْمَعْنَى ; فَالشَّافِعِيُّ اعْتَبَرَ قَطْعَ مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يَكُونُ مَعَهُ حَيَاةٌ ، وَهُوَ الْغَرَضُ مِنْ الْمَوْتِ .

وَعُلَمَاؤُنَا اعْتَبَرُوا الْمَوْتَ عَلَى وَجْهٍ يَطِيبُ مَعَهُ اللَّحْمُ ، وَيَفْتَرِقُ فِيهِ الْحَلَالُ وَهُوَ اللَّحْمُ ، مِنْ الْحَرَامِ ، وَهُوَ الدَّمُ بِقَطْعِ الْأَوْدَاجِ ; وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ .

وَعَلَيْهِ يَدُلُّ صَحِيحُ الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ﴾ .

وَهَذَا بَيِّنٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ .

(323/190)

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : لَا تَصِحُّ الذَّكَاةُ إلَّا بِنِيَّةٍ : وَلِذَلِكَ قُلْنَا : لَا تَصِحُّ مِنْ الْمَجْنُونِ وَمَنْ لَا يَعْقِلُ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَنَعَهَا مِنْ الْمَجُوسِيِّ ; وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى اعْتِبَارِ النِّيَّةِ ، وَلَوْ لَمْ يُعْتَبَرْ الْقَصْدُ لَمْ يُبَالِ مِمَّنْ وَقَعَتْ ، وَسَنُكْمِلُ الْقَوْلَ فِيهِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَلَوْ ذَبَحَهَا مِنْ الْقَفَا، ثُمَّ اسْتَوْفَى الْقَطْعَ، وَأَنْهَرَ الدَّمَ، وَقَطَعَ الْحُلْقُومَ وَالْوَدَجَيْنِ، لَمْ تُؤْكَلْ عِنْدَ عُلَمَائِنَا.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: تُؤْكَلُ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ قَدْ حَصَلَ، وَهَذَا يَنْبَنِي عَلَى أَصْلٍ نُحَقِّقُهُ لَكُمْ؛ وَهُوَ أَنَّ الذَّكَاةَ وَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهَا إنْهَارَ الدَّمِ، وَلَكِنْ فِيهَا ضَرْبٌ مِنْ التَّعَبُّدِ وَالتَّقَرُّبِ إلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانَتْ تَتَقَرَّبُ بِذَلِكَ لِأَصْنَامِهَا وَأَنْصَابِهَا، وَتُهِلُّ لِغَيْرِ اللَّهِ فِيهَا، وَتَجْعَلُهَا قُرْبَتَهَا وَعِبَادَتَهَا، فَأَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِرَدِّهَا إلَيْهِ وَالتَّعَبُّدِ بِهَا لَهُ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ لَهَا نِيَّةٌ وَمَحَلٌّ مَخْصُوصٌ.

وَقَدْ ذَبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَلْقِ، وَنَحَرَ فِي اللَّبَّةِ؛ وَقَالَ: ﴿ إنَّمَا الذَّكَاةُ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ﴾، فَبَيَّنَ مَحَلَّهَا، وَقَالَ مُبَيِّنًا لِفَائِدَتِهَا: ﴿ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلْ ﴾.

فَإِذَا أُهْمِلَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَقَعْ بِنِيَّةٍ وَلَا شَرْطٍ وَلَا صِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ زَالَ مِنْهَا حَظُّ التَّعَبُّدِ.

(324/190)

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: فِي الْآلَةِ: وَقَدْ بَيَّنَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ﴾.

وَتَجْوِيزُهُ الذَّبْحُ بِالْقَصَبِ ، وَالْحَجَرِ إذَا وُجِدَ ذَلِكَ بِصِفَةِ الْحِدَةِ يَقْطَعُ وَيُرِيحُ الذَّبِيحَةَ ، وَلَا يَكُونُ مِعْرَاضًا يَخْنُقُ وَلَا يَقْطَعُ ، أَوْ يَجْرَحُ وَلَا يَفْصِلُ ؛ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يُؤْكَلْ .

وَأَمَّا السِّنُّ وَالظُّفُرُ ، فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : يَجُوزُ بِالْعَظْمِ ؛ قَالَهُ فِي الْمُدَوَّنَةِ .

وَالثَّانِي : لَا يَجُوزُ بِالْعَظْمِ وَالسِّنِّ ؛ قَالَهُ فِي كِتَابِ مُحَمَّدٍ ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ .

الثَّالِثُ : إنْ كَانَا مُرَكَّبَيْنِ لَمْ يُذْبَحْ بِهِمَا ، وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُنْفَصِلًا ذُبِحَ بِهِمَا ؛ قَالَهُ ابْنُ حَبِيبٍ [وَأَبُو حَنِيفَةَ] .

(325/190)

فَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَأَخَذَ بِمُطْلَقِ النَّهْيِ ، وَجَعَلَهُ عَامًّا فِي حَالِ الِانْفِصَالِ وَالِاتِّصَالِ ، وَأَمَّا ابْنُ حَبِيبٍ وَأَبُو حَنِيفَةَ فَأَخَذَا بِالْمَعْنَى ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إذَا كَانَا مُتَّصِلَيْنِ كَانَ الذَّبْحُ بِهِمَا خَنْقًا ، وَأَمَّا إذَا كَانَا مُنْفَصِلَيْنِ كَانَا بِمَنْزِلَةِ الْحَجَرِ وَالْقَصَبِ ، وَهَذَا أَشْبَهُ بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، كَمَا أَنَّ مَذْهَبَنَا أَوْلَى بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ؛ لِأَنَّ الذَّكَاةَ عِنْدَنَا عِبَادَةٌ ، فَكَانَتْ بِاتِّبَاعِ النَّصِّ فِي الْآلَةِ أَوْلَى ، وَعِنْدَهُ أَنَّهَا مَعْقُولَةُ الْمَعْنَى ، فَكَانَ بِإِنْهَارِ الدَّمِ بِكُلِّ شَيْءٍ أَوْلَى ، وَلَكِنْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَصَّ عَلَى السِّنِّ وَالظُّفُرِ وَقَفَ الشَّافِعِيُّ عِنْدَهُ وَقْفَةَ قَاطِعٍ لِلنَّظَرِ حِينَ قَطَعَ الشَّرْعُ بِهِ عَنْهُ .

ورأى علماؤنا أنّ النهي عن السنّ والظفر، إنّما هو لأجل أنّ من كان يفعله لم يُبالِ أن تخلط الذكاة بالخنق، فإذا كانت على يدي من يفصلهما جاز ذلك إذا انفصلا.

المسألة السادسة عشرة: أطلق علماؤنا على المريضة أنّ المذهب جواز تذكيتها ولو أشرفت على الموت إذا كانت فيها بقيّة حياة.

وليت شعري أيّ فرق بين بقيّة حياة من مرض أو بقيّة حياة من سبع لو اتّسق النظر وسلمت عن الشبه الفكر.

وقد بيّنّا ذلك في المسائل.

(326/190)

المسألة السابعة عشرة: قولهم: إنّ الاستثناء يرجع إلى التحريم لا إلى المحرّم، وهو كلام من لم يفهم ما التحريم.

وقد ثبت أنّ التحريم حكم من أحكام الله تعالى، وقد شرحنا في غير موضع أنّ الأحكام ليست بصفات للأعيان، وإنّما هي عبارة عن قول الله سبحانه، وليس في القول استثناء، إنّما الاستثناء في المقول [فيه] وهو المخبر عنه.

المسألة الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ معناه: تطلبوا ما قسم

لَكُمْ ، وَجَعْلُهُ مِنْ حُظُوظِكُمْ وَآمَالِكُمْ وَمَنَافِعِكُمْ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ فِسْقٌ مِمَّنْ فَعَلَهُ فَإِنَّهُ تَعَرُّضٌ لِعِلْمِ الْغَيْبِ ، وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِلْغَيْبِ وَلَا يَطْلُبُهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ رَفَعَهُ بَعْدَ نَبِيِّهِ إِلَّا فِي الرُّؤْيَا .

فَإِنْ قِيلَ : فَهَلْ يَجُوزُ طَلَبُ ذَلِكَ فِي الْمُصْحَفِ .

قُلْنَا : لَا يَجُوزُ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ الْمُصْحَفُ لِيُعْلَمَ بِهِ الْغَيْبُ ؛ إِنَّمَا بُيِّنَتْ آيَاتُهُ ، وَرُسِمَتْ كَلِمَاتُهُ لِيُمْنَعَ عَنْ الْغَيْبِ ؛ فَلَا تَشْتَغِلُوا بِهِ ، وَلَا يَتَعَرَّضْ أَحَدُكُمْ لَهُ .

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ : فَإِنْ قِيلَ : فَالْفَأْلُ وَالزَّجْرُ كَيْفَ حَالُهُمَا عِنْدَك ؟ قُلْنَا : أَمَّا الْفَأْلُ فَمُسْتَحْسَنٌ بِاتِّفَاقٍ .

وَأَمَّا الزَّجْرُ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ ؛ وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْفَأْلَ فِيمَا يَحْسُنُ ، وَالزَّجْرُ فِيمَا يُكْرَهُ .

(327/190)

وَإِنَّمَا نَهَى الشَّارِعُ عَنْ الزَّجْرِ لِئَلَّا تَمْرَضَ بِهِ النَّفْسُ وَيَدْخُلَ عَلَى الْقَلْبِ مِنْهُ الْهَمُّ ، وَإِلَّا فَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ [فِي الشَّرْعِ] عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ .

وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ حَيْثُ وَرَدَ ذِكْرُهُ فِيهِ .

الْمَسْأَلَةُ الْمُوفِيَةُ عِشْرِينَ : الْأَزْلَامُ .

كَانَتْ قِدَاحًا لِقَوْمٍ وَحِجَارَةً لِآخَرِينَ ، وَقَرَاطِيسَ لِأُنَاسٍ ، يَكُونُ أَحَدُهَا غُفْلًا ، وَفِي الثَّانِي " افْعَلْ " أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ ، وَفِي الثَّالِثِ " لَا تَفْعَلْ " أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ ، ثُمَّ يَخْلِطُهَا فِي جَعْبَةٍ أَوْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُخْرِجُهَا مَخْلُوطَةً مَجْهُولَةً ، فَإِنْ خَرَجَ الْغُفْلُ أَعَادَ الضَّرْبَ حَتَّى يَخْرُجَ لَهُ " افْعَلْ " أَوْ " لَا تَفْعَلْ " وَذَلِكَ بِحَضْرَةِ أَصْنَامِهِمْ ؛ فَيَمْتَثِلُونَ مَا يَخْرُجُ لَهُمْ ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ ذَلِكَ هِدَايَةٌ مِنْ الصَّنَمِ لِمَطْلَبِهِمْ .

وَكَذَا رَوَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ

مَالِكٍ كَمَا سَرَدْنَاهُ لَكُمْ .

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ اُضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 2 ص ﴾

(328/190)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ . . . الآية ﴾

أخرج ابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والحاكم وصححه عن أبي أمامة قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومي أدعوهم إلى الله ورسوله وأعرض عليهم شعائر الإسلام ، فأتيتهم فبينما نحن كذلك إذ جاؤوا بقصعة دم واجتمعوا عليها يأكلونها ، قالوا : هلم يا صدي فكل . قلت : ويحكم . . . ! إنما أتيتكم من عند من يحرّم هذا عليكم ، وأنزل الله عليه . قالوا : وما ذاك ؟ قال : فتلوت عليهم هذه الآية ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير . . . ﴾ الآية .

وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن قتادة قال : إذا أكل لحم الخنزير عرضت عليه التوبة ، فإن تاب وإلا قتل .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ قال : ما أهل للطواغيت به ﴿ والمنخنقة ﴾ قال : التي تخنق فتموت ﴿ والموقوذة ﴾ التي تضرب بالخشبة فتموت ﴿ والمتردية ﴾ قال : التي تتردى من الجبل فتموت ﴿ والنطيحة ﴾ قال : الشاة التي تنطح الشاة ﴿ وما أكل السبع ﴾ يقول : ما أخذ السبع ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ يقول : ما ذبحتم من ذلك وبه روح فكلوه ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ قال : النصب . إنصاب ، كانوا يذبحون ويهلون عليها ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ قال : هي القداح كانوا يستقسمون بها في الأمور ﴿ ذلكم فسق ﴾ يعني من أكل من ذلك كله فهو فسق .

وأخرج الطستي في مسائله عن ابن عباس ان نافع بن الأزرق قال له : أخبرني عن قوله تعالى ﴿ والمنخنقة ﴾ قال : كانت العرب تخنق الشاة ، فإذا ماتت أكلوا لحمها . قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم ، أما سمعت امرئ القيس وهو يقول :

(329/190)

يغط غطيط البكر شد خناقه . . . ليقتلني والمرء ليس بقتال

قال : أخبرني عن قوله ﴿ والموقوذة ﴾ قال : التي تضرب بالخشب حتى تموت . قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم ، أما سمعت الشاعر يقول :

يلوينني دين النهار واقتضي . . . ديني إذا وقذ النعاس الرقدا

قال : أخبرني عن قوله ﴿ الأنصاب ﴾ قال : الأنصاب . الحجارة التي كانت العرب تعبدها من دون الله وتذبح لها . قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم ، أما سمعت نابغة بني ذبيان وهو يقول :

فلا لعمر الذي مسحت كعبته . . . وما هريق على الأنصاب من جسد

قال : أخبرني عن قوله ﴿ وإن تستقسموا بالأزلام ﴾ قال : الأزلام . القداح كانوا يستقسمون الأمور بها ، مكتوب على أحدهما أمرني ربي ، وعلى الآخر نهاني ربّي ، فإذا

أرادوا أمراً أتوا بيت أصنامهم ، ثم غطوا على القداح بثوب فأيهما خرج عملوا به . قال :

وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم . أما سمعت الحطيئة وهو يقول :

لا يزجر الطير إن مرت به سنحاً . . . ولا يفاض على قدح بأزلام

وأخرج البخاري ومسلم عن عدي بن حاتم قال : قلت يا رسول الله ، إني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب ، فقال :

" إذا رميت بالمعراض فخزق فكله ، وإن أصابه بعرضه فإنما هو وقيذ فلا تأكله " .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : الرادة التي تتردى في البئر ، والمتردية التي تتردى من الجبل .

وأخرج عن أبي ميسرة أنه كان يقرأ " والمنطوحة " .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس أنه قرأ " وأكيل السبع " .

وأخرج ابن جرير عن علي قال : إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة ، وهي تحرك يداً أو رجلاً فكلها .

وأخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تأكل الشريطة فإنها ذبيحة الشيطان " قال ابن المبارك : هي أن تخرج الروح منه بشرط من غير قطع حلقوم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ قال : كانت حجارة حول الكعبة يذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها بحجارة : إذا شاؤوا أعجب إليهم منها .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ قال : سهام العرب وكعاب فارس التي يتقامرون بها .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد قال ﴿ الأزلام ﴾ القداح ، يضربون بها لكل سفر وغزو وتجارة .

وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ قال : القداح ، كانوا إذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جعلوا قداحاً للخروج وللجلوس ، فإن وقع الخروج خرجوا ، وإن وقع الجلوس جلسوا .

وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ﴾ قال : حصى بيض كانوا يضربون بها .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن الحسن في الآية قال : كانوا إذا أرادوا أمراً أو سفراً يعمدون إلى قداح ثلاثة ، على واحد منها مكتوب أمرني ، وعلى الآخر إنهني ، ويتركون الآخر محللاً ، بينهما عليه شيء ، ثم يجيلونها ، فإن خرج الذي عليه مرني مضوا لأمرهم ،

وإن خرج الذي عليه إنهني كفوا ، وإن خرج الذي ليس عليه شيء أعادوها .

وأخرج الطبراني وابن مردويه عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لن يلج الدرجات العلى من تكهّن ، أو استقسم ، أو رجع من سفر تطيراً " .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ قال : يئسوا أن ترجعوا إلى دينهم أبداً .

(331/190)

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ يقول : يئس أهل مكة أن ترجعوا إلى دينهم ، عبادة الاوثان أبداً ﴿ فلا تخشوهم ﴾ في اتباع محمد ﴿ واخشونِ ﴾ في عبادة الأوثان وتكذيب محمد ، فلما كان واقفاً بعرفات نزل عليه جبريل وهو رافع يده والمسلمون يدعون الله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ يقول : حلالكم وحرامكم ، فلم ينزل بعد هذا حلال ولا حرام ﴿ وأتممت عليكم نعمتي ﴾ قال : منتي فلم يحج معكم مشرك ﴿ ورضيت ﴾ يقول : واخترت ﴿ لكم الإسلام ديناً ﴾ مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية إحدى وثمانين يوماً ، ثم قبضه الله إليه .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم . . . اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ قال : هذا حين فعلت .

وأخرج ابن جرير عن ابن جريج في قوله ﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ قال : فلا تخشوهم أي يظهروا عليكم .

وأخرج مسلم عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ، ولكن في التحريش بينهم " .

وأخرج البيهقي في الشعب عن أبي هريرة وأبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضكم هذه ، ولكنه راض منكم بما تحقرون " .

وأخرج البيهقي عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الشيطان قد يئس أن تعبد الأصنام بأرض العرب ، ولكن سيرضى منكم بدون ذلك بالمحقرات ، وهي الموبقات يوم القيامة ، فاتقوا المظالم ما استطعتم " .

أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : أخبر الله نبيه والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان ، فلا تحتاجون إلى زيادة أبداً ، وقد أتمه فلا ينقص أبداً ، وقد رضيه فلا يسخطه .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ قال : أخلص الله لهم دينهم ، ونفى المشركين عن البيت ، قال : وبلغنا أنها أنزلت يوم عرفة ، ووافقت يوم جمعة .

وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ قال : ذكر لنا أن هذه الآية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة ، يوم جمعة حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام ، وأخلص للمسلمين حجهم .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس قال : كان المشركون والمسلمون يحجون جميعاً ، فلما نزلت براءة فنفي المشركون عن البيت الحرام ، وحج المسلمون لا يشاركهم في البيت الحرام أحد من المشركين ، فكان ذلك من تمام النعمة ، وهو قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ قال : تمام الحج ، ونفي المشركين عن البيت .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن الشعبي قال : نزلت هذه الآية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات ، وقد أطاف به الناس ، وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم ، واضمحل الشرك ، ولم يطف بالبيت عريان ، ولم يحج معه في ذلك العام مشرك ، فأنزل الله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ .

وأخرج عبد بن حميد عن الشعبي قال : نزل على النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية وهو بعرفة ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ وكان إذا أعجبته آيات جعلهن صدر السورة ، قال : " وكان جبريل يعلم كيف ينسك " .

(333/190)

وأخرج الحميدي وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والبيهقي في سننه عن طارق بن شهاب قال " قالت اليهود لعمر : إنكم تقرأون آية في كتابكم ، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتّخذنا ذلك اليوم عيداً . قال : وأي آية ؟ قالوا ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ﴾ قال عمر : والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، والساعة التي نزلت فيها ، نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة ، في يوم جمعة " .

وأخرج اسحاق بن راهويه في مسنده وعبد بن حميد عن أبي العالية قال : كانوا عند عمر فذكروا هذه الآية ، فقال رجل من أهل الكتاب : لو علمنا أي يوم نزلت هذه الآية لاتخذناه عيداً . فقال عمر : الحمد لله الذي جعله لنا عيداً ، واليوم الثاني نزلت يوم عرفة ، واليوم الثاني يوم النحر ، فأكمل لنا الأمر ، فعلمنا أن الأمر بعد ذلك في انتقاص .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير "عن عنترة قال: لما نزلت ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ وذلك يوم الحج الأكبر بكى عمر، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "ما يبكيك؟! قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذ كمل فإنه لا يكمل شيء قط إلا نقص. فقال: صدقت"".

وأخرج ابن جرير عن قبيصة بن أبي ذؤيب قال: قال كعب: لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه، فقال عمر: وأي آية يا كعب؟ فقال ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فقال عمر: لقد علمت اليوم الذي أنزلت، والمكان الذي نزلت فيه، نزلت في يوم جمعة، ويوم عرفة، وكلاهما بحمد الله لنا عيد.

وأخرج الطيالسي وعبد بن حميد والترمذي وحسنه وابن جرير والطبراني والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فقال يهودي: لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيداً. فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين اثنين: في يوم جمعة، يوم عرفة.

وأخرج ابن جرير، عن عيسى بن حارثة الأنصاري، قال: كنا جلوساً في الديوان فقال لنا نصراني: يا أهل الإسلام، لقد أنزلت عليكم آية لو أنزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم وتلك الساعة عيداً، ما بقي منا اثنان ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فلم يجبه أحد منا، فلقيت محمد بن كعب القرظي فسألته عن ذلك، فقال: ألا رددتم عليه؟ فقال: قال عمر بن الخطاب: أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الجبل يوم عرفة، فلا يزال ذلك اليوم عيداً للمسلمين ما بقي منهم أحد.

وأخرج ابن جرير عن داود قال: قلت لعامر الشعبي ان اليهود تقول كيف لم تحفظ العرب هذا اليوم الذي أكمل الله لها دينها فيه؟ فقال عامر: أو ما حفظته؟. قلت له: فأي يوم هو؟ قال: يوم عرفة، أنزل الله في يوم عرفة.

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن علي قال: أنزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم عشية عرفة ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾.

وأخرج ابن جرير والطبراني عن عمرو بن قيس السكوني. أنه سمع معاوية بن أبي سفيان على المنبر ينزع بهذه الآية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ حتى ختمها. فقال: نزلت في يوم عرفة في يوم جمعة.

وأخرج البزار والطبراني وابن مردويه عن سمرة قال: نزلت هذه الآية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو بعرفة واقف يوم الجمعة.

وأخرج البزار بسند صحيح عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ .

(335/190)

وأخرج ابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس قال : ولد نبيكم يوم الاثنين ، ونبأ يوم الاثنين ، وخرج من مكة يوم الاثنين ، ودخل المدينة يوم الاثنين ، وفتح مكة يوم الاثنين ، وأنزلت سورة المائدة يوم الاثنين ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ وتوفي يوم الاثنين .

وأخرج ابن مردويه وابن عساكر بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري قال " لما نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً يوم غدير خم فنادى له بالولاية ، هبط جبريل عليه بهذه الآية ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ " .

وأخرج ابن مردويه والخطيب وابن عساكر بسند ضعيف عن أبي هريرة قال : " لما كان يوم غدير خم وهو يوم ثماني عشر من ذي الحجة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من كنت مولاه فعلي مولاه . فأنزل الله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ " " .

وأخرج ابن جرير عن السدي في قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ قال : هذا نزل يوم عرفة ، فلم ينزل بعدها حرام ولا حلال ، ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات ،

فقالت أسماء بنت عميس : حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الحجة ، فبينما نحن نسير إذ تجلى له جبريل على الراحلة ، فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن فبركت ، فأتيته فسجيت عليه برداً كان عليّ " .

وأخرج ابن جرير عن ابن جريج قال : مكث النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية احدى وثمانين ليلة قوله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ .

أما قوله تعالى : ﴿ ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ .

أخرج ابن جرير عن قتادة قال " ذكر لنا أنه يمثل لأهل كل دين دينهم يوم القيامة ، فأما الإيمان فيبشر أصحابه وأهله ويعدهم إلى الخير حتى يجيء الإسلام فيقول : رب أنت السلام وأنا الإسلام ، فيقول : إياك اليوم أقبل وبك اليوم أجزي " .

(336/190)

وأخرج أحمد عن علقمة بن عبد الله المزني قال : حدثني رجل قال : كنت في مجلس عمر بن الخطاب فقال عمر لرجل من القوم : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينعت الإسلام ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " إن الإسلام بدأ جذعاً ، ثم ثنياً ، ثم رباعياً ، ثم سدسياً ، ثم بازلاً " قال عمر : فما بعد البزول إلا النقصان .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ فمن اضطر ﴾ يعني إلى ما حرم مما سمي في صدر هذه السورة ﴿ في مخمصة ﴾ يعني مجاعة ﴿ غير متجانف لإثم ﴾ يقول: غير معتدٍ لإثم.

وأخرج الطستي في مسائله عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله ﴿ في مخمصة ﴾ قال: في مجاعة وجهد. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت الاعشى وهو يقول:

تبيتون في المشتى ملاء بطونكم... وجاراتكم غرثي يبتن خمائصا

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم ﴾ قال: في مجاعة غير متعرض لإثم.

وأخرج ابن جرير عن مجاهد في الآية قال: رخص للمضطر إذا كان غير متعمد لإثم أن يأكله من جهد، فمن بغى، أو عدا، أو خرج في معصية الله، فإنه محرم عليه أن يأكله.

وأخرج أحمد والحاكم وصححه " عن أبي واقد الليثي أنهم قالوا " يا رسول الله، إنا بأرض تصيبنا بها المخمصة فمتى تحل لنا الميتة؟ قال: إذا لم تصطبحوا، ولم تغتبقوا، ولم تحتفئوا بقلاً، فشأنكم بها " ".

وأخرج ابن سعد وأبو داود عن الفجيع العامري. أنه قال " يا رسول الله، ما يحل لنا من الميتة؟ فقال: ما طعامكم؟ قلنا: نغتبق ونصطبح. قال عقبة: قدح غدوة، وقدح

عشية . قال : ذاك . وأبى الجوع ، وأحل لهم الميتة على هذه الحال " وأخرج الحاكم وصححه عن سمرة بن جندب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " إذا رويت أهلك من اللبن غبوقاً فاجتنب ما نهى الله عنه من ميتة " . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور جـ 3 صـ ﴾

(337/190)

فصل

قال فى الميزان :

(بحث علمي في فصول ثلاثة)

1 - العقائد في اكل اللحم : لا ريب أن الإنسان كسائر الحيوان والنبات مجهز بجهاز التغذى يجذب به إلى نفسه من الأجزاء المادية ما يمكنه أن يعمل فيه ما ينضم بذلك إلى بدنه وينحفظ به بقاؤه ، فلا مانع له بحسب الطبع من أكل ما يقبل الازدراد والبلع إلا ان يمتنع منه لتضرر أو تنفر .

أما التضرر فهو كأن يجد المأكول يضر ببدنه ضرا جسمانيا لمسمومية ونحوها فيمتنع عندئذ عن الأكل ، أو يجد الأكل يضر ضرا معنويا كالمحرمات التى في الاديان والشرائع المختلفة ،

وهذا القسم امتناع عن الأكل فكرى .

وأما التنفر فهو الاستقذار الذى يمتنع معه الطبع عن القرب منه كما أن الإنسان لا يأكل مدفوع نفسه لاستقذاره إياه ، وقد شوهد ذلك في بعض الاطفال والمجانين ، ويلحق بذلك ما يستند إلى عوامل اعتقادية كالمذهب أو السنن المختلفة الرائجة في المجتمعات المتنوعة مثل أن المسلمين يستقذرون لحم الخنزير ، والنصارى يستطيبونه ، ويتغذى الغربيون من انواع الحيوانات أجناسا كثيرة يستقذرها الشرقيون كالسرطان والضفدع والفأر وغيرها ، وهذا النوع من الامتناع امتناع بالطبع الثاني والقريحة المكتسبة .

فتبين أن الإنسان في التغذى باللحوم على طرائق مختلفة ذات عرض عريض من الاسترسال المطلق إلى الامتناع ، وأن استباحته ما استباح منها اتباع للطبع كما أن امتناعه عما يمتنع عنه إنما هو عن فكر أو طبع ثانوى .

وقد حرمت سنة بوذا أكل لحوم الحيوانات عامة ، وهذا تفريط يقابله في جانب الافراط ما كان دائرا بين أقوام متوحشين من افريقية وغيرها أنهم كانوا يأكلون أنواع اللحوم حتى لحم الإنسان .

وقد كانت العرب تأكل لحوم الأنعام وغيرها من الحيوان حتى أمثال الفأر والوزغ ، وتأكل من الأنعام ما قتلته بذبح ونحوه ، وتأكل غير ذلك كالميتة بجميع أقسامها كالمنخنقة

والموقوذة والمتردية والنطحية وما أكل السبع ، وكان القائل منهم يقول : ما لكم تأكلون مما قتلتموه ولا تأكلون مما قتله الله ؟ ! كما ربما يتفوه بمثله اليوم كثيرون ؟ يقول قائلهم : ما الفارق بين اللحم واللحم إذا لم يتضرر به بدن الإنسان ولو بعلاج طبى فنى فجهاز التغذى لا يفرق بين هذا وذاك ؟ .

وكانت العرب أيضا تأكل الدم ، كانوا يملؤون المعى من الدم ويشوونه ويطعمونه الضيف ، وكانوا إذا اجدبوا جرحوا ابلهم بالنصال وشربوا ما ينزل من الدم ، واكل الدم رائج اليوم بين كثير من الأمم غير المسلمة .

وأهل الصين من الوثنية اوسع منهم سنة ، فهم – على ما ينقل – يأكلون أصناف الحيوان حتى الكلب والهر ، وحتى الديدان والاصداف وسائر الحشرات .

وقد اخذ الإسلام في ذلك طريقا وسطا فأباح من اللحوم ما تستطيبه الطباع المعتدلة من الإنسان ، ثم فسره في ذوات الاربع بالبهائم كالضأن والمعز والبقر والابل على كراهية في بعضها كالفرس والحمار ، وفى الطير – بغير الجوارح – مما له حوصلة ودفيف ولا مخلب له ، وفى حيوان البحر ببعض أنواع السمك على التفصيل المذكور في كتب الفقه .

ثم حرم دماءها وكل ميتة منها وما لم يذك بالاهلال به لله عز اسمه ، والغرض في ذلك أن تحيا سنة الفطرة ، وهى اقبال الإنسان على أصل أكل اللحم ، ويحترم الفكر الصحيح والطبع

المستقيم اللذين يمتنعان من تجويز ما فيه الضرر نوعا ، وتجويز ما يستقذر ويتنفر منه .

2 - كيف أمر بقتل الحيوان والرحمة تأباه ؟ ربما يسأل السائل فيقول : إن الحيوان ذو روح شاعرة بما يشعر به الإنسان من ألم العذاب ومرارة الفناء والموت وغريزة حب الذات التى تبعثنا إلى الحذر من كل مكروه والفرار من ألم العذاب والموت تستدعى الرحمة لغيرنا من أفراد النوع لأنه يؤلمهم ما يؤلمنا ، ويشق عليهم ما يشق علينا ، والنفوس سواء .

(339/190)

وهذا القياس جار بعينه في سائر أنواع الحيوان ، فكيف يسوغ لنا أن نعذبهم بما نتعذب به ، ونبدل لهم حلاوة الحياة من مرارة الموت ، ونحرمهم نعمة البقاء التى هي أشرف نعمة ؟ والله سبحانه أرحم الراحمين ، فكيف يسع رحمته أن يأمر بقتل حيوان ليلتذ به إنسان وهما جميعا في أنهما خلقه سواء ؟ .

والجواب عنه أنه من تحكيم العواطف على الحقائق والتشريع إنما يتبع المصالح الحقيقية دون العواطف الوهمية .

توضيح ذلك أنك إذا تتبعت الموجودات التى تحت مشاهدتك بالميسور مما عندك وجدتها في تكونها وبقائها تابعة لناموس التحول ، فما من شئ إلا وفى إمكانه أن يتحول إلى آخر ،

وأن يتحول الآخر إليه بغير واسطة أو بواسطة لا يوجد واحد إلا ويعدم آخر ، ولا يبقى هذا إلا ويفنى ذاك ، فعالم المادة عالم التبديل ، والتبدل ، وإن شئت فقل : عالم الأكل والمأكول .

فالمركبات الأرضية تأكل الأرض بضمها إلى أنفسها وتصويرها بصورة تناسبها أو تختص بها ثم الأرض تأكلها وتفنيها .

ثم النبات يتغذى بالأرض ويستنشق الهواء ثم الأرض تأكله وتجزئه إلى أجزائه الاصلية وعناصره الاولية ، ولا يزال أحدهما يراجع الاخر .

ثم الحيوان يتغذى بالنبات والماء ويستنشق الهواء ، وبعض أنواعه يتغذى ببعض كالسباع تأكل لحوم غيرها بالاصطياد ، وجوارح الطير تأكل أمثال الحمام والعصافير لا يسعها بحسب جهاز التغذى الذى يخصها إلا ذلك ، وهى تتغذى بالحبوب وأمثال الذباب والبق والبعوض وهى تتغذى بدم الإنسان وسائر الحيوان ونحوه ، ثم الأرض تأكل الجميع .

فنظام التكوين وناموس الخلقة الذى له الحكومة المطلقة المتبعة على الموجودات هو الذى وضع حكم التغذى باللحوم ونحوها ، ثم هدى أجزاء الوجود إلى ذلك ، وهو الذى سوى الإنسان تسوية صالحة للتغذي بالحيوان والنبات جميعا .

وفى مقدم جهازه الغذائى أسنانه المنضودة نضدا صالحا للقطع والكسر والنهش والطحن من ثنايا ورباعيات وأنياب وطواحن ، فلا هو مثل الغنم والبقر من الأنعام لا تستطيع قطعا ونهشا ، ولا هو كالسباع لا تستطيع طحنا ومضغا .

ثم القوة الذائقة المعدة في فمه التى تستلذ طعم اللحوم ثم الشهوة المودعة في سائر أعضاء هضمه جميع هذه تستطيب اللحوم وتشتهيها .

كل ذلك هداية تكوينية وإباحة من مؤتمر الخلقة ، وهل يمكن الفرق بين الهداية التكوينية ، وإباحة العمل المهدى إليه بتسليم أحدهما وإنكار الاخر ؟ .

والإسلام دين فطرى لا هم له إلا إحياء آثار الفطرة التى أعفتها الجهالة الإنسانية ، فلا مناص من أن يستباح به ما تهدى إليه الخلقة وتقضى به الفطرة .

وهو كما يحيى بالتشريع هذا الحكم الفطري يحيى أحكاما أخرى وضعها واضع التكوين ، وهو ما تقدم ذكره من الموانع من الاسترسال في حكم التغذى أعنى حكم العقل بوجوب اجتناب ما فيه ضرر جسماني أو معنوى من اللحوم ، وحكم الاحساسات والعواطف الباطنية بالتحذر والامتناع عما يستقذره وينفر منه الطباع المستقيمة ، وهذان الحكمان أيضا ينتهى أصولهما إلى تصرف من التكوين ، وقد اعتبرهما الإسلام فحرم ما يضر نماء الجسم ، وحرم ما يضر بمصالح المجتمع الإنساني ، مثل ما أهل به لغير الله ، وما اكتسب من

طريق الميسر والاستقسام بالازلام ونحو ذلك ، وحرم الخبائث التى تستقذرها الطباع .

وأما حديث الرحمة المانعة من التعذيب والقتل فلا شك أن الرحمة موهبة لطيفة تكوينية أودعت في فطرة الإنسان وكثيرمما إعتبرنا حاله من الحيوان ، إلا أن التكوين لم يوجدها لتحكم في الامور حكومة مطلقة وتطاع طاعة مطلقة ، فالتكوين نفسه لا يستعمل الرحمة استعمالا مطلقا ، ولو كان ذلك لم يوجد في دار الوجود أثر من الالام والاسقام والمصائب وأنواع العذاب .

(341/190)

ثم الرحمة الإنسانية في نفسها ليست خلقا فاضلا على الإطلاق كالعدل ، ولو كان كذلك لم يحسن أن نؤاخذ ظالما على ظلمه أو نجازى مجرما على جرمه ولا أن نقابل عدوانا بعدوان ، وفيه هلاك الأرض ومن عليها .

ومع ذلك لم يهمل الإسلام أمر الرحمة بما أنها من مواهب التكوين ، فأمر بنشر الرحمة عموما ، ونهى عن زجر الحيوان في القتل ، ونهى عن قطع أعضاء الحيوان المذبوح وسلخه قبل زهاق روحه – ومن هذا الباب تحريم المنخنقة والموقوذة – ونهى عن قتل الحيوان وآخر ينظر إليه ووضع للتذكية أرفق الأحكام بالحيوان المذبوح وأمر بعرض الماء عليه ، ونحو ذلك

مما يوجد تفصيله في كتب الفقه .

ومع ذلك كله الإسلام دين التعقل لا دين العاطفة فلا يقدم حكم العاطفة على الأحكام المصلحة لنظام المجتمع الإنساني ولا يعتبر منه إلا ما اعتبره العقل ، ومرجع ذلك إلى اتباع حكم العقل .

وأما حديث الرحمة الإلهية وأنه تعالى أرحم الراحمين ، فهو تعالى غير متصف بالرحمة بمعنى رقة القلب أو التأثر الشعورى الخاص الباعث للراحم على التلطف بالمرحوم ، فإن ذلك صفة جسمانية مادية تعالى عن ذلك علوا كبيرا ، بل معناها إفاضته تعالى الخير على مستحقه بمقدار ما يستحقه ، ولذلك ربما كان ما نعده عذابا رحمة منه تعالى وبالعكس ، فليس من الجائز في الحكمة أن يبطل مصلحة من مصالح التدبير في التشريع اتباعا لما تقترحه عاطفة الرحمة الكاذبة التى فينا ، أو يساهل في جعل الشرائع محاذية للواقعيات .

فتبين من جميع ما مر أن الإسلام يحاكى في تجويز أكل اللحوم وفي القيود التى قيد بها الاباحة والشرائط التى اشترطها جميعا أمر الفطرة : فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ! .

3 – لماذا بنى الإسلام على التذكية ؟ وهذا سؤال آخر يتفرع على السؤال المتقدم ، وهو أنا سلمنا أن أكل اللحوم مما تبيحه الفطرة والخلقة فهلا اقتصر في ذلك بما يحصل على الصدفة ونحوها بأن يقتصر في اللحوم بما يهيؤه الموت العارض حتف الانف ، فيجمع في ذلك بين حكم التكوين بالجواز ، وحكم الرحمة بالامساك عن تعذيب الحيوان وزجره بالقتل أو الذبح من غير أن يعدل عن ذلك إلى التذكية والذبح ؟ .

وقد تبين الجواب عنه مما تقدم في الفصل الثاني ، فإن الرحمة بهذا المعنى غير واجب الاتباع بل اتباعه يفضى إلى إبطال أحكام الحقائق .

وقد عرفت أن الإسلام مع ذلك لم يأل جهدا في الأمر بإعمال الرحمة قدر ما يمكن في هذا الباب حفظا لهذه الملكة اللطيفة بين النوع .

على أن الاقتصار على إباحة الميتة وأمثالها مما لا ينتج التغذى به إلا فساد المزاج ومضار الابدان هو بنفسه خلاف الرحمه ، وبعد ذلك كله لا يخلو عن الحرج العام الواجب نفيه .

انتهى انتهى . اهـ ﴿الميزان جـ 5 صـ 187.183﴾

فصل

قال فى الأمثل:

والمحرمات التي وردت في هذه الآية ، بحسب الترتيب الذي جاءت عليه كما يلي:

أوّلا: الميتة .

ثانياً: الدم .

ثالثاً: لحم الخنزير .

رابعاً: الحيوانات التي تذبح باسم الأصنام ، أو باسم غير اسم الله ، كما كان يفعل الجاهليّون ، وقد تحدثنا عن هذه اللحوم الأربعة المحرمة في الجزء الأوّل من تفسيرنا هذا .

خامساً: الحيوانات المخنوقة ، سواء كان الخنق بسبب الفخ الذي تقع فيه أو بواسطة الإِنسان أو بنفسها ، وكان الجاهليون يخنقون الحيوانات أحياناً للإِنتفاع بلحومها وقد أشارت الآية إِلى هذا النوع باسم "المنخنقة" .

وورد في بعض الروايات أنّ المجوس كان من عادتهم أن يخنقوا الحيوانات التي يريدون أكلها ، ولهذا يمكن أن تشملهم الآية أيضاً .

سادساً: الحيوانات التي تموت نتيجة تعرضها للضرب والتعذيب ، أو التي تموت عن مرض وسمّيت في الآية بـ "الموقوذة" .

ونقل القرطبي في تفسيره أن عرب الجاهلية اعتادوا على ضرب بعض الحيوانات حتى الموت

إكراماً لأصنامهم وتقرباً لها .

سابعاً : الحيوان الذي يموت نتيجة السقوط من مكان مرتفع ، وقد سمي هذا النوع في الآية بـ "المتردية" .

ثامناً : الحيوان الذي يموت جراء نطحه من قبل حيوان آخر ، وقد سمت الآية هذا النوع من الحيوانات بـ "النطيحة" .

تاسعاً : الحيوان الذي يقتل نتيجة هجوم حيوان متوحش عليه ، وسمي هذا النوع في الآية بـ "ما أكل السبع" .

وقد يكون جزءاً من فلسفة تحريم هذه الأنواع من الحيوانات ، هو عدم نزفها المقدار الكافي من الدم لدى الموت أو القتل ، لأنّه ما لم تقطع عروق رقابها لا تنزف الدم بمقدار كاف ، ولما كان الدم محيطاً مناسباً جداً لنمو مختلف أنواع الجراثيم ، وبما أنّه يتفسخ حين يموت الحيوان قبل الأجزاء الأُخرى من الجسد ، لذلك يتسمم لحم الحيوان ولا يمكن أن يعد هذا اللحم من اللحوم السليمة ، وغالباً ما يحصل هذا التسمم عندما يموت الحيوان على أثر مرض أو من جراء التعذيب أو نتيجة تعرضه لملاحقة حيوان متوحش آخر .

من جانب آخر فإنّ الشرط المعنوي للذبح لا يتحقق في أي نوع من تلك الحيوانات ، أي شرط ذكر اسم الله وتوجيه الحيوان صوب القبلة لدى الذبح .

لقد ذكرت الآية شرطاً واحداً لو تحقق لأصبحت لحوم الحيوانات المذكورة حلالا ، وهذا الشرط هو أن يذبح الحيوان قبل موته وفق الآداب والتقاليد الإسلامية ، ليخرج الدم منه بالقدر الكافي فيحل بذلك لحمه ، ولذلك جاءت عبارة (إلاّ ما ذكيتم) بعد موارد التحريم مباشرة .

ويرى بعض المفسّرين أن هذا الإستثناء يخص القسم الأخير فقط ، أي ذلك الذي جاء تحت عنوان: (وما أكل السبع) لكن أغلب المفسّرين يرون أنّ الإستثناء يشمل جميع الأنواع المذكورة ، والنظرية الأخيرة أقرب للحقيقة من غيرها .

وهنا قد يسأل البعض: لماذا لم تدخل جميع أنواع الحيوانات المحرمة في الآية في إطار "الميتة" التي ذكرت كأوّل نوع من المحرمات الأحد عشر في الآية ، أليست الميتة في مفهومها تعني كل الأنواع المذكورة ؟

والجواب هو: أنّ الميتة لها معان واسعة من حيث مفهوم الفقهي الشرعي ، فكل حيوان لم يذبح وفق الطريقة الشرعية يدخل في إطار مفهوم الميتة ، أمّا المعنى اللغوي للميتة فيشمل. فقط ـ الحيوان الذي يموت بصورة طبيعية . ولهذا السبب فإن الأنواع المذكورة في الآية ـ غير

الميتة.لا تدخل من الناحية اللغوية

ضمن مفهوم الميتة ، وهي محتاجة إلى البيان والتوضيح .

(345/190)

عاشراً : كان الوثنيون في العصر الجاهلي ينصبون صخوراً حول الكعبة ليست على أشكال أو هيئات معينة ، وكانوا يسمون هذه الصخور بـ "النصب" حيث كانوا يذبحون قرابينهم أمامها ويمسحون الصخور تلك بدم القربان .

والفرق بين النصب والأصنام هو أنّ النصب ليست لها أشكال وصور بخلاف الأصنام ، وقد حرم الإسلام لحوم القرابين التي كانت تذبح على تلك النصب ، فجاء حكم التحريم في الآية بقوله تعالى: (وما ذُبح على النّصب) .

وواضح أنّ تحريم هذا النوع من اللحوم إنّما يحمل طابعاً معنوياً وليس مادياً . وفي الحقيقة فإن هذا النوع يعتبر من تلك القرابين التي تدخل ضمن مدلول العبارة القرآنية: (وما أُهل لغير الله به) وقد ذكر تشخيصاً في الآية بسبب رواجه لدى عرب الجاهلية .

أحد عشر: وهناك نوع آخر من اللحوم المحرمة ، وهو اللحوم التي تذبح وتوزع بطريقة القمار ، وتوضيح ذلك هو أنّ عشرة من الأشخاص يتراهنون فيما بينهم فيشترون حيواناً

ويذبحونه ، ثمّ يأتون بعشرة سهام كتب على سبعة منها عبارة "فائز" ، وعلى الثلاثة الأخرى كتبت عبارة "خاسر" ، فتوضع في كيس وتسحب واحدة واحدة باسم كل من الأشخاص العشرة على طريقة الإقتراع ، فالأشخاص الذين تخرج النبال السبعة الفائزة باسمائهم يأخذون قسماً من اللحم دون أن يدفعوا ثمناً لما أخذوه من اللحم ، أمّا الأشخاص الثلاثة الآخرون الذين تخرج النبال الخاسرة باسمائهم فيتحملون ثمن الحيوان بالتساوي ، فيدفع كلّ واحد منهم ثلث قيمة الحيوان دون أن يناله شيء من لحمه .

وقد سمى الجاهليون هذه النبال بـ "الأزلام" وهي صيغة جمع من "زلم" وقد حرم الإسلام هذا النوع من اللحوم ، لا بمعنى وجود تأصل الحرمة في اللحم ، بل لأنّ الحيوان كان يذبح في عمل هو أشبه بالقمار ، ويجب القول هنا أن تحريم

القمار وأمثاله لا ينحصر في اللحوم فقط ، بل إن القمار محرم في كل شيء وبأيّ صورة كان .

(346/190)

ولكي تؤكّد الآية موضوع التحريم وتشدد على حرمة تلك الأنواع من اللحوم تقول في الختام:

(ذلكم فسق) .

الاعتدال في تناول اللحوم:

إنّ الذي نستنتجه من البحث المار الذكر ومن المصادر الإسلامية الأُخرى ، هو أنّ الإسلام اتبع في قضية تناول اللحوم أُسلوباً معتدلاً تمام الاعتدال جرياً على طريقته الخاصّة في أحكامه الأُخرى .

ويختلف اُسلوبه هذا اختلافاً كبيراً مع ما سار عليه الجاهليون في أكل لحم النصب والميتة والدم وأشباه ذلك ، وما يسير عليه الكثير من الغربيين في الوقت الحاضر في أكل حتى الديدان والسلاحف والضفادع وغيرها .

ويختلف مع الطريقة التي سار عليها الهنود في تحريم كل أنواع اللحوم على أنفسهم .

فقد أباح الإسلام لحوم الحيوانات التي تتغذى على الأشياء الطاهرة التي لا تعافها النفس البشرية ، وألغى الأساليب التي فيها طابع الإفراط أو التفريط .

وقد عيّن الإسلام شروطاً أبان من خلالها أنواع اللحوم التي يحلّ للإنسان الإستفادة منها ، وهي :-

1 ـ لحوم الحيوانات التي تقتات على الأعشاب ، أمّا الحيوانات التي تقتات على اللحوم فهي غالباً ما تأكل لحوم حيوانات ميتة أو موبوءة ، وبذلك قد تكون سبباً في نقل أنواع الأمراض لدى تناول لحومها ، بينما الحيوانات التي تأكل العشب يكون غذاؤها سليماً وخالياً من الأمراض .

وقد تقدم أيضاً في تفسير الآية (72) من سورة البقرة بأنّ الحيوانات تورث صفاتها عن

طريق لحومها أيضاً ، فمن يأكل لحم حيوان متوحش يرث صفات الوحش كالقسوة والعنف ، وبناء على هذا الدليل ـ أيضاً ـ حرمت لحوم الحيوانات الجلاّلة ، وهي التي تأكل فضلات غيرها من الحيوانات .

2 ـ أن لا تكون الحيوانات التي ينتفع من لحمها كريهة للنفس الإنسانية .

3 ـ أن لا يترك لحم الحيوان أثراً سيئاً أو ضاراً على جسم أو نفس الإنسان .

4 ـ لقد حرمت الحيوانات التي تذبح في طريق الشرك في سبيل الأصنام ، وأمثال ذلك لما فيها من نجاسة معنوية .

(347/190)

---

5 ـ لقد بيّن الإسلام أحكاماً خاصّة لطريقة ذبح الحيوانات لكل واحد منها ـ بدوره ـ الأثر الصحي والأخلاقي على الإنسان . انتهى انتهى . ا هـ ﴿الأمثل جـ 2 صـ 583 . 588﴾

(348/190)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

وتقدَّم أيضاً إعرابُ ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ : وأصلُها وقدم هنا لفظَ الجلالة في قوله : ﴿ وَمَآ أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ الله ﴾ وأُخِّرت هناك ، لأنها في البقرة فاصلةٌ أو تشبه الفاصلة بخلافِها هنا ، فإنها بعدَها معطوفاتٌ . والموقوذة : هي التي وُقِذَت أي : ضُرِبت بعصا ونحوها حتى ماتت ، مِنْ : وَقَذَه أي : ضَرَبه حتى استرخى ، ومنه : " وَقَذَه النعاس " أي : غَلَبه ، ووَقَذْه النعاس " أي : غَلَبه ، ووقَذه الحُلُم أي : سكنه ، وكأن المادة دالة على سكون واسترخاء . والمُتَرَدِّيَةُ : مِنْ تَرَدَّى أي : سقط من عُلُوٍّ فهلك ، ويقال : " ما يَدْري أين رَدَى " أي : ذهب ، ورَدَى وتَردَّى بمعنى هَلَك ، والنَّطيحة : فعيلة بمعنة مفعولة ، وكان مِنْ حقها ألاَّ تدخلها تاءُ التأنيث كقتيل وجريح ، إلا أنها جَرَتْ مَجْرى الأسماء أو لأنها لم يُذْكَر موصوفها ، كذا قاله أبو البقاء ، وفيه نظرٌ ، لأنهم إنما يُلحقون التاء إذا لم يُذْكر الموصوف لأجلِ اللَّبس نحو : " مَرَرْتُ بقتيلة بن فلان " لئلا يُلْبس المذكرُ بالمؤنث ، وهنا اللبسُ منتفٍ ، وأيضاً فحكمُ الذكر والأنثى في هذا سواءٌ . و" ما أكل السَّبُعُ " : " ما " بمعنى الذي وعائده محذوف أي : وما أكلَه السبع ، ومحلُّ هذا الموصولِ الرفعُ عطفاً على ما لم يُسَمَّ فاعله ، وهذا غيرُ ماشٍ على ظاهرة لأنَّ ما أكله السبع وفرغ منه لا يُذَكَّى ، ولذلك قال أبو القاسم الزمخشري : " وما أكل بعضَه السبُع " وقرأ الحسن والفياض وأبو حيوة : " السَّبْع " بسكون

الباء وهو تسكين للمضموم . ونُقل فتح السين والباء معاً ، والسَّبُع : كل ذي ناب ومِخْلب كالأسد والنمر ، ويُطْلَقُ على ذي المخلب من الطيور أيضاً ، قال :

1692- وسِباعُ الطيرِ تَغْدُو بطاناً . . . تتخطَّاهُمُ فما تَسْتَقِلُّ

(349/190)

قوله : ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ فيه قولان ، أحدهما : أنه مستثنى متصل ، والقائلون بأنه استثناء متصل اختلفوا : فمنهم مَنْ قال : هو مستثنى من قوله : ﴿ والمنخنقة ﴾ إلى قوله : ﴿ وَمَآ أَكَلَ السبع ﴾ وقال أبو البقاء : " والاستثناءُ راجعٌ إلى المتردية والنطيحة وأكيلة السَّبُعُ " وليس إخراجُه المنخنقة منه بجيدٍ . ومنهم مَنْ قال : " هو مستثنى مِنْ " ما أكل السَّبُع " خاصة . والقول الثاني : أنه منقطعٌ أي : ولكن ما ذَكَّيْتم من غيرها فحلال ، أو فكلوه ، وكأنَّ هذا القائل رأى أنها وَصَلَتْ بهذه الأسباب إلى الموت أو إلى حالةٍ قريبة منه فلم تُفِدْ تَذْكِيتُها عنده شيئاً . والتذكية : الذَّبْحُ ، وذَكَت النارُ : ارتفعَتْ ، وذَكَى الرجلُ : أَسَنَّ ، قال :

1693- على أعراقِهِ تَجْري المَذاكي . . . وليس على تقلُّبه وجُهْدِهْ

قوله : ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ رُفِع أيضاً عطفاً على " الميتة " واختلفوا في النصبِ

فقيل: هي حجارةٌ كانوا يَذْبحون عليها ف "على" هنا واضحةٌ، وقيل: هي للأصنام لأنها تُنصَب لتُعْبَدَ، فعلى هذا في "على" وجهان، أحدُهما: أنها بمعنى اللامِ أي: وما ذُبِحَ لأجل الأصنام.

والثاني: هي على بابها، ولكنها في محلِّ نصب على الحال أي: وما ذبح مُسَمَّى على الأصنام، كذا ذكره أبو البقاء وفهي النظر المعروف وهو كونه قدَّر المتعلق شيئاً خاصاً.

والجمهور على "النُّصُب" بضمتين فقيل: هو جمع "نِصاب" وقيل: هو مفرد، ويدل له قول الأعشى:

1694- وذا النُّصُبَ المنصوبَ لا تَقْرَبَنَّه ... ولا تَعْبُدِ الشيطانَ واللَّهَ فاعبُدا

(350/190)

وفيه احتمالٌ. وقرأ طلحة بن مصرف بضمِّ النون وإسكان الصاد وهي تخفيف القراءة الأولى. وقرأ عيسى بن عمر: "النَصَب" بفتحتين، قال أبو البقاء: "وهو اسمٌ بمعنى المنصوب كالقبَض والنقَص بمعنى المقبوض والمنقوص، والحسنُ: "النَّصْب" بفتح النون وسكون الصاد، وهو مصدرٌ واقعٌ موقعَ المفعول به، ولا يجوز أن تكون تخفيفاً لقراءة عيسى بن عمر لأنَّ الفتحة لا تُخَفَّفُ.

/قوله : ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُواْ بِالأزْلَامِ ﴾ "أن" وما في حيزها في محلِّ رفع عطفاً على "الميتة" والأزلام : القِداح، واحدُها "زلْم" و"زلُم" بفتح الزاي وضمها . والقِداح : سهام كانت العرب تطلب بها معرفة ما قُسم لها من خير وشر، مكتوبٌ على أحدها : "أمرني ربي" وعلى الآخر : "نهاني ربي"، والآخر غُفْل . وقيل : هي سهام الميسر أي : القِمار، ووجهُ ذكرها مع هذه المطاعم أنها كانت تُرفع عند البيت معها .

قوله : ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ مبتدأٌ وخبر، واسمُ الإشارة راجع إلى الاستقسام بالأزلام خاصة، وهو مرويٌ عن ابن عباس . وقيل : إلى جميع ما تقدَّم، لأنَّ معناه : حَرَّم عليكم تناولَ الميتة وكذا، فرجعَ اسمُ الإشارة إلى هذا المقدَّر .

قوله : ﴿ اليوم يَئِسَ الذين كَفَرُواْ ﴾ "اليوم" ظرفٌ منصوبٌ ب "يئس" والألفُ واللام فيه للعهدِ، قيل : أرادَ به يوم عرفة، وهو يوم الجمعة عامَ حجة الوداع، نزلَتْ هذه الآيةُ فيه بعد العصر . وقيل : هو يومَ دخولِه عليه السلام مكة سنة تسع، وقيل : ثمان وقال الزجاج -وتبعه الزمخشري- إنها ليست للعَهد، ولم يُرد باليوم معيناً، وإنما أراد به الزمانَ الحاضر وما يدانيه من الأزمنة الماضية والآتية كقولك : "كنت بالأمس شاباً وأنت اليوم أشيب" لا تريد بالأمس الذي قبل يومك، ولا باليوم الزمنَ الحاضر فقط، ونحوه : "الآن" في قول الشاعر :

1695- الآن لَمَّا ابيضّ مَسْربتي . . . وعَضَضْتُ مِنْ نابي على جِذْمِ

ومثلُه أيضاً قول زهير :

1696- وأَعلم ما في اليومِ والأمسِ قبلَه . . . ولكنني عن علمِ ما في غَدٍ عَمِ

لم يُرِد بهذه حقائقَها . والجمهورُ على "يَئِس" بالهمز ، وقرأ يزيد ابن القعقاع : "يَيِس" بياءين من غير همزة ، ورُويت أيضاً عن أبي عمرو ، يقال يَئِس يَيْئَس ويَيْئِسُ بفتح عين المضارع وكسرِها وهو شاذ ، ويقال : "أَيِس" أيضاً مقلوب من يئس فوزنه عَفِل ، ويدل على القلب كونُه لم يُعَل ، إذ لو لم يقدر ذلك للزم إلغاء المقتضي وهو تحرُّكُ حرف العلة وانفتاحِ ما قبله ، لكنه لما كان في معنى ما لم يُعَلَّ صح .

واليأس : انقطاع الرجاء ، وهو ضد الطمع . و"من دينكم" متعلق ب "يئس" ومعناها ابتداءُ الغاية ، وهو على حَذْف مضاف أي : من إبطال أمر دينكم . والكلامُ في قوله : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ ﴾ كالكلامِ على "اليوم" قبله . و"عليكم" متعلقٌ ب "أَتْممت" ، ولا يجوزُ تعلُّقه ب "نعمتي" وإن كان فعلُها يتعدَّى ب "على" نحو : ﴿ أَنعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب : 37] لأنَّ المصدرَ لا يتقدَّم عليه معمولُه ، إلا أَنْ ينوبَ منابَه ، قال أبو البقاء : "فإنْ جَعَلْته على التبيين ، أي : أتممت أعني عليكم جازَ" ولا حاجةَ إلى ما ادَّعاه .

قوله : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الأَسلامِ دِيناً ﴾ في " رَضي " وجهان ، أحدهما : أنه متعدّ لواحدٍ وهو الإِسلام . و" ديناً " على هذا حالٌ . وقيل : هو مُضمَّن معنى صَيَّر وجَعَل ، فيتعدَّى لاثنين أولهما " الإِسلام " ، والثاني : " ديناً " . و" لكم " يجوز فيه وجهان ، أحدهما : : أنه متعلق ب " رضي " ، والثاني : أنه متعلقٌ بمحذوفٍ لأنه حال من الإِسلام ، ولكنه قُدِّم عليه

. قوله : " فمن اضطر " قد تقدَّم الكلامُ على هذه الآيةِ وما قرئ فيها في البقرة فأغنى عن إعادته .

(352/190)

و " في مَخْمَصَةٍ " متعلقٌ ب " اضْطُرَّ " ، والمَخْمَصَةُ : المجاعة لأنها تَخْمُصُ لها البطونُ أي : تَضْمُرُ ، وهي صفة محمودةٌ في النساء ، يقال : رجل خُمْصان وامرأةٌ خُمْصانة ، ومنه : أَخْمَصُ القدمِ لدقتها ، ويُستعمل في الجوع والغَرْث قال :

1697- تَبيتون في المَشْتى مِلاءً بطونكم . . . وجارتكم غَرْثَى يَبِتْنَ خمائصا

وقال آخر :

1698- كُلوا في بعضِ بطِنكُمُ تَعِفُّوا . . . فإنَّ زمانَكم زمنٌ خَميصُ

وُصِف الزمانُ بذلك مبالغةً كقولهم : " نهارهُ صائم وليله قائم " و" غيرَ " نصب على الحال

. والجمهور على " متجانِفٍ " بألف وتخفيفِ النون من تَجانَفَ وقرأ أبو عبد الرحمن والنخعي " مُتَجَنِّف بتشديد النون دون ألف . قال أبو محمد بن عطية : " وهي أبلغُ مِنْ " متجانف " في المعنى لأنَّ شدَّةَ العين تدلُّ على مبالغةٍ وتوغلٍ في المعنى " و " لِإثم " متعلق ب " متجانف " واللامُ على بابها ، وقيل : هي بمعنى " إلى " أي : غيرُ مائل إلى إثم ، ولا حاجةَ إليه ، وقد تقدَّم معنى هذه اللفظة واشتقاقُها عند قوله : ﴿ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفاً ﴾ [البقرة : 182] وقوله : ﴿ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ جملةٌ : إمَّا في محلِّ جزم أو رفع على حسب ما قيل في " من " ، وكذلك القولُ في الفاء : إما واجبةٌ أو جائزةٌ ، والعائد على كلا التقديرين محذوف أي : فإن الله غفور له . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المصون حـ 4 صـ 200.195 ﴾

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

قوله جلّ ذكره : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ ﴾ .

وأكل الميتة أن تتناول من عِرْضِ أخيك على وجه الغيبة ، وليس ذلك مما فيه رخصةٌ بحالٍ لا بالاضطرارِ ولا بالاختيارِ ، وغير هذا من المَيْتَةِ مباحٌ في حالِ الضرورة .

ويقال كما أَنَّ في الحيوان ما يكون المزكى منه مباحاً والميتة منه حراماً فكذلك من ذبح نفسه بسكاكين المجاهدات وطَهَّرَ نفسه – مُبَاحٌ قربه ، حلال صحبته . ومَنْ ماتت نفسه في ظلمة غفلته حتى لا إحساسَ له بالأمور الدينية فخبيثةٌ نفسه ، محظورٌ قُرْبُه ، حرام معاشرته ، غيرُ مباركةٍ صحبتِه .

وإنَّ السلف سموا الدنيا خنزيرةً ، ورأوا أَنَّ ما يُلْهي قربُهُ ، ويُنْسِي المعبودَ ركونُه ، ويحمل على العصيان جنوحُه – فهو مُحرَّمٌ على القلوب ؛ ففي طريقة القوم حبُّ الدنيا حرامٌ على القلوب ، وإن كان إمساكُ بعضها حلالاً على الأبدان والنفوس .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ ﴾ .

كما أنَّ المذبوح على غير اسمه ليس بطيّبٍ فمَنْ بَذَلَ رُوحَه فيه وَجَدَ رُوْحه منه ، ومن تهارشته كلاب الدنيا ، وقتلته مخالب الأطماع ، وأَسَرَتْهُ مطالبُ الأغراض والأعراض – فحرامٌ ماله على أهل الحقائق في مذهب التعزز ، فللشريعَةِ الظرف والتقدير .

وأما المنخنقة فالإشارة منه إلى الذي ارتبك في حِبال المنى والرغائب ، وأخذه خناقُ الطمع ، وخنقته سلاسل (الحِرْص) فحرامٌ على السالكين سلوك خطتهم ، ومحظور على المريدين متابعة مذهبهم .

وأمَّا الموقوذة فالإشارة منها إلى نفوس جُبِلَت على طلب الخسائس حتى استملكتها كلها

فهي التي ذهبت بلا عوض حصل منها ، وأمثال ذلك حرامٌ على أهل هذه القصة .

والإشارة من التردية إلى من هلك في أودية التفرقة ، وعمي عن استبصار رشد الحقيقة ؛ فهو يهيم في مفاوز الظنون ، ويتهك في متاهات المنى .

والإشارة من النطيحة إلى من صارَعَ الأمثال ، وقارع الأشكال ، وناطح كلاب الدنيا فحطموه بكلب حرصهم ، وهزموه بزيادة تكلبهم ، وكذلك الإشارة من :

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ .

(354/190)

وأكيلة السبع ما ولغت فيه كلاب الدنيا ، فإن الدنيا جيفة ، وأَكَلَةُ الجيفِ الكلابُ ويستثنى منه المزكى وهو ما تقرر من متاع الدنيا لله ؛ لأن زادَ المؤمِنِ من الدنيا : ما كان لله فهو محمود ، وما كان للنّفْس فهو مذموم .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلَامِ ﴾ .

فهو ما أُرْصِدَ لغير الله ، ومقصودُ كلّ حريص - بموجب شرعه - معبودُه من حيث هواه قال الله تعالى : ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾ [الجاثية : 23] يعني اتخذ هواه إلهه .

﴿ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلَامِ ﴾ ، الإشارة منه إلى كل معاملة ومُصَاحبةٍ بُنِيَتْ على

استجلاب الحظوظ الدنيوية – لا على وجه الإذن – إذ القمار ذلك معناه. وقَلَّتْ المعاملات المجرَّدَة عن هذه الصفة فيما نحن فيه من الوقت.

قوله جلّ ذكره: ﴿ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾.

أي إيثار هذه الأشياء انسلاخ عن الدين.

قوله جلّ ذكره: ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ﴾.

أي بعد ما أزَحتُم عن قلوبكم آثار الحسبان، وتحققتم بأن المتفرد بالإبداع نحن فلا تلاحظوا سواي، ولا يُظِلّلَنْ قلوبكم إشفاقٌ من غيري.

ويقال إذا كانت البصائرُ متحققة بأن النَّفع والضر، والخير والشر لا تحصل شطية منها إلا بقدرة الحق – سبحانه، فمن المحال أن تنطوي – من مخلوق – على رَغَبٍ أو رَهَبٍ.

قوله جلّ ذكره: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾

إكمالُه الدين – وقد أضافه إلى نفسه – صَوْنُه العقيدة عن النقصان؛ وهو أنه لما أزعج قلوب المتعرفين لطلب توحيده أَمَّلها بأنوار تأييده وتسديده، حتى وضعوا النظر مَوْضِعَه من غير تقصيرٍ، وحتى وصلوا إلى كمال العرفان من غير قصور.

ويقال إكمالُ الدِّين تحقيقُ القَبُولِ في المآلِ ، كما أن ابتداءَ الدِّين توفيقُ الحصول في الحال : فلولا توفيقه لم يكن للدين حصول ، ولولا تحقيقه لم يكن للدين قبول .

ويقال إكمال الدين أنه لم يبق شيء يعلمه الحق – سبحانه – من أوصافه وقد علَّمك .

ويقال إكمال الدين أن ما تقصر عنه عقلك من تعيين صفاته – على التفصيل – أكرمك بأن عرَّفك ذلك من جهة الإخبار .

وإنما أراد بذكر ﴿ الْيَوْمَ ﴾ وقتَ نزول الآية . وتقييد الوقت في الخطاب بقوله ﴿ الْيَوْمَ ﴾ لا يعود إلى عين إكمال الدِّين ، ولكن إلى تعريفنا ذلك الوقت .

والدِّين موهوبٌ ومطلوبٌ ؛ فالمطلوب ما أمكن تحصيله ، والموهوبُ ما سبق منه حصوله .

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ .

النعمة – على الحقيقة – ما لا يقطعك عن المنعم بل يوصلك إليه والنعمة المذكورة ها هنا نعمة الدِّين ، وإتمامها وفاء المآل ، واقتران الغفران وحصوله . فإكمال الدين تحقيق المعرفة ، وإتمام النعمة تحصيل المغفرة . وهذا خطاب لجماعة المسلمين ، ولا شك في مغفرة جميع المؤمنين ، وإنما الشك يعتري في الآحاد والأفراد هل يبقى على الإيمان ؟

قوله جلّ ذكره : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا ﴾ .

وذلك لما قَسَمَ للخَلْق أديانَهم ؛ فخصّ قوماً باليهودية ، وقوماً بالنصرانية ، إلى غير ذلك من النِّحَلِ والمِلَلِ ، وأفرد المسلمين بالتوحيد والغفران .

وقدَّمَ قومٌ الإكمالَ على الإتمام ، فقالوا : الإتمام يقبل الزيادة ، فلذلك وَصَفَ به النعمة لقبول النِّعم للزيادة ، ولا رتبةَ بعد الكمال فلذلك وصف به الدين .

(356/190)

ويقال لا فرق بين الدِّين والنعمة المذكورة ها هنا ، وإنما ذُكِرَ بلفظين على جهة التأكيد ، ثم أضافه إلى نفسه فقال : ﴿ نِعْمَتِى ﴾ وإلى العبد فقال : ﴿ دِينَكُمْ ﴾ .

فَوَجْهُ إضافته إلى العبد من حيث الاكتساب ، ووجه إضافته إلى نفسه من حيث الخَلْق .

فالدين من الله عطاء ، ومن العبد عناء ، وحقيقة الإسلام الإخلاص والانقياد والخضوع لجريان الحكم بلا نزاعٍ في السِّرّ .

قوله جل ذكره : ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

الإشارة من هذه الآية أنه لو وقع لسالكٍ فترة ، أو لمريدٍ في السلوك وقفة ، ثم تنبّه لعظيم وقاعة فبادر إلى جميع الرَّجْعَةِ باستشعار التحسّر على ما جرى تداركَتْه الرحمةُ ، ونظر الله – سبحانه – إليه بقبول الرجعة .

والإشارة من قوله ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ أي غير معرِّج على الفترة ، ولا مستديم لعُقْدة الإصرار ، ويحتمل أن يكون معناه من نزل عن مطالبات الحقائق إلى رُخَصِ العلم لضعفٍ

وَجَدَه في الحال فربما تجري معه مُساهلةٌ إذا لم يفسخ عَقْدَ الإرادة . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 402.399 ﴾

(357/190)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب : الحَاوِى فى تَفْسِيرِ القُرْآنِ الْكَرِيمِ

وُيسَمَّى (جَنَّةُ الْمُشْتَاقِ فى تَفْسِيرِ كَلَامِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ)

العاجز الفقير

عبد الرحمن بن محمد القماش

إمام وخطيب مسجد بُورُسْلِى .رأس الخيمة

دولة الإمارات العربية المتحدة

عفا الله عنه وغفر له

الجزء الحادى والتسعون بعد المائة

حُقُوقُ النَّسْخِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ مَسْمُوحٌ بِهَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ

﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾

(3/191)

الجزء الحادى والتسعون بعد المائة

من الآية ﴿ 4 ﴾ من سورة المائدة

وحتى الآية ﴿ 5 ﴾ من نفس السورة

(4/191)

قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (4) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما تقدم إحلال الصيد وتحريم الميتة ، وختم ذلك بهذه الرخصة ، " وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتل الكلاب " وكان الصيد ربما مات في يد الجارح قبل إدراك ذكاته ،

سأل بعضهم عما يحل من الكلاب ، وبعضهم عما يحل من ميتة الصيد إحلالاً مطلقاً لا بقيد الرخصة ، إذ كان الحال يقتضي هذا السؤال ؛ روى الواحدي في أسباب النزول بسنده عن أبي رافع رضي الله عنه قال : " أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ، فقال الناس : يا رسول الله ! ما أحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ يسئلونك ﴾ " .

(5/191)

ولما كان هذا إخباراً عن غائب قال : ﴿ ماذا أحل لهم ﴾ دون " لنا " قال الواحدي : أي من إمساك الكلاب وأكل الصيود وغيرها ، أي من المطاعم ، ثم قال الواحدي : رواه الحاكم أبو عبد الله في صحيحه ، وذكر المفسرون شرح هذه القصة ، قال : قال أبو رافع رضي الله عنه : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه ، فأذن له فلم يدخل فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قد أذنا لك ! قال : أجل يا رسول الله ! ولكنا لا ندخل بيتاً فيه صورة ولا كلب ، فنظر فإذا في بعض بيوتهم جرو ، قال أبو رافع : فأمرني أن لا أدع بالمدينة كلباً إلا قتلته ، حتى بلغت العوالي فإذا امرأة عندها كلب يحرسها فرحمتها فتركته ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني بقتله ، فرجعت إلى الكلب

فقتلته ، فلما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر الكلاب جاء أناس فقالوا : يا رسول الله ! ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله هذه الآية فلما نزلت أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها ، ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه ، وأمر بقتل الكلاب الكلب والعقور ما يضر ويؤذي ، ورفع القتل عما سواها مما لا ضرر فيه ، وقال سعيد بن جبير : نزلت هذه الآية في عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين رضي الله عنهما ، وهو زيد الخيل الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير ، وذلك أنهما جاءا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : " يا رسول الله ! إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة ، وإن كلاب آل درع وآل أبي حورية تأخذ البقر والحمر والظباء والضب ، فمنه ما ندرك ذكاته ، ومنه ما يقتل فلا ندرك ذكاته ، وقد حرم الله الميتة ، فماذا يحل لنا منها ؟ فنزلت : ﴿ يسئلونك ﴾ الآية ﴿ الطيبات ﴾ يعني الذبائح ، و﴿ الجوارح ﴾ الكواسب من الكلاب وسباع الطير " انتهى .

(6/191)

فإذا أريد كون الكلام على وجه يعم قيل : ﴿ قل ﴾ لهم في جواب من سأل ﴿ أحل ﴾ وبناه للمفعول طبق سؤالهم ولأن المقصود لا كونه من معين ﴿ لكم الطيبات ﴾ أي الكاملة

الطيب ، فلا خبث فيها بنوع تحريم ولا تقذر ، من ذوي الطباع السليمة مما لم يرد به نص ولا صح فيه قياس ، وهذا يشمل كل ما ذبح وهو مأذون في ذبحه مما كانوا يحرمونه على أنفسهم من السائبة وما معها ، وكل ما أذن فيه من غير ذبح كحيوان البحر وما أذن فيه من غير المطاعم ﴿ وما ﴾ وهو على حذف مضاف للعلم به ، فالمعنى : وصيد ما ﴿ علمتم من الجوارح ﴾ أي التي من شأنها أن تجرح ، أو تكون سبباً للجرح وهو الذبح ، أو من الجرح بمعنى الكسب ﴿ ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ [الأنعام : 60] وهو كواسب الصيد من السباع والطير ، فأحل إمساكها للقنية وصيدها وشرط فيه التعليم ، قال الشافعي : والكلب لا يصير معلماً إلا عند أمور : إذا أشلى استشلى ، وإذا زجر انزجر وحبس ولم يأكل ، وإذا دعي أجاب ، وإذا أراده لم يفر منه ، فإذا فعل ذلك مرات فهو معلم ، ولم يذكر حداً لأن الاسم إذا لم يكن معلوماً من نص ولا إجماع وجب الرجوع فيه إلى العرف ، وبنى الحال من الكلاب وإن كان المراد العموم ، لأن التأديب فيها أكثر فقال : ﴿ مكلبين ﴾ أي حال كونكم متكلفين تعليم هذه الكواسب ومبالغين في ذلك ، قالوا : وفائدة هذه الحال أن يكون المعلم نحريراً في علمه موصوفاً به ، وأكد ذلك بحال أخرى أو استئناف فقال : ﴿ تعلمونهن ﴾ وحوشاً كنّ أو طيوراً ﴿ مما علمكم الله ﴾ أي المحيط بصفات الكمال من علم التكليب ، فأفاد ذلك أن على كل طالب لشيء أن لا يأخذه إلا من أجلّ العلماء به وأشدهم دراية له وأغوصهم على لطائفه وحقائقه وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل

، فكم من آخذ من غير متقن قد ضيع أيامه ، وعض عند لقاء النجارين إبهامه ! ثم سبب عن ذلك قوله : ﴿ فكلوا ﴾ .

(7/191)

ولما كان في الصيد من العظم وغيره ما لا يؤكل قال : ﴿مما أمسكن ﴾ أي الجوارح مستقراً إمساكها ﴿ عليكم ﴾ أي على تعليمكم ، لا على جبلتها وطبيتعها دون تعليمكم ، وذلك هو الذي لم يأكلن منه وإن مات قبل إدراك ذكاته ، وأما ما أمسك الجارح على أي مستقراً على جبلته وطبعه ، ناظراً فيه إلى نفاسه نفسه فلا يحل ﴿ واذكروا اسم الله ﴾ أي الذي له كل شيء ولا كفوء له ﴿ عليه ﴾ أي على ما أمسكن عند إرسال الجارح أو عند الذبح إن أدركت ذكاته ، لتخالفوا سنة الجاهلية وتأخذوه من مالكه ، وقد صارت نسبة هذه الجملة . كما ترى .

إلى ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ [المائدة : 3] نسبة المستثنى إلى المستثنى منه ، وإلى مفهوم غير محلي الصيد وانتم حرم نسبة الشرح .

ولما كان تعليم الجوارح أمراً خارجاً عن العادة في نفسه وإن كان قد كثر ، حتى صار مألوفاً ، وكان الصيد بها أمراً تُعجب شرعته وتهز النفوس كيفيتُه ، ختم الآية بما هو خارج عن

عادة البشر وطرقها من سرعة الحساب ولطف العلم بمقدار الاستحقاق من الثواب والعقاب ، فقال محذراً من إهمال شيء مما رسمه : ﴿ واتقوا ﴾ أي حاسبوا أنفسكم واتقوا ﴿ الله ﴾ أي عالم الغيب والشهادة القادر على كل شيء فيما أدركتم ذكاته وما لم تدركوها ، وما أمسكه الجارح عليكم وما أمسكه على نفسه - إلى غير ذلك من أمور الصيد التي لا يقف عندها إلا من غلبت عليه مهابة الله واستشعر خوفه ، فاتقاه فيما أحل وما حرم ، ثم علل ذلك بقوله : ﴿ إن الله ﴾ أي الجامع لمجامع العظمة ﴿ سريع الحساب ﴾ أي عالم بكل شيء وقادر عليه في كل وقت ، فهو قادر على كل جزاء يريده ، لا يشغله أحد عن أحد ولا شأن عن شأن . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 394 . 397 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال صاحب "الكشاف" في السؤال معنى القول ، فلذلك وقع بعده ﴿ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ كأنه قيل : يقولون لك ماذا أحل لهم ، وإنما لم يقل ماذا أحل لنا حكاية لما قالوه .

واعلم أن هذا ضعيف لأنه لو كان هذا حكاية لكلامهم لكانوا قد قالوا ماذا أحل لهم ، ومعلوم أن هذا باطل لأنهم لا يقولون ذلك ، بل إنما يقولون ماذا أحل لنا ، بل الصحيح أن هذا ليس حكاية لكلامهم بعبارتهم ، بل هو بيان لكيفية الواقعة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 113 ﴾

فصل

قال الفخر :

إن العرب في الجاهلية كانوا يحرمون أشياء من الطيبات كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام .

فهم كانوا يحكمون بكونها طيبة إلا أنهم كانوا يحرمون أكلها لشبهات ضعيفة ، فذكر تعالى أن كل ما يستطاب فهو حلال ، وأكد هذه الآية بقوله ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ التى أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ والطيبات مِنَ الرزق ﴾ [الأعراف : 32] وبقوله ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطيبات وَيُحَرّمُ عَلَيْهِمُ الخبئث ﴾ [الأعراف : 157] .

واعلم أن الطيب في اللغة هو المستلذ ، والحلال المأذون فيه يسمى أيضاً طيباً تشبيهاً بما هو مستلذ ، لأنهما اجتمعا في انتفاء المضرة ، فلا يمكن أن يكون المراد بالطيبات هاهنا المحللات ، وإلا لصار تقدير الآية : قل أحل لكم المحللات ، ومعلوم أن هذا ركيك ، فوجب حمل الطيبات على المستلذ المشتهى ، فصار التقدير : أحل لكم كل ما يستلذ ويشتهى .

ثم اعلم أن العبرة في الاستلذاذ والاستطابة بأهل المروءة والأخلاق الجميلة ، فإن أهل البادية يستطيبون أكل جميع الحيوانات ، ويتأكد دلالة هذه الآيات بقوله تعالى : ﴿ خَلَقَ لَكُم مَّا فِى الارض جَمِيعاً ﴾ [البقرة : 29] فهذا يقتضي التمكن من الانتفاع بكل ما في الأرض ، إلا أنه أدخل التخصيص في ذلك العموم فقال ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخبئث ﴾ (الأعراف : 157) ونص في هذه الآيات الكثيرة على إباحة المستلذات والطيبات فصار هذا أصلاً كبيراً ، وقانون مرجوعاً إليه في معرفة ما يحل ويحرم من الأطعمة ، منها أن لحم الخيل مباح عند الشافعي رحمه الله .

وقال أبو حنيفة رحمه الله ليس بمباح .

(9/191)

حجة الشافعي رحمه الله أنه مستلذ مستطاب ، والعلم به ضروري ، وإذا كان كذلك وجب أن يكون حلالاً لقوله ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ ومنها أن متروك التسمية عند الشافعي رحمه الله مباح ، وعند أبي حنيفة حرام ، حجة الشافعي رحمه الله أنه مستطاب مستلذ ، فوجب أن يحل لقوله ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ ويدل أيضاً على صحة قول الشافعي رحمه الله في هاتين المسألتين قوله تعالى : ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ استثنى المذكاة بما

بيّن اللبة والصدر ، وقد حصل ذلك في الخيل ، فوجب أن تكون مذكاة ، فوجب أن تحل لعموم قوله : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ [المائدة : 3] وأما في متروك التسمية فالذكاة أيضاً حاصلة لأنا أجمعنا على أنه لو ترك التسمية ناسياً فهي مذكاة ، وذلك يدل على أن ذكر الله تعالى باللسان ليس جزءاً من ماهية الذكاة ، وإذا كان كذلك كان الإتيان بالذكاة بدون الإتيان بالتسمية ممكناً ، فنحن مثلكم فيما إذا وجد ذلك ، وإذا حصلت الذكاة دخل تحت قوله ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ ومنها أن لحم الحمر الأهلية مباح عند مالك وعند بشر المريسي وقد احتجا بهاتين الآيتين ، إلا أنا نعتمد في تحريم ذلك على ما روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه حرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 113.114 ﴾

(10/191)

قال الآلوسى :

﴿ يَسْئَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ شروع في تفصيل المحللات التي ذكر بعضها على وجه الإجمال إثر بيان المحرمات ، أخرج ابن جرير . والبيهقي في سننه . وغيرهما عن أبي رافع قال : "جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فأذن له

فأبطأ فأخذ رداءه فخرج إليه وهو قائم بالباب فقال عليه الصلاة والسلام : قد أذنا لك قال : أجل ولكنا لا ندخل بيتاً فيه صورة ولا كلب فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرو ، قال أبو رافع : فأمرني صلى الله عليه وسلم أن أقتل كل كلب بالمدينة ففعلت ، وجاء الناس فقالوا : يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى يسألونك الآية .

وأخرج ابن جرير عن عكرمة أن السائل عاصم بن عدي .

وسعد بن خيثمة . وعويم بن ساعدة ، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن جبير أن السائل عدي بن حاتم .

وزيد بن المهلهل الطائيان ، وقد ضمن السؤال معنى القول ، ولذا حكيت به الجملة كما تحكى بالقول ، وليس معلقاً لأنه وإن لم يكن من أفعال القلوب لكنه سبب للعلم وطريق له ، فيعلق كما يعلق خلافاً لأبي حيان ، فاندفع ما قيل : إن السؤال ليس مما يعمل في الجمل ويتعدى بحرف الجر ، فيقال : سئل عن كذا ، وادعى بعضهم لذلك أنه بتقدير مضاف أي جواب ماذا ، والأول مختار الأكثرين ، وضمير الغيبة دون ضمير المتكلم الواقع في كلامهم لما أن يسألون بلفظ الغيبة كما تقول : أقسم زيد ليضربن ، ولو قلت : لأضربن جاز ، والمسؤول نظراً للكلام السابق ما أحل من المطاعم والمآكل ، وقيل : إن المسؤول ما أحل من الصيد

والذبائح ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ أي ما لم تستخبثه الطباع السليمة ولم تنفر عنه ، وإلى ذلك ذهب البلخي ، وعن أبي علي الجبائي .

(11/191)

وأبي مسلم هي ما أذن سبحانه في أكله من المأكولات والذبائح والصيحد ، وقيل : ما لم يرد بتحريمه نص أو قياس ، ويدخل في ذلك الإجماع إذ لا بد من استناده لنص وإن لم نقف عليه ، والطيب على هذين القولين بمعنى الحلال ، وعلى الأول بمعنى المستلذ ، وقد جاء بالمعنيين . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ .

إن كان الناس قد سألوا عمّا أحِلّ لهم من المطعومات بعد أن سمعوا ما حرّم عليهم في الآية السابقة ، أو قبل أن يسمعوا ذلك ، وأريد جوابهم عن سؤالهم الآن ، فالمضارع مستعمل للدلالة على تجدّد السؤال ، أي تكرّره أو توقّع تكرّره .

وعليه فوجه فصل جملة ﴿ يسألونك ﴾ أنّها استئناف بيانيّ ناشىء عن جملة ﴿ حرّمت عليكم الميتة ﴾ [المائدة : 3] وقوله : ﴿ فمن اضطرّ في مخمصة ﴾ [المائدة : 3] ؛ أو

هي استئناف ابتدائي : للانتقال من بيان المحرّمات إلى بيان الحلال بالذات ، وإن كان السؤال لم يقع ، وإنّما قصد به توقّع السؤال ، كأنّه قيل : إن سألوكَ ، فالإتيان بالمضارع بمعنى الاستقبال لتوقّع أن يسأل الناس عن ضبط الحلال ، لأنّه ممّا تتوجّه النفوس إلى الإحاطة به ، وإلى معرفة ما عسى أن يكون قد حرّم عليهم من غير ما عُدّد لهم في الآيات السابقة ، وقد بيّنّا في مواضع ممّا تقدّم ، منها قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأهلّة ﴾ في سورة البقرة (189) : أنّ صيغة يسألونك ﴾ في القرآن تحتمل الأمرين .

فعلى الوجه الأوّل يكون الجواب قد حصل ببيان المحرّمات أوّلاً ثم ببيان الحلال ، أو ببيان الحلال فقط ، إذا كان بيان المحرّمات سابقاً على السؤال ، وعلى الوجه الثاني قد قصد الاهتمام ببيان الحلال بوجه جامع ، فعنون الاهتمام به بإيراده بصيغة السؤال المناسب لتقدّم ذكره .

(12/191)

و ﴿ الطيّبات ﴾ صفة لمحذوف معلوم من السياق ، أي الأطعمة الطيّبة ، وهي الموصوفة بالطيِّب ، أي التي طابت .

وأصل معنى الطيب معنى الطّهارة والزكاء والوقع الحسن في النفس عاجلاً وآجلاً ،

فالشيء المستلذّ إذا كان وخِماً لا يسمّى طيِّباً : لأنّه يعقب ألماً أو ضُرّاً ، ولذلك كان طيّب كلّ شيء أن يكون من أحسن نوعه وأنفعه .

وقد أطلق الطيِّب على المباح شرعاً ؛ لأنّ إباحة الشرع الشيء علامة على حسنه وسلامته من المضرّة ، قال تعالى : ﴿ كلوا ممّا في الأرض حلالاً طيّباً ﴾ [البقرة : 168] .

والمراد بالطّيّبات في قوله : ﴿ أحل لكم الطيبات ﴾ معناها اللغوي ليصحّ إسناد فعل ﴿ أحِلّ ﴾ إليها .

وقد تقدّم شيء من معنى الطيّب عند قوله تعالى : ﴿ يأيّها الناس كلوا ممّا في الأرض حلالاً طيّباً ﴾ في سورة البقرة (168) ، ويجيء شيء منه عند قوله تعالى : ﴿ والبلد الطيّب ﴾ في سورة الأعراف (58) .

والطّيّبات ﴾ وصف للأطعمة قُرِن به حكم التحليل ، فدلّ على أنّ الطِّيبَ علّة التحليل ، وأفاد أنّ الحرام ضدّه وهو الخبائث ، كما قال في آية الأعراف ، في ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم ﴿ ويحلّ لهم الطيّباتِ ويحرّم عليهم الخبائث ﴾ [الأعراف : 157] .

وقد اختلفت أقوال السلف في ضبط وصف الطيّبات ؛ فعن مالك : الطيّبات الحلال ، ويتعيّن أن يكون مراده أنّ الحلّ هو المؤذن بتحقّق وصف الطيِّب في الطعام المباح ، لأنّ الوصف الطيّب قد يخفى ، فأخذ مالك بعلامته وهي الحلّ كيلا يكون قوله : ﴿ الطيّبات

﴾ حوالة على ما لا ينضبط بين الناس مثل الاستلذاذ ، فيتَعيّن ، إذن ، أن يكون قوله : ﴿ أحل لكم الطيبات ﴾ غيْر مراد منه ضبط الحلال ، بل أريد به الامتنان والإعلام بأنّ ما أحلّه الله لهم فهو طيّب ، إبطالاً لِما اعتقدوه في زمن الشرك : من تحريم ما لا موجب لتحريمه ، وتحليل ما هو خبيث .

ويدلّ لذلك تكرّر ذكر الطيّبات مع ذكر الحلال في القرآن ، مثل قوله : ﴿ اليومَ أحلّ لكم الطيّبات ﴾ [المائدة : 5] وقولِه في الأعراف (157) : ﴿ ويُحلّ لهم الطيّبات ويحرّم عليهم الخبائث ﴾ وعن الشافعي : الطيّبات : الحلال المستلذّ ، فكلّ مستقذر كالوزغ فهو من الخبائث حرام .

قال فخر الدين : العبرة في الاستلذاذ والاستطابة بأهل المروءة والأخلاق الجميلة ، فإنّ أهل البادية يستطيبون أكل جميع الحيوانات ، وتتأكّد دلالة هذه الآيات بقوله تعالى : ﴿ خلق لكم ما في الأرض جميعاً ﴾ [البقرة : 29] فهذا يقتضي التمكّن من الانتفاع بكل ما في الأرض ، إلاّ أنّه دخله التخصيص بحرمة الخبائث ، فصار هذا أصلاً كبيراً في معرفة ما يحلّ ويحرم من الأطعمة .

منها أنّ لحم الخيل مباح عند الشافعي.

وقال أبو حنيفة: ليس بمباح.

حجّة الشافعي أنّه مستلذّ مستطاب، والعلم بذلك ضروري، وإذا كان كذلك وجب أن يكون حلالاً، لقوله تعالى: ﴿ أحل لكم الطيبات ﴾.

وفي "شرح الهداية" في الفقه الحنفي لمحمد الكاكي "أنّ ما استطابه العرب حلال، لقوله تعالى: ﴿ ويحلّ لهم الطيّبات ﴾ [الأعراف: 157]، وما استخبثه العرب حرام، لقوله: ﴿ ويحرّم عليهم الخبائث ﴾ [الأعراف: 157].

والذين تعتبر استطابتهم أهل الحجاز من أهل الأمصار، لأنّ القرآن أنزل عليهم وخوطبوا به، ولم يُعتبر أهل البوادي لأنّهم يأكلون ما يجدون للضرورة والمجاعة.

وما يوجد في أمصار المسلمين ممّا لا يعرفه أهل الحجاز رُدّ إلى أقرب مَا يشبهه في الحجاز أ هـ.

وفيه من التحكّم في تحكيم عوائد بعض الأمّة دون بعض ما لا يناسب التشريع العامّ، وقد استقذر أهل الحجاز لحم الضبّ بشهادة قوله صلى الله عليه وسلم في حديث خالد بن الوليد: "ليس هو من أرض قومي فأجدني أعافه" ومع ذلك لم يحرّمه على خالد.

والذي يظهر لي : أنّ الله قد ناط إباحة الأطعمة بوصف الطيّب فلا جرم أن يكون ذلك منظوراً فيه إلى ذات الطعام ، وهو أن يكون غير ضارّ ولا مستقذر ولا مناف للدين ، وأمارة اجتماع هذه الأوصاف أن لا يحرّمه الدّين ، وأن يكون مقبولاً عند جمهور المُعتدلين من البشر ، من كلّ ما يعدّه البشر طعاماً غير مستقذر ، بقطع النظر عن العوائد والمألوفات ، وعن الطبائع المنحرفات ، ونحن نجد أصناف البشر يتناول بعضهم بعض المأكولات من حيوان ونبات ، ويترك بعضهم ذلك البعض .

فمن العرب من يأكل الضبّ واليربوع والقنافذ ، ومنهم من لا يأكلها .

ومن الأمم من يأكل الضفادع والسلاحف والزواحف ومنهم من يتقذّر ذلك .

وأهل مدينة تونس يأبون أكل لحم أنثى الضأن ولحم المعز ، وأهل جزيرة شريك يستجيدون لحم المعز ، وفي أهل الصحاري تُستجاد لحوم الإبل وألبانُها ، وفي أهل الحضر من يكره ذلك ، وكذلك دوابّ البحر وسلاحفه وحيّاته .

والشريعة من ذلك كلّه فلا يقضي فيها طبعُ فريق على فريق .

وَالمحرّمات فيها من الطعوم ما يضرّ تناوله بالبدن أو العقل كالسموم والخمور والمخدّرات كالأفيون والحشيشة المخدّرة ، وما هو نجسَ الذات بحكم الشرع ، وما هو مستقذر كالنخامة وذرق الطيوب وأرواث النعام ، وما عدا ذلك لا تجد فيه ضابطاً للتحريم إلاّ

المحرّمات بأعيانها وما عداها فهو في قسم الحلال لمن شاء تناوله .

والقول بأنّ بعضها حلال دون بعض بدون نصّ ولا قياس هو من القول على الله بما لا يعلمه القائل ، فما الذي سوّغ الظبي وحرّم الأرنب ، وما الذي سوّغ السمكة وحرّم حيّة البحر ، وما الذي سوّغ الجَمَل وحرّم الفرس ، وما الذي سوّغ الضبّ والقنفذ وحرّم السلحفاة ، وما الذي أحلّ الجراد وحرّم الحلزون ، إلاّ أن يكون له نصّ صحيح ، أو نظر رَجيح ، وما سوى ذلك فهو ريح .

(15/191)

وغرضنا من هذا تنوير البصائر إذا اعترى التردّد لأهل النظر في إناطة حظر أو إباحة بما لا نصّ فيه أو في مواقع المتشابهات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ الله ﴾

فصل

قال الفخر :

في هذه الآية قولان :

الأول : أن فيها إضماراً ، والتقدير أحل لكم الطيبات وصيد ما علمتم من الجوارح مكلبين

، فحذف الصيد وهو مراد في الكلام لدلالة الباقي عليه ، وهو قوله ﴿ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

الثاني : أن يقال إن قوله ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ ﴾ ابتداء كلام ، وخبره هو قوله ﴿ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وعلى هذا التقدير يصح الكلام من غير حذف وإضمار . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 114 ﴾

فصل

قال الفخر :

في الجوارح قولان :

أحدهما : أنها الكواسب من الطير والسباع ، واحدها جارحة ، سميت جوارح لأنها كواسب من جرح واجترح إذا اكتسب ، قال تعالى : ﴿ الذين اجترحوا السيئات ﴾ [الجاثية : 21] أي اكتسبوا ، وقال ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بالنهار ﴾ [الأنعام : 60] أي ما كسبتم .

والثاني : أن الجوارح هي التي تجرح ، وقالوا : أن ما أخذ من الصيد فلم يسل منه دم لم يحل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 114 ﴾

قال الآلوسى :

﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الجوارح ﴾ عطف على الطيبات بتقدير مضاف على أن ﴿ مَا ﴾

موصولة ، والعائد محذوف أي وصيد ما علمتموه ، قيل : والمراد مصدره لأنه الذي أحل بعطفه على ﴿ الطيبات ﴾ من عطف الخاص على العام ، وقيل : الظاهر أنه لا حاجة إلى جعل الصيد بمعنى المصيد لأن الحل والحرمة مما يتعلق بالفعل ، ويحتمل أن تكون ﴿ مَا ﴾ شرطية مبتدأ ، والجواب فكلوا ، والخبر الجواب ، والشرط على المختار ، والجملة عطف على جملة ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ ﴾ ولا يحتاج إلى تقدير مضاف .

(16/191)

ونقل عن الزمخشري أنه قال بالتقدير فيه ، وقال تقديره لا يبطل كون ﴿ مَا ﴾ شرطية لأن المضاف إلى اسم الشرط في حكم المضاف إليه كما تقول غلام من يضرب أضرب كما تقول من يضرب أضرب ، وتعقب بأنه على ذلك التقدير يصير الخبر خالياً عن ضمير المبتدأ إلا أن يتكلف بجعل ﴿ مَا أَمْسَكْنَ ﴾ من وضع الظاهر موضع ضمير دما علمتم ﴾ فافهم ، وجوز كونها مبتدأ على تقدير كونها موصولة أيضاً ، والخبر كلوا ، والفاء إنما دخلت تشبيهاً للموصول باسم الشرط لكنه خلاف الظاهر ، و ﴿ مّنَ الجوارح ﴾ حال من الموصول ، أو من ضميره المحذوف ، و ﴿ الجوارح ﴾ جمع جارحة ، والهاء فيها كما قال أبو البقاء للمبالغة ، وهي صفة غالبة إذ لا يكاد يذكر معها الموصوف ، وفسرت بالكواسب من

سباع البهائم والطير ، وهو من قولهم : جرح فلان أهله خيراً إذا أكسبهم ، وفلان جارحة أهله أي كاسبهم ، وقيل : سميت جوارح لأنها تجرح الصيد غالباً .

وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما .

والسدى . والضحاك وهو المروي عن أئمة أهل البيت بزعم الشيعة أنها الكلاب فقط ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ أي معلمين لها الصيد ، والمكلب مؤدب الجوارح ؛ ومضربها بالصيد ، وهو مشتق من الكلب لهذا الحيوان المعروف لأن التأديب كثيراً ما يقع فيه ؛ أو لأن كل سبع يسمى كلباً على ما قيل ، فقد أخرج الحاكم في المستدرك وقال : صحيح الإسناد من حديث أبي نوفل قال : "كان لهب بن أبي لهب يسب النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال صلى الله عليه وسلم : اللهم سلط عليه كلباً من كلابك أو كلبك فخرج في قافلة يريد الشام فنزلوا منزلاً فيه سباع فقال : إني أخاف دعوة محمد صلى الله عليه وسلم فجعلوا متاعه حوله وقعدوا يحرسونه فجاء أسد فانتزعه وذهب به " ، ولا يخفى أن في شمول ذلك لسباع الطير نظراً ، ولا دلالة في تسمية الأسد كلباً عليه .

وجوز أن يكون مشتقاً من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة ، يقال : هو كلب بكذا إذا كان ضارياً به ، وانتصابه على الحالية من فاعل ﴿ عَلِمْتُمُ ﴾ ، وفائدتها المبالغة في التعليم لما أن المكلب لا يقع إلا على النحرير في علمه ، وعن ابن عباس . وابن مسعود . والحسن رضي الله تعالى عنهم أنهم قرأوا ﴿ مُكَلِبِينَ ﴾ بالتخفيف من أكلب ، وفعل وأفعل قد يستعملان بمعنى واحد ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ ﴾ حال من ضمير ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ أو استئنافية إن لم تكن ﴿ مَا ﴾ شرطية وإلا فهي معترضة ، وجوز أن تكون حالاً ثانية من ضمير ﴿ عَلِمْتُمُ ﴾ ومنع ذلك أبو البقاء بأن العامل الواحد لا يعمل في حالين وفيه نظر ، ولم يستحسن جعلها حالاً من ﴿ الجوارح ﴾ للفصل بينهما .

﴿ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ ﴾ من الحيل وطرق التعليم والتأديب ، وذلك إما بالإلهام منه سبحانه ، أو بالعقل الذي خلقه فيهم جل وعلا ، وقيل : المراد مما عرفكم سبحانه أن تعلموه من اتباع الصيد بأن يسترسل بارسال صاحبه .

وينزجر بزجره . وينصرف بدعائه . ويمسك عليه الصيد ولا يأكل منه .

ورجح بدلالته على أن المعلم ينبغي أن يكون مكلباً فقيهاً أيضاً ، ومن أجلية ، وقيل : تبعيضية أي بعض ما علمكم الله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ ﴾

يجوز أن يكون عطفاً على ﴿ الطّيّبات ﴾ عطف المفرد ، على نيّة مضاف محذوف ، والتقدير : وصيد ما علّمتم من الجوارح ، يدلّ عليه قوله : ﴿ فكلوا مما أمسكن عليكم ﴾ .

فما موصولة وفاء ﴿ فكلوا ﴾ للتفريع .

ويجوز أن يكون عطف جملة على جملة ، وتكون (ما) شرطية وجواب الشرط ﴿ فكلوا ممّا أمسكن ﴾ .

وخُصّ بالبيان من بين الطّيّبات لأنّ طيبه قد يخفى من جهة خفاء معنى الذكاة في جرح الصيد ، لا سيما صيد الجوارح ، وهو محلّ التنبيه هنا الخاصّ بصيد الجوارح .

(18/191)

وسيُذكر صيد الرماح والقنص في قوله تعالى : ﴿ ليبلونّكم الله بشيء من الصيد تنالع أيديكم ورماحكم ﴾ [المائدة : 94] والمعنى : وما أمسك عليكم ما علّمتم بقرينة قوله بعدُ ﴿ فكلوا مما أمسكن عليكم ﴾ لظهور أن ليس المراد إباحة أكل الكلاب والطيور المعلّمة .

والجوارح : جمع الجارح ، أو الجارحة ، جرى على صيغة جمع فاعلة ، لأنّ الدوابّ مراعى

فيها تأنيث جمعها ، كما قالت العرب للسباع : الكواسب ، قال لبيد :

غُبْس كواسِبُ ما يُمَنّ طعامها . . .

ولذلك تُجمعَ جمعَ التأنيث ، كما سيأتي ﴿ فكلوا ممّا أمسكن عليكم ﴾ .

﴿ ومكلّبِين ﴾ حال من ضمير ﴿ علّمتم ﴾ مبيّنة لنوع التعليم وهو تعليم المكلِّب ، والمكلِّب بكسر اللام بصيغة اسم الفاعل مُعلِّم الكلاب ، يقال : مكلِّب ، ويقال : كَلاَّب .

ف ﴿ مكلِّبين ﴾ وصف مشتقّ من الاسم الجامد اشتقّ من اسم الكلب جرياً على الغالب في صيد الجوارح ، ولذلك فوقوعه حالاً من ضمير ﴿ علّمتم ﴾ ليس مخصّصاً للعموم الذي أفاده قوله : ﴿ وما علّمتم ﴾ فهذا العموم يشمل غير الكلاب من فُهود وبُزَاة .

وخالف في ذلك ابن عمر ، حكى عنه ابنُ المنذر أنّه قصر إباحة أكل ما قتله الجارح على صيد الكلاب لقوله تعالى : ﴿ مكلّبين ﴾ قال : فأمّا ما يصاد به من البزاةِ وغيرها من الطير فما أدركتَ ذكاته فذكِّه فهو لك حلال وإلاّ فلا تطْعَمْه .

وهذا أيضاً قول الضحّاك والسُدّي .

فأمّا الكلاب فلا خلاف في إباحة عموم صيد المعلَّمات منها ، إلاّ ما شذّ من قول الحسن وقتادة والنخعي بكراهة صيد الكلب الأسود البهيم ، أي عامّ السواد ، محتجّين بقول النبي صلى الله عليه وسلم " الكلب الأسود شيطان " أخرجه مسلم ، وهو احتجاج ضعيف ، مع أنّ النبي عليه السلام سمّاه كلباً ، وهل يشكّ أحد أنّ معنى كونه شيطاناً أنّه مظنّة للعقر

وسوء الطبع .

على أنّ مورد الحديث في أنَّه يقطع الصلاة إذا مرّ بين يدي المصلّي .

على أنّ ذلك متأوّل .

(19/191)

وعن أحمد بن حنبل : ما أعرف أحداً يرخّص فيه (أي في أكل صيده) إذا كان بهيماً ، وبه قال إسحاق بن راهويه ، وكيف يصْنع بجمهور الفقهاء .

وقوله : ﴿ تعلمونهن مما علمكم الله ﴾ حال ثانية ، قصد بها الامتنان والعبرة والمواهب التي أودعها الله في الإنسان ، إذ جعله معلّماً بالجبلّة من يومَ قال : ﴿ يا آدم أنبئهم بأسمائهم ﴾ [البقرة : 33] ، والمواهب التي أودعها الله في بعض الحيوان ، إذ جعله قابلاً للتعلّم .

فباعتبار كون مفاد هذه الحال هو مفاد عاملها تتنزّل منزلة الحال المؤكّدة ، وباعتبار كونها تضمّنت معنى الامتنان فهي مؤسّسة .

قال صاحب "الكشاف" "وفي تكرير الحال فائدةُ أنّ على كل آخذ عِلماً أن لا يأخذه إلاّ من أقْتَلِ أهلِه علماً وأنْحَرِهم دِراية وأغوصِهم على لطائفه وحقائقه وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكبادَ الإبل ، فكم من آخذ عن غير متقن قد ضيّع أيّامه وعَضّ عند لقاء النّحارير

أنامله" .

اه .

والفاء في قوله : "فكلوا ممّا أمسكن عليكم" فاء الفصيحة في قوله : ﴿ وما علّمتم من الجوارح ﴾ إن جعلت (ما) من قوله ﴿ وما علّمتم ﴾ موصولة ، فإن جعلتها شرطية فالفاء رابطة للجواب .

وحرف (من) في قوله ﴿ ممّا أمسكن عليكم ﴾ للتبعيض ، وهذا تبعيض شائع الاستعمال في كلام العرب عند ذكر المتناوَلات ، كقوله : "كلوا من ثمره" .

وليس المقصود النهي عن أكل جميع ما يصيده الصائد ، ولا أنّ ذلك احتراس عن أكل الريش ، والعظم ، والجلد ، والقرون ؛ لأنّ ذلك كلّه لا يتوهّمه السامع حتّى يحترس منه .

وحرف (على) في قوله ﴿ ممّا أمسكن عليكم ﴾ بمعنى لام التعليل ، كما تقول : سجن على الاعتداء ، وضُرب الصبيّ على الكذب ، وقول علقمة بن شيبان :

ونُطاعن الأعداءَ عن أبنائنا . . .

وعَلَى بصائرنا وإن لم نُبْصِرِ

أي نطاعن على حقائقنا : أي لحماية الحقيقة ، ومن هذا الباب قوله تعالى : ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ [الأحزاب : 37] ، وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ﴾ .

ومعنى الآية إباحة أكل ما صاده الجوارح : من كلاب ، وفهود ، وسباع طير : كالبزاة ، والصقور ، إذا كانت معلّمة وأمسكت بعد إرسال الصائد .

وهذا مقدار اتّفق علماء الأمّة عليه وإنّما اختلفُوا في تحقّق هذه القيود .

فأمّا شرط التعليم فاتّفقوا على أنه إذا أُشلي ، فانْشلى ، فاشتدّ وراء الصيد ، وإذا دُعي فأقبل ، وإذا زجر فانزجر ، وإذا جاء بالصيد إلى ربّه ، أنّ هذا معلّم .

وهذا على مراتب التعلّم .

ويكتفي في سباع الطير بما دون ذلك : فيكتفي فيها بأن تؤمر فتطيع .

وصفاتُ التعليم راجعة إلى عرف أهل الصيد ، وأنّه صار له معرفة ، وبذلك قال مالك ، وأبو حنيفة ، والشافعي : ولا حاجة إلى ضبط ذلك بمرّتيْن أو ثلاث ، خلافاً لأحمد ، وأبي يوسف ، ومحمد .

وأمّا شرط الإمساك لأجل الصائد : فهو يعرف بإمساكها الصيد بعد إشلاء الصائد إيّاها ، وهو الإرسال من يده إذا كان مشدوداً ، أو أمرُه إيّاها بلفظ اعتدات أن تفهم منه الأمر كقوله : "هذا لَكِ" لأنّ الإرسال يقوم مقام نية الذكاة .

ثم الجارح ما دام في استرساله معتبر حتّى يرجع إلى ربّه بالصيد .

واختلفوا في أكل الجارح من الصيد قبل الإتيان به إلى ربّه هل يبطل حكم الإمساك على ربّه : فقال جماعة من الصحابة والتابعين : إذا أكل الجارح من الصيد لم تؤكل البقية ؛ لأنّه إنّما أمسك على نفسه ، لا على ربّه .

وفي هذا المعنى حديث عديّ بن حاتم في الصحيح : أنّه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب ، فقال : " وإذا أكل فلا تأكل فإنّما أمسك على نفسه " وبه أخذ الشافعي ، وأحمد ، وأبو ثور ، وإسحاق .

وقال جماعة من الصحابة : إذا أكل الجارح لم يضرّ أكله ، ويؤكل ما بقي .

(21/191)

وهو قول مالك وأصحابه : لحديث أبي ثَعْلبة الخُشَني ، في "كتاب أبي داوود" : أنّه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "وإن أكل منه" .

ورام بعض أصحابنا أن يحتجّ لهذا بقوله تعالى : ﴿ ممّا أمسكن عليكم ﴾ حيث جاء بمن المفيدة للتبعيض ، المؤذنة بأنّه يؤكل إذا بَقي بعضه ، وهو دليل واه فقد ذكرنا آنفاً أنّ (مِن) تدخل على الاسم في مِثل هذا وليس المقصود التّبعيض ، والكلب أو الجارح ، إذا أشلاه

القنّاص فانشلى ، وجاء بالصيد إلى ربّه .

فهو قد أمسكه عليه وإن كان قد أكل منه ، فقد يأكل لفرط جوع أو نسيان .

ونحا بعضهم في هذا إلى تحقيق أنّ أكل الجارح من الصيد هل يقدح في تعليمه ، والصواب أنّ ذلك لا يقدح في تعليمه ، إذا كانت أفعاله جارية على وفق أفعال الصيد ، وإنما هذا من الفلتة أو من التهوّر .

ومَال جماعة إلى الترخيص في ذلك في سباع الطير خاصّة ، لأنّها لا تفقه من التعليم مَا يَفقه الكلب ، وروي هذا عن ابن عباس ، وحمّاد ، والنخعي ، وأبي حنيفة ، وأبي ثور .

وقد نشأ عن شرط تحقّق إمساكه على صاحبه مسألة لو أمسك الكلب أو الجارح صيداً لم يره صاحبه وتركه ورجع دونه ، ثم وجد الصائد بعد ذلك صيداً في الجهة التي كان يجوسها الجارح أو عرف أثر كلبه فيه ؛ فعن مالك : لا يؤكل ، وعن بعض أصحابه : يؤكل .

وأمّا إذا وجد الصائد سهمه في مقاتل الصيد فإنّه يؤكل لا محالة .

وأحسب أنّ قوله تعالى : ﴿ مما أمسكن عليكم ﴾ احتراز عن أن يجد أحد صيداً لم يصده هو ، ولا رأى الجارح حين أمسكه ، لأنّ ذلك قد يكون موته على غير المعتاد فلا يكون ذكاة ، وأنّه لا يحرم على من لم يتصدّ للصيد أن يأكل صيداً رأى كلب غيره حين صاده إذا لم يجد الصائد قريباً ، أو ابْتاعه من صائده ، أو استعطاه إيّاه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

(22/191)

نقل عن ابن عمر والضحاك والسدي ، أن ما صاده غير الكلاب فلم يدرك ذكاته لم يجز أكله ، وتمسكوا بقوله تعالى : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ قَالُواْ : لأن التخصيص يدل على كون هذا الحكم مخصوصاً به ، وزعم الجمهور أن قوله ﴿ وما علمتم من الجوارح ﴾ يدخل فيه كل ما يمكن الاصطياد به ، كالفهد والسباع من الطير : مثل الشاهين والباشق والعقاب ، قال الليث : سئل مجاهد عن الصقر والبازي والعقاب والفهد وما يصطاد به من السباع ، فقال : هذه كلها جوارح.

وأجابوا عن التمسك بقوله تعالى : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ من وجوه : الأول : أن المكلب هو مؤدب الجوارح ومعلمها أن تصطاد لصاحبها ، وإنما اشتق هذا الاسم من الكلب لأن التأديب أكثر ما يكون في الكلاب ، فاشتق منه هذا اللفظ لكثرته في جنسه .

الثاني : أن كل سبع فإنه يسمى كلباً ، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : " اللّهم سلط عليه كلباً من كلابك فأكله الأسد " .

الثالث : أنه مأخوذ من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة ، يقال فلان : كلب بكذا إذا كان حريصاً عليه .

والرابع : هب أن المذكور في هذه الآية إباحة الصيد بالكلب ، لكن تخصيصه بالذكر لا ينفي حل غيره ، بدليل أن الاصطياد بالرمي ووضع الشبكة جائز ، وهو غير مذكور في الآية والله أعلم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 114 ﴾

" فصل "

قال الماوردى :

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ يعني بالطيبات الحلال ، وإنما سمي الحلال طيباً ، وإن لم يكن مستلذاً تشبيهاً بما يستلذ . ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ يعني وصيد ما علمتم من الجوارح ، وهي الكواسب من سباع البهائم والطير ، سميت جوارح لكسب أهلها بها من قولهم : فلان جارحة أهله أي كاسبهم ، ومنه قول أعشى بني ثعلبة :

ذا جبار منضجاً ميسمه . . . يذكر الجارح ما كان اجترح

أي ما اكتسب .

وفي قوله : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ ثلاثة أقاويل .

أحدها : يعني من الكلاب دون غيرها ، وأنه لا يحل إلا صيد الكلاب وحدها ، وهذا قول ابن عمر ، والضحاك ، والسدي .

والثاني : أن التكليب من صفات الجوارح من كلب وغيره ، ومعناه مُضْرِين على الصيد كما تَضْرِي الكلاب ، وهو قول ابن عباس ، وعلي بن الحسين ، والحسن ، ومجاهد .

والثالث : أن معنى التكليب من صفات الجارح : التعليم .

﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ أى تعلمونهن من طلب الصيد لكم مما علمكم الله من التأديب الذي أدبكم وصفات التعليم التي بيَّن حكمها لكم .

فأما صفة التعليم ، فهو أن يُشلَى إذا أُشلي ، ويجيب إذا دعي ويمسك إذا أخذ .

وهل يكون إمساكه عن الأكل شرطاً فى صحة التعليم أم لا ؟ على ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنه شرط في كل الجوارح ، فإن أكلت لم تؤكل ، وهذا قول ابن عباس ، وعطاء .

والثاني : أنه ليس بشرط فى كل الجوارح ويؤكل وإن أكلت ، وهذا قول ابن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبي هريرة ، وسلمان .

والثالث : أنه شرط في جوارح البهائم فلا يؤكل ما أكلت ، وليس بشرط في جوارح الطير ، فيؤكل وإن أكلت ، وهذا قول الشعبي ، والنخعي ، والسدي . انتهى انتهى . اهـ ﴿ النكت والعيون حـ 2 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

(24/191)

دلت الآية على أن الاصطياد بالجوارح إنما يحل إذا كانت الجوارح معلمة ، لأنه تعالى قال : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ الله ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم : " إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل " قال الشافعي رحمه الله : والكلب لا يصير معلماً إلاّ عند أمور ، وهي إذا أرسل استرسل ، وإذا أخذ حبس ولا يأكل ، وإذا دعاه أجابه ، وإذا أراده لم يفر منه ، فإذا فعل ذلك مرات فهو معلم ، ولم يذكر رحمه الله فيه حداً معيناً ، بل قال : أنه متى غلب على الظن أنه تعلم حكم به قال لأن الاسم إذا لم يكن معلوماً من النص أو الإجماع وجب الرجوع فيه إلى العرف ، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله في أظهر الروايات .

وقال الحسن البصري رحمه الله : يصير معلماً بمرة واحدة ، وعن أبي حنيفة رحمه الله في رواية أخرى أنه يصير معلماً بتكرير ذلك مرتين ، وهو قول أحمد رحمه الله ، وعن أبي يوسف ومحمد رحمهما الله : أنه يصير معلماً بثلاث مرات . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح

الغيب حـ 11 صـ 114 ﴾

فائدة

قال الفخر :

الكلاب والمكلب هو الذي يعلم الكلاب الصيد ، فمكلب صاحب التكليب كمعلم صاحب التعليم ، ومؤدب صاحب التأديب .

قال صاحب "الكشاف" وقرىء مكلبين بالتخفيف ، وأفعل وفعل يشتركان كثيراً . انتهى

انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 115 ﴾

فائدة

قال الفخر :

انتصاب مكلبين على الحال من ﴿ عَلِمْتُمُ ﴾ .

فإن قيل : ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بعلمتم ؟

قلنا : فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح نحريراً في علمه مدرباً فيه موصوفاً بالتكليب ﴿ وتعلمونهن ﴾ حال ثانية أو استئناف ، والمقصود منه المبالغة في اشتراط التعليم .

انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 115 ﴾

قوله تعالى ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾

فصل

قال الفخر :

(25/191)

اعلم أنه إذا كان الكلب معلماً ثم صاد صيداً وجرحه وقتله وأدركه الصائد ميتاً فهو حلال ، وجرح الجارحة كالذبح ، وكذا الحكم في سائر الجوارح المعلمة .

وكذا في السهم والرمح ، أما إذا صاده الكلب فجثم عليه وقتله بالفم من غير جرح فقال بعضهم : لا يجوز أكله لأنه ميتة .

وقال آخرون : يحل لدخوله تحت قوله ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وهذا كله إذا لم يأكل ، فإن أكل منه فقد اختلف فيه العلماء ، فعند ابن عباس وطاوس والشعبي وعطاء والسدي أنه لا يحل ، وهو أظهر أقوال الشافعي ، قالوا : لأنه أمسك الصيد على نفسه ، والآية دلت على أنه إنما يحل إذا أمسكه على صاحبه ، ويدل عليه أيضاً ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعدي ابن حاتم : (إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أدركته ولم يقتل فاذبح واذكر اسم الله عليه وإن أدركته وقد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسك عليك وإن وجدته قد أكل فلا تطعم منه شيئاً فإنما أمسك على نفسه وقال سلمان الفارسي

وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم إنه يحل وإن أكل وهو القول الثاني للشافعي رحمه الله واختلفوا في البازي إذا أكل فقال قائلون إنه لا فرق بينه وبين الكلب فإن أكل شيئاً من الصيد لم يؤكل ذلك الصيد وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال سعيد بن جبير وأبو حنيفة والمزني يؤكل ما بقي من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقي من الكلب الفرق أنه يمكن أن يؤدب الكلب على الأكل بالضرب ولا يمكن أن يؤدب البازي على الأكل. انتهى انتهى. ا هـ ﴿مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 115﴾

فصل

قال الفخر:

(26/191)

قال سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم إنه يحل وإن أكل وهو القول الثاني للشافعي رحمه الله واختلفوا في البازي إذا أكل فقال قائلون إنه لا فرق بينه وبين الكلب فإن أكل شيئاً من الصيد لم يؤكل ذلك الصيد وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقال سعيد بن جبير وأبو حنيفة والمزني يؤكل ما بقي من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقي من الكلب الفرق أنه يمكن أن يؤدب الكلب على الأكل بالضرب ولا

يمكن أن يؤدب البازي على الأكل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 115 ﴾

قال الآلوسى :

﴿ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ جملة متفرعة على بيان حل صيد الجوارح المعلمة مبينة للمضاف المقدر ومشيرة إلى نتيجة التعليم وأثره ، أو جواب للشرط ، أو خبر للمبتدأ ، ومن تبعيضية إذ من الممسك ما لا يؤكل كالجلد والعظم وغير ذلك ، وقيل : زائدة على رأي الأخفش ؛ وخروج ما ذكر بديهي ؛ و﴿ مَا ﴾ موصولة أو موصوفة ، والعائد محذوف أي أمسكنه ، وضمير المؤنث للجوارح ، و﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ متعلق بأمسكن ، والاستعلاء مجازي ؛ والتقييد بذلك لاخراج ما أمسكنه على أنفسهن ، وعلامته أن يأكلن منه فلا يؤكل منه ؛ وقد أشار إلى ذلك صلى الله عليه وسلم ، روي أصحاب السنن عن عدي بن حاتم قال : "سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب المعلم فقال عليه الصلاة والسلام : إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله تعالى فكل مما أمسك عليك ، فإن أكل منه فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه" وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء ، وروي عن علي كرم الله تعالى وجهه .

والشعبي . وعكرمة ، وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه .

وأصحابه : إذا أكل الكلب من الصيد فهو غير معلم لا يؤكل صيده ، ويؤكل صيد البازي ونحوه وإن أكل ، لأن تأديب سباع الطير إلى حيث لا تؤكل متعذر ، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، فقد أخرج عبد بن حميد عنه رضي الله تعالى عنه أنه قال : إذا أكل الكلب فلا تأكل وإذا أكل الصقر فكل ، لأن الكلب تستطيع أن تضربه ، والصقر لا تستطيع أن تضربه ، وعليه إمام الحرمين من الشافعية ؛ وقال مالك .

والليث : يؤكل وإن أكل الكلب منه ، وقد روي عن سلمان . وسعد بن أبي وقاص . وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهم أنه إذا أكل الكلب ثلثيه وبقي ثلثه وقد ذكرت اسم الله تعالى عليه فكل . انتهى انتهى . اهـ ﴿ روح المعاني حـ 6 صـ ﴾

فائدة

قال الفخر :

"مِنْ" في قوله مِمَّا أَمْسَكْنَ فيه وجهان الأول أنه صلة زائدة كقوله كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ (الأنعام 141) والثاني أنه للتبعيض وعلى هذا التقدير ففيه وجهان الأول أن الصيد كله لا يؤكل فإن لحمه يؤكل أما عظمه ودمه وريشه فلا يؤكل الثاني أن المعنى كلوا مما تبقى لكم الجوارح بعد أكلها منه فالآية دالة على أن الكلب إذا أكل من الصيد كانت البقية حلالاً قالوا وإن أكله من الصيد لا يقدح في أنه أمسكه على صاحبه لأن صفة الإمساك هو أن يأخذ

الصيد ولا يتركه حتى يذهب وهذا المعنى حاصل سواء أكل منه أو لم يأكل منه . انتهى

انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 115 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾

فصل

قال الفخر :

فيه أقوال الأول أن المعنى سم الله إذا أرسلت كلبك وروي أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال (إذا أسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل) وعلى هذا التقدير فالضمير في قوله عَلَيْهِ عائد إلى مَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الْجَوَارِحِ أي سموا عليه عند إرساله

(28/191)

القول الثاني الضمير عائد إلى ما أمسكن يعني سموا عليه إذا أدركتم ذكاته الثالث أن يكون الضمير عائداً إلى الأكل يعني واذكروا اسم الله على الأكل روي أنه (صلى الله عليه وسلم) قال لعمر بن أبي سلمة (سم الله وكل مما يليك)

واعلم أن مذهب الشافعي رحمه الله أن متروك التسمية عامداً يحل أكله فإن حملنا هذه الآية على الوجه الثالث فلا كلام وإن حملناه على الأول والثاني كان المراد من الأمر الندب

توفيقاً بينه وبين النصوص الدالة على حله وسنذكر هذه المسألة إن شاء الله تعالى في تفسير قوله وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ (الأنعام 121) . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 116.115 ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ الضمير لما علمتم كما يدل عليه الخبر السابق ، والمعنى سموا عليه عند إرساله ؛ وروي ذلك عن ابن عباس . والحسن .

والسدي ، وقيل : لما أمسكن أي سموا عليه إذا أدركتم ذكاته ، وقيل : للمصدر المفهوم من كلوا أي سموا الله تعالى على الأكل وهو بعيد وإن استظهره أبو حيان ، والأمر للوجوب عند أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه ، وللندب عند الشافعي ، وهو على القول الأخير للندب بالاتفاق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وقوله : ﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ أمر بذكر الله على الصيد ، ومعناه أن يذكره عند الإرسال لأنه قد يموت بجرح الجارح ، وأمّا إذا أمسكه حيّاً فقد تعيّن ذبحه فيذكر اسم الله عليه حينئذٍ .

ولقد أبدع إيجاز كلمة "عليه" ليشمل الحالتين .

وحكمُ نسيان التسمية وتعمّد تركها معلوم من كتب الفقه والخلاف ، والدينُ يسر .

وقد اختلف الفقهاء : في أنّ الصيد رخصة ، أو صفة من صفات الذكاة .

فالجمهور ألحقوه بالذكاة ، وهو الراجح ، ولذلك أجازوا أكل صيد الكتابي دون المَجوسي .

(29/191)

وقال مالك : هو رخصَة للمسلمين فلا يؤكل صيد الكتابيّ ولا المجوسي ولا قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لَيَبْلُوَنَّكُم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم ﴾ [المائدة : 94] .

وهو دليل ضعيف : لأنَّه وارد في غير بيان الصيد ، ولكن في حُرمة الحَرم .

وخالفه أشهب ، وابن وهب ، من أصحابه .

ولا خلاف في عدم أكل صيد المجوسي إلاّ رواية عن أبي ثور إذ ألحقهم بأهل الكتاب فهو اختلاف في الأصل لا في الفرع . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾

قال الفخر :

﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾

أي واحذروا مخالفة أمر الله في تحليل ما أحله وتحريم ما حرمه . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 116 ﴾

وقال أبو السعود :

﴿ واتقوا الله ﴾ في شأن محرماته ﴿ إِنَّ الله سَرِيعُ الحساب ﴾ أي سريعُ إتيانِ حسابه ، أو سريعُ تمامِه ، إذا شرَعَ فيه يتمُّ في أقربِ ما يكون من الزمان ، والمعنى على التقديرين أنه يؤاخِذُكم سريعاً في كل ما جل ودق ، وإظهارُ الاسم الجليل في موقع الإضمار لتربية المهابة وتعليلِ الحُكْم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير أبى السعود حـ 3 صـ ﴾

وقال الآلوسى :

﴿ واتقوا الله ﴾ في شأن محرماته ، ومنها أكل صيد الجوارح الغير المعلمة ﴿ إِنَّ الله سَرِيعُ الحساب ﴾ أي سريع إتيان حسابه ، أو سريع إتمامه إذا شرع فيه ، فقد جاء أنه سبحانه يحاسب الخلق كلهم في نصف يوم والمراد على التقديرين أنه جل شأنه يواخذكم على جميع الأفعال حقيرها وجليلها ، وإظهار الاسم الجليل لتربية المهابة وتعليل الحكم ، ولعل ذكر هذا إثر بيان حكم الصيد لحث متعاطية على التقوى لما أنه مظنة التهاون والغفلة عن طاعة الله تعالى فقد رأينا أكثر من يتعاطى ذلك يترك الصلاة ولا يبالي بالنجاسة ، والمحتاجون للصيد الحافظون لدينهم أعز من الغراب الأبيض وهم مثابون فيه .

فقد أخرج الطبراني عن صفوان بن أمية " أن عرطفة بن نهيك التميمي قال : يا رسول الله إني وأهل بيتي مرزوقون من هذا الصيد ولنا فيه قسم وبركة وهو مشغلة عن ذكر الله تعالى ، وعن الصلاة في جماعة ، وبنا إليه حاجة أفتحله أم تحرمه ؟ قال صلى الله عليه وسلم : أحله لأن الله تعالى قد أحله ، نعم العمل والله تعالى أولى بالعذر قد كانت قبلى رسل كلهم يصطاد أو يطلب الصيد ويكفيك من الصلاة في جماعة إذا غبت عنها في طلب الرزق حبك الجماعة وأهلها وحبك ذكر الله تعالى وأهله وابتغ على نفسك وعيالك حلالها فإن ذلك جهاد في سبيل الله تعالى " واعلم أن عون الله تعالى في صالح التجار ، واستدل بالآية على جواز تعليم الحيوان وضربه للمصلحة لأن التعليم قد يحتاج لذلك ، وعلى إباحة اتخاذ الكلب للصيد وقيس به الحراسة ، وعلى أنه لا يحل صيد الكلب المجوس ، وإلى هذا ذهب ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، فقد روي عنه في المسلم يأخذ كلب الجوسي . أو بازه . أو صقره . أو عقابه فيرسله أنه قال : لا تأكله وإن سميت لأنه من تعليم المجوسي ، وإنما قال الله تعالى : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (4) ﴾

فيها ثماني عشرة مسألة :

الأولى قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ الآية نزلت بسبب عديّ بن حاتم وزيد بن مهلهل وهو زيد الخيل الذي سمّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير؛ قالا : يا رسول الله إنّا قوم نَصيد بالكلاب والبُزاة ، وإنّ الكلاب تأخذ البقر والحُمُر والظّباء فمنه ما ندرك ذكاته ، ومنه ما تقتله فلا نُدرك ذكاته ، وقد حرّم الله الميتة فماذا يَحِلّ لنا ؟ فنزلت الآية .

الثانية قوله تعالى : ﴿ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ "ما" في موضع رفع بالابتداء ، والخبر أُحلّ لهم وذا زائدة وإن شئت كانت بمعنى الذي ، ويكون الخبر "قل أحل لكم الطّيّبات" وهو الحلال ، وكل حرام فليس بطيّب .

وقيل : ما التذّه آكله وشاربه ولم يكن عليه فيه ضرر في الدنيا ولا في الآخرة .

وقيل : الطَّيِّبات الذبائح ، لأنها طابت بالتذكية .

الثالثة قوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ أي وصَيْد ما علَّمتم ؛ ففي الكلام إضمار لا بدّ منه ، ولولاه لكان المعنى يقتضي أن يكون الحِل المسؤول عنه متنا ولا للمعلّم من الجوارح المكَلَّبين ، وذلك ليس مذهباً لأحد : فإن الذي يبيح لحم الكلب فلا يخصص الإباحة بالمعلَّم ؛ وسيأتي ما للعلماء في أكل الكلب في "الأنعام" إن شاء الله تعالى .

وقد ذكر بعض مَن صنّف في أحكام القرآن أن الآية تدلّ على أن الإباحة تتناول ما علّمناه من الجوارح ، وهو ينتظم الكلب وسائر جوارح الطير ، وذلك يوجب إباحة سائر وجوه الانتفاع ؛ فدلّ على جواز بيع الكلب والجوارح والانتفاع بها بسائر وجوه المنافع إلاَّ ما خصّه الدليل ، وهو الأكل من الجوارح أي الكَواسِب من الكلاب وسباع الطير ؛ وكان لعدِيّ كلاب خمسة قد سمّاها بأسماء أعلام ، وكان أسماء أَكْلُبِه سلهب وغلاّب والمختِلس والمتناعس ؛ قال السّهَيْلي ؛ وخامس أشك ، قال فيه أخْطَب ، أو قال فيه وثّاب .

(32/191)

الرابعة أجمعت الأُمّة على أن الكلب إذا لم يكن أسود وعلّمه مسلم فيَنْشَلِي إذا أُشْلِي ويجيب إذا دُعي ، وينزجر بعد ظَفَره بالصيد إذا زجر ، وأن يكون لا يأكل من صيده الذي صاده ، وأثّر فيه بجرح أو تَنْيِيب ، وصاد به مسلمٌ وذكر اسم الله عند ارساله أن صيده

صحيح يؤكل بلا خلاف ؛ فإن انخرم شرط من هذه الشروط دخل الخلاف .

فإن كان الذي يصاد به غير كلب كالفَهْد وما أشبهه وكالبازِي والصّقْر ونحوهما من الطير

فجمهور الأُمّة على أن كل ما صاد بعد التعليم فهو جارح كاسب .

يُقال : جرَح فلان واجترح إذا اكتسب ؛ ومنه الجارحة لأنها يكتسب بها ؛ ومنه اجتراح

السَّيِّئات .

وقال الأعشى :

فذا جُبَارٍ مُنْضِجا مِيسَمُه . . .

يُذْكِر الجارح ما كان اجترح

وفي التنزيل ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بالنهار ﴾ [الأنعام : 60] وقال : ﴿ أَمْ حَسِبَ الذين

اجترحوا السيئات ﴾

[الجاثية : 21] .

الخامسة قوله تعالى : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ معنى "مُكَلِّبين" أصحاب الكلاب وهو كالمؤدّب

صاحب التأديب .

وقيل : معناه مُضَرِّين على الصيد كما تُضَرَّى الكلاب ؛ قال الرمّاني : وكلا القولين محتمل .

وليس في "مكلِّبين" دليل على أنه إنما أُبيح صيد الكلاب خاصة ؛ لأنه بمنزلة قوله :

"مؤمنين" وإن كان قد تمسّك به من قَصَرَ الإباحة على الكلاب خاصة .

رُوي عن ابن عمر فيما حكى ابن المنذر عنه قال : وأما ما يصاد به من البُزَاة وغيرها من الطير فما أدركتَ ذكاته فذكِّه فهو لك حلال ، وإلّا فلا تَطْعَمه .

قال ابن المُنْذر : وسأل أبو جعفر عن البازي يحل صيده قال : لا ؛ إلّا أن تدرك ذكاته .

وقال الضحاك والسدّي : "وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ" هي الكلاب خاصة ؛ فإن كان الكلب أسود بَهِيماً فكره صيده الحسنُ وقتادة والنخعيّ .

(33/191)

وقال أحمد : ما أعرف أحداً يرخص فيه إذا كان بهيماً ؛ وبه قال إسحق بن رَاهْوَيَه ؛ فأما عوامّ أهل العلم بالمدينة والكوفة فيرون جواز صيد كل كلب مُعلَّم .

أما من مَنَع صيد الكلب الأسود فلقوله صلى الله عليه وسلم : " الكلب الأسود شيطان " أخرجه مسلم .

احتج الجمهور بعموم الآية ، واحتجوا أيضاً في جواز صيد البازي بما ذكر من سبب النزول ، وبما خرجه الترمذي " عن عديّ بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال : "ما أمسك عليك فكُلْ" " في إسناده مُجَالِد ولا يُعرف إلّا من جهته وهو ضعيف .

وبالمعنى وهو أن كل ما يتأتّى من الكلب يتأتى من الفهد مثلاً فلا فارق إلاَّ فيما لا مدخل له في التأثير؛ وهذا هو القياس في معنى الأصل، كقياس السيف على المدية والأمَة على العبد، وقد تقدّم.

السادسة وإذا تقرّر هذا فاعلم أنه لا بدّ للصائد أن يقصد عند الإرسال التذكية والإباحة، وهذا لا يُختلَف فيه؛ لقوله عليه السّلام: "إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فكُلْ" وهذا يقتضي النية والتسمية؛ فلو قصد مع ذلك اللَّهْو فكرهه مالك وأجازه ابن عبد الحكم، وهو ظاهر قول الليث: ما رأيتُ حقاً أشبه بباطل منه، يعني الصّيد؛ فأما لو فعله بغير نية التذكية فهو حرام؛ لأنه من باب الفساد وإتلاف حيوان لغير منفعة، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الحيوان إلاَّ لمأكلة.

وقد ذهب الجمهور من العلماء إلى أن التسمية لا بدّ منها بالقول عند الإرسال؛ لقوله: " وذكرتَ اسم الله" فلو لم توجد على أي وجه كان لم يؤكل الصيد؛ وهو مذهب أهل الظاهر وجماعة أهل الحديث.

وذهبت جماعة من أصحابنا وغيرهم إلى أنه يجوز أكل ما صاده المسلم وذبحه وإن ترك التسمية عمداً؛ وحَمَلوا الأمر بالتّسمية على الندْب.

وذهب مالك في المشهور إلى الفرق بين ترك التسمية عَمْداً أو سَهْواً فقال : لا تُؤكل مع العمد وتؤكل مع السهو ؛ وهو قول فقهاء الأمصار ، وأحد قولي الشافعي ، وستأتي هذه المسألة في "الأنعام" إن شاء الله تعالى .

ثم لا بدّ أن يكون انبعاث الكلب بإرسال من يد الصائد بحيث يكون زمامه بيده .

فيخلِّي عنه ويُغريه عليه فينبعث ، أو يكون الجارح ساكناً مع رؤيته الصيد فلا يتحرّك له إلاَّ بالإغراء من الصائد ، فهذا بمنزلة ما زمامه بيده فأطلقه مغرياً له على أحد القولين ؛ فأما لو انبعث الجارح من تِلقاء نفسه من غير إرسال ولا إغراء فلا يجوز صيده ولا يحل أكله عند الجمهور ومالك والشافعي وأبي ثور وأصحاب الرأي ؛ لأنه إنما صاد لنفسه من غير إرسال وأمسك عليها ، ولا صنع للصائد فيه ، فلا ينسب إرساله إليه ؛ لأنه لا يصدق عليه قوله عليه السَّلام : " إذا أرسلتَ كلبك المعلّم " وقال عَطَاء بن أبي رَبَاح والأوزاعيّ : يؤكل صيده إذا كان أخرجه للصيد .

السابعة قرأ الجمهور "عَلَّمْتُمْ" بفتح العين واللام .

وابن عباس ومحمد بن الحنفية بضمّ العين وكسر اللام ، أي من أمر الجوارح والصيد بها .

والجوارح الكواسِب ، وسميت أعضاء الإنسان جوارِح لأنها تكسب وتتصرف .

وقيل : سميت جوارح لأنها تَجرح وتُسيل الدّم ، فهو مأخوذ من الجِراح ؛ وهذا ضعيف ،

وأهل اللغة على خلافه، وحكاه ابن المنذر عن قوم.

و"مُكَلِّبِينَ" قراءة الجمهور بفتح الكاف وشدّ اللام، والمكلِّب معلم الكِلاب ومُضريها.

ويُقال لمن يعلم غير الكلب: مكلِّب؛ لأنه يردّ ذلك الحيوان كالكلب؛ حكاه بعضهم.

ويُقال للصائد: مُكلِّب فعلى هذا معناه صائِدين.

وقيل: المكلِّب صاحب الكِلاب؛ يُقال: كَلَّبَ فهو مكلِّب وكَلاَّب.

وقرأ الحسن "مُكْلِبِينَ" بسكون الكاف وتخفيف اللام، ومعناه أصحاب كِلاب؛ يُقال:

أمْشَى الرجل كثرت ماشيته، وأكْلَب كثرت كِلابه؛ وأنشد الأصمعي:

وكلّ فَتًى وإن أمْشَى فأثرى . . .

ستُخلِجه عن الدنيا مَنُونَ

الثامنة قوله تعالى: ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ أَنَّثَ الضمير مراعاة للفظ الجوارح؛ إذ هو جمع جارحة.

ولا خلاف بين العلماء في شرطين في التعليم وهما: أن يأتمر إذا أُمِر وينزجر إذا زُجِر؛ لا خلاف في هذين الشرطين في الكلاب وما في معناها من سِباع الوُحُوش.

واختلف فيما يُصاد به من الطير ؛ فالمشهور أن ذلك مشترط فيها عند الجمهور .

وذكر ابن حبيب أنه لا يشترط فيها أن تنزجر إذا زجرت ؛ فإنه لا يتأتى ذلك فيها غالباً ، فيكفي أنها إذا أمرت أطاعت .

وقال ربيعة : ما أجاب منها إذا دُعي فهو المعلَّم الضَّارِي ؛ لأن أكثر الحيوان بطبعه يَنْشَلِي .

وقد شرط الشافعيّ وجمهور من العلماء في التعليم أن يُمسك على صاحبه ، ولم يشترطه مالك في المشهور عنه .

وقال الشافعيّ : المُعلم هو الذي إذا أَشْلاَه صاحبه انشلى ؛ وإذا دعاه إلى الرجوع رجع إليه ، ويُمسِك الصيدَ على صاحبه ولا يأكل منه ؛ فإذا فعل هذا مراراً وقال أهل العرف : صار معلَّماً فهو المعلَّم .

وعن الشافعي أيضاً والكوفيين : إذا أُشْلِي فانشلى وإذا أَخَذَ حَبَس وفَعَل ذلك مرّة بعد مرة أَكِل صَيْده في الثالثة .

ومن العلماء من قال : يفعل ذلك ثلاث مرّات ويؤكل صيده في الرابعة .

ومنهم من قال : إذا فعل ذلك مرّة فهو معلَّم ويؤكل صيده في الثانية .

التاسعة قوله تعالى : ﴿ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي حَبَسنَ لكم .

واختلف العلماء في تأويله ؛ فقال ابن عباس وأبو هريرة والنخعيّ وقتادة وابن جبير وعطاء بن أبي رباح وعِكرمة والشافعيّ وأحمد وإسحاق وأبو ثور والنعمان وأصحابه : المعنى ولم

يأكُل ؛ فإن أكل لم يؤكل ما بقي ، لأنه أمسك على نفسه ولم يُمْسِك على ربّه .

والفَهْد عند أبي حنيفة وأصحابه كالكلب ولم يشترطوا ذلك في الطيور بل يؤكل ما أكلت منه .

(36/191)

وقال سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وسَلْمان الفارسيّ وأبو هريرة أيضاً : المعنى وإن أَكَل ؛ فإذا أَكَل الجارحُ كلباً كان أو فَهْداً أو طيراً أُكِل ما بقي من الصيد وإن لم يبق إلاَّ بَضْعة ؛ وهذا قول مالك وجميع أصحابه ، وهو القول الثاني للشافعي ، وهو القياس .

وفي الباب حديثان بمعنى ما ذكرنا أحدهما حديث عدِيّ في الكلب المعلَّم : " وإذا أَكَل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه " أخرجه مسلم .

الثاني حديث " أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب : "إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فكُلْ وإن أكل منه وكُلْ ما رَدَّت عليك يدُك" " أخرجه أبو داود وروي عن عدِيّ ولا يصح ؛ والصحيح عنه حديث مسلم ؛ ولما تعارضت الروايتان رَامَ بعض أصحابنا وغيرهم الجمع بينهما فحملوا حديث النهي على التنزيه والورع ، وحديث الإباحة على الجواز ، وقالوا : إن عَدِيّاً كان موسّعاً عليه فأفتاه

النبيّ صلى الله عليه وسلم بالكف ورعاً ، وأبا ثَعْلَبَة كان محتاجاً فأفتاه بالجواز ؛ والله أعلم .

وقد دلّ على صحة هذا التأويل " قوله عليه الصّلاة والسّلام في حديث عدِيّ : "فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه" " هذا تأويل علمائنا .

وقال أبو عمر في كتاب "الاستذكار" : وقد عارض حديث عدِي هذا حديث أبي ثعلبة ، والظاهر أن حديث أبي ثعلبة ناسخ له ؛ فقوله : وإن أكل يا رسول الله ؟ قال : " وإن أكل " .

قلت : هذا فيه نظر ؛ لأن التاريخ مجهول ؛ والجمع بين الحديثين أولى ما لم يُعلَم التاريخ ؛ والله أعلم .

وأما أصحاب الشافعيّ فقالوا : إن كان الأكل عن فَرْط جُوع من الكلب أكل وإلاَّ لم يُؤكل ؛ فإن ذلك من سوء تعليمه .

(37/191)

وقد روي عن قوم من السلف التفرقة بين ما أكل منه الكلب والفَهْد فمنعوه ، وبين ما أكل منه البازي فأجازوه ؛ قاله النخعِيّ والثوريّ وأصحاب الرأي وحماد بن أبي سليمان ، وحكى عن ابن عباس وقالوا : الكلب والفهد يمكن ضربه وزجْره ، والطير لا يمكن ذلك فيه ،

وحدّ تعليمه أن يُدعى فيجيب ، وأن يُشلى فيَنْشَلِي ؛ لا يمكن فيه أكثر من ذلك ، والضرب يؤذيه .

العاشرة والجمهور من العلماء على أن الجارح إذا شَرِب من دم الصيد أن الصيد يؤكل ؛ قال عطاء : ليس شرب الدّم بأكل ؛ وكره أكلَ ذلك الصيد الشعبيّ وسفيان الثوريّ ، ولا خلاف بينهم أن سبب إباحة الصيد الذي هو عَقر الجارح له لا بد أن يكون متحقَّقاً غير مشكوك فيه ، ومع الشك لا يجوز الأكل ، وهي :

الحادية عشرة فإن وَجَد الصائد مع كلبه كلباً آخر فهو محمول على أنه غير مُرسَل من صائد آخر ، وأنه إنما انبعث في طلب الصيد بطبعه ونفسه ، ولا يُختلف في هذا ؛ لقوله عليه الصَّلاة والسلام : " وإن خالطها كِلاب من غيرها فلا تأكل " في رواية " فإنما سمّيتَ على كلبك ولم تسم على غيره " فأمّا لو أرسله صائد آخر فاشترك الكلبان فيه فإنه للصائدَين يكونان شريكين فيه .

فلو أنفذ أحد الكلْبين مقاتِله ثم جاء الآخر فهو للذي أنفذ مقاتله ؛ وكذلك لا يؤكل ما رُمي بسهم فتردّى من جبل أو غرِق في ماء ؛ " لقوله عليه الصلاة والسلام لعَدِيّ : "وإن رَميتَ بسهْمك فاذكر اسم الله فإن غاب عنك يوماً فلم تجد فيه إلا أثر سَهْمك فكُلْ وإن وجدته غَرِيقاً في الماء فلا تأكل فإنك لا تدري الماءُ قتله أو سهمك " وهذا نصّ .

الثانية عشرة لو مات الصيد في أفواه الكلاب من غير بَضْع لم يؤكل؛ لأنه مات خَنْقاً فأشبه أن يُذبح بسكّين كَالَّة فيموت في الذّبح قبل أن يفرى حَلْقُه.

(38/191)

ولو أمكنه أخْذُه من الجوارح وذَبْحُه فلم يفعل حتى مات لم يؤكل، وكان مقصّراً في الذّكاة؛ لأنه قد صار مقدوراً على ذَبْحه، وذكاة المقدور عليه تخالف ذكاة غير المقدور عليه.

ولو أخذه ثم مات قبل أن يُخرج السِّكّين، أو تناولها وهي معه جاز أكله؛ ولو لم تكن السّكّين معه فتشاغل بطلبها لم تؤكل.

وقال الشافعي: فيما نالته الجوارح ولم تُدْمِه قولان أحدهما ألّا يؤكل حتى يجرح؛ لقوله تعالى: ﴿ مِّنَ الْجَوَارِحِ ﴾ وهو قول ابن القاسم؛ والآخر أنه حلّ وهو قول أشهب، قال أشْهَب: إن مات من صَدْمة الكلب أُكل.

الثالثة عشرة قوله: "فإن غاب عنك يوماً فلم تَجد فيه إلا أثر سَهْمك فكُلْ" ونحوه في حديث أبي ثَعْلَبة الذي خرّجه أبو داود، غير أنه زاد "فكُلْه بعد ثلاث ما لم يُنْتِن" يعارضه قوله عليه السلام: "كُلْ ما أَصْمَيْت ودَعْ ما أُنْمَيْت" فالإصْماء ما قَتَل مسرعاً وأنت تراه، والإنماء أن ترمي الصيد فيغيب عنك فيموت وأنت لا تراه؛ يقال: قد أَنْمَيْتُ

الرَّمِيَّة فَنَمت تَنْمى إذا غابت ثم ماتت ؛ قال امرؤ القيس :

فَهْوَ لا تَنْمِي رَمِيَّتُهُ . . .

مَالَه لا عُدّ مِن نَفَرِهْ

وقد اختلف العلماء في أكل الصَّيد الغائب على ثلاثة أقوال : يؤكل ، وسواء قَتَله السَّهْم أو الكلب .

الثاني لا يؤكل شيء من ذلك إذا غاب ؛ لقوله : "كُلْ ما أصميت ودَعْ ما أَنْمَيْت " وإنما لم يؤكل مخافة أن يكون قد أعان على قتله غير السهم من الهوامّ .

الثالث الفرق بين السَّهْم فيؤكل وبين الكلب فلا يؤكل ؛ ووجهه أن السَّهْم يقتل على جهة واحدة فلا يُشكِل ؛ والجارح على جهات متعدّدة فيُشكِل ؛ والثلاثة الأقوال لعلمائنا .

(39/191)

وقال مالك في غير الموطّأ : إذا بات الصيد ثم أصابه مَيْتاً لم يُنفذ البازي أو الكلب أو السهم مقاتِله لم يأكله ؛ قال أبو عمر : فهذا يَدُلّك على أنه إذا بلغ مَقَاتِله كان حلالاً عنده أكله وإن بات ، إلا أنه يكرهه إذا بات ؛ لما جاء عن ابن عباس : "وإن غاب عنك ليلة فلا تأكل" ونحوه عن الثوريّ قال : إذا غاب عنك يوماً كَرِهت أكله .

وقال الشافعي : القياس ألاّ يأكله إذا غاب عنه مَصْرعه .

وقال الأُوزاعيّ : إن وجده من الغد ميتاً ووجدَ فيه سهمه أو أثراً من كلبه فليأكله ؛ ونحوه قال أشهب وعبد الملك وأصْبَغ ؛ قالوا : جائز أكل الصّيد وإن بات إذا نَفَذَت مقاتله ، وقوله في الحديث : " ما لم يُنْتِن " تعليل ؛ لأنه إذا أنتن لحِق بالمستقذرات التي تَمُجُّها الطباع فيكره أكلها ؛ فلو أكلها لجاز ، كما : أكل النبي صلى الله عليه وسلم الإهالة السَّنِخَة وهي المنتنة .

وقيل : هو معلّل بما يخاف منه الضّرر على آكله ؛ وعلى هذا التعليل يكون أكله محرّما إن كان الخوف مُحقَّقاً ، والله أعلم .

الرابعة عشرة واختلف العلماء من هذا الباب في الصيد بكلب اليهوديّ والنصرانيّ إذا كان معلَّما ؛ فكرهه الحسن البصريّ ؛ وأما كلب المجوسيّ وبَازه وصَقْره فكره الصيد بها جابر بن عبد الله والحسن وعطاء ومجاهد والنخعيّ والثوريّ وإسحاق ؛ وأجاز الصيد بكلابهم مالك والشافعي وأبو حنيفة إذا كان الصّائد مسلماً ؛ قالوا : وذلك مثل شَفْرته .

وأما إن كان الصّائد من أهل الكتاب فجمهور الأُمّة على جواز صيده غير مالك ، وفرّق بين ذلك وبين ذبيحته ؛ وتلا ﴿ يا أيها الذين آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصيد تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ ﴾ [المائدة : 94] قال : فلم يذكر الله في هذا اليهود ولا النصارى .

وقال ابن وَهْب وأَشْهَب : صيد اليهوديّ والنصرانيّ حلال كذبيحته ؛ وفي كتاب محمد لا يجوز صيد الصَّابئ ولا ذبحه ؛ وهم قوم بين اليهود والنصارى ولا دين لهم .

وأما إن كان الصّائد مَجُوسيّا فمنع من أكله مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وجمهور الناس .

وقال أبو ثور فيها قولان : أحدهما كقول هؤلاء ، والآخر أن المجوس من أهل الكتاب وأن صيدهم جائز .

ولو اصطاد السكران أو ذَبَح لم يؤكل صيده ولا ذبيحته ؛ لأن الذكاة تحتاج إلى قَصْد ، والسّكران لا قَصْد له .

الخامسة عشرة واختلف النحاة في "مِنْ" في قوله تعالى : ﴿ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ فقال الأخفش ؛ هي زائدة كقوله : ﴿ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِ ﴾ [الأنعام : 141] .

وخطأه البصريون وقالوا : "مِنْ" لا تزاد في الإثبات وإنما تزاد في النفي والاستفهام ، وقوله : "مِنْ ثَمَرِه" ، ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ [البقرة : 271] و ﴿ يَغْفِرْ لَكُمْ مِّن ذُنُوبِكُمْ ﴾ [الأحقاف : 31] للتبعيض ؛ أجاب فقال : قد قال : "يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ" بإسقاط "مِنْ" فدل على زيادتها في الإيجاب ؛ أجيب بأن "مِنْ" هاهنا للتبعيض ؛ لأنه إنما يحلّ من الصيد اللحم دون الفَرْث والدّم .

قلت : هذا ليس بمراد ولا معهود في الأكل فيعكّر على ما قال .

ويحتمل أن يريد "مِمَّا أَمْسَكْنَ" أي ممّا أبقته الجوارح لكم ؛ وهذا على قول من قال : لو أَكَلَ الكلب الفَرِيسة لم يَضرّ وبسبب هذا الاحتمال اختلف العلماء في جواز أكل الصيد إذا أَكَلَ الجارح منه على ما تقدّم .

(41/191)

السادسة عشرة ودلّت الآية على جواز اتخاذ الكلاب واقتنائها للصيد ، وثبت ذلك في صحيح السّنّة وزادت الحرث والماشية ؛ وقد كان أوّل الإسلام أمر بقتل الكلاب حتى كان يقتل كلب المرية من البادية يتبعها ؛ رَوى مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من اقتنى كلباً إلاّ كلب صيد أو ماشية نَقص من أجره كل يوم قيراطان " ورُوي أيضاً عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط " قال الزهريّ : وذُكر لابن عمر قول أبي هريرة فقال : يرحم الله أبا هريرة ، كان صاحب زرع ؛ فقد دلّت السّنّة على ما ذكرنا ، وجعل النقص من أجر من اقتناها على غير ذلك من المنفعة ؛ إما لترويع الكلب المسلمين وتشويشه عليهم بنُبَاحه كما قال بعض شعراء البصرة ، وقد نزل بعمّار فسمع لكلابه نباحاً فأنشأ

يقول :

نَزَلنا بعمار فأَشْلى كِلاَبه . . .

علينا فكِدْنا يين بيتيه نُؤكَلُ

فقلت لأصحابي أسرّ إليهم . . .

أذا اليومُ أم يومُ القيامةِ أطولُ

أو لمنع دخول الملائكة البيت ، أو لنجاسته على ما يراه الشافعيّ ، أو لاقتحام النهي عن اتخاذ ما لا منفعة فيه ؛ والله أعلم .

وقال في إحدى الروايتين : "قيراطان" وفي الأُخرى "قيراط" وذلك يحتمل أن يكون في نوعين من الكلاب أحدهما أشدّ أذىً من الآخر ؛ كالأسود الذي أمر عليه الصلاة والسلام بقتله ، ولم يُدخله في الاستثناء حين نهى عن قتلها فقال :

" عليكم بالأسود البَهيم ذِي النقطتين فإنه شيطان " أخرجه مسلم .

ويحتمل أن يكون ذلك لاختلاف المواضع ، فيكون مُمْسِكه بالمدينة مثلاً أو بمكة ينقص قيراطان ، وبغيرهما قيراط ؛ والله أعلم .

وأما المباح اتخاذه فلا ينقص أجر متّخذه كالفرس والهِرّ ، ويجوز بيعه وشراؤه ، حتى قال سحنون : ويحجّ بثمنه .

وكلب الماشية المباح اتخاذه عند مالك هو الذي يَسْرَح معها لا الذي يحفظها في الدار من السُّرّاق .

(42/191)

وكلب الزرع هو الذي يحفظه من الوحوش بالليل والنهار لا من السُّرّاق .

وقد أجاز غير مالك اتخاذها لسرّاق الماشية والزّرع والدار في البادية .

السابعة عشرة وفي هذه الآية دليل على أن العالم له من الفضيلة ما ليس للجاهل ؛ لأن الكلب إذا عُلِّم يكون له فضيلة على سائر الكلاب ، فالإنسان إذا كان له عِلْم أولى أن يكون له فضل على سائر الناس ، لا سِيّما إذا عَمِل بما عَلِم ؛ وهذا كما رُوي عن عليّ بن أبي طالب كرّم الله وجهه أنه قال : لكل شيء قيمة وقيمة المرء ما يُحسِنه .

الثامنة عشرة قوله تعالى : ﴿ واذكروا اسم الله عَلَيْهِ ﴾ أمرٌ بالتّسمية ؛ قيل : عند الإرسال على الصيد ، وفِقْه الصيد والذبح في معنى التسمية واحد ، يأتي بيانه في "الأنعام" .

وقيل : المراد بالتسمية هنا التسمية عند الأكل ، وهو الأظهر .

وفي صحيح مسلم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن أبي سَلَمة : " يا غلام سَمّ الله

وكُلْ بيمينك وكُلْ مِمّا يليك " وروي من حديث حُذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان ليستحِلّ الطعام ألاّ يذكر اسم الله عليه " الحديث .

فإن نَسي التسمية أوّل الأكل فليسمّ آخره ؛ وروى النسائيّ عن أُمَيّة بن مَخْشِيّ وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يأكل ولم يُسَمّ الله ، فلما كان في آخر لُقْمَة قال : بسم الله أوّله وآخِره ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الشيطان يأكل معه فلما سَمّى قَاءَ ما أَكَله" " .

التاسعة عشرة قوله تعالى : ﴿ واتقوا الله ﴾ أمر بالتقوى على الجملة ، والإشارة القريبة هي ما تضمنته هذه الآيات من الأوامر .

وسُرْعة الحساب هي من حيث كونه تعالى قد أحاط بكلِّ شيء عِلْما وأحصى كلّ شيء عَدَداً ؛ فلا يحتاج إلى محاولة عَدٍّ ولا عقدٍ كما يفعله الحُسّاب ؛ ولهذا قال : ﴿ وكفى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء : 47] فهو سبحانه يحاسب الخلائق دفعة واحدة .

ويحتمل أن يكون وعيداً بيوم القيامة كأنه قال : إن حساب الله لكم سريع إتيانه ؛ إذ يوم القيامة قريب ، ويحتمل أن يريد بالحساب المجازاة ؛ فكأنه توعّد في الدنيا بمجازاة سريعة قريبة إن لم يتّقُوا الله . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

ومن فوائد الثعلبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ الآية .

قال أبو رافع : " جاء جبرئيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فأذن له فأبطأ وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه فخرج فقال : قد أذنا لك يا رسول الله ، قال : أجل يا رسول الله ولكنا لا ندخل بيتاً فيه صورة ولا كلب فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرو " .

عن عبد الله بن يحيى عن أبيه عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب " .

رجعنا إلى " حديث أبي رافع قال : فأمرني أن لا أدع كلباً بالمدينة إلاّ قتلته وقلت حتى خفت العوالي [فأتيت] إلى امرأة في ناحية المدينة عندها كلب يحرس عنها فرحمته فتركته ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته بأمري ، فأمرني بقتله فرجعت إلى الكلب فقتلته . وقال ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رافعاً صوته : " اقتلوا الكلاب " .

قال : وكنا نلقى المرأة [تقدم من] المدينة بكلبها فنقتله ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم

بقتلها وحرم ثمنها . وروى علي بن رباح اللخمي عن أبي هريرة قال : قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم " لا يحل ثمن الكلاب ولا حلوان الكاهن ولا مهر البغي " .

ونهى عن اقتنائها وإمساكها وأمر بغسل الإناء من ولوغها سبع مرات أُولاهنّ بالتراب نرجع إلى الحديث الأول .

قال : " فلما أمر رسول اللّه صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب جاء ناس فقالوا : يا رسول اللّه ماذا يحلّ لنا من هذه الآمة التي نقتلها ، فسكت رسول الله فأنزل اللّه هذه الآية "

(44/191)

وأذن رسول اللّه في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه منها ، وأمر بقتل الكلب العقور وما يضر ويؤذي ورفع القتل عمّا سواها ممّا لا ضرر فيه .

وروى الحسن عن عبد اللّه بن معقل قال : قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم : " لولا أنّ الكلاب أُمّة من الأُمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم وأيما قوم اتخذوا كلباً ليس بكلب حرث أو صيد أو ماشية نقصوا من أجورهم كل يوم قيراطاً " .

عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول اللّه صلى الله عليه وسلم قال : " من اقتنى كلباً ليس كلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينتقص من أجره قيراطان كل يوم " .

والحكمة في ذلك ما روى أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الرزاق السريعي قال : قيل لعبد اللّه بن المبارك : ما تقول في قول المصطفى صلى الله عليه وسلم " من اقتنى كلباً لا كلب صيد ولا ماشية نقص من عمله كل يوم كذا وكذا من الأجر " .

فقال حدّثني [الأصمعي] قال : قال أبو جعفر المنصور لعمرو بن عبيد : ما بلغك في الكلب ؟ قال : بلغني أن من أخذ كلباً لغير زرع ولا حراسة نقص من أجره كل يوم قيراط .

فقال له : ولم ذلك ؟ قال : هكذا جاء الحديث ، قال : خذها بحقّها إنّما ذلك لأنّه ينبح على الضيف ويروع السائل .

وكانت أسخياء العرب تبغض الكلاب لهذا المعنى وتذم من ربطه وهمّ بقتله .

قال الثعلبي : أنشدني أبو الحسن الفارسي قال : أنشدني أبو الحسن الحراني البصري أنّ بعض شعراء البصرة نزل بعمّار فسمع لكلابه نبحاً فأنشأ يقول :

نزلنا بعمار فأشلى كلابه . . . علينا فكدنا بين بيتيه نؤكل

فقلت لأصحابي أسر إليهم . . . إذا اليوم أم يوم القيامة أطول

قال عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في هذه الآية قال : نزلت في عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل [الطائيين] وهو زيد الخيل الذي سمّاه رسول اللّه صلى الله عليه وسلم زيد الخير وذلك إنهما جاءا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالا : يا رسول اللّه إنّا قوم نصيد الكلاب والبزاة فإن كلاب آل درع وآل حورية تأخذ البقر والحمر والظباء والضب فمنه ما يدرك ذكاته ومنه ما يقتل فلا يدرك ذكاته وقد حرّم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فنزلت ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ يا محمد ﴿ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ قل : ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ يعني الذبائح التي أحلّها الله ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ يعني وصيد ما علمتم ﴿ مِّنَ الجوارح ﴾ .

واختلفوا في هذه الجوارح التي يحل صيدها بالتعليم غير المدرك ذكاته وما أدركت فما ذكاته فهو لك ، وإلاّ فلا يطعم ، وهذا غير معمول به .

وقال سائر العلماء : هي الكواسب من السباع والبهائم والطير مثل النمر والفهد والكلب والعقاب ، والصقر ، والبازي ، والباشق ، والشاهين ونحوها مما يقبل التعليم ، فسميت جوارح لجرحها أربابها أقواتهم من الصيد أي كسبها .

يقال : فلان جارحة أهلها أي كاسبهم ولا جارحة لفلان إذ لم تكن لها كسب ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ منصوب على الحساب في المعنى وصيد ما علمتم من الجوارح مكلبين إلى هذه الحال أي في حال صيدكم [أصحاب] كلاب ، والتكليب إغراء الصيد وإشلاؤه على الصيد .

قال الشاعر :

باكره عند الصباح مكلّب . . . أزلّ كسرحان القصيمة أغبر

قرأ ابن مسعود وأبو زرين والحسن : مكلبين بتخفيف اللام على هذا المعنى ، وهي قراءة الحسن والقتيبي أيضاً ، ويجوز أن يكون من قولهم : أكلب الرجل ، إذا كثرت كلابه ، مثل : وأمشى إذا كثرت ماشيته ، وذكر الكلاب لإنها أكثر وأعم والمراد به جميع الجوارح .

(46/191)

﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ ﴾ آداب الصيد ﴿ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ ﴾ أي من العلم الذي علمكم اللّه ، وقال السّدي : من بمعنى الكاف ، أي كما علّمكم اللّه ، وهو أن لا [يجثمن] ولا يعضنّ ولا يقتلن ولا يأكلن ﴿ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ واذكروا اسم اللهِ عَلَيْهِ ﴾ عند إرسال البهم والجوارح .

حكم الآية :

والمعلم من الجوارح الذي يحلّ صيده هو أن يكون إذا أرسله صاحبه وأشلاه استشلى وإذا أخذ أمسك ولم يأكل . فإذا دعاه أجابه ، وإذا أراده لم يفرّ منه ، فإذا فعل ذلك مرّات فهو معلّم فمتى كان بهذا الوصف فاصطاد جاز أكله فإذا أمسك الصيد ولم يأكل منه جاز أكله ، وكان حلالاً ، فإن أكل منه ، فللشافعي فيه قولان : أحدهما : لا يحلّ ولا يؤكل وهو الأشهر

والأظهر من مذهبه لأنّ الله عز وجل قال : ﴿ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وهو لم يمسك علينا وإنما أمسك على نفسه ، وهذا قول الحسن وطاووس والشعبي وعطاء والسدّي .

وقال ابن عباس : إذا أرسلت الكلب فأكل من صيد فهي ميتة لا يحل أكله لأنه سبع أمسكه على نفسه ، ولم يمسك عليك ولم يتعلم ما علّمته ، فاضربه ولا تأكل من صيده .

يدل عليه ما روى الشعبي " عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول اللّه صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال : " إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه فإن أدركته لم يقتل ، فاذبح واذكر اسم اللّه عليه وإن أدركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسك عليك ، فإن وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئاً ، فإنما أمسك على نفسه ، فإن خالط كلبَك كلابٌ فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه فإنك لا تدري أيّها قتل) . (وإذا رميت سهمك فاذكر اسم اللّه ، فإن أدركته فكل ، إلاّ أن تجده وقع في ماء فمات فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك) فإن وجدته بعد ليلة أو ليلتين ولم تر فيه سهمك فإن شئت أن تأكل منه فكل " .

والقول الثاني : أنه يحلّ وإن أكل وهو قول سلمان الفارسي ، وسعد بن أبي وقّاص ، وابن عمر ، وأبي هريرة ، قال حميد بن عبد اللّه وسعد ابن أبي وقّاص : لنا كلاب ضواري يأكلن

ويبقين ، قال : كل وإن لم يبق إلاّ نصفه أو ثلثيه فكل ميتة .

وروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا فرق في حمله على ما ذكرنا من الطيور والسباع المعلمة .

وروى أبو قلابة " عن ثعلبة الخشني : أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول اللّه إن أرضنا أرض صيد فأُرسل سهمي وأذكر اسم اللّه وأرسل كلبي المعلم وأذكر اسم اللّه وأرسل كلبي الذي ليس معلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم " ما حبس عليك سهمك ، وذكرت اسم اللّه [فكل] ، وما حبس عليك كلبك المعلم وذكرت اسم اللّه ، فكل وما حبس عليك كلبك الذي ليس معلم فأدركت ذكاته فكل وإن لم تدرك ذكاته فلا تأكل " .

﴿ واتقوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الحساب ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

ومن فوائد الخازن في الآية

قال رحمه الله :

قوله عز وجل : ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم ﴾ روى الطبري بسنده عن أبي رافع قال : " جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن عليه فأذن له فلم يدخل فقال : قد أذِنَّا لك يا رسول الله قال أجل ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب " .

قال بو رافع فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة ففعلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأمرني بقتله فرجعت إلى الكلب فقتلته فجاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله : ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم قل أحلّ لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين ﴾ .

(48/191)

وروي عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع في قتل الكلاب فقتل حتى بلغ العوالي فدخل عاصم وسعد بن أبي خيثمة وعويمر بن ساعدة على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : ماذا أحل لنا فنزلت : ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين ﴾ قال ابن الجوزي : وأخرج حديث أبي رافع الحاكم في صحيحه قال البغوي : فلما نزلت هذه الآية أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه منها (ق) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من أمسك كلباً فإنه ينقص كل يوم من عمله قيراط إلا

كلب حرث أو ماشية " ولمسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم " وقال سعيد بن جبير : نزلت هذه الآية في عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين وهو زيد الخيل الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير قالا : يا رسول الله إنَّا قوم نصيد بالكلاب وبالبزاة فماذا يحل لنا فنزلت هذه الآية .

قال البغوي : وهذا القول أصح في سبب نزولها .

وأما التفسير فقوله تعالى يسألونك يعني يسألك أصحابك يا محمد ما الذي أحل لهم أكله من المطاعم والمآكل كأنهم لما تلا عليهم من خبائث المآكل ما تلا سألوا عما أحل لهم ﴿ قل أحل لكم الطيبات ﴾ يعني قل لهم يا محمد أحل لكم الطيبات يعني : ما ذبح عن أسم الله عز وجل .

وقيل : الطيبات كل ما تستطيبه العرب وتستلذه من غير أن يرد بتحريمه نص من كتاب أو سنة .

واعلم : أن العبرة في الاستطابة والاستلذاذ بأهل المروءة والأخلاق الجميلة من العرب ، فإن أهل البادية منهم يستطيبون أكل جميع الحيوانات فلا عبرة بهم لقوله تعالى : ﴿ ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴾ فإن الخبيث غير مستطاب ، فصارت هذه الآية الكريمة نصاً فيما يحل ويحرم من الأطعمة .

وقوله تعالى : ﴿ وما علمتم من الجوارح مكلبين ﴾ يعني وأحل صيد ما علمتم من الجوارح فحذف ذكر الصيد وهو مراد في الكلام لدلالة الباقي عليه ولأنهم سألوا عن الصيد وقيل : إن قوله وما علمتم من الجوارح ابتداء كلام خبره فكلوا مما أمسكن عليكم وعلى هذا القول يصح معنى الكلام من غير إضمار .

والجوارح : جمع جارحة وهي الكواسب من : السباع والطير كالفهد والنمر والكلب والبازي والصقر والعقاب والشاهين والباشق من الطير مما يقبل التعليم سميت جوارح من الجرح لأنها تجرح الصيد عند إمساكه وقيل : سميت جوارح لأنها تكسب .

والجوارح : الكواسب من جرح واجترح إذا اكتسب ومنه قوله تعالى : ﴿ الذين اجترحوا السيئات ﴾ يعني اكتسبوا وقوله ويعلم ما جرحتم بالنهار أي اكتسبتم مكلبين يعني معلمين .

والمكلب : هو الذي يغري الكلاب على الصيد .

وقيل : هو مؤدِّب الجوارح ومعلمها وإنما اشتق له هذا الاسم من الكلب ، لأنه أكثر احتياجاً إلى التعليم من غيره من الجوارح .

﴿ تعلمونهن ﴾ يعني تعلمون الجوارح الاصطياد ﴿ مما علمكم الله ﴾ يعني من العلم الذي

علمكم الله ، ففي الآية دليل على أنه لا يجوز صيد جارحة ما لم تكن معلمة .

وصفة التعليم هو أن الرجل يعلم جارحة الصيد وذلك أن يوجد فيها أمور منها : أنه إذا أشليت (1) على الصيد استشلت وإذا زجرت انزجرت وإذا أخذت الصيد أمسكت ولم تأكل منها شيئاً ومنها أن لا ينفر منه إذا أراده وأن يجيبه إذا دعاه فهذا هو تعليم جميع الجوارح فإذا وجد ذلك منها مرارا كانت معلمة وأقلها ثلاث مرات فإنه يحل قتلها إذا جرحت بإرسال صاحبها (ق) .

---

(1) قوله إذا أشليت قال في الصحاح وقول الناس أشليت الكلب على الصيد خطأ وقال أبو زيد أشليت الكلب دعوته وقال ابن السكيت يقال أوسدت الكلب بالصيد وآسدته إذا أغربته به ولا يقال أشليته إنما الإشلاء الدعاء اه .

عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إنا قوم نصيد بهذه الكلاب ؟ فقال " إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه وإن خالط كلاباً لم يذكر اسم الله عليه فأمسكن وقتلن فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره " .

وفي رواية : فإنك لا تدري أيها قتل وسألته عن الصيد المعراض ، فقال : إذا أصبت بحده فكل وإذا أصبت بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل وإذا رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر سهمك فكُلْ فإن وقع في الماء فلا تأكل .

واختلف العلماء فيما إذا أخذت الكلاب الصيد وأكلت منه شيئاً فذهب أكثر أهل العلم إلى تحريمه ويروى ذلك عن ابن عباس وهو قول عطاء وطاوس الشعبي وبه قال الثوري وابن المبارك وأصحاب الرأي وهو أصح قول الشافعي ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : " وإن أكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه " ورخص بعضهم في أكله يروي ذلك عمر وسلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وبه قال مالك لما روي عن أبي ثعلبة الخشني قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب " إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه " أخرجه أبو داود .

وأما غير المعلم من الجوارح إذا أخذت صيداً أو المعلم إذا خرج بغير إرسال صاحبه فأخذ وقتل فإنه لا يحل إلا أن يدركه حياً فيذبحه فيحل (ق) .

عن أبي ثعلبة الخشني قال : قلت يا رسول الله أنا بأرض قوم أهل الكتاب أفنأكل في آنيتهم وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم فما يصلح لي ؟ قال : " أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب فأن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا

فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فأدركت ذكاته فكل " .

(51/191)

وقوله تعالى : ﴿ فكلوا مما أمسكن عليكم ﴾ دخلت من في قوله مما للتبعيض لأنه إنما أحل أكل بعض الصيد وهو اللحم دون الفرث والدم .

وقيل : من زائدة فهو كقوله تعالى : ﴿ كلوا من ثمره إذا أثمر ﴾ ﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ .

قال ابن عباس : يعني إذا أرسلت جارحك فقل بسم الله وإن نسيت فلا حرج .

ومن قوله صلى الله عليه وسلم لعدي : " إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فكل " فعلى هذا يكون الضمير في عليه عائد إلى ما علمتم من الجوارح أي سموا الله عليه عند إرساله .

وقيل : الضمير عائد إلى ما أمسكن عليكم .

والمعنى : سموا الله عليه إذا أدركتم ذكاته .

وقيل : يحتمل أن يكون الضمير عائد إلى الأكل يعني واذكروا اسم الله عليه عند الكل فعلى

هذا تكون للتسمية شرطاً عند إرسال الجوارح وعند إرسال الذبيحة وعند الأكل وسيأتي بيان هذه المسألة (1) في سورة الأنعام عند قوله ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴿ واتقوا الله ﴾ يعني واحذروا مخالفة الله يعني فيما أحل لكم وحرم عليكم ﴿ إن الله سريع الحساب ﴾ يعني إذا حاسب عباده يوم القيامة ففيه تخويف لمن خالف أمره وفعل ما نهاه عنه. انتهى انتهى. اهـ ﴿ تفسير الخازن حـ 2 صـ ﴾

---

(1) قوله وسيأتي بيان هذه المسألة إلخ لم يتعرض لما ذكره هنا عند الآية الآتية في سورة الأنعام اهـ مصححه.

(52/191)

ومن فوائد الشوكانى فى الآية

قال رحمه الله:

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾

هذا شروع في بيان ما أحله الله لهم، بعد بيان ما حرمه الله عليهم، وسيأتي ذكر سبب نزول الآية.

قوله: ﴿ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ أي شيء أحلّ لهم، وأما الذي أحلّ لهم من المطاعم إجمالاً

ومن الصيد ، ومن طعام أهل الكتاب ، ومن نسائهم ، قوله : ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ هي ما يستلذه آكله ويستطيبه مما أحله الله لعباده .

وقيل : هي الحلال ، وقد سبق الكلام في هذا .

وقيل : الطيبات : الذبائح لأنها طابت بالتذكية ، وهو تخصيص للعام بغير مخصص ، والسبب والسياق لا يصلحان لذلك .

قوله : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مّنَ الجوارح ﴾ هو معطوف على الطيبات بتقدير مضاف لتصحيح المعنى : أي أحلّ لكم الطيبات وأحلّ لكم صيد ما علمتم من الجوارح ، وقرأ ابن عباس ومحمد بن الحنفية : "عُلِمتم" بضم العين وكسر اللام أي علمتم من أمر الجوارح والصيد بها .

(53/191)

قال القرطبي : وقد ذكر بعض من صنف في أحكام القرآن أن الآية تدل على أن الإباحة تناولت ما علمنا من الجوارح ، وهو يتضمن الكلب ، وسائر جوارح الطير ، وذلك بموجب إباحة سائر وجوه الانتفاع فدلّ على جواز بيع الكلب ، والجوارح ، والانتفاع بها بسائر وجوه المنافع ، إلا ما خصه الدليل وهو الأكل من الجوارح ، أي الكواسب من الكلاب وسباع الطير .

قال : أجمعت الأمة على أن الكلب إذا لم يكن أسود ، وعلمه مسلم ، ولم يأكل من صيده الذي صاده وأثر فيه بجرح ، أو تنييب ، وصاد به مسلم ، وذكر اسم الله عند إرساله أن صيده صحيح ، يؤكل بلا خلاف ، فإن انخرم شرط من هذه الشروط دخل الخلاف ، فإن كان الذي يصاد به غير كلب كالفهد وما أشبهه ، وكالبازي والصقر ونحوهما من الطير فجمهور الأمة على أن كل ما صاد بعد التعليم فهو جارح كاسب ، يقال : جرح فلان واجترح : إذا اكتسب ، ومنه الجارحة لأنه يكتسب بها ، ومنه اجتراح السيئات ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بالنهار ﴾ [الأنعام : 60] .

وقوله : ﴿ أَمْ حَسِبَ الذين اجترحوا السيئات ﴾ [الجاثية : 21] .

قوله : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ حال ، والمكلب : معلم الكلاب لكيفية الاصطياد ، والأخصّ معلم الكلاب وإن كان معلم سائر الجوارح مثله ، لأن الاصطياد بالكلاب هو الغالب ، ولم يكتف بقوله : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح ﴾ مع أن التكليب هو التعليم ، لقصد التأكيد لما لا بدّ منه من التعليم .

وقيل : إن السبع يسمى كلباً فيدخل كل سبع يصادّ به .

وقيل : إن هذه الآية خاصة بالكلاب .

وقد حكى ابن المنذر عن ابن عمر أنه قال : ما يصاد بالبزاة وغيرها من الطير فما أدركت

ذكاته فهو لك حلال ، وإلا فلا تطعمه .

قال ابن المنذر : وسئل أبو جعفر عن البازي هل يحلّ صيده ؟ قال لا ، إلا أن تدرك ذكاته .

(54/191)

وقال الضحاك والسدّي : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ ﴾ هي الكلاب خاصة ، فإن كان الكلب الأسود بهيماً فكره صيده الحسن وقتادة والنخعي .

وقال أحمد : ما أعرف أحداً يرخص فيه إذا كان بهيماً ، وبه قال ابن راهويه .

فأما عامة أهل العلم بالمدينة والكوفة فيرون جواز صيد كل كلب معلم ، واحتج من منع من صيد الكلب الأسود بقوله صلى الله عليه وسلم : " الكلب الأسود شيطان " أخرجه مسلم وغيره والحق أنه يحلّ صيد كل ما يدخل تحت عموم الجوارح ، من غير فرق بين الكلب وغيره ، وبين الأسود من الكلاب وغيره ، وبين الطير وغيره ، ويؤيد هذا أن سبب نزول الآية سؤال عديّ بن حاتم عن صيد البازي كما سيأتي .

قوله : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ الله ﴾ الجملة في محل نصب على الحال أي مما علمكم الله ، مما أدركتموه بما خلقه فيكم من العقل الذي تهتدون به إلى تعليمها ، وتدريبها ، حتى تصير قابلة لإمساك الصيد عند إرسالكم لها .

قوله : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ الفاء للتفريع ، والجملة متفرّعة على ما تقدّم من تحليل صيد ما علموه من الجوارح ، " ومن " في قوله : ﴿ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ للتبعيض ، لأن بعض الصيد لا يؤكل كالجلد ، والعظم ، وما أكله الكلب ونحوه ، وفيه دليل على أنه لا بد أن يمسكه على صاحبه ، فإن أكل منه فإنما أمسكه على نفسه كما في الحديث الثابت في الصحيح .

وقد ذهب الجمهور إلى أنه لا يحل أكل الصيد الذي يقصده الجارح من تلقاء نفسه من غير إرسال .

(55/191)

وقال عطاء بن أبي رباح والأوزاعي وهو مرويّ عن سلمان الفارسي ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبي هريرة وعبد الله بن عمر ، وروي عن عليّ ، وابن عباس والحسن البصري ، والزهري وربيعة ، ومالك ، والشافعي في القديم ، أنه يؤكل صيده ، ويردّ عليهم قوله تعالى : ﴿ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ ، وقوله صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم : " إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك " وهو في الصحيحين وغيرهما ، وفي لفظ لهما : " فإن أكل فلا تأكل ، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه " وأما ما

أخرجه أبو داود ، بإسناد جيد ، من حديث أبي ثعلبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه " وقد أخرجه أيضاً بإسناد جيد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه ، وأخرجه أيضاً النسائي ، فقد جمع بعض الشافعية بين هذه الأحاديث بأنه إن أكل عقب ما أمسكه فإنه يحرم لحديث عديّ بن حاتم ، وإن أمسكه ثم انتظر صاحبه فطال عليه الانتظار ، وجاع فأكل من الصيد لجوعه ، لا لكونه أمسكه على نفسه ، فإنه لا يؤثر ذلك ، ولا يحرم به الصيد ، وحملوا على ذلك حديث أبي ثعلبة الخشني ، وحديث عمرو بن شعيب ، وهذا جمع حسن .

وقال آخرون : إنه إذا أكل الكلب منه حرم لحديث عديّ ، وإن أكل غيره لم يحرم للحديثين الآخرين ؛ وقيل : يحمل حديث أبي ثعلبة على ما إذا أمسكه وخلاه ، ثم عاد فأكل منه ، وقد سلك كثير من أهل العلم طريق الترجيح ، ولم يسلكوا طريق الجمع لما فيها من البعد ، قالوا : وحديث عديّ بن حاتم أرجح لكونه في الصحيحين .

وقد قررت هذا المسلك في شرحي للمنتقى بما يزيد الناظر فيه بصيرة .

قوله : ﴿ واذكروا اسم الله عَلَيْهِ ﴾ الضمير في ﴿ عَلَيْهِ ﴾ يعود إلى ﴿ مَا عَلِمْتُمُ ﴾ أي سموا عليه عند إرساله ، أو لما أمسكن عليكم ، أي سموا عليه إذا أردتم ذكاته .

وقد ذهب الجمهور إلى وجوب التسمية عند إرسال الجارح ، واستدلوا بهذه الآية .

ويؤيده حديث عدي بن حاتم الثابت في الصحيحين ، وغيرهما بلفظ : " إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله ، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله " وقال بعض أهل العلم : إن المراد التسمية عند الأكل .

قال القرطبي : وهو الأظهر ، واستدلوا بالأحاديث التي فيها الإرشاد إلى التسمية وهذا خطأ ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد وقت التسمية بإرسال الكلب وإرسال السهم ، ومشروعية التسمية عند الأكل حكم آخر .

ومسألة غير هذه المسألة ، فلا وجه لحمل ما ورد في الكتاب والسنة هنا على ما ورد في التسمية عند الأكل ، ولا ملجىء إلى ذلك ، وفي لفظ في الصحيحين من حديث عديّ : " إن أرسلت كلبك وسميت فأخذ فكل " وقد ذهب جماعة إلى أن التسمية شرط ، وذهب آخرون إلى أنها سنة فقط ، وذهب جماعة إلى أنها شرط على الذاكر لا الناسي ، وهذا أقوى الأقوال وأرجحها .

قوله : ﴿ واتقوا اللهَ إنَّ اللهَ سَرِيعُ الحساب ﴾ أي حسابه سبحانه ، سريع إتيانه ، وكل آت قريب . انتهى انتهى . اهـ ﴿ فتح القدير حـ 1 صـ ﴾

ومن فوائد الخطيب الشربينى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يسئلونك ﴾ يا محمد ﴿ ماذا أحل لهم ﴾ من الطعام وإنما أتى بقوله لهم بلفظ الغيبة لتقديم ضمير الغيبة في قوله تعالى : ﴿ يسئلونك ﴾ ولو قيل في الكلام : ماذا أحلّ لنا لكان جائزاً على حكاية الجملة كقولك : أقسم زيد ليضربن ولأضربن بلفظ الغيبة والتكلم ، إلا أنّ ضمير المتكلم يقتضي حكاية ما قالوه كما أن لأضربن يقتضي حكاية الجملة المقسم عليها وماذا مبتدأ وأحلّ لهم خبره كقولك : أي شيء أحلّ لكم منها ؟ فقال تعالى : ﴿ قل ﴾ لهم ﴿ أحلّ لكم الطيبات ﴾ أي : ما ليس بخبيث منها وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو قياس مجتهد ولا مستقذر من ذي الطباع السليمة ، وهذا يشمل كل ما ذبح وهو مأذون في ذبحه مما كانوا يحرّمونه على أنفسهم من السائبة وما معها وكل ما أذن فيه من غير ذبح كحيوان البحر وما أذن فيه من غير المطاعم .

وقوله تعالى : ﴿ وما علمتم من الجوارح ﴾ معطوف على الطيبات أي : أحلّ لكم الطيبات وصيد ما علمتم فحذف المضاف للعلم به والجوارح جمع جارحة من سباع البهائم والطير

كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والباز والشاهين ، والهاء للمبالغة سميت ؛ بذلك ؛ لأنّ الجرح الكسب لأنها تكسب الصيد ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ (الأنعام ،) أي : كسبتم أو لأنها تجرح الصيد غالباً ، وقوله تعالى : ﴿ مكلبين ﴾ حال من ضمير علمتم أي : حال كونكم معلّمين هذه الكواسب الصيد والمكلب المؤدّب الجوارح ومغريها مأخوذ من الكلب بسكون اللام وهو الحيوان النابح ؛ لأنّ التأديب أكثر ما يكون في الكلاب فأخذ من لفظه لكثرته في جنسه أو لأنّ السبع يسمى كلباً ومنه قوله صلى الله عليه وسلم في عتبة بن أبي لهب حين أراد سفر الشام فغاظ النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال النبيّ : "اللهمّ سلّط عليه كلباً من كلابك" فأكله الأسد ، وقوله تعالى : ﴿ تعلمونهنّ ﴾ حال ثانية من ضمير علمتم أو استئناف .

(58/191)

فإن قيل : ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بعلمتم ؟

أجيب : بأنّ فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح فقيهاً عالماً بالشرائط المعتبرة في الشرع لحل الصيد ، وفي هذا فائدة جليلة وهي أنّ على كل طالب لشيء أن لا يأخذه إلا من أجلّ العلماء به وأشدّهم دراية له وأغوصهم على لطائفه وحقائقه ، وإن احتاج في ذلك إلى أن

يضرب إليه أكباد الإبل فكم من أخذ من غير متقن قد ضيّع أيامه وعض عند لقاء التحارير أنامله ﴿مما علمكم الله﴾ أي: من علم التكليب لأنه إلهام من الله تعالى أو مكتسب بالعقل الذي هو منحة منه أو مما علمكم الله أن تعلموه من اتباع الصيد بإرسال صاحبه وانزجاره بزجره وانصرافه بدعائه وإمساك الصيد عليه وأن لا يأكل منه. ﴿فكلوا مما أمسكن﴾ أي: الجوارح مستقرّاً إمساكها ﴿عليكم﴾ أي: على تعليمكم وإن قتلته بأن لم تأكل منه بخلاف غير المعلّمة فلا يحل صيدها وشروط التعليم فيها ثلاثة أشياء: إذا أرسلت استرسلت، وإذا زجرت انزجرت، وإذا أخذت الصيد أمسكته ولم تأكل منه، وأقل ما يعرف به ذلك ثلاث مرات فإن أكلت منه فليس مما أمسكن على صاحبها فلا يحل أكله كما في حديث الصحيحين، وإن أكل منه فلا تأكل، منه إنما أمسك على نفسه. وعن علي رضي الله تعالى عنه: إذا أكل البازي فلا تأكل وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء وبعضهم لا يشترط ذلك في سباع الطير؛ لأن تأدبها إلى هذا الحدّ متعذر وقال آخرون: لا يشترط مطلقاً وفي هذا الحديث إنّ صيد السهم إذا أرسل وذكر اسم الله عليه كصيد المعلم من الجوارح.

﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ في هذه الكناية ثلاثة أوجه أحدها : أنها تعود إلى المصدر المفهوم من الفعل وهو الأكل كأنه قيل : واذكروا اسم الله عليه على الأكل ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم "سمّ الله وكل مما يليك" الثاني : إنها تعود إلى ما علمتم أي : اذكروا اسم الله على الجوارح عند إرسالها على الصيد ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم "إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه" الثالث : إنها تعود إلى ما أمسكن أي : اذكروا اسم الله تعالى على ما أدركتم ذكاته مما أمسكت عليكم الجوارح ﴿ واتقوا الله ﴾ أي : في محرماته ﴿ إنّ الله سريع الحساب ﴾ فيؤاخذكم بما جل ودق . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ السراج المنير حـ 2 صـ 14.12 ﴾

(60/191)

ومن فوائد السعدى فى الآية

قال رحمه الله :

يقول تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ من الأطعمة ؟ ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ وهي كل ما فيه نفع أو لذة ، من غير ضرر بالبدن ولا بالعقل ، فدخل في ذلك جميع الحبوب والثمار التي في القرى والبراري ، ودخل في ذلك جميع حيوانات

البحر وجميع حيوانات البر ، إلا ما استثناه الشارع ، كالسباع والخبائث منها .

ولهذا دلت الآية بمفهومها على تحريم الخبائث ، كما صرح به في قوله تعالى: ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ .

﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ ﴾ أي: أحل لكم ما علمتم من الجوارح إلى آخر الآية . دلت هذه الآية على أمور:

أحدها : لطف الله بعباده ورحمته لهم ، حيث وسع عليهم طرق الحلال ، وأباح لهم ما لم يذكوه مما صادته الجوارح ، والمراد بالجوارح: الكلاب ، والفهود ، والصقر ، ونحو ذلك ، مما يصيد بنابه أو بمخلبه .

الثاني: أنه يشترط أن تكون معلمة ، بما يعد في العرف تعليما ، بأن يسترسل إذا أرسل ، وينزجر إذا زجر ، وإذا أمسك لم يأكل ، ولهذا قال: ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي: أمسكن من الصيد لأجلكم .

وما أكل منه الجارح فإنه لا يعلم أنه أمسكه على صاحبه ، ولعله أن يكون أمسكه على نفسه .

الثالث: اشتراط أن يجرحه الكلب أو الطير ونحوهما ، لقوله: ﴿ مِنَ الْجَوَارِحِ ﴾ مع ما تقدم من تحريم المنخنقة . فلو خنقه الكلب أو غيره ، أو قتله بثقله لم يبح [هذا بناء على أن الجوارح اللاتي يجرحن الصيد بأنيابها أو مخالبها ، والمشهور أن الجوارح بمعنى الكواسب

أي: المحصلات للصيد والمدركات لها فلا يكون فيها على هذا دلالة – والله أعلم–] .

الرابع: جواز اقتناء كلب الصيد ، كما ورد في الحديث الصحيح ، مع أن اقتناء الكلب محرم ، لأن من لازم إباحة صيده وتعليمه جواز اقتنائه .

الخامس: طهارة ما أصابه فم الكلب من الصيد ، لأن الله أباحه ولم يذكر له غسلا فدل على طهارته .

السادس: فيه فضيلة العلم ، وأن الجارح المعلم –بسبب العلم– يباح صيده ، والجاهل بالتعليم لا يباح صيده .

السابع: أن الاشتغال بتعليم الكلب أو الطير أو نحوهما ، ليس مذموما ، وليس من العبث والباطل . بل هو أمر مقصود ، لأنه وسيلة لحل صيده والانتفاع به .

الثامن: فيه حجة لمن أباح بيع كلب الصيد ، قال: لأنه قد لا يحصل له إلا بذلك .

التاسع: فيه اشتراط التسمية عند إرسال الجارح ، وأنه إن لم يسم الله متعمدا ، لم يبح ما قتل الجارح.

العاشر: أنه يجوز أكل ما صاده الجارح ، سواء قتله الجارح أم لا . وأنه إن أدركه صاحبه ، وفيه حياة مستقرة فإنه لا يباح إلا بها .

ثم حث تعالى على تقواه، وحذر من إتيان الحساب في يوم القيامة، وأن ذلك أمر قد دنا واقترب، فقال: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ . انتهى انتهى. ا هـ ﴿ تفسير السعدى صـ 221 ﴾

(62/191)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله:

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾

أي: من المطاعم: ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ أي: ما ليس بخبيث منها. وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتابه أو سنة. و (الطيّب) في اللغة هو المستلذ. و (الحلال) المأذون فيه، يسمى طيباً تشبيهاً بما هو مستلذ. لأنهما اجتمعا في انتفاء المضرة: ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ ﴾ عطف على (الطيبات) بتقدير مضاف. أي: وصيد ما علمتموه. أو مبتدأ، على أنَّ (ما) شرطية وجوابها (فكلوا). و (الجوارح): الكواسب من سباع البهائم والطير - كالكلب والفهد والعقاب والصقر والبازي والشاهين - لأنها تجرح لأهلها

أي : تكسب لهم . الواحدة جارحة . تقول العرب : فلان جرح أهله خيراً ، أي : كسبهم خيراً . وفلان لا جارح له .

أي : لا كاسب . ومنه قوله تعالى : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ﴾ [الأنعام : 60] . أي : كسبتم . وقيل : سميت (جوارح) لأنها تجرح الصيد عند إمساكه . وقوله تعالى : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ أي : معلمين لها أن تَسْتَشْلِيَ إذا أُشْلِيَتْ ، وتنزجر إذا زجرت ، وتجتنب عند الدعوة ، ولا تنفر عند الإرادة ، فتصير كأنها وكلاؤكم لتعلمهن . إلا إذا قتلت بأنفسها من غير تعليم ، فلا يحل صيدها .

(63/191)

قال الزمخشري : (المكلّب) مؤدب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها ورائضها لذلك ، بما علم من الحيل وطرق التأديب والتثقيف . واشتقاقه من (الكلب) لأن التأديب أكثر ما يكون في الكلاب . فاشتق من لفظه لكثرته في جنسه . أو لأن السبع يسمى كلباً . ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : < اللهم سلط عليه كلباً من كلابك . فأكله الأسد > . (الحديث حسن ، أخرجه الحاكم) ، أو من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة ، يقال : هو كلب بكذا إذا كان ضارياً به . وانتصاب (مكلّبين) على الحال من (علمتم) . فإذا قلت

: ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بـ (علمتم) ؟ قلت : فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح نحريراً في علمه ، مدرّباً فيه ، موصوفاً بالتكليب . وقوله تعالى : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ ﴾ حال ثانية أو استئناف ، وفيه فائدة جليلة . وهي أن على كل آخذٍ علماً أن لا يأخذه إلا من أَقْتَلِ أهله علماً ، وأنحرهم دراية ، وأغوصهم على لطائفه وحقائقه . وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل . فكم من آخذٍ ، عن غيره متقن ، قد ضيع أيامه ، وعض عند لقاء النحارير أنامله : ﴿ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ أي : من علم التكليب ، لأنه إلهام من الله ومكتسب بالعقل . أو مما عرفكم أن تعلموه من إتباع الصيد بإرسال صاحبه . وانزجاره بزجره . وانصرافه بدعائه . وإمساك الصيد عليه وأن لا يأكل منه . انتهى .

وقال الناصر في " الانتصاف " : وفي الآية دليل على أن البهائم لها علم . لأن تعليمها ، معناه لغة تحصيل العلم له بطرقه . خلافاً لمنكري ذلك .

(64/191)

﴿ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي : صِدْنَ لكم وإن قتلنه بأن لم يأكلن منه : ﴿ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ ﴾ الضمير يرجع إلى (ما علمتم من الجوارح) أي : سموا عليه عند إرساله ، كما بيّنه حديث أبي ثعلبة وعدي الآتي . وجوز رجوعه إلى (ما أمسكن) على معنى :

وسموا عليه إذا أدركتم زكاته : ﴿ وَاتَّقُواْ اللّهَ ﴾ أي : بالأكل مما فقد فيه شرط من هذه الشرائط استعجالاً إليها : ﴿ إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ أي : المجازاة على كل ما جلّ ودقّ .

تنبيهات :

الأول : روى ابن أبي حاتم ، عن سعيد بن جبير ، عن عديّ بن حاتم وزيد بن مهلهل الطائيّيْن . سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : < يا رسول الله ! قد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها > ؟ فنزلت : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ ؛ قال سعيد : يعني الذبائح الحلال الطيبة لهم ؛ وقال مقاتل : ما أحل لهم من كل شيء أن يصيبوه ، وهو الحلال من الرزق . وقد سئل الزهريّ عن شرب البول للتداوي ؟ فقال : ليس هو من الطيبات ، رواه ابن أبي حاتم .

وقال ابن وهب : سئل مالك عن بيع الطين الذي يأكله الناس ؟ فقال ليس هو من الطيبات . وروى ابن أبي حاتم في سبب نزولها أثراً آخر ، عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب فقتلت ، فجاء الناس فقالوا : يا رسول الله ! ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها ، فسكت . فأنزل الله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ الآية . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : < إذا أرسل الرجل كلبه وسمى فأمسك عليه ، فليأكل مما لم يأكل > .

وعند ابن جرير عن أبي رافع قال : < جاء جبريل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ليستأذن عليه ، فأذن له فقال : قد أذنّا لك يا رسول الله ! قال : أجل . ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب . قال أبو رافع : فأمرني أن أقتل كلّ كلب بالمدينة . حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها فتركته رحمة لها . ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته . فأمرني فرجعت إلى الكلب فقتلته ، فجاءوا فقالوا : يا رسول الله ! ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها ؟ قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فأنزل الله عز وجل : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ > . رواه الحاكم في " مستدركه " وقال : صحيح ولم يخرجاه .

وروى ابن جرير أيضاً عن عِكْرِمَة : < أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع في قتل الكلاب حتى بلغ العوالي . فجاء عاصم بن عدي وسعيد بن خيثمة وعويم بن ساعدة فقالوا : ماذا أحل لنا يا رسول الله > ؟ فنزلت الآية : رواه الحاكم أيضاً عن عِكْرِمَة . وكذا قال محمد بن كعب القرظي في سبب نزولها : أنه في قتل الكلاب – أفاده ابن كثير .

قال بعض المفسرين : لما نزلت الآية ، أذن صلى الله عليه وسلم في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها ، ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه منها . وأمر بقتل العقور وما يضر . انتهى .

أقول : روى الإمام أحمد ومسلم عن جابر قال : < أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب . حتى أن امرأة تقدم من البادية بكلبها فتقتله ، ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها وقال : عليكم بالأسود البهيم ذي النقطين فإنه شيطان > .

وروى الشيخان عن ابن عمر : < أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، إلا كلب صيدٍ أو كلب غنم أو ماشية > .

(66/191)

وعن عبد الله بن المغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : < لولا أنَّ الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها كلها . فاقتلوا منها كل أسود بهيم > . رواه أبو داود والدارمي ، وزاد الترمذي والنسائي : < وما من أهل بيت يرتبطون كلباً إلاّ نقص من عملهم كل يوم قيراط . إلاّ كلب صيد أو كلب حرث أو كلب غنم > . وظاهر هذه الأحاديث ، أنه صلى الله عليه وسلم كان أمر بقتلها كلها . ثم رخص في استبقائها . إلاّ الأسود فإنه مستحق القتل .

وقول إمام الحرمين : ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميع الكلاب حيث لا ضرر فيها

حتى الأسود البهيم يحتاج إلى برهان .

قال ابن عبد البر : في هذه الأحاديث إباحة اتخاذ الكلب للصيد والماشية .

وكذلك للزرع . لأنها زيادة حافظ . وكراهة اتخاذها لغير ذلك . إلا أنه يدخل في معنى الصيد وغيره مما ذكر ، اتخاذها لجلب المنافع ودفع المضارّ قياساً ، فمحض كراهة اتخاذها لغير حاجة ، لما فيه من ترويع الناس ، وامتناع دخول الملائكة إلى البيت الذي الكلاب فيه .

ثم قال : ووجه الحديث عندي ؛ أن المعاني المتعبد بها في الكلاب من غسل الإناء سبعاً ، لا يكاد يقوم بها المكلف ولا يتحفظ منها ، فربما دخل عليه باتخاذها ما ينقص أجره من ذلك .

وروي أن المنصور بالله سأل عَمْرو بن عبيد عن سبب هذا الحديث ؟ فلم يعرفه . فقال المنصور : لأنه ينبح الضيف ويروّع السائل . انتهى .

وقال الخطابي : معنى قوله صلى الله عليه وسلم : < لولا أن الكلاب أمة من الأمم . . . الخ > . أنه صلى الله عليه وسلم كره إفناء أمة من الأمم وإعدام جيل من الخلق ، لأنه ما من خلق لله تعالى إلاّ وفيه نوع من الحكمة وضرب من المصلحة . يقول : إذا كان الأمر على هذا ، ولا سبيل إلى قتلهن ، فاقتلوا أشرارهن وهي السود البهُم . وأبقوا ما سواها لتنتفعوا بهن في الحراسة .

وقال الطيبي: قوله: < أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ > إشارة إلى قوله تعالى ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ ﴾ [الأنعام: 38] . أي: أمثالكم في كونها دالة على الصانع ومسبحة له . قال تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴾ [الإسراء: 44] . أي: يسبح بلسان القال أو الحال . حيث يدل على الصانع وعلى قدرته وحكمته وتنزيهه عمّا لا يجوز عليه، فبالنظر إلى هذا المعنى، لا يجوز التعرض لها بالقتل والإفناء . ولكن إذا كان لدفع مضرةٍ -كقتل الفواسق الخمس- أو جلب منفعةٍ -كذبح الحيوانات المأكولة- جاز ذلك .

الثاني: ذهب جمهور الصحابة والتابعين والأئمة إلى أنّ الجوارح التي يحل صيدها، ما قَبِلَ التعليم من ذي ناب كالكلب والفهد والنمر، أو ذي مخلب كالطيور المذكورة قبل . قال في "النهاية": حتى الهرّ إن تعلّم، واحتجوا بعموم الآية .

وروى أحمد وأبو داود عن مجالد عن الشعبيّ عن عدي بن حاتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: < ما علمت من كلب أو بازٍ ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه، فكل ما أمسك عليك . قلت: وإن قتل؟ قال: وإن قتل ولم يأكل منه شيئاً . فإنه أمسكه عليك

> .

قال البيهقي : تفرد مجالد بذكر الباز فيه ، وخالف الحافظ .

(68/191)

أقول : روى ابن جرير بالمسند المذكور إلى عدي قال : > سألت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي ؟ فقال : ما أمسك عليك فكل > . وعن ابن عمر ومجاهد : > لا يحل إلاَّ صيد الكلب فقط > . وروى ابن جرير بسنده ، أن ابن عمر قال : أما ما صاد من الطير (والبراة من الطير) فما أدركت فهو لك . وإلاَّ فلا تطعمه وقال ابن أبي حاتم : كره مجاهد صيد الطير كلَّه ، وقرأ قوله : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ . أي : فإن قوله تعالى : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ يشير إلى قصر ذلك على الكلب . وقال الحسن البصري والنخعي وأحمد وإسحاق : يحل من كل شيء إلا الكلب الأسود البهيم . لأنه قد أمر بقتله .

الثالث : قدمنا أن انتصاب : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ على الحال من : ﴿ عَلَّمْتُم ﴾ . قال ابن كثير : ويحتمل أن يكون حالاً من المفعول وهو (الجوارح) أي : وما علمتم من الجوارح في حال كونهن مكلبات للصيد . وذلك أن تصيد بمخالبها وأظفارها .

فيستدل بذلك ، والحالة هذه ، على أن الجارح إذا قتل الصيد بصدمته وبمخالبه وظفره ، أنه يحل . كما هو أحد قول الشافعي وطائفة من العلماء . ولهذا قال : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ وهو أنه إذا أرسله استرسل ، وإذا استشلاه استُشْلِيَ ، وإذا أخذ الصيد أمسكه على صاحبه حتى يجيء إليه ، ولا يمسكه لنفسه . ولهذا قال تعالى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ . فمتى كان الجارح معلّماً وأمسك على صاحبه –وكان قد ذكر اسم الله عليه وقت إرساله– حلّ الصيد وإن قتله ، بالإجماع .

(69/191)

وقد وردت السنة بمثل ما دلت عليه هذه الآية الكريمة . كما ثبت في " الصحيحين " عن عديّ بن حاتم قال : قلت : < يا رسول الله ! إني أرسل الكلاب المعلَّمة وأذكر اسم الله ؟ فقال : إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله ، فكل ما أمسك عليك . قلت : وإن قتلن ؟ قال : وإن قتلن ، ما لم يشركها كلب ليس منها . فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسمّ على غيره . قلت له : فإني أرمي بالمعراض الصيد ؟ فقال : إذا رميت بالمعراض الصيد فخرق فكله فإن أصابه بعرض ، فإنه وقيذ ، فلا تأكله > .

وفي لفظ لهما : < إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله . فإن أمسك عليك فأدركته حيّاً .

فاذبحه ، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه ، فكله وإنّ أخذ الكلب ذكاته > . وفي رواية لها : < فإن أكل فلا تأكله . فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه > . فهذا دليل للجمهور أنه إذا أكل الكلب من الصيد يحرم مطلقاً . ولم يستفصلوا . كما ورد بذلك الحديث .

وحكي عن طائفة من السلف أنهم قالوا : لا يحرم مطلقاً . أَكَلَ أو لم يأكل .

روى ابن جرير عن سلمان الفارسي وأبي هريرة قالا : كُلْ وإن أكل ثلثيه . وعن سعد بن أبي وقاص : < وإن أكل ثلثيه > . وعنه : < وإن لم يبق إلا بضعة > . وعن ابن عمر : إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك . أكل أو لم يأكل . وحكاه عن عليّ وابن عباس وغير واحد من التابعين .

(70/191)

وروي ذلك مرفوعاً أيضاً . أخرج أبو داود عن عَمْرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابياً ، يقال له أبو ثعلبة ، قال : < يا رسول الله ! إنّ لي كلاباً مكلبة فأفتني في صيدها . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : إن كان لك كلاب مكلبة ، فكل مما أمسكن عليك . فقال : ذكيّ وغير ذكي ، وإن أكل منه ؟ قال : نعم وإن أكل منه . فقال : يا رسول الله ! أفتني في قوسي ! فقال : كلّ ما ردت عليك قوسك . قال : ذكي وغير ذكي ؟ قال : وإن تغيب

عنك ما لم يَصِلّ أو تجد فيه أثراً غير سهمك . قال : أفتني في آنية المجوس إذا اضطررنا إليها . قال : اغسلها وكُلْ فيها > . هكذا رواه أبو داود وقد أخرجه النسائي . وكذا رواه أبو داود عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله ، فكُلْ وإن أكل منه ، وكُلْ ما ردت عليك يدك > .

وقد احتج بما ذكرنا من لم يحرم الصيد بأكل الكلب وما أشبهه ، وقد توسط آخرون فقالوا : إن أكل عقب ما أمسكه فإنه يحرم . لحديث عديّ ، وللعلة التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم . وأما إن أمسكه ، ثم انتظر صاحبه ، فطال عليه ، وجاع فأكل منه لجوعه ، فإنه لا يؤثر في التحريم . وحملوا على ذلك حديث أبي ثعلبة . وهذا تفريق حسن ، وجمع بين الحديثين ، صحيح .

وقد تمنى الأستاذ أبو المعالي الجويني في كتابه " النهاية " : أن لو فصل مفصل هذا التفصيل . وقد حقق الله أمنيته ، وقال بهذا القول والتفريق طائفة من الأصحاب . أفاده ابن كثير .

(71/191)

قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " : وسلك الناس في الجمع بين حديث عدي وأبي ثعلبة طرقاً منها للقائلين بالتحريم (الأولى) حمل حديث أبي ثعلبة الأعرابي على ما إذا قتله

وخلاه ثم عاد فأكل منه ، و (الثانية) الترجيح ، فرواية عدي في الصحيحين ورواية الأعرابي في غيرهما . ومختلف في تضعيفها . وأيضاً ، فرواية عدي صريحة مقرونة بالتعليل المناسب للتحريم . وهو خوف الإمساك على نفسه ، متأيد بأن الأصل في الميتة التحريم . فإذا شككنا في السبب المبيح ، رجعنا إلى الأصل ولظاهر الآية المذكورة . فإن مقتضاها أن الذي تمسكه من غير إرسال لا يباح ، ويتقوى أيضاً بالشواهد من حديث ابن عباس عند أحمد : إذا أرسلت الكلب فأكل الصيد ، فلا تأكل . فإنما أمسك على نفسه . فإذا أرسلته فقتله ولم يأكل ، فكُلْ . فإنما أمسك على صاحبه . وأخرجه البزار من وجه آخر عن ابن عباس . وابن أبي شيبة من حديث أبي رافع ، نحوه بمعناه . ولو كان مجرّد الإمساك كافياً لما احتيج إلى زيادة (عليكم) في الآية . وأما القائلون بالإباحة ، فحملوا حديث عدي على كراهة التنزيه ، وحديث الأعرابي على بيان الجواز . قال بعضهم : ومناسبة ذلك أن عديّاً كان موسراً .

فاختير له الحمل على الأولى . بخلاف أبي ثعلبة ، فإنه كان بعكسه . ولا يخفى ضعف هذا التمسك ، مع التصريح بالتعليل في الحديث لخوف الإمساك على نفسه . وقد وقع في رواية لابن أبي شيبة : إن شرب من دمه فلا تأكل فإنه لم يُعْلَّمُ ما عَلَّمته . وفي هذا إشارة إلى أنه إذا شرع في أكله ، دلَّ على أنه ليس يعلم التعليم المشروط .

الرابع : في الآية مشروعية التسمية . قال ابن كثير : قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ ﴾ أي : عند إرساله له ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم : < إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك > . وفي حديث أبي ثعلبة المخرج في " الصحيحين " أيضاً : < إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله . وإذا رميت بسهمك > . ولهذا اشترط من اشترط من الأئمة ، كالإمام أحمد رحمه الله ، في المشهور عنه ، التسمية عند إرسال الكلب والرمي بالسهم لهذه الآية وهذا الحديث . وهذا القول المشهور عند الجمهور أن المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الإرسال . كما قال السدّي وغيره . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ، في هذه الآية : < إذا أرسلت جارحك فقل : بسم الله . وإن نسيت فلا حرج > . انتهى .

قال بعض الزيدية : والتسمية هنا كالتسمية على الذبيحة . فمن قائلٍ بوجوبها على الذاكر لا الناسي . لحديث : < رفع عن أمتي الخطأ والنسيان > . ومن قائل بأنها مستحبة . ومن قائلٍ بأنها شرط مطلقاً . المشهور عن أحمد التفرقة بين الصيد والذبيحة . فذهب في الذبيحة إلى هذا القول الثالث . ثم قال : لقائلٍ أن يقول : يحتمل أن يرجع قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ ﴾ إلى الأكل . أي : فسموا عند الأكل . فدلالة الآية محتملة في وجوب التسمية . انتهى . وهذا الاحتمال حكاه ابن كثير ونصّه :

وقال بعض الناس : المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الأكل . كما ثبت في " الصحيحين " ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علّم ربيبه ، عمر ابن أبي سلمة ، فقال : < سم الله وكُلْ بيمينك وكُلْ مما يليك > . وفي " صحيح البخاري " عائشة ؛ أنهم قالوا : < يا رسول الله ! إن قوماً يأتوننا ، حديث عهدٍ بكفرٍ ، بلحمانٍ ، لا ندري أذْكِرَ اسم الله عليها أم لا ؟ فقال : سموا الله أنتم وكلوا أنتم > . وقال الترمذي : حسن صحيح .

(73/191)

الخامس : في الآية جواز تعليم الحيوان وضربه للمصلحة . لأن التعليم قد يحتاج إلى ذلك . كذا في " الإكليل " . وتقدم عن الزمخشري والناصر ما في الآية أيضاً من الأخذ عن النحرير ، وأن البهائم لما علم . واستدلّ بالآية على إباحة اتخاذ الكلب للصيد وللحراسة ، بالسنة : كما تقدم . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 6 صـ 52 ﴾

(74/191)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ ﴾

فبعد أن بين الحق ما حرم وما أحل ، نجد أن المحَلَّلَ غير محصور ، بل المحصور هو المحرم ؛ لأن الحق حرم عشرة أشياء ، فإن هذه الأشياء العشرة ليست هي كل الموجودات في الكون ، فالموجودات في الكون كثيرة . وسبحانه وتعالى حين خلق آدم وجعله يتناسل ويتكاثر للخلافة في الأرض ؛ قدر في هذه الأرض مقومات استبقاء الحياة لذلك النوع .

والاستبقاء نوعان : استبقاء حياة الذات للإنسان ، واستبقاء حياة نوع الإنسان ، واستبقاء حياة الذات تكون بالتنفس والشراب والطعام ، واستبقاء حياة النوع تكون بالإنكاح والتناسل .

إذن يوجد بقاءان لاستمرار الخلافة : البقاء الأول : أن تبقى الحياة وذلك بمقوماتها ، والبقاء الثاني : أن يبقى نوع الحي وذلك بالتكاثر . وحتى تبقى الحياة ويتكاثر الإنسان لا بد من وجود أشياء وأجناس تخدم الإنسان وتعطيه الطاقة .

وطمأننا سبحانه وتعالى على الرزق حينما قال : ﴿ قُلْ أَإِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالذي خَلَقَ الأرض فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَاداً ذَلِكَ رَبُّ العالمين * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا

وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ * ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ [فصلت : 9-11]

(75/191)

وهو بذلك يخبرنا بأنه قدر في الأرض أقواتها ، وقدر هذه الأقوات للإنسان الخليفة في الأرض ، لتقيت الإنسان لهذه الحياة ، ويُبقي الإنسان نوعه بالإنكاح . وحين يعد العبد النعم التي وفرها له الحق يجدها لا تحصى . ولم يحاول الإنسان على طول تاريخه أن يحسب ويحصي نعم الله في الأرض ؛ لأن الإقبال على الإحصاء يكون نتيجة المظنة بالقدرة على الإحاطة بالنعم . وقد عرف الإنسان بداية أنه لا يقدر على الإحاطة بنعم الله ؛ فلم يجرؤ أحد على أن يعدها . ولذلك قال الحق سبحانه : ﴿ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَا ﴾ [إبراهيم : 34]

وقد استخدم " إن " وهي للأمر المشكوك فيه . إذن فهي نعم كثيرة لا نقدر على إحصائها . ونسأل : أيقول الحق لنا النعم المحللة أو الأشياء المحرمة ؟ وبما أن المحلل كثير لا نهاية له ، وبما أن المحرم محصور ؛ لذلك يورد لنا الأشياء المحرمة . وقد بين لنا الحق عشرة أشياء محرمة من النعم . ونلاحظ أن الحق سبحانه وتعالى حينما تكلم عن عدم قدرة الإنسان

على إحصاء نعمه سبحانه وتعالى قال في آية : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإنسان لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [إبراهيم : 34]

وقال في آية أخرى : ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللهِ لاَ تُحْصُوهَآ إِنَّ اللهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل : 18]

وظاهر كلام الناس يقول : إنها عبارات تقال وتتكرر ، ولكننا نقول : يجب أن ننتبه إلى أن النعمة تحتاج إلى من يعطيها وهو المُنعِم ، ومن تعطى له وهو المنعم عليه . إذن فنحن أمام ثلاثة عناصر : نعمة ، ومُنعِم ، ومُنْعَمِ عليه .

أما من جهة النعمة وأفرادها فلن يقدر البشر على إحصائها لأنها فوق الحصر . ومن جهة المنعم فهو غفور رحيم . ومن جهة المنعم عليه فهو ظلوم كفار . لماذا يأتي الله لنا بمثل هذه الحقائق ؟

(76/191)

إنه سبحانه لو عاملنا بكفرنا وجحودنا وظلمنا لمنع النعمة ، ولكن استدامة نعمة الله علينا فضل منه ورحمة لأنها تشملنا حتى ولو كنا ظالمين وكنا كفارا ؛ لذلك كان من اللازم أن يأتي بهاتين الآيتين ، فمن ناحية النعمة لن نقدر على حصرها . ومن ناحية المنعم فهو غفور

رحيم . ومن ناحية المنعم عليه فهو ظلوم كفار . ولذلك فعندما يرتكب الإنسان ذنبا فإن أهل الإيمان يقولون له : لا تيأس ؛ فربك هو ، هو ، إنه غفور رحيم . ولذلك لا تستحي أيها العبد أن تطلب من ربك شيئًا على الرغم من معصيتك ، فالله غفور رحيم . وعندما ننظر إلى مقومات الأشياء ، فإننا نعرف المقوم الأساسي .

لكن هناك مقومات تخدم المقوم الأساسي . ومثال ذلك نحن نأخذ القمح وندرسه ، ونصنع من حبوب القمح دقيقا لنصنع منه خبزاً . ويحتاج القمح إلى مقومات كثيرة حتى يخرج من الأرض – وهو مقوم أساسي – إن القمح يحتاج إلى ري منتظم وحرث وخلاف ذلك ، إذن فالذي خلقنا قدر لنا هذه الأشياء ، ومادام قد قدر لنا كل هذه الأشياء ، فعلينا أن نسمع تعاليمه . وهو قد أوضح : إياك أن تظن أن كل ما خلقت من خلق فأنا مُحِلّه لك ؛ لأني قد أخلق خلقاً ليس من طبيعته أن تتناوله ، وليس من طبيعتك أن تتناوله ، ولكن لهذا المخلوق عمل فيما تتناوله كالحرث والري والتسميد للقمح ، إنها وسائل وأسباب للحصول عليه . فإذا ما قال قائل : مادام هو سبحانه قد خلق هذه المحركات فلماذا حرمها ؟

ونقول : هذه الأشياء ليس لها عمل مباشر فيك ولكن لها عمل آخر في الكون . وإذا كنا نحن البشر نصنع آلة ما ، ويقول المخترع لنا : قد صممت هذه الآلة – على سبيل المثال – لتدار بالديزل ، وآلة أخرى تدار البنزين ، والبنزين أنواع ، ولو جئنا للآلة التي تدار ببنزين

ووضعنا لها سولارا ، ما الذي يحدث لها ؟ إنها تفسد ، هذا في المجال البشري فما بالنا بخالق البشر ؟

(77/191)

لقد صنع الحق صنعته وهي الإنسان ووضع المواصفات التي تسير هذه الآلة ، وعلينا أن نخضع لتعاليمه حتى لا تفسد حياتنا فلا نخرج عن تلك التعاليم ؛ لأنك عندما تخالف وتخرج عما وصفته لصنعتك من نظام ، فالآلة التي من صناعتك تفسد .

وفي حياتنا آلاف الأمثلة . فالذي صنع الكهرباء ووضع العلامات للأسلاك السالبة والأسلاك الموجبة ، لنأخذ الضوء أو الحركة . وإذا ما حدث خطأ في هذه التوصيلات الكهربية ؛ نفاجأ بحدوث قطع في الكهرباء ، وقد تحدث حرائق نتيجة شرارة من الاتصال الخاطئ .

إذن فكل تكاثر وإنجاب من كل سالب وموجب أي ذكر وأنثى لا بد أن يكون على مواصفات من صنعه وإلا يحدث قطع ودمار ، فإن تزوجنا بشرع الله ورسوله ، استقامت الحياة ، وإن حدث شيء على غير شرع الله ، تشتعل الحرائق في الكون .

ولذلك تجد العجب أمامك عندما تشهد عقد قران ، تجد ولي الزوجة وهو مبتسم

منشرح يوجه الدعوات للناس لأن شابا جاء يتزوج ابنته ويقدم الحلوى ، لكن لو كانت هذه العروس تجلس في المنزل وحاول شاب أن يتلصص لرؤيتها ، فما الذي يحدث في قلب والدها ؟ إنه يغلي من الضيق والغضب والتوتر ومن الذي يتلصص لأنه ذهب إلى الفتاة بغير ما أحل الخالق . لكن عندما يدق الباب ويخطبها من أبيها ؛ فالأب يفرح ، فقد جاء في الأثر : (جدع الحلال أنف الغيرة) .

ونجد الأب ينتقل من موقف الغيرة إلى موقف الفرح يوم زفاف ابنته ، وتذهب الأم صباح اليوم التالي للزفاف لترى حالة ابنتها ولتطمئن ، هل الابنة سعيدة أو لا ؟ إذن . فلا يقولن أحد : إن الله خلق أشياء فلماذا حرمها ؟ ، لأن الله خلق تلك الأشياء ولها عمل فيما أحل ، وما دام سبحانه قد جعل لهذه الأشياء عملاً فيما أحل . فليس لك دخل إلا بالحلال .

(78/191)

ولذلك يقول الحق رداً على تساؤل المؤمنين : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ أي أن كل طيب قد حلله الله ، وكل خبيث حرمه الله ، فلا تقولن : هذا طيب فيجب أن يكون حلالاً ، وهذا خبيث فيجب أن يكون حراما ، ولكن قل : هذا

خلال فيجب أن يكون طيبا ، وهذا حرام فيجب أن يكون خبيثا . وإياك أن تحكم أولا بأن هذا طيب وهذا خبيث ثم تبنى على ذلك التحريم والتحليل ، فأنت لا تعرف مثلما يعرف خالقك عن كيفية وجدوى ترتيب الأشياء بالنسبة لك ، حتى لا تقع في دائرة الذين يستطيبون المسائل الضارة ؛ كهؤلاء الذين يتناولون المخدرات والسموم والخمور ، بل يجب أن تحرص على فهم ما أحل الله فستراه طيبا ، وترفض ما حرم الله لأنه خبيث ، فلا تظن أبداً أن كل طيب ظاهريا محلل لك ؛ لأن هذا الشيء الطيب في ظاهره قد يكون خبيثا . وعليك أن تترك تحديد الطيب والخبيث لخالقك ، فهو أدرى بك وبالمناسب لك . امّا أنت فتعرف الشيء الطيب من تحليل الله له . وتعرف الخبيث من تحريم الله له . والحكم هنا يكون للتكليف ، فالله هو الذي خلق ، والله هو الذي يعلم الصالح للإنسان . فالمسألة إذن ليست العناصر ؛ ولكنها إرادة الخالق لتلك العناصر ، فهو الذي قدر فهدى .

الخلاصة إذن في هذا الموضوع هي : أن الحق أحل للمؤمنين الطيبات وكل شيء أحله الله يكون طيباً ، وكل شيء حرمه الله يكون خبيثاً ، فلا تنظر أنت إلى الآراء البشرية التي يقول بعضها على شيء إنه طيب فيكون حلالاً ، وإن ذلك الشيء خبيث فيكون حراماً ، فأنت وغيرك من البشر لا يعرفون ترتيب الأشياء ولا فائدتها ولا مضرتها بالنسبة لك .

والدليل : أن البشر يتدخلون في بعض الأحيان في تحريم أشياء بالنسبة لبعضهم البعض ،

فنجد الطبيب يقول للمريض : أنت مريض بالسكر فلا يصح أن تتناول النشويات والسكريات .

(79/191)

فإذا كنا نسمع كلام الطبيب وهو من البشر ، أفلا يجدر بنا أن نستحي ونستمع لأمر الخالق ؟ ! بل نتجاسر ونسأل : لماذا حرمت علينا يا رب الشيء الفلاني ؟ وقد يخطئ الطبيب لكن الله لا يمكن أن يخطئ . فهو ربنا المأمون علينا ، فما أحله الله يكون الطيب وما حرمه يكون الخبيث ، وهذه قضية يتعرض لها أناس كثيرون ، فعلى سبيل المثال نسمع من يستشهد الاستشهاد الخاطئ وفي غير موضوعه بقول الحق : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : 286]

ويقول : إن عملي يأخذ كل وقتي . ولا فسحة عندي لإقامة الصلاة ، والله لم يكلفنا إلا ما في الوسع . ونقول : وهل أنت تقدر الوسع وتبني التكليف عليه ؟ لا . عليك أن تسأل نفسك : أكلفك الله بالصلاة أم لا ؟ . فإذا كان الحق قد كلفك بالصلاة ، وغيرها من أركان الإسلام فهو الذي علم وسع الإنسان في العمل . ويجب أن تقدم التكليف أولاً لتعرف طاقة الوسع من بعد ذلك . وكذلك أسأل نفسك عما حلله الله واعرف أنه طيب وما حرمه الله

فهو خبيث .

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ وإذا سألنا ما تلك الطيبات؟ عرفنا أنها غير ما حرم الله ، فكل غير محرم طيب ، أو أنهم سألوا عن أشياء سيكون الجواب السابق هو الإجابة الطبيعية لها ، وقدم الله الإجمال الذي سبق أن شرحناه . وبعد ذلك يكون المسئول عنه في مسألة الصيد بالكلاب ، فجاء لهم بالبيان في مسألة الصيد بالكلاب ، وكانت تلك مسألة مشهورة عند العرب بالجاهلية ، وكذلك صيد الطيور . فقال : ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح ﴾ فقد وضع الحق القضية العامة أولاً ، ثم خصص بعد ذلك .

(80/191)

لقد كانت مسألة صيد الجوارح موضوع سؤال من عدي بن حاتم – رضي الله عنه – عن الصيد بالكلاب وبالطيور . وعلينا أن نحسن الفهم عن القرآن بحسن الفهم عن النص ، فالحق يقول هنا : ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح ﴾ فهل الكلاب والفهود والنمور التي تصطاد بواسطتها هي المحللة لنا لأننا علمناها الصيد ؟ لا . ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ هي قضية منتهية . وبعد ذلك فهنا كلام جديد هو : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ

الجوارح مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

إذن فالذي أُحل هو ما أمسكت ما علمت من الجوارح، وليست الجوارح التي يعلمها الإنسان، اي أن الحق أحل لنا الطيبات وأكل ما أمسكت علينا الكلاب التي علمناها الصيد . و" الجوارح" مفردها " جارح" ومعناها "كاسب " ، ولذلك تسمى أيدينا جوارح، وعيوننا جوارح، وآذاننا جوارح؛ لأننا نكسب بها المدركات .

فالعين جارحة تكسب المرئي ، والأذن جارحة تكسب المسموع . والأنف جارحة تكسب المشموم . واللمس جارحة لأننا نكسب بها الملموس . ويقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ وَهُوَ الذي يَتَوَفَّاكُم بالليل وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بالنهار ﴾ [الأنعام : 60]

و" ما جرحتم " أي ما كسبتم ، إذن فالجارحة هي الكاسبة . وقوله الحق : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الجوارح ﴾ مقصود به الحيوانات التي نعلمها كيف تصطاد لنا ، وسميت جوارح، لأنها كاسبة لأصحابها الصيد ، فالإنسان يطلقها لتكسب له الصيد ، أو أنها في الغالب تجرح ما اصطادته . وكلا المعنيين يصح ويعبِّر .

(81/191)

والأصل في ما عَلّم الإنسان من الجوارح هو الكلاب ، وألحق بالكلاب غيرها مثل الفهود والنمور والصقور . والحق قال : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الجوارح مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ الله ﴾ أي ما بذلتم من جهد في تدريب هذه الجوارح للصيد ، فالإنسان لا يطلق الكلب أو الصقر ليصطاد ، لكنه يقوم – أولاً – بتدريب الحيوان على ذلك .

ومثال ذلك : عندما يقوم مدرب القرود بتدريب كل قرد عل الألعاب المختلفة ، وكذلك مدرب " السيرك " الذي يقوم بتدريب الأسود والفيلة ، فهذا الفيل الضخم يقف بأربعة أرجل على اسطوانة قطرها متر واحد ، وذلك كله ممكن بالتدريب بما علمكم الله وألهمكم أيها البشر وبما أعطاكم من طول البال وسعة الحيلة .

ونتنبه هنا إلى نقطة هامة : إن الإنسان يقوم بتدريب الحيوان على ألعاب ومهام مختلفة ولكن الفيل – على سبيل المثال – لا يقدر على تدريب ابنه الفيل الصغير على الألعاب نفسها . وهذا هو الفارق بين الإنسان والفيل ، فابن الإنسان يتعلم من والده وقد يتفوق عليه ، لكن تدريب الحيوان مقصور على الحيوان نفسه ولا يتعداه إلى غيره من الحيوانات من الجنس نفسه أو الذرية فلا يستطيع الحيوان الذي درّبته وروّضته وعلمته أن ينقل ذلك إلى ذريته ونسله فلا يستطيع أن يعلم ابنه .

وكلمة " مكلب " تعني الإنسان الذي يعلم الكلاب ويدربها على عملية الصيد . وقال البعض : إن " مكلب " أي الرجل الذي يقتني الكلاب ؛ لكنا نقول : إن الإنسان قد يقتني

الكلاب لكنه لا يقوم بتدريبها ، إذن المكلب هو الذي يحترف تدريب الكلاب ، ومثله مثل سائس الخيل الذي يدرب الخيل ؛ فالحصان يحتاج إلى تدريب قبل أن يمتطيه الإنسان أو قبل أن يستخدمه في جر العربات .

(82/191)

ولماذا ذكر الله " المكلبين " ولم يذكر مدربي الفهود ؟ . لأن الغالب أن الكلب شبه مستأنس ، أما استئناس الفهد فأمر صعب بعض الشيء . و" مكلبين " تعني المنقطعين لتعليم الكلاب عملية الصيد . ويعرف معلم الكلاب أن الكلب قد تعلم الصيد بأنه إذا ما أغراه بالصيد فإن الكلب يذهب إليه . وإذا ما زجره المدرب فهو يرجع من الطريق . وإذا ما ذهب الكلب إلى الصيد بعد تعليمه وتدريبه وأمره المدرب أن يحمل الصيد ويأتي ؛ فالكلب يطيع الأمر .

ويأتي بالصيد سليماً ولا يأكل منه . فهذه أمارة وعلامة على أن الكلب تعلم الصيد ويمكن تلخيصها في هذه الخطوات : إذا أرسلته للصيد ذهب ، وإذا زجرته انزجر ، وإذا استدعيته جاء ويأتي بالصيد سليماً لا يأكل منه . فإن أكل الكلب من الصيد فهو غير معلم ؛ لأنه أمسك الصيد على نفسه ، ولم يمسكه على صاحبه . ولذلك حدد الحق

عملية الصيد بقوله عن الحيوانات التي تؤدي هذه المهمة : ﴿ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

ومن ضمن عملية التدريب هناك إطار إيماني ، فالتدريب العضلي هو عملية يعلمها المكلِّب للكلب أما الإطار الإيماني فهو ذكر اسم الله على الصيد : ﴿ واذكروا اسم الله عَلَيْهِ ﴾ وذلك حتى يكون الصيد حلالاً ، ولا يقع في دائرة ﴿ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ ﴾ .

وإذا ما هجم الكلب على الصيد وقتله ، يكون الصيد حلالاً ، إن كان صاحب الكلب قد قال : " بسم الله والله أكبر " قبل أن يرسل الكلب إلى الصيد . وإن لم يذكر اسم الله فعليه أن ينتظر إلى أن يعود الكلب بالصيد ، فإن كان في الصيد الحياة فليذكِّه أي يذبحه ، ويذكر اسم الله ، وإن مات الصيد قبل ذلك فلا يأكل منه . وكذلك إذا اصطاد الإنسان بالبندقية . . إن ذكر اسم الله أولاً وقبل أن يطلق الرصاصة فليأكل من الصيد .

(83/191)

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ هذه هي القضية العامة ، ومن بعد ذلك يحدد لنا الحق ألا نأكل الكلاب ، ولكن هذه الكلاب التي نعلمها الصيد وتصطاد لنا ما نأكله بشرط أن تذكر اسم الله على الصيد قبل إطلاق الكلب للصيد ، أو بعد أن تذبح الصيد الذي اصطاده الكلب ، فذكر اسم الله مسألة أساسية في تناول النعم ، لأننا نذكر

المذلل والمسخر ، ولا يصح أن نأخذ النعمة من وراء صاحبها دون أن تتذكره بكلمة .

ويذيل الحق الآية بقوله : ﴿ واتقوا الله إِنَّ الله سَرِيعُ الحساب ﴾ وتقوى الله في هذا المجال تعني ألا يؤدي الإنسان هذه الأمور شكلياً ، وعلى المؤمن أن يتقي الله في تنفيذ أوامره بنية خالصة ودقة سلوك ؛ لأنه سبحانه سريع الحساب بأكثر من معنى ، فمهما طالت دنياك فهي منتهية . ومادام الموت هو نهاية الحياة فالحياة قصيرة بالنسبة للفرد . وإياك أن تستطيل عمر الدنيا ؛ لأن عمر الدنيا لك ولغيرك فلا تحسب الأمر بالنسبة إليك على أساس عمر غيرك الذي قد يطول عن عمرك . إذن مدة الحياة محدودة ، ومادام الموت قد جاء ، فعلى المؤمن أن يتذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" إذا مات أحدكم فقد قامت قيامته " .

والإنسان منا يعرف من خبر القرآن أن الموت مثل النوم . لا يعرف الإنسان منا كم ساعة قد نامها ، ونعرف من خبر أهل الكهف أنهم تساءلوا فيما بينهم :

﴿ وكذلك بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَآءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَم لَبِثْتُمْ قَالُواْ لَبِثْنَا يَوْماً أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُواْ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ ﴾ [الكهف : 19]

إذن هم لم يتبينوا أنهم ناموا ثلاثمائة عام وتسعة أعوام إلا بعد أن سألوا ، وكذلك من يموت فهو لن يدري كم مات إلا يوم البعث . أو أنه سبحانه سريع الحساب أي أن له حساباً قبل حساب الآخرة ، وهو حساب الدنيا . فعندما يرتكب العبد المخالفات التي نهى عنها الله ، ويأكل غير ما حلل الله ، فهو سبحانه قادر على أن يجازي العبد في الدنيا في نفسه بالأمراض أو التعب أو المرض النفسي ، ويقف الأطباء أمام حالته حائرين . وقوله الحق : ﴿ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الحساب ﴾ يصح ان تكون السرعة في الحساب في الدنيا ويصح أن تكون في الآخرة .

أو أنه سبحانه سريع الحساب بمعنى أنه يحاسب الجميع في أقل من لمح البصر ، فالبعض يظن ظناً خاطئاً أنهم سيقفون يوم القيامة في طابور طويل ليتلقى كل واحد حسابه . لا ، هو سبحانه يحاسب الجميع بسرعة تناسب طلاقة قدرته . ولذلك عندما سُئل الإمام علي - كرم الله وجهه - : كيف سيحاسب الله كل الناس في وقت واحد ويقال إن مقداره كنصف يوم من أيام البشر ؟ . فقال الإمام علي : فكما يرزقهم جميعاً في وقت واحد هو قادر على حسابهم في وقت واحد .

فسبحانه لم يجعل البشر تقف طابورا في الرزق ، بل كل واحد يتنفس وكل واحد يأكل ، وكل إنسان يسعى في أرض الله لينال من فضله . ولا أحد بقادر على أن يحسب الزمن على الله ؛ لأن الزمن إنما يُحسب على الذي يحدث الحدث وقدرته عاجزة ، لذلك يحتاج إلى زمن .

إننا عندما ننقل حجراً متوسط الحجم من مكانه فإن ذلك لا يكلف الرجل القوي إلا بعضاً من قُوَّته ، لكن هذا العمل بالنسبة لطفل صغير يحتاج إلى وقت طويل ، فما بالنا بخالق الإنسان والكون ؟ وما بالنا بالفاعل الذي هو قوة القوى ؟ هو لا يحتاج إلى زمن ، وهو سريع الحساب بكل المعاني . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(85/191)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾ اسْمُ الطَّيِّبَاتِ يَتَنَاوَلُ مَعْنَيَيْنِ : أَحَدُهُمَا : الطَّيِّبُ الْمُسْتَلَذُّ ، وَالْآخَرُ : الْحَلَالُ وَذَلِكَ لِأَنَّ ضِدَّ الطَّيِّبِ هُوَ الْخَبِيثُ ، وَالْخَبِيثُ حَرَامٌ ، فَإِذَا الطَّيِّبُ حَلَالٌ ؛ وَالْأَصْلُ فِيهِ الِاسْتِلْذَاذُ ، فَشُبِّهَ الْحَلَالُ بِهِ فِي انْتِفَاءِ الْمَضَرَّةِ مِنْهُمَا جَمِيعًا ؛ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ ﴾ يَعْنِي الْحَلَالَ ، وَقَالَ : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمْ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ الْخَبَائِثَ ﴾ فَجَعَلَ الطَّيِّبَاتِ فِي مُقَابَلَةِ الْخَبَائِثِ ، وَالْخَبَائِثُ هِيَ الْمُحَرَّمَاتُ ؛ وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ النِّسَاءِ ﴾ وَهُوَ يَحْتَمِلُ : مَا حَلَّ لَكُمْ ، وَيَحْتَمِلُ : مَا اسْتَطَبْتُمُوهُ .

فَقَوْلُهُ: ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ جَائِزٌ أَنْ يُرِيدَ بِهِ مَا اسْتَطَبْتُمُوهُ وَاسْتَلْذَذْتُمُوهُ مِمَّا لَا ضَرَرَ عَلَيْكُمْ فِي تَنَاوُلِهِ مِنْ طَرِيقِ الدِّينِ، فَيَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى مَعْنَى الْحَلَالِ الَّذِي لَا تَبِعَةَ عَلَى مُتَنَاوِلِهِ، وَجَائِزٌ أَنْ يَحْتَجَّ بِظَاهِرِهِ فِي إِبَاحَةِ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الْمُسْتَلَذَّةِ إِلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ.

(86/191)

﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ ﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ غَيْلَانَ الْعُمَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَلْمَى عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: ﴿ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْتُلَ الْكِلَابَ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُحِلَّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي أُمِرْتَ بِقَتْلِهَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ ﴾ الْآيَةَ ﴾.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ

بْنِ حَنْبَلٍ وَابْنُ عَبْدُوسِ بْنِ كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُشَمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ النَّوَّاءِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

قَالَ : ﴿ لَمَّا سَأَلْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْكِلَابِ لَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ لِي حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ ﴾ .

(87/191)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَدْ اقْتَضَى ظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَنْ تَكُونَ الْإِبَاحَةُ تَنَاوَلَتْ مَا عَلَّمْنَا مِنْ الْجَوَارِحِ ، وَهُوَ يَنْتَظِمُ الْكَلْبَ وَسَائِرَ جَوَارِحِ الطَّيْرِ ، وَذَلِكَ يُوجِبُ إبَاحَةَ سَائِرِ وُجُوهِ الِانْتِفَاعِ بِهَا ، فَدَلَّ عَلَى جَوَازِ بَيْعِ الْكَلْبِ وَالْجَوَارِحِ وَالِانْتِفَاعِ بِهَا بِسَائِرِ وُجُوهِ الِانْتِفَاعِ إلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ وَهُوَ الْأَكْلُ .

وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَجْعَلُ فِي الْكَلَامِ حَذْفًا ، فَجَعَلَهُ بِمَنْزِلَةِ : قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ مِنْ صَيْدِ مَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ ؛ وَيُسْتَدَلُّ عَلَيْهِ بِحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ حِينَ سَأَلَ عَنْ صَيْدِ الْكِلَابِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ ، وَحَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ فِيهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّا أُحِلَّ مِنْ الْكِلَابِ الَّتِي أُمِرُوا بِقَتْلِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ ؛ وَلَيْسَ يُمْتَنَعُ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ مُنْتَظِمَةً لِإِبَاحَةِ الِانْتِفَاعِ بِالْكِلَابِ وَبِصَيْدِهَا جَمِيعًا ، وَحَقِيقَةُ اللَّفْظِ تَقْتَضِي الْكِلَابَ أَنْفُسَهَا ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ يُوجِبُ إبَاحَةَ مَا عَلَّمْنَا ، وَإِضْمَارُ الصَّيْدِ فِيهِ يَحْتَاجُ إلَى دَلَالَةٍ ، وَفِي فَحْوَى الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى إبَاحَةِ صَيْدِهَا أَيْضًا وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ فَكُلُوا

مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ فَحَمْلُ الْآيَةِ عَلَى الْمَعْنَيَيْنِ وَاسْتِعْمَالُهَا فِيهِمَا عَلَى الْفَائِدَتَيْنِ أَوْلَى مِنْ الِاقْتِصَارِ عَلَى أَحَدِهِمَا .

وَقَدْ دَلَّتْ الْآيَةُ أَيْضًا عَلَى أَنَّ

(88/191)

شَرْطَ إبَاحَةِ الْجَوَارِحِ أَنْ تَكُونَ مُعَلَّمَةً ، لِقَوْلِهِ : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ ﴾ وَقَوْلُهُ : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمْ اللَّهُ ﴾ .

وَأَمَّا الْجَوَارِحُ فَإِنَّهُ قَدْ قِيلَ إنَّهَا الْكَوَاسِبُ لِلصَّيْدِ عَلَى أَهْلِهَا ، وَهِيَ الْكِلَابُ وَسِبَاعُ الطَّيْرِ الَّتِي تَصْطَادُ وَغَيْرُهَا ، وَاحِدُهَا " جَارِحٌ " وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْجَارِحَةُ لِأَنَّهُ يَكْسِبُ بِهَا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ﴾ يَعْنِي : مَا كَسَبْتُمْ ؛ وَمِنْهُ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ ؛ وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الِاصْطِيَادِ بِكُلِّ مَا عُلِّمَ الِاصْطِيَادَ مِنْ سَائِرِ ذِي النَّابِ مِنْ السِّبَاعِ وَذِي الْمِخْلَبِ مِنْ الطَّيْرِ .

وَقِيلَ فِي الْجَوَارِحِ إنَّهَا مَا تَجْرَحُ بِنَابٍ أَوْ مِخْلَبٍ ، قَالَ مُحَمَّدٌ فِي الزِّيَادَاتِ : إذَا صَدَمَ الْكَلْبُ الصَّيْدَ وَلَمْ يَجْرَحْهُ فَمَاتَ لَمْ يُؤْكَلْ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجْرَحْ بِنَابٍ أَوْ مِخْلَبٍ ؛ أَلَا تَرَى إلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ فَإِنَّمَا يَحِلُّ صَيْدُ مَا يَجْرَحُ بِنَابٍ أَوْ مِخْلَبٍ .

وإذا كان الاسم يقع عليهما فليس يمتنع أن يكونا مرادين باللفظ، فيريد بالكواسب ما يكسب بالاصطياد فيفيد الأصناف التي يصطاد بها من الكلاب والفهود وسباع الطير وجميع ما يقبل التعليم، ويفيد مع ذلك في شرط الذكاة وقوع الجراحة بالمقتول من الصيد وأن ذلك شرط ذكاته.

(89/191)

ويدل أيضا على أن الجراحة مرادة حديث النبي صلى الله عليه وسلم في المعراض أنه: ﴿ إن خزق بحده فكل وإن أصاب بعرضه فلا تأكل ﴾ ومتى وجدنا للنبي صلى الله عليه وسلم حكما يواطئ معنى ما في القرآن، وجب حمل مراد القرآن عليه وأن ذلك مما أراد الله تعالى به.

وقوله تعالى: ﴿ مكلبين ﴾ قد قيل فيه وجهان:

أحدهما: أن المكلب هو صاحب الكلب الذي يعلمه الصيد ويؤدبه.

وقيل معناه: مضرين على الصيد كما تضرى الكلاب؛ والتكليب هو التضرية يقال: كلب كلب إذا ضرى بالناس.

وليس في قوله: ﴿ مكلبين ﴾ تخصيص للكلاب دون غيرها من الجوارح؛ إذ كانت

التَّضْرِيَةُ عَامَّةً فِيهِنَّ، وَكَذَلِكَ إِنْ أَرَادَ بِهِ تَأْدِيبَ الْكَلْبِ وَتَعْلِيمَهُ كَانَ ذَلِكَ عُمُومًا فِي سَائِرِ الْجَوَارِحِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِيمَا قَتَلَتْهُ الْجَوَارِحُ غَيْرَ الْكَلْبِ، فَرَوَى مَرْوَانُ الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: "الصَّقْرُ وَالْبَازِي مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ".

وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنْ لَيْثٍ قَالَ: سُئِلَ مُجَاهِدٌ عَنْ الْبَازِي وَالْفَهْدِ وَمَا يُصَادُ بِهِ مِنْ السِّبَاعِ، فَقَالَ: "هَذِهِ كُلُّهَا جَوَارِحُ".

وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ قَالَ: "الطَّيْرُ وَالْكِلَابُ".

(90/191)

وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ: ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ قَالَ: "الْجَوَارِحُ الْكِلَابُ وَمَا تُعَلَّمُ مِنْ الْبُزَاةِ وَالْفُهُودِ".

وَرَوَى أَشْعَثُ عَنْ الْحَسَنِ: ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ قَالَ: "الصَّقْرُ وَالْبَازِي وَالْفَهْدُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلْبِ".

وَرَوَى صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابٍ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: "لَا

يَصْلُحُ أَكْلُ مَا قَتَلَتْه الْبُزَاةُ " .

وَرَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : " فَأَمَّا مَا صَادَ مِنْ الطَّيْرِ الْبُزَاةُ وَغَيْرُهَا فَمَا أَدْرَكْت ذَكَاتَهُ فَذَكَّيْته فَهُوَ لَك وَإِلَّا فَلَا تَطْعَمْهُ " .

وَرَوَى سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَلِيًّا كَرِهَ مَا قَتَلَتْ الصُّقُورُ .

وَرَوَى أَبُو بِشْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ صَيْدَ الطَّيْرِ وَيَقُولُ : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ إنَّمَا هِيَ الْكِلَابُ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَتَأَوَّلَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ عَلَى الْكِلَابِ خَاصَّةً ، وَتَأَوَّلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى الْكِلَابِ وَغَيْرِهَا ؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ ﴾ شَامِلٌ لِلطَّيْرِ وَالْكِلَابِ ، ثُمَّ قَوْلُهُ : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ مُحْتَمِلٌ لِأَنْ يُرِيدَ بِهِ الْكِلَابَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ الْجَوَارِحِ وَالْكِلَابِ مِنْهَا ، وَيَكُونَ قَوْلُهُ : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ بِمَعْنَى مُؤَدِّبِينَ أَوْ مُضَرِّينَ ، وَلَا يُخَصَّصُ ذَلِكَ

بِالْكِلَابِ دُونَ غَيْرِهَا ؛ فَوَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى الْعُمُومِ وَأَنْ لَا يُخَصَّصَ بِالِاحْتِمَالِ .

وَلَا نَعْلَمُ خِلَافًا بَيْنَ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ فِي إِبَاحَةِ صَيْدِ الطَّيْرِ وَإِنْ قَتَلَ وَأَنَّهُ كَصَيْدِ الْكَلْبِ ؛ قَالَ أَصْحَابُنَا وَمَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَاللَّيْثُ وَالشَّافِعِيُّ : " مَا عَلَّمْتَ مِنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنْ الطَّيْرِ وَذِي نَابٍ مِنْ السِّبَاعِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ صَيْدُهُ " .

وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَشْهَدُ لِهَذِهِ الْمَقَالَةِ ؛ لِأَنَّهُ أَبَاحَ صَيْدَ الْجَوَارِحِ ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ عَلَى جَمِيعِ مَا يَجْرَحُ بِنَابٍ أَوْ بِمِخْلَبٍ وَعَلَى مَا يَكْسِبُ عَلَى أَهْلِهِ بِالِاصْطِيَادِ لَمْ يُفَرِّقْ فِيهِ بَيْنَ الْكَلْبِ وَبَيْنَ غَيْرِهِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ شَرْطَ إبَاحَةِ صَيْدِ هَذِهِ الْجَوَارِحِ أَنْ تَكُونَ مُعَلَّمَةً وَأَنَّهَا إذَا لَمْ تَكُنْ مُعَلَّمَةً فَقَتَلَتْ لَمْ يَكُنْ مُذَكًّى وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ خَرَجَ عَلَى سُؤَالِ السَّائِلِينَ عَمَّا يَحِلُّ مِنْ الصَّيْدِ ، فَأَطْلَقَ لَهُمْ إبَاحَةَ صَيْدِ الْجَوَارِحِ الْمُعَلَّمَةِ ، وَذَلِكَ شَامِلٌ لِجَمِيعِ مَا شَمِلَتْهُ الْإِبَاحَةُ وَانْتَظَمَهُ الْإِطْلَاقُ ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ وَقَعَ عَنْ جَمِيعِ مَا يَحِلُّ لَهُمْ مِنْ الصَّيْدِ فَخَصَّ الْجَوَابُ بِالْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ ، فَلَا تَجُوزُ اسْتِبَاحَةُ شَيْءٍ مِنْهُ إلَّا عَلَى الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ .

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمْ اللَّهُ ﴾ ، فَرُوِيَ عَنْ سَلْمَانَ وَسَعْدٍ أَنَّ تَعْلِيمَهُ أَنْ يُضَرَّى عَلَى الصَّيْدِ وَيَعُودَ إلَى إلْفِ صَاحِبِهِ حَتَّى يَرْجِعَ إلَيْهِ وَلَا يَهْرُبَ عَنْهُ .

وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ ، وَلَمْ يَشْرِطُوا فِيهِ تَرْكَ الْأَكْلِ .

وَرُوِيَ عَنْ غَيْرِهِمَا أَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَعْلِيمِ الْكَلْبِ ، وَأَنَّ مِنْ شَرْطِ إبَاحَةِ صَيْدِهِ أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ لَمْ يُؤْكَلْ ؛ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ؛ وَقَالُوا جَمِيعًا فِي صَيْدِ الْبَازِي إنَّهُ يُؤْكَلُ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ؛ وَإِنَّمَا تَعْلِيمُهُ أَنْ تَدْعُوَهُ فَيُجِيبَك .

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَزُفَرُ : " إذَا أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْ الصَّيْدِ فَهُوَ غَيْرُ مُعَلَّمٍ لَا يُؤْكَلُ صَيْدُهُ ، وَيُؤْكَلُ صَيْدُ الْبَازِي وَإِنْ أَكَلَ " وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ .

وَقَالَ مَالِكٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَاللَّيْثُ : "يُؤْكَلُ وَإِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْهُ " .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : " لَا يُؤْكَلُ إذَا أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْهُ وَالْبَازِي مِثْلُهُ فِي الْقِيَاسِ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : اتَّفَقَ السَّلَفُ الْمُجِيزُونَ لِصَيْدِ الْجَوَارِحِ مِنْ سِبَاعِ الطَّيْرِ أَنَّ صَيْدَهَا يُؤْكَلُ وَإِنْ أَكَلَتْ مِنْهُ ، مِنْهُمْ سَعْدٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَسَلْمَانُ وَابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ ؛ وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي صَيْدِ الْكَلْبِ ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَعَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ : " لَا يُؤْكَلُ صَيْدُ الْكَلْبِ إذَا أَكَلَ مِنْهُ " .

وَقَالَ سَلْمَانُ وَسَعْدٌ وَابْنُ عُمَرَ : "يُؤْكَلُ صَيْدُهُ وَإِنْ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ إلَّا ثُلُثُهُ " .

وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَابْنِ شِهَابٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَعْلُومٌ مِنْ حَالِ الْكَلْبِ قَبُولُهُ لِلتَّأْدِيبِ فِي تَرْكِ الْأَكْلِ ، فَجَائِزٌ أَنْ يُعَلَّمَ تَرْكَهُ وَيَكُونَ تَرْكُهُ لِلْأَكْلِ عَلَمًا لِلتَّعْلِيمِ وَدَلَالَةً عَلَيْهِ ، فَيَكُونُ تَرْكُهُ لِلْأَكْلِ مِنْ شَرَائِطِ صِحَّةِ ذَكَاتِهِ وَوُجُودُ الْأَكْلِ مَانِعٌ مِنْ صِحَّةِ ذَكَاتِهِ .

وَأَمَّا الْبَازِي فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَعْلِيمُهُ بِتَرْكِ الْأَكْلِ وَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ التَّعْلِيمَ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ ، فَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ أَبَاحَ صَيْدَ جَمِيعِ الْجَوَارِحِ عَلَى شَرْطِ التَّعْلِيمِ فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ شَرْطِ التَّعْلِيمِ لِلْبَازِي تَرْكُهُ الْأَكْلَ ؛ إِذْ لَا سَبِيلَ إِلَى تَعْلِيمِهِ ذَلِكَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُكَلِّفَهُ اللَّهُ تَعْلِيمَ مَا لَا يَصِحُّ مِنْهُ التَّعْلِيمُ وَقَبُولُ التَّأْدِيبِ ؛ فَثَبَتَ أَنَّ

تَرْكَ الْأَكْلِ لَيْسَ مِنْ شَرَائِطِ تَعَلُّمِ الْبَازِي وَجَوَارِحِ الطَّيْرِ ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِطِ تَعَلُّمِ الْكَلْبِ ؛ لِأَنَّهُ يَقْبَلُهُ وَيُمْكِنُ تَأْدِيبُهُ بِهِ .

وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرِهِ فِي حَظْرِ مَا قَتَلَهُ الْبَازِي ، مِنْ حَيْثُ كَانَ عِنْدَهُمْ أَنَّ مِنْ شَرْطِ التَّعْلِيمِ تَرْكُ الْأَكْلِ ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُمْكِنٍ فِي الطَّيْرِ فَلَمْ يَكُنْ مُعَلَّمًا فَلَا يَكُونُ مَا قَتَلَهُ مُذَكًّى .

إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ لَا تَكُونَ لِذِكْرِ التَّعْلِيمِ فِي الْجَوَارِحِ مِنْ الطَّيْرِ فَائِدَةٌ ؛ إِذْ كَانَ صَيْدُهَا غَيْرَ مُذَكًّى ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُعَلَّمُ وَغَيْرُ الْمُعَلَّمِ فِيهِ سَوَاءً ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَمَّمَ الْجَوَارِحَ كُلَّهَا وَشَرَطَ تَعْلِيمَهَا وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْكَلْبِ وَبَيْنَ الطَّيْرِ فَوَجَبَ اسْتِعْمَالُ عُمُومِ اللَّفْظِ فِيهَا كُلِّهَا ، فَيَكُونُ مِنْ جَوَارِحِ الطَّيْرِ مَا يَكُونُ مُعَلَّمًا ، وَكَذَلِكَ مِنْ الْكِلَابِ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ وُجُوهُ تَعْلِيمِهَا ، فَيَكُونُ مِنْ تَعْلِيمِ الْكِلَابِ وَنَحْوِهَا تَرْكُ الْأَكْلِ ، وَمِنْ تَعْلِيمِ جَوَارِحِ الطَّيْرِ أَنْ يُجِيبَهُ إِذَا دَعَاهُ وَيَأْلَفُهُ وَلَا يَنْفِرُ عَنْهُ ، حَتَّى يَكُونَ التَّعْلِيمُ عَامًّا فِي جَمِيعِ مَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ .

وَمِنْ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مِنْ شَرَائِطِ ذَكَاةِ صَيْدِ الْكَلْبِ وَنَحْوِهِ تَرْكُ الْأَكْلِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وَلَا يَظْهَرُ الْفَرْقُ بَيْنَ إمْسَاكِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَبَيْنَ إمْسَاكِهِ عَلَيْنَا إلَّا بِتَرْكِ الْأَكْلِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ تَرْكُ الْأَكْلِ مَشْرُوطًا لَزَالَتْ فَائِدَةُ قَوْلِهِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ ، فَلَمَّا كَانَ تَرْكُ الْأَكْلِ عَلَمًا لِإِمْسَاكِهِ عَلَيْنَا وَكَانَ اللَّهُ إنَّمَا أَبَاحَ لَنَا أَكْلَ صَيْدِهَا بِهَذِهِ الشَّرِيطَةِ ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا أَمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ مَحْظُورًا .

فَإِنْ قِيلَ فَقَدْ يَأْكُلُ الْبَازِي مِنْهُ وَيَكُونُ مَعَ الْأَكْلِ مُمْسِكًا عَلَيْنَا .

قِيلَ لَهُ : الْإِمْسَاكُ عَلَيْنَا إنَّمَا هُوَ مَشْرُوطٌ فِي الْكَلْبِ وَنَحْوِهِ ، فَأَمَّا الطَّيْرُ فَلَمْ يُشْرَطْ فِيهِ أَنْ يُمْسِكَهُ عَلَيْنَا لِمَا قَدَّمْنَاهُ بَدِيًّا .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إمْسَاكَ الْكَلْبِ عَلَيْنَا أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ وَأَنَّهُ مَتَى أَكَلَ مِنْهُ كَانَ مُمْسِكًا عَلَى نَفْسِهِ مَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : " إذَا أَكَلَ مِنْهُ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ " ، فَأَخْبَرَ أَنَّ الْإِمْسَاكَ عَلَيْنَا تَرْكُهُ لِلْأَكْلِ ؛ فَإِذَا كَانَ اسْمُ الْإِمْسَاكِ يَتَنَاوَلُ مَا ذَكَرَهُ وَلَوْ لَمْ يَتَنَاوَلْهُ لَمْ يَتَأَوَّلْهُ عَلَيْهِ ، وَجَبَ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ صَارَ ذَلِكَ اسْمًا لَهُ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أَيْضًا ، فَثَبَتَتْ حُجَّتُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : بَيَانُ مَعْنَى الْآيَةِ وَالْمُرَادُ بِهَا .

وَالثَّانِي : نَصُّ السُّنَّةِ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى قَالَ : حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ ، فَقَالَ : ﴿ إذَا أَرْسَلْت كَلْبَك الْمُعَلَّمَ

وَذَكَرْت اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْك فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ

﴾ .

(96/191)

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ : ﴿ سَأَلْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : إذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ .

قُلْت : أُرْسِلُ كَلْبِي ؟ قَالَ : إذَا سَمَّيْت فَكُلْ وَإِلَّا فَلَا تَأْكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ؛

وَقَالَ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ عَلَيْهِ كَلْبًا آخَرَ ؟ قَالَ : لَا تَأْكُلْ لِأَنَّك إنَّمَا سَمَّيْت عَلَى كَلْبِك

﴾ .

فَثَبَتَ بِهَذَا الْخَبَرِ مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِقَوْلِهِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وَنَصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّهْيِ عَنْ أَكْلِ مَا أَكَلَ مِنْهُ الْكَلْبُ .

فَإِنْ قِيلَ : قَدْ رَوَى حَبِيبُ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

، ﴿ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ : فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْك الْكَلْبُ قَالَ : فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ؟ قَالَ : وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ﴾ .

(97/191)

قِيلَ لَهُ : هَذَا اللَّفْظُ غَلَطٌ فِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ حَدِيثَ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَدْ رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو إدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ وَأَبُو أَسْمَاءَ وَغَيْرُهُمَا فَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ هَذَا اللَّفْظَ ؛ وَعَلَى أَنَّهُ لَوْ ثَبَتَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ كَانَ حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَوْلَى مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : مِنْ مُوَافَقَتِهِ لِظَاهِرِ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

وَالثَّانِي : مَا فِيهِ مِنْ حَظْرِ مَا أَكَلَ مِنْهُ الْكَلْبُ ؛ وَمَتَى وَرَدَ خَبَرَانِ فِي أَحَدِهِمَا حَظْرُ شَيْءٍ وَفِي الْآخَرِ إبَاحَتُهُ فَخَبَرُ الْحَظْرِ أَوْلَاهُمَا بِالِاسْتِعْمَالِ .

فَإِنْ قِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ أَنْ يَحْبِسَهُ عَلَيْنَا بَعْدَ قَتْلِهِ لَهُ ، فَهَذَا هُوَ إمْسَاكُهُ عَلَيْنَا .

فَيُقَالُ لَهُ : هَذَا غَلَطٌ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَارَ مَحْبُوسًا بِالْقَتْلِ فَلَا يَحْتَاجُ الْكَلْبُ إلَى أَنْ يَحْبِسَهُ عَلَيْنَا بَعْدَ قَتْلِهِ ، فَهَذَا لَا مَعْنَى لَهُ .

فَإِنْ قِيلَ : قَتْلُهُ هُوَ حَبْسُهُ عَلَيْنَا .

قِيلَ لَهُ: هَذَا أَيْضًا لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّهُ يَصِيرُ تَقْدِيرُ الْآيَةِ عَلَى هَذَا: فَكُلُوا مِمَّا قَتَلْنَ عَلَيْكُمْ؛ وَهَذَا يُسْقِطُ فَائِدَةَ الْآيَةِ؛ لِأَنَّ إبَاحَةَ مَا قَتَلْنَهُ قَدْ تَضَمَّنَتْهُ الْآيَةُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ ﴾، وَهُوَ يَعْنِي صَيْدَ مَا عَلَّمْنَا مِنْ الْجَوَارِحِ جَوَابًا لِسُؤَالِ مَنْ سَأَلَ عَنْ الْمُبَاحِ مِنْهُ.

(98/191)

وَعَلَى أَنَّ الْإِمْسَاكَ لَيْسَ بِعِبَارَةٍ عَنْ الْقَتْلِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُمْسِكُهُ عَلَيْنَا وَهُوَ حَيٌّ غَيْرُ مَقْتُولٍ، فَلَيْسَ إمْسَاكُهُ عَلَيْنَا إذًا إلَّا أَنْ يَحْبِسَهُ

حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُهُ.

وَلَا يَخْلُو الْإِمْسَاكُ عَلَيْنَا مِنْ أَنْ يَكُونَ حَبْسُهُ إيَّاهُ عَلَيْنَا مِنْ غَيْرِ قَتْلٍ، أَوْ حَبْسُهُ عَلَيْنَا بَعْدَ قَتْلِهِ، أَوْ تَرْكُهُ لِلْأَكْلِ مِنْهُ بَعْدَ قَتْلِهِ؛ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِهِ حَبْسَهُ عَلَيْنَا وَهُوَ حَيٌّ غَيْرُ مَقْتُولٍ لِاتِّفَاقِ الْجَمِيعِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُرَادٍ، وَأَنَّ حَبْسَهُ عَلَيْنَا حَيًّا لَيْسَ بِشَرْطٍ فِي إبَاحَةِ أَكْلِهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ لَا يَحِلُّ أُكُلُ مَا قَتَلَهُ، وَلَا يَجُوزُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ حَبْسَهُ عَلَيْنَا بَعْدَ قَتْلِهِ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ إمْسَاكَهُ عَلَيْنَا شَرْطًا فِي الْإِبَاحَةِ، وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ لَوْ قَتَلَهُ ثُمَّ تَرَكَهُ وَانْصَرَفَ عَنْهُ وَلَمْ يَحْبِسْهُ عَلَيْنَا أَنَّهُ يَجُوزُ أُكُلُهُ؛

فَعلِمْنَا أَنَّ ذلِكَ غيْرُ مُرادٍ ، فَثَبَتَ أَنَّ الْمُرَادَ تَرْكُهُ الْأَكْلَ .

فَإِنْ قِيل : قَوْلُهُ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ يَقْتَضِي إبَاحَةَ مَا بَقِيَ مِنْ الصَّيْدِ بَعْدَ أَكْلِهِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَمْسَكَهُ عَلَيْنَا إذَا لَمْ يَأْكُلْهُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُمْسِكْ عَلَيْنَا الْمَأْكُولَ مِنْهُ دُونَ مَا بَقِيَ مِنْهُ فَقَدْ اقْتَضَى ظَاهِرُ الْآيَةِ إبَاحَةَ أَكْلِ الْبَاقِي مِمَّا هُوَ مُمْسِكٌ عَلَيْنَا .

(99/191)

قِيلَ لَهُ : هَذَا غَلَطٌ مِنْ وُجُوهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ مَعْنَى الْإِمْسَاكِ مِنْ السَّلَفِ قَالُوا فِيهِ قَوْلَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ لَا يَأْكُلَ مِنْهُ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَوْلُ مَنْ قَالَ حَبَسَهُ عَلَيْنَا بَعْدَ الْقَتْلِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إنَّ تَرْكَ أَكْلِ الْبَاقِي مِنْهُ بَعْدَ مَا أَكَلَ هُوَ إمْسَاكٌ ، فَبَطَلَ هَذَا الْقَوْلُ .

وَالثَّانِي : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ إذَا أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ فَلَمْ يَجْعَلْهُ مُمْسِكًا عَلَيْنَا مَا بَقِيَ مِنْهُ إذَا كَانَ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ شَيْئًا .

وَالثَّالِثُ : أَنَّهُ يَصِيرُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ

: فَكُلُوا مِمَّا قَتَلَهُ ، مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ إمْسَاكٍ ؛ إذْ مَعْلُومٌ أَنَّ مَا قَدْ أَكَلَهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ الْحَظْرُ ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إلَى إسْقَاطِ فَائِدَةِ ذِكْرِ إمْسَاكِهِ عَلَيْنَا .

(100/191)

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ إِذَا أَكَلَ مِنْهُ فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا اصْطَادَ لِنَفْسِهِ وَأَمْسَكَهُ عَلَيْهَا وَلَمْ يُمْسِكْهُ عَلَيْنَا بِاصْطِيَادِهِ ، وَتَرْكُهُ أَكْلَ بَعْضِهِ بَعْدَ مَا أَكَلَ مِنْهُ مَا أَكَلَ لَا يُكْسِبُهُ فِي الْبَاقِي حُكْمَ الْإِمْسَاكِ عَلَيْنَا ؛ لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَتْرُكَ أَكْلَ الْبَاقِي ؛ لِأَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهِ لَا ؛ لِأَنَّهُ أَمْسَكَهُ عَلَيْنَا ، وَفِي أَكْلِهِ مِنْهُ بَدِيًّا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُمْسِكْهُ عَلَيْنَا بِاصْطِيَادِهِ ؛ وَهَذَا الَّذِي يَجِبُ عَلَيْنَا اعْتِبَارُهُ فِي صِحَّةِ التَّعْلِيمِ ، وَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَصْطَادَهُ لَنَا وَيُمْسِكَهُ عَلَيْنَا ، فَإِذَا أَكَلَ مِنْهُ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ حَدَّ التَّعْلِيمِ .

فَإِنْ قِيلَ : الْكَلْبُ إِنَّمَا يَصْطَادُ وَيُمْسِكُ لِنَفْسِهِ لَا لِصَاحِبِهِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ شَبْعَانَ حِينَ أُرْسِلَ لَمْ يَصْطَدْ ؟ وَهُوَ إِنَّمَا يُضَرَّى عَلَى الصَّيْدِ بِأَنْ يُطْعَمَ مِنْهُ ، فَلَيْسَ إِذًا فِي أَكْلِهِ مِنْهُ نَفْيُ التَّعْلِيمِ وَالْإِمْسَاكِ عَلَيْنَا .

وَلَوْ اُعْتُبِرَ مَا ذَكَرْتُمْ فِيهِ لَاحْتَجْنَا إِلَى اعْتِبَارِ نِيَّةِ الْكَلْبِ وَضَمِيرِهِ ، وَذَلِكَ مِمَّا لَا نَعْلَمُهُ وَلَا نَقِفُ عَلَيْهِ بَلْ لَا نَشُكُّ أَنَّ نِيَّتَهُ وَقَصْدَهُ لِنَفْسِهِ .

قِيلَ لَهُ : أَمَّا قَوْلُك : " إنَّهُ يَصْطَادُ وَيُمْسِكُ لِنَفْسِهِ " فَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا ضُرِبَ حَتَّى يَتْرُكَ الْأَكْلَ ، وَلَمَا تَعَلَّمَ ذَلِكَ إذَا عُلِّمَ ، فَلَمَّا كَانَ إذَا عُلِّمَ تَرْكَ الْأَكْلِ تَعَلَّمَ ذَلِكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ عَلِمْنَا أَنَّهُ مَتَى تَرَكَ الْأَكْلَ فَهُوَ مُمْسِكٌ لَهُ عَلَيْنَا مُعَلَّمٌ لِمَا شَرَطَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ تَعْلِيمِهِ فَهُوَ حِينَئِذٍ مُصْطَادٌ لِصَاحِبِهِ مُمْسِكٌ عَلَيْهِ ؛ وَقَوْلُهُ : " إنَّهُ لَوْ كَانَ يَصْطَادُ

لِصَاحِبِهِ لَكَانَ يَصْطَادُ فِي حَالِ الشِّبَعِ " فَهُوَ يَصْطَادُ فِي حَالِ الشِّبَعِ لِصَاحِبِهِ وَيُمْسِكُهُ عَلَيْهِ إذَا أَرْسَلَهُ صَاحِبُهُ ، وَهُوَ إذَا كَانَ مُعَلَّمًا لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ الِاصْطِيَادِ إذَا أَرْسَلَهُ .

وَأَمَّا قَوْلُك : " إنَّهُ يُضَرَّى عَلَى الصَّيْدِ بِأَنَّهُ يُطْعَمُ مِنْهُ " فَإِنَّهُ إنَّمَا يُطْعَمُ مِنْهُ بَعْدَ إمْسَاكِهِ عَلَى صَاحِبِهِ ؛ وَأَمَّا ضَمِيرُ الْكَلْبِ وَنِيَّتُهُ فَإِنَّ الْكَلْبَ يَعْلَمُ مَا يُرَادُ مِنْهُ بِالتَّعْلِيمِ فَيَنْتَهِي إلَيْهِ ، كَمَا يَعْرِفُ الْفَرَسُ مَا يُرَادُ مِنْهُ بِالزَّجْرِ وَرَفْعِ السَّوْطِ وَنَحْوِهِ ، وَاَلَّذِي يُعْلَمُ بِهِ ذَلِكَ مِنْ الْكَلْبِ تَرْكُهُ لِلْأَكْلِ وَمَتَى أَكَلَ مِنْهُ فَقَدْ عَلِمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَصَدَ بِذَلِكَ إمْسَاكَهُ عَلَى نَفْسِهِ دُونَ صَاحِبِهِ .

وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا وَأَنَّ تَعْلِيمَ الْكَلْبِ إنَّمَا يَكُونُ بِتَرْكِهِ الْأَكْلَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّهُ أَلُوفٌ غَيْرُ مُسْتَوْحِشٍ ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيمُهُ لِيَتَأَلَّفَ وَلَا يَسْتَوْحِشَ ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ بِتَرْكِهِ الْأَكْلَ .

وَالْبَازِي مِنْ جَوَارِحِ الطَّيْرِ وَهُوَ مُسْتَوْحِشٌ فِي الْأَصْلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيمُهُ بِأَنْ يُضْرَبَ لِيَتْرُكَ الْأَكْلَ ، فَثَبَتَ أَنَّ تَعْلِيمَهُ بِإِلْفِهِ لِصَاحِبِهِ وَزَوَالِ الْوَحْشَةِ مِنْهُ بِأَنْ يَدْعُوَهُ فَيُجِيبَهُ ، فَيَزُولَ بِذَلِكَ عَنْ طَبْعِهِ الْأَوَّلِ وَيَكُونَ ذَلِكَ عَلَمًا لِتَعْلِيمِهِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ قِيلَ فِيهِ : إِنَّ " مِنْ " دَخَلَتْ لِلتَّبْعِيضِ ، وَيَكُونُ مَعْنَى التَّبْعِيضِ فِيهِ أَنَّ بَعْضَ مَا يُمْسِكُهُ عَلَيْنَا مُبَاحٌ دُونَ جَمِيعِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَجْرَحُهُ فَيَقْتُلُهُ دُونَ مَا يَقْتُلُهُ بِصَدْمِهِ مِنْ غَيْرِ جِرَاحَةٍ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ " مِنْ " هَهُنَا زَائِدَةٌ لِلتَّأْكِيدِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ .

وَقَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ : هَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّهَا لَا تُزَادُ فِي الْمُوجَبِ وَإِنَّمَا تُزَادُ فِي النَّفْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ ، وَقَوْلُهُ

تَعَالَى : ﴿ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ ، أَيْ : يُكَفِّرُ عَنْكُمْ أَعْمَالَكُمُ الَّتِي تُحِبُّونَ سَتْرَهَا عَلَيْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى يُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ السَّيِّئَاتِ مَا يَجُوزُ تَكْفِيرُهُ فِي الْحِكْمَةِ دُونَ مَا لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُ خِطَابٌ عَامٌّ لِسَائِرِ الْمُكَلَّفِينَ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الْكَلْبِ إذَا أَكَلَ مِنْ الصَّيْدِ وَقَدْ صَادَ قَبْلَ ذَلِكَ صَيْدًا كَثِيرًا وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ : " إنَّ جَمِيعَ مَا تَقَدَّمَ حَرَامٌ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ حِينَ أَكَلَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُعَلَّمًا ، وَقَدْ كَانَ الْحُكْمُ بِتَعْلِيمِهِ بَدِيًّا حِينَ تَرَكَ الْأَكْلَ مِنْ طَرِيقِ الِاجْتِهَادِ وَغَالِبِ الظَّنِّ ، وَالْحُكْمُ بِنَفْيِ التَّعْلِيمِ عِنْدَ الْأَكْلِ مِنْ طَرِيقِ الْيَقِينِ ، وَلَا حَظَّ لِلِاجْتِهَادِ مَعَ الْيَقِينِ ، وَقَدْ يَتْرُكُ الْأَكْلَ بَدِيًّا وَهُوَ غَيْرُ مُعَلَّمٍ كَمَا يَتْرُكُ سَائِرَ السِّبَاعِ فَرَائِسَهَا عِنْدَ الِاصْطِيَادِ وَلَا يَأْكُلُهَا سَاعَةَ الِاصْطِيَادِ ، فَإِنَّمَا يَحْكُمُ إذَا كَثُرَ مِنْهُ تَرْكُ الْأَكْلِ بِحُكْمِ التَّعْلِيمِ مِنْ جِهَةِ غَالِبِ الظَّنِّ ، فَإِذَا أَكَلَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَصَلَ الْيَقِينُ بِنَفْيِ التَّعْلِيمِ فَيَحْرُمُ مَا قَدْ اصْطَادَهُ قَبْلَ ذَلِكَ " .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ : " إذَا تَرَكَ الْأَكْلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَهُوَ مُعَلَّمٌ ، فَإِنْ أَكَلَ بَعْدَ ذَلِكَ لَمْ يَحْرُمْ مَا تَقَدَّمَ مِنْ صَيْدِهِ ؛ لِأَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَسِيَ التَّعْلِيمَ فَلَمْ يَحْرُمْ مَا قَدْ حَكَمَ بِإِبَاحَتِهِ بِالِاحْتِمَالِ " .

وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ مَحْمُولًا عَلَى أَنَّهُ أَكَلَ فِي مُدَّةٍ لَا يَكَادُ يَنْسَى فِيهَا ، فَإِنْ تَطَاوَلَتْ الْمُدَّةُ فِي الِاصْطِيَادِ ثُمَّ اصْطَادَ فَأَكَلَ مِنْهُ وَفِي مِثْلِ تِلْكَ الْمُدَّةِ يَجُوزُ أَنْ يَنْسَى فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَحْرُمَ مَا تَقَدَّمَ ، وَيَكُونُ مَوْضِعُ الْخِلَافِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ أَنَّهُمَا

يَعْتَبِرَانِ فِي شَرْطِ التَّعْلِيمِ تَرْكَ الْأَكْلِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَبُو حَنِيفَةَ لَا يُحِدُّهُ ، وَإِنَّمَا يَعْتَبِرُ مَا يَغْلِبُ فِي الظَّنِّ مِنْ حُصُولِ التَّعْلِيمِ ، فَإِذَا غَلَبَ فِي الظَّنِّ أَنَّهُ مُعَلَّمٌ بِتَرْكِ الْأَكْلِ ثُمَّ أُرْسِلَ مَعَ قُرْبِ الْمُدَّةِ فَأَكَلَ مِنْهُ ، فَهُوَ مَحْكُومٌ بِأَنَّهُ غَيْرُ مُعَلَّمٍ فِيمَا تَرَكَ أَكْلَهُ ؛ مِمَّا تَطَاوَلَتْ الْمُدَّةُ بِإِرْسَالِهِ بَعْدَ تَرْكِ الْأَكْلِ حَتَّى يَظُنَّ فِي مِثْلِهَا نِسْيَانُ التَّعْلِيمِ ، لَمْ يَحْرُمْ مَا تَقَدَّمَ ؛ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ يَقُولَانِ : إنَّهُ إذَا تَرَكَ الْأَكْلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ اصْطَادَ فَأَكَلَ فِي مُدَّةٍ قَرِيبَةٍ أَوْ بَعِيدَةٍ لَمْ يَحْرُمْ مَا تَقَدَّمَ مِنْ صَيْدِهِ ، فَيَظْهَرُ مَوْضِعُ الْخِلَافِ بَيْنَهُمْ هَهُنَا .

قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ وَالسُّدِّيُّ : "يَعْنِي عَلَى إرْسَالِ الْجَوَارِحِ" .

(105/191)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَوْلُهُ : ﴿ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ أَمْرٌ يَقْتَضِي الْإِيجَابَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرْجِعَ إلَى الْأَكْلِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَعُودَ إلَى الْإِرْسَالِ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمْ اللَّهُ ﴾ قَدْ تَضَمَّنَ إرْسَالَ الْجَوَارِحِ الْمُعَلَّمَةِ عَلَى الصَّيْدِ ، فَجَائِزٌ عَوْدُ الْأَمْرِ بِالتَّسْمِيَةِ إلَيْهِ ، وَلَوْلَا احْتِمَالُ ذَلِكَ لَمَا تَأَوَّلَهُ السَّلَفُ عَلَيْهِ .

وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ وَقَدْ تَضَمَّنَ الْأَمْرُ بِالذِّكْرِ إِيجَابُهُ وَاتَّفَقُوا أَنَّ الذِّكْرَ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَى الْأَكْلِ ، فَوَجَبَ اسْتِعْمَالُ حُكْمِهِ عَلَى الْإِرْسَالِ ؛ إِذْ كَانَ مُخْتَلَفًا فِيهِ ؛ وَإِذَا كَانَتْ التَّسْمِيَةُ وَاجِبَةً عَلَى الْإِرْسَالِ صَارَتْ مِنْ شَرَائِطِ الذَّكَاةِ ، كَتَعْلِيمِ الْجَوَارِحِ وَكَوْنِ الْمُرْسِلِ مِمَّنْ تَصِحُّ ذَكَاتُهُ وَإِسَالَةِ دَمِ الصَّيْدِ بِمَا يَجْرَحُ وَلَهُ حَدٌّ ، فَإِذَا تَرَكَهَا لَمْ تَصِحَّ ذَكَاتُهُ كَمَا لَا تَصِحُّ ذَكَاتُهُ مَعَ تَرْكِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ شَرَائِطِ الذَّكَاةِ .

وَالَّذِي تَقْتَضِيهِ الْآيَةُ فَسَادُ الذَّكَاةِ عِنْدَ تَرْكِ التَّسْمِيَةِ عَامِدًا وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ لَا يَتَنَاوَلُ النَّاسِيَ ؛ إِذْ لَا يَصِحُّ خِطَابُهُ ؛ فَلِذَلِكَ قَالَ أَصْحَابُنَا : إِنَّ تَرْكَ التَّسْمِيَةِ نَاسِيًا لَا يَمْنَعُ صِحَّةَ الذَّكَاةِ ؛ إِذْ هُوَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ بِهَا فِي حَالِ النِّسْيَانِ .

(106/191)

وَسَنَذْكُرُ إِيجَابَ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ عِنْدَ قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ إِذَا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

وَقَدْ رُوِيَ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى إِرْسَالِ الْكَلْبِ مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ : ﴿ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْت : أُرْسِلُ كَلْبِي ؟ قَالَ : إذَا سَمَّيْت فَكُلْ وَإِلَّا فَلَا تَأْكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَقَالَ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ عَلَيْهِ كَلْبًا آخَرَ ؟ قَالَ : لَا تَأْكُلْ ؛ لِأَنَّك إنَّمَا سَمَّيْت عَلَى كَلْبِك ﴾ فَنَهَاهُ عَنْ أَكْلِ مَا لَمْ يُسَمِّ عَلَيْهِ وَمَا شَارَكَهُ كَلْبٌ آخَرُ لَمْ يُسَمِّ عَلَيْهِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مِنْ شَرَائِطِ ذَكَاةِ الصَّيْدِ التَّسْمِيَةَ عَلَى الْإِرْسَالِ .

وَهَذَا يَدُلُّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ حَالَ الْإِرْسَالِ بِمَنْزِلَةِ حَالِ الذَّبْحِ فِي وُجُوبِ التَّسْمِيَةِ عَلَيْهِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الصَّيْدِ ، مِنْهَا الِاصْطِيَادُ بِكَلْبِ الْمَجُوسِيِّ ، فَقَالَ أَصْحَابُنَا وَمَالِكٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ : " لَا بَأْسَ بِالِاصْطِيَادِ بِكَلْبِ الْمَجُوسِيِّ إذَا كَانَ مُعَلَّمًا وَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَّمَهُ مَجُوسِيًّا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ الَّذِي أَرْسَلَهُ مُسْلِمًا " .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : " أَكْرَهُ الِاصْطِيَادَ بِكَلْبِ الْمَجُوسِيِّ إلَّا أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْ تَعْلِيمِ الْمُسْلِمِ " .

(107/191)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : ظَاهِرُ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ يَقْتَضِي جَوَازَ صَيْدِهِ وَإِبَاحَةَ أَكْلِهِ ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مَالِكُهُ مُسْلِمًا أَوْ مَجُوسِيًّا .

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكَلْبَ آلَةٌ كَالسِّكِّينِ يُذْبَحُ بِهَا وَالْقَوْسِ يُرْمَى عَنْهَا ، فَوَاجِبٌ أَنْ لَا يَخْتَلِفَ حُكْمُ الْكَلْبِ لِمَنْ كَانَ كَسَائِرِ الْآلَاتِ الَّتِي يُصْطَادُ بِهَا .

وَأَيْضًا فَلَا اعْتِبَارَ بِالْكَلْبِ وَإِنَّمَا الِاعْتِبَارُ بِالْمُرْسِلِ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَجُوسِيًّا لَوْ اصْطَادَ بِكَلْبِ مُسْلِمٍ لَمْ يَجُزْ أَكْلُهُ ؟ وَكَذَلِكَ اصْطِيَادُ الْمُسْلِمِ بِكَلْبِ الْمَجُوسِيِّ يَنْبَغِي أَنْ يَحِلَّ أَكْلُهُ .

فَإِنْ قِيلَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمْ اللَّهُ ﴾ وَمَعْلُومٌ أَنَّ ذَلِكَ خِطَابٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَوَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيمُ الْمُسْلِمِ شَرْطًا فِي الْإِبَاحَةِ .

قِيلَ لَهُ : لَا يَخْلُو تَعْلِيمُ الْمَجُوسِيِّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ تَعْلِيمِ الْمُسْلِمِ الْمَشْرُوطِ فِي إبَاحَةِ الذَّكَاةِ أَوْ مُقَصِّرًا عَنْهُ ، فَإِنْ كَانَ مِثْلَهُ فَلَا اعْتِبَارَ بِالْمُعَلِّمِ وَإِنَّمَا الِاعْتِبَارُ بِحُصُولِ التَّعْلِيمِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ مَلَكَهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ مُعَلَّمٌ كَتَعْلِيمِ الْمُسْلِمِ جَازَ أَكْلُ مَا صَادَهُ ؟ فَإِذًا لَا اعْتِبَارَ بِالْمِلْكِ وَإِنَّمَا الِاعْتِبَارُ بِالتَّعْلِيمِ .

وَإِنْ كَانَ تَعْلِيمُ الْمَجُوسِيِّ مُقَصِّرًا عَنْ تَعْلِيمِ الْمُسْلِمِ

حَتَّى يُخِلَّ عِنْدَ الِاصْطِيَادِ بِبَعْضِ شَرَائِطِ الذَّكَاةِ فَهَذَا كَلْبٌ غَيْرُ مُعَلَّمٍ ، وَلَا يَخْتَلِفُ حِينَئِذٍ حُكْمُ مِلْكِ الْمَجُوسِيِّ وَالْمُسْلِمِ فِي حَظْرِ مَا يَصْطَادُهُ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمْ اللَّهُ ﴾ فَإِنَّهُ ، وَإِنْ كَانَ خِطَابًا لِلْمُسْلِمِينَ فَالْمَقْصِدُ فِيهِ

حُصُولُ التَّعْلِيمِ لِلْكَلْبِ ، فَإِذَا عَلَّمَهُ الْمَجُوسِيُّ كَتَعْلِيمِ الْمُسْلِمِ فَقَدْ وُجِدَ الْمَعْنَى الْمَشْرُوطُ ، فَلَا اعْتِبَارَ بَعْدَ ذَلِكَ بِمِلْكِ الْمَجُوسِيِّ .

وَاخْتَلَفُوا فِي الصَّيْدِ يُدْرِكُهُ حَيًّا ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ فِيمَنْ يُدْرِكُ صَيْدَ الْكَلْبِ أَوْ السَّهْمِ فَيَحْصُلُ فِي يَدِهِ حَيًّا ثُمَّ يَمُوتُ : " فَإِنَّهُ لَا يُؤْكَلُ ، وَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَبْحِهِ حَتَّى مَاتَ " .

وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ : " إِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ذَبْحِهِ حَتَّى مَاتَ أُكِلَ ، وَإِنْ مَاتَ فِي يَدِهِ ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَى ذَبْحِهِ فَلَمْ يَذْبَحْهُ لَمْ يُؤْكَلْ ، وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ فِي يَدِهِ " .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : إِنْ قَدَرَ أَنْ يَأْخُذَهُ مِنْ الْكَلْبِ فَيَذْبَحُهُ فَلَمْ يَفْعَلْهُ لَمْ يُؤْكَلْ " .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : " إِذَا أَمْكَنَهُ أَنْ يُذَكِّيَهُ وَلَمْ يَفْعَلْ لَمْ يُؤْكَلْ ، وَإِنْ لَمْ يُمْكِنْهُ حَتَّى مَاتَ بَعْدَ مَا صَارَ فِي يَدِهِ أُكِلَ " .

وَقَالَ اللَّيْثُ : " إِنْ أَدْرَكَهُ فِي فِي الْكَلْبِ فَأَخْرَجَ سِكِّينَهُ مِنْ خُفِّهِ أَوْ مِنْطَقَتِهِ لِيَذْبَحَهُ فَمَاتَ أَكَلَهُ ، وَإِنْ ذَهَبَ لِيُخْرِجَ السِّكِّينَ مِنْ خُرْجِهِ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَهُ لَمْ يَأْكُلْهُ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إذَا حَصَلَ فِي يَدِهِ حَيًّا فَلَا اعْتِبَارَ بِإِمْكَانِ ذَبْحِهِ أَوْ تَعَذُّرِهِ فِي أَنَّ شَرْطَ ذَكَاتِهِ الذَّبْحُ وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الْكَلْبَ إنَّمَا حَلَّ صَيْدُهُ لِامْتِنَاعِ الصَّيْدِ وَتَعَذُّرِ الْوُصُولِ إلَيْهِ إلَّا مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ ، فَإِذَا حَصَلَ فِي يَدِهِ حَيًّا فَقَدْ زَالَ الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ أُبِيحَ صَيْدُهُ وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الْبَهَائِمِ الَّتِي يُخَافُ عَلَيْهَا الْمَوْتُ ، فَلَا تَكُونُ ذَكَاتُهُ إلَّا بِالذَّبْحِ سَوَاءٌ مَاتَ فِي وَقْتٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَبْحِهِ أَوْ قَدَرَ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْنِيُّ فِيهِ كَوْنُهُ فِي يَدِهِ حَيًّا .

فَإِنْ قِيلَ : إنَّمَا لَمْ تَكُنْ ذَكَاةُ سَائِرِ الْبَهَائِمِ إلَّا بِالذَّبْحِ ؛ لِأَنَّ ذَبْحَهَا قَدْ كَانَ مَقْدُورًا عَلَيْهِ ، وَلَوْ مَاتَتْ حَتْفَ أَنْفِهَا لَمْ يَكُنْ ذَكَاةً ؛ وَجِرَاحَةُ الْكَلْبِ وَالسَّهْمِ قَدْ كَانَتْ تَكُونُ ذَكَاةً لِلصَّيْدِ لَوْ لَمْ يَحْصُلْ فِي يَدِهِ حَتَّى مَاتَ ، فَإِذَا صَارَ فِي يَدِهِ وَلَمْ يَبْقَ مِنْ حَيَاتِهِ

بِمِقْدَارِ مَا يُدْرِكُ ذَكَاتَهُ فَهُوَ مُذَكًّى بِجِرَاحَةِ الْكَلْبِ ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَوْ صَارَ فِي يَدِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ .

قِيلَ لَهُ : هَذَا عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ الْكَلْبُ قَدْ جَرَحَهُ جِرَاحَةً لَا يُعَاشُ مِنْ مِثْلِهَا إلَّا مِثْلَ حَيَاةِ الْمَذْبُوحِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ قَدْ قَطَعَ أَوْدَاجَهُ أَوْ شَقَّ جَوْفَهُ فَأَخْرَجَ حَشْوَتَهُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَانَتْ جِرَاحَتُهُ ذَكَاةً لَهُ سَوَاءٌ أَمْكَنَ بَعْدَ ذَلِكَ ذَبْحُهُ أَوْ لَمْ

يُمْكِنْ ، فَهَذَا الَّذِي تَكُونُ جِرَاحَةُ الْكَلْبِ ذَكَاةً لَهُ ؛ وَأَمَّا الْوَجْهُ الْآخَرُ : فَهُوَ أَنْ يَعِيشَ مِنْ مِثْلِهَا ، إلَّا أَنَّهُ اتَّفَقَ مَوْتُهُ بَعْدَ وُقُوعِهِ فِي يَدِهِ فِي وَقْتٍ لَمْ يَكُنْ يَقْدِرُ عَلَى ذَبْحِهِ ؛ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُذَكًّى ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْجِرَاحَةَ قَدْ كَانَتْ مُرَاعَاةً عَلَى حُدُوثِ الْمَوْتِ قَبْلَ حُصُولِهِ فِي يَدِهِ وَإِمْكَانِ ذَكَاتِهِ ، فَإِذَا صَارَ فِي يَدِهِ حَيًّا بَطَلَ حُكْمُ الْجِرَاحَةِ ، وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ الْبَهَائِمِ الَّتِي يُصِيبُهَا جِرَاحَاتٌ غَيْرُ مُذَكِّيَةٍ لَهَا مِثْلُ الْمُتَرَدِّيَةِ وَالنَّطِيحَةِ وَغَيْرِهِمَا ، فَلَا يَكُونُ ذَكَاتُهُ إلَّا بِالذَّبْحِ .

وَاخْتَلَفُوا فِي الصَّيْدِ يَغِيبُ عَنْ صَاحِبِهِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَزُفَرُ : " إذَا تَوَارَى عَنْهُ الصَّيْدُ وَالْكَلْبُ وَهُوَ فِي طَلَبِهِ فَوَجَدَهُ قَدْ قَتَلَهُ جَازَ أَكْلُهُ ، وَإِنْ تَرَكَ الطَّلَبَ وَاشْتَغَلَ بِعَمَلٍ غَيْرِهِ ثُمَّ ذَهَبَ فِي طَلَبِهِ فَوَجَدَهُ مَقْتُولًا وَالْكَلْبُ عِنْدَهُ كَرِهْنَا أَكْلَهُ " وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي السَّهْمِ إذَا رَمَاهُ بِهِ فَغَابَ عَنْهُ .

وَقَالَ مَالِكٌ : " إذَا أَدْرَكَهُ مِنْ يَوْمِهِ أَكَلَهُ فِي الْكَلْبِ وَالسَّهْمِ جَمِيعًا ، وَإِنْ كَانَ مَيِّتًا إذَا كَانَ فِيهِ أَثَرُ جِرَاحَةٍ ، وَإِنْ بَاتَ عَنْهُ لَمْ يَأْكُلْهُ " .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : " إذَا رَمَاهُ فَغَابَ عَنْهُ يَوْمًا أَوْ لَيْلَةً كَرِهْتُ أَكْلَهُ " .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : " إنْ وَجَدَهُ مِنْ الْغَدِ مَيِّتًا وَوَجَدَ فِيهِ سَهْمَهُ أَوْ أَثَرًا فَلْيَأْكُلْهُ " .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ الْقِيَاسُ أَنْ لَا يَأْكُلَهُ إذَا غَابَ عَنْهُ " .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : "كُلْ مَا أَصْمَيْت وَدَعْ مَا أَنْمَيْت " وَفِي خَبَرٍ آخَرَ عَنْهُ : " وَمَا غَابَ عَنْك لَيْلَةً فَلَا تَأْكُلْهُ " .

وَالْإِصْمَاءُ مَا أَدْرَكَهُ مِنْ سَاعَتِهِ وَالْإِنْمَاءُ مَا غَابَ عَنْهُ .

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَزِينٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّيْدِ : ﴿ إذَا غَابَ عَنْك مَصْرَعُهُ كَرِهَهُ ﴾ وَذَكَرَ هَوَامَّ الْأَرْضِ .

وَأَبُو رَزِينٍ هَذَا لَيْسَ بِأَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو رَزِينٍ مَوْلَى أَبِي وَائِلٍ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ إذَا تَرَاخَى عَنْ طَلَبِهِ لَمْ يَأْكُلْهُ أَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَغِبْ عَنْهُ وَأَمْكَنَهُ أَنْ يُدْرِكَ ذَكَاتَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى مَاتَ أَنَّهُ لَا يُؤْكَلُ ، فَإِذَا لَمْ يَتْرُكْ الطَّلَبَ وَأَدْرَكَهُ مَيِّتًا فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُدْرِكُ ذَكَاتَهُ فَكَانَ قَتْلُ الْكَلْبِ أَوْ السَّهْمِ لَهُ ذَكَاةً لَهُ ، وَإِذَا تَرَاخَى عَنْ الطَّلَبِ

فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ لَوْ طَلَبَهُ فِي فَوْرِهِ أَدْرَكَ ذَكَاتَهُ ثُمَّ لَمْ يَفْعَلْ حَتَّى مَاتَ فَإِنَّهُ لَا يُؤْكَلُ ، فَإِذَا لَمْ يَتْرُكْ الطَّلَبَ وَأَدْرَكَ حَيَاتَهُ تَيَقَّنَ أَنَّ قَتْلَ الْكَلْبِ لَيْسَ بِذَكَاةٍ لَهُ فَلَا يَجُوزُ أَكْلُهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : ﴿ وَإِنْ شَارَكَهُ كَلْبٌ آخَرُ فَلَا تَأْكُلْهُ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي قَتَلَهُ ﴾ فَحَظَرَ الشَّارِعُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْلَهُ حِينَ جَوَّزَ أَنْ يَكُونَ قَتَلَهُ كَلْبٌ آخَرُ ، فَكَذَلِكَ إذَا جَازَ أَنْ يَكُونَ مِمَّا كَانَ يُدْرِكُ ذَكَاتَهُ لَوْ طَلَبَهُ فَلَمْ يَفْعَلْ وَجَبَ أَنْ لَا يُؤْكَلَ ، لِتَجْوِيزِ هَذَا الْمَعْنَى فِيهِ .

فَإِنْ قِيلَ : رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ : "يَأْكُلُهُ إلَّا أَنْ يُنْتِنَ" وَرُوِيَ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ : ﴿ إذَا أَدْرَكْت بَعْدَ ثَلَاثٍ وَسَهْمُك فِيهِ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ ﴾ .

قِيلَ لَهُ : قَدْ اتَّفَقَ الْجَمِيعُ عَلَى رَفْضِ هَذَا الْخَبَرِ ، وَتَرْكِ اسْتِعْمَالِهِ مِنْ وُجُوهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْفُقَهَاءِ لَا يَقُولُ إنَّهُ إذَا وَجَدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ يَأْكُلُهُ .

وَالثَّانِي : أَنَّهُ أَبَاحَ لَهُ أَكْلَهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ ، وَلَا اعْتِبَارَ عِنْدَ أَحَدٍ بِتَغَيُّرِ الرَّائِحَةِ .

وَالثَّالِثُ : أَنَّ تَغَيُّرَ الرَّائِحَةِ لَا حُكْمَ لَهُ فِي سَائِرِ الْأَشْيَاءِ وَإِنَّمَا الْحُكْمُ يَتَعَلَّقُ بِالذَّكَاةِ أَوْ فَقْدِهَا ، فَإِنْ كَانَ الصَّيْدُ مُذَكًّى مَعَ تَرَاخِي الْمُدَّةِ فَلَا حُكْمَ لِلرَّائِحَة ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُذَكًّى فَلَا حُكْمَ أَيْضًا لِعَدَمِ تَغَيُّرِه .

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيّ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَهْزٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ مَرَّ بِالرَّوْحَاءِ ، فَإِذَا هُوَ بِحِمَارِ وَحْشٍ عَقِيرٍ فِيهِ سَهْمٌ قَدْ مَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهُ حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُهُ فَجَاءَ النَّهْدِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هِيَ رَمْيَتِي فَكُلُوهُ فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُقَسِّمَ بَيْنَ الرِّفَاقِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ ﴾ .

فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَحْتَجُّ بِذَلِكَ فِي إِبَاحَةِ أَكْلِهِ إِنْ تَرَاخَى عَنْ طَلَبِهِ لِتَرْكِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْأَلَتَهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ لَسَأَلَهُ ؛ وَلَيْسَ فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى مَا ذُكِرَ ، مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهَدَ هَذَا الْحِمَارَ عَلَى حَالٍ اسْتَدَلَّ بِهَا عَلَى قُرْبِ وَقْتِ الْجِرَاحَةِ مِنْ سَيَلَانِ الدَّمِ وَطَرَاوَتِهِ وَمَجِيءِ الرَّامِي عَقِبَهُ ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَتَرَاخَ عَنْ طَلَبِهِ ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَسْأَلْهُ .

فَإِنْ قِيلَ : رَوَى هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ﴿ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إنَّا أَهْلُ صَيْدٍ يَرْمِي أَحَدُنَا الصَّيْدَ فَيَغِيبُ عَنْهُ اللَّيْلَةَ وَاللَّيْلَتَيْنِ ثُمَّ يَتْبَعُ أَثَرَهُ بَعْدَمَا يُصْبِحُ فَيَجِدُ سَهْمَهُ فِيهِ ؟ قَالَ : إذَا وَجَدْت سَهْمَك فِيهِ وَلَمْ تَجِدْ بِهِ أَثَرَ سَبُعٍ وَعَلِمْت أَنَّ سَهْمَك قَتَلَهُ فَكُلْهُ ﴾ .

قِيلَ لَهُ : هَذَا يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ لَوْ أَصَابَهُ بَعْدَ لَيَالِي كَثِيرَةٍ أَنْ يَأْكُلَهُ إذَا عَلِمَ أَنَّ سَهْمَهُ قَتَلَهُ ، وَلَا نَعْلَمُ ذَلِكَ قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ لِأَنَّهُ اعْتَبَرَ الْعِلْمَ بِأَنَّ سَهْمَهُ قَتَلَهُ .

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ لَا يَحْصُلُ لَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّ سَهْمَهُ قَتَلَهُ بَعْدَمَا تَرَاخَى عَنْ طَلَبِهِ ، وَقَدْ شَرَطَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُصُولَ الْعِلْمِ بِذَلِكَ ، فَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ فَوَاجِبٌ أَنْ لَا يَأْكُلَهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ إذَا تَرَاخَى عَنْ طَلَبِهِ وَطَالَتْ الْمُدَّةُ أَنَّ سَهْمَهُ قَتَلَهُ .

وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ أَصْحَابِنَا مَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ

قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مَشْمُولٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ ﴿ : قُلْت : يَا رَسُولَ اللَّهِ إنَّا أَهْلُ بَدْوٍ وَنَصِيدُ بِالْكِلَابِ الْمُعَلَّمَةِ وَنَرْمِي الصَّيْدَ ، فَمَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ وَمَا يَحْرُمُ عَلَيْنَا

؟ قَالَ : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَسَمَّيْتَ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ أَكَلَ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ قَتَلَ أَوْ لَمْ يَقْتُلْ ، وَإِذَا رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَكُلْ مِمَّا أَصْمَيْتَ وَلَا تَأْكُلْ مِمَّا أَنْمَيْتَ ﴾ ؛ فَحَظَرَ مَا أَنْمَى ، وَهُوَ مَا غَابَ عَنْهُ .

وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا غَابَ عَنْهُ وَتَرَاخَى عَنْ طَلَبِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ أَنَّهُ إذَا كَانَ فِي طَلَبِهِ أَكَلَ .

فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ أَبَاحَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَكْلَ مَا أَكَلَ مِنْهُ الْكَلْبُ ، وَهُوَ خِلَافُ قَوْلِكُمْ قِيلَ لَهُ : قَدْ عَارَضَهُ حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِيهِ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

(116/191)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ يسألونك ماذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ .

فِيهَا خَمْسَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَوْله تَعَالَى : ﴿ الطَّيِّبَاتُ ﴾ رَوَى أَبُو رَافِعٍ قَالَ : ﴿ جَاءَ جِبْرِيلُ إلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ ، وَقَالَ : قَدْ أَذِنَّا لَك يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : أَجَلْ ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ : فَأَمَرَ أَنْ نَقْتُلَ الْكِلَابَ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَتَلْت حَتَّى انْتَهَيْت إلَى امْرَأَةٍ عِنْدَهَا كَلْبٌ يَنْبَحُ عَلَيْهَا ، فَتَرَكْته وَجِئْت إلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْته ، فَأَمَرَنِي فَرَجَعْت إلَى الْكَلْبِ فَقَتَلْته ، فَجَاءُوا فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي أَمَرْت بِقَتْلِهَا ، فَسَكَتَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴾ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿ الطَّيِّبَاتُ ﴾ وَهِيَ ضِدُّ الْخَبِيثَاتِ ، وَقَدْ أَشَرْنَا إلَيْهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَالطَّيِّبُ يَنْطَلِقُ عَلَى مَعْنَيَيْنِ : أَحَدُهُمَا : مَا يُلَائِمُ النَّفْسَ وَيَلَذُّهَا .

وَالثَّانِي : مَا أَحَلَّ اللَّهُ .

وَالْخَبِيثُ : ضِدُّهُ ، وَسَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

(117/191)

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ قِيلَ : مَعْنَاهُ الْكَوَاسِبُ ، يُقَالُ : جَرَحَ إذَا كَسَبَ ، وَمِنْهُ قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ ﴾ فَكُلُّ كَاسِبٍ جَارِحٌ

إذا كسب كيفما كان، وممن كان، إلا أن هاهنا نكتة، وهي أن الله تعالى قال: ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾.

فنحن فريق والطيبات فريق، وما علمتم من الجوارح فريق غير الاثنين، وذلك من البهائم التي يعلمها بنو آدم، وقد كانت عندهم معلومة وهي الكلاب المعلمة؛ فأذن الله سبحانه وتعالى لهم في أكل ما صيد بها على ما بيناه آنفا إن شاء الله تعالى.

المسألة الرابعة: فإن قيل: فما يبين ذلك تحقيقا؟ قلنا: يبينه ظاهر القرآن والسنة؛ أما ظاهر القرآن فقوله: ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾، كلب الرجل وأكلب إذا اقتنى كلبا.

وأما السنة فالحديث الصحيح لجميع الأئمة؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿ من اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية أو صيد نقص من أجره كل يوم قيراطان ﴾.

والضاري: هو الذي ضرى الصيد في اللغة.

وروى جميعهم عن عدي بن حاتم قال: ﴿ قلت: يا رسول الله؛ إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي، وأذكر الله تعالى.

فَقَالَ : إِذَا أَرْسَلْت كَلْبَك الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْت اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْك ؛ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخْذُهُ وَإِنْ قَتَلَ ، مَا لَمْ يُشْرِكْهُ كَلْبٌ آخَرُ .

قَالَ : وَإِنْ أَدْرَكْته حَيًّا فَاذْبَحْهُ ، وَإِنْ وَجَدْت مَعَ كَلْبِك كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ ؛ فَإِنَّك لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ ﴾ .

وَعِنْدَ جَمِيعِهِمْ : ﴿ فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ .

وَرَوَى أَبُو دَاوُد عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ

أَنَّهُ قَالَ : ﴿ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ؟ قَالَ : وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ﴾ .

وَرَوَى جَمِيعُهُمْ عَنْهُ نَحْوَ الْأَوَّلِ عَنْ عَدِيٍّ .

وَفِيهِ : ﴿ فَإِنْ صِدْت بِكَلْبٍ غَيْرِ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْت ذَكَاتَهُ فَكُلْ ﴾ .

فَقَدْ فَسَّرَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ التَّكْلِيبَ وَالتَّعْلِيمَ ، وَهِيَ :

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ : فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ : ﴿ إذَا أَرْسَلْت كَلْبَك الْمُعَلَّمَ ، وَذَكَرْت اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْك ﴾ .

وَالْمُعَلَّمُ : هُوَ الَّذِي إذَا أَشْلَيْته انْشَلَى ، وَإِذَا زَجَرْته انْزَجَرَ ، فَهَذَا رُكْنُ التَّعْلِيمِ ، وَقَدْ حَقَّقْنَاهُ فِي الْمَسَائِلِ .

فَلَوْ اسْتَرْسَلَ عَلَى الصَّيْدِ بِنَفْسِهِ ، ثُمَّ أَغْرَاهُ صَاحِبُهُ فَفِيهَا رِوَايَتَانِ : إحْدَاهُمَا : يُؤْكَلُ بِهِ ؛ وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَالثَّانِيَة : لَا يُؤْكَلُ ؛ وَالصَّحِيحُ جوازُ أُكْلِهَا ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَثَّرَ فِيهِ الِانْشِلَاءُ وَانْزَجَرَ عِنْدَ الِانْزِجَارِ ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ ضَعِيفٌ .

(119/191)

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : النِّيَّةُ شَرْطٌ فِي الصَّيْدِ ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ إذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَك الْمُعَلَّمَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ .

فَاعْتَبَرَ الِاسْتِرْسَالَ مِنْهُ وَالذِّكْرَ ؛ وَلِذَلِكَ قُلْنَا : إنَّهُ إذَا اسْتَرْسَلَ بِنَفْسِهِ ثُمَّ أَغْرَاهُ فَغَرِيَ فِي سَيْرِهِ : إنَّهَا نِيَّةٌ أَثَّرَتْ فِي الْكَلْبِ ، فَإِنَّهُ عَادَ إلَى رَأْيِ صَاحِبِهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ خَرَجَ لِنَفْسِهِ .

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : إنْ أَكَلَ الْكَلْبُ : فَفِيهَا رِوَايَتَانِ : أَحَدَاهُمَا : أَنَّهَا لَا تُؤْكَلُ ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَلِلشَّافِعِيِّ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : مِثْلُهُ ، وَالثَّانِي : يُؤْكَلُ .

وَالرِّوَايَتَانِ مَبْنِيَّتَانِ عَلَى حَدِيثَيْ عَدِيٍّ وَأَبِي ثَعْلَبَةَ .

وَحَدِيثُ عَدِيٍّ أَصَحُّ ، وَهُوَ الَّذِي يَعْضُدُهُ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

وَفِي الْمَسْأَلَةِ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ؛ مِنْهَا أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ عَدِيٍّ يُحْمَلُ

عَلَى الْكَرَاهِيَةِ ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِيهِ : ﴿ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ .

فَجَعَلَهُ خَوْفًا ، وَذَلِكَ لَا يَسْتَقِلُّ بِالتَّحْرِيمِ .

وَقَالَ عُلَمَاؤُنَا : الْأَصْلُ فِي الْحَيَوَانِ التَّحْرِيمُ ، لَا يَحِلُّ إلَّا بِالذَّكَاةِ وَالصَّيْدُ ، وَهُوَ مَشْكُوكٌ فِيهِ " فَبَقِيَ عَلَى أَصْلِ التَّحْرِيمِ .

(120/191)

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ الْقَوْلَ الثَّانِيَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَوْ كَانَ مُعْتَبَرًا لَمَا جَازَ الْبِدَارُ إلَى هَجْمِ الصَّيْدِ مِنْ فَمِ الْكَلْبِ ، فَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ لِيَأْكُلَ ، فَيَجِبُ إذًا التَّوَقُّفُ حَتَّى نَعْلَمَ حَالَ فِعْلِ الْكَلْبِ بِهِ ، وَذَلِكَ لَا يَقُولُ بِهِ أَحَدٌ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْكَلْبَ قَدْ يَأْكُلُ لِفَرْطِ جُوعٍ أَوْ نِسْيَانٍ ، وَقَدْ يَذْهَلُ الْعَالِمُ النِّحْرِيرُ عَنْ الْمَسْأَلَةِ ، فَكَيْفَ بِالْبَهِيمَةِ الْعَجْمَاءِ أَنْ تَسْتَقْصِيَ عَلَيْهَا هَذَا الِاسْتِقْصَاءَ وَقَدْ أَخَذْنَا أَطْرَافَ الْكَلَامِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ عَلَى الْمَسْأَلَةِ فَلْيُنْظَرْ هُنَاكَ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ : عَامٌّ فِي الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ وَالْأَبْيَضِ .

وَقَالَ مَنْ لَا يَعْرِفُ : إنَّ صَيْدَ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ لَا يُؤْكَلُ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿

فَإِنَّ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ شَيْطَانٌ ﴾ .

وَهَذَا إِنَّمَا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَطْعِ الصَّلَاةِ ، فَلَوْ كَانَ الصَّيْدُ مِثْلَهُ لَقَالَهُ ، وَنَحْنُ عَلَى الْعُمُومِ حَتَّى يَأْتِيَ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَفْظٌ يَقْتَضِي صَرْفَنَا عَنْهُ .

(121/191)

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : إنْ أَدْرَكْت ذَكَاةَ الصَّيْدِ فَذَكِّهِ دُونَ تَفْرِيطٍ ، فَإِنْ فَرَّطْت لَمْ يُؤْكَلْ : لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَطَ ذَلِكَ عَلَيْك ، وَفِي قَوْلِهِ : ﴿ إنْ وَجَدْت مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ فَلَا تَأْكُلْهُ ، فَإِنَّك لَا تَدْرِي مَنْ قَتَلَهُ ﴾ ، نَصٌّ عَلَى اعْتِبَارِ النِّيَّةِ فِي الذَّكَاةِ إلَّا أَنْ يَظْهَرَ صَاحِبُهُ إلَيْك وَتَجْتَمِعَا فَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا : قَدْ سَمَّيْت ؛ فَيَكُونَانِ شَرِيكَيْنِ فِيهِ .

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ : فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ فَإِنْ أَرْسَلْت كَلْبًا غَيْرَ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْت ذَكَاتَهُ فَكُلْ ﴾ ، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ بِنَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَبْحِ الْحَيَوَانِ لِغَيْرِ مَأْكَلَةٍ ، إنَّمَا هُوَ عَلَى مَعْنَى الْعَبَثِ لَا عَلَى مَعْنَى طَلَبِ الْأَكْلِ ؛ فَإِنَّهُ لَا نَدْرِي أَنَّا إذَا أَرْسَلْنَا غَيْرَ الْمُعَلَّمِ هَلْ يُدْرِكُ ذَكَاتَهُ أَمْ يَعْقِرُهُ .

الْمَسْأَلَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : أَمَّا الْفَهْدُ وَنَحْوُهُ إذَا عُلِّمَ فَيَجُوزُ الِاصْطِيَادُ بِهِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ صَادَ عَلَيَّ ابْنُ عُرْسٍ لَأَكَلْته ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَلْبٌ [كُلُّهُ] فِي مُطْلَقِ اللُّغَةِ ،

وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي مُلْجِئَةِ الْمُتَفَقِّهِينَ " .

فَأَمَّا جَوَارِحُ الطَّيْرِ ، وَهِيَ [الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ] .

(122/191)

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ : جَوَارِحُ الطَّيْرِ : فَقَدْ رَوَى أَشْهَبُ ، وَغَيْرُهُ عَنْ مَالِكٍ : " أَنَّ الْبَازِيَ وَالصَّقْرَ وَالْعُقَابَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ الطَّيْرِ إذَا كَانَ مُعَلَّمًا يَفْقَهُ مَا يَفْقَهُ الْكَلْبُ فَإِنَّهُ يَجُوزُ صَيْدُهُ ، وَبِهِ قَالَ عَامَّةُ الْعُلَمَاءِ .

وَفِيهِ خِلَافٌ عَنْ عَلِيٍّ لَا نُبَالِي بِهِ " .

وَاخْتَلَفَ عُلَمَاؤُنَا ؛ هَلْ يُؤْخَذُ صَيْدُهَا مِنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ الْحَدِيثِ ؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : يُؤْخَذُ مِنْ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ مِنْ قَوْلِهِ : { مُكَلِّبِينَ } .

وَالتَّكْلِيبُ هُوَ التَّضْرِيَةُ بِالشَّيْءِ وَالتَّسْلِيطُ عَلَيْهِ لُغَةً ، وَهَذَا يَعُمُّ كُلَّ مُعَلَّمٍ مُكَلَّبٍ ضَارٍ .

وَقَالَ : أُخِذَ مِنْ الْحَدِيثِ ، وَرَوَى عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ صَيْدِ الْبَازِي ، فَقَالَ : مَا أَمْسَكَ عَلَيْك فَكُلْ } .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ ، فَعَلَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَكْلَ فِي صَيْدِ الْبَازِي عَلَى مَا عَلَّقَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْأَكْلَ فِي صَيْدِ الْكَلْبِ ، وَهُوَ الْأَكْلُ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْك حَسْبَمَا بَيَّنَّاهُ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ اتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ لَمْ تَأْتِ لِبَيَانِ التَّحْلِيلِ فِي الْمُعَلَّمِ مِنْ الْجَوَارِحِ الْأَكْلِ ، وَإِنَّمَا مَسَاقُهَا تَحْلِيلُ صَيْدِهِ ، وَقَالُوا فِي تَأْوِيلِهِ : أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَصَيْدُ مَا عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ .

(123/191)

فَحَذَفَ " صَيْدَ " وَهُوَ الْمُضَافُ ، وَأَقَامَ مَا بَعْدَهُ وَهُوَ الْمُضَافُ إلَيْهِ مَقَامَهُ .

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ، وَاَلَّذِي عَلَّمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِحِ مُبْتَدَأٌ ، وَالْخَبَرُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ .

وَقَدْ تَدْخُلُ الْفَاءُ فِي خَبَرِ الْمُبْتَدَإِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ : وَقَائِلَةٍ خَوْلَانُ فَانْكِحْ فَتَاتَهُمْ وَأُكْرُومَةُ الْحَيَّيْنِ خِلْوٌ كَمَا هِيَا وَقَدْ حَقَّقْنَا ذَلِكَ فِي رِسَالَةِ مُلْجِئَةِ الْمُتَفَقِّهِينَ " .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ عَامٌّ بِمُطْلَقِهِ فِي كُلِّ مَا أَمْسَكَ الْكَلْبُ عَلَيْهِ ، إلَّا أَنَّهُ خَاصٌّ بِالدَّلِيلِ فِي كُلِّ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ مِنْ جِنْسٍ كَالظِّبَاءِ وَالْبَقَرِ وَالْحُمُرِ ، أَوْ مِنْ جُزْءٍ كَاللَّحْمِ وَالْجِلْدِ دُونَ الدَّمِ .

وَهَذَا عُمُومٌ دَخَلَهُ التَّخْصِيصُ بِدَلِيلٍ سَابِقٍ لَهُ .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ هَلْ يَتَضَمَّنُ مَا

إذَا غَابَ عَنْكَ الصَّيْدُ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ مَالِكٌ : " إذَا غَابَ عَنْكَ فَلَيْسَ بِمُمْسِكٍ عَلَيْكَ " وَإِذَا بَاتَ فَلَا تَأْكُلْهُ فِي أَشْهَرِ الْقَوْلَيْنِ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : يُؤْكَلُ وَتَعَلَّقَ عُلَمَاؤُنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ كُلْ مَا أَصْمَيْتَ وَدَعْ مَا أَنْمَيْتَ ﴾ .

فَالْإِصْمَاءُ فِي اللُّغَةِ : الْإِسْرَاعُ ، أَيْ كُلْ مَا قَتَلَ مُسْرِعًا ، وَأَنْتَ تَرَاهُ ، وَدَعْ مَا أَنْمَيْتَ : أَيْ مَا مَضَى مِنْ الصَّيْدِ وَسَهْمُكَ فِيهِ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ : فَهْوَ لَا تَنْمِي رَمِيَّتُهُ مَا لَهُ لَا عُدَّ مِنْ نَفَرِهِ وَالصَّحِيحُ أَكْلُهُ وَإِنْ غَابَ مَا لَا تَجِدُهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ أَوْ عَلَيْهِ أَثَرٌ غَيْرُ أَثَرِ سَهْمِكَ .

وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ قَالَ لَهُ : كُلْهُ مَا لَمْ تَجِدْهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَسَهْمُكَ قَتَلَهُ أَمْ لَا ﴾ ، كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُمَا .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ : ﴿ إذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَغَابَ عَنْكَ فَأَدْرَكْتَهُ فَكُلْهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ مَا لَمْ يُنْتِنْ ﴾ .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا : زَادَ النَّسَائِيّ ﴿ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ فَكُلْهُ ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن لابن العربى حـ 2 صـ ﴾

(125/191)

" فصل "

قال السيوطى :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (4) ﴾

أخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه ، والبيهقي في سننه عن أبي رافع قال : " جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه فأذن له ، فأبطأ فأخذ رداءه فخرج ، فقال : قد أذنا لك ! قال : أجل ، ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة ، فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرو . قال أبو رافع : فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة ففعلت ، وجاء الناس فقالوا : يا رسول الله ، ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها ؟ فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله ﴿ يسئلونك ماذا

أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوراح مكلبين ﴾ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أرسل الرجل كلبه ، وذكر اسم الله فأمسك عليه ، فليأكل ما لم يأكل " .

وأخرج ابن جرير عن عكرمة . أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع في قتل الكلاب ، فقتل حتى بلغ العوالي ، فدخل عاصم بن عدي ، وسعد بن خيثمة ، وعويم بن ساعدة ، فقالوا : ماذا أحل لنا يا رسول الله ؟ فنزلت ﴿ يسئلونك ماذا أحل لهم . . ﴾ الآية .

وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال " لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب قالوا : يا رسول الله ، ماذا أحل لنا من هذه الأمة ؟ فنزلت ﴿ يسئلونك ماذا أحل لهم . . ﴾ الآية " .

(126/191)

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير أن عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : " يا رسول الله ، قد حرم الله الميتة . فماذا يحل لنا ؟ فنزلت ﴿ يسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات ﴾ " .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عامر . أن عدي بن حاتم الطائي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن صيد الكلاب ، فلم يدرِ ما يقول له حتى أنزل الله عليه هذه الآية

في المائدة ﴿ تعلمونهن مما علمكم الله ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن عروة بن الزبير عمن حدثه ، " أن رجلاً من الأعراب أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه في الذي حرم الله عليه والذي أحل له ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " يحل لك الطيبات ، ويحرم عليك الخبائث ، إلا أن تفتقر إلى طعام لك فتأكل منه حتى تستغني عنه . فقال الرجل : وما فقري الذي يحل لي ، وما غناي الذي يغنيني عن ذلك ؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كنت ترجو نتاجاً فتبلغ من لحوم ماشيتك إلى نتاجك ، أو كنت ترجو غنى تطلبه فتبلغ من ذلك شيئاً ، فاطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغني عنه . فقال الأعرابي : ما غناي الذي أدعه إذا وجدته ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا أرويت أهلك غبوقاً من الليل فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام ، وأما مالك فإنه ميسور كله ليس فيه حرام " " .

وأخرج الطبراني عن صفوان بن أمية ، أن عرفطة بن نهيك التميمي قال : " يا رسول الله ، إني وأهل بيتي يرزقون من هذا الصيد ولنا فيه قسم وبركة ، وهو مشغلة عن ذكر الله وعن الصلاة في جماعة ، وبنا اليه حاجة ، أفتحله أم أحرمه ؟ قال : أحله ، لأن الله قد أحله نعم

العمل ، والله أولى بالعذر ، قد كانت قبلي لله رسل كلهم يصطادون ويطلبون الصيد ، ويكفيك من الصلاة في جماعة إذا غبت غبت عنها في طلب الرزق حبك الجماعة وأهلها ، وحبك ذكر الله وأهله ، وابتغ على نفسك وعيالك حلالاً ، فإن في ذلك جهاد في سبيل الله ، واعلم أن عون الله في صالح التجار " .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله ﴿ وما علمتم من الجوارح مكلبين ﴾ قال : هي الكلاب المعلمة ، والبازي يعلم الصيد ، والجوارح يعني : الكلاب ، والفهود ، والصقور ، وأشباهها ﴿ والمكلبين ﴾ الضواري ﴿ فكلوا مما أمسكن عليكم ﴾ يقول : كلوا مما قتلن ، فإن قتل وأكل فلا تأكل ﴿ واذكروا اسم الله عليه ﴾ يقول : إذا أرسلت جوارحك فقل بسم الله ، وإن نسيت فلا حرج.

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله ﴿ من الجوارح مكلبين ﴾ قال : الطير ، والكلاب .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ من الجوارح مكلبين ﴾ قال : يكالبن الصيد ﴿ فكلوا مما أمسكن عليكم ﴾ قال : إذا أرسلت كلبك أو طائرك أو سهمك فذكرت اسم الله فأمسك أو قتل فكل .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس : في المسلم يأخذ كلب المجوسي المعلم ، أو بازه ، أو صقره ، مما علمه المجوسي ، فيرسله فيأخذه . قال : لا يأكله وإن سميت ؛ لأنه من تعليم

المجوسي ، وإنما قال ﴿ تعلمونهن مما علمكم الله ﴾ .

وأخرج ابن جرير عن الحسن في قوله ﴿ وما علمتم من الجوارح ﴾ قال : كُلّ ما ﴿ تعلمونهن مما علمكم الله ﴾ قال : تعلمونهن من الطلب كما علمكم الله .

(128/191)

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : إنما المعلم من الكلاب أن يمسك صيده فلا يأكل ، كل منه حتى يأتيه صاحبه .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : إذا أكل الكلب فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه .

وأخرج ابن جرير " عن عدي بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي . قال : " ما أمسك عليك فكل " " .

وأخرج البخاري ومسلم " عن عدي بن حاتم قال " قلت : يا رسول الله ، إني أرسل الكلاب المعلمة واذكر اسم الله ؟ فقال : إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسكن عليك . قلت : وإن قتلن ؟ قال : وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها ، فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسمِّ على غيره " " .

وأخرج ابن أبي حاتم " عن عدي بن حاتم قال : قلت " يا رسول الله ، إنا قوم نصيد بالكلاب

والبزاة ، فما يحل لنا منها ؟ قال : يحل لكم ﴿ ما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ﴾ ثم قال : ما أرسلت من كلب وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك . قلت : وإن قتل ؟ قال : وإن قتل ، ما لم يأكل هو الذي أمسك . قلت : إنا قوم نرمي ، فما يحل لنا ؟ قال : ما ذكرت اسم الله وخزقت فكل " " .

وأخرج عبد بن حميد عن علي بن الحكم أن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس فقال : أرأيت إذا أرسلت كلبي وسميت فقتل الصيد ، آكله ؟ قال : نعم . قال نافع : يقول الله ﴿ إلا ما ذكيتم ﴾ تقول أنت : وإن قتل ! قال : ويحك يا ابن الأزرق . . . ! أرأيت لو أمسك على سنور فأدركت ذكاته ، أكان يكون على يأس ؟ والله إني لأعلم في أي كلاب نزلت : في كلاب نبهان من طي ، ويحك يا ابن الأزرق . . . ! ليكونن لك نبأ .

وأخرج عبد بن حميد عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أمسك عليك الذي ليس بمكلب فأدركت ذكاته فكل ، وإن لم تدرك ذكاته فلا تأكل " .

وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال : إذا أكل الكلب فلا تأكل ، وإذا أكل الصقر فكل ؛ لأن الكلب تستطيع أن تضربه ، والصقر لا تستطيع .

وأخرج عبد بن حميد عن عروة أنه سئل عن الغراب ، أمن الطيبات هو ؟ قال : من أين يكون من الطيبات ، وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقاً ؟ ! . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ الدر المنثور حـ 3 صـ ﴾

(130/191)

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

وقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ : قد تقدَّم الكلام على " ماذا " وما قيل فيها فَلْيلتفت إليه . وقوله : " لهم " بلفظ الغيبة لتقدُّم ضمير الغَيْبة في قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ [البقرة : 215] ، ولو قيل في الكلام : " ماذا أُحِلَّ لنا " لكان جائزاً على حكاية الجملة كقولك : " أقسم زيدٌ ليضربن ولأضربن " بلفظِ الغَيْبة والتكلم ، إلاَّ أنَّ ضميرَ المتكلم يقتضي حكايةَ ما قالوا ، كما أنَّ " لأضربنَّ " يقتضي حكايةَ الجملةِ المُقْسَمِ عليها ، و" ماذا أحِلَّ " هذا الاستفهام مُعلِّقٌ للسؤال وإن لم يكن السؤال من أفعال القلوب ، إلا أنَّه كان سبب

العلمِ ، والعلمُ يُعَلَّق ، فكذلك سببُه ، وقد تقدَّم تحريرُ القول فيه في البقرة . وقال الزمخشري هنا : " في السؤالِ معنى القولِ ، فلذلك وقعَ بعدَه " ماذا أُحِلَّ لهم " ، كأنه قيل : يقولون ماذا أحل لهم ؟ ولا حاجةَ إلى تضمين السؤال معنى القول لما تقدَّم من أنَّ السؤالَ يُعَلَّق بالاستفهام كمسببه . وقال ابن الخطيب : " لو كان حكاية لكلامِهم لكانوا قد قالوا : ماذا أحل لهم ، ومعلومٌ أنَّ ذلك باطل لا يقولونه ، وإنما يقولون : ماذا أُحِلَّ لنا ، بل الصحيح أنه ليس حكايةً لكلامهم بعبارتهم ، بل هو بيانُ كيفية الواقعة " .

قوله : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ في " ما " هذه ثلاثة أوجه ، أحدها : أنها موصولةٌ بمعنى الذي ، العائدُ محذوف أي : ما عَلَّمْتموه ، ومحلها الرفع عطفاً على مرفوعِ ما لم يُسَمَّ فاعلُه أي وأُحِلَّ لكم صيدُ أو أخذُ ما عَلَّمتم ، فلا بد من حذف هذا المضاف . والثاني : أنها شرطية فمحلُّها رفع بالابتداء ، والجوابُ قولُه : " فكُلوا " قال الشيخ : " وهذا أظهرُ لأنه لا إضمار فيه " والثالث : أنها موصولة أيضاً ومحلُّها الرفعُ بالابتداء ، والخبر قوله : " فكُلوا ، وإنما دخَلَتِ الفاء تشبيهاً للموصول باسم الشرط .

وقوله : ﴿ مِّنَ الجوارح ﴾ في محلِّ نصبٍ على الحال / وفي صاحبها وجهان ، أحدُهما : أنه الموصول وهو " ما " والثاني : أنه الهاء العائدةُ على الموصول ، وهو في المعنى كالأول .

والجوارح : جمع " جارحة " ، والهاءُ للمبالغة سُمِّيَتْ بذلك لأنها تَجْرَحُ الصيدَ غالباً أو لأنها تَكْسَبُ ، والجَرْحُ : الكَسْبُ ومنه : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بالنهار ﴾ [الأنعام : 60] . والجارحَةُ : صفةٌ جارية مجرى الأسماء لأنها لم يذكر موصوفها غالباً . وقرأ عبد الله بن عباس وابن الحنفية : " عُلِّمتم " مبنيا للمفعول ، وتخريجها أن يكون ثَمَّ مضافٌ محذوف أي : وما عَلَّمكم الله من أمر الجوارح .

" مكلِّبين " حالٌ من فاعل " عَلَّمتم " ، ومعنى " مكلِّبين " مؤدبين ومُضْرِين ومُعَوِّدين قال الشيخ " وفائدةُ هذه الحالِ - وإنْ كانت مؤكدةً لقولِه : " عَلَّمتم " فكان يَسْتغنى عنها - أن يكون المعلمُ ماهراً بالتعليم حاذقاً فيه موصوفاً به " انتهى ، وفي جَعْلِه هذه الحالِ مؤكدةً نظرٌ ، بل هي مؤسسةٌ .

واشتُقَّت هذه الحالُ من لفظ " الكَلْب " هذا الحيوانِ المعروفِ وإن كانت الجوارحُ يندرج فيها غيرُه حتى سباعُ الطيور تغليباً له ، لأنَّ الصيدَ أكثرُ ما يكون به عند العرب . أو

اشتقت من " الكَلَب " وهو الضراوة، يقال: هو كَلِبٌ بكذا أي: حريص، وبه كَلَبٌ أي: حرص، وكأنه أيضاً مشتق من الكَلْبِ هذا الحيوانِ لحرصه، أو اشتقت الكَلْب، والكَلْبُ يُطْلق على السَّبُع أيضاً، ومنه الحديثُ: " اللهم سَلِّط عليه كَلْباً من كلابك " فأَكَله الأسد.

قال الشيخ: وهذا الاشتقاقُ لا يَصِحُّ لأنَّ كونَ الأسدِ كلباً هو وصف فيه، والتكليبُ من صفة المعلِّم، والجوارحُ هي سباعٌ بنفسها وكلاب بنفسِها لا بجَعْلِ المُعَلِّم " ولا طائلَ تحت هذا الرد وقرئ: " مُكْلِبين " بتخفيفِ اللام، وفَعَّل وأَفْعل قد يشتركان في معنى واحد، إلا أن " كَلَّب " بالتشديد معناه عَلَّمها وضرَّاها، و" أَكْلب " معناه صار ذا كِلاب، على أن الزَّجاج قال: رجل مُكَلِّب - يعني بالتشديد - ومُكْلِب يعني من أكلب، وكَلاَّب يعني بتضعيف اللام أي: صاحب كلاب ". وجاءَتْ جملةُ الجوابِ هنا فعليةً وجملةُ السؤال اسمية وهي: ماذا أُحِل؟ فيه جوابٌ لها من حيث المعنى لا من حيث اللفظُ؛ إذ لم يتطابقا في الجنس.

قوله: ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ ﴾ فيه أربعة أوجه، أحدها: أنها جملة مستأنفة. الثاني: أنها جملة في محلِّ نصب على أنها حال ثانية من فاعل " عَلَّمتم " ومَنَع أبو البقاء ذلك لأنه لا يُجيز

للعامل أن يَعْمل في حالين ، وتقدَّم الكلامُ في ذلك . الثالث : أنها حال من الضمير المستتر في " مُكَلِّبين " فتكون حالاً من حال وتسمى المتداخلة ، وعلى كلا التقديرين المتقدمين فهي حال مؤكدة ، لأن معناها مفهوم من " عَلَّمْتُمْ " ومن " مُكَلِّبين " والرابع : أن تكون جملة اعتراضية ، وهذا على جَعْل " ما " شرطية ، أو موصولة خبرها " فكلوا " فيكون قد اعترض بين الشرط وجوابه أو بين المبتدأ وخبره . فإن قيل : هل يجوز وجهٌ خامس ، وهو أن تكون هذه الجملةُ حالاً من الجوارح أي : من الجوارِحِ حال كَونِها تُعَلِّمونهن ، لأنَّ في الجملةِ ضميرَ ذي الحال " فالجوابُ أن ذلك لا يجوز ، لأنَّ ذلك يؤدِّي إلى الفصل بين هذه الحال وبين صاحِبها بأجنبي وهو " مكلِّبين " الذي هو حالٌ من فاعل " عَلَّمتم " .

قوله : ﴿ مِمَّآ أَمْسَكْنَ ﴾ في " مِنْ " وجهان ، أظهرُهما : أنها تبغيضيةٌ ، وهي صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ ، هو مفعولُ الأكل ، أي : فكلوا شيئاً مما أمسكنه عليكم . والثاني : أنها زائدةٌ وهو قياسُ قولِ الأخفش ، فعلى الأول تتعلَّق " مِنْ " بمحذوفٍ ، وعلى الثاني لا تَعَلُّقَ لها ، و" ما " موصولةٌ أو نكرةٌ موصوفة ، والعائدُ محذوفٌ ، وعلى كلا التقديرين أي : أَمْسَكْنَه كما تقدم .

والنونُ في " أمسكن " للجوارح . و" عليكم " متعلق ب " أمسكن " والاستعلاءُ هنا مجازٌ

. قوله : " عليه " في هذه الهاء ثلاثةُ أوجه ، أحدُها : أنها تعود على المصدرِ المفهومِ من

الفعل وهو الأكل كأنه قيل : واذكروا اسم الله على الأكلِ ، ويؤيده ما في الحديث " سَمِّ الله ،

وكُلْ مِمَّا يَليك " والثاني : أنه يعود على " ما عَلَّمْتم " أي : اذكروا اسمَ الله على الجوارح

عند إرسالِها على الصيد ، وفي الحديث : " إذا أَرْسَلْت كلبك وذكرت اسمَ الله " والثالثُ

: أنَّها تعودُ على " ما أَمْسَكْن " أي : اذكروا اسمَ الله ما أَدْركتم ذكاته مما أَمْسَكْنَه عليكم

الجوارح. انتهى انتهى . اهـ ﴿ الدر المصون حـ 4 صـ 200.204 ﴾

من لطائف الإمام القشيري فى الآية

قال عليه الرحمة :

لما علموا أن الحَسَنَ من أفعالهم ما ورد به الأمر وحصل فيه الإذن تعرَّفوا ذلك من تفصيل

الشرع ، فقال : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾ ثم قال :

﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ وهو الحلال الذي تحصل من تناوله طيبةُ القلوب فإنَّ أَكْلَ

الحرام يُوجِبُ قسوةَ القلب ، والوحشةُ مقرونةٌ بقسوةِ القلبِ ، وضياءُ القلوب وطِيبُ

الأوقات متصلٌ بصَوْن الخُلُق عن تناول الحرام والشبهات .

وقوله : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ : ولمَّا كان الكلب المُعَلَّمَ تركَ حظَّه ، وأمسك

ما اصطاده على صاحبه حلت فريسته ، وجاز اقتناؤه ، واستغرق في ذلك حكم

خساسته فكذلك مَنْ كانت أعماله وأحواله لله – سبحانه مختصة ، ولا يشوبها حظ تَجلُّ رتبتُه وتعلو حالته .

ويقال حُسْنُ الأدب يُلْحِقُ الأَخِسَّة برتبة الأكابر ، وسوء الأدب يَرُدُّ الأعِزّة إلى حالة الأصاغر .

ثم قال : ﴿ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ : بيّن أنّ الأكلَ – على الغفلة – غير مَرْضِيٍّ عنه (في القيمة) .

(135/191)

﴿ وَاتَّقُوا اللهَ إنّ اللهَ سَرِيعُ الحِسَابِ ﴾ بحيث لا يشغله شأنٌ عن شأنٍ ، وسريعُ الحساب – اليومَ – مع الأحباب والأولياء ، فهم لا يُسامَحون في الخطوة ولا في اللحظة ، معجَّلٌ حسابُهم ، مُضاعَفٌ – في الوقتِ – ثوابُهم وعقابُهم . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 403 ﴾

(136/191)

" فصل "

قال الإمام نظام الدين النيسابوري في الآيات السابقة :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ (1) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (2) حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3) يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (4) ﴾

التفسير : وفي بالعهد وأوفى به بمعنى .

والعقد وصل الشيء بالشيء على سبيل الاستيثاق والإحكام والعهد وإلزام مع إحكام . والمقصود من الإيفاء بالعقود أداء تكاليفه فعلاً وتركاً . والتحقيق أن الإيمان معرفة الله بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله فكأنه قيل : يا أيها الذين التزمتم بأيمانكم أنواع العقود أوفوا بها . ومعنى تسمية التكاليف عقوداً أنها

(138/191)

مربوطة بالعباد كما يربط الشيء بالشيء بالحبل الموثق . قال الشافعي : إذا نذر صوم يوم العيد أو نذر ذبح الولد لغا لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا نذر في معصية الله " وقال أبو حنيفة : يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ غايته أنه لغا هذا النذر في خصوص كون الصوم واقعاً في يوم العيد وفي خصوص كون الذبح في الولد .

(139/191)

وقال أيضاً خيار المجلس غير ثابت لقوله : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ وخصص الشافعي عموم الآية بقوله : صلى الله عليه وسلم : " المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا " وقال أبو حنيفة : الجمع بين الطلقات حرام لأن النكاح من العقود بدليل : ﴿ ولا تعزموا عقدة النكاح ﴾ [البقرة : 235] وق : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ ترك العمل به في الطلقة الواحدة بالإجماع فيبقى سائرها على الأصل . والشافعي خصص هذا العموم بالقياس وهو أنه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يحرم . ثم إنه سبحانه لما مهد القاعدة الكلية ذكر ما يندرج تحتها فقال : ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ والبهيمة كل حي لا عقل له من قولهم : استبهم الأمر إذا اشكل . وهذا باب مبهم أي مسدود . ثم خص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر . والأنعام الحافر لأنه مأخوذ من من الإبل والبقر والغنم . قال الواحدي : ولا يدخل في اسم الأنعام الحافر لأنه مأخوذ من نعومة الوطء ، وإضافة البهيمة إلى الأنعام للبيان مثل : خاتم فضة بتقدير من . وفائدة زيادة لفظ البهيمة مع صحة ما لو قيل أحلت لكم الأنعام كما قال في سورة الحج هي فائدة الإجمال ثم التبيين . وإنما وحد البهيمة لأنها اسم جمع يشمل أفرادها . وجمع الأنعام لأن النعم مفرداً يقع في الأكثر على الإبل وحدها . وقيل : المراد بالبهيمة شيء وبالأنعام شيء آخر وعلى هذا ففيه وجهان : أحدهما أن البهيمة الظباء وبقرة الوحش ونحوها كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس الأنعام في الاجترار وعدم الأنياب فأضيفت إلى الأنعام لملابسة الشبه . الثاني أنها الأجنة . عن

ابن عباس أن بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين فأخذ ابن عباس بذنبها وقال : هذه بهيمة الأنعام وعن ابن عمر أنها أجنة الأنعام وذكاته ذكاة أمة ، قالت الثنوية : ذبح الحيوانات إيلام والإيلام قبيح وخصوصاً إيلام من بلغ في العجز والحيرة إلى حيث لا يقدر أن يدفع عن نفسه ولم يكن له لسان يحتج على

من يقصد إيلامه ، والقبيح لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم فلا يكون الذبح مباحاً حلالاً ، فلقوة هذه الشبهة زعم البكرية من المسلمين أنه تعالى يدفع ألم الذبح عن الحيوانات . وقالت المعتزلة : إن الإيلام إنما يقبح إذا لم يكن مسبوقاً بجناية ولا ملحوقاً بعوض ، وههنا يعوض الله سبحانه وتعالى هذه الحيوانات بأعواض شريفة فلا يكون ظلماً وقبيحاً كالفصد والحجامة لطلب الصحة وقالت الأشاعرة : الإذن في ذبح الحيوانات تصرف من الله تعالى في ملكه فلا اعتراض عليه ولذا قال : ﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ قال بعضهم : ﴿ أحلّت لكم بهيمة الأنعام ﴾ مجمل لاحتمال أن يكون المراد إحلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو بالكل .

والجواب أن الإحلال لا يضاف إلى الذات فتعين إضمار الانتفاع بالبهيمة فيشمل أقسام الانتفاع . على أن قوله : ﴿ والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون ﴾ [النحل : 5] يدل على الانتفاع بها من كل الوجوه ، إلاّ أنه ألحق بالآية نوعين من الاستثناء الأول قوله : ﴿ إلاّ ما يتلى عليكم ﴾ أي إلاّ محرم ما يتلى عليكم أو ما يتلى عليكم آية تحريمه وأجمع المفسرون على أن الآية قوله بعد ذلك : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ﴾ والثاني قوله : ﴿ غير محلي الصيد وأنتم حرم ﴾ اي داخلون في الحرم أو في الإحرام . قال الجوهري : رجل حرام أي محرم والجمع حرم مثل قذال وقذل . وقيل : مفرد يستوي فيه الواحد والجمع كما يقال قوم جنب ، وانتصاب : ﴿ غير محلي ﴾ على الحال من الضمير في : ﴿ لكم ﴾ أي أحلت لكم هذه الأشياء لا محلين الصيد في حالة الإحرام وفي الحرم . ثم كان لقائل أن يقول : ما السبب في إباحة الأنعام في جميع الأحوال وإباحة الصيد في بعض الأحوال ؟ فقيل : إن الله يحكم ما يريد فليس لأحد اعتراض على حكمه ولا سؤال بلم وكيف . ثم أكد النهي عن مخالفة تكاليفه بقوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ الأكثرون على أنها جمع شعيرة : " فعيلة " بمعنى : " مفعلة " . وقال ابن فارس : واحدها شعارة . ثم المفسرون اختلفوا على قولين : أحدهما أنها عامة في جميع تكاليفه ومنه قول الحسن : شعائر الله دين الله . والثاني أنها شيء خاص من التكاليف . ثم قيل :

المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم في حال إحرامكم من الصيد . وقيل : الأفعال التي هي علامات الحج التي يعرف بها من الإحرام والطواف والسعي والحلق والنحر . وقال الفراء : كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج فنهوا عن ترك السعي بينهما . وقال أبو عبيدة : الشعائر الهدايا التي تطعن في سنامها وتقلد ليعلم أنها هدي . وقال ابن عباس : " إن الحطم واسمه شريح بن ضبيعة الكندي أتى النبي

صلى الله عليه وسلم من اليمامة إلى المدينة فخلف خيله خارج المدينة ودخل وحده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : إلام تدعو الناس ؟ فقال : إلى شهادة أن لا إله إلاّ الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة . فقال : حسن إلاّ أن لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم ، ولعلي أسلم وآتي بهم . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان ثم خرج من عنده . فلما خرج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر وما الرجل بمسلم " فمرّ بسرح المدينة فاستاقه فطلبوه فعجزوا عنه ، فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرة القضاء سمع تلبية حجاج اليمامة فقال لأصحابه : هذا الحطم وأصحابه وكان قد قلد ما نهب من سرح

المدينة وأهداه إلى الكعبة ، فلما توجهوا في طلبه أنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ يريد ما أشعر لله وإن كانوا على غير دين الإسلام .

(143/191)

وقال زيد بن أسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون وقد اشتد ذلك عليهم ، فمر بهم ناس من المشركين يريدون العمرة ، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : نصد هؤلاء عن البيت كما صدنا أصحابهم ؟ فأنزل الله : ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾ أي قوماً قاصدين إياه . والمعنى لا تعتدوا على هؤلاء العمار لأن صدكم أصحابهم فالشهر الحرام شهر الحج أعني ذا الحجة ، أو المراد رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وعبر عنها بلفظ الواحد اكتفاء باسم الجنس ، أي لا تحلوا القتال في هذه الأشهر . والهدي ما أهدى إلى البيت وتقرب به إلى الله من النسائك جمع هدية . والقلائد جمع قلادة وهي ما قلد به الهدي من نعل أو عروة مزادة أو لحاء شجر الحرم . والمراد لا تحلو ذوات القلائد من الهدي أفرد للاختصاص بالفضل مثل وجبريل وميكال . ويحتمل أنه نهي عن التعرض للقلائد ليلزم النهي عن ذوات القلائد بالطريق الأولى كقوله : ﴿ ولا يبدين

زينتهن ﴾ [النور : 31] فإنه نهي عن إبداء الزينة مبالغة في النهي عن إبداء مواقعها .

وللمفسرين خلاف في الآية فذهب كثير منهم كابن عباس ومجاهد والحسن والشعبي وقتادة أنها منسوخة ، وذلك أن المسلمين والمشركين كانوا يحجون جميعاً فنهى المسلمون أن يمنعوا أحداً عن حج البيت بقوله : ﴿ لا تحلوا ﴾ ثم نزل بعد ذلك : ﴿ إنما المشركون نجس ﴾ [التوبة : 28] ﴿ ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله ﴾ [التوبة : 17] وهؤلاء فسروا ابتغاء الفضل بالتجارة ، وابتغاء الرضوان بأن المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنهم على شيء من الدين وأن الحج يقرّبهم إلى الله فوصفهم الله بظنهم . وقال الآخرون : إنها محكمة وإنه تعالى أمرنا ﴿ ورضواناً ﴾ وأن يرضى عنهم وهذا إنما يليق بالمسلم لا بالكافر . وقال أبو مسلم : المراد بالآية الكفار الذين كانوا في عهد

(144/191)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الخطر . ﴿ وإذا حللتم فاصطادوا ﴾ ظاهر الأمر للوجوب إلاّ أنه يفيد ههنا الإباحة لأنه لما كان المانع من حل الاصطياد هو الإحرام لقوله : ﴿ غير محلي الصيد وأنتم حرم ﴾ فإذا زال الإحرام رجع إلى أصل الإباحة ﴿ ولا يجرمنكم ﴾ معطوف على ﴿ لا تحلوا ﴾ وجرم بمعنى

كسب من حيث المعنى ومن حيث تعدية إلى مفعول واحد تارة وإلى مفعولين أخرى . تقول : جرم ذنباً نحو كسبه وجرمته ذنباً نحو كسبته إياه وهذا هو المذكور في الآية .

الشنآن بالتحريك والتسكين مصدر شنأته أشنؤه وكلاهما شاذ فالتحريك شاذ في المعنى لأن فعلان من بناء الحركة والاضطراب كالضربان الخفقان . والتسكين شاذ في اللفظ لأنه لم يجيء شيء من المصادر عليه قاله الجوهري . ومعنى الآية لا يكسبنكم بغض قوم الاعتداء أو لا يحملنكم بغضهم على الاعتداء . وقوله : ﴿ أن صدوكم ﴾ من قرأ بكسر الهمزة فهو شرط وجوابه ما يدل عليه ﴿ لا يجرمنكم ﴾ ، ومن قرأ بفتح "أن" فمعناه التعليل أي لأن صدوكم .

(145/191)

قيل : هذه القراءة أولى لأن المراد منع أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة والسورة نزلت بعد الحديبية ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ على العفو والإغضاء أو على كل ما يعدّ براً وتقوى . ﴿ ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ على الانتقام والتشفي أو على كل ما يورث الإثم والتجاوز عن الحد . والحاصل أن البال والإثم لا يصلح لأن يقتدي به ويعان عليه وإنما اللائق بالاقتداء به والتعاون عليه هو الخير

والبر وما فيه تقوى الله سبحانه وتعالى . ثم بالغ في هذا المعنى بقوله : ﴿ واتقوا الله ﴾ أي في استحلال محارمه . ﴿ إن الله شديد العقاب ﴾ ثم شرع في تفصيل الاستثناء الموعود تلاوته في قوله : ﴿ إلاّ ما يتلى عليكم ﴾ فقال : ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ الآية .

والمجموع المستثنى أحد عشر نوعاً : الأول الميتة كانوا يقولون إنكم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله . قالت العقلاء : الحكمة في تحريم الميتة أن الدم جوهر لطيف فإذا مات الحيوان حتف أنفه احتبس الدم في عروقه وتعفن فيحصل من أكله مضار كثيرة . الثاني الدم كانوا يأكلون الفصيد وهو دم كان يجعل في معىً من فصد عرق ثم يشوى فيطعمه الضيف في الأزمة ومنه المثل : "لم يحرم من فصد له" أي فصد له البعير وربما يقال : "من فزد له" الثالث لحم الخنزير . قالت العلماء : الغذاء يصير جزءاً من جوهر المغتذي ولا بد أن يحصل للمغتذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلاً في الغذاء ، والخنزير مطبوع على الحرص والشره فحرم أكله لئلا يتكيف الإنسان بكيفيته . وأما الغنم فإنها في غاية السلامة وكأنها عارية عن جميع الأخلاق فلا تتغير من أكلها أحوال الإنسان . والرابع : ﴿ ما أهل لغير الله به ﴾ والإهلال رفع الصوت وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزى وقد مر في سورة البقرة سائر ما يتعلق بهذه الأنواع الأربعة فليرجع إليها . الخامس المنخنقة كانوا في الجاهلية يخنقون الشاة

فإذا ماتت أكلوها . وقد تنخنق بحبل الصائد وقد يدخل رأسها بين عودين في شجرة فتنخنق فتموت ، وبالجملة فبأي وجه انخنقت فهي حرام . السادس الموقوذة وهي المقتولة بالخشب . وقذها إذا ضربها حتى ماتت ومنها ما رمي بالبندق فمات .

(147/191)

السابع المتردية التي تقع في الردى وهو الهلاك ، وتردى إذا وقع في بئر أو سقط من موضع مرتفع ويدخل فيه ما إذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الأرض فإنه يحرم أكله لأنه لا يعلم أن زهوق روحه بالتردي أو بالسهم . الثامن النطيحة التي نطحتها أخرى فماتت بسببه ، ولا يخفى أن هذه الأقسام الأربعة داخلة في الميتة دخول الخاص في العام فأفردت بالذكر لمزيد البيان . والهاء في المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة لأنها صفات الشاة بناء على أغلب ما يأكله الناس وإلاّ فالحكم عام . وإنما أنث النطيحة مع أن " فعيلا " بمعنى " مفعول " لا يدخله الهاء كقولهم : كف خضيب ، ولحية دهين ، وعين كحيل ، لأن الموصوف غير مذكور . تقول : مررت بامرأة قتيل فلان فإذا حذفت الموصوف قلت : بقتيلة فلان لئلاّ يقع الاشتباه . التاسع ما أكل السبع وهو اسم يقع على ما له ناب ويعدو على

الإنسان ويفترس الحيوان كالأسد وما دونه . قال قتادة : كان أهل الجاهلية إذا جرح السبع شيئاً فقتله وأكل بعضه أكلوا ما بقي فحرمه الله وفي الآية حذف التقدير : وما أكل منه السبع لأن ما أكله السبع فقد نفد ولا حكم له وإنما الحكم للباقي . قوله : ﴿ إلاّ ما ذكيتم ﴾ الذكاء في اللغة تمام الشيء ومنه الذكاء في الفهم وفي السن التمام فيها ، والمذاكي الخيل التي قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان ، وتذكية النار رفعها وقوّة اشتعالها ، والتذكية كمال الذبح . أما المستثنى منه فعن علي وابن عباس والحسن وقتادة أنه جميع ما تقدم من قوله : ﴿ والمنخنقة ﴾ إلى قوله : ﴿ وما أكل السبع ﴾ والمعنى أنك إن أدركت ذكاته بأن وجدت له عيناً تطرف أو ذنباً يتحرك أو رجلاً تركض فاذبح فهو حلال لأن ذلك ذلك دليل الحياة المستقرة . وقيل : إنه مختص بقوله : ﴿ وما أكل السبع ﴾ وقيل : إنه استثناء منقطع من المحرمات كأنه قيل : لكن ما ذكيتم من غير هذا فهو حلال ، أو من التحريم أي حرم عليكم ما مضى إلاّ ما ذكيتم

(148/191)

فإنه لكم حلال . العاشر ما ذبح على النصب وهو مفرد وجمعه أنصاب كطنب وأطناب وهو كل ما نصب فعبد من دون الله قاله الجوهري . وضعف بأنه حينئذ يكون كالتكرار

لقوله : ﴿ وما أهل لغير الله به ﴾ وقال ابن جريج : النصب ليست بأصنام فإن الأصنام أحجار مصوّرة منقوشة ، وهذه النصب أحجار كانوا ينصبونها حول الكعبة وكانوا يذبحون عندها للأصنام وكانوا يلطخونها بتلك الدماء ويشرحون اللحوم عليها ، فالمراد ما ذبح على اعتقاد تعظيم النصب ، ويحتمل أن يكون الذبح للأصنام واقعاً عليها . وقيل : النصب جمع إما لنصاب كحمر وحمار أو لنصب كسقف وسقف . الحادي عشر ما أبدعه أهل الجاهلية وإن لم يكن من جملة المطاعم أي حرم عليكم بأن تستقسموا بالأزلام ، وإنما ذكر مع الذبح على النصب لأنهم كانوا يفعلون كلاً منهما عند البيت ؛ كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة أو نكاحاً أو أمراً آخر من معاظم الأمور ضرب القداح وكانوا قد كتبوا على بعضها : "أمرني ربي" وعلى بعضها : "نهاني ربي" وتركوا بعضها غفلاً أي خالياً عن الكتابة .

(149/191)

فإن خرج الأمر أقدم على الفعل وإن خرج النهي أمسك ، وإن خرج الغفل أعاد العمل . فمعنى الاستقسام بالأزلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القداح . وقال كثير من أهل اللغة : الاستقسام ههنا هو الميسر المنهي عنه . والأزلام قداح الميسر والتركيب يدور

على التسوية والإجادة . يقال : ما أحسن ما زلم سهمه أي سوّاه ورجل مزلم إذا كان مخفف الهيئة وامرأة مزلمة إذا لم تكن طويلة ﴿ ذلكم فسق ﴾ إشارة إلى جميع ما تقدم من المحرمات أي تناولها فسق ، ويحتمل أن يرجع الى الاستقسام بالإزلام فقط . وكونه فسقاً بمعنى الميسر ظاهر ، وأما بمعنى طلب الخير والشر فوجهه أنهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم ويعتقدون أن ما خرج من الأمر أو النهي هو إرشاد الأصنام وإعانتها فلذلك كان فسقاً وكفراً . وقال الواحدي : إنما حرم لأنه طلب معرفة الغيب وأنه تعالى مختص بمعرفته ، وضعف بأن طلب الظن بالأمارات المتعارفة غير منهي كالتعبير والفأل وكما يدعيه أصحاب الكرامات والفراسات .

(150/191)

ثم إنه سبحانه حرض على التمسك بما شرع فقال : ﴿ اليوم يئس ﴾ قيل : ليس المراد يوماً بعينه وإنما أراد الزمان الحاضر وما يتصل به من الأزمنه الماضية والآتية كقولك : كنت بالأمس شاباً وأنت اليوم شيخ . وقيل : المراد يوم معين وذلك أنها نزلت يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي صلى الله عليه وسلم واقف على ناقته العضباء . وعن ابن عباس أنه قرأ الآية ومعه يهودي فقال اليهودي : لو نزلت علينا في يوم

لاتخذناه عيداً . فقال ابن عباس : إنها نزلت في عيدين اتفقا في يوم واحد في يوم جمعة وافق يوم عرفة أي يئسوا من أن يحللوا هذه الخبائث بعد أن جعلها الله تعالى محرمة أو يئسوا من أن يغلبوكم على دينكم لأنه حقق وعده بإظهار هذا الدين على سائر الأديان ﴿ فلا تخشوهم واخشون ﴾ أخلصوا إلى الخشية . قيل : في الآية دليل على أن التقية جائزة عند الخوف لأنه علل إظهار هذه الشرائع بزوال الخوف من الكفار . انتهى انتهى . اهـ ﴿ غرائب القرآن حـ 2 صـ 541.547 ﴾

(151/191)

قوله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (5) ﴾

مناسبة الآية لما قبلها

قال البقاعى :

ولما كان قد تقدم النهي عن نكاح المشركات ، والمنافرة لجميع أصناف الكفار ، وبيان

بغضهم وعداوتهم ، والحث على طردهم ومنابذتهم ﴿ هاأنتم أولاء تحبونهم ﴾ [آل عمران : 119] ونحوها لضعف الأمر إذ ذاك وشدة الحاجة إلى إظهار الفظاظة والغلظة لهم لتعظيم دين الله ، حتى كانت خلطتهم من أمارات النفاق .

كما سيأتي في كثير من آيات هذه السورة ، وكان الدين وصل عند نزولها من العظمة إلى حد لا يحتاج في إلى تعظيم معظم ، وكانت مخالطة أهل الكتاب لا بد منها عند فتوح البلاد التي وعد الصادق بها ن وسبق في الأزل علمها ، فكانت الفتنة في مخالطتهم قد صارت في حد الأمن وسّع الأمر بحل طعامهم ونسائهم ، فقال تعالى مكرراً ذكر الوقت الذي أنزل فيه هذه الآيات ، تنبيهاً على عظم النعمة فيه بتذكر ما هم فيه من الكثرة والأمن والجمع والألفة ، وتذكر ما كانوا فيه قبل ذلك من القلة والخوف والفرقة ، فقال معيداً لصدر الآية التي قبلها إعلاماً بعظم النعمة فيه ، ومفيداً بذكر وقت الإحلال أنه إحلال مقصود به الثبات ، لكونه يوم إتمام النعمة فهو غير الأول : ﴿ اليوم ﴾ .

ولما كان القصد إنما هو الحل ، لا كونه من محل معين ، مع أن المخاطبين بهذه الآيات يعلمون أنه لا محل إلا الله ، بني الفعل للمجهول فقال : ﴿ أحل ﴾ أي ثبت الإحلال فلا ينسخ أبداً ﴿ لكم ﴾ أي أيها المؤمنون ﴿ الطيبات ﴾ أي التي تقدم في البقرة وصفها بالحل لزوال الإثم وملاءمة الطبع ، فهي الكاملة في الطيب .

ولما كانت الطيبات أعم من المآكل قال : ﴿ وطعام الذين ﴾ ولما كان سبب الحل الكتاب ،

ولم يتعلق بذكر مؤتيه غرض ، بني الفعل للمجهول فقال : ﴿ أوتوا الكتاب ﴾ أي مما يصنعونه أو يذبحونه ، وعبر بالطعام الشامل لما ذبح وغيره وإن كان المقصود المذبوح ، لا غيره ، ولا يتخلف حاله من كتابي ولا غيره تصريحاً بالمقصود ﴿ حل لكم ﴾ أي تناوله لحاجتكم ، أي مخالطتهم للإذن في إقرارهم على دينهم بالجزية ، ولما كان هذا مشعراً بإبقائهم على ما اختاروا لأنفسهم زاده تأكيداً بقوله : ﴿ وطعامكم حل لهم ﴾ أي فلا عليكم في بذله لهم ولا عليهم في تناوله .

(152/191)

ولما كانت الطيبات أعم من المطاعم وغيرها ، وكانت الحاجة إلى المناكح بعد الحاجة إلى المطاعم ، وكانت المطاعم حلالاً من الجانبين والمناكح من جانب واحد قال :

﴿ والمحصنات ﴾ أي الحرائر ﴿ من المؤمنات ﴾ ثم أكد الإشارة إلى إقرار أهل الكتاب فقال : ﴿ والمحصنات ﴾ أي الحرائر ﴿ من الذين أوتوا الكتاب ﴾ وبني الفعل للمفعول للعلم بمؤتيه مع أنه لم يتعلق بالتصريح به غرض .

ولما كان إيتاؤهم الكتاب لم يستغرق الزمن الماضي ، أثبت الجار فقال : ﴿ من قبلكم ﴾ أي وهم اليهود والنصارى ، وعبر عن العقد بالصداق للملابسة فقال مخرجاً للأمة لأنها لا

تعطى الأجر وهو الصداق ، لأنها لا تملكه بل يعطاه سيدها : ﴿ إذا آتيتموهن أجورهن ﴾ أي عقدتم لهن ، ودل مساق الشرط على تأكد وجوب الصداق ، وأن من تزوج وعزم على عدم الإعطاء ، كان في صورة الزاني ، وورد فيه حديث ، وتسميته بالأجر تدل على أنه لا حد لأقله .

(153/191)

ولما كان المراد بالأجر المهر ، وكان في اللغة يطلق على ما يعطاه الزانية أيضاً ، بينه بقوله : ﴿ محصنين ﴾ أي قاصدين الإعفاف والعفاف ﴿ غير مسافحين ﴾ أي قاصدين صب الماء لمجرد الشهوة جهاراً ﴿ ولا متخذي أخذان ﴾ أي صدائق لذلك في السر ، جمع خدن ، وهو يقع على الذكر والأنثى ، فكانت هذه الآية مخصصة لقوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ [البقرة : 221] فبقي على التحريم مما تضمنته تلك ما عدا الكتابيات من الوثنيات وغيرهن من جميع المشركات حتى المنتقلة من الكتابيات من دينها إلى غير دين الإسلام ، وصرح هنا بالمؤمنات المقتضي لهن قوله تعالى في النساء ﴿ وأحل لكم ما وراء ذلكم ﴾ [النساء : 24] وقوله ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾ [النساء : 25] ولعل ذكر وصف الإحصان الواقع على العفة

للتنبيه على أنه لا يقصد المتصفة بغيره لمجرد الشهوة إلا من سلب الصفات البشرية ، وأخلد إلى مجرد الحيوانية ، فصار في عداد البهائم ، بل أدنى ، مع أن التعليق بذلك الوصف لا يفهم الحرمة عند فقده ، بل الحل من باب الأولى ، لأن من حكم مشروعية النكاح الإعفاف ، فإذا شرع إعفاف العفائف كان شرع إعفاف غيرهن أولى ، لأن زناها إما لشهوة أو حاجة ، وكلاهما للنكاح مدخل عظيم في نفيه . والله أعلم .

ولما كان السر في النهي عن نكاح المشركات في الأصل ما يخشى من الفتنة ، وكانت الفتنة - وإن علا الدين روسخ الإيمان واليقين .

(154/191)

لم تنزل عن درجة الإمكان ، وكانت الصلاة تسمى إيماناً لأنها من أعظم شرائعه ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ [البقرة : 143] أي صلاتكم ، وروى الطبراني في الأوسط عن عبد الله بن قرط رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت صلح سائر عمله ، وإن فسدت فسد سائر عمله " وله في الأوسط أيضاً بسند ضعيف عن أنس رضي الله عنه قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة ينظر في صلاته ، فإن

صلحت فقد أفلح ، وإن فسدت فقد خاب وخسر " وكانت مخالطة الأزواج مظنة للتكاسل عنها ، ولهذا أنزلت آية ﴿ حافظوا على الصلوات ﴾ [البقرة : 238] كما مضى بالمحل الذي هي به ، لما كان ذلك كذلك ختمت هذه الآية بقوله تعالى منفرداً من نكاحهن بعد إحلاله ، إشارة إلى أن الورع ابتعد عنه ، امتثالاً للآيات الناهية عن موادة المحاد لئلا يحصل ميل فيدعو إلى المتابعة ، أو يحصل ولد ، فتستميله لدينها : ﴿ ومن ﴾ أي أحل لكم ذلك والحال أنه من ﴿ يكفر ﴾ أي يوجد ويجدد الكفر على وجه طمأنينة القلب به والاستمرار عليه إلى الموت ﴿ بالإيمان ﴾ أي بسبب التصديق القلبي بكل ما جاءت به الرسل وأنزلت به الكتب ، الذي منه حل الكتابيات ، فيدعوه ذلك إلى نكاحهن ، فتحمله الخلطة على اتباع دينهن ، فيكفر بسبب ذلك التصديق فيكفر بالصلاة التي يلزم من الكفر بها الكفر به ، فإطلاقه عليها تعظيم لها

﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ [البقرة : 143] أي صلاتكم ﴿ فقد حبط ﴾ أي فسد ﴿ عمله ﴾ أي إذا اتصل ذلك بالموت بدليل قوله : ﴿ وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ والآية من أدلة إمامنا الشافعي على استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه

، فحيث قصد التحذير من الكفر حقيقة فالإيمان حقيقة وحيث أريد الترهيب من إضاعة الصلاة فهو مجاز ، ومما يؤيد ذلك أن في السفر الثاني من التوراة : لا تعاهدن سكان الأرض لكيلا تضلوا بأوثانهم ، وتذبحوا لآلهتهم ، أو يدعوك فتأكل من ذبائحهم ، وتزوج بنيك من بناتهم وبناتك من بنيهم ، فتضل بناتك خلف آلهتهم ويضل بنوك بآلهتهم ، وقال في الخامس منها : وإذا أدخلكم الله ربنا الأرض التي تدخلونها لترثوها ، وأهلك شعوباً كثيرة من بين أيديكم : حتانيين وجرجسانيين وأمورانيين وكنعانيين وفرزانيين وحاوانيين ويابسانيين .

سبعة شعوب أكثر وأقوى منكم ، ويدفعهم الله ربكم في أيديكم فاضربوهم واقتلوهم وانفوهم وحرموهم ولا تعاهدوهم عهداً ولا ترحموهم ، وتحاشوهم ولا تزوجوا بناتكم من بنيهم ، ولا تزوجوا بنيكم من بناتهم لئلا يغوين بنيكم عن عبادتي ، ويخدعنهم فيعبدوا آلهة أخرى ، ويشتد غضب الرب عليكم ويهلككم سريعاً ، ولكن اصنعوا بهم هذا الصنيع : استأصلوا مذابحهم ، وكسروا أنصابهم ، وحطموا أصنامهم المصبوغة ، وأحرقوا أوثانهم المنحوتة ، لأنكم شعب طاهر لله ربكم – انتهى .

وإذا تأملت جميع ذلك ، وأمعنت فيه النظر لاح لك سرُّ تعقيبها بقوله تعالى في سياق مشير إلى البشارة بأن هذه الأمة تطيع ولا تعصى فتؤمن ولا تكفر ، لما خص به كتابها من البيان الأتم في النظم المعجز مع شرف التذكير بما أفاضه من شرف جليل الأيادي ، فافتتح هذه السورة بالأمر بالوفاء بحق الربوبية ، وأتبعه التذكير بما وفى به سبحانه من حق الربوبية من نوع المنافع في لذة المطعم وتوابعه ولذة المنكح وتوابعه ، وقدم المطعم لأن الحاجة إليه فوق الحاجة إلى المنكح . انتهى انتهى . اهـ ﴿ نظم الدرر حـ 2 صـ 397 . 400 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ .

اعلم أنه تعالى أخبر في هذه الآية المتقدمة أنه أحل الطيبات ، وكان المقصود من ذكره الأخبار عن هذا الحكم ، ثم أعاد ذكره في هذه الآية ، والغرض من ذكره أنه قال : ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾ فبين أنه كما أكمل الدين وأتم النعمة في كل ما يتعلق بالدين ، فكذلك أتم النعمة في كل ما يتعلق بالدنيا ، ومنها إحلال الطيبات ، والغرض من الاعادة رعاية هذه النكتة .

ثم قال تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ وفي المراد بالطعام هاهنا وجوه ثلاثة : الأول : أنه الذبائح ، يعني أنه يحل لنا أكل ذبائح أهل الكتاب ، وأما المجوس فقد سن

فيهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاس نسائهم ، وعن علي رضي الله عنه أنه استثنى نصارى بني تغلب ، وقال : ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا منها إلاّ شرب الخمر ، وبه أخذ الشافعي رحمه الله .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس به ، وبه أخذوا أبو حنيفة رحمه الله .

والوجه الثاني : أن المراد هو الخبز والفاكهة وما لا يحتاج فيه إلى الذكاة ، وهو منقول عن بعض أئمة الزيدية ، والثالث : أن المراد جميع المطعومات ، والأكثرون على القول الأول ورجحوا ذلك من وجوه : أحدها : أن الذبائح هي التي تصير طعاماً بفعل الذابح ، فحمل قوله ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب ﴾ على الذبائح أولى ، وثانيها : أن ما سوى الذبائح فهي محللة قبل أن كانت لأهل الكتاب وبعد أن صارت لهم ، فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة ، وثالثها : ما قبل هذه الآية في بيان الصيد والذبائح ، فحمل هذه الآية على الذبائح أولى .

ثم قال تعالى : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ أي ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم لأنه لا يمتنع

أن يحرم الله أن نطعمهم من ذبائحنا ، وأيضاً فالفائدة في ذكر ذلك أن إباحة المناكحة غير حاصلة في الجانبين ، وإباحة الذبائح كانت حاصلة في الجانبين ، لا جرم ذكر الله تعالى ذلك تنبيهاً على التمييز بين النوعين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب جـ 11 صـ 116 . 117 ﴾

وقال الثعلبى :

﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ يعني الذبائح ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُوا الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ يعني ذبائح اليهود والنصارى ، ومن دخل في دينهم من سائر الأمم قبل أن يبعث محمد صلى الله عليه وسلم حلال لكم ، فمن دخل في دينهم بعد بعث النبي صلى الله عليه وسلم فلا تحل ذبيحته ، فأما إذا سمّى أحدهم غير اللّه عند الذبح مثل قول النصارى : باسم المسيح ، اختلفوا فيه .

فقال ربيعة : سمعت ابن عمر يقول : لا تأكلوا ذبائح النصارى ، فإنهم يقولون : باسم المسيح ، فإنهم لا يستطيعون أن تهدوهم وقد ظلموا أنفسهم ، دليله قوله ﴿ وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسم الله عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ [الأنعام : 121] .

(158/191)

والقول الثاني : إنّه يجوّز ذبيحتهم ، الكتابي ، وإن سمّي غير اللّه فإن هذا مستثنى من قوله تعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ وهي إنما نزلت في ذبائح المشركين وما كانوا يذبحونها لأصنامهم ، وعلى هذا أكثر العلماء .

قال الشعبي وعطاء : في النصراني يذبح فيقول : باسم المسيح قالا : يحلّ . فإنّ اللّه عز وجل قد أحل ذبائحهم وهو أعلم بما يقولون .

وسأل الزهري ومكحول عن ذبائح عبدة أهل الكتاب ، [والمربيات] لكنائسهم وما ذبح لها فقالا : هي حلال ، وقرأ هذه الآية .

وقال الحسن والحرث العكلي : ما كنت أسأله عن ذبحه فإنه أحل اللّه لنا طعامه ، فإذا ذبح اليهودي والنصراني فذكر غير اسم اللّه وأنت تسمع فلا تأكله ، فإذا غاب عنك فكل ، فقد أحل اللّه لك [ما في] القرآن ، فذبح اليهود والنصارى ونحرهم مكروه .

قال علي (رضي الله عنه) : " لا يذبح ضحاياكم اليهود ولا النصارى ولا يذبح نسكك إلاّ مسلم " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الخازن :

قوله عز وجل : ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ﴾ إنما كرر إحلال الطيبات للتأكيد كأنه قال : اليوم أحل لكم الطيبات التي سألتم عنها ويحتمل أن يراد باليوم ، اليوم الذي أنزلت فيه هذه الآية أو اليوم الذي تقدم ذكره في قوله : اليوم يئس الذي كفروا من دينكم اليوم أكملت لكم

دينكم .

ويكون الغرض من ذكر هذا الحكم ، أنه تعالى قال : اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ، فبين أنه كما أكمل الدين وأتم النعمة ، فكذلك أتم النعمة بإحلال الطيبات .

وقيل : ليس المراد باليوم يوماً معيناً وقد تقدم الكلام في ذلك اليوم وفي معنى الطيبات في الآية المتقدمة .

وقوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ يعني وذبائح أهل الكتاب حل لكم وهم اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم من سائر الأمم قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم .

(159/191)

فأما من دخل في دينهم بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وهم منتصروا العرب من بني تغلب فلا تحل ذبيحته .

روي عن علي بن أبي طالب قال : لا تأكل من ذبائح نصارى العرب بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانية إلا بشرب الخمر .

وبه قال ابن مسعود .

ومذهب الشافعي : أن من دخل في دين أهل الكتاب بعد نزول القرآن ، فإنه لا تحل ذبيحته .

سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقال : لا بأس به .

ثم قرأ : ومن يتولهم منكم ، فإنه منهم وهذا قول الحسن وعطاء بن أبي رباح والشعبي وعكرمة وقتادة والزهري والحكم وحماد وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وإحدى الروايتين عن أحمد والرواية الأخرى مثل هذا مذهب الشافعي .

وأجمعوا على تحريم ذبائح المجوس وسائر أهل الشرك من مشركي العرب وعبدة الأصنام ومن لا كتاب له ، وأجمعوا على أن المراد بطعام الذين أتوا الكتاب ذبائحهم خاصة لأن ما سوى الذبائح فهي محللة قبل أن كانت لأهل الكتاب وبعد أن صارت لهم فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة ولأن ما قبل هذه الآية في بيان حكم الصيد والذبائح فحمل هذه الآية عليه أولى ولأن سائر الطعام لا يختلف من تولاه من كتابي أو غيره ، وإنما تختلف الذكاة ، فلما خص أهل الكتاب بالذكر دل على أن المراد بطعامهم وذبائحهم واختلف العلماء فيما لو ذبح يهودي أو نصراني على غير اسم الله فقال ابن عمر : لا يحل ذلك وهو قول ربيعة وذهب أكثر أهل العلم إلى أنه يحل .

سئل الشعبي وعطاء عن النصراني يذبح باسم المسيح فقال : يحل فإن الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون .

وقال الحسن : إذا ذبح اليهودي والنصراني وذكر غير اسم الله وأنت تسمع فلا تأكل وإذا غاب عنك فكل فقد أحله الله لك وقد زعم قوم أن هذه الآية اقتضت إباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً وإن ذكروا غير اسم الله فيكون هذا ناسخاً لقوله تعالى : ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ، وليس الأمر كذلك ولا نسخ لأن الأصل أنهم يذكرون الله عند الذبح فيحمل أمرهم على هذا فإن تيقنا أنهم ذبحوا على غير اسم الله لم تأكل ولا وجه للنسخ .

وقوله تعالى : ﴿ وطعامكم حل لهم ﴾ يعني أن ذبائحنا لهم حلال وهذا يدل على أنهم مخاطبون بشريعتنا .

وقال الزجاج : معناه ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم فجعل الخطاب للمؤمنين على معنى أن التحليل يعود إلى إطعامنا إياهم لا إليهم لأنه لا يمتنع أن يحرم الله تعالى أن تطعمهم من ذبائحنا .

وقيل : إن الفائدة في ذكر ذلك أن إباحة المناكحة غير حاصلة من الجانبين وإباحة الذبائح كانت حاصلة من الجانبين لا جرم ذكر الله تعالى ذلك تنبيهاً على التمييز بين النوعين . انتهى

انتهى . اهـ ﴿تفسير الخازن حـ 2 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ .

يجيء في التقييد (باليوم) هنا ما جاء في قوله : ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ [المائدة : 3] وقوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ [المائدة : 3] ، عدا وجه تقييد حصول الفعل حقيقة بذلك اليوم ، فلا يجيء هنا ، لأنّ إحلال الطيّبات أمر سابق إذ لم يكن شيء منها محرّماً ، ولكن ذلك اليوم كان يوم الإعلام به بصفة كليّة ، فيكون كقوله : ﴿ ورَضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ [المائدة : 3] في تعلّق قوله : ﴿ اليوم ﴾ به ، كما تقدّم. ومناسبة ذكر ذلك عقب قوله ﴿ اليوم يئسَ ﴾ [المائدة : 3] و ﴿ اليوم أكملت ﴾ [المائدة : 3] أنّ هذا أيضاً منّة كبرى لأنّ إلقاء الأحكام بصفة كلّيّة نعمة في التفقّه في الدين .

(161/191)

والكلام على الطيّبات تقدّم آنفاً ، فأعيدَ ليُبنى عليه قوله : ﴿ وطعام الذين أتوا الكتاب ﴾ .

وعطفُ جملة ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لّكم ﴾ على جملة ﴿ اليومَ أحل لّكم الطيّبات ﴾ لأجل ما في هذه الرخصة من المنّة لكثرة مخالطة المسلمين أهل الكتاب فلو

حرّم الله عليهم طعامهم لشقّ ذلك عليهم .

والطعام في كلام العرب ما يطعَمه المرء ويأكله ، وإضافته إلى أهل الكتاب للملابسة ، أي ما يعالجه أهل الكتاب بطبخ أو ذبح .

قال ابن عطية : الطعام الذي لا محاولة فيه كالبُرّ والفاكهة ونحوهما لا يغيّره تملّك أحد له ، والطعام الذي تقَع فيه محاولة صنعته لا تعلّق للدين بها كخَبز الدقيق وعصر الزيت .

فهذا إن تُجنّبَ من الذميّ فعلى جهة التقذّر .

والتذكية هي المحتاجة إلى الدّين والنية ، فلمّا كان القياس أن لا تجوز ذبائحهم رخص الله فيها على هذه الأمّة وأخرجها عن القياس .

وأراد بالقياس قياس أحوال ذبائحهم على أحوالهم المخالفة لأحوالنا ، ولهذا قال كثير من العلماء : أراد الله هنا بالطعام الذبائح ، مع اتّفاقهم على أنّ غيرها من الطعام مباح ، ولكن هؤلاء قالوا : إنّ غير الذبائح ليس مراداً ، أي لأنّه ليس موضع تردّد في إباحة أكله .

والأولى حمل الآية على عمومها فتشمل كلّ طعام قد يظن أنّه محرّم علينا إذ تدخله صنعتهم ، وهم لا يَتَوَقَّوْنَ ما نتوقّى ، وتدخله ذكاتهم وهم لا يشترطون فيها ما نشترطه .

ودخل في طعامهم صيدهم على الأرجح .

و ﴿ الذين أوتوا الكتاب ﴾ : هم أتباع التوراة والإنجيل ، سواء كانوا ممّن دعاهم موسى وعيسى عليهما السلام إلى اتّباع الدين ، أم كانوا ممّن اتّبعوا الدينيين اختياراً ؛ فإنّ موسى وعيسى ودعَوا بني إسرائيل خاصّة ، وقد تهوّد من العرب أهل اليمن ، وتنصّر من العرب تغلب ، وبهراء ، وكلب ، ولخم ، ونَجران ، وبعض ربيعة وغسّان ، فهؤلاء من أهل الكتاب عند الجمهور عدا عليّا بن أبي طالب فإنه قال : لا تحلّ ذبائح نصارى تغلب ، وقال : إنّهم لم يتمسّكوا من النصرانية بشيء سوى شرب الخمر .

وقال القرطبي : هذا قول الشافعي ، وروى الربيع عن الشافعي : لا خير في ذبائح نصارى العرب من تغلب .

وعن الشافعي : من كان من أهل الكتاب قبل البعثة المحمّدية فهو من أهل الكتاب ، ومن دخل في دين أهل الكتاب بعد نزول القرآن فلا يقبل منه إلاّ الإسلام ، ولا تقبل منه الجزية ، أي كالمشركين .

وأمّا المجوس فليسوا أهل كتاب بالإجماع ، فلا تؤكل ذبائحهم ، وشذّ من جعلهم أهل كتاب .

وأمّا المشركون وعبدة الأوثان فليسوا من أهل الكتاب دون خلاف .

وحِكمة الرخصة في أهل الكتاب : لأنّهم على دين إلهي يُحرّم الخبَائث ، ويتقي النجاسة ، ولهم في شؤونهم أحكام مضبوطة متّبعة لا تظنّ بهم مخالفتها ، وهي مستندة للوحي الإلهي

، بخلاف المشركين وعبدة الأوثان .

وأمّا المجوس فلهم كتاب لكنّه ليس بالإلهي ، فمنهم أتباع (زرَادشْت) ، لهم كتابُ (الزندفستا) وهؤلاء هم محلّ الخلاف .

وأمّا المجوس (المَانويَّة) فهم إباحية فلا يختلف حالهم عن حال المشركين وعبدة الأوثان ، أو هم شرّ منهم .

وقد قال مالك : ما ليس فيه ذكاة من طعام المجوس فليس بحرام يعني إذا كانوا يتّقون النجاسة .

وفي "جامع الترمذي" : أنّ أبا ثعلبة الخشني سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس .

فقال له : " أنْقُوها غسلاً واطبخوا فيها " وفي البخاري : أنّ أبا ثعلبة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آنِيَة أهل الكتاب .

فقال له : " إن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فاغسلوها ثمّ كلوا فيها " قال ابن العربي : "فغسل آنية المجوس فرض ، وغسل آنية أهل الكتاب ندب" .

يُريد لأنّ الله أباح لنا طعام أهل الكتاب فقد علم حالهم ، وإنَّما يسري الشكّ إلى آنيتهم من طعامهم وهو مأذون فيه ، ولم يبح لنا طعام المجوس ، فذلك منزع التفرقة بين آنية الفريقين .

ثم الطعامُ الشامل للذكاة إنّما يعتبر طعاماً لهم إذا كانوا يستحلّونه في دينهم ، ويأكله أحبارهم وعلماؤهم ، ولو كان ممّا ذكر القرآنُ أنَّه حرّمه عليهم ، لأنَّهم قد تأوّلوا في دينهم تأويلات ، وهذا قول مالك .

وأرى أنّ دليله : أنّ الآية عمّمت طعامهم فكان عمومها دليلاً للمسلمين ، ولا التفات إلى ما حكَى الله أنّه حرّمه عليهم ثم أباحه للمسلمين ، فكان عموم طعامهم في شرعنا مُباحاً ناسخاً للمحرّم عليهم ، ولا نصِيرُ إلى الاحتجاج "بشرع من قبلنا . . .

" إلاّ إذا لم يكن لنا دليل على حُكمِهِ في شرعنا .

وقيل : لا يؤكل ما علِمْنا تحريمه عليهم بنصّ القرآن ، وهو قول بعض أهل العلم ، وقيل به في مذهب مالك ، والمعتمد عن مالك كراهة شحوم بقر وغنم اليهود من غير تحريم : لأنّ الله ذكر أنه حرّم عليهم الشحوم .

ومن المعلوم أن لا تعمل ذكاة أهل الكتاب ولا إباحة طعامهم فيما حرّمه الله علينا بعينه : كالخنزير والدم ، ولا ما حرّمه علينا بوصفه ، الذي ليس بذكاة : كالميّتة والمنخنقة والموقوذة والمتردّية والنطيحة وأكيلة السبع ، إذا كانوا هم يستحلّون ذلك ، فأمّا ما كانت ذكاتهم فيه مخالفة لذكاتنا مخالفةَ تقصير لا مخالفة زيادة فذلك محلّ نظر كالمضروبة بمحدّد على رأسها

فتموت ، والمفتولة العنق فتتمزّق العروق ، فقال جمهور العلماء : لا يؤكل .

وقال أبو بكر ابن العربي من المالكية : تؤكل .

(164/191)

وقال في "الأحكام" : فإن قيل فما أكلوه على غير وجه الذكاة كالخنق وحطْم الرأس فالجواب : أنّ هذه ميتة ، وهي حرام بالنصّ ، وإن أكلوها فلا نأكلها نحْن ، كالخنزير فإنّه حلال لهم ومن طعامهم وهو حرام علينا يريد إباحته عند النصارى ثم قال : ولقد سُئِلت عن النصراني يفتل عنق الدجاجة ثم يطبخها ؛ هل تؤكل معه أو تؤخذ طعاماً منه ، فقلت : تؤكل لأنها طعامه وطعام أحباره ورهبانه ، وإن لم تكن هذه ذكاة عندنا ولكن الله تعالى أباح طعامهم مطلقاً وكلّ ما يرونه في دينهم فإنّه حلال لنا في ديننا" .

وأشكل على كثير من الناظرين وجه الجمع بين كلامي ابن العربي ، وإنّما أراد التفرقة بين ما هو من أنواع قطع الحلقوم ، والأوداج ولو بالخنق ، وبين نحو الخنق لحبس النفَس ، ورَضّ الرأس وقول ابن العربي شذوذ .

وقوله : ﴿ وطعامكم حلّ لهم ﴾ لم يعرّج المفسّرون على بيان المناسبة بذكر ﴿ وطعامكم حلّ لهم ﴾ .

والذي أراه أنّ الله تعالى نبّهنا بهذا إلى التيسير في مخالطتهم ، فأباح لنا طعامهم ، وأباح لنا أن نُطعمهم طعَامنا ، فعُلم من هذين الحكمين أنّ علّة الرخصة في تناولنا طعامهم هو الحاجة إلى مخالطتهم ، وذلك أيضاً تمهيد لقوله بعد : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ﴾ لأنّ ذلك يقتضي شدّة المخالطة معهم لتزوّج نسائهم والمصَاهرة معهم . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ والمحصنات مِنَ المؤمنات ﴾

فصل

قال الفخر :

في المحصنات قولان :

أحدهما : أنها الحرائر ، والثاني : أنها العفائف ، وعلى التقدير الثاني يدخل فيه نكاح الأمة ، والقول الأول أولى لوجوه :

أحدها : أنه تعالى قال بعد هذه الآية ﴿ إذا آتيتموهن أجورهن ﴾ ومهر الأمة لا يدفع إليها بل إلى سيدها ، وثانيها : أنا بينا في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن

يَنكِحَ المحصنات المؤمنات فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أيمانكم مّن فتيا تكم المؤمنات ﴾ [النساء : 25] أن نكاح الأمة إنما يحل بشرطين : عدم طول الحرة ، وحصول الخوف من العنت ، وثالثها : أن تخصيص العفائف بالحل يدل ظاهراً على تحريم نكاح الزانية ، وقد ثبت أنه غير محرم ، أما لو حملنا المحصنات على الحرائر يلزم تحريم نكاح الأمة ونحن نقول به على بعض التقديرات ، ورابعها : أنا بينا أن اشتقاق الإحصان من التحصن ، ووصف التحصن في حق الحرة أكثر ثبوتاً منه في حق الأمة لما بينا أن الأمة وإن كانت عفيفة إلاّ أنها لا تخلو من الخروج والبروز والمخالطة مع الناس بخلاف الحرة ، فثبت أن تفسير المحصنات بالحرائر أولى من تفسيرها بغيرها . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 117 ﴾

" فائدة "

قال الخازن :

وقيل : إنما خص المحصنات بالذكر وهن الحرائر أو العفائف ليحث المؤمنين على تخير النساء ليكون الولد كريم الأصل من الطرفين . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 2 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾

فصل

قال الفخر :

ذهب أكثر الفقهاء إلى أنه يحل التزوج بالذمية من اليهود والنصارى وتمسكوا فيه بهذه الآية ، وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يرى ذلك ويحتج بقوله ﴿ وَلاَ تَنْكِحُواْ المشركات حتى يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة : 221] ويقول : لا أعلم شركاً أعظم من قولها : إن ربها عيسى ، ومن قال بهذا القول أجابوا عن التمسك بقوله تعالى : ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب ﴾ بوجوه : الأول : أن المراد الذين آمنوا منهم ، فإنه كان يحتمل أن يخطر ببال بعضهم أن اليهودية إذا آمنت فهل يجوز للمسلم أن يتزوج بها أم لا ؟ فبيّن تعالى بهذه الآية جواز ذلك ، والثاني : روي عن عطاء أنه قال : إنما رخص الله تعالى في التزوج بالكتابية في ذلك الوقت لأنه كان في المسلمات قلة ، وأما الآن ففيهن الكثرة العظيمة ، فزالت الحاجة فلا جرم زالت الرخصة ، والثالث : الآيات الدالة على وجوب المباعدة عن الكفار ، كقوله ﴿ لاَ تَتَّخِذُواْ عَدُوّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء ﴾ [الممتحنة : 1] وقوله ﴿ لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مّن دُونِكُم ﴾ [آل عمران : 118] ولأن عند حصول الزوجية ربما قويت المحبة ويصير ذلك سبباً لميل الزوج إلى دينها ، وعند حدوث الولد فربما مال الولد إلى دينها ، وكل ذلك إلقاء للنفس في الضرر من غير حاجة .

الرابع : قوله تعالى في خاتمة هذه الآية ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِى الاخرة مِنَ الخاسرين ﴾ وهذا من أعظم المنفرات عن التزوج بالكافرة ، فلو كان المراد بقوله تعالى : ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ إباحة التزوج بالكتابية لكان ذكر هذه الآية عقيبها كالتناقض وهو غير جائز . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 117 ﴾

(167/191)

وقال الثعلبى :

﴿ والمحصنات مِنَ المؤمنات والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾

اختلف العلماء في معنى الآية وحكمها ، فقال قوم : عنى بالإحصان في هذه الآية الحرية وأجازوا نكاح كل حرّة ، مؤمنة كانت أو كتابية فاجرة كانت أو عفيفة وحرّموا إماء أهل الكتاب أن يتزوجهن المسلم بحال ، وهذا قول مجاهد وأكثر الفقهاء ، والدليل عليه قوله : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً ﴾ [النساء : 25] الآية ، فشرط في نكاح الإماء الإيمان . وقال آخرون : إنما عنى الله تعالى بالمحصنات في هذه الآية العفائف من الفريقين إماءً كنّ أو حرائر ، فأجازوا نكاح إماء أهل الكتاب بهذه الآية ، وحرّموا البغايا من المؤمنات

والكتابيات ، وهذا قول أبي ميسرة والسّدي .

وقال الشعبي : إحصان اليهودية والنصرانية أن تغتسل من الجنابة ، وتحصن فرجها .

وقال الحسن : إذا رأى الرجل من امرأته فاحشة فاستيقن فإنه لا يمسكها ، ثم اختلفوا في الآية أهي عامة أم خاصة . فقال بعضهم : هي عامة في جميع الكتابيات حربيّة كانت أو ذميّة ، وهو قول سعيد بن المسيّب والحسن .

وقال بعضهم : هي الذميّات ، فإما الحربيات فإنّ نساءهم حرام على المسلمين ، وهو قول ابن عباس .

السدّي عن الحكم عن مقسم عنه قال : من نساء أهل الكتاب من تحلّ لنا ومنهم من لا تحل لنا ، ثم قرأ : ﴿ قَاتِلُوا الذين لاَ يُؤْمِنُونَ . . . ﴾ إلى قوله ﴿ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة : 29] . فمن أعطى الجزية حل لنا نساؤه ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه .

قال الحكم : فذكرت ذلك لإبراهيم فأعجبه ، وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات ، ويفسر هذه الآية بقوله : ﴿ وَلاَ تَنْكِحُوا المشركات حتى يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة : 221] يقول : لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى .

وروى المبارك عن سليمان بن المغيرة قال : سأل رجل الحسن : أيتزوّج الرجل المرأة من أهل الكتاب ؟ قال : ماله ولأهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات : فإن كان لا بدّ فاعلا فليعمد إليها حصاناً غير مسافحة . قال الرجل : وما المسافحة ، قال : هي التي إذا ألمح الرجل إليها بعينه أتبعته . انتهى انتهى . اهـ ﴿ الكشف والبيان حـ 4 صـ ﴾

وقال الخازن :

وقوله تعالى : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ يعني وأحل لكم المحصنات من أهل الكتاب اليهود والنصارى .

قال ابن عباس : يعني الحرائر من أهل الكتاب .

وقال الحسن والشعبي والنخعي والضحاك : يريد العفائف من أهل الكتاب فعلى قول ابن عباس : لا يجوز التزوج بالأمة الكتابية وهو مذهب الشافعي قال : لأنه اجتمع في حقها نوعان من النقصان ، الكفر ، والرق .

وعلى قول الحسن ومن وافقه ، يجوز التزويج بالأمة الكتابية وهو مذهب أبي حنيفة لعموم هذه الآية .

واختلف العلماء في حكم هذه المسألة فذهب جمهور الفقهاء إلى جواز التزويج بالذميات من اليهود والنصارى .

روي أن عثمان بن عفان تزوج نائلة بنت الفرافصة على نسائه وهي نصرانية وأن طلحة بن

عبيد الله تزوج يهودية وروي عن ابن عمر كراهية ذلك ويحتج بقوله تعالى : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ وكان يقول : لا أعلم شركاً أعظم من قولها إن ربها عيسى وأجاب الجمهور عن قوله ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن بأنه عام خص بهذه الآية فأباح الله تعالى المحصنات من أهل الكتاب وحرم من سواهن من أهل الشرك وقال سعيد بن المسيب والحسن : يجوز التزويج بالذميات والحربيات من أهل الكتاب لعموم قوله تعالى : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ وأجاب جمهور العلماء بأن ذلك مخصوص بالذميات دون الحربيات من أهل الكتاب .

الجزية عن يد وهم صاغرون والمراد بهم أهل الذمة دون أهل الحرب من أهل الكتاب .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن حـ 2 صـ ﴾

(169/191)

وقال ابن عاشور :

﴿ والمحصنات مِنَ المؤمنات والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ .

عُطف ﴿ والمحصنات من المؤمنات ﴾ على ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم ﴾ عطفَ المفرد على المفرد .

ولم يعرّج المفسّرون على بيان المناسبة لذكر حِلِّ المحصنات من المؤمنات في أثناء إباحة طعام أهل الكتاب، وإباحةِ تزوّج نسائهم.

وعندي: أنّه إيماء إلى أنّهنّ أولى بالمؤمنين من محصنات أهل الكتاب، والمقصودُ هو حكم المحصنات من الذين أوتوا الكتاب فإنّ هذه الآية جاءت لإباحة التزوّج بالكتابيات.

فقوله: ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب ﴾ عطف على ﴿ وطعام الذين أُوتوا الكتاب حلّ لكم ﴾.

فالتقدير: والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب حِلّ لكم.

والمُحصنات: النسوة اللّاءِ أَحْصَنَهُنّ ما أَحْصَنَهُنّ، أي منعهنّ عن الخنا أو عن الريب، فأطلق الإحصان: على المعصومات بعصمة الأزواج كما في قوله تعالى في سورة النساء (24) عطفاً على المحرّمات ﴿ المحصنات من النساء ﴾؛ وعلى المسلمات لأنّ الإسلام وَزَعَهن عن الخنا، قال الشاعر:

ويصدّهن عن الخنا الإسلام...

وأطلق على الحرائر، لأنّ الحرائر يترفّعن عن الخنا من عهد الجاهلية.

ولا يصلح من هذه المعاني هنا الأوّل، إذ لا يحلّ تزوّج ذات الزوج، ولا الثاني لقوله: من المؤمنات ﴾ الذي هو ظاهر في أنّهنّ بعض المؤمنات فتعيّن معنى الحرية، ففسّرها مالك بالحرائر، ولذلك منع نكاح الحرّ الأمةَ إلّا إذا خشي العنت ولم يجد للحرائر طَوْلا، وجوّز

ذلك للعبد ، وكأنّه جعل الخطاب هنا للأحرار بالقرينة وبقرينة آية النساء (25) ﴿ ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات ﴾ وهو تفسير بيِّن ملتئم .

وأصل ذلك لعمر بن الخطاب ومجاهد .

ومن العلماء من فسّر المحصنات هنا بالعفائف ، ونقل عن الشعبي وغيره ، فمنعوا تزوّج غير العفيفة من النساء لرقّة دينها وسوء خلقها .

(170/191)

وكذلك القول في تفسير قوله : والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ أي الحرائر عند مالك ، ولذلك منع نكاح إماء أهل الكتاب مطلقاً للحرّ والعبد .

والذين فسّروا المحصنات بالعفائف منعوا هنا ما منعوا هناك .

وشمل أهلُ الكتاب : الذمّيّين ، والمعاهدين ، وأهل الحرب ، وهو ظاهر ، إلاّ أنّ مالكاً كره نكاح النساء الحربيّات ، وعن ابن عبّاس : تخصيص الآية بغير نساء أهل الحرب ، فمنع نكاح الحربيات .

ولم يذكروا دليله . انتهى . ا هـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

فصل

قال الفخر :

إن قلنا : المراد بالمحصنات : الحرائر ، لم تدخل الأمة الكتابية تحت الآية ، وإن قلنا : المراد بالمحصنات : العفائف دخلت ، وعلى هذا البحث وقع الخلاف بين الشافعي وأبي حنيفة فعند الشافعي لا يجوز التزوج بالأمة الكاتبية .

قال : لأنه اجتمع في حقها نوعان من النقصان : الكفر والرق ، وعند أبي حنيفة رحمه الله يجوز ، وتمسك بهذه الآية بناء على أن المراد بالمحصنات العفائف وقد سبق الكلام فيه .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 117.118 ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال سعيد بن المسيب والحسن ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب ﴾ يدخل فيه الذميات والحربيات ، فيجوز التزوج بكلهن ، وأكثر الفقهاء على أن ذلك مخصوص بالذمية فقط ، وهذا قول ابن عباس ، فإنه قال : من نساء أهل الكتاب من يحل لنا ، ومنهن من لا يحل لنا ، وقرأ ﴿ قاتلوا الذين لاَ يُؤْمِنُونَ بالله ﴾ إلى قوله ﴿ حتى يُعْطُواْ الجزية عَن يَدٍ ﴾ [التوبة : 29] فمن أعطى الجزية حل ، ومن لم يعط لم يحل . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118 ﴾

فائدة

قال ابن جزى :

﴿ والمحصنات ﴾ عطف على الطعام المحلل ، وقد تقدّم أن الإحصان له أربعة معان : الإسلام ، والتزوج والعفة ، والحرية . فأما الإسلام فلا يصح هنا لقوله من الذين أوتوا الكتاب ، وأما التزوج فلا يصح أيضاً لأن ذات الزوج لا تحل لغيره ، ويحتمل هنا العفة والحرية ، فمن حمله على العفة أجاز نكاح المرأة الكتابية سواء كانت حرة أو أمة ، ومن حمله على الحرية أجاز نكاح الكتابية الحرة ومنع الأمة ، وهو مذهب مالك ، ولا تعارض بين هذه الآية . وبين قوله : ولا تنكحوا المشركات لأنه هذه في الكتابيات ، والأخرى في المشركات ، وقد جعل بعض الناس هذه ناسخة لتلك ، وقيل : بالعكس ، وقد تقدم معنى . انتهى انتهى . ا هـ ﴿التسهيل حـ 1 صـ 169.170 ﴾

فصل

قال الفخر :

اتفقوا على أن المجوس قد سن بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم ، وروي عن ابن المسيب أنه قال : إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن

يذكر الله ويذبح فلا بأس ، وقال أبو ثور : وإن أمرة بذلك في الصحة فلا بأس . انتهى انتهى .

ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118 ﴾

(172/191)

فائدة

قال الفخر :

قال الكثير من الفقهاء : إنما يحل نكاح الكتابية التي دانت بالتوراة والإنجيل قبل نزول القرآن ، قالوا : والدليل عليه قوله ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ فقوله ﴿ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ يدل على أن من دان الكتاب بعد نزول الفرقان خرج عن حكم الكتاب . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118 ﴾

قوله تعالى ﴿ إذا أتيتموهن أجورهن ﴾

فائدة

قال الفخر :

تقييد التحليل بإيتاء الأجور يدل على تأكد وجوبها وأن من تزوج امرأة وعزم على أن لا يعطيها صداقها كان في صورة الزاني ، وتسمية المهر بالأجر يدل على أن الصداق لا يتقدر

، كما أن أقل الأجر لا يتقدر في الإجارات . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118 ﴾

وقال ابن عاشور :

والأجور : المهور ، وسمّيت هنا (أجوراً) مجازاً في معنى الأعْواض عن المنافع الحاصلة من آثار عُقدة النكاح ، على وجه الاستعارة أوْ المجاز المرسل .

والمَهْر شِعار متقادم في البشر للتفرقة بين النكاح وبين المخادنة .

ولو كانت المهور أجوراً حقيقة لوجب تحْديد مدّة الانتفاع ومقدارِه وذلك مِمَّا تنزّه عنه عقدة النكاح . انتهى انتهى . اهـ ﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

قوله تعالى ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِى أَخْدَانٍ ﴾

فائدة

قال الفخر :

قال الشعبي : الزنا ضربان : السفاح وهو الزنا على سبيل الإعلان ، واتخاذ الخدن وهو الزنا في السر ، والله تعالى حرّمهما في هذه الآية وأباح التمتع بالمرأة على جهة الإحصان وهو التزوج . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾

فصل

قال الفخر :

في تعلق هذه الآية بما قبلها وجهان :

الأول : أن المقصود منه الترغيب فيما تقدم من التكاليف والأحكام ، يعني ومن يكفر بشرائع الله وبتكاليفه فقد خاب وخسر في الدنيا والآخرة ،

(173/191)

والثاني : قال القفال : المعنى أن أهل الكتاب وإن حصلت لهم في الدنيا فضيلة المناكحة وإباحة الذبائح في الدنيا إلاّ أن ذلك لا يفرق بينهم وبين المشركين في أحوال الآخرة وفي الثواب والعقاب ، بل كل من كفر بالله فقد حبط عمله في الدنيا ولم يصل إلى شيء من السعادات في الآخرة ألبتة . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118 ﴾

فصل

قال الفخر :

قوله ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ فيه إشكال ، وهو أن الكفر إنما يعقل بالله ورسوله ، فأما الكفر بالإيمان فهو محال ، فلهذا السبب اختلف المفسرون على وجوه :

الأول : قال ابن عباس ومجاهد ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ أي ومن يكفر بالله ، إنما حسن

هذا المجاز لأنه تعالى رب الإيمان ، ورب الشيء قد يسمى باسم ذلك الشيء على سبيل المجاز ،

والثاني : قال الكلبي ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ أي بشهادة أن لا إله إلاّ الله ، فجعل كلمة التوحيد إيماناً ، فإن الإيمان بها لما كان واجباً كان الإيمان من لوازمها بحسب أمر الشرع ، وإطلاق اسم الشيء على لازمه مجاز مشهور ،

والثالث : قال قتادة : إن ناساً من المسلمين قالوا : كيف نتزوج نساءهم مع كونهم على غير ديننا !فأنزل الله تعالى هذه الآية أي ، ومن يكفر بما نزل في القرآن فهو كذا وكذا ، فسمى القرآن إيماناً لأنه هو المشتمل على بيان كل ما لا بدّ منه في الإيمان . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 118.119 ﴾

(174/191)

فصل

قال الفخر :

القائلون بالإحباط قالوا : المراد بقوله ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ أي عقاب كفره يزيل ما كان حاصلاً له من ثواب إيمانه ، والذين ينكرون القول بالاحباط قالوا : معناه

أن عمله الذي أتى به بعد ذلك الإيمان فقد هلك وضاع ؛ فإنه إنما يأتي بتلك الأعمال بعد الإيمان لاعتقاده أنها خير من الإيمان ، فإذا لم يكن الأمر كذلك بل كان ضائعاً باطلاً كانت تلك الأعمال باطلة في أنفسها ، فهذا هو المراد من قوله ﴿ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 119 ﴾

قوله تعالى ﴿ وَهُوَ فِى الاخرة مِنَ الخاسرين ﴾

فائدة

قال الفخر :

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ فِى الاخرة مِنَ الخاسرين ﴾ مشروط بشرط غير مذكور في الآية ، وهو أن يموت على ذلك الكفر ؛ إذ لو تاب عن الكفر لم يكن في الآخرة من الخاسرين ، والدليل على أنه لا بدّ من هذا الشرط قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ ﴾ [البقرة : 217] الآية . انتهى انتهى . اهـ ﴿ مفاتيح الغيب حـ 11 صـ 119 ﴾

قال السمرقندى :

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ قال ابن عباس : يعني من يكفر بالتوحيد بشهادة أن لا إله إلا الله فقد حبط عمله .

وقال مجاهد : معناه ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ، يعني بطل ثواب عمله .

﴿ وَهُوَفِى الاخرةِمِنَ الخاسرين ﴾ يعني من المغبونين في العقوبة ، ولهذا قال أصحابنا رحمهم الله : إن الرجل إذا صلى ثم ارتد ثم أسلم في وقت تلك الصلاة ، وجب عليه إعادة تلك الصلاة ، ولو كان حج حجة الإسلام فعليه أن يعيد الحج ، لأنه قد بطل ما فعل قبل ارتداده. انتهى انتهى . ا هـ ﴿ بحر العلوم حـ 1 صـ ﴾

وقال ابن عاشور :

وجملة ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ معترضة بين الجمل .

والمقصود التنبيه على أنّ إباحة تزوّج نساء أهل الكتاب لا يقتضي تزكية لحالهم ، ولكن ذلك تيسير على المسلمين .

(175/191)

وقد ذُكر في سبب نزولها أنّ نساء أهل الكتاب قلن "لولا أنّ الله رضي ديننا لم يبح لكم نكاحنا" .

والمرادُ بالإيمان الإيمانُ المعهود وهو إيمان المسلمين الذي بسببه لُقّبوا بالمؤمنين ، فالكفر هنا الكفر بالرسل ، أي : ينكر الإيمان ، أي ينكر ما يقتضيه الإيمان من المعتقدات ، إذ الإيمان صار لَقباً لمجموع ما يجب التصديق به .

والحبْط بسكون الموحّدة والحُبوط : فساد شيء كان صالحاً ، ومنه سمّي الحَبَط بفتحتَين مرض يصيب الإبل من جرّاء أكل الخَضِر في أوّل الربيع فتنتفخ أمعاؤها وربما ماتت .

وفعل (حَبِط) يؤذن بأنّ الحابط كان صالحاً فانقلب إلى فساد .

والمراد من الفساد هنا الضياع والبطلان ، وهو أشدّ الفساد ، فدلّ فعل (حبِط) على أنّ الأعمال صالحة ، وحُذف الوصف لدلالة الفعل عليه .

وهذا تشبيه لضياع الأعمال الصالحة بفَساد الذواتِ النافعة ، ووجه الشبه عدم انتفاع مكتسبها منها .

والمراد ضياع ثوابها وما يترقّبه العامل من الجزاء عليها والفوْز بها .

والمراد التحذير من الارتداد عن الإيمان ، والترغيبُ في الدخول فيه كذلك ، ليعلم أهل الكتاب أنّهم لا تنفعهم قرباتهم وأعمالهم ، ويعلم المشركون ذلك . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ التحرير والتنوير حـ 5 صـ ﴾

" فائدة "

قال الخازن :

قيل : لما أباح الله تعالى نكاح الكتابيات ، قلن فيما بينهن لولا أن الله قد رضي أعمالنا لم يُبِحْ للمؤمنين تزويجنا ، فأنزل الله هذه الآية والمعنى أن تزوج المسلمين إياهن ليس بالذي يخرجهن من الكفر .

وقيل : إن أهل الكتاب وإن حصلت لهم في الدنيا فضيلة بإباحة ذبائحهم ونكاح نسائهم إلا أن ذلك غير حاصل لهم في الآخرة ، لأن كل من كفر بالله وجحد نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين .

(176/191)

وقيل : إن من أحل ما حرم الله أو حرم ما أحل الله أو جحد بشيء مما أنزل الله فقد كفر بالله وحبط عمله المتقدم ﴿ وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ إذا مات على ذلك وهذا الشرط لا بد منه لأنه إذا تاب وآمن قبل الموت قبلت توبته وصح إيمانه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير الخازن جـ 2 صـ ﴾

مباحث نفيسة للعلامة الشنقيطى

قال رحمه الله :

قوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ الآية ، هذه الآية الكريمة تدل بعمومها على إباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً ولو سموا عليها غير الله أو سكتوا ولم يسموا الله ولا غيره لأن الكل داخل في طعامهم وقد قال ابن عباس وأبو أمامة ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وإبراهيم النخعي والسدى

ومقاتل بن حيان أن المراد بطعامهم ذبائحهم كما نقله عنهم ابن كثير ونقله البخاري عن ابن عباس ودخول ذبائحهم في طعامهم أجمع عليه المسلمون مع أنه جاءت آيات أخر تدل على أن ما سمي عليه غير الله لا يجوز أكله وعلى أن ما لم يذكر اسم الله عليه لا يجوز أكله أيضاً ، أما التي دلت على منع أكل ما ذكر عليه اسم غير الله فكقوله تعالى: ﴿ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ في سورة البقرة وقوله: ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ في المائدة والنحل وقوله في الأنعام: ﴿ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ والمراد بالإهلال رفع الصوت باسم غير الله عند الذبح .

وأما التي دلت على منع أكل ما لم يذكر اسم الله عليه فكقوله: ﴿ وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ الآية وقوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ فإنه يفهم عدم الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه

والجواب عن هذا مشتمل على مبحثين:

الأول: في وجه الجمع بين عموم آية ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ مع عموم الآيات المحرمة لما أهل به لغير الله فيما إذا سمى الكتابي على ذبيحته غير الله بأن أهل بها للصليب أو عيسى أو نحو ذلك .

المبحث الثاني: في وجه الجمع بين آية ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ أيضاً مع قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ فيما إذا لم يسم الكتابي الله ولا غيره على ذبيحته.

أما المبحث الأول، فحاصله أن بين قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ وبين قوله: ﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ عموماً وخصوصاً من وجه تنفرد آية ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ في الخبز والجبن من طعامهم مثلاً وتنفرد آية ﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ في ذبح الوثني لوثنه ويجتمعان في ذبيحة الكتابي التي أهل بها لغير الله كالصليب أو عيسى فعموم قوله: ﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ يقتضي تحريمها وعموم ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يقتضي حليتها وقد تقرر في علم الأصول أن الأعمين من وجه يتعارضان في الصورة التي يجتمعان فيها فيجب الترجيح بينهما والراجح منهما يقدم ويخصص به عموم الآخر كما قدمنا في سورة النساء في الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾ مع قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ وكما أشار له صاحب مراقي السعود بقوله:

وإن يك العموم من وجه ظهر

فالحكم بالترجيح حتما معتبر

فإذا حققت ذلك فاعلم أن العلماء اختلفوا في هذين العمومين أيهما أرجح فالجمهور على ترجيح الآيات المحرمة وهو مذهب الشافعي ورواية عن مالك ورواه إسماعيل بن سعيد عن الإمام أحمد ذكره صاحب المغنى وهو قول ابن عمر وربيعة كما نقله عنهما البغوي في تفسيره وذكره النووي في شرح المهذب عن على وعائشة ورجح بعضهم عموم آية التحليل بأن الله أحل ذبائحهم وهو أعلم بما يقولون كما احتج به الشعبي وعطاء على إباحة ما أهلوا به لغير الله قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر والله تعالى أعلم أن عموم آيات المنع أرجح وأحق بالاعتبار من طرق متعدده: منها قوله صلى الله عليه وسلم: "والإثم ما حاك في النفس" الحديث, وقوله صلى الله عليه وسلم: "فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه" .

ومنها أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح كما تقرر في الأصول وينبني على ذلك أن النهي إذا تعارض مع الإباحة كما هنا فالنهي أولى بالتقديم والاعتبار لأن ترك مباح أهون من ارتكاب حرام بل صرح جماهير من الأصوليين بأن النص الدال على الإباحة في المرتبة الثالثة من النص الدال على نهي التحريم لأن نهي التحريم مقدم على الأمر الدال على الوجوب لما ذكرنا من تقديم درء المفاسد على جلب المصالح والدال على الأمر مقدم على الدال على الإباحة للإحتياط في البراءة من عهدة الطلب وقد أشار إلى هذا صاحب

مراقي السعود في مبحث الترجيح باعتبار المدلول بقوله:

وناقل ومثبت والآمر

بعد النواهي ثم هذا الاخر

على إباحة الخ.

.

.

فإن معنى قوله: "والأمر بعد النواهي" أن ما دل على الأمر بعد ما دل على النهي فالدال على النهي هو المقدم وقوله: "ثم هذا الآخر على إباحة" يعني أن النص الدال على الأمر مقدم على الإباحة كما ذكرنا فتحصل أن الأول النهي فالأمر فالإباحة فظهر تقديم النهي عما أهل به لغير الله على إباحة طعام أهل الكتاب.

واعلم أن العلماء اختلفوا فيما حرم على أهل الكتاب كشحم الجوف من البقر والغنم المحرم على اليهود هل يباح للمسلم مما ذبحه اليهودي فالجمهور على إباحة ذلك للمسلم لأن الذكاة لا تتجزأ وكرهه مالك ومنعه بعض أصحابه كابن القاسم وأشهب واحتج عليهم الجمهور

بحجج لا ينهض الاحتجاج بها عليهم فيما يظهر وإيضاح ذلك أن أصحاب مالك احتجوا بقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ قالوا المحرم عليهم ليس من طعامهم حتى يدخل فيما أحلته الآية فاحتج عليهم الجمهور بما ثبت في صحيح البخاري من تقرير النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مغفل رضي الله عنه على أخذ جراباً من شحم اليهود يوم خيبر وبما رواه الإمام أحمد ابن حنبل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أضافه يهودي على خبز وشعير وإهالة سنخة أي ودك متغير الريح وبقصة الشاه المسمومة التي سمتها اليهودية له صلى الله عليه وسلم ونهش ذراعها ومات منها بشر بن البراء بن معرور وهي مشهورة صحيحة قالوا أنه صلى الله عليه وسلم عزم على أكلها هو ومن معه ولم يسألهم هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمها أو لا وقد تقرر في الأصول أن ترك الاستفصال بمنزلة العموم في الأقوال كما أشار له في مراقي السعود بقوله:

ونزلن ترك الاستفصال

منزلة العموم في المقال

والذي يظهر لمقيدة عفا الله عنه أن هذه الأدلة ليس فيها حجة على أصحاب مالك أما حديث عبد الله بن مغفل وحديث أنس رضي الله عنهما فليس في واحد منهما النص على خصوص الشحم المحرم عليهم ومطلق الشحم ليس حراماً عليهم بدليل قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ﴾ فما في الحديثين أعم من محل النزاع والدليل على الأعم ليس دليلاً على الأخص لأن وجود الأعم لا يقتضي وجود الأخص بإجماع العقلاء ومثل رد هذا الاحتجاج بما ذكرنا هو القادح في الدليل المعروف عند الأصوليين بالقول بالموجب وأشار له صاحب مراقي السعود بقوله:

والقول بالموجب قدحه جلا

وهو تسليم الدليل مسجلا

من مانع أن الدليل استلزما

لما من الصور فيه اختصما

أما القول بالموجب عند البيانيين فهو من أقسام البديع المعنوي وهو ضربان معروفان في علم البلاغة وقصدنا هنا القول بالموجب بالاصطلاح الأصولي لا البياني وأما تركه صلى الله

عليه وسلم الاستفصال في شاة اليهودية فلا يخفي أنه لا دليل فيه لأنه صلى الله عليه وسلم ينظر بعينه ولا يخفي علية شحم الجوف ولا شحم الحوايا ولا الشحم المختلط بعظم كما هو ضروري فلا حاجة إلى السؤال عن محسوس حاضر وأجرى الأقوال على الأصول في مثل الشحم المذكور الكراهة التنزيهية لعدم دليل جازم على الحل أو التحريم لأن ما يعتقد الشخص أنه حرام عليه ليس من طعامه والذكاة لا يظهر تجزؤها فحكم المسألة مشتبه ومن ترك الشبهات استبرأ لدينه وعرضه وأما البحث الثاني: وهو الجمع بين قوله: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ مع قوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ فيما إذا لم يذكر الكتابي على ذبيحته اسم الله ولا اسم غيره فحاصله أن في قوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ وجهين من التفسير أحدهما وإليه ذهب الشافعي وذكر ابن كثير في تفسيره لها أنه قوي أن المراد بما لم يذكر اسم الله عليه هو ما أهل به لغير الله وعلى هذا التفسير فمبحث هذه الآية هو المبحث الأول بعينه لا شيء آخر.

(182/191)

الوجه الثاني: أنها على ظاهرها وعليه فبين الآيتين أيضاً عموم وخصوص من وجه تتفرد آية ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ فيما ذبحه الكتابي وذكر عليه اسم الله فهو حلال بلا

نزاع وتنفرد آية ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ فيما ذبحه وثني أو مسلم لم يذكر اسم الله عليه فما ذبحه الوثني حرام بلا نزاع وما ذبحه المسلم من غير تسمية يأتي حكمه إن شاء الله ويجتمعان فيما ذبحه كتابي ولم يسم الله عليه فيتعارضان فيه فيدل عموم ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ على الإباحة ويدل عموم ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ على التحريم فيصار إلى الترجيح كما قدمنا واختلف في هذين العمومين أيضاً أيهما أرجح فذهب الجمهور إلى ترجيح عموم ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ الآية وقال بعضهم بترجيح عموم ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ قال النووي في شرح المهذب: "ذبيحة أهل الكتاب حلال سواء ذكروا اسم الله عليها أم لا لظاهر القرآن العزيز هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وحكاه ابن المنذر عن علي والنخعي وحماد بن سليمان وأبي حنيفة وأحمد وإسحاق وغيرهم فإن ذبحوا على صنم أو غيره لم يحل" انتهى محل الغرض منه بلفظه.

وحكى النووي القول الآخر عن علي أيضاً وأبي ثور وعائشة وابن عمر.

قال مقيدة عفا الله عنه: الذي يظهر والله تعالى أعلم أن لعموم كل من الآيتين مرجحاً وأن مرجح آية التحليل أقوى بالاعتبار أما آية التحليل فيرجح عمومها بأمرين:

الأول: أنها أقل تخصيصاً وآية التحريم أكثر تخصيصاً لأن الشافعي ومن وافقه خصصوها بما ذبح لغير الله وخصصها الجمهور بما تركت فيه التسمية عمداً قائلين أن تركها نسياناً لا أثر له وآية التحليل ليس فيها من التخصيص غير صورة النزاع إلا تخصيص واحد وهو ما قدمنا من أنها مخصوصة بما لم يذكر عليه اسم غير الله على القول الصحيح وقد تقرر في الأصول أن الأقل تخصيصاً مقدم على الأكثر تخصيصاً كما أن ما لم يدخله التخصيص أصلا مقدم على ما دخله وعلى هذا جمهور الأصوليين وخالف فيه السبكي والصفي الهندي وبيّن صاحب نشر البنود في شرح مراقي السعود في مبحث الترجيح باعتبار حال المروى في شرح قوله:

تقديم ما خص على ما لم يخص

وعكسه كل أتى عليه نص

أن الأقل تخصيصاً مقدم على الأكثر تخصيصاً وأن ما لم يدخله التخصيص مقدم على ما دخله عند جماهير الأصوليين وأنه لم يخالف فيه إلا السبكى وصفي الدين الهندي.

والثاني: ما نقله ابن جرير ونقله عنه ابن كثير عن عكرمة والحسن البصري ومكحول أن آية ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ ناسخة لآية ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ وقال ابن جرير وابن كثير أن مرادهم بالنسخ التخصيص ولكنا قدمنا أن التخصيص بعد

العمل بالعام نسخ لأن التخصيص بيان والبيان لا يجوز تأخيره عن وقت العمل .

ويدل لهذا أن آية ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ من سورة الأنعام وهي مكية بالإجماع وآية ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ من المائدة وهي من آخر ما نزل من القرآن بالمدينة .

وأما آية التحريم فيرجع عمومها بما قدمنا من مرجحات قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ لأن كلتاهما دلت على نهي يظهر تعارضه مع إباحة وحاصل هذه المسألة أن ذبيحة الكتابي لها خمس حالات لا سادسة لها .

(184/191)

الأولى: أن يعلم أنه سمى الله عليها وهذه تؤكل بلا نزاع ولا عبرة بخلاف الشيعة في ذلك لأنهم لا يعتد بهم في الإجماع.

الثانية: أن يعلم أنه أهل بها لغير الله ففيها خلاف وقد قدمنا أن التحقيق أنها لا تؤكل لقوله تعالى: ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ .

الثالثة: أن يعلم أنه جمع بين اسم الله واسم غيره وظاهر النصوص أنها لا تؤكل أيضاً لدخولها فيما أهل لغير الله .

الرابعة: أن يعلم أنه سكت ولم يسم الله ولا غيره فالجمهور على الإباحة وهو الحق والبعض على التحريم كما تقدم.

الخامسة: أن يجهل الأمر لكونه ذبح حالة انفراده فتؤكل على ما عليه جمهور العلماء وهو الحق إن لم يعرف الكتابي بأكل الميتة كالذي يسل عنق الدجاجة بيده فإن عرف بأكل الميتة لم يؤكل ما غاب عليه عند بعض العلماء وهو مذهب مالك ويجوز أكله عند البعض بل قال ابن العربي المالكي: "إذا عايناه يسل العنق الدجاجة بيده فلنا الأكل منها لأنها من طعامه والله أباح لنا طعامه" واستبعده ابن عبد السلام قال مقيده عفا الله عنه: هو جدير بالاستبعاد فكما أن نسائهم يجوز نكاحهن ولا تجوز مجامعتهن في الحيض فكذلك طعامهم يجوز لنا من غير إباحة الميتة لأن غاية الأمر أن ذكاة الكتابي تحل مذكاة كذكاة المسلم وما وعدنا به من ذكر الحكم ما ذبحه المسلم ولم يسم الله عليه فحاصله أن فيه ثلاثة أقوال.

أرجحها وهو مذهب الجمهور أنه إن ترك التسمية عمداً لم تؤكل لعموم قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ وإن تركها نسياناً أكلت لأنه لو تذكر لسمّى الله.

قال ابن جرير: "من حرم ذبيحة الناسي فقد خرج من قول الحجة وخالف الخبر الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" قال ابن كثير: "أن بن جرير يعني بذلك ما رواه البيهقي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم المسلم يكفيه اسمه إن نسي أن يسمي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله" ثم قال ابن كثير: "أن رفع هذا الحديث خطأ أخطأ فيه بن عبيد الله الجزري والصواب وقفه على بن عباس كما رواه بذلك سعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير الحميدي ومما استدل به البعض على أكل ذبيحة الناسي للتسمية دلالة الكتاب والسنة والإجماع على العذر بالنسيان ومما استدل به البعض لذلك حديث رواه الحافظ أبو أحمد بن عدي عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا رسول الله رأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي" فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اسم الله على كل مسلم" ذكر ابن كثير هذا الحديث وضعفه بأن في إسناده مروان بن سالم أبا عبد الله الشامي وهو ضعيف .

القول الثاني: أن ذبيحة المسلم تؤكل ولو ترك التسمية عمداً وهو مذهب الشافعي رحمه الله كما تقدم لأنه يرى أنه ما لم يذكر اسم الله عليه يراد به ما أهل به لغير الله لا شيء آخر وقد ادعى بعضهم انعقاد الإجماع قبل الشافعي عل أن متروك التسمية عمداً لا يؤكل ولذلك قال أبو يوسف وغيره: "لو حكم الحاكم بجواز بيعه لم ينفذ لمخالفته الإجماع" واستغرب ابن كثير حكاية الإجماع على ذلك قائلاً: "إن الخلاف فيه قبل الشافعي معروف" .

القول الثالث: أن المسلم إذا لم يسم على ذبيحته لا تؤكل مطلقاً تركها عمداً أو نسياناً وهو مذهب داود الظاهري وقال ابن كثير: "ثم نقل ابن جرير وغيره عن الشعبي ومحمد بن سيرين أنهما كرها متروك التسمية نسياناً والسلف يطلقون الكراهة على التحريم كثيراً" ثم ذكر ابن كثير أن ابن جرير لا يعتبر مخالفة الواحد أو الاثنين للجمهور فيعده إجماعاً مع مخالفة الواحد أو الاثنين ولذلك حكى الإجماع على أكل متروك التسمية نسياناً مع أنه نقل خلاف ذلك عن الشعبي وابن سيرين.

مسائل مهمة تتعلق بهذه المباحث:

المسألة الأولى: اعلم أن كثيراً من العلماء من المالكية والشافعية وغيرهم يفرقون بين ما ذبحه أهل الكتاب لصنم وبين ما ذبحوه لعيسى أو جبريل أو لكنائسهم قائلين أن الأول مما أهل به لغير الله دون الثاني فمكروه عندهم كراهة تنزيه مستدلين بقوله تعالى: ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾.

والذي يظهر لمقيده عفا الله عنه أن هذا الفرق باطل بشهادة القرآن الكريم لأن الذبح على وجه القربة عبادة بالإجماع فقد قال تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ

صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ ﴾ الآية فمن صرف شيئاً من ذلك لغير الله فقد جعله شريكاً مع الله في هذه العبادة التي هي الذبح سواء كان نبياً أو ملكاً أو بناءً أو شجراً أو حجراً أو غير ذلك لا فرق في ذلك بين صالح وطالح كما نص عليه تعالى بقوله: ﴿ ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً ﴾ ثم بين أن فاعل ذلك كافر بقوله تعالى: ﴿ أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون ﴾ .

(187/191)

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ الآية وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ الآية.

فإن قيل قد رخص في كل ما ذبحوه لكنائسهم أبو الدرداء وأبو أمامة الباهلي والعرباض بن سارية والقاسم بن مخيمرة وحمزة ابن حبيب وأبو سلمة الخولاني وعمر بن الأسود ومكحول والليث بن سعد وغيرهم ، فالجواب: أن هذا قول جماعة من العلماء من الصحابة ومن بعدهم وقد خالفهم فيه غيرهم وممن خالفهم أم المؤمنين عائشة رضي الله

عنها والإمام الشافعي رحمه الله والله تعالى يقول: ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية فنرد هذا النزاع إلى الله فنجده حرم ما أهل به لغير الله وقوله: ﴿ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ يدخل فيه الملك والنبي كما يدخل فيه الصنم والنصب والشيطان وقد وافقونا في منع ما ذبحوه باسم الصنم وقد دل الدليل على أنه لا فرق في ذلك بين النبي والملك وبين الصنم والنصب فلزمهم القول بالمنع وأما استدلالهم بقوله: ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ فلا دليل فيه لأن قوله تعالى: ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ ليس بمخصص لقوله: ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ لأنه ذكر فيه بعض ما دل عليه عموم ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ .

(188/191)

وقد تقرر في علم الأصول أن ذكر بعض أفراد العام بحكم العام لا يخصص على الصحيح وهو مذهب الجمهور خلافاً لأبي ثور محتجاً بأنه لا فائدة لذكره إلا التخصيص وأجيب من قبل الجمهور بأن مفهوم اللقب ليس بحجة وفائدة ذكر البعض نفي احتمال إخراجه من العام ، فإذا حققت ذلك فاعلم أن ذكر البعض لا يخصص العام سواء ذكرا في نص واحد كقوله تعالى: ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ أو ذكر كل واحد منهما على حدة كحديث الترمذي وغيره "أيما إهاب دبغ فقد طهر" مع حديث مسلم أنه صلى الله عليه

وسلم مر بشاة ميتة فقال: "هلا أخذتم إهابها " الحديث فذكر الصلاة الوسطى في الأول لا يدل على عدم المحافظة على غيرها من الصلوات وذكر إهاب الشاة في الأخير لا يدل على عدم الانتفاع بإهاب غير الشاة لأن ذكر البعض لا يخصص العام وكذلك رجوع ضمير البعض لا يخصص أيضاً على الصحيح كقوله تعالى: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ فإن الضمير راجع إلى قوله: ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ وهو لخصوص الرجعيات من المطلقات مع أن تربص ثلاثة قروء عام للمطلقات من رجعيات وبوائن وإلا هذا أشار في مراقي السعود مبيناً معه أيضاً أن سبب الواقعة لا يخصصها وأن مذهب الراوي ر يخصص مرويه على الصحيح فيها أيضاً بقوله:

ودع ضمير البعض والأسبابا

وذكر ما وافه من مفرد

. . . .

ومذهب الراوي على المعتمد

وروي عن الشافعي وأكثر الحنفية التخصيص بضمير البعض وعليه فتربص البوائن ثلاثة قروء مأخوذ من دليل آخر أما عدم التخصيص بذكر البعض فلم يخالف فيه إلا أبو ثور ونقدم رد مذهبه ولو سلمنا أن الآية معارضة بقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

حِلٌّ لَكُمْ ﴾ فإنا نجد النبي صلى الله عليه وسلم أمر بترك مثل هذا الذي تعارضت فيه النصوص بقوله: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" .

(189/191)

المسألة الثانية: اختلف العلماء في ذكاة نصارى العرب كبني تغلب وتنوخ وبهراء وجذام ولخم وعاملة ونحوهم فالجمهور على أن ذبائحهم لا تؤكل قال ابن كثير: "وهو مذهب الشافعي" ونقله النووي في شرح المذهب عن علي وعطاء وسعيد ابن جبير ونقل النووي أيضاً إباحة ذكاتهم عن ابن عباس والنخعي والشعبي وعطاء الخرساني والزهري والحكم وحماد وأبي حنيفة وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وصحح هذا القول ابن قدامة في المغنى محتجاً بعموم قوله: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ وحجة القول الأول ما روي عن عمر رضي الله عنه قال: "ما نصارى العرب بأهل كتاب لا تحل لنا ذبائحهم" وما روي عن علي رضي الله عنه: "لا تحل ذبائح نصارى بنى تغلب لأنهم دخلوا في النصرانية بعد التبديل ولا يعلم هل دخلوا في دين من بدل منهم أو في دين من لم يبدل فصاروا كالمجوس لما أشكل أمرهم في الكتاب لم تؤكل ذبائحهم" ذكر هذا صاحب المهذب وسكت عليه النووي

في الشرح قائلاً: "إنه حجة الشافعية في منع ذبائحهم" ويفهم منه عدم إباحة أكل ذكاة اليهود والنصارى اليوم لتبديلهم لا سيما فيمن عرفوا منهم بأكل الميتة كالنصارى.

(190/191)

المسألة الثالثة: ذبائح المجوس لا تحل للمسلمين قال النووي في شرح المهذب: "هي حرام عندنا وقال به جمهور العلماء ونقله ابن المنذر عن أكثر العلماء" وقال: "وممن قال به سعيد بن المسيب وعطاء بن أبى رباح وسعيد ابن جبير ومجاهد وعبد الرحمن بن أبي ليلى والنخعي وعبيد الله بن يزيد ومرة الهمذاني والزهري ومالك والثوري وأبو حنيفة وأحمد وإسحاق وقال ابن كثير في تفسير قوله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾: "وأما المجوس فإنهم وإن أخذت منهم الجزية تبعاً وإلحاقاً لأهل الكتاب فإنهم لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم خلافا لأبى ثور إبراهيم بن خالد الكلبي أحد الفقهاء من أصحاب الشافعي وأحمد ابن حنبل ولما قال ذلك واشتهر عنه أنكر عليه الفقهاء حتى قال عنه الأمام أحمد: "أبو ثور كاسمه" يعنى في هذه المسألة وكأنه تمسك بعموم حديث روى مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" ولكن لم يثبت بهذا اللفظ وإنما الذي في صحيح البخاري عن عبد الرحمن بن عوف "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخذ الجزية من مجوس هجر" ولو سلم صحة هذا الحديث فعمومه مخصوص بمفهوم هذه الآية ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ فدل بمفهومه مفهوم المخالفة على أن طعام من عداهم من أهل الأديان لا يحل" انتهى كلام ابن كثير بلفظه واعترض عليه في الحاشية الشيخ السيد محمد رشيد رضا بما نصه فيه "أن هذا مفهوم لقب وهو ليس بحجة" ، قال مقيده عفا الله عنه : الصواب مع الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى واعتراض الشيخ عليه سهو منه لأن مفهوم قوله: ﴿ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ مفهوم علة لا مفهوم اللقب كما ظنه الشيخ لأن مفهوم اللقب في اصطلاح الأصوليين هو ما علق فيه الحكم باسم جامد سواء كان اسم جنس أو اسم عين أو اسم جمع وضابطه أنه هو الذي ذكر ليمكن الإسناد إليه فقط لا لاشتماله على صفة تقتضي تخصيصه بالذكر دون

غيره أما تعليق هذا الحكم الذي هو إباحة طعامهم بالوصف بإيتاء الكتاب صالح لأن يكون مناط الحكم بحلية طعامهم وقد دل المسلك الثالث من مسالك العلة المعروف بالإيماء والتنبيه على أن مناط حلية طعامهم هو إيتاؤهم الكتاب وذلك بعينه هو المناط لحلية نكاح نسائهم لأن ترتيب الحكم بحلية طعامهم ونسائهم على إيتائهم الكتاب لو لم يكن لأنه علته لما

كان في التخصيص بإيتاء الكتاب فائدة ومعلوم أن ترتيب الحكم على وصف لو لم يكن علته لكان حشوا من غير فائدة يفهم منه أنه علته بمسلك الإيماء والتنبيه قال في مراقي السعود في تعداد صور الإيماء:

وذكره في الحكم وصفا قد ألم

كما إذا سمع وصفا فحكم

ومنعه مما يفيت استفد

إن لم يكن علته لم يفد

.

.

.

.

.

.

.

.

.

ترتيبه الحكم عليه واتضح

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

ترتيبه الحكم عليه واتضح

ومحل الشاهد منه قوله: "استفد ترتيبه الحكم عليه" وقوله: "وذكره في الحكم وصفا أن لم

يكن علته لم يفد" ومما يوضح ما ذكرنا أن قوله: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ موصول وصلته جملة فعلية وقد تقرر عند علماء النحو في المذهب الصحيح المشهور أن الصفة الصريحة كاسم الفاعل واسم المفعول الواقعة صلة أل بمثابة الفعل مع الموصول ولذا عمل الوصف المقترن بأل الموصولة في الماضي لأنه بمنزلة الفعل كما أشار له في الخلاصة بقوله:

وغيره إعماله قد ارتضي

وإن يكن صلة أل ففي المضي

(192/191)

فإذا حققت ذلك علمت أن الذين أوتوا الكتاب بمثابة ما لو قلت وطعام المؤتين الكتاب بصيغة اسم المفعول ولم يقل أحد أن مفهوم اسم المفعول مفهوم لقب لاشتماله على أمر هو المصدر يصلح أن يكون المتصف به مقصودا للمتكلم دون غيره كما ذكروا في مفهوم الصفة فظهر أن إيتاء الكتاب صفة خاصة بهم دون غيرهم وهى العلة في إباحة طعامهم ونكاح نساءهم فادعاء أنها مفهوم لقب سهو ظاهر وظهر أن التحقيق أن المفهوم في قوله: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ مفهوم علة ومفهوم العلة قسم من أقسام مفهوم الصفة فالصفة أعم من العلة وإيضاحه كما بينه القرافي أن الصفة قد تكون مكملة للعلة لا علة تامة كوجوب الزكاة في

السائمة فإن علته ليست السوم فقط ولو كان كذلك لوجبت في الوحوش لأنها سائمة ولكن العلة ملك ما يحصل به الغنى وهي مع السوم أتم منها مع العلف وهذا عند من لا يرى الزكاة في المعلوفة وظهر أن ما قاله الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى هو الصواب وقد تقرر في علم الأصول أن المفهوم بنوعيه من مخصصات العموم أما تخصيص العام بمفهوم الموافقة بقسميه فلا خلاف فيه وممن حكى الإجماع عليه الآمدي السبكي في شرح المختصر ودليل جوازه أن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما ومثاله تخصيص حديث "ليّ الواجد يحل عرضه وعقوبته" أي يحل العرض بقوله مطلني والعقوبة بالحبس فإنه مخصص بمفهوم الموافقة الذي هو الفحوى في قوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ لأن فحواه تحريم إذاهما فلا يحبس الوالد بدين الولد وأما تخصيصه مفهوم المخالفة ففيه خلاف والأرجح منه هو ما مشى عليه الحافظ ابن كثير تغمده الله برحمته الواسعة وهو التخصيص به والدليل عليه ما قدمنا من أن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما وقيل لا يجوز التخصيص به ونقله الباجي عن أكثر المالكية وحجة هذا القول أن دلالة العام على ما دل عليه المفهوم بالمنطوق وهو مقدم على المفهوم ويجاب بأن المقدم عليه منطوق خاص لا ما هو من

(193/191)

أفراد العام فالمفهوم مقدم عليه لان إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما واعتمد التخصيص به صاحب مراقي السعود في قوله في مبحث الخاص في الكلام على المخصصات المنفصلة:

وقسمي المفهوم كالقياس

واعتبر الإجماع جل الناس

ومثال التخصيص بمفهوم المخالفة تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم: "في أربعين شاة" الذي يشمل عمومه السائمة لا زكاة فيها فيخصص بذلك عموم في أربعين شاة شاة والعلم عند الله تعالى.

المسألة الرابعة: ما صاده الكتابي بالجوارح والسلاح حلال للمسلم لأن العقر ذكاة الصيد وعلى هذا القول الأئمة الثلاثة وبه قال عطاء والليث والأوزاعيث وابن المنذر وداود وجمهور العلماء كما نقله عنهم النووي في شرح المهذب وحجة الجمهور واضحة وهى قوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ وخالف مالك وابن القاسم ففرقا بين ذبح الكتابي وصيده مستدلين بقوله تعالى: ﴿ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ ﴾ لأنه خص الصيد بأيدي المسلمين ورماحهم دون غير المسلمين قال مقيده عفا الله عنه: الذي يظهر لي والله أعلم أن هذا الاحتجاج لا ينهض على الجمهور وأن الصواب مع الجمهور وقد وافق الجمهور من المالكية أشهب وابن هارون وابن يونس والباجي واللخمي ولمالك في الموازية كراهته

قال ابن بشير: "ويمكن حمل المدونة على الكراهة" .

المسألة الخامسة: ذبائح أهل الكتاب في دار الحرب كذبائحهم في دار الإسلام قال النووي: " وهذا لا خلاف فيه" ونقل ابن المنذر الإجماع عليه . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ دفع إيهام الاضطراب صـ 112.91 ﴾

(194/191)

ومن فوائد الإمام القرطبى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ . . . الآية ﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى قوله تعالى : ﴿ اليوم أحِلَّ لكُمُ الطيبات ﴾ أي "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ" و ﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ فأعاد تأكيداً أي أُحِلّ لكم الطيبات التي سألتم عنها ؛ وكانت الطّيّبات أُبيحت للمسلمين قبل نزول هذه الآية ؛ فهذا جواب سؤالهم إذ قالوا : ماذا أُحِلَّ لنا ؟ .

وقيل : أشار بذكر اليوم إلى وقت محمد صلى الله عليه وسلم كما يقال : هذه أيام فلان ؛ أي هذا أوان ظهوركم وشيوع الإسلام ؛ فقد أكملت بهذا دينكم ، وأحللت لكم الطّيّبات .

وقد تقدّم ذكر الطَّيّبات في الآية قبل هذا .

الثانية قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ ابتداء وخبر .

والطعام اسم لما يؤكل والذبائح منه ، وهو هنا خاصّ بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتّأويل .

وأما ما حرم علينا من طعامهم فليس بداخل تحت عموم الخطاب ؛ قال ابن عباس قال الله تعالى : ﴿ وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسم الله عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : 121] ثم استثنى فقال : ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ يعني ذبيحة اليهوديّ والنصرانيّ ؛ وإن كان النصرانيّ يقول عند الذبح : باسم المَسيح واليهودي يقول : باسم عُزَيْر ؛ وذلك لأنهم يذبحون على المِلّة .

وقال عطاء : كُلْ من ذبيحة النصرانيّ وإن قال باسم المَسِيح ؛ لأن الله جلّ وعزّ قد أباح ذبائحهم ، وقد عِلم ما يقولون .

وقال القاسم بن مُخَيْمَرة : كُلْ من ذبيحته وإن قال باسم سَرْجِس اسم كنيسة لهم وهو قول الزهريّ وربيعة والشعبيّ ومكحول ؛ ورُوي عن صحابيّين : عن أبي الدرداء وعُبادة بن الصّامت .

وقالت طائفة : إذا سمعت الكتابيّ يسمي غير اسم الله عزّ وجلّ فلا تأكل ؛ وقال بهذا من الصحابة عليّ وعائشة وابن عمر ؛ وهو قول طاوس والحسن متمسّكين بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ﴾ [الأنعام : 121] .

(195/191)

وقال مالك : أكره ذلك ، ولم يحرّمه .

قلت : العجب من الكيا الطبريّ الذي حكى الاتفاق على جواز ذبيحة أهل الكتاب ، ثم أخذ يستدلّ بذلك على أن التسمية على الذبيحة ليست بشرط فقال : ولا شك أنهم لا يُسمُّون على الذبيحة إلا الإله الذي ليس معبوداً حقيقة مثل المسِيح وعُزَيْر ، ولو سموا الإله حقيقة لم تكن تسميتهم على طريق العبادة ، وإنما كان على طريق آخر ؛ واشتراط التسمية لا على وجه العبادة لا يعقل ، ووجود التسمية من الكافر وعدمها بمثابة واحدة ؛ إذا لم تُصوّر منه العبادة ، ولأن النصرانيّ إنما يذبح على اسم المسيح ، وقد حكم الله بحل ذبائحهم مطلقاً ؛ وفي ذلك دليل على أن التسمية لا تشترط أصلاً كما يقول الشافعي ، وسيأتي ما في هذا للعلماء في "الأنعام" إن شاء الله تعالى .

الثالثة ولا خلاف بين العلماء أن ما لا يحتاج إلى ذكاة كالطعام الذي لا محاولة فيه كالفاكهة

والبُّر جائز أكله ؛ إذ لا يضر فيه تملُّك أحد .

والطعام الذي تقع فيه محاولة على ضربين : أحدهما ما فيه محاولة صَنْعة لا تعلق للدِّين بها ؛ كخبز الدقيق ، وعصر الزيت ونحوه ؛ فهذا إن تُجنّب من الذميّ فعلى وجه التَّقَزّز .

والضرب الثاني هي التذكية التي ذكرنا أنها هي التي تحتاج إلى الدّين والنيّة ؛ فلما كان القياس ألا تجوز ذبائحهم كما نقول إنهم لا صلاة لهم ولا عبادة مقبولة رخص الله تعالى في ذبائحهم على هذه الأُمّة ، وأخرجها النص عن القياس على ما ذكرناه من قول ابن عباس ؛ والله أعلم .

الرابعة واختلف العلماء أيضاً فيما ذَكَّوه هل تعمل الذكاة فيما حرم عليهم أو لا ؟ على قولين ؛ فالجمهور على أنها عاملة في كُلّ الذبيحة ما حلّ له منها وما حرم عليه ، لأنه مُذَكَّى .

(196/191)

وقالت جماعة من أهل العلم : إنما حلّ لنا من ذبيحتهم ما حَلّ لهم ؛ لأن ما لا يحلّ لهم لا تعمل فيه تذكيتهم ؛ فمنعت هذه الطائفة الطّريف والشُّحوم المحضة من ذبائح أهل الكتاب ؛ وقَصَرت لفظ الطعام على البعض ؛ وحَمَلته الأُولى على العموم في جميع ما يؤكل .

وهذا الخلاف موجود في مذهب مالك .

قال أبو عمر : وكره مالك شُحُوم اليهود وأكل ما نَحَروا من الإبل ، وأكثر أهل العلم لا يرون بذلك بأساً ؛ وسيأتي هذا في "الأنعام" إن شاء الله تعالى ؛ وكان مالك رحمه الله يكره ما ذبحوه إذا وجد ما ذبحه المسلم ، وكره أن يكون لهم أسواق يبيعون فيها ما يذبحون ؛ وهذا منه رحمه الله تَنَزُّه .

الخامسة وأما المجوس فالعلماء مجمعون إلا من شَذّ منهم على أن ذبائحهم لا تؤكل ولا يتزوّج منهم ؛ لأنهم ليسوا أهل كتاب على المشهور عند العلماء .

ولا بأس بأكل طعام من لا كتاب له كالمشركين وعَبَدة الأوثان ما لم يكن من ذبائحهم ولم يحتج إلى ذكاة ؛ إلا الجبن ؛ لما فيه من إنْفَحة الميتة .

فإن كان أبو الصبيّ مجوسيّاً وأُمّه كتابيّة فحكمه حكم أبيه عند مالك ، وعند غيره لا تؤكل ذبيحة الصبيّ إذا كان أحد أبويه ممن لا تؤكل ذبيحته .

السادسة وأما ذبيحة نصارى بني تَغْلِب وذبائح كلّ دَخيل في اليهوديّة والنصرانيّة فكان عليّ رضي الله عنه ينهى عن ذبائح بني تَغْلب ؛ لأنهم عَرَب ، ويقول : إنهم لم يتمسّكوا بشيء من النصرانيّة إلا بشرب الخمر ؛ وهو قول الشافعي ؛ وعلى هذا فليس ينهى عن ذبائح النصارى المحقّقين منهم .

وقال جمهور الأُمّة : إنّ ذبيحة كل نصرانيّ حلال ؛ سواء كان من بني تَغْلِب أو غيرهم ، وكذلك اليهوديّ .

واحتجّ ابن عباس بقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة : 51] فلو لم تكن بنو تَغْلِب من النصارى إلا بتولّيهم إياهم لأُكلت ذبائحهم .

(197/191)

السابعة ولا بأس بالأكل والشُّرب والطَّبخ في آنية الكفار كلهم ، ما لم تكن ذهباً أو فِضّة أو جلد خِنزير بعد أن تُغسل وتُغلى ؛ لأنهم لا يتوقّون النجاسات ويأكلون الميتات ؛ فإذا طَبَخوا في تلك القُدور تنجّست ، وربما سَرَت النجاسات في أجزاء قُدور الفَخَّار ؛ فإذا طُبخ فيها بعد ذلك توقّع مخالطة تلك الأجزاء النّجسة للمطبوخ في القِدر ثانية ؛ فاقتضى الوَرَع الكفّ عنها .

ورُوي عن ابن عباس أنه قال : إن كان الإناء من نُحاس أو حديد غُسِل ، وإن كان من فَخّار أغلي فيه الماء ثم غُسل هذا إذا احتيج إليه وقاله مالك ؛ فأما ما يستعملونه لغير الطبخ فلا بأس باستعماله من غير غسل ؛ لما رَوى الدارقطنيّ عن عمر أنه توضأ من بيت نصرانيّ في حُقّ نصرانيّة ؛ وهو صحيح وسيأتي في "الفرقان" بكماله .

وفي صحيح مسلم " من حديث أبي ثَعْلَبة الخُشَنِيّ قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إنا بأرض قوم من أهل كتاب نأكل في آنيتهم ، وأرض صيد ،

أَصِيد بقوسي وأَصيد بكلبي المعلَّم ، وأَصِيد بكلبي الذي ليس بمعلّم ؛ فأَخْبِرني ما الذي يَحِلّ لنا من ذلك ؟ قال : "أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل كتاب تأكلون في آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها" " ثم ذكر الحديث .

الثامنة قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ دليل على أنهم مخاطبون بتفاصيل شَرْعنا ؛ أي إذا اشتروا منا اللحم يَحِلّ لهم اللحم ويَحِلّ لنا الثمن المأخوذ منهم .

التاسعة قوله تعالى : ﴿ والمحصنات مِنَ المؤمنات والمحصنات مِنَ الذين أُوتُوا الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ الآية .

قد تقدّم معناها في "البقرة" و"النساء" والحمد لله .

ورُوِي عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُوا الكتاب ﴾ .

هو على العهد دون دار الحرب فيكون خاصّاً .

وقال غيره : يجوز نكاح الذّمية والحربيّة لعموم الآية .

(198/191)

ورُوِي عن ابن عباس أنه قال : "المحصَناتُ" العفيفات العاقلات .

وقال الشّعبيّ : هو أن تحصن فَرْجها فلا تَزني ، وتغتسل من الجنابة .

وقرأ الشَّعبيّ "والمحصِنَات" بكسر الصاد ، وبه قرأ الكسائيّ .

وقال مجاهد : "المحصَنَات" الحرائر ؛ قال أبو عبيد : يذهب إلى أنه لا يحلّ نكاح إماء أهل الكتاب ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيمَانكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ المؤمنات ﴾ [النساء : 25] وهذا القول الذي عليه جلّة العلماء .

العاشرة قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ قيل : لمّا قال تعالى ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب ﴾ قال نساء أهل الكتاب : لولا أن الله تعالى رَضي ديننا لم يُبِح لكم نكاحنا ؛ فنزلت ﴿ وَمَن يكْفُرْ بالإيمان ﴾ أي بما أنزل على محمد .

وقال أبو الهيثم : الباء صِلة ؛ أي ومن يكفر الإيمان أي يَجْحَدْه ﴿ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ .

وقرأ ابن السَّمَيْقَع "فَقَدْ حَبَط" بفتح الباء .

وقيل : لما ذكرت فرائض وأحكام يلزم القيام بها ، ذُكِر الوعيد على مخالفتها ؛ لما في ذلك من تأكيد الزجر عن تضييعها .

ورُوِي عن ابن عباس ومجاهد أن المعنى : ومن يكفر بالله ؛ قال الحسن بن الفضل : إن صحّت هذه الرواية فمعناها بربّ الإيمان .

وقال الشيخ أبو الحسن الأشعريّ : ولا يجوز أن يسمّى الله إيماناً خلافاً للحشوِية والسّالمِيّة ؛ لأن الإيمان مصدر آمن يُؤمِن إيماناً ، واسم الفاعل منه مُؤمِن ؛ والإيمان التصديق ، والتصديق

لا يكون إلا كلاماً ، ولا يجوز أن يكون الباري تعالى كلاماً . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ تفسير القرطبى حـ 6 صـ ﴾

(199/191)

من فوائد ابن الجوزى فى الآية

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ اليوم أُحل لكم الطيبات ﴾

قال القاضي أبو يعلى : يجوز أن يريد باليوم اليوم الذي أنزلت فيه الآية ، ويجوز أن يريد اليوم الذي تقدم ذكره في قوله : ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ ، وفي قوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ ، وقيل : ليس بيوم معيّن .

وقد سبق الكلام في "الطيبات" وإنما كرّر إِحلالها تأكيداً .

فأما أهل الكتاب ، فهم اليهود والنصارى .

وطعامُهم : ذبائحهم ، هذا قول ابن عباس ، والجماعة .

وإِنما أريد بها الذبائح خاصّة ، لأن سائر طعامهم لا يختلف بمن تولّاه من مجوسي وكتابي ، وإِنما الذكاة تختلف ، فلما خصّ أهل الكتاب بذلك ، دل على أن المراد الذبائح ، فأما ذبائح

المجوس ، فأجمعوا على تحريمها .

واختلفوا في ذبائح من دان باليهودية والنصرانية من عبدة الأوثان ، فروي عن ابن عباس أنه سُئل عن ذبائح نصارى العرب ، فقال : لا بأس بها ، وتلا قوله : ﴿ ومن يتولهم منكم فانه منهم ﴾ [المائدة : 51] وهذا قول الحسن ، وعطاء بن أبي رباح ، والشعبي ، وعكرمة ، وقتادة ، والزهري ، والحكم ، وحماد .

وقد روي عن علي ، وابن مسعود في آخرين أن ذبائحهم لا تحل .

ونقل الخرقي عن أحمد في نصارى بني تغلب روايتين .

إحداهما : تباح ذبائحهم ، وهو قول أبي حنيفة ، ومالك .

والثانية : لا تباح .

وقال الشافعي : من دخل في دين أهل الكتاب بعد نزول القرآن ، لم يبح أكل ذبيحته .

قوله تعالى : ﴿ وطعامكم حِلٌ لهم ﴾ أي : وذبائحكم لهم حلال ، فاذا اشتروا منا شيئاً كان الثمن لنا حلالاً ، واللحم لهم حلالاً .

قال الزجاج : والمعنى : أُحل لكم أن تطعموهم .

فصل

وقد زعم قوم أن هذه الآية اقتضت إِباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً وإِن ذكروا غير اسم الله عليها ، فكان هذا ناسخاً لقوله تعالى : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ [الأنعام : 121] والصحيح أنها أطلقت إِباحة ذبائحهم ، لأن الأصل أنهم يذكرون الله ، فيُحمل أمرهم على هذا .

فإن تيقنّا أنهم ذكروا غيره ، فلا نأكل ، ولا وجه للنسخ ، وإِلى هذا الذي قلته ذهب علي ، وابن عمر ، وعبادة ، وأبو الدرداء ، والحسن في جماعة .

قوله تعالى : ﴿ والمحصنات من المؤمنات ﴾ فيهن قولان .

أحدهما : العفائف ، قاله ابن عباس .

والثاني : الحرائر ، قاله مجاهد .

وفي قوله : ﴿ والمحصنات من الذين أُوتوا الكتاب ﴾ قولان .

أحدهما : الحرائر أيضاً ، قاله ابن عباس .

والثاني : العفائف ، قاله الحسن ، والشعبي ، والنخعي ، والضحاك ، والسدي ، فعلى هذا القول يجوز تزويج الحرّة منهن والأمة .

فصل

وهذه الآية أباحت نكاح الكتابية .

وقد روي عن عثمان أنه تزوج نائِلة بنت الفرافصة على نسائه وهي نصرانية .

وعن طلحة بن عبيد الله : أنه تزوج يهودية .

وقد روي عن عمر ، وابن عمر كراهة ذلك .

واختلفوا في نكاح الكتابية الحربية ، فقال ابن عباس : لا تحل ، والجمهور على خلافه ، وإِنما كرهوا ذلك ، لقوله تعالى : ﴿ لا تجدُ قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ﴾ [المجادلة : 22] والنكاح يوجب الود .

واختلفوا في نكاح نساء تغلب ، فروي عن علي رضي الله عنه الحظر ، وبه قال جابر بن زيد ، والنخعي ، وروي عن ابن عباس الإباحة .

وعن أحمد روايتان .

واختلفوا في إماء أهل الكتاب ، فروي عن ابن عباس ، والحسن ، ومجاهد : أنه لا يجوز نكاحهن ، وبه قال الأوزاعي ، ومالك ، والليّث بن سعد ، والشافعي ، وأصحابنا ، وروي عن الشعبي ، وأبي ميسرة جواز ذلك ، وبه قال أبو حنيفة .

فأما المجوس ، فالجمهور على أنهم ليسوا بأهل كتاب ، وقد شذّ من قال : إنهم أهل كتاب ، ويبطل قولهم قولُه عليه السلام : " سُنُّوا بهم سُنَّةَ أهل الكتاب " فأما "الأجور" ، و"الإحصان" ، و"السّفاح" ، و"الأخدان" فقد سبق في سورة ﴿ النساء ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ سبب نزول هذا الكلام : أن الله تعالى لما رخّص في نكاح الكتابيات قلن بينهن : لولا أن الله تعالى قد رضي علينا ، لم يبح للمؤمنين تزويجنا ، وقال المسلمون : كيف يتزوّج الرجل منا الكتابية ، وليست على ديننا ، فنزلت : ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ رواه أبو صالح عن ابن عباس .

وقال مقاتل بن حيّان : نزلت فيما أحصن المسلمون من نساء أهل الكتاب ، يقول : ليس إحصان المسلمين إياهن بالذي يخرجهن من الكفر .

وروى ليث عن مجاهد : ومن يكفر بالإيمان ، قال : الإيمان بالله تعالى .

قال الزجاج : معنى الآية : من أحل ما حرّم الله ، أو حرّم ما أحلّه الله ، فهو كافر .

وقال أبو سليمان : من جحد ما أنزله الله من شرائع الإيمان ، وعرفه من الحلال والحرام ، فقد حبط عمله المتقدّم .

وسمعت الحسن بن أبي بكر النيسابوري الفقيه يقول : إنما أباح الله عز وجل الكتابيات ، لأن بعض المسلمين قد يعجبهن حسنهن ، فَحَذَّرنا كحهنّ من الميل إلى دينهن بقوله : ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ زاد المسير حـ 2 صـ ﴾

ومن فوائد أبى حيان فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ﴾ فائدة إعادة ذكر إحلال الطيبات التنبيه بإتمام النعمة فيما يتعلق بالدنيا ، ومنها إحلال الطيبات كما نبه بقوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ﴾ على إتمام النعمة في كل ما يتعلق بالدين .

ومن زعم أنّ اليوم واحد قال : كرره ثلاث مرات تأكيداً ، والظاهر أنها أوقات مختلفة .

وقد قيل في الثلاثة : إنها أوقات أريد بها مجرد الوقت ، لا وقت معين .

والظاهر أنّ الطيبات هنا هي الطيبات المذكورة قبل .

﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ طعامهم هنا هي الذبائح كذا قال معظم أهل التفسير .

قالوا : لأنّ ما كان من نوع البر والخبز والفاكهة وما لا يحتاج فيه إلى ذكاة لا يختلف في حلها باختلاف حال أحد ، لأنها لا تحرم بوجه سواء كان المباشرة لها كتابياً ، أو مجوسياً ، أم غير ذلك .

وأنها لا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة ، ولأن ما قبل هذا في بيان الصيد والذبائح فحمل هذه الآية على الذبائح أولى .

وذهب قوم إلى أنّ المراد بقوله : وطعام ، جميع مطاعمهم .

ويعزي إلى قوم ومنهم بعض أئمة الزيدية حمل الطعام هنا على ما لا يحتاج فيه إلى الذكاة كالخبز والفاكهة ، وبه قالت الإمامية .

قال الشريف المرتضى : نكاح الكتابية حرام ، وذبائحهم وطعامهم وطعام من يقطع بكفره .

وإذا حملنا الطعام على ما قاله الجمهور من الذبائح فقد اختلفوا فيما هو حرام عليهم ، أيحل لنا أم يحرم ؟ فذهب الجمهور إلى أنّ تذكية الذمي مؤثرة في كل الذبيحة ما حرم عليهم منها وما حل ، فيجوز لنا أكله .

وذهب قوم إلى أنه لا تعمل الذكاة فيما حرم عليهم ، فلا يحل لنا أكله كالشحوم المحضة ، وهذا هو الظاهر لقوله : وطعام الذين أوتوا الكتاب ، وهذا المحرم عليهم ليس من طعامهم . وهذا الخلاف موجود في مذهب مالك .

والظاهر حل طعامهم سواء سموا عليه اسم الله ، أم اسم غيره ، وبه قال : عطاء ، والقاسم بن بجصرة ، والشعبي ، وربيعة ، ومكحول ، والليث ، وذهب إلى أنّ الكتابي إذا لم يذكر اسم الله على الذبيحة وذكر غير الله لم تؤكل وبه قال : أبو الدرداء ، وعبادة بن الصامت ، وجماعة من الصحابة .

وبه قال : أبو حنيفة ، وأبو يوسف ، ومحمد ، وزفر ، ومالك .

وكره النخعي والثوري أكل ما ذبح وأهلّ به لغير الله .

(203/191)

وظاهر قوله : "أوتوا الكتاب" أنه مختص ببني إسرائيل والنصارى الذين نزل عليهم التوراة والإنجيل ، دون مَن دخل في دينهم من العرب أو العجم ، فلا تحل ذبائحهم لنا كنصارى بني تغلب وغيرهم .

وقد نهى عن ذبائحهم عليّ رضي الله عنه ، وقال : لم يتمسكوا من النصرانية إلا بشرب الخمر .

وذهب الجمهور ابن عباس ، والحسن ، وعكرمة ، وابن المسيب ، والشعبي ، وعطاء ، وابن شهاب ، والحكم ، وقتادة ، وحماد ، ومالك ، وأبو حنيفة وأصحابه : أنه لا فرق بين بني إسرائيل والنصارى ومن تهوّد أو تنصر من العرب أو العجم في حل أكل ذبيحتهم .

والظاهر أنّ ذبيحة المجوسي لا تحل لنا لأنهم ليسوا من الذين أوتوا الكتاب .

وما روي عن مالك أنه قال : هم أهل كتاب وبعث إليهم رسول يقال : رزادشت لا يصح .

وقد أجاز قوم أكل ذبيحتهم مستدلين بقوله : ﴿ سنوا بهم سنة أهل الكتاب ﴾ .

وقال ابن المسيب : إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر الله ويذبح فلا بأس .

وقال أبو ثور : وإنْ أمر بذلك في الصحة فلا بأس .

والظاهر أنّ ذبيحة الصابىء لا يجوز لنا أكلها ، لأنهم ليسوا من الذين أوتوا الكتاب .

وخالف أبو حنيفة فقال : حكمهم حكم أهل الكتاب .

وقال صاحباه : هم صنفان ، صنف يقرؤون الزبور ويعبدون الملائكة ، وصنف لا يقرأون كتاباً ويعبدون النجوم ، فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب .

﴿ وطعامكم حل لهم ﴾ أي : ذبائحكم وهذه رخصة للمسلمين لا لأهل الكتاب .

لما كان الأمر يقتضي أن شيئاً شرعت لنا فيه التذكية ، ينبغي لنا أن نحميه منهم ، فرخص لنا في ذلك رفعاً للمشقة بحسب التجاوز ، فلا علينا بأس أن نطعمهم ولو كان حراماً عليهم طعام المؤمنين ، لما ساغ للمؤمنين إطعامهم .

وصار المعنى : أنه أحل لكم أكل طعامهم ، وأحل لكم أن تطعموهم من طعامكم ، والحل الحلال ويقال في الاتباع هذا حل بل .

﴿ والمحصنات من المؤمنات ﴾ هذا معطوف على قوله : وطعام الذين أوتوا الكتاب .

والمعنى : وأحل لكم نكاح المحصنات من المؤمنات .

﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ والإحصان أن يكون بالإسلام وبالتزويج ، ويمتنعان هنا ، وبالحرية وبالعفة .

فقال عمر بن الخطاب ، ومجاهد ، ومالك ، وجماعة : الإحصان هنا الحرّية ، فلا يجوز نكاح الأمة الكتابية .

وقال جماعة : منهم مجاهد ، والشعبي ، وأبو ميسرة ، وسفيان ، الإحصان هنا العفة ، فيجوز نكاح الأمة الكتابية .

ومنع بعض العلماء من نكاح غير العفيفة بهذا المفهوم الثاني .

قال الحسن : إذا اطلع الإنسان من امرأته على فاحشة فليفارقها .

وعن مجاهد : يحرم البغايا من المؤمنات ومن أهل الكتاب .

وقال الشعبي إحصان اليهودية والنصرانية أن لا تزني ، وأن تغتسل من الجنابة .

وقال عطاء : رخص في التزويج بالكتابية ، لأنه كان في المسلمات قلة ، فأما الآن ففيهنّ الكثرة ، فزالت الحاجة إليهن .

والرخصة في تزويجهن ولا خلاف بين السلف وفقهاء الأمصار في إباحة نكاح الحرائر الكتابيات ، واتفق على ذلك الصحابة إلا شيئاً روي عن ابن عمر أنه سأله رجل عن ذلك فقال : اقرأ آية التحليل يشير إلى هذه الآية ، وآية التحريم يشير إلى ﴿ ولا تنكحوا

المشركات ﴾ وقد تقدم ذلك في سورة البقرة في قوله : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ .

وتزوج عثمان بن عفان رضي الله عنه نايلة بنت الفرافصة الكلبية على نسائه ، وتزوج طلحة بن عبد الله يهودية من الشام ، وتزوج حذيفة يهودية .

(فإن قلت) : يكون ثم محذوف أي : والمحصنات اللاتي كن كتابيات فأسلمن ، ويكون قد وصفهن بأنهن من الذين أوتوا الكتاب باعتبار ما كن عليه كما قال : ﴿ وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله ﴾ وقال : ﴿ من أهل الكتاب أمة قائمة ﴾ ثم قال بعد ﴿ يؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ (قلت) : إطلاق لفظ أهل الكتاب ينصرف إلى اليهود والنصارى دون المسلمين ودون سائر الكفار ، ولا يطلق على مسلم أنه من أهل الكتاب ، كما لا يطلق عليه يهودي ولا نصراني .

(205/191)

فأما الآيتان فأطلق الاسم مقيداً بذكر الإيمان فيهما ، ولا يوجد مطلقاً في القرآن بغير تقييد ، إلا والمراد بهم اليهود والنصارى .

وأيضاً فإنه قال : والمحصنات من المؤمنات ، فانتظم ذلك سائر المؤمنات ممن كن مشركات أو

كتابيات ، فوجب أن يحمل قوله : والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، على الكتابيات اللاتي لم يسلمن وإلاّ زالت فائدته ، إذ قد اندرجن في قوله : والمحصنات من المؤمنات .

وأيضاً فمعلوم من قوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ أنه لم يرد به طعام المؤمنين الذين كانوا من أهل الكتاب ، بل المراد اليهود والنصارى ، فكذلك هذه الآية .

(فإن قيل) : يتعلق في تحريم الكتابيات بقوله تعالى : ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ (قيل) : هذا في الحربية إذا خرج زوجها مسلماً ، أو الحربي تخرج امرأته مسلمة : ألا ترى إلى قوله : ﴿ واسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ﴾ ولو سلمنا العموم لكان مخصوصاً بقوله : والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، والظاهر جواز نكاح الحربية الكتابية لاندراجها في عموم .

والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم .

وخص ابن عباس هذا العموم بالذمية ، فأجاز نكاح الذمية دون الحربية ، وتلا قوله تعالى :

﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون ﴾ إلى قوله

﴿ وهم صاغرون ﴾ ولم يفرق غيره من الصحابة من الحربيات والذميات .

وأما نصارى بني تغلب فمنع نكاح نسائهن عليّ وابراهيم وجابر بن زيد ، وأجازه ابن عباس .

﴿ إذا آتيتموهن أجورهن ﴾ أي مهورهن .

وانتزع العلماء من هذا أنه لا ينبغي أن يدخل زوج بزوجته إلا بعد أن يبذل لها من المهر ما يستحلها به ، ومن جوز أن يدخل دون بذل ذلك رأى أنه محكم الالتزام في حكم المؤتى .

وفي ظاهر قوله : إذا آتيتموهن أجورهن ، دلالة على أنّ إماء الكتابيات لسن مندرجات في قوله : والمحصنات ، فيقوى أن يراد به الحرائر ، إذ الإماء لا يعطون أجورهن ، وإنما يعطي السيد .

(206/191)

إلا أن يجوز فنجعل إعطاء السيد إعطاء لهن .

وفيه دلالة أيضاً على أن أقل الصداق لا يتقدر ، إذ سماه أجراً ، والأجر في الإجارات لا يتقدر .

﴿ محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ﴾ تقدم تفسيره نظيره في النساء .

﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ سبب نزولها فيما رواه أبو صالح عن ابن عباس : أنه تعالى لما أرخص في نكاح الكتابيات قلن بينهن : لولا أن الله رضي ديننا وقبل عملنا لم يبح للمؤمنين تزويجنا ، فنزلت .

وقال مقاتل : فيما أحصن المسلمون من نكاح نساء أهل الكتاب يقول : ليس إحصان المسلمين إياهن بالذي يخرجهن من الكفر انتهى .

ولما ذكر فرائض وأحكاماً يلزم القيام بها ، أنزل ما يقتضي الوعيد على مخالفتها ليحصل تأكيد الزجر عن تضييعها .

وقال القفال : ما معناه ، لما حصلت لهم في الدنيا فضيلة مناكحة نسائهم ، وأكل ذبائحهم ، من الفرق في الآخرة بأنّ من كفر حبط عمله انتهى .

والكفر بالإيمان لا يتصور .

فقال ابن عباس ، ومجاهد : أي : ومن يكفر بالله .

وحسن هذا المجاز أنه تعالى رب الإيمان وخالقه .

وقال الكلبي : ومن يكفر بشهادة أن لا إله إلا الله ، جعل كلمة التوحيد إيماناً .

وقال قتادة : إن ناساً من المسلمين قالوا : كيف نتزوج نساءهم مع كونهم على غير ديننا ؟

فأنزل الله تعالى : ومن يكفر بالإيمان ، أي بالمنزل في القرآن ، فسمي القرآن إيماناً لأنه المشتمل على بيان كل ما لا بد منه في الإيمان .

قال الزجاج : معناه من أحل ما حرم الله ، أو حرم ما أحل الله فهو كافر .

وقال أبو سليمان الدمشقي : من جحد ما أنزله الله من شرائع الإسلام وعرفه من الحلال والحرام .

وتبعه الزمخشري في هذا التفسير فقال : ومن يكفر بالإيمان أي : بشرائع الإسلام ، وما أحل الله وحرم .

(207/191)

وقال ابن الجوزي : سمعت الحسن بن أبي بكر النيسابوري يقول : إنما أباح الله الكتابيات لأن بعض المسلمين قد يعجبه حسنهن ، فحذر نكاحهن من الميل إلى دينهن بقوله : ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله .

وقرأ ابن السميفع : حبط بفتح الباء وهو في الآخرة من الخاسرين حبوط عمله وخسرانه في الآخرة مشروط بالموافاة على الكفر . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ البحر المحيط حـ 3 صـ ﴾

(208/191)

ومن فوائد الآلوسى فى الآية

قال رحمه الله :

﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ إعادة هذا الحكم للتأكيد والتوطئة لما بعده ، وسبب ذكر

اليوم يعلم مما ذكر أمس .

وقال النيسابوري : فائدة الإعادة أن يعلم بقاء هذا الحكم عند إكمال الدين واستقراره ، والأول أولى .

﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌ لَّكُمْ ﴾ أي حلال ، والمراد بالموصول اليهود والنصارى حتى نصارى العرب عندنا ، وروي عن علي كرم الله تعالى وجهه أنه استثنى نصارى بني تغلب ، وقال : ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا منها إلا شرب الخمر ، وإلى ذلك ذهب ابن جبير ، وحكاه الربيع عن الشافعي رضي الله تعالى عنه ؛ والمراد بطعامهم ما يتناول ذبائحهم وغيرها من الأطعمة كما روي عن ابن عباس .

وأبي الدرداء .

وإبراهيم .

وقتادة .

والسدى .

والضحاك .

ومجاهد رضوان الله عليهم أجمعين وبه قال الجبائي .

والبلخي .

وغيرهم .

وفي "البخاري" عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن المراد به الذبائح لأن غيرها لم يختلف في حله، وعليه أكثر المفسرين، وقيل: إنه مختص بالحبوب وما لا يحتاج فيه إلى التذكية وهو المروي عند الإمامية عن أبي عبد الله رضي الله تعالى عنه، وبه قال جماعة من الزيدية، فلا تحل ذبائحهم عند هؤلاء، وحكم الصابئين حكم أهل الكتاب عند الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه، وقال صاحباه: الصابئة صنفان: صنف يقرأون الزبور ويعبدون الملائكة، وصنف لا يقرأون كتاباً ويعبدون النجوم، فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب، وأما المجوس فقد سن بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم لما روى عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي من طريق الحسن بن محمد بن علي قال: "كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فمن أسلم قبل ومن أصر ضربت عليه الجزية غير ناكحي نسائهم" وهو وإن كان مرسلاً وفي إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف إلا أن إجماع أكثر المسلمين كما قال البيهقي عليه يؤكده، واختلف العلماء في حل ذبيحة اليهودي والنصراني إذا ذكر عليها اسم غير الله تعالى كعزير وعيسى عليهما السلام فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: لا تحل وهو قول ربيعة، وذهب أكثر أهل العلم إلى أنها تحل وهو قول الشعبي.

وعطاء قالا : فإن الله تعالى قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون .

وقال الحسن : إذا ذبح اليهودي والنصراني فذكر اسم غير الله تعالى وأنت تسمع فلا تأكل ، فإذا غاب عنك فكل فقد أحل الله تعالى لك .

﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ قال الزجاج وكثير من المتأخرين : إن هذا خطاب للمؤمنين ، والمعنى لا جناح عليكم أيها المؤمنون أن تطعموا أهل الكتاب من طعامكم ، فلا تصلح الآية دليلاً لمن يرى أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة لأن التحليل حكم ، وقد علقه سبحانه بهم فيها كما علق الحكم بالمؤمنين ، واعترض على ظاهره بأنه إنما يتأتى لو كان الإطعام بدل الطعام ، فإن زعموا أن الطعام يقوم مقام الإطعام توسعاً ورد الفصل بين المصدر وصلته بخبر المبتدأ ، وهو ممتنع فقد صرحوا بأنه لا يجوز إطعام زيد حسن للمساكين وضربك شديد زيداً فكيف جاز ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ ؟ وعن بعضهم فإن قيل : ما الحكمة في هذه الجملة وهم كفار لا يحتاجون إلى بياننا ؟ أجيب بأن المعنى انظروا إلى ما أحل لكم في شريعتكم فإن أطعموكموه فكلوه ولا تنظروا إلى ما كان محرماً عليهم ، فإن لحوم الإبل ونحوها كانت محرمة عليهم ، ثم نسخ ذلك في شريعتنا ، فالآية بيان لنا لا لهم أي اعلموا أن ما كان محرماً عليهم مما هو حلال لكم قد أحل لكم أيضاً ولذلك لو أطعمونا خنزيراً أو نحوه وقالوا : هو حلال في شريعتنا ، وقد أباح الله تعالى لكم طعامنا كذبناهم وقلنا : إن الطعام

الذي يحل لكم هو الذي يحل لنا لا غيره ، فحاصل المعنى طعامهم حل لكم إذا كان الطعام الذي أحللته لكم ، وهذا التفسير معنى قول السدي وغيره فافهمه فقد أشكل على بعض المعاصرين .

﴿ والمحصنات مِنَ المؤمنات ﴾ عطف على ﴿ الطيبات ﴾ .

(210/191)

أو مبتدأ والخبر محذوف لدلالة ما تقدم عليه أي حل لكم أيضاً ، والجار والمجرور متعلق بمحذوف وقع حالاً من المحصنات ، أو من الضمير فيها على ما قاله أبو البقاء ، والمراد بهن عند الحسن والشعبي وإبراهيم : العفائف ، وعند مجاهد : الحرائر ، واختاره أبو علي ، وعند جماعة العفائف والحرائر ، وتخصيصهن بالذكر للبعث على ما هو أولى لا لنفي ما عداهن ، فإن نكاح الإماء المسلمات بشرطه صحيح بالاتفاق ، وكذا نكاح غير العفائف منهن ، وأما الإماء الكتابيات فهن كالمسلمات عند الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه .

(211/191)

﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتُوا الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ وإن كن حربيات كما هو الظاهر ، وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : لا يجوز نكاح الحربيات ، وخص الآية بالذميات ، واحتج له بقوله تعالى : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِالله واليوم الآخر يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ الله وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة : 22] والنكاح مقتض للمودة لقوله تعالى : ﴿ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أزواجا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم : 21] قال الجصاص : وهذا عندنا إنما يدل على الكراهة ، وأصحابنا يكرهون مناكحة أهل الحرب ، وذهبت الإمامية إلى أنه لا يجوز عقد نكاح الدوام على الكتابيات لقوله تعالى : ﴿ وَلاَ تَنْكِحُواْ المشركات حتى يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة : 221] ولقوله سبحانه : ﴿ وَلاَ تُمْسِكُواْ بِعِصَمِ الكوافر ﴾ [الممتحنة : 10] وأولوا هذه الآية بأن المراد من المحصنات من الذين أوتوا الكتاب اللاتي أسلمن منهن ، والمراد من المحصنات من المؤمنات اللاتي كن في الأصل مؤمنات ، وذلك أن قوماً كانوا يتحرجون من العقد على من أسلمت عن كفر فبين الله تعالى أنه لا حرج في ذلك ، وإلى تفسير المحصنات بمن أسلمن ذهب ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أيضاً ، ولا يخفى أنه خلاف الظاهر ويأباه النظم ، ولذلك زعم بعضهم أن المراد هو الظاهر إلا أن الحل مخصوص بنكاح المتعة وملك اليمين ، ووطؤهن حلال بكلا الوجهين عند الشيعة ، وأنت تعلم أن هذا أدهى وأمر ، ولذلك هرب بعضهم إلى دعوى أن الآية منسوخة بالآيتين المتقدمتين آنفاً احتجاجاً بما رواه الجارود عن أبي جعفر رضي الله تعالى عنه في ذلك ، ولا

يصح ذلك من طريق أهل السنة ، نعم أخرج ابن جرير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات وحرم كل ذات دين غير الإسلام" .

(212/191)

أخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن جابر بن عبد الله "أنه سئل عن نكاح المسلم اليهودية والنصرانية فقال : تزوجناهن زمن الفتح ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيراً فلما رجعنا طلقناهن .

وأخرج ابن جرير عن الحسن أنه سئل أيتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب ؟ فقال : ما له ولأهل الكتاب وقد أكثر الله تعالى المسلمات فإن كان لا بد فاعلاً فليعمد إليها حصاناً غير مسافحة ، قال الرجل : وما المسافحة ؟ قال : هي التي إذا لمح الرجل إليها بعينه اتبعته2 .

﴿ إِذَآ ءاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ أي مهورهن وهي عوض الاستمتاع بهن كما قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وغيره وتقييد الحل بإيتائها لتأكيد وجوبها لا للاحتراز ، ويجوز أن يراد بالإيتاء التعهد والالتزام مجازاً ، ولعله أقرب من الأول ، وإن كان المآل واحداً ، و﴿ إِذَا ﴾ ظرف لحل المحذوف ، ويحتمل أن تكون شرطية حذف جوابها أي إذا

آتيتموهن أجورهن حللن لكم .

﴿ مُّحْصِنِينَ ﴾ أي أعفاء بالنكاح وهو منصوب على الحال من فاعل ﴿ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ وكذا قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مسافحين ﴾ ، وقيل : هو حال من ضمير ﴿ مُّحْصِنِينَ ﴾ ، وقيل : صفة لمحصنين أي غير مجاهرين بالزنا ، ﴿ وَلاَ مُتَّخِذِى أَخْدَانٍ ﴾ أي ولا مسرين به ، والخدن الصديق يقع على الذكر والأنثى ، وقيل : الأول : نهى عن الزنا ، والثاني : نهى عن مخالطتهنّ ، و﴿ مُتَّخِذِى ﴾ يحتمل أن يكون مجروراً عطفاً على ﴿ مسافحين ﴾ وزيدت لا لتأكيد النفي المستفاد من ﴿ غَيْرِ ﴾ ، ويحتمل أن يكون منصوباً عطفاً على ﴿ غَيْرَ مسافحين ﴾ باعتبار أوجهه الثلاثة .

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ أي من ينكر المؤمن به ، وهو شرائع الإسلام التي من جملتها ما بين هنا من الأحكام المتعلقة بالحل والحرمة ، ويمتنع عن قبولها ﴿ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ أي الذي عمله واعتقد أنه قربة له إلى الله تعالى .

(213/191)

﴿ وَهُوَ فِى الآخرة مِنَ الخاسرين ﴾ أي الهالكين ، والآية تذييل لقوله تعالى : ﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ الخ تعظيماً لشأن ما أحله الله تعالى وما حرمه ، وتغليظاً على من خالف

ذلك ، فحمل الإيمان على المعنى المصدري وتقدير مضاف كما قيل أي بموجب الإيمان وهو الله تعالى ليس بشيء ، وإن أشعر به كلام مجاهد ، وضمير الرافع مبتدأ ، و﴿ مِّنَ الخاسرين ﴾ خبره ، و﴿ فِى ﴾ متعلقة بما تعلق به الخبر من الكون المطلق ، وقيل : بمحذوف دل عليه المذكور أي خاسرين في الآخرة ، وقيل : بالخاسرين على أن أل معرفة لا موصولة لأن ما بعدها لا يعمل فيما قبلها ، وقيل : يغتفر في الظرف ما لا يغتفر في غيره كما في قوله :

ربيته حتى إذا ما تمعددا . . .

كان جزائي بالعصا أن أجلدا . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ روح المعانى حـ 6 صـ ﴾

(214/191)

ومن فوائد القاسمى فى الآية

قال رحمه الله :

قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾

أي : من الذبائح والصيد . تكريره تأكيد للمنة . قال أبو السعود : قيل المراد بالأيام الثلاثة وقت واحد . وإنما كرر للتأكيد . ولاختلاف الأحداث الواقعة فيه حَسُنَ تكريره .

والمراد بالطيبات ما مرّ .

تنبيه :

قال بعض مفسري الزيدية : دلت الآية على جواز أكل العالي من الأطعمة والأصباغ . قال في " الروضة والغدير " : وإن كان التقنع بالأدون هو الأولى ، كما فعله عليّ عليه السلام وغيره من الفضلاء . فقد روي أن عليّاً عليه السلام كان يطعم الناس أطيب الطعام . فرأى بعضُ أصحابه طعامَهُ . وهو خبز شعير غير منخول ، وملح جريش ، وهو مختوم عليه لئلا يبدل . ومن كلامه عليه السلام : والله ! لأروضنّ نفسي رياضة تهش إلى القرص إن وجدته مطعوماً ، وإلى الملح إن وجدته مأدوماً . ولما روي عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في كراهة الإدامين مجتمعين . انتهى .

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ قال ابن عباس وأبو أمامة ومجاهد وسعيد ابن جبير وغيرهم : يعني ذبائحهم .

قال ابن كثير : وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء ؛ أن ذبائحهم حلال للمسلمين . لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله ولا يذكرون على ذبائحهم إلاّ اسم الله ، وإن اعتقدوا فيه ما هو منزه عنه ، تعالى وتقدس . انتهى .

قال المهايمي : وإن لم يعتد بذكرهم اسم الله ، لكنهم لما ذكروه ، أشبه ما يعتد بذكره ، فأشبه طعامهم الطيبات .

مباحث :

الأول : ما ذكرناه من أن المعنيّ بالطعام الذبائح ، هو الذي قاله أئمة السلف : صحابةً كابن عباس وأبي أمامة ، وأتباعاً كمجاهد وثمانية غيره ، كما في ابن جرير وابن كثير . وفي " اللباب " : أجمعوا على أن المراد ؛ : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ ذبائحهم خاصة . لأن ما سوى الذبائح فهي محللة قبل أنْ كانت لهل الكتاب وبعد أنْ صارت لهم . فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة . ولأنّ ما قبل هذه الآية في بيان حكم الصيد والذبائح . فحمل هذه الآية عليه أولى . لأن سائر الطعام لا يختلف ، من تولاّه من كتاّبيٍ أو غيره . وإنما تختلف الذكاة . فلما خص أهل الكتاب بالذكر ، دلّ على أن المراد بطعامهم ذبائحهم . انتهى .

الثاني : استدل بالآية على جميع أجزاء ذبائحهم . وهو قول الجمهور .

قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " : وعن مالك وأحمدَ ، تحريم ما حرم الله على أهل الكتاب كالشحوم . قال ابن القاسم : لأن الذي أباحه الله طعامهم . وليس الشحوم من طعامهم . ولا يقصدونها عند الذكاة . وتعقب بأن ابن عباس فسّر (طعامهم) بذبائحهم ، وإذا أبيحت ذبائحهم لم يحتج إلى قصدهم أجزاء المذبوح . والتذكية لا تقع على بعض أجزاء المذبوح دون بعض . وإن كانت التذكية شائعة في جميعها دخل الشحم لا محالة . وأيضاً فإن الله تعالى نص بأنه حرم عليهم كل ذي ظفر . فكان يلزم ، على قول هذا القائل ، إن اليهوديّ ، إذا ذَبَح ما له ظفر ، لا يحل للمسلم أكله . ثم قال ابن حجر : وقوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ يستدل به على الحلّ ، لأنه لم يخص لحماً من شحم ، وكون الشحوم محرمة على أهل الكتاب لا يضر ، لأنها محرمة عليهم لا علينا . وغايته بعد أن يتقرر أن ذبائحهم لنا حلال ، أنّ الذي حرم عليهم منها مسكوتٌ في شرعنا عن تحريمه علينا . فيكون على أصل الإباحة . انتهى .

وفي " الصحيح " عن عبد الله بن مغفّل رضي الله عنه قال : < كنا محاصرين قصر خيبر . فرمى إنسان بجراب فيه شحم . فنزوت لآخذه . فالتفتّ فإذا النبيّ صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه > . وفي رواية : < أُدْلِيَ بجراب من شحم يوم خيبر . فحضنته وقلت : لا أعطي اليوم من هذا أحداً . والتفتّ فإذا النبيّ صلى الله عليه وسلم يتبسّم > .

قال الحافظ ابن حجر : فيه حجة على من منع ما حرّم عليهم كالشحوم . لأن النبيّ صلى

الله عليه وسلم أقرّ ابن مُغَفَّل على الانتفاع بالجراب المذكور . وفيه جواز أكل الشحم ، مما ذبحه أهل الكتاب ، ولو كانوا أهل حرب . انتهى . وقال الحافظ ابن كثير : استدل على المالكية الجمهور بهذا الحديث . وفي ذلك نظر . لأنه قضية عين . ويحتمل أن يكون شحماً يعتقدون حله ، كشحم الظهر والحوايا ونحوهما . والله أعلم .

(217/191)

وأجود منه في الدلالة ما ثبت في " الصحيح " أن أهل خيبر أهدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة مصلية . وقد سمّوا ذراعها -وكان يعجبه الذراع- فتناوله فنهش منه نَهشةً . فأخبره الذراع أنه مسموم ، فَلَفَظَهُ وأثّر ذلك في ثنايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أبهره . وأكل معه منها بشر بن البراء بن معرور ، فمات . فقتل اليهودية التي سمّتها ، وكان اسمها زينب . ووجه الدلالة منه أنه عزم على أكلها ومن معه ، ولم يسألهم هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمها أم لا ؟ وفي الحديث الآخر : < إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أضافه يهوديّ على خبز شعير وأهالة سنخة . يعني ودكاً زنخاً > . الثالث : تمسك ابن العربيّ -من أئمة المالكية- بهذه الآية على حلّ ما يقتله الفرنج ، وإن رأينا ذلك ، لأنه من طعامهم . نقله عنه الشيخ خليل في " توضيحه " واستبعده . وقال

الإمام ابن زكري : صنف ابن العربيّ في إباحة مذكّى النصراني بغير وجه ذكاتنا .

والمحققون على تحريمه . وقد أوضح ذلك الفقيه محمد الدليميّ السوسيّ المالكي في " فتاويه " ، وقد سئل عن ذبيحة الكتابيّ : هل تحل المذكيّ كيف كانت . سواء وافقت ذكاتنا أم لا ؟ بقوله مجيباً : قال الإمام ابن العربي : إذا سلّ النصراني عنق دجاجة حلّ للمسلم أكلها . لأن الله تعالى أحلّ لنا أكل طعامهم الذي يستحلونه في دينهم . وكل ما ذكوه على مقتضى دينهم ، حل لنا أكله . ولا يشترط أن تكون ذكاتهم موافقة لذكاتنا . وذلك رخصة من الله تعالى وتيسير منه علينا . ولا يستثنى من ذلك إلا ما حرّم الله تعالى على الخصوص . فإنه ، وإن كان طعامهم الذي يستحلونه ، فلا يحل لنا أكله . انتهى .

الرابع : قال الرازي : نُقل عن بعض أئمة الزيدية ؛ أن المراد بـ (الطعام) في الآية الخبز والفاكهة وما لا يحتاج فيه الذكاة . انتهى .

(218/191)

وقد اطلعت على قطعة من تفسير بديع لبعض الزيدية قال فيه : اختلف العلماء من الأئمة والفقهاء : ما أريد بـ (الطعام) ؟ فقال القاسم والهادي ومحمد بن عبد الله ، ورواية عن زيد : أن ذبائح أهل الكتاب وجميع الكفار لا تجوز . لقوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾

وهذا خطاب للمسلمين، والرواية الثانية عن زيد وعامة الفقهاء من الحنفية والشافعية والمالكية والجعفرية والإمامية. واختاره الأميرح والأمير يحيى: جواز ذبائح أهل الكتاب. ويفسرون (الطعام) بالذبائح وغيرها. وهذا مرويّ عن الحسن والزهري والشعبي وعطاء وقتادة وأكثر المفسرين. وأخذوا بالعموم في إطلاق (الطعام). فأجاب الأولون بأن (الطعام) يطلق على الحبوب يقال: سوق الطعام. قال القاضي: الأقرب الحِلّ. لأن ذلك بفعلهم يصير طعاماً. ولأنه خص أهل الكتاب أجيب: بأنه خصّهم لئلا يظن أنَّ طعامهم الذي لم يذكّوه محرم. ثم عند الهادي والقاسم، عليهما السلام، تنجس رطوباتهم. لقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة: 28]. فيحرم ما حصل فيه رطوبتهم، إلا ما أخذناه قهراً. وعند المؤيد بالله ومن معه: إن رطوبتهم طاهرة. والخلاف في الرطوبة عامة في الكفار. انتهى.

وفي "الروضة الندية" ما نصه: وأما ذبيحة أهل الذمة، فقد دلّ على حلّها القرآن الكريم بهذه الآية. ومن قال: إن اللحم لا يتناوله (الطعام) فقد قصر في البحث، ولم ينظر في كتب اللغة، ولا نظر في الأدلة الشرعية المصرحة بأن النبي صلى الله عليه وسلم أكل ذبائح أهل

الكتاب . كما في أكله صلى الله عليه وسلم للشاة التي طبختها يهودية وجعلت فيها سمّاً ، والقصة أشهر من أن تحتاج إلى التنبيه عليها . ولا مستند للقول بتحريم ذبائحهم إلا مجرد الشكوك والأوهام التي يبتلي بها من لم يرسخ قدمه في علم الشرع . فإن قلت : قد يذبحونه لغير الله ، أو بغير تسمية ، أو على غير الصفة المشروعة في الذبح . قلت : إن صح شيءٌ من هذا ، فالكلام في ذبيحته ، كالكلام في ذبيحة المسلم إذا وقعت على أحد هذه الوجوه . وليس النزاع إلا في مجرد كون كفر الكتابيّ مانعاً ، لا كونه أخذ بشرط معتبر . انتهى .

الخامس : أريد بـ : ﴿ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم من سائر الأمم قبل مبعث النبيّ صلى الله عليه وسلم . وأما من دخل في دينهم بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم -وهم متنصّرو العرب من بني تغلب- فلا تحلّ ذبيحته . روي عن عليّ بن أبي طالب قال : لا تأكل من ذبائح نصارى بني تغلب . فإنهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانية إلا بشرب الخمر . وبه قال ابن مسعود . وسئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب ؟ فقال لا بأس به . ثم قرأ : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [المائدة : 51] . هذا قول الحسن وعطاء والشعبي وعكرمة وقتادة والزهري والحكم وحماد -كذا في " اللباب " .

قال ابن كثير : وأما المجوس فإنهم –وإن أخذت منهم الجزية تبعاً وإلحاقاً لأهل الكتاب –فإنه لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم . خلافاً لأبي ثور ، إبراهيم بن خالد الكلبي (أحد الفقهاء من أصحاب الشافعي, وأحمد بن حنبل) ولما قال ذلك ، واشتهر عنه ، أنكر عليه الفقهاء ذلك . حتى قال عنه الإمام أحمد : أبو ثور كاسمه –يعني في هذه المسألة –وكأنه تمسك بعموم حديث روي مرسلاً عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

ولكن لم يثبت بهذا اللفظ . وإنما الذي في " صحيح " البخاري عن عبد الله الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس هجر . ولو سلم صحة هذا الحديث ، فعمومه مخصوص بمفهوم هذه الآية : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ فدلّ بمفهوم المخالفة ، على أن طعام من عداهم من أهل الأديان لا يحل . . . !

السادس : قيل : هذه الآية تقتضي إباحة ذبائح أهل الكتاب مطلقاً ، وإن ذكروا غير اسم الله تعالى . وعن ابن عمر : لو ذبح يهودي أو نصراني على غير اسم الله تعالى ، لا يحل ذلك . وهو قول ربيعة . وسئل الشعبي وعطاء ، عن النصراني يذبح باسم المسيح ؟ فقال : يحلّ . فإن الله تعالى قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون . وقال الحسن : إذا ذبح اليهوديَّ

أو النصراني وذكر اسم الله ، وأنت تسمع ، فلا تأكل . وإذا غاب عنك فكُلْ . فقد أحله الله لك . كذا في " اللباب " . وقول الحسن -في هذا البحث- هو الحسن .

(221/191)

وفي " النهاية " من كتب الزيدية : أما إذا ذبح أهل الذمة لأعيادهم وكنائسهم . فكرهه مالك ، وأباحه أشهب ، وحرمه الشافعي . وذلك لتعارض عموم قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ وعموم قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة : 173] ، فتخصيص كل واحد للآخر محتمل . ثم قال : والجمهور على تحريم ذبيحة المرتدّ . وأجازها إسحاق ، وكرهها الثوري . وسبب الخلاف : هل المرتد يتناول اسم (الكتاب) أم لا ؟ قال : وهكذا منشأ الخلاف في ذبائح بني تغلب ، هل اسم (الكتاب) يتناول المتنصرّ والمتهوّد من العرب ، كما روي عن ابن عباس ؟ أوْ لا يتناول ، كما روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام . انتهى .

وقوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ يعني : ذبائحكم حلال لهم . فتأكل اليهود والنصارى ذبيحة المسلمين . كذا في " التفسير " المنسوب لابن عباس .

ونقل بعض مفسّري الزيدية عن ابن عباس وأبي الدرداء ، وبقية التابعين السالف ذكرهم ،

وأكثر المفسرين والفقهاء ، أن المراد ذبائح المسلمين .

وقال الزجاج : تأويله : حلّ لكم أن تطعموهم . لأن الحلال والحرام والفرائض إنما تعقد على أهل الشريعة .

(222/191)

وقال ابن كثير : أي : ويحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم . وليس إخباراً عن الحكم عندهم . اللهم ! إلاّ يكون خبراً عما أمروا به من الأكل من كل طعام ذكر اسم الله عليه . سواء كان من أهل ملتهم أو غيرها . والأول أظهر في المعنى . أي : ولكم أن تطعموهم من ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم . وهذا من باب المكافأة والمجازاة . كما ألبس النبيّ صلى الله عليه وسلم ثوبه لعبد الله بن أُبَيِّ ، ابن سلول حين مات ودفنه فيه . قالوا : لأنه كان قد كسا العباس حين قدم المدينة ثوبه . فجازاه النبيّ صلى الله عليه وسلم . ذلك بذلك . فأمّا الحديث الذي فيه < لا تصحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلاّ تقيّ > فمحمول على الندب والاستحباب ، والله أعلم . انتهى .

وقال الرازيّ : أي : ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم . لأنه لا يمتنع أن يحرم الله أن نطعمهم من ذبائحنا . وأيضاً فالفائدة في ذكر ذلك أن إباحة المناكحة غير حاصلة في

الجانبين، وإباحة الذبائح كانت حاصلة في الجانبين لا جرم ذكر الله تعالى ذلك تنبيهاً على التمييز بين النوعين. انتهى.

وقال البرهان البقاعيّ في "تفسيره": وقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ أي: تناوله لحاجتكم إلى مخالطتهم، للإذن في إقرارهم على دينهم بالجزية. ولما كان هذا مشعراً بإبقائهم على ما اختاروا لأنفسهم. زاده تأكيداً بقوله: ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ أي: فلا عليكم في بذله لهم، ولا عليهم في تناوله. انتهى.

(223/191)

وفي "أمالي" الإمام السهيلي رحمه الله تعالى: قيل: ما الحكمة في هذه الجملة وهم كفار لا يحتاجون إلى بياننا؟ فعنه جوابان: أحدهما أن المعنى: انظروا إلى ما أحل لكم في شريعتكم، فإن أَطْعَمُوكُمُوهُ فكلوه، ولا تنظروا إلى ما كان محرماً عليهم، فإن لحوم الإبل ونحوها كانت محرمة عليهم. ثم نسخ ذلك في شرعنا. والآية بيان لنا لا لهم، أي: اعلموا أن ما كان محرماً عليهم، مما هو حلال لكم قد أباح الله لكم طعامنا -كذبناهم وقلنا: إن الطعام الذي يحلّ لكم هو الذي يحل لنا، لا غيره. فالمعنى -طعامهم حل لكم، إذا كان الطعامَ الذي أحللته لكم. وهذا التفسير معنى قول السدّي وغيره.

الثاني : للنحاس والزجاج والنقاش وكثير من المتأخرين ، أن المعنى : جائز لكم أن تطعموهم من طعامكم . لا أن يبين لهم ما يحل لهم في دينهم . لأن دينهم باطل . إلا أنه لم يقل : وإطعامكم ، بل (طعامكم) –والطعام المأكول –وأما الفعل فهو الإطعام . فإن زعموا أن (الطعام) يقوم مقام (الإطعام) توسعاً ، قلنا : بقي اعتراض أخر . وهو الفصل بين المصدر وصلته بخبر المبتدأ . وهو ممتنع بالإجماع . لا يجيزون (إطعام زيد حسنٌ للمساكين) ولا (ضربك شديدٌ زيداً) فكيف جاز (وطعامكم حلّ لهم) ؟ انتهى .

قال الناصر في " الانتصاف " : وقد يستدل بهذه الآية من يرى الكفار مخاطبين بفروع الشيعة . لأن التحليل حكم وقد علقه بهم في قوله : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ كما علق الحكم بالمؤمنين . وهذه الآية أبين في الاستدلال بها من قوله : ﴿ لا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ [الممتحنة : 10] ، فإنّ لقائل أن يقول : في تلك الآية نفي الحكم ليس بحكم . ولا يستطيع ذلك في آية (المائدة) هذه . لأن الحكم فيها مثبت ، والله أعلم .

ثم قال : ولما استشعر الزمخشري دلالتها على ذلك ، وهو من القائلين بأن الكفار يستحيل خطابهم بفروع الشريعة –أسلف تأويلها بصرف الخطاب إلى المؤمنين ، أي : لا جناح

عليكم -أيها المسلمون ! -أن تطعموا أهل الكتاب . انتهى .

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ عطف على (الطيبات) أو مبتدأ حذف خبره لدلالة ما قبله عليه . أي : حلّ لكم . والمراد بـ (المحصنات) العفيفات عن الزنى . كما قال تعالى في الآية الأخرى : ﴿ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾ [النساء : 25] . وهو المروي عن الحسن والشعبي وسفيان وإبراهيم ومجاهد . وحكى ابن جرير رواية أخرى عن مجاهد أنه قال : المحصنات الحرائر . فقيل : عني بهن غير الإماء . وقيل : أراد بهن العفيفات ، كقول الجمهور . وذلك لأن الحرّ يطلق على خلاف العبد ، وعلى خيار كل شيء ، كما في " القاموس " .

قال الزمخشري : وتخصيصهن بعثٌ على تخير المؤمنين لنطفهم . والإماء من المسلمات يصح نكاحهن بالاتفاق . وكذلك نكاح غير العفائف منهن . انتهى .

(225/191)

أقول : جواز نكاح الأمة موقوف على خوف العنت وعدم طول الحرة ، لآية : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً ﴾ [النساء : 25] الخ . وأما نكاح غير العفيفة فأجازه الأكثرون . وذهب الإمام أحمد إلى تحريم نكاح الزانية على زانٍ وغيره ، حتى تتوب وتنقضي عدتها .

لقوله تعالى : ﴿ وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور : 3] . ولما أخرجه أحمد بإسناد رجاله ثقات ، والطبراني في " الكبير " و " الأوسط " من حديث عبد الله بن عَمْرو : أن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة يقال لها أم مهزول ، كانت تسافح وتشترط له أن تنفق عليه . فقرأ عليه صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾ . وأخرج أبو داود والنسائي والترمذي وحسنّه ، من حديث ابن عمر : أن مرثد الغَنَوِي كان يحمل الأسارى بمكة . وكان بمكة بغي يقال لها عناق . وكانت صديقته . قال : فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ! أنكح عناقاً ؟ قال ، فسكت عني . فنزلت الآية : ﴿ وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ﴾ [النور : 3] . فدعاني فقرأها عليّ وقال : لا تنكحها . وأخرج أحمد وأبو داود بإسناد رجاله ثقات, من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : < الزاني المجلود لا ينكح إلا مثله > . قال ابن القيّم : أخذ بهذه الفتاوى -التي لا معارض لها - الإمام أحمد ومن وافقه -وهي من محاسن مذهبه -فإنه يجوز أن ينكح الرجل زوجاً تحبه . ويعضد مذهبه بضعة وعشرون دليلاً قد ذكرناها في موضع آخر .

وأخرج ابن ماجة والترمذي وصححة, من حديث عَمْرو بن الأحوص, أنه شهد حجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال : < استوصوا في النساء خيراً . فإنما هنّ عندكم عوان . ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك . إلاَّ أن يأتين بفاحشة مبينّةٍ . فإن فعلن , فاهجروهنَّ في المضاجع , واضربوهنّ ضرباً غير مبرّح , فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً > . وأخرج أبو داود والنسائيّ , من حديث ابن عباس قال : < جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتي لا تمنع يد لامس, قال : غرّبها , قال : أخاف أن تتبعها نفسي . قال : فاستمتع بها > . قال المنذري : ورجال إسناده محتج بهم في الصحيحين .

قال ابن القيّم : عورض بهذا الحديث المتشابه , الأحاديث المحكمة الصريحة في المنع من تجويز البغايا . واختلفت مسالك المحرمين لذلك فيه, فقالت طائفة : المراد بـ (اللامس) ملتمس الصدقة لا ملتمس الفاحشة . وقالت طائفة : بل هذا في الدوام غير مؤثر . وإنما المانع ورود العقد على الزانية فهذا هو الحرام , وقالت طائفة : بل هذا من التزام أخف المفسدتين لدفع أعلاهما . فإنه لما أُمِرَ بمفارقتها خاف من أن لا يصبر عنها فيواقعها حراماً , فأمره حينئذ بإمساكها . إذ مواقعتها بعقد النكاح أقل فساداً من مواقعتها بالسفاح .

وقالت طائفة : بل الحديث ضعيف لا يثبت . وقالت طائفة : ليس في الحديث ما يدل

على أنها زانية . وإنما فيه أنها لا تمنع ممن يمسّها أو يضع يده عليها أو نحو ذلك, فهي تعطي اللِيان لذلك . ولا يلزم أن تعطيه الفاحشة الكبرى . ولكن هذا لا يؤمن معه إجابتها الداعي إلى الفاحشة . فأَمَرَهُ بفراقها, تركاً لما يريبه إلى ما لا يريبه . فلما أخبره بأن نفسه تتبعها, وأنه لا صبر له عنها, رأى مصلحة إمساكها أرجح المسالك . والله تعالى أعلم .

وتتمة البحث في ذلك يأتي إن شاء الله تعالى في سورة النور .

فائدة :

(227/191)

أفتى جابر بن عبد الله وعامر الشعبي وإبراهيم النَّخَعِي والحسن البصري بأن الرجل إذا نكح امرأة فزنت قبل دخوله بها, أنه يفرق بينهما وتردّ عليه ما بذل لها من المهر . رواه ابن جرير عنهم .

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ أي : هنّ أيضاً حلّ لكم . والجمهور : على أن المراد بـ (المحصنات) العفائف عن الزنى, كما قدمنا .

قال ابن كثير : وهو الأشبه . لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمية وهي مع ذلك غير عفيفة, فيفسد حالها بالكلية, ويتحصل زوجها على ما قيل, حشفاً وسوء كيلة .

وحكى ابن جرير عن طائفة من السلف –ممن فسّر (المحصنات) بالعفيفات ؛ أن الآية تعم كل كتابية عفيفة . سواء كانت حرة أو أمة . ومن فسرها بـ (الحرائر) قال : لا يصح نكاح الأمة الكتابية بحالٍ, إذْ لا يحتمل عار الكفر مع عار الرق, على أنه يؤدي إلى استرقاق الكافر ولدّ المسلم .

تنبيهات

الأول : ظاهر الآية جواز نكاح الكتابية . وهذا مذهب أكثر الفقهاء والمفسرين .

ورواية عن زيد والصادق والباقر, واختاره الإمام يحيى وقال : إنه إجماع الصدر الأول من الصحابة, وأنّ عثمان بن عفان تزوج نائلة بنت الفرافصة على نسائه, وهي نصرانية . وأنّ طلحة بن عبيد الله تزوج يهودية . كذا نقله المفسرون . وروى البيهقي وعبد الرزاق وابن جرير عن عمر أنّه قال : المسلم يتزوج النصرانية ولا يتزوج النصراني المسلمة . وروى عبد الرزاق أيضاً عن سعيد بن المسيب, أن عُمَر بن الخطاب كتب إلى حذيفة بن اليمان وهو بالكوفة, ونكح امرأة من أهل الكتاب, فكتب : أن فارِقْها فإنك بأرض المجوس, فإني أخشى أن يقول الجاهل : قد تزوج صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم كافرة ! ويحلل الرخصة التي كانت من الله عز وجل فيتزوجوا نساء المجوس . . . ففارقها .

وروى عبد الرزاق والبيهقيّ عن قتادة: أن حذيفة نكح يهودية . فقال عمر: طلّقها فإنها جمرة . فقال: أحرام هي ؟ قال: لا ، ولكني أخاف أن تعاطوا الموسات منهن . . .

وروى عبد الرزاق عن زيد بن وهب قال: كتب عُمَر بن الخطاب: إن المسلم ينكح النصرانية ، والنصرانيّ لا ينكح المسلمة . وروي أيضاً عن جابر قال: نساء أهل الكتاب لنا حلّ ، ونساؤنا عليهم حرام . وروي أيضاً عن معمر عن الزهري قال: نكح رجل من قومي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من أهل الكتاب . وروي عن ابن عمر كراهية ذلك . ويحتج بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة: 221] وكان يقول: لا أعلم شركاً أعظم من قولها: إن ربها عيسى . وأجاب الجمهور بأنه عامّ خص بهذه الآية, إن قيل بدخول الكتابيات في عموم المشركات, وإلاّ, فلا معارضة بين الآيتين . لأن أهل الكتاب قد انفصلوا في ذكرهم عن المشركين في غير موضع . كقوله تعالى: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ ﴾ [البينة: 1] . وكقوله: ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ ﴾ [آل عِمْرَان: 20] .

الثاني: استدل بعموم الآية من جوز نكاح الحربيات الكتابيات . وروي عن ابن عباس: أن الأذن في الذميات خاصة ، ويقرأ: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ ﴾ –إلى قوله– : ﴿ حَتَّى يُعْطُوا

الْجِزْيَةَ ﴾ . قال : فمن أعطى ، حل . ومن لا ، فلا . وهذا الاستدلال دقيق جداً . فليأمل ! .

(229/191)

الثالث : قال المهايمي : لما اعتبر في طعام أهل الكتاب شبهة بالطيب –كما قدمنا – اعتبر في باب النكاح ، فأحلّ المحصنات منهم ، واحتمل كفرهنّ لأنه إنما لم يحتمل كفر غيرهم لأنهم يدعون إلى النار . وهؤلاء لما اعترفوا بأصل النبوّة ، ولا شبهة لهم في أمر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، فضلاً عن حجة ، ضعفت دعوتهم إليها ، فلم يعتد بها . على أن الرجل مستولٍ على المرأة . فلا تؤثر فيه تأثير الرجل ، فلذلك لم يصح تزويج المسلمة بالكتابيّ . على أن فيه إذلالاً للمسلمة فلا تحتمل .

(230/191)

الرابع : ذهب ثلة من العترة الطاهرة إلى أن المراد من (المحصنات) المؤمنات منهن . ذهاباً إلى تحريم نكاح الكافرة . قال بعض مفسري الزيدية ، بعد أن ساق مذهب الأكثرين المتقدم

: وقال القاسم والهادي والنفس الزكية ومحمد بن عبد الله وعامة القاسمية –وهو مروي عن ابن عمر : إنه لا يجوز لمسلمٍ نكاح كافرة ، كتابية كانت أو غيرها . واحتجوا بقوله في سورة البقرة : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ [البقرة : 221] . قالوا –يعني الأكثرين – : هذا في المشركات لا في الكتابيات ، قلنا : اسم الشرك ينطلق على أهل الكتاب بدليل قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ ﴾ . إلى قوله : ﴿ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة : 31] . وعن ابن عمر : لا أعلم شركاً أعظم من قول النصرانية : إن ربها عيسى . وعن عطاء : قد كثّر الله المسلمات . وإنما رخص لهم يومئذٍ . قالوا : إنه تعالى عطف أحدهما على الآخر فدلّ على أنهما غيْرَيْنِ ، حيث قال تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾ [البينة : 1] . قلنا هذا كقوله تعالى : ﴿ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ [البقرة : 180] . قالوا : الآية مصرحة بالجواز في قوله : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ قلنا : في سورة النور : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ ﴾ [النور : 26] . وقوله في سورة النساء : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم ﴾ [النساء : 25] . فشرط الإيمان في هذا يقضي بالتحريم . فنتأوّل هذه الآية : أنه أراد المحصنات من أهل الكتاب اللاتي قد أسلمن ، لأنهم كانوا يتكرهون ذلك ، فسماهنّ باسم ما كنّ عليه . وقد ورد

مثل هذا في كتاب الله تعالى . قال الله : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ [البقرة : 121] . وقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة : 146] . وقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ [آلِ عِمْرَان : 199] . قالوا : سبب النزول وفعل الصحابة يدل على الجواز . وإنا نجمع بين الآيات الكريمة فنقول : قوله : ﴿ وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ [البقرة : 221] . عام نخصّه بقوله تعالى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ ؛ أو نقول : أراد بـ : ﴿ الْمُشْرِكَاتِ ﴾ الوثنيات وبـ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ , ما أفاده الظاهر . أو يقول قوله : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ ﴾ ناسخاً لتحريم الكتابيات بقوله : ﴿ وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ . قلنا : نقابل ما ذكرتم بما روي, أن كعب بن مالك أراد أن يتزوج بيهودية أو نصرانية . فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : > إنها لا تحصن ماءك > ؛ وروي أنه نهاه عن ذلك . وبأنا نتأوّل قوله تعالى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ فنجمع ونقول : تخصيص المشركات بـ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ متراخٍ, والبيان لا يجوز أن يتراخى ! قالوا : روى جابر بن عبد الله عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال : < أحلَّ لنا ذبائح أهل الكتاب وأحل لنا نساؤهم وحرم عليهم أن يتزوجوا نساءنا > . قال في " الشفا " : قال علماؤنا : هذا حديث ضعيف النقل . قالوا : قوله صلى الله عليه وسلم في المجوس : < سنوا بهم سنة أهل الكتاب > الخبر أفاد جواز ذبائحهم ونكاح نسائهم . قلنا الجواز منسوخ بأدلة التحريم . ثم إنا نقوي أدلتنا بالقياس فنقول : كافرة

فأشبهت الحربية ، أو لما حرمت الموارثة حرمت المناكحة . أو لما حرم نكاح الكافر للمسلمة حرم العكس . قالوا : لا حكم للاعتبار مع الأدلة . انتهى بحروفه وهو فقه غريب .

وقوله تعالى : ﴿ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ أي : أعطيتموهنّ مهورهن . وتقييد الحلّ بإيتائها ، لتأكيد وجوبها والحث على ما هو الأولى ، مبادرة لفراغ الذمة . فإن شغل الذمة بحق الآدمي أشدّ من شغلها بحق الله تعالى : ﴿ مُحْصِنِينَ ﴾ متعففين : ﴿ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ أي : غير مجاهرين بالزنى : ﴿ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ مسرين به ، و (الخدن) الصديق ، يقع على الذكر والأنثى . وحمل المسافحة على إظهار الزنى لظهور

مقابله في الإسرار ، لتبادره من الخدن وهو الصديق . وقيل : الأول نهي عن الزنى ، والثاني نهي عن مخالطتهن . كذا في " العناية " .

قال ابن كثير : كما شرط الإحصان في النساء -وهي العفّة عن الزنى- كذلك شرطها في الرجال . وهو أن يكون الرجل أيضاً محصناً عفيفاً . ولهذا قال : ﴿ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ وهم الزنات الذين لا يرتدعون عن معصية ولا يردّون أنفسهن عمن جاءهم : ﴿ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ أي : ذوي العشيقات الذين لا يفعلون إلاّ معهنّ ، كما تقدم في سورة النساء ، سواء ، ولهذا ذهب الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- إلى أنه لا يصحّ نكاح المرأة البغي حتى تتوب ، وما دامت كذلك لا يصح تزويجها من رجل عفيف . وكذلك لا يصح عنده عقد الرجل الفاجر على عفيفة حتى يتوب ويقلع عما هو فيه من الزنى ، لهذه الآية وللحديث : < لا ينكح الزاني المجلود إلاّ مثله > .

وروى ابن جرير : أن عُمَر بن الخطاب قال : لقد هممت أن لا أدع أحداً أصاب فاحشةً في الإسلام أن يتزوج محصنة . فقال له أبيّ بن كعب : يا أمير المؤمنين ! الشرك أعظم من ذلك . وقد يقبل منه إذا تاب .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ يريد بـ (الإيمان) شرائع الإسلام . على أنه مصدر أريد به المؤمن به ، كـ (درهمٌ ضَرْبُ الأمير) . (الكفر) الإباء عنه وجحوده . والآية تذييل لقوله : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ . . . تعظيماً لشأن ما أحله الله وما حرّمه ، وتغليظاً على من خالف ذلك . كذلك في " العناية " . انتهى انتهى . اهـ ﴿ محاسن التأويل حـ 6 صـ 52 . 65 ﴾

(234/191)

ومن فوائد صاحب المنار فى الآيتين :

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ ﴾

أَيْ يَسْأَلُكَ الْمُؤْمِنُونَ أَيُّهَا الرَّسُولُ : مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ مِنَ الطَّعَامِ أَوِ اللُّحُومِ خَاصَّةً ؟ وَالسُّؤَالُ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْقَوْلِ ، فَهُوَ حِكَايَةٌ لِقَوْلِهِمْ ، وَإِنَّمَا قَالَ : لَهُمْ لَا : " لَنَا " مُرَاعَاةً لِضَمِيرِ الْغَائِبِ فِي يَسْأَلُونَكَ وَيَجُوزُ فِي مِثْلِهِ مُرَاعَاةُ اللَّفْظِ كَمَا هُنَا ، وَمُرَاعَاةُ الْمَعْنَى ، يَقُولُونَ : أَقْسَمَ زَيْدٌ لَيَفْعَلَنَّ كَذَا ، وَ : لَأَفْعَلَنَّ كَذَا ، وَقَدْ ذَكَرَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ عِدَّةَ رِوَايَاتٍ فِي هَذَا السُّؤَالِ ، مِنْهَا حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ عِنْدَ الْفِرْيَابِيِّ وَابْنِ جَرِيرٍ وَابْنِ الْمُنْذِرِ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبَرَانِيِّ ، وَالْحَاكِمِ وَصَحَّحَهُ ، وَالْبَيْهَقِيِّ فِي سُنَنِهِ ، وَمُلَخَّصُهُ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

لَمَّا أَمَرَ أَبَا رَافِعٍ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فِي الْمَدِينَةِ جَاءَ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّتِي أَمَرْتَ بِقَتْلِهَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ، فَقَرَأَهَا، وَذَكَرَ مَسْأَلَةَ صَيْدِ الْكِلَابِ، وَأَكْلِ مَا أَمْسَكْنَ مِنْهُ، كَأَنَّهُ تَفْسِيرٌ لَهَا .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ وَزَيْدَ بْنَ مُهَلْهَلٍ الطَّائِيَّيْنِ، سَأَلَا رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ الْمَيْتَةَ فَمَاذَا يَحِلُّ لَنَا ؟ فَنَزَلَتْ. وَأَخْرَجَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ جَرِيرٍ

(235/191)

عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ الطَّائِيَّ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَسَأَلَهُ عَنْ صَيْدِ الْكِلَابِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْمَائِدَةِ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَإِذَا صَحَّتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ بِلَفْظِهَا فَهِيَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ آيَةَ الْمَائِدَةِ لَمْ تَنْزِلْ دُفْعَةً وَاحِدَةً كَمَا هُوَ ظَاهِرُ رِوَايَاتٍ أُخْرَى، وَإِلَّا فَهِيَ مَرْوِيَّةٌ بِالْمَعْنَى، وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا .

قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ الطَّيِّبُ: ضِدُّ الْخَبِيثِ، وَالْمُقَابَلَةُ بَيْنَهُمَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: قُلْ لَا يَسْتَوِي

(236/191)

الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ (5 : 100) وَقَدِ اسْتُعْمِلَا فِي الْأَنَاسِيِّ وَالْأَشْيَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ، وَمِنْهُ مَثَلُ الْكَلِمَةِ الْخَبِيثَةِ وَالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَمِنْهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ (34 : 15) قَالَ الرَّاغِبُ: الْمُخْبَثُ وَالْخَبِيثُ مَا يُكْرَهُ رَدَاءَةً وَخَسَاسَةً مَحْسُوسًا كَانَ أَمْ مَعْقُولًا، وَأَصْلُهُ: الرَّدِيءُ الدَّخْلَةِ الْجَارِي مَجْرَى خُبْثِ الْحَدِيدِ. اهـ. وَقَالَ فِي الْحَرْفِ الْآخَرِ: وَأَصْلُ الطَّيِّبِ مَا تَسْتَلِذُّهُ الْحَوَاسُّ، وَمَا تَسْتَلِذُّهُ النَّفْسُ. اهـ. فَجَعَلَ الطَّيِّبَ أَخَصَّ مِنْ مُقَابِلِهِ فِي بَابِهِ، وَالصَّوَابُ مَا قُلْنَاهُ، وَالطَّيِّبَاتُ مِنَ الطَّعَامِ هِيَ مَا تَسْتَطِيبُهُ النُّفُوسُ السَّلِيمَةُ الْفِطْرَةِ الْمُعْتَدِلَةُ الْمَعِيشَةِ، بِمُقْتَضَى طَبْعِهَا، فَتَأْكُلُهُ بِاشْتِهَاءٍ، وَمَا أَكَلَهُ الْإِنْسَانُ بِاشْتِهَاءٍ هُوَ الَّذِي يُسِيغُهُ وَيَهْضِمُهُ بِسُهُولَةٍ، فَيَتَغَذَّى بِهِ غِذَاءً صَالِحًا، وَمَا يَسْتَخْبِثُهُ وَيَعَافُهُ لَا يَسْهُلُ عَلَيْهِ هَضْمُهُ، وَلَا يَنَالُ مِنْهُ غِذَاءً صَالِحًا، بَلْ يَضُرُّهُ غَالِبًا فَمَا حَرَّمَهُ اللهُ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ خَبِيثٌ بِشَهَادَةِ اللهِ الْمُوَافِقَةِ لِفِطْرَتِهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، فَمَا زَالَ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ مِنْ أَصْحَابِ الطِّبَاعِ السَّلِيمَةِ وَالْفِطْرَةِ الْمُعْتَدِلَةِ يَعَافُونَ أَكْلَ الْمَيْتَةِ حَتْفَ أَنْفِهَا، وَمَا مِثْلُهَا مِنْ فَرَائِسِ السِّبَاعِ وَالْمُتَرَدِّيَاتِ وَالنَّطَائِحِ وَنَحْوِهَا، وَكَذَلِكَ الدَّمُ الْمَسْفُوحُ، وَأَمَّا لَحْمُ الْخِنْزِيرِ فَإِنَّمَا يَعَافُهُ مَنْ يَعْرِفُ ضَرَرَهُ وَانْهِمَاكَهُ فِي

أَكْلِ الْأَقْذَارِ . وَ" الْجَوَارِحُ " : جَمْعُ جَارِحَةٍ ، وَهِيَ الصَّائِدَةُ مِنَ الْكِلَابِ وَالْفُهُودِ وَالطُّيُورِ كَمَا قَالَ الرَّاغِبُ .

قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : سُمِّيَتِ الصَّوَائِدُ جَوَارِحَ مِنَ الْجَرْحِ ، بِمَعْنَى الْكَسْبِ ; فَهِيَ كَالْكَاسِبِ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ تَعَالَى : وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ (6 : 60) أَيْ : كَسَبْتُمْ ، وَقِيلَ : مِنَ الْجَرْحِ : بِمَعْنَى الْخَدْشِ ، أَيْ إِنَّ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تَجْرَحَ مَا تَصِيدُهُ . وَ" مُكَلِّبِينَ " اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ التَّكْلِيبِ ، وَهُوَ تَعْلِيمُ الْجَوَارِحِ وَتَأْدِيبُهَا وَإِضْرَاؤُهَا بِالصَّيْدِ ، وَأَصْلُهُ تَعْلِيمُ الْكِلَابِ ، غُلِّبَ لِأَنَّهُ الْأَكْثَرُ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ مِنَ الْكَلَبِ بِالتَّحْرِيكِ ، بِمَعْنَى الضَّرَاوَةِ ، يُقَالُ : هُوَ كَلِبٌ - كَكَتِفٍ - بِكَذَا ، إِذَا كَانَ ضَارِيًا بِهِ ، وَمَوْضِعُ مُكَلِّبِينَ : النَّصْبُ عَلَى الْحَالِ ، وَكَذَلِكَ جُمْلَةُ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ أَوْ هِيَ اسْتِئْنَافٌ ، أَيْ : أَنْتُمْ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ، أَيْ مِمَّا أَلْهَمَكُمُ اللَّهُ إِيَّاهُ وَهَدَاكُمْ إِلَيْهِ مِنْ تَرْوِيضِهَا وَالِانْتِفَاعِ بِتَعْلِيمِهَا ، وَمَا أَلْهَمَكُمْ ذَلِكَ الِانْتِفَاعَ إِلَّا وَهُوَ يُبِيحُهُ لَكُمْ ، وَنُكْتَةُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهَا حَالِيَّةٌ مُرَاعَاةُ اسْتِمْرَارِ تَعَاهُدِ الْجَوَارِحِ بِالتَّعْلِيمِ ; لِأَنَّ إِغْفَالَهَا يُنْسِيهَا مَا تَعَلَّمَتْ ، فَتَصْطَادُ لِنَفْسِهَا وَلَا تُمْسِكُ عَلَى صَاحِبِهَا ، وَإِمْسَاكُهَا عَلَيْهِ

شَرْطٌ لِحِلِّ صَيْدِهَا ، نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْجُمْلَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ ، وَهَذَا التَّعْلِيلُ الَّذِي أَلْهَمَنِيهِ اللَّهُ

(238/191)

- تَعَالَى - أَظْهَرُ مِمَّا قَالُوهُ مِنْ أَنَّهُ الْمُبَالَغَةُ فِي اشْتِرَاطِ التَّعْلِيمِ ، وَإِذَا كَانَتِ الْجُمْلَةُ اسْتِئْنَافًا فَنُكْتَتُهَا تَذْكِيرُ النَّاسِ بِفَضْلِ اللهِ عَلَيْهِمْ بِهِدَايَتِهِمْ إِلَى مِثْلِ هَذَا التَّعْلِيمِ عَلَى سُنَّةِ الْقُرْآنِ فِي مَزْجِ الْأَحْكَامِ بِمَا يُغَذِّي التَّوْحِيدَ وَيُنَمِّي الِاعْتِرَافَ بِفَضْلِ اللهِ وَشُكْرِ نِعَمِهِ . وَغَايَةُ تَعْلِيمِ الْجَارِحِ أَنْ يَتْبَعَ الصَّيْدَ بِإِغْرَاءِ مُعَلِّمِهِ أَوِ الصَّائِدِ بِهِ ، وَيُجِيبَ دَعْوَتَهُ وَيَنْزَجِرَ بِزَجْرِهِ ، وَيُمْسِكَ الصَّيْدَ عَلَيْهِ .

(239/191)

وَالْمَعْنَى : أُحِلَّ لَكُمْ أَكْلُ الطَّيِّبَاتِ كُلِّهَا ، وَصَيْدُ مَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ بِشَرْطِهِ . أَمَّا الطَّيِّبَاتُ فَظَاهِرُ الْحَصْرِ فِي آيَتَيِ الْأَنْعَامِ وَالنَّحْلِ أَنَّ كُلَّ مَا عَدَا الْمَنْصُوصِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ طَيِّبٌ فَهُوَ حَلَالٌ ، وَلَوْلَاهُ لَكَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ مِنَ الطَّعَامِ مَا هُوَ خَبِيثٌ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ الْكِتَابِ ، وَهُوَ مَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ ، وَمِنْهُ مَا هُوَ طَيِّبٌ حِلٌّ بِنَصِّ الْكِتَابِ ; كَبَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَصَيْدِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، أَيْ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُصَادَ مِنْهُمَا . فَأَمَّا الْبَحْرُ فَكُلُّ حَيَوَانِهِ يُصَادُ ،

وَأَمَّا الْبَرُّ فَإِنَّمَا يُصَادُ مِنْهُ لِلْأَكْلِ فِي الْعَادَةِ وَالْعُرْفِ الْغَالِبِ ، مَا عَدَا سِبَاعَ الْوَحْشِ وَالطَّيْرِ ، فَتَكُونُ هَذِهِ السِّبَاعُ حَرَامًا ، وَهُوَ ظَاهِرُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ . وَحَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ : كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ رَوَاهُمَا أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ ، مَا عَدَا التِّرْمِذِيَّ فِي الْأَوَّلِ ، وَأَبَا دَاوُدَ فِي الثَّانِي . وَمَنْ أَخَذَ بِالْحَصْرِ فِي الْآيَتَيْنِ جَعَلَ النَّهْيَ عَمَّا ذُكِرَ نَهْيَ كَرَاهَةٍ ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ مَالِكٍ ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ ، وَقَالَ ابْنُ رَسْلَانَ : مَشْهُورُ مَذْهَبِهِ عَلَى إِبَاحَةِ ذَلِكَ ، وَهُوَ لَا يُنَافِي كَرَاهَةَ التَّنْزِيهِ ، وَكَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ حَدِيثَ أَبِي ثَعْلَبَةَ مَرْوِيٌّ بِالْمَعْنَى إِنْ كَانَ قَدْ بَلَغَهُ

. وَالسَّبُعُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مَا يَعْدُو عَلَى النَّاسِ وَالْحَيَوَانِ ; فَيَخْرُجُ الضَّبُعُ وَالثَّعْلَبُ ; لِأَنَّهُمَا لَا يَعْدُوَانِ عَلَى النَّاسِ ، وَعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ كُلُّ مَا أَكَلَ اللَّحْمَ ، قَالُوا : فَيَدْخُلُ فِيهِ الضَّبُعُ وَالضَّبُّ وَالنَّمِرُ وَالْيَرْبُوعُ وَالْفِيلُ ، عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ أَجَازَ أَكْلَ الضَّبِّ ، كَمَا فِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، وَحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا ، وَأَحَادِيثَ أُخْرَى ، وَصَرَّحَ بِأَنَّهُ يَعَافُهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي أَرْضِ قَوْمِهِ . وَأَجَازَ أَكْلَ الضَّبُعِ ، رَوَاهُ

أَحْمَدُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُ السُّنَنِ وَغَيْرُهُمْ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَهُوَ يَدُلُّ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَخْذِ تَحْرِيمِ السِّبَاعِ مِنْ مَفْهُومِ الصَّيْدِ ، وَنَصُّهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارَةَ ، قَالَ : " قُلْتُ لِجَابِرٍ : الضَّبُعُ أَصَيْدٌ هِيَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : آكُلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : آكُلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ أَيْضًا - لَوْلَا مَا ذُكِرَ مِنَ الْحَصْرِ - أَنَّ مَا لَا نَصَّ فِي الْكِتَابِ عَلَى حِلِّهِ أَوْ عَلَى حُرْمَتِهِ قِسْمَانِ : طَيِّبٌ حَلَالٌ وَخَبِيثٌ حَرَامٌ ، وَهَلِ الْعِبْرَةُ فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا ذَوْقُ أَصْحَابِ الطِّبَاعِ السَّلِيمَةِ ، أَوْ يَعْمَلُ كُلُّ أُنَاسٍ بِحَسَبِ ذَوْقِهِمْ ؟ كُلٌّ مِنَ الْوَجْهَيْنِ مُحْتَمَلٌ ،

(241/191)

وَالْمُوَافِقُ لِحِكْمَةِ التَّحْرِيمِ : الثَّانِي ، وَهُوَ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ أَنْ يَأْكُلَ مَا تَسْتَخْبِثُهُ نَفْسُهُ وَتَعَافُهُ ; لِأَنَّهُ يَضُرُّهُ وَلَا يَصْلُحُ لِتَغْذِيَتِهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : مَا أَكَلْتَهُ وَأَنْتَ تَشْتَهِيهِ فَقَدْ أَكَلْتَهُ ، وَمَا أَكَلْتَهُ وَأَنْتَ لَا تَشْتَهِيهِ فَقَدْ أَكَلَكَ . وَيُرْوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّ الْعِبْرَةَ ذَوْقُ أَصْحَابِ الطِّبَاعِ السَّلِيمَةِ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ خُوطِبُوا بِهَذَا أَوَّلًا ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَافَ أَكْلَ الضَّبِّ وَعَلَّلَهُ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي أَرْضِ قَوْمِهِ ، وَأَذِنَ لِغَيْرِهِ بِأَكْلِهِ

وَصرّحَ بِأَنَّهُ لَا يُحرّمُهُ ، فَلَا يُحكمُ بذَوْقِ قَوْمٍ عَلَى ذَوْقِ غَيْرِهِمْ ، وَلَيْسَ هَذَا أَمْرًا يَتعَلَّقُ بِاللُّغَةِ حَتَّى يُقَالَ : إِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ خُوطِبُوا بهَذَا النّصّ أَوَّلًا ، فَالْعِبْرَةُ بِمَا يَفْهَمُونَهُ مِنْهُ ، وَالنَّاسُ لَهُمْ فِيهِ تَبَعٌ ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُتَعَلّقٌ بِالْأَذْوَاقِ وَالطِّبَاعِ ، وَمَعْنَاهُ : أُحِلَّ لَكُمْ أَيُّهَا الْمُكَلَّفُونَ مَا يُسْتَطَابُ أَكْلُهُ وَيُشْتَهَى ، دُونَ مَا يُسْتَخْبَثُ وَيُعَافُ ، وَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْعِبْرَةُ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنْ سَلِيمِي الطِّبَاعِ غَيْرِ ذَوِي الضَّرُورَاتِ وَالْمَعِيشَةِ الشَّاذَّةِ ، أَوْ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الطِّبَاعِ بَيْنَ الْأَقْوَامِ . وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِيمَا يُنْتِنُ : أَيَحْرُمُ أَمْ يُكْرَهُ ؟ وَهُوَ خَبِيثٌ لُغَةً وَعُرْفًا ، وَلَا يَرِدُ عَلَى الْحَصْرِ الْمَارّ لِأَنَّ خُبْثَهُ عَارِضٌ ، وَكُلُّ حَلَالٍ يَعْرِضُ لَهُ وَصْفٌ يَصِيرُ بِهِ ضَارًّا يَحْرُمُ

(242/191)

- كَاخْتِمَارِ الْعَصِيرِ - فَإِنْ زَالَ حَلَّ ; كَتَخَلُّلِ الْخَمْرِ .

وَأَمَّا صَيْدُ الْجَوَارِحِ فَقَدْ قَيَّدَ النَّصُّ حِلَّهُ بِأَنْ يَكُونَ الْجَارِحُ الَّذِي صَادَهُ مِمَّا أَدَّبَهُ النَّاسُ وَعَلَّمُوهُ الصَّيْدَ حَتَّى يَصِحَّ أَنْ يُنسَبَ الصَّيْدُ إِلَيْهِمْ ، وَيَكُونَ قَتْلُ الْجَارِحِ لَهُ كَتَذْكِيَةِ مُرْسِلِهِ إِيَّاهُ ، فَيَخْرُجَ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْفَرَائِسِ ، وَيُمْسِكُ الصَّيْدَ عَلَى الصَّائِدِ ، وَذَلِكَ أَنَّ قَوْلَهُ : فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ أَيْ : فَكُلُوا مِنَ الصَّيْدِ مَا تُمْسِكُهُ الْجَوَارِحُ عَلَيْكُمْ ، أَيْ تَصِيدُهُ

لِأَجْلِكُمْ ، فَتَحْبِسُهُ وَتَقِفُهُ عَلَيْكُمْ بِعَدَمِ أَكْلِهَا مِنْهُ ، فَإِنْ أَكَلَتْ مِنْهُ لَا يَحِلُّ أُكُلُ مَا فَضَلَ عَنْهَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ ; لِأَنَّهُ مِثْلُ فَرِيسَةِ السَّبُعِ الْمُحَرَّمَةِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ ، بَلْ هِيَ

(243/191)

مِنْهَا ; لِأَنَّ الْكِلَابَ وَنَحْوَهَا مِنَ السِّبَاعِ ، وَكَذَلِكَ تُسَمَّى السِّبَاعُ كِلَابًا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ رَوَى أَحْمَدُ ، وَالشَّيْخَانِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لَهُ : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَلَا تَأْكُلْ ; فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَفِي رِوَايَةٍ : " إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، فَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا فَاذْبَحْهُ ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قُتِلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ ; فَإِنَّ أَخْذَ الْكَلْبِ ذَكَاةٌ " الْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَالْحُكْمُ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ .

وَرُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ الْأَخْذُ بِظَاهِرِ عُمُومِ مِمَّا أَمْسَكْنَ فَقَالُوا : كُلُّ مَا جَاءَ بِهِ الْكَلْبُ أَوْ غَيْرُهُ ، أَكَلَ مِنْهُ أَوْ لَمْ يَأْكُلْ ، فَهُوَ قَدْ أَمْسَكَهُ عَلَى صَاحِبِهِ ، فَلَهُ أَكْلُهُ .

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُهُ نَحْوَ هَذَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَسَعْدٍ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَلْمَانَ أَنَّهُمَا قَالَا :

وَإِنْ أَكَلَ ثُلُثَيْهِ ، وَبَقِيَ الثُّلُثُ فَكُلْ ، وَعَلَيْهِ مَالِكٌ .

وَفَرَّقَ آخَرُونَ بَيْنَ الْكِلَابِ وَنَحْوِهَا مِنَ السِّبَاعِ وَبَيْنَ الطَّيْرِ

(244/191)

كَالْبَازِيِّ ; فَأَبَاحُوا مَا أَكَلَ مِنْهُ الطَّيْرُ دُونَ مَا أَكَلَ مِنْهُ الْكَلْبُ . رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ وَالشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ . وَمِنْ أَسْبَابِ الْخِلَافِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْخِلَافُ فِي حَدِّ التَّعْلِيمِ الَّذِي اشْتَرَطَهُ الْكِتَابُ فِي حِلِّ صَيْدِ الْجَوَارِحِ ، وَأَكَّدَ اشْتِرَاطَهُ حَتَّى لَا يَتَسَاهَلَ الْمُسْلِمُ الضَّعِيفُ النَّفْسِ فِي أَكْلِ فَضَلَاتِ الْكِلَابِ وَالسِّبَاعِ ، وَقَدِ اكْتَفَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ فِي حَدِّ التَّعْلِيمِ بِطَاعَةِ الْكَلْبِ وَنَحْوِهِ لِمُعَلِّمِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، رُوِيَ هَذَا عَنْ أَبِي يُوسُفَ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ ، وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ : مَرَّتَيْنِ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْعِبْرَةُ بِالْعُرْفِ . وَحَقِيقَةُ التَّعْلِيمِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ أَنْ يَطْلُبَ الْكَلْبُ أَوِ الْبَازِيُّ أَوْ غَيْرُهُمَا الصَّيْدَ إِذَا أُغْرِيَ بِهِ ، وَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ إِشْلَاءً وَاسْتِشْلَاءً ، وَلَا يَنْفِرُ مِنْ صَاحِبِهِ ، وَأَنْ يُمْسِكَ الصَّيْدَ عَلَيْهِ ، وَمَوْضِعُ الْخِلَافِ فِي هَذَا الْإِمْسَاكِ الْمَنْصُوصِ هَلْ يُشْتَرَطُ فِيهِ أَلَّا يَأْكُلَ الْجَارِحَةُ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ ؟ أَمْ يُعَدُّ كُلُّ مَا جَاءَ بِهِ إِمْسَاكًا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَإِنْ أَكَلَ بَعْضَهُ ؟ الْجُمْهُورُ عَلَى الْأَوَّلِ وَهُوَ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ ; لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَدِيثِ

عَدِيٍّ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ : فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَهَذَا الْحَدِيثُ مُعَارَضٌ بِحَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي صَيْدِ

(245/191)

الْكَلْبِ : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ

- تَعَالَى - فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ، وَكُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ يَدُكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَفِي إِسْنَادِهِ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْدِيُّ الدِّمَشْقِيُّ عَامِلُ وَاسِطٍ وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . وَقَالَ أَحْمَدُ : حَدِيثُهُ مُقَارِبٌ . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : لَا بَأْسَ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : وَلَا أَرَى بِرِوَايَاتِهِ بَأْسًا ، وَقَالَ الْعِجْلِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ هُوَ شَيْخٌ .

(246/191)

وَمَعْنَى قَوْلِهِ : مَا رَدَّتْ يَدُكَ ، مَا صِدْتَهُ بِيَدِكَ مُبَاشَرَةً ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ : وَقَدْ طُعِنَ فِي حَدِيثِ ثَعْلَبَةَ ، وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لَهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ وَكَلْبُكَ" زَادَ ابْنُ حَرْبٍ :

الْمُعَلَّمُ وَيَدُكَ ; فَكُلْ ذَكِيًّا وَغَيْرَ ذَكِيٍّ قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي تَفْسِيرِ " ذَكِيٍّ وَغَيْرِ ذَكِيٍّ " : يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالذَّكِيِّ مَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ ، فَأَدْرَكَهُ قَبْلَ زُهُوقِ نَفْسِهِ فَذَكَّاهُ فِي الْحَلْقِ أَوِ اللَّبَّةِ ، وَغَيْرِ الذَّكِيِّ : مَا زَهَقَتْ نَفْسُهُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ . وَالثَّانِي : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالذَّكِيِّ : مَا جَرَحَهُ الْكَلْبُ بِسِنِّهِ أَوْ مَخَالِبِهِ فَسَالَ دَمُهُ ، وَغَيْرِ الذَّكِيِّ : مَا لَمْ يَجْرَحْهُ . اهـ . وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَمَّى أَخْذَ الْكَلْبِ ذَكَاةً كَمَا تَقَدَّمَ . وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى حِلِّ مَا صَادَهُ الْإِنْسَانُ بِيَدِهِ فَمَاتَ بِأَخْذِهِ وَلَمْ يُذَكِّهِ ; لِأَنَّ مَوْتَهُ بِيَدِهِ لَيْسَ دُونَ مَوْتِهِ بِأَخْذِ الْكَلْبِ وَنَحْوِهِ ، وَلَهُ وَلِلنَّسَائِيِّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا يُقَالُ لَهُ أَبُو ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ لِي كِلَابًا مُكَلَّبَةً (كَمُعَلَّمَةٍ وَزْنًا وَمَعْنًى) فَأَفْتِنِي فِي صَيْدِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : إِنْ كَانَ لَكَ كِلَابٌ مُكَلَّبَةٌ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكْنَ

(247/191)

عَلَيْكَ قَالَ : ذَكِيًّا أَوْ غَيْرَ ذَكِيٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ؟ قَالَ : وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَفْتِنِي فِي قَوْسِي .

قَالَ : كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ قَالَ : ذَكِيًّا وَغَيْرَ ذَكِيٍّ ؟ قَالَ : " ذَكِيٌّ وَغَيْرُ ذَكِيٍّ " قَالَ :

وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي ؟ قَالَ : " وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنْكَ ، مَا لَمْ يَصِلْ - أَيْ : يُنْتِنْ - أَوْ يَتَغَيَّرْ أَوْ تَجِدُ فِيهِ أَثَرَ غَيْرِ سَهْمِكَ " ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ آنِيَةِ الْمَجُوسِ ، فَأَفْتَاهُ بِغَسْلِهَا وَالْأَكْلِ فِيهَا . قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : وَلَا بَأْسَ بِإِسْنَادِهِ ، وَقَدِ اخْتَلَفُوا فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، وَلَهُمْ فِيهِ أَقْوَالٌ كَثِيرَةٌ ، سَبَبُهَا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ كُلَّ مَا رَوَاهُ عَنْ جَدِّهِ ، بَلْ كَانَ عِنْدَهُ صَحِيفَةٌ مَكْتُوبَةٌ أَوْ كِتَابٌ ، وَهُوَ مَا يُسَمُّونَهُ " الْوِجَادَةَ " فَمِنْ هَهُنَا ضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ ، وَمِمَّنْ وَثَّقَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ فِي صَحِيحِهِ ; لِمَا لَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِيهِ غَيْرِ ثِقَةِ الرَّاوِي ، قَالَ : رَأَيْتُ أَحْمَدَ

وَعَلِيًّا ، وَإِسْحَاقَ وَالْحُمَيْدِيَّ يَحْتَجُّونَ بِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، فَمَنِ النَّاسُ بَعْدَهُمْ ؟ ! وَالتَّحْقِيقُ مَا قَالَهُ الذَّهَبِيُّ : " لَسْنَا نَقُولُ إِنَّ حَدِيثَهُ مِنْ أَعْلَى أَقْسَامِ الصَّحِيحِ ، بَلْ هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ " .

(248/191)

فَإِذَا كَانَ حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ مِمَّا يُحْتَجُّ بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ مُعَارِضٌ لِحَدِيثِ عَدِيٍّ ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مُمْكِنٌ بِحَمْلِ النَّهْيِ فِي حَدِيثِ عَدِيٍّ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ ، فَلِمَ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ عَدِيًّا كَانَ مُوسِرًا فَاخْتِيرَ لَهُ الْحَمْلُ عَلَى الْأَوْلَى ، بِخِلَافِ أَبِي ثَعْلَبَةَ ; فَإِنَّهُ كَانَ

أَعْرَابِيًّا فَقِيرًا ، وَرَدُّوا هَذَا بِتَعْلِيلِ الْحَدِيثِ بِخَوْفِ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَأَقُولُ : إِنَّ مَفْهُومَ هَذَا التَّعْلِيلِ أَنَّ مَنْ عَلِمَ بِالْقَرِينَةِ أَنَّهُ أَمْسَكَ عَلَيْهِ فَلَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ ، وَإِنْ أَكَلَ الْجَارِحُ قِطْعَةً مِنْهُ لِشِدَّةِ جُوعِهِ - مَثَلًا - كَمَا يَأْكُلُ مِنْ سَائِرِ طَعَامِ مُعَلِّمِهِ ، وَإِنْ عَلِمَ بِالْقَرِينَةِ أَنَّهُ إِنَّمَا صَادَ لِنَفْسِهِ وَأَمْسَكَ لَهَا لِعَدَمِ انْتِهَاءِ تَعْلِيمِهِ وَتَكْلِيبِهِ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ إِلَّا إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ النَّهْيَ لِكَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ وَالْخَوْفُ مِنَ الْإِمْسَاكِ عَلَى نَفْسِهِ تَرْجِيحٌ لَهُ .

(249/191)

أَمَّا " مِنْ " فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ فَذَهَبَ ابْنُ جَرِيرٍ إِلَى أَنَّهَا لِلتَّبْعِيضِ ، فَإِنَّ مَا يُمْسِكُهُ الْجَارِحَةُ حَلَالٌ لَحْمُهُ حَرَامٌ فَرْثُهُ وَدَمُهُ ، فَيُؤْكَلُ بَعْضُهُ وَهُوَ اللَّحْمُ . وَرَدَ قَوْلُ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ . وَأَقُولُ : هِيَ هُنَا مِثْلُهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ (23 : 51) كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ (2 : 60) كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا (2 : 168) كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ (6 : 141) فَـ " مِنْ " فِي كُلِّ ذَلِكَ لِلِابْتِدَاءِ عَلَى أَصْلِ مَعْنَاهَا ، فَإِنْ كَانَتْ لِلتَّبْعِيضِ ; فَلِأَنَّهُ الْوَاقِعُ غَالِبًا ، لَا لِإِفَادَةِ حِلِّ بَعْضِ مَا ذُكِرَ وَتَحْرِيمِ بَعْضٍ . ثُمَّ قَالَ تَعَالَى :

وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ الْمُتَبَادِرُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ : اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا أَمْسَكْتْ

عَلَيْكُمْ جوَارِحُكُمْ مِنَ الصَّيْدِ عِنْدَ أَكْلِه ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ التَّسْمِيَةُ عِنْدَ إِرْسَالِ الْكَلْبِ

(250/191)

وَنَحْوِهِ أَخْذًا مِنْ حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ ، فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَكُلْ وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ ، وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ ; فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ، وَقَدْ يُقَالُ : إِنَّ هَذَا لَمْ يَرِدْ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، فَهُوَ حُكْمٌ قَدْ ثَبَتَ بِالسُّنَّةِ عَلَى رَأْيِ مَنْ يَقُولُ : إِنَّ الْأَحْكَامَ تَثْبُتُ بِهَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ ، أَوْ هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ آيَةٍ أُخْرَى كَظَاهِرِ : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ (6 : 121) أَوْ يُقَالُ : إِنَّ التَّسْمِيَةَ عِنْدَ إِرْسَالِ الْكَلْبِ سُنَّةٌ .

(251/191)

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ التَّسْمِيَةِ ; إِذْ لَيْسَ فِيهَا نَصٌّ صَرِيحٌ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَيْهِ .

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ هُنَا : إِذَا أَرْسَلْتَ جَوَارِحَكَ ، فَقُلْ

بِسْمِ اللهِ ، وَإِنْ نَسِيتَ ، فَلَا حَرَجَ . فَهُوَ يَرَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ عِنْدَ إِرْسَالِ الْكَلْبِ سُنَّةٌ ، وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا ، وَتَقَدَّمَ عَنْ طَاوُسٍ ، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، أَنَّ قَوْمًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ ، لَا نَدْرِي أَذَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ : " سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوا " قَالَ : وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكُفْرِ . وَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا قُلْنَاهُ قَبْلُ مِنْ أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ طَلَبُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْأَكْلِ ، وَأَمَّا فُقَهَاءُ الْأَمْصَارِ فَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ مِنْهُمْ بِأَنَّ التَّسْمِيَةَ عَلَى الذَّبِيحَةِ مُسْتَحَبَّةٌ ، لَا وَاجِبَةٌ وَلَا شَرْطٌ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ ، وَأَحْمَدُ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ : هِيَ وَاجِبَةٌ ، وَتَسْقُطُ مَعَ السَّهْوِ وَالنِّسْيَانِ ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهَا تَجِبُ مُطْلَقًا . وَالْعُمْدَةُ فِي هَذَا الْبَابِ آيَةُ الْأَنْعَامِ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ (6 : 121) فَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ مُفَسِّرِي الْأَثَرِ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللهِ ، وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الذَّبَائِحِ ، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ بَعْدَ ذِكْرِ الرِّوَايَاتِ فِي الْآيَةِ : وَالصَّوَابُ مِنَ

الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ : إِنَّ اللهَ عَنَى بِذَلِكَ : مَا ذُبِحَ لِلْأَصْنَامِ وَالْآلِهَةِ ، أَوْ مَا مَاتَ ، أَوْ ذَبَحَهُ مَنْ لَا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ عَنَى بِذَلِكَ مَا ذَبَحَهُ الْمُسْلِمُ فَنَسِيَ ذِكْرَ اسْمِ اللهِ – فَقَوْلٌ

بَعِيدٌ مِنَ الصَّوَابِ ; لِشُذُوذِهِ ، وَخُرُوجِهِ عَمَّا عَلَيْهِ الْحُجَّةُ مُجْمِعَةٌ مِنْ تَحْلِيلِهِ ، وَكَفَى بِذَلِكَ شَاهِدًا عَلَى فَسَادِهِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا فَسَادَهُ مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ فِي كِتَابِنَا الْمُسَمَّى " لَطِيفُ الْقَوْلِ فِي أَحْكَامِ شَرَائِعِ الدِّينِ " فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ فَإِنَّهُ يَعْنِي أَنَّ أَكْلَ مَا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ مِنَ الْمَيْتَةِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ لَفِسْقٌ . اهـ . وَخَصَّهُ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ بِمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، وَجَعَلَ الْجُمْلَةَ حَالِيَّةً أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ ، تَعَالَى : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ (6 : 145) وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا ، وَسَنَعُودُ إِلَى هَذَا الْمَبْحَثِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى .

وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ أَيْ وَاتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فِيمَا أَمَرَكُمْ بِهِ بِأَنْ تَأْتَمِرُوا بِهِ ، وَفِيمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ بِأَنْ تَنْتَهُوا عَنْهُ ، إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ; لِأَنَّ سُنَّتَهُ فِي الْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ أَنَّهُ أَثَرٌ طَبِيعِيٌّ لَهَا ، لَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا ، فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا يُضِيعُ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، بَلْ تُحَاسَبُونَ وَتُجَازَوْنَ

عَلَيْهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَهُوَ يُحَاسِبُ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، فَأَجْدَرُ بِحِسَابِهِ أَنْ يَكُونَ سَرِيعًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ مَنْ شَاءَ.

(254/191)

ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ لِلِاتِّصَالِ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَمَا قَبْلَهَا مُنَاسَبَةٌ غَيْرُ سَرْدِ أَحْكَامِ الطَّعَامِ وَبَيَانِ أَحْكَامِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَهِيَ أَنَّ سَبَبَ مَشْرُوعِيَّةِ التَّذْكِيَةِ التَّفَصِّي مِنْ أَكْلِ الْمُشْرِكِينَ لِلْمَيْتَةِ، وَسَبَبَ التَّشْدِيدِ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ مِنْ صَيْدٍ وَذَبِيحَةٍ هُوَ إِبْعَادُ الْمُسْلِمِينَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ - تَعَالَى - بِالْإِهْلَالِ بِهِ لِأَصْنَامِهِمْ، أَوْ وَضْعِهَا عَلَى النُّصُبِ وَاسْتِبْدَالِ اسْمِ اللهِ وَحْدَهُ بِتِلْكَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي سَمَّوْهَا هُمْ وَآبَاؤُهُمْ، مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، لِيُطَهِّرَهُمْ مِنْ كُلِّ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ أَدْرَانِ الشِّرْكِ، وَلَمَّا كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي الْأَصْلِ أَهْلَ تَوْحِيدٍ ثُمَّ سَرَتْ إِلَيْهِمْ نَزَغَاتُ الشِّرْكِ مِمَّنْ دَخَلَ فِي دِينِهِمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يُشَدِّدُوا فِي الْفَصْلِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَاضِيهِمْ، وَكَانَ هَذَا مَظِنَّةَ التَّشْدِيدِ فِي مُؤَاكَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمُنَاكَحَتِهِمْ، كَمَا شَدَّدَ فِي أَكْلِ ذَبَائِحِ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَنِكَاحِ نِسَائِهِمْ، بَيَّنَ اللهُ لَنَا فِي هَذِهِ

الْآيَةِ : أَلَّا نُعَامِلَ أَهْلَ الْكِتَابِ مُعَامَلَةَ الْمُشْرِكِينَ فِي ذَلِكَ ، فَأَحَلَّ لَنَا مُؤَاكَلَتَهُمْ ، وَنِكَاحَ نِسَائِهِمْ ، وَقَدْ يُسْتَشْكَلُ إِحْلَالُ الطَّيِّبَاتِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ يَوْمُ عَرَفَةَ سَنَةَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَإِنَّ

(255/191)

حِلَّهَا ذُكِرَ فِي بَعْضِ السُّوَرِ الْمَكِّيَّةِ كَالْأَعْرَافِ ، وَيُجَابُ بِأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهَا كَانَتْ حَلَالًا بِالْإِجْمَالِ ، فَلَمَّا حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ إِنْزَالِ هَذِهِ السُّورَةِ أَنْوَاعَ الْخَبَائِثِ الَّتِي تَدْخُلُ فِي عُمُومِ الْمَيْتَةِ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَسْتَحِلُّهَا ، وَنَفَى تَحْرِيمَ الْبَحِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ وَالْوَصِيلَةِ وَالْحَامِي مِنْ طَيِّبَاتِ الْأَنْعَامِ ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تُحَرِّمُهَا - صَارَ حِلُّ الطَّيِّبَاتِ مُفَصَّلًا تَمَامَ التَّفْصِيلِ ، وَحُكْمُهُ مُسْتَقِرًّا دَائِمًا ، فَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِالنَّصِّ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ تَمْهِيدٌ لِمَا بَعْدَهُ .

(256/191)

وَفَسَّرَ الْجُمْهُورُ الطَّعَامَ هُنَا بِالذَّبَائِحِ أَوِ اللُّحُومِ ; لِأَنَّ غَيْرَهَا حَلَالٌ بِقَاعِدَةِ أَصْلِ الْحِلِّ ، وَلَمْ تَحْرُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِلَّا فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ عَامٌّ يَشْمَلُهَا ، وَمَذْهَبُ الشِّيعَةِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالطَّعَامِ :

الْحُبُوبُ أَوِ الْبُرُّ ; لِأَنَّهُ الْغَالِبُ فِيهِ ، وَقَدْ سُئِلْتُ عَنْ هَذَا فِي مَجْلِسٍ كَانَ أَكْثَرُهُ مِنْهُمْ وَذَكَرْتُ الْآيَةَ ، فَقُلْتُ : لَيْسَ هَذَا هُوَ الْغَالِبَ فِي لُغَةِ الْقُرْآنِ ; فَقَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي هَذِهِ السُّورَةِ ، أَيِ الْمَائِدَةِ : أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ (5 : 96) وَلَا يَقُولُ أَحَدٌ إِنَّ الطَّعَامَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ هُوَ الْبُرُّ أَوِ الْحُبُوبُ ، وَقَالَ : كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ (3 : 93) وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ إِنَّ الْمُرَادَ بِالطَّعَامِ

هُنَا الْبُرُّ أَوِ الْحَبُّ مُطْلَقًا ; إِذْ لَمْ يَحْرُمْ شَيْءٌ مِنْهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَا قَبْلَ التَّوْرَاةِ وَلَا بَعْدَهَا ، فَالطَّعَامُ فِي الْأَصْلِ كُلُّ مَا يُطْعَمُ ; أَيْ يُذَاقُ أَوْ يُؤْكَلُ ، قَالَ - تَعَالَى - فِي مَاءِ النَّهْرِ حِكَايَةً عَنْ طَالُوتَ : فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي ، وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي (2 : 249) وَقَالَ : فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا (33 : 53) أَيْ أَكَلْتُمْ وَلَيْسَ الْحَبُّ مَظِنَّةَ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ ، وَإِنَّمَا اللَّحْمُ هُوَ الَّذِي يَعْرِضُ لَهُ ذَلِكَ ; لِوَصْفٍ حِسِّيٍّ كَمَوْتِ

الْحَيَوَانِ حَتْفَ أَنْفِهِ ، وَمَا فِي مَعْنَاهُ ، أَوْ مَعْنَوِيٍّ كَالتَّقَرُّبِ بِهِ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ ; وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى : قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا

(6 : 145) الْآيَةَ ، وَكُلُّهُ يَتَعَلَّقُ بِالْحَيَوَانِ ، وَهُوَ نَصٌّ فِي حَصْرِ التَّحْرِيمِ فِيمَا ذُكِرَ ; فَتَحْرِيمُ مَا عَدَاهُ يَحْتَاجُ إِلَى نَصٍّ ، وَقَدْ شَدَّدَ اللهُ فِيمَا كَانَ عَلَيْهِ مُشْرِكُو الْعَرَبِ ; مِنْ أَكْلِ الْمَيْتَةِ بِأَنْوَاعِهَا الْمُتَقَدِّمَةِ وَالذَّبْحِ لِلْأَصْنَامِ ; لِئَلَّا يَتَسَاهَلَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ الْأَوَّلُونَ تَبَعًا لِلْعَادَةِ .

وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَبْعَدَ مِنْهُمْ عَنْ أَكْلِ الْمَيْتَةِ وَالذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ ، وَلِأَنَّهُ كَانَ مِنْ سِيَاسَةِ الدِّينِ التَّشْدِيدُ فِي مُعَامَلَةِ مُشْرِكِي الْعَرَبِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِي الْجَزِيرَةِ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَيَدْخُلُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَخَفَّفَ فِي مُعَامَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ ; اسْتِمَالَةً لَهُمْ حَتَّى إِنَّ ابْنَ جَرِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُمَا سُئِلَا عَمَّا ذَبَحُوهُ لِلْكَنَائِسِ ، فَأَفْتَيَا بِأَكْلِهِ ، قَالَ ابْنُ زَيْدٍ : أَحَلَّ اللهُ طَعَامَهُمْ وَلَمْ يَسْتَثْنِ مِنْهُ شَيْئًا . وَأَمَّا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَدْ سُئِلَ عَنْ كَبْشٍ ذُبِحَ لِكَنِيسَةٍ يُقَالُ لَهَا " جِرْجِسَ " أَهْدَوْهُ لَهَا : أَنَأْكُلُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِلسَّائِلِ : اللَّهُمَّ عَفْوًا ، إِنَّمَا هُمْ أَهْلُ كِتَابٍ طَعَامُهُمْ حِلٌّ لَنَا ، وَطَعَامُنَا حِلٌّ لَهُمْ ، وَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِ .

(258/191)

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالنَّحَّاسُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ (5 : 5) قَالَ : ذَبَائِحُهُمْ . وَرَوَى مِثْلَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَقَدْ أَجْمَعَ

الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ عَلَى هَذَا ، وَأَكَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الشَّاةِ الَّتِي أَهْدَتْهَا إِلَيْهِ الْيَهُودِيَّةُ ، وَوَضَعَتْ لَهُ

(259/191)

السُّمَّ فِي ذِرَاعِهَا ، وَكَانَ الصَّحَابَةُ يَأْكُلُونَ مِنْ طَعَامِ النَّصَارَى فِي الشَّامِ بِغَيْرِ نَكِيرٍ ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ خِلَافٌ ، إِلَّا فِي بَنِي تَغْلِبَ ، وَهُمْ بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ انْتَسَبُوا إِلَى النَّصَارَى ، وَلَمْ يَعْرِفُوا مِنْ دِينِهِمْ شَيْئًا ، فَنُقِلَ عَنْ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ أَنَّهُ لَمْ يُجِزْ أَكْلَ ذَبَائِحِهِمْ ، وَلَا نِكَاحَ نِسَائِهِمْ ; مُعَلِّلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَأْخُذُوا مِنَ النَّصَارَى إِلَّا شُرْبَ الْخَمْرِ ، يَعْنِي أَنَّهُمْ عَلَى شِرْكِهِمْ ، لَمْ يَصِيرُوا أَهْلَ كِتَابٍ ، وَاكْتَفَى جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ بِانْتِمَائِهِمْ إِلَى النَّصْرَانِيَّةِ ، رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ ، قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ (5 : 51) وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : كُلُوا مِنْ ذَبَائِحِ بَنِي تَغْلِبَ ، وَتَزَوَّجُوا مِنْ نِسَائِهِمْ فَإِنَّ اللهَ - تَعَالَى - قَالَ . . . وَقَرَأَ الْآيَةَ . فَلَوْ لَمْ يَكُونُوا مِنْهُمْ إِلَّا بِالْوَلَايَةِ لَكَانُوا مِنْهُمْ ; أَيْ يَكْفِي فِي كَوْنِهِمْ مِنْهُمْ نَصْرُهُمْ لَهُمْ ، وَتَوَلِّيهِمْ إِيَّاهُمْ فِي الْحَرْبِ .

(260/191)

وَلَمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ التَّعَمُّقُ فِي الْأَشْيَاءِ ، وَحُبُّ التَّشْدِيدِ مَعَ الْمُخَالِفِينَ ، اسْتَنْبَطَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَسْأَلَةً جَعَلُوهَا مَحَلَّ النَّظَرِ وَالِاجْتِهَادِ ، وَهِيَ : هَلِ الْعِبْرَةُ فِي حِلِّ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالتَّزَوُّجِ مِنْهُمْ بِمَنْ كَانُوا يَدِينُونَ بِالْكِتَابِ كَالتَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ كَيْفَمَا كَانَ كِتَابُهُمْ وَكَانَتْ أَحْوَالُهُمْ وَأَنْسَابُهُمْ ، أَمِ الْعِبْرَةُ بِاتِّبَاعِ الْكِتَابِ قَبْلَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ ، وَبِأَهْلِهِ الْأَصْلِيِّينَ ; كَالْإِسْرَائِيلِيِّينَ مِنَ الْيَهُودِ ؟ الْمُتَبَادِرُ مِنْ نَصِّ الْقُرْآنِ وَمِنَ السُّنَّةِ وَعَمَلِ الصَّحَابَةِ

(261/191)

أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَلَا مَحَلَّ ; فَاللَّهُ - تَعَالَى - قَدْ أَحَلَّ أَكْلَ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَنِكَاحَ نِسَائِهِمْ عَلَى الْحَالِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا فِي زَمَنِ التَّنْزِيلِ ، وَكَانَ هَذَا مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ ; وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ شُعُوبٍ شَتَّى ، وَقَدْ وَصَفَهُمْ بِأَنَّهُمْ حَرَّفُوا كُتُبَهُمْ ، وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ، فِي هَذِهِ السُّورَةِ نَفْسِهَا ، كَمَا وَصَفَهُمْ بِمِثْلِ ذَلِكَ فِيمَا نَزَلَ قَبْلَهَا ، وَلَمْ يَتَغَيَّرْ يَوْمَ اسْتَنْبَطَ الْفُقَهَاءُ تِلْكَ الْمَسْأَلَةَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ (2 : 256) أَنَّ سَبَبَ نُزُولِهَا مُحَاوَلَةُ بَعْضِ الْأَنْصَارِ إِكْرَاهَ أَوْلَادٍ لَهُمْ كَانُوا تَهَوَّدُوا ،

عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ أَمَرَهُمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِتَخْيِيرِهِمْ ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ كَانَ فِي يَهُودِ الْمَدِينَةِ وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الْعَرَبِ الْخُلَّصِ ، وَلَمْ يُفَرِّقِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ بَيْنَهُمْ فِي حُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ .

(262/191)

وَاسْتَنْبَطَ بَعْضُهُمْ عِلَّةً أُخْرَى لِتَحْرِيمِ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالتَّزَوُّجِ مِنْهُمْ ، وَهِيَ إِسْنَادُ الشِّرْكِ إِلَيْهِمْ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (9 : 31) مَعَ قَوْلِهِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ (2 : 221) وَهَذَا هُوَ عُمْدَةُ الشِّيعَةِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ، وَأُجِيبَ عَنْهُ .

(أَوَّلًا) : بِأَنَّ الشِّرْكَ الْمُطْلَقَ فِي الْقُرْآنِ ، إِذَا كَانَ وَصْفًا أَوْ عُدَّ أَهْلُهُ صِنْفًا مِنْ أَصْنَافِ النَّاسِ لَا يَدْخُلُ فِيهِ أَهْلُ الْكِتَابِ ، بَلْ يُعَدُّونَ صِنْفًا آخَرَ مُغَايِرًا لِهَذَا الصِّنْفِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ (98 : 1) وَقَالَ : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا (22 : 17) الْآيَةَ .

(وَثَانِيًا) : بِأَنَّنَا إِذَا فَرَضْنَا أَنَّ " الْمُشْرِكِينَ " فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ عَامٌّ ، فَلَا مَنْدُوحَةَ لَنَا عَنِ الْقَوْلِ بِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ قَدْ خَصَّصَتْهُ ، أَوْ نَسَخَتْهُ لِتَأَخُّرِهَا بِالِاتِّفَاقِ ، وَلِجَرَيَانِ الْعَمَلِ عَلَيْهَا ، وَمِنْهُ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ مِنْ أَكْبَرِ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ قَدْ تَزَوَّجَ يَهُودِيَّةً ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ .

(263/191)

فَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ مَعْنَاهُ أَنَّهُنَّ حِلٌّ لَكُمْ مُطْلَقًا ; لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَهَلِ الْمُحْصَنَاتُ هُنَا الْحَرَائِرُ أَوِ الْعَفِيفَاتُ - أَيْ غَيْرُ الزَّوَانِي - فَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْمُسْلِمَةِ وَالْكِتَابِيَّةِ ؟ خِلَافٌ سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمُ الْكِتَابِيَّةَ بِالذِّمِّيَّةِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ عَامٌّ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ الذِّمِّيَّةِ وَالْحَرْبِيَّةِ ، وَمَنْ قَالَ الْمُرَادُ بِالْمُحْصَنَاتِ : الْحَرَائِرُ ، مَنَعَ نِكَاحَ الْكِتَابِيَّةِ الْمَمْلُوكَةِ ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَقَوَّوْهُ بِقَوْلِهِ - تَعَالَى - فِي سُورَةِ النِّسَاءِ : وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ (4 : 25) وَقَدْ يُقَالُ : إِنَّ هَذَا

(264/191)

عُلِّقَ هُنَالِكَ عَلَى الْعَجْزِ عَنِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَطْ ; لِأَنَّ اللهَ – تَعَالَى – لَمْ يَكُنْ أَحَلَّ الْمُحْصَنَاتِ الْكِتَابِيَّاتِ وَقَدْ أَحَلَّهُنَّ هُنَا ، فَصَارَتْ حَرَائِرُهُنَّ كَحَرَائِرِ الْمُسْلِمَاتِ ، وَإِمَاؤُهُنَّ كَإِمَائِهِنَّ ، وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ : اجْتَمَعَ فِي الْأَمَةِ الْكِتَابِيَّةِ نَقْصَانِ : الْكُفْرُ وَالرِّقُّ ، لَا يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ ، وَإِنَّمَا الْمُقْتَضِي لَهُ نَصُّ الشَّارِعِ ; كَكَوْنِ الْمُرَادِ بِالْمُحْصَنَاتِ : الْحَرَائِرُ ، وَهُوَ مَحَلُّ النَّظَرِ وَالْخِلَافِ ، وَأَيَّدَهُ ابْنُ جَرِيرٍ بِأَمْرِ عُمَرَ بِتَزْوِيجِ مَنْ زَنَتْ وَكَادَتْ تَبْخَعُ نَفْسَهَا ، فَأُنْقِذَتْ ، وَبَعْدَ الْبُرْءِ اسْتُشِيرَ .

(265/191)

وَرَوَى عِدَّةَ رِوَايَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنَّ الْعِفَّةَ لَا تُشْتَرَطُ فِي النِّكَاحِ ، وَأَنَّ عُمَرَ كَانَ يُجِيزُ نِكَاحَ الزَّانِيَةِ ، وَلَيْسَ هَذَا هُوَ مُرَادَ عُمَرَ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهَا خَرَجَتْ بِالتَّوْبَةِ مِنْ كَوْنِهَا زَانِيَةً ، وَالرِّوَايَاتُ صَرِيحَةٌ فِي ذَلِكَ ، فَفِي بَعْضِهَا : أَلَيْسَ قَدْ تَابَتْ ؟ قَالَ السَّائِلُ : بَلَى ، وَفِي رِوَايَةِ الْمَرْأَةِ الْهَمْدَانِيَّةِ الَّتِي شَرَعَتْ فِي ذَبْحِ نَفْسِهَا فَأَدْرَكُوهَا ، فَدَاوَوْهَا ، فَبَرِئَتْ ، قَالَ لَهُمْ : أَنْكِحُوهَا نِكَاحَ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ ، وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ أَصَابَتْ أُخْتُهُ فَاحِشَةً فَأَمَرَّتِ الشَّفْرَةَ عَلَى أَوْدَاجِهَا فَأُدْرِكَتْ ، فَدَاوَى جُرْحَهَا حَتَّى بَرِئَتْ ، ثُمَّ إِنَّ عَمَّهَا

انْتَقَلَ بِأَهْلِهِ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقَرَأَتِ الْقُرْآنَ ، وَنَسَكَتْ حَتَّى كَانَتْ مِنْ أَنْسَكِ نِسَائِهِمْ ، فَخُطِبَتْ إِلَى عَمِّهَا ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُدَلِّسَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يُفْشِيَ عَلَى ابْنَةِ أَخِيهِ ، فَأَتَى عُمَرَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ أَفْشَيْتَ عَلَيْهَا لَعَاقَبْتُكَ ، إِذَا أَتَاكَ رَجُلٌ صَالِحٌ تَرْضَاهُ فَزَوِّجْهَا إِيَّاهُ . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أَتَى رَجُلٌ عُمَرَ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَةً لِي كَانَتْ وُئِدَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاسْتَخْرَجْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ ، فَأَدْرَكَتِ الْإِسْلَامَ فَلَمَّا أَسْلَمَتْ أَصَابَتْ حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللهِ فَعَمَدَتْ إِلَى الشَّفْرَةِ لِتَذْبَحَ نَفْسَهَا فَأَدْرَكْتُهَا ، وَقَدْ قَطَعَتْ بَعْضَ أَوْدَاجِهَا فَدَاوَيْتُهَا حَتَّى بَرِئَتْ ، ثُمَّ إِنَّهَا أَقْبَلَتْ بِتَوْبَةٍ

(266/191)

حَسَنَةٍ فَهِيَ تُخْطَبُ إِلَيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأُخْبِرُ مِنْ شَأْنِهَا بِالَّذِي كَانَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَتُخْبِرُ بِشَأْنِهَا ؟ تَعْمِدُ إِلَى مَا سَتَرَهُ اللهُ فَتُبْدِيهِ ؟ وَاللهِ لَئِنْ أَخْبَرْتَ بِشَأْنِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ لَأَجْعَلَنَّكَ نَكَالًا لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ ، بَلْ أَنْكِحْهَا بِنِكَاحِ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أَدَعَ أَحَدًا أَصَابَ فَاحِشَةً فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يَتَزَوَّجَ مُحْصَنَةً ، قَالَ لَهُ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الشِّرْكُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَدْ يُقْبَلُ مِنْهُ إِذَا تَابَ . اهـ .

وَالْإِبَاضِيَّةُ يُشَدِّدُونَ فِي النِّكَاحِ بَعْدَ الزِّنَا ، لَا فَرْقَ عِنْدَهُمْ بَيْنَ مَنْ تَابَ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ ، وَلَمَّا كُنْتُ فِي " مَسْقَطَ " فِي الْعَامِ الْمَاضِي (1330 هـ) كَانَتْ قَدْ عُرِضَتْ وَاقِعَةٌ فِي ذَلِكَ عَلَى السُّلْطَانِ السَّيِّدِ فَيْصَلٍ فَسَأَلَنِي عَنْهَا ، فَقُلْتُ : إِنَّ الْأَصْلَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٍ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (24 : 3) وَلَمَّا كَانَتِ التَّوْبَةُ مِنَ الشِّرْكِ تُبِيحُ نِكَاحَ الَّتِي آمَنَتْ وَإِنْكَاحَ الَّذِي آمَنَ ، وَالشِّرْكُ أَقْوَى الْمَانِعِينَ وَالْإِبَاضِيَّةُ مُجْمِعُونَ مَعَ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى

ذَلِكَ ، كَانَ يَنْبَغِي بِالْأَوْلَى أَنْ يُجِيزُوا مِثْلَ ذَلِكَ فِي التَّوْبَةِ مِنَ الزِّنَا ، وَهُوَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَائِرُ الْمُسْلِمِينَ .

(267/191)

رُوِيَ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ هُنَا الْحَرَائِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُنَّ الْعَفِيفَاتُ عَنْ مُجَاهِدٍ أَيْضًا وَعَنْ سُفْيَانَ وَالْحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ وَالسُّدِّيِّ وَالضَّحَّاكِ ، وَزَادَ بَعْضُهُمُ الِاغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ . قَالَ الشَّعْبِيُّ وَعَامِرٌ : إِحْصَانُ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ أَلَّا تَزْنِيَ وَأَنْ تَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ .

(268/191)

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ : أَنَّ مُفَسِّرِي السَّلَفِ اخْتَلَفُوا فِي الْمُحْصَنَاتِ هُنَا فَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ : هُنَّ الْحَرَائِرُ . وَجَمَاعَةٌ : هُنَّ الْعَفَائِفُ عَنِ الزِّنَا ، وَكِلَا الْمَعْنَيَيْنِ صَحِيحٌ ، فَإِذَا جَازَ اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ فِيهِمَا عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ بِاسْتِعْمَالِ الْمُشْتَرَكِ فِي مَعْنَيَيْهِ ، وَاللَّفْظِ فِي حَقِيقَتِهِ وَمَجَازِهِ فَهُوَ يَتَنَاوَلُهُمَا مَعًا ، وَإِلَّا فَالرَّاجِحُ الْمُخْتَارُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ هُنَا الْحَرَائِرُ . وَتَحْرِيمُ نِكَاحِ الزَّوَانِي يُعْرَفُ مِنْ آيَةِ سُورَةِ النُّورِ ، وَمَا هُنَا لَا يُنَافِيهِ ، ذَلِكَ بِأَنَّ نِكَاحَ الْإِمَاءِ الْمُسْلِمَاتِ يُشْتَرَطُ فِيهِنَّ الْعَجْزُ عَنِ الْحَرَائِرِ ، كَمَا فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَتَقَدَّمَ آنِفًا ، فَالْكِتَابِيَّاتُ بِالْأَوْلَى ، وَالْحِلُّ هُنَا مُطْلَقٌ فِي الْفَرِيقَيْنِ ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ الْإِطْلَاقُ فِي الْحَرَائِرِ دُونَ الْإِمَاءِ بِالْإِجْمَاعِ ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِنَسْخِ مَا اشْتُرِطَ فِي نِكَاحِ الْأَمَةِ هُنَالِكَ بِمَا هُنَا ، وَتَفْسِيرُ الْمُحْصَنَاتِ بِالْعَفَائِفِ لَا يَدْخُلُ فِي عُمُومِهِ الْإِمَاءُ بِالنَّصِّ ; لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْخِطَابِ الْأَحْرَارُ ، وَالْحَرَائِرُ بِالرِّقِّ أَمْرٌ عَارِضٌ ; وَلِذَلِكَ احْتِيجَ إِلَى النَّصِّ عَلَى نِكَاحِهِنَّ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَالْغَالِبُ فِيهِنَّ عَدَمُ الْعِفَّةِ ، فَإِذَا صَحَّ هَذَا - خِلَافًا لِمَنْ أَدْخَلَ الْإِمَاءَ فِي عُمُومِهِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ - لَا يَبْقَى وَجْهٌ لِإِحْلَالِ الْأَمَةِ الْكِتَابِيَّةِ إِلَّا الْقِيَاسُ عَلَى الْأَمَةِ الْمُسْلِمَةِ ، وَمَنْ قَالَ : إِنَّ الْأَمَةَ تَدْخُلُ فِي عُمُومِ الْمُحْصَنَاتِ

بِمَعْنَى الْعَفِيفَاتِ ، فَلَا مَنْدُوحَةَ لَهُ عَنِ اشْتِرَاطِ اسْتِطَاعَةِ عَدَمِ نِكَاحِ حُرَّةٍ مُسْلِمَةٍ أَوْ كِتَابِيَّةٍ لِصِحَّةِ نِكَاحِهَا ، إِمَّا بِقِيَاسِ الْأَوْلَى ، وَإِمَّا بِاعْتِبَارِ ذَلِكَ الشَّرْطِ نَفْسِهِ هُنَا مِنْ قَبِيلِ تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ بِقَيْدِ الْمُقَيَّدِ ، وَعَلَيْهِ الْجُمْهُورُ فِي حَالِ اتِّحَادِ الْحُكْمِ وَالسَّبَبِ كَمَا هُنَا ، وَنَقَلَ بَعْضُهُمُ الِاتِّفَاقَ عَلَيْهِ كَأَنَّهُ لِضَعْفِ الْخِلَافِ فِيهِ لَمْ يُعْتَدَّ بِهِ .

وَقَدِ اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُحْصَنَاتِ الْحَرَائِرُ ; لِأَنَّ مَعْنَاهُ إِذَا أَعْطَيْتُمُوهُنَّ مُهُورَهُنَّ ، وَالْأَمَةُ لَا تَأْخُذُ مَهْرَهَا ، وَإِنَّمَا يَأْخُذُهُ الْمَالِكُ ، وَيَرُدُّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ

الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ : وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ (4 : 25) فَهُوَ عَيْنُ مَا هُنَا ، وَقَدْ رَجَّحْنَا فِي تَفْسِيرِ تِلْكَ الْآيَةِ الْقَوْلَ بِأَنَّ مَهْرَ الْأَمَةِ حَقٌّ لَهَا عَلَى الزَّوْجِ ، لَا لِمَوْلَاهَا ، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ ، وَمَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ الْإِمَاءَ لَا يُعْطَيْنَ مُهُورَهُنَّ ، وَاللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ الْأُجُورَ هِيَ الْمُهُورُ ؟ غَايَةُ مَا يَقُولُهُ الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّ الْأَمَةَ لَا تَمْلِكُ شَيْئًا ، وَلَا يَسْتَثْنُونَ الْمَهْرَ

مِنْ قَاعِدَتِهِمْ بِدَلِيلِ الْآيَةِ : أَنَّ لِلسَّيِّدِ أَنْ يُبْقِيَ لَهَا الْمَهْرَ الَّذِي تَأْخُذُهُ مِنْ زَوْجِهَا ، وَأَنْ يَأْخُذَهُ بِحَقِّ الْمِلْكِ .

وَلَكَ أَنْ تَقُولَ : إِنَّ دَلَالَةَ قَوْلِهِ تَعَالَى : مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ عَلَى تَرْجِيحِ كَوْنِ الْمُرَادِ بِالْمُحْصَنَاتِ الْعَفَائِفَ أَقْوَى مِمَّا ذُكِرَ ؛ إِذْ يَكُونُ الشَّرْطُ فِي الرِّجَالِ عَيْنَ

الشَّرْطِ فِي النِّسَاءِ ، وَقَوْلُهُ : مُحْصِنِينَ هُنَا حَالٌ ، وَهِيَ قَيْدٌ فِي عَامِلِهَا فَتُفِيدُ الشَّرْطِيَّةَ ; أَيْ هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فِعْلًا أَوْ فَرْضًا حَالَ كَوْنِكُمْ مُحْصَنِينَ إِلَخْ . وَالْمُرَادُ بِالْمُحْصَنِينَ هُنَا الْأَعِفَّاءُ عَنِ الزِّنَا فِعْلًا أَوْ قَصْدًا دُونَ الْأَحْرَارِ ; لِأَنَّهُمُ الْأَصْلُ فِي الْخِطَابِ ، وَلَا نَعْلَمُ فِي هَذَا خِلَافًا ، وَيُطْلَقُ " الْمُحْصِنُ " بِكَسْرِ الصَّادِ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ وَبِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُولِ ، فَالزَّوَاجُ يُقْصَدُ بِهِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُحْصِنًا ، وَالْمَرْأَةُ مُحْصَنَةً يُعِفُّ كُلٌّ مِنْهُمَا الْآخَرَ ، وَيَجْعَلُهُ فِي حِصْنٍ يَمْنَعُهُ مِنَ الْفَاحِشَةِ جَهْرًا أَوْ عَلَى الشُّيُوعِ ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِالْمُسَافَحَةِ ، أَوْ سِرًّا ، أَوِ اخْتِصَاصًا بِاتِّخَاذِ خِدْنٍ مِنَ الْأَخْدَانِ وَهُوَ يُطْلَقُ عَلَى الصَّاحِبِ وَالصَّاحِبَةِ بِأَلَّا يَكُونَ لِلْمَرْأَةِ صَاحِبٌ أَوْ خَلِيلٌ يَزْنِي بِهَا سِرًّا ، وَلَا يَكُونُ لِلرَّجُلِ امْرَأَةٌ كَذَلِكَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ مِثْلِ هَذَا فِي سُورَةِ النِّسَاءِ .

(272/191)

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ : " ذُكِرَ لَنَا أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا : كَيْفَ نَتَزَوَّجُ نِسَاءَهُمْ - يَعْنِي نِسَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ - وَهُمْ عَلَى غَيْرِ دِينِنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ ذِكْرُهُ : وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ فَأَحَلَّ اللهُ تَزْوِيجَهُنَّ عَلَى عِلْمٍ . اهـ . وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ نَزَلَتْ مَعَ الْآيَةِ لَا مُتَأَخِّرَةً عَنْهَا ، وَأَنَّ مَا قَالَهُ قَتَادَةُ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمَّا اسْتَغْرَبَ بَعْضُهُمْ نِكَاحَ نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَاسْتَنْكَرُوهُ ، وَكَأَنَّهُمْ كَانُوا قَرِيبِي عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ ، أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَوَعَظُوهُمْ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ الَّتِي خُتِمَتْ بِهَا الْآيَةُ ، وَمَعْنَاهَا أَنَّ الْإِيمَانَ

لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْإِذْعَانِ لِمَا أَحَلَّهُ اللهُ وَحَرَّمَهُ ، وَمَنْ لَمْ يُذْعِنْ كَانَ كَافِرًا ، وَمَنْ كَفَرَ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِيمَانُ بِهِ مِنْ كِتَابِ اللهِ حَبِطَ عَمَلُهُ أَيْ بَطَلَ ثَوَابُهُ ، وَخَسِرَ فِي الْآخِرَةِ مَا أَعَدَّهُ اللهُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْجَزَاءِ الْعَظِيمِ عَلَى الْإِيمَانِ الصَّحِيحِ ، وَهُوَ إِيمَانُ الْإِذْعَانِ وَالْعَمَلِ .

(273/191)

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ تَفْسِيرَ (يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ) بِالْكُفْرِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْآيَةِ : " أَخْبَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعُرْوَةُ الْوُثْقَى ، وَأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ عَمَلًا إِلَّا بِهِ ، وَلَا يُحَرِّمُ الْجَنَّةَ إِلَّا عَلَى مَنْ تَرَكَهُ " وَوَجَّهَ ابْنُ جَرِيرٍ قَوْلَ مُجَاهِدٍ ، بِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ بِالْمُرَادِ لَا بِظَاهِرِ اللَّفْظِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ وَمَا ابْتَعَثَهُمْ بِهِ مِنْ دِينِهِ ، وَالْكُفْرُ جُحُودُ ذَلِكَ ، وَفَسَّرَهَا هُوَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُعْطِيهِ ظَاهِرُ اللَّفْظِ بِقَوْلِهِ : وَمَنْ يَأْبَ الْإِيمَانَ بِاللهِ وَيَمْتَنِعْ مِنْ تَوْحِيدِهِ وَالطَّاعَةِ لَهُ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ وَنَهَاهُ عَنْهُ – فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ، وَذَلِكَ الْكُفْرُ هُوَ الْجُحُودُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَالْإِيمَانُ التَّصْدِيقُ وَالْإِقْرَارُ ، وَمَنْ أَبَى التَّصْدِيقَ بِتَوْحِيدِ اللهِ وَالْإِقْرَارَ بِهِ فَهُوَ مِنَ الْكَافِرِينَ . اهـ . وَوَجَّهَ الرَّازِيُّ قَوْلَ مُجَاهِدٍ وَعَزَاهُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا بِأَنَّهُ مَجَازٌ حَسَّنَهُ أَنَّ اللهَ – تَعَالَى – رَبُّ الْإِيمَانِ وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ، وَجَعَلَ الْإِيمَانَ بِمَعْنَى الْقُرْآنِ فِي قَوْلِ قَتَادَةَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي مَنِ اسْتَنْكَرُوا نِكَاحَ الْكِتَابِيَّاتِ ، أَيْ مِنْ حَيْثُ اشْتِمَالِهِ عَلَى مَا ذُكِرَ

مِنَ الْأَحْكَامِ ، وَفَسَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَمَا أَحَلَّ اللهُ وَحَرَّمَ ، أَيْ كَمَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ ، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْبَيْضَاوِيُّ وَغَيْرُهُ .

وَمُجْمَل مَعْنَى الْآيَة : الْيَوْمَ أُحِل لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَا بَحِيرَةَ وَلَا سَائِبَةَ وَلَا وَصِيلَةَ وَلَا حَامٍ ، وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِل لَكُمْ بِمُقْتَضَى الْأَصْل لَمْ يُحَرِّمْهُ اللهُ عَلَيْكُمْ قَطُّ ، وَطَعَامُكُمْ حِل لَهُمْ كَذَلِكَ أَيْضًا ، فَلَكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنَ اللُّحُومِ الَّتِي ذَكَّوْا حَيَوَانَهَا ، أَوْ صَادُوهَا كَيْفَمَا كَانَتْ تَذْكِيَتُهُ وَصَيْدُهُ عِنْدَهُمْ ، وَأَنْ تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا تُذَكُّونَ وَتَصْطَادُونَ ، وَيَدْخُل فِي ذَلِكَ لَحْمُ الْأُضْحِيَّةِ خِلَافًا لِمَنْ مَنَعَهُ ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا مَا كَانَ خَاصًّا بِقَوْمٍ لَا يَشْمَلُهُمْ وَصْفُهُمْ ; كَالْمَنْذُورِ عَلَى أُنَاسٍ مُعَيَّنِينَ بِالذَّوَاتِ أَوْ بِالْوَصْفِ . وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ، وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، حِل لَكُمْ كَذَلِكَ بِمُقْتَضَى الْأَصْل ، وَمَا قَرَّرَهُ فِي آيَةِ النِّسَاءِ وَأُحِل لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ (4 : 24) لَمْ يُحَرِّمْهُنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ إِذَا أَعْطَيْتُمُوهُنَّ مُهُورَهُنَّ الَّتِي تَفْرِضُونَهَا لَهُنَّ عِنْدَ الْعَقْدِ ، وَإِلَّا وَجَبَ لَهُنَّ مَهْرُ الْمِثْل ، بِشَرْطِ أَنْ تَكُونُوا قَاصِدِينَ بِالزَّوَاجِ إِحْصَانَ أَنْفُسِكُمْ

(275/191)

وَأَنْفُسِهِنَّ ، لَا الْفُجُورَ الْمُرَادُ بِهِ سَفْحُ الْمَاءِ جَهْرًا وَلَا سِرًّا ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ مَا هُوَ الِاحْتِيَاطُ وَبَحْثُ اخْتِلَافِ الزَّمَانِ فِي الْمَسْأَلَةِ . وَالتَّعْبِيرُ بِقَوْلِهِ الْيَوْمَ أُحِل لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ إِنْشَاءٌ لِحِلِّهَا الْعَامِّ الدَّائِمِ كَمَا تَقَدَّمَ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقُل مِثْل ذَلِكَ فِيمَا بَعْدَهُ بَل قَال : حِل لَكُمْ وَهُوَ خَبَرٌ مُقَرِّرٌ

لِلْأَصْلِ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ : مَسْأَلَةِ مُؤَاكَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَسْأَلَةِ نِكَاحِ نِسَائِهِمْ ، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْهُمَا مُحَرَّمًا مِنْ قَبْلُ وَأُحِلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، لَا بِتَحْرِيمٍ مِنَ اللهِ وَلَا بِتَحْرِيمِ النَّاسِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ; كَمَا حَرَّمُوا بَعْضَ الطَّيِّبَاتِ . فَهَذَا مَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ نُكْتَةِ اخْتِلَافِ التَّعْبِيرِ ، وَسَكَتَ عَنْهُ الْبَاحِثُونَ فِي نُكَتِ الْبَلَاغَةِ الَّذِينَ اطَّلَعْنَا عَلَى كَلَامِهِمْ ، وَحِكْمَةُ النَّصِّ عَلَى هَذَا الْحِلِّ قَطْعُ الطَّرِيقِ عَلَى الْغُلَاةِ أَنْ يُحَرِّمُوهُ بِاجْتِهَادِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ ، عَلَى أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ حَرَّمَهُ مَعَ النَّصِّ الصَّرِيحِ ، وَنَصَّ عَلَى أَنَّ طَعَامَنَا حِلٌّ لَهُمْ دُونَ نِسَائِنَا ، فَلَيْسَ لَنَا أَنْ نُزَوِّجَهُمْ مِنَّا ; لِأَنَّ كَمَالَ الْإِسْلَامِ وَسَمَاحَتَهُ لَا يَظْهَرَانِ مِنَ الْمَرْأَةِ ; لِسُلْطَانِ الرَّجُلِ عَلَيْهَا ، هَذَا هُوَ الْمُتَبَادِرُ لِمَنْ يَفْهَمُ الْعِبَارَةَ مُجَرَّدًا مِنْ تَقَالِيدِ الْمَذَاهِبِ ، فَمَنْ فَهِمَ مِثْلَ فَهْمِنَا ، فَفَهْمُهُ حَاكِمٌ عَلَيْهِ ، وَلَا نُجِيزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُقَلِّدَنَا فِيهِ تَقْلِيدًا .

(فَصْلٌ فِي طَعَامِ الْوَثَنِيِّينَ وَنِكَاحِ نِسَائِهِمْ)

(276/191)

أَخَذَ الْجَمَاهِيرُ مِنْ مَفْهُومِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنَّ طَعَامَ الْوَثَنِيِّينَ لَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِينَ ، وَكَذَا نِكَاحُ نِسَائِهِمْ ، سَوَاءٌ مِنْهُمْ مَنْ يَحْتَجُّ بِمَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ فِي اللَّقَبِ ; كَالدَّقَّاقِ وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَمَنْ لَا يَحْتَجُّ بِهِ وَهُمُ الْجُمْهُورُ . وَالْقُرْآنُ لَمْ يُحَرِّمْ طَعَامَ الْوَثَنِيِّينَ وَلَا طَعَامَ مُشْرِكِي الْعَرَبِ

مُطْلَقًا كَمَا حَرَّمَ نِكَاحَ نِسَائِهِمْ ، بَلْ حَرَّمَ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ ، كَمَا حَرَّمَ مَا كَانَ يَأْكُلُهُ بَعْضُهُمْ

مِنَ الْمَيْتَةِ ، وَالدَّمِ الْمَسْفُوحِ ، وَحَرَّمَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ ، وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي الْمَجُوسِ وَالصَّابِئِينَ ، فَالصَّابِئُونَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ كَأَهْلِ الْكِتَابِ ، وَالْمَجُوسُ كَذَلِكَ عِنْدَ أَبِي ثَوْرٍ خِلَافًا لِلْجُمْهُورِ الَّذِينَ يَقُولُونَ : إِنَّهُمْ يُعَامَلُونَ مُعَامَلَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ فَقَطْ ، وَيَرْوُونَ فِي ذَلِكَ حَدِيثَ : سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ، غَيْرَ آكِلِي ذَبَائِحِهِمْ وَلَا نَاكِحِي نِسَائِهِمْ وَلَا يَصِحُّ هَذَا الِاسْتِثْنَاءُ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْمُحَدِّثُونَ ، وَلَكِنَّهُ اشْتُهِرَ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَيُقَالُ : إِنَّ الْفَرِيقَيْنِ كَانَا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَفَقَدُوهُ بِطُولِ الْأَمَدِ .

وَهَذَا مَا كُنْتُ أَعْتَقِدُهُ قَبْلَ أَنْ أَرَى فِيهِ نَقْلًا عَنْ أَحَدٍ مِنْ سَلَفِنَا وَعُلَمَاءِ الْمِلَلِ وَالتَّارِيخِ

(277/191)

مِنَّا ، وَذَكَرْتُهُ فِي الْمَنَارِ غَيْرَ مَرَّةٍ ، ثُمَّ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ (الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِرَقِ) لِأَبِي مَنْصُورٍ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ طَاهِرٍ الْبَغْدَادِيِّ (الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 429) فِي سِيَاقِ الْكَلَامِ عَلَى الْبَاطِنِيَّةِ : " إِنَّ الْمَجُوسَ يَدَّعُونَ نُبُوَّةَ زَرَادُشْتَ ، وَنُزُولَ الْوَحْيِ عَلَيْهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ - تَعَالَى - وَالصَّابِئِينَ يَدَّعُونَ نُبُوَّةَ (هِرْمِسَ) وَ (وَالِيسْ) (وَدُورِيتُوسَ) وَ (أَفْلَاطُونَ) وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ ،

وَسَائِرُ أَصْحَابِ الشَّرَائِعِ كُلُّ صِنْفٍ مِنْهُمْ مُقِرُّونَ بِنُزُولِ الْوَحْيِ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى الَّذِينَ أَقَرُّوا بِنُبُوَّتِهِمْ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ ذَلِكَ الْوَحْيَ شَامِلٌ لِلْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْخَبَرِ عَنْ عَاقِبَةِ الْمَوْتِ ، وَعَنْ ثَوَابٍ وَعِقَابٍ وَجَنَّةٍ وَنَارٍ يَكُونُ فِيهِمَا الْجَزَاءُ عَنِ الْأَعْمَالِ السَّالِفَةِ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْبَاطِنِيَّةَ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ .

وَقَدْ نَشَرْنَا فِي فَتَاوَى الْمُجَلَّدِ الثَّانِي عَشَرَ مِنَ الْمَنَارِ سُؤَالًا مِنْ جَاوَهْ عَنْ تَزَوُّجِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ الْمُسْلِمَةِ كَالْوَثَنِيَّةِ الصِّينِيَّةِ ، وَأَجَبْنَا عَنْهُ بِمَا نَصُّهُ (ص 261) .

(278/191)

ذَهَبَ بَعْضُ السَّلَفِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِغَيْرِ الْمُسْلِمَةِ مُطْلَقًا ، وَلَكِنَّ الْجُمْهُورَ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ عَلَى حِلِّ الزَّوَاجِ بِالْكِتَابِيَّةِ وَحُرْمَةِ الزَّوَاجِ بِالْمُشْرِكَةِ ، وَيُرِيدُونَ مِنَ الْكِتَابِيَّةِ : الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ ، وَأَحَلَّ بَعْضُهُمُ الْمَجُوسِيَّةَ أَيْضًا ، وَبِالْمُشْرِكَةِ : الْوَثَنِيَّةَ مُطْلَقًا ، بَلْ عَدُّوا جَمِيعَ النَّاسِ وَثَنِيِّينَ مَا عَدَا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَكِنَّ التَّحْقِيقَ أَنَّهُمْ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ لَقَبُ الْمُشْرِكِينَ ; لِأَنَّ الْقُرْآنَ عِنْدَمَا يَذْكُرُ أَهْلَ الْأَدْيَانِ يَعُدُّ الْمُشْرِكِينَ أَوِ الَّذِينَ أَشْرَكُوا صِنْفًا ، وَأَهْلَ الْكِتَابِ صِنْفًا آخَرَ يَعْطِفُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، وَالْعَطْفُ يَقْتَضِي الْمُغَايَرَةَ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ ، وَكَذَا الْمَجُوسُ ، وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ

.

وَالَّذِي كَانَ يَتَبَادَرُ إِلَى الذِّهْنِ مِنْ مَفْهُومِ لَفْظِ الْمُشْرِكِينَ فِي عَصْرِ التَّنْزِيلِ مُشْرِكُو الْعَرَبِ ; إِذْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِتَابٌ وَلَا شُبْهَةُ كِتَابٍ ، بَلْ كَانُوا أُمِّيِّينَ .

(279/191)

وَالْأَصْلُ فِي الْخِلَافِ فِي الْمَسْأَلَةِ آيَتَانِ فِي الْقُرْآنِ : إِحْدَاهُمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ (2 : 221) الْآيَةَ ، وَالثَّانِيَةُ فِي الْمَائِدَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ (5 : 5)

وَقَدْ زَعَمَ

مَنْ حَرَّمَ التَّزَوُّجَ بِالْكِتَابِيَّاتِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوخَةٌ بِتِلْكَ ، وَرَدُّوهُ

بِأَنَّ سُورَةَ الْمَائِدَةِ نَزَلَتْ بَعْدَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَيْسَ فِيهَا مَنْسُوخٌ ، فَإِنْ فَرَضْنَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَدْخُلُونَ فِي عِدَادِ الْمُشْرِكِينَ ، يَجِبُ أَنْ تَكُونَ آيَةُ الْمَائِدَةِ مُخَصِّصَةً لِآيَةِ الْبَقَرَةِ ، مُسْتَثْنِيَةً أَهْلَ الْكِتَابِ مِنْ عُمُومِهَا ، وَإِلَّا فَهِيَ نَصٌّ مُسْتَقِلٌّ فِي جَوَازِ التَّزَوُّجِ بِنِسَائِهِمْ .

(280/191)

وَقدْ سكتَ القُرْآنُ عَنِ النّصِّ الصّرِيحِ فِي حُكْمِ التَّزَوُّجِ بغيْرِ الْمُشْركَاتِ وَالْكِتَابيّاتِ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ الّذِينَ لَهُمْ كِتَابٌ أَوْ شُبْهَةُ كِتَاب ; كَالْمَجُوسِ وَالصّابِئِينَ ، وَمِثْلُهُمُ الْبُوذِيُّونَ وَالْبَرَاهِمَةُ وَأَتْبَاعُ (كُونْفُوشْيُوس) فِي الصّينِ ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنّ عُلَمَاءَنَا الّذِينَ حَرَصَ بَعْضُهُمْ عَلَى إِدْخَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي عِدَادِ الْمُشْرِكِينَ ، لَا يَتَرَدّدُونَ فِي إِدْخَالِ هَؤُلَاءِ كُلِّهِمْ فِي عُمُومِ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِنْ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنّةِ مَا هُوَ صَرِيحٌ فِي التَّفْرِقَةِ وَالْمُغَايَرَةِ ، فَكَمَا غَايَرَ الْقُرْآنُ بَيْنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ خَاصّةً فِي مِثْلِ قَوْلِهِ : لَمْ يَكُنِ الّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ (98 : 1) وَقَوْلِهِ : وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا (3 : 186) وَذَكَرَ أَهْلَ الْكِتَابِ بِقِسْمَيْهِمْ فِي مَعْرِضِ الْمُغَايَرَةِ فِي قَوْلِهِ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النّاسِ عَدَاوَةً لِلّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدّةً لِلّذِينَ آمَنُوا الّذِينَ قَالُوا إِنّا نَصَارَى (5 : 82) الْآيَةَ ، كَذَلِكَ ذَكَرَ الصّابِئِينَ وَالْمَجُوسَ وَعَدّهُمْ صِنْفَيْنِ غَيْرَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ فِي سُورَةِ الْحَجِّ : إِنَّ الّذِينَ آمَنُوا وَالّذِينَ هَادُوا وَالنّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ

(22 : 17) فَهَذَا الْعَطْفُ فِي مَقَامِ تَعْدَادِ أَهْلِ الْمِلَلِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ كُلٌّ مِنَ الصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسِ طَائِفَتَيْنِ مُسْتَقِلَّتَيْنِ، لَيْسَتَا مِنَ الصِّنْفِ الَّذِي يُعَبِّرُ عَنْهُ الْكِتَابُ بِالْمُشْرِكِينَ وَبِالَّذِينَ أَشْرَكُوا، وَذَلِكَ أَنَّ كُلًّا مِنَ الصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسِ عِنْدَهُمْ كُتُبٌ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا إِلَهِيَّةٌ، وَلَكِنْ بُعْدُ الْعَهْدِ وَطُولُ الزَّمَانِ جَعَلَ أَصْلَهَا مَجْهُولًا لَنَا، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَنْ جَاءُوا بِهَا مِنَ الْمُرْسَلِينَ; لِأَنَّ اللهَ - تَعَالَى - يَقُولُ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ (35 : 24) وَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ (13 : 7) وَإِنَّمَا قَوِيَتْ فِيهِمُ الْوَثَنِيَّةُ لِبُعْدِ الْعَهْدِ بِأَنْبِيَائِهِمْ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَفْهُومَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا

(282/191)

يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (57 : 16) وَمَعْلُومٌ أَنَّ فِسْقَ الْكَثِيرِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ عَنْ هِدَايَةِ كُتُبِهِمْ، وَدُخُولَ نَزَغَاتِ الْوَثَنِيَّةِ وَالشِّرْكِ عَلَيْهِمْ - لَمْ يَسْلُبْهُمُ امْتِيَازَهُمْ فِي كِتَابِ اللهِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَعَدَّهُمْ صِنْفًا آخَرَ، كَمَا أَنَّ فِسْقَ الْكَثِيرِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ هِدَايَةِ الْقُرْآنِ، وَدُخُولَ نَزَغَاتِ الْوَثَنِيَّةِ فِي

عَقَائِدِهِمْ ، لَا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الصِّنْفِ الَّذِينَ يُطْلَقُ عَلَيْهِ لَفْظُ الْمُسْلِمِينَ وَلَفْظُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ كَانُوا هُمُ الَّذِينَ يَعْنِيهِمُ الْخُطَبَاءُ

عَلَى الْمَنَابِرِ بِقَوْلِهِمْ : لَمْ يَبْقَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ ، وَيُطَبِّقُ الْعُلَمَاءُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَ الصَّحِيحَيْنِ : لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : " فَمَنْ ؟ " وَبِهَذَا يُرَدُّ قَوْلُ مَنْ حَاوَلُوا إِدْخَالَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي الْمُشْرِكِينَ ، وَتَحْرِيمَ التَّزَوُّجِ بِنِسَائِهِمْ ; مُسْتَدِلِّينَ بِقَوْلِهِ - تَعَالَى - بَعْدَ ذِكْرِ اتِّخَاذِهِمْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ : سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (9 : 31) فَإِنَّ إِطْلَاقَ اللَّقَبِ عَلَى صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ النَّاسِ ، لَا يَقْتَضِي مُشَارَكَةَ صِنْفٍ آخَرَ لَهُ فِيهِ إِنْ أُسْنِدَ إِلَيْهِ مِثْلُ فِعْلِهِ ، كَمَا بَيَّنَّاهُ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ (2 : 221) لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي أُسْنِدَ إِلَى الصِّنْفِ الْآخَرِ لَيْسَ هُوَ أَخَصَّ صِفَاتِهِ ، وَلَيْسَ عَامًّا شَامِلًا لِأَفْرَادِهِ ; كَاتِّخَاذِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا يَتَّبِعُونَهُمْ فِيمَا يُحِلُّونَ لَهُمْ وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّ وَصْفَهُمُ الْأَخَصَّ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ ، وَإِنَّ كَثِيرِينَ مِنْهُمْ يُخَالِفُونَ رُؤَسَاءَهُمْ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ ، وَمِنْهُمُ الْمُوَحِّدُونَ كَأَصْحَابِ (آرْيُوسَ) عِنْدَ النَّصَارَى ، وَقَدْ كَثُرَ فِي هَذَا الزَّمَانِ فِيهِمُ الْمُوَحِّدُونَ

الْقَائِلُونَ بِنُبُوَّةِ الْمَسِيحِ بِسَبَبِ الْحُرِّيَّةِ فِي أُورُبَّةَ وَأَمِرِيكَةَ ، وَكَانُوا قَلُّوا بِاضْطِهَادِ الْكَنِيسَةِ لَهُمْ .

(284/191)

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْقُرْآنَ ذَكَرَ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ الْقَدِيمَةِ الصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسَ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَرَاهِمَةَ وَالْبُوذِيِّينَ وَأَتْبَاعَ كُونْفُوشْيُوسَ ; لِأَنَّ الصَّابِئِينَ وَالْمَجُوسَ كَانُوا مَعْرُوفِينَ عِنْدَ الْعَرَبِ الَّذِينَ خُوطِبُوا بِالْقُرْآنِ أَوَّلًا ; لِمُجَاوَرَتِهِمْ لَهُمْ فِي الْعِرَاقِ وَالْبَحْرَيْنِ ، وَلَمْ يَكُونُوا يَرْحَلُونَ إِلَى الْهِنْدِ وَالْيَابَانِ وَالصِّينِ فَيَعْرِفُوا الْآخَرِينَ ، وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ حَاصِلٌ بِذِكْرِ مَنْ ذُكِرَ مِنَ الْمِلَلِ الْمَعْرُوفَةِ ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى الْإِغْرَابِ بِذِكْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُهُ الْمُخَاطَبُونَ فِي عَصْرِ التَّنَزُّلِ مِنْ أَهْلِ الْمِلَلِ الْأُخْرَى ، وَلَا يَخْفَى عَلَى الْمُخَاطَبِينَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ يَفْصِلُ بَيْنَ الْبَرَاهِمَةِ وَالْبُوذِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ أَيْضًا .

(285/191)

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقُرْآنَ صَرَّحَ بِقَبُولِ الْجِزْيَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهَا تُؤْخَذُ مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَكَانَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَالْخُلَفَاءُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لَا يَقْبَلُونَهَا مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ ، وَقَبِلُوهَا مِنَ الْمَجُوسِ فِي الْبَحْرَيْنِ وَهَجَرَ وَبِلَادِ فَارِسَ ، كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ رَوَى أَخْذَ النَّبِيِّ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ ، أَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمْ ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ شَهِدَ لِعُمَرَ بِذَلِكَ عِنْدَمَا اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ فِيهِ ، وَرَوَى مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ : سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَفِي سَنَدِهِ انْقِطَاعٌ ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ صَاحِبُ الْمُنْتَقَى وَغَيْرُهُ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يُعَدُّونَ أَهْلَ الْكِتَابِ ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ ، فَإِنَّ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ " أَهْلِ الْكِتَابِ " عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنَ النَّاسِ لِتَحَقُّقِ أَصْلِ كُتُبِهِمَا وَلِزِيَادَةِ خَصَائِصِهِمَا ، لَا يَقْتَضِي أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْعَالَمِ أَهْلُ كِتَابٍ غَيْرُهُمْ ، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ اللهَ بَعَثَ فِي كُلِّ أُمَّةٍ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ، وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ . كَمَا أَنَّ إِطْلَاقَ لَقَبِ " الْعُلَمَاءِ " عَلَى طَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنَ النَّاسِ لَهَا مَزَايَا مَخْصُوصَةٌ ، لَا يَقْتَضِي انْحِصَارَ الْعِلْمِ فِيهِمْ وَسَلْبَهُ عَنْ غَيْرِهِمْ .

(286/191)

وَقَدْ وَرَدَ فِي آيَاتٍ أُخْرَى التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ، قَالَ فِي نَيْلِ الْأَوْطَارِ عِنْدَ قَوْلِ صَاحِبِ الْمُنْتَقَى : " وَاسْتُدِلَّ بِقَوْلِهِ : (سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ) عَلَى أَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ " مَا نَصُّهُ : لَكِنْ رَوَى الشَّافِعِيُّ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَغَيْرُهُمَا بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيٍّ ، كَانَ الْمَجُوسُ أَهْلَ كِتَابٍ يَدْرُسُونَهُ وَعِلْمٍ يَقْرَءُونَهُ ، فَشَرِبَ أَمِيرُهُمُ الْخَمْرَ فَوَقَعَ عَلَى أُخْتِهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ دَعَا أَهْلَ الطَّمَعِ فَأَعْطَاهُمْ وَقَالَ : إِنَّ آدَمَ كَانَ يُنْكِحُ أَوْلَادَهُ بَنَاتِهِ ، فَأَطَاعُوهُ ، وَقَتَلَ مَنْ خَالَفَهُ ، فَأُسْرِيَ عَلَى كِتَابِهِمْ وَعَلَى مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْهُ ، فَلَمْ يَبْقَ عِنْدَهُمْ مِنْهُ شَيْءٌ . وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبُرُوجِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ أَبْزَى : لَمَّا هَزَمَ الْمُسْلِمُونَ أَهْلَ فَارِسَ قَالَ عُمَرُ : اجْتَمِعُوا – أَيْ قَالَ لِلصَّحَابَةِ اجْتَمِعُوا لِلْمُشَاوَرَةِ ، كَمَا هِيَ السُّنَّةُ وَالْفَرِيضَةُ اللَّازِمَةُ – فَقَالَ : إِنَّ الْمَجُوسَ لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ فَنَضَعَ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةَ ، وَلَا مِنْ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ فَتَجْرِيَ عَلَيْهِمْ أَحْكَامُهُمْ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : بَلْ هُمْ أَهْلُ كِتَابٍ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، لَكِنْ قَالَ : فَوَقَعَ عَلَى ابْنَتِهِ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : فَوَضَعَ الْأُخْدُودَ لِمَنْ خَالَفَهُ . فَهَذِهِ حُجَّةُ مَنْ قَالَ كَانَ لَهُمْ كِتَابٌ ، وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ بَطَّالٍ : لَوْ كَانَ لَهُمْ كِتَابٌ وَرُفِعَ لَرُفِعَ حُكْمُهُ ، لَمَا اسْتُثْنِيَ حِلُّ

ذَبَائِحِهِمْ وَنِكَاحِ نِسَائِهِمْ ، فَالْجَوَابُ : أَنَّ الِاسْتِثْنَاءَ وَقَعَ تَبَعًا لِلْأَمْرِ الْوَارِدِ ; لِأَنَّ فِي ذَلِكَ شُبْهَةً تَقْتَضِي حَقْنَ الدَّمِ ، بِخِلَافِ النِّكَاحِ فَإِنَّهُ يُحْتَاطُ لَهُ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ : لَيْسَ تَحْرِيمُ نِكَاحِهِمْ وَذَبَائِحِهِمْ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّ الْأَكْثَرَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ . اهـ .

إِذَا عَلِمْتَ هَذَا تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يُجْمِعُوا عَلَى أَنَّ لَفْظَ الْمُشْرِكِينَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا يَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِنَبِيِّنَا وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِنَا ، وَلَا جَمِيعَ مَنْ عَدَا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْهُمْ ، فَهَذَا نَقْلٌ صَحِيحٌ فِي الْمَجُوسِ ، وَمِنْهُ تَعْلَمُ أَنَّ لِلِاجْتِهَادِ مَجَالًا لِجَعْلِ لَفْظِ الْمُشْرِكَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْقُرْآنِ خَاصًّا بِوَثَنِيِّي الْعَرَبِ ، وَأَنْ يُقَاسَ عَلَيْهِمْ مَنْ لَيْسَ لَهُمْ كِتَابٌ وَلَا شُبْهَةُ كِتَابٍ يُقَرِّبُهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ ، كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ فِيهِ خَاصٌّ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَيُقَاسُ عَلَيْهِمْ مَنْ عِنْدَهُمْ كُتُبٌ لَا يُعْرَفُ أَصْلُهَا ، وَلَكِنَّهَا تُقَرِّبُهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ بِمَا فِيهَا مِنَ الْآدَابِ وَالشَّرَائِعِ ; كَالْمَجُوسِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ عَلَى شَاكِلَتِهِمْ ، وَقَدْ صَرَّحَ قَتَادَةُ مِنْ مُفَسِّرِي السَّلَفِ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ فِي الْآيَةِ : الْعَرَبُ . كَمَا سَيَأْتِي .

وَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ (2 : 221) نَصًّا قَاطِعًا فِي تَحْرِيمِ نِكَاحِ الصِّينِيَّاتِ الَّذِي أَكْثَرَ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ فِي الصِّينِ ، وَانْتَقَلَ الِاقْتِدَاءُ بِهِمْ

فِيهِ إِلَى جَاوَهْ أَوْ كَادَ ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ انْتِشَارِ الْإِسْلَامِ فِي الصِّينِ ، وَلَا أَدْرِي مَبْلَغَ أَثَرِهِ فِي ذَلِكَ عِنْدَكُمْ (الْخِطَابُ لِلْمُسْتَفْتِي) وَبِنَفْيِ كَوْنِهِ نَصًّا قَاطِعًا فِي ذَلِكَ لَا يَكُونُ اسْتِحْلَالُهُ كُفْرًا وَخُرُوجًا مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَإِلَّا لَسَاغَ لَنَا أَنْ نَحْكُمَ بِكُفْرِ مَنْ لَا يُحْصَى مِنْ مُسْلِمِي الصِّينِ .

(289/191)

هَذَا ، وَإِنَّ الْمَشْهُورَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي النِّكَاحِ الْحُرْمَةُ ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِي سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةَ ، وَعَلَى هَذَا لَا بُدَّ مِنَ النَّصِّ فِي الْحِلِّ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ : إِذَا لَمْ نَقُلْ بِأَنَّ هَذَا يَدْخُلُ فِي الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ : " إِنَّ الْأَصْلَ الْإِبَاحَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَرِدَ النَّصُّ بِحَظْرِهِ " فَإِنَّنَا نَرُدُّ الْأَمْرَ إِلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، فَنَسْمَعُهُ يَقُولُ بَعْدَ النَّهْيِ عَنْ نِكَاحِ أَزْوَاجِ الْآبَاءِ : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا

مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ

اللهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ (4 : 23 ، 24) الْآيَةَ .

(290/191)

فَنَقُولُ عَلَى أُصُولِهِمْ : إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ (4 : 24) لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ بَعْدَمَا جَاءَ فِي الْبَقَرَةِ مِنَ النَّهْيِ عَنْ نِكَاحِ الْمُشْرِكَاتِ ، وَفِي سُورَةِ النُّورِ مِنْ تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمُشْرِكَةِ وَالزَّانِيَةِ أَوْ قَبْلَهُ ، فَإِنْ كَانَ نَزَلَ بَعْدَهُ صَحَّ أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا لَهُ ، وَإِنْ كَانَ نَزَلَ قَبْلَهُ يَكُونُ تَحْرِيمُ نِكَاحِ الْمُشْرِكَةِ وَالزَّانِيَةِ مُسْتَثْنًى مِنْ عُمُومِ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ بِطَرِيقِ التَّخْصِيصِ ، سَوَاءٌ سُمِّيَ نَسْخًا أَمْ لَا ، كَمَا يُسْتَثْنَى مِنْهُ مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ; مِنْ مَنْعِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْبِنْتِ وَعَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا ، قِيَاسًا عَلَى تَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ أَوْ إِلْحَاقًا بِهِ ، وَجَعْلِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ كَالَّذِي يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ، عَلَى الْقَوْلِ الْمَشْهُورِ فِي الْأُصُولِ بِجَوَازِ تَخْصِيصِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ ، عَلَى أَنَّ الْجُمْهُورَ أَحَلُّوا التَّزَوُّجَ بِالزَّانِيَةِ . وَعَلَى كُلِّ حَالٍ يَكُونُ نِكَاحُ الْكِتَابِيَّاتِ وَمَنْ فِي حُكْمِهِنَّ كَالْمَجُوسِيَّاتِ عِنْدَ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ كَمَا نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمُنْذِرِ دَاخِلًا فِي عُمُومِ نَصِّ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ وَأَكَّدَ حِلَّ نِكَاحِ الْكِتَابِيَّاتِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ الَّتِي نَزَلَتْ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ كُلِّهِ .

(291/191)

وَخُلَاصَةُ مَا تَقَدَّمَ: أَنَّ نِكَاحَ الْكِتَابِيَّاتِ جَائِزٌ لَا وَجْهَ لِمَنْعِهِ، وَنِكَاحَ الْمُشْرِكَاتِ مُحَرَّمٌ. وَكَوْنُ لَفْظِ الْمُشْرِكَاتِ عَامًّا لِجَمِيعِ الْوَثَنِيَّاتِ، أَوْ خَاصًّا بِمُشْرِكَاتِ الْعَرَبِ مَحَلَّ اجْتِهَادٍ وَخِلَافٍ بَيْنَ عُلَمَاءِ السَّلَفِ. قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ: "وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مُرَادًا بِحُكْمِهَا مُشْرِكَاتُ الْعَرَبِ لَمْ يُنْسَخْ مِنْهَا شَيْءٌ" وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ قَتَادَةَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَلَكِنَّ هَذَا قَالَ: "مُشْرِكَاتُ أَهْلِ الْأَوْثَانِ" وَلَمْ يَمْنَعْ ذَلِكَ ابْنَ جَرِيرٍ مِنْ عَدِّهِ قَائِلًا بِأَنَّهَا خَاصَّةٌ بِمُشْرِكَاتِ الْعَرَبِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ سَائِرِ رِوَايَاتِ الْخِلَافِ: "وَأَوْلَى هَذِهِ الْأَقْوَالِ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ مَا قَالَهُ قَتَادَةُ مِنْ أَنَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنَى بِقَوْلِهِ: وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

مِنَ الْمُشْرِكَاتِ، وَأَنَّ الْآيَةَ عَامٌّ ظَاهِرُهَا خَاصٌّ بَاطِنُهَا لَمْ يُنْسَخْ مِنْهَا شَيْءٌ، وَأَنَّ نِسَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ غَيْرُ دَاخِلَاتٍ فِيهَا" إِلَى آخِرِ مَا أَطَالَ بِهِ فِي بَيَانِ حِلِّ نِكَاحِ الْكِتَابِيَّاتِ.

(292/191)

هَذَا مَا يَظْهَرُ بِالْبَحْثِ فِي الدَّلِيلِ ، وَلَكِنَّنَا لَمْ نَطَّلِعْ عَلَى قَوْلٍ صَرِيحٍ لِأَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي حِلِّ التَّزَوُّجِ بِمَا عَدَا الْكِتَابِيَّاتِ وَالْمَجُوسِيَّاتِ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَدْ صَرَّحَ بِحِلِّ الْمَجُوسِيَّةِ الْإِمَامُ أَبُو ثَوْرٍ صَاحِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الَّذِي تَفَقَّهَ بِهِ حَتَّى صَارَ مُجْتَهِدًا ، وَصَرَّحُوا بِأَنَّ تَفَرُّدَهُ لَا يُعَدُّ وَجْهًا فِي مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، فَالشَّافِعِيَّةُ لَا يُبِيحُونَ نِكَاحَ الْمَجُوسِيَّةِ فَضْلًا عَنِ الْوَثَنِيَّةِ الصِّينِيَّةِ .

وَلَا يَأْتِي فِي هَذَا الْمَقَامِ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْأُصُولِ : إِنَّ النَّهْيَ لَا يَقْتَضِي الْبُطْلَانَ فِي الْعُقُودِ وَالْمُعَامَلَاتِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْحَنَفِيَّةِ ، فَإِنَّهُمُ اسْتَثْنَوْا مِنْهُ النِّكَاحَ ، وَعَلَّلُوا ذَلِكَ بِأَنَّهُ عَقْدٌ مَوْضُوعٌ لِلْحِلِّ ، فَلَمَّا انْفَصَلَ عَنْهُ مَا وُضِعَ لَهُ بِالنَّهْيِ الْمُقْتَضِي لِلْحُرْمَةِ ، كَانَ بَاطِلًا بِخِلَافِ الْبَيْعِ ; لِأَنَّ وَضْعَهُ لِلْمِلْكِ لَا لِلْحِلِّ بِدَلِيلِ مَشْرُوعِيَّتِهِ فِي مَوْضِعِ الْحُرْمَةِ كَالْأَمَةِ الْمَجُوسِيَّةِ ; فَلِذَلِكَ كَانَ النَّهْيُ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ غَيْرَ مُقْتَضٍ لِبُطْلَانِ الْعَقْدِ ، فَلَا يُقَالُ عِنْدَهُمْ : إِنَّ نِكَاحَ الصِّينِيَّةِ يَقَعُ صَحِيحًا وَإِنْ كَانَ مُحَرَّمًا .

(293/191)

وَأَمَّا الْبَحْثُ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْ جِهَةِ حِكْمَةِ التَّشْرِيعِ ، فَقَدْ بَيَّنَ - تَعَالَى - ذَلِكَ فِي آيَةِ النَّهْيِ عَنِ التَّنَاكُحِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُشْرِكِينَ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ بِقَوْلِهِ : أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو

إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ (2 : 221) وَقَدْ وَضَّحْنَا ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَبَيَّنَّا الْفَرْقَ بَيْنَ الْمُشْرِكَةِ وَالْكِتَابِيَّةِ، فَيُرَاجَعْ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنَ التَّفْسِيرِ (مِنْ ص 280 - 284 ط الْهَيْئَةِ) وَمِنْهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لِكَوْنِهِمْ أَقْرَبَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ شُرِعَتْ مُوَادَّتُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ بِمُعَاشَرَتِنَا وَمَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ مِنَّا بِالتَّخَلُّقِ وَالْعَمَلِ، يَظْهَرُ لَهُمْ أَنَّ دِينَنَا هُوَ عَيْنُ دِينِهِمْ مَعَ مَزِيدِ بَيَانٍ وَإِصْلَاحٍ يَقْتَضِيهِ تَرَقِّي الْبَشَرِ، وَإِزَالَةِ بِدَعٍ وَأَوْهَامٍ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ بَابِ الدِّينِ، وَمَا هِيَ مِنَ الدِّينِ فِي شَيْءٍ. وَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ فَلَا صِلَةَ بَيْنَ دِينِنَا وَدِينِهِمْ قَطُّ؛ وَلِذَلِكَ دَخَلَ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي الْإِسْلَامِ مُخْتَارِينَ بَعْدَمَا انْتَشَرَ بَيْنَهُمْ، وَعَرَفُوا حَقِيقَتَهُ، وَلَوْ قُبِلَتِ الْجِزْيَةُ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ كَمَا قُبِلَتْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَا دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ كَافَّةً، وَلَمَا قَامَتْ لِهَذَا الدِّينِ قَائِمَةٌ، وَمِنَ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فِي الْقُرْبِ مِنَ الْإِسْلَامِ أَوِ الدَّعْوَةِ إِلَى النَّارِ: أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ يَكُونُوا يُعَذِّبُونَ مَنْ يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَرْجِعَ عَنْ دِينِهِ، كَمَا كَانَ يَفْعَلُ مُشْرِكُو الْعَرَبِ.

(294/191)

ثُمَّ إِنَّ لِلْإِسْلَامِ سِيَاسَةً خَاصَّةً فِي الْعَرَبِ وَبِلَادِهِمْ، وَهِيَ: أَنْ تَكُونَ جَزِيرَةُ الْعَرَبِ حَرَمَ الْإِسْلَامِ الْمَحْمِيَّ، وَقَلْبَهُ الَّذِي تَتَدَفَّقُ مِنْهُ مَادَّةُ الْحَيَاةِ إِلَى جَمِيعِ الْأَطْرَافِ، وَمَوْئِلَهُ

الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ عِنْدَ تَأَلُّبِ الْأَعْدَاءِ عَلَيْهِ ; وَلِذَلِكَ لَمْ يَقْبَلْ مِنْ مُشْرِكِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ الْجِزْيَةَ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهَا مُشْرِكٌ ، بَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَلَّا يَبْقَى فِيهَا دِينَانِ ، كَمَا بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي الْفَتْوَى الرَّابِعَةِ الْمَنْشُورَةِ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي (ص 97) مِنَ الْمُجَلَّدِ (الثَّانِي عَشَرَ) وَتَدُلُّ

عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي كَوْنِ الْإِسْلَامِ يَأْرِزُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِلَى الْحِجَازِ ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا ، وَهَذَا يُؤَيِّدُ تَفْسِيرَ قَتَادَةَ " الْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ " فِي الْآيَةِ .

إِذَا كَانَ الِازْدِوَاجُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ يُنَافِي هَذِهِ السِّيَاسَةَ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ الْأَصِيلُ فِي انْتِشَارِ الْإِسْلَامِ ، وَكَانَ تَزَوُّجُ الْمُسْلِمِينَ بِالصِّينِيَّاتِ مَدْعَاةً لِدُخُولِهِنَّ فِي الْإِسْلَامِ ، كَمَا هُوَ حَاصِلٌ فِي بِلَادِ الصِّينِ ، فَلَا يَكُونُ تَعْلِيلُ الْآيَةِ لِلْحُرْمَةِ صَادِقًا عَلَيْهِنَّ ، وَكَيْفَ يُعْطَى الضِّدُّ حُكْمَ الضِّدِّ ؟ !

(295/191)

وَقَدْ حَذَّرْنَا فِي التَّفْسِيرِ مِنَ التَّزَوُّجِ بِالْكِتَابِيَّةِ إِذَا خُشِيَ أَنْ تَجْذِبَ الْمَرْأَةُ الرَّجُلَ إِلَى دِينِهَا ; لِعِلْمِهَا وَجَمَالِهَا ، وَجَهْلِهِ وَضَعْفِ أَخْلَاقِهِ ، كَمَا يَحْصُلُ كَثِيرًا فِي هَذَا الزَّمَانِ فِي تَزَوُّجِ بَعْضِ ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِبَعْضِ الْأُورُبِّيَّاتِ ، أَوْ غَيْرِهِنَّ مِنَ الْكِتَابِيَّاتِ ، فَيُفْتَنُونَ بِهِنَّ ، وَسَدُّ

الذَّرِيعَةِ وَاجِبٌ فِي الْإِسْلَامِ . اهـ .

مُلَخَّصُ هَذِهِ الْفَتْوَى : أَنَّ الْمُشْرِكَاتِ اللَّاتِي حَرَّمَ اللهُ نِكَاحَهُنَّ فِي آيَةِ الْبَقَرَةِ هُنَّ مُشْرِكَاتُ الْعَرَبِ ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ الَّذِي رَجَّحَهُ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ ، وَأَنَّ الْمَجُوسَ وَالصَّابِئِينَ وَوَثَنِيِّي الْهِنْدِ وَالصِّينِ ، وَأَمْثَالَهُمْ كَالْيَابَانِيِّينَ - أَهْلُ كُتُبٍ مُشْتَمِلَةٍ عَلَى التَّوْحِيدِ إِلَى الْآنِ ، وَالظَّاهِرُ مِنَ التَّارِيخِ وَمِنْ بَيَانِ الْقُرْآنِ أَنَّ جَمِيعَ الْأُمَمِ بُعِثَ فِيهَا رُسُلٌ ، وَأَنَّ كُتُبَهُمْ سَمَاوِيَّةٌ طَرَأَ عَلَيْهَا التَّحْرِيفُ كَمَا طَرَأَ عَلَى كُتُبِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى الَّتِي هِيَ أَحْدَثُ عَهْدًا فِي التَّارِيخِ ، وَأَنَّ الْمُخْتَارَ عِنْدَنَا أَنَّ الْأَصْلَ فِي النِّكَاحِ الْإِبَاحَةُ ، وَلِذَلِكَ وَرَدَ النَّصُّ بِمُحَرَّمَاتِ النِّكَاحِ ، وَأَنَّ قَوْلَهُ - تَعَالَى - بَعْدَ بَيَانِ مُحَرَّمَاتِ النِّكَاحِ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ (4 : 24) يُفِيدُ حِلَّ نِكَاحِ نِسَائِهِمْ ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُحَرِّمَهُ إِلَّا بِنَصٍّ نَاسِخٍ لِلْآيَةِ أَوْ مُخَصِّصٍ لِعُمُومِهَا ، وَقَدْ بَيَّنَّا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ الَّتِي نَحْنُ

بِصَدَدِ تَفْسِيرِهَا هُنَا أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا بِمَفْهُومِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَخَصَّصُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، وَهَذَا مَفْهُومُ مُخَالَفَةٍ ، مَنَعَ الْجُمْهُورُ الِاحْتِجَاجَ بِهِ فِي اللَّقَبِ ، وَلَكِنْ جَرَى الْعَمَلُ عَلَى هَذَا لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِلشُّعُورِ الَّذِي غَلَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي أَوَّلِ نَشْأَتِهِمْ بِعِزَّةِ الْإِسْلَامِ

وَغَلَبَتِهِ ، وَظُهُورِ انْحِطَاطِ جَمِيعِ الْمُخَالِفِينَ لَهُ عَنْ أَهْلِهِ ; وَلِهَذَا مَالَ بَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ إِلَى تَحْرِيمِ نِكَاحِ الْكِتَابِيَّاتِ الْمَنْصُوصِ عَلَى حِلِّهِ فِي آخِرِ سُوَرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا ، فَمِنْهُمْ مَنْ تَأَوَّلَ النَّصَّ بِأَنَّ مَعْنَى أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ عَمِلُوا بِهِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، أَوْ دَانُوا بِهِ قَبْلَ التَّحْرِيفِ ، وَهُوَ تَأْوِيلٌ ظَاهِرُ الْفَسَادِ ، لَا يَصِحُّ لُغَةً ، فَإِنَّ مَعْنَى أُوتُوهُ مِنْ قَبْلِنَا : أُعْطُوهُ ; أَيْ أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ ، وَالْمُفَسِّرُونَ مُتَّفِقُونَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى فِي كُلِّ مَكَانٍ وَرَدَ فِيهِ هَذَا اللَّفْظُ ، وَفِي مَعْنَاهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا (6 : 156) وَلَوْلَا أَنَّ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى لَمَا كَانَ لِلْآيَةِ فَائِدَةٌ .

وَمِنْهُمْ مَنِ الْتَمَسَ نَقْلًا عَنْ بَعْضِ الْمُتَقَدِّمِينَ لِيَجْعَلَهُ حُجَّةً عَلَى الْقُرْآنِ ، فَوَجَدُوا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ مَنَعَ التَّزَوُّجَ بِالْكِتَابِيَّةِ ، مُتَأَوِّلًا لِآيَةِ الْبَقَرَةِ ، وَأَنَّهُ قَالَ : لَا أَعْلَمُ شِرْكًا أَعْظَمُ

(297/191)

مِنْ قَوْلِهَا أَنَّ رَبَّهَا عِيسَى ، وَهُوَ مُعَارَضٌ بِمَا رَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَتَلَا عَلَيَّ هَذِهِ الْآيَةَ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَآيَةَ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ (2 : 221) انْتَهَى مِنَ الدُّرِّ الْمَنْثُورِ . وَظَاهِرُ مَعْنَى الْعِبَارَةِ أَنَّ اللهَ أَحَلَّ الْمُحْصَنَاتِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ،

وحَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ مِنَ الْعَرَبِ ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، مَعَ التَّصْرِيحِ بِأَنَّهُ تَأَوَّلَ آيَةَ الْبَقَرَةِ ، فَهُوَ إِذَا صَحَّ اجْتِهَادٌ مِنْهُ ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ أَنَّ اجْتِهَادَ الصَّحَابِيِّ يُعْمَلُ بِهِ فِي مَسْأَلَةٍ فِيهَا نَصٌّ ، بَلْ مَنَعَهُ الْجُمْهُورُ مُطْلَقًا ، وَمَنْ قَالَ بِهِ اشْتَرَطَ عَدَمَ النَّصِّ ، وَأَلَّا يَكُونَ لَهُ مُخَالِفٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ، أَيْ لِئَلَّا يَكُونَ تَرْجِيحًا بِغَيْرِ مُرَجِّحٍ ، وَهَذَا الْقَوْلُ مَعَ وُجُودِ النَّصِّ مُخَالِفٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَائِرُ الصَّحَابَةِ ، وَمِنْهُمْ وَالِدُهُ عُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَدْ رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ جَرِيرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : " الْمُسْلِمُ يَتَزَوَّجُ النَّصْرَانِيَّةَ ، وَلَا يَتَزَوَّجُ النَّصْرَانِيُّ الْمُسْلِمَةَ " .

وَتَمَسَّكَ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ (60 : 10) وَهُوَ جَهْلٌ عَظِيمٌ ، فَإِنَّ هَذَا نَزَلَ فِي النِّسَاءِ الْمُشْرِكَاتِ اللَّوَاتِي أَسْلَمَ أَزْوَاجُهُنَّ وَبَقِينَ عَلَى شِرْكِهِنَّ .

(298/191)

وَأَقُولُ : إِنَّ الْجَاهِلِينَ بِأَخْلَاقِ الْبَشَرِ يَظُنُّونَ أَنَّ الْغِلْظَةَ فِي مُعَامَلَةِ الْمُخَالِفِ فِي الدِّينِ هِيَ الَّتِي يَظْهَرُ بِهَا الدِّينُ ، وَتَعْلُو كَلِمَتُهُ ، وَتَنْتَشِرُ دَعْوَتُهُ ، وَالصَّوَابُ : أَنَّ سُوءَ الْمُعَامَلَةِ هُوَ أَعْظَمُ الْمُنَفِّرَاتِ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ (3 : 159) وَمَا انْتَشَرَ الْإِسْلَامُ فِي الْعَصْرِ الْأَوَّلِ بِتِلْكَ السُّرْعَةِ الَّتِي لَمْ يَسْبِقْ لَهَا نَظِيرٌ فِي دِينٍ مِنَ الْأَدْيَانِ إِلَّا بِحُسْنِ مُعَامَلَةِ

أَهْلِهِ لِمَنْ يُعَاشِرُونَهُمْ ، وَيَعِيشُونَ مَعَهُمْ ، وَلَوْلَا تَرْكُ الْخَلَفِ لِسُنَّةِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ لَمَا بَقِيَ فِي الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَحَدٌ لَمْ يَدْخُلِ الْإِسْلَامَ بِاخْتِيَارِهِ ، بَلْ لَعَمَّ الْإِسْلَامُ الْعَالَمَ كُلَّهُ .

نَقُولُ هَذَا تَمْهِيدًا لِبَيَانِ حِكْمَةِ مُؤَاكَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِلَا تَحَرُّجٍ مِنْ تَذْكِيَتِهِمْ ، وَحِلِّ نِسَائِهِمْ ، وَهِيَ أَنَّ مِنْ غَرَضِ الشَّارِعِ بِذَلِكَ تَأَلُّفَهُمْ لِيَعْرِفُوا حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ دِينِهِمْ ، فَقَدْ أَكْمَلَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِحَسَبِ سُنَّتِهِ فِي التَّرَقِّي الْبَشَرِيِّ وَالتَّدْرِيجِيِّ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى كَمَالِهِ ، وَهَذَا مِنْ مُنَاسَبَاتِ جَعْلِ هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدَ الْآيَةِ الْمُصَرِّحَةِ بِإِكْمَالِ الدِّينِ .

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ فِي بَيَانِ حَقِيقَةِ الْإِسْلَامِ مِنْ (رِسَالَةِ التَّوْحِيدِ) :

(299/191)

" الْتَفَتَ إِلَى أَهْلِ الْعِنَادِ ، فَقَالَ لَهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (2 : 111)

وَعَنَّفَ الْمُنَازِعِينَ إِلَى الشِّقَاقِ عَلَى مَا زَعْزَعُوا مِنْ أُصُولِ الْيَقِينِ ، وَنَصَّ عَلَى أَنَّ التَّفَرُّقَ بَغْيٌ وَخُرُوجٌ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ الْمُبِينِ ، وَلَمْ يَقِفْ فِي ذَلِكَ عِنْدَ حَدِّ الْمَوْعِظَةِ بِالْكَلَامِ وَالنَّصِيحَةِ بِالْبَيَانِ ، بَلْ شَرَعَ شَرِيعَةَ الْوِفَاقِ وَقَرَّرَهَا فِي الْعَمَلِ ، فَأَبَاحَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَسَوَّغَ

مُؤَاكَلَتَهُمْ ، وَأَوْصَى أَنْ تَكُونَ مُجَادَلَتُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمُحَاسَنَةَ هِيَ

رَسُولُ الْمَحَبَّةِ وَعَقْدُ الْأُلْفَةِ ، وَالْمُصَاهَرَةُ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ التَّحَابِّ بَيْنَ أَهْلِ الزَّوْجَيْنِ ، وَالِارْتِبَاطِ بَيْنَهُمَا بِرَوَابِطِ الِائْتِلَافِ ، وَأَقَلُّ مَا فِيهَا مَحَبَّةُ الرَّجُلِ لِزَوْجَتِهِ ، وَهِيَ عَلَى غَيْرِ دِينِهِ ، قَالَ تَعَالَى : خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً (30 : 21) انْتَهَى الْمُرَادُ مِنْهُ .

(300/191)

وَإِذَا كَانَتِ الْحِكْمَةُ فِيمَا شَرَعَهُ اللهُ - تَعَالَى - مِنْ مُؤَاكَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالتَّزَوُّجِ مِنْهُمْ ، هِيَ إِزَالَةُ الْجَفْوَةِ الَّتِي تَحْجُبُهُمْ عَنْ مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ ; بِإِظْهَارِ مَحَاسِنِهِ لَهُمْ بِالْمُعَامَلَةِ كَمَا تَقَدَّمَ - فَيَنْبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ يُرِيدُ الزَّوَاجَ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونَ مُظْهِرًا لِهَذِهِ الْحِكْمَةِ وَسَالِكًا سَبِيلَهَا ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ قُدْوَةً صَالِحَةً لِامْرَأَتِهِ وَلِأَهْلِهَا فِي الصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، فَإِنْ لَمْ يَرَ نَفْسَهُ أَهْلًا لِذَلِكَ فَلَا يُقْدِمُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّنَا نَرَى بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ
الْمِصْرِيِّينَ وَالتُّرْكِ يَتَزَوَّجُونَ مِنْ نِسَاءِ الْإِفْرِنْجِ ، وَلَكِنَّهُمْ يَسْتَدْبِرُونَ بِذَلِكَ هَذِهِ الْحِكْمَةَ ، فَيَرَى أَحَدُهُمْ نَفْسَهُ دُونَ امْرَأَتِهِ وَيَجْعَلُهَا قُدْوَةً لَهُ ، وَلَا يَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِأَنْ يَكُونَ قُدْوَةً لَهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْمَحُ لَهَا بِتَنْصِيرِ أَوْلَادِهِ ، وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ لَيْسُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا فِي الْجِنْسِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ ، فَفِتْنَتُهُمْ بِالْكُفْرِ أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَتِهِمْ بِالنِّسَاءِ ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ

مُسْتَقِيمٍ .

(تَتِمَّةٌ وَاسْتِدْرَاكٌ فِي مَبَاحِثِ حِلِّ الطَّعَامِ وَحَرَامِهِ وَالتَّذْكِيَةِ وَالتَّسْمِيَةِ)

(301/191)

كَتَبْنَا مَا تَقَدَّمَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ مُسْتَعِينِينَ عَلَى فَهْمِهَا بِبَيَانِ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَا جَرَى عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ ، وَذَلِكَ شَأْنُنَا فِي فَهْمِ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، نَسْتَعِينُ عَلَيْهِ بِمَا ذُكِرَ وَبِأَسَالِيبِ لُغَةِ الْعَرَبِ وَسُنَنِ اللهِ فِي خَلْقِهِ . ثُمَّ رَاجَعْنَا بَعْدَ ذَلِكَ مَا كَتَبْنَاهُ فِي مَسْأَلَةِ حِلِّ الطَّعَامِ وَحَرَامِهِ فِي الْمُجَلَّدِ السَّادِسِ مِنَ الْمَنَارِ ، فَرَأَيْنَا مَا كَانَ مِنْهُ بِفَهْمِنَا وَاجْتِهَادِنَا مُوَافِقًا لِمَا هُنَا مَعَ زِيَادَةِ بَيَانٍ لِحِكْمَةِ تَحْرِيمِ الْمَيْتَةِ ، وَنُقُولٍ مِنْ كُتُبِ مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ الْمَشْهُورَةِ ، فَأَحْبَبْنَا أَنْ نُلَخِّصَ مِنْهُ مَا يَأْتِي إِتْمَامًا لِلْفَائِدَةِ ؛ حَتَّى لَا يَبْقَى لِلْمُضِلِّينَ الْجَاهِلِينَ سُلْطَانٌ عَلَى الْمُطَّلِعِ عَلَيْهِ يُضِلُّونَهُ بِهِ ، كَمَا فَعَلَ أَشْيَاعُهُمْ مِنْ نَحْوِ عَشْرِ سِنِينَ ; إِذْ سُئِلَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ الْمُفْتِي عَنْ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ (فِي التِّرَنْسِفَالِ) يَضْرِبُونَ رَأْسَ الثَّوْرِ بِالْبَلْطَةِ ، ثُمَّ يَذْبَحُونَهُ وَلَا يُسَمُّونَ اللهَ ، كَمَا يَذْبَحُونَ الشَّاةَ بِدُونِ تَسْمِيَةٍ ، فَأَفْتَى بِحِلِّ ذَبِيحَتِهِمْ هَذِهِ ، فَقَامَ بَعْضُ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ يُشَنِّعُ عَلَى هَذِهِ الْفَتْوَى فِي بَعْضِ الْجَرَائِدِ ، وَيَعُدُّ هَذِهِ الذَّبِيحَةَ مِنَ الْمَوْقُوذَةِ وَيَدَّعِي الْإِجْمَاعَ عَلَى حُرْمَةِ

الْأَكْلِ مِنْهَا ، فَكَتَبْنَا فِي مُجَلَّدِ الْمَنَارِ السَّادِسِ بَيَانَ الْحَقِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا ، وَجَاءَتْنَا

(302/191)

رَسَائِلُ مِنْ بَعْضِ عُلَمَاءِ مِصْرَ وَالْغَرْبِ ، فَنَشَرْنَاهَا تَأْيِيدًا لِمَا كَتَبْنَاهُ فِي تَأْيِيدِ الْفَتْوَى ، ثُمَّ اجْتَمَعَ طَائِفَةٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْأَزْهَرِ وَأَلَّفُوا رِسَالَةً أَيَّدُوا بِهَا الْفَتْوَى بِنُصُوصِ مَذَاهِبِهِمْ ، وَطَبَعَهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَمِيدِ حَمْرُوشُ (مِنْ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ وَقُضَاةِ الشَّرْعِ لِهَذَا الْعَهْدِ) وَهَاكَ مَا رَأَيْنَا زِيَادَتَهُ الْآنَ :

(حِكْمَةُ تَحْرِيمِ الْمَيْتَةِ) بَيَّنَّا (فِي ص 818 و819 م 6 الْمَنَارِ) حِكْمَةَ تَحْرِيمِ مَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ مِنْ ثَلَاثِ وُجُوهٍ ، أَوْ ذَكَرْنَا لَهُ ثَلَاثَ حِكَمٍ :

(1) تَعْظِيمُ شَأْنِ الْقَصْدِ فِي الْأُمُورِ

كُلِّهَا لِيَكُونَ الْإِنْسَانُ مُعْتَمِدًا عَلَى كَسْبِهِ وَسَعْيِهِ ، فَإِنَّ التَّزْكِيَةَ عِبَارَةٌ عَنْ إِزْهَاقِ رُوحِ الْحَيَوَانِ لِأَجْلِ أَكْلِهِ ، وَلَهَا صُوَرٌ وَكَيْفِيَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، كَمَا عُلِمَ مِنْ تَفْسِيرِنَا لِلْآيَةِ .

(2) أَنَّ الْمَيِّتَ حَتْفَ أَنْفِهِ يَغْلِبُ أَنْ يَكُونَ قَدْ مَاتَ لِمَرَضٍ أَوْ أَكْلِ نَبَاتٍ سَامٍّ ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ لَحْمُهُ ضَارًّا ، وَكَذَا إِذَا مَاتَ مِنْ شِدَّةِ الضَّعْفِ وَانْحِلَالِ الطَّبِيعَةِ .

(3) اسْتِقْذَارُ الطِّبَاعِ السَّلِيمَةِ لَهُ وَاسْتِخْبَاثُهُ وَعَدُّ أَكْلِهِ مَهَانَةً تُنَافِي عِزَّةَ النَّفْسِ وَكَرَامَتَهَا ، ثُمَّ قُلْنَا هُنَالِكَ مَا نَصُّهُ :

(303/191)

"وَأَمَّا مَا هُوَ فِي مَعْنَى الْمَيْتَةِ حَتْفَ أَنْفِهَا مِنَ الْمُنْخَنِقَةِ وَالْمَوْقُوذَةِ إِلَخْ ، فَيَظْهَرُ فِي عِلَّةِ تَحْرِيمِهِ كُلُّ مَا ذُكِرَ إِلَّا حِكْمَةَ تَوَقِّي الضَّرَرِ فِي الْجِسْمِ ، فَيَظْهَرُ فِيهِ بَدَلَهَا تَنْفِيرُ النَّاسِ عَنْ تَعْرِيضِ الْبَهِيمَةِ لِلْمَوْتِ بِإِحْدَى هَذِهِ الْمِيتَاتِ الْقَبِيحَةِ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ ، وَأَنْ يَعْرِفُوا أَنَّ الشَّرْعَ يَأْمُرُ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى حَيَاةِ الْحَيَوَانِ ، وَيَنْهَى عَنْ تَعْذِيبِهِ ، أَوْ تَعْرِيضِهِ لِلتَّعْذِيبِ ، وَيُعَاقِبُ مَنْ يَتَهَاوَنُ فِي ذَلِكَ بِتَحْرِيمِ أَكْلِ الْحَيَوَانِ عَلَيْهِ كَيْلَا يَتَهَاوَنَ فِي حِفْظِ حَيَاتِهِ ، فَإِنَّ الرُّعَاةَ يَغْضَبُونَ أَحْيَانًا عَلَى بَعْضِ الْبَهَائِمِ ، فَيَقْتُلُونَهُ بِالضَّرْبِ ، وَيُحَرِّشُونَ بَيْنَ الْبَهَائِمِ فَيُغْرُونَ الْكَبْشَيْنِ بِالتَّنَاطُحِ حَتَّى يَهْلَكَا أَوْ يَكَادَا ، وَمَنْ كَانَ يَرْعَى أَنْعَامَ غَيْرِهِ بِالْأُجْرَةِ يَقَعُ لَهُ مِثْلُ هَذَا أَكْثَرَ ، وَلَوْ كَانَ كُلُّ مَا هَلَكَ بِتِلْكَ الْمِيتَاتِ حَلَالًا لَمَا بَعُدَ أَنْ يَتَعَمَّدَ الرُّعَاةُ وَأَمْثَالُهُمْ مِنَ التُّحُوتِ تَعْرِيضَ الْبَهَائِمِ لَهَا لِيَأْكُلُوهَا بِعُذْرٍ ، وَيَدُلُّ عَلَى هَذِهِ الْحِكْمَةِ أَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ : مِنْهَا قَوْلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ النَّهْيِ عَنِ الْحَذْفِ - وَهُوَ الرَّمْيُ بِالْحَصَا - وَالْبُنْدُقِ -

الطِّينِ الْمَشْوِيِّ – لِذَلِكَ : إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدُوًّا ، وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . انْتَهَى .

(304/191)

ثُمَّ ذَكَرْنَا (فِي ص 822 م 6) حِكْمَةً أُخْرَى فِي ضِمْنِ مَقَالَةٍ وَعْظِيَّةٍ لِعَالِمٍ مَغْرِبِيٍّ أَيَّدَ بِهَا فَتْوَى الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ ، قَالَ : وَهَلْ عَرَفَ أُولَئِكَ الْعُلَمَاءُ حِكْمَةَ الذَّبْحِ الْمُعْتَادِ ، وَشُيُوعِهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِقَطْعِ الْحُلْقُومِ وَالْمَرِيءِ ، مَعَ قِيَامِ غَيْرِهِ مَقَامَهُ فِي الصَّيْدِ وَالدَّابَّةِ الشَّارِدَةِ وَالسَّمَكِ وَالْجَرَادِ وَالْجَنِينِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ؟ فَلْيَعْلَمُوا أَنَّ كُلَّ قَتْلٍ بِحَسَبِ الْأَصْلِ مُوَصِّلٌ لِلْمَقْصُودِ ، وَلَكِنَّ اللهَ لِحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ بِنَا وَبِالْحَيَوَانِ ، جَعَلَ بَيْنَنَا قِسْمَةً عَادِلَةً وَمِنَّةً عَامَّةً ، فَحَرَّمَ عَلَيْنَا مَا قَتَلَهُ الْحَيَوَانُ ، وَمَا مَاتَ فِي الْخَلَاءِ بِغَيْرِ قَصْدٍ مِنَّا ، لِيَبْقَى ذَلِكَ كُلُّهُ لِلْحَيَوَانِ يَأْكُلُهُ ; لِأَنَّهَا أُمَمٌ أَمْثَالُنَا ، وَكَأَنَّهُ – تَعَالَى – لَمْ يَرْضَ أَنْ نَأْكُلَ مَا لَمْ نَقْصِدْهُ وَلَمْ نُفَكِّرْ فِيهِ ، فَأَمَّا الْمُذَكَّى وَالصَّيْدُ وَالسَّمَكُ ، وَالْجَرَادُ وَنَحْوُهَا ، فَإِنَّهَا كُلَّهَا لَا تُؤْخَذُ إِلَّا بِالنَّصَبِ وَالتَّعَبِ . انْتَهَى .

أَقُولُ : إِنَّنِي لَمَّا رَأَيْتُ هَذِهِ الْحِكْمَةَ الَّتِي لَمْ تَكُنْ خَطَرَتْ فِي بَالِي تَذَكَّرْتُ أَنْ أُرَاجِعَ كِتَابَ حُجَّةِ اللهِ الْبَالِغَةِ ; لَعَلِّي أَجِدُ فِيهِ مِنَ الْحِكْمَةِ مَا أَقْتَبِسُهُ فِي هَذَا الْمَقَالِ ، فَرَأَيْتُهُ أَطَالَ فِي بَيَانِ

حِكْمَةِ مُحَرَّمَاتِ الطَّعَامِ مُرَاعِيًا فِيهَا الْمُعْتَمَدُ فِي بَعْضِ الْمَذَاهِبِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ الْمَسْفُوحِ إِلَّا أَنَّهُمَا نَجِسَانِ ، وَفِي الْخِنْزِيرِ إِلَّا أَنَّهُ مُسِخَ بِصُورَتِهِ قَوْمٌ ، وَقَدْ أَعْجَبَنِي فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ : " فِي اخْتِيَارِ أَقْرَبِ طَرِيقٍ لِإِزْهَاقِ الرُّوحِ اتِّبَاعُ دَاعِيَةِ الرَّحْمَةِ ، وَهِيَ خَلَّةٌ يَرْضَى بِهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا أَكْثَرُ الْمَصَالِحِ الْمَنْزِلِيَّةِ وَالْمَدَنِيَّةِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا يُقْطَعُ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهُوَ مَيْتَةٌ أَقُولُ : كَانُوا يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْغَنَمِ ، وَفِي ذَلِكَ تَعْذِيبٌ وَمُنَاقَضَةٌ لِمَا شَرَعَ اللَّهُ مِنَ الذَّبْحِ ، فَنُهِيَ عَنْهُ . قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ سَأَلَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَنْ قَتْلِهِ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ : أَنْ يَذْبَحَهُ فَيَأْكُلَهُ ، وَلَا يَقْطَعَ رَأْسَهُ فَيَرْمِيَ بِهِ أَقُولُ : هَهُنَا شَيْئَانِ مُشْتَبِهَانِ لَا بُدَّ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا ، أَحَدُهُمَا : الذَّبْحُ لِلْحَاجَةِ وَاتِّبَاعِ إِقَامَةِ مَصْلَحَةِ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ ، وَالثَّانِي : السَّعْيُ فِي الْأَرْضِ بِإِفْسَادِ نَوْعِ الْحَيَوَانِ ، وَاتِّبَاعِ دَاعِيَةِ قَسْوَةِ الْقَلْبِ . انْتَهَى . وَهُوَ مُوَافِقٌ وَمُؤَيِّدٌ لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قَبْلُ .

(حِكْمَةُ إِبَاحَةِ قَتْلِ الْحَيَوَانِ لِأَجْلِ أَكْلِهِ)

ذَهَبَ بَعْضُ الْبَرَاهِمَةِ وَالْفَلَاسِفَةِ إِلَى أَنَّ تَذْكِيَةَ الْحَيَوَانِ وَصَيْدَهُ لِأَجْلِ أَكْلِهِ قَبِيحٌ لَا يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يُعَذِّبَ غَيْرَهُ مِنَ الْأَحْيَاءِ لِأَجْلِ شَهْوَتِهِ، وَيَتَرَتَّبُ عَلَى هَذَا الِاعْتِرَاضِ عَلَى الشَّرَائِعِ الْإِلَهِيَّةِ الَّتِي أَبَاحَتْ أَكْلَ الْحَيَوَانِ كَالْمُوسَوِيَّةِ وَالْعِيسَوِيَّةِ وَالْمُحَمَّدِيَّةِ، وَمِمَّا يَطْعَنُ بِهِ النَّاسُ فِي أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ الْفَيْلَسُوفِ الْعَرَبِيِّ أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْكُلُ اللَّحْمَ اسْتِقْبَاحًا لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَعُدُّهُ تَوَحُّشًا، لَا أَنَّهُ كَانَ يَعَافُهُ بِطَبْعِهِ كَكَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ يُشْعِرُ بِهَذَا مَا حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ مَرِضَ فَوَصَفَ لَهُ الطَّبِيبُ فَرُّوجًا، فَلَمَّا جِيءَ بِهِ مَطْبُوخًا وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: اسْتَضْعَفُوكَ فَوَصَفُوكَ، هَلَّا وَصَفُوا شِبْلَ الْأَسَدِ؟.

وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا: أَنَّ الشَّرَائِعَ الْإِلَهِيَّةَ لَوْ لَمْ تُبِحْ لِلنَّاسِ أَكْلَ الْحَيَوَانِ لَكَانَ

هَذَا الِاعْتِرَاضُ يَرِدُ عَلَى نِظَامِ الْخِلْقَةِ؛ لِأَنَّ مِنْ سُنَنِهِ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُ الْحَيَوَانِ بَعْضًا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَالْإِنْسَانُ أَجْدَرُ بِأَنْ يَأْكُلَ بَعْضَ الْحَيَوَانِ؛ لِأَنَّ اللهَ فَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانِ وَسَخَّرَهَا لَهُ كَمَا سَخَّرَ لَهُ جَمِيعَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْأَجْسَامِ وَالْقُوَى؛ لِيَسْتَعِينَ بِذَلِكَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ وَعِبَادَتِهِ وَإِظْهَارِ آيَاتِهِ فِي خَلْقِهِ، وَمَا أَوْدَعَ فِيهَا مِنَ الْحِكَمِ وَالْعَجَائِبِ وَاللَّطَائِفِ

والْمحَاسِنِ . وامْتِنَاعُ النّاسِ عنْ أَكْلِ ما يأْكُلُونَ مِنَ الْحيوانِ كالْأَنْعامِ لَا يَعْصِمُهَا مِنَ الْموْتِ بِالْمرَضِ أَوِ التَّرَدِّي ، أَوْ فرْسِ السّبَاعِ لَها ، وربَّما كانتْ كُلُّ ميتةٍ مِنْ هَذِهِ الْميتَاتِ أَهْوَنَ وأَخفَّ أَلمًا مِنَ التَّذْكِيَةِ الشّرْعيَّةِ الَّتِي كَتَبَ اللهُ فِيهَا الْإحْسانَ ومُنْتَهى الْعِنَايَةِ بِالْحيوَانِ ، ونَحْنُ نرَى الشّاةَ إذا شَمَّتْ رَائِحَةَ الذِّئبِ أَوْ سمِعتْ عُواءَهُ تنْحلُّ قُواهَا ، وكذَلِكَ شأْنُ الدّجَاجِ

(308/191)

مَعَ الثّعْلَبِ ، وسَائِرِ الْحيَوَانَاتِ غيْرِ الْمُفْتَرِسَةِ مَعَ السّبَاعِ الْمُفْتَرِسَةِ ، وإنَّمَا أَلَمُ الذّبْحِ لحْظَةٌ واحِدَةٌ ، ويَقُولُ عُلَمَاءُ الْحيَاةِ : إنَّ إحْسَاسَ الْأَنْعامِ والدّوَابِّ بِالْأَلَمِ أَضْعَفُ مِنْ إحْسَاسِ الْإنْسانِ بِهِ ، فلَا يُقَاسُ أَحدُهُمَا علَى الْآخَرِ ، علَى أَنَّ مِنَ النّاسِ مَنْ لَا يَعْظُمُ أَلَمُهُمْ مِنَ الْجُرْحِ ، فرُبَّمَا يُقْطَعُ عُضْوُ الْواحِدِ مِنْهُمْ لِعِلّةٍ بِهِ ولَا يتَأَوَّهُ ، وقَدْ يُغْمَى علَى غيْرِهِ مِنْ مِثْلِ ذلِكَ ، ولَا يَحْتَمِلُهُ الْأَكْثَرُونَ إلّا إذا خُدّرُوا تخْدِيرًا لَا يجدُونَ معَهُ أَلَمًا ولَا شُعُورًا .

(مذْهَبُ الْحنَفيَّةِ فِي ذبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ ومُنَاكحتِهِمْ)

جَاءَ فِي ص (97) مِنَ الْجزْءِ الثّانِي مِنْ " الْعُقُودِ الدُّرّيّةِ فِي تنْقِيحِ الْفتَاوَى الْحامِدِيَّةِ " لِابْنِ عَابِدِينَ الشّهِيرِ ، صَاحِبِ الْحاشِيَةِ الشّهِيرَةِ علَى الدُّرِّ الْمُخْتَارِ مَا نصُّهُ :

(309/191)

"سُئِلَ فِي ذَبِيحَةِ الْعَرَبِيِّ الْكِتَابِيِّ هَلْ تَحِلُّ مُطْلَقًا أَوْ لَا (الْجَوَابُ) تَحِلُّ ذَبِيحَةُ الْكِتَابِيِّ ; لِأَنَّ مِنْ شَرْطِهَا كَوْنَ الذَّابِحِ صَاحِبَ مِلَّةِ التَّوْحِيدِ حَقِيقَةً كَالْمُسْلِمِ ، أَوْ دَعْوَى كَالْكِتَابِيِّ ; وَلِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِكِتَابٍ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَحِلُّ مُنَاكَحَتُهُ ، فَصَارَ كَالْمُسْلِمِ فِي ذَلِكَ ، وَلَا فَرْقَ فِي الْكِتَابِيِّ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ذِمِّيًّا يَهُودِيًّا ، حَرْبِيًّا أَوْ عَرَبِيًّا تَغْلِبِيًّا ; لِإِطْلَاقِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُرَادُ بِطَعَامِهِمْ : مُذَكَّاهُمْ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صَحِيحِهِ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : " طَعَامُهُمْ : ذَبَائِحُهُمْ " وَلِأَنَّ مُطْلَقَ الطَّعَامِ غَيْرِ الْمُذَكَّى يَحِلُّ مِنْ أَيِّ كَافِرٍ كَانَ بِالْإِجْمَاعِ ، فَوَجَبَ

(310/191)

تَخْصِيصُهُ بِالْمُذَكَّى ، وَهَذَا إذَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْكِتَابِيِّ أَنَّهُ سَمَّى غَيْرَ اللَّهِ ; كَالْمَسِيحِ وَالْعُزَيْرِ ، وَأَمَّا لَوْ سَمِعَ فَلَا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ ; لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَهُوَ كَالْمُسْلِمِ فِي ذَلِكَ ، وَهَلْ يُشْتَرَطُ فِي الْيَهُودِيِّ أَنْ يَكُونَ إسْرَائِيلِيًّا ، وَفِي النَّصْرَانِيِّ أَلَّا يَعْتَقِدَ أَنَّ الْمَسِيحَ إلَهٌ ؟

مُقْتَضَى إِطْلَاقِ الْهِدَايَةِ وَغَيْرِهَا عَدَمُ الِاشْتِرَاطِ ، وَبِهِ أَفْتَى " الْجَدُّ " فِي الْإِسْرَائِيلِيِّ ، وَشَرَطَ فِي " الْمُسْتَصْفَى " لِحِلِّ مُنَاكَحَتِهِمْ عَدَمَ اعْتِقَادِ النَّصْرَانِيِّ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ فِي " الْمَبْسُوطِ " فَإِنَّهُ قَالَ : " وَيَجِبُ أَلَّا يَأْكُلُوا ذَبَائِحَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا اعْتَقَدُوا أَنَّ الْمَسِيحَ إِلَهٌ ، وَأَنَّ عُزَيْرًا إِلَهٌ ، وَلَا يَتَزَوَّجُوا نِسَاءَهُمْ " لَكِنَّ فِي " مَبْسُوطِ شَمْسِ الْأَئِمَّةِ " : وَتَحِلُّ ذَبِيحَةُ النَّصْرَانِيِّ مُطْلَقًا سَوَاءٌ قَالَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ أَوْ لَا ، وَمُقْتَضَى إِطْلَاقِ الْآيَةِ : الْجَوَازُ ، كَمَا ذَكَرَهُ التُّمُرْتَاشِيُّ فِي فَتَاوَاهُ ، وَالْأَوْلَى أَلَّا يَأْكُلَ ذَبِيحَتَهُمْ وَلَا يَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ ، إلَّا لِضَرُورَةٍ كَمَا حَقَّقَهُ الْكَمَالُ ابْنُ الْهُمَامِ ، وَاَللَّهُ وَلِيُّ الْإِنْعَامِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْأَنَامِ .

(311/191)

" قَالَ الْعَلَّامَةُ قَاسِمٌ فِي رَسَائِلِهِ : قَالَ الْإِمَامُ : وَمَنْ دَانَ دِينَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ الصَّابِئَةِ وَالسَّامِرَةِ ، أُكِلَ ذَبِيحَتُهُ وَحَلَّ نِسَاؤُهُ ، وَحَكَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كُتِبَ إلَيْهِ فِيهِمْ ، أَوْ فِي أَحَدِهِمْ ، فَكَتَبَ مِثْلَ مَا قُلْنَا ، فَإِذَا كَانُوا يَعْتَرِفُونَ بِالْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ ، فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّ النَّصَارَى فِرَقٌ ، فَلَا يَجُوزُ إذَا جَمَعَتِ النَّصْرَانِيَّةُ بَيْنَهُمْ أَنْ نَزْعُمَ أَنَّ بَعْضَهُمْ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ وَنِسَاؤُهُ ، وَبَعْضُهُمْ

يَحْرُمُ ، إِلَّا بِخَبَرٍ مُلْزِمٍ ، وَلَا نَعْلَمُ فِي هَذَا خَبَرًا ، فَمَنْ جَمَعَتْهُ الْيَهُودِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ فَحُكْمُهُ وَاحِدٌ " انْتَهَى بِحُرُوفِهِ . انْتَهَى مَا فِي الْفَتَاوَى الْحَامِدِيَّةِ بِحُرُوفِهِ ، وَبِهَذِهِ الْفَتْوَى أَيَّدَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ الْفَتْوَى التّرنسفالِيَّةَ لِلْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ .

(حُكْمُ مَا خَنَقَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ)

ذَكَرَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ بَيْرَمُ الْخَامِسُ الْفَقِيهُ الْحَنَفِيُّ فِي كِتَابِهِ (صَفْوَةُ الِاعْتِبَارِ) مَبْحَثًا طَوِيلًا فِي ذَبَائِحِ أَهْلِ أُورُبَّةَ ، وَنَقَلَ عَنْ عُلَمَاءِ مَذْهَبِهِ أَنَّ ذَبَائِحَ أَهْلِ الْكِتَابِ حَلَالٌ مُطْلَقًا ، وَجَاءَ بِتَفْصِيلٍ فِي أَنْوَاعِ الْمَأْكُولِ فِي أُورُبَّةَ ثُمَّ قَالَ مَا نَصُّهُ :

(312/191)

" وَأَمَّا مَسْأَلَةُ الْخَنْقِ ، فَإِنْ كَانَ لِمُجَرَّدِ شَكٍّ فَلَا تَأْثِيرَ لَهُ ، كَمَا تَقَدَّمَ ، وَإِنْ كَانَ لِتَحَقُّقٍ فَلَمْ أَرَ حُكْمَ الْمَسْأَلَةِ مُصَرَّحًا بِهِ عِنْدَنَا ، وَقِيَاسُهَا عَلَى تَحْقِيقِ تَسْمِيَةِ غَيْرِ اللهِ أَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَأَمَّا عِنْدَ مَنْ يَرَى الْحِلَّ فِي مَسْأَلَةِ التَّسْمِيَةِ ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ جَمْعٍ عَظِيمٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ ; فَالْقِيَاسُ عَلَيْهَا يُفِيدُ الْحِلِّيَّةَ ، حَيْثُ خَصَّصُوا بِآيَةِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَآيَةِ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ (6 : 121) وَآيَةِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَكَذَلِكَ تَكُونُ مُخَصِّصَةً لِآيَةِ الْمُنْخَنِقَةِ ، وَيَكُونُ حُكْمُ

الْآيَتَيْنِ خَاصًّا بِفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ وَالْإِبَاحَةِ عَامَّةً فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، كَذَلِكَ الثَّانِي ، وَقَدْ كُنْتُ رَأَيْتُ رِسَالَةً لِأَحَدِ أَفَاضِلِ الْمَالِكِيَّةِ نَصَّ فِيهَا عَلَى الْحِلِّ ، وَجَلَبَ النُّصُوصَ مِنْ مَذْهَبِهِ بِمَا يَنْثَلِجُ بِهِ الصَّدْرُ ، سِيَّمَا إِذَا كَانَ عَمَلُ الْخَنْقِ عِنْدَهُمْ مِنْ قَبِيلِ الذَّكَاةِ ، كَمَا أَخْبَرَ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ ، وَأَنَّ الْمَقْصُودَ : التَّوَصُّلُ إِلَى قَتْلِ الْحَيَوَانِ بِأَسْهَلِ قِتْلَةٍ ؛ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى أَكْلِهِ ، بِدُونِ فَرْقٍ بَيْنَ طَاهِرٍ وَنَجِسٍ ، مُسْتَنِدِينَ فِي ذَلِكَ لِقَوْلِ الْإِنْجِيلِ ، عَلَى زَعْمِهِمْ – فَلَا مِرْيَةَ فِي الْحِلِّيَّةِ عَلَى هَاتِهِ الْمَذَاهِبِ .

(313/191)

فَإِنْ قُلْتَ : كَيْفَ يَسُوغُ تَقْلِيدُ الْحَنَفِيِّ لِغَيْرِ مَذْهَبِهِ ؟ قُلْتُ : أَمَّا إِنْ كَانَ الْمُقَلِّدُ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ وَقَلَّدَ الْحَنَفِيَّ عَنْ تَرْجِيحِ بُرْهَانٍ فَهَذَا رُبَّمَا يُقَالُ : إِنَّهُ لَا يَسُوغُ لَهُ ذَلِكَ ، أَيْ إِلَّا أَنْ يَظْهَرَ لَهُ تَرْجِيحُ دَلِيلِ الْحِلِّ ثَانِيًا ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ التَّقْلِيدِ الْبَحْتِ ، كَمَا هُوَ فِي أَهْلِ زَمَانِنَا ، فَقَدْ نَصُّوا عَلَى أَنَّ جَمِيعَ الْأَئِمَّةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ سَوَاءٌ ، وَالْعَامِّيُّ لَا مَذْهَبَ لَهُ ، وَإِنَّمَا مَذْهَبُهُ مَذْهَبُ مُفْتِيهِ ، وَقَوْلُهُ : أَنَا حَنَفِيٌّ أَوْ مَالِكِيٌّ ؛ كَقَوْلِ الْجَاهِلِ أَنَا نَحْوِيٌّ ، لَا يَحْصُلُ لَهُ مِنْهُ سِوَى مُجَرَّدِ الِاسْمِ ، فَبِأَيِّ الْعُلَمَاءِ اقْتَدَى فَهُوَ نَاجٍ ، عَلَى أَنَّ الْكَلَامَ وَرَاءَ ذَلِكَ ، فَقَدْ نَصُّوا عَلَى الْجَوَازِ وَالْوُقُوعِ بِالْفِعْلِ فِي تَقْلِيدِ الْمُجْتَهِدِ لِغَيْرِهِ ، وَالْكَلَامُ مَبْسُوطٌ فِي ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنْ

كُتُبِ الْفِقْهِ ، وَقَدْ حَرَّرَ الْبَحْثَ أَبو السُّعُودِ فِي شَرْحِ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ ، وَأَلَّفَ فِي ذَلِكَ رِسَالَةً عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمَكِّيُّ ، فَلْيُرَاجِعْهَا مَنْ أَرَادَ الْوُقُوفَ عَلَى التَّفْصِيلِ .

"

(314/191)

فَإِنْ قِيلَ : قَدْ ذَكَرْتَ أَنَّ الْخِنْزِيرَ مُحَرَّمٌ ، وَهُوَ مِنْ طَعَامِهِمْ ، فَلِمَاذَا لَا يُجْعَلُ مُخَصَّصًا بِالْحِلِّيَّةِ بِهَذِهِ الْفَتْوَى ، أَيْ آيَةِ طَعَامِهِمْ ، وَإِذَا جَعَلْتَ آيَةَ تَحْرِيمِهِ مُحْكَمَةً غَيْرَ مَنْسُوخَةٍ ، فَكَذَلِكَ تَكُونُ الْمُنْخَنِقَةُ ، وَلِمَاذَا تَقِيسُهَا عَلَى مَسْأَلَةِ التَّسْمِيَةِ ، وَلَا تَقِيسُهَا عَلَى مَسْأَلَةِ الْخِنْزِيرِ ، وَأَيُّ مُرَجِّحٍ لِذَلِكَ ؟ فَالْجَوَابُ : إِنَّ الْمَأْكُولَاتِ مِنْهَا مَا حُرِّمَ لِعَيْنِهِ ، وَمِنْهَا مَا حُرِّمَ لِغَيْرِهِ

(315/191)

؛ فَالْخِنْزِيرُ وَمَا شَاكَلَهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ مُحَرَّمَةٌ لِعَيْنِهَا ؛ وَلِهَذَا تَبْقَى عَلَى تَحْرِيمِهَا فِي جَمِيعِ أَطْوَارِهَا وَحَالَاتِهَا ، وَأَمَّا مَتْرُوكُ التَّسْمِيَةِ ، أَوْ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ ، فَإِنَّ التَّحْرِيمَ

أَتَى فِيهِ لِعَارِضٍ ، وَهُوَ ذَلِكَ الْفِعْلُ ، ثُمَّ أَتَى نَصٌّ آخَرُ عَامٌّ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَأَنَّهُ حَلَالٌ ، فَأُخْرِجَ مِنْهُ مُحَرَّمُ الْعَيْنِ ضَرُورَةً وَبِالْإِجْمَاعِ أَيْضًا ، وَبَقِيَ الْمُحَرَّمُ لِغَيْرِهِ ; وَهُوَ مَسْأَلَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا مَسْأَلَةُ التَّسْمِيَةِ ، وَالثَّانِيَةُ مَسْأَلَةُ الْمُنْخَنِقَةِ ، فَبَقِيَتَا فِي مَحَلِّ الشَّكِّ ; لِتَجَاذُبِ كُلٍّ مِنْ نَصَّيِ التَّحْرِيمِ وَالْإِبَاحَةِ لَهُمَا ، فَوَجَدْنَا إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ مَسْأَلَةُ التَّسْمِيَةِ - وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهَا بَيْنَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ ، وَذَهَبَ جَمْعٌ عَظِيمٌ مِنْهُمْ إِلَى الْإِبَاحَةِ ، وَبَقِيَتْ مَسْأَلَةُ الْمُنْخَنِقَةِ الَّتِي يَتَّخِذُهَا أَهْلُ الْكِتَابِ طَعَامًا لَهُمْ مَسْكُوتًا عَنْهَا ، فَكَانَ قِيَاسُهَا عَلَى مَسْأَلَةِ التَّسْمِيَةِ هُوَ الْمُتَعَيِّنُ ; لِاتِّحَادِ الْعِلَّةِ ، وَأَمَّا قِيَاسُهَا عَلَى مَسْأَلَةِ الْخِنْزِيرِ فَهُوَ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارِقِ فَلَا يَصِحُّ ، إِذْ شَرْطُ الْقِيَاسِ : الْمُسَاوَاةُ ، وَإِنَّمَا أَطَلْنَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْمَجَالِ لِأَنَّهُ مُهِمٌّ فِي هَذَا الزَّمَانِ ، وَكَلَامُ النَّاسِ فِيهِ كَثِيرٌ ، وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ . انْتَهَى " .

(مَذْهَبُ الْمَالِكِيَّةِ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ)

جَاءَ فِي كِتَابِ الذَّبَائِحِ مِنَ (الْمُدَوَّنَةِ) مَا نَصُّهُ " قُلْتُ : أَفَتَحِلُّ لَنَا ذَبَائِحُ نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَصِبْيَانِهِمْ ؟ قَالَ : مَا سَمِعْتُ مِنْ مَالِكٍ فِيهِ شَيْئًا ، وَلَكِنْ إِذَا حَلَّ ذَبَائِحُ رِجَالِهِمْ فَلَا بَأْسَ بِذَبَائِحِ نِسَائِهِمْ وَصِبْيَانِهِمْ إِذَا أَطَاقُوا الذَّبْحَ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ مَا ذَبَحُوا لِأَعْيَادِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ

أَيُؤْكَلُ ؟ قَالَ : قَالَ مَالِكٌ : أَكْرَهُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ ، وَتَأَوَّلَ مَالِكٌ فِيهِ : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ (6 : 145) وَكَانَ يَكْرَهُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهُ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ مَا ذَبَحَتِ الْيَهُودُ مِنَ الْغَنَمِ فَأَصَابُوهُ فَاسِدًا عِنْدَهُمْ لَا يَسْتَحِلُّونَهُ لِأَجْلِ الرِّئَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا الَّتِي يُحَرِّمُونَهَا فِي دِينِهِمْ ، أَيَحِلُّ أَكْلُهُ لِلْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : كَانَ مَالِكٌ مَرَّةً يُجِيزُهُ فِيمَا بَلَغَنِي . انْتَهَى " وَ (الْمُدَوَّنَةُ) عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، أَصْلُ الْمَذْهَبِ فَهِيَ كَالْأُمِّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ .

وَجَاءَ فِي كِتَابِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِلْإِمَامِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ الْفَرَسِ الْخَزْرَجِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 599 هـ مَا نَصُّهُ :

وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّ ذَبَائِحَهُمْ دَاخِلَةٌ تَحْتَ عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ فَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهَا حَلَالٌ لَنَا ، وَأَمَّا سَائِرُ أَطْعِمَتِهِمْ مِمَّا يُمْكِنُ اسْتِعْمَالُ النَّجَاسَاتِ فِيهِ ; كَالْخَمْرِ وَالْخِنْزِيرِ فَاخْتُلِفَ فِيهِ ، فَذَهَبَ الْأَكْثَرُونَ إِلَى أَنَّ

ذَلِكَ مِنْ أَطْعِمَتِهِمْ ، وَذَهَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَنَّ الطَّعَامَ الَّذِي أُحِلَّ لَنَا : ذَبَائِحُهُمْ ، فَأَمَّا مَا خِيفَ مِنْهُمُ اسْتِعْمَالُ النَّجَاسَةِ فِيهِ ، فَيَجِبُ اجْتِنَابُهُ ، وَإِذَا قُلْنَا : إِنَّ الطَّعَامَ يَتَنَاوَلُ

ذَبَائِحَهُمْ بِاتِّفَاقٍ ، فَهَلْ يُحْمَلُ لَفْظُهُ عَلَى عُمُومِهِ أَمْ لَا ؟ فَالْأَكْثَرُ إِلَى أَنَّ حَمْلَ لَفْظِ الطَّعَامِ عَلَى عُمُومِهِ فِي كُلِّ مَا ذَبَحُوهُ ، مِمَّا أَحَلَّ اللهُ لَهُمْ أَوْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمْ ، أَوْ حَرَّمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، وَإِلَى نَحْوِ هَذَا ذَهَبَ ابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ مَا أَحَلَّ اللهُ خَاصَّةً ، وَأَمَّا مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمْ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ فَلَا يَجُوزُ لَنَا ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِلَفْظِ الطَّعَامِ ذَبَائِحُهُمْ جَمِيعًا ، إِلَّا مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمْ خَاصَّةً ، لَا مَا حَرَّمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ، وَإِلَى نَحْوِ هَذَا ذَهَبَ أَشْهَبُ ، وَالَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ اللهَ يُجَوِّزُ لَنَا أَكْلَ مَا لَا يُجَوِّزُ لَهُمْ أَكْلَهُ ، اخْتَلَفُوا : هَلْ ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ الْمَنْعِ أَوِ الْكَرَاهَةِ ؟ وَهَذَا الْخِلَافُ كُلُّهُ مَوْجُودٌ فِي الْمَذَاهِبِ ، وَاخْتُلِفَ أَيْضًا فِيمَا ذَبَحُوهُ لِأَعْيَادِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ أَوْ سَمَّوْا عَلَيْهِ اسْمَ الْمَسِيحِ ، هَلْ هُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ الْإِبَاحَةِ أَمْ لَا ؟ فَذَهَبَ أَشْهَبُ إِلَى أَنَّ الْآيَةَ مُتَضَمِّنَةٌ تَحْلِيلَهُ ، وَأَنَّ أَكْلَهُ جَائِزٌ ، وَكَرِهَهُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ ، وَتَأَوَّلَ قَوْلَهُ تَعَالَى : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ

بِهِ عَلَى ذَلِكَ .

" الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ " اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، مَنْ

هُمْ ؟ وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي الْمَجُوسِ وَالصَّابِئَةِ وَالسَّامِرَةِ ، هَلْ هُمْ مِمَّنْ أُوتِيَ كِتَابًا أَمْ لَا ؟ وَعَلَى هَذَا يُخْتَلَفُ فِي ذَبَائِحِهِمْ وَمُنَاكَحَتِهِمْ . انْتَهَى مُلَخَّصًا .

وَفِي كِتَابِ (أَحْكَامِ الْقُرْآنِ لِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيِّ) فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ – أَيْضًا – مَا نَصُّهُ : " هَذَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّ الصَّيْدَ وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ : مِنَ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي أَبَاحَهَا اللهُ ، وَهُوَ الْحَلَالُ الْمُطْلَقُ ، وَإِنَّمَا كَرَّرَهُ اللهُ تَعَالَى لِيَرْفَعَ بِهِ الشُّكُوكَ وَيُزِيلَ الِاعْتِرَاضَاتِ عَنِ الْخَوَاطِرِ الْفَاسِدَةِ الَّتِي تُوجِبُ الِاعْتِرَاضَاتِ ، وَتُحْرِجُ إِلَى تَطْوِيلِ الْقَوْلِ ، وَلَقَدْ سُئِلْتُ عَنِ النَّصْرَانِيِّ يَفْتِلُ عُنُقَ الدَّجَاجَةِ ثُمَّ يَطْبُخُهَا ، هَلْ تُؤْكَلُ مَعَهُ أَوْ تُؤْخَذُ مِنْهُ طَعَامًا ؟ وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ ، فَقُلْتُ : تُؤْكَلُ لِأَنَّهَا طَعَامُهُ وَطَعَامُ أَحْبَارِهِ وَرُهْبَانِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ ذَكَاةً عِنْدَنَا ، وَلَكِنَّ اللهَ أَبَاحَ لَنَا طَعَامَهُمْ مُطْلَقًا ، وَكُلُّ مَا يَرَوْنَهُ فِي دِينِهِمْ فَإِنَّهُ حَلَالٌ لَنَا ، إِلَّا مَا كَذَّبَهُمُ اللهُ فِيهِ ، وَلَقَدْ قَالَ عُلَمَاؤُنَا : إِنَّهُمْ يُعْطُونَنَا نِسَاءَهُمْ أَزْوَاجًا ، فَيَحِلُّ لَنَا وَطْؤُهُنَّ ، فَكَيْفَ لَا نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ ، وَالْأَكْلُ

دُونَ الْوَطْءِ فِي الْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ . انْتَهَى . وَفِيمَا قَالَهُ الْقَاضِي نَوْعٌ مِنَ التَّقْيِيدِ وَالتَّشْدِيدِ ، إِذِ اعْتَبَرَ فِي طَعَامِهِمْ مَا يَأْكُلُهُ أَحْبَارُهُمْ وَرُهْبَانُهُمْ ، وَهَذَا مَا اعْتَمَدَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ الشَّيْخُ

مُحَمَّدُ عَبْدُهُ مُفْتِي مِصْرَ ، فِي فَتْوَاهُ التَّرنسفالِيَّةِ .

وَقَدْ أَفْتَى الْمَهْدِيُّ الْوَزَّانِيُّ مِنْ عُلَمَاءِ فَاسَ بِمِثْلِ مَا أَفْتَى بِهِ مُفْتِي مِصْرَ ، وَلَمَّا عَلِمَ بِمُشَاغَبَةِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي فَتْوَى مُفْتِي الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ ، كَتَبَ رِسَالَةً فِي تَأْيِيدِ الْفَتْوَى بِنُصُوصِ كُتُبِ الْمَالِكِيَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ ، نَشَرْنَاهَا فِي آخِرِ جُزْءٍ مِنْ مُجَلَّدِ الْمَنَارِ السَّادِسِ ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ :

"

الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ ، مَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِيمَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ لِلصَّنَمِ ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ مَعَ الْمُنْخَنِقَةِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهَا ، وَقَيَّدُوهُ بِمَا لَمْ يَأْكُلُوهُ ، وَإِلَّا كَانَ حَلَالًا لَنَا .

(320/191)

قَالَ الشَّيْخُ بَنَانِيٌّ عَلَى قَوْلِ الْمُخْتَصَرِ : " وَذَبْحٌ لِصَنَمٍ " مَا نَصُّهُ : الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالصَّنَمِ كُلُّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، بِحَيْثُ يَشْمَلُ الصَّنَمَ وَالصَّلِيبَ وَغَيْرَهُمَا ، وَأَنَّ هَذَا شَرْطٌ فِي أَكْلِ ذَبِيحَةِ الْكِتَابِيِّ ، كَمَا فِي التَّتَائِيِّ وَالزُّرْقَانِيِّ ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي شَرْحِ الْمُدَوَّنَةِ ، وَصَرَّحَ بِهِ ابْنُ رُشْدٍ فِي سَمَاعِ ابْنِ الْقَاسِمِ مِنْ كِتَابِ الذَّبَائِحِ ، وَنَصُّهُ : كَرِهَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللهُ - مَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ لِكَنَائِسِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ لِأَنَّهُ رَآهُ مُضَاهِيًا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ إِذْ لَمْ يَرَ الْآيَةَ

مُتَنَاوِلَةً لَهُ ، وَإِنَّمَا رَآهَا مُضَاهِيَةً لَهُ ; لِأَنَّ الْآيَةَ عِنْدَهُ إِنَّمَا مَعْنَاهَا فِيمَا ذَبَحُوا لِآلِهَتِهِمْ مِمَّا لَا يَأْكُلُونَ ، قَالَ : وَقَدْ مَضَى هَذَا الْمَعْنَى فِي سَمَاعِ عَبْدِ الْمَلِكِ . انْتَهَى .

(321/191)

" وَقَالَ فِي سَمَاعِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَشْهَبَ : وَسَأَلْتُهُ عَمَّا ذُبِحَ لِلْكَنَائِسِ ، قَالَ لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ .

ابْنُ رُشْدٍ : " كَرِهَ مَالِكٌ فِي الْمُدَوَّنَةِ أَكْلَ مَا ذَبَحُوا لِأَعْيَادِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ ، وَوَجَّهَ قَوْلَ أَشْهَبَ أَنَّ مَا ذَبَحُوا لِكَنَائِسِهِمْ ، لَمَّا كَانُوا يَأْكُلُونَهُ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ حَلَالًا لَنَا ; لِأَنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَإِنَّمَا تَأَوَّلَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فِيمَا ذَبَحُوهُ لِآلِهَتِهِمْ ، مِمَّا يَتَقَرَّبُونَ بِهِ إِلَيْهَا وَلَا يَأْكُلُونَهُ ، فَهَذَا حَرَامٌ عَلَيْنَا بِدَلِيلِ الْآيَتَيْنِ جَمِيعًا " . انْتَهَى .

" فَتَبَيَّنَ أَنَّ ذَبْحَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا قَصَدُوا بِهِ التَّقَرُّبَ لِآلِهَتِهِمْ فَلَا يُؤْكَلُ لِأَنَّهُمْ لَا يَأْكُلُونَهُ ، فَهُوَ لَيْسَ طَعَامَهُمْ ، وَلَمْ يَقْصِدُوا بِالذَّكَاةِ إِبَاحَتَهُ ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ هُنَا ، وَأَمَّا مَا يَأْتِي مِنَ الْكَرَاهَةِ فِي ذَبْحِ الصَّلِيبِ ، فَالْمُرَادُ بِهِ مَا ذَبَحُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ لَكِنْ سَمَّوْا عَلَيْهِ

(322/191)

اسْمَ آلِهَتِهِمْ فَهَذَا يُؤْكَلُ بِكُرْهٍ ; لِأَنَّهُ مِنْ طَعَامِهِمْ " هَذَا الْغَرَضُ مِنْ كَلَامِ بُنَانِيٍّ ، وَسَلَّمَهُ الرُّهُونِيُّ بِسُكُوتِهِ عَنْهُ ، فَهَذَا شَاهِدٌ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ قَطْعًا ; لِأَنَّهُ عَلَّقَ جَوَازَ الْأَكْلِ عَلَى كَوْنِهِ مِنْ طَعَامِهِمْ ، وَالْمَنْعِ مِنْهُ عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ ، وَأَيْضًا لَيْسَ كُلُّ مَا يَحْرُمُ فِي ذَكَاتِنَا يَحْرُمُ أَكْلُهُ فِي ذَكَاتِهِمْ ، كَمَتْرُوكِ التَّذْكِيَةِ عَمْدًا ; فَإِنَّهَا لَا تُؤْكَلُ بِذَبِيحَتِنَا وَتُؤْكَلُ بِذَبِيحَتِهِمْ ، حَسْبَمَا تَقَدَّمَ . فَإِذًا الْمَدَارُ عَلَى كَوْنِهَا مِنْ طَعَامِهِمْ لَا غَيْرَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " . انْتَهَى الْمُرَادُ مِمَّا كَتَبَهُ الْمُفْتِي الْوَزَّانِيُّ .

وَقَدْ أَطَالَ عُلَمَاءُ الْأَزْهَرِ فِي إِرْشَادِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ إِلَى أَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ فِي الْفَتْوَى (التِّرِنْسِفَالِيَّةِ) وَالْقَوْلِ فِي مَذْهَبِ الْمَالِكِيَّةِ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَفَصَّلُوهُ فِي بِضْعِ فُصُولٍ . الْفَصْلُ السَّابِعُ مِنْهَا فِي بَيَانِ أَنَّ مَا أَفْتَى بِهِ ابْنُ الْعَرَبِيِّ (أَيْ مِنْ حِلِّ مَا خَنَقَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ بِقَصْدِ التَّذْكِيَةِ لِأَكْلِهِ) هُوَ مَذْهَبُ الْمَالِكِيَّةِ قَاطِبَةً ، وَالْفَصْلُ الثَّامِنُ فِي رَدِّ الرُّهُونِيِّ بِرَأْيِهِ عَلَيْهِ ، وَالتَّاسِعُ فِي تَفْنِيدِ كَلَامِ الرُّهُونِيِّ وَبَيَانِ بُطْلَانِهِ ، قَالُوا فِي أَوَّلِ الْفَصْلِ السَّابِعِ مَا نَصُّهُ :

اعْلَمْ أَنَّهُ أَقَرَّ ابْنُ الْعَرَبِيِّ عَلَى مَا أَفْتَى بِهِ الْوَزَّانِيُّ وَصَاحِبُ الْمِعْيَارِ وَأَحْمَدُ بَابَا وَابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَابْنُ عَرَفَةَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ مُحَقِّقِي الْمَالِكِيَّةِ كَالزَّيَاتِيِّ ، وَقَالَ : وَكَفَى بِهِ حُجَّةً ، وَإِنْ رَدَّهُ الرُّهُونِيُّ بِالْأَقْيِسَةِ ، وَمَا تَوَهَّمَهُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ مِنَ التَّنَاقُضِ بَيْنَ كَلَامَيِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ مِنْ قَوْلِهِ : " مَا أَكَلُوهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الذَّكَاةِ كَالْخَنْقِ وَحَطْمِ الرَّأْسِ : مَيْتَةٌ حَرَامٌ ، وَقَوْلِهِ : أَفْتَيْتُ بِأَنَّ النَّصْرَانِيَّ يَفْتِلُ عُنُقَ الدَّجَاجَةِ ثُمَّ يَطْبُخُهَا : تُؤْكَلُ لِأَنَّهَا طَعَامُهُ وَطَعَامُ أَحْبَارِهِ وَرُهْبَانِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ ذَكَاةً عِنْدَنَا ; لِأَنَّ اللهَ أَبَاحَ طَعَامَهُمْ مُطْلَقًا ، وَكُلُّ مَا يَرَوْنَهُ فِي دِينِهِمْ فَهُوَ حَلَالٌ لَنَا ، إِلَّا مَا كَذَّبَهُمُ اللهُ فِيهِ ، دَفَعَهُ ابْنُ عَرَفَةَ بِمَا حَاصِلُهُ أَنَّ مَا يَرَوْنَهُ مُذَكًّى عِنْدَهُمْ حِلٌّ لَنَا أَكْلُهُ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ ذَكَاتُهُ ، عِنْدَنَا ذَكَاةً ، وَمَا لَا يَرَوْنَهُ مُذَكًّى لَا يَحِلُّ ، وَيُرْجَعُ إِلَى قَصْدِ تَذْكِيَتِهِ لِتَحْلِيلِهِ وَعَدَمِهِ ، كَمَا يُعْلَمُ ذَلِكَ مِنَ التَّتَائِيِّ عَلَى الْمُخْتَصَرِ عِنْدَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ : " أَوْ مَجُوسِيًّا تَنَصَّرَ وَذَبَحَ لِنَفْسِهِ . . . إِلَخْ " وَلَمْ يُفْهَمْ مِنْ عِبَارَةِ أَحَدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُحَقِّقِينَ ، أَنَّ مَا أَفْتَى بِهِ ابْنُ الْعَرَبِيِّ مَذْهَبٌ لَهُ وَحْدَهُ ، بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ وَافَقَهُ عَلَى أَنَّهُ مَذْهَبُ الْمَالِكِيَّةِ ، وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ مَبْنَى مَذْهَبِ الْمَالِكِيَّةِ جَمِيعًا ، الْعَمَلُ

بِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ فَكُلُّ مَا كَانَ مِنْ طَعَامِهِمْ فَهُوَ حِلٌّ لَنَا ، سَوَاءٌ كَانَ يَحِلُّ لَنَا بِاعْتِبَارِ شَرِيعَتِنَا أَوْ لَا ، فَالْمُعْتَبَرُ فِي حِلِّ طَعَامِهِمْ مَا هُوَ حَلَالٌ لَهُمْ فِي شَرِيعَتِهِمْ ، وَلَا يُعْتَبَرُ ذَلِكَ بِشَرِيعَتِنَا ، وَيَدُلُّ لِذَلِكَ النُّصُوصُ وَالتَّعَالِيلُ الْآتِيَةُ ، وَهُوَ مَا جَرَى عَلَيْهِ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ فِيمَا ذَبَحُوهُ لِلصَّلِيبِ أَوْ لِعِيسَى أَوْ لِكَنَائِسِهِمْ .

قَالَ الزَّيَّاتِيُّ فِي شَرْحِ الْقَصِيدَةِ : " الرَّابِعُ : مَا ذُبِحَ لِلصَّلِيبِ ، أَوْ لِعِيسَى ، أَوْ لِكَنَائِسِهِمْ يُكْرَهُ أَكْلُهُ . بَهْرَامُ عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ : " وَمَا ذَبَحُوهُ وَسَمَّوْا عَلَيْهِ بِاسْمِ الْمَسِيحِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَا ذَبَحُوهُ لِكَنَائِسِهِمْ ، وَكَذَلِكَ مَا ذَبَحُوهُ لِلصَّلِيبِ ، وَقَالَ سَحْنُونٌ وَابْنُ لُبَابَةَ : هُوَ حَرَامٌ ; لِأَنَّهُ مِمَّا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ، وَذَهَبَ ابْنُ وَهْبٍ لِلْجَوَازِ مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ " . انْتَهَى .

" وَفِي الْقَلْشَانِيِّ أَنَّ أَشْهَبَ يَرَى – أَيْضًا – الْكَرَاهَةَ فِيمَا ذُبِحَ لِلْمَسِيحِ كَابْنِ الْقَاسِمِ ، وَقَالَ : يُبَاحُ أَكْلُهُ ، وَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ ذَبَائِحَهُمْ لَنَا وَقَدْ عَلِمَ مَا يَفْعَلُونَهُ ، وَذَكَرَ الْقَلْشَانِيُّ – أَيْضًا – فِيمَا ذَبَحُوهُ لِكَنَائِسِهِمْ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ : التَّحْرِيمُ وَالْكَرَاهَةُ وَالْإِبَاحَةُ ، وَأَنَّ مَذْهَبَ الْمُدَوَّنَةِ الْكَرَاهَةُ .

وَنَقَلَ الْمَوَّاقُ عَنْ مَالِكٍ كَرَاهَةَ مَا ذُبِحَ لِجِبْرِيلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . انْتَهَى . وَفِي مِنَحِ الْجَلِيلِ عَنِ الرَّمَاصِيِّ : أَجَازَ مَالِكٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْمُدَوَّنَةِ أَكْلَ مَا ذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ الْمَسِيحِ مَعَ الْكَرَاهَةِ ، وَالْإِبَاحَةَ لِابْنِ حَارِثٍ عَنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ مَعَ رِوَايَةِ أَشْهَبَ . وَعَنْهُ أَبَاحَ اللَّهُ لَنَا ذَبَائِحَهُمْ ، وَعَلِمَ مَا يَفْعَلُونَهُ " . انْتَهَى . وَسَيَقُولُ الْمُصَنِّفُ فِيمَا يُكْرَهُ : وَذُبِحَ لِصَلِيبٍ أَوْ عِيسَى ، وَلَيْسَ تَحْرِيمُ الْمَذْبُوحِ لِلصَّنَمِ لِكَوْنِهِ ذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُهُ ، بَلْ لِكَوْنِهِ لَمْ تُقْصَدْ ذَكَاتُهُ ، وَإِلَّا فَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلِيبِ ، قَالَ التُّونُسِيُّ : وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ (6 : 121) .

(326/191)

ذَبَائِحُ أَهْلِ الْكِتَابِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ فِي حُكْمِ مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ; مِنْ حَيْثُ لَهُمْ دِينٌ وَشَرْعٌ ، وَقَالَ قَوْمٌ : نُسِخَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ حِلُّ ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، قَالَهُ عِكْرِمَةُ وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ : فَالْمُرَادُ مَا ذُبِحَ لِلْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ ، وَ (أُهِلَّ) مَعْنَاهُ : صِيحَ ، وَجَرَتْ عَادَةُ الْعَرَبِ بِالصِّيَاحِ بِاسْمِ الْمَقْصُودِ بِالذَّبِيحَةِ ، وَغَلَبَ فِي اسْتِعْمَالِهِ حَتَّى عُبِّرَ بِهِ عَنِ النِّيَّةِ الَّتِي هِيَ عِلَّةُ التَّحْرِيمِ ، ثُمَّ قَالَ : " وَالْحَاصِلُ أَنَّ ذِكْرَ اسْمِ غَيْرِ اللَّهِ لَا يُوجِبُ التَّحْرِيمَ عِنْدَ مَالِكٍ ، وَفِيهِ عَنِ الْبُنَانِيِّ ،

وَصرَّحَ ابْنُ رُشْدٍ فِي سَمَاعِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، مِنْ كِتَابِ الذَّبَائِحِ ، مَا نَصُّهُ : "كَرِهَ مَالِكٌ مَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ لِكَنَائِسِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ ; لِأَنَّهُ رَآهُ مُضَاهِيًا لِقَوْلِ اللهِ : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ ; إِذْ لَمْ يَرَ الْآيَةَ مُتَنَاوِلَةً لَهُ ، وَإِنَّمَا رَآهَا مُضَاهِيَةً لِقَوْلِ اللهِ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ لِأَنَّهَا عِنْدَهُ إِنَّمَا مَعْنَاهَا فِيمَا ذَبَحُوهُ لِآلِهَتِهِمْ ،

(327/191)

مِمَّا لَا يَأْكُلُونَهُ . قَالَ : وَقَدْ مَضَى هَذَا الْمَعْنَى فِي سَمَاعِ عَبْدِ الْمَلِكِ مِنْ كِتَابِ الضَّحَايَا .

وَقَالَ فِي سَمَاعِ عَبْدِ الْمَلِكِ مِنْ أَشْهَبَ : وَسَأَلْتُهُ عَمَّا ذُبِحَ لِلْكَنَائِسِ ، قَالَ : لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ" . ابْنُ رُشْدٍ : "كَرِهَ مَالِكٌ فِي الْمُدَوَّنَةِ أَكْلَ مَا ذَبَحُوهُ لِأَعْيَادِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ ، وَوَجَّهَ قَوْلَ أَشْهَبَ أَنَّ مَا ذَبَحُوهُ لِكَنَائِسِهِمْ ، لَمَّا كَانُوا يَأْكُلُونَهُ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ حَلَالًا ; لِأَنَّ اللهَ قَالَ : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَإِنَّمَا تَأَوَّلَ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فِيمَا ذَبَحُوهُ لِآلِهَتِهِمْ ، مِمَّا يَتَقَرَّبُونَ بِهِ إِلَيْهَا وَلَا يَأْكُلُونَهُ ; فَهَذَا حَرَامٌ عَلَيْنَا بِدَلِيلِ الْآيَتَيْنِ جَمِيعًا " . انْتَهَى . فَتَبَيَّنَ أَنَّ ذَبْحَ أَهْلِ الْكِتَابِ ، إِنْ قَصَدُوا بِهِ التَّقَرُّبَ لِآلِهَتِهِمْ فَلَا يُؤْكَلُ ; لِأَنَّهُمْ لَا يَأْكُلُونَهُ ، فَهُوَ لَيْسَ مِنْ طَعَامِهِمْ وَلَمْ يَقْصِدُوا بِذَكَاتِهِ إِبَاحَتَهُ ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ هُنَا ، وَأَمَّا مَا يَأْتِي مِنَ

الْمَكْرُوهِ فِي : وَذُبِحَ لِصَلِيبٍ . . . إلَخْ . فَأَرَادَ بِهِ مَا ذَبَحُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ وَسَمَّوْا عَلَيْهِ بِاسْمِ آلِهَتِهِمْ ، فَهَذَا يُؤْكَلُ بِكُرْهٍ ؛ لِأَنَّهُ مِنْ طَعَامِهِمْ . انْتَهَى .

(328/191)

وَذَكَرَ الْعَلَّامَةُ التَّتَائِيُّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي أُمَامَةَ ، جَوَازَ أَكْلِ مَا ذُبِحَ لِلصَّنَمِ . انْتَهَى . وَأَنْتَ لَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنْ مَا ذُبِحَ لِلصَّنَمِ مِمَّا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا جَوَّزَهُ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةُ الْأَجِلَّاءُ لِكَوْنِهِ مِنْ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، تَأَمَّلْهُ .

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ التَّتَائِيُّ ، عِنْدَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ : وَذُبِحَ لِصَلِيبٍ أَوْ لِعِيسَى : أَيْ يُكْرَهُ أَكْلُ مَذْبُوحٍ لِأَجْلِهِ ، مُحَمَّدٌ وَابْنُ حَبِيبٍ : " هُوَ مِمَّا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَمَا تَرَكَ مَالِكٌ الْعَزِيمَةَ بِتَحْرِيمِهِ ، فِيمَا ظَنَنَّا ، إلَّا لِلْآيَةِ الْأُخْرَى وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ فَأَحَلَّ اللَّهُ - تَعَالَى - لَنَا طَعَامَهُمْ ، وَهُوَ يَعْلَمُ مَا يَفْعَلُونَهُ ، وَتَرْكُ ذَلِكَ أَفْضَلُ ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ أَيْضًا : كَرِهَ مَالِكٌ مَا ذَبَحُوهُ لِلْكَنَائِسِ أَوْ لِعِيسَى أَوْ لِلصَّلِيبِ أَوْ مَا مَضَى مِنْ أَحْبَارِهِمْ ، أَوْ لِجِبْرِيلَ أَوْ لِأَعْيَادِهِمْ ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيمٍ " انْتَهَى . وَوَجْهُ الْكَرَاهَةِ قَصْدُهُمْ بِهِ تَعْظِيمَ شِرْكِهِمْ مَعَ قَصْدِ الذَّكَاةِ . انْتَهَى . مِنْهُ بِلَفْظِهِ .

وَفِي بَهْرَامَ : وَذَهَبَ ابْنُ وَهْبٍ إِلَى جَوَازِ أَكْلِ مَا ذُبِحَ لِلصَّلِيبِ أَوْ غَيْرِهِ ، مِنْ غَيْرِ كَرَاهَةٍ ، نَظَرًا إِلَى أَنَّهُ مِنْ طَعَامِهِمْ . انْتَهَى .

(329/191)

وَقَالَ فِي مِنَحِ الْجَلِيلِ ، عِنْدَ ذِكْرِ كَرَاهَةِ شَحْمِ الْيَهُودِيِّ : عِنْدَ الْبُنَانِيِّ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ فِي شَحْمِ الْيَهُودِ : الْإِجَازَةُ ، وَالْكَرَاهَةُ ، وَالْمَنْعُ ، وَأَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى الْأَجَازَةِ وَالْمَنْعِ ; لِأَنَّ الْكَرَاهَةَ مِنْ قَبِيلِ الْإِجَازَةِ ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا اخْتِلَافُهُمْ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ هَلِ الْمُرَادُ بِذَلِكَ ذَبَائِحُهُمْ ، أَوْ مَا يَأْكُلُونَ ؟ فَمَنْ ذَهَبَ

إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ ذَبَائِحُهُمْ أَجَازَ أَكْلَ شُحُومِهِمْ لِأَنَّهَا مِنْ ذَبَائِحِهِمْ ، وَمُحَالٌ أَنْ تَقَعَ الذَّكَاةُ عَلَى بَعْضِ الشَّاةِ دُونَ بَعْضٍ ، وَمَنْ قَالَ : الْمُرَادُ مَا يَأْكُلُونَ ، لَمْ يُجِزْ أَكْلَ شُحُومِهِمْ لِأَنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ فِي التَّوْرَاةِ عَلَى مَا أَخْبَرَ بِهِ الْقُرْآنُ ، فَلَيْسَتْ مِمَّا يَأْكُلُونَ .

وَفِي مِنَحِ الْجَلِيلِ - أَيْضًا - بَعْدَ الْكَلَامِ عَلَى التَّسْمِيَةِ ، مَا نَصُّهُ : وَقَالَ فِي الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ : " لَيْسَتِ التَّسْمِيَةُ شَرْطًا فِي صِحَّةِ الذَّكَاةِ ; لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَعْنَاهُ : لَا تَأْكُلُوا الْمَيْتَةَ الَّتِي لَمْ يُقْصَدْ إِلَى ذَكَاتِهَا ; لِأَنَّهَا فِسْقٌ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ (6 : 118) : كُلُوا مِمَّا قَصَدْتُمْ إِلَى ذَكَاتِهِ ، فَكَنَّى عَنِ التَّذْكِيَةِ

بِالتَّسْمِيَةِ كَمَا كَنَّى عَنْ رَمْيِ الْجِمَارِ بِذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ – تَعَالَى – حَيْثُ قَالَ : وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ (2 : 203) انْتَهَى الْمَقْصُودُ مِنْهُ .

(330/191)

وَقَالَ فِي كَبِيرِ الْخَرَشِيِّ : وَدَخَلَ فِي قَوْلِ الْمُؤَلِّفِ : "يُنَاكَحُ" أَيْ يَحِلُّ لَنَا وَطْءُ نِسَائِهِ فِي الْجُمْلَةِ ، الْمُسْلِمِ وَالْكِتَابِيِّ ، مُعَاهِدًا أَوْ حَرْبِيًّا ، حُرًّا أَوْ عَبْدًا ، ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْكِتَابِيِّ الْآنَ وَمَنْ تَقَدَّمَ ، خِلَافًا لِلطُّرْطُوشِيِّ فِي اخْتِصَاصِهِ بِمَنْ تَقَدَّمَ ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ بَدَّلُوا ، فَلَا نَأْمَنُ أَنْ تَكُونَ الذَّكَاةُ مِمَّا بَدَّلُوا ، وَرُدَّ بِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا مِنْهُمْ ، فَهُمْ مُصَدَّقُونَ فِيهِ . انْتَهَى . وَمِثْلُهُ فِي التَّتَائِيِّ بِلَا فَرْقٍ .

(331/191)

وَقَالَ فِي شَرْحِ اللُّمَعِ عِنْدَ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ : وَأَمَّا مَنْ يُذَكِّي فَمَنِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ : أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا أَوْ كِتَابِيًّا . . . إِلَخْ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ قَدْ أَطْلَقَ الْكَلَامَ عَلَى صِحَّةِ ذَكَاةِ الْكِتَابِيِّ ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّفْصِيلِ فِي ذَلِكَ لِيَصِيرَ كَلَامُهُ مُوَافِقًا لِلْمَشْهُورِ مِنَ الْمَذْهَبِ ،

وَتَلْخِيصُ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْكَافِرَ إِنْ كَانَ غَيْرَ كِتَابِيٍّ لَمْ تَصِحَّ ذَكَاتُهُ ، وَإِنْ كَانَ كِتَابِيًّا كَالْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ ، سَوَاءٌ كَانَ بَالِغًا أَوْ مُمَيِّزًا ، ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، ذِمِّيًّا كَانَ أَوْ حَرْبِيًّا ، فَإِنْ كَانَ مَا ذَكَّاهُ مِمَّا يَسْتَحِلُ أُكْلَهُ فَذَكَاتُهُ لَهُ صَحِيحَةٌ وَيَجُوزُ لَنَا الْأَكْلُ مِنْهَا ، وَإِنْ كَانَ مَالِكٌ قَدْ كَرِهَ الشِّرَاءَ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ ، وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ – تَعَالَى – قَدْ أَبَاحَ لَنَا أَكْلَ طَعَامِهِمْ ، وَمِنْ جُمْلَةِ طَعَامِهِمْ مَا يُذَكُّونَهُ ، وَإِنْ كَانَ مَا ذَكَّاهُ مِمَّا لَا يَسْتَحِلُّهُ ، بَلْ مِمَّا يَقُولُ : إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْهِ : فَإِنْ ثَبَتَ تَحْرِيمُهُ عَلَيْهِ بِنَصِّ شَرِيعَتِنَا كَذِي الظُّفُرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ (6 : 146) فَالْمَشْهُورُ عَدَمُ جَوَازِ أَكْلِهِ ، وَقِيلَ : يَجُوزُ ، وَقِيلَ : يُكْرَهُ وَإِنْ لَمْ يَثْبُتْ تَحْرِيمُهُ عَلَيْهِمْ بِشَرْعِنَا ، بَلْ لَمْ يُعْرَفْ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ قَوْلِهِمْ ; كَالَّتِي يُسَمُّونَهَا بِالطَّرِيقَةِ – بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ – فَفِي جَوَازِ

أَكْلِنَا مِنْهُ وَكَرَاهَتِهِ قَوْلَانِ ، وَهُمَا لِمَالِكٍ فِي الْمُدَوَّنَةِ .

(332/191)

قَالَ اللَّخْمِيُّ : " وَثَبَتَ عَلَى الْكَرَاهَةِ ، وَلَمْ يُحَرِّمْهُ ، وَاقْتَصَرَ الشَّيْخُ خَلِيلٌ فِي مُخْتَصَرِهِ عَلَى الْقَوْلِ بِالْكَرَاهَةِ ، وَوَجَّهَهُ ابْنُ بَشِيرٍ بِاحْتِمَالِ صِدْقِ قَوْلِهِمْ ، وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ الْكِتَابِيُّ لَا يَسْتَبِيحُ أَكْلَ الْمَيْتَةِ ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِمَّنْ يَسْتَحِلُ أُكْلَهَا فَقَالَ ابْنُ بَشِيرٍ : فَإِنْ غَابَ الْكِتَابِيُّ

عَلى ذَبِيحَتِهِ ، فَإِنْ عَلِمْنَا أَنَّهُمْ يَسْتَحِلُّونَ الْمَيْتَةَ كَبَعْضِ النَّصَارَى ، أَوْ شَكَكْنَا فِي ذَلِكَ لَمْ نَأْكُلْ مَا غَابُوا عَلَيْهِ ، وَإِنْ عَلِمْنَا أَنَّهُمْ يُذَكُّونَ أَكَلْنَاهُ" . انْتَهَى .

وَأَمَّا مَا يَذْبَحُهُ الْكِتَابِيُّ لِعِيدِهِ أَوْ لِلصَّلِيبِ أَوْ لِعِيسَى أَوْ لِلْكَنِيسَةِ أَوْ لِجِبْرِيلَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ - فَقَدْ كَرِهَهُ مَالِكٌ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ دَاخِلًا تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَهَذَا مِنْ طَعَامِهِمْ .

قَالَ ابْنُ يُونُسَ : وَاسْتَخَفَّهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَقَالُوا : قَدْ أَحَلَّ لَنَا ذَلِكَ وَهُوَ عَالِمٌ بِمَا يَفْعَلُونَهُ . انْتَهَى .

وَأَمَّا مَا ذَبَحُوهُ لِلْأَصْنَامِ فَلَا يَجُوزُ أَكْلُهُ ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ : بِاتِّفَاقٍ ; لِأَنَّهُ مِمَّا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ .

قَالَ اللَّخْمِيُّ فِي تَبْصِرَتِهِ ، فِيمَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ لِعِيدِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ وَصُلْبَانِهِمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ : " الصَّحِيحُ أَنَّهُ حَلَالٌ ، وَالْمُرَادُ بِمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ : مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَالْأَصْنَامِ ، وَهِيَ ذَبَائِحُ الْمُشْرِكِينَ . قَالَ أَصْبَغُ فِي ثَمَانِيَةِ أَبِي زَيْدٍ : وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ هِيَ الْأَصْنَامُ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : وَأَهْلُ الْكِتَابِ لَيْسُوا أَصْحَابَ أَصْنَامٍ .

وَفِي الْبُخَارِيِّ قَالَ زَيْدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ : إِنَّا لَا نَأْكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ لِأَنْصَابِكُمْ ; يَعْنِي الْأَصْنَامَ ، وَأَمَّا مَا ذَبَحَهُ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا يُرَاعَى ذَلِكَ فِيهِمْ ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - لَهُمْ حُرْمَةً ، فَأَجَازَ مُنَاكَحَتَهُمْ وَذَبَائِحَهُمْ ; لِتَعَلُّقِهِمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَقِّ ، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِمْ ، وَإِنْ كَانُوا كَافِرِينَ ، وَلَوْ كَانَ يَحْرُمُ مَا ذُبِحَ بِاسْمِ الْمَسِيحِ لَمْ يَجُزْ أَنْ يُؤْكَلَ شَيْءٌ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ ، إِلَّا أَنْ يُسْأَلَ هَلْ سَمَّى عَلَيْهِ الْمَسِيحَ أَوْ ذَبَحَ لِلْكَنِيسَةِ ؟ بَلْ لَا يَجُوزُ ، وَإِنْ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَمْ يُسَمِّ الْمَسِيحَ ; لِأَنَّهُ غَيْرُ صَادِقٍ ، وَإِذَا لَمْ يَجِبْ ذَلِكَ حَلَّتْ ذَبَائِحُهُمْ كَيْفَ كَانَتْ . انْتَهَى .

(334/191)

فَانْظُرْ كَيْفَ تَضَافَرَتْ كُلُّ هَذِهِ النُّصُوصِ كَبَاقِي نُصُوصِ جَمِيعِ الْمَالِكِيَّةِ ، عَلَى إِنَاطَةِ الْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ بِكَوْنِهِ حَلَالًا عِنْدَهُمْ - أَيْ يَأْكُلُونَهُ - وَعَدَمِهِ ، وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ مَا قَصَدَ إِلَيْهِ ابْنُ الْعَرَبِيِّ وَالْحَفَّارُ ، وَقَالَ : أَهْلُ الْمَذْهَبِ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ وَيُفْتُونَ بِحِلِّ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى تَعْلَمُ أَنَّ الذَّبْحَ لِلصَّلِيبِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الشَّرِيعَةِ الْمَسِيحِيَّةِ الْحَقَّةِ ; لِأَنَّهُ حَادِثٌ بَعْدَهَا ، إِذْ مَنْشَؤُهُ حَادِثَةُ الصَّلْبِ الْمَشْهُورَةِ ، فَكُلُّ هَذَا يُفِيدُ أَنَّ الْمُعْتَبَرَ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، مَا هُوَ حَلَالٌ عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي شَرِيعَتِهِمُ الَّتِي هُمْ عَلَيْهَا ، وَمِنْهُ يُعْلَمُ - أَيْضًا - مَا هُوَ الْمُرَادُ مِنَ الْمَيْتَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَأَنَّهَا الَّتِي لَمْ يُقْصَدْ ذَكَاتُهَا ، كَمَا يُعْلَمُ أَنَّهُ

يَجِبُ تَقْيِيدُ الْمُنْخَنِقَةِ وَمَا مَعَهَا بِمَا لَمْ تُقْصَدْ ذَكَاتُهُ، وَيَكُونُ هَذَا فِي الْمُنْخَنِقَةِ وَمَا مَعَهَا، بِدَلِيلِ: إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ كَمَا سَبَقَ، وَمِنْهُ يَتَّضِحُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْمَيْتَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنْ كَانَ الْكِتَابِيُّ يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ فَلَا تَأْكُلْ مَا غَابَ . . . إِلَخْ.

(335/191)

أَنَّهَا مَا لَمْ تُقْصَدْ ذَكَاتُهَا؛ لِأَنَّ الْقَصْدَ إِلَى الذَّكَاةِ لَا بُدَّ مِنْهُ، مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كِتَابِيٍّ، حَتَّى لَوْ قَطَعَ رَقَبَةَ الْحَيَوَانِ بِقَصْدِ تَجْرِيبِ السَّيْفِ أَوِ اللَّعِبِ، لَا يَحِلُّ كَمَا تَقَدَّمَ، وَمِنْهُ يُعْلَمُ أَنَّ الْمَيْتَةَ الْمَذْكُورَةَ بِالنِّسْبَةِ لِلْكِتَابِيِّ هِيَ الْمَيْتَةُ عِنْدَهُ، وَهِيَ الَّتِي لَمْ يَقْصِدْ ذَكَاتَهَا، لَا الْمَيْتَةُ عِنْدَنَا، وَيَتَبَيَّنُ مِنْهُ - أَيْضًا - أَنَّ الشُّرُوطَ الْمَذْكُورَةَ لِلْفُقَهَاءِ فِي الذَّبَائِحِ وَالذَّكَاةِ إِنَّمَا هِيَ بَيَانُ مَا يَلْزَمُ فِي الْإِسْلَامِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُسْلِمِ لَا لِغَيْرِهِ. انْتَهَى.

(336/191)

(مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ) قَالَ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي كِتَابِ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ مِنَ الْأُمِّ، مَا نَصُّهُ: (1) أَحَلَّ اللَّهُ طَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانَ طَعَامُهُمْ عِنْدَ

بَعْضِ مَنْ حَفِظْتُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ التَّفْسِيرِ : ذَبَائِحَهُمْ ، وَكَانَتِ الْآثَارُ تَدُلُّ عَلَى إِحْلَالِ ذَبَائِحِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ ذَبَائِحُهُمْ يُسَمُّونَهَا لِلَّهِ – تَعَالَى – فَهِيَ حَلَالٌ ، وَإِنْ كَانَ لَهُمْ ذَبْحٌ آخَرُ يُسَمُّونَ عَلَيْهِ غَيْرَ اسْمِ اللهِ – تَعَالَى – مِثْلَ اسْمِ الْمَسِيحِ ، أَوْ يَذْبَحُونَهُ بِاسْمٍ دُونَ اللهِ – تَعَالَى – لَمْ يَحِلَّ هَذَا مِنْ ذَبَائِحِهِمْ ، وَلَا أُثْبِتُ أَنَّ ذَبَائِحَهُمْ هَكَذَا ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : وَكَيْفَ زَعَمْتَ أَنَّ ذَبَائِحَهُمْ صِنْفَانِ ، وَقَدْ أُبِيحَتْ مُطْلَقَةً ؟ قِيلَ : قَدْ يُبَاحُ الشَّيْءُ مُطْلَقًا ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بَعْضُهُ دُونَ بَعْضٍ ، فَإِذَا زَعَمَ زَاعِمٌ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِنْ نَسِيَ اسْمَ اللهِ – تَعَالَى – أُكِلَتْ ذَبِيحَتُهُ ، وَإِنْ تَرَكَهُ اسْتِخْفَافًا لَمْ تُؤْكَلْ ذَبِيحَتُهُ ، وَهُوَ لَا يَدَعُهُ لِلشِّرْكِ ، كَانَ مَنْ يَدَعُهُ عَلَى الشِّرْكِ أَوْلَى أَنْ تُتْرَكَ ذَبِيحَتُهُ ، وَقَدْ أَحَلَّ اللهُ – عَزَّ وَجَلَّ – لُحُومَ الْبُدْنِ (الْإِبِلِ) مُطْلَقَةً ، فَقَالَ : فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا (22 : 36) أَيْ إِذَا سَقَطَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا ، وَوَجَدْنَا بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ لَا يُؤْكَلُ مِنَ الْبَدَنَةِ الَّتِي هِيَ نَذْرٌ ، وَلَا جَزَاءُ صَيْدٍ ، وَلَا فِدْيَةٌ . فَلَمَّا احْتَمَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ذَهَبْنَا إِلَيْهِ وَتَرَكْنَا الْجُمْلَةَ ، لَا أَنَّهَا

خِلَافٌ لِلْقُرْآنِ ، وَلَكِنَّهَا مُحْتَمِلَةٌ ، وَمَعْقُولٌ أَنَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي مَالِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا ، لِأَنَّا إِذَا جَعَلْنَا لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَلَمْ نَجْعَلْ عَلَيْهِ الْكُلَّ ، إِنَّمَا جَعَلْنَا

عَلَيْهِ الْبَعْضَ الَّذِي أَعْطَى ، فَهَكَذَا ذَبَائِحُ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالدَّلَالَةِ عَلَى شَبِيهِ مَا قُلْنَا . انْتَهَى بِحُرُوفِهِ (ص 196 ج 2 مِنَ الْأُمِّ) .

أَقُولُ : إِنَّهُ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى – حَرَّمَ مَا ذَكَرُوا اسْمَ غَيْرِ اللهِ عَلَيْهِ ، بِأَقْيِسَةٍ عَلَى مَسَائِلَ خِلَافِيَّةٍ جَعَلَهَا نَظِيرًا لِلْمَسْأَلَةِ ، وَقَيَّدَ بِهَا إِطْلَاقَ الْقُرْآنِ ، وَمُخَالِفُوهُ فِي ذَلِكَ – كَمَالِكٍ وَغَيْرِهِ – لَا يُجِيزُونَ تَخْصِيصَ الْآيَةِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَقْيِسَةِ الَّتِي غَايَةُ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ تَخْصِيصَ الْقُرْآنِ جَائِزٌ بِالدَّلِيلِ ، وَلَهُمْ أَنْ يَقُولُوا لَنَا : لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الْمُسْلِمَ الَّذِي يَتْرُكُ التَّسْمِيَةَ تَهَاوُنًا وَاسْتِخْفَافًا ، لَا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ ، وَإِذَا سَلَّمْنَاهُ جَدَلًا ، نَمْنَعُ قِيَاسَ الْكِتَابِيِّ عَلَيْهِ فِيمَا ذُكِرَ ، وَلَا مَحَلَّ هُنَا لِبَيَانِ الْمَنْعِ بِالتَّفْصِيلِ فِي هَذَا الْقِيَاسِ وَفِيمَا بَعْدَهُ ، وَهُوَ أَبْعَدُ مِنْهُ ، وَالظَّاهِرُ مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ نُصُوصِ الْمَالِكِيَّةِ مِنْ أَنَّ مَا ذَبَحُوهُ

(338/191)

لِغَيْرِ اللهِ ، إِنْ كَانُوا لَا يَأْكُلُونَهُ : فَهُوَ غَيْرُ حِلٍّ لِلْمُسْلِمِ ، وَإِنْ كَانُوا يَأْكُلُونَهُ فَهُوَ مِنْ طَعَامِهِمُ الَّذِي أَطْلَقَ اللهُ – تَعَالَى – حِلَّهُ وَهُوَ يَعْلَمُ مَا يَقُولُونَ وَمَا يَفْعَلُونَ ، وَهَذَا الْقَوْلُ يُظْهِرُ لَنَا نُكْتَةَ التَّعْبِيرِ بِالطَّعَامِ دُونَ الْمَذْبُوحِ أَوِ الْمُذَكَّى ; لِأَنَّ مِنَ الْمُذَكَّى مَا هُوَ عِبَادَةٌ مَحْضَةٌ لَا يُذَكُّونَهُ لِأَجْلِ أَكْلِهِ .

(2) ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّ ذَبَائِحَ نَصَارَى الْعَرَبِ لَا تُؤْكَلُ ، وَاحْتَجَّ بِأَثَرٍ رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ : " مَا نَصَارَى الْعَرَبِ بِأَهْلِ كِتَابٍ ، وَمَا تَحِلُّ لَنَا ذَبَائِحُهُمْ ، وَمَا أَنَا بِتَارِكِهِمْ حَتَّى يُسْلِمُوا ، أَوْ أَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ " . وبِقَوْلِ عَلِيٍّ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - الْمَشْهُورِ فِي بَنِي تَغْلِبَ . فَأَمَّا أَثَرُ عَلِيٍّ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - وَقَدْ تَقَدَّمَ فَهُوَ حُجَّةٌ عَلَى الشَّافِعِيِّ لَا لَهُ ; لِأَنَّهُ خَاصٌّ بِبَعْضِ الْعَرَبِ مُصَرِّحٌ فِيهِمْ بِأَنَّهُمْ لَيْسُوا نَصَارَى ، وَأَمَّا أَثَرُ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فَرَوَاهُ فِي الْأُمِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ الْجُمْهُورُ وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِكَذِبِهِ ، وَمِمَّنْ طَعَنَ فِيهِ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ ، وَمِمَّا قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ جَمَعَ أُصُولَ الْبِدَعِ : فَكَانَ قَدَرِيًّا جَهْمِيًّا مُعْتَزِلِيًّا رَافِضِيًّا ، وَقَدْ سُئِلَ الرَّبِيعُ حِينَ نَقَلَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ كَانَ قَدَرِيًّا : مَا حَمَلَ الشَّافِعِيَّ عَلَى أَنْ رَوَى عَنْهُ ؟ فَأَجَابَ بِأَنَّهُ كَانَ يُبَرِّئُهُ مِنَ الْكَذِبِ وَيَرَى أَنَّهُ ثِقَةٌ فِي الْحَدِيثِ ; أَيْ وَالْعِبْرَةُ فِي الْحَدِيثِ بِالصِّدْقِ لَا بِالْمَذْهَبِ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ بَعْدَ أَنْ وَصَفَهُ بِالْبِدْعَةِ وَبِالْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ : وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَإِنَّهُ كَانَ يُجَالِسُ إِبْرَاهِيمَ فِي حَدَاثَتِهِ وَيَحْفَظُ عَنْهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ مِصْرَ فِي

آخِرِ عُمُرِهِ وَأَخَذَ يُصَنِّفُ الْكُتُبَ احْتَاجَ إِلَى الْأَخْبَارِ ، وَلَمْ تَكُنْ كُتُبُهُ مَعَهُ ، فَأَكْثَرُ مَا أَوْدَعَ الْكُتُبَ مِنْ حِفْظِهِ ، وَرُبَّمَا كَنَّى عَنِ اسْمِهِ . وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَحْتَجُّ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى مِثْلَ الشَّافِعِيِّ ، قُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ : وَفِي الدُّنْيَا أَحَدٌ يَحْتَجُّ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى ؟ . انْتَهَى مُلَخَّصًا مِنْ تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ . وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ صِحَّةِ الْأَثَرِ ، عَدَمُ الْعَمَلِ بِهِ عَلَى أَنَّهُ رَأْيُ صَحَابِيٍّ خَالَفَهُ فِيهِ الْجُمْهُورُ ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ وَإِنْ صَحَّ .

(3) قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي بَابِ الذَّبِيحَةِ وَفِيهِ مَنْ يَجُوزُ ذَبْحُهُ (مِنَ الْأُمِّ ص 205 و 206 ج2) : وَذَبْحُ كُلِّ مَنْ أَطَاقَ الذَّبْحَ مِنِ امْرَأَةٍ حَائِضٍ ، وَصَبِيٍّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ذَبْحِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ ، وَكُلٌّ حَلَالُ الذَّبِيحَةِ ، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَتَوَلَّى ذَبْحَ نُسُكِهِ ; أَيْ كَالْأُضْحِيَّةِ وَالْهَدْيِ ، فَإِنَّهُ يُرْوَى أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَاطِمَةَ أَوْ غَيْرِهَا : احْضُرِي ذَبْحَ نَسِيكَتِكِ ; فَإِنَّهُ يُغْفَرُ لَكِ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْهَا .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَإِنْ ذَبَحَ النَّسِيكَةَ غَيْرُ مَالِكِهَا أَجْزَأَتْ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَحَرَ بَعْضَ هَدْيِهِ وَنَحَرَ بَعْضَهُ غَيْرُهُ ، وَأَهْدَى هَدْيًا فَإِنَّمَا نَحَرَهُ مَنْ أَهْدَاهُ مَعَهُ ، غَيْرَ أَنِّي

أَكْرَهُ أَنْ يَذْبَحَ شَيْئًا مِنَ النَّسَائِكِ مُشْرِكٌ ; لِأَنْ يَكُونَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ إلَى اللهِ عَلَى أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ ذَبَحَهَا مُشْرِكٌ تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ أَجْزَأَتْ ، مَعَ كَرَاهَتِي لِمَا وَصَفْتُ .

" وَنِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ إذَا أَطَقْنَ الذَّبْحَ كَرِجَالِهِمْ ، وَمَا ذَبَحَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى لِأَنْفُسِهِمْ مِمَّا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِينَ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ أَوْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ، وَكَانُوا يُحَرِّمُونَ مِنْهُ ، شَحْمًا أَوْ حَوَايَا - أَيْ مَا يَحْوِي الطَّعَامَ كَالْأَمْعَاءِ - أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ أَوْ غَيْرِهِ ، إنْ كَانُوا يُحَرِّمُونَهُ فَلَا بَأْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي أَكْلِهِ ; لِأَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - إذْ أَحَلَّ طَعَامَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ التَّفْسِيرِ ذَبَائِحَهُمْ ; فَكُلُّ مَا ذَبَحُوا لَنَا فَفِيهِ شَيْءٌ مِمَّا يُحَرِّمُونَ ، فَلَوْ كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْنَا إذَا ذَبَحُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ مِنْ أَصْلِ دِينِهِمْ بِتَحْرِيمِهِمْ لَحُرِّمَ عَلَيْنَا إذَا ذَبَحُوهُ لَنَا ، وَلَوْ كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْنَا بِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِهِمْ ، وَإِنَّمَا أُحِلَّ لَنَا طَعَامُهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى مَا يَسْتَحِلُّونَ ، كَانُوا قَدْ يَسْتَحِلُّونَ مُحَرَّمًا عَلَيْنَا يَعُدُّونَهُ لَهُمْ طَعَامًا ، فَكَانَ يَلْزَمُنَا لَوْ ذَهَبْنَا هَذَا الْمَذْهَبَ أَنْ نَأْكُلَهُ ; لِأَنَّهُ مِنْ طَعَامِهِمُ الْحَلَالِ لَهُمْ عِنْدَهُمْ ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا مَعْنَى الْآيَةِ ، مَعْنَاهَا مَا وَصَفْنَا ، وَاللهُ أَعْلَمُ "

.

هَذَا نَصُّ الشَّافِعِيِّ ، فَمَذْهَبُهُ أَنَّ الْمُرَادَ بِطَعَامِهِمْ فِي الْآيَةِ ، ذَبَائِحُهُمْ خَاصَّةً لَا عُمُوم

الطَّعَامِ ، فَمَا ذَبَحُوهُ مِمَّا هُوَ حَلَالٌ لَنَا كَذَبَائِحِنَا ، لَا فَرْقَ بَيْنَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْهُ وَمَا حَلَّ لَهُمْ ، وَمَا حُرِّمَ عَلَيْنَا لَا يَحِلُّ إِذَا كَانَ مِنْ طَعَامِهِمْ ، وَهُوَ مُخَالِفٌ ، فِي هَذَا لِلْمَذَاهِبِ الْأُخْرَى الَّتِي أَخَذَتْ بِعُمُومِ لَفْظِ الْآيَةِ وَعَدَّتْهَا كَالِاسْتِثْنَاءِ مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْنَا ، إِلَّا الْمَيْتَةَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ ; فَإِنَّهُمَا مُحَرَّمَانِ لِذَاتِهِمَا لَا لِمَعْنًى يَتَعَلَّقُ بِالتَّذْكِيَةِ أَوْ بِمَا يُذْكَرُ عَلَيْهِمَا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ ، وَقَدْ شَرَحَ كَوْنَ مَا أُحِلَّ لَنَا مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ ، لَا يَحْرُمُ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ (ص 209 و210 مِنْهُ) وَبَيَّنَ هُنَا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ عَاقِلٍ بَلَغَتْهُ دَعْوَةُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَتَّبِعَهُ فِي أُصُولِ شَرْعِهِ وَفُرُوعِهِ وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ ، فَمَا كَانَ حَرَامًا عَلَيْهِمْ صَارَ حِلًّا لَهُمْ بِشَرْعِهِ وَحِلًّا لَنَا بِالْأَوْلَى .

(343/191)

(مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ فِي نِكَاحِ أَهْلِ الْكِتَابِ) قَالَ الشَّافِعِيُّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ : " وَأَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَحِلُّ نِكَاحُ حَرَائِرِهِمْ : الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، دُونَ الْمَجُوسِ ، وَالصَّابِئُونَ وَالسَّامِرَةُ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُمْ ، يُخَالِفُونَهُمْ فِي أَصْلِ مَا يُحِلُّونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيُحَرِّمُونَ ، فَيَحْرُمُونَ كَالْمَجُوسِ ، وَإِنْ كَانُوا يُجَامِعُونَهُمْ - أَيْ يُوَافِقُونَهُمْ - عَلَيْهِ وَيَتَأَوَّلُونَ فَيَخْتَلِفُونَ ، فَلَا يَحْرُمُونَ ، فَإِذَا نَكَحَهَا فَهِيَ كَالْمُسْلِمَةِ فِيمَا لَهَا وَعَلَيْهَا ، إِلَّا أَنَّهُمَا لَا يَتَوَارَثَانِ . انْتَهَى مِنْ

مُخْتَصَرِ الْمُزَنِيِّ (ص 282 ج 3 عَلَى هَامِشِ الْأُمِّ) وَظَاهِرُ الْعِبَارَةِ أَنَّ الْمَجُوسَ عِنْدَهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا فِي نِكَاحِهِمْ وَذَبَائِحِهِمْ .

(مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَأَصْحَابِهِ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالتَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ) قَالَ الشَّيْخُ الْمُوَفَّقُ عَبْدُ اللهِ بْنُ قُدَامَةَ فِي (الْمُقْنِعِ ص 531 ج 2) مَا نَصُّهُ : " وَيُشْتَرَطُ لِلذَّكَاةِ شُرُوطٌ أَرْبَعَةٌ ; أَحَدُهَا : أَهْلِيَّةُ الذَّابِحِ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا مُسْلِمًا أَوْ كِتَابِيًّا ; فَتُبَاحُ ذَبِيحَتُهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، وَعَنْهُ لَا تُبَاحُ ذَبِيحَةُ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ ، وَلَا مَنْ أَحَدُ أَبَوَيْهِ غَيْرُ كِتَابِيٍّ " .

(344/191)

وَذَكَرَ فِي حَاشِيَتِهِ أَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ الْمَذْهَبِ إِبَاحَةُ ذَبِيحَةِ بَنِي تَغْلِبَ ، قَالَ : " وَأَمَّا مَنْ أَحَدُ أَبَوَيْهِ غَيْرُ كِتَابِيٍّ فَقَدَّمَ الْمُصَنِّفُ أَنَّهَا تُبَاحُ ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ ، وَأَبُو ثَوْرٍ ، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ ، وَابْنُ الْقَيِّمِ ، وَالثَّانِيَةُ لَا تُبَاحُ ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ ; لِأَنَّهُ وُجِدَ مَا يَقْتَضِي الْإِبَاحَةَ وَالتَّحْرِيمَ ، فَغُلِّبَ التَّحْرِيمُ ، كَمَا لَوْ جَرَحَهُ - أَيِ الصَّيْدَ - مُسْلِمٌ وَمَجُوسِيٌّ " . انْتَهَى .

أَقُولُ : " وَلِلشَّافِعِيِّ قَوْلٌ آخَرُ ، هُوَ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِالْأَبِ ، وَكَانَ اللَّائِقُ بِقَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ أَنَّ الْوَلَدَ يَتْبَعُ

أَشْرَفَ الْأَبَوَيْنِ فِي الدِّينِ أَنْ يَجْعَلُوا ذَبْحَ الصَّغِيرِ كَذَبْحِ أَشْرَفِ وَالِدَيْهِ ، وَأَمَّا الْبَالِغُ فَلَا وَجْهَ لِلْبَحْثِ عَنْ أَبَوَيْهِ ; فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ كِتَابِيًّا كَانَ دَاخِلًا فِي عُمُومِ الْآيَةِ .

(345/191)

ثُمَّ قَالَ (فِي ص 537 مِنْهُ) : " وَإِذَا ذَبَحَ الْكِتَابِيُّ مَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ ; كَذِي الظُّفْرِ - أَيْ عِنْدَ الْيَهُودِ - لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْنَا ، وَإِنْ ذَبَحَ حَيَوَانًا غَيْرَهُ لَمْ تَحْرُمْ عَلَيْنَا الشُّحُومُ الْمُحَرَّمَةُ عَلَيْهِمْ ، وَهُوَ شَحْمُ الثَّرْبِ ، أَيِ الْكِرْشِ وَالْكُلْيَتَيْنِ ، فِي ظَاهِرِ كَلَامِ أَحْمَدَ ، رَحِمَهُ اللهُ ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ حَامِدٍ وَحَكَاهُ عَنِ الْخِرَقِيِّ فِي كَلَامٍ مُفْرَدٍ ، وَاخْتَارَ أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ وَالْقَاضِي تَحْرِيمَهُ ، وَإِنْ ذَبَحَ لِعِيدِهِ أَوْ لِيَتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى شَيْءٍ مَا يُعَظِّمُونَهُ ، لَمْ يَحْرُمْ . نَصَّ عَلَيْهِ " انْتَهَى ، أَيْ نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَهُوَ الْمَذْهَبُ ، وَإِنْ رُوِيَ عَنْهُ التَّحْرِيمُ ، وَهُوَ مُوَافِقٌ فِيهِ لِمَذْهَبِ مَالِكٍ ، رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَى .

وَقَالَ (فِي ص 535 مِنْهُ) : الرَّابِعُ ، أَيْ مِنْ شُرُوطِ التَّذْكِيَةِ : أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ عِنْدَ الذَّبْحِ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : بِسْمِ اللهِ ، لَا يَقُومُ مَقَامَهَا غَيْرُهَا ، إِلَّا الْأَخْرَسَ فَإِنَّهُ يُومِئُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمْدًا لَمْ تُبَحْ ، وَإِنْ تَرَكَهَا سَاهِيًا أُبِيحَتْ ، وَعَنْهُ تُبَاحُ فِي الْحَالَيْنِ ، وَعَنْهُ لَا تُبَاحُ فِيهِمَا .

قَالَ فِي حَاشِيَتِهِ : " قَوْلُهُ فَإِنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمْدًا . . . إلَخْ . هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ فِيهِمَا ، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ إجْمَاعًا فِي سُقُوطِهَا سَهْوًا ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ ، وَالثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَإِسْحَاقُ ، وَمِمَّنْ أَبَاحَ مَا نُسِيَتِ التَّسْمِيَةُ عَلَيْهِ عَطَاءٌ وَطَاوُسٌ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَعَنْ أَحْمَدَ تُبَاحُ فِي الْحَالَيْنِ ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَاخْتَارَهُ أَبُو بَكْرٍ لِحَدِيثِ الْبَرَاءِ مَرْفُوعًا الْمُسْلِمُ يَذْبَحُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ سَمَّى أَوْ لَمْ يُسَمِّ وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سُئِلَ ، فَقِيلَ : أَرَأَيْت الرَّجُلَ مِنَّا يَذْبَحُ وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ ؟ فَقَالَ :

:

اسْمُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ . رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَضَعَّفَهُ .

وَلَنَا مَا رَوَى الْأَحْوَصُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلَالٌ وَإِنْ لَمْ يُسَمِّ ، مَا لَمْ يَتَعَمَّدْ رَوَاهُ سَعِيدٌ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . لَكِنَّ الْأَحْوَصَ ضَعِيفٌ . وَعَنْ أَحْمَدَ لَا تُبَاحُ ، وَإِنْ لَمْ يَتَعَمَّدْ ; لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَأْكُلُوا

مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ (6 : 121) وَجَوَابُهُ أَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى مَا إذَا تَرَكَ اسْمَ التَّسْمِيَةِ

عَمْدًا ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ : وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ (6 : 121) وَالْأَكْلُ مِمَّا نُسِيَتِ التَّسْمِيَةُ عَلَيْهِ لَيْسَ بِفِسْقٍ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : عُفِيَ لِأُمَّتِي عَنِ الْخَطَأِ وَالنِّسْيَانِ انْتَهَى .

(347/191)

أَقُولُ : مِنْ عَجَائِبِ انْتِصَارِ الْإِنْسَانِ لِمَا يَخْتَارُهُ جَعْلُ الْفِسْقِ هُنَا بِمَعْنَى تَرْكِ التَّسْمِيَةِ عَمْدًا ، وَالظَّاهِرُ فِيهِ مَا قَالَهُ الشَّافِعِيَّةُ مِنْ أَنَّهُ مَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ، أَخْذًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَفِي الْبَابِ مِنْ كِتَابِ بُلُوغِ الْمَرَامِ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ ، مَا نَصُّهُ : وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : الْمُسْلِمُ يَكْفِيهِ اسْمُهُ ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ حِينَ يَذْبَحُ فَلْيُسَمِّ ثُمَّ لِيَأْكُلْ . أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ ، وَفِيهِ رَاوٍ فِي حِفْظِهِ ضَعْفٌ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ ، وَهُوَ صَدُوقٌ ضَعِيفُ الْحِفْظِ ، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ ، وَلَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فِي مَرَاسِيلِهِ بِلَفْظِ : ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلَالٌ ذَكَرَ اللَّهَ عَلَيْهَا أَمْ لَمْ يَذْكُرْ وَرِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ . انْتَهَى .

وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ عَائِشَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ، قَالَتْ : إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَ بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَذَكَرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ . انْتَهَى .

وَقَدْ جَعَلَ عُلَمَاءُ الْأَزْهَرِ الْفَصْلَ الْأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ (إِرْشَادُ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ) الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي بَيَانِ مَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ فِي الذَّبِيحَةِ الَّتِي أَفْتَى بِهَا مُفْتِي مِصْرَ، قَالُوا: "ذَهَبَ الْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي حِلِّ الْمُنْخَنِقَةِ وَالْمَوْقُوذَةِ وَالْمُتَرَدِّيَةِ وَالنَّطِيحَةِ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ، أَنْ تُذَكَّى وَفِيهَا حَيَاةٌ وَإِنْ قَلَّتْ كَالْمَرِيضَةِ، وَهُوَ قَوْلُ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَقَتَادَةَ وَالسَّيِّدَيْنِ: الْبَاقِرِ وَالصَّادِقِ، وَإِبْرَاهِيمَ وَطَاوُسٍ وَالضَّحَّاكِ وَابْنِ زَيْدٍ، وَالتَّسْمِيَةُ عِنْدَهُمْ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ; فَيَحِلُّ مَتْرُوكُ التَّسْمِيَةِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا، مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كِتَابِيٍّ عَلَى رِوَايَةٍ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَحْمَدَ تُشْتَرَطُ مِنْ مُسْلِمٍ لَا مِنْ كِتَابِيٍّ، وَعَنْهُ عَكْسُهَا، ثُمَّ أَيَّدُوا هَذِهِ الْخُلَاصَةَ بِنَقْلٍ مِنْ كِتَابِ (دَقَائِقِ أُولِي النُّهَى عَلَى مَتْنِ الْمُنْتَهَى) وَمِنْ غَيْرِهِ.

(صَفْوَةُ الْخِلَافِ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَالْمُخْتَارُ مِنْهُ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ) مَنْ تَأَمَّلَ مَا نَقَلْنَاهُ مِنْ كُتُبِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ الْمَشْهُورَةِ، وَمَا تَخَلَّلَهُ وَسَبَقَهُ مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ يَظْهَرُ لَهُ أَنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْنَا مِنْ طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ

مَا حُرِّمَ عَلَيْنَا، فِي دِينِنَا لِذَاتِهِ، وَهُوَ الْمَيْتَةُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ، وَكَذَا الدَّمُ الْمَسْفُوحُ قَطْعًا، وَإِنْ لَمْ يُذْكَرْ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَ النَّقْلِ

وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ يَأْكُلُهُ أَوْ يَشْرَبُهُ ، وَكَذَلِكَ الْمَيْتَةُ كُلُّهُمْ يُحَرِّمُونَهَا ، وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ مُحَرَّمٌ بِنَصِّ التَّوْرَاةِ إِلَى الْيَوْمِ ، وَقَدِ اسْتَبَاحَهُ النَّصَارَى بِإِبَاحَةِ مُقَدَّسِهِمْ بُولِسْ . وَقَدِ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ كَمَا عَلِمْتَ ، فَكُلُّ مَا أَكَلْنَاهُ مِمَّا عَدَا ذَلِكَ مِنْ طَعَامِهِمْ نَكُونُ مُوَافِقِينَ فِيهِ لِقَوْلِ بَعْضِ فُقَهَائِنَا الَّذِينَ شَدَّدَ بَعْضُهُمْ وَخَفَّفَ بَعْضٌ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ ، وَأَشَدُّ الْفُقَهَاءِ تَشْدِيدًا فِي ذَلِكَ وَفِي أَكْثَرِ الْأَحْكَامِ ، الشَّافِعِيَّةُ . وَمَنْ تَأَمَّلَ أَدِلَّةَ الْجَمِيعِ رَأَى أَنَّ أَظْهَرَهَا قَوْلُ الَّذِينَ أَخَذُوا بِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَلَمْ يُخَصِّصُوهُ بِذَبَائِحِهِمْ ، فَضْلًا عَنْ تَخْصِيصِهِ بِحُبُوبِهِمْ ; كَالشِّيعَةِ ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي حِلِّ طَعَامِهِمْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ أَحْبَارُهُمْ وَرُهْبَانُهُمْ كَمَا قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ ، وَاخْتَارَهُ شَيْخُنَا الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ مُفْتِي مِصْرَ فِي الْفَتْوَى التِّرْنِسْفَالِيَّةِ ، فَهُوَ تَشْدِيدٌ لَا مُسْتَنَدَ لَهُ فِي غَيْرِ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ، إِلَّا الثِّقَةَ بِأَنْ يَكُونَ مَا يَأْكُلُونَهُ غَيْرَ مُحَرَّمٍ عَلَيْهِمْ فِي كُتُبِهِمْ ، وَقَدْ نَسَخَتْ شَرِيعَتُنَا كُتُبَهُمْ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ ، فَلَا عِبْرَةَ بِمَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ فِيهَا ، وَقَدْ قَالَ اللهُ – تَعَالَى – فِي صِفَاتِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ

عَلَيْهِمْ (7 : 157) وَلَا يُشْتَرَطُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ طَعَامُهُمْ مُوَافِقًا لِشَرِيعَتِنَا سَوَاءٌ كَانُوا مُخَاطَبِينَ بِفُرُوعِهَا قَبْلَ الْإِيمَانِ كَمَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، أَوْ غَيْرَ مُخَاطَبِينَ بِهَا إِلَّا بَعْدَ الْإِيمَانِ، كَمَا يَقُولُ الْجُمْهُورُ ; إِذْ لَوْ كَانَ هَذَا شَرْطًا لَمَا كَانَ لِإِبَاحَةِ طَعَامِهِمْ فَائِدَةٌ .

قَالَ ابْنُ رُشْدٍ فِي بِدَايَةِ الْمُجْتَهِدِ، مَا نَصُّهُ : " وَمَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ، مِنْ ذَلِكَ فِي أَصْلِ شَرْعِهِمْ وَمَا حَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، قَالَ : مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ هُوَ أَمْرٌ حَقٌّ فَلَا تَعْمَلُ فِيهِ الذَّكَاةُ، وَمَا حَرَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَمْرٌ بَاطِلٌ، فَتَعْمَلُ فِيهِ التَّذْكِيَةُ . قَالَ الْقَاضِي : وَالْحَقُّ أَنَّ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ أَوْ حَرَّمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ هُوَ فِي وَقْتِ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ أَمْرٌ بَاطِلٌ ; إِذْ كَانَتْ نَاسِخَةً لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ، فَيَجِبُ أَلَّا يُرَاعَى اعْتِقَادُهُمْ فِي ذَلِكَ، وَلَا يُشْتَرَطَ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُهُمْ فِي تَحْلِيلِ الذَّبَائِحِ اعْتِقَادَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا اعْتِقَادَ شَرِيعَتِهِمْ ; لِأَنَّهُ لَوِ اشْتُرِطَ ذَلِكَ لَمَا جَازَ أَكْلُ ذَبَائِحِهِمْ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ ; لِكَوْنِ اعْتِقَادِ شَرِيعَتِهِمْ فِي ذَلِكَ مَنْسُوخًا، وَاعْتِقَادُ شَرِيعَتِنَا لَا يَصِحُّ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا هَذَا حُكْمٌ خَصَّهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ، فَذَبَائِحُهُمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، جَائِزَةٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَإِلَّا ارْتَفَعَ حُكْمُ آيَةِ التَّحْلِيلِ جُمْلَةً، فَتَأَمَّلْ هَذَا فَإِنَّهُ بَيِّنٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . انْتَهَى .

وَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ الْقَاضِي ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى . وَمُرَادُهُ بِذَبَائِحِهِمْ مُذَكَّاهُمْ كَيْفَمَا كَانَتْ تَذْكِيَتُهُ عِنْدَهُمْ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَحْقِيقُ مَعْنَى التَّذْكِيَةِ وَأَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنْ قَتْلِ الْحَيَوَانِ بِقَصْدِ أَكْلِهِ ، وَأَقْوَالُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَمُحَقِّقِي الْمَالِكِيَّةِ فِي ذَلِكَ ، فَلِلَّهِ دَرُّ مَالِكٍ وَالْمَالِكِيَّةِ ، إِنَّ كَلَامَهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ مُخَالِفِيهِمْ دَلِيلًا ، وَأَلْيَقُ بِيُسْرِ الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ . وَمِنَ الْعَجَائِبِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يُحِبُّونَ أَنْ تَكُونَ الشَّرِيعَةُ عُسْرًا لَا يُسْرًا وَحَرَجًا لَا سِعَةً ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَلْتَزِمُوهَا إِلَّا فِيمَا يُوَافِقُ أَهْوَاءَهُمْ ، فَمَنْ شَدَّدَ عَلَى نَفْسِهِ فَذَاكَ ذَنْبٌ عِقَابُهُ فِيهِ ، وَمَنْ شَدَّدَ عَلَى الْأُمَّةِ حَثَوْنَا التُّرَابَ فِي فِيهِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ .

(352/191)

(وَاقِعَةٌ فِي التَّشْدِيدِ فِي ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ) قَدْ عَلِمَ الْقُرَّاءُ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ هَبُّوا مُنْذُ عَشْرِ سِنِينَ لِمُعَارَضَةِ فَتْوَى الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ فِي حِلِّ ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ . وَقَدْ أَطْلَعَنَا بَعْضُ تَلَامِيذِنَا الْقُوقَاسِيِّينَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ عَلَى كِتَابٍ لِبَعْضِ أَدْعِيَاءِ الْعِلْمِ فِي الْقُوقَاسِ ، يُشَنِّعُ فِيهِ عَلَى الْأُسْتَاذِ الْإِمَامِ وَعَلَى الْمَنَارِ ، وَيُنْكِرُ عَلَيْهِمَا بَعْضَ الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا يَعْقِلُهَا مِثْلُهُ ، وَمِنْهَا مَسْأَلَةُ حِلِّ طَعَامِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَحِلِّ نِسَائِهِمْ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي وَاقِعَةٍ وَقَعَتْ مِنْ زُهَاءِ

قَرْنٍ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ تَلَافَاهَا عُلَمَاءُ الْأَزْهَرِ ، وَقَدْ نَشَرْنَاهَا (فِي ص 786 مِنْ مُجَلَّدِ الْمَنَارِ السَّادِسِ نَقْلًا عَنِ الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ تَارِيخِ الْجَبَرْتِيِّ فِي حَوَادِثِ سَنَةِ 1236) قَالَ : " وَفِيهِ مِنَ الْحَوَادِثِ أَنَّ الشَّيْخَ إِبْرَاهِيمَ الشَّهِيرَ بِبَاشَا الْمَالِكِيَّ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ قَرَّرَ فِي دَرْسِ الْفِقْهِ أَنَّ ذَبِيحَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي حُكْمِ الْمَيْتَةِ ، لَا يَجُوزُ أَكْلُهَا ، وَمَا وَرَدَ مِنْ إِطْلَاقِ الْآيَةِ ، فَإِنَّهُ قَبْلَ أَنْ يُغَيِّرُوا وَيُبَدِّلُوا فِي كُتُبِهِمْ ، فَلَمَّا سَمِعَ فُقَهَاءُ الثَّغْرِ ذَلِكَ أَنْكَرُوهُ وَاسْتَغْرَبُوهُ ، ثُمَّ تَكَلَّمُوا مَعَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْمَذْكُورِ وَعَارَضُوهُ ، فَقَالَ : أَنَا لَمْ أَذْكُرْ ذَلِكَ بِفَهْمِي وَعِلْمِي ، وَإِنَّمَا تَلَقَّيْتُ ذَلِكَ عَنِ الشَّيْخِ عَلِيٍّ الْمِيلِيِّ الْمَغْرِبِيِّ ، وَهُوَ رَجُلٌ عَالِمٌ مُتَوَرِّعٌ وَمَوْثُوقٌ بِعِلْمِهِ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ

(353/191)

إِلَى شَيْخِهِ الْمَذْكُورِ بِمِصْرَ يُعْلِمُهُ بِالْوَاقِعِ ، فَأَلَّفَ

رِسَالَةً فِي خُصُوصِ ذَلِكَ وَأَطْنَبَ فِيهَا ، فَذَكَرَ أَقْوَالَ الْمَشَايِخِ وَالْخِلَافَاتِ فِي الْمَذَاهِبِ ، وَاعْتَمَدَ قَوْلَ الْإِمَامِ الطَّرْطُوشِيِّ فِي الْمَنْعِ وَعَدَمِ الْحِلِّ ، وَحَشَا الرِّسَالَةَ بِالْحَطِّ عَلَى عُلَمَاءِ الْوَقْتِ وَحُكَّامِهِ ، وَهِيَ نَحْوُ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ كُرَّاسَةً - كَذَا - وَأَرْسَلَهَا إِلَى الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ فَقَرَأَهَا عَلَى أَهْلِ الثَّغْرِ ، فَكَثُرَ اللَّغَطُ وَالْإِنْكَارُ ، خُصُوصًا وَأَهْلُ الْوَقْتِ أَكْثَرُهُمْ مُخَالِفُونَ لِلْمِلَّةِ ، وَانْتَهَى الْأَمْرُ إِلَى الْبَاشَا ، فَكَتَبَ مَرْسُومًا إِلَى كَتْخُدَا بِيكْ بِمِصْرَ ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ بِأَنْ

يَجْمَعَ مَشَايِخَ الْوَقْتِ لِتَحْقِيقِ الْمَسْأَلَةِ ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَيْضًا بِالرِّسَالَةِ الْمُصَنَّفَةِ ، فَأَحْضَرَ كَتْخُدَا بِيكِ الْمَشَايِخَ وَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْأَمْرَ ، فَلَطَّفَ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ الْعَرُوسِيُّ الْعِبَارَةَ ، وَقَالَ : " الشَّيْخُ عَلِيٌّ الْمَلِيلِيُّ رَجُلٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ تَلَقَّى عَنْ مَشَايِخِنَا وَمَشَايِخِهِمْ ، لَا يُنْكَرُ عِلْمُهُ وَفَضْلُهُ ، وَهُوَ مُنْعَزِلٌ عَنْ خِلْطَةِ النَّاسِ ، إِلَّا إِنَّهُ حَادُّ الْمِزَاجِ ، وَبِعَقْلِهِ بَعْضُ خَلَلٍ ، وَالْأَوْلَى أَنْ نَجْتَمِعَ بِهِ وَنَتَذَاكَرَ فِي غَيْرِ مَجْلِسِكُمْ ، وَنُنْهِيَ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَمْرَ إِلَيْكُمْ " .

(354/191)

فَاجْتَمَعُوا فِي ثَانِي يَوْمٍ وَأَرْسَلُوا إِلَى الشَّيْخِ عَلِيٍّ يَدْعُونَهُ لِلْمُنَاظَرَةِ ، فَأَبَى عَنِ الْحُضُورِ وَأَرْسَلَ الْجَوَابَ مَعَ شَخْصَيْنِ مِنْ مُجَاوِرِي الْمَغَارِبَةِ ، يَقُولَانِ : إِنَّهُ لَا يَحْضُرُ مَعَ الْغَوْغَاءِ ، بَلْ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ خَاصٍّ يَتَنَاظَرُ فِيهِ مَعَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَمِيرِ بِحَضْرَةِ الشَّيْخِ حَسَنٍ الْقُوَيْسِنِيِّ وَالشَّيْخِ حَسَنٍ الْعَطَّارِ فَقَطْ ؛ لِأَنَّ ابْنَ الْأَمِيرِ يُنَاقِشُهُ وَيَشُنُّ عَلَيْهِ الْغَارَةَ ، فَلَمَّا قَالَا ذَلِكَ الْقَوْلَ تَغَيَّرَ ابْنُ الْأَمِيرِ وَأَرْعَدَ وَأَبْرَقَ ، وَتَشَاتَمَ بَعْضُ مَنْ بِالْمَجْلِسِ مَعَ الرُّسُلِ ، وَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرُوا بِحَبْسِهِمَا فِي بَيْتِ الْأَغَا ، وَأَمَرُوا الْأَغَا بِالذَّهَابِ إِلَى بَيْتِ الشَّيْخِ عَلِيٍّ وَإِحْضَارِهِ بِالْمَجْلِسِ وَلَوْ قَهْرًا عَنْهُ ، فَرَكِبَ

الْأَغَا وَذَهَبَ إِلَى بَيْتِ الْمَذْكُورِ فَوَجَدَهُ قَدْ تَغَيَّبَ ، فَأَخْرَجَ زَوْجَتَهُ وَمَنْ مَعَهَا مِنَ الْبَيْتِ وَسَمَّرَ الْبَيْتَ ، فَذَهَبَتْ إِلَى بَيْتِ بَعْضِ الْجِيرَانِ .

(355/191)

ثُمَّ كَتَبُوا عَرْضًا مُحْضَرًا وَذَكَرُوا فِيهِ بِأَنَّ الشَّيْخَ عَلِيًّا عَلَى خِلَافِ الْحَقِّ ، وَأَبَى عَنْ حُضُورِ مَجْلِسِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُنَاظَرَةِ مَعَهُمْ فِي تَحْقِيقِ الْمَسْأَلَةِ وَهَرَبَ وَاخْتَفَى ; لِكَوْنِهِ عَلَى خِلَافِ الْحَقِّ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى الْحَقِّ مَا اخْتَفَى وَلَا هَرَبَ ، وَالرَّأْيُ لِحَضْرَةِ الْبَاشَا فِيهِ إِذَا ظَهَرَ ، وَكَذَلِكَ فِي الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ بَاشَا السَّكَنْدَرِيِّ - كَذَا - وَتَمَّمُوا الْعَرْضَ وَأَمْضَوْهُ بِالْخُتُومِ الْكَثِيرَةِ وَأَرْسَلُوهُ إِلَى الْبَاشَا ، وَبَعْدَ أَيَّامٍ أَطْلَقُوا الشَّخْصَيْنِ مِنْ حَبْسِ الْأَغَا وَرَفَعُوا الْخَتْمَ عَنْ بَيْتِ الشَّيْخِ عَلِيٍّ ، وَرَجَعَ أَهْلُهُ إِلَيْهِ ، وَحَضَرَ الْبَاشَا إِلَى مِصْرَ فِي أَوَائِلِ الشَّهْرِ وَرَسَمَ بِنَفْيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ بَاشَا إِلَى بَنِي غَازِي ، وَلَمْ يَظْهَرِ الشَّيْخُ مِنَ اخْتِفَائِهِ " انْتَهَى .

(اسْتِدْرَاكٌ فِي حِكْمَةِ الذَّبْحِ وَتَحْرِيمِ الدَّمِ) قَالَ لَنَا أَحَدُ الْأَطِبَّاءِ بَعْدَ قِرَاءَةِ مَا كَتَبْنَاهُ فِي حِكْمَةِ تَحْرِيمِ الدَّمِ فِي الْمَنَارِ : إِنَّ تَجْرِبَةَ حَقْنِ الْإِنْسَانِ بِدَمِ الْحَيَوَانِ لَمْ تَنْجَحْ ، فَهُوَ ضَارٌّ ، وَإِنَّ ذَبْحَ الْحَيَوَانِ الْكَبِيرِ أَوْ نَحْرَهُ أَنْفَعُ ; لِأَنَّهُ يُنْهِرُ الدَّمَ الضَّارَّ ، وَإِنَّ الْمَوَادَّ الْمَيِّتَةَ فِي الدَّمِ

لَيْسَتْ عَفِنَةً، بَلْ سَامَّةً . انْتَهَى . قُلْتُ: مُرَادِي بِعَفِنَةٍ: الْمَعْنَى اللُّغَوِيُّ، لَا الطِّبِّيّ أَيْ فَاسِدَةٌ ضَارَّةٌ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير المنار حـ 6 صـ 140. 181 ﴾

(356/191)

ومن فوائد الشيخ الشعراوى فى الآية

قال رحمه الله:

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ . . . الآية ﴾

سبحانه يبدأ الآية بتكرار الأمر السابق: ﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾ . وأعادها حتى يؤكد على أن الإنسان لا يصح أن ينظر إلى الأمر الطيب إلا من زاوية أنه محلل من الله .

وبعد أن تكلم الحق سبحانه عن كيفية تناول المحللات، وأسلوب التعامل مع الصيد . نأتي هنا لوقفة، فسبحانه يقول: ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ فهل كل طعام أهل الكتاب حل لنا ؟ إن بعضهم يأكل الخنزير . لا، بل الحلال من طعام أهل الكتاب هو الطعام الذي يكون من جنس ما حلل الله لكم، ولا يستقيم أن يستنكف الإنسان من أنه طعام أهل كتاب؛ لأن الحق سبحانه وتعالى يريد أن يجعل من الإنسان الذي

ارتبط بالسماء ارتباطا حقيقيا كالمسلمين ، ومن ارتبطوا بالسماء وإن اختلف تصورهم لله ، يريد سبحانه أن يكون بينهم نوع من الاتصال لأنهم ارتبطوا جميعا بالسماء ، ويجب أن يعاملوا على قدر ما دخلهم من إيمان باتصال الأرض بالسماء .

إياك أن تقول بمقاطعة أهل الكتاب لا ، ولكن انظر إلى طعامهم فإن كان من جنس الطعام المحلل في الإسلام فهو حلال . ولا يصح أن تمنع واحداً من أهل الكتاب من طعامك ؛ لأن الله يريد أن ينشئ شيئًا من الألفة يتناسب مع الناس الذين سبق أن السماء لها تشريع فيهم ويعترفون بالإله وإن اختلفوا في تصوره .

(357/191)

وضرب لنا - سبحانه - المثل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففي أول مجيء الدعوة الإسلامية ، واجهت معسكرا ملحدا يعبد النار ، ولا يؤمن بالإله وهو معسكر فارس ؛ ومعسكراً يؤمن بالإله وهو معسكر الروم ؛ كانت هناك قوتان في العالم : قوة شرقية وقوة غربية . وعندما يأتي رسول ليأخذ الناس إلى طريق الله ، فلا بد أن يكون قلبه وقلوب المؤمنين معه مع الذين آمنوا بإله وبمنهج ورسالة ، ولا يكون قلبه مع الملاحدة الذين يعبدون غير الله .

ولنر العظمة الإيمانية في الرسول عليه الصلاة والسلام . نجد الذين يؤمنون بالله ويكفرون به كرسول أولى عنده ممن يكفرون بالله . ولذلك عندما قامت الحرب بين فارس والروم كانت الغلبة أولا لفارس . وكانت عواطف الرسول والذين آمنوا معه مع الروم ؛ لأنهم أقرب إلى معسكر الإيمان الوليد وإن كانوا يكفرون بمحمد فقد كانوا يؤمنون بالله ، وأن هناك منهجا وهناك يوم بعث ، ولذلك يضربها الحق مثلا في القرآن ليعطينا عدة لقطات ، وأولى هذه اللقطات هي أن المسلمين في جانب من عنده رائحة الإيمان ، فيقول سبحانه : ﴿ الم * غُلِبَتِ الروم * فِي أَدْنَى الأرض وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ لِلَّهِ الأمر مِن قَبْلُ وَمِن بَعْدُ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ المؤمنون * بِنَصْرِ الله يَنصُرُ مَن يَشَآءُ وَهُوَ العزيز الرحيم ﴾

[الروم : 1-5]

وتبدأ هذه الآيات بخبر عن هزيمة الروم ، ثم نبوءة من الحق بأنهم سيغلبون في بضع سنين . ويوم نصرهم سيفرح المؤمنون بنصر الله . وتنظر القوة الإسلامية التي جاءت لتؤسس دينا واسعا جامعا مانعا إلى معركة بين دولتين عظيمتين كلتيهما على أقصى ما يكون من الرقي الحضاري ، هذه القوة الإسلامية تتعاطف مع الروم وتحزن - القوة الإسلامية - لأن الفرس قد غَلَبَت . فيأتي الحق بالخبر اليقين وهو سَتَغْلِبُ الروم .

وبالله من الذي يستطيع أن يحكم في نهاية معركة بين قوتين عظيمتين ؟ إنه حكم لا يستغرق يوما ، حتى ولو كان قائله عرف أن هناك مددا قادما للقوة التي ستنتصر ، إنه حكم يستغرق بضع سنين . فمن الذي يستطيع أن يتحكم في معركة ستحدث بعد بضع سنين ؟ لا يستطيع الرسول صلى الله عليه وسلم أن يجازف بهذا الحكم ، وهو لا يعرف استعدادات كل قوة وحجم قواتها وأسلحتها ، لكن الأمر يأتي كخبر موثق من الله : ﴿ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِي بِضْعِ سِنِينَ ﴾ [الروم : 3-4]

وهذا كلام موثق ، لأنه قرآن مسطور يقرأه المؤمنون تعبداً . وعندما سمع أبو بكر الصديق هذه الآية ، قال لقد أقمت رهاناً بأن الروم ستنتصر بعد ثلاث سنين ، وطالبه الرسول صلى الله عليه وسلم أن يمد مدة الرهان لأن الله قال : ﴿ فِي بِضْعِ سِنِينَ ﴾ والبضع ما بين الثلاث إلى التسع ، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لسيدنا أبي بكر – رضي الله عنه – فزايده في الخطر وماده في الأجل فجعلت مائة قلوص (ناقة) إلى تسع سنين . كأن هذا الأمر قد لقي الوثوق الكامل من المؤمنين ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قد أخبر بالنصر . لقد أوردنا ذلك هنا حتى نفهم أن عواطف الرسول صلى الله عليه وسلم كانت مع الذين يؤمنون بكتاب وبرسول . ونحن هنا نجد الحق يحلل لنا مطاعمة أهل الكتاب حتى تكون

هناك صلة بيننا وبين من يؤمن بإله وبمنهج السماء : ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ .

(359/191)

وأوضح الحق سبحانه ذلك في آيات أخرى حينما قال : ﴿ لاَّ يَنْهَاكُمُ الله عَنِ الذين لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدين وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وتقسطوا إِلَيْهِمْ إِنَّ الله يُحِبُّ المقسطين * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ الله عَنِ الذين قَاتَلُوكُمْ فِي الدين وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُواْ على إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فأولئك هُمُ الظالمون ﴾ [الممتحنة : 8-9]

فسبحانه يريد أن نوازن في أسلوب تعاملنا فلا نساوي بين ملحد مشرك ومؤمن بصلة السماء بالأرض وإن كفر برسول الله . وأن يكون هناك قدر محدود من التواصل الإنساني . فالذي يحل للمؤمنين من طعام أهل الكتاب هو الذي يكون حلالا في منهج الإسلام .

ويجب أن ينتبه المسلم إلى أن بعض أطعمة أهل الكتاب تدخلها الخمور وعليه الامتناع عن كل ما هو محرم في ديننا وليأكل من طعامهم ما هو حلال لدينا .

فلا يشرب المسلم خمراً ، ولا يأكل المؤمن لحم الخنزير .

والطعام كما نعلم وسيلة لاستبقاء الحياة . وها هوذا ينتقل إلى استبقاء النوع وهو التناسل

؛ فقد أحل الله لنا أن نتزوج من بناتهم ﴿ والمحصنات مِنَ الذين أُوتوا الكتاب مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا متخذي أَخْدَانٍ ﴾ .

والمحصنة لها معنيان : وهي إما أن تكون الحرة في مقابل الأمة ، وإما أن تكون المتزوجة ؛ لأن الإحصان يعني الوقاية من أن تختلط اختلاطا غير شريف . وكانت الحرة قديما لا تفعل الفعل القبيح . وكان البغاء مقصورا على الإماء ؛ لأن الأمة لا أب لها ولا أخ ولا عائل ، وهي مُهْدَرة الكرامة . ولذلك نجد أن هنداً زوجة أبي سفيان عندما سمعت عن الزنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم تساءلت : يا رسول الله أَوَ تزني الحرة ؟ ! كأن الحرة لم تكن لتزني في الجاهلية ؛ لأن الحرة تستطيع أن تمتنع عكس غيرها .

(360/191)

والمحصنة أيضاً هي المتزوجة . ويساوي الحق بين المحصنة من المؤمنات والمحصنة من أهل الكتاب ، والمراد هنا الحرة العفيفة ويشترط وضع المهر لكل واحدة منهن . وبعض العلماء يقول : عندما تتزوج مسلمة يكفي أن تسمي لها المهر ، لأن الدين الواحد يعطي الأمان العهدي ، أما الزواج من كتابية فيجب أن يحدد الإنسان المهر وأن يقرره وأن يوفي بذلك . فالإيتاء هو أن يسمي الإنسان المهر ويقرره ويشهد عليه الشهود . ويستطيع أن يجعل

الإنسان المهر كله مؤخراً . والشرط أن يكون الرجل محصناً أي متعففاً .

ويحدد الحق : ﴿ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتخذي أَخْدَانٍ ﴾ أي صدائق لهم دون زواج ، والسفح هو الصب . والمرأة البغي هي من يسفح معها أي رجل ، والخدن هي الخليلة أو العشيقة دون زواج ، والخدن كذلك يطلق على الذكر كما يطلق على الأنثى . وإياك أن تفكر في أمر إقامة علاقة زواج متعة ، بل لا بد أن يكون الإقبال على الزواج بنية الزواج التأبيدي لا الزواج الاستمتاعي .

ويقول الحق من بعد ذلك : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخرة مِنَ الخاسرين ﴾ ؛ لأن فائدة الإيمان أن يستقبل المؤمن الأحكام ممن آمن به إلها وينفذها . فإن سترت شيئًا من أحكام الله التي آمنت بها فقد كفرت بالإيمان . والحق لا يضره أن يكفر الناس جميعاً ؛ لأنه هو الذي خلق الخلق بداية وهو متصف بكل صفات القدرة والكمال . إذن فالعالم كله لا يضيف إلى الله شيئًا ، فقبل أن يخلق الله الإنسان كانت كل صفات الكمال موجودة لله . وكل ثمار الطاعة والعبادة والإيمان إنما تعود على الإنسان . فإن جاء الإنسان إلى الأحكام التي شرعها الله له ، وستر حكما منها فكأنه كفر بقضية الإيمان . وإن أنكر جزئية من جزئيات الإيمان ، فهذا لون من الكفر ، ويا ليت من يفعل ذلك أن يقول : "إن هذه الجزئية صحيحة ولكن لا أقدر على نفسي" .

ففي هذه الحالة يكون الإنسان مؤمنا عاصيا يستغفر الله أو يتوب ، أما الكفر فلا : والكفر بالإيمان يؤدي إلى حبط العمل . وهذا دليل على أن الحق يخاطب إنسانا يلتزم في بعض الأشياء ولا يلتزم في البعض الآخر . وهنا يوضح الحق للإنسان : إن ما أديت من خير في أعمالك سيذهب بثوابه ويحبط جزاءه ما منعت تنفيذه من أحكام الله ، وجاء الحق بكلمة " حبط " التي تدل على أن العمل بطل وذهب ذهابا لا يعود . فالماشية حين تأكل طعاما لم ينضج بعد وإن كان من جنس ما تطعم مثل البرسيم في بدايته ويسمى " الرِّبَة " ، هذا اللون من الطعام عندما ترعى فيه البهائم يحدث لها انتفاخ في البطن وتموت .

والعرب تسمي هذا الداء الحُباط . فالحَبَط إذن هو انتفاخ البطن في الماشية التي تأكل أكلا غير مناسب لها . ويظن صاحبها أنها قد سمنت بينما هي تموت في الواقع . وكذلك يكون العمل على غير ما شرع الله . والحق بدأ قضايا الإيمان في هذه السورة بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ [المائدة : 1]

فكل عقد إيماني يتعلق بالوحدانية لله وبالبلاغ عن الله ، وكل عقد عُقد بين المؤمنين بعضهم بعضا ، وكل عقد عقده الإنسان بينه وبين نفسه ؛ هذه العقود مطلوب الوفاء بها ، ومن يكفر بهذه الأشياء فقد حبط عمله . وحبط العمل يأتي نتيجة أن الإنسان أنهى عمله وختمه بهذا اللون من الكفر وظن أنه عمل عملا صالحا . لكن العمل يحبط تماما كما

تذهب البهيمة لترعى شيئًا لا يتناسب معها فينتفخ بطنها . فيخيل للرائي أن ذلك شبع وأن ذلك عافية ، ثم لا تلبث أن تنفق وتموت . كذلك عمل الذي يكفر بالإيمان ، يظن أنه عمل شيئًا ولكن ذلك الشيء متلف له . والآيات القرآنية تكلمت عن هذا المعنى كثيرا ؛ فالحق يقول عن الكافرين بالله : ﴿ أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظمآن مَآءً حتى إِذَا جَآءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً ﴾ [النور : 39]

(362/191)

ونعلم أن السراب هو شيء من انعكاسات الضوء يخدع الرائي السائر في الصحراء فيظن أنه ماء ، ويسير إليه الإنسان فلا يجده ماء ، هكذا يكون عمل الذي يكفر بآيات الله . إنها أعمال تبدو متوهمة النفع . وقول الحق سبحانه : ﴿ وَوَجَدَ الله عِندَهُ ﴾ أي أن مثل هذا الإنسان يفاجأ بوجود الله ، كأن مسألة وجود الإله لم تكن بخياله من قبل ، والإنسان لا يأخذ أجره إلا لمن عمل به . فهل عمل الواحد من هؤلاء لله حتى يأخذ منه أجراً ؟ . لا . لم يعمل لله ، ولذلك نجد أن بعض السطحيين في الفهم يقولون : كيف لا يجزي الله الجزاء الحسن هؤلاء العلماء الذين اخترعوا العلاجات للأمراض ، والعلماء الذين ابتكروا الأشياء التي تنفع الناس ؟ كيف لا يحسن الله جزاءهم في الآخرة ؟

ونقول: لقد فعلوا ذلك ولم يكن الله في بالهم، كان في بالهم الإنسانية، وقد أعطتهم الخلود في الذكرى وأقامت لهم التماثيل ومنحتهم أوسمة ووضعت فيهم المؤلفات لتمدحهم.

هم قد عملوا للناس فأعطاهم الناس. وهؤلاء الكافرون بتقدمهم في العلوم؛ مسخرون للإنسان المؤمن؛ فالمؤمن يستفيد من الكهرباء، وينتفع بها المسلمون ليقرأوا القرآن والعلم والذكر. ويستفيد المسلم من الطائرات فيذهب بها إلى الحج وزيارة المدينة المنورة، وينتفع بها كذلك في شئون دنياه، وعلى المؤمنين أن يأخذوا بالأسباب حتى لا يكونوا أذلة وعالة على غيرهم. والحق يسخر علم الكفار للمؤمنين، ولا يثاب الكفار على هذا العمل من الله. ولذلك يقول الحق عن أعمالهم مرة: ﴿ والذين كفروا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظمآن مَآءً حتى إِذَا جَآءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ الله عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ والله سَرِيعُ الحساب ﴾ [النور: 39]

(363/191)

ومرة أخرى يقول الحق: ﴿ مَّثَلُ الذين كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشتدت بِهِ الريح فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لاَّ يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُواْ على شَيْءٍ ذلك هُوَ الضلال البعيد ﴾ [إبراهيم: 18]

وها هوذا سبحانه وتعالى يقول: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بالأخسرين أَعْمَالاً * الذين ضَلَّ

سَعْيُهُمْ فِي الحياة الدنيا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً * أولئك الذين كَفَرُواْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ القيامة وَزْناً ﴾ [الكهف : 103-105]

إذن فالإنسان الذي يستر الإيمان بعضه أو كله، هو إنسان حابط العمل، وهو في الآخرة من الخاسرين؛ لأن النجاح في الآخرة نتيجة لعمل الدنيا. وما دام قد عمل لغير الله في الدنيا فلا بد أن يكون من الخاسرين في الآخرة.

وقوله الحق: ﴿ وَهُوَ فِي الآخرة مِنَ الخاسرين ﴾ يوضح لنا ضرورة ألا نخدع ويغرر بنا لأن بعضاً من الكافرين يكسب بعضاً من الشهرة والجاه والثروة نتيجة اختراعاتهم؛ فكل ذلك أمور فانية، وهم مستسلمون لسنة الله، فإما أن يفوتهم النعيم وإما أن يفوتوا النعيم.

والحساب الختامي يكون في الآخرة، فالكافر وإن أخذ شيئاً من الكسب في ظاهر هذه الحياة الدنيا فهو خاسر في الآخرة.

وبعد ذلك ينتقل الحق ليربط لنا كل قضايا الدنيا رباطاً وافياً. فبعد أن يتكلم عن مقومات الحياة وعن مقومات النوع بالإنكاح وغيره، يوضح: كل هذه نعم أعطيتها لكم وأريد أن آخذ بأيديكم بعد أن بينت لكم فضل هذه النعم عليكم؛ لتلتقوا بصاحب كل هذه النعم.

هو سبحانه يريد أن يأخذنا من مشاغل الدنيا لنلقى المنعم. وحتى تلقى أيها المسلم الإله المنعم - سبحانه - فلا بد أن تعد نفسك لهذا اللقاء؛ لأنها ليست مسألة طارئة؛ فلا بد من الإعداد الروحي والإعداد البدني والإعداد المكاني والإعداد الزماني.

إن الإعداد البدني يكون بالطهارة . والإعداد الزماني هو مواقيت الصلاة . والإعداد المكاني هو وجود مكان طاهر لإقامة الصلاة وإعداد اتجاهي بتحديد وجهة الصلاة إلى القبلة .

وهذه كلها مواصفات تهيئ النفس البشرية للوقوف بين يدي من أنعم على الإنسان بكل النعم . ولذلك نقول : إن الصلاة إعلان استدامة الولاء الإيماني للخالق الممد المنعم ؛ فهو الذي خلق من عدم وأمد من عدم . وقد فرض الحق سبحانه وتعالى الصلاة خمس مرات في اليوم ؛ ليقطع على الإنسان سبيل الغفلة عنه . وإذا ما أراد الإنسان أن يلقى الله في الأوقات التي بين الصلوات ؛ وأراد أن يعلن استدامة الإيمان وهو يقوم بأي عمل غير الصلاة فليذكر الله ؛ لأننا نعرف القاعدة الشرعية القائلة :

[ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب] .

مثال ذلك أن الإنسان حين يصلي فهو يحتاج إلى قوة . والقوة تتولد في الجسم نتيجة تناول الطعام . إذن عملية صناعة الطعام أمر واجب وكل ما يترتب على ذلك عملية واجبة .

ولذلك عندما يأتي واحد ويقول : أريد أن أنقطع للعبادة وأعتزل حركة الحياة . لنقل له :

افعل ذلك بشرط واحد هو ألا تنتفع بحركة متحرك واحد في الحياة ، ولا تتناول أي طعام ، ذلك أن الرغيف الذي يقدمه لك إنسان هو من عمل بشر كثيرين لم ينقطعوا عن الحياة .

ولنقل أيضاً : لماذا ترتدي هذا الجلباب ؟ . إنه نتيجة حركة حياة بشر آخرين ، فهناك من زرع القطن وآخر حلج هذا القطن وثالث حوله إلى غزل ورابع نسجه وخامس قام بتفصيل هذا الجلباب . ولتنظر إلى ما خَلْف كل واحد من آلات . وإياك أن تنتفع بحركة واحد مشغول بالأسباب ما دمت قد قررت الانقطاع عن حركة الحياة .

(365/191)

إن الشغل بالأسباب عبادة ؛ لأن العبادة لا تتم إلا به . وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . ولذلك فتَعَلُّم المهارات المفيدة للحياة هو فرض كفاية ؛ والفرض الواجب على الإنسان : احد اثنين : إما فرض عين وهو الأمر المكلف به الفرد ولابد أن يؤديه ولا يجوز أن يؤديه أحدٌ نيابة عنه ؛ كالصلاة ، وإنا فرض كفاية : وهو ما لا يتم الواجب إلا به لذلك كان واجباً ، فكل منا يريد الطعام .

لذلك لا بد من تقسيم العمل ، فهذا يزرع وهذا يصنع ، فلا بد من زراعة القمح ولا بد من إقامة المطاحن ولا بد من إقامة الأفران . ولا بد من مهندسين يصممون هذه الآلات . وكل

ذلك أمور تسهل للإنسان أن يمتلك القوة لأداء الصلاة ؛ وأن يقف بين يدي الحق ليؤدي الصلاة . إذن فكل ذلك أمر واجب ، وهو فرض كفاية . أي أنه فرض إذا قام به البعض سقط عن الباقين ، وإن لم يقم به بعضنا يكون الإثم على الجميع .

ومثال آخر هو الصلاة على الميت هي فرض كفاية ، فمن يصلي على الميت فهو يؤدي عنا ، وإن لم يصل أحد على الميت يكون الإثم على كل مسلم ، هكذا تتسع رقعة الإثم .

وكل الأعمال التي لا يتم الواجب إلا لها فهي واجب ، ولذلك فهي فرض كفاية ، إن قام به البعض سقط الطلب عن الباقين ، وإن لم يقم به البعض فالإثم على الجميع .

(366/191)

وما موقف ولي الأمر في هذا ؟ . على ولي الأمر أن يفرض القيام بفرض الكفاية على أحد الناس ، وإلا تعطلت الواجبات التي نقول عنها : إنها واجبات دينية . فحين يذهب المسلم إلى السوق فلا يجد خبزاً ؛ يضعف ولا يملك الفكاك من المجاعة ؛ ولن يقدر على الصلاة أو العمل لينتج أو يجد ادخاراً يكفيه أن يحج إذن : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ؛ لذلك نجد الحق سبحانه وتعالى حينما حثنا على أداء الصلاة في يوم الجمعة يقول : ﴿ يا أَيُّها الذين آمنوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاَةِ مِن يَوْمِ الجمعة فاسعوا إلى ذِكْرِ الله وَذَرُواْ البيع ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ

إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الجمعة : 9]

هو سبحانه يخرجنا من العمل إلى الصلاة ، ولم يخرجنا إلى الصلاة من فراغ ، لنلتفت إلى دقة الأداء القرآني حين يقول الحق : ﴿ وَذَرُواْ البيع ﴾ وحين يذر الإنسان البيع ، فهو يذر الشراء من باب أولى ؛ لأن البيع والشراء وجهان لعملية واحدة . والخلاف فقط أن المشتري قد يشتري السلعة وهو كاره لأن يشتري ؛ لأنه يستهلك نقوده فيما يشتريه ، أما البائع فيريد أن يحصل على ثمن البيع فوراً ، وغالبا ما يحصل على ربح من وراء ذلك ، وتلك هي قمة الكسب . فكسب الزارع – على سبيل المثال – يأتيه بعد شهور من الزراعة . وكسب الموظف يأتيه أول الشهر . لكن البائع يحصل على الكسب فوراً . ولذلك يأمرنا الحق أن نذر البيع إذا سمعنا نداء الصلاة يوم الجمعة ، وماذا بعد انتهاء الصلاة ؟ .

ها هوذا الحق يقول : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة فانتشروا فِي الأرض وابتغوا مِن فَضْلِ الله واذكروا الله كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الجمعة : 10]

(367/191)

إذن فلا يقولن أحد أنا منقطع طوال حياتي للصلاة . فلن يستطيع أحد أن يذهب إلى الصلاة ما لم يكن يملك مقومات حياته . ومقومات الحياة تقتضي أن يضرب الإنسان في

الأرض . ولا بد أن يبتغي الإنسان من فضل الله . إذن ، فالسعي في الأرض هو عبادة ؛ لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . ويريد الحق سبحانه وتعالى ألا يعزل قضية تتعلق بمقومات الحياة طعاماً وإنكاحاً عن الصلاة . فيأتي الحق سبحانه وتعالى بشروط الوضوء استعداداً للصلاة بعد أن يتحدث عن أحكام تحليل الأطعمة وتحريم بعضها ، وبعض من أحكام النكاح ، وذلك لنعرف أن مسئوليات الإيمان كلها مترابطة ، فلا يصح أن نعزل عملاً ونقول : هذا عمل تعبدي وذاك عمل غير تعبدي .

والمؤلفون عندما يضعون الكتب في الفقه ويخصصون أقساماً في هذه الكتب للعبادات وأقساماً للمعاملات ، فهذا التقسيم تقسيم تصنيفي تأليفي ، لكن كل ما يطلبه الكون لينصلح فهو عبادة لخالق هذا الكون ، بدليل أنه قال : ﴿ فاسعوا إلى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُواْ البيع ﴾ وهذا أمر .

ويتلوه أمر آخر : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصلاة فانتشروا فِي الأرض ﴾ .

إن الإنسان لا ينفذ أمراً ويهمل أمراً آخر ، ولكن عليه بمقتضى الإيمان أن ينفذ الأمرين معاً ، فإن تأخر الإنسان في أي من الأمرين فهو مذنب ؛ لذلك يخبرنا سبحانه - من بعد الحديث عن النعم التي أنعم بها علينا - بما أحل لنا من بهيمة الأنعام ، وبما قص علينا من الزواج من المحصنات ؛ ها هو ذا يدخلنا إلى رحابه بالاستعداد للصلاة لأنه واهب كل النعم . ويأمرنا بالاستعداد للصلاة وأن يعد كل واحد منا نفسه لها .

وهذا الإعداد يؤهل المسلم ليلقى الحق فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ . . . ﴾ . انتهى انتهى . اهـ ﴿ تفسير الشعراوى صـ ﴾

(368/191)

من فوائد الشيخ سيد قطب فى الآيتين

قال رحمه الله :

﴿ يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات ، وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم ، واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله إن الله سريع الحساب اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم . . . الآية ﴾ .

إن هذا السؤال من الذين آمنوا عما أحل لهم ؛ يصور حالة نفسية لتلك الجماعة المختارة ، التي سعدت بخطاب الله تعالى لها أول مرة ؛ ويشي بما خالج تلك النفوس من التحرج والتوقي من كل ما كان في الجاهلية ؛ خشية أن يكون الإسلام قد حرمه ؛ وبالحاجة إلى السؤال عن كل شيء للتثبت من أن المنهج الجديد يرتضيه ويقره .

والناظر في تاريخ هذه الفترة يلمس ذلك التغيير العميق الذي أحدثه الإسلام في النفس

العربية . . لقد هزها هزاً عنيفاً نفض عنها كل رواسب الجاهلية . . لقد أشعر المسلمين - الذين التقطهم من سفح الجاهلية ليرتفع بهم إلى القمة السامقة - أنهم يولدون من جديد ؛ وينشأون من جديد . كما جعلهم يحسون إحساساً عميقاً بضخامة النقلة ، وعظمة الوثبة ، وجلال المرتقى ، وجزالة النعمة .

فأصبح همهم أن يتكيفوا وفق هذا المنهج الرباني الذي لمسوا بركته عليهم . وأن يحذروا عن مخالفته . . وكان التحرج والتوجس من كل ما ألفوه في الجاهلية هو ثمرة هذا الشعور العميق ، وثمرة تلك الهزة العنيفة .

لذلك راحوا يسألون الرسول - صلى الله عليه وسلم - بعد ما سمعوا آيات التحريم :

﴿ ماذا أحل لهم؟ ﴾ .

ليكونوا على يقين من حلة قبل أن يقربوه .

وجاءهم الجواب

﴿ قل : أحل لكم الطيبات . . . ﴾ . .

وهو جواب يستحق التأمل . . إنه يلقي في حسهم هذه الحقيقة : إنهم لم يحرموا طيباً ، ولم يمنعوا عن طيب ؛ وإن كل الطيبات لهم حلال ، فلم يحرم عليهم إلا الخبائث . . والواقع أن كل ما حرمه الله هو ما تستقذره الفطرة السليمة من الناحية الحسية . كالميتة والدم ولحم الخنزير . أو ينفر منه القلب المؤمن كالذي أهل لغير الله به أو ما ذبح على النصب ، أو كان الاستقسام فيه بالأزلام . وهو نوع من الميسر .

ويضيف إلى الطيبات - وهي عامة - نوعاً منها يدل على طيبته تخصيصه بالذكر بعد التعميم ؛ وهو ما تمسكه الجوارح المعلمه المدربة على الصيد كالصقر والبازي ، ومثلها كلاب الصيد ، أو الفهود والأسود . مما علمه أصحابه كيف يكلب الفريسة : أي يكبلها ويصطادها :

﴿ وما علمتم من الجوارح مكلبين ، تعلمونهن مما علمكم الله . فكلوا مما أمسكن عليكم ، واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله ، إن الله سريع الحساب ﴾ . .

وشرط الحل فيما تمسكه هذه الجوارح المكلبة المعلمة المدربة ، أن تمسك على صاحبها : أي أن تحتفظ بما تمسكه من الصيد ؛ فلا تأكل منه عند صيده ؛ إلا إذا غاب عنها صاحبها ، فجاعت . فإنها إن أكلت من الفريسة عند إمساكها لها ، لا تكون معلمة ؛ وتكون قد اصطادت لنفسها لا لصاحبها فلا يحل له صيدها . ولو تبقى منها معظم الصيد لم تأكله ؛ ولو جاءت به حياً ولكنها كانت أكلت منه ؛ فلا يذكى ؛ ولو ذبح ما كان حلالاً . .

والله يذكر المؤمنين بنعمته عليهم في هذه الجوارح المكلبة فقد علموها مما علمهم الله . فالله هو الذي سخر لهم هذه الجوارح ؛ وأقدرهم على تعليمها ؛ وعلمهم هم كيف يعلمونها . . وهي لفتة قرآنية تصور أسلوب التربية القرآني ، وتشي بطبيعة المنهج الحكيم الذي لا يدع لحظة تمر ، ولا مناسبة تعرض ، حتى يوقظ في القلب البشري الإحساس بهذه الحقيقة الأولى : حقيقية أن الله هو الذي أعطى كل شيء . هو الذي خلق ، وهو الذي علم ، وهو الذي سخر ؛ وإليه يرجع الفضل كله ، في كل حركة وكل كسب وكل إمكان ، يصل إليه المخلوق . . فلا ينسى المؤمن لحظة ، أن من الله ، وإلى الله ، كل شيء في كيانه هو نفسه ؛ وفيما حوله من الأشياء والأحداث ؛ ولا يغفل المؤمن لحظة عن رؤية يد الله وفضله في كل عزمة نفس منه ، وكل هزة عصب ، وكل حركة جارحة .

. ويكون بهذا كله " ربانياً " على الاعتبار الصحيح .

والله يعلم المؤمنين أن يذكروا اسم الله على الصيد الذي تمسك به الجوارح . ويكون الذكر عند إطلاق الجارح إذ أنه قد يقتل الصيد بنابه أو ظفره ; فيكون هذا كالذبح له ؛ واسم الله يذكر عند الذبح ، فهو يذكر كذلك عند إطلاق الجارح سواء .

ثم يردهم في نهاية الآية إلى تقوى الله ؛ ويخوفهم حسابه السريع . . فيربط أمر الحل والحرمة كله بهذا الشعور الذي هو المحور لكل نية وكل عمل في حياة المؤمن ؛ والذي يحول الحياة كلها صلة بالله ، وشعوراً بجلاله ، ومراقبة له في السر والعلانية :

﴿ واتقوا الله إن الله سريع الحساب ﴾ . .

ويستطرد في بيان ما أحل لهم من الطعام ويلحق به ما أحل لهم من النكاح :

﴿ اليوم أحل لكم الطيبات . وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم . وطعامكم حل لهم . والمحصنات من المؤمنات . والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم . إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ﴾ . .

وهكذا يبدأ ألوان المتاع الحلال مرة أخرى بقوله :

﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ﴾ . .

فيؤكد المعنى الذي أشرنا إليه ؛ ويربط بينه وبين الألوان الجديدة من المتاع . فهي من الطيبات .

وهنا نطلع على صفحة من صفحات السماحة الإسلامية ؛ في التعامل مع غير المسلمين ،

ممن يعيشون في المجتمع الإسلامي "في دار الإسلام" ، أو تربطهم به روابط الذمة والعهد ، من أهل الكتاب . .

إن الإسلام لا يكتفي بأن يترك لهم حريتهم الدينية ؛ ثم يعتزلهم ، فيصبحوا في المجتمع الإسلامي مجفوين معزولين - أو منبوذين - إنما يشملهم بجو من المشاركة الاجتماعية ، والمودة ، والمجاملة والخلطة . فيجعل طعامهم حلا للمسلمين وطعام المسلمين حلاً لهم كذلك . ليتم التزاور والتضايف والمؤاكلة والمشاربة ، وليظل المجتمع كله في ظل المودة والسماحة . . وكذلك يجعل العفيفات من نسائهم - وهن المحصنات بمعنى العفيفات الحرائر - طيبات للمسلمين ، ويقرن ذكرهن بذكر الحرائر العفيفات من المسلمات . وهي سماحة لم يشعر بها إلا أتباع الإسلام من بين سائر أتباع الديانات والنحل . فإن الكاثوليكي المسيحي ليتحرج من نكاح الأرثوذكسية ، أو البروتستانتية ، أو المارونية المسيحية ، ولا يقدم على ذلك إلا المتحللون عندهم من العقيدة !

وهكذا يبدو أن الإسلام هو المنهج الوحيد الذي يسمح بقيام مجتمع عالمي ، لا عزلة فيه بين المسلمين وأصحاب الديانات الكتابية ؛ ولا حواجز بين أصحاب العقائد المختلفة ، التي تظلها راية المجتمع الإسلامي . فيما يختص بالعشرة والسلوك (أما الولاء والنصرة فلها حكم آخر سيجيء في سياق السورة) .

وشرط حل المحصنات الكتابيات . هو شرط حل المحصنات المؤمنات :

﴿ إذا آتيتموهن أجورهن محصنين، غير مسافحين، ولا متخذي أخدان ﴾ .

ذلك أن تؤدى المهور، بقصد النكاح الشرعي، الذي يحصن به الرجل امرأته ويصونها . لا أن يكون هذا المال طريقاً إلى السفاح أو المخادنة .

(372/191)

والسفاح هو أن تكون المرأة لأي رجل ؛ والمخادنة أن تكون المرأة لخدين خاص بغير زواج . . وهذا وذلك كانا معروفين في الجاهلية العربية، ومعترفاً بهما من المجتمع الجاهلي . قبل أن يطهره الإسلام، ويزكيه، ويرفعه من السفح الهابط إلى القمة السامقة . .

ويعقب على هذه الأحكام تعقيباً فيه تشديد ، وفيه تهديد :

﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله، وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ . .

إن هذه التشريعات كلها منوطة بالإيمان ؛ وتنفيذها كما هي هو الإيمان ؛ أو هو دليل الإيمان . فالذي يعدل عنها إنما يكفر بالإيمان ويستره ويغطيه ويجحده . والذي يكفر بالإيمان يبطل عمله ويصبح رداً عليه لا يقبل منه، ولا يقر عليه . . والحبوط مأخوذ من انتفاخ الدابة وموتها إذا رعت مرعى ساماً . . وهو تصوير لحقيقة العمل الباطل . فهو ينتفخ ثم ينعدم أثره كالدابة التي تسمم وتنتفخ وتموت . . وفي الآخرة تكون الخسارة فوق حبوط

العمل وبطلانه في الدنيا . .

وهذا التعقيب الشديد ، والتهديد المخيف ، يجيء على إثر حكم شرعي يختص بحلال وحرام في المطاعم والمناكح . . فيدل على ترابط جزئيات هذا المنهج ؛ وأن كل جزئية فيه هي " الدين " الذي لا هوادة في الخلاف عنه ، ولا قبول لما يصدر مخالفاً له في الصغير أو في الكبير . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الظلال حـ 2 صـ 848.846 ﴾

(373/191)

من فوائد الإمام الجصاص فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾ فَإِنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ الْآيَةُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْيَوْمَ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعَيْنِ : أَحَدُهُمَا : قَوْلُهُ : ﴿ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ وَالْآخَرُ قَوْله تَعَالَى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْت لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ قِيلَ : إنَّهُ يَوْمُ عَرَفَةَ فِي عَامِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَقِيلَ : زَمَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلِّهِ ، عَلَى مَا قَدَّمْنَا مِنْ اخْتِلَافِ السَّلَفِ فِيهِ .

وَالطَّيِّبَاتُ هَهُنَا يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهَا مَا اسْتَطَبْنَاهُ وَاسْتَلْذَذْنَاهُ مَا عَدَا مَا بَيَّنَ تَحْرِيمَهُ فِي هَذِهِ

الْآيَاتِ وَفِي غَيْرِهَا ، فَيَكُونُ عُمُومًا فِي إبَاحَةِ جَمِيعِ الْمُتَلَذَّذَاتِ إلَّا مَا قَامَ دَلِيلُ حَظْرِهِ .

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِالطَّيِّبَاتِ مَا أَبَاحَهُ لَنَا مِنْ سَائِرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي ذَكَرَ إبَاحَتَهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ .

وقَوْله تَعَالَى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ .

رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَالْحَسَنِ وَمُجَاهِدٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَقَتَادَةَ وَالسُّدِّيِّ : أَنَّهُ ذَبَائِحُهُمْ .

وَظَاهِرُهُ يَقْتَضِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ذَبَائِحَهُمْ مِنْ طَعَامِهِمْ ، وَلَوْ اسْتَعْمَلْنَا اللَّفْظَ عَلَى عُمُومِهِ لَانْتَظَمَ جَمِيعُ طَعَامِهِمْ مِنْ الذَّبَائِحِ وَغَيْرِهَا .

(374/191)

وَالْأَظْهَرُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ الذَّبَائِحَ خَاصَّةً ؛ لِأَنَّ سَائِرَ طَعَامِهِمْ مِنْ الْخُبْزِ وَالزَّيْتِ وَسَائِرُ الْأَدْهَانِ لَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهَا بِمَنْ يَتَوَلَّاهُ ، وَلَا شُبْهَةَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُتَوَلِّي لِصُنْعِهِ وَاِتِّخَاذِهِ مَجُوسِيًّا أَوْ كِتَابِيًّا ، وَلَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَمَا كَانَ مِنْهُ غَيْرُ مُذَكًّى لَا يَخْتَلِفُ حُكْمُهُ فِي إيجَابِ حَظْرِهِ بِمَنْ تَوَلَّى إمَاتَتَهُ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ كِتَابِيٍّ أَوْ مَجُوسِيٍّ ؛ فَلَمَّا خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى طَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالْإِبَاحَةِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ

مَحْمُولًا عَلَى الذَّبَائِحِ الَّتِي يَخْتَلِفُ حُكْمُهَا بِاخْتِلَافِ الْأَدْيَانِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ مِنْ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الْمَشْوِيَّةِ الَّتِي أَهْدَتْهَا إلَيْهِ الْيَهُودِيَّةُ وَلَمْ يَسْأَلْهَا عَنْ ذَبِيحَتِهَا أَهِيَ مِنْ ذَبِيحَةِ الْمُسْلِمِ أَمْ الْيَهُودِيِّ .

وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِيمَنْ انْتَحَلَ دِينَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ الْعَرَبِ ، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَزُفَرُ : (مَنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا مِنْ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ فَذَبِيحَتُهُ مُذَكَّاةٌ إذَا سَمَّى اللَّهَ عَلَيْهَا .

وَإِنْ سَمَّى النَّصْرَانِيُّ عَلَيْهَا بِاسْمِ الْمَسِيحِ لَمْ تُؤْكَلْ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ فِي ذَلِكَ) .

وَقَالَ مَالِكٌ : (مَا ذَبَحُوهُ لِكَنَائِسِهِمْ أَكْرَهُ أَكْلَهُ ، وَمَا سُمِّيَ عَلَيْهِ بِاسْمِ الْمَسِيحِ لَا يُؤْكَلُ وَالْعَرَبُ وَالْعَجَمُ فِيهِ سَوَاءٌ) .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : (إذَا ذَبَحَ وَأُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ كَرِهْتُهُ) ، وَهُوَ قَوْلُ إبْرَاهِيمَ .

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ : وَبَلَغَنِي عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهُ قَالَ : (قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ مَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ سَيَقُولُونَ هَذَا الْقَوْلَ) .

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : (إذَا سَمِعْتَهُ يُرْسِلُ كَلْبَهُ بِاسْمِ الْمَسِيحِ أُكِلَ) .

وَقَالَ فِيمَا ذَبَحَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ لِكَنَائِسِهِمْ وَأَعْيَادِهِمْ : كَانَ مَكْحُولٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا ، وَيَقُولُ : هَذِهِ كَانَتْ ذَبَائِحَهُمْ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ ثُمَّ أَحَلَّهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ ؛ وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

وَقَالَ الرَّبِيعُ عَنْ الشَّافِعِيِّ : (لَا خَيْرَ فِي ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ) قَالَ : (وَمَنْ دَانَ دِينَ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ وَخَالَفَ دِينَ أَهْلِ الْأَوْثَانِ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ أَهْلِ الْأَوْثَانِ وَتُقْبَلُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ عَرَبِيًّا كَانَ أَوْ عَجَمِيًّا ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامُ وَلَمْ يَدِنْ بِدِينِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ إلَّا الْإِسْلَامُ أَوْ السَّيْفُ) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ السَّلَفِ الْقَوْلُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ الْعَرَبِ ، لَمْ يُفَرِّقْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِيهِ بَيْنَ مَنْ دَانَ بِذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَوْ بَعْدَهُ ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ

اعْتَبَرَ فِيهِمْ مَا اعْتَبَرَهُ الشَّافِعِيُّ فِي ذَلِكَ ، فَهُوَ مُنْفَرِدٌ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ خَارِجٌ بِهَا عَنْ أَقَاوِيلِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ قَالَ : ﴿ كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ الْأَنْصَارِ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ فَتَحْلِفُ لَئِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ لَتُهَوِّدَنَّهُ ، فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ إذَا فِيهِمْ نَاسٌ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْنَاؤُنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ ﴾ .

قَالَ سَعِيدٌ : فَمَنْ شَاءَ لَحِقَ بِهِمْ وَمَنْ شَاءَ دَخَلَ الْإِسْلَامَ فَلَمْ يُفَرِّقْ فِيمَا ذَكَرَ بَيْنَ مَنْ دَانَ بِالْيَهُودِيَّةِ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ وَبَعْدَهُ وَرَوَى عُبَادَةُ بْنُ نُسَيٍّ عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَتَبَ إلَيْهِ أَنَّ نَاسًا مِنْ السَّامِرَةِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ وَيَسْبِتُونَ السَّبْتَ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِالْبَعْثِ ، فَمَا تَرَى ؟ فَكَتَبَ إلَيْهِ عُمَرُ : " إنَّهُمْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ " .

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ : سَأَلْت عَلِيًّا عَنْ ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ ، فَقَالَ : (لَا تَحِلُّ ذَبَائِحُهُمْ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَعَلَّقُوا مِنْ دِينِهِمْ بِشَيْءٍ إلَّا بِشُرْبِ الْخَمْرِ) .

وَرَوَى عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُلُوا مِنْ ذَبَائِحِ بَنِي تَغْلِبَ وَتَزَوَّجُوا مِنْ نِسَائِهِمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِي كِتَابِهِ : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ فَلَوْ لَمْ يَكُونُوا مِنْهُمْ إلَّا بِالْوِلَايَةِ كَانُوا مِنْهُمْ وَلَمْ يُفَرِّقْ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ بَيْنَ مَنْ دَانَ بِذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ وَبَعْدَهُ ، فَهُوَ إجْمَاعٌ مِنْهُمْ .

وَيَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنَ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ مَنْ دَانَ بِدِينِ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَوْ بَعْدَهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ ﴾ ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ ، فَأَخْبَرَ تَعَالَى بَعْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَنَّ مَنْ يَتَوَلَّاهُمْ مِنَ الْعَرَبِ فَهُوَ مِنْهُمْ ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ كِتَابِيًّا ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ ، وَأَنْ تَحِلَّ ذَبَائِحُهُمْ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ هُمْ بَنُو إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ يَنْتَحِلُونَ الْيَهُودِيَّةَ وَالنَّصْرَانِيَّةَ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ الَّذِينَ دَانُوا بِدِينِهِمْ ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا فِي ذَلِكَ بَيْنَ مَنْ دَانَ بِذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ وَبَعْدَهُ ، وَيَحْتَجُّونَ فِي ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ﴾ ، فَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِينَ آتَاهُمُ الْكِتَابَ هُمْ بَنُو إِسْرَائِيلَ ؛ وَبِحَدِيثِ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : (لَا تَحِلُّ ذَبَائِحُ نَصَارَى الْعَرَبِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَعَلَّقُوا مِنْ دِينِهِمْ بِشَيْءٍ إِلَّا بِشُرْبِ الْخَمْرِ) أَمَّا الْآيَةُ فَلَا دَلَالَةَ فِيهَا عَلَى قَوْلِهِمْ ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ آتَى بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَلَمْ يَنْفِ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مَنِ انْتَحَلَ دِينَهُمْ فِي حُكْمِهِمْ .

وَقَدْ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تَحِلُّ ذَبَائِحُهُمْ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ ، فَلَوْ لَمْ يَكُونُوا مِنْهُمْ إلَّا بِالْوِلَايَةِ لَكَانُوا مِنْهُمْ وَقَوْلُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ وَحَظْرُ ذَبَائِحِ نَصَارَى الْعَرَبِ لَيْسَ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُمْ مِنْ غَيْرِ بَنِي إسْرَائِيلَ ، لَكِنْ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُتَمَسِّكِينَ بِأَحْكَامِ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ : إنَّهُمْ لَا يَتَعَلَّقُونَ مِنْ دِينِهِمْ إلَّا بِشُرْبِ الْخَمْرِ ، وَلَمْ يَقُلْ : لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ ؛ فَقَوْلُ مَنْ قَالَ إنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَا يَكُونُونَ إلَّا مِنْ بَنِي إسْرَائِيلَ وَإِنْ دَانُوا بِدِينِهِمْ قَوْلٌ سَاقِطٌ مَرْدُودٌ .

وَرَوَى هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ﴿ أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَدِيُّ بْنَ حَاتِمٍ أَسْلِمْ تَسْلَمْ فَقُلْت لَهُ : إنَّ لِي دِينًا ، فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِدِينِك مِنْك قُلْت : أَنْتَ أَعْلَمُ بِدِينِي مِنِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ أَلَسْت رَكُوسِيًّا ؟ قَالَ : قُلْت بَلَى قَالَ : أَلَسْت تَرْأَسُ قَوْمَك ؟ قَالَ : قُلْت : بَلَى قَالَ : أَلَسْت تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ ؟ قَالَ : قُلْت : بَلَى قَالَ : فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لَك فِي دِينِك قَالَ : فَكَأَنِّي رَأَيْت أَنَّ عَلَيَّ بِهَا غَضَاضَةً ، وَكَأَنِّي تَوَاضَعْت بِهَا ﴾ .

وروى عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ غُطَيْفِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: ﴿ أَتَيْت النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبُ ذَهَبٍ فَقَالَ: أَلْقِ هَذَا الْوَثَنَ عَنْك ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ قَالَ: أَلَيْسَ كَانُوا يُحِلُّونَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَتُحِلُّونَهُ وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْكُمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتُحَرِّمُونَهُ ؟ قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ ﴾ وَفِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ ضُرُوبٌ مِنْ الدَّلَالَةِ عَلَى مَا ذَكَرْنَا ، أَحَدُهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسَبَ إلَى مُتَّخِذِي الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، وَلَمْ يَنْفِ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ حَيْثُ كَانَ عَرَبِيًّا ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: " أَلَسْت رَكُوسِيًّا " وَهُمْ صِنْفٌ مِنْ النَّصَارَى ، فَلَمْ يُخْرِجْهُ عَنْهُمْ بِأَخْذِهِمْ الْمِرْبَاعَ ، وَهُوَ رُبُعُ الْغَنِيمَةِ ؛ وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ دِينِ النَّصَارَى ؛ لِأَنَّ فِي دِينِهِمْ أَنَّ

الْغَنَائِمَ لَا تَحِلُّ ؛ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ التَّمَسُّكِ بِمَا يَنْتَحِلُهُ الْمُنْتَحِلُونَ لِلْأَدْيَانِ لَا يُخْرِجُهُمْ مِنْ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الشَّرِيعَةِ وَذَلِكَ الدِّينِ ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ وَبَنِي إسْرَائِيلَ سَوَاءٌ فِيمَا يَنْتَحِلُونَ مِنْ دِينِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَأَنَّهُمْ غَيْرُ مُخْتَلِفِي الْأَحْكَامِ ؛ وَلَمَّا لَمْ يَسْأَلْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا انْتَحَلَهُ مِنْ دِينِ النَّصَارَى أَكَانَ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَوْ بَعْدَهُ وَنَسَبَهُ إلَى فِرْقَةٍ

مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ مَنْ انْتَحَلَ ذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ أَوْ بَعْدَهُ ؛ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ .

بَابُ تَزَوُّجِ الْكِتَابِيَّاتِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : اُخْتُلِفَ فِي الْمُرَادِ بِالْمُحْصَنَاتِ هَهُنَا ، فَرُوِيَ عَنْ الْحَسَنِ وَالشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ وَالسُّدِّيِّ : أَنَّهُنَّ الْعَفَائِفُ .

(381/191)

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى عِنْدَهُ ذَلِكَ ، وَهُوَ مَا حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : تَزَوَّجَ حُذَيْفَةُ بِيَهُودِيَّةٍ ، فَكَتَبَ إلَيْهِ عُمَرُ أَنْ خَلِّ سَبِيلَهَا ، فَكَتَبَ إلَيْهِ حُذَيْفَةُ : أَحَرَامٌ هِيَ ؟ فَكَتَبَ إلَيْهِ عُمَرُ : لَا ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ تُوَاقِعُوا الْمُومِسَاتِ مِنْهُنَّ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي الْعَوَاهِرَ .

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الْإِحْصَانِ عِنْدَهُ هَهُنَا كَانَ عَلَى الْعِفَّةِ .

وقَالَ مُطَرِّفٌ عَنْ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ قَالَ " إحْصَانُ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ أَنْ تَغْتَسِلَ مِنْ الْجَنَابَةِ وَأَنْ تُحْصِنَ فَرْجَهَا " .

(382/191)

وروى ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ : " وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ " قَالَ : (الْحَرَائِرُ) قال أَبُو بَكْرٍ : الِاخْتِلَافُ فِي نِكَاحِ الْكِتَابِيَّةِ عَلَى أَنْحَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ ، مِنْهَا إبَاحَةُ نِكَاحِ الْحَرَائِرِ مِنْهُنَّ إذَا كُنَّ ذِمِّيَّاتٍ ، فَهَذَا لَا خِلَافَ بَيْنَ السَّلَفِ وَفُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ فِيهِ إلَّا شَيْئًا يُرْوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَهُ ؛ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِطَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَيَكْرَهُ نِكَاحَ نِسَائِهِمْ .

قَالَ جَعْفَرُ

: وحَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ إذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ قَالَ : (إنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَلَا أَعْلَمُ مِنْ الشِّرْكِ شَيْئًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ تَقُولَ رَبُّهَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِ اللَّهِ) .

قَالَ أَبو عُبَيْدٍ : وحَدَّثني عَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ عَنْ أَبي الْمَلِيحِ عَنْ مَيْمُون بْن مِهْرَانَ قَالَ : قُلْت لِابْنِ عُمَرَ : إنَّا بِأَرْض يُخَالِطنَا فِيهَا أَهْلُ الْكِتَاب ، أَفَنَنْكِحُ نِسَاءَهُمْ وَنَأْكُل مِنْ طَعَامِهِمْ ؟ قَالَ : فَقَرَأَ عَلَيَّ آيَةَ التَّحْلِيل وَآيَةَ التَّحْرِيم ، قَالَ : قُلْت : إِنِّي أَقْرَأُ مَا تَقْرَأُ أَفَنَنْكِحُ نِسَاءَهُمْ وَنَأْكُل طَعَامَهُمْ ؟ قَالَ : فَأَعَادَ عَلَيَّ آيَةَ التَّحْلِيل وَآيَةَ التَّحْرِيم .

قَالَ أَبو بَكْرٍ : يَعْنِي بِآيَةِ التَّحْلِيل : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ، وبِآيَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ ، فَلَمَّا رَأَى ابْنُ عُمَرَ الْآيَتَيْنِ فِي نِظَامِهِمَا تَقْتَضِي إحْدَاهُمَا التَّحْلِيل وَالْأُخْرَى التَّحْرِيمَ وَقَفَ فِيهِ وَلَمْ يَقْطَعْ بِإِبَاحَتِه .

وَاتَّفَقَ جَمَاعَةٌ مِنْ الصَّحَابَةِ عَلَى إبَاحَةِ أَهْلِ الْكِتَاب الذِّمِّيَّاتِ سِوَى ابْنِ عُمَرَ ، وَجَعَلُوا قَوْلَهُ : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ خَاصًّا فِي غَيْرِ أَهْلِ الْكِتَاب .

حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبو عُبَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَمَّادٍ قَالَ : سَأَلْت سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ نِكَاحِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّة ، قَالَ : لَا بَأْس ، قَالَ : قُلْت : فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ﴾ قَالَ : أَهْلُ الْأَوْثَانِ وَالْمَجُوس .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ.

وَرُوِيَ أَنَّ

(384/191)

عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَزَوَّجَ نَائِلَةَ بِنْتَ الْفُرَافِصَةِ الْكَلْبِيَّةَ وَهِيَ نَصْرَانِيَّةٌ وَتَزَوَّجَهَا عَلَى نِسَائِهِ ؛ وَرُوِيَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ يَهُودِيَّةً مِنْ أَهْلِ الشَّامِ.

وَتُرْوَى إبَاحَةُ ذَلِكَ عَنْ عَامَّةِ التَّابِعِينَ ؛ مِنْهُمْ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ وَالشَّعْبِيُّ فِي آخَرِينَ مِنْهُمْ.

وَلَا يَخْلُو قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ مِنْ أَحَدِ مَعْنَيَيْنِ : إمَّا أَنْ يَكُونَ إطْلَاقُهُ مُقْتَضِيًا لِدُخُولِ الْكِتَابِيَّاتِ فِيهِ ، أَوْ مَقْصُورًا عَلَى عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ غَيْرِ الْكِتَابِيَّاتِ.

فَإِنْ كَانَ إطْلَاقُ اللَّفْظِ يَتَنَاوَلُ الْجَمِيعَ ، فَإِنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ يَخُصُّهُ ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ مُرَتَّبًا عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ مَتَى أَمْكَنَنَا اسْتِعْمَالُ الْآيَتَيْنِ عَلَى مَعْنَى تَرْتِيبِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ وَجَبَ اسْتِعْمَالُهُمَا وَلَمْ يَجُزْ لَنَا نَسْخُ الْخَاصِّ بِالْعَامِّ إلَّا بِيَقِينٍ ، وَإِنْ كَانَ قَوْلُهُ : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ ﴾ إنَّمَا يَتَنَاوَلُ إطْلَاقُهُ عَبَدَةَ الْأَوْثَانِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ ؛ فَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ ثَابِتُ الْحُكْمِ ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مَا يُوجِبُ نَسْخَهُ .

(385/191)

فَإِنْ قِيلَ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ إنَّمَا الْمُرَادُ بِهِ اللَّاتِي كُنَّ كِتَابِيَّاتٍ فَأَسْلَمْنَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إلَيْهِمْ ﴾ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ وَالْمُرَادُ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَأَسْلَمَ ؛ كَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ الْمُرَادُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَأَسْلَمَ .

قِيلَ لَهُ : هَذَا غَلَطٌ مِنْ وُجُوهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّ إطْلَاقَ لَفْظِ أَهْلِ الْكِتَابِ يَنْصَرِفُ إلَى الطَّائِفَتَيْنِ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى دُونَ الْمُسْلِمِينَ وَدُونَ سَائِرِ الْكُفَّارِ ، وَلَا يُطْلَقُ أَحَدٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ كَمَا لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَهُودٌ أَوْ نَصَارَى ، وَاَللَّهُ تَعَالَى حِينَ قَالَ : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُطْلِقْ الِاسْمَ عَلَيْهِمْ إلَّا مُقَيَّدًا بِذِكْرِ الْإِيمَانِ عَقِيبَهُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ : ﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾

فذكر إيمانهم بعد وصفهم أنهم أهل الكتاب ؛ ولست واجدا في شيء من القرآن إطلاق أهل الكتاب من غير تقييد إلا وهو يريد به اليهود والنصارى .

(386/191)

والثاني : أنه قد ذكر المؤمنات في قوله : ﴿ والمحصنات من المؤمنات ﴾ فانتظم ذلك سائر المؤمنات ممن كن مشركات أو كتابيات فأسلمن وممن نشأ منهن على الإسلام ، فغير جائز أن يعطف عليه مؤمنات كن كتابيات ، فوجب أن يكون قوله : ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ على الكتابيات اللاتي لم يسلمن .

وأيضا فإن ساغ التأويل الذي ادعاه من خالف في ذلك ، فغير جائز لنا الانصراف عن الظاهر إلى غيره إلا بدلالة ، وليس معنا دلالة توجب صرفه عن الظاهر .

وأيضا فلو حمل على ذلك لزالت فائدته ؛ إذ كانت مؤمنة وقد تقدم في الآية ذكر المومنات .

وأيضا لما كان معلوما أنه لم يرد بقوله تعالى : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ طعام المؤمنين الذين

كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، كَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ هُوَ عَلَى الْكِتَابِيَّاتِ دُونَ الْمُؤْمِنَاتِ .

(387/191)

وَيَحْتَجُّ لِلْقَائِلَيْنِ بِتَحْرِيمِهِنَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ قِيلَ لَهُ : إنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَرْبِيَّةِ إذَا خَرَجَ زَوْجُهَا مُسْلِمًا أَوْ الْحَرْبِيِّ تَخْرُجُ امْرَأَتُهُ مُسْلِمَةً ، أَلَا تَرَى إلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ﴾ وَأَيْضًا فَلَوْ كَانَ عُمُومًا لَخَصَّهُ قَوْلُهُ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ وَقَدْ اُخْتُلِفَ فِي نِكَاحِ الْكِتَابِيَّاتِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (لَا تَحِلُّ نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ إذَا كَانُوا حَرْبًا) وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاَللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلَى قَوْلِهِ ﴿ هُمْ صَاغِرُونَ ﴾ قَالَ الْحَكَمُ : حَدَّثْت بِذَلِكَ إبْرَاهِيمَ فَأَعْجَبَهُ .

وَلَمْ يُفَرِّقْ غَيْرُهُ مِمَّنْ ذَكَرْنَا قَوْلَهُ مِنْ الصَّحَابَةِ بَيْنَ الْحَرْبِيَّاتِ وَالذِّمِّيَّاتِ ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي جَوَازَ نِكَاحِ الْجَمِيعِ لِشُمُولِ الِاسْمِ لَهُنَّ .

(388/191)

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمِمَّا يَحْتَجُّ بِهِ لِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ وَالنِّكَاحُ يُوجِبُ الْمَوَدَّةَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نِكَاحُ الْحَرْبِيَّاتِ مَحْظُورًا ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ إنَّمَا يَقَعُ عَلَى أَهْلِ الْحَرْبِ ؛ لِأَنَّهُمْ فِي حَدٍّ غَيْرِ حَدِّنَا ؛ وَهَذَا عِنْدَنَا إنَّمَا يَدُلُّ عَلَى الْكَرَاهَةِ ، وَأَصْحَابُنَا يَكْرَهُونَ مُنَاكَحَاتِ أَهْلِ الْحَرْبِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي نِكَاحِ الْمَرْأَةِ

مِنْ بَنِي تَغْلِبَ ، فَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَعَلَّقُوا مِنْ النَّصْرَانِيَّةِ إلَّا بِشُرْبِ الْخَمْرِ ؛ وَهُوَ قَوْلُ إبْرَاهِيمَ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (لَا بَأْسَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَكُونُوا مِنْهُمْ إلَّا بِالْوِلَايَةِ لَكَانُوا مِنْهُمْ) .

وَاخْتُلِفَ أَيْضًا فِي نِكَاحِ الْأَمَةِ الْكِتَابِيَّةِ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا اخْتِلَافَ الْفُقَهَاءِ فِيهِ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ .

وَمَنْ تَأَوَّلَ قَوْلَهُ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ عَلَى الْحَرَائِرِ جَعَلَ الْإِبَاحَةَ مَقْصُورَةً عَلَى نِكَاحِ الْحَرَائِرِ مِنْ الْكِتَابِيَّاتِ ، وَمَنْ تَأَوَّلَهُ عَلَى الْعِفَّةِ أَبَاحَ نِكَاحَ الْإِمَاءِ الْكِتَابِيَّاتِ .

وَاخْتُلِفَ فِي الْمَجُوسِ فَقَالَ جُلُّ السَّلَفِ وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ : " لَيْسُوا أَهْلَ الْكِتَابِ " .

وَقَالَ آخَرُونَ : " هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ " .

وَالْقَائِلُونَ بِذَلِكَ شُوَاذٌّ ؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَ الْكِتَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أَنْ تَقُولُوا إنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ طَائِفَتَانِ ، فَلَوْ كَانَ الْمَجُوسُ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانُوا ثَلَاثَ طَوَائِفَ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ قَالَ : إنَّمَا لِي عَلَى فُلَانٍ حَبَّتَانِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَدَّعِيَ أَكْثَرَ مِنْهُ ؟ وَقَوْلُ الْقَائِلِ : إنَّمَا لَقِيتُ الْيَوْمَ رَجُلَيْنِ ، يَنْفِي أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ أَكْثَرَ مِنْهُمَا ؟ فَإِنْ قِيلَ : إنَّمَا حَكَى اللَّهُ ذَلِكَ عَنْ الْمُشْرِكِينَ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونُوا قَدْ غَلِطُوا .

قِيلَ لَهُ : إنَّ اللَّهَ لَمْ يَحْكِ هَذَا الْقَوْلَ عَنْ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَكِنَّهُ قَطَعَ بِذَلِكَ عُذْرَهُمْ لِئَلَّا يَقُولُوا إنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنَّا كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ ؛ فَهَذَا إنَّمَا هُوَ قَوْلُ اللَّهِ وَاحْتِجَاجٌ مِنْهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي قَطْعِ عُذْرِهِمْ بِالْقُرْآنِ .

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْمَجُوسَ لَا يَنْتَحِلُونَ شَيْئًا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى أَنْبِيَائِهِ ، وَإِنَّمَا يَقْرَءُونَ كِتَابَ زَرَادُشْتَ وَكَانَ مُتَنَبِّيًا كَذَّابًا ، فَلَيْسُوا إذًا أَهْلَ كِتَابٍ .

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ حَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْمَجُوسِ وَلَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ﴿ : سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

فَصَرَّحَ عُمَرُ بِأَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ ، وَلَمْ يُخَالِفْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَلَا غَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ .

وَرَوَى

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ﴿ سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ ؛ فَلَوْ كَانُوا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمَا قَالَ : (سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ) وَلَقَالَ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ أَنَّهُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ وَقَالَ : ﴿ سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

فَإِنْ قِيلَ : إنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ كِتَابٍ فَقَدْ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُكْمَهُمْ حُكْمَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ : ﴿ سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ .

قِيلَ لَهُ : إنَّمَا قَالَ ذَلِكَ فِي الْجِزْيَةِ خَاصَّةً ، وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْخَبَرِ .

وروى سُفْيانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قال : ﴿ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَجُوسِ هَجَرَ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، قَالَ : فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مَا لَنَا وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْنَا ، وَمَنْ أَبَى فَعَلَيْهِ الْجِزْيَةُ غَيْرَ أَكْلِ ذَبَائِحِهِمْ وَلَا نِكَاحِ نِسَائِهِمْ ﴾ .

(391/191)

وَقَدْ رُوِيَ النَّهْيُ عَنْ صَيْدِ الْمَجُوسِ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ وَأَبِي رَافِعٍ وَعِكْرِمَةَ ، وَهَذَا يُوجِبُ أَنْ لَا يَكُونُوا عِنْدَهُمْ أَهْلَ كِتَابٍ .
وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى صَاحِبِ الرُّومِ : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ، وَكَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَلَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى كِتَابٍ ﴾ .
وَرُوِيَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الم غُلِبَتْ الرُّومُ ﴾ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّوا غَلَبَةَ الرُّومِ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَأَحَبَّتْ قُرَيْشٌ غَلَبَةَ فَارِسٍ لِأَنَّهُمْ جَمِيعًا لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ ، فَخَاطَرَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْقِصَّةُ فِي ذَلِكَ مَشْهُورَةٌ .
وَأَمَّا مَنْ قَالَ : إنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ ثُمَّ ذَهَبَ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ وَيَجْعَلُهُمْ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَصِحُّ وَلَا يُعْلَمُ ثُبُوتُهُ ، وَإِنْ ثَبَتَ أَوْجَبَ أَنْ لَا يَكُونُوا

مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لِأَنَّ الْكِتَابَ قَدْ ذَهَبَ مِنْهُمْ وَهُمْ الْآنَ غَيْرُ مُنْتَحِلِينَ لِشَيْءٍ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَقَدْ اُخْتُلِفَ فِي الصَّابِئِينَ هُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْ لَا ؟ فَرُوِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ .

وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ : لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ .

(392/191)

وَكَانَ أَبُو الْحَسَنِ الْكَرْخِيُّ يَقُولُ : الصَّابِئُونَ الَّذِينَ هُمْ عِنْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ دِينَ الْمَسِيحِ وَيَقْرَءُونَ الْإِنْجِيلَ ، فَأَمَّا الصَّابِئُونَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ الْكَوَاكِبَ وَهُمْ الَّذِينَ بِنَاحِيَةِ حَرَّانَ فَإِنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ عِنْدَهُمْ جَمِيعًا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّابِئُونَ الَّذِينَ يُعْرَفُونَ بِهَذَا الِاسْمِ فِي هَذَا الْوَقْتِ لَيْسَ فِيهِمْ أَهْلُ كِتَابٍ وَانْتِحَالُهُمْ فِي الْأَصْلِ وَاحِدٌ ، أَعْنِي الَّذِينَ بِنَاحِيَةِ حَرَّانَ وَالَّذِينَ بِنَاحِيَةِ الْبَطَائِحِ فِي سَوَادِ وَاسِطٍ ؛ وَأَصْلُ اعْتِقَادِهِمْ تَعْظِيمُ الْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ وَعِبَادَتُهَا وَاِتِّخَاذُهَا آلِهَةً وَهُمْ عَبَدَةُ الْأَوْثَانِ فِي الْأَصْلِ إلَّا أَنَّهُمْ مُنْذُ ظَهَرَ الْفُرْسُ عَلَى إقْلِيمِ الْعِرَاقِ وَأَزَالُوا مَمْلَكَةَ الصَّابِئِينَ وَكَانُوا نَبَطًا لَمْ يَجْسُرُوا عَلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ظَاهِرًا لِأَنَّهُمْ مَنَعُوهُمْ مِنْ ذَلِكَ .

(393/191)

وَكَذَلِكَ الرُّومُ وَأَهْلُ الشَّامِ وَالْجَزِيرَةِ كَانُوا صَابِئِينَ ، فَلَمَّا تَنَصَّرَ قُسْطَنْطِينُ حَمَلَهُمْ بِالسَّيْفِ عَلَى الدُّخُولِ فِي النَّصْرَانِيَّةِ ، فَبَطَلَتْ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَدَخَلُوا فِي غِمَارِ النَّصَارَى فِي الظَّاهِرِ وَبَقِيَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ عَلَى تِلْكَ النِّحْلَةِ مُسْتَخْفِينَ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، فَلَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ دَخَلُوا فِي جُمْلَةِ النَّصَارَى وَلَمْ يُمَيِّزْ الْمُسْلِمُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّصَارَى ؛ إذْ كَانُوا مُسْتَخْفِينَ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ كَاتِمِينَ لِأَصْلِ الِاعْتِقَادِ وَهُمْ أَكْتَمُ النَّاسِ لِاعْتِقَادِهِمْ ، وَلَهُمْ أُمُورٌ وَحِيَلٌ فِي صِبْيَانِهِمْ إذَا عَقَلُوا فِي كِتْمَانِ دِينِهِمْ ، وَعَنْهُمْ أَخَذَتْ الْإِسْمَاعِيلِيَّةُ كِتْمَانَ الْمَذْهَبِ ، وَإِلَى مَذْهَبِهِمْ انْتَهَتْ دَعْوَتُهُمْ .

وَأَصْلُ الْجَمِيعِ اتِّخَاذُ

الْكَوَاكِبِ السَّبْعَةِ آلِهَةً وَعِبَادَتُهَا وَاتِّخَاذُهَا أَصْنَامًا عَلَى أَسْمَائِهَا لَا خِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَ الَّذِينَ بِنَاحِيَةِ حَرَّانَ وَبَيْنَ الَّذِينَ بِنَاحِيَةِ الْبَطَائِحِ فِي شَيْءٍ مِنْ شَرَائِعِهِمْ ؛ وَلَيْسَ فِيهِمْ أَهْلُ كِتَابٍ .

(394/191)

فَالَّذِي يَغْلِبُ فِي ظَنِّي فِي قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الصَّابِئِينَ أَنَّهُ شَاهَدَ قَوْمًا مِنْهُمْ أَنَّهُمْ يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ مِنْ النَّصَارَى وَأَنَّهُمْ يَقْرَءُونَ الْإِنْجِيلَ وَلَا يَنْتَحِلُونَ دِينَ الْمَسِيحِ تَقِيَّةً ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْ الْفُقَهَاءِ لَا يَرَوْنَ إقْرَارَ مُعْتَقِدِي مَقَالِهِمْ بِالْجِزْيَةِ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ إلَّا الْإِسْلَامُ أَوْ السَّيْفُ ؛ وَمَنْ كَانَ اعْتِقَادُهُ مِنْ الصَّابِئِينَ مَا وَصَفْنَا فَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ أَنَّهُمْ لَيْسُوا أَهْلَ كِتَابٍ وَأَنَّهُ لَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ وَلَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ أحكام القرآن للجصاص حـ 3 صـ ﴾

(395/191)

ومن فوائد ابن العربى فى الآية

قال رحمه الله :

قَوْله تَعَالَى : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ ﴾ .

فِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ : الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى : قَوْله تَعَالَى : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ ﴾ قَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْيَوْمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَفِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : أَنَّهُ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ بِالْمَدِينَةِ .

الثَّاني : أَنَّهُ بِمَعْنَى الْآنَ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ الْيَوْمَ كَذَا بِمَعْنَى الْآنَ ، كَأَنَّهُ وَقْتُ الزَّمَانِ .

الثَّالِثُ : أَنَّهُ يَوْمُ عَرَفَةَ .

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ : فِي تَنْخِيلِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ : وَبَيَانُهُ أَنَّ كَوْنَهُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ ضَعِيفٌ .

وَأَمَّا كَوْنُهُ بِمَعْنَى الزَّمَانِ فَصَحِيحٌ مُحْتَمَلٌ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُنَاقِضُ غَيْرَهُ .

وَالصَّحِيحُ أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ هُوَ يَوْمُ عَرَفَةَ ، لِمَا ثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ أَنَّ يَهُودِيًّا قَالَ لِعُمَرَ : لَوْ نَزَلَتْ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةُ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ عِيدًا .

فَقَالَ عُمَرُ : " قَدْ عَلِمْتُ فِي أَيِّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، نَزَلَتْ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ " .

وَثَبَتَ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ أَنَّ يَهُودِيًّا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ ذَلِكَ ، فَرَاجَعَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ بِمِثْلِ مَا رَاجَعَهُ عُمَرُ .

فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْيَوْمَانِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ رَاجِعَةً إلَيْهِ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَيَّامًا سِوَاهَا ؛ وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا هِيَ بِعَيْنِهَا .

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ : فِي مَعْنَى كَمَالِ الدِّينِ وَتَمَامِ النِّعْمَةِ فِيهِ : وَفِي ذَلِكَ كَلَامٌ طَوِيلٌ لُبَابُهُ فِي سَبْعَةِ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ : أَنَّهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ ، أَرَادَ : " الْيَوْمَ عَرَّفْتُكُمْ بِنَفْسِي

بِأَسْمَائِي وَصِفَاتِي وَأَفْعَالِي فَاعْرِفُونِي " .

الثَّانِي : الْيَوْمَ قَبِلْتُكُمْ وَكَتَبْت رِضَائِي عَنْكُمْ لِرِضَائِي لِدِينِكُمْ ؛ فَإِنَّ تَمَامَ الدِّينِ إنَّمَا يَكُونُ بِالْقَبُولِ .

الثَّالِثُ : الْيَوْمَ أَكْمَلْت لَكُمْ دُعَاءَكُمْ ؛ أَيْ اسْتَجَبْت لَكُمْ دُعَاءَكُمْ ، وَدُعَاءَ نَبِيِّكُمْ لَكُمْ .

ثَبَتَ فِي الصِّحَاحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿ أَفْضَلُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ ﴾ .

الرَّابِعُ : الْيَوْمَ أَظْهَرْتُكُمْ عَلَى الْعَدُوِّ بِجَمْعِ الْحَرَمَيْنِ لَهُ أَوْ بِتَعْرِيفِ ذَلِكَ فِيهِ .

الْخَامِسُ : الْيَوْمَ طَهَّرْت لَكُمْ الْحَرَمَ عَنْ دُخُولِ الْمُشْرِكِينَ فِيهِ مَعَكُمْ ، فَلَمْ يَحُجَّ بَعْدَ ذَلِكَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، وَلَا كَانَ النَّاسُ صِنْفَيْنِ فِي مَوْقِفِهِمْ ؛ بَلْ وَقَفُوا كُلُّهُمْ فِي مَوْقِفٍ وَاحِدٍ .

السَّادِسُ : الْيَوْمَ أَكْمَلْت لَكُمْ الْفَرَائِضَ وَانْقَطَعَ النَّسْخُ .

(397/191)

السَّابِعُ : أَنَّهُ بِكَمَالِ الدِّينِ لَمْ يَنْزِلْ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ شَيْءٌ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَزَلْ يُصَرِّفُ نَبِيَّهُ وَأَصْحَابَهُ فِي دَرَجَاتِ الْإِسْلَامِ وَمَرَاتِبِهِ دَرَجَةً دَرَجَةً حَتَّى أَكْمَلَ شَرَائِعَهُ وَمَعَالِمَهُ وَبَلَغَ

أَقْصَى دَرَجَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْمَلَهُ تَمَّتْ بِهِ النِّعْمَةُ وَرَضِيَهُ دِينًا ، كَمَا هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ ؛ يُرِيدُ : فَالْزَمُوهُ وَلَا تُفَارِقُوهُ وَلَا تُغَيِّرُوهُ ، كَمَا فَعَلَ سِوَاكُمْ بِدِينِهِ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : فِي الْمُخْتَارِ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ : كُلُّهَا صَحِيحَةٌ ، وَقَدْ فَعَلَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ فَلَا يُخْتَصُّ بَعْضُهَا دُونَ بَعْضٍ ؛ بَلْ يُقَالُ إنَّ جَمِيعَهَا مُرَادُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَمَا تَعَلَّقَ بِهَا مِمَّا كَانَ فِي مَعْنَاهَا ، إلَّا أَنَّ قَوْلَهُ : إنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ بَعْدَهُ آيَةٌ وَلَا ذُكِرَ بَعْدَهُ حُكْمٌ لَا يَصِحُّ ؛ وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ الْبَرَاءِ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ الْبَرَاءَ قَالَ : " آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ ﴿ يَسْتَفْتُونَك ﴾ وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ " بَرَاءَةٌ " .

وَفِي الصَّحِيحِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : "

آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ آيَةُ الرِّبَا " .

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهَا نَزَلَتْ قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَسِيرٍ .

وَالَّذِي ثَبَتَ فِي تَارِيخِهِ حَدِيثُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْت لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ أَنَّهُ يَوْمُ عَرَفَةَ ، فَهَذَا تَارِيخٌ صَحِيحٌ لَا غُبَارَ عَلَيْهِ ، وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ فِي ذِكْرِ الطَّعَامِ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ كُلَّ مَطْعُومٍ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ مُطْلَقُ اللَّفْظِ وَظَاهِرُ الِاشْتِقَاقِ.

وَكَانَ حَالُهُمْ يَقْتَضِي أَلَّا يُؤْكَلَ طَعَامُهُمْ لِقِلَّةِ احْتِرَاسِهِمْ عَنْ النَّجَاسَاتِ، لَكِنَّ الشَّرْعَ سَمَحَ فِي ذَلِكَ؟ لِأَنَّهُمْ أَيْضًا يَتَوَقَّوْنَ الْقَاذُورَاتِ، وَلَهُمْ فِي دِينِهِمْ مُرُوءَةٌ يُوصِلُونَهَا؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمَجُوسَ الَّذِينَ لَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ لَا يُؤْكَلُ طَعَامُهُمْ وَيُسْتَقْذَرُونَ وَيُسْتَنْجَسُونَ فِي أَوَانِيهِمْ، رُوِيَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قُدُورِ الْمَجُوسِ.

فَقَالَ: أَنْقُوهَا غَسْلًا وَاطْبُخُوا فِيهَا ﴾.

وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، وَذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ وَصَحَّحَهُ أَنَّهُ قَالَ ﴿: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَنَطْبُخُ فِي قُدُورِهِمْ وَنَشْرَبُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوهَا بِالْمَاءِ ﴾.

قَالَ: وَهُوَ صَحِيحٌ، خَرَّجَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَغَسْلُ آنِيَةِ الْمَجُوسِ فَرْضٌ، وَغَسْلُ آنِيَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَضْلٌ وَنَدْبٌ؛ فَإِنَّ أَكْلَ مَا فِي آنِيَتِهِمْ يُبِيحُ الْأَكْلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِيهَا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ مَا رَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ "أَنَّ عُمَرَ تَوَضَّأَ مِنْ جَرَّةِ نَصْرَانِيَّةٍ"، وَصَحَّحَهُ وَأَدْخَلَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّرَاجِمِ.

وَرُبَّمَا ظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّ أَكْلَ طَعَامِهِمْ رُخْصَةٌ ، فَإِذَا احْتَجْتَ إِلَى آنِيَتِهِمْ فَغَسْلُهَا عَزِيمَةٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَوْضِعٍ لِلرُّخْصَةِ .

قُلْنَا : رُخْصَةُ أَكْلِ طَعَامِهِمْ حِلٌّ تَأَصَّلَ فِي الشَّرِيعَةِ وَاسْتَقَرَّ ، فَلَا يَقِفُ عَلَى مَوْضِعِهِ ؛ بَلْ يَسْتَرْسِلُ عَلَى مَحَالِّهِ كُلِّهَا ، كَسَائِرِ الْأُصُولِ فِي الشَّرِيعَةِ .

الثَّانِي : أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ ذَبَائِحُهُمْ ، وَقَدْ أَذِنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي طَعَامِهِمْ : قَالَ لِي شَيْخُنَا الْإِمَامُ الزَّاهِدُ أَبُو الْفَتْحِ نَصْرُ بْنُ إبْرَاهِيمَ النَّابُلُسِيُّ فِي ذَلِكَ كَلَامًا كَثِيرًا ، لُبَابُهُ : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ أَذِنَ فِي طَعَامِهِمْ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ يُسَمُّونَ غَيْرَهُ عَلَى ذَبَائِحِهِمْ ، وَلَكِنَّهُمْ لَمَّا تَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَعَلِقُوا بِذَيْلِ نَبِيٍّ جُعِلَتْ لَهُمْ حُرْمَةٌ عَلَى أَهْلِ الْأَنْصَابِ .

وَقَدْ قَالَ مَالِكٌ : " تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ الْمُطْلَقَةُ إلَّا مَا ذَبَحُوا يَوْمَ عِيدِهِمْ أَوْ لِأَنْصَابِهِمْ " .

وَقَالَ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ : تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ وَإِنْ ذَكَرُوا عَلَيْهَا اسْمَ غَيْرِ الْمَسِيحِ ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ حَسَنَةٌ نَذْكُرُ لَكُمْ مِنْهَا قَوْلًا بَدِيعًا : وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ حَرَّمَ مَا لَمْ يُسَمَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ الذَّبَائِحِ ، وَأَذِنَ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُمْ يَقُولُونَ : [إنَّ] اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، وَإِنَّهُ

ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ .

تَعَالَى اللَّهُ عَنْ قَوْلِهِمْ عُلُوًّا كَبِيرًا .

(400/191)

فَإِنْ لَمْ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أُكِلَ طَعَامُهُمْ ، وَإِنْ ذَكَرُوا فَقَدْ عَلِمَ رَبُّك مَا ذَكَرُوا ، وَأَنَّهُ غَيْرُ الْإِلَهِ ، وَقَدْ سَمَحَ فِيهِ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُخَالَفَ أَمْرُ اللَّهِ ، وَلَا يُقْبَلُ عَلَيْهِ ، وَلَا تُضْرَبُ الْأَمْثَالُ لَهُ .

وَقَدْ قُلْت لِشَيْخِنَا أَبِي الْفَتْحِ الْمَقْدِسِيِّ : إنَّهُمْ يَذْكُرُونَ غَيْرَ اللَّهِ .

فَقَالَ لِي : هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ ، وَقَدْ جَعَلَهُمْ اللَّهُ تَبَعًا لِمَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ مَعَ عِلْمِهِ بِحَالِهِمْ .

وَبِهَذَا اسْتَدَلَّ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ عَلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ عَلَى الذَّبِيحَةِ لَيْسَتْ بِشَرْطٍ ؛ قَالَ : لَوْ سَمَّى النَّصْرَانِيُّ الْإِلَهَ حَقِيقَةً لَمْ تَكُنْ تَسْمِيَتُهُمْ عَلَى شَرْطِ الْعِبَادَةِ ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ الْمَعْبُودَ ، فَلَيْسَتْ تَسْمِيَتُهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْعِبَادَةِ ، وَاشْتِرَاطُهُمْ التَّسْمِيَةَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْعِبَادَةِ لَا يُعْقَلُ .

قُلْنَا :

تُعْقَلُ صُورَةُ التَّسْمِيَةِ ، وَلَهَا حُرْمَةٌ ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ الْمُسَمِّي مَنْ يُسَمِّي .

وَلَوْ شَرَطْنَا الْعِلْمَ بِحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ مَا جَازَ أَكْلُ كَثِيرٍ مِنْ ذَبْحِ مَنْ يُسَمِّي مِنْ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّمَا حَرَّمَ الشَّرْعُ ذَبْحًا يُذْكَرُ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ تَصْرِيحًا .

فَأَمَّا مَنْ يَقْصِدُ اللَّهَ فَيُصِيبُ قَصْدَهُ فَهُوَ الَّذِي لَا كَلَامَ فِيهِ .

(401/191)

وَأَمَّا الَّذِي يُسَمِّيهِ فَيُخْطِئُ قَصْدَهُ فَذَلِكَ الَّذِي رُخِّصَ فِيهِ ؛ فَإِذَا قَالَ " اللَّهُ " وَهُوَ يَقْصِدُ الْمَسِيحَ ، أَوْ الْمَسِيحُ وَهُوَ يَقْصِدُ اللَّهَ فَيَرْجِعُ أَمْرُهُ إلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَلَكِنَّهُ ضَلَّ عَنْ الطَّرِيقِ وَسَمَحَ لَك فِيهِ الْإِلَهُ الَّذِي ضَلَّ أَهْلُ الْكِتَابِ عَنْهُ ، وَخَفَّفَ حَالَهُمْ بِهَذِهِ الشُّعْبَةِ الْخَفِيَّةِ مِنْ الْقَصْدِ إلَيْهِ ، فَلَا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ .

[فَإِنْ قِيلَ : فَمَا أَكَلُوهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الذَّكَاةِ كَالْخَنْقِ وَحَطْمِ الرَّأْسِ ؟ فَالْجَوَابُ : أَنَّ هَذِهِ مَيْتَةٌ ، وَهِيَ حَرَامٌ بِالنَّصِّ ، وَإِنْ أَكَلُوهَا فَلَا نَأْكُلُهَا نَحْنُ كَالْخِنْزِيرِ فَإِنَّهُ حَلَالٌ لَهُمْ ، وَمِنْ طَعَامِهِمْ ، وَهُوَ حَرَامٌ عَلَيْنَا ، فَهَذِهِ أَمْثِلَةٌ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ] .

وَأَمَّا ذَبَائِحُ الْكِتَابِيِّينَ فَقَدْ سُئِلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ عَمَّا يُذْبَحُ لِكَنِيسَةٍ اسْمُهَا سَرْجِسُ ، فَأَمَرَ بِأَكْلِهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَعَطَاءٌ : تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ ، وَإِنْ ذُكِرَ غَيْرُ اللَّهِ عَلَيْهَا ، وَهَذَا نَاسِخٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ .

وَقَدْ بَيَّنَّا فِي الْقِسْمِ الثَّانِي أَنَّهُ لَيْسَ بِنَسْخٍ ، وَسَنُشِيرُ إلَيْهِ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

(402/191)

الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ : لَمَّا قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ : { وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ } تَضَمَّنَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ بَنُو إسْرَائِيلَ ، فَهَلْ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مَنْ دَانَ بِدِينِهِمْ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ ؟ يَنْبَنِي عَلَى أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ الْفِقْهِ وَهُوَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَدْعُهُ النَّبِيُّ فَاتَّبَعَهُ ، هَلْ يَكُونُ لَهُ حُكْمُ مِنْ دُعَائِهِ أَمْ لَا ؟ وَقَدْ بَيَّنَّا فِي مَوْضِعِهِ أَنَّهُ إنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَرْعٍ دَخَلَ فِي حُكْمِهِمْ ، أَوْ كَانَ عَلَى شَرْعٍ دُرِسَ عَنْهُ .

إذَا ثَبَتَ هَذَا فَنَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ مِنْ الْعَرَبِ مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ ؛ فَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ ، وَأَلْحَقَهُمْ بِالْكِتَابِيِّينَ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : { وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ } ، وَبِهِ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَالشَّافِعِيُّ .

وَقَرَأَ الشَّعْبِيُّ : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا } .

وَقَالَهُ ابْنُ شِهَابٍ ، وَقَالَ : لِأَنَّهُمْ يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إشَارَةً إلَى مَا قُلْنَاهُ مِنْ تَعَلُّقِهِمْ بِاللَّفْظِ ؛ وَبِهَذَا قَالَ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ .

وَعَنْ عُلَمَائِنَا رِوَايَتَانِ : إِحْدَاهُمَا مَا تَقَدَّمَ .

وَالثَّانِيَةُ : لَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ .

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ وَعَلِيٌّ .

وَقَالَ : لِأَنَّهُمْ لَا يُحَلِّلُونَ مَا تُحَلِّلُ النَّصَارَى وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا يُحَرِّمُونَ .

وَهَذَا دَلِيلُ أَنَّهُ لَمْ يُلْحِقْهُمْ بِهِمْ ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَتَوَلَّوْهُمْ ، وَلَا دَانُوا بِدِينِهِمْ ، وَلَوْ تَعَلَّقُوا بِهِ لَوَافَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي حَالِهِمْ وَحُكْمِهِمْ لِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ الْأَدِلَّةِ .

(403/191)

الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ ، إلَى قَوْلِهِ : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّ الصَّيْدَ وَطَعَامَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ الطَّيِّبَاتِ الَّتِي أَبَاحَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَهُوَ الْحَلَالُ الْمُطْلَقُ ، وَإِنَّمَا كَرَّرَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِيَرْفَعَ الشُّكُوكَ وَيُزِيلَ الِاعْتِرَاضَاتِ [وَلَكِنَّ الْخَوَاطِرَ الْفَاسِدَةَ هِيَ الَّتِي تُوجِبُ الِاعْتِرَاضَاتِ] ، وَيُخْرِجُ إلَى تَطْوِيلِ الْقَوْلِ .

وَلَقَدْ سُئِلْت عَنْ النَّصْرَانِيِّ يَفْتِلُ عُنُقَ الدَّجَاجَةِ ثُمَّ يَطْبُخُهَا : هَلْ يُؤْكَلُ مَعَهُ أَوْ تُؤْخَذُ طَعَامًا مِنْهُ ؟ وَهِيَ : الْمَسْأَلَةُ الثَّامِنَةُ : فَقُلْت : تُؤْكَلُ ؛ لِأَنَّهَا طَعَامُهُ وَطَعَامُ أَحْبَارِهِ وَرُهْبَانِهِ ، وَإِنْ لَمْ

تَكُنْ هَذِهِ ذَكَاةً عِنْدَنَا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَاحَ طَعَامَهُمْ مُطْلَقًا ، وَكُلُّ مَا يَرَوْنَ فِي دِينِهِمْ فَإِنَّهُ حَلَالٌ لَنَا فِي دِينِنَا ، إلَّا مَا كَذَّبَهُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِيهِ .

وَلَقَدْ قَالَ عُلَمَاؤُنَا : إنَّهُمْ يُعْطُونَنَا أَوْلَادَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ مِلْكًا فِي الصُّلْحِ فَيَحِلُّ لَنَا وَطْؤُهُنَّ ، فَكَيْفَ لَا تَحِلُّ ذَبَائِحُهُمْ وَالْأَكْلُ دُونَ الْوَطْءِ فِي الْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ .

الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ : قَوْله تَعَالَى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ ذَلِكَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ ، وَبَيَّنَّا اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ وَاحْتِمَالَ اللَّفْظِ لِأَنْ يَكُونَ الْمُحْصَنَاتُ مِنْ الْمُؤْمِنَاتِ الْحَرَائِرِ وَالْعَفَائِفِ .

(404/191)

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ فِي ذَلِكَ رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي قَصَصٍ مُخْتَلِفَةٍ ؛ مِنْهَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ هَمْدَانَ يُقَالُ لَهَا نُبَيْشَةُ بَغَتْ ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَذْبَحَ نَفْسَهَا فَأَدْرَكُوهَا فَقَدُّوهَا ، فَذَكَرُوهُ أَيْضًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ : " انْكِحُوهَا نِكَاحَ الْحُرَّةِ الْعَفِيفَةِ الْمُسْلِمَةِ " .

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : " إحْصَانُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ مِنْ الْجَنَابَةِ وَتُحْصِنَ فَرْجَهَا مِنْ الزِّنَا " .

وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ النَّازِلَةِ فَقَالَ : مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَحِلُّ لَنَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَحِلُّ لَنَا ، ثُمَّ تَلَا : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاَللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلَى قَوْلِهِ : ﴿ حَتَّى

يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ ﴾ .

قَالَ : فَمَنْ أَعْطَى الْجِزْيَةَ حَلَّ لَنَا نِسَاؤُهُمْ ، وَمَنْ لَمْ يُعْطِ لَمْ يَحِلَّ لَنَا نِسَاؤُهُ .

وَمِنْ هَا هُنَا يَخْرُجُ أَنَّ نِكَاحَ إِمَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُنَّ لَا جِزْيَةَ عَلَيْهِنَّ .

فَإِنْ قِيلَ : وَكَذَلِكَ الْحَرَائِرُ .

قُلْنَا : حَلُّوا بِدَلِيلٍ آخَرَ .

وَقِيلَ : عَنَى بِذَلِكَ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ دُونَ سَائِرِ الْأُمَمِ الَّذِينَ دَانُوا بِدِينِ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ دَاخِلُونَ مَعَهُمْ فِي ذَبَائِحِهِمْ وَنِكَاحِهِمْ لِقَوْلِهِ : فَإِنَّهُ مِنْهُمْ .

فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ ﴾ هَلْ الْمُرَادُ بِذَلِكَ نَفْسُ الْإِعْطَاءِ وَالِالْتِزَامِ ، أَوْ يَكُونُ الْمُرَادُ مَنْ تُقْبَلُ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ ؟ قُلْنَا : أَمَّا مَذْهَبُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَلَقَدْ تَلَوْته عَلَيْكُمْ .

(405/191)

وَأَمَّا سَائِرُ الْعُلَمَاءِ فَيَقُولُونَ : إنَّمَا الْمُرَادُ مَنْ تُقْبَلُ مِنْهُ الْجِزْيَةُ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿

وَالْمُحْصَنَاتُ

مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ .

وَذِكْرُ الْجِزْيَةِ إِنَّمَا هُوَ فِي الْقِتَالِ لَا فِي النِّكَاحِ، إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ كَرِهُوا نِكَاحَ الْحَرْبِيَّةِ لِئَلَّا يُولَدَ لَهُ فِيهِمْ فَيَتَنَصَّرُوا وَتَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُهُمْ.

الْمَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: قَوْله تَعَالَى: ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ، وَأَرَادَ بِهِ فِي قَوْلِ عُلَمَائِنَا غَيْرَ مُتَعَالِنِينَ بِالزِّنَا كَالْبَغَايَا، وَلَا مِمَّنْ يَتَّخِذُ أَخْدَانًا، مَعْنَاهُ يَخْتَصُّ بِزَانٍ مَعْلُومٍ وَبِزَانِيَةٍ مَعْلُومَةٍ.

وَفِي هَذَا تَخْصِيصُ قَوْله تَعَالَى: ﴿ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً ﴾ الْآيَةَ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ. انتهى انتهى. اهـ ﴿أحكام القرآن لابن العربى حـ 2 صـ ﴾

(406/191)

" فصل "

قال السيوطى:

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ . . . الآية ﴾

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب ﴾ قال: ذبائحهم. وفي قوله ﴿ والمحصنات من الذين

أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ قال: حل لكم ﴿ إذا آتيتموهن أجورهن ﴾ يعني مهورهن ﴿ محصنين ﴾ يعني تنكحوهن بالمهر والبينة ﴿ غير مسافحين ﴾ غير معلنين بالزنا ﴿ ولا متخذي أخدان ﴾ يعني يسررن بالزنا .

وأخرج عبد بن حميد عن مجاهد في قوله ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ قال : ذبيحتهم .

وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم النخعي في قوله ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب ﴾ قال : ذبائحهم .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ قال : أحل الله لنا محصنتين : محصنة مؤمنة ، ومحصنة من أهل الكتاب ، نساؤنا عليهم حرام ، ونساؤهم لنا حلال .

وأخرج ابن جرير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " تتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوّجون نساءنا " .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن عمر بن الخطاب قال : المسلم يتزوج النصرانية ، ولا يتزوّج النصراني المسلمة .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في الآية قال : أحل لنا طعامهم ونساؤهم .

وأخرج الطبراني والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : إنما أحلت ذبائح اليهود

والنصارى من أجل أنهم آمنوا بالتوراة والإنجيل .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد في قوله ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ قال : من الحرائر .

وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك في قوله ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ قال : من العفائف .

(407/191)

وأخرج عبد الرزاق عن الشعبي في قوله ﴿ والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ قال : التي أحصنت فرجها واغتسلت من الجنابة .

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن جابر بن عبد الله . أنه سئل عن نكاح المسلم اليهودية والنصرانية ، فقال : تزوجناهن زمن الفتح ونحن لا نكاد نجد المسلمات كثيراً ، فلما رجعنا طلقناهن . قال : ونساؤهن لنا حل ، ونساؤنا عليهم حرام .

وأخرج عبد بن حميد عن ميمون بن مهران قال : سألت ابن عمر عن نساء أهل الكتاب ، فتلا عليّ هذه الآية ﴿ والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ . ﴿ ولا تنكحوا المشركات ﴾ [البقرة : 221] .

وأخرج ابن جرير عن الحسن . أنه سئل : أيتزوج الرجل المرأة من أهل الكتاب ؟ قال : ما له ولأهل الكتاب وقد أكثر الله المسلمات ! فإن كان لا بد فاعلاً فليعهد إليها حصاناً غير مسافحة . قال الرجل : وما المسافحة ؟ قال : هي التي إذا ألمح اليها الرجل بعينه تبعته .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله ﴿ ولا متخذي أخدان ﴾ قال : ذو الخدن والخلية الواحدة .

قال : ذكر لنا أن رجالاً قالوا : كيف نتزوج نساءهم وهم على دين ونحن على دين ؟ فأنزل الله ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ قال : لا والله لا يقبل الله عملاً إلا بالإيمان .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ قال : أخبر الله أن الإيمان هو العروة الوثقى ، وأنه لا يقبل عملاً إلا به ، ولا يحرم الجنة إلا على من تركه .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات ، وحرم كل ذات دين غير الإسلام " قال الله تعالى ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ﴾ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المنثور حـ 3 ص ﴾

" فوائد لغوية وإعرابية "

قال السمين :

وقوله تعالى : ﴿ اليوم أُحِلَّ لَكُمُ ﴾ : الكلامُ فيه كالكلامِ فيما قبله . وزعمَ قومٌ أنَّ المرادَ بثلاثةِ الأيام المذكورةِ هنا وقتٌ واحدٌ ، وإنما كرره توكيداً ، ولاختلافِ الأحداثِ الواقعةِ فيه حَسُنَ تكريره ، وليس بشي . وادَّعى بعضُهم أنَّ في الكلام تقديماً وتأخيراً ، وأن الأصل : " فاذكروا اسم اللهِ عليه وكلُوا مِمَّا أَمْسَكْن عليكم " وهذا يُشْبه قول مَنْ يعيدُ الضميرَ على الجوارحِ المرسلة .

قوله : ﴿ وَطَعَامُ الذين ﴾ فيه وجهان ، الصحيحُ منهما أنه مبتدأ ، وخبرُه " حِلٌّ لكم " أبرز الإخبارَ بذلك في جملةٍ اسميةٍ اعتناءً بالسؤال عنه . وأجاز أبو البقاء أن يكونَ مرفوعاً عطفاً على مرفوع ما لم يُسَمَّ فاعله وهو " الطيبات " وجَعَل قولَه " حِلٌّ لكم " خبرَ مبتدأ محذوف ، وهذا يَنْبغي ألاَّ يجوزَ البتة لتقدير ما لا يُحْتاج إليه مع ذهابِ بلاغةِ الكلامِ . وقوله : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ مبتدأ وخبر ، وقياسُ قولِ أبي البقاء أن يكونَ " طعام " عطفاً على ما قبله ، و" حِلٌّ " خبر مبتدأ محذوف ، ولم يَذْكره كأنه استشعر الصواب .

قوله : ﴿ والمحصنات ﴾ في رفعه أيضاً وجهان ، أحدهما : أنه مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ أي : المُحْصَنات حِلٌّ لكم أيضاً ، وهذا هو الظاهر .

واختار أبو البقاء أن يكونَ معطوفاً على " الطيبات " فإنه قال : " مِن المؤمنات " حالٌ من الضمير في " المُحْصَنات " أو من نفس " المحصنات " إذا عَطَفْتَها على " الطيبات " و" حِلٌّ " : مصدر بمعنى الحال فلذلك لم يُونَّث ولم يُثَنَّ ولم يُجْمع ، لأنه أحسن الاستعمالين في المصادر الواقعة صفةً للأعيان ، ويُقال في الإتباع : حِلٌّ بِلٌّ " وهو كقولهم : " حَسَن بَسَن " و " عَطْشان نَطْشان " و" من المؤمنات " حالٌ كما تقدم : إمَّا من الضمير في " المحصنات " أو من " المحصنات " / . وقد تقدَّم الكلامُ في اشتقاق هذه اللفظة واختلافِ القُرَّاء فيها في سورة النساء .

(409/191)

قوله : ﴿ إِذَآ آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ ظرفٌ العاملُ فيه أحدُ شيئين : إمَّا " أُحِلَّ " وإمَّا " حِلٌّ " المحذوفُ على حَسَب ما قُرِّرَ . والجملة بعده في محلِّ خفض بإضافته إليها ، وهي هنا لمجرد الظرفية . ويجوز أن تكونَ شرطيةً وجوابُها محذوف ، أي : إذا آتيتموهن أجورَهن حَلَلْنَ لكم ، والأول أظهر . و" مُحْصِنين " حال ، وعاملُها أحد ثلاثة أشياء : إمَّا " آتيتموهُنَّ " ، وصاحبُ الحالِ الضميرُ المرفوعُ ، وإمَّا " أُحِلَّ " المبني للمفعول ، وإمَّا " حِلٌّ " المحذوفُ كما تقدم . وغيرَ " يجوز فيه ثلاثة أوجه ، أحدها : أن ينتصب على أنه نعت ل "

محصنين " والثاني : أنه يجوز نصبُه على الحال ، وصاحبُ الحالِ الضميرُ المستتر في " مُحْصِنين " والثالث : أنه حالٌ من فاعل آتيتموهن " على أنها حالٌ ثانيةٌ منه ، وذلك عند مَنْ يُجَوِّز ذلك وقوله : ﴿ وَلاَ متخذي ﴾ يجوزُ فيه الجر على أنه عطفٌ على " مسافحين " وزيدت " لا " تأكيداً للنفي المفهوم من " غير " ، والنصبُ على أنه عطفٌ على " غير " باعتبارِ أَوْجهها الثلاثة ، ولا يجوز عطفُهُ على " مُحْصِنين " لأنه مقترنٌ ب " لا " المؤكدةِ للنفي المتقدمِ ولا نفيَ مع " محصنين " وتقدَّم معاني هذه الألفاظ .

وقوله : ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ تقدَّم له نظائر . وقيل : المراد بالإِيمان المؤمَنُ به ، فهو مصدرٌ واقعٌ موقعَ المفعول ك " درهم ضَرْبُ الأمير " وقيل : ثَمَّ مضافٌ محذوف أي : بموجِبِ الإِيمان وهو الباري تبارك وتعالى .

(410/191)

قوله : ﴿ وَهُوَ فِي الآخرة مِنَ الخاسرين ﴾ الظاهرُ أنَّ الخبرَ قوله : " من الخاسرين " فيتعلَّقُ قولُه " في الآخرة " بما تعلَّق به هذا الخبر . وقال مكي : " العاملُ في الظرفِ محذوفٌ تقديرُه : " وهو خاسر في الآخرةِ " ودَلَّ على المحذوفِ قولُه : " من الخاسرين " . فإن جعلة الألف واللام في " الخاسرين " ليستا بمعنى الذين جاز أن يكونَ العامل في الظرف " من الخاسرين "

يعني أنه لو كانَتْ موصولةً لامتنع أن يعمل ما بعدها فيما قبلها ، لأنَّ الموصولَ لا يتقدم عليه ما في حيِّزه ، وهذا كما قالوا في قوله : ﴿ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ مِّنَ القالين ﴾ [الشعراء : 168] ﴿ وَكَانُواْ فِيهِ مِنَ الزاهدين ﴾ [يوسف : 20] ، وتقديرُ مكي متعلّق هذا الظرف وهو " خاسر " إنما هو بناء على كون " أل " موصولةً بدليل قولِه : " فإنْ جعلت الألف واللام ليستا بمعنى " الذين " وبالجملة فلا حاجة إلى هذا التقدير : بل العامل فيه كما تقدم العاملُ في الظرفِ الواقعِ خبراً وهو الكون المطلق ، ولا يجوز أن يكونَ " في الآخرة " هو الخبر ، و" من الخاسرين " متعلِّقٌ بما تعلَّق به لأنه لا فائدة في ذلك ، فإنْ جُعِل " من الخاسرين " حالاً من ضميرِ الخبر وتكونُ حالاً لازمةً جاز ، وهو ضعيفٌ في الإعراب ، وقد تقدَّم وقد تقدَّم نظيرُ هذه الآية في البقرة عند قوله : ﴿ وَإِنَّهُ فِي الآخرة لَمِنَ الصالحين ﴾ [الآية : 130] .

انتهى انتهى . ا هـ ﴿ الدر المصون حـ 4 صـ 204. 207 ﴾

(411/191)

من لطائف الإمام القشيرى فى الآية

قال عليه الرحمة :

ليس الطِّيِّبُ ما تستطيبه النفوس ، ولكن الطيب ما يوجد فيه رضاء الحق – سبحانه –

فتوجد عند ذلك راحةُ القلوب .

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ : القَدْرُ الذي بيننا وبينهم من الوفاق في إثبات الربوبية لم يَعْرَ من أثرٍ في القربة فقال الله تعالى : ﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ﴾ [المائدة : 82] .

وكذلك الأمر في المحصنات من نسائهم . وأُحِلَّ الطعامُ والذبيحةُ بيننا وبينهم من الوجهين فيحلّ لنا أكل ذبائحهم ، ويجوز لنا أن نطعمهم من ذبائحنا ، ولكن التزوج بنسائهم يجوز لنا ، ولا يجوز تزوجهم بنسائنا لأن الإسلام يعلو ولا يُعْلَى .

ثم قال ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ يعني إنهم وإن كانوا كفاراً فلا تجب صحبتهن بغير نكاح تعظيماً لأمر السِّفاح ، وتنبيهاً على وجوب مراعاة الأمر من الحق .

وكذلك ﴿ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ لأنه إذا لم يجز تعلق قلبك بالمؤمنين على وجه المخادنة فمتى يسلم ذلك مع الكفار الذين هم الأعداء ؟ . انتهى انتهى . ا هـ ﴿ لطائف الإشارات حـ 1 صـ 404 ﴾

(412/191)

ومن فوائد العلامة الزمخشري في الآيات

قال رحمه الله :

سورة المائدة

مدنية [إلا آية 3 فنزلت بعرفات في حجة الوداع] وهي مائة وعشرون آية [نزلت بعد الفتح] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

[سورة المائدة (5) : آية 1]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ (1)

يقال وفى بالعهد وأوفى به «1» ومنه : والموفون بعهدهم . والعقد : العهد الموثق ، شبه بعقد الحبل ونحوه ، قال الحطيئة :

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْداً لِجَارِهِمِ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكَرَبَا «2»

وهي عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف . وقيل : هي ما يعقدون بينهم من عقود الأمانات ويتحالفون عليه ويتماسحون من المبايعات ونحوها . والظاهر

---

(1) . قال المصنف : «يقال وفي بالعهد وأوفى به ومنه الموفون بعهدهم» قال أحمد : ورد

في الكتاب العزيز (وَفَّى) بالتضعيف في قوله تعالى : (وَإِبراهِيمَ الَّذِي وَفَّى) وورود أوفي كثير . ومنه (أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) وأما (وفى) ثلاثيا فلم يرد إلا في قوله تعالى : (وَمَنْ أَوْفى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ) لأنه بنى أفعل التفضيل من وفي ، إذ لا يبنى إلا من ثلاثي

(2) قوم إذا عقدوا عقداً لجارهم شدوا العناج وشدوا فوقه الكربا

قوم هم الأنف والأذناب غيرهم ومن يسوى بأنف الناقة الذنبا

للحطيئة . والعناج – ككتاب – : حبل يشد في أسفل الدلو ، ثم في العراقي جمع عرقوة ، وهي الخشبة التي في فم الدلو . والكرب – كسبب – : حبل يشد على طرف العرقوة والعناج ليربطهما . وهذا استعارة تمثيلية شبه حالهم في توثيقهم العهد بوجوه متعددة بحال من يوثق الدلو بحبال متعددة . أو شبه حال عهدهم في وثاقته الزائدة بحال الدلو الموثقة «و أنف الناقة» لقب جعفر بن قريع ، ذبح والده ناقة لنسائه فأرسلته أمه ليأخذ نصيبها فلم يجد إلا الرأس ، فقال والده : عليك به ، فجعل يجره من الأنف فلقب بذلك ، فكانت قبيلته تأنف من ذلك اللقب ، فاستعار الشاعر الأنف : للخيار العالين المقدار على طريق التصريح . أو شبه القوم به تشبيها بليغاً ، وشبه غيرهم بالذنب في الخسة والضعة . والاستفهام إنكارى ، أى لا أحد يسوى بين الأنف والذنب في الدفعة ، فصار هذا اللقب مدحا من حينئذ .

وفيه تورية في غاية الحسن .

أنها عقود اللّه عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه وأنه كلام قدم مجملا ثم عقب بالتفصيل وهو قوله أُحِلَّتْ لَكُمْ وما بعده. البهيمة: كلّ ذات أربع في البرّ والبحر، وإضافتها إلى الأنعام للبيان، وهي الإضافة التي بمعنى «من» كخاتم فضة. ومعناه: البهيمة من الأنعام إِلَّا ما يُتْلى عَلَيْكُمْ إلا محرّم ما يتلى عليكم من القرآن، من نحو قوله: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ)، وإلا ما يتلى عليكم آية تحريمه. والأنعام: الأزواج الثمانية. وقيل «بهيمة الأنعام» الظباء وبقر الوحش ونحوها كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس البهائم في الاجترار وعدم الأنياب، فأضيفت إلى الأنعام لملابسة الشبه غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ نصب على الحال من الضمير في: (لَكُمْ) أى أحلت لكم هذه الأشياء لا محلين الصيد. وعن الأخفش أن انتصابه عن قوله: (أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) وقوله وَأَنْتُمْ حُرُمٌ حال عن محلى الصيد، كأنه قيل: أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون، لئلا تحرج عليكم إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ ما يُرِيدُ من الأحكام، ويعلم أنه حكمة ومصلحة. والحرم: جمع حرام وهو المحرم.

[سورة المائدة (5): آية 2]

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ (2)

الشعائر جمع شعيرة وهي اسم ما أشعر ، أى جعل شعاراً وعلما للنسك ، من مواقف الحج ومرامي الجمار ، والمطاف ، والمسعى ، والأفعال التي هي علامات الحج يعرف بها من الإحرام ، والطواف ، والسعى ، والحلق ، والنحر . والشهر الحرام : شهر الحج . والهدى : ما أهدى إلى البيت وتقرب به إلى اللَّه من النسائك . وهو جمع هدية ، كما يقال جدي في جمع جدية السرج «1» .

والقلائد : جمع قلادة ، وهي ما قلد به الهدى من نعل أو عروة مزادة ، أو لحاء شجر «2» ، أو غيره .

وآمّوا المسجد الحرام : قاصدوه ، وهم الحجاج والعمار . وإحلال هذه الأشياء أن يتهاون بحرمة

---

(1) . قوله «يقال جدي في جمع جدية السرج» في الصحاح : الجدية - بتسكين الدال : شيء محشو يجعل تحت دفتي السرج والرحل . والجمع جدي وجديات . (ع)

(2) . قوله «أو لحاء شجر» أى قشراه . (ع)

الشعائر وأن يحال بينها وبين المتنسكين بها ، وأن يحدثوا في أشهر الحج ما يصدّون به الناس عن الحج ، وأن يتعرض للهدى بالغصب أو بالمنع من بلوغ محله . وأما القلائد ففيها وجهان ، أحدهما :

أن يراد بها ذوات القلائد من الهدى وهي البدن ، وتعطف على الهدى للاختصاص وزيادة التوصية بها لأنها أشرف الهدى ، كقوله : (وَجِبْرِيلَ وَمِيكالَ) كأنه قيل : والقلائد منها خصوصا .

والثاني أن ينهى عن التعرض لقلائد الهدى مبالغة في النهى عن التعرض للهدى ، على معنى :

ولا تحلوا قلائدها فضلا أن تحلوها ، كما قال : (وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ) فنهى عن إبداء الزينة مبالغة في النهى عن إبداء مواقعها وَلَا آمِّينَ ولا تحلوا قوما قاصدين المسجد الحرام يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وهو الثواب وَرِضْواناً وأن يرضى عنهم ، أى لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم ، تعظيما لهم واستنكارا أن يتعرض لمثلهم . قيل : هي محكمة . وعن النبي صلى اللَّه عليه وسلم «المائدة من آخر القرآن نزولا ، فأحلوا حلالها وحرموا حرامها «1»» وقال الحسن

: ليس فيها منسوخ. وعن أبي ميسرة: فيها ثماني عشرة فريضة وليس فيها منسوخ. وقيل: هي منسوخة. وعن ابن عباس:

كان المسلمون والمشركون يحجون جميعا، فنهى اللَّه المسلمين أن يمنعوا أحدا عن حج البيت بقوله ﴿لا تُحِلُّوا﴾ ثم نزل بعد ذلك ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، ﴿ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ﴾ وقال مجاهد والشعبي: ﴿لا تُحِلُّوا﴾ نسخ بقوله: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾. وفسر ابتغاء الفضل بالتجارة، وابتغاء الرضوان بأنّ المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنهم على سداد من دينهم، وأنّ الحج يقربهم إلى اللَّه، فوصفهم اللَّه بظنهم. وقرأ عبد اللَّه: ولا آمى البيت الحرام، على الإضافة. وقرأ حميد بن قيس والأعرج: تبتغون، بالتاء على خطاب المؤمنين فَاصْطادُوا إباحة للاصطياد بعد حظره عليهم، كأنه قيل: وإذا حللتم فلا جناح عليكم أن تصطادوا. وقرئ بكسر الفاء. وقيل: هو بدل من كسر الهمزة عند الابتداء. وقرئ: وإذا أحللتم، يقال حلّ المحرم وأحلّ. «جرم» يجرى مجرى «كسب» في تعديه إلى مفعول واحد واثنين. تقول: جرم ذنبا، نحو كسبه. وجرمته ذنبا، نحو كسبته إياه. ويقال: أجرمته ذنبا، على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: أكسبته ذنبا. وعليه قراءة عبد اللَّه: ولا يجرمنكم بضم الياء، وأوّل المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين، والثاني ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾. وأَنْ صَدُّوكُمْ بفتح الهمزة، متعلق بالشنآن بمعنى العلة، والشنآن: شدّة البغض. وقرئ بسكون النون. والمعنى:

ولا يكسبنكم بغض قوم لأن صدّوكم الاعتداء، ولا يحملنكم عليه. وقرئ: إن صدوكم، على «إن»

---

(1). أخرجه الحاكم من طريق جبير بن نفير. قال «دخلت على عائشة. فقالت لي: يا جبير، تقرأ المائدة؟

فقلت نعم. فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت سورة المائدة والفتح. وأشار الترمذي إلى أن المراد بقولها «والفتح» إذا جاء نصر اللَّه. قال: وقد روى عن ابن عباس رضى اللَّه عنهما. [.....]

(415/191)

الشرطية. وفي قراءة عبد اللَّه. إن يصدوكم. ومعنى صدّهم إياهم عن المسجد الحرام: منع أهل مكة رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة، ومعنى الاعتداء: الانتقام منهم بإلحاق مكروه بهم وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى على العفو والإغضاء وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ على الانتقام والتشفي. ويجوز أن يراد العموم لكل برّ وتقوى وكل إثم وعدوان، فيتناول بعمومه العفو والانتصار.

[سورة المائدة (5): آية 3]

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَما أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ ما ذَكَّيْتُمْ وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ذلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (3)

كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات : البهيمة التي تموت حتف أنفها ، والفصيد وهو الدم في المباعر «1» ، يشوونها ويقولون : لم يحرم من فزد له وَما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ أى رفع الصوت به لغير اللّه ، وهو قولهم : باسم اللات والعزى عند ذبحه وَالْمُنْخَنِقَةُ التي خنقوها حتى ماتت ، أو انخنقت بسبب وَالْمَوْقُوذَةُ التي أثخنوها ضربا بعصا أو حجر حتى ماتت وَالْمُتَرَدِّيَةُ التي تردّت من جبل أو في بئر فماتت وَالنَّطِيحَةُ التي نطحتها أخرى فماتت بالنطح وَما أَكَلَ السَّبُعُ بعضه إِلَّا ما ذَكَّيْتُمْ إلا ما أدركتم ذكاته وهو يضطرب اضطراب المذبوح وتشخب أوداجه. وقرأ عبد اللّه : والمنطوحة. وفي رواية عن أبى عمرو (السَّبْعُ) بسكون الباء. وقرأ ابن عباس :

وأكيل السبع وَما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ كانت لهم حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها ، يعظمونها بذلك ويتقربون به إليها ، تسمى الأنصاب ، والنصب واحد. قال الأعشى :

وَذَا النَّصْبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَعْبُدَنَّهُ لِعَاقِبَةٍ وَاللَّهَ رَبَّكَ فَاعْبُدَا «2»

---

(1) . قوله «وهو الدم في المباعر» المباعر: الأمعاء يجعل فيها الدم بعد فصده ويشوى للضيف. وقولهم «لم يحرم . . . الخ» جار مجرى الأمثال. و«فزد» مبنى للمجهول، أصله «فصد» فسكنت صاده تخفيفا ثم قلبت زايا. انتهى. (ع)

(2) وذا النصب المنصوب لا تعبدنه لعاقبة واللَّه ربك فاعبدا

وصل على حين العشيات والضحى ولا تحمد الشيطان واللَّه فاحمدا

للأعشى. و«النصب» كضرب وكشرب. وفي لغة: كسبب. وفي لغة كعنق. ويحتملها ما هنا: العلم المنصوب.

والمراد به هنا الصنم وأحد الحجارة التي كانت منصوبة حول البيت يذبحون لأجلها الهدى يتقربون به إليها. و«ذا» اسم إشارة نصب بمحذوف يفسره المذكور على طريقة الاشتغال. وجعله الجوهري على تقدير: إياك وهذا النصب فهو منصوب على التحذير ويروى لا تنسكنه بدل تعبدنه. ويروى «المثرين» بدل «الشيطان» أى الأغنياء.

ويروى بدل الشطر الثاني «واللَّه ربك فاعبدا» و«لعاقبة» أى لطلب عاقبة. وتقديم المعمول لافادة الحصر ولزيادة الفاء. ويجوز أنه على تقدير: والزم اللَّه ربك فهو نصب على الإغراء، والفاء عاطفة على المقدر. و«اعبدا» مؤكد بالنون المبدلة ألفا للوقف.

و«على» بمعنى «في» وروى «سبح» بدل «صل» والمعنى واحد ، أى صل الصلوات وقت الضحى والعشيات . واحمدا كاعبدا .

(416/191)

وقيل : هو جمع ، والواحد نصاب . وقرئ (النُّصُبِ) بسكون الصاد وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ وحرّم عليكم الاستقسام بالأزلام أى بالقداح . كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة أو نكاحا أو أمراً من معاظم الأمور ضرب بالقداح ، وهي مكتوب على بعضها : نهاني ربى ، وعلى بعضها : أمرنى ربى ، وبعضها غفل فإن خرج الآمر مضى لطيته «1» ، وإن خرج الناهي أمسك ، وإن خرج الغفل أجالها عوداً . فمعنى الاستقسام بالأزلام : طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالأزلام . وقيل : هو الميسر . وقسمتهم الجزور على الأنصباء المعلومة ذِلكُمْ فِسْقٌ الإشارة إلى الاستقسام : أو إلى تناول ما حرّم عليهم لأنّ المعنى حرّم عليكم تناول الميتة وكذا وكذا .

فإن قلت : لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام لتعرف الحال فسقاً ؟ قلت : لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوم وقال : (لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) واعتقاد أنّ إليه طريقاً وإلى استنباطه «2» ، وقوله : أمرنى ربى ، ونهاني ربى :

افتراء على اللَّه. وما يدريه أنه أمره أو نهاه. والكهنة والمنجمون بهذه المثابة. وإن كان أراد بالرب الصنم - فقد روى أنهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم - فأمره ظاهر الْيَوْمَ لم يرد به يوماً بعينه، وإنما أراد به الزمان الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية، كقولك: كنت بالأمس شابا، وأنت اليوم أشيب، فلا تريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك، ولا باليوم يومك. ونحوه «الآن» في قوله:

الآنَ لَمَّا ابْيَضَّ مَسْرُبَتِى وَعَضَضْتُ مِنْ نَابِى عَلَى جِذْمِ «3»

---

(1). قوله «فان خرج الآمر مضى لطيته» بكسر الطاء، أى لنيته التي انتواها. أفاده الصحاح. (ع)

(2). قوله «وإلى استنباطه» لعل بعده سقطا تقديره: سبيلا خطأ وضلال. (ع)

(3) الآن لما ابيض مسربتي وعضضت من نابي على جذم

حلبت هذا الدهر أشطره وأتيت ما آتى على علم

للذهلى. وقيل: لأبى العلاء المعرى. و«الآن» الزمن الحاضر. و«المسربة» بضم الراء - وقد تفتح -: الشعرات التي تنبت وسط الصدر دقيقة مستطيلة إلى أسفل السرة، وهي آخر ما يشيب من الإنسان، فبياضها كناية عن بلوغه غاية الشيب، وأما المسربة بالفتح فقط فهي مخرج الغائط. و«من نابي» حال مقدمة. و«من» تبعيضية. و«الجذم» أصل الشيء، كأن

أنيابه تفتتت حتى لم يبق إلا أصولها . ويجوز أن المعنى : أنها سقطت وبقي محلها من اللحم ، وهو أيضا كناية عما تقدم توكيد له في المعنى . و«حلبت هذا الدهر» أى جمعت ما فيه من الحوادث وجربتها . و«أشطره» نواحيه وجوانبه فكأنه شبه الزمان بمكان له جوانب على طريق الكناية ، وإثبات الأشطر تخييل ، وهو نصب على البدلية . والشطر أيضاً : نصف ضرع الناقة : فيه خالفان ، وفي النصف الآخر خالفان . فشبه الدهر بناقة على طريق المكنية ، وإثبات الأشطر تخييل . وحلبها ترشيح . وهذا أوجه وأقرب من الأول . وأشطره : نصب على البدلية أيضا . ويمكن أن حلب مضاعف للتعدية لا للمبالغة.

فالمعنى :

جعلت الدهر يحلب لي أشطره ويجمع لي ما فيها من الغرائب والعجائب . وقيل : المراد بأشطره أنواع الخير والشر .

وأتيت : أى فعلت لأن من يفعل الشيء لا بد من توجه جسمه وقلبه إليه . والمعنى : صارت عادتى أنى أفعل ما أفعله على علم عندي ، من طول تجربتى لحوادث الدهر .

وقيل : أريد يوم نزولها ، وقد نزلت يوم الجمعة ، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ يئسوا منه أن يبطلوه وأن ترجعوا محللين لهذه الخبائث بعد ما حرّمت عليكم . وقيل : يئسوا من دينكم أن يغلبوه لأن اللَّه عز وجل وفي بوعده من إظهاره على الدين كله فَلا تَخْشَوْهُمْ بعد إظهار الدين وزوال الخوف من الكفار وانقلابهم مغلوبين مقهورين بعد ما كانوا غالبين وَاخْشَوْنِي وأخلصوا لي الخشية أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ كفيتكم أمر عدوّكم ، وجعلت اليد العليا لكم ، كما تقول الملوك : اليوم كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد ، إذا كفوا من ينازعهم الملك ووصلوا إلى أغراضهم ومباغيهم . أو أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرائع وقوانين القياس وأصول الاجتهاد وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين ، وهدم منار الجاهلية ومناسكهم وأن لم يحجّ معكم مشرك ، ولم يطف بالبيت عريان . أو أتممت نعمتي عليكم بإكمال أمر الدين والشرائع كأنه قال : اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي بذلك ، لأنه لا نعمة أتمّ من نعمة الإسلام وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً يعنى اخترته لكم من بين الأديان ، وآذنتكم بأنه هو الدين المرضى وحده (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ) ، (إِنَّ هذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً واحِدَةً) . فإن قلت : بم اتصل قوله فَمَنِ اضْطُرَّ ؟ قلت : بذكر المحرّمات . وقوله : (ذلِكُمْ فِسْقٌ) اعتراض أكد به معنى التحريم ، وكذلك ما بعده لأن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والإسلام المنعوت بالرضا دون غيره من

الملل . ومعناه : فمن اضطرّ إلى الميتة أو إلى غيرها فِي مَخْمَصَةٍ في مجاعة غَيْرَ مُتَجانِفٍ لِإِثْمٍ غير منحرف إليه ، كقوله : (غَيْرَ باغٍ وَلا عادٍ) .

فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ لا يؤاخذه بذلك .

[سورة المائدة (5) : آية 4]

يَسْئَلُونَكَ ماذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ (4)

(418/191)

في السؤال معنى القول ، فلذلك وقع بعده ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ كأنه قيل : يقولون لك ما ذا أحلّ لهم . وإنما لم يقل : ما ذا أحلّ لنا ، حكاية لما قالوه لأنّ يسألونك بلفظ الغيبة ، كما تقول أقسم زيد ليفعلنّ . ولو قيل : لأفعلنّ وأُحِلَّ لنا ، لكان صوابا . و«ما ذا» مبتدأ ، و(أُحِلَّ لَهُمْ) خبره كقولك : أى شيء أحل لهم ؟ ومعناه : ما ذا أحل لهم من المطاعم كأنهم حين تلا عليهم ما حرّم عليهم من خبيثات المآكل سألوا عما أحلّ لهم منها ، فقيل : أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ أى ما ليس بخبيث منها ، وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو قياس

مجتهد . وَما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ عطف على الطيبات «1» أى أحل لكم الطيبات وصيد ما علمتم فحذف المضاف . أو تجعل (ما) شرطية ، وجوابها (فَكُلُوا) والجوارح : الكواسب من سباع البهائم والطير ، كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والبازي والشاهين . والمكلب : مؤدّب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها ، ورائضها لذلك بما علم من الحيل وطرق التأديب والتثقيف ، واشتقاقه من الكلب ، لأن التأديب أكثر ما يكون في الكلاب فاشتقّ من لفظه لكثرته من جنسه . أو لأن السبع يسمى كلباً . ومنه قوله عليه السلام «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك «2»» فأكله الأسد . أو من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة . يقال : هو كلب بكذا ، إذا كان ضاريا به . وانتصاب مُكَلِّبِينَ على الحال من علمتم . فإن قلت . ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بعلمتم؟ قلت : فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح نحريراً في علمه مدرّبا فيه ، موصوفا بالتكليب . وتُعَلِّمُونَهُنَّ حال ثانية أو استئناف . وفيه فائدة جليلة «3» وهي أن على كل آخذ علماً أن لا يأخذه إلا من أقتل أهله علماً وأنحرهم دراية وأغوصهم على لطائفه وحقائقه ، وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل .

فكم من آخذ عن غيره متقن ، قد ضيع أيامه وعضّ عند لقاء النحارير أنامله مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ من علم التكليب ، لأنه إلهام من الله ومكتسب بالعقل . أو مما عرفكم أن تعلموه من اتباع الصيد بإرسال صاحبه ، وانزجاره بزجره . وانصرافه بدعائه ، وإمساك الصيد

عليه وأن لا يأكل منه.

---

(1) . قال محمود رحمه اللَّه تعالى: «وما علمتم عطفاً على الطيبات . . . الخ» قال أحمد رحمه اللَّه تعالى: ولقد أحسن في التنبيه على هذا السر الخفي غير أن الحال بأصالتها منتقلة غير لازمة ومقتضى هذا التقرير جعلها من الصفات اللازمة لمعلم الجوارح الثابتة له.

(2) . هو طرف من حديث أخرجه الحاكم. وسيأتى بتمامه في سورة النجم.

(3) . عاد كلامه قال: «وفي قوله تعلمونهن مما علمكم اللَّه فائدة جليلة . . . الخ» قال أحمد: وفي الآية دليل على أن البهائم لها علم لأن تعليمها معناه لغة تحصيل العلم لها بطرقه خلافا لمنكري ذلك.

(419/191)

وقرئ (مُكَلِّبِينَ) بالتخفيف. وأفعل وفعل يشتركان كثيراً. والإمساك على صاحبه أن لا يأكل منه، لقوله عليه السلام لعديّ بن حاتم «وإن أكل منه فلا تأكل إنما أمسك على نفسه» «1» وعن على رضى اللَّه عنه: إذا أكل البازي فلا تأكل «2» . وفرق العلماء، فاشترطوا في سباع البهائم ترك الأكل لأنها تؤدّب بالضرب، ولم يشترطوه في سباع الطير. ومنهم من لم يعتبر ترك الأكل أصلا ولم يفرق بين إمساك الكل والبعض. وعن سلمان،

وسعد بن أبى وقاص، وأبى هريرة رضى اللَّه عنهم: إذا أكل الكلب ثلثيه وبقي ثلثه وذكرت اسم اللَّه عليه فكل «3». فإن قلت: إلام رجع الضمير في قوله وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ؟ قلت. إما أن يرجع إلى ما أمسكن على معنى وسموا عليه إذا أدركتم ذكاته، أو إلى ما علمتم من الجوارح. أى سموا عليه عند إرساله.

[سورة المائدة (5) : آية 5]

الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ وَالْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخاسِرِينَ (5)

طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ قيل: هو ذبائحهم. وقيل: هو جميع مطاعمهم. ويستوي في ذلك جميع النصارى. وعن على رضى اللَّه عنه: أنه استثنى نصارى بنى تغلب وقال: ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا منها إلا شرب الخمر «4»، وبه أخذ الشافعي. وعن ابن عباس أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال: لا بأس «5». وهو قول عامة التابعين، وبه أخذ أبو حنيفة

---

(1). متفق عليه من حديث عدى بن حاتم.

(2). لم أجده.

(3) . حديث سلمان أخرجه ابن أبى شيبة وعبد الرزاق من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان في الكلب يرسل على الصيد إن أكل ثلثيه فكل الثلث الباقي .

وحديث أبى هريرة كذلك رواه ابن أبى شيبة من طريق الشعبي عنه قال «إذا أرسلت كلبك فأكله فكل وإن أكل ثلثه» وحديث سعد ابن أبى وقاص كذلك أخرجه ابن أبى شيبة من رواية بكر بن الأشج عن حميد بن مالك عن سعد في الصيد يرسل عليه الكلب قال : كله وإن لم يبق منه إلا بضعة منه .

(4) . أخرجه ابن أبى شيبة من رواية إبراهيم النخعي عن على . وهو منقطع . وأخرجه الشافعي وعبد الرزاق موصولا من رواية عبيدة عن على رضى اللَّه عنه .

(5) . أخرجه في الموطأ عن ثور عن ابن عباس بهذا . وهو منقطع . ثور لم يلق ابن عباس . وإنما أخذه عن عكرمة فحذفه مالك . وروى ابن أبى شيبة من طريق عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس . قال «كلوا ذبائح بنى تغلب وتزوجوا نساءهم» .

وأصحابه . وحكم الصابئين حكم أهل الكتاب عند أبى حنيفة . وقال صاحباه : هم صنفان : صنف يقرؤن الزبور ويعبدون الملائكة . وصنف لا يقرؤن كتابا ويعبدون النجوم

فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب . وأما المجوس فقد سنّ بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم . وقد روى عن أبى المسيب أنه قال : إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر اسم اللّه ويذبح فلا بأس . وقال أبو ثور : وإن أمره بذلك في الصحة فلا بأس وقد أساء وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ فلا عليكم أن تطعموهم «1» ، لأنه لو كان حراما عليهم طعام المؤمنين لما ساغ لهم إطعامهم . الْمُحْصَناتُ الحرائر أو العفائف . وتخصيصهن بعث على تخير المؤمنين لنطفهم والإماء من المسلمات يصح نكاحهن بالاتفاق ، وكذلك نكاح غير العفائف منهن ، وأما الإماء الكتابيات ، فعند أبى حنيفة : هن كالمسلمات ، وخالفه الشافعي ، وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات ، ويحتج بقوله «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ» ويقول : لا أعلم شركا أعظم من قولها : إن ربها عيسى . وعن عطاء : قد أكثر اللّه المسلمات ، وإنما رخص لهم يومئذ مُحْصِنِينَ أعفاء وَلا مُتَّخِذِي أَخْدانٍ صدائق ، والخدن يقع على الذكر والأنثى وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ بشرائع الإسلام وما أحلّ اللّه وحرّم . انتهى انتهى . اهـ ﴿الكشاف حـ 1 صـ 600 . 608﴾

---

(1) . قال محمود : «معناه فلا عليكم أن تطعموهم . . . الخ» قال أحمد : وقد يستدل بهذه الآية من يرى الكفار مخاطبين بفروع الشريعة ، لأن التحليل حكم ، وقد علقه بهم في قوله : (وَطَعامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ) كما علق الحكم بالمؤمنين .

وهذه الآية أبين في الاستدلال بها من قوله : (لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) فان لقائل أن

يقول في تلك الآية : نفى الحكم ليس بحكم ، ولا يستطيع ذلك في آية المائدة هذه : لأن الحكم فيها مثبت والله أعلم . ولما استشعر الزمخشري دلالتها على ذلك وهو من القائلين بأن الكفار يستحيل خطابهم بفروع الشريعة ، أسلف تأويلها بصرف الخطاب إلى المؤمنين ، أى لا جناح عليكم أيها المسلمون أن تطعموا أهل الكتاب ، كما رأيته في كلامه أيضا .

[. . . . .]

(421/191)

فصل فى التفسير الإشارى فى الآيات

قال الآلوسى :

ومن باب الإشارة في الآيات : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ الذين كَفَرُواْ ﴾ بالإيمان العلمي ﴿ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ أي بعزائم التكليف ، وقال أبو الحسن الفارسي : أمر الله تعالى عباده بحفظ النيات في المعاملات ، والرياضات في المحاسبات ، والحراسة في الخطرات ، والرعاية في المشاهدات ، وقال بعضهم : ﴿ أَوْفُواْ بالعقود ﴾ عقد القلب بالمعرفة ، وعقد اللسان بالثناء ، وعقد الجوارح بالخضوع ، وقيل : أول عقد عقد على المرء عقد الإجابة له سبحانه بالربوبية وعدم المخالفة بالرجوع إلى ما سواه ، والعقد الثاني عقد تحمل الأمانة

وترك الخيانة ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأنعام ﴾ أي أحل لكم جميع أنواع التمتعات والحظوظ بالنفوس السليمة التي لا يغلب عليها السبعية والشره ﴿ إِلَّا مَا يتلى عَلَيْكُمْ ﴾ من التمتعات المنافية للفضيلة والعدالة ﴿ غَيْرَ مُحِلِّى الصيد وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ أي لا متمتعين بالحظوظ في حال تجردكم للسلوك وقصدكم كعبة الوصال وتوجهكم إلى حرم صفات الجمال والجلال ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ [المائدة : 1] فليرض السالك بحكمه ليستريح ، ويهدي إلى سبيل رشده ﴿ يُرِيدُ يَا أَيُّهَا الذين ءامَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللهِ ﴾ من المقامات والأحوال التي يعلم بها السالك إلى حرم ربه سبحانه من الصبر والتوكل والشكر ونحوها أي لا تخرجوا عن حكمها ﴿ وَلَا الشهر الحرام ﴾ وهو وقت الحج الحقيقي وهو وقت السلوك إلى ملك الملوك ، وإحلاله بالخروج عن حكمه والاشتغال بما ينافيه ﴿ وَلَا الهدى ﴾ وهو النفس المستعدة المعدة للقربان عند الوصول إلى الحضرة ، وإحلالها باستعمالها بما يصرفها ، أو تكليفها بما يكون سبب مللها ﴿ وَلَا القلائد ﴾ وهي ما قلدته النفس من الأعمال الشرعية التي لا يتم الوصول إلا بها ، وإحلالها بالتطفيف بها وعدم إيقاعها على الوجه الكامل ﴿ وَلَا الشهر الحرام وَلَا ﴾ وهم السالكون ، وإحلالهم بتنفيرهم وشغلهم بما

يصدهم أو يكسلهم ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ بتجليات الأفعال ﴿ وَرِضْوَاناً ﴾ بتجليات الصفات ، ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ أي إذا رجعتم إلى البقاء بعد الفناء فلا جناح عليكم في التمتع ﴿ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ المسجد الحرام أَن تَعْتَدُواْ ﴾ أي لا يكسبنكم بغض القوى النفسانية بسبب صدها إياكم عن السلوك أن تعتدوا عليها ، وتقهروها بالكلية فتتعطل أو تضعف عن منافعها ، أو لا يكسبنكم بغض قوم من أهاليكم أو أصدقائكم بسبب صدهم إياكم أن تعتدوا عليهم بمقتهم وإضرارهم وإرادة الشر لهم ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى البر والتقوى ﴾ بتدبير تلك القوى وسياستها ، أو بمراعاة الأهل والأصدقاء والإحسان إليهم ﴿ وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإثم والعدوان ﴾ فإن ذلك يقطعكم عن الوصول ، وعن سهل أن البر الإيمان والتقوى السنة والإثم الكفر والعدوان البدعة ، وعن الصادق رضي الله تعالى عنه البر الإيمان والتقوى الإخلاص والإثم الكفر والعدوان المعاصي ، وقيل : البر ما توافق عليه العلماء من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى والإثم طلب الرخص ﴿ والعدوان ﴾ التخطي إلى الشبهات ﴿ واتقوا الله ﴾ في هذه الأمور ﴿ إِنَّ الله شَدِيدُ العقاب ﴾ [المائدة : 2] فيعاقبكم بما هو أعلم ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الميتة ﴾ وهي خمود الشهوة بالكلية فإنه رذيلة التفريط المنافية للعفة ﴿ والدم ﴾ وهو التمتع بهوى النفس ﴿ وَلَحْمَ الخنزير ﴾ أي وسائر وجوه التمتعات بالحرص والشره

وقلة الغيرة ﴿ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ﴾ من الأعمال التي فعلت رياءً وسمعة ﴿ والمنخنقة ﴾ وهي الأفعال الحسنة صورة مع كمون الهوى فيها ، ﴿ والموقوذة ﴾ وهي الأفعال التي أجبر عليها الهوى (والمتردية) وهي الأفعال المائلة إلى التفريط والنقصان (والنطيحة) وهي الأفعال التي تصدر خوف الفضيحة وزجر المحتسب مثلاً ﴿ وَمَا أَكَلَ السبع ﴾ وهي الأفعال التي

(423/191)

هي من ملائمات القوة الغضبية من الأنفة والحمية النفسانية ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ من الأفعال الحسنة التي تصدر بإرادة قلبية لم يمازجها ما يشينها ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النصب ﴾ وهو ما يفعله أبناء العادات لا لغرض عقلي أو شرعي ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بالازلام ﴾ بأن تطلبوا السعادة والكمال بالحظوظ والطوالع وتتركوا العمل وتقولوا : لو كان مقدراً لنا لعملنا فإنه ربما كان القدر معلقاً بالسعي ﴿ ذلكم فِسْقٌ ﴾ خروج عن الدين الحق لأن فيه الأمر والنهي ، والإتكال على المقدر يجعلهما عبثاً ﴿ اليوم ﴾ وهو وقت حصول الكمال ﴿ يَئِسَ الذين كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ ﴾ بأن يصدّوكم عن طريق الحق ﴿ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ ﴾ فإنهم لا يستولون عليكم بعد ﴿ واخشون ﴾ لتنالوا ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر

على قلب بشر ﴿ اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ ببيان ما بينت ﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ بذلك أو بالهداية إليّ ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الأسلام ﴾ أي الانقياد للانمحاء ﴿ دِيناً فَمَنِ اضطر ﴾ إلى تناول لذة في ﴿ مَخْمَصَةٍ ﴾ ، وهي الهيجان الشديد للنفس ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ غير منحرف لرذيلة ﴿ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة : 3] فيستر ذلك ويرحم بمدد التوفيق .

(424/191)

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطيبات ﴾

من الحقائق التي تحصل لكم بعقولكم وقلوبكم وأرواحكم ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الجوارح ﴾ وهي الحواس الظاهرة والباطنة وسائر القوى والآلات البدنية ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ معلمين لها على اكتساب الفضائل ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ ﴾ من علوم الأخلاق والشرائع ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ مما يؤدي إلى الكمال ﴿ واذكروا اسم اللهِ عَلَيْهِ ﴾ [المائدة : 4] بأن تقصدوا أنه أحد أسباب الوصول إليه عز شأنه لا أنه لذة نفسانية ﴿ وَطَعَامُ الذين أُوتُواْ الكتاب حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ وهو مقام الفرق والجمع ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ فلا عليكم أن تطعموهم منه بأن تضموا لأهل الفرق جمعاً ، ولأهل الجمع فرقاً ﴿ والمحصنات

مِنَ المؤمنات ﴾ وهي النفوس المهذبة الكاملة ﴿ والمحصنات مِنَ المؤمنات والمحصنات مِنَ الذين أُوتُواْ الكتاب مِن قَبْلِكُمْ ﴾ أي حقوقهن من الكمال اللائق بهن وألحقتموهن بالمحصنات من المؤمنات ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِى أَخْدَانٍ ﴾ بل قاصدين تكميلهن واستيلاء الآثار النافعة منهن لا مجرد الصحبة وإفاضة ماء المعارف من غير ثمرة ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بالإيمان ﴾ بأن ينكر الشرائع والحقائق ويمتنع من قبولها ﴿ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ بإنكاره الشرائع ﴿ وَهُوَ فِى الآخرة مِنَ الخاسرين ﴾ [المائدة : 5] بإنكاره الحقائق ، والظاهر عدم التوزيع ، والله تعالى أعلم بمراده ، وهو الموفق للصواب . انتهى انتهى . ا هـ

﴿ روح المعانى حـ 6 صـ 67 . 68 ﴾

(425/191)

AL-HAWI FE AL-TAFSEER

Sheikh Abdul Rahman

Bin Mohammed

AL-QAMMASH

10